الموسوعة الحديثية

مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

مؤسسة الرسالة

الموسوعة الحديثية

مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

الجزء الأول

حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه

شعيب الأرنؤوط

عادل مرشد

مؤسسة الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم: معالي الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

الحمدُ للهِ الذي حَفِظَ القرآنَ العظيمَ بحفظه، فقال تبارك اسمُه:

* ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ، لا يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ولا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾.
* ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾.

والحمدُ لله الذي جَعَلَ من عصمة الكتاب عصمةً لِبيانِ الكتابِ، وهو السنةُ المُطَهَّرَةُ، فقال: ﴿وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ولَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾.

فإنَّما كان بيانُ السنة للكتاب وحياً من الله: ﴿لاتُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ، إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وقُرآنَهُ، فإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرآنَهُ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنا بَيَانَهُ﴾.

والصلاةُ والسلامُ على الرحمةِ المهداةِ، والنِّعمةِ المُسْداةِ، إمام الأنبياءِ والمرسلين وخاتَمِهِم الذي أخرج الله به الناسَ مِن الظلمات

إلى النـورِ، وأَكْمَلَ به الدينَ، وأَتَمَّ به النِّعمة، وأَقامَ به الحُجَّةَ العلميةَ بالبرهان، والحجة العملية بالقدوةِ،سَيِّدِنا محمد، وعلى آله وصحبه، ومَنْ تَبعهم بإحسانٍ.

أَمَّـا بعدُ، فلم يَكُنِ الله ـ تعالى ـ لِيَتْرُكَ الناسَ سُدىً، وهو الحكيمُ العليمُ، الرحيمُ الودودُ:

* ﴿أَيَحْسَبُ الإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدىً﴾.

* ﴿أَفَحَسِبْتُم أَنَّما خَلَقْناكُمْ عَبَثاً وأَنَّكم إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ﴾.

* ﴿أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحاً أَنْ كُنْتُمْ قَوْماً مُسْرِفِينَ﴾.

وَمِن رحمته ـ تعالى ـ بالعبادِ أَن أرسلَ إليهم أَنبياءَ ورسلاً، بالهدى ودينِ الحَقِّ منذ البدء:

* ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدىً فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

ولقد اطَّرَدَ هَدْيُ السَّماءِ في الموكب البشري:

* ﴿إِنَّا أَوْحَيْنا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلى نُوحٍ والنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وأَوْحَيْنَا إِلى إِبْرَاهِيمَ وإِسْمَاعِيلَ وإِسْحَاقَ ويَعْقُوبَ والأَسْبَاطِ وَعِيسى وأَيوبَ ويُونُسَ وهَارُونَ وسُلَيْمَانَ وآتينا دَاودَ زَبُوراً، وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْـلُ ورُسُـلاً لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْـكَ وكلَّـمَ الله مُوسَى تَكْلِيماً، رُسُلاً مُبَشِّرِينَ ومُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ على اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُـلِ وكَـانَ الله عَزِيزاً حَكِيماً﴾.

الكتاب العظيم:

ثم ابتعث الله ـ على فترةٍ من الرُّسُلِ ـ أعظم المُرْسَلِينَ بأعظمِ كِتابٍ:

* ﴿الـر تِلْكَ آيَاتُ الكِتَـابِ المُبِينِ، إنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبيّاً لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ، نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ القَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هٰذا القُرآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الغَافِلِينَ﴾.

* ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ المَثَانِي والقُرْآنَ العَظِيمَ﴾.

* ﴿إِنَّهُ لَقُرآنٌ كَرِيمٌ، في كِتَابٍ مَكْنُونٍ، لا يَمَسُّهُ إِلَّا المُطَهَّرُونَ، تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ﴾.

* ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرآناً عَجَباً، يَهْدِي إِلى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَداً﴾.

* ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ، لَا يَأْتِيهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ولا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾.

* الـر كِتَـابٌ أُحْكِمَتْ آياتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾.

* ﴿الحَمْدُ للهِ الَّذي أَنْزَلَ على عَبْدِهِ الكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجاً، قَيِّماً لِيُنْذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ ويُبَشِّرَ المؤمِنينَ الَّذينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً، مَاكِثِينَ فِيهِ أَبداً﴾.

الرسول العظيم:

ولا يحمل الكتابَ العظيمَ إلا الرسولُ العَظِيمُ:

* ﴿الله أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾.

فلم يمش على الأَرْضِ إنسانٌ أَكْرَمُ على الله، وأَتقى لَه، وأَبرّ بخَلْقِه مِنَ النَّبيِّ محمَّدٍ ﷺ.

* ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُها لِلَّذينَ يَتَّقُونَ ويُؤْتُونَ الزَّكَاةَ والَّذِينَ هُمْ بآياتِنَا يُؤْمِنونَ، الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبيَّ الأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ في التَّوْراةِ والإِنْجيلِ يَأْمُرُهُمْ بالمَعْرُوفِ ويَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ ويُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ ويُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الخَبَائِثَ ويَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ والأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وعَزَّرُوهُ ونَصَرُوهُ واتَّبَعُوا النُّورَ الَّذي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ، قُلْ يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ الله إِلَيْكُمْ جَمِيعاً الذي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ يُحْيِي ويُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ النبيِّ الأُمِّيِّ الذي يُؤْمِنُ باللهِ وكَلِمَاتِهِ واتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدونَ﴾.

* ﴿يَا أَيُّهَا النَّبيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً، وداعِياً إِلى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً، وبَشِّرِ المُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللهِ فَضْلاً كَبِيراً﴾.

* ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾.

* ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

المسؤولية الأولى: تلاوة القرآن:

ولقد أَدَّى الرسولُ ﷺ الأَمَانَةَ، وتحَمَّلَ المسؤوليةَ.

ومِنَ الأَمانَةِ والمسؤوليةِ تلاوةُ آياتِ الكتابِ المُبينِ على الناسِ:

* ﴿وَأَنْ أَتْلُوَ القُرآنَ، فَمَنِ اهْتَدى فَإِنَّما يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ومَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّما أَنَا مِنَ المُنْذِرينَ﴾.

* ﴿كَمَا أَرْسَلْنا فِيكُمْ رَسُولاً مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آياتِنَا ويُزَكِّيكُمْ ويُعَلِّمُكُم الكِتَابَ والحِكْمَةَ ويُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونوا تَعْلَمُونَ﴾.

* ﴿قَدْ أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكُمْ ذِكْراً، رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آياتِ اللهِ مُبيناتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلى النُّورِ﴾.

* ﴿وَاتْلُ ما أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كتابِ رَبِّكَ﴾.

* ﴿رَسُولٌ مِنَ اللهِ يَتْلُو صُحُفاً مُطَهَّرةً، فِيها كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾.

استنان السنة:

وابتعث الله الرسولَ ﷺ، وأَوحَى إليه أنْ يعَلِّمَ الناسَ الكِتَابَ، ويُبين لهم ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهم:

* ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ في الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آياتِهِ ويُزَكِّيهِمْ ويُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ﴾.

* ﴿وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾.

ومِنَ البيان والتعليم: تعليمُ الناسِ كيفياتِ الطهارة والصلاة

والزكاة والصيام والحج، والحلالِ والحرامِ في البيوعِ والمطاعمِ والمشاربِ والمناكح.. وغيرِ ذلك مما بيَّنَتهُ السُّنَّةُ، وعلَّمته للناس.

قال الإمامُ الشافعيُّ ـ رحمه الله ـ في «الرسالة».. : «قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وأَيْدِيَكُم إِلى المَرَافِقِ وامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُم وأَرْجُلَكُمْ إلى الكَعْبَينِ وإِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا﴾.

وقال: ﴿وَلاَ جُنُباً إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

فأتى كتابُ الله على البيانِ في الوضوءِ دونَ الاستنجاءِ بالحجارة، وفي الغسل من الجنابة.

ثم كان أقل غسلِ الوجه والأعضاء مرةً مرةً، واحتمل ما هو أكثرُ منها، فَبَيَّنَ رسولُ الله ﷺ الوضوءَ مرةً، وتوضأ ثلاثاً، ودَلَّ على أن أقلَّ غسل الأعضاءِ يُجزىء، وأن أقلَّ عدد الغسلِ واحدة، وإذا أجزأت واحدة فالثلاث اختيارٌ.

ودلّت السنةُ على أنَّه يُجزىء في الاستنجاءِ ثلاثةُ أحجار، ودلَّ النبيُّ على ما يكونُ منه الوضوء، وما يكونُ منه الغُسْلُ، ودلَّ على أنَّ الكعبين والمِرفقين مما يغسل، لأنَّ الآية تحتملُ أن يكونا حَدَّيْن للغَسل، وأن يكونا داخلين في الغَسل، ولما قال رسول الله: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» دَلَّ على أنَّه غَسْلٌ لا مسحٌ».

ثم ذكر الشافعي آياتِ الصلاة والحج والعُمرة، وقال: «بَيَّنَ الله

على لِسان رسولِه عَدَدَ ما فَرض مِن الصَّلواتِ ومواقيتها وسننها، وعددَ الزكاة ومواقيتها، وكيف عمل الحج والعمرة، وحيث يزولُ هٰذا ويثبت، وتختلف سُنَنُهُ وتتَّفقُ ولهٰذا أشباه كثيرةٌ في القُرآن والسنة».

سنة التزكية بالقدوة:

وابتعث الله تعالى رسولَه ﷺ ليزكي النفوسَ والمسالكَ بالقُدوة الحيَّةِ الماثلة المجلوة:

﴿لَقَدْ مَنَّ الله على المُؤْمِنينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آياتِهِ ويُزَكِّيهِمْ ويُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ﴾.

والتزكيةُ بالقدوة هي السنةُ:

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ واليَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللهَ كَثِيراً﴾.

سنة تعليم الحكمة:

وابتعَث الله تعالى نبيَّه ﷺ لِيُعَلِّمَ الناسَ الحِكمة:

* ﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آياتِكَ ويُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ والحِكْمَةَ ويُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾.
* ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ الله عَلَيْكُمْ وما أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الكِتَابِ والحِكْمَةِ يَعظُكُمْ بِهِ﴾.
* ﴿وَأَنْزَلَ الله عَلَيْكَ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وعَلَّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ

وكَانَ فَضْلُ الله عَلَيْكَ عَظِيماً﴾.

* ﴿ذٰلِكَ مِمَّا أَوْحىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الحِكْمَةِ﴾.

* ﴿وَاذْكُرْنَ ما يُتْلَى في بُيوتِكُنَّ مِنْ آياتِ الله والحِكْمَةِ﴾.

والحكمة: هي السُّنَّةُ.

قال الشافعي ـ رحمه الله ـ: «فذكر الله الكتابَ وهو القرآنُ، وذَكَرَ الحِكمةَ، فسمعتُ مَنْ أَرْضَى مِن أَهل العلم بالقُرآن يقول: الحِكمة: سنةُ رسولِ الله».

وقال ابنُ كثير ـ رحمه الله ـ: «وقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ﴾ يعني القرآنَ. ﴿والحِكْمَةَ﴾ يعني السنة، قاله الحسنُ وقتادة ومقاتلُ بنُ حيان وأبو مالك».

لا إسلامَ بِغيرِ السُّنَّةِ:

إن أَمرَ السنةِ المطهرةِ جِدُّ عَظيم.

[ولا يُتَصوَّرُ إسلامٌ بلا سنة، ولا يُفهم إسلام بِلا سُنَّة، ولا يُقبل إسلام بلا سنة.]

لقد قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا إِنِّي أُوتِيتُ القُرآنَ ومِثلَهُ مَعَهُ».

هٰذا المِثْلُ هو: السنةُ الشريفة بشُعَبِها جميعاً: القول والفِعل والتقرير.

لا جرَم أن الله ـ تَقَدَّس اسمُه ـ أَلزَمَ المؤمنينَ باتباعِ سنة الرسول ﷺ، يقول الله تعالى:

* ﴿ومَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ولا مُؤْمِنَةٍ إذا قَضَى الله وَرَسُولُه أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ومَنْ يَعْصِ اللهَ ورَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً﴾.

* ﴿يَا أَيُّهَا الَّذين آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ وأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلى الله والرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنونَ بِاللهِ واليَومِ الآخرِ ذلك خَيْرٌ وأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾.

* ﴿يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَي الله ورَسُولِه واتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ، يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبيِّ ولا تَجْهَرُوا لَهُ بِالقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعضٍ أَنْ تَحْبطَ أَعْمالُكُمْ وأَنتُمْ لا تَشْعُرونَ﴾.

* ﴿فَلْيَحْذَرِ الذينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِه أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَو يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

* ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنونَ حَتَّى يُحَكِّموكَ فِيمَا شَجَرَ بَينَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيتَ ويُسَلِّمُوا تَسلِيماً﴾.

* ﴿ومَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ومَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا واتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ العِقابِ﴾.

* ﴿والنَّجْمِ إِذَا هَوَى، ما ضَلَّ صَاحِبُكُمْ ومَا غَوَى، وما يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾.

* ﴿ومَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ له الهُدَى ويَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ونُصْلِهِ جَهَنَّمَ وسَاءَتْ مَصِيراً﴾.

* ﴿فَاتَّقُوا اللهَ وأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وأَطِيعُوا اللهَ ورَسُولَه إنْ كُنْتُم مُؤْمِنِينَ﴾.

* ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وآتُوا الزَّكَاةَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

* ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ ولا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾.

* ﴿فَآمِنُوا باللهِ ورَسُولِهِ النَّبيِّ الأُمِّيِّ الذي يُؤْمِنُ باللهِ وكَلِمَاتِهِ واتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

* ﴿قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبكُمْ واللهُ غَفورٌ رَحِيمٌ، قُلْ أَطِيعُوا اللهَ والرَّسولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فإِنَّ اللهَ لايُحِبُّ الكَافِرِينَ﴾.

السنة ميزان الأعمال والأقوال:

ويعلمُ الراسخون في العلم، أهلُ التقوى والعقلِ والصلاحِ: أن السنةَ المطهرة هي ميزانُ الأعمال والأقوال، فالعلمُ بها واجبٌ لِصحة العمل، والعملُ بها واجب، يقولُ تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ ولا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ﴾.

ومن زَاغَ عن السُّنَّة متعمِّداً، هلك: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُم فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

يقول ابن القيّم ـ رحمه الله ـ في «زاد المعاد».. «والمقصودُ أنَّ بحسب متابعة الرسول تكون العزَّةُ والكفاية والنُّصرةُ، كما أن بحسب متابعته تكونُ الهدايةُ والفلاحُ والنجاةُ، فالله سبحانه عَلَّقَ

سعادةَ الدَّارَيْنِ بمتابعته، وجعل شقاوةَ الدارين في مخالفته، فلأتباعه الهُدى والأمنُ، والفلاحُ والعزّةُ، والكفايةُ والنُّصرةُ، والولاية والتأييدُ، وطيبُ العيش في الدنيا والآخرة،ولمخالفيه الذِّلةُ والصَّغارُ، والخوفُ والضلالُ، والخِذلان والشقاءُ في الدنيا والآخرة، وقد أقسم ﷺ بأن لا يُؤمِن أَحَدُكم حتى يَكُونَ هو أَحبَّ إليه مِن ولدِهِ ووالدِهِ والناسِ أجمعين، وأَقْسَمَ الله سبحانه بأن لا يؤمن من لا يُحكِّمُه في كل ما تنازَعَ فيه هو وغيرُه، ثم يرضى بحكمه، ولا يجدُ في نفسه حرجاً مما حكم به، ثم يُسَلِّمُ له تسليماً، وينقادُ له انقياداً، وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ ولا مُؤْمِنةٍ إذا قَضَى الله ورَسُولُه أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ فَقَطَع سبحانه وتعالى التَّخييرَ بعد أمره وأمرِ رسولِهِ، فليس لمؤمنٍ أن يختارَ شيئاً بعد أمره ﷺ، بل إذا أَمرَ فأمرُه حتم، وإنما الخِيَرَةُ في قولِ غيره إذا خَفي أَمْرُهُ، وكان ذلك الغيرُ مِن أهل العلم به وبسنته، فبهٰذه الشروطِ يكونُ قولُ غيره سائغَ الاتباع، لا واجبَ الاتباع، فلا يجب على أحدٍ اتباعُ قولِ أحدٍ سواه، بل غايتُه أنه يسوغُ له اتباعُه، ولو تَرَكَ الأخْذَ بقول غيره، لم يكن عاصياً لله ورسولِه، فأَينَ هٰذا ممن يَجِبُ على جميعِ المكلَّفينَ اتِّباعُه، ويَحْرُمُ عليهم مخالفته، ويجبُ عليهم تركُ كُلِّ قول لِقوله، فلا حُكْمَ لأحدٍ معه، ولا قولَ لأحدٍ معه، كما لا تشريعَ لأحدٍ معه، وكل مَنْ سواه ،فإنما يجب اتباعُه على قوله إذا أَمَرَ بما أمر به، ونهى عما نهى عنه، فكانَ مُبَلِّغاً محضاً، ومُخْبراً لا مُنْشِئاً ومُؤسِّساً، فمن أَنْشأَ أقوالاً وأَسَّسَ قواعِدَ بحسب فهمِه وتأويلِه، لم يجب على الأُمَّةِ اتِّباعُها، ولا التحاكمُ إليها حتى

تُعرض على ما جاءَ بِهِ الرَّسولُ، فإن طابقته ووافقته وشهد لها بالصحة، قُبِلَتْ حِينئذٍ، وإن خالفته وجب ردُّها واطِّرَاحُهَا».

الإمام المُحبُّ للسنة المُدافع عن حماها:

إنَّ سَنَا الحَقِّ مُتألِّقٌ يَراهُ كُلُّ ذِي عينين، ولٰكن هناك من يتجافى عن السعادة، فيغلق عينيه دونَ النور.

لقد أرجف أقوامٌ حول السنة بأراجيفَ كثيرة.

ومن نبوءات الرسولِ ودلائلِ إعجازِهِ أنَّه ﷺ حَذَّرَ من هٰؤلاءِ المُرْجِفينَ الَّذينَ سَيأْتُونَ مِن بعد، فقال: «يُوشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ منكم على أَرِيكَتِهِ، يُحَدَّثُ بحديثي فيقول: بَيني وبينَكُم كِتابُ الله، فما وجدنا فيه حلالاً استحللناه، وما وجدنا فيه حراماً حرَّمناه، وإنَّ ما حَرَّمَ رسولُ الله كما حرَّمَ الله».

ألا إنَّ السُّنة محفوظةٌ بحِفْظِ الله.

ومن دلائل حفظه ـ سبحانه ـ لسنة نبيه: أنه انتدبَ رجالاً يذودون عن السنة ذَوْدَ الكريمِ العزيز عن حوضه، ويَرُدُّون عنها رَدَّ الغيور يد الجاني عن الحرم..

ومن هٰؤلاء الأئمَّةِ الأعلام: الإمامُ أَحْمد بن محمد بن حنبل الشيباني.

فقد كان ـ بحقٍّ ـ رجلَ السُّنَّة، وإمامَ أهل السنة والجماعة في عصره.

يقول عنه موفق الدين ابنُ قدامة المقدسي ـ رحمه الله ـ في

كتابه «المغني»: «فإنَّ الله برحمته وطَوْله، وقوَّته وحَوْله، ضَمِنَ بقاءَ طائفة من هٰذه الأُمَّة على الحقِّ لا يضرُّهم مَنْ خَذَلهم حتى يأتيَ أَمْرُ الله وهم على ذٰلك، وجعل السببَ في بقائهم بقاءَ عُلمائهم، واقتداءَهم بأَئِمَّتِهم وفُقهَائِهم، وجعل هٰذه الأُمَّة مع عُلمائِها، كالأُمم الخالية مع أنبيائِها، وأظهرَ في كُلِّ طبقةٍ من فقهائها أئمةً يُقتدى بهـا، وينتهى إلى رَأْيهـا، وجعل في سلف هٰذه الأُمة أئمةً من الأَعـلام، مهّـد بهم قواعِـدَ الإسـلام، وأَوضَـحَ بهم مشكـلاتِ الأَحكـام، اتِّفَاقُهُم حُجَّةٌ قَاطِعةٌ، واختلافُهم رحمةٌ واسعة، تحيا القلوبُ بأَخبارِهمْ، وتحصلُ السعادة باقتفاءِ آثارِهم، ثم اختصَّ منهم نفـراً أَعلى أَقـدارَهم ومناصبَهم، وأَبقى ذكرهم ومذاهبَهم، فعلى أقوالهم مدارُ الأحكام، وبمذاهبهم يُفتي فُقهاءُ الإسلام.

وكان إمامُنَا «أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه» مِن أوفاهم فضيلة، وأقربهم إلى الله وسيلةً، وأتبعهم لِرسول الله ﷺ، وأعلمهم به».

وقال عنه الإمام الشافعي ـ رحمه الله ـ: «أحمدُ ابن حنبل إمامٌ في خصالٍ كثيرةٍ: إمامٌ في الحديث، إمامٌ في الفِقْه، إمامٌ في القُرآنِ، إمامٌ في الزُّهْد، إمامٌ في الوَرَعِ، إمامٌ في السُّنَّةِ».

ومن تعظيم الإمام أحمد للسنةِ:

* ما أورده الإمامُ ابنُ تيمية ـ رحمه الله ـ في «الصارم المسلول» إذ قال: «قال الإمامُ أحمد في رواية الفضل بنِ زياد: نظرتُ في

المصحف، فوجدتُ طاعةَ الرسولِ ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعاً، ثم جعل يتلو: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ الآية، وجعل يُكررها ويقولُ: وما الفتنةُ؟ الشرك، لعله إذا رَدَّ بعضَ قولِهِ أن يَقَعَ في قلبه شيء من الزيغ، فيزيغ قلبُه فيهلِكه وجعل يتلو هٰذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾.

* ما ذكره ابن الجوزي ـ رحمه الله ـ في «مناقب الإمام أحمد ابن حنبل» إذ قال: «سمعتُ عبدَ الملك الميموني يقول: ما رأت عيناي أفضلَ مِن أحمد ابنِ حنبل، وما رأيتُ أحداً من المحدثين أشدَّ تعظيماً لِحرمات الله عز وجل وسنَّةِ نبيه ﷺ إذا صحت عنده، ولا أشدَّ اتِّباعاً منه».

وذكر ـ أي ابن الجوزي ـ عن أبي بكر الأثرم، قال: سمعتُ أبا عبد الله أحمد ابن حنبل يقول: إنما هو السنةُ والاتباعُ، وإنما القياسُ أن تَقيسَ على أصلٍ، أما أن تجيءَ إلى الأصل فتهدمه، ثم تقول: هٰذا قياس، فعلى أي شيء كان هٰذا القياس؟ .

ونقل أيضاً عن صالح بنِ أحمد ابنِ حنبل، قال: سمعتُ أبي يقول: «مَنْ عَظَّمَ أَصحابَ الحديثِ تَعَظَّمَ في عينِ رسولِ الله، ومن حَقَّرَهُمْ سَقَطَ مِن عين رسولِ الله، لأن أصحابَ الحديث أحبارُ رسولِ الله ﷺ».

* ما ذكره ابن القيم ـ رحمه الله ـ في «أعلام الموقعين» إذ نقل عن الإمام أحمد قوله ـ من كتابه: «طاعة الرسول» ـ: «إن الله

جلَّ ثنـاؤه، وتقدَّست أسماؤه بَعَثَ محمداً بالهدى ودينِ الحق لِيُظهره على الدِّين كُلِّه ولو كره المشركون، وأنزلَ عليه كتابه فيه الهدى والنورُ لمن اتبعه، وجعل رسولَه الدَّالَّ على ما أراد، مِن ظاهره وباطنه، وخاصِّه وعامِّه، وناسِخهِ ومَنسُوخِهِ، وما قَصَدَ له الكتاب، فكان رسولُ الله ﷺ هو المُعَبِّرَ عن كتابِ الله، الدالَّ على معانيه، شاهده في ذٰلك أصحابه الذين ارتضاهم الله لنبيه واصطفاهم له، ونقلُوا عنه، فكانوا هم أعلمَ الناسِ برسول الله ﷺ، وبما أراد الله مِن كتابه بمشاهدتهم وما قَصَدَ له الكتاب، فكانوا هُمُ المعبرين عن ذٰلك بعدَ رسولِ الله ﷺ، قال جابر: ورسول الله ﷺ بين أظهرنا عليه يَنْزِلُ القرآن، وهو يعرفُ تأويله، وما عَمِلَ به من شيء عملنا به».

المدرسة المتكاملة:

إن الإمامَ أحمد ابن حنبل مدرسةٌ متكاملةٌ في منهجِ الاعتقادِ، والحديثِ، والاجتهادِ، والفقه.

وقِـوامُ هٰذا المنهـج: التمسـكُ بالسنـة، والمشي في خطى الرسولِ ﷺ.

وينبغي فتق الوعي ـ هاهنا ـ على حقيقتين عظيمتين:

الأولى هي: أنه قد تخرَّجَ في مدرسة الإمامِ أحمد ابن حنبل أئمةٌ أعلام، منهم: الخِرقي، وابنُ قُدامة المقدسي، وابنُ رجب الحنبلي، وابنُ الجـوزي، وأبـو يعلى، وابنُ تيمية، وابنُ القيّم

وغيرهم ممن اغترفوا من مَعين الإمام أحمد، وأضافوا إليه من جهودهم المباركة، واجتهاداتهم السديدة ما أثرى المذهبَ الحنبلي، ورفده بنفائسَ علمية عالية القيمة والقدر في مختلفِ فنونِ علوم الإسلام.

الحقيقة الثانية هي: أن هٰؤلاء الرجالَ الأفذاذَ الفحولَ، لزموا غَرْزَ السنة، واتبعوا مستنها ﷺ، فما منهم إلا صاحب سنة فيما يأتي، وفيما يَذَرُ.

ولا غرو، فمذهبُ الإمام أحمد مبني على السنة.

يقول شيخُ الإسلام ابن تيمية ـ في التمذهب من أصول الفقه ـ: «ومَن كان خبيراً بأصولِ أحمد ونصوصِه، عرف الراجح في مذهبه في عامّة المسائل، وإن كان له بَصَرٌ بالأدلة الشرعية، عرف الراجحَ في الشرع، وأحمد كان أعلمَ مِنْ غيره بالكتاب والسنة وأقوالِ الصحابةِ والتابعين لهم بإحسان، ولهٰذا لا يَكَادُ يوجد له قول يُخالف نصاً كما يُوجد لِغيره، ولا يوجد له قولٌ ضعيف في الغالب إلا وفي المذهب قول يُوافق القولَ الأقوى. وأكثرُ مفاريده التي لم يختلِفْ فيها مذهبُه يكونُ قوله فيها راجحاً، كقوله بجواز فسخ الإفراد والقِران إلى التمتع، وقبوله شهادة أهل الذمة على المسلمين عندَ الحاجة، كالوصية في السفر، وقوله بتحريمِ نكاح الزانية حتى تتوبَ، وقوله بجوازِ شهادةِ العبد، وقوله بأن السنةَ للمتيمم أن يمسح الكُوعين بضربةٍ واحدةٍ، وقوله في المستحاضة بأنها تارةً ترجِعُ إلى العادة، وتارةً ترجع إلى التمييز، وتارةً ترجع

إلى غالب عادات النساء، فإنه روي عن النبي ﷺ فيها ثلاث سنن، عمل بالثلاث أحمد دون غيره».

مسند الإمام أحمد:

إن الرجالَ الكبارَ العلماءَ المخبتين لا تُطِيقُ ضمائِرُهُم الانفصالَ بَيْنَ أقوالِهِم وأعمالِهم، بل إنَّ شأْنَهم الراسخَ المطرد: أنهم إذا قالوا قولاً، صَدَّقوه بالعمل.

ولقد جَهَرَ الإمامُ أحمد بالمحافظة على السنة، فقرن ذٰلك بالعزم على حفظ السنة.

وتَجَلَّى هٰذا العزمُ الصدوق في موسوعته الضخمة «المسند».

كان حافزُ الإمام وحاديه إلى جمع «المسند» هو: الحفاظَ على الأحاديثِ والآثارِ لأنه يعلم ـ رحمه الله ـ أن النبيَّ ﷺ أُوتي القرآنَ ومثلَه معهُ.

والمحافظةُ على «الأحاديث» إنما هي محافظة على هٰذا «المِثْلِ».

ولن نُطِيلَ في الحديثِ عن المسند.

وما حملنا على العدولِ عن بسطِ الحديثِ عنه إلا ما بذله الإخوة المحققون والمعنيون بتوثيق هٰذه الطبعة من «المسند» من عمل ملموسٍ في وصفِ المسند وصفاً مفصلاً لا مزيدَ عليه.

فالمادةُ الوصفية واحدة تقريباً.

وليس من الجهد المفيد: التكرارُ لِذات التكرار.

بيدَ أنني قد اطلعتُ على ما أعجبني وسرّني، ومن ذٰلك:

١ - الجهدُ التوثيقيُّ الجديد للمسند:

فقد حصل أن توافر لهٰؤلاء الإخوة المحققين لهٰذه الطبعة الجديدة نُسَخ خطية جديدة اعتمدوا عليها.

يقول المحققون: «اعتمدنا في تحقيقنا للمسند على عدة نسخ خطية، حصلنا على صور عنها من دمشق والقاهرة وبغداد والموصل واستنبول والرياض، منها ما هو كاملٌ لا نقص فيه، ومنها ما وقع فيه بعض النقص، أو كان قطعة من المسند».

٢ - توثيقُ النص بمقابلة المطبوع بالأصول الخطية المتوافرة مع تثبيتِ الفروق وتجليتها.

٣ - ضبطُ النصِّ ضبطاً يكاد يقترب من التمام، وضبط ما يُشكل مِن أسماء الرُّواة.

٤ - التنبيهُ على بعض المآخذ على الطبعتين السابقتين.

٥ - تقويمُ الأسانيد والحُكم عليها، وتخريجها.

٦ - الترتيب الفني الحسن - والداني القطوف - للمسند، وهو ترتيبٌ يُيَسِّر مهمةَ الذين يرجعون إلى المسند ليأخذوا منه ما يبتغون.

* * *

إنَّ من فضل الله - وهو ذو الفضل العظيم -: أنه - سبحانه

وتعالى ـ يُقيّض للسنة في كُلِّ عصرٍ من يخدمها، ويُجَلِّي كنوزها.

وفي هٰذا العصر، يسَّر ـ جلَّ شأنه ـ رجالاً علماء أمناء لِخدمة سنة رسوله ﷺ.

ومن هٰؤلاء الإخـوة: العـاملون في تحقيق هٰذا المسنـد: الشيخ شعيب الأرنؤوط، والشيخ محمد نعيم العرقسوسي، والمتعاونون معهما.

إنَّ الجهد العظيم الصالح الذي قام به هٰؤلاء لخليقٌ بالتنويه والثناءِ والتقدير.

فأيُّ جهدٍ أعظمُ من جهد خدمة السنة النبوية المطهرة؟

وأيُّ عملٍ أولى بالتقدير والتنويه من هٰذا العمل؟

ثم زاد هذا الجهدَ إتقاناً وكمالاً ما قام به الأخوان الفاضلان:

الأستاذ الدكتور محمود أحمد ميرة.

والأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

الأستـاذان في كلية أصـول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حيث تَفَضَّلا فراجعا ما قام به الإخوة المحققون ـ في المجلد الأول ـ وجلسـا معهم جلسـات علمية نافعـة، وقَدَّما ملحوظات مهمة استفاد المحققون من بعضها مما اقتنعوا به، وكانت لهم وجهة نظر مغايرة في بعضها فلم يأخذوا بها، منها ما يَرجِعُ إلى منهج التحقيق، ومنها ما يرجع إلى التحقيق نفسه، كما أبديا استعدادَهما للاستمرار في مراجعة بقية الكتاب، فجزاهما الله خيراً، وأحسن مثوبتهما.

وما أحسنَ أن يتعاون العلماءُ في هذا المجال، وأن يستفيد بعضهم من بعض، ويكمل بعضُهم البعض، فالحكمة ضالّة المؤمن أنّى وجدها فهو أحق الناس بها.

ومن حسنات مؤسسة الرِسالة أن توسعَ عملها في الاتصال بالعلماء والمؤسسات العلمية في مختلف أنحاءِ العالم لتستفيد منهم وتتعاون معهم، وتضم جُهودَهم إلى جهود منسوبيها، فهذا أمر تُحْمَدُ عليه، وهو مظهر حضاري ينبغي أن يُشَجَّع، حتى لا تَسْتأثر الجهود الفردية بالأعمال الكبيرة ـ وهي عُرضة للخطأ والقصور ـ.

نسأل الله تعالى أن يجزيَ هؤلاء الإخوة جميعاً بخير ما يجزي به عبادَه الصالحين لسان صدقٍ في الآخرين، وسعادة في الدنيا والآخرة.

* * *

وحينما عَرَضَ عليَّ الأخ الفاضل رضوان بن إبراهيم دعبول، صاحب مؤسسة الرسالة عَزْمَ المؤسسة على إصدار الموسوعة الحديثية الكبرى، بَدْءاً بمسند الإمام أحمد ابن حنبل ـ رحمه الله ـ ورغبته في أن أُشرفَ على هذا العمل الضخم، فكرت كثيراً في استفادة طلاب العلم منه، وتسهيل نشره بينهم، والصعوبات التي تواجه هذا العمل الكبير، ولكن من توفيق الله وتيسيره لخدمة سنة رسول الله ﷺ أنه بمجرد أن بَلَغَ مسامع خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود ـ حفظه الله ووفقه ـ الاستعداد لهذا العمل والبدء فيه حتى سُرَّ بهِ ووجَّهَ بتشجيعه وتوزيعه على نفقته ابتغاء خدمة السنة، ونشر العلم الشرعي، ونفع طلاب العلم بنفائس السنة الشريفة.

فنسأَلُ الله جلَّ ثناؤه أن يجزيَ خادمَ الحَرَمَيْن الشريفَيْن عن الإسلام وأمته، والعلم وأهلِه، بخير ما يجزي به عبادَه الصالحين: علواً في المقامِ، وإمامةً للمتقين وقرةَ عينٍ في الدنيا، وثواباً في الآخرة:

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وهُوَ مُؤْمِنٌ فَلا كُفْرَانَ لِسعيهِ وإنَّا لَهُ كَاتِبُونَ﴾.

ولئن عَزَّزَ خادمُ الحرمين الشريفين مكانة العلمِ والعلماء، فإنما يَنْبَعِثُ إلى ذٰلك من:

* قيامه على الدولةِ الإسلامية، فمن المعروف أنَّ من وظائف الدولة الإسلامية ـ ومن دلائل وفائها للإسلام ـ: نشرَ العلمِ، وتيسير سبله أمامَ طلابه.

* اقتدائِه بوالده، الملكِ عبدِ العزيز بن عبد الرحمٰن آل سعود ـ رحمه الله ـ.

فقد كان ـ رحمه الله ـ كثيرَ الاحتفاءِ بالعلماء، قويَّ الحرصِ على نشرِ العلومِ الشرعية.

أجل، فإنَّ هٰذه الأُمة تقومُ على العلم:

﴿لَقَدْ مَنَّ الله على المُؤْمِنينَ إذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آياتِهِ ويُزَكِّيهِمْ ويُعَلِّمُهُمُ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وإنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ﴾.

* * *

وخليقٌ بنا أن نزجي الشكر الجزيلَ إلى «مؤسسة الرسالة» وصاحبها الأخ الأستاذ رضوان بن إبراهيم دعبول على ما قامت به من عملٍ صالحٍ، ومبادرةٍ سديدةٍ في طبع «المسند» في ثوب جديد، وفي مضمونٍ مُوَثَّقٍ، فهذا عملٌ عظيم يضاف إلى أعمال المؤسسة العظيمة السابقة في مجال نَشْر الفكر الإسلامي الأصيل، وما أسهمت به في الدعوة إلى الله، والتعاون مع العلماء والدعاة.

سيظلُّ نشرُ التراث الإسلامي الغالي الجوهر، وظيفةً رئيسةً من

وظائفِ دور النشر الإسلامية.

إن خيرَ ما ورثناه عن السلف الصالح هو: الثروةُ العلمية، وهي ثروةٌ لا تُضاهيها ثروةُ أيَّةِ أمَّةٍ أخرى.

بَيْدَ أنَّ هٰذه الثروة تحتاجُ إلى مزيدٍ من جهودِ الاستخراجِ والإحياء والتيسير.

ومما يزيدُ النفسَ غبطةً أن الإخراجَ الجديدَ لمسند الإمام أحمد ابن حنبل، إنما هو «باكورةُ» إنتاجٍ طويلٍ عزمت «مؤسسةُ الرسالة» على إصدارِه تِباعاً، ينتظِمُ كُتُبَ السنة كُلَّها، ما طُبِعَ منها وما لم يُطْبَعْ.

والحمدُ لله الذي بعونه وفضله يصلح الغرسُ الأول.

والحمدُ لله الذي بنعمته تَتِمُّ الصَّالِحاتُ.

الرياض في ١٤١٣/٣/٢٨هـ

عبدالله بن عبد المحسن التركي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الناشر

الحمدُ لله رب العالمين، والصلاةُ والسلام على سيدنا محمد سيد الأولين والآخِرين، أما بعد:

فإن الله عز وجل ما زال يُوفِّقُ لتراثنا الإسلاميِّ العظيم من يقومُ بخدمته والعناية به، فصَدَرَتْ مجلداتٌ غير قليلة من كتب الحديث النبوي الشريف بعناية أساتذة أفاضل لم يَألُوا جهداً في خدمتها وتسهيل الإفادة منها، وهي جهودٌ مشكورةٌ، ولكنها مبعثرة هنا وهناك لا ينتظمُها منهج واحد، مما جَعَلَ الإفادة منها متفاوتة.

وفي المقابل فقد لَمَسَتْ مؤسسة الرسالة في الآونة الأخيرة إقدامَ كثيرٍ ممن ينتحلون صناعة الوراقة على نَشْر كتب التفسير والحديث والفقه والعربية والتاريخ والأدب وما يَمُتُّ إليها بسبب، وإخراجها في طبعات رديئة، فيها أخطاء واضحة، وأغلاط مُشكِلة، وسقط وتحريف، إذ الكثيرُ منها لا يعتمد على أصول خطية موثَّقة، ويُوكَلُ أمرُ تحقيقها، والتعليق عليها إلى مَنْ ليس بأهلٍ لأن يتولى مثلَ هٰذا العملِ العظيم الذي لا يُحسِنُ الخوضَ فيه إلا من اكتملت فيه وسائلُ المعرفة، وتحلَّى بالصبر والأناة والتقوى، وقضى شوطاً كبيراً من حياته في معاناته، وكان صنيعُهم هٰذا مشوِّهاً لثقافة أجدادنا من العلماء الأثبات، وهي ثروة ضخمة من مَجْدِ الإسلام، ومفخرة عظيمة للمسلمين.

ولم تَغْفُل مؤسسة الرسالة منذ نشأتها عن أهمية التراث، فكان لها دورٌ في نشر القليل منه، ولكن هٰذا الجانب أخذ يتنامى ويزيدُ في

أواسط السبعينات، فأنشأت في أكثر من بلدٍ عربيٍّ مكاتبَ لتحقيق المخطوطات العربية، المتضمنة لعلوم القرآن، والفقه، والحديث، والأدب، والتاريخ، والتراجم، والعربية وغيرها، فصَدَرَتْ عنها كتب علمية مُحقَّقة لم يكن أغلبُها قد طُبِعَ من قبلُ.

ولما كانت المؤسسة قد أَوْلَتْ كتبَ الحديث النبوي الشريف عنايَتها الخاصة، فقد اعتَزَمَتْ بعون الله وتوفيقه على أن تتولى إصدارَ الموسوعة الحديثية الكُبْرى، التي نواتُها «مسند الإمام أحمد» والصحيحان والسنن الأربعة، وغيرها من كتب السنة المسنَدة مما دَوَّنه المحدِّثون الثقات خلالَ القرون الخمسة الهجرية الأولى، ما طُبِعَ منها وما لم يُطبَعْ، متبعة في ذٰلك أمثلَ مناهج التحقيق الذي يعتمدُ على الأصول الخطية المتقنة الموثَّقة، وضَبْط النص وتوزيعه، وسلامته من التصحيف والتحريف، ووَضْع الفهارس الميسِّرة للإفادة منها بأقرب طريق.

فإذا تَحقَّقَ للمؤسسة ما تَصْبُو إليه إن شاء الله تعالى على ضَوْء هٰذا المنهج - وهي أقدرُ من غيرها على ذٰلك بما تملكُه من الكفاءاتِ العلمية، والمهارات الفنية، والخِبْرة الطويلة، مما يَجْعَلُها قادرةً على تحقيق هٰذا المشروع وإنجازه بدِقَّةٍ بالغة، وعناية فائقة، وقد شَهِدَ لها كثيرٌ من أهل العلم والخبرة بأصالة ما تقومُ بنَشْرِه من كتب التراث المتنوعة، وبجَوْدَة ما فيها من تحقيقات وتخريجات وتعليقات - فستكون السنة النبوية في مَأْمَنٍ من عَبَث العابثين، وتحريف الغالين، وانتحال المُبْطِلين، وسيوفِّرُ وقتاً كبيراً لغير المتخصصين بعلم الحديث من أهل العلم كان يُنْفَقُ في البحث عن الحديث في المصادر المختلفة، ويتيحُ لهم الانصرافَ كلياً إلى استنباط المعاني، وتقييد الفوائد من الأحاديث الصحيحة التي هي المصدر الثاني للتشريع

الإسلامي، والمبيِّنة لما جاء في القرآن من النصوص العامَّة والمطلَقَةِ والمجمَلة، والهادية إلى طُرُق تطبيقه.

وكان من أهم كتب هذه الموسوعة:

«مسندُ الإمام أحمد ابن حنبل»

وهو الإمام الجليل الذي قال فيه إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين: كان في أحمد ابن حنبل خِصال ما رأيتُها في عالم قطُّ: كان محدِّثاً، وكان حافظاً، وكان عالماً، وكان وَرِعاً، وكان زاهداً، وكان عاقلاً.

أما «المسند» فقد أراد له مصنِّفُه أن يكون موسوعة تَضُمُّ ما اشتهر من حديث رسول الله ﷺ.

ونحن عندما تَتَّجِهُ نيتُنا لإنتاج عمل عظيم كهٰذا نهرع إلى علماءَ كبارٍ نتوسم فيهم العلم والخير، ونأمل منهم العون نستشيرهم ونستنير بآرائهم ونحاورهم، ونتبادل معهم الرأيَ.

وفي طليعة هٰؤلاء العلماء:

معالي الدكتور/ عبد الله بن عبد المحسن التركي:

مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض، الذي رافق نشاطَ هٰذه المؤسسة من بداياتها، فكان الأخَ وكان الصديقَ، وكان الرجل الذي لم يَأْلُ جُهداً في تقديم النصح والتوجيهات والملاحظات التي كان لها أكبرُ الأثر في نفوسنا وفي منهجنا.

ولما طَرَحْتُ عليه فكرةَ هٰذا المشروع حَبَّذه وشَجَّع عليه، وتابع خطواته مرحلة مرحلة ـ على كثرة أشغاله ـ، وأبدى استعدادَه للتعاون معنا لتيسير هٰذا المشروع، فقدّم لنا عدة نسخ من الأصول الخطية التي استطاع حَصْرَها في مصورات مكتبات الجامعات والمراكز الثقافية ـ سواء في المملكة العربية السعودية أو خارجها ـ والتي كان من الصعب الحصولُ عليها دونه، ثم اطَّلَع

على مقدمة الكتاب والمجلد الأول منه، وأبدى ملاحظاتٍ قيمة أثْرَتِ العمل، وجعلته مميَّزاً عن الأعمال السابقة التي بُذِلت فيه.

وفي أثناء التحضير لإصدار الجزء الأول منه، زفَّ إلينا معاليه بُشرى تشجيع خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز ـ حفظه الله ـ طبع هذا الكتاب، وتفضله بتوزيعه على طلاب العلم على نفقته. فله منا ومن طلاب العلم الشكر والدعاء بأن يتقبل الله عمله ويجزيه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء. والعلماء لا يستغربون ذلك منه، فهذه سنته وسنة والده الملك عبد العزيز آل سعود ـ رحمه الله ـ في نشر كتب السلف والعناية بها، وتشجيع القائمين عليها.

وعندما تتبنَّى المؤسسة مثل هٰذا الكتاب الذي تزيد مجلداتُه على خمسة وثلاثين مجلداً فهي تعلم حق العلم أنها بحاجة إلى مجهود علمي وإمكانات كبيرة.

أما المجهود العلمي فقد أوكَلَتْ هٰذا المشروع إلى مكاتب التحقيق لديها والتي يُشرف عليها الأستاذ الشيخ / شعيب الأرنؤوط ـ حفظه الله ـ الذي أمضى شوطاً كبيراً من حياته يختلف إلى حلقات أهل العلم المختصين بدراسة علوم القرآن، والحديث النبوي الشريف، والفقه، والأصول والعربية، يَأْخُذ عن كل واحد منهم العلم الذي اختص به، فاتجهت همته بعد ذٰلك إلى تحقيق أمهات كتب السنة التي لم تُطْبَعْ، مثل: «شرح السنة» للبغوي، و«صحيح» ابن حبان البستي، و«شرح مشكل الآثار» للطحاوي، وتخريج نصوصها ودراسةِ أسانيدها، والتعليق عليها، والتقديم لها.

وصَدَرَ له ما يزيد على مئة مجلدة مما لم يسبق نشرُه من قبل عن أصول خطية موثقة، وقد نالت القَبُولَ عند أهل العلم، وتداولوها وانتفعوا بما فيها، ونَوَّهوا بالكتابة وغيرها بفضل محققها وعلمه، وحُسن تَأَتِّيهِ لما يَعرِض له، ويقوم به.

ويعاونه في مجال التحقيق نفرٌ غير قليل من طلبة العلم الذين تَخَرَّجوا به، وتدربوا عليه، وأفادوا منه: منهم الشيخ نعيم العرقسوسي الذي تتلمذ على يديه فعَمِل بصمت يبتغي وجه الله، وقَدَّم عدة مجلدات، يُشاركهما في عملهما الأستاذان عادل مرشد، وإبراهيم الزيبق، وهما من طلبة العلم الذين تخرجوا بالأستاذ شعيب وأصبح لهم يدٌ طُولَى في هٰذا العلم الشريف، وكانا - وما يزالان - يقدمان خدمات جليلة تُثري العمل وتخرجه بأبهى صورة وأتمها، وهناك أخوة أُخَر يتعاونون معنا في مجال التحقيق ويُسهمون في إنجاز ما نحن بسبيله من كتب التراث: كالأساتذة: كامل الخراط، ورضوان العرقسوسي، وقاسم النوري، وحمدي صبح، وغيرهم.

وكثير منهم قد استقام لهم المنهجُ، واتَّضَحَ لهم السبيل، وأصبحوا قادرين على العطاء في هٰذا المِضْمار، وقد صَدَرَ لغير واحد منهم كتبٌ محققة تَشهَدُ لهم باقتدارهم وأهليتهم.

وعدد غير قليل منهم لا يزالون يعملون تحت إشرافه في مكاتب قسم التحقيق التابعة للمؤسسة المنتشرة في غير ما دولةٍ عربيةٍ، وهٰؤلاء يعملون في عدد من كتب السنة المطهرة إعداداً وتحقيقاً.

ويَسُرُّني أن أُنَوِّهَ بجهود العالمين الفاضلين:

الأستاذ الدكتور محمود أحمد ميرة.

والأستاذ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

الأستاذين بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، حيثُ تَفَضَّلا فقَدَّما ما لديهما من معلومات مهمة عن «المسند» ومخطوطاته وشروحه، كما قَدَّما للمؤسسة ما يتوفر لديهما من مصورات لبعض نسخه.

كما تفضلا بمراجعة التحقيق وأبديا ملاحظاتٍ على المنهج وعلى التحقيق استفدنا منها في عملنا.

فلهما منا جزيلَ الشكر والثناء.

إنني أَدِينُ بالشكر والعرفان بالجميل لكل من ذكرتُ في مقدمتي هٰذه، ولإخوان كرام آخرين لا يمكن حَصْرُهم أو ذِكر أسمائهم في هٰذه الوريقات، منهم من قَدَّمَ بعض المخطوطات من القاهرة أو دمشق، ومنهم من نَضَّدَ الكتاب أو هيَّأ صفحاته، أو أشرف على ترتيبه أو أيّ عمل فيه، أو أسهم بدَعْمِه أو نشره أو توزيعه، إلى هٰؤلاء جميعاً أُقدِّمُ جزيل شكري، وخالص امتناني.

أما أنا فأحمدُ الله العليَّ القدير الذي هيأني لمثل هٰذا العمل، وهيأ لي سُبُلَ خدمة هٰذا الدين الحنيف، وجعلني ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه.

وأخيراً:

إن مثلَ هٰذه الإنجازات المتميزة في مجال التراث التي تقومُ بها المؤسسة أبتغي فيها أنا وأهلي وأولادي فيما نظن:

أولاً: رضوان الله والفَوْز بنعيمه.

ثانياً: دعوات صالحات بظَهْر الغيب من طلبة العلم الذين يَجِدُون بُغْيَتَهم في هٰذا النتاج الطيب،

﴿وَمَا أَسأَلُكُم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلا على ربِّ العالمين﴾.

﴿قل كلٌّ يعمل على شاكلتِه فربكم أعلمُ بمن هو أهدى سبيلاً﴾.

﴿قل هٰذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرةٍ أنا ومن اتَّبَعَني﴾.

ونضرعُ إليه سبحانه أن يتولانا برعايته وتوفيقه وتأييده، وأن يَجْعَلَ عملنا هٰذا ـ وكلَّ عمل سواه ـ خالصاً لوجهه الكريم، وأن يمنحنا القُدرة على تحقيق ما نحن آخذون بسبيله، وأن يتغمَّدَنا برحمته يوم لا ينفَعُ مال ولا بنونَ إلا من أتى الله بقلب سليم.

رضوان دعبول

مقدمة التحقيق

إن الحمدَ لله نستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، مَنْ يَهْدِهِ الله فلا مُضِلَّ له، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هاديَ له، ونشهدُ أنْ لا إله إلا الله، ونشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه.

﴿يا أيُّها الذينَ آمنوا اتَّقُوا اللهَ حقَّ تُقاتِهِ ولا تَموتُنَّ إلَّا وأنتُمْ مُسلِمونَ﴾.

﴿يا أيُّها الناسُ اتَّقوا ربَّكُمُ الَّذي خَلَقكُم مِنْ نَفْسٍ واحدةٍ وخلَقَ منها زَوْجَها وبَثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتَّقُوا اللهَ الذي تَساءَلونَ بِهِ والأَرْحامَ إنَّ اللهَ كانَ عليكُمْ رَقيباً﴾.

﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لكُمْ أَعْمالَكُم ويَغْفِرْ لَكُم ذُنوبَكُم ومَن يُطِعِ اللهَ ورَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾.

وبعد:

فإنَّ مؤسسة الرسالةِ إيماناً منها بأنه لا يَصْلُحُ آخِرُ هٰذه الأمةِ إلا بما صَلَحَ به أوَّلُها، وأنه إنما صَلَحَ أولُ هٰذه الأمةِ بالتمسُّكِ بكتاب الله وسُنَّة نبيه الخالية عن شوائب التشويه والتغيير، والدَّسِّ والوَضْع، قد رأت أَنَ الطريقَ إلى صلاح هٰذه الأمـة ونهضتها والسبيل إلى إيجادِ وعي إسلامي صحيح لدى أبنائها، بعيدٍ عن الأهواء العاصفة، إنما يتمثَّلُ في جَمْعِ أحاديث رسول الله ﷺ ضِمْنَ

إطارِ موسوعةٍ حديثيةٍ كبرى تنتظم جميعَ كُتُب السنة المُسْنَدة التي أُلِّفَتْ خلالَ القرون الخمسة الأولى، ما نُشِرَ منها وما لم يُنْشَر، متبعةً في ذلك أمثلَ مناهج التحقيق، مع صنع الفهارسِ الميسِّرَةِ للإفادة منها بأيسر سبيل.

وكانَ هٰذا المشروعُ ـ ولا يزالُ ـ مَحَطَّ أنظارِ أهلِ العلم والفَضْلِ وشُغْلَهم الشاغل في الأوساط العلمية والمنتديات الفكرية، لِمَا وَقَرَ في نفوسهم مِن أنه إذا ما تحقَّقَ، فستكونُ السُّنَّةُ النبوية في مأمنٍ من عَبَثِ العابثين، وتحريف الغالين، وانتحالِ المُبطلين، وسَيُوفِّرُ وقتاً كبيراً لغير المتخصصين بعلمِ الحديث، كان يُنْفَقُ في البحث عن الحديث في المظانِّ المختلفة، ويُتِيحُ لهم الانصراف كلياً إلى استنباط المعاني، وتقييد الفوائد من الأحاديث الصحيحة التي هي ـ بالإجماع ـ المصدرُ الثاني للتشريع الإسلامي، والمبيِّنَةُ لما جاء في القرآن مِن النصوص العامَّةِ والمُطلَقَة والمجملة، والهاديةُ إلى طرق تطبيقه.

وقد وضعت المؤسسةُ لإصدارِ هٰذه الموسوعة الحديثيَّة الخُطَّة التالية:

١ ـ القيام بعملية مَسْحٍ شاملٍ لكتب الحديث الموزعة في جميع مكتبات العالم، والعمل على جمعها في صعيدٍ واحدٍ، سواءٌ منها المخطوطُ والمطبوعُ.

٢ ـ القيام بدراسة هٰذه الكتب والعمل على طَبْع ما لم يُطْبَعْ منها محقَّقاً التحقيقَ العلميَّ الأمثلَ، وأما ما طُبع منها من غير تحقيق، فيُعادُ طبعُه، ونشره بتحقيق علمي.

أما الهَيْكَلُ الذي يَتِمُّ وَفْقَه صنعُ هٰذه المَعْلَمةِ الحديثية الكبرى، فهو يقومُ على ما يلي:

١ ـ جمع حديث كل صحابيٍّ على حِدَةٍ على طريقة أصحاب المسانيد، لأن ذٰلك يحقِّقُ الاستقراءَ التامَّ، ويكونُ ترتيبُ الصحابة على نَسَق حروف المعجم.

٢ ـ ترتيب أحاديث الصحابي ضمنَ مسنده على نَسَق كتب السنن، أي حسب الموضوعات والأبواب.

٣ ـ دراسة الأسانيد والطرق دراسةً تُفْضِي إلى الحكم على هٰذه الأسانيد بأسلوب علميٍّ مُوثَّق مع العناية بما يلي:

أ ـ نَقْل كلام المتقدمين من أئمة الجرح والتعديل.

ب ـ التعرض للعلل الواردة مما صرَّحَ به أئمة هٰذا الفن.

جـ ـ نقد المتون التي تبيَّن وَهَمُ الثقات فيها.

ومؤسسة الرسالة ـ ولله الحمدُ والمِنَّةُ ـ تملك من الكفاءات العلمية، والمهارات الفنية، والخبرة الطويلة، ما يَجْعَلُها قادرةً على تحقيق هٰذا المشروع وإنجازه بدقةٍ بالغة، وعنايةٍ فائقةٍ، وقدشَهِدَ لها كثيرٌ من أهل العلمِ والخبرةِ بأصالة ما تقومُ بنَشْرِهِ من كتب التراث المتنوعة، وبجَوْدَة ما فيها من تحقيقاتٍ وتخريجاتٍ وتعليقاتٍ، وشروحٍ.

وقد بدأت المؤسسةُ العملَ لإنجازِ هٰذا المشروع العظيم، وكان مِنْ الخطوات التي خَطَتْها على الطريق تَحْقِيقُ ونشرُ كتاب «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» الذي لم يُسْبَقْ له أن طُبِع، والذي له أهميةٌ خاصة في عمل الموسوعة، إذ إنه يَسْتَدْرِكُ كثيراً من الأحاديث الصحيحة على صحيحي البخاري ومسلم.

ومن الخطوات المهمة التي صحَّ لها العَزْمُ الآن، وتهيَّأتْ لها الإمكانياتُ، تحقيقُ كتابٍ من أكبر كتب الحديث وأعلاها إسناداً، ألا وهو كتابُ «المسند» للإمام الجليل أحمد ابن حنبل، هٰذا الكتاب الذي يكادُ يستوعبُ معظمَ الأحاديث النبوية، والذي أراده مؤلِّفُهُ ابتداءً أن يكون موسوعةً تضُمُّ ما اشْتَهَر من حديث رسول الله ﷺ، إذ قال: فما اختَلَفَ فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فَارجِعُوا إليه.

إنَّ تحقيقَ هٰذا «المسنَد» خَطوةٌ مهمة على طريق عمل الموسوعة الحديثية الكبرى، لأنَّه ما مِنْ حديثٍ ـ غالباً ـ إلا وله أصلٌ في هٰذا «المسند».

ولسائلٍ أن يقولَ: لِمَ لا تُوفِّرُونَ الوقتَ والجهدَ، فتنصرفوا إلى نشرِ غيره من كتب الحديث، فهٰذا «المسند» مطبوعٌ ومُتداوَل؟ فنقول:

إنَّ الدافعَ إلى إعادة نشرِ «المسند» يَكمُنُ في النِّقاط التالية:

١ ـ الطبعة الميمنية المعروفة فيها تحريفٌ كثير وتصحيفٌ، وقد سقط منها أحاديثُ ومسانيدُ، كما وقع فيها بعضُ أحاديث مما رواه عبد الله عن غيرِ أبيه على أنها من مسند أبيه، وبالعكس.

٢ ـ لقد تنبَّهَ لضرورة تحقيقِ المسند ونشره نشرةً علمية محرَّرة العلاَّمةُ الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ، فقام بنشر الكتابِ محققاً، إلا أنَّه لم يُتِمَّهُ، إذ اخترَمَتْه المنيةُ قبل إتمامه، ونشرتُه لا تمثل إلا رُبْعَ الكتاب.

٣ ـ حصولنا على أصول خطية لم يَقَعْ مُعْظَمُها لِمن قَبْلَنا ممن تصدَّى لِنشر الكتاب[1].

---

(١) سيرد وصف تفصيلي للنسخ الخطية التي اعتمدنا عليها في نشر الكتاب في محله من هذه المقدمة.

٤ ـ اعتقادُنا بأنه لا بُدَّ من دراسةِ أسانيده دراسةً دقيقةً مُتْقَنةً، والحكم عليها بما يليقُ صحةً وضعفاً، لأن معظم القراء وكثيراً من طلبة العلم لا يستطيعون أن يَتبيَّنوا صحة هٰذه الأحاديث، ولو كانت مقرونةً بأسانيدها، فكان الواجبُ يقتضينا أنْ نقدِّمَ هٰذه الأحاديث في طبعة يُذكَرُ فيها درجةُ كل حديث منها، حتى يكونَ القارىء على بينةٍ من أمرها.

٥ ـ تخريجنا لأحاديث «المسند» من جميع المصادر التي سبقت الإمام أحمد والتي تَلَتْهُ، مما تَيسَّرَ لنا.

هٰذه الأسبابُ مجتمعةً هي التي دفعتنا إلى إعادة نشر «المسند» ونرجو أن يُكرِمَنا الله بإتمام هٰذا العمل، وأن يَكتُبَه في صحائف أعمالنا، إن ربَّنا سميعٌ قريبٌ مُجيبٌ.

هٰذا، وقد أعددنا دراسةً مُوجَزةً ومقدمةً لا بُدَّ منها، تُلقي ضَوْءاً كاشفاً على «المسند» وخصائصه وحياة مؤلفه، نثبتها هنا بين يدي «المسند» وهي تشتملُ على الفقرات التالية:

١ ـ ترجمة الإمام أحمد.
٢ ـ ثناء أهل العلم عليه.
٣ ـ مؤلفاته.
٤ ـ معنى المسند، وأول من ألَّف فيه.
٥ ـ الكلام على مسند أحمد.
٦ ـ أقسام الأحاديث التي في المسند.
٧ ـ عناية العلماء بالمسند.
٨ ـ وصف النسخ الخطية.
٩ ـ منهج التحقيق.

١ ـ ترجمة الامام أحمد:

ومصنِّفُ هٰذا الديوان العظيم: هو شيخ الإسلام، وأحد الأئمة المتبوعين، الإمامُ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ حَنْبلٍ الشَّيْباني[١].

أصلُه من البصرة[٢]، وكان جدُّه حنبلٌ مِن مناصري الدعوة العباسية، وولي سَرْخَس[٣]، وكان أبوه محمدٌ من أجناد مَرْو[٤]، قَدِمَت به أمُّه وهي حامل به إلى بغداد، فوُلِد فيها سنة (١٦٤هـ)، ثم ما لَبِثَ أن تُوفي أبوه شاباً له نحوٌ من ثلاثين سنة، فرُبِّي أحمدُ يتيماً[٥].

وقد بَدَتْ مخايِلُ النبوغ والورع عليه منذُ طفولته[٦]، وحين أنهى الكُتَّابَ، وبلغ الرابعة عشرةَ من عمره، راح يختلِف إلى الدِّيوان، حيث كان عمُّه إسحاقُ مسؤولاً عن أخبار بغداد يُوصِلها إلى داود بنِ بِسطام، عاملِ البريد للرشيد، واتفق يوماً أن أرسلها مع ابن أخيه أحمد، فرمى بها في الماء تورُّعاً[٧]، وانقطع منذ ذٰلك اليوم عن التردُّد إلى الديوان.

واتَّجهَتْ همته إلى طلب الحديث، وله مِن العمر خمسَ عشرةَ سنة[٨]، وذٰلك سنة (١٧٩هـ)، فكانَ أولَ من كتب عنه الحديثَ الإمامُ أبو يوسف القاضي[٩] (ت١٨٢هـ) صاحب الإمام أبي حنيفة، وكبير القضاة في عصره، وفي هذه السنة نفسِها قَدِم إلى بغداد المحدثُ الكبير عبد الله بن المبارك

---

(١) انظر تتمة نسبه في تاريخ بغداد ٤/٤١٣-٤١٤.

(٢) سير أعلام النبلاء: ١١/١٨٣.

(٣) السير: ١١/١٨٤.

(٤) المصعد الأحمد: ٣٦.

(٥) السير: ١١/١٧٩.

(٦) المصعد الأحمد: ٣٦، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي: ٢٠.

(٧) المناقب: ٢١-٢٢.

(٨) السير: ١١/١٧٩.

(٩) المناقب: ٢٣.

فسعى إلى مجلسه، فلم يُدرِكْه، إذ ألفاه قد خرج إلى طَرَسُوس لغزو الرُّوم[1].

وكان أكثرُ سماعه في هٰذه الفترة على مُحدِّثِ بغداد هُشَيمِ بن بَشيرٍ، وفي مجلسه سَمِعَ الإمام أحمد بوفاة حماد بن زيد والإمام مالك بن أنس[2]، وظلَّ ملازماً لهشيم حتى وفاته سنة (١٨٣هـ)، وكتب عنه أكثرَ من ثلاثةِ آلاف حديث[3]، وبدأ يَظهَرُ قدرُ الإمام أحمد منذ تلك الأيام[4].

وبعد وفاة شيخه هُشَيم رحل الإمام أحمد إلى الكوفة ماشياً ـ وكانت أولى رحلاته ـ وله من العمر عشرون سنة، فسمع فيها أبا معاوية الضَّرير (ت١٩٤هـ)، ووكيعاً (ت١٩٧هـ)، وذاع في الكوفة أنه حُجَّة في حديث هُشَيم، حتى إن الإمام وكيعاً سأله ذاتَ مرةٍ عن حديثٍ إنْ كانَ عند هُشَيم؟ فأجابه الإمام أحمد: لا[5]. وفي الكوفة حَفِظَ كتبَ وكيع كلَّها[6]، وأكثر من الكتابة عنه[7]، وكان الإمام وكيع يُجِلُّهُ ويحترِمُه ويعرف له قدره[8].

وفي سنة (١٨٦هـ) كانت أولى رحلاته إلى البصرة[9]، فسمع فيها من مُعتَمِر بن سليمان (ت١٨٧هـ)، وبِشْر بن المفضل (ت١٨٧هـ)، ومرحوم بن عبد العزيز الأُموي (ت١٨٨هـ)، وآخرين.

وكان دائمَ الرِّحلَة بَيْنَ الكُوفة والبصرة يكتب الحديثَ عن شيوخهما، قال ابنُ منيع: سمعتُ جدي يقول: مَرَّ أحمدُ ابن حنبل جائياً من الكوفة، وبيده خريطةٌ فيها كتب، فأخذتُ بيده، فقلتُ: مرةً إلى الكوفةِ، ومرةً إلى البصرة،

---

(١) السير: ١١/١٨٣.
(٢) السير: ١١/١٧٩-١٨٠.
(٣) السير: ١١/١٨٣-١٨٤.
(٤) السير: ١١/٢٣١.
(٥) السير: ١١/١٨٦.
(٦) السير: ١١/١٨٦.
(٧) السير: ١١/٣٠٧.
(٨) السير: ١١/١٨٦-١٨٧.
(٩) السير: ١١/١٨٣، والمناقب: ٢٥.

إلى متى؟ إذا كتب الرجلُ ثلاثين ألف حديث لم يَكْفِهِ؟ فسكتَ، ثم قلتُ: ستين ألفاً؟ فسكت، فقلت: مئة ألف؟ فقال: حينئذٍ يَعرِفُ شيئاً. قال أحمدُ بنُ منيع: فنظرنا، فإذا أحمدُ كتب ثلاث مئة ألف عن بَهْز بن أسد (ت١٩٧هـ)، وعفان (ت٢٢٠هـ)، وأظنه قال: ورَوْح بن عُبَادة (ت٢٠٥هـ)[1].

وفي سنة (١٨٦هـ) أيضاً رحل إلى عَبّادان[2].

وفي السنة التي تلتها رَحَل إلى الحجاز أولَ مرةٍ[3]، حيث قدم مكة وقد مات الزاهدُ الفضيلُ بن عياض، فَسَمِعَ من سفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ)، قال الإمام أحمد: فاتني مالكٌ فأَخْلَفَ الله عليَّ سفيانَ بن عيينة[4]، وفي مكة التقى أيضاً الإمام الشافعيَّ أوَّل مرة، ثم تعددت اللقاءاتُ بينهما في بغداد حين أقام فيها الشافعي سنة (١٩٥هـ) مدة سنتين، وقد كتب الإمام أحمد كتب الشافعي كلَّها[5].

وفي سنة (١٩٠هـ) دخل البصرة دَخْلَتَهُ الثانية[6]، وفيها سمع من محمد بن إبراهيم بن أبي عَدِيّ (ت١٩٤هـ).

وفي سنة (١٩١هـ) كانت رِحلتُه الثانية إلى الحجاز.

---

(١) المناقب: ٢٨-٢٩.

(٢) المناقب: ٢٦، وعبادان: مدينة تحت البصرة: بينهما اثنا عشر فرسخاً، وهي غربي إيران على الخليج.

(٣) حجَّ الإمام أحمد خمس حجج، ثلاث منها راجلاً. السير: ١١/١٨٣.

(٤) المناقب: ٣٠.

(٥) وفيات الأعيان: ٤/١٦٤، طبقات الشافعية للسبكي: ٢/١١٤.

(٦) المناقب: ٢٧.

وفي سنة (١٩٤هـ) كانت رِحلته الثالثة إلى البصرة، وكانت إقامته فيها عند الإمام الكبير يحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨هـ) مدة ستة أشهر[١]، وقد أكثر عنه[٢]، وفي أثناء إقامته سَمعَ من سليمان بن حرب (ت٢٤٤هـ)، وأبي النعمان محمد بن الفضل (ت٢٢٤هـ)، وأبي عمر حفص بن عمر الحَوْضِي (ت ٢٢٥هـ).

وفي سنة (١٩٤هـ) أيضاً خرج من البصرة إلى واسط، فَسَمِعَ فيها من الإمام يزيد بن هارون[٣] (ت٢٠٦هـ).

وفي سنة (١٩٦هـ) كانت رحلتُه الثالثةُ إلى مكة، ثم عاد إليها سنة (١٩٧هـ)، وأقام فيها مجاوراً مدةً، ثم عاد إليها أيضاً سنة (١٩٨هـ)، وقد جَلَسَ بمسجدِ الخَيْف وأفتى فيه فتيا واسعة، وسفيان بن عيينة ما يزالُ حياً[٤].

وفي سنة (١٩٩هـ) خرج إلى اليمن ماشياً مع رفيق رحلته يحيى بن معين للسَّماع مِن عبد الرزاق بن همَّام الصَّنْعاني (ت٢١١هـ) صاحب «المصنف»، وكان صِيتُ الإمام أحمد قد سبقه إليه[٥]، فأقام عنده قريباً من عشرةِ أشهر[٦]، سمع في أثنائها منه الكتبَ، وأكثر عنه. وبعد عَوْدَتِه إلى بغداد شَرَع الإمامُ أحمد بتصنيف «المسند»[٧]، وهو في السادسةِ والثلاثين من عمره.

---

(١) المناقب: ٢٧.

(٢) السير: ١١/١٨٠.

(٣) المناقب: ٢٧.

(٤) السير: ١١/٣٠٩، ومسجد الخيف: هو في مِنى، والخيف: ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء، ومنه سمي مسجد الخيف.

(٥) السير: ١١/١٩١-١٩٢.

(٦) السير: ١١/٣٠٦.

(٧) خصائص المسند: ٢٥.

وفي سنة (٢٠٠هـ) رحل إلى البصرة رِحْلَتَهُ الأخيرة[١]، فسمع فيها من عبد الصمد بن عبد الوارث (ت٢٠٧هـ)، ومن صاحب «المسند» سليمان بن داود الطيالسي (ت٢٠٣هـ)، ومن محمد بن بكر البُرْساني (ت٢٠٣هـ).

ولم تذكر المصادر التي ترجمت للإمام أحمد متى دخل المِصِّيصة، وسَمِعَ فيها من حجاج بن محمدٍ الأعور[٢] (ت٢٠٦هـ)، ولا متى خَرَجَ منها قاصداً طَرَسُوسَ للغَزَاة[٣]، ولا متى دخل الرَّقَّة، وسمع فيها من فياض بن محمد بن سنان الرَّقِّي[٤]، والذي وقفنا عليه فيها أنه في سنة (٢٠٤هـ) ـ وقد بَلَغ الأربعين ـ تَصدَّر للتحديث والفتوى، وصار يُرْحَلُ إليه[٥]، وهي السنةُ نفسها التي تُوفي فيها الإمامُ الشافعي، ودخل فيها المأمون مدينةَ بغداد.

وفي سنة (٢٠٩هـ)[٦] كانت آخِرُ رحلاته، فقد خرج فيها إلى الشام، ثم لم يَخرُجْ من بغداد حتى كانت المحنة سنة (٢١٨هـ).

وشيوخُ الإمام أحمد الذين سَمِعَ منهم يَطُولُ ذِكرُهُم، ويَشُقُّ إحصاءُ أسمائهم، كما قال الخطيب البغدادي[٧]، ولكنَّ عدد مَنْ روى عنهم في «مسنده» مئتان وثلاثةٌ وثمانونَ شيخاً[٨].

وبقي الإمام أحمد متصدِّراً للفُتيا والتحديث حتى سنة (٢١٨هـ) حين أعلَنَ المأمون رأيه بخَلْقِ القرآن، وأمر بامتحانِ العلماءِ فيه، وقد أجابه كثيرٌ إلى ما ذَهَب إليه خوفاً من الضرب والموت، وظَلَّ الإمامُ أحمدُ ثابتاً على موقفه بأن القرآن كلامُ الله غيرُ مخلوقٍ، فأمر المأمونُ بإشخاصه إليه، وكان وقتئذٍ

---

(١) المناقب: ٢٧.
(٢) السير: ٩/٤٤٨.
(٣) السير: ١١/٣٠٨، ٣١١.
(٤) تعجيل المنفعة: ٣٣٦.
(٥) المناقب: ١٨٨.
(٦) السير: ١١/٣٠٦.
(٧) تاريخ بغداد: ٤/٤١٣.
(٨) المصعد الأحمد: ٣٤، السير: ١١/١٨١.

يغزو بلادَ الروم ، فحُمِل إليه الإمامُ مقيَّداً، وما إن وَصَل إلى الرَّقَّةِ حتى جاء نَعْيُ المأمون، فرُدَّ إلى بغداد، وسُجِن فيها[1].

وتولَّى المعتصمُ الخلافةَ، وراح يُكْمِلُ ما بدأ فيه أخوه نزولاً عند وصيته، فأحضر الإمامَ أحمد من سجنه ـ وكان قد مرَّ عليه فيه سنتان وأربعةُ أشهرٍ ـ[2] وناظره في قصره مدةَ ثلاثةِ أيام[3]، وحين أعياه ثباتُ الإمام أحمد وجرأته أَمَر بضَـرْبِـه، وذلك بمشورة قاضي قضاته المعتزلي أحمد بن أبي دُوَاد، فقام الجلادون بضربه بالسياط ضرباً مُبَرِّحاً أشرف فيه على التلف، وكي لا تقومَ العامَّةُ الهائجة خارجَ القصر باضطراب لا يُعرف كيف السبيلُ للسَّيطرةِ عليه، أمر المعتصم بالإفراج عنه، وهو يظن في نفسه أنه ميتٌ لا مَحالة[4]، فأفرج عنه سنة (٢٢٠هـ)، ولكن الإمام أحمد تماثل للشفاء وإنْ بَقِيَتْ آثار ضربه ظاهـرة على جسـده، وعـاد إلى ما كان عليه من التحديث والفتيا وحضور الجمعـة والجماعة، وظلَّ كذلك حتى وفاة المعتصم سنة (٢٢٧هـ) وولاية الواثق إلى أوائل سنة (٢٢٨هـ)[5]، إذ عاد الواثق إلى إثارة محنة خَلْق القرآن من جديد، وطلب أن تُدَرَّس هٰذه المسألةُ للصبيان في الكُتَّاب، فضجَّ الفُقهاءُ والمحدثون لهٰذا الأمر، وكادت أن تقع فتنة لولا أن الإمامَ أحمد أمرهم بالصبر حين قصدوه يُعلِنُون تبرُّمَهم من هٰذا الأمر، وعلم الواثقُ بخبر هٰذا الاجتماع، فأرسلَ إلى الإمام أحمد: أن لايجتمعنَّ إليك أحدٌ، ولا تُساكنِّي بأرضٍ ولا مدينةٍ أنا فيها، فاذهب حيثُ شئتَ من أرض الله. فلزم الإمام أحمد بيته لا

---

(١) السير: ١١/٢٣٨، ٢٤٢-٢٤٣، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي: ٣١٦.

(٢) السير: ١١/٢٥٢.

(٣) السير: ١١/٢٤٣-٢٥٢.

(٤) السير: ١١/٢٦٠-٢٦١.

(٥) السير: ١١/٣١٢.

يخرج إلى صلاة ولا غيرها حتى هَلَك الواثق، وذلك سنة (٢٣٢هـ)[١]، وولي المتوكلُ، فأمر بعد سنتين من خلافته ـ أي سنة (٢٣٤هـ)[٢] ـ برفع المحنة، وأن يعودَ الناسُ إلى ما كانوا عليه، وراح المتوكل يَطلُبُ المحدثين إلى سامَرّا حيث كان يقيمُ ليعقِدوا مجالسَ حديثهم هناك، وكان الإمامُ أحمد قد عاد إلى تحديث أصحابه في بغداد[٣]، فأمره المتوكلُ في أواخر سنة (٢٣٥هـ) أن يَقْدَمَ إلى سامَرّا، فذهب إليه الإمام أحمد على مَضَضٍ، ثم بدا للمتوكل أن يُعِيدَهُ، فأمره وهو في طريقه إليه أن يعودَ إلى بغداد، فعاد وقد امتنع من التحديث إلا لولديه وابن عمه[٤]. ثم أرسل يستدعيه من جديدٍ سنةَ (٢٣٧هـ)، واضطُرَّ الإمام أحمد للذهاب إليه، ولكنه اكتشف أنه سيكونُ في سامَرّا في سجنٍ من نوع جديد، فانقبض، ورَفَض أن يشتري بيتاً هناك أو يحدث[٥]، وأعطى اللهَ عهداً أن لا يحدِّثَ بحديثٍ على تمامه حتى يلقاه، ولا يستثني من هٰذا العهد حتى ولديه. قال الإمام أحمد: إنما يريدون أُحَدِّث، ويكون هٰذا البلدُ حبسي، وإنما كان سبب الذين أقاموا بهٰذا البلدِ لما أُعطوا فقَبِلوا، وأُمِروا فحدَّثوا، والله لقد تمنَّيْتُ الموتَ في الأمر الذي كان، وإنني لأتمنى الموتَ في هٰذا وذاك، إن هٰذا فتنةُ الدنيا وذاك فتنةُ الدِّين. ثم جعل يَضُمُّ أصابِعَهُ ويقول: لو كان نفسي في يدي لأرسَلْتُها، ثم يفتح أصابعه[٦].

وبقي في سامَرّا ستة عشرَ يوماً[٧]، لم يَلْقَ فيها المتوكل، وإزاءَ إصراره سَمَحَ له المتوكلُ بالعودة إلى بغداد، فعاد[٨]. وحاول ولدُه عبدُ الله مرةً أن

---

(١) السير: ١١/٢٦٤.
(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطي: ٣٤٦.
(٣) السير: ١١/٢٦٥.
(٤) السير: ١١/٢٦٦.
(٥) السير: ١١/٢٧٤، ٢٧٦.
(٦) السير: ١١/٢٧٦-٢٧٧.
(٧) السير: ١١/٣٣٤.
(٨) السير: ١١/٢٢٣.

يستَدْرِجَه ليحدِّثَه بحديثٍ على تمامه ـ وكان عبدُ الله يشتهي الحديثَ ـ فامتنع، بل قال الإمام أحمد: لو ضُرِبَتْ ظهري بالسياط ما حدَّثْتُ[1].

ولا يعني انقطاعَه عن الرواية انقطاعه عن العلم بتاتاً، فإنه قضى ما بقي من عُمُرِه في المذاكرة في الفقه والآثار وتراجم الرجال حتى وفاته في ضُحى ١٢ ربيع الأول سنة (٢٤١هـ)[2]، وهو ابن سبع وسبعين سنة، رحمه الله.

وهنا يثور سؤالٌ: متى أَسمَعَ الإمامُ أحمد ولديه صالحاً وعبدَالله وابنَ عمه «المسنَدَ»، ومعروف أنه لم يسمعه عليه أحد غيرهم[3]؟.

ويبدو لنا أن الإمامَ أحمد شَرَعَ بإسماعهم «المسند» نحو سنة (٢٢٥هـ)، واستغرق سماعُهم له نحو اثنتي عشرة سنة[4]، فيكون أتمَّ إسماعَهم إياه نحو سنة (٢٣٧هـ) وهي السنة التي امتنع فيها عن التحديث بحديثٍ على تمامه كما مَرَّ.

وقد حَدَّدَ الإمامُ الذهبي تاريخ إسماع «المسند» في حدود سنة (٢٢٧هـ) أو (٢٢٨هـ)[5]، وهٰذا التاريخُ لا يستقيم مع ما مَرَّ من أن إسماع «المسند» استغرق ثنتي عشرة سنة، ولا يستقيم أيضاً مع تاريخ امتناع الإمام أحمد عن التحديثِ بحديثٍ على تمامه سنة (٢٣٧هـ).

٢ ـ ثناء أهل العلم عليه:

مرَّ معنا أنَّ نبوغَ الإمام أحمد وورعه تَبدَّى منذ طفولته، وكان قَدْرُه يزيدُ مع الأيام، وقد أثنى عليه شيوخُه وتلاميذُه ومن رآه ثناءً عَطِراً خالداً، نسوقُ

---

(١) السير: ١١/٣٠٩-٣١٠.

(٢) السير: ١١/٣٣٤-٣٣٩.

(٣) المصعد الأحمد: ٣١.

(٤) السير: ١١/٣١٦.

(٥) السير: ١١/١٨١.

بعضاً منه، نقلاً من كتاب «سير أعلام النبلاء» للإمام الذهبي في ترجمته[1]:

قال عبدُ الرزاق الصنعاني: ما رأيتُ أحداً أفقَهَ ولا أورعَ مِن أحمدَ ابن حنبل.

وقال قُتيبة بن سعيد: خيرُ أهلِ زماننا ابنُ المبارك، ثم هٰذا الشابُّ - يعني أحمد ابن حنبل - وإذا رأيتَ رجلاً يُحِبُّ أحمد، فاعلم أنه صاحبُ سنة، ولو أدركَ عصرَ الثوري والأوزاعي والليث، لكان هو المُقَدَّمَ عليهم. فقيل لقُتيبة: يُضَمُّ أحمد إلى التابعين؟ قال: إلى كبارِ التابعين.

وقال حرملةُ: سمعت الشافعيَّ يقول: خرجت من بغداد فما خَلَّفْتُ بها رجلاً أفضلَ ولا أعلمَ ولا أفقَهَ ولا أتقى من أحمد ابن حنبل.

وقال علي بن خَشْرَم: سمعتُ بشر بنَ الحارث يقول: أنا أُسأَلُ عن أحمد ابن حنبل؟! إنَّ أحمد أُدْخِلَ الكِيرَ فخرج ذهباً أَحْمَرَ.

وقال عمرو الناقدُ: إذا وافقني أحمدُ ابن حنبل على حديث، لا أُبالي مَنْ خالفني.

وقال محمدُ بن يحيى الذُّهْلي: جعلتُ أحمدَ إماماً فيما بيني وبينَ الله.

وساق الحافظ ابن كثير أيضاً في «تاريخه»[2] جملةً من ثناء أهل العلم عليه، فقال:

قال يحيى بنُ سعيد القطان شيخ أحمد: ما قَدِمَ عليَّ من بغداد أحدٌ أحب إلي من أحمد ابن حنبل.

وقال إسحاقُ بن راهويه: أحمد حجةٌ بين الله وبين عَبيده في أرضه.

---

(١) السير: ١١/١٩٥-١٩٨.

(٢) البداية والنهاية: ١٠/٣٥٠.

وقال عليُّ ابنُ المديني: إذا ابتُلِيتُ بشيء فأفتاني أحمد ابن حنبل، لم أبالِ إذا لقيتُ ربي كيف كان.

وقال أيضاً: إني اتخذت أحمد حجةً فيما بيني وبينَ الله عز وجل.

وقال يحيى بن معين: كان في أحمد ابن حنبل خِصالٌ ما رأيتها في عالم قطُّ: كان محدثاً، وكان حافظاً، وكان عالماً، وكان ورعاً، وكان زاهداً، وكان عاقلاً.

وقال أيضاً: أراد الناسُ أن نكونَ مثلَ أحمد ابن حنبل، والله ما نَقْوى أن نكونَ مثلَه، ولا نُطيقُ سلوكَ طريقه.

وقال أبو بكر بن أبي داود: أحمد ابن حنبل مقدَّم على كل من يَحمِلُ بيده قلماً ومِحبَرةً.

وقال أبو زُرْعة الرازي: ما أعرف في أصحابنا أفقَهَ منه.

٣ ـ مؤلفاته:

لم يكن عندَ الإمام أحمد رَغْبةٌ في التأليف سوى جمع الحديث والبحث في عِلَلِه، وأما في غير ذلك فما كان يَرضى أن يُؤلِّفَ مطلقاً، حتى إنه كان يَزْجُرُ أصحابَه عن تقييد مسائله التي كان يُسأَلُ عنها، كما أنه كان يَمْنَعُ أصحابَه من الانشغال بغيرِ القرآن والحديث، فكان لا يَأْذَنُ لهم أن يَنظُروا في كتب الشافعي ولا في كتب أصحاب الرأي، ومع أنه كان يُحِبُّ أبا عبيد القاسم بن سلام ويُثني على عِلْمِه، إلا أنه كان ينتقِدُ كتابه «غريب الحديث»، فيقول: إنه طوَّلَه.

ومع ذلك فقد ذَكَر له ابنُ النديم في «فهرسته» ص٢٨٥ من المؤلفات:

١ ـ كتاب «العلل»، ذكر العُقَيليُّ في «الضعفاء» ٣/٢٣٩: أنه قرأه على

عبد الله بن أحمد عن أبيه. وهو مطبوعٌ بإستانبول سنة ١٩٨٧ في جزأين بتحقيق الدكتورين طلعت قوج ييكيت وإسماعيل جراح أوغلي، وطبع أيضاً في المكتب الإسلامي سنة ١٩٨٨ بتحقيق الدكتور وصي الله بن محمد عباس في أربعة أجزاء.

٢ ـ كتاب «التفسير»، قال الذهبي في «السير» ١١/٣٢٨ و١٣/٥٢٢ في كلام مطوَّلٍ عن هٰذا الكتاب: إنه شيء لا وجودَ له، وأنا أعتقدُ أنه لم يكن.

٣ ـ كتاب «الناسخ والمنسوخ».

٤ ـ كتاب «الزهد»، قال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص٨ عنه: إنه كتاب كبير يكون في قَدْر ثلث «المسند» مع كبر «المسند»، وفيه من الأحاديث والآثار مما ليس في «المسند» شيء كثير.

فعلى هٰذا ما طُبع منه لا يمثِّلُ سوى جزء يسير من كتاب «الزهد» الكبير.

٥ ـ كتاب «الفضائل»، طُبع في مجلدين بمؤسسة الرسالة سنة ١٩٨٣م، بتحقيق وصي الله بن محمد عباس، وهو من منشورات جامعة أمِّ القرى.

٦ ـ كتاب «الفرائض».

٧ ـ كتاب «المناسك».

٨ ـ كتاب «الإيمان»، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣٠٣: سمعت أبي يقول: أتيت أحمد ابن حنبل في أول ما التقيتُ معه سنة ثلاث عشرة ومئتين، فإذا قد أخرج معه إلى الصلاة كتاب «الأشربة» وكتاب «الإيمان».

وقال الذهبي في «السير» ١١/٢٨٧ : ومما ثبت عنه مسألةُ الإيمان، وقد صنَّفَ فيها.

٩ ـ كتاب «الأشربة»، انظر ما قبله. وقد طبع بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي.

١٠ ـ كتاب «طاعة الرسول».

١١ ـ كتاب «الردّ على الجهمية»، قال الذهبي في «السير» ١١/٢٨٦ : «الرد على الجهمية» موضوع على أبي عبد الله (يعني الإمام أحمد). وقد شكك أيضاً في نسبة هذا الكتاب إلى الإمام أحمد بعضُ المعاصرين في تعليقه على «الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية» لابن قتيبة، ومستنده أن في السند إليه مجهولاً، فقد رواه أبو بكر غلام الخلَّال، عن الخلَّال، عن الخضر بن المثنى، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، والخضر بن المثنى مجهول، والرواية عن مجهول مقدوح فيها، مطعون في سندها، وفيه ما يخالف ما كان عليه السلف من معتقد، ولا يتسق مع ما جاء عن الإمام في غيره مما صح عنه، وهذا هو الذي دعا الإمام الذهبي إلى نفي نسبته إلى الإمام أحمد. ومما يقوي عدم صحةِ نسبته إليه أننا لا نجد له ذكراً لدى أقرب الناس إلى الإمام أحمد ابن حنبل ممن عاصروه وجالسوه أو أتَوْا بعده مباشرة وكتبوا في الموضوع ذاته كالإمام البخاري (ت٢٥٦هـ)،وعبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت٢٩٦هـ)، وأبي سعيد بن عثمان الدارمي (ت ٢٨٠هـ)، والإمام أبو الحسن الأشعري قد ذكر عقيدة الإمام أحمد في كتابه «مقالات الإسلاميين» ولكنه لم يشر إلى هذا الكتاب مطلقاً، ولم يستفد منه شيئاً.

وزاد الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/٣٧٥ عن ابن المنادي:

١٢ ـ حديث شعبة.

١٣ ـ المقدَّم والمؤخَّر في كتاب الله تعالى.

١٤ ـ جوابات القرآن.

وزاد ابن الجوزي فيما أورده عنه الذهبي في «السير» ١١/ ٣٣٠:

١٥ ـ كتاب «نفي التشبيه».

١٦ ـ كتاب «الإمامة».

١٧ ـ «الرسالة في الصلاة»، ذكر الذهبي في «السير» ١١/٢٨٧ و٣٣٠ أنها موضوعة على الإمام أحمد.

وقد نبه محقق «فضائل الصحابة» وصي الله بن محمد عباس على بضعة كتب لم يذكرها أحد ممن ترجم للإمام أحمد، وهي:

١٨ ـ كتاب «الفتن»، وتوجد منه نسخة في المكتبة الظاهرية بدمشق، عدد صفحاته ٣٤.

١٩ ـ كتاب «فضائل أهل البيت» ذكره الحاكم في «المستدرك» ٣/١٥٧.

٢٠ ـ «مسند أهل البيت» طبع بتحقيق عبد الله الليثي، وهو مدرج كله في «المسند».

٢١ ـ «الأسماء والكُنى» ذكره الوادي آشي في «برنامجه» ص٢٥٦ ضمن مسموعاته، وقد نشرته مكتبة دار الأقصى بالكويت بتحقيق عبد الله بن يوسف الجديع.

٤ ـ معنى المسند:

المسندُ: هو الكتابُ الذي موضوعُه جَعْلُ حديثِ كُلِّ صحابي على حِدَة، صحيحاً كان أو حسناً أو ضعيفاً، ومِنْ غيرِ التفاتٍ إلى الموضوعات

والأبـواب، ويُتَّبـع في ترتيب مسانيد الصحابة طرائقُ عِدَّة، فقد ترتب على حروف الهجاء، أو على القبائل، أو السابقة في الإسلام، أو الشرافة النسبية، أو غير ذٰلك، وقد يُقتَصرُ في بعضها على أحاديث صحابيٍّ واحدٍ، كمسند أبي بكـر، أو أحـاديث جمَـاعـة منهم، كمسنـد الأربعـة أو العشـرة، أو طائفة مخصوصة يجمعها وصفٌ واحد، كمسند المُقِلِّين، ومسند الصحابة الذين نزلوا مصر، إلى غير ذٰلك[1].

ويظهـر أن الإمـام أحمـد قد توخَّى ترتيبَ الصحابة في مسنده حسب اعتبـارات عدة، منهـا الأفضلية، والسابقة في الإسلام، والشرافة النسبية، وكثرة الرواية، إذ بدأ مسندَه بمسانيد الخلفاء الأربعة، ثم مسانيد بقية العشرة المبشـرين بالجنة، ثم مسندِ أهلِ البيت، ثم مسانيد المكثرين من الرواية كالعبـادلـة الأربعة: ابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عمرو، ثم مسند المكيِّين، ثم مسند المدنيين، ثم مسند الشاميين، ثم مسند الكوفيين، ثم مسند البصريين، ثم مسند الأنصار، ثم مسند النساء.

من ألف في المسانيد قبل الإمام أحمد:

لم يكن تأليفُ الإمام أحمد لمسنده بِدْعاً من التآليف، فقد سبقه إلى ذٰلـك غيرُ واحـد من أئمَّـةِ هٰذا العلم في مُخْتَلِفِ أمصارِ المسلمين، لكن اختُلِفَ في أولِ من ألَّف على هٰذه الطريقة من الترتيب:

فقد قال الخليليُّ في «إرشاده» في ترجمة أبي داود الطيالسي: أولُ من صنَّف المسندَ على ترتيب الصحابة بالبصرة أبو داود الطيالسي (ت٢٠٤هـ)، وبالكوفة عبيد الله بن موسى (ت٢١٣هـ)، ثم من صنَّفَ كان تَبَعاً لهما، ونَقَل هٰذا القول الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» ٩/٥٥٤ في ترجمة عُبيد الله بن موسى.

---

(١) انظر «الرسالة المستطرفة» ص٦٠، ٦١.

أما ابنُ عدي، فقد ذكر في «الكامل» ٧/٢٦٩٤ في ترجمة يحيى الحِمَّاني أنه يُقَالُ: إنَّ أول من صنَّف المسند بالبصرة مُسَدَّدٌ (ت٢٢٨هـ)، وأوَّلُ مَنْ صنّف بالكوفة يحيى الحِمّاني (ت٢٢٨هـ)، وأوَّل من صنَّف بمصر أسدُ السُّنَّة (ت٢١٢هـ).

وقال أبو بكر الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٣٠٦: يُقالُ: إنَّ أول من جَمَع المسند وصنَّفه نُعَيْمُ بنُ حَمَّاد. وهٰذا القِول نقله الذهبيُّ في «سير أعلامِ النبلاء» ١٠/٥٩٧ عن أحمد، إذ قال: أول من عَرَفْناه يكتُب المسند نُعيم بن حماد (ت٢٢٨هـ).

ويُذكر في أوائل من صنف المسند بمكة الحُميدي (ت٢١٩هـ)، وهو أقدمُ موتاً من الحِمَّاني ومُسَدَّد، إلَّا أنَّ هناك من هو أقدمُ موتاً من الحميدي وقد صنَّف المسند، هو محدث نيسابور أبو إسحاق إبراهيمُ بن نصر السُّورياني (ت٢١٣هـ).

وبصَرْفِ النَّظَر عمن سَبَق فعلاً إلى تأليفِ المسند، فإن هٰؤلاء الأئمة المذكورين هم مِنْ أوائل مَنْ صنَّفَ المسند، وسنَعرِضُ ترجمةً موجَزةً لكلٍّ منهم مرتبين حسب التسلسل الزمني لوفياتهم:

١ ـ أبو داود الطيالسي[1]، وهو سليمانُ بنُ داود بن الجارود الطيالسي، نسبةً إلى الطيالسة التي تُجعَل على العمائم، مولى آل الزبير، الحافظ الثقة، ولد في البصرة سنة ١٣٣هـ، وتُوفِّي بها سنةَ ٢٠٣ أو ٢٠٤ للهجرة، كان كثيرَ الحِفْظِ، قيلَ: كان يحفظ ثلاثين ألفَ حديثٍ، وكان يُملي مِن حفظه، ولا يروي مِن أصله، ولذٰلك أخطأ في عدة أحاديث، ومسنده[2]

---

(١) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٩/٣٧٨ـ٣٨٤.

(٢) قال الإمام الذهبي في «السير»: سمع يونس بن حبيب ـ يعني من أبي داود ـ عدة =

معروف متداول، طُبِع في حيدر آباد سنة ١٣٢١هـ، وصوَّرته عنه دار المعرفة في بيروت. وقد رتبه على الأبواب الفقهية العلاّمة الشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي، في كتاب «منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود»، وطبع في المطبعة المنيرية بالأزهر سنة ١٣٧٢هـ.

وقد سقط من المطبوع مسانيد ثمانية من الصحابة رضوان الله عليهم كما هو مبين في مسرد أحاديث الصحابة المدرجة في الجزء الرابع منه انظر الصفحة ١١٩ من المطبوع وهم على التوالي: العباس بن عبد المطلب، والفضل بن العباس، وعبد الله بن جعفر، وكعب بن مالك، وسلمة بن الأكوع، وسهل بن سعد الساعدي، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ومحل هذه المسانيد بعد السطر الثامن من الصفحة ١٣١ من المطبوع.

٢ ـ أسد السنة، وهو الإمامُ الحافظُ الثقة أسدُ بنُ موسى بن إبراهيم ابن الخليفة الأُمَوي الوليد بن عبد الملك بن مروان القرشي الأموي المصري، وُلِدَ بمصر سنة اثنتين وثلاثين ومئة، روى له أبو داود والنسائي، واستشهد به البخاريُّ، مات بمصر سنة اثنتي عشرة ومئتين، وله ثمانون سنة[1].

= مجالس مفرقة، فهي المسند الذي وقع لنا.

وقال الخطيب البغدادي: قال لنا أبو نعيم: صنف أبو مسعود الرازي ليونس بن حبيب مسند أبي داود. وهذا يدل على أن المسند هو جملة أحاديث حدّث بها الطيالسي من حفظه في عدة مجالس، وقد سمعها منه يونس بن حبيب ثم صنف هذه المسموعات أبو مسعود الرازي له، فجعلها مسنداً. وانظر «فتح المغيث» ١/٨٨.

(١) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/١٦٢-١٦٤.

٣ ـ السُّورياني (نسبة إلى سُوريان قرية من قرى نيسابور)، وهو الإمامُ الحافظُ البارعُ محدث نيسابور أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ نصر الخراساني المُطَّوّعي الغازي، كان أبو زرعة يُقدِّمُه ويُفخِّمُه، استُشهِد في حرب بابك الخرَّمي سنة ثلاث عشرة ومئتين، ويقال: سنة عشر ومئتين في الكهولة[1].

٤ ـ عُبيدُ الله بن موسى العَبْسِي أبو محمد، الإمام الحافظ الثقة العابد، وُلد في حدود عام عشرين ومئة، كان مجوِّداً للقرآن، وحديثه في الكتب الستة، مات سنة ثلاث عشرة ومئتين، وقيل: سنة أربع عشرة[2].

٥ ـ الحُميدي، وهو الإمامُ الحافظُ الثقة الفقيه شيخُ الحرم أبو بكر عبدُ الله بنُ الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحُميدي المكي، حَدَّث عنه البخاريُّ وأبو داود والترمذي والنسائي، مات بمكة سنة تسع عشرة ومئتين، وقيل: سنة عشرين[3]. و«مسنده» مطبوع متداول، طبع في جزأين بتحقيق العلاّمة المحدث حبيب الرحمٰن الأعظمي، وهو من منشورات المجلس العِلمي بالهند، وصُوِّر عن هذه الطبعة في بيروت.

٦ ـ يحيى الحِمَّاني، وهو الإمامُ الكبير الحافظ الثقة أبو زكريا يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني الكوفي، ولد نحو الخمسين ومئة، روى العُقَيْلي عنه أنه قال لقوم غرباء في مجلسه: مِن أين أنتم؟ فأخبروه، فقال: سمعتُم ببلدكم أحداً يتكلَّم فيَّ ويقولُ: إني ضعيفٌ في الحديث؟ لا تسمعوا كلام أهلِ الكوفة، فإنهم يحسُدُوني، لأني أوَّلُ من جمع المسند، وقد تقدَّمتهم في غير شيء. مات الحِمّاني سنة ثمان وعشرين ومئتين في سامَرَّا، وكان

---

(١) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٣٩٧.

(٢) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٩/٥٥٣ـ٥٥٧.

(٣) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٦١٦ـ٦٢١.

أوّل من مات بها من المحدثين الذين أُقدِموا إليها في مسألة خلق القرآن[1].

٧ ـ مُسَدَّد بن مُسَرْهَد، الإمامُ الحافظ الحجّة أبو الحسن الأسدي البصري، وُلد في حدود الخمسين ومئة، حدَّث عنه البخاريُّ، وأبو داود والترمذيُّ والنسائي، وقال أحمد ابن حنبل: مسدَّدٌ صدوق، فما كتبتَ عنه فلا تَعْدُ. مات سنة ثمان وعشرين ومئتين[2].

٨ ـ نُعَيم بن حمَّاد، العلامة المحدث أبو عبد الله الخُزاعي المَرْوزي، روى عنه البخاريُّ مقروناً بآخر وأبو داود والترمذي وابن ماجه بواسطة، أُشخِص من مصر إلى سامَرَّا في خلافة المعتصم، فسُئل عن القرآن، فأبى أن يُجيبَ فيه بشيء مما أرادوه عليه، فحُبِسَ بسامَرَّا، ولم يَزَلْ محبوساً بها حتى ماتَ في السجن سنة ثمان وعشرين ومئتين، وقيل: سنة تسع وعشرين[3].

٩ ـ الشيخ الإمام الحجة وأمير المؤمنين في الحديث أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم البصري المعروف بابن المديني المتوفى سنة ٢٣٤هـ.

قال أبو حاتم الرازي: كان ابن المديني علماً في الناس في معرفة الحديث والعلل، وكان أحمد ابن حنبل لا يسميه، إنما يكنيه تبجيلاً له، ما سمعت أحمد سماه قط.

---

(١) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٥٢٦ـ٥٤٠.

(٢) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٥٩١ـ٥٩٥.

(٣) مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٥٩٥ـ٦١٢.

وقال الإمام البخاري: ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني.

وقال الذهبي في «السير» ١١/٤٣: وبرع في هذا الشأن، وصنف وجمع، وساد الحفاظ في معرفة العلل.

له «علل المسند» ثلاثون جزءاً حكاه الحاكم في معرفة «علوم الحديث» ص٧١، وابن النديم في «الفهرست» ص٢٣١، ويبدو أنه كان موجوداً أو أجزاء منه في القرن الثامن الهجري، فقد أكثر النقل عنه الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» ولعله فُقِدَ فيما فُقِدَ من الكتب في كائنة تيمور سنة (٨٠٣هـ).

هؤلاء هم الأئمة الذين يُعَدُّونَ من أوائلِ من ألَّف المسند في بدايةِ القرنِ الثالث الهجري، ثم إنَّ الذين تتابعوا في التصنيف فيه كثرٌ، يَصعُبُ إحصاؤهم هنا، وثَمَّةَ مؤلفات سَرَدَتْ عدداً كبيراً منهم يُمكنُ الرجوعُ إليها، كـ «الرسالة المستطرفة» ص٦١-٧٤، و«كشف الظنون»[1].

٥ ـ الكلام على مسند أحمد:

شرع الإمامُ أحمد بتصنيف «المسنَد» مُنصَرَفَه من عند عبدِ الرزاق[2]، أي نحو سنة (٢٠٠هـ)، وهو في السَّادسة والثلاثين من عمره، انتقاه من أكثر مِن سبع مئة ألف حديث[3]، سَمِعَها في رحلاته، فَضَمَّ نحو ثلاثين ألف

---

(١) ويمكن الرجوع أيضاً إلى فهارس «سير أعلام النبلاء» ففيه ذكر عدد كبير من المسانيد.

(٢) خصائص المسند: ٢٥.

(٣) خصائص المسند: ٢١.

حديث[1] يرويها عن مئتين وثلاثة وثمانين شيخاً من شيوخه[2]، وكان قد كَتَبَه في أوراقٍ مفردة، وفرَّقه في أجزاءٍ منفردةٍ على نحو ما تكونُ المسوَّدَة[3]، ورواه لولده عبد الله نسخاً وأجزاءً، وكان يأمُرُه: أن ضعْ هٰذا في مسند فلان، وهٰذا في مسند فلان[4]، وظلَّ يَنْظُرُ فيه إلى آخر حياته.

وكان رحمه الله شديدَ الحرص على إيراد ألفاظِ التحمُّل كما سمعها، مثل: «حدثنا»، «أخبرنا»، «سمعت»، «عن»، لا سيما إذا روى الحديث عن أكثر من شيخ، فإنه يذكر لفظ كل واحد منهم كما هو بيِّن في الأصول الصحيحة المسموعة المعتمدة في طبعتنا هٰذه.

ولم يكن مَرْمى الإمام أحمد أن يرتِّبَ كتابه على أبواب الفقه، وإنما غايتُهُ هو جمعُ ما اشْتَهر من الحديث[5] على امتداد الرُّقعةِ الإسلامية بسندٍ متصلٍ إلى رسول الله ﷺ حسبَ رواته من الصحابة رضوان الله عليهم، وهي طريقة غايتُها الاستيعابُ، وهو ما أراده الإمامُ أحمد بقوله لابنه عبدالله: احتَفِظْ بهٰذا «المسنَد»، فإنه سيكونُ للناس إماماً[6]. بل هٰذا ما دَفَعَ الإمامَ حقاً إلى عمل «المسند» مع ما عُرِفَ عنه من كراهيته لوَضْع الكتب، لكن في عصرٍ اختلطت فيه العقائدُ والأفكارُ والاجتهاداتُ أراد الإمامُ أحمد أن يكون «المسندُ» مَفْزَعاً يلجأُ إليه الناسُ، فقد ذُكر أنه قال فيه: عملتُ هٰذا الكتابَ إماماً، إذا اختلف الناسُ في سنة رسول الله ﷺ رَجَعُوا إليه[7]. ولهٰذا أصبح أصلاً من أصولِ

---

(١) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي: ١٩١.

(٢) المصعد الأحمد: ٣٤.

(٣) المصعد الأحمد: ٣٠.

(٤) السير: ١٣/٥٢٢.

(٥) خصائص المسند: ٢٧.

(٦) السير: ١١/٣٢٧.

(٧) طبقات الحنابلة: ١/١٨٤.

الأمة كما قال الإمام السبكي[1]، بل إنه كتاب لم يُرْوَ على وجه الأرض كتابٌ في الحديث أعلى منه، كما قال الإمام ابن الجَزَري[2].

ونحو عام (٢٢٥هـ) عَقِيبَ المحنةِ[3] شرع الإمامُ أحمد بإسماعِه لولديهِ صالحٍ وعبدِ الله وابنِ عمِّه حنبلَ بن إسحاق، مع معاودة النظر في أحاديثه، وأمر عبدَ الله بالضربِ على ما يتبين له علة فيه حتى وفاته[4]. وكان عبدُالله أكثرَهم مداومةً على السَّماع، وهو الذي انفردَ بعدُ برواية «المسند» عن أبيه[5] وزاد فيه أحاديثَ كثيرةً عن مشايخه مما يُماثِلُه ويشابِهُهُ، ولكنه لم يُحرِّرْ ترتيبَ «المسند» ولا سهَّله ولا هذَّبه[6]، بل أبقاه على حاله، مما جَعل الرغبةَ فيه تَقِلُّ، والإفادة منه عسرة المطلب، مع شدة الحاجة إليه، وكأنَّ الخطيب البغدادي عنى ما كان من بابَةِ هذا المسند بقوله: «فإنِّي رأيتُ الكتابَ الكثيرَ الإفادة المُحْكَمَ الإجادَةِ، ربما أُريدَ منه الشيءُ، فيعمَدُ من يُريدُ إلى إخراجه، فيَغمُضُ عنه مَوْضِعُهُ، ويَذْهَبُ بطَلَبِه زمَانُه، فيتركُه وبه حاجةٌ إليه، وافتقارٌ إلى وجوده»[7] ولذا كان تيسيرُ الإفادةِ من هٰذا «المسند» أُمنية كثيرٍ من أهلِ العلم والفضل، ومنهم الإمامُ الذهبي الذي قال عندما تقدَّمَتْ به السِّنُّ، وأصبح عاجزاً عن النهوض بأعبائه يستنهِضُ هِمَمَ من يأتي بعدَه من أهلِ العلم: «فلعلَّ الله يُقَيِّضُ لهٰذا الدِّيوان العظيم من يُرَتِّبُه ويُهَذِّبُه، ويحذِفُ ما كُرِّرَ فيه، ويُصلح ما تصَحَّفَ، ويُوضِّح حالَ كثيرٍ من رجالـه، وينبِّهُ على

(١) طبقات الشافعية: ٢/٣١.

(٢) المصعد الأحمد: ٢٨.

(٣) انظر ص٤٢.

(٤) خصائص المسند: ٢٤.

(٥) طبقات الحنابلة: ١/١٨٠، والسير: ١٣/٥١٦.

(٦) السير: ١٣/٥٢٤، والمصعد الأحمد: ٣٠.

(٧) تاريخ بغداد: ١/٢١٣.

مُرسَلِه، ويُوهِنُ ما ينبغي من مناكيره، ويرتِّبُ الصحابةَ على المعجم، وكذلك أصحابهم على المعجم، ويَرمُزُ على رؤوسِ الحديث بأسماء الكتب الستة، وإن رتَّبه على الأبواب فحَسَنٌ جميلٌ، ولولا أني قد عَجِزْتُ عن ذٰلك لِضعفِ البصر وعَدَمِ النية، وقُرْب الرحيل، لعَمِلْتُ في ذٰلك»[1].

ثم روى المسندَ عن عبدِ الله بن أحمد أبو بكرٍ القَطِيعيُّ، وزاد فيه زيادات في مسند الأنصار[2]، ولابن القطيعي وابن المُذْهِب من بعده يَعْزُو الإمام الذهبي بعضَ الأشياء غير المحكَمَةِ في المتن والإسناد بروايتهما[3].

وعلى هٰذه الصورة التي هي أقربُ ما تكونُ إلى المسوَّدة وَصَلَنا «المسند» ومن ثَمَّ وقع فيه خللٌ في جملةِ مواضعَ منه لا تَمَسُّ جوهرَ الكتاب، من مثل إدراج عدد من أحاديث المكثرين في غير مسانيدهم، وتكرارِ الحديثِ الواحد بإسناده ومتنه لِغير فائدةٍ في إعادته، وتفريق أحاديث الصحابي الواحد في أكثر من موضع من «المسند»، والخلط بين أحاديث الشاميين والمدنيين، وعدم التمييز بين روايات الكوفيين والبصريين، وتداخل بعض أحاديث الرجال بأحاديث النساء، واختلاط مسانيد القبائل بمسانيد أهل البلدان. وقد نبَّه على ذلك كُلِّه الحافظ ابن عساكر في كتابه «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمدُ بن حنبل في المسند». ثم قال: ولست أظن ذٰلك إن شاء الله وقع من جهة أبي عبد الله رحمه الله، فإن محلَّه في هذا العلم أوفى، ومثل هذا على مثله لا يخفى، وقد نُراه توفي قبل تهذيبه، ونَزَلَ به أجلُه قبل تلفيقه

---

(١) السير: ١٣/٥٢٥، ونرجو من الله العلي القدير أن نكون أهلاً لتحقيق أمنية الإمام الذهبي في هذا المسند لتتاح الإفادة منه لكل طالب علم بأيسر طريق وأهون سبيل.

(٢) المصعد الأحمد: ٢٩، الفتح الرباني: ٦/٢٥٤، ولا يمكننا القطع بوجود هٰذه الزيادات والحكم عليها إلا بعد الانتهاء من تحقيق المسند كاملاً.

(٣) ميزان الاعتدال: ١/٥١٢.

وترتيبه، وإنما قرأه لأهل بيته قبل بذل مجهوده فيه خوفاً من حلول عائق بموته دونَ بلوغ مقصوده فيما يرتضيه.

وقد بيَّن الدكتور عامر حسن صبري محقق كتاب «ترتيب أسماء الصحابة» الأحاديث التي أدرجت في غير موضعها من «المسند»، معتمداً على الطبعة الميمنية، وها نحن نثبتها هنا نقلاً عنه مقدرين لجهوده، شاكرين لفضله:

١ ـ أنس بن مالك: له حديثٌ في مسند عمر ١/٥٦، وآخران في مسند عثمان ١/٥٦، وأحاديث في مسند ابن عباس ١/٢٥٩ و٢٦٧ و٢٩٦ و٣٦٣، وحديث في مسند جابر ٣/٣٧٨.

٢ ـ البراءُ بن عازب: له حديث في مسند ابن أبي أوفى ٤/٣٥٤، وحديثان في مسند زيد بن أرقم ٤/٣٧٢ و٣٧٣.

٣ ـ جابرُ بنُ عبد الله الأنصاري: له حديث في مسند ابن عباس ١/٢٤٢، وآخر في مسند ابن عمر ٢/٣٥، وحديث في مسند عبد الله بن عمرو ٢/١٨١، وحديثان في مسند أبي هريرة ٢/٣٤٤ و٤٢٦، وأحاديث في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٨ و١٢ و٧٥، وحديث في مسند سلمة بن الأكوع ٤/٤٧، وآخر في مسند عبد الله بن ثعلبة بن صُعير ٥/٤٣١.

٤ ـ الحسنُ بن علي بن أبي طالب: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٤٢٩.

٥ ـ الحسين بن علي بن أبي طالب: له حديث في مسند أبيه ١/٧٨.

٦ ـ خزيمة بن ثابت الأنصاري: له حديث في مسند سعد بن أبي وقاص ١/١٨٢.

٧ ـ زيدُ بن أرقم: له حديثٌ في مسند علي بن أبي طالب ١/١١٨.

٨ ـ سعد بن مالك أبي وقاص: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٣٠ـ٣٣١، وآخر في مسند أبي بكرة ٥/٤٦.

٩ ـ سهل بن أبي حَثْمة: له حديث في مسند رافع بن خديج ٤/١٤٠.

١٠ ـ طلحة بن عبيد الله: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٣٣.

١١ ـ عبادة بن الصامت: له حديث في مسند فضالة بن عبيد ٦/٢١.

١٢ ـ عبد الله بن الزبير: له حديثان في مسند عمر ١/٢٧ و٣٨، وآخر في مسند ابن عباس ١/٢٤٠، وثالث في مسند ابن عمر ٢/١٣٩، ورابع في مسند جابر ٣/٣١٣.

١٣ ـ عبد الله بن زيد بن عاصم: له حديث في مسند أبي بشير ٥/٢١٦.

١٤ ـ عبد الله بن زيد بن عبد ربه: له حديث في مسند أبي بشير ٥/٢١٦.

١٥ ـ عبد الله بن عباس: له أحاديث في مسند عمر ١/٢٣ و٢٧ و٣٨، وأحاديث في مسند ابن عمر ٢/٢٧ و٣٩ و٧٨ و٨٤ و١٣٩، وحديث في مسند جابر ٣/٣٧٢، وحديث في مسند أبي هريرة ٢/٥٢٥، وحديث في مسند أبي عامر الأشعري ٤/١٦٤، وحديث في مسند زيد بن ثابت ٥/١٨٣، وأحاديث في مسند عائشة ٦/٣٤ و٥٥ و٢١٥ و٢٧٥.

١٦ ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب: له أحاديث في آخر مسند أبيه ١/٥٦ و٥٧، وحديث في مسند عثمان ١/٦٦، وأحاديث في مسند ابن

عباس ١/٢٧ و٢٤١ و٢٥٤ و٢٨٠ و٣٣٠ و٣٣٥ و٣٣٨ و٣٥٢ و٣٦١، وله ثلاثة أحاديث في مسند أبي سعيد ٣/٥٨ و٧٣ و٩٠، وحديث في مسند أنس ٣/١٢٤، وحديثان في مسند جابر ٣/٣٧٢ و٣٨٦، وحديثان في مسند عائشة ٦/٨٠ و٢١٤، وآخران في مسند حفصة ٦/٢٨٣ و٢٨٤.

١٧ ـ عبد الله بن عمرو بن العاص: له حديث في مسند ابن عباس ١/٢٧١.

١٨ ـ عبد الله بن مسعود: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٤٧٤، وحديث في مسند جابر ٣/٣٩٧، وحديث في مسند الأشعث بن قيس ٥/٢١٢.

١٩ ـ علي بن أبي طالب: له حديث في مسند عثمان ١/٦١ و٧٠ و٧٢، وحديث في مسند ابن عباس ١/٣١٥.

٢٠ ـ علي بن طلق الحنفي: له حديث في مسند علي بن أبي طالب ١/٨٦.

٢١ ـ عمرو بن عوف الأنصاري: له حديث في مسند ابن عباس ١/٣٠٦.

٢٢ ـ عمر بن الخطاب: له حديث في مسند أبي بكر ١/٧١، وحديثان في مسند ابن عباس ١/٢٦٣ و٢٦٤.

٢٣ ـ الفضل بن العباس: له حديثان في مسند أخيه عبد الله ١/٣٥٥ و٣٥٩، وحديث في مسند المطلب بن ربيعة ٤/١٦٧.

٢٤ ـ معاذ بن جبل: له حديث في مسند ابن أبي أوفى ٤/٣٨١.

٢٥ ـ مقدام بن معديكرب: له حديث في مسند المقداد بن عمرو ٦/٤.

٢٦ ـ نافع بن عتبة: له حديثان في مسند سعد بن أبي وقاص ١/١٧٨.

٢٧ ـ أبو الدرداء: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٥٧.

٢٨ ـ أبو ذر الغفاري: له حديث في مسند رافع بن عمرو ٥/٣١.

٢٩ ـ أبو سَريحة الغفاري: له حديث في مسند أبي رافع ٦/١٠.

٣٠ ـ أبو سعيد الخدري: له حديث في مسند عمر ١/٢٧، وأحاديث في مسند أبي هريرة ٢/٢٣٢ و٢٧٢ و٣٠٢ و٣٠٣ و٣١٠ و٣١٩ و٣٨٣ و٤٤٧ و٤٤٩ و٤٦٥ و٤٧١ و٤٧٩، وحديث في مسند أنس ٣/٢٢٤، وحديثان في مسند جابر ٣/٢٩٨ و٣٧١، وله حديث في مسند زيد بن أرقم ٤/٣٧٤.

٣١ ـ أبو الطفيل بن واثلة: له حديث في مسند ابن عباس ١/٢٩٨.

٣٢ ـ أبو مالك الأشجعي: له حديث في مسند أبي هريرة ٢/٢٨٦.

٣٣ ـ أبو موسى الأشعري: له أحاديث في مسند ابن مسعود ١/٤٠٢ و٤٠٥ و٤٥٠.

٣٤ ـ أبو هريرة: له حديثان في مسند ابن عباس ١/٢٥٨ و٢٨٩، وحديثان في مسند ابن مسعود ١/٣٩٨ و٤٠٠، وأحاديث في مسند ابن عمر ٢/٣٧ و١٠١ و١٣٢، وأحاديث في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٤ و٥ و٨ و١٢ و١٨ و٣٣ و٣٥ و٤٣ و٤٩ و٥٨ و٦٥ و٧٠ و٧٤ و٨١ و٨٨ و٩٢ و٩٤ و٩٥، وحديث في مسند أنس ٣/١٢٥، وأحاديث في مسند جابر ٣/٢٩٨ و٣١٩ و٤٠٠، وحديث في مسند أبي طلحة بن سهل ٤/٢٨، وحديث في مسند تميم ٤/١٠٣، وحديث في مسند زيد بن خالد ٤/١١٥، وحديث في مسند

عمرو بن العاص ٤/٢٠٤، وحديث في مسند عبد الله بن عدي ٤/٣٠٥، وحديث في مسند حابس ٥/٧٠، وأحاديث في مسند عائشة ٦/٧٣ و١٦٩ و٢٤٤.

٣٥ ـ دُرة بنت أبي لهب: لها حديث في مسند عائشة ٦/٦٨.

٣٦ ـ سودة بنت زمعة: لها حديث في مسند ابن عباس ١/٣٢٨.

٣٧ ـ عائشة بنت أبي بكر: لها أحاديث في مسند ابن عباس ١/٢١٨ و٢٢٩ و٢٥٠ و٢٨٨ و٢٩٦، وحديث في مسند ابن عمر ٢/١٤٠، وحديثان في مسند أبي هريرة ٢/٢٧٧ و٢٧٨، وحديث في مسند أنس ٣/٢٦٦، وحديث في مسند حفصة ٦/٢٨٦، وأحاديث في مسند أم سلمة ٦/٢٨٩ و٢٩٠ و٣٠٨ و٣١٣، وحديثان في مسند ميمونة ٦/٣٣٣ و٣٣٥.

٣٨ ـ ميمونة بنت الحارث: لها حديث في مسند عائشة ٦/١٩٣.

٣٩ ـ أم سلمة هند بنت أبي أمية: لها أحاديث في مسند عائشة ٦/٣٣ و٣٤ و٣٦ و١٨٤ و٢٠٣ و٢٤٥ و٢٥٩، وحديث في مسند أم حبيبة ٦/٣٣٦.

قلنا: إن الفهارسَ التي سَنَقُومُ بصُنْعِها تتكفَّلُ إن شاء الله بتقويم هٰذا الخلل، مع الاحتفاظ في الوقت نفسِه بنشر «المسند» على الصورة التي تركه بها مؤلِّفُه الإمام أحمد، رحمه الله.

٦ ـ أقسام الأحاديث التي في المسند:

وهٰذا «المسند» الذي ينتظمُ نحو ثلاثين ألفَ حديثٍ مُسْنَدةٍ، تنقسم أحاديثُه بطريق الاستقراء إلى ستة أقسام، منها ما هو صحيحٌ لذاته، ومنها ما هو صحيحٌ لغيره، ومنها ما هو حسن لذاته، ومنها ما هو حسن لغيره[1]، ومنها

---

(١) الحديث الحسن لذاته: هو الحديث المتصل الإسناد برواة معروفين بالصدق، وفي =

= ضبطهم قصورٌ عن رتبة رواة الصحيح، ولا يكونُ معـلاً ولا شاذاً، وهو والصحيحُ سواءٌ إلا في تفاوت الضبط، فراوي الصحيح يُشتَرط فيه أن يكونَ موصوفاً بأعلى درجات الضبط، وراوي الحسن لا يشترط فيه أن يبلغ تلك الدرجة، وإن كان ليس عرياً عن الضبط في الجملة، وهذا النوعُ من الحسن قد اتفقوا على الاحتجاج به، وأنه إذا ورد من طُرُقٍ أو كان في الباب ما يشهد له ارتقى إلى درجة الصحيح لغيره، وقد أدرجه غير واحـد من المحـدثين الـذين التـزموا الصحة في تواليفهم مع قولهم: إنه دون الصحيح، كالإمام البخاري والإمام مسلم، فإنهما رحمهما الله لم يلتزما في أحاديث كتـابيهما أن تكون كلها في أعلى درجات الصحة، وكذا الإمامان ابن خزيمة وابن حبـان. انـظر «شروط الأئمة الخمسة» للحازمي ص٥٧ـ٥٨، وشرح مسلم ١/١٥ للنووي، و«الموقظة» ص٧٩ـ٨٠ للذهبي، و«اختصار علوم الحديث» ص٣٧ لابن كثير، و«هدي الساري» ٢/١٦٢ و٢/١٣٧ـ١٣٨ للحافظ ابن حجر.

والحسن لغيره أصله ضعيف كأن يكـون في سنـده مستور أو سيىء الحفظ أو موصوف بالاختلاط أو التدليس، أو مختلف في جرحه وتعديله اختلافاً يتعذر الترجيح فيه، وإنما طرأ عليه الحسن بالعاضد الذي عضده، فاحْتُمِلَ لوجودِ العاضد، ولولا العـاضـدُ، لاستمرت صفة الضعف فيه. وفي هذا النوع من الحَسَنِ تتفاوتُ أنظار المحدثين، وتختلف أحكامهم فيه، ففريق منهم يَعْمِدُ إلى حديثٍ ما من هٰذه البابة، فيلتمسُ له الشـواهـد والمتابعات، ويرى أنها صالحة لتعضيده، فيخرجه من قسم الضعيف ويحسنه ويحتج به، بينما الفريق الآخر لا يرى أن تلك المتابعات والشواهد كافية لإخراجه من قسم الضعيف وتحسينه ولكل وجهة هو موليها. وانظر «الموقظة» ص٣٣.

أما إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي، أو اتهامه بالكذب، أو لفحش غلطه ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع، فإنه لا يرتقي إلى الحسن بل يزداد ضعفاً إلى ضعف إذ إنَّ تفرد المتهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم يرجح عند جهابذة النقاد التهمة، ويؤيد ضعف روايتهم.

وقـد تساهل غير واحد من المتأخرين ممن ينتحل هذه الصناعة في هذا القيد فحكموا على أحاديث ضعاف بالترقي إلى الحسن مع هذه العلة القوية.

ما هو ضعيفٌ ضعفاً خفيفاً، ومنها ما هو شديدُ الضعف، يكاد يقتربُ من الموضوع.

وهٰذه الأقسام بأنواعها ما عدا الأخير منها يُقِرُّ بوجودها في «المسند» الإمامُ أحمد، وكثيرٌ من أتباعه، ومِن غير أتباعه الذين لهم معرفةٌ بهٰذا الفنِّ.

ونحن نرى أحقيَّةَ هٰذا التقسيم وصحته؛ لأنَّ الدراسةَ الجادة التي قُمنا بها لكل حديث من أحاديثه جَعَلَتْنا نطمئنُّ إليه كلَّ الاطمئنان.

أما القضيةُ التي أُثيرت قديماً حولَ ما إذا كان في المسند أحاديثُ ضعيفة أو معلولة، فهذا مما يُسَلِّمُ به من له معرفة بهذا الشأن، والإمامُ أحمد نفسُه يقول لابنه عن منهجه في «المسند»: قَصَدْتُ في «المسند» الحديثَ المشهور، وتركتُ الناسَ تحت ستر الله تعالى، ولو أردتُ أن أقصِدَ ما صحَّ عندي، لم أروِ من هٰذا «المسند» إلا الشيءَ بَعْدَ الشيء، ولكنك يا بني تعرفُ طريقتي في الحديث، لستُ أُخالِفُ ما ضَعُفَ إذا لم يكن في الباب ما يَدفَعُه[1].

وفي كتاب «العلل» للإمام أحمد عددٌ غيرُ قليلٍ من الأحاديث التي طَعَنَ هو بصحتها، وهي موجودةٌ في «المسند».

١ ـ فقد جاء في «العلل» رقم (١٨٨): حدثنا سفيان، قال: سمعناه من أربعة عن عائشة لم يرفعوه: زُريق وعبد الله بن أبي بكر، ويحيى وعبد ربه، سمعوه من عمرة يعني القطع في ربع دينار. أعله بالوقف، وهو في «المسند» ٦/١٠٤.

٢ ـ وفيه (٣٦٧): سألت أبي قلت: يصح حديث سمرة عن النبي ﷺ:

---

(١) خصائص المسند: ٢٧.

«من ترك الجمعة عليه دينار أو نصف دينار يتصدق به» فقال: قدامة بن وبرة يرويه لا يُعرف رواه أيوب أبو العلاء (وهي عند أبي داود ١٠٥٤) فلم يصل إسناده كما وصله همام، قال: «نصف درهم أو درهم» خالفه في الحكم، وقصر في الإسناد. وهو في «المسند» ٥/٨ و١٤.

٣ ـ حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ «رد ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد» ضعفه في «المسند» ٢/٢٠٧ـ٢٠٨ وفي «العلل» (٥٣٨) و(٥٣٩).

٤ ـ في «العلل» (٧٠٩) و(٧١٥) أعل حديث عبد الله بن مسعود «ألا أصلي لكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فصلى، فلم يرفع يديه إلا مرة» وهو في «المسند» ١/٣٨٨.

٥ ـ وفيه (١٢٩٠): حدثني أبي، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن علي بن المبارك، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير أن عمر بن معتب أخبره أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره أنه استفتى ابن عباس في مملوك تحته مملوكة، فطلقها تطليقتين، ثم أعتقها هل يصلح أن يخطبها؟ قال: نعم قضى بذلك رسول الله ﷺ. سمعت أبي يقول: قال ابن المبارك لمعمر: يا أبا عروة، من أبو حسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة. قال أبي: أبو حسن مولى عبد الله بن الحارث روى عنه الزهري وعمر بن معتب، فقلت لأبي: من عمر بن معتب هذا؟ فقال: روى عنه محمد بن أبي يحيى، قلت له: أعني عمر بن معتب: هو ثقة؟ قال: لا أدري. وهو في «المسند» ١/٢٢٩.

٦ ـ وفيه (١٣٦٦): سألته عن حديث عمر بن بيان التغلبي عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «من باع الخمر فليشقص الخنازير» قلت: من عمر بن بيان؟ فقال: لا أعرفه. وهو في «المسند» ٤/٢٥٣.

٧ ـ وفيه (١٧١١): سمعت أبي يقول في حديث أبي بشر عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: قبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر سنين قد قرأت المحكم، قال أبي: هذا عندي واه، أظنه قال: ضعيف. وهو في «المسند» ١/٢٥٣.

٨ ـ وفيه (١٧٩٥): أنه قال في حديث ابن عمر: «أحلت لنا ميتتان ودمان. . . .» هو منكر، وضعفه بعبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد رواته، وهو في «المسند» ٢/٩٧.

٩ ـ وفيه (١٨٨٤): سألت أبي عن حديث شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعت أبا الجعد، عن أبي أمامة: خرج النبي على قاص. . .

قال أبي: لا أدري من أبو الجعد هذا. وهو في «المسند» ٥/٢٦١.

ولو كان كتاب «العلل» للخلال بين أيدينا، لوقفنا فيه على أحاديث كثيرة مما هو في «المسند» قد طعن فيها الإمام أحمد كما قال ابن الجوزي رحمه الله، فيما سيأتي من كلامه قريباً:

وقال العلامةُ ابنُ القيم في كتاب «الفروسية»، الورقة ١٩٠-١٩١ من نسخة الظاهرية، وهو يَرُدُّ دعوى القائل: إنَّ ما سكت عنه أحمدُ في المسند صحيح: إنَّ هٰذه الدعوى لا مُسْتَنَدَ لها البتة، بل أهلُ الحديث كُلُّهُمْ على خلافها، والإمامُ أحمد لم يشترط في مسنده الصحيحَ، ولا التزمه، وفي مسنده عِدَّةُ أحاديثَ سُئِلَ هو عنها، فضعفها بعينها، وأنكرها:

١ ـ كما روى ٢/٤٤٢ حديث العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة يرفعه: «إذا كانَ النصفُ مِنْ شعبان فَأَمْسِكُوا عنِ الصِّيَامِ حتى يكونَ رمضان».

وقال حرب: سمعتُ أحمد يقول: هٰذا حديثٌ منكر، ولم يُحدث العلاءُ بحديثٍ أنكرَ من هذا وكان عبدُ الرحمن بنُ مهدي لا يُحَدِّثُ به البتة.

٢ - وروى ٦/٢٨٧ حديث: «لا صِيَامَ لمن لم يُبَيِّتِ الصيامَ من الليل».

وسأله الميموني عنه، فقال: أُخْبِرُكَ ما له عندي ذلك الإسناد إلا أنَّه عن عائشة وحفصة إسنادان جيدان. يريد أنه موقوف.

٣ - وروى ٢/٣٨٦ و٤٤٢ و٤٥٨ و٤٧٠ حديث ابن المطوس عن أبيه، عن أبي هريرة: «من أفطر يوماً من رمضان لم يقضه عنه صيامُ الدهر».

وقال في روايـة مهنا وقد سأله عنه: لا أعرف أبا المطوس، ولا ابن المطوس.

٤ - وروى ٢/٤١٨ و٣/٤١: «لا وضوء لِمن لم يَذْكُرِ اسمَ الله عليه».

وقال المَرُّوذي: لم يصححه أبو عبد الله، وقال: ليس فيه شيءٌ يثبُتُ.

٥ - وروى ٦/١١٣ و١١٤ و١٧١ و٢٣٦ حديث عائشة: «مُرْنَ أزواجَكُنَّ أن يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الغَائِطِ والبولِ فإنِّي أَسْتَحييهم، وكان رسولُ الله ﷺ يفعلُه».

وقال في روايـة حرب: لم يصحَّ في الاستنجاء بالماء حديثٌ، قيل له: فحديث عائشة قال: لا يصح، لأنَّ غير قتادة لا يرفعه.

٦ - وروى ٦/٢٣٩ حديث عراك عن عائشة: «حَوِّلوا مقعدتي نحوَ القبلة».

وأعله بالإرسـال، وأنكـر أن يكونَ عراك سَمِعَ من عائشة، ويروى لجعفر بن الزبير، وقال في رواية المرُّوذي: ليس بشيء.

٧ - وروى ١/٢٣٣ و٢٦٨ و٣٣٢ و٣٣٦ و٣٧٢ حديثَ: «وضوءِ النبي ﷺ مَرَّةً مرَّةً».

وقال في رواية مهنا: الأحاديثُ فيه ضعيفة.

٨ ـ وروى ٣/٤٨١ حديث طلحة بن مصرِّف عن أبيه عن جده «أن النبيَّ ﷺ مسح رأسه حتى بلغ القَذَالَ».

وأنكره في رواية أبي داود وقال: ما أدري ما هٰذا؟ وابنُ عيينة كان ينكره.

٩ ـ وروى ٢/٢٢٣ حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يرفعه: «أيُّما رَجُلٍ مَسَّ ذكره فليتوضأ».

وقال في رواية أحمد بن هاشم الأنطاكي: ليس بذاك، وكأنَّه ضعفه.

١٠ ـ وروى ٥/١٩٤ حديث زيد بن خالد الجهني يرفعه: «مَن مَسَّ ذكره فليتوضأ».

وقال مهنا: سألتُ أحمد عنه فقال: ليس بصحيح الحديث، والحديث حديثُ بسرة! فقلت: مِن قِبَل مَنْ جاء خطؤه؟ فقال: مِن قبل ابن إسحاق أخطأ فيه، ومن طريقه رواه في «مسنده».

١١ ـ وروى ٦/٢٦٢ عن عائشة: «مَدَّت امرأةٌ مِنْ وراء السّتر بيدها كتاباً إلى رسولِ الله ﷺ، فَقَبَضَ النبيُّ ﷺ يده، وقال: ما أدري أيد رجلٍ أم يد امرأة، قال: لو كنت امرأة غَيَّرْتِ أظفارَك بالحِناء» وقال في رواية حنبل: هٰذا حديثٌ منكر.

١٢ ـ وروى ٢/١٩٨ حديث أبي هريرة يرفعه: «مَنِ اسْتَقَاءَ فَلْيُفْطِرْ، ومن ذَرَعَهُ القيءُ فَلَيْسَ عليه قضاء».

وعلله في رواية مهنا، وقال أبو داود: سألتُ أحمد عن هٰذا فقال:

ليس هٰذا بشيء، إنما هو «من أكل ناسياً فإنما أطعمه الله تعالى وسقاه».

١٣ - وروى ١/٢١٥ و٢٢٢ و٢٤٤ و٢٨٠ حديث ابنِ عباس: «أن النبيَّ ﷺ احتجم وهو صائم».

وقال في رواية مهنا وقد سأله عن هٰذا الحديث فقال: ليس بصحيح.

١٤ - وروى ٢/٩٨ حديث ابن عمر يرفعه: «مَن اشْتَرَى ثَوباً بِعَشْرَةِ دَرَاهِمَ وفيه دِرْهَمٌ حرامٌ لم تُقْبَلْ له صَلاةٌ ما دَامَ عليه».

وسأله أبو طالب عن هٰذا الحديثِ فقال: ليس به شيء له إسناد، وقال في رواية مهنا: لا أعرفُ يزيد بن عبد الله، ولا هاشماً الأوقص، ومن طريقهما رواه.

١٥ - وروى (وهو في «العلل» (٥٩٨٢) وليس في «المسند») عن القواريري، عن معاذ بن معاذ، عن أشعث الحُمراني، عن ابنِ سيرين عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة: «كان رسولُ الله ﷺ لا يُصلي في شُعرنا ولا لُحفنا».

وقال في رواية ابنه عبد الله: ما سمعتُ عن أشعث أنكرَ من هٰذا، وأنكره إنكاراً شديداً.

١٦ - وروى ١/١٠٤ حديث علي أن العباس سألَ رسولَ الله ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تَحِلَّ، فَرَخَّص له.

وقال الأثرم: سمعتُ أبا عبد الله ذُكِرَ له هٰذا الحديثُ فضعفه، وقال: ليس ذلك بشيءٍ، هٰذا مع أن مذهبَه جوازُ تعجيل الزكاة.

١٧ - وروى ٦/٢٩١ حديثَ أمِّ سلمة أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافيه يومَ النحر بمكة.

وقال في رواية الأثرم: هو خطأ، وقال وكيع عن أبيه مرسل أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة أو نحو هذا.

وهذا أيضاً عجب، النبي ﷺ يوم النحر ما يصنع بمكة! يُنْكِرُ ذلك.

١٨ ـ وروى ٢/٣٢١ حديث أبي هريرة يرفعه: «مَن وَجَدَ سَعَةً فلم يُضَحِّ فلا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانا».

وقال في رواية حنبل: هٰذا حديث منكر.

١٩ ـ ونظير ما نحن فيه سواء بسواء ما رواه ٦/٢٤٧ عن عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «لا نَذْرَ في معصية وكفارتُه كَفَّارَةُ اليمين».

فهٰذا حديث رواه وبنى عليه مذهبَه، واحتجَّ به، ثم قال في رواية حنبل: هٰذا حديث منكر.

وهذا بابٌ واسع جداً لو تتبعناه لجاء كتاباً كبيراً.

والمقصودُ أنه ليس كُلُّ ما رواه، وسَكَتَ عنه يكونُ صحيحاً عنده وحتى لو كان صحيحاً عنده، وخالفه غيرُه في تصحيحه لم يكن قولُه حُجَّةً على نظيره.

وبهٰذا يُعرف وهم الحافظ أبي موسى المديني في قوله في «خصائص المسند» ص ٢٤: إنَّ ما خَرَّجه الإمام أحمد في مسنده، فهو صحيحٌ عنده، فإن أحمد لم يقل ذٰلك قط، ولا قال ما يَدُلُّ عليه، بل قال ما يَدُلُّ على خلافِ ذلكَ كما قال أبو العز بنُ كادش كما في «خصائص المسند» ص ٢٧: إن عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال لأبيه: ما تقول في حديث ربعي عن حذيفة؟ قال: الذي يرويه عبد العزيز بن أبي رواد؟ قلتُ: يصح؟ قال: لا، الأحاديثُ

بخلافه، وقد رواه الحفاظ عن ربعي عن رجلٍ لم يسمه، قال: فقلت له: قد ذكرتَه في «المسند»؟ فقال: قصدتُ في المسندِ الحديثَ المشهورَ وتركتُ الناسَ تحت سِتر الله، ولو أردتُ أن أَقْصِدَ ما صَحَّ عندي، لم أَرْوِ هٰذا المسندَ إلا الشيءَ بعدَ الشيء، ولكنك يا بني تَعْرِفُ طريقتي في الحديث لستُ أُخَالِفُ ما فيه ضعفٌ إذا لم يَكُنْ في البابِ شَيءٌ يدفعه. فهٰذا تصريحٌ منه رحمه الله تعالى بأنه أخرج فيه الصحيحَ وغيرَه.

وقد استشكل أبو موسى المديني هٰذه الحكاية في «خصائص المسند» ص ٢٧ وظنها كلاماً متناقضاً، فقال: ما أظن هٰذا يَصِحُّ، لأنَّه كلامٌ متناقض، لأنه يقولُ: لَسْتُ أخالِفُ ما فيه ضعف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وهو يقول في هذا الحديث: الأحاديثُ بخلافه، قال: وإن صحَّ، فلعله كان أولاً، ثم أخرج منه ما ضعف، لأني طلبته في المسند، فلم أجده.

قال ابن القيم: ليس في هذا تناقضٌ من أحمد رحمه الله تعالى، بل هٰذا هو أصله الذي بنى عليه مذهبه وهو لا يُقَدِّمُ على الحديث الصحيحِ شيئاً لا عملاً ولا قياساً، ولا قولَ صاحب، وإذا لم يكن في المسألة حديثٌ صحيح، وكان فيها حديثٌ ضعيف، وليس في الباب شيء يَرُدُّه، عَمِلَ به، فإن عارضه ما هو أقوى منه تركه للمُعَارِضِ القوي، وإذا كان في المسألة حديث ضعيف وقياسٌ، قدَّمَ الحديثَ الضعيفَ على القياس انتهى.

وقد نَقَلَ ابنُ الجوزي من خط القاضي أبي يعلى الفَرَّاء في مسألة النبيذ، قال: إنما روى أحمدُ في «مسنده» ما اشتهر، ولم يقصِدِ الصحيحَ ولا السقيمَ[1].

وقال عبدُ الله: هٰذا «المسندُ» أخرجه أبي رحمه الله من سبع مئة ألف

(١) صيد الخاطر: ٢٤٦.

حديث[1]، وأخرج فيه أحاديثَ معلولةً، بعضُها ذَكَر علَلَها، وسائرها في كتاب «العلل» لئلا يخرِّج في الصحيح[2].

وقد صوَّرَ لنا ابنُ الجوزي استغرابَ معاصريه من أن يكونَ في «المسند» ما ليس بصحيح، فقال: كان قد سألني بعضُ أصحابِ الحديث: هل في «مسند الإمام أحمد» ما ليس بصحيح؟ فقلتُ: نعم. فعظَّمَ ذلك جماعةٌ ينتسبون إلى المذهب، فحَمَلْتُ أمرَهم على أنهم عوامٌّ، وأهملتُ فكر ذلك، وإذا بهم قد كتبوا فتاوى، فكتب فيها جماعةٌ من أهل خُراسان منهم أبو العلاء الهَمَذاني، يُعظمون هٰذا القولَ ويردُّونَه، ويُقَبِّحون قولَ من قاله، فبقيتُ دَهِشاً متعجباً، وقلتُ في نفسي: واعجباً، صار المنتسبونَ إلى العلم عامَّةً أيضاً! وما ذاك إلا أنهم سَمِعُوا الحديثَ، ولم يَبحَثُوا عن صحيحه وسقيمه، وظنوا أنَّ مَنْ قال ما قلتُه قد تعرَّض للطَّعْنِ فيما أخرجه أحمد، وليس كذٰلك، فإن الإمام أحمد روى المشهورَ والجيدَ والرديء، ثم هو قد رَدَّ كثيراً مما روى ولم يَقُلْ به، ولم يجعله مذهباً له، ومن نظر في كتاب «العلل» الذي صنَّفَه أبو بكر الخلّال رأى أحاديثَ كثيرةً كلها في «المسند» وقد طعن فيها أحمد[3].

وقال الحافظ السخاوي في «شرح الألفية» ١/ ٨٩: والحق أن في مسند أحمد أحاديث كثيرة ضعيفة، وبعضُها أشدُّ في الضَّعف من بعض حتى إنَّ ابنَ الجوزي أدخل كثيراً منها في موضوعاته، ولكن قد تعقَّبَهُ في بعضها

---

(١) قلنا: يريد بهذا العدد اختلاف طرق الحديث باختلاف رواته، ويدخلُ فيه أيضاً الأحاديث الموقوفة، فإن الحديث الواحد قد يرويه عن الصحابي عدد من التابعين، ثم يرويه عن كل واحد منهم عدد من أتباع التابعين، ثم يرويه عن كل واحد منهم عدد من أتباع أتباع التابعين، وهكذا فيكون الحديث الواحد أحاديث كثيرة متعددة بهٰذا الاعتبار، فيتحقق هذا العدد الكبير.

(٢) فهرسة ابن خير: ١٤٠.

(٣) صيد الخاطر: ٢٤٥-٢٤٦.

الحـافظ العـراقيُّ في جزء له، وفي سائرها الحافظ ابن حجر، وحقَّقَ نفي الوضع عن جميع أحاديثه، وأنه أحسنُ انتقاءً وتحريراً من الكتبِ التي لم تلتزم الصحة في جمعها.

ولا يغُضُّ من قيمة المسند كثرة الأحاديث الضعيفة فيه، فإنَّ عدداً غير قليل منها صالحٌ للترقي إلى الحسن لغيره، والصحيح لغيره، وذلك بما وُجد له من متابعات وشواهد كما يظهر ذلك من تخريجنا للأحاديث وبيان درجاتها، وما تبقَّى منها، فهو من الضعيف الذي خَفَّ ضعفُه، ما عدا الأحاديث القليلة التي انتُقِدَتْ عليه، فإنه رحمه الله كان يرى الأخذَ بها والعملَ بمضمونها، وتقديمَها على القياس كما مرَّ في قوله لابنه عبدالله: لستُ أُخالِفُ ما ضَعُفَ من الحديث إذا لم يكن في الباب ما يدفعه[1].

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية[2]: إن تعدُّدَ الطرقِ مع عدمِ التشاعر والاتفاق في العادة يُوجبُ العلمَ بمضمون المنقولِ ـ أي: بالقدر المشترك في أصل الخبر ـ لكن هٰذا يُنتَفَعُ به كثيراً في علم أحوال الناقلين ـ أي: نزعاتهم والجهـة التي يحتمـل أن يتعصَّبَ لها بعضُهم ـ وفي مثلِ هٰذا ينتفعُ برواية المجهول، والسيىءِ الحفظ، وبالحديث المُرسَل، ونحو ذٰلك، ولهٰذا كان أهـلُ العلم يَكتُبـون مثـلَ هٰذه الأحـاديث، ويقـولون: إنه يصلُحُ للشواهد والاعتبار ما لا يصلُح لغيره. قال الإمام أحمد: قد أكتبُ حديث الرجل لأعتبِرَه.

وقال شيخ الإسلام أيضاً[3]: وقد يروي الإمامُ أحمد وإسحاقُ وغَيْرُهُما أحاديثَ تكون ضعيفةً عندهم لاتهام رواتها بسُوءِ الحفظ، ونحو ذٰلك، ليعتبرَ

(١) خصائص المسند: ٢٧.

(٢) مقدمة أصول التفسير: ٣٠، وما بين معترضتين من كلامنا.

(٣) منهاج السنة: ٤/١٥.

بها ويستشهدَ بها، فإنه قد يكونُ لذٰلك الحديثِ ما يَشهَدُ أنه محفوظ، وقد يكونُ له ما يشهد بأنه خطأ، وقد يكونُ صاحبُها كذاباً في الباطن ليس مشهوراً بالكـذب، بل يروي كثيراً من الصـدق، فيُروى حديثه، وليس كلُّ ما رواه الفاسق يكون كذباً، بل يجب التبيُّنُ في خبره كما قال تعالى: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا إنْ جاءَكُم فاسِقٌ بِنَبإٍ فتَبيَّنُوا﴾، فيروى لتُنظَر سائر الشواهد هل تدلُّ على الصدق أو الكذب.

وقـال رحمه الله أيضاً[1]: وليس كلُّ ما رواه أحمد في «المسند» وغيره يكون حجةً عنده، بل يروي ما رواه أهلُ العلم، وشرطُهُ في «المسند» أن لا يرويَ عن المعروفين بالكذبِ عنده، وإن كان في ذٰلك ما هو ضعيف.

وقال الإمامُ الذهبيُّ عن «المسند»[2]: فيه جملةٌ من الأحاديث الضعيفة مما يَسوغُ نقلُها، ولا يجبُ الاحتجاجُ بها.

وكذٰلك قال الحافظ العراقي فيما نقله عنه الحافظ ابنُ حجر في «القول المسدَّد»[3]: إن في «المسند» أحاديثَ ضعيفة كثيرة.

وقال الحافظ ابن حجر[4]: و«مسند أحمد» ادَّعى قومٌ فيه الصحةَ، وكذا في شيوخه، وصنَّفَ الحافظُ أبو موسى المَدِيني في ذٰلك تصنيفاً، والحقُّ أنَّ أحاديثَه غالبُها جياد، والضعافُ منها إنما يُورِدُها للمتابعات، وفيه القليلُ من الضعاف الغرائبِ الأفرادِ، أخرجها، ثم صارَ يضرِبُ عليها شيئاً فشيئاً، وبقي منها بعدَه بقيةٌ.

---

(١) منهاج السنة: ٤/٢٧.

(٢) سير أعلام النبلاء: ١١/٣٢٩.

(٣) القول المسدَّد: ٣.

(٤) تعجيل المنفعة: ٦.

أما القسمُ السادسُ، وهو الأحاديثُ الشديدةُ الضعف التي تكادُ تقتربُ من الموضوع، فقد أشارَ إليها الإمام الذهبي في كلامه عن «المسند»، فقال[1]: وفيه أحاديثُ معدودة شِبْهُ موضوعةٍ، ولكنها قطرةٌ في بحر.

وقد أدرجها النقادُ في سِلْكِ الموضوعات فبلغت ثمانيةً وثلاثين حديثاً، أورد الحافظُ ابن حجر في «القول المسدَّد في الذبِّ عن مسند أحمد» الأحاديثَ التسعة التي جمعها الحافظ العراقي في جزءٍ وانتقدها، وأضاف إليها خمسةَ عشر حديثاً أوردها الإمامُ ابنُ الجوزي في الموضوعات، وأجاب عنها حديثاً حديثاً، وقد فاته أحاديثُ أُخَرُ ذكرها ابن الجوزي في «الموضوعات» نقلها الإمامُ السيوطي في جزء، وسماها «الذيل الممهَّد» وأجاب عنها وعِدَّتها أربعة عشر حديثاً.

وأقلُّ ما يقوله المتمكن في هٰذا الفن بعد النظر في هٰذه الأحاديث وما أجاب به العلماءُ عنها: إنها بالغة الضعف، وكثير منها يُعلم بطلانُ متونها بالبداهة، فلا يمكن أن تشد أزرها تلك المتابعات والشواهد وسنفصِّلُ القول في هٰذه الأحاديث المنتقدة في مواضعها من الكتاب، إن شاء الله تعالى.

هٰذا وإن الدراسة الدقيقة لأسانيد الأحاديث ومتونها التي وَرَدَتْ في الجزء الأول والتي بلغت خمس مئة وواحداً وستين حديثاً، كانت النتيجة التي توصلنا إليها من خلالها أن عِدد الأحاديث الصحيحة لذاتها ولغيرها (٣٥٩) حديثاً، وعدد الأحاديث الحسنة لذاتها ولغيرها (١١٠) أحاديث، وعدد الأحاديث الضعيفة (٧٩) حديثاً، وأكثرها ضعفه خفيف، وتوقفنا في الحكم على (١٣) حديثاً، وستكون هٰذه الدراسة إن شاء الله لعامة الأجزاء التي سَتصْدُرُ تِباعاً، وهي القول الفصلُ في هٰذا الباب.

---

(١) سير أعلام النبلاء: ١١/٣٢٩.

وأخيراً لا بدَّ من التنبيه هنا على أن تحسينَ الحديث الضعيف ضعفاً خفيفاً بتعدُّد طرقه، أو وجود شواهد له، مذهبٌ دَرَجَ عليه حفاظ الحديث ونقاده من الأئمة المتقدمين، أمثال الإمام أحمد ابن حنبل، وعلي بن المديني، ومحمد بن إسماعيل البخاري وغيرهم، وارتضاه المتأخرون من أهل العلم، وأخذوا به، ومَشَوْا عليه إلى يومنا هٰذا، وفيما دوَّنَه الحفاظ: المنذريُّ والعراقي وابن كثير والذهبي وابن حجر والزَّيْلعي وغيرهم في تواليفهم أمثلة كثيرة تَفُوقُ الحصرَ شاهدة بصحة ما نقول.

ولما كان هٰذا الأمرُ قد خَفِيَ على بعض من ينتحلُ صناعةَ الحديث في عصرِنا هٰذا، أو استراب في صحته وأحقيته، وَجَب أن نَبسُط القولَ فيما أُثِر عن الأئمة المتقدمين من إطلاق لفظ الحسن على كثير من الأحاديث التي خَفَّتْ فيها شروط الصحة، لإزالة هٰذه الشُّبهة من أذهانهم.

قال الحافظ ابن حجر في نُكَتِه على ابن الصَّلاح[1]: وأما عليُّ بن المديني فقد أكثر من وَصْف الأحاديث بالصحة والحسن في «مسنده»[2] وفي «علله»، وظاهرُ عبارته أنه قَصَدَ المعنى الاصطلاحي، وكأنَّه الإمامُ السابق لهٰذا الاصطلاح، وعنه أخذ البخاريُّ ويعقوبُ بن شيبة وغيرُ واحد، وعن البخاري أخذ الترمذيُّ.

فمن ذٰلك ما ذكره الترمذي في «العلل الكبير»[3] أنه سأل البخاري عن أحاديث التوقيت في المسح على الخفين، فقال: حديث صفوان بن عسَّال

---

(١) ١/٤٢٦.

(٢) وقد نقل الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» قول علي بن المديني في جملة أحاديث: حديث حسن، أو إسناد حسن، أو صالح الإسناد، أو إسناد جيد. انظرها في «مسند عمر» ١/١١١ و١٣٢ و٢٧٧ و٢٨٨ و٣٠٧ و٣٣٣ و٣٥٧ و٥١٢ و٥٢٦ و٥٤٤ و٦٠٥.

(٣) ١/١٧٥.

صحيح، وحديث أبي بَكْرة رضي الله عنه حسن.

وحديثُ صفوان الذي أشار إليه موجود فيه شرائط الصحة، وحديث أبي بكرة رواه ابن ماجه (٥٥٦) من رواية المهاجر أبي مخلد عن عبد الرحمٰن بن أبي بكـرة، عن أبيه رضي الله عنه. والمهاجرُ قال فيه وهيبٌ: إنه كان غيرَ حافظٍ، وقال ابنُ معين: صالح، وقال السَّاجي: صدوق، وقال أبو حاتم: لَيِّنُ الحديث، يُكتب حديثه، فهٰذا على شرط الحسن لذاته.

وذكـر التـرمـذي أيضـاً في «الجـامـع» (١٣٦٦) أنه سأله عن حديث شريك بن عبد اللهِ النَّخَعي، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن رافع بن خَدِيج رضي الله تعالى عنه قال: إن النبي ﷺ قال: «مَنْ زَرَعَ في أرضِ قومٍ بغير إذْنهم، فليس له من الزَّرْع شيء، وله نَفَقَتُه» وهو من أفراد شريك عن أبي إسحـاق، فقال البخاريُّ: هو حديث حسن. وتفرُّد شريك بمثل هٰذا الأصل عن أبي إسحاق مع كثرة الرواة عن أبي إسحاق مما يوجبُ التـوقفَ عن الاحتجـاج به، لكنـه اعتضـد بما رواه الترمذي بإثر الحديث (١٣٦٦) أيضاً من طريق عُقْبَة بن الأَصَم، عن عطاء، عن رافع رضي الله عنه، فوصفه بالحسن.

وقال في «العلل»[1] بعد أن أورد حديث عثمان من طريق عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان أن النبيَّ ﷺ كان يُخَلِّلُ لحيتـه: قال محمـد ـ يعني البخاريَّ ـ: أصحُّ شيءٍ عندي في التخليل حديثُ عثمان.

قلتُ (أي الترمذي): إنَّهم يتكلَّمونَ في هٰذا الحديثِ، فقال: هو حسن.

---

(١) ١/١١٢.

وقال الترمذي في «العلل» أيضاً[1] بَعْدَ أن روى حديث أبي هريرة من طريق معلى بن منصور، عن عبد الله بن جعفر المَخْرَمي، عن عثمان بن محمد بن الأخنس، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لَعَنَ المحلِّلَ والمحلَّل له.

فسألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وعبد الله بن جعفر صدوق ثقة، وعثمان بن محمد الأخنس ثقة، وكنت أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري.

قلنا: وعثمان بن محمد: هو ابن المغيرة بن الأخنس، وثَّقه ابن معين، وقال ابن المديني: روى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مناكير، وقال الترمذي: يُعتَبَر حديثُه من غير رواية المَخْرَمي عنه، وقال النسائي: ليس بذاك القويِّ.

وروى الترمذي في «العلل»[2] من طريق أبي خزيمة، عن مالك بن دينار، عن الحسن حديث أنس مرفوعاً: «إنَّ الله ليؤيِّدُ هٰذا الدِّينَ بالرَّجُلِ الفاجرِ»، ثم ذكر أنه سأل عنه البخاري فقال: حديث حسن.

وقد استعمل الإمامُ أحمد لفظ الحسن الاصطلاحي الذي يُطلَق على الراوي الذي خفَّ ضبطه، فقد قال في محمد بن إسحاق صاحب «المغازي»: حَسَنُ الحديث.

وقد ورد عنه أنه حَسَّن حديث: «من كنتُ مَوْلاهُ فعَليٌّ مولاهُ» فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته: تفضيل أبي بكر على عليٍّ رضي الله عنهما.

---

(١) ١/٤٣٧.

(٢) ٢/٩٥٥.

وقال ابن القيم[1] عن حديث رُكَانة في طلاق امرأته ثلاثاً في مجلسٍ واحدٍ: وقد صحح الإمام أحمد هٰذا الإسناد وحسنه!

ونقل ابن سيِّد الناس[2] عن الحافظ محمد بن عبد الله بن نُمَيْر المتوفى سنة (٢٣٤هـ)، وهو في طبقة شيخ شيوخ الترمذي، قوله في ابن إسحاق: حسن الحديث، صَدوق.

وقد أكثر الحافظ يعقوب بن شيبة السَّدُوسي البصري، المتوفى سنة (٢٦٢هـ)، استعمال كلمة حسن مريداً بها الحسن الاصطلاحي، وذٰلك في «مسنده الكبير المعلَّل» الذي قال فيه الذهبي: ما صُنِّف مسندٌ أحسنَ منه، ولكنه ما أتمَّه[3]، فقد ورد في القطعة الصغيرة التي طُبِعَتْ منه قولُه: هٰذا حديثٌ حسن الإسناد، في أكثر من موضع. انظر على سبيل المثال الصفحات: ٥١، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٦٥، ٦٦، ٨٢، ١٠٢ من طبعة مؤسسة الكتب الثقافية.

وفي كتاب «الجرح والتعديل»[4] لابن أبي حاتم في ترجمة إبراهيم بن يوسف بن إسحاق السَّبيعي: وسمعتُ أبي يقول: يُكتَب حديثه، وهو حسن الحديث.

وفي ترجمة محمد بن راشد المكحولي[5]: قال أبي: كان صَدوقاً حسن الحديث.

وقد استعمل الإمام الترمذي الحسن بمعناه الاصطلاحي في جامعه، وأكثر منه حتى ظن كثير من أهل العلم أنه أول من استعمله وأتى به.

---

(١) إعلام الموقعين: ٣/٤٢-٤٣.

(٢) عيون الأثر: ١/١٠.

(٣) تذكرة الحفاظ: ٢/٥٧٧.

(٤) ٢/١٤٨.

(٥) ٧/٢٥٣.

وقد أدرج الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما جملة أحاديث في أسانيدها رواة تنزل رتبتهم عن رتبة أهل الضبط التام مما يقال في مثل أسانيدها: حسنة الإسناد.

وقال الإمامُ الذهبيُّ في «الموقظة» ص٣٢: أعلى مراتبِ الحَسَنِ:

١ ـ بهزُ بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

٢ ـ وعمرو بنُ شعيب، عن أبيه، عن جده.

٣ ـ ومحمدُ بنُ عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

٤ ـ وابنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، وأمثال ذلك.

وهو قسم متجاذب بين الصحة والحسن، فإنَّ عدةً من الحفاظ يصححون هذه الطرقَ، وينعتونها بأنَّها من أدنى مراتب الصحيح.

وقال الإمام الحافظ العلاّمة سراج الدين عمر بن رسلان البُلْقَيْنِي المتوفى سنة ٨٠٥هـ في «محاسن الاصطلاح» ص١٠٩: قد أكثر يعقوبُ بن شيبة تلميذ علي بن المديني من تحسين الأحاديث في كتابه، وفي مواضع كثيرة يجمع بين الحسن والصحة، وجمع أبو علي الطوسي شيخ أبي حاتم الرازي في كتابه «الأحكام» بين الحسن والصحة والغرابة إثر كل حديث، وكان معاصراً للترمذي.

٧ ـ عناية العلماء بالمسند:

استقطب «مسندُ» الإمام أحمدَ اهتمامَ العلماءِ في كافَّةِ الأمصار والأعصار، وضربوا لسماعه أكبادَ الإبل، ولقي مِن حفاوتهم وعظيم اعتنائهم وحِرصهم على قراءَته أو قراءةِ جزء منه ما يقضي منه المرءُ العَجَب العُجابَ، بل إنَّ بعضهم قد حَفِظَه كلَّه بالرَّغْم من أنه يَقرُب من ثلاثين ألف حديث،

وما ذاكَ إلاَّ لأن هٰذا «المسند» قد حَوَى معظم الحديث النبوي الشريف، المصدر الثاني من مصادر شريعة الإسلام، فقد جمعه مؤلِّفُه رضي الله عنه وانتقاه ليكون مثابةً للناس وإماماً، وصرَّح بذٰلك، فقال: عملت هٰذا الكتاب إماماً، إذا اختلف الناسُ في سنة رسول الله ﷺ رُجع إليه[1]. وهٰكذا كان، فقد رُزِقَ هٰذا «المسند» من الشُّهرة والقَبول ما لم ينله كتابٌ آخر من المسانيد.

وقد تجلَّت عنايةُ العلماء به في الوجوه التالية:

أ ـ حرصهم على سماعه وقراءته:

فقد كان لدى أئمة علم الحديث رَغْبَةٌ شديدةٌ في تحصيل قراءته، والظَّفَر بسماعه، حتى إذا ظَفِر أحدُهم بسماع جزء منه لم يستطِعْ أن يُخفيَ فرحته بتحصيله، فها هو الحافظُ المتقن أبو موسى المديني يقول[2]: إن مما أنعم الله علينا أن رَزَقَنا سماعَ كتاب «المسند» للإمام الكبير إمام الدِّين أبي عبد الله أحمد.

ويُصوِّر الحافظ أبو موسى ما كان يَجِدُه المحدث في نفسه من غِبْطَةٍ وفخرٍ إذا وقع له جزء من أجزاء هٰذا «المسند» فيقول[2]: ولَعَمْري إن مَن كانَ مِن قَبْلِنا مِن الحفاظ يتبجَّحون بجزء واحد يَقَعُ لهم من حديث هٰذا الإمام الكبير.

ويستشهد أبو موسى المديني لِقوله هٰذا بذكر ما قاله أبو محمد المُزَني ـ وهو بشهادة المديني من الحفاظ الكبار المكثرين ـ لرجلٍ قَدِم عليه من بغداد كان أقام بها على كتابة الحديث إذ سأله أبو محمد المزنيُّ وذٰلك في سنة ستٍّ وخمسين وثلاث مئة عن فائدته ببغداد، وعن باقي إسناد العراق،

---

(١) «خصائص المسند» للمديني ص٢٢ (طبعة أحمد شاكر في مقدمة الجزء الأول من المسند).

(٢) في «خصائص المسند» ص٢٠.

فقال في جُملَة ما ذكر: سمعتُ «مسند» أحمدابن حنبل رحمه الله تعالى من أبي بكر بن مالك في مئة وخمسين جزءاً، فعَجِبَ أبو محمد المزني من ذٰلك، وقال: مئة وخمسون جزءاً من حديث أحمد ابن حنبل! كنا ونحن بالعِراقِ إذا رأينا عندَ شيخٍ من شيوخنا جزءاً من حديث أحمدابن حنبل قَضَيْنا العجبَ من ذٰلك، فكيف في هٰذا الوقت هٰذا «المسند» الجليل!

ثم ذكر المديني كيف أن الحاكمَ لم يبدأ بتأليف كتابه «المستدرك على الصحيحين» إلا بعد أن أقام في بغداد أشهراً، وسمع جملةَ «المسند» من أبي بكر بن مالك القَطِيعي.

ومن طريف ما ذكره أبو موسى المدينيُّ في شِدة حِرْصِ العلماء على سماع «المسند» وعنايتهم به ما رواه عن أبي بكر القطيعي ـ وهو الذي انتشر «المسند» عنه ـ قال: رأيتُ أبا بكر أحمد بن سلمان النَّجَّاد[1] في النوم وهو على حالة جميلة، فقلت: أيَّ شيء كان خَبَرُك؟ قال: كل ما تحبُّ، الزم ما أنت عليه وما نحن عليه، فإنَّ الأمرَ هو ما نحن عليه وما أنتم عليه، ثم قال: بالله إلا حَفِظْتَ هٰذا «المسند»، فهو إمامُ المسلمين وإليه يَرجِعون، وقد كنتُ قديماً أسألك بالله إن أَعَرْت منه أكثر من جزء لمن تعرفه ليَبقى.

ومما يُدهِشُ أيضاً أن بعضَهم قد حَفِظَه كُلَّه، فقد سُئِل الشيخ الإمام الحافظ أبو الحسين علي بن الشيخ الإمام الحافظ الفقيه محمد اليُونِيني رحمهما الله تعالى ـ فيما رواه ابن الجَزَري[2] ـ: أنت تحفظُ الكُتُبَ الستَّة؟ فقال: أحفَظُها وما أحفظها، فقيل له: كيف هٰذا؟ فقال: أنا أحفظُ «مسند»

---

(١) هو الإمام المحدث الحافظ الفقيه المفتي شيخ العراق، مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٥/٥٠٢.

(٢) في «المصعد الأحمد» ص٣٢ (مقدمة الجزء الأول لمسند أحمد).

أحمد، وما يفوتُ «المسندَ» من الكتب الستة إلا قليلٌ، أو قال: وما في الكتب هو في «المسند» يعني إلا قليل، وأصلُه في «المسند»، فأنا أحفظها بهٰذا الوجه[1].

وإن كان لا يفوتُ «المسند» من الكتب الستة إلا القليل، فإن مَنْ وَقَع له هٰذا «المسند» لم تَعُدْ به حاجةٌ إلى غيره، واستغنى به عما سواه، وهٰذا ما حصل لأبي بكر القطيعي، إذ قال ـ فيما رواه المديني[2]ـ: حضرتُ مجلس يوسف القاضي[3] سنة خمس وثمانين ومئتين، أَسْمَعُ منه كتاب «الوقوف»، فقال لي: مَنْ عنده «مسند» أحمد ابن حنبل و«الفضائل» أَيْشٍ يعمَلُ هاهنا؟

ويكفي لِتعليل هٰذه العناية الكبرى التي لقيها هٰذا «المسند» أن نَذْكُرَ ما قاله فيه ابنُ الجزري[4] حين وصفه فقال: هو كتابٌ لم يُرْوَ على وجه الأرض كتابٌ في الحديث أعلى منه.

---

(١) قلنا: وممن يغلب على ظننا أنه كان يحفظ «المسند»، وكانت أحاديثُهُ على أطراف ألسنتهم شيخُ الإسلام ابن تيمية أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الدمشقي المتوفى سنة (٧٢٨هـ)، والإمام المحدث شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي الشهير بابن قيم الجوزية المتوفى سنة (٧٥١هـ)، والحافظ أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي المتوفى سنة (٧٧٤هـ)، والإمام الحافظ أبو الفرج عبد الرحمٰن بن شهاب الدين الدمشقي الشهير بابن رجب المتوفى سنة (٧٩٥هـ).

(٢) في «خصائص المسند» ص٢٤.

(٣) هو الإمام الحافظ الفقيه يوسف بن يعقوب أبو محمد البغدادي القاضي، المتوفى سنة ٢٩٧، مترجم في «السير» ١٤/٨٥.

(٤) في «المصعد الأحمد» ص٢٩، ٣٠.

ب ـ تقريبه وتيسير الإفادة منه:

وهٰذا هو الوجهُ الثاني من وجوه اعتناء العلماء بهٰذا الدِّيوان العظيم، فقد دَفَعَهُم إلى ذٰلك صعوبةُ البحث عن الأحاديث التي يحتاج إليها العالمُ منهُ، فكان أن ألَّفوا مؤلفاتٍ لتذليلِ هٰذه الصعوبة، وتيسير الاستفادة منه، فمن ذٰلك:

١ ـ ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمدُ ابن حنبل في «المسند»[1] للحافظ أبي القاسم ابن عساكر المتوفَّى سنة ٥٧١هـ، طبع بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري.

٢ ـ ترتيبُ «المسند» للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله الصامت ابن المُحبّ المتوفى سنة ٧٨٩هـ، ذكره ابنُ الجزري في «المُصعَد الأحمد» ص٣٩، وقال: رتبه على معجم الصحابة، ورتَّب الرواة كذٰلك كترتيب كتاب «الأطراف»، تَعِبَ فيه تعباً كثيراً، وقد أخذ هٰذا الكتاب المرتَّبَ من مؤلفه حافظُ الشام ومؤرخُ الإسلام عمادُ الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير المتوفى سنة (٧٧٤هـ)، وأضاف إليه أحاديثَ الكتب الستة، ومعجم الطبراني الكبير، ومسند البزار، ومسند أبي يعلى الموصلي، قال تلميذُه ابن الجزري في «المصعد الأحمد» ص٤٠: وأجهَدَ نفسه كثيراً، وتعب فيه تعباً عظيماً، فجاء لا نظيرَ له في العالم، وأكمله إلا بعض مسند أبي هريرة، فإنه مات قبل أن يُكمِلَه، فإنه عُوجِلَ بكفٍّ بصره.

٣ ـ ترتيب مسند أحمد على حروف المعجم، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن

---

(١) وقد استفدنا من هٰذا الكتاب معرفة ما سقط من المسانيد في الطبعة الميمنية وفيه ـ غير الترتيب والإحصاء ـ من الفوائد الحديثية النادرة التي لا يستغني عنها المتمرسون في هٰذا الفن لا سيما من يتولى خدمة المسند وتحقيقه.

عمر المقدسي الحنبلي، المتوفى سنة ٨٢٠هـ. انظر «تاريخ التراث العربي» لسزكين ٣/٢٢١.

٤ ـ «ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب صحيح البخاري» وقد أَلَّفَ هٰذا الكتابَ الإمامُ علي بن الحسين بن عُروة بن زُكْنون المتوفى سنة (٨٣٧هـ)، وسماه «الكواكب الدراري»، قال السخاوي في «الضوء اللامع» ٥/٢١٤ في ترجمته: رتب «المسند» على أبواب البخاري، وسماه «الكواكب الدراري في ترتيب مسند الإمام أحمد على أبواب البخاري» وشرحه في مئة وعشرين مجلداً، طريقته فيه أنه إذا جاء لحديثِ الإفك مثلاً يأخذ نسخةً من شرحه للقاضي عياض، فيَضَعُها بتمامها، وإذا مرَّت به مسألة فيها تصنيف مُفرَدٌ لابن القيم أو شيخه ابن تيمية أو غيرهما وضعه بتمامه، ويستوفي ذاك الباب من «المغني» لابن قدامة ونحوه.

ويوجد من هٰذا الكتاب في المكتبة الظاهرية بدمشق المحمية عدةُ مجلدات تزيدُ على الأربعين، ومنه مجلدات في دار الكتب المصرية بمصر، وكان لهٰذا الكتاب فضلٌ كبير في حفظِ كثير من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرهما من الإتلاف.

٥ ـ تهذيبُ المسند وترتيبه على الأبواب للشيخ الإمام المحدث قاضي القضاة شهاب الدين أحمد بن محمد بن سليمان الحنبلي الشهير بابن زُريق المتوفى (٨٤١هـ)، وقد فُقِدت هٰذه النسخة فيما فقد في كائنة تيمور في دمشق سنة (٨٠٣هـ).

٦ ـ أطرافُ الأحاديث التي اشتمل عليها المسند، للحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢هـ، سماه «إطراف المُسنِدِ المُعتَلي بأطراف المُسنَد الحنبلي»، عندنا منه نسخة خطية[1].

---

(١) سيرد وصفها عند وصف النسخ الخطية.

٧ - «الفتحُ الرباني لترتيب مسند الإمام أحمدابن حنبل الشيباني» للشيخ العلامة أحمد بن عبد الرحمٰن البَنّا الشهير بالساعاتي المتوفى نحو سنة ١٣٧١هـ/ ١٩٥١م، وقد عَمَد فيه إلى السند فحذفه، ولم يُثبِتْه في المتن إلا في مواضع يسيرة حين تَمَسُّ الحاجةُ إلى ذكر اسم أحد رواته، ثم إنه عَقَّب كُلَّ حديث بسنده في التعليق، وجمع الحديثَ الواحد المتكرر في غير ما موضعٍ، وجعله في مكان واحد بحيث لا يختَلُّ المعنى، وألمع إلى اختلاف الروايات، وميّز بينها بقوله: وفي رواية كذا وكذا... ثم إنه كَسَر الكتابَ على سبعة أقسام، وهي: التوحيد وأصول الدين، الفقه، تفسير القرآن، الترغيب، الترهيب، التاريخ، أحوال الآخرة وما يتقدم ذٰلك من الفتن، وأدرج تحت كلِّ قسم ما يدخُلُ في معناه من الكتب والأبواب، أما الأحاديث الطويلة الواردة في «المسند» فقد وَضَعها في أول باب يليق بها، ثم جزَّأ الحديث الواحد، فوضع كل جزء منه في الباب الذي يَنْدَرِجُ تحتَه. وهٰذا الكتاب مطبوع في القاهرة مع مختصر شرحه في أربعة وعشرين جزءاً.

٨ - ومن وجوه تقريبه صُنْعُ مختصرٍ له، وهذا ما فعله الشيخ الإمام المحدث سراج الدين عمر بن علي المعروف بابن الملقّن الشافعي المتوفى سنة ٨٠٤هـ. انظر «كشف الظنون» ٢/ ١٦٨٠.

وكذا فعل الشيخ عمر بن أحمد الشَّمَّاع الشافعي الحلبي المتوفى سنة ٩٣٦هـ، إذ انتقى من «المسند» كتاباً سماه «الدر المنضَّد من مسند أحمد». انظر «الكواكب السائرة» ٢/ ٢٢٥.

جـ - في التأليف حوله:

ومن مظاهر عناية العلماء بالمسنَد والاحتفاء به كثرةُ المؤلفات التي ألَّفها

أهلُ العلم فيه، وفي رجاله، وخصائصه، وشرح غريبه، وتجريد ثلاثياته[1]، وإعراب ما يُشْكِلُ من ألفاظه، فمن ذلك:

١ ـ غريبُ الحديث على مسند أحمد ابن حنبل، للغوي الزاهد أبي عمر محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم المعروف بغُلام ثَعْلَب، المتوفى سنة (٣٤٥هـ)، ذكره ابنُ أبي يعلى في «طبقات الحنابلة» ٢/٦٨٢ عن أبي القاسم عبد الواحد بن برهان الأسدي قال: لم يتكلَّمْ في علم اللغة أحدٌ من الأولين والآخرين أحسن من كلام أبي عمر الزاهد، قال: وله كتاب «غريب الحديث» صنَّفَه على مسند أحمد ابن حنبل، وجعل يستحسنُه جداً[2].

٢ ـ «خصائص المسند» للحافظ أبي موسى المديني، المتوفى سنة (٥٨١هـ)، طبع في أول كتاب «المسند» بتحقيق العلامة أحمد شاكر.

وألَّف في خصائصه وفضائله أيضاً ابن الجزري المتوفى سنة (٨٣٣هـ) كتاباً سماه «المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد»، وهو مطبوع كذلك في أول «المسند» بتحقيق العلامة أحمد شاكر.

٣ ـ تجريد ثلاثياته للإمام العلاّمة المحدّث محب الدين إسماعيل بن عمر المقدسي المتوفى سنة (٦١٣هـ).

وللإمام الحجة ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد

---

(١) الحديث الثلاثي: هو ما كان في سنده بين المخرج للحديث وبين النبي ﷺ ثلاثة رواة، صحابي وتابعي وتابع تابعي.

(٢) تحرف قوله «يستحسنه جداً» في مطبوع «الطبقات» إلى «نسخته جداً» وهو تحريف طريف لم يتفطن إليه محققه.

المقدسي المتوفى سنة (٦٤٣هـ).

وشرح بعضُهم هذه الثلاثيات كالعلامة المُتَفنِّن محمد بن أحمد بن سالم السفاريني المتوفى ١١٨٨هـ، وسماه «نفثات صدر المُكْمَد وقرّة عين المسعَد بشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد»، طبع في دمشق بعناية الأستاذ الفاضل الشيخ عبد القادر الأرنؤوط سنة ١٣٨٠هـ.

٤ - تراجم رجاله، صنَّف في ذٰلك الإمامُ الحافظ أبو المحاسن شمس الدين محمد بن علي بن الحسن بن حمزة الحُسَيني الشافعي المتوفى سنة ٧٦٥هـ، كتاباً سمَّاه «الإكمال في تراجم من له رواية في مسند الإمام أحمد ممن ليس لهم ذكر في تهذيب الكمال» للحافظ المزي، وقد طُبع بتحقيق عبد المعطي قلعجي سنة ١٩٨٩ م، ثم طبع سنة ١٩٩٢م بتحقيق عبد الله السرور.

قال ابنُ الجزري في «المصعد الأحمد» ص٤٠: وأما رجال «المسند» فما لم يكن في «تهذيب الكمال» أفرده المحدثُ الحافظ شمس الدين محمد بن علي بن الحسن الحسيني بإفادة شيخنا الحافظ أبي بكر بن المحب فيما قَصَّرَ، وما فاته فإني استدركته وأضفته إليه في كتاب سمَّيته «المقصد الأحمد في رجال مسند أحمد» وقد تَلِفَ بعضه في الفتنة، فكتبته بعد ذٰلك مختصراً.

وألف الحافظ الناقدُ العلاّمة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢هـ) كتاباً سماه «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة» ويبدو لنا أن الحافظ ابن حجر قد ألفه على عجل، فليس فيه من التحقيقات المتقنة التي نقع عليها في عامة مؤلفاته، وهو مطبوع طبعة يفشو فيها التصحيف والتحريف والسقط سنة (١٣٢٤)هـ بحيدرآباد الدكن.

وقد فاته أن يترجمَ لعددٍ عير قليلٍ من رواة «المسند» الذين هم من شرطِهِ، وسننبه على ذلك في دراستنا للأسانيد إن شاء الله تعالى.

٥ ـ إفراد زوائده، وألف في ذلك الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى سنة (٨٠٧هـ) كتاب «غاية المُقْصَد في زوائد المُسند» أفرد زوائده على الكتب الستة بأسانيدها، ورتبها على الأبواب، وهٰذا الكتاب لم يُطبَع بعد، وعندنا منه نسخة مصورة[1]، وقد أُدرِجت زوائدُ «المسند» بعد حذفِ الأسانيد في «مجمع الزوائد» للمؤلف نفسه.

٦ ـ إعراب ما يُشكِل من ألفاظه، وألَّف في ذٰلك جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ كتابه المسمى «عقود الزَّبرجَد على مسند أحمد» طبع في بيروت. ولأبي البقاء العكبري كتاب «إعراب الحديث النبوي» أورد فيه أحاديث كثيرة من مسند الإمام أحمد، طُبِع ضمن مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق بتحقيق الأستاذ عبدالإلٰه نبهان.

٧ ـ الدفاع عن الأحاديث القليلة الموجودة فيه، التي انتقدها الحفاظ وحكموا عليها بالوضع، وألَّف في ذٰلك الحافظ ابن حجر العسقلاني كتاب «القول المسدَّد في الذَّبِّ عن مسند الإمام أحمد» طُبع بدائرة المعارف بحيدرآباد، وفي غيرها.

وألّف العلّامة محمد صبغة الله المِدْراسي الهندي رحمه الله «ذيل القول المسدَّد» طبع مع «القول المسدَّد» بحيدرآباد، الطبعة الثالثة، سنة ١٩٧٩م.

٨ ـ شرحه، وألف في ذٰلك حاشيةً نفيسة عليه العالم المحدث المحقق أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي السندي المتوفى سنة ١١٣٩هـ. وقد تضمنت تعليقات لطيفة اقتصر فيها على ذكر ما يحتاج إلى القارىء والمدرس من ضبط اللفظ وإيضاح الغريب والإعراب، وما إلى ذٰلك وهي عندنا وسيرد وصفها في الكتب التي استعنا بها وأفدنا منها.

---

(١) وقد حقق في عدة رسائل جامعية في جامعة أم القرى.

د ـ روايته:

انفرد عبدُالله بن أحمد ابن حنبل برواية «المسند» عن أبيه، مع أنَّه سمعه مع أخيه صالح وابنِ عم أبيه حنبل بن إسحاق، فصالح ـ وهو أكبرُ أولاد الإمام ـ كان كثيراً ما يتغيَّبُ عن السماع سعياً وراءَ عياله[1]، ولعلَّ حنبلَ بن إسحاق اهتمَّ بفقه الإمام أحمد أكثر من اهتمامه بحديثه[2]، ومن ثَمَّ انفرد عبدُ الله بسماع سائر «المسند» عن أبيه[3]، بل إن بعضَ الأحاديث سمعها منه مرتين وثلاثة[4]، وقد أدَّى لنا «المسندَ» كما سمعه وزاد عليه أحاديثَ عن عوالي شيوخه[5] وقد بلغ عددهم مئة وثلاثةً وسبعين شيخاً[6].

وثَّقه النسائي والدارقطني والخطيب وغيرهم، وحدَّث عنه النسائي وابن صاعد، وأبو علي بن الصواف، وأبو بكر بن النّجاد، وأبو بكر القطيعي، وخلق كثير. كانت ولادته سنة (٢١٣هـ)، وتوفي سنة (٢٩٠هـ) عن سبع وسبعين سنة[7].

وقد انتهى إلينا «المسندُ» برواية ابنِ الحُصَيْن عن ابن المُذْهِب، عن القطيعي، عن عبد الله بن أحمد، عن الإمام أحمد.

فأما الراوي عن عبد الله: فهو أبو بكرٍ أحمدُ بن جعفر بن حمدان بن مالك القَطِيعيُّ، ولد سنة (٢٧٤هـ)، سمع «المسند» مع عمِّ أمه عبد الله بن الجصَّاص، وكان لأبيه جعفر اتصالٌ بالدولة، وكان عبدُ الله يقرأ «المسنَدَ» لابن ذلك السلطان، فحضر القطيعيُّ أيضاً، وسَمِعه منه[8].

---

(١) طبقات الحنابلة: ١/١٨٢.
(٢) طبقات الحنابلة: ١/١٤٣.
(٣) السير: ١١/١٨١، ١٣/٥١٧.
(٤) السير: ١٣/٥٢٠.
(٥) السير: ١٣/٥٢٤.
(٦) المصعد الأحمد: ٣٤.
(٧) السير: ١٣/٥١٦ـ٥٢٦.
(٨) السير: ١٦/٢١٢.

وقد اتَّهمه ابنُ أبي الفوارس، فقال: لم يكن بذاك، له في بعض «المسند» أصولٌ فيها نَظَر، ذُكر أنه كتبها بعد الغَرق[1]. وكانت القطيعةُ ـ حيث يسكن ـ قد غَرِقت، فغرق فيها بعضُ كتبه، فَغَمَزَه الناس لاستحداث نسخها من كتاب لم يكن فيه سماعُه[2]، وقد دافع ابنُ الجوزي عن هٰذه التهمة بقوله: ومثلُ هٰذا لا يُطعَنُ به عليه، لأنه يجوزُ أن تكونَ تلك الكتبُ التي غَرِقَت قد قُرِئَتْ عليه، وعُورِض بها أصلُه، وقد روى عنه الأئمةُ كالدارقطني، وابن شاهين، والبرقاني وأبي نعيم والحاكم[3].

وقال الخطيب البغدادي: لم يمتنع أحدٌ من الرواية عنه، ولا تَرَك الاحتجاجَ به[4]. وقال الحاكم: ثقة مأمون[5].

توفِّي أبو بكر سنة (٣٦٨هـ) وله خمس وتسعون سنة[6].

وأما الراوي عن القَطيعي: فهو أبو علي الحسنُ بن علي ابن المُذْهِب، البغداديُّ الواعظ.

وُلِدَ سنة (٣٥٥هـ).

قال الخطيب البغدادي: كَتَبْنا عنه، وكان يروي عن ابنِ مالك القَطيعي «مسنَد» أحمد ابن حنبل بأسْرِه، وكان سماعُه صحيحاً إلا في أجزاء منه، فإنَّه أَلْحَقَ اسمَه فيها[7].

وقد دافع ابن الجوزي عن هٰذه التهمة أيضاً بقوله: هٰذا لا يوجب القدحَ، لأنه إذا تيقَّنَ سماعه لِلكتاب جاز أن يكْتُبَ سماعَه بخطه[8].

---

(١) السير: ١٦/٢١٢.
(٢) تاريخ بغداد: ٤/٧٣.
(٣) المنتظم: ٧/٩٣.
(٤) تاريخ بغداد: ٤/٧٣.
(٥) ميزان الاعتدال: ١/٨٨.
(٦) السير: ١٦/٢١٣.
(٧) تاريخ بغداد: ٧/٣٩٠.
(٨) المنتظم: ٨/١٥٥.

وقال أبو بكر ابن نُقْطَة: ليتَ الخطيب نبَّه في أيِّ مسندٍ تلك الأجزاءُ التي استثنى، ولو فَعَل لأتى بالفائدة، وقد ذكرنا أن مسنَدي فَضالة بن عُبيد، وعوف بن مالك لم يكونا في نسخة ابن المُذْهِب، وكذلك أحاديثُ من مسند جابر، لم تُوجَدْ في نسخته، رواها الحرَّاني عن القطيعي، ولو كان ممن يُلحِقُ اسمه كما قيل لألحق ما ذكرناه أيضاً، والعجبُ من الخطيب يَرُدُّ قولَه بفعله[1].

قلنا: ويقوي هٰذا أنَّ الحافظ ابنَ عساكر قد روى «المسند» من طريق ابن المُذْهِب وليس في نسخته مسندُ فضالة بنِ عبيد وعوفِ بن مالك، فقد قال في كتابه «ترتيب أسماء الصحابة»: عوفُ بن مالك الأشجعي في جزءٍ فيه فضالة بن عبيد، ولم يَقَعْ إلينا مسموعاً[2].

وقال ابن حجر في «أطراف المسند»: وهو فَوْتٌ لابنِ المُذْهِب على القَطيعي لم يسمَعْهُ منه، وقد رواه عن القطيعي أبو القاسم عبد الملك بن محمد بن بِشران، وحدَّث به عنه أبو الحسن علي بن العَلَّاف، وهٰذا العلّاف قد أجاز لأبي القاسم بن عساكر ولأبي موسى المديني وطائفة، فيمكن اتصالُه بالإجازة من طريق بعضهم[3].

توفي ابنُ المُذْهِبِ سنة (٤٤٤هـ)[4].

وأما الراوي عن ابن المُذْهِب: فهو أبو القاسم هبةُ الله بنُ محمد بن عبد الواحد بن الحُصَيْنِ الشَّيباني البَغدادي.

ولد سنة (٤٣٢هـ).

---

(١) السير: ١٧/٦٤٢.

(٢) ترتيب أسماء الصحابة: ٨٧.

(٣) أطراف المسند: ١/ورقة ٢٢٥.

(٤) السير: ١٧/٦٤٠-٦٤٣.

قال ابن الجوزي: كان ثقةً، صحيحَ السماع، وسمعتُ منه «مسنَد» الإمام أحمد جميعَهُ[1].

وقال السَّمعاني: شيخٌ ثقة، دَيِّنٌ، صحيحُ السماع، واسعُ الرواية[2].

وقد حدَّث عن ابنِ الحُصين أيضاً أبو القاسم بن عساكر، وأبو موسى المديني، وحنبل بن عبد الله المكبِّر.

وعن ابن الحصين اشتهرت روايةُ «المسند» وذاع في جميع البلدان، ورواه العَدَدُ الجَمُّ مِن الحفاظ الثقات، وتَصدوا لإسماعه وروايته. تُوفِّي ابنُ الحُصين سنة (٥٢٥هـ)[3].

وللحافظ أبي موسى المديني طريقٌ آخر للمسند ينتهي إلى القطيعي أورده في كتابه «خصائص المسند» قال: فإن مما أنعم الله علينا أن رَزَقَنا سماعَ كتاب المسند للإمام الكبير، إمام الدِّين أبي عبد الله أحمدَ بنِ محمد بن حنبل الشيباني، رحمه الله تعالى، فحصَّل لي والدي ـ رحمه الله وجزاه عني خيراً ـ إحضاري قراءته سنةَ خمس وخمس مئة على الشيخ المقرىء بقيةِ المشايخ أبي علي الحسن بن الحدَّاد، وكان سماعُه لأكثره عن أبي نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ ـ وما فاته منه قُرِىء عليه بإجازته له ـ وأبو نعيم كان يرويه عن شيخيه أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن الصوّاف، وأبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، على ما تنطِقُ فهرست مسموعاتي بخط والدي رحمه الله[4].

١ ـ أما أبو علي بن الحدّاد، فهو مسندُ العصر، الشيخُ الإمام،

---

(١) المنتظم: ١٠/٢٤.

(٢) السير: ١٩/٥٣٨.

(٣) السير: ١٩/٥٣٦ـ٥٣٩.

(٤) خصائص المسند: ٢٠.

الحسن بن أحمد بن الحسن بن محمد بن علي بن مِهْرة الأَصْبَهَاني، شيخ أصبهان في القراءات والحديث جميعاً.

وُلِدَ سنة (٤١٩هـ)، وبدأ بالسماع سنة (٤٢٤هـ) وبعدها، وأكثر عن أبي نعيم الحافظ، ومن جُملة ما سمع منه «مسند» الإمام أحمد.

قال السمعاني: هو أجلُّ شيخٍ أجاز لي، رَحَلَ الناسُ إليه، وكان خيراً صالحاً ثقة.

توفي سنة (٥١٥هـ)[1].

٢ ـ وأما أبو نعيم: فهو الإمامُ، الحافظُ، الثقة، أحمدُ بن عبدِ الله بن أحمد بن إسحاق بنِ موسى بن مِهران، الأصبهاني، صاحب كتاب «حِلية الأولياء»، و«تاريخ أصبهان»، و«معرفة الصحابة»، و«المستخرج على الصحيحين».

وُلِدَ سنةَ (٣٣٦هـ).

كان حافظاً مبرِّزاً، عاليَ الإسناد، تفرَّد في الدنيا بشيء كثيرٍ من العوالي، وهاجر إلى لُقِيِّةِ الحفاظ.

توفي سنة (٤٣٠هـ)[2].

٣ ـ وأما أبو علي بنُ الصواف: فهو الشيخُ، الإمام، المحدث، الثقة، الحجة، محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البغدادي.

ولد سنة (٢٧٠هـ).

قال الدارقطني: ما رأت عيناي مثلَ أبي علي بن الصواف.

---

(١) السير: ١٩/٣٠٣-٣٠٧.

(٢) السير: ١٧/٤٥٣-٤٦٣.

وقال ابن أبي الفوارس: كان أبو علي ثقة مأموناً، ما رأيتُ مثله في التحرُّزِ.

توفي سنة (٣٥٩هـ) وله تسع وثمانون سنة[١].

وممن سَمِع «المسند» من ابن الحصين: المُسْنِد، المعمَّر، الصالح، أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج بن سَعادة، الواسطي البغدادي، الرُّصافيَ، المكبِّر، وهو آخرُ من روى «المسند» عنه، فألحق الصغارَ بالكبار[٢].

وُلِدَ سنة (٥١١هـ)، فبادر والدُه إلى شيخ الإسلام عبد القادر الكيلاني، فأعلمه أنه وُلِدَ له وَلَدٌ ذكر فقال: سمِّ ابنك حنبلاً، وأسمِعْه «المسند» فإنه يُعَمَّر ويُحْتَاجُ إليه[٣]. فسمَّعه أبوه وهو في الثانية عشرة من عمره جميعَ «المسند» من ابنِ الحصين بقراءة نحويٍّ عصره أبي محمد بن الخشَّاب، وذلك في رجب وشعبان سنة (٥٢٣هـ)[٤].

قال ابن الأنماطي: تتبَّعتُ سماعَ حنبل للمسند من عدة نُسَخ وأثبات، وخطوط أئمة أثبات، إلى أن شاهدتُ بها أصولَ سماعه لجميع «المسند» سوى أجزاء من مسند ابن عباس، شاهدت بها نَقْلَ سماعه بخط من يُوثَق به. وسمعتُ منه جميعَ «المسند» ببغداد في نيف وعشرين مجلساً، ثم أخذتُ أرغِّبُه في السفرِ إلى الشام، وقلتُ له: يَحصُلُ لك مِن الدنيا شيء، وتُقْبِلُ عليك وجوهُ الناس، فقال: دعني، فوالله ما أُسَافِرُ من أجلهم، ولا لما يَحصُل منهم، إنما أسافر خدمةً لِرسول الله ﷺ، أروي أحاديثَه في بلدٍ لا تُرْوى.

---

(١) السير: ١٦/١٨٤-١٨٦.

(٢) ذيل الروضتين: ٦٢.

(٣) المصعد الأحمد: ٤٥.

(٤) السير: ٢١/٤٣١.

قال: ولما عَلِمَ الله تعالى نيتَه الصالحةَ، أقبل بوجوه الناسِ عليه، وحرَّك الهممَ للسماع عليه، فاجتمع عليه جماعةٌ ما اجتمعوا بمجلسٍ بدمشق.

قال ابنُ الجزري: وذلك في مجالس، آخِرُها في صفر سنةَ ثلاث وست مئة.

قالَ ابنُ الأنماطي: فحدَّث بالمسند بالبلدِ (يعني بدمشق) مرة، وبالجامع المظفَّري (أي بالصالحيَّة) أخرى، وازدحم عليه الخلقُ، وسمع منه السلطان الملك المعظَّم وأقاربه، وأبو عمر الزاهد، وسائر المقادسة[1]، وحدَّث عنه الكبارُ بالمسند كالشيخ الفقيه ببَعْلَبَك (ت٦١٧هـ، السير ٢٢/١٠١)، وقاضي الحنفية شمس الدين عبد الله بن عطاء (ت٦٧٣هـ، الجواهر المضية ٢/٣٣٦)، والشيخ تقي الدين بن أبي اليُسر (ت٦٧٢هـ، الوافي بالوفيات ٩/٧١)، والشيخ شمس الدين بن قُدَامة (ت٦٨٢هـ، ذيل طبقات الحنابلة ٢/٣٠٤)، والشيخ شمس الدين أبي الغنائم بن عَلّان (ت٦٣١هـ، السير ٢٢/٣٦٢)، والشيخ أبي العباس بن شيبان (ت٦٨٥هـ، الوافي ٦/٤١٧)، والشيخ فخر الدين بن البخاري (ت٦٩٠هـ، ذيل طبقات الحنابلة ٢/٣٢٥)، والمرأة الصالحة زينب بنت مَكِّي (ت٦٨٨هـ، العبر ٥/٣٥٨).

وأما من حدَّث عنه ببعض «المسند» فعددٌ كثير، ورجع إلى وطنه، فمرَّ

---

(١) كانت جماعة من المقادسة قد هاجروا من بيت المقدس وما حوله إبان الحروب الصليبية نحو سنة (٥٥١هـ)، واستوطنوا جبل قاسيون في دمشق، ولصلاحهم نسب الجبل من بَعْدُ إليهم فسمي بالصَّالحية، وكانوا في الفقه على مذهب الإمام أحمد ابن حنبل رضي الله عنه، وفي نسخ دار الكتب الظاهرية بدمشق من «المسند» سماعاتهم وخطوطهم، وعليها خط حنبل بتصحيح سماعهم منه.

على حلب، فحدَّث بالمسند بها، ثم بالمَوْصِلِ، فحدَّث بالمسند بها أيضاً وبإربل، ودخل إلى بغداد بخيرٍ كثير.

فتوفي بالرُّصافة في نصف المحرَّم سنة (٦٠٤هـ) عن نحو ثلاث وتسعين سنة، رحمه الله تعالى[1].

وعن حنبلٍ روى «المسند» الإمامُ، العالم، المحدِّث، الفقيه، الصَّالح، الثقة، الأمين، فخر الدين، أبو الحسن، علي بن أحمد بن عبد الواحد، السَّعْدي، المقدسي، الحنبلي، الشهير بابن البخاري، المتوفى سنة (٦٩٠هـ) بجبل قاسيون.

قال ابن الجزري: وقد قرىء عليه «المسندُ» مراتٍ، آخِرُها في سنة (٦٨٩هـ)، سَمِعَهُ منه جماعات بقراءة الإمام كمال الدين أحمد بن أحمد بن محمد بن الشريشي (ت٧١٨هـ، الدرر الكامنة ١/٢٥٢)، منهم شيختنا أم محمد ست العرب بنت محمد (ت٧٦٧هـ، شذرات الذهب ٦/٢٠٨)، وآخرهم شيخنا صلاح الدين محمد بن أحمد[2].

وصلاح الدين: هو الشيخ الصالح، الصدوق، الدَّيِّن، الخيِّر، المُسْنِد، محمد بن أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن شيخ الإسلام أبي عمر محمد بن أحمد بن قُدامة، المقدسي، الحنبلي.

قال ابن الجزري: أخذتُ عنه «المسند» كاملاً بقراءتي وقراءةِ غيري في نحو سبعِ سنين.

وسببُه أن نسخة أصلِ سماعِه كانت بخطِّ الحافظ الضياء رحمه الله تعالى فوُجِدَ بعضُها، وكان شيخُنا الحافظ الكبير شمس الدين أبو بكر ابن

---

(١) المصعد الأحمد: ٤٥-٤٦.
(٢) المصعد الأحمد: ٤٩.

المُحب يُحَرِّضُنا على سماع «المسند» منه، ويقول: لا تشكُّوا في أنه سمعه كاملاً، فكنا نقرؤه من نسخة وَقْفِ البَاذْرائية (مدرسة لا تزال إلى يومنا هذا بمحلة العَمارة الجُوَّانية شمال شرق جامع بني أمية) لوضوحها، وكان بعضُ المحدثين قد احتاط عليها، ولا يُعطي منها شيئاً إلا بعد تعبٍ كثير فطالَتْ المدةُ لذلك.

وسمعه أيضاً كاملاً الشيخُ صدرُ الدين سليمان الياسوفي (ت٧٨٩هـ، الدرر ٢/١٦٦)، والشيخُ بدر الدين محمد بن مكتوم، والشيخُ شهاب الدين أحمدُ بن شيخنا عماد الدين بن الحُسْباني (ت٨١٥هـ، إنباء الغمر ٧/٧٨)، والشيخ شهابُ الدين أحمد بن الشيخ علاء الدين حِجِّي (ت٨١٦هـ، إنباء الغمر ٧/١٢١)، والمُحدِّث شمسُ الدين محمد بن محمود بن إسحاق الحلبي، والشيخُ الإمام ناصرُ الدين محمد بن عشائر الحلبيُّ (ت٧٨٩هـ، الدرر ٤/٨٥)، والشيخ جمالُ الدين محمد بن ظُهَيْرة المكي (ت٨١٧هـ، العقد الثمين ٢/٥٣)، وصاحبنا أبو عبد الله محمدُ بنُ محمد بن ميمون البَلَوي الأندلسي (ت بعد التسعين وسبع مئة، غاية النهاية ٢/٢٥٥)، والفقيهُ الفاضل شمسُ الدين محمد بن عثمان بن سَعْد بن السَّقَّا المالكي وغيرهم.

وسمع بعضه عليه جماعة كثيرون.

ولم يَظْهَر سماعُه بالمجلد الثاني من مسند أبي هريرة، ولا بمسند عبد الله بن عَمْرو بن العاص، وفي آخره مسند أبي رِمْثَة نحو ثلاثة أوراق، ولا بمسند الكوفيين، ومسند ابن مسعود، ومسند ابن عمر، ومسند الشاميين، ومسند المكيين لعدم وقوفنا على ذلك من نسخة الحافظ الضِّياء، فكنا نقرأ ذلك عليه إجازةً إن لم يكن سماعاً، فظَهَر قبلَ موته مُجَلدان من ذلك بخطِّ الحافظ الضياء، وفيهما أَصْلُ سماعِه، فقال لنا الحافظ ابن المحبِّ: ألَمْ أقلْ

لكم: إنه سمع جميعَ «المسند». ثم بعد وفاة الشيخ صلاح الدين ظهر تتمَّةُ «المسند» بخط الحافظ الضياء، وظهر سماعُه فسُرَّ طلبةُ الحديث بذلك.

وكانت وفاته سنة (٧٨٠هـ) بمنزله بدَيْر الحنابلة بسَفْح قاسيون[١].

وذكر المُحَدِّثُ المتقنُ الشيخ أبو بكر محمدُ بنُ خَيْر الإشبيلي، المتوفَّى سنة (٥٧٥هـ)، في «فهرسته»[٢] من مروياته «مسند» الإمام أحمد، وقال: حدثني به الشيخُ أبو محمد بن عتاب إجازةً، قال: حدثنا به أبو عمر بنُ عبد البر إجازةً، عن أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن، قال: حدثنا أبو بكر أحمدُ بن جعفر بن حمدان بن مالك، قال: حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبدُا لله بن أحمد ابن حنبل، قال: حدثنا أبي رحمه الله.

ثم قال: قال ابنُ عبد البر: وكذلك ناوَلَنيه وأجازه لي أبو القاسم عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن خالد الوَهْراني، عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، رحمه الله.

قال أبو محمد بن عتاب: وحدثني به أيضاً أبو عمر أحمد بن محمد بن الحَذَّاء، وأبو القاسم حاتِمُ بنُ محمد الطرابُلُسِي، قالا: حدثنا أبو القاسم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن خالد الوَهْراني، عن أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، عن عبدِ الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه.

وذكر أيضاً إسنادَه من طريق ابن الحُصَيْن.

وقال القاسم بن يوسف التُّجيبيُّ السَّبْتي المتوفى سنة (٧٣٠هـ) في

---

(١) المصعد الأحمد: ٥١-٥٢.

(٢) فهرست ابن خير: ١٣٩.

«برنامجه»[1] ص١٢١-١٢٢: سمعتُ يسيراً من «المسند»، وذلك جميع مسندِ أبي بكر الصديق رضي الله عنه، على الشيخ الفقيه المفتي علاء الدين أبي الحسن علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان بن سالم بن سلامة الدمشقي الشافعي، المعروف بابن العَطَّار، وأجازنا جميعَه بحقِّ سماعه لجميعه على أبي محمد إسماعيل بن إبراهيم بن أبي اليسر التَّنُوخي، بحق سماعه من أبي علي حنبل بن عبد الله بن الفرج بن سعادة الرُّصافي البغدادي المكبِّر بجامع المهدي بالرصافة، بحقّ سماعه لجميعه من أبي القاسم هبةِ الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحصين، بحقِّ سماعه من أبي علي الحسن بن علي بن المُذْهِب التميمي، بسماعِهِ من الإمام أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القَطيعي، بسماعه من أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن أحمد، بسماعه من أبيه أحمد بن محمد بن حنبل، رحمهم الله أجمعين.

وأخبرنا أيضاً به الشيخُ الفقيهُ الإمامُ ـ جار الله تعالى ونزيلُ حَرَمه ـ الأمين فخر الدين أبو عمرو عثمان بن محمد المالكي فيما شافهنا به من إذنه، وأقرَّ لنا بروايته، قال: قرأتُه على سفير الخلافة العباسية نجيب الدين أبي الفرج عبدِ اللطيف بن عبد المنعم الحراني في سنة إحدى وستين وست مئة بمنزله من القاهرة، بحقِّ سماعه من أبي محمد عبد الله بن أحمد الحربي في سنة ست وتسعين وخمس مئة ببغداد، بسماعه من أبي القاسم بن الحصين المذكور بالسند المذكور.

---

(١) البرنامج والفهرس والمعجم والمشيخة والثَّبَت، موضوعها واحد في اصطلاح المحدثين، وهو الكتاب الجامع لأسماء شيوخ المُحدث ومروياته عنهم، إلا أن أهل المشرق يستعملون كلمة ثَبَت ومعجم ومشيخة، وأهل المغرب والأندلس يستعملون كلمة الفهرس والبرنامج.

وكتب إلينا عامّاً المسنِدُ الأجلُّ، فخر الدين، أبو الحسن عليُّ بنُ الإمام أبي العباس أحمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمٰن بن إسماعيل بن منصور المقدسي الحنبلي، المعروف بابن البُخاري، رحمه الله تعالى، قال: سمعتُ جميع هٰذا «المسند» على حنبلٍ المذكور، وهو آخِرُ من رُوي عنه في الدنيا.

وقال العلامة المحدث محمد بن جابر الوادي آشي الأصل، التونسي مولداً وإقامة، المتوفى سنة (٧٤٩هـ)، في «برنامجه»[1]: ناوَلَني «مسند الإمام أحمد» الشيخُ جمال الدين أبو يعقوب يوسف المِزِّي بدمشق، وكان في أربعة وعشرين سِفْراً، وأجازَنِيهِ، وحدثني به بحقِّ سماعه لجميعه على أبي الغنائم المسلَّم بن محمد بن المسلَّم بن علاَّن القيسي، وبجميعه إلاَّ مسندَ بني هاشم على أبي العباس أحمد بن شيبان بن تغلب، بسماعهما من حنبل بن عبد الله الرصافي، عن أبي القاسم هبة الله بن محمد بن الحُصَيْن، عن أبي علي بن المُذْهِب، عن أبي بكر القَطيعي، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، مع ما فيه من زيادات عبد الله عن شيوخه.

وقد ذكر الوادي آشي[2] أن صفي الدين محمود بن أبي بكر بن محمود الأُرْمَوي القَرَافي المتوفى سنة (٧٢٣هـ) قرأ «المسند» على المسلَّم بن علان.

وذكر أيضاً[3] أن الإمامَ المحدِّثَ البارعَ المتقن شهاب الدين أحمد بن فَرْح بن محمد الإشبيلي الأندلسي الشافعي المتوفى سنة (٦٩٩هـ) سمع

---

(١) ص٢٠٠-٢٠١.

(٢) في «برنامجه»: ٨٨.

(٣) ص١١١.

«المسنـد» على شرف الدين عبد العزيز بن محمد الأنصاري، بسماعه من عبد الله بن أحمد بن أبي المَجْد الحَرْبي، بسماعه من ابن الحُصين[1].

٨ ـ وصف النسخ المعتمدة:

اعتمدنا في تحقيقنا للمسند على عِدَّةِ نسخٍ خطية، حصلنا على صُوَرٍ عنهـا من دمشق والقاهرة وبغداد والمَوْصِل واستنبول والرياض، منها ما هو كاملٌ لا نقصَ فيه، ومنها ما وقع فيه بعضُ النقص، أو كان قطعة من المسند، وإليك وصفَ هٰذه النسخ:

١ ـ نسخة المكتبة القادرية[2] ببغداد تحت رقم (٦٦١) وقد رمزنا إليها بالرمز (ق).

وهـذه النسخـة متقنـة يَنْـدُرُ وقـوعُ الخـطأ فيهـا، نُسخت بخطٍّ جميل واضح، حديثِ العهد، فقد كتبت في أواخرِ القرن الثالث عشر الهجري، وهي نسخة مقابلة على نسخٍ صحيحة، بعضُها قديم قد تداولها أهلُ العلم كابنِ عساكر وغيره من أئمة الحديث، كما يظهر ذلك مما كتبه الشيخ أبو الخير الخطيب على هوامش الكتاب، وقد أثبتنا نصوصَ ما كتبه في وصفنا لِكل جزء من هذه النسخة.

---

(١) وسنورد مزيداً من الرواة عند وصف النسخ الخطية المعتمدة.

(٢) نسبـة إلى الإمـام العالم الزاهد، الشيخ عبد القادر الجيلي، إمام الحنابلة، وشيخهم في عصره، وهي تقعُ في بغداد بمحلة باب الشيخ المعروفة في التاريخ بباب الأزج، وهي أصلُ مدرسة شيخ الحنابلة أبي سعد المبارك بن علي المخرِّمي البغدادي، التي تولى التدريسَ بها تلميذُه الشيخ عبد القادر حتى وفاته سنة (٥٦١هـ) فنسبت إليه. والمكتبة القادرية هي ملحقة بمسجد الشيخ عبد القادر.

وهـذه النسخـة كاملة، تحتـوي على المسنـدِ كُلِّهِ، وتقـعُ في أربعـة مجلدات، على النحو التالي:

ـ المجلد الأول: وعَدَدُ صفحاته (٥٦٩) صفحة، ويبتدىء بمسند أبي بكرٍ الصديق رضي الله عنه، وينتهي بمسند أبي رمثة رضي الله عنه.

وعلى لوحة العنوان طبع خاتم، نصه: هدية من وقف عاتكة خاتون إلى مكتبة المدرسة القادرية العامة، وقد تكرر هٰذا الخاتم في المجلدات الثلاثة الباقية.

وجـاء في الصفحة الأخيرة منه ما نصه: قد تمَّ هٰذا المجلد الأول من مسنـد الإمـام أحمـد ابن حنبـل رضي الله تعـالى عنه، ونفعنا الله تعالى به وبعلمـه، يومَ الأحد لخمسـة عشر يوماً مضين من شهر جمادى الآخرة من شهور سنةِ الألفِ ومئتين وخمسة وتسعين هجرية، على صاحبها أفضلُ صلاة وأكمـلُ تحية، بقلم الحقيرِ الفقيرِ، أفقـرِ العبـاد وأذلِّهِمْ وأدنـاهم محمـد الحـافظ بن علي بن ملا أحمـد سبتـة الشيخلي[1]، غفـر الله له وللمؤمنين أجمعين، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا لكتابته كله آمين.

وعلى هامش الصفحة الأخيرة ما نصه: بلغ ولله الحمد والمنة مقابلةً إلى انتهاء هذا الجزء الشريف على نسخة مقابلة صحيحةٍ على حسب طاقة هٰذا العبدِ العاجز الحقير، ما عدا من صحيفة إحدى وستين إلى صحيفة مئة وتسع وأربعين، فإن نسخة المكتبة مخرومة من هذا الموضع، وأمعنتُ النظرَ في المكتبة فلم أجد عن هٰذا الموضع أصلاً. ثم إني إن عثرتُ عندَ أحدٍ من أهل العلم أُتِمُّ ذلك إن شاء الله تعالى، وأكتبُ بأني عثرتُ وتممتُ، وإلا فلا حولَ

---

(١) نسبة إلى باب الشيخ ببغداد (انظر التعليق السابق) ولم نجد للناسخ ترجمة فيما بين أيدينا من المصادر.

ولا قوةَ إلا بالله، حيث إن أكثر كتب الإسلام انتقلت إلى غير بلادنا. . . الفقير إليه تعالى محمد أبو الخير ابن المرحوم الشيخ عبد القادر الخطيب، خطيب الجامع الأموي[1].

وعلى هامشها أيضاً ما نصه: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لمستحق الحمد، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وأصحابه أولي الفضل والمجد، قد سَهَّل الله تعالى بمنه وكرمه نسخة فقابلت عليها الذي لم يكن مقابلاً قبله، وهو من صحيفة إحدى وستين إلى صحيفة مئة وتسع وأربعين. . . والحمد لله رب العالمين، الفقير إليه تعالى محمد أبو الخير الخطيب.

ـ المجلد الثاني: وعدد صفحاته (٥١٢) صفحة، ويبتدىء بمسند أبي

---

(١) هو العالم الكبير، خطيب الجامع الأموي بدمشق، محمد أبو الخير بن عبد القادر بن صالح بن عبد الرحيم بن محمد، الخطيب الحسني الشافعي، وُلِدَ بدمشق سنة (١٢٤٧هـ)، ونشأ في حجر والده، وكان أكثرُ انتفاعه منه، أخذ قسماً من العلوم والفنون عن بعض علماء دمشق، تصدَّرَ للتدريس والوعظ والإفادة في الجامع الأموي بين العشاءين، وفي مدرسته القلبقجية، وتولى الخطابة في الجامع الأموي سنة (١٢٨٧هـ)، وهو أوَّلُ خطيب تولاها من هٰذا البيت، انتقلت إليه من بني محاسن، توفي بدمشق سنة (١٣٠٨هـ)، ودفن بمقبرة الدحداح.

انظر ترجمته في حلية البشر: ١/١٢٦-١٢٧، ومنتخبات التواريخ لدمشق: ٢/٧٠٩، وفيه وفاته سنة (١٣٠٧هـ).

والمدرسة القلبقجية تقع غربي الجامع الأموي في منتصف سوق الحرير، ولا تزال قائمة حتى يومنا هذا.

ويبدو أن الشيخ أبا الخير الخطيب رحمه الله كانت له عناية فائقة في الحديث وعلومه، مما حمله على مقابلة هذا المسندِ الكبير الذي يَعْجِزُ طلبة العلم عن قراءته سرداً فضلاً عن مقابلته وتصحيحه.

هريرة رضي الله عنه، وينتهي بمسند أنس بن مالك رضي الله عنه.

وجاء في الصفحة الأخيرة ما نصه: تمَّ المجلدُ الثاني من مسند الإمام أحمد ابن حنبل رضي الله عنه، ويليه المجلدُ الثالث، أوله: مسند جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه، وقد تم بقلم الحقيرِ الفقير، أفقرِ العباد وأذلهم وأدناهم محمد بن علي بن ملا أحمد سبتة، غفر الله له ولوالديه ولكافة المؤمنين والمؤمنات، وأسأل الله تعالى أن يوفقنا لتتمة كمال المسند بجاه سيدنا محمد ﷺ، وذلك غُرَّةَ جمادى الأولى سنة السادسة والتسعين بعد المئتين وألف هجرية.

وجاء على هامش الصفحة الأخيرة ما نصه: بسم الله الرحمن الرحيم، حمداً لمستحق الحمد، وصلاة وسلاماً على سيدنا محمد وآله وأصحابه أولي الفضل والمجد، وعلى الأئمةِ الأربعة الذين شادوا الدينَ، وعلى من تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين، أما بعد: فقد حصل ـ ولله الحمد والمنة ـ مقابلةُ الجزء الثاني من مسند سيدنا الإمام أحمد ابن حنبل من أوله إلى مسند سيدنا أبي سعيد الخدري على الأصل الذي قابلتُ عنه الجزء الأول، وقد سَهَّل الله تعالى لي المقابلة أيضاً من مسندِ سيدنا أبي سعيد الخدري على أصل قوبل على نسخةِ سيدنا عبد الله بن الإمام أحمد ابن حنبل قد تداولها أئمة أعلام، وجهابذةٌ فخام، كابن عساكر وأمثاله من الرجال أئمة الحديثِ، جمعنا الله وإياهم، ومن قوبل لأجله هٰذا الكتاب الشريف تحتَ لواء سيد المرسلين مع السابقين الأولين بحرمة سيدنا محمدٍ وآله أجمعين. غير أن تلك النسخة المقابل عليها النقطُ بها قليل، وعلى رسم الخط القديم الذي يَقْرُبُ من الكتابة الكوفية، فأمعنت جهدي في المقابلة على حسب طاقتي، وإني معترف بالعجز والتقصير، وقد وجدتها ناقصة ورقة واحدة، فلم أجد نسخة أخرى أقابل عليها تلك الورقة، وقد كتبت على طرف الهامش بالقلم الأحمر

بأنه ناقص من الأصل ورقة، وتلك الورقة هي ورقة مئة واثنين وسبعين، وثلثا ورقـة مئة وثلاث وسبعين، وجملة الأسطر اثنان وستون سطراً فقط التي لم تقابل، وبقية الجزء الثاني ـ ولله الحمد والمنة ـ قد قوبلت تماماً وكمالاً، جعل الله ذلـك في حيِّز القبـول بجـاه أفضـلِ رسول، صلى الله عليه وعلى آله أجمعين. . . محمد أبو الخير الخطيب.

ـ المجلد الثـالث: وعـدد صفحـاته (٦٤٥) صفحة، يبتدىء بمسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وينتهي بمسند أُبي بن كعب رضي الله عنه.

وجاء في الصفحة الأخيرة: أنه نسخ في ١٣ صفر الخير من سنة ١٢٩٨هـ.

وجاء على هامش الصفحة الأخيرة ما نصه: بلغ ولله الحمد مقابلةً ما عدا ثمانية وعشرين ورقة من أثناء مسند جابر إلى مسند صفوان بن أمية، ويعلم الله بأني أعملت جهدي[1]، فلم أجد أصلاً أقام (كذا) عليه هذه الورقات، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. الفقير إليه تعالى محمد أبو الخير بن الشيخ عبد القادر الخطيب، رحمه الله تعالى.

ـ المجلد الرابع: وعدد صفحاته (٦٤٢) صفحة، يبتدىء بمسند أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، وينتهي بحديث شداد بن الهاد رضي الله عنه، وهو نهاية المسند.

وجاء في الصفحة الأخيرة ما نصه: وقد وقع الفراغ من كتابة هذا المسند المبارك للإمام أحمد ابن حنبل عليه الرحمة، يوم الاثنين ثالث والعشرين من

---

(١) قوله: أعملت جهدي. هاتان الكلمتان لم تتضحا في النسخة المصورة، فكتبناهما على الظن.

شهر ربيع الثاني من شهور سنة التاسعة والتسعين بعد المئتين وألف، وذلك بحول الله وقوته، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، بقلم الحقير الفقير، الراجي عفو ربِّه القدير، عبده محمد بن علي بن ملا أحمد سبتة الشيخلي، غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين أجمعين، وأستغفر الله من الغلط والسهو والنسيان في حديث من لا ينطق عن الهوى، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة وأتم السلام، كلما ذكره الذاكرون، وغفل عن ذكره الغافلون، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وجاء فيها أيضاً ما نصه: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لمستحق الحمد، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله أولي الفضل والمجد، وعلى أصحابه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فقد بلغ هذا الجزء الشريف مقابلة من أوله إلى آخره على حسب طاقة هذا العبد الضعيف العاجز، وشَرُفنا بروايته ومقابلته على أصل صحيح، فالحمد لله تعالى على التمام، وأسأله تعالى حُسْنَ الختام، جمعنا الله تعالى مع جامع هٰذا المسند ومستكتبه وكاتبه ومن قابل هذا الكتاب، تحت لواء سيد المرسلين مع السابقين الأولين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله أجمعين، والحمد لله رب العالمين. الفقير لرحمة القريب المجيب محمد أبو الخير ابن الشيخ عبد القادر الخطيب.

٢ ـ نسخة مكتبة الأوقاف العامة بالموصل، تحت رقم (٦٤٠)، وقد رمزنا لها بالرمز (ص).

وهي منسوخة عن أصل العلامة عبد الله بن سالم البصري التي رمزنا لها بـ (س)، وهي نسخة نفيسة مقابلة وسيرد وصفها بعد قليل، وقد أثبت ناسخ (ص) جميع ما في حواشي (س) وتقع هذه النسخة في مجلدين يتضمنان ثلثي «المسند».

ـ المجلد الأول: ويقع في (١١٠٠) صفحة، يبتدىء بمسند أبي بكر، وينتهي بمسند أبي هريرة.

ـ المجلد الثاني: ويقع في (١٠٢٤) صفحة، يبتدىء بمسند أبي سعيد الخدري، وينتهي بمسند أبي برزة الأسلمي.

ولأن المجلد الثالث من هذه النسخة لم يقع لنا، فلم نقف على اسمِ ناسخها، ولا على تاريخِ النسخ، لكن يَظْهَرُ من نوع الخط أنها نُسِخَتْ بعد الألف للهجرة. وقد جاء على اللوحة الأولى منها ثبت بسندِ الشيخ عبد الله بن سالم البصري، ويغلب على ظننا أن هٰذا السند ألحق إلحاقاً بهٰذه النسخة لاختلاف خطها عن خط النسخة ولعدم ورود أي شيء في هوامش النسخة يدل على أنهـا مسمـوعة، والله أعلم. وفي اللوحة نفسها ما يدل على أنها ملكت شراءً من مكة بعد سنة (١١٣٢هـ).

٣ ـ نسخة دار الكتب المصرية، تحت رقم (٤٤٨) و(٤٤٩) حديث، وقد رمزنا لها بالرمز (س).

وهي نسخةٌ نفيسة متقنة قُوبِلَتْ على عِدَّةِ نُسَخٍ خطية أكثرُها قديم، منها نسخةُ الحافظ ابنِ عساكر.

وهٰـذه النسخـة هي نسخـةُ العلامة الشيخ عبد الله بن سالم البصري المكي المتوفى سنة (١١٣٤هـ)، قرأها عليه العالم الشيخ محمد بن عبد الله المغربي[1] في المسجد النبوي في المدينة المنورة في ستة وخمسين مجلساً.

---

(١) هو الشيخ الفاضل، العالمُ العامل، الأوحد المفنن، العابدُ الزاهدُ، الورع النّسيك، محمدُ بنُ عبد الله المغربي الفاسي المالكي، نزيل المدينة المنورة قَدِمَ إليها سنةَ خمس وعشرين ومئة وألف وتوطّنها، وأخذ عن أئمة أجلّاء منهم الشيخُ محمد بن عبد =

وقد حُليت الهوامش بتعليقات نفيسة تتضمن تصحيحَ بعضِ ما وقع من الخطأ عند النسخ، وإثباتَ فروق النسخ، وتصويبَ الخطأ الواقع في أسماء الرواة، والتعريفَ ببعض الرواة المبهمين، وتفسيرَ الألفاظ الغريبة، وقد كانت هٰذه النسخة تقرأ بمحضر من أعيانِ أهل المدينة ومن الفضلاء الذين قَدِمُوا من مكة إلى المدينة بصحبةِ الشيخ عبد الله بن سالم البصري.

وتقع في ثلاثة مجلدات، الموجودُ منها المجلدُ الأول والثاني، والثالث مفقود، وأما المجلدان، فيمثلان ثلثي «المسند».

ـ المجلد الأول: وعَدَدُ أوراقه (٥٩٥) ورقة، يبتدىء بأول «المسند»، وينتهي بمسند أبي هريرة.

وجاء في الورقة الأخيرة منه أنه وقع الفراغ من نسخه وقتَ الضحى من يوم الأحد (١٥) ذو القعدة سنة (١١١٩هـ). وناسخه هو أحمد بن القاضي سليمان بن محمد بن الخليل الأحسائي.

وقد ذُكِرَ في اللوحة الأولى من هٰذا المجلد إسنادُ الشيخ عبد الله بن سالم البصري بالمسند إلى مؤلِّفه الإمامِ أحمد ابن حنبل، وهاك نصَّه:

= الرحمن ابن شيخ الشيوخ عبد القادر الفاسي المشهور، وعن العلامة عبدِ الله بن سالم البصري المكي لما قَدِمَ المدينة، وقرأ في الروضة المطهرة «مسند الإمام أحمد» وكان هو المعيدَ له، وأتمَّه في ستة وخمسين مجلساً، وأخذ أيضاً عن العلامة محمد أبي الطاهر بن البرهان إبراهيم الكوراني، وعن الشيخ إبراهيم بن محمد الغيلالي، وعن غيرهم، ونَبُلَ وفَضُلَ، ودرَّس بالحرم الشريف النبوي، وانتفعت به الطلبةُ، وكان ذا قدم راسخٍ في العبادة والدين، آية باهرة في التواضع حتى إنه كان يحمل حزمة السَّعَف من بستانه إلى داره على رأسه، وكانت وفاته بالمدينة المنورة سنة إحدى وأربعين ومئة وألف، ودُفِنَ بالبقيع رحمه الله تعالى وإيانا. «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» للمرادي ٤/٦٠.

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلَّى الله على سيدنا ومولانا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فيقول الفقيرُ إلى الله سبحانه عبدُ الله بن سالم بن محمد بن سالم البصري: أروي «مسندَ» الإمام الحُجة أحمد بن محمد بن حنبل عن شيخنا شيخ الإسلام الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي، وذلك بقراءة شيخنا وأستاذنا الشيخ عيسى بن محمد المغربي المالكي عليه عام مجاورته بمكة المشرفة سنةَ سبعين وألف من أول مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو أوَّلُ المسند إلى قوله: إنك أنت الغفور الرحيم، في دعاء الصلاة وأجاز سائره عن علي بن يحيى الزِّيَّادي، عن الشِّهاب أحمد بن محمد[1] الرَّمْلي، عن الشمس محمد بن عبد الرحمٰن السخاوي، عن العز عبد الرحيم بن محمد الحنفي، عن أبي العباس أحمد بن محمد بن الجوخي، قال: أخبرتنا به أُمُّ أحمد زينب بنت مكي الحرَّانية، سماعاً، قالت: أخبرنا أبو علي حنبلُ بنُ عبد الله بن الفرج الرُّصافي، قال: أخبرنا أبو القاسم هبةُ الله بن محمد بن عبد الواحد الشيباني، قال: أخبرنا أبو علي الحسن بن علي التميمي، قال: أخبرنا أبو بكر أحمدُ بن جعفر بن حمدان القطيعي، قال: أخبرنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن الإمام أحمد ابن حنبل قال: حدثني أبي رحمه الله فذكره.

فهٰذا إسناد رجاله كلهم مِن أهل العلم وشيوخه:

١ ـ أما راوي النسخة عبد الله بن سالم بن محمد بن سالم البصري،

---

(١) كذا في نسخة السماع، لكن جاء في «خلاصة الأثر»: ٣/١٩٥ في ترجمة تلميذه علي بن يحيى الزيادي أن اسم أبيه حمزة، وكذا سماه الزركلي في «الأعلام» ١/١٢٠.

فهو الأستاذ الكبير، حافظ البلاد الحجازية، البصري أصلاً، المكي مولداً ومدفناً، الشافعي مذهباً، ولد سنة (١٠٤٨هـ)، وتوفي سنة (١١٣٤هـ)[١].

قال الوجيه الأهدل في «النفس اليماني»[٢]: ومن مناقبه تصحيحُه للكتب الستة، حتى صارت نسخته يُرجع إليها من جميعِ الأقطار، ومن أعظمها «صحيح البخاري» الذي وجد فيه ما في اليونينية وزيادة، أخذ في تصحيحه وكتابته نحواً من عشرين سنة، وجمع «مسند أحمد» بعد أن تفرَّق أياديَ سَبَأ، وصححه، وصارت نسخته أُمَّة.

ومن مؤلفاتِه «ضياءالساري شرح صحيح البخاري» ولَمَّا يطبع، وقد أكثر النقل منه الإمام اللكنوي في «التعليق الممجد»، وكان يُلَقَّبُ أميرَ المؤمنين في الحديث. وهٰذا اللقب لم يكن يمنحه أهل العلم إلا لمن بَلَغَ الغاية في الحديث رواية ودراية، وهو يُعَدُّ أعلى ألقاب الرواية، والموصوفون به غاية في النُّدْرة.

٢ ـ وأما الشيخ محمد بن علاء الدين البابلي، فهو محمد بن علاء الدين أبو عبد الله، شمس الدين البابلي، القاهري، الأزهري، الشافعي، الحافظ الرحلة، أحد الأعلام في الحديث والفقه، وهو أحفظُ أهل عصره لمتون الأحاديث، وأعرفُهم بجرحها ورجالها، وصحيحها وسقيمها. وكان شيوخُه وأقرانُه يعترفون له بذلك.

ولد سنة (١٠٠٠هـ)، وتوفي عصر يوم الثلاثاء (٢٥) جمادى الأولى سنة (١٠٧٧هـ)[٣].

---

(١) له ترجمة في فهرس الفهارس للكتاني: ١/١٩٣-١٩٩.

(٢) ص٦٨.

(٣) ترجمته في خلاصة الأثر: ٤/٣٩.

٣ ـ وأما الشيخ عيسى بن محمد المغربي، فهو إمامُ الحرمين، وعالمُ المغربين والمشرقين، الإمام العالم العامل، الورع، الزاهد، المتفنن في كُلِّ العلوم، الكثير الإحاطة والتحقيق، عيسى بن محمد بن محمد بن أحمد بن عامر جار الله، أبو مكتوم، المغربي، الجعفري، الثعالبي، الهاشمي، المالكي، نزيل المدينة المنورة، ثم مكة المشرفة.

وُلِدَ سنة (١٠٢٠هـ) بمدينة زواوة من أرض المغربِ، وبها نشأ، وتلقى مبادىء العلوم، ثم رحل في طلب العلم إلى أن استقرَّ بمكة المشرفة، وبها كانت وفاته يومَ الأربعاء لستٍ بقين من رجب سنة (١٠٨٠هـ)، ودُفِن بمقبرة الحجون[١].

٤ ـ وأما عليُّ بن يحيى الزيَّادي، فهو الإمام الحجة، العلي الشأن، رئيس العلماء بمصر.

قال المحبي[٢]: بلغت شهرتُه الآفاق، وتصدر للتدريس بالأزهر، وانتهت إليه في عصره رياسةُ العلم، بحيث إن جميع علماء عصره ما منهم إلا وله عليه مشيخة. وكان العلماء الأكابر تَحْضُرُ درسَه وهم في غاية الأدب، وله مؤلفات، وكانت وفاته ليلة الجمعة (٥) ربيع الأول سنة (١٠٢٤هـ)، ودُفِنَ بباب تربة المجاورين في القاهرة.

والزَّيَّادي: نسبة لمحلة زيَّاد بالبحيرة.

٥ ـ أما الشهاب أحمد الرملي، فهو الشيخ العالم، العلاّمة، الناقد، الجِهبذ، الفهَّامة، شيخ الإسلام والمسلمين، وهو أحدُ الأجلاء من تلاميذ

---

(١) ترجمته في خلاصة الأثر: ٣/٢٤٠-٢٤٣.

(٢) خلاصة الأثر: ٣/١٩٦.

شيخ الإسلام القاضي زكريا الأنصاري، له شرح عظيم على «صفوة الزبد» في الفقه، وانتهت إليه الرياسةُ في العلوم الشرعية بمصر، توفي سنة (٩٥٧هـ).

والرملي: نسبة إلى رملة المنوفية بمصر[١].

٦ ـ وأما محمد بن عبد الرحمن السخاوي، فهو الشيخ الإمام العلّامة، المسند، الحافظُ، المتقن، شمسُ الدين، أبو الخير، السخاوي الأصل، القاهري المولد، الشافعي المذهب، نزيل الحرمين الشريفين، تلميذ شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني.

له عدةُ تواليف، منها «الضوء اللامع لأهل القرن التاسع» وقد ترجم فيه لنفسه[٢]، ومن كتبه أيضاً «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث».

ولد سنة (٨٣١هـ) بالقاهرة، وتوفي سنة (٩٠٢هـ) بمكة المكرمة[٣].

٧ ـ وأما العز عبد الرحيم بن محمد الحنفي، فهو القاضي المحدث، مسند الديار المصرية، عبد الرحيم بن محمد بن عبد الرحيم بن علي، المصري، القاهري، الحنفي.

ولد سنة (٧٥٩هـ) بالقاهرة، وأخذ الحديث عن الحافظ زين الدين العراقي، وكان خيراً، فاضلاً، صدوقاً، توفي سنة (٨٥١هـ)[٤].

٨ ـ وأما أبو العباس أحمد بن محمد الجُوَخي، فهو الصدرُ، المسند

---

(١) ترجمته في الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة: ٢/١١٩ـ١٢٠.

(٢) الضوء اللامع: ٨/٢ـ٣٢.

(٣) الكواكب السائرة: ١/٥٣ـ٥٤.

(٤) ترجمته في الضوء اللامع: ٤/١٨٦ـ١٨٨.

الكبير، المعروف بابن الزقاق وبابن الجُوَخي، حدث كثيراً، وطال عمره، وانتفع به.

ولد سنة (٦٨٣هـ)، وتوفي سنة (٧٦٤هـ)[١].

وذكر ابن حجر: أنه توفي بعد أن حدث بالمسند بسماعه من زينب بنت مكي[٢].

٩ ـ وأما زينب بنت مكي الحرَّانية، فهي ممن سَمِعَ «المسند» من حنبل بن عبد الله الرُّصافي، وقد روت الكثيرَ، وطال عمرها حتى بلغت أربعاً وتسعين سنة، وكانت أسندَ من بقي مِن النساء في الدنيا، سَمِعَ منها غيرُ واحد من الحفاظ، وروت «المسند» كله.

توفيت سنة ٦٨٨هـ[٣].

وأما من فوقها فقد سلفت تراجمهم في أثناء كلامنا على رواة المسند.

ـ المجلد الثاني: وعدد أوراقه (٦٩١) ورقة، يبتدىء بمسند أبي سعيد الخدري، وينتهي بمسند عمرو بن يثربي، وهو آخر مسند البصريين.

وقع الفراغُ من نسخ هذا الجزء ضحوةَ يومِ الأحد (٢٧) شهر ربيع الأول سنة مئة وعشرين بعد الألف. وناسخه هو ناسخ الجزء الأول نفسه.

وكان الشيخُ عبد الله بن سالم البصري، قد قرىء عليه المسند في الروضة النبوية الشريفة في (٥٦) مجلساً عام (١١٣١هـ)، استغرق المجلدُ

---

(١) ترجمته في «الوفيات» لابن رافع السلامي: ٢/٢٦٤.

(٢) الدرر الكامنة: ١/٢٥٠.

(٣) الوافي بالوفيات للصفدي: ١٥/٦٧.

الأولُ منها (١٨) مجلساً والمجلد الثاني (٢٥) مجلساً، وبقي للمجلد الثالث ـ وهو المفقود ـ (١٣) مجلساً.

٤ ـ النسخة الكتانية، مصورة عن المكتبة الكتانية للسيد عبد الحي الكتاني بالمغرب، وقد وقع لنا منها قطع متفرقة على النحو التالي:

ـ قطعة من أول مسند أبي هريرة إلى آخر حديث عمارة بن رويبة.

ـ قطعة من أول مسند الأنصار حديث أُبي بن كعب إلى حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري.

ـ قطعة من مسند عائشة ـ ينقص من أوله ـ، إلى آخر المسند.

٥ ـ نسخ الظاهرية، ورمزنا لها بحرف (ظ) مقيداً برقم.

وقد عثرنا في دار الكتب الظاهرية بدمشق على أجزاء عدة من «المسند» من نسخ مختلفة غير تامة، إلا أنها في غاية النفاسة، إذ عليها أكثرُ سماعات المقادسةِ الذين ذكرهم ابنُ الجزري في «المصعد الأحمد»[1] بسماعهم من الإمام المحدث حنبل بن عبدِ الله الرصافي المُكَبِّر، الذي كان آخر من روى «المسند» عن ابن الحصين، وعلى بعض هٰذه النسخ خَطُّهُ بتصحيحِ السماع منه، وقد اجتزأنا بإثباتِ صورةِ بعض هذه السماعات في هذه المقدمة عن سردها هنا.

وسنُجمل في وصف أجزاء الظاهرية مع الإشارة إلى رقمها وعدد أوراقها، وتاريخ نسخها، واسم ناسخها إن وجد، وسنوردها هنا مرتبة حسب تسلسل أرقامها في المكتبة الظاهرية، وذلك تيسيراً على القارىء، ورمزنا لكل جزء منها بحرف (ظ) مقيداً برقم:

---

(١) انظر ص٧١ السابقة في هذه المقدمة.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٤٤)، ورمزنا له بحرف (ظ١).

ويشتمِل من أول المسند إلى آخر مسند أبي هريرة. عدد أوراقه (٤٩٢) ورقة، وهو بخطٍّ نسخ مقروء، تاريخ نسخه (١١٤٩هـ)، وهو وقفُ الوزير سليمان باشا، على بعض أوراقه الأولى آثار رطوبة، وهو مقابل.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٤٥)، ورمزنا له بحرف (ظ٢).

أوَّلُه مسند الأنصار، وينتهي بآخر مسند النساء، ناسخه محمد بن إسماعيل الطيبي الشافعي، نسخه سنة (١١٥٠هـ)، وهو ملك الوزير سليمان باشا، عدد أوراقه (٣٩٦) ورقة.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٤٦)، ورمزنا له بحرف (ظ٣).

يشتمل على مسند عبدالله بن عمرو وأبي رمثة وأبي هريرة، وقد فُرغ من نسخه سنة (٥٩٤هـ)، عليه سماعات أقدمها سنة (٦٧٠هـ)، بسماع يحيى بن مسعود بن نفيس الموصلي ثم الحلبي بالمدرسة الضيائية بسفح قاسيون من الشيخ الإمام فخر الدين أبي الحسن علي بن أبي العباس أحمد بن عبد الواحد المقدسي، بسماعه من أبي علي حنبل الرصافي من أبي القاسم بن الحصين بسنده، بمجالس آخرها (١٨) صفر سنة سبعين وست مئة. عدد أوراقه (٣٣٠) ورقة، وفيه اضطراب وبعض صفحات مهترئة.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٤٨)، ورمزنا له بحرف (ظ٤).

يشتمل على مسند سعد بن مالك أبي سعيد الخدري، ومسند أنس بن مالك، ومسند جابر بن عبد الله الأنصاري، عليه سماع محمد بن محمد بن ميمون البلوي الأندلسي الغرناطي، وسماع بقراءة الإمام المحدث أبي الحسن يحيى بن مسعود بن نفيس الموصلي، وهو روايةُ الشيخ الأجل أبي الحسين عبد الحق بن عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف عن عمِّه أبي طاهر، ورواية الشيخ الصالح أبي بكر عبد الله بن

محمد بن أحمد بن النقور البزاز، وأبي طالب المبارك بن يحيى بن محمد بن خضير، عن أبي طالب بن يوسف وهو عبدُ القادر بن محمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف، بروايته عن ابن المذهب، عن القطيعي، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه الإمام أحمد.

وعليه سماعُ عبد الغني المقدسي سنة (٥٦١هـ) عن الشيوخ الأجلاء أبي بكر عبد الله بن محمد بن النقور، وأبي الحسين عبد الحق بن عبد الخالق بن يوسف، وأبي طالب المبارك بن يحيى بن خضير الصيرفي، وفي آخر صفحة من الجزء سماعات عدة، عدد أوراقه (١٨٢) ورقة.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٤٩)، ورمزنا له بحرف (ظ٥).

ويشتمل على مسند الأنصار بتمامه، وعليه سماع محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي في بغداد سنة (٥٩٧هـ). عدد أوراقه (٢٩٩) ورقة، مكتوب بخط معتاد مقروء.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٠)، ورمزنا له بحرف (ظ٦).

ويشتمل على مسند النساء، نسخ سنة (٦١٦هـ) بخطٍّ جميل مضبوط، عدد أوراقه (٢٥٣) ورقة، عليه سماع ابن طولون على الشيخ الحافظ ناصر الدين بن محمد بن أبي عمر، وسماعُ محمد بن محيي الدين عبد القادر بن دميلكو، في مجالس من سنة (٩٤٣هـ) بقراءته على محمد بن طولون. وهذا الجزء أوقفه ابنُ طولون.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٣)، ورمزنا له بحرف (ظ٧).

ويشتمل على مسند الصديقة عائشة، عدد أوراقه (٢١٤) ورقة، كتب بخط جميل متقن مضبوط، أكلت الأرضة بعضَ أطراف أوراقه.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٤)، ورمزنا له بحرف (ظ٨).

يبدأ من أول مُسْند أم المؤمنين عائشة، وينتهي بحديث: حدثنا عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثني ابن نمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نعس أحدكم، فليرقد حتى يذهب عنه النومُ، فإنه إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب يستغفر، فيسب نفسه». وعدد أوراقه (٢٨٤) ورقة كتب بخط معتاد مقروء، وعليه سماعاتٌ بعضها يعود إلى سنة (٥٦٣هـ).

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٥)، ورمزنا له بحرف (ظ٩).

ويشتمل على مسند عبد الله بن عباس، برواية حنبل بن عبد الله بن الفرج، عن ابن الحصين بسنده إلى أحمد.

وعدد أوراقه (١٩٤) ورقة سمعه من حنبل الشيخ موفق الدين أبو عبد الله عمر بن يوسف بن يحيى المقدسي الشافعي خطيب بيت الآبار (قرية في غوطة دمشق) وبنوه وغيرهم بقراءة الحافظ الثقة إسماعيل بن عبد الله الأنماطي المتوفى سنة (٦١٩هـ).

ووافق الفراغ من نسخه في التاسع من جمادى الأولى سنة (٦١٦)هـ بمسجد بيت الآبار بيد داود بن عمر بن يوسف بن يحيى المقدسي الشافعي.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٦)، ورمزنا له بحرف (ظ١٠).

ويشتمل على مسند البصريين، ومسند العباس وبنيه الفضل وتمام وعبيد الله، نسخ سنة (٩٣٦هـ) بخط نسخي معتاد مقروء.

ثم يليه مسندُ فضالة بن عبيد الله الأنصاري، ومسند عوف بن مالك الأشجعي، بخط مختلف، قال ناسخه: نقلته من خط أبي القاسم بن زوج الحرة رحمه الله. وفي آخره: بلغت من أوله بقراءة أبي الحسن الدارقطني. عدد أوراقه (١٠٩) ورقات.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٧)، ورمزنا له بحرف (ظ١١).

ويشتمل على مسند العشرة وأهل البيت، برواية أبي طاهر لاحق بن أبي الفضل بن علي، عن ابن الحصين، بسنده إلى أحمد، وسماع محمد بن محمد ابن النجار، وعليه سماعات نفيسة، وكتب بخط نسخي جميل مضبوط، وعلى بعض حواشيه ما يدل على مقابلة النسخة بأصل ابن المذهب، وبأصل زرقويه بخطه. ويتلوه مسند عبد الله بن مسعود، عدد أوراقه (٣١٩) ورقة، وفي آخره: بلغ العراض بخط أبي منصور ابن الجواليقي، ومراجعة الأصل العتيق، فصح، ولله المنة.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٨)، ورمزنا له بحرف (ظ١٢).

يشتمل على مسند المكيين والمدنيين بتمامه، عدد أوراقه (٢٦١) ورقة، كتب بخط نسخي جميل مضبوط، قرأه أحمدُ بنُ محمد بن أحمد بن أبي بكر على المحدث الصالح أبي الحسن علي بن الحسين بن عروة المشرقي، في مجالس آخرها (١٨) شعبان سنة (٨٢١هـ) في الجامع الأموي، وعليه سماعات متأخرة، وعليه سماعُ محمد بن محيي الدين عبد القادر بن دميلكو الصالحي الحنفي، على محمد بن طولون، في مجالس آخِرها سنة (٩٤٣هـ) بخط ابن طولون.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٥٩)، ورمزنا له بحرف (ظ١٣).

ويشتمل على مسند الشاميين والكوفيين إلى حديث عمرو بن يثربي، عدد أوراقه (٣٨١) ورقة، وعليه سماعات أقدمُها سماع عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، كتب بخط معتاد مقروء.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٦٠)، ورمزنا له بحرف (ظ١٤).

ويشتمل على مسند عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم، عدد أوراقه (٢٦٨) ورقة، وعليه سماعات من الشيخ حنبل بن عبد الله الرصافي.

ـ الجزء ذو الرقم (١٠٦١)، ورمزنا له بحرف (ظ١٥).

ويشتمل على مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، برواية حنبل بن عبد الله الرصافي عن ابن الحصين. وعليه سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب سنة (٦٠٣هـ) بدمشق، ويليه حديث أبي رمثة، ثم مسند أنس بن مالك بتمامه، عدد أوراقه (٢٤٠) ورقة.

٦ ـ نسخة تامة في مجلدين، صُوِّرَتْ عن الأصل الموجود في دار الكتب المصرية، وقد رمزنا لها بالرمز (ش).

ـ المجلد الأول: وعَدَدُ أوراقه (٥٦١) ورقة، يبتدىء بأوَّلِ الكتاب، وينتهي بآخرِ مسند المكيين.

وقع الفراغُ من كتابته صبيحةَ يومِ الأربعاء (١٧) شهر رمضان المعظم سنة (١١٩٠هـ). وناسخه هو محمد ناصر الصفطي الحنفي.

وقد جاء على اللوحة الأولى من هٰذا المجلد ما نصه: وقف هٰذا الكتابَ وتصدَّق به ابتغاءً لِوجه الله تعالى، وطلباً لمرضاته الأمير أحمد آغا باش جاويش تفكجيان، وجَعَلَ مقرَّه في خزانة جامع شيخون، وتحت يدِ إمامه، تقبَّل الله منه ذٰلك، بتاريخ سنة (١١٩٣هـ)[1].

---

(١) جامع شيخون بانيه هو الأمير سيف الدين شيخو الناصري العمري أحد مماليك السلطان الناصر محمد بن قلاوون، المتوفى سنة (٧٥٨هـ)، وكانت عمارة هٰذا الجامع في سبعة أشهر من سنة (٧٥٦هـ) وهو من أجلّ جوامع مصر، يقع بشارع الصليبة في القاهرة، وهذا الجامع باق إلى الآن على صورته الأصلية. انظر «خطط المقريزي» ٢/٣١٣، و«الخطط التوفيقية الجديدة» لعلي باشا مبارك ٥/٨٣ وما بعدها.

وأما واقف النسخة الأمير أحمد آغا فهو ألباني أرنؤوطي، وكان من أهل الخير والصلاح، مبجلاً عند عظماء الدولة، يندفع في نصرة الحق والأمر بالمعروف والنهي =

ـ المجلد الثاني: وعدد أوراقه(٤٧٤) ورقة أيضاً، يبتدىء بأول مسند المدنيين، وينتهي بآخر مسند النساء وهو آخرُ الكتاب.

تمت كتابتُه ليلةَ الجمعة المباركة (٩) جمادى الأولى سنة (١١٩١هـ). وناسخه هو ناسخُ المجلدِ الأول نفسه.

٧ ـ وقد وقعت لنا قطعة مِن مسند أبي هريرة مصورة عن مكتبة كوبريللي، يأتي وصفُها إن شاء الله تعالى في موضعها من مسند أبي هريرة.

٨ ـ مجلد من مكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ورقمه (٤١٤٦)ف، وهو مصوَّرٌ عن مكتبة شستربتي ورمزنا له بـ (ب) وهو في الأصل وَقْفٌ على المدرسة الصالحية التي هي بخَطٍّ بين القصرين مِن القاهرة، وهٰذه المدرسة أنشأها الملك الصالح نجم الدين أيوب سنة (٦٤٠)هـ ورتَّب فيها دروساً أربعةً للفقهاء المنتمين إلى المذاهب الأربعة في سنةِ إحدى وأربعين وستٍّ مئة، وهو أولُ من عَمِلَ بديار مصر دروساً أربعة.

وعَدَدُ أوراقه (٢٤٣) ورقة، وخطُّه نسخي غاية في الجمال والنفاسة والضبط والإتقان، ولو وُجِدَتْ مجلدات هٰذه النسخة بتمامها لكان يُستغنى بها عما سواها.

وعَدَدُ أحاديث هٰذا المجلد (١٧٤٠) حديثاً يتضمَّنُ مسندَ العشرة المبشَّرين بالجنَّةِ، وحديثَ عبد الرحمٰن بن أبي بكر، وحديثَ زياد بن خارجة، وحديثَ الحارثِ بن خَزْمَةَ، وحديثَ سَعد مولى أبي بكر، وحديثَ

= عن المنكر، وقد وضع هذا الأمير في خزانة الجامع المذكور كتباً نفيسة في علومٍ شتى، وجعلها وقفاً في حال حياته تحت يد الشيخ موسى الشيخوني الحنفي، توفي الأمير أحمدآغا في شهر شوال من سنة (١٢٠١هـ) إحدى ومئتين وألف. «الخطط التوفيقية» ٥/٨٦.

الحسن بن علي، وحديثَ الحسين بن علي، وحديث عَقِيل بن أبي طالب، وحديثَ جعفر بن أبي طالب.

ويَغْلِبُ على الظنِّ أنها كُتِبَتْ في القرنِ السابع الهجري.

ويَنْقُصُ من أوَّلِه مقدارُ ورقتين تشتملُ على خمسة عشر حديثاً مِن مسند أبي بكر، وفيه خرم من أثناء الجزء الأول والجزء الثاني بتمامه، والورقة الأولى من الجزء الثالث، وفي الجزء الثامن وبداية التاسع، وفي الأخير ورد فيه حديثُ جعفر بنِ أبي طالب المطوَّل إلى قوله: فتناخرت، ويبقى من الحديث خمسة عشر سطراً تقريباً.

وقد جُزِّىءَ في ستة عشر جزءاً، كُلُّ جزء يُقدر بسبع عشرة ورقة أو أقل بورقة أو ورقتين وفي بداية كُلِّ جزء عنوانٌ فيه ما يلي:

الجزء... مِن مسند العشرة رضوان الله عليهم، عن النبي ﷺ

تأليف

الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه مما رواه ابنُه عبد الله رحمه الله.

رواية الشيخ أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القَطِيعي رواه عن عبد الله

رواية أبي علي الحسين بن علي بن محمد التميمي الواعظ المعروف بابن المُذْهِبِ روايته عنه

رواية الشيخ أبي القاسم هِبةِ الله بنِ محمد بن عبد الواحد بن الحُصَين روايته عنه

رواية الشيخ أبي محمد عبد الله بن أحمد بن أبي المَجْدِ الحَرْبي الإسكاف روايته عنه

رواية أبي الفرج عبد اللطيف بنِ عبد المنعم بن علي بن نصر بن منصور الحراني ويُعرف بابن الصَّيقل.

وهٰـذا إسنـادٌ رجـالُـه كُلُّهُمْ ثقاتٌ، وقد تَقَدَّمَ التعريفُ بالقطيعي وابن المُذْهِبِ وابن الحصين.

أمـا ابنُ أبي المجد، فقد قال الإمامُ الذهبي في «السير» ٢١/٣٦١: الشيخ المُعَمَّـرُ الثقةُ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أبي المجد بن غنائم الحـربي العتـابي الإسكاف، راوي مسند الإمام أحمد عن أبي القاسم بنِ الحُصين، ويروي أيضاً عن أبي الحسين بن الفراء.

حدَّث عنه الضياء، وابنُ الدبيثي، وابن خليل، وشرف الدين عبد العزيز الأنصاري، وابن عبد الدائم، والنجيب عبد اللطيف، وعدد كثير من مشيخة الدمياطي.

حدَّث بالمسنـد غيرَ مرةٍ ببغـداد وبـالمَوْصِلِ، وقد أجاز لِسعد الدين الخضر بن حمويه، ولقطب الدين ابن عصرون، وللفَخر ابن البخاري.

مات بالموصل في ثاني عشر المحرم سنة ثمان وتسعين وخمس مئة رحمه الله.

وأما أبو الفرج عبدُ اللطيف، فقال في «العبر» ٣/٣٢٤ في وفيات سنة اثنتين وسبعين وست مئة: وفيها تُوفِّي النَّجيبُ عبدُ اللطيف بن عبد المنعم بن الصَّيقل أبو الفرج الحرَّاني الحنبلي التاجر مُسنِد الديار المصرية، وُلِد بحَرَّان سنـةَ سبـع وثمـانين، ورحـل به أبوه، فأسمعه الكثيرَ مِن ابن كليب، وابنِ المعـطوش، وابنِ الجوزي، وابن أبي المجد، وولي مشيخةَ دارِ الحديث الكاملية، وتوفي في أوَّلِ صفر وله خمس وثمانون سنة.

وفي نهـاية كُلِّ جزء من هٰذه الأجـزاء سمـاعـاتٌ متكـررة بخطٍّ كاتبها أحمدَ بنِ محمد بن عبد الرحمٰن الحسيني ذكر فيها أنَّه قرأ هٰذه الأجزاء في سنة (٦٦٧هـ) على الشيخ أبي الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني بحضور عددٍ من الأمراء وأهلِ العلم، وتَمَّ ذٰلك في دارِ الأمير بدر الدين بيليك بقلعةِ الجبل.

وفي آخـر السمـاعِ الذي في نهاية الجزءِ الثالث والرابع والخامس ما نَصُّه: صحيح ذٰلك وكتبَ عبدُ اللطيف بن عبد المنعم بن علي الحراني.

ونُثبِت هنا السماعَ الذي جاء في نهاية الجزء التاسع من هٰذا المجلد:

قرأتُ جميع هٰذا الجـزء التـاسـع على الشيخ الجليل الصـدرِ الرئيس المحترم الأمين بقيةِ المشايخ نجيب الدين أبي الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن علي الحراني أمتَعَ الله به بسماعه له من ابن أبي المجد، وسَمِعَهُ المـولى الأمير الكبير المخـدوم ملك الأمـراء بَدْر الدين بيليك بن عبد الله الخزندار الملكي الظاهري أسبغ الله ظلَّه، والأمير الكبير كندغدي الحبيشي، والشيخ سعـد الـدين محمـد بن عثمـان بن فُرُّخْـزاد الغَزْنوي، وتاج الدين حسن بن علي الطبري، والطواشي شجاع الدين عنبر مقدَّم البحرية الصغار، ومماليك المـولى بدر الـدين أسبغ الله ظِلَّهُ سيف الدين بَلبان الزردكاشي الأتابكي أمير سلاح، وبدر الدين كيدلـدي السلاح دار، وفتاه بيبرس، وعز الدين أزدمر السلاح دار، وعز الدين أيبك الدويدار، ومنجك السلاح دار، وصَحَّ ذلك وثبت في يوم الجمعة نصفَ ذي الحِجة سنةَ سبعٍ وستين وستٍّ مئـة بمنـزلِ المولى الأمير بدر الدين بقلعة الجبل حرسها الله تعالى. كتبه أحمد بن محمد بن عبد الرحمٰن الحسيني.

والأمير بدر الدين الذي كانت قراءة هٰذا المجلد بداره ترجم له الصفديُّ

في «الوافي بالوفيات» ١٠/٣٦٥-٣٦٧، فقال: بيليك بن عبد الله، الأمير بدر الدين الخزندار الظاهري، نائب السلطنة بالممالك ومُقَدَّم الجيوش، كان أميراً جليلَ المقدار عاليَ الهِمة، واسِعَ الصدرِ، كثير البر والمعروف والصلة، لَيِّن الكلمة، حَسَنَ المعاملة والظن بالفقراء، يتفقَّدُ أربابَ البيوت، ويَسُدُّ خَلَّتَهم، وعنده دِيانة وفهم وإدراكٌ وذكاء ويَقَظة، سَمِعَ الحديثَ وطالع التواريخ، وكان يكتُبُ خطاً حسناً، وله وَقْف بالجامعِ الأزهر على زاوية لمن يشتغل بمذهب الشافعي، وبها دَرْسٌ، وله أوقافٌ أخر على جهات البر، تُوفي رحمه الله ليلة الأحد سادس شهر ربيع الأوَّل سنة ست وسبعين وست مئة بقلعة الجبلِ ودُفِنَ يوم الأحد بتربته التي أنشأها بالقَرافة الصُّغرى، ووَجَدَ الناس عليه وَجْداً عظيماً، وحَزِنُوا لِفقده، وشَمِل مصابُه الخاصَّ والعامَّ.

وجاء في نهاية الجزء السابع منه سماع بخط أحمد بن نصر الله البغدادي الحنبلي ونصُّه:

سَمِعَ جميعَ هٰذه المجلَّدة وتشتمِلُ على ثمانية أجزاء مِن مسند العشرة من مسند الإمامِ أحمدابن حنبل على الشيخِ الإمام العالم العلامة المُتْقِن المُسْنِد الرُّحْلَة جمال الدين عبد الله بن سيدنا ومولانا قاضي القضاة علاء الدين علي بن شمس الدين محمد بن علي بن عبد الله بن أبي الفتح الكِناني العسقلاني الحنبلي بحقِّ سماعه لِجميع مسندِ الإمامِ أحمد بقراءةِ الحافظ بقيةِ السَّلف الإمام العالم زَيْنِ الدين عبد الرحيم بن الحُسين العِراقي على الشيخ المسنِدِ المُعَمَّر بقية المسندين علاء الدين علي بن أحمد بن محمد بن صالح العُرضي بسماعه لِجميعه على أمِّ أحمد زينب بنت مكي بن علي بنِ كامل الحرانية، وإجازته من الشيخ فخرِ الدين علي بن أحمد بن البخاري، قالا: أخبرنا أبو علي حَنْبلُ بن عبد الله بن الفَرَج المُكبِّر، أخبرنا أبو القاسم هبة الله بن الحصين بسنده بقراءة كاتب هٰذه الأحرف أحمد بن نصر الله

البغدادي الحنبلي: الجماعةُ... ثم سرد أسماءَ الشيوخ الذين حضروا السماعَ.

٩ـ مجلد بمكتبة الرياض العامة ورقمه (٦٨٥)، ورمزنا له بـ (ح)، ويحوي مسندَ العشرة المبشرين بالجنة، وحديثَ عبد الرحمٰن بن أبي بكر، وحديثَ زياد بن خارجة، وحديثَ الحارث بن خَزْمة، وحديثَ سعد مولى أبي بكر، نسخ بخط نسخي واضح متقن، وقد أَضَرَّت الرطوبةُ بأطرافِ الورقات الأُولى منه، مع وجود نقص من أوله يتضمن ١٤ حديثاً، وقسماً من الحديث ١٥، وهو مجزأٌ إلى أحدَ عشرَ جزءاً، كُلُّ جزءٍ منها يختلِفُ عن الآخر من حيثُ الكم، فأصغرُها الأوَّلُ وهو سبعُ ورقات وأكبرها (٣٢) ورقة وهو الثالثُ، و ثَمَّتَ سقطٌ لم نتبيّنْ مقدارَه بين الخامس والسادس، وفيه إلحاقات بالحواشي تنبىء عن مقابلته بأصله.

وفي لوحةِ عنوان كُلِّ جزء كُتِبَ ما نصُّه: الجزء... من مسند العشرة رضوان الله عليهم تأليف أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حَنْبَل بن هلال بن أسد الشَّيْباني رحمة الله عليه، رِواية أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القَطِيعي، عن عبدِ الله، رواية أبي علي الحسن بن علي بن محمد بن المُذهِبِ التميمي الواعظ عنه، رِواية الرئيس أبي القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن الحُصَيْن عنه رواية الشيخين الفقيرين إلى الله عز وجل أبي طاهر عبدِ الجبار، وأبي محمد عبد الخالق، ابني هبة الله بن القاسم بن البُندار غفر الله لهما عنه.

وقد كتبه في النِّصْفِ الثاني من القرن التاسع الهجري رمضانُ بنُ عبد الله بن أحمد بن أيوب الجَمَّاعيلي الحنبلي، وسمعه هو وعَدَدٌ مِن طلبةِ العلم على العالمِ المحدِّث محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن العمري الحنبلي بسنده إلى أَبي علي حنبل بن عبد الله الرُّصَافي في عِدَّةِ مجالس آخرها في يوم الجمعة السابع عشر من جمادى الأول سنةَ سبع وتسعين وثمان مئة

بالمدرسة العُمرية بصالحية دمشق.

وجاء في اللوحة الأخيرة من هٰذا المجلد ما نصُّه:

قرأتُ جميعَ مسند العشرة رضوان الله عليهم وما أُضيف إليه مِن مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالى ورضي عنه على شيخنا الإمامِ العالم المحدث المسند المُعَمَّر الرُّحْلة القاضي ناصر الدين محمد بن أبيَ بكر بن عبد الرحمٰن بن محمد بن أحمد بن سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر بن شيخ الإسلام أبي عمر القرشي العمري الحنبلي أيَّده الله تعالى بسماعه له على الشيخ زينِ الدين أبي الفرج عبد الرحمٰن بن يوسف بن الطَّحَّان الحنبلي بسماعه له على الإمام صلاح الدين محمد بن إبراهيم بن أبي عمر الحنبلي بسماعه له على الإمام أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد بن البخاري بسماعه على أبي علي حنبل بن عبد الله الرُّصَافي بسنده وصحَّ ذٰلك وثبت في عِدَّةِ مجالس آخرُها في يوم الجمعة المبارك السابع عشر من جُمادى الأول من شهور سنة سبع وتسعين وثمان مئة بمدرسةِ شيخ الإسلام أبي عمر بالصَّالحية[1] قَدَّس الله تعالى روحه، وسَمِعَ

---

(١) في سنة (٥٥١) لجأ إلى دمشق نفرٌ من بني قُدَامة المقادسة بعد أن اضطروا إلى الهربِ من القدس بعد استيلاءِ الصليبيين عليها، واستقرُّوا مدةَ عامين بمسجد أبي صالح خارج الباب الشرقي، ثم تحوَّلُوا عنه إلى سفح قاسيون على مَقْرُبة من نهر يزيد، فبَنَوْا لهم داراً تشتمِلُ على عدد كثيرٍ من الحجرات دُعِيَتْ بدَيْر الحنابلة، ثم شرعوا ببناء أول مدرسة في الجبل وهي المدرسة العُمَرية التي أنشأها أبو عمر محمد بن أحمد المقدسي الجماعيلي الحنبلي المتوفى سنة (٦٠٧هـ) وكانت في غايةِ النشاط والازدهارِ، ثم تتابع البناءُ حولها وعُرِف هٰذا المكانُ فيما بعد بالصالحية، وكان بهٰذه المدرسة خزانة كتب لا نظيرَ لها، فَلَعِبَتْ بها أيدي المختلسين، وأُخِذَ منها الشيءُ الكثير، ثم نُقِلَ ما بقي منها ـ وهو شيء لا يُذكرَ بالنسبة لما كان بها ـ إلى المكتبة الظاهرية، وبقيت من هٰذه المدرسة إلى يومنا هٰذا أطلالُها تَستدِرُّ كوامِنَ الجُفون، وتستنزفُ قَطَرات القلوب، وتُذَكِّر بماضٍ حافلٍ بروائع الأجداد.

من جماعةٍ عُيِّنوا في البلاغات بخطِّ كاتبه، وأجاز رَضِيَ الله عنه غيرَ مرة بسؤالِ كاتبه رمضان بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله بن أيوب الجَمَّاعيلي الحنبلي عفا الله عنه.

وكتب شيخُه تحته: صحيحٌ ما ذكره من السَّماعِ والإجازة وَفَّقه الله لما يُحب ويرضى كتبه محمد بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

ومحمد بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن الذي قُرِئَ عليه هٰذا المجلد هو محمدُ بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن محمد بن أحمد بن التقي أبي الفضل سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر بن الشيخ أبي عمر محمد أخي الموفَّق عبد الله صاحب «المغني» ابنَيْ أحمد بن محمد بن قُدامة ناصر الدين أبو عبد الله بن العماد بن الزين أبي الفرج بن ناصر الدين أبي عبد الله القرشي العُمري العَدَوي المقدسي الدمشقي الصالحي، ويُعرف كأبيه بابن زُرَيْقٍ.

وُلِدَ في شوال سنة اثنتي عشرة وثمان مئة بصالحية دمشق، ونشأ بها، فحَفِظ القرآن ودَرَسَ الفقه على علماء عصرِه وطلبَ الحديث، وكتب الطِّبَاق والأجزاء، ومَهَر وأفاد، وروى عنه خلق من الأعيان، وكان فاضلاً متواضعاً، ذا أَنَسةٍ بالفن وقد ولي النظرَ على مدرسة جده أبي عمر مدة طويلة، وناب في الحكم ثم تنزَّه عن ذٰلك، وتوفي بالصالحية عشيةَ يومِ السبت تاسع جمادى الآخرة سنة (٩٠٠هـ). «الضَّوء اللامع» ٧/١٦٩، و«شذرات الذهب» ٧/٣٦٦.

١٠ ـ نسخة ثالثة مِن مكتبة الرياض العامة ورقمها (٤٥٥) و(٤٥٦)، ورمزنا لها بـ (ض). وتقعُ في مجلدين يستوعبان الثلثَ الأوَّل والثاني من «المسند» وهي من منسوخات القرن الثاني عشر للهجرة ومقابلة على عدة نسخ.

ـ المجلد الأول: ويقع في (١١٣٦) صفحة، يبتدىء بأول «المسند» وينتهي بآخر مسند أبي هريرة.

وفي آخره ما نصُّه: وافق الفراغُ من نَسْخ هٰذا المجلد آخر ثلث ليلة يُسْفِرُ صُبْحُهَا عن يوم الخميس السادس والعشرين ربيع الأول من سنة تسع وعشرين ومئة بعدَ الألفِ من الهجرة النبوية على صاحبها أفضلُ الصلاة والسلام، على يدِ المفتقر إلى رحمة ربِّه حسين بن علي بن حسن بن عبد الحسين بن عبد الله الراوي... الشافعي مذهباً، المكي مجاورة...

ـ المجلد الثاني: ويقع في (١١٩٠) صفحة، يبتدىء بمسند أبي سعيد الخدري وينتهي بمسند البصريين، وهو يتضمن الثلث الثاني من النسخة، وليس في آخره ما يُشير إلى تاريخ نسخه تحديداً.

١١ ـ مجلد يتضمَّنُ مسندَ أبي هريرة من نسخة الحافظ ابن عساكر صاحب «تاريخ دمشق»، وعليه سماعُه من ابن الحُصَين، وفيه عِدَّةُ سماعات لِغير واحد من أهلِ العلم، وهي معارضةٌ بأصل ابنِ المذهب، ويقع في (٢٩٤) ورقة، وخَطُّه غاية في الصعوبة على غير المتمرس ولم نقف على تاريخ نسخه إلا أنه يرجح أنه كتب في القرن السادس الهجري.

١٢ ـ قطعة من نسخة كان يتملَّكُها الشيخُ محمد بن عبد الله المغربي المدرس بالحرم الشريف، وهو الذي قرأ «المسند» على الشيخ عبد الله بن سالم البصري في الرَّوضة النبوية، وقد رمزنا لها بـ (غ). تبتدىء بأثناء مسند أبي بكر وتنتهي بمسند ابن عمر، فهي ناقصة من الأول والآخر، ولم نَقِفْ على تاريخ نسخها، وقد قُوبِلَتْ على نسختين خطيتين كما يتبيَّنُ من حواشيها. مصورة من مكتبة الرياض العامة رقم (٧٥٤)، وتقع في (٣٥٦) ورقة.

١٣ ـ نسخة تتضمَّنُ مسند المكيين والمدنيين، وتقع في (٥٧٨)

صفحة، وهي نسخة كتبت بعد الألف للهجرة، وفيها تصحيفات وتحريفاتٌ غيرُ قليلة وهي غيرُ مقابَلة. مصورة من مكتبة الرياض العامة برقم (٧٥٥).

أما المصنَّفاتُ التي لها علاقةٌ بالمسند، والتي استعنّا ببعضها في استكمالِ التحقيق، وتداركِ السقط الذي وقع في الأصول المعتمدة، والطبعة الميمنية فهي:

١ ـ إطراف المُسْنِد المعتلي بأطراف المُسْنَد الحنبلي، للحافظ ابن حجر، في مجلدين.

وهي نسخة مصورة عن نسخة داماد إبراهيم تحت رقم (٢٥٥) و(٢٥٦):

ـ المجلد الأول: عدد أوراقه (٢٥٨) ورقة، نسخ في حياة المؤلف سنة (٨٣٦هـ).

وناسخها هو تلميذُ الحافظ ابن حجر محمد بن علي بن جعفر بن مختار، الشهير بابن قمر الحسيني، المتوفى سنة (٨٧٦هـ)[1].

ـ المجلد الثاني: عدد أوراقه (٢٦٠) ورقة، ونسخ سنة (٨٣٨هـ)، وناسخه هو ناسخ المجلد الأول نفسه.

٢ ـ غاية المُقْصَد في زوائدِ المسنَد للهيثمي.

نسخة مصورة من مصورة جامعة أم القرى بمكة المكرمة عن الأصل الخطي الموجود في مكتبة البلدية بالاسكندرية، تقع في (٤٢٢) ورقة، كتبت بخط نسخي مقروء، عليها حواشٍ منقولة من نسخة المؤلف، وقد نُسِخَتْ في حياته، إذ كان الفراغُ من نسخها في تاسع شهر رجب الفرد سنة ثلاث وتسعين وسبع مئة.

---

(١) ترجمته في «الضوء اللامع»: ٨/١٧٦ـ١٧٨.

٣ ـ ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند لابن عساكر.

وهو فهرس دقيق لأسماء الصحابة، وموضع حديثهم في المسند.

وقد طبع في بيروت بدار البشائر الإسلامية سنة ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري.

٤ ـ جامعُ المسانيد والسُّنن الهادي لأقوم سَنَن. تأليف الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، المتوفى سنة (٧٧٤هـ).

موجود منه ٧ مجلدات ضخمة بدارِ الكتب المصرية، تحت رقم (٢٢١) و(٢٢٢) و(٢٢٣) و(٢٢٤) و(٢٢٥) و(٢٢٦) و(٢٢٧) حديث، نسخ في القرن الثامن الهجري بعد وفاة المؤلف رحمه الله.

وفي آخر المجلد الخامس منه قال: يتلوه في السادس عبد الله بن كعب. يعني في روايته عن المبهمين، ولم يأت هذا في الجزء الذي بعده وهو أول مسند النساء، مما يدلُّ على وجود نقص فيه، وبالرجوع إلى كتاب «ترتيب أسماء الصحابة» للحافظ ابن عساكر تبيَّن أن النقص يمثل (١٩١) ترجمة في باب الرواية عن المبهمين.

وفي آخر المجلد الذي فيه مسند النساء قسم غير قليل من مسند أنس بن مالك الذي ذكر المؤلف أنه أفرده على حدة، ففي آخر مسند النساء ما نصه: قال ولدُ المصنف: رأيت بخط والدي تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته ما صورته: الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، يقول إسماعيل بن كثير ألهمه الله رشده وغفر له ولطف به: فرغتُ من هذا الكتاب في ليلة الأحد العاشرة من شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وسبع مئة هجرية خارجاً عن مسانيد المكثرين مثل أنس وجابر وسعد بن مالك أبي سعيد الخدري

وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم[1]، وأرجو من الله تيسير تمام ذلك وهو أخفُّ مؤنةً وأيسر مما تقدم، ولله الحمد والمنّة أولاً وآخراً. . .

قلنا: وهذه المسانيد التي ذكرها لم نقع على شيء منها سوى قسم من مسند أنس كما ذكرنا آنفاً، وقسم من مسند أبي هريرة، وهو الذي يشتمل عليه المجلد السابع من هذه النسخة، وينقص من أوله بعضه.

وقد اعتمد فيه على «مسند أحمد» الذي رتبه خاتمة الحفاظ الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن المُحب الصامت المتوفى سنة (٧٨٩هـ)، ثم ضمَّ إليه روايةَ كُلِّ صحابي من الكتب الستة ومن «معجم الطبراني الكبير» ومن «مسند البزار» ومن «مسند أبي يعلى»، وقد رتَّب الصحابةَ على نسق حروف المعجم، وكذلك رتب الرواة عن الصحابة ترتيباً معجمياً أيضاً على نحو ما فعل شيخه الحافظ أبو الحجاج يوسف بن الزكي المزي المتوفى سنة (٧٤٢هـ)، وإذا كان الحديث قد انفرد به الإمام أحمد ولم يرد عند أحد من أصحاب السنن والمسانيد والمعاجم الأُخرى التي اعتمدها، فإنه ينبه على ذلك بإثره بقوله: تفرد به، أي أن الإمام أحمد تفرد بإخراجه.

قال الشيخ العلامة شمس الدين محمد بن محمد الجزري في «المصعد الأحمد» ص٣٩: ثم إن شيخنا الإمام مؤرخ الإسلام وحافظ الشام عماد الدين أبا الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير رحمه الله تعالى أخذ هذا الكتاب

---

(١) وكذلك لم يُدْرِجْ فيه مسانيدَ الخلفاء الأربعة، لأنه أفردَ بالتأليفِ لِكل واحدٍ منهم رضي الله عنهم مسنداً كما بَيَّن ذٰلك في موضع ترجمة كُلِّ واحد منهم من «جامع المسانيد»، وقد طبع منها مسندُ عمر بتحقيق د. عبد المعطي قلعجي عن النسخة الأم التي هي بخط المصنف رحمه الله في جزأين لطيفين نشر داء الوفاء بالمنصورة.

المرتب من مؤلفه ـ يعني أبا بكر محمد بن عبد الله ابن المحب الصامت ـ وأضاف إليه أحاديث الكتب الستة و«معجم الطبراني الكبير» و«مسند البزار» و«مسند أبي يعلى الموصلي»، وأجهد نفسه كثيراً، وتعب فيه تعباً عظيماً، فجاء لا نظيرَ له في العالم، وأكمله إلا بعض مسند أبي هريرة فإنه مات قبل أن يُكمله، فإنه عوجل بكفٍّ بصره، وقال لي رحمه الله تعالى: لا زلتُ أكتب فيه بالليل والسراج يُنَونِصُ حتى ذهب بصري معه، ولعل الله يُقيض له من يكمله مع أنه سهل، فإن معجم الطبراني الكبير لم يكن فيه شيء من مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

تنبيه: لم نذكر كتابَ جامع المسانيد الذي ألفه الإمام العَلَّامة المتفنِّن جمال الدين ابن الجوزي في جُملة مَنْ خَدَم مسند أحمد، لأنه رحمه الله قد ذكر في مقدمته أنه قد جمع كتابه مِن مسند أحمد وصحيح البخاري، وصحيح مسلم وجامع الترمذي، لأنَّها الأصولُ التي تحوي جمهورَ حديثِ رسول الله ﷺ ولها العلوُّ في الإسناد.

وقد أبان عن خطته التي اتبعها في تأليفه هٰذا فقال: وآتي بالحديثِ بأتمِّ ألفاظه وأجودِها في أيِّها كان، وأحذِفُ مُكَرَّرَها إلا أن يكونَ في التكرارِ زيادةُ حكمٍ، فأكرره لذلك. وأخرجتُ من المسند والترمذي أحاديث يسيرة لم تصلُحْ، فوضعتُ بعضها في كتابِ الأحاديث الواهية، وبعضَها في الموضوعات. ومتى كان الحديثُ متفقاً عليه بينتُ ذٰلك، أو انفرد أحدُ الشيخين، أو كانت كلمة غريبة أو معنى مُشْكِلٍ.

وقد اقتصر في كتابه هذا على نقلِ الأحاديثِ المسندة من هٰذه الكتب الأربعة، فأما ما فيها مِن كلام الصحابة والتابعين، فقد أسقطه لأنه ليس من غرضه على أنه قد تَجَوَّزَ بذكر بعضه.

وقد رتَّبه على المسانيدِ، ثم رتَّب المسانيدَ على حروف المعجم.

ولم يتيسر لنا مِن هٰذا الكتاب سوى مقدمته التي هي في خمس ورقات.

٥ ـ حاشية المحدث محمد بن عبد الهادي السندي المتوفى سنة (١١٣٨)هـ

وقد انتهى إلينا منها نسختان مصورتان من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

الأولى منها مصورة عن الأصل الخطي الموجود في المكتبة السعيدية في حيدرآباد، وتقع في ثلاثة مجلدات.

الأول منها ـ وعدد أوراقه (٢١٩) ورقة ـ وفي أوله نقص كبير ينتظم الكلام على الخمس الأول من المسند أي على (٤٥٠٥) أحاديث، وينتهي بمسند أبي هريرة.

والثاني ـ وعدد أوراقه (٢٢٠) ورقة ـ يبدأ بمسند أبي سعيد الخدري، وينتهي بمسند البصريين.

والثالث ـ وعدد أوراقه (٩٠) ورقة ـ يبدأ بمسند الأنصار، وينتهي بنهاية المسند. وخط هٰذه النسخة نسخي واضح مقروء، الخطأ فيه قليل، وليس فيها ما ينبىء عن ناسخها ولا تاريخ النسخ.

النسخة الثانية تقع في مجلد واحد، عدد أوراقه (٤٥٧) ورقة، يبدأ من أول الكتاب، وينتهي بالكلام على الحديث (٢٥٨٢٧) من مسند عائشة رضي الله عنها.

وخطها نسخي واضح مقروء كسابقتها، وجاء في لوحة العنوان ما نصه:

حاشية على مسند الإمام أحمد ابن حنبل للشيخ أبي الحسن السندي

رحمه الله تعالى . ولم يرد فيها ذكر للناسخ ولا لتاريخ النسخ .

وقد ترجم لمؤلف هذه الحاشية المرادي في «سلك الدرر» ٦٦٤ ، فقال : محمد السندي بنُ عبد الهادي السنديُّ الأصل والمولدِ الحنفي ، نزيلُ المدينة المنورة ، الشيخُ الإمام العالم العامل العلاَّمة المحقق المُدَقِّق النحرير الفهَّامة أبو الحسن نور الدين ، ولد (بتته) قرية من بلاد السند ، ونشأ بها ، ثم ارتحل إلى تُسْتَرَ وأخذ بها عن جملةٍ من الشيوخ ، ثم رحل إلى المدينة المنورة وتوطَّنها ، وأخذ بها عن جملةٍ من الشيوخ : كالسيد محمد البرزنجي ، والملا إبراهيم الكوراني ، وغيرهما ، ودَرَّسَ بالحرم الشريف النبوي ، واشتهر بالفضل والذَّكاءِ والصلاح ، وألف مؤلفاتٍ نافعةً ، منها : الحواشي الستة على الكتب الستة ، إلا أن حاشيته على الترمذي ما تَمَّتْ ، وحاشية نفيسة على مسند الإمام أحمد ، وحاشية على «فتح القدير» وصل بها إلى باب النكاح ، وحاشية على البيضاوي ، وحاشية على الزهراوين للملا علي القاري ، وحاشية على «حاشية شرح جمع الجوامع» الأصولي لابن قاسم المسماة بالآيات البينات ، وشرح على الأذكار للنووي ، وغير ذلك من المؤلفاتِ التي سارت بها الركبان ، وكان شيخاً جليلاً ماهراً محققاً بالحديث والتفسير والفقه والأصول والمعاني والمنطق والعربية ، وغيرها .

أخذ عنه جملةٌ من الشيوخ ، منهم : الشيخ محمد حياة السندي ، وغيره .

وكان عالماً عاملاً ، ورعاً زاهداً ، وكانت وفاتُه بالمدينة المنورة ثاني عشري شوال سنةَ ثمانٍ وثلاثين ومئة وألفٍ ، وكان له مشهدٌ عظيم حضره الجمُّ الغفيرُ من الناس حتى النساء ، وغلقت الدكاكين ، وحمل الولاة نعشه إلى المسجد الشريف النبوي ، وصُلِّيَ عليه به ، ودُفِنَ بالبقيع ، وكَثُرَ البكاء والأسفُ عليه ، رحمه الله تعالى .

منهج التحقيق:

١ ـ قمنا بتوثيق النَّصِّ، وذلك بمقابلة المطبوع بالأصول الخطية المتوافرة لدينا، وأثبتنا الفروق المهمة، وقد رمزنا للطبعة الميمنية في هوامشنا بالحرف (م).

٢ ـ ضبطنا النصَّ ضبطاً قريباً من التمام، وضبطنا ما يُشْكِلُ من أسماء الرواة، وكناهم وألقابهم ضبط قلم، وربما ضبطناه بالحروف في الحاشية.

٣ ـ نَبَّهنا على الأخطاء الواقعة في الطبعتين السابقتين من تحريف وتصحيف وسقط.

٤ ـ حَكَمْنا على أسانيد أحاديثه، حيث قمنا بدراسة رجال إسناد كلِّ حديث فيه، وأشرنا إلى الأسانيد التي هي على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري أو على شرط مسلم.

وإذا كان بعضهم من رجال البخاري، وبعضهم من رجال مسلم، قلنا: إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح، وإنما فعلنا هذا لبيان أن هذا الإسنادَ في أعلى درجات الصحة، فقد أطبقت الأمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة، وأن من احتج به الشيخان أو أحدهما، فقد جاز القنطرة، فإن تخريج حديث الراوي في «الصحيحين» أو أحدهما محتجَّيْن به، هو بمنزلة التصريح بتوثيقه[1]، ولبيان هذا العدد الكبير من الأحاديث الصحيحة التي لم ترد عندهما ولا عند أحدهما مع أنها مستوفية لشروط الصحة التي اشترطاها في كتابيهما، وليس

---

(١) انظر «الاقتراح» لابن دقيق العيد ص ٣٢٦ـ٣٢٩.

في هذا تعقب لهما أو إلزامهما بهٰذه الأحاديث التي استوفيت الشروط التي التـزماها، فإنهما رحمهما الله قد صرحا بأنهما لم يقصدا استيعابَ جميعِ الأحاديث الصحيحة في كتابيهما.

وقد تحرينا في الأعم الأغلب أن يكون قولنا: «هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط البخاري أو على شرط مسلم» مقيداً بمن احتج بهم الشيخان أو أحدهما في الأصول، وليس ممن خرجا له استشهاداً أو متابعة أو تعليقاً، ولا ممن هو موصوف بتدليس أو تخليط، فإنهما رحمهما الله ينتقيان من حديث من تكلم فيه ما توبع عليه، وظهرت شواهده، وعلم أن له أصلاً، ومن حديث المدلس ما صرح بالسماع فيه،ومن حديث المختلط بأخرة ما رواه الثقة عنه قبل اختلاطه.

وإذا كان في السند راوٍ لا يُحْتَجُّ به لسـوء حِفظه أو لكونه رُمِيَ بالاختلاط أو التغير أو التدليس ووقفنا على متابع له في تلك الرواية ممن يصلح حديثُه للمتابعة، أو كان لمتنِ الحديث ما يشهد له، أطلقنا الصحة أو الحسن على ذٰلك الحديث وفق ما يقتضيه المقام لغلبة الظنِّ أنه بالمتابعة أو الشاهدِ، لم يقع لذاك الراوي المجروح تخليطٌ فيه أو غلط أو وهم.

وقد يَنْتَهِضُ إسنادُ الحديثِ إلى درجةٍ أعلى مِن درجةِ الحسن، ولكنه لا يَبلُغُ رتبةَ الصحيح، فنقول في مثل هٰذا النوع من الإسناد: إسنادُه قوي، أو جيد، إشـارةً منـا إلى أنـه فوق الحسن ودون الصحيح، وهٰـذا الاستعمال متداول بين أهل العلم الذين مارسوا هٰذا الفنَّ واختصُّوا به، وصاروا أعلاماً فيه.

وما سوى ذٰلك فقد حَكَمْنا عليه بما يليقُ بحالهِ من صحةٍ أو حسنٍ أو ضعفٍ، مسترشدين بما أصَّله جهابذة الحديث ونقاده من أصول وقواعد لتوثيق

الـروايات وفحص الأسـانيد، وتنقيد المتون، فإنهم القُدْوةُ في هٰذا الفن، والمعَوَّل عليهم فيه.

وإذا كان في السند راوٍ لم نجد فيه توثيقاً ولا تضعيفاً عن أحدٍ من أئمة الجرحِ والتعديلِ، لكنه مذكورٌ في «ثقات ابن حبان»، فإنه لا يَخْرُج عن حدِّ الجهالة ولا يقوى حديثُه عندنا إلا بأحد أمرَيْنِ:

الأوَّل: أن ينصَّ ابنُ حبان على توثيقه، كأن يقولَ: مستقيمُ الحديث، أو ثقة، أو صحيح الحديث.

الثاني: أن يَروي عنه جماعةٌ ثلاثةٌ فما فوق، ولم يرد عنه ما يقدح في ضبـطه، فقد قال الإمام الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/٤٢٦ في ترجمة مالـك بن الخير الـزبـادي تعليقاً على قول ابن القَطّان: هو ممن لم تَثبُتْ عدالتُه: يريد أنه ما نَصَّ أحدٌ على أنه ثقة، وفي رواة «الصحيحين» عددٌ كثير ما عَلِمْنا أن أحداً نصَّ على توثيقهم، والجمهورُ على أنَّ مَن كان من المشايخ قد روى عنه جماعة، ولم يأتِ بما يُنكر عليه أن حديثَه صحيحٌ[1].

وسيجدُ القارىءُ الكريمُ أننا قد خالَفْنا في تنقيد الرواة الحافظَ ابن حجرٍ وغيره من أئمة هٰذا الشأن فيما انتهوا إليه من أحكام على عددٍ غيرِ قليلٍ من

---

(١) وقد تعقبه الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه السخاوي في «فتح المغيث» ١/٢٩٦ بقوله: ما نسبه للجمهور لم يصرح به أحد من أئمة النقد إلا ابن حبان، نعم هو حق فيمن كان مشهوراً يطلب الحديث والانتساب إليه.

قلنا: وفي تعقُّبه هٰذا نظر، فإنه ليس في كلام الإمام الذهبي ما يشير إلى تنصيص الجمهور على هٰذه القاعدة، وإنما يُفهم منه أنه رحمه الله قد استنبط هٰذه القاعدة من جملة أحاديث صححها الجمهور، وفي أسانيدها رواة لم يؤثر توثيقهم عن أحد، والحافظ نفسه رحمه الله مع تعقُّبه للذهبي يتبع هٰذه القاعدة، ويحكم بمقتضاها على أحاديث غير قليلة بالصحة أو الحسن كما هو معلوم لكل من ينظر في تخريجاته.

الـرواة نتيجـةَ مراجعـة كتب الجرح والتعديل المعتمدة التي تَضَمَّنت أقاويل الثقات في هٰؤلاء الرواة، والموازنةِ الدقيقة بينها، واستخلاصِ ما هو أقربُ إلى الصواب منها، ولنا على كتاب «التقريب» للحافظ ابن حجر مؤاخذاتٌ غير قليلة تدل على أنه رحمه الله لم يحرِّر تراجمَ عدد غير قليل من الرواة تحريراً دقيقاً، فقد وَقَعَتْ له فيه أخطاء يُسْتَغْرَبُ صدورُها مِن مِثْلِه، ولا بأسَ من إيرادِ أمثلةٍ منها تَذكِرةً لمن يُعَوِّل عليه، ويعتمِدُ أحكامَه، ويرى أنها غيرُ قابلةٍ للنَّقد:

قال في ترجمة عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي: مقبول. وقد صرَّح في مقدمته أنه يُطْلِقُ هٰذه اللفظةَ على من يُقبَلُ حديثُه عندَ المتابعة، وأنه عند عدمها يكونُ لَيِّنَ الحديث.

وعبـد العزيز هٰذا روى عنه جمعٌ، ووثَّقه عليُّ بنُ المديني، وأحمد، ويحيى بن معين، وأبـو داود، وابن نمير، وابنُ حِبان، فهل يُقَالُ عن مثلِ هٰذا: مقبول؟!

وقال في ترجمة إياس بنِ خليفة البَكْري: صدوق. وهي تعني عندَه أنه يأتي في الدرجةِ الثانية بعدَ الثقة. مع أنه لم يروِ عنه غيرُ عطاء بن أبي رباح، وانفرد بتوثيقه ابنُ حبان، وقال العقيليُّ: في حديثه وَهَمٌ، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٢٨٢: لا يكاد يُعْرَفُ. فهل يُقَالُ في مثلِه: صدوق، وهو في عِداد المجهولين.

وقـال في ترجمـة خالـد بن غَلّاق: مقبول. مع أنه من رجال مسلم، وخالف ما هنا في «تلخيص الحبير» ١/١١٨، فقال في خبرٍ في سندِه خالدٌ هٰذا: إسنادُه صحيح.

وقـال في ترجمـة ربيعـة بنِ ناجـذ الأزدي: ثقـة. مع أنَّـه في عِداد

المجهولين، لأنه لم يَرْوِ عنه غيرُ أبي صادق الأزدي، ولم يوثِّقه غيرُ ابنِ حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعْرَفُ، وقال في «المغني»: فيه جهالةٌ، أفمِثْلُ هٰذا يقالُ فيه: ثقة.

وقال في ترجمة خالدِ بنِ دِهْقان الدمشقي: مقبول. مع أنه قد وثَّقه أبو مُسْهِر، ودُحيم، وأبو زرعة، وابنُ حبان والذهبي، وروى عنه جمعٌ، ولم يُضعِّفْه أحدٌ.

وقال في إبراهيمَ بن يزيد بن شريك التَّيْمي: ثقة إلا أنه يُرسِلُ ويُدلِّس. وهٰذا وَهَمٌ منه رحمه الله، فإنه لم يَصِفْه أحد بالتدليس حتى هو نفسه لم يذكُرْه في «طبقات المدلسين»، وربما يكون قد الْتَبَس عليه بإبراهيم بن يزيد النخعي الذي بعده، فهٰذا قد وصفوه بالتدليس، وإن كان هٰذا الوصفُ لا ينطبق عليه أيضاً.

وقال في عبد الله بن نَهيك: كوفي صدوق. مع أنه لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غيرُ ابنِ حبان، فمثلُ هٰذا يقالُ فيه: مقبول أو مجهول.

وقال في عبد الملك بن أبي سليمان العَرْزَمي: صدوقٌ له أوهام. مع أنه ثقةٌ كما يُعْلَمُ مِن ترجمته في «التهذيب»، ولم يتكلم عليه غيرُ شعبة من أَجْل حديثٍ، وثناؤُهم عليه مستفيض.

وقال في ترجمة علقمة بنِ وائل بن حُجْر: صدوقٌ إلا أنه لم يَسْمَعْ من أبيه. وهٰذا وَهَمٌ منه رحمه الله، فقد ثَبَت سماعُه في غير ما حديثٍ عن أبيه، كما هو مبيَّن في تعليقنا على «السير» ٢/٥٧٣-٥٧٤.

وقال في عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري: صدوق. مع أنه وثَّقه ابنُ معين، والنسائي، وابنُ مهدي، وابنُ نمير، وابنُ حِبان، والعِجْلي، والطبراني.

وقال في عوف بن الحارث بن الطُّفيل بن سَخْبَرة: مقبول. مع أنه احتجَّ به البخاريُّ، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى عنه جمع.

وقال في قَتادة بن دِعامة السَّدوسي: ثقة ثَبْت. ولم يَصِفْهُ بالتدليس هنا، مع أنه قال في «مقدمة الفتح»: ربما دَلَّس، وأدرجه في «طبقات المدلسين» في الطبقة الثالثة التي لا يقبل حديث أصحابها إلا إذا صَرَّحوا بالسماع، وقال: مشهور بالتدليس.

وقال في محمد بن يوسف القرشي: مقبول. مع أنه وثَّقه أبو حاتم والدارقطني والذهبي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات».

وقال في معبد بن كعب بن مالك الأنصاري: مقبول. مع أن البخاري ومسلماً قد احتَجَّا به، وروى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات».

وقال في هشام بن عمرو الفزاري: مقبول. مع أنه وثَّقه ابنُ معين وأبو حاتم وأحمد، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال في يونس بن خباب الكوفي: صدوق يخطىء. وكيف يقال هٰذا فيه، وقد كذَّبه يحيى بنُ سعيد، وقال ابنُ معين: رجل سوء ضعيف، وقال ابن حبان: لا تَحِلُّ الرواية عنه، وقال النسائي: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال في يونس بن سيف الكَلَاعي الحمصي: مقبول. مع أنه قد وثَّقه الدارقطنيُّ والذهبي، وابنُ حبان، وقال البزار: صالح الحديث، وروى عنه جمع.

ثم إن الرموز التي في «التقريب» لا يجوز الاعتمادُ عليها وحدها فيما يَخُصُّ البخاريَّ ومسلماً، لأن المؤلف رحمه الله قد رَمَز في مواطن كثيرة لكلِّ من أَخْرَجَ له البخاري بـ (خ)، ولمن أخرج له مسلم بـ (م)، سواء قد احتَجَّا

به، أم أخرجا له في المتابعات والشواهد، فلا بُدَّ من التمييز بين الرواة الذين احتَجَّا بهم أو أحدهما وبين الرواة الذين أخرجا لهم في المتابعات والشواهد، فإن النوعَ الثاني من الرواة يَقْصُر عن رُتْبة الصحيح، كما هو معلوم لأهل هٰذا الفن.

وإذا كان مصدرُ الحكم على الراوي مستمداً من غير كتاب «تهذيب الكمال» وفروعه، أحلنا على المصادر التي نقلنا عنها وأفدنا منها.

٥ ـ خرّجنا أحاديث الكتاب من «الصحاح» و«السنن» و«المسانيد» و«المعاجم» وغيرها من المظانِّ مما تيسَّرَ لنا، محاولين الاستيعاب قدرَ الإمكان، وأشرنا إلى أماكن وجود الحديث إذا تكرر في المسند، وبما أن المؤلف قد يُوردُ الحديثَ الواحد في مواضع متعددة من طرق مختلفة، فقد قمنا بتخريج كُلِّ طريق في موضعه مشيرين إلى أنَّ المؤلفَ سيوردُهُ من طريق كذا برقم كذا، وإن لم يورِدْه إلا من طريق واحدة مع أن له طرقاً عديدة أشرنا إلى تلك الطرق الأخرى عن ذٰلك الراوي. وفي حال اختلاف الطريق كُلِّها عدا الصحابي راوي الحديث نُورِدُ الإسنادَ بتمامه أو جزء منه.

وإذا كان للحديث شاهدٌ عند أحمد، أحلنا عليه، فنقول مثلاً: ويشهد له حديثٌ سبق برقم كذا، أو سيأتي، ويُحال حينئذ إلى الصفحة والجزء في الطبعة الميمنية، وإذا لم يكن الشاهد في المسند، فيُخَرَّج من المصادر الأخرى مع تبيين حاله عند الحاجة إلى ذٰلك، فيزداد بذٰلك حديثُ الباب قوةً، ويخرج عن حدِّ الغرابة.

٦ ـ علَّقنا على بعض المواضع بما يستدعيه المقام، من تفسير لفظ غريب، أو توضيح معنى مستغلق، أو ترجمة بلد أو موضع، أو نقل فائدة لمحها أحدُ الأئمة من الخبر، أو ذكر وقوع نسخ في الحديث، أو التنبيه على

شذوذ في المتن، أو علة خفية قادحة، ونحو ذلك. ونحيل إلى المصادر التي نقلنا عنها، فأحياناً نثبت النص المنقول بتمامه في العلة الخفية القادحة، وأحياناً نلخصه بحيث يفي بالمراد، ويحقق المبتغى.

ونذكرُ أيضاً ما نقف عليه من قرائن يكون لها تأثير في حال الراوي، أو في درجة الحديث، وذلك إما ضمن خلاصة الراوي، أو عند الحكم على الحديث.

وغيرُ خافٍ على طلبة العلمِ الحُذَّاق أنَّ صحة السند وحدها لا تكفي لصحة المتن، فإن جواز وقوع الخطأ من الثقة لا خلاف فيه، وهو جائز عقلاً وعادة، وواقع فعلاً وحقيقة، فقد ذكر الخطيب في كفايته ص١٤٤-١٤٥ عن الأئمة سفيان الثوري والشافعي وشعبة أنه إذا كان الغالب على الراوي الحفظ فهو حافظ، فإنه لا يكاد يفلت من الغلط أحد، ويقوي ذلك ويؤكِّده ما قال الترمذي: وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم.

ولهذا اشتُرط في الحديث الصحيح سلامتُه من الشذوذ والعلة، وهما يقعان في أحاديث الثقات، قال الإمام أبو عبد الله الحاكم في علوم الحديث ص١١٢-١١٣: وإنما يُعلَّل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقطٌ واهٍ، وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات أن يُحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً، والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير.

وقد قال أهل هذا الفن: إن قول المحدث في حديث ما: إسناده صحيح، هو دون قولهم: صحيح، لأنه قد يصح السند ولا يصح المتن. قال العلامة ابن القيّم في الفروسية ص٦٤: وقد عُلم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجبة لصحة الحديث، فإن الحديث يصح

بمجموع أمور منها: صحة سنده، وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكارته.

وقد ردَّ غيرُ واحد من العلماء الذين يُعوَّل عليهم في هٰذا الباب في القرون المفضَّلة والتي تلتها أحاديثَ غير قليلة من جهة المتن، وحكموا ببطلانها ونكارتها وشذوذها.

وتدرك العلة بتفرد الراوي، أو بمخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم وغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث، أو يتردد فيتوقف فيه.

ولا يتفطن لعلل الحديث، ويكشف عنها، إلا العالم بهذا الفن، الماهر فيه الذي قضى معظم وقته في دراسة كتبه، ومعرفة أقاويل أهل العلم الذين اختصوا به وصاروا أعلاماً فيه.

٧ ـ رقمنا أحاديث الكتاب، ونبَّهنا على المكرر منها.

٨ ـ فصَّلنا النص ورقَّمناه، ووضعنا قول الرسول عليه الصلاة والسلام بين قوسين صغيرين، والآية بين قوسين مزركشين.

٩ ـ نبَّهنا إلى زيادات عبد الله بن الإمام أحمد ووجاداته، وما رواه عن أبيه، وعن شيخ أبيه أو غيره، باستخدام الرموز التالية:

● دائرة صغيرة سوداء لزيادات عبد الله.

○ دائرة صغيرة بيضاء لوجاداته.

* نجمة مدورة لما رواه عن أبيه، وعن شيخ أبيه أو غيره.

وسننبه على هٰذه الرموز في بداية كل جزء.

١٠ ـ أما الفهارس التي سنقوم بإعدادها عند انتهاء الطبع بإذن الله تعالى فتشمل:

١ ـ فهرس شيوخ أحمد.
٢ ـ فهرس شيوخ عبد الله بن أحمد.
٣ ـ فهرس الصحابة.
٤ ـ فهرس الرواة.
٥ ـ فهرس الأحاديث القولية والفعلية.

ولا بُدَّ لنا من التنويه بالجهودِ المباركةِ التي أنفقها الشيخُ المُحَدِّثُ أحمد محمد شاكر في خِدمة هذا «المسند» الجليلِ، لِتقريب الإفادة منه إلى الناسِ عامةً وأهلِ الحديث خاصةً، حتى يَصِلُوا إلى ما في السُّنَّةِ النبوية مِن كنوز قد يَعْسُرُ الوصولُ إليها في كتاب هو كالأصلِ لجميع كُتُبِ السُّنَّةِ أو أكثرها، وقد بيَّن رحمه الله في مقدمته أنَّه لم يلتزمْ في الكلام على الأحاديثِ أن يُخرِّجها كلها، وعَلَّلَ ذٰلك بأنَّه أمرٌ يطولُ جداً، وإنما جعل همته ووكْدَه أن يُبين درجةَ الحديثِ، فإن كان صحيحاً ذكرَ ذٰلك، وإن كان ضعيفاً بيَّن سَبَبَ ضعفه، وإن كان في سنده رجلٌ مختلفٌ في توثيقه وتضعيفه، اجتهدَ رَأْيَهُ على ما وَسِعَه علمُه، وذكر ما يراه.

ومع شهادة غيرِ واحدٍ من أهلِ العلم ببلوغه ـ رحمه الله ـ في معرفةِ حديث رسول الله ﷺ روايةً ودرايةً، مبلغاً لم يُجاره أحدٌ به من معاصريه ممن يَنْتَحِلُ صناعة الحديث، فإنَّه رحمه الله قد تَساهَلَ في الحكم على أحاديثِ غير قليلة في «المسند» تساهلاً غيرَ مرضي عند الحُذَّاقِ من النقاد، فقوَّى حالَ ابنِ لهيعة مطلقاً وعليِّ بن زيد بن جُدعان وشريك بن عبد الله النخعي ومن هُوَ مِن بابَتِهم، وفي كثيرٍ من الأحاديث التي جاءت في «المسند» يقولُ في كُلِّ

واحـدٍ منهـا: إسنـادُه صحيح، رجـالُـه ثقات، مع أن في سندها مَنْ رُمِيَ بالاختلاط وراويه عنه ممن روى عنه بعد الاختلاط، أو ممن هو موصوف بسوء الحفظ، أو كان ممن يُعرف بالتدليس وقد روى حديثه بالعنعنة، وقد صحح كثيراً من الأسانيد التي فيها رواة مجهولون لم يُؤثَرْ توثيقُهم عن أحدٍ من الأئمة المعتمدِ عليهم الموثوق بهم في هٰذا الفن، أو يكون ممن قد انفرد بذِكْره ابنُ حبـان في كتـابـه «الثقات» أو وَثَّقه العجلي، اللذان عُرفا عندَ أهلِ العلم بالتساهلِ في التوثيق، كما أنه يَعْمَدُ إلى تصحيح سندٍ يكونُ في أحدِ رواته ضعفٌ خفيف، ويأتي بمتنٍ فيه مخالفةٌ لمن هو أوثقُ منه.

وفي كُلِّ ذٰلـك مخالفةٌ للجهابذَةِ النقادِ من أهلِ الحديث في مُخْتَلِفِ عصورهم، وهٰذا هو السَّبَبُ الذي دعانا إلى مخالفته رحمه الله في كثيرٍ من الأحكام التي انتهى إليها في التصحيح والتضعيف، والأمثلة كثيرة نكتفي هنا بإيراد بعضها:

فقد صحح حديثَ سماكٍ عن عكرمة، عن ابنِ عباس، مع أنَّهم قد نَصُّوا على أن روايتَه عن عكرمة فيها اضطراب، وسماكٌ ـ وهو ابنُ حرب ـ لا يرقى حديثُه إلى الصحة. انظر (١١٦) و(٢٤٠) و(٢٩١).

وصحح الحديثَ (١٢٤) مع أن في سنده عبدَ الله بن لَهِيعة وأبا الزبير، والأولُ منهمـا ضعيفٌ عنـدهم إلا إذا كان الراوي عنه أحدَ العبادلة، وهٰذا الحديثُ ليس منهـا، والثاني مدلس وقد عنعن. وانظر (٢١٢) و(٤٥٣).

وصـحـح الأحـاديثَ (١٢٩) و(١٥٦) و(٣٤٥) و(٧٨٣) و(٨١٤) و(١٢٠٦) مع أن في سنـد كُلٍّ واحـدٍ منهـا عليَّ بن زيد بن جُدعان، وهو ضعيفٌ لا يُقبل حديثُه إلا في المتابعاتِ عندهم.

وصحح الأحاديث (١٣٥) و(١٤١) و(٢٢٣) و(٤١٦) و(٥١١) و(٥١٧) و(٥٣٨) و(٥٧٦) و(٦٣٢) و(٦٤٤) و(٦٤٥) و(٦٤٩) و(٦٥٥) و(٦٦٥) و(٦٧٢) و(٦٩٥) و(٧٥٤) و(٧٥٩) و(٨٠٢) و(٨٢٠) و(٨٢٨) و(٨٥٧) و(٩٦٧) و(١٠٧٨) و(١١٣١) مع أنَّ في سند كُلٍّ واحدٍ منها مجهولاً أو أكثر.

وصحح الأحاديثَ (٧١٣) و(٧٦٦) و(٧٨٢) و(٨٤٣) مع أن في سند كُلٍّ واحدٍ منها شريكَ بنَ عبد الله القاضي، وهو سيىء الحفظِ عند المحققين من أئمة هذا الشأن، فمثلُه لا يُعْتَدُّ بما يتفرَّدُ به.

وصحح أحاديثَ في إسنادِ كلٍّ منها راوٍ ضعيف، انظر (٢٩٣) و(٥٠٥) و(٥٢٦) و(٥٧٣) و(٦٩١) و(٧٧٨) و(٧٩٠) و(٧٩٢) و(٧٩٣) و(٨٤٧) و(٩٦١) و(١١٩١).

وقال في حديث رقم (٣٠٩): إسناده صحيح، وهو مُعَلٌّ بالانقطاع، أبو لبيد ـ واسمه لمازة بن زبار ـ راويه عن عمر لم يُدْرِكْهُ.

وقال في حديث رقم (٢٩٢): إسناده صحيح، مع أن في سنده محمد بن إسحاق، وهو مشهورٌ بالتدليس وقد رواه بالعنعنة،على أنَّه لو صرح بالتحديثِ لا يرتقي حديثه إلى الصحة، وإنما هو حسنٌ فقط.

وصحَّحَ الحديثَ (٤٤٠) مع أنَّ في سنده حريث بن السائب، وقد عدَّ الإمام أحمد هٰذا الحديث من منكراته، وفي متنه نكارة.

وصحح الحديث (٦٠٩) مع أن في سنده أبا بكر بنَ عياش راويه عن أبي إسحاق وسماعُه منه ليس بذاك القوي، وأبو إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ لم يسمع هٰذا الحديثَ من شريح بن النعمان، وقال البخاري: لم يثبت رفعُه.

وصحح إسنادَ الحديث (٦١٢) مع أن فيه اضطراباً كثيراً كما هو مبين في

شرحنا، وصحح الدارقطني وقفه.

وصحح إسناد الحديث (٧٢٧) مع أن في سنده عطاءَ بنَ السائب، وقد اختلط، وعامةُ مَنْ روى عنه هٰذا الحديثَ إنما رووه عنه بعدَ اختلاطه.

وصحح إسنادَ الحديث (٧٢٨) مع أن في سنده عبدَ الله بن محمد بن عقيل، وفي حفظه شيء، وحديثُه من قبيل الحَسَنِ إلا عندَ المخالفة، فضعيف، وهٰذا الحديثُ فيه مخالفةٌ لما رواه البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وصحح إسنادَ الحديث (٧٦٦) مع أن فيه عليَّ بنَ علقمة الأنماري لم يُوثقه غيرُ ابنِ حبان، ولم يرو عنه سوى سالم بنِ أبي الجعد، وقال البخاريُّ: في حديثه نظر، وذكره العقيليُّ وابنُ الجارود في الضعفاء، وانفرد ابنُ عدي بقوله: ما أرى بحديثه بأساً، وفي سنده أيضاً شريكُ بنُ عبدِ الله النخعي القاضي وهو سيىء الحفظ.

وصحح إسنادَ الحديث (٨٨٧) مع أن في سنده بقيةَ بنَ الوليد، وهو معروف بتدليس التسوية، ـ وهو شر أنواعه ـ وقد اشترطوا في مثله أن يُصَرِّحَ بالسماعِ في جميع طبقاتِ السند، وهو منتفٍ في هٰذا الحديث.

ونؤكِّدُ هنا أن هٰذه المؤاخذات والنقدات لا تَنْقُصُ مِن قَدْرِ هٰذا المحدث الجليل، ولا تَغُضُّ من قِيمتِه، ولا تزيلُه عن رتبته الرفيعة في هٰذا الفَنِّ، لأنَّ تصحيحَ الحديث وتضعيفه مسألة اجتهادية ونظرية تختلف فيها الأنظارُ بين أهلِ العلم، كاختلافِ الفقهاء في كل ما هو مِن المسائل الاجتهادية.

قال الإمام المنذري في أجوبته عن أسئلة في الجرحِ والتعديلِ ص٨٣: واختلافُ هٰؤلاء المحدثين في الجرحِ والتعديلِ كاختلافِ الفقهاء، كل ذٰلك

يقتضيه الاجتهادُ، فإن الحاكمَ إذا شُهِدَ عنده بجَرْحِ شخصٍ، اجتهدَ في أنَّ ذٰلك القَدْرَ مؤثِّرٌ أم لا؟ وكذلك المحدثُ إذا أراد الاحتجاجَ بحديث شخصٍ ونُقِلَ إليه فيه جرحٌ، اجتهد فيه هل هو مؤثِّر أم لا؟

ويَجْري الكلامُ عنده فيما يكون جرحاً، في تفسير الجَرْحِ وعَدَمه، وفي اشتراط العددِ في ذلك، كما يجري عندَ الفقيه، ولا فرقَ بين أن يكونَ الجارحُ مُخبِراً بذلك للمحدِّث مشافهةً أو ناقلاً له عن غيره بطريقه، والله عز وجل أعلم.

وإننا إذ نُقدِّرُ جهودَ هٰذا المحدث الجليل، وننوِّهُ بفضله، ونَعُدُّه رائدَ نَشْر نصوص الحديث النبوي الشريف في هٰذا العصر وتحقيقها على هٰذا النحو الـذي تابعه عليه غير واحد من المختصين بهٰذا الفن، نَتَمَثَّلُ بقول الإمامِ أحمد ابنِ حنبـل فيما رواه عنه أحمدُ بن حفص السَّعْدي: لم يَعْبُر الجِسرَ (يعني جسر بغداد) إلى خراسانَ مِثْلُ إسحاقَ بن راهَوَيْهِ وإن كان يُخالِفُنا في أشياءَ، فإنَّ الناسَ لم يَزَلْ يخالِفُ بعضُهم بعضاً.

هذا ما وفقنا الله تعالى إليه، ونسأله سبحانه أن يُمِدَّنا بقوة من لَدُنْه، وأن يعينَنا على إنجاز هٰذا المشروع الكبير، وأن يُجَنِّبَنا الزَّلَلَ والخطأ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم. ربَّنا عليك توكَّلنا وإليك أنبنا، وإليك المصير.

عمان ٩/١/١٩٩٢م
٤/٧/١٤١٢هـ

شعيب الأرنؤوط

محمد نعيم العرقسوسي - عادل مرشد - إبراهيم الزيبق

نماذج من بعض نسخ المسند

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن

الشيخ ابو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن احمد بن الحصين الشيباني
قراءة عليه وانا اسمع فاقر به قال ابو علي الحسن بن علي بن دوست التميمي الواعظ ببغداد
باب الذهب قراءة من اصل سماعه قال ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك
القطيعي قراءة عليه قال ابو عبد الرحمن عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل حدثني
ابي احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد بن كتابة قال عبد الله بن احمد بن محمد بن حنبل
نصير قال اسمعيل بن ابي خالد بن قيس قال قام ابو بكر رضي الله عنه واثنى عليه
ثم قال ايها الناس انكم تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا
اهتديتم وانا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه
اوشك ان يعمهم الله بعقاب حدثنا عبد الله قال حدثني ابو قارة وسمع قال ثنا مسعر وسفيان
عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزاري عن علي
رضي الله عنه قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعني الله بما شاء منه
واذا حدثني عنه غيره استحلفته فاذا حلف لي صدقته وان ابا بكر رضي الله عنه حدثني وصدق
ابو بكر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء
ثم يقوم فيصلي ركعتين فيستغفر الله عز وجل الا غفر له حدثنا
عبد الله قال حدثني ابي قال ثنا عمرو بن محمد العنقزي ابو سعيد قال ثنا اسرائيل عن
ابي اسحق عن البراء بن عازب قال اشترى ابو بكر من عازب مرحلا بثلاثة عشر درهما
قال فقال لعازب مر البراء فليحمله الى منزلي فقال لا حتى تحدثنا كيف صنعت حين خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت معه قال فقال ابو بكر خرجنا فادلجنا فاحثثنا
وليلتنا حتى اظهرنا وقام قائم الظهيرة فضربت ببصري هل ارى ظلا آوي اليه
فاذا انا بصخرة فاهويت اليها فاذا بقية ظل فسويته لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وفرشت له فروة وقلت اضطجع يا رسول الله فاضطجع ثم خرجت اطلب هل ارى احدا
من الطلب فاذا انا براعي غنم فقلت لمن انت يا غلام فقال لرجل من قريش فسماه
فعرفته فقلت في غنمك من لبن قال نعم قال قلت هل انت حالب لي قال نعم قال
فامرته فاعتقل شاة منها ثم امرته فنفض ضرعها من الغبار ثم امرته فنفض
كفيه من الغبار ومعي اداوة على فمها خرقة فحلب لي كثبة من اللبن فصببت على القدح
حتى برد اسفله ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافيته وقد استيقظ فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ثم قلت هل آن للرحيل قال فارتحلنا
والقوم يطلبوننا فلم يدركنا احد منهم الا سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له
فقلت يا رسول الله هذا الطلب قد لحقنا فقال لا تحزن ان الله معنا حتى اذا دنا منا

ذكان

الصفحة الأولى من الجزء الأوّل من (س)

فكان بيننا وبينه قدر رمح او رمحين او ثلاثة قال قلت يا رسول الله هذا الطلب قد
لحقنا وبكيت قال لم تبكي قال قلت اما والله ما على نفسي ابكي ولكن ابكي عليك قال فدعا
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اكفناه بما شئت فساخت قوائم فرسه
الى بطنها في ارض صلدة ووثب عنها وقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله
ان يخلصني مما انا فيه فوالله لاعمين على من ورائي من الطلب وهذه كنانتي فخذ
منها سهما فانك ستمر بابلي وغنمي في موضع كذا وكذا فخذ منها حاجتك قال فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا حاجة لي فيها قال فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطلق فرجع
الى اصحابه ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه حتى قدما المدينة فتلقاه الناس
فخرجوا في الطريق وعلى الآجام حتى ما كان يوم وتنازع القوم ايهم ينزل عليه قال فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انزل الليلة على بني النجار اخوال عبد المطلب لاكرمهم بذلك فلما اصبح غدا حيث
امر قال البراء بن عازب اول من كان قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير
اخو بني عبد الدار ثم قدم علينا ابن ام مكتوم الاعمى اخو بني فهر ثم قدم علينا عمر
ابن الخطاب في عشرين راكبا فقلنا ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هو على
اثري ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر معه قال البراء ولم يقدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى قرأت سورة من المفصل قال اسرائيل وكان البراء من الانصار من بني حارثة
حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال قال اسرائيل قال ابو اسحق عن زيد بن
يثيع عن ابي بكر ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ببراءة اهل مكة لا يحج بعد العام مشرك
ولا يطوف بالبيت عريان ولا يدخل الجنة الا نفس مسلمة ومن كان بينه وبين رسول الله صلى
الله عليه وسلم مدة فاجله الى مدته والله بريء من المشركين ورسوله قال فسار بها ثلاثا
ثم قال لعلي رضه الحقه فرد علي ابا بكر وتبلغها انت قال ففعل قال فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
ابو بكر بكى قال يا رسول الله حدث في شيء قال ما حدث فيك الا خير ولكن امرت ان لا يبلغه
الا انا او رجل مني ٥ ..... حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن يزيد بن خمير عن سليم بن عامر عن ابي امامة قال خطبنا ابو بكر فقال قام رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقامي هذا عام الاول وبكى ابو بكر فقال ابو بكر سلوا الله المعافاة او قال العافية
فلم يؤت احد قط بعد اليقين افضل من العافية او المعافاة عليكم بالصدق فانه مع البر
وهما في الجنة واياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا
تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وابو عامر قالا حدثنا زهير يعني ابن محمد عن عبد الله يعني ابن محمد
ابن عقيل عن معاذ بن رفاعة بن رافع الانصاري عن ابيه رفاعة بن رافع قال سمعت
ابا بكر الصديق رضه يقول على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فبكا ابو بكر حين ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سكت عنه ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في هذا القعد عام الاول سلوا الله العفو والعافية
واليقين في الآخرة والاولى حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال حدثنا ابو كامل قال حدثنا حماد يعني ابن
سلمة عن ابن ابي عتيق عن ابيه عن ابي بكر الصديق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السواك

الصفحة الثانية من الجزء الأوّل من (س)

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويل للعرب من شر قد
اقترب ينقص العلم ويكثر الهرج قال قلت يا رسول الله ما الهرج
قال القتل ٭ هذا آخر مسند أبي هريرة رضي الله عنه ٭ وتم الفراغ من هذا المجلد الثاني
مسند أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ٭ وقع الفراغ من هذا المجلد وقت
الضحى من يوم الأحد خامس شهر ذي القعدة الحرام سنة ألف ومئتين من الهجرة النبوية
٭ واهديه إلى الحاضر سليمان بن محمد بن الخليل الأحسائي لطف الله به
٭ ولمن له ولوالديه ولمن دعا لهم بالمغفرة ولجميع المسلمين آمين
٭ وصلى الله على خير خلقه سيدنا ومولانا محمد وعلى آله
٭ وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين
٭ وحسبنا الله ونعم الوكيل
٭ ولا حول ولا قوة إلا
٭ بالله العلي
٭ العظيم

٭ كتبت وقد أيقنت يوم كتبته بأن يديه تنفض وسبتني كتابتها
٭ واعلم بأن الله سائلها غدا ٭ فيا ليت شعري ما تكون جوابها

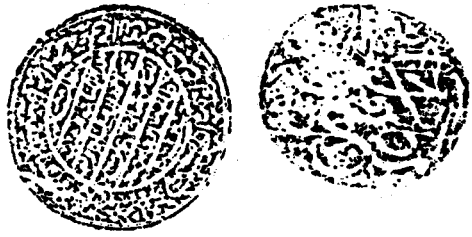

الصفحة الأخيرة من الجزء الأول من (س)

الصفحة الأولى من الجزء الثاني من (س)

ويزيد في الحسنات. قالوا يا رسول الله كيف إسباغ الوضوء على المكاره
وكثرة الخطا الى هذه المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فما منكم
من رجل يخرج من بيته متطهرا فيصلي مع المسلمين الصلاة ثم يجلس
في المجلس ينتظر الصلاة الاخرى الا ان الملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم
ارحمه فاذا أقمتم الى الصلاة فاعدلوا صفوفكم واقيموها وشدوا الخرج
فاني اراكم من وراء ظهري فاذا قال امامكم الله اكبر فقولوا الله اكبر واذا ركع
فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وان خير
الصفوف صفوف الرجال المقدم وشرها المؤخر وخير صفوف النساء
المؤخر وشرها المقدم يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاغضضن ابصاركن
لا ترين عورات الرجال من ضيق الازر حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا عبد الملك
ابن عمرو ثنا عمار يعني ابن راشد عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن
ابي سعيد قال اكم تعلمون اعمالا لهي ادق في اعينكم من الشعر كنا نعدها
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات حدثنا عبد الله حدثني ابي
ثنا ابو عامر ثنا الزبير يعني عبد الله حدثني زيد بن ابي سعيد الخدري
عن ابيه قال قلنا يوم الخندق يا رسول الله هل من شيء نقوله فقد بلغت
القلوب الحناجر فقال اللهم استر عوراتنا وآمن روعاتنا قال فضرب الله
عز وجل وجوه اعدائه بالريح فهزمهم الله عز وجل بالريح حدثنا عبد الله
حدثني ابي ثنا ابو عامر ثنا عبد الملك بن حسن الحارثي ثنا شعيب بن عمرو
ابن سليم قال سمعت رجلا قال عبد الملك قد سميته ولكن اسمه
معوية او ابن معوية يحدث عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره فقال ابن
عمر وهو في المجلس ممن سمعت هذا قال عن ابي سعيد فانطلق ابن عمر
الى ابي سعيد فقال يا ابا سعيد ممن سمعت هذا قال من النبي صلى الله عليه وسلم
حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا عبد الصمد ثنا همام ثنا قتادة عن ابي نضرة عن
ابي سعيد امرنا نبينا صلى الله عليه وسلم ان نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر
حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يزيد بن مرثد ابي
قال حدثنا ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة حدثنا عبد الله حدثني ابي
ثنا ابو عامر ثنا عباد يعني ابن راشد عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة
عن ابي سعيد الخدري قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان هذه الامة تبتلى في قبورها
في الانسان وقت فتفرق عنه اصحابه جاءه ملكان في يده مطراق فاقعداه
قال ما تقول في هذا الرجل فان كان مؤمنا قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله فيقول صدقت ثم يفتح له باب الى النار فيقول هذا كان
منزلك لو كفرت بربك فاما اذ آمنت فهذا منزلك فيفتح له باب الى الجنة

الصفحة الثانية من الجزء الثاني من (س)

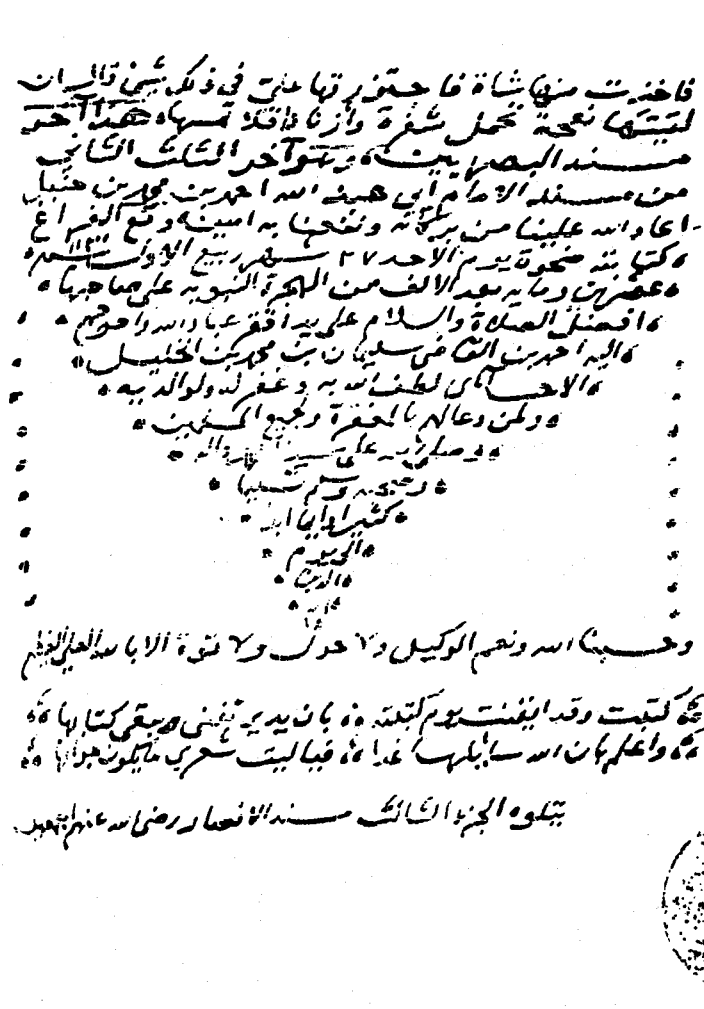

الصفحة الأخيرة من الجزء الثاني من (س)

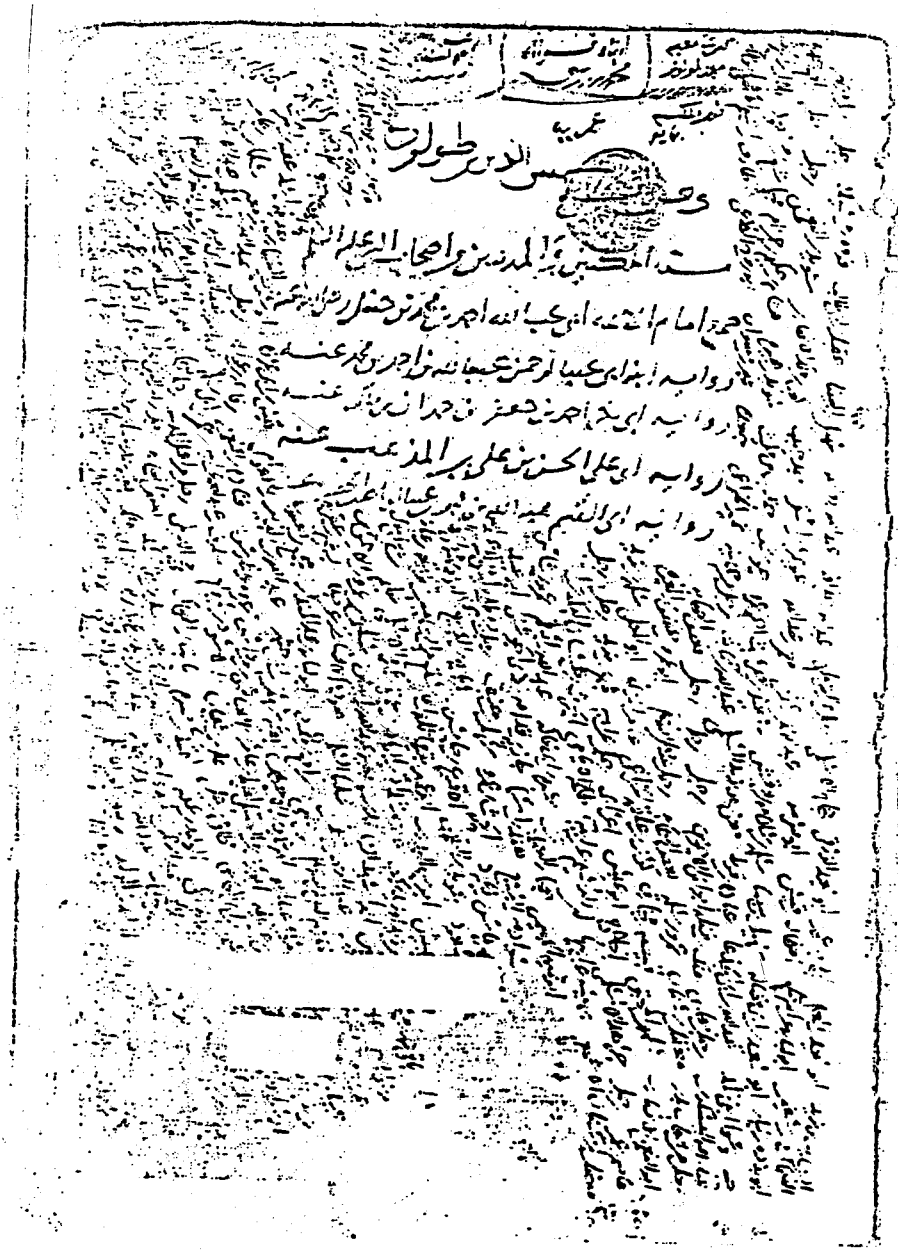

الورقة الأولى من (ظـ١٢)

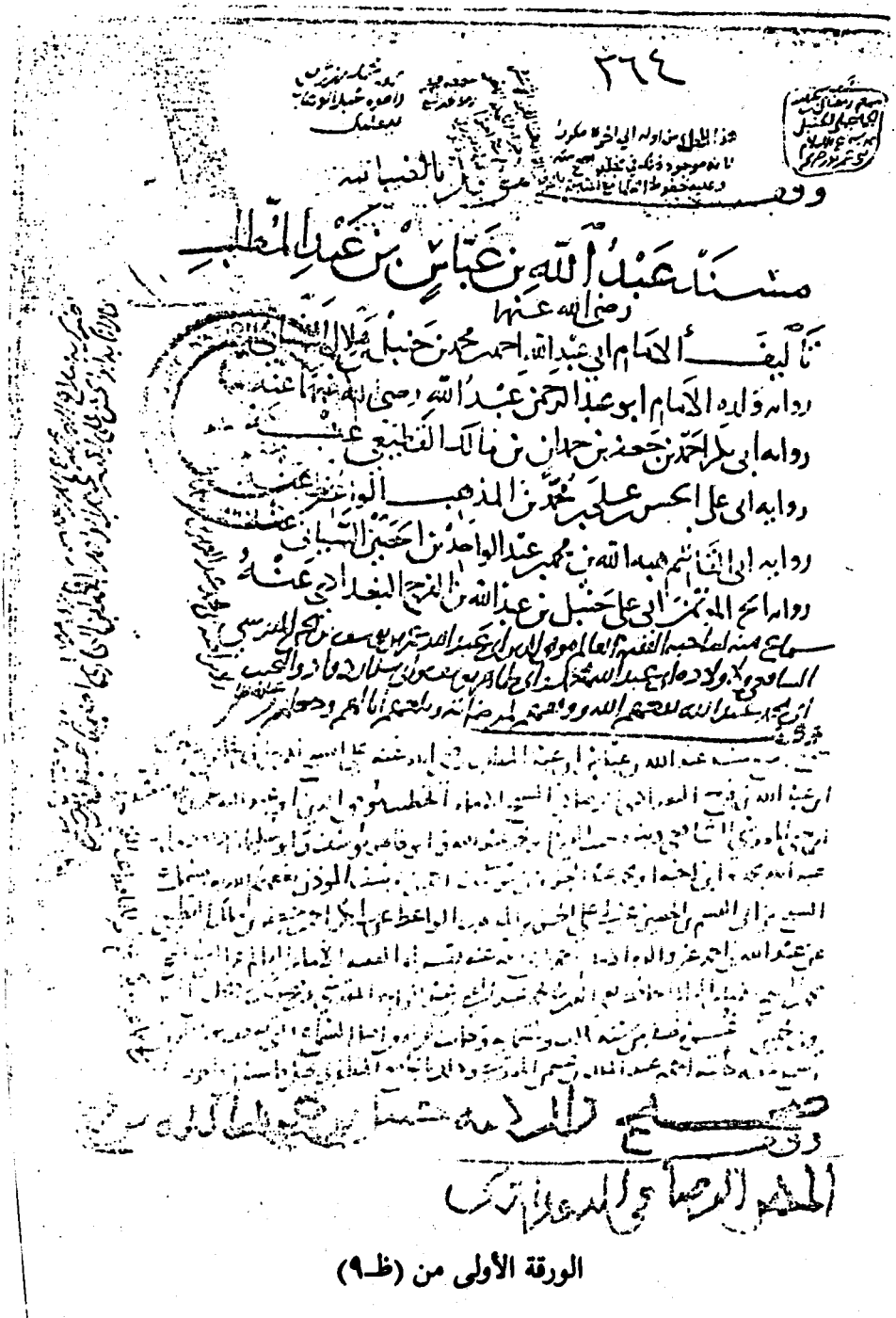

٣٦٤

مسند عبد الله بن عباس بن عبد المطلب

رضي الله عنهما

تأليف الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل

رواه ولده الإمام أبو عبد الرحمن عبد الله رضي الله عنهما

رواه أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي

رواه أبو علي الحسن بن علي بن محمد بن المذهب الواعظ

رواه أبو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد الشيباني

رواه الشيخ المعمر أبو علي حنبل بن عبد الله بن الفرج البغدادي

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

الورقة الأولى من (ظـ٩)

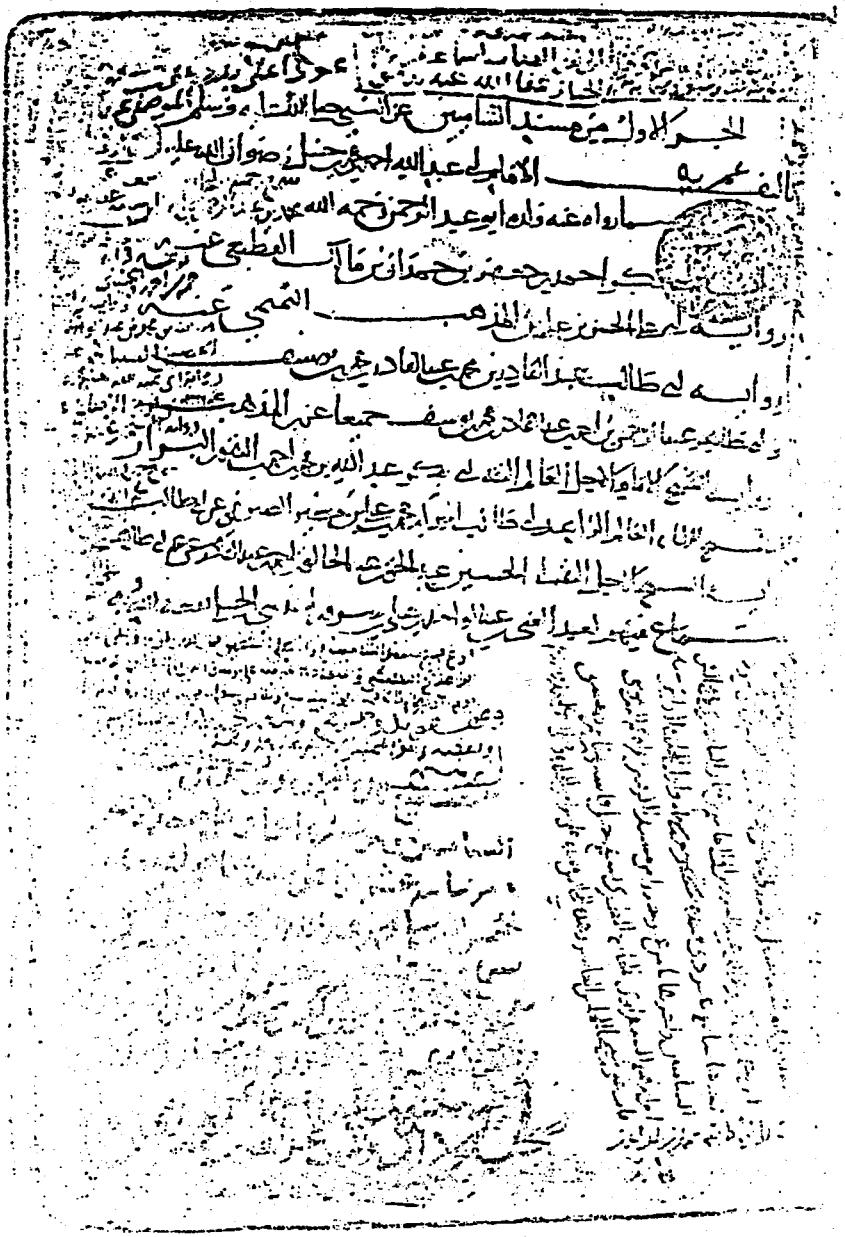

الورقة الأولى من (ظـ١٣)

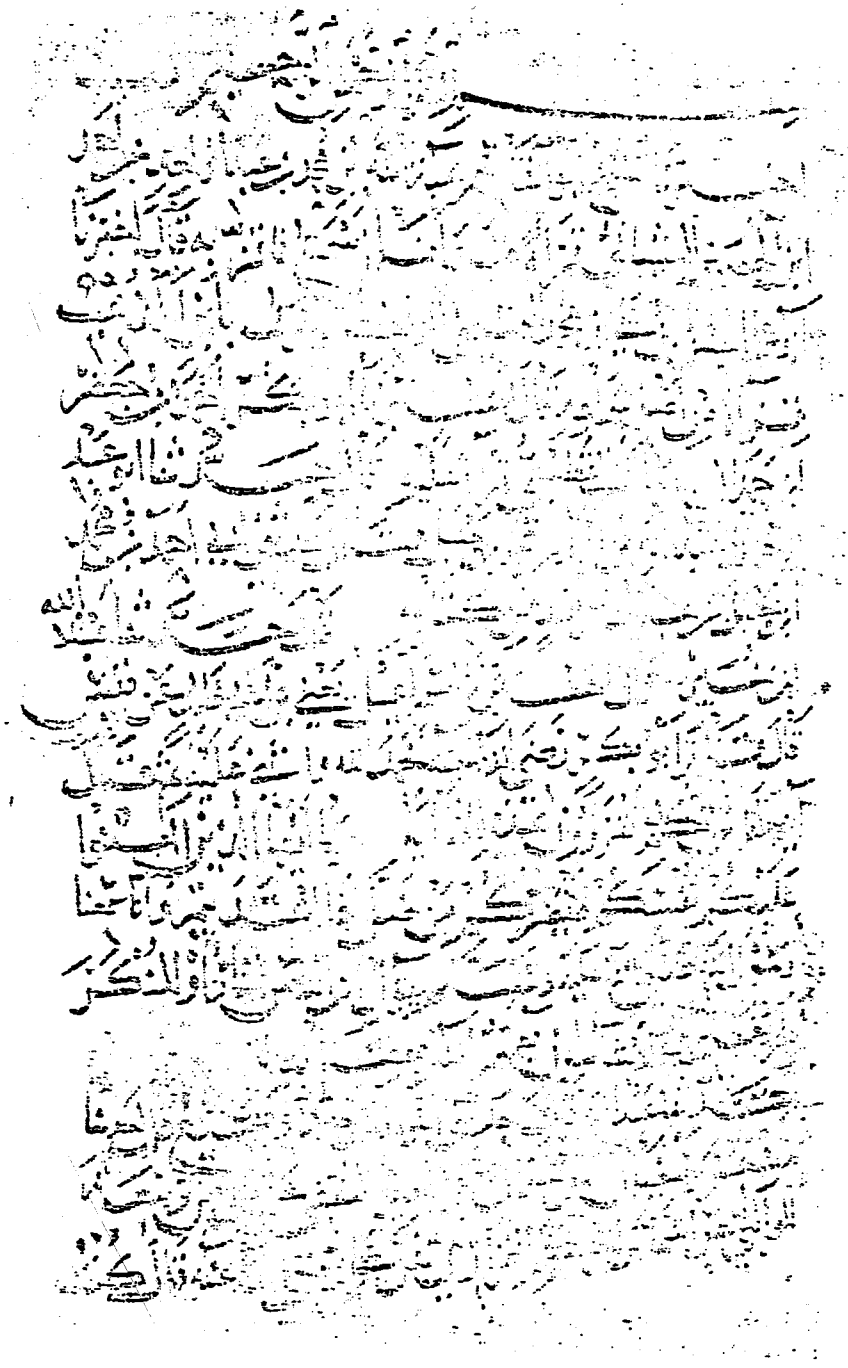

الورقة الأولى من (ظـ١١)

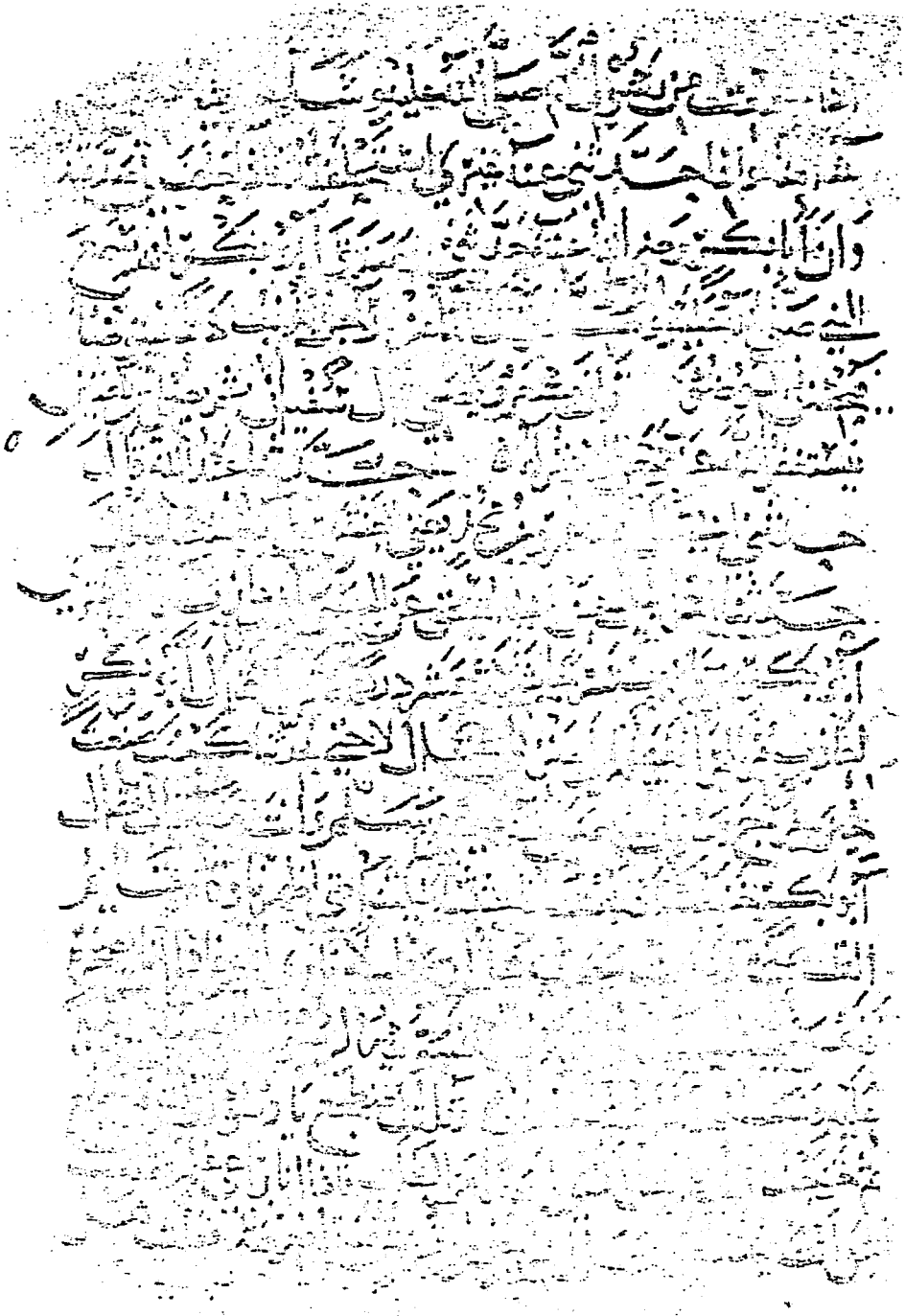

الجزء الثالث من مسند سعد بن مالك أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

رواية أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل عن أبيه أحمد بن محمد بن حنبل رحمهما الله

رواية أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب عن عبد الله القطيعي

رواية أبي علي الحسن بن علي بن محمد بن علي بن المذهب

رواية أبي طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن يوسف عنه

رواية الشيخ الصالح الفقيه أبي بكر عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي طالب المعروف بابن الحصين القصر عنه

رواية الشيخ الأجل الفقيه أبي الحسن علي بن عبد الله بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف عن عمه أبي طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر بن يوسف عن ابن المذهب

سمع منهم لصاحبه عبد الواحد علي بن مسرور المقدسي بسماعه السماع المتقدم

وهو

[illegible] سماعي على الشيخ الإمام العالم المقدم محمد الدين أبي عبد الله محمد [illegible] أسعد تميم بن عساكر [illegible] الإمام المحدث أبي الحسن علي بن مسعود بن مسعود بن تميم الحلبي والد المسعود بدر الدين يوسف [illegible] أبو سعد عبد الله بن سعد بن محمد الدين أبي العباس أحمد عبد الله السلمي الأدمي ومحمد [illegible] عبد الله بن سعد السلمي وأمه محمود وأحمد ومحمود بن عمر بن محمود وأبو علي منصور بن مسلم الحرانيون و[illegible] الدمشقي وعلي عبد الكافي بن عبد الملك الرحبي وأبي الحسن [illegible] وست مائة يوم الثلاثاء [illegible] وسبعين وستمائة والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله

وأتم سماع مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من مسند الإمام أحمد على سماع الإمام العالم الفقيه المحدث [illegible] علي بن أحمد بن عبد الواحد الموفق بن [illegible] أبقاه الله تعالى [illegible] العلامة القاضي [illegible] الصالح [illegible] حامد الجوري [illegible] الشيخ [illegible] وعمر [illegible] الفرج عبد الرحمن بن [illegible] بن مسعود [illegible] والشيخ محمد [illegible] وأبو الحسن [illegible] وأبو عبد الله [illegible] يوسف عبد الله [illegible] الحافظ [illegible] الشيخ [illegible] وأبو عبد الله [illegible] وأبو عمر [illegible] عبد الرحمن [illegible] وأبو [illegible] وأبو عبد الله [illegible] وأبو [illegible] الشيخ محمد [illegible] وأبو [illegible] وأبو [illegible] وأبو

سماعات على نسخة (ظـ٤)

مسند عثمان بن عفان
رضي الله عنه

حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن خنبل قال حدثني أبي قال حدثنا
يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف قال حدثنا يزيد الفارسي قال أبي وحدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا عوف عن يزيد قال قال لنا ابن عباس قلت لعثمان بن عفان رضي
الله عنه ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهي
من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر
بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطول ما حملكم على ذلك قال عثمان
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات
العدد وكان إذا أنزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول ضعوا
هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وتنزل عليه الآيات فيقول ضعوا
هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وتنزل عليه الآية فيقول
ضعوا هذه الآية في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت الأنفال من أول ما
أنزل بالمدينة وبراءة من آخر القرآن وكانت قصتها
شبيهة بقصتها فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها منها وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها
منها فمن ثم قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم

أول مسند عثمان من نسخة (ب)

قال ابن عمر وضعتها في السبع الطول ١ حدثنا عبد الله قال حدثني أبي
قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي أن عمر أخبره قال
توضأ عثمان بالمقاعد ثم قال لأحدثنكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه
لولا آية في كتاب الله ما حدثتكموه سمعت النبي صلى الله عليه يقول من توضأ
فأحسن الوضوء ثم دخل فصلى غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى
يصليها ٢ حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا يحيى عن سعيد عن مالك
قال حدثني نافع عن نبيه بن وهب عن أبان بن عثمان عن أبيه عن النبي صلى الله عليه
قال المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا يخطب ٣ حدثنا عبد الله قال
حدثني أبي قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال سمعت سعيدا يعني ابن المسيب قال أخبرني
حجاج حتى إذا كان ببعض الطريق قيل لعلي إن عثمان قد نهى عن التمتع بالعمرة إلى
الحج فقال علي عليه السلام لأصحابه إذا أنتم حللتم فأهلوا بالحج وأهل علي وأصحابه بعمرة
فلم يكلمه عثمان رضي الله عنه في ذلك فقال له علي ألم أخبر أنك نهيت عن التمتع
فقال بلى قال فلم تسمع رسول الله صلى الله عليه تمتع قال بلى ٤ حدثنا
عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل
عن عثمان أن رسول الله صلى الله عليه توضأ ثلاثا ثلاثا ٥ حدثنا
عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي النضر عن أبي سلمة
أن عثمان توضأ بالمقاعد ثلاثا ثلاثا وعنده رجال من أصحاب رسول الله صلى الله

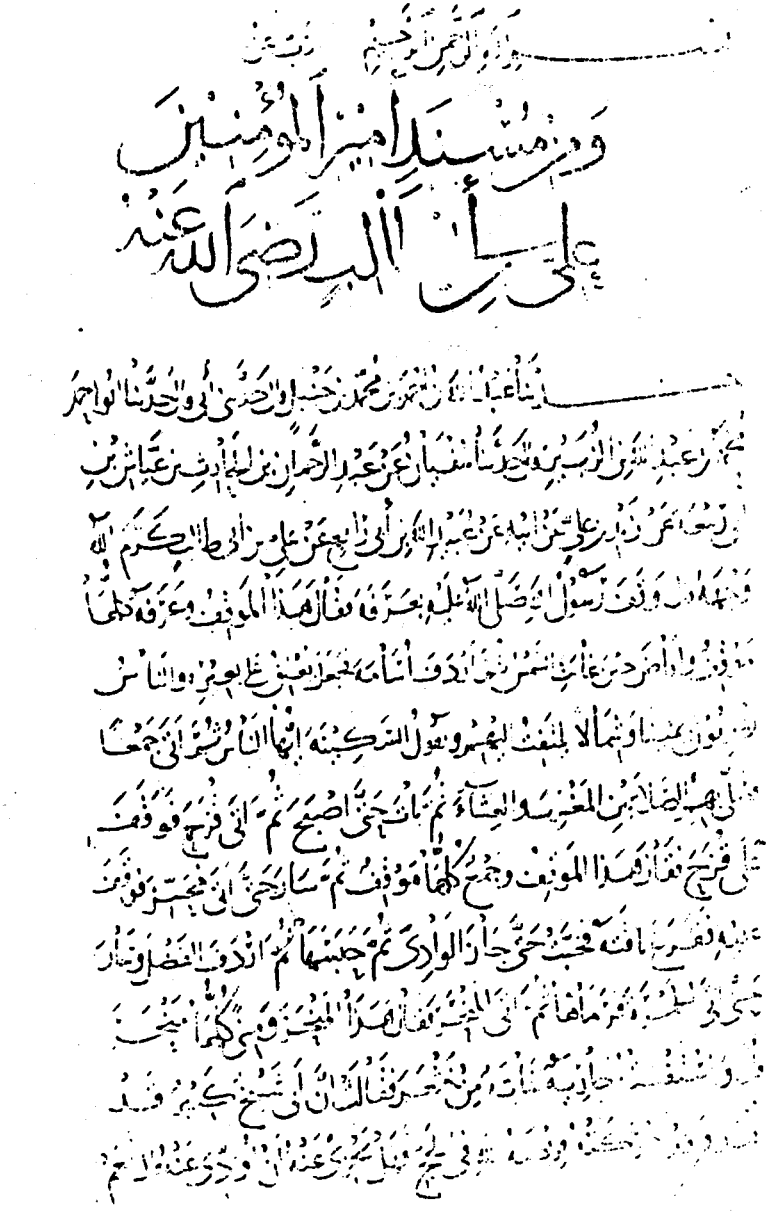

أول مسند علي من نسخة (ب)

أدى عن إبل وأنا قد لوى عنق الفضل فقال له العباس يا رسول الله لم لويت عنق
ابن عمك قال رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما قال ثم جاءه رجل فقال
يا رسول الله إني أفضت قبل أن أحلق قال احلق أو قصر ولا حرج ثم أتى البيت فطاف
به ثم أتى زمزم فقال يا بني عبد المطلب سقاية لكم ولولا أن يغلبكم الناس
عليها لنزعت بها معكم حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الصمد بن
عبد الوارث قال حدثنا هشام عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن
علي عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه بول الغلام ينضح عليه وبول الجارية
يغسل قال قتادة هذا ما لم يطعما فإذا طعما غسل بولهما حدثنا
عبد الله قال حدثني أحمد بن عبدة البصري قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث
المخزومي قال حدثني أبي عبد الرحمن بن الحارث عن زيد بن علي بن حسين بن علي عن
أبيه علي بن حسين عن عبد الله بن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علي بن
أبي طالب عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وقف بعرفة وهو مردف أسامة بن
زيد فقال هذا الموقف وكل عرفة موقف ثم دفع بسيره العنق وجعل الناس
يضربون يمينا وشمالا وهو ملتفت وهو يقول السكينة أيها الناس السكينة
أيها الناس حتى جاء المزدلفة فجمع بين الصلاتين ثم وقف للناس دابته
فوقف على قزح وأردف الفضل بن عباس وقال هذا الموقف وكل المزدلفة
موقف ثم دفع وجعل يسير العنق والناس يضربون يمينا وشمالا وهو يلتفت

بافتاح

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر واعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

مسند ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه اخبرنا الشيخ ابو القاسم هبة الله بن محمد بن عبد الواحد
ابن احمد بن الحصين الشيباني قرأت عليه وانا اسمع فاقر به قال ثنا ابو علي الحسن بن علي بن محمد التميمي الواعظ
ويعرف بابن المذهب قراءة من اصل سماعه قال ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قرأت عليه
قال ثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن حنبل قال حدثني ابي احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن اسد من
كتابه الي قال حدثنا عبد الله بن نمير قال انا اسماعيل يعني ابن ابي خالد عن قيس قال قام ابو بكر رضي
الله عنه فحمد الله واثنى عليه ثم قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الاية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم وانا سمعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم
ينكروه اوشك ان يعمهم الله بعقابه حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر
وسفيان عن عثمان ابن المغيرة الثقفي عن علي بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزاري عن علي رضي الله عنه
قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا نفعني الله بما شاء منه واذا حدثني عنه غيري
استحلفته فاذا حلف لي صدقته وان ابا بكر رضي الله عنه حدثني وصدق ابو بكر انه سمع النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء قال مسعر ويصلي وقال سفيان ثم يصلي
ركعتين فيستغفر الله عز وجل الا غفر له حدثنا عبد الله قال حدثني ابي قال حدثنا عمرو بن محمد ابو سعيد يعني
العنقزي قال ثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال اشترى ابو بكر من عازب رحلا بثلاثة
عشر درهما قال فقال ابو بكر لعازب مر البراء فليحمله الى منزلي فقال حتى نحدثنا كيف صنعت حين خرج
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانت معه قال فقال ابو بكر خرجنا فادلجنا فاحثثنا يومنا وليلتنا حتى
اظهرنا وقام قائم الظهيرة فضربت ببصري هل ارى ظلا فآوي اليه فاذا انا بصخرة فاهويت اليها فاذا بقية
ظل فسويته لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفرشت له فروة وقلت اضطجع يا رسول الله فاضطجع ثم خرجت
انظر هل ارى احدا من الطلب فاذا انا براعي غنم فقلت لمن انت يا غلام فقال لرجل من قريش فسماه فعرفته
فقلت هل في غنمك من لبن قال نعم قال قلت هل انت حالب لي قال نعم فامرته فاعتقل شاة منها ثم امرته
فنفض ضرعها من الغبار ثم امرته فنفض كفيه من الغبار وهي اداوة على فمها خرقة فحلب لي كثبة من اللبن
فصببت على القدح حتى برد اسفله ثم اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوافيته وقد استيقظ فقلت
اشرب يا رسول الله فشرب حتى رضيت ثم قلت هل آنا للرحيل قال فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا
احد منهم الا سراقة بن جعشم على فرس له فقلت يا رسول الله هذا الطلب قد لحقنا فقال لا تحزن ان
الله معنا حتى دنا منا فكان بيننا وبينه رمح او رمحين او ثلاثة قلت يا رسول الله هذا الطلب قد
لحقنا وبكيت قال لم تبكي قال قلت اما والله ما على نفسي ابكي ولكن ابكي عليك قال فدعا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اللهم اكفناه بما شئت فساخت قوائم فرسه الى بطنها في ارض جلدة ووثب
عنها وقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان ينجيني مما انا فيه فوالله لاعمين على من ورائي من

قرأة عليه

رحمة الله عليه

يغيروه

يشاء

ويستغفر

قال

بقية

يعني الماء

آنت الرحيل

قد رسخ في صخرة صماء

بنا

الورقة الأولى من المجلد الأول من (ق)

بسم الله الرحمن الرحيم

مسند أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

حدثنا عبد الله حدثني أبي أنا هاشم بن بشير أنا عبد الله بن أبي صالح ذكوان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عينك على ما تعد قال به صاحبك حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم ثنا منصور وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في البر جبار والمعدن جبار والعجماء جبار وفي الركاز الخمس حدثنا عبد الله حدثني أبي أنا هاشم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال فضل عيينة بن حصين على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فراه يقبل حسنا وحسينا فقال له تقبله يا رسول الله لقد ولد لي عشرة ما قبلت أحدا منهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إن من لا يرحم لا يرحم حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم عن شعيب عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال مر بقوم يتوضؤن فقال أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ويل للأعقاب من النار حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم ثنا بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم والله أعلم قال الثالثة لم لا أدري يجيء قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم ثنا يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد يعني بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من وجد عين ماله عند رجل قد أفلس فهو أحق به ممن سواه حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم عن زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها ولبن الدر يشرب وعلى الذي يشرب نفقته ويركب حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم أنا خالد عن يوسف لو عن أبيه عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال إذا اختلفتم في الطريق رفع من بينهم سبعة أذرع حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم أنا أبو الجهم الواسطي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة البغي صاحب لواء الشعراء إلى النار حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم عن يسار عن كثير بن عبيدة عن أبي هريرة قال وعدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في غزوة الهند فإن أستشهد كنت من خير الشهداء وإن رجعت فأنا أبو هريرة المحرر حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم أنا الدوامي حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوات المكتوبات إلى الصلوات التي بعدها كفارة لما بينهما قال والجمعة إلى الجمعة والشهر إلى الشهر يعني رمضان إلى رمضان كفارة لما بينهما قال ثم قال بعد ذلك الآمر ثلاث قال فعرفت أن ذلك الآمر حدث الآمر الإشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنة قال أما نكث الصفقة أن تبايع رجلا ثم تخالف إليه تقاتله بسيفك وأما ترك السنة قال قلت يا رسول الله أما الإشراك بالله فقد عرفناه فما نكث الصفقة قال فأن تبايع رجلا ثم تخالف إليه تقاتله بسيفك وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشم عن عمر بن

أبي سلمة

الورقة الأولى من المجلد الثاني من (ق)

بسم الله الرحمن الرحيم

مسند جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي قال ثنا عبد الملك بن عمرو ثنا زهير عن يزيد يعني ابن أسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال أشرف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ثلاث من الأفلاق بحرة وفمن معه وقد أحفوا من المدينة ثلاثة أميال على كل نقب من أنقابها ملك لا يدخلها فإذا كان نقب رهبت المدينة بأهلها ثلاث رجفات لا يبقى منافق ولا منافقة إلا خرج إليه وأكثر يعني يخرج إليه النساء وذلك يوم التخليص وذلك يوم تنفي المدينة الخبث كما ينفي الكير خبث الحديد يكون معه سبعون ألفا من اليهود على كل رجل منهم ساج وسيف محلى فتقرب فتنة عند القرب التي عند مجتمع السيول ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما كانت فتنة ولا تكون حتى تقوم الساعة أكبر من فتنة الدجال ولا من بني لاوذ حدثه أمته ولا أخبركم بشيء ما أخبره نبي أمته قبلي ثم وضع يده على عينه ثم قال اشهدان الله عز وجل ليس بأعور حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الملك بن عمرو ثنا هشام يعني ابن سعد عن زيد بن أسلم عن عبيد الله بن مقسم قال سأل الحسن بن محمد جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهما عن الغسل من الجنابة فقال بل تشرو وتغسل البشرة قال فكيف كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يغتسل قال كان يصب على رأسه ثلاثا قال إن رأسي كثير الشعر قال كان رأس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أكثر من رأسك وأطيب حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن حماد ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سليمان ابن قيس عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال بينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الحديبية على ثان لا نفر حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن حماد بن عبد الله ثنا أبو عوانة عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال غزونا أو سافرنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن يومئذ بضعة عشر ومائتين فحضرت الصلاة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على القدح ثم ماء فجاء رجل بشيء يأتي به فيها شيء من ماء قال فصب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في قدح قال فتوضأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فأحسن الوضوء ثم انصرف وترك القدح فركب الناس القدح تمسحوا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلكم بين سمعهم يقولون ذلك قال فوضع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كفه في الماء والقدح ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أسبغوا ثم قال أسبغوا الوضوء فوالذي نفسي بيده لو أن بئرا لفارت العيون عيون الماء يوم الحديبية تخرج من بين أصابعه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى توضئوا أجمعون حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا ثنا زهير ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مهلين بالحج معنا النساء والولدان فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من لم يكن معه هدي فليحلل قلنا أي الحل قال الحل كله قال فأتينا النساء ولبسنا الثياب فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة وأمرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أن نشترك في الإبل والبقر كل سبعة منا في بدنة فجاء سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن أرأيت عمرتنا هذه ولعامنا هذا أو للأبد فقال لا بل للأبد قال يا رسول الله بين لنا ديننا كأنا خلقنا الآن فيما العمل اليوم أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير أو فيما نستقبل قال لا بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير قال ففيم العمل قال أبو النضر في حديثه فسمعت من سمع من أبي الزبير يقول قال اعملوا فكل ميسر قال حسن قال زهير فسألت يا سين بما قال قال ثم لم أفهم كلاما تكلم به أبو الزبير فسألت رجلا فقلت كيف قال أبو الزبير في هذا الموضع فقال سمعته يقول اعملوا فكل ميسر حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر قالا ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة ولا هامة حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم وحسن بن موسى قالا ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال بكر في حديثه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في نعل واحدة حتى

يصلحه

الورقة الأولى من المجلد الثالث من (ق)

هدية
من وقف شيخ الإسلام
المكتبة المدرسية القادرية العامة

حديث أبي ذر الغفاري رضي الله تعالى عنه

حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وهب بن جرير ثنا أبي قال سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن حبيب عن أبي ذر رضي الله عنه قال بلغنا مبعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلنا اذهب فاعلم لنا علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فانطلق حتى أتى مكة فرجع إلينا فقلنا ما صنعت فقال رأيت رجلا يأمر بالخير وينهى عن الشر فقلنا ما قال الناس فيه فقال الناس يقولون شاعر كاهن ساحر فكان أبو ذر رجلا راكبا فقدم مكة فأتى المسجد فالتمس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يعرفه فكره أن يسأل عنه حتى أدركه الليل فاضطجع فرآه علي فعرف أنه غريب فلما رآه تبعه حتى أصبحا ثم احتمل قربته وزاده إلى المسجد فمكث ذلك اليوم حتى أمسى فرجع إلى مضجعه فمر به علي فقال ما حان لك أن تعلم ما أمرك ما أمرك فقال إن كتمتني أخبرتك قال فإني أفعل قال بلغنا أن رجلا خرج من هاهنا يأتي هذا الرجل فأخبرني عنه فإني أريد أن آتيه فإني لا أعرفه قال أما إن هذا الرجل قد أتى بأمر حق وسأخبرك عن أمره غدا إن شاء الله تعالى فإذا رأيت من أتأمر له أن يأتي مأتاي فادخل حيث أدخل فإني أريد أن أصنع به ما يعرفني به أحد من الناس فإني إن رأيت أحدا أخافه منك أهريقت الماء في سقائي فمضى يقفو أثره حتى دخل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسمع من قوله وأسلم مكانه فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري فقال والذي نفسي بيده لأصرخن بها بين أظهرهم فخرج حتى أتى المسجد فنادى بأعلى صوته أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فقام القوم فضربوه حتى أضجعوه وأتى العباس فأكب عليه وقال ويلكم ألستم تعلمون أنه من غفار وأن طريق تجارتكم إلى الشام فأنقذه من أيديهم ثم عاد من الغد لمثلها فضربوه وثار إليه العباس فأكب عليه وقال ما قلت لكم بالأمس أليس طريق تجارتكم إلى الشام فأنقذه من أيديهم ثم قال يا أيها الناس من أنتم وما تجارتكم إلى الشام فقالوا غفار فقال ما تصنعون بغفار وما تجارتكم إلى الشام فقالوا نريد أن نأتي الشام فنتجر فيها فقال أليس طريق تجارتكم إلى الشام فأنقذه من أيديهم فلما رأى القوم أنه قد أفلت منهم ثار إليه القوم فضربوه حتى أضجعوه وأتى العباس فأكب عليه وقال ما قلت لكم بالأمس

وعلى التابعين لهم باحسان الى يوم الدين اللهم اغفر لي ولوالدي ولمشايخي ولاخواني في الله ولجميع المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات منهم

ابي بكر بن مالك رضي الله عنه تمت والحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين* اللهم كما منت علينا باتمام كتابة هذا الكتاب في الدنيا فامنن علينا في العقبى بالحشر معه صلى الله تعالى عليه وسلم وشفعه فينا واتنا على سنته ومن جاءته وانلنا مطلوبنا واسته في الدارين عيوبنا واسعدنا في الدارين واكفنا شرهما وبشرنا وقد وقع الفراغ من كتابة هذه المسند المبارك للامام احمد بن حنبل عليه الرحمة والرضوان والعفو يوم الاثنين ثالث والعشرين من شهر ربيع الثاني من شهور سنة التاسعة والتسعين بعد المائتين والف وذلك والرحمة وقرة العين ولوع المأمول يوم لقائك وتجاوز عنا واحفظ وديعتنا عندك بحول الله وقوته لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم دينا وايماننا وحياتنا ومنك بقلم الحقير الفقير الراجي عفو ربه القدير عبده وفاتنا وبعد مماتنا وتقبل منا محمد بن علي بن ملا احمد سبته الشيخلي واسترنا امين لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين مع غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين اجمعين

٢٣
١٢٩٩
٢٤ ربيع الثاني

واستغفر الله من الغلط والسهو والنسيان في حديث من لا ينطق عن الهوى سيدنا محمد عليه افضل الصلوة واتم السلام كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون وعلى آله وصحبه اجمعين وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مستحق الحمد والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله واولي الفضل والمجد وعلى اصحابه والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد بلغ هذا الجزء الشريف مقابلة من اوله الى آخره على حسب طاقة هذا العبد الضعيف العاجز وتفرغنا برواية ومقابلته على اصل صحيح فالحمد لله تعالى على التمام واسأل الله تعالى حسن الختام جمعنا الله تعالى مع جامع هذا المسند وصنفه وكاتبه ومن قابل هذا الكتاب تحت لواء السيد المرسلين مع السابقين الاولين وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين والحمد لله رب العالمين

حقق لرحمة القريب المجيب
محمد ابو الخير ابن الشيخ
عبد القادر الخطيب
م

* الورقة الأخيرة من المجلد الرابع من نسخة (ق) وهو آخر المسند

٢/١

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن يا كريم وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم

مسند أبي بكر الصديق[1] رضي الله عنه

أخبرنا الشيخ أبو القاسم هبةُ الله بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن الحُصين الشَّيْباني قراءةً عليه، وأنا أسمع، فأَقَرَّ به، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد التميميّ الواعظ، ويُعرف بابن المُذْهِب، قراءةً من أصل سماعه، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حَمْدان بن مالك القَطِيعي، قراءةً عليه، قال:

١ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبدُ الله بن أحمد بن محمد بن حَنْبل، قال:

---

(١) هو عبد الله بن عثمان بن عامر القرشي التَّيْمي، صِدِّيقُ هٰذه الأمة.

وُلد بعد الفيل بسنتين وأشهر، صحب النبيَّ ﷺ قبل البعثة، وسَبَق إلى الإيمان، واستمرَّ معه طول إقامته بمكة، ورافقه في الهجرة، وفي الغار، وفي المشاهد كلها، إلى أن مات ﷺ.

كان لقبُه عتيقاً، واشتهر به، أسلم على يده عثمان وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمٰن بن عوف، واتفق أهل السنة على أنه أفضل هٰذه الأمة بعد نبيِّها محمد ﷺ.

كانت وفاته يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة من الهجرة، وهو ابن ثلاث وستين سنة، وقيل: في جمادى الآخرة. «حاشية السندي» ١/لوحة ٢ بتصرف.

حدثني أبي أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، من كتابه، قال: حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: أخبرنا إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ عن قيس، قال:

قام أبو بكر رضي الله عنه فحَمِد الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناسُ، إنكم تَقْرَؤُونَ هٰذه الآيةَ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا عَلَيْكُم أَنْفُسَكُم لا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذا اهْتَدَيْتُم﴾ [المائدة: ١٠٥]، وإنا سمعنا رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الناسَ إذا رَأَوُا المُنْكَرَ فلم يُغيِّروه، أوشَكَ أن يَعُمَّهُمُ الله بِعِقابِهِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس: هو ابن أبي حازم. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٧٤-١٧٥، وعنه ابن ماجه (٤٠٠٥)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٨٨) عن عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣)، وأبو داود (٤٣٣٨)، والمروزي (٨٦) و(٨٧)، والبزار (٦٥)، وأبو يعلى (١٣٢)، وابن حبان (٣٠٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وسيأتي برقم (١٦) و(٢٩) و(٣٠) و(٥٣).

قوله: «إنكم تقرؤون هٰذه الآية» وزاد في رواية كما سيأتي برقم (١٦): «وتضعونها على غير موضعها»، قال السندي في «حاشيته» ١/٢: يريد أنكم تفهمون منها أن النهي عن المنكر غير واجب مطلقاً، وليس كذٰلك، إمّا لأن العمل به مقيد بما جاء في حديث أبي ثعلبة الخشني: «إذا رأيت شُحّاً مطاعاً، وهوىً متبعاً، ودنيا مُؤثَرة، وإعجاب كلِّ ذي رأي برأيه، ورأيت أمراً لا يدانِ لك به، فعليك خُوَيْصَّةَ نفسك، ودع أمر العوامِّ» هٰكذا رواه ابن ماجه (٤٠١٤)، وهي أتمُّ الروايات، فلذٰلك اخترناه، وإما لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من جُملة ما يكون به إصلاح النفس، ومن جملة الاهتداء، وقد أَمَر الله تعالى به في هٰذه الآية بقوله: ﴿عليكم أنفُسَكم﴾، وبقوله: ﴿إذا اهتديتُم﴾، نعم لا يضرُّ عملُ العاصي بعد ذٰلك إن لم يقدر على إبطاله باليد، فتَرْكُ الأمر والنهي رأساً، ليس مما يدل عليه الآية أصلاً، والله تعالى أعلم.

٢ ـ حدثنا وكِيعٌ، قال: حدثنا مِسْعَرٌ وسفيان، عن عثمان بن المغيرة الثقفي، عن علي بن ربيعة الوالبيّ، عن أسماءَ بن الحكم الفَزاري

عن علي رضي الله عنه، قال: كنت إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً نَفَعَني الله بما شاء منه، وإذا حدَّثني عنه غيري استَحْلَفْتُهُ، فإذا حَلَف لي صدَّقتُهُ، وإن أبا بكرٍ رضي الله عنه حدَّثني ـ وصدَقَ أبو بكرٍ ـ أنه سمع النبيَّ ﷺ، قال: «ما مِن رَجُلٍ يُذنِبُ ذَنباً فيتوضَّأُ فيُحسِنُ الوضوءَ، قال مسعر: ويُصَلِّي، وقال سفيانُ: ثم يُصلِّي ركعتين، فيَستَغفِرُ الله عز وجل إلَّا غُفِرَ لَه»(١).

---

(١) إسناده صحيح، عثمان بن المغيرة الثقفي من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسماء بن الحكم الفزاري، فقد روى له أصحاب السنن، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره ابن سعد ١٥٧/٦ في طبقة التابعين الذين رووا عن علي رضي الله عنه، وقال: كان قليل الحديث، وصحح حديثه هذا ابن حبان، وحسنه الترمذي وابن عدي، وجوّد إسناده الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أسماء بن الحكم. وكيع: هو ابن الجراح بن المليح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثوري.

وأخرجه الحميدي (٤)، وابن أبي شيبة ٣٨٧/٢، وعنه ابن ماجه (١٣٩٥)، والمروزي (٩) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٩٥)، والمروزي (٩)، والبزار (٩)، وأبو يعلى (١٢)، والطبري ٩٦/٤ من طرق عن وكيع، به.

وأخرجه الحميدي (١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٤٢) من طرق عن مسعر، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٥)، والطبراني (١٨٤٢) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه البزار (١١)، وأبو يعلى (١)، والطبراني (١٨٤٢) من طريقين عن عثمان بن =

٣ ـ حدثنا عَمْرو بن محمد أبو سعيد ـ يعني العَنْقزي ـ قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: اشترى أبو بكرٍ من عازبٍ سَرْجاً بثلاثةَ عشرَ دِرْهماً. قال: فقال أبو بكرٍ لعازب: مُرِ البراءَ فليحمِلْه إلى منزلي. فقال: لا، حتى تحدِّثَنا كيف صَنَعْتَ حين خرج رسولُ الله ﷺ، وأنتَ مَعَهُ؟

قال: فقال أبو بكر: خرجنا فأَدْلَجْنا، فأَحثَثْنا يومَنا وليلَتَنا، حتى أظهَرْنا، وقام قائمُ الظَّهيرة، فضربتُ ببَصَري: هل أرى ظِلًّا نأوي إليه؟ فإذا أنا بصخرة، فأَهوَيْتُ إليها فإذا بَقيَّةُ ظِلِّها، فسوّيتُهُ لرسولِ الله ﷺ، وفرشتُ له فَرْوةً، وقلتُ: اضْطَجِعْ يا رسولَ الله، فاضطَجَعَ، ثم خرجتُ أنظر: هل أرى أحداً من الطلَب؟ فإذا أنا براعي غنم، فقلتُ: لمن أنت يا غلامُ؟ فقال: لرجلٍ من قريش. فسمّاه فعرفتُهُ، فقلت: هل في غنمِكَ من لبنٍ؟ قال: نعم. قال: قلتُ: هل أنت حالبٌ لي؟ قال: نعم. قال: فأمرتُهُ فاعتقَلَ شاةً منها، ثم أمرتُهُ فنَفَضَ ضَرْعَها من الغُبار، ثم أمرتُهُ فنفض كفّيه من الغبار، ومعي إداوةٌ على فَمِها خِرْقةٌ، فحَلَب لي كُثْبةً من اللَّبن، فصَببتُ[1] على القدح حتى برد أسفلُهُ، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ ٣/١

= المغيرة، به.

وأخرجه الحميديُّ (٥)، والبزار (٦) و(٧)، والطبري ٤/٩٦ من طريق أبي سعيد المقبري، عن علي بن أبي طالب، عن أبي بكر. وسيأتي برقم (٤٧) و(٤٨) و(٥٦).

(١) في (م) وطبعة الشيخ شاكر: فصببتُ يعني الماء، وقوله «يعني الماء» جاء في أصولنا الخطية على هوامشها، وليس هو من صلب المتن.

فوافيتُهُ وقد استيقظَ، فقلتُ: اشرَبْ يا رسولَ الله. فشَرِبَ حتى رَضِيتُ، ثم قلتُ: هل أَنَى الرَّحيلُ[1].

قال: فارتحَلْنا، والقومُ يَطلُبونا، فلم يُدرِكْنا أحدٌ منهم إلا سُراقةُ بن مالك بن جُعْشُم على فرسٍ له، فقلت: يا رسول الله، هٰذا الطلبُ قد لَحِقَنا. فقال: «لا تَحْزَنْ إنَّ الله معَنَا» حتى إذا دنا منا فكان بينَنا وبينَه قَدْرُ رمح أو رمحين أو ثلاثة، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا الطلبُ قد لحِقَنا. وبكيتُ، قال: «لِمَ تَبكي؟» قال: قلتُ: أمَا واللهِ ما على نفسي أبكي، ولكنْ أبكي عليك. قال: فدعا عليه رسولُ الله ﷺ فقال: «اللَّهمَّ اكفِنَاهُ بما شِئتَ». فساخَتْ قوائمُ فرسه إلى بطنها في أرض صَلْدٍ، ووَثَبَ عنها، وقال: يا محمدُ، قد عَلِمتُ أن هٰذا عَمَلُك، فادعُ الله أن يُنجِّيَني مما أنا فيه، فوالله لأُعمِّيَنَّ على مَن ورائي من الطلب، وهٰذه كِنانَتي فخُذْ منها سَهْماً، فإنك ستَمُرُّ بإبلي وغنمي في موضع كذا وكذا، فخُذْ منها حاجَتَك. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا حَاجَةَ لي فِيها». قال: ودعا له رسولُ الله ﷺ، فأُطلِقَ، فرَجَع إلى أصحابه.

ومضى رسولُ الله ﷺ، وأنا معه حتى قَدِمْنا المدينةَ، فتلقّاه الناسُ، فخرجوا في الطريق، وعلى الأَجاجير، فاشتدَّ الخدمُ والصِّبيانُ في الطريق يقولون: الله أكبر، جاء رسول الله ﷺ، جاء محمدٌ. قال: وتنازع

---

(١) في (ظ١١): أنى للرحيل، وفي (ص): آن للرحيل. وقوله: «ثم قلت: هل أنى الرحيل»، قال السندي: أي: هل جاء وقتُه، وأنَى كرَمَى، ومنه قوله تعالى: ﴿ألم يأنِ للذين آمنوا أن تخشعَ قلوبُهم لذكر الله﴾، وفي بعض النسخ: «ثم قلت» والصواب: «قال» كما في ترتيب المسند وصحيح مسلم. قلنا: وكذا في صحيح البخاري.

القومُ أيُّهم يَنزِلُ عليه، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَنزِلُ الليلةَ على بني النَّجّارِ، أَخوالِ عبد المطلب، لأُكرِمَهم بذلك» فلما أَصبَحَ غدا حيثُ أُمِر.

قال البـراء بن عازب: أَولُ مَن كان قَدِم علينـا من المهـاجـرين مُصْعبُ بن عُمير أخو بني عبد الدار، ثم قدم علينا ابنُ أم مَكْتومٍ الأَعمى أَخو بنى فِهْر، ثم قَدِم علينا عمر بن الخطاب في عشرين راكباً، فقلنا: ما فَعَل رسولُ الله ﷺ؟ فقال: هو على أَثَري، ثم قَدِم رسول الله ﷺ وأَبو بكر معه.

قال البراءُ: ولم يَقْدَمْ رسولُ الله ﷺ حتى قرأتُ سُوَراً من المُفَصَّلِ.

قال إسرائيل: وكان البراءُ من الأَنصار من بني حارثة[1].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن محمد العنقزي، فمن رجال مسلم.

إسـرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وسماعه من جده أبي إسحاق - عمرو بن عبد الله - في غاية الإتقان للزومه إياه، وكان خصِّيصاً به. قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٣٥١.

وأخرجه البزار (٥٠) عن حوثرة بن محمد المنقري، عن عمرو بن محمد العنقزي، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ١٤/٣٢٧-٣٣٠، والبخاري (٣٦١٥) و(٣٦٥٢) ومسلم ٤/٢٣١٠، والمـروزي (٦٢) و(٦٥)، والبـزار (٥١)، وأبو يعلى (١١٦)، وابن حبان (٦٢٨١) و(٦٨٧٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٤٨٣-٤٨٤ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخـرجـه البخـاري (٣٦١٥)، ومسلم ٤/٢٣٠٩، والبيهقي ٢/٤٨٥ من طريق =

٤ ـ حدثنا وكيع، قال: قال إسرائيل: قال أبو إسحاق: عن زيد بن يُثَيْعٍ

عن أبي بكر: أن النبي ﷺ بَعَثَه ببَراءَة لأهلِ مكَّة: لا يَحُجُّ بعدَ العـام مُشـرِكٌ، ولا يطوفُ بالبيت عُرْيانٌ، ولا يَدخُـلُ الجنـةَ إلَّا نَفْسٌ مُسلِمَةٌ، مَن كان بينَه وبينَ رسولِ الله ﷺ مُدَّةٌ فأَجَلُه إلى مدَّتهِ، والله بريءٌ من المشركينَ ورسولُهُ. قال: فسار بها ثلاثاً، ثم قال لعلي، رضي الله تعالى عنه: «الْحَقْه فرُدَّ عَلَيَّ أبا بكرٍ، وبَلِّغْها أنتَ» قال: ففعل، قال: فلما قدم على النبي ﷺ أبو بكر بَكَى، قال: يا رسولَ الله، حدَث فيَّ شيءٌ؟ قال: «ما حَدَث فيكَ إلا خَيرٌ، ولكِنْ أُمِرْتُ أن لا يُبلِّغَه إلا أنا أو رجلٌ مِنِّي»(١).

= زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به مختصراً. وسيأتي برقم (٥٠).

قوله: «يطلبونا»، قال السندي: من حذف نون الرفع تخفيفاً، وهو كثير بلا سبب، فكيف عند اجتماع النونين، ويحتمل تشديد النون بالإدغام مثل قوله تعالى: ﴿أفغيرَ الله تأمرونِّي﴾.

والصَّلْد: الصُّلب الأملس.

والأجاجير: جمع إجَّار، وهو السطح الذي ليس حوالَيه ما يردُّ الساقطَ عنه.

(١) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ زيد بن يُثيع ـ ويقال: أثيع ـ فقد روى له الترمذي والنسائي في «الخصائص»، و«مسند علي»، وانفرد بالرواية عنه أبو إسحاق، ولم يوثقه غير العجلي، وابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وقال ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ورقة ٣١٢: هٰذا منقطع ـ يعني بين زيد وأبي بكر ـ.

وأخرجه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (١٢٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث منكر، ثم أورد نحوه من عدة روايات، وقال: فهٰذه الروايات كلها مضطربة مختلفة منكرة. =

٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَير، عن سُلَيم بن عامر، عن أَوْسَط، قال:

خَطَبَنا أبو بكرٍ، فقال: قام رسولُ الله ﷺ مَقامي هٰذا عامَ الأَول، وبكى أبو بكر، فقال أبو بكر: سَلُوا الله المعافاةَ ـ أو قال: العافيةَ ـ فلم يُؤتَ أحدٌ قطُّ بعدَ اليقينِ أفضلَ من العافيةِ ـ أو المعافاةِ ـ عليكم بالصِّدقِ فإنه معَ البرِّ، وهما في الجنَّةِ، وإياكُم والكَذِبَ فإنه مَعَ الفُجورِ، وهما في النارِ، ولا[1] تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَقاطَعوا، ولا تَدابَروا، وكونوا إخواناً كما أَمَرَكم الله[2].

= وأخرجه المروزي (١٣٢)، وأبويعلى (١٠٤) من طريق وكيع، به. وسيأتي في مسند علي مختصراً برقم (٥٩٤) وهو المحفوظ، وله شواهد من حديث أبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله.

وأخرجه الطبري ١٠/٦٤ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع مرسلاً.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/٦٣: وكذلك قوله «لا يؤدي عني إلا علي» من الكذب، وقال الخطابي في كتاب «شعار الدين»: وقوله: «لا يؤدي عني إلا رجلٌ من أهل بيتي» هو شيء جاء به أهلُ الكوفة عن زيد بن يُثيع، وهو متهم في الرواية منسوب إلى الرفض، وعامة من بَلَّغ عنه غير أهل بيته، فقد بعث رسول الله ﷺ أسعد بن زرارة إلى المدينة يدعو الناسَ إلى الإسلام، ويعلم الأنصار القرآن، ويفقههم في الدين، وبعث العلاء بن الحضرمي إلى البحرين في مثل ذلك، وبعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، وبعث عتاب بن أَسيد إلى مكة: فأين قول من زعم أنه لا يبلغ عنه إلا رجل من أهل بيته؟!

(١) في (ظ١١) و (ص): لا.

(٢) إسناده صحيح، أوسط ـ وهو ابن إسماعيل بن أوسط البجلي ـ ثقة روى له =

٦ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وأبو عامر، قالا: حدثنا زهير ـ يعني ابن محمد ـ، عن عبد الله ـ يعني ابن محمد بن عَقيل ـ عن مُعاذ بن رفاعة بنْ رافع الأنصاري، عن أبيه رِفَاعة بن رافع، قال:

سمعت أبا بكر الصديق رضي الله عنه، يقول على مِنْبَر رسول الله ﷺ: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول، فبكى أبو بكر حين ذكرَ رسولَ الله ﷺ، ثم سُرِّيَ عنه، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول، في هٰذا القَيْظ عامَ الأول: «سَلُوا الله العَفْوَ والعافيةَ، واليقينَ في الآخِرةِ والأُولى»[1].

= النسائي وابنُ ماجه، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه المروزي (٩٥)، والبزار (٧٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥)، والحميدي (٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٤)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والمروزي (٩٢) و(٩٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٢)، وأبو يعلى (١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٧٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٢)، والمروزي (٩٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٠) و (٨٨١)، والحاكم ١/ ٥٢٩ من طريقين عن سليم بن عامر، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٤)، والنسائي (٨٧٩) من طريقين عن أوسط، به. وسيأتي برقم (١٧) و (٣٤) و (٤٤).

قوله: «عام الأول» قال السندي: مَن لا يجوِّز إضافة الموصوف إلى صفته يؤوله بنحو: عام الزمان الأول، والمراد العام السابق على هٰذ العام.

(١) إسناده حسن، عبدالله بن محمد بن عقيل روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث إلا عند المخالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. =

٧ ـ حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ عن ابن أبي عَتِيق، عن أبيه

عن أبي بكر الصديق، أن النبي ﷺ قال: «السِّواكُ مَطهَرةٌ للفَمِ، مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ»(١).

= وأخرجه الترمذي (٣٥٥٨)، والبزار (٣٤)، والمروزي (٤٧)، وأبو يعلى (٨٧) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٥، وأبو يعلى (٨٦) من طريق يحيى بن أبي بكير (وقد تحرف في المطبوع من ابن أبي شيبة إلى يحيى بن أبي كثير)، عن زهير بن محمد، به. وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، والد ابن أبي عتيق لم يسمع من أبي بكر. ابن أبي عتيق: هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي بكر، وأبو كامل: هو مظفَّر بن مدرك الخراساني.

قال الدارقطني في «العلل» ١/٢٧٧ وقد سُئل عن هذا الحديث: يرويه حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر، وخالفه جماعة من أهل الحجاز وغيرهم، فروَوْه عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

وقال أبو زرعة وأبو حاتم كما في «العلل» ١/١٢ لابن أبي حاتم: هذا خطأ، إنما هو ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، قال أبو زرعة: أخطأ فيه حماد، وقال أبي: الخطأ من حماد أو ابن أبي عتيق.

قلنا: وحديث عائشة صحيح، وسيرد في مسندها ويخرج هناك إن شاء الله، وصححه ابن حبان (١٠٦٧).

وأما حديث الباب فأخرجه المروزي (١٠٨) و(١١٠)، وأبو يعلى (١٠٩) و(١١٠) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٢).

وقوله: «مطهرة»، التاء ليست للتأنيث، وإنما هي مفعلة الدَّالة على الكثرة، كقوله ﷺ: «الولد مبخلة مجبنة» أي: محل لتحصيل الجبن والبخل لأبيه بكثرة.

٨ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حَبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عَمْرو ٤/١

عن أبي بكر الصديق، أنه قال لرسول الله ﷺ: عَلِّمني دعاءً أدعو به في صلاتي. قال: «قل: اللهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسي ظُلماً كثيراً، ولا يَغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ، فاغفِرْ لي مغفِرةً من عندِكَ، وارحَمْني، إنك أنْتَ الغَفورُ الرحيمُ»[1].

وقال يونس[2]: كبيراً.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

هاشم بن القاسم: هو ابن مسلم الليثي، والليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مَرثَد بن عبدالله اليَزَني.

وأخرجه المروزي (٦١)، وأبو يعلى (٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٩٤) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥)، وابن أبي شيبة ١٠/٢٦٩، والبخاري (٨٣٤) و (٦٣٢٦)، ومسلم (٢٧٠٥)، وابن ماجه (٣٨٣٥)، والترمذي (٣٥٣١)، والنسائي ٣/٥٣، والبزار (٢٩)، والمروزي (٦٠)، وأبو يعلى (٢٩) و(٣١)، وابن خزيمة (٨٤٥)، وابن حبان (١٩٧٦)، والبيهقي ٢/١٥٤ من طرق عن الليث، به.

وأخرجه البخاري (٧٣٨٧)، ومسلم (٢٧٠٥)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٧٩)، وأبويعلى (٣٢)، وابن خزيمة (٧٤٦) و (٨٤٦) من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب، به. وقرن مسلم والنسائي عمرو بنَ الحارث برجل آخر لم يُسمَّ. وسيأتي برقم (٢٨).

(٢) يونس: هو ابن محمد المؤدِّب شيخ أحمد.

حدثناه حسن الأَشيبُ، عن ابن[1] لهيعة[2] قال: كبيراً.

٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة، عن عائشة:

أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر رضي الله عنه، يَلْتَمِسان مِيراثَهما من رسول الله ﷺ، وهُما حينئذٍ يَطلُبان أرضَه من فَدَكَ، وسَهمَه من خيبرَ، فقال لهم أبو بكرٍ: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ، إنما يأكُلُ آلُ محمدٍ في هٰذا المالِ» وإني واللهِ لا أَدعُ أَمراً رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصنَعُه فيه إلا صنعتُهُ[3].

١٠ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقْرىء، قال: حدثنا حَيْوَةُ بن شُريح، قال: سمعت عبد الملك بن الحارث، يقول: إن أبا هريرة قال:

---

(١) تحرفت في (ق) و(ص) و(م) إلى: أبي، وجاء على هامش (ص): لعله «ابن»، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ورقة ١٣.

(٢) قال ابن حجر في «الأطراف»: كأنه عن يزيد يعني ابن أبي حبيب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٧٤).

وأخرجه مسلم (١٧٥٩) (٥٣)، والبزار (٥٧)، والمروزي (٣٨)، والبيهقي ٦/ ٣٠٠ من طرق عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٣٥) و (٤٠٣٦) و (٦٧٢٥) و (٦٧٢٦) من طريق هشام، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٣٧١١)، وأبو داود (٢٩٦٩)، والنسائي ٧/ ١٣٢، وابن حبان (٤٨٢٣)، والبيهقي ٦/ ٣٠٠ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٥) و (٥٥) و (٥٨).

سمعت أبا بكر الصديق على هٰذا المِنبر يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في هٰذا اليومِ من عامِ الأول، ثم استَعبَرَ أبو بكرٍ وبكى، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لم تُؤتَوا شَيئاً بعدَ كلمةِ الإخلاصِ مثلَ العافيةِ، فاسألوا الله العافِيةَ»(١).

١١ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا هَمَّام قال: أخبرنا ثابت، عن أنس

أن أبا بكر حدثه، قال: قلتُ للنبي ﷺ وهو في الغار ـ وقال مرةً: ونحنُ في الغار ـ: لو أن أحدَهُم نَظَرَ إلى قدَمَيْهِ لأبصرَنا تحتَ قدميه.

---

(١) حديث صحيح لغيره، عبد الملك بن الحارث مترجم في «التاريخ الكبير» للبخاري ٥/٤٠٩، و «الجرح والتعديل» ٥/٣٤٦، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١١٧، وقد توبع، ولم يترجم له الحافظ في «تعجيل المنفعة» مع أنه على شرطه، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فظنَّه عبدَ الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الثقة الذي روى له الجماعة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حيوة بن شريح، فمن رجال البخاري. أبو عبد الرحمن المقرىء: هو عبدالله بن يزيد المكي.

وأخرجه البزار (٢٤) عن محمد بن مسكين، عن عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٩٥٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن حيوة بن شريح، به.

وأخرجه البزار (٢٣)، والمروزي (٥٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٦)، وأبو يعلى (٧٤) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به. وإسناده حسن من أجل عاصم، فإنه ينزل عن درجة أهل الحفظ والضبط.

وأخرجه النسائي (٨٨٧) من طريق عاصم، عن أبي صالح، عن أبي بكر دون واسطة أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٨٨٨) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن أبي بكر. وهذا إسناد صحيح. وانظر الحديث المتقدم برقم (٥).

قال: فقال: «يا أبا بكرٍ، ما ظَنُّكَ باثنَينِ الله ثالِثُهما»(١).

١٢ - حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابن أبي عَروبة، عن أبي التَّيَّاح، عن المغيرة بن سُبَيع، عن عَمرو بن حُرَيْث

عن أبي بكر الصديق، قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ: «أنَّ الدجَّالَ يَخرُجُ من أرضٍ بالمَشرِقِ يقال لها: خُراسان، يَتبَعُه أقوامٌ كأَن وُجوهَهم المَجَانُّ المُطرَقَةُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧، والترمذي (٣٠٩٦)، والمروزي (٧٢)، والبزار (٣٦)، وأبو يعلى (٦٦)، والطبري ١٠/١٣٦، وابن حبان (٦٢٧٨) و (٦٨٦٩) من طرق عن عفان، بهذا الإسناد. وقرن البزار والطبري في روايتهما بعفان حبانَ بن هلال.

وأخرجه عبد بن حميد (٢)، والبخاري (٣٦٥٣) و (٣٩٢٢) و (٤٦٦٣)، ومسلم (٢٣٨١)، والمروزي (٧١)، وأبو يعلى (٦٧) من طرق عن همام، به.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة بن سبيع، فقد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة، وابن أبي عروبة: هو سعيد، وحديث روح عنه صالح فيما نقله الحافظ ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٢/٥٦٦ عن الإمام أحمد، وقد روى له الشيخان من طريق روح عنه في «صحيحيهما» وقد توبع، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، وعمرو بن حريث: هو ابن عمرو القرشي المخزومي، صحابي صغير.

وأخرجه عبد بن حميد (٤)، والترمذي (٢٢٣٧)، وابن ماجه (٤٠٧٢)، والبزار (٤٨)، والمروزي (٥٧)، وأبو يعلى (٣٣) من طرق عن روح، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه البزار (٤٦) و (٤٧)، والمروزي (٥٨) و (٥٩)، وأبو يعلى (٣٤) و (٣٥)=

١٣ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا صَدَقة بن موسى صاحب الدَّقيق، عن فَرْقد، عن مُرَّة بن شراحيل

عن أبي بكر الصدِّيق، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدخُلُ الجنَّة بَخيلٌ ولا خَبٌّ ولا خائنٌ ولا سيِّىءُ المَلَكةِ، وأولُ من يَقرَعُ بابَ الجنة المَملوكُونَ؛ إذا أحسَنُوا فيما بَينَـهم وبينَ اللهِ عز وجل، وفيما بينَهم وبينَ مَوالِيهم»[1].

* ١٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ـ وسمعتُه[2] من عبد الله بن أبي شيبة ـ قال: حدثنا محمد بن فُضَيل، عن الوليد بن جُمَيْع، عن أبي الطُّفَيْل، قال:

لما قُبِض رسولُ الله ﷺ أرسَلَتْ فاطمةُ إلى أبي بكرٍ: أنتَ ورِثْتَ

= و (٣٦) من طريق عبد الله بن شوذب، عن أبي التياح، به. وسيأتي برقم (٣٣).

والمجانُّ المُطرَقة: هي التُّروس التي يُطرق بعضها على بعض، أي: يركَّب بعضها فوق بعض، يعني أنها عريضة، ورواه بعضهم بتشديد الرَّاء من «المطرقة» للتكثير، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/١٢٢: والأول أشهر.

(١) إسناده ضعيف، صدقة بن موسى ـ وهو الدقيقي ـ متفق على ضعفه، وفرقد ـ وهو ابن يعقوب السَّبَخي ـ قال الإمام أحمد: رجل صالح ليس بقوي في الحديث، لم يكن صاحب حديث، يروي عن مرة منكرات، وقال البخاري: عنده مناكير، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (٧) و (٨)، وأبو يعلى (٩٣) من طريق صدقة بن موسى، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣١) و (٣٢). =

الخَب: الخدّاع الذي يسعى بين الناس بالفساد.

وسيىء الملكة: هو الذي يسيء صحبة المماليك.

(٢) القائل: «وسمعته»: هو عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل.

رسولَ الله ﷺ، أم أهلُه؟ قال: فقال: لا، بل أهلُه. قالت: فأينَ سَهمُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فقال أبو بكر: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عز وجل، إذا أطعَمَ نَبيًّا طُعمَةً، ثم قَبَضَه جَعَلَه للذي يَقومُ من بَعدِه» فرأيتُ أن أردَّهُ على المسلمين. قالت: فأنتَ، وما سمعتَ من رسول الله ﷺ، أعلمُ[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن جميع ـ وهو الوليد بن عبدالله بن جميع ـ فمن رجال مسلم، وفيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة، من صغار الصحابة، وهو آخرهم موتاً.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/١٩٨، والمروزي (٧٨)، وأبو يعلى (٣٧) عن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٩٧٣)، والبزار (٥٤) من طريقين عن محمد بن فضيل، به.

ولـه شاهـد عند البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٤٦، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٩٣ من طريق سليمان بن عبدالرحمٰن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر وغيره أنهما سمعا بلال بن سعد يحدث عن أبيه سعد بن تميم السكوني وكان من الصحابة قال: قيل: يا رسول الله ما للخليفة من بعدك؟ قال: «مثل الذي لي ما عدل في الحكم وقسط في القسط ورحم ذا الرحم، فمن فعل غير ذٰلك فليس مني ولست منه» وهٰذا سند صحيح وأورده الهيثمي ٥/٢٣١-٢٣٢ وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٥/٢٨٩ بعد أن أورد هذا الحديث عن «المسند»:

ففي لفظ هذا الحديث غرابة ونكارة، ولعله روي بمعنى ما فهمه بعض الرواة، وفيهم من فيه تشيُّع، فليعلم ذلك، وأحسن ما فيه قولُها: أنت وما سمعت من رسول الله ﷺ، وهذا هو الصواب والمظنون بها، واللائق بأمرها وسيادتها وعلمها ودينها رضي الله عنها، ولكنها سألته بعد هذا أن يجعل زوجها ناظراً على هذه الصدقة، فلم يجبها إلى ذلك لما قدمناه، فعتبت عليه بسبب ذلك، وهي امرأة من بنات آدم، تأسف كما يأسفن، وليست=

١٥ ـ حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطَّالْقاني، قال: حدثني النضر بن شُمَيل المازني، قال: حدثني أبو نَعامة، قال: حدثني أبو هُنَيدة[1] البراء بن نَوْفل، عن وَالان العَدوي، عن حذيفة

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال: أصبح رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ فصلَّى الغداةَ، ثم جَلَس، حتى إذا كان من الضُّحى ضحكَ رسولُ الله ﷺ، ثم جَلَس مكانَه حتى صلَّى الأُولى والعصر والمغرب، كلَّ ذلك لا يتكلَّم، حتى صلى العشاءَ الآخرةَ، ثم قام إلى أهله، فقال الناس لأبي بكر: ألا[2] تسألُ رسولَ الله ﷺ ما شأنُه؟ صنعَ اليومَ شيئاً لم يَصنَعْه قطُّ، قال: فسأله، فقال:

«نعم، عُرِض عليَّ ما هُو كائنٌ من أمرِ الدُّنيا، وأمرِ الآخرةِ، فجُمِعَ الأوّلونَ والآخِرون بصعيدٍ واحدٍ، ففَظِعَ الناسُ بذلِكَ، حتى انطَلَقوا إلى آدمَ عليه السلام، والعَرَقُ يكادُ يُلجِمُهم، فقالوا: يا آدمُ، أنتَ أبو البشرِ، وأنت اصطَفاكَ الله عز وجل، اشفَعْ لنا إلى ربِّك، قال: قد[3] لَقِيتُ مثلَ الذي لَقيتُم، انطَلِقُوا إلى أبيكم بعدَ أبيكم، إلى نوحٍ: ﴿إنَّ الله اصْطَفَى آدمَ ونُوحاً وآلَ إبراهِيمَ وآلَ عِمرانَ على العَالَمين﴾ [آل عمران: ٣٣]،

= بواجبة العصمة مع وجود نص رسول الله ﷺ، ومخالفة أبي بكر الصديق، رضي الله عنها، وقد روينا عن أبي بكر رضي الله عنه: أنَّه ترضَّى فاطمة وتلاينها قبل موتها، فرضيت رضي الله عنها.

(١) تحرف في (ص) إلى: هنية. وانظر ترجمته في «تعجيل المنفعة» رقم (١٤٢٢).

(٢) في (م): لا، وهو خطأ.

(٣) «قد» سقطت من (ص)، وفي (م): لقد.

قال: فَينطَلِقُونَ إلى نوحٍ عليه السلام، فيقولون: اشفَعْ لنا إلى[1] ربِّك، فأنتَ اصطفاكَ الله، واستجابَ لك في دُعائِك، ولم يَدَعْ على الأرضِ من الكافرينَ دَيَّاراً، فيقول: ليسَ ذاكُم عندِي، انطَلِقوا إلى إبراهيمَ عليه السلام، فإن الله عز وجل اتَّخَذَه خَليلاً، فيَنطَلِقون إلى إبراهيمَ، فيقولُ:
٥/١ ليس ذاكُم عِندي، ولكن انطلِقوا إلى موسى عليه السلام، فإن الله عز وجل كلَّمَه تكليماً، فيقولُ موسى عليه السلام: ليس ذاكُم عِندي، ولكن انطَلِقوا إلى عيسى ابنِ مريمَ، فإنهُ يُبرِئُ الأَكْمَهَ والأَبرصَ ويُحيي الموتى، فيقول عيسى عليه السلام: لَيسِ ذاكُم عِندي، ولكن انطَلِقوا إلى سيِّد ولَدِ آدمَ، فإنَّه أوَّلُ مَن تَنشَقُّ عنه الأرضُ يومَ القيامةِ، انطلِقوا إلى محمدٍ ﷺ، فَيشفَعَ لكم إلى ربِّكم عز وجل.

قال: فينطلقُ، فيأتي جبريلُ عليه السلامُ ربَّهُ، فيقولُ الله عز وجل: ائْذَنْ له، وبشِّره بالجنَّةِ. قال[2]: فيَنْطَلقُ به جبريلُ فيَخِرُّ ساجداً قدْرَ جُمعةٍ، ويقول الله عز وجل: ارفَعْ رأسَك يا محمدُ، وقُل يُسمَعْ، واشفَعْ تُشفَّعْ، قال: فيرفَعُ رأسَهُ، فإذا نَظَر إلى ربِّه عز وجل، خَرَّ ساجداً قَدْرَ جمعةٍ أُخرى، فيقولُ الله عز وجل: ارفَعْ رأسَك، وقل يُسمَعْ، واشفَعْ تُشفَّعْ، قال: فيذهبُ ليَقَعَ ساجداً، فيأخذُ جبريلُ عليه السلامُ بضَبْعَيه فيَفتَحُ الله عز وجل عليه من الدعاءِ شيئاً لم يَفتَحْه على بَشَرٍ قطُّ، فيقول: أي رَبِّ، خَلَقتَني سيدَ ولدِ آدمَ، ولا فَخْرَ، وأوَّلُ مَن تنشَقُّ عنه[3] الأرضُ

---

(١) في (ص): عند.

(٢) «قال» ليست في (ص).

(٣) «عنه» سقطت من (ص)، وفي (ق): «وأول من تنشق الأرض عنه».

يومَ القيامة، ولا فخرَ، حتى إنه ليَرِدُ عليّ الحوضَ أكثرُ مما بينَ صنعاءَ وأيلةَ، ثم يُقال: ادعُوا الصدِّيقينَ فيشفعون، ثم يُقال: ادعُوا الأنبياء[1]، قال: فيجيءُ النبيُّ ومعه العِصابةُ، والنبيُّ ومعه الخمسةُ والستةُ، والنبيُّ ليس معه أحدٌ، ثم يُقال: ادعوا الشهداءَ فيَشفَعون لمن أرادوا، قال: فإذا فعلتِ الشهداءُ ذلك، قال: يقول الله عز وجل: أنا أرحمُ الراحمينَ، أَدْخِلوا جَنَّتي مَن كان لا يُشرِكُ بي شيئاً، قال: فيَدخُلونَ الجنَّةَ.

قال: ثم يقولُ الله عز وجل: انْظُروا في النار: هل تَلْقَونَ من أحدٍ عَمِل خيراً قطُّ؟ قال: فيَجِدون في النار رجلاً، فيقول له: هل عَمِلتَ خيراً قط؟ فيقول: لا، غيرَ أني كنتُ أُسامحُ الناسَ في البيع[2]، فيقولُ الله عز وجل: أَسمِحُوا لِعَبدِي كإسماحِه إلى عَبيدي.

ثم يُخرِجون من النار رجلاً فيقول له: هل عَمِلتَ خيراً قطُّ؟ فيقول: لا، غيرَ أني قد أمرتُ ولَدي: إذا مُتُّ فأحرِقُوني بالنار، ثم اطحَنوني، حتى إذا كنت مثلَ الكُحْل، فاذهبوا بي إلى البحرِ، فاذْرُوني في الرِّيح، فواللهِ لا يقدِرُ عليَّ ربُّ العالَمين أبداً، فقال الله عز وجل له: لِـمَ فعَلتَ ذلـك؟ قال: مِن مَخافَتِكَ، قال: فيقولُ الله عز وجل: انظُر إلى مُلكِ أعظمِ مَلِكٍ، فإن لك مثلَه وعشرةَ أمثاله، قال: فيقول: لِـمَ تسخَرُ بي وأنتَ الملكُ؟ قال: وذاك الذي ضَحِكتُ منه من الضُّحى»[3].

---

(١) بعد هذا في (ص): «فيشفعون»، والظاهر أنه خطأ من الناسخ، إذ لم يرد ذلك في النسخ الأخرى، ولا في مصادر تخريج الحديث.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر وعلى هامش (س) زيادة: «والشراء».

(٣) إسناده حسن، أبو نعامة: هو عمرو بن عيسى بن سويد العدوي، وثقه ابن معين =

. . . . . .

= والنسائي وابن حبان، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال أحمد: ثقة إلا أنه اختلط قبل موته، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، قيل: تغير بأخرة، واحتج به مسلم وابن ماجه، وأبو هنيدة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٦٦٨، وثقه ابن معين كما في «الجرح والتعديل» ٢/٤٠، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٧/٢٢٦: كان معروفاً قليل الحديث، ووالان العدوي: هو والان بن بيهس أو ابن قرفة، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» رقم (١١٥٠): قال ابن معين: والان بن قرفة بصري ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٩٧، وقول الدارقطني عنه في «العلل» ١/١٩٠-١٩١: ليس بمشهور إلا في هذا الحديث، والحديث غير ثابت، متعقب بما في «لسان الميزان» ٦/٢١٦: كذا قال، وقد قال يحيى بن معين: بصري ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج حديثه في «صحيحه»، وكذا أخرجه أبو عوانة وهو من زياداته على مسلم.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ٥٧ و ٨٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥١) و (٨١٢)، والمروزي (١٥)، والبزار (٧٦)، وأبو يعلى (٥٦) و(٥٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٥٥، وأبو عوانة ١/١٧٥، وابن حبان (٦٤٧٦) من طرق عن النضر بن شميل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٧٦) من طريق علي بن المديني، عن روح بن عبادة، عن أبي نعامة، به. ونقل عن إسحاق بن راهويه في آخر الحديث قوله: هذا من أشرف الحديث، وقد روى هذا الحديث عدةٌ عن النبي ﷺ نحو هذا، منهم: حذيفة وابن مسعود وأبو هريرة وغيرهم.

قوله: «ففظع الناس بذلك»، أي: اشتدَّ عليهم وهابوه.

الأكمه: الأعمى.

وقوله: «بضبعيه»، الضَّبْع وسط العَضُد، وقيل: هو ما تحت الإبط.

وقوله: «أسمحوا لعبدي»، يقال: سَمَح وأسمَح، إذا جاد وأعطى عن كرم وسخاء.

وقوله: «حتى انطلقوا إلى آدم»، قال السندي: قيل: الحكمة في أن الله تعالى ألهمهم سؤال آدم ومَن بعده من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ابتداءً ولم يُلهمهم سؤالَ =

١٦ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا زهير ـ يعني ابن معاوية ـ قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثنا قيس، قال:

قام أبو بكر رضي الله عنه، فحَمِدَ الله عز وجل، وأثنى عليه، فقال: يا أيها الناسُ، إنكم تقرؤون هٰذه الآية: ﴿يا أيُّها الَّذين آمنوا عَليكُم أنفُسَكُم لا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ إذا اهتَديتُم﴾ إلى آخر الآية [المائدة: ١٠٥]، وإنكم تَضَعُونَها على غير مَوضِعِها، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «إن الناسَ إذا رَأَوُا المُنكرَ، لا يُغيِّروه[1]، أوشكَ اللهُ أن

= نبينا محمد ﷺ، إظهار فضيلته ﷺ، فإنهم لو سألوه ابتداءً، لكان يحتمل أن غيره يقدر على هٰذا، وأما إذا سألوا غيره ثم انتهوا إليه، فقد عُلِم أن هٰذا المقام المحمود لا يقدر على الإقدام عليه غيره صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين.

وقوله: «فينطلق»، قال السندي: أي: محمد إلى ربه للشفاعة، وهٰذا اللفظ إما من كلام الصِّدِّيق يحكي به معنى ما سمع، أو من كلامه ﷺ ذكر نفسه على وجه الغيبة تنبيهاً على أنه يوم تغيب عنه فيه نفسه، إما هيبة لجلا له تعالى، أو لأنه في شأن أمته على خلاف سائر الخلق فإنهم في شأن أنفسهم كما هو معلوم، ففي الكلام على الوجه الثاني التفات لطيف، وفي بعض النسخ «فينطلقون» أي: الخلق إلى النبي ﷺ، وعلى النسختين في الكلام إيجاز كثير لا يخفى شأنه.

وقوله: «لا يقدر عليّ»، أي: بهٰذا الطريق، أي: ولئن قدر عليَّ يعذبني، وكأنه لم يقل ذٰلك تكذيباً للقُدرة، بل قال لأنه لحقه من شدة الحال ما غَيَّر عقله وصيره كالمجنون المبهوت، فلم يدر ماذا يقول وماذا يفعل، وهٰكذا حال العاجز المتحير في الأمر يفعل كلَّ ما يقدر عليه في ذٰلك الحال ولا يدري أنه ينفعه ذٰلك أم لا؟

(١) كذا في عامة الأصول «لا يغيروه» بحذف النون والجادة إثباتها لأن الفعل مرفوع كما جاء على حاشية (ق)، وقد أجازوا على قلة حذفها تخفيفاً لغير ناصب ولا جازم تشبيهاً لها بالضمة. وفي (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر المطبوعة: «ولا يغيروه».

يَعُمَّهم بِعقابِه»[1].

قال: وسمعتُ أبا بكر يقول: يا أيها الناسُ، إياكم والكذبَ، فإن الكذب مُجَانِبٌ للإيمان.

١٧ ـ حدثنا هاشم، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني يزيد بن خُمَير، قال: سمعت سُلَيْم بن عامر ـ رجلاً من حِمْيَرَ ـ يُحدِّث عن أوسط بن إسماعيل بن أوسط البَجَلِي، يُحدث

عن أبي بكر: أنه سمعه حين تُوفي رسولُ الله ﷺ، قال: قام رسولُ الله ﷺ عامَ الأوَّل مقامي هٰذا ـ ثم بكى ـ ثم قال: «عليكم بالصِّدقِ فإنه معَ البِرِّ، وهما في الجنة، وإياكم والكَذِبَ فإنه مع الفجورِ، وهُما في النارِ، وسَلُوا الله المعافَاةَ، فإنه لم يُؤْتَ رجلٌ بعدَ اليقينِ شيئاً خيراً من المُعافاةِ» ثم قال: «لا تَقَاطَعوا، ولا تَدَابَروا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَحاسَدوا، وكونوا عبادَ الله إخواناً»[2].

١٨ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن داود بن عبدالله الأَوْدِيّ، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن، قال:

تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وأبو بكر في طائفةٍ من المدينة. قال: فجاء فكشف عن وجهه فَقبَّلهُ، وقال: فِدىً لك أبي وأمي[3]، ما أطيبَك حيًّا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين تقدم برقم (١) وسيأتي برقم (٢٩) و (٣٠) و (٥٣).

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (٥).

(٣) في (م): «فداك أبي وأمي».

وميتاً، مات محمدٌ ﷺ، وربِّ الكعبة. . . فذكر الحديث.

قال: فانطَلَق أبو بكر وعمر يتقاوَدَان حتى أَتَوْهم، فتكلَّم أبو بكر، ولم يَتْرُك شيئاً أُنزِلَ في الأنصار ولا ذَكَره رسولُ اللهِ ﷺ من شأنهم، إلا وذَكَرَه، وقال: ولقد علمتُم أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو سَلَكَ الناسُ وادياً، وسَلكتِ الأنصارُ وادياً، سَلَكْتُ وادي الأنصار». ولقد علمتَ يا سعدُ، أن رسول الله ﷺ قال، وأنت قاعدٌ: «قريشٌ وُلاَةُ هٰذا الأمر، فبَرُّ الناسِ تَبَعٌ لبَرِّهم، وفاجِرُهم تَبَعٌ لفاجِرِهم». قال: فقالَ له سعدٌ: صدقتَ، نحنُ الوزراءُ، وأنتم الأمراءُ[1].

١٩ ـ حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا العطَّاف بن خالد، قال: حدثني

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مرسل، فإن حميد بن عبدالرحمٰن ـ وهو الحِميري، فيما قاله ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ورقة ١٣ ـ تابعي ولم يدرك أبا بكر ولا عمر، ولم يصرح هنا بذكر من حدَّثه. وقد تفرد به الإمام أحمد.

وقوله: «توفي رسول الله ﷺ. . .» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (١٢٤١) و(٣٦٦٧).

وقوله: «لو سلك الناس وادياً. . .» له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٣٧٧٨)، وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري أيضاً (٣٧٧٩)، وثالث من حديث أبي بن كعب عند الترمذي (٣٨٩٦).

وقوله: «قريش ولاة هٰذا الأمر. . .» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٤٩٥) ومسلم (١٨١٨) وصححه ابن حبان (٦٢٦٤) وسيأتي في «المسند» ٢/١٦١ و٢٤٢ و٣١٩.

وقوله «يتقاودان»: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١١٩: «يتقاودان»، أي: يذهبان مسرعين كأن كل واحد منهما يَقود الآخر لسرعته.

رجل من أهل البصرة، عن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصِّدِّيق[1]، قال: سمعت أبي يذكرُ أن أباه

٦/١ سمع أبا بكر وهو يقول: قلتُ لرسولِ الله ﷺ: يا رسولَ الله، أَنَعْمَلُ على ما فُرِغ منه، أو على أمرٍ مُؤْتَنَفٍ؟ قال: «بَلْ على أمرٍ قد فُرِغَ منه» قال: قلت: ففيمَ العملُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِق له»[2].

---

(١) وقع في الأصول الخطية التي بين أيدينا وكذلك في «أطراف المسند» ٢/ورقة ١٤ زيادة بعد هٰذا وهي: «عن أبيه»، وهي خطأ يقيناً.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن طلحة بن عبد الله.

وأخرجه البزار (٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٧) من طريق الحكم بن نافع، عن عطاف بن خالد، بهذا الإسناد. وانظر حديث عمر الآتي برقم (١٨٤).

قوله: «على ما فُرغ منه»، قال السندي: أي: على وَفْق ما كُتب على الإنسان وفرغ منه من قدر الله. «أمر مؤتنف»، أي: على وَفْق اختيار وإرادة وقصد من العبد مستأنف مبتدأ من غير سبق قضاء وقدر به، والمؤتنف اسم مفعول، من ائتنف العمل: استأنفه، افتعال من أنف، والأنسب بما بعده أن يقال: معناه: أنعمل لأجل ما قدر الله لنا من الجنة والنار، أو لتحصيل ما لم يقع به قضاء وقدر، بل يحصل لنا بواسطة العمل من غير سبق قضاءٍ وقدر به.

قال السندي: فنبَّه على الجواب عنه بأن الله تعالى دَبَّر الأشياء على ما أراد، وربط بعضها ببعض، وجعلها أسباباً ومسبَّبات، ومن قدر له أنه من أهل الجنة قدر له ما يُقرِّبُه إليها من الأعمال، ووفقه لذٰلك بإقداره وتمكينه منه وتحريضه بالترغيب والترهيب، ومن قُدِّر له أنه من أهل النار قَدَّر له خلاف ذٰلك وخذله حتى اتبع هواه، وترك أمر مولاه، والحاصل أنه جعل الأعمال طريقاً إلى نَيْل ما قدر له من جنة أو نارٍ، فلا بُدَّ من المشي في الطريق، وبواسطة التقدير السابق يتيسَّرُ ذٰلك المشي لكلٍّ في طريقه، ويسهل عليه، والله تعالى أعلم.

٢٠ ـ حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقه

أنـه سمـع عثمـان بن عفـان ـ رحمه الله ـ يُحدث: أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ حين تُوفِّي النبيُّ ﷺ حَزنوا عليه، حتى كاد بعضُهم يُوَسْوِسُ[1] ـ قال عثمان: وكنتُ[2] منهم، فبَيْنا أنا جالس في ظِلِّ أُطُمٍ من الآطامِ مَرَّ عليّ عمرُ، رضي الله عنه، فسلَّم عليَّ، فلم أَشعُرْ أنه مَرَّ ولا سلَّمَ، فانطلَقَ عُمرُ حتى دخل على أبي بكرٍ رضي الله عنه، فقال له: ما يُعجِبُك أني مررتُ على عثمانَ، فسلمتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ السلام؟ وأقبل هو وأبو بكرٍ في ولاية أبي بكر، رضي الله عنه، حتى سَلَّما عليَّ جميعاً، ثم قال أبو بكر: جاءني أخوك عمرُ، فذكر أنه مَرَّ عليك، فَسلَّمَ فلم تَرُدَّ عليه السلامَ، فما الذي حَمَلكَ على ذٰلك؟ قال: قلتُ: ما فعلتُ، فقال عمرُ: بلى واللهِ لقد فعلتَ، ولكنها عُبِّيَّتُكم يابني أُميَّة، قال: قلتُ: واللهِ ما شعرتُ أنك مررتَ بي[3]، ولا سَلَّمتَ، قال أبو بكر: صَدَق عثمانُ، وقد شَغَلك عن ذٰلك أمرٌ؟ فقلتُ: أجل، قال: ما هو؟

فقال عثمانُ رضي الله عنه: تَوَفَّى الله عز وجل نَبيَّهُ ﷺ قبل أن نسأله عن نَجاةِ هٰذا الأمر، قال أبو بكر: قد سألتُهُ عن ذٰلك، قال: فقُمتُ إليه

---

(١) قال السندي: على بناء الفاعل، قال الطيبي: الوسوسة: حديث النفس، وهو لازم، قال الحريري: يقال: مُوَسْوِس بالكسر (يعني بكسر الواو)، والفتح لحن.

(٢) في (س) و (ق): فكنت، وفي ما شتيهما: «وكنت» إشارة إلى نسخة أخرى.

(٣) لفظة: «بي» سقطت من (م) و (ح).

فقلتُ له: بأبي أنتَ وأُمي، أَنت أَحقُّ بها، قال أبو بكر: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما نَجاةُ هٰذا الأَمر؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَن قَبِلَ مني الكَلِمةَ التي عَرَضْتُ على عَمِّي، فردَّها عَليَّ، فهي له نجاةٌ»(١).

٢١ ـ حدثنا يزيد بن عبد ربِّه، قال: حدثنا بقيةُ بن الوليد، قال: حدثني شيخ من قريش، عن رجاء بن حَيْوة، عن جُنَادةَ بن أبي أُمية، عن يزيد بن أبي سفيان، قال:

قال أبو بكر رضي الله عنه، حين بَعَثَني إلى الشام: يا يزيدُ، إن لك قرابةً عَسَيْتَ أن تُؤْثِرَهم بالإمارةِ، وذٰلك أكبرُ ما أخافُ عليك، فإن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَن وَلِي مِن أمر المسلمينَ شيئاً فأَمَّر عليهم أحداً مُحاباةً فعَلَيهِ لعنةُ الله، لا يَقبَل الله منه صرْفاً ولا عدْلاً حتى يُدخِلَه جهنم، ومَن أعطى أحداً حِمى اللهِ فقد انتَهَك في حِمَى اللهِ شيئاً بغير حَقِّهِ، فعليه لَعنةُ الله، أو قال: تَبَرَّأَتْ منه ذِمةُ الله عز وجل»(٢).

---

(١) المرفوع منه صحيح بشواهده، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الذي روى عنه الزهري، ووصف الزهري له بأنه من أهل الفقه ـ وسيأتي أيضاً أنه قال: غير متهم ـ تقوية لأمره وتوثيق له. وسيأتي برقم (٢٤)، وانظر (٣٧).

وله شاهد عن عمر بن الخطاب سيأتي تخريجه في «المسند» برقم (١٨٧)، وعن عثمان بن عفان وسيأتي تخريجه في «المسند» أيضاً برقم (٤٤٧).

الأُطُم، وتُسكن الطاء: بناء مرتفع.

والعبية: الكبر، وتُضم عينها وتُكسر.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الشيخ من قريش الذي روى عنه بقية.

وأخرجه الحاكم ٤/٩٣ من طريق بكر بن خنيس، عن رجاء بن حيوة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: بكر قال الدارقطني: متروك. =

٢٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا المسعوديُّ، قال: حدثني بُكَير بن الأَخْنس، عن رجل

عن أَبي بكرٍ الصديق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعطِيتُ سبعينَ أَلفاً يَدخُلُونَ الجنةَ بغير حسابٍ، وُجوهُهُمْ كالقَمرِ ليلةَ البَدْرِ، وقُلوبُهم على قلب رجلٍ واحدٍ، فاستَزَدْتُ ربِّي عز وجل، فزادَني مَعَ كلِّ واحدٍ سَبْعينَ أَلفاً» قال أَبو بكر رضي الله عنه: فرأَيتُ أَن ذٰلك آتٍ على أَهل القُرى، ومُصيبٌ من حافَاتِ البوادِي[1].

٢٣ ـ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن زياد الجَصّاص، عن علي بن زيد[2]، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال:

سمعتُ أَبا بكرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يَعملْ سُوءاً يُجْزَ به في الدُّنيا»[3].

= وأخرجه المروزي (١٣٣) من طريق الوليد بن الفضل العَنْزِيُّ، عن القاسم بن أبي الوليد التميمي، عن عمرو بن واقد القرشي، عن موسى بن يسار، عن مَكحول، عن جُنادة، به وهذا إسناد ضعيف جداً، عمرو بن واقد ضعيف، والوليد بن الفضل قال ابن حبان في «المجروحين» ٣/٨٢: يروي المناكير التي لا يشك من تبحَّر في هٰذه الصناعة أنها موضوعة، لا يجوز الاحتجاجُ به بحال إذا انفرد. وانظر «مسند البزار» (١٠١).

المراد بإعطاءِ حمى الله: إباحةُ محارمه، وانتهاك الحرمات: تناولُها على غير وجهها.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن أبي بكر، والمسعودي ـ وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ـ اختلط.

وأخرجه أبو يعلى (١١٢) من طريق أبي داود الطيالسي، عن المسعودي، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: «علي بن أبي زيد».

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زياد الجصاص =

٢٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني رجل من الأنصار غيرُ متَّهم

أنـه سمـع عثمان بن عفان يحدث: أن رجالاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، حين تُوفِّي رسـولُ الله ﷺ، حَزِنـوا عليه، حتى كاد بعضُهم أن يُوَسْوِسَ. قال عثمانُ: فكنتُ منهم... فذكر معنى حديث أبي اليمان عن شعيب[1].

٢٥ ـ حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوجَ النبي ﷺ، أخبرته:

أن فاطمةَ بنتَ رسولِ الله ﷺ سألت أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ

= ـ وهو ابن أبي زياد ـ، وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ.

وأخرجه البزار (٢١)، والمروزي (٢٢)، وأبو يعلى (١٨)، والطبري ٥/٢٩٤ من طرق عن عبد الوهَّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه بنحـوه بأطول مما هنا عبد بن حميد (٧)، والترمذي (٣٠٣٩)، والبزار (٢٠)، والمروزي (٢٠)، وأبو يعلى (٢١) من طريق موسى بن عبيدة، عن مولى ابن سباع، عن ابن عمر، عن أبي بكر. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، موسى بن عبيدة يُضعَّف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل، ومولى ابن سباع مجهول، وقد رُوي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي بكر، وليس له إسناد صحيح أيضاً.

وانظر (٦٨) و(٦٩) و(٧٠) و(٧١).

(١) حديث صحيح بشواهده. وانظر رقم (٢٠).

وأخـرجـه المـروزي (١٤)، والبـزار (٤)، وأبو يعلى (١٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

أن يَقسِمَ لها ميراثَها مما تركَ رسولُ اللهِ ﷺ مما أفاء الله عليه، فقال لها أبو بكرٍ: إن رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «لا نُورَثُ، ما تركْناصدقةٌ»، فَغَضِبَتْ فاطمةُ، عليها السلام، فهجرتْ أبا بكرٍ رضيَ الله عنه، فلم تزلْ مُهَاجِرَتَه حتى تُوفِّيت، قال: وعاشت بعدَ وفاةِ رسولِ الله ﷺ ستةَ أشهرٍ.

قال: وكانت فاطمةُ رضي الله عنها تسأل أبا بكر نصيبَها مما تركَ رسولُ اللهِ ﷺ من خَيْبَرَ وفَدَكَ، وصدقته بالمدينة، فأبى أبو بكر عليها ذٰلك وقال: لستُ تاركاً شيئاً كان رسولُ اللهِ ﷺ يَعمَلُ به إلا عَمِلْتُ به، إني أخشى إنْ تركتُ شيئاً من أمرِه أن أزيغَ.

فأما صدقتُه بالمدينة فدفعها عمرُ إلى عليّ وعباس، فغلَبَه عليها عليٌّ، وأما خيبرُ وفَدَكُ فأمسكهما عمرُ رضي الله عنه، وقال: هما صَدَقَةُ رسولِ الله ﷺ، كانتا لحقوقِه التي تَعْرُوه، ونوائِبه، وأمرُهما إلى مَنْ ولي الأمرَ. قال: فهما على ذٰلك اليومَ[1]. ٧/١

٢٦ ـ حدثنا حسن بن موسى وعَفَّان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أنها تمثَّلَت بهٰذا البيت وأبو بكر رضي الله عنه يَقْضي:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه مسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٧٠)، وأبو يعلى (٤٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

وأخرجه البخاري (٣٠٩٢)، والبيهقي ٦/ ٣٠٠ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. وقد تقدم برقم (٩).

وأَبْيَضَ يُسْتَسْقى الغَمامُ بِوَجْهِهِ رَبيعُ اليتامَى عِصْمةٌ لِلأَرامِلِ

فقال أبو بكر رضي الله عنه: ذاك واللهِ رسولُ الله ﷺ(١).

٢٧ ـ حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرني ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبي:

أن أصحاب النبي ﷺ لم يَدْروا أين يَقْبُرُون النبيَّ ﷺ، حتى قالَ أبو بكرٍ رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، يقول: «لَن يُقْبَرَ نَبيٌّ إلاَّ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧١٤ و١٢/٢٠، والمروزي (٣٩) من طريق يزيد بن هارون، والبزار (٥٨) من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (١٠٠٨) من حديث عبدالرحمٰن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه قال: سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

وقال عمر بن حمزة: حدثنا سالم، عن أبيه: ربما ذكرت قول الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب:

وأبيض يُستسقى الغمام...

وطريق عمر بن حمزة هٰذه المعلقة وصلها أحمد (٥٦٧٣)، وابن ماجه (١٢٧٢) من رواية أبي عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي عنه.

وعمر بن حمزة: هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فيه ضعف خفيف وهو ممن يكتب حديثه، والطريق الأولى الموصولة تعضده.

والبيت الذي تَمثَّلَتْ به عائشةُ رضي الله عنها هو لأبي طالبٍ من قصيدةٍ فخمة جليلة قالها في الشِّعب لما اعتزل مع بني هاشم وبني المطلب قريشاً، رواها ابنُ هشام في «السيرة» ١/٢٩١ـ٢٩٢.

حيثُ يَموتُ». فأَخَّرُوا فراشَه، وحَفَرُوا له تحتَ فراشِه[1].

٢٨ ـ حدثنا حجاج قال: حدثنا ليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حَبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن عَمرو بن العاصِ

عن أبي بكر الصديق: أنَّه قال لِرسول الله ﷺ: عَلِّمْني دعاءً أدعو به في صلاتي، قال: «قل: اللهمَّ إنِّي ظَلَمتُ نَفْسي ظُلماً كثيراً، ولا

---

(١) حديث قوي بطرقه وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ووالده عبد العزيز بن جريج لم يدرك أبا بكر، على لين فيه. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٥٣٤).

وأخرجه المروزي (١٠٥) من طريق عيسى بن يونس، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وهو قوي بطرقه، فقد أخرجه المروزي (٢٦) و(٢٧)، وأبو يعلى (٢٢) و(٢٣)، وابن ماجه (١٦٢٨) من طريق حسين بن عبد الله الهاشمي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر. وحسين بن عبد الله ضعيف.

وأخرجه الترمذي (١٠١٨)، وفي «الشمائل» (٣٧١)، والمروزي (٤٣)، وأبو يعلى (٤٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن أبي بكر. وعبد الرحمن بن أبي بكر ضعيف.

وأخرجه المروزي (١٣٦) من طريق محمد بن إسحاق، عمن حدثه، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن أبي بكر. وإسناده ضعيف لجهالة الراوي عن ابن إسحاق.

وأخرج الترمذي في «الشمائل» (٣٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٦٦) بإسناد صحيح عن سالم بن عبيد الأشجعي ـ وكانت له صحبة ـ: أن الناس قالوا لأبي بكر: أين يُدفن رسول الله ﷺ؟ قال: في المكان الذي قَبض الله فيه رُوحَه، فإن الله لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أن قد صدق.

قلنا: فهذه الطرقُ يشد بعضها بعضاً، فيتقوَّى الحديثُ.

يَغفِرُ الذنوبَ إلَّا أنتَ، فاغفِرْ لي مَغفِرةً من عندِكَ وارحَمْني، إنَّك أنتَ الغَفورُ الرَّحيمُ»(١).

٢٩ ـ حدثنا حماد بن أُسامة، قال: أخبرنا إسماعيل، عن قيس، قال:

قام أبو بكر فحمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناسُ، إنكم تقرؤون هٰذه الآيةَ ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ ـ حتى أتى على آخر الآية ـ ألَا وإن الناسَ إذا رأَوُا الظالِمَ لم يَأْخُذوا على يَدَيْهِ، أوشَكَ الله أن يَعُمَّهُمْ بعِقابِه، ألا وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الناسَ...». وقال مرة أخرى: وإنا سمعنا رسولَ الله ﷺ...(٢).

٣٠ ـ حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن أبي بكر الصديق، قال: يا أيها الناسُ، إنكم تقرؤون هٰذه الآيةَ ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا عَلَيكُمْ أَنْفُسَكمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إذا اهتدَيْتُمْ﴾ وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الناسَ إذا رأَوُا الظالمَ فلَمْ يأْخُذوا على يدَيْهِ أوشكَ أن يعُمَّهُمُ الله بعِقَابِه»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله. وقد تقدم برقم (٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٧٤، وعنه ابن ماجه (٤٠٠٥)، والمروزي (٨٨)، عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١) و(١٦) وسيأتي برقم (٣٠) و(٥٣).

(٣) في (ص)، وعلى حاشية (ق): بعقاب.

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٣١ ـ حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هَمَّام، عن فَرْقَد السَّبَخِي. وعفانُ، قال: حدثنا همام، قال: أخبرنا فرقد، عن[1] مُرَّة الطيب

عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ، قال: «لا يدخُلُ الجنةَ سيِّىءُ المَلَكَة»[2].

٣٢ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا صَدَقة بن موسى، عن فرقد السَّبَخي، عن مُرة الطيب

عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَدخُلُ الجنةَ خَبٌّ، ولا بَخيلٌ، ولا مَنَّان، ولا سيِّىءُ المَلَكَة، وأَولُ مَن يَدْخُلُ الجنةَ المَمْلوكُ إذا أَطاعَ الله وأَطاعَ سيِّدَهُ»[3].

٣٣ ـ حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبَة، عن أبي التَّيَّاح، عن المغيرة بن سُبَيْع، عن عمرو بن حُرَيْث:

= وأخرجه عبد بن حميد (١)، والترمذي (٢١٦٨) و(٣٠٥٧)، والمروزي (٨٧)، والبزار (٦٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد تقدم برقم (١) و(١٦) و(٢٩) وسيأتي برقم (٥٣).

(١) قوله: «قال: حدثنا همام، قال: حدثنا فرقد عن» سقط من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي.

وأخرجه الترمذي (١٩٤٦)، وأبو يعلى (٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه الطيالسي (٧) و(٨) عن همام، به. وقد تقدم برقم (١٣).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (١٩٦٣)، والمروزي (٩٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه أفاق من مَرْضَةٍ له، فخَرَج إلى الناس، فاعتَذَر بشيء، وقال: ما أَرَدْنا إلا الخيرَ، ثم قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ: «أَنَّ الدجَّالَ يَخرُجُ من أرضٍ بالمَشرِق[1] يقال لها: خُراسان، يَتبَعُه أقوامٌ كأَنّ وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[2].

٣٤ ـ حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَيرٍ، قال: سمعتُ سُليم بن عامر ـ رجلاً من أهل حمص، وكان قد أدرك أصحابَ النبي ﷺ[3]، وقال مرةً: قال ـ: سمعت أوسط البَجَلي

عن أبي بكر الصديق قال: سمعته يخطُب الناسَ ـ وقال مرة: حين استُخلف ـ فقال: إن رسول الله ﷺ قام عامَ الأَوَّل مقامي هٰذا ـ وبكى أبو بكر رضي الله عنه ـ فقال: «أَسأَلُ[4] اللهَ العَفْوَ والعافِيَةَ، فإن الناسَ لم يُعْطَوْا بعدَ اليقين شَيئاً خيراً من العافِيةِ، وعَليكُم بالصِّدق فإنه في الجنَّةِ، وإياكُم والكذِبَ، فإنه معَ الفُجُورِ، وهُما في النار، ولا تَقَاطَعُوا،

---

(١) قوله: «بالمشرق» ليس في (م)، وكتب في (ق) بقلم غير قلم الأصل فوق السطر، وهو بخط الذي قابل النسخة، وقد تقدم الحديث وفيه: «بالمشرق».

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٢).

(٣) في (ص): وكان قد أدرك رسول الله ﷺ، وأشار إلى ذلك أبو الحجاج المزي في «تهذيب الكمال» ١١/ الترجمة (٢٤٨٧) فقال: . . . وقال شعبة عن يزيد بن خمير: سمعت سليم بن عامر، وكان قد أدرك النبي ﷺ، وفي رواية: وكان قد أدرك أصحاب النبي ﷺ، وهو الصحيح.

(٤) في (ق): اسألوا، وفي باقي الأصول كما هنا، وقد تقدم الحديث برقم (٥) بلفظ: «سلوا».

ولا تَباغَضُوا، ولا تَحاسَدوا، ولا تَدابَروا، وكُونوا إخْواناً كما أمرَكُمُ اللهُ عز وجل»[1].

٣٥ ـ حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو بكر ـ يعني ابن عياش ـ عن عاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله: أن أبا بكرٍ وعمر بشّراه أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن سَرَّه أن يَقْرأ القرآنَ غَضّاً كما أُنزِلَ، فليَقْرأْهُ على قِراءةِ ابنِ أُمِّ عَبدٍ»[2].

٣٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر ويزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ مثله.

قال: غَضّاً، أو رَطْباً[3].

٣٧ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد العزيز بن محمد وسعيد بن سلمة بن أبي الحُسَام، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحُويرث، عن محمد بن جبير بن مُطعِم ٨/١

---

(١) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (٥).

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ فهو حسن الحديث. زر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٦٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٣٨)، والبزار (١٢) و(١٣) من طريق يحيى بن آدم، به. وانظر الحديث رقم (٤٢٥٥).

(٣) إسناده صحيح، أبو بكر ـ وهو ابن عياش ـ احتج به البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وباقي رجاله على شرطهما. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وسيأتي الحديث في مسند عمر برقم (١٧٥).

أن عثمان قال: تمنَّيتُ أن أكونَ سألتُ رسولَ الله ﷺ: ماذا يُنجِينا مما يُلقي الشيطانُ في أنفُسِنا؟ فقال أبو بكر: قد سألتُه عن ذٰلك، فقال: «يُنْجِيكم من ذٰلكَ أنْ تَقولُوا ما أَمَرْتُ به عَمِّي أن يقولَه فلَمْ يقُلْهُ»[1].

٣٨ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن

أن أبا بكر خَطَبَ الناسَ فقال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّها الناسُ، إن الناس لم يُعْطَوْا في الدُّنيا خيراً مِن اليقينِ والمُعافاةِ، فَسَلُوهما الله عز وجل»[2].

٣٩ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني حسين بن عبد الله، عن عِكرمةَ مولى ابن عباس

عن ابن عباس قال: لمَّا أرادوا أن يَحفِروا لرسول الله ﷺ، وكان أبو عُبَيْدة بن الجراح يَضْرَح كحَفْر أهل مكة، وكان أبو طلحةَ زيد بن سهل يَحفِرُ لأهل المدينة فكان يَلْحَدُ، فدعا العباسُ رجلين، فقال لأحدهما: اذهبْ إلى أبي عُبيدة، ولـلآخـر: اذهب إلى أبي طلحـةَ، اللهم خِرْ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن جبير بن مطعم لم يسمع من عثمان بن عفان، وأبو الحويرث ـ وهو عبدالرحمٰن بن معاوية الأنصاري ـ مختلفٌ فيه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لم يُدرك أبا بكر. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلية، ويونس: هو ابنُ عبيد البصري. وانظر الحديث رقم (٥).

لرسولك. قال: فوجَدَ صاحبُ أبي طلحة أبا طلحة فجاء به، فَلَحَد لرسولِ الله ﷺ[1].

٤٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبَير، حدثنا عُمر بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكة، أخبرني عُقْبة بن الحارث، قال:

خرجتُ مع أبي بكر رضي الله عنه من صلاة العصر بعد وفاة النبي ﷺ بليالٍ، وعليٌّ عليه السلام يَمشي إلى جَنْبِهِ، فمَرَّ بحسن بن عليّ يَلعَبُ مع غلمانٍ، فاحتمله على رقبته وهو يقولُ:

وَابِأَبي شِبْهُ النَّبي ليسَ شبيهاً بِعَلي

قال: وعليٌّ يَضْحَكُ[2].

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله: وهو حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس. وسيأتي تخريجه برقم (٢٣٥٧).

وله شاهد من حديث أنس بسند حسن وسيأتي في «المسند» ٣/١٣٩ وآخر من حديث عائشة ينجبر بالشواهد عند ابن ماجه (١٥٥٨) وابن سعد ٢/٢٩٥، وانظر «الطبقات» ٢/٢٩٢ـ٢٩٨.

قوله: «يضرح»، أي: يعمل الضريح، وهو القبر، من الضَّرح: الشقّ في الأرض.

واللحد: الشّق الذي يعمل في جانب القبر لموضع الميت؛ لأنه أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عُقبة بن الحارث، فمن رجال البخاري، وهو صحابي. عمر بن سعيد: هو ابن أبي حسين النوفلي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه البزار (٥٣)، والمروزي (١٠٦)، وأبو يعلى (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٢٨) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير، بهٰذا الإسناد. =

٤١ ـ حدثنا أَسْوَدُ بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبي بكر، قال: كنتُ عند النبي ﷺ جالساً، فجاء ماعِزُ بن مالكٍ فاعترفَ عنده مَرّةً فردَّه، ثم جاء فاعترفَ عندَه الثانيةَ فردَّهُ، ثم جاء فاعترَفَ الثالثةَ فرَدَّه، فقلت له: إنَّك إنِ اعترَفْتَ الرابعةَ رجَمَك، قال: فاعترَف الرابعةَ، فحَبَسه، ثم سأَل عنه، فقالوا: ما نَعلمُ إلا خيراً، قال: فَأَمر بِرَجْمِه[1].

= وأخرجه البخاري (٣٥٤٢) و(٣٧٥٠)، والمروزي (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦١)، وأبو يعلى (٣٩)، والطبراني (٢٥٢٧)، والحاكم ١٦٨/٣ من طرق عن عمر بن سعيد، به. وقد وقع في المطبوع من «مستدرك الحاكم»: عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، وهو خطأ، فوالد عمر بن سعيد ليست له رواية ولا يعرف في الرواة.

قوله: «وا بأبي»، قال السندي: بألف لينة في آخره،اسمٌ لأعجب.

وقوله: «بأبي»، أي: هو مفدّىً بأبي، أو أفديه بأبي، و«شِبْه» على الأول خبر بعد خبر لمقدر، وعلى الثاني خبر لمقدر، و«ليس شبيهاً» بالنصب في رواية الكتاب، وكذا في بعض نسخ البخاري، لكن في غالب نسخه «شبيه» بلا ألف، فقيل: هو على أن «ليس» حرف عطف كما قاله الكوفيون، ويحتمل على أن في «ليس» ضمير الشأن، و«شبيه» خبر لمقدر، ويمكن أن يُقرأ منصوباً، وترك الألف خطأ على عادة أهل الحديث أنهم كثيراً ما يكتبون المنصوبَ بلا ألف، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجُعفي ـ. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي. =

٤٢ ـ حدثنا علي بن عياش، حدثنا الوليد بن مسلم[1]، قال: وأخبرني يزيد بن سعيد بن ذي عَصْوان العَنْسي، عن عبد الملك بن عُمَير اللخْميّ

عن رافع الطائي رفيق أبي بكر في غَزْوة السَّلاسلِ، قال: وسألته عما قيل من بيعتهم، فقال ـ وهو يحدِّثه عما تكلَّمَتْ به الأنصارُ وما كلَّمَهُم به، وما كلَّم به عمرُ بن الخطاب الأنصارَ، وما ذكَّرَهم به من إمامتي إياهم بأمر رسول الله ﷺ في مرضه ـ: فبايَعوني لذلك، وقبِلتُها منهم، وتَخَوَّفْتُ أن تكون فتنةٌ، وتكونَ بعدها رِدَّةٌ[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧٢، والبزار (٥٥)، والمروزي (٧٩) و(٨٠)، وأبو يعلى (٤٠) و(٤١) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. بعضهم رواه مختصراً.

وفي الباب عن بريدة عند مسلم (١٦٩٥) وأبي داود (٤٤٣٣) و(٤٤٣٤)، وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١٦٩٢)، وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٨١٥) و(٦٨٢٥)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، والترمذي (١٤٢٨)، وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٦٩٤)، وعن ابن عباس عند مسلم أيضاً (١٦٩٣)، والترمذي (١٤٢٧)، وأبي داود (٤٤٢٥) و (٤٤٢٦).

(١) تحرف في (م) إلى: «أبو الوليد بن مسلم».

(٢) إسناده جيد، يزيد بن سعيد روى عنه جمع، وأورده البخاري في «تاريخه» ٨/٣٣٨، وابن أبي حاتم ٩/٢٦٧، فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٦٢٤ وقال: ربما أخطأ، وذكر الحافظ في «التعجيل» (١١٨٣) أن ابن شاهين وثقه في «الأفراد»، ورافع الطائي اختلف في اسم أبيه، فقيل: عامر، وقيل: عميرة، وقيل: عمرو، مولى أبي بكر، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» ٤/٢٣٤، وقال مسلم وأبو أحمد الحاكم: له صحبة، روى الطبراني (٤٤٦٩) من طريق الأعمش عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن رافع بن أبي رافع الطائي قال: لما كانت غزوة السلاسل استعمل رسول الله ﷺ عمرو بن العاص على جيش فيهم =

٤٣ ـ حدثنا علي بن عياش، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني وحْشِيّ بن حرب بن وحشيّ بن حَرْب، عن أبيه، عن جدّه وحشيّ بن حرب:

أن أبا بكر رضي الله عنه عَقَد لخالد بن الوليد على قتال أهل الرِّدَّة وقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «نِعْمَ عبدُ اللهِ وأخُو العشيرةِ خالدُ بنُ الوَليدِ، وسَيفٌ من سيوف الله سَلَّه الله عز وجل على الكفّارِ والمُنافقينَ»(١).

= أبو بكر فذكر الحديث بطوله، قال الحافظ في «الإصابة» ١/٤٨٥: وأخرجه ابن خزيمة من طريق طلحة بن مصرف، عن سليمان، عن طارق، عن رافع الطائي، قال: وكان رافع لصاً في الجاهلية وكان يعمد إلى بيض النعام، فيجعل الماء فيه، فيخبؤه في المفاوز، فلما أسلم كان دليل المسلمين، قال رافع: لما كانت غزوة السلاسل (في سنة ثمان للهجرة)، قلت: لأختارن لنفسي رفيقاً صالحاً، فوفق لي أبو بكر، فكان ينيمني على فراشه، ويلبسني كساء له من أكسية فدك، فقلت له: علمني شيئاً ينفعني، قال: اعبد الله ولا تشرك به شيئاً وأقم الصلاة، وتصدق إن كان لك مال، وهاجر دار الكفر ولا تأمرن على رجلين، الحديث.

وقال ابن سعد ٦/٦٧ـ٦٨: كان يقال له: رافع الخير توفي في آخر خلافة عمر، وقد غزا في ذات السلاسل ولم ير النبي ﷺ، وهو كان دليل خالد بن الوليد حين توجه من العراق إلى الشام فسلك بهم المفازة.

قلنا: وهذا الحديث مما تفرد به أحمد.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، حرب بن وحشي لم يرو عنه غير ابنه وحشي، وقال البزار (٨٣): عنده أحاديث مناكير لم يروها غيره، وهو مجهول في الرواية وإن كان معروفاً في النسب. وابنه وحشي بن حرب بن وحشي قال العجلي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال صالح بن محمد: لا يشتغل به ولا بأبيه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٦)، والمروزي (١٣٨)، =

٤٤ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا معاوية ـ يعني ابن صالح ـ عن سُلَيم بن عامر الكَلاعيّ

عن أوسط بن عَمْرو، قال: قَدِمتُ المدينةَ بعد وفاة رسول الله ﷺ بسنة، فألفَيْتُ أبا بكر يَخطُبُ الناسَ، فقال: قام فينا رسول الله ﷺ عامَ الأوَّلِ، فخنقَتْه العَبْرةُ ثلاثَ مِرَارٍ، ثم قال: «يا أيها الناسُ، سَلُوا الله المعافاةَ، فإنه لم يُؤتَ أحدٌ مثلَ يقينٍ بعدَ معافاةٍ، ولا أشَدَّ من رِيبَةٍ بعد كُفرٍ، وعليكُم بالصِّدقِ، فإنه يَهدي إلى البِرِّ، وهُما في الجَنةِ، وإياكُم والكذبَ، فإنَّه يَهدي إلى الفُجورِ، وهما في النارِ»(١).

= والطبراني (٣٧٩٨)، والحاكم ٣/٢٩٨ من طريقين عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأورده الحافظ في «الإصابة» ١/٤١٣ من طريق أبي زرعة الدمشقي، عن علي بن عياش به.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٤٨ بعد أن نسبه إلى أحمد والطبراني: ورجالهما ثقات!

وله شاهد من حديث أبي عبيدة بن الجراح سيأتي في «المسند» ٤/٩٠ ورجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً، وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٦٠، وعن عبدالله بن أبي أوفى عند ابن حبان (٧٠٩١) ولفظه: «لا تؤذوا خالداً، فإنه سيف من سيوف الله صبه الله على الكفار»، وفي حديث أنس عند البخاري (٤٢٦٢): «... حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم». وعن عبد الله بن جعفر سيأتي في «المسند» (١٧٥٠). وعن عمر عند ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٦٩٧). وعن أبي قتادة عند ابن سعد ٧/٣٩٥. وعن قيس بن أبي حازم مرسلاً عنده أيضاً.

(١) إسناده حسن من أجل معاوية بن صالح.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٣)، وابن حبان (٩٥٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٥).

٤٥ ـ حدثنا محمد بن مُيَسَّر أبو سَعْد[1] الصاغاني المكفوف، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت:

إن أبا بكر لما حَضَرَتْه الوفاةُ، قال: أيُّ يوم هٰذا؟ قالوا: يومُ الاثنين. قال: فإن مِتُّ من ليلتي، فلا تنتَظِروا بِيَ الغَدَ، فإن أحبَّ الأيامِ والليالي إليّ أقرَبُها من رسول الله ﷺ[2].

٤٦ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، حدثنا عمرو بن مُرَّة، عن أبي عُبيدة، قال:

قام أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ بعام، فقال: قام رسول الله ﷺ مَقامي عَامَ الأوَّل، فقال: «سَلُوا الله العافِيَةَ، فإنه لم يُعْطَ عَبدٌ شيئاً أفضلَ من العافيةِ، وعليكُم بالصدق والبِرِّ فإنهما في الجنةِ، وإياكُم والكذبَ والفجورَ فإنَّهما في النارِ»[3].

٤٧ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن عثمان بن المغيرة، قال: سمعتُ عليَّ بن ربيعة، من بني أسد، يحدث عن أسماء أو ابن أسماء من بني فَزَارة، قال: ٩/١

قال علي رضي الله عنه: كنت إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ شيئاً نَفَعَني الله بما شاءَ أن يَنفعَني منه، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر،

---

(١) تحرف في (م) إلى: «أبو سعيد». وانظر «الكنى والأسماء» للدولابي ١/١٨٦.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ميسر أبي سعد الصاغاني.
وأخرجه المروزي (٤١) عن أحمد بن منيع، عن أبي سعد الصاغاني، بهذا الإسناد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يدرك أبا بكر، لكن قد صح من طريق أخرى تقدم تخريجها برقم (٥). وسيأتي برقم (٦٦).

قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسلم يُذنِبُ ذنباً ثم يتوضَّأُ فيُصلِّي ركعتين، ثم يَستغفِرُ الله لذلك الذَّنب، إلَّا غَفَر له» وقرأ هاتين الآيتين: ﴿ومَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظلِمْ نَفسَه ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ الله يَجِدِ اللهَ غَفوراً رَحيماً﴾ [النساء: ١١٠]، ﴿والَّذينَ إذا فَعَلوا فاحِشَةً أَوْ ظَلَموا أَنفُسَهم﴾ [آل عمران: ١٣٥][1].

٤٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت عثمان من آل أبي عَقيلٍ الثقفي...

إلا أنه قال: قال شعبة: وقرأ إحدى هاتين الآيتين: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ به﴾ [النساء: ١٢٣]، ﴿والَّذِينَ إذا فَعَلُوا فاحِشَةً﴾[2].

٤٩ ـ حدثنا بَهْزُ بن أسد، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، قال: سمعت قَتادة يحدث، عن حُميد بن عبد الرحمن، أن عمر قال:

إن أبا بكر خَطَبَنا، فقال: إن رسول الله ﷺ قام فينا عامَ أَوَّلَ، فقال:

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (١٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١) ومن طريقه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٢/٥٥٣ عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٤١) من طرق عن شعبة، به. وقد تقدم برقم (٢) وسيأتي برقم (٤٨) و(٥٦).

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه المروزي (١٠)، والبزار (٨)، وأبو يعلى (١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

«ألا إنَّه لم يُقْسَمْ بينَ الناس شيءٌ أفضلُ من المُعافاةِ بعدَ اليقينِ، ألا إنَّ الصِّدقَ والبِرَّ في الجنة، ألا إنَّ الكذبَ والفجورَ في النارِ»(١).

٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا إسحاق يقول: سمعت البَراءَ، قال:

لما أَقبَل رسولُ الله ﷺ من مكة إلى المدينة عَطِش رسول الله ﷺ، فمـرُّوا براعي غَنَمٍ، قال أبو بكر الصدِّيق: فأَخذتُ قَدَحاً فحَلَبْتُ فيه لرسول الله ﷺ كُثْبَةً من لبنٍ، فأَتيتُه به، فشَرِب حتى رَضِيتُ(٢).

٥١ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، أخبرني يَعْلى بن عطاء، قال: سمعت عمرو بن عاصم يقول: سمعت أبا هريرة يقول:

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف لانقطاعه، حميد بن عبدالرحمٰن ـ وهو ابن عوف الزهري ـ لم يُدرك عمر بن الخطاب، لكن الحديث قد صح من طرق أخرى تقدمت برقم (٥).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه المروزي (٦)، وأبو يعلى (٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سَليم بن حيان، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وسماعُ شعبة منه قديم قبلَ تغيره.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٨)، ومسلم (٢٠٠٩) (٩١)، والمروزي (٦٤)، والبزار (٥٢)، وأبو يعلى (١١٤) و(١١٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٧)، ومسلم (٢٠٠٩)، والمروزي (٦٣)، وأبو يعلى (١١٣) من طريقين عن شعبة، به. وقد تقدم برقم (٣).

قال أبو بكر: يا رسول الله، علِّمْني شيئاً أقولهُ إذا أصبحتُ، وإذا أمسيتُ، وإذا أخـذتُ مَضْجَعي. قال: «قـلِ: اللهمَّ فاطرَ السَّماواتِ والأرضِ، عالمَ الغيب والشَّهادةِ ـ أو قال: اللهمَّ عالمَ الغيب والشهادةِ، فاطرَ السَّماواتِ والأرضِ ـ ربَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَهُ، أشهَدُ أن لا إله إلاَّ أنتَ، أعوذُ بكَ من شَرِّ نفسي، وشرِّ الشَّيطانِ وشِرْكِه»[1].

٥٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت عمرو بن عاصم بن عبد الله... فذكر معناه[2].

٥٣ ـ حدثنـا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، قال: سمعت قيس بن أبي حازم، يحدث

عن أبي بكـر الصـديق: أنـه خطب فقال: يا أيها الناسُ، إنكم تقرَؤون هٰذه الآيةَ، وتَضَعونها على غير ما وَضَعها الله: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا عليْكُم أنفسَكُم لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إذا اهتدَيْتُمْ﴾، سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الناسَ إذا رأَوُا المُنْكرَ بينَهُم، فلم يُنكِروه، يُوشِكُ أن يَعُمَّهُم الله بِعِقابٍ»[3].

---

(١) إسنـاده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عاصم ـ وهو ابن سفيان بن عبد الله الثقفي ـ وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد العمِّي. وهٰذا الحديثُ من مسند أبي هريرة، ويأتي تخريجهُ إن شاء الله تعالى ٢/٢٩٧، وسيتكرر برقم (٦٣).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه المروزي (٨٩)، والبزار (٦٦)، وأبو يعلى (١٢٨) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١) و(١٦) و(٢٩) و(٣٠) و(٥٣).

٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن تَوْبة العَنْبَريّ، قال: سمعت أبا سَوَّار القاضي يقول:

عن أبي بَرْزَة الأسلمي، قال: أَغْلَظَ رجل لأبي بكر الصديق، قال: فقال أبو بَرزة: ألا أَضرِبُ عُنُقَه؟ فانتَهَره وقال: ما هِيَ لأحدٍ بعدَ رسول الله ﷺ(١).

٥٥ ـ حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أنها أخبرته:

أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه، تسأله ميراثَها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفَدَكَ، وما بقي من خُمُس خَيْبَر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ، إنما يَأْكُل آلُ محمدٍ في هٰذا المالِ» وإني والله لا أُغيِّرُ شيئاً من صدقةِ رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سَوَّار القاضي ـ واسمه عبدُ الله بن قدامة بن عَنَزة العنبري ـ فقد روى له النسائي. أبو بَرزة: هو نضلةُ بن عُبيد، صحابي مشهور بكنيته، أسلم قديماً، وشهد فتح خيبر وفتح مكة، وحُنيناً، وسكن البصرة، وغزا خراسان ومات بها أيام يزيد بن معاوية، أو بعدها.

وأخرجه الطيالسي (٤)، والمروزي (٦٦) و(٦٧)، والنسائي ١٠٨/٧، وأبو يعلى (٨١) و(٨٢)، والحاكم ٣٥٤/٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦)، وأبو داود (٤٣٦٣)، والبزار (٤٩)، والمروزي (٦٨)، والنسائي ١٠٩/٧ و١١٠، وأبو يعلى (٨٠)، والحاكم ٣٥٤/٤ من طرق عن أبي برزة، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

في عهد رسول الله ﷺ، ولأعمَلنَّ فيها بما عَمِلَ به رسولُ الله ﷺ.

فأبى أبو بكر أن يَدْفَع إلى فاطمة منها شيئاً، فَوجَدتْ فاطمةُ على أبي بكر في ذلك، وقال أبو بكر: والذي نفسي بيده لَقَرابةُ رسول الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصِلَ من قَرابتي، وأمَّا الذي شَجَر بيني وبينكم من هٰذه الأموال فإني لم آلُ فيها عن الحَقِّ، ولم أترُكْ أمراً رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُه فيها إلا صنَعْتُه[1]. ١٠/١

٥٦ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا عثمان بن أبي زُرْعة، عن علي بن رَبيعة، عن أسماء بن الحكم الفَزَاريّ، قال:

سمعت علياً قال: كنت إذا سمعتُ من رسول الله ﷺ حديثاً نَفَعَني الله بما شاء أن يَنفَعَني منه، وإذا حدثني غيري[2] استحلَفْتُه، فإذا حلف لي صدَّقتُه، وحدثني أبو بكر، وصدق أبو بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن عبدٍ مُؤمنٍ يُذنِبُ ذنباً فيتوضَّأ فيُحسِن الطُّهور، ثم يُصلِّي ركعتين فيَستَغفرُ الله، إلاَّ غَفَر الله له» ثم تلا: ﴿والَّذينَ إذا فَعَلُوا فاحشةً أو ظَلَموا أنفُسَهُم﴾[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عَقيل الأيلي.

وأخرجه البخاري (٤٢٤٠) و(٤٢٤١)، ومسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٦٨)، والبيهقي ١٠/١٤٢ من طرق عن الليث، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩).

(٢) في (م): غيره.

(٣) إسناده صحيح. أبو كامل إن كان هو مظفَّر بن مدرك المعروف برواية أحمد عنه، فإن أحداً لم يذكر له رواية عن أبي عَوانة، وإن كان فضيلُ بن حسين الجحدري المعروف =

٥٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب، عن عُبيد بن السَّبَّاق

عن زيد بن ثابتٍ، قال: أرسل إليَّ أبو بكر رضي الله عنه مَقْتَلَ[1] أهل اليمامة، فقال أبو بكر: يا زيدَ بنَ ثابت، إنك غلامٌ شابٌّ عاقلٌ لا نتَّهِمُك، قد كنتَ تَكتُبُ الوحيَ لرسول الله ﷺ، فتَتَبَّعِ القرآنَ فاجمَعْه[2].

= بالرواية عن أبي عوانة، فإن أحداً لم يذكر لأحمد رواية عنه، يبقى هناك احتمالٌ ثالث وهو أن يكونَ هٰذا الحديث من زيادات عبدِ الله بن أحمد، فعندها يكونُ أبو كامل: هو الجحدري، فإن عبد الله بن أحمد روى عنه، لكن النسخ التي بين أيدينا لم تُشِرْ إلى أن هٰذا الحديث من زياداته، والله تعالى أعلم.

وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وعثمان بن أبي زرعة: هو عثمان بن المغيرة الثقفي.

وأخرجه الطيالسي (٢)، وأبو داود (١٥٢١)، والترمذي (٤٠٦) و(٣٠٠٦)، والمروزي (١١)، والبزار (١٠)، والنسائي في «التفسير» (٩٨)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤١٧)، وأبو يعلى (١١)، وابن حبان (٦٢٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١٥)، وفي «التفسير» ١/٣٥٣ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن. وقد تقدم برقم (٢) و(٤٧) و(٤٨).

(١) تحرف في (م) إلى: بقتل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك ـ فقد روى له الترمذي والنسائي وهو ثقة. إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه الطيالسي (٣)، والبخاري (٤٩٨٦) و(٧١٩١) و(٧٤٢٥)، والترمذي (٣١٠٣)، والبزار (٣١)، والمروزي (٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٥) و(٨٢٨٨)، وأبو يعلى (٦٣) و(٦٤) و(٦٥) و(٩١)، وابن أبي داود في «المصاحف» ١٢=

٥٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة:

أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يَلتمِسان ميراثَهما من رسول الله ﷺ، وهما حينئذٍ يَطلُبان أرضَه من فَدَك، وسَهْمَه من خَيْبر، فقال لهما أبو بكر: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا نُورَثُ، ما تركْنا صَدقةٌ، وإنما يأكُل آلُ محمد ﷺ في هٰذا المالِ» وإني واللهِ لا أدعُ أمراً رأيتُ رسول الله ﷺ يصنَعُه فيه إلَّا صَنَعْتُه[1].

٥٩ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا نافع ـ يعني ابن عمر ـ عن ابن أبي مُلَيْكة، قال:

قيل لأبي بكرٍ: يا خليفةَ الله. فقال: أنا خليفةُ رسولِ الله ﷺ، وأنا راضٍ به[2].

= و١٣ و١٤، وابن حبان (٤٥٠٦) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٧٩) و(٤٩٨٩)، والمروزي (٤٦)، وابو يعلى (٧١)، وابن أبي داود ص١٤، وابن حبان (٤٥٠٧) من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وانظر الحديث (٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٩).

(٢) زاد في (م): وأنا راض به، وأنا راض.

والحديث إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن ابنَ أبي مُليكة ـ واسمه عبدُ الله بن عبيد الله ـ لم يُدرك أبا بكر.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٨٣ عن وكيع بن الجراح، عن نافع، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٤).

٦٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة

أن فاطمة قالت لأبي بكر: من يَرِثُك إذا مِتَّ؟ قال: ولدي وأهلي. قالت: فما لنا لا نَرِث النبيَّ ﷺ؟ قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: «إن النبيَّ لا يُورَثُ»، ولكني أَعُول مَن كان رسولُ الله ﷺ يَعُول، وأُنفِقُ على مَن كان رسول الله ﷺ يُنفِق(١).

٦١ ـ حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا يونس بن عُبَيد، عن حُمَيد بن هِلال، عن عبد الله بن مُطَرِّف بن الشِّخِّير، أنه حدثهم

عن أبي بَرْزَة الأسلميّ، أنه قال: كنا عند أبي بكر الصديق في عمله، فغَضِب على رجلٍ من المسلمين، فاشتدَّ غضبُه عليه جدّاً، فلما رأيتُ ذٰلك قلت: يا خليفةَ رسول الله، أَضربُ عُنقَه؟ فلما ذكرتُ القتلَ صَرَفَ عن ذٰلك الحديث أجمعَ إلى غير ذٰلك من النّحو، فلما تفرَّقنا أرسل إليَّ بعدَ ذٰلك أبو بكر الصديق، فقال: يا أبا بَرْزَة، ما قلتَ؟ قال: ونسيتُ الذي قلتُ، قلتُ: ذكِّرْنيهِ. قال: أَمَا تَذكرُ ما قلتَ؟ قال: قلت: لا والله. قال: أرأيتَ حين رأيتَني غَضِبتُ على الرجلِ فقلتَ: أَضربُ عُنقَه يا خليفَة رسول الله؟ أما تذكُرُ ذاك؟ أَوكنتَ فاعلاً ذاك؟ قال: قلتُ: نعم واللهِ، والآنَ إن أمرتني فَعَلْتُ. قال: ويحَك ـ أو: ويلَك ـ إن تلك

---

(١) حديث صحيح لغيره، وأبو سلمة ـ وهو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف ـ لم يدرك أبا بكر، لكن سيأتي الحديث موصولاً برقم (٧٩) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فانظر تخريجه هناك.

واللهِ ما هي لأحدٍ بعدَ محمدٍ ﷺ[1].

٦٢ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا ابن أبي عَتيق، عن أبيه، قال:

إن أبا بكر الصدِّيق رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «السِّواكُ مَطْهَرةٌ للفَمِ، مَرْضَاةٌ للربِّ»[2].

٦٣ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، قال: سمعت عمرو بن عاصم بن عبد الله، قال: سمعت أبا هريرة يقول:

قال أبو بكر: يا رسول الله، قل لي شيئاً أقولُه إذا أصبحتُ وإذا أمسَيْتُ، قال: «قل: اللهمَّ عالمَ الغَيب والشَّهادةِ، فاطرَ السماواتِ والأرضِ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومَليكَه، أشهدُ أن لا إله إلاَّ أنتَ، أعوذُ بك من شَرِّ نفسي، ومن شرِّ الشَّيطانِ وشِرْكِه». وأمره أن يقولَه إذا أصبَحَ وإذا أمسى، وإذا أخذ مَضجَعَه[3]. ١١/١

٦٤ ـ حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا نافع بن عمر الجُمَحي، عن عبد الله بن أبي مُلَيكَة، قال:

قيل لأبي بكر: يا خليفةَ الله. قال: فقال: بل خليفةُ محمد ﷺ، وأنا أرضى به[4].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن مطرِّف بن الشخير، فقد روى عنه جمع وخرَّج حديثه أبو داود والنسائي، ووثقه ابن حبان، وقد توبع فيما تقدم تخريجه برقم (٥٤).

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم تخريجه والكلام عليه برقم (٧).

(٣) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم(٥١).

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه. وقد تقدم برقم (٥٩). محمد بن يزيد: هو الكلاعي.

٦٥ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الله بن المُؤَمَّل، عن ابن أبي مُلَيكَة، قال:

كان ربما سَقَط الخِطام من يد أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنه، قال: فيضربُ بذراعِ ناقته فَيُنيخُها فيأخذُه، قال: فقالوا له: أفلا أمرتَنا نُناوِلْكَه؟ فقال: إن حِبِّي[1] رسول الله ﷺ أمرني أن لا أسألَ الناسَ شيئاً[2].

٦٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عمرو بن مرَّة، عن أبي عُبيدة ـ عن أبي بكر ـ قال:

قام أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ بعام، فقال: قام فينا رسول الله ﷺ عامَ أوَّلَ، فقال: «إن ابنَ آدمَ لم يُعْطَ شيئاً أفضلَ من العافِيةِ، فاسألوا الله العافيةَ، وعَليكُم بالصِّدقِ والبرِّ فإنَّهما في الجَنةِ، وإياكُم والكذبَ والفجورَ فإنَّهما في النارِ»[3].

٦٧ ـ حدثنا محمد بن يزيد، قال: أخبرنا سفيان بن حُسين، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود

---

(١) على حاشية (ق) و(ص) وفي (م): حبيبي.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن المؤمَّل ضعيف، وابن أبي مليكة لم يدرك أبا بكر.

لكن يشهد له حديث عوف بن مالك عند مسلم (١٠٤٣)، وأبي داود (١٦٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٧)، وصححه ابن حبان (٣٣٨٥)، وحديث ثوبان، وسيأتي في «المسند» ٥/٢٧٧ و٢٧٩.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. وقد تقدم برقم (٤٦).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أُمِرْتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتَّى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله، فإذا قالُوها عَصَموا مِنِّي دماءَهُم وأموالَهم إلَّا بحَقِّها، وحسابُهم على اللهِ».

قال: فلما كانت الرِّدَّةُ قال عمرُ لأبي بكر: تقاتِلُهم، وقد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول كذا وكذا؟ قال: فقال أبو بكر رضي الله عنه: والله لا أُفرِّقُ بين الصلاة والزكاة، وَلأُقاتِلنَّ[1] مَنْ فرَّق بينهما. قال: فقاتلنا معه، فرأينا ذٰلك رَشَداً[2].

٦٨ ـ حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: أخبرنا إسماعيل، عن أبي بكر بن أبي زُهَيْر، قال:

---

(١) في (ص): ولأقتلن.

(٢) حديث صحيح، سفيان بن حسين وثقوه إلا في روايته عن الزهري، وقد تابعه في هذا الحديث غير واحد من الثقات. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وأخرجه النسائي ٧/٧٧ عن زياد بن أيوب، عن محمد بن يزيد الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٢٤) و(٦٩٢٥) و(٧٢٨٤) و(٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي ٥/١٤ و٧/٧٧، وابن حبان (٢١٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٤)، والبيهقي ٤/١٠٤ و١١٤ و٧/٣ و٤ و٨/١٧٦ و٩/١٨٢ من طريق عقيل بن خالد، والنسائي ٦/٥، وابن منده (٢١٦) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٦/٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة وسفيان بن عيينة وذكر آخر لم يسمه، ثلاثتهم عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به، وسيأتي برقم (١١٧) و(٢٣٩) و(٣٣٥).

أُخبرتُ أن أبا بكر قال: يا رسولَ الله كيف الصَّلاحُ بعد هٰذه الآية: ﴿لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ ولا أَمانيِّ أَهلِ الكتَابِ مَنْ يَعملْ سُوءاً يُجْزَ به﴾ [النساء: ١٢٣]، فكلُّ سوءٍ عَمِلْنا جُزينَا به(١)؟ فقال رسول الله ﷺ: «غَفَر الله لك يا أبا بَكرٍ، أَلستَ تَمرَضُ؟ أَلستَ تَنصَبُ؟ أَلستَ تَحزَنُ؟ أَلستَ تُصيبُكَ اللَّأْواءُ؟» قال: بلى، قال: «فهُوَ ما تُجْزَونَ بهِ»(٢).

---

(١) لفظة «به» ليست في (ص).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين أبي بكر بن أبي زهير وبين أبي بكر الصديق، ثم إن أبا بكر بن أبي زهير مستور لم يذكر بجرح ولا تعديل. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه المروزي (١١١) و(١١٢)، وأبو يعلى (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١)، والطبري ٥/٢٩٤ و٢٩٥، وابن حبان (٢٩١٠) و(٢٩٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢)، والحاكم ٣/٧٤، والبيهقي ٣/٣٧٣ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!.

وأخرجه أبو يعلى (٩٩) من طريق وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر الصديق.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٢٦ وزاد نسبته إلى هناد وعبد بن حميد والحكيم الترمذي وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان» والضياء في «المختارة».

وأخرجه الطبري ٥/٢٩٥ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، قال: قال أبو بكر.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» عن ابن مردويه من طريق فضيل بن عياض، عن سليمان بن مهران، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق قال: قال أبو بكر.

وتقدم برقم (٢٣) مختصراً من طريق زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن أبي بكر.

وأخرجه الطبري ٥/٢٩٥ من طريقين عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي بكر مرسلاً. =

٦٩ ـ حدثنا سفيان، قال: حدثنا ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، أظنه

قال أبـو بكر: يا رسولَ الله، كيف الصَّلاحُ بعدَ هٰذه الآية؟ قال: «يَرحَمُك الله يا أبا بَكرٍ، ألستَ تَمرَضُ؟ ألستَ تَحزَنُ؟ ألستَ تُصيبُك اللَّأْواءُ؟ ألستَ[1]. . .» قال: بلى، قال: «فإنَّ ذاكَ بِذاكَ»[2].

= وفي الباب عن عائشة بسند حسن في الشواهد عند الطبري ٥/٢٩٥، وأخرجه عنها أيضاً أحمد ٦/٢١٨ من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أمية ابنة عبد الله، أنهـا سألت عائشـة. . . وقال الترمذي (٢٩٩١): هٰذا حديث حسن غريب من حديث عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة. وله طريق آخر صحيح عند ابن حبان (٢٩٢٣).

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة ٢/٢٤٩، وهو في «صحيح مسلم» (٢٥٧٤).

قوله: «كيف الصلاح»، قال السندي: أي: صلاح الآخرة، وهو النجاة، أو صلاح الدنيا على وجه يؤدي إلى نجاة الآخرة، ولم يسأل عن وَجْه التوفيق بين هٰذه الآية وبين آيات المغفـرة والشفـاعة، فإن التوفيق فيها يفوض الأمر إلى عالمه، ولا ينبغي إظهار التناقض والتدافع بين الآيات، لأنه من قبيل ضَرْب البعض بالبعض، وقد جاء عنه النهيُ، وأما هٰذا السؤال فأمرٌ متعلق بالنَّفس لا سكون لها بدونه، فلا بُدَّ منه.

واللَّأْواء: الشدة وضيق المعيشة، ثم لا بُدَّ من تقييد هٰذه الآية، أي: إذا لم يغفر له بسبب كالحسنـات، لقـوله: ﴿إن الحسناتِ يُذهبنَ السيئات﴾، أو بلا سبب، لقوله: ﴿ويغفر ما دون ذٰلك لمن يشاء﴾، ويمكن أن يقال: إن المغفرة بسبب من باب المجازاة، إذ لولا الذنبُ، لازداد درجة بالحسنات، فعدم الازدياد من المجازاة، وبلا سبب هو أن يخلص من النار بنحو الأمراض، وهو من باب المجازاة كما في الحديث، فرجع الأمرُ إلى المجازاة، فليتأمَّل، والله تعالى أعلم.

(١) قوله: ألست، ليس في (م).

(٢) صحيح، وإسناده ضعيف كسابقه. سفيان: هو ابن عيينة.

٧٠ ـ حدثنا يَعلى[1] بن عُبَيد، حدثنا إسماعيل، عن أبي بكر الثقفي، قال:

قال أبـو بكر: يا رسولَ الله، كيف الصلاحُ بعد هٰذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ به﴾؟ فذكر الحديث[2].

٧١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زُهير الثقفي، قال:

لما نزلت: ﴿لَيْسَ بِأَمانِيِّكُمْ ولا أَمانيِّ أهلِ الكتَابِ مَنْ يَعمَلْ سُوءاً يُجْزَ به﴾ قال: قال أبو بكر: يا رسولَ الله، إنا لَنُجازَى بكل سوءٍ نعمَلُه؟ فقـال رسول الله ﷺ: «يَرحمُك الله يا أبا بكر، ألستَ تنصَبُ؟ ألستَ تَحزَنُ؟ ألستَ تُصيبُكَ اللَّأْواءُ؟ فهٰذا ما تُجزَوْنَ به»[3].

٧٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخذتُ هٰذا الكتاب من ثُمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك:

أن أبا بكر كتب لهم: إن هٰذه فرائضُ الصدقة التي فَرَض رسول الله ﷺ على المسلمين، التي أمر الله عز وجل بها رسولَ الله ﷺ، فمَن سُئِلَها من المسلمين على وَجْهِها فَلْيُعْطِها، ومن سُئِل فوقَ ذٰلك فلا يُعطِه:

فيما دونَ خمسٍ وعشرين من الإبل ففي كلِّ خمس ذَوْدٍ شاةٌ، فإذا بَلَغَت خمساً وعشرين ففيها ابنةُ مَخاضٍ إلى خمس وثلاثين، فإن لم تكن ابنةُ مخاضٍ فابنُ لَبونٍ ذَكَرٌ، فإذا بَلَغت ستةً وثلاثينَ ففيها ابنةُ لَبونٍ

---

(١) تحرف في (م) إلى: يحيى.

(٢) صحيح، وإسناده ضعيف كسابقه.

(٣) صحيح، وإسناده ضعيف كسابقه.

إلى خمس وأربعين، فإذا بلغت ستة وأربعين ففيها حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الفحل ١٢/١
إلى ستين، فإذا بَلَغت إحدى وستين ففيها جَذَعةٌ إلى خمسٍ وسبعين، فإذا بلَغَتْ ستةً وسبعين ففيها بنتا لَبُونٍ إلى تسعين، فإذا بلغت إحدى وتسعينَ ففيها حِقَّتانِ طَرُوقَتا الفَحْلِ إلى عشرينَ ومِئَة، فإذا زادَتْ على عشرين ومئة ففي كلِّ أربعين ابنةُ لَبونٍ، وفي كلِّ خمسين حِقَّة، فإذا تَبايَنَ أسنانُ الإبل في فرائضِ الصَّدَقات، فمَنْ بلغت عندَهُ صدقةُ الجَذَعة وليست عندَه جَذَعة وعندَه حِقَّة فإنها تُقبَلُ منه، ويَجعَلُ معها شاتين إن اسْتَيْسَرَتا له، أو عشرين درهماً.

ومَن بَلَغت عنـدَه صدقةُ الحِقَّة وليست عندَه إلَّا جذعةٌ فإنها تُقبَلُ منه، ويُعطيه المصَدِّق عشرين درهماً أو شاتين، ومَن بلغت عندَه صدقة الحِقَّة وليست عندَه وعنده بنتُ لَبون، فإنها تُقبَلُ منه، ويَجعَلُ معها شاتين إن اسْتَيْسَرتا له، أو عشرين درهماً.

ومَن بلغت عنده صدقةُ ابنة لَبونٍ، وليست عنده إلَّا حِقَّة فإنها تُقبَل منه، ويُعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومَن بلغت عنده صدقة ابنة لَبُون، وليست عندَه ابنة لبونٍ، وعنده ابنة مَخَاض، فإنها تُقبَلُ منه، ويَجعل معها شاتين إن استيسَرتا له، أو عشرين درهماً.

ومـن بَلَغت عنده صدقتهُ بنتَ مخاض وليس عنده إلا ابنُ لَبون ذَكَر فإنه يُقبَل منه وليس معه شيءٌ، ومن لم يكن عندَه إلا أربعٌ من الإبل، فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاء ربُّها.

وفي صدقـةِ الغَنَم في سائِمَتهـا إذا كانت أربعين، ففيها شاةٌ إلى

عشـرين ومِئَة، فإذا زادت ففيها شاتان إلى مِئَتين، فإذا زادت واحدةً، ففيها ثلاثُ شياه إلى ثلاثِ مئة، فإذا زادت، ففي كُلِّ مئةٍ شاةٌ، ولا تُؤخَذُ في الصـدقـة هَرِمةٌ ولا ذاتُ عَوَار ولا تَيْس إلَّا أن يشاءَ المتصدِّق، ولا يُجْمَع بين متفرِّق، ولا يُفَرَّق بين مجتمع خشيةَ الصدقةِ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعانِ بينَهما بالسوية، وإذا كانت سائمةُ الرجل ناقصةً من أربعينَ شاةً واحدةً، فليس فيها شيء إلا أن يشاءَ ربُّها.

وفي الرِّقَة رُبع العُشْـر، فإذا لم يكن المالُ إلا تسعين ومئةَ درهم فليس فيها شيءٌ إلا أن يشاء ربُّها[1].

---

(١) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأخرجه النسائي ٥/١٨ عن محمد بن عبد الله بن المبارك، عن أبي كامل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٧)، والبزار (٤١)، والمروزي (٧٠)، والنسائي ٥/٢٧، وأبو يعلى (١٢٧)، والـطحـاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧٤، والدارقطني ٢/١١٤، والحاكم ١/٣٩٠، والبيهقي ٤/٨٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخـرجه أبو يعلى (١٢٦) عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد، عن أيوب، عن ثمامة بن عبد الله، به.

وأخـــرجـه البخـاري مفـرقـاً (١٤٤٨) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٣) و(١٤٥٤) و(٢٤٨٧) و(٣١٠٦) و(٥٨٧٨) و(٦٩٥٥)، وابن ماجه (١٨٠٠)، والبزار (٤٠)، وابن الجـارود (٣٤٢)، وابن خزيمـة (٢٢٦١) و(٢٢٧٣) و(٢٢٧٩) و(٢٢٨١) و(٢٢٩٦)، والطحاوي ٤/٣٧٤، وابن حبان (٣٢٦٦)، والبيهقي ٤/٨٦ من طريق محمد بن عبد الله بن المثنى، عن أبيه، عن ثمامة بن عبد الله، به. وبعضهم يرويه مختصراً.

الذود: ما بين الثنتين والتسع، أو العشر. =

. . . . . .

= وابنة المخاض: التي دخلت في السنة الثانية.

وابن اللبون: هو ولد الناقة إذا استكمل سنتين، ودخل في الثالثة.

والحِقة: هي الداخلةُ في السنة الرابعة.

وطروقةُ الفحل: التي بلغت أن يَضْرِبَهَا الفحلُ.

والجذعة من الإبل: ما دخل في السنة الخامسة.

والسائمة: الراعية.

والعَوَار ـ بالفتح ـ: العيب، وقد يضم.

قولـه: «ولا يجمع بين متفرق»، قال السندي: هو عند الجمهور على النهي، لا ينبغي لمـالِكَيْن يجب على مال كلٍّ منهمـا صدقة ومالُهما متفرقٌ بأن يكون لكل منهما أربعون شاةً، فتجب في مال كلِّ شاةٌ واحدة أن يُجمَعا عند حضور المصدِّق فراراً عن لزوم الشاة إلى نصفها، إذ عند الجمع يؤخذ من كل المال شاة واحدة.

وكذا «ولا يفرق بين مجتمع»، أي: ليس لشريكين مالُهما مجتمع بأن يكون لكلٍّ منهما مئةُ شاةٍ وشاةٌ، فيكون عليهما عند الاجتماع ثلاث شياه، أن يُفرِّقا مالَهما ليكون على كل واحدٍ شاة واحدة فقط، فللخلط عند الجمهور تأثير في زيادة الصدقة ونقصانها، لكن لا ينبغي أن يفعل ذٰلك فراراً عن زيادة الصدقة.

وقـولـه: «وما كان من خليطين...» معناه عند الجمهور: أن ما كان متميزاً لأحد الخليطين من المال، فأخذ الساعي من ذٰلك المتميز يَرجِعُ إلى صاحبه بحصته بأن كان لكلٍّ عشرون، وأخذ الساعي من مال أحدهما يرجع بقيمة نصف شاة، وإن كان لأحدهما عشـرون ولـلآخـر أربعون مثلاً، فأخذ من صاحب عشرين يرجع إلى صاحب أربعين بالثـلاثين، وإن أخـذ منه يرجع على صاحب عشرين بالثلث، وعند أبي حنيفة يُحمل الخليط على الشريك إذ المالُ إذا تَميَّز فلا يؤخذ زكاةُ كلٍّ إلا من ماله، وأما إذا كان المال بينهما على الشركة بلا تميز، وأخذ من ذٰلك المشترك، فعنده يجب التراجع بالسوية، أي: يَرجع كلٌّ منها على صاحبه بقدر ما يساوي مالَه مثلاً لأحدهما أربعون بقرة، وللآخر ثلاثون، والمال مشترك غير متميز، فأخذ الساعي عن صاحب أربعين مُسِنَّةً، وعن صاحب =

٧٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، قال:

أهل مكة يقولون: أَخَذ ابن جُرَيْج الصلاةَ من عطاءٍ، وأَخذها عطاءٌ من ابن الزُّبير، وأَخذها ابن الزبير من أبي بكر، وأَخذها أبو بكر من النبي ﷺ، ما رأيت أحداً أحسنَ صلاةً من ابن جريج[1].

٧٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر

عن عمر، قال: تأَيَّمَتْ حفصةُ بنت عمر من خُنَيْس بن حذافة أو حُذَيفة[2] ـ شك عبد الرزاق ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ممن شهد بدراً، فتوفي بالمدينة، قال: فلقيتُ عثمان بن عفان، فعرضتُ عليه حفصةَ، فقلتُ: إن شئتَ أنكحتُك حفصةَ، قال: سأنظرُ في ذٰلك، فلَبِثتُ ليالِيَ، فلَقِيَني، فقال: ما أريدُ أن أتزوَّج يومي هٰذا، قال عمر: فلقيتُ أبا بكر، فقلت: إن شئتَ أنكحتُك حفصةَ ابنةَ عمر، فلم يَرجِعْ إليَّ شيئاً، فكنت أَوْجَدَ عليه مني على عثمان، فلَبِثْتُ ليالِيَ، فخَطَبها إليَّ

= ثلاثين تَبيعاً، وأعطى كلٌّ منهما من المال المشترك، فيرجع صاحب أربعين بأربعة أسباع التبيع على صاحب ثلثين، وصاحب ثلثين بثلاثة أسباع المسنة على صاحب أربعين.

(١) وأخرجه المروزي (١٣٧) عن أبي بكر بن عسكر، عن عبد الرزاق.

(٢) تحرف في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر إلى: خنيس أو حذيفة بن حذافة، وفي (س) و(ق): خنيس بن حذيفة، أو حذافة. قال الدارقطني في «العلل» ١/١١٥: وأما عبد الرزاق، فقال عن معمر: خنيس بن حُذافة أو حذيفة. وقال ابن حجر في «الفتح» ٩/١٧٦: عند أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب: ابن حذافة أو حذيفة. قلنا: وكذلك جاء في «مسند أبي بكر» للمروزي (٥).

رسولُ الله ﷺ، فأنكحتُها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلَّك وجَدْتَ عليّ حين عرضتَ عليّ حفصة فلم أرجِع إليك شيئاً؟ قال: قلت: نعم، قال: فإنه لم يمنَعْني أن أرجع إليك شيئاً حين عَرَضْتَها عليَّ إلاَّ أني سمعتُ رسول الله ﷺ يَذكُرها، ولم أكن لأُفشِيَ سِرَّ رسول الله ﷺ، ولو تَرَكَها نكحْتُها[1].

٧٥ ـ حدثنا إسحاق بن سليمان، قال: سمعت المغيرة بن مسلم أبا سلمة، عن فَرْقَدٍ السَّبَخي، عن مُرَّة الطيب

عن أبي بكر الصديق، قال رسول الله ﷺ: «لا يَدخُلُ الجنة سَيِّىءُ المَلَكَة» فقال رجل: يا رسولَ الله، أليس أخبرتَنا أن هٰذه الأمةَ أكثرُ الأمم مملوكِين وأيتاماً؟ قال: «بلى، فأكرِمُوهم كَرامةَ أولادِكم، وأطعِمُوهم مما تأكُلُونَ» قالوا: فما يَنْفَعُنا في الدنيا يا رسولَ الله؟ قال: «فَرَسٌ صالحٌ ترتبِطُه تقاتلُ عليه في سَبيلِ الله، ومَمْلوكُك يَكفِيكَ، فإذا صَلَّى فهو أخُوكَ، فإذا صلَّى فهو أخُوك»[2]. ١٣/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبد الله بن عمر.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٣٠٢) عن عبد الله بن الإمام أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه المروزي (٥)، والنسائي ٦/٧٧، وابن حبان (٤٠٣٩) من طرق عن عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (٥١٢٩) من طريق هشام الدستوائي، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٠٥) و(٥١٢٢) و(٥١٤٥)، والمروزي (٤)، والنسائي ٦/٨٣، وأبو يعلى (٦) و(٧) و(٢٠)، والطبراني ٢٣/(٣٠٢) من طرق عن الزهري، به.

(٢) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي، وقد تقدم الكلامُ عليه عند الحديث رقم =

٧٦ ـ حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس: عن الزهري، قال: أخبرني ابن السَّبَّاق، قال:

أخبرني زيدُ بن ثابت: أن أبا بكر أرسلَ إليه مَقْتَلَ أهل اليمامة، فإذا عمرُ عنده، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني، فقال: إن القَتْلَ قد استَحرَّ بأهل اليمامة من قرَّاء القرآن من المسلمين، وأنا أخشى أن يَسْتَحِرَّ القتلُ بالقرّاء في المواطن فيذهبَ قرآنٌ كثيرٌ لا يُوعَى، وإني أرى أنْ تأمرَ بجمع القرآن، فقلت لعمر: وكيف أفعلُ شيئاً لم يفعَلْه رسول الله ﷺ؟ فقال: هو واللهِ خيرٌ، فلم يَزَلْ يُراجِعُني في ذٰلك حتى شَرَح الله بذٰلك صَدْري، ورأيتُ فيه الذي رأى عمرُ، قال زيد: وعمرُ عنده جالسٌ لا يتكلَّمُ.

فقال أبو بكر: إنك شاب عاقل لا نتَّهِمُك، وقد كنتَ تكتبُ[1] الوَحْيَ لرسول الله ﷺ، فاجمَعْه. قال زيد: فواللهِ لو كلَّفوني نَقْلَ جبل من الجِبالِ ما كان بأثقلَ عليَّ مما أمرني به من جَمْعِ القرآن، فقلتُ: كيف تَفعَلُون شيئاً لم يفعَلْه رسول الله ﷺ؟[2].

٧٧ ـ حدثنا يحيى بن حمَّاد، حدثنا أبو عَوَانة، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رَجَاء، عن عُمير مولى العباس

=(١٣).

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٩١)، والمروزي (٩٧)، وأبو يعلى (٩٤) من طرق عن إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ص): كتبتَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن السبّاق: هو عبيد. وقد تقدم الحديث برقم (٥٧).

عن ابن عباس، قال: لمَّا قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، واستُخلف أبو بكر، خاصم العباسُ عليّاً في أشياء تركها رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: شيءٌ تركه رسول الله ﷺ، فلم يُحَرِّكْه فلا أُحركهُ. فلمَّا استُخْلِفَ عمرُ اختَصَما إليه، فقال: شيءٌ لم يُحرِّكه أبو بكر فلست أُحَرِّكُهُ، قال: فلمَّا استُخْلِفَ عثمانُ اختصما إليه، قال: فأَسْكَتَ عثمانُ ونَكَّسَ رأْسَه، قال ابن عباس: فخشيتُ أن يأْخذَه، فضَرَبْتُ بيدي بين كَتِفَي العباس، فقلتُ: يا أبتِ[1]، أقسمتُ عليك إلَّا سلَّمتَه لعليّ، قال: فسلَّمَه له[2].

٧٨ ـ حدثنا يحيى بن حماد، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن عاصم بن كُلَيْب، قال: حدثني شيخ من قريش من بني تَيْمٍ، قال: حدثني فلانٌ وفلان وفلان، فعدَّ ستةً أو سبعةً كلهم من قريش، فيهم عبد الله بن الزبير، قال:

بَيْنا نحنُ جلوس عند عمر إذ دخل عليٌّ والعباسُ، قد ارتفعت أصواتُهما، فقال عمر: مَهْ يا عباسُ، قد علمتُ ما تقولُ، تقول: ابنُ

---

(١) قوله: يا أبت، ليس في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن رجاء، فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وعُمير مولى العباس: هو عُمير بن عبد الله الهلالي.

وأخرجه المروزي (٢٩)، وأبو يعلى (٢٦) عن أبي خيثمة، والبزار (١٤) عن محمد بن المثنى، كلاهما عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/١٩٩، والمروزي (٢٨)، والطبراني (٤٤) من طريق عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي، عن الأعمش، به.

أسكت: أي أطرق مفكراً فلم يتكلّم.

أخي، ولي شَطْرُ المـال، وقد علمتُ ما[1] تقول يا عليّ، تقول: ابنتُه تحتي، ولها شطرُ المال، وهٰذا ما كان في يَـدَيْ رسول الله ﷺ، فقد رأينا كيف كان يصنَعُ فيه، فوليَه أبو بكر من بعده، فعَمِل فيه بعمل رسول الله ﷺ، ثم وَليتُه من بعد أبي بكر، فأحلِفُ بالله لأَجْهَدَنَّ أن أعمَلَ فيه بعمل رسول الله ﷺ، وعمل أبي بكر.

ثم قال: حدثني أبو بكر ـ وحلف بالله[2] إنه لصادق ـ أنه سمع النبي ﷺ يقـول: «إن النبيَّ لا يُورَثُ، وإنَّمـا مِيراثُـه في فُقـراءِ المُسلِمينَ والمساكينِ»، وحدثني أبو بكر ـ وحلف بالله إنه صادق ـ: أن النبي ﷺ قال: «إنَ النبيَّ[3] لا يَموتُ حتى يَؤُمَّه بَعضُ أمَّتِهِ».

وهٰذا ما كان في يَدَي رسول الله ﷺ، فقد رأينا كيف كـان يصنَعُ فيه، فإن شئتُما أعطيتُكما لِتعمَلا[4] فيه بعمل رسولِ الله ﷺ، وعمل[5] أبي بكر حتى أدفعَه إليكما، قال: فَخَلَوَا ثم جاءا، فقال العباس: ادْفَعه إلى عليّ، فإني قد طِبتُ نفساً به له[6].

---

(١) في (ص): ماذا.

(٢) قوله: بالله، ليس في (م).

(٣) من قوله: لا يورث، إلى هنا سقط من (ق).

(٤) في (س) و(ص): لتعملان، وعلى هامش النسختين: لتعملا، إشارة إلى نسخة أخرى.

(٥) قوله: وعمل، سقط من (ص).

(٦) صحيح لغيره دون قوله: «إن النبي لا يموت حتى يؤمه بعض أمته» وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من قريش. =

٧٩ ـ حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، قال: أخبرنا [١] محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة:

أن فاطمة رضي الله عنها جاءت أبا بكر وعمرَ رضي الله عنهما، تَطلُبُ ميراثَها من رسولِ الله ﷺ، فقالا: إنا سمعنا رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنِّي لا أُورَثُ» [٢].

٨٠ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عيسى ـ يعني ابن المسَيَّب ـ عن قيس بن أبي حازم، قال:

إني لجالسٌ [٣] عند أبي بكر الصدِّيق خليفةِ رسول الله ﷺ، بعد وفاة النبي ﷺ بشهرٍ، فذكَرَ قصةً، فنُودي في الناس: أنِ الصَّلاةُ جامعةٌ، ١٤/١

= وأخرجه المروزي (٣) عن محمد بن معمر، عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد. وهو عنده مختصر بلفظ: «ما قُبض نبي قط حتى يؤمَّه رجل من أمته».

وانظر ما قبله، وصحيح البخاري (٣٠٩٤) ومسند أبي بكر للمروزي (٢).

(١) في (ق): حدثنا.

(٢) إسناده حسن. محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص حديثه ينحط عن رتبة الصحيح، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الترمذي (١٦٠٩)، والبزار (٢٦)، والمروزي (٥٤) من طرق عن عبد الوهَّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٦٠٨)، وفي «الشمائل» (٤٠٠)، والبزار (٢٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، به. لم يذكر فيه عمر بن الخطاب. قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه. وسيأتي الحديث برقم (٨٦٢٥)، وانظر ما تقدم برقم (٦٠).

(٣) في (ص): جالس.

وهي أولُ صلاة في المسلمين نُودي بهـا: أَنِ الصلاة جامعة، فاجتمع الناسُ، فَصَعِد المنبرَ، شيئاً صُنع له كان يَخطُب عليه، وهي أوّل خطبة خطبهـا في الإسـلام، قال: فحمـد الله وأثنى عليه. ثم قال: يا أيهـا الناسُ، ولَوَدِدْتُ أن هٰذا كَفَانيه غيري، ولئن أخذتُموني بسنة نبيكم ﷺ ما أُطِيقها، إن كان لَمَعْصُوماً من الشيطان، وإن كان لينزِلُ عليه الوَحْيُ من السماءِ[1].

٨١ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شَيبان، عن ليث، عن مجاهد، قال:

قال أبو بكر الصديق: أمرني رسولُ الله ﷺ أنْ أقولَ إذا أصبحتُ، وإذا أمسيتُ، وإذا أخذتُ مَضجَعي من الليل: «اللهمَّ فاطرَ السماوات والأرض، عالمَ الغيب والشهادة، أنت ربُّ كلِّ شيءٍ ومَليكُه، أشهدُ أن لا إله إلاَّ أنت وحدَكَ لاَ شريكَ لك، وأنَّ محمداً عبدُك ورسولُك، أعوذُ

---

(١) إسناده ضعيف، عيسى بن المسيَّب البجلي قاضي الكوفة مختلف فيه، فقد ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي وأبو زرعة وابن حبان والدارقطني، وقال الدارقطني مرة: صالح الحديث، وكذا قال ابن عدي، وقال أبو حاتم: محله الصدق ليس بالقوي، وصحح الحاكم في «المستدرك» حديثه وقال: لم يُجرح قط! وانظر ترجمته في «تعجيل المنفعة» رقم (٨٤٠)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم بن القاسم: هو ابن مسلم البغدادي أبو النضر.

وأخرجه مطولاً المروزي (٩١) عن أبي بكر بن أبي النضر، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٨٤ وقال: رواه أحمد وفيه عيسى بن المسيب البجلي وهو ضعيف.

بك من شرِّ نفسي، وشـرِّ[1] الشيطانِ وشِـرْكه، وأن أَقترِفَ على نفسي سُوءاً، أو أَجُرَّه إلى مُسلمٍ»[2].

آخر مسند أبي بكر الصديق

رضي الله عنه

---

(١) في (ص): ومن شر.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ليث ـ هو ابن أبي سُليم ـ ضعيف، ومجاهد ـ وهو ابن جَبْر ـ لم يُدرك أبا بكر. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النَّحْوي.

وقد تقدم نحوه بإسناد صحيح برقم (٥١).

مسند عمر بن الخطاب[1] رضي الله عنه

٨٢ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة، قال:

جاء ناسٌ من أهل الشام إلى عُمر، فقالوا: إنَّا قَد أَصَبْنا أموالاً وخَيْلاً

(١) هو عمر بن الخطاب بن نُفَيل القرشي العَدَوي، أبو حفص، أمير المؤمنين.

وُلد قبل البعثة بثلاثين سنة، وكان في أول الأمر شديداً على المسلمين، ثم أسلم، فكان إسلامُه فَتْحاً لهم، وفَرَجاً لهم من الضِّيق.

قال ابن مسعود: ما عَبَدْنا الله جَهْراً حتى أسلم عمر.

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم أَعِزَّ الإسلامَ بأبي جهل أو بعُمَر» فأصبح عمرُ فغَدَا على رسول الله ﷺ فأسلم.

وفي حديث ابن عمر: «أعزَّ الإسلام بأحبِّ الرجلين إليك» فكان أحبهما إلى الله عمر.

ويكفي في فضله ما جاء في «الصحيح» أنه ﷺ رأى الناسَ وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبلغ الثُّدْيَ، ومنها دون ذٰلك، ورأى عمرَ فإذا عليه قميص يجرُّه، فأوَّله بالدِّين. ورأى أنه أُتي له بقدح من لبنٍ، فشرب وأعطى فَضْلَه لعمر، وأوَّله بالعلم.

وكانت خلافته رضي الله عنه عشر سنين وستة أشهر، ضربه أبو لؤلؤة المجوسي لأربع بقين من ذي الحجة، ومكث ثلاثاً وتوفي، فصَلَّى عليه صهيبٌ، وقُبر مع رسول الله ﷺ وأبي بكر، توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة.

انظر «أسد الغابة» ٤/١٤٥-١٨١، و«حاشية السندي» ١/ورقة ٩.

ورَقيقاً نُحب أن يكون لنا فيها زَكاةٌ وطُهورٌ. قال: ما فَعله صاحبايَ قَبلي فأفعَلَهُ. واستشار أَصحابَ محمد ﷺ، وفيهم عليٌّ، فقال عليّ: هو حَسَنٌ، إن لم يَكُنْ جِزْيةً راتبةً يُؤخَذون[1] بها من بَعدِك[2].

٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن الحكَم، عن أَبي وائل:

أن الصُّبَيَّ بن مَعبدٍ كان نَصرانيّاً تَغْلِبيّاً أعرابيّاً فأسلم، فسأل: أيُّ العَمل أفضل؟ فقيل له: الجهادُ في سبيل الله عز وجل. فأراد أن يجاهد، فقيل له: حجَجتَ؟ فقال: لا. فقيل: حُجَّ واعتمِرْ، ثم جاهِد. فانطلَقَ، حتى إذا كان بالحَوائط أهلَّ بهما[3] جميعاً، فرآه زَيدُ بن صُوحان وسَلْمَان بن رَبيعة، فقالا: لَهُو أضلُّ من جَمَلِه، أو: ما هو بأهدى من

---

(١) في (ق) و(ص): يأخذون.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة ـ وهو ابنُ مضرِّب ـ فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة.

سفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وسماع سفيان منه قديم قبل تغيره.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٩٠)، والحاكم ١/٤٠٠، والبيهقي ٤/١١٨ من طريق محمد بن المثنى، عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٨٧) عن معمر، عن أبي إسحاق قال: أتى أهل الشام... لم يذكر فيه حارثة بن مضرب.

وسيأتي برقم (٢١٨) عن يحيى بن سعيد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن حارثة.

(٣) أي: بالحج والعمرة.

ناقَته. فانطلَقَ إلى عُمر رضي الله عنه، فأخبره بقولهما، فقال: هُدِيتَ لسنَّة نبيِّك ﷺ.

قال الحكم: فقلتُ لأبي وائل: حَدثَك الصُّبَيُّ؟ فقال: نعم[1].

٨٤ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ عمرو بن ميمون، قال:

صلّى بنا عُمر بجَمْعٍ[2] الصبحَ، ثم وقفَ وقال: إنَّ المشركين كانوا لا يُفِيضُون حتى تَطلُعَ الشمسُ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ خَالفهم، ثم أفاضَ قبلَ أن تَطلُعَ الشمس[3].

٨٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا عاصم بن كُلَيب، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة.

الحكم: هو ابن عتيبة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٥٨) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٩) و(٢٢٧) و(٢٥٤) و(٢٥٦) و(٣٧٩).

(٢) أي: بمزدلفة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله = السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الطيالسي (٦٣)، والبخاري (١٦٨٤)، والترمذي (٨٩٦)، والنسائي ٥/٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٩٠)، وابن ماجه (٣٠٢٢)، والطحاوي ٢/٢١٨، من طريقين عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٠٠) و(٢٧٥) و(٢٩٥) و(٣٥٨) و(٣٨٥).

قال أبي: فحدثتُ به[1] ابنَ عباس، قال: وما أعجبَك من ذلك؟ كان عُمرُ رضي الله عنه إذا دعا الأشياخَ من أصحاب محمدٍ ﷺ دَعاني معهم، فقال: لا تَكَلَّمْ حتى يَتكلَّموا، قال: فدعانا ذاتَ يومٍ، أو ذات ليلةٍ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قال في ليلةِ القدر ما قد عَلِمتُم، فالتمِسوها في العَشرِ الأواخِرِ وِتْراً، ففي أيِّ الوتر ترونَها؟ [2].

٨٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ عاصم بن عمرو البَجَلي يحدث

عن رَجل مـن القوم الذين سألوا عُمَر بن الخطاب، فقالوا له: إنما أتيناكَ نَسألُك عن ثَلاث: عن صلاةِ الرجلِ في بيته تطوّعاً، وعن الغُسلِ من الجَنابة، وعن الرجلِ ما يَصلُح له من امرأته إذا كانَت حائضاً، فقال: أسُحَّار أنتم؟! لقد سألتموني عن شيءٍ ما سَألني عنه أحدٌ منذ سألتُ عنه رسولَ الله ﷺ، فقال: «صلاةُ الرجل في بَيته تطوّعاً نورٌ، فمَن شاءَ نوَّرَ بيتَه» وقال في الغُسل من الجَنابة: «يَغسِلُ فَرْجَه، ثم يتوضَّأُ، ثم يُفيضُ على رأسِهِ ثَلاثاً» وقال في الحائض: «لَه ما فوقَ الإزارِ» [3].

---

(١) في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر: فحدثنا به. قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله تعليقاً على قول كليب والدِ عاصم هٰذا ما نصه: فيه اختصار، يظهر أنه سبق كلامهم في شيء يتعلقُ بليلة القدر، فروى لهم كليب شيئاً، ثم قال لهم: «فحدَّثْنا به ابنَ عباس» يريد أنه أخبر ابنَ عباس بما سمع، فقال له ابن عباس: «وما أعجبك من ذلك» الخ.

(٢) إسناده قوي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٣ و٣/٧٣، والبزار (٢١٠)، وأبو يعلى (١٦٥) و(١٦٨)، وابن خزيمـة (٢١٧٢) و(٢١٧٣) من طريقين عن عاصم بن كليب، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٩٨).

(٣) إسنـاده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه عاصم بن عمرو، وباقي رجاله =

٨٧ ـ حدثنا قُتَيبةُ بن سعيد، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن أبي النَّضْر، عن أبي سَلمة عن ابن عُمر، أنه قال: رأيتُ سعد بن أبي وَقّاص يمسَحُ على خُفَّيه بالعراق حين يَتوضأ، فأنكرتُ ذٰلك عليه، قال: فلما اجتَمَعْنا عند عُمر بن الخطاب، قال لي: سَلْ أباكَ عمَّا أنكرتَ عليَّ من مَسح الخُفَّين. قال: فذكرتُ ذٰلك له، فقال: إذا حدَّثك سَعدٌ بشيءٍ فلا تَرُدَّ ١٥/١

= ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن عمرو البجلي: فقد روى له ابنُ ماجه وهو صدوق.

وأخرجه الطيالسي (٤٩) و(١٣٧) عن المسعودي، والطحاوي ٣/٣٦-٣٧ من طريق أبي إسحاق، كلاهما عن عاصم بن عمرو البجلي، عن أحد النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب، فقالوا: يا أمير المؤمنين جئناك... فذكره.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٨)، والطحاوي ٣/٣٧ من طريق أبي إسحاق، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢١٤٣)، وابن أبي شيبة ٢/٢٥٦ وعنه ابن ماجه (١٣٧٥) من طريق طارق بن عبدالرحمٰن البجلي، والطحاوي ٣/٣٧ من طريق المسعودي، ثلاثتهم عن عاصم بن عمرو البجلي: أن قوماً أتوا عمر... فذكره، غير أن رواية ابن أبي شيبة مختصرة بقصة صلاة الرجل في بيته، ورواية الطحاوي بقصة الحائض فقط.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٧٥)، والطحاوي ٣/٣٧، والبيهقي ١/٣١٢ من طريق أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو، عن عمير مولى عمر بن الخطاب، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، نحوه. وعمير مولى عمر بن الخطاب لم يرو عنه غير عاصم بن عمرو، فهو على هٰذا مجهول.

وقوله: «يغسل فرجه ثم يتوضأ...» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦).

وقوله: «له ما فوق الإزار» له شاهد من حديث عبد الله بن سعد القرشي عند أبي داود (٢١٢)، وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٣٠٠) ومسلم (٢٩٣) وأحمد ٦/٥٥، وثالث من حديث ميمونة عند البخاري (٣٠٣) ومسلم (٢٩٤).

عليهِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَمسَحُ على الخُفَّين[1].

٨٨ ـ حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي النَّضر، عن أبي سَلمة بنِ عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمر عن سَعد بن أبي وقّاص، عن رسول الله ﷺ أنَّه مسَحَ على الخُفين، وأن عبد الله بن عمر سأل عمرَ عن ذٰلك، فقال: نعم، إذا حدَّثك سعدٌ عن رسول الله ﷺ شيئاً فلا تَسأَلْ عنه غيرَهُ[2].

٨٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام بن يحيى، قال: حدثنا قَتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعدان[3] بن أبي طَلحة اليَعْمَري:

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ فقد روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه وله في مسلم بعض شيء مقرون، وقد اختلط بعد احتراق كتبه، وأحاديث قتيبة عنه صحاح، انظر «تهذيب الكمال» ١٥/٤٩٤، وجوّد هذا الإسناد الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» ص١١٨. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٣) عن عبد الله بن عمر، وابن خزيمة (١٨٤) من طريق أيوب، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٦ عن نافع وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر. ولم يرفع عمر الحديث إلى النبي ﷺ. وانظر (٢٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ابن وهب: هو عبد الله، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه البخاري (٢٠٢)، والنسائي ١/٨٢، وابن خزيمة (١٨٢) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد. ورواية النسائي وابن خزيمة مختصرة، ولم يذكرا فيه عمر.

(٣) تحرف في (م) إلى: معبد.

أن عُمر بن الخَطاب قام على المِنبَر يومَ الجُمعة، فحَمِد الله وأثنى عليه، ثم ذكر رسولَ الله ﷺ، وذكر أبا بكر، ثم قال: رأيتُ رؤيا لا أُراها إلا لِحُضور أجلي؛ رأيتُ كأنَّ ديكاً نَقَرني نَقْرتَين، قال: وذُكر لي أنَّه ديكٌ أحمرُ، فقَصَصْتُها على أسماءَ بنت عُمَيْس امرأة أبي بكر رضي الله عنهما، فقالت: يَقتلُك رجلٌ من العجم. قال: وإنّ الناسَ يأمرونني أن أستخلِفَ، وإنَّ الله لم يكن ليُضيع دينَه، وخلافَتَه التي بَعث بها نبيه ﷺ، وإنْ يَعْجَلْ بي أمرٌ فإنَّ الشُّورى في هٰؤلاء الستةِ الذين مات نبيُّ الله ﷺ وهو عَنهم راضٍ، فمَن بايعتُم منهم، فاسمَعُوا له وأطيعوا، وإني أعلم أنَّ أُناساً سيَطعُنون في هٰذا الأمر، أنا قاتَلتُهم بيدي هٰذه على الإسلام، أُولٰئك أعداءُ الله الكفارُ الضُّلَّال.

وايمُ اللهِ، ما أترُك فيما عَهِد إليَّ ربي فاستَخْلَفَني شَيئاً أهمَّ إليّ من الكَلالة، وايمُ الله، ما أغْلَظَ لي نبيُّ الله ﷺ في شَيءٍ منذ صَحِبْتُه أشدَّ ما أغلظَ لي في شأن الكَلالة، حتى طَعَن بإصبعِهِ في صَدري، وقال: «تَكفِيكَ آيةُ الصَّيفِ، التي نَزَلَتْ في آخِرِ سُورة النِّساءِ» وإني إنْ أعِشْ فسأقضي فيها بقضاءٍ يَعلَمُه مَنْ يَقرأ ومَنْ لا يَقرأ.

وإني أُشهِدُ الله على أُمراءِ الأمصار[1] أني إنما بَعثتُهم ليُعلِّموا الناسَ دِينَهم، ويُبيِّنوا لهم سُنة نبيهم ﷺ، ويَرفَعُوا إليّ ما عُمِّيَ عليهم.

ثم إنكم أيها الناسُ تأكلون من شَجرتين لا أُراهُما إلا خَبيثَتين: هٰذا الثوم والبصل، وايمُ الله، لقد كنتُ أرى نبيَّ الله ﷺ يجدُ ريحَهما من الرجلِ فيأمُر به فيُؤخذ بيده فيُخرَج به من المسجد حتى يُؤتى به البقيعَ، فمَن أكلَهُما لا بدَّ، فليُمِتْهما طبخاً.

(١) تحرف في (م) إلى: الأنصار.

قال: فخطبَ الناسَ يومَ الجمعةِ، وأُصيبَ يومَ الأربعاء[1].

٩٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر

عن عبد الله بن عمر، قال: خرجتُ أنا والزبير والمِقْدَاد بن الأسود إلى أموالنا بخَيبرَ نتعاهدُها، فلما قَدِمناها تفرَّقنا في أموالنا، قال: فعُدِيَ عليَّ تحت الليل، وأنا نائمٌ على فراشي، ففُدِعَتْ يداي من مرفَقَيَّ، فلما أصبحتُ استُصْرِخ عليَّ صاحبايَ، فأتياني، فسألاني عمن صَنَع هٰذا بك؟ قلت: لا أدري، قال: فأصلَحا من يَدَيَّ، ثم قَدموا بي على عمر، فقال: هٰذا عملُ يهود.

ثم قام في الناس خطيباً، فقال: أيها الناسُ، إن رسول الله ﷺ كان عامَلَ يهودَ خَيْبَرَ على أنَّا نُخرجُهم إذا شئنا، وقد عَدَوْا على عبد الله بن عمر، ففَدَعُوا يديه كما بَلَغَكُم، مع عَدْوَتهم على الأنصاريِّ[2] قبلَه، لا نشُكُّ أنهم أصحابُهم، ليس لنا هناك عدوٌّ غيرُهم، فمَن كان له مالٌ بخيبرَ فَلْيَلْحَقْ به، فإنِّي مُخرجٌ يهودَ. فأَخْرَجَهُم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مَعدان بن أبي طلحة، فهو من رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٣٥ من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، عن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٣٥، والحميدي (١٠) و(٢٩)، والبزار (٣١٥)، وأبو يعلى (٢٥٦)، وأبو عوانة ١/٤٠٨، والطبري ٦/٤٣، وابن حبان (٢٠٩١)، والبيهقي ٦/٢٢٤ من طريقين عن قتادة، به. وسيأتي برقم (١٧٩) و(١٨٦) و(٣٤١).

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: الأنصار.

(٣) إسناده حسن، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ حسن الحديث، وقد صرح هنا =

٩١ ـ حدثنا حَسن بن موسى وحُسين بن محمد، قالا: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة:

أن عمر بن الخطاب بَيْنا هو يخطب يومَ الجمعة إذ جاء رجلٌ، فقال عمر: لِمَ تحتبِسونَ عن الصلاة؟ فقال الرجل: ما هو إلا أن سمعتُ النداءَ فتوضأتُ. فقال: أيضاً! أَوَلَمْ تسمَعوا أن رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا راحَ أحدُكُم إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»؟(١).

١٦/١ ٩٢ ـ حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان، قال:

جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن بأَذْرَبِيجان: يا عُتْبَةَ بن فَرْقَدٍ،

= بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٣٠٠٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك البزار (١٥٤) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٠) من طريق مالك، عن نافع، به.

وقوله: «ففدعت»، الفَدَع ـ بالتحريك ـ: زيغ بين القدم وبين عظمة السِاق، وكذلك في اليد، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩٣، والبخاري (٨٨٢) من طريقين عن شيبان بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٥٣٩)، ومسلم (٨٤٥) (٤)، وأبو داود (٣٤٠)، وأبو يعلى (٢٥٨)، وابن خزيمة (١٧٤٨)، والطحاوي ١/١١٥ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (٣١٩) و(٣٢٠)، وانظر (٣١٢).

وإياكم والتنعُّمَ، وزِيَّ أهلِ الشِّرك، ولَبوسَ الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهانا عن لَبوس الحرير، وقال: «إلَّا هٰكذا» ورَفَعَ لنا رسولُ الله ﷺ إصبَعَيْهِ[1].

٩٣ ـ حدثنا حسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الأسود[2]، أنه سمع محمد بن عبد الرحمٰن بن لَبيبة يحدث

عن أبي سنان الدُّؤَلي: أنه دخل على عمر بن الخطاب وعنده نَفَرٌ من المهاجرين الأوّلين، فأرسل عمر إلى سَفَطٍ أُتي به من قَلعةٍ من العراق، فكان فيه خاتم، فأخذه بعضُ بَنِيه فأدخله في فيه، فانتزعه عمرُ منه، ثم بكى عمر رضي الله عنه، فقال له مَنْ عندَه: لِمَ تبكي وقد فَتَح الله لك، وأظهركَ على عدوّك، وأقرَّ عينَك؟ فقال عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُفتَحُ الدنيا على أحدٍ إلا أَلقَى الله عزَّ وجل بَيْنَهُمُ العَداوةَ والبَغضاءَ إلى يومِ القِيامةِ»، وأنا أُشفِقُ من ذٰلك[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية بن حُديج، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٩)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٢) عن أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٨ و٣٤٩، ومسلم (٢٠٦٩) (١٣)، وأبو داود (٤٠٤٢)، وابن ماجه (٢٨٢٠) و(٣٥٩٣)، والبزار (٣٠٧)، وأبو يعلى (٢١٣) و(٢١٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٠٣١) من طرق عن عاصم الأحول، به. وسيأتي برقم (٢٤٢) و(٢٤٣) و(٣٠١) و(٣٥٦) و(٣٥٧).

(٢) في (ص): ابن الأسود، خطأ، وفي هامش النسخة: أبو الأسود.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ومحمد بن عبد الرحمن بن لبيبة. حسن: هو

٩٤ ـ حدثنا يَعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع، عن عبد الله بن عمر

عن أبيه قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: كيفَ يَصنَع أحدُنا إذا هو أجنبَ، ثم أراد أن ينامَ قبلَ أن يغتسلَ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لِيتوضَّأْ وُضُوءَه لِلصَّلاةِ، ثم لِيَنَمْ»(١).

٩٥ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني الزهريّ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مَسعود، عن عبد الله بن عباس، قال:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: لما تُوفِّي عبدُالله بن أُبيّ، دُعِيَ رسولُ الله ﷺ للصَّلاة عليه، فقام إليه، فلما وَقَف عليه يريدُ الصلاةَ

= ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عُروة، وأبو سنان الدؤلي: هو يزيد بن أمية.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٤)، والبزار (٣١١) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

والسَّفَط ـ محركة ـ: كالقفة.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابنِ إسحاق ـ وهو محمد ـ فهو حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهةُ تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٥٩) و(٩٠٦٣)، والبزار (١٣١) و(١٦٤)، وأبو عوانة ١/٢٧٧، والطبراني (٨٠) من طرق عن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٧)، والنسائي (٩٠٦٧) من طريق سالم بن عبد الله، والنسائي (٩٠٦٦) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، كلاهما عن عبد الله بن عمر، به. وسيأتي برقم (١٠٥) و(١٦٥) و(٢٣٠) و(٢٣٥) و(٢٦٣) و(٣٠٦) و(٣٥٩).

تحـوَّلتُ حتى قمتُ في صدره، فقلت: يا رسـولَ الله، أَعَلَى عدوِّ الله عبد الله بن أُبيّ القائل يومَ كذا وكذا ـ يُعَدِّدُ أيامه ـ قال: ورسولُ الله ﷺ يتبسَّمُ، حتى إذا أكثـرتُ عليه، قال: «أَخِّـرْ عنّي يا عُمرُ، إني خُيِّرتُ فاخترتُ، قد قيل: ﴿استَغْفِرْ لهم أو لا تَستَغفِرْ لهم إنْ تَستَغفِرْ لهم سَبعينَ مرَّةً فَلن يَغفِـرَ الله لهم﴾ [التـوبـة: ٨٠]، لو أعلمُ أني إنْ زِدْتُ على السَّبعينَ غُفِر له[1] لَزِدْتُ». قال: ثم صلَّى عليه، ومشى معه، فقام على قبره حتى فُرِغَ منه.

قال: فعَجَبٌ لي وجَـراءَتي[2] على رسـول الله ﷺ، والله ورسولُه أعلم. قال: فوالله ما كان إلا يسيراً حتى نزلت هاتان الآيتان: ﴿وَلاَ تُصَلِّ على أَحدٍ مِنهُمْ ماتَ أبداً ولا تَقُمْ على قَبْرِهِ إنَّهم كَفَروا باللهِ ورَسولِهِ وماتُوا وهُمْ فاسِقُون﴾، فما صلَّى رسول الله ﷺ بعدَه على منافقٍ، ولا قامَ على قبرِه حتى قَبَضَه الله عز وجل[3].

---

(١) في (ق): لهم.

(٢) في (ق): ولجراءتي.

(٣) إسنـاده حسن، رجـالـه ثقـات رجـال الشيخين غير ابن إسحاق، وهو حسن الحديث، وقد صرح هنا بالتحديث.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩)، وعنه الترمذي (٣٠٩٧) عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٩٣)، والطبري ١٠/٢٠٥، وابن حبان (٣١٧٦) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخـرجـه البخـاري (١٣٦٦) و(٤٦٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٦٧، وفي «الكبرى» (١١٢٢٥) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، به.

٩٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، كما حدثني عنه نافع مولاه، قال:

كان عبد الله بن عمر يقول: إذا لم يكن للرجُلِ إلا ثوبٌ واحد، فليأْتَزِرْ به ثم ليصلِّ، فإني سمعتُ عمرَ بن الخطاب يقولَ ذٰلك، ويقول: لا تَلْتَحِفوا بالثوبِ إذا كان وحدَه كما تفعَلُ اليهودُ.

قال نافع: ولو قلتُ لك: إنه أَسنَدَ ذٰلك إلى رسول الله ﷺ لرجَوْتُ أن لا أكونَ كذبتُ[1].

٩٧ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حمّاد، قال: حدثنا زياد بن مِخْرَاقٍ، عن شَهْر، عن عُقبة بن عامر، قال:

حدثني عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ماتَ يُؤمنُ بالله واليومِ الآخرِ، قيل له: ادخُلِ الجنَّة[2] مِن أيِّ أبواب الجَنَّةِ الثَّمانيةِ شِئْتَ»[3].

---

(١) إسناده حسن. وانظر الحديث رقم (٦٣٥٦) من مسند عبد الله بن عمر.

(٢) لفظ «الجنة» ليس في (ق) و(ص).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ تابعه الطيالسي، لكن تبقى علَّة الحديث في شهر ـ وهو ابنُ حوشب ـ فقد وثقه جماعة والأكثر على تضعيفه.

وأخرجه الطيالسي (٣٠) عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن مولى لرسول الله ﷺ سيأتي في «المسند» ٣/٤٤٣ و٤/٢٣٧ ورجاله ثقات.

وعن عثمان بن عفان وسيأتي برقم (٤٦٤).

٩٨ ـ حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا[١] جعفر ـ يعني الأحمر ـ عن مُطَرِّف، عن الحَكَم، عن مجاهد، قال:

حَذَف رجلٌ ابناً له بسيف فقَتَلَه، فرُفِعَ إلى عُمر، فقال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُقَادُ الوالِدُ من وَلَدِه» لقتلتُك قبلَ أن تَبرَحَ[٢].

٩٩ ـ حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا زهير، عن سليمان الأعمش، حدثنا[٣] إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، قال:

رأيتُ عمرَ نظر إلى الحَجَر، فقال: أما واللهِ لولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقَبِّلُكَ[٤] ما قَبَّلتُك. ثم قَبَّله[٥]. ١٧/١

---

(١) في (ق): حدثنا.

(٢) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر الأحمر ـ وهو ابن زياد ـ فقد روى له الترمذي، وهو صدوق، لكن الحديث فيه انقطاع، مجاهد ـ وهو ابن جَبْر ـ لم يدرك عمر بن الخطاب، وسيأتي الحديثُ من طريق أخرى تقويه برقم (١٤٧) و(١٤٨) و(٣٤٦). مطرِّف: هو ابن طريف، والحكم: هو ابن عُتيبة.

(٣) في (ص): عن.

(٤) في (ص): قبَّلك.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٥٩٧)، وأبو داود (١٨٧٣)، والنسائي ٥/٢٢٧، وابن حبان (٣٨٢٢)، والبيهقي ٥/٧٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٥) من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٧٦) و(٣٢٥).

١٠٠ ـ حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا[1] شُعيب، عن الزهري، قال: أخبرني السائب بن يزيد ابنُ أُختِ نَمِرٍ، أن حُوَيطِب بن عبد العُزَّى أخبره

أن عبد الله بن السَّعدي أخبره: أنه قَدِم على عُمر بن الخطاب في خلافته، فقال له عمر: ألم أُحَدَّث أنك تَلِي من أعمال الناس أعمالاً، فإذا أُعطيتَ العُمالةَ كرهتَها؟ قال: فقلتُ: بلى، فقال عمر: فما تريدُ إلى ذٰلك؟ قال: قلت: إن لي أفراساً وأعبُداً، وأنا بخير، وأُريد أن تكون عَمالتي صدقةً على المسلمين. فقال عمر: فلا تفعَلْ، فإني قد كنت أردتُ الذي أردتَ، فكان النبي ﷺ يُعطيني العطاءَ فأقولُ: أعطِه أفقرَ إليه مني، حتى أعطاني مرةً مالاً، فقلت: أعطِهِ أفقرَ إليه مني، قال: فقال له النبي ﷺ: «خُـذْه فتَموَّلْهُ، وتَصدَّقْ به، فما جاءَك من هٰذا المالِ، وأنتَ غيرُ مُشْرفٍ ولا سائلٍ، فخُذْه، وما لا، فلا تُتْبِعْه نَفسَكَ»[2].

١٠١ ـ حدثنا سَكَنُ بن نافع الباهلي، قال: حدثنا صالح، عن الزهري، قال: حدثني ربيعة بن دَرَّاج:

أن علي بن أبي طالب سَبَّح بعدَ العصر ركعتين في طريق مَكَّة، فرآه

---

(١) في (ق): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه الدارمي (١٦٤٨)، والبخاري (٧١٦٣)، والنسائي ٥/١٠٤ عن أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢١)، ومسلم (١٠٤٥) (١١١)، والنسائي ٥/١٠٣ و١٠٤، وابن خزيمة (٢٣٦٥) و(٢٣٦٦)، والبزار (٢٤٤) من طرق عن الزهري، به. إلا أن مسلماً=

عمر فتغيَّظ عليه، ثم قال: أَمَا واللهِ لقد عَلِمتَ أن رسول الله ﷺ نَهى عنها[1].

١٠٢ ـ حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا العلاء بن عبد الرحمٰن بن يعقوب، عن رجل من قريش من بني سَهْم

عن رجل منهم يقال له: ماجدة، قال: عارَمْتُ غلاماً بمكة فعضَّ أُذني فقَطَع منها ـ أو عَضضتُ أُذنه فقطعتُ منها ـ فلما قدم علينا أبو بكر رضي الله عنه حاجّاً رُفعنا إليه، فقال: انطَلِقوا بهما إلى عمر بن الخطاب، فإنْ كان الجارحُ بَلَغ أَنْ يُقْتَصَّ منه فَلْيَقْتص. قال: فلما انتُهيَ

=لم يذكر في حديثه حويطب بن عبد العزَّى.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٤٥) عن معمر، عن الزهري، السائب بن يزيد قال: لقي عمر بن الخطاب عبد الله بن السعدي. . . فذكره. وانظر الحديث رقم (١٣٦) و(٣٧١).

العُمالة ـ بالضم ـ: أجرة العمل، وبفتح العين: العمل نفسه، فتموَّله: أي اجعله لك مالاً. غير مشرف: غير متطلع إليه، ولا طامع فيه.

(١) في (ق) وحاشية (ص): «عنهما».

والحديث إسناده ضعيف، صالح ـ وهو ابن أبي الأخضر ـ ضعيف، وربيعة بن دراج مختلف في سماع الزهري منه، وبعضهم رجح أنه من مسلمة الفتح وأنه عاش إلى عهد عمر، وقيل: قتل يوم الجمل، فهو على هذا منقطع أيضاً، وأُدخل بينهما راوٍ آخر، فكلمة «حدثني ربيعة بن دراج» في هذا الإسناد وهم، ولعله من صالح بن أبي الأخضر، كما قال الشيخ أحمد شاكر، وسيأتي الحديث برقم (١٠٦)، من طريق معمر عن الزهري، فقال: عن ربيعة. وانظر «علل الدارقطني» ٢/١٤٩، و«تعجيل المنفعة» رقم (٣١٠)، و«الإصابة» رقم الترجمة (٢٥٩٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٣ من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن حرام بن دراج، عن علي. كذا سماه هنا: حراماً.

بنا إلى عمر، نَظَر إلينا، فقال: نعم، قد بلَغ هٰذا أن يُقْتَصَّ منه، ادعوا لي حَجَّاماً. فلما ذُكِرَ الحجام، قال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَدْ أعطَيْتُ خالَتي غُلاماً، وأنا أرجو أن يُبارِكَ الله لها فِيهِ، وقد نَهيتُها أن تجعَلَه حجَّاماً أو قصَّاباً أو صائِغاً»(١).

١٠٣ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني العلاء بن عبد الرحمٰن، عن رجل من بني سَهْم

عن ابن ماجدةَ السَّهْمي، أنه قال: حجَّ علينا أبو بكرٍ في

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي من بني سهم، وجهالة ماجدة ـ ويقال: ابن ماجدة، ويقال: أبو ماجدة ـ وهو السَّهْمي. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وأخرجه أبو داود (٣٤٣٠) و(٣٤٣١) و(٣٤٣٢) من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. إلا أنه لم يذكر فيه الرجل من بني سهم. وسيأتي برقم (١٠٣).

قوله: «عارمت غلاماً»، أي: خاصمته.

وقوله: «قد أعطيت خالتي»، قال السندي: قال الحافظ السيوطي في «حاشية أبي داود»: سُئِلتُ عن هٰذه الخالة: مَن هي؟ فلم يَحضُرْني إذ ذاك، ثم رأيت الطبرانيَّ ذكر في «المعجم الكبير» ٢٤/(١٠٧٣) فاختةَ بنت عمرو، أخرجه من طريق عثمان بن عبدالرحمٰن الوقاصي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «وهبتُ لخالتي فاختة بنت عمرو غلاماً، وأمرتها أن لا تجعله جازراً ولا صائغاً ولا حَجّاماً». (قلنا: وعثمان بن عبدالرحمٰن متروك).

وفي «الإصابة» للحافظ ابن حجر ٤/٣٦٢: فاختة بنت عمرو الزُّهرية، خالة النبي ﷺ... وأورد الحديث المذكور.

قيل: إنما كره الحجام والقصاب لأجل النجاسة التي يباشرانها مع تعذُّر الاحتراز، وأما الصائغ فلِمَا يدخل في صنعته من الغش، ولأنه يَصُوغ الذهبَ والفضة، وربما كان منه آنية أو حُلِي للرجال، وهو حرام، أو لكثرة الوعد والكذب في كلامه!

خلافته . . . فذكر الحديث[1] .

١٠٤ ـ حدثنا عَبِيدة بن حُمَيْد، عن داود بن أبي هند، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد، قال:

خطَب عمرُ الناسَ، فقال: إن الله عز وجل رَخَّص لنبيّه ﷺ ما شاءَ، وإن نبيّ الله ﷺ قد مَضَى لسبيله، فأَتِمُّوا الحجَّ والعُمْرةَ كما أَمَرَكُم الله عز وجل، وحَصِّنوا فُروجَ هٰذه النساء[2] .

١٠٥ ـ حدثنا عَبيدة بن حُميد، حدثني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر

عن عمر بن الخطاب، قال: سُئِل رسول الله ﷺ: أيرقُدُ الرجلُ إذا

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وهو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف»: ص١١٣ من طريق يزيد بن زريع وبشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٧٩٢)، ومسلم (١٢١٧)، وابن حبان (٣٩٤٠) من حديث جابر، عن عمر.

وقوله: «رخَّص لنبيه . . .» يريد أن المتعتين: متعة الحج، ومتعة النكاح، جوازهما في وقته ﷺ كان مخصوصاً به للتخفيف على خلاف الأصل، وكان مَنُوطاً بإذنه، متى أذن جاز، ومتى لم يأذن لم يَجُز، فرجع الأمر بموته إلى الأصل الذي هو عدم الجواز فيهما، وهٰذا الذي قال في متعة النساء صحيح، كيف وقد جاء النهيُ عنه صريحاً دون متعة الحج، ولذا اتفق العلماءُ فيها على الجواز. وانظر ما سيأتي برقم (٣٦٩).

أجنبَ؟ قال: «نعمْ، إذا توضَّأ»[1].

١٠٦ ـ حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا[2] ابن المبارك، قال: حدثنا مَعْمر، عن الزهريّ، عن ربيعة بن دَرَّاج:

أن عليّاً رضي الله عنه صلى بعد العصر ركعتين، فَتَغَيَّظَ عليه عمر، وقال: أما علمتَ أن رسول الله ﷺ كان يَنهى عنها[3].

١٠٧ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثنا شُريح بن عُبيد[4]، قال:

قال عمر بن الخطاب: خرجتُ أتعرَّض رسولَ الله ﷺ قبل أن أُسْلِمَ، فوجدتُه قد سبقني إلى المسجد، فقمتُ خلفه، فاستفتح سورةَ الحاقَّة، فجعلتُ أعجبُ من تأليف القرآن، قال: فقلت: هٰذا واللهِ شاعرٌ كما قالت قريش، قال: فقرأ: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسولٍ كَرِيمٍ وما هُوَ بِقَولِ شاعِرٍ قَليلاً ما تُؤمِنونَ﴾ قال: قلت: كَاهِنٌ، قال: ﴿ولا بِقَولِ كاهِنٍ قَليلاً ما تَذَكَّرُونَ تَنزيلٌ من رَبِّ العَالَمِينَ ولَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنا بَعْضَ الأَقاوِيلِ لأَخَذْنا مِنْهُ باليَمين ثم لَقَطَعْنا مِنْهُ الوَتِينَ فَما مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ عنهُ حاجِزين﴾ إلى

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَبيدة بن حميد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٥٨) من طريق عبيدة بن حميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦١، والترمذي (١٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٥٩)، والبزار (١٤٧) من طريقين عن عبيد الله بن عمر، به.

وتقدم برقم (٩٤) من طريق محمد بن إسحاق عن نافع.

(٢) في (ق): حدثنا.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. وقد تقدم برقم (١٠١).

(٤) تحرف في (م) إلى: شريح بن عبيدة. وانظر «تهذيب الكمال» ١٢/٤٤٦.

آخر السورة [الحاقة: ٤٠-٤٧]، قال: فوقع الإسلامُ في قلبي كلَّ مَوقعٍ[١].

١٨/١ ١٠٨ - حدثنا أبو المغيرة وعصام بن خالد، قالا: حدثنا صفوان، عن شُرَيْح بن عُبَيد[٢] وراشد بن سعد، وغيرهما، قالوا:

لما بَلَغَ عمرُ بن الخطاب سَرْغَ[٣] حُدِّثَ أن بالشام وباءً شديداً، قال: بلغني أن شِدَّةَ الوباءِ في الشام، فقلتُ: إنْ أدركَني أجلي، وأبو عُبَيْدة بنُ الجَرَّاح حيٌّ، استخلَفْتُه، فإن سألني الله: لِمَ استخلفتَه على أُمَّة محمد ﷺ؟ قلت: إني سمعتُ رسولَكَ[٤] ﷺ يقول: «إنَّ لِكُلِّ نَبيٍّ أميناً، وأميني أبو عُبيدةَ بنُ الجَرّاحِ» فأنكر القومُ ذلك، وقالوا: ما بالُ عُلْيَى قريشٍ؟! - يَعنُون بني فِهْر - ثم قال: فإن أدركني أجَلي، وقد تُوفِّي أبو عبيدة، استخلفتُ معاذ بن جبل، فإنْ سألني ربي عز وجل: لِمَ استخلفتَه؟ قلت: سمعتُ رسولَك ﷺ يقول: «إنه يُحشَرُ يوم القيامةِ بين يَدي العلماء نَبْذةً»[٥].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد لم يُدرك عمر.

أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو بن هَرِم السكسكي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٢/٩ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن شريحَ بن عبيد لم يدرك عمر.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبيدة.

(٣) سَرْغ: قرية بوادي تبوك.

(٤) في (س) و(ق): رسول الله.

(٥) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن شريح بن عبيد وراشد بن سعد لم =

. . . . . .

= يدركا عمر.

وأخرجه أحمد في «الفضائل» (١٢٨٧)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/٨٨٦ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، عن شهر بن حوشب قال: قال عمر. وهٰذا منقطع أيضاً شهر بن حوشب لم يدرك عمر.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابن سعد ٣/٤١٣، وأحمد في «الفضائل» (١٢٨٥)، والحاكم ٣/٢٦٨ من طريق كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن ثابت بن الحجاج قال: بلغني أن عمر بن الخطاب قال: لو أدركت أبا عبيدة بن الجراح لاستخلفته وما شاورت فيه، فإن سئلت عنه قلت: استخلفت أمين الله وأمين رسوله. وهٰذا منقطع أيضاً.

وأخرج القسم الأخير منه ابن سعد ٣/٥٩٠ عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن شهر بن حوشب قال: قال عمر بن الخطاب: لو أدركت معاذ بن جبل فاستخلفته، فسألني ربي عنه، لقلت: يا ربي سمعت نبيك يقول: «إن العلماء إذا اجتمعوا يوم القيامة كان معاذ بن جبل بين أيديهم قذفة حجر».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/٤١٨ عن يعقوب بن كعب وعمر بن شبة ٣/٨٨٦ عن هارون بن معروف، كلاهما عن ضمرة بن ربيعة، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني عن أبي العجفاء قال: قال عمر. . .

وفيهما «رتوة» بدل: قذفة حجر، و«الرتوة» قال في «النهاية»: رمية سهم، وقيل: ميل، وقيل: مدى البصر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٣٥، ومن طريقه ابن أبي عاصم ٣/٤١٩ عن أبي معاوية، عن السيباني، عن محمد بن عبد الله الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ: «معاذ بين يدي العلماء رتوة».

وأخرجاه أيضاً عن حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن الحسن البصري، رفعه «معاذ بين يدي العلماء نبذة».

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٢٩ من طريق عمارة بن غزية، عن محمد بن عبد الله بن أزهر الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي

١٠٩ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابن عياش، قال: حدثني الأوزاعي وغيره، عن الزُّهْريّ، عن سعيد بن المسيّب

عن عُمَـر بن الخطاب، قال: وُلِد لأخي أُم سلمة زوج النبي ﷺ غلامٌ، فسمَّوه: الوليدَ، فقال النبي ﷺ: «سَمَّيتُموهُ بأسماءِ فراعنتِكم، لَيَكونَنَّ في هٰذهِ الأُمَّة رجلٌ يقالُ له: الوليد، لَهُوَ شرٌّ[1] على هٰذه الأُمة من فِرْعونَ لِقَومِهِ»[2].

= قال: قال رسول الله ﷺ: «معاذ بن جبل أمام العلماء برتوة».

وقوله: «إن لكل نبي أميناً...» أخرجه من حديث أنس البخاري (٣٧٤٤) و(٤٣٨٢) ومسلم (٤٤١٩) وسيأتي في «المسند» ٣/١٣٣.

(١) على حاشية (س) و(ص): أشر وأشد، إشارة إلى نسختين أخريين.

(٢) إسناده ضعيف، سعيد بن المسيب لم يسمعه من عمر، وذِكر عمر فيه خطأ، قال الدارقطني في «العلل» ١/١٥٩: غيرُ إسماعيل بن عياش يرويه عن الأوزاعي ولا يذكر فيه «عن عمر»، وهو الصواب.

قلنا: أورد الخبر ابن حبان في «المجروحين» ١/١٢٥ وقال: هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا، ولا عمر رواه، ولا سعيد حدَّث به، ولا الزهري رواه، ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٤٦ من طريق «المسند»، ونقل كلام ابن حبان فيه، وقال: فلعل هٰذا قد أدخل على إسماعيل بن عياش في كبره، وقد رواه وهو مختلط، قال أحمد بن حنبل: كان إسماعيل بن عياش يروي عن كل ضرب.

وهذا الحديث أول حديث من الأحاديث التسعة التي أوردها العراقي على «المسند» على أنها موضوعة، وانظر «القول المسدد» ٤ـ٥ و١٢ـ١٧.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٠٥ من طريق بشر بن بكر والوليد بن مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: ولد لأخي أم سلمة... فذكره. ولم يذكر فيه عمر. قال البيهقي: هذا مرسل حسن! =

١١٠ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبانُ، عن قَتادةَ، عن أبي العالية

عن ابن عباس، قال: شهد عندي رجالٌ مَرْضِيُّون فيهم عمرُ، وأرضاهم عندي عمر: أن نبي الله ﷺ كان يقول: «لا صلاةَ بعدَ صلاةِ العَصْرِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، ولا صَلاةَ بعد صلاةِ الصُّبحِ حتى تطلُعَ الشَّمسُ»(١).

١١١ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثنا عبد الرحمٰن بن جُبير بن نُفَير

عن الحارث بن معاوية الكنديّ: أنه رَكِب إلى عمر بن الخطاب يسألُهُ عن ثلاثِ خِلال، قال: فقدم المدينةَ، فسأله عمرُ: ما أَقدَمَكَ؟

= وأخرجه الحاكم ٤/٤٩٤ من طريق نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: ولد لأخي أم سلمة... فذكره. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبي! قال السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» ١/١١٠: رواية نعيم بن حماد عن الوليد بذكر أبي هريرة فيه شاذة. قلنا: نعيم بن حماد كثير الخطأ، والوليد بن مسلم يدلس تدليس التسوية، فالخبر باطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وأبان: هو ابن يزيد العطار، وقتادة: هو ابن دِعامة، وأبو العالية: هو رُفيع بن مِهران الرياحي.

وأخرجه أبو داود (١٢٧٦)، والطحاوي ١/٣٠٣ عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان العطار، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨١)، ومسلم (٨٢٦)، والترمذي (١٨٣)، والبزار (١٨٥)، والنسائي ١/٢٧٦، وأبو يعلى (١٤٧)، وابن خزيمة (١٢٧٢) و(٢١٤٦)، وأبو عوانة ١/٣٨٠، والطحاوي ١/٣٠٣ من طرق عن قتادة، به. وسيأتي برقم (١٣٠) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٣٥٥) و(٣٦٤).

قال: لأسـألـك عن ثلاثِ خِلال، قال: وما هُنَّ؟ قال: ربما كنتُ أنا والمـرأة في بنـاءٍ ضَيِّقٍ، فتحضُـرُ الصلاةُ، فإن صلَّيتُ أنا وهي، كانت بحِذَائي، وإنْ صلّتْ خَلْفي، خرجَتْ من البناء، فقال عمر: تَسْتُرْ بينَك وبينَها بثوبٍ، ثم تُصلِّي بحذائِك إن شئتَ.

وعن الركعتين بعد العصر، فقال: نهاني عنهما رسولُ الله ﷺ.

قال: وعن القَصَصِ، فإنهم أرادوني على القَصَصِ، فقـال: ما شئتَ، كأنه كَره أن يمنَعَه، قال: إنما أردتُ أن أنتهي إلى قولك، قال: أخشى عليك أن تَقُصَّ فترتفعَ عليهم في نَفْسِك، ثم تَقُصَّ فترتفعَ، حتى يُخَيَّل إليك أنـك فوقَهم بمنزلة الثُّرَيَّا، فيضعكَ الله تحتَ أقدامهم يومَ القيامة بقَدْر ذلك[1].

١١٢ ـ حدثنا بشر بن شُعيب بن أبي حَمْزة، قال: حدثني أبي، عن الزهريّ، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر

أخبره أن عُمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجل يَنهاكُم أن تَحلِفوا بآبائِكم» قال عمر: فوالله ما حَلَفتُ بها منذُ سمعتُ رسول الله ﷺ نهى عنها، ولا تكلَّمتُ بها ذاكراً ولا آثراً[2].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الثقات غير الحارث بن معاوية الكندي، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وذكره بعضهم في الصحابة، وقال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (١٦٢): والذي يظهر أنه من المخضرمين، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب، فمن رجال البخاري. =

١١٣ ـ حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد

عن عمر بن الخطاب وحُذَيفة بن اليَمَان: أن النبي ﷺ لم يأْخُذْ من الخَيل والرَّقيق صدقةً[1].

١١٤ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله ـ يعني ابن المبارك ـ أخبرنا محمد بن سُوقَةَ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر

أن عمر بن الخطاب خَطَب بالجابيَة[2]، فقال: قام فينا رسول الله ﷺ مَقَامي فيكم، فقال: «استَوْصُوا بأَصْحابِي خَيراً، ثمَّ الذينَ يَلُونَهم،

= وأخرجه البخاري (٦٦٤٧)، ومسلم (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٠٩٤)، والبزار (١٠٩)، والنسائي ٧/٤ و٥ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٨١) من طريق نافع، عن ابن عمر، به. وسيأتي برقم (٢٤١).

قوله: «ولا تكلَّمت بها ذاكراً» أي: عن نفسي، «ولا آثراً» أي: راوياً عن غيري.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو بكر بن عبد الله ـ وهو ابن أبي مريم ـ ضعيف، وراشد بن سعد لم يدرك عمر وحذيفة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٤٦٣) و(١٤٦٤) ومسلم (٩٨٢) أن رسول الله ﷺ قال: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة».

وآخر عن علي سيأتي برقم (٧٤١).

قال البغوي في «شرح السنة» ٦/٢٣: وهٰذا قول أكثر أهل العلم قالوا: لا زكاة في الخيل ولا في العبد إلا أن تكون للتجارة، فتجب في قيمتها زكاة التجارة، يروى ذٰلك عن عمر وبه قال سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز، وإليه ذهب مالك والشافعي وغيرهم.

(٢) الجابية: قرية في الجنوب الغربي من دمشق.

ثمَّ الذينَ يَلُونَهم، ثم يَفْشُو الكَذِبُ حتى إنَّ الرجلَ لَيبتَدِىءُ بالشَّهادةِ قبلَ أن يُسْأَلَها، فمَنْ أراد منكُم بَحْبَحَة الجنَّة فَلْيَلْزم الجَماعةَ، فإنَّ الشيطانَ مع الواحدِ، وهو منَ الاثنين أَبْعَدُ، لا يَخْلُوَنَّ أحدُكم بامرأةٍ، فإنَّ الشَّيطانَ ثالِثُهما، ومَنْ سرَّتهُ حَسَنتُه وساءَتْه سيِّئتُه، فَهو مُؤمنٌ»[1].

١١٥ ـ حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر، عن حَكيم بن عُمير[2] وضَمْرة بن حبيب، قالا: ١٩/١

قال عمر بن الخطاب: مَنْ سَرَّه أن ينظرَ إلى هَدْي رسول الله ﷺ فَلْيَنظُر إلى هَدْي عمرو بن الأَسود[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو المروزي ـ فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. وهو في «مسند عبد الله بن المبارك» (٢٤١).

ومن طريق عبد الله بن المبارك أخرجه الطحاوي ٤/١٥٠، وابن حبان (٧٢٥٤)، والحاكم ١/١١٣، والبيهقي ٧/٩١، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو عبيد في «الخطب والمواعظ» (١٣٣)، والترمذي (٢١٦٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٨) و(٨٩٧)، والبزار (١٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٥) من طريق النضر بن إسماعيل، عن محمد بن سوقة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

والبحبحة: التمكن والتوسط في المنزل والمقام.

(٢) تحرف في (ص) إلى: عميرة.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، حكيم بن عمرو وضمرة بن حبيب لم يُدركا عمر بن الخطاب، وأبو بكر ـ وهو ابن عبد الله بن أبي مريم ـ ضعيف. وعمرو بن الأسود: هو عمرو بن الأسود العنسي أبو عياض وأبو عبد الرحمن، ويقال: اسمه عمير، تابعي مخضرم ثقة. انظر ترجمته في «الإصابة» برقم (٦٥٢٨)، وقد ليَّن الحافظ فيه سند هذا=

١١٦ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، حدثنا سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:

قال عمر: كنا مع رسول الله ﷺ في رَكْبٍ، فقال رجل: لا وأبي، فقال رجل: «لا تَحْلِفُوا بآبائِكُم». فالتفتُّ فإذا هو رسولُ الله ﷺ[1].

١١٧ ـ حدثنا عصام[2] بن خالد وأبو اليَمان، قالا: أخبرنا شُعيب بن أبي حمزة، عن الزُّهريّ، قال: حدثنا عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود

أن أبا هُريرة قال: لما تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ، وكان أبو بكر بعدَه، وكَفَر من كَفَر من العرب، قال عمر: يا أبا بكر، كيف تُقاتلُ الناسَ وقد قالَ رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتلَ الناسَ[3] حتى يقولوا: لا إله إلاَّ الله، فمَنْ قال: لا إله إلاَّ الله، فقد عَصَم مني مالَهُ ونَفْسَهُ إلا بحقِّه، وحِسابُه على الله»؟ قال أبو بكر: والله لأُقاتلنَّ ـ قال أبو اليمان: لأَقتُلنَّ ـ من فَرَّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حقُّ المال، واللهِ لو مَنَعوني عَناقاً كانوا

= الخبر، وله ترجمة أيضاً في «تهذيب التهذيب» ٨/٤-٦.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، رواية سماك ـ وهو ابن حرب ـ عن عكرمة فيها اضطراب. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وزائدة: هو ابن قدامة. وقد صحَّ الحديث من طريق أخرى عن عمر، تقدمت برقم (١١٢).

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٠) و(٢٩١).

(٢) تحرف في (م) إلى: عاصم.

(٣) قوله: الناس، سقط من (ق).

يُؤدُّونها إلى رسول الله ﷺ، لقاتلتُهم على مَنْعِها.

قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيتُ أن الله عز وجل قد شَرَح صَدْرَ أبي بكر للقتال، فعرفتُ أنه الحق[1].

١١٨ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عمرو بن شعيب، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص

عن عُمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ قال: «لا صلاةَ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ إلى طُلوعِ الشَّمس، ولا بعدَ العصرِ حتى تَغيبَ الشمسُ»[2].

١١٩ ـ حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا ابن عياش، عن أبي سَبَأ عتبة بن تميم، عن الوليد بن عامر اليَزَني، عن عُرْوةَ بن مُغيث[3] الأنصاري

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير عصام بن خالد، فمن رجال البخاري. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه البخاري (١٣٩٩) و(١٤٥٦) و(١٤٥٧)، والبيهقي ٤/١٠٤ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٥ و٧/٧٨، وابن حبان (٢١٦) من طريقين عن شعيب بن أبي حمزة، به. وقد تقدم برقم (٦٧).

والعناق: هي الأنثى من ولد المعز ما لم تتم سنة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يُدرك عبد الله بن عمرو بن العاص، لكن صحَّ الحديثُ من طريق أخرى تقدمت برقم (١١٠).

(٣) في «الجرح والتعديل» ٦/٣٩٥: «مغيث»، وفي «تعجيل المنفعة»: «مُعتِّب»، وقال ابن ماكولا في «الإكمال» ٧/٢٧٩ بعد أن ساق هذه الرواية: وخالفه (يعني الحكمَ بن نافع) هشامُ بن عمار في رواية الحسن بن سفيان عنه، فقال: عن عروة بن مُعتِّب، عن النبي ﷺ، فأسقط ذِكر عمر، وجعله بالعين المهملة وآخره باء موحدة.

عن عمر بن الخطاب، قال: قضى النبيُّ ﷺ: أَنَّ صاحبَ الدابةِ أَحقُّ بصَدْرِها[1].

١٢٠ ـ حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بن سعد، عن حُمْرة[2] بن عبدِ كُلَال، قال:

سار عمرُ بن الخطاب إلى الشام بعدَ مسيره الأَوَّل كان إليها، حتى إذا شارَفَها، بلَغَه ومَن معه أَن الطاعونَ فاشٍ فيها، فقال له أَصحابه: ارجِعْ ولا تَقَحَّمْ عليه، فلو نزلتَها وهو بها لم نَرَ لك الشخوصَ عنها.

---

(١) حديث حسن لشواهده، عتبة بن تميم روى عنه غيرُ واحد، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، والوليد بن عامر اليزني، روى عنه غيرُ عروة بن معتب: ابنه مهدي بن الوليد بن عامر، وإسماعيل بن عياش أيضاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٥٢/٧، وأورده البخاري ١٤٩/٨، وابن أبي حاتم ١١/٩ فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٣٤/٤ فقال: مختلف في صحبته، قال البخاري: عداده في التابعين، وهو الصحيح، وذكره ابن أبي خيثمة في الصحابة، وقال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٧٣٨): وذكره في الصحابة الحسن بن سفيان وابن قانع. ابن عياش: هو إسماعيل.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣٢/٣ وإسناده ضعيف، وسيأتي تخريجه في مسنده.

وعن قيس بن سعد عند أحمد أيضاً ٤٢٢/٣.

وعن بريدة الأسلمي عند أحمد كذلك ٣٥٣/٥ وإسناده صحيح، وسيأتي تخريجهما.

(٢) تصحف في (ق) و(م) إلى: حمزة، وجاء على حاشية (ق): حمرة بالراء على الصواب. انظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٥٩٤/٢، و«الإكمال» لابن ماكولا ٥٠٠/٢، و«المشتبه» للذهبي ٢٤٧/١.

فانصـرَفَ راجعاً إلى المدينة، فعرَّسَ من ليلته تلك، وأنا أقربُ القومِ منه، فلما انبعث، انبعثتُ معه في أثره، فسمعتُه يقول: رَدُّوني عن الشام بعدَ أن شارفتُ عليه، لأن الطاعونَ فيه، ألا وما مُنصرَفي عنه بمؤخِّرٍ في أجلي، ومـا كان قُدومي منه بمُعجِّلي[1] عن أجَلِي، ألا ولو قد قَدِمتُ المدينةَ ففَرَغْتُ من حاجاتٍ لا بدّ لي منها فيها، لقد سِرتُ حتى أدخلَ الشام، ثم أنزلَ حمصَ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيبعَثنّ الله منها يومَ القِيامةِ سَبعينَ ألفاً لا حِسابَ ولا عَذابَ عليهم، مَبعَثُهم فيما بينَ الزَّيتونِ وحائطها في البَرْث الأحمَرِ منها»[2].

---

(١) في (ص): وما كان قدوميه بمعجلي، وعلى حاشيتها: قدري منه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله ـ وهو ابن أبي مريم ـ، وحُمرة بن عبد كُلال قال الذهبي في «الميزان» ١/٦٠٤: ليس بعمدة ويُجهل.

وأخـرجه المرفوع منه البزار (٣١٧) من طريق بشر بن بكر، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهذا الإسناد. وقال: ابن عبد كلال ليس بمعروف بالنقل.

وأخـرجـه الحـاكم ٣/٨٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، عن = عمـرو بن الحـارث، عن عبـد الله بن سالم الأشعـري، عن محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، عن راشد بن سعد، عن أبي راشد، عن معدي كرب بن عبد كلال، عن عبد الله بن عمـرو بن العاص، عن عمر، بهذه القصة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبيُّ بقوله: بل منكر، وإسحاق: هو ابن زبريق، كذبه محمد بن عوف الطائي، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة.

وأورده ابن الجـوزي في «العلل المتنـاهية» ١/٣٠٧ عن «المسنـد»، وقال: هذا حديث لا يصح. لكن وقع له وهم في تعيين أبي بكر بن عبد الله فقال: وأبو بكر بن عبد الله: اسمه سلمى، والصواب أنه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الحمصي، وقد أدرج الإمام الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/٤٩٨ حديثه هذا في ترجمته. =

١٢١ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا حَيْوَة، أخبرنا أبو عَقيل، عن ابن عمه

عن عقبة بن عامر: أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوك، فجلس رسول الله ﷺ يوماً يحدِّثُ أصحابه، فقال: «مَنْ قام إذا استقَلَّتِ الشَّمسُ[1] فتوضَّأ، فأحسَنَ الوضوءَ، ثم قام فَصَلَّى ركعتينِ، غُفِرَ له خَطاياهُ فكانَ كما وَلَدته أُمُّه».

قال عقبةُ بن عامر: فقلت: الحمدُ لله الذي رَزَقني أن أسمَعَ هٰذا من رسول الله ﷺ، فقال لي عمر بن الخطاب، وكان تُجاهي جالساً: أتعجَبُ من هٰذا؟ فقد قال رسول الله ﷺ أعْجَبَ من هٰذا قبلَ أن تأتي، فقلت: وما ذاك بأبي أنت وأمي؟ فقال عمر: قال رسول الله ﷺ: «مَن توضَّأ فأحسَنَ الوُضُوءَ، ثم رفَع نَظَرَه إلى السماءِ، فقال: أشهَدُ أن لا إله إلّا الله وحدَه لا شَريكَ له، وأشهدُ أن مُحمَّداً عَبْدُه ورَسولُه، فُتِحَتْ له ثَمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ[2]، يَدخُل مِن أيِّها شاءَ»[3]. ٢٠/١

= والبرث: الأرض اللينة.

(١) قوله: «استقلّت الشمس»، أي: ارتفعت في السماء وتعالت، ويريد بالركعتين هنا ركعتي الضحى.

(٢) في (ق) و(ص): من الجنة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عم أبي عقيل، وسيأتي من طريقٍ أخرى صحيحة عن عقبة بن عامر في مسنده (٤/١٥٣ الطبعة الميمنية).

عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمن المقرىء، وحيوة: هو ابنُ شريح، وأبو عقيل: هو زُهرة بن معبد. =

١٢٢ ـ حدثنا سليمان بن داود ـ يعني أبا داود الطيالسي ـ قال: حدثنا أبو عَوانة، عن داود الأَوْدِيّ، عن عبد الرحمٰن المُسْلِي

عن الأَشعَثِ بن قيس، قال: ضِفْتُ عمرَ، فتناول امرأَته فضربها[1] وقال: يا أَشعثُ، احفَظْ عني ثلاثاً حَفِظتُهُنَّ عن رسولِ الله ﷺ: «لا تَسأَلِ الرجُلَ فيمَ ضَرَبَ امرأَتَهُ، ولا تَنَمْ إلا على وِتْرٍ» ونسيتُ الثالثة[2].

١٢٣ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا يزيد ـ يعني الرِّشْكَ ـ عن

= وأخرجه الدارمي (٧١٦)، وأبو داود (١٧٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤)، وأبو يعلى (١٨٠) و(٢٤٩)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٣١) من طرق عن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٤٢) عن محمد بن المثنى، عن عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل، به. فزاد سعيد بن أبي أيوب بين عبد الله بن يزيد وبين أبي عقيل.

(١) في (ص): وضربها.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن المُسْلي، فإنه لم يرو عنه سوى داود الأودي، وذكره أبو الفتح الأزدي في «الضعفاء». أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وداود الأودي: هو داود بن عبد الله الأودي الزعافري أبو العلاء الكوفي الثقة.

= وهو في «مسند الطيالسي» (٤٧) و(١٣٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «سننه» ٧/٣٠٥. وقد سقط من المطبوع من «سنن البيهقي»: «داود بن»، من الإسناد وبقيت كلمة «عبد الله»، ووقع فيه أيضاً «أبو عبد الرحمن المسلي»، بدل: عبد الرحمن المسلي.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٧)، وأبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦)، والبزار (٢٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٨)، والحاكم ٤/١٧٥ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي! فوهما.

مُعاذَة، عن أم عمرو ابنة عبد الله، أنها سمعت عبد الله بن الزبير يقول:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول في خُطبته، أنه سمع من رسول الله ﷺ يقول: «من يَلْبَسِ الحريرَ في الدُّنيا، فلا يُكْسَاهُ في الآخِرةِ»(١).

١٢٤ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

أخبرني عمرُ بن الخطاب قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَيَسيرَنَّ الراكِبُ في جَنَباتِ المدينةِ، ثم لَيقولُ: لقد كانَ في هٰذا حاضِرٌ منَ المُؤمنينَ كَثيرٌ»(٢).

قال أبي أحمدُ بن حنبل: ولم يَجُزْ به حسن الأَشْيَب جابراً(٣).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أم عمرو ابنة عبد الله بن الزبير فقد روى لها البخاري تعليقاً والنسائي، وقد تابعها أبو ذبيان خليفة بن كعب، وسيأتي برقم (٢٥١). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، ويزيد الرِّشك: هو يزيد بن أبي يزيد الضبعي، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبد الله ـ سيىء الحفظ، وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ رمي بالتدليس ولم يصرح هنا بالسماع. يحيى بن إسحاق: هو السِّيلَحيني.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٨٧٤) ومسلم (١٣٨٩) رفعه «تتركون المدينة على خير ما كانت لا يغشاها إلا العوافي» يريد عوافي السباع والطير. وهو في «صحيح ابن حبان» (٦٧٧٢) و(٦٧٧٣).

(٣) يعني أن حسن بن موسى الأشيب رواه عن ابنِ لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال... فذكره. وسيأتي في مسند جابر بن عبد الله ٣/٣٤١.

١٢٥ ـ حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، أن عمرو بن السائب حدثه، أن القاسم بن أبي القاسم السَّبائي حدثه، عن قاصّ الأجناد بالقسطَنْطينية، أنه سمعه يحدث

أن عمر بن الخطاب قال: يا أيها الناسُ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كان يُؤمنُ بالله واليوم الآخِر، فلا يقعُدَنَّ على مائدةٍ يُدارُ عليها الخمرُ، ومن كان يُؤمن بالله واليومِ الآخر، فلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ إلا بإزارٍ، ومَن كانَتْ تُؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِر، فلا تَدخُلِ الحَمَّامَ»[1].

١٢٦ ـ حدثنا أبو سلمة الخزاعيّ، أخبرنا ليثٌ ويونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله ـ يعني ابنَ سُراقَةَ ـ

عن عُمر بن الخطاب قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أظلَّ رأسَ غازٍ، أظلَّه الله يومَ القِيامةِ، ومَن جَهَّزَ غازياً حتى يستَقِلَّ، كان له مِثْلُ أَجْرِه[2] حتى يموتَ ـ قال يونس: أو يرجِعَ ـ ومَن بَنى لله مَسجِداً

---

(١) حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة قاص الأجناد. وباقي رجاله ثقات.
هارون: هو ابن معروف.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥١) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي ٧/٢٦٦ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن عبد الله بن وهب، به.

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٣/٣٣٩، والترمذي (٢٨٠١)، والحاكم ٤/٢٨٨، وهو حسن.

(٢) في (ص): أجرة ذلك.

يُذْكَرُ فيه اسمُ الله تعالى، بَنَى الله له[1] بَيتاً في الجَنَّةِ»[2].

---

(١) في بعض النسخ: له به، كما أشير إلى ذلك في هوامش أصولنا الخطية.

(٢) حديث صحيح، عثمان بن عبد الله بن سُراقة ـ وهو ابن بنت عمر ـ مختلف في إدراكه جدَّه عمر، وهو في قول المزي لم يُدركه، فهو على هٰذا مرسل، وفي قول ابنِ حجر أدركه وسمع منه، وأيد ذٰلك بأنه قد وقع التصريح بسماعه منه عند أبي جعفر بن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» فهو على هذا متصل، وهو ثقة من رجال البخاري، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن أبي الوليد، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، ووهم ابن حجر في «التقريب» إذ ليَّنه، فقد وثقه ابن حبان وأبو زرعة والذهبي في «الكاشف». أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة البغدادي، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٠ و٥/ ٣٥١، وابن ماجه (٧٣٥) و(٢٧٥٨)، والبزار (٣٠٤)، وابن حبان (١٦٠٨) من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٣)، وعنه ابن حبان (٤٦٢٨) عن عبد الله بن يزيد المقرىء، والحاكم ٢/ ٨٩ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث بن سعد، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، إلا أنهما وهما فجعلا عثمان بن عبد الله بن سراقة ابنَ بنت عثمان بن عفان!

وأخرجه ابن ماجه (٧٣٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٤) من طريق الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عثمان بن سراقة، به. وانظر (٣٧٦).

وفي الباب عن غير غير واحد من الصحابة، انظر تخريجها في «صحيح ابن حبان» عند موضع هٰذا الحديث.

تجهيز الغازي: تحميله وإعداد ما يحتاج إليه في الغزو.

وقوله: «حتى يستقلَّ»، أي: حتى يذهب ويحتمل ويرحل.

١٢٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن سليمان الأعمش، عن شَقيق، عن سَلمان[١] بن ربيعة، قال:

سمعتُ عُمَرَ يقول: قَسَمَ رسول الله ﷺ قسمةً، فقلت: يا رسول الله، لَغَيْرُ هٰؤلاء أحقُّ منهم: أهلُ الصُّفَّة، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنكم تُخيِّروني بينَ[٢] أنْ تسألوني بالفُحْشِ، وبَينَ أن تُبَخِّلُوني[٣]، ولستُ بباخِلٍ»[٤].

١٢٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عُبيد الله، عن أبيه، أو عن جده[٥]

---

(١) تحرف في (ق) إلى: سليمان.

(٢) قوله: بين، سقط من (م).

(٣) على حاشية (ق) و(ص): إنهم يخيروني بين أن يسألوني بالفحش وبين أن يبخلوني.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن ربيعة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه مسلم (١٠٥٦) من طريق جرير، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٣٤).

قوله: «إنكم تخيروني»، قال السندي: من التخيير، والمراد: فيكم من يُخيِّرُني، وهو تعريض لمن أعطيهم، وهٰذا هو الموافق لما في بعض النسخ: «إنهم يخيروني»، وكذا هو الموافق للرواية الأخرى «إنهم خيروني»، وهي رواية مسلم أيضاً، ويحتمل أن المراد تأديب عمر حيث قال: لَغير هٰؤلاء أحقّ، لما فيه من إيهام أن قسمته على خلاف الأصوب.

(٥) في (م): عن أبيه، عن جده، وهو تحريف.

عن عمر بن الخطاب، قال: رأيت رسول الله ﷺ بعد الحَدَث توضأ، ومسَحَ على الخُفَّيْنِ (١).

١٢٩ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع:

أن عُمَر بن الخطاب كان مستنداً إلى ابن عباس، وعنده ابنُ عمر وسعيد بن زيد، فقال: اعلَموا أني لم أقُل في الكَلَالة (٢) شيئاً، ولم أستَخْلِف من بعدي أحداً، وأنه مَن أدرك وفاتي من سَبْي العرب، فهو حُرٌّ من مال الله عز وجل، فقال سعيدُ بن زيدٍ: أما إنك لو أشرتَ برجلٍ من المسلمين، لَأتْتَمَنَك الناسُ، وقد فَعَل ذٰلك أبو بكر وائْتَمَنه الناسُ. فقال عمر: قد رأيتُ من أصحابي حِرصاً سَيِّئاً، وإني جاعلٌ هٰذا الأمرَ إلى هٰؤلاء النَّفَر الستة الذين ماتَ رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ (٣)، ثم قال عمر: لو أدركني أحدُ رجلين، ثم جعلتُ هٰذا الأمرَ إليه لوَثِقتُ به: سالمٌ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي الكوفي ـ، ولضعف عاصم بن عبيد الله ـ وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب ـ. خالد: هو ابن عبد الله الطحان الواسطي.

وأخرجه البزار (٢٦٣) عن محمد بن عبد الملك، عن خالد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: «عن أبيه أو عمه». وقد تقدم بنحوه (٨٧) وسنده حسن، وسيأتي برقم (٢٣٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢١٦) و(٣٤٣) و(٣٨٧).

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند البخاري (٢٠٣) ومسلم (٢٧٤). وعن بريدة عند مسلم (٢٧٧). وعن جرير بن عبد الله عند البخاري (٣٨٧) ومسلم (٢٧٢).

(٢) في (ق): بالكلالة.

(٣) في (ص): وهو راض عنهم.

مولى أبي حُذَيفة، وأبو عُبَيْدة بن الجَرّاح[1].

١٣٠ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا هَمام، حدثنا قتادة، حدثني أبو العالية

عن ابن عباس، قال: شهد عندي رجال مَرضيُّون فيهم عُمَرُ ـ وأرضاهم عندي عمر ـ: أن رسول الله ﷺ، قال: «لا صَلاةَ بعد الصُّبحِ حتى تَطْلُعَ الشَّمسُ، ولا صَلاةَ بعدَ العصرِ حتى تغرُبَ الشَّمسُ»[2]. ٢١/١

١٣١ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم[3]، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس

أن عمر بن الخطاب أكبّ على الرُّكْن، فقال: إني لأعلَمُ أنك حَجَرٌ، ولو لم أرَ حِبِّي[4] ﷺ قَبَّلَك أو استَلَمكَ، ما استلمتُك ولا قَبَّلتُك،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ. أبو رافع: هو نُفيع بن رافع الصائغ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٤٢ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو العالية: هو رُفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٤٩، والدارمي (١٤٣٣) عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩) عن همام، به. وقد تقدم برقم (١١٠).

(٣) تحرف في (ق) إلى: حدثنا عبد الله عن عثمان بن خثيم، وفي (م) إلى: حدثنا عبد الله حدثنا عثمان بن خثيم.

(٤) في (م) ونسخة الشيخ شاكر: حبيبي.

لقد كانَ لكم في رسولِ الله أُسوةٌ حَسَنة[1].

١٣٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا عَمّار بن أبي عَمّار[2]

أن عُمر بن الخطاب، قال: إن رسول الله ﷺ رأى في يد رجلٍ خاتماً من ذَهب، فقال: «ألْقِ ذا» فألقاه، فتختَّم بِخاتَمٍ من حديد، فقال: «ذا شرٌّ منهُ»، فتختَّمَ بخاتم من فِضَّة، فسكتَ عنه[3].

١٣٣ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم. وحُسَين بن علي، عن زائدةَ، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن عبد الله، قال:

لما قُبِض رسولُ الله ﷺ قالت الأنصارُ: مِنَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ. فأتاهم عمر، فقال: يا معشرَ الأنصار، ألستُم تعلَمون أن رسول الله ﷺ قد أمَرَ أبا بكر أنْ يَؤُمَّ[4] الناسَ؟ فأيُّكم تَطِيبُ نفسُه أن يتقدَّمَ أبا بكر؟ فقالتِ الأنصارُ: نعوذُ بالله أن نتقدَّمَ أبا بكر[5].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الله بن عثمان بن خُثَيْمٍ، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه البزار (١٩١) من طريق فضيل بن سليمان، عن عبد الله بن عثمان، بهذا الإسناد.

(٢) قوله: ابن أبي عمار، ليس في (ق).

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمار بن أبي عمار لم يُدرك عمر، وله شاهد عن عبد الله بن عمرو بسند حسن، وسيأتي ٢/١٦٣، وعن بريدة عن ابن حبان (٥٤٨٨).

(٤) في (ص): يؤمن، وهو تحريف.

(٥) إسناده حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ حسن الحديث، وباقي رجال=

١٣٤ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزبير، عن جابر

أن عمر بن الخطاب أخبره: أنه رأى رجلاً توضأ للصلاة، فتركَ موضعَ ظُفْرٍ على ظهر قدمه، فأبصره النبيُّ ﷺ، فقال: «ارجِعْ فأَحسِنْ وُضوءَكَ». فرجع فتوضأ ثم صلى [1].

١٣٥ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا الهيثَم بن رافع الطَّاطَرِيّ [2] بصريّ، حدثني أبو يحيى، رجل من أهل مكة، عن فَرّوخ مولى عثمان:

أن عمر ـ وهو يومئذٍ أميرُ المؤمنين ـ خرج إلى المسجد فرأى طعاماً

= السند ثقات من رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وحسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وزِر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٦٧، وابنُ سعد ٣/١٧٩، ومحمد بن عاصم في «جزئه» (١١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/٤٥٤، وابنُ أبي عاصم (١١٥٩)، والنسائي ٢/٧٤، وفي الكبرى (٨٥٣)، والحاكم ٣/٦٧، والبيهقي ٨/١٥٢ من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٧٦٥) و(٣٨٤٢).

(١) حديث صحيح، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ توبع.

وأخرجه ابن ماجه (٦٦٦) من طريق عبد الله بن وهب وزيد بن الحباب، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهذا الإسناد. ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة من صالح حديثه.

وأخرجه مسلم (٢٤٣)، والبزار (٢٣١) و(٢٣٢) من طريق معقل بن عبيد الله الجزري، عن أبي الزبير، به. وسيأتي برقم (١٥٣).

وفي الباب عن أنس عند أبي داود (١٧٣) وابن ماجه (٦٦٥) وإسناده صحيح.

(٢) تحرف في (ص) إلى: الطاهري. والطاطَري ـ بالطائين المهملتين المفتوحتين ـ: كانت تقال بمصر ودمشق لمن يبيعُ الكرابيس ـ وهي ثياب من القطن الأبيض ـ والثياب البيض.

منثوراً، فقال: ما هٰذا الطعامُ؟ فقالوا: طعامٌ جُلِبَ إلينا، قال: باركَ الله فيه وفيمَنْ جَلَبـه، قيل: يا أمير المؤمنين، فإنـه قد احتُكِرَ. قال: ومَن احتكَـرَه؟ قالوا: فَرُّوخ مولى عثمان، وفلان مولى عمر، فأرسل إليهما فدعاهما، فقال: ما حَمَلكُما على احتكارِ طعام المسلمين؟ قالا: يا أميرَ المؤمنين، نشتـري بأمـوالنـا ونَبيعُ. فقال عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقـول: «مَن احتَكَـرَ على المسلمينَ طعامَهم ضَرَبه اللهُ بالإفلاس أو بجُذَام». فقال فرّوخ عند ذٰلك: يا أمير المؤمنين، أُعاهدُ الله وأُعاهدُكَ، أن لا أعودَ في طعامٍ أبداً، وأما مولى عمر، فقال: إنما نَشتري بأموالنا ونبيعُ.

قال أبو يحيى: فلقد رأيتُ مولى عُمر مجذوماً[1].

١٣٦ ـ حدثنـا أبـو اليمـان، أخبـرنا شُعيب، عن الزهري، حدثنا سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي يحيى المكي وفروخ مولى عثمان، وتساهل ابنُ حبان فذكرهما في «ثقاته». أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدُ الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (٥٥)، وعبد بن حميد (١٧)، وابن ماجه (٢١٥٥) من طريق الهيثم بن رافع، بهذا الإسناد. وقد سقط من المطبوع من الطيالسي «فروخ مولى عثمان».

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٠٦ من طريق «المسند»، وقال: أبو يحيى مجهول.

وأورد هذا الحـديث أيضاً الذهبي في «الميزان» ٤/٣٢٢ و٥٨٧ وقال: أبو يحيى المكي لا يعرف، والخبر منكر.

سمعتُ عمر يقول: كان النبيُّ ﷺ يُعطيني العَطاءَ، فأقول: أَعْطِه أفقرَ إليه مني، حتى أعطاني مرةً مالاً، فقلتُ: أعطِه أفقر إليه مني، فقال النبيُّ ﷺ: «خُذْه فَتَموَّلْهُ وتَصدَّقْ به، فما جاءَكَ مِن هٰذا المالِ، وأنتَ غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائلٍ فخُذْهُ، وما لا، فلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ»[1].

١٣٧ ـ حدثنا هارون، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شِهاب، عن سالم، عن أبيه، قال:

سمعت عمر يقول: كان رسول الله ﷺ يعطيني العَطاءَ... فذكر معناه[2].

١٣٨ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثني بُكَيرٌ، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن جابر بن عبد الله

عن عمر بن الخطاب، قال: هَشِشْتُ يوماً فقبَّلتُ وأنا صائم، فأتيتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٧١٦٤)، والبزار (١١٠)، والنسائي ٥/١٠٥، والبغوي (١٦٢٩) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وانظر الحديث المتقدم برقم (١٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون: هو ابن معروف، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (١٠٤٥) (١١٠) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به.

وأخرجه الدارمي (١٦٤٧)، والبخاري (١٤٧٣) من طريق الليث، عن يونس بن يزيد، به. وانظر ما قبله.

النبيَّ ﷺ، فقلتُ: صنعتُ اليومَ أمراً عظيماً، قبَّلتُ[1] وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: «أرأيتَ لو تَمضْمضتَ بماءٍ وأنتَ صائمٌ؟» قلتُ: لا بأْسَ بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «فَفِيمَ؟»[2].

١٣٩ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا داود ـ يعني ابنَ أبي الفُرات ـ عن عبد الله بن بُرَيدة

عن أبي الأسود، أنه قال: أتيتُ المدينةَ فوافيتُها[3] وقد وَقَع فيها مرضٌ، فهم يموتون موتاً ذَريعاً، فجلستُ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فمَرَّتْ به جِنازةٌ فأُثْنِيَ على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وَجَبَتْ، ثم ٢٢/١

---

(١) في (م) و(ق): فقبلت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك بن سعيد الأنصاري، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ليث: هو ابن سعد، وبكير: هو ابن عبد الله بن الأشج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٦٠، وعبد بن حميد (٢١)، والدارمي (١٧٢٤)، وأبو داود (٢٣٨٥)، والبزار (٢٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٤٥)، وابن خزيمة (١٩٩٩)، والطحاوي ٢/ ٨٩، وابن حبان (٣٥٤٤)، والحاكم ١/ ٤٣١ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن عبد الملك بن سعيد لم يخرج له البخاري شيئاً. وسيأتي برقم (٣٧٢).

هَشِشْتُ ـ بكسر الشين الأولى ـ: من هَشَّ للأمر: إذا فرح به، واستبشر وارتاح له، وخفَّ إليه، والمراد: نظرتُ إلى امرأتي أو جاريتي، فقلَّ إمساكي للنفس.

(٣) في حاشية (ص) و(ق): «فوافقتها».

مُرَّ بأُخرى فأُثنِيَ على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وَجَبَتْ، ثم مُرَّ بالثالثةِ فأُثنِيَ عليها شرٌّ، فقال عمر: وَجَبَتْ، فقال أبو الأسود: ما وَجَبَت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلتُ كما قال رسول الله ﷺ: «أيُّما مسلمٍ شَهِد له أربعةٌ بخيرٍ أدخلَهُ الله الجَنَّةَ» قال: فقلنا: وثلاثة؟ قال: فقال: «وثلاثةٌ»، قال: قلنا: واثنان[1]، قال: «واثنانِ»، قال: ثم لم نسأله عن الواحدِ[2].

١٤٠ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا بُكَير، ،عن سعيد بن المسيّب

عن عمر، قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ في رَمضان، والفتحَ في رمضان، فأفطَرْنا فيهما[3].

---

(١) في (ص): اثنان بدون واو.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ داود بن أبي الفرات، فمن رجال البخاري. أبو الأسود: هو الدؤلي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢)، والبخاري (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٩)، والبزار (٣١٢)، والنسائي ٤/٥٠، وأبو يعلى (١٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٠٦) من طرق عن داود بن أبي الفرات، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٤) و(٣١٨) و(٣٨٩).

(٣) حديث قوي، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، لكن رواه عنه قُتيبة بنُ سعيد كما سيأتي في التخريج، وروايةُ قتيبة عنه صالحة معتبرٌ بها، انظر «التهذيب» ١٥/٤٩٤، وسعيد بن المسيب سمع من عمر، وعلى قول من لم يسمع، فإن مرسله صحيح، قال أبو طالب ـ كما في «الجرح والتعديل» ٤/٦١ ـ : قلت لأحمد بن حنبل: سعيد عن عمر حجة؟ قال: هو عندنا حجة، قد رأى عمر وسمع منه، إذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟

وأخرجه البزار (٢٩٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٤٢). وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١١٢٠).

١٤١ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا المُثَنَّى بن عوف العَنَزِي، بصريّ، قال: أنبأني الغَضْبان بن حَنْظَلة:

أن أباه حَنظلة بن نُعَيم وَفَدَ إلى عمر، فكان عمر إذا مَرَّ به إنسان مِنَ الوفد سأله ممن هو، حتى مَرَّ به أبي فسأله: ممن أنت؟ فقال: من عَنَزَة، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «حَيٌّ مِن هاهُنا مَبْغيٌّ عليهم مَنْصُورونَ»[1].

١٤٢ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهيعة، قال: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن مَعْمَر:

أنه سأل سعيد بن المسيَّب عن الصِّيام في السفر، فحدَّثه عن عُمر بن الخطاب أنه قال: غَزَونا مع رسول الله ﷺ غَزوتَيْنِ في شهر رمضان: يومَ بدر، ويومَ الفتح، فأفطرنا فيهما[2].

١٤٣ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا دَيْلَم[3] بن غزوان، عَبدِيّ، حدثنا مَيْمون

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الغضبان بن حنظلة وأبيه.

وأخرجه البزار (٣٣٧) من طريق أبي غاضرة محمد بن أبي بكر، عن غضبان بن حنظلة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٥١ ونسبه إلى أحمد والبزار وأبي يعلى في «الكبير» والطبراني في «الأوسط»، وقال: أحد إسنادي أبي يعلى رجاله ثقات كلهم.

(٢) حديث قوي. معمر: هو ابن أبي حبيبة.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢١، والترمذي (٧١٤) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٤٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: ويلم.

الكُرْدِيّ، حدثني أبو عثمان النَّهْدِي[1]

عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ على أُمَّتي كلُّ مُنافِقٍ عَليمِ اللِّسانِ»[2].

١٤٤ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا صالح بن محمد بن زائدة

عن سالم بن عبد الله: أنه كان مع مَسْلَمة بن عبد الملك في أرض الرُّوم، فوُجِد في مَتاع رجلٍ غُلُول، فسأل سالمَ بن عبد الله، فقال: حدثني عبد الله، عن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ وَجَدْتُم في مَتاعِهِ غُلُولاً فأَحرِقوه - قال: وأَحسِبُه قال: واضربوه -». قال: فأخرج متاعَه في السوق، قال: فَوَجَدَ فيه مصحفاً، فسأل سالماً، فقال: بِعْهُ، وتصدَّقْ بثمنه[3].

---

(١) قوله: النهدي ليس في (م).

(٢) إسناده قوي. أبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ، وقولُ الحافظ في «التقريب» عن ميمون الكردي: مقبول، غير مقبول، فقد روى عنه جمع ووثقه أبو داود وابن حبان، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال مرة: صالح، وتفرد الأزدي فضعّفه وقد صوب الدارقطني وابن كثير وقفه على عمر. انظر «مسند عمر» ص٦٦١-٦٦٢ لابن كثير.

وأخرجه عبد بن حميد (١١)، والبزار (٣٠٥)، والفريابي في «صفة المنافق» (٢٤) والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٧) من طرق عن ديلم بن غزوان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفريابي (٢٥) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن ميمون الكردي، به.

وأخرجه الفريابي (٢٦) من طريق أبي عثمان النهدي، به. وسيأتي برقم (٣١٠).

وله شاهد عن عمران بن حصين بإسناد صحيح عند ابن حبان (٨٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف صالح بن محمد بن زائدة. =

١٤٥ ـ حدثنا أبو سعيد وحُسين بن محمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عمر: أن النبي ﷺ كان يتعوَّذُ من خمسٍ: من البُخلِ، والجُبْنِ، وفتنةِ الصَّدْرِ، وعذابِ القبرِ، وسُوء العُمْرِ[1].

= وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧٢٩)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٢، والدارمي (٢٤٩٠)، وأبو داود (٢٧١٣)، والترمذي (١٤٦١)، والبزار (١٢٣)، وأبو يعلى (٢٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٧، والحاكم ٢/١٢٧، والبيهقي ٩/١٠٢-١٠٣، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٨٨) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: غريب، وقال الجورقاني: حديث منكر، وقال البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٩٦ عن حديث صالح هذا: لا يتابع عليه، وقال الدارقطني ـ فيما نقله عنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٥٨٤ ـ: أنكروا هذا الحديث على صالح وهو حديث لم يتابع عليه ولا أصل له من حديث رسول الله ﷺ.

وقد صحح الحاكم إسناد الحديث في «المستدرك» ووافقه الذهبي، وهذا من تساهلهما ـ فيما نظن ـ رحمهما الله تعالى.

وساق أبو داود في «سننه» (٢٧١٤) عن أبي صالح محبوب بن موسى الأنطاكي، عن أبي إسحاق، عن صالح بن محمد بن زائدة قال: غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز، فغَلَّ رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأُحرق وطِيفَ به، ولم يُعطِه سهمه. قال أبو داود: وهذا أصح الحديثين.

(١) قوله: «العمر» تحرف في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر إلى: «العمل».

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٤ و٩/٩٩ و١٠/١٨٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٠)، وأبو داود (١٥٣٩)، وابن ماجه (٣٨٤٤)، والنسائي ٨/٢٥٥ و٢٦٦، وفي =

١٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد[١]، حدثنا ابن لَهيعة، قال: سمعت عطاء بن دينار، عن أبي يزيد الخَوْلاني، أنه سمع فَضَالة بن عُبَيْد، يقول:

سمعتُ عمر بن الخطاب[٢] أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «الشُّهداءُ ثَلاثةٌ: رجلٌ مؤمنٌ جيِّدُ الإيمانِ لَقِيَ العدوَّ، فصَدَق اللهَ[٣] حتى قُتِلَ، فذلك الذي يَرفَعُ إليه الناسُ أعناقَهم يومَ القيامةِ ـ ورفع رسولُ الله ﷺ رأسه حتى وقعت قَلَنْسُوَتُه أو قَلنسوةُ عمر ـ ورجلٌ مؤمنٌ جيِّدُ الإيمانِ لَقِيَ العدوَّ، فكأنَّما يُضرَب جِلْدُهُ بِشَوْكِ الطَّلْح، أتاه سَهْمُ غَرْبٍ فقَتَله، هو في الدَّرَجة الثانيةِ، ورجلٌ مؤمنٌ جيِّدُ الإيمانِ خَلَط عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً، لقيَ[٤] العدوَّ فصَدَقَ اللهَ حتى قُتِل، فذلك في الدَّرجةِ الثالثةِ»[٥].

= «عمل اليوم والليلة» (١٣٤)، والحاكم ١/ ٥٣٠ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣٢٤)، والنسائي ٨/ ٢٦٧ و٢٧٢، وابن حبان (١٠٢٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، به. وسيأتي برقم (٣٨٨).

(١) في (ق) زاد في هذا الموضع: «وحسين بن محمد، قالا: حدثنا إسرائيل» وهذا خطأ.

(٢) في (ص): سمعت عمر بن الخطاب يقول.

(٣) لفظ الجلالة «الله» ليس في (ص).

(٤) في (ق): فلقي.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة أبي يزيد الخولاني، وعبد الله بن لهيعة: هو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي المصري، ونسب في بعض مصادر الحديث إلى جده، وهو وإن كان سيىء الحفظ رواه عنه غَيرُ واحد من العبادلة ـ وهم عبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقرىء وعبد الله بن مسلمة القعنبي ـ ورواية هؤلاء عنه صالحة، لكن تبقى علة الحديث في جهالة أبي يزيد الخولاني. =

١٤٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده

عن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُقادُ والدٌ مِن وَلَدٍ»(١). وقال رسول الله ﷺ: «يَرِثُ المالَ مَن يَرِثُ الولاءَ»(٢).

١٤٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمرو قال:

قال عمر بن الخطاب: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يُقادُ لولدٍ

= وأخرجه عبد الله بن المبارك في «الجهاد» (١٢٦)، والطيالسي (٤٥)، وعبد بن حميد (٢٧)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ٢٧٦، والترمذي (١٦٤٤)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٨٦) و(١٨٧)، والبزار (٢٤٦)، وأبو يعلى (٢٥٢)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٤٦، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٣) من طرق عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب. وسيأتي برقم (١٥٠).

والطلح: شجرة من شجر العضاه ترعاه الإبل.

وسهم غَرْب: أي لا يعرف راميه.

(١) في حاشية (س) و(ق) و(ص): «لا يقاد الوالد من ولده».

(٢) حديث حسن، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. وقول أبي حاتم في «المراسيل» ص١١٤: لم يسمع ابن لهيعة من عمرو بن شعيب شيئاً، يرده رواية أحمد هذه، ففيها التصريح بسماعه منه.

وأخرجه ابن الجارود (٧٨٨)، والدارقطني ٣/١٤٠، والبيهقي ٨/٣٨ من طريق محمد بن عجلان، وابن أبي عاصم في «الديات» ٦٦ من طريق المثنى بن الصباح، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٤٨) و(٣٢٤) و(٣٤٦).

من والدِهِ»[١].

١٤٩ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا الضحاك بن شُرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه

عن عمر بن الخطاب، أنه قال: رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ مرةً مرةً[٢].

١٥٠ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن عَطاء بن دينار، عن أبي يزيد الخَوْلاني، قال: سمعتُ فَضالة بن عُبيد يقول:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «الشُّهداءُ أربعةٌ: رجلٌ مؤمنٌ جيِّدُ الإيمانِ لَقِيَ العدوَّ فصَدقَ اللهَ فقُتِلَ، فذلك الذي يَنظرُ الناس إليه هٰكذا ـ ورَفع رأسَه حتى سقطت قَلَنْسُوَة رسولِ الله ﷺ، أو قلنسوةُ عمر ـ والثاني رجلٌ مؤمنٌ لَقِيَ العدوَّ فكأنَّما يُضْربُ ظهرُه بشَوكِ الطَّلْحِ، جاءه سَهْمُ غَرْبٍ فقَتَله، فذلك في الدرجة الثانية، والثالثُ رجل مؤمن خَلَط عَملاً صالحاً وآخرَ سيئاً، لَقِيَ العدوَّ فصَدَقَ الله عز وجل حتى قُتِل، فذلك في الدَّرجةِ الثالثةِ، والرابعُ

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله. حسن: هو ابن موسى الأشيب أبو علي البغدادي.

(٢) صحيح لغيره، عبد الله بن لهيعة تابعه رِشدين بن سعد وهو ممن يُعتبر بحديثه كما سيأتي برقم (١٥١).

وأخرجه عبد بن حميد (١٢) عن حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٥٧) أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة.

رجلٌ مؤمنٌ أسرَفَ على نفسِهِ إسرافاً كثيراً، لَقِي العدوَّ، فصدَق الله حتى قُتِل، فذٰلك في الدَّرجةِ الرابعةِ»[1].

١٥١ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين بن سَعْد[2]، حدثني أبو عبد الله الغافِقي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه

عن عمر بن الخطاب، عن رسولِ الله ﷺ: أنه توضأ عامَ تبوكَ واحدةً واحدةً[3].

١٥٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، عن جابر

أن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه أخبره، أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «سيَخرُجُ أهلُ مكةَ ثم لا يُعبَرُ بها ـ أو لا يَعبُرُ بها إلا قليلٌ ـ ثم تَمتَلِىءُ وتُبْنَى، ثم يَخرُجونَ مِنها فَلا يَعودونَ فيها أبداً»[4].

١٥٣ ـ حدثنا الحسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الزبير، عن جابر

---

(١) إسناده ضعيف. وقد تقدم برقم (١٤٦).

(٢) تحرف في (ق) إلى: رشدي بن سعد، وجاء على الصواب في حاشية النسخة.

(٣) صحيح لغيره، رِشدين بن سعد ـ على ضعفه ـ توبع. أبو عبد الله الغافقي: هو الضحاك بن شرحبيل.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٢)، والبزار (٢٩٢) عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن رشدين بن سعد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٤٩).

(٤) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وتدليس أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم ابن تَدْرُس المكي.

وأخرجه البزار (٢٣٣) من طريق بشر بن عمر، عن ابنِ لهيعة، بهٰذا الإسناد. وفيه: «سيخرج أهل المدينة...». وسيأتي إن شاء الله في مسند جابر بن عبد الله ١٤٧/٣.

أن عمر بن الخطاب أخبره: أن رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً توضأ لصلاةِ الظُّهر، فترك موضعَ ظُفْرٍ على ظهرِ قَدمِهِ، فأبصرَه رسولُ الله ﷺ، فقال: «ارْجِعْ فأحسِنْ وُضوءَكَ» فرجع فتوضأ، ثم صَلَّى[1].

١٥٤ ـ حدثنا هُشيم، قال: زَعَم الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عباس

عن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُطْرُوني كما أَطْرتِ النَّصارى عيسى ابنَ مريمَ، فإنَّما أنا عَبْدُ اللهِ ورَسُولُه»[2].

١٥٥ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو بِشر، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: نزلت هٰذه الآية ورسولُ الله ﷺ مُتوارٍ بمكة: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصلاتِكَ ولا تُخافِتْ بها﴾ [الإسراء: ١١٠]، قال: كان إذا صلَّى بأصحابه رفَعَ صوتَه بالقرآن، قال: فلما سَمِعَ ذٰلك المشركونَ سبُّوا القرآنَ، ومَن أنزله ومن جاءَ به، فقال الله عز وجل لنبيه ﷺ: ﴿ولا تَجْهَرْ بصلاتِكَ﴾ أي بقراءتِك فيسمَعَ المشركونَ، فيَسُبُّوا القرآن، ﴿وَلَا تُخافِتْ بها﴾ عن أصحابِك فلا تُسمِعُهم القرآنَ، حتى يأْخُذوه عنك، ﴿وابْتَغِ بينَ ذٰلكَ سبيلاً﴾[3].

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة قد توبع، وقد تقدم برقم (١٣٤).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي الحديث المطول (٣٩١) من طريق مالك عن ابن شهاب به.

والإطراء: مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية. =

١٥٦ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران، عن ابن عباس، قال:

خطب عمر بن الخطاب ـ وقال هشيم مرة: خطبنا ـ فحمد الله وأثنى عليه، فذكر الرَّجْمَ، فقال: لا تُخْدَعُنَّ عنه، فإنه حَدٌّ من حدود الله، ألا إن رسول الله ﷺ قد رَجَم، ورجمنا بعده، ولولا أن يقول قائلون: زادَ عمرُ في كتاب الله عز وجل ما ليس منه، لكتَبْتُه في ناحيةٍ من المصحف، شَهِد عمرُ بن الخطاب ـ وقال هُشيم مرة: وعبدُ الرحمٰن بن عوف وفلان وفلان ـ أن رسول الله ﷺ قد رَجَم ورجمنا من بعده، ألا وإنه سيكونُ مِنْ بعدكم قومٌ يُكَذِّبون بالرَّجْم، وبالدَّجّال، وبالشفاعة، وبعذابِ القبر، وبقوم يُخْرَجون من النار بعدَ ما امْتَحَشُوا(١).

= وأخرجه البخاري (٤٧٢٢) و(٧٤٩٠) و(٧٥٢٥) و(٧٥٤٧)، ومسلم (٤٤٦)، والترمذي (٣١٤٦)، والنسائي ٢/١٧٧، وابن خزيمة (١٥٨٧)، والطبري ١٥/١٨٦، وابن حبان (٦٥٦٣)، والواحدي في «أسباب النزول» ٢٠٠، والبيهقي في «سننه» ٢/١٨٤، وفي «الأسماء والصفات» ٢٦٢، والبغوي في «التفسير» ٣/١٤٢ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/١٧٨، والطبري ١٥/١٨٥، والطبراني (١٢٤٥٤) من طريق الأعمش، عن أبي بشر، به. وسيأتي برقم (١٨٥٣) في مسند عبد الله بن عباس.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابنُ جُدعان ـ، ويوسف بن مهران لين.

وأخرجه الطيالسي (٢٥) عن حماد بن زيد، وعبد الرزاق (١٣٣٦٤) عن معمر، وأبو يعلى (١٤٦) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن علي بن زيد بن جدعان، بهذا الإسناد، وانظر لزاماً الحديث رقم (١٩٧) و(٣٩١). =

١٥٧ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا حُمَيد، عن أنس، قال:

قال عمر: وافقتُ ربي في ثلاثٍ، قلت: يا رسول الله، لو اتخَذْنا ١/٢٤ مَن مَقام إبراهيم مُصلًّى؟ فنزلت: ﴿واتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إبراهيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقلت: يا رسول الله، إن نساءَك يدخُلُ عليهن البَرُّ والفاجر، فلو أمرتَهن أن يَحتجِبْنَ؟ فنزلت آيةُ الحجاب، واجتمع على رسولِ الله ﷺ نساؤه في الغَيْرة، فقلت لهن: ﴿عَسى رَبُّهُ إنْ طَلَّقَكُنَّ أنْ يُبْدِلَهُ أزواجاً خَيراً مِنكنَّ﴾ [التحريم: ٥]، قال: فنزلت كذلك [1].

١٥٨ ـ حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن مَعْمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن المِسوَر بن مَخْرمة

= وقوله: «امتحشوا»، أي: احترقوا، والمَحْشُ: احتراق الجلد وظهورُ العظم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البخاري (٤٠٢) و(٤٩١٦)، وابن ماجه (١٠٠٩)، والترمذي (٢٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١١)، والطبري ١/٥٣٤ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٤٩)، والبخاري (٤٠٢)، والبزار (٢٢٠) و(٢٢١)، والنسائي (١٠٩٩٨) و(١١٤١٨)، والطبري ١/٥٣٤ و٥٣٥، وابن حبان (٦٨٩٦)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٠٩، والطبراني في «الصغير» (٨٦٨)، والبيهقي ٧/٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٨٧) من طرق عن حميد، به.

وأخرجه الطيالسي (٤١)، والبزار (٢٢١) وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٠٩ من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أنس بن مالك، به. وبعض هؤلاء يزيد في الحديث على بعض. وسيأتي برقم (١٦٠) و(٢٥٠).

قال السندي: وقد جاء موافقته في أسارى بدر، وترك الصلاة على المنافقين، فلعل الاقتصار على ذكر الثلاث لداعٍ إلى ذلك لا للحصر، والله تعالى أعلم.

أن عمر بن الخطاب قال: سمعتُ هشام بن حَكيم بن حِزام يقرأ سورة الفُرقان، فقرأ فيها حروفاً لم يكن نبيُّ الله أقرأنيها، قال: فأردتُ أن أساوِرَه[1] وأنا في الصلاة، فلما فَرَغ، قلتُ: من أقرأك هٰذه القراءة؟ قال: رسولُ الله ﷺ، قلت: كذَبْتَ، واللهِ ما هٰكذا أقرأكَ رسولُ الله ﷺ، فأخذتُ بيده أقودُه، فانطلقتُ به إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك أقرأتني سورة الفرقان، وإني سمعتُ هٰذا يقرأ فيها حروفاً لم تكن أقرأتنيها، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقرأْ يا هِشامُ» فقرأ كما كان قرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هٰكذا أُنزِلت» ثم قال: «اقرأْ يا عُمرُ»، فقرأتُ، فقال: «هٰكذا أُنزِلَتْ»، ثم قال رسول الله ﷺ: «إنَّ القُرآنَ أُنْزِلَ[2] على سَبعةِ أحرُفٍ»[3].

١٥٩ ـ حدثنا عمرو بن الهيثم، حدثنا شُعبة، عن سِمَاك بن حَرب، عن النعمان بن بَشير

عن عُمر، قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْتَوي ما يَجِدُ ما يملأُ به بطنَه من الدَّقَل[4].

---

(١) أي أواثبه وأقاتله.

(٢) في (م) و(ق): نزل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٢/١٥٠ من طريق عبد الأعلى، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٧٧).

(٤) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح، سماك بن حرب ينزل عن درجة أهل الحفظ والضبط فهو حسن الحديث.

وأخرجه الطيالسي (٥٧)، وابن سعد ١/٤٠٥، وعبدُ بن حميد (٢٢)، وابن ماجه =

١٦٠ ـ حدثنا ابن أبي عَدي، عن حُمَيد، عن أنس، قال:

قال عُمر: وافقتُ ربي عز وجل في ثلاث ـ أو وافقني[1] ربي في ثلاث ـ قال: قلتُ: يا رسول الله، لو اتخَذْتَ المقام مُصلًّى؟ قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿واتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إبراهيمَ مُصَلًّى﴾، وقلت: لو حجبتَ عن أُمهات المؤمنين، فإنَّه يَدخُل عليك البَرُّ والفاجر؟ فأُنزلت آيةُ الحجاب، قال: وبلغني عن أُمهات المؤمنين شيءٌ فاستَقْرَيتُهنَّ أقول لهنَّ: لَتَكُفُّنَّ عن رسول الله ﷺ، أو لَيُبدِلَنَّه الله بكُنَّ أزواجاً خيراً منكن مُسلماتٍ، حتى أتيتُ على إحدى أُمهات المؤمنين، فقالت: يا عمرُ، أما في رسول الله ﷺ ما يَعِظُ نساءَه حتى تَعِظهنَّ؟ فكففْتُ، فأنزل الله عز وجل: ﴿عَسى رَبُّهُ إنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أزواجاً خَيراً مِنكنَّ مُسْلِماتٍ مُؤمِناتٍ قانتاتٍ﴾ الآية[2].

١٦١ ـ حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، أن يحيى بن أبي كَثير حدثه عن عكرمة مولى ابن عباس، قال: سمعتُ ابنَ عباس يقول:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو بالعَقِيق

= (٤١٤٦)، وابن حبان (٦٣٤٢) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٣).

والدَّقل: رديء التمر ويابسه.

(١) في (ق): ووافقني، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وأخرجه الطبري ١/٥٣٤ من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٥٧).

يقول: «أتاني الليلةَ آتٍ من رَبِّي فقال: صَلِّ في هٰذا الوادي المُبارَكِ، وقُل: عُمْرةٌ في حَجَّةٍ[1]». قال الوليد: يعني: ذا الحُلَيفة[2].

١٦٢ ـ حدثنا سُفيان، عن الزهري، سمع مالك بن أوس بن الحَدَثان

سمع عُمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ ـ وقال سفيان مرة: سمع رسول الله ﷺ ـ: «الذهبُ بالوَرِقِ رِباً إلا هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبُرِّ رباً إلَّا هاءَ وهاءَ، والشَّعيرُ بالشَّعيرِ رباً إلَّا هاءَ وهاءَ، والتَّمرُ بالتمرِ رباً إلَّا هاءَ وهاءَ»[3].

---

(١) في (ص): وقل: رب، عمرة في حجة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه الحميدي (١٩)، والبخاري (١٥٣٤)، وابن ماجه (٢٩٧٦)، والطحاوي ٢/١٤٦، وابن حبان (٣٧٩٠)، والبغوي (١٨٨٣) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقرن الحميدي في روايته بالوليد بشرَ بن بكر.

وأخرجه البخاري (٢٣٣٧)، وأبو داود (١٨٠٠)، وابن ماجه (٢٩٧٦)، والبزار (٢٠١)، وابن خزيمة (٢٦١٧)، والبيهقي ٥/١٤ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٦)، والبخاري (٧٣٤٣)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/١٤٦، والبزار (٢٠٢)، والبيهقي ٥/١٣ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٦، والحميدي (١٢)، وابن أبي شيبة ٧/٩٩ و١٤/٢٧٣، والبخاري (٢١٣٤)، ومسلم (١٥٨٦)، وابن ماجه (٢٢٥٣) و(٢٢٥٩)، والبزار (٢٥٤)، والنسائي ٧/٢٧٣، وأبو يعلى (١٤٩)، وابن الجارود (٦٥١)، والبيهقي ٥/٢٨٣ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

١٦٣ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، سمع أبا عُبَيْد، قال:

شَهِدْتُ العيدَ مع عمر، فبدأ بالصلاة قبلَ الخُطبة، وقال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن صيام هٰذين اليومَيْن، أمـا يومُ الفِـطر فَفِـطركم من صَومكم[1]، وأما يومُ الأضحى فكُلوا من لَحم نُسُكِكُم[2].

١٦٤ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس

= وأخـرجـه الدارمي (٢٥٧٨)، والبخاري (٢١٧٠)، ومسلم (١٥٨٦)، وابن ماجه (٢٢٦٠)، والتـرمـذي (١٢٤٣)، وأبو يعلى (٢٠٨) و(٢٠٩)، وابن حبان (٥٠١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧)، والبيهقي ٥/٢٨٣ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٣٨) و(٣١٤).

وقـولـه: هاء وهـاء. قال النـووي: فيه لغتان المد والقصر، والمد أفصح وأشهر، وأصله: هاك فأبدلت المدة من الكاف، ومعناه: خذ هذا، ويقول صاحبه مثله، والمَدة مفتوحة، ويقال بالكسر أيضاً.

(١) قوله: من صومكم، ليس في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الرحمن بن أزهر.

وأخرجه الحميدي (٨)، وابن أبي شيبة ٣/١٠٣ و١٠٤، وأبو داود (٢٤١٦)، وابن ماجـه (١٧٢٢)، وأبـو يعلى (١٥٠) و(١٥٢) و(٢٣٨)، وابن الجـارود (٤٠١)، وابن خزيمة (٢٩٥٩)، والطحاوي ٢/٢٤٧ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٧٨، ومن طريقه البخاري (١٩٩٠) و(٥٥٧١)، ومسلم (١١٣٧)، وأبـو يعلى (٢٣٢)، وابن حبـان (٣٦٠٠)، والبغوي (١٧٩٥) عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٢٤) و(٢٢٥) و(٢٨٢).

عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُطْرُوني كما أَطْرَتِ النَّصارى عيسى ابنَ مريم، فإنَّما أنا عبدٌ، فقولوا: عَبْدُه ورَسُولُه»[1].

١٦٥ ـ حدثنا سُفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر

٢٥/١ عن عمر: أنه سأل النبيَّ ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جُنبٌ؟ قال: «يَتوضَّأُ وينامُ إنْ شاءَ». وقال سُفيان مرةً: «ليتوضَّأْ ولينَمْ»[2].

١٦٦ ـ حدثنا سُفيان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه:

أن عمر حَمَلَ على فرسٍ في سبيل الله عز وجل، فرآها أو بعضَ نَتَاجها يُباع، فأراد شراءَهُ، فسأل النبيَّ ﷺ عنه[3]، فقال: «اترُكْها تُوافِكَ، أو تَلْقَها[4] جميعاً». وقال مرة[5]: فنهاه، وقال: «لا تَشْترِه ولا تعُدْ في صَدَقَتِك»[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي برقم (٣٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١١) و(٢١٢)، وابن حبان (١٢١٦) من طريقين عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩٤).

(٣) في (ق): عنها.

(٤) في (ق) وحاشية (ص): تلقاها، وهو خطأ.

(٥) في (م) والأصول الخطية: مرتين، والمثبت من حواشيها.

(٦) إسناده صحيح علىَ شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٥)، والبخاري (٢٦٣٦) و(٢٩٧٠)، ومسلم (١٦٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٦) و(١٣٤)، ومسلم (١٦٢٠) من طريقين عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٢٥٨) و(٢٨١) و(٣٨٤).

١٦٧ ـ حدثنا سُفيان، عن عاصم بن عُبَيد الله، عن عَبد الله بن عامر بن ربيعة، يحدث

عن عمر، يبلُغ به النبيَّ ﷺ ـ وقال سفيان مرة: عن النبيِّ ﷺ ـ قال: «تابِعوا بينَ الحجِّ والعُمرة، فإنَّ متابعةً بينَهما يَنفِيان الفَقْرَ والذُّنوبَ كما يَنفِي الكِيرُ الخَبَثَ»[1].

١٦٨ ـ حدثنا سفيان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عَلقمة بن وَقَّاص، قال:

سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأَعمالُ بالنِّيَّةِ، ولكُلِّ امرىءٍ ما نَوى، فمَن كانَتْ هجرتُه إلى الله عز وجل، فهجرتُه إلى ما هاجَرَ إليهِ، ومَن كانت هِجرتُهُ لدنيا يُصِيبُها، أو امرأةٍ يَنكِحُها، فهِجْرتُه إلى ما هاجَرَ إليهِ»[2].

---

(١) على حاشية (س) و(ق) و(ص): «كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديد».

والحديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم بن عبيد الله.

وأخرجه الحميدي (١٧)، وابن ماجه (٢٨٨٧)، وأبو يعلى (١٩٨)، والطبري ٢/٣١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. إلا أنهم زادوا فيه «عامر بن ربيعة» بين عبدالله بن عامر وبين عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٧) من طريق عُبيد الله بن عمر، عن عاصم بن عبيد الله، به. وزاد فيه أيضاً «عامر بن ربيعة».

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سيأتي في «المسند» برقم (٣٦٦٩)، وعن عامر بن ربيعة سيأتي في «المسند» أيضاً ٣/٤٤٦، وعن ابن عباس عند النسائي ٥/١١٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. =

١٦٩ ـ حدثنا سفيان، عن عَبْدَةَ بن أبي لُبَابة، عن أبي وائل، قال:

قال الصُّبَيُّ بن معبد: كنت رَجلاً نَصرانيّاً فأسلمتُ، فأهللتُ بالحج والعُمرة، فسمعني زيدُ بن صُوحان وسَلْمَان بن ربيعة، وأنا أُهِلُّ بهما، فقالا: لَهٰذا أَضلُّ من بَعير أهله. فكأنَّما حُمِل عليّ بكلمتهما جبلٌ، فقدِمت على عمر، فأخبرتهُ، فأقبل عليهما فَلامَهُما، وأقبل عليَّ فقال: هُديتَ لسنَّةِ النبيِّ ﷺ، هُدِيتَ لسنةِ نبيِّكَ ﷺ(١).

= وأخرجه الحميدي (٢٨)، والبخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، وابن الجارود (٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٤١/٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» برواية محمد بن الحسن (٩٨٣)، وابن المبارك في «الزهد» (١٨٨)، والطيالسي (٣٧)، والبخاري (٥٤) و(٢٥٢٩) و(٣٨٩٨) و(٥٠٧٠) و(٦٦٨٩) و(٦٩٥٣)، ومسلم (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٢٠١)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والترمذي (١٦٤٧)، والبزار (٢٥٧)، والنسائي ٥٨/١ و١٥٨/٦ و١٣/٧، وابن الجارود (٦٤)، وابن خزيمة (١٤٢) و(١٤٣) و(٤٥٥)، والطحاوي ٩٦/٣، وابن حبان (٣٨٨) و(٣٨٩)، والدارقطني في «السنن» ٥٠/١، وفي «العلل» ١٩٤/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٢/٨، وفي «أخبار أصبهان» ١١٥/٢، والقضاعي (١١٧١)، والبيهقي ٤١/١ و٢٣٥/٤ و٣٣١/٦، وفي «المعرفة» ١٨٩، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٥٣/٦، والبغوي في «شرح السنة» (١) و(٢٠٦) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وسيأتي برقم (٣٠٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الحميدي (١٨)، وابن ماجه (٢٩٧٠)، وابن حبان (٣٩١٠) و(٣٩١١) من =

قال عبدةُ: قال أبو وائل: كثيراً ما ذهبتُ أنا ومسروق إلى الصُّبَيِّ نسأله عنه.

١٧٠ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن طاووس، عن ابن عباس:

ذُكِر لعمر أن سَمُرَة ـ وقال مرة: بلغ عمرَ أن سَمُرة ـ باع خمراً، قال: قاتَلَ الله سَمُرَةَ، إن رسول الله ﷺ، قال: «لَعَنَ الله اليهودَ، حُرِّمَتْ عَليهِم الشُّحومُ، فجَمَلوها فباعُوها»[1].

١٧١ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو ومَعمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان

عن عُمر بن الخطاب قال: كانت أموالُ بني النَّضير مما أفاءَ الله على رسوله ﷺ مما لم يُوجِفِ المسلمونَ عليه بخيل، ولا رِكاب، فكانت لرسول الله ﷺ خالصةً، وكان يُنفِقُ على أهله منها نفَقَةَ سنتِهِ[2] ـ وقال

= طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الشافعي ٢/١٤١، وعبد الرزاق (١٤٨٥٤)، وابن أبي شيبة ٦/٤٤٤، والحميدي (١٣)، والدارمي (٢١٠٤)، والبخاري (٢٢٢٣) و(٣٤٦٠)، ومسلم (١٥٨٢)، ويعقوب بن شيبة في «مسند عمر» ٤٥، وابن ماجه (٣٣٨٣)، والبزار (٢٠٧)، والنسائي ٧/١٧٧، وأبو يعلى (٢٠٠)، وابن الجارود (٥٧٧)، وابن حبان (٦٢٥٣)، والبيهقي ٨/٢٨٦، والبغوي (٢٠٤١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

و«جملوها»: أي: أذابوها واستخرجوا منها الدهن.

(٢) في (م) وطبعة أحمد شاكر في الموضعين: سنة.

مرة: قُوتَ سنتِهِ ـ وما بَقِي جَعَله في الكُرَاع والسِّلاح عُدَّةً في سبيلِ الله عز وجل[1].

١٧٢ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس، قال:

سمعتُ عمر يقول لعبد الرحمٰن بن عوف وطَلحة والزُّبير وسَعد: نَشدتُكُم بالله الذي تقوم[2] السماءُ والأرضُ به، أَعَلِمتُم أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنا لا نُورَثُ، ما ترَكْنا صَدَقةٌ»؟ قالوا: اللهمَّ نَعَم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٢)، والشافعي ٢/١٢٣، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧)، والبخاري (٢٩٠٤) و(٤٨٨٥)، ومسلم (١٧٥٧) (٤٨)، والبزار (٢٥٥)، وأبو داود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩)، والنسائي ٧/١٣٢، وابن الجارود (١٠٩٧)، والبيهقي ٦/٢٩٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٣٧).

قوله: «يوجف»، الوجف: ضرب من سير الخيل والإبل.

والكراع: الخيل أو الإبل تعد للجهاد.

(٢) في (ق) وحاشية (ص): تقوم به.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٠٥، والبزار (٢) و(٥١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٠٩)، وأبو يعلى (٤)، والطحاوي ٢/٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٤، والبخاري (٣٠٩٤) و(٤٠٣٣) و(٥٣٥٨) و(٦٧٢٨) و(٧٣٠٥)، ومسلم (١٧٥٧) (٤٩)، وعمر بن شبة ١/٢٠٥، وأبو داود (٢٩٦٣)، والترمذي (١٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣١٠)، وأبو يعلى (٢)، والبيهقي ٦/٢٩٧، والبغوي (٢٧٣٨) من طرق عن الزهري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسيأتي برقم: (٣٣٣) و(٣٣٦) و(٣٤٩) و(٤٢٥) و(١٣٩١) و(١٤٠٦) و(١٥٥٠) =

١٧٣ ـ حدثنا سفيان، عن ابن أبي يزيد[1]، عن أبيه

عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ، قال: «الولدُ لِلفِراشِ»[2].

= و(١٦٥٨) و(١٧٨١) و(١٧٨٢).

(١) تحرف في (ق) إلى: زياد بن أبي زياد، وفي (م) و(س) و(ص) إلى: يزيد بن أبي زياد، وجاء على حاشية (ص): قوله: عن يزيد بن أبي زياد، عن أبيه، كذا هو في أصلين، وفي بعض النسخ: عن ابن أبي يزيد، عن أبيه، وأبو يزيد: هو والد عُبيد الله بن أبي يزيد.

قلنا: والصواب: ابن أبي يزيد، عن أبيه، كما ذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢١٨، ويؤيده ما رواه عبد الرزاق (٩١٥٢)، وابن أبي شيبة ٤/٤١٥، والحميدي (٢٤)، وابن ماجه (٢٠٠٥) قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو يعلى (١٩٩) قال: حدثنا زهير، والطحاوي ٣/١٠٤، والبيهقي ٧/٤٠٢ من طريق الشافعي، خمستهم (عبد الرزاق، وأبو بكر، والحميدي، وزهير، والشافعي) عن سفيان بن عيينة، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، مثله.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي يزيد المكي والد عبيد الله، فإنه لم يرو عنه غير ابنه عبيد الله، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له أصحابُ السنن غير النسائي، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٣٠: هٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وانظر تخريجه في التعليق السابق.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٧٥٠) و(٦٨١٨) ومسلم (١٤٥٨)، وسيأتي في «المسند» ٢/٢٣٩، وعن ابن مسعود عند النسائي ٦/١٨١ وصححه ابن حبان (٤١٠٤).

وقوله: «للفراش»، أي: لمن له الفراش، أي: يثبت نسبُ الولد منه لا من الزاني.

١٧٤ ـ حدثنا ابن إدريس، أخبرنا ابن جُرَيج، عن ابن أبي عمار[١]، عن عبد الله بن بابَيْه

عن يَعْلى بن أُمية، قال: سألتُ عمرَ بن الخطاب، قلت: ﴿لَيسَ عليكُم جُناحٌ أَنْ تَقْصُروا مِن الصَّلاةِ إنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفتِنَكُم الَّذينَ كَفَروا﴾ [النساء: ١٠١]، وقد آمَن الله الناسَ[٢]؟! فقال لي عمر: عَجِبتُ مما عجبتَ منه، فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: «صدقةٌ تصدَّقَ الله بها عَليكُم، فاقبَلُوا صدقَتَهُ»[٣].

١٧٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلقمة، قال: جاء رجل إلى عمر وهو بعرَفَة ـ قال أبو معاوية[٤]: وحدثنا الأعمش،

---

(١) تحرف في (ق) إلى: ابن عمار.

(٢) على حاشية (س) و(ق) و(ص): وقد أمن الناس.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن إدريس: هو عبد الله، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وابن أبي عمار: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٤٧، ومسلم (٦٨٦)، وابن ماجه (١٠٦٥)، والنسائي ٣/١١٦، وابن خزيمة (٩٤٥)، والطبري ٥/٢٤٣، وابن حبان (٢٧٣٩)، والبيهقي ٣/١٣٤ من طريق عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٥)، والدارمي (١٥٠٥)، وأبو داود (١٢٠٠)، والطحاوي ١/٤١٥، والطبري ٥/٢٤٣، والبيهقي ٣/١٤٠ و١٤١، والبغوي (١٠٢٤) من طرق عن ابن جريج، به. وقد وقع في المطبوع من «السنن المأثورة»: سفيان بن أبي عمار، وهو تحريف. وسيأتي برقم: (٢٤٤) و(٢٤٥).

(٤) تحرف في (م) إلى: قال معاوية.

عن خَيْثَمة، عن قَيْس بن مروان: أنه أتى عمر ـ فقال: جئتُ يا أميرَ المؤمنين من الكوفة، وتركتُ بها رجلاً يُمْلِي المصاحفَ عن ظَهْر قَلْبه، فغَضِب وانتفخ حتى كاد يملأ ما بين شُعْبَتي الرَّحْل [1]، فقال: ومَن هو وَيْحَك؟ قال: عبدُ الله بن مسعودٍ. فما زال يُطْفَأُ ويُسَرَّى عنه الغَضبُ، حتى عاد إلى حالِه التي كان عليها. ٢٦/١

ثم قال: وَيْحك، واللهِ ما أعلمُه بقي من الناس أحد هو أحقُّ بذلك منه، وسأُحدِّثُك عن ذلك، كان رسول الله ﷺ لا يزال يسمُرُ عند أبي بكر الليلةَ كذاك [2] في الأمر من أمر المسلمين، وإنه سَمَرَ عنده ذاتَ ليلةٍ، وأنا معه، فخرجَ رسول الله ﷺ، وخرجنا معه، فإذا رجل قائم يصلِّي في المسجد، فقام رسول الله ﷺ يَستمع قراءَتَه، فلما كِدْنا أن نعرفَه، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّه أن يَقرأ القُرآنَ رَطْباً كما أُنْزِل، فلْيَقْرأْه على قِراءةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ». قال: ثم جلس الرجل يدعو، فَجَعَلَ [3] رسول الله ﷺ يقول له: «سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ» قال عمر: قلت: واللهِ لأَغدُونَّ إليه فلأُبَشِّرَنَّه، قال: فغدوتُ إليه لأُبَشِّره فوجدتُ أبا بكر قد سبَقني إليه فَبشَّره، ولا والله ما سابَقْتُه [4] إلى خيرٍ قَطّ إلا سَبقني إليه [5].

---

(١) تصحف في (م) إلى: الرجل.

(٢) في (ص): كذلك.

(٣) تحرف في (ص) إلى: فجلس.

(٤) في (م) وحاشيتي (س) و(ص): ما سبقته.

(٥) إسناداه صحيحان؛ الأول على شرط الشيخين، والثاني رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس بن مروان، فقد روى له النسائي. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن =

١٧٦ ـ حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن رَبيعة، قال:

رأيتُ عُمرَ يُقبِّل الحَجَر، ويقول: إنِّي لأُقبِّلُك وأعلمُ أنكَ حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلك لم أُقبِّلْك(١).

١٧٧ ـ حدثنا جرير، عن عبد الملك بن عُمير، عن جابر بن سَمُرة، قال:

خَطَبَ عُمرُ الناسَ بالجابية، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قامَ في مثل مَقامي هٰذا، فقال: «أَحسِنُوا إلى أَصحابي، ثم الذين يَلونَهُم، ثم الذين يَلونَهم، ثم يَجيءُ قَومٌ يَحلِفُ أَحدُهم على اليمين قَبلَ أن يُسْتَحْلَفَ عليها، ويَشهَدُ على الشَّهادةِ قبلَ أن يُستشهَدَ، فمَن أَحبَّ منكم أن يَنالَ بُحْبُوحةَ الجنة، فَلْيَلْزَمِ الجَماعةَ، فإن الشيطانَ معَ الواحدِ، وهُو من

= قيس النخعي، وخيثمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن أبي سبرة.

وأخرجه البزار (٣٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٢٢) من طرق عن الأعمش، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٨٠ و١٠/٥٢٠، والترمذي (١٦٩)، والنسائي (٨٢٥٦)، وأبو يعلى (١٩٤) و(١٩٥)، وابن خُزيمة (١١٥٦) و(١٣٤١)، وابن حبان (٢٠٣٤)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» ٥٠ من طريق أبي معاوية، بالإسناد الأول.

وأخرجه البزار (٣٢٦)، والنسائي (٨٢٥٦)، والطبراني (٨٤٢٠) و(٨٤٢١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٤ من طرق عن الأعمش، بالإسناد الأول، غير ابن السني، فبالإسناد الثاني، وبعض هٰؤلاء يزيدُ فيه على بعض. وسيأتي برقم: (١٧٨) و(٢٢٨) و(٢٦٥) و(٢٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١٢٧٠) (٢٥١)، والترمذي (٨٦٠) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩٩).

الاثنين أبعدُ، ولا يَخلُوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ، فإن ثالثَهما الشيطانُ، ومَن كان مِنكُم تسرُّه حَسَنتُه وتَسوؤُه سيئتُه، فهُو مُؤمنٌ»[1].

١٧٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلقمة عن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يَسْمُرُ عند أبي بكرٍ الليلةَ كذٰلك في الأمرِ من أمرِ المسلمين، وأنا مَعَهُ[2].

١٧٩ ـ حدثنا إسماعيل، عن سَعيد بن أبي عَروبة، عن قَتادة، عن سالم بن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنه اختلف فيه على عبد الملك بن عُمير، فقد رواه جماعة عنه، عن جابر بن سمرة، عن عمر، ورواه جماعة عنه عن عبدِ الله بن الزبير عن عمر، ورواه جماعة عنه عن رجل لم يُسم عن عبد الله بن الزبير، وروي عنه عن ربعي بن حراش عن عمر، وروي عنه عن قبيصة بن جابر عن عمر، وروي عنه عن رجاء بن حيوة عن عمر، قال الدارقطني في «العلل» ٢/١٢٥ بعد أن أورد هذه الطرق: ويشبه أن يكونَ الاضطراب في هذا الإسناد من عبد الملك بن عمير، لكثرة اختلاف الثقاتِ عنه في الإسناد، والله أعلم. جرير: هو ابن عبد الحميد.

قلنا: وقد تقدَّم للحديثِ طريق آخر صحيح برقم (١١٤).

وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه (٢٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٩)، وأبو يعلى (١٤٣)، وابن حبان (٥٥٨٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٢) و(١٤٨٩)، والنسائي (٩٢٢٠) و(٩٢٢١)، وأبو يعلى (١٤١) و(١٤٢)، وابن حبان (٤٥٧٦) و(٦٧٢٨)، وابن منده (١٠٨٦)، والخطيب في «تاريخه» ٢/١٨٧ من طريق جرير بن حازم، والطحاوي ٤/١٥٠ من طريق إسرائيل، والخطيب ٢/١٨٧ من طريق شعبة، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (١٧٥).

أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة، قال:

قال عمر: ما سألتُ رسولَ الله ﷺ عن شيء أكثرَ مما سألته عن الكَلالةِ، حتى طَعَن بإصبعه في صَدري، وقال: «تَكفِيك آيةُ الصَّيفِ التي في آخِرِ سورةِ النِّساءِ»(١).

١٨٠ ـ حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا قَتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر

عن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الميّتُ يُعَذَّبُ في قَبرِه بالنِّياحةِ عليهِ»(٢).

١٨١ ـ حدثنا يحيى، عن عبد الملك، حدثنا عبد الله مولى أسماء، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان بن أبي طلحة، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٠٤، و١٤/٥٧٩، وعنه ابن ماجه (١٠١٤) و(٢٧٢٦) و(٣٣٦٣) عن إسماعيل بن علية بهذا الإسناد. وقد أثبت في ابن أبي شيبة ١٤/٥٧٩ مكان «سعيد» «شعبة» خطأ.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٦٦)، وأبو عوانة ١/٤٠٩، والطبري ٦/٤٤ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة به. وقد تقدم برقم (٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ويحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي ٤/١٦ عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥)، والبخاري (١٢٩٢)، وابن ماجه (١٥٩٣)، والبيهقي ٤/٧١ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٩٢٧) (١٨) من طريق أبي صالح، عن ابن عمر، به. وسيأتي برقم: (٢٤٧) و(٢٤٨) و(٢٦٤) و(٢٩٤) و(٣٥٤) و(٣٦٦).

وقوله: «عن عمر» سقط من مطبوعة الشيخ أحمد شاكر.

أرسلتني أسماءُ إلى ابنِ عمر: أنه بلغها أنك تحرِّم أشياءَ ثلاثةً: العَلَم في الثوب، ومِيثَرة الأرجوان، وصَوم رَجَب كلّه، فقال: أمّا ما ذكرت من صوم رَجب، فكيف بمن يَصومُ الأبدَ؟ وأما ما ذكرت من العَلَم في الثوب، فإني سمعتُ عمر رضي الله عنه، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «مَنْ لَبِس الحَريرَ في الدُّنيا لَمْ يَلبَسْه في الآخِرةِ»[1].

١٨٢ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، أنا سألته، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت

عن أنس، قال: كنا مع عُمر بين مكة والمدينة، فتراءَيْنا الهلالَ، وكنتُ حديدَ البصر فرأيتُه، فجعلتُ أقول لعمر: أما تراه؟ قال: سأراه وأنا مُستلقٍ على فراشي. ثم أخذ يُحدِّثنا عن أهل بَدر، قال: إنْ كان رسول الله ﷺ لَيُرينا مصارِعَهم بالأمس، يقول: «هٰذا مَصْرَعُ فلانٍ غداً، إنْ شاء الله، وهٰذا مَصْرَع فلانٍ غداً، إن شاءَ الله» قال: فجعلوا يُصرَعون عليها، قال: قلتُ: والذي بَعثكَ بالحقِّ ما أخطؤُوا تِيكَ، كانوا يُصرَعون عليها.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العَرزمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الله مولى أسماء: هو عبد الله بن كيسان القرشي التَّيمي.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٩)، والترمذي (٢٨١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٨٨) و(٩٥٨٩)من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٣٠) و(١٣٦) من طريق سالم، عن ابن عمر، به.

والمِيثرة، قال في «النهاية» ٥/ ١٥٠: هي من مراكب العجم تُعمل من حرير أو دِيباج، وتتخذ كالفِراش الصغير، وتُحشى بقطن أو صوف، يجعلها الراكب تحته على الرِّحال فوق الجمال، والأرجوان: صبغ أحمر.

ثم أمر بهم فطُرحُوا في بئرٍ، فانطلَق إليهم، فقال: «يا فلانُ، يا[1] فلانُ، هل وَجدتُم ما وَعَدَكم الله حقاً، فإني وَجدتُ ما وَعَدني الله حقاً»، قال عمر: يا رسولَ الله، أتكلِّم قوماً قد جَيَّفوا؟ قال: «ما أنتُم بأسمَعَ لما أقولُ منهم، ولكنْ لا يَستطيعونَ أن يُجيبوا»[2]. ٢٧/١

١٨٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا حسين المعلِّم، حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال:

فلما رَجع عَمْرو[3] جاء بنو مَعْمَر بن حَبيب يخاصِمُونه في ولاء أختهم إلى عُمر بن الخطاب، فقال: أقضي بينكم بما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أحرَزَ الولَدُ أو الوالدُ، فهو لِعصَبَتِه مَنْ كانَ»، فَقَضَى لنا به[4].

١٨٤ ـ قرأتُ على يحيىٰ بن سعيد: عثمان بن غِياث، قال: حدثني

---

(١) في (ق): ويا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٤/١٠٨ عن عمرو بن علي، عن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٠)، ومسلم (٢٨٧٣)، والبزار (٢٢٢)، وأبو يعلى (١٤٠) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

قوله: «قد جَيَّفوا»، أي: أنتنوا، والجِيفةُ: جثة الميت إذا أنتن.

وقوله: «ما أنتم بأسمع»، قال السندي: استدلوا به على أن الميت يسمع، وقيل: بل هو خاص بهٰؤلاء، وهو دعوى لا عبرة بها، كيف وقد جاء عذاب القبر وهو يقتضي نوع حياة، فلا يُستبعد السماع، والله تعالى أعلم.

(٣) أي: رجع من الشام، وانظر الحديث بطوله في مصادر التخريج.

(٤) إسناده حسن. حسين المعلِّم: هو حسين بن ذكوان. =

عبد الله بن بُرَيدة، عن يحيى بن يَعْمَر وحُميد بن عبد الرحمٰن الحِمْيَري، قالا:

لقينا عبدَ الله بن عمر، فذكرنا القدَر، وما يقولون فيه، فقال: إذا رَجعتُم إليهم، فقولوا: إن ابنَ عُمر منكم بريءٌ، وأنتم منه بُرَآءُ- ثلاث مِرار- ثم قال: أخبرني عُمر بن الخطاب أنهم بَيْنما[1] هم جلوسٌ - أو قُعودٌ - عند النبيِّ ﷺ، جاءَه رجل يمشي، حَسن الوجه، حَسن الشَّعَر، عليه ثياب بياض، فَنظر القومُ بعضُهم إلى بعضٍ: ما نَعرِف هٰذا، وما هٰذا بصاحبِ سَفَرٍ.

ثم قال: يا رسول الله، آتيكَ؟ قال: «نَعَمْ» فجاءَ فوضع رُكبتيه عند رُكبتيه، ويَديه على فَخِذيه، فقال: ما الإسلامُ؟ قال: «شَهادةُ أن لا إله إلَّا الله، وأن مُحمداً رسولُ الله، وتُقيمُ الصَّلاة، وتُؤتي الزَّكاةَ، وتَصومُ رَمضانَ، وتَحجُّ البيتَ» قال: فما الإيمان؟ قال: «أن تؤمنَ باللهِ وملائكتِه، والجنَّة والنَّار، والبعثِ بعد المَوتِ، والقَدَر كلِّه» قال: فما الإحسانُ؟ قال: «أن تعمَلَ لله[2] كأنكَ تَراهُ، فإن لم تكن تَراهُ فإنه يَراكَ» قال: فمتى الساعةُ؟ قال: «ما المَسؤولُ عنها بأعلَمَ من السَّائِلِ» قال: فما أشراطُها؟ قال: «إذا العُراةُ الحُفَاةُ العالَةُ رِعاءُ الشاءِ تَطاوَلُوا في البُنيانِ، وولَدَتِ الإماءُ أربابَهنَّ[3]» قال: ثم قال: «عليَّ الرَّجُلَ»،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٩١ و٣٩٢، وأبو داود (٢٩١٧)، وابن ماجه (٢٧٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٤٨) من طرق عن حسين المعلم، بهذا الإسناد.

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): بينا، والمثبت من (ب) و(ح).

(٢) لفظة «لله» لم ترد في (ب) و(ح) و(س).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: رباتهن.

فطلبوه فلم يَرَوا شيئاً، فمَكَث يومين أو ثلاثة، ثم قال: «يا ابن الخطَّاب، أتدري مَنِ السائلُ عن كذا وكذا؟» قال: الله ورسولُه أعلم، قال: «ذاك جِبريلُ جاءكم يُعلِّمُكم دينَكُم»[1].

قال: وسأله[2] رجل من جُهَينة أو من مُزَيْنـــة، فقال: يا رسول الله، فِيـــمَ نعملُ، أفي شيءٍ قد خلا أو مضى، أو في شيءٍ يُستأنَفُ الآن؟ قال: «في شيءٍ قد خَلا، أو مَضى» فقال رجل، أو بعضُ القوم: يا رسولَ الله، فِيـــمَ نعمَلُ؟ قال: «أهلُ الجنَّةِ يُيَسَّرونَ لِعَملِ أهل الجنَّة، وأهلُ النار يُيَسَّرون لعمل أهلِ النَّارِ»[3].

قال: يحيىٰ قال: هو كذا[4].

١٨٥ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني سَلَمة بن كُهَيل، قال: سمعت أبا الحَكَم، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن نَبيذ الجَرّ[5]، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨) (٣)، وابن منده (٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وانظر الحديث رقم (١٩١).

يُستأنف الآن: أي يُبْتَدَأ الآن.

(٢) في (ق): وسأل.

(٣) أخرج هذه القطعة أبو داود (٤٦٩٦) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

(٤) يعني: كما قرأت علي.

(٥) في (م): نبيذ الجر والدباء.

نَبيذ الجَرِّ والدُّبَّاء، وقال: مَن سرَّه أن يُحرِّمَ ما حرَّمَ الله ورسوله، فليحرِّم النَّبيذَ. قال: وسألتُ ابنَ الزبير، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَّاء والجَرِّ. قال: وسألتُ ابنَ عمر، فحدَّث عن عمر: أن النبيَّ ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والمُزفَّتِ (١).

قال: وحدثني أخي، عن أبي سعيد: أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الجَرّ والدُّبَّاء، والمزفَّتِ، والبُسْرِ، والتمر(٢).

١٨٦ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، أنا سألته، حدثنا هشام، حدثنا(٣) قتادة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الحكم ـ وهو عمران بن الحارث السلمي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٤٠) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. من حديث ابن عمر عن عمر.

وأخرجه أيضاً الطيالسي (١٦) عن شعبة، به. وسيأتي برقم: (٢٦٠) و(٣٦٠).

وأما حديث ابن عباس، فسيأتي عند المؤلف برقم (٢٠٢٨).

الدباء: هو القَرْع، والمزفت: هو الإناء الذي طُلي بالزفت.

(٢) القائل: حدثني أخي عن أبي سعيد هو أبو الحكم عِمران بن الحارث السلمي، وأخوه هو مالك بن الحارث السلمي، أشار إلى ذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٢٩٦ في ترجمة عِمران، والإسناد صحيحٌ على شرط مسلم.

وحديث أبي سعيد أخرجه الإمام أحمد في «الأشربة» (٨٠)، والنسائي ٨/٢٩٠ من طريق الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي سعيد الخدري، بنحوه.

ومعنى أنه نهى عن البُسر والتمر: أن يُخلط في الانتباذ بينهما لمسارعة الإسكار، والاشتداد عند الخلط.

(٣) في (ق) وحاشية (س) و(ص): عن.

سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدَان بن أبي طلحة:

أن عمر خطب يومَ جمعة[1]، فذكر نبيَّ الله ﷺ، وذكر أبا بكر رضي الله عنه، وقال: إني قد رأيتُ كأن ديكاً قد نَقَرني نَقْرتين، ولا أُراه إلا لحضور أجلي، وإن أقواماً يأمروني أن أستخلفَ، وإن الله لم يكن ليُضيعَ دينَه، ولا خِلافته، والذي بَعَثَ به نبيَّهُ ﷺ، فإن عَجِل بي أمرٌ فالخلافةُ شُورى بينَ هٰؤلاءِ الستة الذين تُوفِّي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، وإني قد علمتُ أن قوماً سَيَطعُنُونَ في هٰذا الأمر أنا ضَربتُهُم بيدي هٰذه على الإسلام، فإن فعلوا، فأُولٰئك أعداءُ الله الكَفَرةُ الضُّلَّال.

وإني لا أَدَعُ بعدي شيئاً أهمَّ إليّ من الكَلالة، وما أغلَظَ لي رسول الله ﷺ في شيء منذ صاحَبتُه ما أغلَظَ لي في الكَلالة، وما راجعتُه في شيء ما راجعتُه في الكَلالة، حتى طَعَن بإصبعه في صدري، وقال: «يا عُمرُ، ألا تَكفِيكَ آيةُ الصَّيْفِ الَّتي في آخِرِ سُورةِ النِّساءِ؟» فإن أعِشْ أَقْضِ فيها قَضيةً يَقضي بها مَن يقرأ القرآن ومَن لا يقرأ القرآن. ١/٢٨

ثم قال: اللهمَّ إني أُشهِدُك على أُمراء الأمصار، فإنما بَعثتُهم ليعلِّمُوا النَّاسَ دينَهم، وسنَّةَ نبيِّهم ﷺ، ويَقسِمُوا فيهم فَيئَهم، ويَعدِلوا عليهم، ويَرفعوا إليَّ ما أَشكَلَ عليهم من أمرهم.

أيها الناسُ، إنكم تأكُلون شَجَرتين[2] لا أُراهما إلا خَبيثَتين، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا وَجَد ريحَهُما من الرجلِ في المسجد أمر به،

---

(١) في (ص): يوم الجمعة.

(٢) في (م) و(ق): من شجرتين.

فأخِذ بيدِه، فأخرِج إلى البَقيعِ، ومَنْ[1] أكلهما، فليُمِتْهُما طبخاً[2].

١٨٧ ـ حدثنا عبد الله بن نُمَير، عن مجالد[3]، عن عامر، عن جابر بن عبد الله، قال:

سمعتُ عمرَ بن الخطاب يقول لطلحةَ بن عُبيد الله: ما لي أراك قد شَعِثْتَ واغْبَرَرْت منذ توفي رسول الله ﷺ؟ لعلك ساءَكَ يا طَلحةُ إمارةُ ابن عمك؟ قال: معاذَ الله، إني لأَجْدَرُكم[4] أن لا أفعلَ ذاكَ، إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنِّي لأعلَمُ كَلِمةً لا يقولُها رجلٌ عندَ حَضْرَةِ المَوْتِ إلا وَجَد رُوحُه لها رَوْحاً حينَ تَخرُجُ من جَسدِه، وكانت له نُوراً يومَ القِيامةِ» فلم أسأل رسولَ الله ﷺ عنها، ولم يخبرني بها، فذلك الذي دخلني، قال عمر: فأنا أعلمُها، قال: فللّه الحمدُ، قال[5]: فما هي؟ قال: هيَ الكلمةُ التي قالها لعَمِّه: لا إله إلَّا الله، قالَ طلحةُ: صدقتَ[6].

---

(١) على حاشية (س) و(ق) و(ص): فمن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.
وأخرجه مسلم (٥٦٧) و(١٦١٧)، والنسائي ٢/٤٣، والبزار (٣١٤)، وأبو يعلى (١٨٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٥٣) و(١٤١)، وابن سعد ٣/٣٣٥، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣٦)، وأبو عوانة ١/٤٠٧ من طرق عن هشام به. وقد تقدم برقم (٨٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: مجاهد.

(٤) تصحف في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر إلى: لأحذركم.

(٥) لفظة «قال» ليست في (م) و(س) و(ص).

(٦) حديث صحيح بطرقه، مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ ضعيف، وباقي رجال السند ثقات من رجال الشيخين. عامر: هو ابن شَراحيل الشعبي. =

١٨٨ ـ حدثنا جعفر بن عَوْن، حدثنا[1] أبو عُمَيْس، عن قيس بن مسلم، عن طارِقِ بن شِهابٍ، قال:

جاء رجلٌ من اليهود إلى عمر، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إنكم تقرؤون آيةً في كتابكُم لو علينا معشرَ اليهود نَزَلت، لاتخذنا ذلك اليومَ عيداً، قال: وأيُّ آيةٍ هي؟ قال: قوله عز وجل: ﴿اليومَ أكمَلْتُ لكمْ دينَكُمْ وأتْمَمْتُ عَليكُمْ نِعْمَتي﴾ [المائدة: ٣]، قال: فقال عمر: والله إني لأعلمُ اليومَ الذي نزَلَت على رسولِ الله ﷺ، والساعةَ التي نزلت فيها على رسولِ الله ﷺ، عشيَّةَ عرفةَ في يوم جُمعة[2].

= وأخرجه البزار (٩٣٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٨)، وأبو يعلى (٦٤٠) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وسيأتي من غير هذا الطريق برقم (٢٥٢) و(١٣٨٤) و(١٣٨٦).

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٧٩٦)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١١٠١)، وابن حبان (٢٠٥) من طريق يحيى بن طلحة، عن أمه سُعدى المُرِّية، قالت: مرَّ عمر بن الخطاب بطلحة... فذكرته. وهذا إسناد صحيح.

وقوله: «لها رَوْحاً»، قال السندي: أي: رحمة ورضواناً.

(١) في (ب) و(ح): قال أخبرنا، وفي (م) وحاشيتي (ق) و(ص): أنبأنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أبو عميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي أبو عمرو الكوفي.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠)، والبخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧) (٥)، والنسائي ٨/١١٤، والطبري ٦/٨٢، والبيهقي ٥/١١٨ من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣١)، والبخاري (٧٢٦٨)، ومسلم (٣٠١٧) (٤)، والترمذي (٣٠٤٣)، والنسائي ٥/٢٥١، وابن حبان (١٨٥)، والآجري في «الشريعة» ١٠٥، والبيهقي ٥/١١٨ من طرق عن قيس بن مسلم، به. وسيأتي برقم: (٢٧٢).

١٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن عَيَّاش بن أبي ربيعة، عن حكيم بن حكيم بن عَبَّاد بن حُنَيْف، عن أبي أُمامةَ بن سَهل بن حُنَيف:

أن رجلاً رَمى رجلاً بسهمٍ فقَتَلهُ، وليسَ له وارِثٌ إلا خالٌ، فكَتَبَ في ذٰلك أبو عُبَيدة بنُ الجرَّاح إلى عمر، فكتب: أن النبيَّ ﷺ قال: «اللهُ ورَسولهُ مَوْلَى من لا مَولَى له، والخالُ وارِثُ مَنْ لا وارِثَ له»[1].

١٩٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي يَعْفُور العَبْدي، قال: سمعتُ شَيخاً بمكة في إمارةِ الحجَّاج يُحَدث

عن عُمر بن الخطاب، أن النبيَّ ﷺ قال له: «يا عُمرُ، إنكَ رجلٌ قَويٌّ، لا تُزَاحِمْ على الحَجر فتُؤذِيَ الضَّعيفَ، إن وَجَدْتَ خَلْوةً فاستَلِمْه، وإلا فاسْتَقْبِلْه فهَلِّلْ[2] وكَبِّرْ»[3].

---

(١) إسناده حسن. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٣، وابن ماجه (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٥١)، والطحاوي ٤/٣٩٧، والدارقطني ٤/٨٤ـ٨٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢١٠٣)، والبزار (٢٥٣)، وابن الجارود (٩٦٤)، والطحاوي ٤/٣٩٧، وابن حبان (٦٠٣٧)، والبيهقي ٦/٢١٤ من طرق عن سفيان، به. وقال الترمذي: حديث حسن. وسيأتي برقم (٣٢٣).

(٢) في (ص): وهلل.

(٣) حديث حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير الشيخ بمكة، وقد سماه سفيان بن عيينة في «السنن المأثورة» (٥١٠): عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث، وهو من أولاد الصحابة، وأبوه ولي مكة لعمر بن الخطاب، والحديث مرسل، والمرسل ـ كما قال الإمام الذهبي في «الموقظة» ص٣٩ ـ إذا صحَّ إلى تابعي كبير، فهو حجة عند خلقٍ من الفقهاء.

سفيان: هو الثوري، وأبو يعفور العبدي: اسمه وقدان، وقيل: واقد. =

١٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا كَهْمَس، عن ابن[1] بُرَيدة، عن يحيى بن يَعْمَر[2]، عن ابن عمر:

عن عمر[3]: أن جبريلَ عليه السلام قال للنبيِّ ﷺ: ما الإيمانُ؟

= وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥١٠) عن سفيان بن عيينة، والبيهقي ٥/٨٠ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن أبي يعفور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٥/٨٠ من طريق مفضل بن صالح، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب. ومفضل بن صالح ضعيف.

وأخرج الشافعي في «مسنده» ١/٣٤٤، ومن طريقه البيهقي ٥/٨٠-٨١ عن سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: إذا وجدت على الركن زحاماً فانصرف ولا تقف.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/٣٦٦ عن هشام بن عروة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لعبدالرحمٰن بن عوف: «كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن» قال عبدالرحمٰن: استلمت وتركت، فقال له رسول الله: «أصبت».

وهٰذا مرسل، قال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي ٢/٨٠: وأحسب النبي ﷺ قال لعبدالرحمٰن بن عوف: أصبت أنه وصف له أنه استلم في غير زحام وترك في زحام.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٢٦٢-٢٦٣ مسنداً من حديث القاسم بن أصبغ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي ميسرة، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري، أخبرنا القاسم بنْ محمد بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن ابن أبي نجيح، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبيه أنه عليه السلام قال له... ومن حديث علي بن عبد العزيز البغوي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عبدالرحمٰن بن عوف قال: قال لي رسول الله ﷺ... الحديث.

(١) تحرف في (ق) إلى: أبي.

(٢) تحرف في (م) إلى: معمر.

(٣) قوله: عن عمر، سقط من (م) ومن طبعة الشيخ أحمد شاكر. لكنه قال في تعليقه: ولعله سهو من الناسخين. قلنا: وهو ثابت عندنا في أصولنا الخطية.

قال: «أن تُؤمِنَ باللهِ وملائِكَتِهِ، وكُتبِهِ، ورُسُلِه، واليومِ الآخرِ، وبالقدَرِ خَيرِه وشَرِّه»، فقال له جبريل: صدقتَ، قال: فَعَجِبْنا[1] منه يسألُه ويصدِّقهُ، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «ذاكَ جِبريلُ، أَتاكُم يُعلِّمُكم مَعالِمَ دِينِكُم»[2].

١٩٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه[3]، عن عاصم بن عمر عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَقبَلَ اللّيلُ ـ وقال مرّة: جاءَ الليلُ ـ مِن هاهُنا، وذَهَب النّهارُ مِن هاهُنا، فقد أَفطَرَ الصائِمُ» يعني المشرقَ والمغربَ[4].

---

(١) في (ق): فتعجبنا، وأشار على الحاشية إلى نسخة أخرى: فعجبنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. كهمس: هو ابن الحسن، وابن بُريدة: هو عبدُ الله.

وأخرجه مسلم (٨)، وابن ماجه (٦٣)، والترمذي (٢٦١٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي تمام تخريجه برقم (٣٦٧) و(٣٦٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: «عن أبيه، عن عروة».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/٣٧١-٣٧٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٠)، وأبو يعلى (٢٤٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/١٧٧ من طريق وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١، والدارمي (١٧٠٠)، ومسلم (١١٠٠)، وأبو داود (٢٣٥١)، والترمذي (٦٩٨)، والبزار (٢٥٩) و(٢٦٠)، وأبو يعلى (٢٥٧)، وابن الجارود (٣٩٣)، وابن خزيمة (٢٠٥٨)، وابن حبان (٣٥١٣)، والطبري ٢/١٧٧ من طرق عن هشام بن عروة، به. وسيتكرر برقم (٣٨٣) وانظر (٢٣١) و(٣٣٨).

١٩٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسرائيل بن يونسَ، عن عبد الأعلى الثَّعلبي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

كنتُ مع عمرَ، فأتاه رجل، فقال: إني رأيتُ الهلالَ هلالَ شوَّال، فقال عمرُ: يا أيُّها النَّاسُ، أفْطِروا، ثم قامَ إلى عُسٍّ فيه ماءٌ فتوضأ، ومسح على خُفَّيْه، فقال الرجلُ: واللهِ يا أميرَ المؤمنين ما أتيتُك إلاَّ لأسألَكَ عن هٰذا، أفرأيتَ غيرَك فعلَه؟ فقال: نعمْ خيراً مني، وخيرَ الأمَّةِ، رأيتُ أبا القاسم ﷺ فعَل مثلَ الذي فعلتُ، وعليه جُبَّة شاميَّةٌ ضَيِّقةُ الكُمَّين، فأدخَلَ يَدَه من تحتِ الجُبَّة، ثم صَلَّى عُمرُ المغرب(١). ٢٩/١

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، ثم هو منقطع، عبد الرحمن بن أبي ليلى وُلد لِست بقين من خلافة عمر، ولم يسمع منه في قول الجمهور، وقوله في هذا الحديث: «كنت مع عمر...» وَهَم من عبد الأعلى بن عامر الثعلبي. يزيد: هو ابن هارون. وقول الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» ١/٢٦٩: إسناده جيد قوي، ليس بجيد ولا قوي.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٦٨-١٦٩ من طريق عُبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٥٤ من طريق مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسرائيل، به. وسيأتي برقم (٣٠٧).

وأخرجه البزار (٢٤٠) من طريق عبد الأعلى الثعلبي، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء قال: كنت جالساً...

قال البزار: وهٰذا الحديث لا نعلمه يروى بهٰذا اللفظ عن عمر إلا من هٰذا الوجه، وقد روى هٰذا الحديث غير واحد عن عبد الأعلى، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن عمر، ولم يذكر البراء، وبعضهم لم يسنده عن عمر. وانظر «العلل» للدارقطني ٢/١٠٤-١٠٦.

العُسُّ: القَدَح العظيم.

١٩٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان، عن جابر بن عبد الله

أَن عُمرَ بن الخطاب قال: إن نَبيَّ الله ﷺ لم يُحَرِّم الضَّبَّ، ولكنَّهُ[1] قَذِرَه[2].

وقال غيرُ محمدٍ: عن سُلَيمانَ اليَشكُرِي.

١٩٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن عاصم بن عُبيد الله، عن سالم، عن عبد الله بن عمر

عن عمر[3]، عن النبيِّ ﷺ؛ أَنَّه استأذنه في العُمْرة فأَذِن له،

---

(١) في (م) و(ق): ولكن.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سليمان ـ وهو ابن قيس اليشكري ـ، فقد أخرج له الترمذي وابنُ ماجه، وقتادة لم يسمع من سليمان اليشكري شيئاً، صرَّح بذلك أحمد في «العلل» ٢/٣٤، ويحيى بن معين في «تاريخه» برواية الدوري ٢/٢٣٣، والبخاري كما في «سنن الترمذي» (١٣١٢)، وقال البخاري: إنما يحدث قتادة عن صحيفة سليمان اليشكري، وكان له كتاب عن جابر بن عبد الله. سعيد: هو ابن أبي عروبة، كان اختلط، ورواية محمد بن جعفر غندر عنه بعد الاختلاط، لكن تابعه عبد الأعلى السامي وهو ممن روى عنه قبل اختلاطه. وللحديث طريق أخرى يصح بها.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٣٩) من طريق عبد الأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٥٠) من طريق أبي الزبير قال: سألت جابراً... فذكره. وسيأتي في مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ٣/٣٤٢ عن حسن الأشيب، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به.

(٣) قوله: «عن عمر» سقط من (م).

وقال: «يا أُخَي، لا تَنْسَنا مِن[1] دُعائِكَ» وقال بعدُ في المدينة: «يا أُخَي، أَشْرِكْنا في دُعائِك». فقال عُمرُ: ما أُحِبُّ أن لي بها ما طلَعَتْ عليهِ الشمسُ، لِقَولِهِ: «يا أُخَي»[2].

١٩٦ ـ حدثنا محمد بن جَعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، قال: سمعتُ شُعبة، عن عاصم بن عُبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر

عن عمر[3]: أنه قال للنبيِّ ﷺ: أَرأَيتَ ما نعملُ فيه، أَقد فُرِغَ منه، أو في شَيْءٍ مُبْتَدإٍ، أو أمرٍ مُبتَدع؟ قال: «فِيما قَد[4] فُرِغَ منهُ» فقال عمر: أَلا نَتَّكِلُ؟ فقال: «اعْمَلْ يا ابنَ الخَطَّاب، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كانَ مِنْ أَهلِ السَّعادة فيعمَلُ للسَّعادةِ، وأَما أَهلُ الشَّقاءِ، فيَعمَلُ للشقاءِ»[5].

---

(١) على حاشية (س) و(ق) و(ص): في.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله.

وأخرجه البزار (١١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠)، وابن سعد ٣/٢٧٣، وأبو داود (١٤٩٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/٢٧٣، وابن ماجه (٢٨٩٤)، والترمذي (٣٥٦٢)، والبزار (١٢٠) من طريق سفيان، عن عاصم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) قوله: «عن عمر» سقط من (ق).

(٤) قوله: «قد» ليس في (ص).

(٥) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٦٣)، والبزار (١٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٧٠)، والترمذي (٣١١١) من طريق عبد الله بن دينار، =

١٩٧ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله[١] بن عُتبة بن مسعود، أخبرني عبد الله بن عباس، حدثني عبد الرحمٰن بن عوف:

أن عُمر بن الخطاب خَطب الناسَ، فسمِعَهُ يقول: ألا وإن أُناساً يقولون: ما بَالُ الرَّجم؟ في كتاب الله الجَلـدُ! وقد رَجَم رسولُ الله ﷺ ورَجَمْنا بعدَه، ولولا أن يقولَ قائلون أو يتكلمَ مُتكلمون: أنَّ عمر زادَ في كتابِ الله ما لَيس منه، لأثبتُّها كما نَزَلت[٢].

١٩٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعت يزيد بن خُمير يُحدث، عن حَبيب بن عُبيد، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن ابن السِّمْط: أنه أتى أرضاً يقال لها: دُومين، من حِمْص على رأس ثمـانيةَ عشـرَ ميلاً، فَصلّى ركعتين، فقلتُ له: أتصلِّي ركعتين؟ فقـال: رأيتُ عمـر بن الخـطاب بذي الحُلَيْفَة يُصلِّي ركعتين فسألته، فقال: إنما أفعَلُ كما رأيتُ رسول الله ﷺ ـ أو قال: فَعَل رسول الله ﷺ ـ[٣].

= عن ابن عمر، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وانظر آخر الحديث المتقدم برقم (١٨٤).

(١) قوله: «بن عبد الله» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر رقم (٣٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن السمط: هو شرحبيل بن السمط الكندي.

وأخرجه مسلم (٦٩٢) (١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه الـطيالسي (٣٥)، وابن أبي شيبـة ٢/٤٤٥، ومسلم (٦٩٢)، والبـزار (٣١٦)، والنسائي ٣/١١٨، والطحاوي ١/٤١٦ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٢٠٧).

١٩٩ ـ قرأتُ على عَبد الرحمٰن بن مَهدي: مالكٌ، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عُمر، قال:

دخلَ رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ المسجدَ يومَ الجُمعة، وعمر بن الخطاب يَخطُب الناسَ، فقال عمر: أيَّةُ ساعةٍ هٰذه؟ فقال: يا أميرَ المؤمنين، انقلبتُ من السوق، فَسمعتُ النداءَ، فما زدتُ على أن تَوضَّأتُ. فقال عمر: والوضوءَ أيضاً، وقد علمتَ أن رسولَ الله ﷺ كان يأمُرُ بالغُسْل؟!(١).

٢٠٠ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مَيمون

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٨٧٨)، والطحاوي ١/١١٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٦٩ من طريق جويرية، عن مالك، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٤٥)، والترمذي (٤٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧٠)، وابن حبان (١٢٣٠)، والبيهقي ٣/١٨٩، وابن عبد البر ١٠/٧٠-٧١ من طرق عن الزهري، به.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٠١ مرسلاً دون ذكر ابن عمر.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٣٤، والطحاوي ١/١١٧-١١٨.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٦٨-٦٩: هٰكذا رواه أكثر رواة الموطأ عن مالك مرسلاً، عن ابن شهاب، عن سالم، لم يقولوا عن أبيه. ووصله عن مالك روح بن عبادة، وجويرية بن أسماء، وإبراهيم بن طهمان، وعثمان بن الحكم الجذامي، وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد، وعبد الوهاب بن عطاء، ويحيى بن مالك بن أنس، وعبد الرحمن بن مهدي، والوليد بن مسلم، وعبد العزيز بن عمران، ومحمد بن عمر الواقدي، وإسحاق بن إبراهيم الحنيني، والقعنبي ـ في رواية إسماعيل بن إسحاق عنه ـ فرووه عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه. =

عن عُمر بن الخطاب، قال: كان المشركون لا يُفيضُون من جَمْعٍ حتى تُشْرِق الشمسُ على ثَبِيرٍ، فخالفهم النبيُّ ﷺ، فأفاض قبلَ أن تَطلُعَ الشَّمسُ[1].

٢٠١ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول:

أخبرني عُمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لأُخْرِجَنَّ اليهودَ والنَّصارى من جَزيرةِ العَربِ، حتى لا أَدَعَ إلا مُسلماً»[2].

= وأشار الترمذي بإثر الحديث (٤٩٥) لرواية مالك المرسلة ثم قال: وسألت محمداً عن هذا؟ فقال: الصحيحُ حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وسيأتي الحديث برقم (٣١٢)، وانظر (٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وإن كان قد تغير، فإن سماع سفيان منه قبل تغيُّره.

وأخرجه البخاري (٣٨٣٨)، وابن خزيمة (٢٨٥٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو دواد (١٩٣٨)، والطحاوي ٢/٢١٨، وابن حبان (٣٨٦٠) من طريقين عن سفيان، به. وانظر (٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٩٨٥) و(١٩٣٦٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذي (١٦٠٧)، والبغوي (٢٧٥٦).

وأخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأبو داود (٣٠٣٠)، والترمذي (١٦٠٧)، والطحاوي في =

٢٠٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه:

أن عُمر بن الخطاب بَيْنا هو قائمٌ يَخطُب يومَ الجُمعة، فدَخَلَ رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فناداه عمرُ: أيَّةُ ساعةٍ هٰذه؟ فقال: إني شُغِلتُ اليوم، فلم أنقلبْ إلى أهلي حتى سَمعتُ النداء، فلم أزِدْ على أن تَوضأتُ. فقال عمر: الوضوء أيضاً، وقد عَلِمْتُم ـ وفي موضع آخر: وقد علمتَ ـ أن رسولَ الله ﷺ كان يأمُر بالغُسْلِ؟!(١). ٣٠/١

٢٠٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة ـ يعني ابن عمار ـ حدثني سِماك الحَنفي أبو زُمَيل، قال: حدثني عبد الله بن عباس

حدثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يومُ خَيبرَ أقبلَ نَفرٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فقالوا: فُلانٌ شهيدٌ، فلانٌ شهيدٌ، حتى مرُّوا على رجلٍ، فقالوا: فُلانٌ شَهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كَلّا، إني رَأيتُه في النّارِ في بُرْدَةٍ غَلَّها، أو عَباءَةٍ» ثم قال رسول الله ﷺ: «يا ابنَ الخَطّاب، اذهَبْ فنادِ في الناسِ: أنه لا يَدخُلُ الجنَّةَ إلّا المُؤمنونَ» قال: فَخرجتُ

= «شرح مشكل الآثار» ٤/١٢ من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١٧٦٧)، والبزار (٢٣٠) من طريقين عن أبي الزبير، به. ولفظ البزار: «أخرجوا اليهود والنصارى...».

وأخرجه البزار (٢٣٤) من طريق وهب بن منبه، عن جابر، به. وسيأتي برقم (٢١٥) و(٢١٩). وسيأتي في مسند جابر بن عبد الله ٣/٣٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٢٩٢).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٨)، والترمذي (٤٩٤)، والبزار (١٠٨)، والطحاوي ١/١١٨.

وأخرجه الشافعي ١/١٣٥ من طريق معمر، به. وانظر (١٩٩).

فناديتُ: أَلا إِنَّه لا يَدخُلُ الجَنَّة إلا المؤمنون[1].

٢٠٤ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا داود ـ يعني ابن أَبي الفُرات ـ حدثني عبد الله بن بُريدة[2]

عن أَبي الأَسود الدِّيلي، قال: أَتيتُ المدينةَ وقد وَقع بها مرضٌ، فَهم يموتون مَوتاً ذَريعاً، فجلستُ إلى عُمر بن الخطاب، فَمَرَّتْ به جِنازةٌ فأُثْنِيَ على صاحبها خَيرٌ، فقال عمر: وَجَبَتْ. ثم مُرَّ بأُخرى، فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال[3]: وَجَبَتْ. ثم مُرَّ بالثالثـة، فأُثني على صاحبها شرٌّ، فقال عمر: وَجَبتْ. فقلت: وما وَجبت يا أَميرَ المؤمنين؟ قال: قُلتُ كما قالَ رسول الله[4] ﷺ: «أَيُّما مُسلمٍ شَهد له أَربَعةٌ بِخَيرٍ، أَدخَلَه الله الجَنَّةَ» قالَ: قلنا: أَو ثلاثة؟ قال: «أَو ثَلاثةٌ» فقلنا: أَو اثنان؟ قال: «أَو اثْنانِ»، ثم لم نسأَلْه عن الواحدِ[5].

---

(١) إسناده حسن، رجاله رجال الشيخين غير عكرمة بن عمار، وسماك الحنفي، فمن رجال مسلم، وهما صدوقان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٦٥-٤٦٦، ومسلم (١١٤)، ويعقوب بن شيبة في «مسند عمر» ص٥٣-٥٤، وابن حبان (٤٨٥٧) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤٨٩)، ويعقوب بن شيبة ص٥٣-٥٤، والترمذي (١٥٧٤)، والبزار (١٩٨)، وابن حبان (٤٨٤٩)، والبيهقي ٩/١٠١ من طرق عن عكرمة بن عمار، به. وسيأتي برقم (٣٢٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: يزيد.

(٣) في (ص): فقال عمر.

(٤) في (ق): النبي.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن =

٢٠٥ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ، أخبرني بكر بن عمرو، أنه سمع عبد الله بن هُبيرة يقول: إنه سمع أبا تَميم الجَيْشاني يقول:

سمع عمرَ بن الخطاب يقول: إنه سمع نبيَّ الله ﷺ يقول: «لو أنَّكم تَوَكَّلونَ على الله حَقَّ توكُّلِه، لَرَزَقَكُم كما يَرزُقُ الطَّيْرَ، تَغدُو خِماصاً وتَروحُ بِطَاناً»(١).

= أبي الفرات، فمن رجال البخاري. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمن المقرىء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٠٦١)، وابن حبان (٣٠٢٨) من طريق عبد الله بن يزيد، بهذا الإسناد. وانظر (١٣٩).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن هبيرة، فمن رجال مسلم. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، حيوة: هو ابن شريح المصري، وبكر بن عمرو: هو المعافري المصري، وأبو تميم الجيشاني: هو عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠)، وأبو يعلى (٢٤٧)، وابن حبان (٧٣٠)، والحاكم ٣١٨/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٩/١٠ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي في تلخيص المستدرك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٥٩) عن حيوة بن شريح، به.

ومن طريق ابن المبارك أخرجه الطيالسي (٥١) و(١٣٩)، والترمذي (٢٣٤٤)، وأبو نعيم ٦٩/١٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠٨). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانقلب إسناد هٰذا الحديث على البزار أو شيخه فيه ـ فقال: حدثنا بشر بن آدم، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا حيوة، عن ابن هبيرة، عن بكر بن عمرو، عن أبي تميم الجيشاني، به، ثم قال: هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب بهذا الإسناد، وأحسب أن بكر بن عمرو لم يسمع من أبي تميم! =

٢٠٦ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثني سَعيد بن أبي أيوب[١]، حدثني عطاء بن دينار، عن حَكيم بن شَريك الهُذَليّ، عن يحيى بن مَيمون الحَضْرمي، عن ربيعة الجُرَشِي، عن أبي هُريرة

عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا تُجالِسوا أهلَ القَدَر ولا تُفاتِحُوهم»[٢].

وقال أبو عبد الرحمٰن مرةً: سمعتُ رسول الله ﷺ.

٢٠٧ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شُعبة، عن يزيد بن خُمَيْر الهَمْداني أبي عُمر[٣]، قال: سَمعتُ حَبيب بن عُبيد، يُحدث عن جُبَير بن نُفَير

عن ابن السِّمْطِ: أنه خَرج مع عُمر إلى ذِي الحُليفَة فَصلى ركعتين، فسألته عن ذٰلك، فقال: إنما أصنَعُ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ[٤].

= وسيأتي برقم (٣٧٠) و(٣٧٣).

وقوله: «تغدو خِماصاً... إلخ»، أي: تغدو بكرة وهي جِياع، وتروح عِشاءً وهي ممتلئة الأجواف. «النهاية» ٢/ ٨٠.

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد بن أيوب.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حكيم بن شريك الهذلي.

وأخرجه أبو داود (٤٧١٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٣٠)، وأبو يعلى (٢٤٥) و(٢٤٦)، وابن حبان (٧٩)، والحاكم ١/ ٨٥، والبيهقي ١٠/ ٢٠٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، به.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٥ فقال: وقال عبد الله بن يزيد، فذكره.

وأخرجه أبو داود (٤٧٢٠) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وأخرجه أبو داود (٤٧٢٠) أيضاً من طريقين عن عمرو بن دينار، به.

(٣) تحرف في (م) إلى: الهمداني عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (١٩٨).

٢٠٨ ـ حدثنا أبو نُوح قُرَاد، أخبرنا[1] عِكْرِمة بن عمَّار، حدثنا سِماك الحنفي أبو زُمَيل، حدثني ابن عباس

حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يومُ بدرٍ، قال: نظر النبيُّ ﷺ إلى أصحابه وهم ثلاثُ مئة ونيِّفٌ، ونَظَر إلى المُشركين فإذا هُم ألف وزيادة، فاستقبلَ النبيُّ ﷺ القِبلةَ، ثم مدَّ يديه، وعليه رداؤه وإزاره، ثم قال: «اللهمَّ أينَ ما وَعَدْتَني؟ اللهمَّ أنجِزْ لي ما وَعَدْتني، اللهمَّ إنك إنْ تُهْلِكْ هٰذه العِصابةَ مِنْ أهلِ الإسلام، فلا تُعْبَدُ في الأرض أبداً» قال: فما زال يستغيثُ ربَّه عز وجل، ويدعوه حتى سَقَط رداؤه، فأتاه أبو بكر، فأخذ رداءَه فَردَّاهُ ثم الْتزمَه من ورائِه، ثم قال: يا نَبيَّ الله، كذاكَ[2] مُناشدتُك ربَّك، فإنه سيُنْجِزُ لك ما وَعَدَك، وأنزل الله عز وجل: ﴿إذْ تَستَغِيثونَ رَبَّكم فاسْتَجابَ لكم أنِّي مُمِدُّكم بِألفٍ مِنَ الملائِكَةِ مُرْدِفينَ﴾ [الأنفال: ٩].

فلمَّا كان يومَئذٍ، والتَقَوْا، فَهَزم اللهُ عز وجل المشركين، فقُتِلَ منهم سَبعون رجلاً، وأُسِرَ منهم سبعون رجلاً، فاستشار رسولُ الله ﷺ أبا بكر وعليّاً وعُمرَ، فقال أبو بكر: يا نبيَّ الله، هٰؤلاء بنو العمِّ والعشيرةِ والإخوانِ، فإني أرى أنْ تأْخذَ منهم الفِدْيةَ، فيكونُ ما أخذنا منهم قوةً لنا على الكفار، وعسى الله أن يهديَهُم فيكونون لنا عَضُداً، فقال رسول الله ﷺ: «ما تَرى يا ابنَ الخَطابِ؟» قال: قلتُ: واللهِ ما أرى ما رأى أبو بكر، ٣١/١

(١) في (ص): حدثنا.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): كفاك، وهما بمعنى.

ولكني أرى أن تُمَكِّنَني[1] من فلانٍ ـ قَريباً[2] لعمر ـ فأضربَ عُنُقَه، وتُمكِّنَ عليّاً من عَقِيلٍ فيضربَ عُنُقَه، وتمكن حمزةَ من فلانٍ، أخيه، فيضربَ عنقه، حتى يعلَم الله أنه ليس في قلوبنا هَوادةٌ للمشركين، هؤلاء صناديدُهم وأئمَّتُهم وقادَتُهم. فهوِيَ رسولُ الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يَهْوَ ما قلتُ، فأخذَ منهم الفِداءَ.

فلما أنْ كان من الغَدِ، قال عمرُ: غَدَوْتُ إلى النبيِّ ﷺ، فإذا هُو قاعدٌ وأبو بكر وإذا هُما يَبْكِيان، فقلتُ: يا رسولَ الله، أخبِرْني ماذا يُبكيك أنت وصاحِبَك؟ فإن وجدتُ بكاءً بكيتُ، وإن لم أجد بكاءً تباكيتُ لبكائِكما، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «الذي عَرَضَ عَليَّ أصحابُك مِن الفِداءِ، لقد عُرِضَ عليَّ عَذابُكم أدْنى مِن هٰذه الشَّجرةِ» ـ لشجرة قريبة ـ وأنزل الله عز وجل: ﴿ما كانَ لِنبيٍّ أنْ يكونَ له أسْرَى حَتَّى يُثخِنَ في الأرضِ﴾ إلى[3]: ﴿لَوْلا كِتابٌ مِنَ الله سَبَق لَمَسَّكُم فيما أخَذْتُم﴾ [الأنفال: ٦٧ـ٦٨] من الفِداء، ثم أحَلَّ لهم الغنائمَ.

فلمَّا كان يومُ أُحدٍ من العامِ المقبل عُوقِبوا بما صَنَعوا يومَ بدرٍ من أخذهم الفِداء، فقُتِلَ منهم سَبعون، وفَرَّ أصحابُ النبيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ، وكُسِرَت رَباعِيَتُه، وهُشِّمَت البَيْضَةُ على رَأسه، وسال الدمُ على وجهه، وأنزل الله تعالى: ﴿أوَلَمَّا أصَابَتْكُمْ مُصِيبةٌ قَد أصَبْتُم مِثْلَيْها قُلتُم

---

(١) في (س) و(ص): تمكني.

(٢) في (ح) وحاشية (س): قريب.

(٣) لفظة: إلى، ليست في (ق). وفي (م): إلى قوله.

أَنَّىٰ هٰذا قُلْ هُو مِن عِنـدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللهَ على كلِّ شَيْءٍ قديرٌ﴾ [آل عمران: ١٦٥] بأخذِكُم الفِداءَ(١).

٢٠٩ ـ حدثنا أبو نوح، حدثنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه

عن عمر بن الخطاب، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في سفر، قال: فسألتُه عن شيء ثلاثَ مرَّاتٍ فلم يردَّ عليَّ، قال: فقلتُ لنفسي: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا ابنَ الخطَّاب، نَزَرْتَ رسول الله ﷺ ثلاثَ مراتٍ فلم يردَّ عليك، قال: فركبتُ راحلتي فتقدَّمتُ مخافةَ أن يكون نَزَل فيَّ شيءٌ، قال: فإذا أنا بمنادٍ ينادي: يا عمرُ، أين عمرُ؟ قال: فرجعتُ، وأنا أظن أنه نزل فيَّ شيءٌ، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «نزَلَتْ عليَّ البارحةَ سُورةٌ هي أحبُّ إليَّ

---

(١) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح. أبو نوح: اسمه عبد الرحمن بن غزوان الضبي، وقُراد لقب له.

وأخرجه أبو داود (٢٦٩٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. مختصراً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٥٠ و١٤/ ٣٦٥ـ٣٦٦، ويعقوب بن شيبة في «مسند عمر» ص٦٣ـ٦٤، وأبو عوانة ٤/ ١٥٧ من طريق أبي نوح قُراد، به، وحسن يعقوب بن شيبة إسناده.

وأخرجه عبد بن حميد (٣١)، ومسلم (١٧٦٣)، ويعقوب بن شيبة ص٥٧ـ٥٨ و٥٨ـ٦٠ و٦٠ـ٦٢، والترمذي (٣٠٨١)، والبزار (١٩٦)، والطبري ٩/ ١٨٩ و١٠/ ٤٤، وأبو عوانة ٤/ ١٥٢ و١٥٥ و١٥٦، وابن حبان (٤٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢١ وفي «الدلائل» ٣/ ٥١ـ٥٢، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٠٨) من طرق عن عكرمة بن عمّار، به. وقد سقط من المطبوع من «دلائل أبي نعيم»: ابنُ عباس. وسيأتي برقم (٢٢١).

والرباعية: هي السن التي بين الثنية والناب.

والبيضة: هي خوذة الحديد توضع على الرأس، من آلات الحرب.

مِن الدُّنيا وما فيها: ﴿إِنَّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً لِيَغْفِرَ لَكَ الله ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنبِكَ وما تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢][1].

٢١٠ - حدثنا أبو النَّضر، حدثنا المسعودي، عن حَكيم بن جُبير، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحَوْتَكيَّةِ، قال:

أُتي عمر بن الخطاب بطعام، فدعا إليه رجلاً، فقال: إني صائم، ثم قال: وأيُّ الصيام تصومُ؟ لولا كراهيةُ أن أزيد أو أنقُصَ لحدَّثتكم بحديث النبيِّ ﷺ حين جاءَه الأعرابيُّ بالأرنب، ولكن أرسلوا إلى عَمَّار، فلما جاء عمار، قال: أشاهدٌ أنتَ رسولَ الله ﷺ يومَ[2] جاءه الأعرابيُّ بالأرنب؟ قال: نعم، فقال: إنِّي رأيتُ بها دماً، فقال: «كلُوها» قال: إني صائم، قال: «وأيَّ الصِّيام تَصُومُ؟» قال: أوَّل الشَّهر وآخرَه، قال: «إنْ كنتَ صائِماً فصُمِ الثَّلاثَ عَشْرةَ، والأربَع عَشْرةَ، والخَمْسَ عَشرةَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح عبد الرحمن بن غزوان، فمن رجال البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٩٩)، والبزار (٢٦٥) من طريق أبي نوح قراد، بهذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٠٣-٢٠٤.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤١٧٧) و(٤٨٣٣) و(٥٠١٢)، والترمذي (٣٢٦٢)، والبزار (٢٦٤)، وأبو يعلى (١٤٨)، وابن حبان (٦٤٠٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٥٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٢٦٤-٢٦٥، والبغوي في «التفسير» ٤/١٨٧-١٨٨.

وقوله: نزرت، أي: ألححت عليه في المسألة.

(٢) في (ق): لما.

(٣) حسن بشواهده وهذا إسناد ضعيف، المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله =

٢١١ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو عَقيل، حدثنا مُجالد بن سعيد، أخبرنا عامر

عن مَسْروق بن الأَجْدع، قال: لقيتُ عمرَ بن الخطاب فقال لي: مَن أنتَ؟ قلت: مَسروق بن الأَجدع، فقال عمر: سمعتُ رسول الله ﷺ

= ابن عتبة، وكان قد اختلط، ورواية أبي النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ عنه بعد الاختلاط، وحكيم بن جبير ضعيف، لكنه توبع، وابن الحوتكية: هو يزيد بن الحوتكية التميمي، لم يرو عنه سوى موسى بن طلحة.

وأخرجه الطيالسي (٤٤) عن المسعودي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٢٣) من طريق حكيم بن جبير ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ـ زاد النسائي: وعمرو بن عثمان ـ ثلاثتهم عن موسى بن طلحة، به. وذكروا فيه أبا ذر مكان «عمار».

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٧٨٧٤)، وابن خزيمة (٢١٢٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن موسى بن طلحة، به.

وسيأتي عند أحمد ٥/١٥٠ من حديث أبي ذر بقصة الصيام فقط.

وأخرجه النسائي (٢٧٣٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، قال: قال أُبي: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ومعه أرنب... فجعله من مسند أُبي، ثم قال النسائي: الصواب: «عن أبي ذر» ويشبه أن يكون وقع من الكتاب «ذر» فقيل: «أبي» والله أعلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٥) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن موسى بن طلحة، به. ولم يسم الرجل الذي شهد مع عمر القصة.

وأخرجه النسائي (٢٧٣٥) و(٢٧٣٦) من طريق طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة بإسناد صحيح، وسيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في مسنده عند أحمد ٢/٣٣٦.

يقول: «الأَجدَعُ شَيْطانٌ» ولكنك مسروقُ بن عبد الرحمٰن. قال عامر: فرأيتُه في الدِّيوان مكتوباً: مسروق بن عبد الرحمٰن، فقلتُ: ما هٰذا؟ فقال: هٰكذا سمَّاني عمر[1] رضي الله عنه[2].

٢١٢ ـ حدثنا إسحاق[3] بن عيسى، حدثنا ابن لَهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن مُحَرَّر بن أبي هُريرة، عن أبيه

عن عمر بن الخطاب: أن النبيَّ ﷺ نَهى عن العَزْل عن الحُرَّة إلَّا بإذْنِها[4].

---

(١) في (ق): عمر بن الخطاب.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. أبو عَقيل: هو عبد الله بن عَقيل الثقفي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٥، وأبو داود (٤٩٥٧)، وابن ماجه (٣٧٣١)، والبزار (٣١٩) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣١٨) من طريق جنيد بن أبي وهرة، عن مجالد، به.

وذكره الدارقطني في «العلل» ٢/٢٢٠ وقال: يرويه جابر الجعفي عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر قوله، وخالفه مجالد فرفعه وزاد فيه: حدثنا رسول الله ﷺ أن الأجدع شيطان.

(٣) تحرف في (ص) إلى: حدثنا أبو إسحاق.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٢٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٨٥ ومن طريقه البيهقي ٧/٢٣١ من طريق إسحاق بن عيسى، بهذا الإسناد. وقد تصحف في المطبوع من ابن ماجه «محرر» إلى «مُحَرِّز». وتحرف في البيهقي إسحاق بن عيسى إلى «إسحاق بن حسن» وفي نسخة كما أشار محققوه إلى «إسحاق بن حسين». =

٢١٣ ـ حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا هشام ـ يعني ابنَ سعد ـ عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال:

سمعتُ عمر يقول: لَئِنْ عِشتُ إلى هٰذا العام المُقبِلِ، لا يُفْتَح للناسِ قَريةٌ إلا قَسَمْتُها بينَهم كما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ خَيبرَ[1]. ٣٢/١

٢١٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله الزُّبيري، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكرمة، عن ابن عباس

عن عمر، قال: كنت مع النبيِّ ﷺ في غَزاةٍ، فحلفتُ: لا وأبي،

= وانظر «العلل» ٢/٩٣ للدارقطني.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤/٢٢٢ من طريقين عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن سوار الكوفي، عن عبد الله بن مسعود قال: تستأمر الحرة ويعزل عن الأمة.

وأخرج عبد الرزاق (١٤٥٦٢) والبيهقي ٧/٢٣١ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء، عن ابن عباس قال: تستأمر الحرة في العزل ولا تستأمر الأمة.

وأخرج البيهقي ٧/٢٣١ من طريق أبي معاوية، عن أبي عرفجة، عن عطية العوفي، عن ابن عمر قال: يعزل عن الأمة وتستأمر الحرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعد، فمن رجال مسلم، وهو حسنُ الحديث.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (١٠٦)، وأبو يعلى (٢٢٤) من طريق ابن المبارك، عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٢٢)، والبخاري (٤٢٣٥) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٢٨٤).

فهتفَ بي رجلٌ[1] من خَلفي، فقال: «لا تَحْلِفوا بِآبائِكُم» فإذا هُو النبيُّ ﷺ[2].

٢١٥ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر عن عُمر قال: لَئِن عشتُ إن شاء الله، لأُخرِجنَّ اليهودَ والنَّصارى من جَزيرة العَربِ[3].

٢١٦ ـ حدثنا سليمان بن داود أبو داود، حدثنا شريك، عن عاصم بن عُبَيد الله، عن أبيه

عن عمر، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّينِ[4].

---

(١) في (ق) وعلى حاشية (س) و(ص): هاتف.

(٢) صحيح لغيره، وانظر ما تقدم برقم (١١٦).

وأخرجه البزار (٢٠٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٥) عن إسرائيل، به.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، وقد صرح بالسماع من جابر عند غير أحمد، والحديث بهذا الإسناد عند غير أحمد مرفوع. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس.

وأخرجه أبو داود (٣٠٣١) عن أحمد بن حنبل بهٰذا الإسناد. مرفوعاً.

وأخرجه البزار (٢٢٩)، والحاكم ٤/٢٧٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، به.

وأخرجه الترمذي (١٦٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/١٢ من طرق عن سفيان، به. وانظر (٢٠١).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ وعاصمِ بن عُبيد الله، وعبيدُ الله بن عاصم بن عمر والد عاصم لم يُدرك جده عمر. =

٢١٧ ـ حدثنا سليمان بن داود أبو داود، حدثنا سلّام ـ يعني أبا الأحوص ـ عن سماك بن حرب، عن سَيَّار بن المَعْرور، قال:

سمعتُ عُمرَ يَخطُب وهو يقول: إن رسولَ الله ﷺ بَنى هٰذا المسجدَ ونحن معه: المهاجرون والأنصار، فإذا[1] اشتدَّ الزِّحامُ فليسجُدِ الرجلُ منكم[2] على ظَهر أخيه. ورأى قوماً يصلُّون في الطريق، فقال: صَلُّوا في المَسجدِ[3].

٢١٨ ـ قرأت على يحيى بن سعيد: زهير[4]، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب:

= وأخرجه الطيالسي (١٤) عن شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن رجل، عن ابن عمر، عن عمر. وقد تقدم برقم (١٢٨).

(١) في (ص): فإن.

(٢) لفظة: «منكم» ليست في (ق).

(٣) حديث صحيح، سيار بن معرور ـ وإن لم يرو عنه غير سماك، ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/٣٣٤ ـ قد توبع.

وهو في «مسند الطيالسي» (٧٠) ومن طريقه أخرجه البيهقي ٣/١٨٢-١٨٣.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/٨٤، والبيهقي ٣/١٨٣ من طريقين عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن زيد بن وهب، أن عمر قال: إذا اشتد الحر، فليسجد على ثوبه، وإذا اشتد الزحام، فليسجد أحدكم على ظهر أخيه. وهٰذا إسناد صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي ٣/١٨٢ بلفظ: صلى رسول الله ﷺ فقرأ بالنجم، فسجدنا فأطال السجود وكثر الناس فصلى بعضهم على ظهر بعض. وسنده ضعيف.

(٤) تحرف في (م) إلى: يحيى بن سعيد بن زهير.

أنه حَجَّ مع عمر بن الخطاب، فأتاه أشرافُ أهلِ الشام، فقالوا: يا أميرَ المؤمنين، إنَّا أَصَبْنا رقيقاً ودوابَّ، فخُذْ من أموالنا صدقةً تطهِّرُنا بها، وتكـونُ لنا [1] زكاةً، فقال: هٰذا شيءٌ لم يَفعَلْه اللَّذانِ كانا مِن قَبْلي، ولكنِ انتَظِروا حتى أَسأَلَ المسلمين [2].

٢١٩ ـ حدثنا رَوْح ومُؤمَّل، قالا: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله

أن عُمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «لَئِن عشتُ لأُخرجَنَّ اليهودَ والنَّصارى مِن جَزِيرَةِ العَربِ، حتَّى لا أَترُكَ فيها إلاَّ مُسلِماً» [3].

٢٢٠ ـ حدثنا عَتَّاب بن زياد، حدثنا عبد الله ـ يعني ابن المبارك ـ [4] أخبرنا يونس، عن الـزهري، عن السائب بن يزيد وعُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الرحمٰن بن عَبْدٍ

---

(١) لفظة: «لنا» ليست في (ص).

(٢) حديث صحيح، زهير: هو ابن معاوية، روى عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي بعد ما تغيَّر، لكنه تُوبع. وقد تقدم برقم (٨٢).

(٣) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير صرَّح بالسماع عند غير أحمد، = ومؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ، تابعه روحُ بنُ عبادة وهو ثقة احتج به الشيخان.

وأخـرجـه مسلم (١٧٦٧)، والـطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢، والبيهقي ٩/٢٠٧ـ٢٠٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٥٣) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، به. وانظر (٢٠١).

(٤) قوله: «يعني ابن المبارك» ليس في (ب) و(ح) و(س).

عن عمر بن الخطاب ـ قال عبد الله : وقد بَلَغ به أَبي إلى النبي ﷺ ـ قال : «مَن فاتَه شيءٌ مِن وِرْدِه ـ أَو قال : من حِزْبه ـ مِن اللَّيلِ فقرَأَه ما بينَ صلاةِ الفَجْرِ إلى الظُّهرِ، فكأَنَّما قَرَأَهُ مِن لَيلَتِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فقد روى له ابن ماجه وهو ثقة. وهو في «الزهد» لابن المبارك (١٢٤٧).

وأخرجه الدارمي (١٤٧٧)، ومسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، وابن ماجه (١٣٤٣)، والترمذي (٥٨١)، والنسائي ٣/٢٥٩، وأبو عوانة ٢/٢٧١، وابن حبان (٢٦٤٣)، والبيهقي ٢/٤٨٤ و٤٨٥، والبغوي (٩٨٥) من طرق عن يونس بن يزيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٧١ من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٣/٢٥٩-٢٦٠ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، به. بإسقاط السائب بن يزيد وعبيد الله.

وأخرجه موقوفاً على عمر: مالك في «الموطأ» ١/٢٠٠ عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، عن عمر قال: من فاته حزبه من الليل، فقرأه حين تزول الشمس، إلى صلاة الظهر، فإنه لم يفته، أو كأنه أدركه.

ومن طريق مالك أخرجه النسائي ٣/٢٦٠، والبيهقي ٢/٤٨٤ و٤٨٥.

قال ابن عبد البر ـ فيما نقله عنه الزرقاني ٢/٩ ـ: «هذا وهم من داود، لأن المحفوظ من حديث ابن شهاب، عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري، عن عمر: من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل، ومن أصحاب ابن شهاب من رفعه عنه بسنده عن عمر، عن النبي ﷺ، وهذا عند العلماء أولى بالصواب من رواية داود حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر، لأن ذلك وقت ضيق قد لا يسع الحزبَ، ورُبَّ رجل حِزبُه نصفُ القرآن، أو ثلثه، أو ربعُه، ونحوه، لأنَّ ابن شهاب أتقنُ حفظاً، وأثبت نقلاً».

٢٢١ ـ حدثنا أبو نوح قُرَاد، حدثنا عِكرمة بن عمار، حدثنا سِماك الحنفي أبو زُميل، حدثني ابن عباس

حدثني عمر، قال: لما كان يومُ بدرٍ، قال: نَظَر النبيُّ ﷺ إلى أصحابه وهم ثلاثُ مئة ونيِّف، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألفٌ وزيادة، فاستقبل النبيُّ ﷺ القِبْلة، ثم مَدَّ يديه، وعليه رِداؤه وإزاره[1]، ثم قال: «اللهُمَّ أينَ ما وَعَدْتَني؟ اللهمَّ أَنْجِزْ ما وَعَدْتني، اللهمَّ إنْ تُهْلِكْ هٰذه العِصابَةَ من أهل الإسلام فَلا تُعْبَدُ في الأرضِ أبداً» قال: فما زالَ يستغيثُ ربَّه، ويَدعُوه حتى سَقَط رداؤه، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءَه [فردَّاه، ثم التزمَه مِن ورائِهِ، ثم قال: يا نبيَّ الله، كَذَاكَ مناشدَتُكَ ربَّك، فإنَّه سيُنجز لكَ ما وعدَكَ]. وأنزل الله تعالى: ﴿إِذْ تَستَغيثُونَ ربَّكُم فَاستجابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلفٍ مِنَ المَلائِكةِ مُردِفِينَ﴾.

فلما كان يومئذٍ، والتَقَوا فهزم الله المشركين، فقُتِل منهم سَبعون رجلاً، وأُسِر منهم سبعون رجلاً، فاستشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعليّاً وعُمر، فقال أبو بكر: يا نبيَّ الله، هٰؤلاء بنو العمِّ والعشيرة والإخوان، فإنِّي أرى أن تَأْخُذَ منهم الفِداءَ[2]، فيكون ما أَخَذْنا منهم قوةً لنا على الكفار، وعسى الله أن يهدِيَهم فيكونون لنا عَضُداً، فقال رسول الله ﷺ: «ما تَرى يا ابنَ الخَطَّاب؟» فقال: قلت: واللهِ ما أرى ما رأى أبو بكر، ولكنِّي أرى أن تمكِّنَني من فلانٍ ـ قريبٍ لعمر ـ فأَضرِبَ عُنُقَه، وتمكِّن عليّاً من عَقيلٍ فيضرِبَ عنقَهُ، وتمكِّنَ حمزةَ من فلانٍ أخيه فيضرِبَ

---

(١) لفظة: «وإزاره» ليست في (ص).

(٢) في (ق) وحاشية (ص): الفدية.

عنقَــه، حتى يعلمَ الله أنـه ليس في قلوبنـا هَوادةٌ للمشـركين، هٰؤلاء صناديدُهم وأئمَّتُهم وقادَتُهم. فهَوِيَ رسول الله ﷺ ما قال أبو بكرٍ ولم يَهْوَ ما قلتُ، فأَخَذَ منهم الفِداءَ.

٣٣/١ فلما كان من الغَدِ، قال عمر: غَدَوتُ إلى النبيِّ ﷺ، فإذا هو قاعدٌ وأبو بكر، وإذا هما يَبكيان، فقلتُ: يا رسولَ الله، أخبرني ماذا يُبْكيكَ أنت وصـاحِبَـك؟ فإن وَجَـدْتُ بكاءً بَكَيتُ، وإن لم أَجِدْ بكاءً تَباكيتُ لِبُكـائِكُمـا، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الـذي عَرَض عَليَّ أَصْحـابُكَ مِن الفِـداءِ، ولقـد عُرِضَ عليَّ عَذابُكم أدنَى من هٰذه الشَّجـرةِ» ـ لشجرةٍ قريبةٍ ـ وأنزل الله تعالى: ﴿ما كانَ لِنبيٍّ أَنْ يَكونَ لَهُ أَسرَى حَتَّى يُثْخِنَ في الأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿لَمَسَّكُم فيما أَخَذْتُم﴾ من الفِداءِ، ثم أَحلَّ لهم الغنائمَ.

فلما كان يومُ أُحدٍ من العام المُقبِل عُوقِبوا بما صَنَعوا يومَ بدرٍ من أَخذِهم الفداءَ، فقُتِل منهم سَبعونَ، وفَرَّ أَصحابُ النبيِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ، وكُسِـرتْ رَبَاعِيَتُه، وهُشِّمت البَيْضةُ على رَأْسِهِ، وسالَ الدَّمُ على وجهه، فأَنزل الله: ﴿أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُم مُصيبَةٌ﴾ إلى قوله: ﴿إنَّ الله على كُلِّ شَيءٍ قدِيرٌ﴾ بأَخذِكم الفداءَ[1].

٢٢٢ ـ حدثنـا عبـد الـرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أبي ثَور

---

(١) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح. وهو مكرر (٢٠٨). وهٰذا الحديث لم يرد في (ظ١١) و(ب) و(ح)، وهي نسخ قديمة.

عن ابن عباس، قال: لم أزل حَريصاً على أن أسأل عمرَ بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبيِّ ﷺ، اللَّتين قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبا إِلى اللهِ فقدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما﴾ [التحريم: ٤] حتى حجَّ عمرُ وحججتُ معه، فلما كنا ببعض الطريق عَدَل عمرُ وعَدَلتُ معه بالإداوةِ، فتَبرَّزَ ثم أتاني، فسَكَبتُ على يَديه فتوضأ، فقلت: يا أميرَ المؤمنين، مَن المرأتان من أزواجِ النبيِّ ﷺ اللتان قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبا إلى الله فقد صَغَتْ قُلوبُكما﴾؟ فقال عمر: واعَجباً لك يا ابنَ عباس! ـ قال الزهري: كَرِه، واللهِ، ما سأله عنه ولم يَكتُمْه عنه ـ قال: هي[1] حفصةُ وعائشةُ.

قال: ثم أخذ يَسوقُ الحديثَ، قال: كُنَّا معشرَ قريشٍ قوماً نَغْلِبُ النساءَ، فلما قَدِمنا المدينةَ وَجَدْنا قوماً تَغلِبُهم نساؤُهم، فطَفِقَ نساؤنا يتعلَّمنَ من نسائِهم، قال: وكان مَنزلي في بني أُمية بن زيد بالعَوالي، قال: فتغضَّبْتُ[2] يوماً على امرأتي، فإذا هي تُراجعني، فأنكرتُ أن تُراجِعَني، فقالت: ما تُنكِر أن أُراجِعَك، فواللهِ إن أزواجَ النبيِّ ﷺ لَيُراجِعْنَه، وتهجُرُه إحداهنَّ اليومَ إلى الليل. قال: فانطلقتُ، فدخلتُ على حَفصةَ، فقلتُ: أتُراجِعين رسولَ الله ﷺ؟ قالت: نعم. قلتُ: وتهجُرُه إحداكُنَّ اليومَ إلى الليل؟ قالت: نعم. قلتُ: قد خاب مَن فَعل ذلك منكنَّ وخَسِر، أفتأمَنُ إحداكُنَّ أنْ يَغْضَبَ الله عليها لغَضبِ رسوله،

---

(١) على حاشية (ص): هما.

(٢) في (ق): فغضبت.

فإذا هي قد هلَكَت؟ لا تُراجعي رسولَ الله ﷺ ولا تسأليه شيئاً[1]، وسَلِيني ما بدا لكِ، ولا يَغُرَّنَّكِ أن كانت جارَتُكِ هي أوسَمَ وأحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ منكِ ـ يريد عائشة ـ.

قال: وكان لي جارٌ من الأنصار، وكنَّا نَتناوبُ النُّزولَ إلى رسولِ الله ﷺ، فينـزلُ يوماً، وأنزلُ يوماً، فيأتيني بخبرِ الوَحْي وغيره، وآتيه بمثلِ ذٰلك، قال: وكنا نتحدَّثُ أن غَسَّانَ تُنْعِلُ الخيلَ لتغزُونا، فنزل صاحبي يوماً، ثم أتاني عِشاءً فضرَبَ بابي، ثم ناداني فخرجتُ إليه، فقال: حدثَ أمرٌ عظيمٌ. فقلتُ: وما ذا، أجاءتْ غسَّانُ؟ قال: لا، بل أعظمُ من ذٰلك وأطولُ، طلَّق الرَّسولُ نساءَه. فقلتُ: قد خابَتْ حَفْصةُ وخَسِرتْ، قد كنتُ أظنُّ هٰذا كائناً.

حتى إذا صلَّيتُ الصُّبْحَ شدَدْتُ عليَّ ثيابي، ثم نزلتُ فدخلتُ على حفصةَ وهي تبكي، فقلتُ: أطلَّقَكُنَّ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: لا أدري، هو هٰذا مُعتزِلٌ في هٰذه المَشْرَبَة. فأتيتُ غلاماً له أسودَ، فقلتُ: استأذِنْ لعمرَ، فدَخَل الغلامُ ثم خرج إليَّ، فقال: قد ذكرتُكَ له فصمَتَ، فانطلقتُ حتى أتيتُ المِنبرَ، فإذا عنده رَهْطٌ جلوسٌ يبكي بعضُهم، فجلستُ قليلاً، ثم غلَبني ما أجِدُ، فأتيتُ الغلامَ فقلتُ: استأذِنْ لعمر، فدَخَل ثم خرج عليَّ[2]، فقال: قد ذكرتُكَ له فصمتَ. فخرجتُ فجلستُ إلى المِنبَر، ثم غلبني ما أجِدُ، فأتيتُ الغلامَ، فقلتُ: استأذِنْ لعمر، فدخل ثم خرج إليَّ، فقال: قد ذكرتُكَ له فصَمَت، فولَّيتُ مدْبراً، فإذا الغلامُ يَدعُوني، فقال: ادخُلْ، فقد أذِنَ لك. فدخلتُ، فسلَّمتُ على

(١) لفظة: «شيئا» ليست في (ص).

(٢) في (ص): إلي.

رسول الله ﷺ، فإذا هو مُتكىءٌ على رَمْلِ حَصير ـ وحدَّثناه يعقوب في ٣٤/١
حديث صالح قال: رُمَال حَصير ـ قد أَثَّر في جَنبه، فقلتُ: أَطلَّقْتَ يا رسول الله نساءَك؟ فرفع[1] رأسه إليَّ وقال: «لا» فقلتُ: الله أكبر، لو رَأَيتَنا يا رسولَ الله، وكنَّا معشرَ قريشٍ قوماً نغلِبُ النساءَ، فلمَّا قدمنا المدينةَ وجدنا قوماً تغلِبُهم نساؤُهم، فطَفِقَ نساؤُنا يتعلَّمنَ من نسائهم، فتغضَّبْتُ على امرأتي يوماً فإذا هي تُراجعني، فأنكرتُ أن تُراجعَني، فقالت: ما تُنكِر أن أُراجِعَكَ؟ فوالله إن أزواج رسول الله ﷺ لَيُراجِعْنَه، وتهجُرُه إحداهُنَّ اليومَ إلى الليل. فقلت: قد خابَ مَن فَعل ذٰلك منهنَّ وخَسِر، أفتأمَنُ إحداهنَّ أَنْ يغضبَ الله عليها لغضبِ رسوله[2]، فإذا هي قد هلَكَت؟ فتبسَّم رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، فدخلتُ على حفصةَ، فقلت: لا يغرُّكِ[3] أَنْ كانت جارتُكِ هي أوسمَ وأحبَّ إلى رسول الله ﷺ منكِ، فتبسَّم أُخرى، فقلتُ: أَستأنِسُ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعم». فجلستُ، فرفعتُ رأسي في البيتِ، فوالله ما رأيتُ فيه شيئاً يرُدُّ البصرَ إلا أَهَبَةً[4] ثلاثة، فقلت: ادعُ يا رسول الله أن يوسِّع على أُمتك، فقد وُسِّع على فارسَ والروم، وهم لا يَعبُدونَ الله. فاستوى جالِساً، ثم قال: «أفي شَكٍّ أنتَ يا ابنَ الخَطابِ؟ أُولٰئكَ قومٌ عُجِّلَتْ لهم طَيِّباتُهُم في الحَياة الدُّنيا» فقلتُ: استغفِرْ لي يا رسولَ الله.

---

(١) في (ص): فرفع رسول الله.

(٢) في (ق) و(ص): رسول الله.

(٣) على حاشية (س) و(ص): لا يغرنك.

(٤) في (م): أهباً. والأهبة: الجلود قبل الدباغ.

وكان أَقسَمَ أن لا يَدخُلَ عليهنَّ شَهراً من شدة مَوْجِدَتِه عليهنَّ، حتى عاتَبَهُ الله عز وجل[1].

٢٢٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرني يونس بن سُليم، قال: أملى عليَّ يونس بن يزيد الأَيْلي، عن ابن شهاب، عن عُروةَ بن الزبير، عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ القارِيّ:

سمعتُ عُمر بن الخطاب يقول: كان إذا نَزَل على رسولِ الله ﷺ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٧٩) (٣٤)، والترمذي (٢٤٦١) و(٣٣١٨)، وأبو يعلى (٢٢٢)، وابن حبان (٤٢٦٨)، والبيهقي ٥/٣٧ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢٨/١٦١-١٦٢ من طريق ابن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٨٩) و(٢٤٦٨) و(٥١٩١)، والبزار (٢٠٦)، والنسائي ٤/١٣٧ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٥)، ومسلم (١٤٧٩)، وابن ماجه (٤١٥٣)، والترمذي (٢٦٩١)، والبزار (١٦٠) و(٢١١)، وأبو يعلى (١٦٤)، والطبري ٢٨/١٦٢، وابن خزيمة (١٩٢١) و(٢١٧٨) من طرق عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٣٣٩).

وقوله: المشرُبة ـ بالضم والفتح ـ: الغُرفة والعِلِّية.

وقوله: «رُمَال حصير» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٦٥: الرُّمال: ما رُمِل أي: نُسج، وهو جمع رَمْل، والمراد أنه كان السرير قد نُسج وجهه بالسَّعَف، ولم يكن على السرير وِطاءٌ سوى الحصير.

وقوله: «أستأنس»، أي: أزيد في الكلام لزيادة المؤانسة، قال النووي رحمه الله تعالى: وفيه أن الإنسان إذا رأى صاحبه مهموماً وأراد إزالة همِّه ومؤانسته بما يشرح صدره ويزيل همه، ينبغي له أن يستأذنه في ذلك كما فعل عمر، ولأنه قد يأتي بالكلام بما لا يُوافق.

الوحيُ يُسمَعُ عند وجْهِهِ دَويٌّ كدويِّ النَّحلِ، فمكثنا ساعةً، فاسْتَقبلَ القِبلةَ ورفع يدَيْه، فقال: «اللهمَّ زِدْنا ولا تَنْقُصْنا، وأَكرِمنا ولا تُهِنَّا، وأَعْطِنا ولا تَحْرِمنا، وآثِرْنا ولا تُؤْثِرْ عَلينا، وارْضَ عنَّا وأَرضِنا»، ثم قال: «لقد أُنْزِلَتْ عليَّ عشرُ آياتٍ، من أَقامَهنَّ دخلَ الجنةَ»، ثُمَّ قرأَ علينا: ﴿قَدْ أَفلَحَ المُؤْمنونَ﴾ حتَّى ختمَ العشرَ آيات[1].

٢٢٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمر، عن الزهري، عن أَبي عُبَيد مولى عبد الرحمٰن بن عوف:

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة يونس بن سُليم، ولم يرو عنه غير عبد الرزاق وتكلم فيه، ولم يعتمده في الرواية.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٣٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٦٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/٣٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٧٦) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

قال النسائي: هذا حديث منكر، لا نعلم أحداً رواه غير يونس بن سُليم، ويونس بن سُليم لا نعرفه، والله أعلم، وقال العقيلي: يونس بن سليم لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به، ومع ذلك فقد حسنه البغوي.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي بقوله: سئل عبد الرزاق عن شيخه ذا (يعني يونس بن سليم) فقال: أظنه لا شيء.

وهو في مصنف عبد الرزاق (٦٠٣٨) عن يونس بن سُليم الصنعاني، عن الزهري، به دون ذكر يونس بن يزيد، ومن طريق عبد الرزاق هذه أخرجه الترمذي (٣١٧٣)، والبزار (٣٠١).

ثم ذكر الترمذي الحديث بإثبات يونس بن يزيد، ثم قال: هذا أصحُّ من الحديث الأول، سمعتُ إسحاقَ بن منصور يقول: روى أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، عن يونس بن سُليم، عن يونس بن يزيد، عن الزهري هٰذا الحديثَ.

أنه شَهد العيدَ مع عمر بن الخطاب فصلَّى قبلَ أن يخطُبَ بلا أذانٍ ولا إقامة، ثم خَطَب فقال: يا أيها الناسُ، إن رسولَ الله ﷺ نهى عن صِيام هٰذين اليومين، أما أحدُهما، فيوم فِطرِكم من صيامكم وعِيدكم، وأما الآخرُ، فيومٌ تأكلون فيه من نُسُكِكُم[1].

٢٢٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني الزهري، عن سعدٍ أبي عُبيد[2] مولى عبدالرحمٰن بن أزهر، قال:

شَهدتُ العيدَ مع عمر بن الخطاب.. فذكر الحديث[3].

٢٢٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر

أن عمر قبَّل الحجَرَ، ثم قال: قد عَلِمتُ أنك حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ قبَّلك ما قبَّلتُك[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: اسمه سعد بن عبيد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٦٣٦) و(٧٨٧٩). ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البيهقي ٤/٢٩٧.

وأخرجه الترمذي (٧٧١) عن يزيد بن زريع، عن معمر، بهذا الإسناد. وقال: حديث صحيح. وقد تقدم برقم (١٦٣).

(٢) تحرف في (م) إلى: الزهري، عن سعيد، عن سعد بن أبي عبيد.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو حسن الحديث إذا صرح بالسماع، وروى له مسلم في المتابعات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٢) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه «سعد بن عبيد» إلى «سعيد بن عبيد». وانظر ما قبله.

(٤) صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العمري، لكنه قد =

٢٢٧ ـ حدثنا هُشَيم[١]، أخبرني سَيَّار، عن أبي وائل:

أن رجلاً كان نصرانياً يقال له: الصُّبَيُّ بن مَعبد، أسلَمَ، فأراد الجهادَ، فقيل له: ابدأْ بالحج، فأتى الأشعريَّ، فأمره أن يُهِلَّ بالعمرة والحجِّ[٢] جميعاً، ففعل، فبَيْنا هو يُلبِّي إذ مَرَّ بزيد بن صُوحانَ وسلمان بن ربيعةَ، فقال أحدُهما لصاحبه: لَهٰذا[٣] أضلُّ من بَعيرِ أهلِه، فسَمِعَها الصُّبَيُّ، فكَبُر ذٰلك عليه، فلما قَدِم أتى عُمرَ فذكر ذٰلك له، فقال له عمر: هُدِيتَ لسُنَّة نبيِّكَ. قال: وسمعتُه مرة أُخرى يقول: وُفِّقْتَ لسُنَّة نبيِّك[٤].

٢٢٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

= توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حُميد (٢٦) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٦٤)، ومسلم (١٢٧٠) (٢٤٩)، والبزار (١٣٩) من طريق أيوب، عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٢٧٠) (٢٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩١٩)، وأبو يعلى (٢٢٠)، وابن خزيمة (٢٧١١)، وابن الجارود (٤٥٢)، وابن حبان (٣٨٢١) من طريق سالم، عن ابن عمر، به. وانظر (٢٢٩).

(١) على حاشية (س) و(ص): هاشم، وهو تحريف.

(٢) في (م) و(ق): بالحج والعمرة.

(٣) في (ق): هٰذا.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد ـ والحديث رواه أبو وائل عنه كما تقدم برقم (٨٣) ـ فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي. هشيم: هو ابن بشير، وسيار: هو أبو الحكم، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

عن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَسْمُر عند أبي بكرٍ الليلةَ كذاك في الأمرِ من أمرِ المسلمينَ، وأنا معه[1].

٢٢٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصم الأحول، عن عبد الله بن سَرْجِسَ، قال:

٣٥/١ رأيتُ الأُصَيْلِعَ ـ يعني عمرَ ـ يُقبِّل الحجرَ ويقول: إني لأُقبِّلُكَ، وأعلمُ أنك حجرٌ لا تنفع ولا تضرُّ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُك لم أُقبِّلْك[2].

٢٣٠ ـ حدثنا عبد الله بن نُمير، حدثنا عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر

عن عمر، قلتُ: يا رسولَ الله، أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نَعَمْ، إذَا توضَّأ»[3].

٢٣١ ـ حدثنا ابن نمير، أخبرنا هشام[4]، عن أبيه، عن عاصم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم مطولاً برقم (١٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن سرجس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤٣) من طريقين عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٠٣٣)، والحميدي (٩)، ومسلم (١٢٧٠) (٢٥٠)، والبزار (٢٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩١٨) من طرق عن عاصم، به. وسيأتي برقم (٣٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري. وقد تقدم برقم (٩٤).

(٤) تحرف في (ص) إلى: هاشم.

عن[1] عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَقبَلَ اللَّيلُ، وأَدْبرَ النَّهارُ، وغابَتِ الشَّمسُ، فقَدْ أَفْطَرْتَ»[2].

٢٣٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا ابن شهاب (ح) وحدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمر، عن الزهري، المعنى، عن أبي الطُّفَيل عامر بن واثلة:

أن نافع بن عبد الحارث لَقِيَ عمرَ بن الخطاب بعُسْفانَ، وكان عمرُ استعمَلَه على مكة، فقال له عمر: مَن استخلفتَ على أهل الوادي؟ قال: استخلفتُ عليهم ابنَ أَبْزَى. فقال: وما ابنُ أَبْزَى؟ فقال: رجلٌ من موالِينا. فقال عمر: استخلفتَ عليهم مولىً! فقال: إنه قارىءٌ لكتاب الله، عالمٌ بالفرائضِ قاضٍ، فقال عمر: أما إن نبيَّكم ﷺ قد قال: «إنَّ اللهَ يَرفَعُ بهٰذا الكِتابِ أقواماً، ويَضَعُ به آخَرينَ»[3].

---

(١) تحرفت في (ق) إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير، وعاصم: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه مسلم (١١٠٠) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٩٢).

(٣) إسناداه صحيحان، الأول فيه أبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ ثقة روى له الترمذي والنسائي، ومن فوقه من رجال الشيخين. والإسناد الثاني على شرطهما.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩٤٤) إلا أن عنده عمرو بن واثلة، وعامر هذا يقال له: عمرو أيضاً.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حبان (٧٧٢).

وأخرجه مسلم (٨١٧)، وابن ماجه (٢١٨)، والبزار (٢٤٩)، والبغوي (١١٨٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. =

٢٣٣ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا إسماعيل بن سُمَيع، عن مسلم البَطِين، عن أبي البَخْتَري، قال:

قال عمر لأبي عُبيدة بن الجراح: ابسُطْ يدك حتى أُبايعَك، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنتَ أمينُ هٰذه الأُمَّة» فقال أبو عبيدة: ما كنتُ لأتقدَّمَ بين يَدَيْ رجلٍ أمره رسولُ الله ﷺ أن يَؤُمَّنا، فأَمَّنا حتى مات[1].

٢٣٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شَقيق بن سلمة، عن سلمان بن ربيعة

عن عمر، قال: قَسَم رسولُ الله ﷺ قِسمةً، فقلتُ: يا رسولَ الله، لَغيرُ هٰؤلاء أحقُّ منهم، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّهم خَيَّروني بينَ أن يَسألُوني بالفُحْشِ أو يُبَخِّلوني، فلَسْتُ بِباخِلٍ»[2].

٢٣٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عَبْد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر:

أن عمر سأل النبيَّ ﷺ: أينامُ[3] أحدُنا وهو جنبٌ؟ قال: «نعم،

= وأخرجه الدارمي (٣٣٦٥)، ومسلم (٨١٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ لم يدرك عمر.

وأخرجه الحاكم ٣/٢٦٧ من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد إلا أن عنده: «قال أبو بكر الصديق لأبي عبيدة». وقال: صحيح، ورده الذهبي بالانقطاع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلمان بن ربيعة، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم برقم (١٢٧).

(٣) في (م) و(ق): هل ينام.

ويتوضَّأُ وُضُوءَه لِلصَّلاةِ»[1].

٢٣٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمرَ سأل النبيَّ ﷺ . . . مثله[2].

٢٣٧ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع، قال:

رأى ابنُ عمر سعدَ بن مالك يَمسحُ على خُفَّيه، فقال ابن عمر: وإنكم لَتَفعلونَ هٰذا؟ فقال سعد: نعم. فاجتَمَعا[3] عند عمر، فقال سعد: يا أميرَ المؤمنين، أَفْتِ ابنَ أخي في المسح على الخُفين، فقال عمر: كنا ونحن مع نبينا ﷺ نَمسَحُ على خِفَافِنا. فقال ابنُ عمر: وإنْ جاءَ من الغائط والبول؟ فقال عمر: نعم[4]، وإن جاء من الغائط والبول. قال نافع: فكان ابنُ عمر بعدَ ذٰلك يمسَحُ عليهما ما لم يَخلَعْهُما، وما يُوقِّتُ لذٰلك وقتاً.

فحدثتُ به مَعْمراً، فقال: حدَّثَنِيه أيوبُ، عن نافع مثله[5].

---

(١) صحيح لغيره، عبد الله بن عمر العمري شيخ عبد الرزاق ـ وإن كان ضعيفاً ـ توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٧٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة ١/٢٧٧. لكن وقع في المطبوع من الأخير، وكذا في (م) و(س): عبيد الله بن عمر. وقد تقدم الحديث برقم (٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وهو مكرر رقم (٩٤).

(٣) في (ص): فاجتمعنا.

(٤) لفظة «نعم» ليست في (ص).

(٥) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٥٤٦)، وابن خزيمة (١٨٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن=

٢٣٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني مالك بن أوس بن الحَدَثَان، قال:

صَرفتُ عند طَلحة بن عُبيد الله وَرِقاً بذهبٍ، فقال: أَنْظِرْني حتى يأْتينا خازِنُنا من الغابة. قال: فسمعها عمر بن الخطاب، فقال: لا والله، لا تُفارِقه حتى تَستوفيَ منه صَرْفَه، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «الذَّهَبُ بالوَرِقِ رِباً إلا هاءَ وهاءَ»[1].

٢٣٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعمر، عن الزهري، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتبة، قال:

لما ارتدَّ أهلُ الرِّدَّة في زمان أبي بكر، قال عمر: كيف تقاتلُ الناسَ يا أبا بكر وقد قال رسول الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يَقُولوا: لا إلٰـهَ إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، فقد[2] عَصَموا مِنِّي دِماءَهُم وأموالَهم إلا بِحقِّها، وحِسابُهم عَلى اللهِ»؟ فقال أبو بكر: والله لأُقاتِلنَّ مَن فرَّق بينَ الصلاةِ والزكاةِ، فإن الزكاةَ حقُّ المال، واللهِ لو مَنَعُوني عَناقاً كانوا يُؤدُّونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتُهم عليها. قال عمرُ: فواللهِ ما هو إلا أن رأيتُ أنَّ الله قد شَرَحَ صدر أبي بكر للقتالِ، فعرفتُ أنه الحقُّ[3]. ٣٦/١

= أيوب، بهذا الإسناد. وانظر (٨٧) و(٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٥٤١). وقد تقدم برقم (١٦٢).

(٢) لفظة «فقد» ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين وهو مرسل، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة روايته عن عمر مرسلة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٧١٨)، وقد تقدم موصولاً برقم (١١٧).

٢٤٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:

قال عُمرُ: كنت في رَكْب أسيرُ في غَزَاةٍ مع النبيِّ ﷺ، فحلفتُ، فقلتُ: لا وأبي، فنَهَرَني رجلٌ من خلفي، وقال: «لا تَحلِفُوا بِآبائِكُم» فالتفتُّ، فإذا أنا برسولِ الله ﷺ(١).

٢٤١ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عن عمر، قال: سمعني رسولُ الله ﷺ وأنا أحلِفُ بأبي، فقال: «إنَّ الله يَنهاكُم أن تَحلِفُوا بِآبائِكُم» قال عمرُ: فوالله ما حلَفْتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثِراً(٢).

٢٤٢ ـ حدثنا خَلف بن الوليد، حدثنا خالد، عن خالد، عن أبي عثمان عن عمر: أن رسول الله ﷺ رخَّص في الحَريرِ في إصبَعَيْنِ(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، رواية سماك بن حرب عن عكرمة فيها اضطراب. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٩٢٥) وقد تقدم برقم (١١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبد الله بن عمر.
وأخرجه أبو داود (٣٢٥٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٩٢٢).
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٩)، ومسلم (١٦٤٦) (٢)، والبزار (١٣٤). وقد تقدم برقم (١١٢).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد، وهو ثقة.
خالد الأول: هو ابن عبد الله الواسطي الطحان، وشيخه: هو خالد بن مِهران الحذّاء، أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.
وأخرجه ابن حبان (٥٤٥٤) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الطحان، =

٢٤٣ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا التَّيْمي، عن أبي عثمان، قال:

كُنَّا مع عُتبة بن فَرْقَدٍ، فكتب إليه عمر بأشياءَ يحدثه عن النبيِّ ﷺ، فكان فيما كتبَ إليه: أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَلبَسُ الحَريرَ في الدُّنيا إلا مَن لَيسَ له في الآخِرةِ منهُ شيءٌ، إلَّا هٰكذا» وقال بإصبعيهِ: السبَّابة والوُسْطى[1].

قال أبو عثمان: فرأيتُ أنها أزرارُ الطيالسة حين رأينا الطَّيالسةَ.

٢٤٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، حدثني عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار، عن عبد الله بن بَابَيْه

عن يعلَى بن أُمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: إقصارُ الناسِ الصلاةَ اليومَ، وإنما قال الله عز وجل: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُم الذينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١]، فقد ذهب ذاك اليومُ! فقال: عجبتُ مِمَّا عجبتَ منه، فذكرتُ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «صَدَقةٌ تَصَدَّقَ الله بها عَليكُم، فَاقبَلُوا صدَقَتَه»[2].

= بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان.

وأخرجه البُخاري (٥٨٣٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٣) من طريقين عن سليمان التيمي، به. وانظر ما قبله.

والطيالسة: ضرب من الأكسية كانت تلبسها الأعاجم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١١٩٩) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٨٦)، وأبو داود (١١٩٩)، وأبو يعلى (١٨١)، وابن خزيمة =

٢٤٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُريج، سمعت عبدالرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار يُحدِّث، فذكره[1].

٢٤٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي عَرُوبَة، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المُسَيّب، قال:

قال عُمر: إن آخرَ ما نَزَل من القرآن آيةُ الرِّبا، وإن رسول الله ﷺ قُبِضَ ولم يُفسِّرْها، فدَعُوا الرِّبا والرِّيبة[2].

= (٩٤٥)، وابن حبان (٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، والبيهقي ٣/١٣٤ من طريق يحيى بن سعيد، به. وقد تقدم برقم (١٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٠) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٢٧٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود (١١٩٩)، والترمذي (٣٠٣٤). وانظر ما قبله.

(٢) حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، سعيد بن المسيب أدرك عمر ولم يسمع منه، ويحيى ـ وهو ابن سعيد القطان ـ سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٧٦)، والطبري ٣/١١٤ من طريقين عن ابن أبي عروبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٦٣، والطبري ٣/١١٤ من طريق الشعبي، عن عمر، به. وسيأتي برقم (٣٥٠).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٥٤٤): آخر آية نزلت على النبي ﷺ آية الربا.

وانظر «البرهان في علوم القرآن» ١/٢٠٨-٢١٠، و«الإتقان» ١/٣٥-٣٨.

٢٤٧ ـ حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن ابن عمر

عن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «المَيِّتُ يُعذَّبُ في قَبرِه بالنِّياحةِ عَليهِ»(١).

٢٤٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر

عن عمر رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُعذَّبُ الميِّتُ ببكاءِ أهلِهِ عليهِ»(٢).

٢٤٩ ـ حدثنا يحيى(٣)، عن يحيى، قال: سمعت سعيد بن المسيب

أن عمر قال: إياكم أن تَهْلِكوا عن آية الرَّجْم، [وأن يقولَ قائل:](٤)

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (١٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥) و(١٥٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩١، ومسلم (٩٢٧) (١٦)، والبزار (١٤٦)، والبيهقي ٤/٧١ من طريق محمد بن بشر، عن عبيد الله، به. وقد تحرف في المطبوع من ابن أبي شيبة «عبيد الله» إلى: عبد الله.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٩٢) عن عبد الله بن عمر، عن نافع، به. وقد وقع عنده بالتكبير هكذا.

(٣) يحيى: هو ابن سعيد القطان، عن يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري، وتحرف في (ق) إلى: يحيى بن يحيى.

(٤) ما بين حاصرتين ليس في الأصول التي بأيدينا، ولا يستقيم المعنى إلا به، وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن المسيب نفسه برقم (٣٠٢) وفي مصادر التخريج المذكورة في التعليق الآتي، وقد ثبتت فيها هذه الجملة.

لا نَجِدُ حدَّينِ في كتابِ الله، فقد رأيت[1] النبيَّ ﷺ قد رَجَم، وقد رَجَمْنا[2].

٢٥٠ ـ حدثنا يحيى، حدثنا حُميد، عن أنس، قال:

قال عمرُ: وافقتُ ربِّي في ثلاثٍ ـ أو وافقني[3] ربي في ثلاثٍ ـ قلتُ: يا رسولَ الله، لو اتَّخذتَ من مَقام إبراهيم مُصلًّى؟ فأنزل الله: ﴿واتَّخِذوا من مَقامِ إبراهيمَ مُصلًّى﴾، قلتُ: يا رسولَ الله، إنه يدخُل[4] عليك البرُّ والفاجرُ، فلو أمرتَ أُمهاتِ المؤمنين بالحِجاب، فأنزل الله آية الحِجاب، وبَلَغَني مُعاتبةُ النبي ﷺ بعضَ نسائِه، قال: فاستَقْرَيتُ أُمَّهات المؤمنين، فدخلتُ عليهنَّ فجعلتُ أستَقرِيهنَّ واحدةً واحدةً: واللهِ لَئِن انتهيتُنَّ وإلا ليُبْدِلَنَّ الله رسولَه خيراً منكن، قال: فأتيتُ على بعض نسائِه، قالت: يا عمرُ، أمَا في رسول الله ﷺ ما يَعِظُ نساءَه حتى تكونَ أنت تعظهنَّ؟ فأنزل الله: ﴿عَسَى رَبُّه إنْ طَلَّقكُنَّ أن يُبْدِلَه أزواجاً خَيراً مِنكُنَّ﴾[5]. ١/٣٧

---

(١) في (ب) و(ح) و(ص): رأيتم.

(٢) صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٢٤ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧٧، والترمذي (١٤٣١) من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، به. وسيأتي برقم (٣٠٢)، وانظر (٣٩١)

(٣) في (م) و(ح) و(س) و(ص): ووافقني، وما بين المعترضتين ليس في (ب).

(٤) على حاشية (ق): ليدخل.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٤٨٣) و(٤٧٩٠) ومن طريقه البغوي في «التفسير» ١/١١٣ من =

٢٥١ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو ذِبْيان

سمعت عبد الله بن الزبير يقول: لا تُلْبِسوا نساءَكم الحريرَ، فإني سمعت عمر يحدث عن[1] النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ لَبِس الحريرَ في الدُّنيا لم يَلْبَسْه في الآخِرةِ». وقال عبد الله بن الزبير من عنده: ومن لم يَلْبَسه في الآخرة لم يَدخُل الجَنة، قال الله تعالى: ﴿ولِباسُهُم فيها حَرِيرٌ﴾[2].

٢٥٢ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا عامر. وحدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن الشَّعبي، قال:

مرَّ عمرُ بطلحةَ ـ فذكر معناه ـ قال: مرَّ عمرُ بطلحةَ فرآه مُهْتمّاً، قال: لعلَّك ساءَكَ[3] إمارةُ ابن عمك ـ قال: يعني أبا بكر ـ فقال: لا، ولكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إني لأعلَمُ كَلِمةً لا يقولُها الرَّجلُ عندَ موتِه إلا كانَتْ[4] نُوراً في صَحيفَتِه، أو وَجد لها رَوْحاً عندَ المَوْتِ»

= طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٥٧).

وقوله: «فاستقريتُ»، أي: تتبعت.

(١) في (ص): يحدث يقول: إن. وفي (م) و(س): يحدث يقول: عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو ذبيان: هو خليفة بن كعب التميمي.

وأخرجه الطيالسي (٤٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٠، والبخاري (٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩) (١١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (١١٣٤٣) له (٣٦٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٤٤٧) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد تقدم من غير هذا الطريق برقم (١٢٣).

(٣) على حاشيتي (ق) و(ص): ساءتك.

(٤) في (ص): كانت له.

قال عمرُ: أنا أُخبِرُك بها، هي الكلِمةُ التي أرادَ بها عمَّهُ: شهادةُ أن لا إله إلا الله. قال: فكأنما كُشِفَ عني غطاءٌ، قال: صدقتَ، لو عَلِمَ كلمةً هي أفضلُ منها لأمَرَه بها[1].

٢٥٣ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، حدثني سليمان بن عَتيق، عن عبد الله بن بَابَيْه

عن يَعلى بن أُمية، قال: طُفتُ مع عمرَ بن الخطاب، فلمَّا كنتُ عند الرُّكن الذي يَلي البابَ مما يلي الحجرَ، أخذتُ بيده ليستَلِمَ، فقال: أما طُفْتَ مع رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: فهل رأيتَه يَستَلِمهُ؟ قلت: لا، قال: فانفُذْ عنك[2]، فإن لك في رسولِ الله أُسوةً حَسنةً[3].

٢٥٤ ـ حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثنا شَقيق

حدثني الصُّبَيُّ بن مَعبد، وكان رجلاً من بني تَغْلِب، قال: كنتُ

---

(١) حديث صحيح بطرقه، عامر بن شراحيل الشعبي لم يدرك عمر، وقد تقدم موصولاً برقم (١٨٧). وجهالة الرجل في الإسناد الثاني لا تضر، فإن إسماعيل بن أبي خالد سمعه مرة أخرى من الشعبي كما صرح بذلك في السند الأول.

(٢) تحرف في (م) إلى: عندك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وما قاله الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في إعلال هذا الحديث بأن الأحاديث الصحاح ثبت فيها أن رسول الله استلم الحجر وأن عمر رآه وروى عنه ذلك، ليس بشيء فإن المراد بالركن هنا الذي أمر عمر بعدم استلامه إنما هو الركنُ الغربي الذي يلي الأسودَ وهو الركن الشامي. وانظر «القِرى» للمحب الطبري ص٢٨٨.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣١٣)، وانظر ما سيأتي برقم (٥١٢).

نصرانيّاً فأسلمتُ، فاجتهدتُ فلم آلُ، فأهلَلْتُ بحجةٍ وعمرةٍ، فمَرَرْتُ بالعُـذَيب على سَلمـان بن ربيعـة وزيد بن صُوحـان، فقال أحدهما: أبِهما جميعاً؟ فقال له صاحبه: دَعْه، فلَهو أضلُّ من بَعيره. قال: فكأنما بعيري على عُنُقي، فأتيتُ عمرَ، فذكرتُ ذلك له، فقال لي عمر: إنهما لم يقولا شيئاً، هُدِيتَ لسُنةِ نبيِّك ﷺ(١).

٢٥٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، حدثني نافع، عن ابن عمر

عن عمـر، أنـه قال: يا رسـولَ الله، إني نَذرْتُ في الجـاهلية أن أعتكِفَ في المسجد الحرام ليلةً، فقال له: «فأَوْفِ بنَذْرِكَ» (٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي وهو ثقة. شقيق: هو ابن سلمة. وقد تقدم برقم (٨٣).

والعذيب: ماء بين القادسية والمغيثة، وهو من منازل حاج الكوفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه التـرمـذي (١٥٣٩)، وابن الجـارود (٩٤١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخـرجـه ابن أبي شيبة ١٦٧/١٤، وعبد بن حميد (٤٠)، والدارمي (٢٣٣٣)، والبخاري (٢٠٤٢)، ومسلم (١٦٥٦)، وابن ماجه (٢١٢٩)، والبزار (١٤٠) و(١٤١) و(١٤٣)، وأبو يعلى (٢٥٤)، والطحاوي ١٣٣/٣، والبيهقي ٧٦/١٠ من طرق عن عُبيد الله، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٧٢)، والنسائي ٢١/٧ من طريق أيوب، عن نافع، به.

وأخرجه البزار (١٤٢) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به. وسيأتي برقم (٤٧٠٥).

٢٥٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل

عن صُبَيّ بن معبد التغلبي، قال: كنتُ حديثَ عهدٍ بنَصرانيةٍ، فأردتُ الجهادَ أو الحجّ، فأتيتُ رجلاً من قومي يقال له: هُدَيْم[1]، فسألته، فأمرني بالحجِّ، فقَرَنْتُ بين الحج والعُمرة.. فذكره[2].

٢٥٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن زُبَيد الإيامي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن عمر، قال: صلاةُ السَّفَر ركعتان، وصلاةُ الأضحىٰ ركعتان، وصلاة الفِطْر ركعتان، وصلاةُ الجُمُعة ركعتان، تمامٌ غيرُ قَصرٍ، على لسان محمدٍ ﷺ[3].

---

(١) في (ص): هذيم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصُّبي بن معبد. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أبو داود (١٧٩٨) و(١٧٩٩)، والنسائي ٥/١٤٦ و١٤٧، وابن خزيمة (٣٠٦٩) من طريقين عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٨٣).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ورواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر مرسلة، فهو لم يسمع منه، لكنَّه بيَّن الواسطة بينهما عند غير الإمام أحمد، وهو كعبُ بن عجرة، فصحَّ الإسنادُ بذكر كعب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤١)، وابن حبان (٢٧٨٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٨) و(١٣٦)، وعبد الرزاق (٤٢٧٨)، والنسائي ٣/١٨٣، والطحاوي ١/٤٢١ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٨٨ و٤٤٧، وعبد بن حُميد (٢٩)، وابن ماجه (١٠٦٣)، والبزار (٣٣١)، والنسائي ٣/١١١ و١١٨، والطحاوي ١/٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٥٣-٣٥٤، والبيهقي ٣/١٩٩-٢٠٠ من طرق عن زبيد، به. =

قال سفيان: وقال زُبيد مرةً: أُراه عن عمر. قال عبدالرحمٰن على غير وجه الشَّك. وقال يزيد ـ يعني ابن هارون ـ: ابن أبي ليلى قال: سمعت عمر[1].

٢٥٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عُمر: أنه وَجَدَ فرساً كان حَمَل عليها في سبيل الله تُباع في السُّوق، فأراد أن يَشتريَها، فسأل النبيَّ ﷺ، فنهاه وقال: «لا تَعُودَنَّ في صَدَقَتِكَ»[2].

= وأخرجه ابن ماجه (١٠٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٠)، وابن خزيمة (١٤٢٥) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن زبيد الإيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن عمر، به.

قوله: «تمام غير قصر»، قال السندي: ظاهره مشكل في صلاة السفر، لقوله: ﴿إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جُناحٌ أن تَقْصُروا من الصلاة﴾، فإنه يدلُّ على القصر، إلا أن يقال: إذا وَجَبَ القصرُ صارت كأنها تمامٌ، فالحديث من أدلة وجوب القصر، لا يقال: الوجوب لا يوافق القرآن أيضاً، لأنا نقول: لفظة «لا جُناح» لا تنافي الوجوب كما في السعي بين الصفا والمروة، وقد قال تعالى: ﴿فلا جُناحَ عليه أن يَطَّوَّف بهما﴾، وبالجملة فقد يقال: لا جناح في الواجب إذا زعم المخاطبُ، أو كان من شأنه أن يَزعُمَ، الجناحَ.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦/٢٦١-٢٦٢: قال أبو خيثمة في «مسنده»: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان الثوري، عن زبيد ـ وهو الإيامي ـ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: سمعت عمر يقول... فذكر هذا الحديث. قال أبو خيثمة: تفرد به يزيد بن هارون هٰكذا، ولم يقل أحد: سمعت عمر غيره، ورواه يحيى بن سعيد وغير واحد عن سفيان عن زبيد عن عبد الرحمن عن الثقة عن عمر، ورواه شريك عن زبيد عن عبد الرحمن عن عمر، ولم يقل: سمعت.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ هشام بن سعد، فمن رجال =

٢٥٩ ـ حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن قيس، قال:

رأيتُ عُمر وبيده عَسيبُ نَخل، وهو يُجلِس الناسَ يقول: اسمَعُوا لقـولِ خَليفـةِ رسول الله ﷺ، فجاءَ مولىً لأبي بكر يُقال له: شديد، بصحيفة فقرأها على الناس، فقال: يقول أبو بكر: اسمَعوا وأطيعوا لِمَنْ في هٰذهِ الصَّحيفةِ، فوالله ما أَلَوتُكم. قال قيس: فرأيتُ عمر بعدَ ذٰلك على المِنبَرِ[1].

٢٦٠ ـ حدثنا مُؤمَّل، حدثنا سفيان، عن سَلمة، عن عِمران السُّلمي، قال: ٣٨/١

سألتُ ابن عباس عنِ النَّبيذ، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن نَبيذ الجَرِّ والدُّبَّاء. فلقيتُ ابنَ عمر فسألتُه، فأخبرني ـ فيما أظنُّ ـ عن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن نَبيذِ الجَرّ والدُّبَّاء ـ شك سفيان ـ. قال: فلقيتُ ابنَ الزُّبير فسألتُه، فقال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرّ والدُّبَّاء[2].

= مسلم، وهو حسنُ الحديث.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٠)، وأبو يعلى (٢٢٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٦) من طريق ابن نمير، عن هشام بن سعد، به. وقد تقدم برقم (١٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧٣/١٤ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، مؤمَّل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عمران بن الحارث السلمي، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل. وقد تقدم برقم (١٨٥).

٢٦١ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي سِنان، عن عُبيد بن آدم وأبي مريم وأبي شُعيب:

أن عمرَ بن الخطاب كان بالجابِية. . . فذَكَرَ فتحَ بيتِ المقدِس.

قال: قال أبو سلمة[1]: فحدثني أبو سنان، عن عُبيد بن آدم، قال:

سمعتُ عُمرَ بن الخطاب يقول لكعب: أين تَرى أن أُصلِّيَ؟ فقال: إن أخذْتَ عني صلَّيتَ خلفَ الصَّخرة، فكانت القدسُ كلُّها بين يديك، فقال عمر: ضاهَيْتَ اليهودية، لا، ولكنْ أُصلِّي حيثُ صلى رسول الله ﷺ، فتقدَّم إلى القِبْلة فصَلَّى، ثم جاءَ فبسَطَ رداءَه فكنَسَ الكُنَاسة في ردائه، وكَنَس الناسُ[2].

٢٦٢ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا مالك ـ يعني ابن مِغْوَل ـ قال: سمعت الفُضيل بن عمرو، عن إبراهيم[3]

---

(١) هو حماد بن سلمة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان: وهو عيسى بن سنان الحنفي القسملي.

وأورده ابن كثير في «مسند عمر» ١/ ١٦٠ عن أحمد وقال: هٰذا حديث حسن الإسناد، واختاره الحافظ الضياء في كتابه، وأبو سنان هٰذا: اسمه عيسى بن سنان الشامي الفلسطيني روى عنه جماعة وضعفه ابن معين وأحمد بن حنبل وأبو زرعة ووثقه بعضهم، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، وروى له أهل السنن إلا النسائي.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٤٣٠) عن الهيثم بن عمار العنسي قال: سمعت جدي عبد الله بن أبي عبد الله يقول: لما وَلي عمر بن الخطاب زار أهل الشام فنزل بالجابية. . . ثم ذكر نحوه.

(٣) على حاشية (ص): هو النخعي.

عن عمر، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الكَلاَلة، فقال: «تَكفِيكَ آيةُ الصَّيفِ» فقال: لأن أكونَ سألتُ رسول الله ﷺ عنها أحبُّ إليَّ من أن يكونَ لي حُمرُ النَّعَم[1].

٢٦٣ ـ حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر

عن عمر: أنه أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنه تُصيبُني الجَنَابةُ، فأمره أن يَغسِل ذَكرَه، ويتوضأ وُضُوءَه للصَّلاة[2].

٢٦٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، عن قَزَعة[3]، قال:

قلتُ لابن عمر: يعذِّبُ الله هٰذا الميِّت ببكاءِ هٰذا الحيّ؟ فقال: حدثني عمر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، ما كذبتُ على عمرَ، ولا كذَبَ عمرُ على رسول الله ﷺ[4].

٢٦٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عبيد الله، حدثنا إبراهيم، عن علقمة، عن القَرْثَع، عن قيس أو ابن قيس ـ رجل من جُعْفِيّ ـ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ لم يدرك عمر. وانظر (١٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم برقم (٩٤).

(٣) قوله: «عن قزعة» سقط من (ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري. وانظر تخريج الحديث (١٨٠).

عن عُمر بن الخطاب، قال: مَرَّ رسول الله ﷺ وأنا معه وأبو بكر، على عبد الله بن مسعود وهو يقرأ، فقام فتَسمَّع[1] قراءَته، ثم رَكَع عبدُ الله، وسَجَد، قال: فقال رسول الله ﷺ: «سَلْ تُعْطَهْ، سَلْ تُعْطَهْ»، قال: ثم مضى رسول الله ﷺ وقال: «مَن سرَّهُ أن يَقرأ القرآنَ غَضّاً كما أُنزِلَ، فَلْيَقْرأْه مِن ابنِ أُمِّ عَبدٍ». قال: فأَدْلَجْتُ إلى عبد الله بن مسعود لأُبَشِّرَه بما قال رسولُ الله ﷺ، قال: فلمَّا ضربتُ البابَ ـ أو قال: لما سمع صوتي ـ قال: ما جاء بك هٰذه الساعةَ؟ قلتُ: جئتُ لأُبشِّرَكَ بما قال رسول الله ﷺ. قال: قد سَبَقَك أبو بكر. قلت: إنْ يفعَلْ فإنَّه[2] سبَّاقٌ بالخيراتِ، ما استبقنا خيراً قطّ إلا سَبقنا إليه أبو بكر[3].

٢٦٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة، عن أُسَيْر بن جابر، قال:

لما أَقبل أَهلُ اليمنِ جعل عمر يَسْتَقري الرفاقَ، فيقول: هل فيكم أَحدٌ من قَرَنٍ؟ حتى أَتى على قرنٍ، فقال: مَن أَنتم؟ قالوا: قَرن، فوقع زِمامُ عمر، أو زمام أُويس، فناوله ـ أو ناول[4] ـ أَحدُهما الآخرَ، فعَرَفَه، فقال عمر: ما اسمُك؟ قال: أَنا أُويسٌ. فقال: هل لك والدةٌ؟ قال:

---

(١) على حاشيتي (ق) و(ص): فسمع.

(٢) في (ق): فهو.

(٣) إسناده صحيح. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والقرثع: هو القرثع الضبي، وقيس: هو ابن أبي قيس، واسم أبيه مروان. وقد تقدم برقم (١٧٥).

قوله: «فأدلجتُ»، يريد: بكَّرت بالمجيء إليه.

(٤) قوله: «أو ناول» لم يرد في (م) و(ق).

نعم. قال: فهل كان بك من البيـاض شيءٌ؟ قال: نعم، فدعوتُ الله عز وجل، فأذهبَهُ عنّي إلّا موضعَ الدرهم من سُرَّتي لأذكُرَ به رَبِّي. قال له عمر: استغفِرْ لي. قال: أنت أحقُّ أن تستغفرَ لي، أنت صاحبُ رسول الله ﷺ. فقال عمر: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ خيرَ التابعينَ رجلٌ يُقال له: أُويسٌ، وله والِدةٌ، وكانَ به بَياضٌ فدَعا الله عز وجل فأذهَبَه عنـه إلّا موضـعَ الـدِّرهَم في سُرَّتـه». فاستَغْفَرَ له، ثم دَخَل في غِمار النـاس، فلم يَدْرِ أين وَقَع، قال: فقدم الكوفة، قال: وكنا نَجتَمِعُ في حَلْقة، فنذكُرُ الله، وكان يجلِسُ معنا، فكان إذا ذكَرَ هو وقع حديثُه من قلوبنا مَوقِعاً لا يَقَعُ حديث غيره... فذكر الحديث[1]. ٣٩/١

● ٢٦٧ ـ حدثنـا [عبـد الله، حدثني محمـد بن][2] عبـد الملك بن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة. وأخرجه مسلم (٢٥٤٢) (٢٢٤) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٦/١٦١-١٦٢، وابن أبي شيبة ١٢/١٥٣، ومسلم (٢٥٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٩ من طريق سليمان بن المغيرة، عن الجريري، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٢) (٢٢٥)، والبزار (٣٤٢)، وأبو نعيم ٢/٨٠ من طريق زرارة، عن أسير بن جابر، به.

والبياض يعني: البرص.

(٢) ما بين الحاصرتين ليس في شيء من الأصول، وهي زيادة لا بد منها، فإنه لا يُعرف في الرواة من اسمُه عبد الملك بن أبي الشوارب، ولكن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، ثم إنَّ هٰذا الأخيرَ من أقران الإمام أحمد بن حنبل، ولا يُعرف أن الإمام روى عنه شيئاً، والذي عُرف بالرواية عنه هو ابنُه عبد الله بن أحمد، والله تعالى أعلم. وهذا الإسناد لم يرد في ثلاث نسخ من أصولنا هي (ظ١١) و(ب) و(ح)، وكذا لم يورده

الشَّوارب، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيم، [عن علقمة]، عن القَرْثَع، عن قيس، أو ابن قيس - رجل من جُعْفي - عن عمر بن الخطاب، فذكر نحو حديث عَفان[1].

٢٦٨ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلمة، حدثنا ثابت، عن أنس:

أن عمر بن الخطاب لما عوَّلَتْ عليه حفصةُ، فقال: يا حفصةُ، أما سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول: «المُعَوَّل عليه يُعذَّبُ». قال: وعوّل صهيبٌ، فقال عمر: يا صُهيبُ، أما علمت أن المعوَّلَ عليه يُعذَّبُ[2].

٢٦٩ - حدثنا عفان[3]، حدثنا عبد الواحد، حدثنا يزيد الرِّشْكُ عن مُعَاذةَ[4]، عن أُمِّ عمرو ابنة عبد الله، أنها سمعت عبد الله بن الزبير يحدث

= الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند»، وإنما ذكر الإسناد المتقدم برقم (٢٦٥). وقد سقط من الإسناد أيضاً علقمة، وهو الواسطة بين إبراهيم وبين القرثع، وأثبتناه بين حاصرتين.

(١) إسناده صحيح. وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٧) (٢١)، والبيهقي ٤/٧٢ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢)، والبزار (٢١٩)، وأبو يعلى (٢٣٣)، وابن حبان (٣١٣٢) من طريق حماد، به. وانظر الحديث المتقدم برقم (١٨٠). وعوَّلَتْ: رفعت صوتها بالبكاء.

(٣) قوله: «حدثنا عفان» سقط من (ق).

(٤) تحرف في (م) إلى: معاذ.

أنه سمع عمر بن الخطاب يَخطُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنيا، فلا يُكْسَاه في الآخرةِ»[1].

٢٧٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، حدثنا أبو العالية

عن ابن عباس: حدثني رجال مرضيُّون فيهم عمرُ ـ وقال عفان مرة: شَهِد عندي رجالٌ مَرضِيُّون وأَرضاهم عندي عمر ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا صَلاةَ بعدَ صلاتَيْنِ: بعدَ الصُّبحِ حتى تطلُعَ الشَّمسُ، وبعدَ العصرِ حتى تَغرُبَ الشَّمسُ»[2].

٢٧١ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن أبي العالية

عن ابن عباس، بمثل هٰذا: شَهِد عندي رجالٌ مرضيُّون[3].

٢٧٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب:

أن اليهودَ قالوا لعمرَ: إنكم تقرؤُون آيةً لو أُنزِلَتْ[4] فينا لاتَّخَذْنا ذٰلك اليوم عيداً، فقال: إني لأَعلمُ حيثُ أُنزِلت، وأَيَّ يوم أُنزِلت، وأَينَ رسولُ

---

(١) حديث صحيح وقد تقدم برقم (١٢٣). عبد الواحد: هو ابن زياد، ويزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي. وقد تقدم برقم (١١٠) وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبان: هو ابن يزيد العطار، وهو مكرر (١١٠).

(٤) في (ق): نزلت.

الله ﷺ حين أُنزلت؛ أُنزلت يومَ عرفةَ ورسولُ الله ﷺ واقف بعرَفة ـ قال سفيان: وأَشُكُّ يومَ جُمعة أو لا ـ يعني: ﴿اليومَ أكمَلْتُ لكُمْ دِينَكُم وأَتمَمْتُ عَليكُم نِعْمَتِي ورَضِيتُ لكُمُ الإسلامَ دِيناً﴾ [المائدة: ٣][1].

٢٧٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدمتُ على رسولِ الله ﷺ وهو بالبَطْحاء، فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قلتُ: بإهلالٍ كإهلالِ النبيِّ ﷺ، فقال: «هل سُقتَ مِنْ هَدْيٍ؟» قلتُ: لا. قال: «طُفْ بالبيتِ وبالصَّفا والمَرْوةِ، ثم حُلَّ». فطُفت بالبيت وبالصفا والمَروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي فمشَّطَتني، وغسلَتْ رأسي، فكنتُ أُفتي الناسَ بذٰلكَ إمارةَ أبي بكر، وإمارةَ عمرَ، فإني لقائمٌ في الموسِم إذ جاءني رجلٌ فقال: إنك لا تَدري ما أَحدَثَ أميرُ المؤمنين في شأْن النُّسُكِ، فقلتُ: أيها الناسُ، مَن كنّا أَفتَيْناه فُتْيا فهٰذا أميرُ المؤمنين قادمٌ عليكم، فَبِه فائتَمُّوا، فلما قَدِمَ قلتُ: ما هٰذا الذي قد أَحدَثْتَ في شأْن النُّسُكِ؟ قال: إنْ نأْخُذْ بكتاب الله، فإن الله قال: ﴿وأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرةَ للهِ﴾ [الحج: ١٩٦]، وإن نأْخُذْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٤٦٠٦)، ومسلم (٣٠١٧) (٣)، والطبري ٨٢/٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٠٧) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به. وقد تقدم برقم (١٨٨).

بسنَّةِ نبينا ﷺ، فإنه لم يَحِلَّ حتى نَحَر الهَدْيَ[1].

٢٧٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سُوَيد بن غَفَلَة، قال:

رأيتُ عمرَ يُقبِّل الحجرَ، ويقول: إني لأعلَمُ أنك حَجَر[2] لا تضُرُّ ولا تنفَعُ، ولكني رأيت أبا القاسم ﷺ بكَ حَفِيّاً[3].

٢٧٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان. وعبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق[4]، عن عمرو بن ميمون، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٢١) (١٥٥)، والنسائي ٥/١٥٤ من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٩) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٧) و(٥١٦)، والبخاري (١٥٦٥) و(١٧٢٤) و(١٧٩٥) و(٤٣٤٦) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤)، والنسائي ٥/١٥٦ من طرق عن قيس بن مسلم، به. وسيأتي في مسند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ٤/٣٩٣ الطبعة الميمنية.

(٢) لفظة «حجر» ليست في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبد الأعلى، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٧١)، والبزار (٣٤١)، وأبو يعلى (١٨٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٤)، وعبد الرزاق (٩٠٣٤) عن إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، به. وانظر (٩٩)، وسيأتي برقم (٣٨٢).

(٤) تحرف في (س) و(ق) و(ص)، وكذا في المطبوع من مسند أحمد إلى «ابن

قال عمر ـ قال عبد الرزاق: سمعتُ عمرَ ـ: إن المشركين كانوا لا يُفيضونَ من جَمْعٍ حتى تُشرِقَ الشمسُ على ثَبِيرٍ ـ قال عبد الرزاق: وكانوا يقولون: أَشْرِقْ ثَبير كَيْما نُغِير ـ يعني: فخالفهم النبيُّ ﷺ، فدَفَعَ قبل أن تطلُعَ الشمس[1]. ٤٠/١

٢٧٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، قال:

قال عمر: إن الله تعالى بَعَث محمداً ﷺ، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آيةُ الرَّجْم، فقرأْنا بها، وعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيناها، فأخشى أن يطولَ بالناسِ عهدٌ، فيقولوا: إنَّا لا نجدُ آيةَ الرَّجم، فتُترَك فريضةٌ أنزلها الله، وإن الرجمَ في كتاب الله حقٌّ على مَنْ زنى إذا أَحْصَنَ[2] من الرجال والنساء إذا قامت البيِّنةُ، أو كان الحَبَلُ، أو الاعترافُ[3].

٢٧٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن الزهري، عن عُروة، عن عبد الرحمٰن بن عبدٍ

= إسحاق» وجاء على الصواب في (ب) و(ح) و«أطراف المسند» لابن حجر ١ورقة ٢١٧، وفي جميع مصادر تخريج هذا الحديث والتي سبق ذكرها في رقم (٨٤). وانظر إسناد الحديث رقم (٢٠٠) من هذا الكتاب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ورواية سفيان الثوري عنه قبل تغيره. وقد تقدم برقم (٨٤).

وثبير: جبل معروف بمكة على يسار الذاهب إلى مِنى من عرفة.

(٢) قوله: «إذا أحصن» ليس في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. وقد تقدم برقم (١٥٤).

عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت هشام بن حَكيم يقرأُ سورةَ الفُرقان في الصلاةِ على غير ما أَقرؤُها، وكان رسولُ الله ﷺ أَقرأَنيها، فأَخذتُ بثَوبه، فذهبتُ به إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سمعتُه يقرأُ سورةَ الفُرقانِ على غير ما أَقرأْتَنيها. فقال: «اقْرَأْ» فقرأَ القراءةَ التي سمعتُها منه، فقال: «هٰكذا أُنزِلَت» ثم قال لي: «اقرأْ» فقرأْتُ، فقال: «هٰكذا أُنزِلَتْ، إن هٰذا القرآنَ أُنزِلَ على سبْعةِ أَحْرُفٍ، فاقرؤُوا ما تَيسَّرَ»[1].

٢٧٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُروة، عن المِسْوَر بن مَخْرمة وعبد الرحمٰن بن عبدٍ القارِيّ

أَنهما سمعا عمر يقول: مررتُ بهشام بن حَكيم بن حِزام يقرأُ سورةَ الفرقان. . . فذكر معناه[2].

٢٧٩ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن مَعمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد

عن عبد الله بن السَّعْدِيّ، قال: قال لي عمر: أَلم أُحدَّثْ أَنك تَلِي من أَعمال الناس أَعمالاً، فإذا أُعطِيتَ العُمالةَ لم تَقبَلْها؟ قال: نعم.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن بن عبد: هو القارِيّ. وهو في «موطأ مالك» ١/٢٠١.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢/١٨٣، والبخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨)، وأبو داود (١٤٧٥)، والنسائي ٢/١٥٠، وابن حبان (٧٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٢٦). وسيأتي برقم (٢٧٨) و(٢٩٦) و(٢٩٧)، وانظر (١٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

قال: فما تريدُ إلى ذاك؟ قال: أنا غنيٌّ، لي أعبُدٌ ولي أفراس، أريد أن يكونَ عملي صَدقةً على المسلمين. قال: لا تفعَلْ، فإني كنت أفعلُ مثلَ الذي تَفعل، كان رسول الله ﷺ يُعطيني العطاءَ فأقول: أعطِهِ مَن هو أفقرُ إليه مني. فقال: «خُذْه، فإمَّا أن تَموَّلَه، وإمَّا أن تَصَدَّقَ به، وما آتاكَ الله من هٰذا المال، وأنتَ غيرُ مُشرِفٍ له ولا سائِلِه فخُذْه، وما لا، فلا تُتْبِعْه نفسَك»[1].

٢٨٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، قال:

لقي عمرُ عبدَ الله بن السَّعديّ، فذكر معناه، إلا أنه قال: «تصدَّق به، ولا[2] تُتبِعه نفسك»[3].

٢٨١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه

عن عُمر بن الخطاب، قال: حَمَلْتُ على فرسٍ في سبيل الله، فأضاعَه صاحبُه، فأردتُ أن أبْتاعَهُ وظننتُ[4] أنه بائعُه برُخْصٍ، فقلتُ: حتى أسأَلَ رسول الله ﷺ، فقال: «لا تَبتَعْه، وإن أعطاكَهُ بدِرْهَمٍ، فإن الذي يَعُودُ في صَدَقَتِه كالكلبِ يَعودُ في قَيْئِه»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر رقم (١٠٠).

(٢) على حاشية (ص): وقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٤) في (ق): فظننت.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٨٢ ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عُبيد مولى ابن أزهر، أنه قال:

شهدتُ العيدَ مع عمرَ بن الخطاب، فجاء فصلى، ثم انصرف، فخَطَب الناسَ، فقال: إن هٰذَيْن يومانِ نهى رسولُ الله ﷺ عن صِيامِهما: يومُ فِطرِكُم من صِيامِكم، والآخَرُ يوم تأكلون فيه من نُسُكِكُم[1].

٢٨٣ ـ حدثنا إسماعيل بن[2] إبراهيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سالم بن عبد الله، قال:

كان عمرُ رجلاً غَيُوراً، فكان إذا خرج إلى الصلاةِ اتَّبَعَتْه عاتكةُ ابنة زيد، فكان يكره خُروجَها، ويكرَهُ مَنْعَها، وكان يُحدِّثُ أن رسول الله ﷺ قال: «إذَا استأذَنَكُم نِساؤكم إلى الصَّلاة فلا تَمنَعُوهُنَّ»[3].

٢٨٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن زَيد بن أسلم، عن أبيه

عن عُمر، قال: لولا آخرُ المسلمينَ ما فُتِحت قريةٌ إلا قَسَمْتُها كما

= وأخرجه مسلم (١٦٢٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٨٢.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٤٩٠) و(٢٦٢٣) و(٣٠٠٣)، ومسلم (١٦٢٠)، والبزار (٢٦٦)، والنسائي ٥/١٠٨، وابن حبان (٥١٢٥). وقد تقدم برقم (١٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري. وقد تقدم برقم (١٦٣).

(٢) تحرف في (ق) إلى: عن.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن سالم بن عبد الله بن عمر لم يُدرك =

قسَمَ رسولُ الله ﷺ خَيبر[1].

٢٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا سَلمة بن علقمة، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئْتُ عن أبي العَجْفاء السُّلَمي، قال:

٤١/١ سمعت عمر يقول: ألا لا تُغْلُوا صُدُقَ النِّساء، ألا لا تُغْلوا صُدُقَ النِّساء، قال: فإنها لو كانت مَكْرُمةً في الدُّنيا، أو تَقوى عندَ الله، كان أولاكم بها النبيُّ ﷺ، ما أَصْدَق رسولُ الله ﷺ امرأةً من نسائه، ولا أُصدِقَتِ امرأةٌ من بناتِهِ أكثرَ من ثِنْتي عَشرةَ أُوقِيَّة، وإن الرجل لَيُبْتَلى[2]

= جده، ولم يسمع منه. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُليَّة، ويحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٨٦٥) ومسلم (٤٤٢) وسيأتي في «المسند» ٢/٧، ولفظه: «إذا استأذنكم النساء إلى المساجد فأذنوا لهن».

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٣٨، وصححه ابن حبان (٢٢١٤).

وعن زيد بن خالد عند أحمد ٥/١٩٢، وصححه ابن حبان (٢٢١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٠٢٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٣)، والبخاري (٢٣٣٤) و(٣١٢٥) و(٤٢٣٦)، والبزار (٢٧٦) من طريق عبد الرحمن، به.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (١٠٧)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٤١، و١٤/٤٧٠ عن عبد الله بن إدريس، عن مالك، به.

وقد تقدم الحديث برقم (٢١٣).

(٢) في (ص): ليغلى.

بصَدُقةِ امرأتِه ـ وقال مرة: وإن الرجل ليغلي بصَدُقة امرأته ـ حتى تكونَ لها عداوةٌ في نَفسِه، وحتى يقولَ: كُلِّفْتُ إليكِ عَلَقَ القِرْبَة. قال: وكنتُ غُلاماً عربيّاً مُولَّداً لم أَدْرِ ما علَقُ القِربة.

قال: وأُخرى تقولونَها لمن قُتِل في مغازِيكم أو مات: قُتِل فلانٌ شهيداً، أو مات فلانٌ شهيداً، ولعلَّه أن يكون قد أَوْقَرَ عَجُزَ دابته، أو دَفَّ راحلته ذهباً، أو وَرِقاً يَلتمِسُ التجارةَ، لا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال النبيُّ، أو كما قال محمد ﷺ: «مَن قُتِلَ أو ماتَ في سبيلِ الله، فهُو في الجَنَّةِ» (١).

---

(١) حديث صحيح، ظاهر إسناده الانقطاع بين محمد بن سيرين وبين أبي العجفاء ـ واسمه هَرِم بن نَسيب ـ لكن قد وصل الإسناد بتصريح ابن سيرين بالسماع من أبي العجفاء عند المؤلف برقم (٣٤٠) فالظاهر أنَّه سمعه مرة منه ومرةً من غيره، فحدَّث به تارة هكذا وتارة هكذا. ورجال هٰذا الإسناد ثقات من رجال الشيخين غيرَ أبي العجفاء فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ٦/١١٧ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٤)، وعبد الرزاق (١٠٤٠٠) و(١٠٤٠١)، وابن أبي شيبة ٤/١٨٧ و١٨٨، والدارمي (٢٢٠٠)، وابنُ ماجه (١٨٨٧)، والنسائي ٦/١١٧، وابن حبان (٤٦٢٠)، والحاكم ٢/١٧٥-١٧٦، والبيهقي ٧/٢٣٤ من طرق عن ابن سيرين عن أبي العجفاء، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي ٧/٢٣٤ من طريق عمرو بن أبي قيس، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن أبي العجفاء، عن أبي العجفاء، به. وابن أبي العجفاء لعله عبد الله. ذكره البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/٢٢١، وابن حبان في «الثقات» ٧/٥٥ وقالا: يروي عن أبيه، ويروي عنه ابنه الهيثم، وعمرو بن قيس قال أبو داود: في حديثه خطأ. وسيأتي برقم (٢٨٧) و(٣٤٠).
=

٢٨٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا الجُرَيري سعيد، عن أبي نَضْرة، عن أبي فِراس، قال:

خطب عمرُ بن الخطاب فقال: يا أيها الناسُ، ألا إنَّا إنما كنا نَعرِفُكم إذ بين ظَهْرانِينا النبيُّ ﷺ، وإذ يَنزِلُ الوَحْيُ، وإذ يُنَبِّئُنا الله من أخباركم، ألا وإنَّ النَّبيَّ ﷺ قد انطَلَقَ، وقد انقطعَ الوحيُ، وإنما نَعرِفُكم بما نقولُ لكم، من أظهرَ منكم خيراً ظَنَنَّا به خيراً وأحبَبْناه عليه، ومن أظهرَ لنا[1] شرًّا، ظننَّا به شرًّا، وأبْغَضْناه عليه، سَرائِرُكم بينكم وبين ربِّكم، ألا إنَّه قد أتى عليَّ حِينٌ وأنا أحسِبُ أن مَنْ قرأ القرآن يريد اللهَ وما عندَه، فقد خُيِّل إليّ بأخَرةٍ ألا إن رجالاً قد قَرَؤُوه يُريدونَ به ما عندَ الناس، فأرِيدُوا الله بقراءتِكم، وأريدوه بأعمالِكُم.

ألا إنِّي والله ما أُرسِلُ عُمَّالي إليكم ليَضْربوا أبشارَكم، ولا ليأْخُذوا أموالَكم، ولكن أُرسلهم إليكم ليُعلِّموكم دينَكم وسنَّتَكم، فمن فُعِل به شيءٌ سوى ذٰلك فليرفَعْه إليّ، فوالذي نفسي بيده إذاً لأُقِصَّنَّه منه. فوَثَب عمرُو بن العاص، فقال: يا أميرَ المؤمنين، أَوَ رأيتَ إن كان رجلٌ من المسلمين على رَعِيَّة، فأدَّب بعض رعيته، أئنَّك لمُقتَصُّه[2] منه؟ قال: إي والذي نفسُ عمر بيده، إذاً لأُقِصَّنَّه منه، أنَّى لا أُقِصُّه منه[3]، وقد رأيتُ

= وقوله: كلفت إليكِ عَلَق القربة: أي تكلفت إليك وتحملت حتى الحبل الذي تعلق به القربة، ودفُّ الراحلة: جانب كورها وهو السرج.

(١) في (م): منكم لنا، وفي (ق): لنا منكم.

(٢) في (ق): لمقتصصه، وأشار الناسخ إلى نسخة أخرى كما هاهنا.

(٣) قوله: «منه أنى لا أقصه» سقط من (م).

رسولَ الله ﷺ يُقِصُّ من نَفسه؟ أَلا لا تَضربوا المسلمين فتُذِلُّوهم، ولا تُجَمِّروهم فتَفتِنُوهم، ولا تَمنعوهم حقوقَهم فتُكَفِّروهم، ولا تُنزِلوهُم الغِيَاض فتُضَيِّعوهم[1].

٢٨٧ ـ حدثنا إسماعيل مرةً أُخرى، أخبرنا سلمة بن علقمة، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئتُ عن أبي العَجفاء، قال:

---

(١) أبو فِراس ـ وهو النهدي ـ لم يرو عنه غير أبي نضرة المنذر بن مالك، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٥٨٥ وقال أبو زرعة: لا أعرفه. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٨/٣٤ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه الطيالسي (٥٤)، وهناد في «الزهد» (٨٧٧)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص١٦٧، وأبو داود (٤٥٣٧)، والحاكم ٤/٤٣٩، والبيهقي ٩/٢٩ و٤٢ من طرق عن الجريري، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن أبا فراس لم يخرج له مسلم.

وأخرج البخاري (٢٦٤١) مختصراً بنحوه عن الحكم بن نافع، عن شعيب، عن الزهري، حدثني حميد بن عبدالرحمٰن بن عوف أن عبد الله بن عتبة، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه، وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسب سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نَأْمَنْه، ولم نصدقه، وإن قال: إن سريرته حسنة».

الأبشار: جمع بشرة، وهي ظاهر الجلد.

وقوله: «ولا تُجَمِّروهم»، قال السندي: من التجمير ـ بالجيم والراء المهملة ـ، وتجمير الجيش: جمعهم في الثغور، وحَبْسهم عن العَوْد إلى أهليهم. فتكفروهم: أي تحملوهم على الكفران وعدم الرضا بكم، أو على الكفر بالله لظنهم أنه ما شرع الإنصاف في الدين. الغِياض: جمع غَيْضة ـ بفتح الغين ـ وهي الشجر الملتفُّ، قيل: لأنهم إذا نزلوها تفرقوا فيها، فتمكن منهم العدوُّ.

سمعتُ عمرَ، يقول: ألا لا تُغْلوا صُدُقَ النِّساء... فذكر الحديث[1].

قال إسماعيل: وذكر أيوبُ وهشام وابن عون، عن محمد، عن أبي العجفاء، عن عمر نحواً من حديث سلمة، إلا أنهم قالوا: لم يقل محمد: نُبِّئْتُ عن أبي العَجْفاء.

٢٨٨ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال:

كنت عند عبد الله بن عمر، ونحن ننتظر جِنازة أُمِّ أبان ابنة عثمان بن عَفان، وعنده عمرو بن عثمان، فجاء ابن عباس يَقودُه قائدُه، قال: فأُراه أخبره بمكان ابن عمر، فجاء حتى جلس إلى جنبي وكنتُ بينهما، فإذا صوتٌ من الدار، فقال ابن عمر: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الميِّتَ يُعَذَّبُ ببُكاءِ أهلِه عليه» فأرسلها عبدُ الله مُرسَلةً، قال ابن عباس: كنا مع أمير المؤمنين عمر، حتى إذا كنا بالبَيداء إذا هو برجلٍ نازلٍ في ظلِّ شجرة، فقال لي: انطلق فاعلَمْ مَن ذاك. فانطلقتُ فإذا هو صُهَيب، فرجعتُ إليه، فقلتُ: إنك أمرتني أن أعلمَ لك مَن ذاك[2]، وإنه صهيبٌ. فقال: مروه فلْيَلْحَق بنا. فقلتُ: إن معه أهلَه. قال: وإن كان معه أهلُه ـ وربما قال أيوب: مُرْه فليَلحَقْ بنا ـ، فلما بلغنا المدينةَ لم يَلْبَثْ أميرُ المؤمنين أن أُصيبَ، فجاء صهيبٌ فقال: واأخاهُ، واصاحِباهُ. فقال عمر: ألَمْ تعلَمْ، أوَلَمْ تسمع ـ أو قال: أوَلَم تعلم، أولم

---

(١) حديث صحيح وهو مكرر (٢٨٥).

(٢) في (ق): ذلك.

تسمع[1] ـ أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ الميِّتَ ليُعَذَّبُ ببعضِ بكاءِ أهلِهِ عليهِ»؟ فأما عبد الله فأرسلها مرسلةً، وأما عمر فقال: «ببعضِ بكاءٍ».

٤٢/١ فأتيتُ عائشةَ فذكرتُ لها قولَ عمر، فقالت: لا والله، ما قاله رسول الله ﷺ، أن الميت يُعذَّب ببكاءِ أحدٍ، ولكن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الكافرَ لَيَزيدُه الله عز وجل ببُكاءِ أهلِهِ عذاباً» وإن الله لَهُو أضحَكَ وأبكى، ﴿وَلَا تَزِرُ وازِرةٌ وِزْرَ أُخرى﴾ [الأنعام: ١٦٤].

قال أيوب: وقال ابنُ أبي مليكة: حدثني القاسمُ قال: لما بَلَغ عائشةَ قولُ عمر وابن عمر، قالت: إنكم لتُحدِّثوني عن غير كاذِبَين ولا مُكذَّبين، ولكن السمعَ يُخطىء[2].

---

(١) قوله: «أو قال: أولم» ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.
وأخرجه مسلم (٩٢٨) (٢٢)، والبيهقي ٤/٧٣ من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه النسائي ٤/١٨-١٩، وابن حبان (٣١٣٦) من طريقين عن عبد الله بن أبي مليكة، به. وانظر ما بعده.

قولها: «لا والله»، قال السندي: حَلَفَت على الظن، ولا إثم على الظن، وهي زعمت أن الحديث معارض للقرآن، فلا يمكن أن يكون من قوله ﷺ، وقد سمعت حديثاً آخر فزعمت أن هٰذا الحديث تغير منه، والحديث قد جاء من طرق كثيرة عن صحابة عديدة، فلا يمكن القول بأنه مما غلط فيه عمر أو ابنه، ولا معارضة بينه وبين القرآن بأن يحمل على ما إذا أوصى بالبكاء، أو علم من حال أهله أنهم يبكون ولم يوصِ بتركه، وقد ذكر العلماءُ له محاملَ أُخَر أيضاً.

٢٨٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني عبد الله بن أبي مُليكة. . . فذكر معنى حديث أيوب إلاَّ أنه قال:

فقال ابن عمر لعمرو بن عثمان، وهو مواجِهُه: ألا تَنهى عن البكاء، فإن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الميِّتَ لَيُعَذَّبُ ببُكاءِ أهلِهِ عليه»(١).

٢٩٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني عبد الله بن أبي مُليكة، قال:

تُوفيت ابنةٌ لعثمان بن عفان بمكة، فحَضَرها ابنُ عُمر وابن عباس، وإني لجالسٌ بَينَهما، فقال ابن عمر لعَمرو بن عثمان وهو مُواجِهُه: ألا تَنهى عن البكاء، فإن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الميتَ لَيُعَذَّبُ ببكاءِ أهلِهِ عليه»(٢). . . فذكر نحوَ حديث إسماعيل عن أيوب عن ابنِ أبي مُليكة.

٢٩١ ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكرمة، عن ابن عباس

قال: قالَ عمر: كنت في رَكْبٍ أسيرُ في غَزَاةٍ مع رسول الله ﷺ، فحَلَفْتُ، فقلتُ: لا وأبي، فهَتَف بي رجلٌ من خلفي: «لا تَحلِفُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٦٧٥) بهذا الإسناد.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم ٢/٦٤١-٦٤٢، والبيهقي ٤/٧٣.

وأخرجه الشافعي ١/٢٠٠، والبخاري (١٢٨٧)، والبيهقي ٤/٧٣، والبغوي (١٥٣٧) من طريقين عن ابن جريج، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

بآبائِكُم»، فالتفتُّ فإذا هو رسولُ الله ﷺ[1].

٢٩٢ ـ حدثنا محمد بن مُيَسَّر أبو سَعد الصَّاغاني، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، قال:

كان عُمر يَحلِفُ على أيمانٍ ثلاثٍ، يقول: واللهِ ما أحدٌ أحقُّ بهٰذا المال من أحدٍ، وما أنا بأحقَّ به من أحدٍ، والله ما مِن المسلمينَ أحدٌ إلا وله في هٰذا المال نَصيبٌ إلا عبداً مملوكاً، ولكنا على مَنازِلنا من كتاب الله، وقَسْمِنا من رسولِ الله ﷺ، فالرجلُ وبلاؤُه في الإسلام، والرجلُ وقِدَمُه في الإسلام، والرجلُ وغَناؤه في الإسلام، والرجل وحاجتُهُ، ووالله لَئِنْ بَقِيتُ لهم، ليأتِينَّ الراعيَ بجَبل صَنعاءَ حظُّه من هٰذا المال وهو يَرعى مكانَه[2].

٢٩٣ ـ حدثنا عبد القُدُّوس بن الحجاج، حدثنا صفوان، حدثني أبو المُخارِق زُهير بن سالم

أن عُمير بن سعد الأنصاري كان ولَّاه عُمرُ حِمصَ... فذكر الحديث، قال عُمر ـ يعني لكعب ـ: إني أسألك عن أمر فلا تَكتُمْني. قال: والله لا أكتُمُك شيئاً أعلَمُه. قال: ما أخوفُ شيء تخوَّفُهُ على أمةِ

---

(١) صحيح لغيره. وقد تقدم برقم (١١٦).

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن ميسَّر الصاغاني وإن كان ضعيفاً قد توبع عند أبي داود، وتبقى العلة في محمد بن إسحاق فإنه مدلس وقد عنعن.

وأخرجه أبو داود (٢٩٥٠)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» ١/٣٩٥ من طريق محمد بن مسلمة، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. نحوه، دون قوله «ووالله لئن بقيت..».

الغَناء ـ بالفتح ـ: بمعنى النفع.

محمدٍ ﷺ؟ قال: أئمةً مُضلِّين. قال عمر: صَدَقْتَ، قد أَسرَّ ذٰلك إليَّ وأَعْلَمَنِيه رسولُ الله ﷺ(١).

٢٩٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: فقال سالم: فسمعتُ عبدَ الله بن عمر، يقول:

قال عُمر: أَرسِلُوا إليَّ طَبيباً يَنظُرُ إلى جُرحي هٰذا. قال: فأَرسَلُوا إلى طَبيبٍ من العـرب، فسقى عُمرَ نبيذاً فشبه النبيذُ بالدَّم حين خَرج من الطَّعنة التي تحتَ السُّرة، قال: فدعوتُ طَبيباً آخر من الأَنصار من بني معـاوية، فَسقـاه لبنـاً، فخرج اللَّبنُ من الطَّعنة صَلْداً أَبيضَ، فقال له الطبيب: يا أَميرَ المؤمنين، اعهَدْ. فقال عمر: صدَقَني أَخو بني معاوية، ولو قلتَ غيرَ ذٰلك كذَّبْتُك. قال: فَبكى عليه القومُ حين سَمِعوا ذٰلك، فقال: لا تَبكُوا علينا، مَن كان باكياً فليَخْرُجْ، أَلم تَسمعوا ما قال رسول الله ﷺ؟ قال: «يُعذَّبُ الميِّتُ ببُكاءِ أَهلِهِ عليهِ». فمِن أَجلِ ذٰلك كان عَبدُ الله لا يُقِرُّ أَن يُبْكى عِندَه على هالكٍ من ولده ولا غَيرهم(٢).

---

(١) إسناده ضعيف زهير بن سالم لم يسمع من عمر، وقال البرقاني في «سؤالاته» (الـورقـة ٥) عن الدارقطني: حمصي منكر الحديث، وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٢٢١٤)، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق فيه لين وكان يرسل، وذكره ابن حبان في «الثقات». صفوان: هو ابن عمرو السكسكي، وانظر (١٤٣) و(٣١٠).

(٢) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. يعقـوب: هو ابن إبـراهيم بن سعـد، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخـرجـه الترمذي (١٠٠٢)، والنسائي ٤/١٥ـ١٦ عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٠).

والبكاء المنهي عنه إنما هو النياحة، أو أن يكون قد أوصى هو بذٰلك، وانظر (٢٨٨).

٢٩٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: كان أهلُ الجاهلية لا يُفِيضُون من جَمْعٍ حتى يَرَوُا الشمسَ على ثَبِير، وكانوا يقولون: أَشْرِقْ ثَبِير كيما نُغِير، فأفاض رسول الله ﷺ قبلَ طُلوع الشمس[1].

٢٩٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمر، عن الزهري، عن عُروة، عن[2] المِسْور بن مَخْرَمة وعبدالرحمٰن بن عبدٍ القارِيّ

أنهما سمعا عمر يقول: مررتُ بهشام بن حكيم بن حِزام يقرأُ سورةَ الفُرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعتُ قراءَتَه، فإذا هو يقرأُ على حروفٍ كثيرةٍ لم يُقْرِئْنِيها رسولُ الله ﷺ، فكِدْتُ أن أُساوِرَه في الصلاة، فنَظرتُ حتى سلَّم، فلما سلَّم، لَبَّبْتُه بردائه، فقلتُ: من أقرأَك هٰذه السورةَ التي تَقرؤُها؟ قال: أقرأَنيها رسولُ الله ﷺ. قال: قلتُ له: كذبتَ، فوالله إن النبيَّ ﷺ لَهُو أقرأَني هٰذه السورةَ التي تقرؤها. قال: فانطلقتُ أقودُه إلى النبيِّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني سمعتُ هٰذا يقرأُ سورة الفُرقان على حروفٍ[3] لم تُقرِئْنيها، وأنت أقرأْتني سورةَ الفرقان! فقال النبيُّ ﷺ: «أَرسِلْهُ يا عُمَرُ، اقرأْ يا هِشامُ» فقرأَ عليه القراءَةَ التي سمعتُه، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰكذا أُنزِلَتْ» ثم قال النبيُّ عليه الصلاة والسلام: «اقرأْ يا عُمرُ» فقرأْتُ القراءَةَ التي أقرأَني رسولُ الله ﷺ، فقال: ٤٣/١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٨٤).
ثبير: جبل بمكة بينها وبين عرفة.

(٢) تحرف في (ق) إلى: بن.

(٣) في (ق): حروف كثيرة، وليس فيها قوله: لم تقرئنيها.

«هٰكـذا أُنـزِلَتْ» ثم قال رسـولُ الله ﷺ: «إن القـرآنَ أُنزِلَ على سَبْعةِ أَحرُفٍ، فاقرَؤوا منه ما تَيَسَّر»[1].

٢٩٧ ـ حدثنا الحكم بن نافع، أخبرنا شُعيب، عن الزهري، حدثني عُروة عن حديث المِسور بن مَخرمة وعبد الرحمٰن بن عبدٍ القاريّ

أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول: سمعتُ هشام بن حكيم بن حِزام يقرأُ سورة الفُرقان في حَياة النبيِّ ﷺ فاسْتَمَعْتُ لقراءَتِهِ، فإذا هو يَقرأُ على حروفٍ كثيرةٍ لم يُقرئْنيها رسولُ الله ﷺ، فكدتُ أُساوِرُهُ في الصلاةِ، فنَظَرتُ حتى سلَّم، فلما سلّم . . . فذكر معناه[2].

٢٩٨ ـ حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن أبيه، عن ابن عباس، قال:

قال عمر: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانَ مِنكُم مُلتَمِساً ليلةَ القدْرِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٦٩).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٨١٨) (٢٧١)، والترمذي (٢٩٤٣)، والبزار (٣٠٠).

وأخرجه الطيالسي (٣٩)، وابن أبي شيبة ١٠/٥١٨، والبخاري (٤٩٩٢) و(٦٩٣٦) و(٧٥٥٠)، ومسلم (٨١٨) (٢٧١)، والنسائي ٢/١٥١، والطبري ١/١٣ من طرق عن الزهري، به. وقد تقدم برقم (٢٧٧).

قوله: «أساوره»، أي: أواثبه وأقاتله.

وقوله: «لبَّبته»، أي: جمعت عليه ثوبه الذي هو لابسه، وجررتُه به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٥٠٤١) عن أبي اليمان، بهٰذا الإسناد، وانظر ما قبله.

فَلْيلتمِسْها في العَشْر الأَواخرِ وِتْراً»[1].

٢٩٩ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر:

أن عمر قيل له: ألا تَستَخلِفُ[2]؟ فقال: إن أَترُكْ، فقد تَرَكَ من هو خيرٌ منِّي: رسولُ الله ﷺ، وإن أَستخلِفْ، فقد استخلفَ من هو خيرٌ منِّي: أبو بكرٍ[3].

٣٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا يحيى بن سعيد، أن محمد بن إبراهيم أخبره، أنه سمع عَلقمة بن وَقَّاص الليثي، يقول:

إنه سمع عمر بن الخطاب وهو يَخطُب الناس، وهو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّما العَمَلُ بالنِّيَّةِ، وإنما لِامرِىءٍ ما نَوى، فمَنْ كانَتْ هِجرَتُهُ إلى الله وإلى رسولِهِ، فهجرَتُه إلى الله وإلى رسولِهِ، ومَن كانت هِجْرتُه لِدُنيا يُصيبُها، أو امرأةٍ يَتَزَوَّجُها، فهِجرتُه إلى ما هاجَرَ إليهِ»[4].

---

(١) إسناده قوي. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعاصم: هو ابن كليب بن شهاب الجرمي الكوفي، علق له البخاري واحتج به مسلم، ووثقه يحيى بن معين والنسائي، وقال أحمد: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صالح. وقد تقدم برقم (٨٥).

(٢) في (ق): استخلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٢) عن محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣) (١١)، وأبو يعلى (٢٠٦)، وابن حبان (٤٤٧٨) من طرق عن هشام بن عُروة، به. وانظر (٣٣٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: =

٣٠١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عاصم، عن أبي عثمان النَّهدي

عن عمر بن الخطاب أنه قال: اتَّزروا وارتَدُوا، وانتَعِلوا وألقوا الخِفافَ والسَّراويلاتِ، وألقوا الرُّكُبَ وانْزُوا نَزْواً، وعليكم بالمَعَدِّيَّة، وارمُوا الأغراضَ، وذَروا التنعُّمَ[1] وزِيَّ العجم[2]، وإياكم والحريرَ، فإن رسول الله ﷺ قد نهى عنه وقال: «لا تَلبَسُوا من الحَريرِ إلا ما كانَ هٰكذا» وأشار رسولُ الله ﷺ بإصْبعَيْه[3].

٣٠٢ ـ حَدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن سعيد بن المسيب

أن عمر بن الخطاب، قال: إياكم أن تَهْلِكوا عن آية الرجم، وأن

= هو الأنصاري، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه مسلم (١٩٠٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧)، والدارقطني ١/ ٥٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٩٨ و٢/ ١٤ و٤/ ١١٢ و٥/ ٣٩، وفي «المعرفة» ص١٩٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٨).

(١) في (ص): النعيم.

(٢) في (ق): الأعاجم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ. وقد تقدم برقم (٩٢).

وقوله: «عليكم بالمعدِّية»: يريد خشونة العيش واللباس تشبهاً بمعد بن عدنان جد العرب.

والرُّكُب: جمع رِكاب، وهو موضع القدم من السَّرْج.

وقوله: «انزوا نزواً»: أي: ثبوا على الخيل وثباً.

يقول قائل: لا نَجدُ حَدَّينِ في كتاب الله، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَجَمَ، ورَجَمْنا بعدَه[1].

٣٠٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا العوَّام، حدثني شيخٌ كان مرابِطاً بالساحل، قال: لقيتُ أبا صالحٍ مولى عُمر بن الخطاب، فقال:

حدثنا عُمر بن الخطاب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليسَ مِن ليلَةٍ إلَّا والبَحرُ يُشْرِفُ فيها ثلاثَ مَراتٍ على الأرضِ، يَستأْذِنُ الله في أنْ يَنفَضِخَ عليهم، فيكفُّه الله عَز وجل»[2].

٣٠٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عبد الملك، عن أنس بن سيرين، قال:

قلتُ لابن عمر: حَدِّثْني عن طلاقِكَ امرأتَك، قال: طلَّقتُها وهي حائضٌ، قال: فذكرتُ ذٰلك لعمَرَ بن الخطاب، فذكره للنبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُراجِعْها، فإذا طَهُرَتْ، فَلْيُطلِّقْها في طُهْرِها». قال: قلتُ له: هل اعتددتَ بالتي طلَّقتَها وهي حائض؟ قال: فما لي لا أعتدُّ بها، وإن كنتُ قد عجِزتُ واستَحمقْتُ[3]. ٤٤/١

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. وقد تقدم برقم (٢٤٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الذي روى عنه العوام بن حوشب، وأبو صالح مولى عمر مجهول أيضاً.

وأورده الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» ٢/١٧٦ في قصة طويلة، ونسبه إلى إسحاق بن راهويه في «مسنده».

وقوله: ينفضخ، أي: ينفتح ويسيل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غيرَ عبد الملك =

٣٠٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أصبغُ، عن أبي العلاء الشامي، قال:

لَبِسَ أبو أُمامةَ ثوباً جديداً، فلما بلَغَ تَرْقُوَتَه، قال: الحمدُ لله الذي كساني ما أُوارِي به عَورتي، وأتجمَّلُ به في حياتي، ثم قال:

سمعتُ عمرَ بن الخطاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اسْتَجَدَّ ثوباً فلَبِسَه، فَقال حينَ يبلُغُ تَرقُوتَه: الحمدُ لله الذي كَسانِي ما أُوارِي به عَورتي، وأتجمَّلُ به في حَياتِي، ثم عَمَدَ إلى الثوبِ الذي أَخْلَق ـ أو قال: أَلْقَى ـ فتصدَّقَ به، كان في ذِمَّة الله، وفي جِوارِ الله، وفي كَنَفِ الله حيًّا ومَيْتاً، حيًّا ومَيْتاً، حيًّا ومَيْتاً»(١).

= ـ وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي ـ فمن رجال مسلم. وسيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في مسند عبدالله بنِ عمر رقم (٥٢٦٨). واستَحمقتُ: أي فعلت فعل الحمقى.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي العلاء الشامي. أصبغ: هو ابن زيد الجهني، وأبو أمامة: هو صُدَيُّ بنُ عَجلان الباهلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٥٣ و١٠/٤٠١، وعبد بن حميد (١٨)، وابن ماجه (٣٥٥٧)، والترمذي (٣٥٦٠)، وابن السُّني في «اليوم والليلة» (٢٧٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه بنحوه ابن المبارك في «الزهد» (٧٤٩)، ومن طريقه الحاكم ٤/١٩٣ عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني، عن القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن أبي أُمامة، به. وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف علي بن يزيد الألهاني.

قال الحاكم: هذا الحديث لم يحتجَّ الشيخان رضي الله عنهما بإسناده، ولم أذكر أيضاً في هذا الكتاب مثلَ هٰذا، على أنه حديث تفرد به إمامُ خراسان عبد الله بن المبارك عن أئمة أهلِ الشام رضي الله عنهم أجمعين، فآثرت إخراجه ليرغب المسلمون في استعماله. =

٣٠٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر

عن عُمر بن الخطاب، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، أحدُنا إذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، كيف يصنَعُ قبلَ أن يَغتَسِلَ؟ قال: «يتوضَّأُ وُضوءَهُ لِلصَّلاةِ[1] ثمَّ ينامُ»[2].

٣٠٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا وَرْقاء. وأبو النضر، قال: حدثنا وَرْقاءُ، عن عبد الأعلى الثعلَبي، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

كنتُ مع البَراء بن عازب، وعُمر بن الخطاب في البقيع يَنظُر إلى الهلالِ، فأقبلَ راكبٌ، فتلقّاه عُمرُ فقال: من أين جئتَ؟ فقال: من المَغرب[3]. قال: أهلَلْتَ؟ قال: نعم. قال عُمر: الله أكبر، إنما يَكفي المسلمين الرجُلُ. ثم قامَ عمر فتوضأ، فمَسَحَ على خُفَّيه، ثم صلّى المغرب، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسول الله ﷺ صَنَعَ.

قال أبو النَّضر: وعليه جُبَّة ضَيِّقةُ الكُمَّينِ، فأخرجَ يدَه من تَحتِها ومَسَح[4].

= وقال الدارقطني في «العلل» ٢/١٣٨ بعد أن علّل طرقه: والحديثُ غيرُ ثابت.

(١) في (ص): وضوء الصلاة.

(٢) إسناده حسن، وقد صرح محمد بن إسحاق بالسماع من نافع فيما تقدم برقم (٩٤).

(٣) في (م): الغرب.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف عبد الأعلى الثعلبي، وعبدالرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر، وقد تقدم برقم (١٩٣).

وأخرجه البيهقي ٤/٢٤٨-٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، عن ورقاء، بهٰذا الإسناد.

٣٠٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا جرير، أخبرنا الزُّبير بن الخِرِّيت[١]، عن أبي لَبيد[٢]، قال:

خرج رجلٌ من طاحِيةَ[٣] مهاجراً، يقال له: بَيْرَح بن أَسد، فقدم المدينةَ بعد وفاةِ رسول الله ﷺ بأيام، فرآه عمر، فعَلِمَ أنه غريبٌ، فقال له: مَن أنت؟ قال: مِن أهل عُمَان. قال: مِن أهل عُمان؟[٤] قال: نَعم. قال: فأَخَذ بيده فأدخَله على أبي بكر رضي الله عنه، فقال: هٰذا من أهلِ الأرض التي سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي لأعلَمُ أرضاً يُقالُ لها: عُمَان، ينضحُ بناحيتها البحرُ، بها حيٌّ من العربِ لو أتاهم رَسُولي ما رَمَوْهُ بسَهْمٍ ولا حَجرٍ»[٥].

---

(١) تصحف في (م) إلى: الحريث.

(٢) تحرف في (ق) إلى: ابن لبيد. وقال ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ورقة ٢١٨: أبو لبيد واسمه لِمازة بن زَبَّار.

(٣) طاحية: قبيلة من الأزد.

(٤) قوله: «قال: من أهل عُمان» الثانية سقط من النسخ المطبوعة.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو لبيد ـ واسمه لمازة بن زَبار ـ لم يدرك عمر ولا أبا بكر. وقال ابن كثير عن هذا الحديث ـ فيما نقله عنه السيوطي في «الجامع الكبير»: ١٠٦٧ ـ: هذا إسناد منقطع من ناحية أبي لبيد، فإنه لم يلق أبا بكرٍ وعمر، وإنما له رؤية لعلي، وإنما يحدث عن كعب بن سور وضَرْبِهِ من الرجال، وهو من الثقات. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه المروزي في «مسند أبي بكر» (١١٤)، وأبو يعلى (١٠٦) من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

ويشهد للمرفوع منه حديث أبي بَرزة الأسلمي عند أحمد في «المسند» ٤/ ٤٢٠، ومسلم (٢٥٤٤)، ولفظه: «لو أنَّ أهل عُمان أتيتَ، ما سَبُّوك ولا ضربوك».

٣٠٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عاصم بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر

عن عُمر ـ قال: لا أعلمه إلا رَفعه ـ قال: «يَقُولُ الله تبارك وتعالى: مَن تواضَعَ لي هٰكذا ـ وجعل يزيدُ باطِنَ كَفِّه إلى الأرضِ، وأدناها إلى الأرضِ ـ رَفَعْتُه هٰكذا ـ وجَعَل باطنَ كفِّه إلى السماء، ورفعها نحوَ السماء ـ»[1].

٣١٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا دَيْلم بن غَزْوان العَبْديّ، حدثنا مَيمون الكُردي، عن أبي عثمان النَّهدي، قال:

إني لَجالسٌ تحت مِنْبَر عمر، وهو يَخطُب الناسَ، فقال في خطبته: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ على هٰذه الأُمَّة كُلُّ مُنافِقٍ عَليمِ اللِّسانِ»[2].

* ٣١١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالك (ح) وحدثنا إسحاق، أخبرني مالك. قال أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن أحمد: وحدثنا مصعب الزُّبَيري، حدثني مالك، عن زيد بن أبي أُنَيْسة، أن عبد الحميد بن عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب أخبره، عن مسلم بن يسار الجُهَني

أن عُمر بن الخطاب سُئِل عن هٰذه الآية: ﴿وإذْ أخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهورِهِم ذُرِّيَّاتِهِم[3]﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢] فقال عمرُ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم بن محمد: هو ابن يزيد بن عبد الله بن عمر.

وأخرجه البزار (١٧٥)، وأبو يعلى (١٨٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي. وقد تقدم برقم (١٤٣).

(٣) كذا في الأصول الخطية «ذرياتِهم» بالألف وكسر التاء، وهي قراءة نافع وابن =

٤٥/١ سمعتُ رسول الله ﷺ سُئِلَ عنها، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله خَلَقَ آدمَ ثم مَسَحَ ظهرَهُ بيمينِهِ، واستخرجَ منه ذُرِّيَّةً، فقال: خَلَقْتُ هٰؤلاء للجنَّةِ وبعَمَلِ أهلِ الجنةِ يَعمَلُون، ثم مَسَحَ ظهرَهُ فاستَخْرَجَ منه ذُرِّيَّةً، فقالَ: خَلَقْتُ هٰؤلاءِ للنارِ وبعَمَلِ أهلِ النَّارِ يَعمَلُون». فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ففيمَ العملُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عز وجل إذا خَلَقَ العبدَ للجنَّةِ استَعْمَلَه بعَمَلِ أهلِ الجنَّةِ، حتى يَمُوتَ على عملٍ من أعمالِ أهلِ الجَنَّةِ، فيدخِلَه به الجنةَ، وإذا خَلَق العبدَ للنار اسْتَعْمَلَهُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهلِ النارِ، فيُدخِلَه به النارَ»(١).

= عامر وأبي عمرو، وقرأ أهل مكة والكوفة: «ذريتهم». انظر «حجة القراءات» ص٣٠١-٣٠٢.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مسلم بن يسار الجُهَنِيُّ لم يسمع من عمر، ثم إنه لم يُوثقه غيرُ ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غيرُ عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، فهو في عداد المجهولين. وهو في «الموطأ» ٢/٨٩٨-٨٩٩.

ومن طريق مالك أخرجه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، وابن أبي عاصم (١٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٠)، والطبري في «جامع البيان» ٩/١١٣، و«التاريخ» ١/١٣٥، وابن حبان (٦١٦٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٩٠)، والآجري في «الشريعة» ١٧٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات»: ٣٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧)، و«معالم التنزيل» ٢/٢١١ و٥٤٤.

وصححه الحاكم في ثلاثة مواضع من «المستدرك» ١/٢٧ و٢/٣٢٤-٣٢٥ و٥٤٤، ووافقه الذهبي في الموضعين الثاني والثالث، وخالفه في الموضع الأول فقال: فيه إرسال.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وبين عمر رجلاً. =

= قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣/٥٠٣ بعد أن نقل قول الترمذي هذا: وكذا قاله أبو حاتم وأبو زرعة، زاد أبو حاتم: وبينهما نعيم بن ربيعة، وهذا الذي قاله أبو حاتم رواه أبو داود في «سننه» (٤٧٠٤) عن محمد بن مصفًى، عن بقية، عن عمر بن جُعثُم القرشي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار الجهني، عن نعيم بن ربيعة قال: كنت عن عمر بن الخطاب وقد سئل عن هذه الآية: ﴿وإذْ أخذ ربُّك من بني آدمَ من ظُهورهم ذرياتِهم﴾ . . . فذكره.

قلنا: وأخرجه كذلك الطبري ٩/١١٣-١١٤ من طريق محمد بن مصفى، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٤ و٤-٥ من طريق محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٠١) عن محمد بن مسلم بن وارة، عن محمد بن يزيد بن سنان، عن يزيد أبيه، عن زيد بن أبي أنيسة، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٩٧ عن محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يزيد، سمع أباه، سمع زيداً. . . فذكره.

وقال الدارقطني في «العلل» ٢/٢٢٢ لما سئل عن هذا الحديث: يرويه زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار، عن نعيم بن ربيعة، عن عمر، حدث عنه كذلك يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، وجوّد إسناده ووصله.

قلنا: رواية يزيد بن سنان هذه أخرجها محمد بن نصر في كتاب «الرد على ابن محمد ابن حنفية» كما في «النكت الظراف» ٨/١١٣: حدثنا الذهلي، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، حدثنا أبي. . .

قال الدارقطني: وخالفه (يعني يزيدَ بن سنان) مالكُ بن أنس، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة، ولم يذكر في الإسناد نعيم بن ربيعة، وأرسله عن مسلم بن يسار، عن عمر، وحديث يزيد بن سنان متصل، وهو أولى بالصواب، والله أعلم. قلنا: ويزيد بن سنان ضعيف.

وقال الحافظ ابن كثير: الظاهر أن الإمام مالكاً إنما أسقط ذِكر نعيم بن ربيعة عمداً لما جهل حاله ولم يعرفه، فإنه غير معروف إلا في هذا الحديث، وكذلك يُسقِطُ ذِكْرَ=

٣١٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر

عن أبيه: أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ دخل المسجدَ يومَ الجمعةِ، وعمر بن الخطاب قائمٌ يَخطبُ، فقال عمرُ: أيةُ ساعةٍ هٰذه؟ فقال: يا أميرَ المؤمنين، انقَلَبْتُ من السوقِ فسمعتُ النِّداءَ، فما زِدْتُ على أن توضَّأتُ فأقبلتُ. فقال عمرُ: الوضوءَ أيضاً! وقد علمتَ أن رسولَ الله ﷺ كان يأمُرُنا بالغُسلِ[1].

٣١٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُريج، أخبرني سليمان بن عَتيق، عن عبد الله بن بابَيْه، عن بعض بني يَعْلى، عن يَعلى بن أمية، قال:

= جماعةٍ ممن لا يرتضيهم، ولهذا يُرْسِلُ كثيراً من المرفوعات، ويقطع كثيراً من الموصولات، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٣: هٰذا الحديثُ منقطع بهذا الإسناد، لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطاب. . ثم قال: وزيادة من زاد فيه نعيم بن ربيعة ليست حجة، لأن الذي لم يذكره أحفظ، وإنما تُقبل الزيادةُ من الحافظ المتقن، وجملةُ القول في هذا الحديث: أنه حديث ليس إسناده بالقائم، لأن مسلم بن يسار ونعيم بن ربيعة جميعاً غير معروفَيْن بحمل العلم، ولكن معنى هذا الحديث قد صحَّ عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرُها.

قلنا: وفي الباب عن عمران بن حصين، وعلي، وجابر، وعبد الرحمن بن قتادة السلمي، وهي مخرجة في «صحيح ابن حبان» (٣٣٣ـ٣٣٨). ومن حديث عمر نفسه عند الآجري في «الشريعة»: ١٧٠ـ١٧١. وانظر «التمهيد» ٦/٦ـ١٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه البيهقي ١/٢٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٦٩ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٩).

طُفْتُ مع عمرَ بن الخطاب، فاستَلَم الرُّكنَ، قال يعلى: فكنتُ مما يلي البيتَ، فلما بَلَغْنا الركنَ الغربيَّ الذي يلي الأسودَ، جَرَرتُ بيده ليَستلِمَ، فقال: ما شأنُك؟ فقلتُ: ألا تَستلِمُ؟ قال: ألم تَطُفْ مع رسول الله ﷺ؟ فقلت: بلى. فقال: أفرأيتَه يَستلمُ هٰذين الرُّكْنَيْن الغَربيين؟ قال: فقلت: لا. قال: أفليسَ لك فيه أُسوةٌ حسنةٌ؟ قال: قلت: بلى. قال: فانفُذْ عنك[1].

٣١٤ ـ حدثنا عثمان بن عمر وأبو عامر، قالا: حدثنا مالك، عن الزهري

عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، قال: جئتُ بدنانيرَ لي فأردتُ أن أصرِفَها، فلَقِيَني طلحةُ بن عُبَيد الله، فاصْطَرَفها وأخَذَها، فقال: حتى يجيءَ خازني[2] ـ قال أبو عامر: من الغابة، وقال فيها كلها: هاءَ وهاءَ ـ فسألتُ عمرَ بن الخطاب عن ذٰلك، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «الذَّهَبُ بالوَرِقِ رِباً إلا هاءَ وهاتِ[3]، والبُرُّ بالبُرِّ رباً إلا هاءَ

---

(١) حديث صحيح، وجهالة من روى عنه هنا عبد الله بن بابيه ـ وهو بعض بني يعلى بن أمية ـ لا تضر، فقد روى عبد الله بن بابيه هٰذا الحديث عن يعلى بن أمية دون واسطة كما تقدم برقم (٢٥٣).

وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٤٥) عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٢٠٥، ومن طريقه البيهقي ٥/٧٧ عن أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به.

(٢) في (م): سَلْم خازني.

(٣) في (م): «هاء وهاء» في المواضع الأربعة.

وهاتِ، والشَّعيرُ بالشَّعيرِ رباً إلا هاءَ وهاتِ، والتَّمرُ بالتمرِ رباً إلا هاءَ وهاتِ»[1].

٣١٥ ـ حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب

أن عمر قال: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «الميِّتُ يُعذَّبُ ببكاءِ أهلهِ عليه»[2].

٣١٦ ـ حدثنا بكر بن عيسى، حدثنا أبو عَوَانة، عن المغيرة، عن الشعبي

عن عَدي بن حاتم، قال: أتيتُ عمرَ بن الخطاب في أُناسٍ من قومي، فجعلَ يَفرِضُ للرجلِ من طيّىء في ألفين ويُعرِضُ عنّي، قال: فاستقبلتُه، فأعرض عني، ثم أتيتُه من حِيال وجْهِه فأعرضَ عني، قال: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، أتعرفُني؟ قال: فضحكَ حتى استَلْقى لِقَفاهُ، ثم قال: نعم والله إني لأعرفُك، آمنتَ إذ كفروا، وأقبلتَ إذ أدبَروا،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وهو في «الموطأ» ٢/٦٣٦.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢/١٥٥، وعبد الرزاق (١٤٥٤١)، والبخاري (٢١٧٤)، وأبو داود (٣٣٤٨)، وأبو يعلى (٢٣٤)، وابن حبان (٥٠١٣)، والبغوي (٢٠٥٧). وانظر (١٦٢).

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن سعد ٣/٢٠٨ـ٢٠٩ عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٣٤). وانظر ما تقدم برقم (١٨٠).

ووفيتَ إذ غَدَروا، وإن أَوَّل صدقةٍ بَيَّضَتْ وجهَ رسولِ الله ﷺ ووجوهَ أصحابه صدقةُ طَيِّىء[1]؛ جئتَ بها إلى رسول الله ﷺ، ثم أخذ يعتذرُ، ثم قال: إنما فَرضتُ لقومٍ أَجحَفَتْ بهمُ الفاقةُ، وهم سادةُ عشائِرِهم، لما يَنُوبُهم من الحُقُوقِ[2].

٣١٧ ـ حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام بن سَعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال:

سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: فيم الرَّمَلَان الآن، والكشفُ عن المناكب، وقد أَطَّأَ الله الإسلامَ، ونفى الكفرَ وأهلَه، ومع ذٰلك لا ندعُ شيئاً كنا نفعَلُه على عهدِ رسول الله ﷺ[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: علي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن عيسى الراسبي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاحُ بن عبد الله اليشكري، والمغيرة: هو ابن مقسم الضبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٣)، والبزار (٣٣٦)، والبيهقي ٧/ ١٠ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٧/ ١٠ من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي، به.

وأخرجه البزار (٣٣٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي وقيس بن أبي حازم قال: جاء عدي بن حاتم إلى عمر. . .

وأخرجه البخاري (٤٣٩٤) من طريق عمرو بن حريث، عن عدي بن حاتم.

(٣) صحيح لغيره وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعد، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو داود (١٨٨٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٨) من طريق عبد الملك بن عمرو العقدي، به. =

٣١٨ ـ حدثنا عبد الصمد وعَفَّان، قالا: حدثنا داود بن أبي الفُرات، حدثنا عبد الله بن بُرَيدة ـ قال عفان: عن ابن بُريدة ـ

عن أبي الأسود الدِّيلي، قال: أتيتُ المدينةَ، وقد وَقَع بها مرضٌ ـ قال عبد الصمد: فهم يموتون موتاً ذَرِيعاً ـ فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب فمرَّتْ به جِنازةٌ، فأُثنِيَ على صاحبها خيرٌ، فقال: وجَبتْ، ثم مُرَّ بأُخرى، فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال: وجَبَتْ، ثم مُرَّ بأُخرى فأُثني عليها شَرٌّ، فقال عمر: وجَبَتْ، فقال أبو الأسود: فقلت له: يا أميرَ المؤمنين، ما وَجَبَتْ؟ فقال: قلتُ كما قال رسول الله ﷺ: «أيُّما مُسلِمٍ شَهِد له أربعَةٌ بخَيرٍ إلا أدخلَهُ الله الجنَّةَ» قال: قلنا: وثلاثةٌ[1]؟ قال: «وثلاثةٌ» قلنا: واثنانِ؟ قال: «واثنانِ». قال: ولم نسأَلْه عن الواحد[2]. ٤٦/١

٣١٩ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب ـ يعني ابن شداد ـ، حدثنا يحيى، حدثنا أبو سلمة، حدثنا أبو هُريرة، قال:

= وأخرجه ابن ماجه (٢٩٥٢)، وأبو يعلى (١٨٨)، وابن خزيمة (٢٧٠٨)، والطحاوي ١٨٢/٢، والحاكم ٤٥٤/١، والبيهقي ٧٩/٥ من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٠٥) من طريق محمد بن جعفر، عن زيد بن أسلم، به.

الرملان: أي الرَّمَل، وهو سرعة المشي في الطواف.

وقوله: «أطَّأ الله الإسلام»، يعني: مكَّن له.

(١) في (ق): «قلت: أو ثلاثة».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي الفرات، فمن رجال البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٨/٣، والبخاري (١٣٦٨)، والبيهقي ٧٥/٤ عن عفان، بهذا الإسناد.

بينما عمرُ بن الخطاب يَخطُب إذ جاء رجل فجلس، فقال عمر: لِمَ تَحتبِسون عن الجُمعة؟ فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، ما هو إلا أن سمعتُ النداءَ فتوضأتُ، ثم أقبلتُ. فقال عمر: وأيضاً! ألم تسمَعوا رسول الله ﷺ يقول: «إذا راحَ أحدُكُمْ إلى الجُمُعَةِ فليَغتَسِلْ»؟[1].

٣٢٠ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا الحسين المعلِّم، حدثنا يحيى، أخبرني أبو سلمة[2]، أن أبا هُريرة أخبره:

أن عمر بينا هو يَخطُب... فذكره[3].

٣٢١ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب، حدثنا يحيى، عن عِمران بن حِطَّان[4] ـ فيما يحسب حرب ـ:

أنه سأل ابنَ عباس عن لُبوس الحَرير، فقال: سَلْ عنه عائشة، فسأل عائشة فقالت: سل ابن عمر، فسأل ابنَ عمر، فقال: حدثني أبو حفصٍ أن رسول الله ﷺ قال: «مَن لَبِس الحريرَ في الدُّنيا فلا خَلاَقَ له في الآخرةِ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن أبي عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه البزار (٢١٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه الطيالسي (٥٢) و(١٤٠) عن حرب بن شداد، به. وانظر (٩١).

(٢) في (ق): أخبر عن أبي سلمة، وعلى حاشية النسخة: أخبرني أبو سلمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحسين المعلِّم: هو الحسين بن ذكوان المعلم. وانظر ما قبله.

(٤) تحرف في (م) إلى: يحيى عن عمر رضي الله عنه أن ابن حطان.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران بن حطان، فمن رجال البخاري. حرب: هو ابن شداد، ويحيى: هو ابن كثير. =

٣٢٢ - حدثنا يحيى بن حماد وعفان، قالا: حدثنا أبو عَوانة، عن داود بن عبد الله الأَوْدي، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن الحِمْيري

حدثنا ابن عباس بالبصرة، قال: أنا أولُ مَن أتى عمرَ حين طُعِن، فقال: احفَظْ عني ثلاثاً، فإني أخاف أن لا يُدرِكَني الناس: أما أنا فلم أقضِ في الكَلالة قضاءً، ولم أستخلِفْ على الناس خَليفة، وكلُّ مملوك له عَتيقٌ. فقال له الناس: استَخْلِفْ. فقال: أيَّ ذٰلك أفعلُ فقد فعله مَن هو خيرٌ مني، إن أَدَعْ إلى النَّاس أمرَهم، فقد تركه نبيُّ الله عليه الصلاة والسلام، وإن أستخلِفْ، فقد استخلفَ من هو خير مني: أبو بكر. فقلت له: أبشِرْ بالجنة، صاحبتَ رسول الله ﷺ، فأطلتَ صحبته، ووَلِيتَ أمرَ المؤمنين فقويتَ وأدَّيتَ الأمانة. فقال: أمَّا تبشيرُك إيَّاي بالجنة، فوالله لو أن لي - قال عفان: فلا والله الذي لا إله إلا هو، لو أن لي - الدنيا بما[1] فيها لافتديتُ به من هَوْلِ ما أمامي قبلَ أن أعلَمَ الخبرَ، وأما قولُك في أمْر المؤمنين، فوالله لوَدِدْت أن ذٰلك كَفافاً[2]، لا لِي ولا عَليّ، وأمَّا ما ذكرتَ من صُحبة[3] نبي الله ﷺ فذٰلك[4].

= وأخرجه النسائي ٨/ ٢٠٠-٢٠١، والبيهقي ٣/ ٢٦٦ من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٣٥)، والبزار (١٨٠) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر ما سيأتي برقم (٣٤٥).

(١) في (ق): وما فيها.

(٢) الجادة كفاف بالرفع خبر «إن» وما هنا يخرج على ما حكاه ابنُ سيده وغيره أن بعض العرب ينصب بها الجزئين. انظر «حاشية الخضري» ١/ ١٣٠.

(٣) في (ق): صحبتي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فقد =

٣٢٣ ـ حدثني يحيى بن آدم، حدثنا سُفيان، عن عبد الرحمٰن بن عياش، عن حكيم بن حكيم، عن أبي أمامة بن سهل، قال:

كتبَ عمر إلى أبي عُبيدة بن الجرَّاح: أَنْ علِّموا غِلمانَكم العَوْم، ومُقاتِلتَكم الرَّمْي. فكانوا يَختلفون إلى الأغراض، فجاء سَهْم غَرْب إلى غلام فقتله، فلم يُوجَدْ له أصل، وكان في حِجْر خال له، فكَتَبَ فيه أبو عبيدةَ إلى عمرَ، فكتبَ إليه عُمر: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهُ ورَسُولُه مَوْلَى مَن لا مَولَى له، والخالُ وارِثُ مَن لا وارِثَ لَه»[1].

٣٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا ابن لَهيعة، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جَدِّه

عن عمر بن الخطاب، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَرِثُ الولاءَ مَن وَرِثَ[2] المالَ مِن والدٍ، أو ولدٍ»[3].

٣٢٥ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، قال:

= روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٥٣ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦)، وعنه ابن شبة في «أخبار المدينة» ٣/٩١٤ و٩٢٣ عن أبي عوانة، به.

(١) إسناده حسن. سفيان: هو الثوري، وعبد الرحمن بن عياش: هو عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة. وانظر (١٨٩).

(٢) في (ق): يرث.

(٣) إسناده حسن، فإن حديث عبد الله بن يزيد المقرىء عن عبد الله بن لهيعة من صالح حديثه. وانظر (١٤٧).

رأيتُ عمر أتى الحَجَر، فقال: أمَا واللهِ إني لأعلمُ أنكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ ولا تنفَعُ، ولولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ قَبَّلك ما قبَّلتُك. ثم دنا فقبَّلَه(١).

٣٢٦ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا دُجَيْن أبو الغُصْن، بصري، قال:

٤٧/١ قدمتُ المدينةَ فلقِيتُ أسلمَ مولى عُمر بن الخطاب، فقلتُ: حدِّثني عن عمر، فقال: لا أستطيعُ، أخاف أن أزيدَ أو أنقصَ، كنا إذا قُلنا لعمر: حدِّثنا عن رسول الله ﷺ، قال: أخافُ أن أزيدَ حرفاً أو أنقصَ، إن رسول الله ﷺ قال: «مَن كَذَبَ عَليَّ فهُو في النَّارِ»(٢).

٣٢٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن زيد، عن عَمرو بن دينار مولى آل الزبير، عن سالم، عن أبيه

عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ في سُوقٍ: لا إله إلا اللهُ وَحْدَه لا شريكَ له، له المُلكُ ولَه الحَمْدُ، بيده الخَيرُ، يُحيي ويُميتُ وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، كَتَبَ اللهُ له بها ألفَ ألفِ حَسَنةٍ، ومحا عنه بها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي. وانظر (٩٩).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف دجين بن ثابت أبي الغصن، انظر ترجمته في «تعجيل المنفعة» رقم (٢٨٤). أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٤٦، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٧٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، وأبو يعلى (٢٦٠)، وابن عدي ٣/٩٧٣ من طريق وكيع، كلاهما عن دجين بن ثابت، بهذا الإسناد.

قلنا: ومتن الحديث متواتر، قد روي عن غير واحد من الصحابة، انظر تخريجها في «صحيح ابن حبان» تحت الحديث رقم (٢٨).

أَلفَ أَلفِ سَيِّئةٍ، وبَنى له بيتاً في الجَنَّةِ»[1].

(١) إسناده ضعيف جداً، عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير منكر الحديث، وليس هو بعمرو بن دينار المكي الثقة.

وأخرجه الطيالسي (١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٥)، والترمذي (٣٤٢٩)، والبزار (١٢٥)، والطبراني في «الدعاء» (٧٨٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٢) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وقرن الترمذي في روايته بحماد المعتمرَ بنَ سليمان.

وأخرجه الطبراني (٧٩٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٨٠ من طريق هشام بن حسان، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٣٨) من طريق سعيد بن زيد أخي حماد، والطبراني (٧٩١) من طريق ثابت بن يزيد، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، به.

قال البزار: عمرو بن دينار قهرمان دار الزبير لم يتابع عليه. وقال أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ١٧١: هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالم هذا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٢/ ٤٩: ورواه فضيل بن عياض عن هشام عن سالم عن أبيه، ولم يذكر فيه عمر، ورواه سويد بن عبد العزيز عن هشام عن عمرو عن ابن عمر عن عمر موقوفاً، ولم يذكر فيه سالماً، ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار، لأنه ضعيف قليل الضبط.

وروي عن عمر بن محمد بن زيد قال: حدثني رجل من أهل البصرة مولى قريش، عن سالم (انظر مستدرك الحاكم ١/ ٥٣٨). فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار، وهو ضعيف الحديث لا يحتج به.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٨)، والدارمي (٢٦٩٢)، والترمذي (٣٤٢٨)، والطبراني (٧٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥٥، والحاكم ١/ ٥٣٨ من طريق أزهر بن سنان، عن محمد بن واسع، عن سالم بن عبد الله، به. وهذا إسناد ضعيف، أزهر بن سنان ضعيف جداً، وقال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه الطبراني (٧٩٣) من طريق أبي خالد الأحمر، عن المهاجر بن حبيب، قال: =

= سمعت سالم بن عبد الله، به.

قال الإمام علي ابن المديني في مسند عمر ـ فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في «مسند عمر» ص٦٤٢ ـ: وأما حديث مهاجر عن سالم فيمن دخل السوق، فإن مهاجر بن حبيب ثقة من أهل الشام، ولم يلقه أبو خالد الأحمر، وإنما روى عنه ثور بن يزيد والأحوص بن حكيم وفرج بن فضالة وأهل الشام، وهذا حديث منكرٌ من حديث مهاجر من أنه سمع سالماً، وإنما روى هذا الحديثَ شيخٌ لم يكن عندهم بثبت يقال له: عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، حدثناه زياد بن الربيع، عنه، به. فكان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشد الإنكار لجودة إسناده.. وقد روى هذا الشيخ حديثاً آخر عن سالم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن رأى مبتلىً...» فذكر كلاماً لا أحفظه، وهذا مما أنكروه، ولو كان مهاجرٌ يصحُّ حديثه في السوق، لم يُنكَر على عمرو بن دينار هذا الحديثُ.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩١٢، والحاكم ١/٥٣٩ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

قال الترمذي: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هذا الحديث، فقال: هٰذا حديث منكرٌ، قلت له: مَن عِمرانُ بن مسلم هٰذا؟ هو عِمران القصير؟ قال: لا، هٰذا شيخ منكر الحديث. قلنا: ويحيى بن سليم الطائفي سيىء الحفظ.

وأورده بهذا الإسناد ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/١٨١ وقال: سألت أبي عنه فقال: هذا حديث منكر. ثم قال ابن أبي حاتم: وهٰذا الحديثُ خطأ، إنما أراد عمران بن مسلم: عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم، عن أبيه، فغلط وجعل بدلَ عمرو: عبد الله بن دينار، وأسقط سالماً من الإسناد، حدثنا بذلك محمد بن عمار قال: حدثنا إسحاقُ بن سليمان، عن بكير بن شهاب الدامغاني، عن عمران بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ.. وذكر الحديث.

قلنا: ومع ذلك فقد حسن المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٥٣١ إسناد الحديث بعد أن نسبه إلى الترمذي، وقال الشوكاني في «تحفة الذاكرين» ص٢٧٣: والحديثُ أقلُّ =

٣٢٨ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عِكرمة بن عمار، حدثني أبو زُمَيل، حدثني ابن عباس

حدثني عمر بن الخطاب، قال: لما كان يومُ خَيبَرَ أقبل نَفَرٌ من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: فلانٌ شَهيدٌ، وفلانٌ شهيدٌ، حتى مَرُّوا برجل، فقالوا: فلانٌ شَهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كَلَّا، إني رأيتُهُ يُجَرُّ إلى النَّارِ في عَباءَة غَلَّها، اخرُجْ يا عُمَرُ فنادِ في الناس: إنه لا يَدخُلُ الجنةَ إلا المُؤمنونَ». فخرجتُ فناديتُ: إنَّه لا يَدخلُ الجنة إلا المؤمنون[1].

٣٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا سعيد بن مَسروق، عن

= أحواله أن يكون حسناً! وإن كان في ذكر العدد على هٰذه الصفة نكارة.

وفي الباب عن ابن عمر، أخرجه الحاكم ١/٥٣٩ من طريق مسروق بن المرزبان، عن حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. وصححه الحاكم على شرط الشيخين!! فتعقبه الذهبي بقوله: مسروق بن المرزبان ليس بحجة. قلنا: وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه، ويغلب على الظن أنه هو الذي أخطأ في إسناده، فقال: عن عبد الله بن دينار، بدل عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير.

ومن غير هذا الطريق أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد»: ٢١٤ عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، عن مهاجر بن عمرو الشامي، عن ابن عمر. وأبو خالد الأحمر ـ وإن روى له الجماعة ـ قال ابنُ عدي: له أحاديث صالحة، وإنما أُتِيَ مِن سوءِ حفظه فيغلط ويخطىء، وهو في الأصل كما قال ابنُ معين: صدوق وليس بحجة. ومهاجر بن عمرو الشامي لا يُعرف حاله، ولم يوثقه غير ابن حبان.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن السني (١٨٣)، وفيه نهشل بن سعيد، وهو متروك واتُّهم بالكذب، فلا يُفرح به.

(١) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح. وانظر (٢٠٣).

سعد بن عُبيدة، عن ابن عمر

عن عمر، أنه قال: لا وأبي، فقال رسول الله ﷺ: «مَهْ، إنه مَن حَلَف بشيءٍ دُونَ اللهِ، فقد أَشْرَكَ»(١).

٣٣٠ ـ حدثنا حماد الخيّاط، حدثنا عبد الله، عن نافع:

أن عمر زاد في المسجد من الأُسطُوانةِ إلى المَقصورة، وزاد عثمانُ، وقال عمر: لولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «نَبْغي نَزِيدُ(٢) في مَسجِدِنا» ما زِدْتُ فيه(٣).

٣٣١ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعمر، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عباس

عن عمر، أنه قال: إن الله عز وجل بَعث محمداً ﷺ بالحقِّ، وأَنزل معه الكتابَ، فكان مما أُنْزِلَ عليه آيةُ الرَّجْم، فرجَمَ رسول الله ﷺ، ورَجمنا بعدَه.

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم، فمن رجال البخاري. وانظر (٢٩١).

(٢) في (ب) وعلى حاشية (س) و (ق) و (ص): ينبغي أن نزيد.

(٣) في (ق): عليه.

والحديث إسناده ضعيف لِضعف عبد الله ـ وهو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري ـ، ثم هو منقطع نافع مولى ابن عمر لم يدرك عمر بن الخطاب، لكن قد وصله البزار في روايته، فتبقى علةُ ضعفِ عبد الله العمري. حماد الخياط: هو حماد بن خالد الخياط.

وأخرجه البزار (١٥٧) من طريق عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

ثم قال: قد كنا نقرأُ: ولا تَرغَبوا عن آبائِكم فإنه كُفرٌ بكمْ ـ أو: إن كفراً بكم ـ أن ترغَبوا عن آبائكم.

ثم إن رسول الله ﷺ قال: «لا تُطْرُوني كما أُطْرِيَ ابنُ مَريم، وإنما أنا عَبْدٌ، فقولوا: عَبْدُه[1] ورسولُه»[2].

وربما قال معمر: «كما أَطْرَتِ النصارى ابنَ مريمَ».

٣٣٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمـر، أنه قال لعمر: إني سمعتُ الناس يقولون مَقالةً فآليتُ أن أقـولها لـك، زَعَمُوا أنك غيرُ مستَخْلِف. فوضع رأسه ساعةً، ثم رفعه فقال: إن الله عز وجل يَحفَظُ دِينَه، وإني إن لا أستَخلِف فإن رسول الله ﷺ لم يَستخلِفْ، وإن أستَخلِفْ فإن أبا بكر قد استَخْلَفَ. قال: فوالله ما هُو إلَّا أن ذَكَر رسولَ الله ﷺ وأبا بكر، فعَلِمْتُ أنه لم يكن يَعْدِل[3]

---

(١) في (ق): عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٥٨) و(١٣٣٢٩) و(٢٠٥٢٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي (١٤٣٢). وقال: حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٢٥) عن سفيان بن عيينة، عن معمر، به. وانظر حديث السقيفة برقم (٣٩١).

قوله: «ولا ترغبوا عن آبائكم»، قال السندي: بنفي النسب عنهم، أو بإثبات النسب لغيرهم.

كفر: أي كفران لنعمة الولادة. لا تُطروني: من الإطراء، وهو المبالغة في المدح.

(٣) على حاشية (س) و(ق) و(ص): ليعدل.

برسول الله ﷺ أحداً، وأنه غيرُ مُستَخْلِفٍ[1].

٣٣٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، قال:

أرسل إليَّ عمر... فذكر الحديث، فقلت لكما: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا نُورَثُ، ما ترَكْنا صَدَقةٌ»[2].

٣٣٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، قال:

لما مات أبو بكر بُكِيَ عليه، فقال عمر: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الميِّتَ يُعَذَّبُ ببُكاءِ الحَيِّ»[3].

٣٣٥ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَباح، عن مَعمر، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن أبي هريرة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٦٣).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٨٢٣) (١٢)، وأبو داود (٢٩٣٩)، والترمذي (٢٢٢٥)، والبزار (١٠٦). وانظر (٢٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «المصنف» (٩٧٧٢).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٧٥٧) (٥٠)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٢)، والطحاوي ٢/٥، وابن حبان (٦٦٠٨).

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٤، وأبو داود (٢٩٦٤) من طريقين عن معمر، به. وسيأتي مطولاً برقم (٤٢٥)، وانظر (١٧٢).

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «المصنف» (٦٦٨٠). وانظر (٣١٥).

لمـا تُوفِّي رسـول الله ﷺ، وكَفَـر من كَفـر، قال: قال عمـر بن الخـطاب: يا أبـا بكرٍ، كيف تقاتلُ الناس وقد[1] قال رسول الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يَقُولوا: لا إله إلا الله، فمن قالَ: لا إله إلا الله فقد عَصَمَ مني مالَه ونَفْسَه، وحِسابُه على الله عز وجل»؟ قال أبو بكر: لأُقاتِلنَّ مَن فرَّق بينَ الصلاةِ والزكاةِ، إن الزكاة حقُّ المال، واللهِ لو مَنَعُوني عَنَاقاً كانوا يُؤدُّونها إلى رسول الله ﷺ لَقاتَلْتُهم عَلَيْها[2]. فقال عمر: والله ما هو إلا أنْ رأيتُ أن الله قد شَرَح صَدْرَ أبي بكرٍ بالقتالِ، فعَرَفْتُ أنَّه الحقُّ[3]. ٤٨/١

٣٣٦ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس

عن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ»[4].

٣٣٧ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن الزهري، عن مالك بن أوس، قال: أرسل إليَّ عمر. . . فذكر الحديثَ، وقال: إنَّ أموال بني النَّضير كانت مما أفاءَ الله على رسوله مما لم يُوجِفْ عليه المسلمون بخيلٍ ولا

---

(١) في (ق): فقد.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): على منعها.

(٣) إسناده صحيح. إبراهيم بن خالد: هو ابن عبيد الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني، كل منهما ثقة، ومن فوقهما من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩١٦) عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (١١٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي. وهو مكرر (١٧٢).

رِكابٍ، فكان يُنفِقُ على أهلِه منها نفقةَ سَنَتِه، وما بَقي جعَلَه في الكُرَاعِ والسلاحِ عُدَّةً في سبيل الله عز وجل[1].

٣٣٨ ـ حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عاصم بن عمر

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إذا أقبَلَ اللَّيلُ، وأدْبرَ النهارُ، وغَرَبَتِ الشمسُ، فقد أفطرَ الصائِمُ»[2].

٣٣٩ ـ حدثنا سفيان، عن يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ عن عُبيد بن حُنَيْن[3]

عن ابن عباس، قال: أردتُ أن أسألَ عمرَ فما رأيت موضعاً، فمَكثتُ سنتين، فلما كنا بمَرِّ الظَّهْران، وذهب لِيَقضِيَ حاجَتَه، فجاء وقد قَضى حاجتَه، فذهبتُ أصبُّ عليه من الماء، قلت: يا أميرَ المؤمنين، منِ المرأتان اللتان تظاهَرَتا على رسول الله ﷺ؟ قال: عائشةُ وحفصةُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٥)، والحميدي (٢٠)، والبخاري (١٩٥٤)، وابن خزيمة (٢٠٥٨)، والبيهقي ٤/٤١٦، والبغوي (١٧٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٢) و(٢٣١) و(٣٨٣).

(٣) تحرف في (م) إلى: حنيف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٤٩١٤) و(٤٩١٥)، ومسلم (١٤٧٩) (٣٣)، والبزار (٢١٢)، وأبو يعلى (١٩٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣)، والبخاري (٤٩١٣) و(٥٢١٨) و(٥٨٤٣) و(٧٢٥٦) و(٧٥٦٣)، ومسلم (١٤٧٩) (٣١) و(٣٢)، وأبو يعلى (١٦٣)، والطبري ٢٨/١٦٢ من طرق عن يحيى بن سعيد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (٢٢٢).

ومر الظهران: موضع على مرحلة من مكة.

٣٤٠ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، سمعه[1] من أبي العَجْفاء

سمعت عمر يقول: لا تُغْلوا صُدُقَ النساءِ، فإنها لو كانت مَكرُمةً في الدنيا، أو تقوى في الآخرة، لكان أولاكم بها النبيُّ ﷺ؛ ما أنكَحَ شيئاً من بَناتِه ولا نسائِه فوقَ اثنتي عشرةَ أُوقيَّةً.

وأُخرى تقولونها في مغازيكم: قُتِل فلانٌ شَهيداً، مات فلانٌ شهيداً، ولعلَّه أن يكونَ قد أَوْقَر عَجُزَ دابَّتِه أو دَفَّ راحلته ذهباً وفضة، يبتغي التجارةَ، فلا تقولوا ذاكم، ولكن قولوا كما قال محمدٌ ﷺ: «مَن قُتِلَ في سَبيلِ الله فَهُو في الجنَّةِ»[2].

٣٤١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سَعيد بن أبي عَروبة، أَمْلَه عليَّ، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن أبي طلحة اليَعْمَري:

أن عمر قام خطيباً، فحَمِدَ الله وأثنى عليه، وذكر نبيَّ الله ﷺ، وأبا بكر، ثم قال: إني رأيتُ رؤيا: كأنَّ دِيكاً نَقَرني نَقْرتين، ولا أُرى ذٰلك إلا لِحُضُور أَجَلي، وإن ناساً يأمرونني أن أستخلِفَ، وإن الله عزَّ وجل

---

(١) في (ص): سمعته.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي العجفاء ـ واسمه هَرِم بن نسيب ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الحميدي (٢٣)، والترمذي (١١٢١م) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وفيه عندهما: ابن سيرين عن أبي العجفاء.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (١٠٣٩٩)، وأبو داود (٢١٠٦)، والنسائي ٦/١١٧، والبيهقي ٧/٢٣٤ من طرق عن أيوب، به. وانظر (٢٨٥).

لم يكن ليُضيع خلافتَه ودِينَه، ولا الذي بَعَث به نبيَّه ﷺ، فإن عَجِل بي أمرٌ فالخلافةُ شورى في هٰؤلاء الرَّهْطِ الستة الذين تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وهو عنهم راضٍ، فأيُّهم بايَعْتُم له فاسمَعوا وأطيعوا، وقد عَرَفْتُ أن رجالاً سَيطعُنُون في هٰذا الأمر، وإني قاتلتُهم بيدي هٰذه على الإسلامِ، فإن فَعَلُوا فأُولٰئك أعداءُ اللهِ الكَفَرةُ الضُّلَّالُ.

وإني واللهِ ما أَدَعُ بعدي شيئاً هو أهمّ إليَّ من أمرِ الكَلالةِ، ولقد سألتُ نبيَّ الله ﷺ عنها، فما أغلَظَ لي في شيءٍ قطُّ ما أغلَظَ لي فيها، حتى طَعَن بيده ـ أو بإصبعه ـ في صَدْري ـ أو جَنْبي ـ وقال: «يا عُمَرُ، تَكْفيكَ الآيةُ التي نَزَلَتْ في الصَّيفِ، التي في آخرِ سورة النِّساءِ»، وإني إن أَعِشْ أَقْضِ فيها قضيةً لا يَختَلِفُ فيها أحدٌ يقرأُ القرآنَ أو لا يقرأُ القرآنَ.

ثم قال: اللهمَّ إني أُشهِدُك على أُمراءِ الأمصارِ، فإني بَعَثْتُهم يُعلِّمون[1] الناس دينَهم، وسُنَةَ نَبيِّهم، ويَقسِمون فيهم فَيْئَهم، ويَعْدِلون عليهم، وما أَشكَلَ عليهم يرفَعونَه إليَّ.

٤٩/١ ثم قال: يا أيها الناسُ، إنكم تَأْكُلون من شَجَرتين لا أُراهما إلا خَبيثتين: هٰذا الثُّومُ والبصلُ، لقد كنتُ أرى الرجلَ على عهدِ رسول الله ﷺ يُوجَدُ ريحُه منه، فيؤخذُ بيده حتى يُخْرَجَ به إلى البَقِيعِ، فمن كان آكلَهما لا بُدَّ، فليُمِتْهُما طَبْخاً.

قال: فخَطَب بها عمرُ يومَ الجمعة، وأُصيب يومَ الأربعاء، لأربع

---

(١) في (ق): ليعلمون.

ليالٍ بَقين من ذي الحِجَّة[1].

٣٤٢ ـ حدثنا عبد الرزاق. قال[2]: وأخبرني هُشَيْم، عن الحجاج بن أَرْطاة، عن الحَكم بن عُتيبة، عن عُمارة، عن أبي بُردة، عن أبي موسى

أن عمر قال: هي سنةُ رسول الله ﷺ ـ يعني المُتْعَة ـ ولكني أخشى أن يُعَرِّسوا بهنَّ تحتَ الأَراكِ، ثم يَرُوحوا بهن حُجَّاجاً[3].

٣٤٣ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عُبيد الله، عن أبيه أو جَدّه ـ الشك من يزيد ـ

عن عُمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ بعد الحَدَثِ، ومَسَحَ على خُفَّيهِ وصَلَّى[4].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير معدان بن أبي طلحة، فمن رجال مسلم. سعيد بن أبي عروبة اختلط، ورواية محمد بن جعفر عنه اختلف فيها، فقيل: قبل الاختلاط، وقيل: بعده، ولا يضر ذلك فإنه قد توبع. وانظر (٨٩).

(٢) القائل هو الإمام أحمد، فيكون له في هٰذا الحديث عن حجاج شيخان: عبد الرزاق وهشيم.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حجاج بن أرطاة، فقد روى له مسلم مقروناً بغيره، وأصحابُ السنن، وهو مدلس وقد عنعن، وقد خالف حجاجاً في إسناد هٰذا الحديث شعبةُ، فقال: عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبيه، عن عمر، وسيأتي في «المسند» برقم (٣٥١) وإسناده صحيح على شرط مسلم. قال الدارقطني في «العلل» ٢/١٢٦: وقول شعبة هو الصواب، والله أعلم.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد وعاصم بن عُبيد الله. وانظر (١٢٨).

٣٤٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سِماك، قال:

سمعتُ عِياضاً الأشعري، قال: شَهِدْتُ اليَرْموكَ، وعلينا خَمسةُ أُمراء: أبو عُبيدة بن الجَرَّاح، ويزيدُ بن أبي سفيان، وابن حَسَنة، وخالد بن الوليد، وعياض ـ وليس عياض هٰذا بالذي حدَّث سِماكاً ـ قال: وقال عمر: إذا كان قتالٌ فعليكم أبو عُبيدة. قال: فكتبنا إليه: إنه قد جاشَ إلينا الموتُ، واستَمْدَدْناه، فكتب إلينا: إنه قد جاءني كتابُكم تَستَمِدُّوني، وإني أدلُّكم على مَن هو أعزُّ نصراً وأحضرُ جُنداً: الله عزَّ وجل، فاستَنْصِروه، فإن محمداً ﷺ قد نُصِر يومَ بدرٍ في أقلَّ من عِدَّتِكم، فإذا أتاكم كتابي هٰذا فقاتِلُوهم ولا تُراجِعُوني.

قال: فقاتلناهم فهزَمناهم، وقتلناهم أربعَ فراسِخَ، قال: وأصبنا أموالاً، فتشاوروا، فأشار علينا عياضٌ أن نُعطِيَ عن كلِّ رأسٍ عشرةً.

قال: وقال أبو عُبيدة: من يراهِنّي؟ فقال شاب: أنا إن لم تَغْضَبْ. قال: فسبَقَه، فرأيتُ عَقيصتَيْ أبي عُبيدة تَنقُزان وهو خَلْفَه على فرسٍ عربي[1].

---

(١) في (ب) وعلى حاشية (س) و (ص): «عري». أي: بدون سرج.

والخبر إسناده حسن، سماك ـ وهو ابن حرب ـ من رجال مسلم، وكذا عياض وهو ابن عمرو الأشعري، وهو مختلف في صحبته، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٤-٣٥، وابن حبان (٤٧٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

قوله: «جاش إلينا الموت»، أي: تدفّق وفاض. والعقيصة: الشعر المقصوص، وهو نحو مِن المضفور. وتنقزان، أي: تهتزان وتثبان من شِدة العَدْو والجري.

٣٤٥ ـ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُيينة، عن علي بن زيد، قال:

قدمتُ المدينة، فدخلتُ على سالم بن عبد الله، وعليَّ جُبَّة خَزّ، فقال لي سالم: ما تَصْنَعُ بهٰذه الثياب؟ سمعتُ أبي يُحدث عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «إنما يَلبَسُ الحَرِيرَ مَن لا خَلاَقَ له»(١).

٣٤٦ ـ حدثنا أبو المنذر أسد بن عمرو، أراه عن حَجاج، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده، قال:

قَتَلَ رجلٌ ابنَه عمداً، فرُفع إلى عُمر بن الخطاب، فجعل عليه مئةً من الإبل: ثلاثين حِقَّة، وثلاثين جَذَعة، وأربعين ثَنِيَّة، وقال: لا يَرِثُ القاتلُ، ولولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يُقتَلُ والِدٌ بولَدِه» لقتلتُك(٢).

٣٤٧ ـ حدثنا هُشَيم ويزيد، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، قال:

قال عمر: لولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ليسَ لِقاتلٍ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وعيينة: هو ابن عبدالرحمٰن بن جَوْشن. وقد تقدم برقم (٣٢١) من طريق آخر بإسناد صحيح.

والخزُّ: هو ما خلط من الحرير بالوَبَر ونحوه.

(٢) حديث حسن، حجاج بن أرطاة ـ وإن كان يدلِّس عن عمرو بن شعيب ـ قد توبع. وشيخ أحمد أسد بن عمرو أبو المنذر صدوق صالح الحديث، انظر ترجمته في «الإكمال» (٣١) للحسيني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤١٠، وعبد بن حميد (٤١)، وابن ماجه (٢٦٦٢)، والترمذي (١٤٠٠)، وابن أبي عاصم في «الديات»: ٦٥، والدارقطني ٣/١٤٠، والبيهقي ٨/٧٢ من طريقين عن حجاج، بهذا الإسناد. وانظر (١٤٧).

شيءٌ» لورّثتُك. قال: ودعا أخا[1] المقتولِ فأعطاه الإبلَ[2].

٣٤٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي نَجيح وعمرو بن شُعيب، كلاهما عن مجاهد بن جَبْر، فذكر الحديث، وقال:

أخذ عمر من الإبل ثلاثين حِقَّةً، وثلاثين جَذَعة، وأربعين ثَنِية إلى بازِلِ عامها كلها خَلِفَة، قال: ثم دعا أخا المقتول فأعطاها إيَّاه دون أبيه،

---

(١) تحرف في (م) إلى: خال.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يدرك عمر.

يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه البيهقي ٦/٢١٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٦٧، ومن طريقه عبد الرزاق (١٧٧٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٨)، والبيهقي ٨/٣٨، وأخرجه عبد الرزاق (١٧٧٨٣) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ١١/٣٥٨، وابن ماجه (٢٦٤٦) عن أبي خالد الأحمر، ثلاثتهم (مالك والثوري وأبو خالد الأحمر) عن يحيى بن سعيد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٤/٩٥ و٩٦ من طريقين عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

وله شاهد عن عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٤٥٦٤)، والدارقطني ٤/٩٦، والبيهقي ٦/٢٢٠ وسنده حسن، وآخر عن أبي هريرة عند الترمذي (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٧٣٥)، والدارقطني ٤/٩٦ وفيه ضعف، وثالث عن عمر بن شيبة بن أبي كبير أخرجه الطبراني في قصة كما في «مجمع الزوائد» ٤/٢٣٠، ورابع عن ابن عباس عند عبد الرزاق (١٧٧٨٧)، ومن طريقه البيهقي ٦/٢٢٠ وفي سنده عمرو بن برق، قال الحافظ في «التلخيص» ٣/٨٥: وهو ضعيف عندهم.

وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ليسَ لِقاتِلٍ شَيءٌ»[1].

٣٤٩ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال:

جاء العباس وعليٌّ إلى عمر يَخْتَصِمانِ، فقال العباس: اقضِ بيني وبين هٰذا الكـذا كذا. فقال الناس: افصِلْ بينَهما، افصِل بينهما[2]. قال: لا أفصلُ بينهما، قد عَلِما أن رسول الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ»[3].

٣٥٠ ـ حدثنا إسماعيل، عن ابن أبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن ابن المسيّب ٥٠/١
أن عُمر قال: إن مِن آخر ما نَزَل آيةَ الرِّبا، وإن رسولَ الله ﷺ تُوفِّي

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد بن جبر لم يدرك عمر. وانظر ما قبله.

البازل: ما دخل في التاسعة من الإبل.

والخلفة: ما لقحت إلى عشرة أشهر.

(٢) في (ق): «افصل بينهما» مرة واحدة.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وعكرمة بن خالد: هو ابن العاص المخزومي. وانظر (١٧٢).

قولـه: «هٰذا الكذا»، قال السنـدي: هٰكذا في نسخ «المسند»، والظاهر أنَّ «ال» موصول دخل على غير الصفة، وهو قليل، والتقدير: الذي هو كذا وكذا، ولفظة «كذا وكذا» كناية عن عَدد هي خصالٌ ذميمة، وقد جاءت في «صحيح مسلم» (١٧٥٧) (٤٩) مفصلة، ففيه: فقال عباسٌ: يا أمير المؤمنين، اقضِ بيني وبين هٰذا الكاذب الآثم الغادر الخائن.

ولم يُفَسِّرْها، فدَعُوا الرِّبا والرِّيبةَ[1].

٣٥١ ـ حدثنا أبو عبد الله محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن عُمارة بن عُمير، عن إبراهيم بن أبي موسى

عن أبي موسى: أنه كان يُفتي بالمتعة، فقال له رجل: رُوَيدَك ببعض فُتياك، فإنك لا تدري ما أَحدَثَ أميرُ المؤمنين في النُّسُك بعدَك. حتى لقيه بعدُ، فسأله، فقال عمر: قد عَلِمْتُ أن النبيَّ ﷺ قد فعله وأصحابُه، ولكني كَرِهْتُ أن يَظلُّوا بهنَّ مُعرِّسين في الأراكِ، ثم يَرُوحون بالحَجِّ تَقْطُرُ رؤُوسُهم[2].

٣٥٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة يحدث عن ابن عباس، عن عَبد الرحمٰن بن عوف، قال:

حجَّ عمر بن الخطاب، فأراد أن يخطُبَ الناس خطبة، فقال عبد الرحمٰن بن عوف: إنه قد اجتمع عندَكَ رَعَاعُ الناس، فأَخِّر ذٰلك حتى

---

(١) حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماعُ ابنِ عُلية من سعيد بن أبي عروبة قبلَ اختلاطه.

وأخرجه الطبري ٣/١١٤ من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهذا الإسنادِ. وانظر (٢٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي موسى، فمن رجال مسلم. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه مسلم (١٢٢٢)، وابن ماجه (٢٩٧٩)، والبزار (٢٢٦)، والنسائي ٥/١٥٣، والبيهقي ٥/٢٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

تأتي المدينة. فلما قدم المدينة دَنوتُ[1] قريباً من المِنْبَر، فسمعتُه يقول: وإن ناساً يقولون: ما بالُ الرَّجْم، وإنما في كتاب الله الجَلْدُ؟ وقد رَجَمَ رسولُ الله ﷺ ورجَمنا بعدَه، ولولا أن يقولوا: أثبَتَّ في كتاب الله ما ليس فيه، لأثبتُّها كما أُنزِلَتْ[2].

٣٥٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شُعبة، عن سِماك بن حرب، قال: سمعت النعمان ـ يعني ابن بشير ـ يخطُبُ قال:

ذكر عمرُ ما أصاب الناسُ من الدنيا، فقال: لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يظَلُّ اليومَ يَلْتَوِي ما يجِدُ دَقَلاً يملأُ به بَطْنَه[3].

---

(١) القائل: دنوتُ، هو ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٦٣، والنسائي في «الكبرى» (٧١٥٥) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٧١٥٤) من طريق حجاج بن محمد، به.

وأخرجه النسائي أيضاً (٧١٥٣) من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به. وانظر (٣٩١).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سِماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٨)، والبزار (٢٣٧)، وأبو يعلى (١٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٣) من طريق حجاج بنِ محمد، به. وانظر (١٥٩).

والدَّقَل: رديء التمر.

٣٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادة يحدث عن سعيد بن المسيّب، عن ابن عُمر

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «المَيِّتُ يُعذَّبُ في قَبْرِه بما نِيحَ عليهِ».

وقال حجاج: «بالنِّياحةِ عليه»[1].

٣٥٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ رُفَيعاً[2] أبا العالية يحدث

عن ابن عباس: حدثني رجال ـ قال شعبةُ: أحسبه قال: من أصحاب النبي ﷺ ـ قال: وأعجبُهم إليَّ عمر بن الخطاب ـ: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن صلاةٍ في ساعتين: بعدَ العصرِ حتى تَغرُبَ الشمسُ، وبعدَ الصُّبحِ حتى تَطلُعَ[3].

٣٥٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة. وحجاج، قال: حدثني شعبة،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٢٧) (١٧)، وابن ماجه (١٩٥٣)، والبزار (١٠٤)، والبيهقي ٤/٧١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: ربيعاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٥٠)، وابن خزيمة (١٢٧١)، وأبو عوانة ١/٣٧٩ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٩)، وابن خزيمة (١٢٧١)، وأبو عَوانة ١/٣٧٩ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١١٠).

عن قتادة، قال: سمعت أبا عثمان النَّهدي، قال:

جاءنا كتابُ عمر، ونحن بأَذْرَبِيجانَ مع عُتْبة بنِ فَرْقَد، أو بالشام: أما بعدُ، فإن رسول الله ﷺ نَهى عن الحرير إلا هٰكذا، إصبعينِ. قال أبو عثمان: فما عَتَّمْنا إلا أنه الأَعلامُ[1].

٣٥٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج وأبو داود، قال: حدثني شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا عثمان النَّهْدي قال: جاءنا كتابُ عمر[2].

٣٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وأبو داود، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمون، قال:

صلَّى عمرُ الصبحَ وهو بجَمْع ـ قال أبو داود: كنا مع عمر بجَمْع ـ فقال: إن المشركين كانوا لا يُفِيضُونَ حتى تَطلُع الشمسُ، ويقولون: أَشرِقْ ثَبِير، وإن نبي الله ﷺ خالَفَهم، فأَفاض قبلَ طُلوعِ الشَّمسِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٨)، والبغوي في «الجعديات» (١٠٣٠) من طريقين عن شعبة، به. وانظر (٩٢).

وقوله: «فما عتَّمنا»، أي: ما أبطأنا عن معرفة ما أراد وعَنَى. وفي (ب): علمنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهو ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي فمن رجال مسلم.

وأخرجه البزار (٣٢٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٨٤).

٣٥٩ ـ حدثنا محمد بن جَعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله[1] بن دينار، قال: سمعتُ ابن عمر يقول:

سأَل عمرُ رسولَ الله ﷺ، فقال: تُصِيبُني الجَنابةُ من الليل، فما أَصنَعُ؟ قال: «اغْسِلْ ذَكرَك، ثم توضَّأْ، ثم ارقُدْ»[2].

٣٦٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كُهيل، قال: سمعتُ أبا الحكم قال:

سأَلتُ ابن عمر عن الجَرّ، فحدثنا عن عمر: أَن رسول الله ﷺ نَهى عن الجرِّ، وعن الدُّبَّاء، وعن المزَفَّت[3].

٥١/١ ٣٦١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم الأَحول، عن عبد الله بن سَرْجِس، قال:

---

(١) تحرف في (ص): إلى عبيد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٧)، والطحاوي ١/١٢٧، وابن حبان (١٢١٢) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٥٧) عن سفيان بن عيينة، وابن حبان (١٢١٤) من طريق سليمان بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن دينار، به. وسيأتي برقم (٥٠٥٦) و(٥١٩٠) و(٥٣١٤) و(٥٤٤٢) و(٥٤٩٧) و(٥٩٦٧).

وأخرجه البخاري (٢٨٧) و(٢٨٩)، ومسلم (٣٠٦)، وابن ماجه (٥٨٥)، والطحاوي ١/١٢٧، وابن حبان (١٢١٥)، والبغوي (٢٦٤) من طرق عن نافع، عن ابن عمر، به. وانظر (٩٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الحكم ـ واسمه عمران بن الحارث السلمي ـ فمن رجال مسلم. وانظر (١٨٥).

رأيت الأُصَيْلع ـ يعني عُمر بن الخطاب ـ يُقبِّلُ الحجر، ويقول: أَمَا إنِّي أعلمُ أنك حجرٌ، ولكنْ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُك[1].

٣٦٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت أبا جَمْرة الضُّبَعي، يحدث عن جُوَيْرية بن قُدامة، قال:

حججتُ فأتيتُ المدينةَ العامَ الذي أُصيب فيه عمر، قال: فخطب فقال: إني رأيتُ كأنّ ديكاً أحمر نَقَرني نقرةً أو نقرتين ـ شعبة الشاك ـ. فكان مِن أمره أنه طُعِن، فأذِنَ للناس عليه، فكان أولَ مَن دَخَل عليه أصحابُ النبي ﷺ، ثم أهلُ المدينة، ثم أهلُ الشام، ثم أذن لأهل العراق، فدخلتُ فيمن دخل، قال: فكان كلما دَخَل عليه قومٌ أَثْنَوْا عليه وبكَوْا.

قال: فلما دخلنا عليه، قال: وقد عَصَب بطنَه بعِمامة سوداء، والدَّمُ يسِيلُ، قال: فقلنا: أوصِنا، قال: وما سأله الوصيةَ أحدٌ غيرُنا، فقال: عليكُم بكتاب الله، فإنكم لن تَضِلُّوا ما اتَّبعتُموه. فقلنا: أوصِنا. فقال: أُوصِيكم بالمهاجرين، فإن الناس سيَكْثُرون ويَقِلُّون، وأُوصيكم بالأنصار، فإنهم شِعْب الإسلام الذي لَجَأَ إليه، وأُوصيكم بالأعراب، فإنهم أَصْلُكم ومادَّتُكم، وأُوصيكم بأهل ذِمَّتكم، فإنهم[2] عهدُ نبيِّكم،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن سَرْجِس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٥٠) و(١٣٨) عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٢٢٩)، وانظر (٣٢٥).

(٢) في (ق): فإن فيهم عهد. وعلى الحاشية: فإنهم.

ورِزْقُ عيالِكُم، قُوموا عني. قال: فما زادنا على هٰؤلاء الكلمات.

قال محمد بن جعفر: قال شعبة: ثم سألتُه بعدَ ذٰلك، فقال في الأعراب: وأُوصيكم بالأعراب، فإنَّهم إخوانُكم، وعدوُّ عدوِّكم[1].

٣٦٣ ـ حدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، سمعت أبا جمرة الضُّبَعي يحدث عن جُويرية بن قُدامة، قال:

حججتُ فأتيتُ المدينة العامَ الذي أُصيب فيه عمرُ، قال: فخطب فقال: إني رأيتُ كأن ديكاً أحمرَ نقرني نقرةً أو نقرتين ـ شُعبة الشاك ـ قال: فما لبث إلا جمعةً حتى طُعِن... فذكر مثله، إلا أنه قال: وأُوصيكم بأَهلِ ذمَّتِكُم، فإنهم ذمةُ نبيكم.

قال شعبة: ثم سألته بعدَ ذٰلك، فقال في الأعراب: وأُوصيكم بالأعراب، فإنهم إخوانكم، وعدوُّ عدوِّكم[2].

٣٦٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد. وعبد الوهاب، عن سعيد[3]،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جويرية بن قدامة، فمن رجال البخاري. أبو جمرة الضبعي: هو نصر بن عِمران.

وأخرجه الطيالسي (٦٦)، وابن أبي شيبة ١٤/٥٨١، وابن سعد ٣/٣٣٦-٣٣٧، والبخاري (٣١٦٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/٩٣٦-٩٣٧ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وروى عمرو بن ميمون نحو هذا عن عمر، انظر تخريج حديثه في «صحيح ابن حبان» (٦٩١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. انظر ما قبلَه.

(٣) تحرف في (م) كما تحرفت «سعيد» الأولى في (ق) إلى: شعبة. وقوله: «عن =

عن قتادة، عن أبي العالية

عن ابن عباس أنه قال: شَهِدَ عندي رجالٌ مَرضِيُّون فيهم عمرُ، وأَرضاهم عندي عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن صَلاةٍ بعدَ الصبح حتى تَطلُعَ الشمسُ، وبعدَ العصرِ حتى تَغرُبَ(١).

٣٦٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الشعبي، عن سُويد بن غَفَلة:

أن عمر خطب الناسَ بالجابيَةِ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الحرير إلا موضعَ إصبعين، أو ثلاثةٍ، أو أربعةٍ، وأشار بكفِّه(٢).

= قتادة» تحرف في (ق) إلى: وقتادة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عَروبة، وسماعُ عبد الوهَّاب منه قبل اختلاطه، وأبو العالية: هو رُفيع بن مِهران.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٨٠ من طريق عبد الوهاب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٤) من طريق محمد بن أبي عدي، وأبو عوانة ١/ ٣٨٠ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر (١١٠).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد روي هٰذا الحديثُ مرفوعاً وموقوفاً، والطريقان جميعاً محفوظان.

وأخرجه مرفوعاً مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، وأبو عوانة ٥/ ٤٦٠، والبيهقي ٢/ ٤٢٣ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، وأبو عوانة ٥/ ٤٥٧ من طريق شعيب بن إسحاق، كلاهما عن سعيد بن أبي عَروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٥)، والترمذي (١٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٣٠)، والطحاوي ٤/ ٢٤٤، وأبو عوانة ٥/ ٤٥٨، وابن حبان (٥٤٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٧٦-١٧٧، والبيهقي ٣/ ٢٦٩ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، =

٣٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب، عن ابن عمر

عن عمر، أن النبي ﷺ قال: «الميِّتُ يُعذَّبُ في قَبْرِه بما نِيحَ عليه»(١).

٣٦٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهْمَس، عن ابن بُرَيدة. ويزيدُ بن هارون، قال: حدثنا كهمس، عن ابن بُريدة، عن يحيى بن يَعْمَر، سمع ابن عمر، قال:

= به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٦٠ من طريق داود بن أبي هند، وأبو نعيم ٤/١٧٦ من طريق أبي حصين، كلاهما عن عامر الشعبي، به.

وأخرجه موقوفاً النسائي في «الكبرى» (٩٦٣١) من طريق داود بن أبي هند و(٩٦٣٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٣٣)، و«المجتبى» ٨/٢٠٢، والطحاوي ٤/٢٤٨ من طريق وبرة بن عبد الرحمٰن، ثلاثتهم عن الشعبي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٣٤)، وفي «المجتبى» ٨/٢٠٢ من طريق إبراهيم النخعي، عن سويد بن غَفَلة، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٦١ من طريق عبد الله بن المبارك، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن سويد بن غَفَلَة: أنه أتانا عمر في وفدٍ عليهم الدِّيباجُ.. وذكر الحديث. فلم يُبين فيه الرفع أو الوقف. والجابية: قرية جنوب غربي دمشق.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وسماعُ محمد بن جعفر من سعيد بن أبي عروبة مختلف فيه: أقبل الاختلاط أمْ بعده؟ وقد تُوبِعَ.

وأخرجه مسلم (٩٢٧) (١٧) من طريق محمد بن أبي عدي، وأبو يعلى (١٥٦) و(١٥٧) و(١٧٩) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٠) من طريق شعبة عن قتادة.

حدثني عمر بن الخطاب قال: بينما نحنُ ذاتَ يوم عند نبيِّ الله ﷺ إذ طلَعَ علينا رجلٌ شديدُ بياضِ الثيابِ، شديدُ سوادِ الشَّعر، لا يُرَى ـ قال يزيد: لا نَرى ـ عليه أثر السَّفر، ولا يعرفُه منا أحدٌ، حتى جَلَسَ إلى نبيِّ الله ﷺ، فأسندَ رُكبتيه إلى رُكبتيه، ووَضَع كفَّيه على فَخِذَيْهِ.

ثم قال: يا محمدُ أخبِرْني عن الإسلام، ما الإسلامُ؟ فقال: «الإسلامُ أن تَشهَدَ أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤتيَ الزكاةَ، وتَصومَ رمضانَ، وتَحُجَّ البيتَ إن استَطَعْتَ إليه سَبيلاً» قال: صَدَقْت. قال: فعَجِبْنا له، يسألُه ويُصَدِّقهُ.

قال: ثم قال: أخبِرْني عن الإيمان. قال: «الإيمانُ أن تُؤمنَ بالله ومَلائِكَتِه وكُتبِهِ ورُسُلِه واليومِ الآخرِ، والقَدَرِ كلِّه خَيرِه وشرِّه» قال: صدَقت.

قال: فأخبرني عن الإحسانِ، ما الإحسانُ؟ قال يزيد: «أن تَعبُدَ الله كأنَّك تَراهُ، فإن لم تَكن تَراهُ فإنه يَراكَ».

قال: فأخبِرْني عن الساعة. قال: «ما المسؤولُ عنها بأعلَمَ بها من السَّائلِ» قال: فأخبِرْني عن أَماراتِها. قال: «أن تَلِدَ الأَمَةُ ربَّتَها، وأن ترى الحُفاةَ العُراةَ رِعاءَ الشاءِ يتطاولونَ في البناءِ». ٥٢/١

قال: ثم انطلق، قال: فلَبِثْتُ[1] مَليّاً ـ قال يزيدُ: ثلاثاً ـ فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عمرُ، أتَدْري مَن السائلُ؟» قال: قلتُ: الله ورسولُه

---

(١) في (م) و(ب) و(ح): فلبث.

أعلمُ. قال: «فإنه جِبْريلُ، أتاكُم يعلِّمُكم دِينَكُم»[1].

٣٦٨ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا كَهْمس، عن عبد الله بن بُريدة، عن يَحيى بن يَعْمَر، سمع ابن عمر، قال:

حدثنا عمر، قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، إلا أنه قال: ولا يُرَى عليه أثرُ السفر. وقال: قال عمر: فلَبِثْتُ ثلاثاً، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عُمَرُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. كهمس: هو ابن الحسن، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده (٣)، والبغوي (٢) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه مسلم (٨) (١)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والنسائي ٨/٩٧، وابن خزيمة (٢٥٠٤)، وابن حبان (١٦٨)، وابن منده (١) و(٤) و(٧) و(٨) و(١٨٦) من طرق عن كهمس بن الحسن، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٩٠)، ومسلم (٨) (٢)، وابن منده (١٠) من طريق مطر الوراق، وابن منده (٩) من طريق عبد الله بن عطاء الطائفي، كلاهما عن ابن بريدة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم (٨) (٤)، وابن حبان (١٧٣)، وابن منده (١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٧٣) من طريق سليمان التيمي، وابن منده (٩) من طريق عبيد الله بن العيزار، كلاهما عن يحيى بن يعمر، به. وقد تفرد سليمان بألفاظ لم يذكرها فيه غيره. وانظر ما بعده، وقد تقدم برقم (١٨٤) و(١٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو المقرىء.

وأخرجه ابن منده (٢) و(١٨٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

٣٦٩ ـ حدثنا بَهْز. قال[1]: وحدثنا عفان، قالا: حدثنا همّام، حدثنا قتادة، عن أبي نَضْرَة، قال:

قلتُ لجابر بن عبد الله: إن ابن الزبير يَنْهى عن المُتْعة، وإن ابن عباس يأمر بها. قال: فقال: على يدي جَرى الحديثُ، تَمتَّعنا مع رسول الله ﷺ ـ قال عفان: ومع أبي بكر ـ فلما وَلِي عمرُ خَطَب الناسَ، فقال: إنَّ القرآنَ هو القرآن، وإن رسول الله ﷺ هو الرسولُ، وإنهما كانتا مُتْعتانِ على عَهْدِ رسول الله ﷺ: إحداهُما متعةُ الحجِّ، والأُخرى متعةُ النِّساء[2].

---

(١) القائل هو الإمام أحمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة ـ فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه مسلم (١٢١٧) عن زهير بن حرب، عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢٠٦/٧ من طريق موسى بن إسماعيل، عن همام، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٢)، ومسلم (١٢١٧)، وابن حبان (٣٩٤٠)، والبيهقي ٢١/٥ من طريق شعبة، عن قتادة، به. وانظر حديث جابر في «المسند» (٣٢٥/٣ الطبعة الميمنية).

قال البيهقي ٢٠٦/٧: ونحن لا نشك في كونها (يعني متعة الحج) على عهد رسول الله ﷺ، لكنا وجدناه نهى عن نكاح المتعة عام الفتح بعد الإذن فيه، ثم لم نجده أذن فيه بعد النهي عنه حتى مضى لِسبيله ﷺ، فكان نَهْي عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن نكاح المتعة موافقاً لسنة رسولِ الله ﷺ، فأخذنا به، ولم نجده ﷺ نهى عن متعة الحج في رواية صحيحة عنه، ووجدنا في قول عمر رضي الله عنه ما دلَّ على أنه أَحَب أن يَفْصِلَ بين الحج والعمرة ليكون أتمَّ لهما، فحملنا نهيه عن متعة الحج على التنزيه وعلى اختيارِ=

٣٧٠ ـ حدثنا حجاج، أخبرنا ابن لَهيعة، عن عبد الله بن هُبَيرة، عن أبي تميم

أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «لو أنكم تَوكَّلْتُم على الله حقَّ تَوكُّلِه، لرزَقَكم كما يَرزُقُ الطَّيرَ؛ تَغْدو خِمَاصاً، وتَروحُ بِطاناً»(١).

٣٧١ ـ حدثنا حجاج، حدثنا لَيث، حدثني بُكَير بن عبد الله، عن بُسْر بن سعيد

عن ابن الساعدي المالكي، أنه قال: استَعْمَلَني عمرُ بن الخطاب على الصدقة، فلما فرَغتُ منها وأدَّيتها إليه أمر لي بعُمَالَةٍ، فقلت له: إنما عَمِلْتُ لله، وأَجْري على الله. قال: خُذ ما أُعطِيتَ، فإني قد عَمِلْتُ على عهد رسول الله ﷺ فعَمَّلَني، فقلتُ مثلَ قولك، فقال لي رسول الله ﷺ: «إذا أُعطِيتَ شيئاً مِن غيرِ أن تسأَلَ، فكُلْ وتَصَدَّقْ»(٢).

= الإفراد على غيره لا على التحريم، وبالله التوفيق.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ توبع، وقد روى عنه هٰذا الحديث عند غيرِ المصنف عبد الله بن وهب، وحديثه عنه صالح. وباقي رجال الإسناد ثقات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو تميم: هو عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٥) من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وبكير بن عبد الله: هو ابن الأشج.

وأخرجه الدارمي (١٦٤٩)، ومسلم (١٠٤٥) (١١٢)، وأبو داود (١٦٤٧) و(٢٩٤٤)، والبزار (٢٤٥)، والنسائي ٥/١٠٢، وابن خزيمة (٢٣٦٤)، وابن حبان

٣٧٢ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني بُكَير، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري، عن جابر بن عبد الله

عن عمر بن الخطاب: أنه قال: هَشِشْتُ يوماً فقبَّلتُ، وأنا صائمٌ، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: صَنَعتُ اليومَ أمراً عظيماً؛ قبَّلت وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: «أرأيتَ لو تَمضْمَضْتَ بماءٍ وأنتَ صائِمٌ؟» فقلت: لا بأس بذلك. فقال رسول الله ﷺ: «ففِيمَ؟»(١).

٣٧٣ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، حدثنا عبد الله بن هُبَيرة، قال: سمعت أبا تميم الجَيْشاني يقول:

سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو أنَّكم كُنتُم تَوَكَّلونَ على الله حَقَّ توكُّلِه، لرزَقَكم كما يَرزُقُ الطَّيرَ، ألا تَرَونَ أنها تَغْدُو خِماصاً وتَروحُ بِطاناً؟»(٢).

٣٧٤ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان، عن عَلقمة بن مَرثد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن ابن يَعمَر، قال:

قلت لابن عُمر: إنا نسافرُ في الآفاق، فنلقى قوماً يقولون: لا قدَرَ، فقال ابن عمر: إذا لَقِيتُموهم فأخبروهم أن عبد الله بن عُمر منهم بريءٌ، وأنهم منه برآءُ ـ ثلاثاً ـ ثم أنشأ يُحدِّثُ: بينما نحن عند رسول الله ﷺ،

= (٣٤٠٥)، والبيهقي ٧/١٥ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (١٠٠).

قوله: «فعمَّلني»، أي: أعطاني عُمالتي وأجرة عملي، يقال منه: أعمَلْته وعمَّلْته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٨).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن لهيعة قد توبع. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني. وانظر (٣٧٠).

فجاء رجل فذَكَر من هيئته، فقال رسول الله ﷺ: «ادْنُهْ» فدنا، فقال: «ادنُهْ» فدنا، فقال: «ادنُهْ» فدنا، حتى كاد ركبتاه تَمَسَّان[1] ركبتيه.

فقال: يا رسول الله، أَخبِرْني ما الإيمانُ؟ ـ أو عن الإيمان ـ، قال: «تؤمِنُ باللهِ وملائكتِه وكُتُبِه ورُسُلِه واليومِ الآخر، وتُؤمِنُ بالقَدَر» ـ قال سفيان: أُراه قال: خيرِه وشرِّه ـ.

قال: فما الإسلامُ؟ قال: «إقامُ الصلاةِ، وإيتاءُ الزكاةِ، وحجُّ البيت، وصيامُ شهرِ رمضانَ، وغُسْلٌ من الجَنابةِ» كلَّ ذٰلك قال: صدقتَ صدقتَ. قال القوم: ما رأينا رجلاً أشدَّ توقيراً لرسول الله ﷺ من هٰذا، كأنه يُعَلِّمُ رسول الله ﷺ. ٥٣/١

ثم قال: يا رسول الله، أَخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبُدَ الله ـ أو: تعبدَه ـ كأنك تراهُ، فإنْ لا تَراهُ فإنَّه يراكَ» كلَّ ذٰلك نقول: ما رأينا رجلاً أشدَّ توقيراً لرسول الله ﷺ من هٰذا، فيقول: صدقتَ صدقتَ.

قال: أَخبرني عن الساعة. قال: «ما المسؤولُ عنها بأَعلَمَ بها من السَّائلِ» قال: فقال: صدقتَ. قال ذٰلك مراراً، ما رأينا رجلاً أشدَّ توقيراً لرسول الله ﷺ من هٰذا، ثم ولَّى.

قال سفيان: فبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «التَمِسوهُ» فلم يَجِدوه، قال: «هٰذا جبريلُ جاءَكُم يُعلِّمُكم دينَكم، ما أَتاني في صُورةٍ إلا عَرَفْتُه، غيرَ هٰذه الصُّورةِ»[2].

---

(١) على حاشية (س) و(ص): تمس.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن =

٣٧٥ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن ابن يَعمَر قال:

سألتُ ابن عمر، أو سأله رجل: إنا نَسير في هٰذه الأرض فنلقى قوماً يقولون: لا قَدَر، فقال ابنُ عمر: إذا لقيتَ أُولٰئك فأَخبِرْهُم أن عبد الله بن عُمر منهم بريءٌ وهم منه بُرآءُ ـ قالها ثلاثَ مرات ـ ثم أنشأ يحدِّثنا قال: بينا نحنُ عند رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال: يا رسولَ الله، أدنو؟ فقال: «ادنُهْ» فدنا رَتوةً، ثم قال: يا رسول الله، أدنو؟ فقال: «ادنُهْ» فدنا رتوةً، ثم قال: يا رسول الله، أدنو؟ فقال: «ادنُهْ» فدنا رتوةً، حتى كادَتْ أن تمسَّ ركبتاه ركبة رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما الإيمانُ؟ فذكر معناه[1].

= بريدة، فمن رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، سفيان: هو الثوري، وابن يَعمر: هو يحيى.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٧) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٨٣) من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، عن يحيى بن يعمر، به.

وأخرجه أيضاً من طريق شريك، عن عطاء بن السائب، عن ابن بُريدة، عن ابن عمر.

وأخرجه الطبراني (١٣٥٨١) من طريق منصور بن المعتمر، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر.

قال الترمذي في «السنن» ٥/٨: روي هٰذا الحديثُ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، والصحيحُ: عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ. وانظر (٣٦٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري.

والرَّتوة: الخطوة.

٣٧٦ ـ حدثنا حسن بن موسى الأَشيَب، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا الوليد بن أبي الوليد، عن عثمان بن عبد الله بن سُراقة العدَوي

عن عمر بن الخطاب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَظلَّ رأْسَ غازٍ أَظلَّه الله يومَ القيامةِ، ومَن جَهَّز غازياً حتى يَستَقِلَّ بجهازِه، كان له مثلُ أَجْرِه، ومَن بَنى مَسجِداً يُذكَرُ فيه اسمُ اللهِ، بنى الله له بيتاً في الجنةِ»(١).

٣٧٧ ـ حدثنا عتَّاب ـ يعني ابن زياد ـ، حدثنا عبد الله ـ يعني ابن المبارك ـ أخبرنا يونس، عن الزهري، عن السائب بن يزيد وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن عَبد الرحمٰن بن عبدٍ

عن عُمر بن الخطاب ـ قال عبدالله: وقَد بلغ به أبي إلى النبي ﷺ ـ قال: «مَن فاته شيءٌ من وِرْدِه ـ أو قال: من جُزْئه ـ من الليلِ، فقَرَأَه ما بينَ صَلاةِ الفَجْرِ إلى الظُّهرِ، فكأنما قَرأَه من ليلَتِهِ»(٢).

٣٧٨ ـ حدثنا خَلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي مَيْسرة

عن عُمر بن الخطاب، قال: لما نَزَل تحريمُ الخَمْر، قال: اللهمَّ بيِّن لنا في الخَمْر بياناً شِفاءً. فنزلت هٰذه الآية التي في البقرة: ﴿يَسألونَكَ عن الخَمْر والمَيسِر قُلْ فيهما إثمٌ كبيرٌ﴾ [البقرة: ٢١٩]. قال: فدُعي عمرُ، فقُرئت عليه، فقال: اللهمَّ بيِّن لنا في الخَمر بياناً

---

(١) حديث صحيح، عبد الله بن لهيعة قد توبع، وفي إدراك عثمان بن عبد الله بن سراقة لِعمر بن الخطاب خلاف، وقد تقدم الكلامُ عليه في الحديث رقم (١٢٦).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٢٠).

شفـاءً[1]. فنـزلت الآيةُ التي في النِّساء: ﴿يا أيُّها الَّذين آمنوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وأَنتُم سُكَارَى﴾ [النساء: ٤٣]، فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقام الصلاةَ نادى: أن[2] لا يَقرَبَنَّ الصلاةَ سَكْرانُ، فدُعي عُمر فقُرِئت عليه، فقال: اللهمَّ بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شِفاءً. فنزلت الآيةُ التي في المـائـدة، فدُعي عمـرُ فقُـرِئَت عليه، فلمـا بَلَغ ﴿فهَلْ أَنتُم مُنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١] قال: فقال عمرُ: انتَهَيْنا، انتَهينا[3].

---

(١) على حاشية (ق): شافياً.

(٢) لفظة: «أن» ليست في (ص).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ خلف بن الوليد، وهو ثقة، وثَّقه ابن معين وأبـو زرعة وأبو حاتم، وإسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي - سماعُه من جده في غاية الإتقان، وأبو ميسرة - وهو عمرو بن شرحبيل الهمداني - سمع من عمر كما في «الجرح والتعديل» ٦/٢٣٧ عن أبي حاتم، وقول أبي زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٥١٦): حديثه عن عمر مرسل، لم يتابعه عليه أحد، فأبو ميسرة تابعي كبير مخضرم، ولم يُعرف بتدليس قط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٢، وأبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والبزار (٣٣٤)، والنسـائي ٨/٢٨٦-٢٨٧، والـطبـري ٧/٣٣، والنحـاس في «النـاسـخ والمنسوخ»: ٥٢، والحاكم ٤/١٤٣، والبيهقي ٨/٢٨٥ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم ٤/١٤٣ من طريق حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، قال: قال عمر... فذكره. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، لكن قال الدارقطني في «العلل» ١/١٨٥: الصواب قول من قال: عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر.

قوله: «لما نزل تحريم الخمر»، أي: لما أراد تعالى أن يُنزِّل تحريم الخمر، أو قاربَ أن ينزِّلَ.

٣٧٩ - حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعبة، عن الحكم، عن أبي وائل

عن صُبَيّ بن مَعبَد: أنه كان نَصرانيًّا تَغلبيًّا، فأَسلم، فسأَل: أيُّ العمل أفضلُ؟ فقيل له: الجهادُ في سبيل الله عز وجل. فأَراد أن يجاهدَ، فقيل له: أَحَجَجْتَ؟ قال: لا. فقيل له: حُجَّ واعتمِرْ، ثم جاهِد. فأَهَلَّ بهما[1] جميعاً، فوافَقَ زيدَ بن صُوحان وسَلمانَ بن ربيعة، فقالا: هو أَضلُّ من ناقتِهِ - أو ما هو بأَهدَى من جَملِه -، فانطلق إلى عمر فأَخبره بقولهما، فقال: هُدِيتَ لسُنَّةِ نبيِّك ﷺ، أو لسُنة رسول الله ﷺ[2].

٣٨٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي

أن عمر قال للحجر: إنما أنت حجرٌ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلُك ما قبَّلْتُك. ثم قبَّله[3]. ١/٥٤

٣٨١ - حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

أن عمر أتى الحجرَ فقال: إني لأَعلمُ أنك حَجَرٌ لا تضرُّ ولا تَنْفَعُ، ولولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّلك ما قبَّلتُك. قال: ثم قبَّله.

---

(١) أي: بالحج والعمرة معاً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صُبي بن معبد، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي. عفان: هو ابن مسلم، والحكم: هو ابن عتيبة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وانظر (٨٣).

(٣) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن عُروة بن الزبير والد هشام لم يُدرك عمر، وقد صح موصولاً من غير هذا الطريق، انظر (٢٧٤) و(٣٦١). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٦٧ عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

٣٨٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سُويد بن غَفَلة:

أن عمر قبَّله والتزمه، ثم قال: رأيتُ أبا القاسم ﷺ بكَ حَفِيًّا ـ يعني الحجرَ ـ[1].

٣٨٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عُمر عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاءَ اللَّيلُ من هاهُنا، وذَهَبَ النَّهارُ من هاهُنا، فقد أَفْطَرَ الصائِمُ»[2].

٣٨٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عُمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الذي يَعُودُ في صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الذي يَعُودُ في قَيْئِهِ»[3].

٣٨٥ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمون عن عُمر، قال: كان أهلُ الجاهلية لا يُفِيضُونَ من جَمْعٍ حتى يقولوا: أَشْرِق ثَبِير كَيْما نُغِير، فلما جاء رسول الله ﷺ خالفهم، فكان

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبد الأعلى، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.
وأخرجه مسلم (١٢٧١)، والنسائي ٥/٢٢٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٢).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعد، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. وانظر (١٦٦).

يَدفَع من جَمْعٍ مقدارَ صلاةِ المُسْفِرينَ بصلاة الغَداةِ، قبلَ طُلوع الشمسِ[1].

٣٨٦ - حدثنا وكيع، حدثنا رَباح بن أبي مَعروف، عن ابن أبي مُليكة، سمع ابن عباس:

قال لي عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ ببُكاءِ أهلِهِ عليهِ»[2].

٣٨٧ - حدثنا وكيع، عن حسن بن صالح، عن عاصم بن عُبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، قال:

قال عمر: أنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على خُفَّيْه في السَّفَر[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسماعه من أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي قديم، وعمرو بن ميمون: هو الأودي. وانظر (٨٤).

جَمْع: هي المزدلفة.

والمسفِرون بصلاة الغداة: المؤخِّرون لها.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير رباح بن أبي معروف، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وقد توبع. وانظر (٢٨٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله واضطرابه، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ١/١٥، و«العلل» للدارقطني ٢/٢٠-٢٢.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٨، ومحمد بن عاصم في «جزئه» (٢٠)، والبزار (١٢٢)، والدارقطني في «العلل» ٢/٢٦ من طرق عن الحسن بن صالح، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٢٨).

والمسح على الخفين في السفر ثابت عنه ﷺ من حديث المغيرة بن شعبة ومن حديث بريدة.

٣٨٨ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمون عن عُمر: أن النبي ﷺ كان يتعوَّذُ من البُخْل والجُبْن، وعذابِ القَبر، وأرذَلِ العُمر، وفِتْنة الصَّدْر(١).

قال وكيع: فتنةُ الصدر: أن يموتَ الرجلُ، وذكر وكيعٌ الفتنة لم يَتُبْ منها.

٣٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثني عمر بن الوليد الشَّنِّي، عن عبد الله بن بُريدة، قال:

جَلَسَ عمرُ مجلساً كان رسولُ الله ﷺ يَجلِسُه تَمرُّ عليه الجنائزُ، قال: فمَرُّوا بجِنازة فأَثْنَوْا خيراً، فقال: وجبَتْ. ثم مرُّوا بجِنازةٍ فأثنوا خيراً، فقال: وَجَبتْ. ثم مرُّوا بجِنازة فقالوا خيراً، فقال: وَجَبَتْ. ثم مروا بجِنازة فقالوا: هٰذا كان أكذبَ الناس. فقال: إن أكذبَ الناسِ أكذبُهم على الله، ثم الذين يَلُونَهم مَن كذب على رُوحه في جَسَدِه، قال: قالوا: أرأيتَ إذا شَهِد أربعةٌ؟ قال: وَجبتْ، قالوا: وثلاثةٌ؟ قال: وجبت، قالوا: واثنين؟ قال: وَجَبَتْ، ولأن أكونَ قلتُ واحداً أحب إلي من حُمرِ النَّعَم. قال: فقيل لعُمر: هٰذا شيءٌ تقولُه برأيك، أم شيءٌ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: لا، بل سمعتُه من رسول الله ﷺ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤٥).

(٢) حديث صحيح، عمر بن الوليد الشني وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وابن حبان، وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، وضعفه النسائي، وقال يحيى بن سعيد القطان: لست أعتمد عليه ولكنه لا بأس به، انظر ترجمته في «الإكمال» ص٣١٠، =

٣٩٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سُفيان، عن أبيه، عن عَبَاية بنِ رِفاعةَ، قال:

بَلغ عُمَرَ أن سعداً لمَّا بنى القَصْرَ، قال: انقطع الصُّوَيْتُ، فبعث إليه محمدَ بن مَسْلَمَةَ، فلما قدم أخرجَ زَنْدَه، وأَوْرَى نارَه، وابتاع حطباً بدرهم، وقيل لسعد: إن رجلاً فَعَل كذا وكذا. فقال: ذاك محمدُ بن مَسلمة. فخرج إليه فحَلَفَ بالله ما قاله، فقال: نؤدِّي عنك الذي تَقُولُه، ونفعل ما أُمِرْنا به. فأحرق الباب، ثم أقبل يَعرِضُ عليه أن يزوِّدَه فأبى، فخرج فقدم على عمر، فهجَّر إليه، فسار ذهابه ورجوعه تسعَ عشرةَ، فقال: لولا حُسنُ الظنِّ بك لرأينا أنك لم تُؤدِّ عنا. قال: بلى، أرسَلَ يَقرأُ السلام، ويَعتذرُ، ويحلف بالله ما قاله. قال: فهل زوَّدك شيئاً؟ قال: لا، قال[1]: فما منعك أن تزوِّدَني أنت؟ قال: إني كَرِهتُ أن آمُرَ لك فيكونَ لك البارد، ويكونَ لي الحارّ، وحولي أهلُ المدينة قد قَتلهم الجوعُ، وقد
٥٥/١ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَشْبَعُ الرجلُ دونَ جارِه»[2].

آخر مسند عمر بن الخطاب

= و«التعجيل» ص٣٠٤، وعبد الله بن بريدة لم يدرك عمر بن الخطاب، بينهما أبو الأسود الدؤلي كما تقدم برقم (١٣٩) بإسناد صحيح.

(١) القائل هو محمد بن مسلمة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، ورواية عباية بن رفاعة عن عمر مرسلة، قاله أبو زرعة كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم ص١٥١، وقد جعل أبو نعيم في «الحلية» الحديث من رواية عباية بن رفاعة عن محمد بن مسلمة عن عمر، وإسناده إلى عباية صحيح رجاله كلهم ثقات. سفيان: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري. =

حديث السَّقيفة

٣٩١ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى الطبَّاع، حدثنا مالك بن أنس، حدثني ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عتبة بن مسعود

أن ابن عباس أخبره: أن عبد الرحمٰن بن عوف رَجع إلى رَحْله، قال ابن عباس: وكنتُ أُقرىء عبدَالرحمٰن بن عوف، فوجدني، وأنا أنتظِرُهُ، وذٰلك بمنًى في آخر حجةٍ حجَّها عُمر بن الخطاب، قال عبدُالرحمٰن بن

= وأخرجه الحاكم ١٦٧/٤ مختصراً من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقال الذهبي في «تلخيصه»: سنده جيد.

وأخرجه مختصراً بالمرفوع منه أبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وجعله من حديث عباية عن محمد بن مسلمة، عن عمر. وقد تحرف في المطبوع منه «عباية بن رفاعة» إلى: عبادة عن رفاعة.

وأخرجه بطوله ابن المبارك في «الزهد» (٥١٣) عن سفيان بن عيينة، عن عمر بن سعيد أخي سفيان الثوري، عن أبيه، به.

ولقوله: «لا يشبع الرجل دون جاره» شاهد من حديث أنس بن مالك عند البزار (١١٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٥١) ولفظه عند البزار: «ليس المؤمن الذي يبيت شبعان وجاره طاوٍ»، وحسَّن المنذري إسناده في «الترغيب» ٣٥٨/٣. ونحوه عن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٦٩٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٢)، وصححه الحاكم ١٦٧/٤.

وقوله: «أورى بناره»، أي: أوقَدها، والزَّنْد: العود الذي يُقدح به النار.

عوف: إن رجلاً أتى عمرَ بن الخطاب، فقال: إن فلاناً يقول: لو قد ماتَ عمرُ بايعتُ فلاناً، فقال عمر: إني قائمٌ العشيةَ في الناسِ فَمُحذِّرُهم هٰؤلاء الـرَّهطَ الـذين يريدون أن يَغصِبـوهم أمرَهم، قال عبدالرحمٰن: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعَـلْ، فإن المـوسم يجمَعُ رَعَاعَ الناس وغـوغاءَهم، وإنهم الذين يَغْلبونَ على مَجلِسِك إذا قمتَ في الناس، فأخشى أن تقـول مقـالةً يَطِيرُ بها أُولٰئك فلا يَعُوها، ولا يَضَعوها على مواضعها، ولكن حتى تَقْدَمَ المدينةَ، فإنها دار الهجرة والسُّنَّة، وتخلُصَ بعلمـاءِ النـاس وأشـرافِهم، فتقـول ما قلتَ متمكِّنـاً، فيَعُون مَقَالتَك، ويضعونها مواضعها، فقال عمر: لَئِن قَدِمتُ المدينةَ صالحاً لأكلِّمنَّ بها الناسَ في أوَّل مقامٍ أقومُه.

فلمـا قَدِمنـا المـدينـة في عَقِب ذي الحجة، وكان يوم الجمعة، عجّلتُ الرَّواحَ[1] صَكَّة الأعمى ـ قلتُ لمالك: وما صكةُ الأعمى؟ قال: إنه لا يبالي أيَّ ساعة خرج، لا يعرف الحرّ والبـرد ونحو هٰذا ـ فوجدتُ سعيدَ بن زيد عند رُكْن المنبر الأيمن قد سَبَقَني، فجلستُ حذاءَه تحكُّ ركبتي ركبتَه، فلم أنشَبْ أن طَلَعَ عمرُ، فلما رأيتُه قلتُ: ليقولَنَّ العشيَّةَ على هٰذا المِنبر مقالةً ما قالها عليه أحدٌ قبله، قال: فأنكر سعيدُ بن زيد ذٰلك، فقال: ما عسيتَ أن يقول ما لم يقُلْ[2] أحد؟

فجلس عمر على المنبر، فلما سَكَتَ المؤذنُ قام، فأثنى على الله بما هو أهلُه، ثم قال: أما بعدُ، أيها الناس، فإني قائلٌ مقالةً قد قُدِّر لي

(١) تحرف في (م) إلى: الأرواح.

(٢) في (ق): يقله.

أن أقولها، لا أدري لعلَّها بين يَدَيْ أجلي، فمن وعاها وعَقَلَها فليحدِّثْ بها حيثُ انتَهَتْ به راحلتُه، ومن لم يَعِها فلا أُحِلُّ له أن يكذِبَ عليَّ: إن الله تبارك وتعالى بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتابَ، وكان مما[1] أُنْزِلَ عليه آيةُ الرَّجمِ، فقرأناها ووعَيْناها، ورجم رسول الله ﷺ، ورَجَمْنا بعدَه، فأخشى إن طال بالناس زمانٌ أن يقولَ قائلٌ: لا نجدُ آيةَ[2] الرجم في كتاب الله عز وجل، فيَضِلُّوا بترك فريضةٍ قد أنزَلَها الله عز وجل، فالرجمُ في كتاب الله حقٌّ على مَن زَنَى إذا أحصَنَ من الرجال والنساء إذا قامت البينةُ أو الحبَلُ أو الاعترافُ، ألا وإنا قد كنا نقرأُ: لا ترغَبوا عن آبائِكُم، فإن كُفْراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم.

ألا وإن رسول الله ﷺ قال: «لا تُطْرُوني كما أُطْرِيَ عيسى ابنُ مَريمَ عليه السلامُ، فإنما أنا عَبْدُ اللهِ، فقولوا: عَبْدُ الله ورَسُولُه».

وقد بلغني أن قائلاً منكم يقول: لو قد[3] مات عمرُ، بايعتُ فلاناً، فلا يَغْتَرَّنَّ امرُؤٌ أن يقول: إن بيعة أبي بكر رضي الله عنه كانت فلتَةً، ألا وإنها كانت كذلك، إلا أن[4] الله عز وجل وَقَى شرَّها، وليس فيكم اليومَ من تُقْطَع إليه الأعناقُ مثلُ أبي بكر، ألا وإنه كان من خَبَرنا حين تُوفي رسول الله ﷺ: أن علياً والزبير، ومن كان معهما، تَخَلَّفوا في بيت فاطمة رضي الله عنها بنتِ رسول الله ﷺ، وَتَخلَّفَتْ عنا الأنصارُ بأجمعها في

---

(١) في (ق) وحاشية (س) و(ص): فيما.

(٢) لفظة «آية» ليست في (ق).

(٣) لفظة «قد» ليست في (ق).

(٤) في (م): ألا وإن.

سَقيفة بني ساعدة، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلتُ له: يا أبا بكر، انطَلِقْ بنا إلى إخوانِنا من الأنصارِ، فانطلَقْنا نَؤُمُّهُم حتى لَقِيَنا رجلان صالحان، فذكرا لنا الذي صَنَع القومُ، فقالا: أين تريدون يا معشرَ المهاجرين؟ فقلتُ: نريدُ إخوانَنا هٰؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تَقرَبُوهم، وَاقْضُوا أمرَكم يا معشرَ المهاجرين، فقلتُ: واللهِ لنأتينَّهُم.

٥٦/١ فانطلقنا حتى جِئناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا هم مجتَمِعون، وإذا بينَ ظَهْرانَيْهم رجلٌ مُزَمِّلٌ، فقلت: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: سعدُ بن عُبادة، فقلت: ما لَه؟ قالوا: وَجِع، فلما جلسنا قام خَطِيبُهم فأثنى على الله عز وجل بما هو أهلُه، وقال: أما بعدُ، فنحنُ أنصار الله عز وجل، وكتيبةُ الإسلام، وأنتم يا معشرَ المهاجرين رَهْطٌ منَّا، وقد دفَّتْ دافَّةٌ منكم يريدون أن يختَزِلونا من أصلنا، ويَحْضُنُونا من الأمر، فلما سكتَ أردتُ أن أتكلَّمَ، وكنتَ قد زوَّرْتُ مقالةً أعجبتني، أردتُ أن أقولَها بين يدَيْ أبي بكرٍ، وقد كنتُ أداري منه بعضَ[1] الحَدِّ، وهو كان أحلَمَ مني وأوقرَ، فقال أبو بكر: على رِسْلِك. فكرِهتُ أن أغضِبَه، وكان أعلمَ منِّي وأوقر، والله ما تَرَكَ من كلمةٍ أعجبتني في تزويري إلا قالها في بديهته وأفضلَ، حتى سَكَتَ، فقال: أما بعدُ، فما ذكرتُم من خير فأنتم أهلُه، ولم تعرفِ العربُ هٰذا الأمر إلا لهٰذا الحيِّ من قريش، هم أوسطُ العرب نَسَباً وداراً، وقد رَضِيتُ لكم أحدَ هٰذين الرجلين أيَّهما شئتم. وأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح، فلم أكره مما قال غيرَها، وكان والله أن أُقدَّمَ

(١) في (ق): ببعض.

فتُضرَبَ عنقي، لا يقرِّبني ذلك إلى إثم، أحبُّ إليَّ من أن أتأمَّر على قوم فيهم أبو بكر، إلا أن تَغَيَّرَ نفسي عند الموت، فقال قائل من الأنصار: أنا جُذَيْلُها المُحَكَّكُ، وعُذَيْقُها المُرَجَّبُ، مِنَّا أميرٌ ومنكم أميرٌ يا معشرَ قريش - فقلتُ لمالك: ما معنى «أنا جُذَيلها المحكك، وعُذيقها المرجب»؟ قال: كأنَّه كان يقول: أناداهِيَتُها -.

قال: وكَثُر اللَّغَطُ، وارتفعت الأصواتُ، حتى خشيتُ الاختلاف، فقلتُ: ابسُط يدَك يا أبا بكرٍ، فَبَسَطَ يده فبايعتُه، وبايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار، ونَزَوْنا على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: قتلتُم سعداً، فقلتُ: قَتَل اللهُ سعداً.

وقال عمر رضي الله عنه: أما والله ما وَجَدْنا فيما حَضَرَنا أمراً هو أقوى من مبايعة أبي بكر رضي الله عنه، خَشِينا إن فارقنا القومَ، ولم تكن بيعةٌ، أن يُحْدِثوا بعدنا بيعةً، فإما أن نتابعهم على ما لا نرضى، وإما أن نُخالِفَهم فيكونَ فيه فسادٌ، فمَن بايع أميراً عن[1] غير مَشُورةِ المسلمينَ فلا بيعةَ له، ولا بيعة للذي بايعه، تَغِرَّةَ أن يُقتَلا[2].

قال مالك: وأخبرني ابن شهاب، عن عروة بن الزبير: أن الرجلين اللَّذين لقياهما[3]: عُوَيم[4] بن ساعدة، ومَعْن[5] بن عدي.

---

(١) في (ق): من.

(٢) أي: خوفاً أن يُقتَلا.

(٣) في (ص): لقياهم.

(٤) تحرف في (م) و (ب) إلى: عويمر.

(٥) تحرف في (م) إلى: معمر.

قال ابن شهاب: وأخبرني سعيد بن المسيّب: أن الذي قال: أنا جُذَيْلُها المُحكَّكُ وعُذيقها المرجَّبُ: الحُباب بن المنذر[1].

---

(١) إسناد حديث السقيفة صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى الطباع، فمن رجال مسلم. وهو في «الموطأ» ٢/٨٢٣ مختصراً بقصة الرجم فقط.

ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٢٣٢٢) و(٢٧٨٤)، والبخاري (٢٤٦٢) و(٣٩٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٥٧) و(٧١٥٨)، وابن حبان (٤١٤) وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقرن البخاري والنسائي في الموضع الثاني بمالكٍ يونسَ بن يزيد الأيلي.

وأخرجه الحميدي (٢٦) و(٢٧)، وابن أبي شيبة ١٠/٧٥-٧٦ و١٤/٥٦٣-٥٦٧، والبخاري (٣٤٤٥) و(٤٠٢١) و(٦٨٢٩) و(٦٨٣٠) و(٧٣٢٣)، ومسلم (١٦٩١)، وأبو داود (٤٤١٨)، وابن ماجه (٢٥٥٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٣)، والبزار (١٩٤)، والنسائي (٧١٥٦) و(٧١٥٩) و(٧١٦٠)، وأبو يعلى (١٥٣)، وابن حبان (٤١٣) و(٦٢٣٩)، والبيهقي ٨/٢١١ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر (٣٣١) و(٣٥٢).

قوله: «كانت فلتة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٦٧: أراد بالفلتة: الفَجْأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مُهيِّجةً للشر والفتنة، فعَصَم الله من ذلك ووَقَى، والفلتة: كلُّ شيء فُعل من غير رَوِيَّة، وإنما بُودِر بها خوف انتشار الأمر.

وقوله: «ويَحضُنونا من الأمر»، أي: يخرجونا منه.

وقوله: «زوَّرتُ»، أي: هيَّأت.

والجُذيل: تصغير جِذْل، وهو العود الذي يُنصَب للإبل الجَرْبى لتحتكَّ به، وهو تصغير تعظيم، أي: أنا ممَّن يُستشفى برأيه كما تستشفي الإبل الجربى بالاحتكاك بهذا العود.

والعُذيق: تصغير العَذْق، وهو النخلة. =

٣٩٢ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالك، عن يحيى بن سعيد

أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألَا أُخبِرُكمْ بخير دُورِ الأنصارِ؟ بني النجّارِ، ثم بني عبد الأشهَلِ، ثم بَالحَارِث بن الخَزْرج، ثم بني ساعِدةَ» وقال: «في كلِّ دُورِ الأنصار خيرٌ»(١).

٣٩٣ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُتَبايِعانِ بالخِيَارِ ما لم يَتَفَرَّقا، أو يكونَ البيعُ خِياراً»(٢).

= والمرجَّب: من الترجيب بالجيم، يقال: رَجَّبتُ النخلة، إذا أسندتَها على خشبة ذات شُعبتين، لكثرة حملها، يريد أنه الذي ينبغي الرجوعُ إلى قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٤ـ٣٥٥ من طريق عبد العزيز بن يحيى، عن مالك، بهذا الإسناد. وسيأتي بقية تخريجه في مسند أنس بن مالك (٣/٢٠٢ الطبعة الميمنية).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «الموطأ» ٢/٦٧١.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٥٤، و«الرسالة» فقرة (٨٦٣)، والبخاري (٢١١١)، ومسلم (١٥٣١) (٤٣)، وأبو داود (٣٤٥٤)، والنسائي ٧/٢٤٨، وابن حبان (٤٩١٦)، والدارقطني ٣/٦، والبيهقي ٥/٢٦٨.

وأخرجه الشافعي ٢/١٥٤، والحميدي (٦٥٤)، ومسلم (١٥٣١) (٤٤) و(٤٥)، والترمذي (١٢٤٥)، والنسائي ٧/٢٤٨ و٢٥٠، والدارقطني ٣/٥، والبيهقي ٥/٢٦٩ من طرق عن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٣١) (٤٦)، والدارقطني ٣/٦ من طريق عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. وهذا الحديث من مسند ابن عمر، وسيأتي بقية تخريجه فيه برقم (٤٤٨٤) و(٥١٥٨) و(٥٤١٨) و(٦٠٠٦).

٣٩٤ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ[١].

٣٩٥ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كنا نتبايعُ الطعامَ على عهدِ رسول الله ﷺ، فيَبْعَثُ علينا من يأمرنا بنَقْلِه من المكان الذي ابتَعْناه فيه إلى مكانٍ سواه قبلَ أن نَبيعَه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «الموطأ» ٢/٦٥٣.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢١٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٠)، والنسائي ٧/٢٩٣-٢٩٤، وابن الجارود (٥٩١)، وابن حبان (٤٩٤٧)، والبيهقي ٥/٣٤٠، والبغوي (٢١٠٧).

وأخرجه البخاري (٢٢٥٦)، ومسلم (١٥١٤) (٥)، وابن حبان (٤٩٤٦)، والبيهقي ٥/٣٤١ من طرق عن نافع، بهذا الإسناد. وقرن ابنُ حبان بنافعٍ سعيدَ بن جبير، وسيأتي حديث سعيد بن جبير في «المسند» برقم (٤٥٨٢).

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن نافع برقم (٤٤٩١) و(٤٦٤٠) و(٥٣٠٧) و(٥٤٦٦) و(٥٥١٠).

وحَبَل الحبَلَة قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٣٣٤: الحبَل الأوّل يُراد به ما في بُطون النُّوق من الحَمْل، والثاني حَبَل الذي في بطون النوق، وإنما نُهي عنه لمعنيين: أحدهما أنه غَرَر وبيعُ شيء لم يُخلق بعد، وهو أن يبيع ما سوف يحمِلُه الجنين الذي في بطن الناقة، على تقدير أن تكون أنثى، فهو بيع نِتاج النتاج. وقيل: أراد بحبل الحبلة أن يبيعه إلى أجل يُنْتَج فيه الحمل الذي في بطن الناقة، فهو أجلٌ مجهول ولا يصحُّ.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وهو في «الموطأ» ٢/٦٤١.

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١٥٢٧) (٣٣)، وأبو داود (٣٤٩٣)، والنسائي =

٣٩٦ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ ابتاعَ طَعَاماً، فلا يَبِعْه حتى يَستوفِيَهُ»(١).

٣٩٧ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أعتَقَ شِرْكاً له في عَبدٍ، فكانَ له ما يَبْلُغُ ثَمَنَ العبدِ، فإنه يُقوَّمُ قيمةَ عَدْلٍ، فيُعطى شُركاؤه حَقَّهم، وعَتَق عليه العبدُ، وإلا فقد أعتَقَ ما أعتَقَ»(٢). ٥٧/١

= ٢٨٧/٧، والبيهقي ٣١٤/٥، والبغوي (٢٠٨٨).

وأخرجه البخاري (٢١٢٣) من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، بهذا الإسناد.

وسيأتي أيضاً في مسند ابن عمر برقم (٤٦٣٩) و(٤٧١٦) و(٥٩٢٤) و(٦١٩١) و(٦٢٧٥).

(١) إسناده صحيح كسابقه. وهو في «الموطأ» ٦٤٠/٢.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١٤٢/٢، والدارمي (٢٥٥٩)، والبخاري (٢١٢٦) و(٢١٣٦)، ومسلم (١٥٢٦)، وأبو داود (٣٤٩٢)، وابن ماجه (٢٢٢٦)، والنسائي ٢٨٥/٧، والطحاوي ٣٧/٤، والبيهقي ٣١٢/٥، والبغوي (٢٠٨٧).

وأخرجه البخاري (٢١٢٤)، والطحاوي ٣٧/٤، وابن حبان (٤٩٨٦) من طرق عن نافع، به.

وسيأتي في مسند ابن عمر برقم (٤٧٣٦) و(٥٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وهو في «الموطأ» ٧٧٢/٢.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٦٦/٢، والبخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١) (١)، وأبو داود (٣٩٤٠)، وابن ماجه (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٧)، وابن الجارود (٩٧٠)، وابن حبان (٤٣١٦)، والبيهقي ٢٧٤/١٠، والبغوي (٢٤٢١). =

٣٩٨ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن سعيد، قال:

قلت لابن عمر: رجلٌ لاعَنَ امرأتَه، فقال: فرَّق رسولُ الله ﷺ بينَهما. . . وذكر الحديث[1].

= وأخرجه البخاري (٢٥٢٥)، وأبو داود (٣٩٤٥)، والنسائي (٤٩٦١)، والبيهقي ١٠/٢٧٥ من طرق عن نافع، به. وسيأتي برقم (٤٤٥١) و(٤٦٣٥) و(٥١٥٠) و(٥٤٧٤) و(٥٨٢١) و(٥٩٢٠) و(٦٠٣٨) و(٦٢٧٩) و(٦٤٥٣).

شِركاً: نصيباً. وقيمة عَدْلٍ، قال السندي: على الإضافة البيانية، أي: قيمة هي عَدْل: وسط، لا زيادة فيها ولا نقص.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وسعيد: هو ابن جبير.

وأخرجه الحميدي (٦٧٢)، ومسلم (١٤٩٣) (٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٣) (٦) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣) (٥)، والنسائي ٦/١٧٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به. قال سفيان في رواية البخاري: حفظته من عمرو وأيوب.

وأخرجه مسلم (١٤٩٣) (٤) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، والنسائي ٦/١٧٦-١٧٧ من طريق عزرة، كلاهما عن سعيد بن جبير، به. وبعض هؤلاء يزيد فيه على بعض. وسيأتي في مسند ابن عمر برقم (٤٤٧٧) و(٤٩٤٥).

مسند عثمان بن عفان[1] رضي الله عنه

٣٩٩ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا عوف[2]، حدثنا يزيد الفارسي. قال أبي

---

(١) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص، وُلد بعد الفيل بست سنين على الصحيح.

زَوَّجه النبي ﷺ ابنتَه رقية، وماتت عنده أيامَ بدرٍ، فزوجه بعدها أختها أمَّ كلثومٍ، فلذلك كان يُلقب ذا النورين، ورُوي أن علياً قالوا له: حدِّثْنا عن عثمان، قال: ذاك امرؤٌ يُدعى في الملإ الأعلى: ذا النُّورين.

وجاء متواتراً أن النبي ﷺ بَشَّره بالجنة، وعَدَّه من أهل الجنة، وشهد له بالشهادة.

وجاء أنه قال فيه يوم جَهَّز جيش العُسْرة: «ما ضَرَّ عثمان ما عمل بعد اليوم» مرتين.

وعن أنس أنه لما أمر رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان، كان عثمان بن عفان رسولَ رسولِ الله ﷺ إلى أهل مكة، قال: فبايع الناسُ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إن عثمان في حاجة الله وحاجة رسوله» فضرب بإحدى يديه على الأخرى، فكانت يدُ رسول الله ﷺ لعثمان خيراً من أيديهم لأنفسهم. وهو حديث صحيح كما ذكره الترمذي.

وهو أول من هاجر إلى الحبشة ومعه زوجته رقية، وتخلَّف عن بدرٍ لتمريضها، فكتب له النبي ﷺ بسَهْمه وأجره.

بُويِعَ له يوم الاثنين لليلة بقيت من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين، وقُتِلَ يوم الجمعة لثمان عشرة خَلَت من ذي الحجة بعد العصر، ودُفِنَ ليلة السبت بين المغرب والعشاء، وهو ابن اثنين وثمانين سنةً وأشهُر على الصحيح المشهور.

«حاشية السندي» ١/الورقة ٢٠.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا =

أحمدُ بن حنبل: وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوفٌ، عن يزيد، قال: قال لنا ابن عباس:

قلتُ لعثمـان بن عفان: ما حمَلَكُمْ على أنْ عَمَدْتُم إلى الأنفالِ وهي من المَثَـاني، وإلى براءَة، وهي من المِئينَ، فقَرَنْتُم بينَهما، ولم تَكْتُبـوا ـ قال ابنُ جعفـر: بينهمـا ـ سطراً: بسم الله الرحمٰن الرَّحيمِ، ووَضَعْتُمُوها في السَّبْع الطُّوَلِ، ما حمَلَكم على ذٰلك؟

قال عثمان: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزَّمانُ يَنزِلُ عليه من السُّوَرِ ذواتِ العدد، وكان إذا أُنزِلَ عليه الشيءُ يدعو بعضَ مَن يَكْتُبُ عندَه يقول: «ضَعُوا هٰذا في السُّورَةِ التي يُذكَرُ فيها كذا وكَذا» وينزل عليه الآياتُ، فيقـول: «ضَعُـوا هٰذه الآيات في السُّورةِ التي يُذْكَرُ فيها كذا وكذا» وينزل عليه الآيةُ، فيقول: «ضعوا هٰذه الآيةَ في السورة التي يُذكر فيها كذا وكذا»، وكانت الأنفالُ من أوائل ما أُنزلَ بالمدينة، وبراءةُ من آخر القرآن، فكانت قِصَّتُها شبيهةً بقصَّتِها، فقُبِض رسول الله ﷺ ولم يُبَيِّن لنا أنهـا منها، وظننتُ أنها منها، فمن ثَمَّ قَرَنْتُ بينَهما، ولم أكتُبْ بينهما سطراً: بسم الله الرحمن الرحيم. قال ابن جعفر: ووضعتُها في السَّبْع الطُّوَل(١).

= سعيد، حدثنا عوف.

(١) إسنـاده ضعيف ومتنه منكر، يزيد الفارسي هذا لم يروِ عنه هذا الحديث غير عوف بن أبي جميلة، وهـو في عِداد المجهولين، وقد انفرد بروايته، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وهو غيرُ يزيد بن هرمز الثقة الذي خرَّج له مسلم، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٦٧ وفي «الضعفاء» ص ١٢٢: قال لي علي ـ يعني ابن المديني ـ: قال عبد الرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ: يزيد الفارسي هو ابن هرمز، قال: فذكرته ليحيى =

= فلم يعرفه، قال: وكان يكون مع الأمراء.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٩٣: اختلفوا في يزيد بن هرمز أنه يزيد الفارسي أم لا؟ فقال عبد الرحمن بن مهدي وأحمد: يزيد الفارسي هو يزيد بن هرمز، وأنكر يحيى بن سعيد القطان أن يكونا واحداً، وسمعت أبي يقول: يزيد بن هرمز هذا ليس بيزيد الفارسي، هو سواه، فأما يزيد بن هرمز، فهو والد عبد الله بن يزيد بن هرمز، وكان ابن هرمز من أبناء الفرس الذين كانوا بالمدينة وجالسوا أبا هريرة، وليس هو بيزيد الفارسي البصري الذي يروي عن ابن عباس.

وقال المزي في «تهذيب الكمال»: الصحيح أن يزيد الفارسي غير يزيد بن هرمز.

قال العلامة المحدث الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند»: فهٰذا يزيد الفارسي الذي انفرد برواية هذا الحديث يكاد يكون مجهولاً حتى شبه على مثل ابن مهدي وأحمد والبخاري أن يكون هو ابنَ هرمز أو غيره، ويذكره البخاري في «الضعفاء» فلا يقبل منه مثلُ هٰذا الحديث ينفرد به، وفيه تشكيكٌ في معرفة سور القرآن الثابتة بالتواتر القطعي قراءةً وسَماعاً وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسملة في أوائل السور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك، فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له، تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث.

قال الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» في الكلام على أمارات الحديث الموضوع: ومنها ما يؤخذ من حال المروي، كأن يكون مناقضاً لنص القرآن، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي.

وقال الخطيب في كتابه «الكفاية» ص٤٣٢: ولا يقبل خبر الواحد في منافاة حكم العقل، وحكم القرآن الثابت المحكم، والسنة المعلومة، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به.

وكثيراً ما يُضعِّف أئمة الحديث راوياً لانفراده برواية حديثٍ منكر يُخالف المعلومَ من الدين بالضرورة، أو يُخالف المشهورَ من الروايات، فأولى أن نضعف يزيد الفارسي هذا بروايته هذا الحديث منفرداً به، إلى أن البخاري ذكره في «الضعفاء» وينقل عن يحيى القطان أنه كان يكون مع الأمراء. =

٤٠٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عُروة، أخبرني أبي، أن حُمْران أخبره، قال:

توضأ عثمانُ على البَلاط، ثم قال: لأُحدِّثَنَّكم حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، لولا آيةٌ في كتاب الله ما حدَّثْتُكُموه، سمعتُ النبيَّ ﷺ، يقول: «مَن تَوضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثم دَخَلَ فصَلَّى، غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الصَّلاةِ الأُخرى حتّى يُصَلِّيَها»(١).

= ثم بعد كتابة ما تقدَّم، وجدت الحافظ ابن كثير نقل هٰذا الحديث في «التفسير ٤/١٠٦-١٠٧، وفي كتاب «فضائل القرآن» المطبوع في آخر «التفسير» ص١٧-١٨، ووجدتُ أستاذنا العلاّمة السيد محمد رشيد رضا رحمه الله علَّق عليه في الموضعين، فقال في الموضع الأول بعد الكلام على يزيد الفارسي: فلا يصحُّ أن يكونَ ما انفرد به مُعتَبراً في ترتيب القرآن الذي يُطلب فيه التواتر. وقال في الموضع الثاني: فمثل هذا الرجل لا يَصِحُّ أن تكونَ روايته التي انفرد بها مما يؤخذ به في ترتيب القرآن المتواتر.

وهذا يكاد يوافق ما ذهبنا إليه، فلا عبرة بعد هذا كُلِّه في هٰذا الموضع بتحسين الترمذي، ولا بتصحيح الحاكم، ولا بموافقة الذهبي، وإنما العبرةُ للحُجَّة والدليل، والحمد لله على التوفيق.

قلنا: هذا الحديث أخرجه الترمذي (٣٠٨٦)، والبزار (٣٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص٣٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٨٦) و(٧٨٧)، والترمذي (٣٠٨٦)، وابن أبي داود ص٣٩ و٤٠، وابن حبان (٤٣)، والحاكم ٢/٢٢١ و٣٣٠، والبيهقي ٢/٤٢ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به. وحسنه الترمذي وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!! وسيأتي برقم (٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُمران: هو ابن أبان مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٠، والطيالسي (٧٦)، وعبد الرزاق (١٤١)، =

٤٠١ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مالك، حدثني نافع، عن نُبَيْه بن وهب، عن أبان بن عثمان

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المُحْرِمُ لا يَنكِحُ ولا يُنْكِحُ ولا يَخْطُبُ»(١).

٤٠٢ ـ حدثنا يحيى، عن ابن حَرْمَلَة، قال: سمعت سعيداً ـ يعني ابن المسيّب ـ قال:

= والحميدي (٣٥)، وابن أبي شيبة ٢/٣٨٨، وعبد بن حميد (٦٠)، ومسلم (٢٢٧) (٥)، والنسائي ١/٩١، وابن خزيمة (٢)، وابن حبان (١٠٤١)، والبغوي (١٥٣) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٠)، ومسلم (٢٢٧) (٦) من طريق الزهري، عن عروة، به. وانظر (٤٥٩).

والبلاط ـ بفتح الباء ـ: موضع بالمدينة كان مبلطاً بالحجارة بين مسجد رسول الله ﷺ وبين سوق المدينة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «الموطأ» ١/٣٤٨-٣٤٩.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٣١٦، ومسلم (١٤٠٩) (٤١)، وأبو داود (١٨٤١)، وابن ماجه (١٩٦٦)، والبزار (٣٦١)، والنسائي ٥/١٩٢ و٦/٨٨، وابن خزيمة (٢٦٤٩)، وابن الجارود (٤٤٤)، والطحاوي ٢/٢٦٨، وابن حبان (٤١٢٣)، والبيهقي ٥/٦٥.

وأخرجه الطيالسي (٧٤)، والبزار (٣٦٥) و(٣٦٦) و(٣٦٧)، والطحاوي ٢/٢٦٨، والبيهقي ٥/٦٥ من طرق عن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٩) (٤٥)، والبزار (٣٦٨)، والطحاوي ٢/٢٦٨، وابن حبان (٤١٢٤) و(٤١٢٥) و(٤١٢٧)، والبيهقي ٥/٦٦ من طرق عن نبيه بن وهب، به. وسيأتي برقم (٤٦٢) و(٤٦٦) و(٤٩٢) و(٤٩٦) و(٥٣٤) و(٥٣٥).

خرج عثمانُ حاجّاً، حتى إذا كان[1] ببعض الطريق قيل لعليٍّ رضوانُ الله عليهما: إنه قد نَهى عن التمتُّع بالعُمْرة إلى الحجِّ، فقال عليٌّ لأصحابه: إذا ارتَحَل فارتَحِلُوا، فأَهَلَّ عليٌّ وأصحابُه بعمرةٍ، فلم يكلِّمْه عثمانُ في ذلك، فقال له عليٌّ: ألم أُخْبَرْ أنك نَهَيْتَ عن التمتُّع؟ قال: فقال: بلى. قال: فلَمْ تَسْمَعْ رسولَ الله ﷺ تَمتَّعَ[2]؟ قال: بلى[3].

٤٠٣ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن عامر بن شَقيق، عن أبي وائل

---

(١) على حاشية (ق): كنا.

(٢) في (ق): يتمتع.

(٣) حديث حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن حرملة ـ وهو عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو بن سَنَّة الأسلمي ـ فقد روى له مسلم حديثاً واحداً في القنوت متابعة، وهو مختلف فيه، وثَّقه ابن نمير، وقال ابن معين: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال السَّاجي: صدوق يهم، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطىء، وضعفه يحيى بن سعيد القطان ولم يدفعه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: لم أرَ في حديثه حديثاً منكراً، وقال في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ.

وأخرجه النسائي ٥/١٥٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٤٢٤)، وانظر (٤٣١) و (٤٣٢).

وله شاهد عند أحمد سيرد في مسند علي برقم (٧٠٧) وسنده قوي، فيتقوى به.

وقوله: «إذا ارتحل فارتحلوا»، قال السندي في «حاشية النسائي» ٥/١٥٢: أي: ارتحلوا معه ملبِّين بالعمرة ليعلم أنكم قدَّمتم السنة على قوله، وأنه لا طاعة له في مقابلة السنة.

وقوله: «فلم تسمع رسول الله»، يريد: فلم تشاهد رسول الله، فوضع «تسمع» موضع ترى وتشاهد. ومنه قول المتنبي:

في جَحْفَلٍ سَتَرَ العُيونَ غُبارُهُ ... فكأنَّمَا يُبْصِرْنَ بالآذانِ

عن عثمان: أن رسول الله ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً[1].

٤٠٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي النَّضْر، عن أبي أنس[2]:

---

(١) حديث صحيح لغيره، عامر بن شقيق ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وليس من أبي وائل بسبيل، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد روى عنه شعبة وهو لا يروي إلا عن ثقة عنده، وصحح الترمذي حديثه في التخليل في «سننه» (٣١)، وقال في «العلل الكبير» ١/١١٥: قال محمد ـ يعني البخاري ـ: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان، قلت: إنهم يتكلمون في هذا الحديث، فقال: هو حسن.

قلنا: وصحح له ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وغيرهم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩، والبزار (٣٩٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ورواية البزار مطولة.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (١٢٥)، وعبد بن حميد (٦٢)، وأبو داود (١١٠)، وابن الجارود (٧٢)، وابن خزيمة (١٥١) و(١٥٢) و(١٦٧)، والدارقطني ١/٨٦، والحاكم ١/١٤٩، والبيهقي ١/٥٤ من طرق عن إسرائيل، به. وصحح الحاكم إسناده.

وأخرجه الطيالسي (٨١)، والبزار (٣٩٤)، والطحاوي ١/٢٩ من طريق عبدة بن أبي لبابة، عن شقيق بن سلمة، قال: رأيت علياً وعثمان توضآ ثلاثاً ثلاثاً وقالا: هكذا رأينا رسول الله ﷺ يتوضأ.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٩ من طريق عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن عفان.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر سيأتي في مسنده برقم (٣٥٢٦)، وصححه ابن حبان (١٠٩٢).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي في مسنده برقم (٦٦٨٤).

(٢) تحرف في الأصول الخطية، وكذا في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: عن أنس، والصواب ما أثبتناه «عن أبي أنس» كما جاء في مصادر التخريج.

أن عثمـان توضـأ بالمَقَاعِد ثلاثاً ثلاثاً، وعنده رجالٌ من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أليس هٰكذا رأيتُم رسولَ الله ﷺ يتوضأ؟ قالوا: نَعَمْ[1].

٤٠٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن علقمة بن مَرثَد، عن أبي عبدالرحمٰن

عن عثمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضَلُكُمْ مَن تَعَلَّمَ القُرآن وعَلَّمَهُ»[2].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثـوري، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية القـرشي التيمي، وأبـو أنس: هو مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك بن أنس الفقيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩، ومسلم (٢٣٠)، والدارقطني ١/٨٦، والبيهقي ١/٧٨ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٤٨٧) و(٤٨٨).

والمقاعد، قيل: هي دكاكين عند دارِ عثمان بن عفان، وقيل: درج، وقيل: موضع بقرب المسجد اتخذه للقعود فيه لقضاء حوائجِ الناس والوضوء ونحو ذلك. «شرح مسلم» للنووي ٣/١١٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بنُ حبيب بن رُبَيِّعَة السُّلَمِي القارىء.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه عبد الرزاق (٥٩٩٥)، والبخاري (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٩٠٨)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٨) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه ابن الضّريس (١٣٩) من طريق الجراح بن الضحاك، عن علقمة بن مرثد، به. وسيأتي برقم (٤١٢) و(٤١٣) و(٥٠٠).

=

٤٠٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبة، عن جامع بن شدَّاد، قال: سمعت حُمْران[1] بن أبان يُحدِّث

عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أتمَّ الوُضُوءَ كما أَمَرَه اللهُ عزَّ وجلَّ، فالصَّلَواتُ المَكْتوباتُ كفّاراتٌ لِما بينَهُنَّ»[2].

٤٠٧ ـ حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: قال قيس: فحدثني أبو سَهْلة: ٥٨/١

أن عثمان قال يومَ الدار حين حُصِرَ: إن رسول الله ﷺ عَهِد إليَّ، فأنا صابِرٌ عليه.

= قوله: «أفضلكم»، قال السندي: أي: من أفضلكم، لا أنه أفضلُ من الكلِّ، وبه يندفعُ التدافعُ بين الأحاديث الواردة بهٰذا العنوان، ثم المقصود في مثله بيان أن وصف تعلُّم القرآن وتعليمه من جُملة خيار الأوصاف، فالموصوف به يكون خيراً من هٰذه الجهة، أو يكون خيراً إن لم يعارض هٰذا الوصف معارضٌ، فلا يرد أنه كثيراً ما يكون المرءُ متعلماً ومعلماً للقرآن، ويأتي بمنكراتٍ، فكيف يكون خيراً، وقد يقال: المراد من تعلُّم القرآن وعلمه مع مراعاته عملاً، وإلا فغير المراعي يُعَدُّ جاهلاً، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: عمران.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٧٥)، وعبد بن حميد (٥٨)، ومسلم (٢٣١) (١١)، والنسائي ٩١/١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨٦)، وابن حبان (١٠٤٣)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٤) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١، ومسلم (٢٣١) (١٠)، والبزار (٤١٧) من طريق مسعر، عن جامع بن شداد، به. وسيأتي برقم (٤٧٣) و(٥٠٣).

قال قيس: فكانوا يَرَوْنَه ذٰلك اليومَ [1].

٤٠٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان. وعبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عثمان بن حَكيم، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن عثمان بن عفان؛ قال عبد الرزاق: عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى صَلاةَ العِشـاءِ والصُّبْحِ في جَماعـةٍ، فَهُـو كَقِيامِ ليلةٍ»، وقـال عبدُالرحمٰن: «مَن صَلَّى العِشاءَ في جَماعةٍ فهُو كقيام نِصْفِ ليلةٍ، ومَن صَلَّى الصُّبحَ في جَماعةٍ فَهُو كَقِيام لَيلةٍ»[2].

(١) إسناده حسن، أبو سهلة: هو مولى عثمان بن عفان، وثقه العجلي، وذكره ابن حبـان في «الثقات»، وصحح حديثه هذا الترمذي وابن حبان والحاكم، ووافق الأخيرَ الذهبيُّ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

قيس: هو ابن أبي حازم، تابعي مخضرم، سمع من أبي بكر وغيره من الصحابة.

وأخـرجه ابن ماجه (١١٣)، والترمذي (٣٧١١)، وابن حبان (٦٩١٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقرن الترمذي بوكيع يحيى بنَ سعيد القطان، وقال: حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٤، وابن سعد ٣/٦٦-٦٧، والبزار (٤٠٢)، والحاكم ٣/٩٩ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وسيتكرر برقم (٥٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عباد بن حنيف الأنصاري ـ فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٨).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٦٥٦)، والبيهقي ٣/٦٠-٦١. غير أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث وأحاله على رواية عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٠)، ومسلم (٦٥٦)، والترمذي (٢٢١)، والبزار (٤٠٣)، وابن خزيمـة (١٤٧٣)، وأبـو عوانة ٢/٤، وابن حبان (٢٠٥٨) و(٢٠٥٩)، والبيهقي ١/٤٦٣-٤٦٤، والبغـوي (٣٨٥) من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد. بعضهم يرويه=

٤٠٩ ـ حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا عليُّ بن المبارك، عن يحيى ـ يعني ابن أبي[1] كثير ـ عن محمد بن إبراهيم

عن عثمان بن عفان، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى العِشاءَ في جَمَاعةٍ فَهُو كمَنْ قامَ نِصْفَ اللَّيلِ، ومَن صَلَّى الصُّبْحَ في جماعةٍ فهُو كمَنْ قامَ الليلَ كُلَّه»[2].

٤١٠ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا يونس ـ يعني ابن عبيد[3] ـ حدثني عطاء بن فرُّوخ مولى القُرشيِّين:

= بلفظ عبد الرزاق، وبعضهم يرويه بلفظ عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه مسلم (٦٥٦)، وأبو عوانة ٢/٤، وابن حبان (٢٠٦٠) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، به. وسيأتي الحديث برقم (٤٠٩) و(٤٩١).

وقد اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه، وقال الدارقطني في «العلل» ٣/٥٠ بعد أن ذكر من رفعه ومن وقفه: والأشبه بالصواب حديث سفيان الثوري، يعني مرفوعاً.

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً، فإن محمد بن إبراهيم ـ وهو التيمي ـ لم يدرك عثمان بن عفان، فروايته عنه مرسلة، وقد ذكر غير يحيى بن أبي كثير الواسطة بينهما وهو عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، وهو ثقة من رجال الشيخين، وذكره ابن سعد فيمن وُلد على عهد النبي ﷺ.

فقد أخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٥٧) من طريق أبي حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن عثمان، به، مرفوعاً.

وخالف أبا حفص في رفعه مالك في «الموطأ» ١/١٣٢، وابن جريج عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٩)، فروياه عن يحيى بن سعيد، به موقوفاً غير مرفوع. وانظر ما قبله.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

أن عثمان اشترى من رجل أرضاً، فأبطأ عليه، فلقيه، فقال له: ما مَنَعَكَ من قَبْضِ مالِك؟ قال: إنك غبَنْتَني، فما ألقى من الناس أحداً إلا وهو يَلُومُني. قال: أوَذلك يمنعُكَ؟ قال: نعم. قال: فاخْتَرْ بينَ أرضِك ومالِك، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «أدخَلَ اللهُ عز وجل الجنَّةَ رجُلاً كانَ سَهْلاً مُشتَرِياً، وبائِعاً، وقاضِياً، ومُقْتَضِياً»(١).

٤١١ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا يونس بن عبيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم

عن عَلْقمة قال: كنت مع ابن مسعودٍ، وهو عندَ عثمانَ، فقال له عثمانُ: ما بَقِيَ للنساءِ منكَ؟ قال: فلما ذُكِرَت النساءُ، قال ابن مسعود: ادْنُ يا عَلْقَمَةُ، قال: وأنا رجلٌ شابٌّ، فقال عثمان: خرج رسولُ الله ﷺ على فِتيَةٍ من المهاجرينَ، فقال: «مَنْ كَانَ مِنْكُم ذا طَوْلٍ فليتزوَّجْ، فإنه

---

(١) حديث حسن لغيره، عطاء بن فروخ روى عنه اثنان، ولم يوثقه غير ابن حبان، وذكر علي بن المديني في «العلل»: أنه لم يلق عثمان. وكذا قال البزار في «مسنده».

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠٢)، والبزار (٣٩٢)، والنسائي ٧/٣١٨-٣١٩ من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٩٩) من طريق شعبة، عن يونس، به. وسيأتي برقم (٤١٤) و(٤٨٥) و(٥٠٨).

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٤٠: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن عفان، قاله علي بن المديني في «العلل».

وله شاهد من حديث جابر في «صحيح البخاري» (٢٠٧٦) وغيره، وسيأتي تخريجه في «المسند» (٣/ ٣٤٠ الطبعة الميمنية).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وسيأتي أيضاً في «المسند» برقم (٦٩٦٣).

أَغَضُّ للطَّرْفِ، وأَحْصَنُ للفَرْجِ، ومَنْ لا، فإنَّ الصَّومَ له وِجَاءٌ»[1].

٤١٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر وبهز وحجاج، قالوا: حدثنا شعبة، قال: سمعت علقمةَ بن مَرثد يحدث عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي عن عثمان بن عفان، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنَّ خَيْرَكُم مَن عَلَّم القُرآنَ أو تَعَلَّمَه». قال محمد بن جعفر وحجاج: قال: فقال أبو

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معشر ـ واسمه زياد بن كليب التميمي الحنظلي الكوفي ـ فمن رجال مسلم، وقد وهم أبو معشر في جعل هذا الحديث عن عثمان بن عفان، والصواب عن عبد الله بن مسعود كما سيأتي بيانه في التخريج. إسماعيل: هو ابن علية، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي ٤/١٧١ و٦/٥٦ـ٥٧ من طريق إسماعيل بن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٠٠) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، به.

قال البزار: هكذا رواه يونس عن أبي معشر، ورواه عن يونس يزيد بن زريع وإسماعيل بن علية، وهذا الحديث إنما رواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود، وهو الصواب.

ورواه منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله. وحديث يونس خطأ، إنما الصواب حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢١ـ٤٢٢: سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد.. فذكره ثم قال: قال أبي: هذا الحديث لعبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أشبه.

وقال الدارقطني في «العلل» ٣/٤٧: والمحفوظ عن ابن مسعود، ولم يتابَع أبو معشر على قوله: عن عثمان.

قلنا: وسيأتي حديث ابن مسعود في «المسند» برقم (٣٥٩٢)، فانظر تخريجه هناك.

عبدالرحمٰن: فذاكَ الذي أَقعَدَني هٰذا المَقْعَدَ.

قال حجاج: قال شعبة: ولم يَسْمَعْ أبو عبدالرحمٰن من عثمانَ ولا من عبد الله، ولكن قد سَمِع من عليٍّ رضي الله عنه.

قال أبي: وقال بَهْز: عن شعبة قال: علقمةُ بن مَرْثَد أخبرني، وقال: «خَيْرُكُم مَن تَعَلَّم القرآنَ وعَلَّمَه»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو عبد الرحمن السلمي: اسمه عبد الله بن حبيب. وقد أدخل شعبةُ في هذه الرواية بين علقمة بن مرثد وبين أبي عبد الرحمن السلمي سعدَ بن عبيدة، وخالفه سفيان الثوري فرواه كما تقدم برقم (٤٠٥) عن علقمة بن مرثد عن أبي عبد الرحمن السلمي، ولم يذكر سعد بن عبيدة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٧٤-٧٥: وقد أطنب الحافظ أبو العلاء في كتابه «الهادي في القرآن» في تخريج طرقه، فذكر ممن تابع شعبة ومن تابع سفيان جمعاً كثيراً، ورجَّح الحفاظ رواية الثوري، وعدُّوا رواية شعبة من المزيد في متصل الأسانيد، وقال الترمذي: كأن رواية سفيان أصح من رواية شعبة، وأما البخاري فأخرج الطريقين، فكأنه ترجح عنده أنهما جميعاً محفوظان، فيُحمل على أن علقمة سمعه أولاً من سعدٍ ثم لقي أبا عبد الرحمن فحدثه به، وسمعه مع سعد من أبي عبد الرحمن فثبته فيه سعد... وقد شذت رواية عن الثوري بذكر سعد بن عبيدة فيه (انظر ما سيأتي برقم ٥٠٠).

وقول شعبة: ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان ولا من عبد الله، خالفه البخاري فقال في «التاريخ الصغير» ١/٢٣٢، و«التاريخ الكبير» ٥/٧٣: حدثني حفص بن عمر، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، قال: صمتُ ثمانين رمضان، سمع علياً وعثمان وابن مسعود.

قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: فهذا يدل على أن البخاري ثبت عنده أنه سمع من عمر فسماعه من عثمان أولى، خصوصاً مع قوله: «صمت ثمانين رمضان» فإنه مات =

٤١٣ ـ حدثناه عفان، حدثنا شعبة، أخبرني علقمة بن مرثد، وقال فيه:

«مَنْ تَعَلَّم القرآنَ، أو عَلَّمَه».

٤١٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعتُ رجلاً يحدث

عن عثمان بن عفان، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كانَ رَجُلٌ سَمْحاً بائعاً

= على الراجح سنة خمس وثمانين عن تسعين سنة، فكان رجلاً كبيراً في عهد عثمان، بل في عهد عمر، لأنه يكون قد ولد قبل الهجرة، وكان الواجب على الحافظ أن يذكره في قسم المخضرمين في «الإصابة» على شرطه، ولكنه لم يفعل.

وفي «صحيح البخاري» في رواية شعبة زيادة: «قال: وأقرأ أبو عبد الرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاجُ، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٧٦: بين أول خلافة عثمان وآخر ولاية الحجاج اثنتان وسبعون سنة إلا ثلاثة أشهر، وبين آخر خلافة عثمان وأول ولاية الحجاج العراق ثمان وثلاثون سنة، ولم أقف على تعيين ابتداء إقراء أبي عبد الرحمن وآخره، فالله أعلم بمقدار ذلك، ويعرف من الذي ذكرته أقصى المدة وأدناها.

وقد أطال الحافظ في «الفتح» في ترجيح سماعه من عثمان، وهو الصحيح الذي رجحه البخاري عملاً بإخراجه حديثه في «صحيحه».

قلنا: والحديث أخرجه الطيالسي (٧٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٢، والدارمي (٣٣٣٨)، والبخاري (٥٠٢٧)، وأبو داود (١٤٥٢)، وابن الضريس في «فضائل القرآن (١٣٣) و(١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٦)، والبغوي في «الجعديات» (٤٨٩)، وابن حبان (١١٨) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٩٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١١/٣٥ من طريق قيس بن الربيع، عن علقمة بن مرثد، به. وانظر (٤٠٥).

ومُبتاعاً، وقاضِياً ومُقتَضِياً، فدَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

٤١٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حُمران بن أبان

عن عثمان بن عفان: أنه دعا بماءٍ فتوضأ ومَضْمَضَ واستَنْشَقَ، ثم غَسَل وجهَهُ ثلاثاً، وذراعَيْهِ ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه، وظهر[2] قدميه، ثم ضَحِكَ، فقال لأصحابه: ألا تسألوني عما أَضْحَكَني؟ فقالوا: مِمَّ ضَحِكْتَ يا أمير المؤمنين؟ فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ دعا بماء قريباً من هٰذِه البُقْعَةِ، فتوضأ كما توضأتُ، ثم ضَحِك، فقال: «ألَا تَسْأَلُوني ما أَضحَكَني؟» فقالوا: ما أَضحَكَك يا رسول الله؟ فقال: «إنَّ العَبْدَ إذا دَعا بِوَضُوءٍ فغَسَلَ وَجْهَه، حَطَّ الله عنه كلَّ خَطيئةٍ أصابها بِوَجْهِهِ، فإذا غَسَل ذراعَيْه كان كذٰلكَ، وإن مَسَحَ برأسه كان كذٰلكَ، وإذا طَهَّر قدَمَيْه كان كذٰلكَ»[3]. ٥٩/١

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الذي روى عنه عمرو بن دينار، ويحتمل أن يكون كما قال الشيخ أحمد شاكر أنه عطاء بن فروخ الذي روى الحديث آنفاً برقم (٤١٠) عن عثمان.

وأخرجه الطيالسي (٧٨)، والبغوي في «الجعديات» (١٦٩٤) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (٤١٠).

(٢) على حاشية (س) و(ص): وطهَّر.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن يسار ـ وهو البصري نزيل مكة ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، ومحمد بن جعفر ـ وإن كانت روايته عن سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ قد تابعه عنه محمد بن بشر العبدي عند ابن أبي شيبة، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، ويزيد بن زريع وهو أيضاً

٤١٦ ـ حدثنا بَهْز، أخبرنا مهديُّ بن ميمون، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي

عن رَباح قال: زوَّجني أهلي أَمَةً لهم روميَّةً، فوَقَعْتُ عليها فولَدَتْ لي غُلاماً أسودَ مِثْلي، فسمَّيْتُه عبدَ الله، ثم وَقَعْتُ عليها فولدت لي غلاماً أسودَ مثلي فسمَّيْتُه عُبيدَ الله، ثم طَبِن لها غلامٌ لأهلي رومي يقال له: يُوحَنَّس، فراطَنَها بلسانه، قال: فولدت غلاماً كأنه وزَغَة من الوزْغانِ، فقلتُ لها: ما هٰذا؟ قالت: هو ليوحَنَّس، قال: فَرُفِعْنا إلى أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه ـ قال مهدي: أحسِبُه قال: سألهما فاعترفا ـ فقال: أترضَيانِ أن أقضِيَ

= ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط، وسيأتي في «المسند» برقم (٥٥٣)، وقتادة لم يسمع من مسلم بن يسار فيما قاله يحيى القطان وأبو حاتِم، وأورد هٰذا الحديث المنذري في «الترغيب» ١/١٥٢ـ١٥٣ وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو يعلى، ورواه البزار بإسناد صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨ مختصراً عن محمد بن بشر، والبزار (٤٢٠) من طريق محمد بن أبي عدي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٢١) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن حمران بن أبان، به. لم يذكر هشام بينهما مسلمَ بن يسار.

قال الدارقطني في «العلل» ٣/٢٤: والقول قول سعيد بن أبي عروبة.

وسيأتي من حديث عثمان بنحوه (٤٧٦) بإسناد صحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٤٤)، وسيأتي في «المسند» ٢/٣٠٣، وآخر من حديث عمرو بن عبسة السلمي عند مسلم (٨٣٢)، وثالث من حديث أبي أمامة وسيأتي عند أحمد ٥/٢٦٣.

ويحمل قوله: «ومسح برأسه وظهر قدميه» ـ إن صح ـ على غسل القدمين، وأنه معطوف على قوله: «غسل وجهه..».

بينكمـا بقضـاءِ رسـول الله ﷺ؟ قال: فإن رسـولَ الله ﷺ قَضَى أن الـولـدَ للفِراشِ، وللعاهِرِ الحَجَر.

قال مهدي: وأحسبه قال: جلَدَها وجَلَدَه، وكانا مَملوكَيْنِ(١).

● ٤١٧ ـ حدثنَا عبد الله(٢)، حدثنا شيبان أبو محمد، حدثنا مَهدي بن ميمون، حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد

عن رباح، فذكر الحديث قال: فرفَعْتُها إلى أمير المؤمنين عثمان بن

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة رباح، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: لست أعرفه ولا أباه، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٢٢٧٥)، والطحاوي ٣/١٠٤، والبيهقي ٧/٤٠٢-٤٠٣ من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة بالمرفوع منه فقط. وسيأتي برقم (٤١٧) و(٥٠٢). وقد روى هذا الحديث الطيالسي عن مهدي بن ميمون دون ذكر الحسن بن سعد في السند، وسيأتي تخريجه برقم (٤٦٧).

وقوله: «أن الولد للفراش وللعاهر الحجر» متفق عليه من حديث أبي هريرة وانظر (١٧٣).

وقوله: «ثم طبِن لها غلام»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/١١٥: أصل الطَّبن والطبانة: الفِطنة، يقال طَبِن لكذا طبانة فهو طَبِن، أي: هجم على باطنها وخَبَرَ أمرها، وأنها ممن تُواتيه على المراودة. هذا إذا روي بكسر الباء، وإن رُوي بالفتح كان معناه: خبَّبها وأفسدها.

وراطَنها: أي كلَّمها بكلام لا يفهمه غيرهما.

والوَزَغة: سام أبرص، يريد أنه أبيض أشقر كلون الروم.

(٢) هٰذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد في «المسند»، وقد جاء في (ح) =

عفان، فقال: إن رسولَ الله ﷺ قضى أن الولدَ للفراشِ . . . فذكر مثله[1].

٤١٨ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ حدثنا ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن حُمران، قال:

دعا عثمانُ بماء وهو على المقاعد، فسَكَبَ على يمينه فغَسَلَها، ثم أدخَلَ يمينَه في الإناء فغَسَل كفَّيه ثلاثاً، ثم غَسَل وَجْهَه ثلاث مِرَار، ومَضْمَضَ واستَنْثَر[2]، وغَسَل ذراعَيْهِ إلى المِرْفَقين ثلاثَ مِرارٍ، ثم مَسَحَ برأسه، ثم غَسَل رجليه إلى الكعبين ثلاثَ مِرار، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوضَّأَ نحوَ وُضُوئي هٰذا، ثم صلى ركعتينِ لا يُحدِّثُ نَفْسَه فيهما، غَفَر الله[3] له ما تَقَدَّم من ذَنْبِه»[4].

= و(س) و(ق) و(ص) وكذا في النسخ المطبوعة: «حدثنا عبد الله، حدثني أبي» أي: أنه من رواية الإمام أحمد، وجاء على حاشية (س) و(ص) ما نصه: قوله: حدثني أبي، ساقط في بعض النسخ. قلنا: الصواب إسقاطه، وجاء على الصواب في (ظ١١) و(ب) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٩٠، ويؤيد ذلك أن شيبان ـ وهو ابن فرُّوخ ـ من شيوخ عبد الله بن أحمد، وليس هو من شيوخ الإمام أحمد.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

(٢) في (ح) و(ق) وعلى حاشية (ص): ومضمض واستنشق، وفي (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر: ومضمض واستنشق واستنثر. وقد وقع هٰذا الخلافُ أيضاً في روايات البخاري، ورجَّح الحافظ في «الفتح» ١/٢٥٩ رواية «ومضمض واستنثر»، وقال: هي أعمُّ.

(٣) لفظ الجلالة «الله» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح، أبو كامل ـ واسمه مظفرُ بنُ مدرك الخراساني ـ روى له الترمذي =

٤١٩ ـ حدثنا إبراهيم بن نَصْر التِّرْمِذِي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن حمران مولى عثمان:

أنه رأى عثمانَ دعا بإناءٍ. . . فذكر نحوه[1].

٤٢٠ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس ـ يعني ابن أبي إسحاق ـ عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، قال:

أشرف عثمانُ من القَصْر، وهو مَحصور، فقال: أَنشُدُ بالله من شَهد رسولَ الله ﷺ يومَ حِراءٍ إذِ اهْتَزَّ الجبلُ فركَلَه بقَدَمِه، ثم قال: «اسكُنْ

= والنسائي، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٩) عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، ومسلم (٢٢٦) (٤)، والبزار (٤٣١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. زاد البزار في روايته بين إبراهيم بن سعد وبين الزهري صالحَ بن كيسان، فهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه البخاري (١٦٤)، ومسلم (٢٢٦) (٣)، والنسائي ١/٦٥ و٨٠، وابن خزيمة (٣) و(١٥٨)، والطحاوي ١/٣٦، وابن حبان (١٠٥٨) و(١٠٦٠)، والدارقطني ١/٨٣، والبيهقي في «السنن» ١/٤٨ و٤٩ و٦٨، و«معرفة السنن والآثار» ١/٢٢٨-٢٢٩ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٤١٩) و(٤٢١) و(٤٢٨).

(١) إبراهيم بن نصر الترمذي كذَّبه ابنُ معين كما في «سؤالات ابن الجنيد» ص٣٥٠، و«معرفة الرجال» ١/٩٤، وقال صالح جزرة: كان يكذبُ عشرين سنة، وأشكل أمْرُهُ على أحمد وعليّ حتّى ظهر بعد، وقال أبو حاتم ٢/١٤١: كان أحمدُ بن حنبل يُجْمِلُ القول فيه، وكان ابنُ معين يحمل عليه، وعُبيد الله القواريري أحبُّ إلي منه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابنُ سعد ٧/٣٦٠: كان صاحبَ سنة، ويضعف في الحديث، وقال أبو داود عن يحيى بن معين: أفسد نفسه بخمسةِ أحاديث، ثم فسرها أبو داود. والحديث صحيح من الطريق السالفة.

حِراءُ، ليس عليكَ إلا نبيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شَهِيدٌ» وأنا معه؟ فانتَشَد له رجال.

قال: أَنشُدُ بالله من شَهِد رسولَ الله ﷺ يومَ بيعة الرِّضْوانِ إذ بَعَثَني إلى المشركين، إلى أهل مكة، قال: «هٰذهِ يَدِي، وهٰذهِ يدُ عثمانَ» فبايع لي؟ فانتشَدَ له رجال.

قال: أَنشُدُ بالله من شَهِد رسول الله ﷺ قال: «مَن يُوَسِّعُ لنا بهٰذا البيتِ في المَسْجِدِ ببيتٍ له في الجَنَّةِ؟» فابتعتُه من مالي فوسَّعْتُ به المسجدَ[1]؟ فانتَشَدَ له رجال.

قال: وأَنشُدُ بالله مَن شَهِد رسول الله ﷺ يومَ جيش العُسْرة، قال: «مَن يُنفِقُ اليومَ نفقةً مُتَقبَّلةً؟» فجهَّزْتُ نصفَ الجيش من مالي؟ قال: فانتشدَ له رجال.

وأَنشُدُ بالله مَن شَهِد رُومَةَ يُباع ماؤُها ابنَ السَّبيلِ، فابتعتُها من مالي، فأَبَحْتُها ابنَ السبيل؟ قال: فانتشد له رجال[2].

---

(١) في (ص): في المسجد.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو قطن: اسمه عمرو بن الهيثم بن قطن.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٩٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٠٩)، والنسائي ٦/٢٣٦، والدارقطني ٤/١٩٨ من طريق عيسى بن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، به.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٩٨ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وقد خالف يونسَ وإسرائيلَ فيه زيدُ بن أبي أنيسة وشعبة وعبد الكبيرِ بن دينار، فرووه عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان.

٤٢١ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد اللَّيثي، عن حُمْران بن أبان، قال:

رأيتُ عثمانَ بنَ عفان توضأ، فأفرغ على يَدَيْه ثلاثاً فغَسَلَهما، ثم مضمض واستنثر، ثم غَسَل وجهه ثلاثاً، ثم غَسَل يَدَه اليمنى إلى المِرْفَق ثلاثاً، ثم اليُسرى مثلَ ذٰلك، ثم مَسَحَ برأسِه، ثم غَسَل قدمَهُ اليمنى ثلاثاً، ثم اليسرى مثل ذٰلك، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضأ نحواً مِن وُضُوئي هٰذا، ثم قال: «مَنْ توضَّأ وُضوئي هٰذا، ثم صَلَّى ركعتينِ لا يُحدِّثُ فيهما نَفْسَه، غُفِر له ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِه»(١).

= أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٤/١١٩٥، والترمذي (٣٦٩٩)، والبزار (٣٩٨)، والنسائي ٦/٢٣٦-٢٣٧، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٨٤٩)، وابن حبان (٦٩١٦)، والدارقطني ٤/١٩٩، والبيهقي ٦/١٦٧ من طريق زيد بن أبي أنيسة، وأخرجه البزار (٣٩٩)، والدارقطني ٤/١٩٩-٢٠٠، وعلقه البخاري (٢٧٧٨) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان.

قال الدارقطني في «العلل» ٣/٥٢: وقولُ شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلمُ. ومال الحافظُ في «الفتح» ٥/٤٠٧ إلى عدمِ الترجيح، وقال: لعل لأبي إسحاق فيه إسنادين. وانظر ما سيأتي برقم (٥١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٩).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود (١٠٦)، والبزار (٤٣٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٧)، والبيهقي ١/٥٧-٥٨.

وأخرجه البخاري (١٩٣٤)، والنسائي ١/٦٤، والبيهقي ١/٥٦، والبغوي (٢٢١) من طريق عبد الله بن المبارك، والدارمي (٦٩٣)، والبزار (٤٢٩) من طريق عبد الأعلى، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (٤١٨). =

٤٢٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا[1] معمر، عن أيوب، عن نافع، عن نُبَيه بن وهب، قال:

أرسل عمرُ بن عُبيد الله إلى أبان بن عثمان: أيُكَحِّلُ عينيهِ وهو مُحرِم؟ أو بأي شيءٍ يكحِّلُهما وهو محرمٌ؟ فأرسل إليه: أن يُضَمِّدَهما بالصَّبِر، فإني سمعتُ عثمان بن عفان يُحَدِّث ذٰلك عن رسولِ الله ﷺ[2]. ٦٠/١

● ٤٢٣ ـ حدثنا عبد الله[3]، حدثنا عُبيد الله بن عمر، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عِمران بن حُدَيْر، عن عبد الملك بن عُبيد، عن حُمران بن أبان

عن عثمان بن عفان، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ عَلِم أن الصَّلاةَ حَقٌّ واجِبٌ، دَخَلَ الجَنَّةَ»[4].

= وهٰذا الحديث والذي يليه جاءا في (ص) بإثر الحديث رقم (٤٢٤)، وجاء على حاشية النسخة ما نصه: في بعض النسخ هذين الحديثين مؤخرين عن الحديثين اللذين بعدهما.

(١) في (ص): أنبأنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٨) من طريق إسماعيل بن عُلية، عن أيوب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٤٦٥) و(٤٩٤) و(٤٩٧).

(٣) ورد هذا الحديثُ في (س) و(ق) والنسخ المطبوعة من «المسند» على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما جاء في سائر أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٩٠، و«مجمع الزوائد» ١/٢٨٨.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الملك بن عبيد ـ وهو السَّدُوسي ـ قال علي بن المديني: هو رجل مجهول. =

● ٤٢٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثني أبو مَعْشَر ـ يعني البَرَّاء، واسمه يوسف بن يزيد ـ حدثنا ابن[1] حرملة، عن سعيد بن المسيّب، قال:

حَجَّ عثمانُ، حتى إذا كان في بعض الطريق أُخبرَ عليٌّ أن عثمان نَهَى أصحابَه عن التمتُّع بالعُمْرة والحجِّ[2]، فقال عليٌّ لأصحابه: إذا راح فرُوحُوا. فأهلَّ عليٌّ وأصحابه بعُمرةٍ، فلم يكلِّمْهم عثمان، فقالَ عليّ: ألم أُخبَرْ أنك نهيتَ عن التمتُّعِ، ألم يتمتَّعْ رسولُ الله ﷺ؟ قال: فما أدري ما أجابه عثمانُ رضي الله عنه[3].

٤٢٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال:

أرسلَ إليَّ عمرُ بن الخطاب، فبَيْنما أنا كذلك إذ جاءه مولاه يَرْفأُ، فقال: هٰذا عثمانُ وعبدُالرحمٰن وسعد والزبير بن العوام ـ قال: ولا أدري أذكَرَ طلحة أم لا ـ يَستأْذِنُونَ عليك. قال: ائذَنْ لهم. ثم مَكَثَ ساعةً ثم جاء، فقال: هٰذا العباسُ وعليّ يستأذِنانِ عليك. قال: ائذنْ لهما. فلما دَخَلَ العباسُ، قال: يا أميرَ المؤمنين، اقْضِ بيني وبينَ هٰذا. وهما حينئذٍ يَخْتَصِمانِ فيما أفاء الله على رَسُولِه من أموال بني النَّضيرِ، فقال

= وأخرجه عبد بن حميد (٤٩)، والبزار (٤٣٩) و(٤٤٠) من طرق عن عمران بن حُدير، بهذا الإسناد.

(١) لفظة «ابن» سقطت من (م).

(٢) على حاشية (س) و (ص): بالعمرة إلى الحج، وفي (ب): بالعمرة بالحج.

(٣) حديث حسن لغيره. وانظر (٤٠٢).

القومُ: اقْضِ بينهما يا أمير المؤمنين، وأَرِحْ كلَّ واحد من صاحبه، فقد طالَتْ خُصومتُهما. فقال عمر: أنشُدُكم اللهَ الذي بإذنه تَقُومُ السماواتُ والأرضُ، أتَعْلَمُونَ أن رسول الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ»؟ قالوا: قد قال ذٰلك. وقال لهما مثلَ ذٰلك، فقالا: نعم.

قال: فإني سأُخبِرُكم عن هٰذا الفَيْءِ، إن الله عز وجل خصَّ نبيَّه ﷺ منه[1] بشيءٍ لم يُعطِه غيرَه، فقال: ﴿وَمَا أَفاءَ اللهُ على رَسُولِهِ منهُمْ فما أَوْجَفْتُم عليهِ مِنْ خَيلٍ ولا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦]، وكانت لرسول الله ﷺ خاصةً، والله ما احتازَها دونَكم، ولا استأْثَرَها عليكم، لقد قَسَمَها بينَكُم[2]، وبثَّها فيكم، حتى بَقِيَ منها هٰذا المالُ، فكان يُنفِق على أهلِهِ منه سنةً، ثم يَجعَلُ ما بقي منه مَجْعَل مالِ الله، فلما قُبِض رسولُ الله ﷺ، قال أبو بكر: أنا وليُّ رسولِ الله ﷺ بعدَه، أعملُ فيها بما كانَ يَعمَلُ رسولُ الله ﷺ فيها[3].

● ٤٢٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسماعيل أبو مَعْمَر، حدثنا يحيى بن سُلَيم الطائفي، عن إسماعيل بن أُمية، عن موسى بن عِمران بن مَنَّاح، عن أبان بن عثمان

عن عثمان: أنه رأى جِنازةً فقام لها، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رأى جِنازةً فقامَ لها[4].

---

(١) في (ق): فيه.

(٢) في (ق): عليكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم مختصراً برقم (٣٣٣).

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن سُليم الطائفي سيىء الحفظ، =

● ٤٢٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا ابن أبي ذِئب، عن سعيد بن عبد الله بن قارِظٍ، عن أبي عُبَيد، قال:

شَهِدْتُ علياً وعثمانَ، رضي الله عنهما، في يومِ الفِطْر والنَّحْر يُصَلِّيانِ، ثم يَنصَرِفانِ، فيُذَكِّرانِ الناسَ، فسمِعْتُهما يقولانِ: نَهَى رسولُ

= وموسى بن عمران بن مناح لم يرو عنه غير إسماعيل بن أمية، ولم يوثقه غير ابن حبان ٧/ ٤٥٠.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٨٥ من طريق إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن أمية، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٥٧) و(٤٩٥) و(٥٢٩).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣١١) ومسلم (٩٦٠).

وعن سهل بن حنيف وقيس بن سعد عند البخاري (١٣١٢) ومسلم (٩٦١).

وعن عامر بن ربيعة عند البخاري (١٣٠٧) ومسلم (٩٥٨).

قال ابن حجر في «الفتح» ٣/ ١٧٩: وقد اختلف الفقهاء في القيام للجنازة، فقال أكثر الصحابة والتابعين باستحبابه كما نقله ابن المنذر، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق ومحمد بن الحسن... وقال بعض السلف: يجب القيام، واحتج له برواية سعيد عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: ما رأينا رسول الله ﷺ شهد جنازة قط فجلس حتى توضع. أخرجه النسائي.

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي: إن القيام منسوخ بحديث علي: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس» أخرجه أحمد (٦٢٣) وأخرجه مسلم (٩٦٢) عنه بلفظ: «أن رسول الله قام ثم قعد» ولفظ مالك ١ / ٢٣٢ أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد.

قال الشافعي: إما أن يكون القيام منسوخاً أو يكون قام لعلة، وأيهما كان، فقد ثبت أنه تركه بعد فعله، والحجة في الآخر من أمره، والقعود أحبُّ إلي.

الله ﷺ عن صوم هٰذينِ اليومينِ[1].

٤٢٨ ـ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جُرَيج، حدثني ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الجُنْدَعي، أنه سمع حُمْران مولى عثمان بن عفان، قال:

رأيتُ أميرَ المؤمنين عثمانَ يتوضأُ، فأهراقَ على يديهِ ثلاثَ مِرارٍ، ثم استَنْثَر ثلاثاً ومَضْمَض ثلاثاً... وذكر الحديث مثل معنى حديث مَعْمَر[2].

٤٢٩ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الجُرَيْري، عن عُروة بن قَبيصة، عن رجلٍ من الأنصار، عن أبيه

أن عثمانَ قال: ألا أُريكم كيف كان وُضُوءُ رسولِ الله ﷺ؟ قالوا: بلى، فدعا بماءٍ، فتَمَضْمضَ ثلاثاً، واستَنْثَر ثلاثاً، وغسَلَ وَجْهَه ثلاثاً، ٦١/١

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عبد الله ـ وهو سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، وأبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الرحمن بن أزهر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٨٨) من طريق إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٦٣٦) من طريق الزهري، عن أبي عبيد، به. وسيأتي برقم (٤٣٥) و(٥١٠).

(٢) يعني الحديث السابق برقم (٤٢١).

وهذا الحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، والجُندعي: نسبة إلى جُنْدَع، بطن من ليث.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠) عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه، وغَسَل قَدَميه[1]، ثم قال: واعلَمُوا أن الأُذُنَيْن من الرأسِ، ثم قال: قد تحرَّيْتُ لكم وُضُوءَ رسولِ الله ﷺ[2].

٤٣٠ ـ حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا عَوف الأعرابي، عن مَعْبَد الجُهَني، عن حُمْران بن أبان، قال:

كنَّا عند عثمان بن عفان، فدعا بماءٍ فتوضأ، فلما فَرَغَ من وُضوئه تبسَّم، فقال: هل تَدْرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟ قال: فقال: توضأ رسولُ الله ﷺ كما توضأْتُ، ثم تَبَسَّمَ، ثم قال: «هل تَدْرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟» قال: قلنا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «إنَّ العَبْدَ إذا تَوضَّأَ فأَتَمَّ وُضُوءَه، ثم دَخَلَ في صَلاتِه فأَتَمَّ صَلاتَه، خَرَجَ مِن صلاتِهِ كما خَرَج من بَطْنِ أُمِّه من الذُّنُوب»[3].

---

(١) في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر: وغسل قدميه ثلاثاً.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من الأنصار وأبيه. الجريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١١ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٥٥٤)، وصفة الوضوء تقدمت بإسناد صحيح برقم (٤٢١) وقول عثمان: «الأذنان من الرأس» روي مرفوعاً من حديث أبي أمامة وعبد الله بن زيد وابن عباس وأبي هريرة وأبي موسى وأنس وابن عمر وعائشة، وهي مخرجة في «نصب الراية» ١/١١٨-١٢٠، و«تلخيص الحبير» ١/٩١-٩٢.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معبدٍ الجهني، فقد روى له ابنُ ماجه، وذكره ابنُ سعد في الطبقة الثانية من تابعي أهل البصرة، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً في الحديث، وقال العجلي: تابعي ثقة، وقال الدارقطني: حديثه صالح، ومذهبه رديء، وقال الذهبي: صدوق في نفسه، ولكنه سنَّ سنة سيئة، فكان أول من تكلَّم في القدر، وقال الحافظ في «التقريب»: =

٤٣١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت عبد الله بن شقيق يقول:

كان عثمانُ ينهى عن المُتْعة، وعليٌّ يُلبي[١] بها، فقال له عثمانُ قولاً، فقال له عليٌّ: لقد عَلِمْتَ أن رسول الله ﷺ فعل ذٰلك؟ قال عثمانُ: أَجَلْ، ولكنَّا كنا خائفين[٢].

قال شعبة: فقلتُ لقتادة: ما كان خَوْفُهم؟ قال: لا أدري.

٤٣٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: قال عبد الله بن شقيق:

كان عثمان ينهى عن المُتْعَةِ، وعليٌّ يأمُر بها، فقال عثمانُ لعليٍّ قولاً، ثم قال عليٌّ: لقد علمتَ أنا قد تمتَّعنا مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: أجل، ولكنَّا كنا خائِفين[٣].

= صدوق مبتدع، وهو أول من أظهر القدر بالبصرة.

وأخرجه البزار (٤٣٥) من طريق أبي المساور الفضل بن المساور، عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، بهذا الإسناد. وانظر (٤١٥).

(١) في (م) و(ص): يفتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق ـ وهو العقيلي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٢٣) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وانظر «فتح الباري» للحافظ ابن حجر ٣/٤٢٥.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٢٣) (١٥٨)، والبيهقي ٥/٢٢ من طريق محمد بن جعفر، بهذا =

٤٣٣ ـ حدثنا روح، حدثنا كَهْمَس، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، قال:

قال عثمان بن عفان وهو يَخْطُبُ على منبره: إني محَدِّثُكم حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ ما كان يَمنَعُني أن أُحدِّثَكُم إلا الضِّنُّ عليكم، وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «حَرَسُ ليلةٍ في سَبيلِ الله أَفْضَلُ من أَلفِ ليلةٍ يُقَامُ لَيْلُها، ويُصَامُ نَهارُها»(١).

= الإسناد. وسيتكرر برقم (٧٥٢)، وانظر ما قبله.

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما، ثم هو منقطع، فإن مصعب بن ثابت ولد بعد مقتل عثمان بنحو خمسين سنة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥١) من طريق معتمر بن سليمان، عن كهمس، بهذا الإسناد، ولم يسق متنه.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» ـ كما في «النكت الظراف» ٧/ ٢٦٠ ـ، وابن أبي عاصم (١٥٠)، والبزار (٣٥٠)، والطبراني (١٤٥)، والحاكم ٢/ ٨١، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢١٤ـ٢١٥، و«معرفة الصحابة» (٢٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٣٤) من طرق عن كهمس بن الحسن، عن مصعب بن ثابت، عن عبد الله بن الزبير، عن عثمان. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وإحدى روايات إسحاق عن «روح عن كهمس»، وقد خالف أحمدَ فيه فرواه عن روح موصولاً بذكر عبدالله بن الزبير بين مصعب وبين عثمان رضي الله عنه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٦٦) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن مصعب بن ثابت، به. وسيأتي برقم (٤٦٣).

وقد رجح الدارقطني في «العلل» ٣/ ٣٧ رواية مصعب بن ثابت عن عثمان، المرسلة، وقال: هو الصواب، وهو المحفوظ.

وانظر (٤٤٢) و(٤٧٠) و(٥٥٨). =

٤٣٤ ـ حدثنا عبد الكبير بن عبد المجيد أبو بكر الحَنَفي، حدثنا عبد الحميد ـ يعني ابن جعفر ـ عن أبيه، عن محمود بن لَبِيد

عن عثمان بن عفان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن بَنَى مَسْجِداً للهِ عز وجل، بَنَى الله له مِثْلَه في الجَنَّةِ»(١).

٤٣٥ ـ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ، عن أبي عُبيد مولى عبد الرحمٰن بن أزهر، قال:

رأيتُ عليّاً وعثمان يُصَلِّيانِ يومَ الفِطْر والأضحى، ثم يَنْصَرِفانِ يُذكِّران الناسَ، قال: وسَمِعْتُهما يقولان: إن رسولَ الله ﷺ نهى عن صِيام هٰذينِ اليومينِ(٢).

قال: وسمعتُ عليّاً يقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن يَبْقَى من نُسُكِكُم

= وقوله: «إلا الضِّن عليكم»، الضن ـ بكسر الضاد وفتحها ـ: البخل، يريد: إلا الضن بكم، وهو لفظ الحديث رقم (٤٦٣)، أي أنه كان حريصاً على صحبتهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٧٣٦)، والترمذي (٣١٨)، وابن خزيمة (١٢٩١) من طريق أبي بكر الحنفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٠ عن أبيه، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) (٢٤) و٤/ ٢٢٨٧ (٤٤)، وابن حبان (١٦٠٩) من طريق عبيد الله الخولاني، عن عثمان. وسيأتي برقم (٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن خالد، فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه البزار (٤٠٧)، والطحاوي ٢/ ٢٤٧ من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٥١٠)، وانظر (٤٢٧).

عِنْدَكُم شيءٌ بعدَ ثلاثٍ(١).

٤٣٦ ـ حدثنا صفوان بن عيسى، عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم، قال:

دخلتُ على ابن دَارَةَ مولى عثمان، قال: فسمعني أُمَضْمِض، قال: فقال: يا محمد. قال: قلت: لَبَّيْكَ. قال: ألا أُخبِرُكَ عن وضُوء رسول الله ﷺ؟ قال: رأيتُ عثمان وهو بالمَقَاعِدِ دعا بِوَضُوءٍ، فَمَضْمَضَ ثلاثاً، واستَنْشَقَ ثلاثاً، وغَسَل وَجْهَه ثلاثاً، وذراعيهِ ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه ثلاثاً، وغَسَل قدميهِ، ثم قال: من أَحبَّ أن يَنْظُرَ إلى وُضوءِ رسول الله ﷺ، فهٰذا وُضُوءُ رسول الله ﷺ(٢).

---

(١) هو بإسناد الذي قبله. وسيأتي في مسند علي برقم (٥٨٧).

وتحريم ادخار لحوم الأضاحي وأكلها بعد ثلاث منسوخ بحديث جابر وغيره كما سنبينه في مسند علي.

(٢) إسناده حسن، محمد بن عبد الله بن أبي مريم: هو المدني الخزاعي مولاهم روى عنه جمع، وقال يحيى القطان: لم يكن به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ مدني صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وابن دارة مولى عثمان روى عنه جمع، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٥٣٣: واختلف في اسمه، فذكره ابن منده في الصحابة، فسماه عبدَ الله ولم يذكر دليلاً على صحبته، بل قال: كان في زمن النبي ﷺ، ولا يُعرف له عنه رواية، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني عن حديثه هذا: إسناده صالح. قلنا: كذا نقل الحافظ عن الدارقطني، والحديث في «سننه»، ولكن قوله: «إسناده صالح» ليس موجوداً فيه.

وأخرجه الدارقطني ١/٩١-٩٢، والبيهقي ١/٦٢-٦٣ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٠٧)، والبزار (٤١٨)، والدارقطني ١/٩١ من طريق عبدالرحمٰن بن وردان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن حمران، عن عثمان. وهٰذا =

٤٣٧ ـ حدثنا سليمان بن حرب وعَفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي أُمامة بن سهل، قال:

كنا مع عثمان وهو محصورٌ في الدار، فدخل مَدْخَلاً كان إذا دَخَلَه يَسمعُ كلامَه مَن على البَلاطِ، قال: فدَخَلَ ذٰلك المدخل وخرج إلينا، فقال: إنهم يَتَوعَّدُوني بالقتل آنفاً. قال: قلنا: يَكفِيكَهُم الله يا أمير المؤمنين. قال: وبمَ يقتلونني[1]؟ إني سمعتُ رسولَ ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ دمُ امرِىءٍ مُسلمٍ إلا بإحدى ثلاثٍ: رجل كفَرَ بعدَ إسلامِهِ، أو زنى بعد إحصانِهِ، أو قَتَل نفساً فيُقْتَلُ بها»، فوالله ما أَحبَبْتُ[2] أن لِي بِدِيني بدلاً منذُ هداني الله، ولا زنيْتُ في جاهليةٍ ولا إسلامٍ قطُّ، ولا قتلتُ نفساً، فبِمَ يَقتُلُونني؟[3] ٦٢/١

= سند حسن، وعبد الرحمٰن بن وردان، قال أبو حاتم: ما به بأس، وقال ابن معين: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه أيضاً أبو داود (١١٠)، والدارقطني ٩١/١ من طريق عامر بن شقيق بن جمرة، عن شقيق بن سلمة، عن عثمان. وهٰذا سند حسن في المتابعات.

وقوله: «ومسح برأسه ثلاثاً»، ذكر أبو داود في «سننه» بعد الحديث رقم (١٠٨) ما يدل على أن زيادة «ثلاثاً» في حديث عثمان رضي الله عنه شاذة، قال: أحاديث عثمان رضي الله عنه الصحاحُ كلها تدلُّ على مسح الرأس أنه مرة، فإنهم ذكروا الوضوءَ ثلاثاً وقالوا فيها: ومسح رأسه، ولم يذكروا عدداً كما ذكروا في غيره.

(١) في (ب) وعلى حاشيتي (ق) و (ص): يقتلوني.

(٢) على حاشية (س) و(ق) و(ص): ما أحب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي الصفار، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري معدود في الصحابة، له رؤية ولم يسمع من النبي ﷺ. =

● ٤٣٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عُبَيد الله بن عمر القواريري، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا أبو أُمامة بن سهل بن حُنَيف، قال:

إني لمعَ عثمان في الدار وهو محصورٌ، وقال: كنا نَدخُل مَدْخَلاً... فذكر الحديث مثله، وقال: قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول... فذكر الحديث مثله أو نحوه(١).

٤٣٩ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا القاسم ـ يعني ابن الفضل ـ حدثنا عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

دعا عثمان ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ، فيهم عمار بن ياسر، فقال: إني سائلُكم، وإني أُحِبُّ أن تَصْدُقُوني: نَشَدتُكم الله أتعلَمُون أن رسولَ الله ﷺ كان يُؤثِر قريشاً على سائر الناس، ويُؤثر بني هاشم على سائر قريشٍ؟ فسَكَتَ القومُ، فقال عثمان: لو أن بيدي مفاتيحَ الجنةِ

= وأخرجه ابن سعد ٣/٦٧ عن عفان وسليمان بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٤/١١٨٦، وأبو داود (٤٥٠٢)، وابن الجارود (٨٣٦)، والحاكم ٤/٣٥٠ من طريق سليمان بن حرب، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه الشافعي ٢/٩٦، والطيالسي (٧٢)، والدارمي (٢٢٩٧)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، والترمذي (٢١٥٨)، والبزار (٣٨١)، والنسائي ٧/٩١، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٢١، والبيهقي ٨/١٨-١٩ و١٩٤ من طرق عن حماد، به. وقال الترمذي: حديث حسن. وسيأتي برقم (٤٦٨) و(٥٠٩).

والبلاط: موضع بالمدينة بين مسجد رسول الله وبين سوق المدينة كان مبلطاً بالحجارة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

لأعْطَيْتُها بني أُميَّة حتى يَدخُلُوا من عند آخرِهم.

فبعث إلى طلحةَ والزُّبَير، فقال عثمان: ألا أُحدِّثُكما عنه - يعني عماراً -؟ أقبلتُ معَ رسولِ الله ﷺ آخِذاً بيدي نَتَمشَّى في البطحاءِ، حتى أتى على أبيه وأُمِّه وعليهِ يُعَذَّبُونَ، فقال أبو عمار: يا رسولَ الله، الدَّهر[1] هٰكذا؟ فقال النبيُّ ﷺ: «اصْبِرْ» ثم قال: «اللهمَّ اغفِرْ لآلِ ياسِرٍ، وقد فَعَلْتَ»[2].

٤٤٠ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حُرَيث بن السائب، قال: سمعت الحسن، يقول: حدثني حُمْران:

عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ، قال: «كلُّ شيءٍ سِوى ظِلِّ

---

(١) على حاشية (س) و(ق) و(ص): أالدهر.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد لم يدرك عثمان بن عفان.

وأخرجه ابن سعد ٣/٢٤٨-٢٤٩ و٤/١٣٦-١٣٧ عن مسلم بن إبراهيم، وعمرو بن الهيثم أبي قطن، عن القاسم بن الفضل، بهذا الإسناد.

وفي الباب ما يشهد لقوله: «اصبر اللهم اغفر لآل ياسر» عن جابر بن عبد الله عند الحاكم ٣/٣٨٨-٣٨٩ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ مر بعمّار وأهله وهم يعذبون، فقال: «أبشروا آل عمار وآل ياسر فإن موعدكم الجنة» قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٩٣: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح غير إبراهيم بن عبد العزيز المقوم وهو ثقة.

وقال الحافظ في «الإصابة» ٣/٦١٠-٦١١ في ترجمة ياسر: وأخرج أبو أحمد الحاكم من طريق عقيل عن الزهري، عن إسماعيل بن عبد الله بن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره، وهٰذا مرسل صحيح.

بيتٍ، وجِلْفِ الخُبْـزِ، وثَوْبٍ يُوارِي عَوْرَتَه، والماءِ، فما فَضَل عن هٰذا فليس لابنِ آدمَ فِيهِنّ حقٌّ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف ولا يصحُّ عن النبيِّ ﷺ، حريث بن السائب مختلف فيه، قال ابن معين في رواية إسحاق بن منصور: صالح، وقال في رواية عباس الدوري: ثقة، وقال العجلي: لا بأس به، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وضعفه الساجي، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: ضعيف الحديث، جابر الجعفي أحب إلينا منه... كتبت عنه ثانياً من أصله فقال: حريث بن السائب ما = به بأس، ونقل الحافظان مغلطاي وابن حجر عن زكريا الساجي قوله: قال أحمد: روى عن الحسن، عن حمران، عن عثمان حديثاً منكراً ـ يعني هذا الحديثَ ـ، وذكر الأثرمُ عن أحمد علته، فقال: سُئِلَ أحمد عن حريث، فقال: هذا شيخ بصري روى حديثاً منكراً عن الحسن عن حمران عن عثمان، وذكر الحديث وقال: قلت: قتادة يخالفه؟ قال: نعم، سعيد عن قتادة، عن الحسن، عن حُمران، عن رجل من أهل الكتاب، قال أحمد: حدثناه روح، قال: حدثنا سعيد، يعني عن قتادة، به.

وذكر ابن قدامة في «المنتخب» ٢/١/١٠ عن حنبل قال: سألت أبا عبد الله عن حريث بن السائب، قال: ما كان به بأس، إلا أنه روى حديثاً منكراً عن عثمان عن النبي ﷺ، وليس هو عن النبي ﷺ ـ يعني هذا الحديث ـ.

وقال الدارقطني في «العلل» ٣/٢٩ ـ ونقله عنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٧٩٩، والضياء في «الأحاديث المختارة» ١/١٢١ ـ: وهم حريث في هذا الحديث، والصواب: عن الحسن، عن حمران، عن بعض أهل الكتاب (وقد تحرف في المطبوع من علل الدارقطني إلى: أهل البيت).

وقال ابن الجوزي في «العلل» بعد أن أخرجه من طريق «المسند»: هٰذا حديث لا يصح.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٦)، والترمذي (٢٣٤١)، والحاكم ٤/٣١٢ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي!!

وأخرجه الطيالسي (٨٣)، ومن طريقه البزار (٤١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» =

٤٤١ ـ حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا حُميد الطويل، عن شيخٍ من ثَقِيف ذكره حُميدٌ بصلاحٍ، ذكر أن عَمَّه أخبره:

أنه رأى عثمان بن عفان جلس على الباب الثاني من مسجدِ رسولِ الله ﷺ، فدعا بكتِف فتَعَرَّقها، ثم قام فصلَّى ولم يتوضأ، ثم قال: جَلَسْتُ مجلسَ النبيِّ ﷺ، وأكلتُ ما أكَلَ النبيُّ ﷺ، وصَنَعْتُ ما صَنَعَ النبيُّ ﷺ(١).

٤٤٢ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا زُهْرة بن مَعْبَد، عن أبي صالح مولى عثمان، أنه حدثه، قال:

سمعت عثمان يقول بمِنىً: يا أيها الناسُ، إني أُحدِّثُكم حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ، يقول: «رِباطُ يومٍ في سَبيلِ الله أفضَلُ من ألفِ يومٍ فيما سِواهُ، فليُرابِطِ امرُؤٌ كيفَ شاءَ» هل بلَّغتُ؟ قالوا: نعم. قال: اللهمَّ اشهَدْ(٢).

= ١/٦١، و«تاريخ أصبهان» ١/٢٥٤، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٧) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما (الطيالسي ومسلم) عن حريث بن السائب، به.

وجلف الخبز: يعني وحده ليس معه إدام، وقيل: الخبز الغليظ اليابس.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من ثقيف وعمه. وسيرد برقم (٥٠٥) من طريق آخر بمعناه.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٤٠٤) أن النبي ﷺ تعرق كتفاً ثم قام فصلى ولم يتوضأ. وسيأتي في «المسند» ١/٢٤٤.

وقوله: «فتعرَّقها»، أي: أخذ عنها اللحم بأسنانه، والعَرْق ـ بفتح العين وسكون الراء ـ: العظم إذا أُخذ عنه معظم اللحم.

(٢) حديث حسن، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وأبو صالح =

٤٤٣ ـ حدثنا أبو سعيد، ـ يعني مولى بني هاشم ـ حدثنا عكرمة بن إبراهيم الباهلي، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي ذُباب، عن أبيه:

أن عثمان بن عفان صلى بمنىً أربعَ ركعاتٍ، فأنكره الناسُ عليه، فقال: يا أيها الناسُ، إني تأهَّلتُ بمكة منذُ قَدِمْتُ، وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَن تأهَّلَ في بَلَدٍ فَلْيُصَلِّ صَلاةَ المُقِيمِ»[1].

= مولى عثمان روى له الترمذي والنسائي، يقال: اسمه الحارث، ويقال: تركان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٣٦، ووثقه العجلي ص٥٠١ وقال: روى عنه زهرة بن معبد وأهل مصر، ووثقه الهيثمي أيضاً في «المجمع» ١/٢٩٧. وهٰذا الحديث حسَّنه الترمذي، وصححه ابن حبان والحاكم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩٩) عن كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٧٢)، ومن طريقه النسائي ٦/٤٠، وابن حبان (٤٦٠٩)، والحاكم ٢/٦٨، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٣٣) عن أبي معن محمد بن معن، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، به. وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي، مع أن أبا صالح مولى عثمان لم يخرجا له أو أحدهما!

ومن طريق ابن المبارك بإسقاط أبي عقيلٍ أخرجه الطيالسي (٨٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/١٦١.

وسيأتي برقم (٤٧٠) و(٥٥٨) من طريق ليث بن سعد، و(٤٧٧) من طريق رِشدين بن سعد، كلاهما عن زهرة بن معبد.

(١) إسناده ضعيف، عكرمة بن إبراهيم الباهلي، قال الحسيني: ليس بالمشهور، وقال أبو زرعة العراقي: لا أعرف حاله، وعبد الرحمن بن أبي ذباب لا يعرف.

وأخرجه الحميدي (٣٦) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٥٥٩).

٤٤٤ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا موسى بن وَرْدان، قال: سمعت سعيد بن المسيّب، يقول:

سمعتُ عثمان يَخطُبُ على المنبر، وهو يقول: كنتُ أبتاعُ التَّمْرَ من بطنٍ من اليهود يقال لهم: بنو قَيْنُقاع، فأبيعُه بربحٍ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «يا عثمانُ، إذا اشتَرَيْتَ فاكْتَلْ، وإذا بِعْتَ فكِلْ»(١).

---

(١) حديث حسن، فإنه من قديم حديث ابن لهيعة وهو صالح عند الإمام أحمد وغيره، فقد رواه عبدالله بن يزيد وعبد الله بن وهب وعبدالله بن المبارك، وهؤلاء ممن سمعوا من ابن لهيعة قديماً.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن ماجه (٢٢٣٠) من طريق عبد الله بن يزيد، وأبو بكر المروزي في «مسنده» فيما ذكره الحافظ في «تغليق التعليق» ٣/٢٣٩ من طريق عبد الله بن وهب، والبزار (٣٧٩) من طريق الحسن بن موسى، والطحاوي ٤/١٧ من طريق أبي الأسود، والبيهقي ٥/٣١٥ من طريق سعيد بن أبي مريم، ستتهم عن عبد الله بن لهيعة، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٥٦٠)، وانظر ما بعده.

وله طريق أخرى عند الدارقطني ٣/٨، والبيهقي ٥/٣١٥ من طرق عن أبي صالح عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن المغيرة، عن منقذ مولى سراقة، عن عثمان بن عفان، أن رسول الله ﷺ قال له: «إذا ابتعت فاكتَلْ، وإذا بعت فكِلْ». وهذا سند حسن في المتابعات، عبد الله بن صالح فيه ضعف خفيف من جهة حفظه، ومنقذ مولى سراقة ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني في المتابعات.

وله شاهد مرسل عند ابن أبي شيبة ٦/٣٦٣ عن يحيى بن أبي زائدة ويحيى بن أبي غنية، عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، عن الحكم بن عتيبة، قال: قدم لعثمان طعام على عهد النبي ﷺ، فقال: اذهبوا بنا إلى عثمان نعينه على بيع طعامه، فقام إلى جنبه وعثمان يقول في هذه الغرارة كذا وكذا، وأبيعها بكذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: =

٤٤٥ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا موسى بن وردان، عن سعيد بن المسيّب، عن عثمان بن عفان، فذكر مثله[١].

٤٤٦ ـ حدثنا عُبيد بن أبي قُرَّة، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان

٦٣/١ عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ: بسمِ الله الذي لا يضُرُّ مَعَ اسمِهِ شيءٌ في الأرضِ ولا في السَّماءِ وهُوَ السميعُ العَليمُ، لم يَضُرَّه شيءٌ»[٢].

= «إذا سميت فكِلْ».

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٨٣: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن حِمير، قال: حدثني الأوزاعي، حدثني ثابت بن ثوبان، حدثني مكحول، عن أبي قتادة، قال: كان عثمان يشتري الطعام، ويبيعه قبل أن يقبضه، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا ابتعت فاكتل، وإذا بعت فكِلْ». فقال: هذا حديث منكر بهذا الإسناد.

وتعقبه الحافظ في «التغليق» ٣/٢٤٠ بقوله: رواته ثقات، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أبي قتادة.

(١) هو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، عبيد بن أبي قرة قال ابن معين: ما به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو مترجم في «تعجيل المنفعة» و«تاريخ بغداد» ١١/٩٥-٩٧، و«لسان الميزان» ٤/١٢٢-١٢٣، وابن أبي الزناد ـ وهو عبد الرحمن ـ صدوق حسن الحديث، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧٩)، ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٠)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، والترمذي (٣٣٨٨)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٣٤٦)، وأخرجه النسائي (٣٤٧) من طريق يزيد بن فراس، وأخرجه الحاكم ١/٥١٤ من طريق عبد الله بن مسلمة (وقد تحرف في المطبوع منه إلى: عبد الله بن سلمة)، ثلاثتهم (الطيالسي ويزيد =

٤٤٧ ـ حدثنا عبد الوهاب الخَفَّافُ، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، عن حُمْران بن أبان

أن عثمان بن عفان قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إني لأعلَمُ كَلِمةً لا يقولُها عبدٌ حقًّا من قَلْبِه إلا حُرِّم على النارِ» فقال له عمر بن الخطاب: أنا أحدِّثُك ما هي؟ هي كلمةُ الإخلاص التي ألزمَها الله تبارك وتعالى محمداً(١) ﷺ وأصحابَهُ، وهي كلمةُ التقوى التي ألاصَ عليها نبيُّ الله ﷺ عمَّه أبا طالب عند الموتِ: شهادةُ أن لا إله إلا الله(٢).

٤٤٨ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا الحسين ـ يعني المعلِّم ـ عن يحيىٰ ـ يعني ابن أبي كثير ـ أخبرني أبو سلمة، أن عطاءَ بن يسار أخبره

= وعبد الله) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وسيأتي برقم (٤٧٤) و(٥٢٨).

قال الدارقطني في «العلل» ٣/٩ عن هذا الطريق بعد أن ذكر الخلاف في طرق هذا الحديث كما سيأتي في رقم (٥٢٨): هذا متصل، وهو أحسنها إسناداً.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: التي أعزَّ الله تبارك وتعالى بها محمداً.

(٢) إسناده قوي، عبد الوهَّاب الخفاف سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عَروبة ـ قبل الاختلاط، وروايته عنه في «صحيح مسلم» (٢٨٧٠) (٧٢)، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٧/٢٧٣: سمعت عبد الوهَّاب بن عطاء قال: جالست سعيد بن أبي عروبة سنة ست وثلاثين ومئة. ومسلم بن يسار: هو البصري الأموي المكي، ثقة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه الحاكم ١/٣٥١ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي! مع أن مسلم بن يسار لم يخرجا له ولا أحدهما وعبد الوهاب الخفاف من أفراد مسلم فقط.

وقوله: «التي ألاصَ عليها»، أي: أداره عليها، وراوده فيها.

أن زيد بن خالد الجُهَنِي أخبره: أنه سأل عثمان بن عفان، قلت: أرأيتَ إذا جامَعَ امرأتَه ولم يُمْنِ؟ فقال عثمان: يتوضأُ كما يتوضأُ للصلاةِ، ويَغسِلُ ذَكرَه. وقال عثمان: سَمِعتُه من رسول الله ﷺ. فسألتُ عن ذلك عليَّ بن أبي طالب، والزُّبير بن العوَّام، وطلحةَ بن عُبيد الله، وأُبيّ بن كعب، فأمروه بذلك[1].

٤٤٩ ـ حدثنا عُبَيد[2] بن أبي قُرَّة، قال:

سمعتُ مالك بن أنس، يقول: ﴿نَرْفَعُ دَرَجاتٍ مَن نَشَاءُ﴾ [الأنعام: ٨٣]، قال: بالعِلْم. قلتُ: مَن حدَّثَكَ؟ قال: زَعَم ذاك زيدُ بن أسلم[3].

٤٥٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا مَسَرَّة[4] بن معبد، عن يزيد بن أبي كَبْشَة

عن عثمان بن عفان، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٢٤)، والطحاوي ١/٥٣، وابن حبان (١٢٧) و(١١٧٢)، والبيهقي ١/١٦٤ من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٢)، والطحاوي ١/٥٤ من طرق عن عبد الوارث، به. ويأتي برقم (٤٥٨)، وهذا الحديث منسوخ بحديث أبي بن كعب وأبي هريرة وعائشة. انظر ابن حبان (١١٧٣) و(١١٧٤) و(١١٧٥).

(٢) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

(٣) ليس ذا بحديث إنما هو أثر عن زيد بن أسلم التابعي.

(٤) تحرف في (م) إلى: مرة، وفي (ح) إلى: ميسرة.

رسولَ الله، إني صَلَّيْتُ فلم أدرِ أَشَفَعْتُ أم أَوْتَرتُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إيايَ وأن يَتَلَعَّبَ بكم الشَّيطانُ في صَلاتِكُم، مَن صَلَّى منكُم فلم يَدْرِ أَشَفَعَ أو أوتَرَ[1]، فَلْيَسْجُدْ سَجْدتينِ، فإنَّهُما تَمامُ صَلاتِه»[2].

٤٥١ ـ حدثنا يحيى بن معين وزياد بن أيوب، قالا: حدثنا سَوَّار أبو عُمَارة[3] الرَّمْلي، عن مسرَّة[4] بن معبد، قال:

صلى بنا يزيدُ بن أبي كَبشة العصرَ، فَانْصَرَفَ إلينا بعدَ صلاتِه، فقال: إني صلَّيْتُ مع مروانَ بن الحكم، فسَجَدَ مثلَ هاتين السجدتين، ثم انصرف إلينا فأعلَمَنا أنه صَلَّى مع عثمان، وحدَّث عن النبيِّ ﷺ... فذكر مثله نحوه[5].

---

(١) في (ق): أم أوتر، وعلى حاشيتي (ق) و(ص): أو وتر.

(٢) حسن، يزيد بن أبي كبشة ـ وهو السكسكي الدمشقي ـ روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يسمعه من عثمان والواسطة بينهما مروان بن الحكم كما في الرواية التي تلي هذه.

وقوله: «إياي وأن يتلعب...» المراد من هذا التعبير تحذير المخاطَب، فكأنه حذر نفسه بالأولى ليكون أبلغ.

(٣) في (ق): بن عمارة. وهو: سوار بن عمارة أبو عمارة الرملي.

(٤) تحرف في (م) إلى: مرة، وفي (ح) إلى: ميسرة.

(٥) إسناده حسن.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٨٥) عن سليمان بن أحمد، عن أبي زرعة الدمشقي، عن سوار بن عمارة الرملي، بهذا الإسناد.

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/٣٥٥ فقال: قال محمد بن عبد العزيز، حدثنا سوار بن عمارة الرملي، به.

٤٥٢ ـ حدثنا إسحاق بن سليمان، قال: سمعتُ مغيرةَ بن مسلم أبا سَلمة [١]، يذكر عن مَطَر، عن نافع، عن ابن عمر:

أن عثمان أشرف على أصحابه وهو محصورٌ، فقال: علامَ تَقتُلُوني؟ فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «لا يَحِلُّ دمُ امرىءٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاثٍ: رجل زَنى بعدَ إحصانه فعليهِ الرَّجْمُ، أو قَتَل عَمْداً فعليه القَوَدُ، أو ارتدَّ بعدَ إسلامه فعليه القَتْلُ»، فوالله ما زنيتُ في جاهليةٍ ولا إسلام، ولا قتلتُ أحداً فأقيدَ نفسي منه، ولا ارتَدَدْتُ منذُ أسلَمْتُ، إني أشهدُ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه»[٢].

٤٥٣ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا عبد الله بن لَهيعة، حدثنا أبو قَبيل، قال: سمعتُ مالكَ بن عبد الله الزَّبادي[٣]، يحدث

---

(١) تصحف في (م) إلى: أنا سلمة.

(٢) حسن. مطر ـ وهو ابن طهمان الوراق ـ وإن كانوا تكلموا في حفظه، حسن الحديث في المتابعات والشواهد وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي ١٠٣/٧، والبزار (٣٤٦) من طريق إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٤٥) من طريق يعلى بن حكيم، عن نافع، به. وانظر (٤٣٧) و(٤٣٨).

(٣) قال ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: وقع في نسبته في «المسند» تحريف لم ينبه عليه، وقد ذكره ابن يونس فقال: مالك بن عبد الله البردادي بفتح الموحدة وسكون المهملة ودالين بينهما ألف. هكذا ضبط بالحروف في نسخة الحافظ الحبال المصري، وابن يونس أعلم بالمصريين من غيره. قال الشيخ أحمد شاكر: فإذا صَحَّت نسبة مالك بن عبد الله «البردادي» كما رجح الحافظ، كان نسبة إلى «برداد» من قرى سمرقند كما في «معجم البلدان» ولكنني أستبعد ذلك.

عن أبي ذَرٍّ: أنه جاءَ يستأْذِنُ على عثمان بن عفان، فأَذِنَ له وبيده عصاه، فقال عثمان: يا كعبُ، إن عبدالرحمٰن تُوفِّي وتَرَكَ مالاً، فما تَرى فيه؟ فقال: إن كان يَصِلُ فيه حقَّ الله فلا بأْسَ عليه. فرفع أبو ذَرٍّ عصاه فضَرَبَ كعباً، وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «ما أُحِبُّ لو أَنَّ لي هٰذا الجَبَلَ ذهباً أُنفِقُه ويُتَقبَّلُ مِنِّي، أَذَرُ خَلْفي منه سِتَّ أَواقٍ» أَنشُدُكَ الله يا عثمان، أَسمعتَه ـ ثلاث مراتٍ ـ؟ قال: نعم[1].

● ٤٥٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني يحيى بن مَعِين، حدثنا هشام بن يوسف، حدثني عبد الله بن بَحِير القاصّ، عن هانىء مولى عثمان، قال:

كان عثمان إذا وَقَفَ على قبرٍ بكى، حتى يَبُلَّ لِحْيتَه، فقيل له: تذكُرُ الجنَّةَ والنار فلا تَبْكِي، وتبكي من هٰذا؟ فقال: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «القبرُ أَوَّلُ منازلِ الآخرةِ، فإنْ يَنْجُ منهُ فما بعدَه أَيْسَرُ منهُ، وإن لم يَنْجُ منهُ، فما بَعْدَه أَشَدُّ منهُ». قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما رأيتُ مَنْظَراً قطُّ إلا والقبرُ أَفظَعُ منهُ»[2]. ٦٤/١

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وجهالة مالك بن عبدالله الزبادي.

وهو في «فتوح مصر» ص٢٨٦ من طريق ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وفيه «البردادي».

وسيأتي المرفوع منه بنحوه في مسند أبي ذر ٥/٥٢ و١٦٠-١٦١.

(٢) إسناده صحيح. هشام بن يوسف: هو هشام بن يوسف الصنعاني الأبناوي قاضي صنعاء.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٦٧)، والترمذي (٢٣٠٨)، والحاكم ٤/٣٣٠-٣٣١ من طريق يحيى بن معين، بهذا الإسناد، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. =

٤٥٥ ـ حدثنا زكريا بن عدي، حدثنا علي بن مُسْهِر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان ـ وما إخالُه يُتَّهم علينا ـ قال:

أَصابَ عثمانَ رُعافٌ سنةَ الرُّعافِ، حتى تخلَّفَ عن الحج وأَوصى، فدَخَل عليه رجلٌ من قريش، فقال: استَخْلِفْ. قال: وقالوه؟ قال: نعم. قال: مَنْ هو؟ قال: فسَكَت، قال: ثم دخل عليه رجل آخر فقال له مثل ما قالَ له الأوّل، وردَّ عليه نحو ذٰلك، قال: فقال عثمان: قالوا: الزُّبير؟ قال: نعم. قال: أَما والذي نفسي بيده إنْ كان لَخيرَهم ما عَلِمْتُ، وأَحبَّهم إلى رسولِ الله ﷺ (١).

● ٤٥٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثناه سُوَيْد، حدثنا عليُّ بن مسهر، بإسناده مثله (٢).

٤٥٧ ـ حدثنا زكريا بن أبي زكريا، حدثنا يحيى بن سُلَيم، حدثنا إسماعيل بن

= وأخرجه البزار (٤٤٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٧) من طريقين عن هشام بن يوسف، به.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن عدي، فمن رجال مسلم، وغير مروان بن الحكم فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٧١٧) عن خالد بن مخلد، عن علي بن مسهر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٢٦٢)، والبخاري (٣٧١٨) من طريق حماد بن أسامة، عن هشام، به. وانظر ما بعده.

(٢) حديث صحيح، سويد ـ وهو ابن سعيد بن سهل الهروي وإن كان فيه كلام ـ قد تابعه زكريا بن عدي في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن شبة ٣/١٠٥٥ عن سويد، بهٰذا الإسناد.

أُمية، عن عِمْران بن مَنَّاح[1]، قال:

رأى أبانُ بنُ عثمان جَنازةً فقام لها، وقال: رأى عثمان بن عفان جَنازةً فقام لها، ثم حدّث أن رسولَ الله ﷺ رأى جنازةً فقام لها[2].

٤٥٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، أن عطاء بن يسار أخبره

عن زيد بن خالد الجهني، أخبره: أنه سأل عثمان بن عفان، قال: قلت: أرأيتَ إذا جامع الرجلُ امرأته ولم يُمْن؟ فقال عثمان: يتوضأُ كما للصلاة[1]، ويَغسِلُ ذكرَه، قال: وقال عثمان: سمِعتُه من رسول الله ﷺ. فسألتُ عن ذلك عليَّ بن أبي طالب، والزبير، وطلحة، وأُبي بن كعب، فأمروه بذلك[4].

٤٥٩ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، قال: أخبرني معاذ بن عبدالرحمٰن، أن حُمْران بن أبان أخبره، قال:

---

(١) كذا في (م) والأصول الخطية: عمران بن مناح، قال الضياء المقدسي في «المختارة» ١/٤٣٨: ذكره عبدالله عن أبيه: عمران بن مناح، ورواه عن غير أبيه (٤٢٦) و(٤٩٥) و(٥٢٩) فقال: موسى بن عمران، ولعله سقط ذكر «موسى بن»، والله أعلم.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وزكريا بن أبي زكريا مترجم في «التعجيل» ص ١٣٩، وقال عنه: مجهول، وقد تقدم برقم (٤٢٦).

(٣) في (م) و(ق): كما يتوضأ للصلاة، وفي (ح): يتوضأ وضوءه للصلاة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٠، والبخاري (١٧٩)، والبزار (٣٥١)، والبيهقي ١/١٦٥ من طريقين عن شيبان، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٤٨) وهو منسوخ.

أَتيتُ عثمـانَ بن عفان وهو جالسٌ في المَقَاعِدِ، فتوضأَ فأَحسنَ الـوضوءَ، ثم قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ وهو في هٰذا المجلس توضأَ فأَحسن الوضوءَ، ثم قال: وقال: «مَن تَوضَّأَ مِثْلَ وُضُوئي هٰذا، ثمَّ أَتى المسجِدَ فركَع فيه ركعتينِ، غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذَنْبِه»، وقال: قال رسول الله ﷺ: «ولا تَغْتَرُّوا»[1]

٤٦٠ ـ حدثنا عُبَيد الله بن محمد بن حفص[2] بن عمر التيمي، قال: سمعت أبي يقول:

سمعت عمي عُبَيد الله بن عُمَـر[3] بن موسى يقـول: كنتُ عنـد سليمـان بن عليّ، فدخـل شيخ من قريش، فقـال سليمـان: انـظر الشيخَ[4]، فأَقْعِده مقعداً صالحاً، فإن لقريش حقًّا. فقلتُ: أَيها الأَميرُ، أَلا أُحدِّثُك حديثاً بلغني عن رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: قلتُ له:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٦٤٣٣)، والبزار (٤٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٥) من طرق عن شيبان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٩) من طرق عن حمران، به. وسيأتي برقم (٤٧٨) و(٤٨٣) و(٥١٦)، وانظر (٤٢١).

قولـه: «لا تغتروا» ـ وتحرفت في (م) إلى: تقتروا ـ، أي: لا تحملوا الغُفران على عمومه في جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالاً على غفرانها بالصلاة، وقيل: إن المكفِّر بالصلاة هي الصغائر، فلا تغتروا فتعملوا الكبيرة بناءً على تكفير الذنوب بالصلاة فإنه خاص بالصغائر. انظر «فتح الباري» ١١/٢٥١.

(٢) تحرف في (م) إلى: جعفر.

(٣) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٤) في (م) وحاشية (س) و(ص): إلى الشيخ.

بلغني أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن أهانَ قُريشاً أهانَهُ الله» قال: سبحانَ الله ما أحسنَ هٰذا، مَن حدَّثك هٰذا؟ قال: قلتُ: حدَّثَنيه ربيعةُ بن أبي عبدالرحمٰن، عن سعيد بن المسيّب، عن عَمْرو بن عثمان بن عفان، قال: قال لي أبي: يا بنيَّ، إنْ وليتَ من أمر الناس شيئاً فأَكْرِمْ قريشاً، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أهان قريشاً أهانَهُ الله»[1].

٤٦١ ـ حدثنا إسماعيل بن أبانَ الورَّاق، حدثنا يعقوب، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن ابن أَبْزَى

عن عثمان بن عفان، قال: قال له عبد الله بن الزبير حين[2] حُصِر: إن عندي نجائبَ قد أعدَدْتُها لك، فهل لك أن تَحَوَّل إلى مكة فَيأْتيَك من أرادَ أن يَأْتِيَك؟ قال: لا، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «يُلْحِدُ

---

(١) حسن لغيره، محمد بن حفص والد عبيد الله وعمه عبيد الله بن عمر بن موسى لم يوثقهما غير ابن حبان، وقد لين الثاني الإمام الذهبي في «الميزان» ٣/١٤، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٠٥)، والبزار (٣٧٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/١٢٤، وابن حبان (٦٢٦٩)، والحاكم ٤/٧٤ من طريق عبيد الله، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى في «الكبير» باختصار، والبزار بنحوه، ورجالهم ثقات.

وله شاهد يتقوى به من حديث سعد بن أبي وقاص عند المصنف (١٤٧٣) و(١٥٨٧).

وآخر من حديث أنس عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٣)، والبزار (٢٧٨٢) وهو حسن في الشواهد.

(٢) في (ب) و (ح) وعلى حاشيتي (ق) و (ص): حيث.

بمكةَ كَبْشٌ من قُريشٍ، اسمُه عبد الله، عليه مِثْلُ نِصْفِ أَوْزارِ الناسِ»[1].

٤٦٢ ـ حدثنا عبد الله بن بكر ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا سعيد، عن مطر ويَعلى بن حَكيم، عن نافع، عن نُبَيْه بن وهب، عن أبان بن عثمان بن عفان

عن عثمان بن عفان، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَنْكِحُ المحرِمُ ولا يُنكِحُ ولا يَخْطُب»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، ومتنه منكر شبه موضوع. إسماعيل بن أبان الوراق، قال الحاكم في «سؤالاته» (٢٧٨): سألت الدارقطني عن إسماعيل بن أبان الوراق، فقال: قد أثنى عليه أحمد بن حنبل، وليس بالقوي عندي، قلت: من هذا المذهب (يعني ما عليه الكوفيون من التشيع) قال: المذهب وغيره، فإن أحاديثه ليست بالصافية، ويعقوب ـ وهو ابن عبد الله بن سعد بن مالك القمي ـ قال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم، وجعفر بن أبي المغيرة لم يوثقه غير ابن حبان وابن شاهين، وقال الحافظ: صدوق يهم، وابن أبزى ـ واسمه سعيدُ بن عبد الرحمن ـ تابعي صغير وروايتُه عن عثمان مرسلة كما قال أبو زرعة.

وأخرجه البزار (٣٧٥) من طريق إسماعيل بن أبان، بهذا الإسناد.

قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٨/ ٣٣٩ بعد أن أورد الحديث من «المسند»: وهذا الحديث منكر جداً، وفي إسناده ضعف، ويعقوب القمي فيه تشيع، ومثل هذا لا يقبل تفرده به، وبتقدير صحته فليس هو بعبد الله بن الزبير، فإنه كان على صفات حميدة، وقيامه بالإمارة إنما كان لله عز وجل، ثم هو كان الإمام بعد موت معاوية بن يزيد لا محالة، وهو أرشدُ من مروان بن الحكم، حيث نازعه بعد أن اجتمعت الكلمةُ عليه، وقامت له البيعة في الآفاق، وانتظم له الأمر.

النجائب: هي خيار الإبل.

(٢) إسناده من طريق يعلى بن حكيم صحيح على شرط مسلم. =

٤٦٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهْمَس، حدثنا مُصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، قال:

٦٥/١ قال عثمان وهو يَخطُب على مِنْبَره: إني مُحدِّثُكم حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ، لم يكن يمنَعُني أن أُحدِّثَكم به إلا الضِّنُّ بكم، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «حَرَسُ ليلةٍ في سَبيلِ الله أفضَلُ من ألفِ ليلةٍ يُقامُ ليلُها ويُصامُ نَهارُها»(١).

٤٦٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت خالداً(٢)، عن أبي بشر العَنْبَرِي، عن حُمران بن أبان

عن عثمان بن عفـان، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن ماتَ وهو يَعلَمُ أن لا إله إلا الله، دَخَلَ الجنةَ»(٣).

= سعيد: هو ابن أبي عروبة، ومطر: هو ابن طهمان الوراق ـ وهو وإن كان فيه كلام وقد روى له مسلم متابعة ـ قد توبع. وقد تقدم برقم (٤٠١).

(١) إسناده ضعيف، مصعب بن ثابت ضعيف، وهو لم يدرك عثمان. وقد تقدم برقم (٤٣٣).

(٢) وقـع في (م) والأصول الخطية: خالداً العنزي، وهو خطأ والصواب: خالد «الحذاء» كما في «أطراف المسند» ١/ الورقة ١٩٠، وسيأتي على الصواب برقم (٤٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر العنبري: هو الوليد بن مسلم، وقد صرح بالتحديث عند مسلم وغيره.

وأخـرجـه النسـائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١٤)، وأبو عوانة ١/٧ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخـرجه النسائي (١١١٣) (١١١٥)، وأبو عوانة ١/٧، وابن منده في «الإيمان» =

٤٦٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب بن موسى، حدثني نُبَيه بن وهب:

أن عمر بن عُبيد الله [١] بن مَعْمَر رَمِدَت عينُه وهو مُحرِم، فأراد أن يُكَحِّلَها، فنهاه أبان بن عثمان، وأمره أن يضَمِّدها بالصَّبِر، وزعم أن عثمان حدث عن رسول الله ﷺ، أنه فَعَل ذٰلك[٢].

٤٦٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب بن موسى، عن نُبَيه بن وهب:

أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوِّجَ ابنَه وهو مُحرِمٌ فنهاه أبان[٣]، وزَعَم أن عثمان حدث عن رسولِ الله ﷺ، قال: «المُحرِمُ لا يَنكِحُ ولا يُنْكِحُ»[٤].

= (٣٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٦)، والبزار (٤١٥)، وأبو عوانة ١/٦، وابن حبان (٢٠١)، وابن منده (٣٣) من طريق بشر بن المفضل، عن خالد الحذاء، به. وسيأتي برقم (٤٩٨).

(١) تحرف في (ق) و(ص) إلى: عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وعبد الوارث: هو ابن سعيد بن ذكوان، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص.

وأخرجه مسلم (١٢٠٤) (٩٠)، والبزار (٣٧١)، والبيهقي ٥/٦٢ من طريقين عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد. وليس في المطبوع من البزار «أبان بن عثمان» وقد تقدم برقم (٤٢٢).

(٣) تحرف في (م) إلى: أبوه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٦٨ من طريق عبد الوارث، بهذا الإسناد. =

٤٦٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعتُ محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، يحدث

عن رَباح، قال: زوَّجني أهلي أَمَةً لهم روميَّةً، وَلَدَتْ لي غلاماً أسودَ، فَعَلِقَها عبدٌ روميٌّ يُقال له: يوحَنَّس، فجعل يُراطِنُها بالرومية، فحَمَلَتْ، وقد كانت ولدت لي غلاماً أسودَ مثلي، فجاءَت بغلام كأنه وَزَغةٌ من الوِزْغان، فقلتُ لها: ما هٰذا؟ فقالت: هو من يُوحنَّس. فسألت يوحنس فاعترفَ، فأتيتُ عثمانَ بن عفان، فذَكَرتُ ذٰلك له، فأرسل إليهما فسألهما، ثم قال: سأقضي بينَكما بقضاءِ رسول الله ﷺ: «الولدُ للفِراش، وللعاهِرِ الحَجَرُ». فألحقه بي، قال: فجَلَدَهما، فولدت لي بعدُ غلاماً أسود[1].

٤٦٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي أُمامة بن سهل، قال:

كنتُ مع عثمان في الدارِ وهو محصورٌ، قال: وكنا نَدخُل مَدْخَلاً إذا

= وأخرجه الشافعي ١/٣١٦ عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. وقد تقدم برقم (٤٠١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة رباح، ومحمد بن عبد الله بن أبي يعقوب لم يسمعه من رباح ولم يدركه، بينهما الحسن بن سعد كما تقدم برقم (٤١٦).

وأخرجه الطيالسي (٨٦) ومن طريقه البيهقي ٧/٤٠٣ عن جرير، بهذا الإسناد. وقد قرن بجرير مهدي بن ميمون.

وأخرجه البزار (٤٠٨) من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، عن رباح، به.

دخلناه سمعنا كلامَ مَن على البَلاط، قال: فدخل عثمان يوماً لحاجةٍ، فخرج إلينا منْتَقِعاً لونُه، فقال: إنهم لَيَتوعَّدوني بالقتل آنِفاً. قال: قلنا: يكفيكَهُم الله يا أمير المؤمنين. قال: فقال: وبِمَ يقتلوني؟ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «إنه لا يَحِلُّ دمُ امرِىءٍ مُسلِمٍ إلا في إحدى ثلاثٍ: رجل كَفَرَ بعدَ إسلامِهِ، أو زنى بعدَ إحصانِهِ، أو قَتَل نفساً بغير نفسٍ» فوالله ما زنيتُ في جاهليةٍ ولا إسلامٍ قطُّ، ولا تمنّيتُ بدلاً بِدِيني منذُ هداني الله عز وجل، ولا قتلتُ نفساً، فبِمَ يَقتُلوني؟[1].

٤٦٩ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبدالرحمٰن بن أبي الزناد (ح) وسُرَيج[2] وحسين، قالا: حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر بن سعد ـ قال حسين: ابن أبي وقاص ـ قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفان يقول: ما يمنَعُني أن أُحدِّثَ عن رسولِ الله ﷺ أن لا أكونَ أوْعَى أصحابه عنه، ولكني أشهدُ لَسَمِعْتُه يقول: «مَنْ قال عليَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النارِ»[3].

وقال حُسين: أوعى صَحابَتِه عنه.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٤٣٧).

(٢) تصحف في (م) إلى: شريح.

(٣) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سريج ـ وهو ابن النعمان بن مروان الجوهري ـ فمن رجال البخاري. حسين: هو ابن علي بن الوليد الجعفي.

وأخرجه البزار (٣٨٣) من طريق سريج بن النعمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٠) عن ابن أبي الزناد، به. وقد تحرف في المطبوع منه «عامر بن سعد» إلى «عامر بن سعيد».

٤٧٠ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني زُهْرة بن معبد القرشي، عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان، قال:

سمعتُ عثمان يقول على المِنْبر: أيها الناسُ، إني كتمْتُكم حديثاً سمعتُه مِن رسول الله ﷺ، كراهيةَ تفرُّقِكم عنِّي، ثم بدا لي أن أُحدِّثَكُموه ليختارَ امرؤٌ لِنفسِه ما بَدا له، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رِباطُ يومٍ في سَبيل اللهِ خيرٌ من أَلفِ يومٍ فيما سِواهُ مِن المَنازِلِ»(١).

٤٧١ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن عبد العزيز بن عُمر، عن صالح بن كَيْسان، عن رجل

عن عثمان بن عفان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسلِمٍ يَخْرُج من بيتِهِ، يُريدُ سفراً أو غيرَه، فقال حين يَخرُجُ: بسم الله، آمَنْتُ بالله، اعتَصَمْتُ بالله، توكَّلْتُ على اللهِ، لا حولَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ، إلا رُزِقَ خيرَ ذٰلك المَخْرَج، وصُرِفَ عنه شرُّ ذٰلك المَخْرَج»(٢). ٦٦/١

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي صالح مولى عثمان، وحديثه من قبيل الحسن، وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٤٤٢). هاشم: هو ابن القاسم الليثي البغدادي، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٢٧، وعبد بن حميد (٥١)، والدارمي (٢٤٢٤)، والترمذي (١٦٦٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٠)، والبزار (٤٠٦)، والنسائي ٦/٣٩-٤٠، والحاكم ٢/١٤٣، والبيهقي ٩/٣٩ من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه صالح بن كيسان. عبد العزيز بن عمر: هو ابن عمر بن عبد العزيز.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/١٤٥-١٤٦ من طريق بقية بن الوليد، حدثني =

● ٤٧٢ ـ حدثنا عبد الله[١]، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي[٢]، حدثنا حماد بن زيد، عن الحجاج، عن عطاء

عن عثمان، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ فغَسَل وَجْهَه ثلاثاً، ويديهِ ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه، وغَسَل رجليه غَسْلاً[٣].

٤٧٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو صخرة جامع بن شدَّاد، قال: سمعتُ حُمْران بن أبان، يُحدِّث أبا بُرْدة في مسجد البصرة، وأنا قائمٌ معه

أنه سمع عثمان بن عفان يحدث عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَن أتمَّ الوُضُوءَ كما أَمَرَه الله عز وجل، فالصَّلَواتُ الخَمْسُ كَفَّاراتٌ لما بينَهُنَّ»[٤].

= أبو جعفر الرازي، بهذا الإسناد. وقال فيه مكان الرجل المجهول: «ابن لعثمان بن عفان». ومن هذا الطريق أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩١)، إلا أنه لم يذكر فيه عثمان بن عفان.

(١) تحرف في (ق) و (ص) و (ح) إلى: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، والصواب أن هٰذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد، كما جاء في (م) وبقية أصولنا الخطية.

(٢) تحرف في (ق) إلى: محمد بن بكير المقدمي.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وعطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يدرك عثمان، وانظر (٤١٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٩ و١٥، وابن ماجه (٤٣٥) من طريقين عن حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٤) عن ابن جريج عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٥٢٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٤٠٦).

٤٧٤ ـ حدثنا سُريج[1]، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان، قال:

سمعتُ عثمانَ بن عفان وهو يقول: قال: رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قال في أَوَّلِ يومه، أو في أَوَّلِ ليلته: بسم الله الذي لا يضُرُّ معَ اسمِهِ شيءٌ في الأرضِ ولا في السَّماءِ، وهُو السميعُ العليمُ، ثلاثَ مراتٍ، لم يضُرَّه شيءٌ في ذٰلك اليومِ، أو في تلكَ اللَّيلةِ»[2].

٤٧٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو سِنان، عن يزيد بن مَوْهَبٍ:

أن عثمان قال لابن عمر: اقضِ بينَ الناسِ. فقال: لا أَقضي بين اثنين، ولا أَؤُمّ رجلين، أما سمعتَ النبيَّ ﷺ، يقول: «مَنْ عاذَ باللهِ فقَدْ عاذ بمَعَاذٍ؟» قال عثمان: بلَى. قال: فإني أعوذ بالله أن تستَعْمِلَني. فأعفاه، وقال: لا تُخبِرْ بهٰذا أحداً[3].

---

(١) تصحف في (م) إلى: شريح.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن أبي الزناد واسمه عبد الرحمن. وقد تقدم برقم (٤٤٦).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو سنان ـ واسمه عيسى بن سنان القسملي ـ ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، ويزيد بن موهب قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٤٥٤: هو يزيد بن عبد الله بن موهب نسب لجده، ولم يترجم له فيه ولا في «التهذيب»، وقد ترجم له البخاري في «تاريخه» ٨/٣٤٥، فقال: يزيد بن عبد الله بن موهب قاضي أهل الشام، سمع منه رجاء بن أبي سلمة، وأبو سنان عيسى، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٧٦: يزيد بن عبدالله بن موهب القاضي الشامي روى عن أبيه، روى عنه رجاء بن =

٤٧٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، حدثنا محمد بن المُنكدِر، عن حُمران

عن عثمان بن عفان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَوضَّأَ فأَحْسنَ الوُضوءَ، خَرَجَتْ خَطاياهُ من جَسَدِهِ، حتى تَخرُجَ من تحتِ أَظفارِه»(١).

● ٤٧٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثناه سُوَيد بن سعيد، سنة ست وعشرين، حدثنا رِشدِينُ بن سعد، عن زُهرة بن معبد، عن أبي صالح مولى عثمان

أن عثمان قال: أيها الناس، هَجِّروا فإني مُهجِّرٌ. فهجَّرَ الناسُ، ثم قال: أيها الناسُ، إني مُحدِّثُكم بحديثٍ ما تكلَّمتُ به منذ سمعتُ رسولَ الله ﷺ، إلى يومي هٰذا، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ رِباطَ يومٍ في سَبيلِ الله أفضَلُ من ألفِ يومٍ مما سواهُ، فليُرابِطِ امرُؤٌ حيثُ شاءَ» هل

= أبي سلمة، وأبو سنان عيسى بن سنان وابنه خالد بن يزيد سمعت أبي يقول ذلك، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٦٢١.

وأخرجه ابن سعد ٤/١٤٦، عن عفان، بهذا الإسناد.

وله طريق آخر عند ابن حبان (٥٠٥٦) بسند حسن في الشواهد.

وقوله: «بمَعَاذ»، قال السندي: أي: عظيم يجب مراعاته بدَفْع ما استعاذ منه عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عباد بن حنيف الأنصاري ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٢٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٥)(٣٣)، والبزار (٤٣٣) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٧، وأبو عَوانة ١/٢٢٩ من طريقين عن عثمان بن حكيم، به. وانظر (٤١٥).

بلَّغْتُكم؟ قالوا: نعم. قال: اللَّهمَّ اشهَدْ[1].

٤٧٨ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، حدثني شقيقُ بن سَلَمة، عن حُمْران، قال:

كان عثمـان قاعِداً في المقاعد، فدعا بِوَضُوءٍ، فتوضأ، ثم قال: رأيتُ رسـولَ الله ﷺ توضـأ في مَقْعَدي هٰذا، ثم قال: «مَن توضَّأ مِثْلَ وُضُوئي هٰذا، ثم قامَ فركَعَ ركعتينِ، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبِهِ»، وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَغْتَرُّوا»[2].

٤٧٩ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا أرطاةُ ـ يعني ابنَ المنذر ـ أخبرني أبو عَون الأنصاري

أن عثمـان بن عفـان قال لابن مسعود: هل أنت مُنْتَهٍ عمَّا بَلَغَني

---

(١) حديث حسن، وهٰـذا إسنـاد ضعيف، سويد بن سعيد مختلف فيه، قال في «التقريب»: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، ورشدين بن سعد، ضعيف. وقد تقدم برقم (٤٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٦)، وابن ماجه (٢٨٥)، وابن حبان (٣٦٠) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بهذا الإسناد. وقد صرح الوليد بالتحديث.

وأخـرجـه ابن ماجـه بإثر الحديث (٢٨٥) من طريق عبد الحميد بن حبيب، عن الأوزاعي، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن حمران، به. وقد تقدم برقم (٤٥٩).

عنـكَ؟ فاعتَـذَر بعضَ العُـذْر، فقال عثمان: وَيْحَك، إني قد سمعتُ وحَفِـظتُ، وليس كمـا سمعتَ، إن رسـولَ الله ﷺ قال: «سيُقتَلُ أميرٌ ويَنْتزي مُنْتَزٍ» وإني أنا المقتولُ، وليس عمر، إنما قَتَلَ عمرَ واحدٌ، وإنه يُجْتَمَعُ عليَّ[1].

٤٨٠ ـ حدثنا بشر بن شعيب، حدثني أبي، عن الزهري، حدثني عروة بن الزُّبير

أن عُبيد الله بن عَدي بن الخِيار أخبره، أن عثمان بن عفان قال له: ابنَ أخي، أدركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: فقلت له: لا، ولكن خَلَص إليَّ من عِلمه[2] واليقين ما يَخْلُص إلى العَذْراء في سِتْرها. قال: فتشهَّدَ، ثم قال: أما بعدُ، فإن الله عز وجل بعث محمداً ﷺ بالحقِّ، فكنتُ ممن استجـاب لله ولـرسـولـه، وآمن بمـا بُعِثَ به محمـدٌ ﷺ، ثم هاجرتُ الهِجْرتين كما قلت، ونِلْتُ صِهرَ رسول الله ﷺ، وبايعتُ رسول الله ﷺ، فوالله ما عصيتُه ولا غشَشْتُه، حتى تَوفَّاه الله عز وجل[3]. ٦٧/١

(١) إسناده ضعيف، أبو عون الأنصاري ـ واسمه عبدُ الله بن أبي عبد الله الشامي الأعور ـ لم يُوثقه غيرُ ابن حبان وروايته عن عثمان مرسلة.

وأخرجه ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عثمان رضي الله عنه ص٢٩٦ من طريق أحمد بن حنبل بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ص٢٩٥ من طريق أبي المغيرة، به.

وقوله: ينتزي، الانتزاء والتنزي: الوثوب وتسرع الإنسان.

(٢) في (ق): عمله.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب بن أبي حمزة، فمن رجال البخاري.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٩٢٧) عن شعيب، بهذا الإسناد. =

٤٨١ ـ حدثنا علي بن عياش، حدثنا الوليد بن مسلم، قال: وأخبرني الأوزاعي، عن محمد بن عبد الملك بن مروان، أنه حدثه

عن المغيرة بن شعبة: أنه دَخَل على عثمان وهو محصورٌ، فقال: إنك إمامُ العامَّةِ، وقد نَزَل بكَ ما ترى، وإني أعرِضُ عليك خِصالاً ثلاثاً، اخترْ إحداهُنَّ: إمَّا أنْ تَخرُجَ فتُقاتلَهم، فإن معك عدداً وقوة، وأنت على الحقِّ، وهم على الباطِلِ، وإما أن نَخْرِق لك باباً سوى الباب الذي هُمْ عليه، فتقعُدَ على رواحِلِكَ، فتلحقَ بمكة، فإنهم لن يَستَحِلُّوك وأنت بها، وإما أنْ تَلحَقَ بالشام، فإنهم أهلُ الشام، وفيهم معاويةُ.

فقال عثمان: أمَّا أن أخرجَ فأُقاتل، فلن أكونَ أوَّلَ من خَلَف رسولَ الله ﷺ في أُمَّتِه بسَفْكِ الدماءِ، وأمَّا أنْ أخرجَ إلى مكة فإنهم لن يستَحِلُّوني بها، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُلْحدُ رجلٌ من قُريشٍ بمكة، يكونُ عليه نِصْفُ عذابِ العالَم» فلن أكونَ أنا إيَّاه، وأمَّا أن ألحقَ بالشام فإنهم أهلُ الشامِ، وفيهم معاويةُ، فلن أُفارقَ دارَ هجرتي، ومجاوَرةَ رسولِ الله ﷺ(١).

= وأخرجه البخاري (٣٦٩٦) و(٣٨٧٢) و(٣٩٢٧) من طريقين عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٥٦١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن عبد الملك بن مروان قتل سنة ١٣٢هـ، والمغيرة بن شعبة مات سنة ٥٠هـ فيبعد أن يسمع منه، ثم يعيش بعده ٨٢ سنة، ولذا قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٧١: وما أظن أن روايته عن المغيرة إلا مرسلة، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٧٠ بعد أن نسبه لأحمد: ورجاله ثقات إلا أن محمد بن عبد الملك بن مروان لم أجد له سماعاً من المغيرة.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٤/ ١٢١٣ عن هارون بن عمر، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. =

٤٨٢ ـ حدثناه عليُّ بن إسحاق، عن ابن المبارك، فذكر الحديثَ وقال: يلحد[١].

٤٨٣ ـ حدثنا حجاج ويونس، قالا: حدثنا لَيْث. قال حجاج: حدثني يزيد بن أبي حَبيبِ، عن عبد الله بن أبي سَلَمة ونافع بن جُبَير بن مُطْعِم، عن معاذ بن عبدالرحمٰن التَّيْمي، عن حُمْران مولى عثمان

عن عثمان، أنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ: «مَن تَوضَّأَ فأَسْبَغَ الوُضوءَ، ثم مَشَى إلى صَلاةٍ مَكتُوبةٍ فصَلَّاها، غُفِرَ له ذَنْبُه»[٢].

٤٨٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصم، عن المسيّب، عن

= وأخرجه أيضاً ٤/١٢١٢ من طريق هقل بن زياد، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٦٣ فقال: وقال لنا مسدد: حدثنا عيسى بن يونس قال: حدثني الأوزاعي، به. وانظر (٤٦١).

(١) قوله: «يُلحد» كذا وقع في الأصول التي بين أيدينا، وفي النسخ المطبوعة من «المسند»، ويترجح لدينا أن الصواب: «يلحق» كما جاءت في المطبوع من «مسند عبد الله بن المبارك» برقم (٢٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أبي سلمة الماجشون متابع نافع بن جبير، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وقوله: «قال حجاج: حدثني يزيد بن أبي حبيب» يعني أن حجاجاً قال في روايته عن الليث بن سعد حدثني يزيد بن أبي حبيب، فالقائل «حدثني» يزيدُ بن أبي حبيب. قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص٩٠: وكان أحمد لهجاً ببيان اختلاف ألفاظ مشايخه.

وأخرجه البزار (٤٣٧) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/١١١ من طريق الحُكيم بن عبد الله القرشي، عن نافع بن جبير وعبد الله بن أبي سلمة، به. وقد تقدم برقم (٤٥٩).

موسى بن طلحة، عن حُمْران، قال:

كان عثمانُ يغتَسِلُ كلَّ يوم مرةً منذُ أسلم، فوضعتُ وَضُوءاً له ذاتَ يوم للصلاة، فلمَّا توضَّأ، قال: إنِّي أردتُ أن أُحدِّثَكُم بحديثٍ سمعتُه من رسول الله ﷺ، ثم قال: بدا لي أن لا أُحدِّثَكُموه. فقال الحكم بن أبي العاص: يا أمير المؤمنين، إن كان خيراً فنأْخُذ به[1]، أو شرًّا فنتَّقِيه. قال: فقال: فإني محدِّثُكم به: توضأ رسول الله ﷺ هٰذا الوُضوءَ، ثم قال: «مَن توضَّأ هٰذا الوضوءَ، فأَحْسَن الوُضوءَ، ثم قام إلى الصَّلاةِ، فأَتمَّ رُكوعها وسُجُودَها، كَفَّرَتْ عنه ما بينَها وبينَ الصَّلاةِ الأُخرى، ما لم يُصِبْ مَقْتَلَةً» يعني: كبيرة[2].

٤٨٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن يونس، عن عطاء بن فَرُّوخ

---

(١) لفظة: «به» ليست في (ق).

(٢) صحيح لغيره وهٰذا إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ فقد روى له أصحاب السنن، وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو صدوق حسن الحديث.

أبـو عَوانـة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، والمسيب: هو ابن رافع الأسدي الكاهلي، وموسى بن طلحة: هو ابن عُبيد الله القرشي التَّيْمي من كبار التابعين روى عن عثمان وعلي وغيرهما.

وأخرجه البزار (٤٢٨) عن خالد بن يوسف، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٧) عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن موسى بن طلحة، به بإسقاط المسيب.

وأخرجه البزار (٤٢٧) من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى ابن طلحة، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٦) من طريق عروة، عن حمران، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٢٨) من طريق عمرو بن سعيد بن العاص، عن عثمان.

عن عثمان بن عفان، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «أَدْخَلَ الله الجَنَّة رجلاً كان سَهْلاً: قاضِياً ومُقتَضياً، وبَائِعاً، ومُشتَرياً»[1].

٤٨٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن إبراهيم بن المهاجر، عن عِكرمة بن خالد، حدثني رجل من أهل المدينة:

أن المؤذن أَذَّن لصلاةِ العصرِ، قال: فدعا عثمانُ بطَهورٍ فتطهَّر، قال: ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تطهَّرَ كما أُمِر، وصلَّى[2] كما أُمِر، كُفِّرَتْ عنه ذُنُوبُه» فاستشهد على ذٰلك أربعةً من أَصحاب رسول الله ﷺ، قال: فشَهِدوا له بذٰلك على النبيِّ ﷺ[3].

٤٨٧ ـ حدثنا ابن الأَشجعي، حدثنا أبي، عن سفيان، عن سالم أبي النَّضر، عن بُسر بن سعيد، قال:

---

(١) حديث حسن.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٧) عن محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥٤ من طريق علي بن الجعد، عن حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، عن عطاء، به. زاد فيه الحسن البصري، ولم يذكر أحدٌ ممن ترجم لعطاء أن الحسن روى عنه. وقد تقدم برقم (٤١٠).

(٢) في (ب) و (ح) وعلى حاشية (س) و (ق) و (ص): ثم صلى.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن المهاجر فيه لين، والرجل من أهل المدينة الذي روى عنه عكرمة بن خالد مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٨ من طريق محمد بن سوقة، عن عمرو بن ميمون، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، وانظر (٤٢١)، وله شاهد من حديث أبي أيوب عند النسائي ١/٩٠ و٩١، وابن ماجه (١٣٩٦)، وصححه ابن حبان (١٠٤٢). وسيأتي في «المسند» ٥/٤٢٣.

أتى عثمانُ المقاعدَ، فدعا بِوَضوءٍ، فتمضمض واستنشق، ثم غَسَل وَجْهَـه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسه ورجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ هٰكذا يتوضأ، يا هٰؤلاءِ أكذاك؟ قالوا: نعم. لِنفرٍ من أصحاب رسول الله ﷺ عندَه[1].

٤٨٨ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثني سالم أبو النضر، عن بُسْر بن سعيد

عن عثمان بن عفان: أنه دعا بماءٍ فتوضأ عند المقاعِد، فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال لأصحابِ رسولِ الله ﷺ: هل رأيتُم رسولَ الله ﷺ فعل هٰذا[2]؟ قالوا: نعم[3]. ٦٨/١

---

(١) إسناده حسن، ابن الأشجعي: هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن حديثه عند أبي داود، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٨/٤٣٤ وسماه عباداً، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. وقد تقدم برقم (٤٠٤) من طريق وكيع، عن سفيان، عن سالم أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان. ورجح أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/٥٥ رواية وكيع هذه على رواية الأشجعي، وقال أبو حاتِم: بسر بن سعيد عن عثمان مرسل! مع أن بسر بن سعيد كان له من العمر عندما قتل عثمان شهيداً ثلاثة عشر سنة.

(٢) في (ق): هكذا.

(٣) إسناده قوي، عبدُ الله بن الوليد: هو ابن ميمون الأموي مولاهم المكي المعروف بالعدني راوي جامع سفيان عنه، قال أحمد: ما كان صاحب حديث، ولكن حديثه حديث صحيح، كان ربما أخطأ في الأسماءِ كتبت عنه كثيراً، وقال البخاري: مقارب، وقال العقيلي: ثقة معروف، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث، وقال ابن عدي: روى عن الثوري «جامعه» وقد روى عن الثوري غرائب غير الجامع، وعن غير الثوري ما رأيتُ =

قال أبي: هٰذا العَدَنيّ كان بمكة مستَمْلي ابن عُيَيْنة.

٤٨٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن معاذ بن عبدالرحمٰن التيمي، عن حُمْران بن أبان مولى عثمان بن عفان، قال:

رأيتُ عثمان بن عفان دعا بوَضوءٍ وهو على باب المسجدِ، فغَسَل يديه، ثم مضمض، واستنشق، واستَنْثَر، ثم غسل وَجْهَه ثلاثَ مراتٍ، ثم غسل يديه إلى المِرْفقين ثلاثَ مراتٍ، ثم مَسَح برأسه، وأَمَرَّ بيديه على ظاهر أُذُنيه، ثم مرَّ بهما على لِحيته، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاث مراتٍ، ثم قام فركَع ركعتين، ثم قال: توضَّأْتُ لكم كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، ثم ركعتُ ركعتين كما رأيتُه رَكَع. قال: ثم قال: قال رسول الله ﷺ حين فَرَغ من ركعتيه: «مَن توضَّأ كما تَوضَّأْتُ، ثم رَكَعَ ركعتينِ لا يُحَدِّثُ فِيهِما نَفْسَهُ، غُفِرَ له ما كان بَينَهُما وبينَ صلاتِهِ بالأمسِ»(١).

= في حديثه منكراً فأذكره، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٧٩ من طريق أبي حُذيفة، عن سفيان، بهذا الإسناد. وقد تصحف في المطبوع منه «بسر بن سعيد» إلى «بشر بن سعيد». وهو مكرر ما قبله.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ ابنِ إسحاق فقد روى له أصحابُ السنن وهو صدوق، وقد صرَّح بالتحديث فانتفت شبهةُ تدليسه.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدِ الرحمٰن بن عوف الزهري، حديثه هو وأبوه عندَ الشيخين. وقد تقدم مختصراً برقم (٤٥٩) وانظر (٤٧٨) و(٤٨٣) و(٤٨٨).

٤٩٠ ـ حدثنا معاوية بن عَمرو، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق، قال:

لقي عبدُالرحمٰن بن عوف الوليدَ بن عُقْبة، فقال له الوليد: ما لي أراك قد جفَوْتَ أميرَ المؤمنين عثمان؟ فقال له عبدالرحمٰن: أَبْلِغْه أني لم أَفِرَّ يوم عَيْنَيْن ـ قال عاصم: يقولُ يوم أُحد ـ ولم أتخلَّف يوم بدرٍ، ولم أَترُك سُنَّةَ عُمَر. قال: فانطلق فخبَّر ذٰلك عثمانَ، قال: فقال: أما قولُه: إني لم أَفِرَّ يومَ عَيْنَيْن، فكيف يُعيِّرني بذنب وقد عفا الله عنه، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا منكُمْ يومَ الْتَقى الجَمْعَانِ إِنَّما اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيطانُ بِبَعضِ ما كَسَبوا ولَقَدْ عفا الله عَنْهُم﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وأما قولُه: إني تخلَّفتُ يومَ بدرٍ، فإني كنتُ أُمرِّضُ رُقَيَّة بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت وقد[(١)] ضربَ لي رسولُ الله ﷺ بسَهْمي، ومَن ضَرَب له رسولُ الله ﷺ بسَهْمِه فقد شَهِدَ، وأما قولُه: إني لم أَترُك سُنَّة عمر، فإني لا أُطيقُها ولا هُو، فَأْتِه فَحَدِّثْه بذٰلك[(٢)].

---

(١) في (ق): ولقد.

(٢) إسناده حسن، رجالُه ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ فقد روى له أصحابُ السنن، وحديثُه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسنُ الحديث.

معاوية بن عمرو: هو ابنُ المهلب الأزدي، وزائدةُ: هو ابنُ قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل، والوليد بن عقبة: هو ابن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية القرشي الأموي أخو عثمان لأمه، له صحبة، وعاش إلى خلافة معاوية.

وأخرجه الطبراني (١٣٥) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه ابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ٣/١٠٣٢، والبزار (٣٩٥) من طريقين عن عاصم، به. وسيأتي برقم (٥٥٦).

وعينان: قال ياقوت: هضبة جبل أحد بالمدينة، ويقال: جبلان عند أحد، ويقال=

٤٩١ ـ حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سفيان، عن أبي سهل ـ يعني عثمان بن حكيم ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى العِشاءَ في جَماعةٍ، كان كقيامِ نِصْفِ ليلةٍ، ومن صلَّى العِشاءَ والفَجْرَ في جماعةٍ، كان كقِيامِ ليلةٍ»(١).

٤٩٢ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع، عن نُبَيْه بن وهب، قال:

أراد ابنُ مَعمر أن يُنْكِحَ ابنَه ابنةَ شَيبة(٢) بن جُبَيْر، فبعثني إلى أبان بن عثمان وهو أميرُ المَوْسِم، فأتيتُه، فقلتُ له: إن أخاك أراد أن يُنْكِحَ ابنه، فأراد أن يُشهِدَك ذاك. فقال: ألا أراه عِراقيًّا جافياً، إن المُحرِمَ لا يَنكِحُ ولا يُنكِح، ثم حدَّث عن عثمان بمثله يرفَعُه(٣).

= ليوم أحد: عينين.

والمراد بسنة عمر هنا طريقتُه وهديه وسيرته، فقد كان رضي الله عنه أزهدَهم في الدنيا، وأرغبَهم في الآخرة، وأشفقَهم على الرعية، وأكثرَهم تفقداً لأحوالهم، يُنْصِفُ مظلومَهم، ويُؤَمِّنُ خائِفَهم، ويَلِيْنُ لأهلِ السلامةِ والدينِ والفضلِ، ويَشْتَدُّ على أهلِ الفساد والظلم والتعدي، وقد أتعب مَنْ بعده أن يَلْحَق به، أو يَجْرِيَ في مضماره، ولهٰذا قال عثمان رضي الله عنه: فإني لا أُطيقها ولا هو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٥٥٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٠٨).

(٢) تحرف في (ق) إلى: شهبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابنُ عُلية، وأيوب: هو ابنُ أبي تميمة السختياني، وابن معمر: هو عمر بن عبيد الله بن معمر. =

٤٩٣ ـ حدثنا سفيان بن عُيينة، عن هشام، عن أبيه، عن حُمْران مولى عثمان:

أن عثمان توضأ بالمقاعدِ، فغَسَل ثلاثاً ثلاثاً، وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن تَوضَّأَ وُضوئي هٰذا، ثم قامَ إلى الصَّلاةِ، سقَطَتْ خَطَاياهُ» يعني من وَجْهِه ويديه ورجليه ورأسه[1].

٤٩٤ ـ حدثنا سفيان بن عُيينة، عن أيوب بن موسى، عن نُبَيه بن وهب، قال:

اشتكى عُمرُ بن عُبيد الله بن معمر عينيهِ، فأرسل إلى أبان بن عثمان ـ قال سفيان: وهو أمير ـ: ما يَصنَعُ بهما؟ قال: قال: ضَمِّدْهُما بالصَّبِرِ، فإني سمعتُ عثمان يحدِّثُ ذٰلك عن رسول الله ﷺ[2].

● ٤٩٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني الحكم بن موسى أبو صالح، حدثنا

= وأخرجه الترمذي (٨٤٠)، والبزار (٣٦٤) من طريق إسماعيل بن عُلية، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٤٥)، والدارمي (٢١٩٨)، والبزار (٣٦٣) من طرق عن أيوب، به. وقد تقدم برقم (٤٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٨) عن أحمد بنِ حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٥)، والحميدي (٣٤)، ومسلم (١٢٠٤) (٨٩)، والترمذي (٩٥٢)، والبزار (٣٦٩) و(٣٧٠)، والنسائي ٥/١٤٣، وابن الجارود (٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٦٥٤)، وابن حبان (٣٩٥٤)، والبيهقي ٥/٦٢ من طريق سفيان، به.

وأخرجه البيهقي ٥/٦٢ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب بن موسى، به. وقد تقدم برقم (٤٦٥).

سعيد بن مَسْلمة، عن إسماعيل بن أُميَّة، عن موسى بن عمران بن مَنَّاح

عن أبان بن عثمان: أنه رأى جنازة مُقْبلة، فلما رآها قام، وقال: رأيتُ عثمانَ يَفْعَلُ ذٰلك، وأخبَرَني أنه رأى النبيَّ ﷺ يَفعَلُه(١).

٦٩/١ ٤٩٦ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نُبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان

عن عثمان، يَبلُغ به النبيَّ ﷺ، قال: «لا يَنْكِحُ المُحْرِمُ ولا يَخْطُب»(٢).

٤٩٧ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى بن(٣) عمرو بن سعيد، عن نُبَيه بن وهب، رجلٍ من الحَجَبَة، عن أبان بن عثمان

أنه حدَّث عن عثمان: أن رسول الله ﷺ رخَّص، أو قال في المحرم إذا اشتكى عينَهُ أن يُضَمِّدها بالصَّبِر(٤).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن مسلمة ـ وهو ابن هشام بن عبد الملك ـ قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف يُعتبر به.

وأخرجه البزار (٣٥٩) عن بشر بن خالد، عن سعيد بن مسلمة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/٣١٦، والحميدي (٣٣)، ومسلم (١٤٠٩) (٤٤)، والنسائي ٥/١٩٢، وابن حبان (٤١٢٦)، والبيهقي ٥/٦٥ من طريق سفيان، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٠١).

(٣) لفظة «بن» تحرفت في (م) إلى: عن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو ابن عُيينة. وهو مكرر (٤٩٤). =

٤٩٨ ـ حدثنا إسماعيل، عن خالد الحذّاء، عن الوليد أبي بشْر، عن حُمْران عن عثمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ماتَ وهُو يعلَمُ أن[1] لا إلٰه إلا الله، دَخَلَ الجَنَّةَ»[2].

٤٩٩ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عوف بن أبي جميلة، حدثني يزيد الفارسي

حدثنا ابن عباس، قال: قلتُ لعثمان: ما حَمَلَكُم على أن عَمَدْتُم إلى الأنفالِ وهي من المثانِي، وإلى براءَةَ وهي من المِئين، فقَرَنتُم بينَهما، ولم تكتُبوا بينهما سطْرَ بسم الله الرحمٰن الرحيم، فوَضَعْتُمُوها[3] في السَّبْع الطُّوَل، فما حَمَلَكُم على ذٰلك؟

قال: كان رسولُ الله ﷺ مما يأتي عليه الزمانُ وهو يَنزِلُ عليه من السُّوَرِ ذواتِ العَدَد، فكان إذا نَزَل عليه الشيءُ دعا بعضَ من يَكْتُب له، فيقول: «ضَعُوا هٰذه في السُّورة التي يُذْكَرُ فيها كذا وكذا»، وإذا أُنزلت عليه الآياتُ، قال: «ضَعُوا هٰذه الآياتِ في السُّورة التي يُذْكَر فيها كذا

= وقوله: «رجل من الحجبة» يعني من حجاب البيت وهم سدنته الذين يتولَّوْنَ حفظه، فإن نبيه بن وهب من بني عبد الدار بنُ قُصي، وفيهم كانت الحِجابة.

(١) في (م) و(ص) و(ح): أنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨، وعبد بن حميد (٥٥)، ومسلم (٢٦)، وأبو عوانة ١/٧ من طريق إسماعيل بن عُلية، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٦٤).

(٣) على حاشية (س) و(ص): فوضعتها.

وكـــذا»، وإذا أُنـــزلت عليه الآيةُ، قال: «ضَعُـــوا هٰذه الآيةَ في الســورة التي يُذْكَر فيها كذا وكذا»، قال: وكانت الأنفالُ من أوائل ما نَزَل بالمدينةِ، وكانت براءةُ من آخر ما أُنزل[1] من القرآن، قال: فكانت قصَّتُها شبيهاً بقصتها، فظَنَنَّا أنها منها، وقُبِض رسولُ الله ﷺ ولم يُبيِّنْ لنا أنها منها، فمِن أجل ذٰلك قَرَنْتُ بينهما، ولم أكتب بينَهما سطراً: بسم الله الرحمٰن الرحيم، ووَضَعْتُها في السَّبع الطُّوَل[2].

٥٠٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن عثمان، عن النبيِّ ﷺ؛ قال سفيان: «أفضَلُكم»، وقال شعبة: «خيرُكم مَن تَعَلَّم القرآن وعَلَّمَه»[3].

٥٠١ ـ حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: قال قيس: فحدَّثني أبو سَهْلة:

أن عثمانَ قال يومَ الدار حين حُصِر: إنَّ النبيَّ ﷺ عَهِد إليَّ عهداً، فأنا صابِرٌ عليه.

---

(١) في (ق): ما نزل.

(٢) ضعيف. وقد تقدم برقم (٣٩٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١)، والبزار (٣٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤١٢).

قال قيس: فكانوا يَرَوْنه ذٰلك اليوم[1].

٥٠٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا مهدي بن ميمون، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد، قال:

حدثني رَباح، قال: زوَّجَني مولاي جاريةً روميَّةً، فوَقَعْتُ عليها فولَدَت لي غلاماً أسود مثلي، فسمَّيتُه عبد الله، ثم وقعتُ عليها فولدت لي غلاماً أسود مثلي، فسميتُهُ عُبَيد الله، ثم طَبِنَ لي غلام رومي ـ قال: حسبتُه قال: لأهلي رومي ـ يُقال له: يُوحَنَّس، فراطَنَها بلسانه ـ يعني بالرومية ـ فوَقَع عليها فولدت له غلاماً أحمر، كأنه وَزَغَةٌ من الوِزْغان، فقلتُ لها: ما هٰذا؟ فقالت: هٰذا من يُوحنَّس. قال: فارتفعنا إلى عثمان بن عفان، وأقرَّا جميعاً، فقال عثمان: إنْ شئتُم[2] قضيتُ بينكم بقضِيَّة رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ قضى: أن الولدَ للفِراشِ. قال: حسبته قال: وجلَدَهما[3].

٥٠٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جامع بن شداد، قال: سمعت حُمْران بن أبان يحدث أبا بُرْدَة في المسجد

أنه سمع عثمان بن عفان يحدث عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَن أتمَّ

---

(١) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٤٠٧).

(٢) في (ق): إن شئت.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة رباح.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٥ و١٠/١٦٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. دون ذكر القصة. وقد تقدم برقم (٤١٦).

الوُضوءَ كما أَمَرَه الله، فالصَّلَواتُ المَكْتُوباتُ كَفَّاراتٌ لما بينَهُنَّ»[1].

٥٠٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سِماك بن حرب، قال: سمعتُ عبَّاد بن زاهر أبا رُوَاع، قال:

سمعتُ عثمانَ يَخطُب، فقال: إنا والله قد صَحِبْنا رسول الله ﷺ في السَّفَر والحَضَر، فكان يعودُ مَرْضَانا، ويَتْبَعُ جنائزَنا، ويغزو معنا، ويُواسينا بالقليل والكثير، وإنَّ ناساً يُعَلِّموني به، عسى أن لا يكون أحدُهم رآه قطُّ[2]. ٧٠/١

٥٠٥ ـ حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني شعيب أبو شَيْبة[3]، قال: سمعت عطاءً الخراساني يقول: سمعت سعيدَ بن المسيّب يقول:

رأيت عثمان قاعداً في المَقَاعِدِ، فدعا بطعام مما مسَّتْه النارُ فأكله، ثم قام إلى الصلاةِ فصَلَّى، ثم قال عثمان: قعَدتُ مَقْعَدَ رسولِ الله ﷺ، وأكَلْتُ طعامَ رسول الله، وصليتُ صلاةَ رسول الله ﷺ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣١) (١١)، وابن ماجه (٤٥٩)، والبزار (٤١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٠٦).

(٢) إسناده حسن، عباد بن زاهر أبو رُواع روى عنه اثنان، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٤١، وسماك بن حرب روى له مسلم وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البزار (٤٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٩، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٣) تحرف في (ص) إلى: شعيبة.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شعيب أبو شيبة: هو شعيب بنُ رُزيق الشامي =

٥٠٦ ـ حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثني أبي، عن محمود بن لَبيد:

أن عثمان أراد أن يبنيَ مسجدَ المدينةِ، فَكَرِهَ الناسُ ذاك، وأَحبُّوا أن يَدَعُوه على هَيْئَتِه، فقال عثمان: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَن بَنى مَسْجِداً لله، بَنَى الله له بَيْتاً في الجَنَّةِ مِثْلَه»(١).

٥٠٧ ـ حدثنا عبدُ الكبير بن عبد المجيد أبو بكر الحَنَفي، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن محمود بن لَبيد

عن عثمان بن عفان؛ يعني قال رسول الله ﷺ: «مَن تَعمَّدَ عَلَيَّ كذِباً، فلْيتبوَّأْ بيتاً في النَّارِ»(٢).

٥٠٨ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا يونس، حدثنا عطاءُ بن فَرُّوخ مولى القُرَشيِّين

= أبو شيبة المقدسي قال أبو حاتم عن دحيم: لا بأس به، وقال الدارقطني: ثقة، وفي موضع آخر: ضعيف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وحسن الترمذي حديثه، وعطاء الخراساني ـ وهو عطاء بن أبي مسلم ـ قال الحافظ: صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس.

وأخرجه البزار (٣٧٦) من طريق معلى بن منصور، عن شعيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٣) عن معمر، عن عطاء، به، وانظر (٤٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (١٣٩٢)، ومسلم (٥٣٣) (٢٥) وص٢٢٨٧ (٤٤)، والبزار (٣٨٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٠ من طريق الضحاك بن مخلد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٤٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البزار (٣٨٤) من طريق أبي بكر الحنفي، بهذا الإسناد.

عن عثمـان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَدخَلَ الله رَجُلاً الجنةَ كان سَهْلاً: مُشترِياً، وبائعاً، وقاضِياً، ومُقْتضِياً»[1].

٥٠٩ ـ حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أُمامة بن سهل بن حُنَيف، قال:

كنـا مع عثمـان وهـو مَحْصُـورٌ في الدار، قال: ولِمَ يقتُلونَني[2]؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «لا يَحِلُّ دمُ امرىءٍ مُسلِمٍ إلا بإِحْدى ثلاثٍ: رجل كَفَرَ بعدَ إسلامِه، أو زَنى بعدَ إحصانِه، أو قَتَل نفساً فيُقْتَل بها»[3].

٥١٠ ـ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارِظ، عن أبي عُبَيد مولى عبدالرحمٰن بن أزهر قال:

رأيتُ عليّاً وعثمـانَ يُصلِّيان يومَ الفـطر والأضحى، ثم يَنصَـرِفـانِ يُذَكِّـران النـاسَ، قال: وسمعتُهما يقولان: إن رسولَ الله ﷺ نهى عن صِيامِ هٰذينِ اليومينِ.

قال: وسمعتُ عليّا يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يَبقى من نُسُكِكُم عِندَكُم شيءٌ بعد ثلاثٍ[4].

---

(١) حديث حسن لغيره. وقد تقدم برقم (٤١٠).

(٢) في (ق): تقتلوني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أمامة بن سهل بن حنيف اسمه أسعد، وقيل: سعد. وقد تقدم برقم (٤٣٧).

(٤) إسناده صحيح. عثمان بن عمر: هو العبدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن. وانظر (٤٢٧) و(٤٣٥).

٥١١ ـ حدثنا بهز، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا حُصين، عن عَمرو بن جَاوَان[1]، قال:

قال الأحنف: انْطَلَقْنا حُجَّاجاً، فمررنا بالمدينة، فبينما نحنُ في مَنزِلنا، إذ جاءَنا آتٍ، فقال: الناسُ مِنْ فَزَعٍ في المسجد. فانطلقتُ أنا وصاحبي، فإذا الناس مجتمعون على نَفَرٍ في المسجد، قال: فتخَلَّلْتُهم حتى قُمْتُ عليهم، فإذا عليٌّ بن أبي طالب والزبير وطلحةُ وسعد بن أبي وقاص، قال: فلم يكن ذٰلك بأسرعَ من أن جاءَ عثمانُ يمشي، فقال: أهاهُنا عليٌّ؟ قالوا: نعم. قال: أهاهنا الزبيرُ؟ قالوا: نعم. قال: أهاهُنا طلحةُ؟ قالوا: نعم. قال: أهاهُنا سعدٌ؟ قالوا: نعم.

قال: أَنْشُدكُم بالله الذي لا إلٰه إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ يَبتاعُ مِرْبَدَ بني فلانٍ غَفَر الله له». فابتعتُه، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلت: إني قد ابتعتُه. فقال: «اجْعَلْه في مَسْجِدِنا وأَجْرُه لك»؟ قالوا: نعم.

قال: أَنْشُدُكم بالله الذي لا إلٰه إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «مَن يبتاعُ بئرَ رُومَةَ؟» فابتعتُها بكذا وكذا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: إني قد ابتعتُها، يعني بئرَ رومة، فقال: «اجْعَلْها سِقايةً للمُسلِمينَ وأَجْرُها لَكَ»؟ قالوا: نعم.

---

(١) في (ص): عُمر بن جاوان. قال أبو الحسن الدارقطني: قال جرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة، وسليمان التيمي، وأبو حفص الأبار، وعلي بن عاصم: عن حصين، عن عمرو بن جاوان. وقال شعبة، وخالد، وابن إدريس: عن حصين، عن عمر بن جاوان، والله أعلم بالصواب. «العلل» ٣/١٦.

قال: أنشدُكم بالله الذي لا إله إلا هو، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نَظَر في وجوه القوم يوم جيش العُسْرَة، فقال: «من يُجَهِّزُ هٰؤلاءِ غَفَر الله له» فجَهَّزْتُهم، حتى ما يَفقِدون خِطاماً ولا عِقالاً؟ قالوا: اللهمَّ نعم. قال: اللهمَّ اشهَدْ، اللهمَّ اشهَدْ، اللهم اشهَدْ. ثم انصَرَفَ[1].

٥١٢ ـ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني سليمان بن عَتِيق، عن عبد الله بن بابَيْه، عن بعض بني يَعْلى بن أُمية، قال:

٧١/١ قال يعلى: طُفتُ مع عثمان، فاستَلَمْنا الرُّكْنَ، قال يعلى: فكنتُ مما يَلي البيتَ، فلما بَلَغْنا الركنَ الغربيّ الذي يلي الأسود، جَرَرْتُ بيده ليَستَلِمَ، فقال: ما شأنُك؟ فقلت: ألا تَستَلِمُ؟ قال: فقال: ألم تطُفْ مع رسول الله ﷺ؟ فقلت: بلى. قال: أرأيتَه يستَلِمُ هٰذين الركنين الغربيين؟ قلت: لا. قال: أفليسَ لك فيه أُسوةٌ حسنةٌ؟ قلت: بلى. قال: فانفُذْ عنكَ[2].

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عمرو بن جاوان روى له النسائي، ولم يرو عنه غير حصين، ولم يذكره أحد في الثقات غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، والأحنف: هو ابن قيس التميمي.

وأخرجه الطيالسي (٨٢)، وابنُ أبي عاصم (١٣٠٣) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٣٩، وابن أبي عاصم (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، والبزار (٣٩٠) و(٣٩١)، والنسائي ٦/ ٤٦ و٢٣٣ و٢٣٤، وابن خزيمة (٢٤٨٧)، وابن حبان (٦٩٢٠) من طريقين عن حصين، به. وقد تقدم من طريق آخر برقم (٤٢٠).

وسيأتي من طريق آخر عن عثمان (٥٥٥). وله شاهد من حديث ثمامة بن حزن القشيري عند الترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي ٦/ ٢٣٥ـ٢٣٦، قال الترمذي: حديث حسن.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بعض بني يعلى بن أمية، فإنه =

٥١٣ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن المقرىء، حدثنا حَيْوَة، أخبرنا أبو عَقيل، أنه سمع الحارث مولى عثمان يقول:

جلس عثمان يوماً وجلسنا معه، فجاءَه المؤذِّن، فدعا بماءٍ في إناءٍ، أظنُّه سيكون[1] فيه مُدٌّ، فتوضأ، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأ وضوئي هٰذا، ثم قال: «ومَن تَوضَّأَ وُضُوئي هٰذا، ثم قام فَصَلَّى صَلاةَ الظُّهر، غُفِرَ له ما كان بينَها وبينَ الصُّبحِ، ثم صَلَّى العصر غُفِرَ له ما بينَها وبينَ صلاةِ الظُّهر، ثم صَلَّى المغربَ غُفِرَ له ما بينَها وبينَ صلاةِ العصر، ثم صَلَّى العشاءَ غُفِرَ له ما بينَها وبينَ صلاةِ المَغرِب، ثم لَعَلَّه أن يَبِيتَ يَتَمَرَّغُ ليلَتَه، ثم إنْ قامَ فتوضَّأَ وصَلَّى الصبحَ غُفِرَ له ما بينَها وبينَ صلاةِ العشاءِ، وهُنَّ الحسناتُ يُذهِبْنَ السيئاتِ». قالوا: هٰذه الحسناتُ، فما الباقياتُ[2] يا عثمانُ؟ قال: هنَّ: لا إلٰه إلا الله، وسبحانَ الله، والحمدُ لله، والله أكبر، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله[3].

= مجهول لا يعرف، وقال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص٥٤٢: لعله صفوان يعني صفوان بن يعلى بن أمية.

وقد تَقَدَّمَ برقم (٣١٣) من رواية روح، قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني سليمانُ بن عتيق، عن عبد الله بن بابيه، عن بعض بني يعلى، عن يعلى بن أمية، قال: طفتُ مع عمر بن الخطاب وذكر القصة. قلنا: وذكر عمر فيه أصح، وحمله على التعدُّد بعيد.

(١) في حاشية (س) و(ق) و(ص): يكون.

(٢) في (ق): الباقيات الصالحات.

(٣) إسناده حسن، الحارث أبو صالح مولى عثمان تقدم الكلام عليه عند الحديث (٤٤٢) وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبد الرحمن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي، وأبو عقيل: هو زهرة بن معبد. =

٥١٤ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، عن يحيى بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص[1] أخبره

أن عائشة زوج النبيِّ ﷺ وعثمان حدثاه: أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ، وهو مضطجعٌ على فِراشِه، لابِسٌ مِرْطَ عائشةَ، فأذِن لأبي بكر وهو كذلك، فقَضَى إليه حاجتَهُ، ثم انصرف، ثم استأذَن عمرُ، فأذِن له وهو على تلك الحالِ، فقَضَى إليه حاجتَهُ، ثم انصرف، قال عثمانُ: ثم استأذنتُ عليه، فجَلَس، وقال لعائشةَ: «اجْمَعِي عليكِ ثِيابَكِ» فقضيتُ إليه حاجتي، ثم انصرفتُ.

قالت عائشةُ: يا رسولَ الله، ما لي لم أَرَكَ فَزِعْتَ لأبي بكر وعمر، كما فَزِعتَ لعثمان؟ قال رسول الله ﷺ: «إنَّ عثمان رجلٌ حَيِيٌّ، وإني خَشِيتُ إن أَذِنتُ له على تلكَ الحالِ، أن لا يبْلُغَ إليَّ في حاجَتِهِ».

وقال الليث: وقال جماعةُ الناس: إن رسولَ الله ﷺ قال لعائشة: «ألا أَستَحِي ممن يَستَحي منه الملائِكَةُ»[2].

= وأخرجه البزار (٤٠٥)، والطبري ١٢/١٣٢ من طريق أبي عبد الرحمنَ المقرىء، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٩٧، وقال: في الصحيح بعضه، رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله رجال الصحيح غير الحارث بن عبد الله (كذا قال، وصوابه ابن عبد ويغلب على الظن أنه خطأ من الناسخ) مولى عثمان بن عفان وهو ثقة.

(١) قوله: «أن سعيد بن العاص» سقط من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأيلي، وسعيد بن العاص: هو ابن سعيد بن العاص الأموي تابعي كبير وُلِدَ قبل وفاة النبي ﷺ بتسع سنين، وقال أبو عمر: كان من أشراف قريش، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان. =

٥١٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني يحيى بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص أخبره

أن عثمان وعائشة حدثاه: أن أبا بكرٍ استأذَنَ على رسولِ الله ﷺ، وهو مُضطَجِعٌ على فراشِهِ، لابس مِرْطَ عائشة... فذكر معنى حديث عُقيل[1].

٥١٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله ـ يعني ابن أبي سَلَمة ـ ونافع بن جُبير بن مطعم، عن معاذ بن عبدالرحمٰن التيمي، عن حُمْران مولى عثمان

عن عثمان بن عفان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَن توضَّأ فأسبَغَ الوضوءَ، ثم مشى إلى صلاةٍ مكتوبةٍ فصلَّاها، غُفِر له ذنبُه»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٤٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٢٩٠ من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٢٩٠ من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به. وانظر ما بعده وسيأتي في مسند عائشة (الطبعة الميمنية ٦/ ١٥٥ و١٦٧).

والمِرْط: كساء من الصوف، وربما كان من خزٍّ أو غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه مسلم (٢٤٠١)، والبزار (٣٥٥) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وقد تحرف «سعد» جد يعقوب في المطبوع من البزار إلى «سعيد».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٠) عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. وهو مكرر (٤٨٣).

٥١٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير، حدثنا عبيد الله ـ يعني ابن عبد الرحمن[١] بن مَوْهَب ـ أخبرني عَمِّي عبيدالله بن عبدالله[٢] بن موهب، عن أبي هريرة، قال:

راح عثمانُ إلى مكة حاجّاً، ودخلَتْ على محمد بن جعفر بن أبي طالب امرأتُه، فباتَ معها حتى أصبح، ثم غدا عليه رَدْعُ الطِّيب، ومِلْحَفةٌ مُعَصفَرةٌ مُفْدَمَة، فأدرك الناسَ بمَلَل قبل أن يَرُوحُوا، فلما رآه عثمان انتَهَرَه وأَفَّفَ، وقال: أتلبَسُ المُعَصْفَر وقد نهى عنه رسول الله ﷺ؟ فقال له عليُّ بن أبي طالب: إن رسولَ الله ﷺ لم يَنْهَه ولا إيَّاك، إنما نَهاني[٣].

---

(١) في الأصول: عبد الله، وهو خطأ من النساخ، وليس من محمد بن عبد الله الزبيري كما استظهره الشيخُ أحمد شاكر رحمه الله، فقد جاء على الصواب في مسند البزار من طريق الزبيري.

(٢) في الأصول: عبد الرحمن، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف، عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب مختلف فيه ضعفه يحيى بن معين في رواية عباس الدوري، ووثقه في رواية إسحاق بن منصور، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، ونقل البخاري في «التاريخ الأوسط» عن سفيان بن عيينة أنه كان يُضعفه، وقال أبو حاتم: صالح، ووثقه العجلي وابن حبان، وقال ابن عدي: حسنُ الحديث يُكتب حديثه، وقال الحافظ في «التقريب»: ليس بالقوي، وعَمُّهُ عبيدُ الله بن عبد الله قال أحمد: لا يعرف، وقال الشافعي: لا نعرفه، وقال ابنُ القطان الفاسي: مجهولُ الحال، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٧١، والبزار (٣٥٢) و(٤٧٦) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد.

والمفدم: المشبع بحمرة. ومَلَل: موضع بين مكة والمدينة.

* ٥١٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وأبو خيثمة قالا: حدثنا يعقوب، قال أبي في حديثه: قال: أخبرنا ابنُ أخي ابن شهاب، وقال أبو خيثمة: حدثني عن عمِّه، ٧٢/١ قال: أخبرني صالح بن عبد الله بن أبي فَرْوة، أن عامر بن سعد بن أبي وقاص أخبره، أنه سمع أبان بن عثمان يقول:

قال عثمان[1]: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أرأيتَ لو كان بفِناءِ أحدِكُم نهرٌ يَجْري، يَغْتَسِلُ منه كلَّ يومٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، ما كان يُبقِي مِن دَرَنِه؟» قالوا: لا شيء. قال: «فإنَّ الصَّلَواتِ تُذهِبُ الذنوبَ كما يُذهِبُ الماءُ الدَّرَنَ»[2].

○ ٥١٩ ـ قال أبو عبدالرحمٰن: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا محمد بن بشر، حدثني عبد الله بن عبد الله بن الأسود، عن حُصين بن عمر، عن مُخَارق بن

---

(١) قوله: «قال عثمان» سقط من (ق).

(٢) إسناده صحيح. صالح بن عبد الله بن أبي فروة روى له ابن ماجه، ووثقه ابنُ معين والدارقطني، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله رجال الشيخين. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/٦٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» فيما نقله عنه البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٩٠ عن زهير بن حرب، به.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٥٦)، وابن ماجه (١٣٩٧)، والبزار (٣٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٩٠: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

والدرن: الوسخ.

عبد الله بن جابر الأَحْمَسي، عن طارق بن شهاب

عن عثمان بن عفان، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَشَّ العربَ لم يَدْخُلْ في شَفَاعَتِي، ولم تَنَلْه مَوَدَّتي»[1].

● ٥٢٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عباس بن محمد وأبو يحيى البزاز، قالا: حدثنا حجاج بن نُصير، حدثنا شعبة، عن العوّام بن مُرَاجم، من بني قيس بن ثعلبة، عن أبي عثمان النَّهْدِي

عن عثمان، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجَمَّاءَ لَتُقَصُّ[2] من القَرْناءِ يومَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، حصين بن عمر الأحمسي ضعفه أحمد، وقال: إنه كان يكذب، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال علي بن المديني: ليس بالقوي، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال مسلم: متروك الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم: واهي الحديث جداً لا أعلم يروي حديثاً يُتابع عليه، وهو متروك الحديث، وضعفه أبو داود والنسائي والترمذي وأبو أحمد الحاكم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٩٣، وعبد بن حميد (٥٣)، والترمذي (٣٩٢٨)، والبزار (٣٥٤) من طريق محمد بن بشر، بهذا الإسناد.

(٢) في (ق): لتقتص.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، حجاج بن نصير الفساطيطي ضعفه ابنُ سعد، وابنُ معين، وابن المديني، وأبو حاتم والبخاري والنسائي وأبو داود والدارقطني وأبو أحمد الحاكم. قال ابنُ عدي بعد أن أورد هٰذا الحديث: قال لنا ابنُ صاعد: وليس هٰذا من حديث عثمان عن النبي ﷺ إنما رواه أبو عثمان عن سلمان من قوله.

أبو يحيى البزاز: هو محمد بن عبد الرحيم البغدادي الحافظ المعروف بصاعقة.

وأخرجه البزار (٣٨٧) عن عبد الله بن الصباح، عن الحجاج بن نصير، بهذا الإسناد. =

● ٥٢١ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا شيبان بن أبي شيبة، حدثنا مُبارك بن فضالة، حدثنا الحسن، قال:

شَهِدْتُ عثمانَ يأْمُر في خُطبته بقتل الكلابِ، وذَبْح الحَمامِ[1].

● ٥٢٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن مغيرة عن أم موسى، قالت: كان عثمانُ من أجمَلِ الناسِ[2].

● ٥٢٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي

عن أبيه، قال: كنتُ أُصَلِّي، فمرَّ رجل بين يدي فمَنَعْتُه، فأَبىٰ، فسأَلتُ عثمان بن عفان، فقال: لا يَضُرُّك يا ابنَ أخي[3].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٨٢) وسيأتي في «المسند» ٢/٢٣٥.

(١) إسناده ضعيف، مبارك بن فضالة ضعفه النسائي، وقال الدارقطني: لين كثيرُ الخطأ يُعتبر به، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يدلس ويسوي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٣٣) من طريق يونس، عن الحسن، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أم موسى ـ وهي سُرية علي بن أبي طالب ـ واسمها فاختة، وقيل: حبيبة، قال الدارقطني: حديثها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً، وقال العجلي: تابعية ثقة. جرير: هو ابن عبد الحميد الضبي، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

(٣) صحيح، سويد بن سعيد ـ وإن كان فيه كلام ـ قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٤ من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه «سعد» إلى «سعيد».

● ٥٢٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا سويد، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن أبيه، قال:

قال عثمان: إن وَجَدْتُم في كتاب الله عز وجل أن تَضَعُوا رِجْلِي في القَيْد، فضَعُوها[1].

● ٥٢٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن عَبْدة البصري، حدثنا المغيرة بن عبدالرحمٰن بن الحارث المخزومي، حدثني أبي عبدُالرحمٰن بن الحارث، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه علي بن حسين، عن عُبَيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ

عن علي بن أبي طالب[2]: أن رسولَ الله ﷺ وَقَفَ بعرفةَ وهو مُرْدِفٌ أُسامة بن زيد، فقال: «هٰذا المَوقِفُ، وكلُّ عَرَفَةَ موقفٌ» ثم دَفَع يسيرُ العَنَقَ، وجعل الناس يَضْربون يميناً وشمالاً، وهو يلتفتُ ويقول: «السَّكِينةَ أيها الناس، السَّكينة أيها الناسُ» حتى جاءَ المزدلفةَ، وجَمَعَ بين الصلاتين، ثم وقف بالمُزدَلِفة، فوقف على قُزَحَ، وأردف الفضلَ بن العباس، وقال: «هٰذا الموقِفُ، وكلُّ مُزدلفةَ موقفٌ» ثم دَفَع وجعل يسير

---

(١) صحيح، سويد قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٣/٦٩-٧٠ عن شبابة بن سوار، حدثني إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٤/١١٩٥ عن عمرو بن مرزوق، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، به.

(٢) في (ق): عن عثمان بن عفان، وهو تصرف من الناسخ، فالحديثُ حديثُ علي بن أبي طالب، وهو هنا مدرج في حديث عثمان بن عفان.

العَنَقَ، والناس يَضْرِبُون يميناً وشمالاً، وهو يَلتفِتُ ويقول: «السَّكينةَ أيها الناسُ، السَّكينةَ»... وذكر الحديثَ بطوله[1].

● ٥٢٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا يونس بن أبي اليَعْفور العبدي، عن أبيه، عن مسلم أبي سعيد مولى عثمان بن عفان:

أن عثمان بن عفان أعتق عشرين مملوكاً، ودعا بسراويلَ فشَدَّها عليه، ولم يَلبَسْها في جاهليةٍ ولا إسلامٍ، وقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ البارحةَ في المنام، ورأيتُ أبا بكر وعمر، وإنهم قالوا لي: اصْبِرْ، فإنك تُفطِرُ عندنا القابِلَة. ثم دعا بمصحفٍ فنَشَرَه بين يديه، فقُتِل وهو بينَ يديه[2].

● ٥٢٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المقدَّمي وأبو الربيع الزَّهْراني، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن الحجاج، عن عطاء

عن عثمان، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضأ، فغَسَل وَجْهَه ثلاثاً،

---

(١) إسناده حسن. وسيتكرر برقم (٥٦٤).

(٢) إسناده ضعيف، يونس بن أبي يعفور ـ وإن خرّج له مسلم ـ كثير الخطأ، وصفه بذلك الحافظ في «التقريب»، وضعفه ابن معين والنسائي والساجي وأحمد، وقال الدارقطني: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: هو عندي ممن يُكتب حديثه، يعني للمتابعات والشواهد، وقال ابن حبان في «الضعفاء»: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٣٢ و٩/٩٦ـ٩٨، وزاد نسبته إلى أبي يعلى في «الكبير»، أي: في «مسنده الكبير» رواية الأصبهانيين الذي لم يطبع، والمطبوع هو الصغير رواية أبي عمر محمد بن أحمد بن حمدان.

ويديه ثلاثاً، وغسَل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً[1]، ومَسَح برأسه، وغَسَل رجليه غسلاً[2].

● ٥٢٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن إسحاق المُسَيَّبي، حدثنا أنس بن عياض، عن أبي مودود، عن محمد بن كعب، عن أبان بن عثمان

عن عثمان، أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَن قال: بسم الله الذي لا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شيءٌ في الأرضِ ولا في السماءِ وهو السَّميعُ العَليمُ، ثلاثَ مراتٍ، لم تَفْجَأْهُ فاجئةُ بلاءٍ حتى الليل، ومَن قالَها حين يُمسِي، لم تَفْجَأْهُ فاجئةُ بلاءٍ حتى يُصبِحَ إن شاء الله»[3].

---

(١) في (ق): «ثلاثاً» مرة واحدة.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وقد تقدم برقم (٤٧٢).

(٣) حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مودود ـ واسمه عبد العزيز بن أبي سليمان المدني قاص أهل المدينة ـ فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه أحمد وابن معين وأبو داود وابن المديني وابن نمير، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وأخطأ الحافظ في «التقريب» خطأ مبيناً فقال في حقه: مقبول، وهي لفظة يطلقها على الذي لا يقبل حديثه إلا في المتابعات والشواهد. محمد بن كعب: هو القُرظي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٨٩)، والبزار (٣٥٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/١٧١، وابن حبان (٨٥٢) و(٨٦٢)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٤٤)، والبغوي (١٣٢٦) من طرق عن أبي ضمرة أنس بن عياض، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٣٨ عن زيد بن الحباب، وأبو داود (٥٠٨٨) عن عبد الله بن مسلمة، كلاهما عن أبي مودود، عمن سمع أبان، عن أبان، به.

وأخرجه النسائيُّ في «اليوم والليلة» (١٦) عن محمد بن علي، عن عبد الله بن =

● ٥٢٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا الحكَم بن موسى، حدثنا سعيد بن مَسْلمة، عن إسماعيل بن أُمية، عن موسى بن عِمران بن مَنَّاح ٧٣/١

عن أَبان بن عثمان: أنه رأى جنازةً مُقبلةً، فلما رآها قام، فقال: رأيتُ عثمانَ يفعَلُ ذٰلك، وخبَّرني أنه رأى النبيَّ ﷺ يفعَلُه(١).

● ٥٣٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو إبراهيم التَّرْجُماني، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن ابن أبي فَرْوة، عن محمد بن يوسف، عن عَمرو بن عثمان بن عفان عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصُّبْحَةُ تمنَعُ الرِّزْقَ»(٢).

مسلمة القعنبي، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن أبي مودود، عن رجل، عمن سمع أبان بن عثمان، عن أبان، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٣/٨: وهٰذا القولُ ـ يعني الأخير ـ هو المضبوطُ عن أبي مودود، ومن قال فيه: عن محمد بن كعب القرظي فقد وهم. وانظر ما تقدم برقم (٤٤٦).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (٤٢٦).

(٢) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وابن أبي فروة ـ واسمه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ـ قال البخاري: تركوه، ونهى أحمد عن حديثه، وقال: لا تحل الرواية عنه، وما هو بأهل أن يُحمل عنه ولا يُروى عنه، وقال علي بن المديني: منكر الحديث، وقال عمرو بن علي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني والبرقاني: متروك الحديث. أبو إبراهيم الترجماني: هو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، ومحمد بن يوسف: هو القرشي مولى عثمان، وقيل: عمرو بن عثمان، وثقه أبو حاتم والدارقطني، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقول الحافظ في «التقريب»: مقبول، غير مقبول.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٣٢١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٥١ من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان. وسليمان بن أرقم متروك. وسيأتي برقم (٥٣٣). =

● ٥٣١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُريج بن يونس، حدثنا محبوب بن مُحرِز، عن إبراهيم بن عبد الله بن فَرّوخ، عن أبيه، قال:

شَهِدْتُ عثمانَ بن عفان رضي الله عنه دُفِنَ في ثيابه بدمائِهِ، ولم يُغَسَّل[1].

● ٥٣٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو يحيى البزاز محمد بن عبد الرحيم، حدثنا الحسن بن بشر بن سَلْم الكوفي، حدثنا العباس بن الفضل الأنصاري، عن هشام بن زياد القُرشي، عن أبيه، عن مِحْجَن مولى عثمان

عن عثمان، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَظَلَّ اللهُ عَبْداً[2] في ظِلِّه يومَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه: أَنْظَرَ مُعْسِراً، أو تَرَكَ لِغارِمٍ»[3].

● ٥٣٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني يحيى بن عثمان ـ يعني الحَرْبي ـ أبو زكريا، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن رجل قد سمَّاه، عن محمد بن يوسف، عن عمرو بن عثمان بن عفان

= وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/٦٨ من طريق ابن عدي بإسناده، ثم قال بإثره: هذا حديث لا يصح.

والصبحة: هي النوم أول النهار.

(١) إسناده ضعيف، محبوب بن محرز ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وإبراهيم بن عبد الله بن فروخ مجهول.

(٢) على حاشية (س) و(ق) و(ص): غنيا.

(٣) إسناده ضعيف جداً، العباس بن الفضل الأنصاري الواقفي، قال ابن المديني: ذهب حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال عبدُ الله بن أحمد: لم يسمع منه أبي، ونهاني أن أكتب عن رجل عنه، وهشام بن زياد القرشي ضعفه ابن معين والبخاري، وقال النسائي: متروك الحديث، وأبوه لينه البخاري، ومحجن مولى عثمان لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غير والد هشام بن زياد القرشي. =

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصُّبْحةُ تَمْنَعُ الرِّزقَ»(١).

٥٣٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مالك، حدثني نافع، عن نُبَيْه بن وهب، عن أبان بن عثمان

عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «المُحرِمُ لا يَنكِحُ، ولا يُنكِحُ، ولا يَخطُب»(٢).

● ٥٣٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، حدثني نُبيه بن وهب، قال:

بعثني عُمر بن عُبيد الله بن معمر، وكان يخطب بنتَ شيبة بن عثمان على ابنه، فأرسل إلى أبان بن عثمان وهو على الموسم، فقال: ألا أُراه

= وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٨٠ عن محمد بن علي بن شعيب، عن الحسن بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب ما يُغني عنه عند مسلم (٣٠٠٦) من حديث أبي اليسر، وصححه ابن حبان (٥٠٤٤) ولفظه: «من أنظر معسراً أو وضع عنه، أظله الله في ظله» وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١٣٠٦) ولفظه: «من أنظر معسراً أو وضع له، أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله» وقال: حسن صحيح.

(١) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع، والرجل المبهم في السند هو ابن أبي فروة كما سماه يحيى بن عثمان شيخ عبد الله بن أحمد عند ابن عدي في «الكامل»، وكما تقدم برقم (٥٣٠).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٣٢١، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٧٣٣١) عن يحيى بن عثمان، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٤٠١).

أعرابيّاً، إن المحرم لا يَنْكِحُ ولا يُنْكِحُ، أخبَرَني بذلك عثمان عن النبي ﷺ(١).

وحدثني نُبيه، عن أبيه بنحوه(٢).

● ٥٣٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر، حدثنا زهير بن إسحاق، حدثنا داود بن أبي هند، عن زياد بن عبد الله، عن أم هلال ابنة وكيع

عن نائلة بنت الفَرَافِصَة، امرأةِ عثمان بن عفان، قالت: نَعَسَ أميرُ المؤمنين عثمان فأغْفَى، فاستيقظ، فقال: لَيَقْتُلُنَّني القومُ. قلت: كلاَّ إن شاء الله، لم يَبْلُغ ذاك، إن رعيَّتَكَ استَعْتَبوك. قال: إني رأيتُ رسول الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (١٤٠٩) (٤٢) عن محمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي (١٨٢٣) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به.
وأخرجه ابن حبان (٤١٢٨) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، به. وانظر (٤٠١).

(٢) قال العلاّمة أحمد شاكر رحمه الله: الظاهر عندي أن نبيهاً بعد أن سمع الحديث من أبان حدَّثه به أبوه وهب، إما عن عثمان، وإما عن رسول الله ﷺ، لأن وهباً والد نبيه هو: وهب بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي، وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» في القسم الأول من حرف الواو، أي في الصحابة، وذكر أن أباه ـ يعني عثمان بن أبي طلحة ـ قُتِلَ يومَ أحد مشركاً، فمن الراجح جداً أن يكون ابنُه صحابياً، أو على الأقل من صغار الصحابة. وهو استدراك جيدٌ من الحافظ، فإن أحداً غيره ـ فيما أعلم ـ لم يذكر وهباً هذا في الصحابة، لا ابنُ سعد ولا ابنُ عبد البر ولا ابنُ الأثير، وترجمة وهب هذا تستدرك على الحافظ في «التعجيل» فإنه لم يذكره ولم يشر إليه، ومن الواضح البيِّن أن الذي يقول: «وحدثني نبيه عن أبيه بنحوه» هو نافع مولى ابن عمر.

ﷺ في منامي وأبا بكر وعمر فقالوا: تُفْطِرُ عِندَنا الليلة[1].

---

(١) إسناده ضعيف، زياد بن عبد الله قال في «تعجيل المنفعة»: فيه نظر، وأم هلال لا تعرف.

وأخرجه ابن سعد ٣/٧٥، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٤/١٢٢٧ من طريق وهيب بن خالد، عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٣٢ وقال: فيه من لم أعرفهم.

ومن أخبار عثمان بن عفان رضي الله عنه

● ٥٣٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني زياد بن أيوب، حدثنا هُشيم، قال: زَعَم أبو المِقدام

عن الحسن بن أبي الحسن، قال: دخلتُ المسجدَ فإذا أنا بعثمان بن عفان متكىءٌ على ردائه، فأتاه سَقَّاآن يَخْتَصِمان إليه، فقضى بينهما، ثم أتيتُه فنظرتُ إليه، فإذا رجلٌ حَسَنُ الوجه، بوَجْنَتِه نَكَتَات جُدَرِيّ، وإذا شعره قد كسا ذراعَيه(١).

٥٣٨ ـ حدثنا وكيع، حدثتني أم غُراب

عن بُنانَة، قالت: ما خَضَب عثمانُ قطُّ(٢).

● ٥٣٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو عُبيد الله بن عُمر القَواريري، حدثنا أبو

---

(١) إسناده ضعيف، أبو المقدام ـ واسمه هشام بن زياد القرشي ـ ضعَّفه ابن معين والبخاري، وقال النسائي: متروك الحديث. الحسن بن أبي الحسن: هو البصري.

(٢) إسناده ضعيف، أم غراب ـ واسمها طلحة ـ روى عنها مروان بن معاوية ووكيع، ولم يوثقها غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: لا يعرف حالها، وبنانة: خادم كانت لأم البنين بنت عتبة بن حصين امرأة عثمان.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٩ عن محمد بن ربيعة، عن أم غراب، عن بنانة: أن عثمان كان أبيض اللحية.

القاسم بن أبي الزناد، حدثني واقد بن عبد الله التميمي

عَمَّن رأى عثمان بن عفان ضَبَّبَ أسنانه بذَهَب[1].

٥٤٠ ـ حدثنا هشيم بن بشير إملاءً، قال: أخبرنا محمد بن قيس الأَسَدي، عن موسى بن طلحة، قال:

سمعت عثمان بن عفان وهو على المِنْبر، والمؤذنُ يقيمُ الصلاةَ، وهو يَستَخْبِرُ الناسَ، يسألُهم عن أخبارِهم وأسعارِهم[2].

● ٥٤١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيد بن سعيد، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب

عن السائب بن يزيد: أن عثمانَ سجد في (صٓ)[3].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي الذي رأى عثمان. أبو القاسم بن أبي الزناد كتب عنه أحمد وهو شاب وأثنى عليه ووثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: ليس به بأس، وواقد بن عبد الله التميمي: هو الخلقاني الحنظلي الكوفي أبو عبد الله بياع الغنم، قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٣: سألتُ أبي عنه، فقال: شيخ محله الصدق، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٥٦٠.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٨ عن محمد بن عمر الواقدي، عن واقد بن أبي ياسر: أن عثمان كان يشدُّ أسنانَه بالذهب.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن قيس الأسدي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٩، وابن شبة ٣/٩٦٢ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

(٣) صحيح، سويد بن سعيد متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٨٦٤)، وابن أبي شيبة ٢/٩ من طريق معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٣١٩ من طريق الأعرج، عن السائب بن يزيد، به.

● ٥٤٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُرَيج بن يونس، حدثنا محبوب بن مُحْرِز بيَّاع القوارير ـ كوفي ثقةٌ، كذا قال سُرَيج ـ، عن إبراهيم بن عبد الله ـ يعني ابن فَرُّوخ ـ

عن أبيه، قال: صَلَّيتُ خلفَ عثمان العيدَ فكبَّر سبعاً وخمساً[1].

٥٤٣ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا سالم أبو جُمَيع

٧٤/١ حدثنا الحسن، وذكَرَ عثمانَ وشدةَ حيائه، فقال: إنْ كان لَيَكُونُ في البيت والبابُ عليه مُغلَق، فما يضَعُ عنه الثوبَ لِيُفِيضَ عليه الماءَ، يَمنَعُه الحياءُ أن يُقيم صُلبَه[2].

٥٤٤ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد الصنعاني، حدثني أُمية بن شِبْل وغيره، قالوا:

وَلِيَ عثمانُ ثنتي عشرة سنة، وكانت الفتنةُ خمسَ سنين[3].

٥٤٥ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى الطبَّاع، عن أبي معشر، قال:

وقُتل عثمان يومَ الجمعة، لثمان عشرة مَضَتْ من ذي الحجة، سنة خمسٍ وثلاثين، وكانت خِلافتُه ثنتي عشرة سنةً إلا اثني عشر يوماً[4].

● ٥٤٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن معاذ، حدثنا معتمر بن

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محبوب بن محرز، وجهالة إبراهيم بن عبد الله بن فروخ.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سالم أبي جميع ـ وهو سالم بن دينار أو ابن راشد ـ فقد روى له أبو داود، ووثقه ابن معين، وقال أبو داود: شيخ، وقال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وقال الدارقطني: ليس بمتروك حمل الناس عنه. الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

(٣) إسناده منقطع. أمية بن شبل وثقه ابن معين، مترجم في «الإكمال» (٤٩).

(٤) إسناده منقطع كسابقه. أبو معشر: هو نجيح بن عبد الرحمن، ضعيف.

سليمان، قال: قال أبي: حدثنا أبو عثمان:

أن عثمان قُتل في أوسَطِ أيام التَّشريق[1].

٥٤٧ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة:

أن عثمان قُتل وهو ابنُ تسعين سنةً، أو ثمان وثمانين[2].

● ٥٤٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني جعفر بن محمد بن فُضيل، حدثنا أبو نُعيم، حدثنا أبو خَلْدَة، عن أبي العالية قال:

كنَّا بباب عثمان في عَشْر الأضحى[3].

٥٤٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قتادة، قال:

صَلَّى الزُّبيرُ على عثمان، ودَفَنه، وكان أوصى إليه[4].

٥٥٠ ـ حدثنا زكريا بن عديّ، عن عُبيد الله بن عَمرو، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٧٩ عن عفان، عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٧٩ عن عفان، عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده منقطع. أبو هلال: هو محمد بن سليم الراسبي.

(٣) إسناده صحيح، جعفر بن محمد بن فضيل روى له الترمذي، وهو صدوق حافظ، ومن فوقه من رجال الشيخين غير أبي خلدة ـ واسمه خالد بن دينار التميمي السعدي ـ فمن رجال البخاري. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرِّياحي. وسيأتي برقم (٥٥١).

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، قتادة لم يدرك عثمان. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٣٦٥). وقد وقع في المطبوع منه «عمر» بدل «عثمان». وهو تحريف قطعاً، والذي صلى على عمر باتفاق هو صهيب رضي الله عنهما.

قُتل عثمان سنة خمس وثلاثين، فكانت الفتنة خمس سنين، منها أربعة أشهرٍ للحَسَن رضي الله عنه.

٥٥١ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو خَلْدَة، عن أبي العالية، قال:

كنَّا بباب عثمان في عَشْر الأضحى[١].

● ٥٥٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمَر القواريري، حدثني القاسم بن الحَكَم بن أوس الأنصاري، حدثني أبو عُبادة الزُّرَقي الأنصاري، من أهل المدينة، عن زيد بن أسلم

عن أبيه، قال: شهدتُ عثمانَ يوم حُوصِرَ في موضع الجنائز، ولو أُلْقِيَ حجرٌ لم يقَعْ إلا على رأس رجل، فرأيت عثمان أشرفَ من الخَوْخة التي تلي مقامَ جبريل عليه السلام، فقال: أيها الناس، أفيكم طلحةُ؟ فسكتوا، ثم قال: أيها الناس أفيكم طلحةُ؟ فسكتوا، ثم قال: أيها الناسُ أفيكم طلحةُ؟ فسكتوا[٢]، ثم قال: أيها الناسُ أفيكم طلحةُ؟ فقام طلحةُ بن عُبيد الله، فقال له عثمان: ألا أراك هاهنا؟ ما كنتُ أرى أنك تكون في جماعة تَسمَع ندائي آخرَ ثلاثِ مراتٍ ثم لا تُجيبُني، أنشُدُكَ الله[٣] يا طلحة، تَذكرُ يومَ كنتُ أنا وأنتَ مع رسول الله ﷺ في موضع كذا وكذا، ليس معه أحدٌ من أصحابي غيري وغيرُك؟ قال: نعم. فقال لك رسول الله ﷺ: «يا طلحةُ، إنه ليس من نبيٍّ إلا ومَعَه من أصحابِهِ رفيقٌ من أمته معه[٤] في الجنةِ، وإن عثمانَ بن عفان هٰذا ـ يَعنِيني ـ رَفيقي

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٥٤٨).

(٢) قوله: «ثم قال: أيها الناس أفيكم طلحة؟ فسكتوا» ليس في (م).

(٣) في (ق): بالله.

(٤) لفظة: «معه» ليست في (ق).

معي في الجَنَّةِ». قال طلحةُ: اللهم نعم. ثم انصرَفَ[1].

● ٥٥٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني العباس بن الوليد النَّرْسي، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا سعيد، حدثنا قتادة، عن مسلم بن يَسار، عن حُمرانَ بن أبان:

أنه شَهِد عثمان توضأ يوماً، فمضمض واستنشق، وغَسَل وجهه ثلاثاً... وحدَّث عن النبي ﷺ نحو حديث ابن جعفر عن سعيد[2].

● ٥٥٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وهب بن بقية الواسطي، أخبرنا خالد ـ يعني

---

(١) إسناده ضعيف، القاسم بن حكم الأنصاري قال البخاري: سمع أبا عبادة ولم يصح حديث أبي عبادة، وقال أبو حاتم: مجهول، وليّنه الحافظ في «التقريب»، وأبو عبادة الزرقي ـ واسمه عيسى بن عبد الرحمن بن فروة ـ ضعفه البخاري والنسائي وابن حبان والعقيلي وغيرهم، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، شبيه بالمتروك.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٢٣) من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث لا يصح.

وأخرجه البزار (٣٧٤)، وابن أبي عاصم (١٢٨٨) من طريق محمد بن المثنى، والحاكم ٣/٩٧ـ٩٨ من طريق عمرو بن ميسرة، كلاهما عن القاسم بن الحكم، به. وقد وقع في المطبوع من كتاب السنة لابن أبي عاصم: القاسم بن القاسم. قال الحاكم: صحيح الإسناد وتعقبه الذهبي بأن القاسم بن الحكم قال عنه البخاري: لا يصح حديثه، وأن أبا حاتم جهله ولم يتكلم على أبي عبادة الزرقي مع أنه العلة الرئيسة للحديث وهو أشد ضعفاً من القاسم بن الحكم.

(٢) إسناده صحيح. مسلم بن يسار: هو البصري نزيل مكة أبو عبد الله الفقيه روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، وباقي السند من رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٤١٩) عن أحمد بن عبدة، عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد. وانظر (٤١٥).

ابن عبد الله ـ عن الجُرَيْري، عن عُروة بن قَبيصة، عن رجل من الأنصار

عن أبيه، قال: كنت قائماً عند عثمان بن عفان، فقال: ألا أُنبِّئكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ؟ قلنا: بلى. فدعا بماءٍ، فغسل وجهه ثلاثاً، ومضمض واستنشق ثلاثاً، ثم غَسَل يديه إلى مِرْفقيه ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسه وأُذنيهِ، وغسل رجليه ثلاثاً، ثم قال: هٰكذا كان رسول الله ﷺ يتوضأ(١).

● ٥٥٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر بن علي المُقَدَّمي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا هِلال بن حِقّ، عن الجُرَيْري، عن ثُمامة بن حَزْنٍ القُشَيري

قال: شهدتُ الدارَ يومَ أُصيب عثمانُ، فاطَّلَع عليهم اطِّلاعةً، فقال: ادعُوا لي صاحبَيْكم اللذين ألَّباكم عليَّ. فدُعيا له، فقال: نَشَدْتُكما(٢) الله، أتعلمانِ(٣) أن رسول الله ﷺ لما قَدِم المدينةَ ضاقَ المسجدُ بأهله، فقال: «مَن يشتري هٰذه البُقعةَ(٤) من خالِص مالِه، فيكونَ فيها كالمسلمينَ، وله خيرٌ منها في الجنة» فاشتريتُها من خالِص مالي، فجَعَلتُها بين المسلمين، وأنتم تَمنَعُوني أن أُصلي فيه ركعتين. ٧٥/١

ثم قال: أنشدُكم الله أتعلمونَ أن رسول الله ﷺ لما قَدِم المدينة لم

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من الأنصار وأبيه. وقد تقدم برقم (٤٢٩).

(٢) في (ق): أنشدكم. وعلى حاشيتها: نشدتكما.

(٣) في (ق) وحاشية (س) و(ص): أتعلمون. وجاء على حاشية (ق): أتعلمان.

(٤) في (ص): البقيعة. وعلى حاشيتها كما هنا.

يكن فيها بئر يُستَعْذَبُ منه[1] إلا رُومَة، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَشْتَريها من خالِصِ ماله، فيكونَ دَلْوُه فيها كدُلِيِّ المسلمين، وله خَيرٌ منها في الجنةِ» فاشتريتُها من خالص مالي، فأنتم تَمنعوني أن أشربَ منها.

ثم قال: هل تعلمون أني صاحبُ جيش العُسرَة؟ قالوا: اللهمَّ نعم[2].

* ٥٥٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وأبو خيثمة، قالا: حدثنا معاوية بن عَمرو، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق، قال:

لقي عبدُالرحمٰن بن عوف الوليدَ بن عقبة، فقال له الوليد: ما لي أراكَ قد جَفَوْتَ أميرَ المؤمنين عثمانَ؟ قال عبدالرحمٰن: أبلِغْه... فذكر الحديث، وأما قوله: إني تَخَلَّفتُ يومَ بدر، فإني كنتُ أُمرِّض رُقَيَّةَ بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت، وقد ضرب لي رسول الله ﷺ بسَهْم، ومن

---

(١) في (ص): يستعذب بماء منه.

(٢) إسناده حسن، هلال بن حِقّ روى عنه جمع، وحديثه عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثمامة بن حزن، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٦) عن محمد بن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٠٣)، وابن أبي عاصم (١٣٠٥)، والنسائي ٦/٢٣٥، وابن خزيمة (٢٤٩٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ترجمة عثمان ص٣٣٩ من طريق يحيى بن أبي الحجاج عن الجريري، به. وحسنه الترمذي وانظر (٥١١).

ضَرب له رسول الله ﷺ بسهم فقد شَهِد. . . فذكر الحديث بطوله إلى آخره[1].

● ٥٥٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سفيان بن وكيع، حدثني قَبِيصة، عن أبي بكر بن عيَّاش، عن عاصم

عن أبي وائل، قال: قلت لعبدالرحمٰن بن عوف: كيف بايعتُم عثمانَ وتَركتُم عليًّا؟ قال: ما ذَنْبي؟ قد بدأْتُ بعليّ، فقلت: أُبايعُك على كتاب الله وسنة رسوله، وسيرة أبي بكر وعمر. قال: فقال: فيما استطعتُ. قال: ثم عَرَضْتُها على عثمان، فقبلها[2].

---

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٤٩٠).

(٢) إسناده ضعيف، سفيان بن وكيع ضعفه غير واحد قال الحافظ في «التقريب»: كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فَنُصِحَ فلم يقبل، فسقط حديثه.

وروى الذهلي في «الزهريات»، وابن عساكر ص١٨٤ في ترجمة عثمان من طريقه: حدثنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر بن الحارث الزهري، حدثنا عمران بن عبد العزيز، عن عمر بن سعيد بن سريج ومحمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن مسور بن مخرمة، عن المسور بن مخرمة قال: كنت أعلمَ الناسِ بأمر الشورى، لأني كنت رسول عبد الرحمن بن عوف فذكر الخبر، وفي آخره، فقال: هل أنت يا علي مبايعي إن وليتُك هذا الأمر على سنة الله وسنةِ رسوله، وسنة الماضِيَيْن قبلي؟ قال: لا ولكني على طاقتي، فأعادها ثلاثاً فقال عثمان: أنا يا أبا محمد أبايعُك إن وليتَني هذا الأمر على سنة الله وسنة رسوله وميثاقه، وسنةِ الماضيَيْنِ قبلي قالها عثمان في الثلاث فبايعه.

٥٥٨ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا ليث، حدثنا زُهرة بن مَعبدٍ القرشي، عن أبي صالح مولى عثمان، قال:

سمعت عثمان يقول على المنبر: أيها الناسُ، إني كَتَمْتُكُمْ حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، كراهية تفرُّقكم عني، ثم بدا لي الآنَ أن أُحدِّثَكُموه، ليَختار امرؤٌ لنفسه ما بدا له، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رِبَاطُ يومٍ في سَبيلِ الله، خيرٌ من أَلفِ يَومٍ فيما سواهُ من المنازِلِ»[1].

٥٥٩ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عكرمة بن إبراهيم، باهلي[2]، حدثنا عبد الله بن عبدالرحمٰن بن أبي ذُباب، وذكره[3].

٥٦٠ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا ابن[4] لهيعة، أخبرنا موسى بن وَرْدَان، قال: سمعتُ سعيد بن المسيّب يقول:

سمعت عثمان يَخطُبُ على المنبر وهو يقول: كنتُ أبتاعُ التمرَ من بطنٍ من اليهود يقال لهم: بنو قَيْنُقاع، فأبيعُه بربح الأصُع، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «يا عُثمانُ، إذا اشتَرَيْتَ فاكْتَلْ، وإذا بِعتَ فكِلْ»[5].

٥٦١ ـ حدثنا بشر بن شُعيب بن أبي حمزة، حدثني أبي، عن الزهري، حدثني عروة بن الزبير، أن عُبيد الله بن عديّ بن الخِيار أخبره

---

(١) حديث حسن، وقد تقدم برقم (٤٤٢) و(٤٧٧).

(٢) في (ق): الباهلي.

(٣) إسناده ضعيف وهو مكرر (٤٤٢).

(٤) تحرف في (ق) إلى: أبو.

(٥) حسن لغيره وهو مكرر (٤٤٤).

أن عثمان قال له[1]: إن الله بَعَث[2] محمداً عليه الصلاة والسلام بالحقِّ، فكنتُ ممن استجاب لله ولرسوله، وآمَن بما بَعَثَ به محمداً عليه الصلاةُ والسلامُ، ثم هاجرتُ الهِجْرتين، ونِلْتُ صِهْرَ رسول الله ﷺ، وبايعتُ رسولَ الله ﷺ، فوالله ما عَصَيْتُه، ولا غشَشْتُه، حتى توفَّاه الله عز وجل[3].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الأول من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثاني وأولُه:

مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه

---

(١) جاء في النسخ المطبوعة والأصول الخطية سوى (ق) بعد هذا زيادة، وهي: «أن النبي ﷺ قال له»، وقد سبق هذا الحديث بإسناده برقم (٤٨٠) دون هذه الزيادة.

(٢) في (ص): قد بعث.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. وقد تقدم برقم (٤٨٠).

مسند علي بن أبي طالب[1]
رضي الله عنه

٥٦٢ ـ حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الله بن الزبير، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن عيَّاش بن أبي ربيعة، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: وَقَفَ رسولُ الله ﷺ بعرفةَ، فقال: «هٰذا المَوْقِفُ، وعَرَفةُ كُلُّها مَوقِفٌ» وأفاض حينَ غابت الشمسُ، ثم أردفَ أُسامةَ، فجَعَلَ يُعنِقُ على بَعيرِه، والناسُ يَضربُونَ يميناً وشِمالاً، يَلتَفِتُ إليهم ويقولُ: «السَّكِينةَ أيُّها الناسُ» ثم أتى جَمْعاً فَصَلَّى بهم الصلاتين: المغربَ والعِشاءَ، ثم بات حتى أصبَحَ، ثم أتى قُزَحَ، فوقف على قُزَحَ، فقال: «هٰذا المَوقِفُ، وجَمْعٌ كلُّها مَوقِفٌ». ثم سار حتى أتى مُحَسِّراً فوقف عليه فَقَرَع ناقَتَهُ، فخَبَّتْ حتى جاز الواديَ، ثم حَبَسها، ثم أردف الفَضْلَ، وسار حتى أتى الجَمْرَةَ فرماها، ثم أتى المنْحَر، فقال: «هٰذا المَنْحَرُ، ومنى كلُّها مَنْحَرٌ». ٧٦/١

قال: واستَفْتَتْهُ جاريةٌ شابةٌ من خَثْعَمَ، فقالت: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ قد

---

(١) هو عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو الحسن.
أولُ الناس إسلاماً في قول الكثير من أهل العلم، وُلِدَ قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، فرُبِّي في حجر النبي ﷺ ولم يُفارِقْه. =

أَفْنَدَ، وقد أدركَتْهُ فريضةُ الله في الحجِّ، فهل يُجزِىءُ عنه أن أُؤدِّيَ عنه؟ قال: «نَعَمْ، فأَدِّي عَنْ أَبيكِ». قال: وقد لَوَى عُنُقَ الفضل، فقال له العباس: يا رسولَ الله، لِمَ لَوَيْتَ عُنقَ ابنِ عمِّكَ؟ قال: «رأيتُ شابّاً وشابةً فلم آمَنِ الشَّيطانَ عَلَيْهِما».

قال: ثم جاءَه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، حَلَقْتُ قبلَ أَنْ أَنْحَرَ. قال: «انحَرْ ولا حَرَجَ». ثم أَتاهُ آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، إني أَفَضْتُ قبلَ أن أَحْلِقَ. قال: «احْلِقْ أو قَصِّرْ ولا حَرَجَ».

ثم أَتى البيتَ فطافَ به، ثم أَتى زَمْزَمَ، فقال: «يا بَنِي عبدِ المطَّلِبِ، سِقايَتَكُمْ، ولولا أَنْ يَغْلِبَكُمُ الناسُ عليها لنَزَعْتُ بها»(١).

= وشهد معه المشاهد إلا غزوةَ تبوك، فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة: «ألا تَرْضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»، وزَوَّجَه بنته فاطمة، وكان اللواءُ بيده في أكثر المشاهد، ومناقبُه كثيرة، حتى قال الإمام أحمد: لم يُنْقَلْ لأحدٍ من الصحابة ما نُقِل لعلي. وقال غيره: كان سبب ذلك بُغْض بني أمية له، وكان كلُّ من كان عنده علم في شيء من مناقبه من الصحابة بَثَّه، وكلما أرادوا إخمادَ فضله حدث بمناقبِه، فلا يزداد إلا انتشاراً.

وقد روى له الرافضةُ مناقبَ موضوعةً هو غنيٌّ عنها، ويكفي في فضله ما صَحَّ من قوله ﷺ: «لأَدْفَعَنَّ الراية غداً إلى رجل يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحبُّه اللهُ ورسولُه، يفتح على يديه» فأعطاها علياً.

واتَّفَقَ أهلُ السنة ـ بعد اختلافٍ كان في القديم ـ أن الصواب في الوقائع التي وقعت بين علي وغيره مع علي، وظهر ذلك بقَتْلِ عمار.

قُتِلَ ليلة السابع عشر من شهر رمضان، سنة أربعين من الهجرة. «حاشية السندي» ١/ورقة ٢٤.

(١) إسناده حسن، عبد الرحمن بن الحارث: هو ابن عبد الله بن عياش بن أبي =

٥٦٣ ـ حدثنا عَبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي حَرب بن أبي الأسود، عن أبيه

عن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَوْلُ الغُلامِ يُنْضَحُ عليهِ، وبَوْلُ الجاريةِ يُغْسَلُ».

قال قتادة: هٰذا ما لم يَطْعَما، فإذا طَعِما غُسِل بولُهما[1].

= ربيعة المخزومي مختلف فيه، فقد وثقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان من أهل العلم، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ، وضعفه ابن المديني، وقال النسائي: ليس بالقوي، فمثله يكون حَسَنَ الحديثِ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن علي ـ وهو ابن الحسين بن علي ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه الترمذي (٨٨٥)، وأبو يعلى (٣١٢) و(٥٤٤)، وابن خزيمة (٢٨٣٧) و(٢٨٨٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٧٢-٧٣، والبيهقي ٥/١٢٢ من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. قال الترمذي: حديث علي هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه من حديث علي إلا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن بن الحارث بن عياش.

وأخرجه ابن الجارود (٤٧١)، والبيهقي ٥/١٢٢ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، به. وسيأتي برقم (٥٦٤) و(٦١٣) و(٧٦٨) و(١٣٤٨).

قوله: «يُعنق»، العَنَق: ضرب من السير فيه سرعة وفسحة.

وقُزح: هو القرن الذي يقف عنده الإمامُ بالمزدلفة.

وخبَّتْ، أي: سارت الخَبَب، وهو ضرب من العَدْوِ.

وأفند: تكلَّم بالفَنَد، وهو في الأصل: الكذب، ثم قالوا للشيخ إذا هَرِم: قد أفنَد، لأنه يتكلَّم بالمحرَّف من الكلام عن سنَن الصحة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حرب بن أبي الأسود، فمن رجال مسلم. وقال الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/٣٨: إسناده=

● ٥٦٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أحمد بن عَبْدَة البصري، حدثنا المغيرة بن عبدالرحمٰن بن الحارث المَخْزُومي، حدثني أبي عبدُالرحمٰن بن الحارث، عن زيد بن علي بن حُسين بن علي، عن أبيه علي بن حسين، عن عُبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أن النبي ﷺ وَقَفَ بعَرفة وهو مُرْدِفٌ أُسامةَ بن زَيدٍ، فقال: «هٰذا الموقِفُ، وكلُّ عرَفَةَ مَوقِفٌ» ثم دفع يَسيرُ العَنَقَ، وجعل الناسُ يَضْربونَ يميناً وشمالاً، وهو يلتفتُ ويقول: «السَّكينَةَ أيُّها النَّاسُ، السَّكينَةَ أيُّها النَّاسُ» حتى جاءَ المُزْدَلفةَ، وجَمَع بين الصلاتين، ثم وقف بالمُزْدَلِفةِ، فوقف على قُزَحَ، وأَرْدَفَ الفَضلَ بن عبَّاس، وقال: «هٰذا الموقفُ، وكلُّ المُزْدَلِفةِ مَوقفٌ» ثم دَفَعَ وجَعل يَسيرُ العَنَقَ، والناسُ يَضرِبُونَ يميناً وشمالاً، وهو يلتفتُ ويقول: «السَّكِينةَ، السَّكِينةَ أيُّها الناسُ» حتى جَاءَ مُحَسِّراً فقَرَع راحلتَه فخَبَّتْ، حتى خرج،

= صحيح، إلا أنه اختلف في رفعه ووقفه، وفي وصله وإرساله، وقد رجح البخاري صحته، وكذا الدارقطني، وصحح إسناد المرفوع في «الفتح» ١/٣٢٦، قال عن الرواية الموقوفة: وليس ذٰلك بعلة قادحة. وانظر «العلل الكبير» ١/١٤٢، للترمذي.

وأخرجه الدارقطني ١/١٢٩ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧)، ومن طريقه البيهقي ٢/٤١٥ من طريق سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن أبي حرب، عن أبيه، عن علي موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢١، وعبد الرزاق (١٤٨٨) من طريق سعيد، عن قتادة، عن أبي حرب، عن علي موقوفاً.

وأخرجه البيهقي ٢/٤١٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن قتادة، عن ابن أبي الأسود، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ، مرسل. وسيأتي الحديث برقم (٧٥٧) و(١١٤٨) و(١١٤٩).

وفي الباب عن عائشة وعن أم الفضل وعن أم قيس بنت محصن، وسترد في «المسند» على التوالي ٦/٥٢ و٣٣٩ و٣٥٥، وعن أبي السمح عند أبي داود (٣٧٦)،

ثم عاد لسَيْرِهِ الأول، حتى رَمى الجمرةَ، ثم جاء المَنْحَر فقال: «هٰذا المَنْحَرُ، وكلُّ مِنى مَنْحَرٌ».

ثم جاءَته امرأةٌ شابةٌ من خَثْعَمَ، فقالت: إنَّ أبي شَيخٌ كَبيرٌ، وقد أَفْنَدَ، وأدركَتْه فَريضةُ الله في الحَجِّ، ولايستطيعُ أداءَها، فيُجزِىءُ عنه أن أُؤدِّيَها عنهُ[1]؟ قال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ»، وجَعل يصرِفُ وجهَ الفَضل بنِ العباس عنها.

ثم أتاه رَجُلٌ فقال: إني رَمَيْتُ الجَمْرَةَ، وأَفَضْتُ ولَبِستُ[2] ولم أَحْلِقْ. قال: «فلا حَرَجَ، فاحْلِقْ». ثم أتاهُ رجل آخرُ، فقال: إني رَمَيتُ وحلقتُ ولَبِستُ[2] ولم أَنْحَرْ. فقال: «لا حَرَجَ فانْحَرْ».

ثم أفاض رسولُ الله ﷺ، فدعا بسَجْلٍ من ماءِ زَمزَمَ، فشَرِبَ منه وتوضأ، ثم قال: «انْزِعُوا يا بَني عبدِ المُطَّلبِ، فلولا أن تُغْلَبُوا عليها لَنَزَعْتُ».

قال العباس: يا رسول الله، إني رأيتُك تَصْرِفُ وجهَ ابنِ أخيكَ؟ قال: «إني رأيتُ غُلاماً شاباً، وجاريةً شابةً، فخَشِيتُ عَلَيْهِما الشَّيطانَ»[3].

٥٦٥ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث

=وابن ماجه (٥٢٦)، والنسائي ١/١٥٨.

(١) لفظة «عنه» لم ترد في (ظ١١) و(س) و(ق) و(ص).

(٢) في بعض النسخ: ونسيت، وفي (ح): ونسيت ولبست.

(٣) إسناده حسن. وهو مكرر (٥٢٥). =

عن علي، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا عَوَّذَ[1] مريضاً، قال: «أَذْهِبِ البَأْسَ ربَّ الناسِ، اشْفِ أَنتَ الشَّافي، لا شِفاءَ إلا شِفاؤُكَ، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[2].

٥٦٦ ـ حدثنا أبو سَعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كُنْتُ مُؤَمِّراً أَحداً دُونَ مَشُورةِ المُؤْمِنينَ، لأَمَّرتُ ابنَ أُمِّ عَبْدٍ»[3].

= وأخرجه البزار (٥٣٢) عن أحمد بن عبدة، بهذا الإسناد. وانظر (٥٦٢).

(١) في (س) وحاشية (ص): عاد.

(٢) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، الحارث ـ وهو ابنُ عبد الله الأعور الهَمْدَاني صاحب علي ـ ضعفوه.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٦٦)، والترمذي (٣٥٦٥)، والبزارُ (٨٤٧) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧ و١٠/٣١٣ عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

قلنا: ومتنُ الحديث قد صَحَّ من حديث عائشة عندَ البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١).

ومن حديث ابن مسعود عند أبي داود (٣٨٨٣).

ومن حديث أنس بن مالك عند البخاري (٥٧٤٢)، وأبي داود (٣٨٩٠)، والترمذي (٩٧٣).

والبأس: الشدة والألم.

وقوله: «لا يغادر سقماً»، أي: لا يترك سقماً، وهو المرض.

(٣) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٥٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة»=

٥٦٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سعيد بن سلمة[1] بن أبي الحُسَام ـ مدني مولى لآل عُمر ـ، حدثنا يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عَمْرو بن سُلَيم[2]

عن أُمِّه، قالت: بينما نحن بمنىً إذا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هٰذه أيَّامُ أكْلٍ وشُرْبٍ، فلا يَصُومُها أحَدٌ». واتَّبعَ الناسَ على جَمَلِه يَصرُخُ بذٰلك[3].

= ٢/٥٣٤، والبزار (٨٥٢) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قرن يعقوب في روايته بعبيد الله بن موسى عبدَ الله بن رجاء. وسيأتي برقم (٧٣٩) و(٨٤٦) و(٨٥٢).

وابن أم عبدٍ: هو عبد الله بن مسعود.

(١) تحرف في (م) إلى: مسلمة.

(٢) كذا في الأصول التي بين أيدينا، وقد رواه المفضل بن فضالة (سيأتي برقم ٨٢١)، والليث بن سعد (سيأتي برقم ٨٢٤)، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم، نحوه. وأورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢١١ بإثر حديث المفضل، وقال: وعن أبي سعيد، عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن يزيد بن عبد الله، نحوه. أي: نحو حديث المفضل، وقد سبق أن رواية المفضل فيها: عن عبد الله بن أبي سلمة، فالظاهر أنَّه سقط من «المسند» في هذا الموضع.

(٣) حديث صحيح، رجالُه ثقات رجالُ الصحيح غَيْرَ أم عمرو بن سليم، وهي صحابية سماها ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/٧٢ في ترجمة ابنها عمرو بن سليم: النوّار بنت عبد الله بن الحارث بن جَمَّاز، وعامةُ من ألّف في الصحابة إنما ذكروها في قسم الكُنى. وانظر ما سيأتي برقم (٨٢١) و(٨٢٤).

وقوله: «فلا يصومها»، قال أبو البقاء في «إعراب الحديث» ص١٥٤-١٥٥، ونقله عنه السيوطي في «عقود الزبرجد» ١/٢٨٠: كذا وقع في هذه الرواية، والوجه «فلا يَصُمْها» أو «فلا يصومنَّها»، ووجه هذه الرواية أن تُضم الميم، ويكون لفظه لفظ الخبر، =

٥٦٨ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن عليّ رضي الله عنه، ورفَعَه، قال: «مَنْ كَذَبَ في حُلْمِه، كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرةٍ يومَ القيامةِ»(١). ٧٧/١

٥٦٩ ـ حدثنا أبو سعيد وحُسين بن محمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي ركعَتَيِ الفجرِ عندَ الإقامةِ(٢).

= ومعناه الأمر، كقوله تعالى: ﴿والمطلَّقات يتربَّصْن﴾، ﴿والوالدات يُرضِعْنَ﴾.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٦) عن أبي نعيم، والبزار (٥٩٥) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٩٤) و(٦٩٩) و(٧٨٩) و(١٠٧٠) و(١٠٨٨) و(١٠٨٩).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٧٠٤٢) بلفظ: «من تحلَّم بحُلْم لم يَرَهُ، كُلِّف أن يَعقِدَ بين شعيرتين ولن يفعلَ». وسيأتي تخريجه في «المسند» برقم (١٨٦٦).

وفي معنى الحديث قال السندي: أي: كَما أنه نَظَم غير المنظوم، وعَقَد بين الكلمات غير المرتبطة أصلاً، كذٰلك يُكَلَّفُ بالعقد في شيء لا يقبله، ليكونَ العقابُ من جنس المعصية، ثم معلوم أنه لا يَعقِدُ أصلاً، وقد جاء به الروايات، فيمتدُّ عقابه بهٰذا التكليف إلى ما شاء الله، أو يدومُ إن كان كافراً، قيل: إنما زيد في عقوبته مع أنَّ كَذِبَه في المنام لا يزيد على كذبه في اليقظة، لأن الرؤيا بحكم الحديث جزءٌ من النبوة، وهي وحيٌ، فالكذب فيه كذبٌ على الله، وهو أعظم من الكذب على الخلق أو على نفسه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحارث ـ وهو ابن عبد الله الأعور ـ. =

٥٧٠ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدُ الواحد بن زياد الثقفي، حدثنا عُمارةُ بن القَعْقَاع، عن الحارث بن يزيد العُكْلِي، عن أبي زُرْعَة، عن عبد الله بنِ نُجَي، قال:

قالَ علي: كانت لي ساعةٌ من السَّحَر أَدْخُلُ فيها على رسول الله ﷺ، فإن كان قائماً يُصلي، سَبَّحَ بي، فكان ذاكَ إِذْنَه لي، وإن لم يَكُنْ يُصلي، أَذِنَ لي [1].

● ٥٧١ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسماعيل بن عُبَيد بن أَبي كَريمة الحَرّاني، حدثنا محمد بن سلمة، عن أَبي عبد الرحيم، عن زيد بن أَبي أُنَيسة، عن الزُّهري، عن علي بن حُسين، عن أَبيه، قال:

= وأخرجه البزار (٨٥٦) من طريق أبي عامر العقدي، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٧٢) عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٥٩) و(٧٦٤) و(٨٨٤) و(٩٢٩).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن نجي مختلف فيه، وثقه النسائي وابن حبان، وقال الحاكم بإثر حديث في «المستدرك» ١/ ١٧١: من ثقات الكوفيين، ووافقه الذهبي، وقال البخاري وابن عدي: فيه نظر، وقال الدارقطني: ليس بالقوي في الحديث، وقال الشافعي: مجهول، ثم إنه لم يسمع من علي، بينه وبينه أبوه فيما قاله ابن معين، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم ـ واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ـ، فمن رجال البخاري. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، قيل: اسمه هرم، وقيل: عمرو، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: جرير.

وأخرجه البزار (٨٨٢) عن أبي كامل، وابن خزيمة (٩٠٤) من طريق معلى بن أسد، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد. وسقط من رواية البزار الحارث العكلي، وفيه «تنحنح». وسيأتي برقم (٦٠٨) و(٨٤٥) و(١٢٨٩)، وأيضاً برقم (٦٤٧) من طريق عبد الله بن نجي، عن أبيه، عن علي. وانظر (٥٩٨).

سمعتُ علياً يقول: أتاني رسولُ الله ﷺ وأنا نائمٌ وفاطمةُ، وذلك من السَّحَر، حتى قام على الباب، فقال: «أَلَا تُصَلُّونَ؟» فقلتُ مُجيباً له: يا رسول الله، إنما نُفُوسُنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعَثَنا بَعَثَنا. قال: فرجَعَ رسول الله ﷺ ولم يَرْجِع إليَّ الكلامَ، فسمعتُه حين وَلَّى يقول: وضَرَب بيده على فخِذِه: ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيءٍ جَدَلاً﴾ [الكهف: ٥٤][1].

٥٧٢ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث[2] عن علي، قال: كان رسولُ الله ﷺ وأهلُه يَغْتَسِلونَ من إناءٍ واحدٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح، إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة الحراني ثقة روى له النسائي وابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. أبو عبد الرحيم: هو خالد بن أبي يزيد الحراني، وهو خال محمد بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٣٤٧) من طريق إسحاق بن راشد، و(٧٤٦٥) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٥٧٥) و(٧٠٥) و(٩٠٠) و(٩٠١).

وفي الحديث جوازُ الانتزاع من القرآن، وفيه منقبة لعلي حيث لم يكتم ما فيه أدنى غضاضة، فقدَّم مصلحة نشر العلم وتبليغه على كتمه، وفيه أنه ليس للإمام أن يشدد في النوافل حيث قَنِعَ ﷺ بقول علي: «أنفُسُنا بيد الله»، وأن الإنسان طُبع على الدفاع عن نفسه بالقول والفعل، وأنه ينبغي له أن يجاهد نفسه أن يقبل النصيحة ولو كانت في غير واجبٍ. انظر «الفتح» ٣/١٠-١١ و١٣/٣١٤-٣١٥.

(٢) تحرف في (م) إلى: الحارثة.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦، وابن ماجه (٣٧٥)، والبزار (٨٤٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وقد تحرف «عبيد الله» في المطبوع من ابن =

٥٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: بَعَثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فانتَهَيْنا إلى قومٍ قد بَنَوْا زُبْيَةً للأسدِ، فبَيْنا هم كذلك يتدافَعُونَ إذ سَقَطَ رجلٌ، فتعلَّق بآخرَ، ثم تَعلَّقَ رجل بآخر، حتى صاروا فيها أربعةً، فجرحَهُم الأسدُ، فانتدبَ له رجل بحَرْبة فقتله، وماتوا من جِراحَتِهِمْ كلُّهم، فقام أولياءُ الأول إلى أولياء الآخر، فأخرجوا السلاحَ ليقتَتِلُوا، فأتاهم عليٌّ رضي الله عنه على تَفيئَةِ ذلك، فقال: تُريدونَ أن تَقاتَلُوا ورسول الله ﷺ حيّ؟ إني أقضي بينَكم قَضاءً إنْ رَضِيتُم فهو القَضاءُ، وإلا حَجَزَ بعضُكم عن[1] بعض حتى تَأْتُوا النبيَّ ﷺ فيكونُ هو الذي يقضي بينكم، فمَنْ عَدا بعد ذلك فلا حَقَّ له، اجمَعُوا من قَبائل الذين حَضَروا البئر رُبُعَ الدِّيَة، وثُلُث الدِّية، ونِصفَ الدية، والديةَ كاملةً، فللأوَّل الربعُ، لأنَّهُ هَلَك مَن فوقَهُ، وللثاني ثُلثُ الدية، وللثالث نصفُ الديةِ. فأَبَوْا أن يَرضَوْا، فأَتَوُا النبيَّ ﷺ وهو عندَ مَقام إبراهيم، فقَصُّوا عليه القِصة، فقال: «أنا أَقْضِي بَيْنَكُم» واحتبى، فقال رجلٌ من القومِ: إنَّ عليّاً قَضَى فينا. فَقَصُّوا عليه القِصَّةَ، فأجازه رسولُ الله ﷺ[2].

= أبي شيبةِ إلى: عبد الله.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٢٥٠)، ومسلم (٣١٩) بلفظ: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد. وانظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (١١٠٨).

وعن أنس عند البخاري (٢٦٤) بلفظ: كان النبي ﷺ والمرأةُ من نسائه يغتسلان من إناء واحد.

(١) في (ظ١١) و(ب) و(ح) و(س): على.

(٢) إسناده ضعيف، حنش ـ وهو ابن المعتمر، ويقال: ابن ربيعة الكناني ـ قال =

= البخاري: يتكلمون في حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: ليس أراهم يحتجون بحديثه، وقال ابنُ حِبان: لا يُحتج بحديثه، وقال الحاكم: ليس بالمتين عندهم، وقال أبو داود: ثقة ولم يتابع، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام.

وأخرجه البيهقي ٨/١١١ من طريق مصعب بن المقدام، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٤)، وابن أبي شيبة ٩/٤٠٠، والبزار (٧٣٢)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/٩٥-٩٧ و٩٧، والبيهقي ٨/١١١ مِن طُرُقٍ عن سماك، به، قال البزار: وهٰذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن علي، عن النبي ﷺ ولا نعلم له طريقاً عن علي إلا عن هٰذا الطريق. وسيأتي (٥٧٤) و(١٠٦٣) و(١٣١٠).

والزبية: حفيرة تُحْفَرُ وتُغَطَّى ليقع فيها الأسد فَيُصَادُ هو أو غيره، سُميت بذلك، لأنهم كانوا يحفرونها في موضع عال، والزُّبية في الأصل: الرابية التي لا يعلوها ماءٌ.

وقوله: «على تَفِيئة ذلك»، أي: على أثره.

قوله: «هلك مَن فوقَه»، ضبط في (ظ١١) و(س) بفتح الميم والقاف، وضبط في (ب) بكسرهما، قال السندي: أي: هَلَك بثِقَلِ ثلاثة من فوقه مع جَرْح الأسد، وقد تسبب لثقلهم عليه حيث جَرَّهم وتعلق بهم، إذ الثاني والثالث ما تعلق بآخَرَ إلا بسبب تعلُّق الأول به، فصار هو السبب لسقوط الثلاثة عليه وثقلهم، فسقط من ديته بقدر ما تسبب له، وبالجُملة فقد مات باجتماع أربعة أسباب: الثلاثةُ منها ثقلُ ثلاثة من فوقه، والرابع: جَرْحُ الأسد، وقد تسبب لثلاثة، فسقط من الدية ثلاثة أرباع، وبقي ربعُ الدية، وهو على مَن تسبب لوقوعه في البئر الذي أدَّى إلى جرح الأسد، وهم أهلُ الزِّحام، ثم إن تعلقه بهم، وإن كان فعلاً له، إلا أنه تسبَّبَ عن سقوطه في البئر الذي وُجِدَ لأجل الزحام، وقد ترتب على هٰذا التعلق موتُه وموتُهم، فمن حيث إنه أدى إلى موته يُعتبر فعلاً له، فيسقط من ديته بقدر ذٰلك، ومن حيث إنه أدَّى إلى موتهم يعتبر أنه أثر لزحامهم، فتجبُ ديتهم على أهل الزحام، وعلى هٰذا القياس.

قوله: «وللثاني ثلثُ الدية»، لأنه مات بثلاثة أسباب: ثقل اثنين فوقه، وهو سببٌ له، وجرح الأسد المترتب على سقوطه، وأهلُ الزحام سببٌ لذٰلك كما قرَّرْنا، وهٰكذا الباقي،=

٥٧٤ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حماد، أخبرنا سِماك، عن حَنش

أن عليّاً قال: وللرابع الديةُ كاملةً[١].

● ٥٧٥ ـ حدثنا عبدُ الله، قال: كَتَبَ إليَّ قُتيبةُ بن سعيد: كتبتُ إليك بِخَطِّي، وختمتُ الكتابَ بخاتَمي، يَذكُر أن الليث بن سعد حدَّثهم، عن عُقَيل، عن الزهري، عن علي بن الحسين، أن الحسين بن علي حدَّثه

عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ طرَقَه وفاطمةَ، فقال: «ألا تُصَلُّونَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما أنفُسنا بيدِ الله، فإذا شاءَ أن يَبعَثَنا بَعَثَنا. وانصرف رسولُ الله ﷺ حين قلتُ لهُ ذَلك، ثم سمعتُه وهو مُدبِرٌ يَضرِبُ فخذَه، ويقول: ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾[٢].

● ٥٧٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصْر بن عليّ الأزدي، أخبرني علي بن جعفر بن محمد بن علي بن الحُسين بن علي، حدثني أخي موسى بن جعفر، عن

= وبالجملة فهٰذا مبنيٌّ على أن الدية تُوَزَّعُ على أسباب الموت، ثم إنْ تَسبَّبَ هو لشيء من الأسباب يسقط من الدية بقدره، ثم إنْ أدَّى ذٰلك السبب إلى موته وموت غيره، ففي حَقِّه تسقط الدية بقدره، وفي حق غيره يُنْظَرُ منشأ هٰذا السبب، وكل ذٰلك أمر معقول، سواء أخذ به أحد أم لا، فلا إشكال في الحديث، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وحماد: هو ابن سلمة.
وأخرجه الطيالسي (١١٤)، ومن طريقه البيهقي ٨/١١١ عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عقيل: هو ابن خالد الأيلي.
وأخرجه مسلم (٧٧٥)، والنسائي ٣/٢٠٥ عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٥) عن يحيى بن بكير، وابن خزيمة (١١٤٠) من طريق حجين بن المثنى، كلاهما عن الليث، به. وانظر (٥٧١).

أبيه جَعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن أبيه

عن جَدِّه: أن رسول الله ﷺ أَخَذَ بيد حَسن وحُسين، فقال: «مَنْ أَحَبَّني، وأَحَبَّ هٰذَيْنِ، وأَباهُما، وأُمَّهُما، كان مَعِي في دَرَجتي يومَ القِيامَةِ»[1].

٥٧٧ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا عبد الله[2] بن هُبَيرة السَّبَئيّ، عن عبد الله بن زُرَيْر الغافقِي ٧٨/١

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنْكَحُ المَرْأَةُ على عَمَّتِها، ولا على خَالَتِها»[3].

---

(١) ضعيف، علي بن جعفر بن محمد روى عنه جمعٌ، ولكنه لا يُعْرَفُ بجرحٍ ولا تعديل، وباقي رجاله ثقات، قال الإمام الذهبي في «الميزان» ١١٧/٣ في ترجمة علي بن جعفر: ما هو مِن شرط الترمذي ولا حسنه... ثم ذكر هٰذا الحديث، وأورده في «السير» ١٣٥/١٢ في ترجمة نصر بن علي الأزدي شيخ عبد الله بن أحمد فيه، وقال: هذا حديث منكر جداً... وما في رواة الخبر إلا ثقة ما خلا علي بن جعفر، فلعله لم يَضْبِطْ لفظ الحديث، وما كان النبي ﷺ من حُبِّه وبثِّ فضيلة الحسنين ليجعل كلَّ من أحبهما في درجته في الجنة، فلعله قال: فهو معي في الجنة، وقد تواتر قولُه عليه السلام: «المرء مع مَنْ أحب»، ونصر بن علي فمن أئمة السنة الأثبات.

وأخرجه الترمذي (٣٧٣٣) عن نصر بن علي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب. كذا وقع في المطبوعة: حسن... وهي كذلك في «تحفة الأحوذي»، وكلمة «حسن» لم ترد في النسخ القديمة المسموعة التي اعتمدها الحافظ المزي في كتابه «تحفة الأشراف»، ولعلها وقعت في بعض النسخ دون بعض، والله أعلم.

(٢) تحرف في (س) و(ق) و(م) إلى: عبيد الله.

(٣) حديث حسن لغيره، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ حديثه حسن في =

٥٧٨ ـ حدثنا حسن وأبو سَعيد مولى بني هاشم[١]، قالا: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا عبد الله بن هُبيرة، عن عبد الله بن زُرَيْر، أنه قال:

دخلتُ على عليّ بن أبي طالب ـ قال حسن: يومَ الأضحى ـ فقرَّب إلينا خَزيرةً، فقلتُ: أَصْلَحَك الله، لو قرَّبْتَ إلينا من هٰذا البَطِّ ـ يعني الوَزَّ ـ فإن الله عزَّ وجل قد أكثرَ الخيرَ. فقال: يا ابنَ زُرَير، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ للخَليفَةِ من مالِ الله إلَّا قَصْعَتانِ: قَصْعةٌ يأْكُلُها هو وأَهْلُه، وقَصْعةٌ يَضَعُها بينَ يَدَي الناسِ»[٢].

٥٧٩ ـ حدثنا مُعتَمِر بن سليمان، عن أبيه، عن مُغيرة، عن أُم موسى عن علي قال: ما رَمِدْتُ منذُ تَفَلَ النبيُّ ﷺ في عَيني[٣].

= الشواهد، وهذا منها، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البزار (٨٨٨)، وأبو يعلى (٣٦٠) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن نصر في «السنة» (٢٨٣) من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨).

(١) تحرف في (م) إلى: أبو سعيد موسى بن هاشم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.

والخزيرة: لحم يُقطَّع صِغاراً ويُصب عليه ماءٌ كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق.

(٣) إسناده حسن، أم موسى ـ وهي سُرية علي بن أبي طالب ـ قيل: اسمها فاختة، وقيل: حبيبة، لم يرو عنها غير مغيرة بن مقسم الضبي، قال الدارقطني: حديثُها مستقيم يخرج حديثها اعتباراً، وقال العجلي: كوفيةٌ تابعية ثقة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩) عن أبي عَوانة، وأبو يعلى (٥٩٣)، والطبري في «تهذيب =

٥٨٠ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، حدثنا مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، عن عاصم عن عليّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ في أولِ اللَّيلِ، وفي وَسَطِهِ، وفي آخره، ثم ثَبَتَ له الوِتْرُ في آخِرِه[1].

● ٥٨١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو إبراهيم التَّرْجُماني، حدثنا الفَرَجُ بن فَضَالة، عن عبد الله بن عَمرو بن عثمان[2]، عن أُمِّه فاطمة بنت حُسين، عن حُسين

= الآثار» ص١٦٨ من طريق جرير، كلاهما عن مغيرة، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث سهل بن سعد عند البخاري (٤٢١٠)، وانظر شرحه للحافظ ابن حجر.

(١) إسناده قوي، عاصم: هو ابن ضمرة، وثقه العجلي وعلي بن المديني وابن سعد والترمذي، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال البزار: صالح الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. مطرف: هو ابن طريف الكوفي، وقد تابعه شعبة وهو ممن روى عن أبي إسحاق السَّبيعي قبل تغيُّره.

وأخرجه البزار (٦٨١) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٣٤٠ من طريق أسباط، عن مطرف، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٣٤٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي برقم (٦٥٣) و(٨٢٥) و(١١٥٢) و(١٢١٥) و(١٢١٨) و(١٢٦٠).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٩٩٦) ومسلم (٧٤٥) وسيأتي في «المسند» ٦/ ٤٦.

(٢) كذا وقع هذا الإسناد في الأصول التي بين أيدينا، وفي «أطراف المسند» ١/ورقة ١٩٩، و«غاية المقصد في زوائد المسند» ورقة ٣٤٩، وقد جاء في هامش هذا الأخير ما نصه: «حاشية بخط المؤلف في الهامش ما صورته: صوابه عن الفرج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه =

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تُدِيمـوا النَّظرَ إلى المُجَذَّمِينَ، وإذا كَلَّمْتُموهُمْ، فَلْيَكُنْ بَيْنَكم وبَيْنَهُمْ قِيدُ رُمْحٍ»(١).

= فاطمة..». قلنا: وهذا هو الصواب، فالحديثُ من رواية محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمـان، عن أمـه. انظر «التاريخ الكبير» ١/١٣٨، و«ميزان الاعتدال» ٣/٥٩٣، وعبد الله بن عمرو بن عثمان هو زوج فاطمة بنت الحسين، وليس ابنها، ولأن هذا الخطأ ثابت في الأصول القديمة من «المسند»، فقد أبقينا السند كما هو، فليسَ هو خطأ من الناسخين كما ظن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(١) إسناده ضعيف، فرج بن فضالة ضعفه غير واحد، وقال أبو حاتم: صدوق يُكتب حديثـه ولا يحتـج به، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ـ وهو المعروف بالديباج لحُسنـه ـ قال البخـاري في «التـاريخ الكبير» ١/١٣٩ وفي «الضعفـاء» (٣٢٥): عنده عجـائب، وقال ابن الجارود: لا يكاد يتابع على حديثه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ثقة! ووثقه ابن حبان والعجلي. وأمه فاطمة بنت الحسين بن علي تابعية ثقة، قال ابن سعد في «الطبقات» ٨/٤٧٣: تزوَّجها ابن عمِّها حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب، فولدت له عبدَ الله وإبراهيمَ وحسناً وزينب، ثم مات عنها فخلف عليها عبدُ الله بن عمـرو بن عثمـان بن عفان زوَّجها إياه ابنُها عبد الله بن حسن بأمرها، فولدت له القاسمَ ومحمداً ورقية.

قلنا: وقد وقع في هذا الحديث اضطراب، فقد أخرجه أبو يعلى (٦٧٧٤)، وابن عساكر ١٩/لوحة ٤٩٠ من طريق فرج بن فضالة، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٧٣ من طريق عبد الله بن الحارث، كلاهما عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين بن علي، عن أبيها، عن النبي ﷺ. جعلوه من مسند الحسين، وعبد الله بن عامر ذاهب الحديث.

وأخرجه كذلك الطبراني (٢٨٩٧) من طريق يحيى الحماني، عن ابن المبارك، عن الحسين بن علي بن الحسين، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن رسول الله ﷺ. ويحيى الحماني ضعيف. وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٩، وفي «التاريخ=

● ٥٨٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا هارون بن مسلم، حدثنا القاسم بن عبدالرحمٰن، عن محمد بن علي، عن أبيه

عن علي، قال: قال لي النبي ﷺ: «يا عليُّ، أَسْبِغِ الوُضُوءَ وإنْ شَقَّ عَليكَ، ولا تَأْكُلِ الصَّدقَةَ، ولا تُنْزِ الحَمِيرَ على الخَيلِ، ولا تُجَالِسْ أَصحابَ النُّجومِ»(١).

الصغير» ٢/٧٧ فقال: وقال ابن المبارك، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي ص٢٠ من طريق أبي فضالة فرج بن فضالة، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن أمه فاطمة قالت ـ فيما أُرى ـ: قال رسول الله ﷺ... فذكره، وجعله من مسند فاطمة بنت النبي ﷺ.

وسيأتي في «المسند» برقم (٢٠٧٥) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن عبد الله بن عباس، وأورده الحافظ في «الفتح» ١٠/١٥٩ عن ابن ماجه، وضعف إسناده.

وأما حديث معاذ بن جبل الذي أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٢٢) بلفظ: «المجذمين لا تديموا النظر إليهم»، ففيه الوليد بن حماد الرملي شيخ الطبراني، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/١٠١: لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، هارون بن مسلم لينه أبو حاتم، وقال الحاكم: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج له هو وابنُ خزيمة في «صحيحيهما»، والقاسم بن عبد الرحمن: هو الأنصاري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، مضطرب الحديث، وعلي بن الحسين والد محمد بن علي الباقر لم يُدْرِكْ جدَّه علي بن أبي طالب.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٤) عن سويد بن سعيد، عن هارون بن مسلم، بهذا الإسناد.

وللحديث عدا قوله: «ولا تجالس أصحاب النجوم» شاهد من حديث ابن عباس =

٥٨٣ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، عن الأعمش، عن عبد الملك بن مَيْسرة، عن النَّزَّال بن سَبْرة، قال:

أُتِيَ عليٌّ رضي الله عنه بكُوزٍ من ماءٍ وهو في الرَّحْبَة، فأخذ كفّاً من ماءٍ فَمَضْمَضَ، واستَنشَق، ومَسحَ وَجْهَه، وذراعيهِ، ورأسَه، ثم شَرِبَ وهو قائِمٌ، ثم قال: هٰذا وُضوءُ مَن لم يُحْدِثْ، هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ[1].

= سيأتي برقم (١٩٧٧).

ولإسباغ الوضوء شاهد من حديث لقيط بن صبرة وسيأتي في «المسند» ٤/٢١١، وصححه ابن حبان (١٠٥٤)، وآخر من حديث ابن مسعود عند ابن حبان (١٠٥٣)، وثالث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم (٢٤١)، وصححه ابن حبان (١٠٥٥)، ونهيه عن أكل الصدقة له شاهد عند مسلم (١٠٦٩)، والنهي عن إنزاء الحمير له طرق أخرى يتقوى بها ستأتي برقم (٧٣٨) و(٧٨٥).

والنهي عن مجالسة أصحاب النجوم يريد به الذين يعتقدون تأثير الكواكب في حياة الإنسان في سعادته وشقاوته، وغناه وفقره، وهو ضرب من الكهانة والسحر، وسيأتي في «المسند» (٢٠٠٠) من حديث ابن عباس مرفوعاً «ما اقتبس رجلٌ علماً من النجوم إلا اقتبس بها شُعبة من السحر، ما زاد زاد».

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سبرة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢١٠)، والبزار (٧٨١) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٠٥) و(١١٧٣) و(١١٧٤) و(١٢٢٣) و(١٣١٦) و(١٣٦٦) و(١٣٧٢).

وقوله: «هذا وضوء من لم يحدث»، قال السندي في حاشيته على النسائي ١/٨٥: فبيّن أن لغير المحدِث أن يكتفي بالمسح موضع الغسل، ولعل ما جاء من مسح الرجلين=

٥٨٤ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، عن[1] الأعمش، عن حَبيب، عن ثَعلبة

عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعمداً فَليتبوَّأْ مَقْعَدَه مِنَ النارِ»[2].

٥٨٥ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، حدثنا المغيرة، عن أُم موسى

عن علي قال: كان آخِرُ كلامِ رسول الله ﷺ: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، اتَّقُوا الله فيما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ»[3].

= من بعض الصحابة أحياناً ـ إن صحَّ ـ يكون مَحَلُّه غيرَ حالة الحدثِ، والله تعالى أعلم.

والرحبة: هي رحبة الكوفة كما جاء في بعض الروايات.

(١) في (ب) و(ح) وعلى حاشيتي (س) و(ص): حدثنا.

(٢) حديث صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثعلبة ـ وهو ابن يزيد الحماني ـ فقد روى له النسائي في «مسند علي» وقال: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لم أجد له حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه نظر. حبيب: هو ابن أبي ثابت، موصوف بالتدليس وقد عنعن.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٦) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٨٦٧)، وأبو يعلى (٤٩٦) و(٥٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٣٦ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٦٢٩) من طريق ربعي بن حراش، عن علي، بنحوه. وبرقم (١٠٧٥) من طريق أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، وانظر ما تقدم برقم (٣٢٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أم موسى سرية علي، فقد وثقها العجلي، وقال الدارقطني: حديثُها مستقيم، يُخَرَّجُ حديثها اعتباراً. المغيرة: هو ابن مِقسَم الضبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٨)، وأبو داود (٥١٥٦)، وابن ماجه =

٥٨٦ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، عن عاصم بن كُليب، عن أبي بُرْدَةَ بن أبي موسى، عن أبي موسى

عن عليّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أَجْعَلَ خاتَمي في هٰذه السَّبَّاحة، أو الَّتي تَلِيها[1].

٥٨٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعْمَر، أخبرنا الزهريّ، عن أبي عُبيد مولى عبدالرحمٰن بن عوف، قال:

ثم شَهِدْتُ عليَّ بنَ أبي طالب بعد ذٰلك يومَ عيدٍ، بدأ بالصَّلاةِ قبلَ الخُطبة، وصَلَّى بلا أذانٍ ولا إقامة، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهَى

= (٢٦٩٨)، وأبو يعلى (٥٩٦) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أم سلمة عند ابن ماجه (١٦٢٥) وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولفظه: أن رسول الله ﷺ كان يقول في مرضه الذي توفي فيه: «الصلاةَ وما ملكت أيمانكم» فما زال يقولها حتى ما يُفِيضُ بها لسانه (أي: ما يقدر على الإفصاح بها). وسيأتي في «المسند» (٦/ ٢٩٠ الطبعة الميمنية).

وآخر من حديث أنس عنده أيضاً (٢٦٩٧) قال البوصيري في «الزوائد» ورقة ١٧٢: إسناده حسن لقصور أحمد بن المقدام (شيخ ابن ماجه فيه) عن درجة أهل الحفظ والضبط، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

قوله: «فيما ملكت أيمانكم»، قال السندي: قيل: الأظهر أن المراد: المماليك، وإنما قَرَنه بالصلاة ليعلم أن القيام بمقدار حاجتهم من النفقة والكسوة واجب على مَنْ ملكهم وجوبَ الصلاة التي لا سَعَةَ في تركها، قلت: إن هٰذا العنوان في الكتاب والسنة صار كالعَلَم للمماليك، وقيل: أراد به الزكاة، لأن القرآن والحديث إذا ذكر فيهما الصلاة، فالغالب ذكر الزكاة بعدها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عاصم بن كليب من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. وسيأتي تخريجه برقم (١١٢٤).

أَن يُمْسِكَ أَحدٌ من نُسُكِهِ شيئاً فوقَ ثَلاثة أَيامٍ (١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف ـ ويقال: مولى ابن عمه عبد الرحمن بن أزهر ـ: هو سعدُ بن عبيد الزهري مولاهم المدني.

وأخرجه النسائي ٧/٢٣٢ـ٢٣٣ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/١٦١، وعبد الرزاق (٥٦٣٦)، ومن طريقه مسلم (١٩٦٩) (٢٥)، والطحاوي ٤/١٨٤، والبيهقي ٩/٢٩٠ عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٧٣)، ومسلم (١٩٦٩) (٢٥)، والنسائي ٧/٢٣٣، والطحاوي ٤/١٨٤ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي ١/١٦١، ومن طريقه البيهقي ٩/٢٩٠ عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، به. وجعله موقوفاً على علي.

وقد خالف الشافعيَّ عبدُ الجبار بن العلاء فرواه عن سفيان بن عيينة مرفوعاً. أخرجه مسلم (١٩٦٩) (٢٤)، والبيهقي ٩/٢٩٠. وقد تقدم حديث علي برقم (٤٣٥)، وسيأتي برقم (٨٠٦).

وقد ذهب جماهير علماء الأمصار من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى أن تحريم أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث وادخارها منسوخ بحديث جابر قال: كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث مِنى فأرخص لنا رسول الله ﷺ فقال: «كلوا وتزودوا» أخرجه أحمد ٣/٣١٧، والبخاري (١٧١٩)، ومسلم (١٩٧٢).

وحديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنما نهيتكم (أي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث) من أجل الدَّافةِ التي دفت. فكلوا وادخروا وتصدقوا» أخرجه أحمد ٦/١٠٢، والبخاري (٥٤٢٣)، ومسلم (١٩٧١).

وحديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهل المدينة لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث» فشكوا إلى رسول الله ﷺ... فقال: «كلوا وأطعموا واحبسوا أو ادخروا» أخرجه أحمد ٣/٤٨، ومسلم (١٩٧٣).

وحديث سلمة بن الأكوع أن رسول الله ﷺ قال: «من ضحى منكم فلا يصبحن في=

● ٥٨٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُريج بن يونس، حدثنا عليُّ بن هاشم ـ يعني ابن البَريد ـ، عن محمد بن عُبيد الله بن أبي رافع[1]، عن عُمر بن علي بن حسين، عن أبيه

= بيته بعد ثالثه شيئاً». فلما كان العام المقبل قالوا: يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام أول؟ فقال: «لا. إن ذاك عام كان الناس فيه بجهد فأردت أن يفشو فيهم». أخرجه البخاري (٥٥٦٩)، ومسلم (١٩٧٤).

وحديث ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ ضحيته ثم قال: «يا ثوبان أصلح لحم هذه» فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة. أخرجه مسلم (١٩٧٥).

وحكى النووي في «شرح مسلم» ١٣/١٢٩ عن علي عليه السلام وابن عمر أنهما قالا: يحرم الإمساك للحوم الأضاحي بعد ثلاث، وأن حكم التحريم باق، وحكاه الحازمي في «الاعتبار» ص١٥٤ عن علي عليه السلام أيضاً والزبير وعبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر، ولعلهم لم يعلموا بالناسخ، ومن علم حجة على من لم يعلم، وقد أجمع على جواز الأكل والادخار بعد الثلاث من بعد عصر المخالفين في ذلك، ولا أعلم أحداً بعدهم ذهب إلى ما ذهبوا إليه.

وقال الإمام الشافعي فيما نقله عنه الحازمي: والرخصة بعدها (أي بعد الثلاث) في الإمساك والأكل والصدقة من لحوم الضحايا إنما هي لواحد من معنيين لاختلاف الحالتين، فإذا دفت الدافةُ ثبت النهي عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخاً في كل حال، فيمسك الإنسان من ضحيته ما شاء ويتصدق بما شاء.

وقال القرطبي المحدث: حديثُ سلمة وعائشة نصّ على أن المنع كان لِعلة، فلما ارتفعت، ارتفع لارتفاع موجبه، فَتَعَيَّنَ الأخذُ به، ويعود الحكمُ بعود العِلة، فلو قَدِمَ على أهل بلدٍ ناسٌ محتاجون في زمان الأضحى، ولم يكن عند أهلِ ذلك البلدِ سَعَةٌ يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا تعيَّن عليهم أن لا يدخروها فوق ثلاث.

قال الحافظ: التقييد بالثلاث واقعة حالٍ وإلا فلو لم تستد الخلة إلا بتفرقة الجميع لزم على هذا التقرير عدمُ الإمساكِ ولو ليلة واحدة.

(١) وقع في الأصول التي بأيدينا: «محمد بن عبيد الله بن علي بن أبي رافع»، ولعل =

عن علي: أن النبي ﷺ خَيَّرَ نِساءَهُ الدنيا والآخرةَ، ولم يُخَيِّرْهُنَّ الطَّلاقَ[1].

● ٥٨٩ ـ حدثنا عبد الله، قال: وحدَّثَنَاه يحيى بنُ أيوب، حدثنا علي بن هاشم بن البريد، فذكر مثله، وقال:

خَيَّر نساءَه بين الدنيا والآخرة، ولم يُخيِّرْهُنَّ الطلاقَ[2].

٥٩٠ ـ حدثنا أبو يوسف المؤدِّب يَعقوبُ جارُنا، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن عبد العزيز بن المطَّلِب، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[3]. ٧٩/١

= الصواب ما أثبتناه بحذف «عليّ» من الاسم، وهو كذلك في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٦.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عبيد الله بن أبي رافع قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً ذاهب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني: متروك وله معضلات، وعلي بن الحسين أبو عمر بن علي بن الحسين لم يدرك جدَّه.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ثم إن هٰذا الحديث خطأ يُخالف الأحاديث الصحاح أن رسول الله ﷺ خير أزواجه الطلاق، فاخترن الله ورسوله رضي الله عنهن.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وإسناده حسن لقصور رتبة عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومي عن رتبة أهل الحفظ والضبط والإتقان، وباقي رجاله ثقات. أبو يوسف المؤدب: قال الخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٧١: هو يعقوب بن عيسى بن ماهان مروزي =

٥٩١ ـ حدثنا محمد بن أبي عديّ، عن سَعيد، عن قتادة، عن أبي حسّان، عن عَبيدة

عن علي، أن النبيَّ ﷺ قال يوم الأحزاب: «مَلأَ الله بُيوتَهم وقُبورَهم ناراً كما شغَلُونا عن الصلاةِ الوُسْطى حتى آبَتِ[1] الشَّمْسُ»[2].

٥٩٢ ـ حدثنا سُفيان، عن الزهريّ، عن حَسن وعبد الله ابنَيْ محمد بن عليّ،

=الأصل، حدث عن إبراهيم بن سعد الزهري، روى عنه أحمد بن حنبل وابنه عبد الله بن أحمد وكان جاره، وأبو يعلى الموصلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/٢٨٦، لكن وقع عنده يعقوب بن يوسف بن ماهان ويحتمل أنه كان يعقوب أبو يوسف. وهٰذا الحديث من مسند الحسين بن علي لا من مسند أبيه علي بن أبي طالب.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٦٧٧٥) وفي «معجم شيوخه» (٣٣٠) ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٧١ عن يعقوب بن عيسى أبي يوسف، بهذا الإسناد.

وفي الباب ما يشهد له في «المسند» من حديث سعيد بن زيد (١٦٢٨)، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥٢٢)، ومن حديث بريدة عند النسائي ٧/١١٦.

(١) في (ص): غابت. وقوله: «حتى آبت الشمس» قال في «النهاية»: أي: غربت من الأوب: الرجوع، لأنها ترجع بالغروب إلى الموضع الذي طلعت منه، ولو استعمل ذلك في طلوعها، لكان وجهاً لكنه لم يستعمل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ وهو الأعرج واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم القسملي البصري، وسعيد: هو ابن أبي عَروبة، وعَبيدة بفتح العين: هو ابن عمرو السَّلماني المرادي أبو عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بسنتين ولم يلقه.

وأخرجه الترمذي (٢٩٨٤)، وأبو يعلى (٣٨٤) من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

عن أبيهما ـ وكان حَسنٌ أرضاهما في أنفسنا ـ

أن علياً قال لابن عباس: إن رسولَ الله ﷺ نَهى عن نِكاح المُتْعَةِ، وعن لُحُومِ الحُمُر الأهليةِ زمنَ خَيْبَرَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وحسن: هو ابن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني، وأخوه عبد الله يكنى أبا هاشم، وأبوهما محمد بن علي المعروف بابن الحنفية وهي أمه واسمها خولة بنت جعفر بن قيس من بني حنيفة.

وأخرجه الطيالسي (١١١)، والحميدي (٣٧)، وسعيد بن منصور (٨٤٨)، وابن أبي شيبة ٤/٢٩٢ و٨/٢٦١، والدارمي (٢١٩٧)، والبخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧) (٣٠)، والترمذي (١١٢١) و(١٧٩٤)، والنسائي ٧/٢٠٢، وأبو يعلى (٥٧٦)، والبيهقي ٧/٢٠١ و٢٠٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٥٤٢، والطيالسي (١١١)، والدارمي (١٩٩٠)، والبخاري (٤٢١٦) و(٥٥٢٣) و(٦٩٦١)، ومسلم (١٤٠٧)، وابن ماجه (١٩٦١)، والترمذي (١٧٩٤)، والبزار (٦٤١) و(٦٤٢)، والنسائي ٦/١٢٥ و١٢٦ و٧/٢٠٢، وابن حبان (٤١٤٣) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٨١٢) و(١٢٠٤).

قال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/٣٤٣-٣٤٥ طبع مؤسسة الرسالة: ولم تحرم المتعة يومَ خيبر، وإنما كان تحريمها عامَ الفتح هٰذا هو الصواب، وقد ظن طائفةٌ من أهل العلم أنه حرمها يوم خيبر، واحتجوا بما في «الصحيحين» من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية» وفي «الصحيحين» أيضاً: أن علياً رضي الله عنه، سمع ابن عباس يُلَيِّن في متعة النساء، فقال: مهلاً يا ابن عباس، فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يومَ خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية ، وفي لفظ للبخاري عنه: أن رسولَ الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية. =

٥٩٣ ـ حدثنا سُفيان، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى عن علي، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أَقْسِمَ بُدْنَه أقومُ عليها، وأن

= ولما رأى هؤلاء أن رسول الله ﷺ أباحها عام الفتح، ثم حرمها، قالوا: حُرِّمت، ثم أبيحت، ثم حرمت.

قال الشافعي: لا أعلم شيئاً حُرِّم، ثم أبيح، ثم حرم إلا المتعة، قالوا: نُسِخَت مرتين، وخالفهم في ذلك آخرون، وقالوا: لم تحرم إلا عام الفتح، وقبل ذلك كانت مباحة. قالوا: وإنما جمع علي بن أبي طالب رضي الله عنه بين الإخبار بتحريمها، وتحريم الحمر الأهلية، لأن ابن عباس كان يُبيحهما، فروى له علي تحريمهما عن النبي ﷺ رداً عليه، وكان تحريمُ الحمر يوم خيبر بلا شك، وقد ذكر يوم خيبر ظرفاً لتحريم الحمر، وأطلق تحريم المتعة، ولم يقيده بزمن، كما جاء ذلك في «مسند الإمام أحمد» بإسناد صحيح، أن رسول الله ﷺ: «حرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، وحرم متعة النساء» وفي لفظ: حرم متعة النساء، وحرم لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر، هكذا رواه سفيان بن عيينة مفصلاً مميزاً، فظن بعض الرواة أن يوم خيبر زمن للتحريمين، فقيدهما به، ثم جاء بعضهم، فاقتصر على أحد المحرمين وهو تحريم الحمر، وقيده بالظرف، فمن هاهنا نشأ الوهم.

وقصة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديات، ولا استأذنوا في ذلك رسولَ الله ﷺ، ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة، ولا كان للمتعة فيها ذكر البتة، لا فعلاً ولا تحريماً، بخلاف غزاة الفتح، فإن قصة المتعة كانت فيها فعلاً وتحريماً مشهورةً، وهذه الطريقة أصح الطريقتين.

وفيها طريقة ثالثة: وهي أن رسول الله ﷺ لم يحرمها تحريماً عاماً البتة، بل حرمها عند الاستغناء عنها، وأباحها عند الحاجة إليها، وهذه كانت طريقة ابن عباس حتى كان يفتي بها ويقول: هي كالميتة والدم ولحم الخنزير، تُباح عند الضرورة وخشية العنت، فلم يفهم عنه أكثرُ الناس ذلك، وظنوا أنه أباحها إباحة مطلقة، وشببوا في ذلك بالأشعار، فلما رأى ابن عباس ذلك، رجع إلى القول بالتحريم.

أَقْسِم جُلودَها وجِلالَها، وأَمرني أَن لا أُعطِيَ الجازِرَ منها شيئاً، وقال: «نَحْنُ نُعطِيهِ مِن عِنْدِنا»[1].

٥٩٤ ـ حدثنا سُفيان، عن أَبي إسحاق، عن زَيد بن أُثَيْع ـ رجل من هَمْدان ـ:

سأَلْنا علياً: بأَي شَيءٍ بُعِثْتَ؟ يعني يومَ بَعَثَهُ النبيُّ ﷺ مع أَبي بكر في الحَجَّة، قال: بُعِثْتُ بأَربعٍ: لا يَدخُلُ الجنةَ إلا نفسٌ مؤمنةٌ، ولا يَطُوفُ بالبيتِ عُرْيانٌ، ومَن كان[2] بينه وبينَ النبي ﷺ عَهْدٌ فعَهْدُه إلى مُدَّتِه، ولا يحجُّ المشركون والمسلمون بعدَ عامِهِمْ هٰذا[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي.

وأخرجه الحميدي (٤١)، وابن أبي شيبة (القسم الذي حققه عمر العمروي) ص٢١٢، ومسلم (١٣١٧)، وأبو داود (١٧٦٩)، وابن ماجه (٣٠٩٩)، والبزار (٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٦)، وأبو يعلى (٢٩٨) و(٥٧٧)، وابن خزيمة (٢٩٢٢)، والبيهقي ٩/٢٩٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣١٧)، والبزار (٦١١)، والنسائي (٤١٤٤) من طريق ابن جريج، وأبو يعلى (٥٦٨) من طريق الفرات بن سليمان، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، به.

وأخرجه البزار (٦٢٢)، وأبو يعلى (٥٠٨) من طريق الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، به، وسيأتي برقم (٨٩٤) و(٨٩٧) و(١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١١٠٠) و(١١٠١) و(١٢٠٩) و(١٣٢٥) و(١٣٢٦) و(١٣٧٤) و(٢٨٨١).

والجلال ـ وجمعها أَجِلَّة ـ جمع الجل بالضم والفتح: ما يطرح على ظهر البعير من كساء ونحوه.

(٢) في (ظ١١) و(س) و(ص): كانت.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن أثيع ـ ويقال: يثيع ـ =

٥٩٥ ـ حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي: قَضَى محمد ﷺ: أن الدَّيْن قبل الوصية، وأنتم تقرؤون الوصيةَ قبل الدَّيْن، وأن أعيانَ بني الأُمِّ يتوارَثُونَ دونَ بني العَلَّاتِ[1].

= فقد روى له الترمذي والنسائي، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق، ووثقه ابن حبان والعجلي وابن حجر. أبو إسحاق: هو السبيعي عمرو بن عبد الله بن عبيد.

وأخرجه الحميدي (٤٨)، والدارمي (١٩١٩)، والترمذي (٨٧١) و(٨٧٢) و(٣٠٩٢)، وأبو يعلى (٤٥٢)، والبيهقي ٩/٢٠٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البزار (٧٨٥) من طريق معمر، والطبري ١٠/٦٤ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والبيهقي ٩/٢٠٦-٢٠٧ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. وقال الدارقطني في «العلل» ٣/١٦٤: وهو المحفوظ.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧٨ من طريقين عن محمد بن غالب، عن أبي حذيفة، عن سفيان هو الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن علي... وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٣/١٦٤ من طريق عُبيد الله بن موسى، حدثنا سفيان هو الثوري، عن أبي إسحاق، عن بعض أصحابه، عن علي.

وأخرجه الطبري ١٠/٦٤ من طريق معمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند المصنف ٢/٢٩٩ وسيخرج في موضعه.

وآخر من حديث ابن عباس عند الترمذي (٣٠٩١)، وهو حسن كما قال بل أعلى.

وثالث من حديث جابر بن عبد الله عند ابن حبان (٦٦٤٥)، وانظر تمام تخريجه فيه.

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٩٧).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث وهو الأعور.

وأخرجه الحميدي (٥٥) و(٥٦)، والترمذي (٢٠٩٥) و(٢١٢٢)، وأبو يعلى (٣٠٠) =

٥٩٦ ـ حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن علي، قال: قال النبي ﷺ: «لا أُعطِيكُم وأَدَعُ أَهلَ الصُّفَّةِ تَلَوَّى بُطُونُهم من الجُوعِ» وقال مرةً: «لا أُخْدِمُكُما وأَدَعُ أَهلَ الصُّفَّةِ تَطْوَى»[1].

● ٥٩٧ ـ حدثنا عبد الله[2]، حدثني أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن أبي زياد

= من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩)، وابن ماجه (٢٧٣٩)، والطبري ٤/٢٨١ من طرق عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٠٩١) و(١٢٢٢).

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعضُ أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم.

وقال ابن كثير في «التفسير» ٢/١٩٩ بعد أن نسبه للإمام أحمد والترمذي وابن ماجه وأصحاب التفاسير في شأن الحارث: لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب.

وقال أيضاً: أجمع العلماء من السلف والخلف على أن الدَّيْنَ مقدم على الوصية وذلك عند إمعانِ النظر يُفهم من فحوى الآية الكريمة.

وأعيانُ بني الأم: هم الإخوةُ لأب واحد وأم واحدة مأخوذ من عين الشيء وهو النفيسُ منه، وبنو العلات: هم الذين أمهاتهم مختلفة وأبوهم واحد، يُريد أنهم إذا اجتمعوا توارث الإخوة الأشقاء دون الإخوة لأب.

(١) إسناده قوي. سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ سماعه من عطاء بن السائب قديم.

وأخرجه الحميدي (٤٤) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٣٨).

وقوله: «لا أُخدمكما» أي: لا أعطيكما خادماً يخاطب علياً وفاطمة إذ جاءت تشكو إليه ما تلقى من مشقة في مهنة بيتها، وتطوى: من الطوى وهو الجوع.

(٢) في (ق) و(م) ورد هذا الحديث على أنه من رواية أحمد بن حنبل، والصواب =

القَطَواني، حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرني حَرب أبو سفيان المِنْقَري، حدثنا محمد بن علي أبو جعفر، حدثني عَمّي

عن أبي: أنه رأى رسول الله ﷺ يَسعى بينَ الصَّفَا والمَروةِ في المَسْعَى كاشفاً عن ثَوْبِه، قد بَلَغ إلى رُكْبَتيهِ[1].

● ٥٩٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو كُرَيْب محمد بن العلاء، حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يَزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال:

قال علي: كنتُ آتي النبيَّ ﷺ، فأستأْذِنُ، فإن كان في صَلاةٍ سَبَّح[2]، وإن كانَ في غيرِ صَلاةٍ أَذِنَ لي[3].

= أنه من زيادات ابنه عبد الله على المسند كما جاء في سائر أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢١٠، و«غاية المقصد في زوائد المسند» الورقة ١٢٥.

(١) إسناده حسن، حرب أبو سفيان: هو حرب بن سريج بن المنذر المنقري مختلف فيه، قال أبو الوليد الطيالسي وأحمد بن حنبل وابن عدي: ليس به بأس، وقال ابن معين: ثقة، وقال الدارقطني: صالح، وقال البخاري: فيه نظر، وضعفه العقيلي وابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء، وباقي رجاله ثقات. محمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر، وقوله: حدثني عمي، يعني عم أبيه محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبا القاسم بن الحنفية أخا الحسن والحسين من جهة الأب، وقوله: «عن أبي» يعني جده الأكبر علي بن أبي طالب.

وأخرجه البزار (٦٣٧) عن عبد الرحمن بن الأسود، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا حرب بن سريج، عن محمد بن علي، عن محمد بن الحنفية، عن علي قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يسعى بين الصفا والمروة.

(٢) على حاشية (س) و(ص): تنحنح.

(٣) إسناده مسلسل بالضعفاء، عبيد الله بن زحر مختلف فيه، ضعفه أحمد وابنُ =

٥٩٩ ـ حدثنا سفيان، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، عن أبي جُحَيْفة، قال:

سألْنا علياً: هل عندَكُم من رسول الله ﷺ شيءٌ بعدَ القرآنِ؟ قال: لا والذي فَلَقَ الحَبَّةَ، وبَرَأَ النَّسَمَةَ، إلا فَهْمٌ يُؤْتيهِ الله عز وجل رجلاً في القرآنِ، أو ما في الصحيفةِ. قلتُ: وما في الصحيفةِ؟ قال: العَقْلُ، وفِكَاكُ الأسيرِ، ولا يُقْتَلُ مسلِمٌ بكافرٍ(١).

=المديني وابنُ حبان والحاكم والدارقطني والخطيب، ووثقه أحمد بن صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال البخاري: مقارب الحديث، وعلي بن يزيد ـ وهو الألهاني ـ ضعفه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والترمذي والنسائي، وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف، وقال الأزدي والدارقطني والبرقي: متروك، والقاسم ـ وهو ابن عبد الرحمن الشامي ـ قال أحمد: روى عنه علي بن يزيد أعاجيب، وما أراها إلا من قبل القاسم، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٦٣: وإذا اجتمع في إسناد خبر عُبيد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومطرف: هو ابن طريف الحارثي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وأبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله السُّوائي مشهور بكنيته صحابي معروف، صحب علياً وسماه وهب الخير.

وأخرجه الشافعي ٢/١٠٤، والحميدي (٤٠)، والبخاري (٦٩٠٣)، والنسائي ٨/٢٣، وابن الجارود (٧٩٤)، وأبو يعلى (٤٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٢، والبيهقي ٨/٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١)، وعبد الرزاق (١٨٥٠٨)، والدارمي (٢٣٥٦)، والبخاري (١١١) و(٣٠٤٦) و(٦٩١٥)، وابن ماجه (٢٦٥٨)، والترمذي (١٤١٢)، والطحاوي ٢/١٩٢، والبيهقي ٨/٢٨ من طرق عن مطرف، به.

وأخرجه البزار (٤٨٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به. وانظر=

٦٠٠ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: أخبرني حسن بن محمد بن علي، أخبرني عُبيد الله بن أبي رافع ـ وقال مرةً: إن عُبيد الله بن أبي رافع أخبره ـ

أنه سمع علياً يقول: بعثني رسولُ الله ﷺ أنا والزبيرَ والمِقْدادَ، فقال: «انْطَلِقوا حتى تَأْتُوا رَوْضَةَ خاخٍ، فإنَّ بها ظَعِينةً مَعَها كِتابٌ، فَخُذُوهُ منها». فانطلقنا تَعَادَى بنا خَيْلُنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحنُ بالظَّعينةِ، قلنا: أخرجي الكِتابَ. قالت: ما مَعي من كتاب. قلنا: لَتُخرِجِنَّ الكتابَ أو لَنُلقِيَنَّ[1] الثيابَ. قال: فأخرجتِ الكتابَ من عِقَاصِها، فأخذنا الكتابَ، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطبِ بنِ أبي بَلْتَعَة إلى ناسٍ من المشركين بمكة، يُخبرُهُم ببعض أمر رسولِ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا حاطِبُ، ما هٰذا؟» قال: لا تَعْجَلْ عليَّ، إني كنتُ امْرَأً مُلْصَقاً في قُريش، ولم أكن من أنفُسِها، وكان مَنْ كان مَعَكَ من المهاجرين لهم قَراباتٌ يَحْمُون أهليهم بمكة، ١/٨٠ فأحببتُ إذْ فاتني ذٰلك من النَّسب فيهم أن أتَّخِذ فيهم يَداً يَحْمُون بها قَرابتي، وما فعلتُ ذٰلك كُفْراً، ولا ارتداداً عن دِيني، ولا رِضاً بالكُفْر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه قد صَدَقَكُمْ» فقال عمر: دَعْني

= الحديث رقم (٦١٥).

وقوله: «العقل» أي: الدية، وإنما سميت به، لأنهم كانوا يعقلون فيها الإبل، ويربطونها بفناء دارِ المقتول بالعِقال، وهو الحبل، ووقع في رواية ابنِ ماجه بدل العقل = الديات، والمراد أحكامها ومقاديرها وأصنافها.

وقوله: «وفكاك الأسير» بفتح الفاء وكسرها، أي: أن فيها حكم تخليص الأسير من يد العدو والترغيب في ذلك.

(١) في (م) و(ص): لنقلبن.

أَضْرِبْ عُنُقَ هٰذا المنافق. فقال: «إِنَّه قَدْ شَهِدَ بَدْراً، وما يُدرِيكَ لعلَّ الله قدِ اطَّلَعَ إلى[1] أهلِ بَدْرٍ فقال: اعْمَلُوا ما شِئتُم، فقد غَفَرْتُ لَكُمْ»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار، والحسن بن محمد بن علي: هو ابن محمد بن الحنفية.

وأخرجه الحميدي (٤٩)، والبخاري (٣٠٠٧) و(٤٢٧٤) و(٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥٠)، والترمذي (٣٣٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٨٥)، وأبو يعلى (٣٩٤) و(٣٩٨)، والطبري ٢٨/٥٨، وابن حبان (٦٤٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٤٦، وفي «الدلائل» ٥/١٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٨٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٣٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٧)، والطبري ٢٨/٥٩ من طريق أبي سنان، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن الحارث الأعور، عن علي. والحارث ضعيف، لكن يتقوى بالطريق التي قبله، وسيأتي من طريق أخرى برقم (٨٢٧).

وروضة خاخ: مكان قريب من حمراء الأسد من المدينة.

والظعينة: المرأة، قال ابن الأثير: وأصل الظعينة الراحلة التي يرحل بها ويظعن عليها، أي: يُسار، وقيل للمرأة: ظعينة، لأنها تظعن مع الزوج حيثما ظعن، أو لأنها تحمل على الراحلة إذا ظعنت، وقيل: الظعينة: المرأة في الهودج، ثم قيل للهودج بلا امرأة، وللمرأة بلا هودج: ظعينة.

وقوله: «أو لنلقين» في «حاشية السندي» ١/ورقة ٢٥: «لتلقين» بالتاء المثناة، قال السندي: من الإلقاء على خطاب المرأة، بنون ثقيلة، قالوا: الصواب في العربية حذف الياء، أي: لتُلْقِنَّ بلا ياء، لأن النون الثقيلة إذا اجتمعت مع الياء الساكنة حُذفت الياء لالتقاء الساكنين.

وعِقاصها: أي: ضفائرها، جمع عَقيصة.

وحاطب بن أبي بلتعة: هو من بني راشدة من لخم، وكان حليفاً للزبير بن العوام من =

● ٦٠١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني حَجَّاج بن يوسف الشاعر، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عَوانة، عن عطاء بنِ السائب، عن موسى بنِ سالم أبي جَهْضَم، أن أبا جَعفر حدثه عن أبيه

أن علياً حدثهم: إنَّ رسول الله ﷺ نَهاني عن ثلاثٍ ـ قال: فما أدري له خاصةً، أم للناس عامةً ـ: نهاني عن القَسِّيِّ، والمِيثَرةِ، وأن أقرأ وأنا راكعٌ (١).

= بني أسد بن عبد العزى، ولذلك قال: إني كنت امرءاً ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها.

وقوله: «وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» قال السندي: لعل المراد به أنه تعالى عَلِمَ منهم أنه لا يجيءُ منهم ما ينافي المغفرةَ، فقال لهم ذلك إظهاراً لكمال الرِّضى عنهم، وأنه لا يُتَوَقَّعُ منهم بحسب الأعمِّ الأغلب إلا الخيرُ، وأن المعصية إن وقعت من أحدهم فهي نادرة مغفورة بكثرة الحسنات: ﴿إن الحسناتِ يُذْهِبن السيئات﴾ [هود: ١١٤]، فهذا كناية عن كمال الرِّضى عنهم، وعن كمال صلاح حالهم وتوفيقهم غالباً للخير، وليس المقصود به الإذن في المعاصي كيف شاؤوا، وهذا كما يقول أحد لخادمه أو امرأته إذا رأى الخير منهما: افعَلْ ما شئت في المال والبيت، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عطاء بن السائب قد اختلط وأبو عوانة سمع منه في الصحة والاختلاط، فلا يحتج بحديثه، ثم هو منقطع، فإن علي بن الحسين والد أبي جعفر الباقر لم يدرك جده عليَّ بن أبي طالب، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فقوله: «أن علياً حدثهم» الظاهر أنه يريد به حدث الناس الذين سمعوا منه، والذين حدثوه عنه، لا أنه حدثه هو، ولعل هذا مما خلط فيه عطاء بن السائب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٥٦٤) من طريق أبي حمزة، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وللحديث طريق يتقوى بها انظر الحديث (٧١٠). =

● ٦٠٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وَهْب بن بقية الواسطي، حدثنا عُمر بن يونس ـ يعني اليَمامي ـ، عن عبد الله بن عُمر اليمامي، عن الحسن بن زَيد بن حسن، حدثني أبي، عن أبيه

عن علي، قال: كنتُ عند النبي ﷺ، فأَقبلَ أبو بكرٍ وعمرُ، فقال: «يا عَلِيُّ، هٰذانِ سَيِّدا كُهُولِ أَهلِ الجَنَّةِ وشَبابِها بعد النَّبِيِّينَ والمُرسَلِينَ»(١).

= والقَسّي: ثياب يؤتى بها من مصر فيها حرير، منسوبة إلى بلاد يقال لها: القَسّ. «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/٢٢٦.

والميثرة: من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد حسن، الحسن بن زيد بن حسن بن علي بن علي ابن أبي طالب حديثه عند النسائي، وروى عنه جمع، ووثقه ابن سعد والعجلي وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن معين: ضعيف، وهو والد السيدة نفيسة، وباقي رجاله ثقات. عبد الله بن عمر اليمامي: هو عبد الله بن محمد اليمامي نزيل بغداد المعروف بابن الرومي، ويقال: اسم أبيه عمر، وهو من رجال مسلم.

وأخرجه من طريق الحارث الأعور عن علي الترمذي (٣٦٦٦)، وابن ماجه (٩٥)، والخطيب ١٠/١٩٢ بلفظ «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين، لا تخبرهما يا علي».

وأخرجه من طريق عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن علي الدولابيُّ في «الكنى» ٢/٩٩.

وأخرجه من طريق علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب الترمذي (٣٦٦٥).

وفي الباب عن أنس عن الترمذي (٣٦٦٤) وحسنه.

وعن أبي جحيفة عند ابن ماجه (١٠٠)، وابن حبان (٦٩٠٤)، والدولابي في «الكنى» ١/١٢٠.

وعن جابر عند الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ٩/٥٣.

٦٠٣ ـ أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه، عن رجل

سمع عليّاً يقول: أردتُ أن أخطُب إلى رسولِ الله ﷺ ابنتَه، فقلت: ما لي مِنْ شيءٍ فكيفَ؟ ثم ذكرتُ صِلتَهُ وعائِدَتَه، فخَطَبْتُها إليه، فقال: «هَلْ لَكَ من شيءٍ؟» قلت: لا. قال: «فأينَ دِرْعُكَ الحُطَمِيَّةُ التي أعطَيْتُك يومَ كذا وكذا؟» قال: هيَ عندي. قال: «فأَعْطِنيها[1]» قال: فأعطَيْتُها إيَّاهُ[2].

٦٠٤ ـ حدثنا سُفيان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن مُجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن عليّ: أن فاطمةَ أتتِ النبيَّ ﷺ تَسْتَخْدِمُه، فقال: «ألا أدُلُّكِ على ما هُو خَيْرٌ لكِ من ذٰلك؟ تُسبِّحِينَ ثلاثاً وثلاثينَ، وتُكبِّرِينَ ثلاثاً وثلاثينَ، وتَحْمَدينَ ثلاثاً وثلاثينَ» أحدُها أربعاً وثلاثين[3].

---

(١) في (م) و(س): فأعطها.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذي سمع علياً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ والدِ عبد الله بن أبي نجيح ـ واسمه يسار ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحُميدي (٣٨) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي ٦/١٢٩ـ١٣٠ من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن علي. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن ابن عباس عند أبي داود (٢١٢٥) و(٢١٢٧)، والنسائي ٦/١٣٠. وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند أبي داود (٢١٢٦).

الحُطَمِيَّة قال ابنُ الأثير: هي التي تحطِمُ السيوف، أي: تكسرها، وقيل: هي العريضة الثقيلة، وقيل: هي منسوبة إلى بطن من عبدِ القيس يقال لهم: حطمة بنُ محارب، كانوا يعملون الدروع، وهذا أشبه الأقوال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

● ٦٠٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عبد الأعلى بن حماد النَّرْسي، حدثنا داود بن عبدالرحمٰن، حدثنا أبو عبد الله مَسْلَمَةُ الرازي، عن أبي عَمْرو البَجَلي، عن عبد الملك بن سُفيان الثقفي، عن أبي جعفرٍ محمد بنِ علي، عن مُحمد بنِ الحنفية

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يُحِبُّ العَبْدَ المُؤْمِنَ المُفَتَّنَ التوّابَ»[1].

= وأخرجه الحميدي (٤٣)، والبخاري (٥٣٦٢)، ومسلم (٢٧٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨١٤)، وأبو يعلى (٥٧٨)، وابن حبان (٥٥٢٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٢٧)، والبزار (٦٠٦) و(٦٠٧)، والدارقطني في «العلل» ٣/٢٨٢-٢٨٣ و٢٨٣-٢٨٤ و٢٨٥ من طريق عطاء بن أبي رباح، عن مجاهد، به.

وأخرجه ابن السني (٧٣٩)، والدارقطني في «العلل» ٣/٢٨٦ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه الترمذي (٣٤٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٧٢) من طريق عبيدة، وأبو يعلى (٥٥١) من طريق هبيرة بن يريم، كلاهما عن علي، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وسيأتي برقم (٧٤٠) و(١١٤١) و(١١٤٤) و(١٢٢٩)، وانظر (٥٩٦) و(٨٣٨).

(١) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع، أبو عبد الله مسلمة الرازي لم نَقِفْ له على ترجمة، ولم يرد في «تعجيل المنفعة» وهو مِن شرطه، وأبو عمرو البجلي ـ اسمه عبيدة بن عبد الرحمٰن ـ قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/١٩٩: يروي الموضوعات عن الثقات لا يَحلُّ الاحتجاج به بحال، وعبد الملك بن سفيان الثقفي مجهول.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧٨-١٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٣) عن عبد الأعلى بن حماد، به. وسيأتي برقم (٨١٠) والمفتن بفتح التاء المشددة: هو الذي يُفتن ويمتحن بالذنوب.

● ٦٠٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن عبد الله بن نُمير، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن المُنذر، عن مُحمد بن علي

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فكنتُ أَستَحْيي أَن أَسأَلَ رسولَ الله ﷺ لمكان ابنَتِه، فأَمَرْتُ المِقْدادَ فَسأَله، فقال: «يَغْسِلُ ذَكَرَه ويَتَوضَّأُ»(١).

● ٦٠٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عقبة بن مُكْرَم الكوفي، حدثنا يونس بن بُكَيْر، حدثنا محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة. وعن عُبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه

عن علي، قالا: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَن أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صَلاةٍ»(٢).

٦٠٨ ـ حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، حدثنا مُغيرة بن مِقْسَم، حدثني الحارث

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المنذر: هو ابن يعلى الثوري الكوفي.
وأخرجه مسلم (٣٠٣) (١٧) من طريق هُشيم، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البزارُ (٦٥٠) و(٦٥٩) من طريقين عن محمد بن الحنفية، به. وقد تقدم برقم (٦١٨) وانظر (٦٦٢) و(١٠٠٩) و(١٠٢٨) و(١٠٧١).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات، عقبة بن مكرم ثقة من رجال مسلم، ويونس بن بُكير روى له مسلم متابعة وهو ثقة، ومحمد بن إسحاق: هو ابن يسار المطلبي مولاهم وهو صدوق حسنُ الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعن، وباقي السند من رجال الشيخين.
وسيأتي برقم (٩٦٨) عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن إسحاق، حدثني عمي عبد الرحمٰن بن يسار، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن علي.
وفي الباب عن أبي هريرة وسيأتي في «المسند» ٢/٢٤٥، وعن عائشة عند ابن حبان (١٠٦٩) والبزار (٤٩٣).

العُكْلي، عن عبد الله بن نُجَيّ، قال:

قال عليّ: كانَ لي من رسولِ الله ﷺ مَدخَلانِ بالليل والنهار، وكنتُ إذا دخلتُ عليه وهو يُصَلِّي تَنَحْنَحَ، فأتيتُه ذاتَ ليلة، فقال: «أَتَدْرِي ما أَحْدَثَ الملَكُ الليلةَ؟ كنتُ أُصَلِّي، فسمعتُ خَشْفَةً في الدَّارِ، فخرجتُ فإذا جبريلُ عليه السلام، فقال: ما زِلْتُ هٰذه الليلةَ أَنتَظِرُكَ، إن في بَيْتِكَ كَلْباً، فلم أَستَطِعِ الدُّخُولَ، وإنا لا نَدْخُلُ بيتاً فيه كَلْبٌ ولا جُنُبٌ ولا تِمثالٌ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن نجي قال البخاري وأبو أحمد بن عدي: فيه نظر، وقال الدارقطني: ليس بقوي في الحديث، وجهَّله الشافعي، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم إنه لم يسمع من علي بينه وبينه أبوه كما قال ابن معين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٤٢ و٦٠٨، وابن ماجه (٣٠٧٨)، والنسائي ٣/١٢ من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٠٤) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن ابن عياش، عن المغيرة، عن الحارث، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبد الله بن نجي، به. بزيادة أبي زرعة بين الحارث وبين عبد الله بن نجي.

وأخرجه النسائي ٣/١٢، وأبو يعلى (٥٩٢)، وابن خزيمة (٩٠٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن المغيرة، به. بزيادة أبي زرعة.

وأخرجه كذلك الدارمي (٢٦٦٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عمارة بن القعقاع، عن الحارث، به.

وأخرجه البزار (٨٨١) من طريق عبد الواحد بن زياد أيضاً، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، به. بإسقاط الحارث.

وأخرجه البزار (٨٨٣) من طريق عبد الواحد، عن سالم بن أبي حفصة، عن عبد الله بن نجي، به. وانظر (٥٧٠). =

٦٠٩ ـ حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، حدثنا أبو إسحاق، عن شُرَيح بن النُّعمان الهمداني

عن علي بن أبي طالب قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بالمُقابَلةِ، أو بمُدابَرةٍ[1]، أو شَرْقاء، أَوْ خَرْقَاءَ، أو جَدْعاء[2].

= وأصل الحديث في «الصحيحين» من حديث أبي طلحة ومن حديث عائشة بلفظ: «إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة»، ويأتيان في «المسند» ٤/٢٨ و٦/١٤٢-١٤٣.

والخشفة، قال السندي: قيل: هي بفتح فسكون: الحس والحركة، وقيل: الصوت، وبفتحتين: الحركة، وقيل: هما بمعنى، وكذلك الخشف. و«إنَّا»: أي: ملائكة الرحمة والبركة والوحي ونحو ذلك، وإلا فالكرام الكاتبون يدخلون كل بيت.

(١) على حاشية (س) و(ص): أو بالمدابرة.

(٢) حسن، وهذا إسناد ضعيف، أبو بكر بن عياش سماعه من أبي إسحاق ليس بذاك القوي، قاله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٣٥، وأبو إسحاق أيضاً لم يسمع هذا الحديث من شريح بن النعمان، بينهما سعيد بن عمرو بن أشوع، فقد أورد الحاكم في «المستدرك» ٤/٢٢٤ عن قيس بن الربيع بعد أن ساق هذا الحديث من طريقه عن أبي إسحاق، به، أنه قال: قلت لأبي إسحاق: سمعتَه من شريح؟ قال: حدثني ابنُ أشوع عنه، وأورد هذا أيضاً الدارقطني في «العلل» ٣/٢٣٩. وسعيد بن عمرو بن أشوع ثقة من رجال الشيخين.

ثم قال الدارقطني: ورواه الجراح بن الضحاك عن أبي إسحاق عن سعيد بن أشوع عن شريح بن النعمان عن علي مرفوعاً، وكذلك رواه قيس بن الربيع عن ابن أشوع سمعه منه مرفوعاً.

ورواه الثوري عن ابن أشوع عن شريح عن علي موقوفاً، ويشبه أن يكون القولُ قولَ الثوري، والله أعلم. ثم ساقه بسنده إلى سفيان الثوري.

وكذلك أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٣٠ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان، به مرفوعاً، وقال: لم يثبت رفعه. ثم ساقه من طريق أبي =

٨١/١ ٦١٠ - حدثنا جَريرُ بن عبد الحميد، عن منصور، عن هِلال، عن وَهْب بن الأجدع

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُصَلَّى بعدَ العصر إلَّا أن تَكُونَ الشَّمْسُ بَيضاءَ مُرتَفِعَةً»(١).

= نعيم ووكيع عن سفيان الثوري عن سعيد بن أشوع قال: سمعت شريح بن النعمان يقول: لا مقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء، سليمة العين والأذن.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٤٢)، والنسائي ٧/٢١٧، وابن الجارود (٩٠٦)، والطحاوي ٤/١٦٩، والحاكم ٤/٢٢٤ من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي ٧/٢١٧، والطحاوي ٤/١٦٩ من طريق زياد بن خيثمة، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٨٥١) و(١٠٦١) و(١٢٧٥).

والمقابلة: هي التي قُطِعَ من مقدم أذنها، والمدابرة: هي التي قطع من مؤخر أذنها شيء ثم يترك معلقاً فيها، والشرقاء: المشقوقة الأذن باثنتين، والخرقاء: التي في أذنها ثقب مستدير، والجدعاء: المقطوعة الأذن أو الأنف أو الشفة.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير وهب بن الأجدع فمن رجال أبي داود والنسائي، روى عنه هلال بن يساف والشعبي، ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأورده ابنُ سعد في الطبقة الأولى من أهلِ الكُوفة، وقال: كان قليلَ الحديث. منصور: هو ابن المعتمر. وقوله في هٰذا الحديث: «إلا أن تكونَ الشمس بيضاء مرتفعة»، مخالف لما في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة وأبي سعيد وعائشة وغيرهم من النهي المطلقِ عن الصلاة بعد العصر. انظر «سنن البيهقي» ٢/٤٥٩، و«تلخيص الحبير» ١/١٨٥.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٤٨-٣٤٩، والنسائي ١/٢٨٠، وأبو يعلى (٥٨١)، وابن خزيمة (١٢٨٤)، وابن حبان (١٥٦٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد، وصححه في «طرح التثريب» ٢/١٨٧، وحسنه في «الفتح» ٢/٦١. وسيأتي برقم (١٠٧٣) و(١١٩٤)، وانظر (١٠٧٦). =

٦١١ ـ حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عَجْلان، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، عن ابن عباس

عن علي، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أقرأَ وأنا راكعٌ، وعن خاتَمِ الذَّهَبِ، وعن القَسِّيّ والمُعَصْفَر(١).

٦١٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن الحَكَم بن عُتَيبة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

جاءَ أبو موسى إلى الحسن بن عليّ يَعودُه، فقال له علي: أعائداً جئتَ أم شامتاً؟ قال: لا، بل عائداً. قال: فقالَ له علي: إنْ كنتَ جئتَ عائداً، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا عادَ الرَّجُل أخاهُ المُسلِمَ، مَشَى في خِرَافَةِ الجنةِ حتى يَجلِسَ، فإذا جَلَس غَمَرتْهُ الرَّحْمَةُ، فإن كان غُدْوَةً صَلَّى عليه سَبْعُونَ أَلفَ مَلَكٍ حتى يُمْسِيَ، وإن كان مساءً صَلَّى

= قوله: «إلا أن تكون الشمس...»، قال السندي: يدل على أن النهي إنما هو عن الصلاة عند الغروب لا عن الصلاة بعد العصر، وقد جاء النهي بعد العصر مطلقاً، وهٰذا الحديث رجاله ثقات كأحاديث الإطلاق، وقد جاءت أحاديث أخر موافقة لهٰذا الحديث الدال على التقييد أيضاً، فالوجه أن يقال: إن النهي عن الصلاة بعد العصر مطلقاً لئلا تكون ذريعة إلى الصلاة وقت الغروب، وعلى هٰذا التأويل يدل بعض الروايات عن عمر وغيره، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح وإسناده حسن، ابن عجلان ـ وهو محمد ـ أخرج له مسلم متابعة، وهو صدوق، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٨٠) (٢١٣)، والبزار (٤٥٧)، والنسائي ٢/١٨٨ و٨/١٩١، وأبو يعلى (٣٠٤) و(٥٣٧)، وأبو عوانة ٢/١٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٨٠) (٢١٢) (٢١٣)، والبزار (٤٥٨) و(٤٥٩)، والنسائي ٢/١٨٨ =

عليهِ سَبْعُونَ أَلفَ مَلَكٍ حتى يُصْبِحَ»[1].

= و٢١٧، و٨/١٦٧، وأبو يعلى (٦٠٣) و(٦٠٤)، وأبو عوانة ٢/١٧١ و١٧٢، وأبو نعيم ٩/٢١-٢٢، والخطيب ٦/٢٤٣ من طريقين عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، به. وسيأتي برقم (٨٢٩) و(٨٣١) و(٩٣٩) و(١٠٠٤)، وانظر (٦٠١) و(٧١٠).

(١) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختُلِفَ في وقفه ورفعه، والوقفُ أصح.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٤، وهناد في «الزهد» (٣٧٢)، وأبو داود (٣٠٩٩)، وابن ماجه (١٤٤٢)، والبزار (٦٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٤)، وأبو يعلى (٢٦٢)، والحاكم ١/٣٤١-٣٤٢ و٣٤٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٨٠ وفي «الشعب» (٩١٧٣) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لأن جماعةً من الرواة أوقفوه عن الحكم بنِ عُتيبة ومنصور بن المعتمر، عن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه من حديث شعبة وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة، ووافقه الذهبي.

قال الدارقطني في «العلل» ٣/٢٦٧ وقد سئل عن هٰذا الحديث: هو حديث رواه الحكمُ بنُ عُتيبة واختلف عنه، فرواه الأعمشُ عن الحكم، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي ليلى عن علي.

حدث به عن الأعمش كذلك أبو شهاب الحناط، وأبو معاوية الضرير، وأبو بكر بن عياش، فأما أبو شهاب فوقفه على عليّ، ورفعه الآخران عن الأعمش.

ورواه شعبة عن الحكم فخالف روايةَ الأعمش، رواه عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي واختلف عن شعبة في رفعه، فرفعه محمد بن أبي عدي، وأبو عبد الرحمن المقرىء.

قلنا: أما حديث ابن أبي عدي: فأخرجه الحاكم ١/٣٥٠ بإثر حديث أبي معاوية من طريق محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن شعبة، بهذا الإسناد. ثم قال: هٰذا من النوع الذي ذكرته غير مرة أن هذا لا يُعلل ذلك، فإن أبا معاوية أحفظ أصحاب =

. . . . . .

= الأعمش، والأعمش أعرف بحديث الحكم من غيره.

وأما حديث المقرىء: فقد أخرجه البيهقي ٣/٣٨١ من طريق عبد الله بن أحمد بن زكريا، عن المقرىء، عن شعبة، به. وسيأتي حديث المقرىء هذا في «المسند» برقم (٩٧٥). ثم قال: وكذلك رواه محمد بن أبي عدي عن شعبة مرفوعاً ورواه محمد بن كثير (وقد تحرف في المطبوع منه إلى محمد بن أبي كثير) عن شعبة موقوفاً.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد الفاكهي ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة فذكر الحديث بنحوه وزاد، قال: قال لي ابن أبي مسرة: ثم وقفه المقرىء بعد ذلك على عليّ رضي الله عنه ولم يذكر النبي ﷺ، وقال: بلغني أن عبد الملك الجُدِّي يقفه وهو أحفظ مني.

ثم قال الدارقطني: ووقفه غيرهما من أصحاب شعبة.

قلنا: منهم محمد بن كثير، فقد أخرجه أبو داود (٣٠٩٨) عن محمد بن كثير، عن شعبة، به موقوفاً.

ومنهم محمد بن جعفر وسيأتي عند المؤلف برقم (٩٧٦).

قال الدارقطني: ويشبه أن يكونَ القولُ قول شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي موقوفاً لكثرة من رواه عن شعبة كذلك.

قلنا: وكذا أخرجه أبو داود (٣١٠٠) من طريق جرير، عن منصور، عن الحكم، به، موقوفاً أيضاً، ثم قال: أسند هٰذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٤ من طريق شريك، عن علقمة بن مرثد، عن بعض آل أبي موسى الأشعري: أنه أتى علياً... من قوله، وفيه شريك بن عبد الله وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه أيضاً ٣/٢٣٥ عن عبد الله بن نمير، عن موسى الجهني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه: أن أبا موسى انطلق عائداً للحسن... من قول الحسن. وهذا سند صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٠٢) و(٧٥٤) و(١١٦٦).

وقوله «خِرافة الجنة» بكسر الخاء، قال المنذري: أي في اجتناء ثمر الجنة.

● ٦١٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا سُويد بن سَعيد، في سنة ست وعشرين ومئتين، حدثنا مسلم بن خالد الزَّنْجي ـ قال أبو عبدالرحمٰن: قلت لسُويد: ولمَ سُمِّيَ الزَّنجي؟ قال: كان شديدَ السَّوادِ[1] ـ، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن زَيد بن علي بنِ الحسين، عن أبيه، عن عُبيد الله بنِ أبي رافع

عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ وَقَف بعَرفة، وهو مُرْدِفٌ أُسامةَ بن زيد، فقال: «هٰذا مَوْقِفٌ، وكلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ» ثم دَفَعَ فجعل يسير العَنَقَ، والناسُ يَضْرِبُونَ يميناً وشمالاً، وهو يَلْتَفِتُ ويقول: «السَّكينةَ أيُّها النَّاسُ، السَّكينةَ أيُّها النَّاسُ» حتى جاءَ المُزْدَلِفَةَ، فجمعَ بين الصَّلاتَيْنِ.

ثم وَقَفَ بالمزدلفة، فأردف الفضلَ بن عباس، ثم وقف على قُزَحَ، فقال: «هٰذا الموقِفُ، وكلُّ المُزدلفةِ مَوقِفٌ» ثم دَفَع، فجعل يَسير العَنَق، والناسُ يَضربُون يميناً وشمالاً، وهو يلتفتُ ويقول: «السَّكينةَ أيُّها النَّاسُ، السَّكينةَ أيُّها النَّاسُ» فلما وَقَفَ على مُحَسِّرٍ قَرَعَ راحلتَه فخَبَّتْ به، حتى خَرَجَتْ من الوادي، ثم سار سِيرَتَه، حتى أتى الجَمْرَةَ، ثم دخل المنْحَرَ، فقال: «هٰذا المَنْحَرُ، وكلُّ مِنى مَنْحَرٌ»... فذكر مثلَ حديث أحمد بن عَبْدة، عن المغيرة بن عبدالرحمٰن، مثلَه، أو نحوَه[2].

---

(١) وقال إبراهيم الحربي: إنما سمي الزنجي، لأنه كان أشقر كالبصلة. وقال ابن سعد: حدثنا أبو بكر بن محمد المكي، قال: كان مسلم بن خالد أبيض مشرباً بحمرة وإنما قيل له الزنجي، لمحبته التمر، قالت له جاريته: ما أنت إلا زنجي لأكل التمر فبقي عليه هذا اللقب.

(٢) حديث حسن، سويد بن سعيد ومسلم بن خالد ـ وإن كان فيهما كلام ـ قد =

● ٦١٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسماعيل أبو مَعمر، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن زيد بن جَبِيرة، عن داود بن الحُصَيْن، عن عُبيد الله بنِ أبي رافع

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُبْغِضُ العَرَبَ إلا مُنافِقٌ»(١).

٦١٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه، قال:

خَطَبَنا عليٌّ، فقال: مَنْ زَعَمَ أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتابَ الله وهٰذه الصحيفةَ ـ صَحيفة فيها أسنانُ الإبل وأشياءُ من الجِرَاحَاتِ ـ، فقد كَذَبَ، قال: وفيها: قال رسول الله ﷺ: «المدينةُ حَرَمٌ ما بينَ عَيْرٍ إلى

= توبعا، وعبدالرحمٰن بن الحارث ـ وهو ابن عياش بن أبي ربيعة ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن علي، فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة، وقد تقدم برقم (٥٢٥) و(٥٦٤) من طريق أحمد بن عبدة، عن المغيرة، التي أحال عليها عبد الله في آخر هٰذا الحديث، وانظر (٥٦٢).

و«سِيرته»، قال السندي: بكسر السين، أي: هيئته وطريقته في السير، فنصبه على أنه مصدر للنوع.

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وزيد بن جبيرة ـ وهو ابن محمود المدني ـ ضعيف جداً، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً، متروك الحديث لا يُكتب حديثه، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ضعيف. إسماعيل أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن الهلالي القطيعي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٥٩ قال: حدثنا صدقة بن منصور الحراني، حدثنا أبو معمر، بهذا الإسناد إلا أنه جعله من مسند عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ!

ثَوْرٍ، فمَنْ أَحدَثَ فيها حَدَثاً أو آوَى مُحْدِثاً، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والناسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقبَلُ الله منه يومَ القيامةِ عَدْلاً ولا صَرْفاً، ومن ادَّعى إلى غيرِ أَبيه، أو تَولَّى غيرَ مَوالِيهِ، فعليه لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمعينَ، لا يَقبَلُ الله منه يومَ القيامةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً، وذِمَّةُ المُسلِمينَ واحدةٌ، يَسْعَى بها أَدْناهُمْ»(١).

٦١٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمة، عن سُوَيد بن غَفَلة، قال:

قال علي: إذا حَدَّثْتُكُم عن رسول الله ﷺ حديثاً فَلأَنْ أَخِرَّ من

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم التيمي: هو إبراهيمُ بنُ يزيد بن شريك التيمي، وأخطأ الحافظُ في «التقريب» فنسبه إلى التدليس وهو بريء منه لم يصفه بذلك أحد فيما نعلم، حتى هو لم يذكره في «طبقات المدلسين».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٩٨، ومسلم (١٣٧٠) وص١١٤٧ (٢٠)، والترمذي (٢١٢٧)، وأبو يعلى (٢٦٣) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤)، والبخاري (٣١٧٢) و(٦٧٥٥) و(٧٣٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٨)، وابن حبان (٣٧١٦) من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (١٠٣٧)، وانظر (٥٩٩) و(٩٥٩).

عَيْر وثور جبلان بالمدينة، وقد أخطأ من نَفَى وجود جبل ثور في المدينة، وردّه عليه غير واحد من أهل العلم، انظر التحقيق الجيد الذي كتبه الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله فيما علّقه على «صحيح مسلم» عند الحديث رقم (١٣٧٠).

وقال السندي: ذكر المتقدمون أن ثوراً غير معلوم بالمدينة، فقيل: هٰذا غلط، وقيل غير ذٰلك، وكأنه لذٰلك لم يقل بعض العلماء بحرم المدينة، لكن المتأخرون كالطبري وغيره قالوا: هو جبل صغير يدور خلف أحد، وقالوا: إنهم حققوا ذٰلك من العرب العارفين بتلك الأراضي، وإنما خفي عن أكابر العلماء لعدم شهرته وعدم بحثهم عنه.

السَّماءِ أَحبُّ إليَّ من أَنْ أَكْذِبَ عليه، وإذا حَدَّثْتُكُمْ عن غَيره فإنما أنا رجلٌ مُحارب، والحربُ خَدْعَةٌ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَخرُجُ في آخرِ الزَّمانِ أقوامٌ أحداثُ الأَسْنانِ، سُفهاءُ الأَحلام، يقولونَ مِنْ خَير قولِ البَريَّةِ، لا يُجاوِزُ إيمانُهُمْ حَناجِرَهم، فأَيْنَما لَقِيتُموهُمْ فاقْتُلُوهُم، فإنَّ قَتْلَهُم أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلهم يَوْمَ القيامةِ»(١).

٦١٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعمَشُ، عن مُسلم، عن شُتَيْر بن شَكَل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خيثمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن أبي سَبْرَة الجعفي الكوفي، وسويد بنُ غفلة مخضرم من كبارِ التابعين قَدِمَ المدينة يومَ دُفِنَ النبي ﷺ، وكان مسلماً في حياته ثم نزل الكوفة، ومات سنة ثمانين، وله مئة وثلاثون سنة.

وأخرجه مسلم (١٠٦٦)، والبزار (٥٦٨)، وأبو يعلى (٢٦١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٠، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ٤٣٠ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٢٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٨٩)، والطبراني في «الصغير» (١٠٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٤) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨)، والبزار (٥٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢١٩ من طرق عن سويد بن غفلة، به. وسيأتي برقم (٩١٢) و(١٠٨٦).

قوله: «خدعة»، قال السندي: قال الدَّمِيري: فيه لغات أفصحها الفتح والسكون، ويجوز الضمُّ مع السكون، أو مع الفتح، واتَّفَقَ العلماءُ على جواز خداع الكفار في الحرب كيف أمكن، إلا بنَقْض عهد أو أمان، فلا يَحِلُّ.

وظاهره: أنه لا فَرْقَ بين الوجوه المذكورة، إلا أن كلام غيره يقتضي الفرق، فبفتح الخاء للمرة، أي: إن الحرب ينقضي أمرُها بخَدْعة واحدة، فإنها قد تقوم مقام تمام الحرب، وبالضم مع السكون: اسم من الخداع، وبالضم مع الفتح معناه: أنها تعتاد الخداع وتكثره، كاللُّعَبَة والضُّحَكَة: لمن يُكثِر اللعب والضحك، أي: إن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم، والله تعالى أعلم.

٨٢/١ عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزاب: «شَغَلُونا عن صَلاةِ الوُسْطى، صلاةِ العَصْرِ، ملأَ اللهُ قُبُورَهم وبُيوتَهُم ناراً» ثم صلاَّها بين العِشاءَين: بين المغربِ والعشاءِ(١).

٦١٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مُنذر أبي يَعْلى، عن محمد بن الحنفية

عن علي، قال: كان رجلاً مَذَّاءً، فاستَحْيَى أن يَسأَل النبي ﷺ عن المَذْي، قال: فقال للمِقْدادِ: سَلْ لي رسولَ الله ﷺ عن المَذْي. قال: فسأله، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فِيهِ الوُضُوءُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شتير بن شكل، فمن رجال مسلم. مسلم: هو ابن صُبيح الهمداني أبو الضحى الكوفي العطار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٣، ومسلم (٦٢٧) (٢٠٥)، وأبو يعلى (٣٩٢)، والطبري ٢/٥٥٨، وابن خزيمة (١٣٣٧) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٥٨)، وأبو يعلى (٣٩١)، وابن خزيمة (١٣٣٧) من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٩١١) و(١٠٣٦) و(١٢٤٦) و(١٢٩٩). وانظر (٥٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منذر أبو يعلى: هو منذر بن يعلى الثوري، ومحمد بن الحنفية: هو محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي.

وأخرجه مسلم (٣٠٣) (١٧)، وأبو يعلى (٤٥٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٤)، وابن أبي شيبة ١/٩٠، والبخاري (١٣٢) و(١٧٨)، والطحاوي ١/٤٦ من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٨١١) و(١٠١٠) و(١١٨٢)، وقد تقدم برقم (٦٠٦).

٦١٩ ـ حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا حجَّاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يقرأَ الرَّجُلُ وهو راكعٌ أو ساجدٌ[١].

٦٢٠ ـ حدثنا أبو معاوية، عن[٢] الأعمش، عن سَعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمِيّ

عن علي، قال: قلت: يا رسولَ الله، ما لَكَ تَنَوَّقُ في قُريشٍ وتَدَعُنا؟ قال: «وعندَكُمْ شيءٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ، ابنةُ حَمْزة. قال: «إنَّها لا تَحِلُّ لي، هي ابنةُ أَخِي من الرَّضَاعَةِ»[٣].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث ـ وهو ابن عبد الله الأعور ـ.
وأخرجه البزار (٨٤٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.
وله طريق آخر صحيح يأتي برقم (٩٢٤). وانظر رقم (٧١٠) و(١٢٤٤). وفي الباب عن ابن عباس وسيأتي في «المسند» (١٩٠٠).

(٢) في (س) و(ق) وعلى حاشية (ص): حدثنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٨٧، ومسلم (١٤٤٦) (١١)، والبزار (٥٨٧)، والنسائي ٦/٩٩، وأبو يعلى (٢٦٥) و(٣٧٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (١٤٤٦) (١١)، وأبو يعلى (٣٨٠) من طريق جرير، عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٩١٤) و(١٠٣٨) و(١٠٩٩) و(١٣٥٨).
وقوله: «مالك تَنَوَّقُ في قريش»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٢٣: هو بتاء مثنَّاة فوق مفتوحة ثم نون مفتوحة ثم واو مفتوحة مشددة ثم قاف، أي: تختار وتبالغ في الاختيار، قال القاضي: وضبطه بعضهم بنائين مثناتين الثانية مضمومة، أي: تميل.

٦٢١ ـ حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمش، عن سَعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: كان رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ جالساً، وفي يده عودٌ يَنْكُتُ به، قال: فرفع رأسَه فقال: «ما مِنْكُمْ من نَفْسٍ إلا وقد عُلِمَ مَنْزِلُها من الجَنَّةِ والنار» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، فلِمَ نَعمَلُ؟ قال: «اعْمَلُوا، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ له: ﴿أَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَى وصَدَّقَ بالحُسْنَى فسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وأَمَّا مَنْ بَخِلَ واسْتَغْنى وكَذَّبَ بالحُسْنى فسَنُيَسِّرُهُ لِلعُسْرَى﴾ [الليل: ٥ـ١٠]»[1].

٦٢٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عَبْدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: بَعَثَ رسول الله ﷺ سَرِيَّة، واستَعْمَلَ عليهم رجلاً من الأنصارِ، قال: فلمَّا خَرَجُوا، قال: وَجَدَ عليهم في شيءٍ، قال: فقال لهم: أليس قد أَمَرَكُم رسولُ الله ﷺ أن تُطِيعُوني؟ قال: قالوا: بَلَى. قال: فقال: اجمَعُوا حَطَباً. ثم دعا بنارٍ فأَضْرَمَها فيه، ثم قال: عَزَمْتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٧) (٧)، وابن ماجه (٧٨)، والبزار (٥٨٤) و(٥٨٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٤٦) و(٤٩٤٩) و(٦٢١٧) و(٦٦٠٥) و(٧٥٥٢)، وفي «الأدب المفرد» (٩٠٣)، ومسلم (٢٦٤٧) (٧)، والترمذي (٢١٣٦)، وابن حبان (٣٣٤) و(٣٣٥)، والآجري في «الشريعة» ص١٧٢ من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (١٠٦٧) و(١٠٦٨) و(١١١٠) و(١١٨١) و(١٣٤٩).

عليكم: لَتَدْخُلُنَّها. قال: فهَمَّ القومُ أن يَدخُلُوها، قال: فقال لهم شابٌّ منهم: إنما فَرَرْتُم إلى رسول الله ﷺ من النار، فلا تَعْجَلوا حتى تَلْقَوا النبيَّ ﷺ، فإنْ أَمَرَكُم أن تَدخُلوها فادخُلُوها. قال: فرجعوا إلى النبيِّ ﷺ فأخبروه، فقال لهم: «لو دَخَلْتُمُوها ما خَرَجْتُم منها أبداً، إنَّما الطَّاعَةُ في المَعْرُوفِ»(١).

٦٢٣ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن عَمرو، قال: حدثني واقد بن عَمرو بن سَعد بن معاذ، قال:

شَهِدْتُ جنازةً في بني سَلِمة، فقُمْتُ، فقال لي نافع بن جُبير: اجلِسْ، فإنِّي سأُخبِرُكَ في هٰذا بثَبَتٍ: حدثني مسعودُ بن الحَكَم الزُّرَقي، أنه سمع عليَّ بن أبي طالب برَحْبَةِ الكوفَةِ، وهو يقول: كان رسولُ الله ﷺ أَمَرَنَا بالقِيام في الجِنازةِ، ثم جَلَسَ بعدَ ذٰلك وأَمَرَنا بالجُلُوسِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٤٠) (٤٠)، والبزار (٥٨٥) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩) و(١٠٩)، والبخاري (٤٣٤٠) و(٧١٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٢٢)، وأبو عوانة ٤/٤٥٤ من طرق عن الأعمش، به. وقد تحرف في المطبوع من مسند الطيالسي ـ الموضع الثاني ـ «شعبة عن الأعمش عن سعد بن عبيدة» إلى «شعبة بن عبيدة»، بإسقاط «عن الأعمش عن سعد».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٢٢)، وأبو عوانة ٤/٤٥١-٤٥٢ من طريقين عن سعد بن عبيدة، به. وسيأتي برقم (٧٢٤) و(١٠١٨) و(١٠٦٥) و(١٠٩٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٦٢٤ ـ حدثنا إسماعيل، عن سَعيد بن أبي عَرُوبة، عن عبد الله الدَّاناج، عن حُضَين أبي ساسَان الرَّقاشِيّ، قال:

إنَّه قَدِمَ ناسٌ من أهلِ الكوفة على عثمانَ، فأخبروه بما كان من أمر الـوليدِ ـ أي: بشُربه الخمرَ ـ فكلَّمه عَليٌّ في ذٰلك، فقال: دُونَكَ ابنَ عَمِّكَ، فأَقِم عليه الحدَّ. فقال: يا حَسَنُ، قم فاجلِدْه. قال: ما أنتَ من هٰذا في شيءٍ، وَلِّ هٰذا غيرَك. قال: بل ضَعُفتَ ووَهَنْتَ وعَجَزْتَ، قم يا عبـدَ الله بنَ جعفـرٍ. فجعل عبدُ الله يَضْربُه، ويَعُدُّ عليٌّ، حتى بلَغَ أربعينَ، ثم قال: أَمسِكْ ـ أو قَالَ: كُفَّ ـ جَلَدَ رسولُ الله ﷺ أربعينَ، وأبو بكرٍ أربعينَ، وكمَّلَها عمرُ ثمانينَ، وكلٌّ سُنَّةٌ(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣)، والطحاوي ١/٤٨٨، وابن حبان (٣٠٥٦)، والبيهقي ٤/٢٧ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/٢٣٢، وعبد الرزاق (٦٣١٤)، والحميدي (٥١)، ومسلم (٩٦٢) (٨٢) (٨٣)، وأبـو داود (٣١٧٥)، والترمذي (١٠٤٤)، والنسائي ٤/٧٧، وأبو يعلى (٢٧٣) و(٣٠٨)، والـطحـاوي ١/٤٨٨، وابن حبـان (٣٠٥٤) و(٣٠٥٥)، والبيهقي ٤/٢٧ من طريق يحيى بن سعيد الأنصـاري، عن واقـد بن عمرو، به. وقد سقط من المطبوع من عبد الرزاق «واقد بن عمرو».

وأخرجه البزار (٩٠٨) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن نافع بن جبير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣١٢)، والبزار (٩٠٩) و(٩١٠)، والطحاوي ١/٤٨٨ من طرق عن مسعـود بن الحكم، به. وقـد وقع في المطبوع من الطحاوي «إسماعيل بن الحكم بن مسعود عن أبيه»، وهو خطأ. وسيأتي برقم (٦٣١) و(١٠٩٤) و(١١٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حضين ـ وهو=

٦٢٥ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن طَلْحة بن يزيد بن رُكَانة، عن عُبيد الله الخَولاني

عن ابن عبَّاس قال: دخل عَليَّ عَلِيٌّ بيتي، فدعا بوَضوءٍ، فجِئْنا[1] بقَعْبٍ يأْخُذُ المُدّ أو قريبَه، حتى وُضِعَ بين يديه، وقد بالَ، فقال: يا ابنَ عباسٍ، ألا أتوضَّأُ لَك وُضُوءَ رسول الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، فِدَاكَ أبي وأُمِّي. قال: فوُضِعَ له إناءٌ، فغَسَل يديهِ، ثم مَضْمَضَ، واسْتَنْشَقَ، واستَنْثَر، ثم أخذ بيديهِ فصَكَّ بهما وَجْهَهُ، وألْقَم إبهامَهُ ما أقبَلَ من أُذُنيهِ، قال: ثم عاد في مثل ذٰلك ثلاثاً، ثم أخذ كفّاً من ماءٍ بيده اليُمْنى، فأفْرَغَها على ناصيتِهِ، ثم أرسلها تَسِيلُ على وَجْهِه، ثم غَسَلَ يَدَه اليُمْنى ٨٣/١

= ابن المنذر بن الحارث الرقاشي ـ فمن رجال مسلم. عبد الله الداناج: هو عبد الله بن فيروز، والداناج: هو العالم بالفارسية.

وأخرجه مسلم (١٧٠٧) (٣٨)، وأبو داود (٤٤٨١)، وابن ماجه (٢٥٧١)، وأبو يعلى (٥٩٨) من طريق إسماعيل بن عُلية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٦٩) من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧٣)، والدارمي (٢٣١٢)، ومسلم (١٧٠٧) (٣٨)، وأبو داود (٤٤٨٠)، وابن ماجه (٢٥٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٠)، وأبو يعلى (٥٠٤) من طريق عبد العزيز بن المختار، عن عبد الله الداناج، به. وسيأتي برقم (١١٨٤) و(١٢٣٠).

قوله: «وكلَّ سنة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٢١٦: معناه أن فِعْلَ النبي ﷺ وأبي بكر سنة يُعمل بها، وكذا فِعل عمر، ولكن فعل النبي ﷺ وأبي بكر أحبُّ إليَّ (كما في رواية لمسلم).

(١) على حاشية (س) و(ص): فجئته.

إلى المِرْفَقِ ثَلاثاً، ثم يده الأُخرى مثل ذٰلك، ثم مَسح برأسه وأُذنيه من ظُهورِهما، ثم أَخذ بكفَّيْهِ من الماءِ، فصَكَّ بهما على قدميهِ، وفيهما النَّعْلُ، ثم قَلَبَها بها، ثم على الرِّجل الأُخرى مثل ذٰلك. قال: فقلتُ: وفي النَّعلينِ؟ قال: وفي النَّعلينِ. قلتُ: وفي النَّعلينِ؟ قال: وفي النَّعلينِ. قلتُ: وفي النَّعلينِ؟ قال: وفي النَّعلينِ[1].

٦٢٦ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن محمد، عن عَبيدة

عن علي قال: ذُكِرَ الخَوارج فقال: فيهم مُخْدَجُ اليدِ ـ أو مُودَنُ اليدِ، أو مُثَدَّنُ اليدِ[2] ـ، لولا أن تَبْطَرُوا لحدَّثْتُكم بما وَعَدَ الله الذين يَقتُلُونَهم على لِسانِ محمدٍ. قلتُ: أنتَ سمعتَه من محمدٍ؟ قال: إي وربِّ الكَعْبةِ، إي ورَبِّ الكَعبةِ، إي ورَبِّ الكَعبَةِ[3].

---

(١) إسناده حسن، فقد صَرَّحَ محمد بن إسحاق بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. إسماعيل: هو ابن عُلية، وعُبيد الله الخولاني: هو عبيد الله بن الأسود ويُقال ابن الأسد الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ.

وأخرجه البزار (٤٦٤)، وأبو يعلى (٦٠٠)، وابن خزيمة (١٥٣)، وابن حبان (١٠٨٠) من طريق إسماعيل بن عُلية بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٧)، والبزار (٤٦٣)، والطحاوي ١/٣٢ و٣٤ و٣٥، والبيهقي ١/٥٣-٥٤ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

والقَعْب: القَدَح الضخم. وقوله: «ثم قلبها بها»، قال السندي: أي: صرف رجله بالجفنة وحركها عند صبها قصداً لاستيعاب الغسل للرِّجل.

(٢) مخدج، ومودن، ومثدن ـ أو مثدون كما في حاشية (ص) ـ كلها بمعنى واحد: وهو ناقص الخلق. ومُثَدَّن ضبطت في بعض أصولنا بالتخفيف «مُثْدَن»، وكلاهما ضبط به في كتب اللغة: كمُعَظَّم ومُكْرَم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، =

٦٢٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرة، عن عَبد الله بن سَلِمة

عن علي قال: كان رسولُ الله ﷺ يُقْرِئُنا القُرآنَ ما لم يَكُنْ جُنُباً[1].

= ومحمد: هو ابن سيرين، وعَبيدة: هو السَّلماني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٣-٣٠٤، ومسلم (١٠٦٦) (١٥٥)، وابن ماجه (١٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩١٢)، والبزار (٥٣٩)، وأبو يعلى (٤٨١) من طريق إسماعيل بن عُلية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٢)، والبزار (٥٣٨) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٦)، والبزار (٥٤٠) و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٣) و(٥٤٤)، وأبو يعلى (٤٧٥) من طرق عن محمد بن سيرين، به. وسيأتي برقم (٧٣٥) و(٩٠٤) و(٩٨٢) و(٩٨٣) و(٩٨٨) و(١٢٢٤) و(١٣٣٢).

(١) إسناده حسن، عبد الله بن سلمة ـ بكسر اللام ـ: هو المرادي الكوفي حديثه عند أصحاب السنن، ووثقه ابن حبان، والعجلي، ويعقوبُ بن شيبة، وقال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلمة يُحدثنا فكان قد كَبِرَ فكنا نعرف وننكر، وقال ابن عدي في «الكامل»: وقد روى عبد الله بن سلمة عن علي وعن حذيفة وعن غيرهما غير هٰذا الحديث، وأرجو أنه لا بأسَ به، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق تغير حفظه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي من طرق عن شعبة بهذا الإسناد.

قال شعبة: هٰذا الحديث ثلث رأس مالي، وقال: لا أروي أحسن منه عن عمرو بن مرة، وقال الحافظ في «الفتح» ١/٤٠٨: والحق أنَّه من قبيل الحسن يَصْلُحُ للحجة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٥٧)، وابن حبان (٧٩٩) و(٨٠٠)، والدارقطني ١/١١٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٧)، وابن أبي شيبة ١/١٠١-١٠٢ و١٠٤، والترمذي (١٤٦)، =

٦٢٨ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفيان، حدثنا محمد بن عُمر عن عَلي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إذا بَعَثْتَنِي أَكونُ كالسِّكَّة

=والبزار (٧٠٦)، والنسائي ١/١٤٤، والطحاوي ١/٨٧، وابن حبان (٧٩٩) و(٨٠٠)، والدارقطني ١/١١٩ من طريقين، عن عمرو بن مرة، به. وسيأتي برقم (٦٣٩) و(٨٤٠) و(١٠١١) و(١١٢٣).

وقد توبع عبد الله بن سلمة على معنى حديثه هذا عن عليّ فأخرج أحمد (٨٧٢)، وأبو يعلى (٣٦٥) من طريق عائذ بن حبيب، عن عامر بن السمط، عن أبي الغريف قال: أُتي عليّ رضي الله عنه بوضوء فمضمض... ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال: هذا لمن ليس بجنب، وأما الجنب فلا ولا آية. وهذا سند حسن، عائذ بن حبيب وثقه ابن معين وابن حبان وذكره أحمد فأحسن الثناء عليه فقال: كان شيخاً جليلاً عاقلاً ليس به بأس سمعنا منه، وعامر بن السمط وثقه يحيى بن سعيد القطان والنسائي وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن معين: صالح، وأبو الغريف: هو عبيد الله بن خليفة الهمداني المرادي روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات» وكان على شرطة عليّ رضي الله عنه.

وأخرجه الدارقطني في سننه ١/١١٨ من طريق يزيد بن هارون حدثنا عامر بن السمط حدثنا أبو الغريف عن عليّ موقوفاً عليه وقال: هو صحيح عن عليّ وكذلك رواه موقوفاً شريك بن عبد الله القاضي عند ابن أبي شيبة ١/١٠٢، والحسن بن حي، وخالد بن عبد الله عند البيهقي ١/٨٩ و٩٠ ثلاثتهم عن عامر بن السمط، به.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن»: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سفيان بن مسلمة عن عبيدة السلماني عن عمر أنه كره للجنب أن يقرأ شيئاً من القرآن. قال ابن كثير في مسند عمر: هذا إسناد صحيح. والكراهة عند السلف تعني الحرمة. وانظر (٦٣٩).

المُحْمَاة، أَم الشاهدُ يَرى ما لا يَرى الغائبُ؟ قال: «الشَّاهِدُ يَرَى ما لا يَرَى الغَائِبُ»[1].

---

(١) حسن لغيره، رجاله ثقات لكن محمد بن عمر ـ وهو ابن علي بن أبي طالب ـ لم يدرك جده.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/١٧٧ عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري ١/١٧٧ عن عبيد، والبزار (٦٣٤)، وأبو نعيم ٧/٩٣، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٦) من طريق أبي كريب كلاهما عن يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن علي عن أبيه عن جده بأطول مما هنا. وهذا إسناد حسن متصل وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند البخاري.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٥) من طريق سليمان بن أحمد الحافظ حدثنا بكر بن سهل عن عبد الله بن يوسف أخبرنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب وعقيل عن الزهري عن أنس رفعه. وهذا سند حسن في الشواهد.

وأخرجه أبو الشيخ (١٥٥) من طريق محمد بن عبد الله بن أسيد، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا سعيد بن سليمان، عن هشيم بن بشير، عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه. محمد بن عبد الله بن أسيد له ترجمة في «أخبار أصبهان» ٢/٢٧٣، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن في الشواهد.

وفي الباب عن ابن عباس أيضاً بلفظ: «ليس الخبر كالمعاينة» وسيأتي في «المسند» ١/٢١٥، وصححه ابن حبان (٦٢١٣).

السِّكة ـ بالكسر ـ: حديدة منقوشة تُضرب عليها الدراهم. قال السندي: وهي لا تتصرف في النقش، بل هي دائماً تنقش النقش الذي فيها، يريد: أنه هل يكون مثلها في عدم التجاوز عن ما أُمر به، وإن رأى المصلحة في خلافه؟ أو له النظر والرأي فيما يَظهر له بسبب الحضور؟ فأجاز له النظر، لأنه قد يخفى على الغائب ما يظهر للشاهد.

٦٢٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثنا منصور، قال: سمعت رِبْعيّاً قال:

سَمعتُ عليّاً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لاتَكْذِبُوا عليَّ، فإنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عليَّ، يَلجِ النَّارَ»(١).

٦٣٠ ـ حدَّثَنَاه حُسين، حدثنا شُعبة، عن مَنْصور، عن رِبعيّ بنِ حِراش، قال:

سَمعتُ عليّاً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لاتَكْذِبُوا عليَّ، فإنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عليَّ، يَلجِ النَّارَ»(٢).

٦٣١ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا محمد بن المُنْكَدِر، عن مسعود بن الحَكَم

عن علي، قال: قد رأَينا رسولَ الله ﷺ قامَ فقُمْنا، وقَعَد فقَعَدْنا(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وربعي: هو ابن حراش.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩١١)، وأبو يعلى (٦٢٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧)، والبخاري (١٠٦)، والبزار (٩٠٣)، والنسائي (٥٩١١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣١)، والترمذي (٢٦٦٠) و(٣٧١٥)، والبزار (٩٠٥)، وأبو يعلى (٥١٣)، والقطيعي في «زيادات فضائل الصحابة» (١٠٠٥) من طريقين عن منصور، به. وسيأتي برقم (٦٣٠) و(١٠٠٠) و(١٠٠١) و(١٢٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن علي الجعفي. وهو مكرر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسعود بن الحكم فمن رجال مسلم. =

٦٣٢ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني علي بن مُدرِك، عن أبي زُرْعة، عن ابن نُجَيّ، عن أبيه

عن علي، عن النبيِّ ﷺ: «لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بيتاً فيهِ جُنُبٌ، ولا صُورةٌ، ولا كَلْبٌ»(١).

= وأخرجه مسلم (٩٦٢) (٨٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠)، ومسلم (٩٦٢) (٨٤)، والنسائي ٤/٧٨، وأبو يعلى (٢٨٨) و(٥٧٠)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٤٤)، والطحاوي ١/٤٨٨ من طرق عن شعبة، به.

(١) حسن لغيره دون ذكر الجنب، وهٰذا إسناد ضعيف، نجي ـ وهو الحضرمي الكوفي ـ لم يرو عنه غير ابنه عبد الله، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: لا يعجبني الاحتجاجُ بخبره إذا انفرد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن نجي فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو مختلف فيه، وقد تقدم الكلام عليه عند رقم (٥٧٠)، وانظر (٦٠٨).

وأخرجه النسائي ١/١٤١ و٧/١٨٥، وأبو يعلى (٦٢٦) من طريق يحيى، به.

وأخرجه أبو داود (٢٢٧) و(٤١٥٢)، والنسائي ١/١٤١، وأبو يعلى (٣١٣)، وابن حبان (١٢٠٥)، والحاكم ١/١٧١ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي مع أنه قال في «الميزان»: نجي الحضرمي لا يُدرى من هو!

وأخرجه الطيالسي (١١٠) عن شعبة، به. إلا أنه لم يذكر فيه نجيّاً.

وأخرجه الدارمي (٢٦٦٣)، والبزار (٨٨١)، وأبو يعلى (٥٩٢) من طريقين عن أبي زرعة، عن عبد الله بن نجي، عن عليّ، دون ذكر نجي أيضاً.

وأصل الحديث في «الصحيحين» دون ذكر الجنب من حديث أبي طلحة، ومن حديث عائشة، ويأتيان في «المسند» ٤/٢٨ و٦/١٤٢-١٤٣. وأخرج أبو داود (٤١٨٠) من حديث عمار رفعه «ثلاث لا تقربهم الملائكة» وذكر منها «الجنب إلا أن يتوضأ» ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من عمار، وهو في «المسند» ٤/٣٢٠ من طريق عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار. وعطاء الخراساني كثير الخطأ. وحديث الباب سيأتي برقم (٦٤٧) و(٨١٥) (١١٧٢).

٦٣٣ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا قتادة، عن جُرَيّ بن كُليب

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بعَضْباءِ القَرْنِ والأُذُنِ[1].

٦٣٤ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني سليمان، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سُويد

عن عليٍّ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ[2].

---

(١) إسناده حسن، جُري بن كليب هو السدوسي البصري صاحب قتادة روى عنه قتادة، وكان يثني عليه خيراً، وحسن الترمذي حديثه هٰذا، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقال أبو حاتم: شيخ لا يحتج بحديثه، ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيحين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه أبو داود (٢٨٠٥) عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧٩١) و(١٠٤٨) و(١٠٦٦) و(١١٥٧) و(١١٥٨) و(١٢٩٣) و(١٢٩٤).

وله طريق أخرى ضعيفة ستأتي برقم (٧٣٤)، ويأتي أيضاً بسند حسن عن علي قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرفَ العين والأذن، وفيه: أن رجلاً سأله عن مكسورة القرن، فقال: لا يضرك. وفي الباب عن عتبة بن عبدٍ السلمي عند أبي داود (٢٨٠٣) وإسناده ضعيف.

وقال في «المغني» ٥/٤٦٢: أما العضباء ـ وهي ما ذهب نصف أذنها أو قرنها ـ فلا تجزىء، وبه قال أبو يوسف ومحمد في عضباء الأذن، وعن أحمد: لا تجزىء ما ذهب ثلثُ أذنها، وبه قال أبو حنيفة، ورُوي عن علي وعمار وسعيد بن المسيب والحسن: تجزىء المكسورةُ القرنِ، لأن ذهاب ذلك لا يؤثر في اللحم، فأجزأت، كالجماء، وقال مالك: إن كان يدمي لم يجز، وإلا جاز، ثم احتج للرأي الأول بحديث علي هٰذا. قلنا: والعضباء: المكسورة القرن، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقد يكون العضب في الأذن أيضاً إلا أنه في القرن أكثر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، =

قال أبو عبدالرحمٰن[1]: سمعتُ أبي يقولُ: ليس بالكوفة عن عليٍّ حديثٌ أصحَّ من هٰذا.

٦٣٥ ـ حدثنا يحيى، عن مُجالد، حدثني عامر، عن الحارث

عن علي، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ عشرةً: آكلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتِبَهُ، وشاهِدَيْهِ[2]، والحالَّ، والمُحَلَّلَ له، ومانعَ الصَّدَقةِ، والواشِمَةَ، والمستَوشِمَةَ[3].

= وإبراهيم: هو ابن يزيد التيمي.

وأخرجه البخاري (٥٥٩٤)، والنسائي ٨/٣٠٥، وأبو يعلى (٥٣٨)، والطحاوي ٤/٢٢٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٩٤)، والبزار (٨٠١)، وأبو يعلى (٥٨٩) من طريقين عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (١١٨٠).

(١) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) في (ق) وعلى حاشية (س) و(ص): وشاهده.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور. مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ وإن كان فيه كلام متابع. وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه البزار (٢/٨١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٣٥)، والترمذي (١١١٩)، والبزار (٨٢٠) و(٨٢١)، وأبو يعلى (٤٠٢) و(٥١٦)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٤٢٣ من طرق عن مجالد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٩٢)، وابن ماجه (١٩٣٥)، والبزار (٨٢٢) و(٨٢٧) و(٨٢٨)، والنسائي ٨/١٤٧ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه الخطيب ٧/٤٢٤ من طريق خالد بن العباس، عن الحارث، به. وسيأتي =

٦٣٦ ـ حدثني يحيى، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرة، عن أبي البَخْتَري عن علي قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن وأنا حديثُ السِّنِّ، قال: قلتُ: تَبْعَثُني إلى قومٍ يكونُ بينَهُم أحداثٌ، ولا عِلمَ لي بالقضاءِ؟ قال: «إنَّ الله سيَهْدِي لِسانَكَ، ويُثَبِّتُ قَلْبَكَ». قال: فما شَكَكْتُ في قَضاءٍ بين اثنين بعدُ[1].

٦٣٧ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا عمرو بن مُرة، عن عبد الله بن سَلِمة عن علي قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا وَجِعٌ، وأنا أقولُ: اللهمَّ إنْ كان أَجَلِي قد حَضَر فأَرِحْني، وإن كان آجلاً، فارفَعْني، وإن كان بلاءً فَصَبِّرْني. قال: «ما قُلتَ؟» فأعدْتُ عليه، فضَربني برِجْلِه، فقال: «ما

= برقم (٦٦٠) و(٦٧١) و(٧٢١) و(٨٤٤) و(٩٨٠) و(١٢٨٩) و(١٣٦٤).

ولـه شاهد بإسناد صحيح على شرط البخاري يتقوى به من حديث ابن مسعود عند أحمد برقم (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) وسيخرج في موضعه.

وفي الباب عن جابر عند مسلم (١٥٩٨)، وعن ابن عمر عند البخاري (٥٩٤٠).

وقـولـه «الحالّ»: اسم فاعل من الثلاثي حل، وهو هنا متعدٍّ، قال الزمخشري في «الفائق» ١/٣٠٨: يقال: حللتُ لفلان امرأته فأنا حالٌّ وهو محلول له: إذا نكحها لتحل للزوج الأول، وهو من حَلّ العُقدة، يقال: أحللتها له وحللتها.

(١) حديث صحيح، رجـالـه ثقـات رجـال الشيخين إلا أن أبا البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ لم يسمع من علي شيئاً، وله طريق أخرى متصلة ستأتي برقم (٦٦٦) يصح بها.

وأخرجه النسائي في «خصائص عليّ» (٣٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٣٧، وابن أبي شيبة ١٠/١٧٦ و١٢/٥٨، وعبد بن حميد (٩٤)، وابن ماجـه (٢٣١٠)، والبـزار (٩١٢)، والنسائي في «خصائص علي» (٣٣) و(٣٤)، ووكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ١/٨٤، وأبو يعلى (٤٠١)، والحاكم =

قُلْتَ؟» قال: فأعدتُ عليه، فقال: «اللهم عافِهِ، أو اشْفِهِ» قال: فما اشتكيتُ ذٰلك الوَجَعَ بعدُ[1].

٦٣٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعت عبدالله بن سَلِمة ٨٤/١

عن علي، قال: كنتُ شاكياً، فمرَّ بي رسولُ الله ﷺ... فذكر معناه، إلاَّ أنَّه قال: «اللهمَّ عافِهِ، اللهمَّ اشْفِهِ»[2].

٦٣٩ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بنِ سَلِمة، قال:

= ٣/١٣٥ من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (١١٤٥).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن سلمة فقد روى له أصحاب السنن وحديثه يحتمل التحسين كما تقدم. وقال الترمذي عن حديثه هذا بعد أن أخرجه: حسن صحيح، وأخطأ الحاكم والذهبي فصححاه على شرط الشيخين، فإن عبد الله بن سلمة لم يخرجا له ولا أحدهما، وقال الحافظ ابن حجر فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٤/٤٤: هذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٩٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣)، وعبد بن حميد (٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٧)، وأبو يعلى (٢٨٤)، والحاكم ٢/٦٢٠-٦٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٦-٩٧ من طرق عن شعبة، به. وقد سقط من المطبوع من «اليوم والليلة» للنسائي خالد بن الحارث الراوي عن شعبة.

وأخرجه البزار (٧١٠)، وأبو نعيم ٥/٩٦-٩٧ من طريق سفيان، عن عمرو بن مرة، به. وسيأتي برقم (٦٣٨) و(٨٤١) و(١٠٥٧).

(٢) إسناده حسن، وانظر ما قبله. وفي آخر الحديث في (م) و(ق) ونسخة كما في حاشية (س) و(ص): فما اشتكيت ذلك الوجع بعد.

أَتيتُ على عليٍّ أنا ورَجُلانِ[1]، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يَقضي حاجتَه، ثم يَخْرُجُ فيقرأُ القرآنَ، ويأْكُلُ معنا اللحمَ، ولا يَحجُزُه ـ وربما قال: يَحجُبُه ـ من القرآن شيءٌ ليسَ الجَنابة[2].

٦٤٠ ـ حدثنا عبد الله بن نُمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عبد الله بنِ جعفر عن علي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَيرُ نِسائِها مَرْيمُ بنتُ عِمْرانَ، وخَيْرُ نِسائِها خَديجَةُ»[3].

---

(١) في (ص) وحاشية (س): أنا ورجل.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه ابن الجارود (٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/١٤٤، وأبو يعلى (٢٨٧) و(٤٠٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١)، والطحاوي ١/٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٣) من طرق عن شعبة، به. وقد تقدم برقم (٦٢٧)، وسيأتي برقم (٨٤٠) و(١٠١١) و(١١٢٣).

وقوله: «ليس الجنابة» قال الخطابي في «معالم السنن» ١/٧٦: معناه غير الجنابة، وحرف «ليس» لها ثلاثة مواضع أحدها: أن تكون بمعنى الفعل ترفع الاسم وتنصب الخبر كقولك: ليس عبد الله عاقلاً، وتكون بمعنى لا، كقولك: رأيت عبد الله ليس زيداً، تنصب به زيداً كما تنصب بلا، وتكون بمعنى غير، كقولك: ما رأيت أكرم من عمر ليس زيد، أي: غير زيد، وهو يجر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح عى شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٣/١٨٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٣٤، ومسلم (٢٤٣٠) من طريق عبد الله بن نمير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٠٦)، وابن أبي شيبة ١٢/١٣٤، والبخاري (٣٤٣٢) و(٣٨١٥)، ومسلم (٢٤٣٠)، والترمذي (٣٨٧٧)، والبزار (٤٦٧) و(٤٦٨)، وأبو يعلى (٥٢٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٥٤) =

٦٤١ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عبد الملك، عن أبي عبد الرحيم الكِنْدِي، عن زاذان أبي عُمر[١]، قال:

سمعتُ عليّاً في الرَّحْبةِ وهو يَنْشُدُ الناسَ: مَن شَهدَ رسولَ الله ﷺ يومَ غَدِير خُمٍّ، وهو يقولُ ما قال؟ فقام ثلاثةَ عشرَ رجلاً، فشَهِدُوا أنهم سَمِعوا رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «مَنْ كنتُ مَوْلاهُ فعلِيٌّ مَوْلاهُ»[٢].

٦٤٢ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زِر بنِ حُبَيْش، قال:

قال عليٌّ: واللهِ إنه لَمِمَّا[٣] عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ: أنه لا يُبغِضُني إلا مُنافِقٌ، ولا يُحِبُّني إلا مُؤمنٌ[٤].

= من طرق، عن هشام، به. وسيأتي برقم (٩٣٨) و(١١٠٩) و(١٢١٢).

وقوله: «خير نسائها»، قال القرطبي المحدث: الضمير عائد على غيرِ مذكور لكنه يفسره الحال والمشاهدةُ يعني به الدنيا.

(١) تحرف في (م) إلى: زاذان بن عمر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الرحيم الكندي، لكن متن الحديثِ صحيح ورد من طرق كثيرة تزيد على ثلاثين صحابياً، قال الإمام الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/٣٣٥: متنه متواتر، وانظر صحيح ابن حبان (٦٩٣٠) و(٦٩٣١).

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٧٢) من طريق إسحاق الأزرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان، بهذا الإسناد.

غدير خُم، قال السندي: بضم معجمة وتشديد ميم، غيضة بثلاثة أميال من الجحفة، عندها غدير مشهور يضاف إليها.

(٣) في (م) و(ص): مما.

(٤) إسناده على شرط الشيخين إلا أنَّ عدي بن ثابت ـ وإن أخرجا له ـ قال فيه =

. . . . . .

= شعبة: كان رفاعاً، وقال أحمد: كان يتشيع، وقال ابن معين: شيعي مفرط، وقال الدارقطني: ثقة إلا أنه كان غالياً في التشيع، قلنا: وقد ردَّ أهلُ العلم من مرويات الثقة ما كان موافقاً لبدعته، وقد انتقد الدارقطني في «التتبع» ص٤٢٧ مسلماً لإخراجه هذا الحديث فقال: وأخرج مسلم حديث عدي بن ثابت: «والذي فلق الحبة. . .» ولم يخرجه البخاري.

قلنا: وقد اتفق الشيخان البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥) على إخراج حديث: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافقٌ، فمن أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله» من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب رفعه.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٤/٤٠: السادس أن في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»، وقال: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»، فكان معرفة المنافقين في لحنهم ببغض الأنصار أولى، فإن هذه الأحاديث أصح مما يُروى عن عليّ أنه قال: لعهد النبي الأمي إليّ: أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق، فإن هذا من أفراد مسلم، وهو من رواية عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي، والبخاري أعرض عن هٰذا الحديث بخلافِ أحاديث الأنصار، فإنها مما اتفق عليه أهلُ الصحيح كلهم البخاري وغيره، وأهلُ العلم يعلمون يقيناً أن النبيَّ ﷺ قاله، وحديث عليّ قد شك فيه بعضهم.

وقال الإمام الذهبي في «السير» ١٧/١٦٩: وقد جمعت طرقَ حديث الطير في جزء، وطرق حديث: «من كنت مولاه فعليّ مولاه» وهو أصح، وأصح منهما ما أخرجه مسلم عن عليّ قال: إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إليَّ: «إنه لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق» وهذا أشكلُ الثلاثة، فقد أحبَّه قومٌ لا خلاق لهم، وأبغضه بجهلٍ قوم من النواصب، فالله أعلم.

قلنا: وقد رد بعضهم هٰذا الإشكال، فقال: المراد: لا يحبك الحبَّ الشرعي المعتدَّ به عند الله تعالى، أما الحب المتضمن لتلك البلايا والمصائب، فلا عبرة به، بل هو وَبَالٌ على صاحبه كما أحبَّتِ النصارى المسيح. =

٦٤٣ ـ حدثنا أبو أسامة، أخبرنا زائدة، حدثنا عطاءُ بن السائب، عن أبيه

عن عليّ قال: جَهَّز رسولُ الله ﷺ فاطمةَ في خَميلٍ، وقِرْبةٍ، ووِسادةِ أَدَمٍ حَشْوُها لِيفُ الإِذْخِر[1].

٦٤٤ ـ حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا نُعيم بن حَكيم المدائني، عن أبي مَريم

عن علي، قال: انطلقتُ أنا والنبيُّ ﷺ حتى أتينا الكعبةَ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اجْلِسْ» وصَعِدَ على مَنْكِبيَّ، فذهبتُ لأنهضَ به، فرأى

= وأخرجه ابن ماجه (١١٤) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٨)، وابن أبي شيبة ١٢/٥٦، ومسلم (٧٨)، وابن ماجه (١١٤)، والترمذي (٣٧٣٦)، وابن أبي عاصم (١٣٢٥)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد الفضائل» (١١٠٧)، والبزار (٥٦٠)، والنسائي ٨/١١٥-١١٦، وفي «الكبرى» (٨١٥٣)، وفي «خصائص عليّ» (١٠٠) و(١٠٢)، وأبو يعلى (٢٩١)، وابن حبان (٦٩٢٤)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٠٩) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو نعيم ٤/١٨٥ من طريق حسان بن حسان، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، به. قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٤٠٠-٤٠١: سمعت أبي يقول: هذا الحديث رواه الأعمش عن عدي عن زر بن حبيش عن علي، وقد روى عن الأعمش الخلق، والحديث معروف بالأعمش، ومن حديث شعبة غلط ولو كان هذا الحديث عند شعبة كان أول ما يُسأل عن هذا الحديث. وسيأتي برقم (٧٣١) و(١٠٦٢).

(١) إسناده قوي، زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ روى عن عطاء بن السائب قديماً.

وأخرجه النسائي ٦/١٣٥ من طريق أبي أسامة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧١٥) و(٨٣٨) و(٨٥٣).

مني ضَعْفاً، فنزَلَ، وجَلَسَ لي نبيُّ الله ﷺ وقال: «اصْعَدْ على مَنْكِبيَّ» قال: فصَعِدْتُ على منكبيه، قال: فَنَهَضَ بي، قال: فإنَّهُ يُخيَّلُ إليَّ أني لو شِئتُ لَنِلْتُ أُفُق السماءِ، حتى صَعِدْتُ على البيت، وعليه تمثالُ صُفْرٍ أو نُحاس، فجعلتُ أُزاوِلُهُ عن يمينه وعن شماله، وبين يديه ومن خلفه، حتى إذا استَمْكَنْتُ منه قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقذِفْ بهِ» فقذفتُ به، فتكسَّرَ كما تتكسَّرُ القواريرُ، ثم نزلتُ، فانطلقتُ أنا ورسولُ الله ﷺ نَستَبِقُ حتى توارَيْنا بالبيوتِ، خَشْيةَ أن يَلْقانا أحدٌ من الناسِ[1].

٦٤٥ ـ حدثنا فَضل بن دُكَيْن، حدثنا ياسين العِجْلي، عن إبراهيم بن محمد بنِ الحَنفية، عن أبيه

عن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المهديُّ مِنّا أهلَ البيتِ، يُصْلِحُه الله في لَيْلةٍ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، نعيم بن حكيم وثقه العجلي وابن حبان، واختلف قول معين فيه فوثقه في رواية عبد الخالق بن منصور، ونقل الساجي عنه تضعيفه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن سعد: لم يكن بذاك. وأبو مريم ـ وهو الثقفي ـ مجهول.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي ص٢٣٧ من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٨٨-٤٨٩، والبزار (٧٦٩)، وأبو يعلى (٢٩٢)، والطبري ص٢٣٦، والحاكم ٢/٣٦٦-٣٦٧ من طريقين عن نعيم بن حكيم، به. وصحح الحاكم إسناده، واستدرك عليه الذهبي فقال: إسناده نظيف ومتنه منكر. وسيأتي برقم (١٣٠٢).

(٢) إسناده ضعيف، إبراهيم بن محمد ابن الحنفية لم يوثقه غير العجلي وابن حبان، وأخرج له البخاري في «تاريخه» هذا الخبر ١/٣١٧ من طريق أبي نعيم، به، =

٦٤٦ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا هاشم بن البَريد، عن حُسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله قاضي الرَّيّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

سمعتُ أميرَ المؤمنين عليّاً يقول: اجتَمَعْتُ أنا وفاطمةُ والعباسُ وزيدُ بنُ حارثة عند رسولِ الله ﷺ، فقال العباسُ: يا رسولَ الله، كَبِرَ سِنِّي، ورَقَّ عَظْمي، وكَثُرَت مُؤْنتي، فإن رأيتَ يا رسولَ الله أن تأْمُرَ لي بكذا وكذا وَسْقاً من طعام فَافْعَلْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «نَفْعَلُ». فقالت فاطمةُ: يا رسول الله، إنْ رأيتَ أن تأْمُرَ لي كما أمرتَ لِعمِّكَ فافعَلْ. فقال

= وقال: وفي إسناده نظر، وياسين العجلي قال الذهبي: قال البخاري: فيه نظر، وروى عباس عن ابن معين: ليس به بأس، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٥٧ بعد أن أورده عن عثمان بن أبي شيبة عن أبي داود الحَفَري عن ياسين العجلي، به: هذا إسناد فيه مقال، إبراهيم بن محمد وثقه العجلي وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري في «التاريخ»: في إسناده نظر وياسين العجلي فيه نظر، قال: ولا أعلم له حديثاً غير هذا، وقال ابن معين وأبو زرعة: لا بأس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٧، والبزار (٦٤٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢١٠٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٧٠ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٧، وابن ماجه (٤٠٨٥)، وأبو يعلى (٤٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧٧ من طريقين عن ياسين العجلي، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» من طريق محمد بن فضيل، عن سالم بن أبي حفصة، عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية، به.

وهٰذه المتابعة لا يفرح بها، فإن سالم بن أبي حفصة ضعفه غير واحد، ثم هو من الغلاة في التشيع.

رسولُ الله ﷺ: «نَفْعَلُ ذٰلك»[1]، ثم قال زيد بن حارثة: يا رسولَ الله، كنتَ أعطيتَني أرضاً كانت معيشتي منها، ثم قَبَضْتَها، فإن رأيتَ أن تَرُدَّها عليَّ فافْعَلْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «نَفْعَلُ ذٰاكَ».

قال: فقلت أنا: يا رسولَ الله، إنْ رأيتَ أن تُولِّيَني هٰذا الحقَّ الذي جَعَلَه الله لنا في كتابه من هٰذا الخُمُس، فأَقْسِمُهُ في حَياتِكَ كَيْ لا يُنازِعَنيهِ أحدٌ بعدَك. فقال رسولُ الله ﷺ: «نَفْعَلُ ذاك» فولَّانيه رسولُ الله ﷺ فقَسمتُه في حياته، ثم وَلّانيه أبو بكرٍ فقَسمته في حياته، ثم وَلّانيه عمر فقَسمته في حياته، حتى كانت آخر سَنة من سِنِي عُمر، فإنه أتاه مالٌ كثير[2]. ٨٥/١

---

(١) من قوله: «فقالت فاطمة» إلى هنا سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده ضعيف، الحسين بن ميمون وهو الخندفي الكوفي قال ابن المديني: ليس بمعروف قلَّ من روى عنه، وقال أبو زرعة: شيخ، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، يكتب حديثه، وذكر ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وأورد البخاري في «التاريخ الكبير» حديثه هٰذا في ترجمته من طريق ابن نمير عن محمد بن عبيد بهذا الإسناد، وقال: وهو حديث لم يُتابع عليه، وكذا قال العقيلي وابن عدي.

وأخرجه البزار (٦٢٦)، وأبو يعلى (٣٦٤) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٧٠، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٦٤٥-٦٤٧، وأبو داود (٢٩٨٤)، والبيهقي ٦/٣٤٣-٣٤٤ من طريق عبد الله بن نمير، عن هاشم بن البريد، به.

وأخرجه أبو داود (٢٩٨٣)، والحاكم ٢/١٢٨، والبيهقي ٦/٣٦٣ من طريق مطرف بن طريف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، لكن ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/٢٨٠: أن مطرفا لم يسمع من ابن أبي ليلى، بينهما رجل يقال له: كثير، وهو مجهول.

٦٤٧ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا شُرَحْبيل بن مُدْرِك الجُعْفي، عن عَبد الله[1] بنِ نُجَيّ الحَضْرَميّ، عن أبيه قال:

قال لي عليٌّ: كانت لي من رسولِ الله ﷺ منزلةٌ لم تكن لأحدٍ من الخَلائق، إني كنتُ آتيهِ كلَّ سَحَرٍ فأُسلِّمُ عليه حتى يَتنحنحَ، وإني جئتُ ذاتَ ليلةٍ فسلَّمتُ عليه، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا نبيَّ الله. فقال: «عَلَى رِسْلِكَ يا أبا حسنٍ حتى أَخْرُجَ إليكَ» فلمَّا خرج إليَّ قلتُ: يا نبي الله، أَغْضَبَكَ أحدٌ؟ قال: «لاَ» قلتُ: فما لَكَ لم تكلِّمْني فيما مَضَى حتى كلَّمْتَنِي الليلةَ؟ قال: «إني سمعتُ في الحُجْرةِ حركةً، فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ فقال: أنا جبريلُ. قلتُ: ادخُلْ. قال: لا، اخرُجْ إليَّ. فلما خَرَجْتُ قال: إنَّ في بيتِكَ شَيئاً لا يَدْخُلُه مَلَكٌ ما دامَ فيه. قلت: ما أَعْلَمُه يا جِبْريلُ. قال: اذهَبْ فانظُرْ. فَفَتَحْتُ البيتَ فلم أَجِدْ فيه شيئاً غيرَ جَرْوِ كَلْبٍ كان يَلْعَبُ به الحسنُ، قلتُ: ما وَجَدْتُ إلا جَرْواً. قال: إنها ثَلاثٌ لن يَلِجَ مَلَكٌ ما دامَ فيها أبداً واحدٌ منها: كَلْبٌ، أو جَنابةٌ، أو صورةُ رُوحٍ»[2].

٦٤٨ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا شُرَحبيل بن مُدرِك، عن عبد الله بن

---

(١) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن نجي مختلف فيه، وأبوه نُجي لم يرو عنه غير ابنه، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال: لايعجبني الاحتجاجُ بخبره إذا انفرد.

وأخرجه البزار (٨٧٩)، وابن خزيمة (٩٠٢) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٢/٣ من طريق أبي أسامة، عن شرحبيل بن مدرك، به. وانظر (٦٠٨)و(٦٣٢).

نُجي، عن أبيه:

أنه سار مع علي، وكان صاحبَ مَطْهَرَته، فلما حاذى نِينَوى وهو منطلقٌ إلى صِفِّينَ، فنادى عليٌّ: اصْبِرْ أبا عبدِ الله، اصبِرْ أبا عبدِالله، بشَطِّ الفُراتِ. قلت: وما ذا؟ قال: دَخَلْتُ على النبي ﷺ ذاتَ يومٍ وعَيناه تَفيضانِ، قلتُ: يا نبيَّ الله، أَغْضَبَكَ أحدٌ، ما شأنُ عينيكَ تَفيضانِ؟ قال: «بَلْ قامَ مِنْ عِنْدي جِبْريلُ قبلُ، فحدَّثَني أنَّ الحُسينَ يُقْتَلُ بشَطِّ الفُراتِ» قال: فقال: «هَلْ لكَ إلى أن أُشِمَّكَ مِن تُرْبَتِه؟» قال: قلتُ: نَعم. فَمَدَّ يدَه، فقَبَضَ قبضةً من تُرابٍ فأعطانِيها، فلم أَمْلِكْ عَيْنَيَّ أن فاضَتا[1].

٦٤٩ ـ حدثنا مروان بن معاوية الفَزاري، أخبرنا الأزهر بن راشدٍ الكاهلي، عن الخَضِر بنِ القَوَّاس، عن أبي سُخَيلة، قال:

قال عليٌّ: ألا أُخبِرُكم بأفضلِ آيةٍ في كتاب الله تعالى حدَّثَنا بها رسولُ الله ﷺ: ﴿مَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُم ويَعفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، «وسَأُفَسِّرُها لكَ يا عليُّ: ما أصابكُم من مَرَضٍ، أو عُقُوبةٍ، أو بَلاءٍ في الدُّنْيا، فَبِما كَسَبَتْ أيدِيكُم، والله تعالى أكرَمُ من أن يُثَنِّيَ عليهم العُقُوبةَ في الآخرةِ، وما عَفا الله تعالى عنه في الدُّنْيا، فالله تعالى أحلَمُ من أن يَعُودَ بعدَ عَفْوِه»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كالذي قبله. وأخرجه البزار (٨٨٤)، وأبو يعلى (٣٦٣)، والطبراني (٢٨١١) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، الأزهر بن راشد الكاهلي ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: مجهول، والخضر بن القواس مجهول وكذا أبو سخيلة. =

٦٥٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان وإسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، قال:

سألنا علياً عن تطوُّع النبيِّ ﷺ بالنهار، فقال: إنَّكم لا تُطِيقونَهُ. قال: قلنا: أخبِرْنا به نأْخُذْ منه ما أَطَقْنا. قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الفجرَ أمهَلَ، حتى إذا كانت الشمسُ من هاهُنا - يعني من قِبَلِ المَشرِقِ - مِقْدارَها من صلاة العصر من هاهنا ـ من قِبَل المغرب ـ، قام فصَلَّى ركعتين، ثم يُمهِلُ حتى إذا كانت الشمسُ من هاهنا ـ يعني من قِبَل المشرق ـ مِقْدارَها من صلاة الظهر من هاهنا ـ يعني من قِبَل المغرب ـ قام فصَلَّى أربعاً، وأربعاً قبلَ الظهرِ إذا زالَتِ الشمسُ، وركعتين بَعْدَها، وأربعاً قبلَ العصرِ، يَفصِلُ بينَ كلِّ ركعتينِ بالتسليمِ على المَلائكةِ المُقَرَّبين، والنبيينَ ومن تَبِعَهُم من المؤمنينَ والمسلمينَ. وقال: قال علي: تلك ستَّ عَشْرةَ رَكعةً تَطوُّعُ رسول الله ﷺ بالنهار، وقَلَّ من يُداوِمُ عليها(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٤٥٣) و(٦٠٨)، والدولابي في «الكنى» ١/١٨٥-١٨٦ من طريق مروان بن معاوية، بهذا الإسناد. وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/١٠٤ بعد أن عزاه لأحمد وأبي يعلى: وفيه أزهر بن راشد وهو ضعيف. وانظر لزاماً رقم (٧٧٥).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الجراح والد وكيع فمن رجال مسلم، وغير عاصم بن ضمرة السلولي، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق، وقول حبيب بن أبي ثابت في آخر الحديث لأبي إسحاق: يسوى حديثك هذا ملء مسجدك ذهباً، أراد به تصحيحَ الحديث وتقويته.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٢) من طريق وكيع، عن سفيان وحده، به.

حدثنا وكيع، عن أبيه، قال: قال حَبيبُ بن أبي ثابت لأبي إسحاق حين حدَّثَه: يا أبا إسحاق، يَسْوَى حديثُك هٰذا مِلءَ مَسجِدكَ ذهباً.

٦٥١ ـ حدثنا أسود بن عامر وحسين، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي قال: مِن كلِّ الليلِ قد أوتَـرَ رسولُ الله ﷺ: من أوَّلِه، وأوسَطِه، وآخِرِه، فثَبَتَ الوِتْرُ آخرَ الليلِ (١).

٨٦/١ ٦٥٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

= وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٠٦) عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (٤٢٤) و(٤٢٩)، والبزار (٦٧٥) من طريق أبي عامر العقدي، عن سفيان، به.

وأخرجه البزار (٦٧٦) من طريق روح، عن إسرائيل وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨)، وعبد الرزاق (٤٨٠٦) و(٤٨٠٧)، ومحمد بن عاصم في «جزئه» (٢٩)، والبزار (٦٧٢)، والنسائي ٢/١٢٠، وفي «الكبرى» (٣٣٧) و(٣٤٧) و(٤٧١)، والبيهقي ٢/٤٧٣ من طرق عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٦٨٢) و(٨٨٥) و(١٢٠٢) و(١٢٠٣) و(١٢٠٨) و(١٢٤٢) و(١٢٥٢) و(١٢٥٨) و(١٣٧٥).

وقوله ـ في كلام حبيب بن أبي ثابت ـ يسوى: هو بفتح الياء والواو بينهما سين ساكنة أي يساوي. قال الليث كما في «اللسان»: يسوى نادرة ولا يقال منها سَوِيَ ولا سَوَىٰ كما أن نكراء جاءت نادرة ولا يقال لذكرها أنكر ويقولون: نكر، ولا يقولون: ينكر، قال الأزهري: وقولهم لا يسوى أحسبه لغة أهل الحجاز وقد رُوي عن الشافعي. وهٰذا الكلام قد سقط من (ظ١١).

(١) إسناده ضعيف، لضعف الحارث الأعور، وقد تقدم من طريق عاصم بن ضمرة عن علي برقم (٥٨٠) وهذا إسناد قوي. وسيأتي برقم (٦٥٣) أيضاً.

وأخرجه البزار (٨٤٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

عن علي قال: الوِتْرُ ليس بحَتْمٍ مثلَ الصلاةِ، ولكنه سُنَّةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ(١).

٦٥٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة عن علي قال: أوتَر رسولُ الله ﷺ من أوَّلِ الليلِ وآخرِه وأوسَطِه، فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَرِ(٢).

٦٥٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب عن علي قال: لقد رأيتُنا يومَ بَدْرٍ ونحنُ نَلُوذُ برسولِ الله ﷺ، وهو أقربُنا إلى العَدُوِّ، وكان من أشدِّ الناسِ يومئذٍ بأساً(٣).

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، وسماع سفيان الثوري من أبي إسحاق السبيعي قديم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٦، والنسائي في «الكبرى» (١٣٨٥)، وأبو يعلى (٦١٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٨٤) من طريق أبي نعيم، والبيهقي ٢/٤٦٧ـ٤٦٨ من طريق أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٨) عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٧٦١) و(٧٨٦) و(٨٤٢) و(٩٢٧) و(٩٦٩) و(١٢٢٠) و(١٢٣٢) و(١٢٦٢).

(٢) إسناده قوي، شعبة من القدماء الذين رووا عن أبي إسحاق.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٥)، وعبد بن حميد (٧٢) من طريقين عن شعبة، به. وقد تقدم برقم (٥٨٠).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حارثة بن مضرب، فقد روى له البخاريُّ في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن وهو ثقة، وإسرائيلُ سماعه من جده في=

٦٥٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبد الملك بن مُسلم الحَنَفِي، عن أبيه

عن علي قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنا نكونُ بالباديةِ فتَخرُجُ من أحدِنا الرُّوَيْحَة؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَستَحْيي مِنَ الحَقِّ، إذا فَعَلَ أحدُكُم فليتوضَّأْ، ولا تَأْتُوا النِّساءَ في أعجازِهِنَّ» وقال مرةً: «في أدبارِهِنَّ»[1].

= غاية الإتقان للزومه إيَّاه وكان خِصيصاً به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٣٥٧ و٣٥٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٥٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٤٢) و(١٣٤٧).

(١) إسناده ضعيف، مسلم بن سلام لم يرو عنه غيرُ واحد ولم يُوثقه غير ابن حبان.

وإدراجُ هذا الحديث في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، خطأ، فإنه من مسند علي بن طلق، نَبَّه على ذلك ابن عساكر في كتابه «ترتيب أسماء الصحابة» ص٨٤ وابن كثير في «تفسيره» ١/٥٨٣، وقال النسائي في «الكبرى» ٥/٣٢٤: ذكر حديث علي بن طلق في إتيان النساء في أدبارهن، ثم أورد الحديث، وأورده المزي في «تحفة الأشراف» تحت مسند علي بن طلق.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١١٦٦) وفي «علله الكبير» (٢٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال بإثره: وعلي هذا هو علي بن طلق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٢٤) من طريق أحمد بن خالد، عن عبد الملك بن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، به.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥)، والترمذي في «سننه» (١١٦٤) وفي «العلل» (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٤) و(٩٠٢٥) و(٩٠٢٦)، وابن حبان (٢٣٣٧) و(٤١٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٥، والدارقطني ١/١٥٣، والبيهقي ٢/٢٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٥٢) من طرق عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق. وقال الترمذي: حديث علي بن طلق حديث حسن، وسمعت محمداً ـ يعني البخاري ـ يقول: لا أعرف لعلي بن طلق عن=

. . . . . .

=النبي ﷺ غير هٰذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا الحديث من حديث طلق بن علي السحيمي، وكأنه رأى أن هذا رجل آخر من أصحاب النبي ﷺ.

ونسب هذا الحديث ابن كثير في «تفسيره» ١/٣٨٥ إلى الإمام أحمد فقال: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تؤتى النساء في أدبارهن، فإن الله لا يستحي من الحق.

وأخرجه أحمد أيضاً عن أبي معاوية، وأبو عيسى الترمذي من طريق أبي معاوية أيضاً عن عاصم الأحول وفيه زيادة.

ومِنَ الناس من يُورِدُ هٰذا الحديثَ في مسند علي بن أبي طالب كما وقع في مسند الإمام أحمد بن حنبل، والصحيحُ أنه علي بن طلق.

وقال أيضاً ١/٣٨٧: قال الإمامُ أحمد: حدثنا غندر ومعاذُ بن معاذ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حِطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ الله لا يستحي من الحَقِّ لا تأتوا النِّساءَ في أستاهِهن». قلنا: ولم نجد هذه الروايات في المسند المطبوع، وهي في «جامع المسانيد» ٣/ورقة ٢٢١، وفي «أطراف المسند» ١/الورقة ١٩٨.

قال: وكذا رواه غير واحد عن شعبة، ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن علي، والأشبه أنه علي بن طلق كما تقدم.

وقال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة طلق بن يزيد ٢/٢٢٤: ذكره أحمد وابن أبي خيثمة وابن قانع والبغوي وابنُ شاهين من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يستحي من الحقِّ لا تأتوا النساءَ في أستاهِهن» هٰكذا رواه، وخالفه معمر عن عاصم، فقال طلقُ بنُ علي ولم يشك وكذا قال أبو نعيم عن عبدِ الملك بنِ سلام، عن عيسى بنِ حطان، قال ابنُ أبي خيثمة: هذا هو الصوابُ.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٥٢٩) عن معمر، عن عاصم بن سليمان، عن مسلم بن=

٦٥٦ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع، حدثني يحيى بن سُلَيم، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن عبيدالله بن عياض بن عَمْرو القَارِيِّ، قال:

جاءَ عبدُ الله بن شَداد فدخل على عائشة، ونحن عندها جلوسٌ، مَرْجِعَهُ من العراقِ لياليَ قُتِل عليٌّ، فقالت له: يا عبدَ الله بنَ شدّادٍ، هل أنت صادِقِي عمّا أسألُك عنه؟ تحدِّثُني عن هٰؤلاءِ القومِ الذينَ قَتلَهُم عليٌّ. قال: وما لي لا أصدُقُكِ؟ قالت: فحدِّثني عن قِصَّتِهم.

قال: فإن عليّاً لما كاتَبَ معاويةَ، وحَكَّمَ الحَكَمَيْنِ[1]، خرج عليه ثمانيةُ آلافٍ من قُرَّاءِ الناس، فنَزَلُوا بأرضٍ يُقال لها: حَرُوراءَ، من جانبِ الكُـوفـةِ، وإنهم عَتِبـوا عليه فقالوا: انسَلَخْتَ من قميصٍ ألْبَسَكَهُ الله تعالى، واسمٍ سمَّاكَ الله تعالى به، ثم انطلَقْتَ فحكَّمْتَ في دِينِ الله، فلا حُكْمَ إلا للهِ تعالى.

فلمَّا أن بَلَغَ عليّاً ما عَتِبوا عليه، وفَارَقُوه عليه، فأَمَرَ مؤذِّناً فأَذَّنَ: أن لا يَدْخُلَ على أميرِ المؤمنين إلا رجلٌ قد حَمَلَ القرآنَ. فلما أنِ امتلأتِ الدارُ من قُرَّاءِ الناس، دعا بمُصحفٍ إمامٍ عظيمٍ، فوَضَعَهُ بين يديه،

= سلام، عن عيسى بن حطان، عن قيس بن طلق.

والقطعة الأخيرةُ من الحديث: «لا تأتوا النساء في أدبارهن» صحيحة بشواهدها، فلها شاهد من حديث عمر عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٩)، ونسبه المنذري في «الترغيب ٣/٢٨٩ إلى أبي يعلى وجَوَّد إسناده، ومن حديث خزيمة بن ثابت عند أحمد ٥/٢١٣، وصححه ابن حبان (٤١٩٨)، ونسبه المنذري إلى الطبراني في «الأوسط» وقال: رواته ثقات، ومن حديث أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٩٠١٠)، وانظر «تحفة الأشراف» ١١/٢٥، ومن حديث ابن عباس صححه ابن حبان (٤٢٠٣).

والرُّويحة: تصغير الرِّيحة، والمراد بها: الريح القليل الخارج من المسلك المعتاد.

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): وحَكَّم الحكمانِ.

فجَعَل يَصُكُّه بيده ويقول: أيُّها المُصحفُ، حدِّثِ الناسَ. فناداه الناسُ فقالوا: يا أميرَ المؤمنينَ، ما تسأل عنه إنما هو مِدادٌ في وَرَقٍ، ونحنُ نتكلَّمُ بما رُوِينا منه، فماذا تُريدُ؟ قال: أصحابُكُم هٰؤلاء الذين خَرَجُوا، بيني وبينَهُم كتابُ الله عز وجل، يقول الله تعالى في كتابه في امرأةٍ ورجلٍ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقاقَ بَيْنِهِما فابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهلِهِ وحَكَماً مِنْ أَهْلِها إِنْ يُريدا إِصْلاحاً يُوفِّقِ الله بَيْنَهُما﴾ [النساء: ٣٥]، فأُمَّةُ محمدٍ ﷺ أعظَمُ دَماً وحُرمةً من امرأةٍ ورجلٍ.

ونقَمُوا عليَّ أن كاتَبْتُ معاويةَ: كَتَبَ عليُّ بن أبي طالب، وقد جاءَنا سُهَيْل بن عَمْرو، ونحن مع رسولِ الله ﷺ بالحُديبيَة، حين صالَحَ قومَه قريشاً، فكتبَ رسولُ الله ﷺ: بسم الله الرحمٰن الرحيم. فقال سُهيلٌ: لا تَكْتُب[1]: بسم الله الرحمٰن الرحيم. فقال: «كيفَ نَكْتُبُ[2]؟» فقال: اكتُبْ: باسمِكَ اللهمَّ. فقال رسول الله ﷺ: «فاكْتُبْ: مُحمَّدٌ رسولُ اللهِ» فقال: لو أعلمُ أنَّك رسولُ الله لم أُخالِفْك. فكَتَبَ: هٰذا ما صالَح مُحمَّدُ بنُ عبدالله قريشاً. يقول الله تعالى في كتابه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرجُو الله واليَوْمَ الآخرَ﴾ [الأحزاب: ٢١].

فبعث إليهم عليٌّ عبدَ الله بن عباس فخرجتُ معه، حتى إذا تَوَسَّطْنا عسكرَهُم، قام ابنُ الكَوَّاءِ يخطب الناسَ، فقال: يا حَمَلَةَ القرآنِ، إنَّ هٰذا عبدُ الله بن عباس، فمن لم يكن يَعرفُه فأنا أُعرِّفُه من كتاب الله ما يَعْرفُه به، هٰذا ممن نَزَلَ فيه وفي قومه: ﴿قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف:

(١) في (ظ١١) و(ب) وعلى حاشية (س) و(ص): لا أكتب.

(٢) في (ظ١١) و(ب) و(س): تكتب.

٥٨]، فَرُدُّوه إلى صاحِبه، ولا تُواضِعُوهُ كتابَ الله. فقام خُطَباؤُهم فقالوا: والله لَنُواضِعَنَّه كتابَ الله، فإن جاءَ بحقٍّ نَعرِفُه لَنَتَّبِعَنَّه، وإن جاءَ بباطلٍ لَنُبَكِّتَنَّه بباطِلِه. فواضَعُوا عبدَ الله الكتابَ ثلاثةَ أيامٍ، فرَجَعَ منهم أربعةُ آلافٍ كلُّهم تائبٌ، فيهم ابنُ الكَوَّاء، حتى أدخَلَهم على عليٍّ الكوفةَ، فبعث عليٌّ إلى بقيَّتِهم، فقال: قد كان من أمرِنا وأمرِ الناسِ ما قد رأيتُمْ، فقِفُوا حيثُ شِئتُم، حتى تَجتَمِعَ أُمةُ محمدٍ ﷺ، بيننا وبينكم أن لا تَسْفِكوا دماً حراماً، أو تَقْطَعُوا سبيلاً، أو تَظْلِموا ذمَّةً، فإنكم إنْ فَعَلْتُم فقد نَبَذْنا إليكم الحَربَ على سواءٍ، إنَّ الله لا يُحِبُّ الخائنينَ. ٨٧/١

فقالت له عائشةُ: يا ابنَ شدادٍ، فقد قَتَلَهُم! فقال: واللهِ ما بَعَثَ إليهم حتى قَطَعُوا السبيلَ، وسَفَكُوا الدَّمَ، واستَحَلُّوا أهلَ الذِّمَّةِ. فقالت: آللهِ؟ قال: آللهِ الذي لا إلٰه إلا هُو لقد كانَ. قالت: فما شيءٌ بَلَغَني عن أهلِ العراقِ يتحدَّثونَه؟ يقولون: ذو الثُّدَي، وذو الثُّدَي. قال: قد رأيتُهُ، وقمتُ مع عليٍّ عليه في القَتْلَى، فدعا الناسَ فقال: أتعرفون هٰذا؟ فما أكثرَ مَنْ جاءَ يقول: قد رأيتُهُ في مَسجدِ بني فُلان يصلي، ورأيتُهُ في مَسجد بني فلانٍ يُصلي، ولم يأتُوا فيه بثَبَتٍ يُعْرَفُ إلا ذٰلك. قالت: فما قولُ عليٍّ حين قام عليه كما يَزْعُم أهلُ العراقِ؟ قال: سمعتُهُ يقول: صَدَقَ الله ورسولُه. قالت: هل سمعتَ منه أنه قال غيرَ ذٰلك؟ قال: اللهمَّ لا. قالت: أَجَلْ، صَدَقَ الله ورسولُهُ، يرحَمُ الله علياً إنه كان مِن كلامِهِ لا يَرى شيئاً يُعجِبُه إلا قال: صَدَقَ الله ورسولُه، فيذهَبُ أهلُ العراقِ يَكذِبُونَ عليه، ويَزِيدُون عليه في الحديثِ(١).

---

(١) إسناده حسن، يحيى بن سُليم ـ وهو الطائفي ـ مختلف فيه يتقاصر عن رتبة=

٦٥٧ ـ حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن شُعبة، عن الحَكَم، عن أبي مُحمد الهُذَلي[1]

عن عليٍّ قال: كان رسولُ الله ﷺ في جنازةٍ، فقال: «أَيُّكُمْ يَنطلِقُ إلى المَدِينةِ فلا يدَعُ بها وَثَناً إلا كَسَرَه، ولا قَبْراً إلا سوَّاهُ، ولا صُورةً إلَّا لَطَّخَها؟» فقال رجل: أنا يا رسولَ الله. فانطَلَقَ، فهاب أهلَ المدينةِ، فرجَعَ، فقال عليٌّ: أنا أنطَلِقُ يا رسول الله. قال: «فانْطَلِقْ» فانطَلَقَ ثم رَجَعَ، فقال: يا رسول الله، لم أَدَعْ بها وثَناً إلا كَسَرْتُه، ولا قَبْراً إلَّا سَوَّيتُهُ، ولا صورةً إلا لَطَّخْتُها. ثم قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عادَ لِصَنْعَةِ شيءٍ مِنْ هٰذا، فقَدْ كَفَر بما أُنْزِلَ على مُحمَّدٍ ﷺ» ثم قال: «لا تَكُونَنَّ فتَّاناً ولا مُخْتالاً، ولا تاجِراً إلا تاجِرَ خَيرٍ، فإنَّ أُولٰئِكَ همُ المَسبُوقُونَ بالعَمَلِ»[2].

= الصحيح له في البخاري حديثٌ واحد، واحتجَّ به مسلم والباقون، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عبيد الله بن عياض بن عمرو، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة، وقال ابنُ كثير في «تاريخه» ٧/٢٩٢ بعد أن ذكر من رواية أحمد: تَفَرَّدَ به أحمد وإسناده صحيح، واختاره الضياء (يعني في «المختارة»).

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٤) عن إسحاق بنِ أبي إسرائيل، عن يحيى بنِ سُليم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٣٥-٢٣٧ ونسبه إلى أبي يعلى، ولم ينسبه إلى أحمد مع أنَّه من شرطه! وقال: رجاله ثقات.

(١) قال شعبة: يكنيه أهل البصرة أبا مورع، وأهلُ الكوفة يكنونه بأبي محمد. انظر ذلك في رقم (٦٥٨).

(٢) إسناده ضعيف، أبو محمد الهذلي ويُكنى أيضاً بأبي المورع قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

معاوية: هو ابنُ عمرو بن المهلب الأزدي الكوفي، وأبو إسحاق: هو إبراهيمُ بنُ=

٦٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن رجلٍ من أهلِ البصرة، قال: ويكنيه أهل البصرة أبا مُورِّع، قال: وأهل الكوفة يَكْنونَه بأبي محمد، قال:

كان رسولُ الله ﷺ في جِنازةٍ، فذكر الحديثَ، ولم يقل: عن علي. وقال: «ولا صورةً إلا طَلَخَها». فقال: ما أتيتُك يا رسولَ الله حَتَّى لم أَدَعْ صُورةً إلا طَلَخْتُها. وقال: «لا تَكُنْ فَتَّاناً ولا مُخْتالاً»(١).

٦٥٩ ـ حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: كان يُوتِرُ عندَ الأذانِ، ويُصلِّي الركعتينِ عندَ الإقامةِ(٢).

= محمد الفزاري، والحكم: هو ابنُ عُتيبة.

وأخرجه الطيالسي (٩٦)، وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦) من طريق يزيد بنِ زريع كلاهما (الطيالسي ويزيد بن زريع) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٧٢ـ١٧٣ وقال: رواه أحمدُ وابنه عبد الله، وفيه أبو محمد الهذلي، ويقال: أبو المورع، ولم أجد من وثقه، وقد روى عنه جماعة، ولم يُضعفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وسيأتي برقم (٨٨١) و(١١٧٠) و(١١٧٥) و(١١٧٦) و(١١٧٧) وانظر ما بعده.

وقصة طمس الصورة وتسوية القبر المشرف ستأتي بإسنادٍ صحيح برقم (٧٤١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي المورع. وهو مكرر ما قبله. والطلخ: اللطخ.

(٢) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظِ، والحارث ـ وهو ابن عبد الله الأعور ـ ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (١٢٦)، وابنُ أبي شيبة ٢/٢٤١ـ٢٤٢ و٢٨٦، وابن ماجه =

٦٦٠ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أبو جعفر ـ يعني الرازي ـ، عن حُصَين بن عبدالرحمٰن، عن الشَّعْبي، عن الحارث

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ ـ قال: لا أَشكُّ إلا أنَّه عليٌّ ـ قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَيْه، وكاتِبَهُ، والواشِمَةَ، والمستوشِمَةَ، والمُحِلَّ، والمُحَلَّلَ له، ومانعَ الصَّدَقةِ، وكان ينهى عن النَّوْحِ[1].

٦٦١ ـ حدثنا خلف، حدثنا قيسٌ، عن الأشعث بن سَوَّار، عن عَدي بن ثابتٍ، عن أبي ظَبْيان

عن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عَلِيُّ، إنْ أَنْتَ وَلِيتَ الأَمْرَ بَعدِي، فأَخْرِجْ أَهلَ نَجْرانَ مِن جَزيرةِ العَرَبِ»[2].

= (١١٤٧)، والبزار (٨٥٧) من طريق شريكٍ، بهٰذا الإسناد. وذكر ابنُ أبي شيبة في سنده متابعاً لشريك وهو أبو الأحوص، وقد تقدم برقم (٥٦٩).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر الرازي: سيىء الحفظ، والحارث الأعور: ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٢٠٧٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٣٥).

(٢) إسناده ضعيف جداً، قيس ـ وهو ابن الربيع الأسدي الكوفي ـ تغير بأخرة، وأشعث بن سوار ضعيف. خلف: هو ابن الوليد العتكي، وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب الكوفي.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٩٤) و(١٩٣٧٣) من طريق الحسن بن عمارة، عن عدي بن ثابت، بهذا الإسناد.

٦٦٢ ـ حدثنا خلف، حدثنا أبو جعفر[1] ـ يعني الرازي ـ، وخالد ـ يعني الطحانَ ـ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «أمَّا المَنِيُّ فَفِيهِ الغُسْلُ، وأما المَذْيُ ففِيهِ الوُضُوءُ»[2].

٨٨/١ ٦٦٣ ـ حدثنا خلف، حدثنا خالد[3]، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليٍّ: أن رسولَ الله ﷺ نهى أن يرفَعَ الرجلُ صوتَهُ بالقراءَة قبلَ العشاءِ وبعدَها، يُغَلِّط أصحابَه وهم يُصَلُّونَ[4].

---

(١) تحرف في (م) إلى: حدثنا خلف بن أبي جعفر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، يزيد بن أبي زياد وهو الهاشمي مولاهم الكوفي ضعيف علق له البخاري وروى له مسلم مقروناً، وقد سلف برقم (٦١٨) بإسناد صحيح على شرطهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٠، وابن ماجه (٥٠٤)، والترمذي (١١٤)، والبزار (٦٣٠)، وأبو يعلى (٣١٤) و(٤٥٧)، والطحاوي ١/٤٦ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وسيأتي برقم (٨٦٩) و(٨٩٠) و(٨٩١) و(٨٩٣) و(٩٧٧). وانظر (٦١٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: حدثنا خلف بن خالد.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف الحارث الأعور. مطرف: هو ابن طريف.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٧) عن وهب بن بقية الواسطي، عن خالد بن عبد الله الطحان، بهذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٦٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الحارث =

٦٦٤ ـ حدثنا خلف، حدثنا خالد، عن عاصم بن كليب، عن أبي بُرْدَة، عن أبي موسى[1]

أن علياً قال: قال النبيُّ ﷺ: «سَلِ الله تعالى الهُدَى والسَّدَادَ، واذْكُرْ بالهُدَى هِدايَتَكَ الطَّرِيقَ، واذكُرْ بالسَّدادِ تَسْديدَكَ السَّهْمَ»[2].

* ٦٦٥ ـ حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، قال عبد الله[3]: وسمعتُه أنا من محمد بن الصباح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن كثير النَّوَّاءِ، عن عبد الله بن مُلَيْل، قال:

سمعتُ علياً يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ من نَبيٍّ كان قَبْلِي إلا قَدْ أُعْطِي سبعةَ نُقَباءَ وُزَراءَ نُجباءَ، وإني أُعطِيتُ أربعَةَ عشرَ

= وهو ضعيف. وسيأتي برقم (٧٥٢) و(٨١٧).

وله شاهد بإسنادٍ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٩٤: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا إن كلَّكم مناجٍ ربَّه، فلا يؤذينَّ بعضكم بعضاً، ولا يرفعنَّ بعضكم على بعضٍ بالقراءةِ أو قال: في الصلاة». وآخر صحيح بنحوه من حديث ابن عمر عنده أيضاً ٢/٣٦ أن النبي ﷺ قال: «ولا يجهر بعضكم على بعضٍ بالقراءة في الصلاة». وانظر «شرح السنة» ٣/٨٧.

(١) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: «عن أبي بردة بن أبي موسى، أن علياً» والصواب: «عن أبي بردة، عن أبي موسى، أن علياً قال» كما جاء في الأصول التي بأيدينا والطبعتين الأخريين للمسند، ويؤيد ذلك قول أبي الحسن الدارقطني في «العلل» ٤/١٧٠: قال خالد الواسطي ومحمد بن فضيل: عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة عن أبي موسى، عن علي، ووهما في قولهما: «أبي موسى» لأن أبا بردة سمع هذا الحديث من علي، وأبو موسى حاضر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بردة هو ابن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري، وهو مشهور بكنيته. وانظر (١١٢٤) و(١١٦٨).

(٣) عبد الله: هو ابن أحمد بن حنبل.

وزيراً نَقيباً نَجيباً، سَبعةً من قُريشٍ، وسَبعةً من المُهاجِرينَ»[1].

٦٦٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن عليٍّ قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليمنِ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك تَبْعَثُني إلى قومٍ هم أَسَنُّ مني لأَقْضِيَ بينهم. قال: «اذْهَبْ، فإنَّ الله تعالى سَيُثَبِّتُ لِسانَكَ، ويَهْدِي قَلْبَكَ»[2].

٦٦٧ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير، حدثنا أبان ـ يعني ابن عبد الله ـ حدثني عمرو بن غُزِّيّ، حدثني عَمي عِلْباءُ

عن عليٍّ قال: مرَّت إبلُ الصدقةِ على رسولِ الله ﷺ، قال: فأَهوى بيده إلى وَبَرَةٍ من جَنْب بعيرٍ، فقال: «مَا أَنا بأَحَقَّ بهٰذه الوَبَرَةِ من رَجلٍ من المُسلِمينَ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، كثير النواء الجمهور على تضعيفه، وعبد الله بن مليل لم يوثقه غير ابن حبان. وسيأتي برقم (١٢٦٣)، وانظر (١٢٠٦) و(١٢٧٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «خصائص عليّ» (٣٦) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٣٧، والبزار (٧٢١)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/٨٥ من طريقين عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٣٧ من طريق شيبان، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٣٤٢)، وانظر (٦٣٦).

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، عمرو بن غزي مجهول، وعمه علباء ـ وهو ابن أبي علباء الكوفي ـ لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غير ابن أخيه. =

٦٦٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا الحارثُ بن يزيد، عن عبد الله بن زُرَير الغافقي

عن عليٍّ بن أبي طالب، قال: بينما نحنُ مَعَ رسولِ الله ﷺ نُصَلِّي، إذِ انصَرَفَ ونحنُ قِيامٌ، ثم أَقبَلَ ورأْسُه يَقْطُرُ، فصَلَّى لنا الصلاةَ، ثم قال: «إني ذَكَرْتُ أني كنتُ جُنُباً حينَ قُمْتُ إلى الصَّلاةِ لَمْ أَغْتَسِلْ، فمَنْ وَجَدَ منكُمْ في بَطنه رِزّاً، أو كان على مثلِ ما كنتُ عليه، فلينصَرِفْ حتى يَفْرُغَ من حاجَتِهِ، أو غُسْلِه، ثم يعودُ إلى صَلاتِهِ»(١).

٦٦٩ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عبد الله بن زُرَير، عن عليٍّ، فذكر مثله(٢).

٦٧٠ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا الربيع ـ يعني ابن أبي صالح

= وأخرجه أبو يعلى (٤٦٣) من طريق عبد الله بنِ نُمير، عن أبان بنِ عبدالله البجلي، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند ابنِ ماجه (٢٨٥٠)، والنسائي ٧/١٣١، ومن حديث عمرو بن عبسة عند أبي داود (٢٧٥٥)، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي ٧/١٣١.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وأخرجه البزار (٨٩٠) من طريق النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٦٩) و(٧٧٧). وانظر حديث أبي هريرة الصحيح في «المسند» ٢/٣٣٨-٣٣٩ ففيه أن انصرافه ﷺ كان قبل الدخول في الصلاة.

والرِّزُّ، بكسر الراء وتشديد الزاي: الصوت الخفي، ويريد به القرقرة في البطن، وقيل: هو غمز الحدث وحركته للخروج.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر ما قبله.

الأسلمي ـ، حدثني زياد بن أبي زياد

سمعتُ عليَّ بن أبي طالب يَنْشُـد الناسَ، فقال: أَنشُدُ الله رجلاً مُسلماً سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ يوم غَدِير خُمٍّ ما قال. فقام اثنا عشرَ بَدْرِيّاً فشَهِدُوا(١).

٦٧١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ صاحبَ الرِّبا، وآكلَهُ، وكاتِبَهُ، وشاهِدَيْهِ، والمُحِلَّ، والمُحَلَّلَ له(٢).

٦٧٢ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشمٍ، حدثنا إسماعيل بن مُسلم العَبدي، حدثنا أبو كثير مولى الأنصار قال:

كنتُ مع سيدي مع عليِّ بن أبي طالب حيث قَتَل أهلَ النَّهْرَوان، فكأنَّ الناسَ وَجَدُوا في أنفُسِهم مِنْ قَتْلِهم، فقال عليٌّ: يا أيُّها الناسُ،

---

(١) صحيح لغيره، زياد بن أبي زياد ترجمه أبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف» فقال: سمع علي بن أبي طالب وجماعة من البدريين وعنه الربيع بن أبي صالح الأسلمي، قال الخطيب في «المتفق والمفترق»: أحسبه من أهل الكوفة، ولم يورده ابن حجر في «التعجيل» مع أنه من شرطه، وباقي رجاله ثقات.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٠٦-١٠٧ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات!.

ومتن الحديث صحيح مشهور كما تقدم. وانظر ابن حبان (٦٩٣٠) و(٦٩٣١).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه البزار (٨٥٩) من طريق روح بن عبادة، عن إسرائيل، به. وقد تقدم برقم (٦٣٥).

إن رسولَ الله ﷺ قد حَدَّثَنا بأقوامٍ يَمْرُقُون من الدِّين كما يمرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَرجِعُون فيه أبداً، حتى يرجِعَ السهمُ على فُوقِهِ، وإن آيةَ ذلك أن فيهم رجلاً أسودَ مُخْدَجَ اليد، إحدى يَديه كثدي المرأةِ، لها حَلَمةٌ كحلمةِ ثَدْي المرأةِ، حوله سَبْعُ هَلَباتٍ، فالتَمسوه فإني أراه فيهم. فالتَمَسُوه، فوجدوه إلى شَفِير النهر تحتَ القَتْلى، فأخرجُوهُ، فكبَّرَ عليٌّ، فقال: الله أكبرُ، صَدَق الله ورسولُه. وإنه لمُتَقَلِّدٌ قَوْساً له عربيَّةً، فأخذها بيدِه، فجَعَلَ يَطْعُنُ بها في مُخْدَجَتِه ويقول: صَدَقَ الله ورسولُه. وكبَّر الناسُ حين رأَوْهُ واسْتَبْشَروا، وذهبَ عنهم ما كانوا يَجِدُونَ[1].

٦٧٣ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث ١/٨٩

عن علي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «للمُسْلِمِ على المُسْلِمِ من المَعْرُوفِ سِتٌّ: يُسَلِّمُ عليهِ إذا لَقِيَهُ، ويُشَمِّتُهُ إذا عَطَسَ، ويَعُودُهُ إذا

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو كثير مولى الأنصار لا يعرف بجرح ولا تعديل ولم يرو عنه غير إسماعيل بن مسلم العبدي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحميدي (٥٩)، وأبو يعلى (٤٧٨) من طريقين عن إسماعيل بن مسلم، بهذا الإسناد.

وانظر (٦١٦) و(٦٢٦) و(٧٠٦) و(٨٤٨) و(١١٧٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٠٦٤)، وعن جابر عنده أيضاً (١٠٦٣).

الرَّمِيَّة: هي التي يرميها الرامي من الصيد.

الفُوق: هو موضع الوتر من السَّهم.

المُخْدَج: ناقص الخلق.

وهَلَبات، بفتح الهاء واللام: أي شعرات أو خصلات من الشعر.

مَرضَ، ويُجيبُهُ إذا دَعاهُ، ويَشْهَدُهُ إذا تُوفِّيَ، ويُحِبُّ له ما يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، ويَنْصَحُ له بالغَيْبِ»[1].

٦٧٤ ـ حدثنا حسين، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث، فذكر نحوه بإسناده ومعناه[2].

٦٧٥ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث عن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى يُلتَمَسَ رجلٌ من أَصحابي كما تُلتَمَسُ أَو تُبْتَغى الضالَّةُ، فلا يُوجَدُ»[3].

٦٧٦ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضرِّب

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه الدارمي (٢٦٣٣)، والبزار (٨٥٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٥ و٨/٦٢٣، وابن ماجه (١٤٣٣)، والترمذي (٢٧٣٦)، وأبو يعلى (٤٣٥) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به. وقال الترمذي: حديث حسن. وسيأتي برقم (٦٧٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٣٢١.

(٢) حسن لغيره، وهو مكرر ما قبله. وفي (ب) و(ظ١١): فذكره بإسناده ومعناه.

(٣) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٦٩)، والبزار (٨٤٩) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٨٦٤) من طريق سَعَّاد بن سليمان، عن أبي إسحاق، به. مطولاً. وسيأتي (٧٢٠).

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يومَ بَدْرٍ: «مَنِ استَطَعْتُمْ أن تَأْسِروا مِن بني عبدِ المطَّلِبِ، فإنهم خَرجُوا كَرْهاً»(١).

٦٧٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن السلميِّ

عن علي، عن النبيِّ ﷺ قال: ﴿وتَجْعَلُونَ رِزْقَكُم أَنَّكُم تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، قال: شِرْكَكم(٢) «مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا، بنَجْم كذا وكذا»(٣).

٦٧٨ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير وأَسودُ بن عامر، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بتِسْعِ سُوَرٍ من المُفَصَّل. قال أسود: يقرأُ في الركعة الأُولى: ﴿أَلهاكُمُ التَّكاثُرُ﴾، و﴿إِنَّا أَنْزَلْناهُ في لَيْلَةِ القَدْرِ﴾، و﴿إِذا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾، وفي الركعة الثانية: ﴿والعَصْرِ﴾،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب وهو ثقة.
وأخرجه البزار (٧٢٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.
وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٨٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات.

(٢) على حاشية (س) و(ص): شكركم، وجاءت كذلك في الرواية الآتية (٨٤٩).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى وهو ابن عامر الثعلبي.
وأخرجه البزار (٥٩٣)، والطبري ٢٧/٢٠٧ و٢٠٨، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٨٤) من طريقين عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٤٩) و(٨٥٠) و(١٠٨٧).
وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً عند مسلم (٧٣)، وعند الطبري موقوفاً ٢٧/٢٠٨.

و﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾، و﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ﴾، وفي الركعة الثالثة: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكَافِرُونَ﴾، و﴿تَبَّتْ يَدَا أَبي لَهَبٍ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحدٌ﴾[1].

٦٧٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، سمعتُ عبد الأعلى يحدِّث عن أبي جَميلة

عن علي: أن أَمَةً لهم زَنَتْ، فحَمَلَتْ، فأتى عليٌّ النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «دَعْها حَتَّى تَلِدَ ـ أو تَضَعَ ـ، ثم اجْلِدْها»[2].

٦٨٠ ـ حدثنا هاشم وحسن، قالا: حدثنا شَيبان، عن عاصم، عن زِرِّ بنِ حُبَيش، قال:

استأْذَنَ ابنُ جُرْمُوزٍ على عليٍّ فقال: مَنْ هٰذا؟ قالوا: ابنُ جُرموز يَستأْذِنُ. قال: ائْذَنُوا له، ليَدْخُلْ قاتِلُ الزبيرِ النارَ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ لِكُلِّ نَبيٍّ حَوارِيّاً، وإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبيرُ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٦٨)، والبزار (٨٥١)، ومحمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص١٣٠، وأبو يعلى (٤٦٠)، والطحاوي ١/ ٢٩٠ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٦٨٥).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى وهو ابن عامر الثعلبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٦٧) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧٣٦) و(١١٣٧) و(١١٣٨) و(١١٤٢) و(١٢٣١).

وسيأتي بنحوه من طريق أصح من هذا عن علي برقم (١٣٤١).

(٣) إسناده حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النجود الكوفي ـ يتقاصر عن رتبة الصحيح، =

٦٨١ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن زِرّ بن حُبيش، قال:

استأْذَنَ ابنُ جُرموز على عليٍّ وأَنا عِنْدَهُ، فقال عليٌّ: بَشِّر قاتِلَ ابن صفيَّة بالنارِ، ثم قال عليٌّ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ لِكُلِّ نَبيٍّ حَوارِيّاً، وحَوَارِيَّ الزُّبيرُ»(١).

قال عبد الله: قال أَبي: سمعتُ سفيان يقول: الحواريُّ: الناصر.

٦٨٢ ـ حدثنا سليمان بن داود، أَخبرنا شُعبة، عن أَبي إسحاق، سمع عاصم بن ضَمْرة

شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي نسبة إلى «نحوة» بطن من الأزد لا إلى علم النحو.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣) عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٠٥، والبزار (٥٥٦) و(٥٥٩)، والطبراني (٢٢٨) و(٢٤٣) من طرق عن عاصم، به. وسيأتي برقم (٦٨١) و(٧٩٩) و(٨١٣).

قوله: «إن لكل نبي حوارياً» قال السندي: هو بكسر الراء وتشديد الياء: لفظ مفرد بمعنى: الخالص والناصر، من الحَوَر بمعنى البياض، والياء للنسبة، فهو منصوب مُنَوَّنٌ مكتوبٌ بالألف في كثير من الكتب، إلا أن المحدثين كثيراً ما يكتبون المنصوب بالألف بلا ألفٍ، وإذا أُضيف إلى ياء المتكلم فقد تُحذَفُ الياء اكتفاءً بالكسرة، وقد تُخفف ثم تُدغم في ياء المتكلم مفتوحةً، وهاهنا يُروى بالفتح والكسر في قوله: «وإنَّ حواريّ».

(١) إسناده حسن. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الترمذي (٣٧٤٤) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٠٥، وابن أبي شيبة ١٢/٩٣، وابن أبي عاصم (١٣٨٩) من طريقين عن عاصم بن بهدلة، به. وانظر ما قبله.

ابن صفية: هو الزبيرُ بن العوام، أمه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ.

عن عليٍّ: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي من الضُّحى[1].

٦٨٣ - حدثنا يونس بن محمد[2]، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، عن يونس بن خَبَّاب، عن جَرير بن حَيَّان، عن أبيه

أن عليّاً قال: أَبْعَثُك فيما بَعَثَني رسولُ الله ﷺ: أمرني أن أُسوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ، وأَطْمِسَ كلَّ صَنَم[3].

٦٨٤ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن محمد بن علي

---

(١) إسناده قوي، سليمان بن داود هو أبو داود الطيالسي الحافظ من رجال مسلم ومن فوقه من رجال الصحيحين غير عاصم بن ضمرة فقد روى له الأربعة وهو صدوق.

وهو في «مسند الطيالسي» (١٢٧) بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٥٩٨)، والنسائي ٢/١١٩-١٢٠، وفي «الكبرى» (٤٧٠)، وأبو يعلى (٣١٨) و(٣٣٤)، وابن خزيمة (١٢٣٢) من طرق عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٥ مختصراً، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات. وانظر (٦٥٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: «حدثنا يونس بن محمد، حدثنا محمد، حدثنا حماد». وجاء على الصواب في الأصول التي بأيدينا بحذف «حدثنا محمد» وانظر «أطراف المسند» ٢/الورقة ٢٤.

(٣) إسناده ضعيف جداً، يونس بن خباب كذبه يحيى بنُ سعيد، وقال ابن معين: رجل سوء ضعيف، وقال ابنُ حبان: لا تحِلُّ الروايةُ عنه، وقال النسائي: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. وأصل الحديث صحيح من حديث حيان بن حصين أبي الهياج الأسدي. وسيأتي برقم (٧٤١).

وأخرجه البزار (٩١١) من طريق قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن أبي الهياج، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٨٩).

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ ضَخْمَ الرَّأْسِ، عظيمَ العَيْنين، هَدِبَ الأشفـار، مُشرَبَ العينِ بحُمْرةٍ، كَثَّ اللِّحيةِ، أزهَرَ اللونِ، إذا مشى تكَفَّأَ كأنمـا يَمشِي في صَعَدٍ، وإذا التَفَتَ التفتَ جميعاً، شَثْنَ الكفَّيْنِ والقَدمينِ[1].

٦٨٥ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي: أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثٍ[2].

٦٨٦ ـ حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث ١/٩٠ عن علي قال: قرأ رسولُ الله ﷺ بعدَ ما أحدَثَ، قبلَ أن يَمَسَّ مَاءً[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، فإن حديثه من قبيل الحسن. محمد بن علي: هو ابن الحنفية وهو خالُ عبدالله بن محمد بن عقيل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٥)، والبزار (٦٦٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢١٠ و٢١٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٤٥)، وأبو يعلى (٣٧٠) من طريق سالم المكي، عن محمد بن الحنفية، به. وسيأتي برقم (٧٩٦)، وانظر (٧٤٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور. أبو بكر: هو ابن عياش الأسدي الكوفي، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه الترمذي (٤٦٠) عن هناد، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وانظر رقم (٦٧٨).

وفي الباب عن أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٥/ ٤١٨، وصححه ابن حبان (٢٤٠٧)، وعن عائشة عند أحمد ٦/ ١٥٥-١٥٦، وصححه الحاكم ١/ ٣٠٤، ووافقه الذهبي. وعن ابن عباس عند أحمد أيضاً (٢٧٤٠).

(٣) إسناده ضعيف لِضعف الحارث الأعور. وانظر (٦٢٧).

وربما قال إسرائيل: عن رجلٍ، عن علي، عن النبيِّ ﷺ.

٦٨٧ ـ حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن موسى الصغير الطَّحان، عن مُجاهد قال:

قال علي: خرجتُ فأتيتُ حائطاً، قال: فقال: دَلْوٌ وتَمرةٌ. قال: فدَلَّيْتُ[1] حتى ملأتُ كَفّي، ثم أتيتُ الماءَ فاستَعْذَبْتُ ـ يعني: شربت ـ ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فأطعَمْتُه بعضَهُ، وأكَلْتُ أنا بَعْضَه[2].

٦٨٨ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن مُحمد بن علي، عن أبيه

عن عليّ قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني نَذَرْتُ أن أنْحَرَ ناقتي وكَيْتَ وكيتَ. قال: «أمَّا ناقتُكَ فانحَرْها، وأمَّا كَيْتَ وكَيتَ فمِنَ الشَّيطانِ»[3].

---

(١) في (ظ١١) وعلى حاشية (س) و(ق) و(ص): فدلوت.

(٢) إسناده ضعيف، شريك وهو ابنُ عبد الله القاضي سيىء الحفظ، ومجاهد وهو ابن جبر لم يسمع من علي، كما جزم به يحيى بن معين وأبو زرعة، وموسى الصغير: هو موسى بن مسلم الحِزامي ـ ويقال: الشيباني ـ أبو عيسى الكوفي الطحان وثقه ابن معين وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، يقال: إنه مات وهو ساجد. وسيأتي بتمامه برقم (١١٣٥).

(٣) إسناده ضعيف لِضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ. محمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي المعروف بالباقر، وأبوه علي بن الحسين زين العابدين لم يدرك جده علي بن أبي طالب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٨٨، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي وهو ضعيف، وقد وثقه شعبة والثوري.

٦٨٩ ـ حدثنا أبو نُوح ـ يعني قُراداً ـ، أخبرنا شُعبة، عن أبي التَّيّاح، سمعتُ عبدَ الله بن أبي الهُذَيل، يُحدث عن رجل من بني أسدٍ قال:

خرجَ علينا عليُّ بنُ أبي طالب، فسألوه عن الوتْر، قال: فقال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نُوتِرَ هٰذه الساعةَ، ثَوِّب يا ابنَ النَّبّاحِ[1]، أو أَذِّنْ، أو أَقِمْ[2].

٦٩٠ ـ حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سِماك، عن حنش

عن علي، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «إذا تَقَدَّم إليكَ خَصْمانِ، فلا تَسْمَعْ كلامَ الأَوّلِ، حتى تَسمَعَ كلامَ الآخرِ، فسوفَ تَرَى كيفَ تَقْضِي». قال: فقال عليٌّ: فما زِلْتُ بعدَ ذٰلك قاضِياً[3].

قوله: «فمن الشيطان»، قال السندي: ظاهره أنه لا يلزم النذر غير المعيَّن، ولكن حَمَل صاحب «المجمع»: كيت وكيت، على غير القُربة، فذكر الحديث في باب خلط الناذر في نذره القربة بغيرها، وكأنه حمله على ذٰلك بقرينة قوله: «فمن الشيطان».

(١) تصحف في (س) و(ق) و(ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: «ابن التياح» بتاء وياء، والصواب ما أثبتناه ـ بنون وباء ـ كما في (ظ١١) و(ب) وكتب المشتبه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من بني أسد الراوي عن علي، واسم أبي نوح: عبد الرحمٰن بن غزوان روى له البخاري وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة له أفراد، وقال الذهبي في «الميزان»: وله مناكير. وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي. وسيأتي برقم (٨٦٠) و(٨٦١) و(٨٦٢).

(٣) حسن لغيره، حنش وهو ابن المعتمر ـ وإن كان فيه ضعف ـ قد تابعه ابنُ عباس عند ابن حبان (٥٠٦٥) وانظر تمام تخريجه فيه.

وأخرجه الترمذي (١٣٣١) من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/٨٥ و٨٦، والبيهقي ١٠/٨٦ من طرق عن سماك، به. وسيأتي برقم (٧٤٥) و(١٢١١) و(١٢٨٠) و(١٢٨١)=

٦٩١ ـ حدثنا أبو النَّضر هاشم بن القاسم، حدثنا أبو سلام عبد الملك بن مسلم الحنفي، عن عِمْران بن ظَبْيان، عن حُكَيم بن سعد أبي تِحْيَى

عن علي، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ سفراً قال: «اللهُمَّ بِكَ أَصُولُ، وبِكَ أَحُولُ[1]، وبكَ أَسِيرُ»[2].

٦٩٢ ـ حدثنا أبو النَّضر هاشم وأبو داود، قالا: أخبرنا وَرْقاءُ، عن عبد الأعلى الثَّعلبي، عن أبي جميلة

عن علي، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، فأَمرَني أن أُعْطِيَ الحَجّامَ أَجْرَهُ[3].

= و(١٢٨٢) و(١٢٨٣) و(١٢/٥).

(١) أحول ـ بالحاء المهملة ـ أي: أتحرك، أو أدفع وأمنع، وجاء في (م) وطبعة الشيخ شاكر: «أجول» بالمعجمة لكن الشيخ أحمد شاكر استدرك الخطأ فيما بعدُ أثناء تخريج الحديث رقم (١٢٩٦) وقال: وثبت فيما مضى بالجيم، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، عمران بن ظبيان الحنفي الكوفي قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ـ يعني للمتابعات ـ، وتناقض ابن حبان فذكره في «الثقات» وقال في «الضعفاء»: فحش خطؤه حتى بطل الاحتجاجُ به، وذكره العقيلي وابن عدي في «الضعفاء» وقال يعقوب بن سفيان: ثقة من كبراء أهل الكوفة يميل إلى التشيع. وسيأتي برقم (١٢٩٦).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وورقاء: هو ابن عمرو بن كليب اليشكري، ويقال: الشيباني الكوفي، وأبو جميلة ـ واسمه ميسرة بن يعقوب الطهوي الكوفي صاحب راية علي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وهو في «مسند الطيالسي» (١٥٣) بهٰذا الإسناد، ومن طريق الطيالسي أخرجه البزار (٧٦٣)، والبيهقي ٩/٣٣٨. =

٦٩٣ ـ حدثنا بكر بن عيسى الراسِبي، حدثنا عمر بن الفَضْل، عن نُعيم بن يزيد

عن علي بن أبي طالب، قال: أمرني النبيُّ ﷺ أن آتِيَهُ بِطَبَقٍ يَكتُبُ فيه ما لا تَضِلُّ أُمتُه مِن بعده، قال: فخشيتُ أن تفوتني نفسُه، قال: قلتُ: إنِّي أَحفَظُ وأَعِي. قال: «أُوصِي بالصَّلاةِ، والزَّكاةِ، وما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ»(١).

٦٩٤ ـ حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَذَبَ في حُلْمِه، كُلِّفَ عَقْدَ شَعِيرةٍ يَومَ القِيامَةِ»(٢).

● ٦٩٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا

= وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٠ من طريقين عن ورقاء، به. وقد تحرف في المطبوع من ابن ماجه «أبو جميلة» إلى: «أبو حميد»!. وسيأتي برقم (١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣٦).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٢٢٧٨) و(٢٢٧٩)، ومسلم (١٢٠٢) ولفظه: احتجم النبيُّ ﷺ وأعطى الحجام أجرَه.

(١) إسناده ضعيف، نعيم بن يزيد لم يرو عنه غيرُ عمر بن الفضل وقال أبو حاتم: مجهول.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢٤٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٥٦) من طريق حفص بن عمر، عن عمر بن الفضل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٥٨٥).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي، وقد تقدم برقم (٥٦٨).

فُضيل بن سُليمان ـ يعني النُّمَيري ـ، حدَّثنا محمد بن أبي يحيى، عن إياس بن عمرو الأسلمي

عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه سَيَكونُ بَعْدِي اخْتِلافٌ، أو أَمْرٌ، فإنِ استَطَعْتَ أن تَكُونَ السِّلْمَ، فَافْعَلْ»(١).

● ٦٩٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن جعفر الوَرْكاني وإسماعيل بن موسى السُّدِّي. وحدَّثنا زكريا بن يحيى زَحْمَوَيْهِ، قالوا: أخبرنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن سَعيد بن ذي حُدَّان

عن عليٍّ، قال: إن الله عزَّ وجلَّ سَمَّى الحربَ على لسانِ نَبِيِّه: خَدْعة. قال زَحمويه في حديثه: على لسانِ نَبِيِّكم(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، فضيل بن سليمان كثير الخطأ، وإياس بن عمرو لم يرو عنه غير محمد بن أبي يحيى ولم يوثقه غير ابن حبان.

والسِّلْم: هو المسالم.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن ذي حُدّان قال ابنُ المديني: هو رجل مجهول لا أعلم أحداً روى عنه إلا أبو إسحاق، ثم هو لم يُدْرِكْ علياً فيما قاله الدارقطني في «العلل» ٣/٢٢٧، وقد أدخل رجلاً بينه وبين علي ولم يُسمه كما سيأتي بعد هذا برقم (٦٩٧)، وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص١١٨ عن إسماعيل بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٤) عن زكريا بن يحيى، به. وقرن به إسحاق بن أبي إسرائيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٩ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطيالسي (١٧٢)، عن قيس، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وقد تحرف «عن سعيد بن ذي حدّان» عند =

* ٦٩٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وعُبيد الله بن عمر القواريري، قالا: حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حُدَّان

حدَّثني مَنْ سَمِع عليّاً يقول: الحرب خَدْعَةٌ على لسانِ نبيِّكُم ﷺ(١).

= الطيالسي إلى: عن أبي ذي حدات.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣) عن محمد بن عثمان بن أبي سويد، عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حَبّة بن جُوين، عن علي. وهذا إسناد ضعيف، ابن أبي سويد ضعفه الدارقطنيُّ والذهبي في «الميزان» ٣/٦٤١، وحبة بن جوين الأكثر على تضعيفه.

وقد تقدم قوله: «الحرب خدعة» موقوفاً عن عليٍّ برقم (٦١٦).

ومتن الحديث صحيح، فقد روي مرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ عن جابرٍ عندَ أحمد ٣/٣٠٨، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩).

وعن كعب عند أحمد ٦/٣٨٧، وأبي داود (٢٦٢٠).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٣١٢، والبخاري (٣٠٢٧)، ومسلم (١٧٤٠).

وعن أنس عند أحمد ٣/٢٢٤.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٨٣٤).

وعن عائشة عند ابن ماجه أيضاً (٢٨٣٣).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص١٢٠-١٢١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٩ عن وكيع، وأبو الشيخ (٢) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، به. غير أن أبا الشيخ لم يقل في حديثه «عمن سمع علياً». وسيتكرر هذا الحديث برقم (١٠٣٤).

● ٦٩٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسحاق بن إسماعيل، حدثنا يحيى بن عباد، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن مَيْسرة، سمع زيد بن وهب

عن علي: أن النبيَّ ﷺ أُهدِيَتْ له حُلَّةُ سِيَراءَ، فأَرْسَلَ بها إليَّ، فَرُحْتُ بها، فَعَرَفْتُ في وجه رسولِ الله ﷺ الغَضَبَ، قال: فقَسَمْتُها بينَ نِسائي (١).

٩١/١

٦٩٩ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد وأبو أحمد الزُّبَيْري، قالا: حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن عليِّ بن أبي طالب ـ قال سفيان: لا أعلَمُه إلا قد رفعه ـ قال:

---

(١) إسناده صحيح، إسحاق بن إسماعيل ـ وهو الطالقاني ـ ثقة من رجال أبي داود، ومن فوقه مِن رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨١)، والبخاري (٢٦١٤) و(٥٣٦٦) و(٥٨٤٠)، والبزار (٥٧٧) و(٥٧٨)، والبيهقيُّ ٢/٤٢٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧٥٥) و(١٣١٥)، وانظر (١٠٧٧) و(٩٥٨) و(١١٥٤).

وحلة السِّيَراء: هي حلةٌ من حرير. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٩٧: واختُلِف في قوله «حلّة سِيَراء» هل هو بالإضافة أو لا؟ فوقع عند الأكثر بتنوين «حُلّةٍ» على أن «سيراء» عطف بيان أو نعت، وجَزَم القُرطبيُّ بأنه الرواية، وقال الخطّابي: قالوا: حُلّةٌ سيراءُ، كما قالوا: ناقةٌ عشَراءُ، ونقل عياض عن أبي مروان بن السراج أنه بالإضافة، قال عياض: وكذا ضَبَطْنَاهُ عن مُتْقِني شيوخنا، وقال النووي: إنه قولُ المحققين ومتقني العربية، وإنه من إضافة الشيء لصفته، كما قالوا: ثوبُ خزٍّ، ونقل عياض عن سيبويه قال: لم يأت «فِعَلاء» صفة لكن اسماً.

والمراد بقوله: «نسائي»، ما فسره في رواية أبي صالح الحنفي عن علي عند مسلم (٢٠٧١) (١٨) حيث قال: «بين الفَواطم»، والمراد بالفواطم: فاطمة بنت النبي ﷺ، وفاطمة بنت أسد بن هاشم والدة علي، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب.

«مَنْ كَذَب في حُلْمِهِ، كُلِّفَ يومَ القيامَةِ عَقْدَ شَعيرةٍ»

قال أبو أحمد: قال: أُراه عن النبيِّ ﷺ(١).

٧٠٠ ـ حدثنا حُجَين بن المثنى، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي قال: كان رسولُ الله ﷺ يُواصِلُ إلى السَّحَر(٢).

٧٠١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا أُسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر

عن عليِّ بن أبي طالب، قال: عَلَّمَني رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ بي كَرْبٌ أن أقولَ: لا إلٰه إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحانَ اللهِ، وتبارَكَ الله ربُّ العَرْشِ العَظِيمُ، والحمدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ(٣).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٢٨١) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. وانظر (٥٦٨).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٢-٨٣ عن وكيع، وعبد بن حميد (٨٥) عن أبي نعيم، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (١١٩٥).

وله شواهد تقويه. انظر «فتح الباري» ٤/٢٠٤-٢٠٥.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ حسن الحديث، استشهد به مسلم ولم يحتجَّ به، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عُبادة. وصحح الحافظ ابن حجر هذا الحديث كما في=

٧٠٢ ـ حدثنا عَبيدة بن حُميد، حدثني ثُوير بن أبي فاخِتة، عن أبيه، قال:

عاد أبـو موسى الأشعـريُّ الحسنَ بن علي، قال: فدخـل عليٌّ، فقال: أعائداً جئتَ يا أبا موسى أم زائراً؟ فقال: يا أمير المؤمنينَ، لا بَلْ عائداً. فقال عليٌّ: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما عادَ مُسلِمٌ مُسلِماً إلَّا صَلَّى عليه سَبْعُونَ ألفَ مَلَكٍ، من حين يُصبِحُ إلى أن يُمْسِيَ، وجَعَلَ الله تعالى له خَريفاً في الجَنَّةِ». قال: فقلنا: يا أمير المؤمنين، وما الخَرِيفُ؟ قال: الساقيَةُ التي تَسْقِي النَّخلَ[1].

● ٧٠٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني علي بن حَكيم الأَوْدي، أخبرنا شريك، عن عثمان بن أبي زُرْعة، عن زيد بن وهب، قال:

= «الفتوحات الربانية» لابن علّان ٤/٧.

وأخرجه البزار (٤٧٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥١)، والحاكم ١/٥٠٨ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠١٣) من طريق عبد الله بن وهب، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٣) من طريق حماد بن أسامة، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه البزار (٤٧١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٩) من طريق أبان بن صالح، عن محمد بن كعب القرظي، به.

وأخرجه النسائي (٦٢٧) و(٦٢٨) من طريق بنت عبد الله بن جعفر، عن أبيها، به. وسيأتي برقم (٧٢٦).

(١) حديث حسن، لكن الصحيح وقفه كما تقدم برقم (٦١٢)، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ثوير بن أبي فاختة.

وأخـرجـه الترمذي (٩٦٩) من طريق إسرائيل، والبزار (٧٧٧) من طريق زائدة بن قدامـة، كلاهما عن ثوير بن أبي فاختة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب.

قدم على عليٍّ قومٌ من أهل البصرة من الخوارج، فيهم رجلٌ يقال له: الجَعْد بن بَعْجة، فقال له: اتَّقِ الله يا عليُّ، فإنك مَيِّتٌ. فقال عليٌّ: بل مقتولٌ، ضَرْبةٌ على هٰذا تَخْضِبُ هٰذه - يعني لِحيَتَه من رأسِه - عَهْدٌ معهودٌ، وقضاءٌ مَقْضِيٌّ، وقد خابَ مَن افْتَرى. وعاتبه في لباسِهِ، فقال: ما لكم ولِلباسي، هو أبعدُ من الكِبْرِ، وأجدرُ أن يَقْتَدِيَ بيَ المسلمُ[1].

٧٠٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي عن ابن إسحاق[2] قال: وذكر مُحمد بن كعب القُرظي

عن الحارث بن عبد الله الأعور، قال: قلتُ: لآتِيَنَّ أميرَ المؤمنين فلأسألَنَّه عما سَمعتُ العَشِيَّةَ. قال: فجئتُه بعدَ العشاءِ فدخلتُ عليه، فذكر الحديثَ، قال: ثم قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «أتاني جِبْريلُ، فقال: يا مُحمَّدُ، إن أُمَّتَكَ مُختَلِفةٌ بعدَكَ. قال: فقلتُ له: فأينَ المَخْرَجُ يا جِبْريلُ؟ قال: فقال: كتابُ اللهِ تعالى، به يَقْصِمُ الله كلَّ جبَّارٍ، مَن اعتَصَمَ به نَجا، ومَنْ تَرَكَهُ هلَكَ - مرتين - قولٌ فَصْلٌ، وليسَ

---

(١) إسناده ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيىء الحفظ.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٨٢-٨٣ عن محمد بن أحمد بن الحسن، عن عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه ما يتعلق بمقتله.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩١٨)، وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٣٨)، ومن طريقه أبو نعيم ١/٨٢-٨٣ عن علي بن الجعد، كلاهما (الطيالسي وعلي) عن شريك، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (٨٠٢) و(١٠٧٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي إسحاق.

بالهَزْلِ، لا تختَلِقُهُ الألسُنُ، ولا تَفْنى أعاجِيبُه، فيه نَبأُ ما كانَ قَبْلَكُم، وفَصْلُ ما بَينَكُم، وخَبَرُ ما هو كائِنٌ بَعدَكُمْ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله الأعور، ثم هو منقطع، لقول محمد بن إسحاق: «وذكر محمد بن كعب القرظي»، فإنه لا تعرف له رواية عن محمد بن كعب القرظي، بل هو يروي في «السيرة» عنه بواسطة، قال الشيخ أحمد شاكر، وقد وقع في «مسند البزار»: ابن إسحاق قال: حدثنا محمد بن كعب، ويغلب على ظننا أنه خطأ من الناسخ، والله أعلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه البزار (٨٣٤)، وأبو يعلى (٣٦٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٨٢، والدارمي (٣٣٣١)، والترمذي (٢٩٠٦)، والبزار (٨٣٦) من طريق أبي المختار الطائي، عن ابن أخي الحارث، عن الحارث، به. أبو المختار وابن أخي الحارث مجهولان، وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب... وإسناده مجهول، وفي حديث الحارث مقال.

وأخرجه الدارمي (٣٣٣٢)، والبزار (٨٣٥) من طريق أبي البَختري، عن الحارث، به.

قوله: «لا تختلقه الألسن»، كذا هو في أصولنا، وهو كذٰلك في «مسند أبي يعلى»، أي: لا تبتدعه ولا تفتريه، وقال السندي: أي: لا يصير عتيقاً بكثرة دوران اللسان به! ولكن «تختلقه» فعل لا يوجد في مراجع اللغة بهٰذا المعنى، وفي رواية غير أحمد وأبي يعلى: «لا يَخْلُقُ عن كثرة الرَّد»، من: خَلُقَ الثوبُ، إذا بَلِيَ، قال القاري في «المرقاة» ٢/٥٩٣: أي: لا تزول لذةُ قراءته، وطراوة تلاوته، واستماع أذكاره وأخباره من كثرة تكراره، و«عن» على بابها، أي: لا يصدر الخَلَقُ من كثرة تكراره، كما هو شأن كلام غيره تعالى المقول فيه: جُبِلت النفوس على معاداة المعادات، بل هٰذا من قَبيل:

أَعِدْ ذِكر نعمان لنا إنَّ ذِكرَهُ ... هو المِسكُ ما كرَّرته يَتضوَّعُ

ولذا كلما زاد العبدُ من تكرار قراءته، أو سماع تلاوته ازداد في حلاوته، وإن لم =

٧٠٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني حَكيم بن حكيم بن عبَّاد بن حُنيف، عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شِهاب، عن علي بن حُسين، عن أبيه

عن جدِّه عليّ بن أبي طالب، قال: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وعلى فاطمةَ من الليلِ، فأيقَظَنا للصلاةِ، قال: ثم رجعَ إلى بيته فصَلَّى هَوِيّاً من الليل، قال: فلم يسمَعْ لنا حِسّاً، قال: فرَجَعَ إلينا، فأيقَظَنا وقال: «قُوما فصَلِّيَا»، قال: فجلستُ وأنا أَعْرُكُ عينَيَّ وأقول: إنا واللهِ ما نُصَلِّي إلَّا ما كُتِبَ لنا، إنما أنفُسُنا بيد الله، فإذا شَاءَ أن يبْعَثَنا بَعَثَنا. قال: فولّى رسولُ الله ﷺ وهو يقول، ويَضربُ بيده على فَخِذه: «ما نُصَلِّي إلا ما كُتِبَ لنا، ما نُصَلِّي إلَّا ما كُتِبَ لنا! ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾»(١).

● ٧٠٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن جَميل أبو يوسف، أخبرنا يحيى بن عبد الملك بن حُميد بن أبي غَنِيَّة، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن زيد بن وهب، قال:

لما خَرجتِ الخوارجُ بالنَّهْروان قام عليٌّ في أصحابه، فقال: إنَّ هٰؤلاء القومَ قد سَفَكُوا الدمَ الحرامَ، وأغاروا في سَرْح الناسِ، وهم أقربُ

= يفهم معناه لحصول متمناه، ولذا قال الشاطبي:

وترداده يزداد فيه تجمُّلاً

(١) إسناده حسن. وأخرجه البزار (٥٠٤)، والنسائي ٣/٢٠٦، وأبو يعلى (٣٦٦)، وابن خزيمة (١١٣٩)، وأبو عوانة ٢/٢٩٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وانظر (٥٧١).

والهوِيّ: الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل.

٩٢/١ العدوّ إليكم، وأَنْ تَسِيروا إلى عَدوِّكم أنا أخافُ[١] أن يَخلُفَكم هٰؤلاءِ في أعقابِكُم، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَخْرُجُ خارجةٌ من أُمَّتِي، ليسَ صَلاتُكم إلى صَلاتِهم بشيءٍ، ولا صِيامُكُم إلى صِيامِهم بشيءٍ، ولا قِراءَتُكُمْ إلى قِراءَتِهم بشيءٍ، يَقْرَؤُونَ القُرآنَ يَحْسَبُونَ أَنَّهُ لهم وهو عَليهم، لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ، يَمْرُقونَ من الإسلام كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ» وآيةُ ذٰلك أَنَّ فيهم رَجُلاً له عَضُدٌ وليس لها ذراعٌ، عليها مثلُ حلَمةِ الثَّدي، عليها شَعراتٌ بيضٌ، لو يعلم الجيشُ الذين يُصيبُونَهم ما لهم على لسانِ نَبيِّهم لاتَّكَلُوا على العملِ، فَسِيروا على اسم الله... فذكر الحديث بطوله[٢].

٧٠٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني يحيى بن عَبّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عن عبد الله بن الزبير، قال: واللهِ إنا لَمَعَ عثمانَ بن عفان

---

(١) في (ب) وحاشية (س): أخاف، بحذف «أنا».

(٢) إسناده قوي، أحمد بن جميل أبو يوسف روى عنه جمع، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق، ووثقه عبد الله بن أحمد، وابن حبان، وقال يعقوب بنُ شيبة: صدوق ولم يكن بالضابط، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (٩١٦) عن يعقوب بن حميد، عن يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٠)، ومن طريقه مسلم (١٠٦٦) (١٥٦)، وأبو داود (٤٧٦٨)، والبزار (٥٨١)، وابنُ أبي عاصم (٩١٧)، والنسائي في «خصائص علي» (١٨٦)، والبيهقي ٨/ ١٧٠، والبغوي (٢٥٥٦) عن عبد الملك بن أبي سليمان، به.

وأخرجه بنحوه البزار (٥٧٩) من طريق الأعمش، عن زيد بن وهيب، به. وانظر (٦٧٢).

بالجُحْفَةِ، ومعه رَهْطٌ من أهلِ الشام فيهم حبيبُ بن مَسْلمة الفِهْري، إذ قالَ عثمان ـ وذُكِرَ له التمتُّعُ بالعمرة إلى الحجِّ ـ: إنَّ أتمَّ للحجِّ والعُمرة أن لا يكـونا في أشهر الحَجِّ، فلو أخَّرتُم هٰذه العُمرةَ حتى تَزوروا هٰذا البيتَ زَوْرَتين كان أفضلَ، فإن الله تعالى قد وَسَّعَ في الخير. وعليٌّ بن أبي طالب ببطن[1] الوادي يَعلِفُ بعيراً له، قال: فبَلَغَهُ الذي قال عثمانُ، فأقبل حتى وَقَفَ على عثمانَ، فقال: أعمَدْتَ إلى سُنَّةٍ سَنَّها رسولُ الله ﷺ، ورُخْصَةٍ رَخَّصَ الله تعالى بها للعباد في كتابه، تُضَيِّقُ عليهم فيها، وتَـنْهى عنها، وقد كانت لِذي الحاجة ولنائي الدار. ثم أهلَّ بحجة وعُمرة معاً، فأقبل عثمانُ على الناس فقال: وهل نَهيتُ عنها؟ إني لم أَنْهَ عنها، إنما كان رأياً أَشَرْتُ به، فمَن شاءَ أخذَ به ومن شاءَ تَرَكَهُ[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص) وحاشية (س): في بطن.

(٢) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وهو صدوق، وبـاقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه بنحوه البزار (٤٧٣) قال: وجدتُ في كتابي عن محمد بن منصور الطوسي (وقع فيه: محمد بن أبي منصور الطوسي، والصواب ما أثبتنا) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. ولفظه: شهدت عثمان وعلياً، فكان عثمان ينهى عن العمرة وأن يجمع بينها وبين الحج، قال: وعلي يهل بهما جميعاً، قال: فالتقيا، فقال له عثمان: ما تُريدُ إلا خلافي، قال: ما أريدُ خِلافك، ولكن لا أَدَعُ شيئاً رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعله لقولِ أحدٍ من الناس.

ثم قال: وهٰذا الحديثُ يُروى عن علي من وجوه، وهذا أحسنُ إسناد يُروى عن علي في ذلك وأرفعه، ولا نعلم أسند ابنُ الزبير عن علي غير هٰذا الحديث.

٧٠٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي سلمة، عن مَسعود بن الحَكَم الأنصاري، ثم الزُّرَقي

عن أُمِّه أنَّها حدثته قالت: لكأنِّي أَنْظُرُ إلى عليٍّ بن أبي طالب وهو على بغلةِ رسولِ الله ﷺ البَيضاءِ، حين وَقَفَ على شِعْب الأنصار في حَجـة الوداع، وهو يقول: أيُّها النَّاسُ، إن رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّها لَيسَتْ بأيامِ صيامٍ، إنما هي أيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ وذِكْرٍ»(١).

٧٠٩ ـ حدثنـا يعقوبُ وسعدٌ، قالا: حدثنا أبي، عن أبيه، عن عبد الله بن شداد ـ قال سعد: ابن الهاد ـ

سمعت عليّاً يقول: ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يَجْمَعُ أباه وأُمه لأحدٍ، غيرَ

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث إذا أُمِنَ تدليسُه، وقد صرح هنا بالسَّماع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غيرَ أُمِّ مسعود بن الحكم ـ واسمها حبيبة بنتُ شريق بفتح الشين الهذلية، ويقال الأنصارية ـ فقد روى لها النسائيُّ، عدها أبو نعيم في الصحابة، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين، وجزم في «التقريب» بصحبتها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٨٧) عن عُبيد الله بنِ سعد بن إبراهيم، عن عمه يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً (٢٨٨٨) من طريق عبدة بنِ سليمان، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخـرجـه النسائي (٢٨٨٦) من طريق أحمد بن خالد، وأبو يعلى (٤٦١)، وابن خزيمـة (٢١٤٧)، والحـاكم ١/٤٣٤ـ٤٣٥ من طريق عبدِ الأعلَى بن عبـد الأعلى السامي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن حَكيم بن حَكيم، عن مسعود بن الحكم، به. وحكيم بن حكيم حسن الحـديث، روى له أصحـاب السنن، وقـد أخطأ الحاكم ـ وتابعه الذهبي رحمهما الله ـ فصححاه على شرط مسلم. وانظر (٥٦٧) و(٩٩٢).

سعد بن أبي وَقَّاص، فإني سمعتُه يقول يوم أُحد: «ارْمِ يا سعدُ، فِداكَ أبي وأُمِّي»[1].

٧١٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، قال:

سمعتُ عليَّ بنَ أبي طالب يقول: نهاني رسولُ الله ﷺ ـ لا أقول: نَهاكم ـ عن تَختُّم الذهب، وعن لُبْسِ القَسِّيّ والمُعَصْفَر، وقِراءَةِ القرآن وأنا رَاكِعٌ، وكَساني حُلَّةً من سِيَراءَ فخرجتُ فيها، فقال: «يا عليُّ، إنِّي لم أكْسُكَها لتَلْبَسَها» قال: فرجعتُ بها إلى فاطمة، فأعطَيْتُها ناحيتَها، فأخَذَتْ[2] بها لتَطْوِيَها معي، فشقَقْتُها بِثِنْتَين، قال: فقالت: تَرِبَتْ يداك يا ابنَ أبي طالب، ماذا صنعتَ؟ قال: فقلت لها: نهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْسِها، فالبَسِي واكْسِي نِساءَك[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسعد ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف أخو يعقوب ـ من رجال البخاري وحده.

وأخرجه البخاري (٤٠٥٩)، ومسلم (٢٤١١)، وأبو يعلى (٤٢٢) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠١٧) و(١١٤٧) و(١٣٥٧).

وأخرجه الترمذي (٢٨٢٨) و(٢٨٢٩) و(٣٧٥٣)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٩٤)، وابن حبان (٦٩٨٨) من طريق سعيد بن المسيب، عن علي.

(٢) على حاشية (س) و(ص): فأخذتها.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وروى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٩) من طريق يزيد بن زريع، وأبو عوانة ٢/١٧٤ من طريق محمد بن سلمة، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. =

٧١١ ـ حدثنا سُريج بن النّعمان، حدثنا أبو عَوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قد عفَوْتُ لكم عن الخَيْلِ والرَّقيقِ، فهاتُوا صَدقَةَ الرِّقَة: من كلِّ أربعين دِرْهماً دِرْهَماً، وليسَ في تسعينَ ومئةٍ شيءٌ، فإذا بَلَغَتْ مِئتينِ ففيها خَمسةُ دراهِمَ»(١).

= وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٤٣٧، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٥٣) و(٥٥٤)، ومسلم (٤٨٠) (٢١٠) و(٢١١) و(٢١٣)، وأبو داود (٤٠٤٦)، والبزار (٩٢٠)، والنسائي ٢/١٨٩ و٨/١٦٨ و١٩١، وأبو يعلى (٢٧٦) و(٣١٥) و(٤١٤) و(٤٢٠)، وأبو عوانة ٢/١٦٨ و١٧١-١٧٢ و١٧٢-١٧٣ و١٧٣، والطحاوي ٤/٢٥٣ من طرق عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، به. وبَعْضُهُمْ يزيدُ فيه على بعض. وسيأتي برقم (٩٢٤) و(١٠٤٣) و(١٠٤٤) و(١٠٩٨).

قوله: «تَربت يداك»، قال السندي: كلمة اشتهرت على ألسنة العرب في محلِّ اللوم على شيء، ولا يُراد بها الدعاء على المخاطَب، ولا تُعَدُّ المواجهة بها من قلة الأدب عندهم.

(١) صحيح، أبو عَوانة ـ وهو الوضاحُ بنُ عبدالله اليشكري ـ وإن روى عن أبي إسحاق بعدَ تغيره، لكن قد تابعه غيرُ واحد، منهم سفيان الثوري وهو ممن روى عن أبي إسحاق قبل تغيره.

وأخرجه الدارمي (١٦٢٩)، وأبو داود (١٥٧٤)، والترمذي (٦٢٠)، والبزار (٦٧٩)، والبيهقي ٤/١١٧ ـ ١١٨ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٧٩) و(٧٠٧٧) عن الحسن بن عمارة، وأبو عبيد في «الأموال» (١٣٥٦) من طريق موسى بن عقبة، وابن أبي شيبة ٣/١١٨ من طريق عمار بن رزيق، وأبو داود (١٥٧٢) من طريق زهير بن معاوية، وابن ماجه (١٧٩٠)، والنسائي ٥/٣٧ من طريق سفيان الثوري، خمستهم عن أبي إسحاق، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقرن أبو داود بعاصم بن ضمرة الحارثَ الأعور، وسقط من المطبوع من «مصنف =

٧١٢ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمة

عن علي، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ إذا قُلتَهنَّ غُفِرَ لك، مَعَ أنه مغفورٌ لك: لا إلٰه إلا الله الحليمُ الكريمُ، لا إلٰه إلا الله العليُّ العظيمُ، سبحانَ اللهِ ربِّ السماواتِ السَّبْعِ، وربِّ العَرْشِ العظيمِ[1]، الحمدُ لله ربِّ العالَمينَ»[2].

= عبد الرزاق» في الموضع الأول أبو إسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٨٠) عن ابن جريج قال: أُخبرت عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٦٨٨١) عن معمر، وأبو عبيد في «الأموال» (١١٠٧) و(١١٦٠) عن أبي بكر بن عياش، كلاهما عن أبي إسحاق، به موقوفاً على علي بن أبي طالب. وسيأتي الحديث برقم (٩١٣) و(١٢٣٣) و(١٢٦٧) و(١٢٦٩).

والرِّقَة: الفضة والدراهم المضروبة منها.

(١) في (ب) و(ظ١١): الكريم، وهي كذلك عند بعض من خرجه.

(٢) حديث حسن، عبد الله بن سَلِمة تقدم القول فيه عند الحديث رقم (٦٢٧)، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر الأسدي الزبيري الكوفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٩، وعبد بن حميد (٧٤)، وابن أبي عاصم (١٣١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٨)، و«عمل اليوم والليلة» (٦٣٨)، و«خصائص علي» (٢٥) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣١٥)، والبزار (٧٠٥)، والنسائي في «الخصائص» (٢٦)، وابن حبان (٦٩٢٨)، والطبراني في «الصغير» (٣٥٠)، والدارقطني في «العلل» ٤/١٠ من طرق عن علي بن صالح، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣١٧) من طريق نصير بن أبي الأشعث، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٣٩) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، والخطيب في «تاريخ =

٧١٣ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا شريك، عن عمران بن ظَبْيان، عن أبي تِحْيَى، قال:

٩٣/١ لمّا ضَرَبَ ابن مُلْجَم عليّاً الضربةَ، قال عليٌّ: افعَلُوا به كما أراد رسول الله ﷺ أن يَفعَلَ برجلٍ أراد قَتْلَه، فقال: «اقتُلُوهُ، ثم حَرِّقُوهُ»(١).

٧١٤ ـ حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان، عن منصور، عن المِنْهال بنِ عمرو، عن نُعَيم بنِ دِجاجة، أنه قال:

دخل أبو مسعود عقبةُ بن عَمْرو الأنصاري على عليِّ بنِ أبي طالب، فقال له عليٌّ: أنتَ الذي تقولُ: لا يأتي على الناس مئةُ سنةٍ وعلى

= بغداد» ٩/٣٥٦ من طريق عبد الله بن علي الإفريقي، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٤)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٤٠)، و«الخصائص» (٣٠)، والقطيعي في زوائده على «الفضائل» (١٠٥٣)، والطبراني في «الصغير» (٧٦٣) من طريق الحسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

وقال النسائي في «الخصائص»: أبو إسحاق لم يسمع من الحارث إلا أربعة أحاديث هٰذا ليس منها، والحارثُ الأعورُ ليس بذاك في الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/٩: حديث الحسين بن واقد وهم.

قلنا: وسيأتي الحديث أيضاً برقم (١٣٦٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي ليلى، عن علي.

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابنُ عبد الله النخعي ـ وعمران بن ظبيان. أبو تِحيى: هو حُكَيم بن سعد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٧٠ من طريق يحيى بن إسحاق البجلي، عن شريك، بهذا الإسناد.

الأرض عينٌ تَطْرِفُ؟ إنما قال رسول الله ﷺ: «لا يَأْتي على الناس مئةُ سنةٍ وعَلَى الأرضِ عينٌ تَطْرِفُ ممن هُو حيٌّ اليومَ»، واللهِ إن رخاءَ هٰذه الأمة بعدَ مئةِ عامٍ[1].

٧١٥ ـ حدثنا معاوية بن عمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، حدثنا[2] عَطاء بن السائب، عن أبيه

عن عليٍّ قال: جَهَّز رسولُ الله ﷺ فاطمةَ في خَميلٍ، وقِرْبة، ووِسادةِ أَدَمٍ حَشْوُها إذْخِرٌ. قال أبو سعيد: لِيف[3].

٧١٦ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شُعبة، عن سَلمة والمُجالِد، عن الشعبي، أنهما سَمعاه يحدث:

---

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير نعيم بن دِجاجة، فقد روى عنه جمع، ووثقه ابنُ حبان والذهبي في «الكاشف»، واحتج به النسائي، وقول ابن حجر عنه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٩٣)، والحاكم ٤/٤٩٨ من طريق مطرف بن طريف، عن المنهال بن عمرو، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧١٨) و(١١٨٧).

وفي الباب عن ابن عمر وجابر وأبي سعيد، انظر «صحيح مسلم» (٢٥٣٧) و(٢٥٣٨).

(٢) في (م) و(س): عن.

(٣) إسناده قوي، سماع زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ من عطاء بن السائب كان قبل اختلاطه فيما نقله ابن حجر عن الطبراني في «تهذيب التهذيب». معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وأبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، والسائب والد عطاء: هو ابن مالك الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/١٦١ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وسيتكرر هذا الحديث برقم (٨٥٣)، وانظر (٦٤٣).

أَن علياً حين رَجَمَ المرأةَ من أهل الكوفةِ، ضَرَبَها يومَ الخميسِ، ورَجَمَها يومَ الجمعةِ، وقال: أَجلِدُها بكتابِ اللهِ، وأَرجُمُها بسنَّةِ نبيِّ الله ﷺ(١).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين من طريق سلمة ـ وهو ابن كهيل ـ، وأما مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ فضعيف، روى له مسلم مقروناً وأصحاب السنن. وقد طعن بعضهم ـ كالحازمي في «الاعتبار» ص٢٠١ ـ في هذا الإسناد بأن الشعبي لم يسمعه من علي، وقال الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١١١: لم يسمع الشعبي من علي، إنما رآه رؤيةً. وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/٩٦ و٩٧ لهٰذا الحديث طريقين إحداهما فيها بين الشعبي وبين علي والدُ الشعبي، والثانية فيما بينهما عبد الرحمن بن أبي ليلى، ووَهَّم الروايتين جميعاً، وصوَّب روايةَ الشعبي عن علي، وقال: سمع الشعبيُّ من علي حرفاً ما سمع غيرَ هٰذا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٤١) من طريق وهب بن جرير، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٢٩ من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨١٢) عن آدم بن أبي إياس، والنسائي (٧١٤٠) من طريق بهز بن أسد، والطحاوي ٣/١٤٠ من طريق أبي عامر العقدي، ثلاثتهم عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به. ورواية آدم مختصرة بقصة الرجم دون الجلد.

وأخرجه أبو نعيم ٤/٣٢٩ من طريق حماد بن زيد، عن مجالد، به.

وأخرجه أبو نعيم ٤/٣٢٩، والحاكم ٤/٣٦٥ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، والدارقطني ٣/١٢٤ من طريق أبي حَصين وحُصين بن عبد الرحمن، ثلاثتهم عن الشعبي، به. وصحَّح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي ٣/١٤٠ من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى والرضراض بن سعد وحبَّة العُرني، ثلاثتهم عن علي بن أبي طالب. وسيأتي برقم (٨٣٩) و(٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٧٨) و(١١٨٥) و(١١٩٠) و(١٢١٠) و(١٣١٧). =

٧١٧ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبدالرحمٰن ـ يعني ابن أبي الزِّناد ـ، عن موسى بن عُقبة، عن عبد الله بن الفضل بن عبدالرحمٰن بن فلان بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، عن عبدالرحمٰن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن عليٍّ بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كَبَّر، ورفَع يديه حَذْوَ مَنْكِبيه، ويصنَعُ مثلَ ذٰلك إذا قضى قراءَتَه وإذا أراد أن يَرْكَعَ، ويَصْنَعُه إذا رفعَ رأسه من الركوع، ولا يرفَعُ يديه في شيءٍ من صلاته وهو قاعدٌ، وإذا قام من سجدتين[1] رَفَع يديه كذٰلك، وكَبَّر[2].

= قال الحازمي في «الاعتبار» ص٢٠١: اختلف أهلُ العلم في هذا الباب، فذهبت طائفةٌ إلى أن المُحصَنَ الزاني يُجلَد مئة ثم يُرجَم، عملاً بحديث عُبادة (الذي أخرجه مسلم برقم ١٦٩٠) ورأوه محكماً، وممن قال به أحمدُ بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وداود بن علي الظاهري، وأبو بكر بن المنذر من أصحاب الشافعي، وخالفهم في ذلك أكثرُ أهلِ العلم، وقالوا: بل يُرجم ولا يُجلَدُ، رُوِيَ ذٰلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وإليه ذهب إبراهيمُ النخعي والزهري ومالكٌ وأهلُ المدينة والأوزاعي وأهلُ الشام وسفيان وأبو حنيفة وأهل الكوفة والشافعي وأصحابه ما عدا ابن المنذر، ورأوا حديث عبادة منسوخاً، وتَمسَّكوا في ذٰلك بأحاديث تَدُلُّ على النسخ. ثم أورد حديثَ رجم ماعز بن مالك، وحديث العَسِيف الذي زنى بامرأة مُستَخْدِمه. وانظر «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٨-١٤١، و«فتح الباري» ١٢/١١٩-١٢٠.

(١) في (م) و(ص): السجدتين. والمراد بالسجدتين: الركعتان، وهو مجاز من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل. وانظر «نصب الراية» ١/٤١٢.

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ فقد روى له أصحابُ السنن. عبد الله بن الفضل بن عبد الرحمٰن بن فلان: هو عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة القرشي =

٧١٨ ـ حدثنا علي بن حَفْص، أخبرنا وَرْقاء، عن منصور، عن المِنهال، عن نُعيم بن دِجاجة، قال:

دخل أبو مسعود على عليّ فقال: أنتَ القائل: قال رسولُ الله ﷺ: لا يأتي على الناس مئةُ عامٍ وعلى الأرضِ نَفْسٌ مَنْفوسةٌ؟ إنما قال رسول الله ﷺ: «لا يَأتي على الناس مئةُ عامٍ وعَلَى الأرضِ نفسٌ مَنْفُوسةٌ ممن هُو حيٌّ اليومَ»، وإن رخاءَ هٰذه الأمة بعدَ المئةِ[1].

٧١٩ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا[2] الحجاج بن أَرْطَاة،

= الهاشمي، وعبد الرحمن في الاسم زيادة لا حاجة إليها فيما قاله الحافظ المزي في حواشيه على «تهذيب الكمال» ١٥/٤٣٢-٤٣٣.

وأخرجه أبو داود (٧٤٤) و(٧٦١)، وابن ماجه (٨٦٤)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن خزيمة (٥٨٤)، والدارقطني ١/٢٨٧ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وزاد في روايته دعاء الاستفتاح الذي سيأتي في الحديث رقم (٧٢٩).

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (١) و(٩) عن إسماعيل بن أبي أويس، وابن خزيمة (٥٨٤)، والطحاوي ١/٢٢٢ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن أبي الزناد، به.

وذكر الخلال في «علله» عن إسماعيل بن إسحاق الثقفي قال: سئل أحمد عن حديث علي هٰذا، فقال: صحيح. انظر «نصب الراية» ١/٤١٢.

(١) إسناده قوي، رجاله رجالُ الصحيح غيرَ نعيم بن دجاجة، فقد روى له النسائي، وقد تقدم برقم (٧١٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: «أخبرنا عبد الله بن الحجاج بن أرطاة»، وفي (ص) إلى: «علي بن عبد الله أخبرنا الحجّاج»، والصواب ما أثبتناه من (ظ٩) و(س) و(ب) و(ق) و«أطراف المسند» ٢/ورقة ٤١.

عن عطاءٍ الخراساني، أنه حدثه عن مولى امرأته

عن علي بن أبي طالب، قال: «إذا كان يومُ الجمعةِ، خرج الشياطينُ يُربِّثُون الناسَ إلى أسواقهم، ومعهم الراياتُ، وتَقعُد الملائكةُ على أبوابِ المساجد يَكْتُبون الناسَ على قَدْرِ منازلهم: السَّابق، والمُصلِّي، والذي يليه، حتى يَخْرُجَ الإمامُ، فمَنْ دَنا من الإمامِ فأنصَتَ، واستمع ولَمْ يَلغُ، كان له كِفْلانِ من الأجرِ، ومن نأى عنه فاستَمَعَ وأنصتَ ولم يلْغُ، كان له كِفْلٌ من الأجرِ، ومَن دنا من الإمام فَلَغا ولم يُنْصِتْ ولم يَسْتَمِعْ، كان عليه كِفْلانِ من الوِزْرِ، ومَن نأى عنه فلَغَا ولم يُنصِتْ ولم يستَمِعْ، كان عليه كِفْلٌ من الوِزْر، ومن قال: صَهْ، فقد تَكَلَّم، ومن تَكَلَّمَ فلا جُمُعَة له». ثم قال: هٰكذا سمعتُ نَبِيَّكم[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة مولى امرأة عطاء. علي بن إسحاق: هو السلمي المروزي الداركاني، وعبد الله: هو ابن المبارك، وعطاء الخراساني: هو عطاء بن أبي مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٠٥١)، والبيهقي ٣/ ٢٢٠ من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عطاء الخراساني، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٩٢٩) و(٩٣٤)، ومسلم (٨٥٠) و(٨٥١)، وسيأتي في «المسند» ٢/ ٢٣٩ و٥١٨، وعن عبد الله بن عباس عند أحمد (٢٠٣٣) وبحشل في «تاريخ واسط» ص١٢٥، وعن عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٣٤٧).

وقوله: «يربِّثون الناس»، أي: يحبسونهم ويثبطونهم.

والسابق: هو الذي يأتي أول الخيل، والمصلي: هو التالي.

وقوله: «فلا جمعة له»، قال السندي: أي: ليس له الفضل الزائد للجمعة، لا أنه لا تصحُّ صلاته، ولا يسقط عنه التكليف، والله تعالى أعلم.

٧٢٠ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليّ قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تَقُومُ الساعةُ حتى يُلتَمَسَ الرجُلُ من أصحابي كما تُلتَمَسُ الضالَّةُ، فلا يُوجَدُ»(١).

٧٢١ ـ حدثنا خَلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليّ قال: لَعَن رسولُ الله ﷺ صاحبَ الرِّبا، وآكِلَه، وشاهِدَيْه، والمُحِلَّ، والمُحَلَّلَ له(٢).

٧٢٢ ـ حدثنا عَفان، حدثنا شُعبة، قال: أخبرنا أبو إسحاق، قال: سمعتُ هُبَيرةَ يقول:

٩٤/١ سمعتُ عليّاً يقول: نهى رسولُ الله ﷺ ـ أو نهاني رسول الله ﷺ ـ عن خاتَمِ الذَّهبِ، والقَسِّيّ، والمِيثَرة(٣).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور. وانظر (٦٧٥).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور. وانظر (٦٣٥).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هُبيرة بن يَريم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو حسنُ الحديث فيما لا يُخالف فيه. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥١)، والبزار (٧٢٨)، وابن حبان (٥٤٣٨) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطحاوي ٤/ ٢٦٠ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٨١٦) و(١٠٤٩)=

٧٢٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا أيوبُ، عن عكرمةَ

عن علي بن أبي طالبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُودَى المُكاتَبُ بقَدْرِ ما أدَّى»(١).

= و(١١٠٢) و(١١١٣) و(١١٥٩)، وانظر (٧١٠) و(٩٨١).

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فقد احتج به البخاري، وروى له مسلم مقروناً، وزعم أبو زرعة والبيهقي أن رواية عكرمة عن علي مرسلة، وردَّ ذلك الشيخ أحمد شاكر بأن عمره حين قتل علي رضي الله عنه كان (١٥) سنة، وأنه عاصر علياً أربعَ سنين أو أكثر مملوكاً لابنِ عباس، والله أعلم. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه البيهقي ١٠/٣٢٥-٣٢٦ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقال: رواية عكرمة عن علي مرسلة، ورواه حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً، وجعله إسماعيل من قول عكرمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٢) من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب، به. وسيأتي برقم (٨١٨).

وأخرجه النسائي أيضاً (٥٠٢٣) من طريق إسماعيل بن عُلية، عن أيوب، عن عكرمة، عن علي.. مثله ولم يرفعه.

وأخرجه النسائي أيضاً (٥٠٢٤) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة: أن مكاتباً قتل على عهدِ النبيِّ ﷺ وقد أدى طائفة، فأمر أن يُودى ما أدى منه ديةَ الحر، وما لا ديةَ المملوك. وسيأتي بنحوه في مسند ابن عباس برقم (٣٤٨٩) من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً.

ومعنى الحديث: أن المكاتَب إذا قُتِلَ وقد أدى بعض كتابته يجب على قاتله أن يدفع إلى ورثته بقدر ما أدى من كتابته دية حر ويدفع إلى سيده بقدر ما بقي من كتابته دية عبد.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٣٧: أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبدٌ ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه، ولم يذهب إلى هٰذا الحديث من العلماء ـ فيما بلغنا ـ إلا إبراهيم النخعي، وإذا صَحَّ الحديث وجب القول به إذا لم يكن منسوخاً =

٧٢٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن زُبَيد الإيامي، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي: أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ جيشاً، وأَمَّر عليهم رجلاً، فأوقد ناراً، فقال: ادْخُلُوها. فأراد ناسٌ أن يَدخُلُوها، وقال آخرون: إنَّما فَرَرْنا منها. فذُكِر ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال لِلَّذينَ أرادوا أن يَدخُلُوها: «لو دَخَلْتُموها لم تَزالُوا فيها إلى يومِ القِيامَةِ» وقال للآخرين قَولاً حَسناً، وقال: «لا طاعةَ في مَعْصِيةِ الله، إنما الطَّاعَةُ في المَعْروفِ»[1].

٧٢٥ ـ حدثنا وَهْبُ بن جَرير، حدثنا أبي، سمعت الأعمشَ يحدث عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري

عن علي قال: قال عمرُ بن الخطاب للناس: ما تَرَوْنَ في فَضْلٍ فَضَلَ عندَنا من هٰذا المالِ؟ فقال الناسُ: يا أميرَ المؤمنين، قد شَغَلْناك عن أهلِكَ وضَيْعتِكَ وتجارتِكَ، فهو لَكَ. فقال لي: ما تقولُ أنتَ؟ فقلت: قد أشاروا عليكَ. فقال: قُلْ. فقلتُ: لِمَ تَجعلُ يَقينَك ظَنّاً؟ فقال: لَتَخْرُجَنَّ مما قلتَ. فقلتُ: أجل، والله لأخرُجَنَّ منه، أتذكُر حينَ

= أو معارَضاً بما هو أولى منه، والله أعلم. وانظر «الجوهر النقي» ١٠/٣٢٥-٣٢٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب بن رُبيِّعة السُّلَمي.

وأخرجه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠) (٣٩)، والنسائي ٧/١٥٩ من طريق محمد بن جعفر غندر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٢٥)، والبزار (٥٨٩)، وأبو عوانة ٤/٤٥١ و٤٥٢، وابن حبان (٤٥٦٧) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٦٢٢).

بَعَثَك نبيُّ الله ﷺ ساعياً، فأَتيتَ العباسَ بن عَبد المطلب، فمَنَعَكَ صَدقتَهُ، فكان بَيْنَكما شيءٌ فقلتَ لي: انطَلِقْ معي إلى النبيِّ ﷺ، فوَجَدْناه خاثراً، فرجعنا، ثم غَدَوْنا عليه فوَجَدْناه طيبَ النفس، فأَخبرتَه بالذي صَنَعَ، فقال لكَ: «أما عَلِمْتَ أَنَّ عمَّ الرجلِ صِنْوُ أبيهِ؟» وذكرنا له الذي رأيناه من خُثُورِهِ في اليومِ الأَوّل، والذي رأينا من طِيبِ نفْسِه في اليوم الثاني، فقال: «إِنَّكُما أَتيتُماني في اليومِ الأَوَّلِ وقد بَقِيَ عندي من الصَّدقةِ ديناران، فكان الذي رأَيتُما من خُثُورِي له، وأَتيتُمَانِي اليومَ وقد وجَّهْتُهما، فذاك الذي رأَيتُما مِن طِيبِ نَفْسي». فقال عمر: صدقتَ، والله لأَشْكُرَنَّ لكَ الأُولى والآخِرةَ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ لم يدرك علياً.

جرير: هو ابن حازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/٥٠٠-٥٠١، ومن طريقه البيهقي ٤/١١١ عن عيسى بن محمد، والترمذي (٣٧٦٠) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، وأبو يعلى (٥٤٥) عن أبي موسى محمد بن المثنى الزَّمِن، ثلاثتهم عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد. قال عيسى بن محمد في حديثه: «إنا كنا احتجنا، فاستسلفنا العباس صدقة عامين»، وحديث أحمد بن إبراهيم الدورقي مختصر بلفظ: أن النبي ﷺ قال لعمر في العباس: «إنَّ عمَّ الرجل صِنْوُ أبيه» وكان عمر تكلم في صدقته. وقال الترمذي: حسن صحيح.

قلنا: وإنما قال الترمذي ذلك لأن لهذا الحرف شاهداً من حديث أبي هريرة أخرجه هو برقم (٣٧٦١)، ومسلم (٩٨٣) وغيرهما، وسيأتي تخريجه في «مسند أحمد» (٢/٣٢٢ الطبعة الميمنية).

قوله: «فوجدناه خاثراً»، الخثور: ثقل النفس وقلة نشاطها.

وقوله: «عم الرجل صنو أبيه»، أي: مثله وقرينه، وأصله النخلتان تخرجان عن أصل واحد.

٧٢٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن عَجْلان، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن عبد الله بن شدّاد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر

عن علي بن أبي طالب قال: لقَّنني[١] رسولُ الله ﷺ هٰؤلاءِ الكلماتِ، وأمرني إن نَزَلَ بي كَربٌ أو شِدةٌ أن أقولَهُنَّ: لا إلٰه إلا الله الكريمُ الحَلِيمُ، سبحانَه، وتبارَكَ الله ربُّ العَرشِ العظيمِ، والحمدُ للهِ رَبِّ العالمين[٢].

٧٢٧ ـ حدثنا حَسن بن موسى، حَدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن عطاءِ بن السائب، عن زاذان

عن علي قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرةٍ مِنْ جَنابةٍ لم يُصِبْها ماءٌ، فَعَلَ الله تعالى به كذا وكذا مِنَ النَّارِ» قال عليٌّ: فمِن ثَمَّ عادَيْتُ شَعْري[٣].

---

(١) في (س): لقاني، وعلى حاشيتها: لقنني في نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عجلان، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠١١)، وابن حبان (٨٦٥) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٣)، وفي «اليوم والليلة» (٦٣٠) و(٦٣١)، وابن السني في «اليوم والليلة» أيضاً (٣٤١)، والطبراني (١٠١٢)، والحاكم ١/٥٠٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٢٣) من طرق عن محمد بن عجلان، به. وانظر (٧٠١).

(٣) إسناده مرفوعاً ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وعامة من رفع عنه هٰذا الحديث، فإنما رواه عنه بعد اختلاطه، ومما يؤيد ذٰلك أن علي بن المديني ذكر عن =

. . . . . .

= يحيى بن سعيد القطان أنه قال: ما حدث سفيان وشعبة عن عطاء بن السائب صحيح، إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما منه بأخرة عن زاذان. قلنا: أحد هذين الحديثين حديثنا هذا، فقد أخرجه الحافظ ابن المظفر البزاز في «غرائب شعبة» ورقة ٢٦ ـ فيما أفاده محقق «الكواكب النيرات» ص٣٣٠ ـ من طريق شعبة، عن عطاء، عن زاذان، عن علي، به مرفوعاً.

وقد روى هذا الحديث عن عطاء بن السائب، فوقفه على علي رضي الله عنه من قوله حمادُ بن زيد، وهو ممن اتفقوا على أنه روى عن عطاء قبل اختلاطه، ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» ٣/٢٠٨.

وأما حماد بن سلمة الراوي عن عطاء هنا، فقد نقل العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٩٩ عن ابن المديني عن يحيى القطان أن حماد بن سلمة حمل عن عطاء بعد الاختلاط، وخالف آخرون فقالوا: قبل الاختلاط، واستظهر الحافظ ابن حجر في «التهذيب» في آخر ترجمة عطاء بن السائب أن حماد بن سلمة سمع منه قبل الاختلاط وبعده، ويغلب على ظننا أن هٰذا الحديث رواه عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطيالسي (١٧٥)، وابن أبي شيبة ١/١٠٠، والدارمي (٧٥١)، وأبو داود (٢٤٩)، وابن ماجه (٥٩٩)، والبزار (٨١٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٧٦ و٢٧٦-٢٧٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٠، والبيهقي ١/١٧٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد، وزاد بعضهم: أنه كان يَجُزُّه. وسيأتي برقم (٧٩٤) و(١١٢١).

قال ابن حجر في «تلخيص الحبير» ١/١٤٢ بعد أن أورد هٰذا الحديثَ: وإسناده صحيح، فإنه من رواية عطاء بنِ السائب، وقد سَمِعَ منه حماد بن سلمة قبل الاختلاط! لكن قيل: إن الصواب وقفه على علي.

وقال الأمير الصنعاني في «سبل السلام» ١/٩٣ بعد أن ذكر عن الحافظ ابن حجر تصحيحه للحديث: لكن قال ابنُ كثير في «الإرشاد»: إن حديث علي هٰذا من رواية عطاء بن السائب وهو سيىء الحفظ، وقال النووي: إنه حديث ضعيف.

قلت (القائل هو الصنعاني): وسببُ اختلاف الأئمة في تصحيحه وتضعيفه أن =

٧٢٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن محمد بن علي ابن الحَنَفية

عن أبيه، قال: كُفِّنَ النبيُّ ﷺ في سَبعةِ أثواب(١).

٧٢٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الماجِشُون، حدثنا عبد الله بن الفَضل والماجشون، عن الأعرجِ، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن عليٍّ بن أبي طالب: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا كَبَّر استَفْتَحَ ثم

= عطاء بنَ السائب اختلط في آخر عمره، فمن روى عنه قَبْلَ اختلاطه، فروايته عنه صحيحة، ومن روى عنه بَعْدَ اختلاطه، فروايته عنه ضعيفة، وحديث علي هذا اختلفوا هل رواه قبل الاختلاط أو بعده، فلذا اختلفوا في تصحيحه وتضعيفه حتى يتبين الحالُ فيه، وقيل: الصوابُ وقفه على عليّ رضي الله عنه.

(١) إسناده ضعيف لتفرد عبد الله بن محمد بن عَقيل به، ولمخالفته الحديثَ الصحيح الذي رواه البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كُفِّن في ثلاثة أثوابٍ يمانيَةٍ بيضٍ سَحولية من كُرسُف.

والقول الفصل في عبد الله بن محمد بن عقيل ما قاله الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/١٠٨ من أنه سيىء الحفظ يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يُقبل. وهو هنا قد خالف فلا يُقبل حديثه.

قلنا: وقد تساهل الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٣ والشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» ـ رحمهما الله تعالى ـ فحسَّن الأول إسناده، وصححه الثاني! وقد أورد هٰذا الحديثَ ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٨٩٧ـ٨٩٨ وقال: هذا حديث لا يصح، تفرد به ابن عقيل وقد ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: رديء الحفظ يحدِّث على التوهم، فيجيء بالخبر على غير سَننه، فوجب مجانبة أخباره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٢ عن سويد بن عمرو، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٣، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤٨ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٠١).

قال: «وَجَّهْتُ وجْهيَ للذي فَطَر السماواتِ والأَرضَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما أَنا مِنَ المُشركينَ، إنَّ صَلاتي ونُسُكي ومَحْيَايَ ومَماتي لله رَبِّ العالَمينَ، لَا شَريكَ لَه، وبذلكَ أُمِرْتُ وأَنا مِن المُسلمينَ ـ وقال أبوالنَّضر: وأَنا أَوَّل المسلمين ـ اللهمَّ لا إِله إلا أَنتَ، أَنتَ ربِّي وأَنا عَبْدُك، ظَلَمْتُ نَفْسي، واعترفتُ بذَنْبي، فاغفِرْ لي ذُنوبي جميعاً، لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلا أَنتَ، واهْدِني لأَحسَنِ الأَخلاقِ، لا يَهْدِي لأَحسَنِها إلا أَنتَ، واصرفْ عني سَيِّئَها، لا يَصرِفُ عني سيئَها إلا أَنت، تبارَكْتَ وتعالَيْتَ، أَستغفِرُكَ وأَتوبُ إليكَ». ٩٥/١

وكانَ إذا ركع قال: «اللهمَّ لكَ رَكَعْتُ، وبكَ آمَنْتُ، ولكَ أَسلَمْتُ، خَشَعَ لك سَمْعي وبَصَري ومُخِّي وعِظامي وعَصَبي».

وإذا رَفَعَ رأْسَهُ من الركعة قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنا ولَكَ الحمدُ، مِلْءَ السماواتِ والأَرضِ وما بَيْنَهما، ومِلءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ».

وإذا سَجَدَ قال: «اللهم لكَ سَجَدْتُ، وبكَ آمنتُ، ولكَ أَسلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهي للذي خَلَقَه فصَوَّره فأَحسَنَ صُوَرَه، فشَقَّ سَمْعَه وبَصَرَه، فتباركَ الله أَحسنُ الخالِقينَ».

فإذا سَلَّمَ من الصلاة قال: «اللهمَّ اغفِرْ لي ما قدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، وما أَسرفتُ، وما أَنتَ أَعلمُ به مني، أَنت المُقَدِّم وأَنت المُؤَخِّر، لا إِله إلا أَنتَ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن =

= عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، والماجشون: هو يعقوب بن أبي سلمة، والأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٩ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن عبد العزيز الماجشون، بهذا الإسناد. وقرن الطحاوي بأحمد بن خالد عبدَ الله بن صالح.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٦٧) و(٢٩٠٣)، وابن ماجه (١٠٥٤)، وابن خزيمة (٤٦٤) و(٦٧٣)، وأبو عوانة ٢/١٠٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٨٨، و«شرح معاني الآثار» ١/٢٣٩، وابن حبان (١٧٧١) و(١٧٧٢) و(١٧٧٤)، والدارقطني ١/٢٨٧، والبيهقي ٢/٣٣ و٧٤ من طريق موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢)، وابن أبي شيبة ١/٢٣١-٢٣٢ و٢٤٨، والدارمي (١٢٣٨) و(١٣١٤)، ومسلم (٧٧١) (٢٠٢)، وأبو داود (١٥٠٩)، والترمذي (٢٦٦) و(٣٤٢٢)، والنسائي ٢/١٢٩-١٣٠ و١٩٢ و٢٢٠، وابن خزيمة (٤٦٢) و(٦١٢) و(٧٤٣)، وأبو يعلى (٢٨٥) و(٥٧٤)، وابن الجارود (١٧٩)، وأبو عوانة ٢/١٠٠ و١٠١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٩، والدارقطني ١/٢٩٦ من طرق عن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون، عن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون، به. وقرن الترمذي في الموضع الثاني بعبد العزيز يوسفَ بن يعقوب الماجشون، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٧٧١) (٢٠١)، والترمذي (٣٤٢١)، والبزار (٥٣٦)، وابن خزيمة (٧٢٣)، وأبو يعلى (٥٧٥)، والبيهقي ٢/٣٢، والبغوي (٥٧٢) من طريق يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون، عن أبيه، به. وسيأتي برقم (٨٠٣) و(٨٠٤) و(٨٠٥) و(٩٦٠).

قوله: «ظلمت نفسي»، قال السندي: قاله تشريعاً للأمة، وتعظيماً لحق الرب، وبياناً لعجز العبد عن أداء حقه.

واهدني: أُريدَ به التثبيت والزيادة، وفيه بيان دوام حاجة العبد إلى فضل الرب تبارك وتعالى، وأنه لولا التثبيت وصرف السوء تعالى لوقع العبد في السوء.

٧٣٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فِطْر، عن منذر، عن ابنِ الحَنَفية قال:

قال عليٌّ: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ وُلِدَ لي بعدَك ولدٌ أُسمِّيه باسمِكَ، وأُكنِّيه بكُنْيَتِك؟ قال: «نَعَمْ» فكانت رُخصةً من رسول الله ﷺ لعليّ[1].

---

(١) إسناده صحيح، فطر ـ وهو ابن خليفة أبو بكر الحناط ـ روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً، واحتج به أصحاب السنن، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. المنذر: هو ابن يعلى الثوري، وابن الحنفية: هو محمد بن علي بن أبي طالب. والإسناد ـ وإن كان ظاهره الإرسال ـ متصل، فقد أوضحت رواية غير «المسند» أنه من حديث ابن الحنفية عن أبيه علي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٤٣)، وأبو داود (٤٩٦٧)، والترمذي (٢٨٤٣)، والحاكم ٤/٢٧٨ من طرق عن فطر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: صحيح، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، فوهما.

ذكر العلامة ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/٣٤٥ـ٣٤٨ أن الناس اختلفوا في التكنِّي بكنيته والتسمِّي باسمه ﷺ على أربعة أقوال:

أحدها: أنه لا يجوز التكني بكنيته مطلقاً، سواء أفردها عن اسمه، أو قرنها به، وسواء محياه وبعد مماته، وحكي ذلك عن الشافعي.

القول الثاني: أن النهي إنما هو عن الجمع بين اسمه وكنيته، فإذا أُفرد أحدُهما عن الآخر، فلا بأس.

القول الثالث: جواز الجمع بينهما، وهو المنقول عن مالك.

القول الرابع: أن التكني بأبي القاسم كان ممنوعاً منه في حياة النبي ﷺ، وهو جائز بعد وفاته. وذكر أدلة القائلين بكل قول من هذه الأربعة.

وقال الإمام البغوي في «شرح السنة» ١٢/٣٣١ـ٣٣٢ بعد أن أشار إلى آراء أهل العلم في المسألة: والأحاديث في النهي المطلق أصحُّ. وانظر «شرح صحيح مسلم» للإمام النووي ١٤/١١٢ـ١١٣.

٧٣١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عَدي بن ثابت، عن زِرّ بن حُبيش

عن علي قال: عَهِد إليّ النبيُّ ﷺ: أنه لا يُحِبُّك إلا مُؤمنٌ، ولا يُبْغِضُك إلا مُنافِقٌ(١).

٧٣٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن سَلمة، عن حُجَيَّة

عن علي قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرِفَ العينَ والأُذُنَ(٢).

٧٣٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن مُسلم البَطين، عن علي بن الحسين

عن مَروان بن الحكم، قال: كنا نَسيرُ مع عثمانَ، فإذا رجلٌ يُلبِّي بهما جَميعاً، فقال عثمانُ: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: عليٌّ. فقال: أَلم تعلَمْ أني

---

(١) إسناده على شرط الشيخين، وقد تقدم القول فيه عند الحديث رقم (٦٤٢).
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٦، ومسلم (٧٨)، وابن ماجه (١١٤)، وابن أبي عاصم (١٣٢٥)، والنسائي ٨/١١٧، وفي «خصائص علي» (١٠١)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الفضائل» (١١٠٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦١)، والبغوي (٣٩٠٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن، حُجيّة ـ وهو ابن عدي الكندي ـ روى له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل.
وأخرجه ابن ماجه (٣١٤٣)، وأبو يعلى (٦١٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (١٣٤٣٧)، والطحاوي ٤/١٦٩، وابن حبان (٥٩٢٠)، والبيهقي ٩/٢٧٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.
وأخرجه الترمذي (١٥٠٣)، والبزار (٧٥٤)، وابن خزيمة (٢٩١٥)، والطحاوي ٤/١٧٠، والحاكم ١/٤٦٨، والبيهقي ٩/٢٧٥ من طرق عن سلمة بن كهيل، به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم أيضاً. وسيأتي برقم (٧٣٤) و(٨٢٦) و(١٠٢١) و(١٠٢٢) و(١٣٠٩) و(١٣١٢)، وانظر (٨٥١).
وقوله: «نستشرف العين والأذن»، أي: نتأمَّل سلامتهما من آفة تكون بهما، وذلك =

قد نَهَيْتُ عن هٰذا؟ قال: بَلَى، ولكن لم أَكُنْ لأَدَعَ قولَ رسولِ الله ﷺ لقولِكَ(١).

٧٣٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن سلمة بن كُهَيل، عن حُجيَّة، قال:

سأَل رجلٌ عليّاً عن البقرةِ، فقال: عن سَبعةٍ. فقال: مكسورة القَرْنِ؟ فقال: لا يَضُرُّكَ. قال: العَرْجاء؟ قال: إذا بلغْتَ المَنْسِكَ فاذْبَح، أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نستشرفَ العينَ والأُذُنَ(٢).

٧٣٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا جَرير بن حَازم وأبو عَمْرو بن العلاء، عن ابن سِيرين، سمعاه عن عَبِيدة

عن علي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ قومٌ فيهم رجلٌ مُودَنُ اليد ـ أو مَثْدونُ اليد، أو مُخْدَجُ اليدِ ـ ولولا أن تَبْطَروا لأنبأْتكم بما وَعَدَ الله الذين يَقتُلُونَهم على لسانِ نبيِّه ﷺ. قال عَبيدةُ: قلتُ لعلي: أَنتَ سمعتَه

= في الهدي والأضحية.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم، فمن رجال البخاري. الأعمش: هو سليمان بن مِهران، ومسلم البَطين: هو مسلم بن عمران البطين، وعلي بن الحسين: هو ابن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٩) و(٦٠٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٥١٥) و(٥١٦)، والنسائي ٥/١٤٨ من طرق عن الأعمش، به. وقد تحرف في المطبوع من النسائي «الأعمش» إلى: الأشعث، ويصحح من «تحفة الأشراف» ٧/٤٤٦.

وأخرجه البزار (٥١٧) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن علي بن الحسين، به. وسيأتي برقم (١١٣٩).

(٢) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٧٣٢).

من رسولِ الله ﷺ؟ قال: إي ورَبِّ الكَعْبَةِ، إي ورَبِّ الكَعْبَةِ، إي ورَبِّ الكَعْبَةِ[1].

٧٣٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن عبد الأعلى الثَّعلبي، عن أبي جميلةَ الطُّهَوي

عن عليٍّ: أن خادماً للنبيِّ ﷺ أحدَثَتْ، فأمرني النبيُّ ﷺ أن أُقيمَ عليها الحدَّ، فأتيتُها فوجدتُها لم تَجِفَّ من دَمِها، فأتيته، فأخبرتُه، فقال: «إذا جَفَّتْ من دَمِها فأَقِمْ عليها الحَدَّ، أَقِيموا الحُدُودَ على ما مَلَكَتْ أَيْمانُكم»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو عمرو بن العلاء قرين جرير في هذا الإسناد ثقة روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود في «القدر»، وابن ماجه في «التفسير». عَبيدة: هو ابن عمرو السَّلْماني. وقوله في السند: «عن ابن سيرين سمعاه عن عَبيدة» يعني أن جريراً وأبا عمرو سمعا محمد بن سيرين يحدث بهذا الحديث عن عبيدة.

وأخرجه البزار (٥٤٥) من طريق شبابة بن سوار، عن أبي عمرو بن العلاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار أيضاً (٥٤٦) من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر، عن جرير بن حازم، به. وانظر (٦٢٦).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي ـ وهو عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ـ. أبو جميلة الطهوي: هو ميسرة بن يعقوب.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٦٠١)، والبزار (٧٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٩) و(٧٢٦٨)، وأبو يعلى (٣٢٠) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. و بعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه أبو داود (٤٤٧٣) من طريق إسرائيل، والبيهقي ٨/ ٢٤٥ من طريق شريك، كلاهما عن عبد الأعلى، به. وقرن البيهقي بعبد الأعلى عبدَ الله بن أبي جميلة، وهو مجهول. وانظر (٦٧٩).

٧٣٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خَيْرٍ عن عليّ قال: كنتُ أرى أن باطنَ القدمين أحقُّ بالمَسْحِ من ظاهِرِهما، حتى رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ على ظاهِرِهما[1].

---

(١) حديث صحيح بمجموع طرقه، والأعمش في حديث أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ كان مضطرباً، أشار إلى ذلك يحيى القطان كما في مقدمة «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ص٢٣٧، وقد أشار الدارقطني في «العلل» ٤/٤٤-٤٧ إلى الاختلاف في سند الحديث ومتنه.

وأخرجه أبو داود (١٦٣)، والبيهقي ١/٢٩٢ من طريق يزيد بن عبد العزيز، والبزار (٧٨٨)، والدارقطني في «السنن» ١/١٩٩ من طريق حفص بن غياث، والبزار (٧٨٩) من طريق محاضر بن المورع، والنسائي في «الكبرى» (١١٩) من طريق عيسى بن يونس، أربعتهم عن الأعمش، بهذا الإسناد. قال أبو داود في روايته: «ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل حتى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظهر خُفَّيه».

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٤٧ من طريق سفيان الثوري، والبيهقي ١/٢٩٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٩ عن وكيع، بهذا الإسناد. ولفظه عن علي قال: لو كان الدين بالرأي كان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما، ولكن رأيت رسول الله ﷺ مسح ظاهرهما.

وأخرجه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة ١/١٨١، وأبو داود (١٦٢) و(١٦٤)، والدارقطني ١/١٩٩، والبيهقي ١/٢٩٢، والبغوي (٢٣٩) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به. وأورد الحافظ ابن حجر في هذا الحديث من رواية أبي داود في «التلخيص الحبير» ١/١٦٠ وفي «بلوغ المرام» (٦٥)، فصحح إسناده في الأول، وحسنه في الثاني. وسيأتي الحديث برقم (٩١٧) و(٩١٨) و(١٠١٣) و(١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٢٦٤).

وقوله: «باطن القدمين وظاهرهما»، إنما عنى به الخفين، فقد جاء مفسراً كذلك في بعض المصادر التي خرجت الحديث. وانظر «سنن البيهقي» ١/٢٩٢.

٧٣٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عُثمان الثقفي، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن علي قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نُنْزِيَ حِماراً على فَرَسٍ[١].

٧٣٩ ـ حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو استَخْلَفْتُ أحداً عن غيرِ مَشُورةٍ، لاستَخْلَفْتُ ابنَ أُمِّ عبدٍ»[٢].

٧٤٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

٩٦/١ حدثنا عليٌّ: أن فاطمةَ شَكَتْ إلى النبيِّ ﷺ أثرَ العَجِينِ في يَدها[٣]، فأتى النبيَّ ﷺ سَبْيٌ فأتَتْه تسأَلُه خادماً، فلم تَجِدْه، فرجعت، قالَ: فأتانا وقد أَخَذْنا مضاجِعَنا، قال: فذهبتُ لأقوم، فقال: «مَكانَكُما» فجاء حتى جَلَسَ حتى وجدْتُ بَرْدَ قدمه، فقال: «ألَا أَدُلُّكُما على ما هُو

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله رجال الصحيح إلا أن رواية سالم بن أبي الجعد عن علي مرسلة، بينهما في هذا الحديث علي بن علقمة الأنماري كما في رقم (٧٦٦). سفيان: هو الثوري، وعثمان الثقفي: هو ابن المغيرة. وسيتكرر برقم (١١٠٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله الأعور.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٣، وابن ماجه (١٣٧)، والترمذي (٣٨٠٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٨٣٨) من طريق موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٥٦٦).

(٣) في (م) و(ص) وحاشية (س): يديها.

خَيْرٌ لكما من خادِمٍ ؟ إذا أَخَذْتُما مَضْجَعَكُما سَبَّحْتُما الله ثلاثاً وثلاثِينَ، وحَمِدْتُماه ثلاثاً وثلاثينَ، وكبَّرتُماه أَربعاً وثلاثينَ»[1].

٧٤١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حَبيب، عن أَبي وائلٍ، عن أَبي الهيَّاج الأَسديِّ، قال:

قال لي عليٌّ: أَبعثُكَ على ما بَعَثَني عليه رسولُ الله ﷺ؟ أَن لا تَدَعَ تمثالاً إلَّا طَمَسْتَه، ولا قَبْراً مُشْرِفاً إلا سوَّيْتَهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٣، وعنه مسلم (٢٧٢٧) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣)، والبخاري (٣١١٣) و(٥٣٦١) و(٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧)، وأبو داود (٥٠٦٢)، وابن حبان (٥٥٢٤)، والبيهقي ٧/٢٩٣ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٦٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الهيّاج الأسدي ـ واسمه حيان بن الحصين ـ فمن رجال مسلم. حبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٩٦٩)، وأبو يعلى (٦١٤)، والحاكم ١/٣٦٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٧)، وأبو داود (٣٢١٨)، والنسائي ٤/٨٨ من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥) عن قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٣) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الهياج، به. بإسقاط أبي وائل من السند، وهذا من أغلاط المسعودي، فإنه كان اختلط بأخرة، ويزيد بن هارون ممن حمل عنه بعد اختلاطه. وسيأتي برقم (١٠٦٤)، وانظر (٦٨٣).

٧٤٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن ثُوَيْر بن أبي فاخِتَة، عن أبيه

عن علي قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ هٰذه السُّورةَ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾[1].

٧٤٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارِثِ

عن عليٍّ قال: جاءَ ثلاثةُ نَفَرٍ إلى النبيِّ ﷺ، فقال أحدُهم: يا رسولَ الله، كانت لي مِئةُ دينارٍ، فتَصدَّقْتُ منها بعشرةِ دنانيرَ. وقال الآخرُ: يا رسولَ الله، كان لي عشرةُ دنانير، فتصدَّقْتُ منها بدينارٍ. وقال الآخر: يا رسولَ الله[2]، كان لي دينارٌ، فتصدَّقْتُ بعُشْره. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّكم في الأَجْرِ سَواءٌ، كُلُّكُم تَصَدَّقَ بِعُشْرِ مالِهِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ثوير بن أبي فاختة. وأبوه اسمه: سعيد بن عِلاقة، مشهور بكنيته.

وأخرجه البزار (٧٧٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٧٦) من طريق الفضل بن دكين، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٣٣ من طريق مؤمل، كلاهما عن إسرائيل، به.

(٢) قوله: «يا رسول الله» لم يرد في (م) و(س) و(ص).

(٣) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور، وعنعنة أبي إسحاق.

وأخرجه البزار (٨٤١) من طريق أبي داود الحَفَري، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧) عن سالم، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٩٢٥).

قلنا: أخرج أحمد ٢/٣٧٩، والنسائي ٥/٥٩ بإسناد حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَقَ درهمٌ مئة ألف درهمٍ» قالوا: وكيف؟ قال: كان لرجلٍ درهمانِ، تصدَّقَ بأحدهما، وانطلق رجلٌ إلى عُرْضِ ماله، فأخذ منه مئة ألف درهمٍ فتصدَّق بها» =

٧٤٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا المَسْعوديُّ ومِسْعَر، عن عُثمان بن عبد الله بن هُرْمز، عن نافع بن جُبير بن مُطعمٍ

عن عليّ قال: كان رسولُ الله ﷺ شَثْنَ الكفَّيْنِ والقدمينِ، ضَخْمَ الكراديسِ[1].

٧٤٥ ـ حدثنا وكيع، عن شَريك، عن سِماكٍ، عن حَنَش

عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جَلَس إليك الخَصْمانِ، فلا تَكلَّمْ حتى تَسْمَعَ من الآخرِ، كما سمعتَ من الأَوَّلِ»[2].

٧٤٦ ـ حدثنا وكيع، أخبرنا المسعوديُّ، عن عثمان بن عبد الله بن هُرْمُز، عن نافع بن جُبير بنِ مُطْعِم

عن عليٍّ قال: كان رسولُ الله ﷺ ليس بالطويلِ ولا بالقصير، ضَخْمَ الرَّأْسِ واللِّحيةِ، شَثْنَ الكَفَّينِ والقَدَمين، مُشرَبٌ وجهُهُ حُمْرةً،

= وصححه ابن حبان (٣٣٧٧).

قال السندي في حاشيته على النسائي: ظاهر الأحاديث أن الأجر على قدر حال المعطي، لا على قدر المال المُعطى، فصاحب الدرهمين حيث أعطى نصف ماله في حالٍ لا يُعطِي فيها إلا الأقوياء، يكون أجره على قدر همته، بخلاف الغني، فإنه ما أعطى نصف ماله، ولا في حال لا يُعطَى فيها عادة.

(١) حسن لغيره، عثمان بن عبد الله ـ ويقال: ابن مسلم ـ ابن هرمز المكي لم يرو عنه غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ـ ومسعر بن كدام، وقال النسائي: ليس بذاك، وذكره ابن حبان في «الثقات». والحديث يتقوى بمجموع طرقه فيحسن. وسيأتي تخريجه برقم (٧٤٦).

(٢) حسن لغيره، وقد تقدم برقم (٦٩٠).

طويلَ المَسرُبة، ضَخْمَ الكراديسِ، إذا مشى تَكَفَّأَ تَكفُّؤاً كأنما يَنحَطُّ من صَبَبٍ، لم أَر قبلَه ولا بعدَه مثله ﷺ[1].

٧٤٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسرائيل، عن ثُوير بن أبي فاخِتةَ، عن أبيه عن علي قال: أهدَى كِسرى لرسولِ الله ﷺ، فقَبِل منه، وأهدَى له قيصرُ فقَبِل منه، وأَهْدَتْ له الملوكُ فقَبِلَ منها[2].

٧٤٨ ـ حدثنا يزيد، عن الحَجاج، عن الحكم، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن

---

(١) حسن لغيره كسابقه، وسماع وكيع من المسعودي قبل الاختلاط.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٦٣٧)، وفي «الشمائل» (٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧١)، وابن سعد ١/ ٤١١، والترمذي أيضاً، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ١٦٠، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٤٤، والبغوي (٣٦٤١) من طرق عن المسعودي، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي برقم (٩٤٤) و(٩٤٦) و(٩٤٧) و(١٠٥٣)، وانظر (١١٢٢)، وما تقدم برقم (٦٨٤).

والكراديس: رؤوس العظام، وقيل: هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين، أراد أنه ضخم الأعضاء.

(٢) في (م) و(ص) وحاشية (س): منهم.

والحديث إسناده ضعيف لضعف ثوير بن أبي فاختة. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البزار (٧٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥٧٦) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن إسرائيل، به. وقال: حسن غريب، وسيأتي برقم (١٢٣٥).

وأخذ الهدية من المشركين بقصد تأنيسهم وتأليفهم على الإسلام، ثابت عنه ﷺ في غير ما حديث هي في «صحيح البخاري» ٥/ ٢٣٠-٢٣٢ في الهبة: باب قبول الهدية من المشركين، وفي «صحيح مسلم» (١٣٩٢) و(٢٤٦٩).

شُرَيح بن هانىءٍ، قال:

سألتُ عائشةَ عن المَسْحِ [1]، فقالت: سَلْ عليّاً، فإنه أعلمُ بهٰذا مني، كان يُسافِرُ مع رسولِ الله ﷺ. قال: فسألتُ عليّاً فقال: قال رسول الله ﷺ: «لِلمُسافرِ ثَلاثةُ أيامٍ ولَيالِيهنَّ، وللمُقِيمِ يومٌ وليلةٌ»[2].

٧٤٩ ـ حدثنا يزيد، عن الحجاج، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، عن علي، عن النبيِّ ﷺ بمثله[3].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص) وحاشية (س): المسح على الخفين.

(٢) صحيح، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، لكنه توبع، وقد اختُلف في رفع الحديث ووقفه، انظر «علل الدارقطني» ٣/ ٢٣٠-٢٣٧.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٧٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، وابن خزيمة (١٩٥)، وابن حبان (١٣٢٢)، والدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٣٦ من طريق أبي غَنِية عبد الملك بن حميد، كلاهما عن الحكم بن عتيبة، به. لفظ مسلم: «جعل رسول الله ﷺ ثلاثةَ أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم» يعني في المسح على الخفين، ولفظه عند الباقين: «رخص لنا رسول الله ﷺ...».

وأخرجه بنحوه الحميدي (٤٦)، وأبو يعلى (٥٦٠) من طريق يزيد بن أبي زياد، والطحاوي ١/ ٨١، والدارقطني ٣/ ٢٣٧ من طريق أبي إسحاق، كلاهما عن القاسم بن مخيمرة، به. وسيأتي برقم (٩٠٦) و(٩٠٧) و(٩٤٩) و(١١١٩) و(١١٢٦) و(١٢٤٥) و(١٢٧٧)، وانظر (٧٨٠).

(٣) صحيح، وهٰذا فيه تدليس الحجاج بن أرطاة، وانظر ما قبله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٣ قال: حدثنا فهد، حدثنا أحمدُ بنُ يونس، قال: حدثنا أبو شهاب، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين: «للمقيم يومٌ وليلةٌ، وللمسافر ثلاثةُ أيامٍ ولياليهن». أبو شهاب: هو الحناط. =

٧٥٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعْبةِ، عن عبد الله بن زُرَيْر الغافقي، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: أخذَ رسولُ الله ﷺ ذهباً بيمينِهِ، وحَرِيراً بشِمالِه، ثم رفَعَ بهما يَدَيْهِ فقال: «هٰذانِ حَرامٌ على ذُكُورِ أُمَّتي»[1].

= قلنا: وهذا التخريج يردُّ قول الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فإني لم أجد أبداً رواية لعلي بن ربيعة في المسح على الخفين.

(١) صحيح لشواهده، وقد سقط من الإسناد في جميع الأصول التي بين أيدينا ومن «أطراف المسند» ٢/ورقة ٢٩ «أبو أفلح الهمداني» بين عبد العزيز بن أبي الصعبة وبين عبد الله بن زرير، وهو ثابت عند غير المصنف، وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (٩٣٥) وفيه أبو أفلح هٰذا، وقد روى عنه اثنان، ووثقه العجلي، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٠)، وأخرجه النسائي ٨/١٦٠-١٦١ عن عمرو بن علي، وأبو يعلى (٢٧٢) عن زهير بن حرب، وهو أيضاً (٣٢٥) عن عبيد الله بن عمر القواريري، والطحاوي ٤/٢٥٠ عن حسين بن نصر، والبيهقي ٢/٤٢٥ من طريق الحسن بن محمد الزعفراني وشعيب بن أيوب، سبعتهم (عبد بن حميد وعمرو وزهير وعبيد الله وحسين والحسن وشعيب) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وكلهم عندهم أبو أفلح الهمداني، وانظر «العلل» للدارقطني ٣/٢٦٠-٢٦٢.

وكذٰلك أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٥١، وعنه ابن ماجه (٣٥٩٥) عن عبد الرحيم بن سليمان، والبزار (٨٨٦) من طريق جرير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه أيضاً البزار (٨٨٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن ابن أبي حبيب، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٣٤) من طريق يزيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن حميد بن أبي الصعبة، عن عبدالله بن زرير، به. وحميد بن أبي الصعبة ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٦/١٩٣-١٩٤! والصواب «عبدالعزيز بن أبي الصعبة» فالحديث حديثه، وما عند ابن حبان لعله خطأ من أحد الرواة، والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٥٠ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد =

٧٥١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عَمْرو، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بنِ هشام

عن علي: أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ في آخر وِتْره: «اللهمَّ إنِّي أعوذُ برضَاكَ مِن سَخَطِكَ، وأعوذُ بمُعافاتِكَ من عُقُوبَتِكَ، وأعوذُ بكَ منكَ، لا أُحْصِي ثَناءً عليكَ، أنتَ كما أثْنيتَ على نَفْسِكَ»(١).

= العزيز بن أبي الصعبة، عن أبي علي الهمداني، عن عبدالله بن زرير به.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند ابن وهب في «الجامع» (١٠٢)، والطيالسي (٢٢٥٣)، وابن ماجه (٣٥٩٧)، والطحاوي ٤/٢٥١، وفي سنده ضعيفان.

وعن عبد الله بن عباس عند البزار (٣٠٠٦)، والطبراني (١٠٨٨٩). وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطحاوي ٤/٢٥١، والبيهقي ٢/٢٧٥-٢٧٦، وسنده حسن في الشواهد.

وعن أبي موسى الأشعري عند أحمد ٤/٣٩٤ و٤٠٧، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي ٨/١٦١، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) إسناده قوي، هشام بن عمرو ـ وهو الفزاري ـ لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وهو أقدم شيخ له، ووثقه ابن معين وأحمد وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، واحتج به أصحاب السنن الأربعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٠٦ و١٠/٣٨٦، وعبد بن حميد (٨١)، والترمذي (٣٥٦٦) وحسنه، وأبو يعلى (٢٧٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣)، وأبو داود (١٤٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٨-٢٤٩، وفي «الكبرى» (٧٧٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (٧٥١)، والبيهقي ٣/٤٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وسيأتي برقم (٩٥٧) و(١٢٩٥).

قوله: «كما أثنيت»، قال السندي: أي: أنت الذي أثنيت على ذاتك ثناءً يليق بك، فمن يقدر على أداء حق ثنائك، فالكافُ زائدةٌ، والخطاب في عائد الموصول بملاحظة =

٩٧/١ ٧٥٢ ـ حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا خالد بن عبد الله، عن مطرِّف، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي: أن رسول الله ﷺ نهى أن يَجهَرَ القومُ بَعْضُهم على بعضٍ بين المغربِ والعشاءِ بالقُرآنِ(١).

٧٥٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شريك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، قال:

رأيتُ علياً أُتِيَ بدابة ليركَبَها، فلما وَضَع رجلَه في الرِّكَاب قال: بسم الله، فلما استَوى عليها قال: الحمدُ لله، سُبحانَ الذي سَخَّرَ لنا هٰذا وما كنَّا لَهُ مُقْرِنين، وإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبونَ، ثم حَمِد الله ثلاثاً، وكَبَّر ثلاثاً، ثم قال: سبحانَكَ لا إلٰه إلا أنتَ، قد ظَلَمْتُ نفسي فَاغْفِرْ لي. ثم ضَحِك، فقلت: مِمَّ ضَحِكْتَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَل مثلَ ما فعلتُ، ثم ضحكَ، فقلتُ: ممّ ضحكتَ يا رسولَ الله؟ قال: «يَعجَبُ الربُّ مِنْ عَبْدِهِ إذا قال: رَبِّ اغْفِرْ لي، ويقولُ: عَلِمَ عَبْدِي أنه لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ غَيْرِي»(٢).

= المعنى، ويحتمل أن الكاف بمعنى «على»، والعائد محذوف، أي: أنت ثابتٌ على أوصافٍ أثنيت بها على نفسك، والجملةُ على الوجهين في محل التعليل، وفيه إطلاق النفس عليه تعالى بلا مشاكلة، وقيل: «أنت» تأكيد للمجرور في «عليك»، فهو من استعارة المرفوع المنفصل موضع المجرور المتصل، إذ لا منفصلَ في المجرور، و«ما» مصدرية، والكاف بمعنى: مثل، صفة ثناء.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله الأعور. مطرِّف: هو ابن طريف، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وقد تقدم برقم (٦٦٣).

(٢) حسن لغيره، شريك بن عبد الله ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وأبو=

= إسحاق ـ وهو السبيعي ـ قد دلّسه فحذف منه رجلين بينه وبين علي بن ربيعة، قال الدارقطني في «العلل» ٤/٦١: أبو إسحاق لم يسمع هٰذا الحديثَ من علي بن ربيعة، يبين ذلك ما رواه عبدُالرحمٰن بن مهدي عن شعبة قال: قلتُ لأبي إسحاق: سمعتَه من علي بن ربيعة؟ فقال: حدثني يونسُ بن خباب عن رجلٍ عنه. قلنا: ونحو هذا في مقدمة «الجرح والتعديل» ص١٦٨، والرجل الذي روى عنه يونس هو شقيق الأزدي، سماه الطبراني في «الأوسط» (١٧٧) شقيق بن أبي عبد الله، والدارقطني في «العلل» شقيق بن عقبة، وكلاهما ليسا بأزديين، ولم نتبينه، وقال الحافظ ابن حجر ـ كما في «الفتوحات الربانية» ٥/١٢٦ ـ: شقيق هذا ما عرفت اسم أبيه ولا حاله هو، والعلم عند الله تعالى، وأما يونس بن خباب، فهو ضعيف فيه شيعية مفرطة كان يسبُّ عثمان.

وبإسناد المصنف أخرجه الطيالسي (١٣٢)، وأبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي في «السنن» (٣٤٤٦)، و«الشمائل» (٢٣٣)، والبزار (٧٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٠)، و«عمل اليوم والليلة» (٥٠٢)، وأبو يعلى (٥٨٦)، وابن حبان (٢٦٩٧) و(٢٦٩٨)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٤٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (٧٨١) و(٧٨٤) و(٧٨٥) و(٧٨٦) و(٧٨٧)، والدارقطني في «العلل» ٤/٦٢-٦٣، والحاكم ٢/٩٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧١ من طرق عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٧٩)، و«الأوسط» (١٧٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن يونس بن خباب، عن شقيق الأزدي، عن علي بن ربيعة، به. وقد تقدم آنفاً الكلام على هذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٤، والبزار (٧٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٧٧٧) من طريق إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير، والطبراني (٧٨٠) من طريق الحكم، والطبراني أيضاً (٧٧٨)، والحاكم ٢/٩٨-٩٩ من طريق المنهال بن عمرو، ثلاثتهم عن علي بن ربيعة، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي! مع أن المنهال لم يخرج له مسلم شيئاً وخرَّج له البخاري. قلنا: وهٰذه الأسانيد من باب الحسان، يُقوي =

٧٥٤ ـ حدثنا يزيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن يَعلى بن عطاء، عن عبد الله بن يسار:

أَن عَمرو بن حُرَيث عاد الحَسَنَ بن علي فقال له عليٌّ: أَتَعُودُ الحسنَ وفي نفسِكَ ما فيها؟ فقال له عَمرو: إنك لستَ بِرَبِّي فتُصرِّفَ قلبي حيثُ شئتَ. قال عليٌّ: أَمَا إن ذٰلك لا يَمْنَعُنا أَن نُؤدِّيَ إليك النصيحةَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسلِمٍ عادَ أَخاه إلا ابتَعَث الله له سَبْعِينَ أَلفَ ملَكٍ يُصلُّون عليه من أَيِّ ساعـاتِ النهـار كان حتى يُمْسِيَ، ومن أَيِّ ساعاتِ الليل كان حتى يُصبِحَ».

قال له عَمـرو: كيف تقـولُ في المَشْي مع الجِنازة: بين يديها أَو خَلْفَهـا؟ فقال علي: إن فَضْلَ المشي خَلْفها على بينَ يدَيْها، كفضل صلاة المكتوبةِ في جماعةٍ على الوَحْدة. قال عَمرو: فإني رأَيتُ أَبا بكرٍ وعُمر يَمْشِيان أَمامَ الجنازة. قال عليٌّ: إنهما كَرِها أَن يُحرِجا الناسَ[1].

= بعضُها بعضاً، وأحسنها إسناداً حديث المنهال بن عمرو عن علي بن ربيعة، فيما قاله الـدارقطني في «العلل» ٤/٦٢، وقال الحافظ ابن حجر في حديث المنهال بن عمرو ـ كمـا في «الفتوحات الربانية» ٥/١٢٥ ـ: رجاله كلهم موثَّقون من رجال الصحيح إلا ميسرة وهو ثقة. وسيأتي الحديث برقم (٩٣٠) و(١٠٥٦).

قوله: «وما كنا له مقرنين»، أي: ما كنا لتسخير هٰذه الدواب مطيقين ولا قادرين عليه لولا تسخيره سبحانه. منقلبون: أي: راجعون إليه في المعاد.

(١) حسن لغيره، وهٰـذا إسنـاد ضعيف لجهـالـة عبـدالله بن يسار ـ وهو أبو همام الكوفي ـ، وانظر رقم (٩٥٥).

٧٥٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن زَيد بن وهب

عن علي بن أبي طالب قال: كساني رسولُ الله ﷺ حُلَّةَ سِيَراءَ، فخَرَجْتُ فيها، فرأيتُ الغضبَ في وجهِهِ، قال: فشقَقْتُها بين نِسائِي[1].

٧٥٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قَتادة، قال: قال عبدُ الله بن شَقيق:

كان عثمانُ يَنْهى عن المُتْعةِ، وعليٌّ يأمُر بها، فقال عثمانُ لعليٍّ: إنك كذا وكذا. ثم قال عليٌّ: لقد علِمتَ أنَّا قد تَمَتَّعنا مع رسولِ الله ﷺ. فقال: أجل، ولكنّا كنّا خائفينِ[2].

٧٥٧ ـ حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قَتادة، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن عليٍّ بن أبي طالب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الرَّضيع: «يُنضَحُ بَولُ الغُلامِ، ويُغسَلُ بولُ الجاريةِ».

قال قتادة: وهٰذا ما لم يَطعَما الطعامَ، فإذا طَعِما غُسِلا جميعاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن ميسرة: هو الهلالي الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٥٣، والبخاري (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١) (١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٦٧) من طريق محمد بن جعفر غندر، بهذا الإسناد. وانظر (٦٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٤٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو حرب بن أبي الأسود من رجال مسلم، =

٧٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن رِبعيّ بن حِراش

عن علي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتى يُؤمِنَ بأَربَعٍ: حتى يَشْهَدَ أن لا إلٰهَ إلا الله، وأني رَسولُ الله، بَعَثَني بالحَقِّ، وحتى يُؤمِنَ بالبعثِ بعدَ الموتِ، وحتى يؤمنَ بالقَدَرِ»[1].

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٧٨)، وابن ماجه (٥٢٥)، والبزار (٧١٧)، وأبو يعلى (٣٠٧)، والطحاوي ١/٩٢، والدارقطني ١/١٢٩، والحاكم ١/١٦٥-١٦٦، والبيهقي ٢/٤١٥ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي! مع أن أبا حرب لم يخرج له البخاري شيئاً. وانظر (٥٦٣).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وربعي بن حِراش سمع من علي بن أبي طالب وهو تابعي قديم مخضرم، لكن قال الدارقطني في «العلل» ٣/١٩٦ لما سئل عن حديث ربعي هٰذا: حدث به شريك وورقاء وجرير وعمرو بن أبي قيس عن منصور عن ربعي عن علي، وخالفهم سفيان الثوري وزائدة وأبو الأحوص وسليمان التيمي فرووه عن منصور عن ربعي عن رجل من بني أسد عن علي، وهو الصواب.

قلنا: الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٨٧)، والبزار (٩٠٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦)، ومن طريقه الترمذي (٢١٤٥) عن شعبة، به.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٥) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن رجل، عن علي. قال الترمذي: حديث أبي داود (يعني الطيالسي) عن شعبة عندي أصح من حديث النضر، وهكذا روى غير واحدٍ عن منصور عن ربعي عن علي.

قلنا: أما رواية شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ التي أشار إليها الدارقطني، فقد أخرجها ابن أبي عاصم (١٣٠) و(٨٨٧)، وابن ماجه (٨١)، والخطيب في «تاريخ =

٧٥٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعتُ ناجيةَ بن كعب يحدث

عن علي: أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: إن أبا طالبٍ مات. فقال له النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ فَوارِه»، فقال: إنه ماتَ مُشركاً. فقال: «اذْهَبْ فَوارِه» قال: فلما واريتُهُ رجعتُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال لي: «اغْتَسِلْ»[1].

= بغداد»٣/٣٦٦ من طريقه عن منصور بن المعتمر، عن ربعي، عن علي.

وأما رواية ورقاء بن عمر اليشكري بإسقاط الرجل المجهول، فلم تقع لنا، لكن أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٦) عنه، عن منصور، عن ربعي، عن رجل، عن علي.

ورواية جرير بن عبد الحميد أخرجها أبو يعلى (٥٨٣)، والحاكم ١/٣٣ من طريقه عن منصور، عن ربعي، عن علي.

وأما رواية عمرو بن أبي قيس فلم نقف عليها في المصادر التي بين أيدينا.

وأما رواية سفيان الثوري عن منصور بزيادة الرجل من بني أسد، فستأتي في «المسند» برقم (١١١٢).

ورواية زائدة بن قدامة أخرجها أبو يعلى (٣٥٢) من طريقه عن منصور، به لكن بإسقاط الرجل من بني أسد.

ورواية أبي الأحوص ـ وهو سلام بن سليم الحنفي ـ أخرجها الطيالسي (١٧٠) عنه عن منصور بإسقاطِ الرجلِ أيضاً، ولفظه عنده: «لا يجد عبدٌ طعمَ الإيمان حتى يؤمن بالقدر كله».

وأما رواية سليمان التيمي، فلم نظفر بها فيما بين أيدينا من مصادر.

(١) إسناده ضعيف، ناجية بن كعب: هو الأسدي كما حققه الحافظ في «التهذيب»، قال ابنُ المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غيرَ أبي إسحاق وهو مجهول، ولم يوثقه غير العجلي، وقد وَهِمَ الحافظُ في «التقريب» فقال عنه: ثقة! وأما قوله في «التهذيب»: إن ابن حبان ذكره في «الثقات» فهو وَهَمٌ منه أيضاً فإنه ليس فيه، وإنما ذكره =

= في «المجروحين» ٣/٥٧ وقال: ناجية بن كعب من أهل الكوفة، وهو الأسدي، يروي عن علي، روى عنه أبو إسحاق وأبو حسان الأعرج، كان شيخاً صالحاً، إلا أن في حديثه تخليطاً لا يُشبه حديثَ أقرانه الثقات عن علي، فلا يعجبني الاحتجاجُ به إذا انفرد، وفيما وافق الثقات، فإن احتج به محتجٌّ أرجو أنه لم يجرح في فعله ذلك.

قلنا: وقد ضعَّف الحديث البيهقي في «السنن»، وتبعه النووي في «المجموع» ٥/١٤٤ فضعفه، ونقل البيهقي عن علي بن المديني أنه قال: في إسناده بعض الشيء.

وأخرجه النسائي ١/١١٠ عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٤٨ عن شعبة، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٠٧ عن عمرو بن الهيثم، وابن الجارود (٥٥٠) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٤٧ عن أبي الأحوص، وأبو يعلى (٤٢٣) من طريق إبراهيم بن طهمان، والبيهقي في «السنن» ١/٣٠٤ من طريق إسرائيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. زاد أبو يعلى: وعلَّمني دعواتٍ هن أحب إلي من حُمر النَّعَم، ولفظ الزيادة عند البيهقي: ثم دعا لي بدعوات ولا يسرُّني بها ما على الأرض من شيء، ولم يذكر ابن أبي شيبة أنه ﷺ أمر علياً بالغسل، وزاد: ثُم رجعت إليه وعليَّ أثر التراب والغبار، فدعا لي بدعوات... مثل رواية البيهقي.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٦) عن معمر والثوري، عن ناجية بن كعب الأسدي: أن أبا طالب لما مات... فذكر الحديث مرسلاً، وأسقط منه أبا إسحاق بين معمر والثوري وبين ناجية، وهو خطأ والصواب إثباته، فلعله من النساخ. وسيأتي الحديث برقم (١٠٩٣).

وللحديث طريق أخرى سيأتي الكلام عليها برقم (٨٠٧) عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي.

وأورد له البيهقي في «السنن» ١/٣٠٥ طريقين آخرين، وهما معلولان، وأعلهما البيهقي نفسه.

٧٦٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[1] ـ يعني ابن أبي عَرُوبة ـ، عن الحكم بن عُتَيبة، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن علي بن أبي طالب، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أبيعَ غُلامين أخَوَيْن، فبعتُهما، ففرَّقتُ بينهما، فذَكَرْتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «أَدْرِكْهُما فارتَجِعْهُما، ولا تَبِعْهُما إلا جَميعاً»[2]. ٩٨/١

٧٦١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: ليس الوترُ بحَتْمٍ كهيئةِ الصلاةِ، ولكنَّه سُنَّةٌ سَنَّها رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى شعبة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن أبي عروبة قال أحمد والبزار والنسائي وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم: لم يسمع من الحكم بن عتيبة شيئاً، وسيأتي الحديث عند المصنف برقم (١٠٤٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن رجل عن الحكم.

وأخرجه البزار (٦٢٣) من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي، وابن الجارود (٥٧٥) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن الحكم بن عتيبة، بهذا الإسناد. ومحمد بن عبيد الله العرزمي متروك، وفي إسناد ابن الجارود سليمان بن عبيد الله الأنصاري الرقي، وهو صدوق يصلح للمتابعات. وانظر رقم (٨٠٠). وانظر «العلل» للدارقطني ٣/٢٧٢ـ٢٧٥

وفي الباب عن أبي أيوب عند أحمد ٥/٤١٣ والدارمي (٢٤٧٩)، وحسنه الترمذي (١٢٨٣)، وصححه الحاكم ٢/٥٥ ولفظه «من فرق بين الوالدة وولدها، فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة».

وعن أبي موسى عند ابن ماجه (٢٢٥٠)، ولا بأس به في الشواهد.

(٣) إسناده قوي. وأخرجه الترمذي (٤٥٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٦٥٢).

٧٦٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سُفيان وشعبة وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هُبَيرة

عن علي، قال: كان النبيُّ ﷺ يُوقِظُ أهلَه في العَشْرِ الأواخرِ من رمضانَ[1].

٧٦٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زُهير، عن عبد الله ـ يعني ابن محمد بن عَقيل ـ، عن محمد بن علي

أنه سمع عليَّ بن أبي طالب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعْطِيتُ ما لم يُعْطَ أحدٌ مِنَ الأنبياءِ» فقلنا: يا رسولَ الله، ما هو؟ قال: «نُصِرْتُ بالرُّعْب، وأُعطِيتُ مَفاتيحَ الأرضِ، وسُمِّيتُ أحمدَ، وجُعِلَ الترابُ لي طَهُوراً، وجُعِلَتْ أُمَّتي خَيْرَ الأُمَمِ»[2].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هبيرة ـ وهو ابن يَريم ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢) و(٣٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. غير أنه لم يذكر شعبة في الموضع الثاني.

وأخرجه الطيالسي (١١٨) عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٠٣) عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٩٣) عن أبي نعيم وعبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وسيأتي برقم (١٠٥٨) و(١١٠٣) و(١١٠٤) و(١١٠٥) و(١١١٤) و(١١١٥) و(١١٥٣).

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن محمد التميمي أبو المنذر الخراساني، ومحمد بن علي: هو ابن الحنفية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٤ عن يحيى بن أبي بكير، عن زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البزار (٦٥٦) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، به. =

٧٦٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يُوتِرُ عندَ الأذانِ، ويُصَلِّي ركعتي الفَجْرِ عند الإقامةِ[1].

٧٦٥ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا الأشجعي، عن سُفيان، عن جابر، عن عبد الله بن نُجَيّ

عن علي، عن النبيِّ ﷺ[2]، قال: ذَكَرْنا الدجالَ عند النبيِّ ﷺ وهو نائمٌ، فاستَيْقَظَ مُحْمَرّاً لونُه، فقال: «غيرُ ذٰلكَ أَخْوَفُ لي عليكُمْ» ذكر كلمةً[3].

٧٦٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن عثمان بن أبي زُرْعة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن علي بن علقمة

عن علي قال: أُهدِيَ لرسولِ الله ﷺ بَغلٌ، أو بَغْلَةٌ، فقلتُ: ما هٰذا؟ قال: «بَغْـلٌ، أو بَغلةٌ» قلتُ: ومن أيِّ شيءٍ هو؟ قال: «يُحْمَـلُ

= ولفظه: «أعطيت خمساً لم يعطهن نبيٌّ قبلي، نصرت بالرعب، وأُعطيت جوامع الكَلِم، وأُحلَّت لي الغنائم...» وذكر خصلتين ذهبتا عني، ثم ذكر الحديث. وسيأتي برقم (١٣٦١).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور. وانظر (٥٦٩).

(٢) قوله «عن النبي ﷺ» هكذا جاءت هذه الزيادة في الأصول كلها، وهي زيادة مقحمة

(٣) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وعبد الله بن نجي تقدم القول فيه عند رقم (٦٠٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٢/١٥، وعنه أبو يعلى (٤٦٦) عن وكيع، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقال وكيع في حديثه «أئمة مضلون» مكان قوله «ذكر كلمة».

الحِمارُ على الفَرَسِ ، فيَخْرُجُ بينَهُما هٰذا» قلتُ: أفلا نَحمِلُ فلاناً على فلانةَ؟ قال: «لا، إنما يَفْعَلُ ذٰلك الذينَ لا يَعلَمُونَ»[1].

٧٦٧ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أُمامة

عن علي، قال: كنتُ إذا استأذَنْتُ على رسول الله ﷺ إنْ كانَ في صلاةٍ سَبَّحَ، وإن كان غيرَ ذٰلك أَذِنَ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن علقمة ـ وهو الأنماري ـ لم يرو عنه سوى سالم بن أبي الجعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: ما أرى بحديثه بأساً، وقال البخاري: في حديثه نظر، وذكره العقيلي وابنُ الجارود في «الضعفاء»، وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦)، والبزار (٦٦٩)، والطحاوي ٣/٢٧١، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٤٧ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. وانظر (٧٣٨)، وللحديث طريق أخرى صحيحة عند المصنف برقم (٧٨٥)، وانظر أيضاً (٥٨٢).

قوله: «الذين لا يعلمون»، قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٣: أي لأنهم يتركون بذٰلك إنتاج ما في ارتباطه الأجرُ، وينتجون ما لا أجر في ارتباطه.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٥١: يشبه أن يكون المعنى في ذٰلك ـ والله أعلم ـ أن الحمر إذا حُمِلت على الخيل تعطلت منافع الخيل، وقلَّ عددُها، وانقطع نَماؤُها، والخيل يحتاج إليها للركوب والركض والطلب، وعليها يُجاهَد العدو، وبها تُحرَز الغنائم، ولحمها مأكول، ويُسهَم للفرس كما يُسهم للفارس، وليس للبغل شيء من هٰذه الفضائل، فأحبَّ ﷺ أن يَنْمُوَ عدد الخيل، ويكثر نسلها، لما فيها من النفع والصلاح.

وقال السندي: استُدِلَّ على جواز اتخاذ البغال بركوب رسول الله ﷺ، وبامتنان الله تعالى على الناس بها بقوله: ﴿والخيلَ والبغالَ﴾ [النحل: ٨]، أُجيب بجواز أن تكون البغال كالصور، فإن عملها حرام، واستعمالها في الفرش مباح، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف. وقد تقدم برقم (٥٩٨).

٧٦٨ ـ حدثنا يحيى بن آدم، عن سُفيان بن سعيد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن زيد بن عليّ، عن أبيه، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن علي: أن رسولَ الله ﷺ أتى المَنْحَر بمِنى، فقال: «هٰذا المَنْحَرُ، ومِنى كُلُّها مَنْحَرٌ»(١).

٧٦٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي، قال: لما وُلد الحسنُ سَمَّيتُه حَرْباً، فجاء رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَرُوني ابْنِي، ما سَمَّيْتُمُوه؟» قال: قلتُ: حرباً. قال: «بَلْ هو حَسَنٌ» فلما ولد الحسين سمَّيتُه حرباً، فجاء رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَرُوني ابني، ما سمَّيتُمُوهُ؟» قال: قلتُ: حرباً. قال: «بَلْ هو حُسَيْنٌ» فلما وُلِد الثالثُ سميتُه حرباً، فجاء النبي ﷺ، فقال: «أَرُوني ابني، ما سمَّيْتُمُوهُ؟» قلتُ: حرباً. قال: «بَلْ هو مُحَسِّنٌ» ثم قال: «سمَّيتُهُم بأسماءِ وَلَدِ هارونَ: شَبَّر وشَبِير ومُشَبِّر»(٢).

---

(١) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٥٦٢).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، فقد روى له أصحاب السنن، ولم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، قال: وكان يتشيع، وقال ابن المديني: مجهول، وقال حرملة عن الشافعي: هانىء بن هانىء لا يعرف، وأهلُ العلم بالحديث لا ينسبون حديثه؛ لجهالةِ حاله، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٣)، والبزار (٧٤٢)، وابن حبان (٦٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٧٣)، والحاكم ٣/١٦٥ و١٨٠، والبيهقي =

٧٧٠ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء، وهُبَيرة بن يَرِيم

عن علي، قال: لما خَرَجْنا من مكةَ اتَّبَعَتْنا ابنةُ حمزة تنادي: يا عمّ، يا عمّ. قال: فتناولتُها بيدها، فَدَفَعْتُها إلى فاطمةَ، فقلت: دُونَكِ ابنةَ عمِّكِ. قال: فلما قَدِمْنا المدينةَ اختَصَمْنا فيها أنا وجعفر وزيدُ بن حارثة،

= ١٦٦/٦ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي! وفي رواية البزار «جبر وجبير ومجبر».

وأخرجه الطبراني (٢٧٧٤) من طريق زكريا بن أبي زائدة، و(٢٧٧٦) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، والحاكم ١٦٨/٣ من طريق يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. ولم يذكر يوسف بن إسحاق في حديثه أولاد هارون.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩)، ومن طريقه البزار (٧٤٣) عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به. إلا أنه لم يذكر في حديثه الولد الثالث ولا أولاد هارون، وزاد فيه أن علياً قال: كنت أحب أن أكتني بأبي حرب.

وأخرجه الطبراني (٢٧٧٥) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن قيس بن الربيع، به. مختصراً، بقصة الحسن وحده.

وأخرجه الطبراني (٢٧٧٧) من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال علي... فذكره بطوله، إلا أنه لم يذكر فيه محسناً ومشبراً. وسالم يدلس ويرسل، ولم يصرح هنا بالسماع. وسيأتي الحديث برقم (٩٥٣).

وأخرج المرفوع منه، وهو قوله: «إني سميت ابنيَّ هذين حسناً وحسيناً، بأسماء ابنَي هارون شبر وشبير» أحمد في «فضائل الصحابة» (١٣٦٧) عن وكيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قلنا: وقد جاء في التسمية سبب آخر، وهو من حديث علي أيضاً، وسيأتي في «المسند» برقم (١٣٧٠)، وسنده حسن.

فقال جعفرٌ: ابنةُ عمِّي وخالتُها عندي ـ يعني أسماءَ بنت عُمَيْسٍ ـ. وقال زيد: ابنـةُ أخي. وقلتُ: أنا أَخَذْتُها وهي ابنةُ عَمِّي. فقال رسول الله ﷺ: «أمّـا أنتَ يا جَعْفَرُ، فأَشْبَهْتَ خَلْقِي وخُلُقي، وأمَّا أنت يا عَليُّ، فمِنّي وأنا مِنْكَ، وأمَّا أنتَ يا زَيْدُ، فأَخُونا ومَوْلانا، والجاريةُ عند خَالَتِها، فإنَّ الخالةَ والِدَةٌ» قلت: يا رسولَ الله، ألا تَزَوَّجُها؟ قال: «إنَّها ابنةُ أَخِي مِن الرَّضاعَةِ»[1]. ٩٩/١

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء وهبيرة بن يَريم فقد روى لهما أصحاب السنن، وحديثهما حسن لمتابعة أحدهما للآخر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٦) و(٥٥٤) عن عبد الرحمن بن صالح، عن يحيى بن آدم، بهذا الإسناد. وهو عنده مختصر، بذكر فضيلة زيد بن حارثة فقط.

وأخـرجـه الحـاكم ٣/ ١٢٠ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسـرائيل، بطوله. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٦، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٠٥، والبزار (٧٤٤)، وابن حبان (٧٠٤٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. مختصراً، ذكر ابن سعد وابن أبي شيبة وابن حبان فضيلة جعفر وَحْدَهُ، وذكر البزار فضائلَ الثلاثة، وروايته عن هانىء بن هانىء وحده.

وأخرجه أبو داود (٢٢٨٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، به. دون ذكر فضائل الثلاثة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٥)، والبيهقي ٨/ ٦ من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحـاق، به. أورده البيهقي بطوله، أما أبو يعلى فأورده مختصراً بلفظ: «الخالة بمنزلة الأم» ولم يذكر في سنده هبيرة بن يريم. وسيأتي الحديث برقم (٨٥٧) و(٩٣١).

وأخرجه بنحوه الحاكم ٣/ ٢١١ وصححه على شرط مسلم (!)، وعنه البيهقي ٨/ ٦ من طريق الفضل بن محمد الشعراني، عن إبراهيم بن حمزة، عن عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهـاد، عن محمـد بن نافـع بن عجير، عن أبيه نافـع، عن علي بن أبي =

٧٧١ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخَليل عن علي، قال: سمعتُ رجلًا يستغفرُ لأبويهِ وهما مُشركان، فقلتُ: أيَسْتَغْفِرُ الرجلُ لأبويه وهما مشركانِ؟ فقال: أَوَلَمْ يستغفِرْ إبراهيمُ لأبيه؟ فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فنزلَتْ: ﴿ما كانَ للنَّبيِّ والَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَستَغْفِروا لِلمُشْرِكينَ﴾ إلى قوله: ﴿تَبَرَّأَ مِنه﴾ [التوبة: ١١٣-١١٤]، قال: «لمَّا ماتَ»[1].

= طالب... فذكره. قال البيهقي: وكذلك رواه محمد بن يحيى الذهلي عن إبراهيم بن حمزة، وكذلك رواه عبد العزيز بن عبد الله عن عبد العزيز بن محمد (قلنا: وهو في «التاريخ الكبير» للبخاري ١/٢٤٩-٢٥٠). قلنا: وهذا الإسناد رجاله ثقات، ومحمد بن نافع بن عجير وثقه ابن إسحاق ـ فيما ذكره البخاري ـ وأورده ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٣١.

ثم قال البيهقي: وهو في كتاب «سنن أبي داود» برقم (٢٢٧٨) عن العباس بن عبد العظيم، عن عبد الملك بن عمرو، عن عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عجير، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه. والله أعلم، والذي عندنا أن الأول أصح. وتابعه على رأيه هذا الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٧/٤٣٢-٤٣٣.

وفي الباب عن البراء بن عازب عند ابن أبي شيبة ١٢/١٠٥، والبخاري (٢٦٩٩)، والترمذي (٣٧٦٥)، وعن ابن عباس وسيأتي في «المسند» برقم (٢٠٤٠).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الخليل ـ واسمه عبد الله بن أبي الخليل، وقيل: ابن الخليل ـ فله رواية في السنن، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». سفيان: هو الثوري، وسماعه من أبي إسحاق قديم.

وأخرجه الطيالسي (١٣١) عن قيس بن الربيع، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٧٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٨٥).

فلا أدري قاله سفيان، أو قاله إسرائيل، أو هو في الحديث: «لما ماتَ»؟[1].

٧٧٢ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا موسى بن أيوب، حدثني عمي إياس بن عامر

سمعت عليَّ بن أبي طالب يقـول: كان رسولُ الله ﷺ يُسَبِّحُ من الليلِ، وعائشةُ مُعتَرِضةٌ بينَه وبينَ القِبْلَةِ[2].

٧٧٣ ـ حدثنا حَجَّاج وأبو نُعيم، قالا: حدثنا فِطْر، عن القاسم بن أبي بَزَّة، عن أبي الطُّفيل؛ قال حجاج:

سمعت عليّاً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لو لَمْ يَبْقَ من الدُّنيا إلا يومٌ، لَبَعَثَ الله عز وجل رجُلاً مِنّا، يَملؤُها عدلاً كما مُلِئَتْ جَوْراً». قال أبو نعيم: «رجلاً مني».

---

(١) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله: يعني أن يحيى بن آدم شك في لفظ: «لما مات» أهـو من أصـل الحـديث من كلام علي، أم هو بيان من سفيان الثـوري، أم من إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي؟! ويظهر من هذا أن يحيى بن آدم سمعه أيضاً من إسرائيل عن جده أبي إسحاق.

(٢) إسناده حسن في الشواهد. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخـرجـه ابن خزيمـة (٨٢١)، والـطحـاوي ١/٤٦٢ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عائشة وسيأتي في مسندها (٦/٣٧ الطبعة الميمنية)، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القِبْلة كاعتراض الجنازة.

قال: وسمعتُه مرةً يذكُرُه عن حبيب، عن أبي الطُّفيل، عن علي، عن النبيِّ ﷺ(١).

٧٧٤ ـ حدثنا حَجاج، حدثني إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء عن علي، قال: الحسنُ أشبَهُ الناسِ برسول الله ﷺ ما بينَ الصَّدْرِ إلى الرَّأسِ، والحسينُ أشبَهُ الناسِ بالنبيِّ ﷺ ما كان أسفلَ من ذٰلك(٢).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر بن خليفة فله حديث واحد عند البخاري مقروناً بغيره، وروى له أصحابُ السنن، وقد وثقه غير واحد، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة عن الكوفيين وهو متماسك، وأرجو أنه لا بأس به، وقال الدارقطني في «سؤالات الحاكم» ص٢٦٤: فطر زائغ، لم يحتج به البخاري، وقال أبو بكر بن عياش: ما تركت الرواية عنه إلا لسوء مذهبه. الحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٨، وأبو داود (٤٢٨٣)، والبزار (٤٩٣) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٨٥٦.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، وقد تقدم القول فيه عند الحديث رقم (٧٦٩).

وأخرجه الترمذي (٣٧٧٩) من طريق عُبيد الله بن موسى، وابن حبان (٦٩٧٤) من طريق شبابة بن سَوّار، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠) عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٨٥٤).

وفي الباب عن أنس بن مالك قال: لم يكن أحدٌ أشبهَ برسول الله ﷺ من الحسن بن علي. سيأتي في «المسند» (٣/١٦٤ الطبعة الميمنية).

وعن أنس أيضاً أنه قال عن الحسين بن علي: أما إنه كان من أشبههم برسول الله ﷺ. أخرجه الترمذي (٣٧٧٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٧٢)، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

٧٧٥ ـ حدثنا حجاج، قال: يونس بن أبي إسحاق أخبرني عن أبي إسحاق، عن أبي جُحَيْفَة

عن علي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَذْنَبَ في الدُّنيا ذَنْباً، فعُوقِبَ به، فالله أعدَلُ من أن يُثَنِّيَ عُقُوبَتَه على عَبْدِه، ومن أَذْنَبَ ذنباً في الدُّنيا، فسَتَرَ الله عليه، وعَفَا عنه، فالله أكرَمُ من أن يَعُودَ في شيءٍ قد عَفَا عنهُ»[1].

٧٧٦ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا يحيى بن سلمة ـ يعني ابن

---

(١) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق خرج حديثه مسلم في صحيحه، ووثقه غير واحد إلا أنه يضطرب في حديث أبيه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله السوائي الصحابي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٠٤)، والترمذي (٢٦٢٦)، والبزار (٤٨٢)، والطبراني في «الصغير» (٤٦)، والدارقطني ٣/٢١٥، والحاكم ٢/٤٤٥ و٤/٣٨٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٠٣)، والبيهقي ٨/٣٢٨، والبغوي (٤١٨٢) من طريق الحجاج بن محمد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد بن حميد (٨٧)، والبزار (٤٨٣) من طريق أبي حمزة ثابت بن أبي صفية الثُّمالي، عن أبي إسحاق، به. وثابت الثمالي ضعيف. وسيتكرر الحديث برقم (١٣٦٥)، وانظر (٦٤٩).

وفي الباب عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله ﷺ قال: «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرِقُوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتانٍ تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وَفَى منكم فأجرُه على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فَعُوقِبَ في الدنيا فهو كفَّارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً، ثم ستره الله، فهو إلى الله: إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه» أخرجه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩)، وسيأتي في «المسند» (٥/٣١٤ الطبعة الميمنية).

وعن خزيمة بن ثابت، وسيأتي في «المسند» ٥/٢١٤.

كُهيل ـ قال: سمعتُ أبي يُحدث، عن حَبَّة العُرَني، قال:

رأيتُ عليّاً ضَحِكَ على المِنْبَر لم أره ضَحِك ضَحِكاً أكثرَ منه، حتى بَدَتْ نواجِذُه، ثم قال: ذكرتُ قولَ أبي طالب؛ ظهر علينا أبو طالب، وأنا مع رسولِ الله ﷺ، ونحن نُصَلِّي ببطن نَخْلة، فقال: ماذا تَصْنَعانِ يا ابنَ أخي؟ فدعاه رسولُ الله ﷺ إلى الإسلامِ، فقال: ما بالذي تَصنَعَانِ بأْسٌ، أو بالذي تقولان[1] بأْسٌ، ولكنْ والله لا تَعْلُوني اسْتِي أبداً. وضَحِكَ تَعجُّباً لقول أبيه، ثم قال: اللهمَّ لا أعترفُ أن عَبداً لك من هٰذه الأُمة عَبَدَكَ قَبْلي غيرَ نبيِّك ـ ثلاث مِرارٍ ـ لقد صلَّيتُ قبل أن يُصلِّيَ الناسُ سبعاً[2].

---

(١) في (ق): تفعلان، وعلى حاشيتها: تقولان.

(٢) إسناده ضعيف جداً، يحيى بن سلمة بن كهيل متروك الحديث، وفي حديثه عن أبيه مناكير، وحبة العُرني ضعيف أيضاً. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨)، والبزار (٧٥١) من طريق يحيى بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٤٤٧) من طريق الأجلح، عن سلمة بن كهيل، به. ولفظه عن علي قال: ما أعلم أحداً من هٰذه الأمة بعد نبيها عَبَد الله قبلي، لقد عبدته قبل أن يعبده أحد منهم خمسَ سنين، أو سبع سنين. وإسناده ضعيف أيضاً، فيه غير حبَّةَ العرنيِّ شيخُ أبي يعلى أبو هشام الرفاعي ـ واسمه محمد بن يزيد بن محمد العجلي ـ قال البخاري فيه: رأيتهم مجمعين على ضعفه، والأجلح متكلم فيه. وانظر ما سيأتي برقم (١١٩١) و(١١٩٢).

وأورد الحاكم في «المستدرك» ٣/١١٢ نحو حديث أبي يعلى، من طريق الأجلح =

○ ٧٧٧ ـ حدثنا عبدالله، قال: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أبي، وأكثرُ علمي ـ إن شاء الله ـ أني سمعتُه منه: حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله بن لَهِيعة، حدثنا عبد الله بن هُبيرة، عن عبد الله بن زُرَير الغافقي

عن عليٍّ بن أبي طالب قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ يوماً فانصرفَ، ثم جاءَ ورأسُه يَقْطُرُ ماءً، فصلى بنا، ثم قال: «إنِّي صَلَّيْتُ بكم آنفاً وأنا جُنُبٌ، فمَن أصابَهُ مثلُ الذي أصابَني، أو وَجَد رِزّاً في بَطْنِهِ، فليَصْنَعْ مثلَ ما صَنَعْتُ»(١).

= به، فعلَّق عليه الذهبي في «تلخيصه» بقوله: هذا باطل، لأن النبي ﷺ من أول ما أُوحي إليه آمن به خديجةُ وأبو بكر وبلال وزيدٌ مع علي قبلَه بساعات، أو بعده بساعات، وعبدوا اللهَ مع نبيه، فأين السبعُ سنين؟! ولعلَّ السمعَ أخطأ، فيكون أمير المؤمنين قال: عبدتُ الله ولي سبع سنين، ولم يضبط الراوي ما سمع، ثم حبَّةُ شيعي جلد قد قال ما يُعْلَمُ بطلانُه من أن علياً شهد معه صفِّين ثمانون بدرياً.

قلنا: وأخرج نحوه ابن أبي شيبة ١٢/٦٥، وابن ماجه (١٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٧٨)، والنسائي في «الخصائص» (٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٣٧)، والحاكم ٣/١١١-١١٢ من طريق العلاء بن صالح، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي قال: إني عبدُ الله وأخو رسوله، وأنا الصِّدِّيق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذبٌ، صلَّيتُ قبلَ الناسِ بسبع سنين قبل أن يَعْبُدَه أحد من هٰذه الأمة. قال الذهبي: ما هو بصحيح، بل حديثٌ باطل، وعباد قال ابن المديني: ضعيف. ونقل ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٤١ عن أبي بكر الأثرم أنه قال: سألت أبا عبد الله (يعني أحمد بن حنبل) عن حديث علي «أنا عبد الله وأخو رسوله...» فقال: اضرب عليه، فإنه حديث منكر.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة. وانظر (٦٦٨).

٧٧٨ ـ حدثنا وكيع، عن ابن أبي لَيْلَى، عن المِنْهال، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي ليلى، قال:

كان أبي يَسمُرُ مع عليٍّ، وكان عليٌّ يَلْبَسُ ثيابَ الصيف في الشتاءِ، وثيابَ الشتاءِ في الصيفِ، فقيل له: لو سألتَهُ؟ فسألَهُ فقال: إن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ إليَّ وأنا أرمَدُ العينِ يومَ خَيْبَرَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني أرمَدُ العين. قال: فتَفَلَ في عيني وقال: «اللهمَّ أَذْهِبْ عنه الحَرَّ والبَرْدَ» فما وَجَدْتُ حرّاً ولا برداً منذ يومئذٍ، وقال: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايةَ رجلاً يُحِبُّ الله ورسولَهُ، ويُحِبُّه الله ورسولُهُ، ليس بفَرَّارٍ» فتشرَّف لها أصحابُ النبي ﷺ، فأعطانِيها[1].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال عنه شعبة: ما رأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى، ووصفه غيرُ واحد بسوء الحفظ.

وأخرجه ابن ماجه (١١٧) عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، بهذا الإسناد. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢/١٠: هذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى شيخ وكيع هو محمد، وهو ضعيف الحفظ لايحتج بما ينفرد به.

وأخرجه البزار (٤٩٦)، والنسائي في «الخصائص» (١٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم والمنهال، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٢-٦٣ و١٤/٤٦٤، والحاكم ٣/٣٧ عن علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم وعيسى والمنهال، به. ورواية الحاكم مختصرة، ولم يذكر فيه المنهال، وصحح إسناده ووافقه الذهبي! فأخطآ. وسيتكرر الحديث برقم (١١١٧).

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (١٥١) من طريق هاشم بن مخلد الثقفي، عن عمه أيوب بن إبراهيم، عن إبراهيم الصائغ، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى. وأيوب بن إبراهيم. قال الذهبي: مجهول، ولم يرو عنه غير هاشم بن مخلد، ولم

٧٧٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، قال أبو إسحاق: عن هانىء بن هانىء ١/١٠٠
عن علي، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ فجاءَ عمارٌ، فاستأْذَنَ فقال: «ائذَنُوا له، مَرْحَباً بالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ»[1].

= يوثقه غير ابن حبان.

ولقوله: «لأعطين الرايةَ رجلاً يحب الله ورسوله» شاهد من حديث سهل بن سعد عند البخاري (٣٠٠٩) و(٣٧٠١)، ومسلم (٢٤٠٦)، وسيأتي في «المسند» (٥/٣٣٣ الطبعة الميمنية). ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٤٠٤)، وسيأتي في «المسند» برقم (١٦٠٨). ومن حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري (٣٧٠٢)، ومسلم (٤٤٠٧)، وفي حديث سهل بن سعد: . . . فبصق في عينه ودعا له فَبرأ حتى كأن لم يكن به وجع.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء وقد تقدم القولُ فيه برقم (٧٦٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٨، وابن ماجه (١٤٦)، وابن حبان (٧٠٧٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٣١)، والترمذي (٣٧٩٨)، والبزار (٧٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٠ و٧/١٣٥، والحاكم ٣/٣٨٨، والدارقطني في «العلل» ٤/١٥٢، والخطيب في «تاريخه» ١/١٥١، والبغوي (٣٩٥١) من طرق عن سفيان الثوري، به. وقرن الدارقطني بسفيان إسرائيلَ بن يونس بن أبي إسحاق، قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٧)، والبزار (٧٤٠)، وأبو يعلى (٤٠٤)، وأبو نعيم ١/١٣٩ من طريق الأعمش، وأبو يعلى (٤٩٢) من طريق شريك، والطبراني في «الصغير» (٢٣٨)، والخطيب ٦/١٥٥ من طريق الصبي بن الأشعث، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. زاد الأعمش في حديثه: «ملىء إيماناً إلى مُشاشِه»، وجعل قوله: «مرحباً بالطيب المطيب» موقوفاً على عليّ. وسيأتي الحديث برقم (٩٩٩) و(١٠٣٣) و(١٠٧٩) و(١١٦٠). =

٧٨٠ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا شعبة، عن الحكم وغيره، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن شُريح بن هانىء، قال:

سألتُ عائشةَ عن المَسْح على الخُفَّين، فقالت: سَلْ عليّاً. فسألتُه فقال: ثلاثةُ أيَّامٍ ولياليهنَّ، يعني للمسافِر، ويومٌ وليلةٌ للمُقِيمِ[1].

٧٨١ ـ حدثنا ابن الأشجعي، حدثنا أبي، عن سُفيان، عن عَبدة بن أبي لُبَابة، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن شُريح بن هانىء، قال:

أَمَرني عليٌّ أن أَمسَحَ على الخُفَّينِ[2].

٧٨٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شريك، عن مُخارِق، عن طارق بن شهاب، قال:

شهدتُ عليّاً وهو يقول على المِنْبَر: واللهِ ما عندَنا كتابٌ نَقرؤُهُ عليكم إلا كتابُ الله تعالى، وهٰذه الصحيفةُ ـ مُعلقةً بسيفه ـ أَخذتُها من رسولِ

= ولقوله ـ في حديث الأعمش ـ: «ملىء إيماناً إلى مشاشه» شاهد من حديث رجل من الصحابة ـ وسماه الحاكم في رواية: عبد الله ـ عند النسائي ٨/١١١، والحاكم ٣/٣٩٢-٣٩٣ و٣٩٣، ومن حديث عائشة عند البزار (٢٦٨٥ ـ كشف الأستار).

وقد صحح الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/٩٢ إسناد كلٍّ منهما.

والمُشاش: رؤوس العظام وأطرافها.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٤٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن الأشجعي ـ وهو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن ـ فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود في «السنن». وانظر ما قبله.

الله ﷺ، فيها فرائضُ الصدقةِ. معلقةً بسيفٍ له حِليتُه حديد، أو قال: بَكَراته حَديد[1].

٧٨٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا[2] سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن علي بن زيد

حدثنا عبد الله بن الحارث بن نَوْفَل الهاشمي، قال: كان أبي الحارثُ على أمرٍ من أمر مَكة في زمن عثمان، فأقبل عثمانُ إلى مكةَ، فقال عبد الله بن الحارث: فاستَقْبَلْتُ عثمانَ بالنُّزُلِ بقُدَيْدٍ، فاصطاد أهلُ الماءِ حَجَلاً، فطَبَخْناه بماءٍ ومِلْح، فجَعَلْناهُ عُراقاً للثَّريدِ، فقَدَّمْناهُ إلى عثمانَ وأصحابه، فأمسَكُوا، فقال عثمانُ: صيدٌ لم أصطَدْه، ولم نَأْمُرْ بصَيْدِه، اصطادَه قومٌ حِلٌّ فأطعَمُوناه، فما بأْسٌ؟ فقال عثمان: مَنْ يقولُ في هٰذا؟ فقالوا: عليٌّ.

فبَعَثَ إلى عليٍّ، فجاءَ، قال عبد الله بن الحارث: فكأني أنظُر إلى

---

(١) زاد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: «أي حِلَقُه»، ولم ترد هذه الزيادة في أصولنا.

والحديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه شريك ـ وهو ابن عبد الله ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، ومع ذٰلك فقد حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ١/٢٠٤-٢٠٥. مخارق: هو ابن خليفة الأحمسي الكوفي.

وأخرجه البزار (٥١٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والطحاوي ٤/٣١٨ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن شريك بن عبد الله، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٧٩٨) و(٨٧٤) و(٩٦٢).

ويشهد له ما سيأتي برقم (١١٩٦) بإسناد صحيح، وانظر (٥٩٩).

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

عليٌّ حين جاء وهو يَحُتُّ الخَبَط عن كفَّيْهِ، فقال له عثمان: صيدٌ لم نَصْطَدْه ولم نَأْمُرْ بصيده، اصطاده قومٌ حِلٌّ، فأَطعَمُوناهُ، فما بأْسٌ؟ قال: فَغَضِبَ عليٌّ وقال: أَنْشُد الله رجلاً شَهد رسولَ الله ﷺ حين أُتي بقائمةِ حمارٍ وَحشٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا قومٌ حُرُمٌ، فأَطعِمُوه أَهلَ الحِلِّ» قال: فشَهِد اثنا عشرَ رجلاً من أَصحابِ رسولِ الله ﷺ، ثم قال علي: أَنشُدُ الله رجلاً شَهد رسولَ الله ﷺ حين أُتِيَ بِبَيض النَّعام، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا قَومٌ حُرُمٌ، أَطعِمُوه أَهلَ الحِلِّ» قال: فشَهِد دونَهم من العِدَّة من الاثنَيْ عشر، قال: فثَنَى عثمان وَرِكَه عن الطعام، فدخل رَحْلَه، وأَكل ذٰلك الطعامَ أَهلُ الماء[1].

● ٧٨٤ ـ حدثنا عبد الله[2]، حدثني هُدْبة بن خالد، حدثنا همّام، حدثنا

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ.

وأخرجه البزار (٩١٤) من طريق أبي عامر العقدي، عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٦) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٨٤٩)، ومن طريقه البيهقي ٥/١٩٤ من طريق حميد الطويل، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، به. مختصراً بقصة قائمة الحمار فقط من غير ذكر عدة من شهد، وإسناده صحيح. وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٧٨٤) و(٨١٤)، وانظر (٨٣٠).

قديد: اسم موضع قرب مكة. وعُراق جمع عَرْق، وهو العظم الذي أُخذ عنه اللحم. والخَبَط ورق الشجر ينفض بالمخابط ويجفف ويطحن ويخلط بدقيق أو غيره ويعلف به الإبل.

(٢) جاء هذا الحديث في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٣.

علي بن زيد

عن عبد الله بن الحارث: أن أباه وَلِيَ طعامَ عثمان، قال: فكأني أَنظُرُ إلى الحَجَلِ حَوالَي الجِفان، فجاء رجل فقال: إن علياً يَكْرَهُ هٰذا. فبعث إلى علي وهو ملطّخٌ يديه بالخَبَط، فقال: إنك لكثيرُ الخلافِ علينا. فقال علي: أُذَكِّرُ الله مَن شَهد النبيَّ ﷺ أُتِيَ بعَجُزِ حمار وَحْشٍ وهو مُحْرِم فقال: «إنَّا مُحْرِمُونَ، فأَطْعِمُوه أَهْلَ الحِلِّ» فقام رجال فشَهِدُوا، ثم قال: أُذَكِّرُ الله رجلاً شَهِدَ النبيَّ ﷺ أُتي بخمس بَيْضات: بيض نَعام، فقال: «إنَّا مُحْرِمونَ، فأَطعِموه أَهلَ الحِلِّ» فقام رجال فشهدوا، فقام عثمان فَدَخَل فُسْطاطَه، وتركوا الطعام على أَهل الماءِ[1].

٧٨٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث ـ يعني ابن سعد ـ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن زُرَير الغافقي

عن علي بن أبي طالب، أنه قال: أُهدِيَتْ لِرسول الله ﷺ بَغْلَةٌ، فقلنا: يا رسولَ الله، لو أَنزَينا الحُمُر على خَيْلِنا فجاءتنا بمثل هٰذه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما يَفْعَلُ ذٰلك الذين لا يَعلَمونَ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٢) عن هدبة بن خالد، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن زرير الغافقي، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة. أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه أبو داود (٢٥٦٥)، والبزار (٨٨٩)، والنسائي ٦/٢٢٤، والطحاوي ٣/٢٧١، وابن حبان (٤٦٨٢)، والبيهقي ١٠/٢٢ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. =

٧٨٦ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو خَيْثَمة، حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي قال: إن الوتْرَ ليس بِحَتْمٍ، ولكنه سُنَّة من رسول الله ﷺ، وإن الله عز وجل وِتْرٌ يُحبُّ الوترَ[1].

١٠١/١ ٧٨٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبي إسحاقُ بن يسار، عن مِقْسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نَوْفل

عن مولاه عبد الله بن الحارث، قال: اعتَمَرْتُ مع علي بن أبي طالب في زَمانِ عُمر، أو زمان عثمان، فنزَلَ على أُخته أُمِّ هانىء بنت أبي طالب، فلما فَرَغَ من عُمْرته رَجَعَ، فسُكِبَ له غُسْل فاغتَسَلَ، فلما فرغ من غُسلِه دخل عليه نَفَرٌ من أهل العراق، فقالوا: يا أبا حَسَن، جئناك نسألُكَ عن أمر نُحِبُّ أن تُخبِرَنا عنه. قال: أَظنُّ المغيرة بن شعبة يحدِّثُكم أنه كان أَحدَثَ الناس عَهْداً برسول الله ﷺ؟ قالوا: أَجل، عن ذٰلك جئنا نسألُك. قال: أَحدثُ الناسِ عهداً برسول الله ﷺ قُثَمُ بن العباس[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وسيأتي برقم (١٣٥٩)، وانظر (٧٦٦).

(١) صحيح، أبو خيثمة ـ وهو زهير بن معاوية، وإن كان سماعه من أبي إسحاق بعد الاختلاط ـ قد توبع، وقد تقدم الحديث برقم (٦٥٢).

وأخرجه البيهقي ٢/٤٦٧ـ٤٦٨ من طريق عمرو بن مرزوق، عن زهير، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

٧٨٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا عُتَيبة، عن بُرَيد بن أَصْرَم، قال:

سمعتُ علياً يقول: مات رجلٌ من أهلِ الصُّفَّة، وتَرَكَ دينارينِ، أو دِرهمين، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّتانِ، صَلُّوا عَلى صاحِبِكُم»(١).

٧٨٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عبد الأعلى الثَّعْلَبي، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ كذَبَ في الرُّؤْيا مُتَعمِّداً، كُلِّفَ عَقْد شَعِيرةٍ يومَ القيامةِ»(٢).

● ٧٩٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سُليمان لُوَيْن، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الملك بن عُمَير، عن عُمارة بن رُوَيْبَة

عن علي بن أبي طالب، قال: سَمِعَتْ أُذُنايَ ووَعَاهُ قلبي، من رسول الله ﷺ: «الناسُ تَبَعٌ لقُريشٍ، صالِحُهم تَبَعٌ لصالِحِهم،

---

(١) حديث حسن لغيره وهذا إسنادضعيف لجهالة عُتيبة وبُريد بن أصرم.
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٤٠، وعنه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٥٧ عن عفان، بهذا الإسناد. ولفظة «كيتان» ليست عند البخاري، وقال: إسناده مجهول. وسيأتي برقم (١١٥٥) و(١١٥٦) و(١١٦٥).

(٢) وله شاهد حسن من حديث ابن مسعود وسيأتي برقم (٣٩١٤) وشاهد آخر من حديث أبي هريرة سيأتي في المسند حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبدالله بن حبيب.
وأخرجه الترمذي (٢٢٨٢) عن قتيبة بن سعيد، والحاكم ٤/٣٩٢-٣٩٣ من طريق مسدد، كلاهما عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بتضعيف عبد الأعلى الثعلبي. وانظر (٥٦٨).

وشِرارُهم تَبَعٌ لِشِرارِهم»[1].

٧٩١ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قَتادة، حدثنا رجل من بني سَدُوس يقال له: جُرَيّ بن كُلَيْب

عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ نَهى عن عَضْباءِ الأُذن والقَرْن. قال: فسألتُ سعيدَ بن المسيِّب فقال: النِّصْفُ فما فوقَ ذٰلك[2].

٧٩٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا قيس بن الربيع، عن أبي المِقْدام، عن عبدالرحمٰن الأزرق

عن علي، قال: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا نائمٌ على المَنامَةِ،

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر ـ وهو اليمامي ـ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٦٢ـ٢١٦٣ عن عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٥٦ عن ابن منيع، عن محمد بن سليمان لُوين، به.

وأخرجه البزار (٥١٢) من طريق عبد الله بن الوزير، عن محمد بن جابر، به.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨)، وسيأتي في «المسند» (٢/٢٤٢ـ٢٤٣ و٢٦١ و٣١٩ و٣٩٥ و٤٣٣ الطبعة الميمنية).

وعن جابر عند مسلم (١٨١٩)، وسيأتي في «المسند» أيضاً (٣/٣٣١). وعن معاوية بن أبي سفيان، وسيأتي في «المسند» (٤/١٠١).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جُري بن كليب، وقد تقدم الحديث والكلام عليه برقم (٦٣٣).

فاستسقى الحَسنُ أو الحُسين، قال: فقام النبي ﷺ إلى شاةٍ لنا بَكِيءٍ فحَلَبَها فدَرَّتْ، فجاءَه الحسن، فنَحَّاه النبي ﷺ، فقالت فاطمة: يا رسول الله، كأنه أحبُّهما إليك؟ قال: «لا، ولٰكنَّه استَسْقَى قَبْلَه» ثم قال: «إنِّي وإيَّاكِ وهٰذينِ وهٰذا الرَّاقدَ، في مكانٍ واحدٍ يومَ القِيَامَةِ»(١).

● ٧٩٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سليمان لُوَين، حدثنا حُدَيج، عن أبي إسحاقَ، عن أبي حُذيفة

عن علي، قال: قال النبي ﷺ: «خَرَجْتُ حين بَزَغَ القمرُ كأنه فِلْقُ جَفْنةٍ، فقال: الليلةُ ليلةُ القَدْرِ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف جداً، قيس بن الربيع مضطرب الحديث وضعفه غير واحد، وآفته من ابن له كان يأخذ حديثَ الناس، فيدخله في كتاب قيس ولا يعرف الشيخ ذلك، ولَيّنه الإمام أحمد وقال: روى أحاديث منكرة. أبو المقدام: هو ثابت بن هرمز الحداد، وعبد الرحمن الأزرق: هو عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري، روى له مسلم حديثاً واحداً في العزل، ولم يوثقه غير ابن حبان.

قلنا: والحديث حديث عمرو بن ثابت أبي المقدام، عن أبيه، عن أبي فاختة سعيد بن علاقة، عن علي مرفوعاً، أخرجه كذلك البزار (٢٦١٦ ـ كشف الأستار) من طريق أحمد بن المفضَّل، وأبو يعلى (٥١٠) من طريق حسين بن محمد بن بهرام، والطبراني في «الكبير» (٢٦٢٢) من طريق أبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن عمرو بن أبي المقدام، بهذا الإسناد. وعمرو بن أبي المقدام متروك الحديث، رافضي شتام للسلف. وقد تحرف الإسناد في المطبوع من «كشف الأستار» إلى: عمر بن ثابت عن أبي المقدام عن أبيه... ورواية أبي يعلى مختصرة.

والشاة البَكِيء والبكيئة: التي قلَّ لبنُها، وقيل: انقطع.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حُديج ـ وهو ابن معاوية ـ كان سيىء الحفظ كثير الوهم، وسماعه من أبي إسحاق السبيعي يغلب على ظننا أنه بعدَ الاختلاط لمخالفة شعبة له في =

٧٩٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عطاءُ بن السائب، عن زاذان

أن علي بن أبي طالب، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَن تَرَكَ موضِعَ شَعْرةٍ من جسَدِه من جَنابةٍ لم يُصِبْها الماءُ، فُعِلَ به كذا وكذا من النارِ» قال علي: فمِن ثَمَّ عَادَيْتُ رأسي، فمن ثَمَّ عَادَيْتُ رأسي[1].

= إسناد الحديث كما سيأتي في التخريج. أبو حذيفة: هو سلمة بن صهيب.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٩١ من طريق إبراهيم بن ميمون الأسدي، عن محمد بن سليمان لوين، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٥)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ٢/٨٣٧ عن محمد بن بكار، عن حُديج بن معاوية، به.

قلنا: وأخرجه أحمد في «المسند» (٥/٣٦٩ الطبعة الميمنية)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤١١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي إسحاق أنه سمع أبا حذيفة يحدث عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «نظرتُ إلى القمر صبيحةَ ليلة القَدْرِ، فرأيتُه كأنه فِلْق جفنة» قال أبو إسحاق: إنما يكون ذلك صبيحة ثلاث وعشرين. وهذا إسناد قوي، وجهالة الصحابي لا تضر كما هو مقرر في علم مصطلح الحديث.

وأورد الدارقطني في «العلل» ٤/١٨٦ طريق شعبة هٰذا وقال: هو المحفوظ.

وقولُ أبي إسحاق في تفسير قوله «فلق جفنة» أن ذلك إنما يكون صبيحة ثلاثٍ وعشرين نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٦٤ خلافَه عن أبي الحسن الفارسي حيث قال في تفسيره: إنها ليلةُ سبعٍ وعشرين، فإن القمر يطلع فيها بتلك الصِّفةِ. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٢ـ٢٦٦ للناس في ليلة القدر أكثر من أربعين قولاً.

وفِلْق الجفنة: نصفها، أي: أحد شقَّيها إذا انفلقت. والجفنة: القصعة العظيمة.

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم الكلام فيه برقم (٧٢٧).

وأخرجه البيهقي ١/١٧٥ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

٧٩٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن زاذان:

أن علي بن أبي طالب شَربَ قائماً، فنَظَرَ إليه الناسُ كأنهم أنكروه، فقال: ما تَنظُرونَ[1]؟ إن أشرَبْ قَائماً، فقد رأيتُ النبيَّ ﷺ يشرَبُ قائماً، وإن أشربْ قاعداً، فقد رأيتُ النبي ﷺ يشربُ قاعداً[2].

٧٩٦ ـ حدثنا عفان وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد، عن عبد الله ـ يعني ابن محمد بن عَقِيل ـ، عن محمد بن علي

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ ضَخْمَ الرَّأْس، عظيمَ العَيْنَين، هَدِبَ الأشفارِ ـ قال حسن: الشِّفار ـ مُشْرَبَ العين بحُمْرةٍ، كَثَّ اللحية، أزهـرَ اللَّوْن، شَثْنَ الكفَّينِ والقدمينِ، إذا مَشى كأنما يمشي في صَعَدٍ

---

(١) في حاشية (س) و(ص): تنكرون.

(٢) إسناده حسن، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وقد توبع. زاذان: هو أبو عبد الله الكندي، ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٧٣ من طريق أسد بن موسى وحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٩١٦) و(١١٢٥) و(١١٢٨) و(١١٤٠).

وسيأتي في الشرب قائماً عن علي برقم (٧٩٧) من طريق ربعي بن حراش، وبرقم (١٢٢٣) من طريق النزال بن سبرة.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) قال: شرب رسولُ الله ﷺ قائماً من زمزم.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ٢/١٧٤، والترمذي (١٨٨٣) وقال: حسن صحيح.

وعن عائشة عند النسائي ٣/٨١-٨٢ قالت: رأيت رسول الله ﷺ يشربُ قائماً وقاعداً. ورجاله ثقات.

ـ قال حسن: تكفَّأَ ـ وإذا التَفَتَ التفتَ جميعاً[1].

١٠٢/١ ● ٧٩٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عبيدة بن فُضيل بن عياض ـ وقال لي: هو اسمي وكُنْيتي ـ، حدثنا مالك بن سُعَير ـ يعني ابن الخِمْس ـ، حدثنا فُرات بن أحنف، حدثنا أبي، عن رِبْعي بنِ حِراش:

أن علي بن أبي طالب قام خَطيباً في الرَّحْبة، فحمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال ما شاء الله أن يقولَ، ثم دعا بكُوزٍ من ماءٍ فتَمَضْمَضَ منه، وتَمسَّح، وشَرِب فَضْلَ كُوزِهِ وهو قائمٌ، ثم قال: بَلَغَني أن الرجلَ منكم يكرَهُ أن يَشرَبَ وهو قائمٌ، وهٰذا وضوءُ مَنْ لم يُحْدِث، ورأيتُ رسول الله ﷺ فَعَلَ هٰكذا[2].

---

(١) إسناده حسن. حماد: هو ابن سلمة، ومحمد بن علي: هو ابن الحنفية.
وأخرجه ابن سعد ١/٤١٠ عن الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وقرن بالحسن يزيدَ بن هارون ويحيى بن عباد. وانظر (٦٨٤).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو عبيدة بن فضيل بن عياض وثقه الدارقطني وابن حبان، وأخرج له في «صحيحه» وكذلك الحاكم، ومالك بن سُعير فقد قال أبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له البخاري حديثين في التفسير متابعة، وانفرد أبو داود بتضعيفه، وفرات بن أحنف وثّقه ابنُ معين والعجلي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث.
وقوله: «وتمسَّحَ»، أي: مَسَح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه، كما جاء موضَّحاً في الرواية الصحيحة التي تقدمت برقم (٥٨٣) من حديث النزال بن سبرة، عن علي، والاكتفاء بالمسح في موضع الغَسْل إنما هو سائغٌ في وضوء غير المُحْدِث، كما صرح بذٰلك أمير المؤمنين في هٰذه الرواية وغيرها، وأما المحدِثُ فقد اتفق أهل العلم على أنه لا يصح منه إلا غَسْل وجهه ويديه ورجليه.

● ٧٩٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا شَريك، عن مُخارِق، عن طارق قال:

خَطَبَنا عليٌّ، فقال: ما عندَنا شيءٌ من الوَحْيِ ـ أو قال: كتابٌ من رسولِ الله ﷺ ـ إلا ما في كتابِ الله، وهٰذه الصحيفةُ المَقْرُونةُ بسَيْفي ـ وعليه سيف حِلْيَتُه حديد ـ وفيها فَرائضُ الصدقاتِ[1].

٧٩٩ ـ حدثنا عَفان، حدثنا حماد، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرّ بن حُبَيش

أنَّ علياً قيل له: إن قاتلَ الزبيرِ على الباب. فقال: ليدخُلْ قاتلُ ابن صَفِيَّةَ النَّـارَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ لكلِّ نبيٍّ حوارياً، وإن الزُّبيرَ حَواريَّ»[2].

٨٠٠ ـ حدثنا عَفان وإسحاق بن عيسى، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن الحَكَم، عن ميمون بن أبي شَبيب

عن علي، قال: وَهَبَ لي رسـول الله ﷺ غُلامين أخَوَيْن، فبِعْتُ أحـدَهمـا، فقـال رسـول الله ﷺ: «ما فَعَلَ الغُلامانِ؟» فقلتُ: بِعتُ أحدَهما. فقال رسول الله ﷺ: «رُدَّه»[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وقد تقدم برقم (٧٨٢).

(٢) إسناده حسن. وأخرجه ابن سعد ٣/١٠٥ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٨٨) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (٦٨٠).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا سند ضعيف لانقطاعه، ميمون بن أبي شبيب لم يدرك علياً، وليس هو بذاك، وحديثه يصلح للمتابعات، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، على لين في حديثه. =

٨٠١ ـ حدثنا عَفان وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل ـ قال عفان: حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقيل ـ عن محمد بن علي ابن الحنفية

عن أبيه: أن النبي ﷺ كُفِّنَ في سَبعةِ أثوابٍ(١).

٨٠٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا محمد ـ يعني ابن راشد ـ، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن فَضالَة بن أبي فَضَالة الأنصاري ـ وكان أبو فَضالة من أهل بَدْرٍ ـ قال:

خرجتُ مع أبي عائداً لعَليٍّ بن أبي طالب من مرضٍ أصابه، ثَقُلَ منه، قال: فقال له أبي: ما يُقيمُك بمَنْزِلِكَ هٰذا، لو أصابك أَجَلُك لم يَلِكَ إلا أعرابُ جُهَينة؟ تُحمَلُ إلى المدينةِ، فإنْ أصابَكَ أَجَلُكَ وَلِيَكَ

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٤٩)، والبيهقي ١٢٧/٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥)، ومن طريقه البيهقي ١٢٧/٩، وأخرجه الترمذي (١٢٨٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والدارقطني ٦٦/٣ من طريق عباس بن الوليد النرسي، ثلاثتهم (الطيالسي وعبد الرحمن وعباس) عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وله طريق آخر تقدم برقم (٧٦٠).

وأخرج أبو داود (٢٦٩٦)، والدارقطني ٦٦/٣، والحاكم ٥٥/٢، والبيهقي ١٢٦/٩ من طريق يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني، عن الحكم بن عُتيبة، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي: أنه فرَّقَ بين جاريةٍ وولدِها، فنهاه النبيُّ ﷺ عن ذلك، وردَّ البيعَ، ويزيد بن عبد الرحمن مختلف فيه، وخلاصة القول فيه: أنه حسنُ الحديث في المتابعات، وميمون بن أبي شبيب لم يدرك علياً كما تقدم.

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٧٢٨).

وأخرجه ابن سعد ٢٨٧/٢، والبزار (٦٤٦) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

أَصحابُك وصلُّوا عليكَ. فقال علي: إن رسول الله ﷺ عَهِدَ إليَّ أن[1] لا أموتَ حتى أُؤمَّرَ، ثم تُخْضَبَ هٰذه ـ يعني لحيتَه ـ، من دمِ هٰذه ـ يعني هامَتَه ـ. فقُتل، وقُتل أبو فَضَالة مع علي يومَ صِفِّين[2].

٨٠٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبد العزيز ـ يعني ابن عبد الله بن أبي سلمة ـ، عن عمِّه الماجشون بن أبي سلمة، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع

عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ كان إذا استَفْتَحَ الصلاة يُكبِّر، ثم يقول: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذي فَطَرَ السَّماواتِ والأَرضَ حَنيفاً وما أنا مِنَ المُشركينَ، إن صَلاتي ونُسُكي ومَحْيَايَ ومَمَاتي لله رَبِّ العَالَمينَ، لا شَريكَ له وبذٰلك أُمِرْتُ وأنا أَوَّلُ المُسلِمينَ، اللهمَّ أَنْتَ المَلِك لا إِلٰهَ إلا أنت، أنت رَبِّي، وأنا عَبْدُك، ظَلَمْتُ نَفْسي، واعتَرَفْتُ بذَنْبي، فاغفِرْ لي ذُنُوبي جميعاً، لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلا أنتَ، اهْدِني لأحسنِ الأخلاقِ لا

---

(١) في (ق) وحاشية (س): أني.

(٢) إسناده ضعيف، فضالة بن أبي فضالة لم يرو عنه غيرُ عبد الله بن محمد بن عقيل، ولم يوثقه غير ابن حبان، وجهله ابن خراش، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٣٤٩: لا يُدرى من ذا، وعبد الله بن محمد بن عقيل انظر القول الفصل فيه عند الحديث رقم (٧٢٨)، وأورد الحافظ ابن حجر حديث الباب في «تعجيل المنفعة» ص٥١٣ ولينه. محمد بن راشد: هو المكحولي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٣)، والبزار (٩٢٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٢٨) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن محمد بن راشد المكحولي، بهذا الإسناد. وعند ابن أبي عاصم وأبي نعيم: خرجت مع أبي إلى يَنْبُع عائداً لعلي بن أبي طالب. . . .

يَهْدِي لأحسَنِها إلا أنتَ، اصرفْ عني سيِّئَها لا يَصْرف عني سيِّئَها إلا أنتَ، لبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والخيرُ كُله في يَدَيكَ، والشرُّ ليس إليكَ، أنا بكَ وإليكَ، تبارَكْتَ وتعالَيْتَ، أستَغْفِرُكَ وأتوبُ إليكَ».

وإذا رَكَعَ قال: «اللهمَّ لك رَكَعْتُ، وبك آمنتُ، ولك أسلَمْتُ، خَشَعَ لك سَمْعي وبَصَري ومُخِّي وعِظامِي وعَصَبِي».

وإذا رَفَعَ رأسَه قال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، ربَّنا ولكَ الحَمْدُ، مِلءَ السَّماواتِ والأرضِ وما بَيْنَهما، ومِلءَ ما شئتَ من شيءٍ بعدُ».

وإذا سَجَدَ قال: «اللهمَّ لك سَجَدْتُ، وبك آمنتُ، ولكَ أسلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي للذي خَلَقَه، وصَوَّره فأَحْسَنَ صُوَرَه، فشقَّ سَمْعَه وبَصَرَه، فتبارك الله أحسنُ الخالِقِينَ».

وإذا فَرَغ من الصلاة وسَلَّم قال: «اللهمَّ اغْفِرْ لي ما قدَّمْتُ وما أخَّرْتُ، وما أسْرَرْتُ وما أعلنتُ، وما أسرَفْتُ، وما أنتَ أعلمُ بِهِ مِنِّي، أنتَ المُقدِّمُ وأنتَ المؤخِّرُ، لا إله إلا أنتَ»[1]. ١٠٣/١

حدثنا عبد الله، قال: بَلَغَنا عن إسحاق بن راهَوَيْه، عن النَّضْر بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الماجشون ابن أبي سلمة المدني ـ واسمه يعقوب ـ فمن رجال مسلم. الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (٧٧١) (٢٠٢)، وابن حبان (١٧٧٣) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٩).

شُمَيل، أنه قال في هٰذا الحديث: «والشرُّ ليسَ إليكَ» قال: لا يُتقرَّبُ بالشرِّ إليكَ[1].

٨٠٤ ـ حدثنا حُجَين، حدثنا عبد العزيز، عن عَمِّه الماجِشون بن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا افتَتَحَ الصلاةَ كَبَّر ثم قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ». . . فذكر مثلَه، إلا أنه قال: «واصرِفْ عَنِّي سَيِّئَها»[2].

٨٠٥ ـ حدثنا حُجَيْن، حدثنا عبد العزيز، عن عبد الله بن الفَضل الهاشمي، عن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، مثله[3].

٨٠٦ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه، أخبرني أبو عُبيد مولى عبدالرحمٰن بن أزهر

أنه سمع عليَّ بن أبي طالب، يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامرىءٍ مُسلِمٍ أنْ يُصْبِحَ في بَيتِهِ بعدَ ثلاثٍ من لَحمِ نُسُكِه شيءٌ»[4].

---

(١) انظر لزاماً تفصيل القول في هٰذه المسألة «شفاء العليل» الباب الحادي والعشرون في تنزيه القضاء الإلهي عن الشر ص١٧٨ـ١٨٥ لابن القيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الماجشون بن أبي سلمة، فمن رجال مسلم. حُجين: هو ابن المثنَّى اليمامي. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٩).

(٤) إسناده قوي، ابن أخي ابن شهاب ـ وهو محمد بن عبد الله بن مسلم ـ توبع، تابعه معمر عن الزهري فيما تقدم برقم (٥٨٧).

٨٠٧ ـ حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا الحسن بن يزيد الأصمّ، قال: سمعت السُّدِّيَّ إسماعيلَ يذكره، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: لما تُوفِّي أبو طالبٍ أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إن عَمَّكَ الشيخَ قد ماتَ. قال: «اذهَبْ فوارِهِ، ثم لاتُحدِثْ شيئاً حتى تأْتِيَني». قال: فوارَيْتُه ثم أتيتُه، قال: «اذهَبْ فاغتَسِلْ، ثم لا تُحدِثْ شيئاً حتى تأْتِيَني». قال: فاغتسلتُ ثم أتيتُه، قال: فدعا لي بدَعَواتٍ ما يَسُرُّني أن لي بها حُمْرَ النَّعَمِ وسُودَها. قال: وكان عليٌّ إذا غسَّل الميتَ اغتَسَلَ[1].

● ٨٠٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكاني في سنة سبع وعشرين ومئتين، حدثنا أبو عَقيل يحيى بن المتوكل. وحدثنا محمد بن سليمان لُوَيْن في سنة أربعين ومئتين، حدثنا أبو عَقيل يحيى بن المتوكل، عن كَثِير النَّوَّاء،

---

(١) إسناده ضعيف، الحسن بن يزيد الأصم ـ وإن كان وُثِّق ـ قال ابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٨: عن السدِّي ليس بالقوي، وحديثه عنه ليس بالمحفوظ، ثم ذكر له ثلاثة أحاديث هذا منها وقال: وللحسن بن يزيد أحاديث غير ما ذكرته، وهذا أنكر ما رأيت له عن السُّدي، ونقل البيهقي ١/٣٠٤ عن الإمام أحمد أنه ضعَّفه من هذا الوجه. والسدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه البزار (٥٩٢) عن حاتم بن الليث، عن إبراهيم بن أبي العباس، بهذا الإسناد. إلا أنه زاد فيه سعد بن عبيدة بين إسماعيل السدي وبين أبي عبد الرحمن السلمي، قال الدارقطني في «العلل» ٤/١٥٩: وهو وهم، والقول الأول أصح. يعني بإسقاط سعد بن عبيدة من السند.

وأخرجه البيهقي ١/٣٠٤ و٣٠٥ من طريق سعيد بن منصور، به بإسقاط سعد بن عبيدة. وسيأتي برقم (١٠٧٤)، وانظر (٧٥٩).

عن إبراهيم بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه، قال:

قال علي بن أبي طالب: قال رسول الله ﷺ: «يَظْهَرُ في آخرِ الزَّمانِ قومٌ يُسَمَّونَ الرَّافضةَ، يَرفُضُونَ الإسلامَ»(١).

● ٨٠٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو كُرَيْب محمد بن العلاء، حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، قال:

قال علي: كنتُ آتِي النبيَّ ﷺ فأَستَأْذِنُ، فإن كان في صلاةٍ سَبَّحَ،

---

(١) إسناده ضعيف جداً لضعف يحيى بن المتوكل وكثير النواء، وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/١٦٣ من طريق «المسند»، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٧ من طريق محمد بن سليمان لوين، و٧/٢٦٦٤ من طريق محمد بن جعفر الوركاني، بهٰذا الإسناد. وفي المطبوع منه: «إبراهيم بن الحسن عن أبيه عن جده علي» ويغلب على ظننا أنه تحريف، وليس يعرف للحسن بن الحسن بن علي عن جده رواية.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٧٩-٢٨٠ تعليقاً، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٤٧ من طريق محمد بن الصباح، وابن أبي عاصم (٩٧٨) من طريق يزيد بن هارون، والبزار (٤٩٩) من طريق مهران بن أبي عمر، والخطيب في «الموضح» ٢/٣٣٢-٣٣٣ من طريق إسحاق بن المنذر، أربعتهم عن يحيى بن المتوكل، به. ووقع في المطبوع من «الدلائل»: إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي عن أبيه عن جدِّه علي!

وأخرجه البيهقي ٦/٥٤٧ من طريق الأسود بن عامر، عن أبي سهل، عن كثير النواء، به. وأبو سهل هذا لم نتبينه، ويغلب على ظننا أنه محرف عن «أبي عقيل» فالحديث لا يُعرف إلا به، والله أعلم.

وإن كان في غير صلاةٍ أَذِنَ لِي[1].

● ٨١٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عبد الأعلى بن حماد، حدثنا داود بر عبدالرحمٰن العطَّار، حدثنا أبو عبد الله مَسْلَمَةُ الرازي، عن أبي عَمْرو[2] البَجَلي، عن عبد الملك بن سفيان الثَّقَفي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن محمد بن الحنفية

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله تعالى يُحِبُّ العبدَ المُفَتَّنَ التوَّابَ»[3].

● ٨١١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن جعفر الوَرْكاني، أخبرنا أبو شهاب الحنَّاط عبدُ ربِّه بن نافع، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي يعلى، عن محمد بن الحنفية

عن علي بن أبي طالب، قال: لما أَعْياني أَمرُ المَذْي أَمرتُ المقدادَ أن يَسأَلَ عنه رسولَ الله ﷺ، فقال: «منه[4] الوُضُوءُ». استحياءً من أَجلِ فاطمةَ[5].

---

(١) إسناده ضعيف جداً. وهو مكرر (٥٩٨).

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: ابن عمرو.

(٣) إسناده ضعيف جداً. وهو مكرر (٦٠٥).

(٤) في (م) و(س) و(ق) و(ص): فيه.

(٥) صحيح لغيره، رجاله رجال الصحيح غير الحجاج بن أرطاة، فقد روى له مسلم مقروناً، واحتج به أصحابُ السنن، وهو صدوق إلا أنه مدلس وقد عنعن. أبو يعلى: هو المنذر بن يعلى الثوري.

وأخرجه البزار (٦٥٢) من طريق أبي معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد. وانظر الحديث المتقدم برقم (٦١٨).

● ٨١٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا مَعْمر، عن الزهري، عن عبد الله بن محمد بن علي

عن علي: أن النبي ﷺ نهى يومَ خَيْبَر عن المُتْعة، وعن لُحُومِ الحُمُر[1].

٨١٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن عاصم، عن زِرٍّ

أن علياً قيل له: إن قاتلَ الزبير على الباب. فقال عليّ: لَيدخُلَنَّ قاتلُ ابنِ صَفِيَّةَ النارَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لكلِّ نبيٍّ حَوارِيٌّ، وإن حَوارِيَّ الزُّبيرُ بن العَوّام»[2].

٨١٤ ـ حدثنا عَفان، حدثنا حماد بن سَلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل: ١٠٤/١

أن عثمان بن عفان نَزَلَ قُدَيْداً، فأُتي بالحَجَل في الجِفان شائلةً بأرجُلِها، فأرسل إلى علي وهو يَضْفِزُ بعيراً له، فجاءَ والخَبَطُ يَتَحاتُّ من يديه، فأمسك عليٌّ، وأمسكَ الناسُ، فقال علي: مَنْ هاهُنا مِنْ أَشْجَعَ؟ هل تعلمونَ أن النبيَّ ﷺ جاءَه أعرابيٌّ ببيضاتِ نَعَامٍ، وتَتْمِيرِ وحشٍ، فقال: «أَطعِمْهُنَّ أَهْلَكَ، فإنا حُرُم»؟ قالوا: بلى. فتورَّكَ عثمانُ عن سريرِه، ونَزَلَ، فقال: خبَّثْتَ علينا[3].

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً، عبد الله بن محمد بن علي لم يُدرك جده علي بن أبي طالب، وقد سلف موصولاً برقم (٥٩٢).

(٢) إسناده حسن. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وانظر (٦٨٠).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطحاوي ١٦٨/٢ من طريق حجاج بنِ منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا=

٨١٥ ـ حدثنا عَفان، حدثنا شُعبة، أخبرني علي بن مُدْرِك، قال: سمعتُ أبا زُرْعة بن عمرو بن جَرِير، يحدث عن عبد الله بن نُجَيّ، عن أبيه

عن علي، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تَدخُلُ الملائِكَةُ بيتاً فيه كَلْبٌ ولا صُورةٌ»(١).

٨١٦ ـ حدثنا عَفان، حدثنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق، سمعت هُبَيْرة، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: نهى رسول الله ﷺ ـ أو نهاني رسول الله ﷺ ـ عن خاتَمِ الذهبِ، والقَسِّيّ، والمِيثَرةِ(٢).

٨١٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا خالد ـ يعني الطَّحّان ـ، حدثنا مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يَرْفَعَ الرجلُ صوتَهُ بالقرآن قَبلَ العَتَمَة وبعدَها، يُغلِّطُ أصحابَه في الصَّلاةِ(٣).

= الإسناد. وانظر (٧٨٣).

الحَجَل: طير معروف. وشائلة بأرجُلها: رافعتها بسبب الطبخ.

وقوله: «وهو يضفِزُ بعيراً له»، أي: يعلفه الضَّفيز، وهو شعير يُجرش وتُعلَفه الإبل.

وقوله: «تتمير وَحْشٍ»، أي: لحم من لحم الوحش مقطع صغاراً كالتمر، وتتمير اللحم: تقطيعه وتجفيفه وتنشيفه.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا سند ضعيف، نجي والد عبد الله لم يرو عنه غير ابنه ولم يوثقه غير ابن حبان.

وقد تقدم هٰذا الحديث برقم (٦٣٢).

وله شاهد من حديث أبي طلحة أخرجاه، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٨.

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (٧٢٢).

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن عبدالله الأعور. وانظر (٦٦٣).

٨١٨ ـ حدثنا عَفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن عِكرمة

عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، قال: «يُودَى المُكاتَبُ بقَدْرِ ما أَدَّى»[١].

٨١٩ ـ حدثنا عَفان، حدثنا حماد، حدثنا عَطاء بن السائب، عن أبيه

عن علي: أن رسول الله ﷺ لما زوَّجَه فاطمةَ بَعَثَ معه[٢] بخَمِيلةٍ ووِسادةٍ من أَدَم حَشْوُها لِيفٌ، ورَحَيَيْنِ وسِقاءً وجرَّتينِ[٣].

٨٢٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا الحجاج، عن الحسن بن سَعْد، عن أبيه:

أَنَّ يُحَنَّس وصَفية كانا من سَبْي[٤] الخُمُس، فَزَنَتْ صَفيةُ برجُلٍ من الخُمس، فوَلَدَتْ غلاماً فادَّعاه الزاني ويُحَنَّس، فاختصما إلى عثمان بن عفان، فرَفَعَهُما إلى علي بن أبي طالب، فقال علي: أقضي فيها[٥] بقضاء رسول الله ﷺ: «الوَلَدُ للفِراشِ، وللعاهرِ الحَجَرُ». وجَلَدهما خمسينَ خمسينَ[٦].

---

(١) صحيح، رجاله ثقات. وهو مكرر (٧٢٣).

(٢) في (م) و(ص) وحاشية (س): معها، وفي (ق): معهما.

(٣) إسناده قوي. وسيتكرر برقم (٨٣٨)، ويأتي تخريجه هناك.

(٤) لفظة «سبي» لم ترد في (ظ١١) و(ب).

(٥) على حاشية (س) و(ص): فيهما.

(٦) إسناده ضعيف، سعد بن معبد والد الحسن لم يرو عنه غير ابنه، ولم يوثقه غير ابن حبان، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وخالفه محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، فرواه عن الحسن بن سعد عن رباح، وقد تقدم في «المسند» برقم (٤١٦)، =

٨٢١ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا المُفَضَّل بن فَضَالة، حدثني يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سُلَيم الزُّرَقي

عن أُمِّه، قالت: كنّا بمِنى، فإذا صائحٌ يَصِيحُ: ألا إن رسول الله ﷺ يقول: «لا تَصُومُنَّ فإنَّها أيَّامُ أكلٍ وشُرْبٍ». قالت: فرفعتُ أطنابَ الفُسْطاطِ، فإذا الصائحُ عليُّ بن أبي طالب(١).

٨٢٢ ـ حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن حجاج بن دينار، عن الحَكَم، عن حُجَيَّة بن عَديّ

عن علي: أن العباس بن عبد المطلب سأل النبيَّ ﷺ في تَعجيلِ صدَقَتِهِ قبل أن تَحِلَّ، فرخَّصَ له في ذلك(٢).

= وهو أصحُّ، لأن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب أوثق وأحفظُ من الحجاج بن أرطاة، وقد احتجَّ به أصحابُ الكتب الستة.

وأخرجه مختصراً البزار (٨١٦) عن طالوت بن عباد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. بلفظ: أن النبي ﷺ قضى أن الولد للفراش.

قال البزار: وهذا الحديثُ لا نعلمه يُروى عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وأحسب أن الحجاج بنَ أرطاة أخطأ في إسناده، إنما رواه محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب في إسناد له عن الحسن بن سعد عن رباح عن عثمان.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أم عمرو، وهي صحابية. المفضل بن فضالة: هو ابن عبيد المصري، ويزيد بن عبد الله: هو ابن أسامة بن الهاد. وسيأتي برقم (٨٢٤).

(٢) إسناده حسن. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٦، والدارمي (١٦٣٦)، وأبو داود (١٦٢٤)، وابن ماجه (١٧٩٥)، والترمذي (٦٧٨)، وابن خزيمة (٢٣٣١)، والدارقطني ٢/١٢٣، والحاكم =

● ٨٢٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أحمد بن عيسى، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مَخْرمة بن بُكير، عن أبيه، عن سليمان بن يَسار، عن ابن عباس قال:

قال علي بن أبي طالب: أرسَلْنا[1] المقدادَ بنَ الأسود إلى رسولِ الله ﷺ، فسأله عن المَذْي يَخْرُجُ من الإنسانِ، كيف يَفْعَلُ؟ قال رسول الله ﷺ: «توضَّأْ، وانضَحْ فَرْجَكَ»[2].

= ٣/٣٣٢، والبيهقي ٤/١١١، والبغوي (١٥٧٧) من طريق سعيد بن منصور، بهذا الإسناد، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وحسنه البغوي.

وقال أبو داود: روى هٰذا الحديثَ هشيمٌ عن منصور بنِ زاذان، عن الحكم، عن الحسن بن مسلم، عن النبيِّ ﷺ (مرسلاً)، وحديث هشيم أصحُّ. يعني من حديث الباب، وقال مثل ما قال أبو داود الدارقطني في «السنن» ٢/١٢٤، وفي «العلل» ٣/١٨٩، والبيهقي ٤/١١١.

قال الإمام البغوي: واختلف أهلُ العلم في تعجيل الزكاة قَبْلَ تمامِ الحَوْلِ، فذهب أكثرهم إلى جوازه، وهو قولُ الزهري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق، وأصحاب الرأي، وقال الثوريُّ: أحبُّ أن لا تُعَجَّل، وذهب قوم إلى أنه لا يجوز التعجيلُ، ويعيدُ لو عجَّل، وهو قولُ الحسن، ومذهب مالك، واتفقوا على أنه لا يجوزُ إخراجُها قَبْلَ كمال النصاب، ولا يجوز تعجيلُ صدقة عامين عند الأكثرين.

(١) في (م) وعلى حاشية (س) و(ص): أرسلت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخرمة بن بكير، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البيهقي ١/١١٥ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٠٣) (١٩)، والنسائي ١/٢١٤ عن أحمد بن عيسى، به. وقرن مسلم بأحمد بن عيسى هارونَ بنَ سعيد الأيلي.

وأخرجه البزار (٤٥٢) من طريق أصبغ بن الفرج، وابن خزيمة (٢٢) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، كلاهما عن ابنِ وهب، به. وسيأتي برقم (٨٧٠).

٨٢٤ ـ حدثنا قُتيبة بن سَعيد، حدثنا ليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عَمرو بن سُلَيم الزُّرَقي

عن أُمِّه، أنها قالت: بينما نحن بِمِنى إذا عليٌّ بن أبي طالب على جمل وهو يقول: إن رسول الله ﷺ يقول: «إن هٰذه أيَّامُ طُعْمٍ وشُرْبٍ، فلا يَصُومَنَّ أَحَدٌ» فأَسمَعَ[1] الناسَ[2].

٨٢٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أنبأني غيرَ مرةٍ قال: سمعتُ عاصم بن ضَمْرة

عن علي، أنه قال: مِن كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ: من أوَّلِه وأوسَطِه، وآخِرِه، وانتهى وِتْرُه إلى آخِرِ الليل[3]. ١/١٠٥

---

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): فأتبع.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أم عمرو بن سليم. ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٠) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٥٦ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (١١٢٧) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والطبري ص٢٥٦-٢٥٧ من طريق حيوة بن شريح، كلاهما عن ابن الهاد، به. وانظر (٥٦٧).

وأخرجه النسائي (٢٨٨٦) و(٢٨٨٧) و(٢٨٨٨) من طريق مسعود بن الحكم الزرقي، عن أمه، عن علي بنحوه.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن ضمرة، فقد روى له أصحابُ السنن، وهو صدوق.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٤٠ من طريق سعيد بن عامر وعفان، بهذا الإسناد. وانظر =

٨٢٦ ـ حدثنا عَفان، حدثنا شُعبة قال: سلمة[1] بن كُهَيل أنبأني، قال:

سمعتُ حُجيَّة بن عدي ـ رجلاً من كِنْدة ـ قال: سمعتُ رجلاً سأل عليّاً، قال: إني اشتَرَيْتُ هٰذه البقرةَ للأضحى؟ قال: عن سَبعةٍ. قال: القَرْن؟ قال: لا يَضُرُّك. قال: العَرَج؟ قال: إذا بَلَغَتِ المَنْسَكَ. ثم قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَستشرِفَ العَيْنَ والأُذُنَ[2].

٨٢٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا حُصَين، حدثني سعد بن عُبيدة، قال:

تنازع أبو عبدالرحمٰن السُّلَمِي وحِبَّان بن عَطية، فقال أبو عبدالرحمٰن لِحبان: قد عَلِمْتُ ما الذي جرَّأ صاحبَك ـ يعني عليّاً ـ. قال: فما هو لا أبا لكَ؟ قال: قولٌ سمعتُه يقولُه، قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبيرَ وأبا مَرْثَدٍ، وكلُّنا فارسٌ، قال: «انطَلِقُوا حتى تَبْلُغوا رَوضةَ خَاخٍ، فإنَّ فيها امرأةً معها صحيفةٌ من حاطب بن أبي بَلْتَعة إلى المُشرِكين، فَائْتُونِي بها» فانطَلَقْنا على أفراسِنا حتى أدرَكْناها حيث قال لنا رسول الله ﷺ، تسيرُ على بعيرٍ لها، قال: وكان كَتَبَ إلى أهل مكة

= (٥٨٠).

(١) تحرف في (م) إلى: أبو سلمة.

(٢) إسناده حسن، حجية بن عدي حسنُ الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠)، وأخرجه الدارمي (١٩٥١) عن أبي الوليد، والنسائي ٢١٧/٧ من طريق خالد بن الحارث، ثلاثتهم (الطيالسي وأبو الوليد وخالد) عن شعبة، بهذا الإسناد. واقتصر الطيالسي والنسائي على المرفوع منه فقط. وانظر (٧٣٢).

بمَسيرِ رسول الله ﷺ، فقلنا لها: أين الكتابُ الذي مَعَكِ؟ قالت: ما معي كتاب. فأَنَخْنا بها بعيرها، فابتَغَيْنا في رَحْلِها، فلم نَجِدْ فيه شيئاً، فقال صاحباي: ما نَرى معها كتاباً. فقلتُ: لقد عَلِمتُما ما كَذَبَ رسول الله ﷺ، ثم حَلَفْتُ: والذي أَحلِفُ به لَئِنْ لم تُخرِجي الكتاب لأُجَرِّدَنَّك. فأَهوتْ إلى حُجْزَتها وهي مُحتجِزَةٌ بكساء فأَخرجت الصحيفةَ، فأَتَوا بها رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، قد خانَ اللهَ ورسولَه والمؤمنين، دَعْني أَضربْ عُنُقَه. قال: «يا حاطِبُ، ما حَمَلَكَ على ما صنعتَ؟» قال: يا رسولَ الله، والله ما بي أن لا أكونَ مؤمناً بالله ورسوله، ولكني أَردتُ أن تكونَ لي عند القومِ يدٌ يدفَعُ الله بها عن أَهلي ومالي، ولم يكن أَحدٌ من أَصحابِكَ إلا له هناك من قومِهِ مَنْ يدفَعُ الله تعالى به عن أَهلِه ومالِه. قال: «صَدَقْتَ، فلا تَقُولوا له إلا خَيْراً» فقال عُمر: يا رسول الله، إنه قد خانَ اللهَ ورسولَه والمؤمنينَ، دعني أَضربْ عُنُقَه. قال: «أَوَلَيْسَ من أَهلِ بَدْرٍ؟ وما يُدريكَ لعلَّ الله عز وجلَّ اطَّلعَ عليهم فقال: اعمَلُوا ما شِئْتُم، فقد وَجَبَتْ لكم الجنَّةُ» فاغْرَوْرَقَتْ عينا عمرَ وقال: الله تعالى ورسولُه أَعلَمُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وحصين: هو ابن عبد الرحمن، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٣)، والبخاري (٣٠٨١) و(٣٩٨٣) و(٦٢٥٩)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٨)، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو داود (٢٦٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/١٥٢-١٥٣ من طرق عن حصين بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٨٣) و(١٠٩٠)، وتقدم من طريق أخرى برقم (٦٠٠).

* ٨٢٨ ـ حدثنا هارون بن معروف ـ قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هارون ـ أخبرنا ابن وهب، حدثني سعيد بن عبد الله الجُهَني، أن محمد بن عُمَرَ بن علي بن أبي طالب حدثه، عن أبيه

عن جده علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ يا عليُّ لا تُؤَخِّرْهُنَّ: الصلاةُ إذا أَتَتْ[1]، والجِنازةُ إذا حَضَرَتْ، والأَيِّم إذا وَجَدْتَ كُفؤاً»[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر و(س): آنت، والمثبت من سائر أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٦.

قال القاضي أبو بكر بن العربي في «عارضة الأحوذي» ١/٢٨٤: كذا رويتُه بتائين كل واحدة منهما معجمة باثنتين من فوقها، وروي: إذا آنت بنون وتاء معجمة باثنتين من فوقها ـ بمعنى: حانت، تقول: آنَ الشيء يَئِينُ أَيْناً، أي: حان يَحين حَيْناً ـ.

وقال العلاَّمة علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ١/٤٠٤: أتت ـ بالتائين مع القَصْر ـ أي: جاءت، يعني وقتها المختار، وفي نسخة بالمد والنون، قال التُّورِبَشْتي: في أكثر النسخ المقروءة «أتت» بالتائين، وكذا عند أكثر المحدثين، وهو تصحيفٌ، والمحفوظُ من ذوي الإتقان «آنَتْ» على وزن: حانت، ذكره الطِّيبيُّ. وقال مِيرك نقلاً عن «الأزهار»: المشهورُ من الإتيان، قيل: وهو تصحيف، والمحفوظُ «آنت» على وزن: حانَت.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن عبد الله الجهني، وضعف إسناده الحافظ ابن حجر في «الدراية» ٢/٦٣.

وأخرجه الحاكم ٢/١٦٢-١٦٣ عن أبي بكر بن إسحاق، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد. لكنه ذكر مكان سعيد بن عبد الله الجهني: «سعيدَ بن عبد الرحمن الجمحي»، قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/١٨٦: وهو من أغلاطه الفاحشة.

قلنا: وأورده كذلك في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحيِّ ابنُ حبان في «المجروحين» ١/٣٢٣ عن ابن خزيمة، عن محمد بن يحيى الذهلي، عن هارون بن =

● ٨٢٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو داود المُبارَكي سُليمان بن محمد، جارُ خلفٍ البزَّار، حدثنا أبو شهاب، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن ابن عبَّاس

عن علي قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتَمِ الذَّهبِ، وعن لُبْسِ الحَمْراءِ[1]، وعن القراءة في الرُّكوعِ والسُّجودِ[2].

= معروف، به.

وبسند المصنف أخرجه ابن ماجه (١٤٨٦) عن حرملة بن يحيى، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٧٧، والترمذي (١٧١) و(١٠٧٥)، والبيهقي ٧/١٣٢-١٣٣ من طريق قتيبة بن سعيد، كلاهما عن ابن وهب، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بذكر الجنازة فقط. قال الترمذي عند الموضع الثاني: حديث غريب وما أرى إسناده بمتصل، وقد وقع في مطبوعة الشيخ أحمد شاكر من «سنن الترمذي» أن الترمذي قال عند الموضع الأول: «هذا حديث غريب حسن»، ولفظة «حسن» من زيادة النساخ المتأخرين، فإن النسخ الخطية المتقنة منه ـ والموجود عندنا مصورات عنها ـ ليس فيها هذا الحرف، ولم ينقله عنه الحافظ المزيُّ في «التحفة» ٧/٤٣٧، ثم إن تحسينه هنا يُعارض قوله في الموضع الثاني: حديث غريب وما أرى إسناده بمتصل.

والأَيِّم: التي لا زوج لها، بكراً كانت أو ثيِّباً، مطلقة كانت أو متوفى عنها.

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س): الحمرة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الكريم ـ وهو ابن أبي المخارق ـ، لكن الحديث يَصِحُّ مِن طريق أخرى، وقد تقدَّم برقم (٦١١). أبو شهاب: هو عبد ربه بن نافع الحناط.

وأخرجه البزار (٤٥٥) من طريق عيسى بن المختار، عن محمد بن أبي ليلى، بهذا الإسناد. بقصة النهي عن القراءة في الركوع والسجود حسب. وسيتكرر برقم (٩٣٩)، وانظر (٨٣١).

ويشبه أن يكون نهيه عن لبس الحمراء معناه النهي عن المعصفر.

● ٨٣٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا عِمران بن محمد بن أبي ليلى، عن أبيه، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس

عن علي بن أبي طالب، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بلَحْمِ صيدٍ وهو مُحرمٌ، فلم يأكُلْه[1].

● ٨٣١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن عُبيد بن محمد المُحاربي، حدثنا عبد الله بن الأَجْلح، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس

عن علي، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن لباس القَسِّيّ والمياثِر والمُعَصْفَر، وعن قراءة القرآن والرجلُ راكعٌ أو ساجدٌ[2].

● ٨٣٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو محمد سعيد بن محمد الجَرْمي، قَدِم علينا من الكوفة، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، عن عاصم، عن زِرّ بن حُبَيْش (ح) وحدثني سعيد بن يحيى بن سعيد، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، ١٠٦/١
عن عاصم، عن زِرّ بن حُبيش، قال:

قال عبد الله بن مسعود: تمارَيْنا في سورة من القرآن، فقلنا: خمسٌ وثلاثونَ آيةً، ستٌّ وثلاثون آيةً، قال: فانطَلَقْنا إلى رسول الله ﷺ، فوَجَدْنا

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وأخرجه ابن ماجه (٣٠٩١)، وأبو يعلى (٤٣٣) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٦٨ من طريق محمد بن عمران بن محمد بن أبي ليلى، عن أبيه، به. وانظر (٧٨٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (٨٢٩).

عليّاً يُناجيه، فقلنا: إنا اختَلَفْنا في القراءةِ. فاحْمَرَّ وجهُ رسول الله ﷺ، فقال علي: إن رسول الله ﷺ يأمُرُكم أن تَقْرَؤوا كما عُلِّمْتُم[1].

● ٨٣٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني صالح بن عبد الله التِّرمذيّ، حدثنا حماد، عن عاصم (ح) وحدثنا عُبيد الله القواريري، حدثنا حماد؛ قال القواريريُّ في حديثه: قال: حدثنا عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرّ ـ يعني ابنَ حُبيش ـ، عن أبي جُحَيفة، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: ألا أُخبرُكم بخير هٰذه الأُمَّةِ بعدَ نبيِّها؟ أبو بكر. ثم قال: ألا أُخبِرُكم بخير هٰذه الأُمة بعد أبي بكر؟ عُمَرُ[2].

● ٨٣٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو صالح هَدِيَّة بن عبد الوهاب بمكة، حدثنا محمد بن عُبيد الطَّنافِسِيّ، حدثنا يحيى بن أيوب البَجَلي، عن الشعبي،

---

(١) إسناده حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري ١/١٢، وابن حبان (٧٤٦) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٤٩) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، والطبري ١/١٢ عن أحمد بن منيع، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٣٦) من طريق أبي بكر بن عياش، والحاكم ٢/٢٢٣-٢٢٤ من طريق إسرائيل، كلاهما عن عاصم، به. وصححه الذهبي في «تلخيص المستدرك». وانظر ما سيأتي في مسند عبد الله بن مسعود برقم (٣٩٨١).

(٢) إسناده حسن. حماد: هو ابن زيد، وأبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله السوائي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٠٢) من طريق شريك، و(١٢٠٣) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عاصم، بهذا الإسناد. وقد سقط من السند منه في الموضعين زِرُّ بن حُبيش. وسيأتي برقم (٨٧١).

عن وهب السُّوائِي، قال:

خَطَبَنا علي، فقال: مَنْ خيرُ هٰذه الأُمة بعد نبيها؟ فقلت: أنت يا أمير المؤمنين. قال: لا، خيرُ هٰذه الأُمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عُمر، وما نُبعِدُ أن السَّكينةَ تَنْطِق على لسان عُمر(١).

٨٣٥ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا منصور بن عبدالرحمٰن - يعني الغُدَانيّ الأشلّ -، عن الشعبي

حدثني أبو جُحَيْفة، الَّذي كان عليٌّ يُسمِّيه: وَهْبَ الخير، قال: قال لي علي: يا أبا جُحَيْفة، ألا أُخبرُك بأفضلِ هٰذه الأُمةِ بعد نبيِّها؟ قال: قلتُ: بلى. قال: ولم أكن أرى أن أحداً أفضلُ منه، قال: أفضلُ هٰذه الأُمةِ بعد نبيِّها أبو بكرٍ، وبعد أبي بكرٍ عُمرُ، وبعدَهما آخَرُ ثالثٌ. ولم يُسَمِّهِ(٢).

● ٨٣٦ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، ، عن أبي جُحَيفة قال:

قال علي: خيرُ هٰذه الأُمة بعدَ نبيِّها أبو بكرٍ، وبعد أبي بكر عمرُ، ولو شئتُ أخبَرْتُكم بالثالث لفَعَلْتُ(٣).

---

(١) إسناده قوي. الشعبي: هو عامر بن شراحيل. وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ منصور بن عبد الرحمن الغداني، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلية.

(٣) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - سيىء الحفظ، لكن للحديث طرق أخرى تقويه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. =

● ٨٣٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا منصور بن أبي مُزاحم، حدثنا خالد الزيات، حدثني عون بن أبي جُحَيفة، قال:

كان أبي من شُرَط علي، وكان تحتَ المِنْبَر، فحدثني أبي: أنه صعد المنبر ـ يعني عليّاً ـ فحَمِدَ الله تعالى وأثنى عليه، وصَلَّى على النبي ﷺ، وقال: خيرُ هٰذه الأُمةِ بعد نَبيِّها أبو بكرٍ، والثاني عمرُ، وقال: يجعلُ الله تعالى الخيرَ حيثُ أحبَّ[1].

٨٣٨ ـ حدثنا عَفان، حدثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السَّائب، عن أبيه

عن علي: أن رسول الله ﷺ لما زَوَّجَه فاطمةَ بعث معه بخَمِيلةٍ وَوِسادةٍ من أَدَمٍ حشوُها ليفٌ، ورَحَيَيْن وسِقاءٍ وجَرَّتين، فقال علي لفاطمة ذاتَ يومٍ: والله لقد سَنَوْتُ حتى قد اشتكيتُ صَدْري، قال: وقد جاء الله أباكِ بسَبْيٍ، فاذهبي فاستَخْدِميه. فقالت: وأنا والله قد طَحَنْتُ حتى مَجِلَتْ يداي. فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقال: «ما جاءَ بك أَيْ بُنيَّةُ؟» قالت: جئتُ لأُسلِّمَ عليك. واستَحْيَتْ أن تسأله ورَجَعَتْ، فقال: ما فعلتِ؟ قالت: استحييتُ أن أسأَلَه. فأتيناه جميعاً، فقال علي: يا رسول الله،

= وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/ ١٤، وعنه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٠١).

(١) إسناده قوي، خالد الزيات: هو خالد بن يزيد أبو عبد الله الزيات، روى عنه جمع، وقال أحمد وأبو حاتم: ليس به بأس، انظر «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٥٧، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهذا الخبر علقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٨٠ عن خالد الزيات، بهذا الإسناد، مختصراً بلفظ: خير الناس أبو بكر بعد النبي ﷺ.

والله لقد سَنَوْتُ حتى اشتكيتُ صدري، وقالت فاطمة: قد طحنتُ حتى مَجِلَتْ يدايَ، وقد جاءَك الله بسَبْي وسَعَةٍ فأَخْدِمْنا. فقال رسول الله ﷺ: «واللهِ لا أُعطِيكُما وأَدَعُ أهلَ الصُّفَّة تَطْوَى بُطُونُهم، لا أَجِدُ ما أُنفِقُ عليهم، ولكني أَبيعُهم وأُنفِقُ عليهم أَثْمانَهم» فرجَعَا، فأَتاهما النبي ﷺ وقد دَخَلا في قَطِيفتِهما، إذا غَطَّتْ رُؤوسَهما تَكَشَّفَتْ أَقدامُهما، وإذا غَطَّيا أَقدامَهما تَكشَّفت رؤوسُهما، فثارا، فقال «مكانَكُما» ثم قال: «أَلا أُخبِرُكما بخيرٍ مما سأَلْتُمانِي؟» قالا: بلى. فقال: «كَلِماتٌ عَلَّمَنِيهنَّ جِبْرِيلُ، فقال: تُسبِّحانِ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ عَشْراً، وتَحمَدانِ عشراً، وتكبِّرانِ عَشراً، وإذا أَوَيْتُما إلى فِراشِكُما فسَبِّحا ثلاثاً وثلاثين، واحمَدا ثلاثاً وثلاثينَ، وكبِّرا أَربعاً وثلاثينَ» قال: فوالله ما تركتُهنَّ منذ علَّمَنِيهنَّ رسولُ الله ﷺ. قال: فقال له ابن الكَوّاء: ولا ليلةَ صِفِّينَ؟ فقال: قاتَلَكُمُ الله يا أَهلَ العراقِ، نعم، ولا ليلةَ صِفِّين[1]. ١٠٧/١

٨٣٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كُهَيل، عن الشعبي:

---

(١) إسناده حسن، حماد ـ وهو ابن أبي سلمة ـ روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط وبعده، وقد توبع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٢٥ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٣٢-٢٣٣، وابن ماجه (٤١٥٢)، والبزار (٧٥٧) من طريق محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، به. ورواية ابن ماجه مختصرة. وانظر ما تقدم برقم (٥٩٦) و(٦٤٣).

قوله: «سَنَوتُ»، يعني: استقيت، ومنه السانية: وهي الناقة التي يُستقى عليها.

ومَجِلت ـ بفتح الجيم وكسرها ـ، أي: ارتفع جلدها، وحصل فيها ما يشبه القبة، وفيه ماء قليل يحدث عند تناول العمل الصعب.

أن علياً جَلَدَ شُرَاحـة يوم الخميس، ورَجَمَها يوم الجُمُعة، وقال: أَجلِدُها بكتاب الله، وأَرجُمُها بسنة رسول الله ﷺ[1].

٨٤٠ ـ حدثنـا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمة، قال:

دخلتُ على عليٍّ بن أَبي طالب أنـا ورجـلانِ: رجلٌ من قومي، ورجلٌ من بني أَسد ـ أَحْسَبُ ـ فبعثهما وجهاً، وقال: أَمَا إنكما عِلْجانِ، فعـالِجا عن دينِكُما. ثم دخل المَخْرَج فقضى حاجتَهُ، ثم خرج فأَخذ حَفْنَةً من ماء فتَمَسَّح بها، ثم جعل يقرأُ القرآن، قال: فكأَنه رآنا أَنكَرْنا ذٰلـك، ثم قال: كان رسـول الله ﷺ يَقضي حاجَتَـه، ثم يخـرُجُ فيقرأُ القرآنَ، ويأْكلُ معنا اللَّحمَ، ولم يكن يَحْجُبُه عن القرآنِ شيءٌ، ليس الجَنابَةَ[2].

٨٤١ ـ حدثنـا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرة، عن عبد الله بن سَلِمة

---

(١) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (٧١٦).

(٢) إسنـاده حسن. وأخـرجـه الحاكم ١٠٧/٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد، وصحح إسناده ووافقه الذهبي. وقد تحرف في المطبوع منه «عبد الله بن سلمة» إلى: عبد الله بن أبي سلمة.

وأخـرجـه ابن ماجـه (٥٩٤)، والبزار (٧٠٨)، وأبو يعلى (٤٠٦) و(٤٠٨)، وابن خزيمة (٢٠٨) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخـرجـه الـطيالسي (١٠١)، وأبـو داود (٢٢٩)، والحـاكم ١٥٢/١، والبيهقي ٨٨/١ـ٨٩ من طرق عن شعبة، به. وقد سقط من مطبوعة «المستدرك» من السند شعبة. وانظر (٦٣٩).

عن علي بن أبي طالب، قال: كنتُ شاكياً فمرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا أقول: اللهمَّ إنْ كان أَجَلي قد حَضَرَ فأَرِحْني، وإن كان متأَخِّراً فارفَعْني، وإن كان بلاءً فصَبِّرني. فقال رسول الله ﷺ: «كيفَ قُلتَ؟» فأعاد عليه ما قال، قال: فضَرَبَه برِجْله وقال: «اللهُمَّ عافِهِ، أو اللهمَّ اشْفِهِ» ـ شَكَّ شعبة ـ قال: فما اشتكيتُ وَجَعي ذاك بعدُ[1].

٨٤٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، عن شُعبة، عن أبي إسحاق، سمعتُ عاصم بن ضَمْرة يحدِّث

عن علي، قال: ليس الوِتْرُ بحَتْمٍ[2] كالصلاةِ، ولكنه[3] سُنَّةٌ فلا تَدَعُوه. قال شُعبة: ووجدتُه مكتوباً عندي: وقد أَوتَرَ رسولُ الله ﷺ[4].

٨٤٣ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا شَرِيك، عن أبي الحَسْناء، عن الحَكَم، عن حَنَشٍ

---

(١) إسناده حسن. وأخرجه الترمذي (٣٥٦٤)، والبزار (٧٠٩)، وأبو يعلى (٤٠٩) و(٤١٠)، وابن حبان (٦٩٤٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقد سقط محمد بن جعفر من المطبوع من «مسند البزار»، وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٦٣٧).

(٢) في (ق) وحاشية (س) و(ص): الوتر ليس بحتم.

(٣) في (م) و(ص) وحاشية (س): ولكن.

(٤) إسناده قوي. وأخرجه البزار (٦٨٣)، وأبو يعلى (٣١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٠)، والدارمي (١٥٧٩) من طريقين عن شعبة، به. وانظر (٦٥٢).

عن علي، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أُضَحِّيَ عنه، فأنا أُضَحِّي عنه أبداً[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي الحسناء، وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ. الحكم: هو ابن عتيبة، وحنش: هو ابن المعتمر الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٩-٢٣٠ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، والبيهقي ٩/٢٨٨ من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن شريك، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، وقال: أبو الحسناء هٰذا هو الحسن بن الحكم النخعي، وتابعه على ذلك الذهبي! مع أنه أورد أبا الحسناء في «الميزان» ٤/٥١٥ في الكنى ولم يسمه وقال: لا يُعرف. والحسن بن الحكم هذا فمعروف، روى عنه جمع، ووثقهُ غيرُ واحد، واحتج به أصحاب السنن غير النسائي، فقد أخرج له في «مسند علي». ووقع عند البيهقي «حنش بن الحارث» مكان: حنش بن المعتمر، وهو خطأ. وسيأتي الحديث برقم (١٢٧٩) و(١٢٨٦).

قال السندي: والحديث قد رواه أبو داود، وسكت عليه، وقد رواه الترمذي، ولفظه: كان ـ أي: علي ـ يُضحي بكبشين، أحدهما عن النبي ﷺ، والآخر عن نفسه، فقيل له: فقال: أمرني به ـ يعني النبي ﷺ ـ فلا أَدَعُه أبداً. قال: وهٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك، وقد رَخَّصَ بعضُ أهل العلم أن يُضحى عن الميت، ولم ير بعضهم أن يضحى عنه، وقال عبد الله بن المبارك: أَحَبُّ إلي أن يتصدق عنه ولا يضحي، وإن ضَحَّى فلا يأكل شيئاً، ويتصدق بها كلها، وقال ابن العربي: اتفقوا على أنه يتصدق عنه، والأضحية ضربٌ من الصدقة والأضحية سواءٌ في الأجر عن الميت، وإنما لا يأكل منها شيء لأن الذابح لم يتقرَّبْ بها عن نفسه، وإنما تقرب بها عن غيره، فلم يَجُزْ له أن يأكل من حق الغير شيئاً. انتهى.

قلت: القياس على الصدقة لا يخلو عن خفاءٍ، لأن الأضحية تَحْصُل بإهراق الدم ولا يتوقف على التصدق باللحم، هٰذا وقد نَصَّ علماؤنا على الجواز، ففي «الوَلْوالجية»: رجل ضَحَّى عن الميت، جاز إجماعاً، وهل يلزمه التصدق بالكل؟ تكلموا فيه، والمختار أنه لا يَلزَمُه، لأن الأجر للميت جارٍ إجماعاً، والملك للمضحي. انتهى. =

٨٤٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر، عن الشعبي، عن الحارث

عن علي، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، وموكِلَه، وشاهِدَيهِ، وكاتبَه، والواشِمَةَ، والمُسْتَوشِمَةَ للحُسنِ، ومانعَ الصدقةِ، والمُحِلَّ والمُحَلَّل له، وكان يَنهى عن النَّوْحِ[1].

٨٤٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن جابر، عن عبد الله بن نُجَيّ

عن علي، قال: كنتُ آتي رسول الله ﷺ كلَّ غَدَاةٍ، فإذا تَنَحْنَحَ دخلتُ، وإذا سكتَ لم أدخل، قال: فخرج إليَّ فقال: «حَدَثَ البارحةَ أمرٌ، سمعتُ خَشْخَشَةً في الدّارِ، فإذا أنا بجِبْريلَ، فقلتُ: ما مَنَعَكَ من دُخولِ البيتِ؟ فقال: في البيتِ كَلْبٌ. قال: فدخلتُ، فإذا جَروٌ للحَسن تحتَ كرسيٍّ لنا» قال: فقال: «إنَّ الملائكةَ لا يَدْخُلون البيتَ إذا كان فيه ثَلاثٌ: كلبٌ، أو صُورَةٌ، أو جُنُبٌ»[2].

= ثم هٰذا الحديث إن صَحَّ، يلزمُ أن يصح كونه وصياً ولو في الجملة، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ والحارث الأعور. سفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٧٩١). وسقط من المطبوع منه سفيان.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (١٥٣٥٢) عن سفيان الثوري، عن جابر، عن الشعبي والحارث، عن علي. وانظر ما تقدم برقم (٦٣٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وعبد الله بن نجي مختلف فيه، ولم يثبت سماعه من علي، انظر ما تقدم برقم (٥٧٠) و(٦٠٨).

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٥٩ و٢٦٠ من طريق أبي هانىء وإبراهيم بن =

٨٤٦ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا زهير، عن منصور بن المُعتَمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ مُؤَمِّراً أحداً من أُمَّتي من غيرِ مَشُورةٍ، لأَمَّرْتُ عليهم ابنَ أُمِّ عبدٍ»(١).

٨٤٧ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا رِزام بن سعيد التَّيْمي، عن جَوَّاب التيمي، عن يزيد بن شريك ـ يعني: التيمي ـ

عن علي، قال: كنت رجلاً مَذَّاءً، فسألْتُ النبيَّ ﷺ؟ فقال: «إذا خَذَفْتَ فاغتسِلْ من الجَنَابَةِ، وإذا لَمْ تَكُنْ خاذِفاً فلا تَغتَسِلْ»(٢).

= خالد، كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه البزار (٨٣٧) من طريق موسى بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٨٠٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٥٣٤، والخطيب في «تاريخه» ١/١٤٨ من طرق عن زهير بن معاوية، به. قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحارث عن علي. وانظر (٥٦٦).

وأخرجه الحاكم ٣/٣١٨ من طريق القاسم بن معن، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رفعه بلفظ: «لو كنت مستخلفاً أحداً من غير مشورة لاستخلفت عليهم ابن أم عبد»، وقال: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: عاصم ضعيف! قلنا: ذكر عاصم في الإسناد وهم، فالحديث حديث الحارث الأعور، كما في حديث زهير عن منصور، ورواه أيضاً غير منصور عن أبي إسحاق فجعله من حديث الحارث كما تقدم برقم (٥٦٦).

(٢) حسن لغيره، جواب بن عبيد الله التَّيمي وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان وابن حبان، وترك سفيان الثوري الأخذ عنه، وضعفه محمد بن عبد الله بن نمير، وذكره ابن الجوزي والذهبي في «الضعفاء»، وقال الذهبي أيضاً في «تاريخ الإسلام» الطبقة (١٢)=

٨٤٨ ـ حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد الهَمْداني، حدثنا إسرائيل، حدثنا إبراهيم ـ يعني ابنَ عبد الأعلى ـ

عن طارق بن زياد، قال: خَرَجْنا مع علي إلى الخوارج فقَتَلهم، ثم قال: انْظُروا، فإن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنه سَيخرُجُ قومٌ يَتكلَّمُونَ بالحقِّ لا يَجُوزُ حَلْقَهم، يَخْرُجون من الحقِّ كما يَخرجُ السَّهمُ من الرَّميَّةِ، سِيماهم أن منهم رجلاً أسودَ مُخْدَجَ اليدِ، في يده شَعَراتٌ سُودٌ» إن كان هو فقد قَتلتُم شَرَّ الناس، وإن لم يَكُن هو فقد قَتَلْتُم خيرَ الناس. فبكينا، ثم قال: اطْلُبوا. فطَلَبْنا فوجدنا المُخْدَجَ، فخَرَرْنا سُجوداً، وخَرَّ عليٌّ معنا ساجداً، غير أنَّه قال: «يَتَكَلَّمُونَ بكلمةِ الحقِّ»[1]. ١٠٨/١

=ص٣٣٩: ليس بالقوي في الحديث مع أن ابن معين وثَّقه. وباقي رجال الإسناد ثقات.

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٥٩٩ـ٦٠٠، وعنه حمزة بن يوسف السهمي في «تاريخ جرجان» ص١٧٤ من طريق أبي نعيم، عن رزام بن سعيد، بهذا الإسناد، عن علي: أنه أتى النبيَّ ﷺ وقد شَحَبَ، فقال: «يا علي لقد شَحَبْتَ». فقال: شَحَبتُ من الاغتسال بالماء، وأنا رجل مذَّاء. قال: «لا تغتسلْ منه إلا من الخَذْفِ، فإن رأيتَ منه شيئاً، فلا تَعْدُ أن تغسلَ ذكرَك، ولا تغتسل إلا من الخذف».

وأشار المزي في «تهذيب الكمال» ٩/١٧٧ إلى أن النسائي أخرج هذا الحديث في «مسند علي» من طريق رزام بن سعيد، به. وانظر ما تقدم برقم (٦٦٢) وما سيأتي برقم (٨٦٨).

والخَذْف هنا: هو إلقاء المنيِّ.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة طارق بن زياد الكوفي.

وأخرجه البزار (٨٩٧) من طريق عثمان بن عمر، والنسائي في «الخصائص» (١٨١) من طريق مخلد بن يزيد القرشي، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد. ورواية البزار =

٨٤٩ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿وتَجْعَلُونَ رِزْقَكُم﴾ يقول: شُكرَكم، ﴿أَنَّكم تُكَذِّبونَ﴾ تقولون: مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذا وكذا، بنَجْم كذا وكذا»[1].

٨٥٠ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا إسرائيل، حدثنا عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمٰن

عن علي رفعه: ﴿وتَجعَلون رِزْقَكُم﴾. قال مؤمَّل: قلتُ لسفيان: إن إسرائيل رفَعه. قال: صِبْيان، صِبْيان[2].

٨٥١ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق، عن شُرَيح بن النُّعمان ـ قال أبو إسحاق: وكان رجلَ صِدْقٍ ـ

عن علي قال: أَمَرَنا رسول الله ﷺ أن نَستَشرفَ العينَ والأُذنَ، وأن لا نُضَحِّيَ بعَوراء، ولا مُقابَلَة، ولا مُدَابَرةٍ، ولا شَرْقاء، ولا خَرْقاء.

قال زهير: قلتُ لأبي إسحاق: أَذَكَر عَضْباء؟ قال: لا. قلتُ: ما

= مختصرة، وقال: لا نعلم روى طارق بن زياد عن علي إلا هذا الحديث. وسيأتي برقم (١٢٥٥)، وانظر ما تقدم برقم (٦٧٢).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ.

وأخرجه الترمذي (٣٢٩٥) عن أحمد بن منيع، عن حسين بن محمد، بهذا الإسناد. وقال: حسن غريب، وقد رواه سفيان عن عبد الأعلى ولم يرفعه.

قلنا: رواية سفيان الموقوفة أخرجها ابن جرير ٢٧/٢٠٧. وانظر (٦٧٧).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

المُقابَلة؟ قال: يُقْطَع طرفُ الأُذن. قلتُ: ما المُدابرة؟ قال: يُقطَعُ مؤخَّرُ الأُذن. قلتُ: ما الشَّرقاء؟ قال: تُشَقُّ الأُذنُ. قلتُ: ما الخَرْقاء؟ قال: تَخرِقُ أُذنَها السِّمَةُ[1].

٨٥٢ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زُهير، حدثنا منصور بن المعتَمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ مُؤمِّراً أحداً من أُمَّتي عن غَيْرِ مَشُورةٍ منهم، لأَمَّرْتُ عليهم ابنَ أُمِّ عبدٍ»[2].

٨٥٣ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ومعاوية بن عمرو، قالا: حدثنا زائدة، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبيه

عن علي، قال: جَهَّزَ رسول الله ﷺ فاطمة في خَمِيلٍ، وقِرْبةٍ، ووِسادةٍ من أَدَم حَشْوُها ليفٌ ـ قال معاوية: إِذْخر ـ[3].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، زهير ـ وهو ابن معاوية ـ سمع من أبي إسحاق بعد تغيره، وانظر ما تقدم من الكلام على هذا الحديث برقم (٦٠٩).

وأخرجه أبو داود (٢٨٠٤)، والنسائي ٧/٢١٦-٢١٧، والطحاوي ٤/١٦٩، والبيهقي ٩/٢٧٥ من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٤٩٨) من طريق شريك بن عبد الله، والنسائي ٧/٢١٦ من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. شريك سيىء الحفظ، وزكريا بن أبي زائدة سمع من أبي إسحاق بأخرة بعد ما تغير.

ولقوله: «أمرنا أن نستشرف العين والأذن» طريق آخر عن عليّ، تقدم برقم (٧٣٢).

(٢) إسناده ضعيف، وقد تقدم برقم (٨٤٦).

(٣) إسناده قوي، وهو مكرر (٧١٥).

قال أبي: والخَميلةُ: القطيفة المُخْمَلَة.

٨٥٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء، قال:

قال علي: الحسنُ أشبهُ برسولِ الله ﷺ ما بينَ الصَّدْرِ إلى الرَّأْسِ، والحسينُ أشبهُ ما أسفلَ من ذٰلك[1].

● ٨٥٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن منصور بن حَيَّان، عن أبي الطُّفيل، قال:

قلنا لعليٍّ: أخبِرْنا بشيءٍ أسرَّهُ إليك رسول الله ﷺ. فقال: ما أسرَّ إليَّ شيئاً كَتَمه الناسَ، ولكن سمعتُه يقول: «لَعَنَ الله مَنْ ذَبَحَ لِغيرِ الله، ولَعَن الله مَنْ آوى مُحْدِثاً، ولَعَن الله من لَعَنَ والِدَيْه، ولَعَنَ الله من غَيَّرَ تُخُومَ الأرضِ ـ يعني المنار ـ»[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، فمن رجال أصحاب السنن، وقد تقدم برقم (٧٧٤).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير منصور بن حيان، فمن رجال مسلم. وإنما قلنا: إسناده قوي، من أجل أن أبا خالد الأحمر ـ واسمه سليمان بن حيان ـ لا يرتقي حديثه إلى رتبة الصحة لكلام في حفظه، ومع ذلك فقد احتج به الشيخان. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه مسلم (١٩٧٨) (٤٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٦٦ـ٥٦٧، ومسلم (١٩٧٨) (٤٣)، والبزار (٤٩١)، وأبو يعلى (٦٠٢)، والبيهقي ٦/٩٩ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، والنسائي ٧/٢٣٢ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن منصور بن حيان، به. ورواية البزار=

٨٥٦ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فإذا أمذَيْتُ اغتسلتُ، فأمرتُ المِقدادَ فسأل النبيَّ ﷺ، فضحك وقال: «فيهِ الوُضُوءُ»[1].

٨٥٧ ـ حدثنا أسود ـ يعني ابن عامر ـ، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي قال: أتيتُ النبي ﷺ أنا وجعفرٌ وزيدٌ، قال: فقال لزيد: «أنتَ مولايَ» فحَجَل، قال: وقال لجعفر: «أنت أشبَهْتَ خَلْقِي وخُلُقي»، قال: فحَجَل وراءَ زيدٍ، قال: وقال لي: «أنتَ مِنِّي، وأنا مِنْكَ»، قال: فحَجَلْتُ وراءَ جعفرٍ[2].

= مختصرة. وسيأتي برقم (٨٥٨) و(٩٥٤) و(١٣٠٧).

وأخرجه بنحوه الحاكم ٤/١٥٣ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن العلاء، عن أبيه، عن هانىء مولى علي بن أبي طالب، عن علي... ولفظ المرفوع: «لعن الله من ذبح لغير الله، ومن تولَّى غير مواليه، ولعن الله العاقَّ لوالديه، ولعن الله منتقص منار الأرض».

المحدِث: هو من يأتي بفساد في الأرض.

وتخوم الأرض، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١٨٣-١٨٤: معالمها وحدودها، واحدُها تَخْم، وقيل: أراد بها حدود الحرم خاصة، وقيل: هو عامٌّ في جميع الأرض، وأراد المعالم التي يُهتدى بها في الطرق، وقيل: هو أن يَدخُل الرجل في ملك غيره فيقتطعه ظُلْماً. ويُروى تَخُوم الأرض، بفتح التاء على الإفراد، وجمعه تُخُم بضم التاء والخاء.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء وقد تقدم الكلام فيه برقم (٧٦٩)، وقد توبع، انظر الحديث رقم (٦١٨).

(٢) إسناده ضعيف، هانىء بن هانىء تقدم القولُ فيه عندَ الحديث رقم (٧٦٩)، =

● ٨٥٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو الشَّعْثاء علي بن الحسن بن سليمان، حدثنا سُليمان بن حَيَّان، عن منصور بن حيان، قال: سمعتُ عامر بن واثِلَة قال:

قيلَ لعليٍّ بن أبي طالب: أَخبِرْنا بشيءٍ أَسَرَّ إليك رسول الله ﷺ. فقال: ما أَسرَّ إليَّ رسول الله ﷺ شيئاً وكتَمَه النَّاسَ، ولكن سمعتُه يقول: «لَعَنَ الله مَن سَبَّ والدَيْهِ، ولَعَن الله من غَيَّرَ تُخُومَ الأَرضِ، ولَعَنَ الله مَنْ آوَى مُحْدِثاً»(١).

١٠٩/١ ٨٥٩ ـ حدثنا أَسود بن عامر، حدثني عبد الحميد بن أَبي جعفر ـ يعني الفرَّاء ـ، عن إسرائيل، عن أَبي إسحاق، عن زيد بن يُثَيْع

عن علي، قال: قيل: يا رسول الله، مَن نُؤمِّرُ بعدَك؟ قال: «إنْ تُؤَمِّروا أَبا بكر، تَجِدُوه أَميناً، زاهداً في الدُّنيا، راغباً في الآخرةِ، وإن تُؤَمِّرُوا عُمَرَ تَجِدُوهُ قَوِيّاً أَميناً، لا يَخافُ في الله لَوْمَةَ لائمٍ، وإن تُؤَمِّرُوا عَلِيّاً ـ ولا أُراكُمْ فاعلينَ ـ تَجِدُوه هادياً مَهْدِيّاً، يأْخُذُ بكم الطريقَ المُستَقِيمَ»(٢).

= ومثله لا يحتمل التفرد، ولفظ الحجل في الحديث منكر غريب، وقد تقدم نحو هذا الحديث برقم (٧٧٠) من روايته ورواية هبيرة بن يريم معاً وليس فيه هذا اللفظ.

وأخرجه البزار (٧٤٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

والحَجْلُ: أن يرفع رجلاً ويقفز على الأخرى من الفرح، وقد يكون بالرجلين إلا أنه قفزٌ.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (٨٥٥).

(٢) إسناده ضعيف، زيد بن يثيع لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وتساهل الحافظ ابن حجر في «التقريب» جداً، فقال: ثقة! وأبو إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ تغيَّر بأخرة، وقد اضطرب في هذا الخبر، فتارة يرويه =

٨٦٠ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ رجلاً من عَنَزَة يُحدِّثُ عن رجلٍ من بني أسد، قال:

خَرَج علينا عليٌّ، فقال: إن النبيَّ ﷺ أَمَر بالوِتْرِ، ثَبَتَ وِتْرُه هٰذه الساعةَ، يا ابنَ النَّبَّاحِ أَذِّن، أو ثَوِّبْ[1].

٨٦١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، حدثني رجل من عَنَزَة، عن رجلٍ من بني أسد، قال:

خَرَج عليٌّ حين ثَوَّبَ المُثَوِّبُ لصلاة الصُّبح، فقال: إن رسول الله

= عن زيد بن يثيع عن علي، وتارة عن زيد عن حذيفة (وهو عند الحاكم ٣/١٤٢ من طريق الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن حذيفة، وصححه على شرط الشيخين، فأخطأ، وقد أعله هو نفسه في «معرفة علوم الحديث» ص٣٦ـ٣٧ بالانقطاع)، وتارة عن زيد عن سلمان الفارسي، وتارة أخرى يرويه عن زيد بن يثيع مرسلاً، قال الدارقطني في «العلل» ٣/٢١٦ بعد ذكر هٰذا الاختلاف: والمرسل أشبه بالصواب.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٢٥٣ـ٢٥٤ من طريق المسند.

وانظر لزاماً «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٢ـ٣٠٣.

وأخرجه البزار (٧٨٣)، والحاكم ٣/٧٠ من طريق فضيل بن مرزوق، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد! فتعقبه الذهبي بقوله: ضعيف، فضيل بن مرزوق ضعفه ابن معين وقد خرج له مسلم، لكن هذا الخبر منكر. وسقط من المطبوع من تلخيص الذهبي «فضيل بن مرزوق ضعفه»، وترك مكانه بياض، وسياق العبارة يقتضي وجودها، والذهبي نفسه ذكر في «الميزان» ٣/٣٦٢ أن ابن معين ضعفه.

وأورده ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٠٩ـ٢١٠ في ترجمة فضيل بن مرزوق، وكذا أورده الذهبي في «الميزان» ٣/٣٦٢ـ٣٦٣ في ترجمته.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من بني أسد، وأما الرجل الذي من بني عَنَزة، فهو عبد الله بن أبي الهذيل العنزي كما تقدمت تسميته برقم (٦٨٩)، وكما سيأتي في الحديثين اللذين بعده.

ﷺ أمرنا نُوتِرُ[1]، فثَبَتَ له هٰذه الساعةَ، ثم قال: أَقِمْ يا ابنَ النوَّاحةِ[2].

٨٦٢ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شُعبة، عن أبي التيَّاح، سمعتُ عبد الله بن أبي الهُذَيل العَنَزيّ، يُحدِّثُ عن رجلٍ من بني أسد، قال:

خرج علينا علي . . . فذكر نحو حديث سويد بن سعيد: كنتُ عند عمر، وهو مُسَجّىً في ثَوْبِه[3].

٨٦٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شُعبة، عن عاصم بن كُليب، قال: سمعتُ أبا بُردةَ يحدث

عن علي: أن رسول الله ﷺ نهى أن يَتَختَّمَ في ذِهْ أو ذِهْ: الوُسْطَى والسبَّابة. وقال جابر ـ يعني الجُعْفِيّ ـ: هي الوُسْطى لا شك فيها[4].

٨٦٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عبد الله بن نُجَيّ

---

(١) في (م) و(س) و(ص): بوتر، وفي (ق) وحاشية (س) و(ص): بالوتر، والمثبت من (ظ١١) و(ب) وحاشية (س) و(ق) و(ص).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وأخرجه الطيالسي (١٧٤) عن شعبة، بهذا الإسناد. وقد تصحف في المطبوع منه «ابن النباح» إلى: ابن التياح.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. ومن قوله: «فذكر نحو» إلى هنا هكذا ورد في جميع الأصول التي بأيدينا، وقد علّق العلاّمة أحمد شاكر على هذا الموضع فقال: هذه إحالة غريبة، وحديث سويد لا علاقة له بمسألة الوتر ولا بهذا الإسناد، وسيأتي برقم (٨٦٧)، ثم هو من زيادات عبد الله، وهذا من أصل «المسند»، وأنا أظن أن الصواب «فذكر نحوه»، ثم جاء باقي الكلام زيادة من ناسخ أو خطأ من سامع.

(٤) إسناده قوي وهو على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. وحديث شعبة عن عاصم سيأتي تخريجه برقم (١١٦٨)، وحديث شعبة عن جابر سيأتي برقم (١٢٩١).

عن علي، قال: نَهى رسول الله ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِعَضباء القَرْن والأُذُنِ[1].

٨٦٥ ـ حدثنا علي بن بَحر، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي، قال: كان أبو بكر يُخافِتُ بصوته إذا قرأ، وكان عُمَرُ يَجْهَرُ بقِراءته، وكان عَمَّار إذا قرأ يأْخذُ من هٰذه السورة وهٰذه، فذُكِر ذاك للنبيِّ ﷺ، فقال لأبي بكر: «لِمَ تُخافِتُ؟» قال: إني لأُسمِعُ مَن أُناجي. وقال لعمر: «لِمَ تَجْهَرُ بقراءَتِكَ؟» قال: أُفزِعُ الشَّيطان، وأُوقظُ الوَسْنَانَ. وقال لعمار: «لِمَ تأْخُذُ من هٰذه السُّورةِ وهٰذِه؟» قال: أَتسمَعُني أَخلط به ما ليس منه؟ قال: «لا». قال: فَكُلُّه طيِّبٌ[2].

● ٨٦٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا أبو معشر نَجِيح المَدِيني مولى بني هاشم، عن نافع

عن ابن عمر، قال: وُضِعَ عمر بن الخطاب بين المِنبر والقَبر، فجاء

---

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي، وعبد الله بن نجي إلى الضعف أقرب، ثم هو لم يسمع من علي.

وأخرجه الطيالسي (٩٧) عن أبي عوانة، عن جابر، بهذا الإسناد. وانظر (٦٣٣).

(٢) إسناده ضعيف، هانىء بن هانىء تقدم القول فيه برقم (٧٦٩)، وأبو إسحاق تغير بأخرة ورواية زكريا ـ وهو ابن أبي زائدة ـ عنه بعد تغيره.

وأخرج نحوه مختصراً الطبري ١٥/١٨٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦١٢) من طريقين عن محمد بن سيرين قال: نُبئت أن أبا بكر. . . فذكره دون قصة عمار، ولم يذكر فيه رسول الله ﷺ.

عليٌّ حتى قام بين يدي الصُّفُوفِ فقال: هو هٰذا ـ ثلاثَ مرات ـ ثم قال: رحمةُ الله عليك، ما مِنْ خَلْق الله تعالى أَحدٌ[1] أَحبّ إليّ من أَن أَلقاه بصحيفتِهِ بعد صحيفة النبي ﷺ، من هٰذا المُسَجَّى عليه ثوبُه[2].

● ٨٦٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا سُوَيد بن سعيد الهَرَوِيّ، حدثنا يونس بن أبي يَعفُور[3]، عن عَون بن أبي جُحَيفة، عن أبيه، قال:

كنتُ عند عمر، وهو مُسجّىً ثوبَه، قد قضى نَحْبَه، فجاء عليٌّ فكشف الثوبَ عن وجهه، ثم قال: رحمةُ الله عليك يا أبا حَفْص، فوالله ما بَقِيَ بعدَ رسول الله ﷺ أَحدٌ أَحبُّ إليَّ أَن أَلقى الله تعالى بصحيفتِهِ منك[4].

---

(١) لفظة «أحد» سقطت من النسخ المطبوعة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر نجيح.

وأخرجه عمر بن شبّة في «تاريخ المدينة» ٣/٩٣٨-٩٣٩ عن محمد بن بكار، عن أبي معشر، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) تحرف في (م) إلى: يعقوب.

(٤) حسن لغيره، سويد بن سعيد ويونس بن أبي يعفور، مِن رجال مسلم، وحديثهما حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٣٧٠-٣٧١، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/٩٣٧ عن سعيد بن منصور، عن يونس بن أبي يعفور، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المصدرين «يعفور» إلى: يعقوب، وانظر ما قبله.

وفي الباب عن جابر عند ابن سعد ٣/٣٦٩، وابن شبة ٣/٩٣٧-٩٣٨، وإسناده قوي. وفي «طبقات ابن سعد» ٣/ ٣٧٠ و٣٧١ عدة مراسيل في هذا المعنى.

٨٦٨ ـ حدثنا عَبيدة بن حُميد[1] التيمي أبو عبدالرحمٰن، حدثني رُكين، عن حُصَين بن قَبيصة

عن علي بن أبي طالب، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فجعلتُ أغتَسِلُ في الشتاء حتى تشقَّقَ ظهري، قال: فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، أو ذُكِر له، قال: فقال: «لا تَفْعَلْ، إذا رأيتَ المَذْيَ فاغسِلْ ذَكَرَك، وتوضَّأْ وضوءَكَ للصلاة، فإذا فَضَخْتَ الماءَ فاغتَسِلْ»[2].

٨٦٩ ـ حدثنا عَبيدة بن حُميد، حدثني يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ١/١١٠

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مذَّاءً، فسألتُ النبيَّ ﷺ، أو سُئِل عن ذٰلك، فقال: «في المَذْي الوُضُوءُ، وفي المَنِيِّ الغُسْلُ»[3].

٨٧٠ ـ حدثنا عَبيدة، حدثني سليمان الأعمش، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عبَّاس، قال:

---

(١) تحرف في (م) إلى: عبيدة بن عبيد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حصين بن قبيصة، فمن رجال السنن غير الترمذي. ركين: هو ابن الربيع الفزاري.

وأخرجه أبو داود (٢٠٦)، والبزار (٨٠٢)، والنسائي ١/١١١، وابن خزيمة (٢٠) من طريق عبيدة بن حميد، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٢٨) و(١٠٢٩) و(١٢٣٨).

وفَضْخ الماء: دَفْقُه، يريد المنيَّ.

(٣) حديث صحيح، وقد تقدم برقم (٦٦٢).

قال علي: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فأمرتُ رجلاً فسأل النبيَّ ﷺ عنه، فقال: «فيه الوُضُوءُ»[1].

● ٨٧١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سليمان لُوَيْن، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن أبي جُحَيفة، قال:

خَطَبَنا عليٌّ، فقال: ألا أُخبِرُكم بخير هٰذه الأُمَّةِ بعد نَبيها؟ أبو بكرٍ. ثم قال: ألا أُخبِرُكم بخيرِ هٰذه الأُمة بعد نبيِّها وبعدَ أبي بكرٍ؟ فقال: عُمرُ[2].

٨٧٢ ـ حدثنا عائذ بن حَبيب، حدثني عامر بن السِّمْط[3]، عن أبي الغَرِيف، قال:

أُتي عليٌّ بوَضُوءٍ، فمَضْمَض واستنشقَ ثلاثاً، وغَسَلَ وجهَه ثلاثاً، وغسل يَديه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسِهِ، ثم غسل رِجلَيْهِ، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسول الله ﷺ توضأ، ثم قرأ شيئاً من القرآن، ثم قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبيدة بن حميد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البزار (٤٥١)، والنسائي ١/ ٢١٤، وابن خزيمة (٢٣)، والطحاوي ١/ ٤٦ من طريق عبيدة بن حميد، بهذا الإسناد.

وانظر ما تقدم برقم (٨٢٣)، وفيه أن الرجل الذي أمره أن يسأل النبي ﷺ هو المقداد بن الأسود.

(٢) إسناده حسن. عاصم: هو ابن أبي النجود.

وانظر ما تقدم برقم (٨٣٣).

(٣) في (ظ١١): السِّبْط، بالباء، وبالميم أصح.

«هٰذا لِمَنْ ليس بجُنُبٍ، فأَما الجُنُبُ فلا، ولا آيةً»[1].

٨٧٣ ـ حدثنا مروان بن معاوية الفَزارِيّ، حدثنا رَبيعة بن عتبة الكِنَانيّ، عن المِنهال بن عَمرو، عن زِرّ بن حُبَيْش، قال:

مَسَحَ عليٌّ رأْسَه في الوُضوء حتى أَراد أَن يَقْطُرَ، وقال: هٰكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأُ[2].

● ٨٧٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أَبان بن عِمران الواسطي، حدثنا شَريك، عن مُخارِق، عن طارق ـ يعني ابن شهاب ـ، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: ما عندَنا كتابٌ نَقْرَؤُه عليكم إلا ما في القرآنِ، وما في هٰذه الصحيفة ـ صحيفة كانت في قُراب سيفٍ كان عليه، حِليتُه

---

(١) إسناده حسن. أبو الغريف: هو عبيد الله بن خليفة الهمداني.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٥) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن عائذ بن حبيب، بهذا الإسناد.

وقال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٦ بعد أن عزاه إلى أبي يعلى: رجاله موثقون.

وعلقه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٦٠-٦١ عن أحمد بن إشكاب، عن عائذ بن حبيب، به. ولم يذكر المرفوع منه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ ربيعة بن عتبة ـ ويقال: ابن عُبيد ـ فقد روى له أبو داود والنسائي في «مسند علي»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (١١٤)، والنسائي في «مسند علي» (كما في «تهذيب الكمال» ٩/١٣٢)، والبيهقي ١/٥٨ و٧٤-٧٥ من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، والبزار (٥٦١) من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن ربيعة الكناني، بهذا الإسناد، وبعضهم يزيد فيه على بعض. وإحدى روايات البيهقي ليس فيها «حتى أراد أن يقطر».

حَديدٌ ـ أَخذتُها من رسول الله ﷺ، فيها فرائضُ الصدقة[1].

● ٨٧٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن سُليمان الأَسدي لُوَيْن، حدثنا يحيى بن أَبي زائدة، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن زياد بن زيد السُّوَائِي، عن أَبي جُحَيفة

عن علي، قال: إن من السُّنَّةِ في الصلاة وَضْعَ الأَكُفِّ على الأَكُفِّ تحتَ السُّرَّةِ[2].

٨٧٦ ـ حدثنا مروان، حدثنا عبد الملك بن سَلْع الهَمْداني، عن عبد خَيرٍ، قال:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٧٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لِضعف عبد الرحمن بن إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ وزياد بن زيد السوائي مجهول. يحيى بن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبو جُحيفة: هو وهب بن عبد الله السوائي.

وأخرجه الدارقطني ١/١٨٦، ومن طريقه البيهقي ٢/٣١ من طريق أبي كريب، عن يحيى بن أبي زائدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٥٦) من طريق حفص بن غياث، والدارقطني ١/١٨٦ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، به.

وأخرجه الدارقطني ١/١٨٦، ومن طريقه البيهقي ٢/٣١ من طريق حفص بن غياث، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، عن علي. والنعمان بن سعد مجهول لم يرو عنه غير عبد الرحمٰن بن إسحاق.

قال ابن القيم في «بدائع الفوائد» ٣/٩١: واختلف في موضع الوضع فعنه (أي: عن الإمام أحمد): فوق السرة، وعنه تحتها، وعنه أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل: أين يضع يده إذا كان يصلي؟ قال: على السرة أو أسفل، كل ذلك واسع عنده إن وضع فوق السرة أو عليها أو تحتها.

عَلَّمَنا عليٌّ وضوءَ رسولِ الله ﷺ، فَصَبَّ الغلامُ على يديه حتى أَنْقاهُما، ثم أدخلَ يدَه في الرَّكْوةِ، فمَضْمَض واستنشق، وغَسَل وجهه ثلاثاً ثلاثاً، وذراعيه إلى المِرْفَقين ثلاثاً ثلاثاً، ثم أدخلَ يده في الرَّكْوة فغَمَزَ أسفَلَها بيدِهِ، ثم أخرجها فمَسَحَ بها الأُخرى، ثم مَسَح بكفَّيه رأسَه مرةً، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً، ثم اغْتَرَفَ هُنَيَّة من ماءٍ بكفِّهِ فشَرِبَه، ثم قال: هٰكذا كان رسول الله ﷺ يتوضأ[1].

٨٧٧ ـ حدثنا علي بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهلَ القرآنِ، أَوْتِرُوا، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ وِتْرٌ يُحبُّ الوترَ»[2].

● ٨٧٨ ـ حدثنا عبد الله. حدثنا وَهْب بن بَقيَّة الواسطي، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن بَيان، عن عامر، عن أبي جُحَيفة، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده حسن، عبد الملك بن سَلع روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطىء، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجاله ثقات. مروان: هو ابن معاوية الفزاري. وسيأتي برقم (٩١٠) و (١٠٠٨). وانظر (٩١٩) و (٩٢٨) و (٩٨٩) و (١٠٤٧).

والركوة: إناء للماء من جلد خاصة.

والهُنية ـ بالتصغير ـ: القدر القليل.

(٢) إسناده قوي، زكريا ـ وهو ابنُ أبي زائدة ـ ذُكر فيمن سَمِعَ من أبي إسحاق بعدَ تغيره، وقد أخرج له الشيخانِ من روايته عن أبي إسحاق، وقد تُوبع.

وأخرجه أبو داود (١٤١٦) عن إبراهيم بنِ موسى، عن عيسى بنِ يونس، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٢١٤) و(١٢٢٥) و(١٢٢٨) و(١٢٦٢). وانظر (١٢٣٢).

قال علي بن أبي طالب: ألا أُخبِرُكم بخيرِ هٰذهِ الأُمةِ بعد نبيها؟ أبو بكر، ثم عُمَرُ، ثم رجلٌ آخرُ[1].

٨٧٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مالك بن مِغْوَل، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عَبْد خير، عن علي. وعن الشعبي، عن أبي جُحَيْفة، عن علي. وعن عَوْن بن أبي جُحَيفة، عن أبيه

عن علي، أنه قال: خيرُ هٰذه الأُمة بعد نبيِّها أبو بكرٍ، وخيرها بعد أبي بكر عمرُ، ولو شئتُ سَمَّيتُ الثَّالث[2].

٨٨٠ ـ حدثنا سفيان بن عُيينة، عن ابن أبي خالد (ح) وأبو معاوية، حدثنا إسماعيل، عن الشَّعْبي، عن أبي جُحَيفة

سمعتُ عليّاً، يقول: خيرُ هٰذه الأُمة بعدَ نبيِّها أبو بكر وعُمَرُ، ولو شِئتُ لحدَّثتُكم بالثالث[3].

١١١/١ ٨٨١ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شعبة، قال: الحكم أخبرني، عن أبي محمد

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ وهب بن بقية، فمن رجالِ مسلم. خالد بن عبد الله: هو الطحان، وبيان: هو ابن بشر الأحمسي، عامر: هو ابنُ شراحيل الشعبي، وأبو جُحيفة: هو وهبُ بن عبد الله السوائي. وانظر (٨٣٣) وما بعده.

(٢) أسانيده صحاح، رجالها ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد خير، فمنْ رجال أصحابِ السنن، وهو ثقة. وراويه عن الثلاثة هو حبيب بن أبي ثابت. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبلَه.

عن علي، قال: بعثه النبيُّ ﷺ إلى المدينة، فأمره أن يُسَوِّيَ القُبور[1].

٨٨٢ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شَريك، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، تبعَثُني إلى قوم أسنَّ مني، وأنا حَدَثٌ لا أُبصِرُ القضاءَ؟ قال: فوَضَعَ يده على صدري وقال: «اللهمَّ ثَبِّتْ لِسانَهُ، واهْدِ قلبَه، يا عليُّ، إذا جَلَسَ إليكَ الخَصْمانِ فلا تَقْضِ بينهما حتى تَسْمَعَ من الآخر كما سمعتَ من الأول، فإنك إذا فَعَلْتَ ذٰلك تَبيَّنَ لك القضاءُ» قال: فما اختَلَفَ عليَّ قضاءٌ بعدُ، أو ما أشكلَ عليَّ قضاءٌ بعدُ[2].

٨٨٣ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن المِنهال، عن عَبَّاد بن عبد الله الأسدي

عن علي قال: لما نَزَلَت هٰذه الآية: ﴿وأَنْذِرْ عَشِيرتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال: جمعَ النبيُّ ﷺ من أهلِ بيته، فاجتمع ثلاثونَ، فأكلوا وشَرِبُوا، قال: فقال لهم: «مَنْ يَضْمَنُ عَني دَيْني ومَواعِيدي، ويكونُ معي في الجنَّةِ، ويكونُ خَليفَتي في أَهْلِي؟» فقال رجل ـ لم يسمِّه شَريك ـ: يا رسول الله، أنتَ كنتَ بَحراً، من يقوم بهٰذا؟! قال: ثم قال لآخر، قال: فعَرضَ ذٰلك على أهل بيتِهِ، فقال علي: أنا[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي محمد الهذلي الراوي عن علي، وله طريق آخر صحيح عن علي قد تقدم برقم (٧٤١). وانظر (٦٥٧).

(٢) حسن لغيره، شريك وحنش قد تُوبِعَا، انظر ما تقدم برقم (٦٩٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك بن عبدالله النخعي وعباد بن عبدالله الأسدي.

٨٨٤ ـ حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن عليّ: أن النبي ﷺ كان يُوتِرُ عند الأذانِ، ويُصَلِّي الركعتينِ عند الإقامة(١).

٨٨٥ ـ حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عاصم

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي بالنهارِ ستَّ عشرةَ ركعةً(٢).

٨٨٦ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرازي، حدثنا سَلَمةُ بن الفضل، حدثني محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني، عن عبد الله بن زُرَير الغافقي

عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ كان يركَبُ حماراً اسمُه عُفَيْر(٣).

= المنهال: هو ابن عمرو.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٦٠-٦١ من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ص٦٠ بنحوه مختصراً من طريق يحيى بن آدم، عن شريك، به. ولفظه عن علي دونَ ذكر الآية: أن النبيَّ ﷺ قال: «من يضمن عني دَيْني، ويقضي عِداتي، ويكون معي في الجنة؟» قال علي: أنا.

وقوله: «كنت بحراً» كناية عن واسع كرمه وجوده ﷺ.

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك والحارث الأعور، وانظر (٥٦٩).

(٢) صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد تُوبِعَ كما في الحديث (٦٥٠).

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلمة بن الفضل مختلف فيه، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. وله شاهد من حديث معاذ عند البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم =

٨٨٧ ـ حدثنا علي بن بحر، حدثنا بَقية بن الوليد الحِمْصي، حدثني الوَضين بن عطاء، عن مَحفوظ بن عَلقمة، عن عبدالرحمٰن بن عائذ الأزدي

عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ السَّهَ وِكاءُ العينِ، فمَنْ نامَ فَلْيتوضَّأْ»(١).

٨٨٨ ـ حدثنا حسين بن الحسن(٢) الأَشْقَر، حدثني ابن قَابوس بن أبي ظَبْيان الجَنْبي، عن أبيه، عن جدِّه

= (٣٠)، وآخر من حديث ابن مسعود عند ابن سعد ١/٤٩٢.

(١) إسناده ضعيف، بقية يُدلِّسُ تدليسَ التسوية وهو شرُّ أنواعه، فيشترط من مثله التصريح بالسماع في جميع طبقات السند، والوضين بن عطاء مختلف فيه، وقد قال الحافظ في «التقريب»: سيىء الحفظ، وعبدُ الرحمن بن عائذ حديثُه عن علي مرسل، قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٧: سألتُ أبي عن حديث رواه بقية عن الوضين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن ابن عائذ، عن علي، عن النبي ﷺ، وعن حديث أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس، عن معاوية، عن النبيِّ ﷺ: «العينُ وِكَاءُ السَّهِ»، فقال: ليسا بقويين، وسئل أبو زرعة عن حديث ابن عائذ عن علي بهٰذا الحديث فقال: ابن عائذ عن علي مرسل. قلنا: قوله: «السَّهُ وِكَاءُ العَيْنِ» كذا وقع في الأصول الخطية للمسند مقلوباً، وهو خطأ والصواب: «العينُ وِكَاء السَّه».

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٦٥٦) من طريق علي بن بحر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٣)، وابنُ ماجه (٤٧٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٣٥٤، والطبراني (٦٥٦)، والدارقطني ١/١٦١، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٣٣، والبيهقي ١/١١٨ من طرق عن بقية بنِ الوليد، به.

السَّهُ: حلقةُ الدبر أو العَجُز.

والوكاء: الخيط الذي تُشد به القِربة والكيس وغيرهما.

(٢) تحرف في (م) إلى: حسين بن الحسين.

عن علي، قال: لمَّا قَتَلْتُ مَرْحَباً جئتُ برأْسِه إلى النبيِّ ﷺ[1].

● ٨٨٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا شيبان أبو محمد، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا يونس بن خَبَّاب، عن جَرير بن حَيَّان، عن أبيه

أن عليّاً قال لأبيه: لأَبْعَثَنَّكَ فيما بَعثني فيه رسول الله ﷺ: أن أُسوِّيَ كُلَّ قبر، وأن أَطمِسَ كلَّ صنم[2].

● ٨٩٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا محمد بن فُضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «فيه الوضوءُ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف جداً مسلسل بالضعفاء، حسين بن الحسن الأشقر منكرُ الحديث، وابن قابوس بن أبي ظبيان مجهولٌ لا يُعرف، وأبوه قابوس ضعيف. أبو ظَبيان: هو حُصين بن جندب الجَنْبي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٢ عن علي بن أحمد بن مزوان، عن صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق عبد الله بن حسين الأشقر ومحمد بن يونس، كلاهما عن حسين الأشقر، به. ووقع في المطبوع منه «قابوس عن أبيه عن جده» فسقطت لفظة «ابن» من «ابن قابوس».

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/٢٥٠ عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن حسين الأشقر، عن أبيه، عن قيس بن الربيع، عن قابوس بن أبي ظبيان، به. وقال: لا يُتابع عليه ولا يُعرف إلا به.

(٢) إسناده ضعيف، وقد تقدم برقم (٦٨٣)، وانظر (٧٤١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٦٦٢). =

● ٨٩١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وهب بن بَقية الواسطي، أخبرنا خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «فيه الوُضوءُ، وفي المَنِيِّ الغُسْلُ»[1].

٨٩٢ ـ حدثنا يحيى بن سَعيد الأُموي، حدثنا ابن أبي ليلى، عن ابن الأصبهاني، عن جَدَّةٍ له وكانت سُرِّيَّة لعليٍّ، قالت:

قال علي: كنتُ رجلاً نَؤوماً، وكنتُ إذا صَلَّيْتُ المغربَ وعليَّ ثيابي نِمتُ ثَمَّ ـ قال يحيى بن سعيد: فأنام قبلَ العشاء ـ فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فرخَّصَ لي[2].

● ٨٩٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني شَيْبان أبو محمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ـ يعني أبا زيد القَسْمَليّ ـ، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، ١/١١٢

= وأخرجه البزار (٦٢٩) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

(١) صحيح، وانظر ما قبله. خالد: هو ابن عبدالله الطحان.

(٢) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى ـ وهو محمدُ بن عبد الرحمن ـ سيىء الحفظ، وجدة ابن الأصبهاني لا تُعرف. ابن الأصبهاني: هو عبدُ الرحمن بن عبد الله بن الأصبهاني.

وأورد الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣١٤، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه، وفيه راو لم يسم.

فقال: «في المَذْي الوضوءُ، وفي المَنِيِّ الغُسْلُ»[1].

● ٨٩٤ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر الباهِليّ محمد بن عَمرو بن العَبَّاس[2]، حدثنا عبد الوهاب - يعني الثَّقَفي -، حدثنا أيوب، عن عبد الكريم وابن أبي نَجيح، عن مُجاهد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي: أن النبيَّ ﷺ بَعَثَ معه بهَدْيِه، فأمره أن يَتَصَدَّقَ بلحومها وجُلودِها وأَجِلَّتِها[3].

٨٩٥ - حدثنا شُجاع بن الوليد، قال: ذكرَ خلفُ بن حَوْشب، عن أبي إسحاق، عن عَبد خَيرٍ

عن عليٍّ، قال: سَبَقَ النبيُّ ﷺ، وصلَّى أبو بكرٍ، وثَلَّثَ عمر، ثم

---

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٦٦٢).

(٢) خطَّأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله النسخ الخطية للمسند في هذا الموضع لتسميتها أبا بكر الباهلي بمحمد بن عمرو بن العباس، وجزم أن أبا بكر الباهلي هٰذا هو محمد بن خلاد بن كثير، الذي هو من رجال مسلم، وهذا خطأ منه رحمه الله، وصوابُه كما هو في الأصول الخطية، وأبو بكر الباهلي: محمد بن عمرو بن العباس هذا ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/١٠٧ وقال: حدثنا عنه الحسن بن عبد الله القطان وغيره. قلنا: وذهل عن ذكره الحسيني في «الإكمال» ومن ثَمّ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطهما.

(٣) صحيح وهذا إسناد حسن، أبو بكر الباهلي تقدم آنفاً أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تيمية السختياني، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري، وابن أبي نجيح: هو عبد الله، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه البزار (٦٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٩) من طريق محمد بن المثنى، وابن حبان (٤٠٢١) من طريق محمد بن يحيى الزِّمّاني، كلاهما عن عبد =

خَبَطَتْنا ـ أو أَصابَتْنا ـ فِتنةٌ، يَعفُو الله عمن يشاءُ[1].

٨٩٦ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، حدثني شُرَيْح ـ يعني ابنَ عُبيد ـ قال:

ذُكِر أَهلُ الشام عند علي بن أَبي طالب وهو بالعراق، فقالوا: العَنْهم يا أَميرَ المؤمنين. قال: لا، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الأَبْدالُ يكونُونَ بالشَّام، وهم أَربعونَ رجلاً، كلما ماتَ رجلٌ أَبدَلَ الله مكانَهُ رجلاً، يُسْقَى بهمُ الغَيْثُ، ويُنْتَصَرُ بهم على الأَعداءِ، ويُصرَفُ عن أَهلِ الشَّامِ بهم العَذابُ»[2].

=الوهَّاب الثقفي، بهذا الإسناد. وتحرف «عبد الكريم وابن أبي نجيح» في المطبوع من «الكبرى» إلى: عبد الكريم بن أبي نجيح. وانظر ما تقدم برقم (٥٩٣).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات غيرَ أن أبا إسحاق تغير بأخرة، وسماع خلف منه لا يُعرف قبل التغير أم بعده.

وأخرجه النسائي في «مسند علي» كما في «التحفة» ٨/٢٨٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٧٤ من طرق عن أبي بدر شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٦١) من طريق أبي الأحوص، عن خالد بن علقمة، عن عبدِ خير، به. وانظر (١٠٢٠).

والسابقُ في خيل الحلبة: هو الذي يأتي أولاً، والمصلِّي: هو الثاني.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد لم يُدرك علياً، وصفوان بن عمرو السكسكي ـ وإن كان ثقةً من رجال مسلم ـ ذكر له النسائيُّ حديثاً منكراً في عمار بن ياسر، وحديثُ البابِ باطل عن رسول الله ﷺ، انظر «المنار المنيف» ص١٣٦ للشيخ ابن قيم الجوزية. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني.

قلنا: وأحاديثُ الأبدال التي رويت عن غير واحدٍ من الصحابة، أسانيدُها كُلُّها ضعيفةٌ لا يَنْتَهِضُ بها الاستدلالُ في مثل هٰذا المطلب.

● ٨٩٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيد بن سعيد الهَرَوي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن جُرَيج، عن الحسن بن مسلم، عن مُجاهد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ في البُدْنِ، قال: «لا تُعْطِ الجازِرَ منها شَيْئاً»(١).

٨٩٨ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله ـ يعني ابن المبارك ـ، أخبرنا عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مُلَيْكة، أنه سَمِع ابن عبَّاس يقول:

وُضِع عمرُ بن الخطاب على سريره، فتَكَنَّفَهُ الناسُ يَدْعُونَ ويُصَلُّونَ قبل أن يُرفَعَ، وأنا فيهم، فلم يَرُعْنِي إلا رجلٌ قد أخذَ بمنكِبي من ورائي، فالتفتُّ فإذا هو علي بن أبي طالب، فتَرَحَّم على عُمر، فقال: ما خلَّفْتَ أحداً أحبَّ إليَّ أن ألقى الله تعالى بمثل عَمَلِه منك، وايْمُ الله إن كنتُ لأظنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ الله مع صاحبَيْكَ، وذلك أني كنتُ أكثر أن أسمَعَ رسول الله ﷺ يقول: «فَذَهَبْتُ أنا وأبو بكر وعمرُ، ودخلتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ، وخرجتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ» وإن كنتُ لأظنُّ لَيَجْعَلَنَّكَ الله مَعَهُما(٢).

---

(١) حديث صحيح، سويد بن سعيد ـ وإن كان فيه كلام ـ قد توبع، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الشيخين، وقد صرح ابنُ جريج بالتحديث عند مسلم وغيره، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (١٣١٧) (٣٤٩)، وابن ماجه (٣١٥٧)، وابن خزيمة (٢٩٢٠)، وابن حبان (٤٠٢٢) من طريق محمد بن بكر البرساني، والبزار (٦١٢) من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٣) من طريق شعيب بن إسحاق، ثلاثتهم عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وانظر (٥٩٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو=

٨٩٩ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة

أن علي بن أبي طالب أخبره: أنه كان يأتي النبيَّ ﷺ، قال: فكنتُ إذا وَجَدْتُهُ يُصلِّي سَبَّح فدخلتُ، وإذا لم يكن يصلِّي أذِن[1].

٩٠٠ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، أخبرني علي بن حُسين، أن حُسين بن علي أخبره

أن علي بن أبي طالب أخبره: أن النبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطمةَ ابنةَ النبي ﷺ ليلةً، فقال: «ألا تُصَلِّيانِ؟» فقلتُ: يا رسول الله، إنما أنفُسُنا بيد الله، فإذا شاء أن يَبْعَثَنا بعَثَنا، فانصرف حينَ قلتُ ذلك، ولم يَرْجِعْ إليَّ

= المروزي ـ فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

والحديثُ في «مسند ابن المبارك» (٢٥٤).

ومن طريق ابنِ المبارك أخرجه البخاري (٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩)، وابن ماجه (٩٨)، وابن أبي عاصم (١٢١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٥).

وأخرجه البخاري (٣٦٧٧)، ومسلم (٢٣٨٩)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/٩٤١ من طريق عيسى بن يونس، وابن أبي عاصم (١٢١٠)، والبزار (٤٥٣) من طريق بشر بن السري، كلاهما عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، بهٰذا الإسناد.

قوله: «فذهبتُ أنا»، قال السندي: بتأكيد المرفوع المتصل بالمنفصل ليصحَّ العطفُ، وهٰكذا في رواية ابن ماجه، وفي «صحيح البخاري» بلا تأكيد ما عدا رواية الأصيلي ففيها بالتأكيد، فزعم ابنُ مالك أنه حجة على النحاة في وجوب التأكيد، مع أن الظاهر أنه من تصرفات الرواة كما يَدُلُّ عليه رواية الكتاب، ورواية ابن ماجه، ورواية الأصيلي في «الصحيح»، والله تعالى أعلم، ثم رأيت السيوطيَّ نَبَّه على ذٰلك أيضاً.

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم برقم (٥٩٨).

شيئاً، ثم سمعتُه وهو مُولٍّ يضرِبُ فخِذَهُ يقول ﴿وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾[1] .

٩٠١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني علي بن حسين، أن أباه حُسين بن علي أخبره

أن علي بن أبي طالب أخبره: أن رسول الله ﷺ طَرَقَهُ هو وفاطمةَ. . . فذكر مثله[2].

٩٠٢ ـ حدثنا علي بن بَحْر، حدثنا عبد الله بن إبراهيم بن عُمر بن كَيْسان، قال أبي ـ سمعتُه يحدِّثُ ـ: عن عبد الله بن وهب، عن أبيه[3]، عن أبي خَليفة

عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله رَفيقٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (١١٢٧) و(٧٣٤٧) و(٧٤٦٥)، والبزار (٥٠٣)، والبيهقي ٢/٥٠٠ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد. وانظر (٥٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه البخاري (٤٧٢٤)، وابن حبان (٢٥٦٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) قوله «عن أبيه» لم يرد في الأصول التي بأيدينا، وإنما أثبتناه من «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٩، وأُشيرَ إليه في حاشية (ظ١١) بخط مغاير، وكذلك هو موجودٌ في «التاريخ الكبير» ١/٣٠٨ و«مسند أبي يعلى» (٤٩٠)، ورواه البيهقيُّ في «الشعب» من طريق علي بن بحر شيخ المصنف لم يقل فيه «عن أبيه» كما في أصولنا، وكذلك رواه البزار بإسقاط هذا الحرف، والله أعلم.

يُحِبُّ الرِّفق، ويُعطي على الرِّفق ما لا يُعطي على العُنْف»[1].

● ٩٠٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا ابن فُضَيل، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ١١٣/١

عن علي، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عني حديثاً يُرَى أنه كذِبٌ، فهو أحدُ[2] الكاذِبَيْنِ»[3].

---

(١) حديث حسن في الشواهد، عبد الله بن وهب ـ وهو ابن منبه الصنعاني ـ وأبو خليفة قال الحافظ عن كل منهما في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٤١٥) من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، عن علي بن بحر، بهذا الإسناد. وليس فيه «عن أبيه».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٨/١، وأبو يعلى (٤٩٠) من طريق هشام بن يوسف، عن إبراهيم بن عمر بن كيسان، به.

وأخرجه البزار (٧٥٦) عن سلمة بن شبيب، عن عبد الله بن إبراهيم بن عمر، به. وليس فيه «عن أبيه».

وله شاهد من حديث عائشة عند مسلم برقم (٢٥٩٣).

ومن حديث عبد الله بن مغفل عند أحمد في «المسند» (٨٧/٤ الطبعة الميمنية).

ومن حديث أنس عند البزار (١٩٦١) و(١٩٦٢) «كشف الأستار»، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٥٥)، وفي «الصغير» (٢٢١).

ومن حديث أبي هريرة عند البزار (١٩٦٤).

(٢) على حاشية (س) و(ص): أكذب، ولفظة «الكاذبين» ضبطت في (س) بضبطين على التثنية والجمع، وفي (ظ١١) على الجمع، و«أحد الكاذبَيْن»، المراد: أن الراوي له يشارك الواضعَ في الإثم.

(٣) جاء هٰذا الحديث في (م) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصوابُ أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية. =

● ٩٠٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب وهشام، عن محمد، عن عَبِيدة

أن علياً ذكر أهل النَّهْرَوان، فقال: فيهم رجلٌ مُودَنُ اليد ـ أو مَثْدُون اليد، أو مُخْدَجُ اليد ـ لولا أن تَبْطَروا لنَبَّأْتكم ما وعَدَ الله الذين يَقتُلونهم على لسان محمد ﷺ. فقلتُ لعليٍّ: أنتَ سمعتَه؟ قال: إي وربِّ الكعبة[1].

٩٠٥ ـ حدثنا منصور بن وَرْدان الأسدي، حدثنا علي بن عبد الأعلى، عن

= والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن فضيل: هو محمد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٩٥ من طريق شعبة، وابن ماجه (٣٨)، والبزار (٦٢١) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، كلاهما عن الحكم، به.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦٥) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى [عن أبيه] عن علي بن أبي طالب، به. وما بين الحاصرتين سقط من المطبوع.

قوله: «أحد الكاذِبَين»، قال السندي: رُوي بالتثنية، أي: فهو يشارك واضع الحديث، وبالجمع، أي: فهو واحد من جملة المعلومين بصفة الكذب، إذ لا يقال: الظالم، والفاسق، والكاذب، والصادق، إلا لمن اعتاد ذلك، واشْتَهَر به، لا مَنْ صَدَرَ منه ذلك ولو مرةً أو مرتين، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين، وعبيدة: هو السلماني.

وأخرجه أبو داود (٤٧٦٣) عن محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه هشاماً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٥٣) عن هشام بن حسان، به. وانظر (٦٢٦).

أبيه، عن أبي البَخْتَري

عن علي، قال: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿ولله على النَّاسِ حِجُّ البيتِ مَن استَطَاعَ إليه سَبيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧]، قالوا: يا رسول الله، أفي كلِّ عامٍ؟ فسكتَ، فقالوا: أفي كلِّ عامٍ؟ فسكتَ، قال: ثم قالوا: أفي كلِّ عامٍ؟ فقال: «لا، ولَوْ قلتُ: نَعَمْ، لَوَجَبتْ» فأنزل الله تعالى: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَسأَلوا عن أَشياءَ إنْ تُبْدَ لكُمْ تَسُؤْكُم﴾ [المائدة: ١٠١] إلى آخر الآية(١).

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ضعيف، ثم هو منقطع أيضاً، أبو البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ لم يسمع علياً.

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص١٤١-١٤٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٤)، والترمذي (٨١٤) و(٣٠٥٥)، والبزار (٩١٣)، وأبو يعلى (٥١٧) و(٥٤٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠١٤)، والحاكم ٢/٢٩٣-٢٩٤ من طريق منصور بن وردان (تحرف في المطبوع من «المستدرك» إلى: ابن زاذان)، به.

وقال الترمذي: حسن غريب، فتعقبه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢/٦٧ بقوله: فيما قال نظر، لأن البخاري قال: لم يسمع أبو البختري من علي.

قلنا: لفظ «حسن» هو في المطبوع من سنن الترمذي في الموضعين، ولم ترد عند المزي في «الأطراف» ٧/٣٧٨، ونصه: وقال: غريب من هٰذا الوجه سمعت محمداً يقول: أبو البختري لم يدرك علياً، وهٰذا النص بعينه ذكره ابن كثير في تفسير سورة المائدة ٣/٢٠٠.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١٣٣٧)، وسيأتي في «المسند» (٢/٥٠٨ الطبعة الميمنية). وعن ابنِ عباس وسيأتي في «المسند» برقم (٢٣٠٤).

٩٠٦ ـ حدثنا أبو معاوية[١]، حدثنا[٢] الأعمش، عن الحكم، عن القاسم بن مُخَيْمِرة

عن شُريح بن هانىء، قال: سألتُ عائشة عن المسحِ، فقالت: ائتِ علياً، فهو أعلم بذلك مني. قال: فأتيتُ علياً فسألته عن المسح على الخُفين، قال: فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نَمْسَحَ على الخُفَّينِ يوماً وليلةً، وللمسافر ثلاثاً[٣].

٩٠٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حجاج، رَفَعه[٤].

● ٩٠٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصر بن علي الأَزْدي، حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل، عن شُعبة، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عَبد خيرٍ:

سمعتُ علياً، يقول: ألا أُخبركم بخير هٰذه الأُمَّةِ بعد رسول الله ﷺ؟ أبو بكر وعمرُ[٥].

---

(١) جاء في النسخ المطبوعة «حدثنا أيوب، حدثنا أبو معاوية»، وهو خطأ والصواب حذف «حدثنا أيوب» كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠١.

(٢) في (ظ١١): عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٧، ومسلم (٢٧٦)، والنسائي ١/٨٤، وأبو يعلى (٢٦٤)، وابن خزيمة (١٩٤)، وأبو عوانة ١/٢٦١-٢٦٢ و٢٦٢، والبيهقي ١/٢٧٢ و٢٧٥، والبغوي (٢٣٨) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٤) صحيح، وهو مكرر (٧٤٨).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد خير، فمن رجال أصحاب السنن. وانظر (٨٣٣).

● ٩٠٩ ـ حدثنا عبد الله[١]، حدثني عبد الله بن عون، حدثنا مُبارك بن سعيد أخو سُفيان، عن أبيه [٢]، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عَبد خَيرٍ الهَمْداني، قال:

سمعتُ علياً يقول على المنبر: ألا أُخبِرُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيها؟ قال: فذكر أبا بكر، ثم قال: ألا أُخبِرُكم بالثاني؟ قال: فذكر عُمرَ، ثم قال: لو شئتُ لأنبأتُكُم بالثالث. قال: وسكتَ، فرأينا أنه يعني نفسَهُ، فقلتُ: أنت سمعتَهُ يقول هٰذا[٣]؟ قال: نعم وربِّ الكعبة، وإلا صُمَّتَا[٤].

● ٩١٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا مُسْهِر بن عبد الملك بن سَلْعٍ، حدثنا أبي عبد الملك بن سَلْع، عن عَبدِ خَيْرٍ

عن علي: أنه غَسَل كفَّيْهِ ثلاثاً، ومضمض واستنشق ثلاثاً، وغَسَل وجهه ثلاثاً، وقال: هٰذا وُضُوءُ رسول الله ﷺ[٥].

---

(١) ورد هذا الحديث في النسخ المطبوعة على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية، وهو كذلك في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٥.

(٢) كذا وقع في أصولنا الخطية وفي النسخ المطبوعة «عن أبيه»، وفي «أطراف المسند»: «عن أخيه» يعني سفيان الثوري، ويغلب على ظننا أنه الصواب، فسعيد بن مسروق الثوري والد مبارك لا تُعرف له رواية عن حبيب بن أبي ثابت، والمعروف بالرواية عنه إنما هو سفيان ابنه، والله تعالى أعلم.

(٣) لفظة «هٰذا» سقطت من (ص).

(٤) إسناده قوي. وانظر ما قبله. عبد الله بن عون: هو ابن أبي عون الهلالي.

(٥) حديث حسن، مسهر ـ وإن كان في حديثه لين ـ متابع كما سيأتي برقم (٨٧٦)، وسيتكرر برقم (١٠٠٨). إسحاق بن إسماعيل: هو الطالقاني.

٩١١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم بن صُبَيح، عن شُتَير بن شَكَل

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يومَ الأحزاب: «شَغَلُونا عن الصَّلاةِ الوسطى صلاةِ العصرِ، ملأ الله قُبُورَهم وبُيُوتَهم ناراً» قال: ثم صَلاَّها بين العشاءين؛ بين المغرب والعشاء. وقال أبو معاوية مرةً: يعني بين المغرب والعشاء[1].

٩١٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمة، عن سُوَيد بن غَفَلة، قال:

قال علي: إذا حدَّثْتُكُم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فَلأَنْ أَخِرَّ من السماء أَحَبُّ إليَّ من أن أكذِبَ عليه، وإذا حدَّثتكم عن غيره فإنما أنا رجل مُحَارِب، والحرب خَدْعةٌ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ في آخرِ الزمانِ قومٌ أحداثُ الأسنانِ، سُفهاءُ الأحلامِ، يقولونَ من خَيْرِ قولِ البَرِيّة، لا يُجاوِزُ إيمانُهم حناجِرَهم، فأينما لَقِيتُموهم فاقتُلُوهم، فإنَّ قَتْلَهم أَجرٌ لمن قَتَلهم يومَ القيامةِ»[2].

٩١٣ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شتير بن شكل، فمن رجال مسلم. وانظر (٦١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خيثمة: هو ابن عبد الرحمن. وانظر (٦١٦).

عن علي، عن النبي ﷺ قال: «قد عَفَوْتُ لكم عن الخَيلِ والرَّقِيقِ، وليس فيما دُونَ مئتينِ زَكاةٌ»[1]. ١١٤/١

٩١٤ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن سَعْد بن عُبيدة[2]، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مالي أراك تَنَوَّقُ في قريشٍ وتَدَعُنا؟ قال: «وعندَك شيءٌ؟» قلتُ: بنتُ حمزة. قال: «هي بنتُ أخِي من الرَّضَاعةِ»[3].

٩١٥ ـ حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق[4]، عن أبان بن صالح

عن عكرمة، قال: أَفَضْتُ مع الحُسين بن علي من المُزدَلِفة، فلم أَزَلْ أَسمَعُه يُلبِّي حتى رَمى جَمْرَة العَقَبة، فسألْتُه، فقال: أَفضْتُ مع أبي من المزدلفة فلم أَزَلْ أسمعه يُلبِّي حتى رَمى جَمرةَ العَقَبَة، فسألته فقال:

---

(١) صحيح، الأعمش ـ وإن كان مضطرباً في حديثه عن أبي إسحاق كما في «مقدمة الجرح والتعديل» ص٢٣٧ ـ قد توبع، وانظر ما تقدم برقم (٧١١).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/١١٧ـ١١٨، والبزار (٦٧٨)، والنسائي ٥/٣٧، والدارقطني ٢/١٢٦ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد بن عبيدة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه مسلم (١٤٤٦) من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٢٠).

(٤) تحرف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: أبي إسحاق، وجاء على الصواب في (ظ١١) و(ب) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٩٩.

أَفضْتُ مع النبيِّ ﷺ من المُزْدَلِفَة، فلم أَزَلْ أَسمَعُه يُلبِّي حتى رَمَى جَمْرة العقبة[1].

٩١٦ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عطاء بن السَّائب، عن مَيْسرة، قال:

رأَيتُ عليّاً يَشرَبُ قائماً، قال: فقلتُ له: تَشرَبُ قائماً؟! فقال: إن أَشرَبْ قائماً، فقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَشرَبُ قائماً، وإن أَشرَبْ قاعداً، فقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يشربُ قاعداً[2].

● ٩١٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أَبي إسحاق، عن عَبدِ خَيرٍ

عن علي، قال: كنتُ أَرى أَن باطنَ القَدمين أَحقُّ بالمَسْحِ من ظاهِرِهما، حتَّى رأَيتُ رسول الله ﷺ يَمسَحُ ظاهرَهُما[3].

● ٩١٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن أَبي السَّوْداء، عن ابن عَبد خير، عن أَبيه، قال:

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند أبي يعلى والبيهقي، وباقي رجاله ثقات. عكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢١) و(٤٦٢)، والطحاوي ٢/٢٢٤، والبيهقي ٥/١٣٨ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٣٣٤).

(٢) حسن لغيره، ابن فضيل ـ وإن كان روى عن عطاء بعد الاختلاط ـ قد توبع، وميسرة: هو ابن يعقوب الطهوي صاحب راية علي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع أيضاً، وانظر الحديث الآتي برقم (١١٢٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٠٤ عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

(٣) صحيح لغيره، وقد تقدم برقم (٧٣٧)، وانظر ما بعده.

رأيتُ عليّاً تَوضأ فغسل ظهورَ قَدمَيْهِ، وقال: لولا أني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَغسِلُ ظُهور قدميه، لظَنَنْتُ أن بطونهما أحقُّ بالغَسْل[1].

● ٩١٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، حدثنا الحسن بن عُقبة أبو كِبْران، عن عَبدِ خيرٍ

عن علي، قال: هٰذا وُضُوءُ رسول الله ﷺ. ثم توضَّأ ثلاثاً ثلاثاً[2].

٩٢٠ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا مُغيرة، عن أُم موسى، قالت:

سمعتُ عليّاً، يقول: أَمَرَ النبيُّ ﷺ ابنَ مسعودٍ فصَعِد على شَجرةٍ

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو ابنُ عيينة، وأبو السوداء: هو عمرو بن عمران النهدي، وابن عبد خير: هو المسيب.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧)، والحميدي (٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٤٦-٤٧ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مطر الوراق، عن الحسن، عن المسيب بن عبد خير، به إلا أنه قال: يمسح على ظاهر قدميه. وانظر ما قبلَه.

(٢) إسناده صحيح، والحسن بن عقبة أبو كِبران ـ بالباء الموحدة كما في الأصول وفي «المقتنى» للذهبي، وقد تصحف في «تاريخ البخاري» و«الجرح والتعديل» و«ثقات ابن حبان» إلى «كيران» بالياء، وجاء على الصواب في «تاريخ ابن معين» ٢/١١٥ ـ روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وابن حبان، وابن شاهين، وقال أبو حاتم: شيخ يُكتب حديثه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٠٢) من طريق أبي نعيم، عن الحسن بن عقبة، به. وسيأتي برقم (١٠٠٧) و(١٠١٦)، وانظر (٨٧٦).

أَمَرَه أَن يأْتِيَه منها بشيء، فنظر أَصحابه إِلى ساق عبد الله بن مسعود حين صَعِد الشجرةَ، فضَحِكُوا من حُمُوشةِ ساقَيهِ، فقال رسول الله ﷺ: «ما تَضْحَكُون؟! لَرِجْلُ عبدِ الله أَثقَلُ في المِيزانِ يومَ القيامةِ من أُحُدٍ»(١).

٩٢١ ـ حدثنا عبد الرزاق، أَخبرنا سفيان، عن الأَسود بن قيس، عن رجلٍ عن علي، أَنه قال يومَ الجَمَلِ: إِن رسول الله ﷺ لم يَعْهَدْ إِلينا عهداً نأْخذُ به في إِمارة، ولكنه شيءٌ رأَيناه من قِبَلِ أَنفسِنا، ثم استُخْلِفَ أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، فأقام واستقام، ثم استُخلِف عمرُ، رحمةُ الله على عمر، فأَقام واستقام، حتى ضَربَ الدِّينُ بجِرانِه(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أم موسى كانت سُرِّيَّة لعلي، لم يرو عنها غيرُ مغيرةَ بن مقسم الضبي، وقال الدارقطني: حديثُها مستقيم يُخرج اعتباراً، ووثقها العجلي، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٤، وابن سعد ٣/١٥٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٤٦، وأبو يعلى (٥٣٩) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان ٢/٥٤٦ـ٥٤٧، وأبو يعلى (٥٩٥)، والطبراني (٨٥١٦) من طريقين عن مغيرة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٨٨ـ٢٨٩ وقال بعد أن عزاه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني: رجالُهم رجالُ الصحيح غَيْرَ أمِّ موسى وهي ثقة.

وفي الباب عن ابن مسعود نفسِه سيأتي في «المسند» برقم (٣٩٩١).

وعن قرة بن إياس المزني عند يعقوب ٢/٥٤٦ وصححه الحاكم ٣/٣١٧، ووافقه الذهبي.

الحُموشة: الدِّقّة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عن علي. =

● ٩٢٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وَهْب بن بَقيَّة الواسطي، أخبرنا خالد، عن عطاء ـ يعني ابن السائب ـ، عن عَبد خَيرٍ

عن علي، قال: ألا أُخبِرُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيها؟ أبو بكر، وخيرها بعد أبي بكر: عُمر، ثم يَجعَلُ الله الخيرَ حيثُ أحبَّ[1].

٩٢٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن الحَكَم

عَمَّن سمع عليّاً وابن مسعود يقولان: قَضى رسولُ الله ﷺ بالجِوارِ[2].

= وأخرجه ابنُ أبي عاصم (١٢١٨)، والعُقيلي في «الضعفاء» ١/١٧٨ من طريق الضحاك بن مخلد، عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو، عن أبيه قال: خطب عليٌّ . . . فذكره، وسعيد بن عمرو، إن كان هو ابن سعيد بن العاص الأموي ـ الذي يروي أبوه عن علي ـ فالإسنادُ صحيح، وإن كان هو ابن سفيان الثقفي ـ كما سمي عندَ العقيلي ـ فالإسناد ضعيف، لكن لا تعرف لعمرو بن سفيان الثقفي عن علي رواية، والله أعلم.

والجِران: باطن العنق، وقوله: «حتى ضرب الدينُ بجرانه»: قَرَّ قرارُه واستقام، كما أن البعير إذا بَرك واستراحَ مدَّ عنقه على الأرض.

(١) حديث صحيح، خالد ـ وهو ابن عبدالله الواسطي ـ سماعه من عطاء بعد الاختلاط، لكن تابع عطاءً حصينُ بن عبد الرحمن وهو ثقة كما سيأتي برقم (٩٢٦)، وسيتكرر برقم (١٠٣٠)، وانظر ما تقدم (٨٣٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن علي وابن مسعود. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٣٨٣) باب الشفعة بالجوار، وقد تحرف «الحكم» في المطبوع منه إلى: الحسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٦٤ عن وكيع، وابن حزم في «المحلى» ٩/١٠١ من =

٩٢٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه

عن علي بن أبي طالب، قال: نَهاني رسول الله ﷺ عن التختُّم بالذهب، وعن لباس القَسّي، وعن القراءة في الركوعِ والسجودِ، وعن لباس المُعَصْفَر[1].

٩٢٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمر، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: جاء ثلاثةُ نَفَرٍ إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدهم:

= طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. ولفظه عند ابن أبي شيبة: قضى بالشفعة للجوار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٦٣-١٦٤ عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، به.

وفي الباب عن أبي رافع «الجار أحق بِسَقَبِهِ» عند البخاري (٦٩٧٧) وصححه ابن حبان (٥١٨٠)، وعن أنس بن مالك «جار الدار أحق بالدار» عند الطحاوي ٤/١٢٢ وصححه ابن حبان (٥١٨١)، وعن جابر بن عبد الله عند أبي داود (٣٥١٨)، والترمذي (١٣٦٩)، وابن ماجه (٢٤٩٤) وسنده قوي، وحسنه الترمذي، ولفظه «الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٨٣٢) و(١٩٤٧٦) و(١٩٩٦٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٠٧٨) (٣١)، وأبو داود (٤٠٤٥)، والترمذي (١٧٣٧)، وأبو يعلى (٤١٥)، وأبو عوانة ٢/١٧١.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣)، ومسلم (٢٠٧٨) (٣٠)، والبزار (٩١٩)، والنسائي ٢/٢١٧ و٨/١٦٧-١٦٨، والبيهقي ٢/٨٧ من طرق عن الزهري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد تقدم برقم (٧١٠).

كانت لي مئةُ أُوقيّة فأنفقْتُ منها عشرَ أواقٍ. وقال الآخر: كانت لي مئةُ دينـار فتصدَّقتُ منها بعشرة دنانيرَ. وقال الآخر: كانت لي عشرة دنانير فتصدَّقْتُ منها بدينار. فقال النبي ﷺ: «أنتُم في الأَجْرِ سَواءٌ، كلُّ إنسانٍ منكُمْ تَصَدَّقَ بعُشْرِ مالِهِ»[1]. ١١٥/١

● ٩٢٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وَهب بن بَقِيّة الواسطي، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن حُصَين، عن المُسيَّب بن عَبد خَيرٍ، عن أبيه، قال:

قام علي فقـال: خيرُ هٰذه الأُمة بعد نَبيِّها أبو بكر وعمرُ، وإنا قد أحدَثْنا بعدَهُم أحداثاً يقضي الله تعالى فيها ما شاءَ[2].

٩٢٧ ـ حدثنـا عبـد الرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: ليس الوِتْرُ بحَتْمٍ كَهَيئة المكتوبة، ولكنه سُنَّة سَنَّها رسول الله ﷺ[3].

● ٩٢٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الله بن عَمَّار، حدثنا القاسم الجَرْمي، عن سفيان، عن خالد بن عَلقمة، عن عبدِ خَيرٍ

---

(١) إسنـاده ضعيف لضعف الحـارث الأعـور. وهـو في «مصنف عبـد الـرزاق» (٢٠٠٥١). وانظر ما تقدم برقم (٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح. حصين: هو ابن عبد الرحمن. وانظر (٩٢٢).

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن ضمرة، فمن رجال السنن، وهو صدوق، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٥٦٩).

وقد تقدم برقم (٦٥٢) عن وكيع، عن سفيان الثوري، به.

عن علي: أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً[1].

٩٢٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي: أن النبي ﷺ كان يُوتِرُ عند الأذان[2].

٩٣٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمر، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، قال مرةً: قال عبدُ الرزاق: وأكثر ذاك يقول:

أخبرني مَن شَهِدَ عليّاً حين ركب، فلما وَضَعَ رِجْلَه في الرِّكاب، قال: بسم الله، فلما استوى قال: الحمدُ لله، ثم قال: سُبحانَ الَّذي سَخَّر لنا هٰذا وما كنَّا له مُقْرنينَ وإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنقَلِبونَ، ثم حَمِد ثلاثاً وكبَّرَ ثلاثاً، ثم قال: اللهم لا إلٰه إلا أنت، ظَلَمْتُ نَفْسي فاغفِرْ لي، إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلا أنت. ثم ضَحِكَ، قال: فقيلَ: ما يُضحِكُكَ يا أمير المؤمنين؟ قال: رأيتُ النبي ﷺ فَعَلَ مثلَ ما فعلتُ، وقال مثلَ ما قلتُ، ثم ضحك، فقلنا: ما يُضحِكُك يا نبيَّ الله؟ قال: «العبدُ ـ أو قال: عَجِبْتُ للعبد ـ إذا قال: لا إلٰه إلا أنتَ، ظَلَمْتُ نَفْسي فاغفِرْ لي، إنه لا يَغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ، يَعْلَمُ أنه لا يَغفِرُ الذنوبَ إلا هُو»[3].

---

(١) إسناده صحيح. القاسم الجرمي: هو ابن يزيد، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدارقطني ١/٨٩ من طريق أبي حنيفة، عن خالد بن علقمة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٩٤٥) و(٩٩٨) و(١٠٢٧) و(١١٣٣) و(١١٩٨) و(١١٩٩) و(١٣٢٤)، وانظر (٨٧٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور. وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٤٦٢٥) عن معمر، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٥٦٩).

(٣) حسن نيره، وانظر الكلام عليه فيما تقدم برقم (٧٥٣). وهو في «مصنف عبد =

٩٣١ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء وهُبَيرة بن يَريم

عن علي: أن ابنةَ حمزة تَبعَتْهُم تُنادي: يا عَم، يا عَم، فتناولها عَليٌّ فأَخَذَ بيدها، وقال لفاطمة: دُونَكِ ابنةَ عَمِّكِ فَحَوِّليها. فاختَصَمَ فيها عليٌّ، وزيدٌ، وجعفرٌ، فقال علي: أنا أَخذْتُها وهي ابنةُ عمِّي. وقال جعفرٌ: ابنةُ عمِّي وخالَتُها تحتي. وقال زيد: ابنة أخي. فقضى بها رسول الله ﷺ لخالتها، وقال: «الخالةُ بمَنْزِلَةِ الأُمِّ»، ثم قال لعلي: «أَنتَ مِنِّي وأَنا مِنْكَ»، وقال لجعفر: «أَشبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي»، وقال لزيد: «أَنتَ أَخُونا ومَولانا»، فقال له عليّ: يا رسول الله، أَلَا تَزَوَّجُ ابنةَ حمزة؟ فقال: «إنها ابنةُ أَخِي من الرَّضَاعةِ»[1].

٩٣٢ ـ حدثنا سفيان بن عُيَينة، عن أبي إسحاق، عن عبدِ خَيرٍ

عن علي: خيرُ هٰذه الأُمة بعدَ نبيِّها أبو بكر وعُمر[2].

٩٣٣ ـ حدثنا وكيع، عن سُفيان وشُعبة، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن عَبدِ خيرٍ

= الرزاق» (١٩٤٨٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٨٨)، والطبراني في «الدعاء» (٧٨٢)، والبيهقي ٥/٢٥٢.

(١) إسناده حسن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر ما تقدم برقم (٧٧٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد خير، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. وانظر (٩٠٨).

عن علي، أنه قال: ألا أُنبِّئُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيِّها؟ أبو بكر، ثم عمر[1].

● ٩٣٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيْد بن سعيد، حدثنا الصُّبَيُّ بن الأشعَث، عن أبي إسحاق، عن عَبدِ خيرٍ

عن علي: ألا أُنبِّئُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيِّها؟ أبو بكر، والثاني عمرُ، ولو شئتُ سَمَّيتُ الثالثَ. قال أبو إسحاق: فتهجَّاها عبد خيرٍ لكَيْ لا يَمترُوا فيما قال عليّ[2].

٩٣٥ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا لَيث، حدثني يزيد بن أبي حَبيب، عن أبي الصَّعْبة، عن رجل من هَمْدان يقال له: أبو أفلَح، عن ابن زُرَير

أنه سمع علي بن أبي طالب يقول: إن نبي الله ﷺ أخَذَ حَريراً فجَعَلَه في يمينه، وأخذ ذهباً فجَعَلَه في شماله، ثم قال: «إنَّ هٰذينِ حَرَامٌ على ذُكورِ أُمَّتِي»[3].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سويد بن سعيد ـ وهو الهروي ـ فيه مقال، والصبي بن الأشعث قال الذهبي في «الميزان» ٢/٣٠٨: له مناكير وفيه ضعف يحتمل، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٤٧٧، ولم يورده الحسيني في «الإكمال» ولم يستدركه ابن حجر عليه مع أنه من شرطهما، وسويد والصبي قد توبعا، انظر ما تقدم برقم (٩٣٢).

وقوله: «لكي لا يمتروا»، وقع في الأصول: «لكي لا يمترون» بإثبات النون، والجادة حذفها كما أثبتنا.

(٣) صحيح لشواهده، تقدم الكلام في أبي أفلح برقم (٧٥٠)، وباقي رجاله ثقات. =

٩٣٦ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا لَيْث، حدثنا سعيد ـ يعني المَقْبُري ـ، عن عَمرو بن سُليم الزُّرَقي، عن عاصم بن عمرو

عن علي بن أبي طالب، أنه قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بالحَرَّة بالسُّقْيا التي كانت لسَعد بن أبي وقّاص، قال رسول الله ﷺ: «ائتوني بوَضُوءٍ». فلما توضَّأ قام فاستقبل القِبْلَة، ثم كبَّرَ، ثم قال: ١١٦/١
«اللهمَّ إن إبراهيم كان عَبْدَك وخليلَك دعا لأهل مكة بالبركةِ، وأنا محمدٌ عَبدُك ورسولُكَ أَدْعُوكَ لأهل المدينة أن تُبارِكَ لهم في مُدِّهِم وصاعِهِم، مِثْلَي ما بارَكْتَ لأهل مكةَ، مَعَ البركةِ بركَتَيْنِ»(١).

حجاج: هو ابن محمد الأعور، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٦٠ عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥٧)، والنسائي ٨/ ١٦٠ عن قتيبة، عن الليث، به. بإسقاط أبي الصعبة.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٦٠ من طريق عبدالله بن المبارك، والطحاوي ٤/ ٢٥٠ من طريق شعيب بن الليث، كلاهما عن الليث بن سعد، به. إلا أنهما قالا فيه: «عن رجل من همدان يقال له: أفلح»، والأشبه ـ كما قال النسائي ـ أبو أفلح.

(١) إسناده صحيح، عاصم بن عمرو ـ ويقال: ابن عمر ـ حجازي من أهل المدينة، لم يرو عنه غير عمرو بن سليم الزرقي، ووثقه النسائي وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان، وقال ابن المديني: ليس بمعروف لا أعرفه إلا في أهل المدينة، ممن روى عنه أهلُ المدينة، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٩١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٠٩)، وابن حبان (٣٧٤٦) من طريقين عن الليث، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وقد سقط «الليث» من المطبوع من «ابن خزيمة». =

٩٣٧ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو عامر المُزَنيّ، حدثنا شيخ من بني تميم، قال:

خَطَبنا علي ـ أو قال: قال علي ـ: يأتي على الناس زمانٌ عَضُوضٌ، يَعَضُّ المُوسِرُ على ما في يَدَيْهِ، قال: ولم يُؤمَرْ بذلك، قال الله عز وجل: ﴿ولا تَنْسَوُا الفَضْلَ بينَكُم﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ويَنْهَد الأشرارُ، ويُستَذَلُّ الأخيار، ويُبايَعُ المُضْطَرُّون، قال: وقد نهى رسول الله ﷺ عن بَيع المضطرّين، وعن بَيع الغَرَر، وعن بيع الثَّمَرَةِ قبل أن تُدْرِكَ(١).

= وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٨٠-٤٨١ عن عبد الله بن يوسف، عن الليث، به. وفي الباب عن غير واحد من الصحابة.

(١) إسناده ضعيف، لضعف أبي عامر المزني ـ وهو صالح بن رستم الخزاز ـ وجهالة الشيخ من بني تميم.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨٢) عن محمد بن عيسى، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٥٦) من طريق الوليد بن صالح، والبيهقي ٦/ ١٧ من طريق سعيد بن منصور وسريج بن يونس، أربعتهم عن هشيم، بهذا الإسناد. ورواية الوليد بن صالح وسريج بن يونس مختصرة.

وقال محمد بن عيسى في حديثه: «صالح بن عامر» مكان: صالح بن رستم، قال الحافظ ابن حجر في «التهذيب» ٤/ ٣٩٥: الصواب: هشيم حدثنا صالح أبو عامر ـ وهو الخزاز ـ حدثنا شيخ من بني تميم، ويؤيد هذا أن أحمد بن حنبل قال في «مسنده»: حدثنا هشيم حدثنا أبو عامر حدثنا شيخ من بني تميم، وقال سعيد بن منصور في «السنن»: حدثنا هشيم حدثنا صالح بن رستم عن شيخ من بني تميم، فليس في الإسناد والحالة هذه إلا إبدال «أبو» بابن حسب.

الزمان العَضُوض: هو الزمان الشديد الذي يكون فيه الناس في فاقةٍ وحاجةٍ.

وقوله: «ينهد الأشرار» أي: يرتفع ويعلو قدْرُهم. وتُدرِك: أي: تنضج. =

● ٩٣٨ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو خَيْثَمة زُهَير بن حرب، حدثنا وكيع (ح) وحدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر

عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ نِسائِها

= وقوله: «نهى عن بيع المضطرِّين»، قال الخطّابي في «معالم السنن» ٣/٨٧: بيعُ المضطرِّ يكون من وجهين:

أحدهما: أن يضطرَّ إلى العَقْد من طريق الإكراه عليه، فهذا فاسد لا ينعقد.

والوجه الآخر: أن يضطرَّ إلى البيع لدَيْنٍ يركَبُه، أو مؤنةٍ تُرهِقُه، فيبيع ما في يده بالوَكْس (أي: بالنقص) من أجل الضرورة، فهٰذا سبيلُه في حق الدِّين والمروءة أن لا يبايَعَ على هٰذا الوجه وأن لا يُفتاتَ عليه بماله، ولكن يُعان ويُقرض ويُستَمهل له إلى الميسرة حتى يكون له في ذٰلك بلاغٌ، فإن عُقِد البيعُ مع الضرورة على هٰذا الوجه جاز في الحكم ولم يُفسَخ.

وفي إسناد الحديث (يعني حديث علي هذا) رجل مجهول لا ندري مَن هُو، إلا أن عامَّةَ أهل العلم قد كَرِهوا البيع على هٰذا الوجه.

وقوله: «وعن بيعِ الغَرَر»، قال الخطابي أيضاً ٣/٨٨: أصلُ الغَرَر: هو ما طُوي عنك عِلْمُه، وخَفِي عليك باطنُه وسرُّه، وهو مأخوذ من قولك: طَوَيْتُ الثوبَ على غَرِّه، أي: على كَسْرِه الأول، وكل بيع كان المقصود منه مجهولاً غيرَ معلوم، ومعجوزاً عنه غيرَ مقدورٍ عليه، فهو غَرَرٌ، وذٰلك مثل أن يبيعه سمكاً في الماءِ، أو طيراً في الهواء، أو لؤلؤةً في البحر، أو عبداً آبقاً، أو جملاً شارداً، أو ثوباً في جِرابٍ لم يَرَهُ ولم ينشره، أو طعاماً في بيت لم يفتحه، أو ولدَ بهيمةٍ لم تولد، أو ثمر شجرة لم تثمر، وفي نحوها من الأمور التي لا تُعلمُ ولا يُدرى هل تكون أم لا؟ فإن البيع فيها مفسوخ.

وأبوابُ الغرر كثيرة، وجِماعُها: ما دخل في المقصود منه الجهلُ، وإنما نهى ﷺ عن هٰذه البيوع تحصيناً للأموال أن تَضِيعَ، وقطعاً للخصومة والنزاع أن يَقَعا بينَ الناس فيها.

خَدِيجةُ، وخيرُ نسائِها مَرِيَمُ»[1].

● ٩٣٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو داود المُبَارَكي سُليمان بن محمد، حدثنا أبـو شهـاب، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث بن نَوفَل، عن ابن عبَّاس

عن علي قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتَم الذهبِ، وعن لُبْس الحَمْراء، وعن القِراءة في الرُّكوعِ والسُّجودِ[2].

٩٤٠ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يونس، عن الحسن

عن علي: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثةٍ: عن الصَّغيرِ حتى يَبلُغَ، وعن النـائمِ حتى يَستيقِظَ، وعن المُصـابِ حتى يُكشَفَ عنهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وإسحاق بن إسماعيل ـ وهو الطالقاني ـ متابِع زهيرِ بنِ حرب ثقةٌ من رجال أبي داود.

وأخرجه مسلم (٢٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٤)، وأبو يعلى (٦١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٣٠) من طريق أبي معاوية، به. وانظر (٦٤٠)

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٨٢٩).

(٣) صحيح لغيره، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لم يسمع من علي.

وأخرجه البيهقي ٨/٢٦٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٤٧) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس، به موقوفاً على عليّ. ورجح النسائي وقفه وكذا الدارقطني في «العلل» ٣/١٩٢. وسيأتي الحديث برقم (٩٥٦) و(١١٨٣).

وسيأتي من طريق أبي ظبيان عن علي في «المسند» برقم (١٣٢٨).

وأخرجه أبو داود (٤٤٠٣)، والبيهقي ٣/٨٣ و٧/٣٥٩ و٨/٢٦٥ من طريق خالد =

٩٤١ ـ حدثنا هُشيم، حدثنا إسماعيل بن سالم، عن الشَّعْبي، قال:

أُتِيَ عليٌّ بزانٍ مُحْصَنٍ، فجلده يوم الخَميس مئة، ثم رَجَمَهُ يوم الجُمعة، فقيل له: جَمَعْتَ عليه حدَّيْن؟ فقال: جلدتُه بكتاب الله، ورَجَمْتُه بسُنة رسول الله ﷺ(١).

* ٩٤٢ ـ حدثنا عبد الله(٢): حدثني أبي، حدثنا هشيم. وأبو إبراهيم المُعقِّب، قال: حدثنا هُشيم، أخبرنا حُصَين، عن الشَّعبي، قال:

أُتي عليٌّ بمولاةٍ لسعيد بن قَيْس مُحصَنةٍ قد فَجَرتْ، قال: فضربها

= الحذاء، عن أبي الضحى، عن علي. وأبو الضحى ـ وهو مسلم بن صبيح ـ لم يدرك علياً.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٤٢) من طريق ابن جريج، عن القاسم بن يزيد، عن علي. والقاسم بن يزيد لم يرو عنه غير ابن جريج، وهو لم يدرك علياً.

وله شاهد من حديث عائشة، وسيأتي في «المسند» ٦/١٠٠-١٠١ وصححه ابن حبان (١٤٢) وفي الباب عن أبي هريرة وأبي قتادة وغيرهما. انظر «نصب الراية» ٤/١٦١-١٦٥.

قوله: «رُفع القلمُ عن ثلاثة»، كناية عن عدم كتابة الآثام عليهم في هٰذه الأحوال.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن سالم ـ وهو الأسدي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٠)، وأبو نعيم ٤/٣٢٩، والدارقطني ٣/١٢٢-١٢٣ و١٢٣-١٢٤ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وقرن أبو نعيم والدارقطني في الموضع الثاني في روايته بإسماعيل بن سالم حصينَ بن عبد الرحمن. وقد تقدم برقم (٧١٦)، وانظر ما بعده.

(٢) هذا الحديث رواه عبد الله بن أحمد عن أبيه، عن هشيم، ورواه عن أبي إبراهيم المعقب، عن هشيم.

مئةً، ثم رَجمها، ثم قال: جَلَدْتُها بكتاب الله، ورَجَمْتُها بسنَّة رسول الله ﷺ(١).

٩٤٣ ـ حدثنا إسحاق بن يوسف، عن شَرِيك، عن السُّدِّي، عن عَبدِ خيرٍ، قال:

رأَيتُ عليّاً دعا بماء ليتوضَّأ، فتَمَسَّحَ به تَمَسُّحاً، ومَسَحَ على ظهر قدميه، ثم قال: هٰذا وُضوءُ من لم يُحدِثْ، ثم قال: لولا أني رأَيتُ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ على ظهر قدميه رأَيتُ أَن بطونهما أَحقُّ. ثم شَرِبَ فَضْلَ وَضوئه وهو قائم، ثم قال: أَين الذين يَزعُمون أَنه لا يَنْبَغِي لأَحدٍ أَن يشرَبَ قائماً؟!(٢).

● ٩٤٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني علي بن حَكِيم وأَبو بكر بن أَبي شَيبة

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا إبراهيم المعقب شيخ عبد الله بن أحمد ـ واسمه إسماعيل بن محمد بن جبلة السراج ـ لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو ثقة روى عنه جمع، ووثقه الإمام أحمد كما في «تاريخ بغداد» ٦/٢٦٦ وكان يُثني عليه ويعظمه جداً.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٢٣ من طريق محمود بن خداش، عن هشيم، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه إلى: محمود بن خراش عن هشام.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٢٤ من طريق سليمان بن كثير، عن حصين، به. وانظر ما قبله.

(٢) حديث حسن، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. السدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطحاوي ١/٣٥ من طريق محمد بن الأصبهاني، عن شريك، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٩٧٠)، وانظر (٧٣٧).

وإسماعيل ابن بنت السُّدِّي، قالوا: حدثنا شَريك، عن عبد الملك بن عُمَير، عن نافع بن جُبير بن مُطعِم

عن علي بن أبي طالب، أنه وَصَفَ النبي ﷺ، فقال: كان عظيمَ الهامَةِ، أبيضَ، مُشرَباً حُمرةً، عَظيمَ اللِّحْيةِ، ضخمَ الكراديس، شَثْنَ الكفَّينِ والقدمين، طويلَ المَسْرُبةِ، كثيرَ شعر الرأس رَجلَهُ، يَتَكفَّأُ في مِشْيتِه كأنما يَنحَدِرُ في صَبَبٍ، لا طويلٌ، ولا قصيرٌ، لم أَرَ مثلَه قبلَه ولا بعدَهُ ﷺ.

وقال علي بن حكيم في حديثه: وَصَفَ لنا علي بن أبي طالب رسول الله ﷺ، فقال: كان ضخمَ الهامة، حسنَ الشَّعرِ رَجِلَهُ[1].

● ٩٤٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الله بن عمَّار، حدثنا القاسم الجَرْمي، عن سفيان، عن خالد بن عَلقَمة، عن عَبد خَيرٍ

عن علي: أن النبي ﷺ تَوضأ ثلاثاً ثلاثاً[2].

● ٩٤٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُرَيج بن يونس، حدثنا يحيى بن سعيد الأُمَويّ، عن ابن جُرَيج، عن صالح بن سعيد ـ أو سُعَيد ـ، عن نافع بن جُبير بن مُطعِم

---

(١) حسن لغيره، شريك النخعي قد توبع. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١١/٥١٤.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه أبو يعلى (٣٦٩)، وابن حبان (٦٣١١).

وأخرجه البزار (٤٧٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٤٥ من طريقين عن شريك، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٧٤٤).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٩٢٨).

١١٧/١ عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ لا قصيرٌ ولا طويلٌ، عظيمَ الرأسِ رَجِلَه، عظيمَ اللِّحية، مُشرَباً حُمْرةً، طويل المَسرُبة، عظيم الكراديس، شَثْنَ الكَفَّيْن والقدمين، إذا مشى تَكفَّأ كأنما يَهْبِطُ في صَبَبٍ، لم أَر قبلَه ولا بعدَه مِثْلَهُ ﷺ[1].

● ٩٤٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو الشَّعْثاء علي بن الحسن[2] بن سليمان، حدثنا أبو خالد الأحمر سُليمان بن حَيَّان، عن حجاج، عن عثمان، عن أبي عبد الله المكي[3]، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطعِم، قال:

سُئِلَ علي عن صفة النبي ﷺ، فقال: لا قَصيرٌ ولا طويل، مُشرَبٌ[4]

---

(١) حسن لغيره، ابن جريج مدلس وقد عنعنه، وصالح بن سعيد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبعا، انظر (٩٤٤).

وأخرجه النسائي في «مسند علي» كما في «تهذيب الكمال» ١٣/٥٣ عن أبي بكر بن علي، عن سريج بن يونس، بهٰذا الإسناد. وعلقه مختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٨٢ عن سعيد بن يحيى بن سعيد، عن أبيه، به.

(٢) تحرف في (م) إلى: علي بن الحسين بن سليمان.

(٣) هكذا في جميع الأصول التي بأيدينا وكذا في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٧، لكن قال ابن حجر رحمه الله في «تعجيل المنفعة» الترجمة (١٣٢٣): أبو عبد الله المكي، عن نافع بن جبير، عن علي رضي الله عنه، وعنه عثمان، قلت: كذا اختصره الحسيني، والحديث عند عبد الله بن أحمد في زياداته من طريق أبي خالد، عن حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ عن عثمان، عن أبي عبد الله المكي، وأظن فيه تصحيفاً، والصواب: عن عثمان بن عبد الله المكي، فقد أخرجه أحمد من طرق عن المسعودي ومسعر، كلاهما عن عثمان بن عبد الله بن هرمز، عن نافع بن جبير، عن علي، في صفة النبي ﷺ، والحديثُ عند الترمذي من طريق المسعودي.

(٤) في (م) و(ص): مشرباً.

لَونُه حُمْرةً، حسن الشَّعْرِ رَجِلُهُ، ضخم الكراديس، شَثْن الكَفَّين، ضَخْم الهامةِ، طويل المَسرُبَة، إذا مشى تَكفَّأ كأنما يَنحدِرُ من صَبَبٍ، لم أر مثلَه قبلَه ولا بعدَه ﷺ(١).

٩٤٨ ـ حدثنا حجاج، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن علي، قال: لما قَدِمْنَا المدينة أَصَبْنا من ثمارها، فاجتَوَيناها وأصابنا بها وَعْك، وكان النبي ﷺ يَتخَبَّر عن بَدرٍ، فلما بَلَغَنا أن المشركين قد أقبلوا، سار رسول الله ﷺ إلى بدرٍ، وبدرٌ بئرٌ، فسَبَقْنا المشركينَ(٢) إليها، فوَجَدْنا فيها رجلين منهم؛ رجلاً من قريش، ومولى لعُقْبَةَ بن أبي مُعَيْط، فأما القرشي فانْفَلَت، وأما مولى عُقبة فأَخَذْناه، فجعلنا نقول له: كم القومُ؟ فيقول: هم والله كثيرٌ عَدَدُهم، شديدٌ بأْسُهم. فجعلَ المسلمونَ إذا قال ذٰلك ضَرَبُوه، حتى انتَهَوْا به إلى النبي ﷺ فقال له: «كم القوم؟» قال: هم والله كثيرٌ عددُهُم، شديدٌ بأسهم. فجَهِدَ النبيُّ ﷺ أن يُخبِرَه كم هم، فأبى، ثم إن النبي ﷺ سأله: «كم يَنْحَرون من الجُزُرِ؟» فقال: عشراً كلَّ يومٍ. فقال رسول الله ﷺ: «القومُ ألفٌ، كلُّ جَزورٍ لمئةٍ وتَبَعِها».

ثم إنه أصابنا من الليل طَشٌّ من مطر، فانطلقنا تحتَ الشجر

---

(١) حسن لغيره، وانظر ما قبله. حجاج: هو ابن أرطاة.

(٢) في (م) و(ب) و(ق) و(ص): فسبَقَنا المشركون، والمثبت من (ظ١١) و(س) و«غاية المقصد» ورقة ٢١٦، ومن مصادر التخريج، وهو الصواب.

والحَجَف نستظلُّ تحتها، من المطر، وبات رسول الله ﷺ يدعو رَبَّه عز وجل، ويقول: «اللهمَّ إنك إنْ تُهْلِكْ هٰذه الفئةَ لا تُعْبَد» قال: فلما طَلَعَ الفجرُ نادى: «الصلاةَ عبادَ الله»، فجاء الناس من تَحت الشجر والحَجَفِ، فصلى بنا رسول الله ﷺ، وحَرَّض على القتال، ثم قال: «إنَّ جَمْعَ قريش تحتَ هٰذه الضِّلَع الحمراءِ من الجبلِ». فلما دنا القوم مِنَّا وصافَفْناهُم، إذا رجلٌ منهم على جملٍ له أحمر يسيرُ في القومِ، فقال رسول الله ﷺ: «يا عليُّ، نادِ لي حمزةَ ـ وكان أقربَهم من المشركين ـ: مَنْ صاحبُ الجَمَلِ الأحمر، وماذا يقولُ لهم؟» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن يَكُنْ في القومِ أحدٌ يأْمُرُ بخيرٍ، فعسى أن يكونَ صاحبَ الجَمَلِ الأحمرِ» فجاء حمزة فقال: هو عُتْبَة بن ربيعة، وهو ينهى عن القتال، ويقول لهم: يا قومِ، إني أرى قوماً مُستميتين لا تَصِلون إليهم وفيكم خيرٌ، يا قوم اعصِبُوها اليومَ برأسي، وقولوا: جَبُن عُتْبَةُ بن ربيعة، وقد عَلِمْتُم أني لست بأجبَنِكم. قال: فسمع ذٰلك أبو جهل، فقال: أنتَ تقولُ هٰذا؟ والله لو غيرُكَ يقول هٰذا لأعْضَضْتُه، قد ملأَتْ رئتُك جوفَك رُعْباً. فقال عتبة: إيَّايَ تُعَيِّر يا مُصَفِّرَ اسْتِهِ؟ ستعلَمُ اليومَ أيّنا الجبانُ.

قال: فبرز عُتبةُ وأخوه شَيبةُ وابنُهُ الوليد حَمِيَّةً، فقالوا: مَن يُبارِز؟ فخرج فِتيةٌ من الأنصار سِتة، فقال عُتبة: لا نريدُ هٰؤلاء، ولكن يبارِزُنا من بني عَمِّنا، من بني عبد المطلب. فقال رسول الله ﷺ: «قُمْ يا عليُّ، وقُمْ يا حمزةُ، وقُمْ يا عُبَيدةُ بن الحارث بن المُطَّلب». فقَتل الله تعالى عُتبةَ وشَيبةَ ابْنَيْ ربيعة، والوليد بن عُتبة، وجُرِح عُبيدة، فقَتَلْنا منهم سَبعين، وأسرْنا سَبعين، فجاء رجلٌ من الأنصار قصيرٌ بالعَباس بن عبد

المطلب أسيراً، فقال العباس: يا رسولَ الله، إن هٰذا والله ما أَسَرَني، لقد أسرني رجل أَجْلَحُ، من أحسنِ الناس وجهاً، على فَرس أَبْلق، ما أراه في القوم. فقال الأنصاري: أنا أَسَرْتُه يا رسول الله. فقال: «اسكُتْ، فقد أَيَّدَكَ الله تعالى بِمَلَكٍ كريم» فقال علي: فأسرنا[1] من بني عبد المطلب: العباسَ، وعَقِيلاً، ونَوفلَ بن الحارث[2].

٩٤٩ ـ حدثنا حجاج، حدثنا شَريك، عن المِقْدام بن شُرَيح

عن أبيه، قال: سألتُ عائشةَ رضي الله عنها، فقلت: أخبريني ١١٨/١

---

(١) في (م) و(ص): فأسرنا وأسرنا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حارثة بن مضرب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، وسماع إسرائيل من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه وكان خصيصاً به، فيما قاله الحافظ في «الفتح» ١/٣٥١. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٣٦٢-٣٦٤، وأبو داود (٢٦٦٥)، والبزار (٧١٩)، والطبري في «تاريخه» ٢/٤٢٤-٤٢٦، والبيهقي ٣/٢٧٦ و٩/٣٣١ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود والبيهقي مختصرة.

وقوله: «فاجتويناها»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٣١٨: أي: أصابهم الجَوى، وهو المرض وداءُ الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤُها واستوخموها، ويقال: اجتَوَيْتُ البلدَ، إذا كرهتَ المقام فيه وإن كنتَ في نعمة.

والطش: المطر الخفيف. والحَجَف، جمع حجفة: وهي الترس.

وقوله: «صافقناهم» أي: صففنا مقابل صفوف العدو، وفي (ب) و(ظ١١): صافنّاهم، قال ابن الأثير: أي: واقفناهم وقمنا حذاءهم.

وقوله: «لأعضضته»: من العض بالنواجذ، أي قلتُ له: اعضض هَنَ أبيك.

وقوله: «يا مُصَفِّر اسْتِه»، إذا صبغه بالصُّفْرة، والاست: هو الدُّبُر.

برجل من أصحاب النبي ﷺ أسأله عن المسح على الخُفَّين. فقالت: ائت علياً فسَلْهُ، فإنه كان يَلْزَمُ النبي ﷺ. قال: فأتيتُ علياً فسألته، فقال: أمرَنا رسول الله ﷺ بالمَسْحِ عَلى خِفَافِنا إذا سافَرْنا[1].

● ٩٥٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا علي بن حَكِيم الأودي، أخبرنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب وعن زيد بن يُثَيْع، قالا:

نَشَدَ عليٌّ الناسَ في الرَّحْبة: مَنْ سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غَدير خُمّ إلا قام. قال: فقام من قِبَل سعيد ستةٌ، ومن قِبَل زَيد ستةٌ، فشَهِدُوا أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول لعلي يوم غَدير خُمّ: «أليسَ الله أَوْلَى بالمُؤمِنينَ؟» قالوا: بلى. قال: «اللهمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فعليٌّ مَوْلاهُ، اللهمَّ والِ مَن وَالاهُ، وعادِ مَن عادَاهُ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، شريك ـ وإن كان سيىءَ الحِفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد تقدم برقم (٧٤٨).

قوله: «أمرنا رسولُ الله»، قال السندي: أي: رَخَّص لنا، وأذن لنا وأباح.

(٢) صحيح لِغيره، شريك ـ وهو ابن عبد الله، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير زيد بن يثيع متابِع سعيد بن وهب، فمن رجال الترمذي، ووثقه ابن حبان والعجلي.

وأخرجه البزار (٢٥٤١ ـ كشف الأستار) عن إبراهيم بن هانىء، عن علي بن حكيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (١٣٧٤) عن محمد بن خالد، والنسائي في «خصائص علي» (٨٨) من طريق عمران بن أبان، كلاهما عن شريك، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع وحده، به. ولم يذكر محمد بن خالد في حديثه «اللهم وال من والاه...»، وهو في حديث عمران بن أبان وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٧٠) من طريق فطر بن خليفة، والنسائي (٨٦) من طريق شعبة، و(٨٧) من طريق إسرائيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. حديث فطر عن=

● ٩٥١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني علي بن حكيم، أخبرنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عَمْرو ذي مُرٍّ بمثل حديث أبي إسحاق، يعني عن سعيد وزيد

وزاد فيه: «وانصُرْ من نَصَرَهُ، واخذُلْ من خَذَله»[1].

● ٩٥٢ ـ حدثنا عبدالله، حدثنا علي، أخبرنا شَريك، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطُّفيل، عن زيد بن أرقم[2]، عن النبي ﷺ، مثله[3].

= زيدٍ وحدَه، وحديث شعبة عن سعيدٍ وحده، وليس في الحديث عندهم: «اللهم والِ من والاه...». وانظر (٩٥١) و(٩٥٢)، وما تقدم برقم (٦٤١) و(٦٧٠).

وقال الإمام الذهبي فيما نقله عنه ابن كثير في «البداية» ٥/١٨٨: صدر الحديث متواتر، أتيقَّنُ أن رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهم والِ من والاه، وعادِ من عاداه» فزيادة قوية الإسناد. وانظر لزاماً كلام شيخ الإسلام على هٰذه الزيادة في «منهاج السنة» ٧/٣١٩ وما بعدها.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عمرو ذي مرّ، وقال ابن حبان: في حديثه مناكير، وأبو إسحاق قد تغير.

وأخرجه البزار (٧٨٦) من طريق فطر بن خليفة، والنسائي في «الخصائص» (٩٩) من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. وهٰذه الزيادة التي في الحديث لم يرد ما يقويها، فهي ضعيفة.

(٢) زاد في (ب) و(ظ١١): عن علي، وعامة الأصول وكذٰلك جميع من خرجه لم ترد عندهم هٰذه الزيادة، وهو الصواب.

(٣) صحيح لغيره، شريك النخعي سيىء الحفظ، وحبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن، لكن قد توبعا.

وأخرجه البزار (٢٥٣٨ ـ كشف الأستار) عن إبراهيم بن هانىء، عن علي بن حكيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٩٧٠) من طريق محمد بن الطفيل ويحيى الحِمَّاني، عن شريك، به. وقد تحرف فيه «زيد بن أرقم» إلى: زيد بن ثابت.

وأخرجه البزار (٢٥٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٨)، وفي «الخصائص» (٧٩)، والطبراني (٤٩٦٩)، والحاكم ٣/١٠٩ من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به.=

٩٥٣ ـ حدثنا حجاج، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي، قال: لما وُلِد الحسنُ جاء رسول الله ﷺ فقال: «أَرُوني ابني، ما سَمَّيتُموهُ؟» قلتُ: سمَّيتُه حَرباً. قال: «بل هو حَسَنٌ» فلما وُلد الحُسينُ، قال: «أَرُوني ابني، ما سمَّيْتُموه؟». قلتُ: سمَّيتُه حرباً. قال: «بل هو حُسَين». فلما ولَدت الثالثَ جاء النبي ﷺ، فقال: «أَرُوني ابني، ما سمَّيتُمُوه؟» قلتُ: حرباً. قال: «بل هو مُحَسِّنٌ»، ثم قال: «سمَّيتُهم بأسماءِ وَلَدِ هارون: شَبَّر وشَبير ومُشَبِّر»[1].

٩٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، سمعتُ القاسم بن أبي بَزَّةَ[2] يحدِّثُ، عن أبي الطُّفيل، قال:

سُئِل عليٌّ: هل خَصَّكُم رسولُ الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خَصَّنا

= وقرن الطبراني بأبي عَوانة سعيد بن عبدالكريم بن سليط الحنفي، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبيُّ.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٣٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شُعبة، عن سلمةَ بن كُهيل، عن أبي الطُّفيل، عن أبي سريحة، أو زيد بن أرقم ـ شك شعبة ـ عن النبيِّ ﷺ قال: «من كنت مولاه، فعلي مولاه». قال: هٰذا حديث حسنٌ صحيح، وهو كما قال. وسيأتي في مسند زيد بن أرقم (٤/٣٦٨ و٣٧٠ و٣٧٢ـ٣٧٣ الطبعة الميمنية) من غير هٰذه الطرق.

وقوله: «مثله»، يعني مثل لفظ حديث (٩٥٠).

(١) رجاله ثقات رجالُ الشيخين غيرَ هانىء بن هانىء، فمن رجال أصحاب السنن، وقد تقدم الحديث برقم (٧٦٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: «القاسم بن أبي برزة»، وفي (ق) إلى: «القاسم بن أبي بردة».

رسولُ الله ﷺ بشيء لم يَعُمَّ به الناسَ كافَّةً، إلا ما كان في قِرَابِ سَيفي هٰذا. قال: فأخرج صحيفةً مكتوبٌ فيها: «لَعَن الله من ذَبَحَ لغير الله، ولَعَنَ الله مَن سَرَق منارَ الأرضِ، ولَعَنَ الله مَن لَعَنَ والدَه[1]، ولَعَنَ الله من آوى مُحْدِثاً»[2].

٩٥٥ ـ حدثنا بَهْز وعَفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن يَعْلى بن عطاء ـ قال عفان: قال: أخبرنا يَعلى بن عطاء ـ عن عبد الله بن يسار

عن عَمرو بن حُرَيث، أنه عاد حسناً، وعنده عليٌّ، فقال عليٌّ: يا عَمْرو، أتعُودُ حَسَناً، وفي النَّفْس ما فيها؟ قال: نعم، إنك لست بِرَبِّ قَلْبي فتصرِّفَه حيثُ شئتَ. فقال: أمَا إن ذٰلك لا يَمْنَعُني أن أُؤدِّيَ إليك النصيحةَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسْلِمٍ يَعُودُ مسلماً إلا ابتَعَثَ الله له سبعينَ ألفَ مَلَكٍ يُصَلُّون عليه أيَّ ساعةٍ من النهارِ كانَتْ حتى يُمْسِيَ، وأيَّ ساعةٍ من الليلِ كانَتْ حتى يُصبِحَ»[3].

---

(١) على حاشية (س) و(ص): والديه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٧٨) (٤٥)، والبغوي (٢٧٨٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» (١٧) عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به.

وأخرجه البزار (٤٩٤) و(٤٩٥)، وابن حبان (٥٨٩٦) من طريقين عن القاسم بن أبي بزّة، به. وسيتكرر برقم (١٣٠٧)، وانظر (٨٥٥).

(٣) حسن، والصحيح وقفه كما تقدم برقم (٦١٢)، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن يسار.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٩)، وابن حبان (٢٩٥٨) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في صحيح ابن حبان: عبدُ الله بن يسار، إلى: عبد الله بن =

٩٥٦ ـ حدثنا بهز، وحدثنا عَفان قالا: حدثنا هَمَّام، عن قَتادة، عن الحسن عن علي، أن النبي ﷺ قال: «رُفِع القَلَمُ عن ثلاثةٍ: عن النائم حتى يَستيقِظَ، وعن المَعتُوه ـ أو قال: المجنونِ ـ حتى يَعقِلَ، وعن الصَّغيرِ حتى يَشِبَّ»(١).

٩٥٧ ـ حدثنا بَهْز وأبو كامل، قالا: حدثنا حَماد ـ قال بَهْز: قال ـ أخبرنا هشام بن عَمرو الفَزَارِي، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام المخزومي عن علي: أن رسول الله ﷺ كان يقولُ في آخر وتره(٢): «اللهمَّ إني أعُوذُ برضاكَ من سَخَطِكَ، وأعوذُ بمُعافاتِكَ من عُقوبَتِكَ، وأعوذُ بكَ مِنك، لا أُحْصِي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيتَ على نَفْسِكَ»(٣).

● ٩٥٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر محمد(٤) بن عمرو بن العبَّاس

= شداد. وقد تقدم برقم (٧٥٤) وانظر طريقاً آخر له (٦١٢).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين والحسن البصري لم يسمع من علي، وانظر ما تقدم برقم (٩٤٠).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٤٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٤٢٣)، والحاكم ٤/٣٨٩ من طريقين عن همام، به. وقال الترمذي: حسن غريب، ولا نعرفُ للحسن سماعاً من علي بن أبي طالب.

(٢) تحرف في (م) إلى: وقته.

(٣) إسناده قوي. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأخرجه ابن ماجه (١١٧٩) من طريق بهز بن أسد، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٧٥١).

(٤) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: «أبو بكر بن محمد» وأشار إلى نسختين عنده، =

الباهلي، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني أبو بِشْر، سمعتُ مجاهداً يحدِّثُ عن ابن أبي ليلى

سمعتُ علياً يقــول: أُتِيَ النبي ﷺ بحُلَّةِ حرير، فبعث بهـا إليَّ فلبِستُها، فرأيتُ الكراهيةَ في وَجْهِهِ، فأمرني فأَطَرْتُها خُمُراً بين النساءِ[1]. ١١٩/١

٩٥٩ ـ حدثنا بَهز، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قَتادةُ، عن أبي حسَّان:

أن علياً كان يأمر بالأمر فَيُؤْتَى، فيقال: قد فَعَلنا كذا وكذا. فيقول: صَدَقَ الله ورسولُه. قال: فقال له الأشتر: إن هٰذا الذي تقول قد تَفَشَّغَ في الناس، أَفَشَيءٌ عَهِدَه إليك رسول الله ﷺ؟ قال عليّ: ما عَهِدَ إليَّ رسـول الله ﷺ شيئاً خاصةً دون الناس، إلا شيءٌ سمعتُه منه فهو في صَحيفةٍ في قِرَاب سَيفي. قال: فلم يزالوا به حتى أخرجَ الصحيفة، قال: فإذا فيها: «مَن أحدَثَ حَدَثاً، أو آوى مُحْدِثاً، فعليه لَعْنَةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ».

قال: وإذا فيها: «إن إبراهيمَ حَرَّمَ مكةَ، وإني أُحَرِّم المدينةَ، حرامٌ

= وهو خطأ، والصواب: «أبو بكر محمد بن عمرو بن العباس» كما في جميعِ الأصولِ التي بأيدينا، و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٤.

(١) صحيح لغيره، وإسناده حسن، أبو بكر محمد بن عمرو بن العباس روى عنه غير واحد، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٩/١٠٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي داود ـ وهو سليمانُ بن داود ـ فمن رِجال مسلم. أبو بشر: هو جعفرُ بنُ إياس ابن أبي وحشية.

وأخرجه بنحوه البزار (٦١٨) عن محمد بن مرزوق، عن أبي داود، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٦٩٨).

وقوله: «فأطرتها»، أي: شققتها وقسمتُها.

ما بينَ حَرَّتَيْهـا وحِمـاها كلُّه، لا يُختَلى خَلاَها، ولا يُنَفَّر صَيدُها، ولا تُلتَقَطُ لُقَطَتُها، إلا لمن أشار بها، ولا تُقطَعُ منها شجرةٌ إلا أن يَعلِفَ رجل بَعيرَهُ، ولا يُحمَلُ فيها السلاحُ لِقِتالٍ».

قال: وإذا فيها: «المؤمنونَ تَتكافأُ دِماؤُهم، ويَسْعَى بذِمَّتِهم أدناهُم، وهم يدٌ على مَن سِواهُم، ألاَ لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِه»(١).

٩٦٠ ـ حدثنـا رَوْح، حدثنـا ابن جُرَيْج، أخبـرني موسى بن عُقبـة، عن عبد الله بن الفَضل، عن عبدالرحمٰن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن علي بن أبي طالب: أن النبي ﷺ كان إذا رَكَعَ قال: «اللهمَّ لكَ رَكَعْتُ، وبكَ آمنتُ، ولكَ أسلَمْتُ، أنتَ رَبِّي، خَشَع سَمْعي وبَصَري ومُخِّي وعَظْمي وعَصَبي، وما اسْتَقَلَّتْ به قَدَمِي، لله ربِّ العالَمِينَ»(٢).

● ٩٦١ ـ حدثنـا عبـد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمـر القـواريري، حدثنـا

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان الأعرج، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، ورِوايته عن علي مرسلة، ومع ذٰلك فقد حَسَّن سنده الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٦١.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٠٣٥)، والنسائي ٨/٢٤ من طريقين عن همام، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٩٩١)، وانظر (٦١٥) و(٩٩٣) و(١٢٩٧).

وقوله: «تَفَشَّغ»، أي: فشا وانتشر.

وحَرَّتا المدينة، هما: حرة واقم (وهي الشرقية)، وحرة وَبَرة (وهي الغربية).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٠٧) من طريق روح، بهٰذا الإسنادِ، وقد تقدم برقم (٧٢٩).

يونس بن أرقم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

شهدتُ عليّاً في الرَّحْبَة يَنْشُد الناس: أَنشُدُ الله مَن سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول يوم غَديرِ خُمّ: «مَنْ كُنتُ مولاه فعليٌّ مولاهُ» لَمَا قام فشَهِدَ. قال عبدُالرحمٰن: فقام اثنا عشر بدريًّا، كأَني أَنظُر إلى أَحدهم، فقالوا: نَشْهدُ أَنَّا سمعنا رسول الله ﷺ يقول يوم غَدير خُمّ: «أَلستُ أَولى بالمسلمينَ من أَنفُسِهم، وأَزواجي أُمَّهاتُهُم؟» فقلنا: بلى يا رسول الله. قال: «فمَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاهُ، اللهمَّ والِ مَن والاهُ، وعادِ مَن عاداهُ»(١).

٩٦٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شَريك، عن مُخارِق، عن طارق بن شِهاب، قال:

رأَيتُ عليّاً على المنبر يَخطُبُ، وعليه سيفٌ حِلْيَتُه حَديدٌ، فسمعتُه يقول: والله ما عِندَنا كتابٌ نَقْرَؤُه عليكم إلا كتابَ الله تعالى وهٰذه الصحيفةَ، أَعطانيها رسولُ الله ﷺ، فيها فرائضُ الصَّدَقةِ. قال: لصحيفةٍ معلَّقةٍ بسيفه(٢).

٩٦٣ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا إسماعيل بن سُمَيع، عن مالك بن عُمير، قال:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف يزيد بن أبي زياد، ويونس بن أرقم ليَّنَهُ ابنُ خِراش والهيثمي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٩/٢٨٧، وقال البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٨/٤١٠: معروفُ الحديث وكان يتشيَّعُ.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٧) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٣٢) من طريق جعفر الأحمر، عن يزيد بن أبي زياد، به، وقرن بيزيدَ بن أبي زياد مسلمَ بنَ سالم. وسيأتي برقم (٩٦٤)، وانظر (٩٥٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٧٨٢).

كنتُ قاعداً عند علي، قال: فجاء صَعْصَعةُ بن صُوحان فسلَّم، ثم قام فقال: يا أمير المؤمنين، انْهَنا عمَّا نهاكَ عنه رسول الله ﷺ. فقال: نهانا عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والمُزَفَّت، والنَّقير، ونهانا عن القَسِّي، والمِيثَرة الحَمْراء، وعن الحرير، والحِلَق الذهب، ثم قال: كَساني رسول الله ﷺ حُلَّةً من حرير، فخَرَجْتُ فيها ليَرَى الناسُ عليَّ كِسوةَ رسول الله ﷺ، قال: فرآني رسولُ الله ﷺ، فأَمَرَني بنَزْعِهما، فأَرسلَ بإحداهما إلى فاطمة، وشَقَّ الأُخرى بين نِسائه[1].

● ٩٦٤ - حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن عُمر الوَكيعي[2]، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا الوليد بن عُقبة بن نِزار القَيْسي[3]، حدثني سِماك بن عبيد بن الوليد العَبْسي، قال:

دخلتُ على عبدالرحمٰن بن أبي ليلى فحدَّثَني أنه شهد عليّاً في الرَّحْبة قال: أَنشُدُ الله رجلاً سمع رسول الله ﷺ وشهدهُ يومَ غَدير خُمّ إلا قام، ولا يقوم إلا مَن قد رآه. فقام اثنا عشرَ رجلاً، فقالوا: قد رأيناه

---

(١) صحيح لغيره، علي بن عاصم ضعيف، وقد توبع.

وأخرجه النسائيُّ ٨/١٦٦ من طريق إسرائيل، عن إسماعيل بن سميع، بهذا الإسناد. وقال فيه: «مالك بن عمير، عن صعصعة بن صوحان قال: قلتُ لعلي». وسيأتي برقم (١١٦٢) و(١١٦٣).

(٢) تحرف في (م) إلى: الركيعي.

(٣) وقع في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: «العَنْسي»، وما أثبتناه من سائر أصولنا الخطية ومن «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٤، والوليد هٰذا يقال له - كما في ترجمته من «تهذيب الكمال» -: القيسي أو العنسي.

وسمعناه حيثُ أَخَذَ بيده يقول: «اللهمَّ والِ مَن والاَهُ، وعادِ مَن عادَاهُ، وانصُـرْ من نَصَـرَه، واخْـذُلْ مَن خَذَلَهُ» فقام إلا ثلاثةً لم يقوموا، فدعا عليهم، فأَصابتهم دعوتُهُ[1].

● ٩٦٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن المِنْهال أخو حجاج بن مِنْهال، ١/١٢٠
حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، حدثني أبو سعيد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

كان عليٌّ بن أبي طالب إذا سَمِعَ المؤذنَ يؤذِّنُ قال كما يقول، فإذا قال: أَشهدُ أن لا إلٰه إلا الله، وأَشهدُ أن محمداً رسول الله، قال عليٌّ: أَشهدُ أن لا إلٰه إلاَّ الله، وأشهدُ أن محمداً رسولُ الله، وأَن الذين جَحَدُوا مُحمّداً هم الكاذِبونَ[2].

٩٦٦ ـ حدثنـا يحيى بن سعيد، عن شُعبـة، قال: حدثني الحَكَم، عن القاسم بن مُخَيْمرة، عن شُرَيح بن هانىء، قال:

سأَلتُ عائشة عن المسح على الخُفين، قالت: سَلْ علي بن أبي طالب، فإنه كان يُسافِرُ مع رسول الله ﷺ. فسأَلته، فقال: للمسافر ثلاثةُ

---

(١) حسن لغيره دون قولـه: «وانصـر من نصـره، واخـذل من خذله»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الوليد بن عُقبة وسِماك بن عُبيد. وانظر (٩٥٠) و(٩٦١).

(٢) إسناده ضعيفٌ لِضعف عبد الرحمٰن بنِ إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ، وأبو سعيد لم نتبينه.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٢ وعزاه إلى عبد الله في زياداته على «المسند» وقال: وفيه أبو سعيد عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، ولم أجد من ذكره.

ايام ولياليهن، وللمقيم يوم وليله[1].

قال يحيى: وكان يرفَعُه ـ يعني شُعبة ـ ثم تركه[2].

٩٦٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن عطاء مولى أم صُبَيَّة

عن أبي هُريرة[3]، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشُقَّ على أمتي، لأمَرْتُهم بالسِّواكِ عندَ كلِّ صَلاةٍ، ولأخّرتُ عِشاءَ الآخِرة إلى ثُلُث الليل الأول، فإنه إذا مضى ثلثُ الليل الأوّل هَبَط الله تعالى إلى السماء الدنيا، فلم يزَلْ هناك حتى يَطْلُعَ الفجرُ، فيقولُ قائلٌ: ألا سائِلٌ يُعطَى، ألا داعٍ يُجابُ، ألا سَقِيم يَستَشْفِي فيُشفَى، ألا مُذْنِبٌ يَستَغفِر فيُغفَرَ له؟»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عَوانة ١/٢٦٢، وابنُ حِبان (١٣٣١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وأخرجه الطيالسي (٩٢) عن شُعبة، به موقوفاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٨)، وابن أبي شيبة ١/١٨٠ من طريقين عن القاسم بن مخيمرة، به موقوفاً. وانظر رقم (٧٤٨)و(١١١٩).

(٢) وسيأتي عن محمد بن جعفر عقب الحديث رقم (١١١٩) ما يؤيد هذا.

(٣) وقع في (م): «عن أبي هريرة، عن علي» والصوابُ حذف «عن علي» كما في أصولنا الخطية.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عطاء المدني مولى أمِّ صبية، وانظر «الفتح» ١٣/٤٦٨.

وأخرجه الدارمي (١٤٨٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وسيأتي تتمة تخريجه في مسند أبي هريرة ٢/٥٠٩، وانظر أيضاً ٢/٤٨٧. =

٩٦٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عَمِّي عبدالرحمٰن بن يَسار، عن عُبيد الله بن أبي رافع، مولى رسول الله ﷺ، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، مثلَ[1] حديث أبي هريرة[2].

٩٦٩ ـ حدثنا أبو[3] معاوية، حدثنا الحجاج، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

= قوله: «هَبَط الله تعالى» قال السندي: أي: نزل نزولاً يليق به، وبالجملة فحقيقة النزول تُفوض إلى علمه تعالى، والقدر المقصود بالإفهام يعرفه كل أحد، وهو أن ذٰلك الوقت وقت قرب الرحمة إلى العباد، فلا ينبغي لهم إضاعته بالغفلة، ثم وقت النزول في هٰذا الحديث هو أول الثلث الثاني، وقد جاء كذٰلك في حديث أبي سعيد كما في مسلم، وبعض روايات أبي هريرة في مسلم، وفي بعضها الثلث الثالث، وفي بعضها النصف، ولكن سَوْق هٰذه الرواية لا يقبل التأويل والتخطئة، فهو يُؤيد رواية النزول بعد الثلث الأول، والله تعالى أعلم.

(١) في (ب): بنحو.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمن بن يسار عم محمد بن إسحاق، وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٦٧.

وأخرجه الدارمي (١٤٨٥) عن محمد بن يحيى، عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد كما هو هنا دون سياق لفظ الحديث.

وأخرجه كحديث أبي هريرة البزار (٤٧٧) من طريق سعيد بن بزيع، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه البزار (٤٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٦٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

لفظ الطبراني «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء» فقط، ولم يَسُق البزار لفظه.

(٣) لفظة «أبو» سقطت من (م).

عن علي، قال: سُئل عن الوتر، أواجبٌ هو؟ قال: أمّا كالفريضةِ فلا، ولكنها سُنَّةٌ صنَعها رسولُ الله ﷺ وأصحابُه حتى مَضَوا على ذٰلك[1].

٩٧٠ ـ حدثنا ابن الأشجعي، حدثنا أبي، عن سفيان، عن السُّدِّي، عن عَبْد خيرٍ

عن علي: أنه دعا بكُوزٍ من ماء، ثم قال: أين هٰؤلاءِ الذين يَزعُمون أنهم يَكرَهُونَ الشرب قائماً؟ قال: فأخذه فشرب وهو قائمٌ، ثم توضأ وضوءاً خفيفاً، ومَسَحَ على نَعْلَيْه، ثم قال: هٰكذا وضوءُ رسولِ الله ﷺ للطاهرِ ما لم يُحدِثْ[2].

٩٧١ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد[3]، حدثنا سفيان، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي

---

(١) حديث قوي. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ قد توبع.

وأخرجه البزار (٦٨٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٦ و١٤/٢٣٦-٢٣٧ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، به. وقد تقدم برقم (٦٥٢).

(٢) إسناده حسن. ابن الأشجعي: هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، وسفيان: هو الثوري، والسدي: هو إسماعيلُ بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة.

وأخرجه البيهقي ١/٧٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٠)، والبيهقي ١/٧٥ من طريق إبراهيم بن أبي الليث، عن الأشجعي، به. وانظر(٩٤٣).

(٣) في (م): «حدثنا ابنُ الأشجعي، حدثنا أبي، حدثنا عبد الله بن الوليد» وهو=

حَيَّة بن قيس

عن علي: أنـه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وشَرِبَ فَضْل وَضُوئه، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فَعل[1].

● ٩٧٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مُسهِر، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُم فليقُلْ: الحمـدُ لله، وليَقُـلْ مَن حَوْلَـه: يرحَمُك الله، وليَقُل هو: يَهْدِيكم الله ويُصلحُ بالَكُم»[2].

= خطأ، والصواب حذف: «حدثنا ابن الأشجعي، حدثنا أبي» كما في أصولنا الخطية، وكما في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٩.

(١) إسناده حسن. عبدالله بن الوليد: هو العَدَني، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البزار (٧٣٤) و(٧٣٥) من طريقين عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه النسـائي ١/ ٧٩ و٨٧ من طريقين عن أبي إسحـاق، به، وسيأتي برقم (١٠٢٥) و(١٠٤٦) و(١٠٥٠) و(١٢٠٥) و(١٢٧٣) و(١٣٥٠) و(١٣٥١) و(١٣٥٢) و(١٣٥٤) و(١٣٦٠) و(١٣٨٠).

(٢) حسن لِغيره، ابن أبي ليلى ـ وهو محمدُ بنُ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ـ سيىء الحفظ، لكن للحـديث طريق أخـرى عن علي يحسن بهـا. عيسى: هو ابن عبـد الرحمن بن أبي ليلى. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٨/ ٦٨٩.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه (٣٧١٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٧٧).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٢)، وأبو يعلى (٣٠٦) من طريقين عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. وسيأتي برقم (٩٧٣) و(٩٩٥). =

● ٩٧٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا داود بن عَمرو الضَّبِّي، حدثنا منصور بن أبي الأسود، عن ابن أبي ليلى، عن الحَكَم أو عيسى ـ شَكَّ منصورٌ ـ عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عَطَس أحدُكُم فليقل: الحمدُ لله على كلِّ حال، وليَقُلْ له مَنْ عندَه: يَرحَمُك الله، ويَرد عليهم: يَهدِيكُم الله ويُصْلحُ بالَكُم»(١).

٩٧٤ ـ حدثنا غَسَّان بن الرَّبيع، حدثنا أبو إسرائيل، عن السُّدِّي، عن عَبدِ خيرٍ، قال:

خَرج علينا علي بن أبي طالب ونحن في المسجدِ، فقال: أين السائلُ عن الوتر؟ فمَن كان منَّا في ركعةٍ شَفَع إليها أُخرى حتى اجتمعنا إليه، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يُوتِرُ في أوّل الليل، ثم أَوْتَرَ في وَسَطه، ثم أثبت الوترَ في هٰذه الساعة. قال: وذٰلك عندَ طُلوعِ الفجرِ(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٩٠، والطبراني في «الدعاء» (١٩٧٦) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي.

وفي الباب عن أبي هريرة بسند صحيح، وسيأتي في «المسند» (٢/٣٥٣ الطبعة الميمنية).

(١) حسن لغيره، وانظر ما قبله. الحكم: هو ابن عتيبة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسرائيل: وهو إسماعيل بن خليفة الملائي.

وأخرجه البزار (٧٩٠) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن أبي إسرائيل الملائي، بهذا الإسناد. مختصراً بلفظ: كان رسول الله ﷺ يوتر عند طلوع الفجر. =

٩٧٥ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن عبد الله بن نافع، قال:

عاد أبـو موسى الأشعريُّ الحسنَ بن علي، فقال له عليٌّ: أعائداً جئتَ أم زائراً؟ فقال أبو موسى: بل جئتُ عائداً. فقال عليٌّ: سمعتُ رسـول الله ﷺ يقول: «مَن عادَ مريضاً بَكَراً شَيَّعَهُ سبعونَ أَلفَ مَلَكٍ، كلُّهم يَستغفِرُ له حتى يُمسِيَ، وكان له خَريفٌ في الجنة، وإن عاده مساءً شَيَّعَهُ سبعونَ أَلفَ مَلَكٍ، كلهم يستغفرُ له حتى يُصبِحَ، وكان له خَرِيفٌ في الجنَّةِ»(١). ١٢١/١

٩٧٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَم، عن عبد الله بن نافع، قال:

عاد أبو موسى الأشعريُّ الحسنَ بن علي بن أبي طالب، فقال له عليٌّ: أعائداً جئتَ أم زائراً؟ قال: لا، بل جئتُ عائداً. قال عليٌّ: أَمَا إنـه ما من مُسلِمٍ يَعُودُ مريضاً إلا خَرَجَ معه سبعون أَلفَ مَلَكٍ، كلُّهم يستغفرُ له، إن كان مُصْبِحاً حتى يُمسِيَ، وكان له خَريفٌ في الجنة، وإن كان مُمْسياً خَرج معه سبعونَ أَلف مَلَكٍ، كلهم يستغفرُ له حتى يُصبِحَ، وكان له خَريفٌ في الجنةِ(٢).

= وانظر رقم (٥٨٠).

(١) حسن، إلا أن الصحيح وقفه كما تقدم برقم (٦١٢)، عبدالله بن نافع ـ وهو أبو جعفر الهاشمي مولاهم ـ كان غلاماً للحسن بن عليّ، لم يرو عنه غير الحكم بن عُتيبة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: صدوق، وهو من رجال أبي داود والنسائي في «مسند علي»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

(٢) حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن نافع، وانظر ما قبله.

● ٩٧٧ ـ حدثنا عبد الله[١]، حدثني شَيْبان أبو محمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم ـ يعني أبا زَيْد[٢] القَسْمَلي ـ، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذّاءً، فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: «في المَذْيِ الوُضُوءُ، وفي المَنِيِّ الغُسْلُ»[٣].

٩٧٨ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مُجالد، حدثنا عامر، قال:

كان لشُراحةَ زوجٌ غائبٌ بالشام، وإنها حَمَلت، فجاء بها مولاها إلى علي بن أبي طالب، فقال: إن هٰذه زَنَت. فاعترفت، فجلدها يومَ الخميس مئة، ورَجَمها يوم الجمعة، وحَفَر لها إلى السُّرَّة وأنا شاهدٌ، ثم قال: إن الرَّجْمَ سُنَّةٌ سَنَّها رسول الله ﷺ، ولو كان شهد على هٰذه أحدٌ لكان أوّلَ من يَرْمِي، الشاهد يشهد، ثم يُتْبِعُ شهادتَه حَجَرَه، ولكنها أقرَّت، فأنا أوَّلُ من رماها. فرماها بحجر، ثم رمى الناسُ، وأنا فيهم، قال: فكنتُ والله فيمن قَتَلَها[٤].

---

(١) جاء هذا الحديثُ في النسخ المطبوعة من «المسند» على أنه من رواية الإمام أحمد، والصوابُ أنه من زيادات ابنه عبد الله كما مر برقم (٨٩٣) وهو كذلك في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٤.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة عدا (م) إلى: يزيد.

(٣) صحيح، وهو مكرر (٨٩٣).

(٤) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ فمن رجال مسلم، قال الحافظ: ليس بالقوي.

وانظر ما تقدم برقم (٧١٦).

٩٧٩ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، عن محمد بن عُبيد الله، عن أبيه، عن عمه، قال:

قال علي وسُئل: يركبُ الرجل هَدْيَه؟ فقال: لا بأس به، قد كان النبي ﷺ يَمُرُّ بالرجال يَمْشون فيأمرهم يَرْكَبُونَ هَدْيَه، هَدْيَ النبي ﷺ، قال: ولا تَتَّبعون شيئاً أفضلَ من سُنَّة نَبِيِّكم ﷺ(١).

٩٨٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، حدثنا عامر، عن الحارث

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عُبيد الله: هو محمد بن عبيد الله ابن علي بن أبي رافع، وأبوه عبيد الله بن علي بن أبي رافع، وعمه: عُبيد الله بن أبي رافع كاتب علي، أفاده الخطيبُ البغدادي رحمه الله في «إيضاح الملتبس» فيما نقله عنه ابن حجر في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٦، وأخطأ الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٢٧، وتابعه الشيخ أحمد شاكر، فظنَّا أن محمد بن عُبيد الله هٰذا هو محمد بن عبيد الله بن أبي رافع، ولذلك قال الشيخُ أحمد شاكر: عمه لم أدر من هو! قلنا: ومحمدُ بن عُبيد الله هذا لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من المصادر، لكن ورد ذكره في ترجمة والده فيمن روى عنه، وهو على هذا لا يعرف، وقد فات ابن حجر أن يترجم له في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه، وأبوه عبيد الله بن علي بن أبي رافع من رجال أصحاب السنن غير النسائي، وسئل ابن معين عنه، فقال: لا بأسَ به، وقال ابن أبي حاتم ٥/٣٢٨: سألت أبي عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع قال: هو ابن أخي عُبيد الله بن أبي رافع كاتب علي، لا بأس بحديثه، ليس منكرَ الحديث، قلتُ: يحتج بحديثه؟ قال: لا، هو يحدث بشيء يسير، وهو شيخ، ولينه ابنُ حجر في «التقريب».

وفي الباب عن أبي هريرة عند مالك ١/٣٧٧، والبخاري (١٦٨٩)، ومسلم (١٣٢٢) أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال له: اركبها، فقال: يا رسول الله إنها بدنة، فقال: «اركبها ويلك» في الثانية أو الثالثة. وعن أنس عند البخاري (١٦٩٠)، ومسلم (١٣٢٣).

عن علي، قال: لَعَنَ رسول الله ﷺ آكِل الربا، ومُطعِمَه، وشاهِدَيْه، وكاتِبَه، ومانعَ الصدقة، والواشِمَةَ، والمَوْشُومَةَ، والحالَّ، والمحَلَّل له، قال: وكان ينهى عن النَّوْح[1].

٩٨١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن[2] عَبيدة

عن علي، قال: نهى عن مَيَاثِر الأُرْجُوَان، ولُبْس القَسِّيّ، وخاتم الذهب[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف الحارثِ الأعور. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو الشعبي. وانظر ما تقدم برقم (٦٣٥).

وأخرجه أبو داود (٢٠٧٦)، ومن طريقه البيهقي ٧/٢٠٨ من طريق زهير بن معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وللنهي عن النوح شاهد من حديث أم عطية عند البخاري(١٣٠٦)، ومسلم(٩٣٦)، وأحمد٦/٤٠٨.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين، وعَبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه النسائي ٨/١٦٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥٠) مختصراً من طريق روح بن عبادة، عن هشام، به عن علي أنه قال: نهى عن مياثر الأرجوان.

وأخرجه النسائي ٨/١٧٠ من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عَبيدة قال: نهى عن مياثر الأرجوان، وخواتيم الذهب.

وأخرجه النسائي أيضاً ٨/١٦٩ من طريق أشعث بن عبد الملك، عن محمد بن سيرين، عن عَبيدة، عن علي قال: نهاني النبيُّ ﷺ عن القسي والحرير وخاتم الذهب، وأن أقرأ راكعاً. وانظر ما تقدم برقم (٧٢٢).

وكفاف الديباج، الكِفاف: جمع كُفة، وهي حاشية الثوب، أي: ما استدار حولَ الذيل والأكمام والجيب، والديباج: الحرير.

قال محمد: فذكرت ذٰلك لأخي يحيى بن سيرين، فقال: أَوَلَم تسمَعْ هٰذا؟ نعم، وكِفَاف الدِّيباج.

● ٩٨٢ ـ حدثنا عبدُالله، حدثني عُبيد الله بن عُمر القواريري، حدثنا حماد بن زيد، أخبرنا أيوب، عن محمد، عن عَبِيدة، قال:

ذَكَر عليٌّ أهل النَّهرَوان، فقال: فيهم رجلٌ مُودَنُ اليدِ ـ أو مَثْدونُ اليد، أو مُخدَجُ اليد ـ، لولا أن تَبْطَروا لنبَّأْتكم بما وَعَد الله الذين يَقتُلُونَهم على لسان محمد ﷺ. قال: قلتُ: أأنت سمعتَه منه؟ قال: إي وربِّ الكعبةِ[1].

● ٩٨٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا حماد بن يحيى الأَبَحّ، حدثنا ابن عَون، عن محمد، عن[2] عَبيدة، قال:

لما قتل عليٌّ أهلَ النَّهرَوان، قال: الْتَمِسُوه. فوجدوه في حُفرةٍ تحت القتلى، فاستخرجوه، وأقبل عليٌّ على أصحابه، فقال: لولا أن تَبْطَروا لأخبرتُكم ما وَعَدَ الله من يقتل هٰؤلاء على لسان محمد ﷺ. قلتُ: أنت سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: إي وربِّ الكعبة[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٧) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٦٦) (١٥٥) عن محمد بن أبي بكر المقدمي وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن حماد بن زيد، به. وقد تقدم برقم (٦٢٦).

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، حماد بن يحيى الأبح روى له الترمذي وأبو داود في «القدر»، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: =

٩٨٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَفَوْتُ لكم عن صَدَقَةِ الخيلِ والرَّقيقِ، وفي الرِّقَةِ رُبع عُشْرِها»(١).

١٢٢/١ ٩٨٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَري

عن علي، قال: إذا حُدِّثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا به الذي هو أهدَى، والذي هو أهيَا(٢)، والذي هو أتقَى(٣).

= هو عبد الله بن عون بن أرطبان. وانظر ما قبله.

(١) في (ق): العشر.

والحديث صحيح لغيره، وإسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور، لكن روي بنحوه بأسانيد قوية، انظر ما تقدم برقم (٧١١). حجاج: هو ابن أرطاة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٢/٣، والبزار (٨٤٤) من طريقين عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٤)، وابن أبي شيبة ١٥٢/٣، وابن ماجه (١٨١٣)، وأبو يعلى (٢٩٩) و(٥٦١) و(٥٨٠)، والطحاوي ٢٩/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤١/٧ و٣٠٢، والبيهقي ١١٨/٤ من طرق عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٠٩٧) و(١٢٤٣).

(٢) في (م): أهنأ.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو منقطع، أبو البختري ـ وهو سعيد بن فيروز ـ لم يدرك علياً، بينهما أبو عبد الرحمن السلمي كما سيأتي في الحديث الذي بعد هذا.

قوله: «الذي هو أهدى» قال السندي: أي: فظنوا بذلك الحديث الظنَّ الذي هو أهدى، أي: أهدى الظنون، وهو أن ذلك الحديث صدق حق. «أهيا»: معناه: أحسن =

٩٨٦ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مِسعر، حدثنا عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَري، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: إذا حُدِّثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا به الذي هو أَهْياه وأَهداهُ وأَتقاهُ[1].

٩٨٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَري، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: إذا حُدِّثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا برسول الله ﷺ أَهياهُ وأَتقاهُ وأَهداهُ. وخرج عليّ إلينا حين ثَوَّبَ المثوِّب، فقال: أَين السائلُ عن الوِتْر؟ هٰذا حينُ وترٍ حَسَنٌ[2].

● ٩٨٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر بن علي المُقَدَّمي، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب وهشام، عن محمد، عن عَبيدة:

أَن علياً ذَكَرَ أَهل النَّهرَوان، فقال: فيهم رجلٌ مُودَنُ اليد ـ أَو مَثْدونُ اليد، أَو مُخْدَجُ اليد ـ، لولا أَن تَبْطَرُوا لنبَّأْتُكم ما وَعَدَ الله الذين يَقتُلُونَهم

= هيئة، وفي رواية ابن ماجه: «أهنأ» بنون وهمزة، ومعناه: أوفق وأليق. «أتقى»: اسم تفضيل من الاتقاء، على الشذوذ، لأن القياس بناء اسم التفضيل من الثلاثي المجرور، وهو مبنيٌّ على أن التاء حرف أصلي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٥٩٢) عن أبي نعيم، عن مسعر، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٩٨٧) و(١٠٣٩) و(١٠٨٠) و(١٠٨١) و(١٠٨٢) و(١٠٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٩٩)، وابن ماجه (٢٠) من طريق شعبة، بهذا الإسناد. ولم يذكرا فيه قصة السؤال عن الوتر. وانظر ما قبله.

على لسان محمد ﷺ. فقلتُ لعليّ: أأنت سمعتَه؟ قال: إي وربِّ الكعبةِ[1].

٩٨٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبة، حدثني مالك بن عُرفُطة، سمعتُ عبدَ خيرٍ، قال:

كنتُ عند علي فأُتي بكرسي وتَوْر، قال: فغَسَلَ كفَّيه ثلاثاً، ووجهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه ـ وَصَفَ يحيى: فبدأ بمُقَدَّمِ رأسه إلى مُؤخَّره، قال: ولا أدري أَرَدَّ يدَه أم لا ـ وغسل رجليه، ثم قال: من أَحَبَّ أن يَنْظُرَ إلى وُضوء رسول الله ﷺ، فهٰذا وضوءُ رسول الله ﷺ[2].

قال أبـو عبدالرحمٰن: هٰذا أخطأ فيه شعبةُ، إنما هو عن خالد بن عَلقَمة، عن عَبدِ خيرٍ.

● ٩٩٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو إسحاق الترمذي، حدثنا الأشجعي، عن سفيان، عن عاصم، عن زِرِّ بن حُبيش، عن عَبيدة السَّلْماني

عن علي، قال: كنا نُراها الفجرَ، فقال رسول الله ﷺ: «هِيَ صلاةُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٩٠٤).

(٢) إسناده صحيح، مالك بن عرفطة: هو خالد بن علقمة نفسه الذي تقدم حديثه برقم (٩٢٨)، إنما أخطأ شعبة ـ فيما قاله جهابذة المحدثين والنقاد ـ باسمه واسم أبيه فقال: مالك بن عرفطة. وأبو عبدالرحمٰن المذكور في آخر الحديث: هو عبدالله بن أحمد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩)، والبزار (٧٩٣)، والنسائي ١/٦٨-٦٩ و٦٩، والطحاوي ١/٣٥، والبيهقي ١/٥٠-٥١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١١٧٨)، وانظر (٨٧٦).

والتَّوْر: إناء من نحاس أو حجارة.

العَصْرِ» يعني: صلاة الوُسْطَى[1].

● ٩٩١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا محمد بن عبد الواحد بن أبي حَزْم، حدثنا عُمر بن عامر، عن قَتَادة، عن أبي حسَّان عن علي، أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمنون تَكافَأُ دماؤُهُم، وهم يدٌ على مَن سِواهُم، يَسْعَى بِذِمَّتِهم أدناهُم، ألا لا يُقْتَلُ مُؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِه»[2].

٩٩٢ ـ حدثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، عن يوسف بن مسعود، عن جَدَّته:

---

(١) حديث صحيح، أبو إسحاق الترمذي ـ وهو إبراهيم بن أبي الليث نصر ـ تقدم الكلام فيه عند الحديث رقم (٤١٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ فمن رجال السنن وروى له الشيخان مقروناً. الأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمن، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٩٢)، وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٣٩٠) من طريق يحيى بن سعيد، والطبري ٢/٥٥٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثتهم (عبد الرزاق ويحيى وعبد الرحمن) عن سفيان، عن عاصم، عن زر بن حبيش قال: قلت لعَبيدة: سل علياً عن الصلاة الوسطى، فسأله فقال: كنا نرى أنها صلاةُ الفجر، حتى سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول يوم الخندق: شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً. وانظر (٩٩٤) و(١٣١٤).

(٢) صحيح لغيره، أبو حسان الأعرج روايتُه عن علي مرسلةٌ، ورجاله رجالُ الصحيح غيرَ محمد بن عبد الواحد بن أبي حزم، فمن رجال النسائي، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ٨/٢٠، وأبو يعلى (٥٦٢) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع من سنن النسائي «عمر بن عامر» إلى: «عمرو بن عامر» وقد تقدم برقم (٩٥٩).

أن رجلاً مرَّ بهم على بعير يُوضِعُهُ بِمِنى في أيام التَّشْريق: إنها أيَّامُ أكلٍ وشربٍ. فسألتُ عنه، فقالوا: علي بن أبي طالب[1].

٩٩٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن الحسن عن قيس بن عُبَاد، قال: انطلقتُ أنا والأَشْتَر إلى علي، فقلنا: هل عَهِد إليك نبيُّ الله ﷺ شيئاً لم يَعهَدْه إلى الناس عامةً؟ قال: لا، إلا ما في كتابي هٰذا. قال: وكتابٌ في قِرَاب سيفه، فإذا فيه: «المؤمنونَ تَكافأُ دماؤُهم، وهم يَدٌ على مَن سِواهُم، ويَسْعَى بذِمَّتِهم أدناهُم، ألا لا يُقتَلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِه، من أحدَثَ حَدَثاً، أو آوى مُحْدِثاً، فعليهِ لَعْنةُ الله والملائكةِ والناس أجمَعِينَ»[2].

---

(١) حسن لغيره، يوسف بن مسعود روى عنه اثنان، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد تُوبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير جدة يوسف بن مسعود، وهي صحابية روى لها النسائي. يحيى شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان، وشيخه هو الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» بتحقيق الأستاذ عبد الصمد رقم (٢٨٠٧) من طريق الليث بن سعد، والبيهقي ٢٩٨/٤ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد. وانظر (٨٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسماعه من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو داود (٤٥٣٠)، والبيهقي ١٣٣/٧-١٣٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقرن أبو داود في سننه بأحمد بن حنبل مسددَ بنَ مسرهد.

وأخرجه البزار (٧١٤)، والنسائي ١٩/٨، وأبو يعلى (٦٢٨)، والطحاوي ١٩٢/٣، والبغوي (٢٥٣١) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه البزار (٧١٣)، وأبو يعلى (٣٣٨)، والبيهقي ٢٩/٨ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر (٩٥٩).

٩٩٤ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، عن محمد، عن عَبِيدة

عن علي، أن النبي ﷺ قال يوم الخَنْدَق: «شَغَلُونا عن الصَّلاةِ الوُسْطى حتى غَرَبت الشمسُ ـ أو كادَت الشمسُ أن تَغرُب ـ، ملأ الله أَجْوافَهُم ـ أو قُبورَهم ـ ناراً»[1].

٩٩٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي ليلى، حدثني أخي، عن أبي

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «إذا عَطَس أَحَدُكُمْ فَلْيَقُل: الحمدُ لله على كلِّ حالٍ، ولْيُقَلْ له: يَرحَمُكم الله، ولْيَقُلْ هو: يَهدِيكُمُ الله، ويُصلحُ بالَكُم»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين، وعَبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه البخاري (٤٥٣٣)، ومسلم (٦٢٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٣١) و(٤١١١) و(٦٣٩٦)، ومسلم (٦٢٧)، وأبو داود (٤٠٩)، وابن خزيمة (١٣٣٥)، والبيهقي ١/٤٥٩ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبري ٥/٥٥٨ من طريق خالد، عن ابن سيرين، به. وقد تقدم برقم (٥٩١).

(٢) حسن لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٩٧٢). ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وأخوه: اسمه عيسى.

وأخرجه الترمذي (٢٧٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٩٠، والحاكم ٤/٢٦٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وسقط من المطبوع من «المستدرك» عبد الرحمن بن أبي ليلى والد عيسى، ويستدرك من تلخيصه للذهبي.

فقلت له: عن أبي أيوب؟ قال: عليّ[1].

١٢٣/١ ● ٩٩٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القَطَّان، حدثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن محمد، عن عَبِيدة

عن علي قال: اشتَكَتْ إليَّ فاطمةُ مَجْلَ يدَيْها من الطَّحْن، فأتينا النبي ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، فاطمةُ تشتكي إليك مَجْلَ يديها من الطَّحن، وتسألُكَ خادماً. فقال: «ألا أدُلُّكُما على ما هو خيرٌ لَكُما من خادمٍ؟» فأمَرَنا عند مَنامِنا بثلاثٍ وثلاثين، وثلاثٍ وثلاثين، وأربعٍ وثلاثين، من تَسبيحٍ، وتَحميدٍ، وتَكبيرٍ[2][3]

○ ٩٩٧ ـ حدثنا عبد الله، قال: وجدتُ في كتاب أبي قال: أُخبِرتُ عن سِنان بن هارون، حدثنا بَيَان، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

---

(١) هٰذا السؤال كان إما من أحمد لشيخه، وإما من شيخه لابن أبي ليلى، فالأخير ـ وهو ابن أبي ليلى ـ قد رواه مرة عن علي وأخرى عن أبي أيوب الأنصاري، وسيأتي في مسنده (٥/٤١٩ الطبعة الميمنية).

(٢) نهاية خرم النسخة (ح).

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غيرَ أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، فمن رجال ابنِ ماجه، وهو صدوق. ابنُ عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه الترمذي (٣٤٠٨)، والبزار (٥٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٧٢)، وابن حبان (٦٩٢٢) من طريق زياد بن يحيى البصري، والترمذي (٣٤٠٩) عن محمد بن يحيى الذهلي، كلاهما عن أزهر بن سعد، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيدُ فيه على بعض، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، غريب من حديث ابنِ عون.

ومَجِلَت اليد: إذا ثَخُنَ جلدُها وتعجَّر، وظهر فيها ما يشبه البَثْرَ من العمل بالأشياء الصُّلْبة الخشنة.

عن علي بن أبي طالب، قال: كان النبي ﷺ إذا رَكَعَ لو وُضِع قَدَحٌ من ماءٍ على ظهره لم يُهَرَاق[1].

● ٩٩٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا شَريك، عن خالد بن علقمة، عن عَبدِ خيرٍ

عن علي، قال: توضأ[2] فمضمضَ ثلاثاً، واستنشقَ ثلاثاً من كفٍّ واحدٍ، وغَسَل وَجْهَه ثلاثاً، ثم أدخل يدَه في الرَّكوة، فمَسَحَ رأْسَه، وغَسَل رجليه، ثم قال: هٰذا وضوءُ نبيكم ﷺ[3].

٩٩٩ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي: أن عمَّاراً استأْذَنَ على النبي ﷺ، فقال: «الطَّيِّبُ المُطَيَّب»[4].

١٠٠٠ ـ حدثنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن شُعبة (ح) وحجاج، أخبرنا شُعبة، عن منصور ـ قال يحيى: قال: حدثني منصور ـ، عن رِبْعي، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الذي روى عنه أحمد، ولِضعف سنان بن هارون. بيان: هو ابنُ بشر الأحمسي.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: توضأ عليٌّ.

(٣) صحيحٌ لغيره، شريك النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظِ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١/٨ و٣٨، وعنه ابن ماجه (٤٠٤). وانظر ما تقدم برقم (٨٧٦).

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، فمن رجال السنن، وقد تقدم القول فيه عند الحديث رقم (٧٦٩).

وأخرجه الطيالسي (١١٧) عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٧٧٩).

سمعتُ عليّاً، يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَكْذِبوا عَلَيَّ، فإنه مَنْ يكذِبْ عليَّ يَلجِ النارَ»[1].

- قال حجاج: قلتُ لشُعبة: هل أدرك عليّاً؟ قال: نعم، حدثني عن علي، ولم يقل: سَمع.

١٠٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن رِبْعيّ بن حِراش:

أنه سمع عليّاً يخطب يقول: قال رسول الله ﷺ... فذكر مثله[2].

١٠٠٢ - حدثنا يحيى، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني حسن بن مسلم وعبد الكريم، أن مُجاهداً أخبرهما، أن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى أخبره

أن عليّاً أخبره: أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بُدْنِه، وأمره أن يَقسِمَ بُدنَهُ كلَّها: لُحومَها، وجُلودَها، وجِلاَلَها، ولا يُعطي في جُزَارتها منها شيئاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٢٩). حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦١-٧٦٢، ومسلم (١)، والبزار (٩٠٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري، ومجاهد: هو ابنُ جَبْرٍ.

وأخرجه الدارمي (١٩٤٠)، والبخاري (١٧١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٥)، وابن الجارود (٤٨٢)، والبيهقي ٥/٢٤١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، =

١٠٠٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن عبد الكريم. . . فذكر الحديث، وقال:

«نحن نُعطِيه من عندنا الأَجرَ»(١).

١٠٠٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن علي، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتَم الذهب، وأَن أَقرأَ وأَنا راكعٌ، وعن القَسِّي، والمُعَصْفَر(٢).

١٠٠٥ ـ حدثنا وكيع، حدثني شُعبة، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن النَّزَّال بن سَبْرة:

أَن عليّاً لما صَلَّى الظهر دعا بكُوزٍ من ماء في الرَّحْبَة، فشَرِبَ وهو قائم، ثم قال: إن رجالاً يَكرَهُون هٰذا، وإني رأَيتُ رسول الله ﷺ فعلَ كالذي رأَيتُموني فعلتُ، ثم تمسَّح بفَضْلِه وقال: «هٰذا وُضُوءُ مَن لم يُحدِثْ»(٣).

= بهذا الإسناد. وانظر (٥٩٣).

الجُزَارة ـ بضم الجيم ـ: أجرة الجازر على عمله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٤) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٦١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سبرة، فمن رجال البخاري. وانظر (٥٨٣).

١٠٠٦ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن محمد بن الحَنَفيَّة

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِفْتاحُ الصَّلاةِ الطُّهورُ، وتَحرِيمُها التَّكبيرُ، وتَحلِيلُها التَّسليمُ»(١).

١٠٠٧ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا الحسن بن عُقبة أبو كِبْران المُرادي، سمعت عبد خير، يقول:

قال علي: ألا أُريكم وُضوءَ رسول الله ﷺ؟ ثم توضأ ثَلاثاً ثَلاثاً(٢).

● ١٠٠٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا مُسْهِر بن عبد الملك بن سَلْع، حدثنا أبي عبدُ الملك بن سَلْع، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحح إسناده النووي في «المجموع» ٣/٢٨٩، وابن حجر في «الفتح» ٢/٣٢٢.

وأخرجه أبو داود (٦١) و(٦١٨)، وابن ماجه (٢٧٥)، والترمذي (٣)، والبزار (٦٣٣)، وأبو يعلى (٦١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤٨، والدارقطني ١/٣٦٠ و٣٧٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا الحديثُ أصحُّ شيء في هذا الباب وأحسن.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٧٠، وعبد الرزاق (٢٥٣٩)، والدارمي (٦٨٧)، والطحاوي ١/٢٧٣، والدارقطني ١/٣٦٠ و٣٧٩، والبيهقي ٢/١٥ و١٧٣ و٢٥٣-٢٥٤ و٣٧٩، والبغوي (٥٥٨) من طرق عن سفيان، به. وسيأتي برقم (١٠٧٢).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٢٣٨)، وابن ماجه (٢٧٦)، والبيهقي ٢/٨٥ و٣٨٠، وصححه الحاكمُ ١/١٣٢ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٩١٩).

كان عبدُ خَيرٍ يؤُمُّنا في الفَجر، فقال: صلَّينا يوماً الفجر خلفَ علي، فلما سلَّم قام وقُمنا معه، فجاء يمشي حتى انتهى إلى الرَّحْبَة، فجَلَسَ وأَسنـد ظهـرَه إلى الحائط، ثم رفع رأسه فقال: يا قَنْبَرُ، ائتني بالرَّكْوة والطَّسْت. ثم قال له: صُبَّ. فصبَّ عليه، فغسل كفَّه[1] ثلاثاً، وأدخل كفَّه اليمنى فمَضْمَضَ واستَنْشق ثلاثاً، ثم أدخل كَفَّيْه فغَسَل وجهه ثلاثاً، ثم أدخل كفَّه اليمنى فغسل ذراعَه الأيمن ثلاثاً، ثم غسل ذراعه الأيسر ثلاثاً، فقال: هٰذا وضوءُ رسولِ الله ﷺ[2]. ١٢٤/١

١٠٠٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه، قال:

قال علي: كنتُ رجـلاً مَذَّاءً، وكنتُ أستحيي أن أسأل النبي ﷺ لمكان ابنته، فأمرتُ المِقدادَ فسأله، فقال: «يَغْسِلُ ذَكَرَه وأُنْثَيَيْهِ ويتوضَّأُ»[3].

---

(١) على حاشية (س) و(ص): كفيه.

(٢) حديث حسن. مسهر متابع، انظر (٨٧٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦١) عن إسحاق بن إبراهيم، عن مسهر بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ورواية عروة بن الزبير عن علي مرسلة فيما قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، نقله عن الأول ابنه في «المراسيل» ص١٤٩ وفي «العلل» ١/٥٤، وعن الثاني العلائيُّ في «جامع التحصيل» ص٢٣٦. وانظر ما بعده.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٢) و(٦٠٣)، وأبو داود (٢٠٩)، والنسائي ١/٩٦ من طرق عن هشام بن عُروة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٠٣٥).

قولـه: «وأُنثييه»، قال السنـدي: قيل: غَسْلهمـا احتياطٌ، لأن المَذْي ربما انتشر=

١٠١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن مُنذِر أبي يَعلى، عن ابن الحنفيَّة:

أن عليّاً أمر المقدادَ فسأل النبيَّ ﷺ عن المَذْي، فقال: «يتوضَّأ»[١].

١٠١١ ـ حدثنا وكيع، عن شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمة

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يَقضي الحاجةَ فيأكلُ معنا اللحمَ، ويقرأ القرآن، ولم يكن يَحجُزُه ـ أو يَحجُبُه ـ إلا الجَنابةُ[٢].

١٠١٢ ـ حدثنا وكيع وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ، يُصَلِّي على إثر كل[٣] صلاةٍ مكتوبةٍ ركعتين، إلا الفَجرَ والعَصرَ. وقال عبدالرحمٰن: في دُبُر كل صلاة[٤].

= فأصاب الأنثيين، أو لتقليل المذي، لأن برودة الماء تضعفه، وذهب أحمد وغيره إلى وجوب غسل الذكر والأنثيين للحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٠٣)، والبزار (٦٥١)، والبيهقي ١/١١٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٦١٨) وهذا الحديث لم يرد في (ح).

(٢) إسناده حسن، رجالُه ثقات رجالُ الشيخين غيرَ عبدِ الله بنِ سلمة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. وانظر (٦٣٩).

(٣) في (م) وحاشية (س) و(ص): على كل أثر.

(٤) إسناده قوي، رجالُه ثقات رجالُ الشيخين غيرَ عاصم بنِ ضمرة، فمن رجال =

● ١٠١٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل وأبو خَيثمة، قالا: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عَبدِ خَيرٍ

عن علي، قال: كنتُ أرى أن باطنَ القَدمينِ أحقُّ بالمَسْحِ من ظاهِرِهما، حتى رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسَحُ ظاهرَهما[1].

● ١٠١٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن أبي السوداء، عن ابن عَبد خير، عن أبيه، قال:

رأيتُ عليّاً توضأ فغَسَل ظُهُور قَدَميه، وقال: لولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ يَغسِلُ ظهور قدميه، لظننتُ أن بُطونَهما أحقُّ بالغَسل[2].

● ١٠١٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان، مرَّةً أُخرى، قال:

رأيتُ عليّاً توضأ فمسَحَ ظُهورَهما[3].

= أصحاب السنن، وهو صدوق. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١١٩٦) من طريق وكيع وعبد الرحمن، كلاهما بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٣٥٠، وأبو يعلى (٦١٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البزار (٦٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤١)، وأبو يعلى (٥٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٢٣)، وعبد بن حميد (٧١)، وأبو داود (١٢٧٥)، وابن خزيمة (١١٩٦)، والبيهقي ٢/٤٥٩ من طرق عن سفيان، به. وسيأتي برقم (١٢١٧) و(١٢٢٦) و(١٢٢٧).

(١) حديث صحيح، وانظر الكلام عليه فيما تقدم برقم (٧٣٧).

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٦) و(٦١٣) عن أبي خيثمة، عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٩١٨).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

● ١٠١٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، حدثنا الحسن بن عقبة أبو كِبْران، عن عَبدِ خَيرٍ

عن علي، قال ـ يعني ـ: هٰذا وضوءُ رسول الله ﷺ. ثم توضأ ثلاثاً[1].

١٠١٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن عبد الله بن شَدَّاد

عن علي، قال: ما سمعتُ رسول الله ﷺ يُفَدِّي أحداً بأبويه إلا سعدَ بن مالكٍ، فإني سمعته يقول له يومَ أُحُد: «ارْمِ سَعْدُ، فِدَاكَ أبي وأمي»[2].

١٠١٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سَعد بن عُبَيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَميّ

عن علي، قال: بَعَثَ النبيُّ ﷺ سَرِيَّة، وأَمَّرَ عليهم رجلاً من

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٩١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤١، وابن أبي شيبة ١٢/٨٦ـ٨٧ و١٤/٣٩٠، والترمذي (٣٧٥٥)، وابن أبي عاصم (١٤٠٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٩٠٥) و(٦١٨٤)، وفي «الأدب المفرد» (٨٠٤)، والبزار (٧٩٧) و(٧٩٩)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٩٢) من طرق عن سفيان، به. وانظر (٧٠٩).

وسعد بن مالك المذكور في الحديث: هو سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

الأنصار، وأمرهم أن يَسمَعُوا له ويُطيعوا، قال: فأغضَبُوه في شيء، فقال: اجمَعُوا لي حطباً. فجمعوا حطباً، ثم قال: أوقِدوا ناراً. فأوقَدوا له ناراً، فقال: ألم يأمُرْكُم رسولُ الله ﷺ أن تَسمَعُوا لي وتُطِيعوا؟ قالوا: بلى. قال: فادخُلوها. قال: فنَظَر بعضُهم إلى بعض، فقالوا: إنما فَرَرْنا إلى رسول الله ﷺ من أجل النارِ. فكانوا كذلك إذ سَكَنَ غضبُه، وطَفِئَت النارُ، قال: فلما قَدِموا على النبي ﷺ ذكروا ذلك له، فقال: «لو دَخلُوها ما خَرَجوا منها، إنَّما الطاعةُ في المَعْروفِ»[1].

١٠١٩ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سُفيان. وعبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم ـ يعني ابن كُلَيْب ـ، عن أبي بُردة

عن علي، قال: نَهاني رسول الله ﷺ أن أجعَلَ الخاتَمَ في هٰذه أو في هٰذه. قال عبدُ الرزاق: لإصبعَيْه: السَّبَّابة والوُسطى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن السلمي: اسمه عبد الله بن حبيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٢، ومسلم (١٨٤٠) (٤٠)، وأبو يعلى (٣٧٨) و(٦١١)، وأبو عوانة ٤/٤٥٢-٤٥٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٢٢)، وأبو عوانة ٤/٤٥١-٤٥٢ و٤٥٢ من طريق شعبة، عن الأعمش، به. وانظر (٦٢٢).

(٢) إسناده قوي وهو على شرط مسلم، رجاله ثقات رجالُ الشيخين غيرَ عاصم بنِ كليب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ٨/١٧٧، وأبو يعلى (٢٨١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (١١٢٤).

١٠٢٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سُفيان، عن أبي هاشم القاسم بن كَثير، عن قَيْس الخَارِفي، قال:

سمعتُ عليّاً، يقوّل: سَبَقَ رسولُ الله ﷺ، وصَلَّى أبو بكر، وثَلَّثَ عُمَرُ، ثم خَبَطْتنا ـ أو أصابَتنا ـ فِتنةٌ، فما شاءَ الله جل جلاله[1].

١٢٥/١ قال أبو عبدالرحمٰن: قال أبي: قوله: «ثم خَبطتنا فتنةٌ» أراد أن يتواضَعَ بذٰلك.

١٠٢١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان وشعبة وحماد بن سلمة، عن سَلمة بن كُهَيْل، عن حُجَيَّة بن عَدِيّ:

أن رجلاً سأل عليّاً عن البقرة، فقال: عن سَبعة. قال: القَرن؟ قال: لا يضرُّك. قال: العَرْجاء؟ قال: إذا بَلَغتِ المَنْسَك. قال: وأمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرِفَ العينَ والأُذُنَ[2].

---

(١) إسناده حسن. وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/٤٥٨ عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٦/١٣٠ عن يزيد بن هارون، وابن أبي عاصم (١٢٠٩) من طريق عبد السلام بن حرب، كلاهما عن سفيان، به. وسيأتي برقم (١١٠٧) و(١٢٥٩)، وانظر (١٢٥٦).

قوله: «صَلَّى أبو بكر»، المصلي في الخيل: هو الذي يتلو السابق.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُجية بن عدي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه البزار (٧٥٣)، وأبو يعلى (٣٣٣)، وابن خزيمة (٢٩١٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. لم يذكر البزار وابن خزيمة في إسنادهما حماد بن سلمة، وأما أبو يعلى، فلم يذكر شعبة وحماد بن سلمة. وانظر (٧٣٢).

١٠٢٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سلمة بن كُهَيل، قال: سمعتُ حُجَيَّة بن عَدِيّ، قال:

سمعتُ علي بن أبي طالب وسأله رجل. . . فذكر الحديث[١].

١٠٢٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، عن شُعبة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن علي، قال: ما كان فِينا فارسٌ يومَ بدرٍ غيرُ المقدادِ، ولقد رأيتُنا وما فينا إلا نائمٌ، إلا رسولُ الله ﷺ تحت شَجرةٍ يُصَلِّي، ويَبْكي، حتى أصبَح[٢].

١٠٢٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي حَصِين، عن عُمَيْر بن سعيد

عن علي، قال: ما مِن رجل أَقَمْتُ عليه حدًّا فماتَ فأَجِدُ في نفسي إلا الخَمر، فإنه لو مات لوَدَيْتُه، لأن النبي ﷺ لم يَسُنَّه[٣].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الحاكم وصححه ١/٤٦٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق وهب بن جرير وأبي النضر، عن شعبة، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حارثة بن مضرب، فمن رجالِ أصحابِ السُّنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٠)، وابنُ خزيمة (٨٩٩)، وابن حبان (٢٢٥٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٦)، وأبو يعلى (٣٠٥) من طريق شعبة، به. وسيأتي برقم (١١٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن =

١٠٢٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة عن علي: أن رسول الله ﷺ كان يتوضَّأ ثلاثاً ثلاثاً[1].

١٠٢٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن زائدة بن قُدامة، عن أبي حَصين الأسدي. وابنُ أبي بُكَير، حدثنا زائدة، أخبرنا أبو حَصين الأسدي، عن أبي عبدالرحمٰن عن علي، قال: كنتُ رجلاً مَذَّاءً، وكانت تَحتي ابنةُ رسول الله ﷺ، فأَمَرْتُ رجلاً فسأله، فقال: «توضَّأْ واغسِلْه»[2].

= حُصين الأسدي.

وأخرجه مسلم (١٧٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧١)، والبيهقي ٨/٣٢١ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٤٣) و(١٨٠٠٧)، والبخاري (٦٧٧٨)، ومسلم (١٧٠٧)، وأبو يعلى (٣٣٦) من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٦)، وابن ماجه (٢٥٦٩)، وأبو يعلى (٥١٤)، والطحاوي ٣/١٥٣ من طريق شريك، عن أبي حصين، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٨٣) من طريق أبي إسحاق، وابن ماجه (٢٥٦٩)، والطحاوي ٣/١٥٣ من طريق مطرف بن طريف، والنسائي (٥٢٧٢) من طريق الشعبي، ثلاثتهم عن عمير بن سعيد، به. وسيأتي برقم (١٠٨٤).

قال البيهقي: إنما أراد ـ والله أعلم ـ أن رسول الله ﷺ لم يسنَّه زيادةً على الأربعين، أو لم يسنَّه بالسياط، وقد سَنَّه بالنعال وأطراف الثياب مقدارَ أربعين، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حية بن قيس الوادعي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٤٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقال: حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصحُّ. وانظر (٩٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي بُكير: هو يحيى، وأبو حَصين: =

● ١٠٢٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكاني، أخبرنا شَريك، عن خالد بن عَلقَمة، عن عَبدِ خَيرٍ، قال:

صَلَّينا الغَداةَ فأتيناه فجلسنا إليه فدعا بوَضُوءٍ، فأُتِيَ بركْوةٍ فيها ماءٌ وطَسْتٍ، قال: فأفرغ الرَّكوةَ على يده اليمنى، فغَسَلَ يديه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستَنْثَر ثلاثاً، بِكَفٍّ كَفٍّ، ثم غَسَل وجهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ثم وَضَع يده في الركوة فمسح بها رأْسَه بكَفَّيهِ جميعاً مرةً واحدةً، ثم غسلِ رجليه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: هٰذا وضوءُ نبيكم ﷺ فاعلَمُوه(١).

١٠٢٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زائدة، عن الرُّكَيْن بن الربيع، عن حُصين بن قَبيصة

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مذَّاءً، فسأَلتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا رأَيتَ المَذْيَ فتوضَّأْ واغسِل ذَكَرَك، وإذا رأَيتَ فَضْخَ الماءِ فاغتَسِلْ»(٢).

= هو عثمانُ بنُ عاصم الأسدي، وأبو عبدالرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السلمي.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤)، والبخاري (٢٦٩)، والطحاوي ١/٤٦، والبغوي (١٥٨) من طريق زائدةَ بنِ قدامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٨) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، به. وسيأتي برقم (١٠٧١).

(١) صحيح لغيره، شريك النخعي قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٩٢٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ حُصين بن قبيصة، فقد روى له أصحاب السنن غيرَ الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي ١/١١١-١١٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد. =

فذكرته لسفيان، فقال: قد سمعتُه من رُكَيْن.

١٠٢٩ - حدثنا معاوية وابن أبي بُكَير، قالا: حدثنا زائدة، حدثنا الرُّكَين بن الربيع بن عَميلة الفَزَاري، فذكر مثله، وقالا: فَضْخ الماء. وحدثناه ابن أبي بُكَيْر، حدثنا زائدة، وقال: فَضْخ أيضاً[1].

● ١٠٣٠ - حدثنا عبد الله، حدثني وهب بن بَقيَّة، أخبرنا خالد، عن عطاء - يعني ابن السائب -، عن عَبد خيرٍ

عن علي، قال: ألا أُخبرُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيِّها ﷺ؟ أبو بكر، ثم خيرُها بعد أبي بكر عمرُ، ثم يَجْعَلُ الله الخيرَ حيثُ أحبَّ[2].

● ١٠٣١ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بَحر عبد الواحد البصري، حدثنا أبو عَوانة، عن خالد بن عَلْقمة، عن عَبدِ خَيرٍ، قال:

قال عليٌّ لما فرَغَ من أهل البصرة: إن خير هٰذه الأُمة بعد نبيِّها ﷺ أبو بكرٍ، وبعدَ أبي بكر عمرُ، وأحدَثْنا أحداثاً يَصنَعُ الله فيها ما شاءَ[3].

= وأخرجه الطيالسي (١٤٥)، وابنُ أبي شيبة ١/٩٢، والبزار (٨٠٣)، والنسائي ١/١١٢، والطحاوي ١/٤٦، والبيهقي ١/١٦٧ من طرق عن زائدةَ بنِ قدامة، به. وانظر ما تقدم برقم (٨٦٨).

وفَضْخ الماء: دَفْقُه، يريدُ المَنِيَّ.

(١) إسنادُه صحيح، رجالُه ثقات رجالُ الشيخين غيرَ حُصين بن قَبيصة، وهو ثقة. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وابن أبي بُكير: هو يحيى. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٩٢٢).

(٣) إسناده صحيح. أبو بحر عبد الواحد: هو ابنُ غياث، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري. وانظر (٩٢٦).

● ١٠٣٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني وَهب بن بَقيّة الواسطي، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن حُصين، عن المسيَّب بن عَبد خَير، عن أبيه، قال:

قام علي، فقال: خيرُ هٰذه الأُمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر وعُمرُ، وإنا قد أحدَثْنا بعدُ أحداثاً يقضي الله فيها ما شاءَ[1].

١٠٣٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي قال: جاء عمارٌ يستأْذِنُ على النبي ﷺ، فقال: «ائْذَنُوا له، مَرْحَباً بالطَّيِّبِ المُطَيَّبِ»[2]. ١٢٦/١

١٠٣٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن ذي حُدَّان[3]

حدثني من سمع علياً يقول: سَمَّى رسولُ الله ﷺ الحربَ خَدْعةً[4].

١٠٣٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، أخبرني أبي

أن علياً قال للمِقْداد: سَلْ رسولَ الله ﷺ عن الرجل يَدْنُو من المرأة فيُمْذِي، فإني أستحيي منه، لأن ابنتَهُ عندي. فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٩٢٦).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، فمن رجالِ أصحاب السنن، وانظر ما تقدم برقم (٧٧٩).

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٣)، والحاكم ٣٨٨/٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسنادَه، ووافقه الذهبي.

(٣) تحرف في (م) إلى: سعيد بنِ أبي حدان.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٦٩٧).

«يَغسِلُ ذكرَهُ وأُنثَيَيْه ويَتوضَّأُ»[1].

١٠٣٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْر بن شَكَل

عن علي، قال: شَغَلُونا يومَ الأحزاب عن صلاة العصر، حتى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسْطَى، صلاةِ العَصْرِ، ملأ الله قُبُورَهم وبُيُوتَهم وأَجْوافَهم[2] ناراً»[3].

١٠٣٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمِي، عن أبيه

عن علي، قال: ما عندنا شيءٌ إلا كتابُ الله تعالى، وهٰذه الصحيفةُ عن النبي ﷺ: «المدينةُ حرامٌ ما بينَ عائرٍ إلى ثَوْرٍ، مَن أَحدَثَ فيها حَدَثاً أو آوى مُحدِثاً، فعليه لَعنةُ الله، والملائكةِ والناسِ أجمعين، لا يُقبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ، وقال: ذِمَّةُ المسلمين واحدةٌ، فمَن أَخْفَرَ مسلماً فعَلَيْهِ لَعْنةُ الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومن

---

(١) حديث صحيح، وانظر ما تقدم برقم (١٠٠٩).

(٢) على حاشية (س) و(ص): أو أجوافهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شتير بن شكل، فمن رجال مسلم. أبو الضحى: هو مسلم بن صبيح.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٩)، والطبري ٢/٥٥٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وقرن أبو يعلى بالأعمش منصور بن المعتمر.

وأخرجه البيهقي ١/٤٦٠ من طريق محمد بن شرحبيل بن جعشم، عن سفيان، به. وانظر (٦١٧).

تَوَلَّى قوماً بغير إِذْنِ مَوالِيهِ فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

١٠٣٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سَعد بن عُبَيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما لي أراك تَنَوَّقُ في قريش، وتَدَعُنا أن تَزَوَّجَ إلينا؟ قال: «وعِنْدَك شيءٌ؟» قال: قلت: ابنةُ حَمزة. قال: «إنها ابنةُ أخِي من الرَّضاعةِ»[2].

١٠٣٩ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي، قال:

قال علي: إذا حدَّثْتُكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا برسول الله ﷺ أهياهُ وأهداهُ وأتقاهُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم التيمي: هو إبراهيم بن يزيد بن شريك.

وأخرجه البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٧٠) (٤٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٨)، وأبو يعلى (٢٩٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٧٩)، وأبو داود (٢٠٣٤)، وابن حبان (٣٧١٧)، والبيهقي ١٩٦/٥، والبغوي (٢٠٠٩) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٦١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه مسلم (١٤٤٦)، والبيهقي ٤٥٣/٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر (٦٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما تقدم برقم (٩٨٦).

١٠٤٠ ـ حدثنا وكيع، عن سُفيان وشُعبة، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عَبد خَيرٍ

عن علي، أنه قال: ألا أُنبِّئُكم بخير هٰذه الأُمة بعد نبيها ﷺ؟ أبو بكرٍ، ثم عُمَرُ(١).

● ١٠٤١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا مُطَّلِب بن زياد، عن السُّدِّي، عن عَبد خَيرٍ

عن علي في قوله: ﴿إنَّما أنتَ مُنْذِرٌ ولِكُلِّ قومٍ هادٍ﴾ [الرعد: ٧]، قال: رسولُ الله ﷺ المنذرُ، والهاد رجلٌ من بني هاشم(٢).

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٩٣٣).

(٢) إسناده ضعيف، وفي متنه نكارة، مطلب بن زياد وثقه أحمد، وابنُ معين، وعثمان بن أبي شيبة، وابن حبان، والعجلي، وقال أبو داود: هو عندي صالح، وقال ابنُ عدي: له أحاديثُ حسان وغرائب، ولم أر له منكراً، وأرجو أنه لا بأسَ به، وقال أبو حاتِم: يُكتب حديثه ولا يحتجُّ به، وقال الآجري عن أبي داود: رأيتُ عيسى بنَ شاذان يُضعفه، وقال: عنده مناكير، وقال ابنُ سعد: كان ضعيفاً في الحديث جداً، والسدي ـ واسمه إسماعيلُ بنُ عبد الرحمٰن ـ وثقه جماعةٌ، وضعفه آخرون وفيه تشيع، وروى له مسلم، ومثلُ هٰذين الاثنين لا يحتملان مثلَ هٰذا المتن.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الأوسط» (١٣٨٣)، و«الصغير» (٧٣٩) من طريق عثمان بنِ أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الحاكم ٣/١٢٩ـ١٣٠ من طريق حسين بن حسن الأشقر، عن منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي: ﴿إنما أنت منذرٌ ولكلِّ قوم هاد﴾ قال علي: رسول الله ﷺ المنذر، وأنا الهادي. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: بل كذب، قبح الله واضعه. قلنا: والعلة فيه حسين بن حسن الأشقر، فهو منكر الحديث، واتهمه أبو معمر الهذلي =

١٠٤٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن علي، قال: لما حَضَرَ البأْسُ يومَ بدرٍ اتَّقينا برسول الله ﷺ، وكان من أشدِّ الناس، ما كان ـ أو: لم يكن ـ أحدٌ أقربَ إلى المشركينَ منه[1].

١٠٤٣ ـ قرأْتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع. وحدثنا إسحاق ـ يعني ابن عيسى ـ، أخبرني مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن ـ قال إسحاق: عن أبيه ـ

عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن لُبْس القَسِّي والمُعَصْفَر، وعن تَخَتُّم الذهب، وعن قراءةِ القرآن في الرُّكوع[2].

= بالكذب.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبري (٢٠١٦١) لا يفرح به، وقال ابن كثير: فيه نكارة شديدة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بنِ مضرب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٦٥٤).

(٢) إسنادُ حديث إسحاق بن عيسى ـ وهو الطباع ـ صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى فمن رجال مسلم. وأما إسناد حديث عبد الرحمن بن مهدي ففيه انقطاع، إبراهيم بن عبد الله بن حنين لم يسمع مِن علي.

والحديث في «موطأ مالك» برواية يحيى الليثي ١ / ٨٠ عن نافع، عن إبراهيم بنِ عبد الله بن حُنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٧٠)، ومسلم (٢٠٧٨)=

* ١٠٤٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وأبو خَيْثَمة، قالا: حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع، عن إبراهيم بن فُلان بن حُنَيْن، عن جَدِّه حُنَيْن قال:

قال علي: نَهاني رسولُ الله ﷺ عن لُبْس المُعَصْفَر، وعن القَسِّيّ، وعن خاتم الذهب، وعن القِراءة في الرُّكوعِ. قال أيوب: أو قال: أن أقرأ وأنا راكع[1].

قال أبو خيثمة في حديثه: حُدِّثْتُ أن إسماعيل رَجَعَ «عن جَدِّه حُنَين».

١٠٤٥ ـ حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن رجل، عن الحَكَم بن عُتَيبة[2]، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

١٢٧/١ عن علي، أنه قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أبيعَ غُلامين أخوين،

=(٢٩)، وأبو داود (٤٠٤٤)، والترمذي (٢٦٤)، والبزار (٩١٨)، وأبو عَوانة ٢/١٧٥، والبيهقي ٢/٨٧. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه من طريق مالك مختصراً بقصة النهي عن القراءة في الركوع: البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٥٢)، ومسلم (٤٨٠) (٢١٣)، والنسائي ٨/١٩١.

وأخرجه من طريقه أيضاً مختصراً بقصة النهي عن لبس القسي والمعصفر: الترمذي (١٧٢٥). وانظر ما تقدم برقم (٧١٠).

(١) صحيح، وذِكر حنينٍ فيه غيرُ محفوظ، وانظر ما قبله. أبو خيثمة: هو زهيرُ بن حرب، وإسماعيل: هو ابنُ علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٤٨٥) من طريق عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن حنين ـ قال الحافظ المزي في «التحفة» ٧/٤٠٥: وفي نسخة: عن ابن حنين ـ مولى ابن عباس، عن علي، به. وانظر ما قبله.

(٢) في (م): عقبة، وهو تحريف.

فبعثُهما ففرَّقْتُ بينهما، فذكرتُ ذٰلك للنبي ﷺ، فقال: «أَدرِكْهُما فارتَجِعْهُما، ولا تَبعْهما إلا جميعاً، ولا تُفرِّقْ بينَهُما»(١).

● ١٠٤٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا خَلف بن هشام البَزَّار، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة، قال:

رأيتُ عليّاً يتوضأ، فغَسَلَ كفَّيه حتى أنقاهُما، ثم مَضمض ثلاثاً، ثم استنشق ثلاثاً، وغَسَل وَجْهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه، وغَسَل قدميه إلى الكَعْبين، وأخذ فَضْل طَهُوره فشرب وهو قائم، ثم قال: أحببتُ أن أُريكُم كيف كان طُهُورُ رسول الله ﷺ(٢).

---

(١) حسن لغيره، وإسناده ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن الحكم، وانظر (٧٦٠).

وأخرجه البيهقي ٩/١٢٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه كما في «نصب الراية» ٤/٢٦، والبيهقي ٩/١٢٧ من طريق محمد بن سواء، عن ابن أبي عروبة، به.

وأخرجه البزار (٦٢٤)، والبيهقي ٩/١٢٧ من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، عن عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، عن سعيد، عن الحكم، به.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» ٣/٦٥-٦٦ من طريق إسماعيل بن أبي الحارث، وفي «علله» ٣/٢٧٥ من طريقه أيضاً ومن طريق محمد بن الوليد الفحام، والحاكم ٢/٥٤ من طريق يحيى بن أبي طالب، والبيهقي ٩/١٢٧ من طريق محمد بن الجهم، أربعتُهم عن عبد الوهاب الخَفَّاف، عن شُعبة، عن الحكم بن عُتيبة، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث غريبٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الدارقطنيُّ في «العلل» ٣/٢٧٥: غيرُهم يرويه عن عبدِ الوهَّاب عن سعيد، وهو المحفوظُ والله أعلم، وقال البيهقيُّ: سائرُ أصحابِ شُعبة لم يذكروه عن شعبة، وسائرُ أصحابِ سعيد قد ذكروه عن سعيد هٰكذا (يعني: عن رجل عن الحكم)، وهٰذا أشبه.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ أبي حَيَّةَ ـ وهو ابنُ قيس =

● ١٠٤٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا خَلف بن هشام البَزَّار، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، قال:

وذكر عَبدُ خَيْر عن علي مثلَ حديث أبي حَيَّة؛ إلا أن عبدَ خيرٍ قال: كان إذا فَرَغَ من طُهُوره أخذَ بكفَّيه من فَضل طَهُوره فشرب(١).

١٠٤٨ ـ حدثنا عبد الوهاب قال: سُئل سعيد عن الأَعْضَب: هل يُضَحَّى به؟ فأخبرنا عن قتادة، عن جُرَيّ بن كُلَيبٍ، رجل من قومه

أنه سمع عليّاً يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يُضَحَّى بأَعْضَبِ القَرْنِ والأُذنِ(٢).

= الوادعي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو حسنُ الحديث. أبو الأحوص: هو سلامُ بنُ سليم الحنفي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٩) عن خلف بنِ هشام البزار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٦)، وابن ماجه (٤٣٦)، والترمذي (٤٨)، والبزار (٧٣٦) و(٧٩٥)، والنسائي ١/٧٠، والطحاوي ١/٣٥، والبيهقي ١/٧٥ من طرق عن أبي الأحوص، به. وانظر (٩٧١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد خير، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠) عن خلف بن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٤٩) عن قتيبة وهناد، عن أبي الأحوص، به. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البزار (٧٩٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، به. وانظر ما تقدم برقم (٨٧٦).

(٢) إسناده حسن، وانظر ما تقدم برقم (٦٣٣). عبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. =

قال قتادة: فذكرتُ ذٰلك لسعيد بن المُسيّب، فقال: العَضَب: النصفُ فأكثر من ذٰلك.

١٠٤٩ ـ حدثنا وَكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرة

عن علي، قال: نهاني رسولُ الله ﷺ عن التخَتُّم بالذهب، وعن لُبْس القَسِّيّ والمياثِر[١].

١٠٥٠ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا[٢] إسرائيل. وعبدُ الرزاق: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة الوادِعي ـ قال عبد الرزاق: عن أبي حَيَّة ـ قال:

رأيتُ عليّاً بالَ في الرَّحْبَة، ودعا بماءٍ فتوضأ فغَسَل كَفَّيه ثلاثاً، ومَضمض واستنشق ثلاثاً، وغَسل وجهه ثلاثاً، وغَسَل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَح برأسه، وغَسَل قدميه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قام فشَربَ من فَضْل وَضُوئه، ثم قال: إني رأيتُ رسول الله ﷺ فَعَلَ كالذي رأيتُموني فَعَلْتُ، فأردتُ أن أُريكُمُوه[٣].

● ١٠٥١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو صالح الحَكم بن موسى، حدثنا شِهاب بن خِراش، حدثني الحَجاج بن دينار، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم النَّخعي، قال: ضَرب علقمةُ بن قَيس هٰذا المِنبر وقال:

خَطَبَنا عليٌّ رضي الله عنه على هٰذا المنبر، فحَمِدَ الله وأثنى عليه،

= وأخرجه الترمذي (١٥٠٤) من طريق عبدة بن سليمان، والبزار (٨٧٥) من طريق محمد بن أبي عدي، كلاهما عن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

(١) إسناده حسن، وقد تقدَّم برقم (٧٢٢).

(٢) في (م): عن.

(٣) إسناده حسن، وانظر ما تقدم برقم (٩٧١).

وذَكَرَ ما شاء الله أن يذكر، وقال: إنَّ خيرَ الناس كان بعد رسول الله ﷺ أبو بكرٍ، ثم عُمَرُ، ثم أحدَثْنا بعدَهُما أحداثاً يقضي الله فيها[1].

● ١٠٥٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو صالح الحَكَم بن موسى، حدثنا شهاب بن خِراش، أخبرني يونُس بن خبَّاب، عن المسيَّب بن عَبْدِ خَيرٍ، عن عبدِ خَيرٍ، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: إنَّ خيرَ هٰذه الأُمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عُمر، رضي الله عنهما[2].

١٠٥٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مُجَمِّع بن يحيى، عن عبد الله بن عِمران الأنصاري، عن علي. والمسعوديُّ، عن عثمان بن عبدِ الله بن هُرْمُز، عن نافع بن جُبير

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ ليس بالقصير ولا بالطويل، ضخمَ الرأس واللحية، شَثْنَ الكَفَّيْن والقدمين، ضخْمَ الكراديس، مُشْرَباً وَجْهُه حُمْرةً، طويلَ المَسْرُبةِ، إذا مشى تَكَفَّأَ تكفُّؤاً، كأنما يَتَقلَّعُ من صخرٍ، لم أَرَ قبلَه ولا بعدَه مثله ﷺ[3].

---

(١) إسناده قوي، أبو معشر: هو زيادُ بنُ كُليبٍ التميمي. وانظر (١٠٣١).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يونس بن خباب، لكن صحَّ هٰذا الأثرُ من طريق آخر عن المسيب تقدَّم برقم (٩٢٦).

(٣) حسن لغيره، إسناد حديث وكيع عن المسعودي محتمل للتحسين، وهو مكرر (٧٤٦). وأما عبدُالله بن عمران الأنصاري، فإنه في عِداد المجهولين، ولم يذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة» مع أنَّه من شرطه، وترجمه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٠ فقال: عبدالله بن عِمران، ويقال: عبدُالله بنُ عمر، روى عن رجل عن علي، روى عنه مجمعُ بنُ يحيى. =

وقال أبو النَّضْر: المَسْرُبَة، وقال أبو نعيم: المَسْرَبة[1]، وقال: كأنما ينحطُّ من صَبَبٍ، وقال أبو قَطَن: المَسْرَبةُ، وقال يزيد: المَسْرُبَة.

● ١٠٥٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو صالح الحكم بن موسى، حدثنا شهاب بن خِراش، حدثنا الحجاج بن دينار، عن حُصَيْن بن عبدالرحمٰن

عن أبي جُحَيفة، قال: كنتُ أرى أن عليّاً أفضلُ الناس بعد رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، قلت: لا والله يا أمير المؤمنين، إني لم أكُنْ أرى أن أحداً من المسلمين بعدَ رسول الله ﷺ أفضلُ منك. قال: أفلا أحدِّثُك بأفضل الناس كان بعد رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى. فقال: أبو بكرٍ، فقال: أفلا أخبرُك بخير الناس كان بعد رسول الله ﷺ وأبي بكر؟ قلتُ: بلى. قال: عُمَرُ[2]. ١٢٨/١

● ١٠٥٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُريج بن يونس، حدثنا مروان الفَزَاري،

= وأخرجه ابنُ عساكر في «تاريخه» قسم السيرة النبوية ص٢٢٣ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وقال: ورواه عبدُ الله بن داود الخريبي عن مجمع، فأدخل بينَ ابنِ عِمران وبَينَ علي رجلاً غيرَ مسمى.

ثم ساقه بإسنادِه إلى عمرو بن علي الفلاس، عن عبدِ الله بنِ داود، عن مجمع بنِ يحيى الأنصاري، عن عبدِ الله بنِ عِمران، عن رجل من الأنصارِ، قال: سألتُ عليَّ بن أبي طالب وهو محتبٍ بحمالة سيفه في مَسْجِدِ الكوفة، عن نعتِ رسولِ الله ﷺ فقال... وذكره. ثم قال: رواه مُسَدَّد بن مُسَرهَدٍ عن الخُريبي فقال: عن عبد الله بن عمر أو عِمران بالشك.

(١) قوله: «وقال أبو نعيم: المسربة» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده قوي. وانظر رقم (٨٣٤) وما بعده.

أخبرنا عبد الملك بن سَلْع، عن عَبد خَيرٍ، قال: سمعتُه يقول:

قام عليٌّ على المِنْبر، فذكر رسولَ الله ﷺ، فقال: قُبِض رسول الله ﷺ واستُخْلف أبو بكر رضي الله عنه، فعَمِل بعَمَلِه، وسار بسيرَته، حتى قَبَضَه الله عز وجل على ذٰلك، ثم استُخْلِفَ عمرُ فعمل بعَمَلِهما، وسار بسيرتهما، حتى قَبَضَه الله على ذٰلك[1].

١٠٥٦ ـ حدثنا وَكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة، قال:

كنتُ رِدْفَ عليٍّ رضي الله عنه، فلما وَضَعَ رِجْلَه في الرِّكاب قال: بسم الله، فلما استوى قال: الحمدُ لله، سبحانَ الَّذِي سَخَّرَ لنا هٰذا وما كنَّا له مُقرِنينَ، وإنَّا إلى رَبِّنا لمنقلِبُونَ ـ وقال أبو سعيد مولى بني هاشم: ثم حَمِد الله ثلاثاً، والله أكبر ثلاثاً، ثم قال: سبحانَ الله ثلاثاً، ثم قال: لا إلٰه إلا أنتَ. ثم رجع إلى حديث وكيع ـ سبحانَكَ إني ظَلَمْتُ نفسي فاغفرْ لي، إنه لا يَغفِرُ الذنوبَ إلا أنتَ. ثم ضَحِك، قلت: ما يُضحِكُك؟ قال: كنتُ رِدفاً لرسول الله ﷺ، ففعل كالذي رأيتَني فَعَلْتُ، ثم ضَحِك، قلتُ: يا رسول الله، ما يُضحِكُك؟ قال: «قال الله تبارك وتعالى: عَجَبٌ لِعَبْدِي، يَعْلَمُ أنه لا يَغفِرُ الذُّنوبَ غَيْرِي»[2].

١٠٥٧ ـ حدثنا وَكيع، عن شُعبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمة

---

(١) إسناده حسن. وسيأتي برقم (١٠٥٩).

(٢) حسن لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٧٥٣).

وأخرجه عبد بن حميد (٨٩) عن عبيد الله بن موسى، والطبراني في «الدعاء» (٧٨٣) من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

عن علي، قال: اشتكيتُ، فأتاني النبيُّ ﷺ وأنا أقول: اللهمَّ إن كان أَجَلِي قد حَضَر فأَرِحْني، وإن كان متأخِّراً فاشفِني ـ أو عافني ـ، وإن كانَ بلاءً فصَبِّرْني. فقال النبي ﷺ: «كيفَ قُلْتَ؟» قال: فأعدتُ عليه، قال: فمَسَح بيده، ثم قال: «اللهمَّ اشْفِهِ، أو عافِهِ» قال: فما اشتكيتُ وَجَعي ذاكَ بعدُ[1].

١٠٥٨ ـ حدثنا وَكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن هُبَيرةَ

عن علي: أن النبي ﷺ كان يُوقِظُ أهلَه في العَشْر[2].

● ١٠٥٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا ابن نُمير، عن عبد الملك بن سَلْع، عن عبدِ خَيرٍ، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: قَبَضَ الله نبيَّه ﷺ على خيرِ ما قُبِض عليه نبيٌّ من الأنبياء عليهم السلام، ثم استُخلِف أبو بكر، فعمل بعمل رسول الله ﷺ وسُنة نبيِّه، وعمرُ كذلك[3].

● ١٠٦٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا زكريا بن يحيى زَحْمَويه، حدثنا عُمر بن مُجاشِع، عن أبي إسحاق، عن عَبدِ خَيرٍ، قال:

---

(١) إسناده حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٦ و١٠/٣١٦ عن وكيع، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٦٣٧).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه الترمذيُّ (٧٩٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر ما تقدم برقم (٧٦٢).

(٣) إسناده حسن. وانظر (١٠٥٥).

سمعتُ عليّاً يقـول على المِنْبَر: خَيْرُ هٰذه الأُمة بعد نَبيِّها أبو بكر وعمرُ، ولو شئتُ أن أُسمِّيَ الثالثَ لسمَّيتُه[1].

فقـال رجـل لأبي إسحاق: إنهم يقولون: إنك تقول: أفضلُ في الشَّر. فقال: أَحَرُوريٌّ؟!

١٠٦١ ـ حدثنا وَكيع، عن إسرائيل وعلي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن شُرَيح بن النُّعمان

عن علي، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرفَ العينَ والأُذنَ، ولا نُضَحِّيَ بِشَرقاءَ، ولا خَرقاءَ، ولا مُقابَلةٍ، ولا مُدابَرةٍ[2].

١٠٦٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عَدِيّ بن ثابت، عن زِرِّ بن حُبَيش

عن علي، قال: عَهِد إليَّ النبي ﷺ: «أنه لا يُحِبُّك إلا مُؤمِنٌ، ولا يُبغِضُك إلا مُنافِقٌ»[3].

١٠٦٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن سِماك بن حَرب، عن حَنَش الكِناني:

أن قوماً باليمن حَفَرُوا زُبْيَةً لأسدٍ، فوقع فيها، فتَكابَّ الناسُ عليه،

---

(١) صحيح لغيره، وانظر (٩٣٤).

(٢) حسن، وانظر ما تقدم برقم (٦٠٩) و(٨٥١).

وأخـرجـه الـدارمي (١٩٥٢)، والترمذي (١٤٩٨)، والحاكم ٤/٢٢٤، والبيهقي ٩/٢٧٥، والبغوي (١١٢١) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر(٧٣١).

فوَقَعَ فيها رجلٌ فتعلَّق بآخَرَ، ثم تعلق الآخرُ بآخرَ، حتى كانوا فيها أربعةً، فتنـازع في ذٰلك حتى أخذ السلاحَ بعضُهم لبعض، فقال لهم علي: أَتَقتُلُون مئتين في أربعـةٍ؟ ولكن سأقضي بينَكُم بقضـاءٍ إن رَضِيتُموه: للأوَّل ربـعُ الدِّيَة، وللثاني ثلثُ الدِّية، وللثالث نصفُ الدِّية، وللرابع الـدِّيةُ. فلم يرضَـوْا بقضائِهِ، فأتوا النبي ﷺ، فقال: «سأَقْضِي بَينَكُم بقَضاءٍ» قال: فَأُخبِر بقضاءِ علي رضي الله عنه، فأجازَه[1].

١٢٩/١ ١٠٦٤ ـ حدثنا وَكيع وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن حَبيب، عن أبي وائل، عن أبي الهَيَّاج، قال:

قال لي علي ـ قال عبدالرحمٰن: إن علياً قال لأبي الهَيَّاج ـ: أبعثُك على ما بعثني عليه رسولُ الله ﷺ: أن لا تَدَعَ قبراً مُشرِفاً إلا سَوَّيتَه، ولا تمثالاً إلا طَمَستَه[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم برقم (٥٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وحديثُ وكيع تقدم برقم (٧٤١).

وأخـرجه الترمذي (١٠٤٩) عن محمد بن بشار، وأبو يعلى (٣٥٠) عن عُبيد الله القواريري، والحاكم ١/٣٦٩ من طريق أحمد بن حنبل، ثلاثتُهم عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. في حديث محمد وأحمد: عن أبي وائل أن علياً قال لأبي الهيَّاج الأسـدي، وفي حديث عُبيد الله: عن حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال لأبي الهياج، بإسقاطِ أبي وائل!

قال الحاكم: هٰذا الحديثُ صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأظنه لِخلاف فيه عن الثوري، فإنه قال مرة: عن أبي وائل عن أبي الهياج، وقد صحَّ سماعُ أبي وائل من عليٍّ رضي الله عنه.

وقال الترمذي: حديث علي حديثٌ حسن، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم، =

١٠٦٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زُبَيد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «لا طاعةَ لِبَشرٍ في مَعصِيةِ الله»(١).

١٠٦٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهدي، حدثنا شُعبة، عن قَتادة، قال: سمعت جُرَيّ بن كُلَيب يحدث

عن علي، قال: نَهى رسول الله ﷺ عن عَضب الأُذن والقَرْن(٢).

= يكرهون أن يُرفَعَ القبرُ فوقَ الأرض، قال الشافعي: أكره أن يُرفَعَ القبرُ إلا بقدر ما يُعرف أنه قبر، لكيلا يوطأ، ولا يُجلسَ عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زبيد: هو ابن الحارث اليامي، وأبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب السلمي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٩) و(٣٧٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٥٨٦) من طريق روح بن عبادة، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٦٢٢).

(٢) إسناده حسن، جري بنُ كليب سدوسي بصري روى عنه قتادة، وكان يُثني عليه خيراً، ووثقه ابنُ حبان والعِجلي، وصحح له الترمذي حديثه هٰذا، والحاكم ٤/٢٢٤، ووافقه الذهبي، وقال ابنُ المديني: مجهول لا أعلم روى عنه غيرُ قتادة، ويشده إيراد مسلم له في «الوحدان» ص١٥٣، وقال أبو حاتم: شيخٌ لا يحتج بحديثه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩١٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٨٧٦)، والنسائي ٧/٢١٧ـ٢١٨، وأبو يعلى (٢٧٠)، والطحاوي ٤/١٦٩، والبيهقي ٩/٢٧٥ من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر النسائي في روايته الأذنَ. وقد تقدم برقم (٦٣٣).

قال: فسألتُ سعيد بن المسيّب: ما العَضَب؟ فقال: النصف فما فوق ذٰلك.

١٠٦٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زائدة[1]، عن منصور، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: كنا مع جِنازةٍ في بَقيع الغَرقَدِ، فأتانا رسول الله ﷺ فجلس وجلسنا حولَه، ومعه مِخْصَرةٌ يَنْكُتُ بها، ثم رَفَعَ بصرَه، فقال: «ما مِنكُم من نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ إلا وقد كُتِب مَقْعَدُها من الجَنّة والنار، إلا وقد كُتِبتْ شَقيَّةً أو سَعيدةً» فقال القوم: يا رسول الله، أفلا نَمكُثُ على كتابنا ونَدَعُ العملَ، فمن كان من أهل السعادة فسيصيرُ إلى السعادة، ومن كان من أهل الشَّقْوة فسيصيرُ إلى الشَّقوةِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «بل اعمَلُوا، فكلٌّ مُيَسَّرٌ؛ أمَّا مَن كان من أهل الشَّقْوةِ فإنه يُيَسَّرُ لعمل الشَّقْوَةِ، وأما مَنْ كانَ من أهلِ السَّعادةِ فإنه يُيَسَّرُ لعمل السَّعادةِ»، ثم قرأ: ﴿فأمَّا مَنْ أعطى واتَّقى وصَدَّقَ بالحُسْنى فَسَنُيَسِّرُه لليُسْرى وأمَّا مَنْ بَخِلَ واستَغنى وكذَّب بالحُسنى فسَنُيَسِّرُه للعُسْرَى﴾[2] [الليل: ٥-١٠].

---

(١) تحرف في (م) إلى: عبد الرحمن بن زائدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابنُ قدامة الثقفي، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السلمي الكوفي.

وأخرجه الترمذي (٣٣٤٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١)، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٤)، وعبد بن حميد (٨٤)، والبخاري (١٣٦٢) و(٤٩٤٨) و(٧٥٥٢)، ومسلم (٢٦٤٧) (٦)، وأبو داود (٤٦٩٤)، وأبو يعلى (٣٧٥) و(٥٨٢)، والآجري في «الشريعة» ص١٧١ و١٧٢، والبغوي في «شرح=

١٠٦٨ ـ حدثنا زياد بن عبد الله البَكَّائي، حدثنا منصور، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمٰن

عن علي، قال: كنا مع جِنازةٍ في بَقيع الغَرقد. . . فذكر معناه[١].

● ١٠٦٩ ـ حدثنا عبد الله[٢]، حدثني أبو كُرَيب الهَمْداني، حدثنا معاوية بن هشام، عن سُفيان الثَّوري، عن جابر، عن سَعد بن عُبَيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي: أن رسول الله ﷺ كان يصومُ عاشوراءَ، ويأْمُرُ به[٣].

= السنة» (٧٢) من طرق عن منصور، به. وقد تقدم برقم (٦٢١).

وبقيع الغرقد: مقبرةُ أهل المدينة، كان بها شجر الغرقد ـ وهو ضرب من شجر العضاه وشجر الشوك ـ فذهب وبقي اسمُه.

والشِّقوة، بكسر الشين وفتحها: الشقاء والشفاوة.

(١) إسناده صحيح، زيادُ بن عبد الله البكائي احتج به مسلم، وروى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، وباقي السند على شرطهما. وهو مكرر ما قبله.

(٢) ورد هٰذا الحديث في (م) على أنه من رواية أحمد بن حنبل، والصواب أنه من زياداتِ ابنه عبدِ الله كما جاء في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢١٠.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، جابر ـ هو ابن يزيد الجعفي ـ ضعيف.

وأخرجه البزار (٦٠٢) عن شعيب بن أيوب الصريفيني، عن معاوية بن هشام، بهذا الإسنادِ.

وأخرجه أيضاً (٦٠٠) و(٦٠١) من طريق شريكٍ، عن جابر بنِ يزيد، به. ولم يرد في المواضع الثلاثة عند البزار قوله: «ويأمر به».

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠)، وعائشة عند البخاري (٢٠٠٢)، ومسلم (١١٢٥). وفي روايتها: «فلما فرض شهر رمضان قال: من شاء صامه ومن شاء تركه».

● ١٠٧٠ ـ حدثنا عبد الله، قال: وحدثنا خَلف بن هشام البزار، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كذَبَ على عَينَيْهِ، كُلِّف يومَ القيامة عَقْداً بين طَرَفَي شَعِيرةٍ»(١).

● ١٠٧١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بَحر عبد الواحد بن غِياث البصري. وحدثنا أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن عمر وسفيان بن وكيع. وحدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، قالوا: حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي حَصِين، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، أنه قال: كنتُ رجلاً مذَّاءً، فاستحييتُ أن أسأَلَ رسول الله ﷺ، لأن ابنتَه كانت عندي، فأمرتُ رجلاً فسأله، فقال: «مِنْهُ الوُضُوءُ»(٢).

---

(١) حسن لغيره، إسناده ضعيف، عبدالأعلى ـ وهو ابنُ عامر الثعلبي ـ ضعفه أحمد وأبو زرعة، وقال ابنُ معين وأبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: يُحدِّثُ بأشياء لا يُتابع عليها، وقال الدارقطني: ليس بالقوي عندهم وهو يُعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام البزار فمن رجال مسلم. أبو عبد الرحمن: هو السلمي عبد الله بن حبيب. وقد تقدم برقم (٥٦٨).

(٢) إسناده صحيح، عبد الواحد بن غياث البصري وثقه الخطيب وابن حبان، وقال أبو زرعة: صدوق، وأبو عبد الرحمن بن عمر: هو الأموي الكوفي لقبه مشكدانة ثقة من رجال مسلم، وسفيان بن وكيع وإن كان فيه ضعف قد توبع، وأحمد بن محمد بن أيوب البغدادي أبو جعفر الوراق المعروف بصاحب المغازي صدوق حدَّث عنه أبو داود والناس لينه يحيى بن معين، وأثنى عليه أحمد وعلي، وله ما ينكر، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب. =

١٠٧٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عَن مُحمد بن الحَنفية

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِفْتاحُ الصَّلاةِ الوضوءُ، وتَحرِيمُها التكبيرُ، وتَحليلُها التَّسليمُ»(١).

١٠٧٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان وشُعبة، عن منصور، عن هلال، عن وَهب بن الأَجْدع

عن علي، عن النبي ﷺ: «لا تُصَلُّوا بعدَ العصرِ إلَّا أَنْ تُصَلُّوا والشمسُ مرتفعةٌ»(٢).

= وأخرجه النسائي ١/٩٦، وابن خزيمة (١٨) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٠٢٦). مع زيادة الأمر بغسله.

(١) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوريُّ، ومحمد بن الحنفية: هو محمد بن علي بن أبي طالب، والحنفية أمه.

وأخرجه الترمذي (٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٠٠٦).

(٢) إسناده حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير وهب بن الأجدع، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة، وقال: كان قليل الحديث، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات». هلال: هو ابن يساف.

وأخرجه أبو يعلى (٤١١)، وابن خزيمة (١٢٨٥)، وابن حبان (١٥٤٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٤٥٩ من طريق عبد الرحمٰن، عن سفيان وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨)، وأبو داود (١٢٧٤)، وابن الجارود (٢٨١)، والبيهقي ٢/٤٥٩ من طرق عن شعبة وحده، به. وقد تقدم برقم (٦١٠).

● ١٠٧٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني زكريا بن يحيى زَحْمَويه. وحدثنا محمد بن بكار. وحدثنا إسماعيل أبو مَعمر وسُرَيج بن يونس، قالوا: حدثنا الحسن بن يزيد[١] الأصم ـ قال أبو مَعمَر: مولى قريش ـ،قال: أخبرني السُّدِّي ـ وقال زحمويه في حديثه: قال: سمعتُ السُّدِّي ـ عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: لما تُوفِّي أبو طالب أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إن عمَّكَ الشيخَ قد مات. قال: «اذهَبْ فَوَارِه، ولا تُحدِث من أمره شيئاً حتى تَأْتِيَني»، فوارَيتُه ثم أتيتُه، فقال: «اذهَبْ فاغتَسِل ولا تُحدِثْ شيئاً حتى تأْتِيَني». فاغتسلتُ ثم أتيتُه، فدعا لي بدَعَوات ما يسُرُّني بهنَّ حُمْرُ النَّعَم وسُودُها[٢]. ١٣٠/١

وقال ابن بَكَّار في حديثه: قال السُّدي: وكان علي رضي الله عنه إذا غَسَّلَ ميتاً اغتسل.

● ١٠٧٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عبد الأعلى بن حمَّاد النَّرْسِي، حدثنا أبو عَوَانة، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عَلَيَّ متعمِّداً فَليتبوَّأْ مقعَدَه من النارِ»[٣].

---

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن بن يزيد بن الأصم تقدم الكلام فيه برقم (٨٠٧).
وأخرجه أبو يعلى (٤٢٤) عن زكريا بن يحيى، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابنُ عدي ٢/٧٣٨ عن صدقة بن منصور، عن أبي معمر، به. وقال: وهذا لا أعلم يرويه عن السدي غير الحسن هذا، ومدار هذا الحديث المشهور على أبي إسحاق السبيعي، عن ناجية بن كعب، عن علي رضي الله عنه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ =

١٠٧٦ ـ حدثناه إسحاق بن يوسف، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم

عن علي، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا تُصَلُّوا بعدَ العصرِ، إلا أن تُصَلُّوا العصرَ والشمسُ مُرتفِعَةٌ». قال سفيان: فما أدري بمكة يعني أو بغيرها؟[1].

١٠٧٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسعَر، عن أبي عَون، عن أبي صالح الحنفي[2]

عن علي: أن أُكَيدر دُومة[3] أهدى للنبي ﷺ حُلَّة أو ثوبَ حريرٍ، قال: فأَعْطَانِيه وقال: «شقِّقْه خُمُراً بينَ النِّسوة»[4].

= لكن متن الحديث صحيح متواتر. وانظر (٥٨٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن ضمرة السلولي الكوفي ـ فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه ابن المديني وابن سعد والعجلي وقال النسائي: ليس به بأس، وقال البزار: هو صالح الحديث، وقال في «التقريب»: صدوق.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٨٦) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد. وانظر (٦١٠). القائل «حدثناه» هو الإمام أحمد، وحق هذا الحديث أن يكون بإثر (١٠٧٣).

(٢) قوله: «الحنفي» ليس في (م).

(٣) دُومة: هي دومة الجندل، وهي قرى بين الشام والمدينة، قرب جبل طيىء. وأكيدر هو ملكها، واسمه أكيدر بن عبد الملك بن عبد الحي الكندي، وكان نصرانياً، صالحه النبي ﷺ وأمنه، ووضع عليه الجزية وعلى أهله، ثم نقض الصلح بعد وفاة الرسول ﷺ، فغزاه خالد بن الوليد، فقتله في عهد أبي بكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي صالح الحنفي ـ واسمه عبد الرحمن بن قيس ـ فمن رجال مسلم. أبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي. =

١٠٧٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن عبد الله بن سَبُع، قال:

سَمعتُ علياً، يقول: لتُخَضبَنَّ هٰذه من هٰذا، فما يَنتظِرُ بيَ الأشقى؟! قالوا: يا أميرَ المؤمنين، فأَخْبِرنا به نُبيرُ عِترَتَه. قال: إذاً تالله تَقتُلون بي غيرَ قاتِلِي. قالوا: فاستخلِفْ علينا. قال: لا، ولكن أتركُكم إلى ما تركَكُم إليه رسولُ الله ﷺ. قالوا: فما تقولُ لربك إذا أتيتَه؟ ـ وقال وكيع مَرَّةً: إذا لَقِيتَه؟ ـ قال: أقولُ: اللهمَّ تَرَكْتَني فيهم ما بدا لك، ثم قَبَضْتَني إليكَ وأنتَ فيهم، فإن شئتَ أصلحْتَهم، وإن شئتَ أفْسَدْتَهم[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٢، ومسلم (٢٠٧١) (١٨)، وأبو يعلى (٤٣٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١١٧١)، وانظر (٦٩٨).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن سَبُع ـ ويقال: سُبيع ـ لم يرو عنه غير سالم بن أبي الجعد، ولم يوثقه غير ابن حبان، وعَجَبٌ من الهيثمي كيف قال عنه في «مجمع الزوائد» ٩/١٣٧: هو ثقة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٩٦ و١٥/١١٨، وأبو يعلى (٣٤١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٣٤٠).

وأخرجه البزار (٨٧١) من طريق عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني، عن علي. ولعبد الله بن سبيع ذِكر في هذا الحديث. قال الهيثمي في «المجمع» ٩/١٣٧: إسناده حسن! وثعلبة بن يزيد الحماني قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٠٧: من أهل الكوفة، كان غالياً في التشيُّع لا يحتجُّ بأخباره التي ينفرد بها عن علي، وقال البخاري: في حديثه نظر، لا يتابع في حديثه.

وقوله: «نبير عترته»، أي: نهلك ذريته.

وفي الباب عن علي مرفوعاً عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢)، والطبراني

١٠٧٩ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء عن علي، قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فجاءه عَمَّارٌ فاستأْذن، فقال: «ائذَنُوا له، مرحباً بالطيِّبِ المُطَيَّبِ»[١].

● ١٠٨٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نُمَير، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَرِي عن علي بن أبي طالب، قال: إذا حُدِّثْتُم عن رسول الله ﷺ حديثاً فظُنُّوا به الذي هو أهيَا، والذي هو أهدَى، والذي هو أتقى[٢].

● ١٠٨١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان، حدثنا جَرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَري، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، عن علي، مثله[٣].

= (١٧٣)، والحاكم ٣/١١٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤)، وأبي يعلى (٥٦٩)، وعنه موقوفاً عند عبد الرزاق (١٨٦٧٠)، وعن عمار بن ياسر عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٨١١) وغيره، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٦٣، وعن صهيب عند الطبراني (٧٣١١).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء وهو الهَمْدَاني، فقد روى عنه أصحابُ السنن، وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابنُ المديني: مجهول، وقال الشافعي: لا يعرف وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله. وقد تقدم برقم (٧٧٩).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مرسل، أبو البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ روايته عن علي مرسلة، ولكن السند الذي بعده موصول.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. عثمان: هو ابن محمد بن إبراهيم بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبد الحميد، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩١) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن جرير بنِ عبد الحميد، =

● ١٠٨٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن الأعمش، عن سَعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، أنه قال: إذا حُدِّثْتُم عن رسول الله ﷺ بحَديث فظُنُّوا به الذي هو أهدى، والذي هو أتقى، والذي هو أهيا[1].

● ١٠٨٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نُمير، قالا: ثنا محمد بن فُضَيل، عن حُصين بن عبدالرحمٰن، عن سَعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلمي، قال:

سمعتُ عليّاً، يقول: بَعَثَني النبي ﷺ وأبا مَرثَد والزبيرَ بن العوَّام ـ وكلنا فارسٌ ـ فقال: «انطَلِقوا حتى تَأْتُوا رَوضةَ خَاخٍ». كذا قال ابن أبي شَيبة: خاخ، وقال ابن نُمير في حديثه: روضة كذا وكذا[2].

وقال ابن نُمير: وحدَّثَناه عفان، حدثنا خالد، عن حُصَين، مثله، قال: رَوْضَة خاخٍ[3].

= بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩٨٦).

(١) إسناده حسن، أحمد بن محمد بن أيوب روى له أبو داود وهو صدوق، ومن فوقه ثقات من رجالِ الشيخين غيرَ أبي بكر بنِ عياش، فمن رجال البخاري. وهو مكرر ما قبله.

(٢) من قوله: «وقال ابن نمير» إلى هنا، ليس في (م) وأثبتناه من أصولنا الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وعفان: هو ابن مسلم الباهلي، وخالد: هو ابن عبدالله الطحان الواسطي.

روضة خاخ، قال السندي: موضع بين مكة والمدينة بقرب المدينة، قال صاحب «المطالع»: قال الصائدي: هي بقرب مكة، والصواب الأول.

١٠٨٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسعَر وسفيان، عن أبي حَصين، عن عُمَير بن سَعيد، قال:

قال علي: ما كنتُ لأُقيمَ على رجلٍ حدّاً فيموتَ فأَجدَ في نَفسي منه إلا صاحبَ الخَمْر، فلو مات ودَيْتُه. وزاد سفيان: وذلك أن رسول الله ﷺ لم يَسُنَّه(١).

١٠٨٥ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان (ح) وحدثنا عبدالرحمٰن، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل

عن علي، قال: سمعتُ رجلاً يَستغفِرُ لأبويه، وهما مُشركان، فقلتُ: تستغفرُ لأبويك وهما مشركانِ؟ فقال: أليس قد استغفرَ إبراهيمُ لأبيه وهو مشركٌ؟ قال: فذكرتُ ذٰلك للنبي ﷺ، فنزلت: ﴿ما كانَ للنَّبيِّ والَّذينَ آمنُوا أن يَستَغفِرُوا لِلمُشركينَ﴾ إلى آخر الآيتين. قال عبدالرحمٰن: فأنزل الله: ﴿وما كانَ استِغْفارُ إبراهيمَ لأبيهِ إلا عن مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إيَّاهُ﴾(٢). [التوبة: ١١٤]. ١٣١/١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٣٤٢ عن وكيع، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٠٢٤).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٣٨٤، ومسلم (٢٤٩٤)، وأبو يعلى (٣٩٦)، وابن حبان (٧١١٩) من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٨٢٧).

وجاء في (م) و(ق) و(ص) في آخر الحديث: قبل لم يسنّه، بزيادة لفظة «قبل».

(٢) إسناده حسن، أبو الخليل ـ واسمه عبد الله بن الخليل أو ابن أبي الخليل ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي عمرو بن عبد الله بن عُبيد.

وأخرجه الترمذي (٣١٠١)، وأبو يعلى (٦١٩)، والحاكم ٢/٣٣٥ من طريق وكيع، =

١٠٨٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش. وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن خَيْثَمة، عن سُوَيد بن غَفَلَة، قال:

قال علي: إذا حدَّثتُكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فلأَنْ أَخِرَّ من السماءِ أَحبُّ إليَّ من أن أكذبَ عليه، وإذا حدَّثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحربَ خَدعةٌ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَخرُجُ قومٌ في آخرِ الزمانِ أحداثُ الأسنان سُفَهاءُ ـ وقال عبدالرحمٰن: أَسفَاهُ ـ الأحلامِ يقولون مِن خير قولِ البَريَّة، يَقرؤُونَ القرآنَ لا يُجَاوِزُ حَناجِرَهم ـ قال عبدالرحمٰن: لا يُجاوِزُ إيمانُهم حَناجِرَهم ـ يَمْرُقون من الدِّين كما يَمرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّة، فإذا لَقِيتُموهم فاقتُلُوهم، فإنّ في قَتلِهم أجراً لمن قَتَلهم عند الله عز وجل يومَ القيامةِ» قال عبدالرحمٰن: «فإذا لَقيتَهُم فاقتُلهم، فإنَّ قَتْلَهُم أجرٌ لمن قتلهم يومَ القيامة»[1].

= بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه النسائي ٤/٩١، وأبو يعلى (٣٣٥)، والطبري ١١/٤٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه البزار (٨٩٣) و(٨٩٤)، وأبو يعلى (٣٣٥)، والطبري ١١/٤٣، والحاكم ٢/٣٣٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٧٨) من طرق عن سفيان، به. وقد تقدم برقم (٧٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي، وسويد بن غفلة مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة حين نفضت الأيدي من دفن رسول الله ﷺ، وكان مسلماً في حياته، ثم نزل الكوفة، وشهد اليرموك، وكان يؤم الناسَ في رمضان في القيام وقد أتى عليه عشرون ومئة سنة، ومات سنة ثمانين وله مئة وثلاثون سنة. =

● ١٠٨٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، عن إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «﴿وَتَجعَلُونَ رِزْقَكُم﴾، قال: شُكرَكُم، ﴿أَنَّكُم تُكَذِّبونَ﴾ [الواقعة: ٨٢]، قال: تقولون: مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذا وكَذا»(١).

● ١٠٨٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا قَبيصة، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي ـ قال: أُراه رَفَعه ـ قال: «مَن كَذَبَ في حُلْمِه، كُلِّف عَقْدَ شَعيرةٍ يومَ القيامةِ»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٣٠، ومسلم (١٠٦٦) (١٥٤)، وأبو يعلى (٣٢٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٦٦)، والنسائي ٧/ ١١٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٧٧)، وأخرجه البخاري (٣٦١١) و(٥٠٥٧)، وأبو داود (٤٧٦٧)، وابن حبان (٦٧٣٩)، والبيهقي ٨/ ١٨٧ـ١٨٨ من طريق محمد بن كثير، كلاهما (عبد الرزاق ومحمد بن كثير) عن سفيان الثوري، به. وقد تقدم برقم (٦١٦).

وقوله: «أسفاه الأحلام» قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كذا هو في الأصول بالهمزة في أوله، ولم أجد له وجهاً، فإن جمع «سفيه» سفهاء وسِفاه بكسر السين مثل عظيم وعظماء وعِظام.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ وقد تقدم برقم (٦٧٧).

(٢) حسن لِغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو الثعلبي ـ.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٩٢ من طريق جعفر بن محمد بن شاكر، عن قبيصة، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٥٦٨).

● ١٠٨٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم بن الحسن المُقرِىء الباهلي، حدثنا أبو عَوَانة، عن عبد الأعلى، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «مَن كذبَ في الرُّؤيا متعمِّداً فَلْيتبوَّأْ مَقْعَدَه من النارِ»(١).

١٠٩٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا حُصَيْن، حدثني سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلمي

عن علي، قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبيرَ وأبا مَرْثَد ـ وكُلُّنا فارس ـ فقال: «انطَلِقوا حتى تَبلُغوا رَوْضةَ حَاجٍ ـ كذا قال أبو عوانة(٢) ـ فإن فيها امرأةً معها صحيفةٌ من حاطب بن أبي بَلْتَعَةَ إلى المُشرِكينَ» وذكر الحديث بطوله(٣).

١٠٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: قَضَى النبي ﷺ بالدَّيْن قبل الوصية، وأنتم تقرؤون: ﴿مِنْ بَعدِ وصِيَّةٍ يُوصَى بها أو دَيْنٍ﴾ [النساء: ١٢]، وأن أعيان بني الأم يَتوارَثُونَ دونَ بني العَلَّات(٤).

---

(١) حسن لغيره، وإسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي. وانظر ما قبله.

(٢) وهو وهم منه رحمه الله، والصحيح «خاخ» بمعجمتين من فوق كما في سائر طرق هٰذا الحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٨٢٧).

(٤) إسناده ضعيف لضعف الحارث ـ وهو ابن عبد الله الأعور ـ. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٠ و١١/ ٤٠٢ـ٤٠٣، وابن ماجه (٢٧١٥)، وأبو يعلى =

● ١٠٩٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيْثَمة زُهير بن حرب، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَختري، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي، قال:

قال علي: إذا حُدِّثتُم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا به الذي هو أَهْيا، والذي هو أَهدى، والذي هو أَتقى[1].

١٠٩٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب

عن علي قال: لما مات أبو طالب أتيتُ النبي ﷺ، فقلتُ: إن عمَّكَ الشيخَ الضالَّ قد مات. فقال: «انطَلِقْ فَوَارِه، ولا تُحدِثَنَّ شيئاً حتى تأْتِيَني» قال: فانطلقتُ فَوَاريتُه، فأمرني فاغتسلتُ، ثم دعا لي بدَعَواتٍ ما أُحِبُّ أن لي بهن ما عَرُضَ من شيء[2].

= (٦٢٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠٠٣)، والترمذي (٢٠٩٤)، وابن الجارود (٩٥٠)، والطبري ٤/٢٨٠-٢٨١، والدارقطني ٤/٨٦-٨٧، والحاكم ٤/٣٣٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وقد تقدم برقم (٥٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٩٨٦).

(٢) إسناده ضعيف، ناجية بن كعب: هو الأسدي، وهو مجهول، وقد تقدم الكلام عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٩ و١٢/٦٧ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/١٢٤، وأبو داود (٣٢١٤)، والنسائي ٤/٧٩، وفي «الكبرى» (١٩٥)، وفي «الخصائص» (١٤٩)، والدارقطني في «العلل» ٤/١٤٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٩٨، وفي «دلائل النبوة» ٢/٣٤٨-٣٤٩ من طرق عن سفيان الثوري، به. وقد تقدم برقم (٧٥٩). =

١٠٩٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن محمد بن المُنكَدِر، عن مسعود بن الحكم

عن علي، قال: قام رسولُ الله ﷺ للجنازةِ فقُمْنا، ثم جَلَسَ فجَلَسنا[1].

● ١٠٩٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عُبيد الله بن عُمَر القَواريري، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن زُبَيد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «لا طاعةَ لِمَخْلوقٍ في مَعْصِيةِ الله عزَّ وجل»[2].

١٠٩٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيّب، قال: ١٣٢/١

قال علي: قلتُ لرسول الله ﷺ: ألا أدلُّك على أجمل فَتاةٍ في قريش؟ قال: «ومَن هي؟» قلتُ: ابنةُ حمزة. قال: «أما عَلِمتَ أنها ابنةُ

= وقوله «ما عرُض من شيء»: هو بضم الراء، أي: ما كان عريضاً واسعاً يريد به كثيراً جليلاً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مسعود بن الحكم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٩، وابن ماجه (١٥٤٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٤٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (٦٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث بن عبد الكريم اليامي، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب. وقد تقدم نحوه برقم (٧٢٤).

أَخِي من الرَّضاعَةِ، إن الله حَرَّمَ من الرَّضاعِ ما حَرَّمَ من النَّسَبِ»[1].

١٠٩٧ ـ حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن أَبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «قد عَفَوتُ لكم عن صَدَقَة الخَيْلِ والرَّقيقِ، ولكن هاتوا رُبعَ العُشورِ من كلِّ أَربعين درهماً دِرهماً»[2].

١٠٩٨ ـ حدثنا وكيع وعثمان بن عُمَر[3]، قالا: حدثنا أُسامة بن زيد؛ قال وكيع: قال: سمعت عبد الله بن حُنَين، وقال عثمان: عن عبد الله بن حنين

سمعتُ علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ ـ ولا أَقول: نَهاكُم ـ عن المُعَصْفَر والتختُّم بالذهب[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٥٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٣٨)، وأبو يعلى (٣٨١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٤٦)، وأخرجه البزار (٥٢٤) من طريق أبي أحمد الزبيري كلاهما (عبد الرزاق وأبو أحمد) عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (١١٤٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن علي بن زيد، به مختصراً، وقال: حسن صحيح. وانظر ما تقدم برقم (١٠٣٨) و(١٠٩٩) الآتي.

(٢) صحيح لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، وانظر ما تقدم برقم (٩٨٤).

وأخرجه ابن ماجه (١٧٩٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٥)، والبزار (٨٤٠)، والبيهقي ٤/١١٨ من طرق عن سفيان الثوري، به.

(٣) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٤) إسناده حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي المدني ـ روى له مسلم في الشواهد، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

● ١٠٩٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن[١] عبد الله بن نُمَيْر، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن سَعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: قلتُ: يا رسول الله، ما لي أراك تَنَوَّقُ في قريش وتَدَعُنا؟ قال: «عندَكَ شيءٌ؟» قلتُ: ابنةُ حَمزة. قال: «هي ابنةُ أخِي من الرَّضَاعةِ»[٢].

١١٠٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سَيْف بن سليمان المكي، عن مُجاهد، عن ابن أبي ليلى

عن علي: أن النبي ﷺ لما نَحَرَ البُدْنَ أمرني أن أتصدَّقَ بلُحُومها وجلودِها وجِلاَلِها[٣].

١١٠١ ـ حدثنا وَكيع، قال: زاد سفيان[٤]. وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٦٩، وعنه ابن ماجه (٣٦٠٢) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٥٥)، ومسلم (٤٨٠) (٢١٣)، والنسائي ٨/١٩١-١٩٢ و١٩٢ من طرق عن عبد الله بن حنين، به. وقد تقدم برقم (٧١٠).

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٦٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧١٨)، والبزار (٦١٣) و(٦١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٥١) من طرق عن سيف بن سليمان، به. وقد تقدم برقم (٥٩٣).

(٤) فيه إشارة إلى أن حديثَ سفيان من رواية وكيع عنه مطول بشطري الحديثِ، وأما حديثه من رواية عبد الرحمٰن بن مهدي فهو مختصر بقوله: أمرني رسولُ الله ﷺ أن لا أعطي...

عن علي، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن لا أُعطِيَ الجازرَ منها على جِزَارَتها شيئاً[1].

● ١١٠٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرة

عن علي، قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتَمِ الذهب، وعن المِيثَرَةِ، وعن القَسِّيّ، وعن الجِعَةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٢٣) من طريق عبد الرحمن ووكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٠٩) من طريق وكيع، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٥٢) من طريق عبد الرحمن، به. وانظر (١٣٢٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجالُ الشيخين غيرَ هبيرة ـ وهو ابنُ يريم الشيباني ـ فقد روى له أصحابُ السنن، وروى عنه اثنان وقال أحمد: لا بأس بحديثه هو أحسنُ استقامة من غيره ـ يعني الذين تفرد أبو إسحاق بالرواية عنهم ـ وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال النسائي في «الجرح والتعديل»: أرجو أن لا يكون به بأس، ويحيى وعبد الرحمن لم يتركا حديثه، وقد روى غيرَ حديث منكر، وقال أبو حاتم: هو شبيه بالمجهول. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٨/ ١١٠ و٤٩٣ وفي الموضع الأول منه في النهي عن الجعة فقط، ولم يذكر النهي عنها في الموضع الثاني، وعن ابن أبي شيبة بالموضع الثاني أخرجه ابن ماجه (٣٦٥٤).

وأخرجه الترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي ٨/ ١٦٥ عن قتيبة عن أبي الأحوص، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢)، ومن طريقه البزار (٧٢٧)، والبيهقي ٨/ ٢٩٣ عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن هبيرة وأصحاب علي، عن علي، به في النهي=

● ١١٠٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرة

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ إذا دَخَلَ العَشْرُ أيقظَ أهلَهُ، ورفع المِئْزَر. قيل لأبي بكر: ما رَفعَ المِئْزرَ؟ قال: اعتَزَلَ النساء[١].

● ١١٠٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيْثَمة، حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان وشُعبة وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرة

عن علي: أن النبي ﷺ كان يوقِظُ أَهْلَه في العَشْر الأواخِرِ من رَمضانَ[٢].

● ١١٠٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني يوسف الصَّفَّار مولى بني أُمية وسفيان بن وكيع، قالا: حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي إسحاق، عن هُبَيرة بن يَريم[٣]

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشرُ الأواخرُ شدَّ المِئْزرَ، وأيقظ نساءَه. قال ابنُ وكيع: رفَع المئزر[٤].

= عن الجعة فقط. وانظر ما تقدم برقم (٧٢٢).

والجعة: هي نبيذ الشعير.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٣ و٣/٧٧ عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٧٦٢).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٢) عن أبي خيثمة، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) تحرف في (م) إلى: مريم.

(٤) إسناده حسن، سفيان بن وكيع وإن كان ضعيفاً متابع بيوسف بن يعقوب الصفار وهو ثقة احتج به الشيخان. وهو مكرر ما قبله.

● ١١٠٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن بكار مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع الجَرَّاح بن مَليح، عن أبي إسحاق الهَمْداني، عن هُبَيرة بن يَرِيم

عن علي بن أبي طالب، قال: أمر رسول الله ﷺ أن نَستَشْرِفَ العينَ والأُذنَ فصاعداً[1].

١١٠٧ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم بن كثير، عن قيس الخارِفي

عن علي، قال: سَبَقَ رسول الله ﷺ، وصلَّى أبو بكر، وثَلَّثَ عمرُ، ثم خبَطَتْنا فتنةٌ، فهو ما شاء الله[2].

١١٠٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عُثمان الثَّقَفي، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن علي، قال: نهانا النبيُّ ﷺ أن نُنْزِيَ حِماراً على فَرَس[3].

١١٠٩ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ نِسائِها خَدِيجةُ، وخيرُ

---

(١) إسناده حسن. وانظر ما تقدم برقم (٧٣٢).

(٢) إسناده حسن، أبو هاشم بن كثير: هو القاسم بن كثير الخارفي (بالفاء نسبة إلى خارف بن عبد الله بطن من همدان) الهمداني الكوفي بياع السابري، قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ثقة، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقول الحافظ في «التقريب»: مقبول، فيه ما فيه، وقيس الخارفي كنيته أبو المغيرة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقد تقدم برقم (١٠٢٠).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، رجاله رجال الصحيح إلا أن رواية سالم بن أبي الجعد عن علي مرسلة. وهو مكرر (٧٣٨)، وانظر (٧٦٦).

نسائِها مريمُ بنتُ عِمْران»[1].

١١١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبَيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، قال: كنا جلوساً مع النبي ﷺ في جنازة ـ أُراه قال: ببقيع الغَرْقَد ـ قال: فنَكَتَ في الأرض ثم رَفَعَ رَأْسَه، فقال: «ما مِنكُم من أحدٍ إلا قد كُتِبَ مَقْعَدُه من الجَنةِ ومَقْعَدُه مِنَ النارِ». قال: قلنا: يا رسول الله، أفلا نَتَّكِلُ؟ قال: «لا، اعمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ»، ثم قرأ: ﴿فأَمَّا مَن أَعْطَى واتَّقَى وصَدَّقَ بالحُسنى فسَنُيَسِّرُه لليُسْرَى وأَمَّا مَنْ بَخِلَ واسْتَغنى وكَذَّب بالحُسنَى فسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرى﴾[2] [الليل: ٥-١٠]. ١٣٣/١

● ١١١١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيد بن سعيد، أخبرني عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرة بن يَريم[3]

عن علي، أن رسول الله ﷺ قال: «اطْلُبوا ليلةَ القَدْرِ في العَشْرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٣/١٨٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب.

وأخرجه البخاري (٤٩٤٧)، ومسلم (٢٦٤٧) (٧)، وابن ماجه (٧٨)، والترمذي (٢١٣٦)، وأبو يعلى (٦١٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٦٢١).

(٣) تحرف في (م) إلى: مريم.

الأَواخرِ[1]، فإن غُلِبْتُم فلا تُغْلَبوا على السَّبعِ البَواقي»[2].

١١١٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن منصور، عن رِبْعيٍّ بن حِراش، عن رجل

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُؤْمِنَ عبدٌ حتى يؤمنَ بأَربعٍ: يؤمنَ بالله، وأَن الله بَعَثَني بالحقِّ، ويؤمنَ بالبعثِ بعدَ المَوْتِ، ويؤمنَ بالقَدَر خيرِه وشرِّه»[3].

---

(١) في (م): في العشر الأواخر من رمضان.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سويد بن سعيد ضعيف، وعبد الحميد بن الحسن الهلالي مختلف فيه، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ، وضعفه أبو زرعة وابن المديني والساجي والدارقطني.

وله شاهد صحيح من حديث ابن عمر عند أحمد ٢/٤٤ و٧٥ و٧٨ و٩١ وسيخرج في موضعه.

(٣) إسناده فيه رجل مبهم وقد مضى برقم (٧٥٨) من طريق شعبة عن منصور عن ربعي عن علي دون واسطة الرجل المبهم، وأوردنا ما فيه من الخلاف هناك.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٥)، والبغوي (٦٦) من طريق أبي نعيم، والحاكم ١/٣٣ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأعله الحاكم بأبي حذيفة بأنه كثير الوهم وقد خالفه أبو عاصم النبيل ومحمد بن كثير فلم يذكرا فيه الواسطة المبهمة. قلنا: ولم يصب في ذلك رحمه الله، فقد تابع أبا حذيفة على روايته أبو نعيم ووكيع، وهما حافظان ثقتان.

وأخرجه ابن حبان (١٧٨) من طريق محمد بن كثير، والحاكم ١/٣٢-٣٣ من طريق محمد بن كثير وأبي عاصم، كلاهما عن سفيان، به بإسقاط الرجل المبهم. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

● ١١١٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا يحيى بن عَبَّاد، حدثنا شُعبة، أخبرني أبو إسحاق، عن هُبَيرة

عن علي، قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن خاتَم الذهب، وعن لُبْس القَسِّيّ، وعن المِيثَرَة[١].

● ١١١٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو موسى محمد بن المُثَنَّى، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، حدثني أبو إسحاق، عن هُبيرة بن يَرِيم[٢]

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يُوقِظَ أهلَه في العَشْر الأواخِرِ، ويَرفَعُ المِئْزَرَ[٣].

● ١١١٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُرَيج بن يونس، حدثنا سَلْم بن قُتَيبة، عن شُعبة وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة بن يَرِيم[٢]

عن علي: أن رسول الله ﷺ كان يُوقِظُ أهلَه في العَشْرِ[٤].

● ١١١٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني علي بن حكيم الأَوْدِي، حدثنا شَريك،

---

(١) إسناده حسن. إسحاق بن إسماعيل: هو أبو يعقوب الطالقاني نزيل بغداد، روى له أبو داود وهو ثقة، ويحيى بن عباد: هو الضُّبعي البصري روى له البخاري ومسلم. وقد تقدم برقم (٧٢٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: مريم.

(٣) إسناده حسن.

وأخرجه البزار (٧٢٥)، وأبو يعلى (٣٧٤) عن محمد بن المثنى، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٧٦٢).

(٤) إسناده حسن. وهو مكرر ما قبله.

عن أبي إسحاق، عن هُبَيرة بن يَرِيم[1]، قال:

كنا مع علي، فدعا ابناً له يقال له: عثمان، له ذُؤابة[2].

١١١٧ ـ حدثنا وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن المِنْهال بن عَمرو، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

كان أبي يَسْمُر مع علي، فكان عليٌّ يَلْبَسُ ثيابَ الصيف في الشتاء، وثيابَ الشتاء في الصيف، فقيل لي: لو سألتَهُ عن هٰذا؟ فسألتُه[3]، فقال: إن رسول الله ﷺ بعث إليَّ، وأنا أرمَدُ، يومَ خيبرَ، فقلتُ: يا رسول الله، إني رَمِدٌ، فتَفَلَ في عيني وقال: «اللهمَّ أَذْهِبْ عنه الحَرَّ والبَرْدَ» فما وجدتُ حَرّاً ولا برداً بعدُ، قال: وقال: «لأبعَثَنَّ رجلاً يُحِبُّه الله ورسولُه، ويُحِبُّ الله ورسولَه، ليس بِفَرَّار» قال: فَتَشرَّف لها الناسُ، قال: فبَعَثَ عليّاً[4].

---

(١) تحرف في (م) إلى: مريم.

(٢) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ.

(٣) في (م): فقيل له: لو سألته عن هذا؟ فسأله.

(٤) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبد الرحمن ـ سيىء الحفظ، وهو لم يدرك أباه عبد الرحمن بن أبي ليلى فلذلك يروي عنه بالواسطة، وأبو ليلى والد عبد الرحمن صحابي شهد أُحُداً وما بعدها.

وأخرجه ابن ماجه (١١٧) من طريق وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، بهذا الإسناد. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٠: هذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى شيخ وكيع هو محمد، وهو ضعيف الحفظ لا يحتج بما ينفرد. وقد تقدم برقم (٧٧٨).

وانظر «مجمع الزوائد» ٩/١٢٢ فقد نقل حديثاً مطولاً بمعناه وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن!

● ١١١٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو السَّري هنَّاد بن السَّري، حدثنا شريك. وحدثنا علي بن حَكِيم الأَوْدي، أخبرنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة

عن علي؛ قال علي بن حكيم في حديثه: أما تَغَارُون أن تخرُجَ نساؤكم؟ وقال هَنَّاد في حديثه: ألا تَستَحْيُون أو تَغارون، فإنه بَلَغَني أن نساءَكم يَخرُجْنَ في الأسواق يُزاحِمْنَ العُلُوجَ(١).

١١١٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحكم، قال: سمعتُ القاسم بن مُخَيْمِرة يُحدِّث، عن شُرَيح بن هانىء:

أنه سأل عائشةَ عن المَسْحِ على الخُفَّين، فقالت: سَلْ عن ذٰلك عليّاً، فإنه كان يَغْزو مع رسول الله ﷺ. فسأله، فقال: للمسافر ثلاثةُ أيام ولياليهنَّ، وللمقيم يومٌ وليلةٌ(٢).

قيل لمحمد(٣): كان يرفَعُه؟ فقال: كان يَرَى أنه مرفوعٌ، ولكنه كان يَهابُه.

١١٢٠ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدي، عن ابن عَوْن

عن الشَّعبي، قال: لَعَنَ محمدٌ ﷺ آكلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وكاتبَهُ،

---

(١) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ.
والعُلوج: جمعُ عِلْج، وهو الرجل القوي الضخم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. الحكم: هو ابن عتيبة الكندي الكوفي.
وأخرجه ابن ماجه (٥٥٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٧٤٨).

(٣) هو ابن جعفر، شيخ أحمد فيه.

وشـاهدَهُ، والواشِمَةَ والمُستَوشِمةَ ـ قال ابن عون: قلتُ: إلَّا من داءٍ؟ قال: نعم ـ والحالَّ والمحلَّلَ له، ومانعَ الصدقةِ. وقال: وكان ينهى عن النَّوْح، ولم يقل: لعن. فقلت: مَن حدَّثك؟ قال: الحارث الأعور الهَمْداني[1].

● ١١٢١ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إبراهيم بن الحجَّاج النَّاجي ومحمد بن أبان بن عِمْران الواسِطي، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة ـ وهٰذا لفظُ محمد بن أبان ـ عن عطاء بن السائب، عن زاذانَ

عن علي، قال: سمعتُ رسـول الله ﷺ يقـول: «مَنْ تَرَكَ موضعَ شَعْرةٍ من جَنابةٍ لم يُصِبْها الماءُ، فُعِلَ به كَذا وكَذا من النارِ». قال علي: فمِن ثَمَّ عاديتُ شَعْري كما تَرَوْنَ[2].

١٣٤/١ ١١٢٢ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شَريك، عن ابن عُمَير. قال شريك: قلت له: عَمَّنْ يا أبا عُمير؟ عَمَّن حدثه؟ قال: عن نافع بن جُبير، عن أبيه

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ ضخمَ الهامَةِ، مُشرَباً حُمْرةً، شَثْـنَ الكَفَّين والقـدمين، ضخمَ اللحيةِ، طويلَ المَسـرُبَـة، ضخمَ الكراديس، يمشي في صَبَب، يَتكفَّأُ في المِشيةِ، لا قصيرٌ ولا طويلٌ، لم أَرَ قبلَهُ مثلَه ولا بعدَه ﷺ[3].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف الحارث الأعور، وظاهر هٰذا الحديثِ الإرسالُ، لكن تقدم برقم (٩٨٠) أنه من حديث الشعبي، عن الحارث، عن علي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ عون: هو عبدُالله بن عون بن أرطبان، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

(٢) إسناده مرفوعاً ضعيف، انظر الكلام عليه فيما تقدم برقم (٧٢٧).

(٣) حسن لغيره، وقد تقدم برقم (٩٤٤). =

١١٢٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عَمرو بن مُرة، عن عبد الله بن سَلِمة

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يُقرِئُنا القرآنَ ما لم يكن جُنُباً[1].

١١٢٤ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا عاصم بن كُلَيب الجَرْميّ، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى، قال:

كنتُ جالساً مع أبي، فجاء عليٌّ فقام علينا فسَلَّم، ثم أمر أبا موسى بأُمور من أُمور الناس، قال: ثم قال عليٌّ: قال لي رسول الله ﷺ: «سَلِ الله الهُدَى وأنت تَعْنِي بذلك هدايةَ الطريقِ، واسأل الله السَّدَادَ وأنت تعني بذلك تَسْدِيدَك السَّهْمَ».

ونهاني رسولُ الله ﷺ أن أجعلَ خاتَمي في هٰذه أو هٰذه: السَّبّابةِ والوُسطى. قال: فكان قائماً، فما أدري في أيَّتِهما.

قال: ونهاني رسولُ الله ﷺ عن المِيثَرَة وعن القَسِّيَّة. قلنا له: يا أميرَ المؤمنين، وأيُّ شيءٍ المِيثَرةُ؟ قال: شيء كان يَصنَعُه النساء لبُعُولتِهنَّ

= وأما قوله «عمن يا أبا عمير» يريدُ عبد الملك بن عمير، فإنا لم نقف له على هذه الكُنية فيما بين أيدينا من مصادر، والذي في «التهذيب» وفروعه وغيره من كتب الرجال أن كنيته أبو عمرو، وقيل: أبو عمر، والله أعلم.

(١) حسن لغيره، ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمن ـ قد توبع.

وأخرجه البزار (٧٠٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٧)، وابن أبي شيبة ١/١٠٢، والترمذي (١٤٦)، وأبو يعلى (٣٤٨) و(٥٢٤) و(٥٧٩) و(٦٢٣)، والطحاوي ١/٨٧ من طرق عن ابن أبي ليلى، به. وانظر (٦٢٧).

على رِحالِهِنَّ. قال: قلنا: وما القَسِّيَّةُ؟ قال: ثيابٌ تأْتينا من قِبَلِ الشام مُضَلَّعة، فيها أَمثالُ الأُتْرُج. قال: قال أَبو بُردة: فلما رأَيتُ السَّبَنِيَّ عرفتُ أَنها هي[1].

● ١١٢٥ - حدثنا عبد الله، حدثني وَهْب بن بَقيَّة الواسطي، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السَّائب، عن مَيسرة وزاذانَ، قالا:

شَرِبَ عليٌّ رضي الله عنه قائماً، ثم قال: إِنْ أَشربْ قائماً، فقد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَشْرَبُ قائماً، وإِنْ أَشربْ جالساً، فقد رأَيتُ رسول الله ﷺ يَشْرَبُ جالساً[2].

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً الحميدي (٥٢)، ومسلم (٢٠٧٨) (٦٤)، والترمذي (١٧٨٦)، والنسائي ٨/١٧٧، وأبو يعلى (٤١٩) من طريق سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٨/٥٠٤، ومسلم (٢٠٧٨) (٦٤) و(٢٧٢٥)، وابن ماجه (٣٦٤٨)، والنسائي ٨/٢١٩-٢٢٠، والبيهقي ٣/٢٧٦ من طريق عبد الله بن إدريس، وأبو داود (٤٢٢٥)، والنسائي ٨/١٧٧، وأبو يعلى (٤١٨)، والبيهقي ٣/٢٧٦ من طريق بشر بن المفضل، والنسائي ٨/١٩٤، والبغوي (٣١٤٩) من طريق أبي الأحوص، وأبو يعلى (٦٠٦) و(٦٠٧) من طريق صالح بن عمر، خمستهم عن عاصم بن كليب، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٥٨٦) و(٦٦٤) و(٨٦٣) و(١٠١٩)، وما سيأتي برقم (١١٦٨) و(١٢٩١) و(١٣٢١).

قوله: «وأنت تعني بذلك»، قال السندي: أي: تلاحظ عند ذلك، أو تريد مثل تسديدك السهمَ.

والسبنية: ضرب من الثياب تتخذ من الكتان أغلظ ما يكون، نسبة إلى موضع يقال له: سَبَنُ، بلد بالمغرب.

(٢) حسن لغيره، خالد بن عبد الله الواسطي روى عنه عطاء بعد الاختلاط، لكنه=

١١٢٦ ـ حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سفيان. وعبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عَمْرو بن قيس، عن الحَكم، عن القاسم بن مُخيمِرة، عن شُرَيح بن هانىء

عن علي رضي الله عنه، قال: جعلَ رسولُ الله ﷺ للمسافرِ ثلاثةَ أيام ولياليَهنَّ، وللمُقيمِ يوماً وليلةً[1].

١١٢٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن عَون بن أبي جُحَيفة، عن أبيه، قال:

قال علي: إذا حدَّثتُكم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فَلأَنْ أَقَعَ من السماء إلى الأرضِ أحبُّ إليَّ من أن أقولَ على رسول الله ﷺ ما لم يَقُلْ، ولكن الحرب خَدْعَة[2].

= توبع.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٧٣ من طريق ورقاء بن عمر، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وانظر (٧٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، والحكمُ: هو ابن عتيبة. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٨٩).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٧٦)، والنسائي ١/٨٤، وأبو عوانة ١/٢٦١.

وأخرجه الدارمي (٧١٤)، والطحاوي ١/٨١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وانظر (٧٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص١٢٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥) عن شعبة، به. وانظر حديث رقم (٦١٦).

● ١١٢٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن عطاء بن السَّائب، عن زاذان:

أن عليَّ بنَ أبي طالب شَرِبَ قائماً، فنَظَرَ الناسُ فأنكروا ذٰلك عليه، فقال علي: ما تَنظُرونَ؟! إن أشربْ قائماً، فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يشربُ قائماً، وإن أشربْ قاعداً، فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يشربُ قاعداً[1].

● ١١٢٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو حفص عَمرو بن علي، حدثنا أبو داود، أخبرني وَرْقاء، عن عبد الأعلى، عن أبي جَمِيلة

عن علي: أن رسول الله ﷺ احتَجَمَ وأعطى الحَجَّامَ أجرَه[2].

● ١١٣٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثَمة، حدثنا هاشم بن القاسم. قال أبو عبدالرحمٰن: وحدثني عبد الله بن أبي زياد، حدثنا أبو داود، قالا: حدثنا وَرْقاء، عن عبد الأعلى، عن أبي جَميلة

عن علي، قال: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، وأمرني فأعطيتُ الحجَّامَ أجرَه[3].

● ١١٣١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا محمد بن فُضَيل، عن محمد بن عثمان، عن زاذان

---

(١) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٧٩٥)، وانظر (١١٢٥).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٥٤) عن عمرو بن علي، بهذا الإسناد. وانظر (٦٩٢).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وانظر ما قبله.

عن علي، قال: سألَتْ خديجةُ النبيَّ ﷺ عن وَلَدين ماتا لها في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «هُما في النَّارِ» قال: فلما رأى الكراهيةَ في وَجْهِهَا قال: «لو رأيتِ مكانَهما لأَبْغَضْتِهما» قالت: يا رسول الله، فولَدِي منكَ؟ قال: «في الجنَّةِ» قال: ثم قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المؤمنينَ وأولادَهُم في الجَنَّةِ، وإنَّ المُشركينَ وأولادَهُم في النارِ» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿والَّذين آمَنُوا واتَّبَعَتْهم ذُريَّتُهم بإيمانٍ أَلحَقْنا بهم ذُرِّيَّاتِهم[1]﴾ [الطور: ٢١][2]. ١٣٥/١

١١٣٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، عن شُعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجَزَّار

عن علي: أن النبي ﷺ كان قاعداً يومَ الخَنْدَق على فُرْضة من فُرَض الخَندقِ، فقال: «شَغَلُونا عن الصَّلاةِ الوُسْطى، حتى غابتِ الشَّمسُ،

---

(١) كذا في (م) وأصولنا الخطية: «ذرياتِهم»، وهي قراءة نافع، قرأ الأولى بالإفراد، والثانية بالجمع، وقرأ أهل الكوفة وأهل مكة: «ذريتهم» على التوحيد في الموضعين، الأولى بضم التاء والثانية بفتحها. انظر «حجة القراءات» ص٦٨٢.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عثمان، قال الذهبي في «الميزان» ٣/٦٤٢: لا يُدرى من هو، فتشت عنه في أماكن، وله خبر منكر، ثم ساق هٰذا الحديث عن عبد الله بن أحمد بهذا الإسناد، وقال ابن الجوزي في «جامع المسانيد» ـ كما في «كنز العمال» ٢/٥١٢ ـ: في إسناده محمد بن عثمان لا يُقبل حديثه، ولا يَصِحُّ في تعذيب الأطفال حديث. وانظر «فتح الباري» ٣/٢٤٦ـ٢٤٧.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢١٣) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢١٧ وقال: رواه عبد الله بن أحمد، وفيه محمد بن عثمان ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ملأ الله بُطُونَهم وبُيوتَهم ناراً»[1].

١١٣٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زائدة بن قُدَامة، عن خالد بن عَلْقمة، حدثنا عبدُ خَيرٍ، قال:

جلس عليٌّ بعد ما صَلَّى الفجرَ في الرَّحْبَةِ، ثم قال لغلامه: ائتني بطَهُورٍ. فأتاه الغلام بإناءٍ فيه ماءٌ وطَسْتٍ ـ قال عبدُ خير: ونحن جلوس نَنظُر إليه ـ فأَخَذَ بيمينِهِ الإناءَ فأكفأه على يده اليُسرى، ثم غَسَل كفَّيْه، ثم أخذ بيده اليُمنى الإناءَ، فأفْرَغ على يده اليسرى، ثم غَسَل كَفَّيْه، فعله ثلاثَ مِرارٍ ـ قال عبد خير: كلَّ ذٰلك لا يُدخِلُ يدَه في الإناء حتى يَغسِلَها ثلاث مرات ـ ثم أدخل يده اليمنى في الإناء، فَمَضْمَضَ واستَنْشَق ونَثَر بيده اليسرى، فَعَل ذٰلك ثلاثَ مراتٍ، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء، فغَسَل وجهَه ثلاث مراتٍ، ثم غسل يدَه اليُمنى ثلاث مراتٍ إلى المِرْفَقِ، ثم غَسَلَ يدَه اليُسرى ثلاث مراتٍ إلى المرفق، ثم أدخل يدَه اليمنى في الإناء حتى غَمَرَها الماءُ، ثم رَفَعها بما حَمَلَتْ من الماء ثم مَسَحَها بيده اليسرى، ثم مَسَحَ رأسه بيديه كلتَيْهما مرةً، ثم صَبَّ بيده اليمنى ثلاثَ مراتٍ على قدمِهِ اليمنى، ثم غَسَلَها بيده اليسرى، ثم صَبَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/٥٠٣، ومسلم (٦٢٧) (٢٠٤)، وأبو يعلى (٦٢٠)، والطحاوي ١/١٧٣ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (١٣٠٦).

وقوله: «فُرضة من فرض الخندق»، هي المدخل من مداخله، والمنفذ إليه.

بيده اليمنى على قَدَمِهِ اليسرى، ثم غَسَلَها بيده اليسرى ثلاث مراتٍ، ثم أدخل يده اليمنى فغَرَف بكَفِّه فشَرِبَ، ثم قال: هٰذا طُهُور نبي الله ﷺ، فمَنْ أحبَّ أن يَنْظُرَ إلى طُهورِ نبيِّ الله ﷺ فهٰذا طُهُورُه[1].

١١٣٤ ـ حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قَتادة، عن أبي حسَّان الأعرج، عن عَبيدة السَّلْماني

عن علي، أن النبي ﷺ قال يومَ الأحزاب: «اللهمَّ امْلأْ بُيوتَهم وقُبورَهُم ناراً كما شَغَلُونا عن صَلاةِ الوُسْطى حتى آبتِ الشَّمسُ»[2].

١١٣٥ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن مجاهد قال:

قال علي: جُعْتُ مَرَّةً بالمدينة جوعاً شديداً، فخرجتُ أطلُبُ العملَ في عَوالي المدينة، فإذا أنا بامرأة قد جَمَعَتْ مَدَراً، فظننتُها تريدُ بَلَّهُ، فأتيتُها فقاطَعْتُها كلَّ ذَنوبٍ على تمرة، فمَدَدْتُ ستةَ عشرَ ذَنُوباً، حتى مَجَلَت يدايَ، ثم أتيتُ الماء فأصبتُ منه، ثم أتيتُها فقلت بكفَّيَّ هٰكذا

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البزار (٧٩١)، وأبو يعلى (٢٨٦)، وابن خزيمة (١٤٧)، والدارقطني ١/ ٩٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٠١)، وأبو داود (١١٢)، والنسائي ١/ ٦٧، والطحاوي ١/ ٣٥، وابن حبان (١٠٥٦)، والدارقطني ١/ ٩٠، والبيهقي ١/ ٤٧ و٤٨ و٥٨ و٥٩ و٧٤ من طرق عن زائدة بن قدامة، به. وانظر (٩٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه الطبري ٢/ ٥٥٩ من طريق يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٥٩١).

بين يديها ـ وبسَطَ إسماعيلُ يديه وجمعهما ـ فعَدَّت لي ستَّ عشرة تمرةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرته، فأكَلَ معي منها[1].

● ١١٣٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع. وحدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا أبي، عن أبي جَنَاب، عن أبي جَميلة الطُّهَوي، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: احتَجَم رسولُ الله ﷺ، ثم قال للحَجَّام حين فَرَغ: «كم خَرَاجُكَ؟» قال: صاعانِ. فوَضَعَ عنه صاعاً، وأمرني فأعطيتُه صاعاً[2].

● ١١٣٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، عن سفيان (ح) وحدثني أبو خَيثمة، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سفيان، عن عبد الأعلى الثَّعلَبي، عن أبي جَميلة

عن علي: أن خادماً للنبي ﷺ فَجَرَتْ، فأمرني أن أُقِيمَ عليها الحَدَّ، فوجدتُها لم تَجِفَّ من دمها، فأتيتُه فذَكَرْتُ له، فقال: «إذَا جفَّتْ من دَمِها فأَقِمْ عليها الحَدَّ، أَقيموا الحُدُودَ على ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُم»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد بن جبر لم يسمع علياً. وتقدم مختصراً برقم (٦٨٧).

والمَدَر: الطين المتماسك.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف أبي جناب ـ واسمه يحيى بن أبي حية ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٦٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٦٩٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري برقم (٢١٠٢).

(٣) صحيح لِغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٦٧٩).

وهٰذا لفظُ حديث إسحاق بن إسماعيل.

● ١١٣٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبة والعباس بن الوليد النَّرْسي، قالا: حدثنا أبو الأحوص[١]، عن عبد الأعلى، عن أبي جَميلة

عن علي، قال: أُخبِر النبيُّ ﷺ بأَمَةٍ له فَجَرَتْ... فذكر الحديث[٢].

١١٣٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن علي بن الحسين، عن مروان بن الحكم، أنه قال:

شهدتُ عليّاً وعثمانَ بين مكة والمدينة، وعثمانُ يَنهى عن المُتْعةِ، ١٣٦/١
وأن يُجمَعَ بينهما، فلما رأى ذٰلك عليٌّ، أَهَلَّ بهما، فقال: لَبَّيكَ بعُمْرةٍ وحجٍّ معاً. فقال عثمان: تَراني أنهى الناسَ عنه، وأنت تفعَلُه؟ قال: لم أكن أَدَعُ سُنَّةَ رسول الله ﷺ لقول أحدٍ من الناسِ[٣].

---

(١) قوله: «النرسي قالا: حدثنا أبو الأحوص» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٩/٥١٤ و١٤/١٥٨-١٥٩.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٦٩) عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٨/٢٤٥ من طريق عفان، كلاهما عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مروان بن الحكم، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (١٥٦٣)، والبزار (٥١٤)، وأبو يعلى (٤٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥)، والدارمي (١٩٢٣)، والنسائي ٥/١٤٨، والبيهقي ٥/٢٢ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٣٣).

* ١١٤٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وإسحاق بن إسماعيل، قالا: حدثنا ابن فُضَيل، عن عطاء بن السائب. وحدثني سفيان بن وَكيع، حدثنا عِمران بن عُيَينَة، جميعاً، عن عطاء بن السائب، عن مَيْسَرة:

رأيتُ عليّاً شربَ قائماً، فقلتُ: تشربُ وأنت قائمٌ؟! قال: إن أشرَبْ قائماً، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يشرَبُ قائماً، وإن أشربْ قاعداً، فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يشرَبُ قاعداً[1].

١١٤١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى:

حدثنا علي: أن فاطمة اشتَكَتْ ما تَلْقَى من أثر الرَّحَى في يدها، وأتى النبيَّ ﷺ سَبْيٌ، فانطلَقت فلم تَجِدْهُ، ولقِيَتْ عائشةَ، فأخبرتها، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته عائشةُ بمجيء فاطمة إليها، فجاء النبيُّ ﷺ إلينا وقد أخَذْنا مضاجِعَنا، فذهبنا لِنَقُومَ، فقال النبي ﷺ: «على مكانكُما» فقَعَد بيننا حتى وجدتُ بَرْدَ قدمَيْه على صدري، فقال: «ألا أُعلِّمُكُما خيراً مِمّا سألتما؟ إذا أخَذْتُما مَضاجِعَكُما أن تُكبِّرا الله أربعاً وثلاثينَ، وتسبِّحاهُ ثلاثاً وثلاثين، وتَحمَداهُ ثلاثاً وثلاثين، فهُوَ خَيْرٌ لَكُما من خادِمٍ»[2].

● ١١٤٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن بَكَّار مولى بني هاشم وأبو الرَّبيع

---

(١) إسناده حسن. وانظر (١١٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٣٧٠٥)، ومسلم (٢٧٢٧) (٨٠)، والبزار (٦١٩)، وابن حبان (٦٩٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وانظر (٧٤٠).

الزُّهرانيّ، قالا: حدثنا أبو وكيع الجَرَّاح بن مَلِيح، عن عبد الأعلى الثَّعلَبي، عن أبي جَميلة

عن علي ـ وقال أبو الربيع في حديثه: عن مَيْسرة أبي جَميلة، عن علي ـ أنه قال: أرسلني رسولُ الله ﷺ إلى أَمَةٍ له سوداءَ زَنَتْ لأجلِدَها الحَدَّ، قال: فوجدتُها في دمائها، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرته بذلك، فقال لي: «إذا تعالَتْ من نِفاسِها، فَاجْلِدْها خمسينَ».

وقال أبو الربيع في حديثه: قال: فأخبرتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا جَفَّتْ من دمائِها فحُدَّها» ثم قال: «أَقيموا الحُدُودَ»(١).

● ١١٤٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أُسامة، عن عبد الله بن محمد بن عُمر بن علي، عن أبيه، عن جَدِّه:

أن عليّاً كان يَسِيرُ حتى إذا غَرَبت الشمس وأَظلَمَ، نَزَلَ فصلَّى المغربَ، ثم صَلَّى العشاء على أثرِها، ثم يقول: هٰكذا رأيتُ رسول الله ﷺ يَصنَع(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وانظر ما تقدم برقم (٦٧٩).

وأخرجه الطيالسي (١٤٦) عن أبي وكيع وسلام بن سليم، عن عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وقوله: «تعالَتْ»، كذا في الأصول بتخفيف اللام قبلها ألف، وفي حديث سُبيعة بنت الحارث الأسلمية عند البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١٤٨٤): «تعلَّتْ من نفاسها» بتشديد اللام وحذف الألف، وقال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٩٣ بعد أن أورد حديث سبيعة هذا: ويُروى «تعالَتْ»، أي: ارتفَعَت وطَهُرت، ويجوز أن يكون من قولهم: تعلَّى الرجلُ من علَّتِه، إذا بَرَأ، أي: خَرَجَت من نِفاسها وسَلِمَت.

(٢) إسناده جيد. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» =

١١٤٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا شُعبة، أخبرنا الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى

أن علياً حَدَّثهم: أن فاطمة شَكَتْ إلى أبيها ما تَلْقَى من يديها من الرَّحَى . . . فذكر معنى حديث محمد بن جعفر، عن شعبة[1].

١١٤٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّة قال: سمعت أبا البَخْتَري الطائي قال:

أخبرني من سمع علياً يقول: لما بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: تَبعَثُني وأنا رجلٌ حديثُ السِّنِّ، وليس لي عِلْمٌ بكثيرٍ من القضاءِ؟ قال: فَضَرب صَدْري رسولُ الله ﷺ، وقال: «اذهَبْ، فإنَّ الله عزَّ وجل سَيُثَبِّتُ لِسانَك، ويَهْدِي قَلْبَكَ». قال: فما أعياني قَضاءٌ بينَ اثنينِ[2].

١١٤٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن سعيد بن المُسيّب، قال:

= ٢/٤٥٨، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٤٦٤).

وأخرجه أبو داود (١٢٣٤)، والبزار (٦٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٧١)، وأبو يعلى (٥٤٨) من طرق عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. وفيه عندهم أن علياً كان يدعو بعَشائه بعدما يُصلي المغرب، فيأكل ثم يصلي العِشاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وحديث محمد بن جعفر، عن شعبة تقدم برقم (١١٤١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير جهالة الواسطة بين أبي البختري وبين علي، وانظر ما تقدم برقم (٦٣٦) و(٦٦٦).

وأخرجه أبو يعلى (٣١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٨)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/٨٥ من طريق شعبة، به.

اجتمع عليٌّ وعثمانُ بعُسْفَانَ، فكان عثمان يَنْهَى عن المُتعةِ أو العُمرة، فقال علي: ما تريدُ إلى أمرٍ فَعَلَه رسولُ الله ﷺ تنهى عنها[1]؟ فقال عثمانُ: دَعْنا منكَ[2].

١١٤٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاج، أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ عبد الله بن شدَّاد يقول:

قال علي: ما رأيتُ رسول الله ﷺ جَمَع أبوَيْه لأحدٍ غيرِ سعد بن مالك، فإنه يوم أُحُد جعل يقول: «ارْمِ فِداكَ أبي وأُمِّي»[3]. ١٣٧/١

---

(١) كذا الأصل، وله وجه، وفي مسلم وأبي يعلى والبزار: «عنه» وهو الجادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٢٣) (١٥٩)، والبزار (٥٢٧)، وأبو يعلى (٣٤٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وزاد مسلم وأبو يعلى: فقال علي: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما أن رأى عليٌّ ذلك أهل بهما جميعاً.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠)، والبخاري (١٥٦٩) من طريق شعبة، به. وانظر ما تقدم برقم (٤٠٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٢٥: وفي قصة عثمان وعلي من الفوائد إشاعة العالم ما عنده من العلم وإظهاره، ومناظرة ولاة الأمور وغيرهم في تحقيقه لمن قوي على ذلك لقصد مناصحة المسلمين والبيان بالفعل، وجواز الاستنباط من النص، لأن عثمان لم يخف عليه أن التمتع والقِران جائزان، وإنما نهى عنهما ليعمل بالأفضل كما وقع لعمر، لكن خشي عليٌّ أن يحمل غيره النهي على التحريم في شرح جواز ذلك، وكل منهما مجتهد مأجور.

ويؤخذ من هذا الحديث أن المجتهد لا يلزم مجتهداً آخر بتقليده، لعدم إنكار عثمان على علي ذلك مع كون عثمان الإمام إذ ذاك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، =

* ١١٤٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي وعُبيد الله بن عمر القَواريري ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمي ومحمد بن بشَّار بُنْدار، قالوا: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي. وحدثني أبو خَيثَمة، حدثنا عبد الصمد ومعاذ بن هشام، قالا: حدثنا هشام، عن قَتادة، عن أبي حَرْب بن أبي الأسود، عن أبي الأسود ـ وقال أبو خيثمة في حديثه: ابن أبي الأسود عن أبيه ـ

عن علي، أن رسول الله ﷺ قال: «بَولُ الغُلامِ الرَّضِيع يُنضَحُ، وبَوْلُ الجاريةِ يُغسَلُ».

قال قتادةُ: وهٰذا ما لم يَطْعَما الطعام، فإذا طَعِما غُسِلا جميعاً[1].

قال عبد الله: ولم يذكر أبو خيثمة في حديثه قول قتادة[2].

= وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٤١١)، وابن ماجه (١٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢)، والبزار (٧٩٧) و(٨٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٩١)، والبغوي (٣٩٢٠) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٦١٠)، وابن خزيمة (٢٨٤)، وابن حبان (١٣٧٥)، والبغوي (٢٩٦) من طريق محمد بن بشار، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وانظر (٥٦٣).

(٢) وقع في الأصول التي بين أيدينا، وفي النسخ المطبوعة: «ولم يذكر أبو خيثمة في حديثه: عن قتادة»، وهو خطأ من النساخ فيما نظن، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٩: «ولم يذكر أبو خيثمة في حديثه قول قتادة»، ثم إن الدارقطني رحمه الله لما أورد هذا الحديث في «العلل» ٤/١٨٤ لم يذكر فيه خلافاً حول رواية قتادة، أو كون أحد الرواة أسقط قتادة من الإسناد.

١١٤٩ ـ حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا هشام، عن قَتادة، عن أبي حَرْب بن أبي الأسود الدِّيليّ، [عن أبيه][1]

عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ قال في الرَّضيع: «يُنضَحُ بولُ الغُلامِ، ويُغسَلُ بولُ الجاريةِ».

قال قتادةُ: وهٰذا ما لم يَطعَما الطعام، فإذا طَعِما غُسِلا جميعاً.

١١٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ قَتادة، عن أبي حسَّان الأعرج، عن عَبِيدة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يومَ الأحزاب: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسْطى حتى آبَتِ الشمس، ملأ الله قُبورَهُم ناراً، وبُيوتَهم ـ أو بُطونَهم ـ» شَكَّ شعبةُ في البيوت والبطون[2].

١١٥١ ـ حدثنا حجاج، حدثني شُعبة، قال: سمعتُ قتادةَ، قال: سمعتُ أبا حَسَّان يحدث عن عَبِيدة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شَغَلُونا عن الصَّلاةِ الوُسْطى حتى آبتِ الشمسُ، ملأ الله قُبورَهُم وبُيوتهم ـ أو

---

(١) ما بين الحاصرتين ليس في أصولنا الخطية، وهٰذا الحديث مكرر ما قبله والحديث رقم (٥٦٣)، وفيهما «عن أبيه»، وكذا هو في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبري ٢/٥٥٧ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٥٥٥)، والنسائي ١/٢٣٦ من طريقين عن شعبة، به. وانظر (٥٩١).

بطونهم ـ ناراً». شك في البيوت والبطون، فأما القبورُ فليس فيه شك[1].

١١٥٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبَةُ، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: مِنْ كلِّ الليل أَوْتَرَ رسولُ الله ﷺ؛ من أَوّلِهِ وأَوسَطِهِ وآخرِهِ، وانتهى وِترُه إلى آخرِه[2].

١١٥٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن هُبَيرة

عن علي: أن النبي ﷺ كان يُوقِظُ أهلَه في العَشْرِ الأواخرِ من رمضانَ[3].

١١٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة

عن علي: أن النبي ﷺ أُهدِيَتْ له حُلَّةٌ من حريرٍ فكَسَانِيها، قال علي: فخرجتُ فيها، فقال النبي ﷺ: «لستُ أرضى لكَ ما أكرَهُ لِنَفْسِي»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وانظر ما قبله. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨٦)، والبزار (٦٨٠)، وابن خزيمة (١٠٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٥٨٠).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ هبيرة بن يريم، فمن رجال أصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه البزار (٧٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٦٢).

قال: فأمرني فشَقَقْتُها بين نسائي خُمُراً: بين فاطمة وعَمَّتِه[1].

● ١١٥٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن عُبَيد بن حِساب[2]، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا عُتَيبة[3] ـ وهو الضرير ـ، عن بُرَيد بن أَصْرم، قال:

سمعتُ علياً يقول: مات رجلٌ من أهلِ الصُّفَّةِ، فقيل: يا رسول الله، ترك ديناراً ودرهماً. فقال: «كَيَّتانِ، صَلُّوا على صاحِبِكُم»[4].

● ١١٥٦ ـ حدثنا عبد الله، قال: حدثني أبو خيثمة، حدثنا حَبَّان بن هلال، حدثنا جعفر. . . فذَكَر مثلَه، نحوه.

١١٥٧ ـ حدثنا حجاج، حدثني شُعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ جُرَيّ بن كُلَيب يقول:

سمعتُ علياً، يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن عَضب القَرْن والأُذُن.

قال قتادةُ: فسألتُ سعيد بن المُسيّب، قال: قلتُ: ما عَضَبُ الأُذن؟ فقال: إذا كان النصفَ أو أكثرَ من ذلك[5].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.
وأخرجه البزار (٧٢٦)، وأبو يعلى (٣١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١١٩)، وأبو يعلى (٤٤٣) من طريق شعبة، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٩٩٣٩) عن معمر، عن أبي إسحاق، به.
وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٦-٣٤٧ و١٢/٦٦، وابن ماجه (٣٥٩٦) من طريق أبي فاختة سعيد بن علاقة، عن هبيرة بن يريم، به. وانظر ما تقدم برقم (٦٩٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: حبان.

(٣) في (م) و(س) و(ق): عتبة. وانظر «المؤتلف والمختلف» ٣/١٦٠٧.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٧٨٨).

(٥) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٦٣٣).

١١٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن جُرَي بن كُليب

أنه سمع عليّاً يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بأَعْضَب القَرْن والأُذن.

قال قتادة: فذكرتُ ذٰلك لسعيد بن المسيّب، فقال: نعم، العَضَب: النصفُ، أو أكثرُ من ذٰلك[1].

١١٥٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاق، عن هُبَيرة

عن علي: أن النبي ﷺ نَهى ـ أو نَهاني ـ عن المِيثَرة والقَسِّي وخاتَمِ الذهبِ[2].

١٣٨/١ ١١٦٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هانىء بن هانىء

عن علي: أن عمَّاراً استأْذن على النبي ﷺ، فقال: «الطَّيِّبُ المُطَيَّبُ، ائذَنْ له»[3].

١١٦١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت حارثة بن مُضَرِّب يُحدث

---

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ٩) و(ب). وسنده حسن كسابقه. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

(٢) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٧٢٢).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير هانىء بن هانىء، فمن رجال أصحاب السنن، وانظر ما تقدم برقم (٧٧٩).

وأخرجه البزار (٧٣٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

عن علي، قال: لقد رأيْتُنا ليلةَ بدرٍ، وما منا إنسانٌ إلا نائمٌ، إلا رسولُ الله ﷺ، فإنه كان يُصَلِّي إلى شجرةٍ، ويَدْعُو حتى أصبَحَ، وما كان منا فارسٌ يومَ بدر غيرَ المِقْداد بن الأسود(١).

١١٦٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن إسماعيل بن سُمَيْع، حدثني مالك بن عُمير، قال:

جاء زَيد بن صُوحان إلى عليّ، فقال: حَدِّثْني ما نهاك عنه رسول الله ﷺ. فقال: نهاني عن الحَنْتَم والدُّبَّاء والنَّقير والجِعَةِ، وعن خاتم الذهب ـ أو قال: حَلْقَة الذهب ـ وعن الحرير والقَسِّيّ والمِيثَرة الحمراء، قال: وأُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةُ حريرٍ فكَسَانِيها، فخرجتُ فيها، فأَخَذَها فأعطاها فاطمةَ، أو عَمَّتَه. إسماعيل يقول ذلك(٢).

١١٦٣ ـ حدثناه يونس، حدثنا عبد الواحد... فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال: جاء صَعصَعةُ بن صُوحان إلى علي رضي الله عنه(٣).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (١٠٢٣).

(٢) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غيرَ مالك بن عمير، فقد روى له أبو داود والنسائي، وزعم أبو زرعة الرازي ـ فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٢٢١ ـ أن روايته عن علي مرسلة، لكن تقدم في «المسند» (٩٦٣) أنه قال: كنت قاعداً عند علي، مما يدل أنه سمع منه، وهو تابعي مخضرم أدرك الجاهلية، حتى إن يعقوب بن سفيان عده في الصحابة!

(٣) إسناده قوي كسابقه. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعبد الواحد: هو ابن =

● ١١٦٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن بَكّار، حدثنا حِبّان بن علي، عن ضِرار بن مُرَّة، عن حصين المُزَني، قال:

قال علي بن أبي طالب على المِنْبَر: أيها الناسُ، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَقطَعُ الصلاةَ إلا الحَدَثُ»، لا أَستَحْيِيكم مما لا يَستَحْيي منه رسولُ الله ﷺ، قال: «والحَدَثُ: أن يَفْسُوَ أو يَضرِطَ»[1].

● ١١٦٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني قَطَن بن نُسَير أبو عَبَّاد الذّارع، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا عُتَيبة الضَّرير، حدثنا بُريد[2] بن أَصرَم، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: مات رجلٌ من أهل الصُّفَّة، وتَرَكَ ديناراً ودرهماً،

= زياد، وعبد الواحد رواه عن إسماعيل بن سميع.

وأخرجه أبو داود (٣٦٩٧) عن مسدد، والنسائي ٨/١٦٦-١٦٧ و٣٠٢ عن قتيبة، كلاهما عن عبد الواحد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٤ عن عباد بن عوام، والنسائي ٨/١٦٦ من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن إسماعيل بن سميع، به. وبعضُ هؤلاء يزيد فيه على بعض. وانظر (٩٦٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حبان بن علي، وحصين المزني لم يرو عنه غير ضرار بن مرة، وقال ابنُ معين: لا أعرفه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٥٩.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٨٦)، والبيهقي ١/٢٢٠-٢٢١ من طريقين عن حبان بن علي، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٣٥)، ومسلم (٢٢٥)، وأبي داود (٦٠)، والترمذي (٧٦) أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تقبل صلاةُ من أحدث حتى يتوضأ» فسأل رجل من حضرموت أبا هريرة: ما الحدث، فقال: فُساء أو ضراط.

(٢) تصحف في (م) إلى: يزيد.

فقيل: يا رسول الله، ترك ديناراً ودرهماً. فقال: «كَيَّتانِ، صَلُّوا على صاحِبِكُم»[1].

● ١١٦٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا سعيد بن سَلَمة ـ يعني ابن أبي الحُسام ـ، حدثنا مسلم بن أبي مريم، عن رجل من الأنصار

عن علي، أن النبي ﷺ، قال: «مَن عادَ مريضاً مَشَى في خِرافِ الجَنَّةِ، فإذا جَلَس عنده اسْتَنْقَع في الرَّحْمَةِ، فإذا خَرَجَ من عنده وُكِلَ به سَبعونَ أَلفَ مَلَكٍ يَستغفِرُون له ذٰلك اليومَ»[2].

١١٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجَّاج، أخبرنا شعبة، قال: سمعتُ محمد بن المُنكدر، قال: سمعتُ مسعود[3] بن الحكم، قال:

سمعتُ علياً ـ قال حجاج: قال: حدثنا علي رضي الله عنه ـ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قام في جِنازةٍ فقُمْنا، ورأيتُه قَعَدَ فقعَدْنا[4].

١١٦٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم بن كُلَيب، قال: سمعتُ أبا بُرْدَة قال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٧٨٨).

(٢) حسن والصحيح وقفه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من الأنصار.

وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٩١٧٥) من طريق يوسف بن يعقوب، عن محمد بن أبي بكر المقدمي، بهذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٦١٢).

(٣) تحرف في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: مسعر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد تقدم برقم (٦٣١).

سمعتُ علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُل: اللهمَّ إني أسألُكَ الهُدى والسَّدادَ، واذكُرْ بالهُدى هدايَتَك الطريقَ، واذكُرْ بالسَّدادِ تَسْديدَكَ السَّهْمَ». قال: ونَهى - أو نهاني - عن القَسِّيّ والمِيثَرةِ، وعن الخاتَم في السَّبَّابة، أو الوُسْطى[1].

١١٦٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي عَوْن، قال: سمعتُ أبا صالح قال:

قال علي: ذكرتُ ابنةَ حمزة لرسول الله ﷺ، فقال: «إنَّها ابنةُ أخِي من الرَّضَاعةِ»[2].

● ١١٧٠ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو داود المُبارَكي سليمان بن محمد، حدثنا أبو شِهاب، عن شُعبة، عن الحَكَم، عن أبي المُوَرِّع[3]

عن علي، قال: كنا مَعَ رسول الله ﷺ في جنازةٍ فقال: «مَنْ يأتي المَدِينةَ فلا يَدَعُ قبراً إلا سَوَّاه، ولا صُوَراً إلا طَلَخَها، ولا وَثَناً إلا كَسَرَه؟»

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم بن كليب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٨) (٦٤)، والنسائي ٨/١٩٤، وابن حبان (٩٩٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وبعضُهم يزيدُ فيه على بعض.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٦١) و(١٦٧) عن شعبة، به. وانظر (١١٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي صالح - واسمه عبد الرحمن بن قيس الحنفي - فمن رجال مسلم. أبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧)، والبزار (٧٣٠)، وأبو يعلى (٣٨٢) و(٣٨٣) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. ورواية البزار مطولة.

(٣) في ظ ١١، ح، ب: «ابن المورع» وفي حاشية ب مقابلة ما نصه: «في =

قال: فقام رجل فقال: أنا. ثم هابَ أهلَ المدينة فجلس، قال علي: فانطَلَقْتُ، ثم جئتُ فقلتُ: يا رسول الله، لم أدَعْ بالمدينةِ قبراً إلا سوَّيتُه، ولا صورةً إلا طَلَخْتُها، ولا وَثَناً إلا كسرتُه، قال: فقال: «مَن عادَ فَصَنَعَ شيئاً من ذلك، فقد كَفَرَ بما أنزَلَ الله على مُحمَّدٍ، يا عليُّ، لا تكونَنَّ فتَّاناً ـ أو قال: مُختالاً ـ ولا تاجراً إلا تاجرَ الخيرِ، فإن أُولئكَ همُ المُسَوِّفونَ[1] في العَمَلِ»[2]. ١٣٩/١

١١٧١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عَوْن، عن أبي صالح، قال: سمعت عليّاً قال: أُهدِيَتْ لرسول ﷺ حُلَّةُ سِيَراءَ، فبعثَ بها إليّ رسولُ الله ﷺ، فخرجتُ فيها، فغَضِب رسول الله ﷺ حتى رأيتُ الغضبَ في وجهه، فقال: «إني لم أُعْطِكَها لِتَلْبَسَها» قال: فأمرني فأَطَرْتُها بينَ نسائي[3].

١١٧٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زُرعة، عن عبد الله بن نُجَيّ، عن أبيه

= الحاشية: قال ابن الرزاز: صوابه «أبو» كذا يقول البصريون، وأهل الكوفة يكنونه أبا محمد، وهو رجل من هذيل، لا يعرف له اسم».

(١) في (س) و(ق) و(ص): المسبوقون.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي المورع. وقد تقدم برقم (٦٥٧). وقوله: «صوراً» في (ب) و(ظ١١) و(ح): صورة.

والمسوفون: هم الذين تشغلهم تجارتهم عن العمل والطاعة. وطَلَخها، وتقدم بلفظ «لطخ»، وهما بمعنى، أي: لطخها بالطين حتى يطمسها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي صالح ـ واسمه عبدالرحمٰن بن قيس الحنفي ـ فمن رجال مسلم. أبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي. وأخرجه مسلم (٢٠٧١) (١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٧١)، وأبو داود (٤٠٤٣)، والبزار (٧٣١)، والنسائي ١٩٧/٨ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٠٧٧).

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «المَلائِكةُ لا تَدخُلُ بيتاً فيه صُورةٌ ولا جُنُبٌ ولا كَلْبٌ»[1].

١١٧٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيسَرة، عن النَّزَّال بن سَبْرَة:

أنه شَهِدَ علياً صلى الظهرَ، ثم جَلَسَ في الرَّحْبة في حوائج الناس، فلما حَضَرت العصرُ أُتي بِتَوْرٍ، فأَخَذَ حَفْنَةَ ماءٍ، فمَسَح يديه وذراعيه ووجهَه ورأسَه ورجليهِ، ثم شَرِبَ فَضْلَه وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يَكرَهُونَ أن يشرَبُوا وهم قِيامٌ، وإن رسول الله ﷺ صَنَعَ كما صنعتُ، وهٰذا وُضُوءُ من لم يُحْدِث[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وتقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٦٣٢).

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٥٠)، والنسائي ٧/١٨٥ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسنادِ. وليس في حديث ابنِ ماجه «ولا جنب»، وتحرف في المطبوع منه «عبد الله بن نجي» إلى: عبد الله بن يحيى، وسقط منه نجي والد عبد الله، يستدرك من «تحفة الأشراف» ٧/٤٥١.

وأخرجه البزار (٨٨٠) من طريق محمد بن جعفر، به. وليس فيه أيضاً نجي والد عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سبرة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٨)، والبخاري (٥٦١٦)، والبزار (٧٧٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٠٧٣)، والطحاوي ١/٣٤، والطبري ٦/١١٣، والبيهقي ١/٧٥، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٠٤٧) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٥٨٣).

التَّور: هو إناء من نحاس يتوضأ منه.

١١٧٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا عبد الملك بن مَيْسَرة، قال: سمعتُ النَّزَّال بن سَبْرة قال:

سمعتُ علياً . . . فذكر معناه، إلا أنه قال: أُتي بكُوزٍ[١].

١١٧٥ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شُعبة، قال: الحَكَمُ أخبرني عن أبي محمد

عن علي، قال: بعثه النبيُّ ﷺ إلى المدينة، فأمره أن يُسَوِّيَ القبورَ[٢].

● ١١٧٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني شَيْبان أبو محمد، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، أخبرنا حَجاج بن أرطاة، عن الحكم بن عُتَيْبة، عن أبي محمد الهُذَلي

عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ بَعَثَ رجلاً من الأنصار أن يُسَوِّيَ كلَّ قبرٍ، وأن يَلْطَخَ كلَّ صنم، فقال: يا رسول الله، إني أكرهُ أن أدخُلَ بيوت قومي. قال: فأرسَلَني فلما جئتُ قال: «يا عليُّ، لا تَكُونَنَّ فَتَّاناً، ولا مُختالاً، ولا تاجراً إلا تاجرَ خيرٍ، فإن أُولئك مسوِّفونَ ـ أو مسبوقونَ[٣] ـ في العَمَلِ»[٤].

١١٧٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن رجل من أهل البصرة ـ قال: وأهلُ البصرة يَكنونه أبا مُوَرِّع، قال: وكان أهلُ الكوفة يَكنونَه بأبي محمد ـ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي محمد الهذلي، وقد تقدم برقم (٦٥٧) مطولاً.

(٣) قوله: «أو مسبوقون» سقط من (م).

(٤) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله.

كان رسولُ الله ﷺ في جنازةٍ. . . فذكر نحو حديث أبي داود، عن أبي شهاب[1].

١١٧٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر قال. وحجاج قال: حدثني شعبة، قال: سمعت مالك بن عُرفُطة، قال: سمعت عبدَ خيرٍ، قال:

رأيت عليّاً أُتِيَ بكُرْسي، فقعدَ عليه، ثم أُتي بكوز ـ قال حجاج: بتَورٍ من ماءٍ ـ قال: فغسَل يديه ثلاثاً، ومَضْمَضَ ثلاثاً مع الاستنشاق بماءٍ واحدٍ، وغَسَل وجهَه ثلاثاً، وغَسَل ذراعيه ثلاثاً ـ قال حجاج: ثلاثاً ثلاثاً ـ بيدٍ واحدةٍ، ووضع يديه في التَّوْر، ثم مَسَحَ رأسَه ـ قال حجاج: فأشار بيديه من مُقَدَّم رأسه إلى مُؤَخَّر رأسه، قال: ولا أدري أردَّها إلى مُقدَّم رأسه أم لا ـ، وغَسَلَ رجليه ثلاثاً ـ قال حجاج: ثلاثاً ثلاثاً ـ ثم قال: مَن أرادَ أن يَنْظُرَ إلى طُهورِ رسول الله ﷺ، فهٰذا طُهُورُ رسول الله ﷺ[2].

● ١١٧٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عبيد الله بن عمر القَواريريّ، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا جَميل بن مُرَّة

عن أبي الوَضِيء، قال: شَهدتُ عليّاً حيثُ قَتلَ[3] أهلَ النَّهْرَوان، قال: التَمِسُوا ليَ المُخْدَجَ. فطَلَبُوه في القتلى، فقالوا: ليس نَجِدُه.

---

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله. وحديث أبي داود ـ وهو المباركي ـ عن أبي شهاب، تقدم برقم (١١٧٠) وهو من زيادات عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده صحيح، وانظر ما تقدم برقم (٩٨٩).

وأخرجه مختصراً أبو داود (١١٣)، وأبو يعلى (٥٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٣) تحرف في (م) إلى: مثل.

فقال: ارجِعُوا فالتمسوا، فوالله ما كَذَبْتُ ولا كُذِبْتُ. فرَجَعُوا فطلَبُوه، فردَّدَ ذٰلك مراراً، كلَّ ذٰلك يحلِفُ بالله: ما كَذَبتُ ولا كُذِبت، فانطَلَقُوا، فوجدوه تحتَ القتلى في طينٍ فاستخرجوه، فجيءَ به، فقال أبو الوضيء: فكأني أنظرُ إليه: حَبَشِيٌّ عليه ثَدْي قد طَبَّق إحدَى يديه، مثل ثَدْيِ المرأة، عليها شَعَراتٌ مثل شَعراتٍ تكون على ذَنَب اليَربُوع(١).

١١٨٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سُليمان، عن إبراهيم التَّيْمي، عن الحارث بن سُويد ١/١٤٠

عن علي: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن الدُّبَّاء والمزَفَّت(٢).

١١٨١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سليمان، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي

عن علي، عن النبي ﷺ: أنه كان في جنازةٍ، فأخذ عوداً يَنْكُتُ في الأرض فقال: «ما مِنكُم من أحدٍ إلا قد كُتِبَ مَقعَدُه من النَّار، أو من

---

(١) إسناده صحيح. أبو الوضيء: هو عبّاد بن نُسيب.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٠) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩)، وأبو داود (٤٧٦٩)، وأبو يعلى (٥٥٥) من طريق حماد بن زيد، به. وسيأتي برقم (١١٨٨) و(١١٨٩) و(١١٩٧).

واليربوع: حيوان صغير على هيئة الجُرذ الصغير، وله ذنب طويل ينتهي بخصلة من الشعر، وهو قصير اليدين طويل الرجلين، لونه كلون الغزال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه مسلم (١٩٩٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (٦٣٤).

الجَنَّـةِ». قالوا: يا رسول الله، أفلا نَتَّكِلُ؟ قال: «اعمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ: ﴿فأَمَّا مَن أَعْطَى واتَّقَى وصَدَّقَ بالحُسْنى فسَنُيسِّرُهُ لليُسْرى. وأَمَّا مَن بَخِلَ واستَغْنَى وكذَّبَ بالحُسْنَى فسَنُيسِّرُه لِلعُسْرى﴾».

قال شعبـة: وحـدثني به منصور بن المُعتمر فلم أُنكِر من حديث سُليمان شيئاً[1].

١١٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت سليمان يحدث عن المنذر الثَّوْرِي، عن محمد بن علي

عن علي، قال: استَحْيَيتُ أن أسأَلَ النبي ﷺ عن المَذْي من أجل فاطمةَ، فأمرتُ المِقْداد بن الأسود، فسأل عن ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «فيه الوُضوءُ»[2].

١١٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتادةَ، عن الحسن:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه البخاري (٧٥٥٢)، ومسلم (٢٦٤٧) (٧)، والبزار (٥٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وفيه عندهم «عن منصور والأعمش»، وحديث منصور تقدم برقم (١٠٦٧)، وانظر (٦٢١).

ولفظة «شيئاً» في قول شعبة لم ترد في (ظ١١) و(ب) و(ح).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن علي: هو ابن الحنفية.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤)، ومن طريقه البيهقي ١/١١٥، وأخرجه مسلم (٣٠٣) (١٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٩٧ و٢١٤، وفي «الكبرى» (٥٨٨٨) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما (الطيالسي وخالد) عن شعبة، به. وانظر (٦١٨).

أن عُمر بن الخطاب أراد أن يَرجُم مجنونةً، فقال له عليٌّ: ما لَك ذٰلك، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائـم حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وعن الطفلِ حتى يَحتَلِمَ، وعن المَجْنونِ حتى يَبرَأَ، أَو يَعقِلَ». فأَدْرَأَ عنها عمر[1].

١١٨٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن عبد الله الدَّاناج، عن حُضَيْن[2]، قال:

شُهِدَ على الوليد بن عُقبة عند عثمان أنه شَرِبَ الخمرَ، فكلَّمَ عليٌّ عثمانَ فيه، فقال: دُونَكَ ابنَ عَمِّك فاجلِدْه. فقال: قم يا حسنُ. فقال: ما لَكَ ولِهٰذا؟ وَلِّ هٰذا غيرَك. فقال: بل عَجَزتَ ووَهَنْتَ وضعُفْتَ، قم يا عبدَ الله بن جعفر. فجلَدَه، وعَدَّ عليٌّ، فلما كَمَّلَ أربعين قال: حَسبُك ـ أو أمسِك ـ جَلَد رسول الله ﷺ أربعينَ، وأبو بكرٍ أربعينَ، وكَمَّلها عمرُ ثمانينَ، وكُلٌّ سُنَّة[3].

١١٨٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الشَّعبي:

أن شُرَاحَة الهَمْدانيَّة أتت عليّاً، فقالت: إني زَنَيْتُ. فقال: لعلَّكِ غَيْرَى، لعلك رأيتِ في منامِكِ، لعلك استُكرِهْتِ؟ وكلَّ ذٰلك تقول: لا.

---

(١) صحيح لغيره، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من عمر ولا من علي، وانظر ما تقدم برقم (٩٤٠)، وما سيأتي برقم (١٣٢٨).

وأخرجه البيهقي ٨/٣٢٥ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عَروبة، بهذا الإسناد.

(٢) تصحف في (م) إلى: حصين، بالصاد المهملة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد تقدم برقم (٦٢٤).

فجَلَدها يومَ الخميس، ورَجَمها يوم الجُمعة، وقال: جَلَدْتُها بكتاب الله، ورَجَمْتُها بسنة نبي الله ﷺ(١).

١١٨٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعمَر، حدثني الزُّهري، عن أبي عُبَيد مولى عبدالرحمٰن بن عَوْف، قال:

شهدتُ عليّاً قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَنهى أن يُمسِكَ أحدٌ من نُسُكِه شيئاً فوقَ ثلاثةِ أيامٍ(٢).

● ١١٨٧ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيْثمة زُهير بن حَرب وسفيان بن وكيع بن الجَرَّاح، قالا: حدثنا جَرير، عن منصور، عن المِنهال بن عَمرو، عن نُعَيم بن دِجاجة الأَسَدي، قال:

كنتُ عند علي، فَدَخَلَ عليه أبو مسعود فقال له: يا فَرُّوخُ، أنت القائلُ: لا يأتي على الناس مئةُ سنةٍ وعلى الأرض عينٌ تَطْرِفُ؟ أَخْطَتِ اسْتُكَ الحُفرةَ! إنما قال رسول الله ﷺ: «لا يَأْتي على النّاسِ مئةُ سنةٍ، وعَلَى الأرضِ عينٌ تَطْرِفُ ممَّنْ هو اليومَ حَيٌّ» وإنما رَخاءُ هٰذه الأُمَّة وفَرَجُها بعد المئةِ(٣).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد تقدم برقم (٧١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد. وانظر (٤٣٥).

(٣) إسناده قوي. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤) عن زهير بن حرب، عن جرير، عن منصور، عن عبد الملك (!) عن نعيم بن دجاجة، به. وانظر (٧١٤).

وقول علي لأبي مسعود - وهو عقبة بن عمرو البدري -: «يا فرُّوخ»، فروخ: فارسي، ومعناه: السعيدُ طالعُه، وقال السندي: يقال: إنه اسم لأبي العَجَم، فكأنه نسبه إلى أنه =

● ١١٨٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا جَميل بن مُرَّة

عن أبي الوَضِيء، قال: شهدتُ عليّاً حين قَتَل أهلَ النَّهروان قال: التَمِسوا في القتلى. قالوا: لم نَجِدْه. قال: اطلُبوه، فوالله ما كَذَبْتُ ولا كُذِبْتُ. حتى استَخرَجوه من تحت القتلى، قال أبو الوضيء: فكأني أنظُرُ إليه: حبشيّ إحدى يديه مثل ثَدْي المرأة، عليها شَعَراتٌ مثل ذَنَب اليَرْبوع[1].

● ١١٨٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني حجاج بن يوسف الشاعر، حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا يزيد بن أبي صالح

أن أبا الوَضيء عَبَّاداً حدثه أنه قال: كنا عامِدينَ إلى الكوفة مع علي بن أبي طالب، فلما بَلَغْنا مسيرةَ ليلتين أو ثلاث من حَرُوراءَ شذَّ منا ناسٌ كثير، فذَكَرْنا ذلك لعلي، فقال: لا يَهُولَنَّكم أمرُهم فإنهم ١٤١/١
سَيَرْجِعون... فذكر الحديث بطوله.

قال: فحَمِد الله عليٌّ بن أبي طالب وقال: إن خَليلي أخبرني أن قائدَ هٰؤلاء رجل مُخدَجُ اليد، على حَلَمة ثديه شَعَراتٌ كأنهن ذَنَب اليَربوع. فالتَمَسوه فلم يَجِدوهُ، فأتيناه فقلنا: إنا لم نَجِدْهُ. فقال: التمسوه، فوالله ما كَذَبتُ ولا كُذِبتُ ـ ثلاثاً ـ. فقلنا: لم نَجِدْه. فجاء عليٌّ بنفسه، فجعل يقول: اقلِبُوا ذا، اقلِبُوا ذا. حتى جاء رجل من الكوفة

= عَجَمي قليلُ الفَهْم.

(١) إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (١١٧٩).

فقـال: هو ذا. قال عليٌّ: الله أكبر، لا يأتيكم أحدٌ يُخبِرُكم مَن أبوه؟ فجعل الناس يقولون: هٰذا مالك، هٰذا مالك. يقول علي: ابنُ مَن هو[1].

١١٩٠ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا[2] حماد بن سلمة، أخبرنا سَلمة بن كُهَيل، عن الشَّعْبي:

أن عليّاً قال لشُرَاحةَ: لعلَّكِ استُكرِهتِ، لعل زَوجَكِ أتاكِ، لعلك، لعلك؟ قالت: لا. قال: فلما وَضَعَتْ ما في بطنها جلدَها، ثم رَجمها فقيل له: جلدتَهـا، ثم رجمتَها؟! قال: جلدتُها بكتاب الله، ورجمتُها بسُنَّةِ رسول الله ﷺ[3].

١١٩١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حَبَّة العُرَنيِّ، قال:

سمعت عليّاً يقول: أنا أولُ رجلٍ صَلَّى مع رسول الله ﷺ[4].

---

(١) إسناده حسن، يزيد بن أبي صالح وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس، وقال أحمد بن حنبل: كان حسن الحديث، له ترجمة في «تعجيل المنفعة» ص٤٥٠.

وأخرجه بأطولَ مما هنا الحاكم ٤/٥٣١ـ٥٣٣ وصحح إسناده من طريق أبي قِلابة الرقاشي، عن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، عن أبيه، عن يزيد بن صالح (كذا في المستدرك)، بهذا الإسناد. وانظر (١١٧٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: بن.

(٣) حديث صحيح، وقد تقدم برقم (٧١٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف حبة العرني. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢١ عن أبي داود الطيالسي ويزيد بن هارون، =

١١٩٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج: عن شعبة، عن سلمة بن كُهيل، قال:

سمعت حَبَّة العُرَني قال: سمعت علياً يقول: أنا أَوَّلُ من صَلَّى مَعَ رسول الله ﷺ(١).

١١٩٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن أبي عُبيد مولى عبد الرحمٰن بن عوف قال:

. . . ثم شهدتُه مع عليٍّ، فصلَّى قبل أن يَخطُب بلا أذان ولا إقامة، ثم خَطَبَ فقال: يا أيُّها الناس، إن رسول الله ﷺ قد نَهَى أن تأكُلوا نُسُكَكُم بعد ثلاثِ ليالٍ، فلا تأكلوها بعدُ(٢).

= بهذا الإسناد. وفي آخره: قال يزيد: أو أسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٥ و١٣/٥٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩)، وفي «الأوائل» (٦٩) من طريق شبابة بن سوار، والنسائي في «الخصائص» (١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن شعبة، به. وتحرف في المطبوع من «الآحاد» «عن حبة» إلى: عن جده!

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/٢٣٣ من طريق عبيد الله بن عبيد الرحمٰن الأشجعي، عن سفيان الثوري وشعبة، به. ولفظه: أنا أول من أسلم. . . . وانظر (٧٧٦).

وانظر حديث ابن عباس الذي سيأتي برقم (٣٠٦٢) و(٣٥٤٢).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وهٰذا الحديثُ سقط من النسخ المطبوعة، وهو ثابت في أصولنا الخطية، وفي «أطراف المسند» ١/ورقة ١٩٩، و«غاية المقصد» ورقة ٣٠٧.

وقد زيد في نسخة (س) في آخر الحديث لفظة «وأَسْلَمَ»، وهي زيادة تفردت بها (س) عن سائر النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تقدم برقم (٤٣٥).

١١٩٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن هلال بن يِسَاف، عن وَهب بن الأجدع

عن علي، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تُصَلُّوا بعدَ العصرِ، إلا أن تُصَلُّوا والشمسُ مُرتفعةٌ»(١).

١١٩٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى، عن محمد بن علي

عن علي: أن النبي ﷺ كان يُواصِلُ من السَّحَر إلى السَّحَر(٢).

١١٩٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن عُيَينة، عن محمد بن سُوقَة، عن منذر الثوري

عن محمد بن علي، قال: جاء إلى علي ناسٌ من الناس فشكَوْا سُعاةَ عثمان، قال: فقال لي أبي: اذهَبْ بهٰذا الكتاب إلى عثمان فقل له: إن الناس قد شكَوا سُعاتَك، وهٰذا أَمْرُ رسول الله ﷺ في الصدقة، فمُرْهم فليأْخُذُوا به. قال: فأَتيتُ عثمانَ، فذكرتُ ذٰلك له، قال: فلو كان ذاكراً عثمانَ بشيءٍ لذَكَره يومئذٍ، يعني بسُوءٍ(٣).

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير وهب بن الأجدع، وانظر (٦١٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٧٥٢)، إلا أنه لم يذكر فيه علياً. وانظر ما تقدم برقم (٧٠٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١١١) عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وفيه: ... فقال لي عليٌّ: اذهب إلى عثمانَ فأخبره أنها صدقةُ رسولِ الله ﷺ، فمُرْ =

= سُعـاتَـك يعملوا بها. فأتيتُه بها، فقال: أَغْنِها عنا (أي: اصرفها عنا). فأتيتُ بها عليّاً فأخبرتُه، فقال: ضَعْها حيثُ أخذتها.

وعلَّقـه مختصـراً البخاري أيضاً (٣١١٢) فقال: وقال الحميديُّ: حدثنا سفيان، حدثنا محمد بن سُوقة، قال: سمعتُ منذراً الثوريَّ، عن ابن الحنفية قال: أرسلني أبي؛ خُذ هٰذا الكتابَ، فاذهب به إلى عثمان، فإن فيه أمرَ النبي ﷺ بالصدقة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢١٥: هو في كتاب «النوادر» للحميدي بهٰذا الإسناد، والحميدي من شيوخ البخاري في الفقه والحديث، وأراد بروايته هٰذه بيانَ تصريح سفيان بالتحديث، وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر.

السُّعـاة: جمع ساعٍ، وهو العامل الذي يسعى في استخراج الصدقة ممن تجب عليه، ويحملها إلى الإمام.

قوله: «فذكرت ذٰلك له»، قال السندي: فيه اختصار، أي: فردَّه عثمان رضي الله تعالى عنه، كما في البخاري.

قلنا: وفي سبب ردِّ عثمان للكتاب قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢١٥: قيل: كان علم ذٰلك عند عثمان، فاستغنى عن النظر في الصحيفة، وقال الحميدي في «الجمع»: قال بعضُ الرواة عن ابن عيينة: لم يجد عليٌّ بُدّاً حين كان عنده علم منه أن يُنْهِيَه إليه، ونرى أن عثمان إنما ردَّه، لأن عنده علماً من ذٰلك، فاستغنى عنه، ويستفاد من الحديث بَذْلُ النصيحة للأمراء، وكشف أحوال مَن يقعُ منه الفساد من أتباعهم، وللإمام التنقيبُ عن ذٰلك.

ويحتمل أن يكون عثمان لم يثبت عنده ما طُعِن به على سُعاتِه، أو ثبت عنده وكان التدبير يقتضي تأخير الإنكار، أو كان الذي أنكره من المستَحَبَّات، لا من الواجبات، ولذٰلك عَذَرَهُ عليٌّ ولم يذكره بسوء.

وقال السندي في «حاشيته» ورقة ٣٦: لعلَّ وجه ذٰلك أن عثمان رضي الله تعالى عنه رأى أن عماله عالِمون بما في الكتاب وعاملون به، فلا حاجة إليه، فأمر بصرفه، وعلم أن شكاية الناس ليست لظُلم العمال، وإنما هي في طبعهم من حُبِّ المال، وكراهية الإنفاق، أو علم أن عماله ظَلَمة يستحقون العزلَ، ولا ينفعهم الكتابُ، فأراد أن يَعزِلهم =

● ١١٩٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني حَجَّاج بن الشاعر، حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا يزيد بن أبي صالح، أن أبا الوَضيء عبَّاداً حدثه أنه قال:

كنا عامِدِينَ إلى الكوفة مع علي بن أبي طالب... فذكر حديث المُخْدَج، قال علي: فوالله ما كذَبْتُ ولا كُذِبْتُ ـ ثلاثاً ـ. فقال علي: أمَا إنَّ خَلِيلي أخبرني ثلاثةَ إخوةٍ من الجنّ، هٰذا أكبرُهم، والثاني له جمعٌ كثير، والثالثُ فيه ضَعفٌ(١).

● ١١٩٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا زكريا بن يحيى زَحمَوَيْهِ، حدثنا شَريك، عن خالد بن عَلقمة، عن عَبد خَير، قال:

صلَّينا الغَداةَ، فجلسنا إلى علي بن أبي طالب، فدعا بوَضُوء، فغسل يديه ثلاثاً، ومَضْمَضَ مرتين من كفٍّ واحدٍ، ثم غَسَلَ وجهَه ثلاثاً، ثم غَسَلَ ذراعيه، ثم غَسَلَ قدميه ثلاثاً، ثم قال: هٰذا وُضُوءُ نبيِّكم ﷺ، فاعلَمُوا(٢).

● ١١٩٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بَحْر، حدثنا أبو عَوانة، عن خالد بن علقمة، عن عَبد خَير، قال:

أتينا عليّاً وقد صلَّى، فدعا بكُوزٍ، ثم تمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، تمضمض من الكفِّ الذي يأْخُذ، وغسل وجهه ثلاثاً، ويده اليمنى

= وينصب موضعهم مَنْ هو عالم بالكتاب، فأمره بصرف الكتاب لذٰلك، ولم يُرِدْ إعراضَه عن العمل بما في الكتاب، حاشاه عن ذٰلك رضي الله تعالى عنه، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر (١١٨٩). وقوله: «أما إن خليلي...» لم يرد إلا في هٰذا الحديث!

(٢) حسن، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي وإن كان في حفظه شيء ـ قد توبع، وقد تقدم برقم (٩٢٨).

ثلاثاً، ويده الشمال ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: مَن سَرَّه أَن يَعْلَمَ وضوءَ رسول الله ﷺ، فهو هٰذا[1].

١٢٠٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر قال:

كنا مع علي، فمَرَّ به جنازةٌ، فقام لها ناس، فقال علي: مَن أفتاكم هٰذا؟! فقالوا: أبو موسى. قال: إنما فعل ذٰلك رسولُ الله ﷺ مرةً، وكان يَتَشبَّهُ بأهل الكتاب، فلما نُهِي انتَهى[2]. ١٤٢/١

---

(١) صحيح، أبو بحر ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عثمان البكراوي، وإن كان فيه ضعف ـ قد توبع. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أبو داود (١١١)، ومن طريقه البيهقي ١/٥٠، والبغوي (٢٢٢) عن مسدد، والبزار (٧٩٢) عن محمد بن عبد الملك القرشي، والنسائي ١/٦٨ عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي ١/٦٨ من طريق مسدد، والبغوي (٢٢٢) من طريق الحسن بن سفيان، وعبد الواحد بن غياث، وقتيبة بن سعيد، خمستهم عن أبي عَوانة، بهذا الإسناد. وقال البغوي: هٰذا حديث حسن.

وسيأتي هٰذا الحديثُ في «المسند» برقم (١٣٢٤) عن عفان بن مسلم، عن أبي عوانة، به. وانظر ما تقدم برقم (٩٢٨).

(٢) صحيح، ليث ـ وهو ابن أبي سليم وإن كان ضعيفاً ـ قد تُوبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو الثوري، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٣١١).

وأخرجه الطيالسي (١٦٢) عن زائدة بن قدامة، والحميدي (٥٠) عن سفيان بن عُيينة، وأبو يعلى (٢٦٦) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سليم، به. وسيأتي من طريق ليث أيضاً في مسند أبي موسى الأشعري (٤/٤١٣ الطبعة الميمنية). =

١٢٠١ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني ابن شهاب، عن علي بن حُسين بن علي، عن أبيه حسين بن علي

عن علي بن أبي طالب، قال[١]: قال علي: أصبتُ شارفاً مع رسول الله ﷺ في المَغنَم يومَ بدرٍ، وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً أخرى، فأنختُهما يوماً عند باب رجل من الأنصار، وأنا أريدُ أن أحمِلَ عليهما إذْخِراً لأبيعَهُ، ومعي صائغ من بني قَينُقاع لأستعينَ به على وَليمةِ فاطمة، وحمزةُ بن عبد المطلب يَشْرَبُ في ذٰلك البيت، فثار إليهما حَمزةُ بالسيف فجَبَّ أسنِمتَهُما، وبَقَر خَواصِرَهما، ثم أخذ من أكبادِهما. قلت لابن شهاب: ومِن السَّنام؟ قال: جَبَّ أسنِمَتَهما، فذهب بها.

قال: فنظرتُ إلى منظر أفظَعَني، فأتيتُ نبيَّ الله ﷺ وعنده زيدُ بن حارثة، فأخبرتُه الخَبَرَ، فخرج ومعه زيد، فانطلق معه فدخل على حمزةَ فتَغَيَّظَ عليه، فرفع[٢] حمزةُ بَصَرَه فقال: هل أنتُم إلا عبيدٌ لأبي! فرَجَعَ رسولُ الله ﷺ يُقَهْقِر حتى خرج عنهم، وذٰلك قبل تَحريمِ الخمرِ[٣].

= وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٨، والنسائي ٤/٤٦ من طريق سفيان بن عُيينة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/٢٣٢، ومسلم (٩٦٢)، وأبو داود (٣١٧٥)، والترمذي (١٠٤٤) من طريق مسعود بن الحكم الأنصاري، عن علي بن أبي طالب: أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز، ثم جلس بعدُ.

(١) القائل هو حسين بن علي.

(٢) تحرفت في (م) إلى: فرجع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٧٩) (١) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. =

● ١٢٠٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، قال:

قال ناسٌ من أصحاب عليٍّ لعليّ رضي الله عنه: أَلَا تُحدِّثُنا بصلاة رسول الله ﷺ بالنهار والتطوّع. فقال علي: إنكم لا تُطِيقُونَها. فقالوا له: أَخبِرْنا بها نأْخُذْ منها ما أَطَقْنا... فذكر الحديث بطوله[1].

● ١٢٠٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو كامل الجَحْدَري فُضَيل بن الحسين، إملاءً عليّ من كتابه، حدثنا أبو عَوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرَة

عن علي، أنـه سُئِلَ عن صلاة رسول الله ﷺ بالنهار فقال: كان يصلي ستَّ عشرةَ ركعةً، قال: يصلي إذا كانت الشمسُ من هاهنا كهيئتها من هاهنـا كصلاة العصر ركعتين، وكان يُصلِّي إذا كانت الشمسُ من هاهنـا كهيئتها من هاهنا كصلاة الظهرِ أربعَ ركعاتٍ، وكان يصلِّي قبلَ

= وأخـرجـه البخاري (٢٣٧٥)، ومسلم (١٩٧٩) (١)، والبزار (٥٠٢)، وأبو يعلى (٥٤٧)، وابن حبان (٤٥٣٦) من طُرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٨٩) و(٣٠٩١) و(٤٠٠٣) و(٥٧٩٣)، ومسلم (١٩٧٩) (٢)، وأبو داود (٢٩٨٦)، والبيهقي ٦/١٥٣ و٣٤١-٣٤٢ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

والشارف: الناقة المسنة.

وجبَّ أسنمتهما: قطعهما، والجَبُّ الاستئصال في القطع.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو الأحوص: سـلام بن سليم الحنفي الكوفي. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٢/٢٠١-٢٠٢. وانظر ما تقدم برقم (٦٥٠).

الظهرِ أربعَ ركعاتٍ، وبعد الظهر ركعتين، وقبلَ العصرِ أربعَ ركعاتٍ[1].

١٢٠٤ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما محمد بن علي:

أنه سمع أباه علي بن أبي طالب قال لابن عباس، وبَلَغَه أنه رَخَّص في مُتعَةِ النساء، فقال له علي بن أبي طالب: إن رسول الله ﷺ قد نَهَى عنها يوم خَيْبَرَ، وعن لُحومِ الحُمُر الأهلية[2].

١٢٠٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةَ بن قيس

عن علي: أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسه، ثم شرب فَضْلَ وَضُوئِهِ، ثم قال: مَن سرَّه أن يَنظُرَ إلى وُضوء رسول الله ﷺ، فليَنظُرْ إلى هٰذا[3].

١٢٠٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن شَيخ لهم يقال له: سالم، عن عبد الله بن مُلَيْلٍ، قال:

سمعت عليّاً يقول: أُعْطِي كلُّ نبي سَبعةَ نُجَباءَ من أُمَّتِه، وأُعطيَ النبيُّ ﷺ أربعةَ عشرَ نجيباً من أُمته، منهم أبو بكرٍ وعمرُ[4].

---

(١) إسناده قوي، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٧٢٠) و(١٤٠٣٢). وانظر ما تقدم برقم (٥٩٢).

(٣) إسناده حسن. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٠). وانظر ما تقدم برقم (٩٧١).

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، سالم ـ وهو ابن أبي حفصة ـ لم يسمعه من عبد =

١٢٠٧ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمر، عن علي بن زيد، عن الحسن

عن قيس بن عُبَاد قال: كنا مع علي، فكان إذا شَهِدَ مَشهداً، أو أشرف على أَكَمَةٍ، أو هَبَط وادياً قال: سبحانَ الله، صدَقَ الله ورسولُه، فقلتُ لرجل من بني يَشْكُر: انطَلِق بنا إلى أمير المؤمنين حتى نَسأَله عن قوله: صدق الله ورسولُه. قال: فانطلقنا إليه، فقُلنا: يا أميرَ المؤمنينَ، رأيناك إذا شَهِدتَ مشهَداً، أو هَبَطْتَ وادياً، أو أشرفتَ على أكمةٍ قلتَ: صَدَقَ الله ورسولُه، فهل عَهِد رسول الله ﷺ إليك شيئاً في ذٰلك؟ قال: فأعرض عَنّا وألَحَحْنا عليه، فلما رأى ذٰلك قال: واللهِ ما عَهِدَ إليَّ رسول الله ﷺ عهداً إلا شيئاً عَهِدَه إلى الناس، ولكن النَّاس وَقَعُوا على عثمان، فقَتَلُوه، فكان غيري فيه أسوأ حالاً وفعلاً مني، ثم إني رأيتُ أني أَحَقُّهم بهٰذا الأمرِ، فوَثَبْتُ عليه، فالله أعلمُ أَصَبْنا أم أخطأنا[1]. ١٤٣/١

* ١٢٠٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل وأبو خَيثمة، قالا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق. وحدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، قال:

سألْنا عليّاً عن تطوُّع النبي ﷺ بالنهار؟ قال: قال علي: تلك ستَّ عشرةَ ركعةً تطوّعُ رسول الله ﷺ بالنهارِ، وقَلَّ مَن يداومُ عليها[2].

= الله بن مليل، بينهما رجل لم يسمَّ كما سيأتي برقم (١٢٧٤)، وسالم بن أبي حفصة هو إلى الضعف أقرب، وعبد الله بن مليل لم يوثقه غيرُ ابن حبان. وانظر (٦٦٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جُدْعان ـ. الحسن: هو البصري. وانظر ما سيأتي برقم (١٢٧١).

(٢) إسناده قوي. إسحاق بن إسماعيل: هو الطالقاني، وأبو خيثمة: هو زهير بن =

حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا وكيع قال: وقال أبي: قال حبيب بن أبي ثابت: يا أبا إسحاق، ما أُحبُّ أن لي بحديثك هٰذا ملءَ مَسجِدِكَ هٰذا ذهباً.

١٢٠٩ ـ حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مُجاهد، عن ابن أبي ليلى عن علي، قال: أمرني رَسولُ الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنِه، وأن أتصدَّقَ بجُلودِها وجِلالِها[1].

١٢١٠ ـ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أخبرنا مُجالد، عن عامر، قال:

حَمَلَتْ شُرَاحةُ، وكان زوجُها غائباً، فانطَلَقَ بها مولاها إلى علي، فقال لها علي: لعلَّ زوجَك جاءكِ، أو لعل أحداً استكرَهَكِ على نَفْسِكِ؟ قالت: لا. وأقرَّتْ بالزِّنى، فجَلَدَها علي يومَ الخميس أنا شاهدُه، ورَجمها يومَ الجمعة وأنا شاهدُه، فأمر بها، فحُفِر لها إلى السُّرَّةِ، ثم قال: إن الرجم سُنَّةٌ من رسول الله ﷺ، وقد كانت نَزَلَتْ آيةُ الرجم، فهَلَك من كان يقرؤُها وآياً من القرآن باليَمامةِ[2].

= حرب، وسفيان: هو الثوري. وانظر (٦٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي نجيح: هو عبد الله، وابن أبي ليلى: هو عبدُ الرحمن.

وأخرجه الحميدي (٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤٧)، وابن خزيمة (٢٩١٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٠٧) و(١٧١٦) و(٢٢٩٩)، ومسلم (١٣١٧)، والبزار (٦١٦)، والنسائي (٤١٤٨) و(٤١٥٠)، والبيهقي ٥/٢٣٣ من طرق عن ابن أبي نجيح، به. وانظر (٥٩٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد ـ وهو ابن سعيد ـ، وفي الخبر ألفاظ منكرة، وانظر =

١٢١١ ـ حدثنا حُسين بن علي، عن زائدةَ، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: قال رسول الله، ﷺ: «إذا تَقاضَى إليكَ رَجُلانِ، فلا تَقْضِ للأوَّل حتى تَسمَعَ ما يقولُ الآخَرُ، فسوفَ تَرى كيف تَقْضِي». قال: فما زلتُ بعدُ قاضياً[1].

١٢١٢ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه، أن عبد الله بن جعفر حدَّثه

أنه سمع علياً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خيرُ نسائها مريمُ بنتُ عِمْرانَ، وخيرُ نسائِها خَدِيجةُ»[2].

● ١٢١٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عَبَّاد، حدثنا عبد الله بن معاذ ـ يعني الصَّنعاني ـ، عن معمَر[3]، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «مَن سَرَّه أن يُمَدَّ له في عُمرِه، ويُوسَّعَ له في رِزْقِهِ، ويُدفَعَ عنه مِيتةُ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ الله، ولْيَصِلْ رَحِمَهُ»[4].

= ما تقدم برقم (٧١٦).

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٦٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٦٤٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: يعمر.

(٤) إسناده قوي، وجوده الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٣٥.

محمد بن عباد: هو المكي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٥٣ من طريق محمد بن عباد، بهذا الإسناد. =

= وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٤، وابن عدي ٧/ ٢٥٧٠، والحاكم ٤/ ١٦٠ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه البزار (٦٩٣)، والصيداوي في «معجمه» (٢٢٣) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، به.

قال ابن حجر في «فتح الباري» ١٠/ ٤١٦: قال ابن التين: ظاهر الحديث يعارض قوله تعالى: ﴿فإذا جاء أَجَلُهم لا يستأخرون ساعة ولا يَستَقْدِمون﴾، والجمع بينهما من وجهين:

أحدُهما: أن هٰذه الزيادة كنايةٌ عن البركة في العمر بسببِ التوفيق إلى الطاعة وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غيرِ ذلك، ومثلُ هٰذا ما جاء: أن النبيَّ ﷺ تقاصر أعمار أمَّته بالنسبة لأعمار مَنْ مضى من الأمم، فأعطاه اللهُ ليلةَ القدر. وحاصله أن صلةَ الرحم تكون سبباً للتوفيق للطاعة، والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذِّكْرُ الجميلُ، فكأنه لم يمت، ومن جملة ما يَحْصُلُ له من التوفيق العلمُ الذي ينتفع به من بعده، والصدقة الجارية عليه، والخلف الصالح.

ثانيهما: أن الزيادة على حقيقتها، وذلك بالنسبة إلى علم الملَك الموكَّل بالعمر، وأما الأول الذي دلَّت عليه الآية، فبالنسبة إلى علم الله تعالى، كأن يقال للمَلَك مثلاً: إن عمر فلانٍ مئةٌ مثلاً إن وصل رَحِمَه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع، فالذي في علم الله لا يتقدم ولايتأخر، والذي في علم الملَك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُو الله ما يشاءُ ويُثْبِتُ وعندَه أمُّ الكتاب﴾، فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملَك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى، فلا مَحْو فيه البَتَّة، ويقال له: القضاء المبرم، ويقال للأول: القضاء المعلَّق.

ورجَّح الحافظ ابن حجر الوجه الأول، ونقله عن الطيبي.

ثم قال الحافظ: وجزم ابن فورك بأن المراد بزيادة العمر نَفْيُ الآفاتِ عن صاحب البِرِّ في فهمه وعقله، وقال غيره في أعمَّ من ذلك وفي وجود البركة في رزقه وعلمه ونحو ذلك.

● ١٢١٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثمة، حدثنا جَرير، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عز وجل وِترٌ يُحِبُّ الوِتْرَ، فأَوْتِروا يا أَهلَ القُرآنِ»(١).

● ١٢١٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمر القواريري، حدثني يزيد بن زُرَيع، حدثني شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: مِنْ كلِّ الليل قد أَوتَرَ رسول الله ﷺ؛ من أَوّلِه، وأَوسطِه، وآخرِه، وانتهى وِترُه إلى آخرِ الليلِ(٢).

١٢١٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زُهير، حدثنا الحسن بن الحُرّ، حدثنا الحكم بن عُتَيبة، عن رجل يُدعى حَنَشاً

عن علي، قال: كَسَفَتِ الشمسُ فصلَّى عليٌّ للناس، فقرأ ﴿يٰسٓ﴾

---

(١) إسناده قوي. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وجرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٥) عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٧٠) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به. دون قوله: «فأوتروا يا أهل القرآن».

وأخرجه كذلك البزار أيضاً (٦٧١) من طريق أبي حفص الأبار، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة أو الحارث ـ وهو ابن عبد الله الأعور ـ عن علي. وانظر (٨٧٧).

(٢) إسناده قوي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٢) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد. وانظر (٥٨٠).

أو نحوها، ثم رَكَعَ نحواً من قَدْر سُورَةٍ، ثم رَفَعَ رأْسَه فقال: سمع الله لمن حَمِده، ثم قام قدرَ السورة يدعو ويُكبِّر، ثم رَكَعَ قدرَ قراءته أيضاً، ثم قال: سمع الله لمن حَمِده، ثم قام أيضاً قدرَ السورة، ثم رَكَعَ قدرَ ذٰلك أيضاً، حتى صَلَّى أربعَ رَكعاتٍ، ثم قال: سمع الله لمن حَمِده، ثم سجد، ثم قام إلى الركعة الثانية ففَعَلَ كفِعْلِهِ في الركعة الأُولى، ثم جَلَسَ يدعو ويَرْغَب، حتى انكشفت الشمسُ، ثم حدَّثهم أن رسول الله ﷺ كذٰلك فَعَلَ(١).

● ١٢١٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثمة، حدثنا جَرير ومحمد بن فُضَيْل، عن مُطرِّف، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

---

(١) إسناده ضعيف، حنش ـ وهو ابن المعتمر، ويقال: ابن ربيعة الكوفي ـ الأكثرون على تضعيفه، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٢٦٩: كان كثيرَ الوهم في الأخبار، ينفرد عن علي بأشياء لا تشبه حديثَ الثقات، حتى صار ممن لا يُحْتَجُّ بحديثه. قلنا: وقد انفرد هنا بهذا الخبر عن علي. زهير: هو ابنُ معاوية الجُعفي.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٣٠-٣٣١ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٨٨) و(١٣٩٤)، والبيهقي ٣/ ٣٣٠ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٣٠ من طريق سليمان الشيباني، عن الحكم بن عتيبة، عن حنش، به. ولم يرفعه، وذكر فيه أنه قرأ سورة الحج ويس.

وقال مسلم (٩٠٨) لما أخرج من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ حين كسَفَت الشمسُ ثمانَ ركعات في أربعِ سجدات؛ قال: وعن علي مثلُ ذلك. ولم يسق لفظه.

عن علي قال: كان النبي ﷺ لا يُصَلِّي صلاةً إلا صلى بعدَها ركعتينِ[1].

● ١٢١٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خيثمة، حدثنا محمد بن فُضَيل، عن مُطرِّف، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة ١/١٤٤

عن علي، قال: كان رسول الله ﷺ يوتِرُ في أول الليل، وفي أوسطِهِ، وفي آخرِهِ، ثم ثَبَت له الوترُ في آخرِه[2].

١٢١٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمٰن، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا جَلَس في مُصَلَّاه بعدَ الصلاةِ، صَلَّت عليه الملائكةُ، وصَلاتُهم عليه: اللهمَّ اغْفِر له، اللهمَّ ارحَمْهُ، وإنْ جَلَسَ ينتظرُ الصلاة، صلَّت عليه الملائكةُ، وصَلاتُهم عليه: اللهمَّ اغْفِرْ له، اللهمَّ ارحَمْهُ»[3].

---

(١) إسناده قوي. أبو خيثمة: هو زهيرُ بن حرب، وجرير: هو ابن عبد الحميد، ومطرف: هو ابن طريف.

وأخرجه البزار (٦٨٩) عن يوسف بن سابق، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وزاد: إلا الصبح والعصر. والحديث بوجود الزيادة أصح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤٦) من طريق جرير، وأبو يعلى (٣٤٧) من طريق أسباط بن محمد، كلاهما عن مطرف بن طريف، به. وسيأتي برقم (١٢٢٧)، وانظر (١٠١٢).

(٢) إسناده قوي. وهو مكرر (٥٨٠).

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٧) عن أبي خيثمة، بهٰذا الإسناد.

(٣) حسن لغيره، أبو عبدالرحمٰن: هو السُّلمي وسيأتي برقم (١٢٥١).

● ١٢٢٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا علي بن حكيم الأَوْدِي، أخبرنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي قال: الوِترُ ليس بِحَتْم، ولكنه سنةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ(١).

١٢٢١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن عَبيدة

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ يومَ الخندق: «ما لَهم، مَلأ الله بُيوتَهم وقُبورَهم ناراً كما حَبَسُونا عن صَلاةِ الوُسْطى حتى غابتِ الشَّمسُ»(٢).

١٢٢٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: إنكم تَقْرَؤُونَ: ﴿من بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بها أو دَينٍ﴾، وإن رسول الله ﷺ قَضَى بالدَّيْن قبل الوصيةِ، وأن أعيان بني الأم يتوارثُونَ دونَ بني العَلاّت، يَرِثُ الرجلُ أخاه لأبيه، وأُمَّه دونَ أخيه لأبيه(٣).

---

(١) صحيح لغيره، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ قد توبع، وقد تقدم برقم (٦٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٢١، وعبد بن حميد (٧٧)، والدارمي (١٢٣٢)، والبخاري (٤٥٣٣)، وأبو داود (٤٠٩)، والبزار (٥٤٩)، وأبو يعلى (٣٩٣)، والبغوي (٣٨٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (٥٩١).

(٣) إسناده ضعيف لضعف الحارث الأعور. زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه الطبري ٤/٢٨١، والبيهقي ٦/٢٦٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا =

١٢٢٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا[1] مِسْعَر، عن عبد الملك بن ميسرَةَ، عن النَّزّال بن سَبْرةَ قال:

أُتي عليٌّ بإناءٍ من ماء، فشَرِبَ وهو قائمٌ، ثم قال: إنه بلغني أن أقواماً يَكرَهون أن يشرَبَ أحدُهم وهو قائم، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل مثلَ ما فعلتُ. ثم أخذ منه فتَمَسَّحَ، ثم قال: هٰذا وضوءُ مَن لم يُحدِث[2].

١٢٢٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن عَبِيدة قال:

قال علي لأهلِ النَّهْرِ[3]: فيهم رجل مَثدونُ اليد ـ أو مُودَنُ اليد، أو مُخْدَج اليد ـ لولا أن تَبْطَروا لأنبأتُكم ما قَضى الله على لسان نبيِّهِ ﷺ لمن قَتَلَهم. قال عَبيدة: فقلت لعلي: أنت سمعتَهُ؟ قال: نعم وربِّ الكعبةِ. يَحلِفُ عليها ثلاثاً[4].

= الإسناد. وانظر (٥٩٥).

(١) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سبرة، فمن رجال البخاري. مسعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه البخاري (٥٦١٥)، وأبو داود (٣٧١٨)، والبزار (٧٨٠)، وأبو يعلى (٣٠٩)، وابن خزيمة (١٦) من طرق عن مسعر، بهذا الإسناد. وانظر (٥٨٣).

(٣) أي: النهروان: مدينة بَيْنَ بغداد وواسط من الجانب الشرقي سُميت باسم النهر، وهو نهر يبدأ أسفلُه من تكريت وينتهي في دجلة. وقد وقع في (م): النهروان، والمثبت من أصولنا الخطية.

(٤) اسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٦٢٦).

● ١٢٢٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله وِتْر يُحِبُّ الوترَ، فأَوتِروا يا أَهلَ القرآنِ»(١).

● ١٢٢٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة السَّلُوليّ

عن علي قال: كان رسول الله ﷺ يُصلي على أَثرِ كل صلاةٍ مكتوبةٍ ركعتين، إلا الفجرَ والعصرَ(٢).

● ١٢٢٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا جرير ومحمد بن فُضَيل بن غَزْوان، عن مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يصلي صلاةً يُصَلَّى بعدَها، إلا صلَّى بعدَها ركعتينِ(٣).

● ١٢٢٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله وِترٌ يحبُّ الوِتْر، فأَوتِروا يا أَهلَ القُرآنِ»(٤).

---

(١) إسناده قوي. وانظر (٨٧٧).

(٣) إسناده قوي. وانظر (١٠١٢).

(٣) إسناده قوي. وانظر (١٢١٧).

(٣) إسناده قوي. وانظر (٨٧٧).

١٢٢٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا العَوَّام، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن علي قال: أتانا النبيُّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ حتى وَضَع قدمَه بيني وبينَ فاطمة، فعلَّمَنا ما نقولُ إذا أَخَذْنا مضاجعَنا: ثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدةً، وأربعاً وثلاثين تكبيرةً، قال علي: فما تركتُها بعدُ. فقال له رجل: ولا ليلةَ صِفِّين؟ قال: ولا ليلةَ صِفِّين[1].

١٢٣٠ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن عبد الله الدَّاناج، عن حُضَين بن المنذر بن الحارث بن وَعْلَة:

أن الوليد بن عُقبة صَلَّى بالناس الصبحَ أربعاً، ثم التفتَ إليهم فقال: أزيدُكم؟! فرُفع ذٰلك إلى عثمان، فأمر به أن يُجلَدَ، فقال عليّ للحسن بن علي: قم يا حسنُ فاجلِدْه. قال: وفيمَ أنت وذاك؟! فقال علي: بل عَجَزتَ ووَهَنْتَ، قم يا عبدَ الله بن جعفر فاجلِدْه. فقام عبد الله بن جعفر فجلده، وعليّ يَعُدُّ، فلما بَلَغَ أربعين قال له: أمسِك، ثم قال: ضَرَبَ رسول الله ﷺ في الخمرِ أربعينَ، وضَرَبَ أبو بكر ١٤٥/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، والعوام: هو ابن حوشب.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٣)، والدارمي (٢٦٨٥)، والبزار (٦٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨١٥)، وأبو يعلى (٢٧٤) و(٣٤٥) و(٥٥٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم بنحوه برقم (٧٤٠).

أربعينَ، وعمرُ صدراً من خلافته، ثم أتمَّها عمرُ ثمانينَ، وكلٌّ سُنَّةٌ[1].

١٢٣١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان بن سعيد، عن عبد الأعلى الثعلبي، عن أبي جَمِيلة

عن علي بن أبي طالب: أن جاريةً للنبي ﷺ نُفِسَتْ من الزِّنى، فأرسلني النبي ﷺ لأقيمَ عليها الحَدَّ، فوجدتُها في الدم لم يَجِفَّ عنها، فرجعتُ إلى النبي ﷺ، فأخبرتُه، فقال لي: «إذا جفَّ الدمُ عنها فاجْلِدْها الحَدَّ» ثم قال: «أَقِيموا الحُدودَ على ما ماملَكَتْ أَيْمانُكُم»[2].

● ١٢٣٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عَمرو بن محمد بن بُكَير الناقد، حدثنا عبد الله بن داود الخُرَيْبي، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: إنَّ الوترَ ليس بحَتْمٍ، ولكنه سُنة سنَّها رسول الله ﷺ، فأوتِروا يا أهلَ القرآنِ[3].

● ١٢٣٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني العباس بن الوليد النَّرْسِيّ، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «عَفَوتُ لكم عن الخَيلِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٦٢٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٦٧٩).
نُفِسَت ـ بضم النون وفتحها ـ: وَلَدَت.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. علي بن صالح: هو ابن صالح بن حي. وانظر (٦٥٢).

والـرَّقيقِ، فأدُّوا صدقـةَ الـرِّقَة من كلِّ أربعينَ درهماً درهماً، وليس في تسعين ومئةٍ شيءٌ، فإذا بلَغَتْ مئتينِ ففيها خمسةُ دراهمَ»[1].

● ١٢٣٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني العباس بن الوليد، حدثنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، قال:

سُئل علي عن صلاة رسول الله ﷺ، قال: كان يُصلِّي من الليل ستَّ عشرةَ ركعةً[2].

١٢٣٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسرائيل بن يونس، عن ثُوَير بن أبي فاخِتَة، عن أبيه

عن علي بن أبي طالب، قال: أهدى كِسْرى لرسول الله ﷺ، فقَبِل منه، وأهدى قيصرُ لرسول الله ﷺ، فقبل منه، وأهدتِ الملُوكُ فقَبِلَ منهم[3].

١٢٣٦ ـ حدثنا[4] يزيد، أخبرنا حمَّاد بن سلَمة، عن علي بن زيد، عن رَبيعة بن النَّابِغة، عن أبيه

عن علي: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن زيارة القبور، وعن الأوعِيَة،

---

(١) إسناده قوي. وانظر (٧١١).

(٢) إسناده قوي، وقوله في هذا الحديث «من الليل» خطأ من أحد الرواة، ولعله من أبي إسحاق نفسه فقد رواه عنه العلاء بن المسيب أيضاً فيما يأتي برقم (١٢٤١) فقال فيه: «من الليل»، وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٥٠).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٧٤٧).

(٤) جاء هذا الحديث في (م) على أنه من رواية عبد الله بن أحمد، والصواب أنه من رواية أبيه كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٧.

وأن تُحبَسَ لحومُ الأَضاحي بعد ثلاثٍ، ثم قال: «إنِّي كنتُ نَهَيْتُكم عن زيارة القُبورِ فَزُورُوها، فإنها تُذكِّرُكم الآخِرةَ، ونهيتُكم عن الأَوعيةِ فاشرَبُوا فيها، واجتَنِبُوا كلَّ ما أَسكَرَ، ونهيتُكم عن لُحومِ الأَضاحي أَن تَحبِسُوها بعدَ ثلاثٍ، فاحبِسُوا ما بَدا لَكُم»(١).

١٢٣٧ ـ حدثناه عَفان، حدثنا حماد بن سلمة، أَخبرنا علي بن زيد، عن رَبيعة بن النَّابِغة، عن أَبيه

عن علي قال: نَهى رسول الله ﷺ عن زيارة القُبورِ. . . فذكر معناه، إلا أَنه قال: «وإيَّاكم وكلَّ مُسكِرٍ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ولجهالة ربيعة بن النابغة وأبيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١١ و١٦٠، وأبو يعلى (٢٧٨)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وحديث ابن أبي شيبة مختصر بلفظ: «كنتُ نهيتكم عن هذه الأوعية، فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر».

وأخرجه مختصراً بقصة لحوم الأضاحي الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٥ من طريق أسد وحجاج، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرج مثله الطحاوي أيضاً ٤/١٨٥ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن علي بن زيد، عن النابغة بن مخارق بن سليم، عن أبيه، عن علي. والنابغة بن مخارق مجهول، وقال ابن حجر في «التعجيل» ص٤١٨: مخارق بن سليم شيبانيٌّ أخرج له النسائي، وذكر صاحب «التهذيب» أنه روى عنه ولداه قابوس وعبد الله، ولم يذكر نابغةَ، والله أعلم.

وفي الباب عن بريدة الأسلمي عند أحمد في «المسند» ٥/٣٥٠، ومسلم في «صحيحه» (٩٧٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. عفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخرجه بنحوه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٥٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد. ولفظه =

١٢٣٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شَريك، عن الرُّكَين بن الرَّبيع، عن حُصَين بن قَبيصة

عن علي، قال: كنتُ رجلاً مذَّاءً، فاستحييتُ أن أسأل رسول الله ﷺ من أجْلِ ابنتِهِ، فأمرتُ المقدادَ فسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الرجل يَجِدُ المَـذْيَ، فقـال: «ذاك ماءُ الفَحْـلِ، ولكلِّ فَحْلٍ ماءٌ، فليَغْسِلْ ذَكَرَه وأُنثَيَيهِ، وليتوضَّأْ وُضُوءَه للصَّلاةِ»(١).

١٢٣٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أشعث بن سَوَّار، عن ابن أَشْوَع، عن حَنَش أبي المُعتَمِر:

أن عليّاً بَعَثَ صاحب شُرَطِه فقال: أبعثُك لِمَا بَعَثَني له رسولُ الله ﷺ: لا تَدَعْ قبراً إلا سوَّيْتَه، ولا تمثالاً إلا وضَعْتَه(٢).

● ١٢٤٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا جرير، عن محمد بن سالم، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرةَ

= عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور، وعن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، ثم رخَّص فيها بعدُ.

(١) حسن لغيره، شريك النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر ما تقدم برقم (٨٦٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أشعث بن سوار، وحنش أبو المعتمر ـ وهو ابن المعتمر، ويقال: ابن ربيعة ـ إلى الضعف أقرب، لكن تقدم الحديث بسند صحيح في «المسند» برقم (٧٤١). وصاحب شرطة علي: هو أبو الهياج الأسدي، وابن أشوع: هو سعيد بن عمرو بن أشوع الهَمْداني.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٤١ عن محمد بن فضيل، وأبو يعلى (٥٠٧) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن أشعث بن سوار، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٢٨٤).

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «فيما سَقَتِ السماءُ ففِيهِ العُشْرُ، وما سُقِي بالغَرْبِ والدَّاليةِ ففيهِ نِصْفُ العُشر»(١).

قال أبو عبدالرحمٰن: فحدَّثت أبي بحديث عُثمان، عن جرير، فأنكره جدّاً، وكان أبي لا يحدثنا عن مُحمد بن سالم لِضَعْفِه عنده، وإنكارِه لحديثه.

● ١٢٤١ - حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عبدالرحمٰن بن عمر، حدثنا عبد الرحيم - يعني الرازي -، عن العَلاء بن المسيَّب، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

---

(١) حديث صحيح، وإسناد هٰذا مرفوعاً ضعيف لضعف محمد بن سالم الهمداني.
وأخرجه البزار (٦٩٠) عن يوسف بن موسى، عن جرير، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار أيضاً (٦٩١) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به. وفيه: وأظنه رفعه إلى النبي ﷺ. ورواية زهير بن معاوية عن أبي إسحاق بأخرة بعد ما تغيَّر.
قلنا: وقد صح موقوفاً عن عليٍّ، فقد أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٣٧٣) و(٣٧٤) و(٣٧٥) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٧٢٣٣)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤١٦)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٤٥، والبيهقي ٤/ ١٣١ من طرق - فيها سفيان الثوري وإسرائيل بن يونس - عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ ٧٢: والصحيح موقوف.
وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٤٨٣) وغيره، وعن جابر وسيأتي في «المسند» (٣/ ٣٤١ الميمنية)، وعن معاذ وسيأتي في «المسند» أيضاً (٥/ ٢٣٣).
الغَرْب: دلو عظيمة تتخذ من جلد ثور.
والدالية: شيء يتخذ من خوص يُستقى به يُشد بحبال في رأس جذع طويل، يُدار بالبقر ونحوه.

عن علي، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من الليل ستَّ عَشْرَة ركعةً سوى المكتوبة[1]. ١٤٦/١

● ١٢٤٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن عمر، أخبرنا عبد الرحيم الرازي، عن زكريا بن أبي زائدة والعلاء بن المسيّب، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، قال:

أتينا عليَّ بن أبي طالب، فقلنا: يا أمير المؤمنين، ألا تحدِّثُنا عن صلاة النبي ﷺ، تَطوُّعه؟ فقال: وأيُّكم يُطِيقُه؟ قالوا: نأْخذُ منه ما أَطَقْنا. قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي من النهار ستَّ عشرةَ ركعةً سوى المكتوبةِ[2].

١٢٤٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان وشَريك، عن أبي إسحاق، عن الحارث

عن علي، عن النبي ﷺ قال: «عَفَوْتُ لكم عن صَدقةِ الخيلِ والرَّقيقِ، فأَدُّوا رُبُع العُشُور»[3].

---

(١) إسناده قوي، غير أن قوله فيه «من الليل» خطأ، انظر ما بعده، وقد تقدم برقم (١٢٣٤). أبو عبد الرحمن بن عمر: هو عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي، وعبد الرحيم الرازي: هو ابن سليمان.

(٢) إسناده قوي كسابقه. وقد تقدم برقم (٦٥٠).

(٣) صحيح لغيره وإسناده ضعيف لضعف الحارث.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٨ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤) عن شريك، به. ومن طريق الطيالسي أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٦١. وقد تقدم برقم (٩٨٤).

١٢٤٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسرائيل بن يونس، حدثنا أبو إسحاق، عن الحارث

عن علي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عليُّ، إني أُحبُّ لكَ ما أُحبُّ لِنَفْسِي، وأَكرَهُ لك ما أَكرَهُ لِنَفْسِي، لا تقرأْ وأَنتَ راكعٌ، ولا وأَنتَ ساجدٌ، ولا تُصَلِّ وأَنت عَاقِصٌ شَعْرَك، فإنه كِفْلُ الشيطانِ، ولا تُقْعِ بينَ السجدتين، ولا تَعبَثْ بالحصى، ولا تَفترِشْ ذراعَيْك، ولا تَفْتَحْ على الإمامِ، ولا تَختَّمْ بالذهبِ، ولا تَلْبَسِ القَسِّيَّ، ولا تَرْكَبْ على المَياثِرِ»[1].

---

(١) هٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور، ثم هو منقطع أبو إسحاق لم يسمع هذا الحديث من الحارث فيما قاله أبو داود في «سننه».

وأخرجه الطيالسيُّ (١٨٢)، وعبدُ الرزاق (٢٨٢٢)، وعبدُ بن حميد (٦٧)، وابن ماجه (٨٩٤)، والترمذي (٢٨٢) من طريق إسرائيل، بهذا الإسناد. وبعضُهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٢٨٣٦) و(٢٩٩٣)، وأبو داود (٩٠٨)، والبزار (٨٥٤) من طريقين عن أبي إسحاق، به. وانظر ما تقدم برقم (٦١٩).

قلنا: وللنهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود والتختم بالذهب ولبس القَسِّي وركوب المياثر طرق عن عليّ نفسه تقويها، انظر ما تقدم برقم (٦٠١) و (٧١٠).

وللنهي عن الصلاة وهو عاقص شعره شاهد من حديث أبي رافع صححه ابن حبان (٢٢٧٩)، ومن حديث ابن عباس عند أحمد ١/٣١٦، ومسلم (٤٩٢)، وصححه ابن حبان (٢٢٨٠).

وللنهي عن العبث بالحصى في الصلاة شاهد من حديث أبي ذر عند أحمد ٥/١٥٠، وصححه ابن حبان (٢٢٧٣).

=

١٢٤٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن عمرو بن قيس، عن الحَكَم، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن شُرَيح بن هانىء، قال:

أتيت عائشةَ أسألُها عن الخُفَّيْن، فقالت: عليك بابن أبي طالب

= وللنهي عن افتراش الذراعين شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٤٩٨).

وللنهي عن الإقعاء شاهد من حديث عائشة عند مسلم أيضاً (٤٩٨) ولفظه: كان ينهى عن عُقْبة الشيطان. وفسره أبو عبيدة معمر بن المثنى وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة بالإقعاء، وهو أن يُلصق أليتيه بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض، وهٰذا هو النوع المكروه الذي ورد فيه النهي في هٰذا الحديث، ونوع آخر من الإقعاء: وهو أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين، فهٰذا من السنة، فقد أخرج مسلم في «صحيحه» (٥٣٦) من طريق طاووس قال: قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين، فقال: هي السُّنَّة، فقلنا له: إنا لَنَراه جفاءً بالرجل، فقال ابن عباس: بل هي سنة نبيك ﷺ. انظر «شرح مسلم» للإمام النووي ٥/٩.

وأما قوله: «ولا تفتح على الإمام»، فهو معارَضٌ بحديث ابن عمر بسند قوي عند أبي داود (٩٠٧) وصححه ابن حبان (٢٢٤٢): أن النبي ﷺ صلى صلاةً، فقرأ فيها، فلُبِّس عليه، فلما انصرف قال لأُبي: «أصليت معنا؟» قال: نعم. قال: «فما مَنَعَك؟» يعني: أن تفتح عليَّ. وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/٧٢ عن علي نفسه أنه قال: إذا استطعمك الإمامُ فأطعِمه. قال البغوي في «شرح السنة» ٣/١٦٠: يريد إن تعايا في القراءة فلقنوه. وكان عثمان وابن عمر لا يريان به بأساً، وهو قول عطاء والحسن وابن سيرين، وبه قال مالك والشافعي وإسحاق، وروي عن ابن مسعود كراهية الفتح على الإمام، وهو قول الشعبي وسفيان الثوري وأبي حنيفة.

وعَقْص الشعر: فَتْله وجعله كالمضفور، وقال السندي: جَمْع الشعر وسط رأسه، أو لفُّ ذوائبه حول رأسه كفعل النساء.

وكِفْل الشيطان ـ بكسر الكاف وسكون الفاء ـ: أي: محل قعوده، وأصله كساءٌ يُدار حول البعير ثم يركب.

فاسأله، فإنه كان يُسافِرُ مع رسول الله ﷺ. فأتيتُه فسألته، فقال: جَعل رسولُ الله ﷺ ثلاثةَ أيام ولياليَهنَّ للمسافر، ويوماً وليلةً للمُقيمِ[1].

١٢٤٦ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن شُتَير بن شَكَل العَبْسي، قال:

سمعتُ علياً يقول: لما كان يومُ الأحزاب صَلَّينا العصرَ بين المغرب والعشاء، فقال النبي ﷺ: «شَغَلُونا عن الصَّلاةِ الوُسْطى صلاةِ العصرِ، ملأ الله قُبُورَهم وأَجْوافَهم ناراً»[2].

● ١٢٤٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا شَيبان أبو محمد، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا الحسن بن ذَكْوَان[3]، عن عَمْرو بن خالد، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، عن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريلُ عليه السلام، فلم يَدْخُلْ عَلَيَّ» فقال له النبي ﷺ: «ما مَنَعك أن تدخُلَ؟ قال: إنا لا نَدخُلُ بيتاً فيه صُورةٌ ولا بَوْلٌ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (٧٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢١٩٤). وقد تقدم برقم (٦١٧).

(٣) كذا وقع في سائر أصولنا الخطية «الحسن بن ذكوان»، ووقعت تسميته في الموضعين في «غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٣٨، و«أطراف المسند» لابن حجر ١/ورقة ٢٠٢: الحُسين بن ذكوان.

(٤) إسناده ضعيف جداً، الحسن بن ذكوان ليس بالقوي، وعمرو بن خالد ـ وهو أبو خالد القرشي مولاهم ـ متروك، ورماه وكيع وأحمد وابنُ معين وغيرهم بالكذب. وسيأتي برقم (١٢٤٨)، وانظر (١٢٧٠).

● ١٢٤٨ ـ حدثنا عبد الله، قال: وحدثناه شيبانُ مرةً أُخرى، حدثنا عبد الوارث، عن حُسين بن ذَكْوان، عن عمرو بن خالد، عن حَبَّة بن أَبي حَبَّة، عن عاصم بن ضمرة

عن علي بن أَبي طالب، عن النبي ﷺ، قال: «أَتاني جِبْريلُ يُسَلِّمُ عليَّ . . .» فذكر الحديثَ مثله نَحوه(١).

قال أَبو عبدالرحمٰن: وكان أَبي لا يحدِّث عن عمرو بن خالد؛ يعني كان حديثُه لا يَسوى عنده شيئاً.

● ١٢٤٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمر القَواريريّ، حدثني يزيد أَبو خالد البَيْسَريّ القُرشي، حدثنا ابن جُريج، أَخبرني حبيب بن أَبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة(٢)

عن علي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لا تُبْرِزْ فَخِذَك، ولا تَنْظُر إلى فَخِذِ حيٍّ ولا مَيِّت»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل عمرو بن خالد، وحبة بن أبي حبة لم نقف له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر. حسين بن ذكوان: هو المعلم، ثقة من رجال الشيخين.

(٢) في (م): عاصم بن أبي ضمرة، وهو خطأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وحبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن، وهو لم يسمع من عاصم بن ضمرة شيئاً، قاله سفيان الثوري ويحيى بن معين وأبو داود وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم، وابن جريج قد صرح بالسماع هنا فقال: أخبرني، لكن رواه عنه حجاج بن محمد فقال: أُخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، قال أبو حاتم عن هذا الحديث فيما أورده ابنه في «العلل» ٢/٢٧١: ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بهذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحبيب (تحرف في المطبوع إلى: لحسن) رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جريج أخذه من =

١٢٥٠ ـ حدثنا أسود بن عامر وحُسين وأبو أحمد الزُّبَيري، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة بن يَريم[1]

عن علي، قال: قلتُ لفاطمة: لو أتيتِ النبيَّ ﷺ فسألتِه خادماً، فقد أجهَدَكِ الطَّحْنُ والعمل؟ ـ قال حسين: إنه قد جَهَدَكِ الطحنُ والعملُ، وكذلك قال أبو أحمد ـ، قالت: فانطلِقْ معي. قال: فانطلقتُ معها فسألناه، فقال النبي ﷺ: «ألا أدلُّكُما على ما هو خَيْرٌ لَكُما مِن

= الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب، والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد ضعيفا الحديث، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/ ٢٧٩: ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني ومسند الهيثم بن كليب تصريحُ ابن جريج بإخبار حبيب له، وهو وهم في نقدي، وقد تكلمت عليه في الإملاء على أحاديث مختصر ابن الحاجب.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣١) وعنه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٤ عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٤٠) و(٤٠١٥)، وابن ماجه (١٤٦٠)، والبزار (٦٩٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/ ٢٨٤، و«شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٤، والدارقطني ١/ ٢٢٥، والحاكم ٤/ ١٨٠-١٨١، والبيهقي ٢/ ٢٢٨ من طرق عن ابن جريج، به. ورواية روح بن عبادة عن ابن جريج عند الدارقطني والبيهقي بلفظ: «لا تكشف عن فخذك فإن الفخذ من العورة». قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة.

وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص وجرهد الأسلمي ومحمد بن عبد الله بن جحش، وهي عند أحمد في «المسند» على التوالي ١/ ٢٧٥ و٢/ ١٨٧ و٣/ ٤٧٨ و٥/ ٢٩٠، وهذه الأحاديث ـ وإن كان في أسانيدها مقال ـ يشد بعضها بعضاً، وتقوى. وهو (يعني كون الفخذ عورة) مذهبُ أحمد والشافعي وأبي حنيفة وأكثر أهل العلم، وقال مالك وابن أبي ذئب: الفخذ ليست بعورة. انظر «شرح السنة» للبغوي ٩/ ٢٠، و«المغني» لابن قدامة ١/ ٥٧٧-٥٧٨.

(١) تحرف في (م) إلى: مريم.

ذٰلكَ؟ إذا أَوَيْتُما إلى فِراشِكما، فسبِّحا الله ثلاثاً وثلاثينَ، واحمَداه ثلاثاً وثـلاثينَ، وكَبِّـراه أربعـاً وثـلاثين، فَتِلْكَ مِئـةٌ على اللسانِ، وألفٌ في المِيزانِ». فقال علي رضي الله عنه: ما تركتُها بعدَ ما سمعتُها من النبي ﷺ. فقال رجل: ولا ليلةَ صِفِّين؟ قال: ولا ليلةَ صِفِّين[1]. ١٤٧/١

١٢٥١ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، قال:

دخلتُ على أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي وقد صَلَّى الفجر، وهو جالس في المسجـد[2]، فقلت: لو قُمْتَ إلى فِراشِـكَ كان أوطأَ لك؟ فقال: سمعتُ عليّاً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن صَلَّى الفجر ثم جَلَسَ في مُصَلَّاهُ، صلَّتْ عليه الملائكةُ، وصلاتُهم عليه: اللهمَّ اغفِرْ له، اللهمَّ ارْحَمْه، ومن يَنْتَظِرُ الصلاةَ صلَّتْ عليه الملائكةُ، وصَلاتُهم عليه: اللهمَّ اغفِرْ له، اللهمَّ ارحَمْه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هبيرة بن يريم، فمن رجال أصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

حسين: هو ابن محمد المَرُّوذي، وأبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥١) من طريق عثمان بن عمر، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وانظر ما تقدم برقم (١٢٢٩).

(٢) في (م): المجلس.

(٣) حسن لغيره، عطاء بن السائب قد اختلط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٥٩٦) من طريق حسين بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٥٩٧) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، به. وقد تقدم =

● ١٢٥٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن عمر، حدثنا المُحارِبيّ، عن فُضيل بن مَرزُوق، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الضُّحى حين كانت الشمسُ من المشرقِ في مكانِها من المغربِ صلاةَ العصر(١).

● ١٢٥٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن يحيى بن أبي سَمِينة، حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حسن بن ذَكوان، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سأل مسألةً عن ظَهرِ غِنىً، استَكثَر بها مِنْ رَضْفِ جَهَنَّم». قالوا: ما ظَهْرُ غنىً؟ قال: «عَشاءُ ليلةٍ»(٢).

= برقم (١٢١٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٩)، ومسلم ١/٤٥٩ مرفوعاً بلفظ: «الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ما لم يُحدِث، تقول: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه».

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن. عبد الله بن عمر: هو ابن محمد بن أبان المعروف بمشكدانة، والمحاربي: هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد. وانظر رقم (٦٥٠).

(٢) إسناده ضعيف جداً، حسن بن ذكوان ضعيف، وهو لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت، بينهما عمرو بن خالد القرشي مولاهم المتهم بالكذب.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه العقيليُّ في «الضعفاء» ١/٢٢٤، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٧٦ من طريقين عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. =

● ١٢٥٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن يحيى، حدثنا[1] عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حسن بن ذَكْوان[2]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي: أن النبي ﷺ نهى عن كُلِّ ذي نابٍ من السَّبُع، وكل ذي مِخْلَبٍ من الطَّير، وعن ثَمَن المَيْتَة، وعن لحم الحُمُر الأهلية، وعن مَهْر البَغِيِّ، وعن عَسْب الفَحْل، وعن المياثِر الأُرْجُوانِ[3].

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/١٢١ من طريق أبي معمر المقعد، عن عبد الوارث بن سعيد، عن حسن (في المطبوع: حسين)، عن عمرو بن خالد، عن حبيب.

وفي الباب ما يغني عنه عن أبي هريرة عند مسلم (١٠٤١) ولفظه: «من سأل الناسَ أموالَهم تكثراً، فإنما يسأل جمراً، فليستقلَّ أو ليستكثر».

وظهر الغنى: هو ما فضل عن الغنى، وقيل: ما فضل عن العيال.

والرَّضْف: الحجارة المحماة على النار، واحدتها: رَضْفة.

(١) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٢) في «غاية المقصد» ورقة ١٤٧، و«أطراف المسند» ١/ورقة ٢٠٢: الحسين بن ذكوان، وفي سائر أصولنا الخطية: الحسن بن ذكوان، قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٤/١٥١: وهو الصوابُ، بخلاف ما وقع في «المسند» (يعني في نسخته) حسين بن ذكوان.

(٣) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٢٢٤ عن زهير بن حرب، عن عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٧٦ من طريق زهير بن حرب وأبي بكر بن أبي النضر، عن عبد الصمد، به. وقال: وهذا الحديث يرويه الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، وعمرو متروك الحديث، ويُسقِط الحسن بن ذكوان من الإسناد عمرو بن خالد لشدة ضعفه. =

١٢٥٥ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن طارق بن زياد، قال:

سار عليٌّ إلى النَّهرَوان فقَتَلَ الخوارجَ، فقال: اطْلُبوا، فإن النبي ﷺ قال: «سَيَجيءُ قومٌ يَتكلَّمون بكلمةِ الحقِّ لا يُجاوِزُ حُلوقَهُم، يَمْرُقون من

= وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٠٩ من طريق محمد بن نصر، عن جماعة، عن عبد الصمد، به. ثم قال: قال أبو عبد الله محمد بن نصر: وهٰذا حديث لم يسمعه الحسن بن ذكوان من حبيب بن أبي ثابت، وذلك أن محمد بن يحيى حدثنا قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثني عبد الوارث، عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب بن أبي ثابت، وعمرو هذا منكرُ الحديثِ، فدلَّسَه الحسنُ عنه.

وأخرجه مختصراً بالنهي عن مياثرِ الأرجوان أبو داود (٤٠٥٠) من طريق هشام بنِ حسان، عن محمد بن سيرين، عن عَبيدة، عن علي. وإسناده صحيح.

وفي الباب في النهي عن كُلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ، وعن كُلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطير من حديث ابنِ عباس عندَ مسلم (١٩٣٤).

وفي النهي عن ثمنِ الميتة من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٣٤٨٥)، وإسناده حسن.

وفي النهي عن لحوم الحمر الأهلية من حديث علي، وقد تقدم في «المسند» برقم (٥٩٢). وهـو متفق عليه من حديث جابر وابن عمر وابن عباس وأنس وغيرهم، انظر «تلخيص الحبير» ٤/١٥٠.

وفي النهي عن مهـر البغي من حديث ابن عبـاس، وسيأتي في «المسنـد» برقم (٢٠٩٤)، وإسناده صحيح.

وفي النهي عن عَسْب الفحل من حديث ابن عمر عند البخاري (٢٢٨٤).

مهر البغي: ما تأخذه الزانية على الزنى، وسماه «مهراً» لكونه على صورته.

وعسب الفحل: ثمن ماء الفحل، وقيل: أجرة الجماع، والفحل: الذكر من كل حيوان، فرساً كان أو جملاً أو تيساً أو غير ذلك.

الإسلام كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّة، سِيماهُم ـ أو فيهم ـ رجلٌ أسودُ مُخْدَج اليد، في يده شَعَراتٌ سُودٌ» إن كان فيهم فقد قَتلتُم شرَّ الناس، وإن لم يكن فيهم فقد قَتَلتُم خيرَ الناس. قال: ثم إنا وَجَدْنا المُخدَجَ، قال: فخَرَرْنا سجوداً، وخَرَّ عليٌّ ساجداً معنا[1].

١٢٥٦ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا شَريك، عن الأسود بن قيس، عن عَمرو بن سفيان قال:

خَطَبَ رجل يومَ البصرة حين ظَهَرَ علي، فقال عليٌّ: هٰذا الخطيبُ الشَّحْشَح، سَبَق رسولُ الله ﷺ، وصَلَّى أبو بكرٍ، وثَلَّث عمرُ، ثم خَبطَتْنا فتنة بعدَهم، يصنَعُ الله فيها ما شاء[2].

١٢٥٧ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا مِسعَر، عن أبي عَوْن، عن أبي صالح الحنفي

عن علي قال: قيل لعليٍّ ولأبي بكر يوم بَدر: معَ أحدكما جبريلُ، ومع الآخَرِ ميكائيلُ، وإسرافيل مَلَكٌ عظيم يَشْهَد القتال، أو قال: يَشْهد الصَّفَّ[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة طارق بن زياد الكوفي. وقد تقدم برقم (٨٤٨). أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

(٢) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، شريك النخعي سيىء الحفظ، وعمرو بن سفيان ـ وهو الثقفي ـ روى عنه الأسود بن قيس وحده، ولم يذكر له أحد رواية عن علي، ولم يوثقه غير ابن حبان. وانظر ما تقدم برقم (١٠٢٠).

والشَّحْشَح: الماهر الماضي في كلامه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي صالح الحنفي ـ واسمه عبدالرحمٰن بن قيس ـ فمن رجال مسلم. مسعر: هو ابن كدام، وأبو=

١٢٥٨ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا مِسعر، عن أبي إسحاق، عن عاصم عن علي: أن النبيَّ ﷺ صلَّى أربعاً قبلَ الظهرِ[١].

١٢٥٩ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن القاسم بن كثير أبي هاشم بَيَّاع السَّابِري، عن قيس الخَارفي، قال:

سمعتُ عليّاً يقولُ على هٰذا المِنبَرِ: سَبَق رسولُ الله ﷺ، وصَلَّى أبو بكرٍ، وثَلَّثَ عمرُ، ثم خَبَطَتْنا فتنةٌ ـ أو أصابتنا فتنة ـ فكان ما شاء الله[٢].

● ١٢٦٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن عَبدَوَيهِ[٣] أبو محمد مولى بني هاشم، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: مِنْ كُلِّ الليل قد أوتَرَ رسولُ الله ﷺ؛ من أوَّلِه، وأوْسطِهِ، وآخرِه، وانتهى وِتْرُه إلى آخر الليل[٤].

= عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦، وابن أبي عاصم (١٢١٧)، والبزار (٧٢٩)، وأبو يعلى (٣٤٠)، والحاكم ٣/١٣٤ من طرق عن مسعر، بهذا الإسناد. وصحح إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي إلا أنه جعله على شرط مسلم.

(١) إسناده قوي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٨٩) من طريق عمر بن علي المقدمي، عن مسعر، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٥٠).

(٢) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (١٠٢٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: عبد ربه.

(٤) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٥٨٠). يحيى بن عبدويه له ترجمة في «تاريخ بغداد» ١٤/١٦٥-١٦٦، و«الميزان» ٤/٣٩٤، و«لسان الميزان» ٦/٢٦٨-٢٦٩، ولم يترجمه الحافظ في «التعجيل» مع أنه على شرطه.

● ١٢٦١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا سعيد بن خُثَيْم أبو مَعمَر الهِلالي، حدثنا فُضَيل بن مَرْزوق، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: كان النبي ﷺ يُصلي من التطوّع[1] ثمانيَ ركعاتٍ، وبالنهار ثِنْتَيْ عشرةَ ركعةً[2]. ١٤٨/١

● ١٢٦٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عبد الله بن صَنْدَل وسُوَيْد بن سَعيد، جميعاً في سنة ست وعشرين ومئتين، قالا: حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة السَّلُوليّ، قال:

قال علي: ألا إن الوِتْر ليس بحَتْم كصلاتِكُم المكتوبةِ، ولكن رسول الله ﷺ أوتَرَ، ثم قال: «أوتِرُوا يا أهلَ القُرْآنِ، أوتِرُوا فإنَّ الله وِتْرٌ يُحبُّ الوترَ». وهٰذا لفظُ حديث عبد الله بن صَنْدَل، ومعناهما واحد[3].

---

(١) في «مسند أبي يعلى»: «من الليلِ التطوُّعَ».

(٢) سعيد بن خثيم وفضيل بن مرزوق صدوقان يَهِمَان، وقد روي عن أبي إسحاق بأسانيد أصح من هذا فذكروا تطوع النبي ﷺ بالنهار ست عشرة ركعة. انظر الحديث رقم (١٢٠٨).

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٥) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

(٣) حديث قوي، عبد الله بن صندل، وسويد بن سعيد قد توبعا.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦٩)، والترمذي (٤٥٣)، والبزار (٦٨٥)، والنسائي ٢٢٨/٣، وابن خزيمة (١٠٦٧)، والحاكم ١/ ٣٠٠ من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤٦٨/٢ من طريق أبي عوانة، عن أبي إسحاق، به. وانظر (٦٥٢) و(٨٧٧).

١٢٦٣ ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا فِطْر، عن كَثِير بن نافع النَّوَّاء، قال: سمعتُ عبد الله بن مُلَيْل، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنه لم يَكُنْ قَبْلي نبيٌّ إلا قد أُعطِيَ سَبعةَ رُفَقاء نُجَباء وُزراء، وإني أُعطيت أربعةَ عشرَ: حَمزة، وجَعفر، وعلي، وحَسن، وحُسين، وأبو بكر، وعُمر، والمِقْداد[1]، وحُذيفة، وسَلْمان، وعَمَّار، وبِلال»[2].

١٢٦٤ ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن عبد خَير قال:

رأيتُ عليّاً تَوضَّأ، ومَسَحَ على النَّعلين، ثم قال: لولا أني رأيتُ رسول الله ﷺ فَعَلَ كما رأيتُموني فعلتُ، لرأيتُ أن باطنَ القدمينِ هو أحقُّ بالمَسْحِ من ظاهرهما[3].

● ١٢٦٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

---

(١) زاد بين المقداد وبين حذيفة في (م) و(ص) ونسخة على حاشية (س): وعبد الله بن مسعود وأبو ذر.

(٢) إسناده ضعيف. فطر: هو ابن خليفة.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٢١)، والبزار (٨٩٦) من طريق الفضل بن دكين، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٦٥).

(٣) صحيح لغيره، وانظر ما تقدم برقم (٧٣٧).

وأخرجه الدارمي (٧١٥)، والبزار (٧٩٤)، والبيهقي ١/٢٩٢ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وقرن البزار بأبي نعيم أبا بكر الحنفي.

عن علي، قال: ليس في مالٍ زكاةٌ حتى يَحُولَ عليه الحَوْلُ[1].

● ١٢٦٦ - حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق

عن عاصم بن ضَمْرة، قال: قلتُ للحسن بن علي: إن الشِّيعةَ يزعمون أن عليّاً يَرجِع! قال: كذَبَ أُولئك الكَذّابون، لو عَلِمنا ذاك ما تزوَّج نِساؤُه، ولا قَسمنا ميراثَه[2].

---

(١) حديث صحيح، شريك - وإن كان سيىء الحفظ - متابع، ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٣٢٨ عن النووي أنه قال في «الخلاصة»: هو حديث صحيح أو حسن. وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/١٥٦ بعد أن نسبه إلى البيهقي: حديث علي لا بأس بإسناده، والآثار تعضده فيصلح للحجة، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٥٨ و١٥٩ عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١١٢٢) من طريق سفيان الثوري، والدارقطني في «السنن» ٢/٩١ من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٧٠٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن الحسن بن عمارة، عن أبي إسحاق، به مرفوعاً. قال ابن عدي: وهذا الحديث لعل البلاء فيه من إسماعيل بن عياش، لأنه إذا روى عن غير أهل بلده من الشاميين خلط، فإذا روى عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة خلط عليهم، والحسن بن عمارة كوفي، والبلاء من ابن عياش لا من الحسن.

وأخرجه كذلك مرفوعاً أبو داود (١٥٧٣)، والبيهقي ٤/٩٥ من طريق جرير بن حازم، عن أبي إسحاق، به. وقرن جرير بعاصم الحارثَ الأعور، ولم يُسَم الحارث عند البيهقي. وفي الباب عن ابن عمر وعن أنس وعن عائشة، انظر تخريجها في «نصب الراية» ٢/٣٣٠.

(٢) حسن لغيره، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢ وقال: رواه عبدالله وإسناده جيد. =

● ١٢٦٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن مُحمد بن أيوب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، أن رسول الله ﷺ، قال: «إني قد عَفَوْتُ لكم عن الخَيلِ والرَّقِيق، ولا صَدَقَةَ فِيهما»(١).

● ١٢٦٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عَمرو بن محمد الناقد، حدثنا عمرو بن عُثمان الرَّقِّي، حدثنا حَفص أبو عُمر، عن كَثير بن زاذان، عن عاصم بن ضَمْرة

عن علي، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «مَن قَرأَ القُرآنَ فاستَظْهَرَه، شُفِّعَ في عشرةٍ من أهلِ بَيْتِه قد وَجَبَت لهمُ النارُ»(٢).

= وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩ من طريق حجاج بن أرطاة، وابن سعد أيضاً في ٣/٣٩، والطبراني في «الكبير» (٢٥٦٠) من طريق مطرف بن طريف، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦١٧)، والقطيعي في زياداته على «الفضائل» (١١٢٨)، والحاكم ٣/١٤٥ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عبد الله الأصم، عن الحسن بن علي، وعمرو بن عبد الله بن الأصم ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٣٤٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٢٤٢، فلم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٨٠.

(١) إسناده جيد. وقد تقدم برقم (٧١١).

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف عمرو بن عثمان الرقي وحفص أبي عمر ـ وهو ابن سليمان البزاز القارىء ـ، ولجهالة كثير بن زاذان.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦)، والترمذي (٢٩٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٨٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٥٥ من طرق عن حفص بن سليمان، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع من ابن ماجه وابن عدي «عاصم بن ضمرة» إلى: «عاصم بن حمزة». قال الترمذي: غريب، وليس له إسناد صحيح. وسيأتي برقم (١٢٧٨).

● ١٢٦٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن إشْكاب، حدثنا محمد بن أبي عبيدة، حدثني أبي، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَفَوْتُ عن الخَيلِ والرَّقيقِ في الصَّدقةِ»(١).

● ١٢٧٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو سَلْم خليل بن سلم، حدثنا عبد الوارث، عن الحسن بن ذَكْوان، عن عَمرو بن خالد، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمرةَ

عن علي: أن جبريل أتى النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّا لا نَدخُلُ بيتاً فيه صورةٌ أو كَلْبٌ» وكان كلبٌ للحَسن في البيت(٢).

● ١٢٧١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسماعيل أبو مَعمَر، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن يونس، عن الحسن

عن قيس بن عُبَاد، قال: قلتُ لعليٍّ: أرأيتَ مَسِيرَكَ هٰذا، عهدٌ عَهِدَهُ إليك رسول الله ﷺ، أم رأْيٌ رأيتَه؟ قال: ما تريدُ إلى هٰذا؟ قلت: دِينَنا دِينَنا. قال: ما عَهِد إليَّ رسولُ الله ﷺ فيه شيئاً، ولكنْ رأْيٌ رأيتُه(٣).

---

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير عاصم بن ضمرة، فمن رجال أصحاب السنن. محمد بن إشكاب: هو محمد بن الحسين بن إبراهيم البغدادي، و«إشكاب» لقب أبيه الحسين، وأبو عبيدة والد محمد: هو عبد الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي. وقد تقدم برقم (٧١١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، عمرو بن خالد متهم بالكذب، وحسن بن ذكوان ضعيف. وانظر ما تقدم برقم (٦٣٢) و(١٢٤٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل أبو معمر: هو ابن =

١٢٧٢ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الخليل عن عليّ، قال: كان للمُغيرةِ بن شُعبة رُمْحٌ، فكنا إذا خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ في غَزَاةٍ خَرَجَ به معه، فيَركُزُه فيَمُرُّ الناسُ عليه فيَحْمِلُونَه، فقلت: لئنْ أتيتُ النبيَّ ﷺ لأُخْبِرنَّه. فقال: «إنك إن فَعَلْتَ لم تُرفَعْ ضالَّةٌ»(١).

١٢٧٣ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة بن قيس، قال:

توضَّأ علي ثلاثاً ثلاثاً، ثم شَرب فضل وَضُوئه، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأُ(٢). ١٤٩/١

١٢٧٤ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن سالم بن أبي حَفْصة، قال:

= إبراهيم بن معمر الهذلي، وابن عُلية: هو إسماعيل، ويونس: هو ابن عبيد، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٦)، والخطيب في «الموضح» ١/٣٩٣ من طريق إسماعيل أبي معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٢٠٧).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الخليل، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث رقم (٧٧١). أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٣١١) و(٥٤٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٤٦ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٥٠، وابن ماجه (٢٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٧) من طريق وكيع، عن سفيان، به.

(٢) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٩٧١).

بلغني عن عبد الله بن مُلَيْل، فغَدَوْتُ إليه، فَوَجَدْتهُم في جنازة، فحدَّثني رجل، عن عبد الله بن مُليل، قال: سمعتُ عليّاً يقول: أُعطِيَ كلُّ نبي سبعةَ نُجباء، وأُعطِيَ نبيُّكم أربعةَ عشر نجيباً، منهم: أبو بكر، وعمرُ، وعبد الله بن مسعود، وعمَّار بن ياسر[1].

١٢٧٥ ـ حدثنا يحيى بن أبي[2] بُكَير، حدثنا زُهير، أخبرنا أبو إسحاق، عن شُرَيح بن النُّعمان ـ قال: وكان رجلَ صِدْقٍ ـ

عن علي، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نَستَشْرِفَ العينَ والأُذنَ، وأن لا نُضَحِّيَ بعَوْراءَ، ولا مُقابَلَةٍ، ولا مُدابَرةٍ، ولا شَرْقاءَ، ولا خَرْقاءَ.

قال زُهَيْر: فقلتُ لأبي إسحاق: أذَكَر عَضْباء؟ قال: لا. قلت: ما المقابلة؟ قال: هي التي يُقطَع طرفُ أُذنها. قلت: فالمدابرة؟ قال: التي يُقطع مؤخر الأُذن. قلت: ما الشَّرقاء؟ قال: التي يُشَقُّ أُذنها. قلت: فما الخَرْقاء؟ قال: التي تَخرِقُ أُذُنَها السِّمَةُ[3].

١٢٧٦ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان بن حسين، عن الزُّهْري، عن أبي عُبيد مولى عبدالرحمٰن بن عوف، قال:

سمعتُ عليّاً يقول: نهى رسول الله ﷺ أن تَحبِسُوا لُحومَ الأَضاحي بعدَ ثلاثٍ[4].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وسالم بن أبي حفصة إلى الضعف أقرب. وقد تقدم برقم (٦٦٥).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من النسخ المطبوعة.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٦٠٩).

(٤) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سفيان بن حسين، فمن رجال =

١٢٧٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا الحَجَّاج بن أرطاة، عن الحكم، عن القاسم بن مُخَيمِرة، عن شُرَيح بن هانىء، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن المَسْحِ على الخُفَّين، فقالت: سَل عليّاً فهو أعلمُ بهٰذا مني، هو كان يسافرُ مع رسول الله ﷺ. فسأَلتُ عليّاً فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِلمُقيمِ يومٌ وليلةٌ، وللمسافِرِ ثلاثةُ أيّامٍ ولَيالِيهنَّ»(١).

● ١٢٧٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن بَكَّار، حدثنا حفص بن سليمان ـ يعني أبا عمر القارىء ـ، عن كثير بن زاذان، عن عاصم بن ضمرة

عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّم القُرآنَ فاستَظْهَرَه وحَفِظَه، أدخَلَه الله الجنةَ، وشَفَّعَه في عَشرةٍ من أهلِ بيتِهِ، كُلُّهم قد وَجَبَتْ لهمُ النارُ»(٢).

● ١٢٧٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبَة ومحمد بن عُبيد المُحاربي، قالا: حدثنا شَريك، عن أبي الحَسْناء، عن الحكم، عن حَنَش

عن علي، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أُضحِّيَ عنه بكَبْشَيْنِ، فأنا أُحبُّ أن أفعَلَه.

= أصحاب السنن، وروى له مسلم في المقدمة والبخاري تعليقاً، وهو ثقة في غير الزهري باتفاقهم، وانظر ما تقدم برقم (٤٣٥).

(١) صحيح، وهو مكرر (٧٤٨).

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف حفص بن سليمان القارىء وجهالة كثير بن زاذان. محمد بن بكار: هو ابن الريان البغدادي الرصافي. وقد تقدم برقم (١٢٦٨).

وقال محمد بن عُبيد المحاربي في حديثه: ضَحَّى عنه بكبشين: واحد عن النبي ﷺ، والآخر عنه، فقيل له، فقال: إنه أمرني فلا أدعُه أبداً[1].

● ١٢٨٠ - حدثنا عبد الله، حدثني مُحرِز بن عَوْن بن أبي عَون، حدثنا شَريك، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ قاضياً، فقال: «إذا جاءَكَ الخَصْمانِ، فلا تَقْضِ على أحدِهما حتى تسمَعَ من الآخَرِ، فإنه يَبينُ لك القَضاءُ»[2].

● ١٢٨١ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو الربيع الزَّهراني. وحدثنا علي بن حَكِيم الأَوْدِي. وحدثنا محمد بن جَعفر الوَركاني. وحدثنا زَكريا بن يَحيى زَحمَويه. وحدثنا عبد الله بن عامر بن زُرَارة الحَضْرمي. وحدثنا داود بن عَمرو الضَّبِّي، قالوا: حدثنا شَريك، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: بعثني النبيُّ ﷺ إلى اليَمن قاضياً، فقلتُ: تبعَثُني إلى قوم وأنا حَدَثُ السنّ، ولا علمَ لي بالقضاء؟ فَوَضع يدَه على

(١) إسناده ضعيف.

وأخرجه الترمذي (١٤٩٥) عن محمد بن عبيد المحاربي، وأبو يعلى (٤٥٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك. وانظر (٨٤٣).

(٢) حسن لغيره، وانظر ما تقدم برقم (٦٩٠).

وأخرجه الطيالسي (١٢٥)، وابن سعد ٢/٣٣٧، وأبو داود (٣٥٨٢)، والبزار (٧٣٣)، والنسائي في «الخصائص» (٣٥)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/٨٦ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.

صَدْري، فقال: «ثَبَّتَك الله وسدَّدَكَ، إذا جاءَكَ الخَصْمانِ فلا تَقْضِ للأَوَّل حتى تَسْمَعَ من الآخرِ، فإنه أَجدَرُ أن يَبينَ لك القضاءُ» قال: فما زلتُ قاضياً[1].

وهٰذا لفظ حديث داود بن عمرو الضَّبِّي، وبعضهم أَتَمُّ كلاماً من بعض.

● ١٢٨٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن سُليمان لُوَين، حدثنا محمد بن جابر، عن سِماك، عن حَنش

عن علي بن أَبي طالب، قال: بعثني النبي ﷺ قاضياً إلى اليمن... فذكر الحديث، قال: «إنَّ الله مثبِّتٌ قلبَكَ، وهادٍ فؤادَكَ» فذكر الحديث[2].

١/١٥٠ ● ١٢٨٣ ـ قال لُوين: وحدثنا شريك، عن سماك، عن حَنش، عن علي، عن النبي ﷺ، بمثل معناه.

● ١٢٨٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عمر القَواريري، حدثنا السَّكَن بن إبراهيم، حدثنا الأَشعث بن سَوَّار، عن ابن أَشوَع، عن حَنش الكِنَاني

عن علي: أنه بَعَثَ عامل شُرَطَتِه، فقال له: أَتدري على ما أَبعَثُك؟

---

(١) حسن لغيره، وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧١) عن زكريا بن يحيى، والقطيعي في زياداته على «الفضائل» (١٠٩٦) من طريق داود بن عمرو الضبي وأبي الربيع الزهراني، والبيهقي ١٠/٨٦ من طريق أبي الربيع الزهراني، بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره، وانظر ما قبله.

على ما بعَثَني عليه رسول الله ﷺ: أن أنحَتَ كلَّ - يعني - صورة، وأن أُسوِّيَ كلَّ قبرٍ[1].

* ١٢٨٥ - حدثنا عبد الله، حدثني أبي. وحدثني أبو بكر بن أبي شَيبة، قالا: حدثنا حُسين بن علي، عن زائدة، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا تَقاضَى إليكَ رَجُلانِ، فلا تَقْضِ للأوَّلِ حتى تسمَعَ ما يقولُ الآخرُ، فإنك سَوْفَ تَرى كيفَ تَقْضِي»[2].

● ١٢٨٦ - حدثنا عبد الله، حدثني عثمان بن أبي شيبة، حدثنا شَريك، عن أبي الحَسناء، عن الحكم

عن حَنَش، قال: رأيتُ عليّاً رضي الله عنه يُضَحِّي بكبشَيْنِ، فقلت له: ما هٰذا؟ فقال: أوصاني رسولُ الله ﷺ أن أُضحِّيَ عنه[3].

● ١٢٨٧ - حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر، حدثنا عَمرو بن حماد، عن أسباط بن نَصر، عن سِماك، عن حَنَش

عن علي: أن النبي ﷺ حين بَعَثه ببراءةَ، فقال: يا نبيَّ الله، إني

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلامُ عليه برقم (١٢٣٩). والسكن بن إبراهيم روى عنه جمع ووثقه ابن حبان، وله ترجمة في «التعجيل» ص١٥٧.
وأخرجه أبو يعلى (٥٦٣) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٧/٢٩١ و١٠/١٧٦. وقد تقدم برقم (٦٩٠).

(٣) إسناده ضعيف.
وأخرجه أبو داود (٢٧٩٠) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وانظر (٨٤٣).

لستُ باللِّسنِ ولا بالخَطيب. قال: «ما بُدٌّ أن أذهبَ بها أنا، أو تَذْهبَ بها أنتَ» قال: فإن كان ولا بدّ فسأذهبُ أنا. قال: «فانطَلِقْ، فإنَّ الله يُثبِّتُ لسانَكَ، ويَهدِي قَلبَكَ» قال: ثم وَضَعَ يَدَهُ على فَمِهِ(١).

١٢٨٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن جابر، أن عاصم بن بَهدَلة، قال: سَمعتُ زِرًّا يُحدث

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال يومَ أُحد: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسْطى حتى آبتِ الشَّمْسُ، مَلأ الله قُبُورَهم وبُيُوتَهم وبُطُونَهم ناراً»(٢).

١٢٨٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ يُحدث عن الحارث

---

(١) حسن لغيره، حنش ـ وهو ابن المعتمر الكناني ـ قد توبع، فقد رواه بنحوه ابن حبان في «صحيحه» (٥٠٦٥) من طريق عمرو بن حماد، عن أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن علي، وانظر تمام تخريجه هناك، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

أبو بكر: هو ابن أبي شيبة، وعمرو بن حماد: هو القناد.

(٢) صحيح لغيره، جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع عند غير المؤلف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم بن بهدلة، فمن رجال أصحاب السنن وروى له الشيخان مقروناً، وهو حسن الحديث، وقد تقدم الحديثُ عن علي بأسانيد أصحَّ مِن هذا، فانظر (٥٩١) و(٦١٧).

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٩٢)، وابن أبي شيبة ٢/٥٠٤، وابن ماجه (٦٨٤)، والبزار (٥٥٧) و(٥٥٨)، وأبو يعلى (٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٩٠)، وابن خزيمة (١٣٣٦)، والطبري ٢/٥٥٨، والطحاوي ١/١٧٣ و١٧٤، وابن حبان (١٧٤٥)، والبيهقي ١/٤٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٧) من طرق عن عاصم، بهذا الإسناد. وفي بعض هذه المصادر «يوم الخندق»، وهو الصواب.

عن عليّ، أنه قال: لَعَن رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَيه، وكاتِبَه، والواشمةَ والمُتوشِّمةَ، والمُحِلَّ والمُحَلَّلَ له، ومانعَ الصدقةِ، ونهى عن النَّوْحِ[1].

١٢٩٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن جابر، قال: سمعتُ عبد الله بن نُجَيّ يحدث

عن عليٍّ، قال: كانت لي ساعةٌ من رسولِ الله ﷺ من الليل يَنفَعُني الله عزَّ وجل بما شاء أن يَنفعَني بها، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْخُلُ الملائكةُ بَيتاً فيه صورةٌ ولا كلبٌ ولا جُنُبٌ» قال: «فَنَظَرْتُ فإذا جَروٌ للحسنِ بن عليٍّ تحت السرير، فأَخْرجْتُه»[2].

١٢٩١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن جابر، قال: سمعتُ أبا بُرْدة يحدث

عن عليٍّ، قال: نَهاني رسولُ الله ﷺ أن أَضَعَ الخاتَمَ في الوُسْطَى[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف جابر بن يزيد الجعفي والحارث بن عبد الله الأعور.

وأخرجه البزار (٨٢٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٣٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي وانقطاعه بين عبدالله بن نجي وبين علي بن أبي طالب. ولقوله: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب» شواهد في الصحيح، انظر (٦٠٨).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر الجعفي، وقد تقدم بإسناد أصحَّ برقم (١١٦٨).

١٢٩٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن رِبْعيّ بن حِراش

أنه سمع عليّاً يَخطُب، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَكذِبُوا عَلَيَّ، فإنه مَن يَكذِبْ عَلَيَّ يَلجِ النارَ»(١).

● ١٢٩٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمر القواريري، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا سعيد، عن قَتادة أنه سمع جُرَيّ بن كُلَيْب يحدث

أنه سمع عليّاً يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن عَضْباءِ القَرْنِ والأُذنِ(٢).

● ١٢٩٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيْثمة، حدثنا عَبْدةُ بن سليمان، عن سعيد، عن قَتادة، عن جُرَيّ بن كُليب النَّهْدي

عن عليٍّ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُضَحَّى بأعضب القَرنِ والأُذنِ(١).

● ١٢٩٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم بن الحجَّاج الناجي، حدثنا حماد بن سَلمة، عن هشام بن عمرو الفَزَاريّ، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هِشام

عن عليِّ بن أبي طالب: أن رسولَ الله ﷺ كان يَقول في آخر وتْره: «اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بِرِضاكَ من سَخَطِك، ومُعافاتِكَ من عُقوبَتِكَ، وأعوذُ بِك

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٠٠١).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جري بن كليب، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٦٣٣).

وأخرجه ابن ماجه (٣١٤٥) عن حميد بن مسعدة، عن خالد بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن كسابقه. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

مِنْكَ، لا أُحصِي ثناءً عليكَ، أَنتَ كما أَثْنَيتَ على نَفْسِك»[1].

● ١٢٩٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصْر بن علي الأَزدِي، أَخبرني أَبي، عن أَبي سَلَّام عبد الملك بن مسلم بن سلَّام، عن عِمران بن ظَبْيان، عن حُكَيم بن سعد ١٥١/١

عن عليٍّ: أَن رسول الله ﷺ كان إذا أَراد سَفراً قال: «اللهمَّ بِكَ أَصُولُ، وبكَ أَحُولُ، وبك أَسِيرُ»[2].

● ١٢٩٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْن، حدثنا محمد بن جابر، عن سِماك، عن حَنَش

عن عليٍّ، قال: لَمّا نَزَلَتْ عشرُ آياتٍ من براءةَ على النبيِّ ﷺ، دعا النبيُّ ﷺ أَبا بكر، فبَعَثَه بها ليقرأَها على أَهل مكة، ثم دعاني النبيُّ ﷺ، فقال لي: «أَدْرِكْ أَبا بكرٍ، فحَيْثُما لَحِقْتَه فَخُذِ الكتابَ منه، فاذهَبْ به إلى أَهل مكة، فاقرأْهُ عليهم» فلَحِقتُه بالجُحْفَة، فأَخذتُ الكتابَ منه، ورَجَعَ أَبو بكر إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، نَزَلَ فيَّ شيءٌ؟ قال: «لا، ولكن جِبْريل جَاءَنِي، فقال: لن يُؤَدِّيَ عنكَ إلا أَنتَ، أَو رجلٌ مِنكَ»[3].

---

(١) إسناده قوي. إبراهيم بن الحجاج الناجي: هو السامي أبو إسحاق البصري. وقد تقدم برقم (٧٥١).

(٢) إسناده ضعيف.

وأخرجه البزار (٨٠٤) عن نصر بن علي، بهذا الإسناد. وانظر (٦٩١).

(٣) إسناده ضعيف لضعف محمد بن جابر الحنفي، وحنش ـ وهو ابن المعتمر الكناني ـ ليس بالقوي. وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤/٤٨: هذا إسناد فيه ضعف، وقال في «البداية والنهاية» ٥/٣٤: ضعيف الإسناد ومتنه فيه نكارة. =

١٢٩٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن سليمان، عن إبراهيم التَّيْمي، عن الحارث بن سُوَيد، قال:

قيل لعليٍّ: إنَّ رسولَكُم كان يخُصُّكم بشيءٍ دون الناسِ عامةً؟ قال: ما خصَّنا رسولُ الله ﷺ بشيءٍ لم يخصَّ الناسَ، إلا بشيء في قِراب سيفي هٰذا. فأخرج صحيفةً فيها شيءٌ من أسنان الإبل، وفيها: «إنَّ المدينةَ حَرَمٌ ممّا بَيْنَ[1] ثَوْر إلى عائِر، مَنْ أحدَثَ فيها حَدَثاً، أو آوى مُحْدِثاً، فإن عليه لعنةَ الله والملائكة والناس أجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، وذمةُ المُسلمينَ واحدةٌ، فمَنْ أخْفَرَ مُسلماً فعليه لَعْنةُ الله والملائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ، ومَن تَولَّى مَوْلًى بغير إذنِهم فعليهِ لَعْنةُ اللهِ والملائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقبَلُ منه يومَ القيامةِ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2].

= وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/١٢٢ وزاد نسبته لأبي الشيخ وابن مردويه.

قلنا: والصواب ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٦٥٦) من حديث حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكر رضي الله عنه في تلك الحَجَّة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يُؤذنون بمنى: أن لا يحجَّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان. قال حميد: ثم أردف النبيُّ ﷺ بعليّ بن أبي طالب، فأمره أن يؤذِّنَ ببراءة. قال أبو هريرة: فأذَّن معنا عليّ في أهل مِنى يومَ النحر ببراءة، وأن لا يحجَّ بعدَ العام مشرك، ولايطوف بالبيت عريان. وانظر ما تقدم برقم (٤) و(٥٩٤).

(١) في (م) و(ح) و(س): من بين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٧٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

١٢٩٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سليمان، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْر بن شَكَل

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال يومَ الأحزاب: «حَبَسُونا عن صلاةِ الوُسْطى، صلاةِ العَصْرِ، حتى غَرَبتِ الشمسُ، ملأ الله قُبُورَهم وبُيُوتَهم ـ أو قُبورهم وبُطُونهم ـ ناراً»(١).

قال شعبة: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم، أو قبورهم وبطونهم ناراً» لا أدري أفي الحديثِ هو أم ليس في الحديث؟ أشكُّ فيه.

● ١٣٠٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصْر بن علي، حدثنا نوح بن قيس، حدثنا خالد بن خالد، عن يوسف بن مازِن:

أن رجلاً سأل عليّاً، فقال: يا أميرَ المؤمنين، انْعَتْ لنا رسولَ الله ﷺ، صِفْه لنا. فقال: كان ليس بالذَّاهبِ طُولاً، وفوقَ الرَّبْعة، إذا جاء مَعَ القوم غَمَرَهم، أبيضَ شديدَ الوَضَح، ضخمَ الهامَة، أَغَرَّ أبلَجَ، هَدِبَ الأشفار، شَثْنَ الكفَّيْن والقَدمين، إذا مشى يَتَقَلَّع كأنما يَنحَدِرُ في صَبَبٍ، كأن العَرَقَ في وجهِهِ اللؤلؤ، لم أرَ قبلَه ولا بعده مثلَه، بأبي وأمي ﷺ(٢).

= وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص١٩٧ من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري أيضاً من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به. وانظر ما تقدم برقم (٦١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (٦١٧).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، يوسف بن مازن لم يُدرك علياً بينهما رجل لم يسمَّ=

● ١٣٠١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا نوح بن قيس، حدثنا خالد بن خالد، عن يوسف بن مازن، عن رجل

عن عليٍّ، أنه قيل له: انْعَتْ لنا النبيَّ ﷺ، فقال: كان ليس بالذاهبِ طولاً.. فذكر مثله سواء(١).

● ١٣٠٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصر بن علي، حدثنا عبد الله بن داود، عن نُعيم بن حَكيم، عن أبي مريم

عن عليٍّ، قال: كان على الكعبةِ أصنامٌ، فذهبتُ لأحملَ النبيَّ ﷺ إليها، فلم أستطع، فحملني، فجعلتُ أقطعها، ولو شئتُ لَنِلتُ السماء(٢).

● ١٣٠٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثمة، حدثنا شَبَابةُ بن سَوَّار، حدثني نُعيم بن حَكيم، حدثني أبو مَريم

= كما في الحديث الآتي، وخالد بن خالد مجهول لا يُعرف، انظر «ذيل الكاشف» لأبي زُرعة العراقي ص٩٠، و«تعجيل المنفعة» ص١١١-١١٢.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤١١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢١٦-٢١٧ و٢٥٢ من طريق سعيد بن منصور، عن نوح بن قيس، بهذا الإسناد. ورواية البيهقي مختصرة. وانظر ما تقدم برقم (٩٤٤).

الرَّبْعه: المربوع، وهو المتوسط.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي مريم الثقفي، وضعف نعيم بن حكيم.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٣٦ عن عُبيد الله بن يوسف الجُبَيْري، عن عبد الله بن داود، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٤٤).

حدثنا علي بن أبي طالب، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ قوماً يَمْرُقُونَ من الإسلام كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ، يَقْرؤُون القرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيَهم، طُوبَى لِمَنْ قَتَلهم وقَتلُوه، عَلامَتُهُم رجلٌ مُخْدَجُ اليَدِ»(١).

● ١٣٠٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني نَصْر بن علي وعُبيد الله بن عُمر، قالا: حدثنا عبد الله بن داود، عن نُعيم بن حَكيم، عن أبي مريم

عن عليٍّ: أن امرأةَ الوليد بن عُقْبة أتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن الوليدَ يَضربها ـ وقال نصر بن عليٍّ في حديثه: تشكوه ـ قال: «قُولي لَهُ: قَدْ أجارَنِي». قال عليٌّ: فلم تَلْبَثْ إلا يسيراً حتى رَجَعَتْ، فقالت: ما زادني إلا ضرباً. فأخذ هُدْبَةً من ثوبه، فدَفَعَها إليها، وقال: «قُولي لَهُ: إنَّ رسول الله ﷺ قد أجارَني». فلم تَلبَثْ إلا يسيراً حتى رجعت، فقالت: ما زادني إلا ضرباً. فرفَعَ يديه، وقال: «اللهمَّ عليكَ الوليدَ، أَثِمَ بي مَرَّتَينِ»(٢). ١٥٢/١

وهٰذا لفظ حديث القَواريري، ومعناهما واحد.

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٨) من طريق شبابة، عن نعيم بن حكيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥) عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن حكيم، ونعيم بن حكيم، كلاهما عن أبي مريم، به مطولاً. وانظر ما تقدم برقم (٨٤٨).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥١) عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين في الصلاة» (٩٥)، والبزار (٧٦٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٤٤ من طرق عن عبد الله بن داود، به. وانظر ما بعده.

● ١٣٠٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة وأبو خيثمة، قالا: حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا نُعيم بن حَكيم، عن أبي مريم

عن عليٍّ: أن امرأةَ الوليد بن عُقَبة جاءت إلى رسول الله ﷺ تشتكي الوليدَ أنه يَضْرِبُها. . . فذكر الحديث[1].

١٣٠٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجَزَّار

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يومَ الأحزاب على فُرْضَةٍ من فِراض الخَندق، فقال: «شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسْطَى حتى غَرَبت الشمسُ، ملأ الله قُبُورَهم وبُيُوتَهم ـ أو بُطونَهم وبُيوتهم ـ ناراً»[2].

١٣٠٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعت القاسم بن أبي بَزَّة، يُحدث عن أبي الطُّفَيل، قال:

سُئل عليٌّ: هل خصَّكم رسولُ الله ﷺ بشيءٍ؟ فقال: ما خصَّنا رسول الله ﷺ بشيءٍ لم يَعُمَّ به النَّاسَ كافَّةً، إلا ما كان في قِرَابِ سيفي هٰذا. قال: فأخرجَ صحيفةً فيها مكتوبٌ: «لَعَنَ الله مَنْ ذَبَحَ لِغيرِ الله،

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٤) عن أبي خيثمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٦٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص ٢٤٤-٢٤٥ من طريقين عن عُبيد الله بن موسى، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البزار (٧٨٧)، والطبري ٢/٥٥٨ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (١١٣٢).

لَعَن الله مَن سَرَقَ مَنارَ الأَرضِ ، ولَعَنَ الله مَن لَعَنَ والدَه[1]، ولعن الله من آوى مُحدِثاً»[2].

١٣٠٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن أبي حسَّان الأعرج، عن عَبيدة

عن عليٍّ بن أبي طالب، أن رسول الله ﷺ قال يومَ الأحزاب: «اللهمَّ امْلأْ بُيُوتَهم وقُبُورَهم ناراً، كما شَغَلُونا عن صلاةِ الوُسْطى حتى آبتِ الشَّمسُ»[3].

١٣٠٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، قال: سمعتُ حُجيَّة بن عَدي، قال:

سمعتُ عليَّ بن أبي طالب، وسأله رجلٌ عن البقرةِ، فقال: عن سبعةٍ. وسأله عن الأعرج، فقال: إذا بَلَغَت المَنْسَكَ. وسُئِل عن القَرْن؟ فقال: لا يَضُرُّه. وقال عليٌّ: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرِفَ العينَ والأُذنَ[4].

١٣١٠ ـ حدثنا بَهْز وعَفان، المعنى، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سِماك، عن حَنَش بن المُعتَمِر:

أن علياً كان باليمن، فَاحْتَفَروا زُبْيَةً للأسدِ، فجاء حتى وَقَعَ فيها

---

(١) على حاشية (س) و(ص): والديه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (٥٩١).

(٤) إسناده حسن. وهو مكرر (١٠٢٢).

رجلٌ، وتَعَلَّق بآخرَ، وتَعلَّقَ الآخرُ بآخرَ، وتعلق الآخر بآخر، حتى صاروا أربعةً، فجَرَحَهم الأسدُ فيها، فمنهم من مات فيها، ومنهم من أُخْرِجَ فمات، قال: فتنازعوا في ذٰلك حتى أَخَذوا السلاحَ، قال: فأتاهم عليٌّ فقال: وَيلَكم، تَقتُلون مِئَتَيْ إنسانٍ في شأن أربعةِ أناسِيَّ؟ تعالَوْا أقضِ بينَكُم بقضاءٍ، فإن رضيتُم به، وإلا فارتَفِعوا إلى النبيِّ ﷺ. قال: فقضى للأوَّل رُبُعَ دِيَتِه، وللثاني ثُلُثَ دِيَتِه، وللثالث نِصْفَ دِيَتِه، وللرابع الديةَ كاملةً، قال: فرضيَ بعضُهم، وكَرِه بعضُهم، وجعل الدِّيةَ على قبائل الذين ازدَحَمُوا.

قال: فارتفعوا إلى النبيِّ ﷺ ـ قال بَهْز: قال حماد: أحسبُه قال: كان متكئاً فاحتَبَى ـ قال: «سأقضي بَيْنَكم بقَضَاءٍ» قال: فأُخبِرَ أن عليّاً رضي الله عنه قضى بكذا وكذا، قال: فأمضى قضاءَه. قال عفانُ: «سأقضي بينكم»[1].

● ١٣١١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني حَجَّاج بن الشاعر، حدثنا شَبَابة، حدثني نُعَيم بن حَكيم، حدثني أبو مَريم، ورجل من جُلَساء عليٍّ

عن عليٍّ: أن النبيَّ ﷺ قال يوم غَدِير خُمٍّ: «مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه». قال: فزاد الناسُ بَعْدُ: والِ من وَالاه، وعادِ من عاداه[2].

١٣١٢ ـ حدثنا بَهْز بن أسد، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سلمة بن كُهَيل،

---

(١) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٥٧٤).

(٢) صحيح لِغيره، نعيم بن حكيم وأبو مريم تقدمت ترجمتهما عند الحديث رقم (٦٤٤). وانظر الحديث المتقدم برقم (٩٥٠).

عن حُجَيَّة بن عَدِي:

أن علياً سُئِل عن البقرة، فقال: عن سبعةٍ. وسُئِل عن المكسورة القَرْن، فقال: لا بأس. وسئل عن العَرَج؟ فقال: ما بَلَغَت المَنْسَك. ثم قال: أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرِفَ العينينِ والأُذنين[1]. ١٥٣/١

● ١٣١٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني العباس بن الوليد النَّرْسي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا سعيد الجُرَيري، عن أبي الوَرْد

عن ابن أَعْبُد، قال: قال لي عليُّ بن أبي طالب: يا ابنَ أَعبُد، هل تدري ما حقُّ الطعام؟ قال: قلتُ: وما حقُّه يا ابنَ أبي طالب؟ قال: تقول: بسم الله، اللهمَّ باركْ لنا فيما رَزَقْتَنا. قال: وتدري ما شُكْرُه إذا فرغتَ؟ قال: قلتُ: وما شُكْرُه؟ قال: تقول: الحمدُ لله الذي أطعَمَنا وسقانا.

ثم قال: ألا أُخبِرُك عني وعن فاطمة؟ كانت ابنةَ رسول الله ﷺ، وكانت من أكرم أهلِه عليه، وكانت زوجتي، فجَرَّتْ بالرَّحَى حتى أَثَّرَ الرحى بيدها، واستَقَتْ بالقِرْبة حتى أَثَّرت القِربةُ بنَحْرها، وقَمَّت البيتَ حتى اغْبَرَّت ثيابُها، وأوقدت تحتَ القِدْر حتى دَنِسَتْ ثيابُها، فأصابها من ذلك ضُرٌّ، فقُدِمَ على رسول الله ﷺ بسَبْيٍ ـ أو خدَمَ ـ قال: فقلتُ لها: انطَلِقي إلى رسول الله ﷺ، فاسأليه خادِماً يَقِيكِ حَرَّ ما أنتِ فيه. فانطلَقَتْ إلى رسول الله ﷺ، فوَجَدَتْ عنده خَدَماً ـ أو خُدَّاماً ـ فرجعت ولم تسأله... فذكر الحديث، فقال: «ألا أَدُلُّكِ على ما هُو خيرٌ لَكِ من

---

(١) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٧٣٢).

خادمٍ؟ إذا أويتِ إلى فراشِك سَبِّحي ثلاثاً وثلاثينَ، واحمَدِي ثلاثاً وثلاثين، وكبِّري أربعاً وثلاثينَ» قال: فأخرَجَتْ رأسَها، فقالت: رضيتُ عن الله ورسوله، مرتين. فذكر مثلَ حديث ابن عُلَيَّة عن الجُرَيري، أو نحوه[1].

١٣١٤ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، عن قَتادة، عن أبي حسّان

عن عَبيدة، قال: كنا نرى أن صلاةَ الوُسْطى صلاةُ الصبح، قال: فحدَّثَنا عليٌّ: أنهم يوم الأحزاب اقتَتَلُوا، وحَبَسُونا عن صلاة العصر، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ امْلأْ قُبُورَهم ناراً ـ أو املأْ بُطُونَهم ناراً ـ كما حَبَسُونا عن صَلاةِ الوُسْطى» قال: فَعَرَفْنا يومئذٍ أن صلاة الوسطى صلاةُ العصر[2].

١٣١٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، أخبرني عبد الملك بن مَيْسَرة، عن زيد بن وهب

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أعبد ـ واسمه علي ـ، وأبو الورد ـ وهو ابن ثمامة بن حزن القشيري ـ روى عنه اثنان، وقال ابن سعد: كان معروفاً قليلَ الحديث، وقال ابنُ المديني: ليس بالمعروف، ولا أعرف له غيرَ هذا الحديث. وحديث فاطمة رضي الله عنها تقدم بأسانيدَ صحيحة، انظر رقم (٨٣٨) و(١٢٢٩) و(١٢٥٠).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٣٥) من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي، عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣١٠ و١٠/ ٣٤٣، وأبو داود (٢٩٨٨) و(٥٠٦٣) من طرق عن الجريري، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بقصة حق الطعام، ورواية أبي داود مختصرة بقصة فاطمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (٥٩١).

عن عليٍّ: أن النبيَّ ﷺ بَعَثَ إليه حُلَّةَ سِيَراءَ، فلَبِسَها، وخَرَجَ على القوم، فعَرَف الغَضَبَ في وجهه، فأمره أن يُشقِّقَها بين نسائِهِ[1].

١٣١٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن مَيسرة، قال: سمعتُ النَّزَّال بن سَبْرَة، قال:

رأيتُ عليّاً صلى الظهر ثم قَعَدَ لحوائج الناس، فلما حَضَرت العصرُ أُتي بتَوْرٍ من ماء، فأخذَ منه كفّاً فمَسَحَ وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه، ثم أَخَذ فَضْلَه فشرب قائماً، وقال: إنَّ ناساً يَكرَهون هٰذا، وقد رأيتُ رسول الله ﷺ يَفعَلُه، وهٰذا وُضُوء مَن لم يُحدِثْ[2].

١٣١٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن سَلمة بن كُهَيل، عن الشعبي

أن عليّاً قال لِشُراحَة: لعلَّكِ استُكرِهْتِ، لعلَّ زوجَكِ أتاك، لعلَّكِ؟ قالت: لا. فلما وضَعَت جَلَدَها، ثم رجمها، فقيل له: لِمَ جَلَدْتَها، ثم رَجَمْتَها؟ قال: جلدتُها بكتاب الله، ورجمتُها بسنة رسول الله ﷺ[3].

● ١٣١٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو كامل فُضَيْل بن الحسين. وحدثنا محمد بن عُبَيْد بن حساب، قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٦٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.
وأخرجه النسائي ١/ ٨٤ـ٨٥ من طريق بهز، بهٰذا الإسناد، وقد تقدم برقم (٥٨٣).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٧١٦).

عن عليٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خِيارُكم مَن تَعَلَّم القُرآنَ وعلَّمَهُ»[1].

● ١٣١٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو عبدالرحمٰن عبدالله بن عمر، حدثنا أبو معاوية، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق القُرشي، عن سَيَّار أبي الحكم، عن أبي وائل، قال:

أتى عليّاً رجلٌ، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إني عَجَزتُ عن مُكاتَبَتي فأَعِنِّي. فقال عليٌّ: ألا أُعلِّمُك كلماتٍ عَلَّمَنِيهنَّ رسولُ الله ﷺ، لو كان عليك مثلُ جبلِ صِيرٍ دنانيرَ لأدّاه الله عنك؟ قلت: بلى. قال: قل: اللهمَّ اكْفِنِي[2] بحلالِكَ عن حرامك، وأَغنِنِي بفَضْلِك عمَّن سِواك[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف عبد الرحمٰن بن إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ وجهالةِ النعمان بن سعد.

وأخرجه البزار (٦٩٨) عن أبي كامل فضيل بن حسين، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦١٤ من طريق محمد بن عبيد بن حساب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٥٠٣، والدارمي (٣٣٣٧)، والترمذي (٢٩٠٩)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٣٧)، وابن عدي ٤/١٦١٤، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٥٩ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

ومتنُ الحديث صحيح، فقد روي من حديث عثمان بن عفان، وقد تقدم في «المسند» برقم (٤٠٥).

(٢) في (ظ١١): اكفُفْني.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق: وهو أبو شيبة الواسطي الأنصاري، وقولُ أحد الرواة في هذا الحديث في نسبه «القرشي» وهمٌ، فإن عبد الرحمن بن إسحاق القرشي لا يروي عن سيار أبي الحكم ولا يروي عنه كذلك أبو معاوية محمد بن خازم الضرير. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

● ١٣٢٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو كامل الجَحْدَرِيّ ومحمد بن أبي بكر المُقدَّمي ورَوْح بن عبد المؤمن المُقرىء. وحدثنا محمد بن عُبَيْد بن حساب وعُبيد الله بن عُمر القواريري، قالوا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها»[1]. ١٥٤/١

= وأخرجه الترمذي (٣٥٦٣)، والبزار (٥٦٣)، والحاكم ٥٣٨/١ من طرق عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب، وصحح إسناده الحاكم ووافقه الذهبي!

جبل صِير: هو جبل بأجأ في ديار طيىء، فيه كهوف شبه البيوت.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق الواسطي وجهالة النعمان بن سعد.

وأخرجه البزار (٦٩٦) عن أبي كامل الجحدري، وأبو يعلى (٤٢٥) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٣١٤/١-٣١٥ من طريق محمد بن عبيد بن حساب، جميعاً بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (١٨٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣٢٣/٢، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٥٦)، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ١٤٩/١ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به. وسيأتي برقم (١٣٢٣) و(١٣٢٩) و(١٣٣١) و(١٣٣٩).

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢٦٨/٢: لا أعلم في «اللهم بارك لأمتي في بكورها» حديثاً صحيحاً.

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٣٢٤/١ بعد أن أورده عن عدد من الصحابة: هٰذه الأحاديث كلها لا تثبت، ثم عللها كلها.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٥٢٩/٢: قد رواه جماعة عن النبي ﷺ، =

١٣٢١ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن عاصم بن كُلَيب

حدثني أبو بُرْدَة بن أبي موسى، قال: كنتُ جالساً مع أبي موسى، فأتانا عليٌّ، فقام على أبي موسى، فأَمَره بأَمْرٍ من أمر الناس، قال: قال علي: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قُلِ: اللهمَّ اهْدِني وسَدِّدْني، واذكُر بالهُدى هِدايَتَك الطريقَ، واذكُرْ بالسَّداد تسديدَ السَّهْمِ»، ونهاني أن أجعَلَ خاتَمي في هٰذه، وأَهوى أبو بُرْدَة إلى السَّبَّابةِ أو الوسطى ـ قال عاصم: أنا الذي اشتَبَهَ عَلَيَّ أَيَّتَهُما عَنَى ـ ونهاني عن المِيثَرَة، والقَسِّيَّة.

قال أبو بردة: فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، ما المِيثَرةُ وما القَسِّيَّة؟ قال: أما المِيثَرةُ: شيءٌ كانت تَصْنَعُه النساءُ لبُعُولتِهنَّ ليجعلونَه على رِحالهم، وأما القَسِّيُّ: فثيابٌ كانت تأْتينا من الشام أو اليمن ـ شَكَّ عاصم ـ فيها حريرٌ، فيها أمثال الأُتْرُجِّ. قال أبو بردة: فلما رأيتُ السَّبَنِيَّ عرفتُ أنها هي[1].

= منهم: علي، وابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد الله بن سلام، والنواس بن سمعان، وعمران بن حصين، وجابر بن عبد الله وبعض أسانيده جيدة، ونبيط بن شريط، وزاد في حديثه: يوم خميسها، وبريدة، وأوس بن عبد الله، وعائشة، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وفي كثير من أسانيدها مقال، وبعضها حسن.

وقال ابن حجر فيما نقله عنه تلميذه السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص٩٠: ومنها (يعني من أحاديث: اللهم بارك لأمتي في بكورها) ما يصح ومنها ما لا يصح، وفيها الحسن والضعيف.

وانظر «مسند الشهاب» للقضاعي (١٤٨٩-١٤٩٤)، و«صحيح ابن حبان» (٤٧٥٤) و(٤٧٥٥).

(١) إسناده قوي. وانظر (١١٢٤).

● ١٣٢٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن المِنهال أخو حجاج، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد، قال:

قال رجل لعليّ: يا أميرَ المؤمنين، أيَّ شَهْرٍ تأْمُرُني أن أصومَ بعد رمضان؟ فقال: ما سمعتُ أحداً سأل عن هٰذا بعد رجل سأل رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أيَّ شهرٍ تأْمُرُني أن أصومَ بعد رمضان؟ فقال: «إنْ كنتَ صائماً شهراً بعدَ رمضانَ فَصُم المُحَرَّمَ، فإنه شَهْرُ الله، وفيه يومٌ تابَ على قَومٍ، ويَتُوبُ فيه على قومٍ»(١).

● ١٣٢٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا رَوْح بن عبد المؤمن، حدثنا عبد الواحد بن زياد. وحدثني عمرو الناقد، حدثنا محمد بن فُضَيْل، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورها»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن إسحاق أبي شيبة الواسطي وجهالة النعمان بن سعد.

وأخرجه البزار (٦٩٩) عن أبي كامل، عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٥٦)، والترمذي (٧٤١)، وابن عدي ٤/١٦١٤ من طرق عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، به. وقال الترمذي: حسن غريب، وسيأتي برقم (١٣٣٥).

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً عند مسلم (١١٦٣) بلفظ: «أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم».

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٠٣ من طريق عمرو بن محمد الناقد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» بانتقاء السِّلَفي (٤٢٨) عن أحمد بن بديل وعلي بن حرب، عن محمد بن فضيل، به. وقد تقدم برقم (١٣٢٠).

١٣٢٤ ـ حدثنا عَفان، أُراه عن أبي عَوانة، عن خالد بن علقمة، عن عَبد خَير، قال:

أَتيتُ عليّاً وقد صَلَّى، فدعا بطَهُورٍ، فقلنا: ما يَصْنَعُ بالطَّهُور وقد صَلَّى؟ ما يريدُ إلا أن يُعلِّمَنا. فأُتيَ بطَسْتٍ وإناء، فرَفَعَ الإناء فصبَّ على يده، فغَسَلَها ثلاثاً، ثم غَمَس يَدَه في الإناء، فمضمض واستَنْثَر ثلاثاً، ثم تمضمَض وتَنثَّر من الكَفِّ الذي أَخَذَ منه، ثم غَسَلَ وجهه ثلاثاً، وغَسَلَ يدَه اليمنى ثلاثاً، ويده الشمالَ ثلاثاً، ثم جَعَل يدَه في الماء، فمَسَحَ برأْسِه مرةً واحدة، ثم غَسَل رجلَه اليمنى ثلاثاً، ورجلَه الشمال ثلاثاً، ثم قال: مَن سَرَّه أن يعلَمَ طُهُور رسول الله ﷺ، فهو هٰذا[1].

١٣٢٥ ـ حدثنا معاذ، أخبرنا زُهَير بن معاوية أبو خَيثمة، عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن عليّ، قال: أَمرني رسولُ الله ﷺ أن أَقُومَ على بُدْنِه، وأن أَتصدَّقَ بلحومِها وجلودِها وأَجِلَّتِها، وأن لا أُعطيَ الجازِرَ منها، قال: «نحنُ نُعطيهِ من عندِنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح، وانظر (١١٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العنبري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٥٣) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه «عبد الرحمن بن أبي ليلى» إلى: «عبد الكريم بن أبي ليلى».

وأخرجه مسلم (١٣١٧) (٣٤٨)، والبيهقي ٥/٢٤١ و٩/٢٩٤ عن يحيى بن يحيى، عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، به. وقد تقدم برقم (٥٩٣).

١٣٢٦ ـ حدثنا معاذ، حدثنا سفيان الثوري، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن عليّ، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ... مثل هٰذا، إلا أنه لم يَقُلْ: «نحنُ نُعطِيه من عندِنا»(١).

١٣٢٧ ـ حدثنا عَفان، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قَتادة، عن أبي حسان، عن عَبِيدة السلمانيّ

عن عليّ، أن رسولَ الله ﷺ قال يوم الأحزاب: «مَلأ الله عليهم بُيوتَهم وقُبورَهم ناراً، كما حَبَسُونا عن الصلاةِ الوُسطى حتى غابَتِ الشمسُ». أو قال: «حتى آبتِ الشمسُ» إحدى الكلمتينِ(٢).

١٣٢٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظَبْيان الجَنْبي:

أن عمر بن الخطاب أُتِيَ بامرأةٍ قد زَنَتْ، فأَمَر برَجْمِها، فذهبوا بها ليرجموها، فلَقِيَهم عليٌّ رضي الله عنه، فقال: ما هٰذه؟ قالوا: زَنَتْ فأمر عمرُ برَجْمِها. فانتزعها عَليٌّ من أيديهم ورَدَّهُم، فرجعوا إلى عُمرَ، فقال: ما رَدَّكُم؟ قالوا: ردَّنا عليٌّ. قال: ما فَعَلَ هٰذا عليٌّ إلا لشيءٍ قد عَلِمَه.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧١٦)م، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥١)، وابن الجارود (٤٨٣) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦١٥) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح وعبد الكريم، به. وقد تقدم برقم (١١٠١)، وانظر ما قبله وما تقدم برقم (٥٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد تقدم برقم (٥٩١).

فأرسل إلى عليّ، فجاءَ وهو شِبْهُ المُغضَب، فقال: ما لك رَدَدْتَ هٰؤلاء؟
١٥٥/١ قال: أما سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائم حتى يَستيقِظَ، وعن الصغير حتى يكْبَرَ، وعن المُبْتَلى حتى يَعْقِلَ»؟ قال: بلى. قال عليٌّ: فإن هٰذه مُبتَلاةُ بني فُلانٍ، فلَعَلَّه أتاها وهو بها. فقال عمر: لا أدري. قال: وأنا لا أدري. فلم يَرجُمْها[1].

---

(١) صحيح لغيره، وأبو ظبيان الجنبي ـ واسمه حصين بن جندب ـ لم يدرك عمر، وقد بُيِّنت الواسطة في هذا الحديث عند غير المصنف كما سيأتي في التخريج؛ وهو عبد الله بن عباس. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٩٠) عن حماد، بهذا الإسناد. بالمرفوع منه فقط.

وأخرجه أبو داود (٤٤٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٤٤)، وأبو يعلى (٥٨٧)، والبيهقي ٨/٢٦٤-٢٦٥ من طرق عن عطاء، به. وسيأتي برقم (١٣٦٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٤٥) من طريق أبي حصين، عن أبي ظبيان، به موقوفاً. ورجح النسائي هذه الرواية.

وأخرجه بنحوه من طريق الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي مرفوعاً أبو داود (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠) و(٤٤٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧٤٣)، وابن حبان (١٤٣)، والدارقطني ٣/١٣٨، والحاكم ١/٢٥٨ و٢/٥٩ و٤/٣٨٩، والبيهقي ٨/٢٦٤. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وانظر ما تقدم برقم (٩٤٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٣١٠: لم يأمر عمرُ رضي الله عنه برَجْم مجنونة مُطبِق عليها في الجنون، ولا يجوز أن يخفى هٰذا ولا على أحدٍ ممن بحضرته، ولكن هٰذه امرأة كانت تُجَنُّ مرةً، وتُفيق أخرى، فرأى عمرُ رضي الله عنه أن لا يسقط عنها الحد لما يصيبُها من الجنون، إذ كان الزنى منها في حال الإفاقة، ورأى عليٌّ كرَّم الله وجهه أن الجنون شبهة يُدرأ بها الحدُّ عمن يُبتلى به، والحدود تُدرأ بالشبهات، لعلها قد أصابت ما أصابت وهي في بقية من بلائها، فوافق اجتهاد عمر رضي الله عنه اجتهاده في ذٰلك، فدرأ عنها الحدَّ، والله أعلم بالصواب.

● ١٣٢٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا علي بن مُسْهِر. وحدثني روح بن عبد المؤمن، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها»(١).

● ١٣٣٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عُبيد الله بن عُمر القواريري، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ بن أبي طالب، رَفَعَه: أنه ﷺ نهى أن يقرأ القرآن وهو راكع، وقال: «إذا رَكَعْتُم فعَظِّمُوا الله، وإذا سَجَدْتُم فَادْعوا، فَقَمِنٌ أن يُسْتَجابَ لكم»(٢).

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ـ وهو أبو شيبة ـ، ولجهالة النعمان بن سعد. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/٥١٧ بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٣٢٠).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٧) و(٤٢١) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٣ من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٩، وأبو يعلى (٤١٦) من طريقين عن عبد الرحمن بن إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٣٣٧).

وفي الباب عن ابن عباس بإسناد صحيح، وسيأتي في «المسند» برقم (١٩٠٠).

فقَمِن: أي: جدير وخليق.

وقوله: «إذا ركعتم فعظِّموا الله»، قال السندي: أي: اللائق به تعظيم الله، فهو أولى =

● ١٣٣١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو مَعمَر، حدثني علي بن مُسهِر وأبو معاوية، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكورِها»(١).

١٣٣٢ ـ حدثنا ابن أبي عَدِيّ، عن ابن عَوْن، عن محمد، قال:

قال عَبيدةُ: لا أُحدِّثُك إلا ما سمعتُ منه. قال محمد: فحَلَف لنا عَبيدةُ ثلاثَ مِرارٍ، وحَلَفَ له عليّ، قال: قال: لولا أن تَبْطَروا لنبَّأْتُكم ما وَعَدَ الله الذين يَقتُلُونَهم على لسان محمد ﷺ. قال: قلتُ: أأنتَ سمعتَه منه؟ قال: إي وربِّ الكعبةِ، إي وربِّ الكعبةِ، إي وربِّ الكعبة، فيهم رجل مُخْدَجُ اليدِ، أو مَثْدونُ اليدِ. أحسبه قال: أو مُودَنُ اليدِ(٢).

= من الدعاء، وإن كان الدعاءُ جائزاً أيضاً، فلا ينافي أنه كان يقول في ركوعه: اللهم اغفر لي.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وقد تقدم برقم (١٣٢٠).
وقد جاء هٰذا الحديث في النسخ المطبوعة من «المسند» مؤخراً عن الذي يليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين، وعَبيدة: هو ابن عمرو السلماني.
وأخرجه مسلم (١٠٦٦) (١٥٥)، والبزار (٥٤٧) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٤٧٩) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن عون، به. وقد تقدم برقم (٦٢٦).

● ١٣٣٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيد بن سعيد، أخبرنا علي بن مُسْهِر، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، حدثنا النُّعمان بن سَعد، قال:

كنا جُلوساً عند عليّ، فقرأ هٰذه الآية: ﴿يومَ نَحْشُرُ المُتَّقينَ إلى الرَّحمٰنِ وَفْداً﴾ [مريم: ٨٥] قال: لا واللهِ ما على أرجُلِهم يُحْشَرونَ، ولا يُحْشَرُ الوفدُ على أرجُلِهم، ولكن بِنُوقٍ لم يَرَ الخلائقُ مثلَها، عليها رَحائلُ من ذَهبٍ، فيَرْكَبُون عليها حتى يَضرِبوا أبوابَ الجنةِ(١).

١٣٣٤ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِيٍ، عن محمد بن إسحاق، حدثني أبانُ بن صالح

عن عِكرمة، قال: وَقَفْتُ مع الحسينِ، فلم أزَلْ أسمعه يقول: لبَّيك لبَّيْك، حتى رَمَى الجَمْرةَ، فقلتُ: يا أبا عبد الله، ما هٰذا الإهلالُ؟ قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالب يُهِلُّ حتى انتهى إلى الجمرةِ، وحدثني أن رسول الله ﷺ أَهَلَّ حتى انتهى إليها(٢).

● ١٣٣٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني زُهير أبو خَيثمة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ، وجهالة النعمان بن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١١٩، والطبري في «تفسيره» ١٦/١٢٦ من طريقين عن عبد الرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه البزار (٥٠٠) من طريق محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٩١٥).

عن عليّ، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، أخبرني بشهر أصومُه بعدَ رمضان؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إن كنتَ صائماً شَهْراً بعد رمضانَ فَصُم المُحَرَّمَ، فإنَّه شهرُ الله، وفيه يَومٌ تابَ فيه على قومٍ، ويُتابُ فيه على آخَرينَ»(١).

١٣٣٦ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا شَريك، عن منصور، عن رِبْعيٍّ

عن عليّ، قال: جاء النبيَّ ﷺ أُناسٌ من قريش، فقالوا: يا محمدُ، إنَّا جيرانُك وحُلفاؤُك، وإن ناساً من عبيدِنا قد أَتَوْك ليس بهم رغبةٌ في الدِّين، ولا رغبةٌ في الفقه، إنما فَرُّوا من ضِياعِنا وأموالنا، فاردُدْهم إلينا. فقال لأبي بكر: «ما تَقولُ؟» قال: صَدَقُوا، إنهم جيرانُك. قال: فتغيَّر وجهُ النبيِّ ﷺ، ثم قال لعمر: «ما تقولُ؟» قال: صَدَقُوا، إنهم لَجيرانُك وحلفاؤُك. فتغيَّر وجهُ النبيِّ ﷺ(٢).

● ١٣٣٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيد بن سعيد سنة ست وعشرين ومئتين،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، ولجهالة النعمان بن سعد.
وأخرجه أبو يعلى (٢٦٧) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤١، وأبو يعلى (٤٢٦) و(٤٢٧) من طريق أبي معاوية، به. وقد تقدم برقم (١٣٢٢).

(٢) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه بنحوه مطولاً الترمذي (٣٧١٥) من طريق وكيع، عن شريك، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح غريب!
وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٧٠٠) من طريق أبان بن صالح، عن منصور، به.

أخبرنا علي بن مُسهِر، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: سأله رجل: أقرأُ في الركوع والسجود؟ فقال: قال رسول الله ﷺ: «إني نُهيتُ أن أقرأَ في الرُّكوعِ والسُّجودِ، فإذا رَكَعْتُم فعَظِّمُوا الله، وإذا سَجَدْتُم فاجتَهِدُوا في المسألةِ، فقَمِنٌ أن يُستَجابَ لكم»[1].

● ١٣٣٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عَبَّاد بن يعقوب الأَسَدي أبو محمد، حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النُّعمان بن سعد ١/١٥٦

عن عليّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجنَّةِ لَغُرفاً يُرَى بُطونُها من ظُهورِها، وظُهورُها من بُطونِها» فقال أعرابيٌّ: يا رسولَ الله، لمن هي؟ قال: «لِمَنْ أَطابَ الكلامَ، وأَطعمَ الطعامَ، وصَلَّى للهِ بالليلِ والناسُ نِيامٌ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن إسحاق، ولجهالة النعمان بن سعد. وقد تقدم برقم (١٣٣٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البزار (٧٠٢)، وأبو يعلى (٤٣٨)، وابن خزيمة ـ وقال: إن صح الخبر ـ (٢١٣٦) من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٢٥ و١٣/١٠١، وهنّاد في «الزهد» (١٢٣)، والترمذي (١٩٨٤) و(٢٥٢٧)، وأبو يعلى (٤٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦١٣-١٦١٤ من طريقين عن عبد الرحمن بن إسحاق، به، وقال الترمذي: غريب.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سيأتي في «المسند» (٦٦١٥)، وعن أبي مالك الأشعري سيأتي في «المسند» أيضاً (٥/٣٤٣)، وفي إسناديهما ضعف، لكن الحديث يحسن بمجموع هذه الشواهد.

● ١٣٣٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني رَوْح بن عبد المؤمن المُقرىء، حدثنا عبد الواحد بن زياد، وحدثني عَبَّاد بن يعقوب الأَسَدي، حدثنا ابن فُضيل، جميعاً عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكورِها»(١).

١٣٤٠ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن سَلَمة بن كُهيل، عن عبد الله بن سَبُع، قال:

خطبنا عليّ فقال: والذي فَلَقَ الحَبَّةَ، وبَرَأَ النَّسَمةَ، لتُخْضَبَنَّ هٰذه من هٰذه. قال: قال الناس: فأَعْلِمْنا مَنْ هو؟ والله لَنُبيرَنَّهُ ـ أو لَنُبيرنَّ عِتْرَتَهُ ـ. قال: أَنشُدُكم بالله أن يُقْتَلَ غيرُ قاتلي. قالوا: إن كنتَ قد عَلِمْتَ ذٰلك استخْلِفْ إذاً. قال: لا، ولكن أَكِلُكُم إلى ما وَكَلَكُم إليه رسولُ الله ﷺ(٢).

١٣٤١ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا زائدة، عن السُّدِّيّ، عن سعد بن عُبَيدة، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي، قال:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وقد تقدم برقم (١٣٢٠).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سبع، ثم هو منقطع بين سلمة بن كهيل وبينَ عبد الله بن سبع، بينهما فيه سالم بن أبي الجعد. أبو بكر: هو ابن عياش.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، والنسائي في «مسند علي» كما في «تهذيب الكمال» ١٥/٦ من طريق عبد الله بن داود، كلاهما عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن سبع، بهذا الإسناد. وانظر (١٠٧٨).

خطب عليّ، قال: قال: يا أيُّها الناسُ، أَقِيمُوا على أَرِقَّائِكم الحدودَ، مَن أَحصَنَ منهم، ومن لم يُحصِنْ، فإن أَمَةً لرسولِ الله ﷺ زَنَتْ، فأمرني رسولُ الله ﷺ أن أُقيمَ عليها الحَدَّ، فأَتيتها فإذا هي حديثُ عهدٍ بنِفاسٍ، فخَشِيتُ إنْ أنا جلدتُها أن تموتَ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «أَحْسَنْتَ»(١).

١٣٤٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن عليّ، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: إنك تبعَثُني إلى قوم وهم أَسَنُّ منِّي لأَقضِيَ بينهم. فقال: «اذهَبْ، فإنَّ الله سيَهدِي قَلْبَك، ويثَبِّتُ لسانَكَ»(٢).

● ١٣٤٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن النعمان بن سعد

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنَّةِ سُوقاً ما فيها بيعٌ ولا شراءٌ، إلا الصُّوَرَ من النساء والرجال، فإذا اشْتَهى الرجلُ صورةً دَخَلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زائدة: هو ابن قدامة، والسدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، سليمان بن داود: هو الطيالسي، وهو في «مسنده» (١١٢).

ومن طريق الطيالسي أخرجه مسلم (١٧٠٥)، والترمذي (١٤٤١)، والبزار (٥٩٠)، وأبو يعلى (٣٢٦)، وابن الجارود (٨١٦)، وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه البزار (٥٩١) من طريق إسرائيل، عن السدي، به. وانظر (٦٧٩).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٦٦).

فيها، وإن فيها لَمَجْمَعاً للحُورِ العِينِ يَرْفَعْنَ أَصواتاً لم يَرَ الخلائقُ مثلَها، يَقُلْن: نحنُ الخالداتُ فلا نَبيدُ، ونحن الراضياتُ فلا نَسْخَطُ، ونحن الناعماتُ فلا نَبْؤَسُ، فطُوبَى لِمَنْ كان لنا وكُنَّا له»[1].

● ١٣٤٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني زُهير أبو خَيثَمة، حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجنةِ سُوقاً. . .» فذكر الحديث، إلا أنَّه قال: «فإذا اشْتَهى الرجلُ صُورةً دَخَلَها» قال: «وفيها مُجْتَمَع الحُورِ العِينِ يَرفعْنَ أَصواتاً. . .» فذكر مثله[2].

● ١٣٤٥ ـ حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبان البَلْخِيّ، حدثنا عبد

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، ولجهالة النعمان بن سعد، وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٣٢ وفي «الموضوعات» ٣/٢٥٦ـ٢٥٧ عن «المسند» وقال: هذا حديث لا يصح والمتهم به عبد الرحمن بن إسحاق وهو أبو شيبة الواسطي، قال أحمد: ليس بشيء منكر الحديث، وقال يحيى: متروك. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٣/١٠٠.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٩)، والمروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١٤٨٧)، والترمذي (٢٥٥٠) و(٢٥٦٤)، والبزار (٧٠٣)، وأبو يعلى (٤٢٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٨) من طرق عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: غريب. وسيأتي برقم (١٣٤٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق، ثم هو منقطع، بين عبد الرحمن وبين علي النعمانُ بن سعد، وهو مجهول.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٨) عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد، وذكر في إسناده النعمان بن سعد. وانظر ما قبله.

الرزاق، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة بن قيس

عن عليّ: أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسه، ثم شَرِبَ فضل وَضُوئه، ثم قال: من سَرَّهُ أن يَنظُرَ إلى وُضُوء النبيِّ ﷺ، فلينظُرْ إلى هٰذا[1].

١٣٤٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سُوَيْد بن غَفَلة

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ في آخرِ الزمانِ قومٌ يَقرَؤونَ القرآنَ لا يُجاوزُ تَراقِيَهُم، يَمْرُقون من الإسلام كما يَمْرُق السَّهْمُ من الرَّمِيَّة، قِتالُهُمْ حَقٌّ على كلِّ مسلمٍ»[2].

١٣٤٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق، عن حارثة بن المُضَرِّب، عن عليّ. وحدثنا يحيى بن آدم وأبو النَّضر، قالا: حدثنا زُهَيْر، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن عليّ، قال: كنا إذا احْمَرَّ البَأْسُ، ولَقِيَ القومُ القومَ، اتَّقَيْنا

---

(١) إسناده حسن. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم (٩٧١).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه رواه يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه فأدخل بينه وبين سويد بن غفلة أبا قيس الأودي.

وأخرجه البزار (٥٦٧)، والنسائي في «خصائص علي» (١٧٩) من طريقين عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (١٨٠) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي قيس الأودي عبد الرحمن بن ثروان، عن سويد بن غفلة، به. وانظر ما تقدم برقم (١٠٨٦).

برسولِ الله ﷺ، فما يكونُ منا أحدٌ أدنى إلى القومِ منه[1].

١٥٧/١ ١٣٤٨ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمٰن بن عيَّاش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عُبيد الله بن أبي رافع

عن عليّ، قال: وَقَفَ رسولُ الله ﷺ بعرفةَ فقال: «هٰذا المَوْقفُ، وعرَفةُ كُلُّها موقِفٌ». ثم أردفَ أُسامةَ، فجَعَلَ يُعْنِق على ناقتِه، والناسُ يَضربون الإبلَ يميناً وشمالاً، لا يَلْتَفِتُ إليهم ويقول: «السَّكينَةَ أيُّها الناسُ»، ودَفَعَ حين غابتِ الشمسُ، فأتى جَمْعاً، فصَلَّى بها الصلاتين ـ يعني المغربَ والعشاءَ ـ ثم بات بها، فلما أصبَحَ وَقَفَ على قُزَح فقال: «هٰذا قُزَحُ، وهو الموقفُ، وجَمْعٌ كلُّها موقفٌ». قال: ثم سار، فلما أتى مُحَسِّراً قَرَعَها فخبَّتْ، حتى جاز الواديَ، ثم حَبَسَها وأَرْدَفَ الفضلَ، ثم سار حتى أتى الجَمرةَ فرماها، ثم أتى المنْحَرَ فقال: «هٰذا المَنْحَرُ، ومِنى كلُّها مَنْحَرٌ».

ثم أتَتْه امرأةٌ شابَّةٌ من خَثْعَم، فقالت: إن أبي شيخٌ قد أفْنَدَ، وقد أدركَتْهُ فريضةُ الله في الحَجِّ، فهل يُجْزِىءُ أن أحُجَّ عنه؟ قال: «نعم، فأدِّي عن أبيكِ»، قال: ولَوَى عُنُقَ الفضلِ، فقال له العباسُ: يا رسول

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، وأبو كامل ـ واسمه مظفر بن مدرك ـ ثقة روى له الترمذي والنسائي. زهير: هو ابن معاوية، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه النسائي (٨٦٣٩)، وأبو يعلى (٣٠٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٥٧ من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٥٤).

الله، ما لك لَوَيتَ عُنُقَ ابنِ عَمِّـك؟ قال: «رأيتُ شابّاً وشابّةً، فخِفْتُ الشيطانَ عليهما».

قال: وأتاه رجلٌ، فقال: أفضتُ قبل أن أحْلِقَ. قال: «فاحْلِقْ، أو قَصِّرْ، ولا حَرَجَ».

قال: وأتى زمزمَ، فقال: «يا بني عبدِ المُطَّلب، سِقايَتَكُم، لولا أن يَغلِبَكم الناسُ عليها لَنَزَعْتُ»[1].

١٣٤٩ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا هاشم ـ يعني ابن البَريد ـ، عن إسماعيل الحنفي، عن مسلم البَطين، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَميّ، قال:

أخذ بيدي عليٌّ رضي الله عنه، فانطَلَقْنا نمشي، حتى جَلَسْنا على شَطِّ الفُرات، فقال عليّ: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن نَفْسٍ مَنْفوسةٍ إلا قد سَبَقَ لها من الله شَقاءٌ أو سعادةٌ». فقام رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، فيمَ

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن عياش ـ وهو عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة ـ وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٩٢٢) و(١٩٣٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. مختصراً بأول الحديث.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٤/١٧٧ بقصة الحلق، وابن ماجه (٣٠١٠) بأول الحديث، من طريق يحيى بن آدم، به. وانظر (٥٦٢).

قوله: «لا يلتفت»، قال السندي: هٰكذا بزيادة «لا» في هٰذه الرواية في نسخة المسند والترتيب، وقد سبق «يلتفت» بدون زيادة «لا»، وهو الأقرب معنى، وقد جاءت الرواية بزيادة «لا» في أبي داود أيضاً، فيحمل على أن المعنى: أنه لا يلتفت إلى مشيهم، ولا يشاركهم في فعلهم.

إذاً نَعْمَلُ؟ قال: «اعْمَلُوا فكلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ له»، ثم قرأ هٰذه الآيةَ: ﴿فأَمَّا مَنْ أَعطَى واتَّقى وصَدَّقَ بالحُسْنَى فسَنُيَسِّرُه لليُسْرى وأَمَّا مَنْ بَخِلَ واستَغْنَى وكَذَّبَ بالحُسْنى فسَنُيَسِّرُه للعُسْرَى﴾(١).

● ١٣٥٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة الوادِعِي، قال:

رأيتُ عليّاً بالَ في الرَّحْبَة، ثم دعا بماء فتوضأ، فغَسَلَ كَفَّيه ثلاثاً، وتمضمض واستَنْشق ثلاثاً، وغَسَلَ وجهَه ثلاثاً، وغَسَل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه، وغَسَل قدميه ثلاثاً ثلاثاً، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ كالذي رأيْتُمُوني فعلتُ(٢).

● ١٣٥١ ـ حدثنا عبد الله، حدثني زُهير أبو خَيثمة، حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة

عن عليّ: أن النبيَّ ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً(٣).

---

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير هاشم بن البريد، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وإسماعيل الحنفي: هو ابن سميع، ومسلم البطين: هو ابن عمران، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب. وانظر ما تقدم برقم (٦٢١).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥ من طريق إسرائيل، بهذا الإسناد. وذكره البزار (٧٣٧) معلقاً عن إسرائيل، به. وقد تقدم برقم (٩٧١).

(٣) إسناده حسن. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٣) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، بهٰذا الإسناد. =

● ١٣٥٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أبي شيْبة، حدثنا أبو الأحْوَص، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة، قال:

رأيتُ عليّاً توضأ، فأنقى كَفَّيْه، ثم غَسَل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومَسَح برأسِه، ثم غَسَل قدميه إلى الكعبين، ثم قام فشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئه، ثم قال: إنما أردتُ أن أُرِيكم طُهُورَ رسولِ الله ﷺ(١).

● ١٣٥٣ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيْد بن سعيد، حدثنا مروان الفَزاري، عن المختار بن نافع، حدثني أبو مطر البصري ـ وكان قد أدرك عليّاً ـ:

أن عليّاً اشترى ثوباً بثلاثة دراهم، فلما لَبسه قال: الحمدُ لله الذي رَزَقني من الرِّيَاشِ ما أتجَمَّلُ به في الناس، وأُوَارِي به عَوْرَتي، ثم قال: هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ(٢).

= وأخرجه أيضاً (٥٧١) عن عُبيد الله بن عمر القواريري، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن. أبو الأحوص: هو سلاَّمُ بن سُليم الحنفي. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١/٨، وعنه أخرجه ابن ماجه (٤٥٦). وانظر (١٠٤٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف المختار بن نافع، ولجهالة أبي مطر البصري، جهله أبو حاتم والذهبي، وتركه حفص بن غياث.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٥) من طريق المعافى بن عمران، عن مختار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣٢٧) من طريق أبي المحياة التيمي، عن أبي مطر، به. وسيأتي برقم (١٣٥٥).

وفي الباب عن عمر تقدم في مسنده برقم (٣٠٥).

والرياش: هي الثياب.

● ١٣٥٤ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سعيد بن يحيى بن[1] سعيد القُرَشي، حدثنا أبي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّةَ الهَمْداني، قال:

قال عليُّ بن أبي طالب: من سَرَّه أن يَنْظُرَ إلى وُضُوءِ رسول الله ﷺ، فلينظُرْ إليَّ. قال: فتوضَّأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مَسَحَ برأسه، ثم شَرِبَ فَضْلَ وَضُوئه[2].

١٣٥٥ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا مختار بن نافع التَّمَّار، عن أبي مطر:

أنه رأى عليّاً أتى غلاماً حَدَثاً، فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم، ولَبِسَه إلى ما بين الرُّصْغَيْن إلى الكعبين، يقولُ ولَبِسَه: الحمدُ لله الذي رَزَقني من الرِّيَاش ما أتجمَّلُ به في الناس، وأُواري به عَورَتي. فقيل: هٰذا شيءٌ تَرْوِيهِ عن نفسِكَ، أو عن نبيِّ الله ﷺ؟ قال: هٰذا شيءٌ سمعتُه من رسول الله ﷺ يقولُه عند الكِسْوة: «الحمدُ لله الذي رَزَقَني من الرِّياشِ ما أتجمَّلُ به في الناسِ، وأُوارِي به عَوْرَتي»[3]. ١٥٨/١

١٣٥٦ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا مختار، عن أبي مطر، قال:

بينما نحنُ جلوسٌ مع أمير المؤمنين عليّ في المسجدِ على باب الرَّحْبَة جاء رجلٌ، فقال: أرِني وضوءَ رسول الله ﷺ ـ وهو عند الزَّوالِ ـ

---

(١) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٢) إسناده حسن. وقد تقدم برقم (٩٧١).

(٣) إسناده ضعيف. محمد بن عُبَيد: هو الطنافسي.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٧١٢)، وعبد بن حميد (٩٦) عن محمد بن عبيدٍ، بهذا الإسناد. وحديثُ عبد بن حميد مطوَّلٌ. وقد تقدم برقم (١٣٥٣).

والرصغان: هي الرسغان، يقال بالصاد والسين.

فدعـا قَنْبَـراً، فقـال: ائْتِني بكُـوزٍ من ماء، فغَسَلَ كَفَّيْه ووجهَه ثلاثاً، وتمضمضَ ثلاثاً، فأدخل بعضَ أصابِعه في فِيهِ، واستنشقَ ثلاثاً، وغَسَل ذراعيه ثلاثاً، ومَسَحَ رأسه واحدةً، فقال: داخِلُهما من الوجه، وخارِجُهما من الرأس، ورجليه إلى الكعبين ثلاثاً، ولحيتُه تَهْطِلُ على صَدْرِه، ثم حسا حَسْوَةً بعد الوضوء، ثم قال: أين السائلُ عن وضوءِ رسول الله ﷺ؟ كذا كان وُضُوءُ نبيِّ الله ﷺ[1].

١٣٥٧ ـ حدثنا محمد بن عُبيد وأبو نُعيم، قالا: حدثنا مِسعَر، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن شداد قال:

سمعت علياً يقول: ما سمعت رسول الله ﷺ يَجمَعُ أباه وأُمَّه لأحدٍ إلا لسَعدٍ. قال أبو نُعيم: أبويه لأحدٍ[2].

١٣٥٨ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبدالرحمٰن

عن علي، قال: قلت: يا رسول الله، ما لَك تَنَوَّقُ في قريشٍ ولا

---

(١) إسنادُه ضعيف كسابقه.

وأخرجه عبدُ بن حُميد (٩٥) عن محمد بن عُبيد، به. وانظر ما تقدم برقم (٦٢٥) و(٨٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف، وابن شداد: هو عبدُ الله بن شداد.

وأخرجه البخاري (٤٠٥٨)، والبزار (٧٩٨) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤١١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٩٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٥، وابن حبان (٦٩٨٨) من طرق عن مسعر، به.

وقد تقدم برقم (٧٠٩).

تَزوّجُ إلينا؟ قال: «وعِنْدَك شيءٌ؟» قال: قلت: نعم، ابنةُ حَمْزةَ. قال: «تلك ابنةُ أخي من الرَّضَاعةِ»(١).

١٣٥٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن لَهِيعَة، حدثنا يزيد بن أبي حَبِيب، عن أبي الخير، عن عبد الله بن زُرَير

عن علي بن أبي طالب، قال: أُهديَت للنبي ﷺ بغلةٌ فرَكِبَها، فقال بعض أصحابه: لو اتَّخَذْنا مثلَ هٰذا؟ قال: «أتُريدونَ أن تُنزُوا الحميرَ على الخَيْلِ؟ إنما يَفْعَلُ ذٰلك الذينَ لا يَعْلَمُونَ»(٢).

● ١٣٦٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني عَمرو بن محمد بن بُكير الناقد، حدثنا العلاء بن هلال الرقِّي، حدثنا عُبيد الله بن عَمرو، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن أبي إسحاق، عن أبي حَيَّة، قال:

قال علي: ألا أُرِيكم كيف كان نبيُّ الله ﷺ يتوضأ؟ قلنا: بلى قال: فائتوني بطَسْتٍ وتَوْرٍ من ماء. فغَسَل يديه ثلاثاً، واستنشقَ ثلاثاً، واستنثَر ثلاثاً، وغَسَل وجهه ثلاثاً، وغَسَل يديه إلى المِرفقَيْن ثلاثاً، ومَسَح برأسه ثلاثاً، وغَسَل رجليه ثلاثاً(٣).

١٣٦١ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحُسَام، حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن محمد بن علي الأكبر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم برقم (٦٢٠).

(٢) صحيح لغيره، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله مولى بني هاشم. وقد تقدم برقم (٧٨٥).

(٣) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٩٧١).

أنـه سمـع أبـاه عليَّ بن أبي طالب يقـول: قال رسـول الله ﷺ: «أُعطِيتُ أربعاً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ من أنبياء الله: أُعطيتُ مفاتيحَ الأرض، وسُمِّيتُ أحمدَ، وجُعِل الترابُ لي طَهُوراً، وجُعِلَتْ أُمَّتي خيرَ الأمم»[1].

١٣٦٢ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظَبْيَان

أن علياً قال لعمـر: يا أميرَ المؤمنين، أمـا سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقـول: «رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائم حتى يَسْتَيْقِظَ، وعن الصغيرِ حتى يَكْبَرَ، وعَن المُبْتَلى حتى يَعْقِلَ»؟[2].

١٣٦٣ ـ حدثنـا أبـو سعيد، حدثنـا إسـرائيل، حدثنـا أبـو إسحـاق، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن عليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُعَلِّمُكَ كلماتٍ إذا قلتَهُنَّ غُفِر لك، على أنه مغفورٌ لك: لا إله إلا اللهُ العليُّ العظيمُ، لا إله إلا الله الحليمُ الكريمُ، سبحانَ الله ربِّ العرشِ العظيمِ، الحمدُ لله ربِّ العالَمينَ»[3].

---

(١) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٧٦٣)، إلا أنه ذكر هناك في الحديث خامسة وهي قوله: «نصرت بالرعب».

(٢) صحيح لغيره، وانـظر ما تقـدم برقم (١٣٢٨). وقد تكرر هٰذا الحديث مرتين بإسناده ومتنه في النسخ المطبوعة و(س) و(ق) و(ص)، وهو تكرار من النساخ لا وجه له، فذكر هنا وذكر قبل الحديث (١٣٦١).

(٣) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي سعيد مولى بني هاشم فمن رجال البخاري، وانظر «العلل» للدارقطني ٤/٧-١٠.

١٣٦٤ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا هُشَيْم، حدثنا حُصَين بن عبدالرحمٰن، عن الشَّعْبِي، عن الحارث

عن عليّ: أن رسولَ الله ﷺ لَعَنَ آكلَ الرِّبا، وموكِلَه، وشاهِدَيه، وكاتبَه، والمُحِلَّ والمُحلَّلَ له، والواشِمةَ والمُستوشِمَةَ، ومانعَ الصَّدقةِ، ونَهَى عن النَّوْح[1]. ١٥٩/١

١٣٦٥ ـ حدثنا حجاج، قال: يونس بن أبي إسحاق أخبرني، عن أبي إسحاق، عن أبي جُحَيفةَ

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَذْنَب في الدنيا ذَنْباً فعُوقِبَ به، فالله أَعْدَلُ من أن يُثَنِّيَ عُقُوبَتَه على عَبْدِه، ومن أذنب ذَنْباً في الدنيا فسَتَرَ الله عليه، وعَفَا عنه، فالله أكرمُ من أن يَعُودَ في شيءٍ قد عَفَا عنه»[2].

● ١٣٦٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثَمَة. وحدثنا إسحاق بن إسماعيل، قالا: حدثنا جَرير، عن منصور، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن النَّزَّال بن سَبْرَة

= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣١٤)، والبزار (٦٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٧)، وفي «خصائص علي» (٢٨) و(٢٩) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٩-١٠ من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به. ولم يقل الثوري في روايته «على أنه مغفور لك». وانظر ما تقدم برقم (٧١٢).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحارث الأعور.

وأخرجه البزار (٧٢٧) عن زياد بن أيوب، عن هشيم، بهذا الإسناد. وانظر (٦٣٥).

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (٧٧٥).

قال: صلَّينا مع عليٍّ الظُّهرَ، فانطلَقَ إلى مجلسٍ له يَجْلِسهُ في الرَّحْبَة، فقَعَدَ وقَعَدْنا حولَه، حتى حَضَرتِ العصرُ، فأُتي بإناء، فأَخذ منه كفّاً، فتمضمضَ واستنشقَ ومَسَحَ بوجهه وذراعَيْه، ومَسَحَ برأسه، ومَسَحَ برجليه، ثم قام فشَربَ فَضْلَ إنائِه، ثم قال: إني حُدِّثْتُ أن رجالاً يَكرَهونَ أن يَشْرَبَ أحدُهم وهو قائمٌ، إني رأيتُ رسول الله ﷺ فَعَل كما فعلتُ(١).

١٣٦٧ ـ حدثنا حجاج، حدثنا شَريك، عن عاصم بن كُلَيب، عن محمد بن كعب القُرظِيّ

أن عليّاً قال: لقد رأيتُني مع رسولِ الله ﷺ، وإني لأَربطُ الحَجَر على بَطْنِي من الجُوعِ، وإنّ صَدَقَتي اليومَ لأَربعونَ ألفاً(٢).

١٣٦٨ ـ حدثنا أسود، حدثنا شريك، عن عاصم بن كُلَيب، عن محمد بن كعب القُرَظي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن إسماعيل ـ وهو الطالقاني ـ فمن رجال أبي داود، وهو ثقة، وغير النزال بن سبرة، فمن رجال البخاري، وهو ثقة أيضاً.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٨)، وعنه ابن حبان (١٠٥٧) عن أبي خيثمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦) و(٢٠٢) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به. وقد تقدم برقم (٥٨٣).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن كعب القرظي لم يسمع من علي، وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٦٣ من طريق عبد الرحمن بن مصعب، عن شريك، بهذا الإسناد. وليس فيه «وإن صدقتي اليوم لأربعون ألفاً».

عن عليّ . . . فذكر الحديث، وقال فيه: وإن صَدَقَة مالي لتَبلُغُ أربعين ألفَ دينارٍ[1].

١٣٦٩ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سلمة بن أبي الطُّفَيل

عن عليّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تُتْبِعِ النَّظَرَ النَّظَرَ، فإن الأُولى لَكَ، وليست لَكَ الآخِرةُ»[2].

١٣٧٠ ـ حدثنا زكريا بن عَدِيٍّ، أخبرنا عُبيد الله بن عمرو[3]، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن عليّ

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أسود: هو ابن عامر، المعروف بشاذان.

(٢) حسن لغيره، سلمة بن أبي الطفيل ـ وأبوه هو الصحابي عامر بن واثلة ـ روى عنه محمد بن إبراهيم التيمي وفطر بن خليفة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣١٨، وقولُ ابن خراش فيه: مجهول، رده الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص١٦٠، وباقي رجال السند على شرط الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعةً، وهو حسنُ الحديث، لكنه مدلس وقد رواه بالعنعنة.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٩)، والبزار (٩٠٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٥٠، وابن حبان (٥٥٧٠)، والحاكم ٣/١٢٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (١٣٧٣).

وفي الباب عن بريدة عند أحمد وسيأتي في «المسند» (٥/٣٥١ الطبعة الميمنية) ولفظه: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة، فإن لك الأولى، وليست لك الآخرة» وفي إسناده شريك بن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك، قلنا: والحديث هنا يتقوى به.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عمرو. وعبيد الله: هو الرَّقّي.

عن عليّ، قال: لما وُلِد الحسنُ سماه حَمزةَ، فلما وُلد الحسينُ سماه بعَمِّه جعفر، قال: فدعاني رسولُ الله ﷺ، فقال: «إني أُمِرتُ أن أُغيِّرَ اسمَ هٰذينِ» فقلتُ: الله ورسولُه أعلمُ، فسَمَّاهما حَسَناً وحُسَيناً[1].

١٣٧١ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوانة، عن عثمان بن المُغيرة، عن أبي صادق، عن رَبيعة بن ناجِذ

عن عليّ، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ ـ أو دعا رسولُ الله ﷺ ـ بني عبد المطلب، فيهم رَهْطٌ كُلُّهم يأكُلُ الجَذَعَة، ويَشْرَبُ الفَرَقَ، قال: فصَنَعَ لهم مُدّاً من طعام، فأكَلُوا حتى شَبِعوا، قال: وبقيَ الطعامُ كما هو كأنه لم يُمَسَّ، ثم دعا بغُمَرٍ، فشربوا حتى رَوُوا، وبقي الشرابُ كأنه لم يُمَسَّ أو لم يُشْرَب، فقال: «يا بني عبدِ المطَّلِب، إني بُعِثْتُ إليكُم خاصَّةً، وإلى الناس بعامّةٍ، وقد رأيتُم من هٰذِه الآية ما رأيتُم، فأيُّكُم يُبايِعُني على أن يكونَ أخِي وصاحِبِيَ؟» قال: فلم يَقُمْ إليه أحدٌ، قال: فقمتُ إليه، وكنتُ أصغرَ القوم، قال: فقال: «اجلِسْ» قال: ثلاثَ

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن محمد بن عقيل، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن غير النسائي، وخلاصة القول فيه ما قاله الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/١٠٨ من أنه سيىء الحفظ يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد، فيحسن، وأما إذا خالف فلا يُقبل.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٨)، والطبراني بنحوه (٢٧٨٠) من طريقين عن عبيدالله بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٥٧) من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

وانظر ما تقدم برقم (٧٦٩).

مراتٍ، كُلَّ ذٰلك أَقومُ إليه، فيقول لي: «اجْلِسْ» حتى كان في الثالثةِ ضَرَبَ بيدِه على يَدِي[1].

● ١٣٧٢ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عبدالرحمٰن عبدالله بن عمر، حدثنا ابن فُضَيل، عن الأعمش، عن عبد الملك بن مَيْسرة، عن النَّزَّال بن سَبْرَة

عن عليّ: أنه شَرِبَ وهو قائمٌ، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ[2].

١٣٧٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن سلمة بن أبي الطُّفَيل

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ربيعة بن ناجذ، فإنه لم يرو عنه غير أبي صادق الأزدي، قال الذهبي في «الميزان» ٢/٤٥: لا يكاد يعرف، وعنه أبو صادق بخبر منكر فيه «عليٌّ أخي ووارثي»، وتساهل الحافظ في «التقريب» فقال فيه: ثقة! وأبو صادق الأزدي روى عنه جمع، ووثقه يعقوب بن شيبة وابن حبان، وقال أبوحاتم: مستقيم الحديث، وقال ابن سعد: كان ورعاً مسلماً قليل الحديث يتكلمون فيه.

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (٦٦) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وزاد «أنت أخي وصاحبي ووارثي ووزيري».

الجَذَعة: هي من الإبل ما تَمَّ له أربع سنين، ومن البقر والمعز ما تمَّ له سنة، قال السندي: والظاهر هاهنا أنها من الإبل.

والفرق: مكيال يسع ستة عشر رِطلاً، وهي اثنا عشر مُداً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز.

والغُمَر، بضم الغين وفتح الميم: القدح الصغير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح. أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر: هو ابن محمد بن أبان الجعفي، يعرف بمُشكُدانة، وابن فضيل: هو محمد. وقد تقدم برقم (٥٨٣).

عن عليّ بن أبي طالب، أن النبيَّ ﷺ قال له: «يا عليُّ، إنَّ لكَ كَنْزاً من الجَنةِ، وإنَّك ذو قَرْنَيها، فلا تُتْبِعِ النَّظْرةَ النظرةَ، فإنَّما لكَ الأُولى ولَيْسَت لك الآخِرةُ»(١).

١٣٧٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن عليّ، قال: لما نَحَرَ رسولُ الله ﷺ بُدْنَه نَحَرَ بيدِه ثلاثينَ، وأمرني فنَحَرْتُ سائِرَها، وقال: «اقْسِمْ لُحُومَها بينَ الناسِ وجُلُودَها وجِلالَها، ولا تُعْطِيَنَّ جازِراً منها شيئاً»(٢). ١/١٦٠

١٣٧٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ عاصم بن ضَمْرة يقول:

---

(١) حسن لغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٦ و١٢/٦٤ عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٤٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، به. وقد تقدم برقم (١٣٦٩).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعنه، بينه وبين ابن أبي نجيح فيه رجل مبهم، فقد رواه أحمد فيما سيأتي في مسند ابن عباس برقم (٢٣٥٩) عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن ابن إسحاق قال: حدثني رجل، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس... فذكر الحديث بعينه. ثم هو مخالف لما في «صحيح مسلم» (١٢١٨) (١٤٧) وغيره من حديث جابر: أن النبي ﷺ نحر من هديه ثلاثاً وستين بيده، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر، وهي سبع وثلاثون بدنة تكملة المئة.

وأخرجه أبو داود (١٧٦٤) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وقرن بمحمد بن عبيد أخاه يعلى. وانظر ما تقدم برقم (٥٩٣).

سألنا علياً عن صلاةِ رسول الله ﷺ مِن النهار، فقال: إنكم لا تُطيقون ذٰلك. قال: قلنا: مَنْ أطاقَ منَّا ذٰلك. قال: كان إذا كانت الشمسُ من هاهنا كهيئتها من هاهنا عند العصر صلَّى ركعتين، وإذا كانت الشمسُ من هاهنا كهَيْئَتِها من هاهنا عند الظُّهر، صَلَّى أربعاً، ويُصلِّي قبلَ الظُّهر أربعاً، وبعدَها ركعتين، وقبلَ العصر أربعاً، ويَفصِلُ بينَ كلِّ ركعتينِ بالتَّسليمِ على الملائكةِ المُقَرَّبينَ والنبيِّينَ، ومَن تَبِعَهم من المؤمنينَ والمسلمينَ[1].

● ١٣٧٦ ـ قال أبو عبدالرحمٰن: حدثني سُرَيج بن يونس أبو الحارث، حدثنا أبو حفص الأبَّار، عن الحَكَم بن عبد الملك، عن الحارث بن حَصيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجِذٍ

عن عليّ، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «فيكَ مَثَلٌ مِنْ عيسى، أَبْغَضَتْه يَهُودُ حتى بَهَتُوا أُمَّه، وأَحَبَّته النَّصارى حتى أَنزَلُوهُ بالمَنْزِلَةِ التي ليسَ بِهِ».

ثم قال: يَهْلِكُ فيَّ رجلان: مُحِبٌّ مُفرِطٌ يُقَرِّظُني بما ليس فيَّ، ومُبْغِضٌ يَحمِلُه شَنآني على أن يَبْهَتَني[2].

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه الترمذي (٥٩٩)، والبزار (٦٧٣)، وأبو يعلى (٣١٨)، وابن خزيمة (١٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٦٥٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك القرشي.

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (١٠٣)، وأبو يعلى (٥٣٤) من طريقين عن أبي حفص الأبّار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٠٠٤)، والحاكم ٣/١٢٣ من طريقين عن الحكم بن عبد=

● ١٣٧٧ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو محمد سفيان بن وكيع بن الجَرّاح بن مَلِيح، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا أبو غَيْلان الشَّيْباني، عن الحكم بن عبد الملك، عن الحارث بن حَصِيرة، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذٍ

عن عليّ بن أبي طالب، قال: دعاني رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ فيك من عيسى مثلاً، أبغَضَتْهُ يهودُ حتى بَهَتُوا أُمَّه، وأَحَبَّتْه النَّصارى حتى أنزَلُوه بالمَنْزِلِ الذي ليس بِهِ».

ألا وإنه يَهلِكُ فيّ اثنان: محبٌّ مُفْرِطٌ يُقَرِّظُني بما ليس فيَّ، ومُبغِضٌ يَحمِله شَنَآني على أن يَبْهَتَني، ألا إني لستُ بنَبِيٍّ، ولا يُوحَى إلي، ولكني أعملُ بكتاب الله وسُنة نبيِّه ﷺ ما استطعتُ، فما أمرتُكم من طاعةِ الله، فحقٌّ عليكُم طاعَتِي فيما أَحْبَبْتُم وكَرِهْتُم[1].

الملك، به. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: الحكم وهاه ابن معين.

وأخرجه البزار (٧٥٨) من طريق محمد بن كثير الملائي، عن الحارث، به. واقتصر ابن أبي عاصم والبزار والنسائي على المرفوع فقط. وانظر ما بعده.

قوله: «يُقَرِّظني»، قال السندي: التقريظ ـ بقاف وراء مهملة وظاء معجمة ـ: مَدْح الإنسان وهو حيٌّ بحق أو باطل، والمراد هاهنا: المبالغة في المدح أعم من أن يكون لحي أو ميت.

وبهتوا أمَّه، أي: كذبوا عليها ورموها بما ليس فيها، لعنهم الله.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو غيلان الشيباني قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»: كذا في الأصول الثلاثة، ولم أعرف من هو؟ وأخشى أن يكون محرفاً عن «أبو غسان النهدي»؟! وهذا خطأ منه رحمه الله فإن أبا غيلان الشيباني هٰذا: اسمه سعد بن طالب، روى عنه غيرُ واحد، وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٦٣، وابن حبان في «ثقاته» ٨/٢٨٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٨٧ـ٨٨ وقال: سألت أبي عنه فقال: شيخ صالح في حديثه صنعة، وسئل أبو زرعة عنه فقال: لا بأس به، وترجمه الذهبي في «الميزان» ٢/١٢٢ ونقل عن أبي حاتم أنه قال: في حديثه =

● ١٣٧٨ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبو خَيثمة زُهير بن حَرب، حدثنا القاسم بن مالك المُزَني، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، قال:

كنتُ جالساً عند علي، فقال: إني دَخَلْتُ على رسول الله ﷺ وليس عنده أحدٌ إلا عائشةَ، فقال: «يا ابنَ أبي طالب، كيف أنتَ وقومُ كذا وكذا؟» قال: قلت: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «قومٌ يَخْرُجُونَ من المَشْرِق يَقْرَؤُون القرآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُم، يَمْرُقُونَ من الدِّين مُروقَ السَّهْمِ من الرَّمِيَّة، فمنهم رجلٌ مُخْدَجُ اليدِ، كأَنَّ يَدَيْهِ ثَدْيُ حَبَشيَّة»(١).

● ١٣٧٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني إسماعيل أبو مَعْمَر، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا عاصم بن كُلَيب، عن أبيه، قال:

كنت جالساً عند عليّ، إذْ دَخَلَ عليه رجلٌ عليه ثيابُ السفر، فاستأذن على عليٍّ وهو يُكَلِّمُ الناسَ، فشُغِلَ عنه، فقال عليّ: إني دَخَلْتُ على رسول الله ﷺ وعنده عائشة، فقال لي: «كيف أنتَ وقومُ كذا وكذا؟» فقلت: الله ورسولُه أعلمُ. ثم عاد، فقلت: الله ورسولُه أعلمُ. فقال: «قومٌ يَخرُجونَ من قِبَل المَشْرِقِ، يَقرَؤُونَ القرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقيَهم،

= ضعف! وفات الحافظ ابن حجر أن يترجم له في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه.

الشَّنآن: العداوة، وقيل: شدة البغض. ولفظة: «مطر» ليست في النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح غير كُليب بن شهاب والد عاصم، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/٣٠٤: إسناده جيد.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن أبي عاصم (٩١٣)، والبزار (٨٧٢) و(٨٧٣)، والنسائي في «خصائص علي» (١٨٣)، وأبو يعلى (٤٧٢) و(٤٨٢) من طرق عن عاصم بن كليب، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

يَمْرُقونَ من الدِّين كما يَمْرُقُ السهمُ من الرميَّةِ، فيهم رجلٌ مُخْدَجُ اليدِ، كأَنَّ يدَه ثَدْيُ حبشيَّةٍ» أَنشُدُكم بالله هل أَخبرتُكم أَنه فيهم؟ . . . فذكر الحديثَ بطوله[1].

● ١٣٨٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثني سفيان بن وكيع بن الجرَّاح، حدثنا أَبي، عن أَبيه، عن أَبي إِسحاق، عن أَبي حيَّة الوادعي وعَمرو ذي مُرٍّ، قال:

أَبصَرْنا عليّاً رضي الله عنه توضأَ فغَسَل يديه، ومَضْمَضَ واستنشقَ ـ قال: وأَنا أَشكُّ في المضمضةِ والاستنشاقِ ثلاثاً، ذَكَرَها أَم لا؟ ـ وغَسَل وَجْهَه ثلاثاً، ويديه ثلاثاً، كل واحدة منهما ثلاثاً، ومَسَح برأْسه وأُذنيه؛ قال أَحدهما: ثم أَخَذَ غَرْفةً فمَسَحَ بها رأْسَه، ثم قام قائماً، فشَرِبَ فضْلَ وَضُوئِهِ، ثم قال: هٰكذا كان النبيُّ ﷺ يتوضأُ[2].

آخر مسند أمير المؤمنين علي

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الثاني من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث وأولُه:

مسند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

---

(١) إسناده جيد. إسماعيل أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي. وانظر ما قبله.

(٢) حسن لغيره، وإسناده ضعيف لضعف سفيان بن وكيع وقد توبع، وعمرو ذو مُرّ مجهول وتابعه هنا أبو حية الوادعي. وانظر رقم (٩٧١).

مسند أبي محمد طلحة بن عبيد الله[1] رضي الله عنه

١٦١/١

---

(١) هو طلحةُ بنُ عُبيد الله بنِ عثمان بنِ عمرو بنِ كعب بنِ سعد بنِ تَيْم بنِ مُرَّة بنِ كعب بن لؤي، القرشيُّ أبو محمد التَّيْميُّ.

أَحَدُ العشرة المشهود لهم بالجنة.

وأحدُ الثمانية الذين سبقوا إلى الإسلام.

وأحدُ الستة أصحاب الشورى الذين نَصَّ عليهم عُمَرُ، وقال: تُوفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ.

وأحدُ الخمسة الذين أسلموا مِن سادات الصحابة على يدي أبي بكر رضي الله عنه، وهم: عثمانُ، وعبدُالرحمٰن بن عوف، والزبيرُ بن العوام، وسعدُ بن أبي وقاص.

كان يُقال له ولأبي بكر: القرينانِ، لأن نوفلَ بن خُويلد بنِ العَدَويَّة أخذهما، فقرنهما في حبلٍ واحدٍ حين بلغه إسلامُهُما، ولم يمنَعْهُما بنو تَيْم.

وكان يُقال له: طلحةَ الخير، وطلحةَ الجُود، وطلحةَ الفَيّاض.

شَهِدَ المشاهد كُلَّها مَعَ رسولِ الله ﷺ إلا بدراً، فإنَّه كان بالشام، فضَرَبَ له رسولُ الله ﷺ بسهمه وأجره.

وأُبْلَى يومَ أحدٍ بلاءً حسناً، وأُصيبت يدُه يومئذٍ، ورقاها رسولُ الله ﷺ، وكان جماعةٌ من الصحابة يقولون عن يومِ أحد: ذاك يومٌ كلُّه لِطلحة، ولما طأطأ لِرسول الله ﷺ لِينهضَ على تلك الصخرةِ يومَ أحد قال: «أوجب طلحةُ».

قُتِل رضي الله عنه يومَ وَقْعة الجَمَل في العاشر من جُمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وقد استَكْمَل من العمر يومئذٍ أربعاً وستين سنة.

١٣٨١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا نافعُ بنُ عمرَ وعبدُ الجبار بنُ وَرْدٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قال:

قال طَلْحة بن عُبيد الله: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «نِعْمَ أهلُ البَيْتِ: عبدُ اللهِ، وأبو عبدِ الله، وأُمُّ عبدِ الله»(١).

١٣٨٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا نافعُ بنُ عُمر وعبد الجبارِ بنُ الوَرْد، عن ابنِ أبي مُلَيكة، قال:

قال طلحةُ بنُ عبيد الله: لا أُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ شيئاً، إلَّا أني سمعتُه يقولُ: «إنَّ عَمْرَو بنَ العاصِ مِن صالحِ قُرَيْشٍ». قال: وزاد عبدُ الجبار بنُ وردٍ، عن ابنِ أبي مُليكة، عن طلحة قال: «نِعْمَ أَهْلُ البيتِ عبدُ الله، وأبو عبدِ الله، وأُمُّ عبدِ الله»(٢).

«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٢٦١، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٢٣ـ٤٠.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ابنُ أبي مُلَيْكَةَ ـ وهو عبدُ الله بن عبيد الله بنِ عبدالله بنِ أبي مُليكة ـ لم يُدرك طلحةَ بن عبيد الله، ورجالُ الإسناد ثقات رجالُ الشيخين غيرَ عبدِ الجبار بنِ ورد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق.

وأخرجه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (١٧٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث صحيح! ذاهِلاً عن علة الانقطاع. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن المطلب بن عبدالله بن حنطب مرسلاً عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٧٤٦)، وفيه ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ.

وعبد الله وأبوه وأمه: هو عبدُ الله بن عمرو بن العاص، وأمه ريطةُ بنتُ منبه بن الحجاج بن عامر السَّهْمية، أسلمت وبايعت.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٨)، وأبو يعلى (٦٤٦) و(٦٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وأبو يعلى (٦٤٥)، والهيثم بن كليب الشاشي في =

١٣٨٣ ـ حدثنا محمدُ بن بكر، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، حدثني محمدُ بنُ المُنكَدِر، عن معاذ بنِ عبدالرحمٰن بنِ عثمان التَّيْمي، عن أبيه عبدالرحمٰن بنِ عثمان، قال:

كُنّا مع طلحة بنِ عُبيد الله ونحن حُرُمٌ، فأُهْدِيَ لنا[1] طَيْرٌ، وطلحةُ راقدٌ، فمِنّا مَنْ أكَلَ، ومنا مَن تَورَّعَ فلم يأكُلْ، فلما استَيْقَظَ طلحةُ، وَفَّقَ مَن أكَلَه، وقال: أكَلْناهُ معَ رسولِ الله ﷺ[2].

= «مسنده» (١٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد، و(١٨) من طريق داود بن عمرو الضبي، ثلاثتهم عن عبد الجبار بن الورد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القسمَ الأولَ منه فقط الترمذي (٣٨٤٥) من طريق أبي أُسامة، وابن أبي عاصم (٧٩٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وبشر بن السري، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، ثلاثتهم عن نافع بن عمر الجمحي، به. قال الترمذي: وليس إسناده بمتصل، وابن أبي مليكة لم يدرك طلحة.

قوله: «صالح قريش»، قال السندي: هٰكذا في نسخ الكتاب بلفظ «صالح قريش» مفرداً، ولفظ الترمذي «من صالحي قريش» بالجمع كما هو الظاهر، ولعل الإفرادَ على أن المراد من قوم أو فوج هو: صالح قريش، والمراد بقريش: مُسلمي الفتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ح) و(ق) و(ص): له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غيرَ عبدِالرحمٰن بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صحابيٌّ أسلم يومَ الحديبية، وقيل: يومَ الفتح، وهو ابنُ أخي طلحة بن عبيد الله.

وأخرجه الدارمي (١٨٢٩)، والبيهقي ٥/١٨٨ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلَدٍ، والطحاوي ٢/١٧١-١٧٢ من طريق حجاج بنِ محمد، كلاهما عن ابنِ جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨)، والشاشي (١٢) و(١٣) من طريق فُليح بنِ سليمان، عن =

١٣٨٤ ـ حدثنا أسباط، حدثنا مُطَرِّف، عن عامرٍ، عن يحيى بنِ طلحة، عن أبيه، قال:

رأى عُمَرُ طلحةَ بنَ عبيد الله ثَقِيلًا، فقال: ما لَكَ يا أبا فُلانٍ، لعلَّكَ ساءَتْكَ إِمْرَةُ ابنِ عمك يا أبا فلان؟ قال: لا، إلَّا أني سمعتُ مِن رسول الله ﷺ حديثاً ما مَنَعني أن أسأله عنه إلَّا القُدْرةُ عليه حَتَّى مات، سمعتُه يقولُ: «إنِّي لأعلَمُ كلمةً، لا يَقُولُها عبدٌ عندَ موتِهِ إلَّا أشرَقَ لها لَوْنُه، ونَفَّس الله عنه كُرْبَتَه». قال: فقال عمرُ: إنِّي لأعلمُ ما هي. قال: وما هي؟ قال: تَعلَمُ كلمةً أعظمَ مِن كلمةٍ أَمَرَ بها عَمَّهُ عندَ الموتِ: لا إله إلَّا الله؟ قال طلحةُ: صَدَقْتَ، هي ـ واللهِ ـ هي[1].

= محمد بن المنكدر، عن عبدالرحمٰن بنِ عثمان، عن طلحة. ولم يذكر معاذاً، وانقلب عبدالرحمٰن بن عثمان في الموضع الثاني من «مسند الشاشي» إلى: عثمان بنِ عبدِالرحمٰن.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٢١٦: والصوابُ حديثُ ابنِ جريج وهو حَفِظ إسناده. وسيأتي برقم (١٣٩٢).

وقوله: «وَفَّق من أكله»، أي: دعا له بالتوفيق، واستَصْوَبَ فِعله.

(١) إسناده صحيح، رجالُه ثقات رجال الشيخين غيرَ يحيى بنِ طلحة ـ وهو ابنُ عبيدالله التيمي ـ فمن رجالِ أصحابِ السنن غيرَ أبي داود، وهو ثقة. أسباط: هو ابنُ محمد بن عبدالرحمٰن بن خالد القرشي مولاهم، ومطرِّف: هو ابنُ طريف الكوفي، وعامر: هو ابنُ شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٥) من طريق عَبْثر بنِ القاسم، عن مُطَرِّفٍ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٨ من طريق جرير بنِ عبدِالحميد، عن مُطَرِّف، عن الشعبيِّ، عن ابنِ لطلحة بنِ عبيد الله، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٧٩٦)، والنسائي (١١٠١)، وابنُ حبان (٢٠٥) من طريق =

١٣٨٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسماعيل، قال: قال قيسٌ:

رأيتُ طلحةَ يَدَهُ شَلاَّءَ، وَقَى بها رسولَ الله ﷺ يومَ أُحُد(١).

١٣٨٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ مَهْدي، حدثنا صالحُ بنُ عُمَرَ، عن مُطَرِّف، عن الشَّعبيِّ، عن يحيى بنِ طلحة بنِ عُبيدِ الله

عن أبيه: أن عُمرَ رآه كَئيباً، فقال: ما لَك يا أبا محمدٍ كئيباً، لعلَّه ساءَتْكَ إمْرَةُ ابنِ عَمِّك؟ يعني أبا بكر، قال: لا، وأثنى على أبي بكر، ولكني سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «كَلِمَةٌ لا يَقُولُها عبدٌ عندَ موتِهِ إلاَّ فَرَّجَ الله عنه كُرْبَتَه، وأشرَقَ لَوْنُه» فما مَنَعني أن أسأَلَه عنها إلاَّ القُدْرةُ عليها حَتَّى ماتَ. فقال له عمرُ: إنِّي لأعلَمُها. فقال له طلحةُ: وما هي؟ فقال له عُمَرُ: هل تَعلَمُ كلمةً هي أعظمَ مِن كَلِمةٍ أمرَ بها عمَّه: لا إلٰه إلاَّ الله؟

= إسماعيل بنِ أبي خالد، عن الشعبي، عن يحيى بنِ طلحة، عن أمه سُعْدى المُرِّية زوج طلحة بنِ عبيد الله، قالت: مرَّ عمرُ بن الخطاب بطلحة... فذكرته. وسيأتي الحديث برقم (١٣٨٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

قوله: «إلا القُدرة عليه»، قال السندي: أي: اغتررتُ بأني قادر على إدراكه حين أردتُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيلُ: هو ابن أبي خالد، وقيسٌ: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٩٠، والبخاري (٤٠٦٣)، وابنُ ماجه (١٢٨)، وابنُ حبان (٦٩٨١)، والطبرانيُّ (١٩٢)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٣٩١٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بنُ منصور في «سننه» (٢٨٥٠)، والبخاري (٣٧٢٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن إسماعيل بنِ أبي خالد، به.

وأخرجه ابنُ سعد ٣/٢١٧ عن أبي أسامة، عن إسماعيل بنِ أبي خالد، عن قيس

فقال طلحةُ: هيَ، ـ واللهِ ـ هيَ[1].

١٣٨٧ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدَّثني محمد بن مَعْنٍ الغِفاري، أخبرني داودُ بنُ خالد بنِ دينار:

أنه مَرَّ هو ورَجُلٌ يُقَالُ له: أبو يوسف مِن بني تَيْمٍ، على ربيعةَ بن أبي عبدِالرحمٰن، قال: قال له أبو يوسف: إنَّا لَنَجِدُ عِنْدَ غيرِك مِنَ الحديثِ ما لا نجدُه عندَك. فقال: أَمَا إنَّ عندي حديثاً كثيراً، ولكن رَبيعة بن الهُدَيْر قال ـ وكان يَلزَمُ طلحةَ بن عبيد الله ـ: إنه لم يَسمَعْ طلحةَ يُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ حديثاً قطُّ غيرَ حديثٍ واحد. قال ربيعةُ بن أبي عبدالرحمٰن: قلتُ له: وما هو؟ قال: قال لي طلحةُ: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، حتى إذا أَشْرَفْنا على حَرَّةِ واقِمٍ، قال: فدَنَوْنا منها، فإذا قبورٌ بمَحْنِيَةٍ، فقلنا: يا رسولَ الله، قبورُ إخواننا هٰذه؟ قال: «قُبُورُ أصحابِنا» ثم خَرَجْنا حتى إذا جئنا قبورَ الشهداء، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «هٰذه قُبُورُ إخوانِنا»[2].

= قال: رأيتُ إصبعي طلحة قد شَلَّتا، اللتينِ وَقَى بهما النبيَّ ﷺ يوم أحد.

(١) إسنادُه صحيح، إبراهيمُ بن مهدي: هو المِصيصي، بغدادي الأصل، سكن المصيصةَ، روى عنه جمعٌ ووثقه أبو حاتم وابن قانع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأخرج له أبو داود، ومن فوقه ثقات.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١١٠٠)، والحاكم ١/ ٣٥٠-٣٥١، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٨ من طريق علي بنِ مُسْهِرٍ، عن مُطرف، بهٰذا الإسنادِ، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبيُّ! وهٰذا وهم منهما رحمهما الله تعالى، فإن يحيى بنَ طلحة لم يُخرج له سوى الترمذي وابنِ ماجه والنسائي. وانظر ما تقدم برقم (١٣٨٤).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ داود بن خالد بن دينار، فمن=

١٣٨٨ ـ حدثنا عُمر بن عُبَيد[1]، حدثنا سِماكُ بنُ حرب، عن موسى بن طلحة عن أبيه، قال: كنَّا نصلي والدَّوَابُّ تَمُرُّ بينَ أيدينا، فذكرنا ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ تكونُ بينَ يدَيْ أحدِكُمْ، ثم لا يَضُرُّه ما مَرَّ عليهِ». وقال عمرُ مرةً: «بينَ يَدَيْه»[2].

= رجال أبي داود، روى عنه ثلاثةٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد تفرَّد داودُ بهٰذا الحديث، قال عليُّ بن عبد الله المديني ـ شيخ أحمد فيه ـ في «العلل» ص٩٦ بعدما ذكر حديثَ طلحة هٰذا: وإسنادُه كُلُّه جيد، إلا أن داودَ بنَ خالد هٰذا لا يُحفَظُ عنه إلا هٰذا الحديث.

ربيعة بن الهُدير: هو ربيعة بن عبد الله بن الهدير تابعي كبير، كان من خيار الناس، وُلد على عهد النبي ﷺ، وهو عم محمد بن المنكدر.

وأخرجه أبو داود (٢٠٤٣)، وابنُ عدي في «الكامل» ٣/٩٦١ من طريق حامد بن يحيى، والبزار (٩٥٥) من طريق يعقوب بن محمد، كلاهما عن محمد بن معن الغفاري، بهٰذا الإسناد. قال البزار: هٰذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن طلحة بن عبيدالله بهٰذا الإسناد.

حَرَّة واقِمٍ: هي إحدى حرتي المدينة، وهي الشرقية، وأما الحرةُ الثانية، فهي حرة وَبَرة، وهي الغربية.

وقوله: «بمَحْنِيَة»، هو حيث ينعطِفُ الوادي، وهو منحناه أيضاً، ومَحاني الوادي: معاطفه.

(١) وقع في (ظ١١) و(ح) و(س) و(ق) و(ص) وكذا في النسخ المطبوعة: «حدثنا عمرُ بنُ عبيد، حدثنا زائدة، حدثنا سماكُ بنُ حرب»، والصوابُ حذف «حدثنا زائدة» كما في (ب) و«أطراف المسند» ١/ورقة ٩٤، و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٢٦٥ ومصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسنُ الحديث. عمر بن عبيد: هو الطنافسي. =

١٣٨٩ ـ حدَّثنا محمدُ بن عُبيد، حدثنا محمدُ بن إسحاق، عن محمد بنِ
١٦٢/١ إبراهيم، عن أبي سَلَمة، قال:

نَزَلَ رجلانِ من أهلِ اليمن على طلحةَ بن عُبَيْدِ الله، فقُتِلَ أحدُهُما مع رسولِ الله ﷺ، ثمَّ مَكَثَ الآخرُ بعدَه سنةً، ثم مات على فِراشِه، فأُرِيَ طلحةُ بنُ عبيد الله أنَّ الذي ماتَ على فراشِه دَخَلَ الجنةَ قبلَ الآخرِ بحِينٍ، فذَكَرَ ذٰلك طلحةُ لِرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَم مَكَثَ[1] بَعْدَه؟» قال: حَوْلاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «صَلَّى أَلْفاً وثَمانَ مئةِ صَلاةٍ، وصامَ رمضانَ»[2].

= وأخرجه مسلم (٤٩٩) (٢٤٢)، وابن ماجه (٩٤٠)، والبزار (٩٣٩)، وأبو يعلى (٦٣٠)، وابن خزيمة (٨٠٥) و(٨٤٢)، والهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده» (٥)، وابن حبان (٢٣٨٠)، والبيهقي ٢/٢٦٩ من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١)، وابنُ أبي شيبة ١/٢٧٦، وعبدُ بن حميد (١٠١)، ومسلم (٤٩٩) (٢٤١)، والترمذي (٣٣٥)، وأبو يعلى (٦٦٤)، وابنُ حبان (٢٣٧٩)، والبيهقي ٢/٢٦٩ من طرق عن سماك بنِ حرب، به. وسيأتي برقم (١٣٩٣) و(١٣٩٤) و(١٣٩٨).

مؤخِرةُ الرحل: هي الخشبة التي في آخر الرحل، يستند إليها راكب البعير، ومؤخرة: لغة قليلة في «آخِرة».

(١) في (م) و(ق) وحاشية (س): كم مكث في الأرض بعده.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ متابع، وعلةُ الحديث الانقطاعُ بينَ أبي سلمة وبينَ طلحة بن عبيد الله، فإن أبا سلمة ـ وهو ابن عبدالرحمٰن ـ لم يُدرك القصة قطعاً، ولم يسمع مِن طلحة بن عُبيد الله فيما قاله عليُّ بن المديني ويحيى بن معين والبزار، وذكر الذهبي في «السير» ٤/٢٨٧ أن روايته عن طلحة مرسلة. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي. =

١٣٩٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا مالكٌ، عن عمِّه، عن أبيه

أنَّه سَمِعَ طلحةَ بنَ عُبيد الله يقول: جاء أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ما الإسلامُ؟ قال: «خَمْسُ صَلَواتٍ في يَوْمٍ ولَيْلَةٍ» قال: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهنَّ؟ قال: «لا». وسأله عن الصوم، فقال: «صِيامُ رمضان» قال: هَلْ عَلَيَّ غيرُه؟ قال: «لا». قال: وذكَرَ الزَّكاةَ، قال: هل عليَّ غيرُها؟ قال: «لا». قال: واللهِ لا أَزيدُ عليهِنَّ، ولا أَنْقُصُ منهنَّ. فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَفْلَحَ إنْ صَدَق»[1].

= وأخرجه بنحوه الشاشي (٢٨) من طريق مسلم بن أبي مريم، عن محمد بن إبراهيم التيمي: أن رجلين أضافا طلحة... ولم يذكر فيه أبا سلمة، وليس فيه عدد ما صَلَّى.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨)، والشاشي (٢٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيد الله، وفيه: «أليس قد صام بعده رمضان، وصَلَّى بعده ستةَ آلاف ركعة وكذا وكذا ركعة». ثم نقل الشاشي عن ابن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين عن هٰذا الحديث، فقال: مرسل لم يسمع مِن طلحة. وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٣)، وانظر (١٤٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٣٣٣.

وآخر بإسناد صحيح من حديث سعد بن أبي وقاص، ويأتي في «المسند» برقم (١٥٣٤).

وفي الباب عن عبد الله بن بسر بلفظ: «خيركم من طال عمره وحسن عمله» ويأتي في «المسند» ٤/١٨٨ و١٩٠ بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عم مالك بن أنس: هو أبو سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي. وهو في «الموطأ» ١/١٧٥.

وأخرجه البزار (٩٣٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٣٤٤)، و«المسند» ١/١٢، والبخاري (٤٦) و(٢٦٧٨)، ومسلم (١١) (٨)، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي =

١٣٩١ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزُّهْري، عن مالك بنِ أوس

سمعتُ عُمَرَ يقولُ لِعبدالرحمٰن وطلحة والزبير وسعد: نَشَدْتُكُم بالله الـذي تَقُـومُ به السمـاءُ والأرضُ ـ وقال سفيان مرةً: الذي بإذنه تقومُ ـ أَعَلِمْتُم أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّا لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ»؟ قالوا: اللهمَّ نَعَمْ[1].

١٣٩٢ ـ حدثنـا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، حدثني محمـدُ بنُ المُنكدِر، عن معاذ بنِ عبدالرحمٰن بنِ عثمان التَّيْمِي، عن أبيه[2]، قال:

= ١/٢٢٦ـ٢٢٨ و٨/١١٨ـ١١٩، وابن الجارود (١٤٤)، والشاشي (١٥) و(١٦)، وابن حبان (١٧٢٤) و(٣٢٦٢)، والبيهقي ١/٣٦١ و٢/٨ و٤٦٦ و٤٦٧، والبغوي (٧).

وأخرجه الدارمي (١٥٧٨)، والبخاري (١٨٩١) و(٦٩٥٦)، ومسلم (١١) (٩)، وأبو داود (٣٩٢) و(٣٢٥٢)، والنسائي ٤/١٢٠ـ١٢١، وابن خزيمة (٣٠٦)، والشاشي (١٧)، والبيهقي ٢/٤٦٦ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن أبي سهيل نافع بن مالك، به. وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وفي بعضِ رواياتِ الحـديث من طريق إسمـاعيل بن جعفـر أن النبي ﷺ قال للأعـرابي: «أفلح وأبيه إن صدق»، قال الحـافظ في «الفتح» ١/١٠٧: فإن قيل: ما الجامعُ بينَ هٰذا وبين النهي عن الحَلِفِ بالآباء؟ أُجيبَ بأن ذٰلك كان قبل النهي، أو بأنها كلمةٌ جاريةٌ على اللسان لا يُقصَدُ بها الحَلِف، كما جرى على لسانهم: عَقْرَى، حَلْقى، وما أشبه ذٰلك.. وهٰذان أقوى الأجوبة.

قوله: «قد أفلح إن صدق»، قال السندي: يدل على أن مدار الفلاح على الفرائض والسنن، وغيرُها تكميلات لا يفوت أصلُ الفلاح بفَوْتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي. وهو مكرر الحديث رقم (١٧٢).

(٢) قوله: «عن أبيه»، سقط من النسخ المطبوعة، وهو ثابت في عامة أصولنا الخطية.

كنـا مع طلحـةَ بنِ عُبيدِ الله ونحن حُرُمٌ، فأُهدِيَ له طيرٌ، وطلحةُ راقدٌ، فمِنَّا مَنْ أَكَلَ ومنا مَنْ تَورَّع، فلما استَيقَظَ طلحةُ وَفَّق من أَكَلَه، وقال: أَكَلْنَاهُ مَعَ رسول الله ﷺ[1].

١٣٩٣ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سِماك بنِ حَرْب، عن موسى بنِ طلحة عن أبيه، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ: ما يَسْتُر المصلِّي؟ قال: «مِثْلُ آخِرةِ الرَّحْلِ»[2].

١٣٩٤ ـ حدثنـا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن سماك بنِ حربٍ، عن موسى بنِ طلحةَ، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[3].

١٣٩٥ ـ حدثنا بَهْز وعفان، قالا: حدثنا أبو عَوانَة، عن سِماك، عن موسى بنِ طلحة

عن أبيه، قال: مَرَّ رسـولُ الله ﷺ على قومٍ في رُؤُوس النَّخْلِ،

---

(١) إسنادُه صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٩٧)، والبزار (٩٣١)، والنسائي ٥/١٨٢، وأبو يعلى (٦٣٠)، وابن خزيمة (٢٦٣٨)، والدارقطني في «العلل» ٤/٢١٦-٢١٧ من طريق يحيى بنِ سعيد القطان، بهٰذا الإسنادِ. وانظر (١٣٨٣).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بنِ حرب. سفيان: هو الثوري. وقد تقدم برقم (١٣٨٨).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٩٢) عن سفيان الثوري، عن سماك، عن موسى بنِ طلحة مرسلاً، لم يذكر فيه أباه.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخـرجـه أبـو داود (٦٨٥)، وابن خزيمـة (٨٤٣)، والشـاشي (٤) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

فقال: «ما يَصنَعُ هٰؤلاءِ؟» قالوا: يُلَقِّحونَهُ؛ يجعلونَ الذَّكَر في الأُنثى. قال: «ما أَظنُّ ذٰلك يُغْني شيئاً». فأُخْبروا بذٰلك فتَرَكُوهُ، فأُخْبرَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنْ كان يَنفَعُهُم فليَصْنَعُوه، فإني إنَّما ظَنَنْتُ ظنّاً، فلا تُؤاخِذُوني بالظَّنِّ، ولٰكن إذا أَخْبَرْتُكم عن الله عز وجل بشيءٍ، فخُذُوه، فإني لَنْ أَكْذِبَ على اللهِ شيئاً»[1].

١٣٩٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ بِشْرٍ، حَدَّثنا مُجَمِّع بنُ يحيى الأَنصاري، حدثنا عثمانُ بنُ مَوْهَبٍ، عن موسى بنِ طلحة

عن أَبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كَيْفَ الصَّلاةُ عليك؟ قال: «قُل: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما صلَّيْتَ على إبراهيمَ، إنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ، وعلى آل محمدٍ، كما

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سماك بن حرب، فمن رجال مسلم؛ وهو صدوقٌ حسنُ الحديث. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عوانة: هو الوضاحُ بنُ عبد الله اليشكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢) عن عفان وحده، بهٰذا الإسنادِ.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠)، ومسلم (٢٣٦١)، والبزار (٩٣٧)، وأبو يعلى (٦٣٩)، والشاشي (٧) و(٩) من طرق عن أبي عَوانة، به.

وأخرجه البزار (٩٣٨) من طريق حفص بنِ جميع، عن سماك بنِ حرب، به. وسيأتي برقم (١٣٩٩) و(١٤٠٠).

وفي الباب عن رافع بن خديج، وعن عائشة وأنس عند مسلم (٢٣٦٢) و(٢٣٦٣).

قوله: «يلقحونه»، قال السندي: من التلقيح، وهو التأبير، وهو أن يُشَقَّ طَلْعُ الإناث، ويُؤْخذ من طلع الذكر، فيُوضَع فيها ليكون التمر بإذن الله أجود مما لم يُؤبَّر.

وقوله: «لن أكذب»، كأن المراد: لن أخطىء، وبه وافق هٰذا الكلام السابق، واندفع أنه يوهم أنه يكذب إذا لم يكن مخبراً عن الله، فليتأمل.

بارَكْتَ على آلِ إبراهيمَ، إنك حَميدٌ مَجِيدٌ»[1].

١٣٩٧ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا سليمان بن سفيان المديني، حدثني بلال بنُ يحيى بنِ طلحة بنِ عُبيدِ الله، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبيَّ ﷺ كان إذا رَأى الهلالَ، قال: «اللهمَّ أَهِلَّهُ علينا باليُمْنِ والإيمانِ، والسَّلامةِ والإسلامِ، رَبِّي ورَبُّكَ اللهُ»[2].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مجمِّع بن يحيى، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وحسّن الحافظ إسناده في «التلخيص الحبير» ١/٢٦٨. عثمان بن موهب: هو عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٥٠٧، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٨، وفي «اليوم والليلة» (٥٢)، وأبو يعلى (٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤)، والشاشي (٣) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٤١) من طريق إسرائيل، والبزار أيضاً (٩٤٢)، والنسائي ٣/٤٨ من طريق شريك النخعي، كلاهما عن عثمان بن موهب، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٧١٤).

(٢) حسن لشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن سفيان ضعّفه ابنُ معين وابنُ المديني وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي والدارقطنيُّ، وبلال بن يحيى بن طلحة لَيِّن. أبو عامر: هو عبدُ الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء»(٩٠٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣)، والدارمي (١٦٨٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٩، والترمذي (٣٤٥١)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٧٦)، وأبو يعلى (٦٦١) و(٦٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٣)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٦٤١)، والحاكم ٤/٢٨٥، والبغوي (١٣٣٥) من طرق عن أبي عامر العقدي، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب، وحسّنه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ونقله عنه=

١٣٩٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زائدة، عن سماك بنِ حربٍ، عن موسى بنِ طلحة

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «يَجعَلُ أحدُكُمْ بينَ يَدَيْهِ مثلَ مُؤخِرَةِ الرَّحْلِ، ثم يُصلِّي»(١).

١٣٩٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سماكٍ، أنه سَمِعَ موسى بن طلحةَ يُحدِّث

عن أبيه، قال: مَرَرْتُ مع النبيِّ ﷺ في نَخْل المدينة، فرأى أقواماً في رؤوس النَّخْل يُلَقِّحونَ النخلَ، فقال: «ما يَصْنَعُ هٰؤلاءِ؟» قال: يأخُذُون من الذَّكَر، فيجعَلُونَه في الأُنثى، يُلقِّحونَ به. فقال: «ما أظُنُّ

= ابنُ علان في «الفتوحات الربانية» ٤/٣٢٩، وقال: إنما حسنه الترمذي لِشواهده، وقول الترمذي: غريب، أي: بهٰذا السند.

وله شاهد عن ابن عمر عندَ الدارمي (١٦٨٧)، وابنِ حبان (٨٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٠)، وفي إسناده ضعف.

وعن عبد الله بن هشام قال: كان أصحابُ رسول الله ﷺ يتعلمون هٰذا الدعاء إذا دخلت السنةُ أو الشهر: اللهم أدخله علينا... فذكر نحوه. قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٣٩: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن، وتعقبه الحافظ ابن حجر في حاشية النسخة، فقال: فيه رِشدين بن سعد وهو ضعيف.

(١) إسناده حسن من أجل سماكِ بنِ حرب. عبدالرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وزائدة: هو ابنُ قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٩)، وأبو عَوانة ٢/٤٥-٤٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠)، وأبو عوانة ٢/٤٥-٤٦، والشاشي (٦) من طرق عن زائدة، به. وانظر (١٣٨٨).

ذٰلك يُغْنِي شيئاً». فبَلَغَهم، فتركُوه، ونَزَلُوا عنها، فلم تَحْمِلْ تلك السنةَ شيئاً، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّما هُوَ ظَنٌّ ظَنَنْتُه، إنْ كَانَ يُغْنِي ١٦٣/١ شيئاً، فاصْنَعُوا، فإنما أنا بَشَرٌ مِثلُكم، والظَّنُّ يُخطِىءُ ويُصِيبُ، ولكن ما قُلْتُ لَكُمْ: قال الله عز وجل، فَلَنْ أَكْذِبَ على اللهِ عز وجل»[1].

١٤٠٠ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا إسرائيلُ، حدثنا سماكُ بنُ حربٍ، عن موسى بنِ طلحة، فذكره[2].

١٤٠١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثني طلحةُ بنُ يحيى بنِ طلحة، عن إبراهيم بنِ محمد بنِ طلحة، عن عبدِ الله بنِ شَدَّاد:

أن نَفَراً من بني عُذْرَةَ ثلاثةً أَتَوُا النبيَّ ﷺ فأَسْلَمُوا، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يَكْفينيهم؟» قال طلحةُ: أنا. قال: فكانوا عند طلحة، فبعثَ النبي ﷺ بَعْثاً، فخرج فيه أحدُهم فاستُشْهِد، قال: ثم بعثَ بَعْثاً، فخرج فيه آخرُ فاستُشْهِدَ، قال: ثم مات الثالثُ على فِراشِه.

قال طلحة: فرأيتُ هٰؤلاء الثلاثةَ الذين كانُوا عندي في الجنةِ، فرأيتُ المَيِّتَ على فراشه أمامَهم، ورأيتُ الذي استُشْهِد أخيراً يَلِيه، ورأيتُ الذي استُشْهِدَ أَوَّلَهم آخِرَهُم، قال: فدَخَلَني من ذٰلك، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذَكَرتُ ذٰلك لَهُ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «وما أنكَرْتَ

---

(١) إسناده حسن. وأخرجه ابن ماجه (٢٤٧٠)، والشاشي (٨) من طريق عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٩٥).

(٢) إسناده حسن، وانظر ما قبله. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وهٰذا الإسناد لم يرد في (ظ١١) و(ب) و(ح) و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٢٦٥ و«أطراف المسند» ١/ورقة ٩٤، وهو ثابت في (م) و(ق) و(ص) وعلى حاشية (س).

مِن ذٰلك؟ ليس أَحَدٌ أفضلَ عندَ اللهِ من مُؤمنٍ يُعَمَّرُ في الإسلامِ لِتَسْبيحِه وتَكْبيرِه وتَهْلِيلِه»[1].

١٤٠٢ ـ حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربِّه، حدثنا الحارثُ بنُ عَبيدة، حدثني محمدُ بنُ عبدالرحمٰن بنِ مُجَبَّر، عن أبيه، عن جَدِّه:

أن عثمان رضي الله عنه أشرَفَ على الذين حَصَرُوه، فَسَلَّمَ عليهم، فلم يَرُدُّوا عليه، فقال عثمانُ: أفي القَوْمِ طلحةُ؟ قال طلحةُ: نَعَمْ. قال: فإنَّا لله وإنَّا إليه راجعونَ، أُسَلِّم على قومٍ أنتَ فِيهِمْ فلا يَرُدُّونَ؟ قال: قد رَدَدْتُ. قال: ما هٰكذا الرَّدُّ، أُسْمِعُكَ ولا تُسْمِعُني، يا طلحةُ، أَنشُدُك اللهَ أسمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يُحِلُّ دَمَ المسلم إلاَّ واحِدَةٌ من ثلاثٍ: أن يَكْفُرَ بعدَ إيمانِهِ، أو يَزْنِيَ بعدَ إحصانِهِ، أو يَقْتُلَ نفساً فيُقْتَل

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، طلحة بن يحيى بن طلحة ـ وإن أخرج له مسلم ـ قد اضطربَ في إسناده، فمرة قال: عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، ومرة قال: عن إبراهيم مولى لنا، وهٰذا الأخيرُ مجهولٌ لم نقف له على ترجمة، ورواية أحمد هٰذه فيها إرسال فإن عبدالله بن شداد لم يسمع من النبي ﷺ.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٣٨) من طريق وكيع، عن طلحة بن يحيى، حدثني إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن شداد، قال عبد بن حميد: جاء ثلاثة نفر... وقال النسائي: قال طلحة بن عبيدالله...، ورواية النسائي مختصرة.

وأخرجه البزار (٩٥٤)، وأبو يعلى (٦٣٤) من طريق عبد الله بن داود الخريبي، عن طلحة بن يحيى، قال: حدثني إبراهيم مولى لنا، عن عبد الله بن شداد، عن طلحة، به. وانظر ما تقدم برقم (١٣٨٩).

وقوله: «مَنْ يكفينيهم» في الأصول «يكفنيهم» بحذف الياء، والجادة ما أثبتنا لأن «من» استفهامية، والفعل يأتي بعدها مرفوعاً.

بها»؟ قال: اللهمَّ نعم. فكَبَّرَ عثمانُ فقال: واللهِ ما أَنْكَرْتُ الله منذُ عَرَفْتُه، ولا زَنَيْتُ في جاهليةٍ ولا في إسلام، وقد تَرَكْتُه في الجاهلية تَكَرُّهاً، وفي الإسلام تَعفُّفاً، وما قَتَلْتُ نفساً يَحِلُّ بها قَتْلي[1].

١٤٠٣ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيد، حدثنا بكرُ بن مُضَرَ، عن ابنِ الهاد، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة بنِ عبدالرحمٰن

عن طلحةَ بن عُبيد الله: أن رجلين قَدِما على رسولِ الله ﷺ، وكان إسلامُهما جميعاً، وكان أحدُهما أشدَّ اجتهاداً مِن صاحبه، فغزَا المجتهدُ منهما، فاستُشْهِدَ، ثم مَكَثَ الآخرُ بعدَه سنةً، ثم تُوفي.

قال طلحةُ: فرأيتُ فيما يَرى النائمُ كأنِّي عندَ باب الجنة، إذا أنا بهما وقد خَرَجَ خارجٌ مِن الجنةِ، فأَذِنَ للذي تُوفِّي الآخِرَ منهما، ثم خَرَجَ فأَذِنَ للذي استُشْهِدَ، ثم رَجَعا إليَّ، فقالا لي: ارجِعْ، فإنه لم يأنِ لك بعدُ. فأصبحَ طلحةُ يُحدِّثُ به النَّاسَ، فعَجِبوا لذٰلك، فبلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «مِن أيِّ ذٰلك تَعْجَبُونَ؟» قالوا: يا رسولَ الله، هٰذا كان أشدَّ اجتهاداً، ثم استُشهِدَ في سبيل الله، ودَخَل هٰذا الجنةَ قبلَه! فقال: «أليسَ قد مَكَثَ هٰذا بعدَهُ سَنَةً؟» قالوا: بَلَى. قال: «وأَدْرَكَ رمضانَ فصامَهُ؟» قالوا: بَلَى. قال: «وصَلَّى كذا وكذا سَجْدَةً في السَّنَةِ؟» قالوا:

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحارث بن عبيدة الحمصي الكَلاعي قاضي حمص قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وتناقض ابنُ حبان فذكره في «الثقات» ٦/١٧٦، وفي «الضعفاء» ١/٢٢٤، ومحمد بن عبدالرحمٰن بن مُجَبَّر قال في «تعجيل المنفعة» ص٣٦٩: قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: مع ضعفه يُكتب حديثه، وقال النسائي وجماعة: متروك. وانظر ما تقدم في مسند عثمان برقم (٤٣٧).

بَلى. قال رسولُ الله ﷺ: «فلَمَا بَيْنَهما أبعدُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأَرضِ»[1].

١٤٠٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثنا سالمُ بنُ أبي أُميَّة أبو النَّضْر، قال:

جَلَسَ إليَّ شيخٌ مِن بني تَمِيم في مسجد البَصْرة، ومعه صحيفة له في يده، قال: وفي زمان الحَجَّاج[2]، فقال لي: يا عبدَالله، أترى هٰذا الكتابَ مُغنِياً عني شيئاً عند هٰذا السُّلطان؟ قال: فقلتُ: وما هٰذا الكتابُ؟ قال: هٰذا كتابٌ من رسول الله ﷺ كتَبهُ لنا: أن لا يُتَعَدَّى علينا في صَدَقاتِنا. قال: فقلتُ: لا واللهِ ما أظنُّ أن يُغنِيَ عنك شيئاً، وكيف كان شأنُ هٰذا الكتاب؟

قال: قَدِمْتُ المدينةَ مع أبي، وأنا غلامٌ شابٌّ، بإبلٍ لنا نَبيعُها، وكان أبي صديقاً لطلحة بن عُبيد الله التَّيمِي، فنَزَلْنا عليه، فقال له أبي: اخْرُجْ معي، فبِعْ لي إبلي هٰذه. قال: فقال: إن رسولَ الله ﷺ قد نَهَى أن يبيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ، ولكن سأخرُجُ معك فأجلسُ، وتَعرِضُ إبلَك، فإذا رَضِيتَ من رجلٍ وفاءً وصِدقاً ممن ساوَمَكَ، أَمَرْتُك ببَيْعِهِ. ١٦٤/١

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وتقدم الكلامُ عليه عندَ الحديث رقم (١٣٨٩). ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٨٢)، والبيهقي ٣/٣٧١-٣٧٢ من طرق عن ابن الهاد، بهٰذا الإسناد. وعندهم «أبعد مما»، وتُخرَّج رواية «المسند» على أن «ما» الموصولة منصوبة بنزع الخافض.

(٢) قال السندي: أي: قال وذٰلك كان في زمان الحجاج، ويمكن أن يجعل عطفاً على قوله في مسجد البصرة، لكن الظاهر حينئذ ترك العطف، إذ لم يعهد عطف الزمان على المكان، بل كلاهما يتعلق بالفعل بلا واسطة عاطف.

قال: فخرجنا إلى السوق، فوَقَفْنا ظَهْرَنا، وجَلَس طلحةُ قريباً، فساومَنا الرجالُ، حتى إذا أعطانا رجلٌ ما نَرضَى قال له أبي: أُبايعُه؟ قال: نعم، قد رَضِيتُ لكم وَفَاءَه فبايعُوه. فبايَعْناه، فلما قَبَضْنا مالَنا، وفَرَغْنا مِن حاجتنا، قال أبي لطلحة: خُذْ لنا مِن رسولِ الله ﷺ كتاباً: أن لا يُتعدَّى علينا في صَدَقَاتنا. قَالَ: فقالَ: هٰذا لَكُم، ولِكُلِّ مسلمٍ. قال: على ذٰلك، إني أُحبُّ أن يَكُونَ عندي من رسولِ الله ﷺ كتابٌ. قال: فخَرَجَ حتى جاءَ بنا إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ هٰذا الرجلَ مِن أهلِ البادية صَدِيقٌ لنا، وقد أَحبَّ أن تَكْتُبَ له كتاباً أن لا يُتَعَدَّى عليه في صدقته، فقال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا له ولكُلِّ مسلمٍ» قال: يا رسولَ الله، إنه قد أَحَبَّ أن يكونَ عندَه منك كتابٌ على ذٰلك. قال: فكتبَ لنا رسولُ الله ﷺ هٰذا الكتابَ[1].

آخر حديث طلحة بن عُبيد الله رضي الله تعالى عنه

(١) إسناده حسن، ابنُ إسحاق ـ وهو محمد ـ صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير الشيخ من بني تميم، ولا تضر جهالتُه فإن له صحبة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٤)، والشاشي (٢١) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد، ورواية الشاشي مختصرة.

وأخرج منه قصة النهي عن بيع الحاضر للبادي فقط أبو داود (٣٤٤١) عن موسى بن إسماعيل، والبزار (٩٥٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، و(٩٥٧) عن عبد الله بن معاوية، وأبو يعلى (٦٤٣) عن عبد الأعلى بن حماد، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، أن أعرابياً... فذكره. كذا قال حماد في حديثه: سالم المكي عن أعرابي، وقال مؤمل عنه: سالم المكي عن أبيه عن طلحة، وهو خطأ، ومؤمَّل سيىء الحفظ وغيره أوثقُ منه وأحفظ. وسالم المكي هٰذا يحتمل أن يكون سالمَ بن شَوَّال المكي الثقة فيما قاله المزي في حاشية «تهذيب الكمال» ١٠/١٧٨، أو يكون سالماً أبا النضر القرشي المدني، لكن أخطأ حماد بن سلمة في نسبته، والله أعلم.

مسند الزبير بن العوام[1]
رضي الله عنه

١٤٠٥ ـ حدثنا سُفيانُ، عن محمد بنِ عَمرٍو، عن يحيى بنِ عبدالرحمٰن بنِ

---

(١) هو أبو عبد الله الزبيرُ بن العوام بن خُويلد بن أسد بن عبد العُزَّى بن قَصي، فهو ابنُ أخي خديجة، وأمُّه صفيةُ بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ.

كان ممن أسْلَمَ قديماً بعد الصِّدّيق بأربعة، وقيل: بخمسة، وكان عمره إذ ذاك خمسَ عشرةَ سنة على المشهور، ولا خلاف أنه لم يبلغ العشرين.

وهاجر إلى الحبشة ثم إلى المدينة.

وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

وأحدُ الستة أصحاب الشورى.

وقال عروة: إنه أولُ من سَلَّ سيفاً في سبيل الله.

وشهد بدراً وما بعدها.

ولما نَدَب رسولُ الله ﷺ المسلمين يومَ الأحزاب انتدب الزبيرُ، ثم ندبهم، فانتدب الزبيرُ ثلاثاً، فقال: «إنَّ لكلِّ نبي حوارياً، وحواريَّ الزبيرُ». ومناقبه كثيرة جداً.

وقد شهد فَتْح الشام ومصر، وحضر اليرموكَ، وحَمَل يومئذٍ على صفوفِ الروم فأخرَقَها مرتين.

وكان يومَ الجمل مع طلحةَ بن عُبيد الله في صحبة عائشة أم المؤمنين، فقُتِل طلحةُ في المعركة، وقُتِلَ الزبير بوادي السِّباع، قتله عمرو بن جُرْموز قَبَّحه الله، وذلك في سنة ست وثلاثين، وله أربع وستون سنةً، وقيل: أربع أو سبع وخمسون سنة.

«جامع المسانيد والسنن» ٢/ورقة ١٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٤١-٦٧.

حاطب، عن ابن الزبير

عن الزبير رضي الله عنه، قال: لمّا نَزَلَت: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُم تَخْتَصِمُون﴾ [الزمر: ٣١]، قال الزبيرُ: أَيْ رسولَ الله، مع خُصومَتِنا في الدنيا؟ قال: «نَعم».

ولما نزلت: ﴿ثُمَّ لَتُسأَلُنَّ يَومَئِذٍ عَنِ النَّعيمِ﴾ [التكاثر: ٨]، قال الزبيرُ: أَيْ رسولَ الله، أَيُّ نعيمٍ نُسْأَلُ عنه، وإنما ـ يعني: هما ـ الأَسْودانِ: التمرُ والماءُ؟ قال: «أَما إِنَّ ذٰلك سَيَكُونُ»[1].

١٤٠٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو، عن الزُّهريِّ، عن مالكِ بنِ أَوْس

سمعتُ عُمَرَ يقولُ لِعبدالرحمٰن وطلحة والزبير وسعد: نَشَدْتُكم بالله الذي تَقُومُ به السماءُ والأَرضُ ـ وقال سفيانُ مرةً: الذي بإذنه تَقُومُ ـ أَعلِمْتُم أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّا لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ»؟ قال: قالوا: اللهمَّ نَعَمْ[2].

١٤٠٧ ـ حدثنا حَفْصُ بنُ غِياث، عن هشامٍ، عن أَبيه

---

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابنُ علقمة بن وقاص الليثي ـ صدوق حسنُ الحديث، روى له البخاري ومسلم مقروناً، وحديثُه عندَ أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ يحيى بن عبدِالرحمٰن بنِ حاطب، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابنُ عيينة، وابن الزبير: هو عبد الله.

وأخرجه مقطعاً الحميدي (٦٠) و(٦١)، وابنُ ماجه (٤١٥٨)، والترمذي (٣٢٣٦) و(٣٣٥٦)، والبزار (٩٦٣) و(٩٦٥)، وأبو يعلى (٦٧٦) و(٦٨٧) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي في الموضع الأول: حسن صحيحٌ، وفي الثاني: حسن. وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٧٢).

عن الزبير بنِ العوّام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ يَحْمِلَ الرَّجُلُ حَبْلاً فَيحتَطِبَ، ثم يَجيءَ فيَضَعَهُ في السُّوقِ فيَبيعَه، ثم يَسْتَغْنِيَ به، فيُنفِقَه على نَفْسِهِ، خيرٌ له من أن يَسْأَلَ الناسَ؛ أَعْطَوْهُ أو مَنَعُوهُ»(١).

١٤٠٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشامٌ، عن أبيه، عن عبدِ الله بنِ الزبير عن الزبير، قال: جمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبويه يومَ أُحُدٍ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابنُ عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري (١٤٧١) و(٢٣٧٣) من طريق وهيب بنِ خالد، والبزار (٩٨٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن هشام بنِ عروة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٤٢٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦: في الحديث الحضُّ على التعفف عن المسألةِ والتنزُّه عنها، ولو امتَهَن المرءُ نفسَه في طلب الرزق وارتكبَ المشقة في ذٰلك، ولولا قُبْحُ المسألة في نظر الشرع لم يُفضِّل ذٰلك عليها، وذٰلك لِما يَدخُل على السائلِ من ذُلِّ السؤال ومن ذل الردِّ إذا لم يُعْطَ، ولما يدخل على المسؤول من الضِّيق في ماله إن أعطى كُلَّ سائلٍ.

وأما قوله: «خيرٌ له»، فليست بمعنى أَفْعَل التفضل، إذ لا خيرَ في السؤال مع القُدْرةِ على الاكتساب، والأصحُّ عندَ الشافعية أن سؤالَ مَنْ هٰذا حالُه حرام. ويحتمل أن يكونَ المرادُ بالخيرِ فيه بحسب اعتقاد السائل وتسميته الذي يُعطاه خيراً، وهو في الحقيقة شرٌّ، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرطِ الشيخين. وقوله في الحديث: «يوم أحد» خطأ، ولعله من أبي معاوية محمد بن خازم، فقد رواه غيرُ واحدٍ ـ كما سيأتي في الحديث الآتي ـ عن هشام بنِ عروة وذكروا فيه أن ذٰلك كان يومَ الخندق.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٣)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده. =

١٤٠٩ ـ حدثنا أبو أُسامة، أخبرنا هشامٌ، عن أبيه

عن عبدِ الله بن الزبير، قال: لمَّا كان يومُ الخَندق كنتُ أنا وعمرُ بن أبي سَلمةَ في الأُطُمِ الَّذي فيه نساءُ رسولِ الله ﷺ، أُطُم حسَّانَ، فكان يرفَعُني وأرفعُه، فإذا رَفَعني عرفتُ أبي حين يمرُّ إلى بني قُرَيظة، وكان يُقَاتِلُ معَ رسولِ الله ﷺ يَوْمَ الخندق، فقال: «مَن يَأتي بني قُرَيظَةَ فيُقاتِلَهم؟» فقلتُ له حين رَجَعَ: يا أَبَةِ، إنْ كُنْتُ لأعرِفُكَ حين تمرُّ ذاهباً إلى بني قُرَيْظَةَ. فقال: يا بُني، أما والله إنْ كان رسولُ الله ﷺ لَيَجْمَعُ لي أبوَيْهِ جميعاً يَتَفَدَّاني[1] بهما يقولُ: «فِدَاكَ أبي وأُمِّي»[2].

= قوله: «جمع لي رسول الله ﷺ أبويه»، قال السندي: أي قال لي: فداك أبي وأمي، والمقصود به: التشريف والتعظيم، وفيه جواز المدح في حضور الممدوح، إذا كان أهلاً ولا يُخَافُ عليه به، وجواز مدح الإنسان نَفْسَه للتحديث بنعمة الله ونحوه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س): يفدّيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٤١٦) عن أبي كريب، عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٠٦ عن عفان بن مسلم، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، والترمذي (٣٧٤٣) من طريق عبدة بن سليمان، والبزار (٩٦٦) من طريق أبي معاوية، والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٠١) من طريق حماد بن زيد، وأبو يعلى (٦٧٣) من طريق حماد بن سلمة، ستتهم عن هشام بن عروة، به. وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٩١ و١٤/٤٢٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٤)، وفي «اليوم والليلة» (١٩٩)، وابن حبان (٦٩٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، ومسلم (٢٤١٦) من طريق علي بن مسهر، وابن أبي عاصم (١٣٩٠) من طريق أبي معاوية، =

١٤١٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سُليمان ـ يعني التيميَّ ـ، عن أبي عثمانَ، عن عبد الله بنِ عامرٍ

عن الزبيرِ بنِ العوَّام: أن رجلاً حَمَلَ على فرسٍ يُقَالُ لها: غَمْرَة، أو غَمْرَاء، قال: فوَجَدَ فرساً أو مُهْراً يُبَاعُ، فنُسِبتْ إلى تلك الفَرَسِ، فنُهِيَ عنها[1].

١٤١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن مسلم بنِ جُنْدَب

عن الزبيرِ بنِ العَوّام، قال: كنا نُصَلِّي مع النبيِّ ﷺ الجُمُعةَ، ثم

= ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أخيه عبد الله بن عروة، عن عمه عبد الله بن الزبير، به. وسيأتي برقم (١٤٢٣).

والأُطُم ـ بضمتين ـ: الحِصن، وجمعه: آطام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان أبو المعتمر البصري، نزل في التَّيْم فَنُسِبَ إليهم، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن مَلّ بن عمرو النهدي، وعبدالله بن عامر: هو ابن ربيعة العنزي حليف بني عدي المدنهي، وُلِدَ على عهدِ النبي ﷺ ولأبيه صحبة مشهورة، روى له الشيخان، وزعم يعقوب بن شيبة ـ فيما ذكره المزي في «التحفة» ٣/ ١٨٢ ـ أنه عبدالله بن عامر بن كُريز.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٥٢، وابن ماجه (٢٣٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وفيه: عن الزبير بن العوام أنه حمل على فرس، فنسب الحادثة إلى نفسه. وقوله: «حَمَل على فرس»، قال السندي: أي: أعطاها ووهبها لله. وقوله: «فنُهي عنها» بالبناء على المفعول كما ضبطه السندي في حاشيته، وضبطت بالبناء على الفاعل في (ظ١١) و(ب) وفي حاشية (س).

وفي الباب عن عمر عند البخاري (٢٦٢٣)، ومسلم (١٦٢٠)، قال: حملتُ على فرسٍ في سبيل الله، فأضاعه الذي كان عنده، فأردت أن أشتريه منه، وظننتُ أنه بائعه برخصٍ، فسألت عن ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «لا تشتره...» الحديث.

نَنْصَرِفُ فنَبتَدِرُ في الآجامِ ، فلا نَجِدُ إلا قَدْرَ موضعِ أَقدَامِنا[1] .

قال يزيد: الآجامُ: هي الآطام.

١٤١٢ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بنِ أبي كَثير، عن يَعيش بنِ الوليد بنِ هشام. وأبو معاوية شيبان، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن يعيش بنِ الوليد بنِ هشام ١٦٥/١

عن الزبيرِ بنِ العوَّام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَبَّ إليكُمْ داءُ الأُمَمِ قَبْلَكم: الحَسَدُ والبَغْضَاءُ، والبغضاءُ هي الحالِقَةُ، حالقةُ الدِّين، لا حالقةُ الشَّعْرِ، والذي نَفْسُ محمدٍ بيدِهِ، لا تُؤْمِنُوا حتى تَحَابُّوا، أَفلا أُنبِّئُكم بشيءٍ، إذا فَعَلْتُموه تحابَبْتُم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»[2] .

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مسلم بن جندب، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، لكنه لم يُدرك الزبير، وسيأتي برقم (١٤٣٦) وفيه: حدثني مَنْ سَمِعَ الزبيرَ. يزيد: هو ابنُ هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٠)، والشاشي (٥٢) من طريق يزيد بنِ هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٥٤٥)، وابنُ خزيمة (١٨٤٠)، والحاكم ٢٩١/١، والبيهقي ١٩١/٣ من طرق عن ابن أبي ذئب، به، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن سلمة بنِ الأكوع قال: كنا نصلي مع رسولِ الله ﷺ الجمعةَ، ثم نرجع فلا نجدُ للحيطان فَيْئاً يُستظلُّ فيه. وسيأتي في «المسند» ٤٦/٤ وإسناده صحيح.

والآطام: هي الأبنية المرتفعة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، رجالُه ثقات رجال الشيحين غيرَ يعيش بن الوليد بن هشام، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة إلا أنه لم يُدرك الزبير، وسيأتي برقم (١٤٣٠) و(١٤٣١) و(١٤٣٢) وفيها: عن يعيش، عن مولى لآل الزبير، عن الزبير،=

١٤١٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن جامع بنِ شَدَّادٍ، عن عامر بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبيرِ، عن أبيه، قال:

قُلْتُ للزبير: ما لي لا أَسمَعُكَ تُحَدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ كما أَسْمَعُ ابنَ مسعودٍ وفلاناً وفلاناً؟ قال: أَمَا إِنِّي لم أُفارقْه منذُ أَسلَمْتُ، ولكِنِّي سَمِعْتُ منه كَلِمَةً: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعمِّداً[1]، فَلْيَتبوَّأْ مَقْعدَهُ مِن النَّارِ»[2].

= وهٰذا المولى في حَيِّزِ الجهالة. والقائل: «وأبو معاوية شيبان»، هو يزيدُ بنُ هارون، يعني أنه روى الحديث عن هشام ـ وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي ـ وعن شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/١٢٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال ابن عبد البر في حديثه: زاد شيبان: عن مولى الزبير عن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٢٥، وعبد بن حميد (٩٧) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، قال عبد بن حميد في حديثه: حُدثت عن الزبير بن العوام، وقال ابن أبي شيبة: عن مولى للزبير عن الزبير، وروايتُه مختصرة جداً بقصة إفشاء السلام فقط.

ولقصة إفشاء السلام شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٤)، وسيأتي في «المسند» ٢/٣٩١.

وقوله: «لا تؤمنوا» كذا بحذف النون، والوجه إثباتها، لأن «لا» نَفْي لا نهي، ويُخرَّج ما هنا على إعمال النافية تشبيهاً بالناهية لاجتماعهما في ارتفاع الحكم معهما.

(١) لفظة «متعمداً» ليست في (ظ١١) و(ب) و(س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو حديث متواتر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦٠، وابن ماجه (٣٦)، والبزار (٩٧٠)، والشاشي (٤٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩١)، والبخاري (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٢)، =

١٤١٤ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدَّثنا شدادٌ ـ يعني ابنَ سعيدٍ ـ، حدثنا غَيْلانُ بنُ جَريرٍ، عن مُطَرِّفٍ، قال:

قلنا للزبير: يا أبا عبدِ الله، ما جاءَ بكُمْ؟ ضَيَّعْتُم الخليفةَ حتى قُتِلَ، ثم جِئْتُم تَطلُبون بدَمِهِ؟ فقال الزبير: إنَّا قَرأناها على عَهْدِ رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعُمر، وعثمان: ﴿واتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، لم نكن نَحسِبُ أنَّا أهلُها حتى وَقَعَتْ منَّا حيثُ وَقَعَتْ(١).

١٤١٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ كُنَاسَة، حدثنا هشامُ بنُ عُروة، عن عثمان بنِ عُروة، عن أبيه

= والشاشي (٣٤) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٩) و(٤٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥١)، والبزار (٩٧١)، وأبو يعلى (٦٧٤)، والشاشي (٣٨) من طريق وبرة بن عبدالرحمٰن، عن عامر بن عبد الله، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣)، والشاشي (٣٣) و(٣٥) و(٤١) من طريق عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، به. وسقط عبد الله بن الزبير من إسناد الشاشي في الموضع الأول.

وأخرجه مطولاً ابن حبان (٦٩٨٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه قال: قال عبدالله بن الزبير لأبيه: يا أبت... فذكره. وسيأتي الحديث برقم (١٤٢٨).

(١) إسناده جيد، شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبي صدوق، وروى له مسلم في الشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي سعيد مولى بني هاشم ـ واسمُه عبدُالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري ـ فمن رجال البخاري. مطرِّف: هو ابن عبدالله بن الشِّخير.

وأخرجه البزار (٩٧٦) من طريق الحجاج بن نصير، عن شداد بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٤٣٨) من طريق الحسن عن الزبير بن العوام.

عن الزبير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، ولا تَشَبَّهُوا باليهودِ»[1].

١٤١٦ ـ حدثنا عبد الله بن الحارث، من أهل مكة مخزوميٌّ، حدثني محمد بن عبد الله بنِ عبد الله بنِ إنْسان ـ قال: وأثنى عليه خيراً ـ، عن أبيه، عن عُروة بنِ الزبير

عن الزبير، قال: أَقبَلْنا مع رسول الله ﷺ من لِيَّةَ[2]، حتى إذا كنا عند السِّدْرَة، وَقَفَ رسولُ الله ﷺ في طَرف القَرْنِ الأسودِ حَذْوَها، فاستقبلَ نَخِباً ببَصَره ـ يعني وادياً ـ ووقف حتى اتَّقَفَ الناسُ كلُّهم، ثم قال: «إنَّ صَيْدَ وَجٍّ وعِضَاهَهُ حَرَمٌ مُحَرَّم لله» وذلك قبلَ نُزوله الطائفَ وحصارِه ثَقيفَ[3].

---

(١) حديث صحيح، رجالُه ثقات رجال الشيخين غير محمد بنِ كناسة ـ وهو محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الكوفي المعروف بابن كناسة ـ فقد روى له النسائي، ووثقه علي بن المديني ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: كان صاحبَ أخبارٍ يُكتبُ حديثُه ولا يحتج به، وقد أُعلَّ حديثه هٰذا بالإرسالِ، قال ابن معين: إنما هو عن عُروة مرسل، وقال الدارقطني في «العلل» ٤/٢٣٤: لم يُتابع عليه، ورواه الحفاظُ من أصحاب هشام عن عروة مرسلاً، وهو الصحيح.

وأخرجه النسائي ٨/١٣٧ـ١٣٨، وأبو يعلى (٦٨١)، والشاشي (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٠ من طريق محمد بن كناسة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر أبو نعيم في إسناده عثمان بن عروة.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي عند أحمد ٢/٢٦١، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان برقم (٥٤٧٣).

وعن نافع بن جبير عند ابن سعد ٣/١٩١ مرسلاً.

(٢) تحرف في (م) إلى: ليلة. ولِيَّةُ: أرض من الطائف على أميالٍ منها.

(٣) إسناده ضعيف، محمد بن عبد الله بن إنسان سُئِلَ عنه أبو حاتم الرازي فقال: =

١٤١٧ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدَّثني يحيى بنُ عَبَّاد بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن أبيه، عن عبد الله بنِ الزبير[1]

عن الزبير، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يومئذٍ: «أَوْجَبَ طلحةُ» حين صنعَ برسولِ الله ﷺ ما صَنَعَ، يعني حينَ بَرَكَ له طَلْحَةُ، فصَعِدَ رسولُ الله ﷺ على ظَهْرِه[2].

= ليسَ بالقوي، وفي حديثه نظر، وذكره البخاري في «تاريخه» ١/ ١٤٠ وذكر له هٰذا الحديث وقال: لم يُتابع عليه، وذكر أباه ٥/ ٤٥ وأشار إلى هٰذا الحديث وقال: لم يَصِحَّ حديثه.

وأخرجه الحميدي (٦٣)، وأبو داود (٢٠٣٢)، والعقيلي ٤/ ٩٣، والشاشي (٤٨)، والبيهقي ٥/ ٢٠٠ من طريق عبد الله بنِ الحارث، بهٰذا الإسناد.

والسدرة: شجرة النبق، وأكثر ما تنمو في مصر وغيرها من بلاد إفرقيا الشمالية. ونَخِب ووَجّ: واديان بالطائف. والعِضاه: كل شجر له شوك.

وقوله: «حتى اتَّقف»، قال ابن الأثير ٥/ ٢١٦: أي: حتى وقفوا، يقال: وَقَفْتُه فوَقَف واتَّقف، وأصله: اوْتَقَفَ، على وزن افْتَعَلَ، من الوقوف، فقُلبت الواو ياءً للكسرة قبلها، ثم قُلبت الياءُ تاءً وأُدغمت في التاء بعدها، مثل: وصفته فاتَّصف، ووعدته فاتَّعد. وقد تصحف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: اتفق.

(١) قوله: «عن أبيه عن عبد الله بن الزبير» سقط من (م).

(٢) إسناده حسن، فقد صرح ابنُ إسحاق بالتحديث وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٩٣)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٩١، وابن سعد ٣/ ٢١٨، والترمذي في «سننه» (١٦٩٢) و(٣٧٣٨)، وفي «الشمائل» (١٠٣)، وابن أبي عاصم (١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والبزار (٩٧٢)، وأبو يعلى (٦٧٠)، والشاشي (٣١)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم ٣/ ٣٧٣-٣٧٤ و٣٧٤، والبيهقي ٦/ ٣٧٠ و٩/ ٤٦، والبغوي (٣٩١٥) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي! =

١٤١٨ ـ حدثنا سُليمان بنُ داود الهاشمي، أخبرنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابنَ أبي الزِّناد ـ، عن هشامٍ، عن عُروةَ، قال:

أخبرني أبي الزبيرُ: أنه لما كان يومُ أُحُدٍ أقبَلَتِ امرأةٌ تَسعى، حتى إذا كادَتْ أن تُشْرِفَ على القتلى، قال: فكَرِهَ النبيُّ ﷺ أن تراهم، فقال: «المرأةَ المرأةَ». قال الزبير: فتوسَّمْتُ أنَّها أُمِّي صَفِيَّةُ، قال: فخَرَجْتُ أسعى إليها، فأدرَكْتُها قَبْلَ أن تنتهيَ إلى القَتْلى، قال: فلَدَمَتْ في صَدْرِي، وكانت امرأةً جَلْدَةً، قالت: إليك، لا أَرْضَ لَكَ. قال: فقلتُ: إن رسولَ الله ﷺ عَزَمَ عليكِ. قال: فوقَفَتْ، وأخرجَتْ ثوبين معها، فقالت: هٰذانِ ثوبانِ جئتُ بهما لأخي حمزةَ، فقد بَلَغَني مَقتَلُه، فكَفِّنُوه فيهما. قال: فجئنا بالثوبَيْن لِنُكَفِّنَ فيهما حمزةَ، فإذا إلى جَنْبه رجلٌ من الأنصار قتيلٌ، قد فُعِلَ به كما فُعِلَ بحمزة، قال: فوجَدْنَا غَضَاضَةً وحياءً أنْ نُكفِّنَ حمزةَ في ثوبين، والأنصاريُّ لا كَفَنَ له، فقلنا: لِحَمْزَةَ ثوبٌ، ولِلأنصاريِّ ثَوْبٌ، فَقَدَرْناهُما فكان أحدُهما أكبرَ من الآخر، فأقرَعْنا بينهما، فكَفَّنَّا كلَّ واحدٍ منهما في الثَّوبِ الذي طارَ له[1].

= وقوله: «أوجب طلحة»، أي: عمل عملاً أوجب له الجنة.

(١) إسناده حسن، عبدُالرحمٰن بن أبي الزناد صدوقٌ حسنُ الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه البزارُ (٩٨٠)، وأبو يعلى (٦٨٦)، والشاشي (٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠١-٤٠٢ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد. ووقع في «مسند الشاشي» تحريف قبيح، فقال: أخبرني أبو الزبير، والصواب: أخبرني أبي الزبيرُ.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٢٨٩-٢٩٠ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن يونس، عن هشام بن عَروة، عن أبيه قال: جاءت صفية... فذكره مرسلاً. =

١٤١٩ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: أخبرني عُروة بنُ الزبير:

أَنَّ الزبيرَ كان يُحَدِّثُ: أنه خاصمَ رجلاً من الأنصار قد شَهِدَ بدراً إلى النبيِّ ﷺ في شِرَاجِ الحَرَّةِ، كانا يَسقِيان بها كِلاهُما، فقال النبيُّ ﷺ للزبير: «اسْقِ، ثم أَرْسِلْ إلى جَارِكَ» فغَضِبَ الأنصاريُّ وقال: يا رسولَ الله، أَن كَانَ ابنَ عَمَّتِك! فتَلَوَّنَ وجهُ رسولِ الله ﷺ، ثم قال للزبير: «اسْقِ، ثمَّ احبسِ الماءَ حتى يَرْجِعَ إلى الجَدْرِ». فاستَوْعى النبيُّ ﷺ حينئذٍ للزبيرِ حَقَّهُ، وكان النبيُّ ﷺ قبلَ ذٰلك أشار على الزبير برأيٍ أراد فيه سَعَةً له وللأنصاريِّ، فلما أَحْفَظَ الأنصاريُّ رسولَ الله ﷺ، استَوعَى رسولُ الله ﷺ للزبيرِ حَقَّه في صَريحِ الحُكْم. ١٦٦/١

قال عروةُ: فقال الزبيرُ: والله ما أَحسِبُ هٰذه الآية أُنزلَت إلا في ذٰلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥][1].

= لَدَمَت: أي ضربت ودفعت في صدري. وجَلْدة: قوية.

وقولها: «لا أرضَ لك»، قال في «اللسان»: هي كما يقال: لا أمَّ لك. قلنا: وهي عند البزار وأبي يعلى كذٰلك، وهٰذا اللفظ ونحوه لا يراد منه ظاهره، وإنما يُؤتى به لتدعيم الكلام، فهو إما للتعجب أو للزجر أو للتهويل أو للإعجاب.

(١) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين، وعروةُ بن الزبير كان عند مقتل أبيه مراهقاً أو بالغاً، كانت سنُّه ثلاثة عشر عاماً، وقد جزم البخاريُّ في «تاريخه» ٣١/٧ بسماعه من أبيه، وقال مسلم في «التمييز» ـ فيما نقله عنه ابنُ حجر في «التهذيب» في ترجمة عروة ـ: حجَّ عروة مع عثمان وحفظ عن أبيه فمن دونهما من الصحابة. وقد صرح بالإسناد السالف بسماعه مِن أبيه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة. =

= وأخرجه البخاري (٢٧٠٨)، والشاشي (٤٧)، والبغوي (٢١٩٤) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٦١) و(٤٥٨٥)، والبيهقي ٦/١٥٣-١٥٤ و١٠/١٠٦ من طريق معمر، والبخاري (٢٣٦٢)، والبيهقي ٦/١٥٤ من طريق ابن جريج، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٣٣٧)، والطبري ٥/١٥٩ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، ثلاثتهم عن الزهري، عن عروة بن الزبير قال: خاصم الزبير...

وأخرجه النسائي ٨/٢٣٨-٢٣٩، وابن الجارود (١٠٢١)، والطبري ٥/١٥٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٦١ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد والليث بن سعد، والحاكم ٣/٣٦٤ من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري، ثلاثتهم عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير.

وسيأتي الحديثُ في مسند عبد الله بنِ الزبير ٤/٤-٥ من رواية عروة بن الزبير أخيه عنه، ويخرج هناك إن شاء الله.

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/٢٨٥: الشُّراج: مسايل الماء من الحِرار إلى السهل، واحدها: شَرِيج وشَرْج، والحرَّة: حجارةٌ سودٌ بين جبلين، وجمعُها: حَرُّون وحَرَّات وحِرَار.

وقوله: «أن كان ابن عمتك»، معناه: لأن كان، أو لأجل أن كان ابنَ عمتك، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَنْ كان ذا مالٍ وبنينَ﴾، أي: لأن كان ذا مال.

وقوله: «حتى يبلغ الجَدْر»، والجدر: الجدار، يريد جِذْم الجدارِ الذي هو الحائل بين المشارب، وبعضهم يرويه بالذال المعجمة، يريد مبلغ تمام الشرب من جذرِ الحساب، والأول أصح.

وقوله: «فاستوعى للزبير حقَّه»، أي: استوفاه، مأخوذ من الوعاء الذي يجمع فيه الأشياءَ، كأنه جمعه في وعائه.

وقوله: «أحفظ»، أي: أغضب، قال السندي: وقول الأنصاري زَلَّة من الشيطان بالغضب، وإلا فهو أنصاري بَدْري كما يدل عليه الحديث، والقول بأنه منافق بعيد، والله أعلم.

١٤٢٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربِّه، حدثنا بَقيَّةُ بنُ الوليدِ، حدثني جُبَيْر بنُ عمرو القُرشي، حدثني أبو سعدٍ الأنصاري، عن أبي يحيى مولى آلِ الزبيرِ بنِ العوَّام

عن الزبير بنِ العوَّام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البِلادُ بِلَادُ اللهِ، والعِبَادُ عِبَادُ اللهِ، فَحَيْثُما أَصبْتَ خَيْراً فأَقِمْ»(١).

١٤٢١ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا بقيَّةُ بنُ الوليد، حدثني جُبيرُ بنُ عَمرٍو، عن أبي سعدٍ الأنصاريِّ، عن أبي يحيى مولى آلِ الزبيرِ بنِ العَوَّامِ

عن الزبير بنِ العوام، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعَرَفَةَ يَقْرَأُ هٰذه الآيةَ: ﴿شَهِدَ الله أَنَّه لا إِلٰهَ إِلَّا هُو والمَلائِكةُ وأُولُوا العِلْمِ قَائِماً بالقِسْطِ لا إِلٰهَ إِلَّا هُو العَزِيزُ الحَكيمُ﴾ [آل عمران: ١٨]: «وأَنا على ذٰلكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ يا رَبِّ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، فيه ثلاثة مجاهيل: جبير بن عمرو القرشي، وأبو سعد الأنصاري، وأبو يحيى مولى آل الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٠) من طريق عمر بن حفص بن ثابت الأنصاري، عن عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير...

قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٢/٢٢٤، والسخاوي في «المقاصد» ص١٤٧: سنده ضعيف، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/٧٢: رواه أحمد وفيه جماعة لم أعرفهم، وقال أيضاً ٥/٢٥٥: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه.

ولشطره الأول شاهد عند أبي داود برقم (٣٠٧٦)، من حديث عروة رضي الله عنه، ورجاله ثقات، ما عدا أحمد بن عبدة الآملي، فهو صدوق، وبذلك يرتقي شطر الحديث إلى الحسن لغيره.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٤٦) عن علي بن الحسين بن الجنيد، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠) عن أحمد بن رشدين المصري، وابن السني في «عمل =

١٤٢٢ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمدِ بن إسحاق، حدثني عبدُالله ابن عطاء بنِ إبراهيم مولى الزُّبير، عن أُمِّه وجدَّتِه أُم عطاء، قالتا:

واللهِ لكأننا نَنْظُرُ إلى الزُّبيرِ بنِ العوَّام حين أتانا على بَغْلةٍ له بَيْضَاءَ فقال: يا أُمَّ عطاء، إنَّ رسولَ الله ﷺ قد نَهى المُسْلِمينَ أن يَأْكُلُوا مِن لحوم نُسُكِهم فَوْقَ ثلاثٍ. قال: فقلتُ: بأبي أنتَ، فكيف نَصْنَعُ بما أُهْدِي لنا؟ فقال: أمَّا ما أُهْدِي لَكُنَّ، فَشأْنُكُنَّ به[1].

١٤٢٣ ـ حدَّثنا عَتَّابُ بنُ زياد، حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، أخبرنا هِشامُ بنُ عُرْوةَ، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ الزبير، قال: كنتُ يَوْمَ الأحزابِ جُعِلتُ أنا وعُمَرُ بنُ أبي سلمة مع النساء، فنَظَرْتُ، فإذا أنا بالزبيرِ على فرسه يَختَلِفُ إلى بني

= اليوم والليلة» (٤٣٥) عن أبي العباس بن قتيبة العسقلاني، ثلاثتهم عن محمد بن المتوكل ابن أبي السري العسقلاني، عن أبي سعيد عمر بن حفص بن ثابت الأنصاري، عن عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جده، عن الزبير. . . قال ابن رشدين في حديثه: عن جده عن عبد الله بن الزبير عن الزبير.

قال الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٢٥: رواه أحمد والطبراني، وفي أسانيدهما مجاهيل.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى الزبير لم يرو عنه غيرُ ابنِ إسحاق، وقال ابنُ معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٢٩، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فظنه عبد الله بن عطاء الطائفي المترجم في «التهذيب»، وأم عطاء تابعيّة لا تُعرف إلا بهٰذا الحديث، وكذا أم عبد الله بن عطاء.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٤ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٥٨٧).

قُرَيظَةَ، مرتين أو ثلاثة، فلما رَجَعَ قلتُ: يا أبةِ، رأيتُكَ تختلِفُ. قال: وهل رأيتَني يا بُنيَّ؟ قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ يأتي بني قُرَيْظَة فيأتِيني بخَبَرِهم؟». فانطَلَقْتُ، فلما رَجَعْتُ، جَمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبوَيْهِ فقال: «فِداكَ أبي وأُمِّي»(١).

١٤٢٤ ـ حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا عبدُ الله بن عُقْبَةَ ـ وهو عبدُ الله بنُ لَهيعة بن عُقبةَ ـ، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عمَّنْ سمع عبدَ الله بنَ المُغِيرة بن أبي بُرْدة يقول:

سمعتُ سفيانَ بنَ وَهْبٍ الخَوْلاني يقول: لما افتَتَحْنا مصرَ بغير عهدٍ قام الزبيرُ بن العوَّام، فقال: يا عمرَو بنَ العاص، اقسِمْها. فقال عَمْرٌو: لا أَقْسِمُها، فقال الزبير: والله لَتَقسمَنَّها كما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ خيبرَ. قال عمرو: والله لا أَقسِمُها حَتَّى أَكتُبَ إلى أَمير المؤمنين. فكتب إلى عُمَرَ رضي الله عنه، فكتب إليه عُمَرُ: أن أَقِرَّها حتى يَغزُوَ منها حَبَلُ الحَبَلَةِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وثّقه ابن سعد وأبو حاتم وابن حبان، وقال أحمد: ليس به بأس.

وأخرجه البخاري (٣٧٢٠) عن أحمد بن محمد، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٣) من طريق حِبان بن موسى، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة المبهم الذي لم يسمّ، وعبد الله ـ ويقال له أيضاً عُبيدالله ـ بن المغيرة بن أبي بردة لم يوثقه غيرُ ابن حبان ٥/٥٣، وسفيانُ بن وهب الخولاني صحابي شهد حَجَّةَ الوداع وفتحَ مصر، وعاش حتى ولي الإمرة لعبدِ العزيز بنِ مروان على الغزو إلى إفريقية سنة ٧٨، فبقي بها إلى أن مات سنة ٨٢. عبدالله: هو ابن المبارك. =

١٤٢٥ ـ حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا فُلَيْحُ بنُ محمد، عن المنذر بنِ الزبير

عن أبيه: أن النبي ﷺ أعطى الزبيرَ سَهْماً، وأُمَّه سهماً، وفَرَسَه سهمينِ(١).

= وأخرجه ابنُ عبدِ الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٣ عن يوسف بن عدي، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عُبيد في «الأموال» (١٤٩) عن ابنِ أبي مريم ـ وهو سعيدُ بن الحكم ـ، ومن طريقه الشاشي في «مسنده» (٤٣)، وأخرجه ابنُ عبد الحكم ص٨٨ عن عبد الملك بن مسلمة وعثمان بن صالح، ثلاثتهم عن ابنِ لهيعة، به.

وقال عبدُ الله بنُ لهيعة ـ بعدما ذكر ابنُ عبد الحكم ص٢٦٣ روايةَ ابنِ المبارك ورواية عبد الملك بن مسلمة ـ: وحدثني يحيى بنُ ميمون، عن عُبيد الله بن المغيرة، عن سفيان بن وهب نحوه. فإن حَفِظَ ابنُ لهيعة هٰذا، فيمكن أن يُحسن الحديث.

قوله: «حتى يغزو منها حَبَل الحبلة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٣٣٤: يريد: حتى يغزو منها أولاد الأولاد، ويكون عامّاً في الناس والدوابِّ، أي: يكثر المسلمون فيها بالتوالد.

وقال أبو عبيد: أُراه أراد أن تكون فيئاً موقوفاً للمسلمين ما تناسلُوا يَرِثُه قرنٌ عن قرن، فتكون قوةً لهم على عدوهم.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فليح بن محمد لم يُوثقه غيرُ ابن حبان ٩/ ١١، فهو في عِداد المجهولين، والمنذر بن الزبير قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٤١١: روى عن أبيه، وعنه ابنه محمد وفليح بن محمد بن المنذر، ذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» ٥/ ٤٢٠.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ١١٠ من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن الزبير. . . .

ثم أخرجه من طريق إسماعيل بن عياش، عن هشام بن عروة، عن عباد بن =

١٤٢٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا المبارك، حدثنا الحسن، قال:

جاء رجل إلى الزبير بن العوَّام فقال: ألا أَقتلُ[1] لك عليّاً؟ قال: لا، وكيف تَقتُلُه ومعه الجنودُ؟ قال: أُلحَقُ به فأَفْتُكُ به. قال: لا، إن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ الإيمانَ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يَفْتِكُ مؤمنٌ»[2].

= عبدالله بن الزبير، عن الزبير.

وأخرجه النسائي ٦/٢٢٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٨٣، والبيهقي ٦/٣٢٦، والدارقطني ٤/١١٠-١١١ و١١١ من طريقين، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن جده أنه كان يقول: ضرب رسول الله ﷺ عام خيبر للزبير بن العوام أربعة أسهم: سهماً للزبير، وسهماً لذي القربى لصفية بنت عبدالمطلب أم الزبير، وسهمين للفرس، وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه بنحوه الطحاوي ٣/٢٨٣ و٢٨٤ عن خارجة بن زيد بن ثابت، وعروة بن الزبير، كلاهما مرسل.

وفي الباب عن ابن عمر رفعه «للفرس سهمان، وللرجل سهم» عند البخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٦٢)، ويأتي في «المسند» ٢/٦٢ و٧٢، وصححه ابن حبان (٤٨١٠) و(٤٨١١) و(٤٨١٢).

(١) في (س) و(ص): فقال: أأقتل.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ المبارك بن فضالة، فقد علَّق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو ـ وإن كان مدلساً ـ قد صرَّح بالتحديث، وقال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتج به، وقد توبع، والحسن البصري رأى الزبير يبايع عليّاً وهو ابن أربع عشرة سنة، ولكنه في قول عامة أهل الحديث لم يسمع من بدريٍّ مشافهة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٧٦) من طريق إسماعيل بن مسلم، و(٩٦٧٧) من طريق قتادة، وابن أبي شيبة ١٥/١٢٣ و٢٧٩ من طريق عوف الأعرابي، ثلاثتهم عن الحسن، بهٰذا الإسناد. وسيأتي (١٤٢٧) و(١٤٣٣). =

١٤٢٧ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مُبارك بن فَضَالة، حدثنا الحسن قال:

أَتى رجلٌ الزبيرَ بن العوَّام فقال: أَلا أَقتلُ لك عليّاً؟ قال: وكيف تستطيعُ قتلَه ومعه الناسُ؟ فذكر معناه.

١٦٧/١ ١٤٢٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا شُعْبة، عن جامع بن شداد، عن عامر بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن أبيه قال:

قلت لأَبي الزبير بن العوَّام: ما لَكَ لا تحدِّثُ عن رسول الله ﷺ؟ قال: ما فارَقْتُه منذُ أَسلمتُ، ولكني سمعت منه كلمةً، سمعتُه يقول: «مَنْ كَذَبَ عَليَّ، فَلْيَتبوَّأْ مَقْعَدَه من النارِ»(١).

١٤٢٩ ـ حدثنا وكيع وابنُ نُمَيرٍ، قالا: حدثنا هشامُ بنُ عُرْوةَ، عن أبيه عن جده ـ قال ابن نُمير: عن الزبير ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ

= وفي الباب عن معاوية عند أحمد ٤/٩٢، وفي سنده عليُّ بن زيد بن جدعان، وحديثُه حسن في الشواهد، وهٰذا منها.

وعن أبي هُريرة عند أبي داود (٢٧٦٩)، والبخاري في «تاريخه» ١/٤٠٣، وفي سنده عبدالرحمٰن بن أبي كريمة والد السدي، وهو مجهولُ الحال.

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٨٣: والفَتْك: أن يأتي الرجلُ الرجلَ وهو غارٌّ غافلٌ، فيشدّ عليه فيقتله، والغيلة: أن يخدعه ثم يقتله في موضع خفي، و«الإيمان قيد الفتك» أي: أن الإيمان يمنع من القتل، كما يمنع القيد عن التصرف، فكأنه جعل الفتك مقيداً، ومنه في صفة الفَرَس: قَيْد الأوابد، يريد أنه يلحقها بسرعة، فكأنها مقيدة به لا تَعْدُوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٣).

يأْخُذَ أحدُكُم أَحْبُلَه، فيأْتيَ الجَبَلَ، فيجيءَ بحُزْمةٍ من حَطَبٍ على ظَهْره فيَبيعَها، فيَستغنيَ بثَمَنِها، خيرٌ له من أَن يَسْأَلَ الناسَ، أَعْطَوْهُ أو مَنَعُوه»(١).

١٤٣٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حربُ بنُ شدَّاد، عن يحيى بنِ أبي كَثير، أن يعيش بنَ الوليد حدَّثه، أنَّ مولىً لآلِ الزبير حدَّثه

أن الزبيرَ بنَ العوّام حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «دَبَّ إِلَيْكُم داءُ الأُمَمِ قَبْلَكم: الحسَدُ، والبَغْضَاءُ، والبغضاءُ هي الحالِقَةُ، لا أَقولُ: تَحْلِقُ الشَّعرَ، ولكن تَحلِقُ الدِّينَ، والذي نفسي بيدِهِ ـ أو والذي نَفْسُ محمدٍ بيده ـ لا تَدخُلوا الجنةَ حتى تُؤْمِنوا، ولا تُؤْمنوا حتى تَحَابُّوا، أفلا أُنبِّئُكم بما يُثَبِّت ذٰلك لكم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وهو في «الزهد» لوكيع (١٤١).

ومن طريق وكيع أخرجه البخاري (٢٠٧٥)، وابن ماجه (١٨٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٢٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٩ عن ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى آل الزبير، ومع ذٰلك فقد جوَّد إسناده الحافظ المنذري في «الترغيب» ٣/٥٤٨، والهيثمي في «المجمع» ٨/٣٠! عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/١٢١ من طريق موسى بن معاوية، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه الزبير بن العوام.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣)، والترمذي (٢٥١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٧) من طريق حرب بن شداد، به. وسقط من «مسند الطيالسي» الزبير بن العوام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٢، و«الشعب» (٦٦١٣) من طريق معتمر بن=

١٤٣١ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن يَعِيش بنِ الوليد، أن مولى لآلِ الزبير حدَّثه

أن الزبيرَ حدثه، أن النبيَّ ﷺ قال: «دَبَّ إليكُم . . .» فذكره[1].

١٤٣٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ خالدٍ، حدثنا رَبَاحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ أبي كَثِير، عن يعيشَ بنِ الوليدِ بنِ هشام، عن مولى لآل الزبير

أن الزبيرَ بنَ العوام حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «دَبَّ إليكم . . .» فذكره[2].

= سليمان، عن أبيه، عن يحيى بن أبي كثير، به. لم يذكر فيه الزبير أيضاً.

وأخرجه البزار (٢٠٠٢) من طريق موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير، أن رسول الله ﷺ . . .

قال البزار: هٰكذا رواه موسى بن خلف، ورواه هشام صاحب الدستوائي، عن يحيى، عن يعيش، عن مولى للزبير، عن الزبير. وانظر ما تقدم (١٤١٢).

قوله: «لا تدخلوا الجنة»، قال السندي: نَفْي، وقد حُذفت النون للمشاكلة، والكلام محمول على المبالغة في الحثِّ على التحابب، وإفشاء السلام، أو المراد: لا تستحقون دخول الجنة أولاً حتى تؤمنوا إيماناً كاملاً، ولا تؤمنون ذٰلك الإيمانَ الكامل حتى تَحابُّوا، وأما حَمْل «حتى تؤمنوا» على أصل الإيمان، وحَمْل «ولا تؤمنوا» على كماله، فبعيد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. رباح: هو ابن زيد الصنعاني.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٣٨)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٠١) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، رفعه إلى النبي ﷺ، لم يذكر فيه الزبير ولا مولاه. وانظر ما قبله.

١٤٣٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن الحسنِ، قال:

قال رجل للزبيرِ: ألا أقتُلُ لك عليّاً؟ قال: كيف تَقتُلُه؟ قال: أفْتِكُ به. قال: لا، قال رسولُ الله ﷺ: «الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يَفْتِكُ مؤمنٌ»[1].

١٤٣٤ ـ حدثنا ابن نمير، حدثنا محمد ـ يعني ابن عَمرو ـ، عن يحيى بنِ عبدِالرحمٰن بنِ حاطب، عن عبدِ الله بنِ الزبير

عن الزبير بن العَوَّام قال: لما نَزَلت هٰذه السورةُ على رسولِ الله ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُم يَوْمَ القِيَامَةِ عندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمون﴾، قال الزبيرُ: أيْ رسولَ الله، أيُكَرَّرُ علينا ما كان بَيْنَنا في الدنيا مع خَواصِّ الذنوبِ؟ قال: «نعم لَيُكَرَّرَنَّ عليكُم حتى يُؤَدَّى إلى كلِّ ذي حَقٍّ حقُّهُ» فقال الزبير: واللهِ إن الأمرَ لَشديدٌ[2].

١٤٣٥ ـ حدثنا سفيانُ: قال عَمرٌو:

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والحسن: هو البصري. وقد تقدم برقم (١٤٢٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني ـ فقد روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسنُ الحديث.

وأخرجه البزار (٩٦٤)، وأبو يعلى (٦٦٨)، والطبري ٢٤/١-٢، والشاشي (٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩١-٩٢، والحاكم ٢/٤٣٥ من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٠٥).

وسمعتُ عِكرمةَ: ﴿وإذْ صَرَفْنا إليكَ﴾، وقُرِىء على سفيان: عن الـزبير: ﴿نَفَـراً مِنَ الجِنِّ يَسْتَمِعونَ القُرآنَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، قال: بِنَخْلَةَ، ورسولُ الله ﷺ يُصلي العشاءَ الآخرةَ: ﴿كادُوا يَكُونُونَ عليهِ لِبَداً﴾ [الجن: ١٩][1].

قـال سفيـان: اللِّبَـدُ: بعضُهُـم على بعضٍ، كاللِّبْـدِ بعضُـه علـى بَعْضٍ.

١٤٣٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ أبي ذِئبٍ، حدثنا مسلمُ بنُ جُنْدُب

حدثني مَنْ سَمِعَ الزُّبيرَ بنَ العوّام يقول: كنَّا نُصلِّي مع رسولِ الله ﷺ الجمُعةَ، ثم نُبادِرُ فما نَجِدُ من الظِّلِّ إلا مَوْضِعَ أقدامِنا. أو قالَ: فما نجدُ مِن الظلِّ موضعَ أقدامِنا[2].

١٤٣٧ ـ حدثنا كثيرُ بنُ هشام، حدثنا هشامٌ، عن أبي الزُّبيرِ، عن عبد الله بنِ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عكرمة وبينَ الزبير، لأن مولاه أهداه إلى ابن عباس حينَ ولي البصرة من قِبَل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب سنة ٣٦ وذٰلك بعد وقعة الجمل ومقتل الزبير.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعليقاً على هٰذا الحديث: إسناده معقد، وتفسيره أن سفيان بن عيينة حدث به عن عمرو بن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس، وأنه قرىء أيضاً على سفيان عن عمرو عن عكرمة، فزاد فيما قرىء عليه «عن الزبير»، يعني: عن عكرمة عن الزبير، وزاد أيضاً فيما قرىء عليه بقية الآية.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩)، لكن وقع فيه عندهما أن الجنَّ أَتَوْه ﷺ بنخلة وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر.

نخلة، أو بطن نخلة: موضع قريب من مكة، واللِّبْد: كل شعر أو صوف متلبِّد.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين مسلم بن جندب وبين الزبير. وتقدم برقم (١٤١١).

سَلِمَة ـ أو سَلَمة[1]، قال كثيرٌ: وحفظي سَلِمة ـ

عن عليٍّ، أو عن الزبير، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُنا، فيُذكِّرُنا بأيَّام الله حتى نَعرفَ ذٰلك في وَجْهه، وكأنه نَذِيرُ قومٍ يُصبِّحُهم الأمرُ غُدْوَةً، وكان إذا كان حديثَ عَهْدٍ بجِبْريلَ لم يَتبسَّمْ ضاحكاً حتى يَرتَفِعَ عنه[2].

١٤٣٨ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا جَرِيرٌ، قال: سمعتُ الحسنَ قال:

قال الزبيرُ بنُ العوَّام: نزلت هٰذه الآيةُ ونحنُ مُتوافِرُون مع رسولِ الله ﷺ: ﴿واتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، فجَعَلْنا نقولُ: ما هٰذه الفتنةُ؟ وما نَشْعُرُ أنها تَقَعُ حيث وَقَعَتْ[3].

آخر حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه

---

(١) تحرف في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: مسلمة، والتصويب من أصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ١٦.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سلمة، فحديثه من قبيل الحسن، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث رقم (٦٢٧). هشام: هو الدستوائي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدرُس المكي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٧) من طريق عبد الصمد، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٥٥) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي يعلى عن الزبير وحده.

(٣) صحيح لغيره، ورجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٠٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢١٨/٩ من طريق حميد الطويل، عن الحسن، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٢)، والطبري ٢١٨/٩ من طرق عن الزبير. وانظر (١٤١٤).

١٦٨/١

مسند أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص[1] رضي الله عنه

---

(١) هو سعدُ بن مالك بن أُهيب بن عبد مَناف بن زُهْرة بن كلاب، أبو إسحاق الزهري رضي الله عنه.

أسلم قديماً سابعَ سبعةٍ، وهو ابن تسع عشرة سنة.

وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة.

وواحد من الستة أصحاب الشورى.

وهو أوَّلُ من رمى بسَهْم في سبيل الله، وقد قال له رسول الله ﷺ: «اللهم سَدِّدْ رميتَه وأَجِب دعوتَه»، فكان سديدَ الرمي شديدَه، مجابَ الدعوة.

وهاجر قبل النبي ﷺ إلى المدينة.

وشهد بدراً وأحداً، وجمع له رسولُ الله ﷺ يومئذٍ أبويه، فقال: «ارمِ فداك أبي وأمي».

وهو الذي فتح المدائنَ، ودخل إيوانَ كسرى، فصلَّى فيه صلاة الفتح ثمان ركعات، وفتح عامّة تلك البلاد.

وهو الذي كوَّف الكوفة.

وكانت وفاته بقصره بالعقيق قربَ المدينة، فَحُمِلَ إلى مسجد المدينة، فصلَّى عليه فيه مروان بن الحكم، وأزواج النبي ﷺ، وذلك في سنة إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان وخمسين، وقيل: نَيِّف على السبعين، وقيل: على الثمانين، وهو آخرُ العشرة وفاةً، وقيل: إنه آخر المهاجرين موتاً. =

١٤٣٩ ـ حدثنا عفّان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا ابن أبي نَجيح، قال:

سألتُ طاووساً عن رجل رمى الجَمْرَةَ بستِّ حَصَيَاتٍ، فقال: لِيُطعِمْ قَبْضَةً من طعامٍ. قال: فلَقِيتُ مجاهداً فسألتُه، وذكرتُ له قولَ طاووس، فقال: رَحِم الله أبا عبدِالرحمٰن، أما بَلَغه قولُ سعد بن مالك قال: رَمَيْنا الجمارَ ـ أو الجَمْرَةَ ـ في حَجَّتنا مع رسول الله ﷺ، ثم جَلَسْنا نَتذاكرُ، فمِنَّا من قال: رَمَيْتُ بستٍّ، ومنَّا من قال: رَمَيْتُ بسبعٍ، ومنا من قال: رميتُ بثمانٍ، ومنا من قال: رميت بتسعٍ، فلم يَرَوْا[1] بذلك بأساً[2].

= وكان قد أوصى أن يُكفَّن في جُبّة له خَلَقٍ كان قد لقي بها المشركين يومَ بدرٍ، وقال: إنما كنت أخبؤها لهٰذا اليوم.

«جامع المسانيد والسنن» ٢/ورقة ٧٩، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٩٢-١٢٤.

(١) في (ظ١١) و(ب): يَرَ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع مِن سعد بن أبي وقاص، قال العلامة ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٥/١٤٩: قال ابنُ القطان: لا أعلم لمجاهدٍ سماعاً من سعد، وقال الطحاوي في «أحكام القرآن»: حديثٌ منقطع لا يُثبِتُ أهلُ الإسناد مثلَه، وذكر ابن جرير في «التهذيب» أنه لم يستمر العملُ به، لأنه لم يصحَّ لاختلافِ الرواة عن ابن أبي نجيح فيه، فقد رواه الحجاجُ بن أرطاة عنه عن مجاهد عن سعد أن اختلاف رميهم كان بالزيادة على السبع لا بالنقصان عنها، وهو أولى بالصواب وإن كان من رواية الحجاج، لموافقة ما تظاهر به الأخبارُ من وجوب الرمي بسبعٍ، ولأن سعداً لم يذكر أن ذٰلك كان عن أمره عليه السلامُ وفعله، ولأنه ولو صحَّ فهو منسوخ للنقل المستفيض بوجوب السبع.

وأخرجه الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (١٣٣) عن عبدالرحمٰن بن المبارك الطُّفاوي، عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

١٤٤٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن حُمَيد بنِ عبدالرحمٰن الحِمْيَري، عن ثلاثةٍ من ولد سعدٍ

عن سعد: أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليه يَعودُه وهو مريض، وهو بمكةَ، فقال: يا رسولَ الله، قد خَشِيتُ أن أموتَ بالأرض التي هاجرتُ منها كما مات سعدُ بن خَوْلَة، فادعُ الله أن يَشفِيَني. قال: «اللهمَّ اشْفِ سعداً، اللهمَّ اشْفِ سعداً، اللهمَّ اشْفِ سعداً» فقال: يا رسولَ الله، إن لي مالاً كثيراً، وليس لي وارثٌ إلا ابنةً، أفأُوصي بمالي كلِّه؟ قال: «لا»، قال: أفأُوصي بثُلُثَيْه؟ قال: «لا»، قال: أفأُوصي بنِصْفِه؟ قال: «لا» قال: أفأُوصي بالثُّلُث؟ قال: «الثُّلثُ، والثلثُ كثيرٌ، إنَّ نَفَقَتَك من مالِكَ لك صَدَقةٌ، وإنَّ نفقَتَك على عِيالِك لَك صَدَقةٌ، وإنَّ نفقَتَك على أهلِكَ لك صَدَقةٌ، وإنَّك أن تَدَعَ أهلَكَ بِعَيْشٍ ـ أو قال: بخيرٍ ـ خيرٌ من أن تَدَعَهُم يَتَكَفَّفُونَ الناسَ»(١).

= وأخرجه النسائي ٥/٢٧٥، والبيهقي ٥/١٤٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي نجيح، به مختصراً. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٣).

(١) إسناده صحيح. وُهيب: هو ابن خالد بن عجلان البصري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤٥ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٠)، ومسلم (١٦٢٨) (٨) و(٩)، وابن خزيمة (٢٣٥٥)، والبيهقي ٩/١٨ من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٣١)، والدورقي (٣٤)، وأبو يعلى (٧٨١)، والشاشي (٨٦) من طريق ابن عون، عن عمرو بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٦٢٨) (٩) من طريق محمد بن سيرين، عن حميد بن عبدالرحمٰن، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٧٤) و(١٤٧٩) و(١٤٨٢) و(١٤٨٨)=

١٤٤١ ـ حدثنا أبو بكر الحنفي عبدُ الكبير بن عبد المجيد، حدثنا بُكَير بن مِسْمار، عن عامر بن سعد:

أن أخاه عمر انْطَلَق إلى سعد في غَنَمٍ له خارجاً من المدينةِ، فلما رآه سعد قال: أعوذُ بالله من شرِّ هٰذا الراكب. فلما أتاه قال: يا أبَةِ، أرضِيتَ أن تكونَ أعرابيّاً في غَنَمِكَ، والناسُ يَتَنازَعُون في المُلْك بالمدينةِ؟ فضَرَبَ سعدٌ صدر عمر، وقال: اسكُتْ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يُحِبُّ العبدَ التَّقِيَّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ»(١).

= و(١٥٠١).

وقول سعد: «ليس لي إلا ابنة»، قال الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» ص٢٨٨: هي أم الحكم الكبرى، وأمها بنت شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة، وهي شقيقةُ إسحاق الأكبر الذي كان يكنى به سعد بن أبي وقاص، ووهم من قال: هي عائشة، لأن عائشة أصغرُ أولاده، وعاشت إلى أن أدركها مالك بن أنس.

وقوله: «ليس لي وارث»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٧٦: أي: ولا يرثني من الولد وخواص الورثة، وإلا فقد كان له عَصَبة، وقيل: معناه: لا يرثني من أصحاب الفروض.

ويتكفَّفُونَ الناسَ: أي: يسألونهم بأكُفِّهم.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٣٧٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (١٨)، ومسلم (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٧)، والبغوي (٤٢٢٨) من طريق أبي بكر الحنفي، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٤-٢٥ و٩٤ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن بكير بن مسمار، به. لم يذكر فيه قصة عمر بن سعد.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٧٤٩) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن عامر بن سعد، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٩). =

١٤٤٢ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا فُلَيح، عن عبد الله بنِ عبدالرحمٰن ـ يعني ابن مَعْمَر ـ قال:

حَدَّث عامرُ بن سعد عمرَ بنَ عبد العزيز، وهو أميرٌ على المدينةِ: أن سعداً قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَكَلَ سَبْعَ تَمرَات عَجْوة ما بينَ لَابَتَي المدينةِ على الرِّيق، لم يضُرَّه يومَهُ ذٰلك شيءٌ حتى يُمْسِيَ» قال فُليح: وأَظُنُّه قال: «وإن أَكَلَها حين يُمسي لم يَضُرَّه شيءٌ، حتى يُصبِحَ». فقال عمر: انظر يا عامرُ ما تحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ؟ فقال: أَشهدُ ما كذَبْتُ على سعدٍ، وما كذَبَ سعدٌ على رسولِ الله ﷺ(١).

= قوله: «الغَني»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/١٠٠: المراد بالغِنى غنى النفس، هٰذا هو الغنى المحبوب لقوله ﷺ: «ولكن الغنى غنى النفس»، وأشار القاضي إلى أن المراد: الغنى بالمال.

والخَفي: هو الخامل الذِّكر، المعتزل عن الناس الذي يخفى عليهم مكانه، ليتفرغ للتعبد، ورواه بعضهم «الحفي» بالحاء المهملة، ومعناه: الوَصول للرَّحِم، اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء.

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين، وفليح ـ وهو ابن سليمان ـ قد توبع.

أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه أبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٧٥) من طريق عثمان بن عمر، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٣٧)، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٤)، وأبو عوانة ٥/٣٩٦، والبيهقي ٩/٣٤٥ من طريق سليمان بن بلال، وعبد بن حميد (١٤٥) من طريق أبي مصعب عبد السلام، وأبو يعلى (٧٨٦) من طريق محمد بن عمارة، ثلاثتهم عن عبد الله بن عبدالرحمٰن، به. وسيأتي برقم (١٥٢٨) و(١٥٧٢).

والعجوة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/١٨٨: هو نوع من تمر المدينة أكبر من الصَّيْحاني يضرب إلى السَّواد.

ولابتا المدينة: حَرَّتاها، وهما: واقم والوَبَرة.

١٤٤٣ - حدثنا أبو عامر، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بنِ محمد بنِ سعد، عن عامر بنِ سعد:

أن سعداً رَكِبَ إلى قصره بالعَقِيق، فوَجَد غلاماً يَخْبط شجراً، أو يقطَعُه، فَسَلَبَه، فلما رَجَعَ سعدٌ جاءه أهلُ الغلام، فكَلَّموه أَنْ يَرُدَّ ما أخذ من غلامهم، فقال: معاذَ الله أن أَرُدَّ شيئاً نَفَّلَنِيه رسولُ الله ﷺ. وأَبَى أن يَرُدَّ عليهم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن جعفر - وهو المَخْرمي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدورقي (٣٢)، ومسلم (١٣٦٤)، والبزار (١١٠٢)، والطحاوي ٤/١٩١، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٤٨٧، وعنه البيهقي في «السنن» ٥/١٩٩ من طريق خالد بن مخلد القطواني، عن عبد الله بن جعفر، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٦)، والحاكم ١/٤٨٦-٤٨٧، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن أبيه إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة القرشي، عن عامر بن سعد، به. ووقع عند البزار: إسحاق بن سالم، ويغلب على ظننا أنه خطأ في روايته، فإن صاحبَ هٰذا الحديث هو إسحاقُ بن عبد الله والد عبدالرحمٰن.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٨)، وأبو داود (٢٠٣٨)، والشاشي (١٣٩)، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن بعض ولد سعد أن سعداً... فذكره. وفي رواية أبي داود: صالح مولى التوأمة عن مولى لسعد. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٠).

يَخْبِط: كيضرب، ينفض ورقَها. والسَّلَب: ما يكون على المرء ومعه من سلاح وثياب ودابة وغير ذٰلك. والتنفيل: الزيادة في العطاء، وأن يعطيه خاصة دونَ غيره.

قال النووي في «شرح مسلم» ٩/١٣٩: وفي هٰذا الحديث دلالة لقول الشافعي=

١٤٤٤ ـ حدثنا رَوْح ـ أملاه علينا ببغداد ـ، حدثنا محمد بن أبي حُمَيْد، عن إسماعيل بنِ محمد بنِ سعد بنِ أبي وَقَّاص، عن أبيه

عن جدِّه سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن سَعَادةِ ابن آدمَ استِخارَتُهُ الله، ومن سَعادةِ ابن آدمَ رضاهُ بما قَضَى الله، ومن شِقْوةِ ابنِ آدمَ تَرْكُهُ استخارةَ الله، ومن شِقْوةِ ابن آدمَ سَخَطُه بما قَضَى الله عز وجل»(١).

= القديم: إن مَن صاد في حَرَم المدينة، أو قطع من شجرها، أُخِذ سَلَبُه، وبهٰذا قال سعد بن أبي وقاص وجماعة من الصحابة، قال القاضي عياض: ولم يقل به أحد بعد الصحابة إلا الشافعي في قوله القديم، وخالفه أئمة الأمصار. قلت: ولا تضرُّ مخالفتهم إذا كانت السنة معه، وهٰذا القول القديم هو المختار لثبوت الحديث فيه، وعمل الصحابة على وَفْقه، ولم يثبت له دافع. وانظر «شرح معاني الآثار» ٤/١٩١-١٩٦، و«التمهيد» لابن عبد البر ٦/٣١٠-٣١١، و«فتح الباري» ٤/٨٣-٨٤.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقي متفق على ضعفه. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الحاكم ١/٥١٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده ووافقه الذهبي! فوهما.

وأخرجه الترمذي (٢١٥١)، والبزار (٧٥٠ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، والشاشي في «مسنده» (١٨٥)، والبيهقي (٢٠٣) من طريق ابن أبي فُديك، كلاهما عن محمد بن أبي حميد، به. ووقع في «مسند الشاشي» أخطاء في الإسناد تستدرك من هنا. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن أبي حميد، ويقال له أيضاً: حماد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم المديني، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث.

وأخرجه البزار (٧٥٠)، وأبو يعلى (٧٠١) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي بكر بن عبيد الله، عن إسماعيل بنِ محمد بنِ سعد، به. وعبدالرحمٰن ليّن منكر الحديث، ومتابعته =

١٤٤٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أبي حُميد، حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقّاص، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن سَعادةِ ابنِ آدمَ ثلاثةٌ، ومن شِقْوةِ ابن آدمَ ثلاثةٌ: مِن سعادةِ ابن آدمَ المرأةُ الصالحةُ، والمَسْكَنُ الصالحُ، والمَرْكَبُ الصَّالحُ، ومِن شِقوةِ ابن آدم المرأةُ السُّوءُ، والمَسْكَنُ السُّوءُ، والمَرْكَبُ السُّوءُ»(١).

= لابن أبي حميد لا يُفرح بها.

وأخرجه البزار (٧٥١) من طريق عمران بن أبان الواسطي، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكر، عن محمد بن المنكدر، عن عامر بن سعد، عن سعد. وعِمران وعبدالرحمٰن ضعيفان.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٠)، والبزار (١٤١٢ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن أبي حميد الأنصاري، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه عن سعد، ومحمد بن أبي حميد فليس بالقوي، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٣٢) من طريق محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمَة، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعٌ من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكنُ الواسع، والجار الصالح، والمركبُ الهنيء، وأربعٌ من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء». وهٰذا إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٩٩ من طريق محمود بن آدم المروزي، عن الفضل بن موسى، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٨ من طريق وائل بن داود، عن محمد بن=

١٤٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الله بن لَهِيعة، حدثنا بُكَير بن عبد الله بنِ الأَشجِّ، أنَّه سَمِعَ عبدالرحمٰن بن حسين يحدث ١٦٩/١

أنه سمع سعد بن أبي وقاص يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ستكونُ فِتْنةٌ، القَاعِدُ فيها خَيْرٌ من القائم، والقَائِمُ فيها خَيْرٌ من الماشِي، ويكونُ الماشي فيها خيراً منَ السَّاعِي». قال: وأُراه قال: «والمُضْطَجِعُ فيها خَيْرٌ مِن القاعدِ»[1].

= سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٩) من طريق إبراهيم بن عثمان أبي شيبة الواسطي، عن العباس بن ذَريح، عن محمد بن سعد، به. وإبراهيم بن عثمان متروك.

وأخرجه البزار (١٤١٣)، والحاكم في «المستدرك» ١٦٢/٢ من طريقين عن خالد بن عبد الله الواسطي، حدثنا أبو إسحاق الشيباني، عن أبي بكر بنِ أبي موسى، (وفي المستدرك: عن أبي بكر بن حفص) عن محمد بن سعد، به.

وفي الباب عن نافع بن الحارث، وسيأتي عند أحمد ٤٠٧/٣.

(١) صحيح لغيره، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وعبدالرحمٰن بن حسين ـ ويقال: حسين بن عبدالرحمٰن ـ: هو الأشجعي، لم يرو عنه غير بسر بن سعيد، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٥٦/٤ وقال: روى عنه أهل الكوفة، وقد توبع أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٧) من طريق عياش بن عباس، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْرِ بنِ سعيد، عن حسين بنِ عبدالرحمٰن الأشجعي، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: فقلتُ: يا رسولَ الله، أرأيت إن دخل عليَّ بيتي وبسط يدَه ليقتلني؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كن كابني آدم»، وتلا يزيد الرملي شيخ أبي داود فيه: ﴿لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ﴾ الآية.

وأخرجه دونَ هٰذه الزيادة الحاكم ٤٤١/٤ من طريق هشيم، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن سعد بن أبي وقاص. وصححه على شرط مسلم ووافقه=

١٤٤٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا شُعبة، عن سِماك بنِ حَرْب، عن ابن أخٍ لسعدٍ

عن سعد، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لبني ناجِيةَ: «أنا مِنهُم، وهم مِنِّي»(١).

١٤٤٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وذكر الحديثَ بقصةٍ فيه

فقال ابن أخي سعد بن مالك: قد ذَكروا بني ناجيةَ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال: «هُم حَيٌّ منِّي». ولم يُذكَرْ فيه سعدٌ(٢).

١٤٤٩ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبيب، عن داود بن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لو أنَّ ما يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا في الجَنَّةِ بَدا، لَتَزَخْرفَتْ له ما بينَ خَوافِقِ السماواتِ والأرضِ، ولو أنَّ رجلاً من أهل الجنةِ اطَّلَع فبَدا سِوَارُه، لَطَمَسَ ضَوْؤُه ضوءَ الشَّمْسِ، كما تَطْمِسُ الشمسُ ضوءَ النُّجومِ»(٣).

= الذهبي. وانظر ما سيأتي برقم (١٦٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦)، وسيأتي في «المسند» ٢/٢٨٢.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧)، وسيأتي في «المسند» ٥/٤٨.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي سعد، ولاضطراب سنده.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢) عن شعبة، عن سماك بن حرب قال: حدثني رجل عن عمه، عن سعد، بأطول مما هنا. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، ومحمد بن جعفر رواه عن شعبة، والحديث مرسل.

(٣) حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عبد الله بن لهيعة، فقد خرَّج له مسلم=

١٤٥٠ ـ حدثنا أبو سَلَمَة الخُزاعيُّ، أخبرنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بنِ محمد، عن عامر بنِ سعد

عن سعد، قال: الْحَدُوا لي لَحْداً، وانْصِبُوا عليَّ اللَّبِنَ نَصْباً، كما صُنع برسول الله ﷺ[1].

١٤٥١ ـ حدثنا ابن مهدي، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بنِ محمد، عن أبيه، عن سعد، فذكر مثله[2]. ووافقه أبو سعيد على عامر بنِ سعد

= مقروناً بغيره وروى له أصحاب السنن، وهو ـ وإن كان في حفظه شيء ـ سيأتي برقم (١٤٦٧) من رواية عبد الله بن المبارك عنه.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «صفة الجنة» (٢١٠) و(٢٦٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٤٠٨-٤٠٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

قوله: «يُقِلُّ»، أي: يحمل.

وتزخرفت: تزيّنت.

وخوافق: جمع خافق، وهو الأفق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الله بن جعفر ـ وهو ابن عبدالرحمٰن المَخْرمي ـ فمن رجال مسلم. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز الخزاعي، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٧، والدورقي (٢٣)، ومسلم (٩٦٦)، وابن ماجه (١٥٥٦)، والبزار (١١٠١)، والنسائي ٤/٨٠، والبيهقي ٣/٣٨٦ و٤٠٧ من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٦٠١) و(١٦٠٢).

واللَّحْد: الشَّق الذي يُعمل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه قد أُميل عن وسط القبر إلى جانبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ورواية أبي سعيد التي أشار إليها المصنف ستأتي عنده برقم (١٦٠١). =

كما قال الخُزاعي.

١٤٥٢ ـ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا إسماعيل ـ يعني ابنَ جعفر ـ، أخبرني موسى بن عُقْبة، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عبيد الله بنِ مَعْمَر، عن أبي سَلَمة بنِ عبدالرحمٰن

عن سعد بن أبي وَقَّاص، أنَّ النبيَّ ﷺ قال في المسح على الخُفَّين: «لا بأْسَ بذٰلكَ»[1].

١٤٥٣ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني مالك ـ يعني ابنَ أنس ـ، عن سالم أبي النضر، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقاص، قال:

سمعتُ أبي يقول: ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لِحَيٍّ مِن النَّاسِ يَمشي: «إنَّه في الجَنَّةِ» إلا لعبدِ الله بن سَلَام[2].

= وأخرجه النسائي ٤/٨٠ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٤٨٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه النسائي ١/٨٢ عن قتيبة، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه بصيغة الجزم البخاري في «صحيحه» بعد الحديث رقم (٢٠٢)، فقال: وقال موسى بن عقبة، به. وسيأتي برقم (١٤٥٩)، وانظر ما تقدم برقم (٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٣)، وأبو يعلى (٧٧٦) من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨١٢)، والبزار (١٠٩٣) و(١٠٩٤)، والنسائي في «الكبرى» =

١٤٥٤ ـ حدثنا هُشَيم[1]، أخبرنا خالد

عن أبي عثمان، قال: لما ادُّعِيَ زيادٌ لَقِيتُ أبا بَكْرَةَ، قال: فقلتُ: ما هٰذا الذي صَنَعْتُم؟ إني سَمِعْتُ سعدَ بن أبي وقَّاص يقول: سَمْعُ أُذُني من رسولِ الله ﷺ وهو يقولُ: «مَن ادَّعى أباً في الإسلام غيرَ أبيهِ، وهو يَعْلَمُ أنه غيرُ أبيهِ، فالجَنَّةُ عليه حَرَامٌ». فقال أبو بَكْرَةَ: وأنا سمعتُه من رسول الله ﷺ[2].

= (٨٢٥٢)، وأبو يعلى (٧٦٧)، والطبري ٢٦/١٠، وابن حبان (٧١٦٣)، والبغوي (٣٩٩٠) من طرق عن مالك، به. وسيتكرر برقم (١٥٣٣).

(١) تحرف في (م) إلى: هشام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن مل، وأبو بكرة: هو الصحابي المعروف، واسمه نفيع بن الحارث.

وأخرجه مسلم (٦٣) (١١٤)، وأبو يعلى (٧٦٥)، والشاشي (١٥٦)، وابن حبان (٤١٥)، والبيهقي ٤٠٣/٧ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٦٦، ٦٧٦٧)، وابن حبان (٤١٦)، والبيهقي ٤٠٣/٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وأبو يعلى (٧٠٠) و(٧٠٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٤١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن خالد الحذاء، به. وسيتكرر الحديث بإسناد المصنف في مسند أبي بكرة ٤٦/٥، وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٧) و(١٤٩٩) و(١٥٠٤) و(١٥٥٣).

وزيادٌ الذي ادُّعي: هو المعروف بزياد بن أبي سفيان، ويقال فيه: زياد بن أبيه، ويقال: زياد بن أمِّه، وكان يُعرف بزياد بن عبيد الثقفي، ثم ادّعاه معاوية بن أبي سفيان، وألحقه بأبيه أبي سفيان، وصار من جملة أصحابه بعد أن كان من أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو أخو أبي بكرة لأمِّه سُمية أَمَة الحارث بن كَلَدَةَ.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥٢/٢: وأما قوله ﷺ: «فالجنة عليه حرام»، =

١٤٥٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، عن وُهَيب، عن أبي واقِد اللَّيْثي، عن عامر بنِ سعدٍ

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «تُقْطَعُ اليدُ في ثَمنِ المِجَنِّ»[1].

= ففيه تأويلان: أحدهما: أنه محمول على من فَعَله مستحلاً له، والثاني: أن جزاءه أنها محرمة عليه أولاً عند دخولِ الفائزين وأهل السلام، ثم إنه قد يُجازى فيُمنعها عند دخولهم ثم يدخلها بعد ذٰلك، وقد لا يُجازى، بل يعفو الله سبحانه وتعالى عنه، ومعنى «حرام»: ممنوعة. وانظر «فتح الباري» ١٢/٥٤.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو واقد الليثي ـ واسمه صالح بن محمد بن زائدة ـ جمهور المحدثين على تضعيفه، لكن كان الإمام أحمد حسن الرأي فيه، فقال: ما أرى به بأساً، وقال ابن عدي: بعض أحاديثه مستقيمة، وبعضها فيه إنكار، وهو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين، وللحديث شواهد يتقوى بها ويصح. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٩٩)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٦٩، والدورقي (٢٤)، وابن ماجه (٢٥٨٦)، والطحاوي ٣/١٦٣، والشاشي (٩٨)، وابن عدي ٤/١٣٧٧، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٩)، والبيهقي ٨/٢٥٩ من طرق عن وهيب بن خالد، به. وفي رواية البيهقي: «في مجن ثمنه خمسة دراهم».

وأخرجه بنحوه البزار (١١٢٨) عن محمد بن المثنى، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، به. ولفظه عنده: «تقطع اليد في ربع دينار».

وأخرجه كلفظ حديث الباب الخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/١٦٥ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عامر بن سعد، به. فإن صح الإسناد إلى معلى فهٰذه متابعة جيدة لأبي واقد الليثي، فإن محمد بن عجلان ومحمد بن إبراهيم التيمي ثقتان.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٦٧٩٢)، ومسلم (١٦٨٥). =

١٤٥٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أبي حُميدٍ المَدَني، حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه

عن جده، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أُنادِيَ أيامَ مِنى: إنها أيامُ أكلٍ وشُرْبٍ، فلا صَوْمَ فيها. يعني أيامَ التَّشْرِيق[1].

١٤٥٧ ـ حدثنا حُسينُ بنُ محمد، حدثنا الفُضيل بنُ سليمان، حدثنا محمد بن أبي يحيى، عن أبي إسحاق بنِ سالم، عن عامر بنِ سعد

عن سعد بن أبي وقاص، قال: ما بين لابَتَي المدينةِ حرامٌ، قد حرَّمه رسولُ الله ﷺ، كما حرَّم إبراهيمُ مكةَ، اللهم اجعَلِ البركةَ فيها بَرَكَتَيْن، وبارِك لهم في صاعِهم ومُدِّهم[2].

= وعن ابن عمر عند البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦)، ويأتي ٢/٦.

والمِجَنُّ: هو التُّرس. واختلف أهل العلم في النصاب الذي يُقطع به يد السارق، فقال الجمهور: ربع دينار، وقال مالك: ثلاثة دراهم، وقال الثوري وأصحاب الرأي: دينار أو عشرة دراهم، وقال أحمد: إن سرق ذهباً فربع دينار، وإن سرق فضة أو متاعاً فثلاثة دراهم. وانظر «شرح السنة» ١٠/٣١٣-٣١٤.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البزار (١٠٦٧ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن أبي عدي، عن محمد بنِ أبي حميد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٥٠٠).

وله شاهد بنحوه من حديث علي تقدم برقم (٥٦٧) وإسناده صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وأبو إسحاق بن سالم: هو إبراهيم بن سالم بن أبي أمية المعروف بِبَرَدان، جزم بذٰلك أبو أحمد الحاكم في «الكنى». وانظر ما سيأتي برقم (١٥٧٣) و(١٥٩٣).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٩٣٦) و(٩٥٩)، وعن أنس عند البخاري (١٨٨٥)، =

١٤٥٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلَة، عن مُصعب بنِ سعد

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِي بِقَصْعَة، فأكل منها، ففَضَلَتْ فَضْلةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يَجِيءُ رجلٌ من هٰذا الفَجِّ من أهلِ الجنَّةِ، يأْكُلُ هٰذه الفَضْلةَ». قال سعد: وكنتُ تركتُ أخي عُمَيراً يتوضَّأُ، قال: فقلتُ: هو عُميرٌ، قال: فجاء عبدُ الله بن سَلَام فأكَلَها[1].

١٤٥٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، قال: سمعتُ أبا النَّضْر يحدث عن أبي سَلَمة ١/ ١٧٠

عن سعد بن أبي وقاص حديثاً رفعه إلى النبيِّ ﷺ، عن الوضوء على الخُفَّين: أنه لا بأْسَ به[2].

١٤٦٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا جَريرُ بنُ حازم، حدثني يَعْلى بنُ حَكيم، عن سليمان بنِ أبي عبد الله، قال:

رأيتُ سعدَ بنَ أبي وقاص أخذ رجلاً يَصِيدُ في حَرَم المدينةِ الذي

= وسيأتي في «المسند» ٣/ ١٤٢.

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة روى له الشيخان مقروناً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدورقي (٥٦)، وعبد بن حميد (١٥٢)، وأبو يعلى (٧٥٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١٥٦)، وابن حبان (٧١٦٤)، والحاكم ٣/ ٤١٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (١٥٩١) و(١٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٤٥٢).

حَرَّم رسولُ الله ﷺ، فسَلَبَه ثيابَهُ، فجاء مواليه، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ حرَّمَ هٰذا الحَرمَ، وقال: «مَن رَأَيْتُمُوه يَصِيدُ فيه شيئاً، فَلَهُ سَلَبُه» فلا أَردُّ عليكم طُعْمَةً أَطْعَمَنِيها رسولُ الله ﷺ، ولكن إن شِئتُمْ أَعطَيْتُكُم ثمنَهُ. وقال عفان مرةً: إن شئتُم أن أُعطِيَكم ثمنَه أُعطيتُكم[1].

١٤٦١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني محمدُ بنُ عبدِالرحمٰن بنِ عبد الله بنِ الحُصين

أنه حدَّث عن سعد بن أبي وَقَّاص: أنه كان يُصلِّي العشاءَ الآخِرَةَ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ، ثم يُوتِرُ بواحدةٍ لا يَزيدُ عليها، قال: فيقال له: أَتُوتِرُ بواحدةٍ لا تزيدُ عليها يا أَبا إسحاقَ؟ فيقول: نعم، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الذي لا يَنامُ حتى يُوتِرَ حازِمٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن أبي عبد الله، فقد أخرج له أبو داود، ولم يرو عنه غير يعلى بن حكيم، وهو تابعي كبير أدرك المهاجرين والأنصار، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور فيعتبر بحديثه.

وأخرجه أبو داود (٢٠٣٧)، ومن طريقه البيهقي ٥/١٩٩-٢٠٠ عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والدورقي (١٢٢)، وأبو يعلى (٨٠٦)، والطحاوي ٤/١٩١ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٣).

(٢) حسن لغيره، محمد بن عبدالرحمٰن بن عبد الله بن الحصين روى عن سعد وعائشة وعوف بن الحارث وعروة بن الزبير، ولم يرو عنه غير ابن إسحاق وقال: كان صواماً قواماً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤١٣، وابن إسحاق حسن الحديث، ويعقوب ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري ـ وأبوه ثقتان من رجال الشيخين.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وقد صح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه كان يوتر بواحدة، انظر «مصنف عبد الرزاق» ٣/٢١-٢٢، و«مصنف ابن أبي شيبة»=

١٤٦٢ ـ حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا يونس بن أبي إسحاق الهَمْداني، حدثنا إبراهيم بن محمد بن سعد، حدثني والدي محمد

عن أبيه سعد، قال: مررتُ بعثمانَ بن عفان في المسجد، فسلَّمْتُ عليه، فمَلأ عينيه منِّي، ثم لم يَرُدَّ عليَّ السَّلامَ، فأتيتُ أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، هل حَدَث في الإسلام شيءٌ؟ مرتين، قال: لا، وما ذاكَ؟ قال: قلتُ: لا، إلا أني مَرَرْتُ بعثمان آنِفاً في المسجد، فسلَّمْتُ عليه، فملأ عينيه مِنِّي، ثم لم يردَّ عليَّ السلام. قال: فأرسل عمرُ إلى عثمانَ، فدعاه، فقال: ما مَنَعك أن لا تكونَ رَدَدْتَ على أخيك السلامَ؟ قال عثمان: ما فعلتُ. قال سعد: قلتُ: بَلى. قال: حتى حَلَف وحَلَفْتُ، قال: ثم إن عثمان ذَكَر فقال: بلى، وأستغفِرُ الله وأتوبُ إليه، إنك مَرَرْتَ بي آنفاً وأنا أُحَدِّثُ نفسي بكلمةٍ سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ، لا والله ما ذَكَرْتُها قطُّ إلَّا تَغَشَّى بصري وقلبي غِشاوةٌ.

قال: قال سعد: فأنا أُنبِّئُكَ بها: إن رسول الله ﷺ ذَكَر لنا أَوَّلَ دعوةٍ، ثم جاء أعرابيٌّ فشَغَلَه حتى قامَ رسول الله ﷺ، فاتَّبَعْتُه، فلما أشفَقْتُ أن يَسْبِقَني إلى منزله، ضربتُ بقدمي الأرضَ، فالتفتَ إليَّ رسولُ الله ﷺ،

= ٢/٢٩٢.

وأما قوله ﷺ: «الذي لا ينام حتى يوتر حازم»، فقد قال معنى هٰذا الكلام لأبي بكر رضي الله عنه عندما سأله «متى تُوتِر؟»، فقال: آخر الليل، فقال له: «أخذت بالحَزْم». أخرجه أبو داود (١٤٣٤) من حديث أبي قتادة، وابن ماجه (١٢٠٢)، وابن حبان (٢٤٤٦) من حديث ابن عمر، وأحمد ٣/ ٣٣٠، وابن ماجه (١٢٠٢) من حديث جابر، وهو حديث حسن. =

فقال: «مَن هٰذا؟ أبو إسحاقَ؟» قال: قُلْتُ: نعم يا رسولَ الله. قال: «فَمَهْ؟» قال: قلتُ: لا والله، إلا أنك ذَكَرْتَ لنا أولَ دعوةٍ، ثم جاء هٰذا الأعرابيُّ فشَغَلَكَ. قال: «نَعَمْ، دَعْوةُ ذي النُّونِ إذْ هُو في بَطْنِ الحُوتِ: ﴿لا إلٰهَ إلَّا أَنْتَ سُبحَانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧] فإنَّه لم يَدْعُ بها مسلمٌ ربَّه في شيءٍ قَطُّ إلَّا استَجَابَ له»(١).

١٤٦٣ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا الجُعَيْد بنُ عبدالرحمٰن، عن عائشةَ بنت سعد

عن أبيها: أن عليّاً خرج مع النبيِّ ﷺ حتى جاءَ ثَنِيَّةَ الوداع، وعليٌّ يبكي، يقول: تُخَلِّفُني معَ الخَوالِف؟ فقال: «أَوَما تَرْضَى أن تكونَ منِّي

---

(١) إسناده حسن. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٤)، والحاكم ١/٥٠٥ و٢/٣٨٢-٣٨٣ من طريق محمد بن يوسف، والبزار (٣١٥٠ ـ كشف الأستار) من طريق أبي أحمد، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه النسائي (٦٥٥)، والحاكم ١/٥٠٥ من طريق عبيد بن محمد، عن محمد بن مهاجر، عن إبراهيم بن محمد بن سعد، به. وعبيد بن محمد ومحمد بن مهاجر ضعيفان.

وأخرجه الدورقي (٦٣)، والبزار (٣١٤٩)، وأبو يعلى (٧٠٧)، وابن عَدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٨، والحاكم ٢/٥٨٤ من طريق أبي خالد الأحمر، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. وكثير بن زيد إلى الضعف أقرب.

بمنزلةِ هارُونَ مِنْ موسى، إلَّا النُّبوَّةَ؟»[1].

١٤٦٤ - حدثنا عصامُ بن خالد، حدثني أبو بكر - يعني ابن أبي مريم -، عن راشد بن سعد[2]

عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «لا تَعْجِزُ أُمَّتِي عند رَبِّي أَنْ يُؤَخِّرَها نصفَ يومٍ».

وسألتُ راشداً: هل بَلَغَك ماذا النصفُ يوم؟ قال: خمسُ مئةِ سنةٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو سعيد مولى بني هاشم: اسمه عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٤٠)، والنسائي في «خصائص علي» (٥٥) و(٥٨) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن الجعيد بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٣٩)، والنسائي (٥٧)، والشاشي (١٣٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨/٥٣ من طريق المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عُتيبة، عن عائشة بنت سعد، به. والمطلب وليث ضعيفان، وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٠) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٠) و(١٦٠٨).

قوله: «تُخلِّفني مع الخوالف»، قال السندي: أي: مع النساء اللاتي شأنهن القعود ولزوم البيوت، جمع خالفة، وقيل: الخالفة: من لا خير فيه.

(٢) تحرف في (م) إلى: راشد بن سعد بن أبي وقاص عن سعد...

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولانقطاعه، فإن رواية راشد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص مرسلة كما قال أبو زرعة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٧، والحاكم ٤/٤٢٤ من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، ابنُ أبي مريم ضعيف ولم يرويا له شيئاً. قلنا: وكذا=

١٤٦٥ ـ حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشد بنِ سعد

عن سعد بن أبي وقاص، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «إنِّي لأَرْجُو أن لا يَعْجِزَ أُمَّتي عند رَبِّي أن يُؤَخِّرَهم نصفَ يومٍ». فقيل لسعد: وكم نصفُ يومٍ؟ قال: خمسُ مئةِ سنةٍ[1].

١٧١/١ ١٤٦٦ ـ حدثنا أبو اليَمان، حدثنا أبو بكر بن عبد الله، عن راشدِ بنِ سعد

عن سعد بن أبي وقاص، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن هٰذه الآية: ﴿هُوَ القَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيكُمْ عَذاباً مِن فَوقِكُمْ أَو مِنْ تَحْتِ أَرجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥]، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّها كائنةٌ ولم يَأْتِ تأْويلُها بَعْدُ»[2].

١٤٦٧ ـ حدثنا علي بنُ إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، عن

= راشدُ بنُ سعد لم يرويا له شيئاً.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥٠) من طريق صفوان بن عمرو، عن شريح بن عبيد، عن سعد بن أبي وقاص. ورجاله ثقات، لكنه منقطع أيضاً، فإن شريحاً لم يدرك سعداً.

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني عند أحمد ٤/١٩٣، وأبي داود (٤٣٤٩)، والحاكم ٤/٤٢٤، وإسناده حسن، ورجح البخاري وقفه على أبي ثعلبة فيما نقله ابن حجر في «الفتح» ١١/٣٥١.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٠٦٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي في نسخ عتيقة مسموعة كالتي اعتمدها الحافظ المزي في «التحفة» ٣/٢٨٢، وابن كثير في «تفسيره» ٣/٢٦٥: غريب، وفي النسخ المطبوعة من «السنن»: حسن غريب!

يزيد بنِ أبي حَبيب، عن داود بنِ عامر بنِ سعد بنِ أبي وقاص، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لو أنَّ ما يُقِلُّ ظُفُرٌ مما في الجنةِ بَدا لَتَزَخْرَف له ما بينَ خَوافِق السماوات والأرضِ، ولو أنَّ رجلاً من أهل الجنـةِ اطَّلَعَ، فبَـدَتْ أساوِرُه، لَطَمَسَ ضوؤُه ضوءَ الشَّمسِ كما تَطمِسُ الشمسُ ضوءَ النُّجومِ»[1].

١٤٦٨ ـ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبيه[2]

---

(١) إسنـاده حسن، عبد الله ـ وهو ابن المبارك ـ روايته عن ابن لهيعة كانت قبل احتراق كتبه.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٤١٦) زيادات نعيم بن حماد.

وأخـرجـه الدورقي (٢٦) عن علي بن إسحاق، والترمذي (٢٥٣٨) عن سويد بن نصـر، والبَغـوي (٤٣٧٧) من طريق إبـراهيم بن عبـد الله الخـلال، ثلاثتهم عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه البزار (١١٠٩) من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمر بن الحكم، عن سعد. وذكره البخاري معلقاً في «تاريخه» ٦/٢٠٨ من هٰذا الطريق، وقال فيه: «عمر» ولم ينسبه.

وأخـرجـه أبـو نعيم في «صفـة الجنـة» (٥٧) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن سليمان بن حميد حدثه أن عامر بن سعد حدثه، قال سليمان: ولا أعلمه إلا أنه حدثني عن أبيه عن النبي ﷺ... وذكره البخاري أيضاً ٦/٢٠٨ من هٰذا الطريق. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٩).

(٢) قوله: «عن أبيه، عن أبيه»، يعني أن إبراهيم بن سعد يرويه عن أبيه سعد بن إبراهيم، وسعد بن إبراهيم يرويه عن أبيه إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن سعد بن أبي وقاص.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: لقد رأيتُ عن يمينِ رسول الله ﷺ، وعن يساره يوم أُحُدٍ، رجلين عليهما ثيابٌ بِيضٌ يقاتلان عنه كأشدِّ القتال، ما رأيتُهما قبلُ ولا بعدُ[1].

١٤٦٩ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ، عن أبيه، عن معاذ التَّيْمِي، قال:

سمعتُ سعد بن أبي وقاص يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «صَلاتَانِ لا يُصَلَّى بَعْدَهُما: الصبحُ حتى تَطلُعَ الشمسُ، والعصرُ حتى تَغْرُبَ الشمسُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الشاشي (١٣٣) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٢٥٤، وأخرجه البخاري (٤٠٥٤) من طريق عبد العزيز بن عبد الله، وأخرجه مسلم (٢٣٠٦) (٤٧)، والبيهقي ٣/٢٥٤ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم (الطيالسي وعبد العزيز وعبد الصمد) عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٧١) و(١٥٣٠).

(٢) صحيح لغيره، معاذ التيمي لم يرو عنه غير سعد بن إبراهيم، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٢٣، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٣) من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (١١٨) عن إبراهيم بن مهدي، وابن حبان (١٥٤٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٩٥.

وعن عمر بن الخطاب تقدم عند أحمد برقم (١١٠). =

١٤٧٠ ـ حدثناه يونُس، حدثنا إبراهيم، عن أبيه، عن رجل من بني تَيْم يُقال له: معاذ، عن سعد بنِ أبي وقاص، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مثلَه[١].

١٤٧١ ـ حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جَدِّه ـ قال سعد: إبراهيم بن عبدالرحمٰن[٢] ـ قال:

سمعتُ سعدَ بنَ أبي وقاص يقول: لقد رأيتُ عن يمينِ رسولِ الله ﷺ وعن يساره يومَ أُحد، رجلين عليهما ثِيابٌ بِيضٌ يُقاتلانِ عنه كأشدِّ القتالِ، ما رأيتُهما قَبْلُ ولا بَعْدُ[٣].

١٤٧٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح: قال ابن شهاب: أخبرني عبدُ الحميد بن عبدالرحمٰن بن زيد[٤]، أن محمد بن سعد بن أبي وقاص أخبره

أن أباه سعد بن أبي وقاص، قال: استأذَنَ عمرُ على رسولِ الله ﷺ وعنده نساءٌ من قُريش يُكَلِّمْنَه ويَستَكثِرنَهُ، عاليةً أصواتُهُنَّ، فلما استأذن قُمْنَ يَبتدِرْنَ الحِجابَ، فأذِنَ له رسولُ الله ﷺ ـ يعني: فدخل ـ، ورسولُ

= وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عنده ٢/٢١١.

وعن معاذ بن عفراء عنده ٤/٢١٩.

(١) هو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

(٢) تحرف في (م) وأصولنا الخطية غير (ح) إلى: قال سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن، وأثبتناه على الصواب من (ح) و«جامع المسانيد والسنن» ٢/ورقة ٨٠.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن ـ فمن رجال البخاري. يعقوب: هو أخو سعد. وانظر (١٤٦٨).

(٤) في (م) وأصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٩٤: عبد الحميد بن عبدالرحمٰن بن محمد بن زيد، بزيادة «بن محمد»، والصواب حذفها كما جاء في رواية يعقوب عند البخاري ومسلم، وكما في كتب الرجال.

الله ﷺ يضحَكُ، فقال عمرُ: أَضحَكَ الله سِنَّكَ يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ من هٰؤلاءِ اللاَّتي كُنَّ عِندي، فلما سَمِعْنَ صوتَك، ابْتَدرْنَ الحِجابَ» قال عمرُ: فأَنتَ يا رسولَ الله كنتَ أَحقَّ أن يهَبْنَ، ثم قال عمرُ: أَيْ عدُوَّاتِ أَنفُسِهن، أَتَهَبْنَني ولا تَهَبْنَ رسول الله ﷺ؟ قُلنَ: نعم، أَنت أَغلَظُ وأَفظُّ من رسول الله ﷺ. قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بيدِهِ، ما لَقِيَكَ الشَّيطانُ قَطُّ سالِكاً فَجّاً، إلا سَلَكَ فَجّاً غيرَ فَجِّكَ»(١).

قال عبد الله: قال أَبي: وقال يعقوبُ: ما أُحْصِي ما سمعتُه يقول: حدثنا صالح عن ابن شهاب.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه البخاري (٣٢٩٤) (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦)، وأبو يعلى (٨١٠)، والشاشي (١١٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٠، والبخاري (٣٦٨٣) و(٦٠٨٥)، ومسلم (٢٣٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٠٧)، والشاشي (١١٩)، والبغوي (٣٨٧٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به. وسيأتي برقم (١٥٨١) و(١٦٢٤).

الفجُّ: الطريقُ الواسع.

وقوله: «ويستكثرنه»، قال السندي: أي يطلبن منه أكثر مما يعطيهنَّ من النفقة، وقال النووي (في «شرح مسلم» ١٥/ ١٦٤): قال العلماء: معنى «يستكثرنه»: يطلبن كثيراً من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن. وانظر «فتح الباري» ٧/ ٤٧.

وقوله: «أنت أغلظُ...»، قال السندي: مقصودهُنَّ الكناية عن كونه ﷺ ألين وألطف منه، لا إثبات الغلظة له حتى يقال: إنه منافٍ لقوله تعالى: ﴿ولو كنتَ فَظّاً غليظَ القلب﴾ [آل عمران: ١٥٩].

١٤٧٣ ـ حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني محمد بن أبي سفيان بنِ جارِية، أن يوسف بن الحَكَم أبا الحجاج أخبره

أن سعد بن أبي وقاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من يُرِدْ هَوانَ قُريشٍ، أهانَه الله عز وجل»[1].

١٤٧٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن الجَعْد بن أوس، قال: حدثتني عائشة بنت سعد، قالت:

قال سعد: اشتكيتُ شكوى لي بمكة، فدَخَلَ عليَّ رسول الله ﷺ يَعُودُني، قال: قلتُ: يا رسول الله، إني قدتَرَكْتُ مالاً، وليس لي إلا ابنةٌ واحدةٌ، أفَأُوصِي بثُلُثَيْ مالي وأتركُ لها الثلثَ؟ قال: «لا»: قال: أفأُوصِي بالنِّصف، وأتركُ لها النصفَ؟ قال: «لا» قال: أفأُوصي بالثلثِ وأتركُ لها الثلثينِ؟ قال: «الثُّلُثُ، والثُّلثُ كثيرٌ» ثلاث مِرَارٍ، قال: فوضَعَ

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، محمد بن أبي سفيان ويوسف بن الحكم ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، والثاني وثقه العجلي أيضاً، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الشاشي (١٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧١، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٦)، والشاشي (١٢٥)، والحاكم ٤/٧٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وسيأتي بنحوه في «المسند» برقم (١٥٢١) من طريق الزهري، عن عمر بن سعد أو غيره، عن سعد. وانظر (١٥٨٦) و(١٥٨٧).

وفي الباب عن عثمان بن عفان وأنس بن مالك، انظر ما تقدم برقم (٤٦٠).

يدَه على جبهتـه، فمَسَحَ وجهي وصدري وبطني وقال: «اللهمَّ اشْفِ سعداً، وأَتِمَّ له هِجْرَتَهُ»، فما زلتُ يُخيَّلُ إليَّ بأَنِّي أَجِدُ بَرْدَ يده على كَبِدي حتى الساعة[1].

١٧٢/١ ١٤٧٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن عبد الله بنِ أَبي سلمة:

أَن سعـداً سمِـعَ رجلاً يقول: لَبَّيْك ذا المعارِجِ. فقال: إنه لَذُو المَعارِجِ، ولكنَّا كنَّا مع رسول الله ﷺ لا نقولُ ذٰلك[2].

١٤٧٦ ـ حدثنـا وكيع، حدثنـا سعيد بن حسَّـان المَخـزومي، عن ابن أَبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عائشة بنت سعد، فقد أخرج لها البخاري. الجعد بن أوس: هو الجعد بن عبدالرحمٰن بن أوس، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣١٨) و(٧٥٠٤)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٥٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٨٥)، والبخاري في «صحيحه» (٥٦٥٩)، وفي «الأدب المفرد» (٤٩٩)، وأبـو داود (٣١٠٤)، والـبيهقي ٣/ ٣٨١ من طريق مكي بن إبـراهيم، عن الجعد بن أوس، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن أبي سلمة ـ وهو الماجشون ـ لم يدرك سعداً. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد.

وأخـرجه البزار (١٠٩٤ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا مخالف لحديث جابر بن عبد الله عند أحمد ٣/ ٣٢٠، وأبي داود (١٨١٣) بإسناد صحيح: أن رسول الله ﷺ أهلَّ بالتوحيد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك، ولبَّى الناس، والناس يزيدون: ذا المعارج، ونحوه من الكلام، والنبي ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً.

مُلَيكَة، عن عبد الله بنِ أبي نَهِيك

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ منَّا مَنْ لَمْ يَتَغنَّ بالقُرآنِ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله ـ ويقال: عبيد الله ـ بن أبي نَهِيك، فقد أخرج له أبو داود، وهو لم يرو عنه غير عبد الله بن عبيدالله بن أبي مليكة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر ابن حجر في «التهذيب» أن النسائي والعجلي وثَّقاه أيضاً، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/١٦: لا يُعرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢٢، والدورقي (١٢٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١) عن سعيد بن حسان المخزومي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٠) و(٤١٧١)، والحميدي (٧٧)، والحاكم ١/٥٦٩ من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مُليكة، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٣٣٧)، وأبو يعلى (٦٨٩)، والبيهقي ١٠/٢٣١ من طريق إسماعيل بن رافع، عن ابن أبي مُليكة، عن عبدالرحمٰن بن السائب، عن سعد. وإسماعيل بن رافع ضعيف. وسيأتي الحديث برقم (١٥١٢) و(١٥٤٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٥٢٧).

والتغني بالقرآن، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/١٣٨ (مختصر السنن): هٰذا يُتأول على وجوه: أحدُها: تحسين الصوت، والوجه الثاني: الاستغناء بالقرآن عن غيره، وإليه ذهب سفيان بن عيينة، ويقال: تَغنَّى الرجل، بمعنى استغنى، قال الأعشى:

وكنتُ امرَءاً زَمَناً بالعراقِ عفيفَ المناخ طويل التَّغَنْ

أي: الاستغناء.

وفيه وجه ثالث، قاله ابن الأعرابي صاحبُنا، أخبرني إبراهيم بن فراس قال: سألتُ ابن الأعرابي عن هٰذا، فقال: إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركبت الإبل، وإذا جلست في الأفنية، وعلى أكثر أحوالها، فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن يكون القرآنُ هِجِّيراهم مكان التغني بالركبان. =

قال وكيع: يعني: يَستَغني به.

١٤٧٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أُسامة بن زيد، عن محمد بن عبدالرحمٰن بنِ أبي لَبِيبةَ

عن سعد بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ الذِّكْرِ الخَفِيُّ، وخيرُ الرِّزقِ ما يَكْفي»[1].

١٤٧٨ ـ حدثنا علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن أُسامة قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن عَمرو بن عثمان، أن محمد بن عبدالرحمٰن بنِ لَبيبة أخبره.

= قلنا: وقد ردَّ الإمام الشافعي تأويل التغني بالاستغناء وقال: لو أراد الاستغناء لقال: لم يستغن، وإنما أراد تحسين الصوت. وانظر تفصيلَ القول في معنى التغني بالقرآن في «فتح الباري» ٩/٦٨-٧٢.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي لبيبة ضعيف، ثم هو لم يُدرك سعداً. أسامة بن زيد: هو الليثي. وهو في «الزهد» لوكيع (١١٨) و(٣٣٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٧٥ و١٣/٢٤٠، وأبو يعلى (٧٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٧٤) عن عبيد الله بن موسى، والشاشي (١٨٣)، وابن حبان (٨٠٩) من طريق ابن وهب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٠) من طريق عيسى بن يونس، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، به. وسيأتي برقم (١٤٧٨) و(١٥٥٩) و(١٥٦٠) و(١٦٢٣).

وللجملة الأخيرة منه شاهد عن الحسن مرسلاً عند وكيع في «الزهد» (١١٥) بلفظ: «خير الرزق الكفاف». وعن زياد بن جبير مرسلاً أيضاً عند أحمد في «الزهد»، كما في «الجامع الصغير» للسيوطي. ولأبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥)، وأحمد ٢/٢٣٢ بلفظ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قُوتاً»، وفي رواية عند مسلم: «كفافاً».

قال أبي: وقال يحيى ـ يعني القَطَّان ـ: ابن لَبيبة أيضاً، إلا أنه قال: عن أُسامة، قال: حدثني محمد بن عبدالرحمٰن بن لَبيبة[1].

١٤٧٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن سعد: أن النبي ﷺ دَخَلَ عليه يَعودُه، وهو مريضٌ، فقال: يا رسول الله، ألا أُوصِي بمالي كلِّه؟ قال: «لا» قال: فبالشَّطْرِ؟ قال: «لا» قال: فبالثُّلُث؟ قال: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كَبيرٌ، أو كَثيرٌ»[2].

١٤٨٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سَعد بن إبراهيم، عن عامر بنِ سعد

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال له: «إنَّك مَهْما أَنْفَقْتَ على أَهلِكَ من نفقةٍ، فإنك تُؤجَرُ فيها، حتى اللُّقْمَةَ تَرفَعُها إلى فِي امرأَتِكَ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٤) من طريق يحيى الحماني، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. زاد الطبراني فيه عمر بن سعد بين محمد بن عبدالرحمٰن وبين سعد بن أبي وقاص.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن عروة بن الزبير لم يسمع من سعد فيما قاله أبو زرعة.

وأخرجه النسائي ٦/٢٤٣، وأبو يعلى (٧٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف. وهو في «الزهد» لوكيع (١٠٣). وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٢).

قوله: «حتى اللقمة»، قال السندي: يمكن رفعها بتقدير الخبر، أي: كذٰلك، ونصبها بالعطف على محل «نفقة»، وجَرُّها بالعطف على لفظ «نفقة»، أو على أن «حتى» جارّة.

١٤٨١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن مُصعَب بنِ سعد

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياءُ، ثمَّ الصَّالِحُونَ، ثم الأمثَلُ فالأمثلُ مِن الناسِ، يُبْتَلَى الرجلُ على حسَبِ دِينِه، فإن كان في دِينِه صَلابَةٌ، زِيدَ في بلائِه، وإن كان في دِينِه رِقَّةٌ، خُفِّفَ عنهُ، وما يزالُ البَلاءُ بالعَبْدِ حتى يمشيَ على ظَهْرِ الأرضِ ليسَ عليه خَطِيئةٌ»(١).

١٤٨٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسعَر وسفيانُ، عن سعد بن إبراهيم؛ قال سفيان: عن عامر بنِ سعد، وقال مِسْعَرٌ: عن بعض آلِ سعد

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدورقي (٤١) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد(١٤٦)، والدارمي (٢٧٨٣) عن أبي نعيم، والحاكم ١/٤١ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥)، وابن أبي شيبة ٣/٢٣٣، والبزار (١١٥٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٥٣، وابن حبان (٢٩٠٠) و(٢٩٢١)، والحاكم ١/٤١، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢-٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه مختصراً البزار (١١٥٠) من طريق سماك بن حرب، عن مصعب، به. وسيأتي برقم (١٤٩٤) و(١٥٥٥) و(١٦٠٧).

وقوله: «الأمثل فالأمثل»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٢٩٦: أي الأشرف فالأشرف، والأعلى فالأعلى في الرُّتبة والمنزِلة، يقال: هٰذا أمثلُ من هٰذا، أي: أفضلُ وأدنى إلى الخير، وأماثلُ الناس: خِيارُهم.

عن سعد: أن النبيَّ ﷺ دَخَل عليه يَعُودُه، وهو مريضٌ بمكة، فقلتُ: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا» قلتُ: فبالشَّطْرِ؟ قال: «لا» قلتُ: فبالثُلُثِ؟ قال: «الثُّلُثُ، والثلثُ كبيرٌ - أو كثير - إنك أن تَدَعَ وارِثَكَ غنيّاً، خَيْرٌ من أن تَدَعَهُ فقيراً يَتَكَفَّفُ الناسَ، وإنك مهما أَنْفَقْتَ على أهلِكَ من نفقةٍ، فإنَّكَ تُؤْجَرُ فيها، حتى في اللُّقْمَةِ ترفَعُها إلى فِي امرأتِكَ». قال: ولم يكن له يومئذٍ إلا ابنةٌ، فذكر سعدٌ الهجرةَ، فقال: «يَرْحَمُ الله ابنَ عَفْراءَ، ولعلَّ الله أَنْ يَرْفَعَكَ حتى يَنتفِعَ بكَ قومٌ، ويُضَرَّ بكَ آخرونَ»(١).

١٤٨٣ - حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن زياد بن مِخْراق، قال: سمعتُ أبا عَبَايَةَ، عن مولى لسعد:

أن سعداً سَمِعَ ابناً له يدعو، وهو يقول: اللهمَّ إني أسألُك الجنةَ ونعيمَها وإسْتَبْرَقَها، ونحواً من هٰذا، وأعوذُ بك من النارِ وسلاسِلِها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كدام، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٠٤) عن مسعر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٤٤)، والدورقي (٣٠)، والبزار (١١٣٦)، والبيهقي ٦/٢٦٩ من طريق هاشم بن هاشم، والنسائي ٦/٢٤٣ من طريق بكير بن مسمار، كلاهما عن عامر بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٤٨٨) و(١٥٢٤) و(١٥٤٦) و(١٥٩٩)، وانظر (١٤٤٠).

وقوله: «يرحم الله ابن عفراء»، كذا وقع في هٰذه الرواية، وفي رواية الزهري عن عامر - كما سيأتي - «سعد بن خولة»، قال الدمياطي: والزهري أحفظُ من سعد بن إبراهيم، فلعله وهم في قوله «ابن عفراء»، وقد طوَّل الحافظ في «الفتح» ٥/٣٦٤-٣٦٥ الكلامَ في توجيه هٰذه الرواية، فانظره فيه.

وأغلالِها. فقال: لقد سألتَ الله خيراً كثيراً، وتعوَّذْتَ بالله من شَرٍّ كثيرٍ، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّه سَيَكُونُ قومٌ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ» وقرأ هٰذه الآية: ﴿ادْعُوا رَبَّكم تَضَرُّعاً وخُفْيَةً إنَّهُ لا يُحِبُّ المُعتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وإنَّ بِحَسْبِك أن تقول: اللهمَّ إني أسألُكَ الجنةَ، وما قَرَّبَ إليها من قولٍ أو عملٍ، وأعوذُ بك من النَّارِ، وما قَرَّبَ إليها من قولٍ أو عَملٍ[1].

١٤٨٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي وأبو سعيد، قالا: حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيلَ بنِ محمد ـ قال أبو سعيد: قال: حدثنا إسماعيلُ بن محمد ـ عن عامر بنِ سعد

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ ـ وقال أبو سعيد: رأيتُ رسولَ الله

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مولى سعد، وزياد بن مخراق ـ ووثقه غير واحد ـ قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: لا أدري، قلت: روى حديث سعد: أن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي قوم يعتدون في الدعاء» فقال: نعم، لم يُقِمْ إسناده. أبو عباية: هو قيس بن عباية، ويقال له أيضاً: أبو نعامة.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠)، ومن طريقه الدورقي (٩١) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع من الطيالسي مولى سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٨ عن عبيد بن سعد، وأبو يعلى (٧١٥) من طريق شبابة بن سوار، والطبراني في «الدعاء» (٥٥) من طريق عاصم بن علي، ثلاثتهم عن شعبة، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة، ووقع في المطبوع منه «قيس بن صبابة» وهو تحريف، وسقطت لفظة «عن» بين قيس بن عباية وبين مولى سعد في المطبوع من «الدعاء». وانظر ما سيأتي برقم (١٥٨٤).

وفي الباب عن عبد الله بن المغفَّل، وسيأتي في «المسند» ٤/٨٧ و٥/٥٥.

قوله: «وإن بحَسْبك»، قال السندي: الباء زائدة، أي: إن هٰذا القول يكفيك.

ﷺ - يُسَلِّمُ عن يَمينِهِ، حتى يُرَى بَيَاضُ خَدِّه، وعن يَسارِه، حتى يُرَى بياضُ خَدِّه[1].

١٤٨٥ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن هَمَّام، عن قَتادة، عن يونس بن جُبَير، عن محمد بنِ سعد ١/١٧٣

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليه بمكةَ وهو مريضٌ، فقال: إنه ليسَ لي إلا ابنةٌ واحدةٌ، أفأُوصي بمالي كلِّهِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا» قال: فأُوصي بنِصْفِه؟ قال النبيُّ ﷺ: «لا» قال: فأُوصي بثُلُثِه؟ قال: «الثُّلُثُ، والثُّلثُ كَبِيرٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد الله بن جعفر: هو ابن عبدالرحمٰن بن المسور بن مخرمة المدني، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه أبو يعلى (٨٠١) عن أبي خيثمة، عن عبدالرحمٰن بن مهدي وأبي سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٦)، والدارقطني ١/٣٥٦، والبيهقي ٢/١٧٧-١٧٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ١/٤١٨، والدورقي (٢٢)، وعبد بن حميد (١٤٤)، والدارمي (١٣٤٥)، ومسلم (٥٨٢)، والبزار (١١٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٦١، وفي «الكبرى» (٨٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/٢٣٧، والطحاوي ١/٢٦٧، والشاشي (١٠٩)، وأبو أحمد الحاكم في «شعار أصحاب الحديث» ص١١٥، والبيهقي ٢/١٧٧-١٧٨ من طرق عن عبد الله بن جعفر، به.

وأخرجه الشافعي ١/٩٨، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ١/٣٦٥ عن إبراهيم بن محمد، والشاشي (١١٠) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن إسماعيل بن محمد، به. وسيأتي برقم (١٥٦٤) و(١٦١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وهمام: هو =

١٤٨٦ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، عن أَبي غَلَّاب، عن محمد بنِ سعد بنِ مالك

عن أَبيه: أَن النبيَّ ﷺ دَخَل عليه... فذكر مثلَه. وقال عبدُ الصمد: كثيرٌ، يعني: الثلث[1].

١٤٨٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن وعبد الرزَّاق، المعنى، قالا: أَخبرنا سفيان، عن أَبي إسحاق، عن العَيْزار بنِ حُرَيث، عن عمر بنِ سعد

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ من قَضاءِ الله عز وجل للمُؤْمِنِ: إِنْ أَصابَهُ خيرٌ، حَمِدَ ربَّهُ وشَكَر، وإِنْ أَصابَتْهُ مُصيبةٌ، حَمِدَ ربَّه وصَبَرَ، المؤمنُ يُؤجَرُ في كلِّ شيءٍ، حتى في اللُّقْمَةِ يرفَعُها إِلى فِي امرأَتِهِ»[2].

=ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الدارمي (٣١٩٥) عن أبي الوليد الطيالسي، والنسائي ٦/٢٤٤ من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وأبو غلّاب: هو يونس بن جبير، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهو من شيوخ الإمام أحمد.

(٢) إسناده حسن. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وقد اضطرب عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٤/٣٥١-٣٥٣.

وأخرجه الدورقي (٧٠)، والبزار (٣١١٦ ـ كشف الأستار) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/٣٥٣ من طريق إبراهيم بن خالد، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٧)، والشاشي (١٣٠) و(١٣١) من =

١٤٨٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن سعد، عن عامر بنِ سعد

عن أبيه، قال: جاءه النبيُّ ﷺ يَعودُه وهو بمكة، وهو يَكْرَهُ أن يموتَ بالأرضِ التي هاجَرَ منها، فقال النبي ﷺ: «يَرْحَمُ الله سعدَ بنَ عَفْراءَ، يرحمُ الله سعدَ بنَ عَفْراءَ» ولم يكن له إلَّا ابنةٌ واحدةٌ، فقال: يا رسول الله، أُوصي بمالي كلِّه؟ قال: «لا» قال: فالنِّصْفَ؟ قال: «لا» قال: فالثُّلُثَ؟ قال: «الثُّلُثُ، والثُّلُثُ كثيرٌ، إنك أنْ تَدَعَ ورثَتَكَ أغنياءَ خيرٌ من أن تَدَعَهُمْ عالَةً يتَكَفَّفُونَ الناسَ في أيدِيهم، وإنك مَهْمَا أنفَقْتَ من نفقةٍ، فإنها صدقةٌ، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأتِكَ، ولعلَّ الله أن يرفَعَكَ فيَنتَفِعَ بك ناسٌ، ويُضَرَّ بك آخرونَ»[1].

= طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الشاشي (١٢٩) من طريق بدر بن عثمان، عن العيزار بن حريث، به. وسيأتي برقم (١٤٩٢) و(١٥٣١) و(١٥٧٥).

وأخرجه البزار (٣١١٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي إسحاق إلا عبد الواحد بن زياد، وإنما يُعرف عن أبي إسحاق عن العيزار، عن عمر بن سعد، عن أبيه.

وله شاهدان يتقوى بهما مِن حديث أنس وصهيب، وسيأتيان في «المسند» ٥/٢٤، و٦/١٦، وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٩٣-٩٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٧)، والنسائي ٦/٢٤٢، وأبو يعلى (٨٠٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به. =

١٤٨٩ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن أبيه

عن سعد، قال: الْحَدُوا لي لَحْداً، وانصِبُوا عليَّ كما فُعِلَ برسول الله ﷺ(١).

١٤٩٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سلَمة ـ، أخبرنا عليّ بن زيد

عن سعيد بن المُسيّب، قال: قلتُ لسعدِ بن مالك: إنِّي أُريدُ أَنْ أَسأَلَكَ عن حديثٍ، وأنا أَهابُكَ أن أَسأَلَكَ عنه. فقال: لا تَفْعَلْ يا ابنَ أَخي، إذا عَلِمْتَ أَن عندي علماً فسَلْني عنه ولا تَهَبْني. قال: فقلتُ: قول رسول الله ﷺ لعليٍّ حين خَلَّفَه بالمدينة في غزوة تَبُوك. فقال سعد: خَلَّف النبيُّ ﷺ عليّاً بالمدينة في غزوةِ تَبُوكَ، فقال: يا رسولَ الله، أَتُخَلِّفُني في الخالِفَة في النساءِ والصبيانِ؟ فقال: «أَمَا تَرْضى أَن تكونَ منِّي بمنزلةِ هارونَ من موسى؟» قال: بلى يا رسولَ الله. قال: فأَدبرَ عليٌّ مُسرِعاً كأَنِّي أَنظُرُ إلى غُبارِ قَدَمَيْهِ يَسْطَعُ.

وقد قال حماد: فرجَعَ عليٌّ مسرعاً(٢).

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٥٨)، وابن سعد ٣/١٤٥، والبخاري (٢٧٤٢) و(٥٣٥٤)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والنسائي ٦/٢٤٢، والبيهقي ٧/٤٦٧، و٩/١٨، والبغوي (١٤٥٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٥١).

(٢) حديث صحيح، صححه الدارقطني في «العلل» ٤/٣٧٤، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، لكنه تُوبع، وقد روي الحديث من طرق عن سعد وهي في «المسند» بالأرقام (١٤٦٣) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٠) و(١٦٠٨). =

١٤٩١ ـ حدثنا عفان، حدثنا سَلِيم بنُ حَيَّان، حدثني عكرمةُ بنُ خالد، حدثني يحيى بنُ سعد

عن أبيه، قال: ذُكِرَ الطاعونُ عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «رِجْزٌ أُصيبَ به مَن كان قَبْلَكم، فإذا كان بأرضٍ، فلا تَدْخُلُوها، وإنْ كانَ بها وأَنْتُم بها، فلا تَخْرُجوا منها»[1].

= وأخرجه ابن سعد ٣/٢٤ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (١٠٢)، والشاشي (١٤٨) من طريق موسى بن إسماعيل المنقري، عن حماد بن سلمة، به. بالمرفوع منه فقط.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٥٠) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه... فذكره، قال سعيد: فأحببت أن أشافه بذلك سعداً، فأتيته فقلت: ما حديث حدثني به عنك عامر؟ فأدخل أصبعيه في أذنيه وقال: سمعته من رسول الله ﷺ وإلا فاستكَّتا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١١٥، والترمذي (٣٧٣١)، والبزار (١٠٦٦)و(١٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى»(٨١٣٩)و(٨١٤٠)، وفي«الخصائص»(٤٥) و(٤٦) و(٤٧) و(٤٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٩٢، والشاشي (١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣)، و«الصغير» (٨٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٠٤ و٩/٣٦٥ من طرق عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص. قال الترمذي: حسن صحيح. وزادوا فيه: «إلا أنه لا نبيَّ بعدي».

وأخرجه مسلم (٢٤٠٤) (٣٠)، والبزار (١٠٦٥)، وأبو يعلى (٧٣٩) و(٧٥٥) من طريق محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عامر بن سعد، عن أبيه. ثم ذكر نحو ما في حديث حماد بن زيد.

وأخرجه كذلك النسائي في «الخصائص» (٤٩) من طريق محمد بن المنكدر، به. إلا أنه قال فيه مكان «عامر بن سعد»: إبراهيم بن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٥٠٩) و(١٥٣٢) و(١٥٤٧).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن سعد فإنه لم يرو عنه =

١٤٩٢ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار بنِ حُريث، عن عمر بنِ سعد بنِ أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَجِبْتُ للمؤمن: إنْ أصابَهُ خيرٌ حَمِدَ اللهَ وشَكَر، وإنْ أصابَتْهُ مُصيبةٌ حَمِدَ الله وصَبَرَ، فالمؤمنُ يُؤْجَرُ في كلِّ أَمْرِه، حتى يُؤجَرَ في اللُّقْمَةِ يَرفَعُها إلى فِي امرأتِه»(١).

١٤٩٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول

عن سعد بن مالك، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الرجلُ يكون حامِيةَ القوم، أيكونُ سَهْمُه وسهمُ غيره سواءً؟ قال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ ابنَ أُمِّ سَعدٍ، وهل تُرْزَقُونَ وتُنْصَرُونَ إلَّا بضُعَفائِكُم»(٢).

= غير عكرمة بن خالد ـ وهو ابن العاص المخزومي ـ وأورده البخاري ٨/٢٧٥ وابن أبي حاتم ٩/١٥٣ فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحافظ في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه! وسيأتي الحديث من غير طريق يحيى بن سعد عن سعد برقم (١٥٥٤) و(١٥٧٧) و(١٦١٥).

وأخرجه الدورقي (٨٣) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤)، وأبو يعلى (٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠) من طرق عن سليم بن حيان، به. وسيأتي برقم (١٥٠٨) و(١٥٢٧).

(١) إسناده حسن. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣١٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٩)، والبغوي (١٥٤٠). وانظر ما تقدم برقم (١٤٨٧).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مكحول ـ وهو الشامي ـ لم يسمع من سعد.

لكن أخرج البخاري (٢٨٩٦)، والنسائي ٦/٤٥ من طريق مصعب بن سعد قال: رأى سعدٌ ـ وعند النسائي: مصعب بن سعد عن أبيه: أنه ظنَّ أن له فضلاً على مَن دونه، =

١٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عاصم بنِ بَهْدَلَة، قال: سمعتُ مصعبَ بنَ سعد يُحدث

عن سعد، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ النَّاسِ أشدُّ بلاءً؟ ١/١٧٤
فقال: «الأنبياءُ، ثم الأمثَلُ فالأمثلُ، فيُبْتَلى الرجلُ على حَسَب دينه، فإنْ كانَ رَقيقَ الدِّين، ابتُلِيَ على حَسَبِ ذاكَ، وإن كان صُلْبَ الدِّين، ابتُلِيَ على حَسب ذاك، قال: فما تَزالُ البلايا بالرَّجُلِ حتى يمشِيَ في الأرضِ وما عليه خَطِيئةٌ»(١).

= فقال النبي ﷺ: «هل تُنصرون إلَّا بضعفائكم». زاد النسائي: بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصِهم.

وفي الباب عن أبي الدرداء سيأتي في «المسند» ٥/١٩٨.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٨٩: قال ابن بطال: تأويلُ الحديثِ أن الضعفاء أشدُّ إخلاصاً في الدعاء، وأكثرُ خشوعاً في العبادة لِخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا.

وقال المهلبُ: أراد ﷺ بذلك حضَّ سعدٍ على التواضع ونَفْي الزُّهُو على غيره، وتركِ احتقار المسلم في كل حالة.

ثم أورد الحافظ حديث «المسند» وجمع بينه وبين حديث البخاري وقال: فالمرادُ بالفضل إرادة الزيادة من الغنيمة، فأعلمه ﷺ أن سهامَ المقاتلة سواء، فإن كان القوي يترجح بفضل شجاعته، فإن الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه.

وحامية القوم: هو الرجل يحمي أصحابه، ويقال للجماعة أيضاً: حامية.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥)، ومن طريقه الدورقي (٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٥) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٩) من طريق عمرو، عن شعبة، به. وانظر (١٤٨١).

١٤٩٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن يحيى بنِ سعيد، عن سعيد بنِ المُسيّب، قال:

قال سعد بن مالك: جَمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أبويهِ يَوْمَ أُحُدٍ(١).

١٤٩٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي عبدِ الله مولى جُهَينةَ، قال: سمعتُ مصعبَ بن سعد يحدث

عن سعد، عن رسولِ الله ﷺ، أنه قال: «أَيَعجِزُ أحدُكُم أَنْ يَكْسِبَ في اليومِ أَلفَ حَسَنةٍ؟» قالوا: ومن يُطيقُ ذٰلك؟ قال: «يُسبِّحُ مئةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠)، والشاشي (١٤٢) و(١٤٥) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٤١، وابن أبي شيبة ١٢/٨٧ و١٤/٣٩٠، والدورقي (٩٧)، والبخاري (٣٧٢٥) و(٤٠٥٧)، ومسلم (٢٤١٢)، وابن ماجه (١٣٠)، والترمذي (٢٨٣٠) و(٣٧٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٥، وابن أبي عاصم (١٤٠٦)، والبزار (١٠٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٦)، وفي «اليوم والليلة» (١٩٥) و(١٩٦)، وأبو يعلى (٧٩٥)، والشاشي (١٤١) و(١٤٣) و(١٤٤)، وابن جميع في «معجم الشيوخ» ص٦٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢٠ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٠٥٥)، والبزار (١٠٨٠)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٩٧)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/٦٥٠، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٣٩ من طريق هاشم بن هاشم، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن أبي وقاص قال: نَثَل لي رسولُ الله ﷺ كِنانتَه يومَ أحدٍ فقال: «ارمِ فداك أبي وأمّي». وسيأتي الحديث برقم (١٥٦٢)، وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٧٠٩).

تسبيحةٍ، فتُكْتَبُ له أَلفُ حَسَنةٍ[1]، وتُمْحَى عنه أَلفُ سيئةٍ»[2].

١٤٩٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن عاصم الأَحول، قال: سمعتُ أبا عثمان، قال:

سمعتُ سعداً ـ وهو أَوَّلُ من رَمَى بسهمٍ في سبيلِ الله ـ، وأَبا بكرة ـ تَسَوَّرَ حصنَ الطائف في ناسٍ فجاء إلى النبيِّ ﷺ ـ فقالا: سمعنا النبيَّ ﷺ وهو يقول: «مَنِ ادَّعَى إلى أَبٍ غَيْرِ أَبيهِ، وهُوَ يَعْلَمُ أنه غَيْرُ أَبيهِ، فالجَنَّةُ عليهِ حَرامٌ»[3].

---

(١) قوله: «ألف حسنة»، سقط من عامة أصولنا الخطية ومن «جامع المسانيد» ٢/ورقة ٩٦، وأثبتناه من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر ومن مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجهني ـ وهو موسى بنُ عبد الله الكوفي، ويقال له: أبو سلمة أيضاً ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٥٢)، والشاشي (٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٠٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٤، والحميدي (٨٠)، وعبد بن حميد (١٣٤)، ومسلم (٢٦٩٨)، وأبو يعلى (٨٢٩)، والطبراني (١٧٠٣) و(١٧٠٤) و(١٧٠٥) و(١٧٠٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٧)، و«أخبار أصبهان» ١/٨٣، والبغوي (١٢٦٦) من طرق عن موسى الجهني، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسيأتي برقم (١٥٦٣) و(١٦١٢) و(١٦١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٣٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٢٦، (٤٣٢٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥)، والدارمي (٢٥٣٠) و(٢٨٦٠)، وأبو عوانة ١/٢٩، =

١٤٩٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن إسماعيل، قال: سمعتُ قيسَ بنَ أبي حازم، قال:

قال سعدٌ: لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع رسول الله ﷺ، وما لَنا طعامٌ إلا وَرَقَ الحُبْلةِ، حتى إنَّ أحدَنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ، ما يُخالِطُه شيء، ثم أصبَحَتْ بنو أَسَدٍ يُعَزِّروني على الإسلامِ، لقد خَسِرْتُ إذاً وضَلَّ سَعْيي[1].

= ومسلمة بن القاسم في زياداته على كتاب «الأوائل» في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣١٠) و(١٦٣١٣)، وابن أبي شيبة ٨/ ٧٢٥، ومسلم (٦٣) (١١٥)، وأبو داود (٥١١٣)، وابن ماجه (٢٦١٠)، والطبراني (٢١٣٥) و(٢١٣٦) و(٢١٣٧) و(٢١٣٨) و(٢١٤٠) من طرق عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩) عن ثابت أبي زيد وسلام بن سليم، والشاشي (١٥٧) و(١٥٨) من طريق الحسن بن صالح، ثلاثتهم عن عاصم، به عن سعد وحده. وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٢)، والبخاري (٥٤١٢) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٢٣)، والحميدي (٧٨)، وهناد في «الزهد» (٧٧١)، والدارمي (٢٤١٥)، والبخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢)، وابن حبان (٦٩٨٩) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٣٦٥)، و«الشمائل» (١٣٥)، ومن طريقه البغوي (٣٩٢٣) من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به. وسيأتي برقم (١٥٦٦) و(١٦١٨).

الحُبْلة: ثمرة فصيلة القَطانيات ـ كالفول والعدس والفاصوليا وغيرها ـ تشبه اللُّوبيا، تكون ذات فلقتين وبضع بزرات، وهي تتفتح عندما تنضج. =

١٤٩٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم، حدثني أبو عثمان النَّهْدِي، قال:

سمعتُ ابنَ مالكٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ ادَّعى إلى غَيْرِ أبيهِ، وهو يَعْلَمُ، فالجنَّةُ عليه حَرامٌ»(١).

١٥٠٠ ـ حدثنا محمدُ بن بكر، أخبرنا محمدُ بن أبي حُميد، أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد بنِ أبي وقاص، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا سعدُ، قُمْ فَأَذِّنْ بمِنى: إنَّها أيَّامُ أكلٍ وشُربٍ، ولا صَوْمَ فيها»(٢).

١٥٠١ ـ حدثنا الحسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن عطاء بنِ السَّائِب، عن أبي عبدالرحمٰن السُّلَمي، قال:

= وقوله: «يُعَزِّروني»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٤/١٢٦ وقد رواه بلفظ: «تعزرني»: أي تؤدِّبني، ومنه التعزير وهو التأديب على الرِّيبة، والمعنى: تُعلِّمُني الصلاةَ وتعيِّرُني بأني لا أُحسِنها. وقيل: تعزرني، أي: توقفني عليه، والتعزير في كلام العرب التوقيفُ على الفرائض والأحكام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ، وابن مالك: هو سعد رضي الله عنه.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣١٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٣٤).

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٨-٢٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٤٩٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، وقد تقدم برقم (١٤٥٦).

قال سعد: فِيَّ سَنَّ رسولُ الله ﷺ الثُّلُثَ: أَتاني يَعودُني، قال: فقال لي: «أَوْصَيْتَ؟» قال: قُلْتُ: نعم، جعلتُ مالي كُلَّه في الفقراءِ والمساكينِ وابنِ السبيل. قال: «لا تَفْعَلْ» قلتُ: إنَّ ورثتي أَغنياءُ، قلت: الثلثين؟ قال: «لا» قلتُ: فالشَّطْرَ؟ قال: «لا» قلتُ: الثلثَ؟ قال: «الثلثُ، والثُّلُثُ كثيرٌ»(١).

١٥٠٢ - حدثنا سُوَيد بنُ عَمرو، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى، عن الحَضْرمِيّ بنِ لاحِق، عن سعيد بنِ المسيّب

عن سعد بن مالك، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «لا هامَةَ ولا عَدْوى ولا طِيَرَةَ، إنْ يَكُ، ففي المرأةِ، والفَرسِ، والدَّارِ»(٢).

---

(١) إسناده حسن، ورواية زائدة - وهو ابن قدامة - عن عطاء بن السائب قديمة قبل أن يختلِطَ. الحسين بن علي: هو ابنُ الوليد الجعفي، وأبو عبدالرحمٰن السلمي: هو عبدالله بن حبيب.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٣٣٢)، والدورقي (١١٣)، والترمذي (٩٧٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٥٧) و(٢٥٨) و(٢٥٩) و(٢٦٠)، والنسائي ٦/٢٤٣، وأبو يعلى (٧٤٦) و(٧٧٩) من طرق عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) إسناده جيد، حضرمي بن لاحق روى عنه غيرُ واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: لا بأسَ به، وأخرج له هو وأبو داود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سويد بن عمرو، فمن رجال مسلم. أبان: هو ابن يزيد العطار، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو داود (٣٩٢١) عن موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٧٦٦) عن هُدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٤، و«شرح مشكل الآثار» ٤/٧٢-٧٣ من طريق حبان، ثلاثتهم عن أبان العطار، بهٰذا الإسناد. وحديثُ حبان عند الطحاوي =

١٥٠٣ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن، عن مالك. وحدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بنِ عبد الله بنِ الحارث بنِ نَوْفَل بنِ عبد المطَّلب، أنَّه حَدَّثه:

أنه سَمِعَ سعدَ بنَ أبي وَقَّاص والضحَّاكَ بنَ قيس عامَ حَجَّ معاويةُ بن أبي سفيان وهما يَذْكُرانِ التمتُّعَ بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاكُ: لا يَصْنَعُ ذٰلك إلا مَنْ جَهِلَ أمرَ الله. فقال سعد: بئسَ ما قلتَ يا ابنَ أخي. فقال الضحاكُ: فإن عمر بنَ الخطاب قد نَهى عن ذٰلك. فقال سعد: قد

= في «المشكل» مختصر جداً بقوله: «لا هامة» فقط، وزاد هدبة في آخر حديثه: وكان يقول: «إذا كان الطاعون بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تفروا منه»، وستأتي هٰذه الزيادة في «المسند» برقم (١٦١٥).

وأخرجه البزار (١٠٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار ـ مسند علي» ص١١، والطحاوي في «معاني الآثار» ٤/٣١٣، والبيهقي ٨/١٤٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ورواية الطبري مختصرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٥٤).

قوله: «لا هامة»، قال السندي: بتخفيف الميم، وجُوِّز تشديدها: طائر كانوا يتشاءمون به.

والطيرة: التشاؤم.

وقوله: «إن يك ففي المرأة...»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٢٣٦: معناه إبطال مذهبهم في الطِّيَرة بالسَّوانح والبَوارح من الطير والظِّباء ونحوها، إلا أنه يقول: إنْ كانت لأحدكم دارٌ يَكرَه سُكناها، أو امرأةٌ يكره صحبتَها، أو فرسٌ لا يُعجِبُه ارتباطُه فليفارِقْها، بأَنْ يَنتَقِلَ عن الدار ويبيعَ الفرس، وكأن محلَّ هٰذا الكلام محلُّ استثناء الشيء من غير جنسه، وسبيله سبيل الخروج من كلام إلى غيره، وقد قيل: إنَّ شؤم الدار ضِيقُها وسوءُ جارها، وشؤم الفرس أن لا يُغزَى عليها، وشؤم المرأة أن لا تَلِدَ.

صَنَعَها رسولُ الله ﷺ، وصَنَعْناها معه[1].

١٥٠٤ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عاصم الأَحْوَل، عن أبي عثمان النَّهْدِيِّ، قال:

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، فقد أخرج له الترمذي والنسائي، ولم يرو عنه غير عمر بن عبد العزيز والزهري، وذكره ابن حبان في «الثقات». والحديث في «موطأ مالك» ١/٣٤٤.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٣٧٣-٣٧٤، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٢٦)، والدورقي (١٢٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٢٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/٣٦٣، والترمذي (٨٢٣)، والنسائي ٥/١٥٢، وأبو يعلى (٨٠٥)، والشاشي (١٦٥) و(١٦٦)، وابن حبان (٣٩٣٩)، والبيهقي ٥/١٦-١٧. قال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه بنحوه الدارمي (١٨١٤)، والبزار (١٢٣٢) من طريق محمد بن إسحاق، والبخاري في «تاريخه» ١/١٢٥ من طريق عُقَيل بن خالد، وأبو يعلى (٨٢٧)، وابن حبان (٣٩٢٣) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرج مسلم (١٢٢٥) من طريق سليمان التيمي، عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة، فقال: فعلناها وهٰذا يومئذٍ كافرٌ بالعُرُش، يعني بيوت مكة (يقصد معاوية بن أبي سفيان). ومن هٰذه الطريق سيأتي برقم (١٥٦٨).

قال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٨/٣٦٠: قول سعد: «صنعها رسولُ الله ﷺ، وصنعناها معه» ليس فيه دليل على أن رسولَ الله ﷺ تَمتَّعَ، لأن عائشة وجابراً يقولان: إن رسول الله ﷺ أفرد الحجَّ، ويقول أنس وابن عباس وجماعة: قَرَنَ رسولُ الله ﷺ، وقال أنس: سمعته يُلبِّي بعمرة وحجة معاً، وقال ﷺ: «دَخَلَتِ العمرةُ في الحج إلى يوم القيامة».

ويحتمل قولُه: «صنعها رسولُ الله ﷺ» بمعنى: أَذِنَ فيها وأباحَها، وإذا أَمَرَ الرئيسُ بالشيء جاز أن يُضاف فعله إليه، كما يقال: رَجَم رسولُ الله ﷺ في الزنى، وقَطَع في السرقة، ونحو هٰذا، ومن هٰذا المعنى قولُ الله عز وجل: ﴿ونادى فرعونُ في قومِهِ﴾ أي: أَمَرَ فَنُودِي، والله أعلم.

قال سعد ـ وقال مرةً: سمعتُ سعداً يقول ـ: سَمِعَتْهُ أُذنايَ، ووَعاهُ قلبي من محمدٍ ﷺ: «إنَّه مَن ادَّعى أباً غيرَ أبيهِ، وهو يَعْلَمُ أنه غيرُ أبيهِ، فالجَنَّةُ عليه حَرامٌ». قال: فَلقِيتُ أبا بَكْرَةَ، فحدَّثْتُه، فقال: وأنا سمِعَتْهُ أُذناي، ووَعاهُ قلبي من محمد ﷺ(١).

١٧٥/١ ١٥٠٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيم، قال: سمعتُ إبراهيمَ بنَ سعد، يُحَدِّثُ

عن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال لِعليٍّ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِن مُوسى؟»(٢).

١٥٠٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، حدثني شُعْبة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلية، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه الدورقي (١١٤)، وأبو عوانة ١/٢٩ـ٣٠ من طريق ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٥٥٣)، وانظر (١٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٠، والبخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣٢)، وابن ماجه (١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٢)، و«الخصائص» (٥٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥)، والدورقي (٧٥) و(٧٦)، وأبو يعلى (٧١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً الدورقي (٨٠)، وابن أبي عاصم (١٣٣١) و(١٣٣٢)، والشاشي (١٣٤)، وأبو يعلى (٨٠٩) من طريق محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن إبراهيم بن سعد، به. وذكر فيه قصة، وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

قَتادة، عن يونس بنِ جُبَير، عن محمد بنِ سعد

عن سعد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوفُ أَحدِكُم قَيْحاً يَرِيهِ، خيرٌ له من أَنْ يَمتلِىءَ شِعْراً»(١).

قال حجاجٌ(٢): سمعتُ يونسَ بنَ جُبَيْرٍ.

١٥٠٧ ـ حدثناه حسنٌ، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن قَتَادة، عن عُمَرَ بنِ سعد بنِ مالك

عن سعدٍ، عن رسول الله ﷺ، قال: «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوفُ أَحدِكُم قَيْحاً حتى يَرِيَهُ، خيرٌ من أَنْ يَمتلِىءَ شِعْراً»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٨)، وابن ماجه (٣٧٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢)، وأبو يعلى (٧٩٧) و(٨١٧)، والشاشي (١٢٠) و(١٢١) من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (١٥٣٥) و(١٥٦٩).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٤: قال أهلُ اللغة والغريب: «يَريه» بفتح الياء وكسر الراء، من الوَرْي: وهو داءٌ يُفسِد الجوفَ، ومعناه: قيحاً يأكل جوفه ويفسدُه... ثم قال: واستدلَّ بعضُ العلماء بهٰذا الحديث على كراهة الشِّعر مطلقاً، قليله وكثيره، وإن كان لا فُحْشَ فيه، وقال العلماء كافةً: هو مباحٌ ما لم يكن فيه فحشٌ ونحوه، قالوا: وهو كلام حَسَنُه حسنٌ، وقبيحُه قبيحٌ، وهٰذا هو الصواب، فقد سمع النبي ﷺ الشعرَ واستنشَدَه، وأمرَ به حسانَ في هجاء المشركين، وأنشده أصحابُه بحضرته في الأسفار وغيرها، وأنشده الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف، ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه، وإنما أنكروا المذمومَ منه وهو الفُحش ونحوه.

(٢) يعني: عن شعبة، عن قتادة.

(٣) إسناده حسن، وانظر ما قبله. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

١٥٠٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قَتادة، عن عِكرمةَ، عن ابن سعد

عن سعد، عن النبي ﷺ، أنه قال في الطاعونِ: «إذا وَقَعَ بأرضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا كنتُم بها فلا تَفِرُّوا منه»(١).

قال شُعبة: وحدثني هشامٌ أبو بكرٍ أنه عكرمة بن خالد.

١٥٠٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن علي بنِ زيد، قال:

سمعتُ سعيد بن المسيّب، قال: قلتُ لسعد بن مالك: إنَّك إنسانٌ فيك حِدَّة، وأنا أُريدُ أن أسألَكَ. فقال: ما هُو؟ قال: قلتُ: حديث عَلِيّ. قال: فقال: إنَّ النبي ﷺ قال لعلي: «أَمَا تَرْضَى أن تكونَ مِنِّي بمَنْزِلَةِ هارونَ من مُوسى؟» قال: رَضِيتُ، رَضِيتُ، ثم قال: بَلَى، بَلَى(٢).

١٥١٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي عَوْن، عن جابر بن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن سعد ـ وهو يحيى ـ وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (١٤٩١).

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣) عن شعبة، به.

وأخرجه الدورقي (٨٢)، والشاشي (١١٤) من طريق همام، وأبو يعلى (٦٩١) من طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة به.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣)، والدورقي (١٠١)، والبزار (١٠٧٥)، والنسائي في «الخصائص» (٥١)، وأبو يعلى (٧٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٤٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

سَمُرَةَ. وبَهْزٌ وعفَّان، قالا: حدَّثنا شعبةُ، أخبرني أبو عون؛ قال بهز: قال: سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرَة، قال:

قال عمرُ لسعدٍ: شَكَاكَ الناسُ في كُلِّ شيءٍ، حتى في الصلاةِ. قال: أَمَّا أنا فأَمُدُّ من الأُولَيَيْن، وأَحذِفُ من الأُخرَيَيْن، ولا آلُو ما اقتَدَيْتُ به من صلاةِ رسول الله ﷺ. قال عمرُ: ذاك الظنُّ بكَ، أو ظنِّي بك[1].

١٥١١ ـ حدثنا حجاج، حدثنا فِطْر، عن عبد الله بنِ شَرِيك، عن عبد الله بنِ الرُّقَيْم الكِناني، قال:

خَرَجْنا إلى المدينة زمنَ الجَمَلِ، فلَقِينا سعدَ بنَ مالك بها، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وأبو عون: هو محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي الأعور.

وأخرجه البزار (١٠٦٣)، وأبو يعلى (٧٤٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٤) عن بهز بن أسد وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦)، والدورقي (٣) و(٥)، والبخاري (٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٩)، وأبو داود (٨٠٣)، والنسائي ٢/١٧٤، وأبو يعلى (٦٩٢) و(٧٤١)، وأبو عوانة ٢/١٥٠، والبغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والشاشي (٦٠) و(٦١)، وابن حبان (١٩٣٧) و(٢١٤٠)، والبيهقي ٢/٦٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٤٥٣) (١٦٠)، وأبو عوانة ٢/١٥٠ من طريق مسعر، عن أبي عون، به. وسيأتي برقم (١٥١٨) و(١٥٤٨) و(١٥٥٧).

أحذف: أي أخفف وأترك الإطالة فيهما.

وآلو: أقصِّر وأفرِّط.

أمر رسولُ الله ﷺ بِسدِّ الأبواب الشّارِعة في المسجد، وتَرَكَ بابَ علي رضي الله عنه[1].

١٥١٢ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا ليثٌ. وأبو النضر، حدثنا لَيث، حدثني عبدُالله ابنُ أبي مُلَيكة القُرَشي، ثم التَّيْمي، عن عبد الله بنِ أبي نَهيك

عن سعدِ بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «لَيْسَ مِنَّا من لَمْ يَتَغنَّ بالقُرآنِ»[2].

١٥١٣ ـ حدثنا حجاج، أخبرنا لَيْث، حدثني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب

عن سعد بن أبي وقاص، أنه قال: إن رسولَ الله ﷺ نَهى أن يَطْرُقَ الرَّجُلُ أهلَه بعدَ صلاةِ العِشاءِ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن الرُّقَيم، وعبد الله بن شريك مختلف فيه وكان من أصحاب المختار. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وفطر: هو ابن خليفة. وللحافظ ابن حجر كلام طويل في هٰذا الحديث، انظر «القول المسدد» ص٥-٦ و١٧-٢٣.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وأعله بعبد الله بن شريك وابن الرقيم.

وأخرجه النسائي في «الخصائص» (٤١) من طريق أسباط بن محمد، عن فطر، به.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٤٧٦). ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٨٨)، وعبد بن حميد (١٥١)، وأبو داود (١٤٦٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٢٧-١٢٨ و١٢٨، وابن حبان (١٢٠)، والحاكم ١/٥٦٩ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن شهاب لم يدرك =

١٥١٤ ـ حدثنا حجاج، أخبرنا ليث، حدثني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، أخبرني سعيد بن المُسيّب

أنَّـه سَمِـعَ سعدَ بن أبي وقَّاص، قال: أرادَ عثمانُ بن مظعونٍ أن يَتَبَتَّلَ، فنَهاهُ رسولُ الله ﷺ، ولو أجازَ ذٰلك له، لاخْتَصَيْنا[1].

١٥١٥ ـ حدَّثنا ابن نُمَيرٍ، حدثنا مالكُ بنُ أنس، حدثني عبدُ الله بن يزيد مولى الأسود بنِ سفيان، عن أبي عَيَّاش

عن سعـد بن أبي وقـاص، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرُّطَبِ بالتَّمرِ؟ فقال: «أَلَيسَ يَنْقُصُ الرُّطَبُ إذا يَبِسَ؟» قالوا: بَلى. فكرِهَهُ[2].

= سعد بن أبي وقاص. عُقيل: هو ابن خالد.

وله شاهد عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٨٠١)، ومسلم ٣/١٥٢٨ (١٨٤)، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٠٢.

والطُّروق ـ بالضم ـ قال أهل اللغة: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة، ويقال لكل آتٍ بالليل: طارق، ولا يقال بالنهار إلى مجازاً، وسُمي الآتي بالليل طارقاً، لأنه يَحتاج غالباً إلى دَقِّ الباب. وانظر «شرح مسلم» ١٣/٧١-٧٢، و«فتح الباري» ٩/٣٤٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجه مسلم (١٤٠٢) (٨) من طريق حُجين بن المثنى، والبيهقي ٧/٧٩ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٦٧)، والبخاري (٥٠٧٤)، والبزار (١٠٦٩)، وابن الجارود (٦٧٤)، والشاشي (١٥٢)، وابن حبان (٤٠٢٧)، والبيهقي ٧/٧٩ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وسيأتي برقم (١٥٢٥) و(١٥٨٨).

والتبتُّل: هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عياش ـ وهو زيد بن عياش =

= المدني ـ فمن رجال أصحاب السنن، روى عنه عبد الله بن يزيد، وعمران بن أنس السلمي، ووثقه الدارقطني وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح له هو وابن خزيمة والحاكم. وهو في «الموطأ» ٢/٦٢٤.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٥٩، وفي «الرسالة» (٩٠٧)، والطيالسي (٢١٤)، وعبد الرزاق (١٤١٨٥)، وابن أبي شيبة ٦/١٨٢ و١٤/٢٠٤، وأبو داود (٣٣٥٩)، وابن ماجه (٢٢٦٤)، والترمذي (١٢٢٥)، والنسائي ٧/٢٦٨، وأبو يعلى (٧١٢) و(٧١٣)، وابن الجارود (٦٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦، والشاشي (١٦١) و(١٦٢) و(١٦٣)، وابن حبان (٤٩٩٧)، والدارقطني في «سننه» ٣/٤٩، والحاكم ٢/٣٨، والبيهقي ٥/٢٩٤، والبغوي (٢٠٦٨). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وانظر ما قاله الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٨ ـ ٣٩.

وأخرجه أبو داود (٣٣٦٠)، والطحاوي ٤/٦، والدارقطني ٣/٤٩، والحاكم ٢/٣٨-٣٩، والبيهقي ٥/٢٩٤ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر نسيئةً. قال الدارقطني: وخالفه (يعني يحيى بن أبي كثير) مالك وإسماعيل بن أمية والضحاك بن عثمان وأسامة بن زيد، رووه عن عبد الله بن يزيد ولم يقولوا فيه: نسيئة، واجتماعُ هٰؤلاء الأربعة على خلاف ما رواه يحيى، يَدُلُّ على ضبطهم للحديث، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس.

وأخرجه الطحاوي ٤/٦ من طريق عمران بن أبي أنس: أن مولى لبني مخزوم حدثه أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الرجل يُسلِفُ الرجل الرطبَ بالتمر إلى أجل، فقال سعد: نهانا رسول الله ﷺ عن هٰذا.

وأخرج حديث عِمران بن أبي أنس هٰذا دون ذكر الأجل الحاكم ٢/٤٣، وعنه البيهقي ٥/٢٩٥. وانظر تعليق ابن التركماني على هٰذا الحديث في «الجوهر النقي». وسيأتي الحديث برقم (١٥٤٤) و(١٥٥٢).

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/٧٩: هٰذا الحديث أصلٌ في أنه لا يجوزُ بيعُ شيء من المطعوم بجنسه، وأحدهما رطبٌ، والآخرُ يابسٌ، مثل بيع الرطب بالتمر، وبيع العنب =

١٥١٦ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، عن عامر بن سعد بنِ أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: أَقْبَلْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى مَرَرْنا على مسجد بني معاوية، فدَخَلَ فصلَّى ركعتَيْنِ وصَلَّيْنا معه، وناجَى ربَّه عز وجل طويلاً، قال: «سأَلْتُ ربِّي عز وجل ثلاثاً: سأَلْتُه أن لا يُهْلِكَ أُمَّتي بالغَرَقِ فأَعطانِيها، وسأَلْتُهُ أن لا يُهلِكَ أُمَّتي بالسَّنَةِ فأَعطَانِيها، وسأَلْتُه أن لا يَجْعَلَ بأْسَهم بينهم فمَنَعَنِيها»(١).

١٧٦/١ ١٥١٧ ـ حدثنا يَعلى ويحيى بن سعيد، قال يحيى: قال(٢): حدثني رجل كنتُ أُسمِّيهِ، فنسيتُ اسمَه، عن عُمر بنِ سعد قال: كانت لي حاجة إلى أبي

= بالزبيب، واللحم الرطب بالقديد، وهٰذا قولُ أكثر أهل العلم، وإليه ذهب مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف ومحمد بن الحسن، وجوَّزه أبو حنيفة وحدَه. وانظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤/٦-٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عبَّاد بن حُنيف ـ فمن رجال مسلم. يعلى: هو ابنُ عبيدٍ الطنافسي.

وأخرجه البزار (١١٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٢٦، والبغوي (٤٠١٤) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد. ورواية البزار مختصرة.

وأخرجه الدورقي (٣٩)، ومسلم (٢٨٩٠) (٢١)، وابن شبّة في «تاريخ المدينة» ١/٦٨، وأبو يعلى (٧٣٤) من طرق عن عثمان بن حكيم، به. وسيأتي برقم (١٥٧٤).

قوله: «أن لا يُهلك أمتي بالسَّنَة»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٤/٢١٦: السَّنَة: القَحطُ والجَدْب، وإنما جَرَت الدعوةُ بأن لا تعمَّهم السنة كافةً (قلنا: وكذا الغَرَق)، فيهلكوا عن آخرهم، فأما أن يُجدِب قومٌ ويخصب آخرون، فإنه خارجٌ عما جَرَتْ به الدعوة.

(٢) يعني أبا حيان التيمي شيخ يحيى بن سعيد القطان ويعلى بن عبيد في هٰذا الحديث، كما سيأتي لاحقاً في السند نفسه.

سعدٍ. قال[1]: وحدَّثنا أبو حَيَّان، عن مُجَمِّع قال:

كان لِعُمَرَ بن سعد إلى أبيه حاجة، فقَدَّم بين يدَيْ حاجته كلاماً مما يُحدِّثُ الناسُ يُوَصِلُون، لم يكن يَسْمَعُه، فلما فَرَغَ، قال: يا بُنَيَّ، قد فرغتَ من كلامِكَ؟ قال: نعم. قال: ما كنتَ من حاجتِكَ أبعَدَ، ولا كنتُ فيك أزهدَ مني،منذ سمعتُ كلامَك هٰذا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيكونُ قومٌ يأكُلُونَ بألسِنَتِهم كما تَأْكُلُ البقرُ من الأرضِ»[2].

---

(١) القائل هنا هو يعلى بن عبيد كما هو واضح في مصادر التخريج، فإن يعلى هو الذي سمّاه عن أبي حيان ولم يسمِّه يحيى القطان.

(٢) حسن لغيره، وفي الإسناد الأول ضعف لجهالة الرجل الذي نسي اسمه أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، والسند الثاني ضعيف لانقطاعه، مجمع لم يدرك سعداً ولا أحداً من الصحابة، وهو مجمع بن سمعان التيمي الحائك أبو حمزة الكوفي الزاهد، روى عنه السفيانان وأبو حيان التيمي وقال: أوثق أعمالي في نفسي حُبِّي مجمِّعاً التيمي، ذكره البخاري في «تاريخه» ٧/٤٠٩-٤١٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٢٩٥-٢٩٦ ونقل عن يحيى بن معين توثيقه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٩٧-٤٩٨، وقد فات الحافظَ ابن حجر أن يترجم له في «تعجيل المنفعة» مع أنه على شرطه، وظن الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن مجمِّعاً هٰذا هو ابن يحيى بن يزيد بن جارية، وكذا سماه الشيخ ناصر الألباني في «صحيحته» (٤٢٠) فأخطآ.

وأخرجه الدورقي (٧١)، والشاشي (١٢٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩٢) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٠٨١ ـ كشف الأستار) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وسيأتي برقم (١٥٩٧) من طريق زيد بن أسلم عن سعد، وفيه انقطاع.

وأخرجه هنَّادُ بنُ السري في «الزهد» (١١٥٤) عن محمد بن فضيل، عن أبي حيان التيمي، عن مصعب بن سعد قال: جاء ابن لسعدِ بن مالك في حاجته... ثم ذكر نحوه. وهٰذا إسنادٌ رجاله رجال الشيخين، فإن كان أبو حيان سمعه من مصعب بن سعد=

١٥١٨ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بنِ عُمَيرٍ، عن جابر بنِ سَمُرَةَ، قال:

شَكا أهلُ الكوفة سعداً إلى عمرَ، فقالوا: لا يُحسِنُ يُصَلِّي. قال: فسأله عُمَرُ، فقال: إنِّي أُصلِّي بهم صلاةَ رسولِ الله ﷺ: أَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ، وأَحذِفُ في الأُخرَيَيْنِ. قال: ذٰلك الظنُّ بك يا أبا إسحاقَ[1].

= فالإسناد صحيح، لكن أورد الدارقطني في «العلل» ٤/٣٥٤ الإسنادين جميعاً عن أبي حيان وقال: الأول أصوب، يعني: عن مجمِّع التيمي.

وله شاهد من حديثِ عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي في «المسند» ٢/١٦٥، وسنده جيد.

يُوصلون، قال السندي: أي يوصلونه إلى ذِكْر الحاجة.

وقوله: «يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقر»، قال المناوي في «فيض القدير» ٤/١٣١: أي: يتخذون ألسنتهم ذريعةً إلى مأكلهم كما تأخذ البقرُ ألسنتَها، ووجه الشبه بينهما، لأنهم لا يهتدون من المأكل كما أن البقرة لا تتمكن من الاحتشاش إلا بلسانها، والآخَر أنهم لا يُميزون بين الحق والباطل، والحلال والحرام، كما لا تميز البقرة في رَعْيها بين رطب ويابس، وحُلْو ومُرّ، بل تلفُّ الكلَّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧٠٧).

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٧٥٤ عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧)، وعبد الرزاق (٣٧٠٦)، وابن أبي شيبة ٢/٤٠٢-٤٠٣، والدورقي (١)، والبخاري (٧٥٥) و(٧٥٨)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨) و(١٦٠)، والبزار (١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤)، والنسائي ٢/١٧٤، وأبو يعلى (٦٩٣)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١١، وابن خزيمة (٥٠٨)، وأبو عوانة ٢/١٤٩-١٥٠ و١٥٠، والطبراني (٣٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٦١-٣٦٢، والبيهقي ٢/٦٥، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١/١٤٥ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وانظر (١٥١٠). =

١٥١٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أبي إسحاق، عن عمر بنِ سعد

حدثنا سعدُ بن أبي وقاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قِتالُ المسلمِ كُفْرٌ، وسِبابُه فُسُوقٌ، ولا يَحِلُّ لمسلمٍ أن يَهْجُرَ أخاه فوقَ ثلاثةِ أيامٍ»(١).

١٥٢٠ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقَّاص

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أكبرِ المسلمينَ في المسلمينَ جُرْماً: رجلاً سأل عن شيءٍ ونَقَّرَ عنه، حتى أُنْزِلَ في ذٰلك

= قوله: «أركد في الأوليين»، أي: أسكُن وأُطيل القيامَ في الركعتين الأُوليين.

(١) إسناده حسن، والحديث صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٢٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (١٣٨)، والنسائي ٧/ ١٢١، والطبراني (٣٢٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢٢)، وعلقه البخاري في «تاريخه» ١/ ٨٩ من طريق عبد الرزاق. ورواية النسائي دون ذكر الهجران.

وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (١٥٣٧) و(١٥٨٩) من طريق أبي إسحاق، عن محمد بن سعد، عن أبيه. قال البخاري في «تاريخه» ١/ ٨٩: وهٰذا أصح.

وفي الباب عن ابن مسعود متفق عليه وسيأتي في «المسند» ١/ ٣٨٥، وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٤٠) وإسناده حسن، ولفظ حديثهما: «سبابُ المسلم فسوق، وقتاله كفرٌ».

وفي الباب أيضاً في قصة الهجران عن أنس عند أحمد في «المسند» ٣/ ١١٠، وهو متفق عليه، وعن هشام بن عامر الأنصاري فيه أيضاً ٤/ ٢٠، وعن أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠) وهو في «المسند» ٥/ ٤١٦، وعن عبد الله بن عمر عند مسلم (٢٥٦١)، وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٩١٢)، وعن عائشة عند أبي داود (٤٩١٣).

الشيءِ تَحرِيمٌ مِن أَجلِ مسأَلتِهِ»[1].

١٥٢١ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُمَرَ بنِ سعد، أو غيره

أَن سعـدَ بن مالك قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ يُهِنْ قريشاً، يُهِنْهُ الله عزَّ وجلَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ٢/٩ من طريق سلام بن أبي مطيع، عن معمر، به.

وأخرجه الشافعي ١/١٩، والدورقي (١٣)، والبخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٢١٢، والشاشي (٩٦)، وابن حبان (١١٠)، والبغوي (١٤٤) من طرق عن الزهري، به.

قال البغوي رحمه الله: المسألةُ وجهان:

أحدهما: ما كان على وجه التبيُّن والتعلُّم فيما يُحتاج إليه من أمر الدين، فهو جائز مأمور به، قال الله تعالى: ﴿فاسألوا أَهلَ الذِّكْرِ إنْ كنتُمْ لا تعلمونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقال الله تعالى: ﴿فاسأَلِ الذينَ يقرؤونَ الكتابَ من قَبْلِك﴾ [يونس: ٩٤]، وقد سأَلَت الصحابةُ رسولَ الله ﷺ مسائلَ، فأنزل الله سبحانه وتعالى بيانَها في كتابه، كما قال الله عز وجل: ﴿يسألونك عن الأَهلَّةِ﴾ [البقرة: ١٨٩]، ﴿يسألونكَ عن المحيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿يسألونَك عن الأنفالِ﴾ [الأنفال: ١].

والوجه الآخر: ما كان على وجه التكلُّف، فهو مكروه، فسكوت صاحب الشرع عن الجواب في مثل هٰذا زجرٌ وردْع للسائل، فإذا وقع الجوابُ، كان عقوبةً وتغليظاً. والمرادُ من الحديث هٰذا النوعُ من السؤال، وقد شدَّد بنو إسرائيل على أنفسهم بالسؤال عن وَصْف البقرة، مع وقوع الغُنْية عنه بالبيان المتقدم، فشدَّدَ الله عليهم.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن سعد، فمن رجال النسائي، وهو صدوق. =

١٥٢٢ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقاص

عن أبيه قال: أعطى النبيُّ ﷺ رجالاً ولم يُعْطِ رجلاً منهم شيئاً، فقال سعدٌ: يا نبيَّ الله، أعطَيْتَ فلاناً وفلاناً، ولم تُعْطِ فلاناً شيئاً، وهو مؤمنٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَوْ مُسْلِمٌ» حتى أعادها سعدٌ ثلاثاً، والنبيُّ ﷺ يقولُ: «أَوْ مُسْلِمٌ»، ثم قال النبيُّ ﷺ: «إني لأُعطِي رجالاً، وأَدَعُ مَنْ هُو أَحبُّ إليَّ منهم، فلا أُعطِيهِ شيئاً، مَخافةَ أن يُكَبُّوا في النارِ على وُجوهِهِمْ»(١).

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٧٤٦، ولم يقل فيه «أو غيره»، ووقع في المطبوع من «الكامل» مكان «عمر بن سعد»: عامر بن سعد، وهو من خطأ الطبع، وانظر (١٤٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٦٨٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٩)، وعبد بن حميد (١٤٠)، ومسلم ٢/٧٣٣، والبزار (١٠٨٧)، وابن حبان (١٦٣)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٥٦٠) و(٥٦١)، وابن منده في «الإيمان» (١٦١)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٩٤) و(١٤٩٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/١١٩ من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الحميدي (٦٨)، وأبو داود (٤٦٨٣) و(٤٦٨٥)، والنسائي ٨/١٠٣-١٠٤ و١٠٤، وأبو يعلى (٧٧٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٤، وفي «تهذيب الآثار» مسند ابن عباس ص٦٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٩١، وابن منده (١٦١) من طريق معمر، به.

وأخرجه البخاري (٢٧) و(١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٢/٧٣٢ و٧٣٣، وأبو يعلى (٧١٤)، والشاشي (٨٩)، وابن منده (١٦٢) من طرق عن الزهري، به. وبعض هٰؤلاء=

١٥٢٣ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن عامر بنِ سعد عن أبيه، قال: أَمرَ رسولُ الله ﷺ بقَتْلِ الوَزَغِ، وسَمّاه فُوَيْسِقاً(١).

= يزيد في الحديث على بعض. وسيأتي برقم (١٥٧٩).

وأخرجه البخاري (١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠) و٢/٧٣٣ من طريق صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبيه محمد بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص.

قولـه: «أو مسلم»، قال السندي: بسكون الواو، كأنه أرشده ﷺ إلى أن لا يجزم بالإيمان، لأن محلَّه القلب، فلا يظهر، وإنما الذي يجزمُ به هو الإسلام لظهوره، فقال: «أو مسلم»، أي: قل: أو مسلم، على الترديد، أو المعنى: أو قل: مسلم، بطريق الجزم بالإسلام، والسكوت عن الإيمان بناء على أن كلمة «أو» إما للترديد، أو بمعنى «بل»، وعلى الوجهين يرد أنه لا وجه لإعادة سعدٍ القولَ بالجزم بالإيمان، لأنه يتضمن الإعراض عن إرشـاده ﷺ، فلعله لاشتغال قلبه بالأمر الذي كان فيه ما تَنَبَّه للإرشاد، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ١/٨٠-٨١.

وقوله: «أن يكبوا»، قال السندي: على بناء المفعول من كَبَّ، أو بناء الفاعل من أَكَبَّ، فإن أكبَّ لازم، وكَبَّ متعدٍّ، على خلاف المشهور في باب التعدية واللزوم، أي: مخافةَ وقوع أولئك الذين أعطيتُهم في النار، إن لم أعطهم، لِقِلَّةِ صبرهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٣٩٠).

ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤١)، ومسلم (٢٢٣٨)، وأبو داود (٥٢٦٢)، والبزار (١٠٨٦)، وابن حبان (٥٦٣٥)، والبيهقي ٥/٢١١.

وأخرجه الدورقي (١٥)، وأبو يعلى (٨٣٢) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

الوَزَغ: جمع وَزَغَة، وهي التي يقال لها: سامُّ أبرصَ، سميت بها لِخفَّتها وسرعة حركتها، وهو من الحشرات المؤذيات، ولذا أمر النبي ﷺ بقتله، وحثَّ عليه.

وأمـا تسميتـه فويسقـاً، فقال النووي في «شرح مسلم» ١٤/٢٣٧: نظيره الفواسق الخمس التي تُقتل في الحِلّ والحرم، وأصل الفِسق: الخروج، وهٰذه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها بزيادة الضرر والأذى.

١٥٢٤ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهريِّ، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وَقَّاص

عن أبيه، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع، فَمَرِضْتُ مرضاً أَشْفَيْتُ على الموتِ، فعادَني رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ لي مالاً كثيراً وليس يَرِثُنِي إلا ابنةٌ لي، أَفَأُوصِي بثُلُثَي مالي؟ قال: «لا» قلتُ: بشَطْرِ مالي؟ قال: «لا» قلتُ: فثُلُثَ مالي؟ قال: «الثُّلُثُ، والثلثُ كثيرٌ، إنَّكَ يا سَعدُ أن تَدَعَ وَرَثَتَكَ أغنياءَ خيرٌ لَكَ من أن تَدَعَهم عالَةً يَتَكَفَّفونَ الناسَ، إنك يا سعدُ لن تُنْفِقَ نفقةً تَبْتَغي بها وَجْهَ الله إلا أُجِرْتَ عليها، حتى اللُّقْمَةَ تجعَلُها في فِي امرأَتِكَ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُخَلَّفُ بعدَ أصحابي؟ قال: «إنَّكَ لن تَتَخَلَّفَ، فتعملَ عملاً تبتغي به وجهَ الله، إلا ازْدَدْتَ به درجةً ورفْعَةً، ولعلَّكَ تُخَلَّفُ حتى يَنفَعَ الله بك أقواماً، وَيَضُرَّ بك آخرين، اللهمَّ أَمْضِ لأصحابي هِجْرَتَهم، ولا تَرُدَّهم على أعقابِهم، لكنِ البائسُ سعدُ بنُ خَوْلَة» رثَى له رسولُ الله ﷺ، وكان مات بمكة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣٥٧).

ومن طريقه أخرجه عبدُ بن حميد (١٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٤٩)، وابن حبان (٧٢٦١).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٦٣، والشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٧)، والطيالسي (١٩٥) و(١٩٦) و(١٩٧)، والدارمي (٣١٩٦)، والبخاري في «صحيحه» (٥٦) و(٣٩٣٦) و(٥٦٦٨) و(٦٣٧٣)، و«الأدب المفرد» (٧٥٢)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، والدورقي (٨) و(٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨)، ومحمد بن نصر (٢٤٨)، وأبو يعلى (٨٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/٢٥٥-٢٥٦،=

١٥٢٥ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: فأخبرني سعيدُ بنُ المُسيب

عن سعد بن أبي وَقَّاص، قال: لقد ردَّ رسولُ الله ﷺ على عثمانَ التَّبَتُّلَ، ولو أَحَلَّه لاخْتَصَيْنا[1].

= والشاشي (٨٥) و(٨٧) و(٨٨)، وابن حبان (٦٠٢٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٣)، والبيهقي ٦/٢٦٨، والبغوي (١٤٥٩) من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٨٢).

أشفيتُ: قاربتُ.

وقوله: «رثى له رسول الله ﷺ وكان مات بمكة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٧٦-٧٧: قال العلماء: هٰذا من كلام الراوي وليس هو من كلام النبي ﷺ، بل انتهى كلامُه ﷺ بقوله: «لٰكن البائس سعد بن خولة»، فقال الراوي تفسيراً لمعنى هٰذا الكلام: إنه يرثيه النبي ﷺ، ويتوجَّعُ له، ويرقُّ عليه لكونه مات بمكة. واختلفوا في قائل هٰذا الكلام من هو؟ فقيل: هو سعد بن أبي وقاص، وقد جاء مفسراً في بعض الروايات، قال القاضي: وأكثر ما جاء أنه من كلام الزهري، قال: واختلفوا في قصة سعد بن خولة، فقيل: لم يهاجر من مكة حتى مات بها، قاله عيسى بن دينار وغيره، وذكر البخاري: أنه هاجر وشهد بدراً ثم انصرف إلى مكة ومات بها، وقال ابن هشام: إنه هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بدراً وغيرها، وتوفي بمكة في حجة الوداع سنة عشر، وقيل: توفي بها سنة سبع في الهُدْنة، خرج مختاراً من المدينة، فعلى هٰذا وعلى قول عيسى بن دينار، سببُ بؤسه: سقوط هجرته لرجوعه مختاراً وموته بها، وعلى قول الآخرين، سببُ بؤسه: موته بمكة على أي حال كان، وإن لم يكن باختياره لمَا فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته، والغُربة عن وطنه إلى هجرة الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٧٥) و(١٢٥٩١). وعثمان الذي ذُكِر في الحديث: هو عثمان بن مظعون.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي (١٠٨٣). وقال: حسن صحيح. =

١٥٢٦ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن داودَ بنِ عامر بنِ سعد بنِ مالك، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه لم يَكُنْ نبيٌّ إلّا وَصَفَ الدجالَ لأُمَّتِه، ولأَصِفَنَّهُ صِفَةً لم يَصِفْها أحدٌ كان قَبْلي: إنه أَعْوَرُ، وإنَّ الله عز وجل ليس بِأَعْوَرَ»(١).

١٥٢٧ ـ حدثنا عبدُ الصمد وعَفَّانُ، قالا: حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدَّثنا عِكرمةُ بنُ خالد ـ قال عفان: حدثني ـ عن يحيى بنِ سعد ١٧٧/١

عن سعد: أن الطاعونَ ذُكِر عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «إنَّهُ رِجْزٌ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٦/٤، ومسلم (١٤٠٢)، والنسائي ٥٨/٦ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(١) صحيح لِغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، إلا أنه مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢٨/١٥، والدورقي (١٦)، والبزار (١١٠٨)، وأبو يعلى (٧٢٥)، والشاشي (١٠٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. زاد البزار بين محمد بن إسحاق وبين داود بن عامر: يزيد بن أبي حبيب، وهو ثقة من رجال الشيخين. وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٥٧٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سيأتي في «المسند» ٢٧/٢، وعن جابر بن عبد الله فيه أيضاً ٢٩٢/٣، وعن أنس بن مالك ١٠٣/٣.

قوله: «إنه أعور وإنَّ الله ليس بأعور»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩٦/١٣: إنما اقتصر على ذٰلك مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرةٌ، لكون العَوَر أثراً محسوساً يُدركه العالمُ والعامِّيُّ ومن لا يهتدي إلى الأدلة العقلية، فإذا ادَّعى الربوبيةَ وهو ناقص الخلقة، والإلٰه يتعالى عن النقص، علم أنه كاذبٌ.

أُصيبَ به مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فإذا كان بأرضٍ فلا تَدْخُلُوهـا، وإذا كنتُم بأرضٍ، وهُو بها، فلا تَخْرُجوا منها»[1].

١٥٢٨ ـ حدثنـا عبـد الملك بنُ عَمـرٍو، حدثنـا فُلَيْحٌ، عن عبـد الله بنِ عبدالرحمٰن بنِ مَعْمَر، قال:

حدَّث عامرُ بن سعد عُمرَ بن عبد العزيز، وهو أميرٌ على المدينة: أن سعداً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَراتٍ عَجْوةٍ ما بين لَابَتَي المدينةِ حين يُصْبِحُ، لم يَضُرَّه يومَه ذٰلك شيءٌ حتى يُمسِيَ»، قال فُلَيْحٌ: وأظنُّـه قد قال: «وإنْ أَكَلهـا حين يُمسِي، لم يَضُرَّه شيءٌ حتى يُصْبِحَ». قال: فقال عمرُ: يا عامر، انظُرْ ما تُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ. فقال عامر: والله ما كذَبْتُ على سعدٍ، وما كَذَبَ سعدٌ على رسولِ الله ﷺ[2].

١٥٢٩ ـ حدثنـا عبـدُ الملك بن عَمرو، حدثنا كثيرُ بنُ زيد الأسلمي، عن المُطَّلب، عن عمرَ بنِ سعد

عن أبيه، أنه قال: جاءه ابنُه عامر فقال: أَيْ بُنيَّ، أفي الفِتنةِ تأْمُرُني أن أكونَ رأساً؟ لا واللهِ حتى أُعْطَى سيفاً إنْ ضربتُ به مؤمناً نَبَا عنه، وإن ضربتُ به كافراً قتَلَه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ الله عز وجل يُحِبُّ الغَنِيَّ الخَفِيَّ التَّقِيَّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٩١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٤٤٢).

(٣) حديث صحيح، والإسناد فيه قلبٌ، فالذي روى القصة هو عامر بن سعد، والذي جاء إلى سعد رضي الله عنه يأمره أن يكونَ رأساً هو عمر بن سعد، وقد تقدم على الصوابِ من غير هٰذا الطريقِ برقم (١٤٤١). المطلب: هو ابن عبد الله بن المطلب بن =

١٥٣٠ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا مِسْعَر، عن سعد بنِ إبراهيم، عن أبيه

عن سعد بن أبي وَقّاص، قال: رأيتُ عن يمين رسول الله ﷺ وعن شِمالِه يومَ أُحُد، رَجُلَين عليهما ثِيابٌ بِيضٌ لم أَرَهُما قَبْلُ، ولا بَعْدُ[1].

١٥٣١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار، عن عُمر بن سعد

عن أبيه سعد، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه قال: «عَجِبْتُ للمُسلِم إذا أَصَابَهُ خَيرٌ، حَمِدَ الله وشَكَر، وإذا أَصَابَتْه مُصيبةٌ، احتَسَبَ وصَبَرَ، المسلمُ يُؤْجَرُ في كلِّ شيءٍ، حتى في اللُّقْمةِ يَرفَعُها إلى فِيهِ»[2].

= حنطب، تابعي ثقة، وكثير بن زيد الأسلمي مختلف فيه، وحديثه حسن في المتابعات.

وأخرجه الدورقي (٧٣) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وفيه: أنه جاءه ابنُه، ولم يسمه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٩٤ عن محمد بن أحمد بن الحسين، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن عبد المطلب بن عبد الله، عن عمر بن سعد، عن أبيه أنه قال لي: يا بني... فذكره.

قوله: «نبا عنه»، أي: تجافى عنه ولم يقتله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومسعر: هو ابن كِدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٨٩، والدورقي (٧٧)، والبخاري (٥٨٢٦)، ومسلم (٢٣٠٦) (٤٦)، وابن أبي عاصم (١٤١٠)، وابن حبان (٦٩٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧١-١٧٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٥٥ من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٧١).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمر بن سعد، فمن رجال النسائي، وهو صدوق. =

١٥٣٢ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادة وعلي بن زيد بنِ جُدْعان، قالا:

حدثنا ابنُ المسيب، حدثني ابنُ لسعد بن أبي وقّاص[١]، حديثاً عن أبيه، قال: فدخلتُ على سعدٍ، فقلتُ: حديثاً حُدِّثْتُه[٢] عنك حين اسْتَخْلَف رسولُ الله ﷺ عليّاً على المدينةِ؟ قال: فَغَضِبَ، فقال: مَنْ حدَّثَك به؟ فكرهتُ أن أُخبرَهُ أن ابنَه حدَّثَنيه فيغضبَ عليه، ثم قال: إن رسولَ الله ﷺ حين خَرَجَ في غزوةِ تَبُوكَ اسْتَخْلَفَ عليّاً على المدينةِ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، ما كنتُ أُحبُّ أن تخرُجَ وَجْهاً إلا وأنا مَعَك. فقال: «أَوَ مَا تَرْضَى أن تكونَ منِّي بِمَنْزِلَةِ هارونَ من مُوسى؟ غيرَ أنَّه لا نَبيَّ بَعْدِي»[٣].

= وأخرجه البزار (٣١١٦ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١١)، وعبد بن حميد (٤٣)، والشاشي (١٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٥٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زيادات نعيم» (١١٥) عن شعبة، به. ولم يذكر فيه سعد بن أبي وقاص. وانظر (١٤٨٧).

(١) في (م) و(س) و(ص): لسعد بن مالك.

(٢) في (م): حدّثنيه، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن زيد بن جدعان، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم مقروناً، وهو ضعيف، وقد تابعه في هٰذا الإسناد قتادة، وهو من رجالهما، والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٥) و(٢٠٣٩٠).

ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٤٢)، والبزار (١٠٧٤).

وأخرجه بنحوه الدورقي (١٠٠)، وابنُ أبي عاصم (١٣٤٣)، والبزار (١٠٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٨)، وفي «الخصائص» (٤٤) من طريق حرب بن شداد، =

١٥٣٣ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثني مالكٌ ـ يعني ابن أنس ـ، حدثنا أبو النَّضْر، عن عامر بنِ سَعْد، قال:

سمعتُ أبي يقولُ: ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول لِحَيٍّ يمشي: «إنه في الجنَّةِ» إلا لعبدِ الله بنِ سَلَام[1].

* ١٥٣٤ ـ حدثنا هارون بنُ مَعروف ـ قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من هارون ـ، حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، حدثني مَخْرَمَةُ، عن أبيه، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وَقَّاص، قال:

سمعتُ سعداً، وناساً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، يقولون: كان رَجُلانِ أخَوانِ في عهدِ رسولِ الله ﷺ، وكان أحدُهما أفضلَ من الآخَرِ، فتُوفِّيَ الذي هو أفضلُهما، ثم عُمِّرَ الآخَرُ بعدَه أربعينَ ليلةً، ثم تُوفِّي، فذُكِرَ لرسولِ الله ﷺ فَضْلُ الأولِ على الآخَرِ، فقال: «أَلَمْ يَكُنْ يُصلِّي؟» فقالوا: بلى يا رسولَ الله، فكان لا بأْسَ به. فقال: «ما يُدْرِيكُمْ ماذا بَلَغَتْ به صَلاتُه؟» ثم قال عندَ ذٰلك: «إنَّما مَثَلُ الصَّلاةِ كمَثَلِ نَهرٍ جارٍ ببابِ رَجُلٍ، غَمْرٍ عَذْبٍ، يَقْتَحِمُ فيه كلَّ يومٍ خمسَ مراتٍ، فماذا تَرَوْنَ يُبْقِي ذٰلك من دَرَنِهِ؟»[2].

= عن قتادة وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٤٥٣).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخرمة بن بكير، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (٤٠)، وابن خزيمة (٣١٠)، والحاكم ١/ ٢٠٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٢١ من طرق عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي. =

١٥٣٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثنا قَتادةُ، عن يونس بنِ جُبيرٍ، عن محمد بنِ سعد بنِ أبي وَقَّاص

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لأَنْ يَمتلِيء جَوْفُ أَحَدِكم قَيْحاً ودماً، خيرٌ له من أن يَمتلِيءَ شِعْراً»(١).

١٥٣٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، أخبرني حَبيبُ بنُ أبي ثابت، قال: ١٧٨/١

قَدِمتُ المدينةَ، فبَلَغَنا أن الطاعونَ وقع بالكوفةِ، قال: فقلتُ: مَن يروي هٰذا الحديثَ؟ فقيل: عامر بن سعد، قال: وكان غائباً، فلَقِيتُ إبراهيمَ بنَ سعد، فحدَّثني أنه سَمِعَ أُسامة بنَ زيد يحدِّثُ سعداً أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وَقَعَ الطاعونُ بأرضٍ فلا تَدْخُلُوها، وإذا وَقَعَ وأنتُم بها، فلا تَخْرُجوا منها» قال: قلتُ: أأنتَ سمعتَ أُسامةَ؟ قال: نعم(٢).

١٥٣٧ ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونُس، عن زكريّا، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بنِ مالك

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٧٤ بلاغاً عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، به. وانظر كلام ابن عبد البر على هٰذا الحديث في «التمهيد» ٢٤/٢١٩-٢٣٠.

النهر الغَمْر: الكثير الماء، والدَّرَن: الوسخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه الدورقي (٨١)، وأبو يعلى (٨١٦) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهٰذا الحديثُ من مسند أُسامةَ بنِ زيد، وسيأتي تخريجُه إن شاء الله في مسنده ٥/٢٠٦. وتقدم عن سعد مِن غير هٰذا الطريق برقم (١٤٩١).

عـن أبيـه، أنَّ النبـيَّ ﷺ، قـال: «قِتـالُ المُسْـلِم كُفْـرٌ، وسِبابُه فِسْقٌ»[1].

١٥٣٨ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم بنِ أبي النَّجُود، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن سعد بن مالك، قال: قال: يا رسولَ الله، قد شَفَاني الله اليومَ من المشركين، فهَبْ لي هٰذا السيفَ. قال: «إنَّ هٰذا السيفَ ليسَ لَكَ ولا لي، ضَعْهُ» قال: فوضَعْتُه، ثم رجعتُ، قلتُ: عسى أن يُعْطِيَ هٰذا السيفَ اليومَ مَنْ لم يُبْلِ بلائي، قال: إذا رجلٌ يَدْعُوني مِن ورائي، قال: قلتُ: قد أُنْزِلَ فيَّ شيءٌ؟ قال: «كنتَ سألْتَني السيفَ، وليسَ هُو لي، وإنَّه قد وُهِبَ لي، فَهُو لَكَ» قال: وأُنزِلت هٰذه الآيةُ: ﴿يَسأَلُونَكَ عَنِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ علي بن بحر، فقد علّق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٩)، وفي «التاريخ الكبير» ١/٨٨-٨٩ من طريق يحيى بن زكريا، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٩٤١) من طريق شريك بن عبد الله، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥) من طريق روح بن مسافر، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

تنبيه: عزا المزي في «تحفة الأشراف» ٣/٣١٤، والبوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٤٥، هٰذا الحديث إلى النسائي في المحاربة من طريق أبي همام الدَّلّال، عن أبي إسحاق، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، ولم نقع عليه بهٰذا الإسناد في الموضع المشار إليه في المطبوع من «المجتبى» و«السنن الكبرى»، وهو عنده من طريق معمر عن أبي إسحاق، عن عمر بن سعد، عن أبيه، وقد تقدم تخريجه برقم (١٥١٩).

الأَنفالِ قُلِ الأَنفالُ للهِ والرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١](١).

●○ ١٥٣٩ ـ حدثنا عبدُ الله، قال: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخط يده: حدثني عبدُ المتعال بن عبدِ الوهَّاب، حدثني يحيى بنُ سعيد الأُموي. قال أبو عبدالرحمٰن: وحدَّثنا سعيدُ بن يحيى، حدثنا أبي، حدثنا المُجالِد، عن زياد بنِ عِلاَقة

عن سعد بنِ أبي وقاص، قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ جاءته جُهَيْنَةُ، فقالوا: إنك قد نَزَلْتَ بين أَظهُرنا، فأَوْثِقْ لنا حتى نَأْتِيَكَ وتُؤْمِنَّا. فأَوْثَقَ لهم، فأَسلَموا، قال: فبَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في رجب، ولا نكون مِئةً، وأَمَرَنا أن نُغِيرَ على حَيٍّ من بني كِنانَةَ إلى جَنْبِ جُهَيْنَة، فأَغَرْنا عليهم، وكانوا كثيراً، فلجأْنا إلى جُهَيْنَةَ فمَنَعُونا، وقالوا: لِمَ تُقاتِلون في الشهر الحرام؟ فقلنا: إنما نُقاتلُ مَنْ أَخْرَجَنا من البلد الحرام في الشهر الحرام، فقال بعضُنا لبعض: ما تَرَوْنَ؟ فقال بعضُنا: نأْتي نبيَّ الله ﷺ، فنُخبرُه، وقال قوم: لا، بل نُقيم هاهنا، وقلتُ أنا في أُناسٍ معي: لا،

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عاصم بن أبي النجود، فمن رجال أصحاب السنن وحديثُه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسن الحديث. أبو بكر: هو ابن عياش.

وأخرجه أبو داود (٢٧٤٠)، والترمذي (٣٠٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٦)، وأبو يعلى (٧٣٥)، والطبري ٩/١٧٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٢، والحاكم ٢/١٣٢، والبيهقي ٦/٢٩١ من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ٩/١٧٣ من طريق أبي الأحوص، عن عاصم، به. وانظر ما سيأتي برقم (١٥٦٧).

بل نأتي عِيرَ قريشٍ فَنَقتَطعُها، فانطَلَقْنا إلى العِير، وكان الفَيْءُ إذ ذاك: مَنْ أَخَـذَ شيئاً فهو له، فانطلقنا إلى العِير، وانطلق أصحابُنا إلى النبيِّ ﷺ، فأخبَروه الخبرَ، فقام غضبانَ[1] مُحْمَرَّ الوجه، فقال: «أَذَهَبْتُم مِن عندي جَمِيعاً، وجئتُم مُتَفَرِّقين؟ إنما أَهلَكَ مَن كان قَبْلَكم الفُرْقَةُ، لأَبعَثَنَّ عليكم رجلاً ليس بخيركم، أَصبَرُكم على الجُوعِ والعَطَشِ» فبَعَث علينا عبدَ الله بنَ جَحْشٍ الأَسَدِي، فكان أَولَ أميرٍ أُمِّرَ في الإسلام[2].

١٥٤٠ ـ حدثنا حُسين، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمَيْرٍ. وعبدُ الصمد، حدثنا زائدة، حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَيرٍ، عن جابر بنِ سَمُرَة

عن نافع بن عُتْبة بن أبي وَقَّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُقَاتِلُونَ جزيرَةَ العرب، فيَفْتَحُها الله لكم، ثم تُقَاتِلونَ فارسَ، فيفتَحُها الله لكم، ثم تُقاتِلُونَ الرُّومَ، فيفتَحُها الله لكم، ثم تُقاتِلُونَ الدَّجَّالَ، فيفتَحُهُ الله

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر و(ح) و(س) و(ق) و(ص): «غضبانـاً» مصروفاً، والمثبت من (ظ١١) و(ب) وهو الجادة، لأن مؤنثه غضبى، ويُخرَّج ما في (م) وبقية النسخ على لغة بني أسد، فإنهم يصرفون كلَّ صفة على «فعلان»، لأنهم يؤنِّثونه بالتاء، ويستغنون به بفَعْلانة عن فَعْلَى، فيقولون: سكرانة وغضبانة وعطشانة. انظر «شرح الأشموني على ألفية ابن مالك» ٣/١٧٥.

(٢) إسناده ضعيف، المجالد ـ وهو ابن سعيد ـ ضعيف، وزياد بن عِلاقة لم يسمع من سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٢٣ و٣٥١ـ٣٥٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/١٥ من طريق حماد بن أسامة، والدورقي (١٣١)، والبيهقي ٣/١٤ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والبزار (١٧٥٧ ـ كشف الأستار) من طريق أحمد بن بشير، ثلاثتهم عن مجالد بن سعيد، بهذا الإسناد. والحديث عند ابن أبي شيبة في الموضع الأول والبزار مختصر بقصة: أن أول أمير عُقِد له في الإسلام عبد الله بن جحش.

لكم». قال: فقال جابر: لا يَخرُجُ الدَّجالُ حتى يُفْتَتَحَ الرومُ[1].

١٥٤١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا عبدُ الملك بن عُمَيرٍ، عن جابر بنِ سَمُرة

عن نافع بن عُتبة بن أبي وقاص، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ، يقول: «تَغْزُونَ جزيرةَ العربِ، فيَفْتَحُ الله لكم، وتَغْزُونَ فارسَ، فيفتَحُها الله لكم، وتَغْزُونَ الرُّومَ، فيفتَحُها الله لكم، وتَغْزونَ الدجّالَ، فَيَفْتَحُ الله لكم»[2].

١٥٤٢ ـ حدثنا يعقوبُ، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن محمد بنِ عِكرِمةَ، عن محمد بنِ عبدالرحمٰن بنِ لَبِيبَةَ، عن سعيد بنِ المُسيِّب

عن سعد بن أبي وَقَّاصٍ: أن أصحاب المَزَارع في زَمانِ رسولِ الله ﷺ، كانوا يُكْرُونَ مَزارِعَهُم بما يَكونُ على السَّواقِي من الزُّرُوع، وما سَعِدَ بالماء مما حَوْلَ البئر[3]، فجاؤوا رسولَ الله ﷺ، فاختَصَموا في بعض

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه نافع بن عتبة، فمن رجال مسلم وحده. حسين: هو ابن علي الجُعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وهٰذا الحديث والذي بعده ليسا من مسند سعد، وإنما هما من مسند نافع بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٤٦-١٤٧، وعنه ابن ماجه (٤٠٩١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٢) عن حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده، وسيأتي تمام تخريجه في مسند نافع بن عتبة من «المسند» ٤/٣٣٧.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وعلَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٨١-٨٢ عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م) و(ب) و(س) و(ص): النبت، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١١) و(ق) =

ذٰلك، فنَهاهُم رسولُ الله ﷺ أن يُكْرُوا بِذٰلك، وقال: «أَكْرُوا بالذَّهبِ والفِضَّةِ»[1]. ١٧٩/١

١٥٤٣ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِيّ، عن ابن إسحاق. ويعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن[2] إسحاقَ، حدثني عبدُ الله بن محمد ـ قال يعقوب: ابن أبي عَتيق ـ، عن عامر بنِ سعد، حدثه

عن أبيه سعـد، قال: سمعتُ رسـولَ الله ﷺ، يقول: «إذا تَنَخَّمَ

= وحاشية (س) و(ص) ومصادر التخريج.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عبدالرحمٰن بن لبيبة، قال ابن معين: ليس حديثـه بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف، ومحمد بن عكرمة لم يرو عنه سوى إبراهيم بن سعد والد يعقوب، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه النسائي ٤١/٧، وأبو يعلى (٨١١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٥/١ و١٩٥-١٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١١/٤، وفي «مشكل الآثار» ٢٨٦/٣، والبيهقي ١٣٣/٦ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وسيأتي برقم (١٥٨٢).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند البخاري (٢٣٤٦)، وسيأتي في «المسند» ٤٦٣/٣.

قوله: «ما سَعِد بالماء»، أي: ما جاءه الماء جرياً من غير ساقية. وأكْروا: أجِّروا.

وقوله: «على السواقي»، قال السندي: أي: بما ينبت على أطراف الجدول.

وفي «بذل المجهود في حل أبي داود» ٥٦/١٥: هٰذه الصورة من المزارعة بأن يكري الأرضَ بما على الجداول والسواقي لا تجوز عند أحد من الأئمة، والكِراء على الذهب والفضة المسمَّى جائزٌ عند جمهور العلماء. وانظر «فتح الباري» ٢٥/٥-٢٦.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي.

أَحدُكم في المَسجِدِ، فلْيُغَيِّبْ نُخَامَتَه، أَنْ تُصِيبَ جِلْدَ مؤمنٍ أو ثَوْبَه فتُؤْذِيَه»[1].

١٥٤٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، عن مالك، عن عبد الله بنِ يزيد، عن زيد أبي عَيَّاش[2]، قال:

سُئِل سعدٌ عن البَيْضَاءِ بالسُّلْتِ فكَرِهَه، وقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يُسأَلُ عن الرُّطَبِ بالتَّمر، فقال: «يَنْقُصُ إذا يَبِسَ؟» قالوا: نعم. قال: «فَلَا إذاً»[3].

١٥٤٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عامر بنِ سعد

عن أبيه يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «أَعظَمُ المسلمينَ في المسلمينَ جُرماً

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وأخرجه البزار (١١٢٧) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٨٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦٧، والدورقي (٢٩)، وأبو يعلى (٨٢٤)، وابن خزيمة (١٣١١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٧٩) من طرق عن ابن إسحاق، به.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): زيد بن أبي عياش، وهو خطأ.

(٣) إسناده قوي، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٥١٥).

وأخرجه الدورقي (١١١)، وأبو يعلى (٨٢٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

البيضاء: الحنطة. والسُّلْت ـ بضم السين وسكون اللام ـ: ضرب من الشعير أبيض لا قِشْر له.

مَن سأَلَ عن أَمرٍ لم يُحَرَّمْ، فَحُرِّمَ على النَّاسِ من أَجْلِ مَسأَلَتِهِ»[1].

١٥٤٦ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهْرِي، عن عامر بنِ سعد

عن أَبيه، قال: مَرِضْتُ بمكةَ عامَ الفتح مرضاً شديداً أَشْفَيْتُ منه على الموت، فأَتاني رسولُ الله ﷺ يَعُودُني، قلتُ: يا رسولَ الله، إن لِي مالاً كثيراً، وليس يَرِثُني إلا ابنتي، أَفأتصدَّقُ بثُلُثَيْ مالي؟ ـ وقال سفيانُ مرةً: أَتصدَّقُ بمالي كُلِّه؟ قال: «لا» قال: أَفأَتصدَّقُ بثُلُثَيْ مالي؟ ـ قال «لا» قلتُ: فالشَّطْرَ؟ قال: «لا» قلتُ: الثُّلثَ؟ قال: «الثلُثُ، والثُّلثُ كبيرٌ، إنـك أَنْ تَتْـرُكَ وَرَثَتَـكَ أَغنياءَ، خَيرٌ من أَن تترُكَهم عالَةً يَتَكَفَّفونَ الناسَ، إنك لن تُنفِقَ نفقةً إلا أُجِرْتَ فيها، حتى اللُّقمةَ ترفَعُها إلى فِي امرأَتِكَ».

قلتُ: يا رسولَ الله، أُخَلَّفُ عن هِجرتي؟ قال: «إنك لن تُخَلَّفَ بعدي، فَتَعْمَلَ عمَلاً تريدُ به وجهَ الله، إلا ازْدَدْتَ به رِفعةً ودرجةً، ولعلَّكَ أَن تُخَلَّفَ حتى يَنتَفِـعَ بك أَقـوامٌ، ويُضَـرَّ بك آخـرونَ، اللهمَّ أَمْضِ لأَصحـابي هِجرتَهم، ولا تَرُدَّهم على أَعقابِهم، لكنِ البَائِسُ سعدُ بن خَوْلَة» يَرْثي له أَن ماتَ بمكة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٧)، ومسلم (٢٣٥٨) (١٣٣)، وأبو داود (٤٦١٠)، والبزار (١٠٨٤)، وابن الجارود (٨٨٢)، والشاشي (٩٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٣٦)، والحميدي (٦٦)، وابن سعد =

١٥٤٧ ـ حدثنا سفيان بن عُيَيْنَة، عن علي بنِ زيد، عن سعيد بنِ المُسيب عن سعدٍ، أن النبيَّ ﷺ قال لعليٍّ: «أَنتَ مِنِّي بمنزلَة هارونَ من مُوسى»، قيل لسفيان: «غيرَ أَنْ[1] لا نبيَّ بعدي»، قال: قال: نعم[2].

١٥٤٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك، سمعه من جابر بنِ سَمُرَةَ:

شكا أَهلُ الكوفة سعداً إلى عمر، فقالوا: إنَّه لا يُحْسِنُ يُصَلِّي. قال: آلأَعاريبُ؟! واللهِ ما آلُو بهم عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، في الظهر والعصر أَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ، وأَحْذِفُ في الأُخْرَيَيْنِ. فسمعت عُمَر يقول: كذلك الظنُّ بك يا أَبا إِسحاقَ[3].

= ٣/١٤٤، وابن أبي شيبة ١١/١٩٩، والبخاري (٦٧٣٣)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذي (٢١١٦)، وابن ماجه (٢٧٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٢)، و «الآحاد والمثاني» (٢١٧)، والبزار (١٠٨٥)، ومحمد بن نصر في «السنة» (٢٥٠)، والنسائي ٦/٢٤١ ـ ٢٤٢، وأبو يعلى (٧٤٧)، وابن الجارود (٩٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧٩، و «مشكل الآثار» ٣/٢٥٥، والشاشي (٨٤)، وابن حبان (٤٢٤٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٧٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٥٢٤).

(١) في (ح) و(س) و(ص): أنه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، لكنه توبع.

وأخرجه الحميدي (٧١) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه الحميدي (٧٢)، وأبو يعلى (٧٤٣)، وابن خزيمة (٥٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٠).

١٥٤٩ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، سمعتُ ابنَ أبي مُلَيكَة، عن عُبيد الله بنِ أبي نَهيك

عن سعد بن أبي وقَّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ لَم يَتَغَنَّ بالقُرآنِ»(١).

١٥٥٠ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهْري، عن مالك بنِ أَوْس

سمعتُ عُمرَ يقول لعبدالرحمٰن بنِ عوف، وطلحة، والزبير، وسعد: نَشَدْتُكمُ اللهَ الذي تقومُ به السماءُ والأرضُ ـ وقال مَرَّة: الذي بإذنه تقومُ ـ أَعَلِمْتُم أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّا لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ»؟ قالوا: اللهمَّ نَعم(٢).

١٥٥١ ـ حدثنا سفيان، عن العلاء ـ يعني ابن أبي العباس ـ، عن أبي الطُّفَيْل، عن بكر بنِ قِرْوَاش

عن سعد ـ قِيلَ لسُفيان: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: نعم ـ قال: «شيطانُ الرَّدْهةِ يَحْتَدِرُه» يعني رجلاً من بَجِيلَة(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وقد تقدم الكلام عليه برقم (١٤٧٦). عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٧٦)، وابن أبي شيبة ١٠/٤٦٤، والدارمي (١٤٩٠)، وأبو داود (١٤٧٠)، وأبو يعلى (٧٤٨)، والحاكم ١/٥٦٩، والبيهقي ١٠/٢٣٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. زاد بعضهم فيه عن سفيان أنه قال: أي يستغني به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد تقدم الحديث برقم (١٧٢) عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، بزيادة عمرو بن دينار، وكلاهما صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، بكر بن قرواش لم يرو عنه سوى أبي الطفيل، قال علي بن =

١٥٥٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن إسماعيلَ بنِ أُمية، عن عبدِ الله بنِ يَزيد، عن أَبي عَيَّاش، قال:

سُئِل سَعْدٌ عن بيع سُلْتٍ بشعيرٍ، أَو شيءٍ من هٰذا، فقال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن تمرٍ برُطَبٍ، فقال: «تَنْقُصُ الرُّطَبَةُ إذا يَبِسَتْ؟» قالوا:

= المديني: لم أسمع بذكره إلا في هٰذا الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٣٤٧: لا يُعرف، والحديثُ منكر (يعني هٰذا الحديث)، وتساهل العجلي وابن حبان فوثَّقاه، والعلاء بن أبي العباس وثقه يحيى بن معين كما في «الجرح والتعديل» ٦/٣٥٦، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٢٦٥ وقال: روى عن أبي الطفيل إن كان سمع منه، فهٰذه إشارة إلى وجود علة أخرى في إسناد هٰذا الحديث، وهي الانقطاع بين العلاء وبين أبي الطفيل عامر بن واثلة، وفات الحافظ أن يترجم له في «التعجيل» مع أنه من شرطه.

وأخرجه الحميدي (٧٤)، وابن أبي شيبة ١٥/٣٢٢-٣٢٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٠)، والبزار (١٨٥٤ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٥٣) و(٧٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٦٢، والحاكم ٤/٥٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. سقط من المطبوع من «المستدرك» للحاكم سفيان بن عيينة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: ما أبعده من الصحة وأنكره.

قلنا: والحديث في «المسند» مختصر، وهو عند الحميدي وغيره أوضح وأبين، ولفظ أبي يعلى عن سعد بن أبي وقاص أنه سمع النبيَّ ﷺ وذَكَر ـ يعني ذا الثُّدَية ـ الذي وُجد مع أهلِ النهروان، فقال: «شيطان رَدْهة، يَحدُرُه رجلٌ من بَجيلة يقال له: الأشهب، أو ابن الأشهب، علامةٌ في قومٍ ظَلَمة». قال سفيان: فقال عمار الدُّهْني حين حَدَّث: جاء به رجلٌ منا، من بَجيلة، فقال: أُراه فلانٌ من دُهْن، يقال له: الأشهب، أو ابن الأشهب.

قوله: «شيطان الرَّدهة»، قال الزمخشري في «الفائق» ٢/٢٧٤: هو الحية، والرَّدْهة: مستنقع في الجبل، وجمعها رِداه. ويحتدره ـ بالدال المهملة ـ: أي يسقطه، كما في «اللسان» (رده)، وتصحفت في (م) و(س) وحاشية السندي إلى: يحتذره بالذال المعجمة، وشرحها السندي بقوله: أي يحذره ويخافه، وهو خطأ.

نعم. قال: «فَلا إذاً»[1].

١٥٥٣ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا عاصم الأَحْول، عن أبي عثمان النَّهْدِيِّ، قالَ:

سمعت سعداً يقول: سَمِعَتْ أُذُناي، ووَعَى قلبي من محمدٍ ﷺ: «إنَّه مَن ادَّعَى إلى غَيْرِ أبيهِ، وهُو يَعْلَمُ أنَّه غيرُ أبيه، فالجَنَّةُ عليه حرامٌ». قال: فلَقِيتُ أبا بَكْرَةَ فحدَّثْتُهُ، فقال: وأنا سَمِعَتْ أُذُنَاي، وَوَعَى قلبي من محمد ﷺ[2]. ١/١٨٠

١٥٥٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كَثِير، عن الحَضْرَمي بنِ لاحِق

عن سعيد بنِ المُسيب، قال: سألتُ سعدَ بنِ أبي وقاص عن الطِّيَرَةِ، فانْتَهَرَني، وقال: مَنْ حَدَّثَك؟ فكَرِهتُ أن أُحدِّثه مَن حَدَّثني،

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي عياش ـ واسمه زيد بن عياش ـ فمن رجال أصحاب السنن، وتقدمت ترجمته عندَ الحديث رقم (١٥١٥).

سفيان: هو ابن عُيينة، وعبد الله بن يزيد: هو المخزومي المدني مولى الأسود بن سفيان.

وأخرجه الحميدي (٧٥) عن سفيانَ بنِ عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٨٦)، والنسائي ٧/٢٦٩ من طريق سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أمية، به. وانقلب الإسناد في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» هٰكذا: زيد مولى عياش (كذا) عن عبد الله بن يزيد عن سعد، وهو خطأ. وانظر ما تقدم برقم (١٥١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن عُلَية، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ. والحديث مكرر (١٥٠٤).

قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ ولا هامَ، إنْ تَكُنِ الطِّيَرةُ في شيءٍ، ففي الفَرَسِ، والمرأةِ، والدَّارِ، وإذا سَمِعْتُم بالطاعونِ بأرضٍ فلا تَهبِطُوا، وإذا كان بأرضٍ، وأنتُم بها، فلا تَفِرُّوا منه»[1].

١٥٥٥ ـ حدثنا إسماعيل ـ يعني ابنَ إبراهيم ـ، أخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، عن عاصم بنِ بَهْدَلَة، عن مُصْعَب بنِ سعد قال:

قال سعدٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياءُ، ثم الأَمْثَلُ فالأَمثلُ، حتى يُبْتَلى العبدُ على قَدْرِ دِينِه ذاكَ، فإنْ كان صُلْبَ الدِّين، ابْتُلِي على قَدْرِ ذاكَ ـ وقال مرةً: اشتَدَّ بلاؤُه ـ وإنْ كان في دِينِه رِقَّةٌ، ابتُلِي على قَدْرِ ذاكَ ـ وقال مرةً: على حَسَبِ دِينِه ـ قال: فما تَبْرَحُ البَلايا

---

(١) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (٩٥) عن إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (١٥٣)، والطحاوي ٤/٣٠٥، والخطيب في «الموضح» ١/٢٢٨ من طرق عن هشام الدستوائي، به. ورواية الطحاوي بقصة الطاعون فقط.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار ـ مسند علي» ص١٠-١١ من طريق إسماعيل بن عُلية، به. لكنه مختصر بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة».

وأخرجه كذٰلك مختصراً دونَ قصة الطاعون: ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٦) و(٢٦٧)، وأبو يعلى (٨٩٨)، والطبري ص١٠، وابن حبان (٦١٢٧) من طرق عن هشام الدستوائي، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بطوله الشاشي (١٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، به، إلا أنه لم يذكر فيه الحضرمي بن لاحق، وقد خالف يزيدَ بن هارون فيه عن هشام جماعةٌ، فذكروا فيه الحضرمي، وهو الصواب، وانظر «العلل» للدارقطني ٤/٣٧٠. وقد تقدم الحديث برقم (١٥٠٢)، وسيأتي برقم (١٦١٥)، وانظر (١٤٩١).

عن العبدِ، حتى يمشيَ في الأرضِ، يعني، وما إنْ عليه مِنْ خَطِيئةٍ»[1].

قال أبي: وقال مرةً: عن سعدٍ، قال: قلتُ يا رسولَ الله.

١٥٥٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق الشَّيْبانِي، عن محمد بنِ عُبيدِالله الثَّقفي

عن سعد بنِ أبي وَقَّاص، قال: لما كان يومُ بدرٍ قُتِلَ أخي عُمَيْرٌ، وقَتَلْتُ سعيدَ بنَ العاصِ، وأخذتُ سيفَهُ، وكان يُسَمَّى ذا الكَتِيفةِ، فأتيتُ به نبيَّ الله ﷺ، قال: «اذهَبْ فاطْرَحْهُ في القَبَضِ» قال: فرجعتُ، وبي ما لا يَعْلَمُه إلا الله مِنْ قَتْلِ أخي، وأَخْذِ سَلَبي، قال: فما جَاوَزْتُ إلا يسيراً حتى نَزَلَت سورةُ الأنفال، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذهَبْ فخُذْ سَيْفَكَ»[2].

---

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة ـ وهو ابنُ أبي النجود ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسيُّ (٢١٥)، ومن طريقه الدورقي (٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢-٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٧٧٥) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٩-٢١٠ عن عبد الوهَّاب الثقفي، والحاكم ١/٤١ من طريق سَلْم بن قتيبة، كلاهما عن هشام، به. وانظر (١٤٨١).

(٢) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن فيه انقطاعاً، محمد بن عبيدالله الثقفي لم يُدرك سعداً، وقد تقدم معنى هٰذا الحديث برقم (١٥٣٨) بإسناد حسن. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص١٥٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

١٥٥٧ ـ حدثنا جَرِيرُ بنُ عبد الحميد، عن عبد الملك بنِ عُمَيْر، عن جابر بنِ سَمُرَة، قال:

شَكَا أَهلُ الكوفة سعداً إلى عمرَ، فقالوا: لا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فذَكر ذٰلك عمرُ له، فقال: أَما صلاةَ رسول الله ﷺ فقد كنتُ أُصَلِّي بهم، أَرْكُدُ في الأُولَيَيْنِ وأَحْذِف في الأُخْرَيَيْنِ. فقال: ذاكَ الظنُّ بِكَ أَبا إسحاق[1].

= وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٥٦)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٧٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٦)، والطبري ٩/ ١٧٣ عن أبي معاوية، به. ووقع في «سنن سعيد» مكان عمير: عتبة، ويغلب على ظننا أنه تحريف من النساخ.

وقوله: «قتلت سعيدَ بنَ العاص»، كذا في الخبر، وقال أبو عبيد وابن زنجويه في أثناء الخبر: وقال غيره: العاص بن سعيد، قالا: هٰذا عندنا هو المحفوظ، قَتْل العاص. ثم قال أبو عبيد: وقال أهل العلم بالمغازي: قاتل العاص علي بن أبي طالب.

قال الأستاذ محمود محمد شاكر ـ حفظه الله ـ مصوِّباً في طبعته من «تفسير الطبري» ١٣/ ٣٧٤: فالذي جاء في الخبر هنا «سعيد بن العاص»، وَهَم، فإن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي متأخرٌ، قُبِضَ رسولُ الله ﷺ وله تسع سنين، وهو لم يُشرك قط، وقُتل أبوه العاص بن سعيد يوم بدرٍ كافراً، أما جدُّه سعيد بن العاص بن أمية، فمات قبل بدرٍ مشركاً، ويكون الصواب كما قال ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٣٦ في ترجمة «عمير بن أبي وقاص»: العاص بن سعيد بن العاص، ويكون الاختلاف إذن في الذي قَتَله: أهو علي بن أبي طالب، أم سعد بن أبي وقاص؟

القَبَض، قال أبو عبيد: الذي تُجمع عنده الغنائم، وقال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٦: هو بمعنى المقبوض، وهو ما جُمِع من الغنيمة قبل أن تُقْسَم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٣)، والدورقي (٢)، ومسلم (٤٥٣) (١٥٨)، وابن حبان (١٨٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٨٩ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهٰذا =

١٥٥٨ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُمر بنِ نُبَيْهٍ، حدثني أبو عبد الله القَرَّاظ، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالكٍ، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «مَن أرادَ أهلَ المدينةِ بِدَهْمٍ أو بِسُوءٍ، أذابَه الله كما يَذُوبُ المِلحُ في الماءِ»(١).

١٥٥٩ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن أُسامة بنِ زيدٍ، حدثني محمد بن عبدالرحمٰن بنِ لَبِيبة

عن سعد بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ الذِّكْرِ الخَفِيُّ، وخَيرُ الرِّزْقِ ما يَكْفِي»(٢).

= الإسناد. وذكر بعضهم فيه قصة. وانظر (١٥١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عبد الله القَرّاظ: اسمه دينار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه «عمر بن نبيه» إلى: عمر بن بثينة.

وأخرجه الدورقي (١٢١)، ومسلم (١٣٨٧) (٤٩٤)، والبغوي (٢٠١٤) من طرق عن عمر بن نبيه، به. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٣٨ تعليقاً.

وسيأتي برقم (١٥٩٣) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي عبد الله القرّاظ، عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة. بأطول مما هنا.

وسيأتي أيضاً بنحوه برقم (١٦٠٦) من طريق عامر بن سعد، عن أبيه.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٨٧٧) من طريق جُعيد بن عبدالرحمٰن، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها.

قوله: «بدَهْم»، أي: بغائلةٍ وأمرٍ عظيم، من دَهَمَهم الأمرُ، إذا فجَأهم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمٰن بن لبيبة، ثم هو منقطع، ابن لبيبة هٰذا لم يدرك سعداً. أسامة بن زيد: هو الليثي. =

١٥٦٠ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، عن ابن المبارك، عن أُسامة بن زيد، قال: أخبرني محمد بن عَمرو بن عثمان، أنَّ محمد بن عبدالرحمٰن بن لَبيبَةَ أخبره، فذكره[1].

١٥٦١ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن موسى الجُهَنِيِّ، حدثني مُصْعَب بن سعد

عن أبيه: أن أعرابياً أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: عَلِّمْني كلاماً أقولُه. قال: «قُلْ: لا إلٰهَ إلا الله وَحدَهُ، لا شَريكَ له، الله أَكْبَرُ كبيراً، والحمدُ للهِ كَثيراً، وسبحانَ الله ربِّ العالمينَ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله العَزيزِ الحَكيمِ، خمساً» قال: هٰؤلاء لربِّي، فما لي؟ قال: «قُل: اللهمَّ اغفِرْ لي، وارحَمْنِي، وارزُقْنِي، واهدِني، وعافِني»[2].

= وأخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/٨٤٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. والحديث عند الحربي مختصر بلفظ: «خير الذكر الخفي». وانظر (١٤٧٧).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. محمد بن عمرو بن عثمان: هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، المعروف بالدِّيباج لحُسْنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ موسى الجهني ـ وهو ابن عبد الله ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه البزار (١١٦١)، وأبو يعلى (٧٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٢٦٦-٢٦٧، وعبد بن حميد (١٣٦)، ومسلم (٢٦٩٦)، وأبو يعلى (٧٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٨، والبغوي (١٢٧٨) من طرق عن موسى بن عبد الله الجهني، به. وسيأتي برقم (١٦١١).

١٥٦٢ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد الأنصاري ـ قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المُسيب، يقول:

سمعتُ سعداً يقول: جَمَعَ لي رسولُ الله ﷺ أَبَوَيهِ يومَ أُحُدٍ(١).

١٥٦٣ ـ حدثنا يحيى، عن موسى ـ يعني الجُهَنِي ـ، حدثني مُصْعَبُ بنُ سعد

حدثني أبي، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَيَعْجِزُ أَحدُكُم أن يَكْسِبَ كلَّ يومٍ أَلفَ حسنةٍ؟» فقال رجلٌ مِن جُلسائه: كيف يَكْسِبُ أَحدُنا أَلفَ حسنةٍ؟ قال: «يُسبِّحُ مئةَ تسبيحةٍ، تُكْتَبُ له أَلفُ حسنةٍ، أو يُحَطُّ عنه أَلفُ خَطيئةٍ»(٢).

قال أبي: وقال ابن نُمَيْر أيضاً «أو يُحَطُّ»، ويعلى أيضاً: «أو يُحَطُّ».

١٥٦٤ ـ حدثنا يحيى، حدثنا محمد بن عَمرو، حدثني مُصْعب بن ثابت، عن إسماعيل بن محمد بنِ سعد، عن عامر بنِ سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو القطان.

وأخرجه البخاري (٤٠٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٥)، والشاشي (١٤٠)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٣٣٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن عبدالله الجهني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٣)، والبزار (١١٦٠)، وأبو يعلى (٧٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٠)، والبغوي (١٢٦٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٤٩٦). وحديثا ابن نمير ويعلى اللذان أشار إليهما المصنف سيأتيان برقم (١٦١٢) و(١٦١٣).

١٨١/١ عن أبيه سعد بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ يُسلِّمُ عن يَمينِه وعن شِمالِه، حتى يُرى بياضُ خَدَّيهِ[١].

١٥٦٥ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن الحَكَمِ[٢] بنِ عبد الله بنِ قيس، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وقَّاص

عن أبيه سعد، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ قالَ حين يَسْمَعُ المؤذِّنَ: وأنا أشهَدُ أن لا إله إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، وأنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه، رَضِيتُ[٣] بالله رَبّاً، وبمحمدٍ رسولاً، وبالإسلامِ دِيناً، غُفِرَ له ذَنْبُه»[٤].

---

(١) حديث صحيح، مصعب بن ثابت ـ وإن كان لَيِّن الحديث ـ قد توبع فيما تقدم برقم (١٤٨٤). محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٦٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٨ عن محمد بن بشر العبدي، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٥) من طريق بشر بن السري، وابن خزيمة (٧٢٧) و(١٧١٢)، والطحاوي ١/٢٦٧، وابن حبان (١٩٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٦ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن مصعب بن ثابت، به.

(٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص) وحاشية (ب): الحُكيم، والمثبت من (ظ١١) و(ب) و(ح) وحاشية (س) و«جامع المسانيد» ٢/ورقة ٨٧ و«أطراف المسند» ١/ورقة ٨١، وهو كذلك في «مسند أبي يعلى» و«الإكمال» للحسيني ص١٠١، وهو الصواب، والصحيح أن اسمه حُكيم كما في الإسناد الآتي، وكما في «التهذيب» وفروعه، ومصادر التخريج.

(٣) في (م) و(ص) وحاشية (س): رضينا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحُكيم بن =

حدثناه قُتيبةُ، فقال: حدثناه الليثُ: عن الحُكَيم بن عبد الله بنِ قيس[1].

١٥٦٦ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إسماعيل، حدثنا قيس، قال:

سمعتُ سعدَ بن مالك يقول: إني لأَوَّلُ العرب رَمَى بسَهمٍ في سبيلِ الله، ولقد رأيتُنا نغزو مع رسولِ الله ﷺ، وما لنا طعامٌ نأكُلُه إلا ورقَ الحُبْلةِ، وهٰذا السَّمُرَ، حتى إنَّ أحدَنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ ما له

= عبد الله، فمن رجال مسلم. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢) من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٢٦، والدورقي (١٧)، وعبد بن حميد (١٤٢)، ومسلم (٣٨٦)، وابن ماجه (٧٢١)، والبزار (١١٣٠)، وابن خزيمة (٤٢١) و(٤٢٢)، وأبو عوانة ١/٣٤٠، والطحاوي ١/١٤٥، والشاشي (١٠٠) و(١٠١)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٩)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/١٤٧ و١٤٩ من طرق عن الليث بن سعد، به.

(١) قوله: «فقال: حدثناه الليث»، لم يرد في شيء من الأصول عدا (ح)، ومنها أثبتناه، فإن المعنى لا يتوضح إلا بهٰذه الزيادة. وقوله: «عن الحُكيم» كذا في (س) و(ق) و(ص) ومصادر التخريج من طريق قتيبة بالتصغير، وفي (م) وسائر أُصولنا الخطية: «الحَكم» مكبراً، وهو خطأ.

وأخرج الحديث من طريق قتيبة بن سعيد بهٰذا الإسناد: مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٦، و«اليوم والليلة» (٧٣)، وابن حبان (١٦٩٣)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٩٧)، والحاكم ١/٢٠٣، والبيهقي ١/٤١٠، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/١٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٤٠.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيس.

خِلْطٌ، ثم أَصبَحَتْ بنو أَسدٍ يُعَزِّرُوني على الدِّينِ، لقد خِبْتُ إذاً وضَلَّ عَمَلي[1].

١٥٦٧ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبَة، حدثني سِماك بن حرب، عن مُصْعَب بن سعد، قال:

أُنزِلَتْ في أَبي أَربعُ آياتٍ، قال: قال أَبي: أَصبتُ سيفاً، قلتُ: يا رسولَ الله، نَفِّلْنِيه. قال: «ضَعْهُ» قلتُ: يا رسولَ الله: نَفِّلنِيه، أُجْعَلُ كَمَنْ لا غَنَاءَ له؟ قال: «ضَعْهُ من حيثُ أَخذْتَهُ» فنَزَلَتْ: «يَسأَلونَكَ الأَنفالَ» ـ قال: وهي في قراءة ابنِ مسعودٍ كذٰلك[2] ـ ﴿قُلِ الأَنفالُ﴾.

وقالت أُمي: أَليس الله يأْمُرُك بِصِلَةِ الرَّحِمِ، وبرِّ الوَالِدَيْن؟ والله لا آكلُ طعاماً، ولا أَشربُ شراباً، حتى تَكْفُرَ بمحمدٍ، فكانت لا تَأْكلُ حتى يَشْجُرُوا فَمَها بعصاً فيَصُبُّون فيه الشرابَ ـ قال شعبةُ: وأُراه قال: والطعام ـ فأُنزِلَتْ: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسَانَ بِوالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّه وَهْناً عَلَى وَهْنٍ﴾، وقرأ حتى بلَغَ: ﴿بِما كُنْتُم تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٤ـ١٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه البخاري (٦٤٥٣)، والترمذي (٢٣٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي مختصرة بلفظ: «إني لأول العرب رَمَى بسهم في سبيل الله». وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٨).

قوله: «ما له خِلْط»، قال السندي: بكسر خاء معجمة وسكون لام، أي: لا يخالط بعضُه بعضاً لجفافه.

(٢) أي: بحذف «عن» ونصب «الأنفال» مفعولاً به، وهي قراءة جماعة غير سعد وابن مسعود، منهم أُبي بن كعب وأبو العالية وغيرهم وبإثبات «عن» قراءة الجمهور. انظر =

ودخل عليَّ النبيُّ ﷺ، وأنا مريضٌ، قلتُ: يا رسولَ الله، أُوصي بمالي كُلِّه؟ فنهاني، قلتُ: النصفَ؟ قال: «لا» قلتُ: الثُّلُثَ؟ فَسَكَتَ، فأَخَذَ الناسُ به.

وصَنَع رجلٌ من الأنصار طعاماً، فأكلوا وشربُوا وانْتَشَوْا مِنَ الخمر، وذاك قبلَ أنْ تُحَرَّمَ، فاجتَمَعْنا عنده، فتفاخروا، وقالتِ الأنصارُ: الأنصارُ خَيْرٌ، وقالتِ المهاجرون: المهاجرون خيرٌ، فأَهْوَى له رجلٌ بلَحْيِ جَزُورٍ ففَزَرَ أنفَه، فكان أنفُ سعدٍ مَفزوراً، فنزلت: ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّما الخَمْرُ والمَيْسِرُ﴾ إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١][1].

= «القراءات الشاذة» ص٤٨ لابن خالويه، و«زاد المسير» لابن الجوزي ٣/٣١٨، و«البحر المحيط» لأبي حيان ٤/٤٥٦.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨)، ومن طريقه الدورقي (٤٣)، وأبو عَوانة ٤/١٠٤، وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢) عن سَلْم بن قتيبة، والشاشي (٧٨) من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم (الطيالسي وسلم والنضر) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١١٢٥) عن النضر بن شميل، وأبو عَوانة ٤/١٠٣-١٠٤، والطحاوي ٣/٢٧٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩١ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به. بقصة الأنفال.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٣٢) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به. بقصة أم سعد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤) من طريق إسرائيل، ومسلم ٤/١٨٧٧، وأبو يعلى (٧٨٢) من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن سماك بن حرب، به. بطوله.

وأخرجه مقطعاً ابن أبي شيبة ١٤/٣٦٤، والدورقي (٦٠)، ومسلم (١٧٤٨) (٣٣)، وأبو يعلى (٦٩٦) و(٧٢٩) و(٧٥١)، والطبري ٩/١٧٣ و١٧٤ و٢١/٧٠، وأبو عَوانة =

١٥٦٨ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، أخبرنا سليمان ـ يعني التَّيْمِي ـ، حدثني غُنَيْمٌ، قال:

سأَلْتُ سعدَ بنَ أَبي وقاص عن المُتْعَةِ؟ قال: فَعَلْناها وهٰذا كافرٌ بالعُرُش؛ يعني معاويةَ[1].

= ٤/١٠٤ من طرق عن سماك بن حرب، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٨)، وما سيأتي برقم (١٦١٤). وقوله: «حتى يَشْجُروا فمها»، أي: يُدخلوا في شَجْرِهِ ـ وهو مَفْتَحُهُ ـ عوداً فيفتحوه. ولحي الجزور: هو العظم الذي فيه الأسنان من داخل الفم، وقوله: «ففزر أنفه»، أي شقه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير غُنيم ـ وهو ابن قيس المازني ـ فمن رجال مسلم. سليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص٢٢٧ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، وعنه مسلم (١٢٢٥) عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٢٧)، والدورقي (١٢٣)، ومسلم (١٢٢٥)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ١/١٧١، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٢٣، والخطيب في «الموضح» ٢/٣١٧، والبيهقي ٥/١٧ من طرق عن سليمان التيمي، به. وانظر ما تقدم برقم (١٥٠٣).

والعُرُش، قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٢١: يعني بيوت مكة، سُمِّيت العُرُش لأنها عِيدان تُنصب ويُظلَّل عليها، وقد يقال لها أيضاً: عُروش، فمن قال: عُرش، فواحدها عَريش وجمعه عُرُش، مثل قَليب وقُلُب، وسبيل وسُبُل، وطَريق وطُرُق، ومن قال: عُروش، فواحدها عَرش وجمعه عُروش، مثل: فَلْس وفُلوس، وسَرْج وسُروج.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٠٤ـ٢٠٥: قوله: «وهٰذا كافرٌ بالعُرُش»، المراد: الكفرُ بالله تعالى، والمراد أنا تَمتَّعنا ومعاوية يومئذٍ كافر على دينِ الجاهلية مقيم بمكة، والمراد بالمتعة العمرةُ التي كانت سنة سبع من الهجرة، وهي عمرة القضاء، وكان معاوية يومئذٍ كافراً، وإنما أسلَمَ بعد ذٰلك عام الفتح سنة ثمانٍ، وأما غير هٰذه العمرة من عُمَر النبي ﷺ فلم يكن معاوية فيها كافراً ولا مقيماً بمكة، بل كان معه ﷺ.

١٥٦٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، عن قَتادة، عن يونس بنِ جُبَيْر، عن محمد بنِ سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَن يَمتلِىءَ جَوْفُ الرجلِ[1] قَيْحاً، خيرٌ من أن يمتلىءَ شِعْراً»[2].

١٥٧٠ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن الزبير بنِ عَدِي

عن مُصْعَب بن سعد، قال: صَلَّيتُ مع سعدٍ، فقلتُ بيَدَيَّ هٰكذا ـ ووَصَفَ يحيى التطبيقَ ـ فضَرَبَ يَدَيَّ، وقال: كُنَّا نَفْعَلُ هٰذا، فأُمِرْنا أن نَرفَعَ إلى الرُّكَبِ[3].

---

(١) في (ب) و(ح) و(ق) وحاشية (س) و(ص): أحدكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٦٠)، والترمذي (٢٨٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر (١٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وهو من أقران الزبير بن عدي.

وأخرجه البزار (١١٦٤)، والنسائي ٢/١٨٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٣٥) (٣١)، وابن ماجه (٨٧٣)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وأبو عوانة ٢/١٦٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧)، وعبد الرزاق (٢٨٦٤)، والحميدي (٧٩)، والدورقي (٥٢)، والدارمي (١٣٠٣) و(١٣٠٣م)، والبخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥) (٢٩)، وأبو داود (٧٦٧)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٤٧، والترمذي (٢٥٩)، والنسائي ٢/١٨٥، وأبو عوانة ٢/١٦٦، والطحاوي ١/٢٣٠، والشاشي (٧٦)، وابن حبان (١٨٨٢)، والبيهقي ٢/٨٣، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٤ من طريق أبي يعفور، وعبد =

١٥٧١ ـ حدثنا عبد الله بنُ نُمَيْر، حدثنا هاشم، عن عائشةَ بنت سعد عن سعدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَصَبَّح بسَبْعِ تَمَراتٍ من عَجْوَةٍ، لم يَضُرَّه ذٰلك اليومَ سُمٌّ ولا سِحْرٌ»[1].

١٥٧٢ ـ حدثنا مكي، حدثنا هاشم، عن عامر بن سعد بنِ أبي وقاص، عن سعدٍ، فذكر الحديثَ مثلَهُ.

قال عبد الله: وقال أبي: حدثناه أبو بدر، عن هاشم، عن عامر بن سعد[2].

= الرزاق (٢٩٥٣)، والدورقي (٥٩)، والطحاوي ١/ ٢٣٠ من طريق أبي إسحاق، كلاهما عن مصعب بن سعد، به.

وسيأتي برقم (١٥٧٦).

والتطبيق: هو أن يَجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه في الركوع والتشهُّد.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عائشة بنت سعد، فقد روى لها البخاري وحده. هاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري المدني. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم بن بشير الحنظلي البلخي، وأبو بدر: هو شجاع بن الوليد السَّكوني، وهاشم: هو ابن هاشم بن هاشم بن عتبة.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٩٧ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٧)، والبزار (١١٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧١٣)، وأبو يعلى (٧٨٧)، والبيهقي ٩/ ٣٤٥ من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٨، والحميدي (٧٠)، والبخاري (٥٤٤٥) و(٥٧٦٨) و(٥٧٦٩) و(٥٧٧٩)، ومسلم (٢٠٤٧) (١٥٥)، وأبو داود (٣٨٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٣٩٧ من طرق عن هاشم بن هاشم، به. وانظر (١٤٤٢). =

١٥٧٣ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، عن عثمان ـ يعني ابنَ حَكِيم ـ، أخبرني عامرُ بن سعد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي أُحَرِّمُ ما بين لَابَتَيِ المدينةِ أن يُقطَعَ عِضَاهُهَا، أو يُقتَلَ صَيْدُها» وقال: «المدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يَعْلَمونَ، لا يَخرُجُ منها أَحَدٌ رغبةً عنها إلا أَبْدَلَ الله فيها مَنْ هو خَيْرٌ منه، ولا يَثْبُتُ أحدٌ على لأْوائِها وجَهْدِها إلا كنتُ له شهيداً، أو شفيعاً يومَ القِيامَةِ»(١).

١٥٧٤ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَيْرٍ، عن عثمان، قال: أخبرني عامر بن سعد

= قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٣٩: قال الخطابي: كَوْن العجوة تنفع من السم والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصّاً بالمدينة لا يُعرف الآن. وانظر تمام كلامه فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حَكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٩٨، وعبد بن حميد (١٥٣)، ومسلم (١٣٦٣)، والبيهقي ٥/١٩٧ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١٢٤)، والطحاوي ٤/١٩١ من طريق مروان بن معاوية، به مختصراً. وسيأتي برقم (١٦٠٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧).

لابتا المدينة: حرَّتاها، وهما: واقم والوَبَرة. اللأواء: الشِّدة والجوع. العِضاه: كل شجر عظيم له شوك.

قوله: «المدينة خير لهم»، قال السندي: قال ذٰلك في ناس يتركون المدينة إلى بعض بلاد الرخاء كالشام وغيره، أي: المدينة خير لأولئك التاركين لها من تلك البلاد التي يتركونها لأجلها، فلا دليل في الحديث على تفضيل أحد الحرمين على الآخر. وانظر لزاماً «شرح مسلم» للنووي ٩/١٣٦-١٣٧.

١٨٢/١ عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ أقبلَ ذاتَ يومٍ من العاليَةِ، حتى إذا مَرَّ بمسجد بني معاوية دَخَلَ، فركَع فيه ركعتين، وصلَّينا معه، ودعا رَبَّه طويلاً، ثم انصرفَ إلينا، فقال: «سألْتُ رَبِّي ثلاثاً، فأعْطَانِي اثْنَتَيْن ومَنَعَنِي واحِدَةً: سألْتُ رَبِّي أنْ لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بسَنَةٍ، فأعطانيها، وسألْتُهُ أن لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بالغَرَقِ، فأعطانِيها، وسألْتُه أن لا يَجْعَلَ بأْسَهُمْ بينَهُم، فمَنَعَنِيها»(١).

١٥٧٥ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن العَيْزارِ بنِ حُرَيث العَبْدي، عن عمر بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبْتُ للمُؤمِنِ،إنْ أصابَهُ خيرٌ حَمِدَ الله وشَكَر، وإن أصابَتْهُ مُصيبةٌ، احتَسَبَ وصَبَرَ،المؤمنُ يُؤْجَرُ في كلِّ شيءٍ، حتى في اللُّقمَةِ يرفَعُها إلى فِيهِ»(٢).

١٥٧٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن الزُّبير بنِ عَدِيّ

عن مُصْعَب بن سعد، قال: كنتُ إذا رَكَعْتُ وَضَعْت يَدَيَّ بين رُكْبَتَيَّ، قال: فرآني أبي سعدُ بن مالك، فنَهاني وقال: إنَّا كُنّا نَفْعَلُه فنُهِينا عنه(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان: هو ابن حَكيم بن عبّاد بن حُنيف.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٢٠ و١١/ ٤٥٨، ومسلم (٢٨٩٠) (٢٠)، وابن حبان (٧٢٣٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٦).

(٢) إسناده حسن. وهو في «الزهد» (٩٨) لوكيع.
وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٥٤١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (١٤٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل. =

١٥٧٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن حَبِيب بنِ أبي ثابت، عن إبراهيم بنِ سعد

عن سعدِ بنِ مالك، وخُزَيْمَة بن ثابت، وأُسامة بن زيد، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذا الطاعونَ رِجْزٌ، وبقيةٌ من عَذابٍ عُذِّبَ به قومٌ قَبْلَكم، فإذا وَقَعَ بأَرْضٍ، وأَنتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا منها فِراراً منه، وإذا سَمِعتُم بِهِ في أرضٍ فلا تَدخُلوا عليه»(١).

١٥٧٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بنِ عامر بنِ سعد بنِ مالك، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَصِفَنَّ الدَّجَّالَ صِفَةً لم يَصِفْها مَن كان قَبْلي، إنه أَعْوَرُ، والله عزَّ وجلَّ لَيس بأَعورَ»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٤، ومسلم (٥٣٥) (٣٠)، وابن خزيمة (٥٩٦)، وابن حبان (١٨٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٣)، وأبو يعلى (٧٢٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١١٩٣)، والبيهقي ٣/٣٧٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن أسامة بن زيد وسعد بن أبي وقاص.

وأخرجه الدورقي (٧٨)، ومسلم أيضاً من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن حبيب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه. وسيأتي حديث «المسند» مكرراً بإسناده ومتنه في مسند خزيمة بن ثابت ٥/٢١٣، وانظر ما تقدم برقم (١٥٣٦).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٢٦). يزيد: هو ابن هارون.

١٥٧٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْرِي، عن عامر بنِ سعد بنِ مالك

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: أنه أتاه رَهْطٌ، فسألوه، فأعطاهم إلَّا رجلاً منهم، قال سعدٌ فقلتُ: يا رسولَ الله، أعطَيْتَهم وتركتَ فُلاناً، فواللهِ إني لأُراهُ مؤمناً. فقال النبيُّ ﷺ: «أَوْ مسلماً» فردَّدَ عليه سعدٌ ذٰلك ثلاثاً: مؤمناً، وردَّ عليه النبيُّ ﷺ: «أَوْ مُسلِماً» فقال النبيُّ ﷺ في الثالثةِ: «واللهِ إني لأُعطِي الرجلَ العَطاءَ، لَغَيْرُهُ أحبُّ إليَّ منه، تَخوُّفاً أن يَكُبَّه الله على وَجْهِهِ في النَّارِ»(١).

١٥٨٠ ـ حدثنا عبدالله، حدثني أبي، قال:

قال أبو نُعيم: لَقيتُ سفيانَ بمكة، فأَولُ من سألني عنه قال: كيف شُجَاعٌ؟ يعني أبا بَدْرٍ(٢).

١٥٨١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا إبراهيم بن سعد وهاشم بن القاسم، حدثنا إبراهيمُ بن سعد، عن صالح بنِ كَيْسان ـ قال هاشم في حديثه: قال: حدثني

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٣١، والدورقي (١١)، وأبو يعلى (٧٣٣)، والشاشي (٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٨)، والبزار (١٠٨٨) من طريق ابن أبي ذئب، به. وانظر (١٥٢٢).

(٢) هٰذا ليس بحديث، بل هو أثر عن أبي نعيم أن سفيان ـ وهو الثوري ـ سأله عن أبي بدر شجاع بن الوليد، وحقُّ هٰذا الأثر أن يكون بإثر الحديث السالف (١٥٧٢)، إذ لا معنى لإيراده هنا.

صالح بن كَيْسان، وقال يزيد: عن صالح ـ عن الزُّهْرِيّ، عن عبد الحميد بنِ عبدالرحمٰن، عن محمد بنِ سعد

عن أبيه، قال: دَخَلَ عمرُ بن الخَطَّاب على رسولِ الله ﷺ، وعنده نِسْوةٌ من قريشٍ يَسألْنَهُ، ويَستَكْثِرنَ رافعاتٍ أصواتَهُنَّ، فلما سَمِعْنَ صوتَ عمر، انْقَمَعْنَ وسَكَتْنَ، فضحِكَ رسولُ الله ﷺ، فقال عمرُ: يا عَدُوَّاتِ أنفُسِهنَّ، تَهَبْنَنِي ولا تَهَبْنَ رسولَ الله ﷺ؟ فقُلْنَ: إنَّكَ أفَظُّ من رسولِ الله ﷺ، وأغلظُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عمرُ، ما لَقِيَكَ الشَّيطَانُ سالِكاً فَجّاً، إلَّا سَلَكَ فَجّاً غيرَ فَجِّكَ»(١).

١٥٨٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن محمد بن عِكرِمة بنِ عبدالرحمٰن بنِ الحارث بنِ هشام، عن محمد بنِ عبدالرحمٰن بنِ أبي لَبِيبَة، عن سعيد بنِ المسيِّب

عن سعدِ بن مالكٍ، قال: كنَّا نُكْرِي الأرضَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ بما على السواقي من الزَّرْعِ وبما سَعِدَ بالماءِ منها، فنهانا رَسولُ الله ﷺ عن ذٰلك، وأذِنَ لنا ـ أو رَخَّصَ ـ بأن نُكْرِيَها بالذهبِ والوَرِقِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٩٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٧٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (١٥٤٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٨٨، والدورقي (٩٦)، والدارمي (٢٦١٨)، وأبو داود (٣٣٩١)، والبزار (١٠٨١)، وابن حبان (٥٢٠١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٤٥-٤٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

١٥٨٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبَة، عن الحكم، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن سعد بن أبي وَقَّاص، قال: خَلَّف رسولُ الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب في غزوة تَبُوكَ، فقال: يا رسولَ الله، تُخَلِّفُني في النساءِ والصِّبيان؟ قال: «أما تَرْضى أن تَكُونَ منِّي بمنزلةِ هارونَ مِن مُوسى؟ غيرَ أنَّه لا نَبِيَّ بَعْدِي»[1].

١٨٣/١ ١٥٨٤ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شعبةُ، قال: زياد بن مِخْراق أخبرني، قال: سمعتُ قيسَ بن عَبَايَةَ يُحَدِّثُ عن مولى لسعدٍ. وحدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن زياد بنِ مِخْراق، قال: سمعتُ قيسَ بنَ عَبَايَةَ القَيْسِي يُحدث عن مولى لسعدِ بنِ أبي وقاص

عن ابنِ لسعدٍ: أنه كان يُصَلِّي، فكان يقولُ في دُعائِه: اللهمَّ إنِّي أسألُكَ الجَنَّةَ، وأسألُكَ مِن نعيمِها وبَهْجَتِها، ومِن كذا، ومِن كذا، ومِن كذا، ومِن كذا، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وسَلاسِلِها وأغْلالِها، ومِنْ كَذَا، ومِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٦/٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٠/١٢ و٥٤٥/١٤، والبخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣١)، والبزار (١١٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤١)، و«الخصائص» (٥٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣٠٩/٢، وابن حبان (٦٩٢٧)، والبغوي (٣٩٠٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩)، والدورقي (٤٨) و(٤٩)، ومسلم (٢٤٠٤)، وأبو نعيم ١٩٦/٧، والبيهقي في «السنن» ٤٠/٩، و«الدلائل» ٢٢٠/٥ من طرق عن شعبة، به.

وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

كذا. قال: فسكَتَ عنه سعدٌ، فلما صَلَّى، قال له سعدٌ: تَعَوَّذْتَ من شرٍّ عظيم، وسألْتَ نعيماً عظيماً ـ أو قال: طويلاً، شُعبةُ شَكَّ ـ، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّهُ سَيكونُ قومٌ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ» وقرأ: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وخُفْيَةً إنَّهُ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] ـ قال شُعْبَة: لا أدري قوله: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وخُفْيَةً﴾، هٰذا من قول سعدٍ، أو قول النبيِّ ﷺ ـ وقال له سعدٌ: قُل: اللهمَّ أسألُكَ الجنَّةَ، وما قَرَّبَ إليها من قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وأعوذُ بِك من النارِ، وما قَرَّبَ إليها من قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ[1].

١٥٨٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الملك بنِ عُمير، عن مُصْعَب

عن سعدِ بنِ أبي وَقَّاص: أنه كان يأْمُرُ بهٰؤلاءِ الخَمْس، ويُحَدِّثُهن عن رسولِ الله ﷺ: «اللهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِن البُخْلِ، وأعوذُ بكَ من الجُبْنِ، وأعوذُ بكَ أن أُرَدَّ إلى أرذَلِ العُمُرِ، وأعوذُ بكَ من فِتْنةِ الدُّنيا، وأعوذُ بك من عَذابِ القَبْرِ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام فيه برقم (١٤٨٣).

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٤٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. غير أنه لم يذكر فيه مولى سعد بن أبي وقاص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٠)، والبزار (١١٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٥٣)، والبخاري (٦٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٥٦ و٢٦٦ و٢٧١-٢٧٢، و«عمل اليوم والليلة» (١٣١)، وأبو يعلى (٧١٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٢)، والشاشي (٧٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» =

١٥٨٦ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ، حدثنا صالح بن كَيْسانَ، عن ابنِ شهاب، عن محمد بنِ أبي سفيان بنِ العلاء بنِ جارِية، عن يوسف بنِ الحَكَم أبي الحجَّاج

عن سعد بنِ أبي وقَّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أهانَ قُريشاً أهانَهُ الله عز وجل»(١).

١٥٨٧ ـ وحدثنا أبو كامل مرةً أُخرى: حدثني صالحُ بن كَيْسان، عن ابنِ شهاب، عن محمد بنِ أبي سفيان بنِ العلاء بنِ جارية، عن محمد بنِ سعد

عن أبيه سعدٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ يُرِدْ هَوانَ قُريشٍ أهانَهُ الله»(٢).

= ص٩٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦ و١٠/١٨٨، والبخاري (٦٣٧٤) و(٦٣٩٠)، والبزار (١١٤١) و(١١٤٢)، وأبو يعلى (٧٧١)، وابن حبان (١٠٠٤) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٨٢٢)، والترمذي (٣٥٦٧)، والبزار (١١٤٣)، والنسائي ٨/٢٥٦-٢٥٧ و٢٦٦، وفي «اليوم والليلة» (١٣٢)، وابن خزيمة (٧٤٦)، والطبراني في «الدعاء» (٦٦١) و(٦٦٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد وعمرو بن ميمون، عن سعد. وسيأتي الحديث برقم (١٦٢١).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، وقد تقدم برقم (١٤٧٣). أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك.

(٢) حديث حسن، وقوله في الإسناد عن أبي كامل: حدثني صالح بن كيسان، ليس المراد منه أن أبا كامل يرويه مباشرة عن صالح، فإنه لا تعرف له رواية عنه، وإنما المراد أنه رواه مرة أخرى عن إبراهيم بن سعد، عن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٣، والترمذي (٣٩٠٥)، وأبو يعلى =

١٥٨٨ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، حدثنا ابن شهاب، عن سعيد بنِ المُسيب، قال:

سمعتُ سعدَ بن أبي وقاص، يقول: لقد رَدَّ رسولُ الله ﷺ على عثمانَ بنِ مظعون التَّبَتُّلَ، ولو أَذِنَ له فيه لاخْتَصَيْنا[1].

١٥٨٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن محمد بنِ سعد بنِ مالك

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِمُسلمٍ أن يَهْجُرَ أخاهُ فوقَ ثَلاثٍ»[2].

= (٧٧٥)، والشاشي (١٢٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٤٢)، والحاكم ٤/٧٤، والبغوي (٣٨٤٩) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٣)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٥) عن يعقوب بن حميد، والترمذي (٣٩٠٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه بين محمد بن أبي سفيان وبين محمد بن سعد يوسفَ بن الحكم. قال الترمذي: حديث غريب من هٰذا الوجه. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل، فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩)، وابن سعد ٣/٣٩٤، والدورقي (١٠٧)، والبخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢) (٧)، وابن ماجه (١٨٤٨)، والبزار (١٠٧٠)، وأبو يعلى (٧٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٢، والبغوي (٢٢٣٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٠٥١ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٢٠) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الأسدي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٥١٩).

١٥٩٠ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن مُصْعَب بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: حَلَفْتُ باللاَّتِ والعُزَّى، فقال أصحابي: قد قُلْتَ هُجْراً. فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنَّ العهدَ كان قريباً، وإني حَلَفْتُ باللاَّتِ والعُزَّى. فقال رسول الله ﷺ: «قُلْ: لا إلٰهَ إلا الله وحدَه، ثلاثاً، ثمَّ انْفُثْ عن يَسارِكَ ثَلاثاً، وتعوَّذْ ولا تَعُدْ»(١).

١٥٩١ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن مُؤَمَّل بن إسماعيلَ وعفَّانُ، المعنى، قالا:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٠٩٧)، وابن حبان (٤٣٦٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٢٠ (الجزء الذي حققه العمروي)، والدورقي (٥٧) و(٥٨)، والبزار (١١٤٠)، وأبو يعلى (٧١٩) و(٧٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٥) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٧ـ٨، و«اليوم والليلة» (٩٩٠) من طريق زهير بن معاوية، وفي «المجتبى» ٧/٨، و«الكبرى» (١١٥٤٥)، و«اليوم والليلة» (٩٨٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (١٦٢٢).

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سيأتي في «المسند» ٢/٣٠٩، ولفظه: «من حَلَف فقال في حَلِفِه: واللاَّتِ، فليقل: لا إلٰه إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامِرْكَ، فليتصدَّق بشيء»، وهو متفق عليه.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٢: قال الخطابي: اليمينُ إنما تكون بالمعبود المعظَّم، فإذا حلف باللاتِ ونحوها، فقد ضاهى الكفارَ، فأُمِرَ أن يتدارك بكلمة التوحيد، وقال ابنُ العربي: من حلف بها جاداً فهو كافرٌ، ومن قالها جاهلاً أو ذاهلاً، يقول: لا إلٰه إلا الله، يُكفِّر الله عنه، ويرد قلبه عن السَّهْو إلى الذِّكر، ولسانه إلى الحق، وينفي عنه ما جرى به من اللَّغو.

حدَّثنا حماد، حدثنا عاصم، عن مُصْعَب بنِ سعدٍ

عن أبيه: أن النبي ﷺ أُتِيَ بقَصْعَةٍ من ثَريدٍ، فأكلَ، ففَضَلَ منه فَضْلَةٌ، فقال: «يَدخُلُ من هٰذا الفَجِّ رجلٌ من أهلِ الجنَّةِ، يأكُلُ هٰذه الفَضْلَةَ» قال سعدٌ: وقد كنتُ تركتُ أخي عُمَيْرَ بنَ أبي وقَّاص يَتهَيَّأُ لأنْ يأتِيَ النبيَّ ﷺ، فطَمِعْتُ أن يكونَ هو، فجاء عبدُ الله بن سَلَامٍ فأكَلَها(١).

١٥٩٢ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أبانُ، حدثنا عاصم، فذكر معناه، إلا أنه قال: فمررتُ بعُوَيْمِر بنِ مالك(٢).

١٥٩٣ ـ حدثنا عثمان بن عُمر، حدثنا أُسامةُ ـ يعني ابنَ زيد ـ، حدثنا أبو عبدالله القَرَّاظ

أنه سَمِعَ سعدَ بنَ مالكٍ وأبا هريرة، يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ بارِكْ لأهلِ المدينةِ في مدينَتِهم، وبَارِكْ لهم في صاعِهم، وبَارِكْ لهم في مُدِّهم، اللهمَّ إنَّ إبراهيمَ عبدُك وخَلِيلُكَ، وإنِّي عبدُكَ ورسولُكَ، وإنَّ إبراهيمَ سألك لأهلِ مَكَّةَ، وإنِّي أسألُكَ لأهلِ المدينةِ، كما سألَكَ

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٤٥٨). مؤمَّل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد تابعه هنا عفان بن مسلم، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٢) إسناده حسن. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وفيه: فمررت بعمير بن مالك. وانظر ما قبله.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قوله: «قال: فمررتُ بعويمر بن مالك» مشكل، ولم أجد في شيء من المصادر أن عمير بن مالك أخا سعد كان يُسمى باسم عويمر، والمعروف باسم «عويمر بن مالك» هو أبو الدرداء، على بعض الأقوال في اسمه.

١٨٤/١ إبراهيمُ لأهلِ مكةَ، ومثلَه مَعَه، إنَّ المدينَةَ مُشَبَّكةٌ بالملائكَةِ، على كلِّ نَقْب منها مَلَكانِ يَحرُسانها، لا يَدخُلُها الطاعونُ، ولا الدَّجَّالُ، مَنْ أرادَها بِسُوءٍ، أذابَه الله كما يَذُوبُ المِلْحُ في الماءِ»(١).

١٥٩٤ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالد، عن محمد بنِ سعد

عن أبيه سعد، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ وهو يَضربُ بإحدى يَدَيهِ على الأُخرى، وهو يقولُ: «الشَّهْرُ هٰكذا وهٰكذا» ثم نَقَصَ إصْبَعًا في الثالثةِ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وأبو عبد الله القراظ: اسمه دينار.

وأخرجه الدورقي (١٢٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٣٨، وأبو يعلى (٨٠٤) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه.

وأخرجه مسلم (١٣٨٧) (٤٩٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن أسامة بن زيد الليثي، به. وسيتكرر الحديث في مسند أبي هريرة ٢/٣٣٠-٣٣١، وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٧) و(١٥٥٨).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، ويأتي في «المسند» ٣/١٩١. وعن أبي هريرة عند البخاري (١٨٨٠)، ومسلم (١٣٧٩).

والنَّقْب: الطريق بين الجبلين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٤، ومسلم (١٠٨٦) (٢٦)، وابن ماجه (١٦٥٧)، والنسائي ٤/١٣٨، وأبو يعلى (٨٢٣)، والطحاوي ٣/١٢٢ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٨-١٣٩ من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي =

١٥٩٥ ـ حدثنا معاويةُ بنُ عَمرو، حدثنا زائدة، عن إسماعيل، عن محمد بنِ سعد

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الشَّهْرُ هٰكذا وهٰكذا» عَشْرٌ، وعَشْرٌ، وتِسْعٌ مَرَّةً[1].

١٥٩٦ ـ حدثنا الطَّالْقانِي، حدثنا ابنُ المبارك، عن إسماعيل، عن محمد بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» يعني تسعاً وعشرين[2].

١٥٩٧ ـ حدثنا سُرَيْجُ بن النُّعمان، حدثنا عبد العزيز ـ يعني الدَّرَاوَرْدِيَّ ـ، عن زيد بنِ أسلم

= خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً. قال أبو حاتم ـ فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٢٥٥ ـ: المتصل عن محمد بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ أشبه، لأنَّ الثقات قد اتفقوا عليه. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٨٠٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٦) (٢٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، به. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الطالقاني ـ وهو إبراهيم بن إسحاق بن عيسى ـ فقد روى له مسلم في المقدمة وأبو داود والترمذي، وهو صدوق، وقد توبع.

وأخرجه مسلم (١٠٨٦) من طريق علي بن الحسن بن شقيق وسلمة بن سليمان، والنسائي ٤/١٣٨ عن سويد بن نصر، ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَخْرُجَ قومٌ يأْكُلونَ بألسِنَتِهم، كما تَأْكُلُ البَقَرُ بألسنَتِها»(١).

١٥٩٨ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا حسن، عن إبراهيم بنِ المهاجِرِ، عن أبي بكر ـ يعني ابنَ حفص ـ فذكر قصةً

قال سعدٌ: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «نِعْمَ المِيتَةُ أن يموتَ الرَّجُلُ دُونَ حَقِّهِ»(٢).

---

(١) حسن لغيره، رجاله رجال الصحيح إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من سعد، وانظر ما تقدم برقم (١٥١٧).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٢١١) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به. وذكر فيه قصة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حفص ـ وهو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، اسمه عبد الله، وهو مشهور بكنيته ـ ثقة من رجال الشيخين، إلا أنه لم يسمع من جده الأعلى سعد فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٢٥٧ عن أبي زرعة، وإبراهيم بن المهاجر مختلف فيه، وروى له مسلم. حسن: هو ابن صالح بن صالح بن حي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٩٠ من طريق المعافى بن عمران، عن الحسن، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٤٤ وقال: رواه أحمد وذكر فيه قصة، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن أبا بكر بن حفص لم يسمع من سعد.

وفي الباب عن سعد نفسه عند البزار (١٨٦٠ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الصغير» (٤٢٨)، ولفظه: «مَن قُتل دون ماله فهو شهيد».

وبهٰذا اللفظ عن علي تقدم في «المسند» برقم (٥٩٠)، وعن سعيد بن زيد سيأتي=

١٥٩٩ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا جَرير ـ يعني ابنَ حازم ـ، عن عمِّه جَرير ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن عامر بنِ سعد بنِ أبي وَقَّاص

عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالِي كُلِّه؟ قال: «لا» قلتُ: فَثُلُثَيه؟ قال: «لا» قلتُ: فَنِصفَه؟ قال: «لا» قلتُ: فالثُّلثَ؟ قال: «الثُّلثُ، والثُّلثُ كبيرٌ[1]، أَحدُكُمْ يَدَعُ أَهلَه بخيرٍ، خَيْرٌ له مِن أَن يَدَعَهُم عالَةً على أَيْدِي النَّاسِ»[2].

١٦٠٠ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ حَبيب بنِ أبي ثابت ـ، عن حمزةَ بنِ عبد الله، عن أبيه

عن سعد، قال: لما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في غزوة تَبُوكَ، خَلَّفَ عليّاً، فقال له: أَتُخَلِّفُني؟ فقال له: «أَمَا تَرْضَى أن تكونَ مِنِّي بمنزلةِ هارُونَ من مُوسى؟ إلَّا أنَّه لا نَبِيَّ بَعْدِي»[3].

= فيه برقم (١٦٢٨)، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص وسيأتي ٢/١٦٣، وغيرهم.

(١) في (ح) و(ق) وحاشية (س) و(ص): كثير.

(٢) إسناده قوي على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المرُّوذي.

وأخرجه مطولاً الدورقي (٢٧) عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٨٢).

(٣) صحيح لغيره، حمزة بن عبد الله وأبوه لا يعرفان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وللحديث طرق أخرى في «المسند» يصحُّ بها، انظر (١٤٦٣) و(١٤٩٠) و(١٥٠٥) و(١٥٨٣) و(١٦٠٨). أبو أحمد الزبيري: اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٤)، والنسائي في «خصائص علي» (٥٩) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. ومن هٰذا الطريق علَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٨ في ترجمة حمزة بن عبد الله القرشي.

١٦٠١ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، حدثنا إسماعيل بن محمد، عن عامر بنِ سعد

أن سعداً قال في مرضه: إذا أنا مِتُّ، فالْحَدُوا لي لَحْداً، واصنَعوا مثلَ ما صُنِعَ برسولِ الله ﷺ(١).

١٦٠٢ ـ حدثنا منصور بن سَلَمة الخُزاعِي، أخبرنا عبدُ الله بنُ جعفر، عن إسماعيل بنِ محمد، عن عامر بنِ سعد

عن سعد، قال: الحَدُوا لِي لَحْداً، وانْصِبُوا عليَّ نَصْباً، كما صُنِعَ بِرسولِ الله ﷺ(٢).

١٦٠٣ ـ حدثنا سُرَيْج بن النُّعمان، حدثنا أبو شِهاب، عن الحَجَّاج، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن سعد بن مالك، قال: طُفْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ، فمِنَّا مَنْ طافَ سبعاً، ومِنَّا مَنْ طافَ ثَمانياً، ومنَّا مَنْ طافَ أكثرَ مِن ذلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا حَرَجَ»(٣).

* ١٦٠٤ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، أخبرنا عبدُ الله بنُ وَهْب، أخبرني أبو

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٤٥٠).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، مجاهد ـ وهو ابن جبر ـ لم يسمع من سعد فيما قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وانظر الكلام على الحديث رقم (١٤٣٩)، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن. أبو شهاب: عبد ربه بن نافع الحناط، وابن أبي نجيح: اسمه عبد الله. وقد تفرد الإمام أحمد بإخراجه.

صَخْرٍ ـ قال أبو عبدالرحمٰن عبد الله بن أحمد: وسمعتُه أنا من هارون ـ أن أبا حازم حدَّثه، عن ابنٍ لسعد بنِ أبي وقاص، قال:

سمعتُ أبي يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، وهو يقولُ: «إنَّ الإيمانَ بَدَأَ غريباً، وسيعودُ كما بَدَأَ، فطُوبَى يومَئذٍ للغُرباءِ إذا فَسَدَ النَّاسُ، والَّذي نَفْسُ أبي القاسم بيدِهِ، لَيَأْرِزَنَّ الإيمانُ بينَ هٰذَيْنِ المسجِدَينِ، كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ في جُحْرِها»(١).

---

(١) إسناده جيد، وجهالةُ ابن سعد لا تضر، فإن أبناءه الذين رووا عنه ثقات معروفون بحمل العلم، على أنه قد جاء مبيناً عند ابن منده في «الإيمان» وأنه عامر بن سعد، وهو ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجالهما غير أبي صخر ـ وهو حميدُ بن زياد الخراط ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق. أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٦) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٩٢)، والبزار (١١١٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٤) من طرق عن عبد الله بن وهب، به. ولفظه عندهم «الإسلام» بدل «الإيمان»، ورواية البزار مختصرة.

وفي الباب عن ابنِ مسعود عندَ أحمد في «المسند» ١/٣٩٨، وعن أبي هريرة فيه ٢/٢٨٦ و٣٨٩، وعن عبدالرحمٰن بن سنة فيه أيضاً ٤/٧٣-٧٤، وعن عبد الله بن عمر عند مسلم (١٤٦)، وعن عمرو بن عوف بن زيد بن مِلْحة عند الترمذي (٢٦٣٠).

وأخرجه مسلم كذلك (١٤٥)

يأرز: ينضمُّ ويجتمع بعضُه إلى بعضٍ.

والمسجدان: هما مسجد مكة ومسجد المدينة.

وقوله: «ليأرزنَّ الإيمانُ»، قال ابن حبان في «صحيحه» ٩/٤٧: يريدُ به أهلَ الإيمان.

قوله: «بدأ غريباً»، قال السندي: يحتمل أن يكون بلا همزة، أي: ظهر، أو بهمزة، أي: ابتدأ، والثاني: هو الأشهر على الألسنة، وقال النووي: ضبطناه بالهمز، ويؤيده المقابَلَة بالعَوْدِ، فإن العَوْدَ يُقابَل بالابتداء. =

١٦٠٥ ـ حدثنا سليمان بن داودَ، أخبرنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابنَ أبي الزِّناد ـ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن أبي عبد الله القَرَّاظ

عن سعد بن أبي وقاص، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «صَلاةٌ في مَسجِدي هٰذا، خَيْرٌ من أَلْفِ صلاةٍ فيما سواهُ، إلا المسجدَ الحَرامَ»(١).

١٨٥/١ ١٦٠٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، أخبرنا عثمانُ بنُ حَكيم، حدثني عامر بنُ سعد

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أُحَرِّمُ ما بينَ لابَتَيِ المدينةِ

= «غريباً»، أي: لقلة أهله، وأصل الغريب: البعيد عن الوطن.

«كما بدأ»، أي: غريباً بِقِلَّةِ من يقوم به، ويُعين عليه، وإن كان أهلُه كثيراً.

«للغرباء»: القائمين بأمره، و«طُوبى» فعل من الطِّيب، وتفسيره بالجنة وبشجرة عظيمة فيها.

وفيه تنبيه على أن نُصرةَ الإسلام، والقيام بأمره، يصيرُ محتاجاً إلى الخروج عن الأوطانِ، والصبرِ على مَشَاقِّ الغُربة، كما كان في أول الأمر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو عبد الله القراظ: اسمه دينار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٧٤) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٢٦ ـ كشف الأستار) من طريق شعبة، عن موسى بن عُبيدة الرَّبَذي، عن عمر بن الحكم، عن سعد. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف موسى الربذي.

وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر وابن الزبير وجبير بن مطعم وعائشة وميمونة، وأحاديثهم ستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٢٩، ٢/٢٣٩، ٣/٧٧، ٣/٣٤٣، ٤/٥، ٤/٨٠، ٦/٢٧٧ـ٢٧٨، ٦/٣٣٣.

كما حَرَّم إبراهيمُ حَرَمَه، لا يُقْطَعُ عِضاهُها، ولا يُقْتَلُ صَيْدُها، ولا يَخرُجُ منها أَحدٌ رَغْبَةً عنها، إلا أَبدَلَها الله خيراً منه، والمدينةُ خَيْرٌ لهم لو كانوا يَعلَمونَ، ولا يُرِيدُهم أَحدٌ بِسُوءٍ إلا أَذابَه الله ذَوْبَ الرَّصاصِ في النارِ، أَو ذَوْبَ المِلْحِ في الماءِ»(١).

١٦٠٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بنُ زيد، حدثنا عاصمُ بن بَهْدَلَة، حدثني مُصْعَب بنُ سعد

عن أَبيه، قال: قلتُ لرسولِ الله ﷺ: أَيُّ الناسِ أَشدُّ بلاءً؟ قال: فقال: «الأَنبياءُ، ثم الأَمثلُ فالأَمثلُ، يُبْتَلى الرجلُ على حَسَبِ دينِه، فإن كان دِينُه صُلْباً، اشتَدَّ بَلاؤُه، وإن كان في دِينِه رِقَّةٌ، ابْتُلِي على حَسَبِ دِينِه، فما يَبْرَحُ البلاءُ بالعَبْدِ حتى يَتْرُكَهُ يمشي على الأَرضِ ما عليه خَطِيئَةٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدورقي (٣٨)، وإبراهيم الحربي ٣/٩٢٤، وأبو يعلى (٦٩٩) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقرن الدورقي بعفان موسى بنَ إسماعيل. وقد تقدم الحديث برقم (١٥٧٣)، وانظر (١٥٥٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن بهدلة، وهو صدوق.

وأخرجه الحاكم ١/٤١، وعنه البيهقي في «الشعب» (٩٧٧٥) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٣)، والترمذي (٢٣٩٨)، والبزار (١١٥٤)، وأبو يعلى (٨٣٠)، وابن حبان (٢٩٠١)، والبغوي (١٤٣٤) من طرق عن حماد بن زيد، به. قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٤٨١).

١٦٠٨ ـ حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيد، حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيل، عن بُكَيْرِ بنِ مِسمار، عن عامرِ بنِ سعدٍ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ له، وخَلَّفه في بعضِ مَغازِيه، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أتُخَلِّفُني مع النساءِ والصِّبيان؟ قال: «يا عليُّ، أما تَرْضَى أن تكونَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ من موسى؟ إلَّا أنَّه لا نُبُوَّةَ بَعْدِي».

وسمعتُه يقولُ يومَ خَيبرَ: «لأُعطِيَنَّ الرَّايةَ رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه» فتَطاوَلْنا لها، فقالَ: «ادْعُوا لِي عليّاً» فأُتِيَ به أَرْمدَ، فَبَصَقَ في عينِهِ، ودَفَع الرَّايةَ إليه، ففَتَحَ اللهُ عليه.

ولما نزلت هٰذه الآية: ﴿نَدْعُ أَبْناءَنا وأَبْناءَكُم﴾ [آل عمران: ٦١]، دعا رسولُ الله ﷺ عليّاً، وفاطِمةَ، وحسناً، وحسيناً، رضوانُ الله عليهم، فقال: «اللهمَّ هٰؤلاءِ أَهْلِي»(١).

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن مسمار، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه الدورقي (١٩)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣٢)، والترمذي (٢٩٩٩) و(٣٧٢٤)، والنسائي في «الخصائص» (١١)، والحاكم ٣/١٥٠، والبيهقي ٧/٦٣ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم والبيهقي مختصرة اقتصرت على القسم الأخير منه فقط، وقرن مسلمٌ بقتيبة محمدَ بن عباد، والنسائيُّ هشامَ بن عمار.

وأخرج القسم الأول منه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣٦) عن هشام بن عمار، عن حاتم بن إسماعيل، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٣٨)، والبزار (١١٢٠)، والنسائي في «الخصائص» (٥٤)، والحاكم ٣/١٠٨-١٠٩ من طريق أبي بكر الحنفي، والحاكم ٣/١٤٧، =

١٦٠٩ ـ حدثنا قُتَيْبةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا لَيْثُ بنُ سعدٍ، عن عَيَّاش بنِ عباس، عن بُكَيْرِ بنِ عبد الله، عن بُسْر بنِ سعيد

أن سعدَ بن أبي وقاص قال عند فِتْنَةِ عثمان بن عفان: أَشهدُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّها سَتكونُ فِتنةٌ، القاعِدُ فيها خَيْرٌ من القائِمِ، والقائمُ خيرٌ من الماشِي، والمَاشي خيرٌ من السَّاعِي» قال: أفرأيتَ إنْ دخلَ عليَّ بَيْتي، فبَسَطَ يدَه إليَّ ليَقتُلَني؟ قال: «كُنْ كَابْنِ آدمَ»(١).

١٦١٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله، حدثني محمد بن طَلْحة التَّيْمِي، من أهلِ المدينةِ، حدثني أبو سُهيل نافعُ بن مالك، عن سعيد بنِ المسيِّب

عن سعدِ بن أبي وقاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ للعباسِ: «هٰذا العباسُ بنُ عبدِ المطَّلِبِ، أَجْوَدُ قريشٍ كفّاً وأَوْصَلُها»(٢).

= والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ٢/٦٤٤-٦٤٥ من طريق علي بن ثابت الجزري، كلاهما عن بكير بن مسمار، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الشاشي (٩٩) و(١٠٥) و(١٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٨) من طرق عن عامر بن سعد، به. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عياش بن عباس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢١٩٤)، وأبو يعلى (٧٥٠)، والشاشي (١٢٦) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وانظر ما تقدم برقم (١٤٤٦).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ محمد بن طلحة التَّيمي ـ وهو محمد بن طلحة بن عبدالرحمٰن بن عبد الله، المعروف بابن الطويل ـ فمن رجال ابن ماجه والنسائي، وهو صدوق. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٧٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٦٠ =

١٦١١ ـ حدثنا عبد الله بنُ نُمَيْر ويَعْلى، قالا: حدثنا موسى ـ يعني الجُهَنِيَّ ـ، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن أبيه، قال: جاء النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا نبيَّ الله، عَلِّمْني كلاماً أقولُه؟ قال: «قُلْ: لا إلٰه إلاَّ الله وَحْدَه لا شريكَ له، الله أكبرُ كبيراً، والحَمْدُ لله كثيراً، سبحانَ الله ربِّ العالَمِينَ، لا حولَ ولا قُوةَ إلا بالله العَزيزِ الحَكيم» قال: هٰؤلاءِ لربِّي عز وجل، فما لِي؟ قال: «قُل: اللهمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، واهْدِني، وارْزُقْني»(١).

قال ابنُ نُمير: قال موسى: أمَّا «عافِني» فأنا أتَوَهَّم، وما أدري.

١٦١٢ ـ حدثنا عبد الله بنُ نُمَيْر، حدثنا موسى، عن مُصْعَب بنِ سعد

حدثني أبي، قال: كُنَّا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، فقال: «أيَعْجِزُ

= من طريق علي بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (١٠٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥٠٢، والبزار (١٠٧٧)، وأبو يعلى (٨٢٠)، والشاشي (١٤٩) و(١٥٠)، وابن حبان (٧٠٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٧)، والحاكم ٣/٣٢٨ و٣٢٨-٣٢٩ من طرق عن محمد بن طلحة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، وذكر الشاشي في الموضع الأول «ابن المنكدر» مكان أبي سهيل نافع بن مالك!

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وموسى الجهني: هو ابن عبد الله.

وأخرجه ابنُ حبان (٩٤٦) من طريق عبد الله بنِ نمير ويعلى بنِ عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٦) من طريق عبد الله بن نمير وحده، به.

وأخرجه الدورقي (٥٥)، والشاشي (٦٤)، والبغوي (١٢٧٨) من طريق يعلى وحده، به. وانظر (١٥٦١).

أَحَدُكُم أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يوم أَلْفَ حَسَنةٍ؟» قال: فسأله سائِلٌ من جُلَسائِهِ: يا نبيَّ الله، كيف يَكسِبُ أَحدُنا أَلفَ حسنةٍ؟ قال: «يُسبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحةٍ، فيُكتَبُ له أَلفُ حَسَنةٍ، أَو يُحَطُّ عنه أَلفُ خَطِيئةٍ»(١).

١٦١٣ ـ حدثنا يَعْلى بنُ عُبَيْدٍ، حدثنا موسى، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن أبيه، قال: كُنَّا جُلوساً عند رسولِ الله ﷺ، فقال: أَيَعْجِزُ أَحَدُكم أن يَكْسِبَ كلَّ يومٍ أَلفَ حَسَنةٍ؟» فسأله سائلٌ من جلسائه: كيف يَكسِبُ أَحَدُنا يا رسولَ الله كلَّ يومٍ أَلفَ حَسَنةٍ؟ قال: «يُسَبِّحُ مئةَ تَسْبِيحَةٍ، فيُكتَبُ له أَلفُ حَسَنةٍ، أَو يُحَطُّ عنه أَلفُ خَطِيئَةٍ»(٢).

١٦١٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سِماك، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن أبيه، قال: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَربعُ آياتٍ: يومَ بَدْرٍ أَصبتُ سيفاً، فأَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، نفِّلْنِيه. فقال: «ضَعْهُ» ثم قام، فقال: يا ١٨٦/١
رسولَ الله، نَفِّلْنِيه. فقال: «ضَعْهُ» ثم قام، فقال: يا رسولَ الله، نَفِّلْنِيه، أَجْعَلُ كمَنْ لا غَنَاء له؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ضَعْهُ من حيثُ أَخَذْتَهُ» فنزَلت هٰذه الآيةُ: ﴿يَسأَلُونَكَ عنِ الأَنْفالِ قُلِ الأَنفالُ للهِ والرَّسُولِ﴾.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى: هو ابن عبد الله الجهني.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٨)، وابن حبان (٨٢٥) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٩٦).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدورقي (٤٥)، والبغوي (١٢٦٦) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قال: وصَنَعَ رجلٌ من الأنصار طعاماً، فدعانا، فشَرِبْنا الخمرَ حتَّى انتَشَيْنا، قال: فتفاخَرَتِ الأنصارُ وقريشٌ، فقالتِ الأنصارُ: نحن أفضلُ منكم، وقالت قريشٌ: نحن أفضلُ منكم، فأخذ رجلٌ مِن الأنصارِ لَحْيَ جَزُورٍ، فضَرَبَ به أنفَ سعدٍ فَفَزَره، قال: فكان أنفُ سعدٍ مَفْزوراً، قال: فنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿يَا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا إِنَّما الخَمْرُ والمَيْسِرُ والأَنصابُ والأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيطانِ فاجْتَنِبوهُ لَعَلَّكُمْ تُفلِحُونَ﴾.

قال: وقالت أُمُّ سعدٍ: أليس الله قد أمرَهم بالبرِّ؟ فوالله لا أَطْعَمُ طعاماً، ولا أشربُ شراباً، حتَّى أموتَ، أو تكفُرَ بمحمدٍ. قال: فكانوا إذا أرادُوا أن يُطْعِمُوها شَجَرُوا فاها بعصاً، ثم أَوْجَرُوها، قال: فنَزَلَت هٰذه الآيةُ: ﴿وَوَصَّيْنَا الإِنْسانَ بِوالِدَيْهِ حُسْناً﴾.

قال: ودخل رسولُ الله ﷺ على سعدٍ، وهو مريضٌ، يَعُودُه، فقال: يا رسولَ الله، أُوصِي بمالي كُلِّه؟ قال: «لا» قال: فبِثُلُثَيهِ؟ فقال: «لا» قال: فبِثُلُثِه؟ قال: فسكتَ[1].

١٦١٥ ـ حدثنا سُوَيْد بنُ عَمْرو الكَلْبيُّ، حدثنا أبانُ، حدثنا يحيى، عن الحَضْرمي بنِ لاحقٍ، عن سعيد بنِ المُسيّب

عن سعدِ بنِ مالك، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا كانَ الطَّاعُونُ

---

(١) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (١٥٦٧).

وأخرجه مسلم (١٧٤٨) (٣٤)، و٤/١٨٧٨ (٤٤)، والترمذي (٣١٨٩)، والبزار (١١٤٩)، وابن حبان (٦٩٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ورواية مسلم الأولى والترمذي مختصرة.

بأَرْضٍ فلا تَهْبِطُوا عليهِ، وإذا كان بأَرضٍ، وأَنتُم بها، فلا تَفِرُّوا منهُ»[1].

١٦١٦ ـ حدثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي، عن خالدٍ، عن عِكرمة

عن سعد بنِ مالك، أَن رسولَ الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ: «ارْمِهِ، فِداكَ أَبي وأُمِّي»[2].

١٦١٧ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أَخبرنا الحجاجُ بنُ أَرْطاة، عن يحيى بنِ عُبَيْد البَهْراني

عن محمد بنِ سعد؛ قال: وكان يتوضأُ بالزاوية، فخرج علينا ذاتَ يومٍ من البَرَاز، فتوضَّأَ، ومَسَحَ على خُفَّيْه، فتعجَّبْنا وقُلْنا: ما هٰذا؟ قال: حدَّثني أَبي: أَنَّه رأَى رسولَ الله ﷺ فَعَل مِثلَ ما فعلتُ[3].

١٦١٨ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أَخبرنا إسماعيلُ، عن[4] قيس، قال:

---

(١) إسناده جيد. وأخرجه الطحاوي ٤/٣٠٥ من طريق أبان العطار، به. وانظر (١٥٥٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ لم يسمع من سعد. خالد: هو ابن مِهران الحذَّاء.

وأخرجه أبو يعلى (٨٣٣) من طريق خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٢٠٤٢٠)، عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة مرسلاً. وانظر ما تقدم برقم (١٤٩٥).

(٣) حديث حسن، حجاج بن أرطاة صدوق إلا أنه مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٧، وأبو يعلى (٧٢٦)، والشاشي (١١٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٤٥٢).

والبَرَاز: الفضاء الواسع، فكنوا به عن قضاء الغائط.

(٤) تحرفت في (م) إلى: بن.

سمعتُ سعدَ بنَ مالك يقول: واللهِ إنِّي لأولُ العرب رَمَى بسَهْمٍ في سبيلِ الله، لقد كُنَّا نَغْزو مع رسولِ الله ﷺ، وما لَنا طَعامٌ نأكُلُهُ إلا وَرَقَ الحُبْلَةِ، وهٰذا السَّمُرَ، حتى إنَّ أحدَنا لَيَضَعُ كما تَضَعُ الشاةُ ما له خِلْطٌ، ثم أَصبَحَتْ بنو أَسدٍ يُعَزِّروني على الدِّينِ، لقد خِبْتُ إذاً وضَلَّ عَمَلي[1].

١٦١٩ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو مَعْشرٍ، عن موسى بنِ عُقبةَ، عن عامر بنِ سعد

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يَمينِهِ، وعن شِمالِه[2].

١٦٢٠ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ عَوْن، عن محمد بنِ محمد بنِ الأسود، عن عامر بنِ سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٦٢-٣٦٣ عن يزيد بن هارون، به. وقد تقدم برقم (١٤٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر - وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي -، وللحديث طريق آخر صحيح عن عامر بن سعد تقدم برقم (١٤٨٤).

وأخرجه الدورقي (٢٥)، والشاشي (١٠٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١١٨)، والشاشي (١٠٨)، والبغوي (٦٩٨) من طرق عن أبي معشر، به.

عن أبيه، قال: لما كان يومُ الخَنْدَقِ، ورجل يَتَتَرَّسُ، جَعَلَ يقولُ بالتُّرْسِ هٰكذا، فوضعه فوقَ أنفِهِ، ثم يقولُ هٰكذا، يُسَفِّلُهُ بَعْدُ، قال: فأهـوَيْتُ إلى كِنـانَتِي، فأخـرَجْتُ منها سهماً مُدَمّىً، فوضَعْتُه في كَبِد القَوْسِ، فلما قال هٰكذا، يُسفِّلُ التُّرْسَ، رَمَيْتُ، فما نَسِيتُ وَقْعَ القِدْحِ على كَذا وكذا من التُّرْس، قال: وَسَقَطَ، فقال برِجْلِهِ، فضَحِكَ نبيُّ الله ﷺ ـ أَحسَبُهُ قال: حتى بَدَتْ نَواجِذُه ـ قال: قلت: لِمَ؟ قال: لِفِعْلِ الرَّجُلِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن محمد بن الأسود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٣٤)، والبزار (١١٣١)، والشاشي (٩٤) و(٩٥) من طريقين عن ابن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٢٤١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٩٨) من طريقين عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد، عن أبيه: أن النبي ﷺ جَمَع له أبويه يوم أحد، قال: كان رجلٌ من المشركين قد أحرق المسلمين (يعني: أثخن فيهم وعمل فيهم عمل النار)، فقـال له النبي ﷺ: «ارمِ فداك أبي وأمي» قال: فنزعتُ له بسهمٍ ليس له فيه نصلٌ، فأصبت جنبـه فسقط، فانكشفت عورتـه، فضحـك رسـول الله ﷺ، حتى نظرت إلى نواجذه. وهٰذا لفظ مسلم.

والمدمَّى من السهام: الذي أصابه الدم فحصل في لونه سواد وحُمرة، مما رمى به العـدو، قال الجـوهري في «الصحاح» ٦/٢٣٤١: وكان الرجل إذا رمى العدوَّ بسهمٍ فأصاب، ثم رماه به العدوُّ وعليه دم، جعله في كنانته تبرُّكاً به. وكبد القوس: ما بين طرفي علاقتها. والقِدح: عود السهم قبل أن يُصنع له نصل أو ريش.

قوله: «يقول بالترس»، قال السندي: أي: يفعل بالترس، هو من استعمال القول بمعنى مطلق الفعل.

وقوله: «فقال برجله»، أي: رفع رجله.

١٦٢١ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعبَةُ، عن عبد الملك بنِ عُمَيْرٍ، قال: سمعتُ مُصعَبَ بن سعد يُحدِّثُ

عن أبيه سعد بن أبي وقاص: أنه كان يأْمُرُ بهٰذا الدعاءِ، ويُحدِّثُ به عن النبي ﷺ: «اللَهمَّ إنِّي أَعُوذُ بك من البُخل، وأَعوذُ بكَ من الجُبْن، وأَعوذُ بكَ أن أُرَدَّ إلى أرذَل العُمُرِ، وأَعوذُ بك من فِتنَةِ الدُّنيا، وأَعوذُ بك من عَذابِ القَبْرِ»(١).

١٦٢٢ ـ حدثنا حُجَيْنُ بن المُثنَّى وأبو سَعيد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق ـ قال أبو سعيد: قال: حدثنا أبو إسحاق ـ عن مُصعَب بنِ سعد بنِ أبي وقَّاص

عن أبيه: أنه حَلَفَ باللَّاتِ والعُزَّى، فقال له أَصحابُه: لقد قلتَ هُجْراً. فأتى النبيَّ ﷺ فقال: إنَّ العهدَ كان حديثاً، وإني حَلَفْتُ باللَّاتِ والعُزَّى. فقال له النبيُّ ﷺ: «قُلْ: لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه ثلاثاً، واتْفُلْ عن شِمالِك ثلاثاً، وتَعَوَّذْ باللهِ من الشيطانِ، ولا تَعُدْ»(٢). ١٨٧/١

١٦٢٣ ـ حدثنا عثمان بن عُمر، حدثنا أُسامةُ، عن محمد بن عبدالرحمٰن بنِ لَبِيبَةَ

أن سعد بن مالك قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ، يقول: «خَيْرُ الذِّكْرِ الخَفيُّ، وخيرُ الرِّزْقِ ما يَكْفي»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٥٨٥).

(٢) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٥٩٠). وأبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم.

(٣) إسناده ضعيف، وانظر (١٤٧٧). أسامة: هو ابن زيد الليثي. =

١٦٢٤ ـ حدثنا أبو داود سليمانُ، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن صالح بنِ كَيْسان، حدثنا ابن شِهاب، عن عبد الحميد بنِ عبدالرحمٰن، عن محمد بنِ سَعْد

عن أبيه، قال: استأْذنَ عُمرُ على رسولِ الله ﷺ، وعنده جَوَارٍ قد عَلَتْ أَصواتُهُنَّ على صوته، فأَذِنَ له، فبادَرْنَ، فذَهَبْنَ، فدَخَلَ عمرُ ورسول الله ﷺ يَضحَكُ، فقال عمرُ: أَضحكَ اللهُ سِنَّكَ يا رسولَ الله، بأَبي أَنْتَ وأُمِّي. قال: «قد عَجِبْتُ لِجَوارٍ كُنَّ عِنْدي، فلما سَمِعْنَ حِسَّكَ بادَرْنَ فذَهَبْنَ» فأَقبل عَليهنَّ فقال: أَيْ عَدُوَّاتِ أَنفُسِهنَّ، واللهِ لَرَسُولُ الله ﷺ كُنْتُنَّ أَحَقَّ أَنْ تَهَبْنَ منِّي. فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُنَّ عنك يا عُمَرُ، فواللهِ إِنْ لَقِيَك الشَّيطانُ بِفَجٍّ قَطُّ، إلا أَخَذَ فَجّاً غيرَ فَجِّكَ»(١).

آخر حديث سعد بن أبي وقَّاص

رضي الله عنه

= وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٩) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي داود سليمان ـ وهو ابن داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. وانظر (١٤٧٢).

مسند سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل[1]

رضي الله عنه

---

(١) هو سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل بن عبد العزى بن رباح بن عبد الله بن قُرْط بن رباح بن عدي بن كعب بن لؤي القرشي العدوي أبو الأعور، ويقال: أبو ثور، والأول أشهر.

كان ابنَ عم عمر بن الخطاب، وزوجَ أخته فاطمة بنت الخطاب، فقد تزوج عمرُ بأخت سعيد بن زيد عاتكة بعد مقتلِ زوجها عبد الله بن أبي بكر بالطائف.

وكان أحدَ العشرةِ المشهودِ المقطوع لهم بالجنة، وإنما لم يذكره عمرُ في أهل الشورى لئلا يُحابي بالخلافة لكونه ابنَ عَمٍّ عمر بن الخطاب، والله أعلم.

وقد أسلم قديماً قبلَ عمر هو وزوجته فاطمة بنت الخطاب، وعلى يَدِها أسلم عمر.

وهاجر، وآخى رسولُ الله ﷺ بينه وبين أُبيِّ بن كعب.

ولم يشهد بدراً على الصحيح، لأنه كان هو وطلحة قد بَعَثَهما رسول الله ﷺ إلى ناحيةِ الشام يتَحسَّسان أخبارَ العِير، فوقعت الوقعةُ في غيبتهما، فضرب لهما سهمهما وأَجْرَهما، وشهد ما بعدها، وكان ممن افتتح الشامَ ودمشقَ وما معها، واليرموكَ.

وكانت وفاتُه سنةَ خمسين، وقيل: ثمان وخمسين، وهو بعيد. ووَلِيَ غَسْلَه وكَفَنَه عبدُالله بن عمر، قيل: وسعد بن أبي وقاص، وأما الذي صلَّى عليه فابنُ عمر لا محالة، وكان لسعيد بن زيد من العمر إذ ذاك فوق السبعين، ودُفِنَ بالعقيق، وقيل بالمدينة. فرحمه الله ورضي عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٢/الورقة ٢٠٩، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ١٢٤ - ١٤٣.

١٦٢٥ ـ حدثنا مُعْتَمِر بن سُليمان، قال: سمعتُ عبدَ الملك بنَ عُمَيْرٍ، عن عَمرو بنِ حُرَيْثٍ

عن سعيدِ بنِ زيد بن عمرو بنِ نُفَيْلٍ، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ، قال: «الكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفَاءٌ للعَيْنِ»[1].

١٦٢٦ ـ حدثنا سُفيان، عن عبد الملك بنِ عُمَيْرٍ، عن عَمرو بنِ حُرَيْثٍ[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمير: هو اللخمي الكوفي المعروف بالقفطي، قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٤٢٢: احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغيَّر حفظُه لكبر سنه، لأنه عاش مئة وثلاث سنين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٨٨ عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧) و(١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٨) و(٧٥٦٤) و(٧٥٦٥)، وأبو يعلى (٩٦١) و(٩٦٧)، وأبو عوانة ٥/٤٠٠ و٤٠١ و٤٠٢، والشاشي (١٨٧) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي برقم (١٦٢٩) و(١٦٣٢) و(١٦٣٤) و(١٦٣٥) و(١٦٣٦).

والكمأة: هي فُطر من الفصيلة الكمئية، وهي أرضية تنتفخُ حاملاتٍ أبواغها، فتجتنى وتؤكل مطبوخة.

وقوله: «من المَنِّ»، قال السندي: أي: من المنِّ الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل كما في رواية مسلم، قال ابنُ العربي: فأفاد أن المنَّ لم يكن طعاماً واحداً كما يقوله المفسرون، وإنما كان أنواعاً، ومنه: الكمأة، وقيل: أراد أنه يخرج من الأرض بلا مَؤونة زَرْع كالمن كان يَنزِلُ من السماء، ويؤيِّدُه أنها من السلوى. وانظر «فتح الباري» ١٠/١٦٣-١٦٤.

(٢) في النسخ المطبوعة من «المسند» و(ق): «عن عبد الملك بن عمير، عن عطاء بن السائب، عن عمرو بن حريث» بزيادة «عطاء بن السائب»، وجاءت هٰذه الزيادة أيضاً على حواشي (ظ١١) و(س) و(ص)، وجاء على الصواب بحذف: «عن عطاء بن =

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ: «الكَمْأَةُ مِن المَنِّ، ومأوُها شِفَاءٌ لِلعَيْنِ»(١).

١٦٢٧ - حدثنا عبد الصَّمدِ، حدثني أبي، حدثنا عطاءُ بن السائب، عن عَمرو بنِ حُرَيْثٍ؛ قال:

حدَّثني أبي، عن رسول الله ﷺ، قال: «الكَمْأَةُ مِن السَّلوى، ومأوُها شِفَاءٌ لِلعَيْنِ»(٢).

= السائب» في أصولنا الخطية، وفي «جامع المسانيد والسنن» ٢/الورقة ١١١، و«أطراف المسند» ١/الورقة ٨٢، ومصادر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨١)، ومسلم (٢٠٤٩) (١٦١)، وابن ماجه (٣٤٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٧)، وأبو يعلى (٩٦٥)، وأبو عوانة ٥/٤٠٠ و٤٠١، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥٥٥)، والبيهقي ٩/٢٤٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد قلت: وأخرجه البخاري عن أبي نعيم عن سفيان به مثله، وانظر «الفتح» ٨: ١٦٣ رقم (٤٤٧٨).

(٢) صحيح، وأخرجه الطبراني (٣٤٧٠) من طريق مسدد، عن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وهٰذا الحديث تفرد به عبد الوارث بن سعيد والد عبد الصمد عن عطاء بن السائب، وهو خطأ، أخطأ فيه عطاء بن السائب إذ كان قد اختلط، ورواية عبد الوارث عنه بعد اختلاطه، وحديث سعيد بن زيد هو الصواب.

قلنا: وحريث - وهو ابن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي - صحابي ترجم له الإمام البخاري في «تاريخه» ٣/٦٩، فقال: حريث المخزومي القرشي عداده في الكوفيين يختلفون فيه، ثم أورد له هٰذا الحديث عن مسدد، عن عبد الوارث... وترجم له ابن عبد البر في «الاستيعاب» وقال: حمل ابنه عمرو بن الحريث إلى النبي ﷺ فدعا له، ثم أشار إلى هٰذا الحديث، وترجم له الحافظ في «الإصابة» ١/٣٢١ وأورد له حديثين آخرين من صحيح أبي عوانة ومن كتاب ابن أبي خيثمة، ثم أورد الحديث الذي هنا عن مسند مُسدَّد، ثم نقل عن ابن السكن قوله: لعل عبد الوارث أخطأ =

١٦٢٨ ـ حدثنا سُفيانُ، قال: هٰذا حَفِظناهُ عن الزُّهْرِي، عن طلحة بنِ عبدالله ابنِ عوف

عن سعيدِ بن زيد بن عَمرو بن نُفَيْلٍ: أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ، فَهو شهيدٌ، ومَنْ ظَلَمَ من الأرضِ شِبْراً، طُوِّقَهُ مِن سَبْع أَرَضِينَ»(١).

= فيه، وقول الدارقطني في «الأفراد»: تفرد به عبد الوارث، ولا يعلم لحريث صحبة ولا رواية، وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد، وقال ابن منده: حديث سعيد هو الصواب، ثم قال الحافظ: قلت: الاعتماد في صحبته على الخبر الأول والثاني. وهٰذا من الحافظ إقرار بإعلال حديث الباب، لكن الخطأ ينبغي أن يُعصب بعطاء بن السائب لا بعبد الوارث، فإن رواية عبد الوارث عنه بعدَ اختلاطه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ طلحة بن عبد الله بن عوف فمن رجال البخاري. سفيان: هو ابن عيينة. وسيأتي هٰذا الحديثُ برقم (١٦٣٩) من طريق معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن عبدالرحمٰن بن سهل عن سعيد بن زيد. فزاد في الإسناد بين طلحة وبين سعيد بن زيد عبدَالرحمٰن بن سهل. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/١٠٤: وقد أسقط بعض أصحاب الزهري ـ في روايتهم عنه هٰذا الحديث ـ عبدَالرحمٰن بن عمرو بن سهل وجعلوه من رواية طلحة عن سعيد بن زيد نفسه، وفي مسند أحمد وأبي يعلى وصحيح ابن خزيمة من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن طلحة بن عبد الله قال: أتتني أروى بنتُ أويس في نفر من قريش فيهم عبدُالرحمٰن بن سهل فقالت: إن سعيداً فذكر الحديثَ. ويُمكن الجمعُ بين الروايتين بأن يكونَ طلحة سمع هٰذا الحديثَ من سعيد بن زيد، وثبته فيه عبدُالرحمٰن بن عمرو بن سهل، فلذٰلك كان ربما أدخله في السند، وربما حذفه، والله أعلم.

وأخرجه عبدُ الرزاق (١٨٥٦٥)، والحميدي (٨٣)، وابنُ أبي شيبة ٩/٤٥٦، وابن ماجه (٢٥٨٠)، والنسائي ٧/١١٥، وأبو يعلى (٩٤٩) و(٩٥٣)، والشاشي (٢٠٤)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦٤)، وابن حبان (٣١٩٤)، والبيهقي ٣/٢٦٦ من طرقٍ عن ابن عُيينة، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يقتصر على الشطر الأول. =

١٦٢٩ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن صَدَقةَ بنِ المُثنى، حدثني رِياحُ بنُ الحارث:

أن المُغيرةَ بنَ شُعْبة[1] كان في المسجد الأكبرِ، وعنده أهلُ الكوفة عن يمينه، وعن يَساره، فجاءَه رجلٌ يُدْعى سعيدَ بنَ زيد، فَحَيَّاه المغيرةُ، وأجلسه عند رِجْليه على السريرِ، فجاءَ رجلٌ من أهلِ الكوفة فاستقبل المُغِيرةَ، فَسَبَّ وسَبَّ، فقال: من يَسُبُّ هٰذا يا مغيرةُ؟ قال: يَسُبُّ عليَّ بن أبي طالب. قال: يا مُغِيرَ بنَ شُعْبَ، يا مُغِيرَ بنَ شُعْبَ ـ ثلاثاً ـ ألا أسمعُ أصحاب رسولِ الله ﷺ يُسَبُّونَ عندك لا تُنْكِرُ ولا تُغَيِّرُ، فأنا أشهدُ على رسولِ الله ﷺ، بما سَمِعَتْ أُذُناي، ووَعاهُ قلبي من رسول الله ﷺ، فإني لم أكن أَرْوي عنه كذباً يسألُني عنه إذا لقيته، أنَّه قال: «أبو بكر في الجنَّةِ، وعُمَرُ في الجَنَّةِ، وعليٌّ في الجَنَّةِ، وعُثمانُ في الجَنَّةِ، وطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزُّبيرُ في الجَنَّةِ، وعبدُالرحمٰن في الجَنَّةِ، وسعدُ بنُ مالكٍ في الجَنَّةِ» وتَاسِعُ المؤمنين في الجنة، لو شئتُ أن أُسَمِّيَه لسمَّيتُه. قال: فَضَجَّ أهلُ المسجد يُناشِدُونَهُ: يا صاحبَ رسولِ الله ﷺ مَنِ التَّاسِعُ؟ قال: ناشَدتُموني بالله، والله عظيمٌ[2]، أنا تاسِعُ المؤمنين،

= وأخرجه الشاشي (٥٢٠) من طريق عبدالرحمٰن السراج، عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩) عن ابنِ أبي ذئب، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن سعيد بن زيد، به بالشطر الأول.

وأخرجه الشاشي (٢١٨) من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن زيد، عن رجل سماه، عن سعيد بن زيد، به. وسيأتي برقم (١٦٤٢) و(١٦٥٢) و(١٦٥٣)، وانظر (١٦٣٣).

(١) تحرف في (م) إلى: «رباح بن الحارث بن المغيرة، أن شعبة».

(٢) في النسخ المطبوعة: «والله العظيم».

ورسولُ الله ﷺ العاشِرُ، ثم أَتْبَعَ ذٰلك يميناً قال: والله لَمَشْهَدٌ شَهِدَهُ رجُلٌ يُغَبَّرُ فيه وجهُه مع رسولِ الله ﷺ، أفضلُ مِنْ عَمَلِ أَحدِكم ولو عُمِّر عُمُرَ نوحٍ عليه السَّلامُ[1].

١٦٣٠ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن حُصَيْنٍ ومنصورٍ، عن هلال بنِ يِساف

عن سعيد بن زيد ـ وقال وَكِيع مرةً: قال منصور، عن سعيد بنِ زيد، وقال مرةً: حُصَيْنٌ، عن ابن ظالم، عن سعيد بن زيد ـ أَنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «اسكُنْ حِرَاءُ فَلَيْسَ عليك إلا نبيٌّ، أو صِدِّيقٌ، أو شهيدٌ» قال: وعليه النبي ﷺ، وأبو بكرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمانُ، وعلي، وطلحةُ، والزبيرُ، وسعدٌ، وعبدُالرحمٰن بن عوف، وسعيدُ بنُ زيد، رضي الله عنهم[2]. ١٨٨/١

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٩٥-٩٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢-١٣ و٤٢، وأبو داود (٤٦٥٠)، وابن ماجه (١٣٣)، وابن أبي عاصم (١٤٣٤) و(١٤٣٥)، وعبدُ الله بن الإمام أحمد في «زوائد الفضائل» (٩٠) و(٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٩)، والشاشي (٢١٦) من طريق صدقة بن المثنى، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (١٤٣٦) عن يعقوب بنِ يحيى، عن صدقة، عن رياحٍ، عن جدِّه، عن سعيد بنِ زيد، به. وانظر (١٦٣١)، وفي مسند عبدالرحمٰن بن عوف (١٦٧٥).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ هلال بنِ يساف، فمن رجال=

= مسلم، وقد جزم البخاري في «تاريخه» ٨/٢٠٢ بأنه أدرك علياً، وسمع أبا مسعود البدري الأنصاريَّ، وأبو مسعود مات سنة ٤٠هـ. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فأن يكونَ سمع سعيدَ بن زيد أولى، فإنه مات سنة ٥٠هـ أو ٥١، ولكنه اختلف عليه في هٰذا الحديثِ كما ترى، والظاهر أنه سمعه من ابنِ ظالم عن سعيد، وابن ظالم ـ واسمه عبدُ الله التميمي المازني ـ حديثُه عند أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ووثقه العجلي. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وحصين: هو ابنُ عبدالرحمٰن السلمي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الشاشي (٢٠٩) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/٣١٦-٣١٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بن زيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٥)، وعبد الله في «زوائد الفضائل» (٨٤) و(٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٢) و(٨٢٠٦)، والشاشي (٢١٤) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلالٍ، عن فلان بنِ حيان، عن عبد الله بنِ ظالم، عن سعيد بنِ زيد، به.

وأخرجه عبد الله (٨٣)، والشاشي (٢١٣)، والدارقطنيُّ في «العلل» ٤/٤١٢ من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن حيان بن غالب، عن سعيد بنِ زيد، به.

وأخرجه الدارقطني ٤/٤١٣ من طريق مسدد، عن يحيى، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سعيد، به.

وأخرجه الشاشي (١٩٩) من طريق أبي الأحوص، عن حصين ومنصور، عن هلال، عن عبد الله بنِ ظالم، عن سعيد بنِ زيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٦) من طريق أبي الأحوص، عن منصورٍ، عن هلال، عن عبد الله، عن سعيد بنِ زيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، والحميدي (٨٤)، وابنُ أبي شيبة ١٢/١٤، وأبو داود (٤٦٤٨)، والترمذي (٣٧٥٧)، وابنُ أبي عاصم (١٤٢٧)، وعبد الله في «زوائد=

١٦٣١ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا شُعبةُ، عن الحُرّ بنِ الصَّيَّاح، عن عبدالرحمٰن بنِ الأَخْنَس، قال:

خَطَبَنا المُغِيرةُ بن شُعبةَ، فنالَ من عليٍّ رضي الله عنه، فقام سعيدُ بنُ زيدٍ، فقال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ، يقول: «النَّبيُّ في الجَنَّةِ، وأَبو بكر في الجنَّةِ، وعُمَرُ في الجَنَّةِ، وعُثمانُ في الجَنَّةِ، وعليٌّ في الجَنَّةِ، وطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزُّبيرُ في الجَنَّةِ، وعبدُالرحمٰن بن عوف في الجَنَّةِ، وسعدٌ في الجَنَّةِ» ولو شئتُ أن أُسَمِّيَ العاشِرَ[1].

= الفضائل» (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٠) و(٨١٩١) و(٨٢٠٨)، وأبو يعلى (٩٦٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٦٨، والشاشي (١٩٧) و(٢١٢)، وابن حبان (٦٩٩٦)، والحاكم ٣/٤٥٠-٤٥١، والبغوي (٣٩٢٧) من طرق عن حصين، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الشاشي (١٩٣) و(١٩٨) و(١٩٩) و(٢٠٠) و(٢١١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٤١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٥ من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن هلال، عن سعيد بن زيد قال: أتأمروني بسبِّ إخواني وقد غفر الله لهم، ثم ذكر أنه كان مع النبي ﷺ على حراء فتحرك. . . فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني (٣٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٣٧) من طريق عبد الله بن جميع عن أبي الطفيل، وابن سعد ٣/٣٨٣ من طريق سالم بن أبي الجعد، وأبو يعلى (٩٧٠) من طريق عاصم عن زر، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤١ من طريق أبي إسحاق، أربعتهم عن سعيد بنِ زيد، به، واقتصر أبو إسحاق في حديثه على الخلفاء الأربعة. وسيأتي برقم (١٦٣٨) و(١٦٤٤) و(١٦٤٥).

(١) إسناده حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن الأخنس روى عنه اثنان، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ الحر بن الصياح، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/٨٨ و٩٠ و٩٢ و٩٤، وابنُ أبي عاصم في =

١٦٣٢ ـ حدثنا عُمَرُ بنُ عُبَيْدٍ، عن عبد الملك بنِ عُمَيْرٍ، عن عمرو بنِ حُرَيْثٍ عن سعيد بنِ زيد، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الكَمْأَةُ من المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ للعينِ»(١).

١٦٣٣ ـ حدثنا يحيى، عن هشام. وابنُ نُمَيرٍ، حدثنا هشامٌ، حدثني أبي عن سعيد بن زيد بن عَمْرو، عن النبيِّ ﷺ ـ قال ابن نُمير: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ قال: «مَن أَخَذ شِبْراً من الأرضِ ظُلماً، طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيامَةِ إلى سبعِ أَرَضِينَ». قال ابن نُمَيْر: «من سَبْع أَرَضِين»(٢).

= «السنة» (١٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٠)، وأبو يعلى (٩٧١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦)، وأبو داود (٤٦٤٩)، وابن أبي عاصم (١٤٣٠) و(١٤٣١)، والشاشي (١٩٠) و(١٩١) و(٢١٠)، وابن حبان (٦٩٩٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٦) و(٨٢٠٤)، والشاشي (١٩٢) و(١٩٤) و(١٩٥) من طريق الحر بن الصياح، به.

وأخرجه الشاشي (٢٢٥) من طريق حنش بن الحارث، عن الحر بن الصياح، عن سعيد بن زيد. وسيأتي برقم (١٦٣٧).

وقوله في هٰذا الحديث «أن المغيرة نال من عليّ»، مخالف لما تقدم بإسناد صحيح برقم (١٦٢٩) من أن رجلاً آخر نال منه عند المغيرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٧)، والترمذي (٢٠٦٧) من طريق عمر بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القَطَّان، وهشام: هو ابنُ عروة، وابن نمير: هو عبد الله. =

١٦٣٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الملك بنِ عُمَيْرٍ، عن عمرو بنِ حُرَيْث

عن سعيد بن زيد، قال: خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، وفي يده كَمْأَة، فقال: «تَدْرُونَ ما هٰذا؟ هٰذا من المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَينِ»(١).

١٦٣٥ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبدِ الملك بنِ عُمَيْرٍ، قال: سمعتُ عمرو بنَ حُرَيْثٍ قال:

= وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٥) من طريق أحمد بنِ حنبل، عن ابنِ نُميرٍ وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشيُّ (٢٢١) من طريق عبدِ الله بن نمير، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/٥٦٥، ومسلم (١٦١٠) (١٤٠) من طريق يحيى بن أبي زائدة، به.

وأخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠) (١٣٩)، وأبو يعلى (٩٥٢) و(٩٦٢)، والطبراني (٣٤٢)، والبيهقي ٦/٩٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٦ من طريق هشام بن عروة، به. وبعضهم يذكر فيه قصته مع أروى بنت أويس التي ستأتي برقم (١٦٤٠) و(١٦٤٢).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٥٥) عن معمر، عن هشام بنِ عُروة: أن امرأةً خاصمت سعيدَ بن زيد... فذكره.

وأخرجه مسلم (١٦١٠) (١٣٨)، وأبو يعلى (٩٥١) من طريق عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، ومسلم (١٦١٠) (١٣٧)، وأبو يعلى (٩٥٩)، والشاشي (٢٠٣)، والطبراني (٣٥٥)، والبيهقي ٦/٩٨ من طريق عباس بن سهل الساعدي، كلاهما عن سعيد بن زيد، به. وانظر (١٦٢٨) و(١٦٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرطهما. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٨٩، والبخاري (٤٤٧٨)، وأبو عوانة ٥/٤٠١، والبغوي (٢٨٩٦) من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

سمعتُ سعيدَ بنَ زيدٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ للعينِ»[1].

١٦٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، أخبرني الحَكَمُ بنُ عُتَيْبَةَ، عن الحسن العُرَنِيِّ، عن عمرو بنِ حُرَيْث

عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ...

قال شعبةُ: لما حدَّثني به الحكمُ، لم أُنْكِرْه من حديث عبد الملك[2].

١٦٣٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعبَةُ. وحجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البخاري (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩) (١٥٨)، والترمذي (٢٠٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٨)، وأبو عوانة ٥/٣٩٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٧) و(١١١٨٨)، وأبو عَوانة ٥/٣٩٩، والشاشي (١٨٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٤) من طرق عن شُعبة، به. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. الحسن العرني: هو الحسن بنُ عبدالله العرني الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٩)، وأبو عوانة ٥/٣٩٩ـ٤٠٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٩) (١٥٩) و(١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٦) و(٧٥٦٣) و(١٠٩٨٨)، وأبو يعلى (٩٦٨)، وأبو عوانة ٥/٤٠٠، والشاشي (١٨٨) من طرق عن مطرف، عن الحكم، به. وقد تقدم برقم (١٦٢٥).

الحُرِّ بنِ صَيَّاح، عن عبدِالرحمٰن بنِ الأخنس:

أَن المغيرةَ بنَ شُعْبَةَ خَطَبَ، فَنَالَ مِن عليٍّ رضي الله عنه، قال: فقامَ سعيدُ بنُ زيد، فقال: أَشهدُ أَني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «رسولُ الله في الجَنَّةِ، وأَبو بكر في الجنَّةِ، وعُمَرُ في الجَنَّةِ، وعليٌّ في الجَنَّةِ، وعُثمانُ في الجَنَّةِ، وعبدُالرحمٰن في الجَنَّةِ، وطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزُّبيرُ في الجَنَّةِ، وسعدٌ في الجَنَّةِ» ثم قال: إن شئتُم أَخبَرتُكم بالعاشر، ثم ذَكَر نفسَه[1].

١٦٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عن حُصَيْنٍ، عن هلال بنِ يِساف، عن عبدِ الله بنِ ظالم، قال:

خَطَب المغيرةُ بن شعبة، فنالَ مِنْ علي، فخرج سعيدُ بنُ زيدٍ، فقال: أَلا تَعجَبُ من هٰذا يَسُبُّ عليّاً؟! أَشهَدُ على رسولِ الله ﷺ، أَنَّا كنّا على حِرَاءَ، أَو أُحُد، فقال رسول الله ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءُ ـ أَو أُحُد ـ فإنما عليك صِدِّيقٌ أَو شَهيدٌ» فسمَّى النبيُّ ﷺ العشرةَ، فسمَّى أَبا بكرٍ، وعُمَرَ، وعُثْمَانَ، وعَلِيّاً، وطَلْحَةَ، والزُّبَيْرَ، وسعداً، وعبدَالرحمٰن بنَ عوف، وسمَّى نفسَه سعيدٌ[2].

---

(١) إسناده حسن في المتابعات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٥٧) من طريق حجاج بن محمد المصيصي الأعور، به. وقد تقدم برقم (١٦٣١).

(٢) في (م) و(س) و(ص): سعيداً.

والحديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد =

١٦٣٩ ـ حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن طلحة بنِ عبدالله ابنِ عوف، عن عبدِالرحمٰن بنِ سهل

عن سعيد بنِ زيد بنِ عمرو بنِ نُفَيْلٍ، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ، يقول: «مَنْ سَرَقَ مِن الأَرضِ شِبراً، طُوِّقَه مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ».

قال مَعْمَر: وبلغني عن الزُّهْري ـ ولم أسمعه منه ـ زاد في هٰذا الحديثِ: «ومَنْ قُتِلَ دُونَ مالِهِ، فهو شَهيدٌ»(١).

١٦٤٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئبٍ، عن الحارث بنِ عبدالرحمٰن، عن أبي سَلَمَة

= الله بن ظالم، فقد روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع، ووثقه ابن حبان والعجلي.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥)، وابن ماجه (١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٥) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (١٦٣٠)، وانظر (١٦٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن سهل ـ وهو عبدالرحمٰن بن عمرو بن سهل الأنصاري المدني ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥)، والترمذي (١٤١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠)، وابن الجارود (١٠١٩)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦٣)، وابن حبان (٣١٩٥) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وقول معمر: «وبلغني عن الزهري...» ليس عند أحد منهم إلا الترمذي وابن حبان.

وأخرجه الخرائطي (٦٦٠) و(٦٦٥) من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٦ من طريق ابن عمر عن سعيد بن زيد بنحوه. وسيأتي برقم (١٦٤١) و(١٦٤٣) و(١٦٤٦)، وتقدم برقم (١٦٢٨) من طريق الزهري عن طلحة عن سعيد بن زيد، به، وانظر (١٦٤٢).

أن مروانَ قال: اذهَبُــوا، فأَصلِحُـوا بين هٰذين: لسعيدِ بنِ زيد، وأَرْوَى. فقال سعيدٌ: أَتَرَوْنِي أَخَذْتُ مِن حقها شيئاً؟ أَشْهَدُ أَنِّي سمِعْتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ أَخَذَ مِن الأَرضِ شِبراً بغيرِ حَقِّه، طُوِّقَه من سَبْـعِ أَرَضينَ، ومَنْ تولَّى مولى قومٍ بغيرِ إذنهم، فعَلَيهِ لعنةُ اللهِ، ومَن اقتَطَعَ مالَ امرىءٍ مسلمٍ بيمينٍ، فلا بارَكَ الله له فيه»[1]. ١٨٩/١

١٦٤١ ـ حدثنا أبو اليَمانِ، حدثنا شُعَيبٌ، عن الزُّهرِيِّ، حدَّثني طلحةُ بنُ عبدِ الله بنِ عوف، أن عبدَالرحمٰن بن عمرو بنِ سهل أخبره

أن سعيدَ بنَ زيدٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ ظَلَمَ من الأَرضِ شِبراً، فإنه يُطَوَّقُهُ مِن سبعِ أَرَضِينَ»[2].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالرحمٰن ـ وهو خال ابن أبي ذئب ـ فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق ليس به بأس. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٥)، والشاشي (٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧) و(٢٣٨) و(٢٤٠)، وابن أبي شيبة ٧/٥ـ٦ و٨/٧٢٦، والشـاشي (٢٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، به. وهو عند الشاشي بتمامه وعند الباقين مقطعاً. وسيتكرر برقم (١٦٤٩)، وانظر (١٦٤٢).

وقصة أروى مع سعيد بن زيد جاءت من طرق أخرى عند الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦١)، والشاشي (٢٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٩٦ و٩٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبدالرحمٰن بن عمرو بن سهل من رجال البخاري، وباقي السند من رجال الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٢)، والبيهقي ٦/٩٨ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. =

١٦٤٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن الزُّهْرِي، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله بنِ عوف، قال:

أَتتني أَرْوَى بنتُ أُوَيْس في نفرٍ مِن قريش، فيهم عبدُالرحمٰن بنُ عمرو بنِ سهلٍ، فقالت: إن سعيدَ بنَ زيد قد انتَقَصَ مِن أَرضي إلى أَرضِه ما ليس له، وقد أحببتُ أن تأْتوه فتُكلِّمُوهُ. قال: فرَكِبنا إليه، وهو بأَرضه بالعَقِيقِ، فلما رآنا، قال: قد عَرَفْتُ الذي جاء بكم، وسأُحدِّثُكم ما سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ، سمعتُه يقولُ: «مَنْ أَخَذَ مِن الأَرضِ ما لَيسَ له، طُوِّقَهُ إلى السابعةِ من الأَرَضِينَ يومَ القيامةِ، ومَنْ قُتِلَ دُون مالِه فَهُو شَهِيدٌ»(١).

١٦٤٣ ـ حدثنا يزيدُ بنُ عبد رَبِّه، حدثنا بَقيةُ بنُ الوليد، حدثني الزُّبيْدِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن طلحة بنِ عبدِ الله بنِ عوف، أَنَّ عبدَالرحمٰن بنَ عمرو بنِ سهل أَخبره

أَن سعيدَ بن زيد قال: سمعت النبيَّ ﷺ، يقول: «مَنْ ظَلَمَ مِن الأَرض شيئاً، فإِنَّه يُطَوَّقُه مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»(٢).

= وأخرجه الدارمي (٢٦٠٦) من طريق شعيب، به. وقد تقدم برقم (١٦٣٩).

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وعلق له البخاري، وروى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند أبي يعلى فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٠)، والشاشي (٢٢٤) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/١١٥-١١٦ من طريق ابن إسحاق به، واقتصر على قوله: «من قتل دون ماله فهو شهيد». وقد تقدم برقم (١٦٢٨)، وانظر (١٦٤٠).

وأروى بنت أويس: هي التي دعا عليها سعيد بن زيد إذ كذبت في دعواها عليه أن يعمى بصرها...

(٢) إسناده قوي، بقية بن الوليد صرح بالتحديث وهو متابع. الزبيدي: هو محمد بن =

١٦٤٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: حُصَيْنٌ أخبرنا، عن هلالِ بنِ يِساف، عن عبد الله بنِ ظالم المازِني، قال:

لما خرج معاويةُ مِن الكوفة، استَعملَ المغيرةَ بنَ شعبة، قال: فأقام خطباءَ يَقَعُون في عليٍّ، قال: وأنا إلى جنب سعيدِ بن زيد بن عمرو بن نُفَيْلٍ، قال: فغَضِبَ، فقام: فأَخَذَ بيدي فتَبِعتُه، فقال: ألا تَرى إلى هٰذا الرجلِ الظالمِ لِنفسِه، الذي يأمُر بلَعْن رَجُلٍ من أهلِ الجنَّة، فأشهدُ على التسعةِ أنهم في الجنة، ولو شَهِدْتُ على العاشر لم آثَمْ. قال: قلتُ: وما ذاك؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءُ، فإنَّه لَيْسَ عَلَيْكَ إلا نبيٌّ، أو صِدِّيق، أو شَهيدٌ». قال: قلتُ: مَن هُمْ؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعُمَرُ، وعُثْمَانُ، وعليٌّ، والزبيرُ، وطلحةُ، وعبدُالرحمٰن بنُ عوفٍ، وسعدُ بنُ مالك. قال: ثم سكتَ، قال: قلتُ: ومَنِ العاشرُ؟ قال: قال: أنا[1].

١٦٤٥ ـ حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدةُ، حدثنا حُصَيْنُ بنُ عبدالرحمٰن، عن هلال بنِ يِسَاف، عن عبدِ الله بنِ ظالم التَّميمي

عن سعيد بنِ زيد بنِ عمرو بنِ نُفَيْلٍ، قال: أشهدُ أن عليّاً مِن أهلِ

= الوليد بن عامر الحمصي القاضي، كان أعلم أهل الشام بالفتوى والحديث، وهو عند ابن معين أثبت من سفيان بن عيينة في الرواة عن الزهري.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٦) من طريق بقية، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٣٩).

(١) إسناده حسن. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٩٦ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٣٠).

الجنة. قلتُ: وما ذاكَ؟ قال: هو في التِّسعةِ، ولو شئتُ أن أُسمِّيَ العاشرَ سميتُه، قال: اهْتَزَّ حِراءُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اثْبُتْ حِرَاءُ، فإنه ليسَ عليكَ إلا نبيٌّ، أو صِدِّيقٌ، أو شَهيدٌ» قال: رسولُ الله ﷺ، وأبو بكر، وعُمَرُ، وعليٌّ، وعثمانُ، وطلحةُ، والزبيرُ، وعبدُالرحمٰن بن عوف، وسعدٌ، وأنا» يعني سَعِيدٌ نَفْسَهُ[1].

١٦٤٦ - حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العبّاس، حدثنا أبو أُوَيْسٍ[2]، قال: قال الزُّهْري: أخبرني طلحةُ بنُ عبدالله بنِ عوف، أن عبدَالرحمٰن بن عمرو بن سَهل أخبره

أن سعيدَ بنَ زيد قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ ظَلَم مِنَ الأَرْضِ شيئاً، فإنَّه يُطَوَّقُه في سَبْعِ أَرَضِينَ»[3].

١٦٤٧ - حدثنا حَمَّادُ بن أُسامة، أخبرني مِسْعَرٌ، عن عبدِ الملك بنِ مَيْسَرةَ، عن هلال بنِ يِساف، عن عبدِ الله بنِ ظالم

عن سعيدِ بن زيد قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ فِتَناً كقِطَعِ الليل

(١) إسناده حسن. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الشاشي (١٩٦) من طريق زائدة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٣٠).

(٢) كذا في (ظ١١) و(ب) و(ح)، وهو الصواب، وفي (م) و(س): حدثنا يونس أو أبو أويس.

(٣) إسناده حسن، أبو أويس: هو عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك الأصبحي المدني والد إسماعيل بن أبي أويس ابن عم الإمام مالك، وزوج أخته، وهو حسنُ الحديث إلا عند المخالفة، وروى له مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٩٥٦)، والشاشي (٢٢٩) من طريق إسماعيل بنِ أبي أويس، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطيُّ في «مساوىء الأخلاق» (٦٦١) من طريق يونس، عن الزهري، مرسلاً بذكر القصة، وقد تقدم برقم (١٦٣٩).

المظلم، أراه قال: «قد يَذهَبُ فيها الناسُ أَسْرَعَ ذَهَابٍ» قال: فقيل: أَكُلُّهُمْ هالِكٌ أم بَعْضُهُمْ؟ قال: «حَسبُهم ـ أو بحَسْبِهم ـ القَتْلُ»(١).

١٦٤٨ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا المسعوديُّ، عن نُفَيْل بنِ هشام بنِ سعيد بنِ زيد بنِ عمرو بنِ نُفيل، عن أبيه

عن جده، قال: كان رسولُ الله ﷺ بمكة هو وزَيْدُ بنُ حارثة، فمرَّ بهما زيدُ بنُ عمرو بن نفيل، فَدَعَواه إلى سُفْرَةٍ لهما، فقال: يا ابنَ أخي، إني لا آكُلُ مما ذُبِحَ على النُّصُبِ. قال: فما رؤي النبيُّ ﷺ، بعد ذلك أكل شيئاً مما ذُبِحَ على النُّصُبِ. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان كما قد رأيتَ وبلَغَكَ، ولو أدْركَك لآمَنَ بك واتَّبَعَك، فاسْتَغفِرْ له. قال: «نَعمْ، فَأَستَغْفِرُ له، فإنه يُبْعَثُ يَوْمَ القِيامَةِ أُمَّةً وحدَه»(٢). ١٩٠/١

(١) إسناده حسن، عبدُ الله بنُ ظالم روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ هلال بنِ يساف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (٣٤٩) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (١٤٩٢)، والطبراني (٣٤٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

وأخرجه الطبراني (٣٤٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن هلال، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٣٤٦) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٦)، والطبراني (٣٤٧) من طريق سفيان، عن منصور، عن هلال، عن فلان بن حيان، عن عبد الله بن ظالم، عن سعيد بنِ زيد، به. ووقع في المطبوع من «السنة» لابن أبي عاصم: «هلال بن حيان». ورواه أبو داود (٤٢٧٧) من طريق منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، عن سعيد بن زيد.

(٢) إسناده ضعيف، المسعودي ـ واسمه عبدالرحمٰن بن عبد الله ـ قد اختلط، =

١٦٤٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئب، عن الحارث بنِ عبدِالرحمٰن، عن أبي سلمة، قال:

قال لنا مروانُ: انطَلِقوا فأَصلِحُوا بين هٰذين: سعيدِ بن زيد، وأَرْوَى بنت أُويْس، فأتينا سعيدَ بنَ زيد فقال: أَتَرَوْنَ أني قد انتَقصتُ من حقِّها شيئاً؟ أشهدُ لَسَمِعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن أَخَذَ شِبراً من الأَرض بغير حقِّه، طُوِّقَه مِن سبع أَرَضِينَ، ومَن تولَّى قوماً بغير إِذْنِهم، فعليه لعنةُ الله، ومَن اقتَطَع مالَ أخيه بيمينِه، فلا بارَكَ الله له فيهِ»[1].

= ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ روى عنه بعد الاختلاط، ونفيل بن هشام وكذا أبوه لم يوثقهما غيرُ ابن حبان.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/١٢٣-١٢٤، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٦٨)، وأخرجه الطبراني (٣٥٠) من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤١٧، ونسبه لأحمد وقال: وفيه المسعودي وقد اختلط وبقية رجاله ثقات! ومعنى الحديث سيرد برقم (٥٣٦٩) من حديث ابن عمر بإسناد صحيح.

قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/٢٨٣ في تفسير قوله تعالى: ﴿وما ذُبِحَ على النُّصُب﴾: في النصب قولان: أحدهما: أنها أصنام تنصب، فتعبد من دون الله قاله ابن عباس والفراء والزجاج، فعلى هٰذا القول يكون المعنى: وما ذبح على اسم النصب، وقيل: لأجلها، فتكون «على» بمعنى اللام، وهما يتعاقبان في الكلام، كقوله: ﴿فَسَلامٌ لك﴾، أي: عليك، وقوله: ﴿وإن أَسأْتُمْ فلَها﴾. والثاني: أنها حجارة كانوا يذبحون عليها، ويُشرحون اللحم عليها ويعظمونها، وهو قولُ ابن جريج.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ الحارث بن عبدالرحمٰن، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق. وهو مكرر (١٦٤٠).

١٦٥٠ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا قيسُ بنُ الرَّبيع، حدثنا عبدُ الملك بن عُمَيْرٍ عن عمرو بنِ حُرَيْث، قال: قدمتُ المدينةَ، فقاسَمتُ أخي، فقال سعيدُ بنُ زيدٍ: إنَ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يُبَارَكُ في ثَمَنِ أرضٍ ولا دارٍ لا يُجْعَل في أرضٍ ولا دارٍ»(١).

١٦٥١ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيبٌ عن عبد الله بنِ عبدالرحمٰن بن أبي حُسين، قال: بلغني أن لقمانَ كان يقول: يا بُني، لا تَعَلَّمِ العِلْمَ لِتُباهِيَ به العُلَمَاءَ، وتُمَارِيَ به السُّفَهَاءَ، وتُرائِيَ به في المجالسِ... فذكره.

---

(١) إسناده ضعيف، قيس بن الربيع: هو الأسدي، لينه أحمدُ وأبو زرعة، وقال أحمد: روى أحاديث منكرة، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وقال في «التقريب»: صدوق تغير لما كَبِرَ، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به. عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان القرشي المخزومي صحابي صغير، وكانت سنه حين توفي رسولُ الله ﷺ ثنتي عشرة سنة.

وسيأتي في مسند سعيد بن حريث ٣/٤٦٧ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عُمير، عن عمرو بن حريث، قال: سمعتُ أخي سعيد بن حريث قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من باع عقاراً كان قمناً أن لا يُبارك له إلا أن يجعله في مثلِه أو غيره». وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف، وعدَّ الذهبي في «الميزان» ١/٢١٢ هٰذا الحديث من مناكيره.

وفي الباب عن حُذيفة مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، بلفظ: «من باع داراً ولم يجعل ثمنها في مثلِها لم يُبَارَكْ له فيها» أخرجه الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٢٧ـ٣٢٨، وابنُ ماجه (٢٤٩١)، وابنُ عدي ٧/٢٦٢٣، والبيهقي ٦/٣٣ـ٣٤.

وقال: حدثنا نَوْفَل بنُ مُساحِق، عن سعيد بن زيد، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مِنْ أَرْبَى الرِّبا الاستِطالَةُ في عِرْضِ المُسْلِمِ بغيرِ حَقٍّ، وإنَّ هٰذه الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِن الرحمٰن، فمَن قَطَعَها، حَرَّم الله عليه الجَنَّةَ»(١).

١٦٥٢ ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشمي، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن أبيه، عن أبي عُبيدة بنِ محمد بنِ عَمَّار بنِ ياسر، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله بنِ عوفٍ

عن سعيد بن زيدٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مالِه، فهو شَهيدٌ، ومَن قُتِلَ دُونَ أَهلِه، فهو شَهيدٌ، ومَن قُتِلَ دونَ دِينِهِ، فهو شَهيدٌ، ومَنْ قُتِلَ دونَ دَمِه، فَهو شَهيدٌ»(٢).

---

(١) قولُ لقمان بلاغ، فهو منقطع، وأما القسمُ المرفوع، فإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ نوفل بن مساحق، فقد روى له أبو داود وهو ثقة. وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٦)، والشاشي (٢٠٥) و(٢٠٨) و(٢٣٠)، والطبراني (٣٥٧)، والحاكم ٤/١٥٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧١٠) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد، بالقسم المرفوع منه، وبعضهم يرويه مختصراً.

قوله: «من أربى الربا»، قال السندي: الرِّبا: الزيادة والارتفاع، أي: من أفحش الزيادة، وأقبح الارتفاع وأشنعه، والارتفاع على أخيه: استطالة اللسان في عِرْضِه من غير استحقاقه لذٰلك بأن يكون فاسقاً ظاهر الفسق مثلاً، وفي «مجمع البحار»: هي ـ أي الاستطالة ـ أن يتناول منه أكثر مما يستحقُّه، شبه أخذ العِرْض أكثر بأخذ المال أكثر، فجعله زيادة وفضلة، لأنه أكثر مَضرَّةً وأشدُّ فساداً، وقوله: «بغير حق» تنبيه على جوازها بحق. انتهى، قيل: والاستطالة في العرض احتقاره، والترفع عليه، والوقيعة فيه.

وقوله: «شجنة من الرحمٰن» قال ابن الأثير: أي قرابة مشتبكة كاشتباك العروق، شبهه بذٰلك مجازاً واتساعاً، وأصل الشجنة بالكسر والضم شعبة في غصن من غصون الشجرة.

(٢) إسناده قوي، سليمان بن داود الهاشمي ثقة جليل، روى له أصحاب السنن، =

١٦٥٣ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عُبَيْدَةَ بنِ محمد بنِ عمَّارٍ، عن طلحةَ بنِ عبدِ الله بنِ عوفٍ

عن سعيدِ بنِ زيدٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مثلَه[1].

١٦٥٤ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَيْن، حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجِرٍ، حدثني مَنْ سَمِعَ عمرو بن حُرَيْث، يحدث

عن سعيد بن زيد، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يا مَعْشَرَ العربِ، احمَدُوا الله الذي رَفَعَ عنكم العُشُورَ»[2].

= ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح غير أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه ابن معين، وعبدالله بن أحمد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٢)، والنسائي ٧/١١٦، والشاشي (٢١٧) من طريق سليمان بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣)، والبيهقي ٣/٢٦٦ و٨/٣٣٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(١) إسناده قوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦)، والترمذي (١٤٢١) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٦٢٨).

(٢) إسناده ضعيف، إبراهيم بن المهاجر لين الحديث، والراوي عن عمرو بن حريث لا يُعرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٩٧ عن الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٠١)، وأبو يعلى (٩٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٣١ من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/٣٠ من طريق ابن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن إبراهيم، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، به!

مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري[1]

رضي الله عنه

---

(١) هو عبدالرحمٰن بن عوف بن عبد الحارث بن زُهْرة بن كِلاب بن مرة بن كعب بن لُؤي بن غالب القرشي أبو محمد الزُّهْري.

أسلم قديماً، حيث لم يكن المؤمنون سوى ثمانيةٍ به، وكان إسلامه على يدِ أبي بكر قبل دار الأرقم بن أبي الأرقم.

وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى مكة، ثم إلى المدينة.

وشهد بدراً وأحداً وما بعد ذٰلك مِن المشاهد كُلِّها.

وأبلى يوم أحد بلاءً حسناً، وجرح يومئذ عشرين جراحة، منها واحد في رجله فعرج منها وهتم في ثنيته فسقطتا وقد كانتا قبل ذٰلك يجرحان شفتيه من طولهما.

وكان أحدَ العشرة المشهود لهم بالجنة.

وكان أحدَ الثمانية الذين لم يكن أسلم أحدٌ قبلَهم.

وأحدَ السِّتة أصحاب الشورى، ثم خلص الأمر إلى ثلاثة منهم، فكان أحدهم، ثم فوض إليه عثمان وعلي لينظر أصلَحَهما للأمة، فمكث ثلاث ليال بأيامها يُشاور الناسَ ويستشيرهم حتى سأل النساءَ وذوات الخدور والصبيان في المكاتب، فلم يرهم يعدِلون بعثمان أحداً، فبايعه وقدمه على علي، فبايعه المسلمون أجمعون وعلي معهم، رضي الله عنه وعنهم.

وقد تصدق في وقتٍ بأربعينَ ألف دينار، وفي وقتٍ بأربع مئة راحلة بما عليها من المتاجر والبضائع، وجهز خمس مئة فارس في سبيل الله، ثم ألفاً وخمس مئة راجل، ومع =

١٦٥٥ ـ حدثنا بِشرُ بنُ المفَضَّلِ، عن عبدِالرحمٰن بنِ إسحاق، عن الزُّهْري، عن محمد بنِ جُبَيْر بنِ مُطْعِم، عن أبيه

عن عبدِالرحمٰن بن عوف، عن النبيِّ ﷺ، قال: «شَهدتُ حِلْفَ المُطَيَّبِينَ مع عُمُومتي وأنا غُلامٌ، فما أُحِبُّ أَنَّ لِي حُمْرَ النَّعَمِ، وإني أَنْكُثُه»(١).

= هٰذا خلف مالاً جزيلاً، ورث كل امرأة من أربع بربع ثُمُنِهَا ثمانين ألفاً.

هٰذا ولم يل عمالة قطُّ، وإنما كان من المتاجر والمغانم، وقد كان أول قدومه إلى المدينة فقيراً لا مال له، تزوج امرأة على وزن نواةٍ من ذهب.

وكانت وفاته سنة ثنتين وثلاثين عن خمس وسبعين سنة.

«جامع المسانيد والسنن» ٣/الورقة ١٢٥، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٦٨-٩٢.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو المدني ـ فقد أخرج حديثَه مسلم في الشواهد، ووثقه ابنُ معين وأبو داود وغيرهما، وحكى الترمذي في «العلل» ١/٤٧٨ أن البخاري قد وثقه، وتكلم فيه بعضُهم، وقال أحمد: أما ما كتبنا من حديثه فصحيح.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦١٠، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٠٠)، وأبو يعلى (٨٤٥)، والبيهقي ٦/٣٦٦ من طريق بشر بن المفضل، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٢) من طريق خالد الواسطي، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، به.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤٤) من طريق خالد، عن ابنِ إسحاق، عن محمد بن جبير، عن عبدالرحمٰن بن عوف، به. وسيأتي برقم (١٦٧٦).

وحلف المطيَّبين، قال السندي: حَلف عبد مناف وأَسد وزُهْرة وتَيْم في المسجد عند الكعبة على أن لا يتخاذلوا، ويَنصُروا المظلوم، ويصلوا الرَّحِمَ، ونحو ذٰلك، فأخرجت =

قال الزُّهْريُّ: قال رسولُ الله ﷺ: «لَم يُصِب الإسلامُ حِلْفاً إلا زادَه شِدَّةً، ولا حِلْفَ في الإسلام». وقد أَلَّفَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ قريشٍ والأنصارِ(١).

١٦٥٦ - حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، حدثني محمدُ بنُ إسحاق، عن مكحولٍ، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس: أنه قال له عُمَرُ: يا غلامُ، هل سَمِعْتَ مِنْ رسولِ الله ﷺ، أو مِنْ أحدٍ من أصحابه: إذا شكَّ الرجلُ في صلاته ماذا يَصْنَعُ؟ قال: فبَيْنا هو كذلك إذ أقبل عبدُالرحمٰن بنُ عوف، فقال: فِيمَ أنتُما؟

= بنو عبد مناف جَفْنة مملوءة طيباً، فوضعتها لأحلافهم، ثم غَمَس القوم أيديَهم فيها وتعاقدوا، فسُمُّوا المطيَّبين، وتعاقدت بنو عبد الدار وجُمَحُ ومخزوم وعَدِي وكعب وسَهْمٌ حِلفاً آخرَ مؤكداً، فَسُمُّوا الأحلافَ لذلك، وكان النبي ﷺ وأبو بكر من المطيبين، وكان عمر من الأحلاف.

(١) هٰذا مرسل، وقد ورد معناه في أحاديث موصولة صحيحة، منها حديثُ جبير بن مطعم عندَ مسلم (٢٥٣٠)، وسيأتي في «المسند» ٤/٨٣، وحديث ابن عباس وسيأتي في «المسند» برقم (٢٩١١)، وصححه ابن حبان (٤٣٧٠)، وحديث قيس بن عاصم عند أحمد ٥/٦١، وحديث أنس بن مالك عنده أيضاً ٣/٢٨١.

قال ابنُ الأثير في «النهاية»: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بَيْنَ القبائل والغارات، فذٰلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله: «لا حِلْفَ في الإسلام» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم، وصلة الأرحام، كحلف المطيبين وماجرى مجراه، فذٰلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة»، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، وبذٰلك يجتمع الحديثان.

فقال عُمَرُ: سألتُ هٰذا الغلامَ: هل سَمِعَ[1] من رسولِ الله ﷺ، أو أحدٍ من أصحابه: إذا شكَّ الرجلُ في صلاته ماذا يَصْنَعُ؟ فقال عبدُالرحمٰن: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا شكَّ أحدُكم في صلاتِه فلَمْ يَدْرِ أَوَاحدةً صلَّى أم ثِنْتَيْن، فَلْيَجْعلها واحدةً، وإذا لم يَدْرِ ثِنْتَيْن صلَّى أم ثلاثاً، فليجعلها ثِنْتَيْن، وإذا لم يَدْرِ أثلاثاً صَلَّى أم أربعاً، فَلْيَجْعَلْها ثلاثاً، ثم يسجدُ إذا فَرَغَ من صلاته وهو جالسٌ، قبل أن يُسَلِّمَ، سَجدَتَيْن»[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص): سمعت.

(٢) حسن لغيره، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند أبي يعلى، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مكحول ـ وهو أبو عبد الله الشامي ـ فمن رجال مسلم. كريب: هو ابن أبي مسلم أبو محمد المدني مولى ابن عباس.

قال الحافظ في «التلخيص» ٢/٥ بعد أن نسبه للترمذي وابن ماجه: وهو معلول، فإنه من رواية ابن إسحاق، عن مكحول، عن كريب، وقد رواه أحمد في «مسنده» (١٦٧٧) عن ابن عُلية، عن ابن إسحاق، عن مكحول مرسلاً، قال ابنُ إسحاق: فلقيتُ حسين بن عبد الله، فقال لي: هل أسنده لك؟ قلتُ: لا، فقال: لكن حدثني أن كريباً حدثه به، وحسين ضعيف جداً، ورواه إسحاق بن راهويه والهيثم بن كليب في «مسنديهما» من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس مختصراً: «إذا كان أحدكم في شَكٍّ من النقصان في صلاته، فليصل حتى يكون في شك من الزيادة» وفي إسنادهما إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف، وتابعه بحر بن كنيز السقاء فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/٢٥٧-٢٦٠، وذكر الاختلاف فيه أيضاً على ابن إسحاق في الوصل والإرسال، وذكر أن إسحاق بن بهلول رواه عن عمار بن سلام، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، وهو وهم، ورواه إسماعيل بن هود، عن محمد بن يزيد، عن ابنِ إسحاق، عن الزهري وهو وهم أيضاً، فقد رواه أحمد (١٨٦٩) عن محمد بن يزيد، عن إسماعيل بن مسلم، عن الزهري، وهو الصواب، فرجع الحديث إلى إسماعيل وهو ضعيف. =

١٦٥٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمْرٍو، سمع بَجَالَة يقولُ:

١٩١/١ كنتُ كاتباً لِجَزْء بن معاوية عمِّ الأحنف بنِ قيس، فأتانا كتابُ عمر قبلَ موته بسنة: أَنِ اقتُلوا كلَّ ساحر ـ وربما قال سفيان: وساحرة ـ وفرِّقُوا بينَ كل ذي مَحْرَم من المَجُوس، وَانهَوْهُم عن الزَّمْزَمَة. فقَتَلْنا ثلاثةَ سواحرَ، وجعلنا نُفَرِّقُ بَيْنَ الرجلِ وبين حَريمته في كتاب الله، وصَنع جَزْءٌ طعاماً كثيراً، وعَرَض السيفَ على فَخِذِه، ودعا المجوسَ فأَلْقَوْا وِقْر بَغْلٍ أو بَغْلَيْنِ من وَرِقٍ، وأكلوا مِن غيرِ زَمْزَمةٍ، ولم يكن عُمَرُ أخذ ـ وربما قال سفيان: قَبِلَ ـ الجزيةَ مِن المجوسِ، حتى شَهِدَ عبدُالرحمٰن بنُ عوف:

= وأخرجه الترمذي (٣٩٨)، والبزار (٩٩٦)، وأبو يعلى (٨٣٩)، والشاشي (٢٣٤) من طريق إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وليس عند الترمذي والشاشي ذكر القصة، وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٠٩)، والطحاوي ١/٤٣٣، والحاكم ١/٣٢٤-٣٢٥ والبيهقي ٢/٣٣٢ و٣٣٩ من طريق محمد بن إسحاق، به، وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه الدارقطني ١/٣٧٠، وعنه الحاكم ١/٣٢٤ من طريق عمار بن مطر، والبيهقي ٢/٣٣٢ من طريق عبد الله بن واقد، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، به.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٧٠ من طريق ثور بن يزيد، عن مكحول، به. ولفظه: «من سها في ثلاثة أو أربعة، فليتم، فإن الزيادة خير من النقصان». وسيأتي برقم (١٦٧٧) و(١٦٨٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٧٢ و٨٤ و٨٧، وهو في «صحيح ابن حبان» (٢٦٦٣).

وعن ابن مسعود، وسيأتي في «المسند» (٤١٧٤)، وهو في «صحيح ابن حبان» (٢٦٥٦).

أن رسولَ الله ﷺ أَخَذَهَا من مجوسِ هَجَرَ[1].

وقال أبي: قال سفيان: حجَّ بَجَالةُ مع مُصعب سنةَ سبعين.

١٦٥٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن عمرو، عن الزُّهْرِي

عن مالكِ بن أَوْسٍ، سمعتُ عُمَرَ يقولُ لعبدِالرحمٰن، وطلحةَ، والزبيرِ، وسعد: نَشَدْتُكُم باللهِ الذي تَقُومُ به السَّماءُ والأَرضُ ـ وقال مرةً: الذي بإِذْنِه تقومُ السماء والأَرض ـ أَعَلِمتُم أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّا لا

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بجالة ـ وهو ابن عَبَدَةَ التميمي العنبري البصري ـ فمن رجال البخاري. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار، وجَزء بن معاوية: هو ابن حُصين بن عبادة التميمي السعدي عم الأحنف بن قيس وهو معدود في الصحابة، وكان عاملَ عمر على الأهواز، ووقع في رواية الترمذي أنه كان على مَناذر (وهي من قرى الأهواز) وذكر البلاذري أنه عاش إلى خلافة معاوية، وولي لِزياد بعضَ عمله.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥)، والشافعي في «الرسالة» (١١٨٣)، وعبد الرزاق (٩٩٧٣) و(١٩٣٩١)، والحميدي (٦٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٧)، وابن أبي شيبة ١٢/٢٤٣، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٣)، والدارمي (٢٥٠١)، والبخاري (٣١٥٦) و(٣١٥٧)، وأبو داود (٣٠٤٣)، والترمذي (١٥٨٧) وقال: حسن صحيح، والبزار (١٠٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٨)، وابن الجارود (١١٠٥)، وأبو يعلى (٨٦٠)، والشاشي (٢٥٤) و(٢٥٥)، والبيهقي ٨/٢٤٧ـ٢٤٨ و٩/١٨٩، والبغوي (٢٧٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه الترمذي (١٥٨٦) وحسنه من طريق حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٦٨٥).

والزمزمة: كلام يقوله المجوس عند أكلهم بصوت خفي. وقوله: حريمته في كتاب الله، يعني المحرمة عليهم في القرآن، وِقر بغل: أي حمل بغل.

نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقةٌ»؟ قالوا: اللهمَّ نَعم[1].

١٦٥٩ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كَثير، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ الله بنِ قارظ، أن أباه حدثه:

أنه دَخَل على عَبْدِالرحمٰن بن عوف، وهو مريضٌ، فقال له عبدُالرحمٰن: وصَلَتْكَ رَحِمٌ، إن النبيَّ ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجَلَّ: أنا الرَّحمٰنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها مِنَ اسمِي، فمَنْ يَصِلْها، أَصِلْه، ومَن يَقْطَعْها أَقطَعْه فأَبُتَّه ـ أو قال: من يَبُتُّها أَبُتُّهُ»[2].

١٦٦٠ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا القاسمُ بن الفَضْلِ، حدثنا النَّضْر بن شَيْبان، قال:

لقيتُ أبا سَلَمة بن عبدالرحمٰن قلت: حدِّثْني عن شيء سمعتَه من أبيك، سمِعَه من رسول الله ﷺ، في شهر رمضان. قال: نَعَمْ، حدثني أبي، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إنَّ الله عز وجلَّ فَرَض صيامَ رَمضانَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٢).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عبدِالله بن قارظ، فلم نقف له على ترجمة، وقد تابعه رداد الليثي، وسيأتي في المسند (١٦٨٠)، وقد اضطرب أصحاب يحيى عليه فيه، انظر «العلل» للدارقطني ٤/٢٩٥-٢٩٦، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٩٨ بسند حسن، وصححه الحاكم ٤/١٥٧ على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤١)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٣)، والحاكم ٤/١٥٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٥٢) من طريق هشام، به. وسيأتي برقم (١٦٨٧).

وسَنَنْتُ قِيامَه، فَمَنْ صامَه وقامَه إيماناً[1] واحتساباً، خَرَجَ من الذُّنوب كَيَومَ وَلَدَتْه أُمُّه»[2].

١٦٦١ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن عُبيدِ الله بنِ أبي جعفر، أن ابنَ قارظٍ أخبره

عن عبدالرحمٰن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّتِ المرأةُ خَمْسَها، وصامت شَهْرَها، وحَفِظَتْ فَرْجَها، وأطاعَتْ زَوجَها، قيل لها: ادْخُلي الجنةَ من أيِّ أبواب الجنَّةِ شِئتِ»[3].

---

(١) قوله: «إيماناً» سقط من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده ضعيف، النضر بن شيبان ـ وهو الحراني البصري ـ، قال ابنُ معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري في حديثه هٰذا: لم يصح، وحديث الزهري وغيره عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أصح، وسيأتي في المسند ٢/٢٣٢ وانظر ابن حبان (٣٤٣٢)، وقال النسائي لما أخرج حديثه هٰذا: هٰذا خطأ والصواب حديث أبي سلمة عن أبي هريرة، وفي قول أبي سلمة: حدثني أبي، نظر، فقد جزم جماعةٌ من الأئمة بأن أبا سلمة لم يصح سماعُه من أبيه. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وعبدُ بن حميد (١٥٨)، وابن ماجه (١٣٢٨)، والبزار (١٠٤٨)، والنسائي ٤/١٥٨، وأبو يعلى (٨٦٣) و(٨٦٤)، والشاشي (٢٤١) من طريق القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد. ووقع في مسند الطيالسي تحريف يُستدرك من هنا. وسيأتي برقم (١٦٨٨).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن قارظ: هو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠٦ وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط». =

١٦٦٢ ـ حدثنا أبو سَلَمة منصورُ بنُ سَلَمَةَ الخُزاعِيُّ، حدَّثنا لَيْثٌ، عن يزيد بنِ الهاد، عن عمرو بنِ أبي عمرو، عن أبي الحُوَيرِثِ، عن محمد بنِ جُبَيْر بنِ مُطْعِم

عن عبدالرحمٰن بن عوف، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فاتَّبَعْتُهُ حتى دَخَل نخلاً، فَسَجَدَ، فأطال السجودَ حتى خِفْتُ ـ أو خشيتُ ـ أن يكونَ الله قد توفَّاه أو قبضه، قال: فجئتُ أنظرُ، فرفَعَ رأسَه، فقال: «ما لَك يا عبدَالرَّحمٰن؟» قال: فذكرتُ ذٰلك له، قال: فقال: «إنَّ جبريلَ عليه السلام قال لي: أَلَا أُبَشِّرُك؟ إنَّ الله عز وجل يقولُ لك: مَن صَلَّى عليك صَلَّيتُ عليهِ، ومَن سَلَّمَ عليك، سَلَّمْت عليهِ»(١).

١٦٦٣ ـ حدثنا يونُس، حدثنا لَيْثٌ، عن يزيدَ، عن عَمرو، عن عبدِالرحمٰن بنِ أبي الحُوَيرِثْ، عن محمد بنِ جُبَيْرٍ

عن عبدالرحمٰن بنِ عوف، قال: دخلتُ المسجدَ، فرأيتُ رسولَ الله

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٤١٦٣)، وآخر من حديث أنس بن مالك عند البزار (١٤٦٣) و(١٤٧٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/٣٠٨ وسنده ضعيف، وثالث عن عبدالرحمٰن بن حَسَنة نسبه الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٠٦ إلى الطبراني، وسنده ضعيف أيضاً، فالحديث يتقوى بهٰذه الشواهد.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، أبو الحويرث ـ واسمه عبدالرحمٰن بن معاوية بن الحويرث ـ فيه ضعف من قبل حفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن محمد بن جبير بن مطعم لا يصح سماعه من عبدالرحمٰن بن عوف. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الحاكم ١/٢٢٢-٢٢٣ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، والبيهقي ٢/٣٧٠-٣٧١ من طريق عبدالله بن الحكم وشعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي! فوهما، وله طرق أخرى يأتي تخريجها تحت رقم (١٦٦٤).

ﷺ خارجاً مِن المسجد، فاتَّبعْتُه. . . فذكر الحديثَ[1].

١٦٦٤ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ، حدثنا عَمرو بنُ أبي عمرو، عن عبدِ الواحدِ بنِ محمد بنِ عَبدِالرحمٰن بنِ عوفٍ

عن عبدِالرحمٰن بن عوف، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ فتَوَجَّهَ نحوَ صَدَقَتِه فَدَخَلَ، فاستقبل القِبْلَةَ، فخَرَّ ساجداً، فأطال السجودَ، حتى ظَنَنْتُ أن الله عَزَّ وجَلَّ قَبَضَ نفسه فيها، فدَنَوتُ منه، ثم جلستُ، فَرَفَعَ رأسَه، فقال: «مَنْ هٰذا؟» قلت: عبدُالرحمٰن. قال: «ما شأنُك؟» قلتُ: يا رَسُولَ الله، سَجَدْتَ سَجْدةً خشِيتُ أن يكونَ الله عَزَّ وَجَلَّ قد قَبَضَ نَفْسَكَ فيها. فقال: «إنَّ جبريلَ عليه السَّلامُ أتاني فَبَشَّرني، فقال: إنَّ الله عز وجل يَقُولُ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ، صَلَّيتُ عليهِ، ومَن سَلَّم عليكَ، سلَّمتُ عليهِ، فسَجَدتُ لله عز وجل شُكْراً»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهو مكرر ما قبله. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه أبو يعلى (٨٦٩) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) حسن لغيره، عبد الواحد بن محمد بن عبدالرحمٰن لم يوثقه غير ابن حبان، ولا نخالُه سمع من جده عبدالرحمٰن بن عوف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٧)، والحاكم ١/ ٥٥٠، وعنه البيهقي ٢/ ٣٧١ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وأخرجه مختصراً إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٧) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الواحد بن محمد، به.

وقد تقدم برقم (١٦٦٢) من طريق آخر.

وله طريق ثالث عند أبي يعلى (٨٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٥٥) من=

١٩٢/١ * ١٦٦٥ - حدثنا هَيْثَمُ بنُ خارجة - قال أبو عبدِالرحمٰن: وسمعتُه أنا من الهَيْثَم بن خارجَة - حدَّثنا رِشْدِينُ، عن عبد الله بنِ الوليد، أنه سَمِعَ أبا سلمةَ بن عبدالرحمٰن يُحَدِّثُ

عن أبيه: أنه كان مَعَ النبي ﷺ في سَفَرٍ، فذَهَبَ النبيُّ ﷺ لِحاجته، فأَدْرَكَهم وَقْتُ الصَّلاةِ، فأَقاموا الصَّلاةَ، فتَقَدَّمَهم عبدُالرحمٰن، فجاء النبيُّ ﷺ، فصلَّى معَ الناسِ خَلْفَه ركعةً، فلما سَلَّم قال: «أَصَبْتُم، أو أَحْسَنْتُمْ»(١).

= طريق ابن أبي سندر الأسلمي، عن مولى لعبدالرحمٰن بن عوف، عن عبدالرحمٰن بن عوف، بنحوه.

ورابع عند ابنِ أبي شيبة ٥٠٦/١١، وإسماعيل القاضي (١٠)، والبزار (١٠٠٦)، وأبي يعلى (٨٥٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جده عبدالرحمٰن بن عوف، به ولفظه: «سجدت شكراً فيما أبلاني من أمتي، من صلى علي من أمتي صلاةً كُتِبَتْ له عشرُ حسنات وحُطَّ عنه عشر سيئات» وهٰذا لفظُ ابن أبي شيبة، وهو مختصر.

قوله: «فسجدتُ شكراً»، قال السندي: وقد أخذ الجمهور بسجود الشكر، ولا وجه لمن قال بخلافه، وفي «مختصر التاتارخانية» نقلاً عن «الحجة»: قال أبو حنيفة: لا تجبُ سجدة الشكر، لأن النِّعَمَ كثيرة لا يمكن أن يسجد لكل نعمة، فيؤدي إلى تكليف ما لا يُطاق، ومحمد يقول: سجدة الشكر جائزة. قال صاحب «الحجة»: عندي أن قول أبي حنيفة محمولٌ على الإيجاب، وقول محمد محمول على الجواز والاستحباب، فيُعمل بهما، لا يجب لكل نعمة سجدة كما قال أبو حنيفة، لكنها غيرُ خارجة عن حَدِّ الاستحباب، ثم قال: وعليه الفَتْوى.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، رشدين بن سعد ضعفه أحمدُ وابنُ معين وابن سعد والدارقطني وأبو داود ويعقوبُ بن سفيان والنسائي، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وفيه غفلة، ويُحدث بالمناكير عن الثقات ضعيف الحديث، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه. =

١٦٦٦ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بنُ أبي حَفْصَةَ، حدثنا الزُّهْرِيُّ، عن عُبيدِالله بنِ عبد الله، عن ابنِ عباس، قال:

سمعتُ عبدَالرحمٰن بن عوف يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا كانَ الوباءُ بأرضٍ ولستَ بها، فلا تَدخُلْها، وإذا كان بأرضٍ وأنتَ بها، فلا تَخْرُجْ منها»[1].

١٦٦٧ ـ حدثنا أسوَدُ بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بنِ إسحاق، عن يزيد بنِ عبد الله بنِ قُسَيْط، عن أبي سلمة بنِ عبدالرحمٰن بنِ عوف

عن عبدالرحمٰن بن عوف: أن قوماً من العرب أتوا رسولَ الله ﷺ المدينةَ فأسلموا، وأصابهم وَبَاءٌ بالمدينةِ: حُمَّاها، فأُركِسوا، فخرجوا من

= وأخرجه الطيالسي (٢٢٣)، والبزار (١٠١٤)، وأبو يعلى (٨٥٣)، والشاشي (٢٤٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن عبدالرحمٰن بن عوف أن رسول الله ﷺ انتهى إليه وهو يُصلي بالناس، فأراد أن يتأخر، فأومأ إليه: أن مكانك، فصلى رسول الله ﷺ بصلاة عبدالرحمٰن بن عوف. وهٰذا إسناد صحيح على شرطهما.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند مسلم (٢٧٤) (٨١)، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٤٧.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، محمد بن أبي حفصة خرّج له البخاري حديثين متابعةً واحتج به الباقون وقد تُوبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابنُ عبادة القيسي، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٩٠)، والطبراني (٢٧٢)، وأبو نعيم (٤٨٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمِّع، عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٦٧٩) و(١٦٨٣)، وانظر (١٦٧٨) و(١٦٨٤).

المدينة، فاستَقبَلَهم نفرٌ من أَصحابه ـ يعني أَصحابَ النبي ﷺ ـ فقالوا لهم: ما لَكُم رَجَعْتُم؟ قالـوا: أَصـابَنا وباء المدينة، فاجْتَوَيْنا المَدِينَةَ. فقـالـوا: أَمـا لَكم في رسـولِ الله أُسوةٌ؟ فقال بعضهم: نافَقُوا، وقال بعضُهم: لم يُنافِقُوا، هم مسلمون، فأَنزل الله عزَّ وجَلَّ: ﴿فَمَا لَكُمْ في المُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ والله أَرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا﴾ الآية [النساء: ٨٨][1].

١٦٦٨ ـ حدثنـا هاشمُ بنُ القـاسم، حدثنـا شَريكٌ، عن عاصمِ بنِ عُبَيْد الله[2]، عن عبد الله بنِ عامر بنِ رَبيعَة، قال:

سَمِعَ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه صوتَ ابن المُغْتَرِف ـ أَو ابن الغَـرِف ـ الحادي في جوفِ الليل، ونحنُ مُنطَلِقُون إلى مكة، فأَوْضَع عُمَرُ راحلتَه، حتى دَخَلَ مع القوم، فإذا هو مع عبدِالرحمٰن، فلما طَلَع

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، إلَّا أن أبا سلمة لم يسمع من أبيه. والصحيحُ في نُزول الآية ما رواه أحمد ٥/١٨٧، والبخاري (١٨٨٤)، ومسلم (٢٧٧٦) من حديث زيد بنِ ثابت أن رسول الله ﷺ خرج إلى أحد، فرجع ناسٌ خرجوا معه، فكان أصحابُ رسول الله ﷺ فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فأنزل الله: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين...﴾ الآية كلها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنها طَيْبَةٌ، وإنها تنفي الخَبَثَ كما تنفي النارُ خبث الفضة».

ونسبه في «الدر المنثور» ٢/٦١٠ إلى ابن أبي حاتم من وجه آخر، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن بن عوف، به.

وقوله: «أركسوا»، أي: ردوا ورجعوا، وأصل الرَّكس: قلب الشيء على رأسه، أو ردّ أوله على آخره، قال الفراء في تفسير قوله تعالى: ﴿والله أَركَسَهُم بما كَسَبُوا﴾: ردَّهم إلى الكفر.

وقوله: «فاجتوينا المدينة»، قال السندي: أي: كرهنا المقام بها.

(٢) سقط لفظ الجلالة من (م).

الفجرُ قال عمر: هَيْءَ الآن، اسْكُتِ الآن، قد طَلَعَ الفَجْرُ، اذكُروا الله. قال: ثم أبصَرَ على عبدِالرحمٰن خُفَّيْن، قال: وخُفَّانِ؟! فقال: قد لَبِستُهما مع مَنْ هو خيرٌ منك، أو مع رسولِ الله ﷺ. فقال عمر: عَزَمْتُ عليكَ إلا نَزَعْتَهُما، فإني أخافُ أن يَنظُرَ الناسُ إليك، فيَقتَدُون بك[1].

١٦٦٩ ـ قال: وحدَّثَناه إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا شَرِيكٌ، فذكره بإسناده وقال: لَبِستُهما مع رسولِ الله ﷺ[2].

١٦٧٠ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا هشام بنُ عُرْوَةَ، عن عُروة أن عبدَالرحمٰن بنَ عوف، قال: أقطَعَني رسولُ الله ﷺ وعُمَرَ بنَ الخطاب أرضَ كذا وكذا، فذهب الزُّبيرُ إلى آلِ عُمَرَ، فاشترى نَصِيبَه منهم، فأتى عثمانَ بنَ عفان، فقال: إن عبدَالرحمٰن بنَ عوف زَعَم أن رسولَ الله ﷺ أقطَعَه وعُمَرَ بنَ الخطاب أرضَ كذا وكذا، وإني اشْتَرَيْتُ نصيبَ آلِ عُمَرَ. فقال عثمانُ: عبدُالرحمٰن جائزُ الشهادةِ، له وعليه[3].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، وعاصم بن عبيد الله ضعيف.

وأخرجه أبو يعلى (٨٤٢) و(٨٤٣) من طريق شريك، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وأوضع راحلته: حملها على سرعة السير، وقوله: «هَـيْءَ» قال في «اللسان»: قال ابن بري: وذكر بعض أهل اللغة أنه اسم لفعل أمر، وهو تَنَبَّهْ واسْتَيْقِظ.

(٢) إسناده ضعيف. وانظر ما قبله.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، إلا أن في سماع عروة من عبدالرحمٰن بن عوف وقفة.

وأخرجه البيهقي ١٠/١٢٤ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

١٦٧١ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ نافعٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن ضَمْضَم بنِ زُرْعَة، عن شُرَيْح بنِ عُبيد، يَرُدُّه إلى مالك بنِ يَخامِر

عن ابن السَّعدِيِّ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَنقَطِعُ الهِجْرةُ ما دَامَ العَدُوُّ يُقَاتِلُ». فقال معاويةُ، وعبدُالرحمٰن بنُ عوف، وعبدُ الله بن عمرو بنِ العاص: إنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «إن الهجرة خَصْلَتَانِ: إحداهُما أن تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ، والأُخرى أن تُهَاجِرَ[1] إلى الله ورسولِه، ولا تَنْقَطِعُ الهِجرة ما تُقُبِّلَتِ التوبةُ، ولا تزالُ التوبةُ مقبولةً، حتى تَطْلُعَ الشمسُ مِن المغرب، فإذا طَلَعَتْ، طُبِعَ على كُلِّ قلبٍ بما فيه، وكُفِيَ الناسُ العَمَلَ»[2].

١٦٧٢ ـ حدَّثنا أبو[3] المُغيرة، حدثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيز، حدثني سليمانُ بنُ موسى

عن عبدِالرحمٰن بنِ عوف، قال: لمَّا خَرَجَ المجوسيُّ من عند رسولِ الله ﷺ، سألتُه، فأخبرني أنَّ النبيَّ ﷺ خَيَّرَهُ بين الجِزْيةِ والقتلِ، فاختار الجِزيةَ[4].

---

(١) في (ب) و(س) و(ظ١١): تهاجروا، والمثبت من (م) و(ص) وحاشية (س) و(ظ١١).

(٢) إسناده حسن، ضمضم بن زرعة فيه كلام يُنزِلُه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات، وروايةُ إسماعيل بن عياش عن أهل بلده قوية.

وحديث عبد الله بن السعدي سيأتي في مسنده ٥/ ٢٧٠، وكذا حديث معاوية ٤/ ٩٩. وأما حديث عبدالرحمٰن بن عوف،فأخرجه البزار (١٠٥٤) عن عمر بن الخطاب السجستاني، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

(٣) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(س) و(ق) و(ص).

(٤) إسناده ضعيف، سعيد بن عبد العزيز ـ وهو التنوخي الدمشقي ـ اختلط بأخرة، =

١٦٧٣ ـ حدثنا أبو سلمة يوسفُ بنُ يعقوب الماجِشُون، عن صالح بنِ ١٩٣/١
إبراهيم بنِ عبدِالرحمٰن بنِ عوف، عن أبيه

عن جده عبدِالرحمٰن بنِ عوفٍ، أنه قال: إني لواقِفٌ يَوْمَ بَدْرٍ في الصَّفِّ نَظَرْتُ عن يميني، وعن شِمَالي، فإذا أنا بين غُلامَيْن من الأنصارِ، حدِيثةٍ أسنانُهُما، تمنَّيْتُ لو كنتُ بين أَضْلَعَ منهما، فغَمَزني أحدُهما، فقال: يا عمّ، هل تَعْرِفُ أبا جَهلٍ؟ قال: قلتُ: نعم، وما حاجَتُكَ يا ابنَ أخي؟ قال: بَلَغني أنه سَبَّ رسولَ الله ﷺ، والذي نفسي بيده، لو رأيتُه لم يُفارِقْ سَوادِي سوادَهُ حتى يموتَ الأعجَلُ منَّا. قال: فغَمَزني الآخرُ، فقال لي مثلَها، قال: فتعجَّبتُ لذٰلك، قال: فلم أَنْشَبْ أن نظرتُ إلى أبي جَهْلٍ، يَزُولُ في الناس، فَقُلْتُ لهما: ألا تَرَيانِ؟ هٰذا صاحِبُكما الذي تسألانِ عنه، فابْتَدَراهُ، فاستقبَلَهما، فضرباهُ حتى قَتَلاهُ، ثم انصرفا إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبراه، فقال: «أيُّكُما قَتَلَهُ؟» فقال كُلُّ واحدٍ منهما: أنا قَتلتُهُ. قال: «هل مَسَحْتُما سَيْفَيكُما؟» قالا: لا. فنظر رسولُ الله ﷺ في السَّيفَيْنِ، فقال: «كِلاكُما قَتَلَه» وقضى بسَلَبِه لمعاذ بنِ عمرو بنِ الجَمُوح، وهما: مُعَاذ بنُ عمرو بنِ الجَمُوح، ومعاذُ بنُ عَفْراءَ(١).

= وسليمان بن موسى ـ وهو الأشدق ـ لم يدرك عبدالرحمٰن بن عوف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١٤١) و(٣٩٦٤)، ومسلم (١٧٥٢)، وأبو يعلى (٨٦٦)، والطحاوي ٣/٢٢٧ـ٢٢٨، وابن حبان (٤٨٤٠)، والحاكم ٣/٤٢٥، والبيهقي ٦/٣٠٥ـ٣٠٦ و٣٠٦ من طريق أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠١٣) من طريق أبي سلمة، عن عبد الواحد بن أبي عون، عن =

١٦٧٤ ـ حدَّثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانَة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: حدثني قاصٌّ أهل فلسطين، قال:

سمعتُ عبدَالرحمٰن بنَ عوفٍ يقولُ: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «ثَلاثٌ، والذي نَفْسُ محمدٍ بيده، إنْ كنت لَحالِفاً عليهن: لا يَنْقُصُ مالٌ من صدقةٍ، فتَصدَّقوا، ولا يَعفُو عبدٌ عن مَظْلِمَة يَبتَغي بها وَجْهَ الله إلا رَفعَه الله بها عِزّاً ـ وقال أبو سعيد مولى بني هاشم: إلا زادَه الله بها عِزّاً يومَ القيامة ـ ولا يَفْتَحُ عبدٌ باب مسألةٍ إلا فَتَحَ الله عليه بابَ فقرٍ»(١).

= صالح، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٩٨٨)، والشاشي (٢٤٨) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، به.

وقوله: «يزول»، معناه: يتحرك وينزعج ولا يستقرُّ على حالة، ولا في مكان، والزوال: القلق.

وقوله: «لو كنت بينَ أَضْلَعَ منهما»، قال السندي: بالضاد المعجمة والعين، أي: أقوى، واسمُ التفضيل إذا استُعمل بـ «مِنْ» يكون مفرداً لفظاً، وإن أُريد به المتعدد، فلا يرد أنه كيف دَخَل عليه «بين»، مع أنه لا يُضاف إلا إلى متعدد.

وقوله: «سوادي سواده»، أي: شخصي شخصه.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قاص أهل فلسطين، وعمر بن أبي سلمة ـ وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف ـ ليس بالقوي، يُكتب حديثه ولا يُحتج به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٩)، والبزار (١٠٣٣)، وأبو يعلى (٨٤٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨١٨) من طريق أبي عَوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٣٢)، وابنُ عدي ٥/١٧٨٢، والقضاعي (٨١٩) من طريق عمرو بن مجمع، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، به. وعمرو بن مجمع ويونس بن خباب ضعيفان، وأبو سلمة لم يدرك أباه.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٦٨)، والطبراني في «الصغير» (١٤٢)، =

١٦٧٥ ـ حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد الدَّراوَرْدِي، عن عبدالرحمٰن بنِ حُمَيد، عن أبيه

عن عبدالرحمٰن بن عوف، أن النبيَّ ﷺ، قال: «أبو بَكْرٍ في الجنةِ، وعُمَرُ في الجنة، وعَلِيٌّ في الجنة، وعثمانُ في الجنة، وطَلحةُ في الجنة، والزُّبيرُ في الجنة، وعبدُالرحمٰن بنُ عوف في الجنة، وسعدُ بنُ أبي وقاص في الجنة، وسعيدُ بنُ زيد بنِ عمرو بنِ نُفَيل في الجنة، وأبو عبيدة بنُ الجَرَّاح في الجنة»(١).

= والقضاعي (٧٨٣) و(٨١٧) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وفي الإسناد إلى سفيان ضعف.

وله شاهد عن أبي كبشة عند أحمد ٤/٢٣١، وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٨٦، ومسلم (٢٥٨٨)، وعن ابن عباس عند القضاعي (٨١٦) وعزاه المنذري في «الترغيب» ١/٥٧٣ إلى البيهقي وقال: حديث جيد في الشواهد.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٤١٧ـ٤١٨: ورواه عبد العزيز الدراوردي عن عبدالرحمٰن بن حميد، واختلف عنه، فرواه مروان بن محمد الطاطري، عن الدراوردي، عن عبدالرحمٰن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وخالفه جماعة منهم سعيد بن منصور، وقتيبة بن سعيد، ويحيى الحماني، وضرار بن صرد، وإسحاق بن أبي إسرائيل، فرووه عن الدراوردي، عن عبدالرحمٰن بن حميد، عن أبيه، عن جده عبدالرحمٰن بن عوف، واجتماعهم على خلاف مروان بن محمد يدل على أن قولَهم أصحُّ من قوله.

وأخرجه الترمذي (٣٧٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٤)، وأبو يعلى (٨٣٥)، وابن حبان (٧٠٠٢)، والبغوي (٣٩٢٥) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٦)، والنسائي في=

١٦٧٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابنُ إسحاق ـ يعني عبدَالرحمٰن ـ، عن الزُّهْري، عن محمد بنِ جُبَيْرٍ، عن أبيه

عن عبدالرحمٰن بن عوفٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «شَهِدتُ غلاماً معَ عمومتي حِلْفَ المُطَيَّبِينَ، فما أُحِبُّ أن لي حُمْرَ النَّعَم، وإني أَنْكُثُهُ»(١).

١٦٧٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق

حدثني مَكْحولٌ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكَّ في صَلاتِهِ، فإنْ شكَّ في الواحدةِ والثِّنْتَينِ، فَلْيَجعَلْهما واحدةً، وإنْ شَكَّ في الثِّنتينِ والثَّلاثِ، فليَجْعلهما ثِنْتَينِ، وإنْ شَكَّ في الثلاثِ والأَربعِ، فَلْيَجْعلهما ثلاثاً، حتَّى يَكُونَ الوهمُ في الزيادةِ، ثم يَسجُدُ سجدتينِ قبلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثم يسلِّمُ».

قال محمد بن إسحاق: وقال لي حُسينُ بنُ عبد الله: هل أَسنَدَه لك؟ فقلت: لا. فقال: لكِنَّه حدَّثني أن كُرَيباً مولى ابنِ عباس حدَّثه عن

= «الكبرى» (٨١٩٥)، والحاكم ٣/ ٤٤٠ من طريق ابن أبي فُديك، عن موسى بن يعقوب، عن عمرو بن سعيد، عن عبدالرحمٰن بن حميد، عن أبيه، عن سعيد بن زيد حدثهم في نفر من قريش... فذكره. وانظر ما تقدم برقم (١٦٢٩) و(١٦٣١) و(١٦٣٨).

وأخرجه البزار (١٠٢١) عن الدراوردي، عن عبدالرحمٰن بن حميد، عن أبيه مرسلاً.

(١) إسناده صحيح. وأخرجه ابن عدي ٤/ ١٦١٠ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢١)، وأبو يعلى (٨٤٦)، والشاشي (٢٣٨)، وابن حبان (٤٣٧٣)، والحاكم ٢/ ٢١٩-٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٦، وفي «الدلائل» ٢/ ٣٧-٣٨ من طريق ابن عُلية، به. وانظر (١٦٥٥).

ابنِ عباس، قال: جلستُ إلى عُمَرَ بنِ الخطاب، فقال: يا ابْنَ عباسٍ، إذا اشتَبَهَ على الرَّجُلِ في صلاته، فلم يَدْرِ أزادَ أم نَقَصَ؟ قلت: واللهِ يا أميرَ المؤمنين ما أدري، ما سمعتُ في ذٰلك شيئاً. فقال عُمَرُ: واللهِ ما أدري. قال: فبَيْنا نحنُ على ذٰلك إذ جاءَ عبدُالرحمٰن بنُ عوف، فقال: ما هٰذا الذي تَذاكَرانِ؟ فقال له عُمَرُ: ذَكَرْنا الرجلَ يَشُكُّ في صلاته كَيْفَ يَصنَعُ؟ فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ... هٰذا الحديثَ[1].

١٦٧٨ ـ حدثنا حجَّاجٌ ويزيدُ، المعنى، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئب، عن الزُّهْري، عن سالمٍ، عن عبد الله بنِ عامر بنِ رَبيعة:

أن عبدالرحمٰن بنَ عوفٍ أخبر عُمَرَ بنَ الخطاب وهو يسيرُ في طريقِ الشامِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ هٰذا السُّقْمَ عُذِّبَ به الأُمَمُ قَبْلَكُم، فإذا سَمِعْتُم به في أرضٍ، فلا تَدْخُلُوها عليه، وإذا وَقَعَ بأرضٍ وأنتُم بها، فلا تَخْرُجوا فِراراً منه». قال: فرجع عُمَرُ بنُ الخطاب من الشام[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله ابن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي ـ.

وأخرجه بنحوه البزار (٩٩٥)، والبيهقي ٢/٣٣٢ من طريق ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٦ـ٢٧، والبزار (٩٩٤)، والدارقطني ١/٣٦٩ من طريق ابن إسحاق، به. وانظر (١٦٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٦٧)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٩) من طريق عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، به. =

١٩٤/١ ١٦٧٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبدِ الحميدِ بنِ عبدالرحمٰن بنِ زيد بنِ الخَطَّاب، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بنِ الحارث بنِ نَوْفَلٍ

عن عبد الله بن عباس قال: خرج عُمَرُ بنُ الخطاب يريدُ الشامَ . . . فذكر الحديثَ، قَالَ: وكان عبدُالرحمٰن بنُ عوفٍ غائباً، فجاء، فقال: إنَّ عندي مِنْ هٰذا علماً، سمعتُ رسولَ الله، ﷺ، يقول: «إذا سَمِعْتُم به في أرضٍ، فلا تَقْدَمُوا عليهِ، وإذا وَقَعَ بأرضٍ، وأنتُم بها، فلا تَخْرُجوا فِراراً مِنه»(١).

١٦٨٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، حدثني أبو سلمة بنُ عبدِالرحمٰن، أن ردَّاداً اللَّيثي أخبره

عن عبدالرحمٰن بن عوف، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: أنا الرَّحْمٰنُ خَلقتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها مِن اسْمِي اسماً، فمَن

= وأخرجه الطبراني (٢٦٦)، وأبو نعيم (٤٨٧) و(٤٨٨) من طريقين عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عوف، به.

وسيأتي برقم (١٦٨٢) من طريق مالك، عن الزهري، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن بن عوف، وانظر (١٦٦٦) و(١٦٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٠١٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٤)، والطبراني (٢٦٨). وبعضهم لا يذكر القصة.

وأخرجه مسلم (٢٢١٩) (٩٩)، والطبراني (٢٧٠) و(٢٧١)، والبيهقي ٢١٧/٧ـ٢١٨ من طريق الزهري، به. وقد تقدم برقم (١٦٦٦).

وَصَلَها وصَلْتُه، ومَن قَطَعها بَتَتُّه»[1].

١٦٨١ ـ حدثنا بِشْر بنُ شُعَيْب بن أبي حَمْزَة، حدثني أبي، عن الزُّهْري، حدثني أبو سَلَمَةَ بنُ عبدِالرحمٰن، أن أبا الرَّدَّاد الليثي، أخبره

عن عَبْدِالرحمٰن بن عوفٍ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ الله عزَّ وجَلَّ: أنا الرَّحمٰنُ، وأنا خَلَقتُ الرَّحِم، واشْتَقَقْتُ لها مِن اسمي، فَمَن وَصَلها، وَصَلَه الله، ومن قَطَعها، بَتَتُّه»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير رَدَّادٍ الليثي ـ وقال بعضهم: أبو الرداد، وهو الأشهر ـ لم يرو عنه سوى أبي سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، انظر (١٦٥٩).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٩٥)، والحاكم ٤/١٥٧، والطبراني كما في «تهذيب الكمال» ٩/١٧٤.

وأخرجه البزار (٩٩٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٤) من طريق وهيب بن خالد، وابن حبان (٤٤٣) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به. وقال وهيب في حديثه: عن أبي الرداد.

وأخرجه الخرائطيُّ (٢٦٢)، والحاكم ٤/١٥٨ من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن ـ وسماه في رواية الخرائطي: إبراهيم ـ قال: عاد عبدُالرحمٰن بن عوف أبا الرداد فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول... فذكره.

وأخرجه الشاشي (٢٤٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: جاء نسيب لعبدالرحمٰن بن عوف يعوده في مرضه، فذكره.

وأخرجه الخرائطي (٢٦٧) من طريق يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبيه عبد الرحمٰن بن عوف. وسيأتي برقم (١٦٨١) و(١٦٨٦).

(٢) صحيح لغيره. وانظر ما قبله.

وأخرجه الحاكم ٤/١٥٨ من طريق بشر بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٣٩)، والحاكم ٤/١٥٨ من طريق أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، به.

١٦٨٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرني مالكٌ، عن الزُّهْرِيِّ

عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، أن عُمَرَ بنَ الخطاب خَرَجَ إلى الشام، فلما جاءَ سَرْغَ، بلغه أن الوَبَاءَ قد وَقَع بالشام، فأخبره عبدُالرحمٰن بنُ عوفٍ أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا سَمِعْتُم به بأرضٍ فلا تَقْدَمُوا عليهِ، وإذا وَقَعَ بأرضٍ، وأنتُم بها، فلا تَخرُجوا فِراراً منه» فرجع عُمَرُ بنُ الخطاب مِن سَرْغَ(١).

١٦٨٣ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرني مالكٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبدِ الحميدِ بنِ عبدالرحمٰن بنِ زيد بنِ الخطَّابِ، عن عبدِ الله بنِ عبد الله بنِ الحارث بنِ نوفلٍ

عن عبد الله بن عباس: أن عُمَرَ بنَ الخطاب خرج إلى الشامِ، حتى إذا كان بسَرْغَ، لَقِيَه أُمراءُ الأجنادِ: أبو عُبَيدة بنُ الجَرَّاح وأصحابُه، فأخبروه أنَّ الوَبَاءَ قد وَقَع بالشام... فذكر الحديثَ. قال: فجاءَ عبدُالرحمٰن بنُ عوفٍ، وكان متغيِّباً في بعضِ حاجته، فقال: إنَّ عندي مِن هٰذا عِلماً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كانَ بأرضٍ، وأنتُم بها، فلا تَخْرُجُوا فِراراً منه، وإذا سَمِعْتُمْ به بأرضٍ، فلا تَقْدَمُوا عليه».

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: هوابن الطباع، من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٦-٨٩٧، ومن طريقه أخرجه البخاريُّ (٥٧٣٠) و(٦٩٧٣)، ومسلم (٢٢١٩) (١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢١)، والطحاوي ٤/٣٠٤، والبيهقي ٣/٣٧٦. وانظر (١٦٧٨).

وسَرْغُ: قرية بوادي تبوك.

قال: فحَمِدَ اللهَ عمرُ، ثم انْصَرَفَ[1].

١٦٨٤ ـ حدثنا أبو العلاءِ الحَسَنُ بنُ سَوَّار، حدثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن حُمَيْد بنِ عبدِالرحمٰن بنِ عوف

عن عبدالرحمٰن بن عوف، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا سَمِعْتُم بهِ بأَرضٍ ولستُم بها، فلا تَدْخُلُوها، وإذا وَقَعَ وأَنْتُمْ فيها، فلا تَخْرُجُوا فِراراً مِنْها»[2].

١٦٨٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عمرو بنُ دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٨٩٤-٨٩٦، ومن طريقه أخرجه البخاريُّ (٥٧٢٩)، ومسلم (٢٢١٩) (٩٨)، وأبو داود (٣١٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٣)، والبزار (٩٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٢)، وأبو يعلى (٨٣٧)، والطحاوي ٤/٣٠٣-٣٠٤، والشاشي (٢٣٥) و(٢٣٧)، وابن حبان (٢٩٥٣)، والطبراني (٢٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٨٤)، وبعضهم لم يذكر القصة. وانظر (١٦٦٦).

وأخرجه بنحوه الطحاوي ٤/٣٠٤-٣٠٥ من طريق ابن وهب، عن هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمٰن أن عمر بن الخطاب... فذكر القصة فقط. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده حسن، وهو في معنى ما قبله.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٧٨) من طريق الليث وجعفر بن عون، كلاهما عن هشام بنِ سعد، به.

عن بَجَالَةَ التَّميميِّ، قال: لم يُرِدْ عُمَرُ أَنْ يأْخُذَ الجِزيةَ من المجوسِ، حتى شَهِدَ عَبْدُالرحمٰن بنُ عوف: أَن رسولَ الله ﷺ أَخَذَهَا مِن مَجُوسِ هَجَرَ[1].

١٦٨٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ

عن أَبي سَلَمة، قال: اشتكى أَبو الرَّدَّادِ، فعاده عبدُالرحمٰن بنُ عوف، فقال أَبو الرَّدَّاد: خَيْرُهُمْ وأَوْصَلُهم، ما علمتُ أَبا[2] محمد. فقال عبدُالرحمٰن بنُ عوف: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «قالَ الله عزَّ وجَلَّ: أَنا اللهُ، وأَنا الرَّحْمٰنُ، خَلَقتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها مِن اسمِي، فمَنْ وَصَلَها، وَصَلْتُه، ومَن قَطَعَها، بَتَتُّه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بجالة التميمي، فمن رجال البخاري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٩٧٢) و(١٠٠٢٤) و(١٩٣٩٠). وقد تقدم مطولاً (١٦٥٧).

(٢) في (ب) وعلى حاشية (س) و(ص): أبو، وجاء على حاشية (ظ١١): قوله: خيرهم وأوصلهم، بالرفع خبر مبتدأ محذوف تقديره: أنت خيرهم، وأبا محمد منصوب لأنه منادى مضاف.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الرداد ـ وهو الذي روى عنه أبو سلمة هٰذا الحديث ـ فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، لكنه توبع، وانظر (١٦٨٠).

وأخرجه الحميديُّ (٦٥)، وابنُ أبي شيبة ٨/٥٣٥ـ٥٣٦، وأبو داود (١٦٩٤)، والترمذي (١٩٠٧)، والبزار (٩٩٢)، وأبو يعلى (٨٤٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٥) و(٢٦٦)، والحاكم ٤/١٥٨، والبغوي (٣٤٣٢) من طريق ابنِ عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح.

١٦٨٧ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن إبراهيم بنِ عبد الله بنِ قارظٍ، أن أباه حدَّثه:

أنه دخل على عبدِالرحمٰن بن عوف وهو مريضٌ، فقال له عبدُالرحمٰن: وَصَلَتْكَ رَحِمٌ، إن النبيَّ ﷺ، قال: «قال الله: أنا الرَّحْمٰنُ، وخَلَقْتُ الرَّحِمَ، وشَقَقْتُ لها من اسمي، فمَنْ يَصِلْها أَصِلْهُ، ومَنْ يَقْطَعْها أَقْطَعْه، أو قال: مَنْ يبتُّها، أَبْتُّه»(١).

١٦٨٨ ـ حدثنا سُرَيْجُ بنُ النعمان، حدثنا نُوحُ بنُ قيسٍ، عن نصر بنِ علي الجَهْضَمي، عن النَّضْر بنِ شيبان الحُدَّاني ١٩٥/١

عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبدِالرحمٰن قال: قلتُ له: ألا تُحَدِّثُني حديثاً عن أبيكَ سَمِعَهُ أبوكَ مِن رسولِ الله ﷺ؟ فقال: أَقْبَلَ رَمَضَانُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَمَضانَ شَهْرٌ افْتَرَضَ الله عز وجَلَّ صِيامَه، وإنِّي سَنَنْتُ للمسلمينَ قِيامَه، فمَن صَامَه إيماناً واحْتِساباً، خَرَجَ من الذُّنوبِ كيَوْمَ وَلَدَتْه أُمُّه»(٢).

---

(١) حديث صحيح، عبد الله بن قارظ ذكره المزي في ترجمة ابنه، ولم نقف له على ترجمة، لكن تابعه أبو الرداد في الرواية السالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي. وانظر (١٦٥٩).

(٢) إسناده ضعيف. وانظر (١٦٦٠).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠١) عن أحمد بن المقدام العجلي، عن نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤)، وابن أبي شيبة ٢/٣٩٥-٣٩٦ و٢/٣، وابن ماجه (١٣٢٨)، وأبو يعلى (٨٦٣) من طرق عن نصر بن علي، به. وقرن ابن ماجه في روايته عن الطيالسي بنصر بن علي القاسمَ بنَ الفضل الحُدّاني. وقد وقع في «مسند الطيالسي»=

○ ١٦٨٩ ـ قال أبو عبدالرحمٰن: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا محمدُ بنُ يزيد، عن إسماعيلَ بنِ مسلمٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله ابنِ عبد الله

عن ابنِ عباسٍ: أنَّه كان يُذاكِرُ عُمَرَ شأْنَ الصلاةِ، فانتهى إليهم عَبْدُالرحمٰن بنُ عوف، فقال: ألا أُحَدِّثُكُمْ بحديثٍ سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ؟ قالوا: بلى. قال: فأشهدُ أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى صلاةً يَشُكُّ في النُّقصَانِ، فلْيُصَلِّ حتى يَشُكَّ في الزِّيادَةِ»(١).

= سقط وتحريف يستدرك من ابن ماجه.

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم: هو المكي البصري، تركه يحيى وابنُ مهدي وابنُ المبارك، وقال النسائي: متروكُ الحديث. وقد تقدم من طريق آخر مطولاً بمعناه برقم (١٦٥٦) وهو حسن.

وأخرجه البزار (٩٩٧)، وأبو يعلى (٨٥٥)، والطحاوي ١/٤٣٢، والشاشي (٢٣١) و(٢٣٢) و(٢٣٣)، والدارقطني ١/٣٦٩، والبيهقي ٢/٣٣٢ من طريق إسماعيل بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

حديث أبي عبيدة بن الجراح
واسمه عامر بن عبد الله[1]
رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

---

(١) هو عامرُ بن عبد الله بن الجراح بن هلال بن أهيب بن ضَبَّةَ بن الحارث بن فِهْر بن مالك بن النضر بن كِنانة بن خُزيمة بن مُدْرِكَةَ بن إلياس بنِ مُضَرَ بنِ نزار بنِ معد بنِ عدنان أبو عبيدة القرشي الفِهْري.

أحد العشرة المشهود لهم بالجنة.

وأمين هٰذه الأمة بنصِّ الحديث الصحيح عن سيدِ المرسلين.

أسلم قديماً وشَهِدَ المشاهِدَ كُلَّها، وقتل أباه يومَ بدرٍ بيده، ونزع الحلقتين من وجنتي رسول الله ﷺ يوم أحد، أزَمَّ على كل واحدة منهما بأسنانه حتى لا يؤذي رسولَ الله ﷺ، فسقطت ثنيته، فكان أحسنَ الناسِ هتماً. وأسلمت أمه أميمة بنت غنم بن جابر.

وأرسله رسول الله ﷺ إلى البحرين، وقال: «لأبعثن معكم أميناً حقَّ أمين» فاستشرف لها أصحابُ رسول الله ﷺ، فبعث معهم أبا عبيدة، وقال: «هٰذا أمين هٰذه الأمة».

ولما كان يوم السَّقيفة قال أبو بكر: رضيتُ لكم أَحَدَ هٰذينِ الرجلين، فأشار إليه وإلى عمر، وكانا إلى جانبه.

وقال عمر حين احتُضِرَ: لو كان أبو عبيدة حياً لبايعتُه، ولهٰذا ذهب من قال: إنه أفضلُ الصحابة بعد الشيخين. وقال الجريريُّ، عن عبدِ الله بنِ سفيان، عن عائشة، قالت: كان أحبَّ الناسِ إلى رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم أبو عبيدة.

ولما ولي عُمَرُ بنُ الخطاب إمرةَ المؤمنين، عزل خالدَ بن الوليد عن إمرة الشام وولاها =

١٦٩٠ ـ حدثنا زيادُ بنُ الربيع أبو خِدَاش، حدثنا واصِلٌ مولى أبي عُيَيْنَة، عن بَشَّار بنِ أبي سَيْف الجَرْمي، [عن الوليد بنِ عبدالرحمٰن الجُرَشي]، عن عِيَاض بنِ غُطَيْفٍ، قال:

دخلنا على أبي عُبَيْدَة بنِ الجَرَّاح نَعُودُه مِن شكوى أَصابه، وامرأتُه تُحَيْفَةُ قاعِدَةٌ عندَ رأسِهِ، قلنا[1]: كَيْفَ باتَ أبو عبيدة؟ قالت: واللهِ، لقد بات بأَجْرٍ. فقال أبو عبيدةَ: ما بِتُّ بأَجرٍ. وكان مُقبلاً بوجهه على الحائطِ، فأَقْبَلَ على القومِ بوجهِه، فقال: أَلا تسأَلُونَني عمَّا قُلْتُ؟ قالوا: ما أَعْجَبَنا ما قُلْتَ، فنسأَلك عنه. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فاضِلَةً في سبيلِ الله، فبسَبْعِ مئةٍ، ومن أَنفق على نَفْسِه وأَهْلِهِ، أو عَادَ مريضاً، أو مازَ أذىً، فالحَسَنَةُ بعَشْرِ أمثالِها، والصَّوْمُ جُنَّةٌ ما لم يَخْرِقْها، ومَن ابتلاهُ الله ببلاءٍ في جَسَدِه، فهو له حِطَّةٌ»[2].

= أبا عبيدة، فسمي: أمير الأمراء، وكان أوَّل من سُمي بذلك، قاله ابنُ عساكر.

وقال علي بن رباح، عن علي بنِ عبد الله بن عمرو: ثلاثة هم أصبحُ قريش وجوهاً، وأثبتها حياءً، إن حَدَّثوك لم يكذبوك، وإن حدَّثتهم لم يُكذِّبوك: أبو بكر وعثمان وأبو عُبيدة.

وقال الزبير بنُ بكار: كان يقال: داهيتا قريش اثنان: أبو بكر وأبو عبيدة.

وقال محمد بن سعد وغيرُ واحد: تُوفي بطاعون عَمَواس سنة ثماني عشرة وله ثمان وخمسون سنة رضي الله عنه.

«جامع المسانيد والسنن» ٥/الورقة ٢٣٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٥ـ٢٣.

(١) في (ب) و(ح) وعلى حاشية (س) و(ص): «قلت».

(٢) إسناده حسن، بشارُ بن أبي سيف الجرمي روى عنه اثنان، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. عياض بن غطيف ـ ويقال: غطيف بن الحارث، قال ابن أبي حاتم: وهو الصحيح ـ عدَّه ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، ووثقه=

١٦٩١ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْمون، حدثنا سعدُ بن سَمُرَة بن جُنْدُب، عَنْ أبيه

عن أبي عُبَيْدَةَ، قال: آخِرُ ما تَكَلَّمَ به النبيُّ ﷺ: «أَخْرِجُوا يَهودَ أهلِ الحِجاز، وأهلَ نَجْرانَ مَن جزيرة العربِ، واعلَموا أن شِرارَ الناسِ الذينَ اتَّخذوا قُبُورَ أنبيائِهم مساجِدَ»(١).

= هو والدارقطني وابن حبان، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: له صحبة.

والوليد بن عبدالرحمٰن سقط هنا من جميع الأصول ومن «أطراف المسند»، وأثبتناه من الطريق الآتية (١٧٠٠)، ومن مصادر التخريج.

وأخرجه الدارمي (٢٧٦٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢١، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٣) و(٧٤)، والنسائي ٤/١٦٧، وأبو يعلى (٨٧٨)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١٢، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧١-١٧٢، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٧١) من طرق عن واصل، بهٰذا الإسنادِ. وهو عند أبي يعلى بتمامه وعند الباقين مختصر. وسيأتي برقم (١٧٠٠) و(١٧٠١).

ماز، بالزاي، أي: أماط وأزال. وحِطَّة، قال ابن الأثير ١/٤٠٢: أي: تحطُّ عنه خطاياه وذنوبه، وهي فِعلة من حَطَّ الشيءَ يحُطه: إذا أنزله وألقاه.

(١) إسناده صحيح، يحيى بن سعيد: هو القطان، وإبراهيم بن ميمون الحناط المعروف بالنخاس مولى آل سمرة، وثقه ابنُ معين، وقال أبو حاتم: محلُّه الصدق، وسعدُ بن سمرة وثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٩٤.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٤٣٩-٤٤٠: رواه إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة، عن سعد بن سمرة بن جندب، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن الجراح. قال ذٰلك يحيى القطان وأبو أحمد الزبيري، وخالفهما وكيع، فرواه عن إبراهيم بن ميمون، فقال: إسحاق بن سعد بن سمرة، عن أبيه، عن أبي عبيدة، ووهم فيه والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه.

وأخرجه الدارمي (٢٤٩٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٥) و(٢٣٦)، والبزار (٤٣٩ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى =

١٦٩٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، عن عبدِ الله بنِ شَقيق، عن عبد الله بنِ سُرَاقَة

عن أبي عُبيدة بنِ الجَرَّاح، عن النبي ﷺ: أنه ذَكَرَ الدَّجَّال، فَحَلَّاهُ بِحِلْيةٍ لا أَحْفَظُها، قالوا: يا رسولَ الله، كيف قلوبُنا يومَئذٍ؟ كاليومِ؟ فقال: «أَوْ خيرٌ»(١).

١٦٩٣ ـ حدثنا عفانُ وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا خالدٌ الحَذَّاء، عن عبد الله بنِ شَقِيق، عن عبدِ الله بنِ سُرَاقَة

عن أبي عُبيدة بن الجراح، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّه لم يَكُنْ نبيٌّ بعدَ نوحٍ إلا وقد أَنْذَرَ الدجَّالَ قومَه، وإني أُنْذِرُكُموهُ»

= (٨٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٢، والبيهقي ٩/٢٠٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩)، والحميدي (٨٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٢ و١٣، والشاشي (٢٦٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٦) من طرق عن إبراهيم بن ميمون، به. وسيأتي برقم (١٦٩٤) و(١٦٩٩).

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بنُ سراقة لم يوثقه غيرُ ابن حبان والعجلي، ولم يرو عنه غيرُ عبد الله بن شقيق، وقال البخاري: لا يُعرف له سماعٌ من أبي عُبيدة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مِهران الحذاء. وذكره ابن كثير في «النهاية» ١/١٥٣ وقال: في إسناده غرابة، ولعل هٰذا كان قبل أن يُبَيَّن له ﷺ من أمر الدجال ما بُيِّن في ثاني الحال.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٥) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣)، والحاكم ٤/٥٤٢ من طريق محمد بن جعفر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وسيأتي برقم (١٦٩٣).

قال: فوَصَفَه لنا رسولُ الله ﷺ، وقال: «لعلَّه يُدْرِكُه بعضُ مَنْ رآني، أو سَمِعَ كلامي». قالوا: يا رسولَ الله، كيف قلوبُنا يَوْمئِذٍ؟ أَمِثْلُها اليومَ؟ قال: «أَوْ خَيْرٌ»(١).

١٦٩٤ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، حدثنا إبراهيمُ بنُ ميمون، عن سعد بنِ سَمُرَة، عن سَمُرَة بن جُنْدُب

عن أبي عبيدة بن الجرَّاح، قال: كان آخرُما تَكَلَّم به نبيُّ الله ﷺ أَنْ: «أَخْرِجُوا يَهودَ الحِجازِ من جزيرة العربِ، واعلَموا أَن شِرارَ الناسِ الذينَ يتَّخذون القُبُورَ مساجِدَ»(٢).

١٦٩٥ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثنا إسرائيلُ، عن الحجاج بنِ أَرْطَاة، عن الوليدِ بنِ أبي مالك، عن القاسم

عن أبي أُمَامَةَ قال: أَجَارَ رجلٌ من المسلمين رجلاً، وعلى الجيش أبو عُبَيْدَة بنُ الجَرَّاح، فقال خالد بن الوليد وعمرو بن العاص: لا تُجِيرُوه. فقال أبو عُبيدة: نُجِيرُه، سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «يُجِيرُ

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٧٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٥/٩٧، وأبو داود (٤٧٥٦)، والترمذي (٢٢٣٤)، وأبو يعلى (٨٧٥)، والحاكم ٤/٥٤٢-٥٤٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٩٤) من طريق حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٣ من طريق الزبيري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٦٩١).

على المسلمينَ أَحَدُهُمْ»[1].

١٦٩٦ ـ حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا صَفْوان بن عمرو، حدثنا أبو حِسْبَة مسلم بن أَكْيَس مولى عبد الله بنِ عامر

١٩٦/١ عن أبي عُبيدة بن الجراح، قال: ذَكَرَ مَنْ دَخَل عليه فوجده يَبْكي، فقال: ما يُبْكِيكَ يا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ فقال: نَبكي[2] أن رسول الله ﷺ ذَكَرَ يوماً ما يَفْتَحُ الله على المسلمين، ويُفيءُ عليهم حتى ذَكَر الشامَ، فقال: «إنْ يُنْسَأْ في أَجَلِكَ يا أبا عُبيدة، فحَسْبُكَ من الخَدَم ثلاثةٌ: خادِمٌ يَخْدُمك، وخادِم يُسافِرُ معك، وخادِمٌ يَخْدُم أَهلَك ويَرِدُ عليهم، وحسبُك من الدوابِّ ثلاثةٌ: دابَّةٌ لِرَحْلِك، ودابة لِثَقَلِكَ، ودابةٌ لغُلامِك» ثم هٰذا أنا، أَنظُر إلى بيتي قد امتلأ رقيقاً، وأَنظرُ إلى مَرْبَطي قد امتلأ دوابَّ وخيلاً، فكيف أَلقَى رسولَ الله ﷺ بعدَ هٰذا؟ وقد أوصانا رسولُ الله ﷺ: «إنَّ

---

(١) حسن لِغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج بن أرطاة: مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات. الوليد بن أبي مالك: هو الوليدُ بن عبدالرحمٰن بن أبي مالك الهمداني، والقاسم: هو ابنُ عبدالرحمٰن الدمشقي أبو عبدالرحمٰن، وأبو أمامة: هو سعد بن سهل بن حنيف الأنصاري تابعي كبير وُلِدَ في حياة النبيِّ ﷺ، وعَدَّه بعضُهم في الصحابة.

وأخرجه البزار (١٧٢٧ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٨٧٦) و(٨٧٧) من طريق سليمان بن حيان، عن الحجاج، عن الوليد، عن عبدالرحمٰن بن مسلمة أن رجلاً من المسلمين أجار... فذكره، وزاد البزار بعد عبدالرحمٰن بن مسلمة: «عن عمه».

وفي الباب ما يشهدُ له من حديث علي، تقدم في «المسند» برقم (٩٥٩)، وهو حديث صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٤٥٣١)، والبيهقي ٨/٢٩، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٦١.

(٢) في (ح) وعلى حاشية (س) و(ص): «يبكيني».

أَحبَّكُم إليَّ، وأَقرَبكم منِّي، مَنْ لَقِيَني على مِثْلِ الحال التي[1] فارَقَني عليها»[2].

١٦٩٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني أبانُ بن صالح، عن شَهْر بنِ حَوْشَب الأشعَري

عن رَابِّهِ: رجلٍ من قومه كان خَلَفَ على أُمه بعد أبيه، كان شَهِد طاعون عَمَواس، قال: لما اشتَعَل الوجعُ، قام أبو عبيدة بنُ الجرَّاح في الناس خطيباً، فقال: أيها الناسُ، إن هٰذا الوجعَ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصالِحين قَبْلَكم، وإن أبا عُبيدة يسأَلُ الله أن يَقْسِم له منه حَظَّه.

قال: فَطُعِنَ فمات، رحمه الله، واستُخْلِفَ على الناس مُعاذُ بن جَبَل، فقام خطيباً بعدَه، فقال: أيُّها الناسُ، إن هٰذا الوَجَعَ رحمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصالحين قبلَكم، وإن مُعاذاً يسأَل الله أن يَقْسِم لآلِ معاذٍ منه حَظَّه. قال: فطُعِن ابنُه عبدالرحمٰن بن معاذ، فمات، ثم قام، فدعا ربَّه لنفسه، فطُعِنَ في راحَتِه، فلقد رأَيتُه يَنظُر إليها، ثم يُقَبِّلُ ظَهْرَ كَفِّه، ثم يقول: ما أُحِبُّ أن لي بما فيكِ شيئاً من الدنيا.

---

(١) في (م) و(ظ١١) و(ب) و(س): الذي، وهو خطأ، والتصويب من (ح) و«السير».

(٢) إسناده ضعيف، مسلم بن أكيس، قال أبو حاتم: مجهول، وروايتُه عن أبي عبيدة مرسلة، وانظر «الإكمال» (٨٤٤). أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الترقفي في «جزئه» كما ذكره الذهبي في «السير» ١/١٢ عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. وقال الذهبي: حديث غريب.

فلما مات اسْتُخْلِفَ على الناس عمرو بنُ العاص، فقام فينا خطيباً، فقال: أَيُّها النَّاسُ، إنَّ هٰذا الوَجَعَ إذا وقع، فإنما يَشْتَعِلُ اشتعالَ النارِ، فتجَبَّلوا منه في الجِبال. قال: فقال له أبو واثِلَةَ الهُذَليّ: كَذَبْتَ، والله لقد صحبتُ رسولَ الله ﷺ، وأَنت شَرٌّ مِن حِمَارِي هٰذا! قال: والله ما أَرُدُّ عليك ما تقولُ، وَايْمُ الله لا نُقِيمُ عليه. ثم خرج، وخَرَجَ النَّاسُ، فتفرَّقُوا عنه، ودَفَعَه الله عنهم. قال: فبلَغ ذٰلك عُمَرَ بن الخطاب مِنْ رأْيِ عَمْرٍو، فوالله ما كَرِهَه(١).

قال أبو عبدِالرحمٰن عبد الله بن أحمد بن حنبل: أَبَانُ بنُ صالح جَدُّ أَبي عبدالرحمٰن مُشْكُدَانَة.

١٦٩٨ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِيّ، عن داود

عن عامر، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ جَيْشَ ذاتِ السَّلاسِلِ، فاستعملَ أبا عُبَيْدَةَ على المهاجرين، واستعمل عمْرَو بنَ العاص على

---

(١) إسناده ضعيف، شهر بن حوشب ضعيف، وشيخه فيه مجهول، وهو رابُّه، والرابُّ: زوج أم اليتيم.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٤/ ٦١-٦٢ من طريق سلمة، عن ابن إسحاق، به.

قولـه: «فَتَجَبَّلوا منه»، هو بفتح التاء والجيم وتشديد الباء كما في الأصل، أمر من تَجَبَّل، ومعناه: ادخلوا الجبال، قال في «العباب»: تَجَبَّل القومُ الجبالَ، أي: دخلوها، وجعله السندي في «حاشيته» من أَجْبَل، وفسره بقوله: إذا صار إلى الجبل ودخل فيه، وهو مجزومٌ بتقدير اللام، أي: لِتَجَبَّلوا، وهو مضارع، وحذف النون تخفيفاً وهو كثير، والخبر في موضع الأمر، وأما جعله من التَجبُّلِ، فلا تساعده اللغة!

قوله: «وأنت شر من حماري»، قال السندي: أي: كافر، والجملة حال، والمقصود بيان قِدَم صحبته.

الأعراب، فقال لهما: تَطَاوَعا. قال: وكانوا يُؤْمَرُونَ أن يُغيروا على بَكرٍ، فانطلقَ عمرو، فأغارَ على قُضَاعَةَ، لأن بكراً أخوالُهُ، فانطلق المغيرةُ بنُ شُعبةَ إلى أبي عُبَيْدَةَ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ استعمَلَك علينا، وإن ابنَ فلان قد ارْتَبَعَ أَمْرَ القَوْمِ، وليس لَكَ معه أمرٌ، فقال أبو عُبَيْدَةَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ أمرنا أن نَتطاوَعَ، فأنا أُطِيعُ رسولَ الله ﷺ وإنْ عَصَاهُ عمرو(١).

١٦٩٩ - حدثنا وَكِيع، حدثني إبراهيم بن ميمون مولى آل سَمُرَة، عن إسحاق بنِ سعد بنِ سَمُرَةَ، عن أبيه

عن أبي عُبيدةَ بنِ الجَراح قال: إنَّ آخِرَ ما تَكَلَّم به النبيُّ ﷺ، قال: «أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الحِجَازِ، وأَهْلَ نَجْرانَ مِنْ جَزيرةِ العربِ»(٢).

١٧٠٠ - حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشامٌ، عن واصلٍ، عن الوليدِ بنِ عبدالرحمٰن، عن عِياض بنِ غُطَيْفٍ، قال:

دخلنا على أبي عُبيدة نَعودُه، قال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «مَنْ أَنْفَقَ نفقةً فاضِلَةً في سبيلِ الله، فبسَبْعِ مئةٍ، ومَن أَنْفَقَ على

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه مرسل، عامر - وهو ابن شراحيل الشعبي - لم يدرك القصة فحكاها مرسلة. داود: هو ابن أبي هند.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٠٦ وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

وارتبع أمر القوم: أي انتظر أن يُؤَمَّر عليهم.

(٢) صحيح، وقول وكيع فيه: عن إسحاق بن سعد بن سمرة، وهم، والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه: سعد بن سمرة كما تقدم (١٦٩١) و(١٦٩٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٤٤-٣٤٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

نفسِه، أو على أهلِه، أو عادَ مريضاً، أو مازَ أذىً عن طريقٍ، فهي حسنةٌ بعشرِ أمثالِها، والصومُ جُنَّةٌ ما لم يَخْرِقْها، ومَنِ ابتلاهُ الله ببلاءٍ في جَسَدِهِ، فهو له حِطَّةٌ»[1].

١٧٠١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا جَريرُ بنُ حازم، حدثنا بشَّار بنُ أبي سيف، عن الوليد بنِ عبدالرحمٰن، عن عِيَاض بنِ غُطَيْف، قال:

دخلنا على أبي عُبيدة. . . فذَكر الحديثَ[2].

---

(١) إسناده حسن إن كان واصل ـ وهو مولى أبي عُيينة ـ سمعه من الوليد بن عبدالرحمٰن، فإنه يروي هٰذا الحديث عن بشار بن أبي سيف، عن الوليد بن عبدالرحمٰن، كما تقدم برقم (١٦٩٠).

وأخرجه الشاشي (٢٦٥)، والبيهقي ٩/١٧١ من طريق يزيد بنِ هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٢٣٤ـ٢٣٥ و٥/٣٣٩ و٩/٢٨ و١٠٧، والشاشي (٢٦٥)، والبيهقي ٩/١٧١ من طريق يزيد بنِ هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢١، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/١٢، وابن خزيمة (١٨٩٢)، والشاشي (٢٦٦)، والحاكم ٣/٢٦٥، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧١، وفي «شعب الإيمان» (٣٥٧٢) من طريق جرير، به. وبعضهم يرويه مختصراً، ووقع عند الطيالسي والبيهقي «غطيف بن الحارث». وانظر (١٦٩٠).

حديث عبد الرحمن بن أبي بكر[1] رضي الله عنه

١٩٧/١

١٧٠٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن سليمان ـ يعني التَّيْمِيَّ ـ، عن أبي عُثمان

---

(١) عبدالرحمٰن بن أبي بكر الصِّدّيق.

كان من سادات قريش وأشدهم وأسدَّهم رمياً.

أسلم قبل الفتح ثم لم يُحفظ عليه كذبة منذ أسلم.

وأبلى يومَ اليمامة بلاءً حسناً، وقتل محكم اليمامة رماه بسهم في عقبه فقتله.

يقال: كان اسمه عبد الكعبة، وفي رواية: عبد العزى، فسماه النبي ﷺ: عبدالرحمٰن، ويُكنى بأبي محمد، وقيل: أبو عثمان، وقيل: أبو عبد الله.

وكان فيه مع دينه وصلابته دعابةٌ حسنةٌ، وقصته مع ليلى بنتِ الجودي التي كان رآها في الجاهلية فعشقها، وأنشد فيها أشعاراً كثيرةً مشهورة، ولما فتح عمر بن الخطاب الناحية التي كانت فيها نفَّله إيَّاها.

وكانت وفاته سنة أربع، أو خمس أو ست وخمسين، ودفن بمكة، وقد زارته أمُّ المؤمنين أخته عائشة، وكان شقيقها، وأنشدت عند قبره أبياتَ متمم بن نويرة في أخيه مالك أمير بني يربوع الذي قتله خالدُ بن الوليد أيامَ الردة:

وكنا كَنَدْمَانَيْ جَذيمةَ حِقبةً ... من الدهر حتى قِيلَ لن يتصدَّعَا

فلمَّا تفرَّقنا كأني ومالِكاً ... لِطولِ اجتماعٍ لم نَبِتْ ليلةً معاً

«جامع المسانيد» ٣/الورقة ١٠٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٢/٤٧١.

عن عبدِالرحمٰن بنِ أبي بكر، قال: جاء أبو بكرٍ رضي الله عنه بضَيْفٍ له ـ أو بأضيافٍ له ـ قال: فأمسى عندَ النبيِّ ﷺ، قال: فلمَّا أمسى قَالَتْ له أُمِّي: احْتَبَسْتَ عن ضَيْفِك ـ أو أضيافِك ـ مُذ الليلة. قال: أما عَشَّيْتِهِمْ؟ قَالَتْ: لا. قالت: عَرَضْتُ ذاكَ عليه ـ أو عليهم ـ فأَبَوْا ـ أو فَأَبى ـ. قال: فَغَضِبَ أبو بكر، وحَلَف أن لا يَطْعَمَه، وَحَلَف الضيفُ ـ أو الأضيافُ ـ أن لا يَطْعَمُوه حتى يَطْعَمَه، فقال أبو بكرٍ: إنْ كَانَتْ هٰذهِ من الشَّيْطَانِ. قال: فدعا بالطعام، فأَكَلَ، وأَكَلُوا، قال: فَجَعَلُوا لا يَرفَعُونَ لُقْمَةً إلا رَبَتْ مِن أسفَلِها أكثَرُ مِنها، فقال: يا أُخْتَ بني فِرَاسٍ، ما هٰذا؟ قال: فَقَالَتْ: قُرَّةُ عَيْنٍ[1]، إنها الآنَ لأَكْثَرُ منها قَبْلَ أن نَأْكُلَ. فأكلوا، وبَعَثَ بها إلى النبيِّ ﷺ، فذَكَر أنه أَكَلَ منها[2].

---

(١) في (م) و(س) وعلى حاشيتي (ق) و(ص): عيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، وسليمان التيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبدُالرحمٰن بن ملّ النهدي.

وأخرجه البخاري (٦١٤١) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٤٠)، ومسلم (٢٠٥٧) (١١٧)، وأبو داود (٣٢٧٠) و(٣٢٧١)، وابن حبان (٤٣٥٠)، والبيهقي ١٠/٣٤ من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن أبي عثمان، به. وسيأتي برقم (١٧٠٤) و(١٧١٢) و(١٧١٣).

قوله: «هٰذه»، قال السندي: أي: اليمين، وهي تُؤنث، واستعمال «إن» المخففة بدون اللام الفارقة، كثيرٌ في الأحاديث وغيرها، كما صرح به المحققون.

وقوله: «قُرة عين»، قال السندي: ظاهر رواية «الصحيحين» أنه قسم، فيمكن نَصْبُه وجَرُّه بحرف القسم المقدَّر، قيل: أرادت بها النبي ﷺ، ففيه الحَلِف بالمخلوق، أو المراد: وخالق قرة عيني، ويحتمل أن يقدر: يا قرةَ عيني، أو: أنت قرة عيني على أنه =

١٧٠٣ ـ حدثنا عَارِمٌ، حدثنا مُعْتَمِر بنُ سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان

عن عبدالرحمٰن بن أبي بكر، أنه قال: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ ثلاثين ومئةً، فقال النبيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ منكم طَعامٌ؟» فإذا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِن طعام، أو نحوه، فعُجِنَ، ثم جاء رَجُلٌ مُشرِكٌ مُشْعانٌ طويلٌ بِغَنَمٍ يَسُوقُها، فقال النبيُّ ﷺ: «أَبيعاً أَمْ عَطِيَّةً؟ أو قال: أم هَدِيَّةً؟» قال: لا، بل بَيْعٌ. فاشترى منه شاةً، فَصُنِعَتْ، وأمر نبيُّ الله ﷺ بسَوادِ البطنِ أن يُشْوَى، قال: وَايْمُ الله، ما مِن الثلاثينَ والمئةِ، إلا قد حَزَّ له رسولُ الله ﷺ حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بطنها، إنْ كان شاهداً أعطاها إيَّاه، وإن كان غائباً خَبَّأ له، قال: وجَعَلَ منها قَصْعَتَيْنِ، قال: فأَكَلْنا أَجْمَعونَ وشَبِعْنا، وفَضَلَ في القَصْعَتَيْنِ، فجَعَلْناه على البعيرِ، أو كما قال[1].

١٧٠٤ ـ حدثنا عارِم وعَفَّانُ، قالا: حدثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمان؛ قال عفانُ في حديثه: قال سمعتُ أبي، حدثنا أبو عثمان، أنه

حدَّثه عبدُالرحمٰن بن أبي بكر: أن أصحابَ الصُّفَّةِ كانوا أُناساً فُقَراء، وأن رسولَ الله ﷺ قال مَرَّةً: «مَنْ كانَ عِندَه طعامُ اثنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ

= أراد بها الزوج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: لقب محمد بن الفضل السدوسي البصري.

وأخرجه البخاري (٢٢١٦) و(٢٦١٨) من طريق عارم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٢)، ومسلم (٢٠٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٦)، والبيهقي ٦/٩٥، وأبو نعيم (٣٢٤) كلاهما في «الدلائل» من طريق معتمر بن سليمان، به. وسيأتي برقم (١٧١١).

مشعانٌّ: ثائر الرأس أشعثه، وسواد البطن: هو الكبد.

بثالثٍ ـ وقال عفانُ: بثلاثة ـ ومَنْ كان عِنْدَهُ طَعَامُ أربعةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، سَادِسٍ» أو كما قال، وإن أبا بكرٍ جاء بثلاثةٍ، وانطلقَ النبيُّ ﷺ بعشرةٍ، وأبو بكر بثلاثةٍ ـ قال عفانُ: بسادسٍ ـ[1].

١٧٠٥ ـ حدثنا سفيانُ بنُ عُيَينة، عن عمرو ـ يعني ابنَ دِينارٍ ـ أخبره عمرو بن أَوْس الثَّقَفي

أخبرني عبدُالرحمٰن بن أبي بكر، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أُرْدِفَ عائشةَ إلى التَّنْعِيم فأُعْمِرَها[2].

١٧٠٦ ـ حدثنا عبدُ الله بن بكر السَّهْمي، حدثنا هشام بن حَسَّان، عن القاسم بنِ مِهْران، عن موسى بنِ عُبَيْدٍ، عن ميمون بنِ مِهْران

عن عبدالرحمٰن بن أبي بكر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ رَبِّي أَعْطَاني سَبْعِينَ ألفاً مِن أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجنةَ بغيرِ حِسابٍ» فقال عُمَرُ: يا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً البخاري (٦٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٩٨) من طريق عارم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٨١)، ومسلم (٢٠٥٧) (١٧٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١٠٣/٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣٨/٢ من طرق عن معتمر، به. وانظر (١٧٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٣٧٩/١، والحميدي (٥٦٣)، وابن أبي شيبة ص١١٥ (تحقيق عمر العمروي)، والدارمي (١٦٨٢)، والبخاري (١٧٨٤) و(٢٩٨٥)، ومسلم (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٩٩٩)، والترمذي (٩٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٠)، والطحاوي ٢٤٠/٢، والبيهقي ٣٥٧/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧١٠).

رسـولَ الله، فهلَّا اسْتَزَدْتَه؟ قال: «قدِ اسْتَزَدْتُه، فأعطاني مَعَ كلِّ رجل سبعين ألفاً» قال عمر: فهلَّا استزدتَه؟ قال: «قدِ اسْتَزَدْتُه، فأعطاني مَعَ كلِّ رجـل سبعين ألفـاً» قال عمـر: فهلَّا استزدتَه؟ قال: «قد استزدتُه، فأعطاني هٰكذا». وفَرَّج عبدُ الله بن بكر بين يَدَيْهِ، وقال عبدُ الله: وبَسَطَ باعَيْهِ، وحَثَا عبدُ الله. وقال هشام: وهٰذا مِنَ الله لا يُدْرَى ما عَدَدُه[1].

١٧٠٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا صَدَقةُ بنُ موسى، عن أبي عِمْرانَ الجَوْنيِّ، عن قيس بنِ زيدٍ، عن قاضي المِصْرَينِ

عن عبدِالرحمٰن بن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لَيَدْعو بصاحبِ الدَّين يومَ القيامة، فَيُقيمُهُ بينَ يديه، فيقولُ: أيْ عبدِي، فِيمَ أذْهَبْتَ مالَ الناس؟ فيقولُ: أيْ رَبِّ، قد عَلِمْتَ أني لم أُفْسِدْه، إنما ذَهَب في غَرَقٍ أو حَرَقٍ أو سَرِقَةٍ أو وَضِيعَةٍ، فيدعو الله عز وجل بشيءٍ فيَضَعُه في مِيزانِه، فَتَرْجُحُ حَسَناتُه»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، القاسم بن مهران لا يعرف، وموسى بن عبيد ذكره البخاري في «تـاريخه» ٢٩١/٧، وابن أبي حاتم ١٥١/٨، وقال الحسيني ونقله عنه ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: مجهول، وأخطأ الهيثمي في «المجمع» ٤١١/١٠ فظنه موسى بن عبيد مولى خالد بن عبد الله بن أسيد الذي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٠٣/٥.

وأخرجه البزار (٣٥٤٦) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد.

ولقوله: «إن ربي أعطاني سبعين ألفاً من أمتي يدخلون الجنة بغير حساب» شاهد من حديث ابن عبـاس عند البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠)، وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٤٢)، ومسلم (٢١٦)، وعن عمران بن حصين عند مسلم (٢١٨).

(٢) إسناده ضعيف، صدقة بن موسى ـ وهو الدقيقي ـ ضعّفه ابن معين وأبو داود والنسـائي والـدولابي، وقـال التـرمذي: ليس عندهم بذاك القوي، وذكره العقيلي في =

١٧٠٨ ـ حدثنا عَبْدُ الصَّمدِ، حدثنا صَدَقَةُ، حدثنا أبو عِمْرانَ، حدثني قيسُ بنُ زيد، عن قاضي المِصْرَيْن

١٩٨/١ عن عبدِالرحمٰن بن أبي بكر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَدعُو الله بصاحب الدَّيْن يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بينَ يديهِ، فيُقالُ: يا ابنَ آدمَ، فِيمَ أخذتَ هٰذا الدَّيْنَ، وفِيم ضَيَّعتَ حُقوقَ الناس؟ فيقول: يا ربِّ، إنك تَعلَمُ أني أَخَذْتُهُ فلم آكُلْ، ولم أشربْ، ولم أَلبَسْ ولم أُضَيِّعْ، ولٰكنْ أَتَى على يَدَيَّ إما حَرَقٌ، وإما سَرَقٌ، وإما وَضِيعَة، فيقولُ الله عز وجل: صَدَق عَبْدي، أنا أحقُّ مَن قَضَى عنك اليومَ، فيَدْعُو الله بشيءٍ فيَضَعُه في كِفَّةِ مِيزانِه، فَتَرْجُح حَسَناتُه على سيِّئاته، فيَدخُل الجنَّةَ بفَضْلِ رَحْمتِه»(١).

=«الضعفاء» وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان إذا روى قلب الأخبارَ حتى خرج عن حد الاحتجاج به. وقيس بن زيد قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه ٩٨/٧: روى عن النبي ﷺ مرسلاً، لا أعلم له صحبة، روى عنه أبو عمران الجوني، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣١٦/٥. وقاضي المصرين: هو شريح بن الحارث بن قيس الكوفي النخعي القاضي مخضرم ثقة، روى له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي في «سننه»، والمصران: الكوفة والبصرة، استقضاه عمر على الكوفة وأقره علي، وأقام على القضاء بها ستين سنة، وقضى بالبصرة سنة.

وأخرجه البزار (١٣٣٢ ـ كشف الأستار)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

قوله: «بشيء»، قال السندي: لعله كلمة التوحيد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٦)، وأبو نعيم ١٤١/٤ من طريق صدقة، به. وسيأتي برقم (١٧٠٨).

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله.

١٧٠٩ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله ـ يعني ابن المبارك ـ أخبرنا زكريا بنُ إسحاقَ، عن ابن أبي نَجيحٍ، أن أباه حدَّثه أنه

أخبره من سمع عبدَالرحمٰن بنَ أبي بكر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «ارحَلْ هٰذه النَّاقةَ ثم أَرْدِفْ أُخْتَكَ، فإذا هَبَطْتُما مِنْ أَكَمَةِ التَّنْعِيمِ، فأَهِلَّا وأَقْبِلا» وذٰلك لَيْلةَ الصَّدَرِ[1].

١٧١٠ ـ حدثنا داودُ بنُ مِهْرانَ الدَّبَّاغُ، حدثنا داودُ ـ يعني العطارَ ـ، عن ابنِ خُثَيْمٍ، عن يوسفَ بنِ ماهَك، عن حفصةَ ابنةِ عبدالرحمٰن بنِ أبي بكرٍ الصدِّيقِ

عن أبيها، أن رسولَ الله ﷺ قال لعبدِالرحمٰن: «أَرْدِفْ أُخْتَكَ ـ يعني عائشة ـ فأَعْمِرْها من التَّنْعيم، فإذا هَبَطْتَ بها مِن الأَكَمَةِ فمُرْها فلْتُحْرِمْ، فإنها عُمْرةٌ مُتَقَبَّلةٌ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي الذي سمع عبدالرحمٰن بن أبي بكر. علي بن إسحاق ـ وهو السلمي مولاهم المروزي ـ ثقة روى له الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نجيح ـ واسمه يسار ـ والد عبد الله، فمن رجال مسلم، وقد سلف معناه (١٧٠٥) بإسناد صحيح على شرطهما وانظر الحديث الآتي.

وقوله: ارحل: فعل أمر من الثلاثي، يقال: رَحَلَ البعيرَ يَرْحَلُه رَحْلاً: جعل عليه الرحل. ويوم الصدر، بفتح الصاد والدال: هو اليوم الرابع من أيام النحر، لأن الناس يصدرون فيه من مكة إلى أماكنهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود العطار: هو داود بن عبدالرحمٰن العبدي المكي، وابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان بن خثيم.

وأخرجه الدارمي (١٨٦٣)، وأبو داود (١٩٩٥)، والطحاوي ٢/٢٤٠، والحاكم ٣/٤٧٧، والبيهقي ٤/٣٥٧ـ٣٥٨ و٣٥٨ من طريق داود العطار، بهٰذا الإسناد. وقال الإمام الذهبي في «تلخيص المستدرك»: سنده قوي. وانظر (١٧٠٥).

١٧١١ ـ حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتمِرُ بنُ سليمان، عن أبيه، عن أبي عثمان

عن عبدالرحمٰن بن أبي بكر، أنه قَالَ: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ ثلاثين ومئةً، فقال النبيُّ ﷺ: «هل مَعَ أحدٍ منكُم طَعَامٌ؟» فإذا مع رجل صَاعٌ من طعام أو نحوه، فعُجِنَ، ثم جاء رجل مُشرك مُشْعَانٌّ طويلٌ بغَنَمٍ يَسُوقُها، فقال النبيُّ ﷺ: أبيعاً أم عَطِيَّةً؟ أو قال: أم هِبةً؟» قال: لا، بَلْ بَيْعٌ. فاشترى منه شاةً، فصُنِعَت، وأمر نبيُّ الله ﷺ بسَوادِ البطن أن يُشْوَى، قال: وايمُ الله، ما مِن الثَّلاثينَ والمئةِ إلا قد حَزَّ رسولُ الله ﷺ له حُزَّةً من سَوادِ بَطْنِها، إن كان شاهداً أعطاه إيَّاه، وإن كان غائباً خَبَّأ له، قال: وجعل منها قَصْعَتَيْن، قال: فأكَلْنا أجمعونَ وشَبِعْنا، وفَضَلَ في القَصْعَتَيْن، فَحَمَلْناه على بَعِير. أو كما قال[1].

١٧١٢ ـ حدثنا عَارِم، حدثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمان، عن أبيه، حدثنا أبو عثمانَ، أنه

حدَّثَه عبدُالرحمٰن بنُ أبي بكر: أن أصحابَ الصُّفَّة كانوا أُناساً فُقراءَ، وأن رسولَ الله ﷺ، قال مرةً: «مَن كانَ عِندَه طَعَامُ اثْنَيْنِ، فَلْيَذْهَبْ بثالثٍ، مَنْ كان عندَه طعامُ أربعةٍ فَلْيَذْهَب بخَامِسٍ، بسادِسٍ» أو كما قال، وإن أبا بكر جاء بثلاثةٍ، وانطلق نبيُّ الله ﷺ بعشرةٍ، وأبو بكرٍ بثلاثةٍ، قال: فهو أنا وأبي وأمي ـ ولا أدري هل قال: وامرأتي ـ وخادمٌ بَيْنَ بيتنا وبيتِ أبي بكر، وإن أبا بكر تَعَشَّى عندَ رسولِ الله ﷺ، ثم لَبِث حَتَّى صُلِّيَتِ العِشاءُ، ثم رجع، فَلَبِث حتى نَعَسَ رسولُ الله ﷺ، فجاء بعدَ ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: لقب محمد بن الفضل السدوسي، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن مل النهدي. وانظر (١٧٠٣).

مَضَى مِن الليل ما شاء الله، قالت له امرأته: ما حَبَسَكَ عن أَضيافِك ـ أو قالت: ضَيْفِك ـ؟ قال: أَوَما عَشَّيْتِهِمْ؟ قالت: أَبَوْا حتى تَجِيءَ، قد عَرَضُوا عليهم فغَلَبُوهم. قال: فذهبتُ أنا فاختبأْتُ، قال: وقال: يا عَنْتَرُ، أو يا غُنْثَرُ. فَجَدَّعَ وسَبَّ، وقال: كلوا، لا هَنِيًّا، وقال: والله لا أَطْعَمُه أبداً. قال: وحَلَف الضَّيْفُ أن لا يَطْعَمَه حتى يَطْعَمَه أبو بكرٍ، قال: فقال أبو بكر: هٰذه مِن الشَّيطان. قال: فدعا بالطعامِ فأَكَل، قال: فايمُ اللهِ، ما كنا نأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إلا رَبَا من أسفلِها أكثرُ منها، قال: حتى شَبِعُوا، وصارَتْ أكثرَ مما كانت قبلَ ذٰلك، فنظر إليها أبو بكر، فإذا هِيَ كما هِيَ، أو أكثرُ، فقال لامرأتِهِ: يا أُختَ بني فِرَاس، ما هٰذا؟ قالت: لا وقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أكثرُ منها قبلَ ذٰلك بثلاثِ مِرَارٍ. فأكل منها أبو بكر، وقال: إنما كان ذٰلك من الشيطانِ. يعني يَمينَهُ، ثم أكل منها لُقمةً، ثم حَمَلها إلى رسولِ الله ﷺ، فأَصبَحَتْ عنده. قال: وكان بينَنا وبيْنَ قوم عَقْدٌ، فمضى الأَجلُ، فعَرَّفْنا اثني عشر رجلاً مع كلِّ رجلٍ أُناسٌ، الله أعلم كم معَ كُلِّ رجل، غيرَ أنه بَعَثَ معهم، فأكلوا منها أجمعونَ، أو كما قال[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٠٢).

قوله: «أو ضيفك»، قال السندي: الضيف اسم مفرد، يطلق على الواحد والجمع، قيل: لأنه في الأصل مصدر كالصوم والزور، ومنه قوله تعالى: ﴿هل أتاك حديثُ ضَيْفِ إبراهيم المُكْرَمين﴾ [الذاريات: ٢٤].

وقوله: يا عنتر أو يا غنثر، قال ابن الأثير في «النهاية» في باب العين مع النون: هٰكذا جاء في رواية، وهو الذباب شبهه به تصغيراً له وتحقيراً، وقيل: هو الذباب الكبيرُ الأزرق شبهه به لشدة أذاه، وقال في باب الغين والنون، قيل: هو الثقيل الوَخِمُ، وقيل: الجاهل،=

١٩٩/١ ١٧١٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا مُعتَمِرُ بنُ سليمان، قال: سمعت أبي يقولُ: حدثنا أبو عثمانَ، أنه

حدَّثه عبدُالرحمٰن بن أبي بكر: أن أصحابَ الصُّفَّة كانوا أُناساً فُقراءَ، وأن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ عِندَه طَعَامُ اثْنَيْن، فَلْيَذْهَبْ بثلاثةٍ، ومَنْ كانَ عندَه طعامُ أربعةٍ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادسٍ». أو كما قال، وإنَّ أبا بكر جاء بثلاثةٍ، وانطلق نبيُّ الله ﷺ بعشرةٍ، قال: فهو أنا وأبي وأُمي ـ ولا أدري هَلْ قال: امرأتي ـ وخادمٌ بَيْنَ بيتِنا وبيتِ أبي بكر رضي الله تعالى عنه(١).

= من الغثارة: الجهل، والنون زائدة.

وقوله: فجدَّع بتشديد الدال المفتوحة، أي: خاصمه وذمَّه، والمجادعة: المخاصمة، وقال في «اللسان» جادعه مجادعةً وجداعاً: شاتمه وشارَّه، كأن كل واحد منهما جدع أنف صاحبه. وقال النووي: فجدع، أي: دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء. قال أحمد شاكر: وهٰذا أصح وأقرب، فإن «جدَّع» غير «جادع» ويؤيده ما في «اللسان»: وفي الدعاء على الإنسان: جدعاً له وعقراً نصبوها في حد الدعاء على إضمار الفعل غير المستعمل إظهاره، وحكى سيبويه: جدَّعْتُه تجديعاً وعقرته: قلت له ذٰلك. وهٰذا نص صريح.

وقوله: «لا هنياً»، قال السندي: قيل: قاله تأديباً لهم لأنهم تحكموا على أهل المنزل، وقيل: هو خبر، أي: أنهم لم يتهنَّوا به في وقته، قيل: وهو الأوجه. وعقد، أي: عهد على أنهم يجيئون يوم كذا.

وقوله: «فعرفنا اثني عشر رجلاً» قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٩: هٰكذا هو في معظم النسخ (يعني نسخ صحيح مسلم) فعرّفنا بالعين وتشديد الراء، أي: جعلنا عرفاء، وفي كثير من النسخ: ففرقنا بالفاء المكررة في أوله وبقاف من التفريق، أي: جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة، وهما صحيحان، والعريف: النقيب، وهو دون الرئيس.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وانظر (١٧٠٢).

حديث زيد بن خارجة[1]

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

١٧١٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدثنا عيسى بنُ يونس، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، حدثنا خالدُ بنُ سَلَمَةَ

أَنَّ عبدَ الحميدِ بنَ عبدِالرحمٰن دعا موسى بنَ طلحةَ حين عَرَّسَ على ابنِه، فقال: يا أَبا عيسى، كيف بَلَغَكَ في الصَّلاةِ على النبيِّ ﷺ؟ فقال موسى: سأَلتُ زيدَ بنَ خارجة عن الصلاةِ على النبيِّ ﷺ، فقال زيدٌ: أَنا سأَلتُ رسولَ الله ﷺ نَفْسي: كيفَ الصلاةُ عليك؟ قال: «صَلُّوا واجْتَهِدُوا، ثمَّ قُولوا: اللهمَّ بارِكْ على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما باركتَ على آل إبراهيمَ، إِنَّكَ حَميدٌ مَجيدٌ»[2].

---

(١) هو زيد بن خارجة بن زيد بن أبي زهير بن مالك بن امرىء القيس بن مالك بن ثعلبة بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، شهد أبوه بدراً، قيل: وهو أيضاً، وقتل أبوه يوم أحد، وكانت وفاته في خلافة عثمان لا يختلفون في ذلك.

انظر «جامع المسانيد والسنن» ١/الورقة ٥٣، و«أسد الغابة» ٢/٢٨٤، و«الإصابة» ١/٥٤٧، و«تهذيب الكمال» ١٠/٦٠.

(٢) إسناده صحيح، علي بن بحر روى له أبو داود والترمذي وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الصحيح. عثمان بن حكيم: هو ابن عبادة بن حنيف الأنصاري الأوسي المدني.

موسى بن طلحة: هو موسى بن طلحة بن عبيدالله التيمي، أبو عيسى، نزيل الكوفة، وعبدالحميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوي، استعمله عمر بن عبدالعزيز على الكوفة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨٣ و٣٨٣-٣٨٤ و٣٨٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٠١، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٦٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٠)، والنسائي ٣/٤٨-٤٩، وفي «الكبرى» (٧٦٧٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٣)، والطبراني (٥١٤٣) من طريق عثمان بن حكيم، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقد تقدم نحوه في مسند طلحة بن عبيدالله (١٣٩٦) من طريق عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه.

قوله: «حين عَرَّس»، قال السندي: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

حديث الحارث بن خزمة[1]

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

١٧١٥ ـ حدثنا عليُّ بنُ بحر، حدثنا محمدُ بنُ سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بنِ عَبَّاد، عن أبيه عَبَّاد بنِ عبد الله بنِ الزُّبَيْر، قال:

أَتى الحارثُ بن خَزمة بهاتَيْنِ الآيتينِ مِن آخر براءةَ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُم﴾ إلى عمرَ بن الخطاب، فقال: مَنْ مَعَكَ على هٰذا؟ قال: لا أدري، والله إني أَشهدُ لَسَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ، وَوَعَيْتُها، وحَفِظتُها. فقال عُمَرُ: وأنا أَشهدُ لَسَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ قال: لو كَانَتْ ثَلاثَ آياتٍ، لجعلتُها سورةً على حِدَةٍ، فَانْظُروا سورةً مِنَ القرآنِ، فَضَعُوها فيها، فوَضَعْتُها في آخرِ براءةَ[2].

---

(١) هو الحارث بنُ خزمة بن عدي بن أبي غنم وهو نوفلُ بن سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج أبو بشير، وقيل: أبو خزيمة الأنصاري الخزرجي، شهد بدراً وما بعدها، وتوفي سنة أربعين.

انظر «جامع المسانيد والسنن» ١/الورقة ٢٥٦، و«الإصابة» ١/٢٧٧.

(٢) إسناده ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق، ولانقطاعه، قال الشيخ أحمد شاكر: عباد بن عبد الله بن الزبير ثقة، ولكنه لم يدرك قصة جمع القرآن بل ما أظنه أدرك الحارثَ بن خزمة، ولئن أدركه لما كان ذٰلك مصححاً للحديث، إذ لم يَرْوِه عنه، بل أرسل القصةَ إرسالاً. =

= وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص٣٨ من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وهو في «مجمع الزوائد» ٧/٣٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس وباقي رجاله ثقات، ولم يتفطن الهيثمي لتعليله بالإرسال، وأورده ابن كثير في «تفسيره» ٤/١٨٠ عن المسند، ولم يتكلم في تعليله بشيء.

وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٩٠ في ترجمة الحارث هٰذا: وقد ذكر ابن منده أن الحارث بن خزمة هو الذي جاء إلى عمر بن الخطاب بالآيتين خاتمة سورة براءة: ﴿لقد جَاءَكُم رَسولٌ من أَنفُسِكم. . .﴾ إلى آخر السورة، وهٰذا عندي فيه نظر، ثم روى بإسناده من طريق الترمذي حديث زيد بن ثابت: «بعث إليّ أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة، وذكر حديث جمع القرآن، وقال: فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت» ثم قال: وهٰذا حديث صحيح ، وهو في «جامع الترمذي» (٣١٠٣).

قلنا: وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) أيضاً، قال الشيخ أحمد شاكر: فهٰذا هو الثبت، وأما حديث عباد بن عبد الله بن الزبير الذي هنا، فإنه حديث منكر شاذ، مخالف للمتواتر المعلوم من الدين بالضرورة أن القرآن بلغه رسول الله لأمته سوراً معروفة مفصلة، يفصل بين كل سورتين منها بالبسملة إلا في «براءة» ليس لعمر ولا لغيره أن يرتب فيه شيئاً، ولا أن يضع آية مكان آية، ولا أن يجمع آيات وحدها فيجعلها سورة، ومعاذ الله أن يجول شيء من هٰذا في خاطر عمر، ثم من هٰذا الذي يقول في هٰذه الرواية هنا: «فوضعتها في آخر براءة» وفي رواية ابن أبي داود: «فألحقتها في آخر براءة»؟ أهو الحارث بن خزمة؟ لا، فإنه لم يكن ممن عهد إليه بجمع القرآن في المصحف، أهو عمر؟ لا، فالسياق ينفيه، لأن هٰذه الرواية تزعم أنه أمر بوضعها في براءة، فهو غيرُ الذي نفذ الأمر، أم هو الراوي عباد بن عبد الله بن الزبير؟ لا، إنه متأخر جداً عن أن يُدرك ذٰلك، حتى لقد قال العجلي: «وأما روايته عن عمر بن الخطاب فمرسلة بلا تردد». وأما نصُّ تفسير ابن كثير في هٰذه الكلمة «فوضعوها في آخر براءة» فإنه غير صحيح، ومخالف لنص المسند الذي يروي عنه، ولعلها تحريف أو تغيير من أحد الناسخين، فهٰذا الحديثُ ضعيفُ الإسناد منكرُ المتن، وهو أحدُ الأحاديث التي يلعب بها المستشرقون وعبيدُهم عندنا،يزعمون أنها تطعن في ثبوت القرآن، ويفترون على أصحاب رسول الله ما يفترون.

حديث سعد مولى أبي بكر

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

١٧١٦ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود ـ يعني أبا داود الطَّيالسي ـ، حدثنا أبو عامر الخَزَّاز، عن الحسن

عن سعد مولى أبي بكرٍ، قال: قَدَّمْتُ بَيْنَ يدي رسولِ الله ﷺ تمراً، فجعلوا يَقْرِنُون، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقْرِنُوا»(١).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عامر الخزاز ـ واسمه صالح بن رستم ـ سيىء الحفظ، والحسن ـ وهو البصري ـ مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٢)، وأبو يعلى (١٥٧٤)، والطبراني (٥٤٩٨)، والحاكم ٤/١١٩-١٢٠ من طريق الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن ابنِ عمر أخرجه البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) وسيأتي في «المسند» ٢/٤٤ و٤٦ و٧٤ و٨١ و١٠٣ من طريق شعبة عن جبلة بن سُحَيم قال: «أصابنا عامُ سنةٍ مع ابن الزبير، فَرَزَقنا تمراً، فكان عبدُ الله بن عمر يمر بنا ـ ونحن نأكل ـ ويقول: لا تقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقولُ: إلا أن يستأذن الرجل أخاه» قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر. وانظر ابن حبان (٥٢٣١) و(٥٢٣٢) و(٥٢٣٣).

والقِران هنا: ضمُّ تمرة إلى تمرة لمن أكل مع جماعة.

١٧١٧ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا أبو عامرٍ، عن الحسن

عن سعدٍ مولى أبي بكر، وكان يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، وكان النبيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ خِدمَتُه، فقال: «يا أبا بكرٍ، أَعْتِقْ سعداً» فقال: يا رسولَ الله، ما لَنا ماهِنٌ غيرُه. قال: فقال رَسولُ الله ﷺ: «أَعْتِقْ سعداً، أَتَتْكَ الرِّجالُ، أَتَتْكَ الرِّجالُ». قال أبو داود: يعني السَّبْيَ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف أبي عامر الخزاز، وعنعنة الحسن.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٢)، وأبو يعلى (١٥٧٣) من طريق الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/٢١٣ من طريق عثمان بن عمر، عن أبي عامر، به، وصححه ووافقه الذهبي!

وقوله: «ما لنا ماهن غيره» الماهن: الخادم، والمَهنة بفتح الميم: الخدمة، قال في «النهاية»: ولا يقال: مِهنة بالكسر، وكان القياس ـ لو قيل ـ مثل جِلسة وخِدمة إلا أنه جاء على فَعلة واحدة، وهٰذا قول الأصمعي وحكى غيره جوازَ الكسر، قال الزمخشري: هو عند الأثبات خطأ.

مسند أهل البيت

رضوان الله عليهم أجمعين

حديث الحسن بن علي بن أبي طالب[1] رضي الله تعالى عنهما

---

(١) هو الحسن بن علي بن أبي طالب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي القرشي، أبو محمد سِبْط رسول الله ﷺ، ابن ابنته فاطمة سيدةِ نساء أهل الجنة وقيل: العالمين.

وهو سيدهم هو وأخوه الحسين، وريحانتا رسول الله ﷺ، وهو الذي سماهما حين ولدا ولم يُسبقا إلى هٰذين الاسمين، وحنَّكهما، وبرَّك عليهما، وعقَّ عنهما.

وكانا يُشبهانه، وكان الحسنُ أعجبَهما إليه.

وكان يُجلسه معه على المنبر ويقول: إن ابني هٰذا سيدٌ، وسيُصْلحُ الله به بين فئتين عظيمتين، فكان كذٰلك، نزل عن الخلافة لِسلطان معاوية بعد وقائعِ صِفين، وذٰلك سنة إحدى وأربعين، فحقنت الدماءُ، وصارت الناسُ يداً واحدة على من سواهم.

وأخذ الحسن من بيت المال سبعة آلاف ألفِ درهم، وفرض له معاوية من بيت المال كل سنة ألف ألف، وجعله ولي العهد مِن بعده، فمات قبلَ معاوية، قيل: سنة ثمان وأربعين أو تسع أو سنة خمسين أو إحدى وخمسين، وكان مولده للنصف من رمضان سنةَ ثلاثٍ من الهجرة على الصحيح.

وفي «صحيح البخاري» عن أبي عثمان، عن أسامة أن رسول الله ﷺ كان يُجلسه والحسينَ على ركبتيه ويقول: «اللهم إني أُحبهما فأَحبهما». =

١٧١٨ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا يونسُ بنُ أَبي إسحاق، عن بُرَيْد[1] بنِ أَبي مَرْيم السَّلُوليِّ، عن أَبي الحَوْراء

عن الحسن بن عليٍّ، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهنَّ في قُنُوتِ الوِتْر: «اللهمَّ اهْدِني فِيمَنْ هَدَيْتَ، وعافِني فِيمَنْ عَافَيْتَ، وتَوَلَّني فِيمَنْ تولَّيتَ، وبارِكْ لي فِيما أَعْطَيْتَ، وقِني شَرَّ ما قَضَيتَ، فإنك تَقْضِي ولا يُقْضَى عليكَ، إنه لا يَذِلُّ من وَالَيْتَ، تَبارَكْتَ ربَّنا وتَعالَيْتَ»[2].

= وفي «صحيح مسلم» من حديث نافع بن جبير عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال للحسن بن علي: «اللهم إني أحبه فأحب من يحبه».

وكان الصديق يحملُه على عاتقه ويقول:

يا بأبي شبه النبي ليس شبيهاً بعلي

وعلي يضحك. رواه البخاري.

وفرض له عمر في خمسة آلاف كأبيه وأهل بدر، وقد كان الحسن جواداً كريماً ممدَّحاً كثيرَ العطاء والصدقة، خرج من جميعِ ماله لله تعالى مرتين، وقاسمه ثلاثَ مرات.

ومشى إلى بيت الله عدة حجات، والجنائب إلى ورائه، والنجائب معه تقاد بين يديه.

وأوصى أخاه بأشياءَ حسنةٍ، منها أنه قال: ما أظنّ أن الله يجمع لنا بَيْنَ النبوة والخلافة، ولا يستخِفَّنَّك أهلُ الكوفة ليخرجوك.

وأرسل إلى عائشة أمِّ المؤمنين يطلب منها أن يدفن عندها في الحجرة عندَ جده، فأذنت له، وقال لأخيه: إن منعك بنو أمية، فلا تشاققهم، وادفني في البقيع، فلما توفي جاؤوا إلى عائشة فأذنت لهم، فحالَ دونَ ذلك بنو أمية، فحُمِلَ ودُفِنَ بالبقيع.

«جامع المسانيد» ١/الورقة ٣١٢ ـ ٣١٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٤٥ ـ ٢٧٩.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: يزيد.

(٢) إسناده صحيح، رجالُه كلهم ثقات. أبو الحوراء: هو ربيعة بن شيبان السعدي. =

١٧١٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن شَريكٍ، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرَةَ:

خَطَبَنا الحَسَنُ بنُ عليٍّ رضي الله عنه، فقال: لقد فارَقَكُم رَجُلٌ بالأمس لم يَسبِقْه الأوَّلونَ بعلمٍ، ولا يُدرِكُهُ الآخِرون، كان رسولُ الله ﷺ يَبعَثُه بالرَّايةِ: جِبريلُ عن يمينه، ومِيكائيلُ عن شِماله، لا يَنْصَرِفُ حتى يُفْتَحَ له(١).

= وأخرجه ابن الجارود (٢٧٢)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧١٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٠٩ من طريق العلاء بن صالح، عن بريد، به.

وأخرجه الطبراني (٢٧١٣) من طريق الربيع بن ركين، عن أبي يزيد الزراد، عن أبي الحوراء، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤١٥)، والطبراني (٢٧٠٠)، والحاكم ٣/١٧٢ وصححه على شرط الشيخين من طريق موسى بن عقبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن الحسن.

وأخرجه النسائي ٣/٢٤٨ من طريق موسى بن عقبة، عن عبد الله بن علي، عن الحسن. وسيأتي برقم (١٧٢١) و(١٧٢٣) و(١٧٢٧).

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. شريك ـ وهو ابنُ عبد الله القاضي وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. هبيرة: هو ابن يَريم.

وأخرجه الطبراني (٢٧١٨) من طريق شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٧٣-٧٤، وابن سعد ٣/٣٨ و٣٨-٣٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٣٦)، والطبراني (٢٧١٧) و(٢٧١٩) و(٢٧٢٠) و(٢٧٢١) و(٢٧٢٢) و(٢٧٢٤) و(٢٧٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٦٥ من طرق عن أبي إسحاق، به، بألفاظ متقاربة. وعند أكثرهم زيادة في آخره «ما ترك بيضاء ولا صفراء إلا سبع مئة درهم فضلت من عطائه، أراد أن يشتري بها خادماً»، وهٰذه الزيادة أخرجها الطبراني (٢٧٢٣) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به. =

١٧٢٠ ـ حدثنا وَكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حُبْشِيّ قال:

خَطَبَنا الحسنُ بن عليٍّ بعد قتلِ علي رضي الله عنهما، فقال: لقد فارَقَكم رجلٌ بالأمس ما سَبَقَهُ الأولون بعلمٍ، ولا أدركه الآخِرون، إن كان رسولُ الله ﷺ لَيبعَثُه، ويُعْطِيهِ الرايةَ، فلا يَنصرِفُ حتى يُفْتَحَ له، وما تركَ مِن صفراءَ ولا بيضاءَ، إلا سبعَ مئةِ درهمٍ من عطائه كان يَرْصُدها لخادمٍ لأهلِه[1]. ١/٢٠٠

١٧٢١ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن بُرَيْدِ بنِ أبي مريم، عن أبي الحَوْراءِ

عن الحسن بن عليٍّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ علَّمه أن يقولَ في الوِتْر. . . فذكر مثلَ حديث يونُس[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٨-٦٩ عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن الحسن بن علي.

وأخرجه أحمد بن حنبل في «فضائل الصحابة» (١٠٢٦) عن وكيع، عن شريك، عن عاصم، عن أبي رزين، عن الحسن بن علي، إلى قوله: «ولا يدركه الآخرون».

وأخرجه بأطول مما هنا أبو يعلى (٦٧٥٨) من طريق خالد بن جابر، عن أبيه، والحاكم ٣/١٧٢ من طريق عمر بن علي بن الحسين، عن أبيه، كلاهما عن الحسن بن علي. وانظر ما بعده.

(١) حسن، عمرو بن حبشي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٧٣، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٧٥ عن وكيع، بهذا الإسناد، دونَ قوله: «وما ترك من صفراء. . .»، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، وانظر (١٧١٨). =

١٧٢٢ ـ حدثنا عفّانُ، أخبرنا حماد، عن الحجاج بن أَرْطَاة، عن محمد بنِ عليّ

عن الحسن بن عليّ: أنه مرّ بهم جِنَازَة، فَقَامَ القَوْمُ ولم يَقُمْ، فقال الحسنُ: ما صَنَعْتُم؟ إنما قَامَ رَسُولُ الله ﷺ تأذِّياً بِرِيحِ اليهوديِّ(١).

١٧٢٣ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبَةَ، حدثني بُرَيْدُ بنُ أبي مريم، عن أبي الحَوْراء السَّعْدِيّ، قال:

= وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٤٩٨٥) بهٰذا الإسناد، وسقط من إسناده: «أبو الحوراء»، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٠٠، والدارمي (١٥٩٢) و(١٥٩٣)، وأبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، وابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤١٧)، والنسائي ٣/٢٤٨، وابن الجارود (٢٧٣)، وأبو يعلى (٦٧٦٥)، وابن خزيمة (١٠٩٥)، والطبراني (٢٧٠١) و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) و(٢٧٠٥)، والحاكم ٣/١٧٢، والبيهقي ٢/٢٠٩، والبغوي (٦٤٠) من طرق عن أبي إسحاق، به. ووقع عند البيهقي: «عن حسن أو الحسين بن علي». قال الترمذي: حديث حسن، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي، ولا نعرف عن النبي ﷺ شيئاً أحسن من هٰذا.

(١) إسناده ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة، ولانقطاعه، فإنَّ محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك الحسنَ بن علي عم أبيه، لأنه ولد سنة ٥٦هـ، والحسن مات سنة ٥٠هـ.

وأخرجه بنحوه النسائي ٤/٤٧ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه. بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاويُّ ١/٤٨٨ من طريق ابن جريج، قال: سمعتُ محمد بن عمر يُحدث عن الحسن وابن عباس أو عن أحدهما: أن رسولَ الله ﷺ مرت به جنازةُ يهودي، فقام لها وقال: «آذاني ريحها»، ومحمد بن عمر ـ وهو ابن علي بن أبي طالب ـ لم يدرك الحسنَ وابنَ عباس. وانظر (١٧٢٦).

قلتُ للحسن بن عليٍّ: ما تَذْكُرُ مِن رسولِ الله ﷺ؟ قال: أَذْكُرُ أَنِّي أَخذتُ تَمْرةً مِن تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فألقيتُها في فمي، فانتزعها رسولُ اللهِ ﷺ بلُعَابِها، فألقَاها في التَّمْر، فقال له رجلٌ: ما عليكَ لو أَكَلَ هٰذه التمرةَ؟ قال: «إِنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ».

قال: وكـان يقولُ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يَرِيبُكَ، فإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وإِن الكَذِبَ رِيبَةٌ».

قال: وكان يُعلِّمنا هٰذا الدعاءَ: «اللهمَّ اهْدِني فيمَنْ هَدَيْتَ، وعَافِني فِيمَن عافَيْتَ، وتَوَلَّني فِيمَنْ تَولَّيْتَ، وبَارِكْ لي فيما أَعطَيْتَ، وقِني شَرَّ ما قَضَيْتَ، إِنَّه لا يَذِلُّ مَنْ والَيْتَ»، وربما قال: «تَبَارَكْتَ ربَّنا وتَعالَيْتَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٦٧٦٢)، وابنُ حبان (٧٢٢) من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٨٤)، والطبراني (٢٧١١) من طريق الحسن بن عمارة، والـطبراني (٢٧٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٦٤ من طريق الحسن بن عبيدالله، كلاهما عن بريد، به. ولم يذكر الحسن بن عبيدالله في حديثه قصة الصدقة. وسيأتي برقم (١٧٢٧).

وأمـا حديثُ الصـدقـة، فأخـرجه الطيالسي (١١٧٧)، والدارمي (١٥٩١)، وابنُ خزيمة (٢٣٤٧)، والطحاوي ٢/٦ و٣/٢٩٧، والطبراني (٢٧١٠) من طريق شعبة، به. وسيأتي برقم (١٧٢٤) و(١٧٢٥) و(١٧٢٧).

وأما قولُه: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإنَّ الصِّدق طمأنينة، وإن الكذبَ ريبةٌ» فأخرجه الطيالسي (١١٧٨)، والترمذيُّ (٢٥١٨)، والحاكم ٢/١٣ و٤/٩٩، والبيهقي ٥/٣٣٥ من طريق شعبة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٤٧) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن =

١٧٢٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا ثابتُ بنُ عُمَارة، حدَّثنا ربيعةُ بنُ شَيْبان

أنه قال للحسن بن عليٍّ رضي الله عنه: ما تَذْكُرُ مِن رسولِ الله ﷺ؟ قال: أَدخَلَني غُرْفَةَ الصَّدَقةِ، فأَخذتُ منها تمرةً، فأَلقيتُها في فمي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلْقِها، فإِنَّها لا تَحِلُّ لِرسولِ الله ﷺ، ولا لأَحَدٍ من أَهْلِ بَيْتِه»(١).

١٧٢٥ ـ حدثنا أبو أحمد ـ هو الزُّبَيْريّ ـ، حدثنا العلاءُ بنُ صالح، حدثنا بُرَيْدُ بنُ أبي مريم، عن أبي الحَوْراء، قال:

كُنَّا عند حسن بن عليٍّ، فسُئِل: ما عَقَلْتَ مِنْ رسولِ الله ﷺ؟ أو

= الحسن بن عُبيد الله، عن بريد، به.

وقوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» دونَ تتمة أخرجه الدارمي (٢٥٣٢)، والنسائي ٨/٣٢٧، والبغوي (٢٠٣٢) من طريق شعبة، به.

وأخرج قوله: «الصدق طمأنينة والكذب ريبة» القضاعي في «مسند الشهاب» (٢٧٥) من طريق شعبة، به.

وأما الدعاء فأخرجه الطيالسي (١١٧٩)، والدارمي (١٥٩١)، وأبو يعلى (٦٧٥٩)، وابن خزيمة (١٠٩٦)، والطبراني (٢٧٠٧) من طريق شعبة، به. وقد تقدم (١٧١٨).

قوله: «دع ما يريبك»، قال السندي: يروى بفتح الياء وضمها، والفتح أشهَر، أي: دع ما تشكُّ فيه إلى ما لا تشك.

(١) إسناده صحيح، ثابت بن عمارة وثّقه ابن معين، والدارقطني، وابن حبان، وشعبة، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وانفرد أبو حاتم فقال: ليس عندي بالمتين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٤، وابنُ خزيمة (٢٣٤٩)، والطحاوي ٢/٧ و٣/٢٩٧، والطبراني (٢٧٤١) من طريق ثابت بن عمارة، بهذا الإسناد. وقد تقدم مطولاً (١٧٢٣).

عن رسول الله ﷺ؟ قال: كنتُ أمشي معه، فمَرَّ على جَرينٍ من تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فأَخَذْتُ تمرةً، فألقيتُها في فيَّ[1]، فأَخَذَهَا بلُعَابي، فقال بَعْضُ القومِ: وما عليكَ لو تَرَكْتَها؟ قال: «إنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ» قال: وعَقَلْتُ منه الصَّلواتِ الخَمْسَ[2].

١٧٢٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ إبراهيم ـ وهو التُّسْتَري، حدثنا محمد، قال:

نبِّئْتُ أنَّ جَنازةً مرَّت على الحسنِ بنِ عليٍّ وابنِ عباس رضي الله عنهم، فقام الحَسَنُ، وقَعَد ابنُ عباس، فقال الحسنُ لابنِ عباس: ألم تَرَ إلى النبيِّ ﷺ مَرَّتْ به جِنازَةٌ فقام؟ فقال ابنُ عباس: بَلى، وقد جَلَسَ. فلم يُنكِرِ الحسنُ ما قال ابنُ عباس، رضي الله عنهما[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): فمي.

(٢) إسناده صحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه الطبراني (٢٧١٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسنادِ. دونَ قوله: «وعقلتُ منه الصلوات الخمس» وقد أخرجها دونَ القسم الأول (٢٧٠٩) من طريق الزبيري، به. وقد تقدم مطولاً برقم (١٧٢٣).

الجرين: هو موضعُ تجفيفِ التمر، وهو له كالبيدر للحنطة.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي الذي أبهمه محمد ـ وهو ابن سيرين ـ.

وأخرجه الطبراني (٢٧٤٦) من طريق يزيدَ بنِ إبراهيم التستري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/٤٦، والطبراني (٢٧٤٤) و(٢٧٤٥) و(٢٧٤٦) و(٢٧٤٧) من طرق عن ابن سيرين، به. وسيأتي برقم (١٧٢٨) و(١٧٢٩) و(٣١٢٦).

وأخرجه النسائي ٤/٤٧، والبيهقي ٤/٢٨ من طريق أبي مجلز أن جنازةً مرت بابنِ عباس والحسن... فذكره. وأبو مجلز: هو لاحقُ بنُ حميد ثقة روى له الجماعة إلا أنَ =

١٧٢٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ بُرَيْدَ بنَ أبي مريم يُحَدِّثُ عن أبي الحَوْراء، قال:

قلتُ للحسنِ بنِ عليّ: ما تَذكُر مِن رسولِ الله ﷺ؟ قال: أَذكُرُ مِن رسولِ الله ﷺ، أني أخذتُ تمرةً من تمرِ الصدقة، فجعلتُها في فِيَّ، قال: فنَزَعَها رسولُ الله ﷺ بلُعابِها، فجعلها في التَّمرِ، فَقِيلَ: يا رسولَ الله، ما كان عليكَ مِن هٰذه التمرةِ لهٰذا الصبيِّ؟ قال: «إنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لا تَحِلُّ لنا الصدَقةُ».

قال: وكان يقولُ: «دَعْ ما يَريبُك إلى ما لا يَرِيبُكَ، فإن الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وإنَّ الكَذِبَ رِيبَةٌ».

قال: وكان يُعلِّمُنا هٰذا الدعاءَ: «اللهُمَّ اهدِني فيمَنْ هَدَيْتَ، وعَافِني فِيمَنْ عَافَيْتَ، وتَولَّني فِيمَنْ تَولَّيْتَ، وبَارِكْ لي فيما أَعْطَيْتَ، وقِني شرَّ ما قَضَيْتَ، إنك تَقْضِي ولا يُقْضَى عَلَيْكَ، إنه لا يَذِلُّ من والَيْتَ» قال شعبةُ: وأَظُنُّه قد قال هٰذه أيضاً: «تَبَارَكْتَ رَبَّنا وتَعَالَيْتَ»(١).

= حديثه هٰذا مرسل فيما قاله يحيى بن معين حين سئل عنه.

وفي الباب عن علي عند مسلم (٩٦٢) أنه قال في شأن الجنائز: قام رسول الله ﷺ ثم قعد. وانظر ما تقدم برقم (١٢٠٠).

(١) إسناده صحيح. وانظر (١٧٢٣).

وأخرجه بتمامه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسنادِ.

وأخرج ابنُ خزيمة (٢٣٤٨) القسمَ الأول والثاني، وابن حبان (٩٤٥) القسم الأول والثالث، وابن خزيمة (١٠٩٦) القسم الأول، والترمذي (٢٥١٨) القسم الثاني، كلهم من طريق محمد بن جعفر، به.

قال شعبةُ: وقد حدَّثني مَن سَمِعَ هٰذه منه. ثم إنَّ شعبة[1] حدَّث بهٰذا الحديث مَخْرَجَه إلى المهديِّ بَعْدَ موتِ أبيهِ[2]، فلم يَشُكَّ في: «تباركتَ وتعاليتَ» فقلتُ لشُعْبَة: إنك تشكُّ فيه؟ فقال: لَيْسَ فيه شَكٌّ.

١٧٢٨ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سِيرين:

أن ابنَ عباس والحسن بن عليٍّ مرَّت بهما جَنازةٌ، فقام أَحَدُهُما ٢٠١/١ وجَلَس الآخرُ، فقال الذي قام: أما[3] تعْلَمُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قامَ؟ قال: بلى، وقَعَدَ[4].

١٧٢٩ ـ حدثنا عبدُ الوهَّابِ الثَّقَفيُّ، عن أيوبَ، عن محمدٍ:

أن الحسنَ بن عليٍّ وابنَ عباس رأيا جَنازةً، فقام أَحدُهُما، وقَعَدَ الآخرُ، فقال الذي قام: ألم يَقُمْ رَسُولُ الله ﷺ؟ وقال الذي قَعَدَ: بلى، وقَعَدَ[5].

---

(١) في (م) و(ص) وحاشية (س): ثم إني سمعته.

(٢) يعني أبا الخليفة المهديِّ، وهو أبو جعفر المنصور، قال أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٩): سمعت علي بن الجعد يقول: قَدِم شعبةُ إلى بغداد مرتين، أيام أبي جعفر، وأيام المهدي، وكتبت عنه فيهما جميعاً.

(٣) في (س) و(ق) و(ص): ألم.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن محمداً ـ وهو ابن سيرين ـ لم يسمع من الحسن بن علي ولا من ابن عباس شيئاً. وانظر (١٧٢٦).

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٦٣١٣). ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢٧٤٣).

(٥) حسن لغيره، وانظر ما قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٨-٣٥٩ عن عبد الوهَّاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

حديث الحسين بن علي[1] رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا

١٧٣٠ ـ حدثنا وَكيع وعبدُالرحمٰن، قالا: حدَّثنا سفيانُ، عن مُصْعَب بنِ محمد، عن يَعْلى بنِ أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسين

عن أبيها ـ قال عبدالرحمٰن: حسين بنِ علي ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِلسَّائِلِ حقٌّ، وإنْ جاءَ على فَرَسٍ»[2].

---

(١) هو الحسينُ بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبو عبد الله.

أحد السِّبطين الشهيدين، وهو وأخوه سيدا شباب أهلِ الجنة إلا ابني الخالة يحيى وعيسى، أمُّهما فاطمة بنت خاتِمِ الأنبياء ورسولِ ربِّ العالمين.

ولد بعدَ أخيه، ولم يكن بينهما إلا أن طهرت مِن نفاس الحسن، وحملت بالحسين، ثم بمُحسن.

وقد عَقَّ عنهما رسول الله ﷺ، وأذَّن في آذانهما وأقام، ونشأ في بره ورِفده وإحسانه ولطفه بهما وبأبيهما وأمهما رضي الله عنهم.

وهم معه أهلُ العباء التي لفها عليهم، وقال: «اللهم هٰؤلاء أهلُ بيتي، فأذهب عنهم الرجسَ وطهّرهم تطهيراً».

قال أبو بكر بن أبي شيبة: قُتِلَ الحسينُ بنُ علي يوم عاشوراء سنةَ إحدى وستين وله ثمان وخمسون سنة، وكان يخضب بالحناءِ والكتم.

«جامع المسانيد» ١/الورقة ٣٢٠، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٢٨٠-٣٢١.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن أبي يحيى. =

١٧٣١ ـ أخبرنا وَكيعٌ، حدثنا ثابتُ بنُ عُمارة، عن ربيعةَ بنِ شَيبان، قال:

قلتُ للحُسين بن عليٍّ رضي الله عنه: ما تَعْقِلُ عن رسولِ الله ﷺ؟ قال: صَعَدْتُ غُرْفةً، فأخذتُ تمرةً، فَلُكْتُها في فِيَّ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَلْقِهَا، فإنها لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقةُ»(١).

١٧٣٢ ـ حدثنا ابنُ نُمَيرٍ ويَعْلى، قالا: حدثنا حَجَّاجٌ ـ يعني ابنَ دِينارٍ

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٦٨) من طريق وكيع وعبدِالرحمٰن، بهٰذا الإسناد، وسقط من المطبوع منه: «سفيان. . .» إلى آخر السند.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١٣، وأبو يعلى (٦٧٨٤)، وأبو نعيم ٨/٣٧٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٩٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤١٦ معلقاً، وأبو داود (١٦٦٥)، والطبراني (٢٨٩٣)، والبيهقي ٧/٢٣ من طريق محمد بن كثير، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٠٨٨) عن محمد بن يوسف، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٦)، والبيهقي ٧/٢٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٥) من طريق زهير بن معاوية، عن شيخ بمكة ـ قال زهير: رأيت سفيان عنده ـ عن فاطمة بنتِ حسين، عن أبيها، عن علي، عن النبي ﷺ، ولم يذكر القضاعيُّ فيه علياً. قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هٰذا الشيخ المبهم الذي روى عنه زهير ورأى عنده سفيان الثوري، الظاهر أنَّه مصعب بن محمد، وأنه لم يحفظ عنه تماماً، فلذٰلك أرسل الحديث، فحذف منه شيخ مصعب وأبهم اسمه. وانظر «المقاصد الحسنة» ص٣٣٧ـ٣٣٨، و«ذيل القول المسدد» ص٨٤ـ٨٦.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٢/٩٩٦ عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: «أعطوا السائل وإن جاء على فرس» قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٩٤: لا أعلم في إرسال هٰذا الحديث خلافاً بين رواة مالك، وليس في هٰذا اللفظ مسند يحتج به فيما علمت.

(١) إسناده صحيح. وقد تقدم برقم (١٧٢٤) من طريق ثابت، عن ربيعة، عن الحسن بن علي، به.

الواسطي ـ، عن شُعَيْب بنِ خالد

عن حسين بن عليٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ حُسْنِ إسلامِ المَرْءِ، قِلَّةَ الكَلَامِ فيما لا يَعْنِيهِ»[1].

١٧٣٣ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: سمعتُ محمد بن علي يَزعُم

عن حسينٍ وابنِ عباس، أو عن أحدِهما، أنه قال: إنما قامَ رسولُ الله ﷺ مِن أجلِ جِنازة يهودي مُرَّ بها عليه، فقال: «آذاني رِيحُها»[2].

١٧٣٤ ـ حدثنا يزيدُ وعَبَّادُ بنُ عَبَّاد، قالا: أخبرنا هشام بن أبي هشام ـ قال عبادٌ: ابن زياد ـ، عن أُمِّه، عن فاطمة ابنة الحُسين

عن أبيها الحسين بن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِن مُسْلمٍ ولا مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بمصيبةٍ، فيَذكُرَها، وإنْ طالَ عَهْدُها ـ قال عباد: قَدُمَ عَهْدُها ـ فيُحْدِثَ لذٰلك اسْترجاعاً، إلا جَدَّد الله له عندَ ذٰلك، فأعطاه

---

(١) حديث حسن لِشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شعيب بن خالد لم يُدرك الحسين بن علي، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/٢٤١-٢٤٢.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١١١٨) عن عبدة، عن حجاج، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قال فيه: «حسين بن علي أو علي بن حسين» وانظر ما سيأتي برقم (١٧٣٧).

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة عندَ ابنِ ماجه (٣٩٧٦)، والترمذي (٢٣١٧)، وابن حبان (٢٢٩)، ومن حديث زيد بن ثابت عندَ الطبراني في «الصغير» (٨٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩١)، وعن علي بن أبي طالب عند الحاكم في «تاريخ نيسابور» وعن الحارث بنِ هشام المخزومي عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق»، ذكرهما السيوطي في «الجامع الصغير».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. وانظر ما تقدم برقم (١٧٢٢).

مِثلَ أَجْرِها يَوْمَ أُصِيبَ بها»[1].

١٧٣٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شَرِيكُ بنُ عبد الله، عن أبي إسحاق، عن بُرَيْدِ بنِ أبي مريم، عن أبي الحَوْراءِ

عن الحسين بن عليٍّ، قال: عَلَّمَني جَدِّي ـ أو قال النبيُّ ﷺ ـ كَلِماتٍ أَقولُهنَّ في الوِتْر. . . فذكر الحديثَ[2].

١٧٣٦ ـ حدثنا عبدُ الملك بن عَمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا سليمانُ بن

---

(١) إسناده ضعيف جداً، هشام بن أبي هشام متروك، وأمه لا يُعرف حالها.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٠٠)، وأبو يعلى (٦٧٧٧) و(٦٧٧٨)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/٨٨، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩)، والطبراني (٢٨٩٥) من طرق عن هشام بن أبي هشام، بهٰذا الإسناد. ووقع عندَ ابنِ حبان وابن السني: «عن أبيه» بدل «عن أمه» وعندَ الطبراني «عن أمه فاطمة بنت الحسين عن أبيها» ويغلب على ظننا أنه من تحريف وقع في الطباعة.

(٢) إسناده ضعيف، شريكُ بن عبد الله سيىء الحفظ، وقد تقدم الحديث برقم (١٧٢١) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. وجعله من مسندِ الحسن بنِ علي، وهو الصواب.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٨٦) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٠٩ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ووقع عنده: «عن حسن أو الحسين بن علي».

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/٢٤٩: يؤيد رواية الشك أن أحمد بنَ حنبل أخرجه في مسند الحسين بن علي من «مسنده» من غير تردد، فأخرجه من حديث شريك عن أبي إسحاق بسنده، وهٰذا وإن كان الصوابُ خلافَه، والحديث من حديث الحسن لا من حديث أخيه الحسين، فإنه يدل على أن الوهمَ فيه من أبي إسحاق، فلعله ساء فيه حفظُه فنسي: هل هو الحسن أو الحسين؟

بلال، عن عُمارة بنِ غَزيَّة، عن عبد الله بنِ عليّ بنِ حُسين، عن أبيه عليّ بن حُسين

عن أبيه[1]، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «البَخِيلُ مَن ذُكِرْتُ عِندَه، ثمَّ لم يُصَلِّ عَلَيَّ» قال أبو سعيد: «فلم يُصَلِّ عليَّ»، صلى الله عليه وسلم كثيراً[2].

---

(١) قوله: «علي بن حسين عن أبيه» سقط من (م).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ عبد الله بن علي بن حسين، فمن رجال الترمذي والنسائي، روى عنه جمع، ووثقه ابنُ حبان وابنُ خلفون والذهبي، وقولُ الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول، غيرُ مقبول. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبد الله مولى بني هاشم.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٦)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٣٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٥) و(٥٦)، وأبو يعلى (٦٧٧٦)، وابن حبان (٩٠٩)، والطبراني (٢٨٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢)، والحاكم ١/٥٤٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٧) و(١٥٦٨) من طرق عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه إسماعيل القاضي (٣٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمارة، به.

وأخرجه أيضاً (٣١) عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن علي بن الحسين، به.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٦٥) من طريق ابن وهب، عن عمرو، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه أيضاً (١٥٦٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمارة، عن عبد الله بن علي، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ. =

١٧٣٧ ـ حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا عبدُ الله بن عُمَرَ، عن ابنِ شهاب، عن عليّ بنِ حُسين

عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إسلامِ المَرْءِ، تَرْكُه ما لا يَعْنيهِ»(١).

= وقوله: «قال أبو سعيد: فلم يصل علي»، وكلمة «كثيراً»، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ١١) و(ب)، ومنهما أثبتناه ومن «جامع المسانيد» ١/ورقة ٣٢١-٣٢٢.

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو العمري ـ وانظر (١٧٣٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٨٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٤) من طريق قزعة بن سُويد، عن عبيد الله بن عمر، وابن عدي ٣/٩٠٧ من طريق خالد بن عبدالرحمٰن الخراساني، عن مالك، كلاهما عن الزهري، به. وقزعة بن سويد وخالد بن عبدالرحمٰن ضعيفان.

وأخرجه ابنُ عدي ٦/٢٣٤١ من طريق موسى بن عمير القرشي، عن أبي جعفر محمد بن علي، عن أبيه، عن الحسين بن علي. وموسى بن عمير القرشي متروك.

وأخرجه مرسلاً عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين، عن رسول الله ﷺ: مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٣، ومن طريقه أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٦٤)، وهناد في «الزهد» (١١١٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٠، والترمذي (٢٣١٨)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٢٠٦، والقضاعي (١٩٣).

وأخرجه مرسلاً كذٰلك عبد الرزاق (٢٠٦١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٨٦) من طريق معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٤٩ من طريق الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين مرسلاً.

حديث عقيل بن أبي طالب[1]

رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

١٧٣٨ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ نافعٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيَّاش، عن سالم بنِ عبد الله

عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، قال: تَزوَّجَ عَقِيلُ بنُ أَبي طالب، فخَرَج علينا، فقلنا: بالرِّفَاءِ والبَنِين، فقال: مَهْ، لا تقولوا ذٰلك، فإنَّ النَّبيَّ ﷺ قد نَهانا عن ذٰلك، وقال: «قُولُوا: بَارَكَ الله فِيكَ، وبَارَكَ لَكَ فِيها»[2].

---

(١) هو عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ابن عم رسول الله ﷺ، وأخو علي.

وكان أخوه طالب أكبرَ منه بعشر سنين، وكان عقيل أكبر من جعفر بعشر سنين، وجعفر أكبر من علي بعشر سنين، ولم يتفق هٰذا في إخوة غيرهم.

وقد حضر عقيل وأخوه طالب بدراً مع المشركين مكرهين، وكذٰلك عمهما العباس، وقد وقع هو وعمه العباس في الأسر، وفادى عنه العباس.

وأسلم عقيل قبل الفتح، وشهد مؤتة وما بعدها.

وكان عالماً بأنساب قريش وأيامها.

وكان يَفِدُ على معاوية في أيام أخيه علي، لأنَّه كان يجد فيه من الرفق والعطاء ما لا يجد عند علي رضي الله عنه، وله أجوبة مسكتة كثيرة جداً، وتوفي أيام معاوية.

انظر «جامع المسانيد» ٣/الورقة ٢١٥، و«سير أعلام النبلاء» ١/٢١٨ـ٢١٩.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عبدالله بن محمد بن عقيل لم يدرك جده، فإنه مات سنة (١٤٢هـ) فمن البعيد جداً ـ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ أن يكون كبيراً في وقت يتزوج فيه جده عقيل بن أبي طالب، ويقول: إنه خرج عليهم بعد الزواج وبين وفاته ووفاة جده ثمانون سنة. سالم بن عبدالله: هو أبو المهاجر الجزري الرقي، وثقه أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر ما بعده.

١٧٣٩ ـ حَدَّثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عُلَيَّة ـ، أخبرنا يونُسُ، عن الحسن:

أن عَقيلَ بنَ أبي طالب رضي الله عنه تَزَوَّجَ امرأةً من بني جُشَم، فَدَخَلَ عَليهِ القَوْمُ، فقالوا: بالرِّفاءِ والبَنِينَ. فقال: لا تَقُولُوا ذٰلك. قالوا: فما نَقُولُ يا أبا يَزيدَ[1]؟ قال: قولوا: بارَكَ الله لَكُم، وبَارَكَ عَليكُم، إنَّا كذٰلك كنَّا نُؤْمَرُ[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من عقيل، لكن الطريق السالفة تقويه، وله طريق أخرى عند الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٤٧١، وفيها انقطاع. يونس: هو ابنُ عُبيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٣، والدارمي (٢١٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥١٤)، وفي «الدعاء» (٩٣٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٢)، والبيهقي ٧/١٤٨ من طرق عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٥٧)، وابن ماجه (١٩٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٨، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٦٢)، والطبراني ١٧/(٥١٢) و(٥١٣) و(٥١٥) و(٥١٦) و(٥١٧) و(٥١٨)، وفي «الدعاء» (٩٣٦) و(٩٣٧) من طرق عن الحسن البصري، به.

ويشهد له حديث الحسن البصري، عن رجل من بني تميم قال: كنا نقول في الجاهلية: بالرِّفاء والبنين، فلما جاء الإسلام علَّمنا نبيُّنا قال: «قولوا: بارك الله لكم، وبارك فيكم، وبارك عليكم» أخرجه بقي بن مخلد ـ كما في «فتح الباري» ٩/٢٢٢ ـ من طريق غالب القطان، عن الحسن، به.

وفي الباب عن أبي هريرة وهو صحيح، وسيأتي في مسنده ٢/٣٨١ ويخرّج هناك.

وعن جابر بن عبد الله عند البخاري (٦٣٨٧)، ومسلم ٢/١٠٨٧ـ١٠٨٨ (٥٦).

وعن بريدة بسند حسن عند ابن سعد ٨/٢١، والطبراني (١١٥٣).

قوله: «بالرِّفاء والبنين»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٤٠: الرِّفاء: الالتئام والاتفاق، والبركة والنَّماء، وهو من قولهم: رَفَأْتُ الثوبَ رَفْئاً، ورَفَوتُه رَفْواً، وإنما نهى عنه كراهيةً، لأنه كان من عادتهم، ولهٰذا سُنَّ فيه غيرُه.

والباء في قوله: «بالرِّفاء»، قال السندي: متعلقة بمحذوف دَلَّ عليه المعنى، أي: أعرَسْتَ، ذكره الزمخشري.

حديث جعفر بن أبي طالب[1] رضي الله عنه وهو حديث الهجرة

---

(١) جعفر بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله، وهو ابنُ عم رسولِ الله ﷺ، وأخوه علي بن أبي طالب، وكان أسنَّ من علي بعشر سنين.

أسلم جعفر قديماً، ولكن بعد علي أخيه.

وهاجر إلى الحبشة، وكان حجيجَ النجاشي عن المسلمين، والظاهر أن إسلام النجاشي كان على يد جعفر رضي الله عنه.

ثم كانت هجرته بمن كان معه من المسلمين ومَنْ تبعهم من المشركين والأشعريين إلى رسول الله ﷺ وهو محاصر خيبر، ففتحها الله عليهم على يديه.

واعتمر رسولُ الله ﷺ عمرة القضاء، فدخل مكة وهو آخِذٌ بزمامِ ناقةِ رسول الله ﷺ، وقال يومئذ لجعفر: «أشبهت خَلْقي وخُلُقي».

وقد بعثه رسولُ الله ﷺ إلى مؤتة وجعله أميراً بعدَ زيد بن حارثة، فَقُتِلَ زيد، فأخذ الرايةَ جعفر بن أبي طالب، فقُطِعَتْ يمينه، فأخذها بشماله، فقُطِعَتْ ثم قتل، فَوُجِدَ في جسده بضعٌ وعشرون، وقيل: وتسعون ضربة بسهم أو سيف أو رمح، مُقبلاً غير مدبر، فعوَّضه الله عن يديه جناحين يطيرُ بهما في الجنة، فلهٰذا يُقال له: ذو الجناحين، ويقال له الطيارُ لذٰلك، وقد شَهِدَ له رسول الله ﷺ بالجنة والشهادة، فرضي الله عنه، وكانت وفاته بمؤتة في جمادى سنة ثمانٍ، وقبره مشهود عند ثنية الكرك (في المزار جنوب الكرك تبعد عنها عشرة أميال) وكان عمره ما بين الخمس والعشرين إلى الثلاثين، وقيل: أحد وأربعين رحمه الله.

=

١٧٤٠ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمدِ بنِ إسحاق، حدثني محمدُ بنُ مُسلِمِ بنِ عُبَيْد الله بنِ شِهاب، عن أبي بكرِ بنِ عبدِالرحمٰن بنِ الحارث بنِ هشامٍ المخزوميِّ

عن أُمِّ سلمة ابنةِ أبي أُميَّةَ بنِ المُغيرة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: لمَّا نَزَلْنا أَرْضَ الحَبَشةِ، جاوَرْنا بها خَيْرَ جارٍ، النَّجاشِيَّ، أَمِنَّا على دِيننا، وعَبَدْنا الله لا نُؤْذَى، ولا نَسمَعُ شيئاً نَكرَهُه، فلمَّا بَلَغَ ذٰلك قُريشاً، ائتَمَرُوا أن يَبعثوا إلى النجاشيِّ فينا رجلين جَلْدَيْن وأن يُهْدُوا للنجاشيِّ هدايا مما يُسْتَطْرَفُ مِن مَتاعِ مكة، وكان مِن أَعْجَب ما يأتيه منها إليه الأَدَمُ، فجمعوا له أَدَماً كثيراً، ولم يتركوا من بَطارِقَتِهِ بِطْرِيقاً إلا أَهْدَوا له هديةً، ثم بَعثوا بذٰلك مع عبد الله بن أبي رَبيعة[1] بن المُغِيرة المخزومي وعَمرو بنِ العاص بنِ وائل السَّهْمي، وأَمَرُوهُما أَمْرَهُم، وقالُوا لهما: ادْفَعُوا[2] إلى كُلِّ بِطْرِيقٍ هَدِيتَه قبل أن تُكَلِّموا النَّجاشِيَّ فيهم، ثم قَدِّموا للنجاشيِّ هداياه، ثم سَلُوه أن يُسْلِمَهُم إليكم قَبْلَ أن يُكَلِّمَهم. ٢٠٢/١

قالت: فخَرَجا، فقَدِما على النجاشيِّ، ونحن عنده بخيرِ دارٍ، وعندَ خَيْرِ جار، فلم يَبْقَ من بَطارقَتِه بِطْرِيق إلا دَفَعا إليه هديتَهُ قبل أن يُكلِّما النجاشيَّ، ثم قالا لِكلِّ بِطريقٍ منهم: إنه قد صَبَا إلى بلدِ الملك منا غِلْمَانٌ سُفَهَاءُ، فارَقوا دِينَ قَوْمِهِمْ، ولم يَدخُلوا في دينكم، وجاؤوا بدينٍ

= «جامع المسانيد» ١/الورقة ٢٣٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٢٠٦-٢١٧.

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) و(ص) إلى: «عبد بن ربيعة» وأثبتناه على الصواب كما جاء في (ب) و(ظ١١) و«جامع المسانيد والسنن» ١/الورقة ٢٣٤.

(٢) في (س) و(ظ١١) و(ق): ادفعا.

مُبْتَدَعٍ لا نَعْرِفُه نَحْنُ ولا أَنتُم، وقد بَعَثَنا إلى المَلِك فيهم أَشرافُ قومهم لِنَرُدَّهُم إليهم، فإذا كلَّمْنا المَلِكَ فيهم، فتُشِيروا[1] عليه بأن يُسْلِمَهُم إلينا، ولا يُكَلِّمَهم، فإنَّ قومَهم أَعلى بهم عَيْناً، وأَعلمُ بما عابوا عليهم. فقالوا لهما: نعم.

ثم إنهما قَرَّبا هداياهم إلى النجاشيِّ فقَبلها منهما، ثم كلَّماه، فقالا له: أَيُّها المَلِكُ، إنه قد صَبَا إلى بَلَدِكَ منَّا غِلْمانٌ سُفَهاءُ، فارقُوا دينَ قومهم، ولم يَدخُلوا في دِينِكَ، وجاؤوا بدين مُبْتَدَع لا نَعرِفُه نَحْنُ، ولا أَنْتَ، وقد بَعَثَنا إليكَ فيهم أَشرافُ قومهم مِن آبائِهم، وأَعمامِهم، وعشائرهم، لِتَرُدَّهم إليهم، فَهُمْ أَعلى بهم عَيْناً، وأَعلمُ بما عابوا عليهم، وعاتَبُوهُم فيه. قالت: ولم يكن شيء أَبغضَ إلى عبدِ الله بن أَبي ربيعة وعَمرو بن العاص من أَنْ يَسْمَعَ النجاشيُّ كلامَهُم، فقالت بَطارِقَتُه حَوْلَه: صَدَقوا أَيُّها المَلِكُ، قومُهم أَعلى بهم عيناً، وأَعلمُ بما عابوا عليهم، فأَسْلِمْهُمْ إليهما، فلْيَرُدَّاهُم إلى بلادهم وقومهم. قالت: فغَضِبَ النجاشيُّ، ثم قال: لا هَيْمُ[2] اللهِ إذاً لا أُسْلِمُهم إليهما، ولا أُكَادُ قوماً

---

(١) في (ب) و(ظ١١) وعلى حاشية (س) و(ص): فأشيروا.

(٢) قال في «اللسان» يمن: العرب تقول: أيم الله وهَيْم الله، الأصل: أيمن الله، وقلبت الهمزة هاء، فقيل: هيم الله. وقال الجوهري: وايمن الله: اسم وضع للقسم هٰكذا بضم الميم والنون، وألفه ألف وصل عند أكثر النحويين، وهو مرفوع بالابتداء وخبره محذوف، والتقدير: ولَيْمُنُ الله قسمي، وربما حذفوا منه النون، فقالوا: أيم الله، وكانوا يحلفون باليمين، فيقولون: يمين الله لا أفعل، ثم جمعوا اليمين على «أيمن»، ثم حلفوا به، فقالوا: أيمن الله لأفعلن كذا، ثم كثر هٰذا في كلامهم وخف على ألسنتهم حتى حذفوا منه النون. =

جاورُوني، ونَـزَلـوا بلادي، واختـاروني على مَنْ سِواي، حتى أَدْعُوَهُمْ فَأَسأَلَهم ما يقولُ هٰذان في أمرهم، فإنْ كانُوا كما يقولانِ، أَسلَمتُهم إليهما ورددتُهم إلى قومهم، وإن كانوا على غيرِ ذٰلك، منَعتُهم منهما، وأحسنتُ جِوارَهُم ما جَاورُوني.

قالت: ثم أَرسـلَ إلى أَصحـاب رسـولِ الله ﷺ فدعـاهم، فلما جاءَهم رَسُولُه، اجتمعُوا، ثم قال بعضُهُمْ لِبعض: ما تقولون للرجل إذا جِئْتُمُوه؟ قالوا: نقولُ واللهِ ما عَلِمْنا، وما أَمرَنا به نَبيُّنا ﷺ، كائنٌ في ذٰلك ما هُوَ كائِنٌ. فلما جاؤوه، وقد دعا النجاشيُّ أَساقِفَتَه، فَنَشَروا مَصاحِفَهُم حَولَهُ، سأَلهم، فقال: ما هٰذا الدِّينُ الذي فارَقْتُمْ فيه قومَكُم، ولم تدخُلوا في ديني، ولا في دينِ أَحدٍ من هٰذه الأُمم؟ قالت: فكان الذي كلَّمه

= ووقـع في رواية ابن إسحـاق عنـد ابن هشـام: لا ها الله إذاً. قال الجوهري في «الصحاح»: «ها» للتنبيه وقد يقسم بها، يقال: لاها الله ما فعلت كذا، أي: لا والله، أبدلت الهاء من الواو، قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» ص١٦٧: فيه شاهد على جواز الاستغناء عن واو القسم بحرف التنبيه، قال: ولا يكون ذٰلك إلا مع الله. وأما قوله: «إذاً» فقد ثبتت في جميع أصول «المسند» بكسر الألف ثم ذال معجمة منونة، وكذٰلك جاءت في الروايات المعتمدة والأصول المحققة من «الصحيحين» وغيرهما في حديث أبي قتادة، قال الخطابي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٣٨/٨: هٰكذا يروونه وإنما هو في كلامهم: «لا ها الله ذا» والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى: لا والله يكون ذا، ونقل عياض في «المشارق» عن إسماعيل القاضي أن المازني قال: قول الرواة: «لا ها الله إذاً» خطأ، والصواب: لا ها الله ذا، أي: ذا يميني وقسمي، وقال أبو زيد: ليس في كلامهم: لا ها الله إذاً، وإنما هو: لا ها الله ذا، و«ذا» صلة في الكلام، والمعنى: لا والله، هٰذا ما أقسم به، ومنه أخذ الجوهري، فقال: قولهم: لا ها الله ذا: معناه: لا والله هٰذا، ففرقوا بين حرف التنبيه والصلة، والتقدير: لا والله ما فعلت ذا. وانظر «فتح الباري» ٣٨/٨.

جعفرُ بنُ أبي طالب، فقال له:

أيُّها المَلِكُ، كنا قوماً أهلَ جاهلية، نَعبُدُ الأصنامَ، ونأكُلُ المَيْتَةَ، ونأتي الفَواحِشَ، ونَقْطَعُ الأرحَامَ، ونُسِيءُ الجِوارَ، يأكُلُ القويُّ منَّا الضعيفَ، فكنَّا على ذٰلك، حتى بَعَثَ الله إلينا رسولاً منا نَعْرِفُ نَسَبَه وصِدْقَهُ، وأمانَتَه وعَفَافَه، فدعانا إلى الله لِنُوحِّدَه ونَعبُدَه، ونَخْلَعَ ما كنا نَحْنُ نَعْبُدُ وآباؤُنا مِن دونِه مِن الحجارة والأوثانِ.

وأمرَنا بصِدْقِ الحَديثِ، وأداءِ الأمانةِ، وصِلَةِ الرَّحِمِ، وحُسْنِ الجِوارِ، والكفِّ عن المحارِمِ والدماء، ونهانا عن الفواحشِ وقَولِ الزُّورِ، وأكلِ مالِ اليتيم، وقَذْفِ المُحْصَنَةِ.

وأمرَنا أن نَعبُدَ الله وحده لا نُشرِكُ به شيئاً، وأمَرَنا بالصَّلاة والزكاة والصيام ـ قالت: فَعَدَّد عليه أُمورَ الإسلام ـ فصدَّقْناه، وآمنَّا به، واتبعناه على ما جاء به.

فعَبَدْنا الله وحدَه، فلم نُشْرِكْ به شيئاً، وحَرَّمْنا ما حَرَّمَ علينا، وأَحْلَلْنا ما أَحَلَّ لنا، فَعَدَا علينا قَوْمُنا، فَعَذَّبُونا وفَتَنُونا عن دِيننا، لِيَرُدُّونا إلى عبادةِ الأوثانِ من عبادةِ الله، وأن نَسْتَحِلَّ ما كنا نَسْتَحِلُّ من الخبائثِ، فلما قَهَرُونا وَظَلَمُونا، وشَقُّوا علينا، وحالُوا بينَنا وبَيْن ديننا، خَرَجْنا إلى بلدك، واخترناك على مَنْ سِواكَ، ورَغِبْنا في جوارِكَ، ورَجَوْنا أن لا نُظْلَمَ عندك أيُّها الملكُ.

قالت: فقال له النجاشيُّ: هل مَعَكَ مما جاء به عن اللهِ من شيءٍ؟
١/٢٠٣ قالت: فقال له جَعْفَرٌ: نَعَمْ. فقال له النجاشيُّ: فاقْرأْه عَلَيَّ. فقرأ عليه

صَدْراً من ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ قالت: فبَكى، والله، النجاشيُّ حتَّى أَخْضَلَ لحيتَه، وبكَتْ أساقِفَتُه حتى أَخْضَلُوا مَصاحِفَهم حين سَمِعُوا ما تلا عليهم، ثم قال النجاشيُّ: إنَّ هٰذا[1] والذي جاءَ به موسى لَيَخْرُجُ من مِشكاةٍ واحدة، انطَلِقا، فوالله لا أُسْلِمُهم إليكم أبداً، ولا أُكادُ.

قالت أُم سلمة: فلما خرجا من عنده قال عَمرو بنُ العاص: والله لأُنْبِئَنَّه غداً عَيْبَهُم عندَه، ثم أَستأْصِلُ به خَضْرَاءَهُم. قالت: فقال له عبدُ الله بن أَبي ربيعة، وكان أَتقى الرجلين فينا: لا تَفعَلْ، فإنَّ لهم أَرحاماً، وإن كانوا قد خالفونا. قال: والله لأُخْبِرَنَّهُ أَنهم يَزعُمون أَن عيسى ابنَ مريمَ عَبْدٌ. قالت: ثُمَّ غَدَا عليه الغَدَ، فقال له: أَيُّها الملكُ: إنَّهم يقولون في عيسى ابن مريم قولاً عظيماً، فأَرْسِلْ إليهم فاسأَلْهُم عمَّا يقولون فيه. قالت: فأَرسل إليهم يسأَلُهم عنه، قالت: ولم يَنْزِلْ بنا مِثْلُها، فاجْتَمَعَ القومُ فقال بعضُهم لبعض: ماذا تقولون في عيسى إذا سأَلكم عنه؟ قالوا: نقولُ والله فيه ما قال الله وما جاءَ به نبيُّنا، كائناً في ذٰلك ما هو كائنٌ. فلما دخلوا عليه، قال لهم: ما تقولون في عيسى ابنِ مريم؟ فقال له جعفرُ بنُ أَبي طالب: نقولُ فيه الذي جاء به نبينا: هو عبدُ الله ورسولُه ورُوحُه، وكَلِمتُه أَلقاها إلى مريمَ العَذْراء البَتُول. قالت: فَضَرَبَ النجاشيُّ يده إلى الأَرض، فأَخذ منها عُوداً، ثم قال: ما عدا عيسى ابن مريم ما قلتَ هٰذا العُودَ. فتَنَاخَرَتْ بَطارِقَتُه حولَه حين قال ما قال، فقال: وإن نَخَرْتُم والله، اذهبوا فأَنتم سُيُومٌ بأَرضي ـ والسُّيُومُ: الآمنون ـ من

---

(١) في (ظ١١) وعلى حاشية (س) و(ص): إن هٰذا والله.

سَبَّكم غُرِّمَ، ثُمَّ من سَبَّكم غُرِّمَ، ثُمَّ من سَبَّكم غُرِّمَ، فما أُحبُّ أن لي دَبْراً ذهباً وإني آذيتُ رجلاً منكم ـ والدَّبْرُ بلسان الحبشة: الجَبَل ـ رُدُّوا عليهماهداياهما، فلاحاجةَ لنا بها، فواللهِ ما أخذ الله مِنِّي الرِّشْوةَ حين رَدَّ عليَّ مُلْكي فآخُذَ الرِّشوةَ فيه، وما أطاعَ الناسَ فيَّ فأُطِيعَهم فيه. قالت: فخرجا من عنده مَقبُوحَيْنِ مردوداً عليهما ما جاءا به، وأَقَمْنا عنده بخير دارٍ مع خيرِ جارٍ.

قالت: فوالله إنَّا على ذٰلك إذ نَزَل به، يعني من يُنازعُه في مُلكه، قالت: فوالله ما علمنا حُزْناً قطُّ كان أشدَّ مِن حُزْنٍ حَزِنَّاه عند ذٰلك، تخوُّفاً أن يَظْهَرَ ذٰلك على النَّجاشيِّ، فيأتِي رَجُلٌ لا يَعرِفُ مِن حقنا ما كان النجاشيُّ يَعْرِفُ منه، قالت: وسار النجاشيُّ، وبينهما عَرْضُ النِّيل، قالت: فقال أَصحابُ رسولِ الله ﷺ: مَنْ رجلٌ يَخرُجُ حتى يَحضُرَ وقعةَ القوم، ثم يأتينا بالخبر؟ قالت: فقال الزُّبَيْرُ بنُ العوّام: أنا. قالت: وكان من أَحْدَثِ القوم سِنًّا، قالت: فنَفَخوا له قِرْبةً، فجعلها في صدره، ثم سَبَحَ عليها، حتى خرج إلى ناحية النِّيل التي بها مُلتَقى القومِ، ثم انطلق حتى حَضَرَهُم، قالت: ودَعَوْنا الله للنجاشيِّ بالظهورِ على عَدُوِّه، والتمكينِ له في بلاده، واستَوْسَقَ عليه أَمرُ الحبشة، فكنا عندَه في خيرِ منزلٍ، حتى قَدِمْنا على رسولِ الله ﷺ وهو بمكةَ[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس، لكنه هنا صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وأبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث ـ وهو أحد الفقهاء السبعة المعروفين في المدينة ـ قيل: اسمه محمد، وقيل: المغيرة، وقيل: أبو بكر اسمه، وكنيته عبدالرحمٰن، وقيل: اسمه كنيته. =

= وهو في «السيرة» لابن هشام ١/٣٥٧-٣٦٢ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١١٥-١١٦ مختصراً من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٠١ - ٣٠٤ من طريق يونس بن بكير، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٩٤) من طريق جرير بن حازم كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرج قسماً منه الطبراني (١٤٧٩) من طريقين عن ابن إسحاق، به.

وجَلْدين أي: قويين. ويُسْتَطْرف، أي: مما يندر وجوده ويُستحسن من الأشياء. والأدم: جمع أديم، وهو الجلد. والبطريق: رئيس الأساقفة، أو الحاذق في الحرب. وصبا، بدون همز: أي مال، وصبأ بالهمز: أي ترك دينه ودخل ديناً آخر.

وقوله: فإن قومهم أعلى بهم عَيناً أي: أبصر بهم وأعلم بحالهم. قال السهيلي في «الروض الأنف» ٢/٩٢-٩٣: أي: أبصر بهم، أي: عينهم وإبصارهم فوق عين غيرهم في أمرهم، فالعين هاهنا بمعنى الرؤية والإبصار، لا بمعنى العين التي هي الجارحة، وما سميت الجارحة عيناً إلا مجازاً، لأنها موضع العيان، وقد قالوا: عانه يعينه عيناً: إذا رآه، وإن كان الأشهر في هٰذا أن يقال: عاينه معاينة، والأشهر في «عِنت» أن يكون بمعنى الإصابة بالعين وإنما أوردنا هٰذا الكلام ليعلم أن العين في أصل وضع اللغة صفة لا جارحة، وأنها إذا أضيفت إلى البارىء سبحانه، فإنها حقيقة نحو قول أم سلمة لعائشة: بعين الله مهواك وعلى رسول الله تردين؟ وفي التنزيل: ﴿ولتصنع على عيني﴾ وقد أملينا في المسائل المفردات مسألة في هٰذا المعنى، وفيها الرد على من أجاز التثنية في العين مع إضافتها إلى الله تعالى وقاسها على اليدين، وفيها الرد على من احتج بقول النبي ﷺ: «إن ربكم ليس بأعور» وأوردنا في ذٰلك ما فيه شفاء، وأتبعناه بمعانٍ بديعة في معنى عور الدجال، فلينظر هناك. واستوسق أي: اجتمع.

وقول جعفر بن أبي طالب في عيسى صلوات الله عليه: «هو روح الله وكلمته» قال السهيلي: كلمته، أي: قال له كما قال لآدم حين خلقه من تراب، ثم قال له كن فيكون، ولم يقل: فكان، لئلا يتوهم وقوع الفعل بعد القول بيسير، وإنما هو واقع للحال، فقوله: =

. . . . . .

= (فيكون) مشعراً بوقوع الفعل في حال القول وتوجه الفعل بيسير على القول، لا يمكن مستقدم ولا مستأخر، فهٰذا معنى الكلمة. وأما روح الله، فلأنه نفخة روح القدس في جيب الطاهرة المقدسة، والقدس: الطهارة من كل ما يشين أو يعيب أو تقذره نفس، أو يكرهه شرع، وجبريل روح القدس، لأنه روح لم يخلق من مَني ولا صدر عن شهوة، فهو مضاف إلى الله سبحانه إضافةَ تشريف وتكريم، لأنه صادر عن الحضرة المقدسة، وعيسى عليه السلام صادر عنه، فهو روحُ الله على هٰذا المعنى، إذ النفخ قد يسمى روحاً كما قال غيلان يصف النار:

فقلتُ له ارفعْها إليكَ وأَحْيِها بِرُوحكَ واقْتَتْهُ لها قِيتَةً قَدْراً

وقوله: «ولا أُكادُ»، أي: ولا أخشى أن يلحقني فيه كيدٌ، و«قوماً» نصب على البدل من الضمير في قوله: «لا أُسلمهم»، وفي «سيرة ابن هشام»: ولا يُكادُ قومٌ جاوروني.

وقوله: «والذي جاء به موسى»، قال السندي: لم يقل: عيسى، مع أنه نبيهم، لما فيه من خلاف اليهود، بخلاف موسى، فلم يختلف أحد من الطوائف المعلومة في نبوته.

حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب[1] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ

١٧٤١ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، حدثني أبي

عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يأكُلُ القِثَّاءَ بالرُّطَبِ[2].

---

(١) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، كان أول مولود وُلِدَ بأرض الحبشة لما هاجر المسلمون إليها، وأمه أسماءُ بنتُ عميس الخثعمية، وهو أخو محمد بن أبي بكر ويحيى بن علي بن أبي طالب لأمهما، وكان جواداً ممدَّحاً شريفاً خيّراً، توفي بالمدينة سنة ثمانين، وقيل: بعدها بسنوات، وله من العمر تسعون سنة وأزيد رحمه الله تعالى.

«جامع المسانيد والسنن» ٣/ الورقة ٢٧، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٤٥٦-٤٦٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٤٠)، وابن سعد ١/ ٣٩٢، والدارمي (٢٠٥٨)، والبخاري (٥٤٤٠) و(٥٤٤٧) و(٥٤٤٩)، ومسلم (٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، وابن ماجه (٣٣٢٥)، والترمذي في «السنن» (١٨٤٤)، وفي «الشمائل» (١٩٨)، وأبو يعلى (٦٧٩٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢١٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١، والبيهقي ٧/ ٢٨١، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٩٦، والبغوي (٢٨٩٣) من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو الشيخ ص٢١٤ من طريق عمرو بن عبد الغفار، عن هشام بن عروة، =

١٧٤٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا حَبيبُ بنُ الشهيدِ، عن عبدِ الله بنِ أبي مُلَيْكَةَ، قال:

قال عبدُ الله بنُ جعفرٍ لابن الزُّبَير: أَتَذْكُر إِذْ تَلَقَّيْنا رسولَ الله ﷺ أنا وأَنْتَ وابنُ عباس؟ قال: نَعَمْ. قال: فحَمَلَنا وتَرَكَكَ؟ وقال إسماعِيلُ مَرَّة: أَتَذْكُرُ إذ تَلَقَّينا رَسُولَ الله ﷺ أنا وأَنْتَ وابنُ عَبَّاسٍ؟ فقال: نَعَمْ، فَحَمَلَنا وتَرَكَكَ(١).

١٧٤٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عَاصِمٌ، عن مُوَرِّق العِجليِّ

عن عبدِ الله بن جعفرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَدِمَ مِن سَفَرٍ، تُلُقِّي بالصِّبْيَانِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، قال: وإنَّه قَدِمَ مَرَّةً مِنْ سَفَرٍ، قال: فسُبِقَ بي إليه، قال: فحَمَلَني بَيْنَ يَدَيْهِ، قال: ثم جِيءَ بأَحَدِ ابنَيْ فَاطِمَةَ، إما حَسَنٌ، وإما حُسَيْنٌ، فأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ، قال: فدَخَلْنا المدينةَ ثَلاثةً على دَابَّةٍ(٢).

= عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي مُليكة: هو عبدُ الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي المدني.

وأخرجه بالسياق الثاني ابنُ أبي شيبة ٩/٣٤-٣٥، وعنه مسلم (٢٤٢٧) عن إسماعيل بن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بالسياق الأول البخاري (٣٠٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٩) من طريقين عن حبيب بن الشهيد، به. وانظر ما سيأتي برقم (٢١٤٦) في مسند ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومورق العجلي: هو مورق بن مُشَمْرِج البصري.

وأخرجه مسلم (٢٤٢٨) (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٦)، والبيهقي =

١٧٤٤ ـ حدَّثنا يحيى، حدثنا مِسْعَرٌ، حدثني شيخٌ مِنْ فَهْمٍ ـ قال: وأَظُنُّه ١/٢٠٤
يُسمَّى محمدَ بنَ عبدِالرحمٰن، قال: وأَظنه حِجازيًّا ـ أنه

سَمِعَ عبدَ الله بنَ جعفر يُحَدِّثُ ابنَ الزبير، وقد نُحِرَتْ لِلقَوْمِ جَزُورٌ أو بَعِيرٌ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ والقَوْمُ يُلْقُونَ لِرسولِ الله ﷺ اللَّحْمَ، يقولُ: «أَطْيَبُ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»(١).

١٧٤٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا مهديُّ بنُ مَيْمُونٍ، عن محمد بنِ أبي يعقوب، عن الحَسَنِ بنِ سعدٍ، عن عبدِ الله بنِ جعفر. وحدَّثنا بَهْزٌ وعَفَّانُ، قالا: حدَّثنا مَهدِيٌّ، حدثنا محمدُ بنُ أبي يعقوب، عن الحسنِ بنِ سعدٍ مولى الحسنِ بنِ علي

= ٥/٢٦٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٣٥، والدارمي (٢٦٦٥)، ومسلم (٢٤٢٨) (٦٧)، وأبو داود (٢٥٦٦)، وابن ماجه (٣٧٧٣)، وأبو يعلى(٦٧٩١) من طرق عن عاصم الأحول، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٧٦٠).

(١) إسناده ضعيف، الشيخ من فهم ـ واسمه محمد بن عبدالرحمٰن في رواية أحمد والحاكم والبيهقي، وفي رواية ابن ماجه: محمد بن عبد الله ـ لم يوثقه أحد، فهو في عداد المجهولين، ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٧)، والحاكم ٤/١١١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٣٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٧٢) من طريقين عن مسعر، به.

وأخرجه الحاكم ٤/١١١ من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن جرير، عن رقبة بن مصقلة، عن رجل من بني فهم، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/٢٤٢، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩١) عن أبي نعيم، عن مسعر، به. وسقط من المطبوع من «الشعب»: سمعت رسول الله ﷺ يقول. وسيأتي برقم (١٧٥٦) و(١٧٥٩)، وانظر (١٧٤٩).

عن عبدِ الله بن جعفرٍ، قال: أَردَفَنِي رسولُ الله ﷺ ذاتَ يَوْمٍ خَلْفَه، فأَسَرَّ إليَّ حَديثاً لا أُخْبِرُ به أَحداً، وكان رسولُ الله ﷺ أَحَبُّ ما اسْتَتَر به في حاجته هَدَفٌ، أَو حَائِشُ نَخْلٍ، فدَخَلَ يوماً حائطاً من حِيطَانِ الأَنصارِ، فإذا جَمَلٌ قد أَتاه فَجَرْجَرَ، وذَرَفَتْ عيناهُ ـ قال بَهْزٌ وعَفَّانُ: فلما رَأَى النبيَّ ﷺ حَنَّ وَذَرَفَتْ عيناهُ ـ فمَسَح رسولُ الله ﷺ سَرَاتَه وذِفْرَاه، فَسَكَن، فقال: «مَنْ صَاحِبُ الجَمَلِ؟» فجاء فتىً مِن الأَنصارِ، فقال: هو لي يا رسولَ الله. فقال: «أَما تَتَّقِي الله في هٰذه البَهِيمَةِ التي مَلَّكَكَها الله، إنَّه شَكا إليَّ أَنك تُجِيعُهُ وتُدْئِبُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي الضبي البصري.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «الدلائل» ٦/٢٦-٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٥٣)، وعنه ابن حبان (١٤١١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٩٣، والدارمي (٦٦٣) و(٧٥٥)، ومسلم (٣٤٢) و(٢٤٢٩)، وأبو داود (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٧)، وأبو يعلى (٦٧٨٧) و(٦٧٨٨)، وأبو عوانة ١/١٩٧، والحاكم ٢/٩٩-١٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/٩٤، وفي «الدلائل» ٦/٢٦-٢٧ من طرق عن مهدي بن ميمون، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (١٧٥٤).

الهدف، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٤٨: كل ما كان له شخص مرتفع من بناء وغيره، وقد استهدف لك الشيء: إذا قام وانتصب لك. وقوله: حائش نخل، قال الخطابي: الحائش: جماعة النخل الصغار لا واحد له من لفظه، وقال ابنُ الأثير: الحائش: النخل الملتف المجتمع، كأنه لالتفافه يحوش بعضه إلى بعض. والجرجرة: =

١٧٤٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمة قال:

رأيتُ ابنَ أبي رافعٍ يَتَخَتَّمُ في يمينِه، فسألْتُه عن ذٰلك، فذكر أنَّه رأى عبدَ الله بنَ جعفرٍ يَتَخَتَّمُ في يمينه، وقال عبدُ الله بنُ جعفرٍ: كان رسولُ الله ﷺ يَتَخَتَّمُ في يَمينِه(١).

١٧٤٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافع، أن مُصْعَبَ بنَ شَيْبَة أخبره، عن عُقْبة بنِ محمد بنِ الحارثِ ـ وقال حجاج: عُتبة بن

= صوت البعير عند الضجر. وسراته: أي ظهره وأعلاه. وذفراه: أي مؤخر رأسه، وهو الموضع الذي يعرف من قفاه. وقوله: وتدئبه، أي: تكده وتتعبه، من الدأب، وهو الجد والتعب.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجالُ الصحيح غيرَ ابن أبي رافع ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ فقد روى له أصحابُ السنن، وقال ابن معين: صالح الحديث.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٧، والترمذي في «السنن» (١٧٤٤)، وفي «الشمائل» (٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ونقل الترمذي في «سننه» عن محمد بن إسماعيل البخاري قوله: هٰذا أصح شيء روي في هٰذا الباب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٥)، والنسائي ٨/١٧٥، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٢٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧٣-٤٧٤، وابن ماجه (٣٦٤٧)، والترمذي في «الشمائل» (٩٢)، وابن أبي عاصم (٤٣٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٤)، وأبو الشيخ ص١٢٤ من طريقين عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عبد الله بن جعفر. وسيأتي برقم (١٧٥٥).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٠٩١) (٥٣)، وصححه ابن حبان (٥٤٩٩)، وعن علي صححه ابن حبان برقم (٥٥٠١)، وعن ابن عباس عند الترمذي (١٧٤٢).

محمد بنِ الحارث[1] ـ

عن عبدِ الله بن جعفرٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن شَكَّ في صَلاَتِه، فليَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ»[2].

---

(١) قوله: «وقال حجاج: عتبة بن محمد بن الحارث» سقط من (م)، وانظر (١٧٥٢).

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن مسافع لا يُعرف بجرح ولا تعديل، ومصعب بن شيبة: لين الحديث، وعقبة (والصواب: عتبة، كما سماه حجاج شيخ أحمد، وقال أحمد، فيما نقله المزي في «التهذيب»: وأخطأ فيه روح، إنما هو عتبة) بن محمد بن الحارث قال النسائي: ليس بمعروف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وضعفه ابن قدامة في «المغني» ٤/٢١٧، ونقل عن الأثرم أنه لا يثبت، ثم هو مضطرب، فقد روي «وهو جالس» كما هو هنا، ويُفهم منه أنه قبل التسليم، وروي فيما سيأتي برقم (١٧٥٢) «بعدما يُسلِّم»، ويغني عنه حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٧٣، والبخاري (١٢٣١) و(١٢٣٢)، ومسلم ص٣٩٨ مرفوعاً بلفظ: «يأتي أحدَكم الشيطانُ وهو في صلاته، فيلبس عليه حتى لا يدري كم صَلَّى، فإذا وجد ذٰلك، فليسجد سجدتين وهو جالس».

تنبيه: استدل بحديث أبي هريرة هٰذا مَن قال: إن المصلي إذا شك، فلم يدر زادَ أو نقص، فليس عليه إلا سجدتان، عملاً بظاهر الحديث، وإلى ذٰلك ذهب الحسنُ البصري وطائفةٌ من السلف، وخالف في ذٰلك مالك والشافعي وأحمد وآخرون، فقالوا: متى شكَّ في صلاته صلى ثلاثاً أو أربعاً؟ لزمه البناءُ على اليقين، فيجب أن يأتي برابعة، ويسجد للسهو، عملاً بحديث أبي سعيد الخدري رفعه: «إذا شكَّ أحدُكم في صلاته، فلم يَدْرِ كم صلَّى ثلاثاً أو أربعاً؟ فليطرح الشك، وليبنِ على ما استيقن، ثم يسجدُ سجدتين قبل أن يُسَلِّمَ» أخرجه أحمد ٣/٨٣، ومسلم (٥٧١)، وصححه ابن حبان (٢٦٦٩).

فهٰذا الحديث قد اشتمل على زيادة، وهي بيان ما هو الواجب على الساهي عند ذٰلك من غير السجود، وهو طرحُ الشك والبناءُ على اليقين، فلا بُدَّ من حديث أبي هريرة. انظر =

١٧٤٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى ويحيى بنُ إسحاق، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الأسود، قال: سمعتُ عُبيدَ بن أُمِّ كِلاب يُحدِّثُ

عن عبد الله بن جعفر ـ قال يحيى بنُ إسحاق: قال: سمعتُ عبدَ الله بن جعفر. قال أحدُهما: ذي[1] الجَنَاحَيْن ـ أن رسولَ الله ﷺ كان إذا عَطَسَ حَمِدَ الله، فَيُقالُ لهُ: يَرحَمُكَ الله. فيقولُ: «يَهْدِيكُمُ الله ويُصْلِحُ بالَكُمْ»[2].

= «عمدة القاري» ٧/٧١٢-٧١٣.

وأخرجه النسائي ٣/٣٠، وأبو يعلى (٦٧٩٢) و(٦٨٠٠)، وابن خزيمة (١٠٣٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٥٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/٣٠ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو يعلى (٦٨٠٢) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، كلاهما عن ابن جريج، به. وليس في إسناد النسائي: مصعب بن شيبة، والصوابُ إثباته. وسيأتي برقم (١٧٥٢) و(١٧٥٣) و(١٧٦١)، وانظر ما تقدم برقم (١٦٥٦).

(١) كذا في (م) و(ظ١١)، وفي (س) و(غ) و(ق) و(ص): «ذا» وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ضعيف، وعبيد بن أم كلاب ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة» فقال: شاعر كان بالمدينة، وكان يمدح عبد الله بن جعفر، وله قصة مع حُبَّى المدنية المغنية المشهورة، وكانت أرغبته في تزويجه ـ مع كبر سنها ـ وهو شاب، فاشترط عليها شروطاً، ودخل بها، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرجه الطحاوي ٤/٣٠١، والطبراني في «الدعاء» (١٩٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٤٠) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث علي عند أحمد (٩٧٢).

وحديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٥٣، والبخاري (٦٢٢٤).

١٧٤٩ ـ حدثنا نَصرُ بنُ بابٍ، عن حجاجٍ، عن قَتادَةَ

عن عبد الله بنِ جعفر، أنه قال: إن آخرَ ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ في إحدى يَدَيْهِ رُطَبَاتٍ، وفي الأُخرى قِثَّاء، وهو يأكُلُ مِن هٰذِهِ ويَعَضُّ مِن هٰذه، وقال: «إنَّ أَطْيَبَ الشاةِ لَحْمُ الظَّهْرِ»(١).

١٧٥٠ ـ حدثنا وَهْبُ بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوب يُحَدِّثُ عن الحسن بنِ سعدٍ

عن عبد الله بن جعفر، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ جَيْشاً استعمَلَ عليهم زَيْدَ بنَ حَارِثَةَ «فإن قُتِلَ زَيْدٌ أو استُشْهِدَ،فأَميرُكُم جَعْفَرٌ، فإن قُتِلَ أو استُشْهِدَ، فأَميرُكُم عَبْدُالله بنُ رَوَاحةَ» فلَقُوا العَدُوَّ، فأَخَذَ الرايةَ زيدٌ فَقَاتَلَ حتَّى قُتِلَ، ثم أَخذَ الرايةَ جَعفرٌ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثم أَخذها عبدُ الله بنُ رَوَاحَةَ،فقاتل حتى قُتِلَ، ثم أَخذ الرايةَ خالدُ بنُ الوليد،ففَتَح الله عليه، وأَتى خَبَرُهُمُ النبيَّ ﷺ،فخرجَ إلى الناس،فحَمِدَ الله وأَثنى عليه، وقال: «إنَّ إخوانَكُم لَقُوا العَدُوَّ، وإن زَيداً أَخَذَ الرَّايةَ، فقاتل حَتى قُتِلَ ـ أو اسْتُشْهِدَ ـ ثم أَخَذَ الرايةَ بَعْدَه جعفرُ بنُ أَبي طالب، فقاتل حَتَّى

---

(١) إسناده ضعيف جداً، نصر بن باب ـ وهو ابن سهل الخراساني ـ تركه جماعة، وقال البخاري: يرمونه بالكذب، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال أبو حاتم: متروك، وضعفه ابن المديني والنسائي وأبو داود وغيرهم، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال أحمد: ما كان به بأس، وفي «لسان الميزان» عن تاريخ نيسابور، عن أحمد قال: هو ثقة! وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وقتادة لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من أنس وأبي الطفيل. وانظر (١٧٤١) و(١٧٤٤).

قُتِلَ ـ أو استشهد ـ ثم أخذ الرايةَ عبدُ الله بنُ رَوَاحَة، فقاتل حتى قُتِلَ ـ أو اسْتُشْهِد ـ ثم أخذ الرايةَ سيفٌ من سُيوفِ الله خالدُ بنُ الوليد، ففَتَح الله عليه» فأَمْهَلَ، ثم أَمْهَلَ آلَ جعفر ثلاثاً أن يأْتِيَهم، ثم أتاهُم، فقال: «لا تَبْكُوا على أخي بَعْدَ اليوم، ادْعُوا إليَّ ابنَيْ أخي» قال: فجيءَ بنا كأنَّا أَفْرُخٌ، فقال: «ادعُوا لِيَ الحَلَّاق» فجيءَ بالحلَّاق، فحلق رُؤوسَنا، ثم قال: «أمَّا مُحَمَّدٌ، فَشَبِيهُ عَمِّنا أبي طالب، وأما عبدُالله، فشَبِيه خَلْقي وخُلُقِي» ثم أخذ بيدِي، فأشالها، فقال: «اللهمَّ اخْلُفْ جعفراً في أهلِه، وبارِكْ لِعَبْدِ الله في صَفْقَة يَمينِه» قالها ثلاثَ مِرارٍ.

قال: فجاءت أُمُّنا، فذَكَرت له يُتْمَنا، وجَعَلتْ تُفْرِحُ له، فقال: «العَيْلَةَ تَخافِين عَليهِمْ، وأنا وليُّهم في الدُّنيا والآخِرَةِ؟!»[1]. ٢٠٥/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد، فمن رجال مسلم. محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، نسب هنا إلى جده.

وأخرجه بتمامه ابن سعد ٤/٣٦-٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٤) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. وليس عند النسائي قوله: «فجاءت أمنا فذكرت له...» إلى آخر الحديث.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤١٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٢ ـ وسقط من المطبوع: «الحسن بن سعد» وهو ثابت في «الكبرى» (٩٢٩٥) ـ، وفي «الكبرى» (٨١٦٠) من طريق وهب بن جرير، به.

وقوله: «فأشالها» أي: رفعها. وقوله: «جعلت تفرح له» قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٢٤: قال أبو موسى: هٰكذا وجدته بالحاء المهملة، وقد أضرب الطبراني عن هٰذه الكلمة فتركها من الحديث، فإن كان بالحاء، فهو من أفرحه: إذا غَمَّه وأزال عنه الفرح، وأَفْرحه الدَّينُ: إذا أثقله، وإن كانت بالجيم فهو من المُفْرَج الذي لا عشيرة له، فكأنها =

١٧٥١ ـ حدثنا سُفيانُ، حدَّثنا جعفرُ بنُ خالدٍ، عن أبيه

عن عبدِ الله بن جعفر، قال: لما جاء نَعْيُ جَعْفَرٍ حِينَ قُتِلَ، قال النبيُّ ﷺ: «اصْنَعُوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعاماً، فقد أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ ـ أو أتاهم ما يَشْغَلُهُمْ ـ»(١).

١٧٥٢ ـ حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُرَيج: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافعٍ، أن مُصْعَبَ بنَ شَيْبَةَ، أخبره عن عُتبة(٢) بنِ محمد بنِ الحارث

عن عبدِ الله بن جعفرٍ، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ شَكَّ في صَلاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بعدَ ما يُسَلِّمُ»(٣).

= أرادت أن أباهم توفي ولا عشيرة لهم، فقال النبي ﷺ: «أتخافين العيلة وأنا وليهم؟» والعيلة: الفاقة والفقر والحاجة.

(١) إسناده حسن، خالد والد جعفر ـ وهو ابن سارّة ـ روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وحسن له الترمذي حديثه هٰذا، وصححه الحاكم، وقال الحافظ: صدوق، وباقي رجاله ثقات. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي ١/٢١٦، وعبد الرزاق (٦٦٦٥)، والحميدي (٥٣٧)، وأبو داود (٣١٣٢)، وابن ماجه (١٦١٠)، والترمذي (٩٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠١)، والحاكم ١/٣٧٢، والبيهقي ٤/٦١، والبغوي (١٥٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أسماء بنت عميس سيأتي عند أحمد ٦/٣٧٠.

(٢) في الأصول: عقبة، بالقاف وهو خطأ، والصواب: عتبة، بالتاء كما تقدم بيان ذٰلك في الرواية السالفة (١٧٤٧).

(٣) إسناده ضعيف. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه أبو داود (١٠٣٣)، والنسائي ٣/٣٠، والبيهقي ٢/٣٣٦ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٤٧).

١٧٥٣ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، حدثني عبدُ الله بنُ مسافع، عن عُقبة بنِ محمد بنِ الحارثِ. . . فذكر مثلَه بإسناده.[1].

١٧٥٤ ـ حدثنا وَهْب بنُ جَرِيرٍ[2]، حدثنا أبي، قال: سمعتُ محمدَ بنَ أبي يعقوب يُحَدِّثُ، عن الحسنِ بنِ سعدٍ

عن عبد الله بن جعفر قال: رَكِبَ رسولُ الله ﷺ بغلَتَه، وأردفَني خَلفَهُ، وكان رسول الله ﷺ إذا تَبرَّزَ كان أَحَبَّ ما تبرَّز فيه هَدَفٌ يَسْتَتِرُ به، أو حائشُ نَخْلٍ، فدخل حائطاً لِرَجُلٍ من الأنصار فإذا فيه ناضِحٌ له، فلما رأى النبيَّ ﷺ، حَنَّ وذَرَفَتْ عيناهُ، فنزلَ رَسُولُ الله ﷺ فمسح ذِفْراهُ وسَرَاتَه، فسَكَنَ، فقال: «مَنْ رَبُّ هٰذا الجَمَلِ؟» فجاء شابٌّ من الأنصارِ، فقال: أنا. فقال: «ألا تَتَّقِي الله في هٰذهِ البَهيمةِ التي مَلَّكَكَ الله إيَّاها، فإنَّه شَكاك إليَّ، وزَعَم أنك تُجيعُهُ وتُدْئِبُهُ» ثم ذهبَ رسولُ الله ﷺ في الحائط، فقضى حاجتَهُ، ثم توضَّأَ، ثمَّ جاء، والماء يَقْطُرُ من لِحْيَتِه على صدره، فأَسَرَّ إليَّ شيئاً لا أُحدِّثُ به أحداً. فَحَرَّجْنا عليه أن يُحدِّثَنا، فقال: لا أُفشي على رسولِ الله ﷺ سِرَّه حتَّى أَلقى الله[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي ٣/ ٣٠، وفي «الكبرى» (٥٩٣) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: جريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن حبان (١٤١٢) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. وانظر =

١٧٥٥ ـ حدّثنا عفانُ، حدَّثنا حمادُ بنُ سلمة، عن ابنِ[1] أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ:

أنَّ عبدَ الله بنَ جعفر كان يَتَخَتَّمُ في يمينِه، وزَعَم أن النبيَّ ﷺ كان يَتَخَتَّمُ في يمينِه[2].

١٧٥٦ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا المسعوديُّ، حدثنا شيخٌ قَدِمَ علينا من الحِجازِ، قال:

شهدتُ عبدَ الله بنَ الزبيرِ، وعبدَ الله بنَ جعفر بالمُزدَلِفَة، فكان ابنُ الزبير يَحُزُّ اللحمَ لِعبد الله بن جعفر، فقال عبدُ الله بنُ جعفر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَطْيَبُ اللَّحمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»[3].

* ١٧٥٧ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الملك، حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، عن محمد بنِ إسحاق، عن إسماعيل بنِ أبي حَكِيم، عن القاسم

عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يَنبَغِي لنبيٍّ أن

= (١٧٤٥).

وقوله: «فحرجنا عليه» أي: ألححنا عليه وضيقنا، من الحرج: وهو الضيق.

(١) سقطت لفظة «ابن» من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده حسن، ابن أبي رافع: هو عبد الرحمٰن، قال ابن معين: صالح الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧٤ عن عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٤٦).

(٣) إسناده ضعيف لاختلاط المسعودي ـ واسمه عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ وجهالة الشيخ الذي حدثه. وانظر (١٧٤٤).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٩٣) من طريق الطيالسي، عن المسعودي، عمن شهد عبد الله بن جعفر وابن الزبير... فذكره.

يقولَ: إنِّي خَيْرٌ من يُونُسَ بنِ مَتَّى»[1].

قال أبو عبدالرحمٰن: وحَدَّثَناه هارونُ بنُ معروف[2] مثلَه.

١٧٥٨ ـ حدّثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: فحدَّثني هشامُ بنُ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَير، عن أبيه عُروة

عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أن أُبَشِّرَ خديجةَ بِبَيْتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه، ولا نَصَبَ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعن. القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٠) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٣٨ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٧٥٣٩)، ومسلم (٢٣٧٧).

وعن ابن مسعود عند البخاري (٣٤١٢) و(٤٦٠٣) و(٤٨٠٨) وسيأتي في «المسند» ١/٣٩٠ و٤٤٠ و٤٤٣.

ومعنى الحديث: ترك التخيير بينهم على وجه الإزراء ببعضهم، فإنه ربما أدى ذٰلك إلى فساد الاعتقاد فيهم، والإخلال بالواجب من حقوقهم، وبفرض الإيمان بهم، وليس معناه أن يعتقد التسوية بينهم في درجاتهم، فإن الله سبحانه قد أخبر أنه قد فاضل بينهم، فقال عز وجل: ﴿تِلك الرسل فضّلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات﴾.

(٢) يعني: عن محمد بن سلمة الحراني. وأبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن الإمام أحمد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فقد صرح محمد بن إسحاق بالتحديث =

١٧٥٩ ـ حدّثنا وَكِيعٌ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن شيخٍ من فَهْمٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ جعفرٍ، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلَحْمٍ، فجعلَ القومُ يُلَقُّونَه اللَّحْمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ»(١).

١٧٦٠ ـ حدّثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني جعفرُ بنُ خالدِ بنِ سارَّة، أنَّ أباه أخبره

أن عَبْدَ الله بنَ جعفر قال: لو رأيتَني وقُثَم وعُبَيْدَ الله ابنَيْ عباسٍ،

= فانتفت شبهة تدليسه وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه الحاكم ٣/١٨٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٩٦)، وأبو يعلى (٦٧٩٧) من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٩١)، وأبو يعلى (٦٧٩٥)، وابن حبان (٧٠٠٥)، والطبراني ٢٣/(١٣)، والحاكم ٣/١٨٤ من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن عبدالله بن أبي أوفى عند البخاري (١٧٩٢)، ومسلم (٢٤٣٣)، وصححه ابن حبان (٧٠٠٤)، ويأتي في «المسند» ٤/٣٥٥. وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٤٣٢)، وصححه ابن حبان (٧٠٠٩).

والقَصَبُ في هٰذا الحديث: لؤلؤ مُجَوَّف واسع، كالقصر المنيف، وقد جاء تفسيره عند الطبراني من حديث أبي هريرة ولفظه: «بيت من لؤلؤة مجوفة».

والصَّخَب: اختلاط الأصوات. والنَّصَب: التعب.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الشيخ من فهم، وانظر (١٧٤٤).

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٠٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

ونَحْنُ صِبْيانٌ نَلْعَبُ، إذ مَرَّ النبيُّ ﷺ على دابَّةٍ، فقال: «ارفَعُوا هٰذا إليَّ» قال: فحَمَلَني أمامَه، وقال لِقُثَمَ: «ارفَعُوا هٰذا إليَّ» فجَعَله وراءَه، وكان عُبَيْدُ الله أحبَّ إلى عباسٍ مِن قُثَمَ، فما اسْتَحَى مِن عمِّه أنْ حَمَلَ قُثَمَ[1] وتَرَكَهُ، قال: ثم مَسَحَ على رأسي ثلاثاً، وقال كلَّما مَسَح: «اللهمَّ اخْلُفْ جَعْفراً في وَلَدِهِ».

قال: قلتُ لِعبدِ الله: ما فَعَلَ قُثَمُ؟ قال: استُشْهِدَ. قال: قلتُ: الله أعلمُ بالخيرِ ورسولُه بالخيرِ. قال: أَجَلْ[2].

١٧٦١ ـ حدّثنا رَوْحٌ، قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسافِع، أن مُصْعَبَ بنَ شَيْبَةَ، أخبره عن عُقبة بنِ محمد بنِ الحارث ٢٠٦/١

عن عبدِ الله بن جعفر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَن شكَّ في صَلاتِه، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَينِ بعدَ ما يُسَلِّمُ»[3].

١٧٦٢ ـ حدّثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن ابنِ أبي رافع

---

(١) في (م) و(غ) وعلى حاشية (س): قثماً.

(٢) إسناده حسن، خالد بن سارة ـ بتشديد الراء ـ سبق برقم (١٧٥١)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٩٤، والحاكم ١/٣٧٢ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٦) و(١٠٧٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الحاكم ١/٣٧٢، وعنه البيهقي ٤/٦٠ من طريق أبي عاصم قال: أخبرني جعفر بن خالد بن سارة، وقد حدثنا ابن جريج عنه قال: حدثني أبي، فذكره.

(٣) إسناده ضعيف، و انظر (١٧٤٧).

عن عبدِ الله بنِ جعفرٍ: أَنَّه زوَّجَ ابنَتَه مِن الحجاج بن يوسف، فقال لها: إذا دَخَلَ بك، فقولي: لا إلٰه إلَّا الله الحَليمُ الكَريمُ، سبحانَ اللهِ ربِّ العَرْشِ العظيمِ، الحَمْدُ لله ربِّ العالَمين، وزَعَم أن رسولَ الله ﷺ كانَ إذا حَزَبَهُ أمرٌ قال هٰذا. قال حماد: فَظَنَنْتُ أَنَّه قال: فلم يَصِلْ إليها[1].

---

(١) إسناده حسن، ابن أبي رافع ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ قال ابن معين: صالح، وباقي رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٦) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. وانظر الحديث في مسند علي (٧٠١).

ومن مسند بني هاشم

حديث العباس بن عبد المطلب[1]

عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) هو العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان أبو الفضل القرشي الهاشمي، عم رسول الله ﷺ وصِنْو أبيه، أي شقيقه.

وكان أصغر وَلد أبيه وأسنَّ من رسول الله ﷺ بثلاث سنين.

وكان طويلاً جميلاً أبيض بضّاً جهوريَّ الصوتِ يُسْمَعُ نداؤه من تسعة أميال.

ولما بعث الله رسوله ﷺ آمن به أخوه حمزة، واستمر هو على شركه، ولكنه كان من أكفِّ الناس عنه، بل ما كان بعدَ أبي طالب أحنى عليه منه.

وقد شَهِدَ بيعة العقبة مع الأنصار، وأكد العقد توثقة لِرسول الله ﷺ، ونصرة له، واحتياطاً لأمره.

وكان مع المشركين يومَ بدر، فوقع في الأسر، فَقُيِّدَ فباتَ يَئِنُّ فلم ينم رسولُ الله ﷺ، فسُئل عما يمنعه من النوم، فذكر أنينَ العباس، فأُطلق من القيد، وفدي بأربعة آلاف، وقد ردَّ الله عليه أضعافَها بعد ذلك.

وقد قيل: إنه كان مسلماً يَكْتُمُ إيمانَه من قومه، والمشهور أنه إنما أسلم قبلَ الفتح، وشهد فتح مكة.

ولما أسلم، حسن إسلامُه جداً، واستمرت السقايةُ في يده ثم في يد ولده.

وكان رسول الله ﷺ يلزمه ويُجله ويُعظمه ويحترمه. =

١٧٦٣ ـ حَدّثنا وَكِيع، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الملك بنِ عُمَيْرٍ، عن عبد الله ابنِ الحارث

عن العبَّاس بن عبدِ المُطَّلِب، أنه قال: يا رسولَ الله، عَمُّك أبو طالب كان يَحُوطُك، ويَفْعَلُ. قال: «إنَّه في ضَحْضَاحٍ من النَّارِ، ولولا أنا كَانَ في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ»[1].

= وقد استسقى به عُمَرُ بن الخطاب عام الرمادة، فسقى الله عباده بدعاء عم نبيه.

وكانت وفاته في آخر خلافة عثمان قبل مقتله بقليل، وقد أضرَّ قبل وفاته، ثم كانت وفاته بالمدينة يومَ الجمعةِ لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب وقيل: من رمضان سنة ثنتين وثلاثين وقد جاوز الثمانين، ودُفِنَ بالبقيع رحمه الله.

«جامع المسانيد» ٢/الورقة ٣١٧ـ٣١٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» ١/٧٨ـ١٠٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن الحارث: هو ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٦٥، ومن طريقه مسلم (٢٠٩) (٣٥٩)، وأبو يعلى (٦٦٩٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٧) و(٩٥٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميديُّ (٤٦٠)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٩٥)، وابن منده (٦٩٠) و(٩٦١) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وسيأتي برقم (١٧٦٨) و(١٧٧٤) و(١٧٨٩).

والضحضاحُ، قال ابن الأثير ٣/٧٥: هو في الأصل: ما رَقَّ من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين، فاستعاره للنار.

قوله: «في الدَّرك»، قال السندي: بفتحتين أو بسكون الثاني، والمراد: قعر جهنم، ثم لعل المراد: أنه كان مستحقاً للدرك الأسفل لولا شفاعتي، فبشفاعتي صار مستحقاً للضحضاح، وإلا فالدخولُ في النار يكون يوم القيامة، وقيل: ذٰلك إنما هو العَرضُ، قال=

١٧٦٤ ـ حدّثنا عبدُالرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ، عن إسماعيلَ بنِ محمد، عن عامر بنِ سعد

عن العبَّاسِ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ الرجلُ سَجَدَ معه سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهِه، وكفَّيْه، ورُكبتَيْهِ، وقَدَمَيْهِ»(١).

١٧٦٥ ـ حدَّثنا عبدُالرحمٰن، حدَّثنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ، عن يزيدَ بنِ عبدِالله

= تعالى: ﴿النارُ يُعْرَضونَ عليها﴾ الآية [غافر: ٤٦]، وهو الذي تدلُّ عليه أحاديثُ عذاب القبر، بقي أن الحديث يقتضي أن عمل الكافر نافع في الجملة، وهو ينافي قوله تعالى: ﴿والذين كفروا أعمالُهم كسَرابٍ﴾ الآية [النور: ٣٩]، وكذا يقتضي أن الشفاعة للكافر نافعة في الجُملة، وهو ينافي قوله تعالى: ﴿فما تنفعُهم شفاعةُ الشافعين﴾ [المدثر: ٤٨]، ويمكن الجواب بأنه لا يلزم من نفي نفع كل واحد من العمل والشفاعة نفي نفع المجموع، أي: العمل مع الشفاعة، وهٰذا الحديث يقتضي نفي المجموع، فلا إشكال، وقيل: المراد بنفي النفع، نفيُ النفع بحيث يتخلَّصُ من النار، والثابت هاهنا النفع بالتخفيف، فلا منافاة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الله بن جعفر ـ وهو المَخْرَمي الزهري ـ فمن رجال مسلم. إسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري.

وأخرج الطحاوي ١/٢٥٥ من طريق إبراهيم بن أبي الوزير، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر العبد أن يسجد على سبعة آراب... فذكره، و١/٢٥٦ من طريق أبي عامر، عن عبد الله بن جعفر، عن إسماعيل، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: إذا سجد العبد سجد على سبعة آراب... ثم ذكر مثلَه. وسيأتي الحديث برقم (١٧٦٥) و(١٧٦٩) و(١٧٨٠).

قوله: «سجد معه سبعة آراب»، قال السندي: كآداب، أي: أعضاء، والمراد الأمر، أي: ليسجد معه سبعة أعضاء، أو الإخبار، أي: فليضع هٰذه الأعضاء على وجهها، وليُظهر فيها آثار الخشوع لكونها ساجدة، والله تعالى أعلم.

ابنِ الهـاد، عن محمـدِ بنِ إبـراهيمَ، عن عامـر بنِ سعـدٍ، عن العبَّـاس بنِ عبد المطلب، عن النبيِّ ﷺ، بمثله[1].

١٧٦٦ ـ حدَّثنـا عبـدُ الله بنُ بَكْـرٍ، حَدَّثنا حاتِمٌ ـ يعني ابنَ أَبي صَغِيرةَ ـ، حدثني بعضُ بني المُطَّلِب، قال:

قَدِم علينا عليُّ بنُ عبد الله بن عباس في بعضِ تِلْكَ المواسِمِ، قال: فسمعتُهُ يقولُ: حدثني أَبي عبدُ الله بنُ عباس، عن أَبيه العباسِ، أَنه أَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أَنا عمُّك، كَبِرَتْ سِنِّي، واقتَـرَبَ أَجَلي، فعلِّمْني شيئـاً ينفَعُني الله به. قال: «يا عبَّـاسُ، أَنت عَمِّي، ولا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ الله شيئاً، ولٰكِنْ سَلْ ربَّكَ العفوَ والعافيةَ في الدُّنيا والآخرةِ» قالها ثلاثاً، ثم أَتاه عند قَرْنِ الحَوْلِ، فقال له مثلَ ذٰلك[2].

---

(١) إسنادُه صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبلَه. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التيمي.

وأخـرجـه الشـافعي ١/٩٢، وأبـو داود (٨٩١)، والنسـائي ٢/٢١٠، وأبـو يعلى (٦٦٩٣)، وابن خزيمة (٦٣١)، والطحاوي ١/٢٥٦، وابن حبان (١٩٢٢) من طرق عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، بهٰذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني المطلب. وله طريق آخر ستأتي برقم (١٧٨٣).

وأخـرجـه ابن سعـد ٤/٢٨ عن محمـد بن عبـد الله الأنصاري وعبد الله بن بكر السهمي، عن حاتم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٤/٢٨ عن عارم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال العباس: يا رسول الله مرني بدعاء، قال: سل الله العفو والعافية. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي بكر عند أحمد وقد تقدم برقم (١٠)، وعن ابن عباس عند ابن =

١٧٦٧ ـ حدّثنا رَوْحٌ، حدثنا أبو يونس القُشَيْريُّ حاتِمُ بنُ أبي صَغِيرةَ، حدثني رَجلٌ من ولد عبدِ المطلب، قال:

قَدِمَ علينا عليُّ بنُ عبدِ الله بنِ عباس، فحضره بنو عبدِ المطلب، فقال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عباس يُحَدِّثُ عن أبيه عباس بن عبدِ المطلب، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أنا عَمُّكَ، قد كَبِرَتْ سِنِّي . . . فذَكَر معناه[1].

١٧٦٨ ـ حدّثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَيْرٍ، عن عبدِ الله بنِ الحارث بنِ نوفلٍ

عن عباس بنِ عبدِ المطلب، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، هل نفعتَ أبا طالبٍ بشيءٍ؟ فإنه كان يَحُوطُك ويَغْضَبُ لك؟ قال: «نعم، هو في ضَحْضَاحٍ مِنَ النارِ، ولولا ذٰلكَ لَكان في الدَّركِ الأسفَلِ مِنَ النَّارِ»[2].

١٧٦٩ ـ حدّثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، عن يزيدَ بنِ[3] عبدِ

= حبان (٩٥١)، وعن عبد الله بن جعفر عند الحاكم ٣/٥٦٨.

وقرن الحول: آخر الحول وأول الثاني.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٦١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاريُّ (٦٢٠٨) و(٦٥٧٢)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٧)، وأبو يعلى (٦٧١٥)، وابن مندة (٩٦١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٩) من طرق عن أبي عَوانة، به. وانظر (١٧٦٣).

(٣) تحرف في (م) إلى: عن.

الله بنِ الهاد، عن محمدِ بنِ إبراهيم التَّيْمِي، عن عامرِ بنِ سعدٍ

عن العبَّاسِ بن عبد المطلب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ ابنُ آدمَ، سَجَدَ معه سَبْعَةُ آرَابٍ: وجْهه، وكفَّيه، ورُكبتَيه، وقَدَمَيْهِ»[1].

١٧٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا يحيى بنُ العلاء، عن عمِّه شُعَيْبِ بنِ خالدٍ، حدثني سِماكُ بنُ حَرْبٍ، عن عبدِ الله بنِ عَمِيرَةَ[2].

عن عباس بن عبدِ المطلب، قال: كنَّا جلوساً مَعَ رسولِ الله ﷺ بالبَطْحاء، فمرَّتْ سَحَابَةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرونَ ما هٰذا؟» قال: قلنا: السَّحَابُ. قال: «والمُزْنُ» قلنا: والمُزْنُ. قال: «والعَنَانُ» قال: فسَكَتْنا، فقال: «هل تَدْرُونَ كَمْ بَينَ السَّماءِ والأَرضِ؟» قال: قلنا: الله ورسولُه أعلم. قال: «بينَهما مسيرةُ خمسِ مئةِ سنة، ومِن كُلِّ سماءٍ إلى سَماءٍ مسيرةُ خمسِ مئةِ سنةٍ، وكَثَفُ كلِّ سماء خمسُ مئةِ سنة، وفوقَ السماءِ السابعةِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسفَلِه وأَعلاهُ كما بينَ السَّماءِ والأَرض، ثم فوقَ ذٰلك ثمانيةُ أَوْعَال، بين رُكَبهنَّ وأَظلافِهنَّ كما بينَ السماءِ والأَرض، ثم فوقَ ذٰلك العرشُ، بين أَسفَلِه وأَعلاهُ كما بينَ السَّماءِ والأَرضِ، والله ٢٠٧/١

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ وإن كان في حفظه شيء ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر (١٧٦٤).

(٢) زاد في الإسناد هنا ابنُ كثير في «جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٣١٨، وابن حجر في «أطراف المسند» ١/ورقة ٩٩: «عن الأحنف بن قيس»، ولم يذكر في عامة أصولنا الخطية ولا في النسخ المطبوعة، ولا في «العلل المتناهية» ١/ ٢٣ لابن الجوزي الذي روى الحديث من طريق «المسند». وصرَّح محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «كتاب العرش» أن عبد الرزاق لم يذكر في حديثه الأحنفَ بن قيس.

تبارك وتعالى فوقَ ذٰلك، وليس يَخْفَى عليه مِن أعمالِ بني آدمَ شيءٌ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، يحيى بن العلاء - وهو الرازي البجلي - قال عمرو بن علي الفلاس والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال أحمد: كذاب يضع الحديث، وقال أبو داود: ضعفوه، وسماك بن حرب - وإن كان صدوقاً - كان ربما لُقِّن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجةً كما قال الحافظ في «التهذيب»، وقد تفرَّد بالرواية عن عبدالله بن عميرة كما قال مسلم في «الوحدان» ص١٤٠، وعبدالله بن عَميرة ذكره العقيلي وابن عدي في جملة الضعفاء، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وهو إلى ذٰلك معضل بإسقاط الأحنف بن قيس من الإسناد، وبإثباته فهو منقطع، فإنه لا يعلم له سماع منه فيما قاله البخاري.

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (١٠)، وأبو يعلى (٦٧١٣)، والحاكم ٢/٥٠١ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. إلا أن الحاكم زاد فيه «عن الأحنف بن قيس»!

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٨)، ومن طريقه أبو داود (٤٧٢٥)، والآجري في «الشريعة» ص٢٩٢-٢٩٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٩، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» ١/٧٧-٧٨، وأخرجه أبو داود (٤٧٢٤)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٠١-١٠٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣/٣٨٩-٣٩٠ من طريق عمرو بن أبي قيس، كلاهما (إبراهيم بن طهمان وعمرو بن أبي قيس) عن سماك بن حرب، عن عبدالله بن عَميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس - وبعضهم يزيد فيه على بعض. ووقع عندهم: «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة...».

وأخرج قصة الأوعال الحاكم ٢/٥٠٠ من طريق شريك، عن سماك، به موقوفاً. وسيأتي برقم (١٧٧١).

ويأتي نحوه في مسند أبي هريرة ٢/٣٧٠، وهو ضعيف أيضاً، ويخرج هناك.

البطحاء: هي المُحَصَّبُ، وهو موضع معروف بمكة. والعنان: السحاب. وكِثَف =

● ١٧٧١ ـ حدثنا عبد الله[١]، حدثنا محمد بن الصَّبَّاح البَزَّاز ومحمد بن بَكَّار، قالا: حَدَّثنا الوَليدُ بنُ أبي ثَوْرٍ، عن سِماكِ بنِ حَرْبٍ، عن عبدالله بن عَمِيرَةَ، عن الأحنف بنِ قيس، عن العباس بنِ عبدِ المُطَّلِب، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه[٢].

١٧٧٢ ـ حدثنا يزيدُ ـ هو ابن هارون ـ، أخبرنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ أبي خالد ـ عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن عبدِ الله بنِ الحارثِ

= ـ بكسر الكاف وفتح الثاء ـ بوزن غِلَظ ومعناه، قال أحمد شاكر: ولكن مادة «كثف» لم أجد منها هٰذا الوزن، أعني كسر الكاف وفتح الثاء، بل قالوا: كَثُف يكْثُف كثافة، بضم الثاء في الماضي والمضارع، وفتح الكاف في المصدر. والأوعال: جمع وَعِل بفتح الواو وضمها مع كسر العين، وأصله تيس الجبل، والمراد هنا ملائكة على صورة الأوعال على ما قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) ورد هٰذا الحديثُ في النسخ المطبوعة، وكذا في (ق) ونسخة على حاشية (س) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما جاء في (س) و(ص) و«جامع المسانيد» ٢/الورقة ٣١٨ ، و«أطراف المسند» ١/ورقة ٩٩.

(٢) إسناده ضعيف جداً، الوليد بن أبي ثور: هو الوليدُ بن عبدالله بن أبي ثور الهمداني المرهبي، وهو ضعيف، قال ابنُ معين: ليس بشيء، وقال محمدُ بن عبدالله بن نُمير: كذاب، وقال أبو زرعة: منكر الحديث يهم كثيراً، وقال العقيلي: يُحدث عن سماك بمناكير لا يُتابع عليها، وسماك كان يتلقن، وعبدالله بن عميرة في عداد المجهولين، وقال البخاري: لا نعلم له سماعاً من الأحنف.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٢٤، وأبو داود (٤٧٢٣)، وابن ماجه (١٩٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣/ ٣٩٠-٣٩١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٩ من طريق محمد بن الصباح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش» (٦٥١)، والآجري في «الشريعة» ص٢٩٢، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٠٢، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ٢٤-٢٥ من طرق عن الوليد بن أبي ثور، به. وانظر ما قبله.

عن العباس بن عبدِ المطلب، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ قريشاً إذا لقي بعضُها بعضاً، لَقُوهم ببشْرٍ حَسَنٍ، وإذا لَقُونا، لَقُونا بوُجُوهٍ لا نَعْرِفُها. قال: فَغَضِبَ النبيُّ ﷺ غضباً شديداً، وقال: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لا يَدْخُلُ قلبَ رَجُلٍ الإيمانُ حتى يُحِبَّكم للهِ ولِرسُولِه»(١).

١٧٧٣ ـ حدثناه جَرِيرٌ، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن عبدِ الله بنِ الحارث، عن عبد المُطَّلِب بنِ رَبيعَة، قال:

دخل العباسُ على رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّا لَنَخْرُجُ فنرى قُرَيْشاً تَحَدَّثُ... فذكر الحديثَ(٢).

١٧٧٤ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سُفيانَ، حَدَّثني عبدُ الملك بن عُمَيْرٍ، حَدَّثنا عبدُ الله بن الحارث

---

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد:هو القرشي الهاشمي الكوفي،ضعيف، قال أحمد: ليس حديثه بذاك، وقال مرة: ليس بالحافظ، وقال ابنُ معين وأبو حاتم والنسائي وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: ضعيف يخطىء كثيراً، ويلقن إذا لقن.

وأخرجه ابنُ شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٦٣٩ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٩٥، والحاكم ٣/٣٣٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٦٧ من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو مكرر ما قبله إلا أنه زاد هنا في سنده عبد المطلب بن ربيعة بن عبد الله بن الحارث بين عبدالله بن الحارث وبين العباس. جرير: هو ابن عبد الحميد، والقائل: «حدثناه» هو الإمام أحمد.

وسيتكرر برقم (١٧٧٧)، وفي مسند عبد المطلب بن ربيعة ٤/١٦٥ ويُخرّج هناك.

حدثنا العباسُ، قال: قلتُ للنبي ﷺ: ما أَغْنَيْتَ عن عَمِّكَ، فَقَدْ كَانَ يَحُوطُكَ ويَغْضَبُ لَكَ؟ قال: «هُو في ضَحْضَاحٍ[1]، ولَولا أنا لَكَانَ في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ من النَّارِ»[2].

١٧٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، أخبرني كثيرُ بنُ عباس بنِ عبدِ المطلب

عن أبيه العباسِ، قال: شهدتُ مع رسولِ الله ﷺ حُنَيناً، قال: فلقد رأيتُ النبيَّ ﷺ، وما مَعَه إلا أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبدِ المطلب، فلَزِمْنا رسولَ الله ﷺ فلم نُفارِقْهُ، وهُوَ على بَغْلَةٍ شَهْباءَ ـ وربما قال مَعْمَرٌ: بيضاء ـ أهداها له فَرْوةُ بنُ نَعَامَةَ الجُذَاميُّ، فلمَّا الْتَقى المسلمون والكفار، ولَّى المسلمون مُدْبرينَ، وطَفِقَ رسولُ الله ﷺ يَرْكُضُ بَغلَتَهُ قِبَلَ الكُفَّارِ، قال العباسُ: وأَنَا آخِذٌ بلِجَام بَغْلَةِ رَسولِ الله ﷺ أَكُفُّها، وهو لا يَأْلُو ما أَسْرَعَ نَحْوَ المشركين، وأَبو سفيان بنُ الحارث آخِذٌ بغَرْزِ رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عَبَّاسُ، نادِ: يا أَصحابَ السَّمُرةِ» قال: وكنتُ رجلاً صَيِّتاً، فقلتُ بأعلى صوتي: أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ؟ قال: فوالله لكأَن عَطْفَتَهُم حين سَمِعُوا صوتي عَطْفَةُ البَقَرِ على أَولادِها، فقالوا: يا لَبَّيْكَ يا لَبَّيْكَ يا لَبَّيْكَ. وأَقْبَلَ المسلمون، فاقتَتَلوا هم والكفارُ، فنادت الأَنصارُ يقولون: يا مَعْشَرَ الأَنصارِ، ثم قَصَّرَتِ الدَّاعون

---

(١) في (غ) و(ق): ضحضاح من النار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩) (٣٥٩)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

على بني الحارث بن الخَزْرَج، فنادَوا: يا بني الحارثِ بن الخَزْرجِ. قال: فنَظَر رسولُ الله ﷺ، وهو على بغلته، كالمُتَطاوِلِ عليها إلى قِتالهم، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هٰذا حِينَ حَمِيَ الوَطِيسُ» قال: ثم أخذ رسولُ الله ﷺ حَصَيَاتٍ، فرمى بهنَّ وجوهَ الكُفَّار، ثم قال: «انْهَزَمُوا ورَبِّ الكَعْبَةِ، انهَزَمُوا ورَبِّ الكَعْبَةِ» قال: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فإذا القتالُ على هيئتِهِ فيما أَرى، قال: فوالله ما هُوَ إلا أَنْ رَماهم رَسُولُ الله ﷺ بحَصَيَاتِهِ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُم كَلِيلاً، وأَمرَهُمْ مُدْبِراً، حتى هَزَمَهُمُ الله. قال: وكأَنِّي أَنْظُرُ إلى النبيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ على بَغْلَتِهِ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٧٤١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٧٥) (٧٧)، وابن حبان (٧٠٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١٣٩.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٤٧)، وأبو يعلى (٦٧٠٨)، والطبري ١٠/١٠١-١٠٢ من طريق معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن إسحاق ـ كما في «السيرة» لابن هشام ٤/٨٧ ـ، وابن سعد ٤/١٨-١٩، ومسلم (١٧٧٥) (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٣)، والحاكم ٣/٣٢٧-٣٢٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١٣٧-١٣٩، والبغوي في «تفسيره» ٢/٢٧٨-٢٧٩ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٧٧٦).

وفروة هٰذا أسلم في عهد النبيِّ ﷺ، وبعث إليه رسولاً بإسلامه، وأهدى له بغلةً بيضاء، وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم مِن العرب، وكان منزله معانَ وما حولها من أرض الشام، فبلغ الرومَ إسلامُه، فطلبوه فحبسوه ثم قتلوه. انظر «الإصابة» ٣/٢٠٧ رقم الترجمة (٧٠٢٢).

والغَرز: ركاب السرج. والسَّمُرة: الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان يوم الحديبية. وصَيِّتاً أي: قوي الصوت.

قوله: «وما معه إلا أنا وأبو سفيان»، قال السندي: أراد بالمعية: القربَ منه، واللزومَ =

١٧٧٦ ـ حدثنا سُفيان، قال: سَمِعْتُ الزُّهْرِي مرةً أو مرتين، فلم أَحْفَظْه، عن كثيرِ بنِ عباس

قال: كان عباسٌ وأبو سفيان معه ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ قال: فخَطَبَهُمْ وقال: «الآنَ حَمِي الوَطِيسُ» وقال: «نادِ: يا أَصْحَابَ سُورةِ البَقرة»(١).

١٧٧٧ ـ حدثنا جريرُ بنُ عبدِ الحميد أبو عبد الله، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن عبد الله بنِ الحارثِ، عن عبدِ المطلب بنِ ربيعة، قال:

دخل العباسُ على رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رَسُولَ الله، إنا لَنَخْرُجُ فنَرى قريشاً تَحَدَّثُ، فإذا رأَونا سَكَتُوا. فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، ودَرَّ عِرْقٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، ثم قال: «واللهِ، لا يَدخُلُ قلبَ امْرِىءٍ إيمانٌ حتى يُحِبَّكم لله ولِقَرَابَتي»(٢). ٢٠٨/١

= معه، كما يدلُّ عليه السَّوْق، لا الثبوت في الحرب، وعدم الفرار، وإلا فقد ثَبَتَ أبو بكر وعمر وعلي وغيرهم أيضاً، ذكره في «المواهب».

وقوله: «حين حمي الوطيس»: «حين» بالفتح، مبنيٌّ لإضافته إلى الجملة، و«حَمِي» بكسر الميم، من: حَمِيَت النار، إذا اشتَدَّ حرها، و«الوطيس» بفتح واوٍ، وكسر طاءٍ مهملة، وسين مهملة: التَّنُّور، أراد الحرب، والظاهر أن خبر «هٰذا» هو: حين حمي الوطيس، وقيل: محذوف، والتقدير: هٰذا القتالُ حين حمي الوطيسُ، وفي المواهب: الوطيسُ: هو التنور يُخبز فيه، يُضرب مثلاً لشدة الحرب الذي يُشبهُ حرُّها حَرَّه، وهٰذا من فصيح الكلام الذي لم يُسمع من أحدٍ قبلَ النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٤٥٩)، ومسلم (١٧٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع من «مسند الحميدي»: سفيان بن عيينة. وانظر (١٧٧٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وهو مكرر (١٧٧٣).

١٧٧٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ إدريس ـ يعني الشَّافعيَّ ـ، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن يزيدَ ـ يعني ابنَ الهاد ـ، عن محمد بنِ إبراهيم، عن عامر بنِ سعدٍ

عن عباس بنِ عبدِ المطلب، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ذَاقَ طَعْمَ الإيمَانِ مَنْ رَضِيَ بالله رَبّاً، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمدٍ رَسُولاً»[1].

١٧٧٩ ـ حدثنا قُتَيبة بنُ سَعيدٍ، حدثنا لَيْثُ بنُ سعدٍ، عن ابنِ الهادِ، عن محمدِ بنِ إبراهيم بنِ الحارث، عن عامرِ بنِ سعدٍ

عن العباس بنِ عبدِ المطلب، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ذَاقَ طَعْمَ الإيمانِ مَنْ رَضِيَ بالله ربّاً، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمَّدٍ نبيّاً»[2].

١٧٨٠ ـ حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا بكرُ بنُ مُضَر[3] القرشي، عن ابنِ الهادِ،

---

(١) إسناده صحيح، مَن فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين غيرَ عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فمن رجال مسلم. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد بن صخر القرشي التيمي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية ٩/١٥٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٢)، وابن منده في «الإيمان» (١١٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩)، والبغوي (٢٤) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٢) من طريق ابنِ أبي حازم، عن يزيد بن الهاد، به. وسيأتي برقم (١٧٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٦٢٣)، وابن حبان (١٦٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (١١٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: نصر.

عن محمدِ بنِ إبراهيم بنِ الحارث، عن عامر بنِ سعد

عن العباس بنِ عبدِ المطلب، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا سَجَد العَبْدُ سَجَدَ معه سَبْعَةُ آرابٍ: وَجْهُهُ، وكَفَّاه، ورُكْبَتاه، وقَدَماه»(١).

١٧٨١ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ

أخبرني مالكُ بنُ أَوْسِ بنِ الحَدَثَان النَّصْري، أن عُمَرَ دعاه... فذكر الحديثَ. قال: فبَيْنا أنا عندَه إذ جاءَ حاجِبُه يَرْفَأُ، فقال: هَلْ لَكَ في عثمانَ وعبدِالرحمٰن والزبيرِ وسعدٍ يَستأْذِنُون؟ قال: نعم. فأدخَلَهم، فَلَبِثَ قليلاً، ثم جاءه، فَقَالَ: هل لَكَ في عليٍّ وعباسٍ يَسْتَأْذِنانِ؟ قال: نَعَمْ. فأَذِنَ لهما، فلما دَخَلا قال عباسٌ: يا أميرَ المؤمنين، اقْضِ بيني وبَيْنَ هٰذا؛ لِعَليٍّ، وهُما يَختَصمان في الصَّوَافي التي أَفاءَ الله على رسولِه من أموالِ بني النَّضِيرِ، فقال الرَّهْطُ: يا أميرَ المؤمنينَ، اقضِ بينَهما وأَرِحْ أَحدَهُمَا مِن الآخرِ. قال عمرُ: اتَّئِدُوا، أُناشِدُكم باللهِ الذي بإذنه تَقُومُ السَّماءُ والأَرضُ، هل تَعْلَمُون أن النبيَّ ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ» يُريدُ نفسَه؟ قالوا: قد قال ذٰلك. فأَقبلَ عُمَرُ على عَليٍّ وعلى العبَّاسِ، فقال: أَنشُدُكُما بالله، أَتعلَمَانِ أن النبيَّ ﷺ قال ذٰلك؟ قالا: نَعَمْ.

قال: فإني أُحدِّثُكم عن هٰذا الأَمرِ: إنَّ الله عز وجل كان خَصَّ رسولَه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٩١)، وأبو داود (٨٩١)، والترمذي (٢٧٢)، والنسائي ٢/٢٠٨، وابن حبان (١٩٢١)، والبيهقي ٢/١٠١ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٤).

في هٰذا الفَيْءِ بشيءٍ لم يُعطِه أحداً غيرَه، فقال: ﴿وَمَا أَفاءَ الله عَلَى رَسُولِهِ مِنهُمْ فَما أَوْجَفْتُمْ﴾ إلى: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فكانت هٰذه خاصَّةً لرسولِ الله ﷺ، ثم واللهِ ما احْتَازَها دُونَكم، ولا استأثر بها عليكم، لقد أعطاكُمُوهَا، وَبَثَّها فيكم، حتى بَقِيَ منها هٰذا المالُ، فكان رسولُ الله ﷺ يُنْفِقُ على أهلِه نَفَقَة سَنَتِهم من هٰذا المال، ثم يأْخُذُ ما بَقِي فيجعَلُه مَجْعَلَ مالِ الله، فعَمِل بذٰلك رسولُ الله ﷺ حياتَه، ثم تُوُفِّي رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: أنا وليُّ رسولِ الله ﷺ، فقَبَضَهُ أبو بكرٍ؛ فعَمِل فيه بما عَمِلَ فيه رسولُ الله ﷺ(١).

١٧٨٢ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه محمدِ بنِ مسلم، قال:

أخبرني مالكُ بنُ أوسِ بنِ الحَدَثَانِ النَّصْريُّ . . . فذكر الحديثَ. قال: فبينا أنا جَالِسٌ عِنْدَه، أتاه حاجِبُه يَرْفَأُ، فقال لِعُمَرَ: هل لك في عُثْمَانَ وعبدِالرحمٰن وسعد والزبير يَستأْذِنونَ؟ قال: نَعَمْ، ائذَنْ لهم. قال: فَدَخَلُوا فَسَلَّمُوا وجَلَسُوا، قال: ثم لَبِث يَرْفَأُ قليلاً، فقال لِعُمَرَ: هل لك في عليٍّ وعباسٍ؟ فقال: نَعَمْ. فأَذِنَ لهما، فلما دخلا عليه، جلسا، فقال عَبَّاسٌ: يا أميرَ المؤمنين، اقْضِ بيني وبَيْنَ عليٍّ. فقال الرَّهْطُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٣٣) عن أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٢).

والصوافي: قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٠: هي الأملاك والأراضي التي جلا عنها أهلها، أو ماتوا ولا وارث لها، واحدتها: صافية، وقال الأزهري: يقال للضياع التي يستخلصها السلطان لخاصته: الصوافي.

عثمان وأَصحابُهُ: اقضِ بينَهما، وأَرِحْ أَحدَهُمَا مِن الآخر. فقال عمرُ: اتَّئِدُوا، فأَنشُدُكم باللهِ الذي بإذنه تَقُومُ السماءُ والأَرض، هل تَعلَمُونَ أَن رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تَرَكْنا صَدَقَةٌ» يريدُ بذٰلك رسولُ الله ﷺ نَفْسَه؟ قال الرَّهْطُ: قد قال ذٰلك. فأَقْبَلَ عُمَرُ على عليٍّ وعباسٍ، فقال: أنشُدُكما باللهِ، هل تَعلَمانِ أَن رسولَ الله ﷺ قد قال ذٰلك؟ قالا: قَدْ قَالَ ذٰلك.

فقال عُمَرُ: فإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عن هٰذا الأَمر: إن الله عَزَّ وَجَلَّ كان خَصَّ رَسُولَه في هٰذا الفَيءِ بشيءٍ لم يُعْطِهِ أَحداً غيرَه، فقال الله: ﴿وَمَا أَفَاءَ الله عَلَى رَسُولِهِ مِنهُمْ فَما أَوْجَفْتُمْ﴾ الآية، فكانت هٰذه الآيةُ خاصّةً لِرسول الله ﷺ، ثم واللهِ ما احْتَازَها، ولا اسْتَأْثَرَ بها عَلَيْكُمْ، لقد أَعطاكُمُوها، وبَثَّها فيكم، حتى بَقِيَ منها هٰذا المالُ، وكان رسولُ الله ﷺ يُنْفِقُ على أَهله نَفَقَةَ سَنَتِهم من هٰذا المالِ، ثم يأْخُذُ ما بَقِيَ منه، فيَجعَلُه مَجْعَلَ مالِ الله، فعمل بذٰلك رسولُ الله ﷺ حياتَه، أَنشُدُكمُ اللهَ، هل تَعلَمون ذٰلكَ؟ قالوا: نَعَمْ. قال لعلي وعباسٍ: فأَنْشُدُكُما بالله، هل تَعلَمَانِ ذٰلكَ؟ قالا: نعم. ثم تُوفِّي رسولُ الله ﷺ، فقال أَبو بكرٍ: أَنا وَلِيُّ رسولِ الله ﷺ. فقَبَضَها أَبو بكرٍ رضي الله عنه، فعَمِلَ فيها بما عَمِلَ به فيها رسولُ الله ﷺ، وأَنتُم حينَئذٍ ـ وأَقبلَ على عَلِيٍّ وعباس ـ تَزعُمانِ أَن أَبا بكر فيها كذا، والله يعلَمُ إِنه فيها لَصَادِقٌ بارٌّ راشِدٌ تابعٌ للحَقِّ[1].

٢٠٩/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي الزهري: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني. وانظر (١٧٢).

١٧٨٣ ـ حدثنا حُسينُ بنُ علي، عن زائدةَ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن عبدِ الله بنِ الحارثِ

عن العباسِ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْني شيئاً أدْعُو به؟ فقال: «سَلِ الله العَفْوَ والعافِيَةَ». قال: ثم أتيتُه مَرَّةً أُخرى، فقلتُ: يا رسولَ الله، علِّمني شيئاً أدعُو به. قال: فقال: «يا عَبَّاسُ، يا عَمَّ رسولِ الله ﷺ، سَلِ الله العَافِيَةَ في الدُّنيا والآخِرةِ»(١).

١٧٨٤ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا قيسُ بنُ الرَّبيعِ، حدثني عبدُ الله بن أبي السَّفَر، عن ابنِ شُرَحبيل، عن ابنِ عباس

عن العباس، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وعنده نساؤه، فاسْتَتَرْنَ مني إلا مَيْمُونَةَ(٢)، فقال: «لا يَبْقَى في البَيْتِ أحدٌ شَهِدَ اللَّدَّ إلَّا لُدَّ، إلَّا أنَّ يَمِينِي لم تُصِبِ العَبَّاسَ» ثم قال: «مُرُوا

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وحديثه يكتب للمتابعة.

وقد تقدم من طريق آخر برقم (١٧٦٦) عن عبدالله بن عباس، عن أبيه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٧) من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٦١)، وابن أبي شيبة ١٠/٢٠٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٦)، والترمذي (٣٥١٤)، وأبو يعلى (٦٦٩٦) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وعبدُ الله بن الحارث قد سمع من العباس بن عبد المطلب.

(٢) في رواية أبي يعلى زيادة: «فَدُق له سَعْطةٌ فَلُدَّ» وهي توضح المراد من قوله: «لا يبقى في البيت أحد شهد اللدَّ إلا لُدَّ». والسَّعطة: دواء يجعل في الأنف.

أبا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بالنَّاسِ » فقالت عائشةُ لحفصةَ: قُولي له: إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ إذا قَامَ مَقامَك بَكَى. قال: «مُروا أبا بكرٍ لِيُصَلِّ بالنَّاسِ» فقام، فَصَلَّى، فوَجَد النبيُّ ﷺ خِفَّةً فجاءَ، فَنَكَصَ أبو بكرٍ رضي الله عنه، فأرادَ أن يتأَخَّرَ، فجلس إلى جَنْبِه، ثمَّ اقْتَرَأَ(١).

١٧٨٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا قيسٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ أبي السَّفَر، عن أَرْقَمَ بنِ شُرَحْبِيلٍ، عن ابنِ عباس

عن العباسِ بنِ عبدِ المُطَّلِب، أن رسولَ الله ﷺ، قال في مرضه: «مُرُوا أبا بَكْرٍ يُصَلِّي بالناسِ» فخَرَج أبو بكر، فكبَّر، وَوَجَدَ النبيُّ ﷺ راحةً، فخرج يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فلما رآه أبو بَكْرٍ تأَخَّرَ، فأشار إليه النبيُّ

---

(١) صحيح لِغيره، قيس بن الربيع مختلف فيه، وحديثُه حسن في الشواهد، وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات. ابن شرحبيل: هو أرقم بن شرحبيل الأودي الكوفي.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٢، وأبو يعلى (٦٧٠٤) من طريق قيس بن الربيع، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من المطبوع من «المعرفة والتاريخ» من إسناده «عن العباس».

وأخرجه مختصراً البزار (١٥٦٦) من طريق قيس بن الربيع، به. وانظر ما بعده.

ويأتي مختصراً في مسند ابن عباس برقم (٢٠٥٥) من طريق أبي إسحاق، عن أرقم بن شرحبيل، عن ابن عباس.

وفي الباب عن عائشة، ويأتي في مسندها ٦/٣٤ و٥٣ ومواضع أخرى، وانظر ابن حبان (٢١١٨) و(٢١٢٠) و(٦٦٠١).

واللَّدُّ: هو العلاج باللدود، وهو ما يُسقاه المريض في أحد شِقَّي الفم، ولديدا الفم: جانباه، قال ابن الأثير: وإنما فعل ذٰلك عقوبة لهم، لأنهم لَدُّوه بغير إذنه. اقترأ، أي: قرأ، والاقتراء: افتعال من القراءة.

ﷺ: مَكَـانَـكَ،ثم جلسَ رسولُ الله ﷺ إلى جَنْبِ أبي بكرٍ، فاقْتَرَأَ من المكانِ الذي بَلَغ أبو بكر رضي الله عنه من السُّورَةِ[1].

١٧٨٦ ـ حدثنا عُبَيْد بن أبي قُرَّةَ، حدثنا لَيْثُ بنُ سعدٍ، عن أبي قَبِيلٍ، عن أبي مَيْسَرَةَ

عن العبَّاسِ، قال: كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فقال: «انظُرْ هل تَرى في السَّمـاءِ مِن نَجْمٍ؟» قال: قُلْتُ: نَعَمْ. قال: «ما تَرَى؟» قال: قلتُ: أرى الثُّرَيَّا. قال: «أما إنَّه يَلِي هٰذه الأُمةَ بِعَدِدها من صُلْبِك، اثنَيْنِ في فِتْنةٍ»[2].

---

(١) هو مكرر ما قبله.

وقوله «يُهادى» أي: يمشي بينهما معتمداً عليهما من ضعفه وتمايله، والتهادي في المشية: التمايل.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد بن أبي قرة قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٢/٦: لا يتابع في حديثه في قصة العباس، وترجم له الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢٢/٣ ونقل عن ابن معين قوله فيه: مابه بأس، وعن يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وأورد حديثه هٰذا، وقـال بإثـره: هٰذا باطل، وأبو قبيل ـ واسمه حُيي بن هانىء ـ قال في «تعجيل المنفعة» ص٢٧٧: ضعيف، لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة، وأبو ميسرة: مجهول لم يرو عنه غير أبي قبيل، مترجم في «التعجيل» ص٥٢٣.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩٦/١١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٤٠٤/٢، وابن عدي في «الكامل» ١٩٨٨/٥، والحاكم ٣٢٦/٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥١٨/٦ من طريق عبيد بن أبي قُرَّة به، وليس قوله: «اثنين في فتنة» عند أحد منهم غير ابن أبي حاتم. وقال الذهبي في «تلخيصه» متعقباً الحاكم: لم يصحَّ هٰذا.

١٧٨٧ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حَدَّثني يحيى بنُ الأشعثِ، عن إسماعيلَ بنِ إياس بنِ عَفِيف الكِنْدِيِّ، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: كُنْتُ امرأً تاجِراً، فَقَدِمْتُ الحجَّ، فأَتَيْتُ العبَّاسَ بنَ عبدِ المطَّلب لأَبْتاعَ منه بَعْضَ التجارةِ، وكان امْرأً تاجِراً، فوالله إني لَعِنْدَهُ بِمِنى إذ خَرَجَ رجل مِن خِباءٍ قريبٍ منه، فنظر إلى الشَّمْس، فلما رآها مالَتْ، يعني قامَ يُصَلِّي، قال: ثم خَرَجَتِ امرأةٌ مِن ذٰلك الخِباءِ الذي خَرَج منه ذٰلك الرَّجُلُ، فقامت خلفَه تُصَلِّي، ثم خَرَجَ غلامٌ حينَ رَاهَقَ الحُلُمَ من ذٰلك الخِبَاءِ، فقام معه يُصَلِّي، قال: فقلتُ لِلعبَّاس: مَنْ[1] هٰذا يا عَبَّاسُ؟ قال: هٰذا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الله بن عبد المطلب ابنُ أخي. قال: فقلتُ: مَنْ هٰذه المرأةُ؟ قال: هٰذه امرأتُهُ خَديجةُ ابنةُ خُوَيْلِدٍ. قال: قلتُ: مَنْ هٰذا الفَتى؟ قال: هٰذا عليُّ بنُ أبي طالب ابنُ عَمِّه. قال: فقلتُ: فما هٰذا الذي يَصْنَعُ؟ قال: يُصَلِّي، وهو يَزْعُمُ أنَّه نبيٌّ، ولم يَتبَعْهُ على أمره إلا امرأتُهُ، وابنُ عمِّه هٰذا الفتى، وهو يَزْعُمُ أنه سَيُفْتَحُ عليه كنوزُ كِسْرى وقَيْصَرَ. قال: فكان عَفِيفٌ ـ وهو ابنُ عمِّ الأَشْعَثِ بنِ قيس ـ يقول ـ وأَسلم بَعْدَ ذٰلك، فحَسُن إسلامُه ـ: لو كَانَ الله رَزَقَني الإسلامَ يَوْمَئِذٍ، فأكونَ ثالِثاً مع عليِّ بنِ أبي طالب رضي الله عنه[2].

٢١٠/١

---

(١) في (س) و(غ) و(ش) و(ق) و(ص): ما.

(٢) إسناده ضعيف جداً، يحيى بن الأشعث ويقال: ابن أبي الأشعث لم يرو عنه غيرُ محمد بن إسحاق ولم يوثقه غير ابن حبان ٩/٢٥١، فهو في عداد المجهولين، وإسماعيل بن إياس قال البخاري ١/٣٤٥: في حديثه نظر، وأبوه إياس بن عفيف ما روى عنه غيرُ ابنه إسماعيل، وقال البخاري ١/٤٤١: فيه نظر.

وهو في «السيرة» لابن إسحاق ص١١٩ بهٰذا الإسناد. =

١٧٨٨ ـ حدثنا أبو نُعَيْم، عن سفيانَ، عن يزيدَ بنِ أبي زِيادٍ، عن عبدِ الله بنِ الحارث بنِ نَوْفَلٍ، عن المُطَّلِبِ بنِ أبي وَدَاعَةَ، قال:

قال العباسُ: بَلَغهُ ﷺ بعضُ ما يَقُولُ الناسُ، قال: فصَعِد المِنْبَرَ، فقال: «مَنْ أنا؟» قالوا: أنتَ رسولُ الله. فقال: «أنا مُحمَّدُ بنُ عبدِ الله بنِ عبد المُطَّلب، إنَّ الله خَلَق الخَلْقَ فجَعَلَني في خَيْرِ خَلْقِه، وجَعَلهم فِرْقَتَيْن، فجَعَلَني في خَيْرِ فِرْقةٍ، وخَلَقَ القَبَائِلَ، فجَعَلَني في خَيرِ قَبيلةٍ، وجَعَلَهم بُيوتاً، فجعلني في خَيْرِهم بيتاً، فأنا خَيْرُكُم بَيْتاً، وخيرُكُم نَفْساً»(١).

= وأخرجه الحاكم ٣/١٨٣ من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٧٤ـ٧٥، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٨٠، والطبراني ١٨/(١٨١)، والحاكم ٣/١٨٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وليس عند البخاري قوله: «فكان عفيف يقول...».

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٢/٣١١ و٣١٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/١٦٢ـ١٦٣ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٧، والنسائي في «خصائص علي» (٦)، وأبو يعلى (١٥٤٧)، والطبري في «تاريخه» ٢/٣١١، والعُقيلي ١/٢٧، وابن عدي ١/٣٩٠، والطبراني ١٨/(١٨٢) من طريق أسد بن عبد الله البجلي ـ وتحرف في «تاريخ الطبري» إلى «أسد بن عبدة»، وفي «الطبقات» إلى «عبيدة»، وفي أبي يعلى إلى «وداعة» ـ عن يحيى بن عفيف، عن عفيف الكندي، به. وأسد بن عبد الله البجلي قال البخاري: لم يُتابع في حديثه، وقال في «التقريب»: في حديثه لين، ويحيى بن عفيف، لم يُوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يُعرف تفرد عنه أسدُ بن عبدالله، وقال العقيلي في «الضعفاء» ١/٨٠ بعد أن أورد الطريقين: وكلا الطريقين لم يثبتهما البخاري ولم يُصححهما.

(١) حسن لغيره، يزيد بن أبي زياد ـ وإن كان فيه ضعف ـ حديثه حسن في المتابعات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ المطلب بن أبي وداعة، فمن رجال =

١٧٨٩ ـ حدَّثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عَبْدُ الملك بنُ عُمَيْرٍ، عن عبد الله بنِ الحارث بنِ نَوْفَلٍ

عن عبَّاس بنِ عبد المطلب، قال: يا رسولَ الله، هل نَفَعْتَ أبا طالب بشيءٍ؟ فإنه قد كان يَحُوطُكَ ويَغْضَبُ لك؟ قال: «نَعَمْ، هُو في ضَحْضَاحٍ من النارِ، لولا ذٰلك لَكَانَ هُو في الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِن النَّارِ»(١).

١٧٩٠ ـ حدثنا أسباطُ بنُ محمد، حدثنا هشامُ بنُ سعدٍ، عن عُبَيْدِ الله بنِ عباس بنِ عبد المطلب، أخي عبدِ الله، قال:

= مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٦٩-١٧٠ من طريق أبي نُعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٩٩، ومن طريقه البيهقي ١/١٦٩-١٧٠، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن يزيد، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب بن أبي وداعة قال: قال رسولُ الله ﷺ وبلغه بعض ما يقول الناس... فذكره.

وأخرجه يعقوبُ بن سفيان ١/٤٩٧، والترمذي (٣٦٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٦٧-١٦٨، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي في مسند عبد المطلب ـ ويقال: المطلب ـ بن ربيعة بن الحارث ٤/١٦٦ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد المطلب، به.

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع عند مسلم (٢٢٧٦)، والترمذي (٣٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٦١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٣).

كان للعبَّاس مِيزَابٌ على طريق عُمَرَ بن الخَطَّاب، فَلَبس عُمَرُ ثيابَه يَوْمَ الجُمعَةِ، وقد كان ذُبِحَ للعباس فَرْخانِ، فلما وافى المِيزَابَ صُبَّ ماءٌ بدَمِ الفَرْخَين، فأَصاب عُمَرَ، وفيه دَمُ الفَرْخَين، فأمر عُمَرُ بقَلْعه، ثم رَجَعَ عُمَرُ، فطَرَحَ ثيابَه، ولبس ثياباً غيرَ ثيابِه، ثم جاء فصلَّى بالنَّاس، فأتاه العباسُ، فقال: واللهِ إنَّه لَلْمَوْضِع الذي وَضَعه النبيُّ ﷺ. فقال عُمَرُ للعباسِ: وأنا أعزمُ عليك لَمَا صَعَدت على ظَهْري، حتى تَضَعَه في الموضعِ الذي وَضَعه رسولُ الله ﷺ. ففعل ذٰلك العباسُ رَضِي الله عنه[1].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد منقطع، هشام بن سعد لم يدرك عبيدالله بن عباس، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٠٦-٢٠٧ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن هشام بن سعد لم يسمع من عبيدالله.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٠ عن أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد أيضاً من طريقين عن موسى بن عبيدة الربذي، عن يعقوب بن زيد أن عمر بن الخطاب... فذكر نحوه. وهٰذا إسناد ضعيف، موسى بن عبيدة ضعيف، ويعقوب بن زيد ـ وهو ابن طلحة التيمي ـ لم يدرك عمر.

وهو في «المستدرك» ٣/٣٣١-٣٣٢ بنحوه ضمن خبر مطول من طريق عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جده، وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم.

والقصة بنحوها في «المصنف» لعبدالرزاق (١٥٢٦٤)، و«المراسيل» لأبي داود (٤٠٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن موسى بن أبي عيسى ـ زاد في «المصنف»: أو غيره ـ قال: كان في دار العباس ميزابٌ... فذكره. وموسى بن أبي عيسى الحناط ثقة من رجال مسلم وعلق له البخاري، إلا أنه لم يدرك هٰذه القصة، وهي بمجموع هٰذه الطرق تتقوى فتحسن.

مسند الفضل بن عباس[1]

عن النبي ﷺ

١٧٩١ ـ حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عبّاس عن الفضل بن عباس: أنه كانَ رَدِيفَ النبيِّ ﷺ مِنْ جَمْعٍ، فلم يَزَلْ يُلَبِّي حتى رَمَى الجَمْرَةَ[2].

---

(١) هو الفضل بن عباس بن عبد المطلب أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو العباس.

وهو ابنُ عم رسول الله ﷺ، وأكبر ولد العباس ـ وبه كان يُكنى ـ وأجملهم، وأمه لبابة بنت الحارث بن حزن الهِلالية، أخت ميمونة أم المؤمنين.

وكان ممن شهد الفتح وحنيناً وثبت يومئذ.

وأردفه رسولُ الله ﷺ يومَ النحر من جَمْع إلى مِنى، وشهد غسل النبي ﷺ.

وحضر اليرموك سنة خمس عشرة وما قبلَها من مرج الصُّفَّر وأجنادين، وقد قيل: إنه قتل في هٰذه وقيل: هٰذه. وقال الواقدي وكاتبه: توفي في طاعون عمواس سنةَ سبع عشرة وله بضع وعشرون سنة، فالله أعلم.

لم يُعقب سوى ابنة واحدة تزوجها الحسنُ بنُ علي، ثم طلقها، فتزوجها أبو موسى الأشعري.

«جامع المسانيد» ٤/الورقة ٩ـ١٠، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/٤٤٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وابن جريج تغتفر عنعنته في عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ فقط، فقد قال: إذا قلت: قال عطاء، فأنا سمعتُه منه وإن لم أقل: =

١٧٩٢ ـ قُرِىء على سُفيانَ: سَمِعْت محمدَ بنَ أبي حَرْمَلَة، عن كُرَيْبٍ، عن ابن عباس

عن الفضل: أن النبيَّ ﷺ لَبَّى حتى رَمَى الجَمْرَةَ(١).

= سمعت، على أنه قد صرح بالسماع منه في رواية مسلم (١٢٨١) وغيره.

وأخرجه الشافعي ١/٣٥٨، والنسائي ٥/٢٦٨، وابن الجارود (٤٧٦)، والطبراني ١٨/(٧٠١) و(٧١٢)، والبيهقي ٥/١٣٧، والبغوي (١٩٥٠) من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وهو عند ابن الجارود والبيهقي وإحدى روايتي الطبراني (٧٠١) مختصر بقصة التلبية فقط.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٦٩٩) و(٧٠٣) و(٧٠٤) و(٧٠٥) و(٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٠٨) و(٧٠٩) و(٧١٠) و(٧١١) و(٧١٢) و(٧١٤) و(٧١٥) و(٧١٦) و(٧١٧) من طرق عن عطاء، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٦٨٠) و(٦٨٣) و(٦٨٤) من طرق عن ابن عباس، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/٥٥ من طريق عكرمة بن عمار، عن عبد الله بن عُبيد، عن الفضل.

وسيأتي برقم (١٧٩٢) و(١٧٩٣) و(١٨٠٢) و(١٨٠٥) و(١٨٠٦) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) و(١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١٤) و(١٨٢٥) و(١٨٢٧) و(١٨٣١) و(١٨٣٢)، وانظر (١٧٩٨) و(١٨١٦) و(١٨٢٩). وانظر في مسند ابن عباس (١٨٦٠) و(٢٥٦٤) و(٣١٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعيُّ ١/٣٥٨، والحميدي (٤٦٢)، والطبراني ١٨/(٦٨٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٦)، وأبو يعلى (٦٧١٦) و(٦٧٣٢)، وابن خزيمة (٢٨٨٥)، والطبراني ١٨/(٦٨١)، والبيهقي ٥/١١٩ من طريق إسماعيل بنِ جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، به. وانظر (١٧٩١).

١٧٩٣ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني عطاءٌ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ أَرْدَفَ الفَضْلَ بنَ عباسٍ من جَمْعٍ. قال عطاءٌ: فأخبَرني ابنُ عباس، أن الفضلَ أخبره: أن النبيَّ ﷺ لم يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ(١).

١٧٩٤ ـ حدَّثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزُّبَيرِ، أخبرني أبو مَعْبَدٍ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يُخْبِرُ عن الفَضْلِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَة غَدَاةَ جَمْعٍ للناسِ حين دَفَعْنا: «عليكُمُ السَّكِينَةَ» وهو كافٌّ ناقَتَهُ، حتى إذا دخل مِنى حين هَبَطَ مُحَسِّراً، قال: «عَليكُم بحَصَى الخَذْفِ الذي يُرْمَى به الجَمْرَةُ» ورسولُ الله ﷺ يُشِيرُ بيده كما يَخْذِف الإنسان.

وقال رَوْح والبُرْساني(٢): عشِيَّةَ عرفةَ، وغَدَاةَ جَمْعٍ، وقالا: حين دَفَعُوا(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الترمذي (٩١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وفيه: عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس قال: أردفني... قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مثل حديث المصنف ابنُ سعد ٢/١٨٠ و٤/٥٥، والبخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٧) من طرق عن ابن جريج، به. وانظر (١٧٩١) و(١٨٢٠).

(٢) في (م) و(ش): «روح البرساني» بدون واو وهو خطأ، وحديثهما سيأتي برقم (١٨٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ فمن رجال مسلم. أبو معبد: اسمه نافذ وهو مولى =

١٧٩٥ ـ حدثنا يونسُ بنُ محمد، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، عن عَمرو بنِ دينارٍ، عن ابنِ عبَّاس

عن الفضلِ بنِ عبَّاسٍ: أَن رسولَ الله ﷺ قام في الكعبة، فَسبَّحَ، وكَبَّرَ، ودعا الله عَزَّ وجَلَّ واستَغفرَ، ولم يَرْكَعْ ولم يَسجُدْ(١).

١٧٩٦ ـ حدثنا حُجَينٌ ويونس، قالا: حدثنا ليثُ بنُ سَعْدٍ، عن أَبي الزُّبيرِ، عن أَبي مَعْبَدٍ مولى ابنِ عباس، عن عبدِ الله بنِ عباس

عن الفضل بن عباس ـ وكان رديفَ النبيِّ ﷺ ـ: أَنه قال في عَشيَّةِ

= ابن عباس.

وأخرجه مسلم (١٢٨٢)، والنسائي ٥/٢٦٧، وابن خزيمة (٢٨٤٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٨٠، والدارمي (١٨٩١)، وأبو يعلى (٦٧٣٠)، وابن خزيمة (٢٨٤٣) و(٢٨٦٠) و(٢٨٧٣)، والطبراني ١٨/(٦٨٧) و(٦٨٨) من طرق عن ابن جريج، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧١)، وابن حبان (٣٨٥٥)، والطبراني ١٨/(٦٨٩) و(٦٩٠) و(٦٩١) و(٦٩٢) من طرق عن أبي الزبير، به. وسيأتي برقم (١٧٩٦) و(١٨٢١)، وانظر (١٨٠٢).

وقوله: كاف ناقته: من الكف، بمعنى المنع، أي: يمنع ناقته من الإسراع.

وحصى الخَذْف: صِغار الحصى. وجَمْع: هي المزدلفة. ومحسِّر: وادٍ بين مزدلفة ومِنى، وهو من مِنى، ولذا قال رسول الله ﷺ: «وكلُّ مزدلفة موقف، وارفعوا عن مُحسِّر».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٣)، والطحاوي ١/٣٨٩، والطبراني ١٨/(٧٤٤) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٧٤٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عمرو بن =

عرفةَ وغداةِ جَمْعٍ للنَّاسِ حين دَفَعُوا: «عَلَيْكُم السَّكينةَ» وهو كافٌّ ناقتَه، حتى إذا دَخَلَ مُحَسِّراً، وهو مِن مِنى، قال: «عَليكُم بحَصَى الخَذْفِ الذي يُرْمَى به الجَمْرَةُ» وقال: لم يَزَلْ رَسُولُ الله ﷺ يُلبِّي حَتَّى رَمى الجَمْرَةَ[1]. ٢١١/١

١٧٩٧ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني محمدُ بنُ عُمر بنِ علي، عن عباس بنِ عُبيدِ الله بنِ عباسٍ

عن الفضلِ بنِ عباس، قال: زَارَ النبيُّ ﷺ عباساً في باديةٍ لنا، ولنا كُلَيْبَةٌ وحِمارةٌ تَرْعى، فَصَلَّى النبيُّ ﷺ العصرَ، وهُمَا بَيْنَ يديهِ، فلم تُؤَخَّرا ولم تُزْجَرا[2].

= دينار، عن ابن عباس، عن الفضلِ بنِ عباس أنه دخل مع النبي ﷺ الكعبة وبلال على الباب فقال: لم يصل، وقال بلال: صلى. وسيأتي برقم (١٨١٩) و(١٨٣٠)، وانظر في مسند ابن عباس (٢١٢٦)، وفي مسند أسامة بن زيد ٥/٢٠٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجين: هو ابن المثنى اليمامي، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي، وأبو معبد: اسمه نافذ.

وأخرجه الدارمي (١٨٩٢)، ومسلم (١٢٨٢)، والنسائي ٥/٢٥٨، وأبو يعلى (٦٧٢٤)، وابن حبان (٣٨٧٢)، والطبراني ١٨/(٦٨٦)، والبيهقي ٥/١٢٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩٤).

(٢) إسناده ضعيف، عباس بن عبيد الله بن عباس لم يوثقه غير ابن حبان ٥/٢٥٨، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وجزم ابن حزم في «المحلى» ٤/١٣ بأنه لم يدرك عمه الفضل، ووافقه على ذٰلك الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٥/١٢٣، وقال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا عندي متجه، لأن الفضلَ ماتَ سنة (١٢) أو (١٨) فكانت سن أخيه عبيد الله حين وفاته (١٣) سنة أو (١٩) سنة على الأكثر، فأنى يكون له ولد مميز يُدرك عمَّه الفضل ويسمع منه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي ٢/٦٥، والبيهقي ٢/٢٧٨ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد. =

١٧٩٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بنِ خُثَيْمٍ، عن أبي الطُّفيل

عن الفَضْلِ بنِ عباس: أنَّه كان رَدِيفَ النبيِّ ﷺ مِن جَمْعٍ إلى مِنى، فلم يَزَلْ يُلبِّي، حتَّى رَمى الجَمْرَةَ[1].

١٧٩٩ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بنُ مباركٍ، أخبرنا ليثُ بنُ سَعْد، حدَّثنا عبدُ ربِّه بنُ سعيد، عن عِمران بنِ أبي[2] أنسٍ، عن عبدِ الله بنِ نافع بنِ العَمْياءِ، عن ربيعةَ بنِ الحارث

عن الفضلِ بن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنى، تَشَهَّدُ في كُلِّ رَكعتينِ، وتَضَرَّعُ وتَخَشَّعُ وتَمَسْكَنُ، ثم تُقْنعُ يدَيْك ـ يقول: تَرْفَعُهُما إلى ربِّك ـ مستقبلاً ببُطُونِهما وجهَك، تقول: يا ربِّ، يا ربِّ، فمَن لم يَفْعَلْ ذٰلك» فقال فيه قولاً شديداً[3].

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧٢٦)، والطحاوي ١/٤٥٩-٤٦٠، والطبراني ١٨/(٧٥٤) من طريق ابن جريج، به.

وأخرجه أبو داود (٧١٨)، والطحاوي ١/٤٦٠، والطبراني ١٨/(٧٥٦)، والبيهقي ٢/٢٧٨، والبغوي (٥٤٩) من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عمر، به. وزاد أبو داود والبيهقي والبغوي: «فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة». وسيأتي برقم (١٨١٧).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٧٥٣) من طريق وهيب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن نافع بن العمياء مجهول، قال البخاري في «تاريخه» ٥/٢١٣: لم يصح حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف. =

١٨٠٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ أبي حَكِيم العَدَنِيُّ، حَدَّثني الحَكَمُ ـ يعني ابنَ أبان ـ سمعتُ عِكْرِمةَ يقولُ:

قال الفضلُ بنُ عباس: لما أفاضَ رسولُ الله ﷺ، وأنا معه، فَبَلَغْنا الشِّعْبَ، نَزَلَ فتوضَّأَ، ثم رَكِبْنَا حتى جِئْنا المُزْدَلِفَةَ(١).

١٨٠١ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدَّثني عبدُ الله بنُ أبي نَجِيحٍ، عن عَطاء بنِ أبي رَباحٍ، وعن مجاهدِ بنِ جَبْرٍ، عن عبدِ الله بنِ عباس:

حدَّثني أخي الفضلُ بنُ عباس، وكان معه حِينَ دخلَها: أن رسولَ الله ﷺ لم يُصَلِّ في الكَعْبَةِ، ولكنه لما دَخَلَها وَقَع ساجداً بَيْنَ العَمُودَيْنِ، ثم جلس يَدعُو(٢).

= وهو في «مسند عبدالله بن المبارك» (٥٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٥) و(١٤٤٠)، والبغوي (٧٤٠)، وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/٢٨٣ عن ابن المبارك في ترجمة ربيعة بن الحارث، وقال: هو حديث لا يتابع عليه. ووقع عندهم إلا الترمذي: «فمن لم يفعل ذٰلك، فهي خداج».

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٨)، وابن خزيمة (١٢١٣)، والطبراني ١٨/(٧٥٧)، والبيهقي ٢/٤٨٧ـ٤٨٨ من طرق عن الليث بن سعد، به. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٨٦ بعد أن أورده من طريق الليث به: هٰذا إسناد مضطرب ضعيف لا يحتج بمثله.

وسيأتي في مسند المطلب بن ربيعة ٤/١٦٧ من طريق شعبة، عن عبد ربه، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث، عن المطلب، عن النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح. وسيأتي نحوه في مسند أسامة بن زيد ٥/١٩٩ـ٢٠٠.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٧)، والطبراني ١٨/(٦٧٩) من طريق محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩٥).

١٨٠٢ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاء، عن ابنِ عباس، قال:

أخبرني الفضلُ بنُ عباس: أنه كان رِدْفَ النبيِّ ﷺ حِينَ أفاض مِن جَمْعٍ، قال: فأفاض وعليه السَّكينَةُ، قال: ولبَّى حَتَّى رمى جَمْرَةَ العَقَبَة.

وقال مرةً: أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس

أخبرنا الفضلُ بن عباس قال: شهدتُ الإفاضَتَيْن مَعَ رسولِ الله ﷺ، فأفاضَ وعليه السَّكِينَةُ وهو كافٌّ بَعِيرَه، قال: ولبَّى حَتَّى رَمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ(١).

١٨٠٣ ـ حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاء، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ بنِ عباس ـ وكان رَديفَ النبيِّ ﷺ حينَ أفاضَ مِن عرفة ـ قال: فرأى الناسَ يُوضِعُون، فأمرَ مُنادِيَه، فنادى: ليسَ البِرُّ بإيضاعِ الخَيْلِ والإبلِ، فعليكُم بالسَّكِينَةِ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٦٩٧) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم ـ ووقع في المطبوع «هاشم» ـ بهٰذا الإسناد، ولفظه: كنت رديف النبي ﷺ من جمع فأفاض وعليه السكينة. وانظر (١٧٩٤).

وجمع هنا: المزدلفة، ويوم جمع: يوم عرفة، وأيام جمع: أيام مِنى.

وأخرجه أيضاً ١٨/(٧١٧) من طريق أحمد بن منيع، عن هُشيم، به. ولفظه: أن النبي ﷺ لبَّى حتى رمى جمرة العقبة. وانظر (١٧٩١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وسيأتي من طريق =

١٨٠٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه، قال: أخبرني أبو بكر بنُ عبدِالرحمٰن بنِ الحارث بنِ هشام، قال:

قالت عائشةُ وأُمُّ سلمة، زَوْجا النبيِّ ﷺ: قد كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ من أهله جُنُباً، فيغتسِلُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الفَجْرَ، ثم يَصُومُ يومَئذٍ. قال: فذكرتُ ذٰلك لأبي هُريرة، فقال: لا أدري، أخبرني ذٰلك الفَضْلُ بنُ عباسٍ، رضي الله عنه[1].

١٨٠٥ ـ حدثنا حُسَيْنُ بنُ محمدٍ، حدَّثنا جَريرٌ، عن أيوب، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيْبة، عن ابنِ عباس

عن أخيه الفضلِ، قال: كُنْتُ رَدِيفَ رسولِ الله ﷺ من جَمْعٍ إلى مِنى، فَبَيْنا هو يَسِيرُ إذ عَرَضَ له أعرابي مُردِفاً ابنةً له جميلةً، وكان يُسَايره، قال: فكنتُ أنظرُ إليها، فَنَظَر إليَّ النبيُّ ﷺ فَقَلَبَ وجهي عن وجهها، ثم أَعَدْتُ النَّظَرَ، فقَلَب وجهي عن وجهها، حتى فعل ذٰلك ثلاثاً، وأنا لا أنتهي، فلم يَزلْ يُلَبِّي حتى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ[2].

= آخر (٢٠٩٩) يتقوى به. وانظر (١٨١٦).

وإيضاع الخيل والإبل: إسراعها في السير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، وعمه: هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري.

ويأتي تخريجه في مسند عائشة ٦/٢٠٣.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحكمَ بن عتيبة لا يُعرف له سماع من ابن عباس. حسين بن محمد: هو حسين بن محمد بن بهرام التميمي المروذي، وجرير: هو ابن حازم، وأيوب: هو السختياني. وسيأتي برقم (١٨٢٣) و(١٨٢٨)، وانظر ما تقدم برقم (٥٦٢).

١٨٠٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا قيسٌ، عن عطاء بنِ أبي رَباح، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ بنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ لَبَّى يَوْمَ النَّحْرِ حتى رَمى جَمْرَةَ العَقَبةِ(١).

١٨٠٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعبةُ، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن ابن عباس ٢١٢/١

عن الفضل: أنَّه كان رَدِيفَ النبيِّ ﷺ، وكان يُلَبِّي حَتَّى رمى الجَمْرَةَ(٢).

١٨٠٨ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا عليُّ بنُ زيدٍ، قال: سَمِعْتُ يوسف بنَ مَاهَك، عن ابنِ عباس

عن الفضل بن عباس، قال: كُنْتُ رديفَ النبيِّ ﷺ، فلَبَّى في الحجِّ، حتى رَمَى الجَمرةَ يومَ النَّحْرِ(٣).

١٨٠٩ ـ حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شُعْبَةُ، عن عامرٍ الأحول وجابرٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وحماد: هو ابن سلمة، وقيس: هو ابن سعد المكي.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٢٤، والطبراني ١٨/(٧٠٢) من طريق حجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عامر الأحول ـ وهو عامر بن عبد الواحد ـ فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي. وانظر (١٧٩١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وسيأتي برقم (١٨٢٧)، وانظر (١٧٩١).

الجُعْفِيِّ وابنِ عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس

عن الفضلِ بنِ عباسٍ: أنَّه كانَ رديفَ رسولِ الله ﷺ، فلبَّى حتى رمى الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحرِ[1].

١٨١٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن جابرٍ وعامر الأحول وابنِ عطاء، عن عطاء، عن ابنِ عباس:

أن الفضلَ بنَ عباس كان رديفَ النبي ﷺ، فكان يُلبِّي يَوْمَ النَّحْرِ حتى رَمى الجَمرة[2].

١٨١١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شُعبة، أخبرني مُشَاش، عن عطاء بنِ أبي رَبَاح، عن ابن عباس

عن الفضل بنِ عباس، قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ ضَعَفَةَ بني هاشمٍ أَمَرهم أن يَتَعَجَّلوا مِن جَمْعٍ بلَيْل[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جابر الجعفي ضعيف وكذا ابن عطاء ـ وهو يعقوب بن عطاء ـ، وهما متابَعان من عامر الأحول.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٧٠٠) من طريق الربيع بن يحيى الأشناني، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، مُشاش ـ بضم الميم وتخفيف الشين الأولى ـ هو أبو ساسان أو أبو الأزهر السُّليمي البصري، ويقال: المروزي، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم، قلت: فما تقول أنت فيه؟ قال: صدوق صالح الحديث، سئل عنه أبو زرعة، فقال: ليس به بأس، وقال أبي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٥٢٥، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥/٢٦١، وأبو يعلى (٦٧٣٤)، والطبراني ١٨/(٦٩٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. =

١٨١٢ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاق، عن سُليمانَ بنِ يسار عن عبدِ الله بنِ عباس[1]، أو عن الفضل بنِ عباس: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن أبي أَدْرَكَه الإسلامُ، وهو شيخٌ كبير، لا يَثْبُتُ على راحلته، أفأحجُّ عنه؟ قال: «أرأيتَ لو كانَ عليه دَينٌ فقَضَيْتَه عنه، أكان يَجْزِيه؟» قال: نعم. قال: «فاحْجُجْ عَنْ أبيكَ»[2].

= وأخرجه النسائي ٥/٢٦١، وأبو يعلى (٦٧٢٥)، والطبراني ١٨/(٦٩٥) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٧/٥٢٥ عن أبي خليفة، حدثنا ابنُ كثير، حدثنا شعبة، به إلا أنه جعله مِن مسند ابن عباس. وسيأتي في مسند ابن عباس (١٩٢٠) من طريق عطاء، عن ابن عباس بنحوه.

(١) تحرف هٰذا الإسنادُ في الأصول التي بأيدينا وكذٰلك في النسخ المطبوعة إلى: «حدثنا هاشم، حدثنا يحيى بن إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عبيد الله بن عباس». والصواب ما أثبتناه كما جاء في «جامع المسانيد والسنن» ٤/الورقة ١١، و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢٢٨، وقد تكرر هٰذا الإسناد نفسُه على الصواب في مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما حديث رقم (٣٣٧٨). وقد روى النسائيُّ هٰذا الحديثَ ٥/١١٨ من طريق هشيم، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بنِ يسار، عن عبد الله بنِ عباس وحده.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن سليمان بن يسار لم يدرك الفضلَ بن عباس، والصواب رواية سليمان بن يسار، عن عبدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس.

وأخرجه الدارمي (١٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٢٠ من طريق حماد بنِ زيد، عن يحيى بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. وسيأتي في مسند ابن عباس (٣٣٧٧) عن إسماعيل، و(٣٣٧٨) عن هشيم، كلاهما عن يحيى بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. =

١٨١٣ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن يحيى بنِ أبي إسحاق، قال: سَمِعْتُ سُليمانَ بنَ يَسار

حدثنا الفَضْلُ، قال: كنتُ رديفَ رسول الله ﷺ، فسأله رَجُلٌ فقالَ: إنَّ أبي، أو أُمي، شيخٌ كبيرٌ لا يستطيعُ الحجَّ . . . فذَكرَ الحديثَ[1].

١٨١٤ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، حدثني شُعْبَةُ، عن الأحولِ وجابرٍ الجُعْفِيِّ وابنِ عطاء، عن عطاء، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ: أنه كان رَدِيفَ النبيِّ ﷺ، فلَبَّى حتى رَمَى الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحرِ[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٧) من طريق هُشيم، عن يحيى، عن سليمان، عن ابن عباس، عن الفضل، به. وسيأتي برقم (١٨١٨) من طريق الزهري، عن سليمان، عن ابن عباس، عن الفضل، به.

وأخرجه النسائي ٥/١١٨ و٨/٢٢٩ من طريق هشيم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٢٠، وابن حبان (٣٩٩٠) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن يحيى، عن سليمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، به. وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠) من طريق الزهري، عن سليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن قول سليمان بن يسار «حدثنا الفضل» خطأ يقيناً من أحد الرواة، لأن الفضل مات سنة ١٨ في طاعون عَمَواس، وسليمان بن يسار ولد في خلافة عثمان، فأنَّى له أن يدركه، والصواب إثبات الواسطة بينه وبين الفضل، وهو عبد الله بن عباس، كما تقدم بيانه في الإسناد السالف.

وأخرجه النسائيُّ ٨/٢٢٩ من طريق الوليد بن نافع، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/١١٩-١٢٠ و٨/٢٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢١٩، والطبراني ١٨/(٧٥٨) من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن يحيى بن أبي إسحاق، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٨٠٩).

* ١٨١٥ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ قال عبدالله: وسمعتُه أنا من عبدالله بنِ محمد ـ حدثنا حفصٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه، عن عليِّ بنِ حُسين، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ بنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ لم يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، فرماها بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ[1].

١٨١٦ ـ حدثنا يَعْلى ومحمد ابنا[2] عُبَيد، قالا: حدثنا عبدُ الملك، عن عطاء، عن عبدِ الله بنِ عباس

عن الفضلِ قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ مِن عرفات، وأُسامةُ بنُ زيد رَدِيفُه[3]، فَجالَتْ به النَّاقَةُ وهو واقِفٌ بعرفات قَبْلَ أن يُفيضَ، وهو رافعٌ يديه، لا تُجاوِزَانِ رأْسَه، فلما أَفَاضَ، سارَ على هِينَتِه حتَّى أتى جَمْعاً، ثم أفاضَ مِن جَمْعٍ والفَضْلُ ردْفُه، قال الفضلُ: ما زَالَ النبيُّ ﷺ يُلبِّي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر ـ وهو ابن محمد بن علي بن الحسين ـ فمن رجال مسلم. وعبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وحفص: هو ابن غياث.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ص٢٦٩ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامة العمروي)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٧٢٨)، والطبراني ١٨/(٦٧٢).

وأخرجه النسائي ٥/٢٧٥، وأبو يعلى (٦٧٣٥)، والطبراني (٦٧٣)، والبيهقي ٥/١٣٧ من طريق حفص بن غياث، به. وزاد الطبراني: «ثم نحر رسول الله ﷺ فقال: نحرت هاهنا ومِنى كُلُّها مَنْحَرٌ، فانحروا في منازلكم» وساق هٰذه الزيادة بإسنادٍ آخر عن جعفر بن محمد (٦٧٤).

(٢) تحرفت في (م) إلى: أنا.

(٣) في (س) وعلى حاشية (ص): ردفه.

حتَّى رَمَى الجَمْرَةَ[1].

١٨١٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، حدثني محمدُ بنُ عُمر بنِ علي

عن الفضلِ بنِ عباس، قال: زارَ النبيُّ ﷺ عباساً، ونحنُ في بَاديةٍ لنا، فقام يُصلي ـ قال: أُراه قال: العصر ـ وبَيْنَ يديه كُلَيْبَةٌ لنا وحِمَارٌ يَرْعَى، لَيْسَ بينَه وبَيْنَهما شيءٌ يَحُولُ بَيْنَه وبَيْنَهما[2].

١٨١٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن سُليمانَ بنِ يَسارٍ، عن ابن عباس

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٢)، والطبراني ١٨/(٧١٣)، والبيهقي ٥/١١٢ من طريق يعلى بنِ عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٦٩٨) من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه النسائي ٥/٢٥٦ـ٢٥٧ من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبد الملك بن أبي سليمان، به ـ إلى قوله: حتى أتى جمعاً.

وأخرجه مختصراً بذكر التلبية النسائي ٥/٢٦٨ من طريق سفيان بن حبيب، عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. وسيأتي برقم (١٨٢٠) و(١٨٦٠).

وقوله: «على هينته»، أي: على عادته في السكون والرفق.

(٢) إسناده ضعيف فهو معضل، محمد بن عمر ـ وهو ابن علي بن أبي طالب الهاشمي ـ لم يُدرك الفضل بن العباس، فقد مات بعد مئة وثلاثين، والفضل بن عباس مات في خلافة عمر.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٢٣٥٨) بهٰذا الإسناد، ومن طريقه أخرجه الطبراني ١٨/(٧٥٥). وقد تقدم برقم (١٧٩٧) من طريق ابنِ جريج، عن محمد بن عمر، عن عباس بنِ عبيد الله، عن الفضل بن عباس.

حدثني الفضلُ بن عباس، قال: أتت امرأةٌ من خَثْعَم، فقالت: يا رسول الله، إن أبي أدركَتْه فريضةُ الله عز وجل في الحَجِّ وهو شيخٌ كبيرٌ، لا يستطيعُ أن يَثْبُتَ على دابتِه. قال: «فَحُجِّي عن أبيكِ»[1].

١٨١٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عَمْرو بنُ دينار، أن ابنَ عباس كان يُخبر

أن الفضلَ بن عباس أخبره: أنَّه دخل مع النبيِّ ﷺ البيتَ، وأن النبيَّ ﷺ لم يُصَلِّ في البَيْتِ حين دَخَلَه، ولكنه لما خَرَجَ فَنَزَلَ، رَكَع ركعتين عندَ بابِ البَيْتِ[2].

١٨٢٠ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا ـ يعني ابنَ أبي زائدة ـ، حدثني عبدُالملك، عن عطاء، عن ابنِ عباس: ٢١٣/١

أن النبيَّ ﷺ أردفَ أُسامةَ بنَ زيدٍ مِن عَرَفَةَ حتَّى جاءَ جَمْعاً، وأَرْدَفَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٣١)، والطبراني ١٨/(٧٢١) من طريق وهيب بن خالد، عن معمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٩)، والنسائي ٨/٢٢٧، والطبراني ١٨/(٧٣٢) و(٧٣٣) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (١٨٢٢)، وسيأتي في مسند ابن عباس برقم (١٨٩٠) من طريق الزهري، عن سليمان، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وانظر (١٨١٢).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٥٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٠٥٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ١٨/(٧٤٣). وانظر (١٧٩٥).

الفَضْلَ بنَ عباس مِن جَمْعٍ حَتَّى جاءَ مِنى. قال ابنُ عباس: وأخبرني الفَضْلُ بنُ عباس: أن النبيَّ ﷺ لم يَزَلْ يُلبِّي حَتَّى رَمى الجَمْرَةَ[1].

١٨٢١ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج. وابنُ بكر، قال[2]: حَدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزبير، أنه أخبره أبو مَعْبَد مولى ابنِ عباس، عن عبدِ الله بنِ عباس

عن الفضلِ بن عباس، عن رسولِ الله ﷺ، أنه قال في عشيةِ عرفةَ وغَدَاةِ جَمْعٍ للناسِ حين دَفَعُوا: «عَليكُمُ السكينةَ» وهو كافٌّ ناقَتَهُ، حتى إذا دخل مِنى حين هَبَطَ مُحسِّراً، قال: «عليكُم بِحَصَى الخَذْفِ الذي يُرْمى به الجَمْرَةُ» والنبي ﷺ يُشِيرُ بيده كما يَخْذِفُ الإنسانُ[3].

١٨٢٢ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال ابنُ شهاب: حدثني سليمانُ بنُ يَسار، عن عبدِ الله بنِ عباس

عن الفضل: أنَّ امرأةً مِن خَثْعَم قالت: يا رَسولَ الله، إنَّ أبي أدركَتْهُ فريضَةُ اللهِ في الحج وهو شيخٌ كبيرٌ، لا يستطِيعُ أن يَستَوِيَ على ظَهْرِ بَعيرِه، قال: «فَحُجِّي عنه»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧١٦) من طريق هشيم، عن عبد الملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩٣) و(١٨١٦) و(١٨٦٠) و(١٩٨٦).

(٢) تحرف في الأصول التي بأيدينا، والنسخ المطبوعة إلى: «قالا» وأثبتناه على الصواب من «جامع المسانيد والسنن» ٤/الورقة ١٤.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البُرساني، وأبو معبد مولى ابن عباس: اسمه نافذ. وانظر (١٧٩٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند الترمذي.

وأخرجه البخاري (١٨٥٣)، والترمذي (٩٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٨٢٣ ـ حدثنا حُجَيْن بن المثنَّى وأبو أحمد ـ يعني الزُّبَيْري ـ، المعنى، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بنِ جُبَيْر، عن ابن عباس

عن الفضلِ بنِ عباس ـ قال أبو أحمد: حَدَّثني الفضلُ بنُ عباس ـ قال: كنتُ رَدِيفَ النبيِّ ﷺ حِين أفاضَ مِن المزدلفةِ، وأعرابيٌّ يُسَايِرُه، وردْفُه ابنةٌ له حَسْنَاءُ، قال الفضلُ: فَجَعَلْتُ أنظرُ إليها، فتناولَ رسولُ الله ﷺ بوجهي يَصْرِفُني عنها، فلم يزل يُلبِّي حَتَّى رمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ(١).

١٨٢٤ ـ حدثنا حمادُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا ابنُ عُلاثَةَ، عن مَسْلَمَة الجُهَنِي، قال: سمعتُه يُحَدِّثُ

عن الفضلِ بنِ عباس، قال: خَرَجْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ يوماً، فَبَرَحَ ظَبْيٌ، فمال في شِقِّه، فاحْتَضَنْتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، تَطيَّرْتَ؟ قال: «إنما الطِّيَرةُ ما أمضاكَ أو رَدَّكَ»(٢).

= ٣/٢١٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الشافعي ١/٣٨٧، والدارمي (١٨٣٢)، ومسلم (١٣٣٥)، والطبراني ١٨/(٧٢٠)، والبيهقي ٤/٣٢٨ من طرق عن ابن جريج، به. وانظر (١٨١٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٢)، والطبراني ١٨/(٣٣٩) من طريق إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٧٣١)، والطبراني ١٨/(٨٤٠) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، به. وزاد أبو يعلى: فجعل يعرضها لِرسول الله ﷺ رجاء أن يتزوجها. وانظر (١٨٠٥) و(١٨٢٨).

وهٰذه القصة غير قصة الخثعمية التي ستأتي برقم (٢٢٦٦).

(٢) إسناده ضعيف، ابن عُلاثة ـ واسمُه محمد بن عبد الله ـ قال البخاري: في =

١٨٢٥ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عَطاء، عن ابنِ عباس

عن الفضل بنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ[١].

١٨٢٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا ابن عَوْن[٢]، عن رجاء بنِ حَيْوة

قال: بَنَى[٣] يَعْلى بنُ عُقْبَةَ في رمضان، فأصبح وهو جُنبٌ، فلَقِي أبا هُريرة فسأله، فقال: أَفْطِرْ. قال: أفلا أَصُومُ هٰذا اليومَ، وأَجْزِيَه من يومٍ آخر؟ قال: أَفْطِرْ. قال: فأتى مروانَ، فَحَدَّثه، فأرسل أبا بكر بن عبدالرحمٰن بنِ الحارث إلى أُمِّ المؤمنين، فسألها، فَقَالَتْ: قد كان يُصْبِحُ فينا جُنُباً من غيرِ احتِلام، ثم يُصْبِحُ صائماً. فرجعَ إلى مروانَ، فحدَّثه، فقال: الْقَ بها أبا هُرَيْرَةَ. فقال: جَاري جاري. فقال: أَعْزِمُ عليك لِتَلْقَ به[٤]. قال: فلَقِيَه، فحدَّثه، فقال: إنِّي لم أَسْمَعْهُ من النبيِّ ﷺ، إنما أَنبأَنِيه الفضلُ بنُ عباس.

= حديثه نظر، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتج به، ومسلمة الجهني ـ وهو ابن عبد الله ـ لم يوثقه غيرُ ابن حبان، ثم هو لم يدرك الفضل بن عباس.

والبارح: ما مرَّ من الصيد من يمينك إلى يسارك، والعرب تتطيَّر به، لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تنحرف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٨١٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٩١).

(٢) تحرف في الأصول الخطية و(م) إلى: «ابن عوف» وأثبتناه على الصواب كما جاء في «جامع المسانيد» ٤/الورقة ١٦، و«أطراف المسند» ١/الورقة ٢٢٩.

(٣) تحرف في (م) و(ش) إلى: «حدثني». والصواب: «بنى»، وبنى بزوجته: أي دخل بها.

(٤) في (ص) وحاشية (س) و(ق): لتلْقَانِّه، وهو خطأ.

قال: فلما كان بعدَ ذٰلك لقيتُ رجاءً، فقُلتُ: حديثُ يعلى مَنْ حَدَّثَكه؟ قال: إيَّايَ حَدَّثَهُ[1].

١٨٢٧ ـ حدثنا محمدُ ـ هو ابنُ جعفر ـ ورَوْحٌ، قالا: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن يوسف، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ: أنَّه كان رَديفَ النبيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، فكان يُلبِّي حَتَّى رمى الجَمْرَةَ. قال رَوْحٌ: في الحَجِّ[2].

قال رَوْح ـ يعني في حديثِه ـ: قال: حدثنا عليُّ بنُ زيدٍ، قال: سمعتُ يوسفَ بنَ ماهَك. كلاهما قال: ابن ماهَك.

١٨٢٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، حدَّثنا كَثِيرُ بنُ شِنْظِيرٍ، عن عطاء بنِ أبي رَبَاح، عن عبد الله بنِ عباس

عن الفضلِ بنِ عباس: أنَّه كان رديفَ النبيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحرِ، وكانت

---

(١) صحيح، وهٰذا سند حسن في الشواهد، رجاء بن حيوة ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعلى بن عقبة، فقد روى عنه رجاء بن حيوة وصالح بن مهران، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند النسائي. إسماعيل: هو ابنُ علية، وابنُ عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان الخراز.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٣، وفي «شرح مشكل الآثار» ١/٢٢٧، والطبراني ١٨/(٧٤٧) و(٧٤٨) من طريق ابن عون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٠٤).

وقوله: وأجزيه، أي: أقضيه من الجزاء وهو القضاء.

وأم المؤمنين هنا: هي عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٧٤٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٠٨).

جاريةٌ خلفَ أبيهـا، فجَعَلْتُ أَنظرُ إليها، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يَصْرفُ وجهي عنها، فلم يَزَلْ مِن جَمْعٍ إلى مِنى رسولُ الله ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ(١).

١٨٢٩ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، حدثني عَزْرَةُ، عن الشَّعْبي أَن الفضـلَ حَدَّثه: أَنَّه كان رَديفَ النبيِّ ﷺ مِن عرفة، فلم تَرْفَعْ راحِلتُه رجلَها غاديةً(٢) حَتَّى بَلَغَ جَمْعاً.

قال: وحَدَّثني الشعبيُّ، أَن أُسامة حَدَّثه: أَنه كانَ رَديفَ النبيِّ ﷺ مِن جَمْعٍ، فلم تَرْفَعْ راحِلَتُه رِجْلَها غاديَةً حتَّى رَمَى الجَمْرَةَ(٣). ٢١٤/١

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، كثير بن شنظير مختلف فيه ينحطُّ حديثه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٨٠٥).

(٢) في (غ) وحاشية (س) و(ق) و(ص): عادية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي ـ واسمه عامر ـ لم يُدْرِكِ الفضلَ بن عباس، وهو ـ وإن أدرك أسامة بن زيد ـ لم يسمع منه، قال إسحاق بن منصور: قلت ليحيى بن معين: الشعبي أن الفضل بن عباس حدثه وأن أسامة بن زيد حدثه، قال: لا شيء. وكذٰلك قال أحمد وابن المديني، وقال أبو حاتم ـ كما في «المراسيل» ص١٥٩ ـ: لا يمكن أن يكونَ الشعبي سمع من أسامة هٰذا، ولا أدرك الشعبي الفضلَ بنَ عباس. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وعزرة: هو ابن عبدالرحمٰن بن زرارة الخزاعي الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٥/١٢٧ من طريق همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه من حديث الفضل أبو يعلى (٦٧٢١)، والطبراني ١٨/(٧٦٤) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، به. ولم يصرح الشعبي عندهما بالتحديث، بل رواه بالعنعنة. وانظر (١٨١٦) و(١٨٦٠).

=

١٨٣٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابنَ سَلَمة ـ، عن عَمرو بنِ دينار، عن ابن عباس

عن الفضلِ بنِ عبَّاسٍ: أن النبيَّ ﷺ قَامَ في الكعبة، فَسَبَّحَ وكَبَّرَ، ودعا الله، واسْتَغْفَرَه، ولم يَرْكَعْ ولم يَسْجُدْ(١).

١٨٣١ ـ حدثنا مَرْوان بنُ شُجاعٍ، عن خُصَيْفٍ، عن مُجاهدٍ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ أردفَ أُسَامَةَ مِنْ عَرَفاتٍ إلى جَمْعٍ، وأردفَ الفَضْلَ مِن جَمْعٍ إلى مِنى، فأخبره بأن رسولَ الله ﷺ لم يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الجَمْرَةَ(٢).

= قوله: «عن الشعبي: أن الفضل حدثه» قال السندي: النظر في المشاهير يدل على أن هٰذا خطأ، والصواب في الأول: أسامة، وفي الثاني: الفضل (كما تقدم برقم ١٨١٦)، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فلم ترفع»، أي: لم تسرع رجلَها في المشي وَضْعاً ورفعاً، من رَفَع دابته: أسرع بها.

وقوله: «غادية»: بالغين المعجمة، أي: راجعة، أو بالعين المهملة من العَدْو، والمراد أنها كانت ناقته ماشية بالسكينة والوقار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك. وانظر (١٧٩٥).

(٢) صحيح لغيره، خصيف ـ وهو ابن عبدالرحمٰن الجزري، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٢٦٨ (الجزء الذي حققه عمر بن غرامة العمروي)، وابن ماجه (٣٠٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٧٦، وفي «الكبرى» (٤٠٨٦)، وأبو يعلى (٦٧٢٧)، والطبراني (١٨/ ٦٧٥) و(٦٧٦) و(٧٠٣) من طرق عن خصيف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٧٧) و(٦٧٨) من طريق الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب، وعبد الله بن أبي نجيح، وأبان بن صالح ثلاثتهم عن مجاهد، به. وانظر =

١٨٣٢ ـ أخبرنا كثيرُ بنُ هشامٍ، قال: حدثنا فُراتٌ، حدثنا عبدُ الكريم، عن سعيد بنِ جُبَيْر، عن ابنِ عباس

عن الفضلِ بنِ عبَّاسٍ: أنَّه كان رَديفَ رسولِ الله ﷺ، فلم يَزل يُلبي حَتَّى رَمى جَمْرَةَ العَقَبَة(١).

١٨٣٣ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيْري محمد بن عبد الله، حدثنا أبو إسرائيل، عن فُضَيل بنِ عَمرو، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابنِ عباس، أو عن الفضلِ بنِ عباس، أو عن أحدِهما عن صاحبه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أرادَ أن يَحُجَّ، فَلْيَتَعَجَّلْ، فإنَّه قد تَضِلُّ الضَّالَّةُ، ويَمْرَضُ المريضُ، وتكونُ الحَاجَةُ»(٢).

= (١٧٩١).

(١) إسناده صحيح، كثير بن هشام الرقي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين غير فرات، وهو ابن سليمان الجزري الرقي ـ وأخطأ الشيخ أحمد شاكر فظنه فراتَ بنَ أبي عبدالرحمٰن القزاز ـ وثقه أحمد، وقال أبو حاتم: لا بأس به محله الصدق، وقال ابن عدي: لم أر المتقدمين صرحوا بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه ابن سعد ٤/٥٥ عن كثير بن هشام، عن الضحاك بن مخلد، عن الفرات بنِ سليمان، بهٰذا الإسناد. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الدارمي (١٩٠٢)، والنسائي ٥/٢٧٦، والطحاوي ٢/٢٢٤، والطبراني ١٨/(٧٣٦) من طريقين عن عبد الكريمِ الجزري، به.

وأخرجه النسائي ٥/٢٧٦، والطحاوي ٢/٢٢٤، والطبراني ١٨/(٦٧٦) و(٧٠٦) و(٧٣٩) و(٧٤٠) من طريق سعيد بن جبير، به. وانظر (١٧٩١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل: واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي الملائي الكوفي ـ وإن كان سيءَ الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ فضيل بن عمرو، فمن رجال مسلم. =

١٨٣٤ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا أبو إسرائيل العَبْسيُّ، عن فُضَيْلِ بنِ عَمرٍو، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عباس

عن الفضل، أو أحدهما عن الآخر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أراد الحَجَّ فَلْيَتعجَّلْ، فإنَّه قد يَمرَضُ المَرِيضُ، وتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وتَعْرِضُ الحَاجَةُ»(١).

= وأخرجه الطبراني ١٨/(٧٣٧)، والبيهقي ٤/٣٤٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي إسرائيل، وإسناد الطبراني: «عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر»، وللبيهقي إسنادان: أحدهما «ابن عباس عن الفضل» والثاني «ابن عباس أو الفضل أو عن أحدهما». وسعيد بن جبير سمع من ابن عباس، لكن لم يدرك الفضل بن عباس.

وأخرجه الطبراني (٧٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وليس بعبد الله، أن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني (٧٣٨) عن العباس بن حمدان الأصبهاني، عن يحيى بن حَكيم، عن كثير بن هشام، عن فرات بن سَلْمان، عن عبد الكريم ـ وهو ابن مالك الجزري ـ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن الفضل وأحدهما عن الآخر. وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» غير العباس بن حمدان، فقد ترجمه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٤١ وقال فيه: ثبت ثقة، وغير فرات بن سَلْمان، فله ترجمة في «الميزان» ٣/٣٤٢، ووثقه أحمد، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وسيأتي برقم (١٨٣٤) و(٢٩٧٣) و(٣٣٤٠).

وسيأتي بنحوه في مسند ابن عباس برقم (٢٨٦٧) من طريق الثوري، عن أبي إسرائيل، عن فضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وله عن ابن عباس طريق آخر سيأتي برقم (١٩٧٣) ويخرّج هناك.

(١) حديث حسن، وانظر ما قبله.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/٤٠٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٨٣) عن علي بن محمد وعمرو بن عبد الله، كلاهما عن وكيع، به.

حديث تمام بن العباس بن عبد المطلب[1]

عن النبي ﷺ

١٨٣٥ ـ حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عُمَرَ أبو المُنْذِر، قال: حدثنا سُفيانُ، عن أبي الزَّرَّاد، قال: حدثني جعفرُ بنُ تمام بنِ عباس

عن أبيه، قال: أَتَوُا النبيَّ ﷺ ـ أو أُتِيَ ـ فقال: «ما لي أَرَاكُم تأْتُوني قُلْحاً؟! اسْتَاكُوا، لَولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لَفَرَضْتُ عليهم السِّواكَ كما فَرَضْتُ عليهمُ الوُضُوءَ»[2].

---

(١) هو أصغر ولد العباس، وكانوا عشرة، وهو شقيق كثير بنِ العباس، وكان العباس يحمله ويقول:

تمـوا بتـمَّـام فصـاروا عشـره
يا رب فاجـعـلهـم كرامـاً بررهِ
واجـعـل لهـم ذِكـراً وأنـمِ الثمـره

وقال أبو عمر بن عبد البر: وكلُّ بني العباس لهم رؤية، وللفضل ولعبد الله رواية ورؤية.

وقد ناب تمام هٰذا على المدينة من جهة ابن عمه علي، ثم عزله بأبي أيوب الأنصاري، ومات زمن المنصور.

«جامع المسانيد» ١/الورقة ١٦٣، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/٤٤٣.

(٢) إسناده ضعيف، أبو علي الزراد ـ واسمه الصيقل ـ قال أبو علي بن السكن وغيره: مجهول، قال الحافظ في «لسان الميزان» ٧/٨٣: ورواية الثوري عنه في مسند =

١٨٣٦ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن يزيدَ بنِ أَبي زياد، عن عبدِ الله بنِ الحارث

قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصُفُّ عبدَ الله وعُبَيْدَ الله وكَثيراً بني العباس[1]، ثم يقولُ: «مَن سَبَقَ إليَّ، فَلَهُ كذا وكذا» قال: فيَستَبِقُونَ إليه، فيَقَعُون على ظهرِه وصَدْره، فيُقَبِّلُهم ويلتزِمُهُم[2].

= الإمام أحمد، وكأن منصوراً سقط من السند، فإن الحديث مشهور عن منصور، رواه عنه فضيل بن عياض وبحر وعبد الحميد، وزائدة وسنان بن عبد الرحمٰن وقيس بن الربيع وهٰؤلاء الثلاثة من أقران سفيان. وتمام بن العباس حديثه عن النبي ﷺ مرسل.

وأخرجه الطبراني (١٣٠١) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بياع الأنماط، عن جعفر بن تمام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٣٠٢) و(١٣٠٣) من طريقين عن منصور، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، به.

وأخرجه البزار (٤٩٨ ـ كشف الأستار)، والحاكم ١/١٤٦ من طريق عمر بن عبدالرحمٰن الأبار، عن منصور، عن أبي علي الصيقل، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن جده العباس رفعه. قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ٧/٨٣: تفرد بذكر العباس فيه عمر بن عبدالرحمٰن الأبار. وانظر لزاماً ترجمة تمام بن العباس في «تعجيل المنفعة» ص٦٠، و«الإصابة» ١/١٨٨-١٨٩.

وقوله: قُلْحاً بضم القاف، وسكون اللام: جمع أقلح، والقَلَح: صفرة تعلو الأسنان ووسخ يركبها.

(١) في (م): من بني العباس.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي مولاهم الكوفي ـ ضعيف، وعبدالله بن الحارث بن نوفل تابعي ولد في حياة النبي ﷺ وروايته عنه مرسلة، وأورده الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/٤٢١، ونسبه للبغوي عن داود بن عمر، عن جرير، ثم قال: وهو مرسل جيد الإسناد! وقد رواه أحمد بن حنبل في «مسنده» عن جرير مثله.

حديث عبيد الله بن العباس[1]

عن النبي ﷺ

١٨٣٧ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يحيى بنُ أبي إسحاق، عن سُليمانَ بنِ يَسار عن عُبيد الله بن العباس، قال: جاءَت الغُمَيْصاءُ ـ أو الرُّمَيْصاءُ ـ إلى رسولِ الله ﷺ تَشكُو زَوْجَهَا، وتَزْعُمُ أنه لا يَصِلُ إليها، فما كان إلا يسيراً حَتَّى جاءَ زوجُها، فزَعَم أنَّها كاذبةٌ، ولكنها تُريدُ أن تَرجِعَ إلى زوجِهَا الأول، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ لكِ ذٰلكَ، حتى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ رَجُلٌ غَيْرُهُ»[2].

---

(١) هو عبيدالله بن العباس بن عبد المطلب، كان شقيق عبد الله بن العباس وقُثَم ومعبدٍ، أمهم أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية.

استعمله علي في إمارته على اليمن، وحج بالناس عنه سنة ست وثلاثين.

وكان من سادات المسلمين سؤدُداً وكرماً ورئاسة.

قال البخاري: مات في أيام معاوية. قال غيره: سنة ثمان وخمسين. وقال خليفة وآخرون: في سنة سبع وثمانين.

«جامع المسانيد» ٣/الورقة ١٤٦، وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/٥١٢.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن العباس فقد روى له النسائي، وهو من صغار الصحابة، ونقله الحافظ في «الإصابة» ٢/٤٣٠ عن المسند بهٰذا الإسناد وقال: ورجاله ثقات إلا أنه ليس بصريح أن عبيد الله شهد القصة، قال أحمد شاكر: يعني فيكون من مراسيل الصحابة. =

مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب[1]

عن النبي ﷺ

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٤٨، وفي «الكبرى» (٥٦٠٦)، وأبو يعلى (٦٧١٨) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع من «المجتبى» من سنن النسائي «يحيى بن أبي إسحاق» إلى: يحيى عن أبي إسحاق، وعبيدالله إلى: عبدالله.

والغُميصاء أو الرُّميصاء، قال ابن حجر في «الإصابة» ٤/٣٦١: زوج عمرو بن حزم، أخرج أبو نعيم من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن عمرو بن حزم طَلَّق الغميصاء، فنكحها رجل، فطلَّقها قبل أن يَمَسَّها، فأتت رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى زوجها الأول، فقال: حتى يذوقَ الآخَر من عُسَيلتها...» الحديث.

والعُسَيلة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٣٧: شَبَّه لذة الجماع بذَوْق العسل، فاستعار لها ذوقاً، وإنما أَنَّثَ لأنه أراد قطعة من العسل... وإنما صَغَّره إشارةً إلى القدر القليل الذي يحصل به الحلُّ.

(١) هو ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، حَبْرُ هٰذه الأُمة، ومُفسِّرُ كتابِ الله وترجمانُه، دعا له رسولُ الله ﷺ فقال: «اللهم عَلِّمهُ التأويل، وفقِّههُ في الدِّين».

مولدُه بشِعْب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين، وقيل غير ذٰلك.

صحب النبيَّ ﷺ نحواً من ثلاثين شهراً، وحَدَّث عنه بجُمْلةٍ صالحة، وعن غيرِ واحد من الصحابة.

وأُمه: هي أم الفضل لُبابة بنت الحارث بن حزن بن بُجير الهلالية، من هلال بن عامر.

أخبرنا أبو عَليٍّ الحسنُ بنُ علي بن محمد بن المُذْهِب الواعظ، قال: أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ جعفر بنِ حَمْدان بنِ مالك قراءةً عليه، حدَّثنا أبو عبدالرحمٰن عبدُالله بنُ أحمد بنِ محمد بنِ حنبل، حدثني أبي من كتابه:

١٨٣٨ ـ حدَّثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا عاصمٌ الأَحْوَلُ ومُغِيرةُ، عن الشَّعْبِيِّ عن ابنِ عباس: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وهو قائمٌ[1].

= ولـه جماعـة أولاد: أكبـرهم العبـاس، وبه كان يُكنى، وعليٌّ أبو الخلفاء، وهو أصغرهم، والفضل، ومحمد، وعبيدالله، ولُبابة، وأسماء.

وكان وسيماً، جميلاً، مديدَ القامة، مهيباً، كامل العقل، زكيَّ النفس، من رجال الكمال.

انتقل مع أبويه إلى دار الهجرة سنة الفتح، وقد أسلم قبل ذٰلك، فإنه صَحَّ عنه أنه قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين؛ أنا من الوِلْدان، وأمي من النساء.

تولَّى إمامة الحج سنة خمس وثلاثين بأمرٍ من عثمان بن عفان له، وهو محصور، وفي غيبته هٰذه قُتِل عثمانُ.

وشَهِد قتال الخوارج، وتأمَّرَ على البصرة من جهة علي بن أبي طالب، فلم يزل عليها حتى مات علي، ثم وَفَدَ على معاوية فأكرمه وقربه واحترمه وعظَّمه.

اعتزل ابنُ عباس الناس في خلافة ابن الزبير ونزل الطائف، وبقي بها إلى أن توفي سنة سبع أو ثمان وستين، وقيل: عاش إحدى وسبعين سنة.

قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣/٣٥٩: ومسنده ألف وست مئة وستون حديثاً. وانظر «البداية والنهاية» ٨/٢٩٨ـ٣١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير الواسطي، ومغيرة: هو ابن مِقْسَم الضبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٧) (١١٩)، والترمذي (١٨٨٢) من طرق عن هشيم، به.

١٨٣٩ ـ حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا أَجْلَحُ، عن يزيدَ بنِ الأَصمِّ

عن ابنِ عباس: أن رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: ما شَاء الله وشِئْتَ. فقال له النبيُّ ﷺ: «أَجَعَلْتَني واللهَ عِدْلاً؟ بَلْ ما شاءَ اللهُ وحدَهُ»[1].

= وأخرجه البخاري (١٦٣٧)، ومسلم (٢٠٢٧)، وابن ماجه (٣٤٢٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٤٢)، والطبراني (١٢٥٧٥) و(١٢٥٧٦) و(١٢٥٧٧)، والبيهقي ٥/١٤٧ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٢٧٣، والطبراني (١٢٥٧٩) من طريقين عن شريك، عن سليمان الشيباني، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٧٨) من طريق صاعد بن مسلم، عن الشعبي، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٦) من طريق عمر بن أبي حرملة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٩٠٣) و(٢١٨٣) و(٢٢٤٤) و(٢٦٠٨) و(٣١٨٦) و(٣٤٩٧) و(٣٥٢٩).

(١) صحيح لغيره، الأجلح ـ ويقال: اسمه يحيى بن عبدالله الكندي ـ مختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أحمد: ما أقربه من فطر بن خليفة، وضعّفه النسائي وغيره، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث صدوق، وأدرجه الإمامُ الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٦، وابن ماجه (٢١١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٥)، والطبراني (١٣٠٠٦)، والبيهقي ٣/٢١٧ من طرق عن الأجلح بن عبد الله، به. وسيأتي برقم (١٩٦٤) و(٢٥٦١) و(٣٢٤٧).

وفي الباب ما يَشُدُّه عن الطُّفيل بن سخبرة، وعن حذيفة، وعن قتيلة بنت صيفي الجهنية، وستأتي في «المسند» ٥/٧٢ و٣٨٤ و٦/٣٧١-٣٧٢. =

١٨٤٠ ـ حدثنا هُشَيْمٌ، عن خالد، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: مسح النبيُّ ﷺ رأسي، ودعا لي بالحِكْمَة[1].

= العَدل: المثل، قال السندي: المراد أن هٰذا الكلام يوهم المساواة، فلا ينبغي التكلم به.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عكرمة فمن رجال البخاري. خالد: هو ابن مِهران الحذاء.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٧) من طريق هُشيم، حدثنا خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧٥) و(٣٧٥٦)، والترمذي (٣٨٢٤)، وابن ماجه (١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥١٨، وابنُ حبان (٧٠٥٤)، والطبراني (١٠٥٨٨) و(١١٩٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥، والبغوي (٣٩٤٣) من طرق عن خالد الحذاء، به. ولفظه عند البخاري في الموضع الأول وأحد لفظيه في الموضع الثاني عنده ومن طريقه البغوي: «اللهم علمه الكتاب»، ولفظه عند ابن ماجه: «اللهم علمه الحكمة وتأويل الكتاب».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٩) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن، عن جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥، والترمذي (٣٨٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٨) و(٣٨١)، والنسائي (٨١٧٨)، والطبراني (١٠٥٨٥) و(١٠٦١٥) و(١١٥٣١) و(١٢٤٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٥ و٣١٦ من طرق عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٤٢٢) و(٣٣٧٩)، وانظر (٢٣٩٧) و(٢٨٧٩) و(٣٠٣٢) و(٣١٠٢).

قال الحافظ في «الفتح» ١/١٧٠: واختلف الشراح في المراد بالحكمة هنا، فقيل: القرآن، وقيل: العمل به، وقيل: السنة، وقيل: الإصابة في القول، وقيل: الخشية،

١٨٤١ ـ حدثنا هُشَيْم، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن عِكرمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ طافَ بالبيتِ وهو على بَعيره، واستَلَم الحَجَرَ بمِحْجَنٍ كان مَعَهُ، قال: وأتى السِّقَايةَ، فقال: «اسْقُوني» فقالوا: إنَّ هٰذا يَخُوضُه النَّاسُ، ولكنَّا نأتِيكَ به مِن البَيْتِ. فقال: «لا حاجةَ لي فِيهِ، اسْقُوني مما يَشْرَبُ منه الناسُ»(١).

١٨٤٢ ـ حدثنا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ الخَبَرُ كالمُعَايَنَةِ»(٢).

= وقيل: الفهم عن الله، وقيل: العقل، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق به بين الإلهام والوسواس، وقيل: سرعة الجواب مع الإصابة، وبعض هٰذه الأقوال ذكرها بعض أهل التفسير في تفسير قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا لقمان الحكمة﴾، والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس: الفهم في القرآن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولاهم الكوفي. وسيأتي برقم (٢٧٧٢).

وأخرج البخاري (١٦٣٥) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ جاء إلى السِّقاية فاستسقى، فقال العباس: يا فضلُ، اذهب إلى أمِّك فأتِ رسولَ الله بشرابٍ من عندها، فقال: «اسقني»، قال: يا رسول الله، إنهم يجعلونَ أيديَهم فيه، قال: «اسقِني» فشرب منه.

وأخرج البخاري أيضاً (١٦٠٧) من طريق ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: طاف النبيُّ ﷺ في حجَّة الوداع على بعيرٍ يستلمُ الركنَ بمِحْجَنِه. وانظر ما سيأتي برقم (٢١١٨) و(٢٢٢٧) و(٢٣٧٨).

والمحجن: العصا المُعْوَجَّة الرأس.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن =

١٨٤٣ ـ حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيدِ بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباسٍ، قال: بِتُّ ليلةً عند خالتي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحارث، ورسولُ الله ﷺ عندَها في ليلتها، فقام يُصلِّي من الليلِ، فقمتُ عن يسارِه لأُصلِّيَ بصلاته، قال: فأخذ بِذُؤابةٍ كانت لي، أو برأسي، حتى جَعَلَني عن يمينه(١).

١٨٤٤ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا خالدٌ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: لما خُيِّرَتْ بَريرَةُ رأيتُ زوجَها يَتْبَعُها في سِكَكِ

= أبي وحشية.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٩٦ من طريق أحمد بن سنان، عن يحيى بن حماد ختن أبي عوانة، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن هشيم، عن أبي بشر، به. ثم قال: ويقال: إن هٰذا لم يسمعه هشيم من أبي بشر إنما سمعه من أبي عوانة، عن أبي بشر فدلَّسه. وسيأتي بأطول مما هنا (٢٤٤٧) ويُخرج هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨٦، والبخاري (٥٩١٩)، وأبو داود (٦١١)، والطبراني (١٢٤٥٦)، والبيهقي ٣/٩٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٦١) و(٣٨٦٢) و(٣٨٦٥)، والبخاري (٧٢٨)، ومسلم (١٩٢) و(١٩٣)، وأبو داود (٦١٠)، وابن ماجه (٦٧٣)، والترمذي (٢٣٢)، والنسائي ٢/١٠٤، وابن خزيمة (١٥٣٣) و(١٥٣٤)، وأبو عوانة ٢/٧٦، والطبراني (١١٠٧٢) و(١١٢٧٢) و(١١٢٧٧) و(١١٢٩١) و(١١٣٠٦) و(١٢١٩٣) و(١٢٥٠٤) و(١٢٥٦٧) و(١٢٥٩٠) و(١٢٧٨٠)، والبيهقي ٣/٩٩ من طرق عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٦٠٢) و(٣١٦٩) و(٣١٧٠) و(٣١٧٥) و(٣٣٢٤) و(٣٣٨٩)، وانظر (٢٥٦٧) و(٣٣٠١).

المدينة، ودموعُهُ تَسِيل على لحيته، فَكُلِّم العبَّاسُ ليكلمَ فيه النبيَّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لبَرِيرَةَ: «إنَّه زَوْجُكِ» قالت: تأمُرُني به يا رسولَ الله؟ قال: «إنمـا أنا شافعٌ» قال: فَخَيَّرها فاختارَتْ نفسَها، وكان عبداً لآلِ المغيرة يقالُ له: مُغِيثٌ[1].

١٨٤٥ ـ حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن ذَرَارِي المُشْرِكِينَ، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. خالد: هو ابن مِهران الحذاء، وبريرة، بفتح الباء وكسر الراء: مولاة كانت لبعض الأنصار كاتبوها، فأدَّت عنها السيدة عائشة فأعتقتها، فصارت مولاةً لها، وخيَّرها رسولُ الله بعتقها فاختارت نفسها، وقصتها معروفة في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عائشة وغيرها، وهي التي جاء فيها الحديث: «الولاء لمن أعتق».

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٢٥٧) ومن طريقه الطحاوي ٣/٨٢-٨٣ عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه الدارمي (٢٢٩٢)، والبخاري (٥٢٨٣)، وأبو داود (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٠٧٥)، والنسـائي ٨/٢٤٥-٢٤٦، وابن حبـان (٤٢٧٣)، والـطبـراني (١١٩٦٢)، والدارقطني ٢/١٥٤، والبيهقي ٧/٢٢٢، والبغوي (٢٢٩٩) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (١٣٠١٠)، والبخاري (٥٢٨١) و(٥٢٨٢)، والترمذي (١١٥٦)، وابن الجارود (٧٤١)، وابن حبان (٤٢٧٠)، والطبراني (١١٨٥١)، والبيهقي ٧/٢٢٢ من طرق عن أيوب السختياني، والـطبـراني (١١٨٨٥) من طريق هشـام بن حسان، كلاهما عن عكرمة، به. وانظر (٢٥٤٢).

قوله: «فاختارت نفسها»، قال السندي: أي: ولم تقبل الشفاعة، وفيه أنه لا إثم في ردِّ شفاعة الصالحين، والظاهر أنها ما رَدَّت إلا لأمرٍ عظيمٍ.

«اللهُ أَعلَمُ بما كَانُوا عَامِلِينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، هشيم ـ وإن كان مدلساً ، وقد عنعن ـ قد توبع.

وأخرجه النسائي ٤/٥٩ـ٦٠ عن مجاهد بن موسى، وأبو يعلى (٢٤٧٩) عن أبي خيثمة، كلاهما عن هشيـم، به. وسيأتي برقم (٣٠٣٤) و(٣١٦٥) و(٣٣٦٧)، وانظر (٢٠٧٢٢).

وقد استدل بهٰذا الحديثِ طائفةٌ من أهلِ العلم على أن أطفالَ المشركين لا يُحكم لهم بجنةٍ ولا نار، وأمرُهُمْ موكول إلى علم الله تعالى فيهم، وتعقبهم ابنُ القيم في «طريق الهجرتين» بقوله: وفي الاستدلال على ما ذهبت إليه هٰذه الطائفة نظر، فإن النبي ﷺ لم يجب فيهم بالوقف، وإنما وكل علم ما كانوا يعملون لو عاشوا إلى الله سبحانه وتعالى، والمعنى: الله أعلم بما كانوا يعملون لو عاشوا، فهو سبحانه وتعالى يعلم القابل منهم للهـدى العامل به لو عاش، والقابل منهم للكفر المؤثر له، لكن لا يدل هٰذا على أنه يجـزيهم بمجـرد علمه فيهم بلا عملٍ يعملونه، وإنما يدل على أنه يعلمُ منهم ما هم عاملون بتقدير حياتهم.

والصحيحُ الـذي ذهب إليه المحققون من العلماء، وارتضاه جمع من المفسرين والمتكلمين، هو أنهم من أهل الجنة.

واحتجـوا بما رواه البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة بن جُندب قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقولَ لأصحابه: هل رأى أحد منكم رؤيا؟ قال: فيقص عليه ما شاء الله أن يقصَّ، وإنه قال لنا ذات غداة: إني أتاني الليلة آتيان، فذكر الحديث...

وفيه: «وأمـا الـولـدان الـذين حولَـه، فكـلُّ مولـودٍ يُولَدُ على الفطرة» فقال بعض المسلمين: يا رسولَ الله، وأولادُ المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

فهٰذا الحديث الصحيح صريح في أنهم في الجنة، ورؤيا الأنبياء وحي.

وفي «مستخرج البرقاني» على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «كُلُّ مولود يُولد على الفطرةِ» فقال الناسُ: =

= يا رسول الله وأولادُ المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وروى أحمد ٥/٥٨، وأبو داود (٢٥٢١) من طريق حسناء بنتِ معاوية الصريمية عن عمها، قال: قلت: يا رسولَ الله من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والوئيد في الجنة» وحسنه الحافظ في «الفتح» ٣/٢٤٦.

وفي القرآن الكريم: ﴿وما كنّا معذِّبين حتَّى نبعَثَ رَسولاً﴾ [الإسراء: ١٥]، وهٰؤلاء لم تقم عليهم حجة الله بالرسل فلا يعذبهم.

وفيه أيضاً: ﴿وما كان رَبُّكَ مُهْلِكَ القُرى حتى يَبْعَث في أُمِّها رسولاً يَتْلو عليهم آياتنا وما كُنَّا مُهْلكي القرى إلا وأهلُها ظالمون﴾ [القصص: ٥٩]، فإذا كان سبحانه وتعالى لا يُهلك في الدنيا، ويعذب أهلها إلا بظلمهم، فكيف يعذب في الآخرة العذاب الدائم من لم يصدر منه ظلم. ولا يقال: كما أهلكه في الدنيا تبعاً لأبويه وغيرهم، فكذٰلك يدخله النار تبعاً لهم، لأن مصائب الدنيا إذا وردت لا تَخصُّ الظالم وحده، بل تُصيب الظالم وغيره، ويبعثون على نياتهم وأعمالهم كما قال تعالى: ﴿واتَّقوا فِتنةً لا تُصِيبنَّ الَّذينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّة﴾ [الأنفال: ٢٥].

وفي «الصحيح» من حديث عائشة: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم» قالت: قلت: يا رسول الله كيف يُخسف بأولهم وبآخرهم، وفيهم أسواقُهم ومَنْ ليس منهم؟ قال: «يُخسف بأولهم وبآخرهم ثم يُبعثون على نياتهم». فأما عذابُ الآخرة، فلا يكون إلا للظالمين خاصة، ولا يتبعهم فيه مَنْ لا ذنبَ له أصلاً.

قالوا: وقد أخبر النبيُّ ﷺ: أن كُلَّ مولود يولد على الفطرة (وهي الإسلام) وإنما يهوِّده أو يُنصِّره أبواه، فإذا مات قبلَ التهويد والتنصير، مات على الفطرة، فكيف يستحق النار؟!

وقالوا: النارُ لا يعذب فيها إلا من عمل بعمل أهلها، وهي دارُ جزاء، فمن لم يعص الله طرفةَ عين كيف يُجازى بالنار خالداً مخلداً أبدَ الآباد.

ولو عُذِّبَ هٰؤلاء، لكان تعذيبهم إما مع تكليفهم بالإيمان، أو بدون تكليف، والقسمان ممتنعان، أما الأول: فلاستحالة تكليفِ مَنْ لا تمييز له ولا عقل أصلاً، وأما =

١٨٤٦ ـ حدثنا هُشيمٌ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن يوسفَ بنِ مِهْرانَ عن ابنِ عباس قال: قُبِضَ النبيُّ ﷺ وهو ابنُ خَمْسٍ وَسِتِّين[1].

= الثاني: فيمتنع أيضاً بالنصوص التي جاءت في القرآن من أن الله لا يُعذب أحداً إلا بعدَ قيام الحجة عليه.

قال ابن القيم: وهٰذه حجج كما ترى قوةً وكثرةً، ولا سبيلَ إلى دفعها.

(١) إسناده ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان القرشي التيمي البصري ـ ضعّفه القطان وابنُ عيينة وأحمدُ وابنُ معين، وقال البخاري وأبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لِسوء حفظه، ويوسف بن مِهران قال الحافظ في «التقريب»: لم يرو عنه غيرُ ابنِ جدعان وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣١٠، وأبو يعلى (٢٤١٢)، والطبراني (١٢٨٤٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٤٠ من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٩٠) عن ابن جريج، عن أبي الحويرث عبدالرحمٰن بن معاوية، عن ابن عباس أن النبي ﷺ مات وهو ابن خمس وستين سنة. ابن جريج مدلس، وقد عنعنه، وأبو الحويرث سيىء الحفظ، وسيأتي عند أحمد برقم (١٩٤٥) و(٣٣٨٠)، وفي سنده عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، وهو وإن احتجّ به مسلم قال البخاري في في «التاريخ الصغير» ١/ ٥٥ بعد أن ساق حديثه هٰذا عن ابن عباس: لا يُتابع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار.

وفي الباب عن دَغْفَل بنِ حنظلة عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥٥، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٢)، وأبي يعلى (١٥٧٥)، والطبراني (٤٢٠٢) من طريق الحسن، عن دغفل: أن النبي ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين. قال البخاري: ولا يُتابع عليه، ولا يُعرف سماعُ الحسن من دغفل، ولا يُعرف لدغفل إدراك النبيِّ ﷺ.

وقال البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٤١: وروايةُ الجماعة عن ابنِ عباس: في ثلاث وستين أصح، فهم أوثقُ وأكثرُ، وروايتُهم توافق الروايةَ الصحيحةَ، عن عروة، عن عائشة، =

١٨٤٧ ـ حدثنا هُشَيْمٌ[١]، أخبرنا عمرو بنُ دينار، عن طاووس

عن ابنِ عباس قال: الطعامُ الذي نَهى عنه رسولُ الله ﷺ أن يُبَاع حتى يُقْبَضَ، قال ابنُ عباس: وأَحسِبُ كلَّ شيءٍ مِثلَهُ[٢].

١٨٤٨ ـ حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا عمرو بنُ دينار، عن جابر بنِ زيد

عن ابنِ عباس، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «إذا لم يَجِدِ المُحْرِمُ إزاراً، فَلْيَلبَسِ السَّرَاوِيلَ، وإذا لم يَجِدِ النَّعْلَين، فَلْيَلْبَسِ الخُفَّيْنِ»[٣].

= وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قولُ سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد بن علي، وزاد ابنُ كثير في «السيرة» ٤/٥١٥: عبد الله بن عقبة، والقاسم بن عبدالرحمٰن، والحسن البصري، وعلي بن الحسين وغير واحد. وانظر (٢٠١٧) و(٢١١٠) و(٢٢٤٢) و(٣٤٢٩) و(٣٥٠٣) و(٣٥١٦) ففيها كلها أنه كان ﷺ ابن ثلاث وستين.

(١) تحرف في (م) إلى: هاشم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. طاووس: هو ابن كيسان. والطعام مبتدأ، خبره «الذي»، قال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذه صيغة تفيد الحصر، يريد أن الذي علمه من النهي عن البيع قبل القبض، إنما هو في الطعام، ثم يرى أن المعنى عام في كل بيع.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٧٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٦٨ عن هشيم، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٢٥) (٢٩)، وأبو داود (٣٤٩٧)، وابن ماجه (٢٢٢٧)، والترمذي (١٢٩١)، وابن حبان (٤٩٨٠)، والطبراني (١٠٨٧٢) و(١٠٨٧٣) و(١٠٨٧٥) و(١٠٨٧٦) و(١٠٨٧٧) و(١٠٨٧٨) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٩٢٨) و(٢٢٧٥) و(٢٤٣٨) و(٢٥٨٥) و(٣٣٤٦) و(٣٤٨١) و(٣٤٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٨٤٩ ـ حدثنا هُشيمٌ قال: أخبرنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ صائِمٌ[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٠، ومسلم (١١٧٨) (٤)، والطحاوي ٢/١٣٣ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٠)، وابن أبي شيبة ٤/١٠٠، ومسلم (١١٧٨)، والترمذي (٨٣٤)، والنسائي ٥/١٣٢-١٣٣ و١٣٣ و١٣٥، وابن خزيمة (٢٦٨١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/١٣٣، وابن حبان (٣٧٨٥)، والطبراني (١٢٨٠٩) و(١٢٨١٠) و(١٢٨١١) و(١٢٨١٢) و(١٢٨١٣)، والدارقطني ٢/٢٢٨ و٢٣٠ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (١٩١٧) و(٢٠١٥) و(٢٥٢٦) و(٢٥٨٣) و(٣١١٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧١) عن أبي خيثمة، عن هُشيم، بهٰذا الإسناد. وأخرجه الشافعي ١/٢٥٥، وعبد الرزاق (٧٥٤١)، والحميدي (٥٠١)، وابن ماجه (١٦٨٢) و(٣٠٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٠٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/١٠١، والطبراني ١١/(١٢١٣٨) و(١٢١٣٩) و(١٢١٤٠) و(١٢١٤١)، والدارقطني ٢/٢٣٩، والبيهقي ٤/٢٦٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٢٨) من طريق شريك، عن خُصيف، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائمٌ محرمٌ. وشريك ساء حفظه فغلط فيه.

قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/١٩١ بعد أن أورد حديث ابن عباس هذا «احتجم وهو صائم محرم»: واستُشْكِل كونُه ﷺ جَمَعَ بين الصيام والإحرام، لأنه لم يكن من شأنه التطوعُ بالصيام في السفر، ولم يكن محرماً إلا وهو مسافر، ولم يسافر في رمضان إلى جهة الإحرام إلا في غَزاة الفتح، ولم يكن حينئذٍ محرماً.

قلت (القائل ابن حجر): وفي الجُملة الأولى نظر، فما المانعُ من ذلك، فلعله فعل ذلك مرة لبيان الجَواز، وبمثل هذا لا تُرَدُّ الأخبارُ الصحيحة، ثم ظهر لي أن بعض الرواة =

. . . . . .

= جمع بين الأمرين في الذِّكر، فأوهم أنهما وقعا معاً، والأصوب رواية البخاري: «احتجم وهو صائم، واحتجم وهو محرم» فيُحمَلُ على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة، وهذا لا مانع منه، فقد صَحَّ أنه ﷺ صام في رمضان وهو مسافر، وهو في «الصحيحين» بلفظ: وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة، ويُقوّي ذلك أن غالب الأحاديث ورد مفصَّلاً.

ثم نَقَلَ عن أحمد وعلي بن المديني وغيرهما أنهم أعَلُّوه، قال مُهَنَّا: سألت أحمد عنه، فقال: ليس فيه «صائم»، إنما هو محرم، قلت: من ذكره؟ قال: ابنُ عيينه عن عمرو عن عطاء وطاووس، ورَوْحٌ عن زكريا عن عمرو عن طاووس، وعبدُ الرزاق عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير، قال أحمد: فهؤلاء أصحاب ابن عباس لا يذكرون صياماً. . . وروى قاسم بن أصبغ من طريق الحميدي، عن سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس مثله، ثم قال: قال الحميدي: هذا ريحٌ، لأنه لم يكن صائماً محرماً، لأنه خرج في رمضان في غَزاة الفتح، ولم يكن محرماً.

قلنا: وسيأتي الحديث كما هو هنا برقم (١٩٤٣) و (٢٥٨٩) من طريق يزيد بن أبي زياد، به. وبنحوه برقم (٢٢٢٨) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، به.

وسيأتي برقم (٢١٨٦) و (٢٥٣٦) و (٢٥٩٤) و (٣٢١١) من طريق شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو صائم. لم يذكر فيه الإحرام.

وسيأتي برقم (٣٢٨٦) من طريق الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وعن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى الحَجَّام أجرَه.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (١٩٣٨) عن مُعلَّى بن أسد، حدثنا وُهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم، وهو الأصوب كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله.

وسيأتي من طرق عن ابن عباس برقم (١٩٢٢) و (١٩٢٣) و (٢١٠٨) و (٢٢٤٣) و(٢٣٥٥) و(٢٥٦٠) و(٢٦٦٦) و(٢٨٨٨) و(٣٠٧٥) و(٣٢٨٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤)، =

١٨٥٠ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس: أن رجلاً كان مع النبيِّ ﷺ، فوقَصَتْهُ ناقَتُهُ، وهو مُحْرِمٌ، فمات، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغْسِلُوه بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنُوه في ثَوْبَيْه، ولا تُمِسُّوهُ بِطِيبٍ، ولا تُخَمِّرُوا رأْسَه، فإنَّه يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّياً»(١).

١٨٥١ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا عوفٌ(٢)، عن زياد بنِ حُصَيْن، عن أبي العالية

عن ابن عباس، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ غداةَ جَمْعٍ: «هَلُمَّ الْقُطْ لي» فلَقَطْتُ له حَصَيَاتٍ، هُنَّ حَصَى الخَذْفِ، فلما وَضَعَهُنَّ في يده، قال: «نَعَمْ، بأمثالِ هٰؤلاءِ، وإيّاكُم والغُلوَّ في الدِّينِ، فإنما هَلَكَ مَن

= وفيها كلها: أنَّه احتجم وهو محرم. لم يذكر فيه الصيام.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٣)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٠٦، والبخاري (١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٩)، وأبو يعلى (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٩٥٩)، والبيهقي ٣/٣٩٢، والبغوي (١٤٨٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/١٩٧ من طريق خلف بن خليفة، عن أبي بشر، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٣٤) من طريق فضيل بن عمرو، و(١٢٥٣٥) و(١٢٥٣٦) و(١٢٥٣٧) من طريق عطاء بن السائب، والدارقطني ٢/٢٩٧ من طريق أبي الزبير محمد بن مسلم، ثلاثتهم عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (١٩١٤) و(١٩١٥) و(٢٣٩٤) و(٢٣٩٥) و(٢٥٩١) و(٢٦٠٠) و(٣٠٣٠) و(٣٠٧٦) و(٣٠٧٧) و(٣٢٣٠).

الوقص: كسر العنق، وقوله: لا تخمروا رأسه، أي: لا تغطوه.

(٢) في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): عون، والمثبت من هاتين النسختين ومصادر التخريج.

كان قَبْلَكم بالغُلُوِّ في الدِّينِ»[1].

١٨٥٢ ـ حدثنا هُشيم، عن منصور، عن ابنِ سِيرِينَ

عن ابنِ عبَّاسٍ: أن رسولَ الله ﷺ سافر من المدينة لا يَخافُ إلا اللهَ عز وجل، فصلَّى رَكعتَيْنِ رَكعتينِ، حتى رَجَعَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ زياد بن الحصين ـ وهو الرياحي ـ فمن رجال مسلم. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٢) عن أبي خيثمة، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٨٠-١٨١، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وأبو يعلى (٢٤٢٧)، وابن الجارود (٤٧٣)، وابن خزيمة (٢٨٦٧)، وابن حبان (٣٨٧١)، والطبراني (١٢٧٤٧) و(١٢٧٤٨)، والحاكم ١/٤٦٦ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به. وسيأتي برقم (٣٢٤٨)، وانظر (١٨٢١) و(١٨٩٤).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين وقد صرح هشيم بالتحديث عند الطبراني، ثم هو متابع. منصور: هو ابن زاذان، وابن سيرين ـ وهو محمد ـ لا يصح له سماع من ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٥٤٧)، والنسائي ٣/١١٧، والطبراني (١٢٨٦٣) من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه الشافعي ١/١٨٠، وعبد الرزاق (٤٢٧٠) و(٤٢٧١)، وعبد بن حميد (٦٦٢) و(٦٦٣)، والطبراني (١٢٨٥٦) و(١٢٨٥٨) و(١٢٨٥٩) و(١٢٨٦٠) و(١٢٨٦١) و(١٢٨٦٤)، والبيهقي ٣/١٣٥، والبغوي (١٠٢٥) من طرق عن محمد بن سيرين، به. وسيأتي برقم (١٩٩٥) و(٣٣١٧) و(٣٣٣٤) و(٣٤١١) و(٣٤٩٣). وانظر (١٩٥٨) و(٢١٢٤) و(٢٧٥٨) والبخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦)، وفي الباب عن عمر وقد تقدم برقم (١٧٤)، وعن أنس عند البخاري (١٠٨١) وعن حارثة بن وهب عند أحمد ٤/٣٠٦.

١٨٥٣ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، قال: نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ ورسولُ الله ﷺ مُتَوارٍ بمكة: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصلاَتِكَ ولا تُخَافِتْ بها﴾. قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى بأصحابه، رَفَعَ صوتَه بالقرآن، فلمَّا سَمِعَ ذٰلك المشركونَ، سَبُّوا القُرآنَ، وسَبُّوا مَنْ أنزَلَه، ومَن جاءَ به، قال: فقال الله عز وجل لِنبيِّه: ﴿ولا تَجْهَرْ بصَلاتِكَ﴾ أي: بقراءَتِك، فيَسمَعَ المشركونَ، فيسبُّوا القرآن: ﴿ولا تُخَافِتْ بها﴾ عن أصحابك، فلا تُسمِعُهم القُرآنَ حتَّى يأْخُذوه عنك: ﴿وابْتَغِ بَيْنَ ذٰلكَ سَبيلاً﴾ [الإسراء: ١١٠][1].

١٨٥٤ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا داود[2] بن أبي هِنْدٍ، عن أبي العالِيَةِ

عن ابنِ عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بوادِي الأَزْرَق، فقال: «أيُّ وادٍ هٰذا؟» قالوا: هٰذا وادِي الأزرق. فقال: «كأنِّي أنظُرُ إلى موسى عليه السلام، وهو هابطٌ من الثَّنِيَّة، ولهُ جُؤَارٌ إلى الله عز وجل بالتَّلْبِيَةِ» حتى أَتَى على ثَنِيَّةِ هَرْشى، فقال: «أيُّ ثَنِيةٍ هٰذه؟» قالوا: ثَنِيَّةُ هَرْشَى. قال: «كأني أنظُرُ إلى يُونُسَ بنِ مَتَّى على ناقةٍ حَمْراءَ جَعْدَةٍ، عليه جُبَّةٌ من صُوفٍ، خِطَامُ ناقتِه خُلْبَة ـ قال هُشيم: يعني لِيفاً ـ وهو يُلَبِّي»[3]. ٢١٦/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس. وهو مكرر (١٥٥).

(٢) في (م): أبو داود، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (١٦٦) (٢٦٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦) (٢٦٨) عن سريج بن يونس، عن هشيم، به. =

١٨٥٥ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا أصحابنا، منهم شعبةُ، عن قَتادَة، عن أبي حسان

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أَشْعَرَ بَدَنَته من الجانب الأيمن، ثم سَلَتَ الدَّمَ عنها، وقلَّدَها بِنَعْلَيْنِ(١).

١٨٥٦ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن مِقْسَمٍ

عن ابنِ عباس: أن الصَّعْبَ بنَ جَثَّامَة الأَسَدِيَّ أَهْدَى إلى رَسُولِ الله ﷺ رِجْلَ حمارِ وحشٍ، وهو محرِمٌ، فَرَدَّه، وقال: «إنَّا مُحْرِمُونَ»(٢).

= وأخرجه مسلم (١٦٦) (٢٦٩)، وأبو يعلى (٢٥٤٢)، وابن خزيمة (٢٦٣٢) و(٢٦٣٣)، وابن حبان (٣٨٠١) و(٦٢١٩)، والطبراني (١٢٧٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٢٣ و٣/٩٦ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما سيأتي برقم (٢٥٠١).

والجُؤَار: رفع الصوت والاستغاثة. وادي الأزرق: واد في الحجاز قريب من مكة. وهَرْشى: ثنية بين مكة والمدينة، وقيل: قريبة من الجحفة، يُرى منها البحرُ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ وهو الأعرج البصري ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ٥/١٧٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٦) عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٦) و(٢٥٢٨) و(٣١٤٩) و(٣٢٠٦) و(٣٢٤٤) و(٣٥٢٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه الطبراني (١٢١٤٣) من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٢٧٠٦) من طريق حماد بن شعيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الحسن العُرني، عن ابن عباس، به. وحماد بن شعيب ضعيف، والحسن العرني روايته =

١٨٥٧ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا منصورٌ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عبَّاس: أن النبيَّ ﷺ سُئِل عَمَّنْ حَلَقَ قبل أن يَذْبَحَ، ونحو ذلك، فجعل يقول: «لا حَرَجَ، لا حَرَجَ»(١).

١٨٥٨ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا خالد، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عمن قدَّم من نُسُكِهِ شيئاً قَبْلَ شيءٍ، فجَعَلَ يقولُ: «لا حَرَجَ»(٢).

عن ابن عباس مرسلة.

ولـه طريق أخرى صحيحة عن ابن عباس ستأتي برقم (٢٥٣٠)، وسيأتي الحديث أيضاً في مسند الصعب بن جثامة ٤/٣٧-٣٨ و٧١ من طريق عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عنه.

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٧٨٣) و(٨٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (١٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٤)، وأبو يعلى (٢٤٧١)، والطحاوي ٢/٢٣٦، وابن حبان (٣٨٧٦)، والطبراني (١١٣٥٠)، والبيهقي ٥/١٤٣ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٢٢) و(٦٦٦٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٢٢١ و٢٢٢، والطبراني (١١٤١٧)، والدارقطني ٢/٢٥٤، والبيهقي ٥/١٤٣ من طرق عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٢٧٣١)، وانظر (١٨٥٨) و(٢٣٣٨) و(٣٠٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (٨٤)، (١٧٢٣)، (١٧٣٥)، وأبو داود (١٩٨٣)، وابن ماجه (٣٠٥٠)، والنسائي ٥/٢٧٢، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٢١٦، وابن خزيمة (٢٩٥٠)، والطبراني (١١٩٦٧)، والدارقطني ٢/٢٥٣ ـ ٢٥٤ من طريق يزيد بن=

١٨٥٩ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقِينَ»، فقال رجل: وللمُقَصِّرينَ؟ فقال: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقينَ» فقال الرجل: وللمُقَصِّرينَ؟ فقال في الثالثة أو الرابعة: «وللمُقَصِّرينَ»(١).

١٨٦٠ ـ حدثنا هُشَيْم، عن عبدِ الملك، عن عطاء

عن ابنِ عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ أفاضَ من عَرَفاتٍ وردْفُه أُسامةُ وأفاض مِن جَمْعٍ وردْفُهُ الفَضْلُ بنُ عباس، قال: وَلَبَّى حتى رمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ(٢).

= زريع، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٧٧، والبخاري (١٧٢٣)، والطبري ١/ ٢١٦ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأخرجه البيهقي ٥/ ١٤٢ ـ ١٤٣، والبغوي (١٩٦٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ١/ ٢١٨ـ٢١٩ من طريق إسماعيل بن علية، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، مرسلاً. وسيأتي مطولاً برقم (٢٦٤٨) و(٢٨٣٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٧٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٩) من طريق عبد الله بن المؤمَّل، عن عبد الرحمٰن بن حصين، عن عطاء، عن ابن عباس، بنحوه.

وسيأتي بإسناد آخر حسن عن ابن عباس برقم (٣٣١١).

وله شاهد متفق عليه من حديث ابن عمر، وسيأتي في «المسند» برقم (٤٦٥٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ فمن رجال مسلم، وهشيم قد توبع.

وأخرجه البخاري (١٥٤٣) و(١٦٨٦) من طريق الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس. وفي آخره: قال: فكلاهما قال: لم يزل النبي ﷺ يُلبِّي حتى رمى جمرة =

١٨٦١ ـ حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس: أن امرأةً رَكِبَتِ البحرَ، فنَذَرَتْ إنِ اللهُ تبارك وتعالى أنْجَاها أن تصومَ شهراً، فأنجاها الله عز وجل، فلم تَصُمْ حَتَّى ماتَتْ، فجاءَت قَرَابةٌ لها إلى النبيِّ ﷺ، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فقالَ: «صُومِي»[1].

= العقبة.

وأخرجه الطبراني (١١٢٨٩) من طريق أبي عوانة، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لَبَّى حتى رمى جمرة العقبة.

وأخرجه كذٰلك الطبراني (١٠٩٦٧) و(١٠٩٩٠) من طريق ليث، عن طاووس، و(١١٢٣٥) من طريق ابن أبي مليكة، كلاهما عن ابن عباس. وتقدم الحديث في مسند الفضل برقم (١٨٢٠)، ويأتي برقم (١٩٨٦)، وانظر (٢٥٦٤) و(٣١٩٩).

وأخرج مسلم (١٢٨٦) (٢٨٢) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفة، وأسامة رِدْفه، قال أسامة: فما زال يسير على هيئته حتى أتى جمعاً. وانظر ما سيأتي في مسند أسامة ٥/٢٠١ و٢٠٧.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهشيم متابع. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه أبو داود (٣٣٠٨) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وفيه: فجاءت ابنتُها أو أختها.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢١) عن شعبة، والبيهقي ٤/٢٥٦ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن أبي بشر، به.

وأخرجه البخاري تعليقاً (١٥٩٣) عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ووصله مسلم (١١٤٨) (١٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٧)، والبيهقي ٤/٢٥٥-٢٥٦ من طرق عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، به. =

١٨٦٢ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالرحمٰن الطُّفَاوِيُّ، حدثنا أيوب، عن قَتادةَ، عن موسى بنِ سَلَمة، قال:

كُنَّا مع ابنِ عباسٍ بمكة، فقلتُ: إنَّا إذا كُنَّا مَعَكُم صَلَّيْنا أَرْبعاً، وإذا رَجَعْنا إلى رِحَالِنا صَلَّينا ركعتين. قال: تلك سُنَّةُ أبي القاسِمِ ﷺ(١).

١٨٦٣ ـ حدثنا إسحاق ـ يعني ابنَ يوسف ـ، حدثنا سُفيان، عن سِمَاك بنِ حرب، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُتَّخَذَ ذُو الرُّوحِ غَرَضاً(٢).

= وأخرجه الطبراني (١٢٣٦٤) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن أبي مريم، عن الحكم، به.

وعلقه البخاري (١٩٥٣) من طريق أبي حريز، عن عكرمة، عن ابن عباس، ووصله ابن خزيمة (٢٠٥٣)، والبيهقي ٤/٢٥٦ من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن المعتمر بن فضيل، عن أبي حريز. وسيأتي برقم (١٩٧٠) و(٢٠٠٥) و(٢٣٣٦) و(٣١٣٧) و(٣٤٢٠).

(١) إسناده حسن، محمد بن عبدالرحمٰن الطُّفاوي شيخ أحمد وثَّقه علي بن المديني، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهم أحياناً، وقال ابن معين: لا بأس به، وذكره الذهبي في كتابه «من تكلم فيه وهو موثق» ص١٦٤، وقال في «الميزان»: شيخ مشهور ثقة روى عنه أحمد والناس، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم، وله في البخاري ثلاثة أحاديث، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٩٩٦) و(٢٦٣٢) و(٢٦٣٧) و(٣٤٩٤).

(٢) حديث صحيح، سماك ـ وهو ابن حرب ـ في روايته عن عكرمة خاصة =

١٨٦٤ ـ حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابن يوسف ـ، عن شَريكٍ، عن خُصَيْفٍ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: كَسَفَتِ الشَّمسُ، فقام رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه، فقرأَ سورةً طويلةً، ثم رَكَع، ثم رَفَع رأْسه فقرأَ، ثم ركع، وسَجَد سَجْدَتَيْنِ، ثم قامَ فقرأَ وركَع، ثم سَجَدَ سجدتينِ أَربعَ ركَعاتٍ، وأَربعَ سجداتٍ في ركعتينِ[1].

١٨٦٥ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمش، عن مسلم البَطِينِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، قال: لما أُخرِجَ النبيُّ ﷺ من مكة، قال أَبو بكر:

= اضطراب، لكن للحديث طريق آخر برقم (٢٤٨٠) يصح به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٨٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٧١٨) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، به. وسيأتي برقم (٢٤٧٤) و(٢٧٠٥) و(٣٢١٦).

والغرض: الهدف.

(١) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ في حفظه شيء، وكذا خُصيف: وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري، وكلاهما متابع.

فقد أخرجه البخاري (١٠٤٦)، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي ١٢٩/٣، وابن حبان (٢٨٣١)، والطبراني (١٠٦٤٥)، والدراقطني ٦٣/٢ من طرق عن الزهري، عن كثير بن عباس، عن ابن عباس، وانظر (١٩٧٥) و(٢٧١١).

أَخْرَجُوا نَبيَّهم، إنَّا لله وإنَّا إليه راجعونَ، لَيَهْلِكُنَّ. فنزلت: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقاتَلُون بأَنَّهُم ظُلِموا وإنَّ الله على نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، قال: فعَرَفَ أنَّه سيكونُ قِتالٌ. قال ابنُ عباس: هي أول آيةٍ نَزَلت في القِتَالِ (١).

١٨٦٦ ـ حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد، عن أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَوَّرَ صورةً عُذِّبَ يوْمَ القيامةِ حَتَّى يَنْفُخَ فيها، ولَيْسَ بنَافخٍ، ومن تَحَلَّم، عُذِّبَ يومَ القيامةِ حتَّى يَعْقِدَ شَعِيرتَيْن، وليس عاقِداً، ومَن استَمَعَ إلى حديثِ قَوْمٍ يَفِرُّون به منه، صُبَّ في أُذُنَيْه يومَ القيامةِ عَذَابٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، وسفيان: هو الثوري، ومسلم البطين: هو مسلم بن عمران البطين الكوفي.

وأخرجه الترمذي (٣١٧١)، والنسائي ٦/٢، والطبري ١٧/١٧٢، وابن حبان (٤٧١٠) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولم يرد عنده قول ابن عباس: هي أول آية...

وأخرجه الحاكم ٣/٧ ـ ٨ من طريق شعبة، والطبري ١٧/١٧٢، والطبراني (١٢٣٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن الأعمش، به. دون قول ابن عباس أيضاً، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣١٧٢)، والطبري ١٧/١٧٢ عن محمد بن بشار، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير مرسلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة،=

١٨٦٧ - حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الصمد، حدثنا منصور[1]، عن سالم بنِ أَبي الجَعْدِ الغَطَفانيِّ، عن كُرَيْبٍ

= فمن رجال البخاري. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٤٩١)، والحميدي (٥٣١)، وعبد بن حميد (٦٠١) - وسقط من سنده من المطبوع «عن أيوب» - والبخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)، وابن حبان (٥٦٨٥) و(٥٦٨٦)، والطبراني (١١٨٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٩، وفي «الآداب» (٨٤٨)، وفي «شعب الإيمان» (٤٧٧٢) و(٤٨٢٩)، والبغوي (٣٢١٨) من طرق عن أيوب السختياني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٨٣١) من طريق قتادة، و(١١٩٢٣) من طريق مطر الوراق، كلاهما عن عكرمة، به.

وأخرج القسمين الأولَ والثالث منه الترمذي (١٧٥١)، والنسائي ٨/ ٢١٥ القسم الأولَ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج القسم الثاني منه الترمذي (٢٢٨٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن أيوب، به. وقال: حديث صحيح.

وأخرج القسم الثالث منه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٥٩) و(٧٦٠) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرج القسم الثاني والثالث منه الطبراني (١١٦٣٧) من طريق عمرو بن دينار، و(١١٨٨٤) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٢١٣) و(٣٣٨٣)، وانظر (٢١٦٢)، وانظر أيضاً ٢/ ٥٠٤ من مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

تحلَّم: أي قال: إنه رأى في النوم ما لم يَرَه.

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «عبد العزيز بن عبد الصمد بن منصور»، وهو خطأ بين، والتصويب من نسختي الظاهرية ومن «أطراف المسند» ١/ الورقة ١٢٥.

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لو أَنَّ أَحَدَهُمْ إذا أَتى ٢١٧/١
أَهْلَهُ قال: بِسْمِ الله، اللهمَّ جَنِّبْنِي الشيطانَ، وجنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقْتَنَا، فإنْ قُدِّرَ بينهما في ذٰلك وَلَد، لم يَضُرَّ ذٰلك الولَدَ الشيطانُ أبداً»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٦) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٦٦)، وابن أبي شيبة ٤/٣١١ و١٠/٣٩٤، والدارمي (٢٢١٢)، والبخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٥١٦٥) و(٦٣٨٨) و(٧٣٩٦)، ومسلم (١٤٣٤)، وأبو داود (٢١٦١)، وابن ماجه (١٩١٩)، وابن حبان (٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٩٥)، وفي «الدعاء» (٩٤١) و(٩٤٢)، والبغوي (١٣٣٠) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٠) عن إسماعيل بن مسعود، عن عبد العزيز بن عبد الصمد، عن سليمان، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس مرفوعاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٢٦٨) عن محمد بن حاتم بن نعيم، عن ابن أبي عمر العَدَني، عن فضيل بن عياض، عن منصور، عن سالم، عن ابن عباس. ولم يذكر كريباً.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٥)، والبخاري (٣٢٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس قوله. وسيأتي برقم (١٩٠٨) و(٢١٧٨) و(٢٥٥٥) و(٢٥٩٧).

قوله: «لم يضرَّ»، قال السندي: لم يَحمِل هٰذا الحديث أحدٌ على عموم الضرر لعموم ضرر الوسوسة للكل، وقد جاء: «كلُّ مولود يمسُّه الشيطان إلا مريم وابنها»، فقيل: لا يضره بالإغواء والإضلال بالكفر، وقيل: بالكبائر، وقيل: بالصرف عن التوبة إذا عصى، وقيل: أي: يأمن مما يصيب الصبيان من جهة الجانّ، وقيل: بل لا يكون للشيطان عليه سلطان، فيكون في المحفوظين، قال تعالى: ﴿إنَّ عبادي ليس لك عليهم سُلْطانٌ﴾ =

١٨٦٨ ـ حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ أبي نَجِيحٍ، عن عبدِالله بنِ كَثِيرٍ، عن أبي المِنْهالِ

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ والنَّاسُ يُسْلِفُونَ في التَّمْرِ العَامَ والعَامَيْن ـ أَوْ قال: عامَيْن والثلاثة ـ فَقَالَ: «مَنْ سَلَّفَ في تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ في كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ»(١).

١٨٦٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أبو التَّيَّاحِ، عن موسى بنِ سَلَمة

عن ابنِ عبَّاس: أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ بثمانيَ عشرةَ بَدَنَةً مع

= [الحجر: ٤٢]، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٢٢٩: وفي الحديث من الفوائد استحباب التسمية والدعاء، والمحافظة على ذلك حتى في حالة الملاذّ كالوقاع، وفيه الاعتصام بذِكر الله ودعائه من الشيطان، والتبرك باسمه، والاستعاذة به من جميع الأسواء، وفيه الاستشعار بأنه الميسِّرُ لذلك العمل والمعين عليه، وفيه إشارة إلى أن الشيطان ملازمٌ لابن آدم لا ينطرد عنه إلا إذا ذَكَرَ الله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نجيح: هو عبدالله، وعبدالله بن كثير: هو المكي القارىء، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم البناني المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٥٢، والبخاري (٢٢٣٩)، والدارقطني ٣/٤ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٥٩)، والطبراني (١١٢٦٥) من طريق معمر، وأخرجه الدارقطني ٣/٣ من طريق شعبة، و٣/٤ من طريق عبدة بن معتب، ثلاثتهم عن عبدالله بن أبي نجيح، به. وسيأتي برقم (١٩٣٧) و(٢٥٤٨) و(٣٣٧٠).

والسَّلَف: هو أن يُعطيَ مالاً في سلعة إلى أجل معلوم بزيادةٍ في السعر الموجود عند السَّلف، ويقال له: سَلَمٌ أيضاً.

رجلٍ، فأمره فيها بأمره، فانطلق، ثم رَجَع إليه فقال: أرأيْتَ إنْ أَزْحَفَ علينا منها شَيْءٌ؟ فقالَ: «انْحَرْها، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَها في دَمِها، ثم اجْعَلْها على صَفْحَتِها، ولا تَأْكُلْ مِنها أَنْتَ ولا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ»(١).

قال عبدُ الله: قال أبي: ولم يَسْمَعْ إسماعيلُ بنُ عُلَيَّة من أبي التَّيَّاح

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المُحَبَّق ـ فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٣ و١٤/٢٣٠، ومسلم (١٣٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٦)، والبيهقي ٥/٢٤٣ من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٥)، وأبو داود (١٧٦٣)، وابن حبان (٤٠٢٥)، والطبراني (١٢٨٩٩)، والبيهقي ٥/٢٤٢-٢٤٣ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح يزيد بن حميد، به. وسيأتي برقم (٢١٨٩) و(٢٥١٨).

وأخرجه مسلم (١٣٢٦) من طريق قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب الخزاعي، بنحوه، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٢٥.

وله شاهد من حديث ناجية الخزاعي وسيأتي في «المسند» ٤/٣٣٤.

وقوله: «أَزْحَفَ» قال النووي في «شرح مسلم» ٩/٧٦: هو بفتح الهمزة وإسكان الزاي وفتح الحاء المهملة، وهٰذه رواية المحدِّثين لا خلاف بينهم فيه، قال الخطابي: كذا يقوله المحدثون، قال: وصوابه والأجود: فأُزْحِفَتْ بضم الهمزة، يقال: زحف البعير إذا قام من الإعياء، وأزحفه السفرُ، وقال الهروي وغيره: يقال: أزحف البعير، وأزحفه السير بالألف فيهما، وكذا قال الجوهري وغيره، يقال: زحف البعير وأزحف لغتان، وأزحفه السير، وأزحف الرجل: وقف بعيره، فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول، بل الجميع جائز، ومعنى أزحف: وقف من الكلال والإعياء.

وقوله: «ثم اجعلها على صَفْحتها»: يعني على جنبها.

وقوله: «ولا تأكل منها»، قال النووي: السبب في نهيهم قطع الذريعة لئلا يتوصَّلَ بعض الناس إلى نحره أو تعييبه قبل أوانه.

إلا هٰذا الحديث.

١٨٧٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدَّثنا أيوبُ، قال: لا أَدْرِي أسمعتُه من سعيد بنِ جُبَيْر، أم نُبِّئْتُه عنه؟ قال:

أَتَيْتُ على ابنِ عبَّاسٍ بعَرَفَة وهو يأْكُلُ رُمَّاناً، فقال: أَفْطَرَ رسولُ الله ﷺ بعَرَفَة، وبعَثَتْ إليه أُمُّ الفَضْلِ بلَبَنٍ، فشَرِبَه. وقال: لَعَن الله فلاناً، عَمَدُوا إلى أعظَمِ أيَّامِ الحجِّ، فَمَحَوا زِينَتَه، وإنما زِينةُ الحجِّ التَّلْبِيةُ[1].

١٨٧١ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ

عن عِكرمة: أن عليّاً حَرَّقَ ناساً ارتَدُّوا عن الإسلامِ، فَبَلَغَ ذٰلك ابنَ عَبَّاسٍ، فقال: لَمْ أَكُنْ لِأُحَرِّقَهُم بالنَّارِ، إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

ورواه هٰكذا على الشك ابن أبي شيبة ص١٨٠ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وهـو في «المسند» (٣٢٦٦) من غير شك عن سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وهو كذٰلك عند النسائي في «الكبرى» (٢٨١٥) عن أحمد بن حرب الموصلي، عن إسماعيل بن علية، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به. دون قول ابن عباس: لَعن الله...

ورواه أيضاً كذٰلك (٢٨١٩) من طريق محمد بن عيسى، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة وسعيد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥١٦) و(٣٢٦٦) و(٣٣٧٦)، وانظر (٢٥١٧) و(٢٩٤٦) و(٣٢١٠).

وقوله: «لعن الله فلاناً...» هو من كلام ابن عباس رضي الله عنهما، ونسبه في «كنز العمال» (١٢٤٣٠) إلى ابن جرير الطبري.

تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ الله» وكنتُ قاتِلَهُم، لقولِ رسُولِ الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَه، فَاقْتُلُوه». فبَلَغ ذٰلك عليّاً كرَّم الله وجهَه، فقال: وَيْحَ ابنِ أُمِّ ابنِ عَباس[1].

١٨٧٢ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: «لَيْسَ لنا مَثَلُ السَّوْء، العائِدُ في هِبَتِه كالكَلْبِ يَعُودُ في قَيْئِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥١) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٠٨ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن علية، به. وقال: هٰذا ثابت صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٤١٣)و(١٨٧٠٦)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي ٧/١٠٤، وابن الجارود (٨٤٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٤/٦٣، وابن حبان (٤٤٧٦)، والطبراني (١١٨٥٠)، والدارقطني ٣/١١٣، والحاكم ٣/٥٣٨، والبيهقي ٨/٢٠٢، والبغوي (٢٥٦٠) من طرق عن أيوب السختياني، به. ورواية بعضهم مختصرة.

وأخرجه النسائي ٧/١٠٤، والطبراني (١١٨٣٥) من طريق عباد بن العوام، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، به.

وأخرجه النسائي ٧/١٠٤-١٠٥ عن موسى بن عبدالرحمٰن، عن محمد بن بشر، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن مرسلاً، وقال النسائي: وهٰذا أولى بالصواب من حديث عباد.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» ٤/٦٣ عن إسحاق، عن محمود، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (١٩٠١) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢)، وانظر (٢٩٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٧٦، والنسائي ٦/٢٦٧ من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد. =

١٨٧٣ ـ حدثنا محمد بن فُضَيْلٍ، حدثنا عَطاء، عن سعيد بنِ جُبَيْر عن ابن عباس، قال: لما نَزَلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ قال رسولُ الله ﷺ: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» بأَنَّه مَقْبُوضٌ في تِلْكَ السنة(١).

= وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٣٦)، والحميدي (٥٣٠)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦٢٢) و(٦٩٧٥)، وفي «الأدب المفرد» (٤١٧)، والترمذي (١٢٩٨)، والنسائي ٦/٢٦٧، وأبو يعلى (٢٤٠٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥١٧)، والطبراني (١١٨٥٢) و(١١٨٥٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٨)، والبيهقي ٦/١٨٠ من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه النسائي ٦/٢٦٧، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٧٨، والطبراني (١١٩٥٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، وأخرجه الطبراني (١١٨٩٧) من طريق عباد بن منصور، كلاهما عن عكرمة، به. وانظر (٢١١٩) و(٢٢٥٠) و(٢٥٢٩) و(٣١٧٧).

قوله: «ليس لنا مثل السَّوء»، قال السندي: بفتح السين، أي: لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلاً يُضرب له بسببه مَثَل السَّوء، كالمثل بالكلب العائد في قيئه... وهو تقبيح وتشنيع له، لأنه شُبِّه بكلب يعود في قيئه.

(١) إسناده ضعيف، عطاء ـ وهو ابن السائب ـ قد اختلط، ومحمد بن فضيل روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطبري ٣٠/٣٣٤ عن أبي كريب وابن وكيع، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي معناه برقم (٣١٢٧) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وجعله موقوفاً عليه، وهٰذا أصح.

وأخرجه الطبراني (١١٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٧ من طريق عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة فقال: «إنه قد نُعِيَتْ إليّ نفسي». =

١٨٧٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْلٍ، عن يزيدَ[١]، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في السَّفَرِ: المغرِبِ والعشاءِ، والظهر والعَصْرِ[٢].

١٨٧٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ سَلَمَة[٣]، عن محمد بنِ إسحاق، عن عَمرو بنِ أبي عَمرٍو، عن عِكْرِمة

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَبَاه، ملعونٌ

= وأخرج النسائي في «الكبرى» (١١٧١٢)، والطبراني (١١٩٠٣) من طريق أبي عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ نُعِيَتْ لرسول الله ﷺ نفسُه حين أنزلت... وهٰذه أصح من رواية عباد عن هلال. وانظر (٣٢٠١).

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) حديث صحيح، إسناده صحيح على شرط الشيخين إن كان يزيد: هو ابن أبي حبيب، وليس على شرطهما ولا على شرط واحد منهما إن كان يزيد بن أبي زياد الهاشمي، فقد علق له البخاري وروى له مسلم مقروناً، وهو حسن في الشواهد. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٠٤) عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم أبي أمية (وهو ضعيف)، عن عطاء ومجاهد، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الصلاتين في السفر، الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وليس يطلب عدواً ولا يطلبه عدو. وانظر (٢١٩١) و(٣٢٨٨) و(٣٣٩٧) و(٣٤٨٠).

وله شاهد متفق عليه من حديث أنس، وهو عند المصنف ٣/٢٤٧، وصححه ابن حبان (١٥٩٢)، وآخر من حديث معاذ أخرجه مسلم (٧٠٦)، وهو عند المصنف ٥/٢٣٦ وصححه ابن حبان (١٥٩١)، وثالث من حديث جابر عند ابن حبان (١٥٩٠).

(٣) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: مسلمة، وصوّبناه من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٢١ و١٢٢.

مَنْ سَبَّ أُمه، ملعونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغيرِ الله، ملعونٌ من غَيَّرَ تُخُومَ الأَرضِ، مَلْعُونٌ مَنْ كَمَهَ أَعمى عن الطَّريقِ، مَلْعُونٌ مَنْ وَقَعَ على بَهِيمةٍ، مَلْعونٌ من عَمِلَ بعَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند أحمد (٢٩١٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١١٥٤٦)، والحاكم ٤/٣٥٦، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٣١، وفي «الشعب» (٥٣٧٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو، به.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٥) من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه».

وأخرجه الخرائطي (٤٣٧) من طريق سعيد بن سلمة، عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من وقع على بهيمة، ولعن الله من عَمِلَ عَمَلَ قوم لوط» قالها ثلاثاً.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٢١) من طريق محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض بغير حقه». وسيأتي الحديث برقم (٢٨١٦) و(٢٩١٣) و(٢٩١٥)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٤٢٠).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم، وهو عند المصنف (٩٥٤) وفيه: «لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والدَه، ولعن الله من آوى محدثاً».

وآخر من حديث أبي هريرة، أخرجه الخرائطي (٤٣٢)، وابن عدي ٦/٢٤٣٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٧٢) من طريق محرز بن هارون، وأخرجه ابن عدي ٧/٢٥٨٦، والحاكم ٤/٣٥٦ من طريق هارون بن هارون، كلاهما عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقوله: «كمه»، أي: أضل.

١٨٧٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ سلمة[١]، عن ابنِ إسحاق، عن داود بنِ حُصَيْنٍ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: رَدَّ رسولُ الله ﷺ زينبَ ابنتَه على زَوْجِهَا أبي العاص بنِ الرَّبيعِ بالنِّكاحِ الأَوَّلِ، ولم يُحْدِثْ شيئاً[٢].

١٨٧٧ ـ حدثنا مروانُ بنُ شُجَاعٍ، حدَّثني خُصَيْفٌ، عن مجاهد

عن ابنِ عباس: أَنَّه طَافَ مَعَ معاويةَ بالبَيْتِ، فَجَعَلَ معاويةُ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ كُلَّهَا، فقال له ابنُ عبَّاسٍ: لِمَ تَسْتَلِمُ هٰذيْنِ الرُّكنين، ولم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ يَسْتَلِمُهُما؟ فقال معاويةُ: لَيْسَ شيءٌ من البيتِ مهجوراً.

---

(١) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: مسلمة، وصوّبناه من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٢١ و١٢٢.

(٢) إسناده حسن، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند الترمذي والحاكم.
وأخرجه الطبراني (١١٥٧٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٢٢٤٠)، والدارقطني ٣/٢٥٤ من طريق محمد بن سلمة، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٤)، وأبو داود (٢٢٤٠)، والترمذي (١١٤٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/٢٥٦، والحاكم ٣/٢٣٧ و٦٣٨-٦٣٩، والبيهقي ٧/١٨٧ من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٣٦٦) و(٣٢٩٠).
وله شاهد من مرسل قتادة عند ابن سعد ٨/٣٢، ومرسل الشعبي عند عبد الرزاق (١٢٦٤٠)، وسعيد بن منصور (٢١٠٧)، وابن سعد ٨/٣٢، والطحاوي ٣/٢٥٦.
وسيأتي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في «المسند» برقم (٦٩٣٨): أن رسول الله ﷺ ردَّ ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد، ونكاح جديد. وهو حديث ضعيف.
وانظر لزاماً «معالم السنن» ٣/٢٥٩-٢٦٠، و«المغني» ١٠/١٠-١١، و«نصب الراية» ٣/٢٠٩-٢١٢.

فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُم فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فقال معاوية: صَدَقْتَ[1].

١٨٧٨ ـ حدثنا مروانُ، حدثني خُصَيْفٌ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نهى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ العَمَّةِ والخالةِ، وبَيْنَ العَمَّتَيْنِ والخالَتَيْنِ[2].

---

(١) حسن لغيره، خصيف متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/١٨٤ من طريق عتاب بن بشير، عن خصيف، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢١٠).

(٢) إسناده ضعيف، خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه أبو داود (٢٠٦٧) من طريق خطاب بن القاسم، عن خصيف، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٣٥٣٠).

وقوله: «وبين العمتين والخالتين» قال في «بذل المجهود» ١٠/٥٠: أي: وبين من هما خالتان لها، والمراد بالخالتين الصغيرة ممن هي خالة لها والكبيرة عمتها، أو الأبوية وهي أخت الأم من أب، والأموية وهي أخت الأم من أم، وعلى هٰذا قياس العمتين، ويحتمل أن يكون المراد بالخالتين: الخالة، ومن هي خالة لها أطلق عليها اسم الخالة تغليباً، وكذا العمتين والكلام لمجرد التأكيد، وقال السيوطي نقلاً عن الكمال الدميري: قد أشكل هٰذا على بعض العلماء حتى حمله على المجاز، وإنما المراد النهي عن الجمع بين امرأتين إحداهما عمة والأخرى خالة، أو كل منهما عمة الأخرى أو كل منهما خالة الأخرى، تصوير الأولى أن يكون رجل وابنه فتزوجا امرأة وبنتها فتزوج الأب البنت والابن الأم، فَوُلِدَتْ لكل منهما ابنة من هاتين الزوجتين ـ فابنة الأب عمة بنت الابن، وبنت =

١٨٧٩ ـ حدثنا مروانُ، حدثنا خُصَيْفٌ، عن عِكرمة ٢١٨/١

عن ابن عباس، قال: إنما نهى رسولُ الله ﷺ عن الثوب المُصْمَتِ مِن قَزٍّ. قال ابنُ عباس: أما السَّدَى والعَلَمُ، فلا نَرى به بأساً[1].

١٨٨٠ ـ حدثنا مُعَمَّر ـ يعني ابن سليمان الرَّقِّي ـ قال: قال خُصَيْف: حدَّثني غيرُ واحد

= الابن خالتها، وتصوير العمتين أن يتزوج رجل أمّ رجل ويتزوج الآخر أمه، فيولد لكل منهما ابنة، فابنة كل واحد منهما عمة الأخرى، وتصوير الخالتين أن يتزوج رجل ابنة رجل والآخر ابنته، فولدت لكل منهما ابنة، فابنة كل واحد منهما هي خالة الأخرى.

(١) حديث صحيح، خصيف قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود(٤٠٥٥)، والطحاوي ٤/٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٤ و٣/٢٧٠، وفي «الشعب» (٦١٠١) من طريق زهير بن معاوية، والطحاوي ٤/٢٥٥ من طريق شريك، كلاهما عن خصيف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٠٣) من طريق مسلم بن سلام مولى بني هاشم، عن عبد السلام بن حرب، عن مالك بن دينار، عن عكرمة، به. ومسلم بن سلام لم يوثقه غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٨٨) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس. وإسماعيل بن مسلم ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٨٨٠) و(٢٨٥٦) و(٢٨٥٧) و(٢٩٥١).

وفي الباب عن عمر عند البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩). وعن أسماء بن أبي بكر عند أبي داود (٤٠٥٤).

والمصمَتُ: هو الذي جميعه حرير، لا يخالطه فيه قطن ولا غيره. والسَّدَى: هو ما يمد طولاً في النسيج. والعلم: رسم الثوب، أو رَقْمه في أطرافه.

عن ابن عباس: عن المُصْمَت منه، وأما العَلَم فلا[1].

١٨٨١ ـ حدثنا عَثَّام بن علي العامِري، حدثنا الأعمش، عن حَبِيب بنِ أبي ثابت، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي من الليل ركعتين، ثم يَنصرِفُ فيَسْتَاكُ[2].

١٨٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعْمَر. وعبد الرزاق قال: أخبرنا مَعْمر أخبرنا الزُّهْري، عن علي بنِ حُسَين

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ جالساً في نَفَرٍ من أصحابه ـ قال عبدُ الرزاق: من الأنصار ـ قال: فرُمِيَ بنَجْم عظيم، فاسْتَنَارَ، قال: «ما كُنْتُمْ تَقولُونَ إذا كان مِثْلُ هٰذا في الجاهلية؟» قال: كنا نقولُ: يُولَدُ عَظِيمٌ، أو يموتُ عظيمٌ ـ قلتُ للزهري: أكان يُرْمَى بها في الجاهلية؟ قال: نعم، ولكن غُلِّظَتْ حين بُعِثَ النبي ﷺ ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ[3]: «فإنه لا يُرْمَى بها لِمَوْتِ أحدٍ ولا لِحياتِه، ولكن رَبّنا

---

(١) هو مكرر ما قبله، وقد عُرِف من هٰؤلاء الذين حدثوا خصيفاً: عكرمةُ كما في الإسناد السالف، وسعيد بن جبير كما في السند الآتي برقم (٢٨٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثام بن علي العامري ثقة من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٩، وابن ماجه (٢٨٨) و(١٣٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٤٣)، وأبو يعلى (٢٤٨٥) و(٢٦٨١)، والطبراني (١٢٣٣٧)، والحاكم ١/١٤٥ من طريق عثام بن علي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

(٣) قوله: «قال: قال رسول الله ﷺ» سقط من (م) ومن الأصول الخطية عدا (ظ٩) =

تبارك اسمُه، إذا قَضَى أمراً سَبَّحَ حَمَلَةُ العرش، ثم سَبَّح أَهلُ السماءِ الذين يَلُونَهم، حتى يَبْلُغَ التسبيحُ هٰذه السماءَ الدنيا، ثم يَسْتَخْبر أَهلُ السَّماءِ الذين يَلُونَ حَمَلَةَ العرش، فيقولُ الذين يَلُونَ حَمَلَةَ العرش لحملةِ العرش: ماذا قالَ ربُّكم؟ فيُخبِرُونَهم، ويُخْبِرُ أَهْلُ كل سماءٍ سماءً، حتى يَنتهيَ الخبرُ إلى هٰذه السَّماء، ويَخْطَفُ الجنُّ السمعَ فَيُرْمَوْن، فما جاؤُوا به على وَجهِه، فهو حقٌّ، ولكنهم يَقْرِفون فيه ويزيدون»[1].

قال عبدُ الله: قال أبي: قال عبدُ الرزَّاق: ويَخطَف الجنُّ ويُرْمَوْنَ.

١٨٨٣ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْري، عن علي بنِ حسين

عن ابنِ عباس، حدثني رجال من الأَنصار من أَصحابِ رسولِ الله ﷺ: أَنهم كانوا جلوساً مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلة إذ رُمِي بنَجْم... فذكر الحديث، إلا أنه قال: «إذا قَضَى رَبُّنا أمراً، سَبَّحَهُ حَمَلَةُ العرش، ثم الذينَ يَلُونَهم، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم، حتى يَبْلُغَ التسبيحُ السَّماءَ الدُّنيا، فيقولون الذين يَلُونَ حَمَلَةَ العرشِ لِحَمَلَة العرش: ماذا قالَ ربُّكم؟ فيقولون: الحقَّ وهُو العَلِيُّ الكَبيرُ، فيقولون: كذا وكذا، فَيُخْبِرُ أَهلُ

= و(ظ١٤) ومنهما أثبتناه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه عبد بن حميد (٦٨٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٣٨ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢٢٤) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح. وانظر الحديث التالي.

السمـاوات بَعْضُهُم بعضاً حتى يَبْلُغَ الخَبَرُ السماءَ الدنيا، قال: ويأْتِي الشياطينُ، فيَستمِعُـون الخَبَـرَ، فَيقـذِفُـونَ به إلى أَوليائهم، ويَرْمُون به إلـيهم، فما جاؤُوا به على وَجْهِه، فهو حقٌّ، ولٰكنهم يَزِيدونَ فيه ويَقْرِفُون ويَنْقُصُونَ»[1].

١٨٨٤ ـ حدثنا عبد الأَعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله[2]

عن عبد الله بن عباس، وعن عائشة، أَنهما قالا: لما نُزِلَ برسولِ الله ﷺ، طَفِقَ يُلْقي خَمِيصَةً على وجهه، فلما اغْتَمَّ رفعناها عنه، وهو يقول: «لَعَن الله اليهودَ والنصارى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبيائِهم مساجِدَ». تقولُ عائشة: يُحذِّرُهُم[3] مِثْلَ الذي صَنَعُوا[4].

---

(١) صحيح، محمد بن مصعب: هو القَرْقَساني، فيه كلام من جهة حفظه إلا أن أحمد قال: حديثه عن الأوزاعي مقارب، ثم هو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٣/١١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٤٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٠٣-٢٠٤، وفي «دلائل النبوة» ٢/٢٣٦ من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٦٩)، ومسلم (٢٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٧٢)، والطحاوي ٣/١١٣ من طرق عن الزهري، به.

وقوله: «ويقرفون» معناه: يخلطون فيه الكذب.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبدالله بن عبيدالله بن عباس.

(٣) في (غ) و(ش) و(ق) وحاشية (س) و(ص) و(ض): فحذرهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري السامي.

=

١٨٨٥ ـ حدثنا عَمرو بنُ الهَيْثَم، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن سَلَمة بنِ كُهَيل، عن أبي الحكم

عن ابن عباس: أن جبريل عليه السلام أتى النبيَّ ﷺ، فقال: تَمَّ الشهرُ تِسعاً[1] وعشرين[2].

١٨٨٦ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِيّ، عن سعيد، عن قَتادةَ، عن عِكْرِمةَ، قال:

قلتُ لابنِ عباسٍ: صَلَّيْتُ الظهر بالبَطْحَاءِ خَلف شيخ أحمقَ، فَكَبَّر

= وأخرجه عبد الرزاق (١٥٨٨) و(٩٧٥٤) و(١٥٩١٧) عن معمر، بهٰذا الإسناد. ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة ١/٣٩٩، وابن حبان (٦٦١٩).

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٥٨ عن الواقدي، والبخاري (٣٤٥٣)، والنسائي ٢/٤٠-٤١ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه الدارمي ١/٣٢٦، والبخاري (٤٣٥) و(٤٤٤٣) و(٥٨١٥)، ومسلم (٥٣١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٨٠، وفي «الدلائل» ٧/٢٠٣، والبغوي (٣٨٢٥) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي في مسند عائشة رضي الله عنها ٦/٢٧٥.

قولها: «يحذرهم»، قال السندي: أي: أمته، قيل: لأنه يصير بالتدريج تشبيهاً بعبادة الأوثان، وقوله: «قبور أنبيائهم»، أي: وصلحائهم، كما في رواية مسلم، وإلا فالنصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له، والله تعالى أعلم.

(١) على حاشية (س) و(ض) و(ق) و(ص): تسعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن الهيثم، وأبو الحكم ـ واسمه عمران بن الحارث السُّلمي ـ من رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٤)، والنسائي ٤/١٣٨، والطبراني (١٢٧٣٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٠٣) و(٣١٥٨).

وانظر الحديث الذي رواه ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما، وقد تقدم في الجزء الأول من «المسند» برقم (٢٢٢).

ثِنْتَيْن وعشرين تكبيرة، يُكبِّرُ إذا سجد وإذا رَفَع رأْسَه. قال: فقال ابنُ عباس: تلكَ صلاةُ أبي القاسم عليه الصَّلاةُ والسلام[1].

١٨٨٧ ـ حدثنا ابن أبي عَدِيٍّ، عن سعيدٍ. وابنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، المعنى ـ وقال ابنُ أبي عَدِي: عن سعيدٍ ـ عن أبي يزيد[2]، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: قرأ نبيُّ الله ﷺ في صَلَواتٍ وسَكَتَ، فنقرأُ فيما قرأ فيهن نبي الله، ونَسْكُتُ فيما سَكَتَ. فقيل له: فلعله كان يقرأُ في نفسِه! فغَضِبَ منها وقال: أَيُّتَهَمُ رسولُ الله ﷺ؟!

١/٢١٩ وقال ابنُ جعفر وعبد الرزاق: أَتَتَّهِم رسولَ الله[3].

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ اختلط، ورواية ابن أبي عدي ـ وهو محمد بن إبراهيم ـ عنه بعد الاختلاط، لكن سيأتي برقم (٣٢٩٤) من رواية يزيد بن هارون، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، ثم إن سعيداً قد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٨٢) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة بإثر الحديث رقم (٥٨٢)، وابن حبان (١٧٦٥) من طريق هشام الدَّستُوائي، والطبراني (١١٨٣٢) من طريق طلحة بن عبدالرحمٰن، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤١، والبخاري (٧٨٧)، وأبو يعلى (٢٤٧٨)، وابن خزيمة (٥٧٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٢١ من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٠٦) عن معمر، عن قتادة، قال: جاء رجلٌ إلى ابنِ عباس... وسيأتي برقم (٢٢٥٧) و(٢٦٥٦) و(٣٠١٤) و(٣١٠١) و(٣١٤٠) و(٣٢٩٤).

(٢) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٢٣، وهو الصواب، وفي (م) وباقي الأصول الخطية «يزيد» بإسقاط «أبي»، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وابن أبي عدي ومحمد بن جعفر =

١٨٨٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، عن مالك، عن عبد الله بنِ الفَضْلِ، عن نافع بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَيِّمُ أحقُّ بنَفْسها من وَلِيِّها، والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ في نفسِها، وإِذْنُها صُمَاتُها»(١).

= ـ وإن كانا رويا عن سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ قد رواه عنه يزيد بن زريع، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط، ثم إنه قد توبع. أبو يزيد المدني احتجَّ به البخاري في موضع واحد من «صحيحه» (٣٨٤٥)، روىٰ عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وأسماء بنت عميس، وأم أيمن، وعكرمة مولىٰ ابن عباس، وغيرهم، وروىٰ عنه أيوب السختياني، وقطن بن كعب، وجرير بن حازم، وأبو عامر الخزاز، وأشعث بن جابر الحداني، وإسماعيل بن مسلم المكي وغيرهم، وثقه ابن معين وأحمد والذهبي، وقال أبو حاتم: شيخ، وأخطأ الحافظ في «التقريب» فقال عنه: مقبول، وهو يطلق هٰذه اللفظة علىٰ اللين الذي لا يقبل إلا عند المتابعة كما هو صريح كلامه في مقدمته.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٠٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٠٥ من طريق جرير بن حازم، عن أبي يزيد، به. ويأتي من طريق أيوب عن عكرمة (٣٠٩٢) و(٣٣٩٩)، وانظر (٢٢٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٤٠-٢٤١ و٢٤١ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٥٢٤-٥٢٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/١٢، وعبد الرزاق (١٠٢٨٢)، وسعيد بن منصور (٥٥٦)، وابن أبي شيبة ٤/١٣٦، والدارمي (٢١٨٨)، ومسلم (١٤٢١) (٦٦)، وأبو داود (٢٠٩٨)، وابن ماجه (١٨٧٠)، والترمذي (١١٠٨)، والنسائي ٦/٨٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١١ و٤/٣٦٦، وابن حبان (٤٠٨٤) و(٤٠٨٧)، والطبراني (١٠٧٤٣) و(١٠٧٤٤) و(١٠٧٤٥)، والدارقطني ٣/٢٣٩-٢٤٠ و٢٤٠ و٢٤٠-٢٤١ و٢٤١، والبيهقي ٧/١١٨ و١٢٢، والبغوي (٢٢٥٤).

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٢)، وابن أبي شيبة ٤/١٣٦، والطبراني (١٠٧٤٦)، =

١٨٨٩ ـ حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأَوْزاعيّ، حدثني المطلبُ بن عبدِالله بنِ حَنْطَبٍ:

أن ابن عباس كان يتوضأُ مرَّةً مَرَّةً، ويُسْنِدُ ذاك[1] إلى رسول الله ﷺ[2].

١٨٩٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْرِي، سمع سليمانَ بنَ يَسار

عن ابنِ عباس: أَنَّ امرأَة من خَثْعَم سأَلَتْ رسولَ الله ﷺ غَداةَ جَمْع، والفضلُ بنُ عباس رِدْفُه، فقالت: إنَّ فَريضةَ الله في الحَجِّ على عبادِه أَدرَكَتْ أَبي شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يَسْتَمْسِكَ على الرَّحْلِ، فهل تَرى أن أَحُجَّ عَنْهُ؟ قال: «نَعَمْ»[3].

= والبيهقي ٧/١١٨ من طرق عن عبد الله بن الفضل، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٢٨٤) عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن رجل، عن عبد الله بن الفضل، به. وسيأتي برقم (١٨٩٧) و(٢١٦٣) و(٢٣٦٥) و(٢٤٨١)، و(٣٠٨٧) و(٣٢٢٢) و(٣٣٤٣) و(٣٤٢١).

الأيِّم: الثَّيب، وهي التي دُخل بها من قبل.

(١) في (ش) وعلى حاشية (ض) و(ص): ذٰلك.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المطلب بن عبد الله بن حنطب، فقد روى له الأربعة، وهو ثقة إلا أنه مدلس، وروايته عن ابن عباس مرسلة فيما قاله أبو حاتم. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٠) عن عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٢٦) و(٤٨١٨).

وأخرجه البخاري (١٧) من طريق سفيان الثوري، عن زيدٌ بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: توضأ النبي ﷺ مرة مرة، وسيأتي عند أحمد (٢٠٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة. =

١٨٩١ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عُبيدِ الله[1]

عن ابن عباسٍ، قال: جئتُ أنا والفضلُ، ونحن على أَتَان، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ بِعَرَفَة، فمَرَرْنا على بعضِ الصَّفِّ، فنزلنا عنها، وتركناها تَرْتَعُ، ودخلنا في الصفِّ، فلم يَقُلْ لي رسولُ الله ﷺ شيئاً[2].

= وأخرجه الشافعي ١/٣٨٥، والحميدي (٥٠٧)، والدارمي (١٨٣٣)، والنسائي ٥/١١٧، وابن الجارود (٤٩٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٤)، وابن خزيمة (٣٠٣٢) و(٣٠٤٢)، والبيهقي ٤/٣٢٨ و٥/١٧٩ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٣)، والبخاري (٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، والنسائي ٥/١١٦-١١٧، وابن خزيمة (٣٠٣١) و(٣٠٣٣)، وابن حبان (٣٩٩٥)، والطبراني ١٨/(٧٢٤) و(٧٢٦) و(٧٢٧) و(٧٢٨) و(٧٢٩) و(٧٣٠) و(٧٣١) و(٧٣٤) و(٧٣٥)، والبيهقي ٤/٣٢٨ و٣٢٩ و٥/١٧٩ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٠٧) من طريق نافع بن جبير، والنسائي ٥/١١٧ من طريق طاووس، كلاهما عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٢٦٦) و(٣٠٤٩) و(٣٢٣٨) و(٣٣٧٥). وانظر في مسند الفضل (١٨١٨).

(١) تحرف في (م) إلى: «عبد الله»، وهو عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٧٥)، وابن أبي شيبة ١/٢٧٨ و٢٨٠، والدارمي ١/٣٢٩، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٦)، وأبو داود (٧١٥)، وابن ماجه (٩٤٧)، والنسائي ٢/٦٤، وابن الجارود (١٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٨٢)، وابن خزيمة (٨٣٣)، وأبو عوانة ٢/٥٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٥٩، والبيهقي ٢/٢٧٦ من طريق ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٥)، وأبو عوانة ٢/٥٥، والطحاوي ١/٤٥٩ من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٥٧)، وابن خزيمة (٨٣٩) من طريق ابن جريج، عن عبد =

١٨٩٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْرِي، عن عبيد الله بنِ عبد الله[1]

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ خرج يومَ الفَتْح، فصام، حَتَّى إذا كانَ بالكَدِيد، أَفْطَرَ، وإنما يُؤْخَذُ بالآخِرِ مِن فِعْلِ رسول الله ﷺ.

قيل لسفيان: قوله: «إنما يُؤخذ بالآخِرِ» من قولِ الزُّهري أو قولِ ابنِ عباس؟ قال: كذا في الحديث[2].

= الكريم، عن مجاهد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٣٧٦) و(٣١٨٤) و(٣١٨٥) و(٣٤٥٤)، وانظر (٢٢٢٢) و(٢٢٩٥) و(٣٠١٧) و(٣١٦٧).

(١) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عُبيد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٨)، والحميدي (٥١٤)، وابن أبي شيبة ٣/١٥ و١٩ و١٤/٥٠٠، والبخاري (٢٩٥٣)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ٤/١٨٩، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٩٩ و١٠٠-١٠١، وابن خزيمة (٢٠٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٦ من طريق ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/٢٩٤، والشافعي ١/٢٧١، وعبد بن حميد (٦٤٨)، والدارمي (١٧٠٨)، والبخاري (١٩٤٤) و(٤٢٧٥)، ومسلم (١١١٣)، والطبري ١/١٠٢ و١٠٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٦٤، وابن حبان (٣٥٥٥) و(٣٥٦٣) و(٣٥٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٠، وفي «الدلائل» ٥/٢١، والبغوي (١٧٦٦) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٢٧٧) و(٤٢٧٨)، والطبري ١/٩١ و٩٢ و٩٣، والطحاوي ٢/٦٥، والطبراني (١١٧٠٤) و(١١٩٦٥) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبري ١/٩٨، والطبراني (١١٣٢٥) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن =

١٨٩٣ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا الزُّهْري، عن عُبيد الله

عن ابن عباس: أن سعدَ بن عُبَادة سأل النبي ﷺ عن نَذْرٍ كان على أُمِّه تُوفِّيَتْ قبل أن تَقْضِيَهُ، فقال: «اقْضِهِ عَنْها»[1].

١٨٩٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عُبيدِ الله

عن ابن عبَّاسٍ: أن أبا بكر أقسَمَ على النبيِّ ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «لا تُقْسِمْ»[2].

= أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد بين معمر في روايته أن قوله: «إنما يؤخذ بالآخِر..» من كلام الزهري، وسيأتي تخريجها عند حديث رقم (٣٠٨٩)، وسيأتي برقم (٢٣٩٢) و(٢٨٨٢) و(٣٠٨٩) و(٣٢٥٨) و(٣٤٦٠)، وانظر (٢٠٥٧) و(٢١٨٥) و(٢٣٥٠) و(٢٣٦٣) و(٣١٦٢).

والكديد: موضع على اثنين وأربعين ميلاً من مكة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٢٢)، وابن أبي شيبة ٣/٣٨٧، ومسلم (١٦٣٨)، والنسائي ٦/٢٥٤ و٧/٢٠-٢١، وأبو يعلى (٢٣٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٤٧٢، والطيالسي (٢٧١٧)، وعبد الرزاق (١٥٨٩٩) و(١٦٣٣٣)، والبخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨)، ومسلم (١٦٣٨)، وأبو داود (٣٧٠٧)، وابن ماجه (٢١٣٢)، والترمذي (١٥٤٦)، والنسائي ٦/٢٥٤ و٧/٢٠، وأبو يعلى (٢٦٨٣)، وابن حبان (٤٣٩٣) و(٤٣٩٤) و(٤٣٩٥)، والبيهقي ٤/٢٥٦ و٦/٢٧٨ و١٠/٨٥، والبغوي (٢٤٤٩) من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٣٠٤٩) و(٣٥٠٦).

ويأتي في مسند سعد بن عبادة من طريق الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن سعد ٦/٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٨٩٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن زيد بنِ أسلم، عن ابن وَعْلَةَ

عن ابنِ عبَّاس، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهُرَ»(١).

= وأخرجه أبو داود (٣٢٦٧) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٣٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وابن ماجه (٣٩١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٥٦)، ومسلم (٢٢٦٩)، وأبو داود (٣٢٦٩) و(٤٦٣٣) من طريق سليمان بن كثير، والبخاري (٧٠٠٠) و(٧٠٤٦)، وابن حبان (١١١)، والبيهقي ١٠/٣٩-٤٠ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٩) من طريق الزبيدي، عن عبيد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة كان يحدث أن رجلاً... وسيأتي مطولاً برقم (٢١١٣) و(٢١١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن وعلة ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/٢٦، والحميدي (٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٨/٣٧٨، ومسلم (٣٦٦)، وابن ماجة (٣٦٠٩)، والترمذي (١٧٢٨)، والنسائي ٧/١٧٣، وأبو يعلى (٢٣٨٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» ٢/٨٠٩، وأبو عوانة ١/٢١٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٦٩، وابن حبان (١٢٨٨)، والبيهقي ١/١٦ من طريق ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٤٩٨، والشافعي ١/٢٦، والطيالسي (٢٧٦١)، ومسلم (٣٦٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٦٩، وفي «شرح المشكل» ٤/٢٦٢، وابن حبان (١٢٨٧)، والدارقطني ١/٤٦، والبغوي (٣٠٣) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه مسلم (٣٦٦) (١٠٦) و(١٠٧)، والنسائي ٧/١٧٣، وأبو عوانة ١/٢١٢ و٢١٣، والطبري (١١٩٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٧٠، وفي «شرح المشكل» ٤/٢٦٢، والبيهقي ١/١٧ من طريق أبي الخير مرثد بن عبد الله، والدارمي =

١٨٩٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن زياد ـ يعني ابنَ سعد ـ، عن أبي الزبير، عن أبي مَعْبَد

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ، قال: «ارفَعُوا عن بَطْن مُحَسِّر، وعليكُم بمثلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

=(١٩٨٦) و(٢٥٧١)، والطبري (١١٩٥) و(١١٩٦) من طريق القعقاع بن حكيم، وأبو عوانة ١/٢١٣، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٦٦ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، ثلاثتهم عن عبدالرحمٰن بن وعلة، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٩٥ من طريق بسطام بن مسلم، عن أبيه، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٣٥) و(٢٥٢٢) و(٢٥٣٨) و(٣١٩٨).

الإهاب: الجلد قبل أن يُدبغ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زياد بن سعد: هو ابن عبدالرحمٰن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي روى له البخاري مقروناً، واحتج به مسلم، وأبو معبد: هو نافذ مولى ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٢/٧٢، والطبراني (١٢١٩٩)، والحاكم ١/٤٦٢، والبيهقي ٥/١١٥ من طرق عن ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/٧٢ عن عيسى بن إبراهيم، عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به. ولم يذكر زياداً.

وأخرجه البيهقي ٥/١١٥ من طريق إسماعيل القاضي، عن علي، عن سفيان، عن زياد. . شك سفيان فقال: إن شاء الله.

وأخرجه الطبراني (١١٠٠١) من طريق مالك، عن زياد بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي معبد وطاووس، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «مزدلفةُ كلها موقف، وارتفعوا عن بطن مُحسر، ومنى كلها منحر».

وأخرجه الطبراني (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ =

١٨٩٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن زياد بنِ سعد، عن عبد الله بنِ الفضل، عن نافع بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، يَبلُغُ به النبيَّ ﷺ: «الثَّيِّبُ أَحقُّ بنفسها مِن وَلِيِّها، والبِكْر يَستأْمِرُها أبوها في نفسِها، وإِذْنُها صُماتُها»[1].

١٨٩٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن[2] عُقْبَة، عن كُرَيب

عن ابن عباس قال: كان النبيُّ ﷺ بالرَّوْحَاء، فلقي رَكْباً، فسلَّم عليهم، فقال: «مَن القومُ؟» قالوا: المسلمونَ. قالوا: فَمَنْ أَنتُم؟ قال: «رسولُ الله» ففَزِعَتِ امرأةٌ، فأَخذَتْ بعَضُدِ صبي، فأَخرَجَتْهُ من مِحَفَّتها،

= قال: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عُرَنَة، والمزدلفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن محسر».

وأخرجه الطبراني (١١٤٠٨) من طريق محمد بن جابر الجعفي، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ عرفاتٍ موقف، وارتفعوا عن بطن عُرنة، وكل جَمْع مشعر، وارتفعوا عن بطن محسر».

وأخرجه أيضاً (١١٢٣١) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، بنحوه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٧)، والحاكم ١/٤٦٢ من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: ارتفعوا عن محسر، وارتفعوا عن عرنات. وانظر في مسند الفضل (١٧٩٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٠٩٩) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥١٧)، ومسلم (١٤٢١) (٦٧) و(٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٦٦، وابن حبان (٤٠٨٨)، والطبراني (١٠٧٤٥)، والدارقطني ٣/٢٤٠ و٢٤٠-٢٤١ من طريق سفيان بن عيينة، به. وقد تقدم برقم (١٨٨٨).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

فقالت: يا رسولَ الله، هل لهٰذا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ، ولَكِ أَجْرٌ»[1].

١٨٩٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن إبراهيمَ بنِ عُقْبة[2]، عن كُرَيْبٍ مولى ابنِ عَبَّاسٍ معناه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. كريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني أبو رشدين مولى ابن عباس.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٦) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٢٨٢، والطيالسي (٢٧٠٧)، والحميدي (٥٠٤)، ومسلم (١٣٣٦) (٤٠٩)، والنسائي ٥/٢١، وابن الجارود (٤١١)، وأبو يعلى (٢٤٠٠)، وابن خزيمة (٣٠٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٥٦، وابن حبان (١٤٤)، والبيهقي ٥/١٥٥، والبغوي (١٨٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٤٠٥ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن وكيع، عن ابن عيينة، عن سفيان، عن إبراهيم ومحمد ابني عقبة، عن كريب، به.

وأخرجه مالك ١/٤٢٢، ومن طريقه الشافعي ١/٢٨٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٢٥٦، وفي «شرح المشكل» ٣/٢٢٩، والبيهقي ٥/١٥٥، والبغوي (١٨٥٣)، وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» ٣/٢٢٩ من طريق ابن معين، و٣/٢٣٠ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ٥/١٥٥-١٥٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، أربعتهم عن إبراهيم بن عقبة، به. وسيأتي برقم (١٨٩٩) و(٢١٨٧) و(٢٦١٠) و(٣١٩٥) و(٣١٩٦) و(٣٢٠٢).

والعَضُد: ما بين المرفق إلى الكتف.

والمحفة: الهودج لا قُبَّة له، ويوضع على ظهر البعير لتركب فيه المرأة.

(٢) تحرف في (م) إلى: «إبراهيم عن عقبة»، وفي (ش) و(ق) إلى: «ابن إبراهيم، عن عقبة بن كريب».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

١٩٠٠ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا سُليمانُ بن سُحيْم ـ قال سفيانُ: لم أَحْفَظْ عنه غيره ـ قال: سمعته من إبراهيم بنِ عبد الله بنِ مَعْبَد بنِ عباس، عن أبيه

عن ابن عَبَّاسٍ، قال: كَشَفَ رَسُولُ الله ﷺ عن الستارة، والناسُ صُفوفٌ خَلْفَ أَبي بكرٍ، فقال: «أَيُّها النَّاسُ، إِنَّه لم يَبْقَ مِن مُبَشِّراتِ النُّبُوَّةِ إلا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَراها المُسْلِمُ أو تُرَى له» ثم قال: «أَلا إِنِّي نُهيتُ أَن أَقْرَأَ رَاكِعاً أو سَاجِداً، فأَما الرُّكُوعُ، فعَظِّموا فيه الرَّبَّ، وأَمَّا السُّجُودُ فاجتَهِدُوا في الدُّعاء، فَقَمِنٌ أَن يُستَجَابَ لكم»[1].

١/ ٢٢٠ ١٩٠١ ـ حدثنا سُفيان، عن أيوبَ، عن عِكرمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/ ٩٠، وعبد الرزاق (٢٨٣٩)، والحميدي (٤٨٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٤٨-٢٤٩ و٢/ ٤٣٦ و١١/ ٥٢، والدارمي (١٣٢٥) و(١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٧)، وأبو يعلى (٢٣٨٧)، وابن خزيمة (٥٤٨) و(٥٩٩) و(٦٧٤)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٠ و١٧٠-١٧١، وابن حبان (١٨٩٦) و(١٩٠٠)، والبيهقي ٢/ ٨٧-٨٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٢٦)، ومسلم (٤٧٩) (٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٣)، والبغوي (٦٢٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ٢/ ١٧١ من طريق عبد العزيز الماجشون، كلاهما عن سليمان بن سحيم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٠٢) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن إبراهيم بن عبدا لله، به.

وقوله: «فقَمِنٌ» بفتح الميم وكسرها، أي: خليق وجدير، قال في «النهاية»: فمن فتح الميم لم يُثَنِّ ولم يجمع ولم يؤنث، لأنه مصدر، ومن كسر، ثنَّى وجمع وأنَّث، لأنه وصف.

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ الله عَزَّ وجَلَّ»[1].

١٩٠٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن عطاء

عن ابن عباس: أَشْهَدُ على رسولِ الله ﷺ صَلَّى قَبْلَ الخُطْبةِ في العِيدِ، ثم خَطَبَ، فَرَأَى أَنَّه لم يُسمِع النِّساءَ، فأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ، ووَعَظَهُنَّ وأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقةِ، فجَعَلَتِ المرأةُ تُلْقي الخُرْصَ، والخاتِمَ والشَّيءَ[2].

١٩٠٣ ـ حدثنا سُفيان، عن عاصم، عن الشعبيِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الشافعي ٢/٨٦، والحميدي (٥٣٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٣٩ و١٤٣، و١٢/٢٦٢ و٣٨٩-٣٩٠، و١٤/٢٧٠، والبخاري (٣٠١٧)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، والطحاوي ٤/٦٣، والبيهقي ٨/١٩٥ و٩/٧١، والبغوي (٢٥٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الشافعي ١/١٥٥، والحميدي (٤٧٦)، وابن أبي شيبة ٢/١٦٩ و٣/١١٠، والدارمي (١٦٠٣)، ومسلم (٨٨٤) (٢)، وابن ماجه (١٢٧٣)، والنسائي ٣/١٨٤، والبيهقي ٣/٢٩٦، والبغوي (١١٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٨٤) (٣)، وأبو داود (١١٤٤)، وابن خزيمة (١٤٣٧) من طريق حماد بن زيد، وأبو داود (١١٤٣) من طريق عبد الوارث، كلاهما عن أيوب، به. وسيأتي برقم (١٩٨٣) و(٢٥٩٣)، وانظر (٢٠٦٢) و(٢١٦٩) و(٢١٧١) و(٢٥٣٣) و(٣٠٦٤).

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ شَرِبَ من دَلْوٍ مِن زَمْزم قائماً. قال سفيانُ: كذا أَحسِبُ[1].

١٩٠٤ ـ حدثنا سُفيان، عن ابن جُدْعان، عن عَمرو بنِ[2] حَرْمَلَة

عن ابن عباس: شربَ النبيُّ ﷺ، وابنُ عباسٍ عن يمينه، وخالدُ بنُ الوليد عن شِماله، فقال له النبيُّ ﷺ: «الشَّرْبَةُ لَكَ، وإنْ شِئْتَ آثَرْتَ بها خَالِداً» قال: ما أُوثِرُ على سُؤْرِ[3] رسولِ الله ﷺ أحداً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٤٨١)، وابن أبي شيبة ٨/٢٠٣، ومسلم (٢٠٢٧) (١١٨)، وأبو يعلى (٢٤٠٦)، وابن خزيمة (٢٩٤٥)، والطحاوي ٤/٢٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٣٨).

الخُرص، قال ابن الأثير: بالضم والكسر، الحلقة الصغيرة من الحَلْي، وهو من حَلْي الأذن.

(٢) قوله: «عمرو بن» سقط من (م).

(٣) في (ق): ما أوثر على شرب رسول الله ﷺ، وفي (م) و(ض): ما أوثر على رسول الله ﷺ أحداً.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جدعان ـ وهو علي بن زيد ـ ضعيف، وعمرو بن حرملة، أو ابن أبي حرملة ـ والأصح عمر ـ لم يرو عنه غير ابن جدعان، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧٦)، والحميدي (٤٨٢) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، مطولاً.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٤٢٦) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، =

١٩٠٥ ـ حدثنا سُفيان، عن مَعْمَر، عن عبدِ الله بنِ عثمان بنِ خُثَيْم، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ ـ إن شاء الله ـ يعني:

استأذن ابنُ عباس على عائشة، فلم يَزَلْ بها بنو أخيها، قالت: أخافُ أن يُزَكِّيَني. فلما أذِنَتْ له، قال: ما بَيْنَكِ وبَيْنَ أن تَلْقَي الأحِبَّة إلا أن يُفارِقَ الروحُ الجسدَ، كنتِ أحبَّ أزواج رسولِ الله ﷺ إليه، ولم يكن يُحِبُّ رسولُ الله ﷺ إلا طَيِّباً، وسقَطَتْ قِلادَتُك ليلةَ الأبْواءِ، فنَزَلَتْ فيكِ آياتٌ من القرآن، فليس مَسْجِدٌ من مساجِدِ المسلمين إلّا يُتْلَى فيه عُذْرُك آناءَ الليل، وآناء النهار. قالت: دَعْنِي من تزكِيَتِك يا ابنَ عَبَّاسٍ، فوالله لَوَدِدْتُ[1].

= عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (١٩٧٨) و(١٩٧٩) و(٢٥٦٩).

وأصل القصة في استئذان الصغير الجالس على اليمين ثابت في «الصحيحين» من حديث سهل بن سعد.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبدالله بن عثمان بن خثيم من رجاله، وباقي رجال السند على شرطهما.

وأخرجه الحاكم ٤/٨-٩ من طريق ابن عيينة، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٥ من طريق يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/٧٤، والمصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٤٢)، والبخاري (٤٧٥٣) من طريق عمر بن سعيد بن أبي الحسين، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٣٦) من طريق هارون بن أبي =

١٩٠٦ ـ حدثنا سُفيان، عن لَيْث، عن رجلٍ

عن ابنِ عباس: أنه قال لها: إنما سُمِّيتِ أُمَّ المؤمنين لِتَسْعَدي، وإنه لَاسْمُكِ قَبْلَ أن تُولَدي(١).

١٩٠٧ ـ حدثنا سُفيان، عن عبد الكريمِ، عن عِكرمة

عن ابن عباس ـ إن شاء الله ـ: أن النبيَّ ﷺ نهى أن يُتَنَفَّسَ في الإناءِ، أو يُنْفَخَ فيه(٢).

= إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٧١) و(٤٧٥٤) من طريق ابن عون، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٩٦) و(٣٢٦٢) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن ابن أبي مليكة، عن ذكوان أنه استأذن لابن عباس.

قولها: «لوددتُ»، قال السندي: فيه اختصار، أي: أن لم أُخلَق، أو نحو ذلك، قالته من شدة الخوف أو الخشية من لقاء الله، والنظر في تقصير نفسها.

(١) إسناده ضعيف، ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف وشيخه مجهول.

وأخرجه ابن سعد ٨/٧٥-٧٦ من طريق زهير، عن ليث، عن عبدالرحمٰن بن سابط، عن ابن عباس. وقول ابن عباس هٰذا، ورد في رواية الحاكم للحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند على شرطهما. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري الخِضْرمي.

وأخرجه الحميدي (٥٢٥)، وابن أبي شيبة ٨/٢١٧ و٢٢٠-٢٢١، والدارمي (٢١٣٤)، وأبو داود (٣٧٢٨)، وابن ماجه (٣٤٢٩)، والترمذي (١٨٨٨)، وأبو يعلى (٢٤٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٨٤، وفي «الشعب» (٦٠٠٤)، والبغوي (٣٠٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٣٠) من طريق شريك، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لم يكن رسول الله ﷺ ينفخ في الشراب. =

١٩٠٨ ـ حدثنا سُفيان، عن منصور، عن سالم، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لو أَنَّ أَحَدَهُمْ إذا أَتَى أَهْلَهُ قال: بِسْمِ الله، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطانَ، وجَنِّبِ الشَّيْطَانَ ما رَزَقْتَنا، فَقُضِيَ بينَهما ولَدٌ، ما ضَرَّهُ الشَّيْطَانُ»(١).

١٩٠٩ ـ حدثنا سُفيان، حدثنا عبد العزيز بن رُفَيْع، قال:

دخلتُ أَنا وشَدَّادُ بنُ مَعْقِلٍ، على ابنِ عباس، فقال ابنُ عباس: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ إلّا ما بينَ هٰذَيْنِ اللَّوْحَيْنِ. ودخلنا على محمدِ بنِ علي، فقال مِثْلَ ذٰلك. قال: وكان المُخْتَارُ يقولُ الوحيَ(٢).

= وأخرجه ابن ماجه (٣٤٢٨)، وابن حبان (٥٣١٦)، والطبراني (١١٩٧٨)، والحاكم ٤/١٣٨ من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم و(٢٨١٧) و(٣٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسالم: هو ابن أبي الجعد، وكريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني.

وأخرجه الحميدي (٥١٦)، والترمذي (١٠٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٠)، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٣١) عن هلال بن العلاء، عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ابن عباس. وانظر (١٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شداد بن معقل: هو الأسدي الكوفي تابعي كبير من أصحاب ابن مسعود وعلي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٠١٩) في فضائل القرآن: باب من قال: لم يترك النبي ﷺ إلا ما بين الدفتين، عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٢) =

= من طريق النفيلي، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح»: وهٰذه الترجمة للرد على من زعم أن كثيراً من القرآن ذهب لذهاب حَمَلَتِه، وهو شيء اختلقه الروافض لتصحيح دعواهم أن التنصيص على إمامة علي واستحقاقه الخلافة عند موت النبي ﷺ كان ثابتاً في القرآن وأن الصحابة كَتَمُوه، وهي دعوى باطلة، لأنهم لم يكتموا مثل: «أنت عندي بمنزلة هارون من موسى» وغيرها من الظواهر التي قد يتمسَّكُ بها من يدعي إمامته، كما لم يكتموا ما يعارض ذٰلك أو يخصص عمومه أو يقيد مطلقه.

وقد تَلَطَّفَ المصنف في الاستدلال على الرافضة بما أخرجه عن أحد أئمتهم الذين يَدَّعُون إمامته وهو محمد بن الحنفية وهو ابن علي بن أبي طالب، فلو كان هناك شيء ما يتعلَّقُ بأبيه، لكان هو أحقَّ الناس بالاطِّلاع عليه، وكذٰلك ابن عباس، فإنه ابن عم علي، وأشد الناس له لزوماً واطلاعاً على حاله.

وقوله: «وكان المختار» هو المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، ذكره ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٥٠٤، فقال: كان أبوه من جلّة الصحابة رضي الله عنهم، وُلِد المختار عام الهجرة وليست له صحبة، ولا رواية، وأخباره أخبار غير مرضية حكاها عنه ثقات مثل سويد بن غفلة والشعبي وغيرهما، وكان قد طلب الإمارة إلى أن قتله مصعب بن الزبير بالكوفة سنة سبع وستين، وكان قبل ذٰلك معدوداً في أهل الفضل والخير يرائي بذٰلك كلِّه، ويكتم الفسق، فظهر منه ما كان يُضمِرُ.

وقال الإمام الذهبي في «السير» ٣/٥٣٩ بعد أن وصفه بقلة الدين: وقد قال النبي ﷺ: «يكون في ثقيف كذاب ومُبِير» (هو في صحيح مسلم ٢٥٤٥) فكان الكذاب هٰذا، وادعى أن الوحي يأتيه، وأنه يعلم الغيب، وكان المبير الحجاج قبحهما الله.

وروى أحمد ٥/٢٢٣، وابن ماجه (٢٦٨٨) من طريقين عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد الفتياني، قال: كنت أقوم على رأس المختار، فلما تَبَيَّنْتُ كذابته هممتُ وايم الله أن أسُلَّ سيفي فأضرب عنقه حتى ذكرت حديثاً حدثنيه عمرو بن الحمق قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أمن رجلاً على نفسه، فقتله، أُعطِي لواءَ الغدر =

١٩١٠ ـ حدثنا سُفيانُ، قال: وقال موسى بنُ أبي عائشة: سَمِعْتُ سعيدَ بنَ جُبَيْرٍ، يقولُ:

قال ابنُ عبَّاسٍ: كان إذا نَزَلَ على النبيِّ ﷺ قُرآنٌ، يُريدُ أن يَحْفَظَه، قال الله عز وجَلَّ: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسانَك لِتَعْجَلَ بِه إِنَّ عَلَينا جَمْعَهُ وقُرآنَهُ فإذا قَرَأْناهُ فاتَّبِعْ قُرآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦][1].

١٩١١ ـ حدثنا سُفْيَانُ، عن عَمرٍو، قال: أخبرني كُرَيْبٌ

= يوم القيامة»، وإسناده صحيح.

ورواه أحمد ٥/٢٢٣ من طريق السدي عن رفاعة قال: دخلتُ على المختار، فألقى لي وسادة، وقال: لولا أن جبريل قام على هٰذه، لألقيتُها لك، فأردت أن أضربَ عنقه، فذكرت حديثاً حدثنيه عمرو بن الحمق، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما مؤمن أَمَّنَ مؤمناً على دمه فقتله، فأنا من القاتل بريء». وانظر «الإصابة» ٣/٤٩١-٤٩٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٢٧)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩٢٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٦٢)، والترمذي (٣٣٢٩)، والطبري في «التفسير» ٢٩/١٨٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٣٦) عن أحمد بن عبدة، والطبري ٢٩/١٨٧ عن أبي كريب، كلاهما عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه بنحوه النسائي (١١٦٣٥) عن أحمد بن سليمان، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿لا تحرك به لسانك لتعجل به﴾ قال: كان يحرك لسانه مخافة أن يُفلت منه.

وأخرجه الطبري ٢٩/١٨٧ من طريق عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن سعيد مرسلاً.

وسيأتي مطولاً برقم (٣١٩١).

عن ابنِ عباس، أنه قال: لما صَلَّى الفَجْرَ اضطَجَع حتى نَفَخَ.

فكنا نقولُ لعَمرٍو: إن رسولَ الله ﷺ قال: «تَنَامُ عَيْنَايَ ولا يَنَامُ قلبي»[1].

١٩١٢ ـ حدثنا سُفيان، عن عَمرٍو، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عبَّاس: بتُّ عِنْدَ خالتي مَيْمُونَةَ، فقام النبيُّ ﷺ مِن الليل، قَال: فتوضَّأَ وُضوءاً خَفيفاً، فقام، فَصَنَعَ ابنُ عباسٍ كما صَنَعَ، ثم جاءَ، فقام، فصلَّى، فَحَوَّلَهُ، فَجَعَلَهُ عن يمينِه، ثم صَلَّى مع النبيِّ ﷺ، ثم اضطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، فأتاه المؤذِّنُ، ثم قامَ إلى الصلاةِ ولم يَتَوَضَّأْ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه الحميدي (٤٧٢) و(٤٧٣)، والبخاري (١٣٨) و(٨٥٩)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٦)، وابن خزيمة (١٥٢٤) و(١٥٣٣)، وأبو عوانة ٢/٣١٧ـ٣١٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مطولاً. وقوله: «تنام عيناي...» لم يرفعه أحد من هٰؤلاء إلى النبي ﷺ، وليس هو في رواية ابن خزيمة وأبي عوانة، وقد صَحَّ مرفوعاً من حديث عائشة وسيأتي في «المسند» ٦/٣٦، ومن حديث أبي هريرة وسيأتي أيضاً فيه ٢/٢٥١.

وأخرجه البخاري (٧٢٦)، والنسائي ١/٢١٥ من طريق داود العطار، عن عمرو بن دينار، به. وفيه: أن رسول الله ﷺ صَلَّى ورقد، فجاءه المؤذن، فقام وصَلَّى ولم يتوضأ.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١٢١٧٢) من طريق بكير بن عبدالله، عن كريب، به. وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩١٢) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٥٦٧) و(٣١٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه باختصار ابن ماجه (٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٨٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢) من طريق داود العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال: حسن صحيح. =

١٩١٣ ـ حدثنا سفيان، عن عَمْرٍو، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ، وهو يقولُ: «إِنَّكُمْ مُلاقُو الله حُفاةً عُراةً غُرْلاً»(١).

١٩١٤ ـ حدثنا سُفيان، عن عَمرو، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباسٍ، يقول(٢): كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ، فَخَرَّ رجلٌ عن بعيره فَوُقِصَ، فماتَ، وهو مُحْرِمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغْسِلُوه بماءٍ وسِدْرٍ، وادْفِنُوهُ في ثَوْبَيْهِ، ولا تُخَمِّروا رأْسَه، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُه يَوْمَ القيامةِ مُهِلًّا» وقال مرة: «يُهِلُّ»(٣). ٢٢١/١

= وأخرجه بنحوه مطولاً النسائي في «الكبرى» (١٣٣٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن كريب، به. وانظر تمام تخريجه في الحديث السابق، فهو قطعة منه، وسيأتي برقم (٢٠٨٣) و(٢٠٨٤) و(٢١٩٦) و(٢٣٢٥) و(٢٥٦٧) و(٣٠٦٠) و(٣١٩٤) و(٣٣٧٢) و(٣٤٣٧)، وانظر (١٨٤٣) (٣١٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٨٣)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦-٢٤٧، والبخاري (٦٥٢٤) و(٦٥٢٥)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٧)، والنسائي ٤/١١٤، وأبو يعلى (٢٣٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٩٥٠) و(٢٠٢٧)، ومطولاً برقم (٢٠٩٦) و(٢٢٨١) و(٢٢٨٢)، وانظر (٢٣٢٧).

وغُرلاً: جمع أغرل، وهو الأقلف، وهو من بقيت غرلته، وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر.

(٢) على حاشية (س) و(ص) و(ض): سمعت ابن عباس يقول.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٠٥، والحميدي (٤٦٦)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٠٦، ومسلم (١٢٠٦) (٩٣)، وأبو داود (٣٢٣٨)، والترمذي (٩٥١)، وابن الجارود (٥٠٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٦) و(٢٥٧)، والطبراني (١٢٥٢٣)، والدارقطني =

١٩١٥ ـ حدثنا سُفْيَانُ، عن إبراهيمَ بنِ أبي[١] حُرَّة، عن سعيد بنِ جُبيرٍ عن ابنِ عباس: «ولا تُقَرِّبوه طِيباً»[٢].

١٩١٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس في قوله عز وجل: ﴿وَما جَعَلْنا الرُّؤْيا الَّتي أَرَيْناكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال: هي رُؤيا عَيْنٍ رآها[٣] النبيُّ ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به[٤].

= ٢/٢٩٦، والبيهقي ٣/٣٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٦٨) و(١٨٤٩)، ومسلم (١٢٠٦) (٩٤) و(٩٨)، وأبو داود (٣٢٣٩)، وابن ماجه (٣٠٨٤)، وابن حبان (٣٩٥٨)، والطبراني (١٢٥٢٤) و(١٢٥٢٥) و(١٢٥٢٦) و(١٢٥٢٧) و(١٢٥٢٨) و(١٢٥٢٩) و(١٢٥٣٠) و(١٢٥٣١) و(١٢٥٣٢) و(١٢٥٣٣)، والدارقطني ٢/٢٩٥-٢٩٦ و٢٩٦، والبيهقي ٣/٣٩١، و٥/٥٣ و٥٣-٥٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وقد تقدم برقم (١٨٥٠).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن أبي حرة: هو النصيبي نسبة إلى نصيبين مدينة بالجزيرة نزيل مكة، وثّقه ابن معين وأحمد، وقال أبو حاتم وابن عدي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٠٥، والحميدي (٤٦٧)، والبيهقي ٥/٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٥٠). وانظر ما قبله.

(٣) على حاشية (س) و(ص) و(ض): أُريها.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٨) و(٤٧١٦) و(٦٦١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٢)، والترمذي (٣١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٢)، والطبري ١٥/١١٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠١ و٢٠١-٢٠٢، وابن حبان (٥٦)، والطبراني =

١٩١٧ ـ حدثنا سُفيانُ، عن عَمرٍو، عن جابرِ بنِ زيدٍ

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ وقال مرةً سمعتُ النبيَّ

= (١١٦٤١)، والحاكم ٢/٣٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٦٥، والبغوي (٣٧٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥٠٠).

قال ابنُ الجوزي في «زاد المسير» ٥/٥٣ في تفسير قوله تعالى: ﴿وما جَعَلْنا الرؤيا التي أريناكَ إلَّا فتنةً للناس﴾: في هٰذه الرؤيا قولان:

أحدهما: أنها رؤيا عَيْن، وهي ما أُرِيَ ليلة أسري به من العجائب والآيات، روى عكرمة عن ابن عباس، قال: هي رؤيا عين، وهي ما أُرِي ليلةَ أُسري به. وإلى هٰذا المعنى ذهب الحسن، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، ومسروق، والنخعي، وقتادة، وأبو مالك، وأبو صالح، وابن جريج، وابن زيد في آخرين.

فعلى هٰذا يكون معنى الفتنة: الاختبار، فإن قوماً آمنوا بما قال، وقوماً كفروا.

قال ابن الأنْباري: المختار في هٰذه الرؤية أن تكون يَقَظَةً، ولا فرق بين أن يقول القائل: رأيت فلاناً رؤية ورأيته رؤيا، إلا أن الرؤية يَقِلُّ استعمالُها في المنام، والرؤيا يَكثُر استعمالها في المنام، ويجوز كل واحد منهما في المعنيين.

والثاني: أنها رؤيا منام، فقد كان رسول الله ﷺ أُري أنه يدخل مكة هو وأصحابه، وهو يومئذٍ بالمدينة، فعَجَّل قبل الأجل فرَدَّه المشركون، فقال أناس: قد رُدَّ وقد حدثنا أنه سيدخلها، فكان رجوعُهم فتنتهم. رواه العوفي ـ وهو ضعيف ـ عن ابن عباس.

ورَجَّح ابن جرير الطبري ١٥/١١٣ القول الأول، فقال: وأَوْلَى الأقوال في ذٰلك بالصواب قول من قال: عنى به رؤيا رسول الله ﷺ ما رأى من الآيات والعِبَر في طريقه إلى بيت المقدس ليلة أُسري به، قال: وإنما قلنا: ذٰلك أولى بالصواب، لإجماع الحُجَّة من أهل التأويل على أن هٰذه الآية إنما نزلت في ذٰلك، وإياه عنى الله عز وجل بها، فإذا كان ذٰلك كذٰلك، فتأويل الكلام: وما جعلنا رؤياك التي أَرَيْنَاكَ ليلة أَسْرَيْنا بك من مكة إلى بيت المقدس إلا فتنة للناس، يقول: إلا بلاء للناس الذين ارتَدُّوا عن الإسلام لما أُخبروا بالرؤيا التي رآها عليه الصلاة والسلام، وللمشركين من أهل مكة الذين ازدادوا لسماعهم ذٰلك من رسول الله ﷺ تمادياً في غيهم، وكفراً إلى كفرهم.

ﷺ يَخْطُبُ يقولُ ـ: «مَن لَم يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، ومَن لَمْ يَجِدْ إِزَاراً، فَلْيَلْبَس سَرَاوِيلَ»(١).

١٩١٨ ـ حدثنا سُفيانُ، قال عَمرو: أَخبرني جابِرُ بنُ زَيدٍ

أَنه سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ يقولُ: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جَميعاً. قال: قلتُ: يا أَبا الشَّعْثاءِ، أَظُنُّه أَخَّرَ الظُّهْرَ، وعَجَّلَ العَصْرَ، وأَخَّرَ المَغْرِبَ، وعجَّلَ العِشاءَ؟ قال: وأَنا أَظُنُّ ذٰلك(٢).

١٩١٩ ـ حدثنا سُفْيانُ، قال عَمرو:

قال أَبو الشَّعثاءِ: مَنْ هي؟ قال: قُلتُ: يقولونَ: مَيْمونةُ. قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الشافعي ١/٣٠٢، والحميدي (٤٦٩)، وابن أبي شيبة ٤/١٠٠، ومسلم (١١٧٨) (٤)، وأبو يعلى (٢٣٩٥)، والطحاوي ٢/١٣٣، والدارقطني ٢/٢٣٠، والبيهقي ٥/٥٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٣)، والحميدي (٤٧٠)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٦ و١٤/١٦٥، والبخاري (١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) (٥٥)، والنسائي ١/٢٨٦، والطحاوي ١/١٦٠، والبيهقي ٣/١٦٦ و١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٣)، وعبد الرزاق (٤٤٣٦)، والبخاري (٥٤٣)، ومسلم (٧٠٥) (٥٦)، وأبو داود (١٢١٤)، والطحاوي ١/١٦٠، وابن حبان (١٥٩٧)، والطبراني (١٢٨٠٥) و(١٢٨٠٦) و(١٢٨٠٧) و(١٢٨٠٨)، والبيهقي ٣/١٦٧ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٤٦٥) و(٢٥٨٢) و(٣٤٦٧)، وانظر (١٩٥٣).

وقوله «أنا أظنُّ ذٰلك»: يريد أنه ﷺ جمع بين الصلاتين جمعاً صُورياً بتأخير الظهر إلى آخر وقتها، وتعجيل العصر في أول وقتها، وسيأتي تفصيل ذٰلك عند الحديث رقم (١٩٥٣).

أخبرني ابنُ عباسٍ: أن النبيَّ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وهو مُحْرِمٌ[1].

١٩٢٠ ـ حدثنا سُفيانُ، عن عَمرٍو، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، أنه قال[2]: أنا مِمَّن قَدَّمَ النبيُّ ﷺ لَيْلَةَ المُزْدَلِفَةِ في ضَعَفَةِ أهلِهِ. وقال مرةً: إنَّ النبيَّ ﷺ قَدَّم ضَعَفَةَ أَهْلِهِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص١١٨ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، والبخاري (٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، وابن ماجه (١٩٦٥)، وأبو يعلى (٢٣٩٣)، والطحاوي ٢/٢٦٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٠٣) بأطول مما هنا عن سفيان، حدثنا عمرو، أخبرني أبو الشعثاء أنه سمع ابن عباس يقول: نَكَحَ رسول الله ﷺ وهو محرم، فقال أبو الشعثاء: من تراها يا عمرو؟ فقلت: يَزعُمون أنها ميمونة، فقال: هٰكذا أخبرني ابن عباس أن النبي ﷺ نكح وهو محرم.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٦، ومسلم (١٤١٠) (٤٧)، والترمذي (٨٤٤)، والنسائي ٥/١٩١، والبيهقي ٧/٢١٠ من طريق داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن عمرو بن دينار، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٤) و(٢٤٣٧) و(٢٩٨٠) و(٢٩٨١) و(٣١١٦) و(٤٣١٣)، وانظر (٢٢٠٠) و(٢٢٧٣) و(٢٣٩٣) و(٢٥٦٠).

وانظر الكلام على هٰذا الحديث فيما سيأتي برقم (٢٢٠٠).

(٢) قوله: «أنه قال» ليس في الأصول الخطية والنسخ المطبوعة وأثبتناه من (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الحميدي (٤٦٤)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٢)، وابن ماجه (٣٠٢٦)، والنسائي ٥/٢٦١، وابن الجارود (٤٧٢)، وابن خزيمة (٢٨٧٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٣٨٥) من طريق معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، به. =

١٩٢١ ـ حدثنا سُفيانُ، عن عَمرٍو، عن عطاءٍ

عن ابن عبـاسٍ: إنمـا رَمَـلَ رسـولُ الله ﷺ حَوْلَ الكَعْبـةِ لِيُرِيَ المشرِكِينَ قُوَّتَه[1].

= وأخرجه أبو داود (١٩٤١)، والنسائي ٥/٢٧٢، والطبراني (١١٢٨٥) و(١١٢٨٧) و(١١٣٥٣) و(١١٣٥٤) و(١١٣٦٠) و(١١٤٨٩) و(١١٤٩٩) من طرق عن عطاء، به.

وأخرجه الطبراني (١١٢١٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

وأخرجه الشافعي ١/٣٥٧، والطيالسي (٢٧٥٨)، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠) و(٣٠١)، وأبو داود (١٩٣٩)، والنسائي ٥/٢٦١، وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠) و(١١٢٦١)، والبيهقي ٥/١٢٣، والبغوي (١٩٤١) من طرق عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٦٠) و(٣١٥٩) و(٣٢٢٩)، وانظر (٢٠٨٢) و(٢٢٠٤) و(٢٢٣٩) و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه الحميدي (٤٩٧)، والبخـاري (٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤١)، والنسائي ٥/٢٤٢، وأبو يعلى (٢٣٣٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٧)، والطبراني (١١٣٨١)، والبيهقي ٥/٨٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٨٨) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به.

وأخرجه الطبراني (١١٢١٩) من طريق حسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٨٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، والطبراني (١٠٩٥٨) من طريق ليث، كلاهما عن طاووس، عن ابن عباس. وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٢٩) و(٢٣٠٥) و(٢٦٣٩) و(٣٣٤٧).

يقال: رَمَلَ يَرْمُلُ رَمَلاً ورَمَلاناً: إذا أسرع في المشية وهَزَّ منكبيه.

١٩٢٢ ـ حدثنا سُفْيانُ، قال عَمْرٌو أَوّلاً: فحَفِظْناهُ عن طاووس، وقال مرةً: أخبرني طاووسٌ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ[1].

١٩٢٣ ـ قال أبي: وقد حدَّثَناه سفيانُ، وقال: عَمْرٌو، عن عطاء وطاووس

عن ابنِ عباسٍ: أن النبي ﷺ احتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ[2].

١٩٢٤ ـ قال أبي: وقال سُفيان: عن عَمرو، عن عطاء

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا أَكَلَ أحدُكُمْ، فلا يَمْسَحُ يَدَهُ حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٩٠)، والطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٣) من طريق سلمة بن سليمان، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٣٥٢٤). وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما، وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٣١٩، والحميدي (٥٠٠)، والدارمي (١٨٢١)، وعبد بن حميد (٦٢٢)، والبخاري (١٨٣٥) و(٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢) (٨٧)، والترمذي (٨٣٩)، والنسائي ٥/١٩٣، وابن الجارود (٤٤٢)، وابن خزيمة (٢٦٥١)، والطبراني (١١٣٨٧)، والبيهقي ٥/٦٤، والبغوي (١٩٨٤) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٥٥)، والطبراني (١١٥٠٠) من طريق النعمان بن المنذر، عن عطاء ومجاهد وطاووس، عن ابن عباس. وانظر (١٨٤٩) و(٢٦٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣١٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

١٩٢٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمرٍو، عن عطاء

عن ابنِ عباس، قال: لَيْسَ المُحَصَّبُ بِشيءٍ، إنما هو مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسولُ الله ﷺ(١).

١٩٢٦ ـ حدثنا سُفيانُ، عن عَمرٍو، عن عطاءٍ. وابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاء

= وأخرجه الحميدي (٤٩٠)، وابن أبي شيبة ٨/٢٩٤، والدارمي (٢٠٢٦)، والبخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١) (١٢٩)، وابن ماجه (٣٢٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٥)، وأبو يعلى (٢٥٠٣)، والطبراني (١١٣٨٠)، والبغوي (٢٨٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، به. وسيأتي برقم (٢٦٧٢) و(٣٢٣٤) و(٣٤٩٩).

قال البيهقي: إن قوله: «أو» شك من الراوي، ثم قال: فإن كانا جميعاً محفوظين، فإنما أراد أن يُلعقها صغيراً، أو من يعلم أنه لا يتقذر بها، ويحتمل أن يكون أراد أن يُلعق أصبعه فمه، فيكون بمعنى يَلعقها.

وفي الباب عن أبي هريرة في «المسند» ٢/٣٤١ وعن جابر فيه أيضاً ٣/٣٠١.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٨)، وابن أبي شيبة ص١٧٤ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، والدارمي (١٨٧٠)، والبخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢)، والترمذي (٩٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٩٧)، وابن خزيمة (٢٩٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٢، والطبراني (١١٣٨٢)، والبيهقي ٥/١٦٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٠٨)، والطبراني (١١٢١٨) من طريق الحسن بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٢٨٩) و(٣٤٨٨).

والمحصَّب بتشديد الصاد المفتوحة: موضع بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب، وكان رسول الله ﷺ نزل به، لأنه أسمَحُ لخروجه كما رواه البخاري (١٧٦٥) عن عائشة، وليس بسُنَّةٍ من سنن الحج.

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ أَخَّرَها حتى ذَهَبَ مِن الليلِ ما شاء الله، فقال له عُمَرُ: يا رسولَ الله، نام النساءُ والوِلْدَانُ. فخرج فقال: «لَولا أن أَشُقَّ على أُمّتي، لأَمرتُهم أن يُصَلُّوها هٰذه الساعةَ»[1].

١٩٢٧ ـ حدثنا سُفيان، عن عَمرو، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: أُمِرَ رسولُ الله ﷺ أن يَسجُدَ على سَبْعٍ، ونُهِيَ أن يَكُفَّ شَعرَه وثيابَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤٩٢)، والبخاري (٧٢٣٩)، والنسائي ١/٢٦٦، وأبو يعلىٰ (٢٣٩٨)، وابن خزيمة (٣٤٢)، وأبو عوانة ١/٣٦٥ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وهو عند البخاري وأبي عوانة من طريق عمرو عن عطاء مرسل، لم يذكر ابن عباس.

وأخرجه الدارمي (١٢١٥)، وابن حبان (١٥٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وحده، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٦٤ من طريق سفيان، عن ابن جريج وحده، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١١٣)، وابن أبي شيبة ١/٣٣١، والطبراني (١١٣٩٠) من طريقين، عن محمد بن مسلمة، عن عمرو بن دينار وحده، به.

وأخرجه الطبراني (١١٣٥٨) من طريق إبراهيم الصائغ، عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٢١٩٥) و(٣٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٩١، والحميدي (٤٩٣)، والنسائي ٢/٢١٦، وأبو يعلى (٢٣٨٩)، وابن الجارود (١٩٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٢٠١، وابن خزيمة (٦٣٤)، وأبو عوانة ١/١٨٢، والطحاوي ١/٢٥٦، والطبراني (١٠٨٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٢٩٧٣)، وعبد بن حميد (٦١٧)، والبخاري (٨١٥) و(٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٧)، وأبو داود (٨٨٩)، وابن ماجه =

١٩٢٨ ـ حدثنا سُفيان، عن عَمرو، عن طاووس، قال:

سمعتُ ابنَ عباس قال: أما الذي نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ أن يُباعَ حتى يُقبَضَ، فالطَّعَامُ. وقال ابنُ عباس برأيه: ولا أَحْسِبُ كلَّ شيء إلا مِثلَه[1].

١٩٢٩ ـ حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان بن أُمية الجُمَحِي[2]، قال: حدثنا الحَكَمُ بن أَبان، عن عِكرمةَ

= (٨٨٣) و(١٠٤٠)، والترمذي (٢٧٣)، والنسائي ٢/٢٠٨ و٢١٥، وأبو يعلى (٢٤٣١)، والطبري ١/١٩٩ و٢٠٠ و٢٠١ و٢٠٢، وابن خزيمة (٦٣٢) و(٦٣٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٨)، والطحاوي ١/٢٥٦، وابن حبان (١٩٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٥٦) و(١٠٨٥٩) و(١٠٨٦٠) و(١٠٨٦١) و(١٠٨٦٢) و(١٠٨٦٣) و(١٠٨٦٤) و(١٠٨٦٥) و(١٠٨٦٦) و(١٠٨٦٧) و(١٠٨٦٨)، وفي «الصغير» (٩١) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦١ و٢/٤٣٥، والطبري ١/٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٣، وابن حبان (١٩٢٤)، والطبراني (١٠٩٦٠) و(١١٠٠٦) و(١١٠٠٧) و(١١٠١١) و(١١٠١٤) والبيهقي ٢/١٠٣ من طرق عن طاووس، به. وسيأتي برقم (١٩٤٠) و(٢٣٠٠) و(٢٤٣٦) و(٢٥٢٧) و(٢٥٨٨) و(٢٥٩٠) و(٢٥٩٦) و(٢٦٥٨) و(٢٧٧٧) و(٢٩٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/١٤٢، والحميدي (٥٠٨)، والبخاري (٢١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥) (٢٩)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٦١٩٢)، وابن الجارود (٦٠٦)، والطحاوي ٤/٣٩، والبيهقي ٥/٣١٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم (١٨٤٧).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «حدثنا محمد بن عثمان بن صفوان، عن صفوان بن أمية الجمحي»، وفي (ظ٩) و(ظ١٤): محمد بن عثمان بن صفوان بن صفوان. . .، وما أثبتناه من النسخة الكتانية، و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٠، و«التاريخ الكبير» ١/١٨٠ حيث أشار إلى هٰذه الرواية.

عن ابن عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ في المدينة مُقيماً غيرَ مسافر سبعاً وثمانياً[1].

١٩٣٠ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن عَوْسَجَة

عن ابن عباس: رجلٌ ماتَ على عَهْدِ رسول الله ﷺ ولم يَتْرُكْ وارثاً إلا عبداً هو أعتَقَه، فأعطاه مِيراثَه[2].

١٩٣١ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن محمد بن حُنَين

عن ابن عباس: عجبتُ ممن يتقدَّمُ الشهرَ، وقد قال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) صحيح لغيره، محمد بن عثمان بن صفوان، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقد تقدم نحوه بسند صحيح برقم (١٩١٨).

(٢) إسناده ضعيف، عوسجة لم يرو عنه غير عمرو بن دينار، وقال البخاري: لم يصح حديثه، وقال أبو حاتم والنسائي وكذا الحافظ في «التقريب»: ليس بمشهور، وقال الذهبي في «المغني»: لا يعرف، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤١٤ وساق له هٰذا الحديث وقال: لا يتابع عليه، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن الترمذي حديثه هٰذا! لكن قال: والعمل عند أهل العلم في هٰذا الباب: إذا مات رجل ولم يترك عصبة (أي وارثاً) أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/٤٣٥ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٩٢)، والحميدي (٥٢٣)، وسعيد بن منصور (١٩٤)، وابن ماجه (٢٧٤١)، والترمذي (٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٩)، وأبو يعلى (٢٣٩٩)، والعقيلي ٣/٤١٤، والطبراني (١٢٢١٠)، والحاكم ٤/٣٤٧، والبيهقي ٦/٢٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٨)، وأبو داود (٢٩٠٥)، والطحاوي ٤/٤٠٣، والحاكم ٤/٣٤٧، والبيهقي ٦/٢٤٢ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني (١٢٢١١) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، كلاهما عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه البيهقي ٦/٢٤٢ من طريق حماد بن زيد وروح بن القاسم، عن عمرو بن =

«لا تَصُوموا حتى تَرَوْه» أو قال: «صُوموا لرُؤْيَتِه»[1].

٢٢٢/١ ١٩٣٢ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن سعيد بنِ الحُويرِث

سمع ابن عباس: كنا عند النبي ﷺ، فأُتي الغائِطَ، ثم خرج، فدعا بالطعام ـ وقال مرةً: فأُتِيَ بالطعام ـ فقيل: يا رسولَ الله، ألا تَوَضَّأُ؟ قال: «لم أُصَلِّ فأَتَوضَّأ»[2].

= دينار، عن عوسجة، مرسلاً. وسيأتي برقم (٣٣٦٩).

(١) صحيح لغيره، ومحمد بن حنين لم يرو عنه غير عمرو بن دينار فهو في عداد المجهولين، وانظر ما سيأتي برقم (١٩٨٥).

وأخرجه الحميدي (٥١٣)، والدارمي (١٦٨٦)، والنسائي ٤/١٣٥، وأبو يعلى (٢٣٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد وقع عند الدارمي وأبي يعلى «محمد بن جبير» بدل «محمد بن حنين» وهو كذٰلك في «المسند» (٣٤٧٤)، وهو خطأ كما سنبينه في موضعه.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٠٧، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/٤٢٠-٤٢١ من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٥ من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو، عن ابن عباس.

وسيأتي برقم (٣٤٧٤) ولفظه: كان ابن عباس ينكر أن يُتقدَّم في صيام رمضان إذا لم يُر هلال شهر رمضان...

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (٤٧٨)، وابن أبي شيبة ٨/٢٩٨، والدارمي (٧٦٧) و(٢٠٧٧)، ومسلم (٣٧٤) (١١٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٨٧)، والبيهقي ١/٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٥)، وعبد بن حميد (٦٩٠)، ومسلم (٣٧٤) (١١٨) و(١٢٠)، وابن حبان (٥٢٠٨) من طرق عن عمرو بن دينار، به. =

١٩٣٣ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن أَبي مَعْبَد[1]

عن ابن عباس، قال: ما كُنْتُ أَعْرِفُ انْقِضاءَ صلاةِ رسولِ الله ﷺ إلا بالتَّكْبِيرِ[2].

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٦) عن شعبة، عن عمرو بن دينار قال: أخبرنا من سمع ابن عباس فذكره. وسيأتي برقم (٢٠١٦) و(٢٥٥٨) و(٢٥٧٠) و(٣٢٤٥) و(٣٣٨٢)، وانظر (٢٥٤٩).

(١) تحرف في (م) إلى: عن أبي سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معبد: اسمه نافذ وهو مولى ابن عباس.

وأخرجه الشافعي ١/٩٩، والحميدي (٤٨٠)، والبخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٠) و(١٢١)، وأبو داود (١٠٠٢)، والنسائي ١/٦٧ـ٦٨، وأبو يعلى (٢٣٩٢)، وابن خزيمة (١٧٠٦)، وأبو عوانة ٢/٢٤٢ـ٢٤٣ و٢٤٣، وابن حبان (٢٢٣٢)، والطبراني (١٢٢٠٠)، والبيهقي ٢/١٨٤، والبغوي (٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٤٧٨).

وقوله: «قال عمرو: قلت له: حدثتني...» في إحدى روايتي مسلم، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني بذا أبو معبدٍ، ثم أنكره بعدُ، وفي الأخرى: قال عمرو: فذكرت ذٰلك لأبي معبد فأنكره، وقال: لم أحدثك بهٰذا، قال عمرو: وقد أخبرنيه قبل ذٰلك.

قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٨٤: في احتجاج مسلمٍ بهٰذا الحديث دليل على ذهابه إلى صحة الحديث الذي يروى على هٰذا الوجه مع إنكار المحدث له، إذا حدث به عنه ثقة، وهٰذا مذهبُ جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، قالوا: يُحتَجُّ به إذا كان إنكار الشيخ لتشكيكه فيه، أو لنسيانه، أو قال: لا أحفظُه، أو لا أذكر أني حدثتك به، ونحو ذٰلك، وخالفهم الكرخيُّ من أصحاب أبي حنيفة رحمهما الله، فقال: لا يُحتجُّ به، فأما إذا أنكره إنكاراً جازماً قاطعاً بتكذيب الراوي عنه، وأنه لم يحدث به قط، فلا يجوز الاحتجاج به عند جميعهم، لأن جَزْمَ كل واحد يعارض جزم الآخر، والشيخ هو الأصل، فوَجَبَ إسقاط هٰذا الحديث.

وقال أيضاً في الحديث: هٰذا دليل لما قاله بعض السلف: إنه يُستحب رفع الصوت =

قال عَمرو: قلتُ له: حدَّثتَني؟ قال: لا، ما حدَّثتُك به.

١٩٣٤ ـ حدثنا سفيان، عن عَمْرٍو، عن أبي مَعْبَدٍ

عن ابنِ عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامرأةٍ، ولا تسافِرِ امْرَأَةٌ إلا ومعها ذُو مَحْرَمٍ» وجاءَ رَجُلٌ فقال: إنَّ امرأتي خَرَجَتْ إلى الحَجِّ، وإنِّي اكْتَتَبْتُ في غَزْوَةِ كذا وكذا. قال: «انطَلِقْ فاحْجُجْ مع امْرَأَتِكَ»(١).

١٩٣٥ ـ حدثنا سفيان، عن سُليمانَ بنِ أبي مسلم خال ابنِ أبي نَجِيحٍ، سَمِع سعيدَ بنَ جُبَيرٍ، يقولُ:

= بالتكبير والذكر عقب المكتوبة، وممن استحبه من المتأخرين ابن حزم الظاهري، ونقل ابن بَطّال وآخرون أن أصحاب المذاهب المتبوعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالذكر والتكبير، وحمل الشافعي رحمه الله تعالى هٰذا الحديث على أنه جَهَر وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر، لا أنهم جهروا دائماً، قال: فأختار للإمام والمأموم أن يَذكُرا الله تعالى بعد الفراغ من الصلاة ويخفيان ذٰلك، إلا أن يكون إماماً يريد أن يُتَعَلَّم منه، فيجهر حتى يعلم أنه قد تُعُلِّم منه، ثم يُسِرُّ، وحمل الحديث على هٰذا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٨٦، والحميدي (٤٦٨)، وابن أبي شيبة ٤/٦ و٤٠٩، والبخاري (٣٠٠٦) و(٣٠٦١) و(٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٨)، وأبو يعلى (٢٣٩١)، وابن خزيمة (٢٥٢٩) و(٢٥٣٠)، والطحاوي ٢/١١٢، وابن حبان (٢٧٣١)، والطبراني (١٢٢٠٥)، والبيهقي ٣/١٣٩، والبغوي (١٨٤٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٢)، والبخاري (١٨٦٢)، ومسلم (١٣٤١)، وابن ماجه (٢٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٥١٦)، والطبراني (١٢٢٠٢) و(١٢٢٠٣) و(١٢٢٠٤) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٣٢٣١) و(٣٢٣٢).

قال ابنُ عباس: يومُ الخَميس، وما يَوْمُ الخَميس؟! ثم بَكَى حتى بَلَّ دَمْعُـهُ ـ وقال مَرَّةً: دُموعُهُ ـ الحَصَى، قلنا: يا أبا العباس، وما يَوْمُ الخميس؟ قال: اشتَدَّ برسول الله ﷺ وَجَعُهُ، فقال: «ائْتُوني أَكْتُبْ لكم كتاباً لا تَضِلُّوا بَعْدَه أبداً» فَتَنازَعوا، ولا يَنْبغي عندَ نبي تَنازُعٌ، فقالوا: ما شأنُـه، أَهَجَرَ؟ ـ قال سفيانُ: يعني هَذَى ـ استَفْهِمُوه. فذهبوا يُعيدُونَ عليه، فقال: «دَعُوني، فالَّذي أنا فيه خَيْرٌ مما تَدْعُوني إليه» وأمر بثلاثٍ ـ وقال سُفيان مرةً: أَوْصى بثلاثٍ ـ قال: «أَخْرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزيرَةِ العَـرَبِ، وأَجيزُوا الـوَفْـدَ بِنَحْـوِ ما كُنْتُ أُجيزُهُم». وسكت سعيدٌ عن الثالثةِ، فلا أدري: أَسكتَ عنها عمداً، وقال مرةً: أو نسيها؟ وقال سُفيان مرةً: وإما أن يكونَ تركها، أو نَسِيَهَا[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٩٢)، والحميدي (٥٢٦)، وابن سعد ٢/٢٤٢، والبخاري (٣٠٥٣) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٠)، وأبو داود (٣٠٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٧، وفي «الدلائل» ٧/١٨١، والبغوي (٢٧٥٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن سعـد ٢/٢٤٢، والـطـبـراني (١٢٢٦١) من طريق الأعمش، عن عبـدالله بن عبـد الله الرازي، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٣٣٣٦)، وانظر (٢٦٧٦) و(٢٩٩٠).

قوله: «لا تضلوا»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٠٨: هو نفي، وحُذفت النون في الروايات التي اتصلت لنا لأنه بدلٌ من جواب الأمر، وتعدُّد جواب الأمر من غير حرف العطف جائز.

وقـوله: «أهجر» قال في «النهاية»: أي: اختلف كلامه بسبب المرض على سبيل الاستفهام، أي: هل تَغيَّر كلامُه واختلط لأجل ما به من المرض. =

١٩٣٦ ـ حدثنا سفيان، عن سُليمان، عن طاووس

عن ابن عباس: كان الناسُ يَنصَرِفونَ في كُلِّ وجه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْفِرْ أَحدٌ حتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِه بالبيتِ»[1].

١٩٣٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن عبد الله بنِ كثير، عن أبي المِنْهال

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينة وهم يُسلِفُونَ في التَّمْرِ

= قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: والوصية الثالثة التي سكت عنها سعيد بن جبير، إما الوصية بالقرآن، وإما تجهيز جيش أسامة، وإما قوله: «لا تتخذوا قبري وثناً»، وإما قوله: «الصلاة وما ملكت أيمانكم» فقد أوصى بذلك كله في أحاديث صحيحة. انظر «فتح الباري» ٨/١٣٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن أبي مسلم الأحول خال ابن أبي نجيح.

وأخرجه ابن الجارود (٤٩٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٣٦٢، والحميدي (٥٠٢)، والدارمي (١٩٣٢)، ومسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٣)، وابن خزيمة (٣٠٠٠)، والطحاوي ٢/٢٣٣، وابن حبان (٣٨٩٧)، والطبراني (١٠٩٨٦)، والبيهقي ٥/١٦١، والبغوي (١٩٧٢) و(١٩٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الشافعي ١/٣٦٢ عن مسلم بن خالد، عن سليمان الأحول، به.

وأخرجه الشافعي ١/٣٦٤، والحميدي (٥٠٢)، والبخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٩٩)، وابن خزيمة (٢٩٩٩)، والطحاوي ٢/٢٣٣، والبيهقي ٥/١٦١ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، عن طاووس، به، وزادوا: «إلا أنه خَفَّف عن المرأة الحائض». وانظر (١٩٩٠).

السنتينِ والثلاثَ، فقال: «مَن سَلَّف، فَليُسلِفْ في كَيْلٍ معلومٍ، ووَزْنٍ معلومٍ، إلى أَجَلٍ معلومٍ»[1].

١٩٣٨ ـ حدثنا سفيان، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ أبي يزيد منذُ سبعين سنةً، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: ما عَلِمْتُ رسولَ الله ﷺ صام يوماً يَتَحَرَّى فَضْلَهُ على الأيام، غَيْرَ يومِ عاشُورَاءَ ـ وقال سفيانُ مرةً أُخرى: إلا هٰذا اليَوْمَ، يعني: عاشُوراءَ ـ وهٰذا الشهرَ؛ شَهْرَ رَمضَانَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نَجيح: هو عبد الله، وأبو المِنهال: هو عبدالرحمٰن بن مطعم البُناني البصري.

وأخرجه الشافعي ٢/١٦١، والحميدي (٥١٠)، والبخاري (٢٢٤٠) و(٢٢٤١)، ومسلم (١٦٠٤)، وأبو داود (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٢٢٨٠)، والترمذي (١٣١١)، والنسائي ٧/٢٩٠، وأبو يعلى (٢٤٠٧)، والطبراني (١١٢٢٤)، والدارقطني ٣/٤، والبيهقي ٦/١٨ و٢٤، والبغوي (٢١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ عاش إحدى وتسعين سنة، ولد سنة مئة وسبع ومات سنة مئة وثمان وتسعين، وعبيد الله بن أبي يزيد: هو المكي مات سنة مئة وست وعشرين عن ست وثمانين سنة.

وأخرجه الشافعي ١/٢٦٢، والحميدي (٤٨٤)، وابن أبي شيبة ٣/٥٨، والبخاري (٢٠٠٦)، ومسلم (١١٣٢)، والنسائي ٤/٢٠٤، وابن خزيمة (٢٠٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٥٤) و(١١٢٥٥) و(١١٢٥٦) و(١١٢٥٧) من طرق عن عبيدالله بن أبي يزيد، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/٧٥، والطبراني (١١٢٥٣)، وابن عدي في «الكامل» =

١٩٣٩ ـ حدثنا سفيانُ، أخبرني عُبَيْدُ الله، أنه

سَمِعَ ابنَ عباس يقولُ: أنا ممن قدَّم النبيُّ ﷺ لَيْلَةَ المزدَلِفَةِ في ضَعَفَةِ أهلِه[1].

١٩٤٠ ـ حدثنا سفيان، عن ابنِ طاووس، عن أبيهِ

عن ابن عباس: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ على سَبْعٍ، ونُهِيَ أن يَكُفَّ شَعْراً أو ثوباً[2].

= ١٩٦٢/٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٠) من طريق عبد الجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس ليومٍ فضلٌ على يومٍ في الصيام إلا شهر رمضان ويوم عاشوراء». وأخرجه الطبراني (١١٢٥٢) من طريق عبد الجبار، عن عمرو بن دينار، عن عبيد الله بن أبي يزيد، به. وسيأتي برقم (٢٨٥٤) و(٣٤٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٩) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٣٥٧/١، والحميدي (٤٦٣)، والبخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠١)، والنسائي ٢٦١/٥، وأبو يعلى (٢٣٨٦)، وابن حبان (٣٨٦٥)، والطبراني (١١٢٦٠)، والبيهقي ١٢٣/٥ و١٥٦ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٨)، والبخاري (١٨٥٦)، ومسلم (١٢٩٣) (٣٠٠)، وابن خزيمة (٢٨٧٢)، والطبراني (١١٢٦١)، والبيهقي ١٢٣/٥ و١٥٦ من طرق عن عبيدالله بن أبي يزيد، به. وانظر (١٩٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه الشافعي ٩١/١، والحميدي (٤٩٣)، ومسلم (٤٩٠) (٢٢٩)، وابن ماجه (٨٨٤)، والنسائي ٢٠٩/٢-٢١٠، وابن خزيمة (٦٣٥)، والبيهقي ١٠٣/٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤١ ـ حدثنا سفيان، عن عمارٍ، عن سالمٍ:

سُئِلَ ابنُ عَبَّاسٍ عن رجلٍ قَتَل مؤمناً، ثم تابَ وآمَنَ وعَمِلَ صالحاً، ثُمَّ اهتَدَى، قال: وَيْحَكَ، وأَنَّى لَهُ الهُدَى؟! سَمِعْتُ نَبيَّكم ﷺ يقولُ: «يَجِيءُ المَقْتُولُ مُتَعلِّقاً بالقاتِلِ يَقُولُ: يا رَبِّ[1]، سَلْ هٰذا فِيمَ قَتَلَني؟» والله لَقَدْ أَنْزَلَها الله عَزَّ وجَلَّ على نَبيِّكم ﷺ، وما نَسَخَها بَعْدَ إذ أَنْزَلَها، قال: وَيْحَكَ، وأَنَّى له الهُدَى؟![2].

= وأخرجه مسلم (٤٩٠) (٢٣١)، والنسائي ٢/٢٠٩، وابن خزيمة (٦٣٦)، وأبو عوانة ١/١٨٢-١٨٣، والبيهقي ٢/١٠٣ من طرق عن ابن وهب، عن ابن جريج، عن ابن طاووس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٩٧٤) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه، مرسلاً.

وقد تقدم برقم (١٩٢٧).

(١) في (غ) و(ض) و(ص): رَبِّ، دون «يا».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمار ـ وهو ابن معاوية الدُّهني ـ من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجعد الغطفاني الأشجعي.

وأخرجه الحميدي (٤٨٨)، وابن ماجه (٢٦٢١)، والنسائي ٧/٨٥ و٨/٦٣، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص١٣٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٥/٢١٨-٢١٩ من طريق قبيصة، عن عمار، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٧) من طريق ليث، عن سالم، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٢٩) وحسَّنه من طريق ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٤٢) و(٢٦٨٣) و(٣٤٤٥).

قوله: «أنزلها الله»، قال السندي: أي: الآية الموجبة لعذاب القاتل، وهي قولُه تعالى: ﴿ومَن يَقتُلْ مؤمناً متعمِّداً﴾ الآية [النساء: ٩٣]، وهٰذا كان اعتقادَه رضي الله =

١٩٤٢ ـ حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: أخبرنا يزيدُ، عن مِقْسَمٍ[١]

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كُفِّن في ثلاثةِ أثوابٍ: في قَمِيصِهِ الَّذي مَاتَ فيه، وحُلَّةٍ نَجْرانِيَّةٍ. الحُلَّة ثوبانِ[٢].

١٩٤٣ ـ حدثنا ابنُ إدريس، أخبرنا يزيدُ بنُ أبي زِياد، عن مِقْسَمٍ

عن ابنِ عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ مَكةَ والمدينةِ وهُوَ صَائِمٌ مُحْرِمٌ[٣].

= عنه، وأهل العلم بعده ما وافقوه على ذٰلك، بل قالوا بتقييد الآية وغيرها بعد التوبة، ضرورةَ أن التوبة عن الشرك نافعة، فكيف غيره؟

وأهل السنة، قالوا: إن معنى جزائه أنه يستحقُّ ذٰلك إذا مات بلا توبة، وقد يُعفى عنه وإن مات بلا توبة، لقوله تعالى: ﴿إنَّ الله لا يَغفِرُ أن يُشرَكَ به﴾ الآية [النساء: ٤٨]، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: ابن مقسم.

(٢) إسناده ضعيف، يزيد ـ وهو ابن أبي زياد ـ ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس الأودي.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٣)، والبيهقي ٣/٤٠٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٥٨، وأبو داود (٣١٥٣)، وابن ماجه (١٤٧١)، والطبراني (١٢١٤٦)، والبيهقي ٣/٤٠٠ من طريق عبد الله بن إدريس، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٥٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني (١٢١٤٥) من طريق صالح بن عمر، كلاهما عن يزيد، به.

وهو في «المسند» (٢٢٨٤) من طريق الحكم وأبي جعفر الباقر، عن مقسم، عن ابن عباس بلفظ: «.. كُفِّن في ثوبينِ أبيضينِ، وفي بُرْدٍ أحمرَ».

(٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. =

١٩٤٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هِشامٌ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عِكرمة عن ابنِ عبَّاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في المُكَاتَبِ: «يَعْتِقُ منه بقَدْرِ ما أَدَّى دِيَةَ الحُرِّ، وبقَدْرِ ما رَقَّ منه دِيةَ العَبْدِ»[1].

١٩٤٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، حدثني عمَّارٌ مولى بني هاشم[2]، قال: ٢٢٣/١

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١/٣، والترمذي (٧٧٧) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح! وقد تقدم برقم (١٨٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. إسماعيل: هو ابن علية، وهشام: هو ابن عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٦/٩، وأبو داود (٤٥٨١) من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٨٦)، وأبو داود (٤٥٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١٩)، والطبراني (١١٩٩٣)، والبيهقي ٣٢٦/١٠ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٧٣١)، والنسائي ٤٥/٨ و٤٥-٤٦ و٤٦، وفي «الكبرى» (٥٠٢٠)، والطحاوي ١١١/١، والطبراني (١١٩٩١) و(١١٩٩٢)، والحاكم ٢١٨/٢، والبيهقي ٣٢٦/١٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (١٩٨٤) و(٢٣٥٦) و(٢٦٦٠) و(٣٤٢٣) و(٣٤٨٩).

قوله: «يَعتق منه بقدر ما أدى»، كذا هو هنا في نسخ «المسند»، وسيأتي في الأماكن المحال إليها وكذا في المصادر المخرج منها بلفظ: «يُودى بقدر ما أدَّى»، قال السندي: والظاهر أنه الصواب، وأما لفظ الكتاب (يعني في هٰذا الموضع) فبعيد يحتاج إلى تقدير عامل، لقوله: «دية الحر»، أي: فيُودى بذٰلك القدر دية الحر، وكأنه حُذف لكونه نتيجة للعتق ومتفرعاً، فاكتفى عنه بذكره، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: هشام.

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ خمسٍ وستينَ سنةً[1].

١٩٤٦ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن قابُوس، عن أبيه

عن ابنِ عَباسٍ قال: آخِرُ شِدَّةٍ يَلْقاها المُؤْمِنُ المَوْتُ، وفي قوله: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّماءُ كالمُهْلِ﴾ [المعارج: ٨] قال: كدُرْدِيِّ الزَّيْتِ، وفي قوله: ﴿آناءَ اللَّيْلِ﴾ [آل عمران: ١١٣] قال: جَوْفُ الليل. وقال: هل تَدْرُونَ ما ذَهَابُ العِلْمِ؟ قال: هو ذَهَابُ العُلماءِ مِن الأَرضِ[2].

---

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، فمن رجال مسلم ـ وهو وإن احتجَّ به مسلم ـ قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٥٥ بعد أن ساق له هٰذا الحديث عن ابن عباس: لا يتابع عليه، وكان شعبة يتكلم في عمار، قلنا: وقد خالف في رواية الثقات عن ابن عباس أنه كان ﷺ حين توفي ابن ثلاث وستين، كما سيأتي برقم (٢٠١٧) وغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٩١، والترمذي في «السنن» (٣٦٥٠)، وفي «الشمائل» (٣٦٤) من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٩١ عن وكيع، عن سفيان الثوري، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢٢)، والترمذي (٣٦٥١)، والطبراني (١٢٨٤٤) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٠، ومسلم (٢٣٥٣) (١٢١)، وأبو يعلى (٢٤٥٢) و(٢٦١٤)، والطبراني (١٢٨٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٤٠ من طريق يونس بن عبيد، عن عمار، به. وسيأتي برقم (٢٣٨٠)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦) وما سيأتي برقم (٢٣٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، قابوس ـ وهو ابن أبي ظبيان الجنبي الكوفي ـ ضعيف يكتب =

١٩٤٧ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن قابوس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ الذي لَيْسَ في جَوْفِهِ شيءٌ من القُرآنِ كالبَيْتِ الخَرِبِ»(١).

١٩٤٨ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس: كانَ رسولُ الله ﷺ بمكة، ثم أُمِرَ بالهِجْرَةِ، وأُنْزِلَ عليه: ﴿وقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وأَخْرِجْني مُخْرَجَ صِدْقٍ واجْعَلْ لي مِنْ لَدُنْكَ سُلطاناً نَصِيراً﴾ [الإسراء: ٨٠](٢).

= حديثه ولا يحتج به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، وأبو ظبيان: اسمه حُصين بن جندب بن الحارث الجنبي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٢٢٨)، عن يحيى بن المغيرة، عن جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس في قوله: «آناء الليل» قال: هو جوف الليل. ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٩٧ لابن أبي شيبة وابن المنذر وابن نصر.

وقوله: «كدردي الزيت» نسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٢٨١ للطستي. ودردي الزيت: عكارته التي ترسب في أسفله.

وقول ابن عباس: ذهاب العلم هو ذهاب العلماء من الأرض، هو بمعنى حديث عبدالله بن عمرو مرفوعاً عند البخاري (٧٣٠٧) وغيره «إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس.

وأخرجه الدارمي (٣٣٠٦)، والترمذي (٢٩١٣)، والطبراني (١٢٦١٩)، وابن عدي ٦/٢٠٧٢، والحاكم ١/٥٥٤، والبغوي (١١٨٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، وضعفه الذهبي بقابوس، وقال الترمذي: حسن صحيح!

(٢) إسناده ضعيف لضعف قابوس. =

١٩٤٩ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تَصْلُحُ قِبْلَتَانِ في أَرضٍ، ولَيْسَ على مُسلِمٍ جِزيةٌ»(١).

١٩٥٠ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سُفْيان، قال: حدَّثني المغيرةُ بنُ النُّعْمانِ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُحْشَرُ النَّاسُ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلاً، فأَوَّلُ مَن يُكْسَى إبراهيمُ عليه السَّلامُ» ثم قرأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ

= وأخرجه الترمذي (٣١٣٩)، والطبري ١٥/١٤٨-١٤٩، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٢، والحاكم ٣/٣، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥١٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٦١٨)، والبيهقي ٢/٥١٦-٥١٧ من طريق عبيد الله بن عبدالرحمٰن الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن قابوس، به.

ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣٢٨ لابن المنذر وأبي نعيم والضياء المقدسي في «المختارة».

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس، وبه أعله ابن القطان فقال: وقابوس عندهم ضعيف، وربما ترك بعضهم حديثه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٠٣٢) و(٣٠٥٣)، والترمذي (٦٣٣) و(٦٣٤)، وابن الجارود (١١٠٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/١٦، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه ابن عدي ٥/١٨٤٥، والدارقطني ٤/١٥٦ و١٥٧، والبيهقي ٩/١٩٩ من طرق عن قابوس، به. =

نُعِيدُهُ﴾ [الأنبياء: ١٠٤][1].

١٩٥١ ـ حدثنا يحيى، عن الأوزاعي، حدثنا الزُّهري، عن عُبَيْدِ الله بنِ عبد الله[2]

عن ابن عباس: أَنَّ رسول الله ﷺ شَرِبَ لبناً، فَمَضْمَضَ، وقال: «إِنَّ لَهُ دَسَماً»[3].

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٢١) وكذا حميد بن زنجويه (١٨٢) من طريقين عن سفيان بن سعيد الثوري، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على مسلم جزية» وهٰذا مرسل. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٧٦) و(٢٥٧٧).

ولقوله: «ليس على مسلم جزية» شاهد من حديث ابن عمر لا يفرح به عند الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» ٣/٤٥٣. قال أبو داود في «سننه» (٣٠٥٤): ... سئل سفيان عن تفسير هٰذا، فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه. وقال الترمذي: والعمل على هٰذا عند أهل العلم: أن النصراني إذا أسلم، وضعت عنه جزية رقبته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٤/١١٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٨)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦-٢٤٧ و١٤/١١٧، والبخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٦)، والترمذي (٢٤٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦٠)، والطبراني (١٢٣١٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعضهم يرويه مطولاً كما سيأتي برقم (٢٠٩٦)، وانظر (١٩١٣).

قوله: «أول من يكسى»، قال السندي: قيل: لأنه جُرِّد في سبيل الله حين أُلقي في النار، ولا يلزم منه فضلُه على نبينا عليهما الصلاة والسلام على الإطلاق، فإنه فضل جزئي.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والأوزاعي: =

١٩٥٢ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، حدَّثنا قَتادةُ، قال: سمعتُ جابر بن زيد عن ابن عباس، قال: ذُكِرَ للنبيِّ ﷺ ابنةُ حمزة، فقالَ: «إنَّها ابْنةُ أَخِي مِن الرَّضَاعَةِ»(١).

١٩٥٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن حَبيبٍ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ(٢).

= هو عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه مسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٤٩)، والبخاري (٥٦٠٩)، وابن ماجه (٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٤١٨)، والبيهقي ١/ ١٦٠، والبغوي (١٧٠) من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٥٧، ومسلم (٣٥٨)، وابن خزيمة (٤٧)، وابن حبان (١١٥٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٠٨، والبيهقي ١/ ١٦٠ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٠٠٧) و(٣٠٥١) و(٣١٢٣) و(٣٥٣٨).

الدَّسَم هنا: هو ما يظهر على اللبن من دهن. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣١٣: وفيه بيان العلة للمضمضة من اللبن، فيدلُّ على استحبابها من كل شيء دَسِم، ويستنبط منه استحباب غسل اليدين للتنظيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧) (١٣)، والنسائي ٦/ ١٠٠، وابن الجارود (٦٩٣)، والطبراني (١٢٨٢٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٤٩٠) و(٢٦٣٣) و(٣٠٤٣) و(٣١٤٤) و(٣٢٣٧).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٦٢٠).

(٢) ورد هٰذا الإسناد في النسخ المطبوعة من «المسند» وفي (ص) هٰكذا: «حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، قال: سمعت جابر بن زيد، عن ابن عباس»، وهو خطأ، =

عن ابنِ عبـاسٍ، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ، والمغربِ والعِشاءِ بالمدينةِ، في غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ. قيل لابنِ عباس: وما أَرادَ إلى ذٰلك[1]؟ قال: أَرادَ أَنْ لا يُحْرِجَ أُمَّتَه[2].

= وأثبتناه على الصواب من (ظ٩) و(ظ١٤) و(س) و(ش) و(ق) و«أطراف المسند» ١/الورقة ١١٥ حيث ذكره ابن حجر في ترجمة سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ولم نره في ترجمة جابر بن زيد، عن ابن عباس. وهٰذا الحديث معروف من رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فقد رواه مسلم (٧٠٥)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر تخريج الحديث.

(١) قوله: «وما أراد إلى ذٰلك» وقع في الأصول عدا (ظ١٤): «وما أراد إلى غير ذٰلك» وكتب على هامش (س) و(ض): لعله إلى ذٰلك، والصواب حذف كلمة «غير» كما جاء في (ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/الورقة ١١٥.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، حبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٧٠٥) (٥٤)، وأبو داود (١٢١١)، والترمذي (١٨٧)، والبيهقي ٣/١٦٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٢٩٠ من طريق الفضل بن موسى، وأبو عوانة ٢/٣٥٣-٣٥٤ من طريق عثام، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٤) من طريق عمرو بن هرم، عن سعيد بن جبير: أن ابن عباس جمع بين الظهر والعصر من شغل، وزعم ابن عباس أنه صلى مع رسول الله ﷺ بالمدينة الظهر والعصر جميعاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٥٧) و(٣٢٦٥) و(٣٣٢٣).

قولـه: «فـي غير خوفٍ ولا مطرٍ» هٰذا ممـا انـفـرد به حبـيب بن أبـي ثابـت ورواه أبـو الـزبـير أيضـاً عن سعـيد بن جبـير، فقـال: «في غير خوفٍ ولا سفـرٍ»، وهـو في «الـمـوطـأ» ١/١٤٤، و«صـحـيح مسـلم» (٧٠٥)، وسيأتي في «المسند» برقم ٢٥٥٧، وتقدم حديث عمرو بن دينار عن أبي الشَّعْثاء برقم (١٩١٨): أنه =

. . . . . .

= سمع ابن عباس يقول: صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً، قال عمرو: قلت له: يا أبا الشعثاء، أظنُّه أَخَّر الظهر وعَجَّل العصر، وأَخَّر المغرب وعَجَّل العشاء، قال: وأنا أظنُّ ذٰلك. ورواه البخاري في «صحيحه» (٥٤٣) من هٰذا الطريق عن ابن عباس: أن النبي ﷺ صَلَّى بالمدينة سبعاً وثمانياً: الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعشاءَ، فقال أيوب السختياني: لعله في ليلةٍ مطيرةٍ؟ قال: عسى.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٢٣-٢٤ في تفسير قوله «عسى»: أي: أن يكونَ كما قلتَ، واحتمالُ المطر قال به أيضاً مالكٌ عَقِبَ إخراجه لهٰذا الحديث عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس نحوه، وقال بدلَ قوله «بالمدينة»: من غير خوف ولا سفر، قال مالك: لعلَّه كان في مطرٍ، لكن رواه مسلم وأصحاب السنن من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير بلفظ: «من غير خوفٍ ولا مطرٍ»، فانتفى أن يكونَ الجمعُ المذكور للخوف أو السفر أو المطر، وجَوَّز بعضُ العلماء أن يكون الجمعُ المذكور للمرض، وقَوَّاه النووي، وفيه نَظَرٌ، لأنه لو كان جمعه ﷺ بين الصلاتين لعارض المرض لَمَا صَلَّى معه إلا مَن به نحوُ ذٰلك العُذْرِ، والظاهر أنه ﷺ جمع بأصحابه، وقد صَرَّح بذٰلك ابنُ عباس في روايته.

قال النووي [في شرح مسلم ٥/٢١٨]: ومنهم من تأوَّله على أنه كان في غَيْمٍ فصلى الظهر، ثم انكشف الغيمُ مثلاً، فَبَانَ أن وقت العصر دخل فصلاها، قال: وهو باطلٌ، لأنه وإن كان فيه أدنى احتمالٍ في الظهر والعصر، فلا احتمال فيه في المغرب والعشاء. أ. هـ.

وكأنَّ نَفْيَه الاحتمالَ مبنيٌّ على أنه ليس للمغرب إلا وقتٌ واحدٌ، والمختار عنده خلافُه، وهو أن وقتها يَمتَدُّ إلى العِشاء، فعلى هٰذا فالاحتمالُ قائمٌ.

قال (يعني النووي): ومنهم من تأوَّله على أن الجمع المذكور صُورِيٌّ، بأن يكون أَخَّر الظهر إلى آخر وقتها، وعَجَّل العصر في أول وقتها. قال: وهو احتمالٌ ضعيف أو باطل، لأنه مخالفٌ للظاهر مخالفة لا تُحتَمل. أ. هـ.

وهٰذا الذي ضَعَّفه استحسنه القرطبيُّ، ورَجَّحَه قبله إمام الحرمين، وجَزَمَ به من =

. . . . . .

= القدماء ابنُ الماجشون والطحاوي [في شرح معاني الآثار ١/١٦٤]، وقوّاه ابنُ سَيِّدِ الناس [في شرح الترمذي ١/ورقة ٨٠] بأن أبا الشعثاء ـ وهو راوي الحديث عن ابن عباس ـ قد قال به، وذلك فيما رواه الشيخان من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار، فذكر هٰذا الحديث، وزاد: قلت: يا أبا الشعثاء، أظنُّه أخَّر الظهر وعَجَّل العصر، وأخّر المغرب وعَجَّل العشاء، قال: وأنا أظنُّه. قال ابنُ سيد الناس: وراوي الحديث أدرى بالمراد من غيره.

قلت: لكن لم يَجزِمْ بذلك، بل لم يَستمِرَّ عليه، فقد تقدم كلامُه لأيوب وتجويزُه لأن يكونَ الجمعُ بعذر المطر، لكن يُقَوِّي ما ذكره من الجمع الصُّوري أن طرقَ الحديث كلها ليس فيها تَعرُّضٌ لوقت الجمع، فإما أن تُحمَلَ على مُطلَقِها، فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عُذْرٍ، وإما أن تُحملَ على صفة مخصوصة لا تستلزمُ الإخراج، ويجمع بها بين مفترق الأحاديث، والجمع الصُّوري أولى، والله أعلم.

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢١٦-٢٢٠: قد يحتمل أن يكون جَمَع بينهما بأن صَلَّى الأُولى في آخر وقتها، وصَلَّى الثانية في أوَّل وقتها، فكانت رخصةً في التأخير بغير عذرٍ إلى آخر الوقت للسَّعَةِ. ثم ذكر حديث ابن عباس من طريق أبي الشعثاء.

ثم قال: هٰذا جَمْعٌ مباحٌ في الحَضَر والسفر إذا صلى الأُولى في آخر وقتها، وصلى الثانية في أول وقتها، لأنَّ رسول الله ﷺ قد صَلَّى به جبريلُ عليه السلام، وصلَّى هو بالناس في المدينة عند سؤال السائل عن وقت الصلاة، فصَلَّى في آخر وقت الصلاة بعد أن صَلَّى في أوَّله، وقال للسائل: ما بينَ هٰذين وقتٌ.

وعلى هٰذا تصحُّ روايةُ من روى: «لئلاّ يُحرِجَ أُمَّتَه»، ورواية من روى «للرخصة» وهٰذا جمعٌ جائزٌ في الحضر وغير الحضر، وإن كانت الصلاةُ في أول وقتها أفضلَ، وهو الصحيح في معنى حديث ابن عباس لم يتأوَّل فيه المطر، وتأول ما قال أبو الشعثاء، وعمرو بن دينار، وبالله التوفيق.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/٢١٩: وذَهَبَ جماعةٌ من الأئمة إلى جواز الجمع في الحضر للحاجةِ لمن لا يَتَّخِذُه عادةً، وهو قول ابن سيرين وأشْهب من أصحاب مالكٍ، =

١٩٥٤ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمش، عن أبي ظَبْيَانَ

عن ابن عباسٍ، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ من بني عامرٍ، فقال: يا رَسولَ الله، أَرِني الخَاتَمَ الَّذي بَيْنَ كَتِفَيْكَ، فإنِّي مِنْ أَطَبِّ النَّاس. فقال له رسولُ الله ﷺ: «ألا أُرِيكَ آيةً؟» قال: بَلَى. قال: فَنَظَر إلى نَخْلَةٍ، فقال: ادْعُ ذٰلك العَذْقَ. قال: فَدَعاهُ، فَجاءَ يَنْقُزُ حتَّى قامَ بين يديه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ارْجِعْ» فرجع إلى مكانِه، فقال العامِريُّ: يا آلَ بني عامر، ما رأَيتُ كاليومِ رَجلاً أَسْحَرَ[1].

١٩٥٥ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمش، عن مسعودِ بنِ مالكٍ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

= وحكاه الخطّابيُّ عن القَفّال الشاشي الكبير من أصحاب الشافعي عن أبي إسحاق المروزي عن جماعة من أصحاب الحديث، واختاره ابنُ المنذر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو ظبيان: هو حصين بن جندب الجنبي.

وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٥-١٦ و١٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤)، والبيهقي ٦/١٦ من طريقين عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن سعد ١/١٨٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣، والترمذي (٣٦٢٨)، والطبراني (١٢٦٢٢)، والحاكم ٢/٦٢٠، والبيهقي ٦/١٥ من طريق شريك، عن سماك، عن أبي ظبيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٥٠)، وابن حبان (٦٥٢٣)، والطبراني (١٢٥٩٥)، والبيهقي ٦/١٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٩٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عباس.

ينقز: يقفز ويثب.

عن ابن عباس، قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي نُصِرْتُ بالصَّبَا، وإنَّ عاداً أُهلِكَتْ بالدَّبُور»[1]. ٢٢٤/١

١٩٥٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زياد بنِ الحُصَيْنِ، عن أبي العَالية

عن ابنِ عباسٍ، في قوله عز وجل: ﴿مَا كَذَبَ الفُؤَادُ ما رَأَى﴾ [النجم: ١١]، قال: رأى مُحَمَّدٌ رَبَّه عَزَّ وجَلَّ بقَلْبِه مَرَّتَيْنِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسعود بن مالك ـ وهو ابن معبد الأسدي الكوفي مولى سعيد بن جبير ـ فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمع، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٣-٤٣٤، ومسلم (٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٥٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٤، وفي «الدلائل» ٣/٤٤٨ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٠٠)، وأبو يعلى (٢٦٨٠) من طريق عبدة بن سليمان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٢) من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٢٤) من طريق مسلم الملائي، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٧٨٤) من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وسيأتي برقم (٣٥٤٠)، وانظر (٢٠١٣).

الصَّبَا، بفتح الصاد: ريح معروفة يقال لها: القَبُول بفتح القاف، لأنها تقابل باب الكعبة، إذ مهبُّها من مشرق الشمس، وضدُّها الدَّبُور، وهي الغربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن الحصين ـ وهو ابن قيس الحنظلي اليربوعي، ويقال: الرياحي ـ فمن رجال مسلم. أبو العالية: هو رُفَيْعُ بن مِهران الرِّياحي.

وأخرجه مسلم (١٧٦) (٢٨٥) و(٢٨٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٣٧ =

١٩٥٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، عن أبي مالك الأَشْجَعي، عن ابنِ حُدَيْرٍ[١] عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ وُلِدَتْ له ابنةٌ فلَمْ يَئِدْها، ولم يُهِنْها، ولم يُؤْثِرْ ولدَهُ عليها ـ يعني الذَّكَرَ ـ أَدخَلَهُ الله بها الجَنَّةَ»[٢].

= من طريقين عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٧/٦٤٦ ونسبه لابن مردويه.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨١)، والطبري ٢٧/٥٢ من طريق سماك بن حرب، عن عكرمة، والطبراني (١٢٩٤١) من طريق علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، كلاهما عن ابن عباس بدون قوله: «مرتين».وانظر ما سيأتي برقم (٢٥٨٠).

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٧/٤٢٣-٤٢٤ بعد أن ساقه من طريق مسلم، عن أبي سعيد الأشج، عن وكيع، عن الأعمش، عن زياد بن حصين، به: وكذا رواه سماكٌ، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله، وكذا قال أبو صالح والسُّدّي وغيرهما: إنه رآه بفؤاده مرتين، وقد خالفهُ ابنُ مسعود وغيره، وفي رواية عنه أنه أطلق الرؤية، وهي محمولة على المقيَّدة بالفؤاد، ومن روى عنه بالبصر، فقد أغرب، فإنه لا يصحُّ في ذٰلك شيء عن الصحابة رضي الله عنهم، وقول البغويِّ في «تفسيره»: وذهب جماعةٌ إلى أنه رآه بعينه، وهو قول أنس والحسن وعكرمة؛ فيه نظر، والله أعلم. وانظر تتمة كلامه، وانظر أيضاً «فتح الباري» ٨/٦٠٨-٦٠٩.

وسيأتي في حديث عائشة في «المسند» ٦/٤٩-٥٠ نفيها لرؤية النبي ﷺ ربّه عز وجل. وهو متفق عليه.

(١) تصحف في (م) إلى: جدير.

(٢) إسناده ضعيف، ابن حدير مترجم في قسم الكنى من «التهذيب» وفروعه، ولم يذكروا له اسماً، وسماه ابن أبي شيبة والحاكم: زياداً! وهو لم يرو عنه غير أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، ولم يُؤثَر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. =

١٩٥٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصمٌ الأحول، عن عِكرمة

عن ابن عباس، قال: سافر رسولُ اللهِ ﷺ سفراً، فأَقَامَ تِسْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَين رَكْعَتَين. قال ابنُ عباس: فنحنُ إذا سافَرْنا، فأَقَمْنا تِسْعَ عَشْرَةَ، صلَّينا رَكْعَتَيْنِ رَكعَتَينِ، فإذا أَقَمْنا أكثرَ من ذٰلك، صَلَّيْنا أربعاً[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٥١، وأبو داود (٥١٤٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٩٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧٧ من طريق جعفر بن عون، عن أبي مالك، به. وصحح إسناده ووافقه الذهبي، فأخطأ.

وقوله: «فلم يئدها»، الوأد: هو دَفْنُها حَيَّةً على ما كان بعضُ العرب يفعلونه في الجاهلية.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عاصم الأحول: هو عاصم بن سليمان.

وأخرجه الترمذي (٥٤٩)، وابن خزيمة (٩٥٥)، والطحاوي ١/٤١٦، والبيهقي ٣/١٥٠، والبغوي (١٠٢٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٣٣٧)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٤، وعبد بن حميد (٥٨٢)، والبخاري (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩)، وأبو داود (١٢٣٠)، وابن ماجه (١٠٧٥)، وابن حبان (٢٧٥٠)، والدارقطني ١/٣٨٨، والبيهقي ٣/١٤٩ و١٥٠ من طرق عن عاصم، به. إلا أن بعضهم رواه بلفظ: «تسع عشرة» كما هو عند المؤلف، وبعضهم رواه بلفظ: «سبع عشرة»، وقد جمع بعضهم بين الروايتين باحتمال أن يكون في بعضها لم يَعُدَّ يَوْمَي الدخول والخروج، وهي رواية «سبع عشرة»، وعَدَّها في بعضها وهي رواية «تسع عشرة»، قال الحافظ في «التلخيص» ٢/٤٦: وهو جمع متين، ورواية عشرين (وهي عند عبد بن حميد برقم: ٥٨٢) فهي صحيحة الإسناد إلا أنها شاذَّة، اللهم إلا أن يُحْمَل على جَبْر الكسر. قال البيهقي في «السنن» ٣/١٥١: وأصحها عندي ـ والله أعلم ـ رواية من روى تسع عشرة، وهي الرواية التي أودعها محمد بن إسماعيل البخاري في «الجامع الصحيح». =

١٩٥٩ ـ حدَّثنا أبو معاويةَ، حدثنا حَجاجٌ، عن الحكم، عن مِقْسمٍ

عن ابن عباسٍ، قال: أَعْتَقَ رسولُ الله ﷺ يومَ الطَّائِفِ مَنْ خَرَجَ إليه من عَبِيدِ المُشْرِكينَ(١).

١٩٦٠ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الشَّيْبانيُّ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحَاقَلَةِ والمُزابَنَةِ.

قال: وكان عِكْرِمةُ يَكرهُ بَيْعَ القَصِيلِ(٢).

= وأخرجه الطبراني (١١٨٩٢)، والبيهقي ٣/ ١٥٠ـ١٥١ من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، به.

وأخرجه البخاري (١٠٨٠)، وأبو يعلى (٢٣٦٨)، والدارقطني ١/ ٣٨٧ـ٣٨٨، والبيهقي ٣/ ١٥٠ من طريق أبي عوانة، عن عاصم الأحول، وحصين بن عبدالرحمٰن، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٨) و(٢٨٨٣) و(٢٨٨٤).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعنه، والحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ لم يسمعه من مقسم، وإنما هو كتاب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٤)، والطبراني (١٢٠٧٩)، والبيهقي ٩/ ٢٢٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥١١، والدارمي (٢٥٠٨)، والطحاوي ٣/ ٢٧٨، والطبراني (١٢٠٩٢)، والبيهقي ٩/ ٢٢٩ـ٢٣٠ و٢٣٠ من طرق عن الحجاج، به. وسيأتي برقم (٢١١١) و(٢١٧٦) و(٢٢٢٩) و(٣٢٦٧) و(٣٤١٥).

ويشهد له مرسل عبد الله بن المكرم الثقفي عند البيهقي ٩/ ٢٢٩ (في المطبوع: عبد الله بن المكدم)، وحديث رجل من ثقيف عند أحمد في «المسند» ٤/ ١٦٨.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه البخاري (٢١٨٧)، والطحاوي ٤/ ٣٣، والطبراني (١١٧٩٥)، والبيهقي ٥/ ٣٠٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

١٩٦١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق ـ يعني الشيبانيَّ ـ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إلى أَهْلِ جُرَش يَنهاهُم أن يَخْلِطُوا الزَّبيبَ والتَّمْر(١).

١٩٦٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيْبانيُّ، عن الشَّعبيِّ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على صاحِبِ قَبْرٍ بَعْدَ ما دُفِنَ(٢).

= المحاقلة: قال ابن الأثير في «النهاية»: المحاقلة مختلف فيها، قيل: هي اكتراءُ الأرض بالحنطة، هٰكذا جاء مفسَّراً في الحديث، وهو الذي يسميه الزراعون: المحارثة، وقيل: هي المزارعةُ على نصيب معلوم كالثلث والربع ونحوهما، وقيل: هي بيع الطعام في سُنْبُلِه بالبُرِّ، وقيل: هي بيع الطعام قبل إدراكه، وإنما نهي عنها لأنها من المكيل، ولا يجوزُ فيه إذا كانا من جنس واحد إلا مثلاً بمثل ويداً بيد، وهٰذا مجهول لا يُدرى أيُّهما أكثر.

والمزابنة: وهي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر، وأصله من الزبن وهو الدفع، كأن كلَّ واحد من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه بما يزداد منه. وإنما نهى عنها لما يَقَعُ فيها من الغبن والجهالة.

والقَصيل: هو ما اقْتُصِل، أي: اقتطع من الزرع أخضر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٣١١٠) عن أسباط، عن أبي إسحاق الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ويأتي تخريجه هناك، وانظر (٢٤٩٩).

جُرَش: بلدة خربة شمال نجران، سُمي باسمها مخلاف جُرَش من مخاليف اليمن، ولا تزال أطلالها قائمة في أعلى وادي بيشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

١٩٦٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي عُمر

عن ابن عباس، قال: كان يُنْقَعُ للنبيِّ ﷺ الزَّبيبُ، قال: فيشربُه اليَوْمَ، والغَدَ، وبعدَ الغَدِ إلى مساءِ الثالثةِ، ثم يأْمُرُ به، فَيُسْقَى أو يُهَرَاقَ(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٩ـ٣٦٠ و١٤/١٥٣، والبخاري (١٣٢١) و(١٣٢٦) و(١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤) (٦٨)، وأبو داود (٣١٩٦)، والترمذي (١٠٣٧)، والنسائي ٤/٨٥، وابن حبان (٣٠٩١)، والطبراني (١٢٥٨٢) و(١٢٥٨٣)، والدارقطني ٢/٧٦ـ٧٧ و٧٧ـ٧٨ و٧٨، والبيهقي ٤/٤٥ و٤٦، والبغوي (١٤٩٨) من طرق عن أبي إسحاق سليمان بن أبي سليمان، به.

وأخرجه مسلم (٩٥٤) (٦٩)، وابن حبان (٣٠٨٩) و(٣٠٩١)، والبيهقي ٤/٤٦ من طريق شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، ومسلم (٩٥٤) (٦٩)، والبيهقي ٤/٤٦ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي حصين، كلاهما عن الشعبي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٠، وأبو يعلى (٢٥٢٣) من طريق أبي سنان عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥٥٤) و(٣١٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمر ـ واسمه يحيى بن عبيد البَهْراني ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٣٢ـ١٣٣، ومسلم (٢٠٠٤) (٨١)، وأبو داود (٣٧١٣)، والطبراني (١٢٦٢٤) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٤) (٨٢)، والبيهقي ٨/٣٠٠ من طريق جرير، والنسائي ٨/٣٣٣ من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٧١٤) و(٢٧١٥)، ومسلم (٢٠٠٤) (٨٣)، وابن ماجه (٣٣٩٩)، والنسائي ٨/٣٣٣، وابن حبان (٥٣٨٤) و(٥٣٨٦)، والطبراني (١٢٦٢٣) و(١٢٦٢٥) و(١٢٦٢٦) و(١٢٦٢٧) و(١٢٦٢٨) و(١٢٦٢٩) و(١٢٦٣٠) و(١٢٦٣١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢١٠ و٢١١، والبيهقي ٨/٢٩٤ و٣٠٠ من طرق عن أبي عمر يحيى بن عبيد، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٨) و(٢١٤٣) و(٣٣٣٧). =

١٩٦٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا أَجْلَحُ، عن يزيدَ[1] بنِ الأَصَمِّ

عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يقولُ: ما شاءَ الله وشِئْتَ. فقالَ: «بَلْ ما شَاءَ الله وَحْدَهُ»[2].

١٩٦٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحَجَّاجُ، عن الحَكَمِ، عن يحيى بنِ الجَزَّار

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في فَضاءٍ ليسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيءٌ[3].

١٩٦٦ ـ حدَّثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاجُ، عن الحكمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ رَواحَةَ في سَرِيَّةٍ، فَوافَقَ ذٰلك يَوْمَ الجُمُعَةِ، قال: فَقَدَّمَ أصحابَهُ وقال: أَتَخَلَّفُ فأُصَلِّي مَعَ النَّبيِّ ﷺ الجُمُعَةَ، ثم أَلحَقُهُم، قال: فلما صلَّى رسولُ ﷺ

= وقوله: «يُهراق»، أي: يُراق.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) صحيح لغيره، أجلح ـ وهو ابن عبدالله بن حجية ـ ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وقد تقدم برقم (١٨٣٩) وذُكِرت شواهده هناك.

(٣) حسن لغيره، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٧٨، وأبو يعلى (٢٦٠١)، والبيهقي ٢/٢٧٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وهو في المسند من طريق أخرى عن ابن عباس بنحوه (٣٠١٧) ولفظه: مررت أنا والفضل على أتان ورسول الله ﷺ يصلي بالناس في فضاء من الأرض...

وله شاهد من حديث الفضل، أخرجه أبو داود (٧١٨) وسنده حسن في الشواهد. وانظر (١٧٩٧).

رآه فقال[1]: «ما مَنَعَكَ أن تَغْدُوَ مع أَصْحَابِكَ؟» قال: فقال: أَرَدْتُ أن أُصَلِّيَ معك الجُمُعَةَ، ثم أَلحَقَهُمْ. قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لو أَنْفَقْتَ ما فِي الأَرْضِ، ما أَدرَكْتَ غَدْوَتَهُمْ»[2].

١٩٦٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاجُ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: كتب نَجْدَةُ[3] الحَرُورِيُّ إلى ابنِ عَبَّاسٍ يسأَلُه عن قتلِ الصِّبيانِ، وعن الخُمُسِ لمن هُوَ؟ وعن الصَّبيِّ متى يَنْقَطِعُ عنه اليُتْمُ؟ وعَنِ النِّساءِ هل كان يُخْرَجُ بهن، أو يَحْضُرْنَ القِتَالَ؟ وعن العبدِ هَلْ له في المَغْنَمِ نَصيبٌ؟ قال: فَكَتَبَ إليه ابنُ عباسٍ: أما الصِّبيانُ، فإنْ كُنْتَ الخَضِرَ تَعْرِفُ الكافِرَ مِن المؤمن، فاقْتُلْهُمْ، وأما الخُمُسُ، فكنا نَقُولُ: إنَّه لَنا، فزعم قَوْمُنا أَنَّه ليس لنا، وأما النِّساءُ، فقد كان رسولُ الله ﷺ يَخْرُجُ معه بالنساءِ فَيُداوِينَ المرضى ويَقُمْن على الجَرْحى، ولا يَحْضُرْنَ القِتَالَ، وأَمَّا الصَّبيُّ، فينقَطِعُ عنه اليُتْمُ إذا احْتَلَمَ، وأما العبدُ، فلَيْسَ له في المغْنَمِ نَصِيبٌ، ولكنهم قد كان يُرْضَخُ لهم[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): فلما رآه رسول الله ﷺ قال.

(٢) إسناده ضعيف، فيه عنعنة الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، والحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ لم يسمعه من مقسم.

وأخرجه الترمذي (٥٢٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٩)، وعبد بن حميد (٦٥٤)، والطبراني (١٢٠٨١) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ٣/١٨٧ من طريق الحسن بن عياش، كلاهما عن الحجاج، به. وسيأتي برقم (٢٣١٧).

(٣) تحرف في (م) إلى: نجوة.

(٤) حديثه صحيح، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة، وإن عنعنه ـ قد توبع. =

١٩٦٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن مسلم البَطينِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ أيَّامٍ العَمَلُ الصَّالحُ فيهاَ أَحَبُّ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هٰذه الأيَّامِ» يعني: أيامَ العشر. قال: قالُوا: يا رسولَ الله، ولا الجِهادُ في سَبيلِ الله؟ قال: «ولا الجِهادُ في سَبيلِ الله، إلا رجُلٌ[1] خَرَجَ بنَفْسِه ومالِه، ثم لم يَرْجِعْ مِن ذٰلك بشيءٍ»[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٢٦٣٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يزيد بن هرمز عن ابن عباس برقم (٢٢٣٥).

قوله: «إن كنت الخضر» أي: إن كنتَ مثل الخضر النبي الذي أطلعه الله على مآل الغلام الذي قتله، فاقتلهم، وهٰذا الأمر مراد به التعجيز، لأنه لا يتحقق له ذٰلك، وهو كقوله تعالى: ﴿قل إن كان للرحمٰن ولدٌ فأنا أول العابدين﴾.

وقوله: «يرضخ لهم»: من الرضخ، وهو العطية القليلة، وهو دون السهم.

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ض): رجلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسلم البطين: هو مسلم بن عمران، ويقال: ابن أبي عمران الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٤٨، وابن ماجه (١٧٢٧)، والترمذي (٧٥٧)، وابن حبان (٣٢٤)، والبغوي (١١٢٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٨١٢١)، والطبراني (١٢٣٢٦) و(١٢٣٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣٨) عن عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥٢) من طريق أصبغ بن =

١٩٦٩ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ. قال: وحدَّثنا الأعمشُ

عن مجاهدٍ ـ ليس فيه عن ابنِ عباس ـ عن النبيِّ ﷺ، مثلَه، يعني: «ما مِن أيَّامٍ العَمَلُ فيها»(١).

١٩٧٠ ـ حدَّثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن مسلم البَطينِ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: أَتَتِ النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أُمِّي ماتَتْ وعليها صَوْمُ شَهْرٍ، أفأقضي عَنْها؟ قالَ: فقالَ: «أرأيتِ لو كانَ على أُمِّكِ دَيْنٌ، أما كُنْتِ تَقْضِينَه؟» قالت: بَلَى. قال: «فدَيْنُ الله عَزَّ وجَلَّ أَحَقُّ»(٢).

١٩٧١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابنُ أبي ذِئب، عن القاسم بنِ عباس، عن عبد الله بنِ عُمَيْر مولى ابنِ عباس

١/٢٢٥ عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَئِنْ بَقِيتُ إلى قَابِلٍ، لأَصُومَنَّ اليَوْمَ التَّاسِعَ»(٣).

= زيد، عن القاسم بن أبي أيوب، والطبراني (١٢٤٣٦) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، كلاهما عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٣١٣٩) و(٣٢٢٨).

(١) رجاله ثقات، لكنه مرسل، وانظر ما قبله. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عَلَّقه البخاري (١٩٥٣) عن أبي معاوية، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن محمد بن العلاء، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٤٨) (١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٢)، والطبراني (١٢٣٣١)، والبيهقي ٤/٢٥٥ من طرق عن الأعمش، به. وقد تقدم برقم (١٨٦١).

(٣) إسناده قوي. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث =

١٩٧٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا ابنُ جُريْجٍ، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: رَمَلَ رَسُولُ الله ﷺ في حَجَّتِه وفي عُمَرِه كُلِّها، وأبو بكرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمَانُ، والخُلَفَاءُ[1].

١٩٧٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عَمرو الفُقَيْمي، عن مِهْران أبي صَفْوان[2]

= القرشي العامري، وعبد الله بن عمير والقاسم بن عباس روى لهما مسلم متابعة، وهما صدوقان.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٧١)، والطحاوي ٢/٧٧، والطبراني (١٠٨١٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٩١) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس.

وسيأتي برقم (٢١٠٦) و(٣٢١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٩٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٤٠٧ (تحقيق العمروي) عن أبي معاوية ووكيع، عن ابن جريج، عن عطاء مرسلاً. وانظر ما تقدم برقم (١٩٢١).

قوله: «رمل رسول الله ﷺ...»، قال السندي: مقتضاه أن الرَّمَل عنده سنة، وقد صحَّ أنه أنكر كونه سنَّةً وقال فيمن قال: إنه سنة: صدقوا وكذبوا (وسيأتي برقم ٢٠٢٩)، ورجال هٰذا الحديث ثقات أيضاً، فيحتمل أنه حقق الأمر على وجهه ثانياً، فرجع عن الإنكار، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «مهران بن صفوان» وصوبناه من هاتين النسختين و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٣٥، وهو كذٰلك في كتب التراجم.

عـن ابـن عبـاس قـال: قـال رسـول الله ﷺ: «مَـنْ أَرادَ الحَجَّ فَلْيَتَعجَّلْ»(١).

١٩٧٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن محمد ـ يعني المُحارِبيَّ ـ، حدثنا الحسن بنُ عمرو، عن صفوان الجَمَّال، قال:

سمعتُ ابن عباس يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَرادَ الحَجَّ فَلْيَتَعجَّلْ»(٢).

١٩٧٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سفيان الثَّوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى عند كسوفِ الشمسِ

---

(١) حديث حسن، وهٰذاإسنادضعيف، مِهْران أبو صفوان لم يرو عنه غير الحسن بن عمرو الفقيمي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هٰذا الحديث، وقال في «التقريب»: مجهول، وقد توبع؛ انظر ما تقدم برقم (١٨٣٣).

وأخرجه عبد بن حميد (٧٢٠)، والدارمي (١٧٨٤)، وأبو داود (١٧٣٢)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٢، والحاكم ١/٤٤٨، والبيهقي ٤/٣٣٩-٣٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٥/٤٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

(٢) هو مكرر ما قبله، وقوله: «عن صفوان الجَمَّال» خطأ في أصل الرواية، ففي «تعجيل المنفعة» ص١٩١: إنما هو أبو صفوان الجَمَّال الذي أخرج له أبو داود، وقد أخرج أحمدُ حديثَه على الوجهين، أخرجه عن أبي معاوية، عن الحسن بن عمرو، عن أبي صفوان الجَمَّال، عن ابن عباس حديث: «من أراد الحجَّ فليتعجَّلْ» وكذا أخرجه أبو داود والدارقطني والحاكم في «المستدرك» والحاكم أبو أحمد في «الكنى» كلهم من طريق أبي معاوية، وقال أحمدُ أيضاً: حدثنا عبدالرحمٰن بن محمد هو المحاربي، حدثنا الحسن بن عمرو، عن صفوان الجمال، به. فكأنَّ المحاربيَّ وهم في تسميته، وإنما هو أبو صفوان واسمُه مهران، وهو مترجمٌ في «التهذيب».

ثمانِيَ رَكَعاتٍ وأَربعَ سَجَداتٍ[1].

١٩٧٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشام، قال: كَتَبَ إليَّ يحيى بن أبي كثير يُحدث عن عِكْرمة:

أَن عُمَر كان يقول في الحرام: يمينٌ يكفِّرُها.

قال هشام: وكتب إليَّ يحيى يحدث عن يَعْلى بن حَكِيم، عن سعيد بن جُبَيْر، أَن ابن عباس كان يقول في الحرام: يمينٌ يُكفِّرُها، فقال ابن عباس: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١][2].

---

(١) إسناده ضعيف، فإن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه، قال ابن حبان في «صحيحه» ٧/٩٨: خبرُ حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس: ليس بصحيح، لأن حبيباً لم يسمع من طاووس هٰذا الخبرَ، وقال البيهقي: وحبيبٌ وإن كان من الثقات، فقد كان يُدلِّس ولم أجده ذَكَر سماعه في هٰذا الحديث عن طاووس، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس، وقد روى سليمان الأحول عن طاووس، عن ابن عباس من فعله أنه صَلاَّها ست ركعات في أربع سجدات، فخالفه في الرفع والعدد جميعاً.

وفيه عِلَّةٌ أُخرى وهي الشُّذوذ، فقد روى غير واحد عن ابن عباس أنها أربع ركعات وأربع سجدات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٧، ومسلم (٩٠٨) (١٨)، والنسائي ٣/١٢٨، والبيهقي ٣/٣٢٧ من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٧، والطحاوي ١/٣٢٧، والدارقطني ٢/٦٤ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسيأتي برقم (٣٢٣٦).

(٢) حديث عكرمة عن عمر فيه انقطاع، لأن عكرمةَ لم يُدرِكْ عمر، وحديث يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس صحيح على شرط البخاري. إسماعيل: هو =

١٩٧٧ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا موسى بن سالم أبو جَهْضَم، حدثني عبد الله بن عُبيدِ الله بنِ عباس

سمع ابنَ عباس قال: كان رسول الله ﷺ عبداً مأموراً، بَلَّغ ـ والله ـ ما أُرْسِلَ به، وما اخْتَصَّنا دونَ الناس بشيءٍ، ليس ثلاثاً: أَمَرَنا أن نُسْبِغَ الوضوءَ، وأن لا نأكُلَ الصدقةَ، وأن لا نُنْزِيَ حِمَاراً على فَرَس.

قال موسى: فلَقِيتُ عبدَ الله بن حسن، فقلت: إن عبد الله بن عُبَيْد

= ابن علية، وهشام: هو الدستوائي.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٣٥٠ من طريق يعقوب الدورقي، عن ابن علية، بهٰذا الإسناد، بتمامه.

وأخرجه مسلم (١٤٧٣) (١٨) عن زهير بن حرب، عن ابن علية، به مقتصراً على قول ابن عباس.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٥)، والبخاري (٤٩١١)، وابن ماجه (٢٠٧٣)، والبيهقي ٧/ ٣٥٠ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٦)، ومسلم (١٤٧٣) (١٩)، والبيهقي ٧/ ٣٥٠ من طريق معاوية بن سلام، وعبد الرزاق (١١٣٦٣) عن عمر بن راشد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٧٤ عن وكيع، عن علي بن المبارك، عن يحيى، قال: حدثني من لا أتَّهم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... فذكره.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٠٤) من طريق سعيد بن المسيب، وابن أبي شيبة ٥/ ٧٣ من طريق عكرمة، كلاهما عن ابن عباس.

وأثرُ عمر بن الخطاب أخرجه عبد الرزاق (١٣٦٠)، وسعيد بن منصور (١٧٠١)، وابن أبي شيبة ٥/ ٧٣، والبيهقي ٧/ ٣٥١ من طرق عن عكرمة، وأخرجه سعيد بن منصور (١٦٩٥)، وابن أبي شيبة ٥/ ٧٣ من طريق جويبر، عن الضحاك، كلاهما عن عمر.

الله حدثني كذا وكـذا. فقال: إن الخيلَ كانت في بني هاشمٍ قليلة، فأحبَّ أن تَكثُرَ فيهم[1].

١٩٧٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، قال: حدثني عُمَرُ بن أبي حَرْمَلَة

عن ابن عباس، قال: دَخَلْتُ أنا وخالدُ بنُ الوليد مع رسول الله ﷺ على ميمونةَ بنتِ الحارث، فقالت: ألا نُطْعِمُكُم من هَديَّةٍ أَهْدَتْها لنا أُمُّ عُفَيْق[2]؟ قال: فجيءَ بِضَبَّيْن مَشْويَّين، فَتَبَزَّقَ رسولُ الله ﷺ، فقال له

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سالم أبي جهضم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (١٧٠١)، وابن خزيمة (١٧٥) من طريق ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٨٩، وابن خزيمة (١٧٥)، والبيهقي ١٠/٢٣ من طريقين عن أبي جهضم، به. وسيأتي برقم (٢٠٦٠) و(٢٠٩٢) و(٢٢٣٨)، وانظر حديث علي رقم (٥٨٢).

قوله: «ليس»، قال السندي: للاستثناء، ولا يخفى أن الأمر بإسباغ الوضوء عامٌّ، فكأن أهل البيت آكد في حقهم الإسباغ دون غيرهم، وكذا النهي عن الإنزاء.

(٢) في (ق): «أم عفيف» وعلى حاشيتهـا: «أم عفيق، والمعروف: أم حفيد»، وعلى حاشية (س) و(ض) و(ص): «كذا في نسختين أم عفيق هٰذه وفي الحديث الذي بعده، والمعروف أنها أم حفيد».

قال الحافظ ابن حجر فيما نقله ابن عَلّان عنه في «الفتوحات الربانية» ٥/٢٣٨: ووقع في رواية ابن عيينة في هٰذه الطريق أم عفيق بالعين المهملة والفاء ثم القاف مصغراً، وأصل الحديث في الصحيح بلفظ «أم حفيد» أوله حاء مهملة وآخره دال وهو المشهور، وسميت في رواية أخرى في الصحيح «هزيلة» بالزاي واللام مصغراً، وهي أختُ ميمونة وأخت لُبابة الكبرى أمِّ ابن عباس، ولبابة الصغرى أم خالد، الأربع بنات الحارث، وكانت أم حفيد تزوجت في الأعراب فسكنت البادية، وكانت تزور أختها بالمدينة، وذكر ابن سعد =

خالد: كأنَّك تَقْذَرُه؟ قال: «أَجَلْ» قالت: ألا أُسقِيكُم من لَبَنٍ أَهْدَتْهُ لنا؟ فقال: «بَلى» قال: فَجِيءَ بإناءٍ من لبن فشَرِب رسولُ الله ﷺ وأنا عن يمينِه، وخالدٌ عن شِماله، فقال لي: «الشَّرْبَةُ لك، وإن شِئْتَ آثَرْتَ بها[1] خالداً» فقلتُ: ما كنتُ لأُوثِرَ بسُؤْرِكَ عليَّ أحداً. فقال: «مَن أَطعَمَه الله طعاماً فَلْيَقُلْ: اللهمَّ بارِكْ لنا فِيه، وأَطْعِمْنَا خيراً منه، ومَنْ سَقاهُ الله لبناً فلْيَقُلْ: اللهمَّ بارِكْ لنا فِيه، وزِدْنَا منه، فإنه ليسَ شيءٌ يُجْزِىءُ مكانَ الطَّعامِ والشرابِ غَيرَ اللَّبَنِ»[2].

= أنها أسلمت وبايعت، وكلهن معدودات في الصحابة.

(١) في (س) و(غ) و(ض) و(ص): به.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جُدعان ـ ضعيف، وعمر بن أبي حرملة مجهول.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٩٦-٣٩٧، والترمذي ـ وحسَّنه ـ في «السنن» (٣٤٥٥)، وفي «الشمائل» (٢٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٤)، والبغوي (٣٠٥٥) من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن جدعان، به.

واقتصر النسائي وابن السني منه على الدعاء الأخير، ولم يذكر أبو داود قصة الإيثار في الشرب ولا الترمذي قصة الضِّباب.

وأخرجه مختصراً بقصة الدعاء فقط أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٠٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جدعان، به. وانظر (١٩٠٤).

وقال الحافظ في «أمالي الأذكار» بعد تخريجه فيما نقله عنه ابن علان ٥/٢٣٨: هٰذا حديث حسن. يعني بطرقه، فإن مدار الحديث عند جميع من خرجه على علي بن زيد بن جدعان، وهو عنده ضعيف لا يحسن حديثه إلا بالمتابعة والشواهد. =

١٩٧٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عُمر بن حرملة

عن ابن عباس، عن أُمِّ عُفيق: أَهدَتْ إلى أُختها ميمونة بِضَبَّين. . . فذكره[١].

١٩٨٠ ـ حدثنا أبو معاوية ووكِيع، المعنى واحد، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن مجاهد[٢] ـ قال وكيع: سمعت مجاهداً ـ يُحدث عن طاووس

عن ابن عباس، قال: مرَّ النبي ﷺ بقَبْرَين فقال: «إنَّهما لَيُعَذَّبانِ، وما يُعَذَّبانِ في كبيرٍ، أما أَحَدُهما فكان لا يَسْتَنْزِهُ من البَوْلِ ـ قال وكيع: من بَولِه ـ وأما الآخرُ فكان يَمشِي بالنَّمِيمةِ» ثم أَخَذَ جريدةً فشَقَّها بنِصفَيْنِ فغَرَزَ في كلِّ قبرٍ واحدةً، فقالوا: يا رسولَ الله، لِمَ صَنَعْتَ هٰذا؟ قال: «لَعَلَّهُما أن يُخَفَّفَ عنهما ما لم يَيْبَسا». قال وكيعٌ: «تَيْبَسا»[٣].

= وأخرج ابن ماجه (٣٣٢٢) عن هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، حدثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطعمه الله طعاماً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه، وارزُقْنا خيراً منه، ومن سقاه الله لبناً، فليقل: اللهم بارك لنا فيه وزِدْنا منه، فإني لا أعلمُ ما يجزىءُ من الطعام والشراب إلا اللبن». وهٰذا سند حسن في المتابعات. وانظر (١٩٠٤).

وقصة الضباب صحيحة ستأتي من طرق عن ابن عباس برقم (٢٢٩٩) و(٢٦٨٤) و(٣٠٦٧).

(١) حديث حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣٠) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: الأعمش ومجاهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، =

= والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢٢ و٣/٣٧٥، والبخاري (٢١٨)، وابن ماجه (٣٤٧)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦٢ من طريق أبي معاوية ووكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٦-٣٧٧، والبخاري (١٣٦١)، والنسائي ٤/١٠٦، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٣٦)، والآجري ص٣٦٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٢، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٨)، والبغوي (١٨٣) من طريق أبي معاوية وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٧، وهناد في «الزهد» (٣٦٠) و(١٢١٣)، والبخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠)، والترمذي (٧٠)، والنسائي ١/٢٨-٢٩، وابن الجارود (١٣٠)، وابن خزيمة (٥٦)، والآجري ص٣٦٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٤، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٧) من طريق وكيع وحده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٢٠)، والدارمي (٧٣٩)، ومسلم (٢٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٢، وفي «إثبات عذاب القبر» (١١٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، والبخاري (١٣٧٨)، وابن حبان (٣١٢٨)، والآجري ص٣٦٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش، به. وانظر ما بعده.

قوله: «وما يُعذبان في كبير»، قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٩: معناه أنهما لم يُعذبا في أمر كان يَكبُرُ عليهما، أو يشق فعله لو أرادا أن يفعلاه، وهو التنزُّه من البول وترك النميمة، ولم يُرِدْ أن المعصية في هاتين الخصلتين ليست بكبيرة في حق الدِّين، وأن الذنب فيهما هَيِّنٌ سهل.

وأما غرسه شق العسيب (أو الجريدة) على القبر، وقوله: «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»، فإنه من ناحية التبرُّك بأثر النبي ﷺ، ودعائه بالتخفيف عنهما، وكأنه ﷺ جَعَل مدة بقاء النداوة فيهما حدّاً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب عنهما، وليس ذٰلك من أجل أن في الجريد الرطب معنىً ليس في اليابس، والعامّةُ في كثيرٍ من البلدان تفرش الخُوص في قبور موتاهم، وأراهم ذهبوا إلى هٰذا، وليس لما تَعاطَوْه من ذٰلك وجه، والله أعلم. وانظر «فتح الباري» ١/٣٢٠-٣٢١.

١٩٨١ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَيْبان، عن منصور، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بحائطٍ من حِيطان المدينة، فسَمِعَ صوتَ إنسانَيْن يُعَذَّبانِ في قُبورِهما... فذكره. وقال: «حتى يَيْبَسا» أو: «ما لم يَيْبَسا»(١).

١٩٨٢ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كَثير، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُخَنَّثينَ من الرجالِ، والمُتَرجِّلاتِ من النساءِ، وقال: «أَخرِجُوهم من بُيوتِكُم» فأَخرج رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأَخرَجَ عُمَرُ فلاناً(٢). ٢٢٦/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابنُ محمد بن بهرام التميمي المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (٢١٦)، وأبو داود (٢١)، والنسائي ٤/١٠٦، وابن خزيمة (٥٥)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦١ من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٦٠٥٥) من طريق عبيدة بن حميد، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٢١) من طريق إبراهيم بن طهمان، ثلاثتهم عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٦)، وابن حبان (٣١٢٩) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، به.

وأخرجه الخرائطي (٢٢٢) من طريق حبيب بن حسان، عن مجاهد، به.

وأخرجه الآجري ص٣٦١ من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن منصور والأعمش، عن مجاهد، به، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٧)، والدارمي (٢٦٤٩)، والبخاري (٥٨٨٦) و(٦٨٣٤)، وأبو داود (٤٩٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥٤)، والطبراني (١١٩٨٨) و(١١٩٨٩) =

١٩٨٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عطاء

عن ابنِ عباس، قال: أشهَدُ على رسولِ الله ﷺ أنه صلَّى قبلَ الخُطْبة، ثم خَطَبَ، فَيَرى أنه لم يُسْمِع النساء، فأتاهُنَّ، ومعه بلالٌ ناشراً ثَوْبَه، فوَعَظَهُنَّ وأَمَرَهُنَّ أن يَتَصدَّقْنَ، فجَعَلَتِ المرأةُ تُلقي؛ وأشار أيوبُ إلى أُذُنِه، وإلى حَلْقِه، كأنه يريدُ التُّومَةَ والقِلادَةَ(١).

١٩٨٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا هشامُ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في المُكاتَبِ: «يَعْتِقُ منه بِقَدْرِ ما أَدَّى دِيَةَ الحُرِّ، وبقَدْرِ ما رَقَّ منه ديةَ العَبْدِ»(٢).

= والبيهقي ٨/٢٢٤ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٠٦) من طريق إبراهيم بن سليمان الزيات، عن بحر بن كثير، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه الطبراني (١١٦٤٧) و(١١٦٧٨) و(١١٦٨٣) من طرق عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني (١٢١٤٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٠٠٦) و(٢١٢٣) و(٢٢٦٣) و(٢٢٩١) و(٣٠٥٩) و(٣١٥١) و(٣٤٥٨).

والمراد بالمخنثين: المتشبهون بالنساء. انظر «الفتح» ١٢/١٦٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٣) من طريق ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٩٠٢).

التُّومَة: هي القُرْط فيه حبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وهو مكرر (١٩٤٤).

١٩٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا حاتم بن أبي صَغِيرةَ، عن سِماك بنِ حرب، عن عِكْرمة قال:

سمعت ابنَ عباس يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيتِهِ وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ حالَ بَيْنَكم وبَيْنَه سَحَابٌ، فَكَمِّلُوا العِدَّةَ ثلاثينَ، ولا تَستَقْبِلوا الشهرَ اسْتِقبالاً». قال حاتِم: يعني عِدَّة شعبان[1].

١٩٨٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ الملك، حدَّثنا عطاء

عن ابن عباس قال: أَفاضَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفَة ورِدْفُه أُسامةُ بنُ زيدٍ، فَجالَتْ به الناقةُ، وهو رافعٌ يَدَيْهِ لا يُجاوزانِ رأْسَهُ، فسارَ على هِينَتِه حتى أَتى جَمْعاً، ثم أَفاضَ الغدَ ورِدْفُه الفَضْلُ بنُ عباس، فما زال يُلَبِّي

---

(١) صحيح، سماك بن حرب قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (١٦٨٣)، والنسائي ٤/١٣٦ من طريق ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٠٧ من طريق عبد الله بن بكر، عن حاتم، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧١)، وابن أبي شيبة ٣/٢٠، والترمذي (٦٨٨)، والنسائي ٤/١٣٦ و١٥٣-١٥٤، وأبو يعلى (٢٣٥٥)، وابن خزيمة (١٩١٢)، وابن حبان (٣٥٩٠) و(٣٥٩٤)، والطبراني (١١٧٥٥) و(١١٧٥٦) و(١١٧٥٧)، والحاكم ١/٤٢٤-٤٢٥، والبيهقي ٤/٢٠٨ من طرق عن سماك بن حرب، به.

وأخرجه الطبراني (١١٧٠٦) من طريق أشعث بن سوار، عن عكرمة، به.

وأخرجه الشافعي ١/٢٧٤، وعبد الرزاق (٧٣٠٢)، والدارمي (١٦٨٦)، والنسائي ٤/١٣٥، وابن الجارود (٣٧٥)، والبيهقي ٤/٢٠٧ من طريق عمرو بن دينار، عن محمد بن حنين، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٥ من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

وأخرجه مالك ١/٢٨٧ عن ثور بن زيد الدِّيلي، عن ابن عباس، وهو منقطع.

وسيأتي برقم (٢٣٣٥)، وانظر (٣٠٢١).

حتى رَمى جَمْرَة العَقَبةِ[1].

١٩٨٧ ـ حدثنا يحيى، عن حَبيب بنِ شِهاب، حدثني أبي، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ يومَ خَطَبَ الناسَ بتَبُوكَ: «ما في النَّاسِ مِثْلُ رجلٍ آخِذٍ برأْسِ فَرَسِه يُجاهِدُ في سبيلِ الله عزَّ وجَلَّ، ويَجْتَنِبُ شُرورَ الناسِ، ومِثْلُ آخرَ بَادٍ في نَعَمِهِ، يَقْرِي ضَيْفَه، ويُعْطِي حَقَّه»[2].

١٩٨٨ ـ حدثنا يحيى، عن مالك، حدثني زيد بن أَسْلَمَ، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ أَكَلَ كَتِفاً، ثم صَلَّى ولم يَتَوضَّأْ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ احتج به مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطبراني (١١٢٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٦٠).

(٢) إسناده صحيح، حبيب بن شهاب وثقه ابن معين والنسائي، وقال أحمد: ليس به بأس، وأبوه شهاب العنبري وثقه أبو زرعة، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٤)، والطبراني (١٢٩٢٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. وسيأتي برقم (٢٨٣٧)، وانظر (٢١١٦).

بادٍ: مقيم في البادية. والنَّعَم: واحد الأنعام، وهي المالُ الراعية: الإبل والبقر والضَّأْن والمعز، وأكثر ما يقعُ هٰذا الاسم على الإبل. ويَقري: يُضيف. ويُعطي حقَّه: يؤتي الزكاة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٢٥. =

١٩٨٩ ـ حدثنا يحيى، عن هشامٍ، حدثني قَتادَةُ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباسٍ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لَبَنِ شاةِ الجَلَّالةِ، وعن المُجثَّمَةِ، وعن الشُّربِ مِنْ في السِّقاءِ[1].

= ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤)، وأبو داود (١٨٧)، وابن خزيمة (٤١)، والطحاوي ١/٦٤، وابن حبان (١١٤٣) و(١١٤٤)، والطبراني (١٠٧٥٨)، والبيهقي ١/١٥٣، والبغوي (١٦٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٢)، والطحاوي ١/٦٤، وابن حبان (١١٤٢)، والطبراني (١٠٧٥٨) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٦٢) من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، به. وسيأتي برقم (٣٣٥٢) و(٣٤٥٣)، وانظر (١٩٩٤) و(٢٠٠٢) و(٢١٥٣) و(٢١٨٨) و(٢٤٠٦) و(٢٥٢٤) و(٣٤٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٨٦)، والنسائي ٧/٢٤٠، والبيهقي ٩/٣٣٣ من طريقين عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٧ و٨/٢٠٧ـ٢٠٨، والدارمي (١٩٧٥) و(٢١١٧)، وأبو داود (٣٧١٩)، وابن خزيمة (٢٥٥٢)، والطبراني (١١٨١٩)، والبيهقي ٥/٢٥٤ و٩/٣٣٣ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني (١١٨٢٠) من طريق مُجّاعة بن الزبير، كلاهما عن قتادة، به. وسيأتي برقم (٢١٦١) و(٢٦٧١) و(٢٩٤٩) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣).

الجَلّالة: هي الحيوان الذي يأكل العَذِرة، من الجَلَّة ـ بفتح الجيم ـ وهي البَعْرة.

والمجثَّمة: هي كل حيوان يُنصَب ويُرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب، وأشباه ذٰلك مما يَجثُم على الأرض، فإذا ماتت من ذٰلك لم يَحِلَّ أكلُها.

١٩٩٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْج، حدثني الحسنُ[١] بن مسلم، عن طاووس، قال:

كنتُ مع ابنِ عباس، فقال له زيدُ بنُ ثابت: أنتَ تُفْتي الحائِضَ أن تَصْدُرَ قبلَ أنْ يكونَ آخرُ عَهْدِها بالبيت؟ قال: نعم. قال: فلا تُفْتِ بذلك. قال: إمَّا لا، فاسأَلْ فُلانة الأنصاريَّةَ: هل أَمَرَها النبيُّ ﷺ بذلك؟ فرَجَعَ زيدٌ إلى ابنِ عباس يَضْحَكُ، فقال: ما أُراكَ إلَّا قد صَدَقْتَ[٢].

١٩٩١ ـ حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن طاووس عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بعدَ الفَتْحِ، ولٰكنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا استُنْفِرْتُم فانْفِرُوا»[٣].

---

(١) تحرف في (م) و(غ) إلى: الحسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/١٦٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٨) (٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٦٥، وفي «الرسالة» (١٢١٦)، والطحاوي ٢/٢٣٣ من طرق عن ابن جريج، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٦).

والصَّدَر: رجوع المسافر من مقصده. والمرأة الأنصارية التي أحال عليها ابن عباس هي أم سليم بنت ملحان كما يفهم من حديث عكرمة عن ابن عباس عند البخاري (١٧٥٨)، وسيأتي تخريجه في مسند أم سليم ٦/٤٣٠-٤٣١، ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عند مالك في «الموطأ» ١/٤١٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه البخاري (٢٧٨٣) و(٢٨٢٥)، والنسائي ٧/١٤٦، وفي «الكبرى» (٨٧٠٣)، =

١٩٩٢ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا صفوان بن سُلَيم، عن أبي سَلَمة بنِ عبدالرحمٰن

عن ابن عباس ـ قال سفيان: لا أعلَمُه إلا عن النبيِّ ﷺ ـ: ﴿أو أَثَرَةٍ[1] من عِلْم﴾ [الأحقاف: ٤]، قال: «الخَطُّ»[2].

= وابن الجارود (١٠٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٣/٢٥٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٥٢ من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن سفيان، به.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٢)، والبخاري (٣٠٧٧)، ومسلم ٣/١٤٨٧ و١٤٨٨، وأبو داود (٢٤٨٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٤)، والبيهقي ٩/١٦ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٩٨) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦١)، وابن ماجه (٢٧٧٣)، وابن حبان (٤٥٩٢)، والطبراني (١٠٨٤٤)، والقضاعي (٨٤٦) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧١١) عن معمر، عن ابن طاووس، عن طاووس مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٣٩٦) و(٣٣٣٥)، ومطولاً برقم (٢٨٩٦).

قوله: «لا هجرة»، قال السندي: أي: من مكة، لصيرورتها دارَ إسلام، أو إلى المدينة من أي موضع كان لظهور عزة الإسلام، وأما الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام، فهي واجبة على الدوام.

(١) قراءة القراء السبعة: (أَثَارة من عِلم)، وقرأ ابن مسعود وأبو رَزين وأيوب السختياني ويعقوب (وهو ابن إسحاق الحضرمي إمام أهل البصرة ومقرؤها): «أَثَرة». انظر «زاد المسير» لابن الجوزي ٧/٣٦٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٢٥) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن صفوان، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أن رسول الله ﷺ سُئل عن الخط، فقال: «هو أثارة من علم». =

١٩٩٣ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَة، حدثني مُخَوَّل، عن مسلم البَطِين، عن سَعيد بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس: أَن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الصُّبْحِ يومَ الجُمُعَـة: ﴿الٓمٓ تَنْـزيل﴾ و﴿هَـلْ أَتى﴾، وفي الجُمُعَةِ بسورة الجُمعةِ و﴿إِذَا جَاءَكَ المُنافِقُونَ﴾[1].

= وأخـرجـه الـطبـري ٢/٢٦ من طريق أبي عاصم، والحـاكم ٢/٤٥٤ من طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن سفيان، به موقوفاً. ولفظه عند الطبري: خط كان يخطه العرب في الأرض. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٥٤ من طريق ابن عون، عن الشعبي، عن ابن عباس، موقوفاً بلفظ: «جودة الخط». قال الحاكم: هٰذه زيادة غريبة في هٰذا الحديث (يعني لفظة: جودة).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مُخَوَّل: هو ابن راشد الكوفي الحناط.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٥)، وأبو نعيم ٧/١٨٢ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٦)، والنسائي ٣/١١١، والطبراني (١٢٣٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٨٢ من طريق شعبة، به.

وأخـرجـه أبـو نعيم ٧/١٨٢ و١٨٣ من طريق شعبة عن أبي عون والأعمش وأبي العميس، ثلاثتهم عن مسلم البطين، به.

وأخـرجه الترمذي (٥٢٠)، والنسائي ٢/١٥٩، وابن خزيمة (٥٣٣)، والطحاوي ١/٤١٤، والـطبـراني (١٢٣٧٧) من طريق شريك، عن مخول، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم ٧/١٨٣ من طريق شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، به.

وأخـرجـه ابن خزيمة (٥٣٣)، والطبراني (١٢٤٢٢) و(١٢٤٦٢) من طريقين عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٠)، ومن طريقه الطبراني (١٠٩٠٠) عن معمر، عن ابن =

١٩٩٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمر بن عطاء بنِ أبي الخُوَار، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: أَكلَ رسولُ الله ﷺ مما غَيَّرتِ النَّارُ، ثم صَلَّى ولم يتوضأْ[1].

١٩٩٥ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابن عَوْن، عن محمد

عن ابنِ عباس، قال: سِرْنا مع رسولِ الله ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ والمدينةِ، فصَلَّى ركعتينِ لا يَخافُ إلَّا الله عزَّ وجَلَّ[2].

١٩٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا قَتادةُ، عن موسى بنِ سلمة، قال:

قلتُ لابنِ عباس: إذا لم تُدْرِكِ الصلاةَ في المسجدِ، كم تُصلِّي بالبطحاءِ؟ قال: ركعتينِ، تلك سُنَّةُ أبي القاسم ﷺ[3]. ٢٢٧/١

= طاووس، عن طاووس، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٥٧) و(٢٧٩٩) و(٢٩٠٦) و(٣٠٣٩) و(٣٠٩٦) و(٣٠٩٧) و(٣١٦٠) و(٣٣٢٥) و(٣٣٢٦) و(٣٤٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عطاء بن أبي الخوار من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٧٣٤)، والطبراني (١١٢٦٧) من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان البصري، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي ١١٧/٣ من طريق خالد بن الحارث، والطبراني (١٢٨٥٥) من طريق عبدالرحمٰن بن حماد، كلاهما عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. وقد تقدم برقم (١٨٥٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن =

١٩٩٧ ـ حدثنا يحيى، قال: أملاهُ عَليَّ سفيانُ إلى شُعبةَ، قال: سمعتُ عمرو بن مُرَّة، حدثني عبد الله بنُ الحارث المعلِّم، حدثني طَلِيق بن قَيْس الحَنَفي أخو أبي صالح

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَدعو: «رَبِّ أَعِنِّي ولا تُعِنْ عَليَّ، وانْصُرْني ولا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وامْكُرْ لي ولا تَمْكُرْ عليَّ، واهْدِني ويَسِّرِ الهدى إليَّ، وانصُرْني على مَنْ بَغَى عَليَّ، رَبِّ اجْعَلْني لك شَكَّاراً، لك ذَكَّاراً، لك رَهَّاباً، لك مِطْواعاً، إليك مُخْبِتاً، لك أَوَّاهاً مُنِيباً، ربِّ تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، واغْسِلْ حَوْبَتِي، وأَجِبْ دَعوتي، وثَبِّتْ حُجَّتي، واهْدِ قَلْبي، وسَدِّدْ لِساني، واسْلُلْ سَخِيمةَ قَلْبي»[1].

= سلمة ـ وهو ابن المُحَبَّق الهذلي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٢)، ومسلم (٦٨٨) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. والحديث في صلاة المسافر، وقد تقدم برقم (١٨٦٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح غير طليق بن قيس، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وعمرو بن مرة: هو ابن عبد الله بن طارق المرادي، وعبد الله بن الحارث: هو الزبيدي المعروف بالمُكَتِّب، وهو بمعنى المعلِّم يعلم الكتابة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٥)، وأبو داود (١٥١١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٧)، وابن حبان (٩٤٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٠-٢٨١، وعبد بن حميد (٧١٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٤)، وأبو داود (١٥١٠)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن حبان (٩٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١١)، والحاكم ١/ ٥١٩-٥٢٠، والبغوي (١٣٧٥) من طرق عن سفيان الثوري، به. =

١٩٩٨ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة[١]، حدثنا أبو بِشْر، عن سعيد بنِ جبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نقولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرَ حتى نقولَ: لا يَصُومُ، وما صامَ شهراً تامّاً منذ قَدِمَ المدينةَ إلا رمضانَ[٢].

١٩٩٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، حدثنا قَتادةُ، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «هٰذهِ وهٰذهِ سواءٌ» الخِنْصَر والإبهام[٣].

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١٢) من طريق أحمد بن أبان القرشي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن مرة، به.

مُخبِتاً: أي خاضعاً خاشعاً متواضعاً. وقوله: «أواهاً»، الأواه: المتأوه المتضرع. والحَوْبة: الإثم. والسَّخِيمة: الحقد في النفس.

قوله: «وامكر لي»، قال السندي: مكرُ الله: إيقاع بلائه بأعدائه دون أوليائه، وقيل: هو استدراج العبد بالطاعات، فيتوهم أنها مقبولة وهي مردودة، والمعنى: ألحِق مكرك بأعدائي، لا بي.

(١) تحرف في (م) و(غ) و(ش) و(ق) إلى: سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس، وهو من أثبت الناس في سعيد بن جبير.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٦)، ومن طريقه الترمذي في «الشمائل» (٢٩٣) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٦) و(٢١٥١) و(٢٤٥٠) و(٢٧٣٧) و(٢٩٤٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٥٥٨)، وابن ماجه (٢٦٥٢)، والترمذي (١٣٩٢)، والنسائي ٨/٥٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٣٧)، وعبد بن حميد (٥٧٢)، والدارمي =

٢٠٠٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيد الله بنِ الأَخْنَسِ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ عبد الله، عن يوسفَ بنِ ماهَك

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما اقْتَبَسَ رجلٌ عِلماً من النُّجومِ، إلا اقْتَبَسَ بها شُعْبَةً من السِّحْرِ، ما زَادَ زادَ»(١).

٢٠٠١ ـ حدثنا يحيى، حدثنا الحسنُ بنُ ذَكْوان، عن أبي رَجاء

حدثني ابنُ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنْ هَمَّ بحسنةٍ، فَعَمِلَها كُتِبَتْ عَشْراً، وإنْ لم يَعْمَلْها كُتِبَتْ حسنةً، وإنْ هَمَّ بِسَيئةٍ، فعَمِلها،

= (٢٣٧٠)، والبخاري (٦٨٩٥)، وأبو داود (٤٥٥٨) و(٤٥٥٩)، وابن ماجه (٢٦٥٠) و(٢٦٥٢)، والترمذي (١٣٩٢)، والنسائي ٨/٥٦-٥٧، وأبو يعلى (٢٧١٦)، وابن الجارود (٧٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٩٢)، وابن حبان (٦٠١٥)، والطبراني (١١٨٢٤)، والبيهقي ٨/٩٠ و٩٠-٩١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٥٣٩) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٢٦٢١) و(٢٦٢٤) و(٣١٥٠) و(٣٢٢٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله ـ وهو ابن أبي مغيث ـ فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٠٢، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١٤)، والطبراني (١١٢٧٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩٧) من طريق الحارث بن عبيد، عن عبيد الله، به. وانظر (٢٨٤٠).

والمنهيُّ عنه من علم النجوم هو علمُ التأثير، الذي يقول أصحابه: إنَّ جميعَ أجزاء العالَم السُّفْلي صادر عن تأثير الكواكب والرُّوحانيات، فهٰذا محرَّمٌ لا شكَّ فيه، لأنه ضَرْبٌ من الأوهام، وما سوى ذٰلك من علم الفَلَك فتعلُّمُه مباح لا حرج فيه، بل هو فرضُ كفايةٍ لا بُدَّ أن يقوم به نَفَرٌ من المسلمين ليُرفع الإثم عن عامَّتِهم، قال الله تعالى: ﴿وعَلاماتٍ وبالنَّجْمِ هم يهتدونَ﴾، وقال: ﴿وهو الذي جَعَلَ لكُمُ النُّجومَ لتَهتَدوا بها في ظلماتِ البَرِّ والبحرِ﴾.

كُتِبَتْ سيئةً، وإن لم يَعْمَلها، كُتِبَتْ حَسَنةً»[1].

٢٠٠٢ ـ حدثنا يحيى، عن هشام بن عُرْوةَ، حدثني وَهْب بن كَيْسان، عن محمد بنِ عمرو بنِ عطاء، عن ابن عباس. قال[2]: وحدثني محمد بن علي بنِ عبد الله بنِ عباس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال[2]: وحدثني الزُّهْرِيّ، عن علي بنِ عبد الله

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أكَلَ لحماً أو عَرْقاً، فصَلَّى ولم يَمَسَّ ماءً[3].

---

(١) حديث صحيح، الحسن بن ذكوان ـ وإن كان قد ضعّفه أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وابن المديني ـ تابعه الجعد أبو عثمان عند الشيخين، وسيردُ من طريقه عند أحمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رجاء: هو عمران بن ملحان العُطَاردي تابعي قديم مخضرم أدرك الجاهلية وعمّر طويلاً أَزْيَد من مئة وعشرين سنة.

وأخرجه الطبراني (١٢٧٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥١٩) و(٢٨٢٧) و(٣٤٠٢).

(٢) القائل: هو هشام بن عروة.

(٣) أسانيده صحاح، الأول على شرط الشيخين، والثاني والثالث على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٣٥٤)، وابن الجارود (٢٢)، وابن خزيمة (٣٩) و(٤٠)، والبيهقي ١/١٥٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١١٣٣)، والطبراني (١٠٧٨٩) من طريق يحيى بالإسناد الأول.

وأخرجه ابن حبان (١١٣٥)، والطبراني (١٠٧٨٩) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه ابن حبان (١١٣١)، والطبراني (١٠٧٩٠) من طريق أيوب، عن وهب، به.

وأخرجه مسلم (٣٥٩)، والطحاوي ١/٦٤، والطبراني (١٠٧٩١) و(١٠٧٩٤) و(١٠٧٩٥) و(١٠٧٩٦) من طريق محمد بن عمرو، به. وسيأتي من هٰذه الطريق برقم (٢٢٨٦) و(٢٣٤١) و(٢٣٧٧) و(٢٤٦١) و(٢٥٤٥).

وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٧) من طريق يحيى بن سعيد بالإسنادين الثاني والثالث.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٩) من طريق أبي معاوية، عن هشام بالإسناد الثاني فقط. =

٢٠٠٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابن جُرَيْج، حدثنا عطاء

عن ابن عباس: أن داجنةً لميمونةَ ماتَتْ، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَّا انْتَفَعْتُم بإِهَابِها، أَلَّا دَبغْتُمُوهُ، فإِنَّه ذَكَاتُه»(١).

٢٠٠٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، حدثني الحسن بن مسلم، عن طاووس

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ صَلَّى العِيدَ بغير أَذانٍ ولا إقامةٍ(٢).

= وأخرجه الحميدي (٨٩٨)، ومسلم (٣٥٥)، وابن ماجه (٤٩٠)، وابن حبان (١١٤١) من طرق عن الزهري بالإسناد الثالث.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٣٤)، والطبراني (١٠٦٦٠) من طريق داود بن علي بن عبد الله، والطبراني (١٠٦٦١) من طريق سعد بن إبراهيم، كلاهما عن علي بن عبد الله، به. وسيأتي برقم (٢٣٣٩) و(٣١٠٨) و(٣٢٨٧) و(٣٢٩٥)، وانظر (١٩٨٨).

والعَرْق: العظم إذا أُخذ عنه معظم اللحم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ١/٤٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٠ عن عبيد الله بن موسى، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٠، ومسلم (٣٦٥)، والترمذي (١٧٢٧)، وأبو عوانة ١/٢١١، والطحاوي ١/٤٦٩، والطبراني (١١٥٠١)، والدارقطني ١/٤٤، والبيهقي ١/١٦ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به. وسيأتي برقم (٢٥٠٤) و(٣٤٦١) و(٣٥٢١)، وانظر (٢٣٦٩) و(٣٠٢٦).

وسيأتي في مسند ميمونة ٦/٣٣٦ من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة.

الداجن: الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٠٠٥ ـ حدثنا يحيى، سمعت الأَعْمَشَ، حدثني مسلم، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، أَن امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إنه كان على أُمِّها صومُ شهرٍ، فماتت، أَفأَصُومُه عنها؟ قال: «لو كَانَ على أُمِّكَ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قاضِيَتَه؟» قالت: نَعَمْ. قال: «فدَيْنُ الله عزَّ وجَلَّ أَحقُّ أَنْ يُقْضَى»[1].

٢٠٠٦ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا يحيى[2]، عن عِكْرِمَة

عن ابنِ عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُتَرجِّلاتِ مِن النساءِ، والمُخَنَّثِينَ من الرجال، وقال: «أَخْرِجُوهُم مِن بُيوتِكُم» قال: فأَخرج رسولُ الله ﷺ فلاناً، وأَخرج عُمَرُ فلاناً[3].

٢٠٠٧ ـ حدثنا يحيى، عن الأَوزاعيِّ، قال: حدثنا الزُّهْرِيُّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله[4]

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ شَرِبَ لبناً فمَضْمَضَ وقال: «إِنَّ

= وأخرجه أبو داود (١١٤٧)، وابن ماجه (١٢٧٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٧١) و(٢١٧٣) و(٢٥٧٤) و(٣٢٢٧)، وانظر (٢٠٦٢) و(٢١٦٩) و(٣٢٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسلم: هو ابن عمران البطين الكوفي. وعلّقه البخاري (١٩٥٣) عن يحيى، ووصله أبو داود (٣٣١٠) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦١).

(٢) قوله: «حدثنا يحيى» سقط من النسخ المطبوعة، وهو يحيى بن أبي كثير.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وقد تقدم برقم (١٩٨٢).

(٤) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

لَه دَسَماً»[1].

٢٠٠٨ ـ حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثني سليمان ـ يعني الأَعْمَشَ ـ، عن يحيى بنِ عُمَارة، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: مَرِض أبو طالب، فأَتَتْهُ قريشٌ، وأَتاهُ رسولُ الله ﷺ يَعُـودُه، وعنـدَ رأْسه مَقْعَدُ رجلٍ، فقام أبو جهلٍ، فقَعَدَ فيه، فقالوا: إنَّ ابنَ أخيكَ يَقَعُ في آلهتِنا. وقال: ما شأْنُ قَومِكَ يَشْكُونَكَ؟ قال: «يا عمِّ، أُرِيدُهُم على كلمةٍ واحدةٍ تَدِينُ لهم بها العَرَبُ، وتُؤَدِّي لعَجَمُ إليهم الجِزْيَةَ» قال: ما هي؟ قَالَ: «لا إِلٰه إلَّا الله» فقاموا فقالوا: أَجَعَل الآلِهَةَ إلٰهاً واحداً؟ قال: ونزل ﴿صٓ والقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ فقرأ حتى بَلَغَ: ﴿إِنَّ هٰذا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥][2]. ٢٢٨/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. وهو مكرر (١٩٥١).

(٢) إسناده ضعيف، يحيى بن عمارة، ويقال: يحيى بن عباد، ويقال: عباد، تفرد عنه الأعمش فهو في عداد المجهولين وإن ذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٢٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٦)، والطبري ٢٣/١٢٥، وابن حبان (٦٦٨٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٩ عن يحيى، عن الأعمش، به.

وأخرجه الترمذي (٣٢٣٢)، والحاكم ٢/٤٣٢، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٤٦ من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبو يعلى (٢٥٨٣)، والطبري ٢٣/١٢٥-١٢٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والطبري ٢٣/١٢٥ من طريق معاوية بن هشام، ثلاثتهم عن سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وليس عند الطبري ٢٣/١٢٥ في الإسناد «الأعمش»، ويغلب على ظننا أنه سقط من الطبع.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٢٤) عن الثوري، عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، به.=

قال عبدُ الله: قال أبي: وحدثنا أبو أُسامة، حدثنا الأعمش، حدثنا عَبَّاد... فذكر نحوَه. وقال أبي: قال الأَشْجَعيُّ: يحيى بن عَبَّاد.

٢٠٠٩ ـ حدثنا يحيى، عن[1] عُيَيْنَةَ بنِ عبدالرحمٰن، حدَّثني أبي، قال:

جاءَ رجلٌ إلى ابن عباس، فقال: إني رجلٌ من أهل خُراسانَ، وإنَّ أرضَنا أرضٌ باردةٌ، فذَكَر مِن ضُروبِ الشَّرابِ، فقال: اجْتَنِبْ ما أَسْكَرَ مِن زَبيبٍ أو تَمْرٍ أو ما سِوى ذٰلك؟ قال: ما تقولُ في نَبيذ الجَرِّ؟ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نَبيذ الجَرِّ[2].

٢٠١٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيْد الله بن الأَخْنَس، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيْكَةَ

أن ابنَ عباس أخبره عن النبيِّ ﷺ، قال: «كأنِّي أَنْظُرُ إليه أَسْوَدَ أَفْحَجَ يَنْقُضُها حَجَراً حَجَراً» يعني الكعبةَ[3].

= ويغلب على ظننا أن «يحيى بن عمارة» سقط من الطبع أيضاً، والحديث عنده مختصر جداً ولفظه: مرض أبو طالب فجاءه رسول الله ﷺ يعوده.

وإسناد أبي أسامة الذي أشار إليه أحمد سيأتي عنده برقم (٣٤١٩).

(١) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح، عيينة بن عبدالرحمٰن وأبوه روى لهما أصحاب السنن، وهما ثقتان.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٣٠٣ من طريق ابن المبارك، عن عيينة بن عبدالرحمٰن، به.

والجر: جمع جرة، والنهي عن الانتباذ فيها منسوخ بحديث بريدة عند أحمد ٥/٣٥٥، ومسلم (٩٧٧)، وانظر التعليق على الحديث (٢٠٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٠١١ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذِئْب، حدثني قَارِظ، عن أبي غَطَفان، قال:

رأيتُ ابنَ عباس توضأ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «اسْتَنْثِروا[1] مَرَّتَيْنِ بالِغَتَيْنِ أو ثَلاثاً»[2].

٢٠١٢ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، عن أبي العالِيةِ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ عندَ الكَرْبِ: «لا إلَهَ إلا الله العَظيمُ الحَلِيمُ، لا إلَهَ إلا الله ربُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لا إله إلا

= وأخرجه البخاري (١٥٩٥)، وأبو يعلى (٢٥٣٧) و(٢٧٥٣)، وابن حبان (٦٧٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١٣)، والطبراني (١١٢٣٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن الحارث بن عبيد، عن عبيد الله بن الأخنس، به.

أفحج: من الفَحَج، وهو تباعد ما بين الفخذين. وانظر «الفتح» ٣/٤٦١-٤٦٢.

(١) هو أمر من الاستنثار: وهو نَثْر ما في الأنف بالنَّفَس.

(٢) إسناده قوي، قارظ ـ وهو ابن شيبة بن قارظ الليثي المدني حليف بني زُهْرة ـ قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي غطفان ـ وهو ابن طريف المري ـ فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٥)، وابن أبي شيبة ١/٢٧، وأبو داود (١٤١)، وابن ماجه (٤٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧)، والطبراني (١٠٧٨٤)، والحاكم ١/١٤٨، والبيهقي ١/٤٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٨٧) و(٣٢٩٦).

الله ربُّ السَّماواتِ والأَرض ربُّ العرشِ الكَرِيمُ »[1].

٢٠١٣ ـ حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثني الحَكَمُ، عن مجاهد

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «نُصِرْتُ بالصَّبَا، وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»[2].

٢٠١٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، أَخبرني عمرو بنُ دينارٍ، أَن أَبا الشَّعثاء أَخبره

أَن ابنَ عباس أَخبره: أَن النبيَّ ﷺ نَكَحَ وهو حَرامٌ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرِّياحي.

وأخرجه البخاري (٦٣٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥١)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠٠)، ومسلم (٢٧٣٠)، والترمذي (٣٤٣٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٤)، والبغوي (١٣٣١) و(١٣٣٢) من طرق عن هشام، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٧) و(٢٣٤٤) و(٢٣٤٥) و(٢٤١١) و(٢٥٣١) و(٢٥٣٧) و(٢٥٦٨) و(٣١٤٧) و(٣٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٤١)، وعبد بن حميد (٦٣٧)، والبخاري (١٠٣٥) و(٣٢٠٥) و(٣٣٤٣) و(٤١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١٧)، وابن حبان (٦٤٢١)، والطبراني (١١٠٤٤)، والبيهقي ٣/٣٦٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٣)، والبغوي (١١٤٩) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٩٨٢) و(٣١٧١) و(٣٣٣٨).

الصَّبَا: ريحٌ تهبُّ من مشرق الشمس إذا استوى الليل والنهار. والدَّبُور: ريح تهبُّ من المغرب، وتقابل الصَّبا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد الأزدي. =

٢٠١٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْج، أخبرني عمرو بنُ دينارٍ، أن أبا الشعثاءِ أخبره

أن ابنَ عباس أخبره، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ وهو يقولُ: «مَنْ لَمْ يَجِدْ إزاراً ووَجَدَ سَراويلَ، فَلْيلبَسْها، ومن لم يَجِد نَعلَيْنِ ووجَدَ خُفَّيْنِ، فلْيَلْبَسْهما». قلتُ: ولم يَقُلْ: لِيقْطَعْهُما؟ قال: لا[1].

٢٠١٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْج، قال: حدثني سعيدُ بن الحُوَيرِث

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تبرَّزَ، فَطَعِمَ ولم يَمَسَّ ماءً[2].

٢٠١٧ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أُنْزِلَ على النبيِّ ﷺ، وهو ابنُ ثلاثٍ وأربعين، فَمَكَثَ بمكةَ عَشْراً وبالمدينة عَشْراً، وقُبِضَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ[3].

= وأخرجه النسائي ٥/١٩١، وابن حبان (٤١٣١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٩).وحرام: أي مُحرِم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٢٨١٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٦) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٠٧٧)، ومسلم (٣٧٤) (١٢١) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به. وانظر (١٩٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي الإسناد من رجال الشيخين، لكن قد خولف يحيى ـ وهو ابن سعيد القطان ـ في متنه. =

٢٠١٨ ـ حدثنا يحيى، حدثنا حُمَيْد، عن الحسن

عن ابن عباس، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ هٰذه الصَّدَقَة كذا وكذا ونصفَ صاعٍ بُرّاً[1].

٢٠١٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، عن أبي جَمْرَة، قال:

سَمِعْتُ ابنَ عباس، قال: إن النبيَّ ﷺ صلَّى مِن الليلِ ثَلاثَ عشرةَ[2].

= فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥٣ و١٤/٢٩١ عن يزيد بن هارون، والبخاري في «صحيحه» (٣٨٥١) من طريق النضر بن شميل، وفي «التاريخ الكبير» ١/٨، وعنه الترمذي (٣٦٢١) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عندهم: أُنزل على رسول الله ﷺ وهو ابن أربعين، فأقام بمكة ثلاث عشرة سنةً، وأقام بالمدينة عشر سنين، فتوفي وهو ابن ثلاث وستين. وهٰذا هو الموافق لقول الجمهور فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٨/١٥١.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٦٧٨٤) عن إسماعيل بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢١١٠) و(٢٢٤٢) و(٣٥٠٣) و(٣٥١٧)، وانظر (٢٦٩٦) و(٣٤٢٩) و(٣٥١٦).

وأخرجه الترمذي (٣٦٢٢) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قُبض النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين. والأول أصوب. وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٦).

(١) إسناده ضعيف، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ مدلس وقد عنعن. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧٠ و٢٢٣، وأبو داود (١٦٢٢)، والنسائي ٥/٥٠، والبيهقي ٤/١٦٨ من طريقين عن حميد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة: هو نصر بن عمران الضُّبَعي =

٢٠٢٠ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني أبو جَمْرَة. وابن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي جَمْرة، قال:

سمعتُ ابنَ عباس: أن وَفْدَ عبدِ القَيْس لما قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، قال: «مِمَّن الوَفْدُ؟ ـ أو قال: القَوْمُ ـ» قالوا: رَبيعَة. قال: «مرحباً بالوَفْدِ ـ أو قال: القوم ـ غيرَ خَزَايا ولا نَدَامَى» قالوا: يا رسولَ الله، أَتَيْناكَ من شُقَّةٍ بعيدةٍ، وبَيْنَنا وبَيْنَك هٰذا الحيُّ من كُفّار مُضَر، ولسنا نستطيعُ أن نأتيَك إلا في شهرٍ حرامٍ، فأَخْبِرْنا بأمرٍ نَدْخُل به الجنةَ، ونُخْبِرُ به مَنْ وَرَاءَنا. وسألوه عن أَشْرِبة، فأَمَرَهم بأربعٍ، ونهاهم عن أربع:

أمرهم بالإيمانِ بالله، قال: «أَتَدْرونَ ما الإيمانُ بالله؟» قالوا: الله ورسولُه أعلَمُ. قال: «شَهادَةُ أن لا إله إلاَّ الله، وأَنَّ محمداً رسولُ الله، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وصومُ رَمَضانَ، وأن تُعْطُوا الخُمسَ من المَغْنَم».

ونهاهم عن الدُّبَّاءِ والحَنْتَم والنَّقِير والمُزَفَّت ـ قال: وربما قال: والمُقَيَّر ـ قال: «احفَظُوهُنَّ وأَخبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَراءَكُم»(١).

= وأخرجه البخاري (١١٣٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٨)، والترمذي في «السنن» (٤٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٦٣)، والنسائي في الصلاة كما في «التحفة» ٥/٢٦٢، وأبو يعلى (٢٥٥٩)، وابن خزيمة (١١٦٤)، والطحاوي ١/٢٨٦، وابن حبان (٢٦١١)، والطبراني (١٢٩٦٤) من طرق عن شعبة. به. وسيأتي برقم (٢٩٨٥) و(٣١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد بن جعفر الهذلي البصري المعروف بغندر.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٧) عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٢١ ـ حدثنا يحيى عن شُعْبَةَ. وابنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، حدثني أبو جَمْرة

عن ابن عباس، قال: جُعِلَ في قَبْرِ رسولِ الله ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْراءُ[1].

= وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٧)، وابن أبي شيبة ١١/٦ و١٢/٢٠٢، والبخاري (٥٣) و(٨٧) و(٧٢٦٦)، ومسلم (١٧) (٢٤)، والنسائي ٨/٣٢٢، وابن خزيمة (٣٠٧)، وابن حبان (١٧٢)، والطبراني (١٢٩٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩٤، وفي «الدلائل» ٥/٣٢٣-٣٢٤، والبغوي (٢٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الإيمان» (١)، والبخاري (٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٣٥١٠) و(٤٣٦٩) و(٦١٧٦) و(٧٥٥٦)، ومسلم (١٧) (٢٣) و(٢٥)، و٣/١٥٧٩، وأبو داود (٣٦٩٢)، والترمذي (١٥٩٩) و(٢٦١١)، والنسائي ٨/١٢٠ و٣٢٢، وابن خزيمة (٣٠٧) و(١٨٧٩) و(٢٢٤٥) و(٢٢٤٦)، وابن حبان (١٥٧)، والطبراني (١٢٩٥٠) و(١٢٩٥١) و(١٢٩٥٢) و(١٢٩٥٣) و(١٢٩٥٤) و(١٢٩٥٥) و(١٢٩٥٦)، وابن منده (١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢٢) و(١٥١) و(١٥٣) و(١٦٩) من طرق عن أبي جمرة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسيأتي برقم (٣٠٨٦)، وانظر (٢٤٧٦) و(٣٤٠٦).

الدُّبّاء: هو القَرْع اليابس، أي: الوعاء منه. والحنتم: الجرار الخُضْر. والنقير: جذع ينقر وسطه. والمزفَّت: المطلي بالزفت، ويقال له: المقيَّر. والنهي في هٰذه الأشياء عن الانتباذ فيها، والنهي عن الانتباذ بهٰذه الأوعية منسوخ بحديث بريدة عند أحمد ٥/٣٥٥، ومسلم (٩٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٣٩٠) وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيِّ وعاء شئتم ولا تشربوا مسكراً» وفي رواية مسلم ص١٥٨٥، وعلي بن الجعد (٢٠٧٥): «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٢٩/١ ٢٠٢٢ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، حدثنا إسرائيل، عن سِماك بنِ حَرْب، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قِيل لِرسولِ الله ﷺ، حِينَ فَرَغَ من بَدْرٍ: عليك العِيرَ ليسَ دُونَها شيءٌ. قال: فناداهُ العَبَّاسُ بنُ عبدِ المطلب: إنه لا يَصْلُحُ لك. قال: «ولِمَ؟» قال: لأَنَّ الله عز وجلَّ إنما وَعَدَكَ إِحْدَى الطائفتينِ، وقد أَعطاكَ ما وَعَدَكَ(١).

= وأخرجه مسلم (٩٦٧)، والترمذي (١٠٤٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٣٦، ومسلم (٩٦٧)، وابن حبان (٦٦٣١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٠)، والنسائي ٤/٨١، والطبراني (١٢٩٦٣)، والبيهقي ٣/٤٠٨ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي برقم (٣٣٤١).

القطيفة: كساء مخمل، قال النووي في «شرح مسلم» ٧/٣٤: هٰذه القطيفة ألقاها شُقران مولى رسول الله ﷺ، وقال: كرهتُ أن يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ (أخرجه البيهقي ٣/٤٠٨)، وقد نصَّ الشافعي وجميع أصحابنا، وغيرهم من العلماء، على كراهة وضع قطيفة، أو مضربة، أو مخدة، ونحو ذٰلك تحت الميت في القبر، وشَذَّ عنهم البغوي من أصحابنا، فقال في كتابه «التهذيب»: لا بأس بذٰلك، لهٰذا الحديث، والصواب كراهته، كما قاله الجمهور، وأجابوا عن هٰذا الحديث: بأن شُقران انفرد بفعل ذٰلك، لم يوافقه غيره من الصحابة، ولا علموا ذٰلك، وإنما فعله شقران لما ذكرناه عنه من كراهته أن يلبسها أحد بعد النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ كان يلبسها ويفترشها، فلم تَطِبْ نفس شقران أن يستبدلها أحد بعد النبي ﷺ، وخالفه غيره، فروى البيهقي (٣/٤٠٨) عن ابن عباس: أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوب في قبره، والله أعلم.

(١) رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وجوَّد إسنادَه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣/٥٥٦! =

٢٠٢٣ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن عِكرمة عن ابن عباس، قال: مرّ رجلٌ من بني سُلَيْم بنَفَرٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ وهو يَسُوقُ غَنَماً له، فَسلَّمَ عليهم، فقالوا: ما سَلَّم عَلَيْنا إلا لِيَتعوَّذَ مِنَّا. فَعَمَدُوا إليه فقتلوه، وأتَوْا بِغَنَمِه النبيَّ ﷺ، فنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذا ضَرَبْتُمْ في سَبيلِ الله فَتَبَيَّنُوا﴾ [النساء: ٩٤][1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٦، وأبو يعلى (٢٣٧٣)، والطبراني (١١٧٣٣)، والحاكم ٢/٣٢٧ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢-٢٣ من طريق زهير بن معاوية، عن سماك، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٨٧٣) و(٣٠٠١).

(١) حسن لغيره، سماك ـ وإن كان في روايته عن عكرمة اضطرابٌ ـ قد توبع عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٥ و١٢/٣٧٧-٣٧٨ و٣٧٨، والترمذي (٣٠٣٠)، وابن حبان (٤٧٥٢)، والطبري ٥/٢٢٣، والطبراني (١١٧٣١)، والحاكم ٢/٢٣٥، والبيهقي ٩/١١٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٥ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٤٦٢) و(٢٩٨٦).

وأخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وأبو داود (٣٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١١٦)، والطبري ٥/٢٢٣، والواحدي ص١١٥، والبيهقي ٩/١١٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾ قال: كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا غنيمته فنزلت: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً﴾.

وروى البزار (٢٢٠٢)، والطبراني (١٢٣٧٩)، وجود إسناده الهيثمي ٧/٨ من طريق حبيب بن أبي عمرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في سبب نزول هٰذه الآية قصة =

٢٠٢٤ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَة، حدثني عبدُ الملك بن مَيْسَرة، عن طاووس، قال: أتى ابنَ عباس رَجُلٌ فسأله... وسليمانُ بن داود، قال: أخبرنا شُعْبة، أنبأني عبدُ الملك، قال: سمعتُ طاووساً يقول:

سأل رجلٌ ابنَ عباس، المعنى، عن قوله عز وجل: ﴿قُلْ لا أَسأَلُكُمْ عليهِ أَجْراً إلَّا المَوَدَّةَ في القُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، فقال سعيد بن جُبير: قَرَابةُ محمدٍ ﷺ. قال ابنُ عباس: عَجِلْتَ! إن رسولَ الله ﷺ لم يكن بَطْنٌ من قريش، إلا لرسولِ الله ﷺ فيهم قَرَابةٌ، فنزلت: ﴿قُلْ لا أَسأَلُكُمْ عليهِ أَجْراً إلَّا المَوَدَّةَ في القُرْبَى﴾: إلَّا أن تَصِلُوا قَرابَة ما بَيْنِي وبَيْنَكم[1].

= أخرى، قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد بن الأسود، فلما أتوا القومَ وجدوهم قد تفرقوا، وبقي رجل له مال كثير لم يَبْرَحْ، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فأهوى إليه المقداد، فقتله، فقال له رجل من أصحابه: أقتلت رجلاً يشهدُ أن لا إله إلا الله، لأذكرنَّ ذلك للنبيِّ ﷺ، فلما قدموا على النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله، إن رجلاً شهد أن لا إله إلا الله، فقتله المقداد، فقال: «ادع لي المقداد، يا مقداد! أقتلت رجلاً يقول: لا إله إلا الله؟ فكيف لك بلا إله إلا الله غداً؟» قال: فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿يا أيها الَّذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله فتبيَّنوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عَرَضَ الحياة الدنيا فعند الله مغانمُ كثيرةٌ كذلك كنتم من قبلُ﴾ فقال رسول الله ﷺ للمقداد: «كان رجل مؤمن يُخفي إيمانَه مع قوم كفار، فأظهر إيمانَه فقتلته، وكذلك كنتَ تُخفي إيمانك بمكة من قبلُ». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن ابن عباس، ولا له عنه إلا هٰذا الطريق.

وعلق البخاري في «صحيحه» (٦٨٦٦) قوله: «كان رجل مؤمن...» بصيغة الجزم. وانظر «الفتح» ٨/٢٥٨-٢٥٩ و١٢/١٨٩-١٩١.

(١) الإسناد الأول صحيح على شرط الشيخين، والثاني صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود الطيالسي شيخ أحمد من رجال مسلم. =

٢٠٢٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، أخبرنا عَطاء، قال:

سمعتُ ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لامرأةٍ من الأنصار ـ سَمَّاها ابنُ عباس فَنَسِيتُ اسْمَها ـ: «ما مَنَعَكِ أن تَحُجِّي مَعَنا العامَ؟» قالت: يا نبيَّ الله، إنما كان لنا ناضِحانِ، فَرَكِب أبو فلانٍ وابنُه ـ لزوجها وابنِها ـ ناضِحاً، وتَرَكَ ناضِحاً نَنْضَحُ عليه. فقال النبيُّ ﷺ: «فإذا كانَ رَمَضانُ فاعْتَمِري فيهِ، فإنَّ عُمْرةً فيه تَعْدِلُ حَجَّةً»[1].

٢٠٢٦ ـ حدثنا يحيى، عن سُفيان، عن موسى بنِ أبي عائشة، عن عُبَيْد الله بنِ عبد الله[2]

= وأخرجه البخاري (٣٤٩٧)، وابن حبان (٦٢٦٢) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢٥/٢٣ من طريق أبي أسامة، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري ٢٥/٢٣، والطبراني (١٢٢٣٣) و(١٢٢٣٨) من طرق عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٥٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٨٢)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢١)، والبيهقي ٤/٣٤٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٩)، والنسائي ٤/١٣٠-١٣١، وابن حبان (٣٧٠٠) من طرق عن ابن جريج، به مختصراً.

وأخرجه البخاري (١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) (٢٢٢) من طريق حبيب المعلم، عن عطاء، به. وسمى حبيبٌ المرأة أم سنان الأنصارية.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٩٩)، والطبراني (١١٤١٠) من طريق يعقوب بن عطاء، والطبراني (١١٣٢٢) من طريق ابن أبي ليلى، كلاهما عن عطاء، به مختصراً. وفيه عند ابن حبان والطبراني تسمية المرأة باسم أم سليم، وزوجها بأبي طلحة، والإسنادان ضعيفان. وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٢٨٠٨) و(٢٨٠٩)، وانظر «فتح الباري» ٣/٦٠٣-٦٠٥.

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن عبيد الله.

عن عائشة وابن عباس: أَنَّ أبا بكرٍ قَبَّل النبيَّ ﷺ وهو مَيِّتٌ[1].

٢٠٢٧ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني مُغِيرةُ بن النُّعْمان، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: «يُحْشَرُ الناسُ عُراةً حُفاةً غُرْلاً، فأَولُ مَن يُكْسَى إبراهيمُ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ» ثم قرأَ: ﴿كما بَدَأْنا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُه﴾[2].

٢٠٢٨ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَة، حدثني سَلَمَةُ بن كُهَيْل، قال: سمعت أبا الحَكَم، قال:

سأَلتُ ابن عباس عن نَبيذ الجَرِّ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نَبيذ الجَرِّ والدُّبَّاءِ، وقال: مَنْ سَرَّه أَن يُحَرِّمَ ما حَرَّم الله ورَسُولُه، فليُحَرِّمِ النَّبيذَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٥) و(٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والنسائي ٤/١١، وابن حبان (٣٠٢٩)، والبغوي (١٤٧١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مكرراً في مسند عائشة ٦/٥٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الحكم ـ واسمه عمران بن الحارث السلمي الكوفي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٣)، والنسائي ٨/٣٢٢، والطحاوي ٤/٢٢٣، والطبراني (١٢٧٣٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٤٤) من طريق أبي نضرة، عن ابن عباس، فقال: «من سره أن يحرم...» وتقدم برقم (١٨٥)، وسيأتي برقم (٣١٥٧)، وانظر (٢٤٧٦) و(٢٧٧١) و(٣٢٥٧).

٢٠٢٩ ـ حدثنا يحيى، عن فِطْر، حدثنا أبو الطُّفَيْل، قال:

قلتُ لابن عباسٍ: إنَّ قومَكَ يَزعُمونَ أن رسولَ الله ﷺ قد رَمَلَ بالبيت، وأنها سُنَّةٌ. قال: صَدَقُوا وكَذَبُوا. قلتُ: كيف صدَقُوا وكذَبُوا؟ قال: قد رَمَلَ رسولُ الله ﷺ بالبيت وليس بسُنَّةٍ، قَدِمَ رسول الله ﷺ وأَصحابُه، والمشركونَ على جبلِ قُعَيْقِعانَ، فبلغه أنهم يتحدَّثون أن بهم هُزْلاً، فأمرهم أن يَرْمُلُوا لِيُرِيَهُم أَنَ بهم قُوَّةً[1].

٢٠٣٠ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، حدثنا محمد بن جُحَادَة، عن أبي صالح، عن ابن عباس. ووَكِيعٌ، قال: حدثنا شُعْبة، عن محمد بن جُحَادَة، قال: سمعتُ أبا صالح يُحدِّثُ بعد ما كَبِرَ

عن ابن عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القُبُورِ، والمُتَّخِذينَ عليها المَساجِدَ والسُّرُجَ[2].

---

(١) إسناده صحيح. فطر: هو ابن خليفة، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.
وأخرجه الحميدي (٥١١)، والطحاوي ٢/١٨٠، وابن حبان (٣٨١١) و(٣٨٤١). والطبراني (١٠٦٢٥) و(١٠٦٢٦) من طرق عن فطر بن خليفة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الحميدي (٥١١)، ومسلم (١٢٦٤) (٢٣٨)، والطبراني (١٠٦٢٧) من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، و(١٠٦٢٩) من طريق ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، كلاهما عن أبي الطفيل، به. وسيأتي برقم (٢٠٧٧) و(٢٧٠٧) و(٢٧٠٨) و(٢٨٤٢) و(٣٤٩٢) و(٣٥٣٤م) و(٣٥٣٥)، وانظر (١٩٢١) و(١٩٧٢) و(٢٢٢٠) و(٢٣٠٥) و(٢٦٣٩). قُعَيْقِعانُ: جبل بمكة.

(٢) حسن لغيره دون ذِكر السُّرج، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو صالح: واسمه باذام، وهو مولى أم هانىء، ضعيف ضعفه أبو حاتم والنسائي والعقيلي وابن عدي وابن الجارود وأبو أحمد الحاكم وابن حبان وغيرهم، وأخطأ ابن حبان، فجزم في «صحيحه» (٣١٧٩) أنه: ميزان البصري الثقة المأمون، ولم يتابَع. وسيأتي ذكر شواهده والكلام عليه عند الحديث (٢٦٠٣). =

٢٠٣١ ـ حدثنا يحيى، عن عليِّ بن المبارك، قال: حدثني يحيى بنُ أبي[١] كثير، أن عُمَرَ بن معتِّب[٢] أخبره، أن أبا حسنٍ مولى أبي نَوْفَل أخبره:

أنه اسْتَفْتَى ابنَ عباس في مملوكٍ تحتَهُ مملوكةٌ، فطلَّقَها تَطليقَتَيْن ثم عَتَقَا[٣]، هل يَصْلُحُ له أن يَخْطِبَها؟ قال: نَعَمْ، قَضَى بذلك رسولُ الله ﷺ[٤].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٦ و٣/٣٤٤ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٣٧٤ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٣)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والحاكم ١/٣٧٤، والبيهقي ٤/٧٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي ٤/٩٤-٩٥، وابن حبان (٣١٧٩) و(٣١٨٠)، والبغوي (٥١٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، به. وقال الترمذي: حديث حسن، وسيأتي برقم (٢٦٠٣) و(٢٩٨٤) و(٣١١٨).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: عمر بن مغيث، ومنهما أثبتناه على الصواب. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٨٨).

(٣) في (م) والأصول الخطية: أعتقها، وهو خطأ واضح، والمثبت من مصادر التخريج ومن الرواية الآتية.

(٤) إسناده ضعيف، عمر بن معتب قال أحمد: لا أعرفه، وذكره النسائي في الضعفاء، وقال: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: منكر الحديث، وأبو الحسن مولى الحارث بن نوفل: ثقة من أهل الفقه والصلاح، لكن قال أبو داود: ليس العمل على هٰذا الحديث، وقال أيضاً: سمعت أحمد بن حنبل، قال: قال عبد الرزاق: قال ابن المبارك لمعمر: مَن أبو الحسن هٰذا؟ لقد تَحمَّل صخرةً عظيمة! يريد به إنكارَ ما جاء في هٰذا الحديث، وقال البيهقي في «سننه» ٧/٣٧٠-٣٧١: وعامَّةُ الفقهاء على خلاف ما رواه =

٢٠٣٢ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ. ومحمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن ١/ ٢٣٠
الحكم، عن عبدِ الحميد بنِ عبدالرحمٰن، عن مِقْسَم

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، في الذي يأتي امرأتَهُ وهي حائضٌ: «يَتَصدَّقُ بدينارٍ، أو بنصفِ دينارٍ»[1].

= (يعني عمر بن معتب) ولو كان ثابتاً قُلْنا به، إلا أنا لا نُثبتُ حديثاً يرويه من تُجهَلُ عدالَتُه.

وأخرجه أبو داود (٢١٨٧)، والنسائي ٦/ ١٥٤ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٨٨) عن زهير بن حرب، عن علي بن المبارك، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٥٥، والطبراني (١٠٨١٣)، والبيهقي ٧/ ٣٧٠-٣٧١ من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، والطبراني (١٠٨١٥) من طريق معاوية بن سلام، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (٣٠٨٨).

(١) صحيح موقوفا، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مقسم مولى ابن عباس، فمن رجال البخاري إلا أنه روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح. الحكم: هو ابنُ عتيبة، وعبدالحميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن زيد بن الخطاب العدوي.

وقول عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه عبدالرحمٰن ولا بهز، يعني أن عبدالرحمٰن بن مهدي، وبهز بن أسد روياه عن شعبة بهٰذا الإسناد موقوفاً على ابن عباس، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٥٠-٥١ عن أبيه: اختلفت الروايةُ، فمنهم من يروي عن مِقسم عن ابن عباس موقوفاً، ومنهم من يروي عن مقسم عن النبي ﷺ مرسلاً، وأما من حديث شعبة، فإن يحيى بن سعيد أسنده وحكى أن شعبة قال: أسنده لي الحكمُ مرةً ووقفه مرةً، ورواه الدارمي ١/ ٢٥٤ عن أبي الوليد وعن سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة موقوفاً، قال شعبة: أما حفظي، فهو مرفوع، وأما فلان وفلان، فقالا: غير مرفوع، قال بعض القوم: حدِّثْنا بحفظك، ودَعْ ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أُحبُّ أنِّي عُمِّرتُ في الدنيا عمر نوح وإني حدَّثْتُ بهٰذا أو سَكَتُّ عن هٰذا.

وقال الترمذي بإثر الحديث (١٣٧): حديث الكفارة في إتيان الحائض قد روي عن =

. . . . . .

= ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول أحمد وإسحاق، وقال ابن المبارك: يستغفر ربَّه ولا كفَّارة عليه.

قلنا: وممن يقول بقول ابن المبارك عطاء وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وابن أبي مليكة والشعبي ومكحول والزهري وربيعة وحماد بن أبي سليمان والقاسم بن محمد وابن سيرين وأيوب السختياني وسفيان الثوري والليث بن سعد ومالك وأبو حنيفة، وهو الأصح عن الشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنه، وجماهير من السلف قالوا: إنه لا كفارة عليه، بل الواجب الاستغفار والتوبة. انظر «شرح الترمذي» لابن سيد الناس ١/الورقة ٤٨، و«تحفة الأحوذي» للمباركفوري ١/١٢٨.

وأخرجه أبو داود (٢٦٤) و(٢١٦٨)، وابن ماجه (٦٤٠)، والنسائي ١/١٥٣ و١٨٨، والطبراني (١٢٠٦٦)، والحاكم ١/١٧١-١٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٦٤٠) من طريق ابن أبي عدي، وابن الجارود (١٠٨) من طريق وهب بن جرير، والبيهقي ١/٣١٤ من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن شعبة، به مرفوعاً.

وأخرجه ابن الجارود (١١٠)، والبيهقي ١/٣١٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والدارمي (١١٠٦) عن أبي الوليد، والبيهقي ١/٣١٤-٣١٥ من طريق عفان وسليمان بن حرب، أربعتهم عن شعبة، به موقوفاً.

وأخرجه الدارمي (١١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٩) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة موقوفاً.

وأخرجه ابن الجارود (١٠٩) من طريق سعيد بن عامر أيضاً، عن شعبة مرفوعاً، وجاء في آخره: قال شعبة: أما حفظي فهو مرفوع، وأما فلان وفلان فقالا: غير مرفوع. قال بعض القوم: حدثنا بحفظك ودع ما قال فلان وفلان، فقال: والله ما أحب أني عمرت في الدنيا عمر نوح وإني حدّثْتُ بهٰذا أو سَكَتُّ عن هٰذا.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٦٥)، والبيهقي ١/٣١٥-٣١٦ من طريق حماد بن الجعد، عن قتادة، عن الحكم، به. =

قال عبدُ الله: قال أبي: ولم يرفَعْهُ عبدُالرحمٰن ولا بَهْزٌ.

٢٠٣٣ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبِيِّ

عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَكلَّمَ يومَ الجُمُعَةِ والإمامُ يَخْطُبُ، فهو كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفاراً، والذي يقولُ له: أَنْصِتْ، ليسَ لهُ جُمُعَةٌ»(١).

٢٠٣٤ ـ حدثني ابنُ نُمَير، حدثنا هشامٌ، عن أبيه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٠)، والطبراني (١٢١٢٩) و(١٢١٣٠) و(١٢١٣١) و(١٢١٣٢) و(١٢١٣٣)، والبيهقي ١/٣١٥ من طرق عن الحكم، عن مقسم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٤)، والبيهقي ١/٣١٥ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبد الحميد، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٨٦-٢٨٧، والبيهقي ١/٣١٨ من طريق يعقوب بن عطاء، والدارقطني ٣/٢٨٧ من طريق علي بن بذيمة، كلاهما عن مقسم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١١٤)، والبيهقي ١/٣١٧ و٣١٨ من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢١٢١) و(٢١٢٢) و(٢٤٥٨) و(٢٥٩٥) و(٢٨٤٣) و(٢٩٩٥) و(٣١٤٥) و(٣٤٧٣).

تنبيه: الدينار وزنه مثقال من الذهب، والمثقال يساوي ٤,٧٦ غراماً تقريباً.

(١) إسناده ضعيف، مجالد ـ وهو ابن سعيد الهمداني ـ ضعفه يحيى القطان وعبدالرحمٰن بن مهدي وأحمد وابن معين والنسائي وغيرهم. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٢٥، والبزار (٦٤٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» ص٩١، والطبراني (١٢٥٦٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «والذي يقول له: أنصت...» تقدم نحوه عن علي برقم (٧١٩)، وسيأتي نحوه عن أبي هريرة ٢/٢٤٤ و٤٧٤، وهو متفق عليه.

عن ابنِ عباسٍ قال: لو أَنَّ الناسَ غَضُّوا مِن الثُّلُثِ إلى الرُّبُع، فإِنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ»[1].

٢٠٣٥ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا العَلاءُ بنُ صالح، حدثنا المِنْهال بنُ عمرٍو، عن سعيد بنِ جُبَيْر:

أَن رجلاً أَتى ابنَ عباس، فقال: أُنْزِلَ على النبيِّ ﷺ عَشْراً بمكةَ، وعَشْراً بالمدينة؟ فقال: مَنْ يقولُ ذٰلكَ؟ لقد أُنزِلَ عليه بمكة خمسَ عشرةَ، وبالمدينة[2] عشراً، خمساً وستينَ وأَكثر[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه مسلم (١٦٢٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٢١)، والبخاري (٢٧٤٣)، والنسائي ٦/٢٤٤، والطبراني (١٠٧١٩)، والبيهقي ٦/٢٦٩ من طريقين عن هشام بن عروة، به. وانظر حديث سعد بن أبي وقاص المتقدم برقم (١٤٤٠).

(٢) قوله: «خمس عشرة وبالمدينة» سقط من الأصول التي بين أيدينا، واستدركناه من «البداية والنهاية» لابن كثير ٥/٢٢٧، فقد أورده فيه عن «المسند».

(٣) العلاء بن صالح روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه ابن معين وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن نمير والعجلي، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن المديني: روى أحاديث مناكير، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقال الحافظ ابن كثير في «تاريخه» ٥/٢٢٧: وهٰذا من أفراد أحمد إسناداً ومتناً.

وقال الإمام البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٤١ بعد أن روى عن ابن عباس أن النبي ﷺ عاش خمساً وستين: ورواية الجماعة عن ابن عباس: في ثلاث وستين أصح، فهم أوثقُ وأكثرُ، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة، وإحدى الروايتين عن أنس، والرواية الصحيحة عن معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد بن علي. وزاد ابن كثير: وعبد الله بن عقبة، والقاسم بن عبدالرحمٰن، =

٢٠٣٦ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا فُضَيل ـ يعني ابن غَزْوانَ ـ، عن عِكرمةَ

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ في حَجَّةِ الوَداع: «يا أَيُّها النَّـاسُ، أَيُّ يَوْمٍ هٰذا؟» قالـوا: هٰذا يَومٌ حَرامٌ. قال: «أَيُّ بلدٍ هٰذا؟» قالوا: بلدٌ حرامٌ. قال: «فأَيُّ شهرٍ هٰذا؟» قالوا: شَهْرٌ حرامٌ. قال: «إنَّ أَمـوالَكُم ودِمـاءَكم وأَعـرَاضَكُم عليكُم حَرامٌ، كحُرْمةِ يَوْمِكُم هٰذا، في بَلدِكُم هٰذا، في شهْرِكُم هٰذا» ثم أَعادها مِرَاراً، ثم رَفَعَ رأْسَه إلى السماءِ فقال: «اللهُمَّ هل بَلَّغْتُ» مراراً، قال: يقولُ ابنُ عباس: واللهِ إنَّها لَوَصِيَّةٌ إلى رَبِّه عز وجل، ثم قال: «أَلا فَلْيُبَلِّغِ الشاهدُ الغائبَ، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكُم رِقابَ بعضٍ»(١).

٢٠٣٧ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا موسى بنُ مسلم الطَّحَّان الصَّغِير، قال:

سمعتُ عِكْرمةَ يَرْفَعُ الحديثَ فيما أُرَى إلى ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ الحيَّاتِ مَخافةَ طَلَبِهِنَّ، فلَيْسَ مِنَّا، ما سالَمْناهُنَّ منذُ حارَبْناهُنَّ»(٢).

= والحسن البصري، وعلي بن الحسين وغير واحد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٩١ عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٦٠ عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه البخاري في «صحيحه» (١٧٣٩) و(٧٠٧٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣١٥) و(٣٩٤)، والـتـرمـذي (٢١٩٣) من طريقين عن فضيل بن غزوان، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح، موسى بن مسلم الطحان الصغير روى له أبو داود والنسائي وابن =

٢٠٣٨ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا عثمانُ بنُ حَكِيم[١]، قال: أخبرني سعيدُ بنُ يَسارٍ

عن ابن عباس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الفَجْر في أَوّل ركعة: ﴿آمَنَّا بِاللهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْنَا وما أُنْزِلَ إِلى إبراهيمَ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ١٣٦]، وفي الركعة الثانية: ﴿آمَنَّا بِاللهِ واشْهَدْ بأَنَّا مُسْلِمونَ﴾ [آل عمران: ٥٢][٢].

٢٠٣٩ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيان، عن هشام بنِ إسحاق بنِ عبد الله بنِ كِنَانَةَ، عن أبيه

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مُتَخشِّعاً مُتَضرِّعاً، متواضعاً، مُتَبذِّلاً، مُتَرسِّلاً، فصلَّى بالنَّاسِ ركعتينِ كما يُصلِّي في العيدِ، لم يَخطُبْ كخُطْبَتِكُم هٰذه[٣].

= ماجه، ووثقه ابن معين، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٥٢٥٠)، والطبراني (١١٨٠١) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٥٤).

(١) وقع في (م) وبعض النسخ: «عثمان بن أبي حكيم»، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٣، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٢، وعبد بن حميد (٧٠٦)، ومسلم (٧٢٧)، وأبو داود (١٢٥٩)، والنسائي ٢/١٥٥، وابن خزيمة (١١١٥)، والبيهقي ٣/٤٢ من طرق عن عثمان بن حكيم، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٠٤٥).

(٣) إسناده حسن، هشام بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع، =

= وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه إسحاق بن عبد الله وثّقه أبو زرعة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له الأربعة، وصحح حديثه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٧٣ و١٤/٢٥١، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذي (٥٥٩)، والنسائي ٣/١٦٣، وابن خزيمة (١٤٠٥)، والدارقطني ٢/٦٨، والحاكم ١/٣٢٦-٣٢٧، والبيهقي ٣/٣٤٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ٣/١٥٦، وابن خزيمة (١٤٠٨)، والطحاوي ١/٣٢٤، وابن حبان (٢٨٦٢)، والطبراني (١٠٨١٨) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي ٣/١٥٦-١٥٧، والطحاوي ١/٣٢٤، والبيهقي ٣/٣٤٤ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن هشام بن إسحاق، به. وانظر (٢٤٢٣) و(٣٣٣١).

التبذل قال في «النهاية»: ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. وقوله: «مترسِّلاً» أي: متأنياً، يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه.

وقوله: «فصلى بالناس ركعتين كما يصلي في العيد» قال العيني في «عمدة القاري» ٧/٣٤: قال الخطابيُّ: فيه دلالةٌ على أنه يكبِّرُ كما يكبّر في العيدين، وإليه ذهب الشافعيُّ وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومكحول ومحمد بن جرير الطبري، وهو رواية عن أحمد، وذهب جمهور العلماء إلى أنه يكبِّرُ فيهما كسائر الصلوات تكبيرةً واحدةً للافتتاح، وهو قول مالك والثوري والأوزاعي وإسحاق وأحمد في المشهور عنه وأبي ثور وأبي يوسف ومحمد وغيرهما من أصحاب أبي حنيفة، وقال داود: إن شاء كبَّرَ كما يكبر في العيدين، وإن شاء كبَّر تكبيرة واحدة للاستفتاح كسائر الصلوات، والجواب عن حديث ابن عباس: أن المراد من قوله: «كما يصلي في العيدين»، يعني في العدد والجهر بالقراءة، وفي كون الركعتين قبل الخطبة.

وقوله: «لم يخطب كخطبتكم هٰذه»، قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٢٤٢: =

٢٠٤٠ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، أخبرنا حجاجٌ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس قال: لما خرج النبيُّ ﷺ من مكة، خرج عَليٌّ بابنةِ حمزةَ، فاختصم فيها عليٌّ وجعفرٌ وزيدٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال عليٌّ: ابنةُ عَمِّي، وأنا أَخْرَجْتُها. وقال جعفر: ابنةُ عَمِّي، وخالتُهَا عندي. وقال زيدٌ: ابنةُ أخي. وكان زيدٌ مؤاخياً لِحَمْزة، آخى بينهما رسولُ الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ لزيدٍ: «أنتَ مَوْلاَيَ ومَوْلاها» وقال لعليٍّ: «أنتَ أخِي وصاحِبي» وقال لجعفر: «أَشبَهْتَ خَلْقِي وخُلُقي، وهي إلى خالَتها»[1].

٢٠٤١ ـ حدثنا يَعلى، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن القَعْقاعِ بنِ حَكِيم، عن عبدالرحمٰن بنِ وَعْلَة، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن بيع الخَمْرِ فقال: كان لِرسول الله ﷺ صَدِيقٌ من ثَقِيفٍ، أو من دَوْسٍ، فلَقِيَه بمكة عامَ الفتحِ براوِيَةِ خَمْرٍ يُهديها إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا فُلانٍ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الله حَرَّمَها؟» فأقبلَ الرجلُ على غُلامِه، فقال: اذْهَبْ فَبِعْها. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا

= مفهومه أنه خَطَب، لٰكنه لم يخطب خطبتين كما يفعل في الجمعة، ولكنه خَطَب واحدةً، فلذٰلك نفى النوع ولم يَنفِ الجنسَ. ويؤيد ما ذهب إليه الزيلعي حديثُ عائشة عند أبي داود (١١٧٣) وغيره، فإن فيه: «أنه خَطَبَ خطبةً واحدةً»، وهو حديث حسن.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، والحكم لم يسمع من مقسم سوى خمسة أحاديث ليس هٰذا منها.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٧٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/٨٦ و١٠٥ عن ابن نمير مقطعاً.

وفي الباب عن علي تقدم في «المسند» برقم (٧٧٠)، وعن البراء بن عازب عند البخاري في «صحيحه» (٤٢٥١).

فُلانٍ، بماذا أَمَرْتَه؟» قال: أَمَرْتُه أن يَبيعَها. قال: «إنَّ الذي حَرَّمَ شُربَها حَرَّمَ بَيْعَها» فَأَمَر بها فأُفْرِغَتْ في البَطْحاءِ[1].

٢٠٤٢ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِالله ابنِ عبد الله بنِ عُتْبَة

عن ابنِ عباسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعْرِضُ الكِتابَ على جبريلَ ٢٣١/١
عليه السَّلام في كُلِّ رمضانَ، فإذا أَصبَحَ رسولُ الله ﷺ من الليلةِ التي يَعْرِض فيها ما يَعْرِضُ، أَصبَحَ وهو أَجْوَدُ من الرِّيح المُرْسَلَةِ، لا يُسأَلُ عن شيءٍ إلا أَعطاهُ، فلما كان في الشهرِ الذي هَلَكَ بَعْدَهُ، عَرَضَ عليه عَرْضَتينِ[2].

٢٠٤٣ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا عمر بن ذَرّ، عن أَبيه، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

---

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن لم يصرح بالتحديث ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه الدارمي (٢١٠٣) عن يعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٧١)، وأبو يعلى (٢٤٦٨) من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن عبدالرحمٰن بن أبي يزيد، عن القعقاع، به.

وأخرجه مسلم (١٥٧٩)، والبيهقي ١٢/٦ من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمٰن بن وعلة، به. وسيأتي برقم (٢١٩٠) و(٢٩٧٨) و(٣٣٧٣).

(٢) حديث صحيح، ابن إسحاق متابع، وباقي رجاله على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه ابن سعد ١٩٥/٢، وابن أبي شيبة ١٠١/٩-١٠٢ و٥١٥/١١، وعبد بن حميد (٦٤٧) عن يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦١٦) و(٣٠١٢) و(٣٤٢٥) و(٣٤٦٩) و(٣٥٣٩)، وانظر (٢٤٩٤) و(٣٤٢٢).

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لجبريلَ: «ما يَمنَعُكَ أن تَزُورَنا أكثرَ مما تَزورُنا؟» قال: فنَزَلَتْ: ﴿وما نَتَنَزَّلُ إلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ إلى آخر الآية [مريم: ٦٤][1].

٢٠٤٤ ـ حدثنا جعفر بن عَوْن، أخبرنا ابن جُرَيْج، عن عَطاء قال:

حَضَرْنا مع ابن عباسٍ جَنازَةَ ميمونةَ زوج النبي ﷺ بسَرِفَ، قال: فقال ابنُ عباس: هٰذه ميمونةُ، إذا رَفَعْتُمْ نَعْشَها فلا تُزَعْزِعُوها ولا تُزَلْزِلوها، فإن رسولَ الله ﷺ كان عندَه تِسْعُ نِسوةٍ، وكان يَقْسِمُ لِثمانٍ، وواحِدَةٍ لم يكن ليَقْسِمَ لها.

قال عطاء: التي لم يكن يَقْسِم لها صَفِيَّةُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن ذر، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٨) من طريق يعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٢١٨) و(٤٧٣١) و(٧٤٥٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٩)، والطبري ١٦/١٠٣، والطبراني (١٢٣٨٥)، والحاكم ٢/٦١١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٠٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٩٨ من طرق عن عمر بن ذر، به. وسيأتي برقم (٢٠٧٨) و(٣٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٦/٥٣ من طريق جعفر بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٢٤)، وابن سعد ٨/١٤٠، والبخاري (٥٠٦٧) من طرق عن ابن جريج، به. وسيأتي برقم (٣٢٥٩) و(٣٢٦١).

قوله: «صفية»، قال السندي: قال الطحاوي: هٰذا وهم، والصواب «سودة»، وتبعه =

٢٠٤٥ ـ حدثنا يَعْلَى، حدثنا عثمانُ، عن سعيدٍ

عن ابن عباس، قال: كان أكثر ما يُصلِّي رسولُ الله ﷺ الركعتينِ اللَّتينِ قَبْلَ الفجر: ﴿آمَنَّا باللهِ وما أُنْزِلَ إِلَيْنا وَما أُنْزِلَ إلى إبراهِيمَ وإسماعِيلَ﴾ إلى آخر الآية، والأُخرى: ﴿آمَنَّا باللهِ واشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمونَ﴾(١).

٢٠٤٦ ـ حدثنا محمدُ بن عبيدٍ، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، قال:

سألتُ سعيدَ بن جُبَيْرٍ عن صوم رَجَب، كيف تَرَى فيه(٢)؟ قال: حَدَّثني ابنُ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كانَ يَصومُ حتَّى نقولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتَّى نقولَ: لا يَصُومُ(٣).

٢٠٤٧ ـ حدثنا يَعْلى بنُ عُبَيد، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الله بنِ عُثمان، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ أَكْحالِكُم الإِثْمِدُ، يَجْلُو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعَرَ»(٤).

= عياض، وصَوَّب الحافظ (في «الفتح» ٩/١١٣) قول الطحاوي وقرَّره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وعثمان: هو ابن حكيم، وسعيد: هو ابن يسار. وقد تقدم برقم (٢٠٣٨).

(٢) لفظة «فيه» لم ترد في (م) و(غ) و(ص) و(ض).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عباد بن حنيف ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٩٩) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣٠٠٩)، وانظر (١٩٩٨).

(٤) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن =

٢٠٤٨ ـ حدثنا أَسباطُ بنُ محمد، حدثنا عَطاءُ بنُ السَّائِب

عن سعيد بن جُبَيْر، قال: لَقِيَني ابنُ عباسٍ فقال: تزوَّجْتَ؟ قال: قلتُ: لا. قال: تَزَوَّجْ. ثُمَّ لقيني بَعْدَ ذٰلك فقال: تزوَّجتَ؟ قال: قلت: لا. قال: تزوَّجْ، فإنَّ خيرَ هٰذه الأُمةِ كان أكثرَها نِسَاءً(١).

٢٠٤٩ ـ حدثنا أَسباطُ، حدثنا أبو إسحاق الشَّيْبانِي، عن حَمَّاد، عن إبراهيمَ

عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَرسَلْتَ الكَلْبَ، فأَكَلَ من الصَّيْدِ، فلا تأْكُلْ، فإنما أَمسَكَ على نَفْسِه، وإذا أَرسَلتَهُ فقَتَلَ ولم يأْكُلْ، فكُلْ، فإنما أَمسَكَ على صاحِبِه»(٢).

= عثمان ـ وهو ابن خثيم ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٦ و٨/٢١ و٥٩٨، وابن ماجه (٣٤٩٧) من طريق يحيى بن آدم، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/٣٨٣ من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٠٠) و(٦٢٠١)، والحميدي (٥٢٠)، وابن ماجه (١٤٧٢)، وأبو يعلى (٢٤١٠)، والطبري ١/٤٨٣ و٣٨٤ و٣٨٥، والطبراني (١٢٤٨٥) و(١٢٤٨٦) و(١٢٤٨٨) و(١٢٤٩٠) و(١٢٤٩٢) و(١٢٤٩٣)، والحاكم ١/٣٥٤، والبيهقي ٣/٢٤٥، و٥/٣٣، والبغوي (١٤٧٧) من طرق عن عبد الله بن عثمان، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٢٧) من طريق حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، به.

وسيأتي برقم (٢٢١٩) و(٢٤٧٩) و(٣٠٣٥) و(٣٣٤٢) و(٣٤٢٦).

(١) صحيح لغيره، عطاء بن السائب ـ وإن كان اختلط ـ قد توبع، فقد رواه البخاري (٥٠٦٩) من طريق أبي عوانة، عن رقبة، عن طلحة اليامي، عن سعيد بن جبير، به.

وهو في «المسند» برقم (٣٥٠٧).

وأخرجه الطبراني (١٢٣١٣) من طريق المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، به.

وسيأتي برقم (٢١٧٩).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن أبي سليمان =

قال عبدُ الله: وكان في كتاب أبي: عن إبراهيمَ قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ، فضرب عليه أبي: كذا قال أسباط.

٢٠٥٠ ـ حدثنا شجاعُ بنُ الوليد، عن أبي جَنَاب الكَلْبِيِّ، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ثَلَاثٌ هُنَّ عليَّ فَرائِضُ، وهُنَّ لَكُمْ تَطَوُّعٌ: الوِتْرُ، والنَّحْرُ، وصَلاةُ الضُّحَى»[1].

= الكوفي الفقيه ـ فقد روى له مسلم مقروناً بمنصور والأعمش وهو ثقة، إلا أن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ لم يسمع من ابن عباس. أبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وفي الباب عن عدي بن حاتم عند البخاري (١٧٥)، ومسلم (١٩٢٩)، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٥٧.

(١) إسناده ضعيف، أبو جناب الكلبي ـ واسمه يحيى بن أبي حية ـ ضعّفه ابن سعد ويحيى بن سعيد القطان وابن معين وأبو حاتم وغيرهم.

وأخرجه البزار (٢٤٣٣)، والدارقطني ٢/٢١، والحاكم ١/٣٠٠، والبيهقي ٢/٤٦٨ و٩/٢٦٤ من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الدارقطني والحاكم: «وركعتا الفجر» بدل «وصلاة الضحى» قال الذهبي في «مختصره»: ما تكلَّمَ الحاكم عليه، وهو غريب منكر، ويحيى ضعّفه النسائي والدارقطني.

وأخرجه الطبراني (١١٦٧٤) من طريق مندل بن علي، عن أبي جناب، عن عكرمة، به. ولفظه: «والأضحى عليَّ فريضةٌ وعليكم سنة».

وأخرجه الطبراني (١٢٠٤٤) من طريق حماد بن عبدالرحمٰن الكلبي، عن المبارك بن أبي حمزة الزبيدي، والبيهقي ٩/٢٦٤ من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت السدي، عن شريك، عن سماك، كلاهما عن عكرمة، به. ووقع عندهما بذكر صلاة الضحى والنحر، وهٰذان إسنادان ضعيفان، حماد بن عبدالرحمٰن الكلبي ضعيف، والمبارك بن أبي حمزة مجهول، وإسماعيل بن بنت السدي وشريك القاضي سيئا الحفظ، وأما رواية سماك عن عكرمة ففيها اضطراب. وسيأتي برقم (٢٠٦٥) و(٢٠٨١)=

٢٠٥١ ـ حدثنا أبو خالد سُليمان بن حَيَّان، قال: سمعتُ الأعمشَ، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ أفاضَ مِنْ مُزْدَلِفَة قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ[1].

٢٠٥٢ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، أخبرنا أيوبُ، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِرِ، في تاسِعةٍ تَبْقى، أو خامِسَةٍ تَبْقَى، أو سَابِعَةٍ تَبْقى»[2].

٢٠٥٣ ـ حدثنا حَفْصُ بن غِياثٍ، حدثنا حَجَّاجُ بن أرطاة، عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: ما قاتَلَ رسولُ الله ﷺ قوماً حَتَّى يَدعُوَهُمْ[3].

= و(٢٩١٦) و(٢٩١٧) من طريق جابر عن عكرمة. وجابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الترمذي (٨٩٥) من طريق أبي خالد، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٢٠).

وفي الباب عن عمر، وقد تقدم برقم (٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وسيأتي برقم (٢٥٢٠) و(٣٤٠١) و(٣٤٥٦).

وهو في «المسند» (٢٥٤٣) من طريق عاصم الأحول، عن لاحق بن حميد وعكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «هي في العشر، في سبع يمضين، أو سبع يَبقَيْن».

(٣) حديث صحيح، حجاج بن أرطاة ـ وإن كان مدلساً وقد عنعن ـ تابعه عليه =

٢٠٥٤ ـ حدثنا حَفْص، حدثنا حَجَّاجٌ، عن عبدِالرحمٰن بنِ عابسٍ عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ بناتِهِ ونِساءَه أن يَخْرُجْنَ في العِيدَيْنِ[1].

٢٠٥٥ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائِدَة، حَدَّثني أبي، عن أبي إسحاق،

= سفيان، وسيأتي برقم (٢١٠٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يسار والد عبدالله بن أبي نجيح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (١١٢٧١) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٦٥، وأبو يعلى (٢٤٩٤)، والطحاوي ٣/٢٠٧ من طريق حفص بن غياث، به.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٠٧، والطبراني (١١٢٦٩) من طرق عن الحجاج، به.

وأخرجه الطبراني (١١١٥٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٧) عن الثوري، عن صاحب له، عن رجل، عن ابن عباس.

(١) صحيح لغيره، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حفص: هو ابن غياث النَّخعي.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٤) و(١٢٧١٥) من طريق أحمد بن حنبل، وزاد في الإسناد بعد عبدالرحمٰن بن عابس: «عن أبيه».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٨٢، وابن ماجه (١٣٠٩)، والبيهقي ٣/٣٠٧ من طرق عن حفص، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٣) من طريق عبد السلام بن حرب، عن حجاج، به.

وزاد بعد عبدالرحمٰن بن عابس: «عن أبيه» أيضاً.

وفي الباب عن أم عطية وسيأتي في «المسند» ٥/٨٤ و٨٥، وصححه ابن حبان (٢٨١٦) وانظر تمام تخريجه فيه.

عن الأَرْقَم بنِ شُرَحبيل

٢٣٢/١ عن ابن عباس، قال: لما مَرِضَ النبيُّ ﷺ أمر أبا بكر أن يُصَلِّيَ بالناسِ، ثم وَجَدَ خِفَّةً فخَرَجَ، فلما أحسَّ به أبو بكرٍ، أراد أن يَنْكُصَ، فأومأ إليه النبيُّ ﷺ، فَجَلَسَ إلى جَنْبِ أبي بكرٍ عن يَسارِه، واسْتَفْتَحَ مِن الآية التي انتَهى إليها أبو بكرٍ(١).

٢٠٥٦ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا حجاجٌ، عن الحكمِ، عن أبي القاسم عن ابنِ عبَّاس: أن النبيَّ ﷺ رَمى الجَمْرَةَ؛ جَمْرَةَ العَقَبةِ، يومَ النَّحْرِ راكِباً(٢).

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأرقم بن شرحبيل، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة وَثَّقه أبو زرعة وغيره، وزكريا بن أبي زائدة وإن كانت روايته عن أبي إسحاق بعد التغيير، قد أخرج الشيخان في «صحيحيهما» حديثه من روايته عنه، وتابعه إسرائيل فيما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢١ عن خلف بن الوليد، عن يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٣٣٠) و(٣٣٥٥) و(٣٣٥٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٧٨٤).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨).

(٢) صحيح لغيره، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات.

أبو القاسم: هو مقسم مولى ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٨٩٩) من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٤) من طريق أبي خالد، عن حجاج، به.

وفي الباب عن جابر، أخرجه مسلم (١٢٩٧)، وسيأتي في «المسند» ٣/٣١٨، وعن عبد الله بن قدامة، وسيأتي في «المسند» ٣/٤١٣، وعن أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، أخرجه عبد بن حميد (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩١)، والطبراني ٢٥/(٣٨٧) و(٣٨٨)، والبيهقي ٥/١٣٠ من =

٢٠٥٧ ـ حدثنا وَكِيعٌ، عن سُفيان، عن عبدِ الكريمِ الجَزَرِيِّ، عن طاووس عن ابنِ عباس، قال: لا تَعِبْ على مَنْ صامَ في السَّفَر، ولا على مَن أَفطَرَ، قد صامَ رسولُ الله ﷺ في السفرِ وأَفطَرَ[1].

٢٠٥٨ ـ حدثنا وَكِيع، عن إسرائيلَ أو غيرِه، عن جابرٍ، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: أَرْسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى أهلِ قريةٍ على رأْسِ أربعةِ فَرَاسخَ ـ أو قال: فَرسَخين ـ يومَ عاشوراءَ، فأمر مَن أَكَل أن لا يأْكُلَ بَقيَّةَ يومِه، ومَنْ لم يأْكُلْ أن يُتِمَّ صَوْمَه[2].

= طريق يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه.

وقال الترمذي: وحديثُ ابن عباس حديث حسن، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم، واختار بعضهم أن يمشيَ إلى الجمار، وقد روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه كان يمشي إلى الجمار، ووَجْهُ هٰذا الحديث عندنا أنه ركب في بعض الأيام لِيُقْتَدى به في فعله، وكلا الحديثين مستعملٌ عند أهل العلم، ثم ساق حديث ابن عمر (٩٠٠) بإسناد صحيح أنه ﷺ كان إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهباً وراجعاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١١٣) (٨٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٩٢) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، به. وانظر (٢٣٥٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وكيع شَكَّ في شيخه أهو إسرائيل أم غيره؟ وجابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ ضعيف.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٤) من طريق قبيصة، عن سفيان، عن جابر، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ، أخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦) (١٣٦)، وسيأتي في «المسند» ٦/٣٥٩ من طريق خالد بن ذكوان عن الربيع قالت: بعث =

٢٠٥٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن رَجلاً جاءَ مُسْلِماً على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ جـاءَت امرأتُه مُسْلِمةً بعدَهُ، فقال: يا رسولَ الله، إنها كانت أَسلَمَتْ معي، فَرَدَّها عليه النبيُّ ﷺ(١).

٢٠٦٠ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيانُ، عن أبي جَهْضَم، عن عُبيدِ الله بنِ عَبْد الله

عن ابنِ عباس، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بإسباغِ الوُضُوءِ(٢).

= رسول الله ﷺ غَداة عشوراءَ في قرى الأنصار، قال: «من كان منكم صائماً فليتمَّ صومَه، ومن كان أكل فليصم بقية عشية يومه».

(١) إسناده ضعيف، سماك ـ وهو ابن حرب ـ روايته عن عكرمة مضطربة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢٢٣٨)، والترمذي (١١٤٤)، وأبو يعلى (٢٥٢٥)، وابن حبان (٤١٥٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح!

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٥)، وابن الجارود (٧٥٧)، والحاكم ٢/٢٠٠، والبيهقي ٧/١٨٨ و١٨٩ من طرق عن إسرائيل، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٤)، ومن طريقه البيهقي ٧/١٨٩ عن سليمان بن معاذ، وابن ماجه (٢٠٠٨) من طريق حفص بن جميع، كلاهما عن سماك، به. وسيأتي بنحوه برقم (٢٩٧٢).

وفي الباب عن ابن عباس قال: رد رسول الله ﷺ زينب ابنته على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ولم يُحدث شيئاً. انظر (١٨٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جهضم ـ واسمه موسى بن سالم ـ فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: =

٢٠٦١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعةُ بنُ صالح، عن عَمرو بن دينار، عن ابن عَباس. وسَلَمة بن وَهْرام، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على بِساطٍ[1].

= صالح الحديث صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عبد البر: لم يختلفوا في أنه ثقة.

وقول سفيان في هٰذا الإسناد «عبيدالله بن عبد الله»، قال الترمذي في «سننه» ٤/٢٠٦: سمعت محمداً يقول: حديث الثوري غير محفوظٍ ووهم فيه الثوريُّ، والصحيح ما روى ابنُ عُلَيَّة وعبد الوارث بن سعيد عن أبي جهضم: عن عبدالله بن عبيدالله بن عباس عن ابن عباس. قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٢٥٤: وفي نسبة الوهم إلى الثوري نَظَرٌ، فإن حماد بن سلمة رواه عن أبي جهضم مثلَ رواية الثوري، وكذٰلك رواه محمد بن عيسى بن الطَّبّاع، عن حماد بن زيد. ووهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، فخطَّأ ما وقع في الأصول من تسميته «عبيد الله بن عبد الله»، وثَبَّت اسمه في الإسناد من طبعته: «عبدالله بن عبيدالله».

وأخرجه بأطول مما هنا البيهقي ١٠/٢٣ من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٦) من طريق حماد بن زيد، عن أبي جهضم، به. وانظر (١٩٧٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، زمعة بن صالح ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال البخاري فيما رواه عنه الترمذي في «العلل الكبير» ص٤٣١: منكر الحديث كثير الغلط، وذكر أحاديثه عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، وجعل يتعجب منه، قال محمد: ولا أروي عنه شيئاً، وما أُراه يكذب، ولكنه كثير الغلط.

وقال أيضاً ص٩٦٧: قال محمد: زمعة بن صالح ذاهب الحديث، لا يدري صحيح حديثه من سقيمه، أنا لا أروي عنه، وكل من كان مثل هٰذا، فأنا لا أروي عنه. وسلمة بن وهرام مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة. قلنا: وقد ثبت عنه ﷺ في غير ما حديثٍ أنه صلَّى على البساط والخُمرة =

٢٠٦٢ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدِالرحمٰن بن عابسٍ، قال:

قلتُ لابنِ عباس: أَشَهِدْتَ العيدَ مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، ولولا مكاني منه ما شَهِدْته لِصِغَرِي، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فصَلَّى عند دارِ كَثيرِ بنِ الصَّلْت ركعتينِ، ثم خَطَبَ، لم يَذْكُرْ أذاناً ولا إقامةً(١).

= والحصير وغيرها، وانظر «صحيح البخاري» (٦٢٠٣)، و«صحيح مسلم» (٦٥٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤٠٠ عن وكيع، عن زمعة، عن عمرو بن دينار وسلمة بن وهرام، قال أحدهما: عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٠٥)، وابن عدي ٣/١٠٨٤، والحاكم ١/٢٥٩، والبيهقي ٢/٤٣٦-٤٣٧ من طرق عن زمعة، عن سلمة، عن عكرمة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٠)، وابن عدي ٣/١٠٨٤ من طريق عبد الله بن وهب، عن زمعة، عن عمرو، عن ابن عباس.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٠٦) من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب أو أبي معبد، عن ابن عباس.

وأخرجه البيهقي ٢/٤٣٧ من طريق أبي نعيم، عن زمعة، عن عمرو، عن كريب، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن عدي ٣/١٠٨٤ من طريق روح، عن زمعة، عن عمرو، عن جابر بن عبد الله. وانظر (٢٤٧٢) و(٢٤٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٨، ومن طريقه الفريابي في «أحكام العيدين» (٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٢٦) و(٣٣١٥) و(٣٤٨٧)، وانظر (٣٣٥٨)، وما سيأتي برقم (٢١٦٩) و(٢٥٧٤).

قوله: «فصلى عند دار كثير بن الصلت»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٦٥: التعريف بمكان المصلَّى، وأن تعريفه بكونه عند دار كثير بن الصلت، على سبيل التقريب للسامع، وإلا فدار كثير بن الصلت مُحْدَثة بعد النبي ﷺ. قلنا: وكثير بن الصلت =

٢٠٦٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي بكر[1] بن أبي الجَهْم بنِ صُخَيْر، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبَة

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ بذي قَرَد ـ أرض من أرض بني سُلَيْم ـ فَصَفَّ الناسُ خَلْفَه صَفَّيْن: صَف مُوازي العدوِّ، وصَفّ خَلْفَه، فصلَّى بالصَّفِّ الذي يلِيه ركعةً، ثم نَكَصَ هٰؤلاء إلى مَصَافِّ هٰؤلاءِ، وهٰؤلاءِ إلى مَصَافِّ هٰؤلاء، فصلَّى بهم ركعةً أخرى[2].

٢٠٦٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أُسامةُ بنُ زيد، قال:

سأَلت طاووساً عن السُّبْحةِ في السفر، قال: والحسن بن مسلم بن يَنَّاق جالسٌ، فقال الحسنُ بنُ مسلم، وطاووس يسمع: حدثنا طاووس

= من كندة، ولد في عهد النبي ﷺ، وكان وجيهاً في قومه، وولاه عثمان القضاء في المدينة، ثم ولي كتابةَ الرسائل لعبدِ الملك بن مروان.

(١) تحرف في (م) إلى: عن ابن أبي بكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن أبي الجهم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦١ و١٢/٥٣٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٥١)، والنسائي ٣/١٦٩، والطبري ٥/٢٤٨، وابن خزيمة (١٣٤٤)، والطحاوي ١/٣٠٩، وابن حبان (٢٨٧١)، والحاكم ١/٣٣٥، والبيهقي ٣/٢٦٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبري ٥/٢٤٨ من طريق شريك، عن أبي بكر بن أبي الجهم، به.

وسيأتي برقم (٣٣٦٤)، وانظر (٢٣٨٣).

عن ابن عباس، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صلاة الحَضَرِ والسفرِ، فكما تُصَلِّي في الحَضَر قَبْلَها وبعدَها، فَصَلِّ في السفرِ قبلَها وبعدَها[1].

قال وكيعٌ مرة: وَصلِّها في السفرِ.

٢٠٦٥ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيلَ، عن جابرٍ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بركعَتي الضُّحَى، وبالوِتْرِ ولم يُكْتَبْ»[2].

---

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي مولاهم ـ عَلَّق له البخاري وخَرّج حديثه مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٧٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦١٨) عن روح بن عبادة، والطحاوي ١/٤٢٢ من طريق حاتم بن إسماعيل، والطبراني (١٠٩٨٢)، والبيهقي ٣/١٥٨ من طريق الأوزاعي، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، به.

قال البوصيري في «الزوائد» ورقة ٦٨: وهٰذا إسنادٌ حسنٌ لقصور أسامة بن زيد عن درجة أهل الحفظ والضبط، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وجاء عن ابن عمر تركُ النوافل الراتبة في السفر، ففي «صحيح مسلم» (٦٨٩) من طريق عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، قال: صحبت ابن عمر في طريق مكة، قال: فصَلَّى لنا الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رَحْلَه وجلس وجلسنا معه، فحانت منه التفاتةٌ نحوَ حيثُ صَلَّى، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما يَصنَعُ هٰؤلاء؟ قلت: يُسبِّحونَ، قال: لو كنت مسبِّحاً لأتممتُ صلاتي يا ابن أخي! إني صَحِبْتُ رسول الله ﷺ في السفر، فلم يَزِدْ على ركعتين حتى قبضه الله، وصحبتُ أبا بكر فلم يزِدْ على ركعتين حتى قبضه الله، وصحبتُ عمر فلم يزدْ على ركعتين حتى قبضه الله، ثم صحبتُ عثمان فلم يزدْ على ركعتين حتى قبضه الله، وقد قال الله: ﴿لقد كان لكم في رَسُولِ الله أُسوةٌ حَسَنَةٌ﴾. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٤/١٨٤-١٨٧.

(٢) إسناده ضعيف، جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ ضعيف. =

٢٠٦٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن مسلم البَطِينِ، عن سَعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان إذا قرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾ قال: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعْلى»(١).

٢٠٦٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَةُ بنُ صالحٍ، عن سَلَمةَ بنِ وَهْرام، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: لما مَرَّ رسولُ الله ﷺ بوادي عُسْفانَ حين حَجَّ قال: «يا أَبا بكرٍ، أَيُّ وادٍ هٰذا؟» قال: وادي عُسْفانَ. قال: «لَقد مَرَّ به هُودٌ وصالحٌ على بَكَرَاتٍ حُمْرٍ خُطُمُها اللِّيفُ، أُزُرُهم العَباءُ، وأَرْدِيَتُهم النِّمَارُ، يُلَبُّونَ يَحُجُّون البيتَ العَتِيقَ»(٢).

= وأخرجه البزار (٢٤٣٤ ـ كشف الأستار) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٨) من طريق الحسن بن صالح، والطبراني (١١٨٠٢) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن جابر، به. وانظر (٢٠٥٠).

(١) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات رجال الشيخين. مسلم البطين: هو ابن عمران الكوفي.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٣٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٨٨٣)، ومن طريقه البيهقي ٢/ ٣١٠ عن زهير بن حرب، عن وكيع، بهٰذا الإسناد قال أبو داود بإثره: خولف وكيع في هٰذا الحديث رواه أبو وكيع وشعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً. قلنا: وهو عنه موقوفاً عند الطبري ٣٠/ ١٥١، وأورده عنه كذٰلك السيوطي في «الدر» ٨/ ٤٨٢ وزاد نسبته إلى عبدالرزاق وابن أبي شيبة وعبد بن حميد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زمعة، وسلمة بن وهرام مختلف فيه، وقال ابن عدي: =

٢٠٦٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبَةُ، عن يحيى بنِ عُبَيْدٍ

١/٢٣٣ عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يُنْبَذُ له ليلةَ الخميس، فيَشرَبُه يَوْمَ الخميس ويَوْمَ الجمعة ـ قال: وأُراهُ قال: ويَوْمَ السبت ـ فإذا كان عِنْدَ العصرِ، فإن بَقِيَ منه شيءٌ، سَقَاه الخَدَمَ، أو أَمَر به فأُهَرِيقَ[1].

٢٠٦٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن عبد الأعلى الثَّعْلَبي، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ في القرآنِ بِغَيرِ عِلْمٍ، فلْيَتبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ»[2].

= أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة بن صالح. وانظر (١٨٥٤).

عُسْفان: بين مكة والمدينة على مرحلتين من مكة. وبكرات جمع بَكْرة: الفتيّة من الإبل. والخُطُم: جمع خِطام. والنِّمارُ جمع نَمِرة: الشَّملة المخططة من مآزر الأعراب كأنها أُخِذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبيد ـ وهو البهراني الكوفي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٥)، ومسلم (٢٠٠٤) (٧٩) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٦٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي وصححه ابن القطان كما في «النكت الظراف» ٤/٤٢٣. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٥)، والطبري ١/٣٤، والطبراني (١٢٣٩٢)، والبغوي (١١٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في «سننه» برواية ابن العبد كما في «التحفة» ٤/٤٢٣ عن مسدد، عن أبي عوانة، والطبري ١/٣٤ من طريق شريك، كلاهما عن عبد الأعلى الثعلبي، به.

وأخرجه الطبري ١/٣٤ من طريق عمرو بن قيس الملائي، عن عبد الأعلى =

٢٠٧٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيانُ، عن آدم بنِ سُليمان مولى خالد بنِ خالد، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿إنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُم بِهِ الله﴾ [البقرة: ٢٨٤]، قال: دَخَل قُلوبَهم منها شيءٌ لم يَدْخُل قُلوبَهم من شيءٍ، قال: فقال النبي ﷺ: «قُولوا: سَمِعْنا وأَطَعْنا وسَلَّمْنا» فأَلْقَى الله الإيمانَ في قلوبهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿آمَنَ الرَّسولُ بما أُنْزِلَ إليهِ مِنْ رَبِّهِ والمُؤْمِنون كُلٌّ آمَنَ باللهِ وملائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَينَ أَحدٍ مِنْ رُسُلِه وقالوا سَمِعْنا وأَطَعْنا غُفْرانَكَ رَبَّنا وإِلَيكَ المَصِيرُ لا يُكَلِّفُ الله نَفْساً إلَّا وُسْعَها لها ما كَسَبَتْ وعليها ما اكْتَسَبَتْ رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إنْ نَسِينا أو أَخْطَأْنا رَبَّنا ولا تَحْمِلْ علينَا إصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ على الذينَ مِنْ قَبْلِنا رَبَّنا ولا تُحَمِّلْنا ما لا طَاقَةَ لَنَا بِهِ واعْفُ عَنَّا واغْفِر لَنا وارْحَمْنا أَنْتَ مولاَنا فانصُرْنا على القَوْمِ الكافِرينَ﴾ [البقرة: ٢٨٥-٢٨٦][1].

= الثعلبي، به. إلا أنه جعله موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ١/٣٥ عن محمد بن حميد، عن جرير، عن ليث، عن سعيد بن جبير، به. وهو ضعيف أيضاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٢٩) و(٢٩٧٥) و(٣٠٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، آدم بن سليمان من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٩)، والطبري ٣/١٦٠، والحاكم ٢/٢٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٠-٢١١، والواحدي في «أسباب النزول» ص٦٠ من طرق عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٧٠) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

قال أبو عبدالرحمٰن: آدمُ هٰذا: هو أبو يحيى بنِ آدمَ.

٢٠٧١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا زكريا بنُ إسحاق المكي، عن يحيى بنِ عبدالله ابنِ صَيْفِي، عن أبي مَعْبَدٍ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ لما بَعَثَ مُعاذَ بنَ جَبَل إلى اليمن، قال: «إنَّكَ تَأْتِي قوماً أهلَ كِتاب، فادْعُهُم إلى شهادَةِ أنْ لا إله إلَّا الله، وأني رَسُولُ الله، فإنْ هُمْ أطاعُوكَ لذٰلكَ، فأَعْلِمْهُم أن الله عز وجل: افترَضَ عليهم خَمْسَ صلواتٍ في كُلِّ يومٍ وليلةٍ، فإنْ أطاعُوا لِذٰلك، فأَعْلِمْهُمْ أن الله عز وجل افْتَرَضَ عليهم صدَقَةً في أموالهم، تُؤخَذُ من أغنيائِهم وتُرَدُّ في فُقَرائهم، فإن هُم أطاعوك لِذٰلك، فإيَّاك وكَرائِمَ أموالِهم، واتَّقِ دَعْوَةَ المظلومِ، فإنَّها ليسَ بينَها وبيْن الله عز وجل حِجَابٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن عبد الله بن صيفي: هو يحيى بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن صيفي المكي، وأبو معبد: اسمه نافذ المكي.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١١٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧٨٣)، والترمذي (٦٢٥) و(٢٠١٤)، والنسائي ٥/٥٥، وابن خزيمة (٢٣٤٦)، والدارقطني ٢/١٣٥-١٣٦، والبيهقي ٧/٨، والبغوي (١٥٥٧) من طرق عن وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١٤، وعنه مسلم (١٩) (٢٩) عن وكيع، عن زكريا بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس، عن معاذ بن جبل، وقال مسلم: قال أبو بكر: ربما قال وكيع: عن ابن عباس أن معاذاً قال: بعثني...

وأخرجه الدارمي (١٦١٤) و(١٦٣١)، والبخاري (١٣٩٥) و(١٤٩٦) و(٤٣٤٧) و(٧٣٧٢)، ومسلم (١٩) (٣٠)، والنسائي ٥/٢-٤، وابن خزيمة (٢٢٧٥)، وابن منده =

٢٠٧٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن زيد بنِ أسلم، عن عَطاء بنِ يَسار عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ توضأ مَرَّةً مَرَّةً[1].

٢٠٧٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن شُعبةَ مولى ابنِ عباس

= (١١٦)، والبيهقي ٤/٩٦ و٧/٧ من طُرق عن زكريا بن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري (١٤٥٨) و(٧٣٧١)، ومسلم (١٩) (٣١)، وابن حبان (١٥٦)، والطبراني (١٢٢٠٧) و(١٢٢٠٨)، والدارقطني ٢/١٣٦، وابن منده (٢١٣) و(٢١٤)، والبيهقي ٤/١٠١ و٧/٢ من طريق إسماعيل بن أمية، عن يحيى بن عبد الله، به

قوله: «كرائم أموالهم»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٦٧: أي نفائسَها التي تتعلَّقُ بها نفسُ مالكها ويختصُّها لها، حيث هي جامعة للكمال الممكن في حقِّها، وواحدتها: كريمة.

وقوله: «فادعهم إلى شهادة... الخ»، قال السندي: أراد أن يَدعُوَهم إلى الإسلام بالتدريج، لأنه أقربُ إلى الطاعة والقَبُول، بخلاف ما لو عَرَض عليهم ديناً مخالفاً لدينهم في أشياءَ كثيرة، فإن ذلك يُنَفِّرهم ويبعدهم عن القَبُول، فلا دلالة في الحديث على أن التكليف بالفروع بعد الإيمان، كيف وقد أخَّر الدعوة إلى الزكاة عن الدعوة إلى الصلاة، مع أن التكليف بالزكاة لا يتأخر عن التكليف بالصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٤٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٠٢)، والدارمي (٦٩٦) و(٧١١)، والبخاري (١٥٧)، وأبو داود (١٣٨)، وابن ماجه (٤١١)، والترمذي (٤٢)، والنسائي ١/٦٢، والطحاوي ١/٢٩، وابن حبان (١٠٩٥)، والبيهقي ١/٨٠، والبغوي (٢٢٦) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٠)، والدارمي (٦٩٧)، وابن خزيمة (١٧١)، والبيهقي ١/٧٣ من طرق عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٣٠٧٣) و(٣١١٣)، وانظر (٢٤١٦).

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ(١).

٢٠٧٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ سليمان بن الغَسِيل، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ خَطَبَ الناسَ وعليه عِصَابَةٌ دَسِمَةٌ(٢).

٢٠٧٥ ـ حدثنا وكيع، حدثني عبدُ الله بنُ سعيد بن أَبي هِند، عن محمد بنِ عبد الله بنِ عمرو بنِ عثمان، عن أُمه فاطمةَ بنتِ حسين، عن ابنِ عباس. وصفوانُ، أَخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد بنِ أَبي هندٍ، عن محمد بنِ عبد الله بنِ عمرو بنِ عثمان، عن أُمِّه فاطمةَ بنتِ حُسين

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شعبة مولى ابن عباس ـ وهو شعبة بن دينار الهاشمي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث الهاشمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٧)، والطبراني (١٢٢١٩) من طريقين عن ابن أبي ذئب، به. وسيأتي برقم (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٣٣٠٥). وله طريق أخرى عن ابن عباس تأتي برقم (٢٤٠٥).

وفي الباب عن عبد الله بن بحينة عند البخاري (٣٩٠)، ومسلم (٤٩٥)، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٤٥: كان النبي ﷺ إذا سجد، فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه. وعن ميمونة عند مسلم (٤٩٧)، وسيأتي في «المسند» ٦/٣٣٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. ابن سليمان بن الغسيل: هو عبدالرحمٰن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري نسب إلى جده الأعلى حنظلة بن أبي عامر غسيل الملائكة، استُشهِد يوم أحد وهو جُنُبٌ فغسلته الملائكة.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١١١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٢٧) و(٣٦٢٨) و(٣٨٠٠) من طرق عن ابن الغسيل، به مطولاً.

العِصابة: العمامة، والدَّسِمة: السوداء.

أنها سَمِعتِ ابنَ عباسٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُدِيموا إلى المَجْذُومِينَ النَّظَرَ»[1].

٢٠٧٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: وَدِدْتُ أَنَّ الناسَ غَضُّوا مِنِ الثُّلُث إلى الرُّبُعِ في الوصيَّةِ، لأن النبيَّ ﷺ قال: «الثُّلُثُ كثيرٌ، أو كَبيرٌ»[2].

٢٠٧٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبَيْد، حدثنا فِطْرٌ، عن عامر بنِ واثِلة، قال:

قلتُ لابنِ عباسٍ: إنَّ قومَك يَزعُمون أن رسول الله ﷺ قد رَمَل،

---

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه برقم (٥٨١). صفوان: هو ابن عيسى الزهري البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٢٠ و٩/ ٤٤، وابن ماجه (٣٥٤٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٣٨، والحربي في «غريب الحديث» ٢/ ٤٢٨، والبيهقي ٧/ ٢١٩ من طرق عن عبد الله بن سعيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٩٣) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٧٢١).

وقد تقدم هٰذا الحديث في مسند علي برقم (٥٨١) من طريق الفرج بن فضالة، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ١٩٩، ومسلم (١٦٢٩)، وابن ماجه (٢٧١١)، والطبراني (١٠٧١٩)، والبيهقي ٦/ ٢٦٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٤).

وأنَّها سُنَّةٌ. قال: صَدَق قومي وكَذَبُوا، قد رَمَلَ رسولُ الله ﷺ، وليسَتْ بسُنَّةٍ، ولكنه قَدِمَ والمشركون على جبل قُعَيْقِعانَ، فتَحَدَّثوا أن به وأصحابه هُزْلاً، وجَهْداً وشِدَّةً، فأمَرَهم، فرَمَلُوا بالبيتِ ليُرِيَهُم أنهم لم يُصِبْهم جَهْدٌ(١).

٢٠٧٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن ذَرٍّ، عن أبيه، عن سعيد بنِ جُبَيْر

٢٣٤/١ عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لجبريلَ عليه السَّلامُ: «ألا تَزُورُنا أكثرَ مما تَزُورُنا؟» فنزلت: ﴿وما نَتَنَزَّلُ إلَّا بأمرِ رَبِّكَ له ما بَيْنَ أيدِينَا وما خَلْفَنا﴾ إلى آخر الآية(٢).

٢٠٧٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي ليلى، عن الحكمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ أهدى في بُدْنِه جَمَلاً كان لأبي جَهْلٍ، بُرَتُه فِضَّةٌ(٣).

---

(١) إسناده صحيح، فطر: هو ابن خليفة روى له أصحاب السنن، وحديثه عند البخاري مقرون، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٠٢٩).

قوله: «هزلاً»، قال السندي: بضم هاء وسكون زاي، قيل: وصوابه «هزالاً» بزيادة الألف، أي: مع ضم الهاء، فإن الهزال بضم الهاء ضد السِّمَن، وهو المراد هاهنا، لا الهزل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن ذر ـ واسمه عمر المُرْهِبي ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٢١٨)، والترمذي (٣١٥٨)، والطبري ١٦/١٠٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٣).

(٣) حسن، ابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبد الرحمٰن ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ =

٢٠٨٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عبـاس: أن النبيَّ ﷺ أُتِي بِجُبْنةٍ، قال: فجَعَلَ أَصحابُه يَضْرِبُونَها بالعِصِيِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ضَعُوا السِّكِّينَ، واذْكُروا اسْمَ الله وكُلُوا»(١).

٢٠٨١ ـ حدثنـا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن أبي جعفر وعطاءٍ، قالا: الأَضحى سُنَّةٌ، وقال عِكْرَمةُ

= قد توبع عند أحمد برقم (٢٣٦٢)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٠٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٧٦)، والطبراني (١٢٠٥٧)، والبيهقي ٥/ ٢٣٠ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٣٠ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٣٠ من طريق يعلى بن عبيد، عن سفيان، عن منصور، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: ساق النبي ﷺ مئة بدنة، فيها جمل لأبي جهل. وسيأتي برقم (٢٤٢٨) و(٢٨٨٠).

وهٰـذا الهـدي كان في عمـرة الحـديبية، والجمـل كان مما غنمه المسلمون من المشركين يوم بدر، والبُرَةُ، بضم الباء وفتح الراء الخفيفة: حلقة تجعل في أنف البعير.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، وقد توبع.

وأخرجه البزار (٢٨٧٨ ـ كشف الأستار) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٧) من طريق قيس بن الربيع، والبزار (٢٨٧٩) من طريق ليث بن أبي سليم، كلاهما عن جابر، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٥).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند أبي داود (٣٨١٩).

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بالأَضْحى[1] والوِتْرِ ولم تُكْتَبْ»[2].

٢٠٨٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ ومِسْعَرٌ، عن سَلمةَ بنِ كُهَيْل، عن الحسن العُرَني

عن ابنِ عباس، قال: قَدَّمَنا رسولُ الله ﷺ، أُغَيلِمةَ بني عبدِ المطلب، على حُمُراتٍ لنا من جَمْعٍ ـ قال سفيان: بلَيْل ـ فجَعَل يَلْطَحُ أَفْخاذَنا، ويقول: «أُبَيْنِيَّ، لا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وزاد سفيان: قال ابنُ عباس: ما إخالُ أحداً يَعْقِلُ يَرمي حتى تَطْلُعَ الشمسُ[3].

---

(١) على حاشية (س) و(ش) و(ض) و(ص): بالضحى.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو الجعفي ـ. عطاء: هو ابن أبي رباح، وأبو جعفر: هو محمد بن علي بن الحسين الباقر، والقسم الأول من النص ـ وهو الأضحى سنة ـ من قولهما. وانظر (٢٠٥٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، الحسن بن عبد الله العرني لم يلق ابن عباس، بل لم يدركه وهو يرسل عنه، صَرَّحَ بذٰلك أحمد ويحيى بن معين وأبو حاتم، وقد وصله ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير أو عن الحسن، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٢٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، وأبو داود (١٩٤٠)، والنسائي ٥/٢٧٠-٢٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٧، وفي «شرح المشكل» ٤/٣٨٣، وابن حبان (٣٨٦٩)، والطبراني (١٢٦٩٩) و(١٢٧٠٣)، والبيهقي ٥/١٣١-١٣٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٩٤٣) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٥)، والطبراني (١٢٧٠١) =

٢٠٨٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، قال: حدثنا سلَمةُ بنُ كُهَيْل، عن كُرَيْب عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ قامَ مِن اللَّيْلِ، فَقَضَى حاجَتَه، ثم غَسَلَ وجْهَهُ ويَدَيْهِ، ثم جاءَ فنامَ[1].

٢٠٨٤ ـ حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن سلمة بنِ كُهَيْلٍ، عن كُرَيْبٍ عن ابنِ عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ نامَ حتَّى نَفَخَ، ثم قام فَصَلَّى ولم يَتوضَّأْ[2].

= و(١٢٧٠٢)، والبيهقي ٥/١٣٢ من طرق عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٣٥٦ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن سعيد بن جبير أو عن الحسن، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٠٨٩) و(٢٨٤١) و(٣١٩٢)، وانظر (١٩٢٠) و(١٩٣٩) و(٢٢٠٤) و(٢٤٥٩) و(٢٩٣٥) و(٣٠٠٣).

حُمُرات: جمع حُمُر، وحمر: جمع حمار. وقوله: «يلطح»، اللطح: الضرب بالكف، وليس بالشديد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. كريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولاهم المدني.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٣)، وابن ماجه (٥٠٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٧٩ و٢٧٩-٢٨٠ و٢/٣١١-٣١٢، والبيهقي ١/١٢٢ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩١ و١٠/٢٢١، ومسلم (٧٦٣) (١٨٨) و(١٨٩)، والنسائي ٢/٢١٨، وأبو عوانة ٢/٣١٤، والطبراني (١٢١٨٨) و(١٢١٩٠) من طرق عن سلمة بن كهيل، به. وانظر (١٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

٢٠٨٥ ـ حدثنا وكيع، عن سفيانَ، عن سَلَمة، عن الحسن ـ يعني العُرَني ـ قال:

قال ابنُ عباس: ما نَدرِي أكانَ رسولُ الله ﷺ يَقرأُ في الظُّهْرِ والعَصْرِ؟ ولٰكنَّا نَقْرَأُ[1].

٢٠٨٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حمادُ بنُ نَجيحٍ، سَمِعَهُ من أبي رجاء

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعتُ في الجَنَّةِ فرأَيتُ أَكْثَرَ أهلِها الفُقَرَاءَ، واطَّلَعْتُ في النارِ، فرأَيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ»[2].

٢٠٨٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن عمرو بنِ دينار، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن العرني لم يسمعه من ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٢ و٢/٥٢٩، ومن طريقه الطبراني (١٢٧٠٠) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٤٦).

(٢) إسناده صحيح، حماد بن نجيح روى له النسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين وأحمد ووكيع وغيرهم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

علقه البخاري (٦٤٤٩) عن حماد، ووصله النسائي في «الكبرى» (٩٢٦٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٩٥) من طريقين عن حماد بن نجيح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٦) و(٦٠٤)، وعبد بن حميد (٦٩١)، ومسلم (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٢) و(٩٢٦٣)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٠، والطبراني (١٢٧٦٥) و(١٢٧٦٦) و(١٢٧٦٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٩٥) من طرق عن أبي رجاء، به. وسيأتي برقم (٣٣٨٦).

وروي هٰذا الحديثُ عن أبي رجاء عن عمران بن حصين، سيأتي في مسنده ٤/٤٢٩.

سمعتُ ابنَ عُمَرَ يقولُ: كنا نُخَابِرُ ولا نَرَى بذلك بأْساً، حتى زَعَم رافعُ بنُ خَدِيج: أن رسولَ الله ﷺ نهى عنه.

قال عمرو: فذكرتُه لطاووس، فقال طاووس: قال ابنُ عباس: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْنَحُ أحدُكم أخاهُ الأرضَ، خيرٌ له من أن يأْخُذَ لها خَرَاجاً مَعْلُوماً»(١).

٢٠٨٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس، قال: لما نَزَل تحريمُ الخمر، قالوا: يا رسولَ الله، كَيْفَ بإخوانِنَا الذين ماتُوا وهم يَشرَبُونها؟ فنزلت: ﴿لَيسَ على الَّذِينَ آمَنُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٦٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٢)، وأبو داود (٣٣٨٩)، والطبراني (١٠٨٨٠)، والبيهقي ٦/١٣٤ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٢٦٣٤)، ومسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٥٦)، والترمذي (١٣٨٥)، والطحاوي ٤/١١٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٧)، والطبراني (١٠٨٧٩) و(١٠٨٨١) و(١٠٨٨٣) و(١٠٨٨٤) و(١٠٨٨٥)، والبيهقي ٦/١٣٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وسيأتي برقم (٢٥٤١) و(٢٥٩٨). و(٢٨٦٢) و(٣١٣٥) و(٣٢٦٣).

نخابر: من المخابرة، وهي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما.

وقوله: «يمنحُ» الأصل: أن يمنح، فلما حذفت «أن» ارتفع الفعل وهو القياس عند البصريين، لأن عوامل الأفعال ضعيفة لا تعمل مع الحذف، وجوّز الكوفيون في مثله النصب، واستدلوا على ذلك ببيت طرفة بن العبد:

ألا أيُّهذا الزاجري أَحْضُرَ الوغى وأن أشهد اللذاتِ هل أنتَ مخلدي =

وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُنَاحٌ فيما طَعِمُوا﴾ إلى آخرِ الآية [المائدة: ٩٣][1].

٢٠٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سَلَمَة، عن الحسن العُرَني

عن ابن عباس، قال: قدَّمَنا رسولُ الله ﷺ، أُغَيْلِمةَ بني عبدِ المُطَّلِب، من جَمْعٍ بليلٍ على حُمُراتٍ لنا، فجعل يَلْطَحُ أفخاذَنا ويقولُ: «أُبَيْنِيَّ، لا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»[2].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الثالث من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع وأولُه:

٢٠٩٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان...

= «وأن» وما بعدها في تأويل مصدر في محل رفع مبتدأ خبره «خير».

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه الطبري ٣٧/٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٥٢)، والطبري ٣٧/٧، والطبراني (١١٧٣٠)، والحاكم ١٤٣/٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٦١٧) من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٤٥٢) و(٢٦٩١) و(٢٧٧٤).

وله شاهد من حديث أنس، أخرجه البخاري (٤٦٢٠) وسيأتي في «المسند» ٢٢٧/٣، وآخر من حديث البراء بن عازب، أخرجه الترمذي (٣٠٥١)، وصححه ابن حبان (٥٣٥٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم برقم (٢٠٨٢).

تتمة مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنه

٢٠٩٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمَة، عن الحسن العُرَني

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ، فقد حَلَّ لكم كلُّ شيءٍ إلا النِّساءَ». فقال رجل: والطِّيب؟ فقال ابنُ عباس: أَمَّا أنا، فقد رأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يُضَمِّخُ رأْسَه بالسُّكِّ، أَفَطِيبٌ ذاك أم لا؟!(١).

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع بين الحسن العرني وبين ابن عباس، لكن له شاهد من حديث عائشة بإسناد صحيح على شرطهما سيأتي عند أحمد ٦/٢٤٤ ويخرج هناك. سفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كُهيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٢٤١ (الجزء الذي حققه عمر العمروي)، وابن ماجه (٣٠٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/٢٧٧، والطحاوي ٢/٢٢٩، والطبراني (١٢٧٠٥)، والبيهقي ٥/١٣٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسيأتي برقم (٣٢٠٤) و(٣٤٩١).

وقوله: «يُضَمِّخُ رأسه» بضاد وخاء معجمتين بينهما ميم من ضمخ كنصر بمعنى تضمخ، وهو التلطخ بالشيء والإكثار منه، وفي «القاموس»: الضمخ: لطخ الجسد بالطيب حتى كأنه يقطر. قاله السندي.

وقوله: «بالسُّك» كذا في الأصول الخطية، وهو نوع من الطيب يركب من المسك وغيره، وعلى حواشي الأصول: بالمسك، إشارة إلى بعض النسخ.

٢٠٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن عامر

عن ابنِ عباس، قال: احْتَجَم النبيُّ ﷺ في الأَخدَعَيْنِ، وبينَ الكَتِفَيْنِ(١).

٢٠٩٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي جَهْضَم، عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس

عن ابنِ عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن نُنْزِيَ حِماراً على فَرَسٍ(٢).

٢٠٩٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شَرِيك، عن سِماك، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس، قال: قَدِمَتْ عِيرٌ المدِينةَ، فاشترى النبيُّ ﷺ منها فرَبِحَ أَواقِيَّ، فقَسَمَها في أَرامِلِ بني عبدِ المُطَّلِبِ، وقال: «لا أَشتَرِي

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٥٥)، والطبراني (١٢٥٨٤) من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد بزيادة: وأعطى الحجام أجره، ولو كان حراماً لم يُعطه.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٨٧) و(١٢٥٨٨) من طريق أبي عوانة، عن جابر الجعفي، بنحوه. وسيأتي مطولاً برقم (٢١٥٥) و(٢٩٠٤) و(٢٩٧٩) و(٣٠٧٨م).

وله شاهد من حديث أنس عند الترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣)، قال الترمذي: حسن غريب، وسيأتي في «المسند» ٣/١١٩.

والأخدعان: هما عرقان في جانبي العنق.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جهضم ـ واسمه موسى بن سالم مولى آل العباس ـ فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عبد البر: لم يختلفوا في أنه ثقة. وانظر (١٩٧٧).

شيئاً لَيْسَ عِنْدِي ثَمَنُه»[1].

٢٠٩٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن عبدِ الكريمِ الجَزَرِي، عن قيس بن حَبْتَرٍ

عن ابن عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن مَهْرِ البَغِيِّ، وثَمَنِ الكَلْبِ، وثَمَنِ الخَمْرِ[2].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب، ومع ذلك فقد أخرجه الحاكم ٢/٢٤ من طريق شريك به، وقال: قد احتج البخاري بعكرمة، واحتج مسلم بسماك وشريك، والحديث صحيح ولم يخرجاه، وهذا وهم منه رحمه الله، فإن سماكاً لم يحتج به مسلم في روايته عن عكرمة، وشريك لم يحتج به، وإنما أخرج له في المتابعات، ثم هو سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٨، وأبو داود (٣٣٤٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٧٤٣)، والحاكم ٢/٢٤، والبيهقي ٥/٣٥٦ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن شريك، به.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤٤) عن عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة يرفعه. وسيأتي برقم (٢٩٧٠) و(٢٩٧١).

وقوله: «عير المدينة» بكسر العين وسكون الياء: الإبل التي تحمل المتاع.

وقوله: «لا أشتري شيئاً ليس عندي ثمنه» قال السندي: احتراز عن دين لا وفاء به عنده لأنه قد يؤدي إلى موته مديوناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس بن حَبتر، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/٢٤٥ و١٤/٢٠٢ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/٥٢ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الكريم الجزري، به مختصراً، ولفظه «ثمن الكلب حرام».

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٥) عن سلام، عن عبد الكريم الجزري، عن رجل من بني =

٢٠٩٥ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن يحيى بن الجَزّار، عن صُهَيْبٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي، فجاءَت جاريتانِ من بني عبدِ المطلبِ حَتَّى أَخَذَتا برُكْبَتَيْهِ، فَفَرَعَ بَيْنَهما[1].

= تميم، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «ثمن الكلب حرام، ومهر البغي حرام، وثمن الخمر حرام». وقال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا الرجل المبهم هو قيس بن حبتر فإنه نهشليٌّ من بني تميم.

وأخرجه بنحوه النسائي ٧/٣٠٩ من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٥١٢) و(٢٦٢٦) و(٣٢٧٣) و(٣٣٤٤) و(٣٣٤٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط»، فيما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩١.

وعن أبي مسعود البدري عند الشيخين ولفظه: نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن، وسيأتي في «المسند» ٤/١١٨-١١٩.

ومهر البغي: ما تأخذه الزانية على الزنى، وسماه مهراً مجازاً وهو حرام بالاتفاق.

والنهي عن ثمن الكلب ظاهره عدم جواز البيع وعليه الجمهور وجوزه الحنفية، وحملوا الحديث على غير المأذون في اتخاذه، وأما المنتفع به حراسة أو اصطياداً فيجوز. قاله السندي.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غيرَ صُهيب ـ وهو أبو الصهباء البكري ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وله ذكر في «صحيح مسلم» (١٥٩٤) (١٠٠) في حديث داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد في الصرف، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان، وقال النسائي: بصري ضعيف، وقال ابن حجر: مقبول.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٨٢)، وابن حبان (٢٣٥٦) من طريق منصور، عن الحكم، بهٰذا الإسناد. وسيأتي تتمة تخريجه عند الحديث رقم (٣١٦٧)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٥٨).

وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس، انظر (٢٨٠٤) و(٢٨٩٩). =

٢٠٩٦ ـ حدثنا وكيع وابنُ جعفرٍ، المعنى، قالا: حدثنا شعبةُ، عن المُغِيرة بنِ النُّعْمان، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابن عباس، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بموعِظةٍ فقالَ: «إنَّكم مَحْشُورونَ إلى الله حُفاةً عُراةً[1] غُرْلاً ﴿كمَا بَدَأْنا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنَا إنَّا كُنَّا فاعِلِينَ﴾، فأَوَّلُ الخلائق يُكْسَى إبراهيمُ خليلُ الرحمٰن عز وجل، قال: ثُمَّ يُؤْخَذُ بقَوْمٍ منكم ذَاتَ الشِّمالِ ـ قال ابنُ جعفر: وإنَّه سَيُجَاءُ برجالٍ من أُمَّتي، فيُؤخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ ـ فأَقُولُ: يا ربِّ أَصحابي، قال: فيُقالُ لي: إنَّك لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، لَمْ يَزَالُوا مُرتَدِّين على أَعْقَابِهِمْ مُذْ فارَقْتَهُم، فأَقُولُ كما قالَ العبدُ الصالحُ: ﴿وكنتُ عَليهِمْ شَهِيداً ما دُمْتُ فيهِم﴾ الآية إلى: ﴿إنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧]»[2].

= وقوله: «ففرع بينهما»، قال السندي: بفاء وراء وعين مهملة، وفي الراء يجوز التخفيف والتشديد، أي حجز وفرق كما في بعض الأصول. قلنا: في (ظ٩) و(ظ١٤): ففرق بينهما.

(١) لفظة «عراة» لم ترد في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد المعروف بغندر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/١٥٧ و١٣/٢٤٧، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٨)، والنسائي ٤/١١٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه البخاري (٢٥٢٦)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٨)، وابن حبان (٧٣٤٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٨)، والدارمي (٢٨٠٢)، والبخاري (٤٦٢٥) و(٤٧٤٠)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٨)، والنسائي ٤/١١٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٥ من طرق عن شعبة، به. وقد تقدم مختصراً برقم (١٩١٣)، وسيأتي برقم (٢٢٨١) =

٢٠٩٧ ـ حدثنا وكيع، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن ذَرِّ بنِ عبد الله الهَمْدَاني، عن عبدِ الله بنِ شَدَّاد

عن ابن عباس، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي أُحَدِّثُ نفسي بالشيءِ لأَنْ أَخِرَّ مِن السَّماءِ أَحبُّ إليَّ مِن أن أتكلَّمَ به. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، الحمدُ لله الذي رَدَّ كَيْدَهُ إلى الوَسْوَسَةِ»(١).

= و(٢٢٨٢) و(٢٣٢٧).

قوله: «غرلاً» جمع أغرل: وهو الذي لم يُختن.

وقوله: «ثم يؤخذ بقوم منكم ذات الشمال»، قال السندي: أي طريق أهل النار، والشمال بالكسر: ضد اليمين، ولعل وجه تسميتها بهٰذا الاسم أن أهل النار يؤتَون كتبهم بشمالهم.

وقوله: «أصحابي» قال السندي: أي هم كانوا في الدنيا أصحابي، فما بالهم يُصرفون إلى النار اليوم.

وقوله: «مرتدين» أي: عن الدين، وهٰذا في أمثال أصحاب مسيلمة ممن ارتد من الأعراب، وإلا فالمشهورون من الصحابة قد ظهر في ثباتهم على الدين والسعي الجميل في انتظام أمره ما ظهر، فجزاهم الله عن أهل الإسلام خير الجزاء. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٠١)، والطحاوي ٢/٢٥٢، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤١) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن ذر، به.

وأخرجه أبو داود (٥١١٢)، وابن حبان (١٤٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن منده (٣٤٥) من طريق شيبان، كلاهما عن منصور، به. =

٢٠٩٨ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة

عن ابـن عبـاس، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفْتُم في الطَّرِيقِ، فَاجْعَلُوه سَبْعَ أَذْرُعٍ، ومَن بَنَى بِناءً، فَلْيُدْعِمْهُ حائِطَ جَارِه»(١).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٢) من طريق شيبان، عن قتادة، عن ذر، به. وسيأتي برقم (٣١٦١).

وقوله: «لأن» بفتح اللام والهمزة على أن اللام للابتداء و«أن» مصدرية، وهو مبتدأ خبرُه «أحبُّ» قاله السندي.

وقوله: «الحمد لله الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة»، قال السندي: أي: كيد الشيطان إلى الوسوسة التي لا يؤاخذ بها المرء، ولم يمكنه من غير الوسوسة وإلا لسعى فيه كما يسعى في الوسوسة بل جعل ذلك في يد الإنسان، فلذلك امتنع من التكلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لأن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي ٦/٩٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخـرج القسم الأول منـه عبد بن حميد (٦٠٠)، وابنُ ماجه (٢٣٣٩) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبراني (١١٧٣٧)، والبيهقي ٦/١٥٥ من طريقين عن سماك، به.

وأخـرج القسم الثـاني منـه ابن أبي شيبـة ٧/٢٥٦-٢٥٧ عن وكيع، عن سفيان، والطبراني (١١٧٣٦) من طريق أبي خالد الدالاني، كلاهما عن سماك، به. وسيأتي برقم (٢٧٥٧) و(٢٩١٢)، وانظر (٢٣٠٧) و(٢٨٦٧).

وللقسم الأول شاهـد من حديث أبي هريرة عنـد البخـاري (٢٤٧٣)، ومسلم (١٦١٣)، وصححـه ابن حبـان (٥٠٦٧) بلفظ: «إذا اختلفتم في الطرق فدعوا سبعة أذرع» وسيأتي في «المسند» ٢/٢٢٨.

وللقسم الثاني شاهد أيضاً من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩) ولفظه: «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في داره» وسيأتي أيضاً ٢/٢٣٠.

وقوله: «إذا اختلفتم» قال السندي: أي إذا كان أرض لقوم وأرادوا إحياءها وعمارتها، =

٢٠٩٩ ـ حدثنا وكيع، عن المسعودِيِّ، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ لما أفاضَ من عَرَفَة، تَسارَعَ قومٌ، فقال ـ أو فَنُودُوا[1] ـ: «لَيْسَ البرُّ بإيضاعِ الخَيْلِ ولا الرِّكَابِ» قال: فما رأيتُ رافعةً يدَها تَعْدُو، حَتَّى أتينا جَمْعاً[2].

= فإن اتفقوا في الطريق على شيء، فذاك وإلا فيجعل عرض طريقهم سبعة أذرع لدخول الأحمال والأثقال وخروجها.

وقوله: «سبع أذرع»: الذراع مؤنثة وقد تذكر، ولذا جاء في بعض الروايات: سبعة أذرع.

وقوله: «فليُدعمه حائط جاره» من الدعم وهو أن يميل الشيء فتُدعمه بِدِعَامٍ ليستقيم، والفعل ثلاثي متعد بنفسه، وعُدِّيَ هنا إلى اثنين بالهمزة، قال السندي: والمراد: فليمكنه جارُه من غرز الخشب في جداره ونحوه حتى يصير حائطه كالدِّعامة لبنائه، وقد جاء النهي عن منع الجار من غرز الخشب أو الخشبة في الجدار.

(١) في (م) «فقال: امتدوا وسدوا»، وفي (س) و(غ) و(ق) و(ص): «فقال: اتئدوا»، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبدالله ابن عتبة ـ سمع منه وكيع قبل الاختلاط، وقد تابعه الأعمش، وباقي رجاله ثقات، ويأتي في «المسند» برقم (٢٢٦٤) و(٢٤٢٧) و(٢٥٠٧) و(٣٣٠٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٢) عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/٢٧٥ من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس: أن الفضل كان رديف رسول الله ﷺ ليلة جمع، فلما أفاض رسولُ الله ﷺ، قال: «يا أيُّها الناسُ عليكم بالسكينة، فإن البرَّ ليس بإيضاع الخيل والإبل».

وأخرجه البخاري (١٦٧١)، والبيهقي ٥/١١٩ من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، ولفظه: «أيها الناس عليكم بالسكينة، فإن البر ليس بالإيضاع». =

٢١٠٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن سِماك، عن عكرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَاءُ لا يُنَجِّسُه شَيْءٌ»(١).

٢١٠١ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سِماك بنِ حرب، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن امرأةً مِنْ أَزْواجِ النبيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنْ جَنَابةٍ، فاغتَسَلَ النبيُّ ﷺ، أو توضَّأ، من فَضْلِها(٢).

= والإيضاع: سرعة السَّير.

وقوله: «فما رأيت رافعة» قال السندي: أي ناقة بسرعة يديها في المشي وضعاً ورفعاً من: رفع دابته: أسرع بها، أو فما رأيت ناقته ﷺ رافعة يديها كما في أبي داود، ففيه: فما رأيتها رافعة يديها.

(١) صحيح لغيره، سماك مضطرب في روايته عن عكرمة، لكن له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري يأتي عند أحمد ٣/١٥ـ١٦، وحسنه الترمذي، وصححه أحمد، وابن معين، وابنُ حزم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤٣، وابن حبان (١٢٤١) من طريق أبي الأحوص، عن سماك، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢١٠٢) و(٢٥٦٦) و(٢٨٠٥) و(٢٨٠٦) و(٢٨٠٧) و(٣١٢٠).

وقوله: «الماء لا ينجسه شيء» قال السندي: أي ما دام لا يغيره، وأما إذا غيره، فكأنه أخرجه عن كونه ماءً، فما بقي على طهارة الماء، لكون الطهارة صفة الماء والمغيَّر كأنه ليس بماء، ولذٰلك ترك الاستثناء، وقد جاء الاستثناء في بعض الروايات الضعيفة.

(٢) صحيح لغيره، سماك مضطرب في روايته عن عكرمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١)، وابن خزيمة (١٠٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/١٥٩ من طريقين عن سفيان الثوري، به. وسيأتي برقم (٢١٠٢) و(٢٥٦٦) و(٢٨٠٥) و(٣١٢٠)، وانظر (٣٤٦٥).

٢١٠٢ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق[1]، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا سفيانُ، عن سِماك، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن بعضَ أزواجِ النبيِّ ﷺ اغتَسَلَتْ من الجَنَابةِ، فتوضَّأَ النبيُّ ﷺ بفَضْلِه، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فقال: «إنَّ الماءَ لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ»[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: علي بن أبي إسحاق.

(٢) صحيح لغيره، وانظر (٢١٠٠) و(٢١٠١).

وأخرجه النسائي ١/١٧٣، وابن خزيمة (١٠٩)، وابن حبان (١٢٤٢)، والحاكم ١/١٥٩ من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٣٥)، وابن الجارود (٤٨)، وابن خزيمة (١٠٩)، والطحاوي ١/٢٦، والحاكم ١/١٥٩، والبيهقي ١/١٨٨ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٣ و١٤/١٦٠، والدارمي (٧٣٤)، وأبو داود (٦٨)، وابن ماجه (٣٧٠)، والترمذي (٦٥)، وأبو يعلى (٢٤١١)، وابن خزيمة (٩١)، وابن حبان (١٢٤١) و(١٢٦١)، والطبراني (١١٧١٥) و(١١٧١٦)، والحاكم ١/١٥٩، والبيهقي ١/١٨٩ و٢٦٧ من طرق عن سماك، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٧) عن إسرائيل، عن عكرمة، به. كذا في المطبوع من «المصنف»، ويغلب على ظننا أنه سقط منه سماك، فإسرائيل ليست له رواية عن عكرمة بينهما سماك.

وله شاهد صحيح من حديث أبي سعيد يأتي في «المسند» ٣/١٥-١٦.

وقوله: «بفضله» أي: بفضل ذٰلك الماء، وقوله: «إن الماء لا ينجسه شيء» قال السندي: وفي رواية الترمذي وغيره: «إن الماء لا يجنب» فمعنى قوله: «لا ينجسه شيء» على وفق تلك الرواية أنه لا ينجسه شيء من جنابة المستعمل أو حدثه، أي: إذا استعمل منه جنب أو محدث، فلا يصير البقية نجساً لجنابة المستعمل أو حدثه، وعلى هٰذا فهٰذا الحديث خارج عن محل النزاع، وهو أن الماء هل يصير نجساً بوقوع النجاسة أم لا؟

٢١٠٣ ـ حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد العَنْقَزِي، أخبرنا سفيان، عن سلمة بن كُهيل، عن عِمران

عن ابن عباس، قال: هَجَرَ رسولُ الله ﷺ نساءَهُ شهراً، فلما مضى تِسْعٌ وعِشرُونَ، أتاه جِبْرِيلُ، فقال: قد بَرَّتْ يَمِينُكَ، وقد تَمَّ الشَّهْرُ[1].

٢١٠٤ ـ حدثنا وَكيعٌ، عن فِطْرٍ. ومحمدُ بن عُبيد، قال: حدثنا فِطرٌ، عن شُرَحْبيل أبي سعد[2]

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ كانَتْ له أُخْتانِ، فأَحْسَنَ صُحْبَتَهُما ما صَحِبَتاه، دَخَل بهما الجَنَّةَ». وقال محمد بن عبيد: «تُدْرِكُ له ابنتانِ، فيُحسِنُ إليهما ما صَحِبَتاهُ، إلا أَدخَلَه الله تعالى الجَنَّةَ»[3]. ١/٢٣٦

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن محمد العنقزي، وعمران ـ وهو ابن الحارث السُّلمي ـ من رجال مسلم، وباقي السند على شرطهما. وانظر (١٨٨٥).

(٢) تحرف في (م) وأكثر الأصول الخطية إلى «سعيد» والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند».

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، شرحبيل بن سعد أبو سعد الخطمي ضعيف. محمد بن عبيد شيخ أحمد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٥١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٧)، وابن ماجه (٣٦٧٠)، وأبو يعلى (٢٥٧١) و(٢٧٤٢)، وابن حبان (٢٩٤٥)، والطبراني (١٠٨٣٦)، والحاكم ٤/١٧٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٨٣) من طرق عن فطر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٥٧) من طريق حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس بلفظ: «ومن عال ثلاث بنات، فأنفق عليهن، وأحسن إليهن، وجبت له الجنة» فقام رجل من الأعراب فقال: أو اثنتين؟ قال: نعم. حتى لو قال واحدة لقال: نعم. وسيأتي برقم (٣٤٢٤). =

٢١٠٥ ـ حدثنا بِشْر بنُ السَّرِيِّ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أَبي نَجِيح، عن أَبيه عن ابن عباس، قال: ما قاتَلَ رسولُ الله ﷺ قوماً قَطُّ إلَّا دَعَاهُم[1].

٢١٠٦ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابنُ أَبي ذئب. ورَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبد الله بن عُمَيْر ـ مولى ابن عباس ـ عن ابن عباس، أَن رسولَ الله ﷺ، قال: «لَئِنْ عِشْتُ ـ قال رَوْحٌ: لئن سَلِمتُ ـ إلى قابِلٍ، لأَصُومَنَّ اليومَ[2] التاسِعَ» يعني عاشوراءَ[3].

٢١٠٧ ـ حدثني يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن إسحاق، عن داود بنِ

= وفي الباب عن أنس، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/١٤٧ـ١٤٨ و٣٠٣ و٤٢.

وقوله: «تدرك له ابنتان» من الإدراك: وهو البلوغ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن أبي نجيح: اسمه عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٩٧)، والدارمي (٢٤٤٤)، وأبو يعلى (٢٥٩١)، والطحاوي ٣/٢٠٧، والطبراني (١١٢٦٩)، والحاكم ١/١٥، والبيهقي ٩/١٠٧ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٢٧) عن الثوري، عن صاحب له، عن رجل، عن ابن عباس. وانظر (٢٠٥٣).

(٢) لفظة «اليوم» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٣) إسناده قوي، القاسم بن عباس وعبد الله بن عمير روى لهما مسلم متابعة، وهما صدوقان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح شيخ أحمد: هو ابن عبادة القيسي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي ٢/٧٨، والبيهقي ٤/٢٨٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٧١).

وقوله: «يعني عاشوراء» قال السندي: مبني على زعم أن التاسع عاشوراء، وهٰذا =

الحُصَيْنِ، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس، قال: قيل لرسولِ الله ﷺ: أَيُّ الأديانِ أَحَبُّ إلى اللهِ؟ قال: «الحَنِيفِيَّةُ السَّمْحةُ»[1].

٢١٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ. وابنُ جعفر، قال: حدثنا هشامٌ، عن عِكرمة

عن ابن عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ احْتِجَامَةً في

= قول ابن عباس، والجمهور على خلافه.

(١) صحيح لغيره، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وداود بن الحصين ثقة مشهور لكن له غرائب تُستنكر.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ١/٩٣ في الإيمان: باب الدين يسر، وحَسَّنَ الحافظ إسناده في «الفتح».

وله شاهد بسند قوي من حديث عائشة مرفوعاً: «إني أُرسِلْتُ بحنيفية سَمْحة» وسيأتي في «المسند» ٦/١١٦ و٢٣٣.

وآخر من حديث أبي أمامة عند أحمد ٥/٢٦٦، والطبراني (٧٨٦٨).

وثالث من حديث جابر عند الخطيب ٧/٢٠٩، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٣/٥، وسنده ضعيف.

ورابع عن حبيب بن أبي ثابت مرسلاً عند ابن سعد في «الطبقات» ١/١٩٢.

وقوله: «الحنيفية» قال السندي: أي الملة المنسوبة إلى إبراهيم يريد دين الإسلام الذي بعث به نبينا عليه الصلاة والسلام، فإنه يشارك دين إبراهيم في كثير من الفروع مع الاتحاد في الأصول، فلذلك ينسب إلى إبراهيم، والحنيف عند العرب: من كان على دين إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام، والسمحة: بفتح السين وسكون الميم: أي التي تسهل على النفوس، لا كالرهبانية الشاقة عليها.

رأْسِه؛ قال يزيدُ: مِنْ أَذىً كَانَ به[1].

٢١٠٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن عكرمة

عن ابنِ عباس، قال: قُبِض النبيُّ ﷺ وإنَّ دِرْعَه مَرْهُونةٌ عندَ رجلٍ من يهودَ على ثلاثينَ صاعاً مِن شَعيرٍ، أَخذها رِزقاً لِعيالِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري مسنداً (٥٧٠٠) وتعليقاً (٥٧٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٩٩)، وابن حبان (٣٩٥٠) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الترمذي (٧٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢١٩)، والطبراني (١١٨٥٩) من طريقين عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم»، وزاد الترمذي والنسائي: «صائم»!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٢٢) من طريق أيوب السختياني، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٢٤٣) و(٢٣٥٥) و(٣٢٣٣) و(٣٢٨٢) و(٣٥٢٣)، وانظر (١٨٤٩) و(٢٧٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٨، وابن سعد ١/٤٨٨، والدارمي (٢٥٨٢) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨١)، والترمذي (١٢١٤)، والنسائي ٧/٣٠٣، وأبو يعلى (٢٦٩٥)، والبيهقي ٦/٣٦ من طرق عن هشام بن حسان، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٧)، وابن ماجه (٢٤٣٩)، والطبراني (١١٧٩٧) من طريقين عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٣٤٠٩)، وانظر (٢٧٢٤).

وقوله: «عند رجل من يهود» قال السندي: قيل: اسمه أبو الشحم كما في رواية =

٢١١٠ ـ حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام. وابنُ جعفر، قال: حدثنا هشام، عن عِكْرِمَة

عن ابنِ عباس، قال: بُعِثَ رسولُ الله ﷺ ـ أو أُنْزِل عليه القُرآنُ ـ وهو ابنُ أربعينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بمكة ثَلاثَ عَشْرةَ سَنَةً، وبالمدينة عَشْرَ سنينَ، قال: فمات رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين[1].

٢١١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حجاجٌ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَعْتِقُ مَن جاءَه مِن العبيدِ قَبْلَ مواليهم إذا أَسْلَمُوا، وقد أَعتَقَ يَوْمَ الطائفِ رَجُلينِ[2].

= الشافعي (٥٦٥) و(٥٦٦)، والبيهقي، وذكر ابن الطلاع في «الأقضية النبوية» أن أبا بكر افْتَكَّ الدرع بعد النبي ﷺ لكن روى ابن سعد عن جابر أن أبا بكر قضى عدات النبي ﷺ وأن علياً قضى ديونه، وروى إسحاق بن راهويه في «مسنده» عن الشعبي مرسلاً أن أبا بكر افتك الدرع بعد النبي ﷺ، وسلمها لعلي بن أبي طالب كذا في شرح البخاري (٥/١٤٢)، قلت: وقد يقال: كيف يكون ذٰلك مع أن اليهود الذين كانوا في المدينة قد قتل بعضهم وأخرج بعضهم إلا أن يقال: إن هٰذا اليهودي من سكان خيبر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥٣ و١٤/٢٩١ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٧).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، والحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ لم يسمعه من مِقسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥١١ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥٩).

وقوله: «كان يعتق» قال السندي: أي يحكم بأنه قد عتق، وأحرز نفسه بالإسلام لا =

٢١١٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان. ويعلى، حدثنا سفيان[1]، عن منصور، عن المِنْهالِ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يعوِّذُ حَسناً وحُسيناً، يقول: «أُعِيذُكُما بكَلماتِ الله التامَّة، من كُلِّ شيطانٍ وهَامَّة، ومِن كُلِّ عينٍ لاَمَّةٍ» وكان يقول: «كان إبراهيمُ أَبي يُعَوِّذُ بهما إسماعيلَ وإسْحاقَ»[2].

أنه يقول: أعتقته.

(١) قوله: «ويعلى، حدثنا سفيان» سقط من النسخ المطبوعة من «المسند» وهو ثابت في أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، المنهال ـ وهو ابن عمرو الأسدي ـ من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٩٩ و٥/٤٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٨-٤٩ و١٠/٣١٥، والترمذي (٢٠٦٠)، والبغوي (١٤١٧) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٦)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٥٥)، والطحاوي ٤/٧٢، والحاكم ٣/١٦٧ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٩ و١٠/٣١٥، والبخاري في «صحيحه» (٣٣٧١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٥٤) و(٤٥٦)، وأبو داود (٤٧٣٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٧)، وابن حبان (١٠١٣) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه ابن حبان (١٠١٢)، والطبراني (١٢٢٧١) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن المنهال، به. وسيأتي برقم (٢٤٣٤).

هامّة، بتشديد الميم: كل ذات سم يقتل، وجمعه هوام، ولامّة: بتشديد الميم، =

٢١١٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان بن حُسين[١]، عن الزُّهري، عن عُبَيْد الله بن عبد الله بن عُتْبَة

عن ابن عباس، قال: رأى رجلٌ رؤيا، فجاءَ للنبيِّ[٢] ﷺ فقال: إني رَأَيْتُ كأن ظُلَّةً تَنْطِفُ عَسَلاً وسَمْناً، فكان الناسُ يأخذون منها، فبَيْنَ مُسْتَكْثِرٍ وبَيْنَ مُسْتَقِلٍّ وبينَ ذٰلك، وكأن سبباً متصلاً إلى السماء ـ وقال يزيد مرةً: وكأنَّ سبَباً دُلِّي من السماءِ ـ فجئتَ، فأَخَذْتَ به، فَعَلوتَ فأَعْلاكَ الله، ثم جاءَ رجل من بعدِك، فأَخذ به فَعَلا، فأَعْلاهُ الله، ثم جاءَ رجل من بعدِكما، فأخذ به فَعَلا، فأَعْلاه الله، ثم جاءَ رجلٌ من بعدكم، فأخذ به فقُطِعَ به، ثم وُصِل له فَعَلا، فأعلاه الله.

قال أبو بكر: ائذَنْ لي يا رَسُولَ الله، فَأَعْبُرَها. فأَذِن له، فقالَ: أما الظُّلَّة: فالإسلامُ، وأما العسلُ والسَّمْنُ: فحلاوةُ القرآنِ، فبين مُستكثِرٍ، وبين مُسْتَقِلٍّ، وبين ذٰلك، وأما السببُ: فما أنتَ عليه، تَعْلُو فيُعْليك الله، ثم يكون من بعدِك رجل على مِنْهاجِك، فيَعلُو ويُعْليه الله، ثم يكون من بعدِكما رجل، فيأْخذُ بأَخذِكما، فيعلو فيُعلِيه الله، ثم يكون من بعدكم رجل يُقْطَعُ به، ثم يُوصَلُ له، فيعلو فَيُعْلِيه الله، قال: أَصبتُ يا رسولَ الله؟ قال: «أَصبْتَ، وأَخطأْتَ» قال: أَقسمتُ يا رسولَ الله

= أي: ذات لمم، واللمم: كل داء يلم من خبل أو جنون أو نحوهما، أي: من كل عين تصيب السوء. قاله السندي.

(١) تحرف في (م) إلى: سفيان، عن ابن حسين.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): فجاء بها إلى النبي.

لَتُخْبِرَنِّي. فقال: «لا تُقْسِمْ»[1].

٢١١٤ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِي، عن عُبَيْد الله بنِ عبدِ الله

عن ابن عباس: أَن رجلاً أَتى رسولَ الله ﷺ... فذكر معناه[2].

---

(١) حديث صحيح، سفيان بن حسين ـ وإن كان ضعيفاً في روايته عن الزهري ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٩-٦٠، وأبو يعلى (٢٥٦٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٨٩٤).

ظلة: سحابة لها ظل، وكل ما أظل من سقيفة ونحوها يُسمى: ظلة.

وقوله: «فبين مستكثر» أي: آخذ للكثير، وهٰذا خبر محذوف، أي: هم بين هٰذه الأقسام، أي: أنهم لا يخلون عن هٰذه الأقسام، ففيهم من هو مستكثر، وفيهم من هو مستقل، وفيهم من هو متوسط، وقوله: «وبين ذٰلك» أي: ومن هو بين ذلك المذكور من الاستكثار والاستقلال. قاله السندي.

وقوله: «فقطع به ثم وصل له»، قال السندي: هٰذا إشارة إلى أن عثمان كاد أن ينقطع من اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي أنكروها، فعبر عنها بانقطاع الحبل، ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم، فعبر عنه بأن الحبل وصل له، فاتصل فألحق بهم. كذا ذكره الحافظ ابن حجر.

وقوله: «فحلاوة القرآن» قد جاء في الروايات: «فلينه وحلاوته» فهاهنا اختصار وقع من بعض الرواة، فشبه القرآن بالسمن في اللين، وبالعسل في الحلاوة، فظهر في عالم المثال بالصورتين جميعاً وهو واحد. قيل: هٰذا موضع الخطأ، وإنما هما الكتاب والسنة، والوجه ترك التعرض لموضع الخطأ، فإن ما خفي على أبي بكر يستبعد فيه الإصابة من غيره. قاله السندي.

وقوله: «لا تقسم» فيه أن إبرارَ المقسم إنما ينبغي إذا لم يمنع عنه مانع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٦٠)=

٢١١٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة. ومحمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهد

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «هٰذه عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنا بها، فَمَنْ لم يَكُنْ معه هَدْيٌ، فَلْيَحِلَّ الحِلَّ كُلَّهُ، فقد دَخَلتِ العُمْرَةُ في الحجِّ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»(١). ١/٢٣٧

٢١١٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بنِ خالد، عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن ذُؤَيْب، عن عطاء بن يسار

= عن عمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس أو أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٤١) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله كان أحياناً يقول: عن ابن عباس، وأحياناً يقول: عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٣٢٦٨) و(٤٦٣٢)، وابن ماجه (٣٩١٨)، والترمذي (٢٢٩٣)، والبيهقي ١٠/٣٨-٣٩، والبغوي (٣٢٨٣) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث... وقد تقدم برقم (١٨٩٤). وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٢/٤٣٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٢، ومسلم (١٢٤١)، وأبو داود (١٧٩٠)، والنسائي ٥/١٨١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٢)، والدارمي (١٨٥٦)، ومسلم (١٢٤١)، والطبراني (١١٠٤٥)، والبيهقي ٥/١٨، والبغوي (١٨٨٦) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني (١١٠٤٦) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن أبي مريم، عن الحكم، به. وسيأتي برقم (٣١٧٢)، وانظر (٢٢٨٧).

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ عليهم وهم جلوسٌ، فقال: «ألا أُحدِّثُكم بخيرِ الناسِ مَنزِلةً؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «رَجُلٌ مُمْسِكٌ برأسِ فَرَسِه فِي سبيل الله، حتى يموتَ أَوْ يُقْتَلَ، أَفأُخبرُكم بالذي يَليه؟» قالوا: نَعَمْ يا رسولَ الله. قال: «امْرُؤٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ، يُقيمُ الصلاةَ، ويُؤتي الزَّكاة، ويعتزلُ شرورَ الناس، أَفأُخبرُكم بشرِّ الناس منزلةً؟» قالوا: نَعَمْ يَا رسولَ الله. قال: «الذي يُسْأَلُ باللهِ ولا يُعْطِي به»[1].

---

(١) إسناده صحيح، سعيد بن خالد: هو ابن عبد الله بن قارظ الكناني المدني روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وهو ثقة، وشيخه فيه إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن ذؤيب ثقة حديثُه عند النسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٣٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (١٦٩)، وابن أبي شيبة ٥/٢٩٤، والدارمي (٢٣٩٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٣)، والنسائي ٥/٨٣-٨٤، وابن حبان (٦٠٤)، والطبراني (١٠٧٦٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦١) ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٣٩) عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن عطاء، به.

وأخرجه الترمذي (١٦٥٢) من طريق ابن لهيعة، وابن أبي عاصم (١٥٢) من طريق أسامة بن زيد، وابن حبان (٦٠٥) من طريق ابن وهب، ثلاثتهم عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عطاء بن يسار، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، ويروى هٰذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٣٤)، والطبراني (١٠٧٦٨) من طريق ابن وهب، عن بكير، عن أبيه، عن عطاء، به. =

٢١١٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا مِسْعَر بن كِدَام، عن عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أخيه

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، في جلود الميتة، قال: «إنَّ دِبَاغَه قد أَذْهَبَ بخُبْثِه، أو رِجْسِه، أو نَجَسِه»(١).

٢١١٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حَجَّاجٌ، عن الحكم، عن مِقْسَم(٢)

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنه طافَ بالبَيْتِ على ناقته، يَسْتَلِمُ

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٤٥ عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر الأنصاري، عن عطاء مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٩٢٧) و(٢٩٢٨) و(٢٩٥٨).

وقوله: «ممسك» أي: آخذ، وهٰذا كناية عن إكثاره الجهاد.

وقوله: «معتزل» أي: منفرد عن الناس يدل على جواز العزلة إذا خاف الفتنة من الخلطة.

(١) حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير أخي سالم بن أبي الجعد ـ واسمه عبد الله بن أبي الجعد فيما ذكره البيهقي عن أحمد بن علي الأصبهاني ـ فقد روى له النسائي حديثاً واحداً وابن ماجه حديثاً آخر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي: وهو وإن كان قد وثق، فيه جهالة.

وأخرجه البيهقي ١/١٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا إسناد صحيح. وسيأتي برقم (٢٨٨٠).

وله طريق آخر صحيح عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أيما إهاب دبغ فقد طهر» تقدم برقم (١٨٩٥).

(٢) وقع هٰذا الإسناد في النسخ المطبوعة من «المسند» وفي أصولنا الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) هٰكذا: «حدثنا يزيد، أخبرنا مسعر بن كدام، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه» كما في الحديث السابق، وهو خطأ كبير، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤)، و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٧.

الحَجَـرَ بِمِحْجَنِـهِ، وبينَ الصَّفا والمَرْوة. وقال يزيدُ مرةً: على راحلَتِه يَسْتلِمُ الحَجَرَ[1].

٢١١٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حسينُ بنُ ذَكْوان، عن عمرو بْنِ شُعَيْب، عن طاووس

أن ابنَ عمر وابنَ عباس، رفعاه إلى النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا يَحِلُّ للرَّجُل أن يُعطيَ العطِيَّةَ، فيَرجِعَ فيها، إلا الوالدَ فيما يُعْطِي وَلَدَه، ومَثَلُ الذي يُعْطِي العَطِيَّةَ، فَيَرْجِعُ فيها، كَمَثَلِ الكَلْبِ أَكَلَ حتى إذا شَبِعَ قَاء، ثم رَجَعَ في قَيْئِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، لكنه توبع.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٧٠) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحكم، بهٰـذا الإسناد. وابن أبي ليلى سيىء الحفظ، لكن تابعه الحجاج بن أرطاة، وانـظر ما تقدم برقم (١٨٤١) من طريق عكرمة، وسيأتي حديث مقسم برقم (٢٢٢٧) بأطول مما هنا.

وأخرج البخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبـد الله، عن ابن عبـاس، أن رسـول الله ﷺ طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجن، وانظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٣٨٢٩).

وقوله: «وبين الصفا والمروة» أي: وطاف على ناقته بين الصفا والمروة.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧١٧)، والدارقطني ٣/٤٢-٤٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٧٦، وأبو داود (٣٥٣٩)، وابن ماجه (٢٣٧٧)، والترمذي (١٢٩٩) و(٢١٣٢)، والنسائي ٦/٢٦٥ و٢٦٧-٢٦٨، وابن الجارود (٩٩٤)، والطحاوي=

٢١٢٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا حُسين المعلِّم، عن عمرو بن شُعَيْب، عن طاووس

عن ابنِ عمر[١] وابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال. . . فذكر مثلَه[٢].

٢١٢١ ـ حدثني يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قَتَادَة، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباسٍ، قال: أَمر رسولُ الله ﷺ الذي يأْتي امرأَته وهي حائضٌ، أَن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ، أو نِصْفِ دينارٍ[٣].

= ٤/٧٩، وابن حبان (٥١٢٣)، والحاكم ٢/٤٦، والبيهقي ٦/١٧٩ و١٨٠ من طرق عن حسين المعلم، به. وليس عند ابن ماجه قوله: «مثل الذي يعطي العطية. . .» وسيأتي برقم (٢١٢٠) و(٤٨١٠) و(٥٤٩٣)، وانظر (٢٢٥٠) و(٢٦٤٧).

وقوله: «لا يحل للرجل» قال السندي: ذكر النووي وغيره أن نفي الحل ليس بصريح في إفادة الحرمة، لأن الحل: هو استواء الطرفين فالمكروه يصدق عليه أنه ليس بحلال، وعلى هٰذا فهٰذا النفي يحتمل الحرمة والكراهة، والمعنى: أنه لا ينبغي له الرجوع، وهٰذا لا ينفي صحة الرجوع إذا رجع بمعنى أنه إذا رجع صار الموهوب ملكاً له وإن كان الفعل غير لائق.

(١) قوله: «عن ابن عمر» تحرف في (م) إلى: عن عمرة.

(٢) إسناده حسن. وانظر ما قبله.

(٣) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فمن رجال البخاري. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٠٥) من طريق عبدة، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً (٩١٠٤)، والبيهقي ١/٣١٥ من طريقين عن سعيد، عن قتادة، عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن، عن مقسم، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٦٥)، والبيهقي ١/٣١٥-٣١٦ من طريق حماد بن الجعد،

٢١٢٢ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن مِقْسَمٍ، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه. ورواه عبدُ الكريم أبو أُميَّة، مثلَه بإسناده[1].

٢١٢٣ ـ حدثني يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ لَعَنَ المُخَنَّثِينَ مِن الرجالِ، والمُتَرَجِّلاتِ مِن النِّساءِ، وقال: «أَخْرِجُوهُم مِنْ بُيُوتِكم» فأَخْرَجَ النبيُّ ﷺ فلاناً، وأخرج عمرُ فلاناً[2].

٢١٢٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أبو عَوَانة، حدثنا بُكَيْر بنُ الأَخْنَس، عن مجاهد

عن ابنِ عباس: أن الله عز وجل فَرَضَ الصلاةَ على لسان نبيِّكم:

= عن قتادة، عن الحكم، عن عبد الحميد، عن مقسم، به.

وصححه الحاكم ١/١٧١-١٧٢ ووافقه الذهبي، وصححه غير واحد من الأئمة إلا أن الصواب وقفه على ابن عباس. وسيتكرر الحديث برقم (٢٨٤٣)، وانظر (٢٠٣٢).

(١) هو مكرر ما قبله. وعبد الكريم أبو أمية: هو عبد الكريم بن أبي المخارق البصري ضعيف ويأتي حديثه برقم (٣٤٧٣). عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه البيهقي ١/٣١٥ من طريق عبد الوهَّاب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند على شرطهما. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤٩) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢).

المخنث: من يُشبه خِلقة النساء في حركاته وكلامه وغير ذٰلك مأخوذ من التكسر في المشي وغيره، قال الحافظ: فإن كان من أصل الخلقة لم يكن عليه لوم وعليه أن يتكلف إزالةَ ذٰلك، وإن كان بقصد منه، وتكلف له، فهو المذموم، ويطلق عليه اسم مخنث سواء فعل الفاحشة أو لم يفعل.

قال الطبري: المعنى لا يجوز للرجل التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس، قال الحافظ: وكذا في الكلام والمشي. «فتح الباري» ١٠/٣٣٢.

على المُقِيمِ أربعاً، وعلى المسافِرِ ركعتينِ، وعلى الخائفِ رَكْعَةً[1].

٢١٢٥ ـ حدثني يزيد ـ يعني ابنَ هارون ـ، أخبرنا شَرِيكُ بنُ عبد الله، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمي

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بالسِّواكِ، حتى ظَنَنْتُ ـ أو حَسِبتُ ـ أن سَيُنَزَّلُ عَلَيَّ فيه قرآنٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، بكير بن الأخنس من رجاله، وباقي السند على شرطهما. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٢٦)، ومسلم (٦٨٧) (٥)، وأبو داود (١٢٤٧)، وابن ماجه (١٠٦٨)، والنسائي ١/٢٢٦ و٣/١٦٨، وأبو يعلى (٢٣٤٦)، والطبري ٥/٢٤٨، وابن خزيمة (٣٠٤) و(٩٤٣) و(١٣٤٦)، والطحاوي ١/٣٠٩، وابن حبان (٢٨٦٨)، والطبراني (١١٠٤١)، والبيهقي ٣/١٣٥ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٠٤٣) من طريق هشيم، عن الحارث الغنوي، عن بكير، به. وسيأتي برقم (٢١٧٧) و(٢٢٩٣) و(٣٣٣٢).

وقوله: «وعلى الخائف ركعة» قال السندي: وهٰذا هو ظاهر قوله تعالى: ﴿وإذا كنت فيهم﴾ الآية في غير الإمام، وأخذ بظاهره طائفة كالحسن البصري، والضحاك، وإسحاق بن راهويه، والجمهورُ على أن صلاة الخوف والأمن سواء في عدد الركعات، وحملوا الحديث على أن المراد ركعة مع الإمام والأخرى يأتي بها منفرداً كما جاءت به الأحاديث في صلاة الخوف، وللأولين أن يقولوا: إن الإتمام سنة والواجب ركعة كظاهر القرآن، والله تعالى أعلم.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي ـ واسمه أَرْبِدة البصري ـ في عداد المجهولين، فإنه لم يرو عنه غير أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وشريك بن عبد الله ـ وهو النخعي القاضي، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. ولفظة «عليَّ» زيادة من (ظ١٤). =

٢١٢٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام بنُ يحيى، حدثنا عطاء

عن ابنِ عباس، قال: دخل رسولُ الله ﷺ الكعبةَ وفيها ستُّ سَوَارٍ، فقامَ عندَ كلِّ سارِيةٍ ولم يُصَلِّ[1].

٢١٢٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْرَان

عن ابنِ عباس، قال: لما مات عثمانُ بنُ مَظْعُون، قالتِ امرأةٌ: هَنيئاً لكَ الجَنَّةَ عثمانَ بنَ مَظْعُون. فنظر إليها رسولُ الله ﷺ نَظَرَ غَضْبانَ فقال: «وما يُدْرِيكِ؟» قالت: يا رسولَ الله، فارِسُكَ وصاحِبُكَ. فقال

= وأخرجه أبو يعلى (٢٣٣٠) عن بشر بن الوليد الكندي، عن شريك بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧١ عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٥٧٣) و(٢٧٩٨) و(٢٨٩٣) و(٣١٢٢) و(٣١٥٢).

وله شاهد يتقوى به من حديث واثلة بن الأسقع عند أحمد ٣/ ٤٩٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٣٣)، ومسلم (١٣٣١)، والطحاوي ١/ ٣٨٩، وابن حبان (٣٢٠٧) من طريقين عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٣٠١) من طريق ليث، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: دخل رسول الله ﷺ البيت فكبر في نواحيه ودعا، ثم خرج فصلى خلف المقام.

وأخرجه البخاري (٣٩٨)، والبغوي (٤٤٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: لما دخل النبي ﷺ البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصلِّ حتى خرج منه، فلما خرج ركع ركعتين في قُبُل البيت وقال: هٰذه القبلة. وسيأتي برقم (٢٨٣٣)، وانظر (٢٥٦٢) و(٣٠٩٣).

رسولُ الله ﷺ: «واللهِ، إنِّي لَرَسُولُ الله، وما أَدْرِي ما يُفْعَلُ بي» فأَشفَقَ الناسُ على عثمانَ، فلما ماتَتْ زينبُ، ابنةُ رسولِ الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «الْحَقِي بِسَلَفِنا الخَيْرِ عثمانَ بنِ مظعونٍ» فبَكَتِ النساءُ، فجعل عمر يَضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ، فأَخَذ رسولُ الله ﷺ بيدِه، وقال: «مَهْلاً يا عمرُ» ثم قال: «ابْكِينَ، وإِيَّاكُنَّ ونَعِيقَ الشَّيطانِ» ثم قال: «إِنَّه مَهْما كان من العَيْنِ والقَلْبِ، فمِنَ اللهِ، ومن الرَّحمةِ، وما كان من اليدِ واللسانِ، فمِنَ الشَّيطانِ»(١). ٢٣٨/١

٢١٢٨ ـ حدثنا يَزيد، أخبرنا حَمَّاد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاووس عن ابنِ عباس، قال: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأَهلِ المدينة ذا

---

(١) إسناده ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، ويوسف بن مهران، قال الميموني عن أحمد: لا يعرف، ولا أعرف أحداً روى عنه إلا ابن جدعان، وقال أبو داود: ليس يروي عن يوسف بن مهران إلا علي بن زيد، وقال أبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ويذاكر به، وقال في «التقريب»: وليس هو يوسف بن ماهك ذاك ثقة، وهٰذا لم يرو عنه إلا ابن جدعان وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩٨ـ٣٩٩ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٤)، وابن سعد ٣/٣٩٨ـ٣٩٩، والطبراني (٨٣١٧) و(١٢٩٣١)، وأبو نعيم ١/١٠٥، والحاكم ٣/١٩٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وبعضهم يرويه مختصراً. وسيأتي برقم (٣١٠٣).

وقوله: «هنيئاً لك الجنة عثمان بن مظعون» هو بتقدير حرف النداء، أي: يا عثمان بن مظعون، وقوله: «نظر غضبان» غير منصرف لكون مؤنثه غضبى، وقد جاء على قلة غضبانة أيضاً، ونعيق الشيطان: هو الصوت الذي يأمر به الشيطان ويرضى به.

والخَيْر ـ بالتخفيف ـ: الكثير الخير، كالخَيِّر ـ بالتشديد ـ، وفَرَّق بينهما الليث بن نصر صاحب الخليل، فجعل الأولى في الدِّين والصلاح، والثانية في الجمال والوسامة.

الحُلَيْفـةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ اليَمَنِ يَلَمْلَم، ولأَهْلِ نَجْد قَرْناً، وقال: «هُنَّ وَقْتٌ لأَهْلِهِنَّ ولمن مَرَّ بهنَّ من غير أَهلِهِنَّ ـ يريدُ الحجَّ والعُمرةَ ـ فمَن كانَ مَنزلُه من وَرَاءِ المِيقاتِ، فإِهْلاَلُه من حيثُ يُنْشِىءُ، وكذٰلكَ فكذٰلكَ، حتى أَهْلُ مكةَ إِهْلالُهُمْ من حيثُ يُنْشِئُونَ»[1].

٢١٢٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا جَريرُ بنُ حازم، عن يَعْلَى بنِ حَكيم، عن عِكرمة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال لِماعِزِ بنِ مالك، حين أَتاه، فأَقَـرَّ عندَه بالزِّنى، قال: «لعلَّكَ قَبَّلْتَ أو لَمَسْتَ؟»، قال: لا. قال: «فَنِكْتَها؟» قال: نعم. قال: فأَمَرَ به فَرُجِمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه الطيالسي (٢٦٠٦)، والبخاري (١٥٢٦) و(١٥٢٩)، ومسلم (١١٨١) (١١)، وأبـو داود (١٧٣٨)، والنسـائي ٥/١٢٦، وابن خزيمـة (٢٥٩٠)، والـطبراني (١٠٨٨٦)، والبيهقي ٥/٢٩، والبغـوي (١٨٥٩) من طرق عن حمـاد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٢٤٠) و(٢٢٧٢) و(٣٠٦٥) و(٣١٤٨).

وقوله: «يريد الحج والعمرة» قال السندي: ظاهره أن الإحرام على من يريد أحد النسكين لا من يريد مكة ومر بهٰذه المواقيت، وبه يقول الشافعي وفيه إشارة إلى أن هٰذه المواقيت مواقيت للحج والعمرة جميعاً لا للحج فقط، فيلزم أن تكون مكة لأهلها ميقاتاً للحج والعمرة جميعاً، لا أن مكة للحج والتنعيم للعمرة كما عليه الجمهور.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٧١) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٢٤)، وأبو داود (٤٤٢٧)، والطبراني (١١٩٣٦)، والبيهقي ٨/٢٢٦ من طرق عن جرير بن حازم، به. وسيأتي برقم (٢٣١٠) و(٢٤٣٣) و(٢٦١٧) و(٢٩٩٨).

٢١٣٠ ـ حدثنا يَزيد، حدثنا صالحُ بنُ رُسْتُم أبو عامر، عن عبدِ الله بنِ أبي مُلَيْكَة

عن ابنِ عباس، قال: أُقِيمَتْ صلاةُ الصُّبْح، فقام رجلٌ يُصَلِّي الركعتين، فجَذَبَ رسولُ الله ﷺ بِثَوْبِه، فقال: «أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبعاً؟!»(١).

٢١٣١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عَبَّاد بن منصور، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: لما نَزَلت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لم يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدةً ولا تَقْبَلُوا لهُمْ شَهادةً أَبداً﴾ [النور: ٤]، قال سعد بن عُبادة، وهو سَيِّدُ الأنصار: أَهٰكذا أُنزلت يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعشَر الأنصارِ، ألا تَسْمَعُونَ إلى ما يقولُ سيِّدُكُم؟» قالوا: يا رسولَ الله، لا تَلُمْهُ، فإنه رجلٌ غَيُورٌ، واللهِ ما

---

(١) إسناده حسن، صالح بن رستم فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٣ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٦)، وابن حبان (٢٤٦٩)، والطبراني (١١٢٢٧)، والحاكم ١/٣٠٧، والبيهقي ٢/٤٨٢ من طرق عن صالح بن رستم، به.

وأخرجه البزار (٥١٨) عن إبراهيم بن محمد التيمي، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عامر، عن أبي يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس فذكر نحوه. وقال: رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، ولا نعلم رواه بهٰذا الإسناد إلا يحيى، عن أبي عامر. وسيأتي برقم (٣٣٢٩).

وفي الباب عن مالك بن بحينة عند البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١)، والنسائي ٢/١١٧.

تزوَّجَ امرأةً قطُّ إلَّا بكْراً، وما طَلَّق امرأةً له قطُّ، فاجْتَرَأ رجل مِنَّا على أن يَتَزَوَّجَها من شِدَّة غَيْرَتِهِ. فقال سعد: واللهِ يا رسولَ الله إنِّي لأَعْلَمُ أنَّها حقٌّ، وأنَّها من الله، ولٰكني قد تَعَجَّبتُ أنِّي لو وَجَدْتُ لَكَاعاً قد تَفَخَّذَها رجلٌ لم يكن لي أن أَهيجَه ولا أُحَرِّكَهُ، حتى آتيَ بأربعةِ شهداءَ، فواللهِ لا آتي بهم حَتَّى يَقْضِيَ حاجَتَه.

قال: فما لَبِثُوا إلا يسيراً، حتى جاءَ هلالُ بنُ أُمية، وهو أَحدُ الثلاثة الذين تِيبَ عليهم، فجاءَ من أَرضِهِ عِشاءً، فوَجَدَ عند أَهلِه رجلاً، فرأى بِعَيْنَيْه، وسَمِع بأُذُنَيْه، فلم يَهِجْه، حتى أَصْبَح، فغدا على رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي جئتُ أَهلي عِشاءً، فوجَدْتُ عِندَها رجلاً، فرأَيت بعينيَّ، وسمعت بأُذُنَيَّ. فَكَرِهَ رسولُ الله ﷺ ما جاءَ به، واشتَدَّ عليه، واجتمعتِ الأَنصارُ، فقالوا: قد ابْتُلِينا بما قال سعدُ بنُ عبادَةَ، الآن يَضْرِبُ رسولُ الله ﷺ هلالَ بنَ أُمية، ويُبْطِلُ شهادتَه في المسلمينَ. فقال هلال: واللهِ إني لأَرجو أن يَجعَلَ الله لي منها مَخْرَجاً، فقال هلال: يا رسولَ الله، إني قد أَرى ما اشْتَدَّ عليك مما جِئْتُ به، والله يَعْلَمُ إنِّي لصادِقٌ.

فوَاللهِ إن رسول الله ﷺ يُريدُ أن يأْمُرَ بضَرْبِهِ إذ نَزَل[1] على رسولِ الله ﷺ الوَحْيُ، وكان إذا نَزَلَ عليه الوَحْيُ عَرَفوا ذٰلك في تَرَبُّدِ جِلْدِه، يعني، فأَمسَكُوا عنه حتى فَرَغَ من الوحي، فنزلت: ﴿والَّذِينَ يَرْمُونَ أَزواجَهُمْ ولَمْ يَكُنْ لهُمْ شُهَداءُ إلَّا أَنْفُسُهم فَشَهادةُ أَحَدِهِم﴾ [النور: ٦]،

---

(١) في (م): إذا أنزل الله.

الآية كلّها، فَسُرِّي عن رسولِ الله ﷺ، فقال: «أَبْشِرْ ياهِلالُ، قد جَعَلَ الله لك فَرَجاً ومَخْرجاً» فقال هلال: قد كنتُ أَرجو ذاكَ مِن ربي عَزَّ وجَلَّ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرْسِلُوا إِلَيْها» فأَرسَلُوا إليها، فجاءَت، فتَلَاها رسولُ الله ﷺ عليهما، وذَكَّرَهُما، وأَخبرهما أَنَّ عذابَ الآخرةِ أَشدُّ مِن عذابِ الدنيا، فقال هلال: واللهِ يا رسولَ الله، لقد صَدَقْتُ عليها. فقالت: كَذَبَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لَاعِنُوا بَيْنَهُما» فقيل لهلالٍ: اشْهَدْ. فشَهِدَ أَربعَ شهاداتٍ بالله إنه لَمِنَ الصادقينَ، فلما كان في الخامسةِ، قيل: يا هلالُ، اتَّقِ الله، فإن عذابَ الدنيا أَهْوَنُ من عذاب الآخرةِ، وإنّ هٰذه المُوجِبَةُ التي تُوجِبُ عليك العذابَ. فقال: لا واللهِ لا يُعَذِّبُنِي اللهُ عليها، كما لم يَجْلِدْني عليها. فشَهِدَ في الخامسة: أَنَّ لَعنةَ اللهِ عليهِ إنْ كان مِنَ الكاذِبينَ. ثم قيل لها: اشْهَدِي أَربعَ شهاداتٍ بالله: إنَّه لمن الكاذبينَ. فلما كانت الخامسةُ قيل لها: اتَّقِ الله، فإن عذابَ الدنيا أهونُ من عذَاب الآخرة، وإن هٰذه المُوجِبَةُ التي تُوجِبُ عليكِ العذابَ. فَتَلَكَّأَتْ ساعةً، ثم قالت: واللهِ لا أَفْضَحُ قومي. فَشَهِدَتْ في الخامسة: أَن غَضَبَ الله عليها إن كان مِن الصادقينَ، ففرَّقَ رسولُ الله ﷺ بينَهما، وقضى أَن لا يُدْعَى وَلَدُها لأَبٍ، ولا تُرْمَى هي به ولا يُرْمى وَلَدُها، ومن رَماها أو رَمَى وَلَدَها، فعليه الحَدُّ، وقَضَى أَن لا بَيْتَ لها عليه، ولا قُوتَ من أَجلِ أَنهما يَتَفَرَّقَانِ من غيرِ طلاقٍ، ولا مُتَوفًّى عنها، وقال: «إِنْ جاءَتْ به أَصَيْهِبَ، أُرَيْسِحَ، حَمْشَ السَّاقَينِ، فهو لِهلالٍ، وإن جاءَتْ به أَوْرَقَ جَعْداً، جُمَالِيّاً، خَدَلَّجَ الساقَيْنِ، سَابِغَ الأَلْيَتَيْنِ، فهو لِلَّذِي رُمِيَتْ بِهِ» فجاءَت به أَوْرَقَ، جَعْداً، جُمَالِيّاً، خَدَلَّجَ السَّاقَيْنِ، سَابِغَ

الأَلْيَتَيْنِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلاَ الأَيْمانُ، لَكَانَ لي ولها شَأْنٌ».

قال عِكرمةُ: فكان بعدَ ذٰلك أميراً على مِصْرٍ، وكان يُدْعَى لأُمِّه، وما يُدْعَى لأَبٍ[1].

٢١٣٢ ـ حدثنا يَزِيد، أَخبرنا هشام الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن أَبي سَلَّام، عن الحكم بن مِيناء

---

(١) حديث حسن، عباد بن منصور ـ وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه ـ قد توبع على بعضه، وقد صرح بالسماع عند الطيالسي والطبري والبيهقي، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٧)، وأبو داود (٢٢٥٦)، وأبو يعلى (٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، والطبري ١٨/٨٢-٨٣، والبيهقي ٧/٣٤٩ من طرق عن عباد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً البخاري (٤٧٤٧)، وأبو داود (٢٢٥٤)، والترمذي (٣١٧٩)، وابن ماجه (٢٠٦٧)، والبيهقي ٧/٣٩٣-٣٩٤ من طرق عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، عن هشام بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٢٤٤٤) عن معمر، والطبري ١٨/٨٢ عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن علية، كلاهما عن أيوب، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي مختصراً برقم (٢١٩٩) و(٢٤٦٨) و(٣٣٣٩).

وانظر ما سيأتي عند أحمد برقم (٣١٠٦) من طريق القاسم بن محمد عن ابن عباس.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم (١٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٦٦٢) و(٥٦٦٣)، والطحاوي ٣/١٠١ و١٠٢.

لكاعاً: اللكعاء في الأصل: الأمة، ثم أطلقت على المرأة المستحقرة المذمومة الساقطة. تفخَّذها رجل: كناية عن الجماع. تربَّد جلده: أي تغيَّره إلى الغُبرة. فتلكأت: أي: توقفت. أصيهب: تصغير الأصهب، وهو الذي تعلو شعره حمرة مع اسوداد. أريسح: تصغير الأرسح، وهو الخفيف الأليتين. أورق: أي أسمر. جمالياً: أي ضخم الأعضاء تام الأوصال، كأنه جمل. خدلج الساقين: أي عظيمهما.

عن ابن عمر وابن عباس: أنهما شَهدا على رسولِ الله ﷺ أنَّه قال، وهو على أعْوَادِ المنبرِ: «لَيَنْتَهِينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ، أو لَيَخْتِمَنَّ الله عز وجل على قُلوبِهم، ولَيَكْتُبَنَّ مِن الغافِلينَ»(١).

٢١٣٣ ـ حدثنا يَزِيد، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن فَرْقد السَّبَخِيّ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس: أن امرأةً جاءَت بولدها إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ به لَمَماً، وإنه يَأْخُذُه عند طعامِنا، فَيُفْسِدُ علينا طعامَنا. قال: فمَسَح رسولُ الله ﷺ صدْرَه، ودعا له، فَثَعَّ ثَعَّةً، فخَرَج مِن فِيهِ مثلُ الجَرْوِ الأسودِ، فشُفِيَ(٢).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح ويحيى بن أبي كثير ـ وإن كانت روايته عن أبي سلام من كتاب ـ قد توبع، وقد رواه أيضاً كما سيأتي برقم (٢٢٩٠) عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، وقد ثبَّت الإمام أحمد وأبو حاتم سماعه من زيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٤، وابن حبان (٢٧٨٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٥) عن هشام، به.

وأخرجه ابن ماجه (٧٩٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحكم بن ميناء، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٠) و(٣٠٩٩) و(٣١٠٠) و(٥٥٦٠).

وقوله: «عن ودعهم الجمعات» قال في «النهاية»: أي عن تركهم إياها والتخلف عنها، يقال: ودع الشيء يدعه ودعاً: إذا تركه، والنحاة يقولون: إن العرب أماتوا ماضي «يدع» ومصدره، واستغنوا عنه بتَرَكَ، والنبي ﷺ أفصح، وإنما يحمل قولهم على قلة استعمالها، فهو شاذ في الاستعمال صحيح في القياس.

(٢) إسناده ضعيف، فرقد السَّبَخي: هو فرقد بن يعقوب السبخي قال البخاري: في =

٢١٣٤ ـ حدثنا بَهْز، أخبرنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس: أن عُقْبَة بنَ عامر سأَل النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أُختَه نَذَرَتْ أن تمشيَ إلى البيتِ، وشَكَى إليه ضَعْفَها، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الله غَنِيٌّ عن نَذْرِ أُخْتِكَ، فَلْتَرْكَبْ ولْتُهْدِ بَدَنَةً»(١).

= حديثه مناكير، وقال أحمد وأبو حاتم: ليس بالقوي، وقال يحيى القطان: ما تعجبني الرواية عنه، وضعفه ابن سعد وابن المديني والنسائي ويعقوب بن شيبة وغيرهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٠، والدارمي (١٩)، والطبراني (١٢٤٦٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٩٥) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٢٨٨) و(٢٤١٨).

ثع: أي قاء، والثَّع: القيء، والثعة: المرة الواحدة.

وقوله: «فشفي» في (ظ٩) و(ظ١٤): فسعى، والمثبت من (م) وعامة الأصول الخطية.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند على شرطهما. بهز: هو بهز بن أسد العمي.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٥)، وأبو داود (٣٢٩٦)، والطبراني (١١٨٢٨)، والبيهقي ١٠/ ٧٩ من طرق عن همام، به. ولفظه عند الدارمي وأبي داود: «ولتهد هدياً».

وأخرجه أبو داود (٣٢٩٧)، والطبراني (١١٨٢٩)، والبيهقي ١٠/ ٧٩ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. إلا أنه لم يذكر فيه الهدي.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (٢٩)، ومن طريقه أبو داود (٣٣٠٣)، والبيهقي ١٠/ ٧٩ عن مطر الوراق، عن عكرمة، به. وذكر فيه الهَدْي.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (٥٨٠)، والحاكم ٤/ ٣٠٢ من طريق أبي سعد البقال، والطبراني (١١٩٤٩) من طريق خالد الحذاء، كلاهما عن عكرمة، به. وليس فيه ذِكرٌ للهَدْي. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (٣٢٩٨)، والبيهقي ١٠/ ٧٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي برقم (٢١٣٩) و(٢٢٧٨) و(٢٨٣٤)، وانظر (٢٨٢٨).

وسيأتي الحديث عن عقبة بن عامر نفسه في مسنده ٤/ ١٤٣. =

٢١٣٥ ـ حدثنا معاذُ بن معاذ، حدثنا حاجِبُ بن عمر، حدثني عَمِّي الحكمُ بن الأعرج، قال:

أَتيتُ ابنَ عباس، وهو متكىءٌ عندَ زَمزم، فجَلَسْتُ إليه، وكان نِعْمَ الجليسُ، فقلتُ: أَخبِرْني عن يوم عاشوراءَ. قال: عن أيِّ بالِهِ تسأَلُ؟ قلتُ: عن صومه، أيِّ يومٍ أصومُه؟ قال: إذا رأَيتَ هلالَ المُحرَّم فاعْدُدْ، فإذا أصبحتَ من تاسعةٍ، فأَصبِحْ منها صائِماً. قلت: أَكَذَاكَ كانَ يَصُومُه محمدٌ ﷺ؟ قال: نَعَمْ[1].

٢١٣٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ لَيْثاً قال: سمعتُ طاووساً يحدث

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «عَلِّموا، ويَسِّرُوا، ولا تُعَسِّرُوا، وإذا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ»[2].

= قال السندي: وفي هٰذا الحديث دليل على أن من نذر المشي في الحج فلم يقدر عليه يجب عليه بدنة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٩) و(٦٧٠)، وأبو داود (٢٤٤٦)، وابن خزيمة (٢٠٩٨)، والطحاوي ٢/٧٥، وابن حبان (٣٦٣٣)، والبيهقي ٤/٢٨٧ من طرق عن حاجب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٢١٤) و(٢٥٤٠) و(٣٢١٢) و(٣٣٩٣).

قال البيهقي في «سننه» ٤/٢٨٧: وكأنه رضي الله عنه أراد صومه مع العاشر، وأراد بقوله في الجواب: «نعم» ما روي من عزمه ﷺ على صومه، والذي يبين هٰذا... فذكر حديث ابن عباس موقوفاً: «صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود»، وحديثه عن النبي ﷺ، قال: «لئن بقيت لآمرنَّ بصيام يوم قبله أو يوم بعده». انظر ما سلف برقم (١٩٧١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ رمي بالاختلاط. =

٢١٣٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن يزيد أبي خالدٍ[١]، قال: سمعت المِنْهالَ بن عمرٍو يُحَدِّثُ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلمٍ يَعُودُ مَريضاً لم يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فيقولَ سَبْعَ مراتٍ: أَسأَلُ الله العظيمَ، ربَّ العَرْشِ العظيمِ أن يَشْفِيَكَ، إلَّا عُوفِيَ»[٢].

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٠٨)، والطبراني (١٠٩٥١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٢٨٦) من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٢ و٩/٦٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٥) و(١٣٢٠)، والبزار (١٥٢ و١٥٣ ـ كشف الأستار)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٧٢، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٨٧) و(٨٢٨٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٦٤) من طرق عن ليث، به. وسيأتي برقم (٢٥٥٦) و(٣٤٤٨).

وقوله: «علموا ويسروا ولا تعسروا» يشهد له حديث أنس عند البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤) بلفظ: «يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا».

وقوله: «إذا غضب أحدكم فليسكت» تكرر في (ظ٩) و(ظ١٤) ثلاث مرات، وقد ذكر له بعض من يتقن صناعة الحديث في عصرنا في «صحيحته» ٣/٣٦٤ شاهداً من حديث أبي هريرة ونسبه إلى ابن شاهين في «الفوائد» ورقة ١/١١٢ من طريق إسماعيل بن حفص الأُبُلِّي، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه «إذا غضبت فاسكت» وحسن إسناده، والعهدة عليه فإنه لم يذكر أول السند.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد بن خالد.

(٢) حديث صحيح، يزيد أبو خالد ـ وهو يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني ـ وإن كان فيه كلام قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الحاكم ٤/٢١٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

٢١٣٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاجٌ، عن المِنْهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث

عن ابن عباس ـ قال أبو معاوية: أُراهُ رَفَعَه ـ قال: «مَنْ عادَ مريضاً فقالَ: أَسأَلُ الله العظيمَ، ربَّ العَرْشِ العظيمِ أَن يَشْفِيَكَ، سَبْعَ مراتٍ، شَفَاه الله إن كانَ قَدْ أُخِّرَ» يعني في أَجلِه[1].

= وأخرجه الترمذي (٢٠٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٦)، والحاكم ١/٤٣٢ و٤/٤١٦ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه الحاكم ١/٣٤٢ و٤/٤١٦ من طريقين عن يزيد الدالاني، به.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١١٤) من طريق حجاج بن نصير، عن شعبة، عن يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني، عن منهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٥) و(١٠٤٦) و(١٠٤٧)، وابن حبان (٢٩٧٨)، والطبراني في «الدعاء» (١١١٥) و(١١١٦) و(١١١٧) و(١١١٨) و(١١١٩) و(١١٢٠)، والحاكم ١/٣٤٣ و٤/٢١٣ من طرق عن المنهال بن عمرو، به. وسيأتي برقم (٢١٨٢). وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبد الله بن الحارث: هو الأنصاري البصري نسيب ابن سيرين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٦-٤٧ و١٠/٣١٤، وعبد بن حميد (٧١٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٤) من طريقين عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١١٤) من طريق حجاج بن نصير، عن شعبة، عن يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني، عن المنهال بن عمرو، به. =

قال عبدُ الله، قال أبي: وحدَّثَناه يزيدُ لم يَشُكَّ في رفْعِه، ووافقه على الإسنادِ.

٢١٣٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام، عن قَتادة، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن عُقْبَة بنَ عامر أتى النبيَّ ﷺ، فذكرَ أن أُختَه نَذَرَتْ أن تمشيَ إلى البيتِ، قال: «مُرْ أُخْتَكَ أن تَرْكَبَ، ولْتُهْدِ بَدَنَةً»(١).

٢١٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبَة، عن أبي بِشْر، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْر يُحَدِّثُ

١/٢٤٠ عن ابنِ عباس: أن امرأةً نَذَرت أن تحجَّ، فماتَتْ، فأتى أخوها النبيَّ ﷺ، فسأله عن ذٰلك، فقال: «أرأيْتَ لَوْ كان على أُختِكَ دَيْنٌ،

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٦) عن أحمد بن عيسى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٣) عن وهب بن بيان، والحاكم ٢١٣/٤ من طريق بحر بن نصر، كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو وسعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٧٥) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، به. وسيأتي برقم (٣٢٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى بن دينار العَوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطحاوي ١٣١/٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٤).

أَكُنْتَ قَاضِيَهُ؟» قال: نعم. قال: «فَاقْضُوا اللهَ عز وجل، فهو أَحقُّ بالوَفَاءِ»[1].

٢١٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا شُعْبة؛ قال روح: سمعتُ مسلماً القُرِّيَّ، قال محمد: عن مسلم القُرِّي، قال:

سمعتُ ابن عباسٍ يقولُ: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالعُمْرةِ، وأَهَلَّ أَصحابُه بالحَجِّ ـ قال رَوْح: أَهلَّ رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه بالحَجِّ ـ فَمَنْ لم يَكُنْ معه هَدْيٌ أَحَلَّ، وكان ممن لم يكن معه هَدْيٌ طَلْحةُ، ورجلٌ آخرُ، فأَحَلاَّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه النسائي ٥/١١٦، وابن خزيمة (٣٠٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢١)، والدارمي (١٧٦٨) و(٢٣٣٢)، والبخاري (٦٦٩٩)، وابن الجارود (٥٠١) و(٩٤٤)، وابن خزيمة (٣٠٤١)، والطبراني (١٢٤٤٣)، والبيهقي ٥/١٧٩، والبغوي (١٨٥٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٨٥٢) و(٧٣١٥)، والطبراني (١٢٤٤٤)، والبيهقي ٤/٣٣٥ من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به، ولفظه: أن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت أفأحج عنها؟ قال: «نعم حجي عنها...».

وأخرجه الطبراني (١٢٥١٢) من طريق ليث، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، به. وسيأتي برقم (٣٢٢٤)، وانظر (٢٢٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم القُري، نسبة إلى قُرة حيٍّ من عبد القيس ـ وهو مسلم بن مخراق العبدي ـ فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة القيسي. =

٢١٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ يحيى بنَ المُجَبِّرِ التَّيْمِي يُحدِّثُ، عن سالم بنِ أبي الجَعْد

عن ابنِ عباس، أن رجلاً أتاه، فقال: أرأيتَ رجلاً قَتَلَ رجلاً متعمِّداً؟ قال: ﴿جَزاؤه جَهنَّمُ خالِداً فيها وغَضِبَ الله عَلَيْهِ ولَعَنَهُ وأَعدَّ له عذاباً عَظيماً﴾ [النساء: ٩٣]، قال: لقد أُنزلت في آخرِ ما نَزَلَ، ما نَسَخَها شيءٌ حتى قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، وما نَزَلَ وحيٌ بعدَ رسول الله ﷺ. قال: أرأيتَ إنْ تابَ، وآمنَ وعَمِلَ صالحاً، ثم اهتَدَى؟ قال: وأنَّى له بالتوبةِ، وقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثَكِلَتْهُ أُمُّه: رجلٌ قَتَلَ رجلاً مُتَعَمِّداً، يَجيءُ يومَ القيامةِ آخذاً قاتِلَه بيَمينِه، أو بيَسارِه، وآخذاً رأسَه بيَمينِه، أو بشمالِه، تَشْخُبُ أَوْدَاجُه دماً في قُبُلِ العَرشِ، يقول: يا رَبِّ، سَلْ عَبْدَكَ فِيمَ قَتَلَنِي؟»[1].

= وأخرجه مسلم (١٢٣٩) (١٩٧)، والنسائي ٥/١٨١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣٩) (١٩٦)، وأبو داود (١٨٠٤)، والبيهقي ٥/١٨ من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، به. ووافق معاذٌ محمدَ بن جعفر أنه عليه السلام أهلّ بالعمرة.

وأخرجه البيهقي ٥/١٨ من طريق روح، عن شعبة، به. وتابع روحاً عن شعبة في أنه عليه السلام أهلَّ بالحج الطيالسيُّ (٢٧٦٣) ومن طريقه أخرجه الطحاوي ٢/١٤١، والبيهقي ٥/١٨. وانظر (٢١٥٢) و(٢٢٧٤) و(٢٣٦٠) و(٢٦٤١).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن المُجَبِّر ـ وهو يحيى بن عبد الله بن الحارث الكوفي ـ ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال أحمد وابن عدي: ليس به بأس، وقال الدارقطني: يعتبر به.

وأخرجه الحميدي (٤٨٨)، وعبد بن حميد (٦٨٠)، والطبري ٥/٢١٨ من طرق عن يحيى بن المجبر، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يزيد فيه على بعض. =

٢١٤٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن يحيى أبي عُمر[١]، قال:

ذَكَرُوا النبيذَ عندَ ابنِ عباس، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُنْبَذُ له في السِّقاءِ ـ قال شعبة: مثلَ ليلة الاثنين ـ فيَشرَبُه يومَ الاثنين، والثلاثاءِ إلى العصرِ، فإنْ فَضَلَ منه شيءٌ سَقَاه الخُدَّامَ، أو صَبَّه. قال شُعْبَة: ولا أحسِبُه إلا قال: ويومَ الأربعاءِ إلى العصرِ، فإن فَضَلَ منه شيءٌ سَقَاه الخُدَّامَ، أو صَبَّه[٢].

٢١٤٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن عَدِيّ بن ثابت وعطاء بن السَّائِب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس ـ قال: رَفَعه أحدُهما إلى النبيِّ ﷺ ـ قال: «إنَّ جبريلَ كان يَدُسُّ في فمِ فرعونَ الطِّينَ، مَخَافَةَ أنْ يقول: لا إله إلاَّ الله»[٣].

= وقد تقدم مختصراً برقم (١٩٤١) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وقوله: «وأنى له بالتوبة» الباء زائدة.

(١) وقع في (م) وأكثر الأصول الخطية: يحيى بن أبي عمر، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٨، ومن الإسنادين السالفين برقم (١٩٦٣) و(٢٠٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى أبي عمر ـ وهو يحيى بن عبيد البهراني ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٤) (٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٦٣).

(٣) صحيح موقوفاً على ابن عباس، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب متابِع عدي بن ثابت، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق، وشعبة روى عنه =

= قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبري ١١/١٦٣، وابن حبان (٦٢١٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٨)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٩٣)، وأخرجه الترمذي (٣١٠٨) من طريق خالد بن الحارث، والبيهقي (٩٣٩٢) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثلاثتهم (الطيالسي وخالد وهاشم) عن شعبة، به. رواية الطيالسي مرفوعة، وقال في آخرها: «مخافة أن تدركه الرحمة»، وزاد الترمذي في آخره: «فيرحمه الله» وقال: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه، وفي رواية أبي النضر عند البيهقي: أحدهما عن النبي ﷺ أو كلاهما.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٤٠، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٩١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، به مرفوعاً. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وقال: إلا أن أكثر أصحاب شعبة أوقفوه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ١١/١٦٣ من طريق حكام، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لما قال فرعون: لا إله إلا الله، جعل جبريل يحشو في فيه الطين والتراب».

وأخرجه الطبري ١١/١٦٣ من طريق عمرو بن محمد العنقزي، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، به مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً ١١/١٦٤ عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، به موقوفاً.

وأخرجه أيضاً ١١/١٦٤ من طريق عمر بن يعلى، عن سعيد بن جبير، به موقوفاً. وسيتكرر برقم (٣١٥٤)، وسيأتي من طريق آخر عن ابن عباس برقم (٢٢٠٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه ابن جرير ١١/١٦٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٩٠) من طريق كثير بن زاذان (وهو مجهول)، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «قال لي جبريل: يا محمد، لو رأيتني وأنا أغطُّه وأدسُّ من الحال =

٢١٤٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أيوب، عن سعيد بن جُبَير عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «في السَّلَف في حَبَلِ الحَبَلَةِ رِباً»(١).

٢١٤٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن حَبيب ـ يعني ابنَ الشهيد ـ، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكَة قال:

شهدتُ ابنَ الزُّبير وابن عباس، فقال ابنُ الزبير لابن عباس: أَتذكرُ حين استَقْبَلْنا رسولَ الله ﷺ، وقد جاءَ من سَفَرٍ؟ فقال: نَعَمْ، فحَمَلني وفلاناً ـ غلاماً من بني هاشم ـ وتَرَكَكَ(٢).

= في فيه، مخافة أن تدركه رحمة الله فيغفر له» يعني فرعون. وذكر الهيثمي في «المجمع» ٣٦/٧ نحوه عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٢٩٣/٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ويأتي برقم (٢٦٤٥) بلفظ: «نهى عن حَبَل الحَبَلَة».

قوله: «في حبل الحبلة»، قال السندي في حاشيته على النسائي: هما بفتحتين، ومعناهما: محبول المحبولة في الحال على أنهما مصدران أريد بهما المفعول، والتاء في الثاني للإشارة إلى الأنوثة، والسلفُ فيه: هو أن يسلم المشتري الثمن إلى رجل عنده ناقة حبلى، ويقول: إذا ولدت هٰذه الناقة ثم ولدت التي في بطنها، فقد اشتريت منك ولدها بهٰذا الثمن، فهٰذه المعاملة شبيهة بالربا لكونها حراماً كالربا من حيث إنه بيعُ ما ليس عند البائع، وهو لا يقدر على تسليمه، ففيه غَرَرٌ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر ما تقدم برقم (١٤٧٢) من حديث عبدالله بن جعفر، فهو الغلام الثالث الذي من بني هاشم.

٢١٤٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حرب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ عليكم رَجُلٌ يَنْظُر بِعَيْنِ شيطان، أو بعَيْنَيْ شيطان» قال: فدخل رجلٌ أزرق، فقال: يا محمدُ، عَلَام سبَبْتَني ـ أو شتمتني، أو نحو هٰذا ـ؟ قال: وجَعَل يَحْلِفُ، قال: فنزلت هٰذه الآيةُ في المجادلة: ﴿ويَحْلِفُونَ على الكَذِب وهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤]، والآية الأخرى[1].

٢١٤٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حرب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال في الدَّجَّال: «أَعْورُ هِجَانٌ

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه البزار (٢٢٧٠ ـ كشف الأستار)، وابن جرير الطبري ٢٨/٢٣، والطبراني (١٢٣٠٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٠٧) و(٢٤٠٨) و(٣٢٧٧).

وقوله: «فقال: يا محمد علام سببتني» كذا جاء في جميع الأصول وكذٰلك هو في «مسند البزار»، وزيادة «يا محمد» ـ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ خطأ ينافي السياق، فإن الذي نسب إليه السب والشتم هنا هو المنافق الأزرق، ورسول الله يسأله ويتهمه وهو يحلف كاذباً يتبرأ من التهمة، وقد جاء في «تفسير الطبري» على الصواب بإسقاط هٰذه الزيادة، وسيأتي على الصواب أيضاً عند أحمد (٢٤٠٧) من طريق زهير، و(٣٢٧٧) من طريق إسرائيل، كلاهما عن سماك بن حرب، به. وأشار في هامش (ظ١٤) إلى خطئها.

وقوله: «ينظر بعين شيطان» قال السندي: كناية عن كونه شيطاناً، أو المراد أن عينه في النظر تتبع أمر الشيطان، فأضيفت إلى الشيطان للملابسة.

أَزْهَرُ، كأَن رأْسَهُ أَصَلَةٌ، أَشبهُ الناسِ بعَبْدِ العُزَّى بنِ قَطَن، فإما هَلَكَ الهُلَّكُ، فإنَّ ربَّكم لَيْسَ بأَعوَرَ»[1].

قال شُعْبة: فحدَّثْتُ به قَتادةَ، فحدثني بنحوٍ من هٰذا.

٢١٤٩ ـ حدثنا معاذُ بنُ هشام، حدثني أَبي، عن قتادة، عن عِكْرمة عن عبد الله بن عباس: أَن رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله،

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، سماك وإن كانت روايته عن عكرمة فيها اضطراب، قد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٤٣-٤٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٨)، وابن حبان (٦٧٩٦)، والطبراني (١١٧١١) من طرق عن شعبة، به. وليس عند أحد منهم قول شعبة: «فحدثت به قتادة، فحدثني بنحوٍ من هٰذا».

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٢، والطبراني (١١٧١٢) من طريق زائدة بن قدامة، والطبراني (١١٧١٣) من طريق عبد الرزاق، عن الثوري، كلاهما عن سماك، به.

وأخرجه الطبراني (١١٨٤٣) من طريق هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، عن شيبان، عن قتادة، عن عكرمة، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٨٥٢).

والهجان: الأبيض، ويقع على الواحد والاثنين والجميع والمؤنث بلفظ واحد. والأزهر: الأبيض المستنير. والأَصَلة بفتحات: الأفعى، وقيل: هي الحية العظيمة الضخمة، والعرب تشبه الرأس الصغير الكثير الحركة برأس الحية. وعبد العزى بن قطن، بفتح القاف والطاء: رجل من بني المصطلق من خُزاعة، قال الزهري: هلك في الجاهلية. و«إما» هي إن الشرطية وما الزائدة. فأدغمت نون إن الشرطية في ميم «ما» الزائدة. والهُلَّك: جمع هالك، قال ابن الأثير: أي: فإن هلك به ناس جاهلون وضلُّوا، فاعلموا أن الله ليس بأعور.

إنِّي شيخٌ كبيرٌ عَلِيل، يَشُقُّ عَليَّ القِيامُ، فَأْمُرْني بليلةٍ لعلَّ الله يُوفِّقُني فيها ليلةَ القَدْرِ. قال: «عَليك بالسَّابِعةِ»(١).

٢١٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أبي حمزة

سمعت ابن عباس يقول: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أَلعبُ مَعَ الغِلْمان، فاختبأْتُ منه خَلْفَ بابٍ، فدعاني، فَحَطَأَني حَطْأَةً، ثم بَعَثَ بي إلى معاويةَ(٢). ٢٤١/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١١٨٣٦)، والبيهقي ٤/٣١٢-٣١٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/٣١٢-٣١٣ من طريق معاذ بن هشام، به.

وقوله: «عليك بالسابعة»، أي: لسبع مضين بعد العشرين.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حمزة ـ واسمه عمران بن أبي عطاء القصاب ـ فقد روى له مسلم حديثاً واحداً، هو هٰذا، ووثقه ابن معين وابن نمير، وقال أحمد: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولينه أبو زرعة، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وضعفه أبو داود.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٤) من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد مطولاً.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٦) عن هشام وأبي عوانة، عن أبي حمزة، بنحوه مختصراً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٢٩٩ من طريق أبي عوانة، عن أبي حمزة، به. وقال: عمران بن أبي عطاء أبو حمزة عن ابن عباس لا يتابع على حديثه ولا يُعرف إلا به (يعني هٰذا الحديث). وسيأتي برقم (٢٦٥١) و(٣١٠٤) و(٣١٣١).

والحَطْء: الدفع بالكف، يقال: حطأه يحطؤه حطأً: إذا دفعه بكفه، وقيل: لا يكون الحطء إلا ضربة بالكف بين الكتفين. وقوله: «فحطأني حطأة» لم يرد في (ظ٩) و(ظ١٤).

٢١٥١ ـ حدثني محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نَقُولَ: لا يريدُ أن يُفْطِرَ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يريدُ أن يصومَ، وما صام شهراً متتابعاً غيرَ رمضانَ منذُ قَدِمَ المدينةَ[1].

٢١٥٢ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يزيدُ بن أبي زياد، عن مجاهد

عن ابنِ عباس، أنه قال: أَهَلَّ النبيُّ ﷺ بالحجِّ، فلما قَدِمَ طاف بالبيتِ، وبينَ الصفا والمَرْوَةِ، ولم يُقَصِّرْ، ولم يَحِلَّ من أجلِ الهَدْي، وأَمَر مَن لم يَكُنْ ساقَ الهَدْيَ أن يَطُوفَ، وأن يَسعى ويُقَصِّرَ، أو يحْلِقَ، ثم يَحِلَّ[2].

٢١٥٣ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا جابر الجُعْفِيّ، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه مسلم تحت رقم (١١٥٧) (١٧٨)، وابن ماجه (١٧١١)، والنسائي ٤/١٩٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو القرشي الهاشمي مولاهم الكوفي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وللحديث طرق أخرى يصح بها، انظر (٢١٤١) و(٢٢٧٤) و(٢٣٦٠) و(٢٦٤١).

وأخرجه الطبراني (١١١١٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٩٢)، وأبو يعلى (٢٤٧٤)، والطبراني (١١١١٨) من طريق هشيم، به. وسيتكرر برقم (٣١٢٨)، وانظر (٢٢٨٧).

قال السندي: وحاصل الحديث أنه أمر من لم يسق الهدي بالفسخ، وبقي هو محرماً لأجل الهدي، وظاهره أن سوق الهدي يوجب بقاءه محرماً كما يقول به علماؤنا الحنفية.

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بِقِدْر، فأَخَذَ منها عَرْقاً أو كتفاً، فأكله، ثم صَلَّى ولم يتوضَّأ[1].

٢١٥٤ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن داود بن علي، عن أبيه عن جده ابنِ عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «صُومُوا يومَ عاشوراءَ، وخالِفُوا فيه اليهودَ؛ صُوموا قَبْلَه يوماً، أو بَعْدَه يوماً»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر الجعفي، وقد سلف معناه (٢٠٠٢) بأسانيد صحاح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤٧ـ٤٨، والطبراني (١٠٧٤١) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. ووقع عند ابن أبي شيبة: «ثم تمضمض ولم يتوضأ».

والعرق بفتح العين وسكون الراء: العظم الذي يبقى عليه شيء من اللحم.

(٢) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ، وداود بن علي ـ وهو ابن عبد الله بن عباس الهاشمي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء، وقال الإمام الذهبي: وليس حديثه بحجة.

حسنه الحافظ في الفتح !!

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٩٥)، وابن عدي ٣/٩٥٦، والبيهقي ٤/٢٨٧ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٥٢ ـ كشف الأستار)، والطحاوي ٢/٧٨ من طرق عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وأخرجه الحميدي (٤٨٥)، ومن طريقه البيهقي ٤/٢٨٧ عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، بلفظ: «لئن بقيت لآمرن بصيام يوم قبله أو يوم بعد يوم عاشوراء»، وبهٰذا اللفظ أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/٩٥٦ من طريق عباس بن يزيد البحراني، عن سفيان بن عيينة، عن ابن حي، عن داود بن علي، به.

وأخرجه ابن عدي ٣/٩٥٦ من طريق الحارث بن النعمان بن سالم، عن سفيان ـ وهو الثوري ـ عن داود بن علي، به مختصراً «صوموا عاشوراء».

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٣٩)، والطحاوي ٢/٧٨، والبيهقي ٤/٢٨٧ من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود. وهٰذا =

٢١٥٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن جابر، عن الشَّعْبيِّ

عن ابن عبـاس: أن رسـول الله ﷺ كان إذا احْتَجَمَ احْتَجَمَ في الأَخدَعَيْن، قال: فَدَعا غلاماً لبني بَيَاضَةَ فَحجَمَه، وأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَه مُدّاً ونِصفاً، قال: وكَلَّم مَوالِيَه، فَحَطُّوا عنه نصفَ مُدٍّ، وكان عليه مُدَّانِ(١).

= إسناده صحيح موقوف. وانظر ما سيأتي برقم (٣٢١٣).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وسيأتي معناه بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٣٤٥٧)، وسلف أوله برقم (٢٠٩١).

وأخرجه بنحوه مختصراً الطحاوي ٤/ ١٣٠ من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٨٦) من طريق زهير ـ وهو ابن معاوية الجعفي ـ، عن جابر الجعفي، بنحوه.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٢٣٦٢)، والطحاوي ٤/ ١٣٠ من طريق سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، به. ولفظه: احتجم وأعطى الحجام أجره، زاد الطحاوي: ولو كان حراماً لم يعطه ذٰلك. وسيأتي برقم (٢٩٠٤) و(٢٩٧٩) و(٣٠٧٨م).

وبلفظ: «احتجم وأعطى الحجام أجره» سيأتي برقم (٢٢٤٩) من طريق طاووس، وبرقم (٢٩٠٤) من طريق الشعبي، وبرقم (٣٠٨٥) من طريق محمد بن سيرين، وبرقم (٣٢٨٤) من طريق عكرمة، وبرقم (٣٢٨٦) من طريق مقسم، خمستهم عن ابن عباس.

وفي الباب بهٰذا اللفظ أيضاً عن علي بن أبي طالب، تقدم في مسنده برقم (٦٩٢).

وعن محمد بن سيرين عن أنس عند ابن ماجه (٢١٦٤)، والطحاوي ٤/ ١٣٠، وأبي يعلى (٢٨٣٥)، وصححه ابن حبان (٥١٥١).

وأخرج البخاري (١٢٠٢)، ومسلم (١٥٧٧) من طريق حميد الطويل عن أنس قال: حجم أبو طيبة رسول الله ﷺ فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يخففوا عنه، وهو في «المسند» ٣/ ١٠٠ و١٨٢.

الأخدعان: هما عِرقان في جانبي العُنُق.

وقوله: «فحطوا عنه نصف مد» أي: من الخراج.

٢١٥٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، قال: سمعتُ الشعبيَّ يحدث

عن ابنِ عمر وابن عباس، قالا: سَنَّ رسولُ الله ﷺ الصلاةَ في السَّفرِ ركعتينِ، وهي تَمامٌ، والوِتْرُ في السَّفَرِ سُنَّةٌ[1].

٢١٥٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن جابر، عن عمار، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ بَنَى لله مسجداً ولو كَمَفْحَص قَطَاةٍ لبَيْضِها، بَنى الله له بيتاً في الجنَّةِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف جابر الجعفي.

وأخرجه البزار (٦٨٠ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٢٢ من طريق روح، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١١٩٤)، والطحاوي ١/٤٢٢، والطبراني (١٢٥٧٠) من طريق شريك، عن جابر الجعفي، به. ورواية الطحاوي والطبراني مختصرة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٥، ونسبه إلى البزار، وفاته أن ينسبه إلى أحمد، وسيأتي بعضه من طريق آخر عن ابن عباس برقم (٢١٧٧).

وقوله: «والوتر في السفر سنة» قال السندي: يحتمل أن مراده بيان أن وتر الليل لا يسقط في السفر، بل هو باق على سنيته كما في الحضر، ويحتمل أن مراده بيان أن وتر النهار أي صلاة المغرب باقية على صفة الوتر لا يقع فيها قصر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر الجعفي. عمار: هو ابن معاوية الدهني.

وأخرجه البزار (٤٠٢ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٧)، وابن أبي شيبة ١/٣١٠، وابن عدي ٢/٥٤٢ من طرق عن شعبة، به. =

٢١٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبة، قال:

سمعت أبا جَمْرَة الضُّبَعي، قال: تَمتَّعتُ فنَهاني ناسٌ عن ذٰلك، فأتيتُ ابنَ عباس فسألته عن ذٰلك، فأمرني بها، قال: ثم انطلقتُ إلى البيت فنِمْتُ، فأتاني آتٍ في منامي، فقال: عُمرةٌ مُتَقبَّلةٌ وحجٌّ مبرورٌ، قال: فأتيتُ ابنَ عباس، فأخبرتُه بالذي رأيتُ، فقال: اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، سُنَّة أبي القاسم ﷺ، وقال: في الهَدْي جَزُورٌ، أو بقرةٌ، أو شاةٌ، أو شِرْكٌ في دمٍ[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٨٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن جابر الجعفي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قوله.

وفي الباب عن أبي ذر عند الطيالسي (٤٦١)، وابن أبي شيبة ١/٣٠٩ و٣١٠، والبزار (٤٠١ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٨٥، والطبراني في «الصغير» (١١٠٥) و(١١٥٩)، والبيهقي ٢/٤٣٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٧٩)، وصححه ابن حبان (١٦١٠) و(١٦١١).

وعن جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٧٣٨)، وصححه ابن خزيمة (١٢٩٢).

ومَفْحَصُ القطاة: قال في «النهاية»: موضعها الذي تجثم فيه وتبيض، كأنها تفحص عنه التراب، أي تكشفه، والفحص: البحث والكشف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد الأعور المصيصي، وأبو جمرة: هو نصر بن عمران الضبعي.

وأخرجه مسلم (١٢٤٢)، والطبري ٢/٢١٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وليس عند مسلم قول ابن عباس: في «الهدي جزور. . .»، بينما اقتصر الطبري عليه.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤٩)، والبخاري (١٥٦٧) و(١٦٨٨)، والطبري ٢/٢١٧، والطحاوي ٢/١٤٢، والطبراني (١٢٩٦٢)، والبيهقي ٥/١٩ و٢٤ و٢٢٨ من طرق عن =

قال عبد الله: ما أَسنَدَ شعبةُ عن أبي جَمْرة إلا واحداً، وأبو جَمْرة أوثقُ من أبي حمزة.

٢١٥٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي السَّفَر، عن سعيد بن شُفَي

عن ابن عباس، قال: جَعَلَ الناسُ يسألونَه عن الصلاة في السفرِ، فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خَرَجَ من أهلِه لم يُصَلِّ إلا ركعتينِ حتى يَرجِعَ إلى أهلِه(١).

= شعبة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، واقتصر الطبري على قول ابن عباس: «في الهدي جزور...».

وقول عبد الله بن أحمد بإثر الحديث: ما أسند شعبة عن أبي جمرة إلا واحداً، وهمٌ منه رحمه الله، كما قال الشيخ أحمد شاكر، فإن شعبة سمع من أبي جمرة حديثاً كثيراً، انظر على سبيل المثال الأحاديث في ابن حبان (١٧٢) و(٢٦١١) و(٦٦٣١)، وإنما هٰذه الكلمة لأبي داود قالها في أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، ففي «التهذيب» ١٠/٤٣٢: قال الآجري عن أبي داود: روى أبو عوانة عن أبي حمزة القصاب ـ واسمه عمران بن أبي عطاء ـ ستين حديثاً، وروى عن أبي جمرة الضبعي أراه حديثاً واحداً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن شفي، فقد وثقه أبو زرعة والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو السفر: اسمه سعيد بن يُحْمِدَ الهمداني الثوري الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٧)، وعبد بن حميد (٦٩٦)، والطحاوي ١/٤١٧، والطبراني (١٢٧١١) و(١٢٧١٢)، والبيهقي ٣/١٥٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناد الطحاوي: عن أبي السفر. وسيأتي برقم (٢١٦٠) و(٢٥٧٥) و(٣٣٤٩).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٠٨١)، ومسلم (٦٩٣).

وعن ابن عمر عند البخاري (١١٠٢)، ومسلم (٦٨٩).

٢١٦٠ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن شُفَيٍّ، قال:

كنتُ عند ابن عباس. . . فذكر الحديث[١].

٢١٦١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُجَثَّمَةِ والجَلاَّلةِ، وأن يُشرَبَ مِن فِي السِّقاء[٢].

٢١٦٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن النَّضْر بن أنس، قال:

كنتُ عند ابن عباس، وهو يُفْتِي الناسَ، لا يُسْنِدُ إلى نبي الله ﷺ

---

(١) هو مكرر ما قبله إلا أن أبا إسحاق في هٰذه الرواية أسقط من السند أبا السفر سعيد بن يحمد، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٨٢ في ترجمة سعيد بن شفي بعد أن أشار إلى الرواية الأولى عن شعبة: وقال أبو نعيم: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن رجل من حيه سعيد بن شفي، عن ابن عباس. وقال عبيد الله، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن شفي سمع ابن عباس. وقوله: عن رجل من حيه، أي من قبيلته، فإن كليهما من هَمْدَانَ، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ويحتمل أن يكون أبو إسحاق سمعه من سعيد بن شفي ومن أبي السفر عنه.

وأخرجه الطحاوي ١/٤١٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٤٧ عن أبي الأحوص، والطبراني (١٢٧١٢) من طريق عبد الغفار بن القاسم، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٥) من طريق ابن أبي عدي، والحاكم ٢/٣٤، وعنه البيهقي ٩/٣٣٤ من طريق عبد الوهاب الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٩٨٩).

شيئاً من فُتْيَاه، حتى جاءَه رجلٌ من أهل العراق، فقال: إني رجلٌ مِن أهلِ العراق، وإني أُصَوِّرُ هٰذه التصاويرَ. فقال له ابنُ عباس: ادْنُهْ ـ إما مرَّتين أو ثلاثةً ـ فدنا، فقال ابنُ عباس: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «مَن صَوَّرَ صُورةً في الدنيا، يُكَلَّفُ يَوْمَ القيامةِ أن يَنْفُخَ فيه الرُّوحَ وليسَ بنافخٍ»[1].

٢١٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بنِ جُبير

١/٢٤٢ عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَيِّمُ أحقُّ بنَفْسِها من وَلِيِّها، والبِكْرُ تُستَأْذَنُ في نَفْسِها، وإِذْنُها صُمَاتُها»[2].

٢١٦٤ ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: عن مالك، عن مَخْرَمَةَ بنِ سُليمان، عن كُريب مولى ابنِ عباس

أن عبدَ الله بن عباس أخبره: أنه باتَ عندَ ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ، وهي خالتُه، قال: فَاضطَجعتُ في عَرْضِ الوِسادةِ، واضطجَعَ رسولُ الله ﷺ وأهلُه في طُولها، فنام رسولُ الله ﷺ، حتى إذا انْتَصَفَ الليلُ، أو قبلَه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٨٤-٤٨٥، والبخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، والنسائي ٨/٢١٥، وأبو يعلى (٢٦٩١)، والطبراني (١٢٩٠٠)، والبيهقي ٧/٢٦٩، والبغوي (٣٢١٩) من طرق عن سعيد بن أبي عَروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم تحت رقم (٢١١٠) (١٠٠) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن النضر بن أنس، به. وسيأتي برقم (٣٢٧٢)، وانظر (١٨٦٦) و(٢٨١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٨٨).

بقليل، أو بعده بقليل، استيقظَ رسول الله ﷺ، فجَلَسَ يَمسَحُ النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العَشرَ الآياتِ خواتمَ سورة آل عمران، ثم قام إلى شَنٍّ مُعَلَّقة، فتوضَّأ منها، فأحسن وُضوءَه، ثم قام يُصلي، قال ابنُ عباس: فقُمْتُ، فصَنَعْتُ مثلَ الذي صَنَعَ، ثم ذهبتُ، فقُمْتُ إلى جَنْبِه، فوضع يدَه اليُمنى[1] على رأسي، وأخذ أُذُني اليمنى فَفَتَلَها، فصَلَّى ركعتين، ثُمَّ ركعتين، ثُمَّ ركعتين، ثُمَّ ركعتين، ثُمَّ ركعتين، ثم أَوْتَرَ، ثم اضطَجَعَ حتى أتاه المؤذِّنُ، فقام فصلَّى ركعتينِ خفيفتينِ، ثم خَرَجَ، فصلَّى الصبحَ[2].

٢١٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ في المنام بنِصْفِ النهار، أشعثَ أغبرَ، معه قارورةٌ فيها دمٌ يَلتَقِطُه أو يَتَّبِعُ فيها شيئاً، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما هٰذا؟ قال: «دَمُ الحُسينِ وأَصحابِه، لم أَزَلْ أَتتبَّعُهُ منذُ

---

(١) لفظة: «اليمنى» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «موطأ مالك» ١/١٢١-١٢٢.

ومن طريق مالك أخرجه عبد الرزاق (٣٨٦٦) و(٤٧٠٨)، والبخاري (١٨٣) و(٩٩٢) و(١١٩٨) و(٤٥٧٠) و(٤٥٧١) و(٤٥٧٢)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٢)، وأبو داود (١٣٦٧)، وابن ماجه (١٣٦٣)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢)، والنسائي ٣/٢١٠-٢١١، وابن خزيمة (١٦٧٥)، وأبو عوانة ١/٣١٥-٣١٦، والطحاوي ١/٢٨٨، وابن حبان (٢٥٩٢)، والطبراني (١٢١٩٢)، والبيهقي ٣/٧. وسيأتي برقم (٣٣٧٢)، وانظر (١٩١٢).

وقوله: «يمسح النوم عن وجهه بيده» أي: ما يعتري العين من أثره، والشن: القربة العتيقة.

اليومِ ». قال عمار: فحَفِظْنا ذٰلك اليومَ ، فوجدناه قُتِلَ ذٰلك اليومَ[1].

٢١٦٦ - حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفيانُ، عن سلمةَ بنِ كُهيل، عن عِمران بن الحَكَم[2]

عن ابن عباس، قال: قالت قريشٌ للنبيِّ ﷺ: ادْعُ لنا ربَّكَ أن يَجعَلَ لنا الصَّفا ذهباً، ونُؤمِنَ بكَ. قال: «وتَفْعَلُونَ؟» قالوا: نعم. قال: فدعا، فأتاه جبريلُ فقال: إنَّ رَبَّكَ يقرأُ عليك السلامَ، ويقول لك: إن شئتَ أصبَحَ لهم الصَّفا ذهباً، فمَن كَفَرَ بعدَ ذٰلك منهم عذَّبْتُه عذاباً لا أُعذِّبُه أحداً من العالَمين، وإن شئتَ فَتَحْتُ لهم بابَ التوبةِ والرحمةِ. قال: «بَل بابُ التَّوبةِ والرَّحمةِ»[3].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني (٢٨٢٢) و(١٢٨٣٧)، والحاكم ٤/٣٩٧-٣٩٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وسيأتي برقم (٢٥٥٣).

(٢) في «تعجيل المنفعة» ص٢١٩ قال ابن حجر: عمران بن الحكم السلمي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، كذا وقع، والصواب: عمران بن الحارث أبو الحكم كما في «صحيح مسلم» وغيره. وسيأتي في «المسند» برقم (٣٢٢٣) على الصواب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمران بن الحكم: صوابه عمران بن الحارث السلمي أبو الحكم الكوفي، من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٠٠)، والطبراني (١٢٧٣٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٧٢ من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٧٢ من طريق مالك بن مغول، عن سلمة بن كهيل، عن رجل من بني سليم، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٢٢٣)، وانظر (٢٣٣٣).

٢١٦٧ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شُعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أبا العاليةِ يقول:

حدَّثني ابنُ عمِّ نبيِّكُم ﷺ ـ يعني ابنَ عباس ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغي لأحدٍ أن يَقُول: أنا خَيْرٌ من يُونُسَ بنِ مَتَّى» ونَسَبَه إلى أبيه[1].

٢١٦٨ ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: عن مالك، عن أبي الزبير المَكِّي، عن طاووس اليماني

عن عبد الله بن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يُعلِّمُهم الدعاءَ كما يُعلِّمُهُم السورةَ من القرآنِ، يقول: «قُولُوا: اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ من عذابِ جَهَنَّمَ، وأعوذُ بكَ من عَذابِ القَبْرِ، وأعوذُ بكَ من فِتْنَةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، وأعوذُ بكَ من فِتنةِ المَحْيَا والمَمَاتِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العالية: هو رفيع بن مهران.

وأخرجه البخاري (٤٦٣٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «ونسبه إلى أبيه».

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥٠)، والبخاري (٣٤١٣) و(٧٥٣٩)، وأبو داود (٤٦٦٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٤٤٦، والطبراني (١٢٧٥٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧٥٣٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وسيأتي برقم (٢٢٩٨) و(٣١٧٩) و(٣١٨٠) و(٣٢٥٢)، وانظر (٢٢٩٤). وفي الباب عن عبد الله بن جعفر تقدم برقم (١٧٥٧)، وعن ابن مسعود وأبي هريرة، وسيأتيان ١/٣٩٠ و٢/٤٠٥.

وقوله: «لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير. . .» قال السندي: المراد أنه ليس له أن يقول على وجه الافتخار أو التنقيص، وأما ماكان على وجه التحديث بنعمة الله أو لفائدة دينية كإخباره ﷺ بقوله: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» فليس بداخل في ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن =

٢١٦٩ ـ حدثنا عبد الله بن يزيد، عن داود ـ يعني ابن أبي الفرات ـ، عن إبراهيم، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: صلى نبيُّ الله ﷺ بالناس يومَ فِطرٍ ركعتين بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ[1]، ثم خَطَبَ بَعْدَ الصلاةِ، ثم أخذ بيد بلالٍ، فانطلق إلى النساءِ فخَطَبَهُنَّ، ثم أمر بلالاً بعدَ ما قَفَّى مِن عِندِهنَّ أن يأتِيَهُنَّ فيأمرَهُنَّ أن يَتَصدَّقْنَ[2].

= تدرس ـ من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وباقي رجاله على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» للإمام مالك ١/ ٢١٥.

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٥٩٠)، وأبو داود (١٥٤٢)، والترمذي (٣٤٩٤)، والنسائي ٤/ ١٠٤ و٨/ ٢٧٦ـ٢٧٧، وابن حبان (٩٩٩)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٠)، والبغوي (١٣٦٤). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٩٨٤)، والطبراني (١٠٩٣٩)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠١) من طريق محمد بن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن جده طاووس، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٤)، وابن ماجه (٣٨٤٠)، والطبراني (١٢١٥٩) من طريق حميد الخراط، عن كريب، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٣٤٣) و(٢٧٠٩) و(٢٨٣٨)، وانظر (٢٦٦٧).

(١) قوله: «ولا إقامة» لم ترد في النسخ القديمة من «المسند»، وإنما في النسخ المتأخرة وفي (م).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم ـ وهو ابن ميمون الصائغ المروزي ـ روى له أبو داود والنسائي، ووثقه ابن معين والنسائي في رواية، وقال أبو زرعة والنسائي في رواية: ليس به بأس، وقال أحمد: ما أقرب حديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي الفرات الكندي، فمن رجال البخاري. عبد الله بن يزيد: هو عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٧٢) من طريق يونس بن محمد، والطبراني (١١٣٥٧) من =

٢١٧٠ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا أبي من كِتابِهِ: حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، قال: الأعمشُ حدثنا عن طارقٍ، عن سعيد بن جُبير، قال:

قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ إنَّك أَذَقْتَ أَوائلَ قريشٍ نَكَالاً، فأَذِقْ آخِرَهُم نَوَالاً»(١).

٢١٧١ ـ حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: شَهِدْتُ مع رسول الله ﷺ العيدَ، وأَبي بكرٍ، وعُمرَ، وعثمانَ، فكلُّهُم صَلَّى قبلَ الخُطبةِ بغير أَذانٍ ولا إقامةٍ(٢).

= طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن داود بن أبي الفرات، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٣٥٧) من طريق حسان بن إبراهيم، عن إبراهيم الصائغ، به.

وسيأتي برقم (٣١٠٥)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٠٢).

قَفَّى: أي ذهب مولِّياً، وكأنه من القَفَا، أي: أعطاهن قفاه وظهره.

(١) إسناده حسن، طارق ـ وهو ابن عبد الرحمٰن البجلي الأحمسي ـ مختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم والنسائي وابن عدي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد: ليس حديثه بذاك، وقال يحيى بن سعيد: يجري مع إبراهيم بن مهاجر مجرى واحداً، وله في البخاري حديث واحد، واحتجَّ به مسلم وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٨)، والترمذي (٣٩٠٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (١٥٣٩)، والترمذي (٣٩٠٨) من طريق عبد الحميد بن عبد الرحمٰن أبي يحيى الحِمَّاني، عن الأعمش، به. قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

النكال: العذاب، والنوال: العطاء.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ محمد بن ربيعة الكلابي =

٢١٧٢ ـ حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمثلِ ذٰلك[١].

١/٢٤٣ ٢١٧٣ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ العِيدَ ثم خَطَبَ، وصَلَّى أبو بكرٍ ثم خَطَب، وعمرُ ثم خَطَبَ، وعثمانُ ثم خَطَبَ، بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ[٢].

٢١٧٤ ـ حدثنا القاسمُ بنُ مالك أبو جعفر، عن حَنْظَلَة السَّدُوسِيّ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسول الله ﷺ العيدَ ركعتينِ لا يَقْرَأُ فيهما إلا بأُمِّ الكتابِ، لم يَزِدْ عليها شيئاً[٣].

= الرؤاسي الكوفي، فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وابن جريج قد صَرَّحَ بالتحديث في الرواية السالفة برقم (٢٠٠٤). وسيأتي برقم (٢١٧٢) و(٢١٧٣) و(٣٠٦٤) و(٣٢٢٥) و(٣٢٢٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه. وهٰذا الحديث من مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وسيأتي في «المسند» ٣/٢٩٦.

(٢) صحيح، مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن كان في حفظه شيء ـ تابعه عن سفيانَ عبدُ الله بن الوليد فيما سيأتي برقم (٢٥٧٤)، ووكيعٌ برقم (٣٢٢٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢١٧١).

(٣) إسناده ضعيف، حنظلة السدوسي تركه يحيى بن سعيد القطان، وضعفه أحمد وابن معين والنسائي وأبو حاتم، وكان قد اختلط بأَخَرَة حتى كان لا يدري ما يُحدِّثُ، وشهر بن حوشب مختلف فيه، والأكثرُ على تضعيفه، وقد صَحَّ عن النبي ﷺ أنه قرأ في =

٢١٧٥ ـ حدثنا يزيدُ بن أبي حَكيم، حدثنا الحَكمُ ـ يعني ابنَ أبان ـ قال: سمعتُ عِكْرمةَ يقول:

قال ابنُ عباس: رُكِزَتِ العَنَزَةُ بين يَدَي النبيِّ ﷺ بعَرَفاتٍ، فصَلَّى إليها، والحِمارُ يَمُرُّ من وراءِ العَنَزةِ[1].

٢١٧٦ ـ حدثنا عبد القُدُّوسِ بن بكر بن خُنَيس، حدثنا الحجاج، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، قال: حاصَرَ رسولُ الله ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ، فخَرَجَ

= صلاة العيدين بـ ﴿قٓ والقرآنِ المجيد﴾ و﴿اقتربت الساعةُ وانشقَّ القمر﴾ كما في حديث أبي واقد الليثي عند مسلم (٨٩١) (١٥)، وبـ ﴿سَبِّحِ اسم ربك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ كما في حديث النعمان بن بشير عند مسلم أيضاً (٨٧٨).

والحديث أخرجه دون تقييد بصلاة العيدين: أبو يعلى (٢٥٦١) عن زهير بن حرب، والطبراني (١٣٠١٦) من طريق محمد بن طريف، كلاهما عن القاسم بن مالك، به.

وأخرجه كذلك البزار (٤٩٠ ـ كشف الأستار)، والبيهقي ٢/٦٢ من طريق أبي بحر البكراوي، عن حنظلة السدوسي، به.

وسيأتي في «المسند» برقم (٢٥٥٠) من طريق حنظلة السدوسي، عن عكرمة، عن ابن عباس مطولاً دون تقييد بالعيدين.

(١) إسناده قوي، الحكم بن أبان وثَّقه ابن معين والنسائي وابن نمير، وقال أبو زرعة: صالح، حديثه عند أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٤٠) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان وحفص بن عمر المقرىء، كلاهما عن الحكم بن أبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١١٦٢٠) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، به. وإبراهيم بن الحكم ضعيف. وانظر ما تقدم برقم (١٨٩١).

والعَنَزَة: رُميح أطول من العصا وأقصر من الرمح، في أسفلها حديدة كالرُّمْح.

إليه عَبْـدانِ، فأعتَقَهُمـا، أَحَدُهما أبو بَكْرَةَ، وكان رسولُ الله ﷺ يَعْتِقُ العبيدَ إذا خَرَجُوا إليه[1].

٢١٧٧ ـ حدثنا القاسم بن مالك المُزَني أبو جعفر، عن أيوبَ بنِ عائذٍ، عن بُكَيْر بن الأَخْنَس، عن مجاهد

عن ابن عبـاس، قال: إنَّ الله عز وجل فَرَضَ الصَّلاةَ على لسان نَبِيِّكم ﷺ: في الحَضَرِ أربعاً، وفي السَّفَرِ ركعتينِ، وفي الخوفِ ركعةً[2].

٢١٧٨ ـ حدثنا عَمَّارُ بن محمد ابنُ أُختِ سفيان الثَّوْري، عن منصورٍ، عن سالم، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحدُكُم إذا أَتَى أَهْلَهُ أَنْ يقـولَ: بسمِ اللهِ، اللّهُمَّ جَنِّبْنِي الشَّيْطانَ، وجَنِّبِ الشَّيْطَانَ ما رَزَقْتَني، فإنْ قَضَى اللهُ بَيْنَهما في ذٰلك ولداً، لم يَضُرَّه الشَّيطانُ أَبداً»[3].

---

(١) حسن لغيره، وقد تقدم برقم (١٩٥٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٤، ومسلم (٦٨٧) (٦)، والنسائي ٣/١١٩، والطبري ٥/٢٤٨، والطبراني (١١٠٤٢) من طريق القاسم بن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/١١٨-١١٩ من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطبري ٥/٢٤٨ من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، كلاهما عن أيوب بن عائذ، به. وانظر (٢١٢٤).

(٣) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن محمد، فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر، وسالم: هو ابن أبي الجعد. وانظر (١٨٦٧). =

٢١٧٩ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن عطاء

عن سعيد، قال: قال لي ابنُ عباسٍ: يا سعيدُ: أَلَكَ امرأةٌ؟ قال: قلتُ: لا. قال: فإذا رَجَعْتَ فتزوَّجْ. قال: فَعُدْتُ إليه، فقالَ: يا سعيدُ أتزوَّجْتَ؟ قال: قُلْتُ: لا. قال: تَزوَّجْ، فإنَّ خيرَ هٰذه الأُمَّةِ كان أَكثَرَهُم نِساءً(١).

٢١٨٠ ـ حدثنا علي بن عاصم، حدثنا أبو علي الرَّحَبيُّ، عن عِكْرِمة

أخبرنا عن ابنِ عباس، قال: اغْتَسَلَ رسولُ الله ﷺ من جَنَابةٍ، فلمّا خَرَجَ رأى لُمْعةً على مَنْكِبِه الأيسرِ، لم يُصِبْها الماءُ، فأَخَذَ من شَعرِه فَبَلَّها، ثم مَضَى إلى الصَّلاةِ(٢).

= وقوله: «وجنب الشيطان ما رزقتني» قال السندي: هٰكذا في نسخ المسند بلا عطف والظاهر العطف، أي: وما رزقتني وحذف العاطف قيل: قد جاء على قلة، فينبغي حمل هٰذا عليه، وأما جعله بدلاً من المفعول بدل اشتمال أو منصوباً بنزع الخافضة أي: فيما رزقتني أو جعل «ما» مصدرية أي: ما دام رزقتني، فلا يوافق سائر الروايات كما لا يخفى.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وعطاء بن السائب رُمي بالاختلاط، ولكنهما توبعا، انظر ما تقدم برقم (٢٠٤٨).

(٢) إسناده ضعيف جداً، علي بن عاصم ضعيف، وأبو علي الرحبي ـ واسمه حسين بن قيس الواسطي ـ متروك.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٤٢، وابن ماجه (٦٦٣) من طريق مسلم بن سعيد، عن أبي علي الرحبي، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٤٥: هٰذا إسناد ضعيف، أبو علي الرحبي: اسمه حسين بن قيس، أجمعوا على ضعفه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤١، وأبو داود في «المراسيل» (٧) من طرق عن إسحاق بن سويد، عن العلاء بن زياد، عن النبي ﷺ، مرسلاً. ورجالهما ثقات رجال الصحيح غير العلاء بن زياد، وهو ثقة. =

٢١٨١ ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن ثَعْلَبَةَ بن مسلم الخَثْعَمِيّ، عن أبي كعبٍ[١] مولى ابن عباس

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قيلَ له: يا رسولَ الله، لقد أبطأ عنك جِبْريلُ عليه السلامُ. فقال: «ولِمَ لا يُبطىءُ عَنِّي، وأنتم حَوْلِي لا تَسْتَنُّونَ، ولا تُقَلِّمُونَ أَظْفَارَكُم، ولا تَقُصُّونَ شَوارِبَكُم، ولا تُنَقُّونَ رَوَاجِبَكُم»[٢].

٢١٨٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم[٣]، حدثنا شُعْبَة، عن أبي خالدٍ يزيد[٤]، عن المِنهال بن عَمرو، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أتى مَرِيضاً لم يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فقال سَبْعَ مراتٍ: أَسأَلُ الله العَظِيمَ، رَبَّ العَرْشِ العظيمِ[٥]، أن

= لُمعة: أراد بقعةً يسيرةً من جسده لم يَنَلْها الماءُ.

(١) تحرف في (م) والأصول الخطية إلى: أبي بن كعب، والتصويب من «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٩، و«الإكمال» للحسيني ص٥٤٨.

(٢) إسناده ضعيف، ثعلبة بن مسلم الخثعمي لم يوثقه غير ابن حبان، وأبو كعب مولى ابن عباس، قال أبو زرعة: لا يُسمى ولا يُعرف إلا في هٰذا الحديث، وقال الحافظ في «التعجيل»: فيه جهالة. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٢٤) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

لا تستنُّون: أي لا تستعملون السواك، ولا تنقون من الإنقاء.

والرواجب: هي ما بين عُقَد الأصابع من داخل، واحدتها: راجبة.

(٣) تحرف في (م) إلى: هاشم بن أبي القاسم.

(٤) تحرف في (م) إلى: خالد بن يزيد.

(٥) في (م) و(س) و(ص): الكريم.

يَشْفِيَهُ، إلا عُوفِيَ»[1].

٢١٨٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شعبةُ، عن عاصم، عن الشَّعْبي

عن ابن عباس، قال: مَرَّ بي النبيُّ ﷺ قريباً من زَمْزَمَ، فدعا بماءٍ واسْتَسْقَى، فأتيتُه بِدَلْوٍ من ماءِ زمزمَ، فشَرِبَ وهو قائمٌ[2].

٢١٨٤ ـ حدثنا سُليمان بنُ داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، قال: حدثني صالح بن كَيْسان وابنُ أخي ابنِ شهاب، كلاهما عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس. ويعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن صالح: قال ابنُ شهاب: أخبرني عُبيدُ الله بن عبد الله

أن ابنَ عباس أخبره، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بن حُذَافَة بكتابِهِ إلى كِسْرى، فدَفَعَه إلى عظيمِ البَحْرَين، يَدْفَعُه عظيمُ البَحْرَيْن إلى كِسْرَى. قال يعقوبُ: فدفعه عظيمُ البَحْرَين إلى كِسْرى، فلما قَرَأَه مَزَّقَه.

قال ابنُ شهاب: فحَسِبْتُ ابنَ المُسَيِّب قال: فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ بأن يُمَزَّقُوا كلَّ مُمَزَّقٍ[3]. ١/٢٤٤

---

(١) حديث صحيح، تقدم برقم (٢١٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول. وانظر (١٨٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي متابع يعقوب بن إبراهيم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة مأمون. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود. =

٢١٨٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحَكم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، قال: صامَ رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكةَ حتى أَتى قُدَيْداً، فأُتِي بقَدَحٍ من لبنٍ فأَفْطَرَ، وأَمر الناسَ أَن يُفْطِرُوا(١).

= وقوله: قال ابن شهاب: فحسبت ابن المسيب قال... هو مرسل، قال الحافظ في «الفتح» ٨/١٢٧: وقع في جميع الطرق مرسلاً، ويحتمل أن يكون ابنُ المسيب سمعه من عبد الله بن حُذافة صاحب القصة، فإن ابن سعد ذكر من حديثه أنه قال: فقرأ عليه كتابَ رسول الله ﷺ، فأخذه فمَزَّقه.

وأخرج الحديث النسائي في «الكبرى» (٥٨٥٩) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، قاضي دمشق، عن سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد. وليس فيه قول ابن المسيب.

وأخرجه ابن سعد ٤/١٨٩، والبخاري (٤٤٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري (٦٤) عن إسماعيل بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان وحده، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٩٣٩) و(٧٢٦٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٠٣) و(٥٠٤) و(٥٠٥) و(٥٠٦)، والنسائي (٨٨٤٦)، والبيهقي ٩/١٧٧ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. لم يذكر النسائي في روايته قول ابن المسيب. وسيأتي برقم (٢٧٨٠).

وقوله: «فدعا عليهم بأن يمزقوا..» قال السندي: أراد بتمزيقهم تفرقهم وزوال ملكهم وقطع دابرهم، وقد وقع ذٰلك فما بقي فيهم الملك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم ـ وهو مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه النسائي ٤/١٨٣ و١٨٤ من طريق عبد الله بن المبارك، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣١٧٦) و(٣٢٠٩) و(٣٢٧٩).

وله طرق عن ابن عباس، انظر (١٨٩٢) و(٢٣٥٠) و(٣١٦٢). =

٢١٨٦ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شعبةُ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ بالقاحَةِ، وهو صائمٌ[١].

٢١٨٧ ـ حدثنا حُجَيْن بن المثنَّى ويونس، قالا: حدثنا عبدُ العزيز ـ يعني ابنَ أبي سَلَمَة ـ، عن إبراهيم بن عُقْبَة، عن كُرَيْب مولى عبد الله بن عباس

عن عبد الله بن عباس، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ على امرأةٍ ومعها صبيٌّ لها في مِحَفَّةٍ، فأَخذتْ بِضَبْعِهِ فقالت: يا نبيَّ الله، أَلِهٰذا حجٌّ؟ قال: «نَعم، ولَكِ أَجْرٌ»[٢].

٢١٨٨ ـ حدثنا يونُس، حدثنا حماد ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن أيوب، عن محمد بن سِيرينَ

أن ابن عباس حَدَّث، قال: إن رسولَ الله ﷺ تَعَرَّقَ كَتِفاً، ثُمَّ قامَ فصَلَّى ولم يتوضَّأْ[٣].

= تُديد: موضع شمال مكة، يبعد عنها ١٦٠كم تقريباً.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٥٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٥٣٦) و(٢٥٩٤) و(٣٢١١)، وانظر (١٨٤٩).

القاحةُ: موضع يبعد عن المدينة ٩٥كم تقريباً، في الجنوب الغربي منها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعبد العزيز بن أبي سلمة: هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، نسب إلى جده. وانظر (١٨٩٨).

والمحفة بكسر الميم وتشديد الفاء: مركب من مراكب النساء. والضَّبْع: العَضُد.

(٣) حديث صحيح، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس فيما قاله ابن معين وأحمد وغيرهما، وقال ابن المديني: قال شعبة: أحاديث محمد بن سيرين عن عبد =

٢١٨٩ ـ حدثنا يونُس[1]، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أبي التَّيَّاح عن موسى بن سلمة، قال: خَرَجْتُ أنا وسِنانُ بن سَلَمة، ومعنا بَدَنَتانِ، فَأَزْحَفَتا علينا في الطريقِ، فقال لي سنان: هل لك في ابنِ عباسٍ؟ فأتيناه، فسأله سِنَان. . . فذكر الحديث.

قال: وقال ابن عباس: سأَل رسولَ الله ﷺ الجُهَنيُّ، فقال: يا رسولَ الله، إن أبي شيخٌ كبيرٌ، ولم يَحْجُجْ؟ قال: «حُجَّ عن أبيكَ»[2].

= الله بن عباس إنما سمعها من عكرمة، لقيه أيام المختار، وكذا قال خالد الحذاء: كل شيء يقول ابن سيرين «نبئت عن ابن عباس» سمعه من عكرمة، قلنا: وقد تحرفت لفظة «حدَّث» في الطبعة الميمنية إلى: حدَّثه، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فاتخذ هٰذا التحريف حجة في تصحيح سماع ابن سيرين من ابن عباس.

والحديث أخرجه البخاري (٥٤٠٤) عن عبد الله بن عبد الوهاب، والطبراني (١٢٨٦٥) من طريق عارم محمد بن الفضل وسليمان بن حرب، ثلاثتهم عن حماد، به.

ثم أخرجه البخاري (٥٤٠٥) بإسناده عن أيوب وعاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥٤٦: واعتماد البخاري في هٰذا المتن، إنما هو على السند الثاني، وما لابن سيرين عن ابن عباس غير هٰذا الحديث، وإنما صَحَّ عنده لمجيئه بالطريق الأخرى الثانية، فأورده على الوجه الذي سمعه.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٦٧) من طريق أشعث بن سوّار، عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي برقم (٣٣١٢) و(٣٤٣٣)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨).

تعرَّق كتفاً: أي أخذ عنه اللحم بأسنانه.

(١) تحرف في (م) إلى: يونس بن حجاج، وإنما هو يونس بن محمد المؤدب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المحبَّق ـ فمن رجال مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، وسنان بن سلمة ولد يوم حنين، وأرسل أحاديث وقد روى له مسلم، والجهني الذي سأل رسولَ الله ﷺ اسمه سنان بن عبد الله الجهني سماه كذٰلك فيما سيأتي برقم (٢٥١٨). =

٢١٩٠ ـ حدثنا يونُس، حدثنا فُلَيْح، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن وَعْلَة، قال:

سألتُ ابنَ عباس، فقلتُ: إنَّا بأرضٍ لنا بها الكُرُومُ، وإنَّ أكثرَ غَلَّاتِها الخَمْرُ؟ فقال: قَدِمَ رجلٌ من دَوْس على رسولِ الله ﷺ براويةِ خمرٍ أهداها له، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هل عَلِمْتَ أنَّ الله حَرَّمَها بَعْدَك؟» فأقبل صاحبُ الرَّاوِيَة على إنسانٍ معه فأمره، فقال النبيُّ ﷺ: «بماذا أَمَرْتَه؟» قال: ببَيْعِها. قال: «هل عَلِمْتَ أنَّ الذي حَرَّمَ شُرْبَها حَرَّمَ بَيْعَها، وأَكْلَ ثَمَنِها؟» قال: فأمر بالمَزادَةِ فأُهَرِيقَتْ[1].

٢١٩١ ـ حدثنا يونس وحسن بن موسى، المعنى، قالا: حدثنا حَمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن أبي قِلَابَةَ

عن ابن عباس ـ لا أعلَمُه إلا قد رَفَعَه ـ قال: كان إذا نَزَلَ منزلاً فأعجَبَه المنزلُ أَخَّر الظُّهْرَ حتى يَجْمَعَ بين الظهر والعصر، وإذا سار، ولم يَتَهَيَّأْ له المنزِلُ، أَخَّر الظُّهرَ حتى يأْتِيَ المنزلَ، فيَجْمَعَ بينَ الظهرِ والعصرِ.

= وأخرجه أبو داود (١٧٦٣)، وابن خزيمة (٣٠٣٥)، وابن حبان (٤٠٢٤)، والطبراني (١٢٨٩٧) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٨٦٩).

أَزْحَفَ، أي: وقف من الإعياء.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي ـ وإن روى له الشيخان ينحطُّ عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن وعلة، فمن رجال مسلم. وتقدم برقم (٢٠٤١) من طريق آخر بمعناه، وسيأتي برقم (٢٩٧٨) و(٣٣٧٣).

قال حسن: كان إذا سافر فنَزَلَ منزلاً[1].

٢١٩٢ ـ حدثنا يونس[2]، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بِشْر، عن ميمون بن مِهْران عن ابن عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عَنْ كُلِّ ذي نابٍ مِن السِّباعِ، وعن كلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطيرِ[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، ويقال: إن روايته عن ابن عباس مرسلة.

وأخرجه البيهقي ٣/١٦٤ من طريق سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل عارم، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٨٣: ورجاله ثقات، إلا أنه مشكوك في رفعه، والمحفوظ أنه موقوف.

وقد أخرجه البيهقي ٣/١٦٤ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس قال: إذا كنتم سائرين فنبا بكم المنزلُ، فسيروا حتى تُصيبوا منزلاً تجمعون بينهما، وإن كنتم نزولاً، فعجل بكم أمرٌ فاجمعوا بينهما، ثم ارتحلوا. وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٤) و(١٩٥٣).

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: أيوب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ ميمون بن مهران، فمن رجال مسلم. أبو عَوانة: هو الوضاحُ بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفرُ بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٩، والدارمي (١٩٨٢)، ومسلم (١٩٣٤)، وأبو داود (٣٨٠٣)، وأبو عوانة ٥/١٤٣، والطحاوي ٤/١٩٠، وابن حبان (٥٢٨٠)، والطبراني (١٢٩٩٥) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٩، ومسلم (١٩٣٤)، والطحاوي ٤/١٩٠، والبيهقي ٩/٣١٥ من طريق هشيم، عن أبي بشر، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني (١٢٩٩٦) من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ميمون بن مهران، به ـ بقصة النهي عن السبع ذي الناب. وسيأتي الحديث برقم (٢٦١٩) =

٢١٩٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن كَثِير بن شِنْظِير، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: إنما كان بَدْءُ الإيضَاعِ من قِبَل أهلِ الباديةِ، كانُوا يَقِفونَ حافَتَي الناس حتى يُعَلِّقُوا العِصيَّ والجِعابَ والقِعَابَ، فإذا نَفَرُوا، تَقَعْقَعَتْ تلك، فَنَفَرُوا بالناس، قال: ولقد رُئِيَ رسولُ الله ﷺ، وإنَّ ذِفْرَى ناقتِهِ لَيَمَسُّ حارِكَها، وهو يقولُ بيده: «يا أيُّها النَّاسُ، عَلَيْكُم بالسَّكِينةِ، يا أيُّها الناسُ، عَلَيْكُم بالسَّكِينة»(١).

٢١٩٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن حُميد وأيوب، عن عكرمة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نام حتى سُمِعَ له غَطِيطٌ، فقام

= و(٢٧٤٧) و(٣٠٢٣) و(٣٥٤٤)، وانظر (٣٠٠٢) و(٣٠٦٩) و(٣١٤١).

قال البغوي في «شرح السنة» ١١/ ٢٣٤: أراد بذي الناب: ما يعدو بنابه على الناس وأموالهم، مثل الذئب والأسد والكلب والفهد والنمر والدب والقرد ونحوها، فهي وأمثالُها حرامٌ، وكذلك كلُّ ذي مخلب من الطير: كالنسر والصقر والبازي ونحوها، وسُمي مخلبُ الطائر مِخلباً، لأنه يخلبُ، أي: يشقُّ ويقطعُ، ومنه قيل للمنجل: مِخلَب.

(١) إسناده حسن، كثير بن شِنظير ـ وإن خرَّج له الشيخان ـ فيه كلام يحطه عن رتبة أهلِ الصحة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٦٣)، والبيهقي ٥/ ١٢٦ من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. رواية ابن خزيمة عن عطاء موقوفة عليه، وفي آخره عنده: وربما كان يذكره عن ابن عباس. وانظر ما تقدم برقم (١٧٩٤).

الإيضاع: حمل البعير ونحوه على الإسراع في السير عند الإفاضة. والجِعاب: جمع جَعْبة، وهي الكنانة التي تُجعل فيها السهام. والقِعاب: جمع قَعْب، وهو القدح الضخم الغليظ من الخشب. تقعقعت: أي ضرب بعضها بعضاً، فكان منها صوت وصخب يَنْفِرُ منه الناسُ والدواب. وذِفرى ناقته: أصل أذنها. والحارك: أعلى الكاهل.

فصَلَّى، ولم يتوضَّأْ.

فقال عِكرمةُ: كان النبي ﷺ محفوظاً[1].

٢١٩٥ ـ حدثنا يونس وعَفَّان، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، عن أيوبَ ـ قال عفانُ[2]: أخبرنا أيوب ـ وقيسٍ، عن عطاء بن أبي رباح

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أَخَّر العِشاءَ ذات ليلةٍ حتى نامَ القومُ، ثم استيقَظُوا، ثُمَّ ناموا، ثم استيقَظُوا، قال قيس: فجاءَ عمرُ بن الخطاب، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله. قال: فخَرَجَ فصَلَّى بهم، ولم يَذكُرْ أنهم توضَّؤوا[3].

٢٤٥/١ ٢١٩٦ ـ حدثنا يونس وحسن، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، عن عمرو بنِ دينار، عن كُرَيْبِ بنِ أبي مسلم

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأيوب: هو السختياني، وقول عكرمة في آخر الحديث: «كان النبي ﷺ محفوظاً» مرسل.

وأخرجه عبد بن حميد (٦١٦) عن أبي الوليد، والبيهقي ١/١٢١-١٢٢ من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. قرن البيهقي بحميد وأيوب حماداً الكوفي. وانظر ما تقدم برقم (١٩١١) وما سيأتي برقم (٣١٦٩).

الغطيط، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٣٧٢: الصوت الذي يخرج مع نَفَس النائم، وهو ترديده حيث لا يجد مَساغاً.

(٢) يعني: عن حماد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وقيس: هو ابن سعد المكي.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٣٤) عن أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٩٢٦).

عن ابنِ عبــاس: أن رســولَ الله ﷺ كان في بيت مَيْمـونـةَ بنتِ الحارث، فقام يُصَلِّي من الليل، قال: فقمتُ عن يَسارِه، فأَخَذَ بيدي فأقامني عن يمينه، ثم صَلَّى، ثم نام حتى نَفَخَ، ثم جاءَه بلالٌ بالأذان، فقام فَصَلَّى ولم يتوضَّأ. قال حسن ـ يعني في حديثه ـ: كنتُ مع النبي ﷺ في بيت ميمونة، فلما قَضَى صلاتَه نام حتى نَفَخَ[1].

٢١٩٧ ـ حدثنا يونُس، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا قَتادةُ، عن أبي العالية

حدثنا ابنُ عمِّ نبيكم ﷺ؛ ابنُ عباس، قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «رأيتُ ليلةَ أُسريَ بي موسى بنَ عِمرانَ رَجُلًا آدَمَ، طُوَالًا، جَعْداً، كأنَّه من رِجالِ شَنُوءَةَ، ورأيتُ عيسى ابنَ مريم مَرْبُوعَ الخَلْقِ، إلى الحُمْرَةِ والبياضِ، سَبِطَ الرأسِ»[2].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب. وانظر ما تقدم برقم (١٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه مسلم (١٦٥) (٢٦٧) عن عبد بن حميد، عن يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد. وزاد: وأُرِي مالكاً خازنَ النار، والدجالَ، في آياتٍ أراهُنَّ الله إياه ﴿فلا تكن في مِرْيةٍ من لقائِهِ﴾ [السجدة: ٢٣]. قال: كان قتادة يفسِّرُها أن نبيَّ الله ﷺ قد لقي موسى عليه السـلام. وسيأتي برقم (٢١٩٨) و(٢٣٤٧) و(٣١٧٩) و(٣١٨٠)، وانـظر (٢٣٢٤) و(٢٦٩٧) و(٣٥٤٦).

آدم: فيه سُمْرة. طُوال: طويل. جَعْداً، قال النووي في «شرح مسلم» ٢/٢٢٧: وأما الجعد في صفة موسى عليه السلام، فقال صاحب «التحرير»: فيه معنيان، أحدهما: ما ذكرناه في عيسى عليه السلام وهو اكتناز الجسم واجتماعه، والثاني: جعودة الشعر، قال: والأول أصح، لأنه قد جاء في رواية أبي هريرة في «الصحيح» (١٦٨) أنه «رَجِلُ الشعر»=

٢١٩٨ ـ حدثنا حُسَينٌ[1] في تفسير شيبانَ، عن قتادة، قال: حَدَّث أبو العالية:

حدثنا ابنُ عم نبيِّكم؛ ابنُ عباس، قال: قال نبيُّ الله ﷺ . . . فذَكَر مثله[2].

٢١٩٩ ـ حدثنا محمد بن رَبيعةَ، حدثنا عَبَّاد بن منصور، عن عِكْرمة عن ابن عباس، قال: قَضى رسولُ الله ﷺ في ابن المُلاعِنَة أن لا

= ، هٰذا كلام صاحب «التحرير»، والمعنيان فيه جائزان، وتكون جعودة الشعر على المعنى الثاني ليست جعودة القطط، بل معناها أنه بين القطط والسبط (السبط: الشعر المسترسل ليس فيه تكسر).

قلنا: والمعنى الثاني هو الذي اختاره البخاري، فأدرج حديث ابن عباس من طريق مجاهد عنه وفيه: «وأما موسى فرجل آدم جعد» في كتاب اللباس: باب الجعد (٥٩١٣) وقال شراحه: الجعد: هو صفة للشعر.

شنوءَة: قبيلة معروفة من اليمن. مربوع الخَلق: هو الرجل بين الرجلين في القامة، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير الحقير.

وقوله: إلى الحمرة والبياض، أي: مائل إلى اللونين وسط بينهما. سَبِط الرأس: الشعر السبط: هو المسترسل ليس فيه تكسُّر.

(١) تحرف في النسخ المطبوعة وفي أكثر الأصول الخطية إلى: حَسَن، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن «أطراف المسند» ١/ورقة ١٠٨، وحُسين هٰذا: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، فهو المعروف برواية تفسير شيبان عنه، لا حسن بن موسى الأشيب، وقد رويا عنه جميعاً، وانظر «الجرح والتعديل» ٣/٦٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٨٦ من طريق حسين بن محمد المروذي، =

يُدْعَى لأَبٍ، ومَن رماها، أو رَمَى ولَدَها، فإنه يُجْلَدُ الحَدَّ، وقَضى أن لا قُوتَ لها عليه ولا سُكْنَى، من أَجْلِ أَنَّهما يَتفرَّقانِ من غير طلاقٍ، ولا مُتَوَفًّى عنها[1].

٢٢٠٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سلمة، عن حُمَيْد، عن عِكْرمة عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ تَزوَّجَ ميمونةَ بنتَ الحارثِ، وهما مُحْرِمانِ[2].

= بهٰذا الإسناد. وذكر فيه الزيادة التي ذكرها مسلم في حديثه كما تقدم آنفاً.

(١) إسناده ضعيف، فيه عباد بن منصور تُكلم فيه، وفي سماعه من عكرمة، وانظر ما تقدم برقم (٢١٣١).

قال الحافظ في «التلخيص» ٣/٢٢٧: وفي «علل الخلال» من طريق ابن إسحاق: ذكر عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده نحوه.

وقال في «الدراية» ٢/٧٧: وفي «الصحيحين» عن ابن عمر: لاعَنَ رجل امرأته في زمن النبي ﷺ وانتفى من ولدها، ففرَّق بينهما، وألحق الولدَ بالمرأة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. حميد: هو الطويل.

وقوله في هٰذا الطريق: «وهما محرمان» وَهَم من أحد الرواة، والصواب الذي رواه الجماعة عن ابن عباس: وهو محرم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٤)، والنسائي ٥/١٩١، والطحاوي ٢/٢٦٩، والطبراني (١١٩١٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند النسائي: وهو محرم.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٥، وابن حبان (٤١٢٩)، والطبراني (١١٠١٨) من طرق عن عكرمة، به. ولفظه عندهم: وهو محرم. وسيأتي برقم (٢٤٩٢) و(٢٥٦٥) و(٢٥٩٢) و(٣١٠٩) و(٣٢٣٣) و(٣٢٨٣) و(٣٣١٩) و(٣٣٨٤) و(٣٤٠٠)، وانظر (١٩١٩).

قال الطبري فيما نقله عنه ابن حجر في «الفتح» ٩/١٦٦: الصوابُ من القول=

٢٢٠١ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عَطاء العَطَّار، عن عِكْرمة

= عندنا: أن نكاح المحرم فاسدٌ لصحة حديث عثمان (يعني «المحرم لا يَنكِح ولا يُنكِح» الذي سلف برقم: ٤٠١)، وأما قصة ميمونة، فتعارضت الأخبارُ فيها، ثم ساق من طريق أيوب قال: أُنبِئتُ أن الاختلاف في زواج ميمونة إنما وقع لأن النبي ﷺ كان بَعَثَ إلى العباس ليُنكِحَها إياه، فأنكحه، فقال بعضُهم: أنكَحها قبل أن يحرم النبيُّ ﷺ، وقال بعضُهم: بعدما أَحرم، وقد ثبتِ أن عمر وعلياً وغيرهما من الصحابة فَرَّقوا بين محرمٍ نَكَحَ وبين امرأته، ولا يكون هٰذا إلا عن ثبت.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٥٢: والرواية أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو حلالٌ متواترة عن ميمونة بعينها، وعن أبي رافع مولى النبي ﷺ، وعن سليمان بن يسار مِولاها، وعن يزيد بن الأصم، وهو ابن أختها، وهو قولُ سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وأبي بكر بن عبد الرحمٰن وابن شهاب وجمهور علماء المدينة: أن رسول الله ﷺ لم يَنْكِحْ ميمونةَ إلا وهو حلالٌ قبل أن يحرمَ.

وما أعلمُ أحداً من الصحابة روى أن رسول الله ﷺ نَكَحَ ميمونة وهو محرمٌ، إلا عبدَ الله بن عباس (وقد رَدَّ ابنُ حجر قولَ ابن عبد البر هٰذا في «الفتح» ٩/١٦٦ بأنه روي أيضاً عن عائشة وأبي هريرة، وذكر أن حديث عائشة أُعِلَّ بالإرسال، وحديث أبي هريرة ضعيف الإسناد) ورواية من ذكرنا معارضةٌ لروايته، والقلب إلى رواية الجماعة أَمْيَل، لأن الواحد أقربُ إلى الغلط، وأكثر أحوال حديث ابن عباس أن يُجْعَلَ متعارضاً مع رواية مَنْ ذَكَرْنا، فإذا كان كذٰلك سقط الاحتجاجُ بجميعها، ووجب طلبُ الدليل على هٰذه المسألة من غيرها، فوجدنا عثمانَ بنَ عفان رضي الله عنه قد روى عن النبي ﷺ أنه نَهى عن نكاح المحرم، وقال: «لا يَنكِحُ المحرمُ ولا يُنكِح»، فوجب المصيرُ إلى هٰذه الرواية التي لا معارضَ لها، لأنه يستحيلُ أن يَنْهى عن شيء ويَفْعَلَه، مع عمل الخلفاء الراشدين لها، وهم: عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وهو قول ابن عمر، وأكثر أهل المدينة. وانظر «فتح الباري» ٩/١٦٥-١٦٦.

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَتصدَّقُ بدينارٍ، فإنْ لم يَجِدْ فنِصْفَ دينارٍ[1]» يعني: الذي يَغْشَى امرأته حائِضاً[2].

٢٢٠٢ ـ حدثنا يونس، حدثنا أبو عَوَانَة، عن سِماك، عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس، قال: لَقِيَ رسولُ الله ﷺ ماعِزَ بنَ مالك، فقال: «أَحَقٌّ ما بَلَغَني عنكَ؟» قال: وما بَلَغَكَ عَنِّي؟ قال: «بَلَغني أنَّك فَجَرْتَ

---

(١) قوله: «فإن لم يجد فنصف دينار» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم يرد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عطاء العطار ـ وهو عطاء بن عجلان الحنفي البصري ـ ضعفه أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود والنسائي والترمذي وغيرهم، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال غير واحد: متروك، وقال ابن عدي: عامةُ روايته غيرُ محفوظة، وكذبه ابن معين في رواية، لكن متن الحديث قد جاء من طريق آخر صحيح عن ابن عباس إلا أنه قد اختُلِف في رفعه ووقفه، والأصح وقفُه كما تقدم برقم (٢٠٣٢).

وأخرجه الطبراني (١١٩٢١) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١/٣١٨ من طريق يزيد بن زريع، عن عطاء العطار، به.

وأخرجه ابن عدي ٥/٢٠٠٣ من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن عطاء رجل من أهل البصرة، عن عطاء وعكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١١٤)، والطبراني (١١٦٩٨) و(١٢٠٢٥) من طريق شريك، عن خصيف، والبيهقي ١/٣١٧ من طريق عبد الكريم أبي أمية، كلاهما عن عكرمة، به.

وأخرجه النسائي (٩١٠٢) من طريق الحكم بن عتيبة، عن عكرمة، عن ابن عباس، موقوفاً. وسيأتي برقم (٢٧٨٨) و(٣٤٢٨).

بأَمَةِ آل فُلانٍ؟» قال: نعم. فَرَدَّهُ حتى شَهِدَ أربعَ مراتٍ، ثم أَمَر بِرَجْمِه[1].

٢٢٠٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابنَ سلمة ـ، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْرانَ

عن ابن عباس: أن جبريلَ عليه السلام قال للنبيِّ ﷺ: لو رأَيْتَني وأَنا آخُذُ من حَالِ البَحْرِ، فَأَدسُّه في فِي فِرْعونَ[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم وهو صدوق حسن الحديث في روايته عن غير عكرمة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٧)، ومسلم (١٦٩٣)، وأبو داود (٤٤٢٥)، والترمذي (١٤٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧١)، وأبو يعلى (٢٥٨٠)، والطبراني (١٢٣٠٥) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه النسائي (٧١٧٢)، والطبراني (١٢٣٠٦) من طريقين عن سماك، به. وسيأتي برقم (٢٨٧٤) و(٣٠٢٨).

قال النووي في «شرح مسلم» ١١/١٩٦-١٩٧: هٰكذا وقع في هٰذه الرواية (يعني أن رسول الله ﷺ لقيه...)، والمشهور في باقي الروايات أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: طَهِّرْني، قال العلماء: لا تناقضَ بين الروايات، فيكون قد جِيءَ به إلى النبي ﷺ من غير استدعاءٍ من النبي ﷺ، وقد جاء في غير مسلم أن قومه أرسلوه إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ للذي أرسله: «لو سترتَه بثوبك يا هَزَّالُ لكان خيراً لك»، وكان ماعزٌ عند هزال، فقال النبي ﷺ لماعزٍ بعد أن ذكر له الذين حضروا معه ما جَرَى له: «أَحقٌّ ما بلغني عنك» إلى آخره.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد وهو ابن جدعان، ولين يوسف بن مهران، وقد تقدم برقم (٢١٤٤) بإسناد آخر رجاله ثقات رجال الشيخين وبيَّنا هناك أن الأصحَّ وَقْفُه.

٢٢٠٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ في الثَّقَلِ من جَمْعٍ بِلَيْلٍ[1].

٢٢٠٥ ـ حدثنا يونس، عن حماد ـ يعني ابنَ سلمة ـ، عن علي بنِ زيد، عن يوسف بن مِهْرَان

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «قَالَ لي جبريلُ عليه السَّلامُ: إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَ إليكَ الصَّلاةُ، فَخُذْ منها ما شِئْتَ»[2].

٢٢٠٦ ـ حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا حماد ـ يعني ابنَ سلمة ـ، عن علي بن زيد ـ قال عفانُ: أخبرنا علي بن زيد ـ، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس: أن رجلاً أتى عُمَرَ، فقال: امرأةٌ جاءَتْ تبايعُه، فأَدخَلْتُها الدَّوْلَجَ، فأَصَبْتُ منها ما دونَ الجِماع. فقال: وَيْحَكَ! لَعلَّها

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/١٠٢ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٢٠).

والحال: الطين الأسود كالحمأة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (١٦٧٧)، والترمذي (٨٩٢)، وابن حبان (٣٨٦٢)، والبيهقي ٥/١٢٣ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٩٤)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٢٠).

والثقل بفتحتين: متاع المسافر وما يحمله على دوابه. وجَمْع: هي المزدلفة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، ولِين يوسف بن مهران.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٢٩) من طريق حجاج بن المنهال، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٣٠١) و(٢٦٩٤).

مُغِيبٌ في سبيلِ الله؟ قال: أجل. قال: فائتِ أبا بكرٍ، فاسألْهُ. قال: فأتاهُ فسألَهُ فقال: لَعلَّها مُغِيبٌ في سبيلِ الله؟ قال: فقال مثلَ قول عمر، ثم أتى النبيَّ ﷺ، فقال له مثلَ ذلك، قال: «فَلَعَلَّها مُغِيبٌ في سَبيلِ الله؟» ونَـزَلَ القـرآنُ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَنَـاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَـاتِ﴾ [هود: ١١٤] إلى آخر الآية، فقال: يا رسـولَ الله، أَلِيَ خاصَّـةً، أَمْ للنَّاسِ عامَّةً؟ فضَرَبَ عمرُ صَدْرَه بيدِه، فقال: لا ولا نُعْمَةَ عَيْنٍ، بل للناسِ عامةً. فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ عُمرُ»(١).

٢٢٠٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن علي بن زيد،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، ولِين يوسف بن مهران.

وأخـرجـه ابن عدي في «الكـامـل» ٥/١٨٤٣-١٨٤٤، والـطـبـراني (١٢٩٣١)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٨١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الواحدي: «يوسف بن ماهان»، وهو تحريف. وسيأتي برقم (٢٤٣٠).

وله شاهد عن ابن مسعود عند البخاري (٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣)، وسيأتي عند أحمد (٣٦٥٣) و(٤٢٥٠) و(٤٢٩٠).

وعن أبي اليَسَر كعب بن عمرو عند الترمذي (٣١١٥)، والطبري ١١/١٣٧.

وعن معاذ بن جبل عند الترمذي (٣١١٣)، والطبري ١١/١٣٦، والدارقطني ١/١٣٤.

وعن أبي أُمامة عند أحمد ٥/٢٥١، ومسلم (٢٧٦٥).

والدَّوْلج: المَخْدَع، وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير. ومغيب بضم الميم: اسم فاعل من أغابت من صفات النساء: وهي من غاب عنها زوجها. ولا نُعمة عينٍ: أي لا قُرَّة عين لك بأن تختص بك ولا قُرة عين للناس إن اختصت بك.

عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، قال: جاءَ[1] رسولُ الله ﷺ ورَدِيفُه أُسامةُ بن زيد، فَسَقَيْناه مِن هٰذا الشرابِ، فقال: «أَحْسَنْتُم، هٰكذا فَاصْنَعُوا»[2].

٢٢٠٨ ـ حدثنا مَرْوان بن شُجاع، قال: ما أَحفَظُه إلا سالماً الأَفْطَسَ الجَزَرِيَّ ابنَ عَجلان، حدثني عن سعيد بن جُبَيْر ١/٢٤٦

عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ[3]: «الشِّفَاءُ في ثلاثةٍ: شَرْبةِ عَسَلٍ، وشَرْطةِ مِحْجَمٍ، وكَيَّةٍ بنارٍ، وأَنْهى أُمَّتي عن الكَيِّ»[4].

---

(١) في (ظ٩) و(ق) وحاشية (س): جاءنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، ولين يوسف بن مهران.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩١)، والطبراني (١٢٩٣٤) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطيالسي مختصرة، وسيأتي برقم (٢٦٥٥).

وللحديث طرق أخرى يصح بها ستأتي برقم (٢٩٤٤) و(٣٤٩٥).

وقوله: «من هٰذا الشراب» قال السندي: أي من نبيذ السقاية.

(٣) قوله: «قال النبي ﷺ» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، مروان بن شجاع احتج به البخاري وقال أحمد: شيخ صدوق، وقال أيضاً هو وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن سعد وابن معين ويعقوب بن سفيان والدارقطني: ثقة، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين غير سالم بن عجلان الأفطس، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٤١) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

وأخرجه البخاري (٥٦٨٠) و(٥٦٨١)، وابن ماجه (٣٤٩١)، والبيهقي ٩/٣٤١ من طريقين عن مروان بن شجاع، به مرفوعاً. =

٢٢٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني إبراهيم ـ يعني ابن سَعْد[١] ـ، عن الزُّهْري. [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ويعقوبُ[٢]، حدثني أبي، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس، قال: كان المشركونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهم، وكان أَهلُ الكتـاب يَسْدِلونَ ـ قال يعقوب: أَشعارَهُم ـ وكان رسولُ الله ﷺ يحبُّ ويُعجِبُـه موافقةُ أَهل الكتابِ، قال يعقوبُ: في بعض ما لم يُؤْمَر، قال إسحاق: فيما لم يُؤمَرْ فيه، فسَدَلَ ناصِيَتَه، ثم فَرَقَ بَعْدُ[٣].

= قال السندي: والنهي عن استعمال الكي للتنزيه.

(١) في (م) و(س) و(غ) و(ق) و(ص): «سعيد» وهو تحريف، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) ومصادر التخريج.

(٢) تحرف في (م) و(س) و(غ) و(ق) و(ص) إلى: قال ابن يعقوب، وأثبتناه على الصـواب من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطـراف المسنـد» ١/الورقة ١١٧. ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

(٣) الإسناد الأول صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى من رجاله ومَن فوقه من رجال الشيخين، والإسناد الثاني على شرطهما.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٧٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن سعـد ١/٤٢٩-٤٣٠، وابن أبي شيبـة ٨/٤٤٩-٤٥٠، والبخـاري (٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦)، وأبو داود (٤١٨٨)، وابن ماجه (٣٦٣٢)، والبيهقي في «الآداب» (٧٠٣) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخـرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢٤٠ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله، به، مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٣٦٤) و(٢٦٠٥) و(٢٩٤٢).

السدل: إرسال الشعر حول الرأس من غير أن يقسمه بنصفين، والفرق: أن يقسمه بنصفين، ويجعل نصفاً عن يمينه على الصدر، ونصفاً عن يساره عليه، وكلاهما جائز، =

٢٢١٠ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا أبو خَيْثَمة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الطُّفَيْل، قال:

رأيتُ معاويةَ يَطُوفُ بالبيتِ عن يَسارِه عبدُ الله بن عباس، وأنا أَتلُوهُما في ظُهورِهما، أَسمَعُ كلامَهما، فَطَفِقَ معاويةُ يَستلِمُ رُكْنَ الحَجَرِ، فقال له عبدُ الله بن عباس: إن رسولَ الله ﷺ لم يَستَلِمْ هٰذينِ الرُّكْنَيْنِ. فيقول معاوية: دَعْنِي منكَ يا ابنَ عباسٍ، فإنه ليس منها شيءٌ مهجورٌ. فَطَفِقَ ابن عباس لا يَزِيدُه[1]، كلما وَضَع يدَه على شيءٍ من الرُّكْنَيْنِ قال له ذٰلك[2].

٢٢١١ ـ حدثنا يونس، حدثنا داود بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن دينار، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: اعْتَمَر النبيُّ ﷺ أربعاً: عُمْرةً من الحُدَيبية، وعُمْرةَ القَضاءِ في ذِي القَعْدةِ من قابِلٍ، وعُمرةَ الثالثة من الجِعْرانَة، والرابعةَ التي مع حَجَّتِه[3].

= والأفضل الفرق. قاله السندي.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): لا يرده.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو خيثمة: هو زهير بن معاوية بن حُديج الكوفي.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٣٢) من طريقين عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٧٤) و(٣٥٣٢) و(٣٥٣٣)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٧٠، والدارمي (١٨٥٨)، وأبو داود (١٩٩٣)، وابن ماجه (٣٠٠٣)، والترمذي (٨١٦)، والطحاوي ٢/ ١٤٩ـ١٥٠، وابن حبان (٣٩٤٦)، =

٢٢١٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود

عن ابن عباس، قال: إن الله عز وجل أنزل: ﴿وَمَن لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنـزَلَ الله فأُولئِـكَ همُ الكـافِـرُونَ﴾ [المـائـدة: ٤٤]، و﴿أُولئِـكَ همُ الظَّالِمُونَ﴾، و﴿أُولئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ﴾، قال: قال ابن عباس: أنزلها الله في الـطائِفَتَينِ من اليهـودِ، وكـانت إحـداهمـا قد قَهَرَتِ الأُخرى في الجاهلية، حتى ارتَضَوْا واصطلحوا على أن كلَّ قتيلٍ قَتَلته العَزيزةُ من

= والطبراني (١١٦٢٩)، والبيهقي ٥/١٢ من طرق عن داود بن عبد الرحمٰن العطار، بهٰذا الإسناد. زاد الطحاوي: «وحج حجة واحدة»، وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه الترمذي من طريق سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد ١/١٧٠-١٧١ من طريق أبي بكر الهذلي، عن عكرمة قال: اعتمر رسولُ الله ﷺ ثلاثَ عُمَرٍ في ذي القعدة قبل أن يَحُجَّ. وسيأتي الحديث برقم (٢٩٥٦).

وقوله: «عمرة من الحديبية» قال السندي: هٰكذا في النسخ، وقد جاء هٰذا الحديث في الترمذي وابن ماجه بلفظ «عمرة الحديبية» بالإضافة وهو الظاهر، ولعل الصواب «عمرة زمن الحديبية» كما في حديث أنس عند مسلم وأبي داود، لكن بلفظ الشك بين لفظ «زمن الحديبية» وبين لفظ «من الحديبية»، ولفظ «زمن الحديبية» هو الصواب إذ ما كانت العمرة من الحديبية إلا أن يقال: التقدير: عمرة رجع فيها من الحديبية، والله تعالى أعلم وعدها عمرة بناء على أن من أُحْصِر فقد تم نسكه إذا لم يكن فرضاً، وعلى هٰذا فعمرة القضاء معناه عمرة كانت بمقاضاته مع قريش على أن يأتي العام القابل، لا أنها وقعت قضاء عما صُدَّ عنها، وإلا لما صح عدهما عمرتين.

والجِعْرَانَة بكسر الـ ـسكون العين وتخفيف الراء، وقد تكسر العين وتشدد الراء: منزل بين الطائف ومكة.

الذَّلِيلة، فَدِيَتُهُ خمسونَ وَسْقاً، وكلُّ قتيلٍ قَتَلَتْه الذليلةُ من العزيزةِ، فَدِيَتُهُ مئةُ وَسْقٍ.

فكانوا على ذٰلك حتى قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، وذَلَّتِ الطائفتانِ كِلْتاهما لِمَقْدَمِ رسول الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ[1] يومئذٍ لم يَظْهَرْ، ولم يُوطِئْهما عليه، وهو في الصُّلْحِ، فقَتلتِ الذليلةُ من العزيزةِ قتيلاً، فأرسلتِ العزيزةُ إلى الذليلةِ: أَنِ ابْعَثُوا إلينا بمئةِ وَسْقٍ. فقالت الذليلة: وهل كان هٰذا في حَيَّيْنِ قَطُّ دينُهُما واحدٌ، ونَسَبُهما واحدٌ، وبلدُهما واحدٌ، دِيَةُ بَعْضِهم نِصْفُ ديةِ بعضٍ؟ إنَّا إنما أَعْطَيْناكم هٰذا ضَيْماً منكم لنا، وفَرَقاً منكم، فأما إذْ قَدِمَ محمدٌ فلا نُعطِيكُم ذٰلك. فكادتِ الحربُ تَهِيجُ بينَهُما، ثم ارْتَضَوْا على أن يَجْعَلُوا رسولَ الله ﷺ بَيْنَهم، ثم ذَكَرتِ العزيزةُ، فقالت: واللهِ ما محمدٌ بمُعْطِيكم منهم ضِعْفَ ما يُعْطِيهم منكم، ولقد صَدَقُوا، ما أَعْطَوْنا هٰذا إلا ضَيْماً منا، وقَهْراً لهم، فَدُسُّوا إلى محمدٍ من يَخْبُرُ لكم رأْيَهُ: إن أعطاكُمْ ما تُريدونَ حَكَّمْتُمُوهُ، وإن لم يُعْطِكُم حَذِرْتُمْ، فلم تُحَكِّموه. فَدَسُّوا إلى رسول الله ﷺ ناساً من المنافقين لِيَخْبُروا لهم رأْيَ رسولِ الله ﷺ، فلما جاءَ رسولَ الله ﷺ أَخبَرَ اللهُ رسولَه بأمرهم كُلِّه وما أرادوا، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أَيُّها الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ في الكُفْرِ مِن الَّذينَ قالوا آمَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿ومَن لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ الله فأُولٰئِكَ همُ الفاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤١-٤٧]،

---

(١) قوله: «ورسول الله ﷺ» لم يرد في (م) وفي أكثر أصولنا الخطية، وأثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤).

ثم قال: فيهما واللهِ نَزَلَتْ، وإياهُما عَنَى اللهُ عز وجل[1].

٢٢١٣ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا خالد، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَسَمَّعَ إلى حديثِ قَوْمٍ، وهم له كارِهونَ، صُبَّ في أُذُنِه الآنُكُ، ومن تَحَلَّم عُذِّبَ حتى يَعْقِدَ شَعِيرةً، وليس بِعاقِدٍ، ومن صَوَّرَ صُورَةً كُلِّفَ أن يَنْفُخَ، وليس بنافخٍ»[2].

---

(١) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. وسيرد مختصراً من طريق آخر برقم (٣٤٣٤).

وأخرجه أبو داود (٣٥٧٦)، والطبري ٦/٢٥٤-٢٥٥، والطبراني (١٠٧٣٢) من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود مختصرة، ولم يذكر الطبري في إسناده ابنَ عباس.

ورجح الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣/١٠٥ في شأن هٰذه الآيات أنها نزلت في اليهوديين اللذين زَنَيا وتحاكم اليهودُ فيهما إلى رسول الله. وأورد أحاديث ابن عمر والبراء وهما في المسند ٢/٥ و٤/٢٨٦، وجابر عند أبي داود (٤٤٥٢)، ثم نقل هٰذا الحديث عن «المسند»، وقال: وقد يكون اجتَمَعَ هٰذان السببانِ في وقتٍ واحدٍ، فنزلت الآيات في ذٰلك. قال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا هو الصحيحُ المتعين، وليس يجبُ أن يكونَ نزول الآيات لحادثٍ واحدٍ، وقد صحَّ وقوعُ الاثنين، وكثيراً ما تقع حوادثُ عدة، ثم يأتي القرآنُ فيصلاً في حكمها، فيحكي بعضُ الصحابة بعضَ السبب، ويحكي غيرُه غيرَه، وكلٌّ صحيحٌ.

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم ـ وهو ابن صهيب الواسطي، وإن كان يخطىء ـ متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٨)، والبخاري (٧٠٤٢)، والطبراني (١١٩٦٠) من طريق خالد بن عبدالله الطحان، عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد. واقتصر الدارمي على القسم الأول منه. وانظر (١٨٦٦). =

٢٢١٤ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا معاوية بن عمرو بن غَلَاب

عن الحكم بن عبد الله بن الأَعْرج، قال: كنتُ عند ابن عباس في بيت السِّقايةِ، وهو مُتوسِّدٌ بُرْدةً له، قال: فقلتُ: يا أبا عباسٍ، أَخبرْني عن عاشُوراءَ. قال: عن أيِّ بالِهِ؟ قال: قلتُ: عن صِيامه. قال: إذا أنت أَهلَلْتَ المُحَرَّمَ فاعْدُدْ تِسعاً، ثم أَصبِحْ يومَ التاسع صائماً. قال: قلتُ: كذا كان يَصُومُه محمدٌ ﷺ؟ قال: نعم[1]. ٢٤٧/١

٢٢١٥ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرني عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْتِي هٰذا الحَجَرُ يومَ القِيامَةِ له عَيْنانِ يُبْصِرُ بِهِما، ولسانٌ يَنطِقُ به، يَشْهَدُ لمنِ اسْتَلَمَه بِحَقٍّ»[2].

= والآنك: الرصاص المذاب، وتحلَّم: تكلف في الحلم، أي: أتى فيه بشيء لم يره.

(١) حديث صحيح، علي بن عاصم متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.
وأخرجه مسلم (١١٣٣)، وأبو داود (٢٤٤٦)، وابن خزيمة (٢٠٩٨)، والطبراني (١٢٩٢٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٥).

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح.
وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤٤)، والترمذي (٩٦١)، وابن خزيمة (٢٧٣٥)، وابن حبان (٣٧١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٤٣/٦ من طرق عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن، ولفظه عند ابن خزيمة وابن حبان: «ليبعثنَّ الله هٰذا الرُّكْن».

٢٢١٦ ـ حدثنا علي بن عاصم، حدثنا داود[١]، حدثنا عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كان ناسٌ من الأَسرى يومَ بَدْرٍ لم يكن لهم فِداءٌ، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ فداءَهم أَن يُعَلِّموا أَولادَ الأَنصار الكتابةَ، قال: فجاءَ غلامٌ يوماً يَبْكي إلى أَبيهِ، فقال: ما شَأْنُك؟ قال: ضربني مُعَلِّمي. قال: الخبيثُ، يَطلُبُ بِذَحْلِ بدرٍ! واللهِ لا تَأْتِيه أَبداً[٢].

٢٢١٧ ـ حدثنا علي بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: أَمر رسولُ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ بالشهداءِ أَن يُنْزَعَ عنهمُ الحديدُ والجلودُ، وقال: «ادْفِنُوهُم بدِمائِهم وثِيابِهم»[٣].

= وأخرجه الطبراني (١١٤٣٢) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، به، ولفظه: «يبعث الله الحجرَ الأسود والركنَ اليماني يوم القيامة ولهما عينانِ ولسانانِ وشَفتانِ يشهدان لمن استلمهما بالوفاءِ». وسيأتي الحديث برقم (٢٣٩٨) و(٢٦٤٣) و(٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) و(٣٥١١).

قوله: «بِحَق»، أي: بلا رياء.

(١) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وسائر الأصول الخطية: «قال: قال داود».

(٢) حسن، علي بن عاصم ـ وإن كان فيه ضعف ـ قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه البيهقي ٦/٣٢٢ من طريق علي بن عاصم وخالد بن عبد الله، كلاهما عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد.

وروى ابن سعد في «الطبقات» ٢/٢٢ من طرق عن عامر الشعبي قال: كان فداء أسارى بدر أربعة آلاف إلى ما دون ذٰلك، فمن لم يكن عنده شيء أمر أن يعلم غلمان الأنصار الكتابة. وهٰذا مرسل. وانظر «أقضية الرسول ﷺ» لابن الطَّلاع ص١٩٩-٢٠٠.

والذَّحْل: الثأر أو العداوة والحقد، والجمع: أَذحال وذُحول.

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن عاصم سيىء الحفظ، وعطاء بن =

٢٢١٨ ـ حدثنا علي بن عاصم، عن داود بن أبي هِنْد، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رجلاً من الأنصار ارتَدَّ عن الإسلام، ولَحِقَ بالمشركينَ، فأنزل الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي الله قوماً كَفَرُوا بَعْدَ إيمانِهِمْ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٨٦]، فبَعَثَ بها قومُه، فرَجَعَ تائباً، فَقَبِل النبي ﷺ ذلك منه، وخَلَّى عنه[1].

= السائب قد اختلط.

وأخرجه أبو داود (٣١٣٤)، وابن ماجه (١٥١٥)، والبيهقي ٤/١٤ من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر عند البخاري (١٣٤٦) وغيره أن النبي ﷺ قال: «ادفنوهم بدمائهم» ـ يعني يوم أحد ـ ولم يغسلهم.

وعن أنس عند أبي داود (٣١٣٥) بسند حسن: أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم يصلّ عليهم، وصححه الحاكم ١/٣٦٥ـ٣٦٦ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(١) صحيح، علي بن عاصم متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص٧٤ـ٧٥ من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد. وقَرَنَ بداود بن أبي هند خالدَ بن مِهران الحذاء.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٧/١٠٧، وفي «الكبرى» (١١٠٦٥)، والطبري ٣/٣٤٠، وابن حبان (٤٤٧٧)، والحاكم ٢/١٤٢ و٤/٣٦٦، والواحدي ص٧٥ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه الطبري ٣/٣٤٠ من طريق عبد الأعلى، عن داود، عن عكرمة، به، ولم يرفعه إلى ابن عباس.

وأخرجه بنحوه الطبري ٣/٣٤٠، والواحدي ص٧٥ من طريق حميد الأعرج، عن مجاهد من قوله، وسمى الأنصاريَّ «الحارثَ بنَ سويد».

٢٢١٩ ـ حدثنا علي، قال: أخبرنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَسُوا من ثِيابِكُم البَياضَ، فإنها من خَيْرِ ثيابِكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوْتاكُم، وإنَّ من خير أكحالِكُم الإثْمِدَ، يَجْلو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعَرَ»(١).

٢٢٢٠ ـ حدثنا علي بن عاصم، عن الجُرَيْري، عن أبي الطُّفَيل. وعبدِ الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الطُّفيل، كلاهما

عن ابن عباس، قال: رَمَلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثةَ أشواطٍ بالبيتِ، إذا انتهى إلى الرُّكْنِ اليَمانِيِّ مَشَى، حتى يأْتِيَ الحَجَرَ، ثم يَرْمُل، ومشى أربعةَ أطوافٍ، قال: قال ابنُ عباس: وكانت سُنَّةً(٢).

---

(١) صحيح، علي بن عاصم متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. وسيأتي برقم (٢٤٧٩) و(٣٠٣٥) و(٣٣٤٢) و(٣٤٢٦)، وانظر (٢٠٤٧).

(٢) صحيح، علي بن عاصم متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. الجريري: هو سعيد بن إياس، وكان قد اختلط، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة الليثي، له رؤية وهو آخر من مات من الصحابة.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٢٦٤) (٢٣٧)، والبيهقي ٥/٨١-٨٢ من طريق يزيد بن هارون، ومسلم (١٢٦٤) (٢٣٧)، وابن حبان (٣٨٤٥) من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن خزيمة (٢٧١٩) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، ثلاثتهم عن الجريري، به. ولم يذكروا فيه قول ابن عباس: «وكانت سنة»، غير البيهقي، قال فيه: «وليست بسنة».

وأخرجه أبو داود (١٨٨٩)، وابن خزيمة (٢٧٠٧)، وابن حبان (٣٨١٢)، والبيهقي ٥/٧٩ من طريق يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسيأتي بنحوه برقم (٢٦٨٨) و(٢٧٨٢) و(٢٧٨٧) و(٢٨٦٨) و(٣٥٣٤) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. =

٢٢٢١ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا الحذَّاء، عن بَرَكَة أبي الوليد[١]

أخبرنا ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ قاعداً في المسجدِ، مستقبلاً الحَجَرَ، قال: فنَظَر إلى السماءِ، فضَحِكَ ثم قال: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهمُ الشُّحومُ فبَاعُوها، وأَكَلُوا أَثْمانَها، وإنَّ الله عز وجل إذا حَرَّمَ على قومٍ أَكلَ شيءٍ، حَرَّمَ عليهِمْ ثَمَنَه»[٢].

٢٢٢٢ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا أبو المُعَلَّى العطار، حدثنا الحسن العُرَني، قال:

ذُكِرَ عند ابن عباس: يَقْطَعُ الصَّلاةَ الكَلْبُ والحِمَارُ والمرأةُ، قال: بئسما عَدَلْتُم بامرأةٍ مسلمةٍ كلباً وحماراً، لقد رأَيْتُني أَقبَلْتُ على حمارٍ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ، حتى إذا كنتُ قريباً منه مُستَقبِلَه نَزَلْتُ

= وقوله: «وكانت سنة» هو من حديث علي بن عاصم، عن ابن خُثيم، انظر (٢٧٨٢)، وليس من حديث الجريري، فقد رواه البيهقي ٥/٨١-٨٢ من طريق يزيد بن هارون، عن الجريري، فقال فيه: «وليست بسنة»، وهي الرواية الصحيحة عن ابن عباس، فقد سلف برقم (٢٠٢٩) من طريق فطر، وسيأتي برقم (٢٧٠٧) و(٣٥٣٤م) من طريق أبي عاصم الغنوي، كلاهما عن أبي الطفيل أن ابن عباس قال فيه: «وليست بسنة».

(١) قوله: «عن بركة أبي الوليد» تحرف في (م) إلى: عن بركة، عن أبي الوليد.

(٢) صحيح، علي بن عاصم متابع، ومن فوقه ثقات. الحذاء: هو خالد بن مِهران.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٤٧، وأبو داود (٣٤٨٨)، وابن حبان (٤٩٣٨)، والبيهقي ٦/١٣ و١٣-١٤ من طرق عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٧٨) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. وسيأتي برقم (٢٦٧٨) و(٢٩٦١)، وقد تقدم في مسند عمر بن الخطاب برقم (١٧٠) من طريق طاووس، عن ابن عباس، عنه به، وإسناده صحيح.

عنـه، وخَلَّيْتُ عنه، ودخلتُ مع رسولِ الله ﷺ في صلاتِهِ، فما أعادَ رسولُ الله ﷺ صلاتَه، ولا نهاني عما صنعتُ، ولقد كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بالناس، فجاءَتْ وليدةٌ تَخَلَّلُ الصفوفَ، حتى عاذَتْ برسولِ الله ﷺ، فما أَعادَ رسول الله ﷺ صلاتَه، ولا نهاها عما صَنَعَتْ، ولقد كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في مَسْجِدٍ، فخرج جَدْيٌ مِنْ بعضِ حُجُرَاتِ النبيِّ ﷺ فذهب يَجْتَازُ بَيْنَ يديه، فمنعه رسولُ الله ﷺ، قال ابنُ عباس: أَفلا تَقُولُونَ: الجَدْيُ يَقْطَعُ الصلاةَ؟!(١).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لكنه متابع، ثم هو منقطع، الحسن العرني ـ وهو الحسن بن عبد الله ـ لم يسمع من ابن عباس، وللحديث مقطعاً طرق أخرى عن ابن عباس تقويه، انظر (١٨٩١) و(٢٠٩٥) و(٢٦٥٣).

أبو المعلى العطار: هو يحيى بن ميمون الضَّبِّي.

وأخرج الطبراني (١٢٦٩٦) و(١٢٧٠٤) من طريق محمد بن الفضل عارم، و(١٢٧٠٤) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أبي المعلى العطار، عن الحسن العرني، عن ابن عباس أنه ذكر عنده ما يقطع الصلاة، فقال: ما تقولون في الجَدْي؟ فإن رسول الله ﷺ كان يصلي، فمَرَّ جَدْيٌ بين يَديه فبادر رسول الله ﷺ القِبلةَ، ولقد صَلَّى رسول الله ﷺ يوماً وإن حمارة للفضل بن عباس ترعى بين يديه. هٰذا لفظ المقدمي. والحديث سيأتي نحوه برقم (٢٨٠٤) و(٣١٩٣).

وقوله: «أفلا تقولون: الجدي يقطع الصلاة» قال السندي: يريد أنهم أخذوا ذٰلك الحديث من احتراز النبي ﷺ عن مرور تلك الأشياء بين يديه إذا كان في الصلاة وقد احترز من مرور الجدي أيضاً، فينبغي لهم أن يقولوا بأنه يقطع الصلاة، لكن ذكر الحديث ثابت إلا أن بعض العلماء أولوه، وبعضهم ادعوا نسخه بنحو ما ذكر ابن عباس، وبعضهم قالوا به وببعضه، والله تعالى أعلم.

وجاء في «الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة» ص١٦١-١٦٢ للزركشي ما نصه: استدراكها أن المرأة لا تقطع الصلاة. =

٢٢٢٣ ـ حدثنا عبدُ الله بن ميمون أبو عبد الرحمٰن الرَّقِّي، قال: أخبرنا الحسنُ ـ يعني أبا المَلِيح ـ، عن حَبِيبٍ ـ يعني ابنَ أبي مرزوق ـ، عن عطاء

عن ابنِ عباس، قال: مَن قَدِم حاجّاً، وطافَ بالبيتِ، وبيْنَ الصَّفا والمَرْوَةِ، فقدِ انْقَضَّتْ حَجَّتُه، وصارت عُمْرةً، كذٰلك سُنَّةُ الله عَزَّ وجَلَّ وسُنَّةُ رسوله ﷺ(١). ٢٤٨/١

= أخرج مسلم (٥١١) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب، ويقي ذٰلك مثل مؤخرة الرحل» وقد رُوي قطعُ المرأةِ الصلاة عن غير واحد من الصحابة منهم أبو ذر، أخرجه مسلم (٥١٠).

ومنهم ابن عباس أخرجه أبو داود (٧٠٣) وقال: المرأة الحائض بدل «الحمار»، قال: وأوقفه جماعة.

ومنهم عبد الله بن مغفَّل أخرجه قاسم بن أصبغ في «مصنفه»، وابن ماجه (٩٥١).

وقد استدركت عائشة رضي الله عنها ذٰلك فأخرج الشيخان في «صحيحيهما» عن مسروق، عن عائشة وذكر عندها ما يقطع الصلاة: الكلب والحمار والمرأة. فقالت عائشة: شبهتمونا بالحمير والكلاب، والله لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي وأنا على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجة، فأكره أن أجلس، فأوذي رسول الله ﷺ، فأنسل من عند رجليه، ذكره البخاري (٥١٤) في باب: من قال: لا يقطع الصلاة شيء، وأخرج البخاري (٥١٤)، ومسلم (٥١٢) (٢٧١) نحوه عن الأسود عن عائشة، وأخرجه مسلم (٥١٢) (٢٦٩) عن عروة عنها أيضاً، وانظر «فتح الباري»، وانظر في تخريج حديث: «لا يقطع الصلاة شيء» «شرح السنة» ٢/٤٦١-٤٦٢.

(١) عبد الله بن ميمون الرقي شيخ أحمد لم يذكروه بجرح ولا تعديل، وباقي رجاله ثقات. الحسن: هو ابن عمر أو عمرو بن يحيى الفزاري مولاهم أبو المليح الرقي.

وأخرجه الطبراني (١١٤٨٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «فقد انقضت حجته» ضبطت في «س» بتشديد الضاد، قال السندي: الظاهر أنه بتشديد الضاد كما في قوله تعالى: ﴿يريد أن ينقض﴾ بمعنى انكسرت وانفسخت،

٢٢٢٤ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرنا سَيْف، أخبرني قيس بن سعد المَكِّي، عن عَمْرو بن دينار

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بِشَاهِدٍ ويَمِينٍ[1].

٢٢٢٥ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ يزيد الرَّقيُّ أبو يزيد، حدثنا فُرَاتٌ، عن[2] عبدِ الكريم، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباس، قال: قال أبو جهل: لَئِن رأيتُ رسولَ الله يُصَلِّي عندَ

= وهٰذا قاله على اعتقاده والجمهور على خلافه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سيف: هو ابن سليمان أو ابن أبي سليمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٤٢-٢٤٣ و١٠/١٦٠ و١٤/٢٢٥، ومسلم (١٧١٢)، وأبو داود (٣٦٠٨)، وابن الجارود (١٠٠٦)، وأبو يعلى (٢٥١١)، والطحاوي ٤/١٤٤، وابن عدي ٣/١٢٧٤، والبيهقي ١٠/١٦٧ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٠٩)، والطبراني (١١١٨٥)، والبيهقي ١٠/١٦٨ من طريقين عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢١٤ من طريق عبدالله بن محمد بن ربيعة، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الشافعي ٢/١٧٨، ومن طريقه البيهقي ١٠/١٦٨ عن إبراهيم بن محمد، عن ربيعة بن عثمان، عن معاذ بن عبد الرحمٰن، عن ابن عباس، ورجل آخر سماه لا يحضرني ذكر اسمه من أصحاب النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. وسيأتي الحديث برقم (٢٨٨٦) و(٢٩٦٨) و(٢٩٦٩).

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٣/٣٠٥، وعن سعد بن عبادة عنده أيضاً ٥/٢٨٥، وعن أبي هريرة في السنن، وصححه ابن حبان (٥٠٧٣)، وعن سُرَّق عند ابن ماجه (٢٣٧١)، والبيهقي ١٠/١٧٢، وعن علي عند الدارقطني ٤/٢١٥، والبيهقي ١٠/١٧٠.

وقوله: «قضى بشاهد ويمين»، يعني: قضى بذٰلك للمدعي.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

الكعبة، لآتينَّه حتى أَطَأَ على عُنُقِه. قال: فقال: «لو فَعَلَ، لأَخذَتْه الملائكةُ عِياناً، ولو أَن اليهودَ تَمَنَّوُا الموتَ، لماتُوا، ورأَوْا مَقَاعِدَهم مِن النارِ، ولو خَرَجَ الذين يُباهِلُونَ رسولَ الله ﷺ، لَرَجَعُوا لا يَجِدُون مالاً ولا أَهلاً»[1].

٢٢٢٦ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا عُبَيْدُ الله، عن عبد الكريم، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال أَبو جهلٍ . . . فذكر معناه[2].

٢٢٢٧ ـ حدثنا نصرُ بنُ بابٍ أَبو سَهْل[3] في شَوّالٍ سنة إحدى وثمانين ومئة[4]، عن الحجاج، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ

---

(١) صحيح، إسماعيل بن يزيد الرقي شيخ أحمد ـ وإن كان فيه جهالة ـ قد توبع، ومن فوقه ثقات. فرات: هو ابن سلمان الحضرمي الجزري الرقي، وثَّقه أحمد، وقال البخاري: يُعدُّ في الجزريين، وقال أبو حاتم: لا بأس به، محله الصدق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل ابن خلفون في «الثقات» توثيقه عن ابن معين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. وسيأتي برقم (٢٢٢٦) و(٣٤٨٣)، وانظر (٢٣٢١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، أحمد بن عبد الملك ـ وهو ابن واقد الحراني ـ وعكرمة كلاهما من رجال البخاري، وباقي السند من رجال الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمرو الرقي الخزاعي.

وأخرجه البزار (٢١٨٩ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٦١)، وأبو يعلى (٢٦٠٤) من طرق عن عبيد الله، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) وقع في (م) و(س) و(غ) و(ق) و(ص): «أبو سهيل» بالتصغير، وأثبتناه على الصواب من (ظ٩) و(ظ١٤) ومن «تاريخ بغداد» للخطيب ١٣/٢٧٨، و«التعجيل» ص٤٢٠.

(٤) تحرف في (م) و(ق) و(ص) إلى: «إحدى وثلاثين ومئة» وهٰذا خطأ بيِّن، =

عن ابنِ عباس، قال: طاف رسولُ الله ﷺ بالبيت، وجعل يَسْتَلِمُ الحَجَرَ بِمِحْجَنِه، ثم أتى السِّقايةَ بعد ما فَرَغَ، وبنو عمه يَنْزِعُونَ منها، فقال: «ناولُوني» فرُفِعَ له الدَّلْوُ فَشَرِبَ، ثم قال: «لولا أَنَّ الناسَ يَتَّخِذُونه نُسُكاً، ويَغْلِبُونكم عليه، لَنَزَعْتُ معكم» ثم خرج، فطافَ بين الصفا والمروةِ[1].

٢٢٢٨ ـ حدثنا نصرُ بنُ بابٍ، عن الحجاج، عن الحكمِ، عن مِقْسَم عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ صائِماً مُحرِماً، فغُشِيَ

= والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) و(س) و(غ) وهي أصول عتيقة متقنة.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، نصر بن باب هو الخراساني المروزي نزيل بغداد، قال البخاري: يرمونه بالكذب، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالمقلوبات ويروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات، فلما كثر ذٰلك في روايته بطل الاحتجاجُ به، وقال ابن سعد: نزل بغداد فسمعوا منه ورووا عنه، ثم حدث عن إبراهيم الصائغ فاتهموه وتركوا حديثه، وقال ابن عدي: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال أحمد: ما كان به بأس، إنما أنكروا عليه حيث حدث عن إبراهيم الصائغ. وفي مسند جابر من مسند أحمد بعد أن أخرج حديثاً لنصر بن باب: قال عبد الله: قلتُ لأبي: سمعت أبا خيثمة ـ يعني زهير بن حرب ـ يقول: نصر بن باب كذاب، فقال أبي: أستغفر الله كذاب! إنما عابوا عليه أنه حدث عن إبراهيم الصائغ، وإبراهيم من أهل بلده لا ينكر أن يكونَ سَمِعَ منه، وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٨٠) عن علي بن عاصم، عن قيس بن الربيع، عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (٢١١٨) عن يزيد بن هارون، عن الحجاج، به.

ويشهد له ما تقدم برقم (١٨٤١)، وما سيأتي برقم (٣٥٢٧).

والمِحْجَن: العصا المعقوفة الرأس.

عليه، قال: فلذلك كَرِه الحِجَامَةَ للصائم[1].

٢٢٢٩ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، حدثنا الحجاجُ، عن مِقْسم

عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ رسول الله ﷺ أَعْتَقَ يَوْمَ الطَّائفِ من خرج إليه من العَبيدِ[2].

٢٢٢٩م ـ حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن الحكم، عن مِقْسَم

عنِ ابن عباس، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الطائف: «مَنْ خَرَجَ

---

(١) إسناده ضعيف، نصر بن باب ضعيف، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٨٦) من طريق عمار بن أبي مالك الجنبي، عن أبيه، عن الحجاج، بهٰذا الإسناد. وعمار ضعفه الأزدي، وأبو مالك عمرو بن هاشم قال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٤٩)، والطبراني (١١٣٢٠) من طريق حفص بن داود، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس. وابن أبي ليلى سيىء الحفظ.

وأخرجه البزار (١٠١٥ ـ كشف الأستار) من طريق عيسى بن المختار، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم بالقاحة فنزف حتى غُشي عليه.

وأخرج الطحاوي ٢/١٠٠ من طريق مجاهد، عن ابن عباس قال: إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف. وانظر (٣٥٤٧).

وقوله: احتجم صائماً محرماً، سلف الكلام عليه برقم (١٨٤٩) من طريق مقسم، به.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف نصر بن باب، وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعنه، وبينه وبين مقسم الحكم بن عتيبة كما في الحديث التالي.

وهٰذا الحديث أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) ولم يرد في (م) وباقي الأصول الخطية.

إلينا من العَبيد، فهو حُرٌّ» فخرج عَبيد من العبيد، فيهم أبو بَكْرَةَ، فأعتقهم رسولُ الله ﷺ(١).

٢٢٣٠ ـ حدثنا نَصرُ بنُ باب، قال: حدثنا الحجاجُ، عن الحكم، عن مِقْسَم عن ابنِ عباس، أنه قال: قَتل المسلمون يَوْمَ الخندَقِ رجلاً مِن المشركين، فَأَعْطَوْا بجِيفَتِه مالاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادفَعُوا إليهم جِيفَتَهم، فإنَّه خبيثُ الجِيفَةِ، خَبِيثُ الدِّيَةِ» فلم يَقْبَلْ منهم شيئاً(٢).

٢٢٣١ ـ حدثنا نَصر بنُ باب، حدثنا الحجاجُ، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ عن ابن عباس، قال: رمى رسولُ الله ﷺ الجِمَارَ عندَ زوالِ الشمس، أو بعدَ زَوَالِ الشَّمْسِ(٣).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف نصر بن باب وتدليس الحجاج، وانظر (١٩٥٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف نصر بن باب وتدليس الحجاج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤١٩، والبيهقي ٩/١٣٣ من طريقين عن الحجاج، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٣١٩) و(٢٤٤٢) و(٣٠١٣).

(٣) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف نصر بن باب، وقد توبع، والحجاج ـ وإن عنعن ـ قد صرح بالتحديث فيما سيأتي برقم (٢٦٣٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٣٥٥ (الجزء الذي حققه عمر العمروي) عن حفص بن غياث، والترمذي (٨٩٨) من طريق زياد بن عبد الله، كلاهما عن الحجاج، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا زالت الشمس»، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥٤)، والطبراني (١٢١١٠) و(١٢١١٧) من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي، عن الحكم بن عتيبة، به. وأبو شيبة متروك. وسيأتي برقم (٢٦٣٥) و(٣٠٣٨). =

٢٢٣٢ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن الحجاج، عن الحكمِ، عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عباسٍ، أنه قالَ: إن أَهْلَ بدرٍ كانوا ثلاثَ مئةٍ وثلاثةَ عشرَ رجلاً، وكانَ المهاجرون ستةً وسبعين، وكان هَزِيمةُ أهلِ بدر لسبعَ عَشْرةَ مَضَيْنَ يَوْمَ الجُمُعَةِ في شهرِ رمضان(١).

○ ٢٢٣٣ ـ قال عبدُ الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا مهديُّ بنُ جعفر الرَّمْليُّ، حدثنا الوليدُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عطاء عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اسْمَحْ، يُسْمَحْ لَكَ»(٢).

= وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها قالت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر ثم رجع إلى مِنى، فمكث بها لياليَ أيام التشريق يرمي الجمرةَ إذا زالت الشمس، صححه ابنُ حبان (٣٨٦٨)، وسيأتي في «المسند» ٦/ ٩٠.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٤٦) وغيره، قال: كنا نَتَحيَّنُ، فإذا زالت الشمسُ رمينا.

والمراد في غير يوم النحر، وأما الرمي في يوم النحر، فإنه يكون ضحى كما في حديث جابر عند مسلم (١٢٩٩) (٣١٤) قال: رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضُحىً، وأما بعدُ، فإذا زالت الشمس. وسيأتي في «المسند» ٣/ ١١٩.

(١) إسناده ضعيف لضعف نصر بن باب وتدليس الحجاج.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٠ عن نصر بن باب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٧٨٣ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٢٠٨٣) من طريقين عن الحجاج، به. وزادا: وكان لواء المهاجرين مع علي بن أبي طالب، وكان لواء الأنصار مع سعد بن عبادة.

وأخرج البخاري (٣٩٥٦) وغيره عن البراء قال: استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين، والأنصار نيفاً وأربعين ومئتين.

وانظر «فتح الباري» ٧/ ٢٩١ و٣٢٦.

(٢) صحيح، مهدي بن جعفر الرملي وثقه ابن معين، وقال: لا بأس به، ثم هو=

○ ٢٢٣٤ ـ قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا مهديُّ بنُ جعفرٍ الرَّمْليُّ، حدثنا الوليدُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، عن الحكم بنِ مُصْعَبٍ، عن محمد بن علي بنِ عبد الله بن عباس، عن أبيه

عن جَدِّه عبدِ الله بن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَكْثَرَ مِن الاستغفارِ، جَعَلَ الله له مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، ومِن كُلِّ ضِيقٍ مَخْرجاً، ورزَقَه مِنْ حيثُ لا يَحْتَسِبُ»(١).

= متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث عند الطبراني في «الصغير»، والبيهقي في «شعب الإيمان».

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٦٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٤٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٥٨) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٧) مرسلاً عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: إني رأيت إنساناً منكشفاً مكشوفاً على الحوض يغرف بيده على فرجه؟ قال: فتوضأ، فليسَ عليك إن الدينَ سمح، قد كان النبي ﷺ يقول: «اسمحوا يسمح لكم» وقد كان من مضى لا يفتشون عن هٰذا ولا يُلْحِفُون فيه ـ يعني: يفحصون عنه ـ.

وقال المناوي في شرح حديث المسند: أي: عامل الخلق الذين هم عيالُ الله وعبيده بالمسامحة والمساهلة يُعاملك سيدهم بمثله في الدنيا والآخرة... وقال بعض الحكماء: أحسن إن أحببت أن يُحسن إليك، ومن قل وفاؤه، كثر أعداؤه، وهٰذا من الإحسان المأمور به في القرآن المتعلق بالمعاملات، وهو حث على المساهلة في المعاملة، وحسن الانقياد، وهو من سخاوة الطبع وحقارة الدنيا في القلب، فمن لم يجده من طبعه فليتخلَّق به، فعسى أن يسمح له الحق بما قصر فيه من طاعته، وعسر عليه في الانقياد إليه في معاملته إذا أوقفه بين يديه لمحاسبته.

(١) إسناده ضعيف، الحكم بن مصعب مجهول، قال أبو حاتم: هو شيخ للوليد بن مسلم لا أعلم روى عنه أحد غيره، وجهله الذهبي في «المغني»، وابن حجر في «التقريب» وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/١٨٧ وقال: يخطىء، ثم ذكره في =

٢٢٣٥ ـ حدثنا عفان، أخبرنا جَرِيرُ بنُ حازمٍ، أخبرنا قيسُ بنُ سعدٍ، عن يزيد بن هُرْمُزٍ، قال:

كتب نَجْدةُ بنُ عامرٍ إلى ابنِ عباس يسأله عن أشياءَ، فشَهِدْتُ ابنَ عباس حين قرأ كتابه، وحين كَتَبَ جوابَه، فقال ابنُ عباس: والله لولا أن أَرُدَّه عن شرٍّ يَقَعُ فيه، ما كتبتُ إليه ولا نُعْمَةَ عَيْنٍ. قال: فكتب إليه: إنك سألتني عن سَهْمِ ذوي القُربى الذي ذكر الله عز وجل: مَنْ هُم؟ وإنَّا كنَّا نرى أنَّ قَرَابَة رسولِ الله ﷺ هُمْ، فأبى ذٰلك علينا قومُنا.

وسأله عن اليتيم: متى يَنقضي يُتْمُهُ؟ وأنه إذا بَلَغَ النكاح، وأُونِسَ منه رُشْدٌ، دُفِعَ إليه مالُهُ، وقد انقضى يُتْمُهُ.

وسألَه: هل كان رسولُ الله ﷺ يَقْتُلُ مِن صبيان المشركين أحداً؟ فقال: إن رسولَ الله ﷺ لَم يَقتُلْ منهم أحداً، وأنتَ فلا تَقْتُلْ، إلا أنْ تكونَ تَعْلَمُ ما عَلِمَ الخَضِرُ من الغلام الذي قتله.

وسأله عن المرأة والعبد: هل كان لهما سَهْمٌ معلوم إذا حَضَرُوا

= «المجروحين» ١/٢٤٩ فقال: ينفرد بالأشياء التي لا ينكر نفيَ صحتها من عُني بهٰذا الشأن لا يَحِلُّ الاحتجاجُ به، ولا الروايةُ عنه إلا على سبيلِ الاعتبار.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٧٧٤) من طريق مهدي بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٦)، والطبراني (١٧٧٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٤)، والحاكم ٤/٢٦٢، والبيهقي ٣/٣٥١ من طرق عن الوليد بن مسلم، به. وليس عند ابن ماجه: «عن أبيه»، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي، فقال: الحكم فيه جهالة.

البأس؟ وأنَّه لم يكن لهم سَهْم معلوم إلَّا أَنْ يُحْذَيا من غنائم المسلمين[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٤٧١)، ومسلم (١٨١٢) (١٤٠)، وابن الجارود (١٠٨٦)، والطحاوي ٣/ ٢٢٠ و٢٣٥، والطبراني (١٠٨٣٠)، والبيهقي ٦/ ٣٣٢ من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٥٢)، ومسلم (١٨١٢) (١٤١)، وأبو داود (٢٧٢٧)، والطبراني (١٠٨٣١) من طريق الأعمش، عن المختار بن صيفي، عن يزيد بن هرمز، به. ورواية مسلم وأبي داود مختصرة.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٢٥٥١) من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم، عن يزيد بن هرمز، به.

وأخرج قصة سهم ذوي القربى النسائي في «الكبرى» (١١٥٧٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن جرير بن حازم، به. وسيأتي الحديث برقم (٢٦٨٥) و(٢٨١١) و(٢٩٤١) و(٣٢٠٠) و(٣٢٦٤) و(٣٢٩٩)، وانظر (١٩٦٧).

وقوله: «يُحذيا» أي: يُعطيا. و«نُعمة عَيْن» أي: قُرَّة عَيْن.

ونجدة بن عامر: هو نجدة بن عامر الحَروري الحنفي من بني حنيفة من بكر بن وائل، ولد سنة (٣٦)هـ، وقتل سنة (٦٩)هـ. وهو رأس الفرقة النجدية نسبة إليه من الحرورية، ويعرف أصحابها بالنجدات، انفرد عن سائر الخوارج بآراء.

قال ابن حجر في «لسان الميزان» ٦/ ١٤٨: قدم مكة، وله مقالات معروفة وأتباع انقرضوا، وكان أول أمره من أتباع نافع بن الأزرق، ثم خالفه واستقل بمذهبه، ثم خرج مستقلاً باليمامة سنة (٦٦)هـ أيام عبد الله بن الزبير في جماعة كبيرة، وأتى البحرين واستقرَّ بها.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/ ٢٤٧: ومما يدل أن الصحابة لم يُكَفِّروا الخوارج أنهم كانوا يصلون خلفهم، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة يصلون خلف نجدة الحروري، وكانوا أيضاً يحدثونهم ويفتونهم ويخاطبونهم كما يخاطب المسلمُ المسلمَ، كما كان عبد الله بن عباس يجيب نجدة الحروري لما

٢٢٣٦ ـ حدثنا عفان، أخبرنا حماد، عن عَمَّار بن أَبي عَمَّار

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ كان يَخْطُبُ إلى جِذْعٍ قبلَ أَن يَتَّخِذَ المِنْبَرَ، فلما اتخذ المِنبَر وتحوَّل إليهِ، حَنَّ عليه، فأَتاه فاحتَضَنَهُ فسَكَنَ، قال: «لو لم أَحتَضِنْه، لَحَنَّ إلى يَوْمِ القِيامةِ»(١).

= أرسل يسأله عن مسائل، وحديثه في البخاري (قلنا: الصواب في مسلم)، وكما أجاب نافع بن الأزرق عن مسائل مشهورة، وكان نافع يناظره في أشياء بالقرآن كما يتناظر المسلمان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الدارمي (٣٩) و(١٥٦٣)، وابن ماجه (١٤١٥)، والطبراني (١٢٨٤١)، والبيهقي ٢/٥٥٨ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/١٨٨ من طريق ميمون بن مهران، عن ابن عباس، بنحوه. وسيأتي برقم (٢٤٠٠) و(٢٤٠١) و(٣٤٣٠) و(٣٤٣٢)، وانظر ما بعده.

قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٦/١٣١ـ١٣٨: باب حنين الجذع شوقاً إلى رسول الله ﷺ وشفقاً من فراقه، وقد ورد من حديث جماعة من الصحابة بطرق متعددة تفيدُ القطعَ عندَ أئمة هٰذا الشأنِ وفرسانِ هٰذا الميدان، ثم ذكره بالأسانيد الكثيرة الصحاح من رواية ثمانية من الصحابة: أبي بن كعب، وأنس بن مالك، وجابر، وسهل بن سعد، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وأبي سعيد الخدري، وأم سلمة.

وقال السندي: قوله: «حن عليه»: أي اشتاق إليه، وصاح على فراقه، والحنين: صوت يخرج من الصدر فيه رِقة، وأصله ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها، وهٰذا الحديث مشهور جاء عن جماعة من الصحابة، وقال البيهقي: قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التي حملها الخلف عن السلف. وفيه دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله تعالى فيها إدراكات كالحيوان بل كأشرف الحيوان، وفيه تأييد لقول من يحمل قوله تعالى: ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده﴾ على ظاهره. وعن الشافعي: ما أعطى الله نبياً ما أعطى محمداً ﷺ، فقيل له: أُعطي عيسى إحياء الموتى، فقال: أُعطي محمد حنين الجذع حتى سمع صوته، فهٰذا أكثر من ذٰلك، انتهى. وذٰلك لأن هٰذا إحياء ما ليس من نوعه =

٢٢٣٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثله(١).

٢٢٣٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا موسى بن سالم أبو جَهْضَم، حدثنا عبد الله بن عُبَيْد الله بن عباس، قال:

دخلتُ أنا وفتيةٌ من قريش على ابن عباس، قال: فسَأَلوه: هل كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهر والعصر؟ قال: لا. قال: فقالوا: فَلَعَلَّه كان يقرأُ في نفسه! قال: خَمْشاً، هٰذه شَرٌّ، إن رسولَ الله ﷺ كان عبداً مأموراً، بَلَّغَ ما أُرْسِلَ به، وإنه لم يَخُصَّنا دونَ الناس إلا بثلاثٍ: أَمَرَنا أن نُسْبِغَ الوضوءَ، ولا نأكُلَ الصَّدَقةَ، ولا نُنزِيَ حِماراً على فَرَس(٢).

= الحياة مع ما فيه من الاشتياق إليه والبكاء عليه بخلاف ما أعطي لعيسى، وكان الحسن البصري إذا حدَّث بهٰذا الحديث يقول: يا معشر المسلمين الخشبة تَحِنُّ إلى رسول الله ﷺ شوقاً إلى لقائه، وأنتم أحق أن تشتاقوا إليه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبدُ بن حميد (١٣٣٦)، والدارمي (٣٩م) و(١٥٦٤)، وابن ماجه (١٤١٥)، وأبو يعلى (٣٣٨٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٠٠) و(٢٤٠١) و(٣٤٣١) و(٣٤٣٢)، وانظر ما قبله، وما سيأتي في مسند أنس ٣/٢٢٦.

(٢) إسناده صحيح، موسى بن سالم أبو جهضم روى له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن عبد البر: لم يختلفوا في أنه ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه أبو داود (٨٠٨)، والنسائي ٦/٢٢٤، والطحاوي ١/٢٠٥ من طريقين عن موسى بن سالم، بهٰذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة. وانظر (١٩٧٧). =

٢٢٣٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَم

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ رحَّل ناساً من بني هاشم بليلٍ ـ قال شعبةُ: أحسِبه قال: ضَعَفَتَهُمْ ـ وأمرهم أن لا يَرْمُوا الجَمْرةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. شعبةُ شَكَّ في «ضَعَفَتهم»[1].

٢٢٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا مَعْمَرٌ، قال: أخبرني ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيْفَةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نَجْدٍ قَرْناً، ولأهلِ اليمن يَلَمْلَمَ، قال: «هنَّ لَهُمْ وَلِمَنْ أَتَى عليهنَّ ممَّنْ سِواهم لمن أرادَ الحجَّ والعُمْرة، ثمَّ مِن حيثُ بدأ حتى يَبْلُغَ[2] ذلك أهلَ مكة»[3].

= قوله: «خمشاً» قال ابن الأثير: دعا عليه بأن يُخمش وجهه أو جلدُه، كما يقال: جدعاً وقطعاً، وهو منصوب بفعل لا يظهر.

وقوله: «هٰذه شر» قال السندي: أي: هٰذه الكلمة شر من السؤال الأول المبني على الجهل.

وقوله: «بلغ» أي: فلو كانت القراءة فرضاً لبلغ بالجهر أو بالبيان بالقول فحيث لم يفعل علم أنه ليس بفرض، وهٰذا على حسب ظنه، وإلا فقد قال: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ لم يدرك ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٠٠٨) من طريق الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وانظر (١٩٢٠) و(٢٠٨٢) و(٣٠٠٣).

(٢) في (س) وعلى حاشيتي (ق) و(ص): بلغ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن =

٢٢٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن أيوب، عن عبدِ الله بن شقيق

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصيبُ مِن الرُّؤوسِ، وهو صائِمٌ(١).

٢٢٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا هشام، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: أُنْزِلَ على النبيِّ ﷺ وهو ابنُ أربعين، وكان بمكة ثلاثَ عشْرَةَ، وبالمدينة عَشْراً، فمات وهو ابنُ ثلاثٍ وستين(٢).

= كيسان اليماني.

وأخرجه النسائي ٥/١٢٥-١٢٦، وابن خزيمة (٢٥٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٢٩٣ فقال: أخبرنا الثقة، عن معمر، فذكره.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٨)، والنسائي ٥/١٢٣، والطحاوي ٢/١١٧، والطبراني (١٠٩١٢) و(١٠٩١٣) من طرق عن عبد الله بن طاووس، به. وانظر (٢١٢٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البزار (١٠٢٠ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/٩٠ من طريق عبدالأعلى السامي وعبدالوهاب الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٤٠٧)، ومن طريقه البزار (١٠٢٠) عن معمر، عن أيوب، به

وأخرجه الطبراني (١١٨٦٨) من طريق عاصم بن هلال البارقي، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٣٩١) و(٣٣٩٢) و(٣٣٩٢م).

قال البزار: ومعنى يصيب من الرؤوس، أي: يُقَبِّل، وفي «النهاية»: أراد التقبيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عكرمة، =

٢٢٤٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا هشامٌ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباسٍ، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ احْتِجَامةً في رأْسِهِ، وهو مُحْرِمٌ(١).

٢٢٤٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عاصم الأَحْول، عن الشَّعْبي

عن ابن عباس: أَن رسولَ الله ﷺ دعا بشرابٍ، قال: فأَتيتُه بِدَلْوٍ من ماءِ زَمْزَمَ، فشَرِبَ قائماً(٢).

٢٢٤٥ ـ حدثنا إسحاق بنُ يوسف، حدثنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن ابن عباس: أَنه أَتى خالَتَهُ ميمونة زوج النبيِّ ﷺ، قال: فقام رسولُ الله ﷺ من الليل إلى سِقَايةٍ، فتوضَّأَ ثم قام، فَصَلَّى، قال: وقمتُ فتوضأْتُ، ثم قُمْتُ عن يَسارِه، قال: فأَخَذَ بيدي، فأَدارني من خَلْفِهِ، حتَّى أَقامني عن يَمينِه(٣).

= فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن حسان القردوسي. وانظر (٢٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (٢١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان البصري.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٧) (١٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٦، وفي «الآداب» (٥٣٣) و(٥٣٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ من رجاله، وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٢٠، والبيهقي ٣/٩٩ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٦٣) (١٩٣)، من طريق عبد الله بن نمير، والنسائي في «الكبرى» =

٢٢٤٦ ـ حدثنا سُرَيْجُ بن النعمانِ، حدثنا هُشَيمٌ، أَخْبرنا حُصَيْنٌ، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: قد حَفِظْتُ السُّنَّة كُلَّهَا، غيرَ أَنِّي لا أَدري أَكان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ، أَم لا؟ ولا أَدري كيف كان يقرأُ هٰذا الحَرْفَ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الكِبَرِ عُتِيًّا[1]﴾ [مريم: ٨]، أو «عُسِيًّا»[2]؟

= (٩١٦) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عبد الملك بن أبي سليمان، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (٧٦٣) (١٩٣) من طريق قيس بن سعد، والطبراني (١١٣٠٦) من طريق ليث بن أبي سليم، كلاهما عن عطاء، به. وسيأتي برقم (٣٢٤٣) و(٣٤٧٩)، وانظر (١٨٤٣).

(١) بضم العين كما في الأصول، وهي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر وأبي بكر عن عاصم، وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: «عِتِيًّا» بكسر العين. انظر «زاد المسير» ٥/٢١١.

(٢) تحرف هٰذا الحرف في (م) و(س) و(غ) و(ق) و(ص) إلى: «عِتياً»، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) وهامش (س)، و«غاية المقْصَد في زوائد المسند» ورقة ٢٨١، و«مجمع الزوائد» ٧/١٥٥، و«تفسير الطبري» ١٦/٥١، وانظر «زاد المسير» لابن الجوزي ٥/٢١١، وهي قراءة ابن عباس ومجاهد. قال ابن قتيبة (عُتياً) أي: يُبساً، يقال: عتا وعسا بمعنى واحد، قال الزجاج: كل شيء انتهى، فقد عتا يعتو عُتياً وعتواً وعسواً وعِسياً.

والحديث إسناده صحيح على شرط البخاري. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه أبو داود (٨٠٩)، والطحاوي ١/٢٠٥، والطبري ١٦/٥١ من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد. واقتصر أبو داود والطحاوي على القسم الأول.

وأخرج القسم الأول منه الحاكم ٢/٢٤٤ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن حصين، به. وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٣٣٢).

٢٢٤٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا[1] عمرو بن دينار

أن ابنَ عباسٍ كان يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُبَاعُ الثَّمَرُ حَتَّى يُطْعِمَ»[2].

٢٢٤٨ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادة، عن أبي نَهِيكٍ ١/٢٥٠

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَعَاذَ بالله، فأَعِيذُوه، ومَن سأَلَكُم بوَجْهِ الله، فأَعطُوه»[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة بن العلاء القيسي.

وأخرجه الطبراني (١١١٨٧) و(١١١٨٨) من طريقين عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد. وهو عند الطبراني في الموضع الأول عن جابر وابن عمر وابن عباس، بلفظ: نهى عن بيع الثمر...

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣١٨)، وابن حبان (٤٩٨٨)، والطبراني (١٠٨٧٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس. ووقع عند عبد الرزاق: عن ابن عباس قال: لا أدري أبلغ به النبي ﷺ.

وأخرجه الشافعي ٢/١٤٩، ومن طريقه البيهقي ٥/٣٠٢ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاووس، عن ابن عباس موقوفاً.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٤ و٣/١٤-١٥ من طريقين عن عمر بن فروخ، عن خبيب بن الزبير، والحاكم ٢/٣٧ من طريق سماك، كلاهما عن عكرمة، عن ابن عباس، بنحوه مرفوعاً. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٣٣٦١).

ويُطعم بكسر العين، قال في «النهاية»: يقال: أطعمت الشجرة: إذا أثمرت، وأطعمت الثمرة: إذا أدركت، أي: صارت ذات طعم وشيئاً يؤكل، ويجوز فتح العين أيضاً، وهو رواية، قال ابن الأثير: أي تؤكل، ولا تؤكل إلا إذا أدركت.

(٣) إسناده حسن، أبو نهيك ـ واسمه عثمان بن نهيك ـ روى عنه جمع وذكره ابن =

٢٢٤٩ ـ حدثنا أبو داود، عن زَمْعَةَ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ، وأعطى الحجَّامَ أَجْرَه(١).

٢٢٥٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاجٌ، عن أبي الزُّبير، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرَى لمن أُعْمِرَها، والرُّقْبَى لمن أُرْقِبَها، والعَائِدُ في هِبَتِه كالعَائِدِ في قَيْئِه»(٢).

= حبان في «الثقات» وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. علي بن عبد الله: هو ابن المديني الحافظ الإمام، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وخالد بن الحارث ـ وهو ابن عبيد الله بن سليم الهجيمي ـ روى عن سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو داود (٥١٠٨)، وأبو يعلى (٢٥٣٦) و(٢٧٥٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٢٥٨ من طريقين عن خالد بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر بإسناد صحيح وسيأتي في «المسند» ٢/٦٨ و٩٩، وصححه ابن حبان (٣٤٠٨).

(١) صحيح، زمعة ـ وهو ابن صالح اليماني، وإن كان ضعفه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي وأبو حاتم والبخاري وغيرهم ـ قد تابعه وهيب بن خالد، وسيأتي برقم (٢٣٣٧)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن طاووس، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٣٣٧) و(٢٦٥٩) و(٢٦٧٠) و(٣٠١٨)، وانظر ما تقدم برقم (٢١٥٥).

(٧) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة، وأخطأ ابن حزم في «المحلى» ٩/١٦٧ فظنه حجاج بن محمد ـ مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي ٦/٢٦٧ و٢٦٩-٢٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وهو في الموضع الأول عنده مختصر بقصة الهبة فقط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٣٨ من طريق ابن أبي زائدة، والطبراني (١٠٩٩٥) و(١٠٩٩٩) من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، به، مختصراً، ابن أبي شيبة بقِصة العمرى، والطبراني بقصة الهبة.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧٠ من طريق محمد بن بشر، عن حجاج، به موقوفاً على ابن عباس دون قصة الهبة.

وأخرجه كذٰلك ٦/٢٧٠ من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه النسائي ٦/٢٦٩، وابن حبان (٥١٢٦)، والطبراني (١١٠٠٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، به ـ موقوفاً بقصة الرقبى فقط.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧٢ من طريق عمرو بن دينار، والطبراني (١٠٩٧١) من طريق ليث بن أبي سليم، كلاهما عن طاووس، به ـ حديث ليث ليس فيه قصة الهبة، وحديث عمرو بلفظ: «إن العمرى جائزة».

وأخرجه النسائي ٦/٢٧٠ من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس: قال رسول الله ﷺ مرسلاً بقصة الرقبى.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧٢، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٢٦ من طريق قتادة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن الحَجُوري حُجْر بن قيس المَدَري، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «العمرى جائزة». قال ابن عدي: وهٰذا رواه الثقات أصحاب عمرو عن طاووس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ. وحديث زيد بن ثابت هٰذا سيأتي في «المسند» ٥/١٨٢.

وله شاهد دون قصة الهبة من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٥٧، والبخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٦).

وثان من حديث ابن عمر عند أحمد ٢/٢٦ و٣٤ و٧٣.

وثالث من حديث جابر عند أحمد ٣/٣٠٢، ومسلم (١٦٢٥). =

٢٢٥١ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا حَجَّاج، عن أبي الزُّبير، عن طاووس عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى، فهي لمن أُعْمِرَها جَائِزة، ومن أَرْقَبَ رُقْبَى، فهي لمن أُرْقِبَها جائزة، ومَن وَهَبَ

= ورابع من حديث زيد بن ثابت عند أحمد ٥/١٨٩.

وقصة العائد في هبته رويت من طرق عن ابن عباس، انظر ما تقدم برقم (١٨٧٢).

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٨/٢٩٣: العمرى جائزة بالاتفاق، وهي أن يقولَ الرجل لآخر: أعمرتُك هٰذه الدار، أو جعلتُها لك عمرك، فيقبل، فهي كالهبة إذا اتَّصل بها القبضُ، ملكها المُعَمَّرُ، ونفذ تصرفه فيها، وإذا مات تورث منه، سواء قال: هي لعقبك من بعدك أو لورثتك، أو لم يقل، وهو قول زيد بن ثابت، وابن عمر، وبه قال عروةُ بنُ الزبير، وسليمان بن يسار، ومجاهد، وإليه ذهب الثوريُّ، والشافعي، وأحمدُ، وإسحاق، وأصحاب الرأي.

وذهب جماعةٌ إلى أنَّه إذا لم يقل: هي لِعقبك من بعدك، فإذا مات يعود إلى الأول، لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أيما رجُل أَعْمَر عُمْرى له ولعَقِبه» وهٰذا قول جابر، وروي عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر قال: «إنما العُمْرى التي أجاز رسول الله ﷺ أن يقول: هي لك ولِعقبك، فأما إذا قال: هي لك ما عشتَ، فإنَّها ترجع إلى صاحبها» قال معمر: وكان الزهري يفتي به، وهٰذا قولُ مالك، ويُحكى عنه أنه قال: العُمْرى تمليكُ المنفعة دون الرَّقبة، فهي له مدة عمره، ولا يُورث، وإن جعلها له ولعقبه، كانت المنفعة ميراثاً عنه.

وأما الرُّقْبى: هي أن يجعلها الرجلُ على أيهما مات أولاً، كان للآخِر منهما، فَكُلُّ واحد يَرْقُبُ موتَ صاحبه، فاختلَف أهلُ العلم في جوازها، فذهب جماعة من أصحاب النبي ﷺ إلى أنَّها جائزة كالعُمرى، وإذا مات المدفوعُ إليه يُورث عنه، وشرطُ الرجوع باطل، وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق، وذهب قومٌ إلى أن الرقبى غيرُ جائزة، وقيل: إنها عارية لا تورث، وهو قولُ أصحاب الرأي، والأوَّل موافق لظاهر الحديث.

هِبَةً، ثم عاد فيها، فهو كالعائدِ في قَيْئِه»[1].

٢٢٥٢ ـ حدثنا حُسين بن علي، عن زائِدةَ، عن سِماك بنِ حَرْب، عن عِكرمة

عن ابن عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه إلى بيتِ المَقْدِس سِتَّةَ عشَرَ شهراً، ثم صُرِفَتِ القِبْلةُ بعدُ[2].

٢٢٥٣ ـ حدثنا أَحمدُ بن الحجاج، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا الحجاجُ بنُ أَرْطاة، عن الحَكَم، عن أَبي القاسم

عن ابنِ عباس، قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ جَمْرَةَ العَقَبَةِ، ثم ذَبَحَ، ثم حَلَقَ[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، سماك ـ وإن كان في روايته عن عكرمة اضطراب ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري، وسيأتي برقم (٢٩٩١) بإسناد صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٤ عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن سعد ١/ ٢٤١ من طريق داود بن الحصين، عن عكرمة، به. وفيه الواقدي. وسيأتي الحديث برقم (٣٢٧٠) و(٣٣٦٣).

وله شاهد من حديث البراء عند البخاري (٤٠)، وسيأتي في «المسند» ٤/ ٢٨٩ أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده أو قال: أخواله من الأنصار، وأنه صلَّى قِبَلَ بيتِ المقدس ستةَ عشر شهراً أو سبعةَ عشر شهراً...

(٣) حسن لغيره، الحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو القاسم: هو مقسم بن بُجْرة مولى ابن عباس.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٨٨) من طريق عمر بن علي المقدمي، عن الحجاج، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦٣٨).

وله شاهد من حديث أنس عند أحمد ٣/ ٢٦١، ومسلم (١٣٠٥).

٢٢٥٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني محمدُ بن الوليد بن نُوَيْفع مولى آل الزبير، عن كُرَيْبٍ مولى عبدِ الله بن عباس

عن عبد الله بنِ عباس: أن ضِمَامَ بنَ ثَعْلَبَةَ أخا بني سَعدِ بنِ بكر لما أَسْلَم، سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن فرائِضِ الإسلامِ من الصلاةِ وغيرها، فَعَدَّ عليه الصَّلواتِ الخمسَ لم يَزِدْ عليهنَّ، ثم الزكاةَ، ثم صِيَامَ رمضان، ثم حَجَّ البيتِ، ثم أعلمه ما حَرَّمَ الله عليه، فلما فَرَغَ قال: أَشهدُ أن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أَنَّكَ رسولُ الله، وسأَفْعَلُ ما أمرتَني به، لا أَزيدُ ولا أَنْقُصُ. قال: ثم وَلَّى، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ يَصْدُقْ ذُو العَقِيصَتَيْنِ، يَدْخُلِ الجَنَّةَ»(١).

٢٢٥٥ ـ حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، حدثنا هُشَيْمٌ، عن ابنِ أبي ليلى، عن الحَكم، عن مِقْسم

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ دفع خَيْبَر: أَرضَها ونَخْلَها، مُقاسَمةً على النِّصْفِ(٢).

---

(١) حديث حسن، ابن إسحاق صرح بالتحديث، ومحمد بن الوليد بن نويفع لم يرو عنه غير ابن إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي مطولاً برقم (٢٣٨٠)، ومختصراً برقم (٢٣٨١).

والعقيصتان: الضفيرتان من الشعر.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (١٣٤١)، والدارقطني ٣/٣٧ـ٣٨ من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مطولة. =

٢٢٥٦ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن يزيد بنِ أبي زياد، عن مِقْسَم ومجاهد عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعطيتُ خَمْساً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قَبْلي، ولا أَقُولُه فَخْراً: بُعِثْتُ إلى كُلِّ أَحْمَرَ وأَسودَ، فَلَيْسَ من أَحْمَرَ ولا أَسودَ يَدْخُلُ في أُمَّتي إلا كان مِنهم، وجُعِلَتْ لِي الأَرضُ مَسجِداً»(١).

٢٢٥٧ ـ حدثنا يونسُ بنُ محمد، حدثنا عبد العزيز ـ يعني الدَّبَّاغ ـ، عن عبد الله الدَّانَاج، حدثنا عِكْرِمةُ مولى ابنِ عباس، قال:

صليتُ خلفَ أَبي هُريرة، قال: فكان إذا ركع وإذا سَجدَ كَبَّر(٢)، قال: فذكرتُ ذٰلك لابن عباس، فقال: لا أُمَّ لك، أَوَلَيْسَ تلك سُنَّةَ

= وأخرجه أبو يوسف القاضي في «الخراج» ص٥١ عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٤٦ من طريق الحجاج بن أرطاة، عن الحكم، به.

وأخرجه مطولاً أبو داود (٣٤١٠) و(٣٤١١)، وابن ماجه (١٨٢٠)، والطبراني (١٢٠٦٢) من طريق ميمون بن مهران، عن مقسم، به.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٢٢٨٥)، ومسلم (١٥٥١)، وسيأتي في «المسند» (٤٧٣٢).

قال السندي: وقوله: «أرضها» بالمزارعة، و«نخلها» بالمساقاة، واستدل به على جواز المزارعة ببعض ما يخرج من الأرض، وقيل: بل هو مخصوص بما إذا كانت المزارعة تبعاً للمساقاة.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن عاصم ويزيد بن أبي زياد ـ وهو القرشي الهاشمي مولاهم الكوفي ـ وهما متابعان، وسيأتي مطولاً برقم (٢٧٤٢)، ويأتي تخريجه هناك إن شاء الله تعالى.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): فكان يكبر إذا ركع وإذا سجد.

رسولِ الله ﷺ؟(١)

٢٢٥٨ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن مُرَّة، عن يحيى بنِ الجَزَّار قال:

قال ابنُ عباس: مرَّتْ جاريتانِ من بني هاشم، فجاءَتا إلى رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فأخذتا بِرُكْبَتَيْه، فلم يَنْصَرِفْ.

قال ابنُ عباس: ومررتُ أنا ورجلٌ من الأنصار على رسولِ الله ﷺ وهو يُصلي، ونحنُ على حمارٍ فجِئْنا، فدَخَلْنا في الصَّلاة(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد العزيز الدباغ: هو عبد العزيز بن المختار البصري مولى حفصة بنت سيرين، وعبد الله الداناج: هو عبد الله بن فيروز، والداناج بالفارسية: العالم.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٢١، والطبراني (١١٩١٨) من طريقين عن عبد العزيز الدباغ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٢)، وأبو يعلى (٢٤٢٣) عن علي بن الجعد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. زاد علي بن الجعد في حديثه: قال رجلٌ لشعبة: كان بين يديه عنَزَة؟ قال: لا.

وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٢٢٩٥) عن عفان عن شعبة، وفيه أن الذي كان مع ابن عباس على الحمار هو غلام من بني هاشم، وهو أصحُّ.

وتقدم برقم (٢٠٩٥) مختصراً، وسيأتي برقم (٣١٦٧) مطولاً، من طريق شعبة عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن أبي الصهباء، عن ابن عباس، بزيادة أبي الصهباء بين يحيى بن الجزار وبين ابن عباس، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ويحيى بن الجزار سمعَ ابنَ عباس، ويروي أيضاً عنه بالواسطة، فيحمل هٰذا على الاتصال، فلعله =

٢٢٥٩ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا خالد الحَذَّاءُ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عبـاس، قال: حَمَلَ رسولُ الله ﷺ بعضَ غِلْمَةِ بني عبد المطلب؛ واحداً خَلْفه، وواحداً بَيْنَ يديهِ[1].

٢٢٦٠ ـ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان ـ يعني الرَّقي ـ، عن الحجاج، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا نِكَاحَ إلا بِوَلِيٍّ، والسُّلْطَانُ مَوْلَى مَنْ لاَ مَوْلَى له»[2].

= سمعه منهما.

وتقدم برقم (١٨٩١) من طريق عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس بقصة مروره على الحمار، وفيه أن الذي كان معه هو أخوه الفضل بن العباس.

(١) إسناده صحيح، علي بن إسحاق ـ وهو المروزي ـ روى له الترمذي، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري (١٨٩٨) و(٥٩٦٥)، والنسائي ٥/٢١٢، والطبراني (١١٩٥٣)، والبيهقي ٥/٢٦٠ من طريق يزيد بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٦٦) من طريق أيوب قال: ذُكِر شرُّ الثلاثة عند عكرمة، فقال: قال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قُثَمَ بين يديه والفضلَ خَلْفَه ـ أو قُثَمَ خلفه والفضل بين يديه ـ فأيهم شَرٌّ أو أيهم خيرٌ؟

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسنادضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وقال الإمام أحمد: لم يسمع من عكرمة.

وأخرجه الطبراني (١١٢٩٨) من طريق مَعْمر بن سليمان الرقي، عن الحجاج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٨٠)، وأبو يعلى (٢٥٠٧) من طريق أبي كريب محمد بن

٢٢٦١ ـ حدثنا مُعَمَّرُ بنُ سليمان الرَّقِّي، قال: حدثنا حجاجٌ، عن الزُّهْرِي، عن عُرْوَةَ بنِ الزُّبير، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه[1]. ٢٥١/١

= العلاء، والبيهقي ٧/١٠٩-١١٠ من طريق سهل بن عثمان، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، عن الحجاج، عن عكرمة، به ـ دون قوله: «والسلطان مولى من لا مولى له».

وأخرجه الطبراني (١١٩٤٤) من طريق سهل بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٨٣) عن عبد الله بن أحمد، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وبشر بن المفضل، قالا: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وهٰذا إسناد صحيح إلا أنه أُعِلَّ بالوقف، فقد أخرجه عبد الرزاق (١٠٤٨٣) عن سفيان الثوري، عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لا نكاح إلا بإذن ولي أو سلطان. وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٢٩ عن وكيع، عن سفيان، به موقوفاً.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٢، ومن طريقه البيهقي ٧/١١٢، والبغوي (٢٢٦٤) عن مسلم بن خالد، وأخرجه سعيد بن منصور (٥٥٣) من طريق جعفر بن خالد، كلاهما عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به موقوفاً.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» ٣/٢٢١ من طريق عدي بن الفضل، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم فرفعه، قال الدارقطني: رفعه عدي بن الفضل ولم يرفعه غيره، وقال البيهقي في «السنن» ٧/١٢٤ بعد أن أورده من طريق عدي بن الفضل: كذا رواه عدي بن الفضل وهو ضعيف، والصحيح موقوف.

وله شاهد حسن من حديث عائشة سيذكره المصنف بعد هٰذا، ومن حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٤٠٧٦)، وأبي موسى الأشعري عند ابن حبان أيضاً (٤٠٧٧)، وابن مسعود عند الدارقطني ٣/٢٢٥، وعن علي عند البيهقي ٧/١١١، وعن ابن عمر عند الدارقطني ٣/٢٢٥، وهٰذه الأحاديث لا يخلو واحد منها من ضعف، لكن الحديث يتقوى بمجموع هٰذه الشواهد ويصير حسناً.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. =

٢٢٦٢ ـ حدثنا مَروانُ بنُ معاوية الفَزَاري، حدثنا حُمَيْدُ بن علي العُقَيْلي، حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحِم

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ حين سَافَرَ ركعتَيْن، وحينَ أَقام أَربعاً، قال: قال ابنُ عباسٍ: فمَن صَلَّى في السَّفر أَربعاً كمَنْ صَلَّى في الحَضَرِ ركعتين، قال: وقال ابنُ عباس: لم تُقْصَرِ الصلاةُ إلا مَرَّةً واحدةً، حيث صلَّى رسولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ، وصلَّى الناسُ ركعةً ركعةً(١).

٢٢٦٣ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أَبي الأَسود، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ لَعَنَ الواصِلَة والمَوْصُولَةَ، والمُتَشبِّهِينَ من الرجالِ بالنساءِ، والمُتشبِّهاتِ من النساءِ بالرِّجالِ(٢).

= وأخرجه الطحاوي ٣/٧ من طريق معمر بن سليمان الرقي، بهٰذا الإسناد. وسيأتي في مسند عائشة ٦/٤٧ و٢٦٠، وصححه ابن حبان برقم (٤٠٧٤) و(٤٠٧٥).

(١) إسناده ضعيف، حميد بن علي ـ وهو أبو عكرشة العقيلي ـ قال الدارقطني: لا يستقيم حديثُه، ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: كوفي لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري في «تاريخه» ٢/٣٥٣: حميد بن علي عن الضحاك مرسل، والضحاكُ بنُ مزاحم لم يسمع من ابن عباس، قال علي ابن المديني فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» عن يحيى بن سعيد: كان شعبة لا يحدث عن الضحاك بن مزاحم، وكان ينكر أن يكون لقي ابنَ عباس قط، وقال علي في موضع آخر عن يحيى بن سعيد: كان الضحاك عندنا ضعيفاً. وسيتكرر برقم (٣٢٦٨)، وانظر (٢١٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة: سيىء الحفظ. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل المدني المعروف بيتيم عروة. وسيتكرر برقم =

٢٢٦٤ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثنا المسعوديُّ، عن الحكم، عن مِقْسَمٍ

عن ابن عباس، قال: لما أَفَاضَ رسولُ الله ﷺ مِن عَرَفات أَوْضَعَ الناسُ، فأمر رسولُ الله ﷺ منادياً يُنادي: «أَيُّها الناسُ، لَيْسَ البرُّ بإيضَاعِ الخيل ولا الرِّكابِ»، قال: فما رأَيتُ مِنْ رافِعةٍ يَدَها[1] عادِيَةً حتى نَزل جَمْعاً[2].

٢٢٦٥ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن شُعبةَ

عن ابنِ عبـاس: أَن أُسامةَ بنَ زيدٍ كان رِدْفَ رسولِ الله ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، فدخل الشِّعْبَ، فنزلَ فَأَهَرَاقَ الماءَ، ثم توضَّأَ، ورَكِبَ ولم يُصَلِّ[3].

= (٣٠٥٩)، وانظر (١٩٨٢).

وفي الباب عن ابن عمر متفق عليه وسيأتي في «المسند» برقم (٤٧٢٤) بلفظ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة».

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س) و(ق) و(ص): يديها.

(٢) حديث صحيح، المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط ـ قد رواه عنه وكيع في الرواية السالفة برقم (٢٠٩٩)، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط، وتابعه عليه الأعمش فيما سيأتي برقم (٢٤٢٧).

وقوله: «حتى نزل جمعاً» هو بفتح الجيم وسكون الميم، أي: مزدلفة، وسميت جمعاً، لأنه يجمع فيها بين الصلاتين، ويجتمعُ الناس بها، وأهلها يزدلفون، أي: يتقربون إلى الله تعالى بالوقوف بها، وفيها المشعر الحرام ـ بفتح الميم وبه جاء القرآن الكريم ـ، أي: المحرم فيه الصيد، وسمي مشعراً لما فيه من معالم الدين.

(٣) حسن لغيره، إسماعيل بن عمر هو الواسطي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه =

٢٢٦٦ ـ حدثنا سعد[1] بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شِهاب، أن سليمان بنَ يَسار أخبره

أن ابنَ عباس أخبره: أن امرأةً من خَثْعَم اسْتَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ في حَجَّة الوداع، والفضلُ بن عباس رَدِيفُ رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إن فريضةَ الله في الحج أدركتْ أبي شيخاً كبيراً لا يَستطيع أن يَستَوِيَ على الرَّاحِلة، فهل يَقْضِي عنه أن أَحُجَّ عنه؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «نَعم» فأخذ الفضلُ بن عباس يَلْتفتُ إليها، وكانت امرأةً حَسناءَ، فأخذ رسولُ الله ﷺ الفضلَ، فحوَّل وجْهَه من الشِّقِّ الآخَر[2].

٢٢٦٧ ـ حدثنا حُسين بن حسن الأَشْقَر، حدثنا أبو كُدَيْنَة، عن عطاء، عن أبي الضُّحى

عن ابن عباس، قال: مَرَّ يهوديٌّ برسولِ الله ﷺ وهو جالسٌ، قال:

= ثقات من رجال الشيخين غير شعبة ـ وهو ابن دينار القرشي الهاشمي مولى ابن عباس ـ (وأخطأ الشيخ أحمد شاكر، فظنه شعبة بن الحجاج) وهو مختلف فيه، قال أحمد: ما أرى به بأساً، وقال ابن معين: ليس به بأس وهو أحب إليَّ من صالح مولى التوأمة، وقال مالك: ليس بثقة، وقال النسائي، وأبو حاتم الرازي: ليس بقوي، وقال أبو زرعة الرازي: مديني ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: ولم أجد له حديثاً منكراً، فأحكم عليه بالضعف، وأرجو أنه لا بأس به. وانظر ما سيأتي برقم (٢٤٦٤)، وما تقدم برقم (١٨٠٠).

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد بن إبراهيم، فمن رجال البخاري. صالح: هو ابن كيسان مؤدب ولد عمر بن عبدالعزيز.

وأخرجه النسائي ٥/١١٩ و٨/٢٢٨ـ٢٢٩، والطبراني ١٨/(٧٢٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، بهذا الإسناد. وانظر (١٨٩٠).

كيف تقولُ يا أبا القاسم يومَ يَجْعَلُ الله السماءَ على ذِهْ ـ وأشار بالسَّبَّابةِ[1] ـ، والأرضَ على ذِهْ، والماءَ على ذِهْ، والجبالَ على ذِهْ، وسائرَ الخَلْقِ على ذِهْ؟ كلَّ ذلك يُشِيرُ بأصابعه، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧][2].

٢٢٦٨ ـ حدثنا حُسين الأشقر، حدثنا أبو كُدَيْنة، عن عطاء، عن أبي الضُّحى عن ابنِ عباس، قال: أصبح رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، وليس في العَسْكَرِ ماءٌ، فأتاهُ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، ليس في العسكر ماءٌ، قال: «هل عندَكَ شيءٌ؟» قال: نعم. قال: «فأْتِني به» قال: فأتاه بإناءٍ فيه شيءٌ من ماءٍ قليلٍ، قال: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ أصابعَه على[3] فم الإناء وفتح أصابعَه، قال: فانفجَرَتْ من بين أصابِعه عُيونٌ، وأمَرَ بلالاً فقال: «نادِ في النَّاسِ: الوَضُوءَ المُبَارَكَ»[4].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س) و(ق) و(ص): بالسباحة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حُسين بن حُسين الأشقر، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وعطاء ـ وهو ابن السائب ـ قد اختلط. أبو كدينة: هو يحيى بن المهلب البجلي، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبيح.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٠)، والطبري ٢٤/٢٦ من طريق محمد بن الصلت، عن أبي كدينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح، وسيأتي برقم (٢٩٨٩).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وسيأتي برقم (٣٥٩٠).

(٣) في (م) و(س) و(ق) و(ص): في، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وهامش (س).

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/١٢٨ من طريق محمد بن الصلت، عن أبي=

٢٢٦٩ ـ حدثنا يُونُس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن الزبير ـ يعني ابن خِرِّيت ـ، عن عبد الله بن شقيق، قال:

خَطَبَنا ابنُ عباس يوماً بعدَ العصر، حتى غَرَبَتِ الشمسُ، وبَدَتِ النجومُ، وعَلِقَ الناسُ يُنادونه: الصلاةَ الصلاةَ، وفي القوم رجلٌ من بني تميم، فجعلَ يقولُ: الصلاةَ الصلاةَ، قال: فَغَضِب، فقال: أَتُعَلِّمُني بالسُّنة؟ شهدتُ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بين الظُّهر والعصر، والمغرب والعِشاء. قال عبدُ الله: فَوَجَدْتُ في نفسي من ذٰلك شيئاً، فلَقِيتُ أبا هريرة، فسألته، فوافَقَه[1].

٢٢٧٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن علي بن زيد، عن

= كدينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥) من طريق شعيب بن صفوان، عن عطاء بن السائب، به.

وأخرجه البزار (٢٤١٥ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٢٥٦٠) من طريق محمد بن معاوية بن مالج، عن خلف بن خليفة، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس، بنحوه. ورواية الطبراني مطولة، وسيأتي برقم (٢٩٨٨).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سيأتي برقم (٤٣٩٣)، وعن أنس بن مالك سيأتي ٣/٢١٦.

وقوله: «الوضوء المبارك»، قال السندي: بالنصب، أي: احضروا الوَضوءَ، وهو بفتح الواو على إرادة الماء.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٠)، ومسلم (٧٠٥) (٥٧)، والطبراني (١٢٩١٦)، والبيهقي ٣/١٦٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٩٣).

وقوله: «علق الناسُ» أي: طفقوا ينادونه.

عن ابن عباس، أنه قال: لما نزلت آيةُ الدَّيْن قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدمُ عليه السلام ـ أو: أول من جَحَدَ آدمُ ـ إن الله عز وجل لما خَلَق آدمَ، مَسَحَ ظَهْرَه، فأَخرَجَ منه ما هو ذَارِىءٌ[1] إلى يوم القيامة، فجعل يَعْرِضُ ذُرِّيَّته عليه، فرأى فيهم رجلاً يَزْهَرُ، فقال: أَيْ رَبِّ، مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا ابنُك داودُ. قال: أَيْ ربِّ، كم عُمُرُه؟ قال: سِتُّون عاماً، قال: رَبِّ زِدْ في عمره. قال: لا، إلا أن أَزيدَه من عُمرك. وكان عمرُ آدمَ أَلفَ عامٍ، فزادَه أَربعين عاماً، فكَتَبَ الله عز وجَلَّ عليه بذٰلك كتاباً، وأَشْهَدَ عليه المَلائِكَةَ، فلما احْتُضِرَ آدمُ، وأَتته الملائكةُ لِتَقْبِضَه، قال: إنه قد بَقِيَ من عُمري أَربعونَ عاماً. فقيل: إنك قد وَهَبْتَها لابنِك داود. قال: ما فَعَلْتُ. وأَبرَزَ الله عز وجل عليه الكتابَ، وشَهِدَتْ عليه الملائكةُ»[2].

٢٥٢/١

---

(١) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤) «ما هو ذارىء» وهو الصواب، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: «ما هو من ذراري» وهو غير واضح المعنى. والذارىء من صفات الله عز وجل، وهو الذي ذرأ الخلق، أي: خلقهم.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، وكذا يوسف بن مهران.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٢)، وابن سعد ١/٢٨-٢٩، وابن أبي شيبة ١٣/٦٠ و١٤/١١٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٤)، وأبو يعلى (٢٧١٠)، والطبراني (١٢٩٢٨)، والبيهقي ١٠/١٤٦ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٧١٣) و(٣٥١٩)، وانظر (٢٤٥٥). يزهر: أي: يضيء وجهه حسناً.

وله شاهد بإسناد قوي من حديث أبي هريرة صححه ابن حبان برقم (٦١٦٧).

٢٢٧١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا أبو بشْرٍ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: ما قرأ رسولُ الله ﷺ على الجِنِّ، ولا رآهم، انطلَقَ رسولُ الله ﷺ في طائفةٍ من أصحابه عامِدِينَ إلى سُوقِ عُكَاظَ، وقد حِيلَ بين الشَّياطين وبَيْنَ خَبَرِ السَّماء، وأُرْسِلتْ عليهم الشُّهُبُ، قال: فرجعتِ الشياطينُ إلى قومهم، فقالوا: ما لَكم؟ قالوا: حِيلَ بيننا وبينَ خَبرِ السماءِ، وأُرسِلَتْ علينا الشُّهُبُ، قال: فقالوا: ما حالَ بَيْنَكُم وبَيْنَ خَبَرِ السماءِ إلا شَيءٌ حَدَثَ، فاضرِبُوا مشارِقَ الأَرضِ ومَغَارِبَها، فانظُروا ما هٰذا الذي حالَ بَيْنَكُم وبَيْنَ خَبَرِ السماءِ. قال: فانطَلَقُوا يَضْرِبُون مشارِقَ الأَرضِ ومغارِبَها يَبتَغُونَ ما هٰذا الذي حالَ بينَهم وبَيْنَ خبرِ السَّماءِ؟ قال: فانصَرَفَ النَّفَرُ الذين تَوَجَّهُوا نحو تِهَامَةَ إلى رسولِ الله ﷺ، وهو بِنَخْلَةَ عامِداً إلى سوقِ عُكَاظٍ، وهو يُصلِّي بأَصحابِهِ صلاةَ الفجر، قال: فلما سَمِعُوا القُرآنَ، اسْتَمَعُوا له، وقالوا: هٰذا واللهِ الذي حَالَ بينَكُم وبَيْنَ خَبَرِ السَّماءِ. قال: فهُنالك حِينَ رَجَعُوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومَنا ﴿إِنَّا سَمِعْنا قُرآناً عَجَباً يَهْدِي إلى الرُّشْدِ فآمَنَّا بِهِ﴾ الآية [الجن: ١]، فأَنزل الله على نبيِّه ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ﴾ وإنما أُوحي إليه قَوْلُ الجِنِّ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه البخاري (٧٧٣) و(٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩)، والترمذي (٣٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٢٤) و(١١٦٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٦٩)، والطبري ٢٩/١٠٢، وابن حبان (٦٥٢٦)، والطبراني (١٢٤٤٩)، والحاكم ٢/٥٠٣، والبيهقي ٢/٢٢٥-٢٢٦ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٨٢). =

٢٢٧٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذَا الحُلَيْفَةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، ولأهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، هنَّ لهم ولكُلِّ آتٍ أتى عليهنَّ من غيرهنَّ ممَّنْ أراد الحجَّ والعُمرة، فمَنْ كان دون ذٰلك، فمِن حيث أنشأ، حتى أهلُ مكة مِن مكة(١).

٢٢٧٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَكَحَ ميمونَةَ وهو مُحْرِمٌ(٢).

= وسوق عكاظ: قال الواقدي: عكاظ بين نخلة والطائف وذو المجاز خلف عرفة ومجنَّة بمرِّ الظهران، وهٰذه أسواق قريش والعرب، ولم يكن فيها أعظم من عكاظ، قالوا: كانت العرب تقيم بسوق عكاظ شهر شوال، ثم تنتقل إلى سوق مجنّة فتقيم فيه عشرين يوماً من ذي القعدة. انظر «معجم البلدان» ٤/١٤٢.

وقوله: «ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن ولا رآهم»، قال السندي: قد جاء أنه قرأ عليهم ورآهم، فيحمل هٰذا على حالة مخصوصة وهي واقعة نزول سورة الجن، أي: يومئذٍ سمعوا اتفاقاً لا أنه قرأ عليهم، والحديث يدل على أنه خفي عليهم بعثة النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن عجلان الباهلي مولاهم البصري.

وأخرجه الدارمي (١٧٩٢)، والبخاري (١٥٢٤) و(١٥٣٠) و(١٨٤٥)، ومسلم (١١٨١) (١٢)، والنسائي ٥/١٢٣-١٢٤، والطحاوي ٢/١١٧، والطبراني (١٠٩١١)، والبيهقي ٥/٢٩ من طرق عن وهيب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٩١٨)، والطحاوي ٢/٢٦٩ من طريقين عن وهيب، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٧٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: كانوا يَرَوْنَ العمرةَ في أشهرِ الحجِّ مِن أفْجَرِ الفُجُورِ في الأرض، ويَجْعَلُونَ المُحرَّمَ صَفَراً، ويقولون: إذا بَرَأَ الدَّبَر، وعفا الأثَر، وانْسَلَخَ صَفَر، حَلَّتِ العمرةُ لمن اعتَمَر، فقدِم النبيُّ ﷺ وأصحابُه لِصَبيحةِ رابعةٍ مُهِلِّينَ بالحجِّ، فأمرهم أن يَجْعَلُوها عُمْرةً، فتَعاظَم ذٰلك عندَهم، فقالوا: يا رسولَ الله، أيُّ الحِلِّ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه». وفي كتابه: لِصُبح(١).

= وأخرجه الطبراني (١١٠١٨) من طريق عبد الكريم بن أبي مخارق، عن طاووس وعطاء وعكرمة عن ابن عباس، به. وانظر (١٩١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٦٤) و(٣٨٣٢)، ومسلم (١٢٤٠)، والنسائي ٥/١٨٠ ـ ١٨١، والطحاوي ٢/١٥٨، والطبراني (١٠٩٠٦)، والبيهقي ٤/٣٤٥ من طرق عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٠٥) من طريق ابن جريج، عن طاووس، عن ابن عباس قال: قدم النبي ﷺ وأصحابه صبح رابعة... فذكره بنحوه مطولاً. وانظر (٢٣٦١).

وقوله: «كانوا يرون»، قال السندي: أي: أهل الجاهلية. صفراً، أي: ليحلوه كما حكى الله تعالى عنهم: ﴿يحلونه عاماً ويحرمونه عاماً﴾. الدبر بفتحتين: الجروح التي تكون في ظهر البعير، أي: إذا زال عنها الجروح التي حصلت بسبب سفر الحج عليها.

وقوله: «وعفا الأثر»، قال النووي ٨/٢٢٥: أي: درس وامَّحى، والمراد أثر الإبل وغيرها في سيرها عفا أثرها لطول مرور الأيام هٰذا هو المشهور، وقال الخطابي: المراد أثر الدبر، قال النووي: هٰذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر ويوقف عليها، لأن مرادهم السجع.

وقوله: «فأمرهم أن يجعلوها عمرة» قال السندي: ليقطع بذٰلك أصل أمر الجاهلية. فتعاظم ذٰلك: لحبهم موافقته ﷺ، لأنه بقي محرماً لا لموافقة أمر الجاهلية.

٢٢٧٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بن طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ نهى أَنْ يَبِيعَ الرجلُ طعاماً حتى يَسْتَوفِيَه، قال: فقلتُ له: كيف ذٰلك؟ قال: «ذٰلك دراهِمُ بدراهِمَ، والطعامُ مُرْجَأٌ»(١).

٢٢٧٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بن طاووس، عن عِكْرِمة بنِ خالد

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ قامَ من الليل يُصلي، فقمتُ فتوضأتُ، فقمتُ عن يَساره، فجَذَبَني فَجَرَّني، فأقامني عن يمينِه، فصلَّى ثلاثَ عشرةَ ركعةً، قيامُه فِيهِنَّ سواءٌ(٢).

٢٢٧٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا أيوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قال:

قال عُرْوةُ لابن عباس: حتى متى تُضِلُّ الناسَ يا ابنَ عباس؟! قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٣٢)، والطبراني (١٠٩١٥)، والبيهقي ٣١٢/٥ من طريقين عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢٨٥/٧ من طريق ابن عيينة، عن ابن طاووس، به. وانظر (١٨٤٧).

قال السندي: ذاك دراهم بدراهم: أي: بيع دراهم بدراهم، أي: إذا اشترى من أحد طعاماً إلى أجل بدرهم ثم باعه منه أو من آخر قبل قبضه بدرهم يلزم الربا، لأنه في التقدير بيع درهم بدرهم والطعام غائب فهو ربا.

مرجأ: هو اسم مفعول من أرجأ أو رجَّأ آخره همزة وقد تترك تخفيفاً: إذا أخر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عكرمة بن خالد: هو ابن العاص بن هشام.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٦٥)، والطحاوي ٢٨٦/١ من طريقين عن وهيب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٤٥٩) و(٣٥٠٢)، وانظر (١٨٤٣).

ما ذاك يا عُرَيَّةُ؟ قال: تأمرُنا بالعمرة في أشهر الحجِّ، وقد نهى أبو بكر وعُمر! فقال ابنُ عباس: قد فَعَلها رسولُ الله ﷺ، فقال عُروةُ: هُما كانا أَتْبَعَ لرسولِ الله ﷺ وأعلمَ به مِنْكَ(١).

٢٢٧٨ ـ حدَّثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قَتَادةُ، عن عِكْرِمة ١/٢٥٣

عن ابن عباس: أن عُقْبَة بنَ عامرٍ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إن أُخته نَذَرَتْ أن تَمشِيَ إلى البيتِ، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لَغَنِيٌّ عن نَذْرِ أُخْتِكَ، لِتَحُجَّ راكبةً، ولْتُهْدِ بَدَنَةً»(٢).

٢٢٧٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا خالدٌ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حرَّمَ مَكَّةَ، فلم تَحِلَّ لأحدٍ كان قَبْلي، ولا تَحِلُّ لأحَدٍ بعدي، وإنَّما أُحِلَّتْ لي ساعةً مِن نهارٍ، لا يُخْتَلَى خَلاها، ولا يُعْضَدُ شَجَرُها، ولا يُنَفَّرُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة. وانظر (٢٦٦٤) و(٢٩٧٦) و(٣١٢١).

وقوله: «وقد نهى أبو بكر وعمر» قال السندي: لم يشتهر نهي أبي بكر عنه أصلاً، ولعل عروة اعتمد على موافقة عمر لأبي بكر في سائر الأمور، فرأى أنه ما نهى عنه عمر إلا لموافقة أبي بكر، ثم إن عمر ما نهى عن العمرة في أشهر الحج مطلقاً، وإنما نهى عن المتعة فقط، فكأنه اعتمد على ظهور المقصود فسامح في الكلام.

وقوله: «وأعلم به» لا يلزم من الأعلمية على الإطلاق الأعلمية في كل حكم مخصوص على انفراده، فكلام عروة لا يخلو عن أثر الإهمال، وفيه خروج عن طور التحقيق إلى طور التقليد، لذلك أخذ المسلمون بجواز المتعة، والله ولي التوفيق.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو أبو عبد الله مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري. وانظر (٢١٣٤).

صَيْدُهـا، ولا تُلْتَقَطُ لُقَـطَتُهـا إلا لِمُعَرِّفٍ». فقال العباس: إلا الإِذْخِرَ لِصَاغَتِنا وقُبُورنا. قال: «إلَّا الإِذْخِرَ»[1].

٢٢٨٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى

عن ابن عباس: أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبيُّ ﷺ المـدَّعيَ البَيِّنَةَ، فلم يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ، فاسْتَحْلَفَ المَطلوبَ، فحلف بالله الذي لا إله إلَّا هُوَ[2]، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّك قد فَعَلْتَ، ولكن غُفِرَ لك بإخلاصِكَ قولَ: لا إله إلا الله»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. خالد: هو ابن مِهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (١٣٤٩) و(١٨٣٣) و(٢٠٩٠)، والطبراني (١١٩٥٧)، والبيهقي ٥/١٩٥ من طريقين عن خالد، به. وعلقه البخاري ٥/٨٧ عن خالد الحذاء مختصراً.

وأخرجه الطبراني (١١٩٢٥) من طريق عبد الكريم بن مالك الجزري، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٩٦٢)، وانظر (٢٨٩٦) و(٣٢٥٣).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٣٨ وغيره، وصححه ابن حبان (٣٧١٥)، وعن ابن عمر صححه ابن حبان (٥٩٩٦).

الخلا: النبات الرطب الرقيق، واختلاؤه: قطعه، لا يعضد شجرها: أي لا يقطع.

والإذخر، قال الحافظ في «هدي الساري» ص ٧٦: حشيشة معروفة طيبة الريح توجد بالحجاز.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): فاستحلف المطلوب بالذي لا إله إلا الله.

(٣) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وهو لا يحتمل مثل هٰذا المتن، وقد عد الإمام الذهبي هٰذا الحديث في «ميزان الاعتدال» ٣/٧٢ من مناكيره، وهو الصواب. أبو يحيى: اسمه زياد المكي الأعرج مولى قيس بن مخرمة، وهو ثقة روى له أبو داود والنسائي.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٥)، والبيهقي ١٠/٣٧ من طريق موسى بن إسماعيل، عن=

. . . . . .

= حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٠٦) من طريق سفيان الثوري، والحاكم في «المستدرك» ٤/٩٥-٩٦ من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن عطاء بن السائب، به. وفي رواية النسائي: «ادفع حقه وستكفِّر عنك لا إله إلا الله ما صنعت»، وفي رواية الحاكم: «بل هو عندك، ادفع إليه حقَّه» ثم قال: «شهادتك أن لا إله إلا الله كفارة ليمينك».

وفي رواية أحمد الآتية برقم (٢٦٩٥) و(٢٩٥٦) من طريق شريك عن عطاء بن السائب: فنزل جبريل على النبي ﷺ، فقال: إنه كاذب، إن له عنده حقَّه، فَأَمُره أن يعطيه حقه، وكفارة يمينه معرفته لا إله إلا الله.

وأخرجه أبو داود (٣٦٢٠) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، به مختصراً، بلفظ: أن النبي ﷺ قال ـ يعني لرجلٍ حلَّفه ـ: «احلف بالله الذي لا إله إلا الله ما له عندك شيء» يعني للمدَّعي.

ولفظ النسائي (٦٠٠٧) من طريق أبي الأحوص، به: جاءَ خصمان إلى النبي ﷺ، فادعى أحدهما على الآخر، فقال النبي ﷺ للمدعي: «أقم بَيِّنَتَك» قال: يا رسولَ الله ليس لي بينة، فقال للآخر: «احلف بالذي لا إله إلا هو ما له عليك أو عندك شيء».

وأخرجه النسائي (٦٠٠٥) ـ وسيأتي في «المسند» ٤/٣ ـ من طريق شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، عن عبيدة، عن ابن الزبير، عن النبيِّ ﷺ: أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذباً فغفر له. قال شعبة: من قِبَل التوحيد.

قال النسائي بإثره: خالفه سفيان، فقال: عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى ـ وهو الأعرج ـ، عن ابن عباس... ولا أعلم أحداً تابع شعبه على قوله: عن أبي البختري، عن عبيدة، عن ابن الزبير. قلنا: وهٰذا من اضطراب عطاء بن السائب.

وسيأتي في «المسند» ٢/٦٨ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عبد الله بن عمر... فذكر مثل حديث ابن عباس، وهو إسناد ضعيف لانقطاعه، ثابت البناني لم يسمع من ابن عمر، ويغلب على ظننا أن حماداً أخطأ في إسناده إلى ابن عمر، والصواب أنه من حديث عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس. =

٢٢٨١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبةُ، حدثنا المغيرةُ بنُ النُّعمان شيخٌ من النَّخعِ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَيْر يُحدث، قال:

سمعتُ ابن عباس قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بموعظةٍ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، إنكم مَحشُورون إلى اللهِ حُفاةً عُراةً غُرْلاً: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْداً عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِين﴾ [الأنبياء: ١١٠]، ألا وإنَّ أوَّلَ الخلق يُكْسَى يومَ القيامةِ إبراهيمُ، وإنَّهُ سَيُجَاءُ بأُناسٍ من أُمتي فَيُؤْخَذُ بهم ذاتَ الشِّمالِ، فَلأَقُولَنَّ: أَصحابي، فلَيُقالَنَّ لي: إنَّك لا تَدري ما أَحْدَثُوا بعدَك، فلأقولَنَّ كما قال العبدُ الصالحُ: ﴿وكُنتُ عليهِمْ شَهيداً ما دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَليهِمْ وأَنْتَ على كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ إلى: ﴿فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وإن تَغْفِرْ لَهُم فإنَّكَ أَنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧ـ١١٨] فيُقال: إنَّ هٰؤلاءِ لم يَزَالُوا مُرتَدِّينَ على أَعْقَابِهم منذُ فارَقْتَهم»(١).

= وحديث ابن عباس سيأتي برقم (٢٦١٣) و(٢٦٩٥) و(٢٩٥٦) و(٥٣٧٩).

قال البيهقي في «السنن» ١٠/٣٧: إن كان في الأصل صحيحاً، فالمقصود منه البيان أن الذنب وإن عَظُم لم يكن موجباً للنار متى ما صَحَّت العقيدة، وكان ممن سبقت له المغفرة، وليس هٰذا التعيين لأحد بعد النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩١٣) و(٢٠٩٦).

وقوله: أَمَلَّه علي سفيان: يعني أملاه، قال الفراء: أمللتُ لغة أهل الحجاز وبني أسد، وأمليت لغة بني تميم وقيس. قال الشيخ أحمد شاكر: والمراد أن شعبة سمع هٰذا الحديث من المغيرة بن النعمان مع سفيان الثوري، وأن المغيرة أملاه على سفيان، فأملاه سفيان على شعبة فوراً.

وقوله: «إن هٰؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم»، نقل البخاري عن=

قال شعبةُ: أَمَلَّه على سُفيان، فأَملَّه عليَّ سفيانُ مكانَه.

٢٢٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن المُغِيرة بن النُّعمان، عن سَعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ بموعِظَةٍ... فذكره[1].

٢٢٨٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن سعيد بن جُبَيْر، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، قال: إنَّ الَّذي تَدعُونَهُ المُفَصَّلَ هو المُحْكَمُ، تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ وأنا ابنُ عشرِ سنين، وقد قَرَأْتُ المُحْكَم[2].

= قبيصة قال: هم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر.

وقال الخطابي: لم يرتد من الصحابة أحد، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب ممن لا نصرة له في الدين، وذلك لا يوجب قدحاً في الصحابة المشهورين، ويدل قوله: «أصيحابي» (كما وقع في رواية البخاري في أحاديث الأنبياء) على قلة عددهم.

وقال غيره: قيل هو على ظاهره من الكفر، والمراد بأمتي أمة الدعوة لا أمة الإجابة، ورجح بقوله في حديث أبي هريرة «فأقول لهم: بعداً وسحقاً».

ورجح القاضي عياض والباجي وغيرهما ما قال قبيصة راوي الخبر أنهم من ارتد بعده ﷺ.

وقال البيضاوي: ليس قوله «مرتدين» نصاً في كونهم ارتدوا عن الإسلام، بل يحتمل ذلك، ويحتمل أن يُراد أنهم عصاةُ المؤمنين المرتدون عن الاستقامة يبدلون الأعمال الصالحة بالسيئة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله =

. . . . . .

= اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٥) عن موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٥٧٦) من طريق أبي العالية، عن ابن عباس قال: قرأت المحكم - يعني المفصل - على عهد رسول الله ﷺ، وهو يومئذٍ ابن اثنتي عشرة سنة. والحديث سيأتي برقم (٢٦٠١) و(٣١٢٥) و(٣٣٥٧)، وانظر (٣٥٤٣).

قال الإمام أحمد ابن حنبل: حديث أبي بشر عندي حديث واهٍ، قد روى أبو إسحاق عن سعيد بن جبير فقال: خمس عشرة (سيأتي في «المسند» ٣٥٤٣)، وهٰذا يُوافق حديثَ عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: جئت على أتان وقد ناهزتُ الحُلُم (سيأتي برقم ٢٣٧٦). انظر «العلل» للإمام أحمد ١/٢٧٣، و«السير» للذهبي ٣/٣٣٦.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/٨٤: وقد استشكل عياضٌ قول ابن عباس: «توفي رسول الله ﷺ وأنا ابنُ عشر سنين» بما تقدم في الصلاة من وجه آخر عن ابن عباس: أنه كان في حجة الوداع ناهز الاحتلام، وسيأتي في الاستئذان من وجه آخر: «أن النبي ﷺ مات وأنا خَتين» وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك، وعنه أيضاً: أنه كان عند موت النبي ﷺ ابن خمس عشرة سنة، وسبق إلى استشكال ذٰلك الإسماعيلي فقال: حديث الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس (يعني الذي فيه: جئت على أتان وقد ناهزت الحلم) يخالف هٰذا، وبالغ الداوودي فقال: حديث أبي بشر وهم.

وقال عمرو بن علي الفلاس: الصحيح عندنا أن ابن عباس كان له عند وفاة النبي ﷺ ثلاث عشرة سنة قد استكملها، ونحوه لأبي عبيد، وأسند البيهقي عن مصعب الزبيري: أنه كان ابن أربع عشرة، وبه جزم الشافعي في «الأم»، ثم حكى أنه قيل: ست عشرة، وحكى قول ثلاث عشرة وهو المشهور، وأورد البيهقي عن أبي العالية عن ابن عباس: قرأت المحكم على عهد رسول الله وأنا ابن ثنتي عشرة، فهٰذه ستة أقوال.

قال ابن حجر: والأصل فيه قول الزبير بن بكار وغيره من أهل النسب أن ولادة ابن عباس كانت قبل الهجرة بثلاث سنين وبنو هاشم في الشِّعْب، وذٰلك قبل وفاة أبي طالب، ونحوه لأبي عبيد، ويمكن الجمع بين مختلف الروايات إلا ست عشرة وثنتي عشرة، فإن =

٢٢٨٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا الحجاجُ بنُ أَرْطَاة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي، قال ـ يعني حَجَّاجاً ـ: وحدثني الحكم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ كُفِّنَ في ثَوْبينِ أَبيَضَيْنِ، وفي بُرْدٍ أَحمرَ(١).

٢٢٨٥ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّاد، أَخبرنا عطاءُ بنُ السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس: أَنَّ إبراهيمَ جاءَ بإسماعيلَ عليهما السلامُ وهاجرَ، فوضعهما بمكة في موضع زَمْزَمَ، فذكر الحديثَ، ثم جاءَت من المرْوَةِ إلى إسماعيلَ، وقد نَبَعَتِ العَيْنُ، فجعلتْ تَفْحَصُ العَيْنَ بيدها هٰكذا،

كلًّا منهما لم يثبت سنده، والأشهر بأن يكون ناهز الاحتلام لما قارب ثلاث عشرة، ثم بَلَغَ لما استكملها ودخل في التي بعدها، فإطلاق خمس عشرة بالنظر إلى جَبْر الكسرين، وإطلاق العشر والثلاث عشرة بالنظر إلى إلغاء الكسر، وإطلاق أربع عشرة بجبر أحدهما.

(١) حسن، الحجاج بن أرطاة قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد جاء ما يعارضه وهو أصح منه، ففي حديث عائشة أن النبي ﷺ قد كفن في ثلاثة أثواب يمانية سحولية.

أخرجه البخاري (١٢٦٤)، ومسلم (٩٤١) عنها قالت: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سحولية من كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة، وأما الحُلة، فإنما شبه على الناس فيها أنها اشتريت له ليكفن فيها، فتركت الحلة، وكفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية، وفي رواية: «أدرج رسول الله ﷺ في حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر ثم نزعت عنه، وكفن في ثلاثة أثواب يمانية».

وحديث ابن عباس أخرجه ابن سعد ٢/٢٨٥ من طريق زهير بن معاوية، عن الحكم، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٦١)، وانظر (١٩٤٢) و(٢٣٥٧).

حتى اجتمع الماءُ من شِقِّه، ثم تأْخُذُهُ بِقَدَحِها، فتجعلُه في سِقائِها، فقال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُها الله، ولو تَرَكَتْها لكانت عَيْناً سائِحَةً تَجري إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»(١).

٢٢٨٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا موسى بنُ عُقْبَةَ، حدثنا محمدُ بنُ عَمرو بنِ عطاء

انه سَمِعَ ابنَ عباسٍ يقولُ: إنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ إمَّا ذِراعاً مشوياً وإمَّا كَتِفاً، ثم صلَّى، ولم يتوضَّأْ ولم يَمَسَّ ماءً(٢).

٢٢٨٧ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا خالد، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن مُجاهِد

عن ابنِ عباسٍ، قال: قَدِمْنا مع رسولِ الله ﷺ حُجَّاجاً، فأَمَرَهُم فَجَعلوها عُمْرَةً، ثم قال: «لو استَقْبَلْتُ من أَمري ما استَدْبرتُ، لَفَعَلْتُ كما فَعَلُوا، ولكن دَخَلَتِ العُمْرةُ في الحجِّ إلى يومِ القيامةِ» ثم أَنْشَبَ أَصابِعَهُ بَعْضَها في بَعضٍ، فَحَلَّ الناسُ إلَّا مَنْ كَانَ مَعَه هَدْيٌ، وقَدِمَ عليٌّ من اليَمَنِ، فقالَ له رسولُ الله ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: أَهللتُ بما أَهْلَلْتَ به. قال: «فهَلْ مَعَك هَدْيٌ؟» قال: لا. قال: «فأَقِمْ كَما أَنْتَ، ولك ثُلُثُ هَدْيِي» قال: فكان مع رسولِ الله ﷺ مِئةُ بَدَنةٍ(٣). ٢٥٤/١

---

(١) حديث صحيح وهٰذا سند حسن، حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط في رأي الجمهور، وسيأتي من طريق آخر برقم (٣٢٥٠) و(٣٣٩٠).

وأخرجه الطبري ١٣/٢٣١ من طريق يحيى بن عباد، عن حماد، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٩٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٢).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي.

٢٢٨٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، عن فَرْقَد السَّبَخِي، عن سعيدِ بن جُبَيْرٍ عن ابن عباس: أن امرأةً جاءَت بابنٍ لها إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رَسُولَ الله، إنَّ ابني هٰذا به جُنُونٌ، وإنَّه يأْخذه عندَ غَدائِنا وعَشائِنا، فَيُفْسِدُ علينا. فمسَحَ رسولُ الله ﷺ صَدْرَهُ، ودعا، فَثَعَّ ثَعَّةً ـ قال عفان[1]: فسألتُ أعرابيّاً، فقال: بعضُه على أثَرِ بَعْضٍ ـ وخرج من جَوْفِهِ مثل الجَرْوِ الأسود، وسَعَى[2].

= وأخرجه الطبراني (١١١١٧) من طريق مسدد، عن خالد بن عبد الله الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٤٤)، والترمذي (٩٣٢) من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به. وسيأتي برقم (٢٣٤٨)، وانظر (٢١١٥).

قال الترمذي: حديث حسن، ومعناه: أن لا بأس بالعمرة في أشهر الحج وهٰكذا فسره الشافعي وأحمد وإسحاق، ومعنى هٰذا الحديث: أن أهلَ الجاهلية كانوا لا يعتمرون في أشهر الحج، فلما جاء الإسلامُ، رخَّصَ النبيُّ ﷺ في ذٰلك فقال: «دخلت العمرةُ في الحجِّ إلى يوم القيامة» يعني: لا بأسَ بالعمرة في أشهر الحج.

قلنا: وله شاهد عن جابر عند أحمد ٣/٣١٧، والبخاري (٢٥٠٦)، ومسلم (١٢١٦).

وعن أنس عند أحمد ٣/١٨٥، والبخاري (١٥٥٨)، ومسلم (١٢٥٠).

وعن علي عند ابن حبان (٣٧٧٧).

وقوله: «لو استقبلت من أمري» قال السندي: أي لو علمت في ابتداء شروعي ما علمت الآن من لحوق المشقة بأصحابي بانفرادهم بالفسخ حتى توقفوا وترددوا وراجعوه لما سقت الهدي حتى فسخت معهم. في الحج: في أشهر الحج. وقول علي: لا، قد جاء أنه جاء بهدايا له ﷺ، فيحمل النفي على أنه ليس معي هدي لي.

(١) تحرف في (م) إلى: عثمان بن.

(٢) إسناده ضعيف، فرقد السبخي ضعفه ابن سعد ويعقوب بن شيبة وابن المديني=

٢٢٨٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ انْتَشَلَ من قِدْرٍ عَظْماً، فصلَّى ولم يَتَوَضَّأْ[1].

٢٢٩٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبانُ العطَّار، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثِيرٍ، عن زيدٍ، عن أبي سَلَّام، عن الحكم بنِ مِيناءَ

عن ابنِ عباس وعن ابنِ عمر، أنهما سَمِعا رسولَ الله ﷺ، يقول: «لَيَنْتَهِينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ، أو لَيَخْتِمنَّ الله[2] على قلوبِهم، ثم لَيُكتَبُنَّ من الغافِلِينَ»[3].

= والنسائي والدارقطني، وقال أحمد وأبو حاتم: ليس بالقوي، وقال البخاري: في حديثه مناكير، وقال يحيى القطان: ما تعجبني الرواية عنه. وانظر (٢١٣٣).

وقوله: «فثع ثعة» أي: قاء قاءة، والثعة: المرة الواحدة، والثعثعة: حكاية صوت القالس.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (٥٤٠٥) عن عبد الله بن عبد الوهاب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقرن بأيوب عاصماً الأحول.

وأخرجه ابن حبان (١١٢٩) من طريق داود بن أبي هند، والطبراني (١١٥٠٨) من طريق العلاء بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٤٠٦) و(٢٤٦٧) و(٢٩٣٩) و(٣٠١٢)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨).

(٢) لفظ الجلالة ليس في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، زيد: هو ابن سلام، وأبو سلام: هو ممطور الحبشي، وقد ثبَّت الإمام أحمد وأبو حاتم سماعَ يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام. =

٢٢٩١ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ من الرِّجالِ،

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٥٩) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد. قال النسائي: قال علي (هو ابن المبارك): ثم كتب به إلي عن ابن عمر وأبي هريرة.

وأخرجه النسائي ٣/٨٨ـ٨٩ من طريق حبان، عن أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن زيد بن سلام، به.

وأخرجه مسلم (٨٦٥)، والبغوي (١٠٥٤) من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عمر وأبي هريرة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٥٥) من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري. وانظر ما تقدم برقم (٢١٣٢).

وقوله: «عن ودعهم الجمعات» بفتح الواو وسكون الدال، قال في «النهاية»: أي: عن تركهم إياها والتخلف عنها، يقال: ودَعَ الشيء يدعه ودعاً: إذا تركه، والنحاة يقولون: إن العربَ أماتوا ماضي «يدع» ومصدره، واستغنوا عنه بـ «ترك» والنبي ﷺ أفصح، وإنما يُحمل قولهم على قلة استعماله فهو شاذ في الاستعمال، صحيح في القياس.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٤/٢١٥: أما ترك الجمعة بالعذر، فجائز بالاتفاق، دعي ابن عمر لسعيد بن زيد وهو يموت، وابن عمر يستجمر (أخرجه الشافعي في «مسنده» بإسناد صحيح).

وقال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير: إذا قلت: أشهد أن محمداً رسول الله، فلا تقل: حي على الصلاة، قل: صلوا في بيوتكم وقال: إن الجمعة عزمة، فإني كرهت أن أُخْرِجَكُم، فتمشوا في الطين والدحض. وانظر البخاري (٦١٦) و(٦٦٨) و(٩٠١)، ومسلماً (٦٩٩).

والمُتَرَجِّلاتِ من النساءِ. قال: فَقُلْتُ: ما المُتَرَجِّلاتُ مِنَ النِّساءِ؟ قال: المُتَشَبِّهات من النِّساءِ بالرجالِ(١).

٢٢٩٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيدٍ، عن رجُلٍ عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على النَّجَاشِي(٢).

٢٢٩٣ ـ حدثنا عَفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدثنا بُكَيْر بن الأَخْنَس، عن مُجاهد عن ابن عباس، قال: فَرَضَ الله الصَّلاةَ على لسانِ نبيِّكم: في الحَضَرِ أَرْبعاً، وفي السَّفَرِ رَكْعَتَينِ، وفي الخَوْفِ رَكْعَةً(٣).

٢٢٩٤ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن يوسفَ بنِ مِهْران عن ابنِ عباس، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما مِنْ أَحَدٍ من وَلَدِ آدم إلَّا

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا سند ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري البغدادي، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، وخالد: هو ابن عبد الله الطحان.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٣٣) عن محمد بن بكار، عن خالد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ولجهالة الراوي عن ابن عباس، وصلاة رسول الله ﷺ على النجاشي صلاة الغائب في «الصحيحين» من حديث جابر بن عبد الله ومن حديث أبي هريرة، وسترد في «المسند» ٣/٣٦٣ و٣٦٩ و٢/٢٨٩ و٤٧٩، ومن حديث عمران بن حصين، وسيأتي في «المسند» ٤/٤٣٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، بكير بن الأخنس من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، ومجاهد: هو ابن جبر =

قد أَخْطأَ، أَو هَمَّ بخَطِيئةٍ، لَيْسَ يحيى بنَ زكريا، وما يَنْبَغِي لأَحدٍ أَن يَقُولَ: أَنا خَيرٌ مِنْ يونس بنِ مَتَّى»[1].

= المكي. وانظر (٢١٢٤).

(١) إسناده ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، ويوسف بن مهران لم يرو عنه غير علي بن زيد وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٦٢، وأبو يعلى (٢٥٤٤)، والحاكم ٢/٥٩١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقرن الحاكم بعفان أبا سلمة، ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٥) من طريق سليمان بن حرب، والطبراني (١٢٩٣٣) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد، به.

وأخرجه البزار (٢٣٥٩ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن عون الخراساني، عن عكرمة، عن ابن عباس، مختصراً بقصة يحيى بن زكريا فقط. ومحمد بن عون الخراساني متروك.

وأورده ابن كثير في «قصص الأنبياء» ص٦٤٥ عن الإمام أحمد، ثم قال بإثره: علي بن زيد بن جدعان تكلم فيه غير واحد من الأئمة وهو منكر الحديث، وقد رواه ابن خزيمة والدارقطني (قلنا: والبزار ٢٣٥٨) من طريق أبي عاصم العباداني عن علي بن زيد بن جدعان، به، مطولاً، ثم قال ابن خزيمة: وليس على شرطنا.

قلنا: وسيأتي الحديث برقم (٢٦٥٤) و(٢٦٨٩) و(٢٧٣٦) و(٢٩٤٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه: «لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يحيى بن زكريا، ما هم بخطيئة ـ أحسبه قال ـ ولا عملها». أخرجه البزار (٢٣٦٠) عن محمد بن الوليد البغدادي، عن محمد بن جهضم، عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو. وهٰذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين إلا محمد بن الوليد البغدادي فقد روى له النسائي وقال: لا بأس به.

وقد أورده ابن كثير ص٦٤٥-٦٤٦ عن ابن عساكر من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد موقوفاً على عبد الله بن عمرو. وقال: هٰذا أصح من رفعه. =

٢٢٩٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن يحيى بن الجَزَّار

أنَّ ابنَ عباسٍ قال: مَرَرْتُ أنا وغلامٌ من بني هاشم على حِمارٍ، وتركناهُ يأْكُلُ من بَقْلٍ بَيْنَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فلَمْ يَنْصَرِفْ، وجاءَتْ جاريتانِ تَشْتَدَّانِ، حَتَّى أَخَذَتا برُكْبَتَي رسولِ الله ﷺ، فلَمْ يَنْصَرِفْ(١).

٢٢٩٦ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أخبرني، قال: سمعتُ أبا حَسَّان يُحَدِّثُ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بذِي الحُلَيْفَة، ثم دعا بِبَدَنَتِه، أو أُتِيَ بِبَدَنَتِه، فأَشْعَرَ صَفْحةَ سَنامِها الأَيمنَ، ثُمَّ سَلَتَ الدَّمَ عنها، وقَلَّدَها نَعْلَيْنِ، ثم أُتِيَ براحلتِهِ، فلما قَعَدَ عليها، واستَوَتْ به على البَيْداء، أَهلَّ بالحَجِّ(٢).

= وله شاهد مرسل عن الحسن عند الحاكم ٢/٥٩١ جود إسناده الذهبي في «مختصره».

وقوله: «ما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى» صحيح وقد تقدم برقم (٢١٦٧) من طريق آخر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار، فمن رجال مسلم. وانظر (٢٢٥٨).

وقوله: «تشتدان»، أي: تجريان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ واسمه مسلم بن عبد الله الأعرج ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدارمي (١٩١٢)، ومسلم (١٢٤٣)، وأبو داود (١٧٥٢)، وابن الجارود (٤٢٤)، وابن خزيمة (٢٦٠٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠١١)، وابن حبان (٤٠٠٢)، والطبراني (١٢٩٠١)، والبيهقي ٥/٢٣٢، وأبو محمد البغوي في «شرح =

٢٢٩٧ ـ حدَّثنا عفانُ[١]، حدثنا أبانُ بنُ يزيد، حدثنا قتادةُ، عن أبي العالية الرِّياحِي

عن ابنِ عَمِّ نبيِّكُم ـ يعني ابنَ عباسٍ ـ: أن نَبيَّ الله ﷺ كان يَدْعُو بهٰذه الدَّعَوَاتِ عندَ الكَرْبِ: «لا إلٰه إلَّا الله العليمُ[٢] العظيمُ، لا إلٰهَ إلَّا الله ربُّ العرشِ العَظِيمُ، لا إلٰه إلَّا الله ربُّ السَّماواتِ السَّبْعِ وربُّ العَرْشِ الكَرِيمُ»[٣].

= السنة» (١٨٩٣) من طرق عن شعبة، به. وتقدم مختصراً دون قصة الإهلال بالحج برقم (١٨٥٥).

قال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٢٨: أما الإشعار: فهو أن يجرحها في صَفْحة سنامها اليمنى بحَرْبة أو سكين أو حديدة أو نحوها، ثم يسلت الدم عنها، وأصل الإشعار والشعور: الإعلام والعلامة، وإشعار الهدي، لكونه علامة له، وهو مستحبٌّ ليُعلَم أنه هَدْي، فإن ضَلَّ ردَّه واجدُه، وإن اختلط بغيره تميز.

وأما صفحةُ السنام: فهي جانبه، والصفحة مؤنثة، فقوله: «الأيمن» بلفظ التذكير، يُتأول على أنه وصف لمعنى الصفحة، لا للفظها، ويكون المراد بالصفحة: الجانب، فكأنه قال: جانب سنامها الأيمن. انتهى.

وقوله: «سلت الدم»، أي: أماطه. وقَلَّدها، أي: جعل في عنقها.

والبيداء: الأرض المنبسطة قدام ذي الحليفة في طريق مكة وذو الحليفة على ستة أميال أو سبعة من المدينة.

(١) قوله: «حدثنا عفان» سقط من النسخ المطبوعة وأكثر الأصول الخطية، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) في (ق) وحاشية (س) و(ص): العلي، وفي (ظ١٤): الحليم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العالية: هو رُفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٤١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٢).

٢٢٩٨ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، عن قَتَادَة، قال: سمعتُ أبا العالية، قال: سمعتُ ابنَ عَمِّ نبيكم ﷺ؛ ابنَ عباس، عن النبيِّ ﷺ.

وبَهْزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، أخبرني قتادةُ، عن أبي العالية، قال:

حدَّثَنِي ابنُ عمِّ نبيِّكم ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يَنْبَغِي لِعَبدٍ ـ قال عفان: عبدٍ لي ـ أن يقولَ: أنا خَيْرٌ من يُونُسَ بنِ مَتَّى» ونَسَبَه إلى أبيهِ[1].

٢٢٩٩ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شعبةُ، أخبرني أبو بِشْر، قال: سمعتُ سعيد بن جُبير يُحدثُ

عن ابن عباس: أنَّ خالَتَهُ أُم حُفَيْد، أهدَتْ إلى رسولِ الله ﷺ سَمْناً وأَضُبّاً وأَقِطاً، قال: فأكَلَ من السَّمْنِ، ومِنَ الأَقِطِ، وتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، فأُكِلَ على مائدَةِ رسولِ الله ﷺ، ولو كان حراماً لم يُؤْكَل على مائدة رسولِ الله ﷺ. ٢٥٥/١

قلتُ: مَنْ قال: لو كان حراماً؟ قال: ابنُ عباس[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤١/١١، وابن حبان (٦٢٤١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، وانظر (٢١٦٧).

قال العلماء: إنما قال ﷺ ذٰلك تواضعاً إن كان قاله بعد أن أعلم أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذٰلك، فلا إشكال، وقيل: خص يونس بالذكر لما يُخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فبالغ في ذكر فضله لسَدِّ هٰذه الذريعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس، وهو أثبت الناس في سعيد بن جبير. =

٢٣٠٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبةُ، قال عَمرو بن دينار: أنبأني طاووس

عن ابن عباس، قال: أُمِرْتُ أن أَسْجُدَ على سَبْعَةٍ، ولا أَكُفَّ شَعْراً، ولا ثَوْباً، ثم قال مرةً أُخرى: أُمِرَ نَبِيُّكُم ﷺ أن يَسجُدَ على سبعٍ، ولا يَكُفَّ شعراً، ولا ثوباً[1].

٢٣٠١ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: أخبرني عليُّ بن زيد، عن يوسفَ بنِ مِهْران

عن ابن عباس: أَنَّ جِبْرِيلَ قال للنبيِّ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ حُبِّبَ إليكَ الصلاةُ، فخُذْ منها ما شِئْتَ»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٢)، والبخاري (٢٥٧٢) و(٥٤٠٢)، وأبو داود (٣٧٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٧٠٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٨٦)، والطحاوي ٤/٢٠٢، والطبراني (١٢٤٤٠)، والبيهقي ٩/٣٢٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/١٩٩ من طريق هشيم، عن أبي بشر، به. وسيأتي برقم (٢٣٥٤) و(٢٩٥٩) و(٣٠٤٠) و(٣١٦٣) و(٣٢٤٦)، وانظر (١٩٧٨) و(٢٦٨٤) و(٣٠٦٧).

الأَقِط: هو لبن مجفَّف يابس مُستحجِر يُطبخ به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٠٣)، وابن أبي شيبة ٢/٤٣٥، والدارمي (١٣١٨)، والبخاري (٨١٠)، وأبو داود (٨٩٠)، والنسائي ٢/٢١٦، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/١٩٩، وابن خزيمة (٦٣٣)، وأبو عوانة ١/١٨٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٨)، والطبراني (١٠٨٦٢)، والبيهقي ٢/١٠٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولين يوسف بن مهران. وانظر (٢٢٠٥).

٢٣٠٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو الأَحْوص، قال: أخبرنا سِماكٌ، عن عِكْرِمة، قال:

قال ابنُ عباس: أُتيتُ، وأنا نائِم في رَمَضانَ، فقيل لي: إنَّ الليةَ لَيْلَةُ القَدْرِ، قال: فَقُمْتُ، وأَنا نَاعِسٌ، فَتَعَلَّقْتُ ببَعض أَطْناب فُسْطاطِ رسولِ الله ﷺ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فإذا هُو يُصَلِّي، قال: فَنَظَرتُ في تلك الليلة، فإذا هي ليلةُ ثلاثٍ وعِشرينَ[1].

٢٣٠٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا ثابتٌ[2] ـ يعني ابن يزيد ـ، حدثنا هِلالٌ، عن عِكْرِمَة

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان يَبيتُ اللَّيالِيَ المُتَتابِعَةَ طاوياً، وأَهلُه لا يجدونَ عَشَاءً، قال: وكانَ عامَّةُ خُبْزِهم خُبْزَ الشَّعيرِ[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن في رواية سماك ـ وهو ابن حرب ـ عن عكرمة اضطراباً.

وأخرجه الطبراني (١١٧٧٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٢٥٤٧)، وانظر ما تقدم برقم (٢٠٥٢).

وله شاهد من حديث عبد الله بن أنيس عند أحمد ٣/٤٩٥، ومسلم (١١٦٨). وانظر «فتح الباري» ٤/٢٦٤.

الفُسطاط: بيت من شَعَر.

(٢) في النسخ المطبوعة من «المسند» زيادة «حدثنا حماد» بين عفان وبين ثابت، والصواب حذفها، كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٢٣.

(٣) إسناده صحيح، هلال ـ وهو ابن خباب العبدي ـ روى له أصحاب السنن ووثقه أحمد وابن معين ومحمد بن عبد الله بن عمار وغيرهم، وقال يحيى بن سعيد القطان وغيره: إنه تغير قبل موته واختلط، وقد أنكر ذٰلك ابن معين وقال: لا ما اختلط ولا تغير، =

٢٣٠٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن كَثير أبو داود الواسطي، قال: سمعتُ ابن شهاب يُحدث، عن أَبي سِنان

عن ابن عباس، قال: خَطَبنا ـ يعني رسول الله ﷺ ـ فقال: «يا أَيُّها الناسُ، كُتِبَ عليكُم الحَجُّ» قال: فقامَ الأَقْرعُ بن حابس فقال: أَفي كلِّ عامٍ يا رسولَ الله؟ قال: «لو قُلْتُها لَوجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ لم تَعْمَلُوا بها، ـ أَو: لم تستطيعوا أَن تَعْمَلُوا بها ـ الحجُّ مَرَّةً[1]، فمَن زادَ فهو تَطَوُّعٌ»[2].

٢٣٠٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن عِكرمة

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٠٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٩٢)، والترمذي في «السنن» (٢٣٦٠)، وفي «الشمائل» (١٤٧)، وابن ماجه (٣٣٤٧)، والطبراني (١١٩٠٠)، من طرق عن ثابت بن يزيد، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وسيأتي برقم (٣٥٤٥).

(١) قوله: «الحج مرة» زيادة من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، سليمان بن كثير، قال النسائي: لا بأس به إلا في الزهري، فإنه يخطىء عليه، وقال ابن عدي: لم أسمع أحداً قال في روايته عن غير الزهري شيئاً، وله عن الزهري أحاديث صالحة ولا بأس به، روى له البخاري من حديثه عن حصين وعلق له عن الزهري متابعة، وروى له مسلم والباقون، وقد توبع على هٰذا الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان ـ واسمه يزيد بن أمية الدؤلي ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٢٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٨٨) عن محمد بن كثير، عن سليمان بن كثير، به.

وأخرجه النسائي ٥/ ١١١ من طريق عبد الجليل بن حميد، عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٦٤٢) و(٣٣٠٣) و(٣٥١٠) و(٣٥٢٠)، وانظر (٢٦٦٣).

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ طاف سَبْعاً وطاف سَعْياً، وإنما سَعَى أَحَبَّ أن يُرِيَ الناسَ قُوَّتَه[1].

٢٣٠٦ ـ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا أبو زُبَيْد، عن الأَعْمَش، عن الحَكَم، عن مِقْسم

عن ابن عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ بِمِنى يومَ التَّروِيةِ الظُّهْرَ[2].

٢٣٠٧ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا ابن لَهيعة، عن أبي الأَسود، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَمْنَعْ أَحَدُكم أَخاهُ مَرْفِقَه أَنْ يَضَعَه على جِدَارِه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطبراني (١١٨٢٧)، والبيهقي ٥/ ١١٠ من طريق هدبة، عن همام، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٢٩) و(٢٨٣٥)، وانظر (١٩٢١).

(٢) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي روى له أصحاب السنن وهو ثقة، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الشيخين غير مقسم مولى ابن عباس، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وقد وثقه غير واحد. أبو زُبَيد: هو عبثر بن القاسم الزُّبيدي، والحكم: هو ابن عتيبة. وسيأتي برقم (٢٧٠١)، وانظر (٢٧٠٠).

(٣) إسناده حسن، قال الإمام أحمد كما في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٤٩٤ لقتيبة بن سعيد: أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح، فقال قتيبة: لأنا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب ثم نسمعه من ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٣٧) من طريق ابن وهب، والطبراني (٢/ ١١٥٠٢) من طريق =

٢٣٠٨ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا ابن لَهِيعَة، عن ابن هُبيرة

عن ميمون المكي: أنه رأى ابنَ الزبير عبدَ الله، وصَلَّى بهم، يُشِيرُ بِكَفَّيه حين يقومُ، وحين يَرْكَعُ، وحين يَسجُدُ، وحين يَنهَضُ للقيامِ فيقومُ فيشيرُ بيديهِ، قال: فانطلقتُ إلى ابنِ عباس، فقلتُ له: إنِّي قد رأيتُ ابنَ الزُّبير صَلَّى صلاةً لم أَرَ أحداً يُصَلِّيها، فوَصَفْتُ[1] له هٰذه الإشارةَ، فقال: إنْ أَحبَبْتَ أن تَنظُرَ إلى صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فاقْتَدِ بصلاةِ ابنِ الزُّبير[2].

= عبد الله بن يوسف، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وحديث ابن وهب عن ابن لهيعة صالح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٥٦ـ٢٥٧، والطبراني (١١٧٣٦) من طريق سماك، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٢٨٦٧).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩)، وسيأتي في «المسند» ٢/ ٢٣٠.

وعن مجمِّع بن يزيد ورجال من الأنصار عند أحمد ٣/ ٤٨٠، وابن ماجه (٢٣٣٦).

والمَرْفِق: كل ما يرتفق، أي: ينتفع به. وفي (ظ٩) و(ظ١٤): مرفقاً.

(١) في (م) وأكثر الأصول الخطية: وصف، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س) وسنن أبي داود.

(٢) إسناده ضعيف، ميمون المكي مجهول. ابن هبيرة: هو عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبئي الحضرمي.

وأخرجه أبو داود (٧٣٩) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦٢٧).

قلنا: وهٰذا الحديثُ مخالفٌ لما ثَبَتَ عن ابن الزبير فيما أخرجه البيهقي ٢/ ٧٣ من طريق أيوب السختياني، عن عطاء بن أبي رباح، قال: صليتُ خلف عبد الله بن الزبير فكان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، فسألته فقال عبد =

٢٣٠٩ ـ حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيد، حدثنا يحيى بنُ زكريا، عن داود، عن عِكْرِمَة عن ابن عباس، قال: قالت قُرَيْش لليهودِ: أَعطُونا شيئاً نسأَلُ عنه هٰذا الرجلَ، فقالوا: سَلُوهُ عن الرُّوحِ، فَسَأَلُوهُ، فنزلت: ﴿ويَسأَلُونَكَ عن الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وما أُوتِيتُمْ مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾

= الله بن الزبير: صليت خلف أبي بكر الصديق رضي الله عنه... فذكر مثله، وقال أبو بكر: صليت خلف رسول الله ﷺ... فذكر مثله. قال البيهقي: رواته ثقات.

فأما ما أخرجه ابن ماجه برقم (٨٦٥) من طريق عمر بن رباح، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه عند كل تكبيرة، فإسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف عمر بن رباح.

وأما ما أخرجه النسائي ٢/٢٠٥-٢٠٦ و٢٠٦ من طريق قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث: أنه رأى النبيَّ ﷺ رفع يديه في صلاته وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذِيَ بهما فروع أذنيه، ففيه عنعنة قتادة، على أن مسلماً قد أخرجه (٣٩١) (٢٥) و(٢٦) من هٰذا الطريق، فلم يذكر فيه قوله: «وإذا سجد وإذا رفع رأسه ن السجود».

وأخرج حديث مالك بن الحويرث أيضاً البخاري (٧٣٧)، ومسلم (٣٩١) (٢٤) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة: أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلَّى كبَّر ورفع يديه... فذكره ورفعه إلى النبي ﷺ، ولم يذكر فيه الرفع عند السجود ولا عند الرفع منه أيضاً، وهو الصواب.

وقد نَفَى ابنُ عمر أن يكون رسول الله ﷺ قد رفع يديه في شيء من السجود، فقد أخرج البخاري (٧٣٥) و(٧٣٨) واللفظ له، ومسلم (٣٩٠) عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه حَذْوَ منكبيه إذا افتتح الصلاة، وإذا كَبَّر للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذٰلك أيضاً وقال: «سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمدُ» وكان لا يفعل ذٰلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود. وزاد في رواية عند البخاري (٧٣٩): وإذا قام من الركعتين رفع يديه.

[الإسراء: ٨٥]، قالوا: أُوتينا عِلماً كَثِيراً، أُوتِينا التَّوراةَ، ومَنْ أُوتِي التوراةَ، فقد أُوتي خيراً كَثيراً، قال: فأَنْزَلَ الله عز وجل: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ البَحْرُ مِدَاداً لِكَلِماتِ رَبِّي لَنَفِدَ البَحْرُ﴾ [الكهف: ١٠٩][1].

* ٢٣١٠ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بنِ أَبي شَيبة ـ قال عبد الله بن أحمد: وسمعتُه أَنا من ابن أَبي شيبةَ ـ، قال: حدثنا ابنُ مُبارك، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بن أَبي كثير، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباسٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ للأَسْلَمي: «لَعلَّك قَبَّلْتَ، أَو لَمَسْتَ، أَو نَظَرْتَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، داود: هو ابن أبي هند البصري ثقة من رجال مسلم، وعكرمة من رجال البخاري، وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه الترمذي (٣١٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٤) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٠١)، وابن حبان (٩٩)، والحاكم ٢/٥٣١، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٩ من طريقين عن يحيى بن أبي زائدة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ١٥/١٥٥ من طريق داود، عن عكرمة، مرسلاً.

قال السندي: قد صح أن اليهود سألوه عنه بأنفسهم، ويمكن الجواب بأنه لا منافاة بين تعدد أسباب النزول، فيمكن أنها نزلت بعد السؤالين جميعاً، وقوله «قالوا: أوتينا...» أي: قالت اليهود، قالوا ذٰلك إما لحملهم قوله: ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ على عموم الخطاب، أو لعدهم أنفسهم السائلين، وزعموا أن هٰذا الخطاب مناسب بهم لأن المشركين ليسوا من أهل العلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند ثقات من رجال الشيخين. =

١/٢٥٦ * ٢٣١١ ـ حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَبي شيبة ـ وسمعتُه أَنا[١] من عبد الله بن محمد ـ، حدثنا أَبو الأَحْوَص، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَرادَ أَن يَخْرُجَ إِلى سَفَرٍ قال: «اللهمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَر، والخَليفَةُ في الأَهْل، اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بكَ من الضِّبْنَةِ في السَّفَرِ، والكآبةِ في المُنْقَلَبِ، اللهم اطْوِ[٢] لنا الأَرْضَ، وهَوِّن علينا السَّفَرَ». وإِذا أَرادَ الرُّجُوعَ قال: «آيبونَ، تائبونَ، عابِدونَ، لِرَبِّنا حَامِدونَ». وإِذا دَخَل أَهْلَه قال: «تَوْباً توباً، لِرَبِّنا أَوْباً، لا يُغادِرُ علينا حَوْباً»[٣].

= وهو في «مسند ابن المبارك» (١٥٦)، وعنه ابن أبي شيبة ١٠/٢٥. وانظر (٢١٢٩).

(١) القائل: «وسمعته أنا» في هٰذا الحديث والأحاديث التالية له هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س): اقبض.

(٣) حديث حسن كما قال الحافظ ابن حجر في «تخريج الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٥/١٧٢، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن رواية سماك ـ وهو ابن حرب ـ عن عكرمة فيها اضطراب.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ١٠/٣٥٨ و٣٦٠ و١٢/٥١٧ و٥١٨ عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٥٣)، وابن حبان (٢٧١٦)، والطبراني في «الكبير» (١١٧٣٥)، وفي «الدعاء» (٨٠٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣١) من طريقين عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه البزار (٣١٢٧ ـ كشف الأستار)، والحاكم ١/٤٨٨ من طريقين عن سماك، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وسيأتي برقم (٢٧٢٣).

وفي الباب عن ابن عمر، وسيأتي في «المسند» ٢/١٤٤ و١٥٠.

الضِّبْنة قال ابن الأثير: ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته، سموا ضبنة، =

* ٢٣١٢ - وقال رسول الله ﷺ: «لَيَقْرَأَنَّ القرآنَ أَقْوامٌ مِنْ أُمَّتي، يَمْرُقُونَ مِن الإسلام كما يَمْرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّة»(١).

* ٢٣١٣ - وقال رسول الله ﷺ: «لا تَسْتَقْبِلُوا، ولا تُحَفِّلوا، ولا يُنَفِّقْ(٢)، بعضُكم لِبَعْضٍ» (٣).

= لأنهم في ضبن من يعولهم، والضبن: بكسر الضاد ما بين الكشح والإبط، تعوَّذَ بالله مِن كثرة العيال في مَظِنَّة الحاجة، وهو السفر، وقيل: تعوذ من صحبة من لا غَناء فيه ولا كفاية من الرفاق وإنما هو كَلٌّ وعِيال على من يُرافقه.

وقوله: «توباً توباً» قال النووي في «الأذكار»: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: تب علينا، وإما على تقدير: أسألك توباً، وأوباً بمعناه، مِن آب: إذا رجع، ومعنى لا يغادر: لا يترك، وحوباً: إثماً، وهو بفتح الحاء وضمها لغتان.

(١) حسن لغيره.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ١٠/٥٣٥ و١٥/٣٢٢، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٧١)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٩٤).

وأخرجه الطيالسي (٢٦٨٧)، وابن ماجه (١٧١)، والفريابي (١٩٤)، والطبراني (١١٧٣٤) و(١١٧٧٥)، وأبو يعلى (٢٣٥٤) من طرق عن أبي الأحوص، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤)، وسيأتي في «المسند» ٤/٦٠.

وعن أبي ذر أخرجه مسلم (١٠٦٧)، وسيأتي ٥/٣١.

وعن ابن مسعود أخرجه الترمذي (٢١٨٨)، وسيأتي ١/٤٠٤.

وعن علي بن أبي طالب وقد سلف برقم (٧٠٦).

(٢) تحرفت في النسخ المطبوعة (الميمنية، وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وطبعة الاعتصام) إلى: ينعق، وظنه الشيخ أحمد شاكر صواباً، ففسره تفسيراً غريباً.

(٣) حسن لغيره.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٦/٢١٥ و١٤/٢٠٥، ومن طريقه أخرجه أبو =

* ٢٣١٤ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ قال عبد الله: وسمعتُه من عبد الله بن محمد ـ، قال: حدثنا عَبْدةُ بن سُليمان، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن

= يعلى (٢٣٤٥).

وأخرجه الترمذي (١٢٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٥٦)، والطحاوي ٤/٧، والطبراني (١١٧٧٤) من طرق عن أبي الأحوص، به، وقال الترمذي: حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، كرهوا بيع المحفلة، وهي المصرَّاة لا يحْلُبُها صاحبها أياماً أو نحو ذٰلك ليجتمع اللبن في ضرعها، فيغتر بها المشتري، وهٰذا ضرب من الخديعة والغرر.

وقوله: «لا تستقبلوا» لفظ الترمذي والطبراني «لا تستقبلوا السوق» أي: لا تتلقوا الركبان الذين يجلبون الأمتعةَ والطعامَ إلى الأسواق، قال ابنُ قدامة في «المغني» ٦/٣١٢-٣١٣ ط هجر: فإن تُلُقُّوا، واشْتُريَ منهم، فهم بالخيار إذا دخلوا السوق، وعرفوا أنهم قد غُبِنُوا، إن أحبوا أن يفسخوا البيعَ فسخوا، رويَ أنهم كانوا يتلقون الأجلابَ، فيشترون منهم الأمتعة قبل أن تهبِطَ الأسواقَ، فربما غبنوهم غبناً بيناً، فيضرونهم، وربما أضروا بأهلِ البلد، لأن الركبانَ إذا وصلوا، باعوا أمتعتهم، والذين يتلقونهم لا يبيعونها سريعاً، ويتربصون بها السعرَ، فهو في معنى بيع الحاضر للبادي، فنهى النبي ﷺ عن ذٰلك، وروى طاووس عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تلقوا الركبان، ولا يبع حاضر لباد» وعن أبي هريرة مثله، متفق عليهما، وكرهه أكثر أهل العلم، منهم عمر بن عبد العزيز، ومالك، والليث، والأوزاعي، والشافعي، وإسحاق.

وقال الحنفية كما في «الدر المختار» ٥/١٠٢: يكره التلقي في حالتين، أما إذا انتفيا فلا يكره: أن يضر بأهل البلد، وأن يلتبس السعر على الواردين لعدم علمهم به، فيكره للضرر والغرر.

وقوله: «لا ينفِّق بعضكم على بعض» قال في «النهاية»: أي: لا يقصد أن ينفق سلعته على جهة النجش (وهو أن يزيد في السلعة من لا يريدُ شراءَها) فإنه بزيادته فيها يرغب السامعَ، فيكون قولُه سبباً لابتياعها ومنفقاً لها.

وقال السندي: «ولا يُنَفِّق» من نفَّق بالتشديد: إذا روَّج، وجاء: أنفق، والأول أشهر، أي: لا تروجوا المبيع على المشتري بإظهار أنكم تشترونه.

عُتْبَة، عن عكرمة

عن ابن عباس[1]: أَنَّ النبيَّ ﷺ صدَّقَ أُمَيَّةَ في شيءٍ من شِعْرِه، فقال:

رَجُلٌ وثَوْرٌ تَحْتَ رِجْلِ يَمِينِه والنَّسْرُ للأُخْرَى ولَيْثٌ مُرْصَدُ

فقال النبي ﷺ: «صَدَقَ». وقال:

والشَّمْسُ تطلُعُ كُلَّ آخرِ لَيْلَةٍ حَمْراء يُصْبِحُ لونُها يَتَوَرَّدُ
تأْبى فما تَطْلُع لنا في رِسْلِها إلَّا مُعَذَّبَةً وإلا تُجْلَدُ

فقال النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ»[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: «يعقوب بن عتيبة، عن عكرمة بن عباس».

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد رواه بالعنعنة، والتصريح بالتحديث في بعض الروايات عند غير المصنف، إنما جاء عن غير الثقات من أصحابه، ولو ثبت تصريح ابن إسحاق فلا يعتدُّ به في مثل هٰذا المطلب.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٨/٦٩٣، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١١٦٨)، وأبو يعلى (٢٤٨٢)، والطبراني (١١٥٩١).

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٣)، وأبو يعلى (٢٤٨٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٠٤، والطحاوي ٤/٢٩٩، والطبراني (١١٥٩١) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد (١١٦٩)، وابن خزيمة ١/٢٠٢-٢٠٣ و٢٠٥، والآجري في «الشريعة» ص٤٩٥ و٤٩٥-٤٩٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٦٠ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن خزيمة ١/٢٠٥-٢٠٦ من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن عمارة بن أبي =

* ٢٣١٥ - حدثنا عبدُ الله بنُ محمد - وسمعتُه أنا مِن عبد الله بن محمد -، حدثنا عبدُ السلام بنُ حرب، عن يزيد بن عبد الرحمٰن، عن قَتادة، عن أبي العالية عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لَيْسَ على مَنْ نَامَ سَاجِداً وُضُوءٌ، حَتَّى يَضْطَجِعَ، فإنَّه إذا اضطَجَعَ، استَرْخَتْ مَفاصِلُهُ»(١).

= حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس، فذكر القصة. وقد انفرد ابن خزيمة بهٰذا السند ولم نقف عليه عند غيره، ويغلب على الظن - إن صحَّ - أنه موقوف على ابن عباس من قوله.

وأمية بن أبي الصلت: هو الثقفي الشاعر المشهور، قال ابن قتيبة في «الشعر والشعراء» ص٤٥٩: وقد كان قرأ الكتب المتقدمة من كتب الله عز وجل، ورغب عن عبادة الأوثان، وكان يخبر بأن نبياً يُبعث قد أظلّ زمانه، ويُؤمِّل أن يكون ذٰلك النبي، فلما بلغه خروج رسول الله ﷺ وقصته، كَفَرَ حسداً له.

وفي «صحيح مسلم» (٢٢٥) عن الشريد بن عمرو أن النبي ﷺ استنشده من شعره، فقال: «كاد يُسْلِمُ في شعره».

وفي البخاري (٣٣٤١) عن أبي هريرة مرفوعاً في حديثٍ: «وكاد أمية بن أبي الصلت أن يُسلم».

ولم يختلف أصحاب الأخبار أنه مات كافراً، وصح أنه عاش حتى رثى أهل بدر.

وقوله في البيت الثالث: «في رسلها» الرسل بكسر الراء وسكون السين: الرفق والتؤدة.

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن عبد الرحمٰن - وهو أبو خالد الدالاني - مختلف فيه، قال أحمد وابن معين والنسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وقال أبو أحمد الحاكم: لا يتابع في بعض حديثه، وقال ابن سعد: منكر الحديث، وقال ابن عبد البر: ليس بحجة، وقال ابن حبان في «الضعفاء»: كان كثير الخطأ فاحش الوهم، خالف الثقات في الروايات حتى إذا سمعها المبتدي في هٰذه الصناعة، علم أنها معمولة ومقلوبة لا يجوز الاحتجاجُ به إذا وافق، فكيف إذا انفرد، وقال ابن عدي: في حديثه لين إلا أنه يُكتب حديثه. =

* ٢٣١٦ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منـه ـ، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حجَّاج، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن رجلاً أَخَذَ امرأةً، أو سَبَاها، فنازَعَتْهُ قائمَ سَيْفِه، فقتلَها، فمَرَّ عليها النبيُّ ﷺ فأُخْبِرَ بأَمْرِها، فنَهى عن قَتْلِ النِّسَاء[1].

= وقال الترمذي في «العلل الكبير» ١/١٤٨ (٢٨): سألت محمد بن إسماعيل عن هٰذا الحديث فقال: هٰذا لا شيء، رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباسٍ، قوله، ولم يذكر فيه أبا العالية، ولا أعرف لأبي خالد سماعاً من قتادة، وأبو خالد صدوق، وإنما يهم في الشيء.

وقال أبو داود: هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة، وقال أيضاً: وذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل، فانتهرني استعظاماً له، وقال: ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة ولم يعبأ بالحديث.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ١/١٣٢، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٢٤٨٧)، والطبراني (١٢٧٤٨).

وأخرجه عبد بن حميد (٦٥٩)، وأبو داود (٢٠٢)، والترمذي (٧٧)، والطبراني (١٢٧٤٨)، وابن عدي ٧/٢٧٣١، والدارقطني ١/١٥٩-١٦٠، والبيهقي ١/١٢١ من طرق عن عبد السلام بن حرب، بهٰذا الإسناد. وقال الدارقطني: لا يصح.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/٣٨١ مختصراً.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٤/٤٧٠ عن عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني (١٢٠٨٢) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. وعند الطبراني: «فسكت» بدل قوله: فنهى عن قتل النساء.

ويشهد له حديث ابن عمر عند أحمد ٢/٢٢، وهو في «الصحيحين»، وحديث عكرمة مرسلاً عند أبي داود في «المراسيل» (٣٣٣) بتحقيقنا.

والنهي عن قتل النساء إنما يكون إذا لم يباشرنَ القتالَ ولم يُعِنَّ عليه.

* ٢٣١٧ - وإنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ إلى مُؤْتَةَ، فاستعملَ زيداً، فإن قُتِلَ زيدٌ، فَجَعْفَرٌ، فإنْ قُتِلَ جعفرٌ، فابنُ رَوَاحة، فَتَخَلَّفَ ابنُ رَوَاحَة، فجَمَّع مع رسولِ الله ﷺ فرآه، فقال: «ما خَلَّفَكَ؟» قال: أُجَمِّعُ معك. قال: «لَغَدْوَةٌ أو رَوْحةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما فِيها»(١).

* ٢٣١٨ - وقال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَن وَطِىءَ حُبْلَى»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٥/٢٨٤ و١٤/٥١٢، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٦٥٦)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٦)، وابن ماجه (٢٧٥٥).

وأخرجه الترمذي (١٦٤٩)، وأبو يعلى (٢٥٠٦)، وابن ماجه (٢٧٥٥) من طريق أبي خالد الأحمر، به. وانظر (١٩٦٦).

وفي الباب عند البخاري (٤٢٦١) من حديث ابن عمر قال: أَمَّرَ رسولُ الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة، فقال رسولُ الله ﷺ: إن قتل زيد، فجعفر، وإن قتل جعفر، فعبد الله بن رواحة، قال عبد الله: كنت فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفر بن أبي طالب، فوجدناه في القتلى، ووجدنا ما في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٤/٣٦٩، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٢٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٩٠).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٣)، والدارقطني ٣/٢٧٥ من طريق عكرمة عن ابن عباس بلفظ: نهى رسول الله ﷺ أن تُوطأ حامِلٌ حتى تضع أو حائل حتى تحيض.

وأخرجه النسائي ٧/٣٠١، وأبو يعلى (٢٤١٤) و(٢٤٩١)، والدارقطني ٣/٦٩، والحاكم ٢/١٣٧ من طريقين عن مجاهد عن ابن عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع المغانم حتى تُقسم، وعن الحبالى أن يوطأن حتى يضعن ما في بطونهن، وعن لحم كل ذي ناب من السباع، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن رويفع بن ثابت الأنصاري سيأتي في «المسند» ٤/١٠٨ و١٠٨ - =

* ٢٣١٩ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن ابنِ أبي ليلى، عن الحَكَم، عن مِقْسم

عن ابنِ عباس، قال: أُصِيبَ يَوْمَ الخَنْدَقِ رَجُلٌ من المشركينَ، وطَلَبُوا إلى النبيِّ ﷺ أَنْ يُجِنُّوه، فقال: «لا، ولا كَرامةَ لكُم» قالوا: فإنَّا نَجْعلُ لك على ذٰلك جُعْلاً. قال: «وذٰلك أَخبَثُ وأَخْبَثُ»(١).

= ١٠٩، رواه أبو داود (٢١٥٨) و(٢١٥٩)، وحسنه الترمذي (١١٣١)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٠): أن النبي ﷺ قال يوم حنين: «لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءَه زرع غيره (يعني إتيان الحبالى) ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها...».

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٢١٥٧) أن النبي ﷺ قال في سبايا أوطاس: «لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير ذاتِ حمل حتى تحيض حيضة» وصححه الحاكم ٢/١٩٥.

وعن العرباض بن سارية عند الترمذي (١٥٦٤)، وسيأتي في «المسند» ٤/١٢٧.

وعن أبي الدرداء عند مسلم (١٤٤١) في النكاح: باب تحريم وطء الحامل المسبية.

وعن علي عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/٣٧٠: نهى رسولُ الله ﷺ أن توطأ الحامل حتى تضع، أو الحائل حتى تستبرأ بحيضة.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الصغير» (٢٦٢): أن النبي ﷺ نهى في وقعة أوطاس أن يقع الرجل على حامل حتى تضع.

(١) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ١٢/٤١٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٢/٤١٩ عن وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم: أن رجلاً... فذكره هٰكذا معضلاً. وانظر (٢٢٣٠).

وقوله: «أن يُجِنّوه» أي: يدفنوه ويستروه، ويقال للقبر: جَنَنٌ.

* ٢٣٢٠ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، حدثنا شَريك، عن حُسين، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى في ثوبٍ واحدٍ مُتَوشِّحاً به، يَتَّقِي بِفُضُولِهِ حَرَّ الأَرْضِ وبَرْدَها(١).

* ٢٣٢١ ـ حدثنا عبدُ الله بن محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، حدثنا أبو خالدٍ الأحمر، عن داود، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: مرَّ أبو جهلٍ فقال: ألم أَنْهَكَ. فانتَهَرَه النبيُّ ﷺ، فقال له أبو جهل: لِمَ تَنْتَهِرُني يا محمدُ؟ فواللهِ لقد عَلِمْتَ ما بها رجلٌ أكثرَ نادِياً مني. قال: فقال جبريلُ عليه السلام: ﴿فَلْيَدْعُ نادِيَهُ﴾

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، وحسين ـ وهو ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ـ ضعيف. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١/٢٦٩.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٤٦) و(٢٦٨٧)، والطبراني (١١٥٢٠) و(١١٥٢١) من طرق عن شريك، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٦٩) عن إبراهيم بن محمد، عن الحسين بن عبد الله، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٤٨)، والطبراني (١١١٧٨) من طريق سلّام بن سليم الطويل، عن زيد العَمِّي، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يسجدُ على ثوبه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سلام الطويل وزيد العمي.

وسيأتي الحديث برقم (٢٧٦٠) و(٢٩٣٨) و(٣٣٢٧)، وانظر (٢٣٨٤) و(٢٣٨٥).

ويشهد له ما في البخاري (١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠) من حديث أنس بن مالك قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحرِّ، فإذا لم يستطع أحدُنا أن يمكِّنَ وَجْهَه من الأرض، بسط ثوبَه فسجد عليه. وفي لفظ عند البخاري (٣٨٥) قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ فيضعُ أحدنا طرفَ الثوب من شدة الحرِّ في مكان السجود.

[العلق: ١٧]، قال: فقال ابنُ عباس: واللهِ لو دعا نادِيَهُ، لأَخَذَتْه زَبانِيةُ العَذَابِ(١).

* ٢٣٢٢ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ محمد المُحاربي، عن الحجاج، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ قائماً، ثم يَقْعُدُ، ثم يقومُ فيَخْطُبُ(٢). ٢٥٧/١

---

(١) إسناده قوي، أبو خالد الأحمر ـ واسمه سليمان بن حيان ـ وثقه غير واحد، وروى له البخاري متابعة، واحتج به مسلم وأصحاب السنن، وقال ابن معين: صدوق وليس بحجة، وذكر له ابن عدي جملة أحاديث أخطأ فيها، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة الواسطي الكوفي، وداود: هو ابن أبي هند البصري. وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ١٤/٢٩٨.

وأخرجه الترمذي (٣٣٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨٤)، والطبري ٣٠/٢٥٥-٢٥٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص٣٠٣ من طريقين عن أبي خالد، به. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

وأخرجه الطبري ٣٠/٢٥٥-٢٥٦ و٢٥٦، والبيهقي ٢/١٩٢ من طرق عن داود، به.

وأخرجه الطبراني (١١٩٥٠) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، به. وسيأتي برقم (٣٠٤٥)، وانظر (٢٢٢٥).

(٢) حسن، عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلّسان وقد عنعنا، إلا أنهما قد توبعا.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٢/١١٣، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٢٤٩٠).

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٢٠)، والطبراني (١٢٠٩١) من طريقين عن الحجاج، به. وقرن أبو يعلى في روايته بالحجاج محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه البزار (٦٤٠) من طريق أبي معاوية، عن الحجاج، عن الحكم، عن ابن =

* ٢٣٢٣ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ وسمعته أنا من عثمان بن محمد ـ، حدثنا جَرِيرٌ، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنْكُم مِن أَحدٍ إلا وقد وُكِلَ به قَرِينُه من الشَّياطِين» قالوا: وأَنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ، ولٰكنَّ الله أَعانَني عليه فأَسلَمُ»[1].

* ٢٣٢٤ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ وسمعته أنا منه ـ، حدثنا جَرير، عن قابوس، عن أبيه

حدثنا ابنُ عباس، قال: ليلةَ أُسْرِيَ بنبيِّ الله ﷺ، ودَخَلَ الجنةَ، فسَمِعَ في جانبها وَجْساً، قال: «يا جبريلُ ما هٰذا؟» قال: هٰذا بلال

= عباس: أن النبي ﷺ كان يخطب يوم الجمعة خطبتين يفصل بينهما بجلسة.

ومعنى الحديث ثابت من حديث ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ يخطب قائماً، ثم يقعد، ثم يقوم كما تفعلون الآن» وفي رواية: «كان يخطب خطبتين يقعد بينهما» أخرجه البخاري (٩٢٠) و(٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وسيأتي في «المسند» (٤٩١٩).

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (٨٦٢).

(١) حسن لغيره، قابوس بن أبي ظبيان وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال العجلي: كوفي لا بأس به، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وضعفه النسائي وابن سعد والدارقطني وابن معين في رواية، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة.

وأخرجه البزار (٢٤٤٠ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٢٦٢٠) من طريقين عن جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود عند مسلم (٢٨١٤)، وسيأتي في «المسند» ١/٣٨٥.

وعن شريك بن طارق صححه ابن حبان برقم (٦٤١٦).

المؤذن. فقال نبيُّ الله ﷺ حين جاءَ إلى الناسِ: «قد أَفْلَحَ بِلالٌ، رأيتُ له كذا وكذا» قال: فلقيه موسى ﷺ، فَرحَّبَ به[1]، وقال: مرحباً بالنبيّ الأُمي. فقال: «وهو رَجُلٌ آدَمُ طويلٌ، سَبْطٌ شَعْرُهُ مع أُذنيه، أو فَوْقَهما» فقال: «مَنْ هٰذا يا جِبْرِيلُ؟» قال: هٰذا موسى عليه السلامُ. قال: فمضى فلَقِيَه عيسى، فَرَحَّبَ به، وقال: «مَنْ هٰذا يا جبريلُ؟» قال: هٰذا عيسى[2]. قال: فمضى، فلَقِيَه شَيخٌ جليلٌ مَهيبٌ، فَرَحَّبَ به وسلم عليه، وكلُّهم يُسَلِّمُ عليه، قال: «مَنْ هٰذا يا جبريلُ؟» قال: هٰذا أبوك إبراهيمُ. قال: فنَظَرَ في النارِ، فإذا قَوْمٌ يأْكُلون الجيَفَ، قال: «مَنْ هٰؤلاءِ يا جبريلُ؟» قال: هٰؤلاء الذين يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاس. ورأى رجلاً أحمرَ أزرَقَ جَعْداً شَعِثاً إذا رأيتَه، قال: «مَن هٰذا يا جبريلُ؟» قال: هٰذا عاقِرُ الناقة.

قال: فلما دَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ الأَقصى قام يُصَلِّي، ثم الْتَفَتَ فإذا النبيُّونَ أجمعونَ يُصَلُّونَ معه، فلما انصرف جيءَ بِقَدَحَيْن، أحدُهما عن اليمين، والآخرُ عن الشمالِ، في أحدِهما لَبَنٌ، وفي الآخرِ عَسَلٌ، فأَخَذَ اللبنَ فشَرِبَ منه، فقال الذي كان معه القَدَحُ: أَصَبْتَ الفِطْرَةَ[3].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) و(س): فلقيت... فرحبت به.

(٢) من قوله: «قال فمضى فلقيه عيسى...» إلى هنا لم يرد في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٣) إسناده ضعيف، قابوس مختلف فيه، وقد تقدمت ترجمته قريباً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحح ابن كثير إسناده في «التفسير» ٥/٢٦! قلنا: ولجُلِّه شواهد.

والحديث أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٢١٤ وزاد نسبته إلى ابن مردويه وأبي نعيم في «الدلائل» والضياء في «المختارة» وصحح إسناده!

وقد ورد في معنى هٰذا الحديث أحاديث عن أنس وغيره من الصحابة انظرها في «الدر =

* ٢٣٢٥ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ وسمعته أنا منه ـ، قال: حدثنا جريرٌ، عن الأعْمَشِ، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، عن كُرَيْبٍ

عن ابن عباس، قال: قُمْتُ مع النبيِّ ﷺ في الصلاةِ عن شِمالِهِ، فأقامَنِي عن يمينِهِ[1].

٢٣٢٦ ـ حدثنا عُثمانُ بنُ محمد، حدثنا جَرِيرٌ، عن الأعمشِ، عن سُمَيْعٍ الزَّيَّات مولى ابنِ عباس، عن ابنِ عباس، مثلَ ذٰلك[2].

* ٢٣٢٧ ـ حدثنا عثمانُ بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، حدثنا جريرٌ، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن عبدِ الملك بنِ سعيد، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكُم[3] على الحَوْضِ، فمن وَرَدَ أفلَحَ، ويُؤْتَى بأقوامٍ، فيُؤْخَذُ بهم ذاتَ الشِّمال، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، فيُقال: ما زَالُوا بَعْدَكَ يَرْتَدُّونَ على أَعْقَابِهِم»[4].

= المنثور» ٥/١٨٥-٢١٣، و«فتح الباري» ٧/٢٠٨-٢٠٩.

والوَجْس: الصوت الخفي. وسبط الشعر: مسترسله، ضد الجعد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩١٢).

(٢) إسناده صحيح، سُمَيْعٌ الزيات الكوفي أبو صالح الحنفي مولى ابن عباس، وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٧٠) من طريق عمار بن رزيق، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٣٥٩) و(٣٤٥١).

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س): فرط لكم.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وقد سلف بإسناد صحيح مطولاً برقم (٢٠٩٦).

* ٢٣٢٨ ـ حدثنا عثمانُ بنُ محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، قال: حدثنا جَرِيرٌ، عن لَيْثِ بنِ أَبي سُلَيمٍ، عن عبد الملك بنِ سعيد بنِ جُبَيْرٍ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتفاءَلُ ولا يَتَطيَّرُ، ويُعْجِبُهُ الاسمُ الحَسَنُ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٠) عن جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٢٩٤) من طريق سعيد بن مسلمة، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٢٥) عن أبي خليفة، عن علي بن المديني، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن عكرمة، عن ابن عباس.

هٰكذا رواه بإسقاط ليث بن أبي سليم من إسناده، ورواه كذٰلك من طريقه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» والصواب إثباته كما جاء في رواية أحمد والطيالسي وغيرهما، فإنه لا يعرف لجرير بن عبد الحميد رواية عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، وقد تابع ابنَ حبان والضياءَ المقدسي بعضُ من يتقن صناعة الحديث في عصرنا، فصحح سند ابن حبان في «صحيحته» (٧٧٧)! والحديث سيأتي برقم (٢٧٦٦) و(٢٩٢٥).

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٥٠٧، وصححه ابن حبان (٥٨٢٦).

وعن بريدة وهو في «المسند» ٦/١٢٩، وصححه ابن حبان (٥٨٢٤)، وانظر ابن حبان (٥٨١٩) و(٥٨٢٠) و(٥٨٢١) و(٥٨٢٢).

قال البغوي في «شرح السنة» ١٢/١٧٥: الفأل مهموز، وجمعه: فُؤُول، والفأل قد يكون في ما يحسن ويسوء، والطِّيرة لا تكونُ إلا فيما يسوء، وإنما أحبَّ النبيُّ ﷺ الفأل، لأن فيه رجاءَ الخير والعائدة، ورجاءُ الخير أحسن بالإنسان من اليأس وقطع الرجاء عن الخير.

* ٢٣٢٩ - حدثنا عثمانُ بنُ محمد - وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد[1] -، حدثنا جرير، عن لَيْثٍ، عن عبدِ الملك بنِ سعيد بنِ جُبَيْرٍ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، يرفعُه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوَقِّرِ الكبيرَ، ويَرْحَمِ الصَّغيرَ، ويأْمُرْ بالمعروفِ، ويَنْهى عن المنكرِ»[2].

---

(١) قوله: «وسمعته أنا من عثمان بن محمد» ليس في (ظ٩) و(س)، وأثبت على هامش (س) إشارة إلى نسخة أخرى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

وأخرجه البزار (١٩٥٥) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبد الحميد، عن ليث بن أبي سُليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن أبي بشير. بهٰذا الإسناد. أسقط من إسناده ليثَ بن أبي سُليم، وهو خطأ.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن شريك، والبيهقي في «الشعب» (١٠٩٨٠) من طريق أبي حمزة السكري، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، به.

وأخرجه الترمذي (١٩٢١) من طريق شريك، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٣) من طريق ابن إدريس، كلاهما عن ليث، عن عكرمة، به. ولم يذكرا عبد الملك بن أبي بشير.

وأخرجه البزار (١٩٥٦ - كشف الأستار) عن محمد بن الليث، عن أبي نعيم، عن قيس بن الربيع، عن نسير بن ذُعلوق، عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٠٨٣) من طريق مندل، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وأخرجه أيضاً (١٢٢٧٦) من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي (وهو متروك)، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. =

٢٣٣٠ ـ حدثنا عثمانُ بنُ محمد، حدثنا جريرٌ، عن لَيْثٍ، عن طاووس عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَمْسٌ كُلُّهُنَّ فاسِقَةٌ يَقْتُلُهنَّ المُحْرِمُ، ويُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: الفَأْرَةُ، والعَقْرَبُ، والحَيَّةُ، والكَلْبُ العَقُورُ، والغُرابُ»(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٣)، والحاكم ٤/١٧٨ بلفظ: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا، فليس منا» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وعن أنس عند الترمذي (١٩١٩)، وفي سنده ضعيفان.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٤٩٤٣)، والترمذي (١٩٢٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٤) بلفظ: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حقَّ كبيرنا، فليس منا»، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وعن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٦) وهو حسن في الشواهد.

وعن عبادة بن الصامت سيأتي عند أحمد ٥/٣٢٣، والحاكم ١/١٢٢ بلفظ: «ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا» وسنده حسن وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وزاد في آخره «حقه» ولم ترد هٰذه اللفظة في المطبوع من «المسند» و«المستدرك».

وقوله: «وينهى عن المنكر» هٰكذا جاءت في الأصول المعتمدة، وإبقاء المجزوم على صورة المرفوع له شواهد غير قليلة، ورواية ابن حبان والبغوي «وينه» بحذف الألف وهو الجادة.

وقال السندي: الظاهر: ينه، فكأن الألف للإشباع، أو لإعطاء المعتل حكم الصحيح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم.

وأخرجه البزار (١٠٩٧ ـ كشف الأستار) من طريق يوسف بن موسى، عن جرير، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٣١ - . . . . . .[1].

* ٢٣٣٢ - حدثنا عثمان، حدثنا جَرِيرٌ، عن حُصَيْنِ بنِ عبد الرحمٰن، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: ما سَنَّ رسولُ الله ﷺ شيئاً إلا وقد عَلِمتُه غَيْرَ ثلاثٍ: لا أَدري أَكان يَقرأُ في الظُّهر والعصر أَم لا؟ ولا أَدري كيف كان يَقْرَأُ: ﴿وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الكِبَر عُتِيّاً﴾ أو ﴿عُسِيّاً﴾؟ قال حُصَيْن: ونَسيتُ الثالثةَ. قال عبدُ الله: سمعتُها كُلَّها أَنا من عثمان بن محمد[2]. ٢٥٨/١

= وأخرجه أبو يعلى (٢٤٢٨) و(٢٦٩٣) من طريق وهيب، عن ليث، به. وذكر الحِدَأة بدل الحية. انظر (٣٠٦٧)، وسيأتي برقم (٢٣٣١).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (١٨٢٦) و(١٨٢٧) و(١٨٢٨)، ومسلم (١١٩٩)، ومن حديث عائشة عند البخاري (١٨٢٩) و(٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨).

وقوله: «كلهن فاسقة» قال السندي: أي خارجة عن حد سائر الحيوانات بالإيذاء والإفساد وهٰذه الجملة صفة، والخبر «يقتلهن المحرم»، ويحتمل أن يكون اعتراضاً بين المبتدأ والخبر لإفادة التعليل.

(١) ورد في هٰذا الموضع في النسخ المطبوعة من «المسند» هٰذا الحديث:

٢٣٣١ - حدثنا عثمان، حدثنا جرير، عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «خمسٌ كلهن فاسقة يقتلهن المحرم ويُقتلنَ في الحرم» مثله. وهو غير ثابت في الأصول التي بين أيدينا، ولم نجده في «أطراف المسند» ١/الورقة ١٢٧ في ترجمة حصين بن عبد الرحمٰن، عن عكرمة، عن ابن عباس، ولا في «غاية المُقصَد» الورقة ١٢٢ حيث ذكر الحديث الذي قبله، وكذٰلك الهيثمي لم يُشر في «مجمع الزوائد» ٣/٢٢٨-٢٢٩ إلا إلى الإسناد الذي فيه ليث بن أبي سُليم.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (٢٢٤٦). =

٢٣٣٣ ـ حدثنا عثمانُ بن محمد ـ وسمعتُه أنا منه ـ، حدثنا جريرٌ عن الأعمش، عن جعفر بنِ إياس، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابن عباس، قال: سأَلَ أَهلُ مكة النبيَّ ﷺ أَن يجعلَ لهم الصَّفا ذهباً، وأَن يُنَحِّيَ الجبالَ عنهم، فيَزرَعوا[1]، فقيل له: إن شئتَ أَن تستأْنيَ بهم، وإن شئتَ أَن نُؤْتِيَهم الذي سأَلُوا، فإن كَفَرُوا أُهْلِكُوا كما أَهلَكْتُ مَنْ قَبْلَهُمْ. قال: «لا، بل أَسْتَأْنِي بهم» فأَنزل الله عَزَّ وجَلَّ هٰذه الآية: ﴿وما مَنَعَنا أَن نُرسِلَ بِالآياتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بها الأَوَّلُونَ وآتينا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرةً﴾ [الإسراء: ٥٩][2].

٢٣٣٤ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا سفيانُ، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان اسمُ جُوَيْرِيَة بَرَّةَ، فكأَنَّ النبيَّ ﷺ كَرِه

= وجاء في آخر الحديث في الأصول الخطية غير (ظ٩) و (ظ١٤) و (ق) زيادة لفظ: «عتياً».

(١) في (ظ١٤) وعلى حاشية (س) و(ص): «فيزدرعوا»، وهي كذلك في النسخ المطبوعة، وكلاهما بمعنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٢٢٥ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٠)، والطبري ١٥/١٠٨، والحاكم ٢/٣٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٧١ من طرق عن جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وانظر التعليق على الحديث الذي سيأتي برقم (٣٢٢٣).

وقوله: «إن شئت أن تستأني بهم» قال السندي: استفعال من أَنِيَ كرضي، أي: تنتظر وتتربص إلى أن يهديهم الله ويوفقهم.

ذٰلك، فسماها جُوَيرِيَةَ، كراهةَ أن يُقَالَ: خَرَجَ مِن عند بَرَّة، قال: وخَرَجَ بعدما صَلَّى، فجاءَها فقالت: ما زلتُ بعدَكَ يا رسولَ الله دائِبةً. قال: فقال لها: «لقد قلتُ بَعْدَكِ كلماتٍ لو وُزِنَّ، لَرَجَحْنَ بما قلتِ: سبحانَ اللهِ عددَ ما خَلَقَ[1]، سُبحـانَ الله رِضَا نفسِه، سبحانَ الله زِنَةَ عَرْشِه، سبحانَ الله مِدَادَ كَلِماتِهِ»[2].

---

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): عدد ما خلق الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الرحمٰن ـ وهو ابن عبيد القرشي مولى آل طلحة ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وكـريب: هو ابن أبي مسلم الهـاشمي مولاهم المـدني أبو رشدين مولى ابن عباس، وجويرية: هي بنت الحارث بن أبي ضرار الخزاعية المصطلقية أم المؤمنين رضي الله عنها.

وأخـرجه ابن سعد ٨/١١٩، وابن حميد (٧١٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٣١) من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري على أوله.

وأخـرجـه الحميدي (٤٩٦)، والبخـاري في «الأدب المفـرد» (٦٤٧)، ومسلم (٢١٤٠)، وأبو داود (١٥٠٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٦١)، وابن حبان (٨٣٢)، والبغوي (١٢٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي (١٦٣) من طريق شعبة كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن، به. وبعضهم يقتصر على القسم الأول منه. وسيأتي برقـم (٢٩٠٠) و(٣٠٠٥) و(٣٣٠٨). وسيأتي في مسنـد جويرية ٦/٤٢٩ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن، عن كريب، عن ابن عباس، عن جويرية.

وقـولـه: «كـره ذٰلك» قال السندي: لما فيه من التزكية أو لما فيه من كراهة اللفظ وشناعته إذا قيل: خرج مثلاً، كما ذكره ابن عباس رضي الله عنه، وقد جاء أنه كان يغير خوفاً من التزكية.

وقـوله: «عدد ما خلق» قال السندي: منصوب بنزع الخافض، أي: بعدد جميع =

٢٣٣٥ ـ حدثنا معاوية بنُ عمرٍو، حدثنا زائدةُ، عن سِماكِ بنِ حرب، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ حَالَ دونَه غَيَايَةٌ، فَأَكْمِلُوا[1] العِدَّة، والشَّهْرُ تسعٌ وعشرون» يعني أنه يكون ناقصاً[2].

٢٣٣٦ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن أُمِّي ماتت وعليها صومُ شهرٍ، أَفَأَقضِيهِ عنها؟ فقال: «لَوْ كَانَ على أُمِّكَ دَيْنٌ، أَكُنْتَ قاضِيَه عنها؟» قال: نعم، قال: «فدَيْنُ اللهِ أَحقُّ أَنْ يُقْضَى»[3].

= مخلوقاته، وكذا رضا نفسه، أي: بمقدار رضا ذاته، أي: بمقدار يكون سبباً لرضاه تعالى، أو بمقدار يرضى ذلك المقدار ويختاره لنفسه، وفيه إطلاق النفس على الله تعالى من غير مشاكلة. وبمقدار ثقل عرشه وبمقدار زيادة كلماته، أي: بمقدار يشاؤهما وقيل: نصبها على الظرفية بتقدير «قدر» أي: قدر عدد مخلوقاته وقدر رضا نفسه.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): كملوا.

(٢) حسن لغيره، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب.

وأخرجه الطبراني (١١٧٥٤) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٧)، والبيهقي ٤/٢٠٧ من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، به. وانظر (١٩٨٥).

والغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلَّب =

قال سليمان: فقال الحكم وسَلَمَةُ بنُ كُهَيْل: ونحن جميعاً جلوسٌ، حين حدَّث مسلم بهٰذا الحديث، قالا: سمعنا مجاهداً، يَذْكُرُ هٰذا عن ابنِ عباس.

٢٣٣٧ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني وُهَيْبٌ، حدثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَم وأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَه، واسْتَعَطَ[1].

٢٣٣٨ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا وُهَيْبٌ، أخبرنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الذَّبْحِ والرَّمْيِ والحَلْق والتقديم والتأخير، فقال: «لا حَرَجَ»[2].

= الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة. وانظر (١٩٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق ـ وهو السَّيلحيني ـ فمن رجال مسلم. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان البصري، وابن طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه البخاري (٢٢٧٨)، ومسلم ص١٢٠٥ (٦٥)، وص١٧٣١ (٧٦)، وأبو داود (٣٨٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٨٠)، والطحاوي ٤/١٢٩ و١٣٠، وابن حبان (٥١٥٠)، والطبراني (١٠٩٠٨)، والبيهقي ٩/٣٣٧ـ٣٣٨ من طرق عن وهيب، به. وليس عند بعضهم قوله: «واستعط» واقتصر عليها أبو داود، وانظر (٢٢٤٩).

واستعط: افتعال من السَّعوط وهو بالفتح: ما يجعل من الدواء في الأنف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٣٤)، ومسلم (١٣٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٣)، =

٢٣٣٩ ـ حدثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، قال: أخبرنا محمد بن الزبير، عن علي بن عبد الله بن عباس

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: أُتِيَ بِكَتِفٍ مَشْوِيَّة، فأكل منها نُتَفاً، ثم صَلَّى ولم يتوضَّأْ من ذٰلك(١).

٢٣٤٠ ـ حدثني مكيُّ بن إبراهيم، حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هِنْد، أنه سَمِعَ أباه يُحدث

عن ابن عباس، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الصِّحَّةَ والفراغَ، نِعْمَتانِ مِن نِعَم الله، مَغْبُونٌ فيهِما كثيرٌ مِن النَّاسِ»(٢).

= والطحاوي ٢/٢٣٦، والطبراني (١٠٩٠٩)، والبيهقي ٥/١٤٢ من طرق عن وهيب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٤٢١)، وانظر (١٨٥٧) و(١٨٥٨).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن الزبير ـ وهو التميمي الحنظلي البصري ـ ضعفه النسائي، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال البخاري: منكر الحديث، وفيه نظر. وقد توبع محمد هٰذا فيما تقدم برقم (٢٠٠٢).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٧)، والبخاري (٦٤١٢)، والحاكم ٤/٣٠٦ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١)، وعبد بن حميد (٦٨٤)، والبخاري تعليقاً (٦٤١٢)، وابن ماجه (٤١٧٠)، والترمذي (٢٣٠٤)، والطبراني (١٠٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٥٤٣) من طرق عن عبد الله بن سعيد، به.

وأخرجه أبو نعيم ٣/٧٤ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس، =

٢٣٤١ ـ حدثنا عَتَّاب بن زياد، حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ المبارك ـ، قال: أخبرنا موسى بنُ عُقْبَة، عن محمد بن عَمرو بن عطاء، أنه حدثه

أنه سَمِعَ ابنَ عباس يقولُ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكَلَ من كَتِفٍ أو ذِراعٍ، ثم قام فَصَلَّى، ولم يتوضَّأْ[1].

٢٣٤٢ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عُمَرَ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هُريرة: أن رسولَ الله ﷺ كان يُعلِّمُهُمْ هٰذا الدعاءَ، كما يُعلِّمُهُمُ السورةَ من القرآن: «اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ من عذابِ جَهَنَّمَ، وأعُوذُ بِكَ من عَذابِ القَبْرِ، وأعُوذُ بِكَ من شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وأعُوذُ بِكَ من فِتنة المَحْيا والمَماتِ»[2].

= به. وسيأتي برقم (٣٢٠٧).

قال السندي: ومعنى مغبون فيهما: خسران فيهما، قال ابن الخازن: النعمة ما يتنعم به الإنسان ويستلذه، والغَبن أن يشتري بأضعاف الثمن أو يبيع به دون ثمن المثل، فمن صح بَدَنه وتفرغ عن الأشغال العائقة ولم يسع لصلاح آخرته، فهو كالمغبون في البيع، انتهى. والمقصود بيان أن غالب الناس لا ينتفعون بالصحة والفراغ، بل يصرفونهما في غير محلهما، فيصير كل منهما في حقهم وبالاً بعد أنّ كلاًّ منهما لو صرفوه في محله، لكان خيراً أي خير، فكأنهم يستبدلون بذٰلك الخير هٰذا الوبال، والله أعلم بحقيقة الحال.

(١) إسناده صحيح، من فوق عتاب بن زياد ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٢٠٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن عمر: هو الواسطي نزيل بغداد، ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، والأعرج: هو عبد الرحمٰن بن هرمز. =

٢٣٤٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا مالك، عن أبي الزبير، عن طاووس عن ابن عباس، مثله، غير أنه قال: «مِنْ فِتْنةِ المَسِيح الدجَّالِ»[1].

٢٣٤٤ ـ قال عبدُ الوهَّاب: أخبرنا هشام، عن قَتادةَ، عن أبي العالية عن ابن عباس: أن نبيَّ الله ﷺ كان يَدعو عند الكَرْب: «لا إلَهَ إلا الله العَظيمُ الحَلِيمُ، لا إلَهَ إلا الله أنت ربُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لا إله إلا أنْتَ رَبُّ السَّماواتِ وربُّ الأرضِ، ورَبُّ العرشِ الكريمُ»[2].

٢٣٤٥ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيد، عن قَتادة، عن أبي العالية الرِّياحي ٢٥٩/١

= وهٰذا الحديث من مسند أبي هريرة، وسيأتي في «مسنده» ٢/٢٨٨.

وأخرجه النسائي ٨/٢٧٥-٢٧٦، والطبراني في «الدعاء» (١٣٧٥) من طريق مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٢)، والنسائي ٨/٢٧٥ و٢٧٥-٢٧٦، والطبراني (١٣٧٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٩) من طرق عن أبي الزناد، به، ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس. وهو في «الموطأ» برواية يحيى ١/٢١٥، وبرواية أبي مصعب (٦٢٢).

وأخرجه من طريق مالك مسلم (٥٩٠)، وأبو داود (١٥٤٢)، والترمذي (٣٤٩٤)، والنسائي ٤/١٠٤ و٨/٢٧٦-٢٧٧، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وانظر (٢١٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف من رجال مسلم، وقد صرح أحمد بسماعه منه هٰذا الحديث في الإسناد الآتي بعد هٰذا، ومن فوقه من رجال الشيخين. هشام: هو الدستوائي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي. وانظر (٢٠١٢).

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ مثله، يعني مثل دعاءِ الكَرْبِ[1].

● ٢٣٤٦ ـ حدثنا عبد الله، حدثنا عُبيد الله بن عُمر، عن زائدة بن أبي الرُّقَاد، عن زياد النُّمَيْري

عن أنس بن مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دَخَلَ رَجَبٌ، قال: «اللهمَّ بَارِكْ لَنا في رَجَبٍ وشعبانَ، وبارِك لنا في رَمَضانَ». وكان يقول: «ليلةُ الجُمُعَةِ غَرَّاءُ، ويَومُها أَزْهَرُ»[2].

٢٣٤٧ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتادة، عن أَبي العاليَة الرِّياحي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٥٨)، والبخاري (٧٤٢٦) و(٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٢) و(٦٥٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٢).

(٢) إسناده ضعيف، زائدة بن أبي الرقاد قال البخاري والنسائي: منكر الحديث، وقال أبو داود: لا أعرف خبره، وقال أبو حاتم: يحدث عن زياد النميري، عن أنس أحاديث مرفوعة منكرة ولا ندري منه أو من زياد، وزياد النميري ـ وهو ابن عبد الله ـ ضعفه ابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يُحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطىء، ثم ذكره في «المجروحين» وقال: منكر الحديث يروي عن أنس أشياء لا تشبه حديث الثقات لا يجوز الاحتجاج به. وهٰذا الحديث من مسند أنس وليس من مسند ابن عباس.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨١٥) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦١٦ ـ كشف الأستار)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦٩ من طريقين عن زائدة، به.

حدثنا ابنُ عمِّ نبيِّكم ـ يعني ابنَ عباس ـ، عن النبي ﷺ قال: «رأيتُ ليلةَ أُسْرِيَ بي موسى بنَ عِمْرانَ عليه السلام، رجلاً آدمَ طُوَالاً، جَعْدَ الرَّأْسِ، كأنَّه من رجالِ شَنُوءَةَ، ورأيتُ عيسى ابنَ مريم عليه السَّلامُ، مَرْبُوعَ الخَلْقِ، في الحُمْرَةِ والبياضِ، سَبْطاً»(١).

٢٣٤٨ ـ حدثنا عَبِيدَةُ بن حُمَيْدٍ، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال لأصحابه: «اجْعَلُوها عُمْرةً، فإني لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أمري ما اسْتَدْبَرتُ(٢) لأمرتُكم بها، ولْيَحِلَّ مَنْ لَيْسَ معه هَدْيٌ» وكان مع رسولِ الله ﷺ هدي. قال: وقال رسول الله ﷺ: «دَخَلَتِ العُمْرَةُ في الحَجِّ إلى يَومِ القِيامَةِ» وخَلَّلَ بين أَصابِعِه(٣).

٢٣٤٩ ـ حدثنا عَبِيدةُ بن حُمَيْد، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن رجلٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سفرٍ، فعرَّسَ من الليل

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه البخاري (٣٢٣٩)، والطبراني (١٢٧٤٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٩٧).

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): «ما استدبرت منه».

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي زياد علق له البخاري، وروى له مسلم مقروناً، حديثه حسن في الشواهد والمتابعات، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسلف مطولاً بمعناه برقم (٢٢٨٧)، وانظر (٢١١٥) و(٢١٥٢) و(٢٢٧٤) و(٢٣٦٠) و(٣٥٠٩).

فَرَقَد، فلم يَستيقِظْ إلا بالشمس، قال: فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بلالاً فأَذَّنَ، فصَلَّى ركعتينِ، قال: فقال ابن عباس: ما تَسُرُّني الدنيا وما فيها بها. يعني الرُّخْصَةَ[1].

٢٣٥٠ ـ حدثنا عَبيدة، حدثني منصور، عن مجاهدٍ، عن طاوس

عن ابنِ عباس رضي الله عنهما، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِن المدينة يريدُ مكةَ، فصامَ حتَّى أَتى عُسْفَانَ، قال: فدعا بإناءٍ، فوَضَعه على يدِه، حتى نَظَر الناسُ إليه، ثم أَفطَرَ. قال: فكان ابنُ عباسٍ يقول:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وجهالة شيخه فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨٢، ومن طريقه أبو يعلى (٢٣٧٥)، والطبراني (١٢٢٢٥) عن عبيدة بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن تميم بن سلمة، عن مسروق، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨٢ عن محمد بن فضيل، عن يزيد، عن تميم، عن مسروق، مرسلاً.

وأخرجه بنحوه البزار (٣٩٨) من طريق صدقة بن عبادة بن نشيط، عن أبيه، عن ابن عباس.

وأخرجه مختصراً النسائي ١/٢٩٩ من طريق عمرو بن هرم، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس.

وله شاهد عن أبي قتادة الأنصاري عند البخاري (٥٩٥)، ومسلم (٦٨١)، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٠٧.

وعن أبي هريرة عند مسلم (٦٨٠) (٣١٠)، ويأتي في «المسند» ٢/٤٢٨.

وعن ابن مسعود صححه ابن حبان (١٥٨٠) وهو في «المسند» ١/٤٥٠.

وقوله: «فعَرَّس» من التعريس، أي: نزل آخر الليل.

مَن شاءَ صَامَ، ومَن شاءَ أَفطَرَ[1].

٢٣٥١ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَيْبان، عن منصور. . . فذكره بإسناده ومعناه[2].

٢٣٥٢ ـ حدثنا عَبيدة، حدثني قابوسٌ، عن أَبي ظَبْيانَ

عن ابن عباس: أَن نبيَّ الله ﷺ أَقبل إليهم مُسْرِعاً، قال: حتى أَفزَعَنا مِن سُرعَتِه، فلما انتهى إلينا قال: «جِئْتُ مسرعاً أُخبِرُكم بليلةِ القَدْرِ فأُنْسِيتُها بَيْني وبَيْنكم، ولكنِ الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخرِ مِنْ رمضانَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبيدة ـ وهو ابن حميد ـ من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٣٦) من طريق عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٩)، ومسلم (١١١٣)، والنسائي ٤/١٨٤، وأبو يعلى (٢٥٢٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٩٣ و٩٥ و٩٦، والبيهقي ٤/٢٤٣ من طرق عن منصور، به. وسيأتي برقم (٢٣٥١) و(٢٦٥٢) و(٢٩٩٤)، وبرقم (٣١٦٢) من طريق منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، وانظر (١٨٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن التميمي مولاهم.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٩٥ من طريق سعيد بن حفص، عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، قابوس ـ وهو ابن أبي ظبيان ـ مختلف فيه، والقول بتضعيفه أرجح، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو ظبيان: هو حُصين بن جُندب الجنبي. =

٢٣٥٣ ـ حدثنا عَبِيدة، حدثني منصورٌ، عن مجاهدٍ، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يَوْمَ فتح مكة: «إنَّ هٰذا البلدَ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ الله يوم خَلَق السماوات والأرض، فهو حَرام، حَرَّمَهُ الله إلى يوم القيامـة، ما أُحِلَّ لأحدٍ فيه القتلُ غَيري، ولا يَحلُّ لأحدٍ بعدي فيه حتَّى تَقُومَ الساعةُ، وما أُحلَّ لي فيه إلا ساعةٌ من النهار، فهو حَرَامٌ حَرَّمـهُ الله عز وجـل إلى أن تقومَ الساعةُ، ولا يُعْضَدُ شَوْكُهُ، ولا يُخْتَلى خَلاَهُ، ولا يُنَفَّر صَيْدُه، ولا تُلْتَقطُ لُقَطَتُهُ إلا لِمُعَرِّف» قال: فقال العباسُ ـ وكان من أهلِ البلد، قد عَلِمَ الذي لا بُدَّ لهم منه ـ: إلا الإذْخِرَ يا رسولَ الله، فإنَّه لا بدَّ لهم منه، فإنه لِلقُبورِ والبيوتِ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إلاَّ الإذْخِرَ»(١).

= وأخـرجـه البخاري في «الأدب المفرد» (٨١٣)، والطبراني (١٢٦٢١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن قابوس، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١١٦٦) ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: «أُريت ليلة القـدر، ثم أيقـظني بعض أهلي فنسيتهـا، فالتمسـوهـا في العشـر الغوابر» (أي: البواقي)، وصححه ابن حبان برقم (٣٦٧٨)، وسيأتي في «المسند» مطولاً ٢/٢٩١.

وعن عبادة بن الصامت أنه قال: خرج النبي ﷺ ليخبرنا بليلة القدر، فتلاحى رجلان من المسلمين، فقـال: «خرجت لأخبركم بليلة القدر، فتلاحى فلان وفلان، فرفعت، وعسى أن يكون خيراً لكم، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة» أخرجه البخاري (٤٩)، وسيأتي في «المسند ٥/٣١٣.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عَبيدة من رجاله، ومن فوقه على شرطهما.

وأخرجه ابن الجارود (٥٠٩) من طريق عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه البخـاري (١٥٨٧) و(١٨٣٤) و(٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣)، وأبو داود =

٢٣٥٤ ـ حدثنا عَبيدة، قال: حدثني واقد أبو عبد الله الخياط، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: أُهْدِيَ لِرسول الله ﷺ سمنٌ وأَقِطٌ وضَبٌّ، فأكل السمن والأَقِطَ، ثم قال للضَّبِّ: «إنّ هٰذا الشيءَ[1] ما أَكلْتُه قطُّ، فَمَنْ شَاءَ أَن يأْكُلَه فليأْكُلْه». قال: فأُكِل على خِوَانِهِ[2].

٢٣٥٥ ـ حدثنا محمدُ بن عبد الله الأنصاري، حدثنا هشامٌ ـ يعني ابنَ حسّان ـ، حدثنا عِكْرِمةُ

عن ابنِ عباسٍ، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ في رأْسه، ١/ ٢٦٠
مِن صُدَاعٍ كان به، أَو شيءٍ كان به، بماءٍ يقالُ له: لَحْيُ جَمَلٍ[3].

= (٢٠١٨)، والنسائي ٥/ ٢٠٣، والبيهقي ٥/ ١٩٥، والبغوي (٢٠٠٣) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، به.

وأخرج بعضه البخاري (٤٣١٣) من طريق حسن بن مسلم، عن مجاهد، مرسلاً. وسيأتي برقم (٢٨٩٦)، وانظر (٢٢٧٩).

(١) في (ظ١٤) وعلى حاشية (س) و(ص): لشيء، وفي (ظ٩): شيء.

(٢) إسناده قوي، واقد أبو عبد الله الخياط: هو مولى زيد بن خليدة، أثنى عليه سفيان خيراً، وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٥، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٠٧ من طريق عبيدة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٩٩).

والخِوان ـ بالضم والكسر ـ: ما يؤكل عليه الطعام.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. محمد بن عبد الله الأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن =

٢٣٥٦ ـ حدثنا محمد بن عبد الله، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يُودَى المُكاتَبُ بِقَدْرِ ما أَدَّى دِيَةَ الحُر، وبِقَدْرِ ما رَقَّ دِيَةَ العَبْدِ»(١).

٢٣٥٧ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني حُسَيْنُ بنُ عبد الله، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباس، قال: لما أَجْمَعَ القومُ لِغَسْلِ رسولِ الله ﷺ، وليسَ في البيتِ إلا أَهْلُه: عمُّه العباسُ بنُ عبد المطلب، وعليُّ بنُ أبي طالب، والفضلُ بنُ العباس، وقُثَمُ بنُ العباس، وأُسامةُ بنُ زيد بنِ حارثة، وصالحٌ مولاه، فلما أَجمَعوا الغَسْلَ(٢) نادى مِن وراءِ البابِ أوسُ بن خَوْلِيٍّ الأنصاري، ثم أَحَدُ بني عَوْف بن الخَزْرَج، وكان بَدْرِيّاً، عليَّ بن أبي طالب، فقال له: يا عليُّ، نَشَدْتُكَ الله، وحَظَّنا من رسولِ الله ﷺ. قال: فقالَ له عليٌّ: ادخُلْ. فدَخَلَ فَحَضَر غَسْلَ رسولِ الله

= عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري.

وعلقه البخاري (٥٦٩٩) عن محمد بن عبد الله الأنصاري، ووصله البيهقي ٩/٣٣٩ من طريق أبي حاتم الرازي، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (١٩٤٤).

(٢) في (ظ١٤): أجمعوا لغسله، وفي (ظ٩) وحاشية (س) و(ص): اجتمعوا لغسله.

ﷺ، ولم يَلِ مِن غَسْلِه شيئاً، قال: فأَسْنَدَه إلى صَدْرِه، وعليه قَمِيصُه، وكـان العبَّـاسُ والفضـلُ وقُثَمُ يُقَلِّبـونَـه مع علي بن أَبي طالب، وكان أُسامةُ بنُ زيد وصالحٌ مولاهما يصُبَّانِ الماءَ، وجَعَلَ عليٌّ يَغْسِلُه، ولم يُرَ مِن رسول الله ﷺ شيءٌ مما يُرَاهُ من الميِّتِ، وهو يقولُ: بأَبي وأُمي، ما أَطْيَبَكَ حيّاً ومَيتاً!

حتى إذا فَرَغُـوا من غَسْـلِ رسـول الله ﷺ، وكـان يُغْسَـلُ بالماءِ والسِّدر، جَفَّفُوه، ثم صُنِعَ به ما يُصنَع بالميت، ثم أُدْرِجَ في ثلاثةِ أَثواب: ثوبَيْنِ أَبيضينِ، وبُرْدِ حِبَرةٍ.

ثم دعـا العباسُ رجلين فقال: لِيذهبْ أَحدُكما إلى أَبي عُبيدة بنِ الجَـرَّاح، وكـان أَبو عُبَيدة يَضْرَحُ لأَهل مكةَ، ولْيَذْهَبِ الآخرُ إلى أَبي طَلْحةَ بن سَهْل الأَنصاري، وكان أَبو طلحةَ يَلْحَدُ لأَهلِ المدينة، قال: ثم قال العباسُ لهما حين سَرَّحَهُما: اللهمَّ خِرْ لِرسولك. قال: فذَهَبَا، فلم يَجِـدْ صاحِبُ أَبي عُبَيدة أَبـا عُبيدةَ، ووَجَدَ صاحبُ أَبي طَلحة أَبا طَلْحَةَ، فجاءَ به، فَلَحَدَ لِرسولِ الله ﷺ(١).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب ـ الهاشمي المدني.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٣/٢١١-٢١٢ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر وحسين (تحرف في الطبري إلى كثير) بن عبد الله وغيرهما من أصحابه، عمن يحدثه، عن عبد الله بن عباس أن علي بن أبي طالب، والعباس... فذكره بنحوه إلى قوله: «ما أطيبك حيّاً وميتاً»، وهو في «السيرة» لابن هشام ٤/٣١٢-٣١٣، عن ابن إسحاق، به، إلا أنه لم يذكر قوله: «عمن يحدثه عن عبد الله بن عباس». =

٢٣٥٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثنا خُصَيْفُ بنُ عبد الرحمٰن الجَزَرِي

= وأخرجه بأخصر مما هنا الطبراني (٦٢٩) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس بقصة غسل النبي ﷺ. وفي يزيد بن أبي زياد ضعف.

وأخرج قصة الغسل ابن سعد ٢/٢٨٠ عن مالك بن إسماعيل النهدي، عن مسعود بن سعد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث أن علياً لما قبض النبي قام فأرتَجَ الباب.

وأخرج ابن سعد ٢/٢٧٧، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٤٣ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: غسل رسولَ الله ﷺ علي بن أبي طالب، والفضل بن العباس، وأسامة بن زيد، وكان علي يغسله ويقول: بأبي أنت وأمي، طبت ميتاً وحياً.

وأخرج ابن سعد ٢/٢٧٧ـ٢٧٨ من طريق المغيرة بن مقسم، عن إبراهيم النخعي قال: غسل رسول الله ﷺ العباس وعلي والفضل، والعباس يسترهم.

وأخرج أيضاً ٢/٢٧٨ من مرسل الزهري نحوه وزاد: وصالح مولى رسول الله ﷺ. وله شواهد أخرى مرسلة عنده انظرها فيه ٢/٢٧٧ـ٢٨٠.

وقصة تكفينه في ثوبين أبيضين وبرد حبرة لها شواهد مرسلة عند ابن سعد ٢/٢٨٤ـ٢٨٥، لكنها مخالفة لما ثبت في الصحيح عن عائشة أنه ﷺ كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية، تقدم الكلام عليها عند الحديث رقم (٢٢٨٤) من طريق الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

والقسم الثالث من الحديث وهو قصة حفر قبره ﷺ تقدم برقم (٣٩)، وسيأتي برقم (٢٦٦١)، وهو صحيح بشواهده.

وصالح مولى رسول الله ﷺ: هو الملقب بشُقْران، وصالح اسمه.

وقوله: «برد حبرة» هو بكسر الحاء وفتح الباء: برد مخطط، وهو بالإضافة أو التوصيف. ويضرح، بضاد معجمة وراء وحاء مهملتين من ضرح للميت كمنع: حفر له ضريحاً، والضريح: القبر أو الشق، والثاني هو المراد هاهنا للمقابلة. قاله السندي.

عن سعيد بن جُبَير، قال: قلتُ لعبدِ الله بن عباس: يا أبا العباس، عَجَباً لاختلافِ أصحاب رسولِ الله ﷺ في إهلالِ رسولِ الله ﷺ حين أَوْجَبَ! فقال: إني لأعلَمُ الناسِ بذلك، إنها إنما كانت من رسولِ الله ﷺ حَجَّةٌ واحدةٌ، فَمِنْ هنالك اختَلَفوا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ حاجّاً، فلما صَلَّى في مسجده بذي الحُلَيْفةِ ركعَتَيْهِ أوجَبَ في مَجْلِسه، فأَهلَّ بالحجِّ حين فَرَغ من رَكْعَتَيْهِ، فسَمِع ذلك منه أقوامٌ، فحَفِظُوا عنه، ثم رَكِبَ، فلما اسْتَقَلَّتْ به ناقَتُه أَهَلَّ، وأَدْرَكَ ذلك منه أقوامٌ، وذلك أن الناسَ إنما كانوا يأتون أرسالاً، فسمعوه حين اسْتَقَلَّتْ به ناقتُه يُهِلُّ، فقالوا: إنَّما أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ حين استَقَلَّتْ به ناقتُه. ثم مضى رسولُ الله ﷺ فلما عَلاَ على شَرَف البَيْداءِ أهلَّ، وأَدْرَكَ ذلك منه أقوامٌ، فقالوا: إنَّما أهلَّ رسولُ الله ﷺ حين علا على شَرَفِ البَيداءِ. وايْمُ الله، لقد أَوْجَبَ في مُصَلاَّه، وأَهلَّ حين استقلَّتْ به ناقتُه، وأَهلَّ حين علا على شَرَفِ البَيْداء. فمَن أخذَ بقول عبدِ الله بنِ عباس، أَهلَّ في مُصَلاَّه إذا فَرَغَ من رَكْعَتَيهِ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا سند محتمل للتحسين، ابن إسحاق صرح بالتحديث، وخصيف بن عبد الرحمٰن ـ وإن كان في حفظه شيء ـ مختلف فيه، وحديثه يصلح للمتابعات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/٤٥١، وعنه البيهقي ٥/٣٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن ابن إسحاق وخصيفاً لم يحتج بهما مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٧٧٠) عن محمد بن منصور، عن يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً أبو يعلى (٢٥١٣) من طريق أبي خالد، عن ابن إسحاق، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٣ من طريق عبد السلام بن حرب، عن خصيف، به. وسيأتي مختصراً (٢٥٧١) بقصة إهلاله في دبر الصلاة.

قلنا: وللحديث مفرقاً شواهدُ:

فقد أخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٣ من طريق ابن جريج قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، أنه سمع الحسن بن محمد بن علي يقول: كل ذٰلك قد فعل النبي ﷺ، قد أهلَّ حين استوت به راحلته، وقد أهلَّ حين جاء البيداء.

وأخرج الدارمي (١٨٠٧)، والبزار (١٠٨٨ ـ كشف الأستار) من حديث أنس: أن النبي ﷺ أحرم وأهلَّ في دبر الصلاة. ورجاله ثقات.

وأخرج البخاري (١٥٤١)، ومسلم (١١٨٦) من حديث ابن عمر قال: ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد (يعني مسجد ذي الحليفة). زاد مسلم: حين قام به بعيرُه.

وأخرج البخاري (١٥٤٥) من طريق كريب، عن ابن عباس في حديث طويل: أن النبي ﷺ ركب راحلته (يعني بذي الحليفة) حتى استوى على البيداء أهلَّ هو وأصحابه. وتقدم نحوه برقم (٢٢٩٦) من طريق أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس.

وأخرج البخاري (١٥٤٦) من حديث أنس: صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى أصبح بذي الحليفة، فلما ركب راحلته واستوت به أهلَّ.

وأخرج مسلم (١٢١٨)، والترمذي (٨١٧) من حديث جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ صلى بالمسجد (يعني بذي الحليفة) ثم ركب القصواء، حتى إذا استوت به ناقته على البيداء أهلَّ.

قال الترمذي: الذي يستحبه أهل العلم أن يحرم الرجل في دبر الصلاة.

وقال الطحاوي: بيَّن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما الوجه الذي منه جاء اختلافهم، وأن إهلال النبي ﷺ الذي ابتدأ الحجَّ ودخل به فيه، كان في مصلاه، فبهٰذا نأخذ، وينبغي للرجل إذا أراد الإحرام أن يصلي ركعتين، ثم يحرم في دبرهما كما فعل رسول الله ﷺ، وهٰذا قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد رحمهم الله تعالى. قلنا: وهو أيضاً قول مالكٍ والشافعي وأحمد وأصحابهم. =

٢٣٥٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني رجلٌ، عن عبد الله بنِ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهد بن جَبْرٍ

عن ابن عباسٍ، قال: أَهْدَى رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداعِ مئَةَ بَدَنةٍ، نَحَرَ مِنها ثلاثين بَدَنَة بيده، ثم أَمَرَ علياً فَنَحَر ما بَقِيَ منها، وقال: «اقْسِمْ لُحُومَها وجِلاَلَها وجُلودَها بَيْنَ الناسِ، ولا تُعْطِيَنَّ جَزَّاراً منها شيئاً، وخُذْ لنا مِن كلِّ بعيرٍ حُذْيَةً من لحمٍ، ثم اجْعَلْها في قِدْرٍ واحدةٍ، حتى نأْكُلَ من لَحْمِها، ونَحْسُوَ من مَرَقِها» ففَعَلَ(١).

٢٣٦٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني محمدُ بنُ مسلم الزُّهْرِي، عن كُريبٍ مولى عبد الله بن عباس ٢٦١/١

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: قلتُ له: يا أبا العباس، أرأيتَ قولَك: ما حَجَّ رجلٌ لم يَسُقِ الهَدْيَ معه، ثم طافَ بالبيت، إلا حَلَّ بعُمْرةٍ، وما طاف بها حاجٌّ قد ساقَ معه الهَدْيَ، إلا اجْتَمَعَتْ له عُمْرةٌ وحَجَّةٌ، والناسُ لا يقولون هٰذا. فقال: وَيْحَكَ، إن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ ومَن معه مِن

= وقال البغوي: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، يستحبون أن يكون إحرامه عقيبَ الصلوات، ثم منهم من يذهب إلى أنه يحرم في مكانه إذا فرغ من الصلاة، ومنهم من يقول: يحرم إذا ركب واستوت به ناقته، وإن لم يكن وقت صلاة، صلى ركعتين ثم أحرم.

قوله: «فلما استقلَّت به» قال السندي: بتشديد اللام، أي: قامت به وارتفعت، وأرسالاً: بفتح الألف، جمع رَسَل بفتحتين، أي: أفواجاً وفرقاً متقطعة يتبع بعضُها بعضاً.

(١) إسناده ضعيف لإبهام شيخ محمد بن إسحاق، ثم إن في متنه مخالفة للحديث الصحيح المخرج في مسلم من حديث جابر الذي جاء فيه أن النبي ﷺ نحر من هديه ثلاثاً وستين بدنة، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر وهو سبع وثلاثون بدنة تكملة المئة. وانظر (١٣٧٤). =

أَصحابِه، لا يَذْكُرُونَ إلا الحجَّ، فأَمر رسولُ الله ﷺ مَن لم يكن معه الهَدْيُ أَن يَطُوفَ بالبيتِ ويَحِلَّ بعُمْرَةٍ، فَجَعَلَ الرجلُ منهم يقولُ: يا رسولَ الله، إنما هو الحجُّ. فيقول رسولُ الله ﷺ: «إنَّه ليسَ بالحَجِّ، ولكنَّها عُمْرَةٌ»(١).

٢٣٦١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: ما أَعْمَرَ رسولُ الله ﷺ عائشةَ لَيْلَةَ الحَصْبة إلا قَطْعاً لأَمْرِ أَهلِ الشِّرْكِ، فإنَّهم كانوا يقولون: إذا بَرَأَ الدَّبَر، وعَفَا الأَثَر، ودخل صَفَر، فقد حَلَّتِ العُمْرَةُ لمن اعْتَمَر(٢).

= والحُذْية: القطعة من اللحم تُقطع طولاً.

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق حسن الحديث إذا صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢١٤١) و(٢١٥٢) و(٢٢٧٤) و(٢٦٤١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وهو صدوق حسن الحديث، وهو متابع.

وأخرجه أبو داود (١٩٨٧)، وابن حبان (٣٧٦٥)، والطبراني (١٠٩٠٧)، والبيهقي ٤/٣٤٤-٣٤٥ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن جريج ومحمد بن إسحاق، عن ابن طاووس، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٧٤).

وقوله: ليلة الحصبة، بفتح المهملة وسكون الأخرى: ليلة المبيت بالمحصب، والمحصب: هو الشِّعب الذي مخرجه إلى الأبطح بين مكة ومنى سُمي بذٰلك للحصى الذي فيه، قال أبو عبيد: التحصيب إذا نفر الرجل من منى إلى مكة للتوديع، أقام بالأبطح حتى يهجع بها ساعة من الليل، ثم يدخل مكة، قال: وهٰذا شيء كان يفعل ثم ترك.

قال أنس فيما رواه البخاري (١٧٦٤): صلى النبي ﷺ الظهر والعصر والمغرب=

٢٣٦٢ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني عبدُ الله بن أبي نَجيح، عن مجاهد بن جَبْرٍ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ قد كان أَهْدَى جَمَلَ أبي جهلٍ، الذي كان استُلِبَ يَوْمَ بدرٍ في رأسه بُرَةٌ من فضَّةٍ، عامَ الحُديبيَةِ في هَدْيِه. وقال في موضع آخر: لِيَغيظَ بذلك المشركينَ[1].

= والعشاء ورقد رقدة بالمحصب، ثم ركب إلى البيت فطاف به (يعني طواف الوداع).

وقالت عائشة فيما رواه البخاري أيضاً (١٧٦٥): إنما كان منزلاً ينزله النبي ﷺ ليكون أسمح لخروجه يعني بالأبطح.

وقال ابن عباس ـ وهو في البخاري (١٧٦٦) ـ: ليس التحصيب بشيء إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ.

ونقل ابن المنذر الاختلاف في استحبابه مع الاتفاق على أنه ليس من المناسك. انظر «فتح الباري» ٣/٥٩١-٥٩٢.

(١) حسن لغيره، وتصريح ابن إسحاق هنا بالتحديث فيه وقفة، فقد نقل الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٠٧ عن علي ابن المديني أنه قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني من لا أتَّهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس.

قلنا: وكل من خَرَّج هٰذا الحديث من هٰذا الطريق لم يذكر فيه تصريح ابن إسحاق بالتحديث سوى أحمد هنا، وابن خزيمة في إحدى روايتيه (٢٨٩٨)، والحاكم! ومع ذٰلك فقد توبع ابن إسحاق على رواية هٰذا الحديث، فيصير الحديث حسناً إن شاء الله تعالى. والحديث في «سيرة ابن هشام» ٣/٣٣٤ عن ابن إسحاق قال: وقال عبد الله بن أبي نجيح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١١٤٧) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وأخرجه أبو داود (١٧٤٩) من طريق محمد بن سلمة ويزيد بن زريع، وابن خزيمة =

٢٣٦٣ ـ حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثنا بُشَيْرُ بنُ يَسار مولى بني حارثة

عن عبد الله بنِ عباس، قال: خرج رسولُ الله ﷺ عامَ الفتحِ في رَمَضَانَ، فصامَ رمضانَ، وصامَ المسلمونَ معه، حتى إذا كان بالكَدِيدِ، دعا بماءٍ في قَعْبٍ وهو على راحِلَتِهِ، فشَرِبَ، والناسُ يَنظُرون، يُعْلِمُهُم أنَّه قد أفطَرَ، فأَفْطَرَ المسلمونَ[1].

٢٣٦٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثني أبي، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابنِ عباس، أنه قال: كان أهلُ الكِتاب يَسْدِلُون أَشْعَارَهُم، وكان المشركونَ[2] يَفْرِقُونَ رؤوسَهم، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُه موافقةُ أهلِ الكِتَابِ في بعضِ ما لم يُؤْمَرْ فيه، فَسَدَلَ رسولُ الله ﷺ ناصيتَه،

= (٢٨٩٧)، والحاكم ١/٤٦٧ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابن خزيمة (٢٨٩٨) من طريق سلمة بن الفضل الرازي، والطبراني (١١١٤٨) من طريق محمد بن سلمة، أربعتهم عن محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وذكر محمد بن سلمة عند الطبراني ويزيد بن زريع عند أبي داود أن البُرة كانت من ذهب!

وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٢٤٦٦) من طريق جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وتقدم برقم (٢٠٧٩) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو صدوق حسن الحديث وقد صرح بالتحديث. وانظر (١٨٩٢) و(٢٣٥٠).

والقَعْب: القَدَح الضخم.

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: «المسلمون»، والمثبت من أصولنا الخطية.

ثم فَرَقَ بَعْدُ(١).

٢٣٦٥ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني صالحُ بنُ كَيْسانَ، عن عبد الله بنِ الفَضل بنِ عباس بن رَبيعة، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعمٍ

عن عبد الله بن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الأَيِّمُ أَوْلَى بأَمْرِها، واليَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها، وإِذْنُها صُمَاتُها»(٢).

٢٣٦٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني داودُ بن الحُصَيْنِ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ رَدَّ ابنتَه زينبَ على أبي العاص بن الرَّبيع، وكان إسلامُها قبلَ إسلامِهِ بستِّ سِنينَ على النكاحِ الأَوَّل، ولم يُحْدِثْ شَهادةً ولا صَدَاقاً(٣).

٢٣٦٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وذكر طَلْحة بن نافع، عن سعيد بن جُبَيْر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر (٢٢٠٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه النسائي ٦/٨٤-٨٥، والدارقطني ٣/٢٣٨-٢٣٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٣٦ عن عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن الفضل، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٣٩ من طريق سعيد بن سلمة، عن صالح بن كيسان، به. وانظر (١٨٨٨) و(٢٤٨١).

(٣) إسناده حسن. وانظر (١٨٧٦)، وما سيأتي برقم (٣٢٩٠).

عن ابن عباس، قال: تَزَوَّجَ رجلٌ امرأةً من الأنصار من بَلْعَجْلاَنَ، فدَخَلَ بها فبات عندها، فلما أصبح، قال: ما وجدتُها عَذْراء. قال: فرُفِعَ شأنُها إلى رسولِ الله ﷺ، فدعا الجَارِيَةَ رسولُ الله ﷺ، فسألها، فقالت: بلى، قد كُنْتُ عَذْراءَ. قال: فأَمَرَ بهما رسولُ الله ﷺ فتَلاَعَنَا، وأعطاها المهرَ(١).

٢٣٦٨ ـ حدثنا يعقوبُ وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وحدثني محمدُ بنُ طلحة بن يزيد بن رُكَانَةَ، عن إسماعيل بن إبراهيم الشَّيباني

عن ابنِ عباس، قال: أمر رسولُ الله ﷺ برَجْم اليهودي واليهودية، عندَ بابِ مسجِدِه، فلما وَجَد اليهوديُّ مَسَّ الحِجارةِ قام على صاحبته، فَجنَا عليها يَقِيها مَسَّ الحجارة، حتى قُتِلا جميعاً، فكان مما صَنَعَ الله عز وجل لرسولِه في تَحْقِيقِ الزِّنى منهما(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق كما قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ورقة ١٣٢.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٧٠)، والبزار (١٥٠٩ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٧٢٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه إلا بهٰذا الإسناد.

وقوله: «من بلعجلان»، أصله: من بني العجلان، لكن كثيراً ما يستعملونه بالاختصار.

(٢) حديث صحيح لغيره وهٰذا إسناد حسن، إسماعيل بن إبراهيم الشيباني، قال ابن أبي حاتم: إسماعيل بن إبراهيم السلمي ويقال: الشيباني، روى عن ابن عباس، روى عنه يعقوب بن خالد، سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذٰلك، قال أبي: وروى عنه محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، وبعض الرواة يقول: إبراهيم بن إسماعيل، يعد في المدنيين، وفي «التهذيب»: إبراهيم بن إسماعيل، ويقال: إسماعيل بن إبراهيم =

٢٣٦٩ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن صالحٍ، قال: وحدث ابنُ شهاب، أن عُبَيْد الله بن عبد الله أخبره ١/٢٦٢

أن ابنَ عباس أخبره، أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بشاةٍ مَيتةٍ، فقال: «هَلاَّ

= السلمي، ويقال: الشيباني، حجازي روى عن أبي هريرة وابن عباس وعائشة وامرأة رافع بن خديج، وعنه حجاج بن عبيدة، وعمرو بن دينار، وعباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، قال محمد بن إسحاق: حدثنا عباس، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم وكان خياراً، وقال أبو حاتم: مجهول.

قال الحافظ ابن حجر: لا يبعد أن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني الذي روى عنه عباس غير إبراهيم بن إسماعيل السلمي الذي روى عن أبي هريرة، فقد فرق بينهما أبو حاتم الرازي وأبو حاتم بن حبان في «الثقات»، وإنما جمع بينهما البخاري في «تاريخه» ١/٣٤٠ـ٣٤١ فتبعه المزي.

وهو في «السيرة» لابن هشام ٢/٢١٤ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٢٠) من طريق جرير، عن محمد بن إسحاق، به مختصراً.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٣٢٩)، ومسلم (١٦٩٩)، وسيأتي في «المسند» ٢/٥.

وقوله: «فجنا عليها»، قال السندي: بجيم ثم نون، من: جنا على الشيء يجنو: إذا أكب عليه، وقيل: آخره همزة، وقيل: الأصل الهمزة ثم يخفف، قال الخطابي: هو بالجيم في كتب السنن، والمحفوظ بالحاء، أي: يكب عليها، قلنا: وبين رواياته عياض في «المشارق» ١/١٥٧، وقال: والصحيح من هٰذا كله ما قاله أبو عبيد: يجنأ بفتح الياء والنون والجيم مهموز الأخير، ومعناه: ينحني عليها ويقيها الحجارة بنفسه كما جاء في الحديث.

وقال الزمخشري في «الفائق» ١/٢٣٨ في تفسير حديث عمر أن رسول الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية فقد رأيته يجانىء عليها يقيها الحجارة بنفسه وروي: فعلق الرجل يجنىء عليها، يقال: جنأ عليه إذا عطف، جنوءاً، وأجنأه عليه، ومنه المُجنأ: وهو الترس.

اسْتَمْتَعْتُم بإهابِهَا؟» فقالوا: يا رَسُولَ الله، إنها ميْتَة. فقال: «إنَّما حُرِّمَ أَكْلُهَا»[1].

٢٣٧٠ ـ حدثنا يعقوب، قال: حدثنا ابنُ أَخي ابن شهاب، عن عمِّهِ محمد بن مسلم، قال: أَخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود

أَن عبدَ الله بنَ عباس أَخبره: أَن رسولَ الله ﷺ كتب إلى قَيْصَر يدعوه إلى الإسلام، وبعث كتابَه مع دِحْيةَ الكَلْبي، وأَمره رسولُ الله ﷺ أَن يدْفَعَهُ إلى عظيم بُصْرَى، ليدفعه إلى قَيصر، فدفعه عظيم بُصْرَى إلى قيصر، وكان قيصرُ لما كَشَفَ الله عز وجَلَّ عنه جنودَ فارس، مشَى من حِمْص إلى إيلْيَاء على الزَّرَابيِّ تُبْسَطُ له، فقال عبدُ الله بنُ عباس: فلما جاءَ قيصَرَ كتابُ رسولِ الله ﷺ، قال حين قرأَه: التَمِسُوا لي من قومه مَنْ أَسأَلُهُ عن رسولِ اللهِ.

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. صالح: هو ابن كيسان المدني مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز.

وأخرجه البخاري (٢٢٢١) و(٥٥٣١)، وأبو عوانة ١/ ٢١٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٨٨) و(١٩٨٩)، والبخاري (١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣) (١٠١)، وأبو داود (٤١٢٠)، والنسائي ٧/ ١٧٢، والطحاوي ١/ ٤٧٢، وأبو عوانة ١/ ٢٠٩ و٢١٠، وابن حبان (١٢٨٤)، والدارقطني ١/ ٤١ و٤٢ و٤٣، والبيهقي ١/ ١٥ و٢٠ و٢٣ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٢) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٣٠١٨) و(٣٠٥٢) و(٣٤٥٢)، وانظر (١٨٩٥) و(٢٠٠٣) و(٢١١٧) و(٣٠٢٦).

وسيأتي في مسند ميمونة ٦/ ٣٢٩ من طريق الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

قال ابنُ عباس: فأخبرني أبو سفيان بنُ حَرْب أنه كان بالشام في رجالٍ من قريشٍ قَدِمُوا تِجاراً، وذلك في المدة التي كانت بَيْنَ رسولِ الله ﷺ وبَيْنَ كفار قريشٍ، قال أبو سفيان: فأتاني رسولُ قيصر، فانْطَلِقَ بي وبأصحابي، حتى قَدِمْنا إيلْيَاءَ، فأُدْخِلنا عليه، فإذا هو جالِسٌ في مجلس مُلكِه، عليه التاجُ، وإذا حوْلَه عظماءُ الروم، فقال لتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُم أيُّهم أقربُ نَسَباً بهٰذا الرجلِ الذي يَزْعُمُ أنه نبيٌّ؟ قال أبو سفيان: أنا أقربُهم إليه نسباً. قال: ما قَرَابَتُك منه؟ قال: قلتُ: هو ابنُ عمي. قال أبو سفيان: وليس في الرَّكْبِ يومئذٍ رجل من بني عبد مَنَافٍ غيري، قال: فقال قيصر: أَدْنُوهُ مني. ثم أمر بأصحابي، فجُعِلوا خَلْف ظَهْري عند كَتِفي، ثم قال لتَرْجُمانه: قل لأصحابه: إني سائل هٰذا عن هٰذا الرجلِ الذي يَزْعُمُ أنه نبيٌّ، فإن كَذَبَ، فَكَذِّبوه. قال أبو سفيان: فواللهِ لولا الاسْتِحْياءُ يومئذٍ أن يأْثُرَ أصحابي عني الكَذِبَ لَكَذَبْتُه حين سألني، ولكني اسْتَحَيْتُ أن يَأْثِرُوا عنِّي الكَذِبَ، فَصَدَقْتُه عنه، ثم قال لِتَرْجُمانِه: قُلْ له: كيف نَسَبُ هٰذا الرجلِ فيكم؟ قال: قلتُ: هو فينا ذو نسبٍ، قال: فهل قال هٰذا القَوْلَ منكم أَحدٌ قطُّ قبلَه؟ قال: قلت: لا. قال: فهل كُنْتُمْ تَتَّهمونَه في الكذب قَبْلَ أن يَقُولَ ما قال؟ قال: فقلتُ: لا. قال: فهل كان من آبائِه مِن مَلِكٍ؟ قال: قلتُ: لا. قال: فأشرافُ الناس اتَّبَعُوه أم ضعفاؤُهم؟ قال: قلتُ: بل ضعفاؤُهم. قال: فيزيدون أم يَنْقُصُونَ؟ قال: قلتُ: بل يَزيدون. قال: فهل يَرْتَدُّ أحدٌ سَخْطَةً لِدينه بعد أن يدخُلَ فيه؟ قال: قلتُ: لا. قال: فهل يَغْدِرُ؟ قال: قُلْتُ: لا، ونحنُ الآن منه في مُدَّةٍ، ونحن نخافُ ذٰلك. قال: قال أبو سفيان: ولم تُمْكِنِّي كلِمةٌ

أُدْخِلُ فيها شيئاً أَنْتَقِصهُ به غيرَها، لا أَخاف أَن يُؤْثَرَ[1] عني، قال: فَهَلْ قاتلتُموه أَو قاتَلَكُم؟ قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: كيف كانت حَرْبُكُم وحرْبُه؟ قال: قلتُ: كانت دُوَلاً سِجالاً نُدَالُ عليه المرَّةَ، ويُدَالُ علينا الأُخرى. قال: فَبِمَ يأْمركم؟ قال: قلتُ: يأْمرنا أَن نَعْبُدَ الله وَحْدَه لا نُشْرِكُ به شيئاً، وينهانا عما كان يَعْبُدُ آباؤُنا، ويأْمُرُنا بالصَّلاةِ والصدقِ، والعفافِ والوفاءِ بالعهدِ، وأَداءِ الأَمانةِ.

قال: فقال لِتَرْجُمَانِه حين قلتُ له ذٰلك: قل له:

إِنِّي سأَلْتُك عن نَسَبِه فيكم، فَزَعَمْتَ أَنَّه فيكم ذو نَسَبٍ، وكذٰلك الرُّسُلُ تُبْعَثُ في نَسَبِ قومِها.

وسأَلْتُكَ: هل قال هٰذا القولَ أَحدٌ منكم قَطُّ قبلَه؟ فزعمت أَن لا، فقلتُ: لو كان أَحدٌ منكم قالَ هٰذا القولَ قبلَه، قلتُ: رجلٌ يأْتَمُّ بِقولٍ قيل قَبْلَه.

وسأَلْتُكَ: هل كنتم تَتَّهِمونَه بالكذبِ قَبْلَ أَن يَقُولَ ما قال؟ فزعمتَ أَن لا، فقد أَعْرِفُ أَنه لم يكن لِيَذَرَ الكَذِبَ على الناسِ، ويكْذِبَ على الله عز وجل.

وسأَلْتُكَ: هل كان من آبائِهِ من مَلِك؟ فزعمت أَن لا، فقلتُ: لو كان من آبائِه ملِكٌ، قلتُ: رجلٌ يطْلُبُ مُلْكَ آبائِه.

وسأَلْتُكَ: أَشرافُ الناس يَتَّبعونَه أَم ضعفاؤُهم؟ فزعمت أَن ضُعَفَاءَهم اتبعوه، وهم أَتباعُ الرسل.

---

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): يأثروا، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤).

وسألتُكَ: هل يزيدونَ أم يَنْقُصُونَ؟ فزعمتَ أنهم يزيدون، وكذلك الإيمانُ حتى يَتِمَّ. ٢٦٣/١

وسألتُكَ: هل يرْتَدُّ أحدٌ سَخْطَةً لدينِه بعد أن يَدْخُلَ فيه؟ فزعمتَ أن لا، وكذلك الإيمانُ حين يُخالِطُ بَشَاشَتُه القلوبَ لا يَسْخَطُهُ أحدٌ.

وسألتُكَ: هل يَغْدِرُ؟ فزعمتَ أن لا، وكذلك الرسلُ.

وسألتُكَ: هَلْ قاتلتُمُوهُ وقاتَلَكُم؟ فزعمت أن قد فَعَلَ، وأن حربكم وحربَه يكونُ دُوَلاً، يُدَالُ عليكم المرةَ، وتُدَالُون عليه الأُخرى، وكذلك الرسلُ تُبْتَلى، ويكون لها العاقِبَةُ.

وسألتُكَ: بماذا يأْمُرُكُم؟ فزعمت أنه يأْمُرُكُم أن تَعبُدوا الله عزَّ وجَلَّ، وحدَه لا تُشرِكوا به شيئاً، وينهاكم عما كان يَعْبُدُ آباؤكم، ويأْمُرُكم بالصدقِ، والصلاةِ، والعَفافِ، والوفاءِ بالعهد، وأداء الأمانة، وهٰذه صِفَةُ نبيٍّ قد كنتُ أعلم أنه خارج، ولكن لم أظنَّ أنَّه مِنْكُم.

فإن يَكُنْ ما قُلْتَ فيه حقّاً، فَيُوشِكُ أن يَملِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هاتَيْن، والله لو أرجو أن أَخْلُصَ إليه، لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّه، ولو كُنْتُ عنده، لغَسَلْتُ عن قدَميْهِ.

قال أبو سفيان: ثم دعا بكتابِ رسولِ الله ﷺ، فأمر به، فقُرِىء، فإذا فيه: «بسمِ الله الرحمٰنِ الرَّحِيم، من محمدٍ عبدِ الله ورسولِه إلى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سلامٌ على مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أمَّا بَعْدُ، فإني أَدْعُوكَ بداعِيَةِ[1] الإسلام، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، وأَسْلِمْ يُؤْتِكَ الله أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فإن

(١) في النسخ المطبوعة وعلى هامش (س): بدعاية.

تَوَلَّيْتَ فعليك إثم الأَرِيسِيِّينَ ـ يعني الأَكرَةَ[1] ـ و﴿يا أَهْلَ الكِتَابِ تَعَالَوْا إِلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وبَينَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ ولا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئاً ولاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللهِ فإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]».

قال أبو سفيان: فلما قَضَى مقالَتَه، عَلَتْ أَصواتُ الذين حَوْلَهُ من عُظماءِ الروم، وكَثُرَ لَغَطُهُمْ، فلا أَدري ماذا قالوا، وأَمَرَ بنا فأُخرِجْنا، قال أبو سفيان: فلما خَرَجْتُ مع أَصحابي وخَلَصْتُ لهم، قلتُ لهم: أَمِرَ أَمْرُ ابن أَبي كَبْشَةَ، هٰذا مَلِكُ بني الأَصْفَر يَخافُه، قال أبو سفيان: فواللهِ ما زِلْتُ ذَلِيلاً مُسْتَيْقِناً أَنَّ أَمرَهُ سيَظْهَرُ، حتَّى أَدْخَلَ الله قلبيَ الإِسلامَ، وأَنا كارهٌ[2].

---

(١) في النسخ المطبوعة وعلى هامش (س): الأكّارة. والأكّارة والأكَرة: هم الفلاحون من التبع والضعفاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢٩٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧) و(٢٩٧٨) و(٣١٧٤) و(٥٩٨٠) و(٦٢٦٠) و(٧١٩٦)، والترمذي (٢٧١٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٣٨١-٣٨٣ من طرق عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أبي سفيان. وسيأتي برقم (٢٣٧١) و(٢٣٧٢).

والزرابي: كل ما بُسط واتُّكِىء عليه.

وقوله: «لم يكن ليذر الكذب» قال السندي: النفي في «لم يكن» متوجه إلى المجموع، أي: لم يكن يجمع بين ترك الكذب على الناس والكذب على الله، وذٰلك =

٢٣٧١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن صالح بن كَيْسان، قال: قال ابن شهاب: أَخبرني عُبَيْدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ عُتْبَةَ بن مسعود

أَن عبد الله بن عباس أَخبره: أَن رسولَ الله ﷺ كَتَبَ. . . فذكره[1].

= لأن الكذب على الله هي الغاية القصوى في الكذب فلا يكون إلا من كذَّاب لا يترك الكذب على أحد حتى ينتهي أمره إلى الكذب على الله، فمن لا يكون كاذباً على غيره لا يمكن أن يكذب على الله مرة واحدة.

وقوله: «وهم أتباع الرسل» أي: الضعفاء، قال السندي: أي أولاً إذ لا يمنعهم شيء من اتباع الحق بعد معرفته بخلاف غيرهم ويشهد له نحو قوله تعالى: ﴿وما أرسلنا في قرية من نذير إلا قال مترفوها إنا بما أُرسلتم به كافرون﴾، وله أمثال في القرآن.

وقوله: «وكذلك الإيمان»، أي: يزيد أهله بعد أن يظهر غريباً حتى يتم، أي: يقوى بما قدر الله من أهله، أراد أنه المعتاد، وإلا فقد جاء أن بعض الرسل ما آمن به أحد.

وقوله: «بداعية الإسلام»، أي: بالكلمة الداعية إلى الإسلام.

وقوله: «أَمِرَ أَمْر ابن أبي كَبْشة»، أي: كثر وارتفع شأنه، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٤٤: كان المشركون ينسُبون النبي ﷺ إلى أبي كبشة، وهو رجل من خُزاعة خالف قريشاً في عبادة الأوثان، وعَبَد الشِّعرى والعَبُور، فلما خالفَهم النبي ﷺ في عبادة الأوثان شبَّهوه به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (١٧٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٨) و(٨٨٤٥) و(١١٠٦٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وجعله مسلم والنسائي في الموضع الثالث من حديث ابن عباس، عن أبي سفيان بن حرب.

وأخرجه البخاري (٢٩٤٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٣٧٧-٣٨٠ من طريق إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البخاري (٥١) و(٢٦٨١) و(٢٩٤١) من طريق إبراهيم، عن صالح، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أبي سفيان. وانظر ما قبله.

٢٣٧٢ ـ حدَّثَناه عبد الرزاق، عن معمر. . . فذكره[١].

٢٣٧٣ ـ حدثني يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال عُبيد الله:

سأَلتُ عبدَ الله بن عبّاس عن رؤيا رسولِ الله ﷺ التي ذَكَرَ؟ فقال ابنُ عباس: ذُكِرَ لي أَنَّ[٢] رسولَ الله ﷺ، قال: «بَيْنَما أَنا نائمٌ أُريتُ أَنه وُضِعَ في يَدَيَّ سِوارَانِ[٣] من ذهب، فَفُظِعْتُهُما، فكَرِهْتُهما، فأُذِنَ لي فنَفَخْتُهما فطارا، فأَوَّلْتُه: كذَّابَيْنِ يَخْرُجانِ». قال عُبيدُ الله: أَحدُهما العَنْسِيُّ الذي قَتَلَه فَيْروزُ باليمن، والآخر مُسَيْلِمَة[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٦) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن شهاب الزهري، به مختصراً.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٢٤) من حديث ابن عباس، عن أبي سفيان، وأخرجه كذلك من طريقه البخاري (٤٥٥٣)، ومسلم (١٧٧٣)، وأبو داود (٥١٣٦)، وابن حبان (٦٥٥٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٥٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٣٨٠-٣٨١.

وأخرجه كذلك البخاري (٤٥٥٣) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به. وانظر ما قبله.

(٢) لفظة «أن» سقطت من (م)، وهي ثابتة في أصولنا الخطية المعتمدة.

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤): وضع في يدي سوارين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن كيسان، وعبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي.

وأخرجه البخاري (٤٣٧٩) و(٧٠٣٣) و(٧٠٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. إلا أن البخاري زاد في إسناده بين صالح بن كيسان وبين عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة عبدَ الله بن عُبيدة بن نَشِيط، وهو من المزيد =

٢٣٧٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن صالحٍ، قال: قال ابنُ شهاب: أخبرني عبدُ الله بنُ كعب بنِ مالك

أن ابنَ عباس أخبره: أن عليَّ بنَ أبي طالب خَرَجَ من عند رسولِ الله ﷺ، في وَجَعِه الذي تُوفِّيَ فيه، فقال الناسُ: يا أبا حَسَنٍ، كيف أَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: أَصبَحَ بحمد الله بارئاً. قال ابنُ عباس: فأخذ بيده عباسُ بنُ عبد المطلب فقال: ألا ترى أنتَ؟ والله إن رسولَ الله ﷺ سَيُتَوَفَّى في وجَعِهِ هٰذا، إنِّي أعرفُ وجوهَ بني عبد المطلب عندَ الموتِ، فاذهَبْ بنا إلى رسولِ الله ﷺ، فَلْنَسأَلْه فِيمنْ هٰذا الأَمرُ؟ فإن

= في متصل الأسانيد.

وأما قول ابن عباس فيه: «ذُكر لي» فقد جاء من غير هٰذا الطريق أن الذي حدثه بذٰلك هو أبـو هريرة فقد أخرجه البخاري (٣٦٢١) و(٤٣٧٤)، ومسلم (٢٢٧٤)، والترمذي (٢٢٩٢)، والنسائي (٧٦٤٩)، وابن حبان (٦٦٥٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٣٤ من طريق نافع بن جبير، عن ابن عباس قال: أخبرني أبو هريرة... فذكره. وسيأتي في «المسند» ٢/٣١٩ من طريق همام بن منبه، و٣٣٨ من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة.

قوله: «ففُظعتهما»، أي: استعظمتهما وخفتهما.

وقـولـه: «فأولته كذابين يخرجان»، قال القاضي عياض فيما نقله عنه العراقي في «طرح التثريب» ٨/٢١٧: إنما تأول ذٰلك ـ والله أعلم فيهما ـ لَمَّا كان السواران في اليدين جميعاً من الجهتين، وكان حينئذٍ النبيُّ بينهما، وتأول السوارين على الكذابين ومن ينازعه الأمـرَ، لوضعهما غيرَ موضعهما، إذ هما من حلي النساء، وموضعهما أيديهن لا أيدي الرجال، وكذٰلك الكذب والباطل هو الإخبار بالشيء على غير ما هو عليه، ووضع الخبر على غير موضعه، مع كونهما من ذهب وهو حرام على الرجال، ولما في اسم السوارين من لفظ السور لقبضهما على يديه وليسا من حليته، ولأن كونهما من ذهب إشعار بذهاب أمرهما، وبطلان باطلهما.

كان فينا، عَلِمْنا ذٰلك، وإن كان في غيرنا، كَلَّمْناه، فأَوْصَى بنا. فقال عليٌّ: والله لَئِن سألناها رسولَ الله ﷺ فَمَنَعَناها، لا يُعْطِينَاها الناسُ أبداً، فواللهِ لا أَسألُه أبداً[1].

٢٣٧٥ - حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمِّهِ، حدثني عُرْوَة بن الزُّبير، أن المِسْوَر بنَ مَخْرَمَةَ وعبدَ الرحمٰن بن عبدٍ القاريَّ حدثاه

أنهما سمعا عُمر بن الخطاب، يقول: سمعتُ هشامَ بنَ حكيم بن حِزَام يقرأ... فذكر الحديث[2].

قال محمد: وحدثني عُبَيْدُ الله بنُ عبد الله بنِ عُتْبَة بن مسعود

١/٢٦٤ أن ابنَ عباس حدثه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَقْرَأَني جِبْريلُ على حَرْفٍ فَرَاجعْتُه، فلم أَزَلْ أَسْتَزِيدُه ويَزِيدُني، حتى انتهى إلى سبعةِ أَحْرُفٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٤٥ عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٥٤)، والبخاري في «صحيحه» (٤٤٤٧) و(٦٢٦٦)، وفي «الأدب المفرد» (١١٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٢٣-٢٢٤ و٢٢٤ و٢٢٥ من طرق عن الزهري، به. وسيأتي برقم (٢٩٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري. وهٰذا من حديث عمر، وقد تقدم برقم (٢٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن مسلم بن شهاب الزهري، وهو موصول بالإسناد السالف، وسيأتي برقم (٢٧١٧) عن يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، به.

وأخرجه البخاري (٣٢١٩) و(٤٩٩١)، ومسلم (٨١٩) (٢٧٢)، والطبري ١/١٤ من طريقين عن ابن شهاب الزهري، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٧١٧) و(٢٨٥٨). =

٢٣٧٦ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عمِّهِ، قال: أخبرني عُبَيْدُ الله بن عبدِ الله بنِ عُتْبَة بنِ مسعود

أن ابنَ عباس قال: أَقبَلْتُ، وقد ناهَزْتُ الحُلُمَ، أَسيرُ على أَتَانٍ، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يُصَلِّي للناسِ بمِنى[1] حَتَّى صِرْتُ بين يديْ بعضِ الصفِّ الأَوّل، ثم نزلتُ عنها، فرَتَعَتْ، فَصَفَفْتُ مع النَّاسِ وَرَاءَ رسولِ الله ﷺ[2].

٢٣٧٧ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدَّثنا محمدُ بنُ عَمرو بن عطاء بن عبَّاس بن عَلْقَمة أخو بني عامر بن لُؤَيٍّ، قال:

دخلتُ على ابنِ عباس بَيْتَ ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ لِغَدِ[3] يَوْمِ الجمعةِ، قال: وكانت ميمونَةُ قد أَوْصَتْ له به، فكان إذا صَلَّى الجمعةَ، بُسِطَ له فيه، ثم انصَرَفَ إليه، فجَلَسَ فيه للناسِ، قال: فسأله رجلٌ، وأَنا أَسمعُ، عن الوضوءِ مما مَسَّتِ النارُ من الطعام، قال: فَرَفَعَ ابنُ عباس يدَه إلى عينيهِ، وقد كُفَّ بَصَرُه، فقال: بَصَرَ عَيْنَيَّ هاتينِ رأيتُ

= ويرى الإمام الطحاوي وغيره من أهل العلم أن القراءة بالأحرف السبعة كانت في أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة، فلما كثر الناسُ والكُتاب وارتفعت الضرورة كانت قراءة واحدة. انظر «شرح مشكل الآثار» ٤/١٨١-١٩٤، و«جامع البيان» ١/٨-٣٤، و«التمهيد» ٨/٢٩٠-٢٩٤.

(١) تحرف في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: يعني، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) و«صحيح البخاري».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٨٥٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وانظر (١٨٩١).

(٣) لفظة «لغد» ليست في (ظ٩) و(ظ١٤).

رسولَ الله ﷺ توضَّأ لِصلاةِ الظهر في بعض حُجَرِه، ثم دعا بلالٌ إلى الصلاة، فنَهَضَ خارجاً، فلما وَقَفَ على بابِ الحُجْرَةِ، لَقِيَتْه هَديَّةٌ من خُبْزٍ ولحم بَعَثَ بها إليه بعضُ أصحابه، قال: فَرَجَعَ رسولُ الله ﷺ بمن مَعَه، ووُضِعَتْ لهم في الحُجْرة، قال: فأَكَلَ وأَكَلُوا معه، قال: ثم نَهَضَ رسولُ الله ﷺ بمن معه إلى الصلاة، وما مَسَّ ولا أحدٌ ممن كان معه ماءً، قال: ثم صَلَّى بهم(١).

وكان ابن عباس إنما عَقَل من أَمْر رسولِ الله ﷺ آخِرَه.

٢٣٧٨ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، حدثنا إبراهيمُ بنُ طَهْمان، حدثني خالد الحَذَّاءُ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عباس، قال: طاف رسولُ الله ﷺ على بعيرِه، فكلَّما أتى على الرُّكْنِ، أشار إليه وكَبَّرَ(٢).

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً جداً الطبراني (١٠٧٩٧) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٤٦) عن ابن جريج قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن خاله قال: كان ابن عباس... فذكر نحوه.

وقد تقدم مختصراً برقم (٢٠٠٢) ولفظه: أن رسول الله ﷺ أكل لحماً أو عَرْقاً، فصلَّى ولم يمسَّ ماءً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البيهقي ٥/٨٤ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٧٩ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني الحجاجُ بنُ أَرْطاةَ، عن عطاء بنِ أبي رَباح، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ وأنا خَتِينٌ(١).

٢٣٨٠ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، حدثني محمدُ بنُ الوليد بنِ نُوَيْفع، عن كُرَيْب مولى عبد الله بن عباس

عن عبد الله بن عباس، قال: بَعَثَتْ بنو سعدِ بن بكر ضِمَامَ بن ثَعْلَبَةَ

= وأخرجه البخاري (٥٢٩٣) من طريق عبد الملك بن عمرو، عن إبراهيم بن طهمان، به.

وأخرجه الدارمي (١٨٤٥)، والبخاري (١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦٣٢)، والترمذي (٨٦٥)، والنسائي ٥/٢٣٣، وابن خزيمة (٢٧٢٢) و(٢٧٢٤)، وابن حبان (٣٨٢٥)، والطبراني (١١٩٥٥)، والبيهقي ٥/٩٩، والبغوي (١٩٠٩) من طرق عن خالد الحذاء، به. وانظر (١٨٤١) و(٢١١٨).

(١) حديث صحيح، الحجاج بن أرطاة ـ وإن كان يدلس وقد عنعن ـ متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري (٦٢٩٩) عن محمد بن عبد الرحيم، أخبرنا عباد بن موسى، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وعلقه البخاري (٦٣٠٠) عن عبد الله بن إدريس، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به، ووصله ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٤) عن يوسف بن موسى، والطبراني (١٠٥٧٩) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن عبد الله بن إدريس، به.

وتقدم برقم (٢٢٨٣) من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أنه كان عندما توفي رسول الله ﷺ ابنَ عشر سنين.

وختين: مختون، كقتيل ومقتول.

وافداً إلى رسولِ الله ﷺ، فقَدِم عليه، وأَناخ بَعِيرَه على باب المسجدِ، ثم عَقَلَهُ، ثم دَخَلَ المسجدَ، ورسولُ الله ﷺ جالسٌ في أَصحابِه، وكان ضِمامٌ رجلاً جَلْداً أَشْعَرَ ذا غَدِيرَتَيْنِ، فأَقبل حتى وَقَفَ على رسولِ الله ﷺ في أَصحابِه، فقال: أَيُّكم ابنُ عبدِ المطلب؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا ابنُ عبدِ المطَّلب» قال: محمد؟ قال: «نَعَم» فقال: ابنَ عبدِ المطلب، إني سائِلُك ومُغَلِّظٌ في المسأَلةِ، فلا تَجِدَنَّ في نفسِك. قال: «لا أَجِدُ في نَفْسِي، فَسَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ».

قال: أَنشدُك الله إِلٰهَكَ، وإِله مَن كان قَبْلَك، وإِلٰهَ من هو كائنٌ بعدَك، آللهُ بعَثَك إلينا رسولاً؟ فقال: «اللهمَّ نَعَم».

قال: فأَنْشُدُك الله إِلٰهَكَ، وإِلٰهَ مَن كان قَبْلَكَ، وإِلٰهَ مَن هو كَائِنٌ بعدَك، آلله أَمَرَكَ أَن تأْمُرَنا أَن نَعْبُدَه وَحْدَهُ، لا نُشْرِكُ به شيئاً، وأَن نَخْلَعَ هٰذه الأَنْدادَ التي كانت آباؤُنا يَعبُدونَ معه؟ قال: «اللهمَّ نَعَم».

قال: فأَنْشُدُك الله إِلٰهَكَ، وإِلٰهَ مَن كان قَبْلَكَ، وإِلٰهَ مَن هو كَائِنٌ بعدَك، آلله أَمَرَكَ أَن نُصَلِّيَ هٰذه الصَّلَواتِ الخمسَ؟ قال: «اللهمَّ نَعَم».

قال: ثم جَعَل يَذْكُرُ فرائضَ الإِسلامِ فَريضَةً فَريضَةً: الزكاةَ، والصيامَ، والحجَّ، وشرائعَ الإِسلام كلَّها، يُناشِدُه عندَ كُلِّ فريضةٍ كما يُناشِدُه في التي قَبْلَها، حتى إذا فَرَغَ قال: فإِنِّي أَشْهَدُ أَن لا إِله إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، وسأُؤَدِّي هٰذه الفرائضَ، وأَجْتنِبُ ما نَهَيْتَني عنه، ثم لا أَزيدُ ولا أَنْقُصُ. قال: ثم انصرفَ راجعاً إلى بعيره، فقال رسولُ الله ﷺ حينَ وَلَّى: «إِنْ يَصْدُقْ ذو العَقِيصَتَيْنِ، يَدْخُلِ الجنةَ».

قال: فأتى إلى بعيره، فأطلَقَ عِقالَه، ثم خَرَجَ حتى قَدِمَ على قومِهِ، فاجتَمَعُوا إليه، فكان أَوَّلَ ما تَكَلَّم به أن قالَ: بِئْستِ اللاَّتُ والعُزَّى. ٢٦٥/١
قالوا: مَهْ يا ضِمَامُ، اتَّقِ البرَصَ والجُذَامَ، اتَّقِ الجُنونَ. قال: ويْلَكُم، إنهما واللهِ لا يَضُرَّانِ ولا يَنْفَعانِ، إن الله عز وجل قد بَعَثَ رسولاً، وأنْزَلَ عليه كتاباً اسْتَنْقَذَكُم به مما كنتُم فيه، وإني أَشهَدُ أن لا إلٰه إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وإني قد جِئْتُكم مِنْ عندِه بما أَمَرَكم به، ونهاكم عنه. قال: فواللهِ ما أَمْسَى من ذٰلك اليوم وفي حاضِرِه رجلٌ ولا امرأةٌ إلا مُسْلِماً.

قال: يقول ابنُ عباس: فما سَمِعْنا بوافدِ قومٍ كان أَفْضلَ من ضِمَامِ بنِ ثَعْلَبَةَ(١).

٢٣٨١ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني محمد بن الوليد بن نُوَيْفِع مولى آل الزُّبير. . . فذكره مختصراً(٢).

---

(١) حديث حسن، محمد بن الوليد بن نويفع قد توبع. وهو في «السيرة» لابن هشام ٤/٢١٩-٢٢١ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق ابن إسحاق أخرجه الدارمي (٦٥٢)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٥٢١ ـ ٥٢٢، وأبو داود (٤٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٧٤-٣٧٥. وقرن الدارمي وابن شبة وأبو داود بمحمد بن إسحاق سلمة بن كهيل.

وأخرجه مختصراً بنحوه ابن سعد ١/٢٩٩ من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب، به. وانظر (٢٢٥٤).

وقوله: «جلداً»، أي: قوياً.

(٢) حديث حسن، وانظر ما قبله.

٢٣٨٢ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدثني داود بن الحُصَيْن مولى عَمْرو بن عثمان، عن عكرمة مولى ابن عباس

عن ابن عباس، قال: ما كانت صلاةُ الخوفِ إلا كصلاة أَحْراسِكُمْ هٰؤلاء اليومَ خَلْفَ أئمتِكُم، إلا أنها كانت عُقَباً، قامَتْ طائفةٌ وهم جَميعٌ[1] مع رسولِ الله ﷺ، وسَجَدَتْ معه طائفةٌ، ثم قام رسولُ الله ﷺ، وسَجَدَ الذين كانوا قِياماً لأَنْفُسِهم، ثم قام رسولُ الله ﷺ، وقاموا معه جميعاً، ثم رَكَعَ وركَعُوا معه جميعاً، ثم سَجَدَ، فسَجَدَ الذين كانوا معه قِياماً أولَ مرةٍ، وقام الآخرونَ الذين كانوا سَجَدُوا معه أولَ مرةٍ، فلما جَلَسَ رسولُ الله ﷺ والذين سَجَدُوا معه في آخرِ صلاتِهم، سَجَد الذين كانوا قِياماً لأَنْفُسِهم، ثم جَلَسُوا، فجَمَعَهُم رسولُ الله ﷺ بالسلامِ[2].

٢٣٨٣ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني الزُّهْرِيُّ، عن طاووس اليَمانِيِّ، قال:

قلتُ لعبد الله بن عباس: يَزعُمونَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «اغْتَسِلوا

---

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): جَمْع، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س).

(٢) إسناده حسن، وحسنه الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/٧٥.

وأخرجه النسائي ٣/١٧٠، والبيهقي ٣/٢٥٨-٢٥٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٦٣).

ويشهد له حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٨٤٠)، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٧٤، وصححه ابن حبان (٢٨٧٧).

قوله: «كانت عُقَباً»، أي: تصلي طائفة بعد طائفةٍ، فهم يتعاقبونها تعاقبَ الغزاة.

وقوله: «قامت طائفة»، أي: في حِذاءِ العدو.

يومَ الجُمُعَــة، واغْسِلوا رُؤُوسَكُم، وإنْ لم تكـونـوا جُنُبـاً، ومَسُّـوا من الطِّيبِ». قال: فقال ابنُ عباس: أَمَّا الطِّيبُ، فلا أدري، وأَمَّا الغُسْلُ، فَنَعَم(١).

٢٣٨٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني سلمة بن كُهَيْل الحَضْرميُّ ومحمد بن الوليد بن نُوَيْفِع مولى آل الزبير، كلاهما حدثني عن كُرَيْب

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٥٩) عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، وأبو يعلى (٢٥٥٨)، وعنه ابن حبان (٢٧٨٢) عن زهير بن حرب أبي خيثمة، كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. ولفظ حديث زهير: «إلا أن تكونوا جُنباً». وسيأتي برقم (٣٠٥٩) و(٣٤٧١).

وللمسِّ من الطيب يوم الجمعة شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٨٨٠)، ومسلم (٨٤٦)، وسيأتي في «المسند» ٣/ ٣٠، ومن حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٣٤٧).

قوله: «اغتسلوا يوم الجمعة وإن لم تكونوا جنباً»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٣٧٣: معناه: اغتسلوا يوم الجمعة إن كنتم جنباً للجنابة، وإن لم تكونوا جنباً للجمعة، وأُخِذ منه أن الاغتسالَ يومَ الجمعة للجنابة يجزىء عن الجمعة، سواء نواه للجمعة أم لا، وفي الاستدلال به على ذٰلك بُعْدٌ.

نعم، روى ابن حبان من طريق ابن إسحاق عن الزهري في هٰذا الحديث: «اغتسلوا يوم الجمعـة إلا أن تكونوا جنباً»، وهٰذه أوضح في الدلالة على المطلوب، لكن رواية شعيب عن الزهري أصح (يعني التي فيها: وإن لم تكونوا جنباً). قال ابن المنذر: حَفِظْنا الإجزاءَ عن أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين.

وقـولـه: «واغسلوا رؤوسكم»، هو من عَطْف الخـاص على العام للتنبيه على أن المطلوبَ الغسلُ التام، لئلا يظنَّ أن إفاضة الماء دون حَلِّ الشعر ـ مثلاً ـ يجزىء في غُسْل الجمعة، ويحتمل أن يُرادَ بالثاني المبالغةُ في التنظيف.

عن عبد الله بن عباس، قال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي من الليل في بُرْدٍ له حَضْرميٍّ مُتَوَشِّحاً به[1]، ما عليه غَيْرُه[2].

٢٣٨٥ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا حُسين بن عبد الله بن عُبيد الله بن عباس، عن عِكْرِمة مولى عبد الله بن عباس

عن عبد الله بن عباس، قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ في يومٍ مَطِيرٍ، وهو يَتَّقِي الطِّينَ إذا سَجَدَ بكِساءٍ عليه، يَجْعَلُه دونَ يَدَيْه إلى الأَرْضِ إذا سَجَدَ[3].

٢٣٨٦ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني العباس بن عبد الله بن مَعْبَد بن عباس، عن بعض أهله

عن عبد الله بن عباس، أنه كان يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في رَكْعَتَيْه قبلَ الفجرِ بفاتحة القرآن، والآيتين من خاتمة البقرة في الركعة الأُولى، وفي الركعةِ الأُخرى[4] بفاتحة القرآن، وبالآية من آلِ

---

(١) في (م) و(ظ٩): متوشحه.

(٢) حديث حسن، وانظر الحكم على الحديث رقم (٢٢٥٤).

وأخرجه ابن حبان (٢٥٧٠) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٣٢٠).

(٣) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله بن عبيد الله، وانظر ما تقدم برقم (٢٣٢٠).

(٤) في (م) و(ظ٩) وحاشية (س) و(ق): الآخرة.

عِمْران: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الكِتابِ تَعالَوْا إلى كَلِمَةٍ سَواءٍ بَيْنَنا وبَينَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] حتى يَختِمَ الآيةَ(١).

٢٣٨٧ ـ حدثنا سعدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، حدثني داودُ بنُ الحُصَيْنِ، عن عكرمةَ مولى ابنِ عباس

عن ابن عباس، قال: طَلَّق رُكانَةُ بن عبدِ يزيدَ أخو بني مُطَّلِب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحَزِنَ عليها حُزْناً شديداً، قال: فسأله رسولُ الله ﷺ: «كيف طَلَّقْتَها؟» قال: طلَّقتُها ثلاثاً. قال: فقال: «في مَجلِسٍ واحدٍ؟» قال: نعم. قال: «فإنما تِلكَ واحدةٌ فارْجِعْها إنْ شئتَ». قال: فَرَجَعَها، فكان ابنُ عباس يَرى أنَّما الطلاقُ عندَ كُلِّ طُهْرٍ(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن ابن عباس. العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس روى له أبو داود، وهو ثقة، وثقه يحيى بن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال سفيان بن عيينة: وكان رجلاً صالحاً. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٣٨).

(٢) إسناده ضعيف، رواية داود بن الحصين عن عكرمة فيها شيء، قال علي ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر، وقال أبو داود: أحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وأحاديثه عن عكرمة مناكير، وقال الذهبي في كتابه: «من تُكلم فيه وهو موثق» (١٠٥): ثقة مشهور، له غرائب تُستَنْكَر، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة إلا في عكرمة. سعد بن إبراهيم: هو سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه البيهقي ٧/٣٣٩ من طريق عبد الله بن سعد بن إبراهيم، عن عمه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: وهٰذا الإسناد لا تقوم به الحجة مع ثمانية رَوَوْا عن ابن عباس رضي الله عنهما فُتْياه بخلاف ذٰلك، ومع رواية أولاد ركانة أن طلاق ركانة كان واحدة، وبالله التوفيق. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٢٥٠٠) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرج عبد الرزاق (١١٣٣٤)، ومن طريقه أبو داود (٢١٩٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: طَلَّق عبدُ يزيد ـ أبو رُكانة وإخوته ـ أمَّ ركانة، ونكح امرأة من مزينة... فذكر الحديث، وقال: ثم قال: «راجع امرأتَك أمَّ ركانةَ وإخوته» قال: إني طَلَّقتُها ثلاثاً يا رسول الله. قال: «قد علمتُ، راجعها» وتلا: ﴿يا أيها النبيُّ إذا طَلَّقتُم النساءَ فطَلِّقوهن لِعِدَّتِهنَّ﴾.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢٣٦: في إسناد هٰذا الحديث مقالٌ، لأن ابن جريج إنما رواه عن بعض بني أبي رافع ولم يُسمِّه، والمجهولُ لا تقومُ به الحجة.

وقد روى أبو داود هٰذا الحديث [برقم ٢٢٠٦] بإسناد أجود منه: أن رُكانة طَلَّق امرأته البتَّة، فأخبر النبيَّ ﷺ بذٰلك، فقال له رسول الله ﷺ: «ما أردتَ إلا واحدة؟» فقال ركانة: والله ما أردتُ إلا واحدةً. فردَّها إليه رسول الله ﷺ، فطلَّقها الثانية في زمان عمر، والثالثة في زمان عثمان.

قال أبو داود: حدثنا ابن السَّرْح وإبراهيم بن خالد الكلبي في آخرين، قالوا: حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، حدثني عمي محمد بن علي بن شافع، عن عبيد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عُجير بن عبد يزيد بن ركانة، وذكر الحديث، قال أبو داود: وهٰذا أَوْلى، لأنهم ولد الرجل وأهله، وهم أعلم به.

قال الخطابي: قد يحتمل أن يكون حديث ابن جريج إنما رواه الراوي على المعنى دون اللفظ، وذٰلك أن الناس قد اختلفوا في البتَّة، فقال بعضهم: هي ثلاثة، وقال بعضهم: هي واحدة، وكأن الراوي له ممن يذهب مذهب الثلاث، فحكى أنه قال: إني طَلَّقتها ثلاثاً، يريد البتة التي حكمها عنده حكم الثلاث، والله أعلم.

قال الخطابي: وكان أحمد بن حنبل يضعفُ طرق هٰذه الأحاديث كلها. قلنا: وقد نص ابن قدامة أيضاً في «المغني» ١٠/٣٦٦ على أن أحمد ضَعَّف إسناد حديث ركانة هٰذا وتركه. =

. . . . . .

= وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٣٦٣: إن أبا داود رَجَّح أن رُكانة إنما طلق امرأته البتة، كما أخرجه هو من طريق آل بيت ركانة، وهو تعليل قوي، لجواز أن يكون بعض رواته حَمَل البتة على الثلاث، فقال: طلقها ثلاثاً، فبهٰذه النكتة يقف الاستدلال بحديث ابن عباس.

قلنا: ومع هٰذا فقد جَوَّد إسناد هٰذا الحديث شيخ الإسلام في «الفتاوى الكبرى» ٣/٢٢، وصححه ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/٢٦٣، والشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»!

وقد نُقِل العملُ بهٰذا الحديث ـ فيما قاله الحافظ في «الفتح» ـ عن علي وابن مسعود وعبد الرحمٰن بن عوف والزبير، ذكر ذٰلك ابن مغيث في كتاب «الوثائق» له، وعزاه لمحمد بن وضاح، ونقل الغنوي ذٰلك عن جماعة من مشايخ قرطبة كمحمد بن بقي بن مخلد ومحمد بن عبد السلام الخشني وغيرهما، ونقله ابن المنذر عن أصحاب ابن عباس كعطاء وطاووس وعمرو بن دينار.

وأخرج أحمد في «مسنده» (سقط من الطبعة الميمنية، وهو ثابت في «أطراف المسند» ١/ورقة ٢٥٧ في ترجمة يزيد بن ركانة)، وأبو داود (٢٢٠٨)، وابن ماجه (٢٠٥١)، والترمذي (١١٧٧) من طرق عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده: أنه طَلَّق امرأته البتَّة، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما أردتَ؟» قال: واحدة. قال: «آلله؟» قال: آلله. قال: «هو على ما أردت».

قال أبو داود: وهٰذا أصح من حديث ابن جريج: أن ركانة طَلَّق امرأته ثلاثاً، لأنهم أهل بيته وهم أعلم به، وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقال الترمذي في «السنن» وفي «العلل» ١/٤٦١: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وسألت محمداً (يعني البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: فيه اضطراب، ويروى عن عكرمة، عن ابن عباس: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً. =

٢٣٨٨ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدثني إسماعيل بن أُمية بن عَمْرو بن سعيد، عن أبي الزُّبير المكي

١/٢٦٦ عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إخوانُكم بأُحُدٍ، جَعَلَ الله عز وجل أرواحَهُم في أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أنهارَ الجنةِ، تأْكُلُ من ثِمارِها، وتأْوِي إلى قَنادِيلَ من ذهبٍ في ظِلِّ العَرْشِ، فلما وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهم ومَأْكلِهم، وحُسنَ مَقِيلهم[1]، قالوا: يا ليتَ إخْوانَنا يَعلَمُونَ بما صَنَعَ الله لنا، لئلاَّ يَزْهَدُوا في الجهادِ، ولا يَنْكُلُوا عن الحربِ، فقال الله عز وجل: أنا أُبلِّغُهم عَنْكُم» فأنزل الله عز وجل هٰؤلاءِ الآياتِ على رسولِهِ: ﴿ولا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٩][2].

= وذكر الترمذي أيضاً فيما نقله عنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣/١٣٤ عن البخاري أنه مضطرب فيه: تارةً قيل فيه: ثلاثاً، وتارة قيل فيه: واحدة، وأصحُّه أنه طَلَّقها البتة، وأن الثلاث ذُكرت فيه على هٰذا المعنى.

(١) في (م) و(س) و(ص): منقلبهم.

(٢) حديث حسن، أبو الزبير المكي ـ وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس ـ لم يسمع من ابن عباس، وبينهما في هٰذا الحديث سعيدُ بن جبير كما سيأتي في الحديث الذي بعده. وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/١٢٦ عن ابن إسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٤-٢٩٥، وهنَّاد في «الزهد» (١٥٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٤) من طريقِ محمد بن فضيل، وابن أبي عاصم (١٩٥) من طريق إسماعيل بن عياش، والطبري ٤/١٧٠-١٧١ من طريق سلمة بن الفضل وإسماعيل بن عياش، ثلاثتُهم عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «الجهاد» (٦٢) عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير المكي وغيره، عن ابن عباس. =

● ٢٣٨٩ ـ حدثنا عبد الله[1]، حدثنا عثمانُ بن أبي شَيْبَة، حدثنا عبدالله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أُمَيَّة، عن أبي الزُّبير، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحوه[2].

= المَقِيل: المُقام وقت القائلة، وهو النوم نصف النهار.
ويَنْكُلوا: يَجْبُنوا.

(١) ورد هٰذا الحديث في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) على أنه من رواية الإمام أحمد، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) ومن «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٩.

(٢) إسناده حسن، ابن إسحاق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو داود (٢٥٢٠)، وبقي بن مخلد ـ كما في «التمهيد» ١١/٦١ ـ، وابن أبي عاصم (٥٢) و(١٩٣)، وأبو يعلى (٢٣٣١)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٢-٣٩٣، والحاكم ٢/٨٨ و٢٩٧-٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٣، وفي «الدلائل» ٣/٣٠٤، وفي «الشعب» (٤٢٤٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص٣٦٤-٣٦٥، وفي «البعث» (٢٠١)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٥)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٨٥ من طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وصححه الحاكم في الموضعين على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن محمد بن إسحاق لم يخرج له مسلم إلا متابعةً.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٧٩) عن يوسف بن بهلول، عن عبد الله بن إدريس، به. ولم يذكر فيه سعيد بن جبير!

قال ابن كثير في «التفسير» ٢/١٤١ عن طريق عبد الله بن إدريس الذي فيه سعيد بن جبير: وهٰذا أثبت، وكذا رواه سفيان الثوري، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند مسلم (١٨٨٧) قال مسروق: سألنا عبدَ الله=

٢٣٩٠ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني الحارث بن فُضَيْل الأنصاريُّ، عن محمود بن لَبِيد الأنصاري

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشُّهداءُ على بارِقِ نهرٍ بباب الجنَّةِ، في قُبَّةٍ خَضْراءَ، يَخرُجُ عليهم رِزْقُهُم من الجَنةِ بُكْرَةً وعَشِيّاً»(١).

= عن هٰذه الآية: ﴿ولا تحسبَنَّ الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربِّهم يُرزَقون﴾، قال: أمَا إنا قد سألنا عن ذٰلك، فقال: «أرواحُهم في جوفِ طيرٍ خُضْرٍ، لها قناديلُ معلقة بالعرش، تسرحُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلَع إليهم رَبُّهم اطِّلاعة، فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أيَّ شيءٍ نشتهي؟ ونحن نسرحُ من الجنة حيث شئنا. ففعل ذٰلك بهم ثلاث مراتٍ، فلما رأَوْا أنهم لن يُترَكوا من أن يُسألوا، قالوا: يا ربّ، نُريد أن تردَّ أرواحَنا في أجسادنا حتى نُقتَلَ في سبيلك مرةً أخرى. فلما رأى أنْ ليس لهم حاجةٌ، تُرِكوا».

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/١٢٦ عن ابن إسحاق، وقال ابن كثير في «التفسير» ٢/١٤٢: وهو إسناد جيد.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٨) عن أبي يعلى، عن أبي خيثمة، عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٠، وهنَّاد في «الزهد» (١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٩)، وعبد بن حميد (٧٢١)، وابن جرير الطبري ٢/٤٠ و٤/١٧١ و١٧١-١٧٢ و١٧٢، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٢٥)، وفي «الأوسط» (١٢٣)، والحاكم ٢/٧٤، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٤١)، وفي «إثبات عذاب القبر» (٧٨) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قوله: «على بارق نهر الجنة»، قال السندي: لعلَّ المرادَ به الموضع الذي يبرق منه النهرُ الذي بباب الجنة ويظهر، والله تعالى أعلم.

٢٣٩١ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني ثَوْر بن زَيْد[١]، عن عَكرِمة

عن ابن عباس، قال: مَشَى معهم رسولُ الله ﷺ إلى بَقِيع الغَرْقَدِ، ثم وَجَّهَهُم وقال: «انْطَلِقُوا على اسمِ اللهِ» وقال: «اللهمَّ أَعِنْهُم» يعني: النَّفَر الذين وجَّهَهُم إلى كعبِ بن الأشرف[٢].

---

(١) في (م) والأصول الخطية التي بين أيدينا: «ثور بن يزيد» يعني الكلاعي، وهو كذلك في «مستدرك الحاكم»، وعلى حاشية (ظ١٤) ما نصه: «في نسخة فيها سماع ابن المذهب: ثور بن زيد»، قلنا: وهو كذلك عن ابن إسحاق عند ابن هشام في «السيرة» ٣/٥٩ والبزار والطبراني والبيهقي في «الدلائل» وابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/٨، وأورد هذا الحديثَ الحافظُ ابن حجر في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٠ في ترجمة ثور بن زيد الدِّيلي عن عكرمة، ولم يترجم لثور بن يزيد الكلاعي، على أن كليهما قد روى عن عكرمة، والله أعلم.

(٢) إسناده حسن، ابن إسحاق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ثور بن زيد: هو الدِّيلي. والحديث في «سيرة ابن إسحاق» (٥٠٢)، وفيه: «حدثني ثور» دون نسبة.

وأخرجه الطبراني (١١٥٥٤) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب صاحب «المغازي»، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٠١) و(١٨٠٢) «كشف الأستار»، والطبراني (١١٥٥٥)، والحاكم ٢/٩٨، والبيهقي في «الدلائل» ٣/١٩٩-٢٠٠ من طرق عن ابن إسحاق، به. قال الحاكم: هذا حديث غريب صحيح ولم يخرجاه، وقال الذهبي في «تلخيصه»: صحيح.

قوله: «انطلقوا على اسم الله»، قال السندي: أي ثابتين على بركته، أو ذِكره، أو معه. «إلى كعب بن الأشرف»، أي: ليقتلوه، فإنه كان يهودياً مؤذياً.

وقال ابن إسحاق وغيره: كان عربيّاً من بني نبهان وهم بطن من طيىء، وكان أبوه =

٢٣٩٢ ـ حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني محمد بن مسلم الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن عبد الله بن عباس، قال: ثم مَضَى رسولُ الله ﷺ لِسَفَرِه واسْتَخْلَفَ على المدينةِ أبا رُهْمٍ كُلْثُومَ بنَ حُصَيْن بن عُتْبَة بن خَلَف الغِفاري، وخَرَجَ لعَشْرٍ مَضَيْن من رمضانَ، فصام رسولُ الله ﷺ وصام الناسُ معه، حتى إذا كانَ بالكَدِيدِ ـ ماءٍ بين عُسْفانَ وأَمَجَ ـ أَفطَرَ، ثم مَضَى حتى نَزَلَ بمَرِّ الظَّهْرَان في عشرةِ آلافٍ من المسلمينَ(١).

= أصاب دماً في الجاهلية فأتى المدينة، فحالف بني النضير، فشرف فيهم، وتزوج عقيلة بنت أبي الحقيق، فولدت له كعباً، وكان طويلاً جسيماً ذا بطن وهامة، وهجا المسلمين بعد وقعة بدر، وخرج إلى مكة، فنزل على ابن وداعة السهمي والد المطلب، فهجاه حسان وهجا امرأته عاتكة بنت أسيد بن العيص بن أمية فطردته فرجع كعب إلى المدينة وتشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم.

وروى أبو داود (٣٠٠٠) من طريق الزهري عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه: أن كعب بن الأشرف كان شاعراً وكان يهجو رسول الله ﷺ ويحرض عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺ قدم المدينة وأهلها أخلاط، فأراد رسول الله ﷺ استصلاحهم، وكان اليهود والمشركون يؤذون المسلمين أشد الأذى، فأمر الله رسوله والمسلمين بالصبر، فلما أبى كعب أن ينزع عن أذاه، أمر رسول الله ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً ليقتلوه، وذكر ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٣١ أن قتله كان في ربيع الأول من السنة الثالثة.

(١) إسناده حسن. وهو في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٤٢ عن ابن إسحاق، وجعل قوله: «ثم مضى...» في آخر الحديث من قول ابن إسحاق وليس من نص الحديث!

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٩-٢٠، وفي «السنن» ٩/ ٤٠ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وروايته في «السنن» مختصرة بقصة =

٢٣٩٣ ـ حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني أبان بن صالح وعبدُ الله بن أبي نَجِيح، عن عطاء بن أبي رَباح ومجاهدٍ أبي[1] الحَجَّاج

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزَوَّج ميمونةَ بنتَ الحارث في سَفَرِه وهو حَرَامٌ[2].

= استعمال أبي رهم الغفاري على المدينة. وانظر (١٨٩٢).

الكَديد: موضع على اثنين وأربعين ميلاً من مكة شمالاً، وعُسْفان: على ستة وثلاثين ميلاً، وأَمَجُ: على خمسة وسبعين ميلاً، ومَرُّ الظهران: على ستة عشر ميلاً.

(١) تحرفت في (م) إلى: ابن.

(٢) إسناده حسن. وهو في «سيرة ابن هشام» ٤/١٤ عن ابن إسحاق، وزاد: وكان الذي زوَّجه إياها العباسُ بن عبد المطلب.

وأخرجه ابن حبان (٤١٣٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٦٩ من طريق عبد الله بن هارون، عن أبيه، عن ابن إسحاق، به.

وذكره البخاري في «صحيحه» (٤٢٥٩) معلقاً عن ابن إسحاق، به. ولفظه: تَزوَّج النبيُّ ﷺ ميمونةَ في عُمرة القضاء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٠٢) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٥، والطحاوي ٢/٢٦٩ من طريق رباح بن أبي معروف، وابن سعد ٨/١٣٥، والطبراني (١١٣٠٣) من طريق ليث بن أبي سليم، وابن سعد ٨/١٣٥، والنسائي في «المجتبى» ٦/٨٨ من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن عطاء، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي ٥/١٩١ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، عن مجاهد، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهما محرمان. وسيأتي الحديث برقم (٢٥٨٧) =

٢٣٩٤ ـ حدثنا حُسَيْن ـ يعني ابن محمد ـ، حدثنا شيبان، عن منصور، عن الحكم، عن ابن جبير

عن ابن عباس، أنه قال: ذُكِرَ لرسول الله ﷺ رجلٌ وَقَصَتْه راحِلتُهُ، وهو مُحْرِمٌ، فقال: «كَفِّنُوهُ ولا تُغَطُّوا رأْسَهُ، ولا تُمِسُّوه طِيباً، فإنه يُبْعَثُ يومَ القِيامةِ وهو يُلَبِّي ـ أو وهو يُهِلُّ ـ»(١).

٢٣٩٥ ـ حدثنا أَسْودُ، حدثنا إسرائيل، بإسناده، إلا أنه قال:

«ولا تُغَطُّوا وَجْهَهُ»(٢).

٢٣٩٦ ـ حدثنا زيادُ بن عبد الله، قال: حدثنا منصور، عن مجاهد

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْح مكة: «لا هِجْرَةَ

= و(٢٩٨٠) و(٣٠٥٢)، وانظر ما تقدم برقم (١٩١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن التميمي مولاهم النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، والحكم: هو ابن عتيبة، وابن جبير: هو سعيد.

وأخرجه البخاري (١٨٣٩)، وأبو داود (٣٢٤١)، والنسائي ٥/١٩٦، وابن حبان (٣٩٥٧)، والطبراني (١٢٥٤٠)، والبيهقي ٣/٣٩٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن الجارود (٥٠٧)، والدارقطني ٢/٢٩٥ من طريق عبيدة بن حميد، كلاهما عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٠).

وَقَصَتْه، أي: كسرت عنقَه.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. أسود: هو ابن عامر الشامي، ولقبه شاذان.

وأخرجه مسلم (١٢٠٦) (١٠٣)، والبيهقي ٣/٣٩٣ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه الحكم بن عتيبة، وانظر ما قبله.

ـ يقول: بعدَ الفَتْحِ ـ ولكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ، وإن اسْتُنْفِرتُم فانْفِرُوا»[1].

٢٣٩٧ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زُهير أبو[2] خَيْثَمة، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ وَضَعَ يَدَه على كَتِفي ـ أو على مَنْكِبي، شكَّ سعيدٌ ـ ثم قال: «اللهمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعلِّمْهُ التأويلَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، زياد بن عبد الله: هو ابن الطفيل البَكَّائي العامري الكوفي راوي المغازي عن ابن إسحاق، قال عبد الله بن إدريس: ما أجد أثبت في ابن إسحاق منه، لأنه أملى عليه إملاءً مرتين، وقال صالح جزرة: هو في نفسه ضعيف، ولكنه أثبت الناس في كتاب «المغازي»، وكذا قال عثمان الدارمي وغيره عن ابن معين، وقال أحمد وأبو داود: حديثه حديث أهل الصدق، وضعفه علي ابن المديني والنسائي وابن سعد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يُحتجُّ به، له في البخاري حديث واحد، وروى له مسلم والترمذي وابن ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، ومجاهد بن جبر سمع من ابن عباس هٰذا الحديث تقدم برقم (١٩٩١) من روايته عن طاووس عن ابن عباس، وهٰكذا رواية كل من رواه عن منصور كما تقدم.

وأخرجه الترمذي (١٥٩٠) عن أحمد بن عبدة الضَّبِّي، عن زياد بن عبد الله، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن طاووس، عن ابن عباس. فقد ذكر زياد بن عبد الله عند الترمذي «عن طاووس»، فلعله حدَّث به مرةً هٰكذا ومرةً هٰكذا! قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٢) تحرفت في (م) و(س) و(ص) إلى: بن.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. زهير أبو خيثمة: هو ابن معاوية.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٩٤ من طريقين عن زهير أبي =

٢٣٩٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ثابت أبو زَيْد[١]، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لهٰذا الحَجَرِ لساناً وشَفَتَيْنِ، يَشْهَدُ لمن اسْتَلَمه يومَ القيامةِ بحَقٍّ»[٢].

٢٣٩٩ ـ حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عَمَّار بن أبي عمَّار

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أقام بمكة خَمْسَ عشْرةَ سنةً؛ ثمانَ سنينَ أو سَبْعاً[٣] يَرى الضَّوْءَ ويَسمَعُ الصوتَ، وثمانياً أو سبعاً يُوحَى إليه، وأقام بالمدينةِ عَشْراً[٤].

= خيثمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٦١٤) من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٢٨٧٩) و(٣٠٣٢) و(٣١٠٢)، وانظر (١٨٤٠) و(٢٤٢٢) و(٣٠٢٢) و(٣٠٦٠).

قوله: «وعلمه التأويل»، قال السندي: المراد بالتأويل: تأويل القرآن، فكان يُسمَّى بحراً، وترجمان القرآن، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في النسخ المطبوعة وفي (ق) إلى: يزيد.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، عبد الله بن عثمان بن خثيم من رجاله، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين. ثابت أبو زيد: هو ثابت بن يزيد الأحول.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧١٩)، وابن خزيمة (٢٧٣٦)، وابن حبان (٣٧١١)، والحاكم ١/٤٥٧ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي. وانظر (٢٢١٥).

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤): أو سبع، وفي الموضع الثاني فيهما: وثمان أو سبع.

(٤) إسناده على شرط مسلم، وانظر ما تقدم برقم (١٩٤٥). =

٢٤٠٠ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عَمّار بن أبي عَمار

عن ابن عباس. وثابتٍ البُنَانِي، عن أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ كان يَخْطُبُ إلى جِذْعِ نَخْلةٍ، فلما اتَّخَذَ المنبرَ تَحَوَّل إلى المنبرِ، فَحَنَّ الجِذْعُ حتى أتاه رسولُ الله ﷺ، فاحتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو لَمْ أَحْتَضِنْه، لَحَنَّ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»(١). ٢٦٧/١

٢٤٠١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد، عن عَمَّار، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ. وعن ثابت، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ، مثل معناه(٢).

٢٤٠٢ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد بن

= وأخرجه مسلم (٢٣٥٣) (١٢٣)، والطبراني (١٢٨٤٠)، والحاكم ٢/٦٢٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٠٧، وفي «الدلائل» ٧/٢٤٠ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٥٢٣) و(٢٦٤٠) و(٢٦٨٠) و(٢٨٤٦).

قوله: «خمس عشرة سنة»، قال السندي: الظاهر أن هٰذا الحديث مبنيٌّ على اعتبار أيام ظهور المقدِّمات من أيام النبوة، كما يدلُّ عليه قوله: «يرى الضوء، ويسمع الصوت»، والمراد بالسبع الذي يوحى إليه: هي التي أُوحي إليه فيها بالتتابع، وأما أيام الفَتْرة، فقد عدَّها من أيام الضوء لِقلة الوحي، والله تعالى أعلم!

وقوله: «يرى الضَّوء، ويسمع الصوت»، قال القاضي عياض ـ كما في «شرح مسلم» ١٥/١٠٤ للنووي ـ: أي: صوت الهاتف به من الملائكة، ويرى الضوء: أي: نور الملائكة، ونور آيات الله تعالى، حتى رأى الملَكَ بعينه، وشافهه بوحي الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. والراوي عن ثابت البناني هو حماد بن سلمة، وحديث ابن عباس تقدم برقم (٢٢٣٦)، وحديث أنس تقدم برقم (٢٢٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٣٦) و(٢٢٣٧).

جُدْعان، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أتاه فيما يَرَى النائمُ مَلَكانِ، فقَعَدَ أحدُهما عند رِجْلَيْه، والآخرُ عندَ رأسِه، فقال الذي عند رِجْلَيْه للذي عند رأسِهِ: اضربْ مَثَلَ هٰذا، ومثَلَ أُمَّتِهِ. فقال: إنَّ مثَلَه ومَثَلَ أُمته كمثل قومٍ سَفْرٍ، انتَهَوْا إلى رأسِ مَفَازةٍ، فلم يكن معهم من الزَّادِ ما يَقْطَعُون به المَفَازةَ، ولا ما يَرجعُون به، فبَيْنَما هم كذٰلكَ، إذْ أتاهم رجلٌ في حُلَّةٍ حِبَرَةٍ، فقال: أرأيتُم إنْ وَرَدْتُ بكم رِياضاً مُعْشِبَة، وحِياضاً رِواءً، أتَتَّبِعُوني؟ فقالوا: نعم. قال: فانطَلَقَ بهم، فأَوْرَدَهم رياضاً مُعْشِبةً، وحِياضاً رِواءً، فأكَلوا وشَربوا وسَمِنُوا، فقال لهم: ألم أُلْقَكُمْ على تلكَ الحالِ، فجَعَلْتُم لي إن وَرَدْتُ بكم رِياضاً مُعْشِبَةً، وحِياضاً رِواءً، أن تَتَّبِعُوني؟ فقالوا: بَلَى. قال: فإنَّ بَيْنَ أيديكم رياضاً أعْشَبَ من هٰذه، وحِياضاً هي أرْوَى من هٰذه، فاتَّبِعُوني. قال: فقالت طائفةٌ: صَدَقَ واللهِ، لَنَتَّبِعَنَّه، وقالت طائفةٌ: قد رَضِينا بهٰذا نُقِيمُ عليهِ(١).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، ولِين يوسف بن مهران.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٧) عن حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٤٠٧ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٢٩٤٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

السَّفْر، قال ابن الأثير ٢/٣٧١: جمع سافر، كصاحب وصَحْب، والمسافرون جمع مسافر، والسَّفْر والمسافرون بمعنىً.

وقوله: «حلة حِبَرة»، قال السندي: بكسر ففتح: بُرد مخطط، وهو بالإضافة أو التوصيف. =

٢٤٠٣ ـ حدثنا يحيى بن يَمَانٍ، عن حسن بن صالح

عن جعفر بن محمد، قال: كان الماء يَستَنْقعُ في جُفُون النبي ﷺ، فكان عليٌّ يَحْسُوه(١).

٢٤٠٤ ـ حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا زُهَيْر، عن أبي إسحاق، عن الضَّحَّاك بن مُزاحِم، قال:

كان ابنُ عباسٍ إذا لَبَّى يقول: لَبَّيْك اللهم لَبَّيْك، لَبَّيْك لا شريكَ لك لَبَّيك، إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك والمُلْكَ، لا شَرِيكَ لك. قال: وقال ابنُ عباس: انْتَهِ إليها، فإنها تَلْبِيةُ رسول الله ﷺ(٢).

= وقوله: «رِواء»، قال السندي: ضُبِط بكسر راءٍ ومَدّ، وفي «الصحاح»: قوم رِواء من الماء، بالكسر والمد، وماءٌ رَوَاء، بالفتح والمد، وإذا كسرتَ الراء قَصَرته وكتبته بالياء وقلتَ: ماءٌ رِوىً، وفي «النهاية»: الماء الرَّوَاء ـ بالفتح والمد ـ: الكثير، وقيل: العذب الذي فيه للواردين رِيٌّ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، جعفر بن محمد ـ وهو الصادق ـ لم يدرك ذٰلك ولم يسنده. وهٰذا الحديث من مسند جعفر بن محمد أو علي بن أبي طالب، لا من مسند ابن عباس، فلا وجه لذكره هاهنا.

وقوله: «كان الماء»، قال السندي: أي: الذي غَسَّلوه به ﷺ بعد وفاته. ويستنقع: على بناء الفاعل، أي: يجتمع. ويَحْسُوه: يشربه.

وقد جاء في النسخ المطبوعة من «المسند» بعد كلمة «الماء» ما لفظه: ماء غسله ﷺ حين غسلوه بعدَ وفاته.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط بأخرة، ورواية زهير ـ وهو ابن معاوية ـ عنه بعد الاختلاط، والضحاك بن مزاحم لم يسمع من ابن عباس. وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي برقم (٢٧٥٤). =

٢٤٠٥ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زُهَيْر، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمِيِّ، الذي يُحدِّث التفسيرَ

عن ابن عباس، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ من خَلْفِه، فرأيتُ بَياضَ إِبْطَيْهِ، وهو مُجَخٍّ قد فَرَّجَ يديهِ[1].

= ويشهد له حديث جابر بن عبد الله في وصف حجة النبي ﷺ عند مسلم (١٢١٨)، وصححه ابن حبان (٣٩٤٣) و(٣٩٤٤).

وحديث ابن عمر عند البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤)، وصححه ابن حبان (٣٧٩٩).

(١) صحيح لغيره، التميمي الذي يحدث التفسير: اسمه أَرْبِدَة، ويقال: أَرْبِد، لم يرو عنه غير أبي إسحاق ـ ويقال: روى عنه أيضاً المنهال بن عمرو ـ ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وزهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن كانت روايته عن أبي إسحاق بأَخَرة، قد توبع.

وأخرجه أبو داود (٨٩٩)، والحاكم ١/٢٢٨، والبيهقي ٢/١١٥ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦٦٢) و(٢٧٥٣) و(٢٧٨١) و(٢٩٠٧) و(٢٩٠٨) و(٣١٥٢) و(٣١٩٧) و(٣٣٢٨) و(٣٤١٤) و(٣٤٤٧)، وانظر ما تقدم برقم (٢٠٧٣).

وله شاهد من حديث عبد الله بن مالك ابن بُحينة عند أحمد في «المسند» ٥/٣٤٥، والبخاري (٨٠٧)، ومسلم (٤٩٥).

وثان من حديث ميمونة عند أحمد ٦/٣٣٣، ومسلم (٤٩٧).

وثالث من حديث عبد الله بن أقرم عند أحمد ٤/٣٥، وابن ماجه (٨٨١)، والترمذي (٢٧٤) وحسنه، والنسائي ٢/٢١٣.

ورابع من حديث البراء بن عازب عند النسائي ٢/٢١٢، والحاكم ١/٢٢٧ـ٢٢٨، والبيهقي ٢/١١٥.

قوله: «من خلفه»، أي: وهو ساجد. =

٢٤٠٦ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زُهَيْر، حدثنا سِماك بن حَرْب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أكَلَ كَتِفَ شاةٍ، ثم صَلَّى ولم يُعِدِ الوُضوءَ(١).

٢٤٠٧ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زُهَيْر، حدثنا سِماك، حدثني سعيد بن جُبَيْر

أن ابن عباسٍ حَدَّثه، قال: كان رسولُ الله ﷺ في ظِلِّ حُجْرَةٍ من حُجَرِه، وعندَه نَفَرٌ من المسلمينَ، قد كاد يَقْلِصُ عنهم الظِّلُّ، قال: فقال: «إنه سَيأْتِيكُم إنْسانٌ يَنْظُر إليكم بِعَيْنَيْ شَيْطانٍ، فإذا أتاكُمْ، فلا تُكَلِّمُوهُ» قال: فجاءَ رجلٌ أزرَقُ، فدعاه رسولُ الله ﷺ، فكَلَّمه، قال: عَلَامَ تَشْتُمُني أنت، وفلانٌ، وفلانٌ؟ نَفَرٌ دعاهم بأسمائِهم، قال: فذَهَبَ

= وقوله: «مُجَخٍّ»، قال السندي: بضم ميم ففتح جيم وتشديد خاء مشددة مُنوَّنة مكسورة، من جَخَّى كصَلَّى فهو مُصَلٍّ: أي: فاتح عضديه، وجافاهما عن جنبيه، ورفع بطنه عن الأرض.

(١) حديث صحيح، سماك بن حرب من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وفي روايته عن عكرمة خاصة اضطراب، إلا أنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤٧، وأبو داود (١٨٩)، وابن ماجه (٤٨٨)، وأبو يعلى (٢٣٥٢)، وابن حبان (١١٦٢)، والطبراني (١١٧٣٩) من طريق أبي الأحوص، والطبراني (١١٧٣٨) من طريق شريك، كلاهما عن سماك بن حرب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٨٩).

الرجلُ فدعاهم، فحَلَفُوا بالله، واعتَذَروا إليه، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿يَحْلِفُونَ لَه كما يَحْلِفُونَ لَكُم ويَحْسَبُونَ. . .﴾ الآية [المجادلة: ١٨][١].

٢٤٠٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا إسرائيل، حدثنا سِماك، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ جالساً في ظِلِّ حُجْرَةٍ، قد كادَ يَقْلِصُ عنه الظلُّ. . . فذكره[٢].

٢٤٠٩ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَيْر، عن قابوس، أن أباه حَدَّثَه

عن ابن عباس، قال: جاءَ نبيَّ الله ﷺ رجلانِ حاجَتُهما واحدةٌ، فتَكَلَّم أَحَدُهما، فوَجَدَ نَبِيُّ الله ﷺ مِن فِيهِ إِخْلافاً، فقال له: «أَلَا تَسْتاكُ؟» فقال: إِنِّي لأَفعَلُ، ولكني لم أَطْعَمْ طعاماً منذ ثلاثٍ. فأَمَرَ به رجلاً فآواهُ، وقَضَى له حاجَتَهُ[٣].

---

(١) إسناده حسن. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٠٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٢٨٢-٢٨٣ من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٤٧).

يقلصُ الظلُّ: أي ينقبض.

(٢) حديث حسن، مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٠٧) من طريق محمد بن كثير، والحاكم ٢/٤٨٢ من طريق عمرو بن محمد العنقزي، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، قابوس ـ وهو ابن أبي ظَبيان حُصين بن جندب ـ لَيِّن، يُكتب حديثه ولا يحتج به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، =

٢٤١٠ ـ حدثنا حسن، حدثنا زُهَيْر، عن قابوس بن أبي ظَبْيان، أن أباه حدثه، قال: ٢٦٨/١

قلنا لابن عباس: أرأيتَ قولَ الله عز وجل: ﴿ما جَعَلَ الله لِرَجُلٍ مِن قَلْبَيْن في جَوفِهِ﴾ [الأحزاب: ٤] ما عَنَى بذلكَ؟ قال: قام نبيُّ الله ﷺ يوماً يُصَلِّي، قال: فخَطَر خَطْرةً، فقال المنافِقونَ الذين يُصَلُّون معه: ألا تَرَوْنَ له قَلبَيْن، قال: قلباً معكم، وقلباً[1] معهم؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ما جَعَلَ الله لِرَجُلٍ من قَلْبَينِ في جَوْفِهِ﴾[2].

= وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطبراني (١٢٦١١)، والبيهقي ١/٣٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

والإخلاف: مصدر أخلَف الفمُ: إذا تغيرت رائحتُه، ومنه خلوف فم الصائم.

وقضى له حاجتَه: أي أطعمه.

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص) في الموضعين: قلب.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣١٩٩)، وابن جرير الطبري ٢١/١١٨، والطبراني (١٢٦١٠)، والحاكم ٢/٤١٥ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بقوله: قابوس ضعيف.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥/١٨٠ وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن مردويه والضياء في «المختارة».

قوله: «فخطر خَطْرةً»، قال السندي: قيل: يريد الوسوسة التي تحصل للإنسان في صلاته، ولعله ظهر لهم ذٰلك من جهته، فقالوا ذٰلك، والله تعالى أعلم.

وقال ابن جرير الطبري: اختَلَفَ أهلُ التأويل في المراد من قول الله: ﴿ما جَعَلَ الله لرجلٍ من قلبينِ في جَوْفِهِ﴾، فقال بعضهم: عَنَى بذٰلك تكذيبَ قوم من أهل النفاق =

٢٤١١ ـ حدثنا حسن ـ يعني ابنَ موسى ـ، حدثنا حماد بن سَلَمه، عن يوسف بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العالية

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان إذا حَزَبَهُ أمرٌ قال: «لا إلٰهَ إلا الله الحَلِيمُ العَظِيمُ، لا إلٰه إلا الله ربُّ العَرشِ الكريمِ، لا إلٰه إلا الله ربُّ العَرشِ العظيمِ، لا إلٰهَ إلا الله ربُّ السماوات، وربُّ الأرضِ، وربُّ العَرشِ الكَريمِ» ثم يَدعُو[1].

٢٤١٢ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن عطاءِ بن السائب، عن عِكْرِمة

= وَصَفوا نبي الله ﷺ بأنه ذو قلبين، فنفى ذٰلك عن نبيِّه وكذَّبَهم... ثم ذكر أثر ابن عباس هٰذا، ثم قال: وقال آخرون: بل عنى بذٰلك رجلاً من قريش كان يُدعى ذا القلبين من دَهْيه... ثم ذكر من قال ذٰلك، ثم قال: وقال آخرون: بل عنى بذٰلك زيد بن حارثة من أجل أن رسولَ الله ﷺ كان تبنَّاهُ، فضرب الله بذٰلك مثلاً، ثم قال: وأَوْلى الأقوالِ في ذٰلك بالصواب قولُ مَن قال: ذٰلك تكذيبٌ من الله تعالى قولَ من قال لرجلٍ: في جوفه قلبان يَعقِلُ بهما، على النحو الذي روي عن ابن عباس، وجائز أن يكونَ ذٰلك تكذيباً من الله لمن وَصَف رسولَ الله ﷺ بذٰلك، وأن يكونَ تكذيباً لمن سَمَّى القرشي الذي ذُكر أنه سُمِّي ذا القلبين مِن دهيه، وأي الأمرين كان، فهو نَفْيٌ من الله عن خَلْقِه من الرجال أن يكونوا بتلك الصفة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو العالية: هو رفيع بن مِهران.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٦٦٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٣) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٦٥٤) من طريق مهدي بن ميمون، عن يوسف بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العالية مرسلاً لم يذكر فيه ابن عباس. وانظر (٢٠١٢).

عن ابن عباس، قال: جاءَ النبيُّ ﷺ إلى بعض بَناتِه وهي في السَّوْقِ، فأَخَذَها ووَضَعَها في حِجْرِه حتى قُبِضَتْ، فدَمَعَتْ عيناهُ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمنَ، فقيل لها: أَتَبْكِينَ عند رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: ألا أبكي ورسولُ الله ﷺ يَبكي؟ قال: «إنِّي لم أَبْكِ، وهٰذِه رَحْمَةٌ، إنَّ المؤمنَ تَخرُجُ نَفْسُه مِن بينِ جَنْبَيْه وهو يَحْمَدُ الله عزَّ وجلَّ»(١).

---

(١) حديث حسن، عطاء بن السائب روى له أصحاب السنن، وهو صدوق لكنه اختلط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري، وسيأتي الحديث برقم (٢٤٧٥) من طريق سفيان الثوري عن عطاء بن السائب، به، وسفيان الثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٤، وعبد بن حميد (٥٩٣) من طريق سعيد بن زيد أخي حماد بن زيد، والبزار (٨٠٨ ـ كشف الأستار) من طريق جرير بن عبد الحميد، والنسائي ٤/١٢ من طريق أبي الأحوص، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. ولفظ المرفوع منه عند البزار: «إني لست أبكي، ولكنها رحمة، نظرتُ إليها على هٰذه الحال ونفسها تنزع». وسيأتي الحديث برقم (٢٤٧٥) و(٢٧٠٤).

ويشهد لقوله: «هٰذه رحمة» ما عند البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣) من حديث أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ في قصة ابن ابنته حين أُتي النبي ﷺ به وهو في الموت فبكى، ثم قال: «هٰذه رحمةٌ جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحمُ الله مِن عباده الرحماءَ». وسيأتي في «المسند» ٥/٢٠٤.

ويشهد لقوله: «إن المؤمن تخرج نفسه...» حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٦١ عن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل: إنَّ المؤمنَ عندي بمنزلة كل خيرٍ، يَحمَدُني وأنا أَنْزِعُ نفسه من بين جنبيه» وإسناده جيد.

قوله: «في السَّوْق»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٤٢٤: أي: في النَّزْع، كأنَّ روحه تُساق لِتخرج من بدنه، ويقال له: السِّياق، أيضاً، وأصله سِوَاق، فقُلِبت الواو ياءً =

٢٤١٣ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم وعبدُ الصمد، المعنى، قالا: حدثنا ثابتٌ، حدثنا عاصم، عن الشَّعْبِي

عن ابن عباس، قال: قمتُ أُصَلِّي مع النبيِّ ﷺ، فقُمْتُ عن يَسارِه، فقال بيدِهِ من وَرائِهِ، حتى أَخَذَ بِعَضُدِي ـ أو بيدي ـ حتى أقامني عن يَمينِهِ[1].

٢٤١٤ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِين، حدثني حسن بن ثَوْبان، عن عامر بن يحيى المَعافِري، حدثني حَنَش

عن ابن عباس، قال: أُنزلت هٰذه الآيةُ: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُم﴾ [البقرة: ٢٢٣] في أناس من الأنصار أَتَوُا النبيَّ ﷺ، فسألوه، فقال

= لكسرة السين، وهما مصدران من ساقَ يَسُوق.

وقوله: «إني لم أَبْكِ»، قال السندي: أي: بكاءً عن قِلَّة الرضا، ولذٰلك قال: «إن المؤمن... الخ» أي: المؤمن ينبغي له الرضا عنه تعالى في كل حالٍ، فلا ينبغي له البكاء الصادر عن قلة الرضا، وهو المنهي عنه دون الذي يكون عن رحمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو سعيدٍ مولى بني هاشم ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري ـ من رجال البخاري، وعبد الصمد ـ وهو ابنُ عبد الوارث ـ فمن رجال الشيخين. ثابت: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري (٧٢٨) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، والطبراني (١٢٥٦٧) من طريق غسان بن الربيع، كلاهما عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٩٧٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، به. وانظر ما تقدم برقم (١٨٤٣) و(١٩١٢).

رسول الله ﷺ: «ائْتِها على كُلِّ حالٍ، إذا كانَ في الفَرْجِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير حسان بن ثوبان، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو صدوق. حنش: هو ابن عبد الله ـ ويقال: ابن علي ـ بن عمرو السَّبَائي.

وأخرجه ابن جرير الطبري ٢/٣٩٧، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ١/٣٨١، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٤٦٦)، والطبراني (١٢٩٨٣) من طريق عبدِ الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عامر بن يحيىٰ المعافري، بهٰذا الإسناد. وفيه عندهم: أن ناساً من حِمْيَر أتوا النبيَّ ﷺ...، والراوي عن ابن لهيعة عند ابن أبي حاتم هو عبد الله بن وهب، فالإسناد حسن.

وله شاهد من حديث ابن عباس نفسه عند أبي داود (٢١٦٤)، والبيهقي ٧/١٩٥-١٩٦، وعنه من طريق آخر سيأتي في «المسند» (٢٧٠٣)، وعنه أيضاً موقوفاً عليه من طرق عند ابن جرير الطبري ٢/٣٩٢ و٣٩٣، والبيهقي ٧/١٩٦.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله قال: قالت اليهود: إن الرجل إذا أتى امرأته وهي مُجَبِّيَة (أي: منكبَّة على وجهها تشبيهاً بهيئة السجود) جاء ولده أحولَ، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنَّى شئتم﴾ إن شاء مُجبية، وإن شاء غير مجبية، إذا كان في صِمَامٍ واحدٍ. أخرجه مسلم (١٤٣٥)، وصححه ابن حبان (٤١٦٦) و(٤١٩٧).

وقوله: «فِي صِمام واحد»، قال ابن الأثير: أي: في مسلك واحد، الصمام: ما تُسد به الفُرجة، فسُمي الفرج به، ويجوز أن يكون: في موضع صمام، على حذف المضاف.

وأخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥) ولفظه: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دُبُرها في قُبُلها، كان الولد أحول، فنزلت: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره»، ونقله عنه ابن كثير ١/٣٨١ من طريق ابن وهب، عن مالك بن أنس وابن جريج وسفيان الثوري، أن محمد بن المنكدر حدثهم، أن جابر بن عبد الله أخبره: أن اليهود قالوا للمسلمين: من أَتَى امرأة وهي مدبرة، جاء الولد =

٢٤١٥ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا قَزَعَةُ ـ يعني ابن سُوَيْد ـ، حدثني عبد الله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا أَسْأَلُكم على ما أَتَيْتُكُم به من البَيِّناتِ والهُدَى أَجْراً، إلا أن تُوَادُّوا الله[1]، وأن تَقَرَّبُوا إليهِ بِطاعَتِه»[2].

= أحول، فأنزل الله عز وجل: ﴿نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾. قال ابن جريج في الحديث: فقال رسولُ الله ﷺ: «مُقبِلة ومُدبِرة إذا كان ذٰلك في الفَرْج».

قوله: «إذا كان في الفرج»، قال السندي: أي: فنزلت الآية تقريراً لذٰلك، على أن معنى ﴿أنّى شئتم﴾: كيف شئتم، وأن قوله: ﴿نساؤكم حَرْث لكم﴾، وقوله: ﴿فأْتُوا حرثكم﴾، لإفادة أن المأتيَّ لا بُدَّ أن يكونَ موضع حرث، ولا دلالة له على نفي التفخيذ، لأن ذٰلك تابع للإتيان في موضع الحرث بخلاف الإتيان في موضع آخر غير موضع الحرث، فإنه غير تابع، فلا يجوزُ أصلاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ق): الله ورسوله، ولفظ «رسوله» ليس في شيء من أصولنا الخطية غير (ق)، وكذا هو ليس في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٥.

(٢) إسناده ضعيف لضعف قزعة بن سويد الباهلي.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٤٣-٤٤٤ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وصححه ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٧/١٨٨، والطبراني (١١١٤٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، وابن جرير الطبري ٢٥/٢٥ من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن قزعة بن سويد، به.

قلنا: وأخرج البخاري في «صحيحه» (٤٨١٨)، وسيأتي في «المسند» (٢٥٩٩) من طريق طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سئل عن قوله: ﴿إلا المودَّةَ في القُربى﴾، فقال سعيد بن جبير: قُربى آل محمد ﷺ، فقال: عجلتَ، إن النبي ﷺ لم يكن بطنٌ من قريش إلا كان له فيهم قَرابة، فقال: إلاَّ أن تَصِلوا ما بيني وبينكم من القرابة. =

٢٤١٦ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، قال: أخبرنا ابنُ بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسار

عن ابن عباس: أنه توضأ فغَسَلَ وَجْهَه، ثم أَخَذ غَرْفةً من ماءٍ فتمَضْمَضَ بها، واسْتَنْثَرَ، ثم أَخَذَ غَرْفَةً فجَعَلَ بها هٰكذا ـ يعني أَضافَها إلى يدهِ الأُخرى ـ فغَسَلَ بها وَجْهَه، ثم أَخَذ غَرْفةً من ماءٍ، فغَسَل بها يَدَه اليُمْنى، ثم أَخَذ غَرْفةً من ماءٍ، فغَسَل بها يَدَه اليُسْرى، ثم مَسَحَ برأْسه، ثم أَخَذ غَرْفةً من ماءٍ، ثم رَشَّ على رِجْلِه اليُمْنى حتى غَسَلَها، ثم أَخَذ

= قال ابن كثير ١٨٧/٧: وهٰكذا روى عامر الشعبي والضحاك وعلي بن أبي طلحة والعوفي ويوسف بن مهران وغير واحد عن ابن عباس مثله، وبه قال مجاهد وعكرمة وقتادة والسدي وأبو مالك وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم وغيرهم.

وأخرج الحاكم ٤٤٤/٢ من طريق عمرو بن عون، حدثنا هشيم، أخبرنا داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: أكثَرَ الناسُ علينا في هٰذه الآية: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودةَ في القُربى﴾، فكتبنا إلى ابن عباس نسأله عن ذٰلك، فكتب ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان أوسطَ بيتٍ في قريش، ليس بطن من بطونهم إلا قد وَلَدَه، فقال الله عز وجل: ﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾ إلى ما أدعوكم إليه إلا أن تودوني بقرابتي منكم وتحفظوني بها. قال هشيم: وأخبرني حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحو من ذٰلك، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح ولم يخرجاه بهٰذه الزيادة، وهو صحيح على شرطهما، فإن حديث عكرمة صحيح على شرط البخاري، وحديث داود بن أبي هند صحيح على شرط مسلم. ونسبه الحافظ في «الفتح» ٥٦٥/٨ إلى سعيد بن منصور.

وقوله: «القُربى»، قال الحافظ في «الفتح»: مصدر كالزُّلفى والبُشرى، بمعنى القَرابة، والمراد: في أهل القربى، وعَبَّر بلفظ «في» دون اللام، كأنه جعلهم مكاناً للمودة ومَقراً لها، كما يقال: لي في آل فلان هوى، أي: هم مكان هواي، ويحتمل أن تكون «في» سببية، وهٰذا على أن الاستثناء متصل، فإن كان منقطعاً، فالمعنى: لا أسألكم عليه أجراً قط، ولكن أسألكم أن تَوَدُّوني بسبب قرابتي فيكم.

غَرْفةً أُخرى، فغَسَل بها رِجْلَه اليُسْرى، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ(٦).

٢٤١٧ ـ حدثنا أبو سَلَمة، حدثنا ابنُ بلال، عن يحيى بن سَعيد، قال: أخبرني يعقوب بن إبراهيم، عن ابن عباس، نحو هٰذا، عن النبي ﷺ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وابن بلال: هو سليمان.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٥٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٠) من طريق أبي سلمة الخزاعي، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٩، والنسائي ١/٧٤، وابن خزيمة (١٤٨)، وابن حبان (١٠٧٨) و(١٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٥٥ من طريق محمد بن عجلان، وأبو داود (١٣٧)، والحاكم ١/١٤٧، والبيهقي في «المعرفة» (٧٩) من طريق هشام بن سعد، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٣، والبيهقي في «المعرفة» (٧٨) و(٨٠) من طريق عبد العزيز الدراوردي، والبيهقي في «السنن» ١/٦٧ من طريق ورقاء، أربعتهم عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٣) من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، به، مختصراً ولفظه: أن رسولَ الله ﷺ مضمض واستنشق من غرفة واحدة. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٧٢)، وما سيأتي برقم (٣٤٥٠).

قوله: «رشٌّ»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٤١: أي سكب الماءَ قليلاً قليلاً إلى أن صدق عليه مُسمَّى الغسل، وقوله: «حتى غسلها» صريح في أنه لم يكتف بالرشِّ.

(٢) صحيح كسابقه، وفي هٰذا الإسناد إشكال، فيعقوبُ بن إبراهيم هٰذا الذي روى عن ابن عباس لم نتبينه، وليس فيمن روى عن ابن عباس من يُسمى يعقوب بن إبراهيم، وأقربُ الرواة إلى هٰذه الطبقة ممن يسمى بهٰذا الاسم اثنان: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، وهو يروي عن أبيه عن عمر، ويروي عنه عطاف بن خالد، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٩٥، قال الشيخ أحمد شاكر: فمثل هٰذا لا يبعد أن =

٢٤١٨ ـ حدثنا أبو سَلَمة، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن فَرْقَد السَّبَخِيّ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن امرأةً جاءت إلى النبيِّ ﷺ بابنٍ لها، فقالت: إنَّ ابني هٰذا به جُنونٌ يَأْخُذُه عند غَدائِنا وعَشائِنا، فَيُخَبِّثُ علينا. فمَسَحَ النبيُّ ﷺ صَدْرَه ودعا، فَثَعَّ ثَعَّةً ـ يعني سَعَلَ ـ فخَرَجَ من جَوْفِه مثلُ الجَرْوِ الأسودِ[1].

٢٤١٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن عَمرو ـ يعني ابن أبي عَمرو ـ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، وسأله رجلٌ عن الغُسْلِ يوم الجمعة، أواجِبٌ هو؟ قال: لا، مَن شاء اغْتَسَلَ، وسأُحدِّثُكم عن بَدْءِ الغُسْلِ: كان الناسُ مُحتاجِينَ، وكانوا يَلبَسونَ الصُّوفَ، وكانوا يَسْقُونَ النخلَ على ظُهورِهم، وكان مسجدُ النبيِّ ﷺ ضَيِّقاً متقاربَ السَّقْفِ، فراحَ الناسُ في الصوفِ فعَرِقُوا، وكان مِنْبَرُ النبيِّ ﷺ قصيراً، إنما هو ثلاثُ دَرَجاتٍ، فعَرِقَ الناسُ في الصُّوفِ فثارَتْ أَرْوَاحُهم، أرواحُ الصوفِ، فتأذَّى بَعْضُهم ببعضٍ، حتى بَلَغَتْ أرواحُهم رسولَ الله ﷺ وهو على المِنبَر، فقال: «يا أيُّها الناسُ، إذا جِئْتُم الجُمُعَةَ، فاغتَسِلُوا، ولْيَمَسَّ أَحَدُكم مِن أَطْيبِ طِيبِ ٢٦٩/١

= يكون أدرك ابن عباس، ويعقوب بن إبراهيم بن عبد الله بن حنين مولى ابن عباس، وهو يروي عن نافع، ويروي عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، ذكره البخاري ٣٩٦/٨، قال الشيخ أحمد شاكر: فإن كان هٰذا كانت روايته منقطعة، والله تعالى أعلم. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

(١) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي. وانظر (٢١٣٣).

إن كان عِندَه»[1].

٢٤٢٠ ـ حدثني أبـو سعيد، حدثنـا سليمـانُ بن بلالٍ، عن عَمْرو بن أبي عَمرو، عن عِكْرِمة

عن ابن عبـاس، أن رسـولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ وَقَعَ على بَهِيمةٍ

---

(١) إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو: وهو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب ـ وإن كان من رجال الشيخين ـ ينحط عن رتبة الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخـرجه ابن خزيمة (١٧٥٥)، والحاكم ١/٢٨٠-٢٨١ و٤/١٨٩ من طريق عبد الله بن وهب، وعبد بن حميد (٥٩٠) عن خالد بن مخلد، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وأخـرجـه أبـو داود (٣٥٣)، والـطحاوي ١/١١٦-١١٧، والطبراني (١١٥٤٨)، والبيهقي ١/٢٩٥ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به. وحسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٢/٣٦٢ من هٰذا الوجه.

وفي البـاب عن عائشـة عنـد البخـاري (٩٠٢)، ومسلم (٨٤٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٢٣٧) قالت: كان الناسُ ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي، فيأتون في الغبار، يُصيبهم الغبار والعرق، فيخرج منهم العرقُ، فأتى رسولَ الله ﷺ إنسانٌ منهم ـ وهو عندي ـ فقال النبي ﷺ: «لو أنكم تطهَّرتم ليومكم هٰذا».

وعنها أيضاً عند البخاري (٩٠٣)، ومسلم (٨٤٧)، وابن حبان (١٢٣٦) قالت: كان الناس مَهَنَةَ أنفُسهم، وكانوا إذا راحوا إلى الجمعة راحوا في هيئتهم، فقيل لهم: لو اغتسلتم.

قوله: «عن بدء الغسل»، قال السندي: أي: ابتداء شرعه، أي: حتى تعرف أن علته قد عدمت الآن، فلو فُرض واجباً لما بقي وجوبُه الآن، فكيف وهو غيرُ واجب من الأصل، وهٰذا المعنى هو الذي يقتضيه تمام هٰذا الحديثِ.

فَاقتُلُوهُ، واقْتُلُوا البَهِيمةَ»[1].

---

(١) الإسناد مكرر ما قبله، عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب وثقه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والعجلي، وضعفه ابن معين والنسائي وعثمان الدارمي لروايته عن عكرمة حديث البهيمة، وقال العجلي: أنكروا حديث البهيمة، وقال البخاري: لا أدري سمعه من عكرمة أم لا، وقال أيضاً: عمرو بن أبي عمرو صدوق لكنه روى عن عكرمة مناكير، وقال أبو داود: ليس هو بذاك، حَدَّث بحديث البهيمة، وقد روى عاصم عن أبي رزين، عن ابن عباس: ليس على من أتى بهيمة حد، وقال الساجي: صدوق إلا أنه يهم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٧٥)، وأبو داود (٤٤٦٤)، والترمذي (١٤٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٤٠)، وأبو يعلى (٢٤٦٢) و(٢٧٤٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٥٥٤، والدارقطني ٣/١٢٦-١٢٧، والحاكم ٤/٣٥٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٠٨٧) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني والبيهقي: قيل لابن عباس: ما شأن البهيمة؟ قال: ما سمعت من رسول الله ﷺ في ذٰلك شيئاً، ولكن أرى رسول الله كَرِه أن يُؤكل من لحمها أو ينتفع بها وقد عُمِل بها ذٰلك العمل.

قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ، وروى سفيان الثوري عن عاصم عن أبي رزين مسعود بن مالك الكوفي عن ابن عباس أنه قال: من أتى بهيمة فلا حَدَّ عليه. حدثنا بذٰلك محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان الثوري، وهٰذا أصحُّ من الحديث الأول، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه أبو داود (٤٤٦٥) من طرق عن عاصم بن بهدلة، به، وقال: حديث عاصم يُضعف حديث عمرو بن أبي عمرو. قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٣٣٣-٣٣٤: يريد أن ابن عباس لو كان عنده في هٰذا البابِ حديث عن النبي ﷺ لم يُخالفه، وقال ابنُ معين: عمرو بن أبي عمرو ليس به بأس وليس بالقوي، وقال محمد بن إسماعيل: صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من حديثه أنه سمع عكرمة، وقد عارض هٰذا الحديثَ نهيُ النبي ﷺ عن قتل الحيوان إلا لمأكلة...، ثم ذكر =

٢٤٢١ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا وُهَيْب، عن ابن طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ قال في التَّقْديمِ والتأْخيرِ في الرَّمْيِ، والذَّبْحِ، والحَلْق: «لا حَرَجَ»(١).

٢٤٢٢ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، قال: حدثنا حُسين بن عبد الله، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اللهُمَّ أَعْطِ ابنَ عباسٍ الحِكْمةَ، وعلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»(٢).

= الخطابي الاختلاف في هٰذا الفعل، ثم قال: وقال أكثر الفقهاء: يُعَزَّر، وكذٰلك قال عطاء والنخعي، وبه قال مالك وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل، وكذٰلك قال أبو حنيفة وأصحابه، وهو أحد قولي الشافعي، وقوله الآخر: إن حكمه حكم الزاني.

وسيأتي الحديث برقم (٢٧٢٧) مرفوعاً، وبرقم (٢٧٣٣) موقوفاً، وإسناداهما ضعيفان، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٥).

وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٩٨٧) عن عبد الغفار بن عبد الله بن الزبير، عن علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقع على بهيمة فاقتلوه، واقتلوها معه». وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الغفار بن عبد الله لم يوثقه غير ابن حبان، وقد قال أبو يعلى بإثره: ثم بلغني أنه رجع عنه. وقد أورد حديثه هٰذا ابن عدي عن أبي يعلى في مقدمة «الكامل» ١/٤٦ تحت باب: من قال: التلقين هو الذي يكذب فيه الراوي، وذكر بعض من لُقِّن.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو سعيد من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وابن طاووس: هو عبد الله. وانظر (٢٣٣٨).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف حسين بن عبد الله بن عُبيد الله بن عباس، =

٢٤٢٣ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسماعيل بن رَبيعةَ بن هشام بن إسحاق بن عبدالله بن كِنَانة، قال: سمعتُ جَدِّي هشامَ بن إسحاق بن عبدالله، يُحدث عن أبيه، قال:

بَعَثَ الوليدُ يسأل ابنَ عباسٍ: كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ في الاسْتِسْقاءِ؟ فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مُتَبَذِّلاً مُتَخَشِّعاً، فأتى المُصَلَّى فصَلَّى ركعتينِ، كما يُصَلِّي في الفِطْر والأضحى[1].

٢٤٢٤ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدةُ، حدثنا سِماكٌ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن الشِّعْرِ حُكْماً، ومن البَيانِ سِحراً»[2].

= وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥ عن خالد بن مخلد البجلي، والطبراني (١١٥٣١) من طريق عبد العزيز بن يحيى، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥ عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن حسين بن عبد الله، به. فزاد في الإسناد: عمرَو بنَ أبي عمرو! وانظر (١٨٤٠).

(١) حسن، إسماعيل بن ربيعة بن هشام روى عنه هٰذا الحديث اثنان، وصحح له ابن خزيمة، وأورده الحسيني في «الإكمال»، وابن العراقي في «ذيل الكاشف»، وابن حجر في «التعجيل»، فلم يذكروا عن أحد توثيقاً له، وقد تابعه سفيان الثوري فيما تقدم برقم (٢٠٣٩). والوليد الذي سأل ابنَ عباس: هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، وكان والياً على المدينة من قِبَلِ عمِّه معاوية. انظر «السير» ٣/٥٣٤.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٤١٩)، والطبراني (١٠٨١٩)، والدارقطني ٢/٦٧-٦٨، والحاكم ١/٣٢٦ من طريق عبد الله بن يوسف، عن إسماعيل بن ربيعة بن هشام، به.

(٢) صحيح لغيره، سماك بن حرب صدوقٌ حسنُ الحديث، إلا أن في روايته عن =

٢٤٢٥ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدةُ، حدثنا سِماك، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا عَدْوى ولا طِيَرَةَ، ولا

= عكرمة اضطراباً، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني (١١٧٦٣) من طريق إسحاق بن راهويه، عن أبي أسامة، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٩١-٦٩٢، وعنه ابن ماجه (٣٧٥٦) عن أبي أسامة، عن زائدة، به مختصراً بقصة الشِّعر فقط.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٧٨)، والطبراني (١١٧٥٩) و(١١٧٦٠) و(١١٧٦٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٥٥، والبيهقي ١٠/٢٣٧ من طرق عن سماك بن حرب، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٨٨) من طريق أبي يزيد المديني، والحاكم ٣/٦١٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣١٧ من طريق مقسم، كلاهما عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٤٧٣) و(٢٧٦١)، و(٢٨١٥) و(٢٨٦١) و(٣٠٢٦) و(٣٠٦٨).

وفي الباب عن أُبي بن كعب عند أحمد ٥/١٢٥، والبخاري (٦١٤٥).

وعن ابن مسعود عند أحمد ١/٤٥٤، والترمذي (٢٨٤٤).

وعن ابن عمر عند أحمد ٢/١٦، والبخاري (٥٧٦٧).

وعن كعب بن مالك عند أحمد ٣/٤٥٦.

وعن بريدة بن الحصيب عند ابن أبي شيبة ٨/٦٩٢، وأبي داود (٥٠١٢)، والبزار (٢١٠٠ ـ كشف الأستار).

وعن عائشة عند البزار (٢١٠١) و(٢١٠٢) و(٢١٠٣).

قوله: «إن من الشعر حُكماً»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤١٩: أي: إنَّ من الشِّعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسَّفَه، وينهى عنهما، قيل: أراد بها المواعظَ والأمثال التي ينتفعُ بها الناس، والحُكْمُ: العلمُ والفقه والقضاء بالعدل، وهو مصدر: حَكَم يَحْكُم، ويُروى «إن من الشعر لحِكمةً» وهي بمعنى الحُكْم. =

صَفَرَ ولا هامَ» ـ فذكر سِماكٌ أن الصَّفَرَ: دابَّةٌ تكونُ في بَطْن الإنسان ـ فقال رجل: يا رسولَ الله، تكون في الإبلِ الجَرِبَةُ في المئة، فَتُجْرِبُها. فقال النبيُّ ﷺ: «فَمَن أَعْدَى الأَوَّلَ؟»(١).

---

(١) صحيح لغيره، سماك بن حرب قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٣٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص١٤، والطحاوي ٤/٣٠٧ـ٣٠٨ من طرق عن سماك بن حرب، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة دون ذكر قصة الإبل.

وأخرجه الطبري ص١٥، والطبراني (١١٦٠٥) من طريق الحكم بن أبان، والطبري ص١٥ من طريق يزيد بن أبي زياد، كلاهما عن عكرمة، به. وفي إسناديهما ضعف. وسيأتي برقم (٣٠٣٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٦٧، والبخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

وثان من حديث ابن عمر عند أحمد ٢/٢٤ـ٢٥، وابن ماجه (٨٦) و(٣٥٤٠).

وثالث من حديث ابن مسعود عند أحمد ١/٤٤٠، والترمذي (٢١٤٣).

ورابع من حديث جابر عند أحمد ٣/٣٨٢، ومسلم (٢٢٢٢).

وخامس من حديث السائب بن يزيد عند أحمد ٣/٤٤٩ـ٤٥٠، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠٣).

قوله: «لا صفر»، الصفر: دوابُّ في البطن، وهي دود، وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب، فأبطله الإسلام.

وقوله: «لا هامة» الهامَة: طائر كانت العرب تزعم أن عظام الميت تصير هامة فتطير، وكانوا يُسمون ذٰلك: الصدى، ومن ذٰلك تطيُّر العامة بصوت الهامة، فأبطل الشرع ذٰلك.

وقوله: «لا عدوى»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٢/١٦٩: يريد أن شيئاً لا يعدي شيئاً بطبعه، إنما هو بتقدير الله عز وجل، وسابق قضائه، بدليل قوله للأعرابي: «فمن =

٢٤٢٦ ـ حدثنا عبد الرحمٰن وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، حدثنا سِماك ـ قال عبدالرحمٰن: عن سِماك ـ، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرَةِ[1].

٢٤٢٧ ـ حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، قال: أَفاضَ رسولُ الله ﷺ من عَرَفَة، وأَمَرَهُم

= أعدى الأول»، يريد أن أول بعير جَرِب منها، كان جربُه بقضاء الله وقدره، لا بالعدوى، فكذلك ما ظهر بسائر الإبل من بعدُ.

(١) صحيح لغيره. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٠٣)، والبيهقي ٢/٤٢١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٧٥٢) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٢)، وابن أبي شيبة ١/٣٩٨، والترمذي (٣٣١)، وأبو يعلى (٢٣٥٧)، وابن حبان (٢٣١٠) و(٢٣١١) من طريق أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي برقم (٢٨١٣) و(٢٩٤٠) و(٣٣٧١)، وانظر (٢٠٦١).

وله شاهد من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ عند أحمد ٦/ ٣٣٠، والبخاري (٣٣٣)، ومسلم ص٤٥٨ (٢٧٠).

وثان من حديث أم حبيبة صححه ابن حبان (٢٣١٢).

وثالث من حديث أم سُليم عند أحمد ٦/٣٧٧.

الخُمْرة، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٣٠: بضم الخاء المعجمة وسكون الميم، قال الطبري: هو مصلى صغير يُعمل من سَعَف النخل، سُميت بذٰلك لسترها الوجه والكفين من حرِّ الأرض وبردها، فإن كانت كبيرة سميت حصيراً.

بالسَّكينةِ، وأَرْدَفَ أُسامةَ بن زَيدٍ، وقال: «يا أَيُّها الناسُ، عَلَيكُم بالسَّكينةِ والوَقَارِ، فإنَّ البرَّ ليس بإيجَافِ الإبلِ والخَيْلِ» فما رأَيتُ ناقةً رافعةً يدها عادِيَةً، حتى بَلَغَتْ جَمْعاً، ثم أَرْدَفَ الفضلَ بن عباس من جَمْع إلى مِنى، وهو يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، عَلَيكُم بالسَّكينةِ والوَقارِ، فإنَّ البرَّ ليس بإيجَافِ الإبلِ والخَيْلِ» فما رأَيتُ ناقةً رافعةً يَدَهَا عادِيةً، حتى بَلَغَتْ مِنى[1].

٢٤٢٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، قال: أَهدى رسولُ الله ﷺ مئة بَدَنَةٍ، فيها جَمَلٌ أَحمرُ لأَبي جهل، في أَنْفِه بُرَةٌ من فِضَّة[2].

---

(١) صحيح، مؤمل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له أصحاب السنن، وله في البخاري حديث واحد، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (١٩٢٠)، والبيهقي ٥/١١٩ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٩٢٠)، ومن طريقه البيهقي ٥/١٢٦ عن وهب بن بيان، عن عَبيدة بن حُميد، عن الأعمش، به. وانظر (٢٠٩٩).

وأخرج الحاكم ١/٤٦٥ من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان، عن الأعمش، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن أسامة. وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي! مع أن مقسماً من أفراد البخاري. وسيأتي من رواية ابن عباس عن أسامة في «المسند» ٥/٢٠١ و٢٠٢ و٢٠٧.

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمَّل بن إسماعيل وكذا ابن أبي ليلى ـ واسمه =

٢٤٢٩ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيانُ، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ في القرآنِ بغيرِ عِلْمٍ، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ»(١).

٢٤٣٠ ـ حدثنا مُؤَمّل، قال: حدثنا حماد(٢)، قال: حدثنا عليُّ بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس: أن امرأةً مُغِيباً أَتَتْ رجلاً تشتري منه شيئاً، فقال: ادْخُلي الدَّوْلَجَ حتى أُعْطِيَكِ. فدَخَلَتْ، فَقَبَّلها وغَمَزَها، فقالت: ويْحَكَ، إنِّي مُغِيبٌ. فتركَها، ونَدِم على ما كان منه، فأَتى عُمرَ، فأَخبره بالذي صَنَعَ، فقال: ويْحَك، فلعلَّها مُغِيبٌ! قال: فإنها مُغِيب. قال: فائتِ أبا بكر فاسأله، فأَتى أبا بكر، فأَخبره، فقال أبو بكر: ويْحَكَ، لعلَّها مُغِيبٌ! قال: فإنها مُغِيب. قال: فَائْتِ النبيَّ ﷺ، فأَخْبِرْه. فأَتى النبيَّ ﷺ فأَخبره، فقال النبيُّ ﷺ: «لعلَّها مُغِيبٌ!» قال: فإنها مُغِيبٌ. فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ، ونَزَلَ القرآنُ: ﴿وأَقِمِ الصَّلاة طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً من

١/٢٧٠

= محمد بن عبد الرحمٰن ـ موصوفان بسوء الحفظ. وسيأتي برقم (٢٨٨٠)، وانظر (٢٠٧٩).

(١) إسناده ضعيف لضعف مؤمَّل وعبد الأعلى: وهو ابن عامر الثعلبي. سفيان: هو الثوري. وانظر (٢٠٦٩).

(٢) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا حماد»، وقوله: «قال: حدثنا سفيان» زيادة لم ترد في النسخ العتيقة من «المسند» مثل (ظ٩) و(ظ١٤)، وكذا لم يُوردها الحافظُ ابن حجر في كتابيه «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٩، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٢٩.

اللَّيلِ﴾ إلى قوله: ﴿لِلذَّاكِرِينَ﴾، قال: فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، أهي فيَّ خاصَّةً، أو في الناس عامَّةً؟ قال: فقال عمر: لا، ولا نُعْمَةَ عينٍ لك، بل هي للناس عامَّةً. قال: فضحِك النبيُّ ﷺ، وقال: «صَدَقَ عُمرُ»(١).

٢٤٣١ - حدثنا مُؤَمَّل، قال أبو عَوَانة: حدثنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس، قال في قول الجِنِّ: ﴿وأنَّه لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللهِ يَدْعُوهُ كادُوا يَكُونُونَ عَليهِ لِبَدَاً﴾ [الجن: ١٩]، قال: لما رَأَوْهُ يُصَلِّي بأصحابِه، ويُصَلُّون بصلاتِهِ، ويَرْكَعونَ برُكوعِهِ، ويَسجُدونَ بسجُودِه، تَعَجَّبوا من طَواعِيَةِ أصحابِه له، فلما رَجَعُوا إلى قومهم، قالوا: إنه لَمَّا قامَ عبدُ الله - يعني النبيَّ ﷺ - يَدْعُوه، كادوا يكونونَ عليه لِبَداً(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف برقم (٢٢٠٦). حماد: هو ابن سلمة.

(٢) صحيح، مؤمل بن إسماعيل - وإن كان في حفظه شيء - قد تُوبِعَ، ومَنْ فوقه ثقات مِن رجال الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضَّاحُ بنُ عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفرُ بن أبي وحشية.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث رقم (٣٣٢٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبري ٢٩/١١٨ من طريق أبي مسلم، كلاهما عن أبي عَوانة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج الحاكم ٢/٥٠٤ من طريق أحمد بن منيع، حدثنا هشيم، أخبرني مغيرة - وهو ابن مِقسم الضبي -، عن أبي معشر - وهو زياد بنُ كليب -، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله: ﴿كادوا يكونون عليه لِبَداً﴾، قال: كانوا يركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده، يعني الجن! وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرج ابن جرير الطبري ٢٩/١١٨ عن ابن حميد، عن جرير، عن مغيرة، عن =

٢٤٣٢ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا جَرير، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه، عاصِباً رأْسَه في خِرْقةٍ، فقَعَدَ على المِنْبَر، فحَمِدَ الله وأثْنَى عليه، ثم قال: «إنَّه ليسَ أحدٌ أَمَنَّ عليَّ في نَفْسِه ومالِه من أَبي بكر بن أَبي قُحَافَةَ، ولو كنتُ مُتَّخِذاً من الناس خليلاً، لاَتَّخَذْتُ أَبا بكرٍ خَليلاً، ولٰكنْ خُلَّةُ الإسلام أَفضلُ، سُدُّوا عنِّي كلَّ خَوْخَةٍ في هٰذا المسجدِ، غيرَ خَوخَةِ أَبي بكرٍ»(١).

= زياد، عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وأنه لما قام عبدُ الله . . .﴾ الآية، قال: كان أصحابُ نبيِّ الله ﷺ يأتمُّون به، فيركعون بركوعه، ويسجدون بسجوده. ابن حميد ـ وهو محمد بن حميد الرازي ـ ضعيف، لكن خبره هٰذا يؤيده حديث أبي عوانة. وانظر ما تقدم برقم (٢٢٧١).

اللِّبْد: كل شعر أو صوف متلبِّد، واللِّبَد: بعضهم على بعض.

قال السندي: قوله: قالوا: أنه لما قام عبدُ الله . . . الخ، يريد أنه من كلام الجن لقومهم، وضمير «يكونون» للصحابة لا للجن، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وجرير: هو ابن حازم.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٧ـ٢٢٨ عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٢)، وأبو يعلى (٢٥٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤١، وابن حبان (٦٨٦٠)، والطبراني (١١٩٣٨)، والقطيعي في زياداته على «الفضائل» (١٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٧٦ من طريق وهب بن جرير، والطبراني (١١٩٣٨) من طريق داود بن منصور القاضي، كلاهما عن جرير بن حازم، به. =

٢٤٣٣ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا جَرِير، عن يَعْلَى بن حكيم، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ لما أتاه ماعِزُ بن مالكٍ، قال: «لَعلَّك قَبَّلْتَ، أو غَمَزْتَ، أو نَظَرْتَ؟» قال: لا. قال رسولُ الله ﷺ: «أَنِكْتَها؟» لا يَكْنِي، قال: نعم. قال: فعندَ ذٰلك أمرَ برَجْمِهِ(١).

٢٤٣٤ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن منصور، عن المِنْهال بن عَمْرو، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُعَوِّذُ الحَسنَ والحُسينَ

= وأخرجه دون قصة سدِّ كل خوخة الطبراني (١١٩٧٤) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، به.

وسيأتي في «المسند» مختصراً بقصة الخُلة فقط برقم (٣٣٨٥) من طريق أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أحمد ١٨/٣، والبخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢).

وعن أبي المعلَّى الأنصاري عند أحمد ٤٧٨/٣، والترمذي (٣٦٥٩) وقال: حسن غريب.

قوله: «أَمنّ عليَّ»، قال السندي: أي: أكثر إحساناً، وأبلغ إكراماً وإنعاماً، فهو من المِنَّة بمعنى النعمة والإحسان، لا بمعنى تعداد النعمة، فإن ذاك مكروه.

ولكن خُلة الإسلام: أي: الاقتصار عليها أفضل من التجاوز إلى خُلة لا تليق له إلا مع الله تعالى.

وكل خَوْخَة: هو الباب الصغير الذي يُتَّخذ للخروج من البيت إلى المسجد ونحوه.

(١) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٢١٢٩).

فيقولُ: «أُعِيذُكُما بكلمةِ الله التامَّةِ مِن كلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، ومِن كلِّ عَينٍ لامَّـةٍ» ثم يقـول: «هٰكذا كانَ أَبي إبراهيمُ عليه السلامُ يُعَوِّذُ إسماعيلَ وإسحاقَ عليهما السلام»(١).

٢٤٣٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أَسلم، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن وَعْلَة

عن ابن عباس؛ قال: قلتُ له: إنا نَغْزُو، فنُؤْتَى بالإهابِ والأَسْقِيَة. قال: ما أَدري ما أَقولُ لك، إلا أَني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما إهَابٍ دُبِغَ، فقَدْ طَهُرَ»(٢).

٢٤٣٦ ـ حدثناعبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: أُمِرَ النبيُّ ﷺ أَن يَسجُدَ على سَبْعٍ، ولا يَكُفَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري، سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وهـو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٨٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٠٦٠)، وقال: حسن صحيح. وانظر (٢١١٢).

(٢) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجـالـه ثقـات رجـال الشيخين غير عبـد الرحمٰن بن وعلة، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٠).

وأخرجه الدارمي (١٩٨٥)، ومسلم (٣٦٦) (١٠٥)، وأبو داود (٤١٢٣)، والطبري في «تهـذيب الآثـار» ص٨١٠، وأبـو عوانـة ١/٢١٢، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٦٢، والطبراني في «الصغير» (٦٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢١٨، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٣٣٨ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وبعضهم لا يذكر فيه سوى المرفوع منه، وانظر (١٨٩٥).

شَعْراً ولا ثوباً[1].

٢٤٣٧ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس، قال: تَزَوَّج النبيُّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ[2].

٢٤٣٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنِ اشْتَرى طَعاماً فلا يَبِعْهُ حتى يَسْتَوفِيَهُ». قال ابنُ عباس: وأَحْسِبُ كلَّ شيءٍ بمنزلةِ الطعامِ[3].

٢٤٣٩ ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «كُلُوا في القَصْعَةِ من

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٨٥٥) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٠٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/ ٢٠٠، وأبو عَوانة ١/ ١٨٢، والبيهقي ٢/ ١٠٨ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وجابر بن زيد: هو أبو الشعثاء. وانظر (١٩١٩)، وسيأتي برقم (٢٥٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٢١١).

وأخرجه مسلم (١٥٢٥) (٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٢٥، وفي «الكبرى» (٦١٩٠)، والطبراني (١٠٨٧١) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٧).

جَوانِبِها، ولا تَأْكُلُوا من وَسَطِها، فإن البَرَكةَ تَنزِلُ في وَسَطِها»(١).

٢٤٤٠ - حدثنا سُرَيج، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس - أَحسِبه رَفَعهُ - قال: كان إذا رَفَع رأْسَه من الرُّكُوع قال: «سَمِعَ الله لمن حَمِدَهُ، اللهمَّ رَبَّنا لَكَ الحمدُ، مِلءَ السماءِ ومِلءَ الأَرض، ومِلءَ ما شئتَ من شيءٍ بَعْدُ»(٢).

---

(١) إسناده حسن، سفيان - وهو الثوري - سماعه من عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٩٠) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٢٧٧) من طريق محمد بن فضيل، والترمذي (١٨٠٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن عطاء بن السائب، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي برقم (٢٧٣٠) و(٣١٩٠) و(٣٢١٤) و(٣٤٣٨).

وفي الباب عن واثله بن الأسقع عند أحمد ٣/ ٤٩٠، وابن ماجه (٣٢٧٦)، وهو حسن.

وعن عبد الله بن بسر عند أبي داود (٣٧٧٣)، وابن ماجه (٣٢٧٥)، وسنده جيد.

قوله: «فإن البركة»، قال السندي: أي: النَّماء والزيادة، «تنزل في وسطها» أي: فلا تجعلوه خالياً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: كذا ورد غيرَ منسوبٍ، ويحتمل أن يكون سريج بن يونس أو سريج بن النعمان، فإن الإمام أحمد يروي عن كليهما، وهما ثقتان من رجال الصحيح، لكن في «التهذيب» أن الذي يروي عن حماد بن سلمة: هو سريج بن النعمان.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٠٣) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

=

٢٤٤١ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عَبَّاد ـ يعني ابنَ العَوَّام ـ، عن الحَجَّاج، عن الحَكَم، عن أبي القاسم مِقْسَم[1]

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ ميمونةَ بنت الحارثِ، فجَعَلَتْ أَمْرَها إلى العباسِ، فزَوَّجَها النبيُّ ﷺ[2]. ٢٧١/١

٢٤٤٢ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عبَّاد، عن الحَجَّاج، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

= وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/١٢٠ من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد وحماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير: أن ابن عباس كان إذا رفع رأسه من الركوع... فذكره موقوفاً على ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٤٨٩) و(٢٥٠٥) و(٣٠٨٣)، وانظر (٢٤٩٨).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٧٢٩).

وعن أبي سعيد الخدري سيأتي ٣/٨٧، وصححه ابن حبان (١٩٠٥).

وعن البراء بن عازب سيأتي أيضاً ٤/٢٨٥. وعن ابن أبي أوفى ٤/٣٥٣.

(١) «مقسم» تحرف في (م) إلى: القاسم، وقوله: «أبي القاسم» ليس في (م).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ. الحكم: هو ابن عتيبة، وسريج الذي يروي عن عباد بن العوام: هو سريج بن يونس، كما في «التهذيب».

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٨١) عن أبي خيثمة، والطبراني (١٢٠٩٣) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن عمه القاسم، كلاهما عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٣٣ عن الواقدي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه بنحوه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٤/١٤ قال: وحدثني أبان بن صالح وعبد الله بن أبي نجيح، عن عطاء بن أبي رباح ومجاهدٍ أبي الحجاج، عن ابن عباس. وإسناده حسن من أجل ابن إسحاق.

عن ابن عباس، قال: قَتَلَ المسلمونَ رجلاً من المشركينَ يوم الخَنْدَق، فأرسَلُوا رسولاً إلى رسول الله ﷺ يَغْرَمُونَ[1] الدِّيَةَ بجيفَته، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه لَخَبيثٌ، خَبيثُ الدِّيَةِ، خَبيثُ الجِيفَةِ» فخَلَّى بينَهم وبينَه[2].

٢٤٤٣ - حدثنا سُرَيْج، حدثنا عبَّاد، عن حجاج، عن عَمرو بن شُعَيْب، عن أبيه

عن جده: أن النبيَّ ﷺ كَتَبَ كتاباً بين المهاجرين والأنصار: «أن يَعْقِلوا مَعاقِلَهم، وأن يَفْدُوا عانِيَهم بالمعروفِ، والإصلاح بينَ المسلمينَ»[3].

٢٤٤٤ - حدثني سُرَيج، حدثنا عبَّاد، عن حجاج، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، مثله[4].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س): يعرضون، وعلى حاشية (ظ٩): يغرمون، وأشار إلى أنها في نسخة أخرى.

(٢) إسناده ضعيف، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد رواه بالعنعنة. وانظر (٢٢٣٠).

قوله: «يَغْرَمون»، قال السندي: من غَرِم كسَمِع، أي: يلتزمون الديةَ في مقابلة جيفته، أي: كانوا يريدون أن يأخذوا جيفته، ويُعطوا الدية لذلك. وانظر «فتح الباري» ٦/٢٨٣.

(٣) إسناده ضعيف لتدليس الحجاج. وهذا الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، وسيأتي فيه برقم (٦٩٠٤). وانظر ما بعده.

قوله: «أن يعقلوا»، قال السندي: من العَقْل: بمعنى الدية، «عانيَهم»: أي أسيرهم.

(٤) إسناده ضعيف لتدليس الحجاج. =

٢٤٤٥ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن الأَعْمى عُبيد الله بن عبدالله بن عُتْبَة بن مسعود

عن ابن عباس، قال: تَنَفَّلَ رسولُ الله ﷺ سَيْفَه ذا الفَقَارِ يومَ بَدْرٍ، وهو الذي رأى فيه الرُّؤْيا يومَ أُحدٍ، فقال: «رأيتُ في سَيْفي ذي الفَقَارِ فَلًّا، فأَوَّلْتُه: فَلًّا يكونُ فِيكُم، ورأيتُ أني مُرْدِفٌ كَبْشاً، فأَوَّلْتُه: كَبْشَ الكَتِيبةِ، ورأيتُ أني في دِرْعٍ حَصِينة، فأَوَّلْتُها: المدينَةَ، ورأيتُ بَقَراً تُذْبَحُ، فبَقَرٌ والله خَيْرٌ، فبَقَرٌ والله خَيْرٌ» فكان الذي قال رسول الله ﷺ[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٨/٩، ومن طريقه أبو يعلى (٢٤٨٤)، وابن حزم في «المحلى» ٤٥/١١ عن حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. وضعفه ابن حزم. وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن، ابن أبي الزناد ـ واسمه عبد الرحمٰن ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، وسريج يحتمل أن يكون ابنَ النعمان، أو أن يكون ابنَ يونس، فكلاهما روى عن أبي الزناد. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان.

وأخرجه بأطول مما هنا الحاكم ١٢٨/٢-١٢٩، وعنه البيهقي في «السنن» ٤١/٧، وفي «الدلائل» ٢٠٤/٣-٢٠٥ من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرج أوله إلى قوله «ويوم أحد»: الترمذي بعد الحديث (١٥٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٨)، والطحاوي ٣٠٢/٣، والطبراني (١٠٧٣٣)، والحاكم ٣٩/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٠٤/٦، وفي «الدلائل» ١٣٦/٣-١٣٧ من طرق عن ابن أبي الزناد، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرج نحوه مختصراً الطبراني (١٢١٠٤) من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وأبو شيبة متروك.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣٦٢٢)، ومسلم (٢٢٧٢).

٢٤٤٦ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أبي عَمرو، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كانت قِراءَةُ رسولِ الله ﷺ بالليلِ قَدْرَ ما يَسمَعُه مَنْ في الحُجْرةِ، وهو في البَيتِ(١).

٢٤٤٧ ـ حدثنا سُرَيْج بن النعمان، حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس الخَبَرُ كالمُعايَنَةِ، إنَّ الله عز وجل أَخبَرَ موسى بما صَنَعَ قومُه في العِجْلِ، فلم يُلْقِ الأَلواحَ،

= وعن جابر بن عبد الله وسيأتي في «المسند» ٣/٣٥١.

قولـه: «تنفل»، قال السندي: أي: أخذه زيادةً لنفسه، «ذا الفَقار»: بفتح الفاء، قيل: سُمي بذلك، لأنه كان فيه حُفَر صِغار حِسان، «فلاًّ»: بفتح فتشديد، هو الكسر في حَدِّ السيف، «كبش الكتيبة»: في «الصحاح»: كبش الكتيبة: سَيِّدُهم، والكتيبة ـ بالتاء المثناة من فوق ـ: القطعة العظيمة من الجيش.

قوله: «والله خير»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٧٧: هٰذا من جملة الرؤيا كما جزم به عياض وغيره، كذا بالرفع فيهما على أنه مبتدأ وخبر، وفيه حذف تقديره: وصُنْع الله خير، قال السهيلي: معناه: رأيت بقراً تُنحر، والله عنده خير. قلت: في رواية ابن إسحاق «وإني رأيت واللهِ خيراً، رأيت بَقَراً» وهي أوضح، والواو للقَسَم، واللهِ بالجَرِّ، وخيراً مفعول رأيـت.. وقد وقع في حديث ابن عباس(!) ومرسل عروة «تأولتُ البقر التي رأيتُ بَقْراً يكون فينا» قال: فكان ذٰلك مَن أُصيب من المسلمين، وقوله: «بَقْر» هو بسكون القاف، وهو شَقُّ البطن، وهٰذا أحد وجوه التعبير أن يشتقَّ من الاسم معنى مناسبٌ.

(١) إسناده حسن.

وأخرجه أبو داود (١٣٢٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٤)، والطحاوي ١/٣٤٤ من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

فلما عايَنَ ما صَنَعُوا، أَلْقَى الأَلواحَ فانْكَسَرَتْ»[1].

٢٤٤٨ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَيْن بن عبد الرحمٰن، قال:

كنتُ عند سعيد بن جُبَيْر، قال: أَيُّكُم رَأَى الكوكبَ الذي انقَضَّ البارِحَةَ؟ قلتُ: أَنا، ثم قلتُ: أَما إِنِّي لم أَكُنْ في صلاةٍ ولكني لُدِغْتُ.

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُريج بن النعمان، فمن رجال البخاري، وهشيم مدلس وقد رواه بالعنعنة، وقال ابن عدي: يقال: إن هٰذا لم يسمعه هشيم من أبي بشر، إنما سمعه من أبي عوانة عن أبي بشر، فدلَّسَه. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٢١ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن حبان (٦٢١٣) عن الحسن بن سفيان، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٩٦ عن إبراهيم بن أسباط، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٥) عن حامد بن شعيب البلخي، ثلاثتهم عن سريج بن يونس، عن هشيم، به.

وأخرجه ابن عدي ٧/٢٥٩٦، والخطيب في «تاريخه» ٦/٥٦ من طريق شعبة بن الحجاج، والطبراني في «الأوسط» (٢٥) من طريق محمد بن عيسى الطباع، كلاهما عن هشيم، به. وحديث شعبة مختصر بلفظ: «ليس الخبر كالمعاينة».

وأخرجه البزار (٢٠٠)، وابن حبان (٦٢١٤)، وابن عدي ٧/٢٥٩٦، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٥١)، والحاكم ٢/٣٨٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨٢) و(١١٨٣) و(١١٨٤) من طرق عن أبي عوانة، عن أبي بشر، به مطولاً ومختصراً. وانظر (١٨٤٢).

ولقوله: «ليس الخبر كالمعاينة»، شاهد من حديث أنس عند الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/٢٠٠، والضياء في «المختارة» (١٨٢٧) و(١٨٢٨).

ومن حديث أبي هريرة عند الخطيب البغدادي ٨/٢٨.

قال: وكيف فَعلتَ؟ قلت: اسْتَرْقَيْتُ. قال: وما حمَلَكَ على ذٰلك؟ قلتُ: حديثٌ[1] حدَّثَناه الشَّعبيُّ، عن بُرَيْدَةَ الأَسْلميِّ، أنه قال: لا رُقْيَةَ إلا من عَيْنٍ أو حُمَةٍ. فقال سعيد ـ يعني ابن جُبَيْر ـ: قد أحسنَ من انتهى إلى ما سَمِعَ.

ثم قال: حدثنا ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «عُرِضَتْ عليَّ الأُممُ، فرأيتُ النبيَّ ومَعَهُ الرَّهْطَ، والنبيَّ ومعَهُ الرجلَ والرجلين[2]، والنبيَّ وليس معهُ أحدٌ، إذْ رُفِعَ لي سَوادٌ عظيمٌ، فقلتُ: هٰذه أُمَّتي، فقيل: هٰذا موسى وقومُهُ، ولكن انظُرْ إلى الأُفُق، فإذا سَوادٌ عظيمٌ، ثم قيل لي: انظُرْ إلى هٰذا الجانبِ الآخر، فإذا سَوادٌ عظيمٌ، فقيل: هٰذه أُمَّتُكَ، ومعهم سبعونَ أَلْفاً، يَدْخُلونَ الجنةَ بغيرِ حِسابٍ ولا عذابٍ» ثم نَهَضَ النبيُّ ﷺ فدخل، فخاضَ القومُ في ذٰلك، فقالوا: من هٰؤُلاءِ الذين يَدخُلونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ ولا عذابٍ؟ فقال بعضُهم: لعلَّهم الذين صَحِبُوا النبيَّ ﷺ، وقال بعضُهم: لعلَّهم الذين وُلِدوا في الإسلامِ، ولم يُشْرِكوا بالله شيئاً قطُّ، وذَكَروا أشياء، فخَرَجَ إليهم النبيُّ ﷺ، فقال: «ما هٰذا الذي كنتُم تَخُوضُونَ فيهِ؟» فأَخْبَروه بمقالتهم[3]، فقال: «همُ الذين لا يَكْتَوُونَ، ولا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَتطيَّرونَ، وعلى ربِّهم يَتوكَّلونَ» فقام

---

(١) في (ظ٩): حديثاً، وفي (ظ١٤): حديثاً حُدِّثناه عن الشعبي.

(٢) قال السندي: هٰكذا في النسخ، وفي «مسلم»: والرجلان، كما هو الظاهر، ووجهه نصب «الرهط» و«الرجل» على أنه عطف على النبي، وجعل «معه» حالاً عنه مقدماً.

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤): مقالتهم.

عُكَّاشةُ بن مِحْصَن الأَسَدِي فقال: أَنا منهم يا رسولَ الله؟ فقال: «أَنتَ منهم[1]»، ثم قام الآخرُ فقال: أَنا منهم يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سَبَقَكَ بها عُكَّاشةُ»[2].

● ٢٤٤٩ ـ حدثنا عبدالله[3]، حدثني شُجَاع، حدثنا هُشَيْم.. مثله[4].

---

(١) في (م): فيهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج ـ وهو ابن النعمان ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٦٥٤١) عن أَسِيد بن زيد، ومسلم (٢٢٠) (٣٧٤)، وأبو عوانة ١/٨٥ـ٨٦ من طريق سعيد بن منصور، وابن حبان (٦٤٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦٣) من طريق زكريا بن يحيى زحمويه، ثلاثتهم عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٤١٠) و(٥٧٠٥) و(٥٧٥٢) و(٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) (٣٧٥)، والترمذي (٢٤٤٦)، وأبو عوانة ١/٨٦، وابن منده (٩٨٣) و(٩٨٤)، والبغوي (٤٣٢٢) من طرق عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي مختصراً بقصة دخولِ السبعين ألفاً الجنة برقم (٢٩٥٤).

وقوله: «لا رُقية إلا من عَيْنٍ أو حُمَةٍ» سيأتي من حديث سهل بن حنيف ٣/٤٨٦، ومن حديث عِمران بن حصين ٤/٤٣٦ و٤٣٨ و٤٤٦.

الحُمَة، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٤٦: السمُّ، ويُطْلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم منها يخرج.

وقوله: «لا رقية إلا من عين أو حُمة»، قال السندي: قيل: لم يرد الحَصْر، بل أراد أنهما أحقُّ بالرقية لِشدة الضرورة فيهما.

(٣) هٰذا الحديث جاء في (م) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. شجاع: هو ابن مَخْلَد الفَلّاس. وانظر ما قبلَه.

٢٤٥٠ ـ حدثنا سُرَيج بن النعمان، حدثنا أبو عَوانَة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: ما صام رسولُ الله ﷺ شهراً كاملاً قَطُّ، غيرَ رمضانَ، وإن كان لَيَصُومُ إذا صام، حتى يقولَ القائلُ: واللهِ لا يُفْطِرُ، وإن كان لَيُفْطِرُ إذا أفطَرَ، حتى يقولَ القائلُ: واللهِ لا يَصُومُ(١). ٢٧٢/١

٢٤٥١ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عبد الله بن المُؤَمَّل، عن عطاء

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ قَطَعَ الأَوْدية وجاءَ بِهَدْيٍ، فلم يكن له بُدٌّ من أن يَطُوفَ بالبيتِ، ويَسْعى بينَ الصَّفا والمَرْوةِ، قبل أن يَقِفَ بعرفةَ، فأما أنتم يا أهلَ مكةَ، فأَخِّروا طَوافَكُم حتى تَرجِعوا(٢).

٢٤٥٢ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: لما حُرِّمَتِ الخمرُ قالوا: يا رسولَ الله، أصحابُنا الذين ماتوا وهم يَشرَبُونَها؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿ليسَ على

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج بن النعمان من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الدارمي (١٧٤٣)، والبخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧) (١٧٨)، والطبراني (١٢٤٤٦) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٩٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمَّل. سريج: هو ابن النعمان، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

قوله: «قطع الأودية»، قال السندي: يريد الفرقَ بين الآفاقي والمكي، والحديث آخره موقوف، وفي إسناده عبد الله بن المؤمَّل ضعيف.

الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحات جُناحٌ فيما طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣][1].

٢٤٥٣ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا الحسنُ ـ يعني ابنَ صالح ـ، عن محمد بن المُنْكَدِر، قال:

حُدِّثْتُ عن ابنِ عباس، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُدْمِنُ الخمرِ إن ماتَ، لَقِيَ الله كعابِدِ وَثَنٍ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب. وانظر (٢٠٨٨).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الواسطة بين محمد بن المنكدر وبين ابن عباس.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١١٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٠٨) عن أبي نعيم، عن الحسن بن صالح، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٧٠) عن ابن أبي نجيح، عن محمد بن المنكدر، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٤٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٢٥، وابن الجوزي (١١١٨) من طريق عبد الله بن خراش بن حوشب، عن العوام بن حَوشب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس... وهٰذا سند ضعيف، عبد الله بن خراش ضعفه أبو زرعة والبخاري والنسائي والدارقطني وأبو حاتم والساجي، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ.

وأخرجه البزار (٢٩٣٤)، والطبراني (١٢٤٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٥٣، وابن الجوزي (١١١٩) من طريق ثوير بن أبي فاختة وحكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، به. وثوير ضعيف، وكذا حكيم.

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٣٥٧)، والبخاري في «تاريخه» ١/١٢٩، وابن الجوزي في «العلل» (١١١٧) من طريق محمد بن سليمان الأصبهاني، =

٢٤٥٤ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَيْبان، عن عيسى بن علي، عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ يُمْنَ الخَيلِ في شُقْرِها»[1].

= عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عنه.

ومحمد بن سليمان، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: هو قليل الحديث، أخطأ في غير شيء، وقال الدارقطني: خالفه سليمان بن بلال، فرواه عن سهيل، عن محمد بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ... قال: ورواه حماد بن سلمة، عن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن عبد الله بن عمرو من قوله، قال ابن الجوزي: وهٰذا هو الصحيح.

وقال البخاري في «تاريخه» بعد أن أورد الحديث من طريق محمد بن سليمان، عن سهيل، عن أبي هريرة: ولا يصح حديث أبي هريرة في هٰذا.

(١) إسناده حسن، عيسى بن علي بن عبدالله بن عباس، قال ابن معين: لم يكن به بأس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله بن عباس، فمن رجال مسلم. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي نسبة إلى نحوة بطن من الأزد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٥) عن يحيى بن معين، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٤٨ من طريق جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ، كلاهما عن حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٩) عن شيبان النحوي، والترمذي (١٦٩٥) من طريق يزيد بن هارون، عن شيبان النحوي، به. وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث شيبان.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/٩٥٨ من طريق شريك النخعي، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس. وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وداود بن علي لم يدرك جدَّه ابن عباس، وقال الحافظ في ترجمته من «التقريب»: مقبول. =

٢٤٥٥ ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير ـ يعني ابن حازم ـ، عن كُلْثوم بن جَبْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَخَذَ الله المِيثاقَ من ظَهْرِ آدمَ بِنَعْمانَ ـ يعني عرفةَ ـ فأخرجَ من صُلْبه كلَّ ذُرِّيَّةٍ ذَرَأَها، فَنَثَرَهُم بينَ يديهِ كالذَّرِّ، ثم كلَّمَهُم قِبَلاً، قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قالُوا بَلَى شَهِدْنا أَنْ تَقُولُوا يومَ القِيامَةِ إِنَّا كُنَّا عَن هٰذا غافِلينَ أَو تَقُولُوا إِنَّما أَشْرَكَ آباؤُنا مِن قَبْلُ وكُنَّا ذُرِّيَّةً مِن بَعدِهِمْ أَفتُهْلِكُنا بِما فَعَلَ المُبْطِلُون﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣]»[1].

= وأخرج أبو داود (٢٥٤٤) من طريق محمد بن مهاجر، حدثنا عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكلِّ أشقر أغر محجل، أو كميت أغر» قال محمد بن مهاجر: سألته لم فضّل الأشقر؟ قال: لأن النبيَّ ﷺ بعث سريةً، فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر. وعقيل بن شبيب لم يرو عنه غير محمد بن مهاجر الثقة، ولم يوثقه غير ابن حبان.

قوله: «إن يُمن الخيل»، قال السندي: اليُمن: البركة، والشُّقر ـ بضم فسكون ـ: جمع أشقر.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ كلثوم بن جبر، فمن رجال مسلم، ووثقه أحمدُ وابنُ معين، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ليس بالقوي. ورجَّح الحافظُ ابنُ كثير في «تفسيره» ٣/٥٠١ وقفه على ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩١)، والطبري ٩/١١٠-١١١، وابن أبي حاتم في «تفسيره»، والحاكم ٢/٥٤٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٦-٣٢٧ من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن أبي حاتِم جعله موقوفاً، وصحح الحاكم إسنادَ الحديث ووافقه الذهبي! قال النسائي: ليس بالمحفوظ. =

٢٤٥٦ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأَحْوَص، قال:

كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في كلِّ صلاة الفجر يومَ الجمعة: ﴿الٓمٓ تَنْزِيلٌ﴾ و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾(١).

٢٤٥٧ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، مثله(٢).

= وأخرجه الحاكم ١/٢٧ـ٢٨ من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، به. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد احتج مسلم بكلثوم بن جبر.

قال ابن كثير ٣/٥٠١: وقد رواه عبد الوارث عن كلثوم بن جبر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، فوقفه، وكذا رواه إسماعيل بن عُلية ووكيع عن ربيعة بن كلثوم بن جبر عن أبيه به، وكذا رواه عطاء بن السائب، وحبيب بن أبي ثابت، وعلي بن بَذيمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قوله، وكذا رواه العوفي وعلي بن أبي طلحة عن ابن عباس، فهٰذا أكثر وأثبت، والله أعلم. وانظر «تفسير الطبري» ٩/١١١ و١١٢.

قوله: «من ظهر آدم»، قال السندي: أي: من ذريته، سُمِّي ظهراً لخروجهم منه، ذرأها: بهمزة، أي: خلقها في ظهره وأَوْدَعها فيه، كالذَّرِّ: واحدها الذَّرة، قيل: هي النملة، وقيل غير ذٰلك، قِبَلاً: ضُبط بكسر ففتح، أي: عياناً ومقابلةً، لا من وراء حجاب، ومن غير أن يُولي أمره غيره من الملائكة، أن تقولوا: علة للإخبار بما ذكر، أي: أخبرناكم بذٰلك كراهة أن تقولوا، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مرسل، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، وهو تابعي ثقة، وقد روى هٰذا الحديث مرسلاً، والإسناد الآتي بعد هٰذا موصول. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عُبيد السبيعي.

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحِفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات =

٢٤٥٨ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَرِيك، عن خُصَيْف، عن مِقْسم

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ؛ في الرجل يأتي امرأته وهي حائضٌ، قال: «يَتَصَدَّقُ بِنِصْفِ دِينارٍ»(١).

٢٤٥٩ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَرِيك، عن لَيْث، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: عَجَّلَنا النبيُّ ﷺ، أو عَجَّل أُمَّ سلمةَ، وأنا

= رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٤) عن شريك بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٢٩) عن معمر، والطبراني (١٢٤٣٣) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وانظر (١٩٩٣).

(١) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وكذا خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري ـ.

وأخرجه الدارمي (١١٠٥)، وأبو داود (٢٦٦)، والترمذي (١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩١١٣)، والبيهقي ١/٣١٦ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (١١٠٩)، والدارقطني ٣/٢٨٧ من طريق سفيان الثوري، والنسائي (٩١٠٩) من طريق ابن جريج، والدارقطني ٣/٢٨٧ من طريق عبد الله بن محرر، ثلاثتهم عن خصيف، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وتابع خصيفاً عند الدارقطني عبدُ الكريم وعلي بن بذيمة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦١)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٩١١٢) عن معمر، عن خصيف، به موقوفاً على ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٢) عن ابن جريج، والنسائي (٩١١٠) من طريق أبي خيثمة، وعبد الرزاق (١٢٦٣)، والنسائي (٩١١١)، والبيهقي ١/٣١٦ من طريق سفيان، ثلاثتهم عن خصيف، عن مقسم، به، مرسلاً. وفي حديث سفيان الثوري: عن علي بن بذيمة وخصيف. وانظر (٢٠٣٢) و(٢٩٩٥).

معهم، من المُزدَلِفَةِ إلى جَمْرةِ العَقَبة، فأَمَرَنا أن لا[1] نَرْمِيَها حتى تَطْلُعَ الشمسُ[2].

٢٤٦٠ ـ حدثنا حُسين، حدثنا داود ـ يعني العَطَّار ـ، عن عَمرو، قال: حدثني عطاء

أنه سمع ابنَ عباسٍ، يقول: أَرسلني رسولُ الله ﷺ مع ثَقَلِه وضَعَفَة أَهلِهِ ليلة المُزْدَلِفةِ، فصَلَّينا الصبحَ بِمِنى، ورَمَيْنا الجَمْرَةَ[3].

٢٤٦١ ـ حدثنا حُسين، حدثنا ابن أَبي الزِّناد، عن أَبيه، عن محمد بن عَمرو بن عطاء بن عَلْقَمة القُرَشيِّ، قال:

---

(١) لفظة «لا» لم ترد في النسخ المطبوعة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ضعيف، وكذا ليثٌ ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وتقدم بنحوه برقم (٢٠٨٢) عن وكيع، عن سفيان ومسعر، عن سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن ابنِ عباس. وانظر أيضاً ما سيأتي برقم (٣٠٠٥).

وله طريق آخر عند أبي داود (١٩٤١)، والنسائي ٥/٢٧٢ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابنِ عباس. وهٰذا سند رجاله ثقات، إلا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن، وانظر الحديث الآتي.

فهٰذه طرق يُقوي بعضُها بعضاً كما قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٢٨، فيَقْوى الحديثُ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وداود: هو ابن عبد الرحمٰن العطار، وعمرو: هو ابنُ دينار، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه النسائي ٥/٢٦٦ عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن أشهب، عن داود العطار، بهٰذا الإسنادِ. وانظر (١٩٢٠).

دَخَلْنا بيتَ ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فوَجَدْنا فيه عبدَالله بن عباس، فذكرنا الوضوءَ مما مَسَّتِ النارُ، فقال عبدالله: قـد[1] رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَأْكُلُ مما مَسَّتْهُ النارُ، ثم يُصَلِّي ولا يتوضَّأُ. فقال له بعضُنا: أَنتَ رأَيتَه يا ابنَ عباسٍ؟ قال: فأَشار بيدِه إلى عَيْنَيْه، فقال: بَصرَ عَيْني[2].

٢٤٦٢ ـ حدثنا حُسين بن محمد وخَلَف بن الوليد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: مَرَّ رجلٌ من بني سُلَيْم على نَفَرٍ من أَصحاب النبيِّ ﷺ وهو يَسُوقُ غَنَماً له، فسَلَّم عليهم، فقالوا: ما سَلَّم عليكم إلا ليتعـوَّذَ منكم، فعَمَدُوا إليه فقَتَلُوه، وأَخذوا غَنَمَه، فأَتَوْا بها النبيَّ ﷺ، فأَنزل الله عز وجل: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا ولا تَقُولُوا لِمَن أَلْقَى إِلَيكُمُ السَّلامَ لَستَ مُؤْمِناً﴾ إلى آخر الآية [النساء: ٩٤][3].

---

(١) لفظة «قد» ليست في النسخ المطبوعة.

(٢) إسنـاده حسن، ابنُ أبي الزناد ـ وهو عبدُ الرحمٰن ـ حسنُ الحديث، روى له أصحابُ السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٩٢) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٢).

قوله: «بصر عيني»، قال السندي: يُحتمل أن يكونَ بفتح موحَّدة وسكون مهملة: على أنَّه مصدر منصوب على أنه مفعول مطلق لِرأيتُه مقدراً، أو بضم مهملة موحدة: على أنه صيغة ماضٍ، والعين مفرد للجنس، إذ لو كان تنبيه لكان عيناي، والله تعالى أعلم.

(٣) حسن لغيره، وقد تقدم برقم (٢٠٢٣). خلف بن الوليد: هو أبو الوليد البغدادي =

١/٢٧٣ ٢٤٦٣ ـ حدثنا حسين وأبو نُعَيْم، قالا: حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالمَعْروفِ وتَنْهَوْنَ عن المُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠] قال: هم الذين هاجَرُوا مع محمدٍ ﷺ إلى المدينةِ. قال: أبو نُعَيْم: مع النبيِّ ﷺ(١).

= الجوهري سكن مكة، وثقه ابنُ معين وأبو زرعة وأبو حاتِم.

وأخرجه الطبراني (١١٧٣١) عن بشر بن موسى، عن خلف بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وجَوَّد الحافظ في «الفتح» ٨/٢٢٥ إسناد هٰذا الحديث. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٣٠، وابن أبي شيبة ١٢/١٥٥-١٥٦ و١٤/٣٣٤، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧٢)، وابن جرير الطبري ٤/٤٣، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١١٥٧ ـ آل عمران)، والطبراني (١٢٣٠٣)، والحاكم ٢/٢٩٤ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ٤/٤٣ من طريق أسباط، عن سماكٍ، به.

وأخرجه أيضاً ٤/٤٣ من طريق قيس بن الربيع، عن سماكٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٩٢٦) و(٢٩٨٧) و(٣٣٢١).

قوله: «هم الذين هاجروا»، قال السندي: يُرِيدُ أنَّ الخِطاب لا يَعُمُّ تمامَ الصحابة، فضلاً عن أن يعمَّ تمام الأمة، بل هو مخصوص بالمهاجرين منهم، وذٰلك لأن الخطاب يقتضي الوجودَ، فلا يشمل الأمةَ، وقد وصفوا بأنهم أُخرجوا: أي من بلادهم، للناس: أي لانتفاعهم بهم، وهٰذا الوصفُ لا يوجد من بين الموجودين في ذٰلك الوقت إلا في =

٢٤٦٤ ـ حدثنا حسين وأبو نُعَيْم، قالا: حدثنا إسرائيل، عن عبد العزيز بن رُفَيْع، قال:

حدثني مَن سَمِعَ ابنَ عباس يقول: لم يَنْزِلْ رسولُ الله ﷺ بينَ عرفاتٍ وجَمْعٍ إلا لِيُهَرِيقَ الماءَ(١).

٢٤٦٥ ـ حدثنا حسين، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَمرو بن دينار، قال: سمعتُ جابرَ بن زَيْد، قال:

سمعتُ ابن عباس يقول: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسَبْعاً جميعاً(٢).

٢٤٦٦ ـ حدثنا حسين، حدثنا جَرِير بن حازم، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أهدى في بُدْنِه بعيراً كان لأبي

= المهاجرين، وأيضاً السَّوْق يدل على أن المخاطبين غير من أُريدَ بالناسِ، فالظاهرُ أنَّهم المهاجرون، لأنهم أحقُّ بذلك مِن غيرهم، والله تعالى أعلم.

ونقل الحافظُ في «الفتح» ٨/٢٢٥ عن الفَرَّاء أنه جزم بحملِ الآية على عموم الأمة، ورجحه ابنُ جرير الطبري.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن ابن عباس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسيأتي الحديث برقم (٢٥٦٣)، وانظر ما تقدم برقم (٢٢٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٦٢)، وأبو عوانة ٢/٣٥٤، والطحاوي ١/١٦٠ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٨).

جهلٍ، في أَنْفِهِ بُرَةٌ من فِضَّةٍ[1].

٢٤٦٧ ـ حدثنا حسين، حدثنا جَرير، عن أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ انْتَهَسَ عَرْقاً، ثم صَلَّى ولم يَتوضَّأْ[2].

٢٤٦٨ ـ حدثنا حسين، حدثنا جَرير، عن أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: لما قَذَفَ هلالُ بن أُميَّةَ امرأَته، قيل له: واللهِ لَيَجلِدنَّكَ رسولُ الله ﷺ ثمانينَ جلدةً. قال: الله أَعْدَلُ من ذٰلك أَن يَضْرِبَني ثمانينَ ضَرْبَةً، وقدعَلِمَ أَنِّي قد رأَيتُ حتى استَيْقَنْتُ، وسمعتُ حتى اسْتَيْقَنْتُ، لا واللهِ لا يَضْرِبُني أَبداً. قال: فنَزَلَتْ آيةُ المُلاعَنَةِ[3].

---

(١) حسن لغيره، قال البيهقي: وهٰذا إسناد صحيح إلا أنهم يرون أن جرير بن حازم أخذه من محمد بن إسحاق ثم دَلَّسه، فإن بُيِّن فيه سماع جرير من ابن أبي نجيح صار الحديث صحيحاً، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي ٥/٢٣٠ من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (٢٣٦٢) من طريق ابن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٢٨٩).

قوله: «انتهس عَرْقاً»، بفتح فسكون: عظم عليه لحمٌ، والنَّهْس ـ بالمهلمة ـ: أخذ اللحم بأطراف الأسنان.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبري ١٨/٨٣ـ٨٤، والحاكم ٢/٢٠٢، وعنه البيهقي ٧/٣٩٥ من طريق الحسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي. وانظر (٢١٣١).

قوله: «أن يضربني»، قال السندي: بدل من اسم الإشارة.

٢٤٦٩ ـ حدثنا حسين، حدثنا جَرير، عن أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن جاريةً بِكْراً أتتِ النبيَّ ﷺ، فذَكَرَتْ أنَّ أباها زَوَّجها وهي كارِهةٌ، فَخَيَّرَها النبيُّ ﷺ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢٠٩٦)، وابن ماجه (١٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٨٧)، وأبو يعلى (٢٥٢٦)، والطحاوي ٤/٣٦٥، والدارقطني ٣/٢٣٤-٢٣٥، والبيهقي ٧/١١٧ من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٧٥)، والنسائي (٥٣٨٩)، والدارقطني ٣/٢٣٥ من طريق مُعمَّر بن سليمان، عن زيد بن حبان، والدارقطني ٣/٢٣٥ من طريق أيوب بن سويد، عن سفيان الثوري، كلاهما عن أيوب السختياني، به.

وقد أُعِلَّ هٰذا الحديث بالإرسال، وبتفرد جرير بن حازم عن أيوب، وبتفرد حسين بن محمد المروذي عن جرير.

قلنا: أما تفرد جرير بن حازم، فقد تابعه في روايته عن أيوب زيدُ بن حبان وسفيان الثوري، وأما تفرد حسين بن محمد عن جرير، ففي «نصب الراية» ٣/١٩٠ عن «التنقيح»: قال الخطيب البغدادي: قد رواه سليمان بن حرب عن جرير بن حازم أيضاً كما رواه حسين، فبرئت عهدته، وزالت تبعتُه؛ ثم رواه بإسناده.

وأما الإرسال، فقد أخرجه مرسلاً أبو داود (٢٠٩٧)، ومن طريقه البيهقي ٧/١١٧ عن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بهٰذا الحديث ولم يذكر ابن عباس. ورجَّح إرساله أبو داود وأبو حاتم والدارقطني والبيهقي، قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٧/١١٧: جرير بن حازم ثقة جليل، وقد زاد الرفع فلا يضره إرسالُ من أرسله، كيف وقد تابعه الثوري وزيد بن حبان فروياه عن أيوب كذٰلك مرفوعاً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/١٩٦: الطعن في الحديث لا معنى له، فإن طرقه يَقْوى بعضها ببعض. وصحح حديثَ ابنِ عباس هٰذا ابنُ القطان فيما نقله الحافظ الزيلعي في =

٢٤٧٠ ـ حدثنا حسين وأحمد بن عبد الملك، قالا: حدثنا عُبيد الله ـ يعني ابنَ عمرو ـ، عن عبد الكريم، عن ابن جُبَيْر ـ قال أحمد: عن سعيد بن جُبَيْر ـ عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَكُونُ قومٌ في آخرِ الزَّمانِ يَخْضِبُونَ بهٰذا السَّوادِ ـ قال حسين: كَحَواصِلِ الحَمَامِ ـ لا يَرِيحُونَ رائِحةَ الجَنَّةِ»(١).

= «نصب الراية» ٣/ ١٩٠.

وأخرج الدارقطني ٣/ ٢٣٤، والبيهقي ٧/ ١١٧ من طريق عبد الملك بن عبد الرحمٰن الذماري، عن سفيان الثوري، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ رَدَّ نكاح بكر وثَيِّب أنكحهما أبوهما وهما كارهتان، فردَّ النبي ﷺ نكاحهما. قال الدارقطني: هٰذا وهم من الذماري، وتفرد بهٰذا الإسناد، والصواب: عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة مرسل، وهم فيه الذماريُّ على الثوري وليس بقوي. قال البيهقي: هو في «جامع الثوري» عن الثوري كما ذكره أبو الحسن الدارقطني رحمه الله مرسلاً، وكذٰلك رواه عامة أصحابه عنه، وكذٰلك رواه غير الثوري عن هشام. وقال ابن التركماني: هٰذه كما تقدم زيادة من الذماري، وهو أخرج له الحاكم في «المستدرك»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر صاحب «الكمال» عن عمرو بن علي الصيرفي أنه ثقة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق كان يُصحف.

قوله: «أن جارية بكراً»، قال السندي: ظاهره أنها كانت غير بالغة، لكن يمكن حملها على البالغة فيوافق المذاهب.

وفي «بذل المجهود في حلِّ أبي داود» ١٠/ ١٠٢ للشيخ خليل السهارنفوري: وفي الحديث دليل على أن الولي لا إجبارَ له على البالغة ولو كانت بكراً، وبه قال أبو حنيفة رحمه الله، وخالفه الشافعي وأحمد، ولأصحابنا هٰذا الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأحمد بن عبد الملك ثقة من رجال البخاري وحده. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري أبو سعيد مولى بني أمية الثقة، وأخطأ ابن الجوزي فظنه عبدَ الكريم بن أبي المخارق البصري الضعيف، قال الحافظ =

٢٤٧١ ـ حدثنا حسين، حدثنا عبدُ الحميد بن بَهْرام، عن شَهْر بن حَوْشَب، قال:

قال عبدُ الله بن عباس: حَضَرَتْ عِصابةٌ من اليهودِ رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، حَدِّثْنا عن خِلالٍ نَسألُكَ عنها، لا يَعْلَمُهُنَّ إلا نَبيٌّ. فكان فيما سَأَلُوهُ: أيُّ الطعام حَرَّم إسرائيلُ على نَفْسِه قبل أن تُنَزَّلَ التَّوْراةُ؟ قال: «فأَنْشُدُكُم باللهِ الذي أَنْزَلَ التوراةَ على موسى، هل تَعْلَمونَ أن إسرائيلَ يَعقوبَ عليه السلام مَرِضَ مَرَضاً شديداً فطَالَ سُقْمُه، فَنَذَرَ للهِ نَذْراً لَئِنْ شَفَاهُ الله من سُقْمِه، لَيُحَرِّمَنَّ أحبَّ الشراب إليهِ، وأَحبَّ الطعامِ إليهِ، فكان أَحبَّ الطَّعامِ إليهِ، لُحْمانُ الإبلِ، وأَحبَّ الشَّرابِ

= في «القول المسدد» ص٤٩: أورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/٥٥ من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن الحارث، عن عبيد الله بن عمرو، به، وقال: هٰذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ، والمتهم به عبدُ الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري. ثم نقل تجريحه عن جماعة. قلت (القائل الحافظ ابن حجر): وأخطأ في ذٰلك، فإن الحديث من رواية عبد الكريم الجزري الثقة المخرَّج له في الصحيح. عبيد الله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «النكت الظراف» ٤/٤٢٤، وأبو داود (٤٢١٢)، والنسائي ٨/١٣٨، وأبو يعلى (٢٦٠٣)، والطبراني (١٢٢٥٤)، والبيهقي ٧/٣١١، والبغوي (٣١٨٠) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند إسحاق: «يخضبون لحاهم بالسواد».

قوله: «لا يريحون»، قال السندي: مِن راحَ أو أَراحَ، يقال: راح يَريحُ ويَراحُ، وأَراح يُريحُ، ثم قيل: أُريدَ أنهم وإن دخلوا الجنة لا يجدون ريحَها، ولا يتلذَّذون به، وقيل: هو تغليظ وتشديد، وقيل: إنهم لا يجدون ريحها مع السابقين.

إليهِ أَلْبانُها؟» فقالوا: اللهمَّ نَعَمْ[1].

٢٤٧٢ ـ حدثنا الفَضْلُ بن دُكَيْن، حدثنا زَمْعةُ، عن سَلَمة بن وَهْرام، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على بِساطٍ[2].

٢٤٧٣ ـ حدثنا الفَضْلُ، قال: حدثنا شَرِيك[3]، عن سِماك، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن الشِّعر حُكْماً، وإنَّ مِن القَوْلِ سِحْراً»[4].

٢٤٧٤ ـ حدثنا الفضلُ، حدثنا سفيان، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الحميد بن بهرام تكلَّم بعضهم في روايته عن شهر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وشهر بن حوشب مختلف فيه، والأكثر على تضعيفه، وللحديث طريق آخر يتقوى به سيأتي برقم (٢٤٨٣).

وأخرجه ابن جرير الطبري ٤/٥ من طريق يونس بن بكير، عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مطولاً برقم (٢٥١٤) و(٢٥١٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة ـ وهو ابن صالح الجندي ـ، وقد سلف هٰذا الحديث برقم (٢٠٦١).

وأخرجه الطبراني (١١٦٢٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٩) وعلى حاشية (س): سفيان!

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ، وسماك روايته عن عكرمة فيها اضطراب، وقد تقدم برقم (٢٤٢٤).

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٩٩ من طريق الهيثم بن جميل (تحرف فيه إلى: حميد)، والطبراني (١١٧٦١) من طريق يوسف بن الصباح العطار، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد. والحديثُ عندَ الطحاوي مختصر بقصة الشِّعر فقط.

قال: مَرَّ ابنُ عباسٍ على أُناسٍ قد وَضَعُوا حَمامةً يَرْمُونها، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَّخَذَ الرُّوحُ غَرَضاً(١).

٢٤٧٥ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائبِ، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: أَخَذَ النبيُّ ﷺ بنتاً له تَقْضِي فاحْتَضَنها، فوضَعَهَا بينَ ثَدْيَيْهِ فماتَتْ وهي بينَ ثَدْيَيْه، فصاحَتْ أُمُّ أيمنَ، فقيلَ: أَتَبْكي عندَ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: أَلَسْتُ أَراكَ تَبْكِي يا رسولَ الله؟ قال: «لستُ أَبْكِي، إنَّما هِيَ رَحْمَةٌ، إنَّ المؤمنَ بكُلِّ خيرٍ على كلِّ حالٍ، إنَّ نَفْسَه تَخْرُجُ مِن بينِ جَنْبَيْهِ وهو يَحْمَدُ الله عز وجل»(٢). ١/٢٧٤

٢٤٧٦ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن علي بن بَذِيمةَ، حدثني قيس بن حَبْتَر، قال:

سأَلتُ ابنَ عباس عن الجَرِّ الأَبيضِ، والجَرِّ الأَخضرِ، والجرِّ الأَحمرِ؟ فقال: إنَّ أَوَلَ من سأَل النبيَّ ﷺ وَفْدُ عَبْدِ القَيْس، فقالوا: إنَّا نُصِيبُ من الثُّفْل، فأَيُّ الأَسقيةِ؟ قال: «لا تَشْرَبوا في الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ والنَّقِيرِ والحَنْتَمِ، واشْرَبوا في الأَسْقِيةِ» ثم قال: «إنَّ الله حَرَّمَ علَيَّ، أو

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (١٨٦٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٨، والطبراني (١١٧١٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن، سفيان ـ وهو الثوري ـ روى عن عطاء بن السائب قبل اختلاطه.

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣١٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤١٢).

حَرَّمَ الخمرَ والمَيْسِر والكُوبَةَ، وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، علي بن بذيمة ثقة روى له أصحاب السنن، وقيس بن حبتر روى له أبو داود، وهو ثقة، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد في «الأشربة» (١٩٢) و(١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٣٦٩٦)، وأبو يعلى (٢٧٢٩)، والطحاوي ٤/٢٢٣، وابن حبان (٥٣٦٥)، والبيهقي ١٠/٢٢١ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٨) و(١٢٥٩٩)، والبيهقي ٨/٣٠٣ من طريق إسرائيل، عن علي بن بذيمة، به. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٢٠).

وأخرج قوله: «كل مسكر حرام» الطبراني (١٢٦٠٠) من طريق موسى بن أعين، عن علي بن بذيمة، عن سعيد بن جبير، عن قيس بن حبتر، به.

وسيأتي دون قصة الأسقية برقم (٢٦٢٥) و(٣٢٧٤) من طريق عبد الكريم الجزري، عن قيس بن حبتر، عن ابن عباس.

وفي الباب دون قصة الأسقية أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي في «المسند» ٢/١٥٨.

وعن قيس بن سعد بن عبادة سيأتي أيضاً ٣/٤٢٢.

قلنا: والمنع من الشرب في هٰذه الأوعية المذكورة في الحديث منسوخ بحديث بريدة الأسلمي الذي أخرجه أحمد ٥/٣٥٥، ومسلم (٩٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٣٩٠)، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيِّ وعاءٍ شئتم، ولا تشربوا مسكراً».

الدُّباء: هو القَرْع اليابس، والمراد هنا الوعاء منه. والمزفت: المطلي بالزِّفت. والنَّقير: جذع يُنقَر وسطُه. والحنتم: الجِرار الخُضْر. قلنا: والنهي عن الشرب في هٰذه الأوعية إنما هو عن شرب ما انتُبِذ فيها.

والثُّفْل، قال السندي: في «القاموس»: الثُّفْل ـ بضم مثلثة ـ: ما استقرَّ تحت الشيء من كُدْرة، فكأن المراد أنهم كانوا يشربون النبيذ أياماً إلى أن يشربوا ما بقي في آخر السقاء، ثم ينبذون ثانياً.

قال سفيان: قلتُ: لعلي بن بَذِيمة: ما الكوبةُ؟ قال: الطَّبلُ[1].

٢٤٧٧ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن رجلٍ، عن جابر بن زَيْد عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «العَيْنُ حَقٌّ، تَسْتَنزِلُ الحَالِقَ»[2].

٢٤٧٨ ـ حدثنا عبدُ الله بن الوليد العَدَنيّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن دُوَيْد، عن إسماعيل بن ثَوْبَانَ، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، مثله[3].

---

(١) كذا فَسَّرها علي بن بَذيمة ـ وأصله فارسي، أبوه بَذِيمة من سبي المدائن ـ، وفي «غريب الحديث» لأبي عبيد ٤/٢٧٨: وأما الكوبة، فإن محمد بن كثير العبدي أخبرني أن الكوبة: النَّرْد في كلام أهلِ اليمن، وقال غيره: الطبل، وفي «المعرَّب» للجواليقي ص٢٩٥: والكوبة: الطبل الصغير المخصَّر، وهو أعجمي، وقال محمد بن كثير: الكوبة: النرد بلغة أهل اليمن.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن جابر بن زيد. وانظر ما بعده. سفيان: هو الثوري.

الحالق: هو الجبل العالي المنيف المشرف.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، دُويد البصري قال أبو حاتم: شيخ لَيِّن، وإسماعيل بن ثوبان لم يوثقه غير ابن حبان ٦/٤١، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٣٣) من طريق أبي حذيفة، والحاكم ٤/٢١٥ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي! وسيتكرر برقم (٢٦٨١).

ولـه شاهد من حديث أبي ذر رفعه: «إن العين لتولَعُ الرجل بإذن الله حتى يصعد حالقاً، ثم يتردَّى منه»، سيأتي في «المسند» ٥/١٤٦. ومعنى «تُولَع»: تَعْلَق.

وأخرج مسلم (٢١٨٨)، والطبراني (١٠٩٠٥) من طريق ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «العينُ حق، ولو كان شيءٌ سابَق القدرَ سبقته العينُ، =

٢٤٧٩ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمانَ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ أَكْحالِكُم الإِثْمِدُ عندَ النَّوم، يُنْبِتُ الشَّعْرَ، ويَجْلُو البَصَرَ، وخيرُ ثِيابِكُم البَياضُ، فَالبَسُوها، وكَفِّنُوا فيها مَوْتَاكُم»(١).

٢٤٨٠ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا العَلاءُ بن صالح، حدثنا عَدِيُّ بن ثابت، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَّخَذَ شيءٌ فيه الرُّوحُ غَرَضاً(٢).

= وإذا استُغسِلتُم فاغسِلُوا»، وهو عند الترمذي (٢٠٦١) من هٰذا الطريق دون قوله «العين حق».

قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٧٤: فيه إثبات القدر، وهو حقٌّ بالنصوص وإجماع أهل السنة، ومعناه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى، ولا تقع إلا على حسب ما قَدَّرها الله تعالى وسبق بها علمه، فلا يقع ضررُ العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى، وفيه صحةُ أمر العين وأنها قوية الضرر، والله أعلم.

وقوله: «العين الحق» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو سيأتي برقم (٧٠٧٠).

وآخر من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣١٩، والبخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خيثم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٢٧)، وعنه ابن حبان (٦٠٧٢) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الأسدي الزبيري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢١٩).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن صالح ـ وهو التيمي، =

٢٤٨١ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا عُبيد الله بن عبد الله[1] بن موهب، قال: أخبرني نافع بنُ جُبَيرٍ

عن ابن عباس، عن رسولِ الله ﷺ، أنه قال: «الأَيِّمُ أَمْلَكُ بأَمْرِها مِنْ وَلِيِّها، والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها، وصُمَاتُها إِقْرارُها»[2].

٢٤٨٢ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر

= ويقال: الأسدي ـ فمن رجال أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ٧/٢٣٩ من طريق علي بن هاشم، عن العلاء بن صالح، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «لا تتخذوا شيئاً. . .».

وأخرجه بهٰذا اللفظ الطبراني (١٢٢٦٣) من طريق أبي مريم، عن عدي بن ثابت، به. وسيأتي برقم (٢٥٣٢) و(٢٥٨٦) و(٣١٥٥) و(٣١٥٦) و(٣٢١٥)، وانظر (١٨٦٣) و(٣١٣٣).

(١) في (م): عبد الله بن عُبيد الله، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن عبد الله بن موهب ـ وهو عُبيدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن عبد الله بن موهب التيمي القرشي المدني ـ فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن غير الترمذي، وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور، وضعفه في رواية الدوري، وقال أبو حاتم: صالح، وقال العجلي: ثقة، وقال ابن عدي: حسن الحديث يُكتب حديثه، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال البخاري في «التاريخ الأوسط»: (٢/٦، وهو المطبوع خطأً باسم الصغير) كان ابنُ عيينة يُضعفه، وقال النسائي: ليس بذٰلك القوي، وقد تابعه عبد الله بن الفضل في الرواية السالفة برقم (١٨٨٨).

وأخرجه الدارمي (٢١٩٠)، والطحاوي ٣/١١ و٤/٣٦٦، والطبراني (١٠٧٤٧)، والدارقطني ٣/٢٤٢ من طرق عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن موهب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٨).

عن ابن عباس، قال: كان الجنُّ يَسمَعونَ الوحيَ فيستمعونَ الكلمةَ فيَزيدُونَ فيها عَشْراً، فيكونُ ما سَمِعُوا حَقّاً، وما زادُوهُ باطلاً، وكانت النجومُ لا يُرْمَى بها قَبْلَ ذٰلك، فلما بُعِثَ النبيُّ ﷺ كان أَحدُهم لا يأْتي مَقْعَدَه إلا رُمِيَ بشِهابٍ يُحْرِقُ ما أَصابَ، فشَكَوْا ذٰلك إلى إبليسَ، فقال: ما هٰذا إلا من أَمْرٍ قد حَدَثَ. فَبَثَّ جُنودَه، فإذا هم بالنبيِّ ﷺ يُصَلِّي بين جَبَلَيْ نَخْلَةَ، فأَتَوْهُ فأَخبروه، فقال: هٰذا الحَدَثُ الذي حَدَثَ في الأَرضِ[1].

٢٤٨٣ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبد الله بن الوليد العِجْلي ـ وكانت له هيئةٌ، رأيناه عند حَسنٍ ـ، عن بُكَيْر بن شِهاب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: أَقبَلَتْ يَهُودُ إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أَبا القاسمِ، إنا نسأَلُكَ عن خمسةِ أَشياءَ، فإن أَنْبَأْتَنا بهنَّ، عَرَفْنا أَنك نبيٌّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ سماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه وكان خِصِّيصاً به، واسم أبي إسحاق: عمرو بن عبد الله.

وأخرجه الترمذي (٣٣٢٤)، والطبراني (١٢٤٣١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٢٦) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٠٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وبنحوه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٢٣٩-٢٤٠ من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مطولاً بنحوه أبو نعيم في «الدلائل» (١٧٧) من طريق محمد بن فضيل، والبيهقي كذٰلك ٢/ ٢٤٠-٢٤١ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٢٩٧٧)، وانظر (٢٢٧١).

واتَّبَعْناك. فأخذ عليهم ما أَخَذَ إسرائيلُ على بَنِيهِ، إذ قالوا: اللهُ على ما نقولُ وكيلٌ. قال: «هَاتُوا» قالوا: أخبرْنا عن علامةِ النبيِّ. قال: «تنامُ عَيْنَاهُ، ولا يَنامُ قَلْبُه» قالوا: أخبرْنا كيف تُؤنثُ المرأةُ وكيف تُذْكِرُ؟ قال: «يَلْتَقِي الماءانِ، فإذا عَلَا ماءُ الرجلِ ماءَ المرأةِ أذكَرَتْ، وإذا عَلَا ماءُ المرأةِ ماءَ الرجُلِ آنَثَتْ» قالوا: أخبرْنا ما حَرَّم إسرائيلُ على نَفْسِه؟ قال: «كان يَشْتَكي عِرْقَ النَّسَا، فلم يَجِدْ شَيئاً يُلائمُه إلا أَلْبانَ كذا وكذا ـ قال أبي: قال بعضُهم: يعني الإبل ـ فَحَرَّم لُحومَها» قالوا: صدقتَ. قالوا: أخبرْنا ما هٰذا الرَّعْدُ؟ قال: «مَلَكٌ من مَلائكةِ الله عز وجل مُوَكَّلٌ بالسَّحابِ، بيَدِهِ ـ أو في يَدِهِ ـ مِخْراقٌ من نارٍ، يَزْجُرُ به السَّحابَ، يَسُوقُه حيثُ أَمَرَ اللهُ» قالوا: فما هٰذا الصَّوتُ الذي نَسمَعُ؟ قال: «صَوْتُه» قالوا: صَدقتَ، إنما بَقِيَتْ واحدةٌ وهي التي نُبايِعُكَ إن أَخْبَرْتَنا بها، فإنه ليس من نبيٍّ إلا له مَلَكٌ يأتيه بالخبرِ، فأخبِرْنا من صاحِبُك؟ قال: «جِبْريلُ عليه السلام» قالوا: جبريلُ ذاك الذي يَنزِلُ بالحَرْبِ والقتالِ والعذابِ عَدُوُّنا، لو قلتَ: ميكائيل الذي يَنزِلُ بالرَّحمةِ والنَّباتِ والقَطْرِ، لَكانَ. فأَنْزَلَ الله عز وجل: ﴿مَنْ كانَ عَدُوّاً لِجِبْرِيلَ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٩٧][1].

---

(١) حديث حسن دونَ قصة الرعد، فقد تفرَّد بها بُكيرُ بنُ شهاب، وهو لم يرو عنه سوى اثنين، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي في «الميزان»: عراقي صدوق، وقد تُوبع على حديثه هٰذا ـ فيما سيأتي برقم (٢٥١٤) ـ سوى قصة الرعد، فهي منكرة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غيرَ عبد الله بن الوليد العجلي، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

= وأخرجه ابنُ أبي حاتم في تفسير آل عمران (٩٥٢) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وهو عنده مختصر بقصة ما حرَّم إسرائيلُ على نفسه فقط، وقال فيه: «ألبان الأُتن»، وذكر محقق الكتاب أنه كتب فوقَ هٰذا اللفظ في أصله: كذا وجاء في رواية الطبري بلفظ «ألبان الإبل» وهو الأصح.

وأخرجه الترمذي (٣١١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٧٢)، والطبراني (١٢٤٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٠٤-٣٠٥ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الله بن الوليد العجلي، به. وهو عند الترمذي مختصر بقصة الرعد وما حرم إسرائيل على نفسه، ولفظه في قصة إسرائيل عند هٰؤلاء: «فلم يجد شيئاً يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها، فلذٰلك حرَّمها»، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال أبو نعيم: غريب من حديث سعيد، تفرد به بكير.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١٤ فقال: قال لي أبو نعيم: حدثنا عبد الله بن الوليد... فذكر قصة ما حرم إسرائيل على نفسه. ثم قال: وقال الثوري: عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله: قال أبو عبد الله (يعني البخاري): حدثناه محمد بن يوسف، وغير واحد عن سفيان.

ومن هٰذا الوجه أخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/١٢٦، ومن طريقه الطبري ٤/٤ عن سفيان الثوري، وابن أبي حاتم (٩٥٣) من طريق الأعمش وسفيان، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان إسرائيل أخذه عرقُ النَّسَا، فكان يَبيتُ له زُقَاءٌ، فجعل لله عليه إنْ شفاه أن لا يأكل العروقَ، فأنزل الله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كان حِلًّا لِبَني إسرائيلَ إلا ما حَرَّمَ إسرائيلُ على نَفْسِهِ﴾، قال سفيان: له زُقاء، قال: صِياح. هٰذا لفظ عبد الرزاق.

وأخرجه بنحوه الطبري ٤/٥ من طريق سفيان والأعمش، به، وفيه أنه حرم العروق ولحوم الإبل.

قال الطبري بعدما ذكر في ذٰلك عدة أقوال: وأَوْلى هٰذه الأقوال بالصواب قولُ ابن عباس الذي رواه الأعمش عن حبيب عن سعيد عنه: أن ذٰلك العروق ولحوم الإبل، لأن اليهود مجمعة إلى اليوم على ذٰلك من تحريمهما، كما كان عليه من ذٰلك أوائلها. =

٢٧٥/١ ٢٤٨٤ ـ حدثنا الحسنُ بن يحيى، حدثنا الفَضْلُ بن موسى، عن حُسين بن وَاقِدٍ، عن عِلْباءَ بن أَحْمَرَ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَحَضَر النَّحْرُ، فذَبَحْنا البَقَرَةَ عن سَبْعةٍ، والبَعِيرَ عن عَشَرةٍ(١).

= قلنا: ويشهد لقوله: «تنام عيناه ولا ينام قلبه» ما تقدم برقم (١٩١١).

ولقصة كيف تؤنث المرأة وكيف تذكر حديثُ ثوبان عند مسلم (٣١٥).

ولقصة جبريل حديثُ أنس عند أحمد ٣/١٠٨، والبخاري (٤٤٨٠)، وانظر «تفسير الطبري» ١/٤٣٣-٤٣٥.

قوله: «كيف تؤنث»، قال السندي: من آنَثَت المرأة بالمد إيناثاً: إذا وَلَدت أنثى، وتُذكِر: من أَذكرت: إذا وَلَدت ذكراً.

وعرق النَّسا: النَّسا، بوزن العصا: عرقٌ يخرج من الوَرِك فيستبطن الفخذ، ثم يمرُّ بالعرقوب حتى يبلغ الكعب.

والمِخراق، قال السندي: بكسر ميم وإعجام خاء: المنديل يُلف ليُضرب به.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحسن بن يحيى، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» (١٦٥) فقال: الحسن بن يحيى المروزي، عن ابن المبارك والفضل بن موسى والنضر بن شميل، وعنه أحمد وغيره، فيه نظر، قلنا: هو متابَع، والحسين بن واقد ـ وإن احتج به مسلم وعلَّق له البخاري ـ عنده بعض ما يُنكر، وقد تفرد برواية حديث ابن عباس هٰذا، قال البيهقي: حديث عكرمة يتفرد به الحسين بن واقد عن علباء بن أحمر، وحديث جابر أصحُّ منه. قلنا: وحديث جابر هٰذا أخرجه أحمد ٣/٢٩٣-٢٩٤، ومسلم (١٣١٨) وغيرهما، قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عامَ الحديبية البَدَنةَ عن سبعة، والبقرةَ عن سبعة.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٣١) عن هدية بن عبد الوهاب، والترمذي (٩٠٥) و(١٥٠١)، وابن خزيمة (٢٩٠٨)، وابن حبان (٤٠٠٧)، والطبراني (١١٩٢٩) من طريق حسين بن حريث، والنسائي ٧/٢٢٢ عن محمد بن عبد العزيز بن غزوان، =

٢٤٨٥ ـ حدثنا الحسنُ بن يحيى والطَّالْقاني، قالا: حدثنا الفَضْلُ بن موسى، حدثنا عبد الله بن سَعيد بن أبي هِنْد، عن ثَوْر بن زَيْد، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي يَلْتَفِتُ يَميناً وشِمالاً، لا يَلْوِي عُنُقَهُ خلفَ ظَهْرِه(١).

= والبيهقي ٥/٢٣٥-٢٣٦، والبغوي (١١٣٢) من طريق عبد الرحيم بن منيب، أربعتهم عن الفضل بن موسى، بهٰذا الإسناد. وعند ابن حبان وحده «وفي البعير سبعة أو عشرة» على الشك.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣٠ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، عن عكرمة، به. بإسقاط علباء بن أحمر، وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي!

قال الترمذي بعدما خَرَّج حديث جابر الذي ذكرناه آنفاً: والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، وقال إسحاق: يُجزىء أيضاً البعيرُ عن عشرة، واحتجَّ بحديث ابن عباس.

(١) إسناده صحيح. الطالقاني: هو إبراهيم بن إسحاق.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٩٢) عن زهير بن حرب، عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في رواية أبي الطيب ابن الأُشْناني كما في «التحفة» ٥/١١٧، والترمذي (٥٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩، وفي «الكبرى» (٥٢٩)، وابن خزيمة (٤٨٥) و(٨٧١)، وابن حبان (٢٢٨٨)، والدارقطني ٢/٨٣، والحاكم ١/٢٣٦-٢٣٧ و٢٥٦، والبيهقي ٢/١٣، والبغوي (٧٣٧)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٤ من طرق عن الفضل بن موسى، به. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب! وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٣٢٦٩) عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن شيخ من أهل =

. . . . . .

= المدينة يقال له: أبو علي، عن عكرمة، به. وسيأتي الحديث برقم (٢٧٩١)، وانظر الحديث الآتي برقم (٢٤٨٦).

قال ابن القطان في «كتابه» فيما ذكره الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٩٠: هٰذا حديث صحيح، وإن كان غريباً لا يُعْرَفُ إلا من هٰذه الطريق، فإنَّ عبدَ الله بن سعيد وثورَ بن زيد ثقتان، وعكرمة احتجَّ به البخاري، فالحديثُ صحيح، والله أعلم.

قال الحازمي: وقد ذهب بعضُ أهل العلم إلى هٰذا، وقال: لا بأس بالالتفات في الصلاة ما لم يَلْوِ عنقه، وإليه ذهب عطاء ومالك وأبو حنيفة وأصحابُه والأوزاعي وأهل الكوفة.

ثم ساق حديثَ سهل بن الحنظلية قال: ثُوِّب بالصلاة، فجعل رسول الله ﷺ يصلي وهو يلتفت إلى الشِّعب. قال أبو داود: وكان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس. ثم قال الحازمي: هٰذا حديث حسن، أخرجه أبو داود في «كتابه» (٩١٦)، وقال مَن ذهب إلى حديث ابن عباس: هٰذا الحديثُ لا يناقض الحديثَ الأول، لاحتمال أن الشِّعب كان في جهة القبلة، وكان النبيُّ ﷺ يلتفت إليه ولا يلوي عنقه.

وذهب الحكمُ بنُ عتيبة إلى أنه من تأمَّل عن يمينه في الصلاة، أو عن شماله حتى يعرفه، فليست له صلاة.

وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى كراهة ذٰلك، وهو الأَوْلى، لأن المقصودَ الأعظم في الصلاة الخشوعُ، ومع الالتفات لا يحصل هٰذا الغرضُ، وقال من ذهب إلى هٰذا القول: كان الالتفات جائزاً ثم نُسِخَ، فصار مكروهاً. ثم ذكر عمدتهم في ذٰلك، وهو ما رواه محمد بن سيرين عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى رفع بصره إلى السماء، فنزل: ﴿الذين هم في صلاتهم خاشعون﴾.

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٢/ ٣٧٩ بعدما ذكر أحاديث في التنفير عن الالتفات: وأحاديثُ الباب تدلُّ على كراهة الالتفات في الصلاة، وهو قولُ الأكثر، والجمهور على أنها كراهة تنزيه ما لم يَبْلُغْ إلى حدِّ استدبار القبلة، والحكمة في التنفيرِ عنه ما فيه من نقص الخشوع، والإعراضِ عن الله تعالى، وعدمِ التصميم على مخالفة وسوسة الشيطان.

قال الطَّالْقانيُّ: حدثني ثور، عن عِكرِمة[1]، قال: كان رسول الله ﷺ... مثلَه.

٢٤٨٦ - حدثنا وكيع، حدثنا عبد الله بن[2] سَعيد بن أبي هِنْد، عن رَجلٍ من أصحابِ عِكْرِمة، قال:

كان رسولُ الله ﷺ يَلْحَظُ في صلاتِهِ من غيرِ أن يَلْوِيَ عُنُقَهُ[3].

٢٤٨٧ - حدثنا حسنُ بن الرَّبيع، حدثنا حَمَّاد بن زيد، عن الجَعْد أبي عُثْمان، عن أبي رَجاء

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِن أميرِهِ شيئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ، فإنَّه مَنْ خالفَ الجَماعةَ شِبْراً فماتَ، فَمِيتَتُهُ جاهِلِيَّةٌ»[4].

---

(١) في النسخ المطبوعة: «عن عكرمة، عن ابن عباس»، والصواب حذف عبارة «عن ابن عباس»، كما في عامة أصولنا الخطية، وكما أشار الحافظ في «أطراف المسند» ١/ ١٢٠.

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) هٰذا مرسل، وانظر ما قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢، وأبو داود في رواية ابن الأشناني كما في «التحفة» ٥/ ١١٧، والترمذي (٥٨٨)، والدارقطني ٢/ ٨٣، والبيهقي ٢/ ١٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال أبو داود: وهٰذا أصحُّ - يعني من حديث عكرمة عن ابن عباس!

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجعد أبو عثمان: هو الجعد بن دينار اليشكري، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العُطارِدي.

وأخرجه مسلم (١٨٤٩) (٥٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤٨١ من طريق الحسن بن الربيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٨٨ ـ حدثنا أبو نُعيم الفَضلُ بن دُكَيْن، حدثنا إسماعيل بن مسلم العَبْدِي، قال: حدثنا أبو المتوكِّلِ

أن ابن عباس حَدَّثَ: أنه باتَ عند نبيِّ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فقام نبيُّ الله ﷺ من اللَّيل، فخَرَجَ فنَظَرَ في السَّماءِ، ثُمَّ تَلا هٰذه الآيةَ التي في آل عِمْران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ والأَرضِ واخْتِلافِ اللَّيلِ والنَّهارِ﴾ حتى بَلَغَ: ﴿سُبْحانَكَ فَقِنا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١]، ثم رَجَعَ إلى البيتِ فَتَسَوَّكَ وتَوضَّأَ، ثم قام فصَلَّى، ثم اضْطَجَعَ، ثم رَجَعَ أيضاً فنَظَرَ في السماءِ، ثم تَلَا هٰذه الآيةَ، ثم رَجَعَ فتَسَوَّكَ وتوضَّأَ، ثم قام فصَلَّى، ثم اضْطَجَعَ، ثم رَجَعَ أيضاً فنَظَرَ في السَّماءِ، ثم تَلا هٰذه الآيةَ، ثم رَجَعَ فتَسَوَّكَ وتوضَّأَ، ثم قام فصَلَّى(١).

= وأخرجه الدارمي (٢٥١٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١١٠١)، والبخاري (٧٠٥٤) و(٧١٤٣)، وأبو يعلى (٢٣٤٧)، وأبو عَوانة ٤/٤٨١، والطبراني (١٢٧٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٧، وفي «شعب الإيمان» (٧٤٩٧)، والبغوي (٢٤٥٨) من طرق عن حماد بن زيد، به. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة. وسيأتي الحديث برقم (٢٧٠٢) و(٢٨٢٥) و(٢٨٢٦).

قوله: «فمِيتته جاهلية»، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٧: المراد بالمِيتَة الجاهلية ـ وهي بكسر الميم ـ: حالةُ الموت كموتِ أهلِ الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع، لأنهم كانوا لا يعرفون ذٰلك، وليس المرادُ أنه يموت كافراً، بل يموتُ عاصياً، ويحتمل أن يكونَ التشبيه على ظاهره، ومعناه أنه يموتُ مثلَ موتِ الجاهلي وإن لم يكن هو جاهلياً، أو أن ذٰلك وَرَدَ موردَ الزجرِ والتنفيرِ وظاهره غيرُ مراد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن مسلم العبدي، فمن رجال مسلم. أبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد =

٢٤٨٩ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن منصورٍ، عن أبي[1] هاشم، عن يحيى بن عَبَّاد ـ أو عن أبي هاشِم، عن حَجَّاج، شَكَّ منصورٌ ـ عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَهُ» قال: «اللّهُمَّ رَبَّنا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماواتِ ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بَعْدُ»[2].

قال: وقال منصور: وحدثني عَوْنٌ، عن أخيه عُبيدِ الله بهٰذا[3].

= الناجي البصري.

وأخرجه مسلم (٢٥٦) عن عبد بن حميد، عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣٢٧٦)، وانظر (٢١٦٤) و(٣٥٤١).

(١) تحرفت في (م) إلى: ابن.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٤٤٠).

حجاج: كذا جاء غير منسوب عن أحمد، ولم نتبينه، ونسبه الحافظ في «الأطراف» ١/ورقة ١٠٩ فقال: حجاج بن أرطاة، وقال الشيخ أحمد شاكر: وحجاج لم أعرف من هو في هٰذا الإسناد، ومن المحتمل أن يكون حجاجَ بنَ أرطاة أو حجاجَ بن دينار، وكلاهما ـ فيما أرى ـ متأخرٌ عن أن يُدرك سعيد بن جبير، بل هما متأخران عن منصور، يرويان عنه، وقد ورد كثيراً روايةُ الأكابر عن الأصاغر، ولكن روايتهما عن سعيد بن جبير تكون منقطعة. قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد ـ وهو ابن شيبان الأنصاري ـ فمن رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو هاشم: هو يحيى بن دينار الرماني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بالإسناد الأول. عون: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، وأخوه عبيد الله تابعي معروف سمع من ابن عباس وغيره من الصحابة.

٢٤٩٠ ـ حدثا عبدُ الله بن بَكْر ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن جابر بن زَيْد

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أُرِيدَ على ابنةِ حَمْزَةَ أن يَتزوَّجَها فقال: «إنَّها ابنةُ أَخِي من الرَّضَاعةِ، وإنه يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعةِ ما يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»(١).

٢٤٩١ ـ حدثنا عبد الله بن بَكْر، قال: حدثنا سعيدٌ، عن عليِّ بن زيد، عن سَعيد بن المُسيِّب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن بكر: هو ابن حبيب السهمي، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وهو أثبتُ الناسِ في قتادة. وسيتكرر برقم (٣١٤٤)، وتقدم مختصراً برقم (١٩٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٨٧، وعنه مسلم (١٤٤٧) (١٣) عن علي بن مسهر، وابن ماجه (١٩٣٨) من طريق خالد بن الحارث، والنسائي ٦/١٠٠ من طريق محمد بن سواء، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٩٨)، والطبراني (١٢٨٢٢) من طريق يزيد بن زريع، أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وقوله: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» أخرجه الطبراني (١١٩٦٨) من طريق خالد الحذاء، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٤١) من طريق سماك، كلاهما عن عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه بنحوه النسائي (٥٤٤٢) من طريق عبد الأعلى الثعلبي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأخرجه النسائي أيضاً (٥٤٤٣) من طريق أبي العلاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، موقوفاً عليه.

وفي الباب عن علي تقدم في مسنده برقم (١٠٩٦).

وعن عائشة وسيأتي في مسندها ٦/٤٤.

عن ابن عباس: أَنَّ علياً قال للنَّبي ﷺ في ابنةِ حمزةَ، وذَكَرَ مِنْ جَمَالِها، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها ابنةُ أخي مِن الرَّضَاعَةِ»، ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الله عَزَّ وجَلَّ حَرَّمَ مِن الرَّضَاعَةِ ما حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ؟»(١).

٢٤٩٢ ـ حدثنا عبد الله بن بَكْر ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبَة، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن عكرمة

عن ابنِ عباس: أنه كان لا يَرَى بأْساً أَنْ يَتزوَّجَ الرَّجلُ وهو مُحْرِمٌ، ويقولُ: إن نبيَّ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونَةَ بنتَ الحارثِ بِماءٍ يقالُ له: سَرِفُ، وهو مُحْرِمٌ، فلمَّا قَضَى نبيُّ الله حَجَّتَه، أَقبَلَ، حتى إذا كان بِذٰلكَ الماءِ أَعْرَسَ بِها(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بنِ زيد بن جُدعان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٣٩) من طريق عبد الله بن بكر، والطبراني (١٠٦٩٧) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. قال النسائي: لم يسمعه سعيد عن علي بن زيد.

ثم ساقه (٥٤٤٠) عن قتيبة بن سعيد، عن غندر، عن سعيد، عن رجل، عن علي بن زيد، به. وانظر ما قبله.

قلنا: وقد تقدم هٰذا الحديث في مسند علي برقم (١٠٩٦) عن وكيع، عن سفيان، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي... فذكره. وانظر تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري، وعبد الله بن بكر ـ وهو ابن حبيب السهمي ـ سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط صرح بذٰلك أحمد نقله عنه ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٢/٥٦٦.

=

٢٤٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي يحيى القَتَّاتِ، عن مُجاهد

عن ابن عبـاس، قال: مَرَّ رسـولُ الله ﷺ على رجُـلٍ، وفَخِـذُه خَارِجَةٌ، فقال: «غَطِّ فَخِذَكَ، فإنَّ فَخِذَ الرَّجلِ من عَوْرَتِهِ»(١).

٢٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ سابق، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بنِ مُهاجِرٍ، عن مُجاهد

عن ابن عباس، قال: قال: أيُّ القِراءَتَيْن كَانَتْ أخيراً: قراءَةُ عبدِ

= وأخـرجـه مختصراً النسائي ٦/٨٧ من طريق محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: تزوج رسولُ الله ﷺ ميمونة بنت الحارث وهو محرم بسرفَ. وانظر (٢٢٠٠).

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو يحيى القتات قال أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديثَ كثيرة مناكيرَ جداً، وقال الحافظ في «التقريب»: ليِّنُ الحديث.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٢٨ من طريق محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد. مختصراً بلفظ: «الفخذ عورة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/١١٩، وعبد بن حميد (٦٤٠)، والترمذي (٢٧٩٦)، وأبو يعلى (٢٥٤٧)، والطحاوي ١/٤٧٤، والحاكم ٤/١٨١ من طرق عن إسرائيل، به. وليس فيه عند الطحاوي قوله: «غط فخذك»، وهو عند ابن أبي شيبة والترمذي مختصر كالبيهقي، وقال الترمذي (فيما نقله المزي في «التحفة» ٥/٢٢٨، وليس هو في المطبوع من السنن): حسن غريب.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وجرهد الأسلمي ومحمد بن عبد الله بن جحش، وهي عنـد أحمـد في «المسنـد» على التـوالي ٢/١٨٧ و٣/٤٧٨ و٥/٢٩٠، وهٰذه الأحاديث ـ وإن كان في أسانيدها مقال ـ يشدُّ بعضها بعضاً، فتقوى.

وفي الباب أيضاً عن علي سلف برقم (١٢٤٩).

١/٢٧٦ الله، أو قراءةُ زيدٍ؟ قال: قلنا: قراءةُ زيدٍ. قال: لا، إنَّ[1] رسولَ الله ﷺ كان يَعْرِضُ القرآنَ على جِبْريلَ كُلَّ عامٍ مرةً، فلما كانَ في العامِ الذي قُبِضَ فيه عَرَضَهُ عليه مَرَّتَيْنِ، وكانت آخِرَ القراءَةِ قراءَةُ عبدِ الله[2].

٢٤٩٥ - حدثنا معاوية بن عَمْرو، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيانَ، عن حَبيبِ بنِ أبي عَمْرة، عن سعيدِ بنِ جُبَير

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿آلمٓ غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ قال: غُلِبَتْ وغَلَبَتْ، قال: كان المشركونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ فارِسُ على الرُّومِ، لأنهم أهلُ أَوْثانٍ، وكان المسلمونَ يُحِبُّونَ أَنْ تَظْهَرَ الرُّومُ على فارِسَ، لأَنَّهم أَهْلُ كتابٍ، فذَكَرُوه لأبي بكرٍ، فذَكَره أبو بكرٍ لِرسُولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهم سَيَغْلِبُونَ» قال: فذَكَره أبو بكرٍ لهم، فقالوا: اجْعَلْ بينَنا وبينَكَ أَجَلاً، فإِنْ ظَهَرْنا، كان لنا كذا وكذا، وإن ظَهَرْتُم، كان لكم كذا وكذا. فجَعَلَ أَجَلاً خَمْسَ سِنِين، فلَم يَظْهَرُوا، فذَكَر ذٰلك أبو بكرٍ

---

(١) في (م) و(ق) و(ص): لا، إلا أن.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر لين الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٦٨٣ - كشف الأستار)، والحاكم ٢/ ٢٣٠ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي!! وسيأتي برقم (٢٩٩٩).

وسيأتي الحديث بإسناد صحيح برقم (٣٤٢٢) عن أبي ظبيان، عن ابن عباس.

وقصة عرض القرآن على جبريل تقدمت برقم (٢٠٤٢) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس.

عبد الله: هو ابن مسعود الهُذَلي، وزيد: هو ابن ثابت الأنصاري.

للنبيِّ ﷺ، فقال: «ألا جَعَلْتَها إلى دُونِ؛ قال: أُراه قال: العَشْر؟» ـ قال: قال سعيد بن جبير: البِضْعُ: ما دونَ العَشْرِ ـ ثم ظَهَرتِ الرُّومُ بَعدُ، قال: فذلك قولُه: ﴿الٓمٓ غُلِبَتِ الرُّومُ﴾ إلى قوله: ﴿ويَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ المُؤْمِنُونَ﴾ قال: يَفْرَحُونَ ﴿بنَصْرِ الله﴾[1]. ٢٧٧/١

٢٤٩٦ ـ حدثنا معاوية بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبد الله بن خُثَيْمٍ، قال: حدثني عبد الله ابن أبي مُلَيْكَةَ، أنَّه حَدَّثه ذَكْوانُ حاجبُ عائشة:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١١٥)، والترمذي (٣١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٨٩)، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٦/٣٠٤، والطبراني (٢/١٢٣٧٧)، والحاكم ٢/٤١٠، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٣٠-٣٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «أفعال العباد» (١١٦)، والطبري ٢١/١٦-١٧ من طريق أبي سعيد محمد بن أسعد التغلبي، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٣١ من طريق أبي صالح محبوب بن موسى، كلاهما عن أبي إسحاق الفزاري، به. ومحمد بن أسعد التغلبي لين، لكنه متابَع.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٣١٩١)، والطبري ٢١/١٧ من طريق ابن شهاب الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابنِ عباس. قال الترمذي: غريب من حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس. وسيتكرر الحديث برقم (٢٧٦٩).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند الطبري ٢١/٢٠.

وعن البراء بن عازب عند ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٦/٣٠٥.

وعن نيار بن مُكرم الأسلمي عند الترمذي (٣١٩٤)، وقال: صحيح حسن غريب.

أنه جاءَ عبدُ الله بن عباس يَسْتَأْذِنُ على عائشة، فجِئْتُ، وعند رأسِها ابنُ أخيها عبد الله بن عبد الرحمٰن، فقلتُ: هٰذا ابنُ عباس يَستأْذِنُ. فأَكَبَّ عليها ابنُ أخيها عبدُ الله، فقال: هٰذا عبدُ الله بن عباس يَستأْذِنُ. وهي تمـوتُ، فقالت: دَعْني من ابنِ عباس. فقال: يا أُمَّتَاهُ، إنَّ ابنَ عباس مِن صالِحي بَنِيكِ، لِيُسلِّمْ عليكِ، ويُوَدِّعْكِ. فقالت: ائْذَنْ له إنْ شِئْتَ.

قال: فأَدخَلْتُه، فلما جَلَسَ، قال: أَبْشِري. فقالت: أَيضاً! فقال: ما بينَـكِ وبينَ أن تَلْقَيْ محمـداً ﷺ والأَحِبَّةَ، إلا أن تَخرُجَ الرُّوحُ من الجَسَدِ، كنتِ أَحبَّ نِساءِ رسول الله ﷺ إلى رسول الله، ولم يكن رسولُ الله يُحِبُّ إلا طَيِّباً، وسَقَطَتْ قِلادَتُكِ ليلةَ الأَبْواء، فأَصبحَ رسولُ الله ﷺ حتى يُصبِحَ في المنزلِ، وأَصبحَ النَّاسُ ليس معهم ماءٌ، فأَنزَلَ الله عز وجل: أن تَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً، فكان ذٰلك في سببِكِ وما أَنزل الله عز وجل لهٰذهِ الأُمة من الرُّخْصةِ، وأَنزل الله بَراءَتَكِ من فوقِ سَبْع سماواتٍ، جاءَ به الرُّوحُ الأَمينُ، فأَصبحَ ليس لله مَسجِدٌ مِن مساجدِ الله يُذكَرُ فيه الله، إلا يُتْلَى فيه آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النَّهارِ. فقالت: دَعْنِي مِنْك يا ابنَ عباس: والَّذي نَفْسِي بيدِه، لوَدِدْتُ أَنِّي كنتُ نَسْياً مَنْسِيّاً[1].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن خُثيم - وهو عبد الله بن عثمان بن خثيم - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٨٣) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٧٥، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٢٧-٢٨ من =

٢٤٩٧ ـ حدثنا سفيان، عن ليث، عن رجُل، قال:

قال لها ابنُ عباس: إنَّما سُمِّيتِ أُمَّ المُؤمنين لِتَسْعَدِي، وإنَّه لَاسْمُكِ قبلَ أن تُولَدِي[1].

٢٤٩٨ ـ حدثنا[2] معاويةُ، حدثنا زائدةُ، عن هشام، عن قيسِ بنِ سعد، حدثني عطاءٌ

أنَّ ابن عباس حدثه: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رَفَعَ رأْسَهُ من الرُّكُوع، قال: اللهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحمدُ مِلْءَ السَّماواتِ ومِلْءَ الأَرْضِ،

= طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (٢٦٤٨) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. ورواية الدارمي مختصرة.

والحديث سيأتي برقم (٣٢٦٢) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم، به. وتقدم برقم (١٩٠٥) عن سفيان، عن معمر، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به لم يذكر فيه ذكوان حاجب عائشة.

الأبواء: قرية من أعمال الفُرْع من المدينة، بينها وبين الجُحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٤٨٤: وفي هٰذه القصة دلالةٌ على سَعَةِ علمِ ابن عباس، وعظيمِ منزلته بَيْنَ الصحابة والتابعين، وتواضع عائشة وفضلها وتشديدها في أمرِ دينها، وأن الصحابة كانوا لا يدخلون على أُمَّهاتِ المؤمنين إلا بإذن، ومَشُورة الصغير على الكبير إذا رآه عَدَل إلى ما الأَوْلى خلافُه، والتنبيه على رعاية جانب الأكابر من أهل العلم والدِّين، وأن لا يترك ما يَستحقُّونَه من ذٰلك لمعارض دون ذٰلك في المصلحة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٠٦).

(٢) وقع في أول هٰذا الإسناد في النسخ المطبوعة: «حدثنا سفيان، عن ليث، حدثنا معاوية...» وهو خطأ، والصواب حذف «حدثنا سفيان، عن ليث» كما في أصولنا الخطية.

ومِلْءَ ما شِئتَ من شيءٍ بَعْدُ»[1].

٢٤٩٩ ـ حدثنا معاويةُ ـ هو ابن عَمرو ـ، حدثنا زائدةُ، حدثنا حبيبُ بن أبي عَمْرة[2]، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والحَنْتَم والمُزَفَّتِ والنَّقيرِ، وأَن يُخْلَطَ البلَحُ والزَّهْوُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ قيس بن سعد فمن رجال مسلم. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وهشام: هو ابن حسان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٦-٢٤٧، وعبد بن حميد (٦٣٥)، ومسلم (٤٧٨)، وأبو عوانة ٢/١٧٧، وابن حبان (١٩٠٦)، والبيهقي ٢/٩٤ من طريق هشيم، وعبد بن حميد (٦٢٨)، والنسائي ٢/١٩٨، وأبو عوانة ٢/١٧٦، والبيهقي ٢/٩٤ من طريق سعيد بن عامر، ومسلم (٤٧٨) من طريق حفص بن غياث، وأبو يعلى (٢٥٣٨) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وأبو عوانة ٢/١٧٧، والطحاوي ١/٢٣٩ من طريق عثمان بن عمر، والطبراني (١١٣٤٧) من طريق زائدة بن قدامة، سِتَّتهم عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. زاد هشيم في حديثه: «أهل الثناء والمجد، لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا معطيَ لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجدُّ». وسيأتي الحديث برقم (٣٤٩٨)، وانظر (٢٤٤٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: عمر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٢، ومسلم (١٩٩٥) (٤١)، والنسائي ٨/٢٨٩ و٢٩٠-٢٩١ من طريق محمد بن فضيل، والنسائي ٨/٢٨٩ من طريق جرير بن عبد الحميد، و٨/٢٩١ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، ثلاثتهم عن حبيب بن أبي عمرة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٦٥٠) و(٢٧٧١) و(٣١١٠)، وانظر (١٩٦١) و(٢٠٢٠) و(٢٦٠٧) و(٣٣٠٠).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر «المسند» ٢/٤٦ و٤٤٥ و٣/٣ و١٣٤ و٢٩٤ و٥/٢٩٥.

٢٥٠٠ ـ حدثنا معاويةُ[١]، حدثنا أبو إسحاق، عن محمد بنِ أبي حَفْصَة، عن الزُّهْرِي، عن عُبيدِ الله بنِ عبدِ الله

عن ابنِ عباس، قال: كان الفَتْحُ في ثلاثَ عَشْرةَ خَلَتْ مِنْ رمضانَ[٢].

٢٥٠١ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِي، عن ابن عَوْن، عن مُجاهد، قال:

كُنَّا عند ابن عباس، فَذَكَروا الدَّجَّالَ، فقالوا: إنَّه مَكتُوبٌ بينَ عَينَيْهِ: ك ف ر. قال: ما تقولونَ؟ قال: يقولونَ: مَكْتُوبٌ بينَ عَينَيهِ: ك ف ر. قال: فقال ابنُ عباس: لم أَسمَعْهُ قال ذٰلك، ولكِنْ قال: «أَمَّا إبراهيمُ عليه السلام فانْظُرُو إلى صاحِبِكُم، وأَمَّا موسى عليه السلام، فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ، على جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ، كأني أَنظُرُ إليه إذا انْحَدَرَ في الوَادِي يُلَبِّي»[٣].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): أبو معاوية، وكتب على لفظة «أبو» في (ظ١٤): صح. قلنا: والصواب هنا «معاوية» دون لفظة «أبو»، كما في سائر أصولنا الخطية، وكما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٧ و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٧، وهو معاوية بن عمرو الأزدي.

(٢) إسناده حسن، محمد بن أبي حفصة ـ وإن خرَّج له الشيخان ـ ينحطُّ عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه الحاكم ٣/٤٣ عن أبي بكر محمد بن أحمد بن النضر الأزدي، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، نُسِب إلى جده، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن =

٢٥٠٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن مُجاهدٍ، قال:

ذَكَرُوه ـ يعني الدَّجال ـ قال: مكتوبٌ بين عَيْنَيه: ك ف ر. فقال ابن عباس: لم أَسمَعْهُ يقولُ ذاكَ، ولكن قال: «أَمَّا إبراهيمُ عليه الصلاة والسلام، فانْظُرُوا إلى صاحِبِكُم ـ قال يزيدُ: يعني نَفْسَه، ﷺ ـ وأَما موسى فرَجُلٌ آدمُ جَعْدٌ طُوَالٌ، على جَمَلٍ أَحمرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبةٍ، كأني أَنْظُرُ إليهِ، وقد انْحَدَرَ مِن الوادِي يُلَبِّي»(١).

قال أَبي: قال هُشيم: الخُلْبة: اللِّيف.

٢٥٠٣ ـ حدثنا ابنُ أَبي عَديّ، عن ابن عَوْن، عن محمد

أَن ابن عباس ـ قال ابنُ عون: أَظُنُّه قد رفَعَه ـ قال: أَمرَ مُنادِياً، فنادى في يومٍ مطِيرٍ: أَن صَلُّوا في رِحالِكُم(٢).

= أرطبان البصري، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه البخاري (١٥٥٥) و(٥٩١٣)، ومسلم (١٦٦) (٢٧٠)، والبيهقي ٥/١٧٦ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. والحديث عند البخاري في الموضع الأول مختصر لم يذكر فيه إبراهيم عليه السلام.

وأخرجه البخاري (٣٣٥٥) من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١١٠ من طريق أزهر بن سعد، والبيهقي ٥/١٧٦ من طريق معاذ، ثلاثتهم عن عبد الله بن عون، به. وسيأتي برقم (٢٥٠٢)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٥٤)، وما سيأتي برقم (٢٦٩٧).

قوله: «صاحبكم»، المراد به نفسه ﷺ. والخُلْبة: واحدة الخُلْب، وهو اللِّيف، وقد يُسمى الحبلُ نفسُه خلبة. والجعد: تقدم تفسيره عند الحديث رقم (٢١٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٥٠٤ ـ حدثنا يَحيى بن أَبي بُكَيْر، حدثنا إبراهيم ـ يعني ابن نَافع ـ، عن عَمرو بن دِينار، عن عطاء

عن ابن عباس: أَنَّه ماتَتْ شاةٌ في بعضِ بُيوتِ نِساءِ النَّبي ﷺ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: «أَلا انْتَفَعْتُم بِمَسْكِها؟»[1].

٢٥٠٥ ـ حدثنا ابن أَبي بُكَيْر، حدثنا إبراهيم ـ يعني ابن نافع ـ، عن وَهْب بن

= وأخرجه الطبراني (١٢٨٧٢) من طريق النضر بن شميل، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد، ورفعه من غير شك.

وأخرج البخاري (٦١٦) و(٦٦٨) و(٩٠١)، ومسلم (٦٩٩)، وأبو داود (١٠٦٦)، وابن ماجه (٩٣٩) من طريق عبد الله بن الحارث أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مَطير: إذا قلتَ: أشهد أن محمداً رسولُ الله، فلا تقل: حيَّ على الصلاة، قل: صَلُّوا في بيوتكم. فكأن الناس استنكروا، قال: فَعَلَه من هو خيرٌ مني، إن الجمعة عَزْمة وإني كرهتُ أن أُحرجكم فتمشون في الطين والدَّحْض. والدحض: هو الزلق.

وأخرج ابن ماجه (٩٣٨) من طريق عباد بن منصور، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال في يوم جمعة، يوم مطر: «صَلُّوا في رحالكم».

وفي الباب عن ابن عمر عند أحمد ٢/١٠، والبخاري (٦٣٢)، ومسلم (٦٩٧).

وعن والد أبي المليح الهذلي عندَ أبي داود (١٠٥٧) و(١٠٥٩)، وابن ماجه (٩٣٦)، والنسائي ٢/١١١.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه بنحوه الحميديُّ (٤٩١)، ومسلم (٣٦٣) (١٠٢)، والنسائي ٧/١٧٢-١٧٣، والطحاوي ١/٤٦٩، وأبو عوانة ١/٢١١، والطبراني (١١٣٨٣)، والبيهقي ١/١٦ من طريق سفيان، وأبو عوانة ١/٢١١ من طريق ابن جريج، والطبراني (١١٣٨٤) من طريق محمد بن مسلم، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد. وسقط «عمرو بن دينار» من المطبوع من مسند الحميدي، فقد أخرجه البيهقي من طريقه، فذكره فيه. وانظر (٢٠٠٣).

مِيناس العَدَني، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس: أَن النبي ﷺ كان إذا أَرادَ السُّجُودَ بعدَ الرَّكعة يقول: «اللّهُمَّ رَبَّنا لكَ الحمدُ مِلءَ السَّماواتِ ومِلءَ الأَرضِ، ومِلءَ ما شِئْتَ مِن شَيءٍ بَعْدُ»(١).

٢٥٠٦ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابن لَهيعة، عن خالد بن أَبي عِمْران، عن حَنَشٍ الصَّنعاني

عن ابن عباس، قال: وُلِدَ النَّبيُّ ﷺ يومَ الاثنين، واسْتُنْبِىءَ يومَ الاثنين، وخَرَجَ مُهاجراً من مكة إلى المدينة يومَ الاثنين، وقَدِمَ المدينةَ يومَ الاثنين، وتُوفِّي ﷺ يومَ الاثنين، ورَفَعَ الحَجَرَ الأَسْوَدَ يومَ الاثنين(٢).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن ميناس، فقد روى له أبو داود والنسائي، وروى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وقد توبع.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٣١/ ١٤٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٩٨، وأبو يعلى (٢٥٤٦) من طريق يحيى بن أبي بكير، به. وانظر (٢٤٤٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٨٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٣٣ و٢٣٤ من طريق عبد الله بن لهيعة، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي قتادة عند مسلم (١١٦٢) (١٩٧) وفيه: وسئل عن صوم يوم الاثنين، قال: «ذاك يومٌ وُلِدْتُ فيه، ويوم بُعِثْتُ أو أنزِلَ عليَّ فيه».

وعن عائشة عند البخاري (١٣٨٧) وفيه أن أبا بكر قال لها: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الاثنين.

٢٥٠٧ ـ حدثنا عثمان بن محمد، حدثنا جرير، عن الأَعْمش، عن الحَكَم، عن مِقْسم

عن ابن عباس، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ بعَرَفاتٍ واقِفاً، وقد أَرْدَفَ الفَضْلَ، فجاءَ أَعرابيٌّ فوَقَفَ قريباً وأَمَةٌ[1] خَلْفَه، فجَعَلَ الفضلُ يَنْظُرُ إليها، ففَطِنَ له رسولُ الله ﷺ، فجَعَلَ يَصْرِفُ وَجْهَه، قال: ثم قال: «يا أَيُّها النَّاسُ، ليسَ البِرُّ بإيجافِ الخَيْلِ ولا الإِبلِ، فعَلَيْكُم بالسَّكِينةِ». قال: ثم أَفَاضَ، قال: فما رأَيتُها رافِعةً يَدَها عادِيةً حتَّى أَتى جَمْعاً، قال: فلما وَقَفَ بِجَمْعٍ أَرْدَفَ أُسامةَ، ثم قال: «يا أَيُّها الناسُ، إنَّ البِرَّ ليسَ بإيجافِ الخيلِ والإِبلِ، فعَلَيْكُم بالسَّكِينةِ» قال: ثم أَفاضَ، فما رأَيتُها رافعةً يدَها عادِيةً، حتى أَتَتْ مِنى، فأَتانا بِسَوَادٍ[2] ضَعْفَى بَني هاشمٍ على حُمُرَاتٍ لهم، فجَعَلَ يَضْرِبُ أَفخاذَنا ويقول: «يا بَنِيَّ، أَفِيضُوا، ولا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمسُ»[3].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى هامش (س): وابنة له.

(٢) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س)، أي: بليلٍ، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: سواد، وفسرها السندي بقوله: الجماعة!

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ مِقْسَم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وحديثُه في السنن، وهو ثقة. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة وهو من أقران أحمد، وجرير: هو ابن عبد الحميد. وتقدم مختصراً برقم (٢٠٩٩)، وقصة رمي الجمار سترد برقم (٣٠٠٣) و(٣٠٠٦) و(٣٥١٣).

وانظر الحديث رقم (٥٦٢) من مسند علي، و(١٨٠٥) من مسند الفضلَ بن عباس، و(٢٠٨٢) من مسند ابن عباس.

قوله: «بعرفات واقفاً، وقد أردف الفضل»، قال السندي: المشهور أنه أردف أسامة =

٢٥٠٨ ـ حدثنا هارونُ بن مَعْروفٍ، حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني عَمرو بن الحارث، أن بُكَيراً حَدَّثَه، عن كُريب مولى ابن عباس

عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ حين دَخَلَ البيتَ، وَجَدَ فيه صورةَ إبراهيمَ، وصورةَ مريمَ، فقال: «أمَّا هُم، فقد سَمِعُوا أنَّ الملائِكةَ لا تَدخُلُ بيتاً فيه صُورةٌ، هٰذا إبراهيمُ مُصَوَّرٌ، فما بَالُه يَسْتَقْسِمُ؟!»(١).

= أولاً، ثم الفضل، ففي هٰذه الرواية تصحيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن وهب: هو عبد الله، وبكير: هو ابن عبد الله الأشج.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٢٩) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٧٢)، والطحاوي ٤/٢٨٢، وابن حبان (٥٨٥٨)، والطبراني (١٢١٧١)، والبيهقي ٥/١٥٨ من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه الطبراني (١٢١٩٨) من طريق ابن لهيعة، عن بكير بن عبد الله، به. وانظر ما سيأتي برقم (٣٠٩٣) و(٣٤٥٥).

قوله: «أما هم»، قال السندي: أي: الأنبياء، أي: فكيف يرضون بصورهم موضوعة في البيت، أو قريش، أي: فكيف اجترؤوا على وضع هٰذه الصور في البيت.

وقوله: «يستقسم»، قال: كأنهم جعلوا صورته على وجه كان يستقسم، ومعلوم أن إبراهيم كان منه بريئاً، والاستقسامُ من جملة جاهليتهم، وهو المذكورُ في قوله تعالى: ﴿وأن تستَقْسِموا بالأزلام﴾.

والاستقسام، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٦٣: طلب القِسْم الذي قُسم له وقُدِّر، مما لم يُقسم ولم يُقدَّر، وكانوا إذا أراد أحدُهم سفراً أو تزويجاً، أو نحو ذٰلك من المَهامِّ ضَرَبَ بالأزلام، وهي القِداح، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي، وعلى الآخَر: نهاني ربي، وعلى الآخر غُفْل، فإن خرج «أمرني» مضى لشأنه، وإن خرج «نهاني» أمسك، وإن خرج الغُفْل، عاد فأجالَها، وضرب بها أخرى، إلى أن يخرج الأمرُ أو النهي.

* ٢٥٠٩ ـ حدثنا هارون ـ قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من هارون ـ قال: أخبرنا ابن وهب، أخبرني أبو صَخْر، عن شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ، عن كُرَيب مولى ابن عباس

عن عبد الله بن عباس: أنه مات ابنٌ له بِقُدَيدٍ، أو بعُسْفانَ، فقال: يا كُرَيبُ، انظُرْ ما اجْتَمَعَ له من النَّاسِ. قال: فخرجتُ، فإذا ناسٌ قد اجْتَمَعُوا له، فأخبرتُه، قال: يقول: هم أربعونَ؟ قال: نعم. قال: أَخْرِجوهُ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسلمٍ يَمُوتُ، فيَقُومُ على جِنَازَتِهِ أربعونَ رجلاً لا يُشرِكُونَ بالله شيئاً، إلَّا شَفَّعَهُم الله فيهِ»[1]. ٢٧٨/١

---

(١) إسناده جيد، أبو صخر ـ واسمه حميد بن زياد الخراط ـ من رجال مسلم، وهو صدوق، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر ـ وإن روى له الشيخان ـ فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه مسلم (٩٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٢٤٩) من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٤٨)، وأبو داود (٣١٧٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٧١)، وابن حبان (٣٠٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠، والبغوي (١٥٠٥) من طرق عن ابن وهب، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٨٩)، والطبراني (١٢١٥٨) من طريق بكر بن سليم، عن حميد بن زياد الخراط، عن كريب، به. فأسقط من الإسناد شريكَ بن أبي نمر.

وفي الباب عن ميمونة عند أحمد ٦/٣٣١ و٣٣٤ بإسناد محتمل للتحسين، ولفظه مرفوعاً: «ما من مسلم يُصلي عليه أُمَّة إلَّا شُفِّعوا فيه» قال أبو المليح ـ أحد رواته ـ: الأمة: أربعون إلى مئة فصاعداً.

وعن عائشة وأنس نحوه عند أحمد ٣/٢٦٦، ومسلم (٩٤٧).

وعن أبي هريرة مرفوعاً «من صَلَّى عليه مئة من المسلمين غُفر له» أخرجه ابن ماجه =

٢٥١٠ ـ حدثني عبدُ الجبار بن محمد ـ يعني الخَطَّابي ـ، حدثنا عُبيد الله بن عَمْرو، عن عبد الكريم، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رجلاً خَرَجَ فَتَبِعه رَجُلانِ، ورجلٌ يَتْلُوهما، يقول: ارْجِعا، قال: فرَجَعا، قال: فقال له: إنَّ هٰذين شيطانانِ، وإنِّي لم أَزَلْ بهما حتى رَدَدْتُهما، فإذا أَتيتَ النبيَّ ﷺ فأَقرِئْهُ السلامَ، وأَعلِمْهُ أَنَّا في جَمْعِ صَدَقاتِنا، ولو كانَتْ تَصلُحُ له، لأَرْسَلْنا بها إليه. قال: فنَهَى رسولُ الله ﷺ عندَ ذٰلك عن الخَلْوةِ[1].

= (١٤٨٨)، قال في «الزوائد»: إسناده صحيح.

قُديد: موضع شمال مكة يبعد عنها مئة ميلٍ تقريباً، وعُسْفان: على ستة وثلاثين ميلاً شمال مكة.

(١) إسناده حسن، عبد الجبار بن محمد الخطابي روى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «التعجيل» ص٢٤٤: وإنما عُرف بالخطابي، لأن عبدالحميد جدَّه هو أبو عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب، وقد تُوبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عبيدالله بن عمرو: هو ابن أبي الوليد الجزري الرقي، وعبدالكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٨٩) عن هاشم بن الحارث، والحاكم ٢/١٠٢ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٢٧١٩) عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله بن عمرو، به.

قوله: «فقال له»، قال السندي: أي: فقال الذي تلاهما للخارج.
وقال الشيخ أحمد شاكر: من الواضح أن الذي أمر الشيطانين بالرجوع كان من مؤمني =

٢٥١١ ـ حدثنا أبو قَطَن، عن المسعوديِّ، قال:

ما أَدركْنا أَحداً أَقْوَمَ بقَولِ الشِّيعةِ من عديِّ بنِ ثابتٍ[١].

٢٥١٢ ـ حدثنا عبدُ الجبار بن محمد ـ يعني الخَطّابي ـ، حدثنا عُبيد الله ـ يعني ابنَ عَمرو ـ، عن عبد الكَريم، عن قيس بن حَبْتَر

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثَمَنُ الكَلبِ خَبيثٌ» قال: «فإذا جاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الكَلبِ، فَامْلَأْ كَفَّيهِ تُراباً»[٢].

= الجن، ولذلك كانت صدقاتهم لا تصلح للناس، إذ لم تكن من مادتهم التي يرون والتي يعرفون.

(١) هٰذا أثر عن المسعودي: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وعدي بن ثابت: هو الأنصاري الكوفي، وثقه أحمد والعجلي والنسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، وكان إمامَ مسجد الشيعة وقاصَّهم، وقال ابن معين: شيعي مفرط، وقال الدارقطني: ثقة إلا أنه كان غالياً في التشيُّع، وقال أحمد: ثقة إلا أنه كان يتشيع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مات في ولاية خالد (يعني القَسْري) على العراق، وقال ابن قانع: مات سنة ست عشرة ومئة أبو قَطَن: هو نُسير بن ذُعْلوق.

(٢) إسناده صحيح، مَن فوق عبد الجبار بن محمد ثقات من رجال الشيخين غير قيس بن حبتر، فقد روى له أبو داود وهو ثقة. عبد الكريم: هو ابن مالك الجَزَري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٠٠) عن زهير بن حرب، عن عبد الجبار الخطابي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٤٨٢) عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن عبيد الله بن عمرو، به.

وأخرجه بنحوه أيضاً الطحاوي ٤/٥٢ من طريق زهير بن معاوية، والطبراني (١٢٦٠١) من طريق عبيد الله بن معقل، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، به. ورواية =

٢٥١٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن قَتَادة، عن أبي حسان، قال:

قال رجل من بَلْهُجَيْم: يا أبا عباس، ما هٰذه الفُتْيا التي قد[1] تَفَشَّغَتْ بالناس: أَنَّ مَنْ طاف بالبيتِ فقد حَلَّ؟ فقال: سُنَّةُ نَبيِّكُم ﷺ، وإنْ رَغِمْتُم[2].

٢٥١٤ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عبدُ الحميد، حدثنا شَهْر

قال ابن عباس: حَضَرَتْ عِصابةٌ من اليهودِ نبيَّ الله ﷺ يوماً،

= الطحاوي مختصرة بلفظ: «ثمن الكلب حرام». وسيأتي برقم (٢٦٢٦) و(٣٢٧٣)، وانظر (٢٠٩٤).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/١٣١: ومعنى التراب هاهنا: الحِرْمان والخَيْبة، كما يقال: ليس في كفه إلا التراب، وكقوله ﷺ: «وللعاهر الحَجَر» يريد الخَيْبة، إذ لا حَظَّ له في الولد.

(١) لفظة «قد» ليست في (م) و(ظ٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ وهو الأعرج واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة إلا أنه كان يرى رأي الخوارج، قال البخاري وابن حبان: قتل يوم الحرورية سنة ثلاثين ومئة. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٥)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٣٠، والطحاوي ٢/١٨٩-١٩٠ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٥٣٩) و(٣١٨١) و(٣١٨٢) و(٣١٨٣).

قوله: «من بَلْهجيم»، أي: من بني الهُجيم، وهم بطنان في العرب، أحدهما: الهجيم بن عمرو بن تميم، والثاني: الهجيم بن علي من الأزد.

وقوله: «تفشَّغت»، قال السندي: بفاء ثم شين معجمة ثم غين معجمة، أي: فشت وانتشرت. وقوله: «وإن رغمتم»، قال: أي ما رَضِيتم بها.

فقالوا: يا أبا القاسم، حدِّثْنا عن خِلالٍ نسألُكَ عنهنَّ لا يَعلَمُهنّ إلاَّ نبيٌّ. قال: «سَلُوني عَمَّا شِئْتُم، ولكن اجْعَلُوا لي ذِمَّةَ الله، وما أخَذَ يعقوبُ عليه السلام على بَنِيهِ: لَئِنْ أنا[1] حدَّثْتُكم شيئاً فعَرَفْتُموهُ، لَتُتابِعُنِّي على الإِسْلام» قالوا: فذلك لك. قال: «فَسَلُوني عمَّا شِئْتُم» قالوا: أخبِرْنا عن أربَعِ خِلالٍ نسألُكَ عنهُنّ: أخبرنا أيُّ الطعام حَرَّمَ إسرائيلُ على نَفْسِه من قبل أنْ تُنَزَّلَ التوراةُ؟ وأخبرنا كيف ماءُ المرأةِ، وماءُ الرجل؟ كيف يكون الذَّكَرُ منه؟ وأخبرنا كيف هٰذا النبي الأُمي في النوم؟ ومَنْ وَلِيُّه من الملائكَةِ؟ قال: «فعَلَيكُم عَهْدُ اللهِ ومِيثاقُه لَئِن أنا أخْبرتُكم لَتُتابِعُنِّي؟» قال: فأعطَوهُ ما شاءَ من عهْدٍ ومِيثَاقٍ.

قال: «فأنشُدُكُم بالذي أنزَلَ التَّوراة على موسى ﷺ، هل تَعلَمُونَ أنَّ إسرائِيلَ يَعقُوبَ عليه السلام، مَرِضَ مرضاً شديداً، وطالَ سَقَمُه، فنَذَرَ لله نَذْراً لَئِنْ شَفَاهُ الله تعالى من سَقَمِه، لَيُحَرِّمَنَّ أحَبَّ الشرابِ إليه، وأحبَّ الطعامِ إليهِ، وكان أحبَّ الطعامِ إليه لُحْمانُ الإبلِ، وأحبَّ الشَّرابِ إليه أَلْبانُها؟» قالوا: اللهمَّ نعم. قال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِم، فأنشُدُكُم باللهِ الذي لا إله إلا هُو، الذي أنْزَلَ التَّوراةَ على مُوسى، هل تَعلَمونَ أن ماءَ الرجلِ أبيضُ غَلِيظٌ، وأنَّ ماءَ المرأةِ أصفَرُ رَقِيقٌ، فأيُّهما عَلَا كانَ له الولَدُ والشَّبَهُ بإذْنِ الله، إن عَلَا ماءُ الرَّجُلِ على ماءِ المرأةِ كان ذَكَراً بإذْنِ الله، وإنْ عَلا ماءُ المرأةِ على ماءِ الرجلِ كان أُنثى بإذْنِ الله؟» قالوا: اللهمَّ نعم. قال: «اللهمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِمْ، فأنشُدُكُم بالذي أنزَلَ

---

(١) لفظة: «أنا» ليست في (م).

التَّوراةَ على موسى، هل تَعلَمونَ أَن هٰذا النَّبيَّ الأُميَّ تنامُ عيناهُ ولا يَنامُ قَلْبُهُ؟» قالوا: اللهمَّ نعم. قال: «اللهمَّ اشْهَدْ» قالوا: وأَنتَ الآنَ فحَدِّثْنا: مَنْ وَلِيُّكَ من الملائِكةِ؟ فعندَها نُجامِعُكَ أَو نُفارِقكَ. قال: «فإِنَّ وَلِيِّي جِبْريلُ عليه السلام، ولم يَبْعَثِ الله نبيّاً قَطُّ إِلَّا هُو وَلِيُّه» قالوا: فعندَها نُفارِقُك، لو كان وليُّك سواهُ مِنَ الملائكةِ لَتابَعنَاكَ وصدَّقْناكَ. قال: «فما يَمْنَعُكُم مِنْ أَنْ تُصَدِّقُوه؟» قالوا: إِنَّه عَدُوُّنا. قال: فعندَ ذٰلك قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْ كان عَدُوّاً لِجِبْريلَ فإِنَّهُ نَزَّلَهُ على قَلْبِكَ بإِذْنِ الله﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿كِتابَ اللهِ وَراءَ ظُهُورِهِم كأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ فعند ذٰلك: ﴿بَاءُوا بِغَضَبٍ على غَضَبٍ﴾الآية [البقرة: ٩٠][1].

● ٢٥١٥ ـ حدثنا عبد الله[2]، حدثني محمد بن بَكَّار، حدثنا عبد الحميد بن

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٤٧١)، لكن له طريق آخر يتقوَّى به، تَقدَّم برقم (٢٤٨٣).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٧٤-١٧٦ عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣١)، وعبد بن حميد في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ١/١٨٦، والطبري ١/٤٣١-٤٣٢، وابن أبي حاتم في تفسير سورة آل عمران (٩٥١)، والطبراني (١٣٠١٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٦٦-٢٦٧ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، به.

وأخرجه ابنُ إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٢/١٩١-١٩٢، ومن طريقه الطبري ١/٤٣٢-٤٣٣ قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي الحسين، عن شهر بن حوشب: أن نفراً من أحبار يهود... الحديث، ولم يذكر فيه ابنَ عباس.

(٢) هٰذا الحديث جاء في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من رواية ابنه عبد الله كما في (ظ٩) و(ظ١٤) =

بَهْرَام، حدثنا شَهْر، عن ابن عباس، بِنَحوه[1].

٢٥١٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن رجلٍ، عن سعيد بن جُبَير، قال:

أَتيتُ على ابن عباس وهو يأْكُلُ رُمَّاناً بعرفةَ، وحَدَّثَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَفْطَرَ بعَرَفَة، بعَثَتْ إليه أُمُّ الفضلِ بلَبَنٍ، فشَرِبَ[2].

٢٥١٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن عِكرمة

عن ابن عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَفْطَرَ بعرفةَ، قال: بَعَثَتْ إليه أُمُّ الفضلِ بلَبَنٍ فشَرِبَه[3]. ١/٢٧٩

= و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٣، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣٧، ومحمد بن بكار ـ وهو ابن الريان الهاشمي مولاهم ـ ليس لأحمد عنه رواية، والمعروف بالرواية عنه إنما هو ابنه عبد الله.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين أيوب وبين سعيد بن جبير، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٨٣-٢٨٤ من طريق سهل بن بكار، عن وهيب بن خالد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، به. لم يذكر فيه الواسطة بين أيوب وبين سعيد، وليس فيه قصة أم الفضل. وانظر (١٨٧٠)، وانظر الحديث الآتي بعد هٰذا.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨١٤) عن معمر، عن أيوب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم =

٢٥١٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أبو التَّيَّاح

عن موسى بن سَلَمة، قال: حَجَجْتُ أنا وسِنانُ بن سَلَمة، ومع سنان بَدَنةٌ، فأَزْحَفَتْ عليه، فعَيِيَ بِشأْنِها، فقلتُ: لَئِن قَدِمْتُ مكةَ لأَسْتَبْحِثَنَّ عن هٰذا، قال: فلما قَدِمْنا مكةَ، قلتُ: انطَلِقْ بنا إلى ابن عباس، فَدَخَلْنا عليه، وعنده جارِيةٌ، فكان لي حاجَتانِ، ولصاحِبي حاجَةٌ، فقال: أَلَا أُخْلِيكَ؟ قلتُ: لا، فقلت: كانت مَعِيَ بَدَنةٌ فأَزْحَفَتْ علينا، فقلتُ: لَئِنْ قدمتُ مكةَ، لأَستَبحِثَنَّ عن هٰذا. فقال ابنُ عباس: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ بالبُدْنِ معَ فلانٍ، وأَمَرَهُ فيها بِأَمْرِه، فلما قَفَّا رَجَعَ، فقال: يا رسولَ الله، ما أَصنَعُ بما أَزْحَفَ عليَّ منها؟ قال: «انحَرْها واصْبُغْ نَعلَها في دَمِها، واضْرِبْه على صَفْحَتِها، ولا تَأْكُلْ منها أَنتَ، ولا أَحدٌ من أَهْلِ[1] رُفْقَتِكَ».

قال: فقلتُ له: أَكونُ في هٰذه المغازي، فَأَغْنَمُ فَأَعْتِقُ عن أُمِّي، أَفَيُجزِئُ عنها أَن أَعتِقَ؟ فقال ابنُ عباس: أَمَرَتِ امرأةٌ سِنانَ بن عبد الله الجُهَنيَّ أَن يسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن أُمِّها تُوفِّيَتْ ولم تَحْجُجْ، أَيُجْزِئُ عنها أَن تَحُجَّ عنها؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَرَأَيتَ لو كانَ على أُمِّها دَيْنٌ، فقَضَتْهُ عنها، أَكان يُجزِئُ عن أُمِّها؟» قال: نعم. قال: «فلْتَحْجُجْ عن أُمِّها».

= (٣٣٩٨).

وسيأتي بأطول مما هنا في مسند أم الفضل ٦/٣٣٨ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أم الفضل.

(١) لفظة «أهل» من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

وسَأَلَه عن ماءِ البحرِ، فقال: «ماءُ البَحْرِ طَهُورٌ»[1].

٢٥١٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا جَعْفَر بن سُلَيمان، حدثنا الجَعْدُ أبو عثمان، عن أبي رَجاء العُطَارِدي

عن ابن عباس، عن رسولِ الله ﷺ، فيما رَوَى عن ربِّه؛ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ ربَّكم تبارَكَ وتعالى رَحِيمٌ، مَنْ هَمَّ بِحَسَنةٍ فلم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ لَه حَسَنَةً، فإنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له عَشراً، إلى سَبْعِ مئةٍ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ، ومَنْ هَمَّ بِسَيِّئةٍ فَلَم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإن عَمِلَها

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبعي.
وأخرجه الطبراني (١٢٨٩٨) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الثاني منه النسائي ٥/١١٦، وابن خزيمة (٣٠٣٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح، به. ووقع عند النسائي «امرأة سنان بن سلمة الجهني»، ولعله خطأ من أحد الرواة، ولم يذكر في أوله سؤال موسى بن سلمه عن العتق عن أمه.

وأخرج القسم الثالث منه وهو السؤال عن ماء البحر: الدارقطني ١/٣٥، والحاكم ١/١٤٠ من طريق سريج بن النعمان، عن حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وصَوَّب الدارقطني وقفه على ابن عباس. وانظر (١٨٦٩) و(٢١٨٩).

قوله: «فأزحفت عليه» أي: وقفت من الكلال والإعياء.

وقوله: «فعيي بشأنها»، قال السندي: قيل: بياءين أو بواحدة مشددة، أي: عجز، أو بنون ثم ياء على بناء المفعول: من العناية بالشيء والاهتمام به.

وقوله: «فلما قَفَّا»، أي: أدبر.

كُتِبَتْ له واحدةً، أو يَمْحُوها الله، ولا يَهْلِكُ على اللهِ تعالى إلَّا هَالِكٌ»(١).

٢٥٢٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «التَمِسُوها في العَشْرِ الأَوَاخِرِ من رَمَضَانَ، في تاسعةٍ تَبْقَى، أو سَابِعةٍ تَبْقَى، أو خَامِسَةٍ تَبْقَى»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان، فمن رجال مسلم. الجعد أبو عثمان: هو الجعد بن دينار اليشكري، وأبو رجاء العطاردي: هو عمران بن ملحان.

وأخرجه الدارمي (٢٧٨٦)، وأبو عوانة ١/٨٤ـ٨٥، وابن منده في «الإيمان» (٣٨١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١٦)، ومسلم (١٣١) (٢٠٨)، والطبراني (١٢٧٦٠)، وابن منده (٣٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٤) و(٣٣٥) من طرق عن جعفر بن سليمان، به. وسيأتي برقم (٢٨٢٧) و(٣٤٠٢)، وانظر (٢٠٠١).

قوله: «ولا يهلك على الله إلا هالك»، قال السندي: أي: لا يكون أحدٌ هالكاً عنده تعالى مستوجباً للعذاب، محروماً من الرحمة مع سَعَتِها، إلا من كان هالكاً في المعاصي بالانهماك فيها، وعدم الارتداع عنها بالكلية، حتى ما استحقَّ من الرحمة ـ مع سعتها ـ شيئاً، وإلا فمن جمع بينها وبين الحسنات، فالمرجوُّ له النجاة لما سَبَقَ من سَعَة الرحمة، كيف وقد قال تعالى: «سبقت رحمتي غضبي»، والظاهر أن معناه: أن من استحق من الرحمة شيئاً ولو مع استحقاقه الغضب، فالغالب المعاملة معه بالرحمة دون الغضب، فلا تكون المعاملة بالغضب غالباً إلا مع من لا يستحق إلا الغضب، وهو الهالك، والله تعالى أعلم.

وقيل: معناه: من يُحرَم هٰذه الرحمةَ الواسعة وغَلَبَت سيئاتُه، مع سعة المغفرة وكثرة أفراد الحسنة، فهو الهالك، أي: حتم هلاكه، وسُدَّت عليه أبواب الهدى.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

٢٥٢١ ـ حدثنا عفان، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدثنا أيوب، عن عِكْرمة عن ابن عباس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في «صٓ»[١].

٢٥٢٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا زيد بن أَسْلَم، عن عبد الرحمٰن بن وَعْلَة، قال:

قلتُ لابن عباس: إنا نَغْزُو أَهلَ المغربِ، وأَكثرُ أَسقِيَتِهم ـ وربَّما قال حماد: وعامَّةُ أَسقِيَتِهم ـ المِيتَةُ. فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «دِباغُها طُهُورُها»[٢].

٢٥٢٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا عمَّار بن أبي عمَّار عن ابن عباس، قال: أَقامَ النبيُّ ﷺ بمكةَ خَمسَ عشرةَ سنةً؛ سبعَ سِنِينَ يَرَى الضَّوءَ ويَسمَعُ الصوتَ، وثَمانَ سِنِينَ يُوحَى إليهِ، وأَقامَ بالمدِينةِ عشرَ سِنينَ[٣].

= فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٠٢١)، وأبو داود (١٣٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٨-٣٠٩، وفي «الشعب» (٣٦٨٠) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني (١١٨٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٨٠) من طريق معلى بن أسد، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٥٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي تخريجه عند الحديث رقم (٣٣٨٧)، وانظر (٣٤٣٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦١) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٩٥).

(٦) رجاله رجال الصحيح، وانظر (٢٣٩٩).

٢٥٢٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام بن يحيى، عن قَتَادة، عن يحيى بن يَعْمَر عن ابن عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ انْتَهَسَ من كَتِفٍ، ثم صَلَّى ولم يَتَوضَّأْ[1].

٢٥٢٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن جابر، عن عمَّار، عن سعيد بن جُبَير، قال:

حدثني عبد الله ـ لم يَنْسِبه عفَّانُ أكثرَ من عبد الله ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رآني في المنام، فإيَّايَ رَأَى، فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَخَيَّلُ بِي». وقال عفانُ مرةً: «لا يَتَخيَّلُني»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٩٠)، والطحاوي ١/٦٤ من طريق حفص بن عمر أبي عمر الحوضي، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٤٠٣)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٨٨).

قوله: «انتهس من كتف»، أي: أخذ منه بفيه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار ـ وهو ابن معاوية الدُّهني ـ فمن رجال مسلم.

أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٠٥) عن محمد بن يحيى، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٩ عن أبي زرعة الرازي، كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وله شواهد عن عبد الله بن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس، وجابر، وطارق بن أشيم، وأبي قتادة الأنصاري، وستأتي في «المسند» على التوالي ١/٣٧٥، ٢/٢٣٢ و٢٦١، ٣/٥٥، ٣/٢٦٩، ٣/٣٥٠، ٣/٤٧٢، ٥/٣٠٦، =

٢٥٢٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَمْرُو بن دِينار، قال: سمعتُ جابر بن زيد يُخبِرُ

أنه سَمع عبد الله بن عباس، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ بعرفَاتٍ: «مَن لَم يَجِدْ نَعْلَينِ، فَلْيَلْبَس خُفَّينِ، ومَن لم يَجِدْ إزاراً، فَلْيَلْبَس سَراوِيلَ»(١).

= وبعضها مخرج في الصحيح.

قوله: «لا يتخيلني»، قال السندي: أي: لا يتشبهني.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وجابر بن زيد: هو أبو الشعثاء الأزدي.

وأخرجه مسلم (١١٧٨) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٠)، والبخاري (١٨٤١) و(١٨٤٣)، والطحاوي ٢/١٣٣، وابن حبان (٣٧٨٦)، والطبراني (١٢٨١٤)، والدارقطني ٢/٢٢٨، والبيهقي ٥/٥٠ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٨٤٨).

قال القرطبي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٤/٥٧: أخذ بظاهر هٰذا الحديث أحمد، فأجاز لبس الخف والسراويل للمحرم الذي لا يجد النعلين والإزار على حالهما، واشترط الجمهور قطع الخف وفَتْق السراويل، فلو لبس شيئاً منهما على حاله، لزمته الفدية، والدليل لهم قوله في حديث ابن عمر: «وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين»، فيحمل المطلق على المقيد، ويلحق النظير بالنظير لاستوائهما في الحكم. وقال ابن قدامة: الأولى قطعهما عملاً بالحديث الصحيح، وخروجاً من الخلاف.

قال الحافظ: والأصح عند الشافعية والأكثر جوازُ لبس السراويل بغير فَتْق كقول أحمد، واشترط الفتق محمد بن الحسن وإمام الحرمين وطائفة، وعن أبي حنيفة منع السراويل للمحرم مطلقاً، ومثله عن مالك، وكأن حديث ابن عباس لم يبلغه، ففي «الموطأ» ١/٣٢٥ أنه سئل عنه فقال: لم أسمع بهٰذا الحديث، وقال الرازي من الحنفية: يجوز لبسه وعليه الفدية، كما قاله أصحابهم في الخفين، ومن أجاز لبس السراويل على =

٢٥٢٧ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثنا عمرُو بن دِينار، قال: سمعتُ طاووساً يُحدثُ

عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «أُمِرْتُ أنْ أَسْجُدَ على سبعةِ أعظُمٍ، ولا أَكُفَّ شَعراً ولا ثَوباً». وقال مرةً أُخرى: أُمِرَ نبيُّكم ﷺ أن يَسْجُدَ على سَبعةِ أعظمٍ، ولا يكفَّ شَعراً ولا ثوباً(١). ١/٢٨٠

٢٥٢٨ ـ حدثنا بَهْز، قال: حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أخبرني، قال: سمعتُ أبا حسَّان يحدثُ

عن عبد الله بن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ، ثم أُتِي ببَدَنَتِه، فأَشْعَرَ صَفْحةَ سَنامِها الأيمنَ، ثم سَلَتَ الدَّمَ عنها، ثم قَلَّدَها نَعْلَيْن، ثم أُتِيَ براحِلَتِه، فلما قَعَدَ عليها واستَوَتْ به على البَيْداءِ، أَهَلَّ بالحَجِّ(٢).

٢٥٢٩ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبَة، أخبرني قَتادةُ، قال: سمعتُ سعيد بنَ المسَيِّب يحدثُ

أنه سَمِعَ ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِهِ كالعائِدِ في قَيْئِه»(٣).

= حاله، قَيَّده بأن لا يكون في حالة لو فتقه لكان إزاراً، لأنه في تلك الحالة يكون واجداً لإزار.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ وهو مسلم بن عبد الله الأعرج ـ فمن رجال مسلم. وانظر (١٨٥٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٥٣٠ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبةُ، حدثنا حبيبُ بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: أُهْدِيَ إلى رسولِ الله ﷺ عَجُزُ حمارٍ ـ أو قَالَ: رِجلُ حِمارٍ ـ وهو مُحرِمٌ، فَرَدَّه(١).

٢٥٣١ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا يوسف بن عبد الله بن الحارث، عن أبي العالية

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٩)، والبخاري (٢٦٢١)، ومسلم (١٦٢٢) (٧)، وأبو داود (٣٥٣٨)، وابن ماجه (٢٣٨٥)، والنسائي ٦/٢٦٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧٧)، والطحاوي ٤/٧٧، وابن حبان (٥١٢١)، والطبراني (١٠٦٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨١، والبيهقي ٦/١٨٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٢٠٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٨)، والطبراني (١٠٦٩٢)، وأبو نعيم ٦/٢٨١، والبيهقي ٦/١٨٠ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، به. وسيأتي برقم (٢٦٢٢) و(٢٦٤٦) و(٣١٤٦) و(٣١٧٨) و(٣٢٢١) و(٣٢٦٩)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وحبيب بن أبي ثابت صرح بالسماع فيما سيأتي برقم (٣١٣٢).

وأخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٤)، والنسائي ٥/١٨٥، والطحاوي ٢/١٧٠ و١٧١، والطبراني (١٢٣٤٢)، والبيهقي ٥/١٩٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٤٣) من طريق ابن أبي ليلى، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٧٠ من طريق أبي الهذيل غالب بن الهذيل، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٢٥٣٥) و(٢٦٣٠) و(٢٦٣١) و(٣١٣٢) و(٣١٦٨) و(٣٢١٨) و(٣٤١٧)، وتقدم برقم (١٨٥٦) من طريق مقسم عن ابن عباس، وانظر ما سيأتي في مسند زيد بن أرقم ٤/٣٦٩-٣٧٠.

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا حَزَبَهُ أمرٌ، قال: «لا إلٰه إلا الله العَظِيمُ الحَلِيمُ[1]، لا إلٰه إلا الله ربُّ السماواتِ وربُّ الأرضِ ربُّ العَرْشِ العظيمُ، لا إلٰه إلا الله ربُّ العَرْشِ الكَرِيمُ، لا إلٰه إلا الله ربُّ السَّماواتِ وربُّ الأرضِ ربُّ العَرْشِ الكَرِيمُ»[2].

٢٥٣٢ - حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَدِيُّ بن ثابتٍ، قال: سمعتُ سعيد بن جُبَير يحدثُ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً»[3].

قال شعبةُ: قلتُ له: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: عن النبيِّ ﷺ.

---

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «لا إلٰه إلا الله رب العرش العظيم الكريم، لا إلٰه إلا الله العظيم الحليم»، والصواب حذف قوله: «لا إلٰه إلا الله رب العرش العظيم الكريم» كما في (ظ٩) و(ظ١٤)، وكما في رقم (٢٤١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وأبو العالية: هو رفيع بن مِهران الرياحي.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٠) عن محمد بن حاتم السمين، عن بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٦)، ومسلم (١٩٥٧)، والنسائي ٧/٢٣٨، وأبو عوانة ٥/١٩٤-١٩٥ و١٩٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٩٥)، وابن حبان (٥٦٠٨)، والطبراني (١٢٢٦٢)، والبيهقي ٩/٧٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٨٠).

٢٥٣٣ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عديُّ بن ثابت، قال: سمعتُ سعيد بن جُبَير يحدثُ

عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في فِطْرٍ، فلم يُصَلِّ قَبْلَها ولا بَعْدَها، ثم أَتَى النِّساءَ، ومعه بِلالٌ، فجَعَلَ يقولُ: «تَصَدَّقْنَ» فجَعَلَتِ المرأةُ تُلْقِي خُرْصَها، وسِخَابَها[1].

٢٥٣٤ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني الحَكَم، قال:

صَلَّى بنا سعيدُ بن جُبَير بجَمْعٍ[2] المغربَ ثلاثاً بإقامةٍ، قال: ثم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٧)، وعبد الرزاق (٥٦١٧)، وابن أبي شيبة ٢/١٧٧ و١٨٨، والدارمي (١٦٠٥) و(١٦١١)، والبخاري (٩٦٤) و(٩٨٩) و(١٤٣١) و(٥٨٨١) و(٥٨٨٣)، ومسلم ص٦٠٦ (١٣)، وأبو داود (١١٥٩)، وابن ماجة (١٢٩١)، والترمذي (٥٣٧)، والنسائي ٣/١٩٣، وابن الجارود (٢٦١)، والبيهقي ٣/٢٩٥ و٣٠٢، والبغوي (١١٠٩) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم لا يذكر فيه قصة النساء. وسيأتي برقم (٣١٥٣) و(٣٣٣٣)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٠٢) و(٣٠٦٥).

قوله: «خُرصها»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٥٤: بضم المعجمة، وحُكي كسرها، وسكون الراء بعدها صاد مهملة: هو الحلقة من الذهب أو الفضة، وقيل: هو القرط إذا كان بحبة واحدة.

وقوله: «وسخابها» بكسر المهملة ثم معجمة ثم موحدة: هو قِلادة من عنبر أو قرنفل أو غيره، ولا يكونُ فيه خرز، وقيل: هو خيط فيه خرز، وسُمي سخاباً لصوت خرزه عند الحركة، مأخوذ من السخب: وهو اختلاط الأصوات، يقال بالصاد والسين.

(٢) تحرفت في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: فجمع، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن «سنن النسائي»، وسيأتي على الصواب في عدة مواضع من مسند ابن عمر. وجمع: هي المزدلفة.

سَلَّم، ثم صَلَّى العشاءَ ركعتين، ثم ذَكَرَ أَن عبد الله بن عُمَرَ فَعَلَ ذٰلك، وذَكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ ذٰلك(١).

٢٥٣٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، قال: سمعتُ سعيد بن جُبَير يُحدث

عن ابن عباس، قال: أَهْدَى صَعْبُ بن جَثَّامةَ إلى رسولِ الله ﷺ رِجْلَ حِمارٍ، وهو مُحرِمٌ، فرَدَّه وهو يَقْطُرُ دَماً(٢).

٢٥٣٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مِقْسمٍ

عن ابن عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، وهو صائِمٌ(٣).

٢٥٣٧ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا أبانُ بن يزيد العَطَّار، حدثنا قتادة، عن أبي العالية الرِّياحي

عن ابن عمٍّ نَبِيِّكم ـ يعني ابنَ عباس ـ أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَدْعُو بهٰذِهِ الدَّعَواتِ عند الكَرْبِ: «لا إلٰهَ إلَّا الله العَظيمُ الحَليمُ، لا إلٰهَ إلا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه النسائي ١/ ٢٣٩-٢٤٠ عن عمرو بن يزيد، عن بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا الحديث من مسند عبد الله بن عمر، وسيأتي فيه برقم (٥٢٤١) و(٥٢٩٠).

وانظر ما سيأتي برقم (٣٢٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٥٣٠).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له أصحاب السنن، وله في البخاري حديث واحد، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٢٤) عن عمرو بن يزيد، عن بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٨٦).

الله ربُّ العَـرْشِ العَظِيمُ، لا إلٰهَ إلا الله ربُّ السماواتِ والأَرْضِ ربُّ العَرْشِ الكَرِيمُ»[1].

٢٥٣٨ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّادُ بن سلمة، حدثنا زيدُ بن أَسْلَم، عن عبد الرحمٰن بن وَعْلَةَ، قال:

سأَلتُ ابنَ عبـاس، قلتُ: إنَّا نَغْزُو هٰذا المغْرِبَ، وأَكثرُ أَسْقِيَتِهم جُلُودُ الميْتَةِ؟ قال: فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «دِباغُها طُهُورُها»[2].

٢٥٣٩ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن أَبي حسَّان

أَن رَجُلاً قال لعبد الله بن عباس: إنَّ هٰذا الذي تقولُ، قد تَفَشَّغَ في الناسِ ـ قال همَّام: يعني كل مَن طاف بالبيتِ فقد حَلَّ ـ. فقال: سُنَّةُ نَبِيِّكم ﷺ، وإنْ رَغِمْتُمْ. قال همام: يَعْني مَن لمْ يَكُنْ معه هَدْيٌ[3].

٢٥٤٠ ـ حدثنـا عفَّـان، حدثنـا حاجبُ بن عمـرَ، أَبو خُشَيْنة، أَخو عيسى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٠١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٨٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان ـ وهو مسلم بن عبد الله الأعرج ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٤٤) (٢٠٧) من طريق أحمد بن إسحاق، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٣٠ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣١٨٣)، وانظر (٢٥١٣).

قوله: «قد تفشغ»، قال السندي: بفاء ثم شين معجمة ثم غين معجمة، أي: انتَشَر واشتَهَر.

النحْوي، قال: حدثنا الحَكَم بن الأعرج، قال:

جلستُ إلى ابنِ عباس، وهو متوسِّدٌ رِداءَه عند بئرِ زَمْزَمَ، فجلستُ إليه، وكان نِعْمَ الجليسُ، فسألْتُه عن عاشُوراءَ؟ فقال: عن أيِّ بالِهِ تَسألُ؟ قلتُ: عن صِيامِهِ. قال: إذا رأيتَ هِلالَ المُحَرَّم فاعْدُدْ، فإذا أَصْبَحْتَ من تاسِعِهِ، فصُمْ ذٰلك اليومَ. قلتُ: أَهٰكذا كان يَصُومُهُ محمدٌ ﷺ؟ قال: نَعَمْ[1]. ٢٨١/١

٢٥٤١ ـ حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بن زيد، أخبرنا عَمْرو بن دينار، أن طاووساً قال:

حدَّثني مَن هو أعلَمُ به منهم ـ يعني عبد الله بن عباس ـ أن رسول الله ﷺ، قال: «لأَنْ يَمْنَحَ الرجلُ أخاهُ أَرْضَه، خَيْرٌ له من أنْ يَأْخُذَ عليها خَرْجاً مَعْلوماً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الحكم ابن الأعرج: هو الحكم بن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري. وانظر (٢١٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٠) (١٢٠)، والنسائي ٣٦/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٠/٤، وفي «مشكل الآثار» ٢٨٩/٣، والطبراني (١٠٨٨٢)، والبيهقي ١٣٣/٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وفي رواية مسلم وغيره: أن مجاهداً قال لطاووس: انطلق بنا إلى رافع بن خديج، فاسمع منه الحديث عن أبيه عن النبي ﷺ (يعني في النهي عن المخابرة) قال: فانتهره، وقال: إني والله لو أعلم أن رسولَ الله ﷺ نهى عنه ما فعلته، ولكن حدثني من هو أعلم به منهم... فذكره. وانظر (٢٠٨٧).

الخَرْج: الأُجرة.

وقوله: «لأن يمنح»، قال السندي: بفتح اللام، أي: يعطي بلا أُجرة، أي: وهٰذا =

٢٥٤٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، قال: أخبرنا قتادة، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن زَوْجَ بَرِيرةَ كان عبداً أسودَ يُسَمَّى مُغِيثاً، قال: فكنتُ أراه يَتْبَعُها في سِكَكِ المدينةِ، يَعْصِرُ عينيهِ عليها، قال: وقَضَى فيها النبيُّ ﷺ أربعَ قَضِيَّاتٍ: إن مواليَها اشترَطُوا الوَلاءَ، فقَضَى النبي ﷺ: «الوَلاَءُ لمَنْ أَعْتَقَ». وخَيَّرها، فاختارَتْ نَفْسَها، فأَمَرَها أن تَعْتَدَّ. قال: وتُصُدِّقَ عليها بصدقةٍ، فأَهدَتْ منها إلى عائشةَ رضي الله عنها، فذَكَرَتْ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «هُوَ عليها صَدَقةٌ، وإِلَيْنا هَدِيَّةٌ»(١).

= ليس بنهي وإنما ترغيب في الإحسان، فظن بعضهم أنه نهي فذكره كذلك، وعبد الله أعلم من أولئك الذين ظنوه نهياً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٨٢، والطحاوي ٣/٨٢ من طريق عفان بن مسلم، به.

وأخرجه الطبراني (١١٨٢٦) من طريق هدبة بن خالد، والبيهقي ٧/٢٢١-٢٢٢ من طريق محمد بن سنان، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٢٣٢) عن عثمان بن أبي شيبة، والطحاوي ٣/٨٢ عن علي بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن عفان، به. ولفظه عن ابن عباس: أن زوج بريرة كان عبداً أسود يُسمَّى مُغيثاً، فخيرها النبي ﷺ، وأمرها أن تعتدَّ.

وأخرجه مختصراً بنحوه البخاري (٥٢٨٠)، والطبراني (١١٨٢٥)، والبيهقي ٧/٢٢١ من طريق شعبة ـ زاد البخاري: وهمام ـ، والترمذي (١١٥٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، ثلاثتهم عن قتادة، به. وسيأتي برقم (٣٤٠٥)، وانظر (١٨٤٤).

وفي الباب عن عائشة عند أحمد ٦/٤٥-٤٦، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٢).

قوله: «يعصر عينيه عليها»، قال السندي: أي: يبكي على فراقها.

وقوله: «الولاء لمن أعتق»، قال: أي: لا ينتقل عنهم باشتراط غيرهم.

٢٥٤٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأَحْول، عن لَاحِق بن حُمَيد وعكرمة، قالا:

قال عمرُ: مَنْ يَعْلَمُ متى ليلةُ القَدْرِ؟ قالا: فقال ابنُ عباس: قال رسول الله ﷺ: «هِيَ في العَشْرِ، في سَبعٍ يَمضِينَ، أَو سَبْعٍ يَبْقَيْنَ»(١).

---

(١) إسناد لاحق بن حميد صحيح على شرطهما، وعكرمة من رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٢) عن عبد الله بن أبي الأسود، عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. ولفظه عنده: «في تسع يمضين». وانظر ما تقدم برقم (٢٠٥٢).

وأخرجه البيهقي ٤/٣٠٩ عن أبي عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أنبأنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، به. فذكره كرواية البخاري «في تسع يمضين»، لكن قال الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦١: في رواية الإسماعيلي بتقديم السين في الموضعين؛ يعني سبعاً!

قلنا: وقد روي المرفوع من هٰذا الحديث موقوفاً، فقد أخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٦٧٩) عن معمر، عن قتادة وعاصم، أنهما سمعا عكرمة يقول: قال ابن عباس: دعا عمر بن الخطاب أصحاب محمد ﷺ فسألهم عن ليلة القدر، فأجمعوا أنها في العشر الأواخر، قال ابن عباس: فقلت لعمر: إني لأعلم ـ أو إني لأظن ـ أيَّ ليلة هي، قال: عمر: وأيُّ ليلةٍ هي؟ فقلت: سابعة تمضي، أو سابعة تبقى من العشر الأواخر، فقال عمر: ومن أين علمت ذٰلك؟ فقال: خلق الله سبع سموات وسبع أَرَضين، وسبعة أيام، وإن الدهر يدور في سبع، وخلق الله الإنسان من سبع، ويأكل من سبع، ويسجد على سبع، والطواف بالبيت سبع، ورَمْي الجمار سبع، لأشياء ذكرها، فقال عمر: لقد فطنت لأمر ما فطنَّا له.

وللموقوف طريق أخرى أخرجها الحاكم في «المستدرك» ١/٤٣٧ـ٤٣٨ من طريق عاصم بن كليب الجرمي، عن أبيه، عن ابن عباس. وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وزاد الحافظ نسبته من هٰذا الطريق إلى إسحاق بن راهويه في «مسنده» ومحمد بن نصر في «قيام الليل».

٢٥٤٤ ـ حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: صَعِدَ رسولُ الله ﷺ يوماً الصَّفَا فقال: «يا صَبَاحاهُ، يا صَبَاحاهُ» قال: فاجتَمَعَتْ إليه قُريشٌ فقالوا له: ما لَكَ؟ فقال: «أرأيتُم لو أخبَرْتُكم أن العَدوَّ مُصَبِّحُكم أو مُمَسِّيكُم، أما كنتُم تُصَدِّقوني؟» فقالوا: بلى. قال: فقال: «إنِّي نَذِيرٌ لَكُم بينَ يَدَيْ عَذابٍ شَديدٍ». قال: فقال أبو لَهَبٍ: أَلِهٰذا جَمَعْتَنا؟ تَبّاً لَك. قال: فأنزل الله عز وجلَّ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبي لَهَبٍ وتَبَّ﴾ إلى آخر السُّورة(١).

٢٥٤٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن وَهْب بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخرجه البخاري (٤٨٠١) و(٤٩٧٢)، ومسلم (٢٠٨) (٣٥٦)، والترمذي (٣٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧١٤)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٨٣)، والطبري ١٩/ ١٢٠-١٢١، وابن منده في «الإيمان» (٩٥١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٨٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وسيأتي تمام تخريجه عند الحديث رقم (٢٨٠١).

قوله: «يا صباحاه»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٦-٧: هٰذه كلمة يقولُها المستغيث، وأصلُها إذا صاحوا للغارة، لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عندَ الصباح، ويُسَمُّون يوم الغارة: يومَ الصباح، فكأن القائل: يا صباحاه، يقول: قد غَشِيَنا العدوُّ، وقيل: إن المتقاتلين كانوا إذا جاء الليلُ يرجِعون عن القتال، فإذا عاد النهار عاودوه، فكأنه يريد بقوله «يا صباحاه»: قد جاء وقتُ الصباح، فتأهَّبوا للقتال.

وقوله: «مصبِّحكم»، قال السندي: اسم فاعل من «صَبَّح» بالتشديد، ومثله «ممسِّيكم»، والعدوُّ مفرد لفظاً، فلذٰلك أفرد لفظ «مصبحكم» وإن أُطلِق على الجمع.

كَيْسان، عن محمد بن عَمْرو بن عطاء

عن عبد الله بن عباس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَأْكُلُ عَرْقاً من شاةٍ، ثم صَلَّى ولم يُمَضْمِضْ ولم يَمَسَّ ماءً[1].

٢٥٤٦ - حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي نَضْرة، قال:

خَطَبَنا ابنُ عباس على مِنْبَر البَصْرة، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه لم يَكُن نبيٌّ إلَّا له دَعْوةٌ قد تَنَجَّزَها في الدُّنْيا، وإنِّي قد اخْتَبأْتُ دعوتي شفاعةً لأُمَّتي، وأنا سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ يومَ القيامةِ، ولا فَخْرَ، وأنا أَوَّلُ من تَنْشَقُّ عنه الأَرضُ، ولا فَخْرَ، وبِيَدِي لِواءُ الحَمْدِ، ولا فَخْرَ، آدمُ فَمَنْ دُونَه تحت لِوائِي، ولا فَخْرَ.

ويَطُولُ يومُ القيامةِ على الناسِ، فيقولُ بَعْضُهم لبعضٍ: انْطَلِقُوا بنا إلى آدمَ أَبي البَشَرِ، فيشفَعَ إلى رَبِّنا عَزَّ وجل، فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيأْتون آدمَ ﷺ، فيقولون: يا آدمُ، أنتَ الذي خَلَقَكَ الله بيدِه، وأَسْكَنَكَ جَنَّتَه، وأَسْجَدَ لَكَ مَلائِكَتَه، اشْفَعْ لَنا إلى رَبِّنا فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيقول: إني لستُ هُنَاكُمْ، إني قد أُخْرِجْتُ من الجَنةِ بِخَطيئَتِي، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسِي، ولكنِ ائْتُوا نُوحاً رأْسَ النبيينَ. فَيأْتون نوحاً، فيقولون: يا نوحُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّنا فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إنِّي لستُ هُنَاكُم، إنِّي دَعَوْتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٨٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه «عفان» إلى: «عثمان». وانظر (٢٠٠٢).

بِدَعْوةٍ أَغرَقَتْ أَهلَ الأَرضِ، وإِنَّهُ لا يُهِمُّني اليومَ إِلَّا نَفْسِي، ولكنِ ائْتُوا إبراهيمَ خَليلَ الله. فيأْتُونَ إبراهيمَ، فيقولون: يا إبراهيمُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّنا، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إِنِّي لستُ هُنَاكُم، إِنِّي كَذَبْتُ في الإِسلام ثلاثَ كِذْباتٍ ـ واللهِ إِنْ حاوَلَ بهِنَّ إِلَّا عن دِينِ الله: قولُه: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هٰذا فاسأَلُوهُمْ إن كانُوا يَنْطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقولُه لامرأَتِهِ حين أَتى على الملِكِ: أُختي ـ وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسِي، ولكنِ ائْتُوا موسى، الذي اصْطَفَاهُ الله برسالتِهِ وكلامِهِ. فيأْتُونَهُ، فيقولونَ: يا موسى، أَنتَ الذي اصْطَفَاكَ الله برسالتِهِ وكَلَّمَكَ[1]، فاشفَعْ لنا إلى رَبِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقولُ: لستُ هُنَاكُم، إني قَتَلْتُ نفساً بغير نفسٍ، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي، ولكن ائْتُوا عيسى رُوحَ اللهِ وكَلِمَتَه. فيأْتونَ عيسى فيقولون: اشْفَعْ لنا إلى ١/٢٨٢ رَبِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إني لستُ هُنَاكُم، إِنِّي اتُّخِذْتُ إِلٰهاً من دونِ الله، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي، ولكنْ أَرأَيْتُم لو كان متاعٌ في وِعاءٍ مَخْتومٍ عليه، أَكان يُقْدَرُ على ما في جَوْفِه حتى يُفَضَّ الخاتَمُ؟ قال: فيقولون: لا. قال: فيقول: إنَّ محمداً ﷺ خاتَمُ النَّبِيِّينَ، وقد حَضَرَ اليومَ وقد غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ».

قال رسولُ الله ﷺ: «فَيأْتوني فيقولون: يا محمدُ، اشْفَعْ لَنا إلى رَبِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فأَقول: أَنا لها، حتى يَأْذَنَ الله عز وجل، لمن يَشَاءُ ويَرْضَى، فإذا أَرادَ الله تبارك وتعالى أَن يَصْدَعَ بينَ خَلْقِه نادى منادٍ: أَينَ

---

(١) في (س) و(ق) و(ص): وبكلامه، وفي (غ): وكلمك بكلامه.

أحمدُ وأُمَّتُه؟ فنحنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ، نحن آخرُ الأُمم، وأَولُ من يُحاسَبُ، فَتُفْرِجُ لنا الأُممُ عن طَرِيقِنا، فنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الطُّهورِ، فتقولُ الأُممُ: كادَتْ هٰذه الأُمةُ أن تكونَ أَنبياءَ كُلُّها، فآتِي[1] بابَ الجَنَّةِ، فآخُذُ بِحَلْقَةِ البابِ، فأَقْرَعُ البابَ، فيُقالُ: مَنْ أَنتَ؟ فأَقول: أَنا محمدٌ، فَيُفْتَحُ لي، فآتِي ربِّي عز وجل على كُرسِيِّه ـ أو سَرِيره، شَكَّ حَمَّادٌ ـ فأَخِرُّ له ساجداً، فأَحمَدُه بِمَحامِدَ لم يَحْمَدْهُ بها أَحدٌ كان قَبْلي، وليس يَحْمَدُه بها أَحدٌ بَعْدي[2]، فيقال: يا محمدُ ارفَعْ رَأْسَكَ، وسَلْ تُعْطَهُ، وقُلْ تُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَرْفَعُ رأْسي فأَقول: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي، أُمَّتي. فيقول: أَخْرِجْ مَنْ كان في قَلْبِه مِثْقالُ كذا وكذا ـ لم يَحْفَظ حمَّادٌ ـ ثم أَعودُ، فأَسجُدُ، فأَقولُ ما قلتُ، فيُقال: ارفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهُ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأَقولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي، أُمَّتي. فيقول: أَخْرِجْ مَنْ كان في قَلْبِهِ مِثْقالُ كذا وكذا؛ دون الأَوَّل، ثم أَعودُ، فأَسجُدُ، فأَقولُ مثلَ ذٰلك، فيُقالُ لي: ارفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهُ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأَقولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي، أُمَّتي. فيقول: أَخْرِجْ مَنْ كان في قَلْبِهِ مِثْقالُ كذا وكذا؛ دونَ ذٰلك»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: فنأتي.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): كان بعدي.

(٣) حسن لغيره، دون قول عيسى عليه السلام: «إني اتُّخذت إلٰهاً من دون الله»، فإنه مخالف لما في الصحيح من أن عيسى لم يذكر ذنباً، ثم إن هٰذا لا يُعدُّ ذنباً له، وإسنادُ هٰذا الحديث ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ. أبونضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطعة.

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (٢٧١١)، وابن أبي شيبة ١٤/١٣٥، وعبد بن حميد (٦٩٥)، وأبو يعلى (٢٣٢٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٨١-٤٨٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وهو عند ابن أبي شيبة وعبد بن حميد مختصر جداً بلفظ: «أنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر». وسيأتي برقم (٢٦٩٢).

وروى نحو هٰذا الحديث الترمذي (٣١٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري. وقال: حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٣٥-٤٣٦، والبخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤).

وثان من حديث أنس عند أحمد في مسند ابن عباس برقم (٢٦٩٣) وفي مسند أنس ٣/١١٦، والبخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣).

وثالث عن أبي بكر الصديق سلف في «المسند» برقم (١٥).

قوله: «إلا له دعوة»، قال السندي: قيل: أي: دعوة لأمته وُعِد أن يجابَ له فيهم، وقيل: دعوة متيقنة الإجابة وهو على يقين من إجابتها، وأما باقي دعواتهم فهم على طمع من إجابتها، والغالب الإجابة، وفي الحديث كمال شفقة النبي ﷺ على أمته، ورأفته بهم، واعتنائه بالنظر في مصالحهم المهمة، فأَخَّر ﷺ دعوته لأمته إلى أهمِّ أوقات حاجتهم.

«لواء الحمد»، أي: لواء يدل على أنه رئيس الحامدين ﷺ، ولذٰلك سُمي محمداً وأحمد.

«إني لست هُناكم»، قال النووي: معناه: لست أهلاً لذٰلك.

«رأس النبيين»، أي: أول النبيين الذين أُرسلوا لرفع الكفر من الأرض.

«في الإسلام»، أي: في حالة الإسلام، أي: بعد أن أسلَمْتُ، أو في شأن الإسلام، وهو الأوفقُ بقوله: «والله إن حاول. . .» وهٰذا من قول نبينا ﷺ كما يدل عليه الرواية الآتية بعدُ (٢٦٩٢)، وكلمة «إن» فيه نافية، وحاوَلَ: بحاء مهملة وواو، أي: قَصَد. =

٢٥٤٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو الأحْوص، فقال: أخبرنا سِمَاك، عن عِكْرمة، قال:

قال ابن عباس: أُتِيتُ وأَنا نائمٌ في رمضانَ، فقيل لي: إنَّ الليلةَ ليلةُ القَدْرِ. قال: فقُمْتُ، وأَنا ناعِسٌ، فتعلَّقْتُ ببعضِ أطنابِ فُسْطاطِ رسولِ الله ﷺ، فإذا هُو يُصَلِّي، قال: فنَظَرْتُ في تلك الليلةِ، فإذا هي ليلةُ ثلاثٍ وعشرينَ[1].

٢٥٤٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا عبد الله بن أبي نَجِيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المِنْهال

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وهم يُسْلِفُونَ، فقال: «مَنْ أَسْلَفَ فلا يُسْلِفْ إلا في كَيْلٍ مَعْلومٍ، ووَزْنٍ مَعْلومٍ»[2].

= «حتى يفض الخاتم»، أي: يُكسر ويُفك.

«خاتم النبيين»، أي: فلذلك أُعطي وظيفة فض الخاتم من باب الشفاعة، فإذا فَضَّه فتح بابها.

«أن يصدع»، أي: يحكم بالحق بينهم.

«الآخِرون»: وجوداً في الدنيا، «الأولون»: شرفاً وحسباً ودخولاً في الجنة يوم القيامة.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٣٠٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المنهال ـ واسمه عبد الرحمٰن بن مطعم البناني المكي ـ فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة: عبد الله بن كثير: هو المكي القارىء، وعبد الوارث: هو ابن سعيد.

وأخرجه مسلم (١٦٠٤) (١٢٨)، وابن حبان (٤٩٢٥) من طريق شيبان بن فروخ، عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦٨).

٢٥٤٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن ابن أبي مُلَيكة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ خَرَجَ من الخَلاَءِ، فأُتِيَ بطعامٍ فقيل له: ألا تَتَوضَّأُ؟(١) فقال: «إنَّما أُمِرْتُ بالوُضوءِ إذا قُمْتُ إلى الصَّلاةِ»(٢).

٢٥٥٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا حَنْظَلة السَّدُوسي، قال:

قلت لِعِكْرمة: إني أقرأُ في صلاةِ(٣) المغرب بـ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ وإنَّ ناساً يَعِيبُونَ ذٰلك عليَّ؟ فقال: وما بأْسٌ بذٰلك؟ اقرَأْهما فإنهما من القرآن.

ثم قال: حدَّثَني ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ جاءَ فَصَلَّى ركعتينِ لم يَقْرأْ فيهِما إلا بِأُمِّ الكِتابِ(٤).

٢٥٥١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا أيوب، عن عِكْرِمة:

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): ألا توضَّأُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. وسيأتي تخريجه عند الحديث رقم (٣٣٨١)، وانظر (١٩٣٢).

(٣) لفظة «صلاة» ليست في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٤) إسناده ضعيف لضعف حنظلة السدوسي.

وأخرجه البيهقي ٢/٦١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد مختصراً بالمرفوع فقط.

وأخرجه كذٰلك هو ٢/٦١-٦٢ من طريق عبد الملك بن خطاب، عن حنظلة السدوسي، به.

وأخرجه بطوله ابن خزيمة (٥١٣) من طريق محمد بن زياد بن عبيد الله وأبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، به. وانظر ما تقدم برقم (٢١٧٤).

أن علياً رضي الله عنه أُتِيَ بقومٍ من هٰؤلاءِ الزَّنادقةِ ومعهم كتبٌ، فأمر بنارٍ فأُجِّجَتْ، ثم أَحْرَقَهم وكُتُبَهم، قال عكرمةُ: فبَلَغَ ذٰلك ابنَ عباس، فقال: لو كنتُ أنا لم أُحَرِّقْهم، لِنَهْيِ رسولِ الله ﷺ، ولَقَتَلْتُهم، لِقولِ رسولِ الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَه فَاقْتُلُوهُ»، وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَذِّبُوا بِعَذابِ اللهِ عز وجل»(١).

٢٥٥٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، عن أيوب، عن عكرمة:

أن علياً أخذ ناساً ارتَدُّوا عن الإسلام، فَحَرَّقَهم بالنارِ، فبَلَغَ ذٰلك ابنَ عباس، فقال: لو كنتُ أنا لم أُحَرِّقْهم، إن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تُعَذِّبُوا بعذابِ الله عز وجل أَحداً»، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَه فاقْتُلُوه»، فبلَغَ علياً ما قال ابنُ عباس، فقال: وَيْحَ ابنِ أُمِّ ابنِ عباس(٢). ٢٨٣/١

٢٥٥٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد ـ هو ابن سَلَمة ـ، أخبرنا عمَّار

عن ابن عباس، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ فيما يَرى النائِمُ بِنصفِ النهار، وهو قائمٌ، أَشْعَثَ أغبرَ، بيدِه قارورةٌ فيها دَمٌ، فقلت: بأبي أنتَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (٦٩٢٢)، والطحاوي ٦٣/٤، وأبو يعلى (٢٥٣٢)، وابن حبان (٥٦٠٦)، والبيهقي ٢٠٢/٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه النسائي ١٠٤/٧ من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد ـ دون قول علي بن أبي طالب. وانظر ما قبله.

وأُمي يا رسولَ الله، ما هٰذا؟ قال: «هٰذا دَمُ الحُسَينِ وأَصحابِه، لم أَزَلْ أَلْتَقِطُه منذُ اليومِ» فَأَحْصَيْنا ذٰلك اليومَ، فوجَدُوه قُتِل في ذٰلك اليومِ[1].

٢٥٥٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن سُليمان الشَّيباني، عن الشَّعبي

عن ابن عباس: أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على جِنازةٍ بعد ما دُفِنَتْ.

ووكيعٌ قال: حدثنا سفيان، مثله[2].

٢٥٥٥ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن منصور، عن سالم بن أَبي الجَعْد، عن كُريب مولى ابن عباس

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو أَنَّ أَحَدَهم إذا أَتى أَهْلَه قال: بِسْمِ اللهِ، اللهمَّ جَنِّبْنِي الشَّيطانَ، وجَنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقْتَني، فيُولَدُ بَيْنَهما ولدٌ، فيَضُرُّه الشيطان أَبداً»[3].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (٢١٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٦٥٤٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٢٥٨٠).

وأخرجه مسلم (٩٥٤) (٦٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٨٥)، والدارقطني ٢/٧٨، والبيهقي ٤/٤٦ من طريق أبي عاصم النبيل، عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٩٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٤٦٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٦٨٩)، ومسلم (١٤٣٤)، والطبراني =

٢٥٥٦ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن لَيْث، عن طاووس عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلِّموا، ويَسِّروا، ولا تُعَسِّروا، وإذا غَضِبْتَ فاسكُتْ، وإذا غَضِبْتَ فاسكُتْ، وإذا غَضِبْتَ فاسكُتْ»(١).

٢٥٥٧ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا سُفيان، عن أبي الزُّبير، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس، قال: جَمَعَ النبيُّ ﷺ بين الظُّهر والعصر بالمدينة، في غيرِ سفرٍ ولا خوفٍ. قال: قلت: يا أبا العباس، ولِمَ فَعَلَ ذٰلك؟ قال: أَرادَ أَن لا يُحْرِجَ أَحداً من أُمَّتِه(٢).

= في «الدعاء» (٩٤١). وقَرَنَ مسلمٌ بعبد الرزاق عبدَ الله بنَ نُمير.

وأخرجه بنحوه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٧) من طريق الفضل بن موسى، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن كريب، به، لم يذكر فيه سالماً. وانظر ما تقدم برقم (١٨٦٧).

قوله: «فيضره الشيطان»، قال السندي: الظاهر: لم يضره الشيطان، على أنه جواب «لو»، وهو الموافق لسائر الروايات، وأما توجيه هٰذه الرواية، فأن يقال: نزل قوله: لو أن أحدهم... الخ منزلة النفي، لأن كلمة «لو» للامتناع فناسبت النفي، فأريد النفي، كأنه قيل: لا يقول أحدُهم ذٰلك، وعلى هٰذا فقولُه «فيولد» بالرفع، وكذا قوله «فيضره» بالرفع على العطف على «يقول»، ومن جعل مثله جواباً يجوز له أن ينصِبَه على أنه جوابُ النفي، لكن المعنى لا يُساعد ذٰلك لِفقد السببية كما لا يخفى، إلا أن المشهورَ عندَ أهلِ الحديث في مثله النصب كما في قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يموتُ لأحدٍ من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسَّه النار» وله أمثال، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٢١٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير =

٢٥٥٨ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن عَمرو بن دينار، عن سعيد بن الحُوَيرث

عن ابن عباس، قال: ذَهَبَ النبيُّ ﷺ للبَرازِ، فقَضَى حاجَتَه، ثم قُرِّب له طعامٌ، فقالوا: أنأْتيكَ بوَضُوءٍ؟ فقال: «مِنْ أيِّ شيءٍ أتوضَّأُ؟! أُصَلِّي فأتوضَّأُ ـ أو صَلَّيتُ فأتوضأ ـ؟!»[1].

٢٥٥٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن سلَمَة بن كُهَيل، عن كُريب

= ـ واسمه محمد بن مسلم بن تَدْرُس ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاريُّ مقروناً. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٤٣٥).

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٥٣ من طريق الفريابي وأبي نعيم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٤٤ عن أبي الزبير، به. ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٨٨، ومسلم (٧٠٥) (٤٩)، وأبو داود (١٢١٠)، والنسائي ١/٢٩٠، وابن خزيمة (٩٧٢)، وأبو عوانة ٢/٣٥٣، والطحاوي ١/١٦٠، وابن حبان (١٥٩٦)، والبيهقي ٣/١٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٤٣).

وأخرجه مسلم (٧٠٥) (٥٠) و(٥١)، والطحاوي ١/١٦٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٢٦)، والبيهقي ٣/١٦٦، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٠٤٤) من طرق عن أبي الزبير، به. وانظر (١٩٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٠٧٦) عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٣٢).

قوله: «للبَراز»، بفتح الباء: أي لقضاء الحاجة.

عن ابنِ عباس، قال: نِمتُ عند خالتي ميمونة بنت الحارث، فقام النبيُّ ﷺ من الليلِ، فأَتى الحاجةَ، ثم جاءَ فغَسَلَ وَجْهَه ويَدَيْه، ثم نام، ثم قامَ من الليل، فأَتى القِرْبة، فأَطلق شِنَاقَها، فَتَوَضَّأَ وضوءاً بين الوضوءَين لم يُكثِرْ، وقد أَبْلَغَ، ثم قام يُصَلِّي، وتمطَّيْتُ كراهيةَ أَن يَراني كنتُ أَبْقِيه ـ يعني أَرقُبُه ـ ثم قمتُ ففعلتُ كما فَعَلَ، فقمتُ عن يساره، فأَخذ بما يَلِي أُذني حتى أَدارني، فكنتُ عن يَمينِه، وهو يُصَلِّي، فَتَتامَّتْ صلاتُه إلى ثلاثَ عشرةَ ركعةً، فيها ركعتا الفجر، ثم اضطَجَعَ، فنام حتى نَفَخَ، ثم جاءَ بلالٌ، فآذَنَه بالصلاةِ، فقام فصَلَّى ولم يتوضَّأْ[1].

٢٥٦٠ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفيان، عن عبدالله بن عُثْمان، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: تَزَوَّج النبيُّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ، واحْتَجَم وهو مُحْرِمٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٨٦٢) و(٤٧٠٧).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني (١٢١٨٩). وانظر ما تقدم برقم (١٩١١).

الشِّناق: هو الخيط أو الحبل الذي تُعلَّق به القربة، والخيط الذي يشد به فمها.

وقوله: «وقد أبلغ»، قال السندي: في العمل بمراعاة الآداب والدَّلك وغير ذلك.

وتمطَّيتُ: أي تمددت كالقائم من النوم. فآذنه، بمد الهمزة: أي أعلمه.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان ـ وهو ابن خثيم ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه الدارمي (١٨١٩) عن محمد بن يوسف، وأبو يعلى (٢٧٢٦) من طريق محمد بن عبد الله الأسدي، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. رواية الدارمي =

٢٥٦١ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سُفيان، عن الأَجْلَح، عن يزيد بن الأَصم

عن ابن عباس: أَن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما شاءَ الله وشئتَ. فقال: «جَعَلْتَني لله عِدْلاً، بَلْ ما شَاءَ الله وَحْدَه»(١).

٢٥٦٢ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا مَعْمر، أَخبرني عثمان الجَزَري، أَنه سمع مِقسماً مولى ابن عباس، يُحدث

عن ابن عباس، قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ البيتَ، فدعا في نَواحِيهِ، ثم خَرَجَ فصَلَّى رَكْعتَين(٢).

= بقصة الاحتجام فقط.

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» بشرح علي القاري ص٢٧٤ عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، به. بقصة تزويج ميمونة فقط. وسيأتي برقم (٣٠٣٠) و(٣٠٧٥) و(٣٤١٢)، وانظر قصة تزويج ميمونة برقم (١٩١٩) و(٢٢٠٠)، وقصة الاحتجام برقم (١٨٤٩) و(١٩٢٢) و(٢١٠٨).

(١) حسن لِغيره، وسلف الكلام عليه عند الحديث رقم (١٨٣٩).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣)، والطبراني (١٣٠٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٩، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨/١٠٥ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن السني في «اليوم والليلة» (٦٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ١/٤١٩ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، عثمان الجزري أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢٥٨، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٧٤ وقال: عثمان الجزري، ويقال له: عثمان المشاهد، روى عن مقسم، روى عنه معمر، والنعمان بن راشد، سمعت أبي يقول ذٰلك، ثم قال: أخبرنا علي بن أبي طاهر القزويني فيما كتب إلي، قال: أخبرنا أبو بكر الأثرم، قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل سُئل عن عثمان الجزري، فقال: روى أحاديث مناكير زعموا أنه ذهب كتابُه، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عثمان=

٢٥٦٣ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا إسرائيل، قال عبد العزيز ـ يعني ابن رُفَيْع ـ:

أخبرني مَنْ سمع ابنَ عباس يقول: لم يَنْزل النبيُّ ﷺ بينَ عرفاتٍ وجَمْعٍ إلا لِيُهَرِيقَ الماءَ(١).

٢٥٦٤ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن عِكْرمة عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ لَبَّى حتى رمَى جَمْرةَ العقبةِ(٢).

٢٥٦٥ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمر، عن أيوب، عن عِكْرمة عن ابن عباس، قال: تَزَوَّج رسولُ الله ﷺ ميمونةَ بِسَرِفَ وهو محرمٌ(٣). ٢٨٤/١

= الجزري، فقال: لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان، قلنا: وقد فات الحافظين الحسيني في «إكماله»، وابن حجر في «تعجيله» أن يترجما له، مع أنَّه من شرطهما، ووقع للمحدِّثَين الشيخ أحمد محمد شاكر والشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي وَهَمٌ في تعيينه، فظنَّاه عثمانَ بن عمرو بن ساج القرشي الجزري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٠٥٨)، وقد تحرف في المطبوع منه «معمر» إلى: محمد! وانظر ما تقدم برقم (١٧٩٥) و(١٨٠١) و(١٨١٩) و(٢١٢٦).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالةِ الراوي عن ابنِ عباس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٤٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وانظر ما تقدم برقم (١٨٦٠)، وما سيأتي برقم (٣١٩٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٤٢٥٨) من طريق وهيب بن خالد، وابن سعد ٨/١٣٦، وأبو داود =

٢٥٦٦ ـ حدثنا عبد الرزّاق، أخبرنا الثوري، عن سِماك بن حَرْب، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن امرأةً من نساءِ النبيِّ ﷺ استَحمَّتْ من جَنابةٍ، فجاءَ النبيُّ ﷺ يتوضأُ من فَضْلِها، فقالت: إني اغتَسَلْتُ منه. فقال: «إنَّ الماءَ لا يُنَجِّسُه شيءٌ»(١).

٢٥٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كُهيل، عن كُريب

عن ابن عباس، قال: بِتُّ في بيت خالتي ميمونةَ، فَرَقَبْتُ رسولَ الله ﷺ كيف يُصلِّي، فقام فبال، ثم غَسَلَ وَجْهَه وكَفَّيه، ثم نام، ثم قام، فعَمَد إلى القِرْبة فأَطْلق شِنَاقَها، ثم صَبَّ في الجَفْنَة، أو القَصعة، وأَكَبَّ يدَهُ عليها، ثم توضأَ وضوءاً حسناً بين الوضوءَيْنِ، ثم قام يُصلي، فجئتُ فقُمْتُ عن يسارِهِ، فأَخذني، فأَقامني عن يمينِهِ، فَتَكاملَتْ صلاةُ رسولِ الله ﷺ ثلاثَ عشرةَ ركعةً، قال: ثم نام حتى نَفَخَ، وكنا نَعْرِفُه إذا نام بِنَفْخِـه، ثم خَرَجَ إلى الصلاةِ فصَلَّى، وجَعَلَ يقولُ في صلاته، أو في سجودِه: «اللهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبي نُوراً، وفي سَمْعي نُوراً، وفي بَصَري نُوراً، وعن يَميني نُوراً، وعن يَسارِي نُوراً، وأَمامي نُوراً، وخَلْفي نُوراً،

= (١٨٤٤)، والترمذي (٨٤٣)، والطبراني (١١٨٦٣) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد. زاد البخاري والطبراني: وبنى بها وهو حلال. وانظر (٢٢٠٠).

(١) صحيح لغيره، وفي رواية سماك عن عكرمة اضطراب. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٩٦).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن الجارود (٤٩)، والطبراني (١١٧١٤)، والبيهقي ١/٢٦٧. وانظر (٢١٠٢).

وفَوْقي نُوراً، وتحتي نُوراً، واجْعَلْني نُوراً». قال شعبةُ: أو قال: «اجْعَلْ لي نوراً».

قال: وحدثني عَمرو بن دِينار، عن كُريب، عن ابن عباس: أنه نام مُضْطَجِعاً[1].

٢٥٦٨ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيد وهشام بن أبي[2] عبدالله، عن قتادة، عن أبي العالية

عن ابن عباس: أن نبيَّ الله ﷺ كان يقولُ عندَ الكَرْبِ: «لا إلَهَ إلا الله الحَليمُ العَظيمُ، لا إلَهَ إلا الله ربُّ العَرْشِ العظيمُ، لا إلَهَ إلا الله ربُّ السماواتِ وربُّ الأَرْضِ، وربُّ العرشِ الكريمُ»[3].

٢٥٦٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ علي بن زيد، قال: سمعت عمرَ بن حَرْملة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٦٣) (١٨٧)، وابن خزيمة (١٥٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. رواية ابن خزيمة مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٦)، ومسلم (٧٦٣) (١٨٧)، وابن ماجه (٥٠٨)، وابن خزيمة (١٢٧)، وأبو عوانة ١/٢٧٩ و٢/٣١٢، والطحاوي ١/٢٨٦، وابن حبان (١٤٤٥) من طرق عن شعبة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٩١٢).

الشناق: هو الخيط الذي يُشد به فم القِربة. وانظر «فتح الباري» ١١/١١٧ـ١١٨.

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومنهما ومن حاشية (س) أثبتناها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد هو ابن أبي عروبة، وهشام بن عبد الله هو الدستوائي، واسم أبيه: سنبر. وانظر (٢٠١٢).

سمعتُ ابن عباس يقول: أَهدَتْ خالتي أُمُّ حُفَيْدٍ[1] إلى رسولِ الله ﷺ سمناً ولبناً وأَضُبّاً، فأما الأَضُبُّ فإن النبيَّ ﷺ تَفَلَ عليها، فقال له خالد بن الوليد: قَذِرْتَه يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم ـ أو أَجَلْ ـ» وأَخَذَ النبيُّ ﷺ اللبنَ فشَربَ منه، ثم قال لابن عباس وهو عن يمينِهِ: «أَمَا إنَّ الشَّرْبَةَ لك، ولكِنْ أَتَأْذَنُ أن أَسْقِيَ عَمَّكَ؟» فقال ابنُ عباس: قلت: لا، والله ما أنا بِمُؤْثِرٍ على سُؤْرِك أحداً. قال: فأَخَذْتُه، فشَرِبْتُ، ثم أَعطَيْتُهُ، ثم قال النبيُّ ﷺ: «ما أَعْلَمُ شَراباً يُجزِىءُ عن الطَّعامِ غيرَ اللَّبَنِ، فمَنْ شَرِبَه مِنْكُمْ فَلْيَقُلْ: اللهمَّ بارِكْ لنا فيهِ، وزِدْنا منهُ، ومَنْ طَعِمَ طعاماً، فَلْيَقُلْ: اللهمَّ بارِكْ لنا فيهِ، وأَطعِمْنا خَيْراً منهُ»[2].

٢٥٧٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا ابن جُرَيْج، حدثني سعيد بن الحُوَيْرِث

عن ابن عباس، قال: تَبرَّزَ رسولُ الله ﷺ لحاجَتِهِ، ثم رَجَعَ، فأُتِيَ بِعَرْقٍ، فلم يتوضَّأْ، فأَكَل منه.

---

(١) في النسخ الخطية: أم حفيق، وعلى حواشيها: صوابه أم حفيد، قلنا: وهو الصحيح، وكذلك هو على الصواب في (م).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان، ولجهالة عمر بن حرملة.

وأخرجه مختصراً بقصة الدعاء النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بطوله الطيالسي (٢٧٢٣) عن شعبة وغيره، به. وانظر (١٩٧٨).

قوله: «تفل عليها»، قال السندي: أي: تفل لأجلها تقذُّراً طبعاً لا ديناً.

وزاد عمرٌو عَليٌّ في هٰذا الحديثِ عن سعيد بن الحُوَيرث قال: قيل: يا رسول الله، إنك لم تَوضَّأْ! قال: «ما أَرَدْتُ الصَّلاةَ فأَتوضَّأُ»[1].

○ ٢٥٧١ ـ قال أبو عبد الرحمٰنِ: وَجَدْتُ هٰذه الأَحاديثَ في كتابِ أَبي بخطِّ يدِهِ: حدثنا سعيد بن محمد الورَّاق، قال: حدثنا رِشْدِين بن كُريب، عن أبيه

عن ابن عباس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شَرِبَ تَنَفَّسَ مرَّتينِ في الشَّرابِ[2].

وكتب أَبي في إثر هٰذا الحديث: لا أُرى عبدَ الله[3] سَمِعَ هٰذا الحديث.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم. والذي يقول في آخر الحديث: «وزاد عمرو عليٌّ . . .» هو ابن جريج، فإنه سمع الحديث من سعيد بن الحويرث، وسمع الزيادةَ من عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث، ويوضحه روايةُ الدارمي برقم (٢٠٧٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس، ورواية عمرو بن دينار تقدمت برقم (٢٥٥٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف سعيد بن محمد الورّاق ورشدين بن كريب، وعندهما مناكير.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤١٧) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن رشدين بن كريب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٥٧٨).

وفي الباب عن أنس: أنه كان يتنفَّس في الإناء مرتين أو ثلاثاً، وزعم أن رسول الله ﷺ كان يتنفَّس في الإناء ثلاثاً. متفق عليه، وسيأتي في «المسند» ٣/١٨٥.

ومعناه أنه كان إذا أراد أن يشرب لا يقتصر على نَفَسٍ واحدٍ، بل يفصل بين الشرب بنَفَسين أو ثلاثة خارج الإناء. وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٠/٩٣-٩٤.

(٣) هو عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل.

○ ٢٥٧٢ ـ حدثنا عبد الله، قال: وجدتُ في كتاب أبي بخطه، قال: حدثنا عُبيد الله بن محمد[1]، حدثني محمد بن ثابت العَبْدي العَصَرِيّ، قال: حدثنا جَبَلَةُ بن عَطِيَّة، عن إسحاق بن عبدالله

عن عبد الله بن عباس، قال: تَضَيَّفْتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، وهي خالتي، وهي ليلةَ إذ لا تُصَلِّي، فأَخَذَتْ كساءً فَثَنَتْه، وأَلْقَتْ عليه نُمْرُقَةً، ثم رَمَتْ عليه بكساءٍ آخرَ، ثم دَخَلَتْ فيه، وبَسَطَتْ لي بِساطاً إلى جَنْبِها، وتَوَسَّدْتُ معها على وِسادِها، فجاءَ النبيُّ ﷺ، وقد صَلَّى العشاءَ الآخِرَةَ، فأَخذ خِرقَةً فَتَوَزَّرَ بها، وأَلْقَى ثَوْبَه، ودَخَلَ معها لِحافَها، وباتَ حتى إذا كان من آخرِ الليل، قام إلى سِقاءٍ مُعَلَّق فحَرَّكَه، فهَمَمْتُ أن أَقومَ فأَصُبَّ عليه، فكَرِهْتُ أن يَرى أني كنتُ مستيقظاً، قال: فتوضَّأَ، ثم أَتى الفِراشَ، فأَخذ ثوبَيْهِ، وأَلقى الخِرْقَةَ، ثم أَتى المسجدَ، فقام فيه يُصَلِّي، وقُمْتُ إلى السِّقاءِ، فتَوَضَّأْتُ، ثم جِئتُ إلى المسجدِ فقمتُ عن يسارِهِ، فتناوَلَني فأَقامني عن يَمينِهِ، فصَلَّى وصَلَّيْتُ معه ثلاثَ عشرةَ ركعةً، ثم ١/٢٨٥

---

(١) وقع اسمه في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «عَبْد الله بن محمد»، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٠٦، وزِيدَ في هٰذه النسخ الثلاثة في اسمه «بن عبيد»، ولم نقف فيما بين أيدينا من مصادر على شيخ لأحمد يُسمى عُبَيدَ الله بن محمد بن عبيد، بل لا يكاد يوجد في الرواة من هٰذه الطبقة مَن اسمه هٰكذا، فيغلب على ظننا أن شيخه هٰذا هو: عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التَّيْمي، الذي يقال له: ابن عائشة، والعائشي، والعَيْشي، نسبةً إلى عائشة بنت طلحة، لأنه من ذريتها، وقد عُدَّ في جملة شيوخ الإمام أحمد، وذكر له المزي في «تهذيب الكمال» روايةً عن محمد بن ثابت العبدي، والله تعالى أعلم.

قَعَدَ، وقعدتُ إلى جَنْبه، فوَضَعَ مِرفَقَه إلى جَنْبِي، وأَصْغَى بخَدِّه إلى خَدِّي، حتى سمعتُ نَفَسَ النائِمِ، فبَيْنا أنا كذٰلك إذ جاءَ بلالٌ، فقال: الصَّلاةَ يا رسولَ الله، فسار إلى المسجدِ، واتَّبَعْتُه، فقام يُصَلِّي ركعتي الفَجْرِ، وأَخَذَ بلالٌ في الإقامةِ(١).

٢٥٧٣ ـ حدثنا ابنُ مهديٍّ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاق، عن التَّميميِّ عن ابن عباس، فذَكَرَ شيئاً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ السِّواكَ، قال: حتى ظَنَنَّا ـ أو رأينا ـ أنه سَيُنْزَلُ عليهِ(٢).

٢٥٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيانُ، عن ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ثم خَطَبَ، وأبو بكرٍ

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن ثابت العبدي، قال أبو حاتم: ليس بالمتين يكتب حديثه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن معين في رواية الدوري: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه، وإسحاق بن عبد الله ـ وهو ابن الحارث بن كنانة العامري ـ روايته عن ابن عباس مرسلة فيما قاله أبو حاتم. وروي نحو هٰذا الحديث في «المسند» مختصراً من طرق عن ابن عباس، انظر (١٨٤٣) و(١٩١٢) و(٢٢٤٥) و(٢٢٧٦) و(٢٥٦٧).

النُّمرقة: الوسادة الصغيرة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة التميمي ـ واسمه أربدة البصري ـ. وأخرجه أبو يعلى (٢٧٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٢٥).

وقوله: «أنه سينزل عليه»، أي: قرآن بافتراضه كما تقدم.

وعمرُ وعثمانُ، في العيدِ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ[1].

قال أبي: قد سمعه عبد الله.

○ ٢٥٧٥ ـ حدثنا عبد الله قال: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي: حدثنا حجاجٌ، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي السَّفَر، عن سعيد بن شُفَيٍّ

عن ابن عباس: أنهم جَعَلُوا يسألونَه عن الصلاة في السَّفَرِ؟ فقال ابن عباس: كان النبيُّ ﷺ إذا خَرَجَ من أهلِهِ لم يَزِدْ على ركعتينِ حتَّى يَرْجِعَ[2].

○ ٢٥٧٦ ـ حدثنا عبد الله، قال: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أبي بخطِّه: حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا جعفر الأحمر، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصْلُحُ قِبْلَتانِ في مِصْرٍ واحدٍ، ولا على المسلمينَ جِزْيةٌ»[3].

٢٥٧٧ ـ حدثنا جرير، رفعه أيضاً.

قال: «لا تَصْلُحُ قِبْلَتانِ في أرْضٍ، ولـيس على مُسْلِمٍ

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون أبو محمد المكي المعروف بالعَدَني ـ فمن رجال أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو صدوق، وابن جريج قد صرح بالسماع فيما تقدم برقم (٢٠٠٤)، وسيتكرر برقم (٣٢٢٧). سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٢٥٢ من طريق مؤمل، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٧١).

(٢) إسناده صحيح، وقد تقدم برقم (٢١٥٩). حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

(٣) إسناده ضعيف لضعف قابوس. وانظر (١٩٤٩).

جِزْيَةٌ»[1].

٢٥٧٨ ـ حدثنا الحَكَم بن موسى، حدثنا عيسى بن يُونُسَ، عن رِشْدِين، عن أبيه

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناءِ مَرَّتَينِ[2].

٢٥٧٩ ـ حدثنا الحَكَم، حدثنا عبد السلام بن حَرْب، عن خُصَيْف، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ لَبَّى في[3] دُبُرِ الصلاةِ[4].

٢٥٨٠ ـ حدثنا أَسْوَدُ بن عامر، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قتادة، عن عكرمة

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وهو مكرر (١٩٤٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف رشدين ـ وهو ابن كريب بن أبي مسلم ـ.

وأخرجه الترمذي (١٨٨٦) عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن كريب. وانظر (٢٥٧١).

(٣) لفظة «في» من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٤) حسن لغيره، وهٰذا سند محتمل للتحسين، تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٣٥٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص٨٩ (الجزء الذي حققه العمروي)، والدارمي (١٨٠٦)، وأبو يعلى (٢٥١٢)، والترمذي (٨١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٦٢، وفي «الكبرى» (٣٧٣٥)، والطبراني (١٢٢٣٠)، والبيهقي ٥/٣٧ من طرق عن عبد السلام بن حرب، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه غير عبد السلام بن حرب. وتقدم مطولاً برقم (٢٣٥٨).

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأَيتُ رَبِّي تبارَكَ وتعالى»[1].

---

(١) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح، وحماد بن سلمة ـ وهو من رجال مسلم ـ قال ابن سعد في «الطبقات» ٧/٢٨٢: ثقة كثير الحديث، وربما حدث بالحديث المنكر، وقال البيهقي في «الخلافيات» فيما نقله الحافظ الذهبي في «السير» ٧/٤٥٢: لما طعن في السن ساء حفظه... فالاحتياط أن لا يُحتج به فيما يخالف الثقات، وقال الذهبي: كان بحراً من بحور العلم، وله أوهام في سعة ما روى، وهو صدوق حجة إن شاء الله، وليس هو في الإتقان كحماد بن زيد. قلنا: وفي هٰذا الحديث عند ابن عدي ومن طريقه البيهقي زيادةُ ألفاظ منكرة في صفة الرب تعالى الله عن ذٰلك علواً كبيراً، تمنع القول بصحته من هٰذا الطريق، وإنما صححنا وقف هٰذا الحرف الذي أورده المؤلف لاختلافهم في رفعه ووقفه، ولأنه ثبت عن ابن عباس من قوله من غير طريق: أن محمداً ﷺ رأى ربه عز وجل.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٠) عن أحمد بن محمد المروزي، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٥٦٣) عن محمد بن منصور، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨١٧) من طريق الفضل بن يعقوب، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٧٧، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٤٤-٤٤٥ و٤٤٥ من طريق محمد بن رافع ومحمد بن رزق الله والنضر بن سلمة، ستتهم عن أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. ووقفه محمد بن منصور والنضر بن سلمة على ابن عباس.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٤٩٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٧٧ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٤٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأخرج ابن أبي عاصم (٤٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٢٧٢)، وابن منده في «الإيمان» (٧٦٢)، والحاكم ١/٦٥، واللالكائي (٩٠٥) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أتعجبون أن تكونَ الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ. وصححه =

. . . . . .

= الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وأخرج الترمذي (٣٢٧٩)، وابن أبي عاصم (٤٣٧)، والنسائي (١١٥٣٧)، وابن خزيمة (٢٧٣) و(٢٧٤)، والطبراني (١١٦١٩) من طرق عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأى محمد ربه، قلت: أليس الله يقول: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾؟ قال: ويحك، ذاك إذا تجلى بنوره الذي هو نوره. قال: وقال: رأى محمد ربه تبارك وتعالى مرتين. وفيه الحكم بن أبان، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٤٣٥)، وابن خزيمة (٢٧٨)، وابن منده (٧٦٠) من طريق عاصم الأحول، عن الشعبي وعكرمة، عن ابن عباس قال: رأى محمد ربَّه. وهٰذا إسناد صحيح. ووقع في «السنة» لابن أبي عاصم وبعض نسخ «التوحيد»: عن الشعبي، عن عكرمة، وهٰذا صحيح أيضاً، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٤٣٤)، والطبري ٢٧/٥٢ من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ قال: إن النبي ﷺ رأى ربه عز وجل. فقال له رجل: أليس قد قال: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار﴾؟ فقال له عكرمة: أليس ترى السماء؟ قال: بلى. قال: فكلها ترى؟ وهٰذا إسناد ضعيف، أسباط بن نصر كثير الخطأ، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨٠)، وابن أبي عاصم (٤٣٩)، وابن خزيمة (٢٨٤)، وابن حبان (٥٧)، والطبراني (١٠٧٢٧)، والآجري ص٤٩١، والبيهقي ص٤٤٢ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عباس ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ قال: رأى ربه تبارك وتعالى. وقال الترمذي: حديث حسن. وسيأتي الحديث برقم (٢٦٣٤)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٥٦).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٦/٥٠٩-٥١٠: وأما الرؤية فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: «رأى محمد ربه بفؤاده مرتين» وعائشة =

= أنكرت الرؤية، فمن الناس من جمع بينهما فقال: عائشة أنكرت رؤية العين، وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد.

والألفاظ الثابتة عن ابن عباس هي مطلقة، أو مقيدة بالفؤاد، تارة يقول: رأى محمدٌ ربه، وتارة يقول: رآه محمد؛ ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه.

وكذلك الإمام أحمد، تارة يطلق الرؤية، وتارة يقول: رآه بفؤاده؛ ولم يقل أحد أنه سمع أحمد يقول رآه بعينه؛ لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق، ففهموا منه رؤية العين؛ كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس، ففهم منه رؤية العين.

وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه، ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة، ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل، كما في «صحيح مسلم» (١٧٨) عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ: هل رأيت ربك؟ فقال: «نور، أنى أراه».

وقد قال تعالى: ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريَه من آياتنا﴾، ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى.

وكذلك قوله: ﴿أفتمارونه على ما يرى﴾، ﴿لقد رأَى من آيات ربه الكبرى﴾، ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى.

وفي «الصحيحين» عن ابن عباس في قوله: ﴿وما جعلنا الرؤية التي أريناك إلا فتنة للناس والشجرة الملعونة في القرآن﴾، قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به، وهذه رؤيا الآيات، لأنه أخبر الناس بما رآه بعينه ليلة المعراج، فكان ذلك فتنة لهم، حيث صدقه قوم وكذبه قوم، ولم يخبرهم بأنه رأى ربه بعينه وليس في شيء من أحاديث المعراج الثابتة ذكر ذلك، ولو كان قد وقع ذلك لذكره كما ذكر ما دونه.

وقد ثبت بالنصوص الصحيحة واتفاق سلف الأمة أنه لا يرى الله أحد في الدنيا بعينه، إلا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا محمد ﷺ خاصة واتفقوا على أن المؤمنين يرون الله يوم القيامة عياناً، كما يرون الشمس والقمر. وانظر «زاد المعاد» ٣/٣٧. =

وقد سمعتُ هٰذا الحديثَ من أبي، أَمْلَى عليَّ في موضعٍ آخر[1].

٢٥٨١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن عَمْرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ وهو مُحرِمٌ[2].

٢٥٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينار، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنه صَلَّى سبعاً جميعاً، وثمانياً جميعاً[3].

٢٥٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينار، عن جابر بن زيد، يحدث

= وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٠/١١٤ في قوله: «رأيت ربي»: ما قَيَّد الرؤية بالنوم، وبعض من يقول: إن النبي ﷺ رأى ربَّه ليلة المعراج يحتجُّ بظاهر الحديث، والذي دلَّ عليه الدليلُ عدمُ الرؤية مع إمكانها، فنقفُ عن هٰذه المسألة، فإن من حُسْن إسلام المرءِ تركَه ما لا يعنيه، فإثباتُ ذٰلك أو نفيُه صعب، والوقوف سبيلُ السلامة، والله أعلم، وإذا ثبت شيءٌ قلنا به، ولا نُعنِّفُ من أثبت الرؤيةَ لنَبيِّنا في الدنيا، ولا من نفاها، بل نقول: الله ورسوله أعلمُ، بلى نُعَنِّفُ ونُبَدِّعُ مَن أنكر الرؤيةَ في الآخرةِ، إذ رؤيةُ الله في الآخرة ثَبَتَت بنصوص متوافرة.

(١) القائل: «وقد سمعت...» هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١١)، ومن طريقه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣ عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩١٨).

عن ابن عباس: أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يَخْطُبُ بعرفاتٍ، فقال: «مَنْ لم يَجِدْ إزاراً، فَلْيَلْبَسْ سَراوِيلَ، ومَن لم يَجِدْ نَعْلينِ، فَلْيَلْبَس خُفَّيْنِ»(١).

٢٥٨٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس، يُحدث

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «أُمِرْتُ أن أَسجُدَ على سَبْعَةٍ، ولا أَكُفَّ شَعْراً ولا ثَوْباً»(٢).

٢٥٨٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس، يُحدث

عن ابن عباس، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الطعام حتى يَسْتوفِيَه، أو يُسْتَوْفى. وقال ابنُ عباس: أَحسِبُ البيوعَ كُلَّها بمَنْزِلَتِه(٣).

٢٥٨٦ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بن ثابت، قال: سمعتُ سعيد بن جُبير، يُحدث

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١١٧٨) (٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٤٩٠) (٢٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (٢٦٠٢) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن بشعبة هشاماً الدستوائي. وانظر (١٨٤٧).

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فيهِ الرُّوحُ غَرَضاً»(١).

٢٥٨٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحَجَّاج بن أَرْطاة وابنِ عطاء، أنهما سمعا عطاءً، يحدثُ

٢٨٦/١ عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمونةَ وهو مُحْرِمٌ(٢).

٢٥٨٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دِينار، عن طاووس

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ أن أَسْجُدَ على سبعةٍ، ولا أَكُفَّ شعراً ولا ثوباً»(٣).

٢٥٨٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثني شعبةُ، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٧) (٥٨م) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقرن بمحمد بن جعفر عبد الرحمٰن بن مهدي. وانظر (٢٤٨٠).

(٢) إسناده حسن، الحجاج بن أرطاة وابن عطاء ـ وهو يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ـ وإن كان في كل منهما مقال، يتقوى أحدهما بالآخر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥٦)، ومن طريقه الطبراني (١١٢٩٧) عن شعبة، عن الحجاج بن أرطاة وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٩٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٨٤)، وسيتكرر برقم (٢٥٩٠). وهٰذا الحديث لم يرد في (ظ٩) و(ظ١٤).

عن ابن عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ مُحْرِماً صائِماً[1].

٢٥٩٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس، يُحدث

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أُمِرْتُ أن أَسجُدَ على سبعةٍ، ولا أَكُفَّ شعراً ولا ثوباً»[2].

٢٥٩١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة وأيوبَ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس: أن رجلاً صُرِعَ من راحلَتِهِ، وهُو مُحرِمٌ، فماتَ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ أن يَغْسِلُوهُ بماءٍ وسِدْرٍ، وأن يُكَفِّنُوه في ثَوبَيْهِ، وأن لا يُخَمِّروا رأْسَه، فإنه يُبْعَثُ يومَ القيامةِ مُلَبِّياً. وقال أيوب: مُلَبِّداً[3].

٢٥٩٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن عِكْرِمة

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وتقدم الكلام على هٰذا الحديث مفصلاً برقم (١٨٤٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٣) عن حفص بن عمر، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٠) عن شعبة، والطحاوي ٢/١٠١ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به. ولم يرد عندهما ذكر الإحرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٨٤).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٢)، والبخاري (١٢٦٥) و(١٢٦٦) و(١٢٦٨) و(١٨٥٠)، =

عن ابن عباس: أنه كان لا يَرَى بأْساً أن يَتَزَوَّجَ الرجلُ وهو مُحرِمٌ، ويقول: إنَّ نبيَّ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونةَ بنتَ الحارث بماءٍ يقال له: سَرِفُ، وهو مُحرِمٌ، فلما قَضَى نبيُّ الله ﷺ حَجَّهُ، أَقْبَلَ، حتى إذا كان بذٰلك الماءِ، أَعْرَسَ بها(١).

٢٥٩٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أيوب، عن عطاء

أنه شَهِدَ على ابن عباس، وابنُ عباس شَهِد على رسولِ الله ﷺ: أنه صَلَّى في يومِ عيدٍ، ثم خَطَبَ، ثم أَتى النساءَ فأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقَةِ، فجَعَلْنَ يُلْقِينَ(٢).

٢٥٩٤ ـ حدثني محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

= ومسلم (١٢٠٦) (٩٤)، وأبو داود (٣٢٣٩) و(٣٢٤٠)، والنسائي ٥/١٩٦، والبيهقي ٣/٣٩١ و٥/٥٣ من طرق عن حماد بن زيد، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٥ من طريق معتمر بن سليمان، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠٦) (٩٥) من طريق إسماعيل ابن علية عن أيوب قال: نبئت عن سعيد بن جبير، به. وانظر (١٨٥٠).

قوله: «ملبِّداً»، قال ابن الأثير ٤/٢٢٤: تلبيد الشَّعر: أن يُجعَلَ فيه شيء من صمغٍ عند الإحرام، لئلاَّ يَشْعَثَ ويقمل إبقاءً على الشَّعر، وإنما يُلَبَّد من يطول مُكثُه في الإحرام.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. وهو مكرر (٢٤٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥٥)، والبخاري (٩٨)، وأبو داود (١١٤٢)، وابن حبان (٢٨٨٤)، والطبراني (١١٣٤٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٠٢).

وقوله: «فجعلن يلقين»، أي: جعلن يلقين الخرص والخاتم والشيء، كما تقدم.

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ صائماً[1].

٢٥٩٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال في الذي يأتي امرأتَهُ وهي حائضٌ: «يَتَصَدَّقُ بدِينارٍ، أو نِصْفِ دِينارٍ»[2].

٢٥٩٦ ـ حدثنا هُشَيْم، عن عَمرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «أُمِرْتُ أن أَسجُدَ على سبعةِ أَعظُمٍ، ولا أَكُفَّ شعراً ولا ثوباً»[3].

٢٥٩٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْدِ، عن كُرَيب

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لو أَنَّ أَحَدَكم ـ أو: لو أن أَحَدَهم ـ إذا أَتَى امرأتَه، قال: اللهمَّ جَنِّبْني الشَّيطانَ، وجَنِّبِ الشيطانَ ما رَزَقْتَني، ثم كان بَيْنَهما وَلَدٌ، إلا لم يُسَلَّطْ عليه الشَّيطانُ ـ أو:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مِقْسَم ـ وهو مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري. الحكم: هو ابن عتيبة الكندي الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥١، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٢٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٩) و(٢١٨٦).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فله في البخاري حديث واحد وهو ثقة إلا أن الصحيح وقفه كما هو مبين في (٢٠٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩٢٧) و(٢٥٩٠).

لم يَضُرَّه الشَّيطانُ ـ»[1].

٢٥٩٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن طاووس وعطاء ومجاهد

عن رافع بن خَدِيج، قال: خرج إلينا رسولُ الله ﷺ فَنهانا عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وأَمْرُ رسولِ الله ﷺ خَيْرٌ لنا مما نَهانا عنه، قال: «مَنْ كانَتْ له أرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أو لِيَذَرْها، أو لِيَمْنَحْها».

قال: فذَكرتُ ذٰلك لطاووس، وكان يَرى أن ابن عباس مِن أعلَمِهم، قال: قال ابن عباس: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ له أرضٌ، أن يَمنَحَها أخاه، خَيْرٌ له»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٥)، وأخرجه البخاري (٣٢٨٣) عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٩) من طريق بهز بن أسد، ثلاثتهم (الطيالسي وآدم وبهز) عن شعبة، به. وانظر (١٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن ميسرة: هو الهلالي أبو زيد العامري الكوفي الزراد.

وأخرجه النسائي ٧/٣٦ من طريق حجاج، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه حديث ابن عباس.

وأخرجه الطحاوي ٤/١١٠ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن مجاهد وحده، عن رافع. وذكر فيه حديث ابن عباس.

وأخرج حديث ابن عباس فقط الطيالسي (٢٦٠٤) عن شعبة، عن عبد الملك بن =

قال شعبة: وكان عبد الملك يَجْمَعُ هٰؤلاء: طاووساً، وعطاءً، ومجاهداً، وكان الذي يُحَدِّثُ عنه مجاهد، قال شعبة: كأنه صاحبُ الحديث.

٢٥٩٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، قال: سمعتُ طاووساً، قال:

سُئِل ابنُ عباس عن هٰذه الآية: ﴿قُلْ لا أَسأَلُكُم عليهِ أَجْراً إِلَّا المَوَدَّةَ في القُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، قال: فقال سعيد بن جُبَيْر: قُربَى آلِ محمدٍ. قال: فقال ابن عباس: عَجِلْتَ! إن رسولَ الله ﷺ لم يكن من بُطونِ قريشٍ، إلا كان له فيهم قَرابةٌ، فقال: إلَّا أن تَصِلُوا ما بَيْنِي وبَيْنَكم من القَرَابَةِ(١).

= ميسرة، عن طاووس، به.

وأخرجه كذٰلك مسلم (١٥٥٠) (١٢٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الملك بن زيد، عن طاووس، به. وحديث ابن عباس هٰذا تقدم برقم (٢٠٨٧)، وحديث رافع بن خديج سيأتي بنحوه في مسنده ٣/٤٦٣.

قوله: «أو ليذرها»، قال السندي: أي يتركها بلا زرع، يريد أنه لا يُكريها، وله أن يتركها بلا زرع. «أو ليمنحها» أي: ليعطها من ينتفع بها بلا كراء على وجه العارية، ثم له استردادها متى شاء. «أن يمنحها» بفتح الهمزة، مبتدأ خبره «خير»، أي: أن رافعاً ما أتى بلفظ الحديث، بل أتى بمعناه على ما فهمه، وهو أنه نهى عن كراء الأرض، وكان المقصود الترغيب في الإعطاء بلا كراء، لا النهي عن الكراء، والله تعالى أعلم.

وقوله: «طاووساً... الخ»، قال: بدل من «هٰؤلاء».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٨١٨)، والترمذي (٣٢٥١)، والنسائي في «الكبرى» =

٢٨٧/١ ٢٦٠٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا بِشْر يُحدث، أنه سمع سعيد بن جُبير يُحدث

أنه سمع ابن عباس يُحدث: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ، فوَقَعَ من ناقتِهِ، فأَقْعَصَتْه[1]، فأَمَرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُغْسَلَ بماءٍ وسِدْرٍ، وأن يُكَفَّنَ في ثوبين، وقال: «لا تُمِسُّوهُ بِطِيبٍ، خارجٌ رأْسُه ـ قال شعبة: ثم إنه حدَّثني به بعدَ ذٰلك، فقال: خارجٌ رأْسُه، أو وَجْهُه ـ فإنه يُبْعَثُ يومَ القِيامةِ مُلَبِّداً»[2].

= (١١٤٧٤)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/١٢٤ـ١٢٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٤).

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): فأوقصته، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) ومصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس ابن أبي وحشية.

وأخرجه مسلم (١٢٠٦) (١٠١)، والبيهقي ٣/٣٩٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٣)، ومن طريقه البيهقي ٣/٢٩٢، وأخرجه النسائي ٥/١٩٦ من طريق خالد بن الحارث، وأخرجه الطبراني (١٢٥٤٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ثلاثتهم (الطيالسي وخالد وأبو نعيم) عن شعبة، به. وقد وقع عند الطيالسي والطبراني والنسائي «ملبّيا» بدل «ملبداً»، وقال البيهقي: ورأيت في نسخة أخرى، بهٰذا الإسناد «في ثوبيه». وانظر (١٨٥٠).

قوله: «فأقعصته» أي: قتلته في الحال.

وقوله: «خارجٌ رأسُه»، قال السندي: هما بالرفع على أن رأسه مبتدأ، وخبره خارج مقدم عليه، والجملة حال بلا واو عند من جَوَّز ذٰلك، وهو الأصح، والمراد: خارجٌ رأسه من الكفن كشأن المحرم. والتلبيد سلف تفسيره عند الحديث (٢٥٩١).

٢٦٠١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: مات رسولُ الله ﷺ وأنا ابنُ عَشْرِ سنينَ، وأنا مَخْتُونٌ، وقد قَرَأْتُ المُحْكَمَ من القرآن(١).

قال: فقلت لأبي بِشْر: ما المُحْكَم؟ قال: المُفَصَّل.

٢٦٠٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أنه أتى النبيَّ ﷺ وهو يُصَلِّي، فقُمْتُ عن يَسارِه، فأَخَذني فجَعَلَني عن يَمينِه(٢).

٢٦٠٣ ـ حدثني محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن جُحَادَة، عن أبي صالح

عن ابن عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القُبورِ، والمتَّخِذِينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٩)، وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٤١ عن الربيع بن يحيى، والطبراني (١٠٥٧٧) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم (الطيالسي والربيع ومرزوق) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٠) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٣).

(٣) حسن لغيره دون ذكر السُّرج، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح: واسمه باذام، مولى أم هانىء. =

. . . . . .

= وأخرجه الحاكم ١/٣٧٤ من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر (٢٠٣٠).

ولـه شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٣٧ و٣٥٦، وصححه ابن حبان (٣١٧٨)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور.

ومن حديث حسان بن ثابت عند أحمد ٣/٤٤٢-٤٤٣، ولفظه كحديث أبي هريرة.

ومن حديث ابن عباس وعائشة، عن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» تقول عائشة: يحذرهم مثل الذي صنعوا. وقد تقدم في «المسند» برقم (١٨٨٤).

قال العلامة ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ٤/٣٤٨: وقد اختلف في زيارة النساء للمقابر على ثلاثة أقوال:

أحدها: التحريم، لهٰذه الأحاديث.

والثـاني: يكـره من غير تحريم، وهٰذا منصوص أحمد في إحدى الروايات عنه، وحجة هٰذا القول حديث أم عطية المتفق عليه: «نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا»، وهٰذا يدل على أن النهي عنه للكراهة لا للتحريم.

والثـالث: أنه مباح لهن غير مكروه، وهو الرواية الأخرى عن أحمد، واحتج لهٰذا القول بوجوه:

أحدها: ما روى مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة عن النبي ﷺ قال: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها» وفيه أيضاً (٩٧٦) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «زوروا القبور فإنها تذكر الموت».

قالوا: وهٰذا الخطاب يتناول النساء بعمومه، بل هن المراد به، فإنه إنما علم نهيه عن زيارتهـا للنسـاء، دون الـرجال، وهٰذا صريح في النَّسْخ، لأنه قد صرح فيه بتقدم النهي، ولا ريب في أن المنهي عن زيارة القبور هو المأذون له فيها، والنساء قد نهين عنها فيتناولهن الإذن.

قالوا: وأيضاً فقد قال عبد الله بن أبي مليكة لعائشة: «يا أم المؤمنين، من أين أقبلت؟ قالت: من قبـر أخي عبد الرحمٰن. فقلت لها: أليس قد نهى رسولُ الله ﷺ عن زيارة =

٢٦٠٤ ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشمي، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبة، عن صالح مولى التَّوْأَمة، قال:

سمعت ابنَ عباس يقول: سَأَل رجلٌ النبيَّ ﷺ عن شيءٍ من أَمْرِ الصلاةِ؟ فقال له رسول الله ﷺ: «خَلِّلْ أَصابعَ يديكَ ورِجْليكَ ـ يعني إسباغَ الوُضوءِ ـ». وكان فيما قال له: «إذا رَكَعْتَ، فضَعْ كفَّيْكَ على

= القبور؟ قالت: نعم، قد نهى، ثم أمر بزيارتها» رواه البيهقي ٤/٧٨ من حديث يزيد بن زريع، عن بسطام بن مسلم، عن أبي التياح، عن ابن أبي مليكة.

[وروى الترمذي (١٠٥٥) عن ابن أبي مليكة] قال: «توفي عبد الرحمٰن بن أبي بكر بحُبْشِي، فحمل إلى مكة، فدفن، فلما قدمت عائشة أتت قبر عبد الرحمٰن، فقالت:

وكنَّا كندماني جذيمة حِقبةً ... مِن الدهر، حتى قِيلَ: لن يتصدَّعَا
فلما تفرَّقنا، كأنِّي ومالكاً ... لِطول اجتماعٍ لم نَبِتْ ليلةً معا

ثم قالت: والله لو حضرتُك، ما دُفِنْتَ إلا حيثُ مت، ولو شهدتك ما زرتُك».

قالوا: وأيضاً فقد ثبت في «الصحيحين» [البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٦٢٦)] من حديث أنس قال: مَرَّ النبي ﷺ بامرأة عند قبر تبكي على صبي لها، فقال لها: «اتَّقي الله واصْبِري» فقالت: وما تُبالي بمصيبتي، فلما ذهب قيلَ لها: إنَّهُ رسول الله ﷺ، فأخذها مثلُ الموت، فأتت بابَه، فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسولَ الله، لم أعرفك، فقال: «إنَّما الصبرُ عند الصدمةِ الأولى» وترجم عليه البخاري: باب زيارة القبور.

قالوا: ولأن تعليلَه زيارتها بتذكير الآخرة أمر يشترك فيه الرجالُ والنساء، وليس الرجال بأحوجَ إليه منهن.

وقال الإمام البغويُّ في «شرح السنة» ٢/٤١٧: ذهب بعض أهل العلم إلى أن هٰذا (يعني ما في حديث ابن عباس من لعن زائرات القبور) كان قبل ترخيص النبي ﷺ في زيارة القبور، فلما رخص، دخل في الرخصة الرجال والنساء، وذهب بعضهم إلى أنه كره للنساء زيارة القبور، لقلة صبرهن، وكثرة جزعهن. وانظر «فتح الباري» ٣/١٤٨-١٤٩.

رُكْبَتَيكَ حتى تَطْمَئِنَّ ـ وقال الهاشميُّ مرة: حتى تَطْمئِنَّا ـ وإذا سجدتَ فأمكِنْ جبهَتَكَ من الأرضِ، حتى تَجِدَ حَجْمَ الأرضِ»[1].

٢٦٠٥ ـ حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله. وعتَّابٌ، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا يونُسُ، عن الزُّهْري، قال: حدثني عُبيد الله

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يَسْدِلُ شَعْرَه، وكان المشركون يَفْرِقُونَ رؤُوسَهم، وكان أهلُ الكتاب يَسْدِلُونَ شُعُورَهم، وكان

---

(١) إسناده حسن، موسى بن عقبة ممن روى عن صالح مولىٰ التوأمة قبل الاختلاط، وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، ونقل الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/٩٤ عن البخاري تحسين هٰذا الحديث.

وأخرجه ابن ماجه (٤٤٧)، والترمذي (٣٩) عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، والحاكم ١/١٨٢-١٨٣ من طريق جعفر بن محمد بن شاكر، كلاهما عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب. والحديث في هٰذه المصادر مختصر ليس فيه ذكر الاطمئنان في الركوع والسجود.

ولتخليل الأصابع شاهدٌ عن لقيط بن صَبِرَةَ سيأتي في «المسند» ٤/٣٣ و٢١١، وصححه ابن حبان (١٠٥٤).

وآخر عن المستورد بن شداد وسيأتي في «المسند» أيضاً ٤/٢٢٩.

ولتتمته شاهد عن سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٧٩٠)، ومسلم (٥٣٥)، وانظر ما تقدم برقم (١٥٧٠).

وآخر من حديث المسيء صلاته عن أبي هريرة وعن رفاعة بن رافع الزرقي، سيأتي ٢/٤٣٧ و٤/٣٤٠.

وثالث من حديث أبي حميد الساعدي عند أبي داود (٧٣٤)، والترمذي (٢٧٠).

قوله: «حتى تطمئنا»، قال السندي: أي الكفّان، و«حجم الأرض»، قال: بفتح حاء مهملة وسكون جيم، في «القاموس»: الحجم من الشيء: ملمسه الناتىء تحت يدك.

يُحِبُّ مُوافَقَةَ أَهلِ الكتابِ فيما لم يُؤمَرْ فيه بشيءٍ، ثم فَرَقَ رسول الله ﷺ رأسَه[1].

٢٦٠٦ ـ حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا حُسين بن عبد الله، عن عِكْرمة:

أن رجلاً سأل ابنَ عباس عن نبيذِ رسولِ الله ﷺ؟ فقال: كان يَشرَبُ بالنهار ما صُنِعَ بالليلِ، ويشربُ بالليل ما صُنِعَ بالنهارِ[2].

٢٦٠٧ ـ حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا حسين بن عبد الله بن عُبيدالله بن عباس، عن عِكْرِمة

---

(١) إسناده صحيح، علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم أبو الحسن المروزي، وثقه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وحديثه عند الترمذي، ومتابعه عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ وثقه أبو حاتم وابن سعد، وقال أحمد: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له ابن ماجه، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٣٩٤٤) عن عبدان، والترمذي في «الشمائل» (٢٩) عن سويد بن نصر، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٥٨)، ومسلم (٢٣٣٦)، والنسائي ٨/١٨٤، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/الورقة ٦٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٩، وفي «مشكل الآثار» ٤/٣٢٠، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٤٠ من طرق عن يونس بن يزيد، به. وانظر (٢٢٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ـ. وانظر ما تقدم برقم (١٩٦٣).

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النَّقير، والدُّبَّاء، والمزفَّت، وقال: «لا تَشْرَبُوا إلا في ذِي إِكَاءٍ» فصَنَعوا جُلودَ الإبل، ثم جَعَلُوا لها أعناقاً من جُلودِ الغنمِ، فبَلَغَه ذٰلك، فقال: «لا تَشْرَبُوا إلا فِيما أَعْلاهُ مِنْهُ»(١).

٢٦٠٨ - حدثني علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله. وعتَّابٌ قال: حدثنا عبد الله، أخبرنا عاصمٌ، عن الشَّعبي

أن ابن عباس حَدَّثَه قال: سَقَيْتُ رسولَ الله ﷺ من زَمْزَمَ، فشَرِبَ وهو قائمٌ(٢).

٢٦٠٩ - حدثني سليمان بن داود، أخبرنا عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عُبيد الله

عن ابن عباس، أنه قال: ما نَصَرَ الله تبارك وتعالى في موطنٍ، كما نَصَرَ يومَ أُحدٍ. قال: فأنكَرْنَا ذٰلك، فقال ابنُ عباس: بيني وبينَ مَنْ أنكَرَ ذٰلك كتابُ الله تبارك وتعالى، إن الله عز وجل يقول في يوم أُحد:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبد الله.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣٠) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٢٧٦٨).

الإكاء: بكسر الهمزة وأصله «وِكاء»: وهو الخيط الذي تُشد به القِربة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق وعتاب - وهو ابن زياد الخراساني -، فالأول من رجال الترمذي، والثاني من رجال ابن ماجه. عبد الله: هو ابن المبارك، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٩)، والنسائي ٥/٢٣٧، وابن حبان (٣٨٣٨) من طريق علي بن حُجْر، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٣٨).

﴿ولَقَدْ صَدَقَكُمُ الله وَعْدَهُ إذ تَحُسُّونَهُم بإذْنِهِ﴾ ـ يقول ابن عباس: والحَسُّ: القتلُ ـ ﴿حتَّى إذا فَشِلْتُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عنكُمْ واللهُ ذُو فَضْلٍ على المُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، وإنما عَنَى بهذا الرماةَ، وذلك أن النبيَّ ﷺ أقامهم في موضعٍ، ثم قال: «احْمُوا ظُهُورَنا، فإن رأيتُمُونا نُقْتَلُ، فلا تَنْصُرونا، وإن رأيتُمونا قد غَنِمْنا فلا تَشْرَكُونَا» فلما غَنِمَ النبيُّ ﷺ وأباحوا عسكرَ المشركينَ، أَكَبَّ[1] الرماةُ جَميعاً، فدَخَلُوا في العَسْكَرِ يَنْهَبونَ، وقد التقتْ صفوفُ أصحابِ رسول الله ﷺ، فهُمْ هٰكذا[2] ـ وشبَّك بين أصابع يديهِ ـ والْتَبَسوا، فلما أَخَلَّ الرماةُ تلك الخَلَّةَ التي كانوا فيها، دَخَلَتِ الخيلُ من ذٰلك الموضع على أصحاب النبيِّ ﷺ، فضَرَبَ بَعْضُهم بعضاً، والتَبَسُوا، وقُتِلَ من المسلمين ناسٌ كثيرٌ، وقد كان لرسولِ الله ﷺ وأصحابه أولُ النهارِ، حتى قُتِلَ من أصحاب لواء المشركين سبعةٌ، أو تِسعةٌ، وجالَ المسلمون جَوْلَةً نحوَ الجبلِ، ولم يَبْلُغوا حيثُ يقول الناس الغارَ، إنما كانوا تحتَ المِهْراسِ، وصاح الشيطانُ: قُتِلَ محمدٌ، فلم يُشَكَّ فيه أنه حقٌّ، فما زِلْنا كذٰلك ما نَشُكُّ أنَّه قد قُتِل، حتى طَلَعَ رسولُ الله ﷺ بينَ السَّعْدَيْنِ نَعرِفُه بتَكَفُّئِه إذا مَشى، قال: ففَرِحْنا كأنه لم يُصِبْنا ما أصابنا، قال: فرَقِيَ نَحْوَنا، وهو يقول: «اشْتَدَّ غَضَبُ الله على قَوْمٍ دَمَّوْا وَجْهَ رسُولِهِ» قال: ويقول مرةً أُخرى: «اللهمَّ إنَّه ليسَ لهم أن يَعْلُونَا» حتى انتهى إلينا.

٢٨٨/١

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): انكبَّ.

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: كذا.

فمكث ساعةً، فإذا أبو سفيانَ يَصِيحُ في أسفلِ الجبل: اعْلُ هُبَلُ - مرتين، يعني آلهتَه - أين ابنُ أبي كَبْشَة؟ أين ابنُ أبي قُحَافةَ؟ أين ابنُ الخطَّاب؟ فقال عمرُ: يا رسولَ الله، ألا أُجيبُهُ؟ قال: «بلى» قال: فلما قال: اعْلُ هُبَلُ، قال عمرُ: الله أعلى وأجلُّ. قال: فقال أبو سفيان: يا ابنَ الخطَّاب، إنه قد أنْعَمَتْ عيْنُها، فعادِ عنها، أو فَعَالِ عنها، فقال: أين ابنُ أبي كَبْشَة؟ أين ابنُ أبي قُحَافَة؟ أين ابنُ الخطَّاب؟ فقال عمرُ: هٰذا رسولُ الله ﷺ، وهٰذا أبو بكرٍ، وها أنا ذا عمرُ. قال: فقال أبو سفيان: يَومٌ بيوم بدرٍ، الأيامُ دُوَلٌ، وإنَّ الحربَ سِجَالٌ. قال: فقال عمر: لا سواءً، قَتْلانا في الجنةِ، وقَتْلاكُم في النار. قال: إنكم لَتَزعُمُون ذٰلك، لقد خِبْنا إذاً وخَسِرْنا، ثم قال أبو سفيان: أما إنَّكم سوف تَجِدُونَ في قتلاكم مَثْلَى[1]، ولم يكن ذاكَ عن رأْيِ سَرَاتِنا. قال: ثم أدركَتْه حَمِيَّةُ الجاهليةِ، قال: فقال : أما إنَّه قد كان ذاكَ. لم يَكْرَهْهُ[2].

---

(١) «مَثْلى» بالألف المقصورة كما في عامة أصولنا الخطية، قال السندي: هو جمع مُثلة. قلنا: ولم نجد هٰذا الجمع في كتب اللغة المتيسرة لنا، وقال الشيخ أحمد شاكر: «مثلى» خطأ لا وجه له، ورجَّح أن الصواب «مَثْلاً» بفتح الميم وسكون الثاء كما في النسخة الكتانية و«مجمع الزوائد» وغيره: مصدر «مَثَل بالقتيل» من بابَيْ ضرب ونصر: إذا نكل به بجدع أنفه أو قطع أذنه أو نحو ذٰلك، كمثَّل به تمثيلاً.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الزناد صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود شيخ أحمد - وهو الهاشمي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة جليل. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، وعبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة آل عمران (١٦٤٤)، والطبراني (١٠٧٣١)، =

= والحاكم ٢/٢٩٦-٢٩٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٢٦٩-٢٧١ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢/١١٤: هٰذا حديث غريب، وسياق عجيب، وهو من مرسلات ابن عباس، فإنه لم يشهد أُحداً ولا أبوه.. ولبعضه شواهد في الصحاح وغيرها.

وقال الشيخ أحمد شاكر معلقاً على قول ابن كثير هٰذا: وهو حديث غريب حقاً، في لفظه ما يوهم أن ابن عباس شهد الوقعة، وما كان ذٰلك قط، فإنه كان إذ ذاك طفلاً مع أبيه بمكة، والظاهر عندي أنه حكاه عن واحد من الصحابة ممن شهد أحداً، ونسي بعض الرواة أن يذكر من حدث ابن عباس به، حتى يقول في حديثه: «فما زلنا كذٰلك ما نشك أنه قد قتل» إلخ، وأما سياق القصة في ذاتها فصحيح، له شواهد كثيرة في الصحاح، أشار ابن كثير إلى بعضها في «التفسير» وفي «التاريخ».

قلنا: فمن شواهده مقطعاً حديث عبد الله بن مسعود عند أحمد ١/٤٦٢-٤٦٣.

وحديث البراء بن عازب عند أحمد ٤/٢٩٣، والبخاري (٣٠٣٩) و(٤٠٤٣).

وحديث الزبير بن العوام عند ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٣/٨٢.

وحديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣١٧، والبخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (١٧٩٣).

قوله: «ما نصر الله تبارك وتعالى في مواطن كما نصرَ يوم أحدٍ»، قال السندي: أي: ما نصر المؤمنين في موطن مثل ما نصرهم يوم أُحد أولاً، كما يدل عليه آخر كلامه، ولٰكن حيث أُطلق أنكروا عليه ذٰلك حتى كشف لهم عن حقيقة الأمر، فعرفوا مراده.

وقوله: «أكبَّ الرماة»، قال: أي: وقعوا.

وقوله: «جميعاً»، قال: كأن المراد: الغالب، وإلا ففي «صحيح البخاري» [في حديث البراء رقم ٤٠٤٣]: فأخذوا يقولون: الغنيمةَ الغنيمةَ، فقال عبد الله (أي: ابن جبير رئيس الرماة): عَهِد إليَّ النبيُّ ﷺ أن لا تبرحوا، فأَبَوا. وفي شرحه: قالوا: لم يُرِد رسول الله ﷺ هٰذا، قد انهزم المشركون، فما مقامُنا هاهنا؟ ووقعوا ينتهبون العسكر، وثبت أميرهم عبد الله في نفر يسير دون العشرة مكانَه، وقال: لا أجاوز أمر رسول الله ﷺ، ونظر خالد بن الوليد إلى خَلاءِ الجبلِ وقلة أهله، فكَرَّ بالخيل، وتبعه عكرمة بن أبي جهل،=

٢٦١٠ ـ حدثنا نُوح بن مَيْمون، قال: أخبرنا عبد الله ـ يعني العُمَري ـ، عن محمد بن عُقْبَة، عن أخيه إبراهيم بن عُقْبة، عن كُرَيب

عن ابن عباس: أن امرأةً أخرَجَتْ صبيّاً لها، فقالت: يا رسولَ الله، هل لهٰذا حجٌّ؟ فقال: «نَعَم، ولكِ أَجْرٌ»(١).

= وحملوا على مَن بقي مِن الرماة فقتلوهم وأميرَهم عبدَ الله بن جبير، وانتقضت صفوف المسلمين، فاستدارت رجالهم، وحالت الريح فصارت دَبُوراً بعد أن كانت صَبا.

وقوله: «تلك الخَلَّة»، قال: بفتح فتشديد، أي: تلك الحاجة التي هي دفع العساكر من وراء الظهر، أي: قصروا فيها، من أَخلَّ بالشيء، أو المراد بالخلة تلك البُقعة، سُمِّيت خَلة، لأنها محل الخلة، بمعنى الحاجة، لأنها كانت محتاجة إلى وجود العسكر فيها، أي: ترك تلك البقعة، من أَخل الرجلُ بمركزه، أي: تركه.

وقوله: «وجال المسلمون»، قال: أي: انكشفوا.

وقوله: «تحت المِهراس»، قال: بكسر الميم، صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء، وقيل: اسم ماء بأُحد.

وقوله: «قد أنعمت»، قال: على بناء الفاعل من: أَنْعَم، إذا أجاب بنَعم، أي: أنها أجابت بنعم، يريد أنه حين أراد الخروج إلى أحد، كتب على سهم «نعم»، وعلى آخر «لا»، وأجالهما عند هُبل، فخرج سهم «نعم»، فخرج إلى أحد، وكان عادتهم ذٰلك إذا أرادوا ابتداء فعل.

والتكفُّؤ: التمايل إلى قدام. ودَمَّوا: أسالوا دمه. وابن أبي كبشة: يريد به رسول الله ﷺ. وعادِ عنها أو عالِ عنها: كلاهما بمعنى، وهو: تجاف عن ذكرها وتجاوز. وسِجال: جمع سَجْل، أي: مرة لنا ومرة علينا، وأصله أن المستقينَ بالسَّجْل يكون لكل واحدٍ منهم سَجْل، وهو الدَّلْو. والسَّراة: هم الأشراف والكبراء.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله العمري ـ وهو عبد الله بن عمر بن حفص ـ ضعيف، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير نوح بن ميمون، وهو ثقة. وانظر (١٨٩٨).

٢٦١١ ـ حدثنا نُوح بن ميمون، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير عن ابن عباس وعائشة، قالا: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من مِنى ليلاً[١].

٢٦١٢ ـ حدثناه عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي الزُّبير عن عائشة وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أخَّرَ طوافَ يومِ النَّحْر إلى الليلِ[٢].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ موصوف بالتدليس وقد عنعن، وفي سماعه من ابن عباس وعائشة نظرٌ، ثم إنَّ هٰذا الحديثَ والذي بعده مخالفٌ لما ثبت في الصحيح عن ابن عمر وجابر أن النبي ﷺ طاف يوم النحر نهاراً، وذهب بعضُهم إلى الجمع بينهما، فحمل حديثَ ابنِ عمر وجابر على اليومِ الأوَّلِ من أيام مِنى، وحملَ حديثَ ابنِ عباس على باقي الأيام، والله أعلم. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (٢٠٠٠)، والترمذي (٩٢٠)، وأبو يعلى (٢٧٠٠)، والبيهقي ٥/١٤٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وعلقه البخاري ٣/٥٦٧ بصيغة الجزم عن أبي الزبير، عن ابن عباس وعائشة. قال الترمذي: حسن صحيح!

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٩-٢٢٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، عن محمد بن طارق، عن أبي الزبير، به.

وأخرجاه أيضاً من هٰذا الطريق عن محمد بن طارق، عن طاووس، مرسلاً. وسيتكرر هٰذا الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٨١٥)، وفي مسند عائشة ٦/٢١٥، وانظر «شرح مشكل الآثار» حديث رقم (١٥٦٧).

قال الترمذي: وقد رَخَّص بعضُ أهل العلم في أن يُؤخَّر طوافُ الزيارة إلى الليل، واستحبَّ بعضهم أن يزور يومَ النحر، ووَسَّع بعضهم أن يُؤخَّر ولو إلى آخر أيام مِنى. وانظر «فتح الباري» ٣/٥٦٧-٥٦٨.

٢٦١٣ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن عَطاء بن السَّائب، عن أبي يحيى

عن ابن عباس: أن رَجُلين اخْتَصما إلى النبي ﷺ، فسأل رسولُ الله ﷺ المُدَّعِيَ البينَةَ؟ فلم يكن له بينةٌ، فاستَحْلَفَ المطلوبَ، فحَلَفَ بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّك قد حَلَفْتَ، ولكن قَدْ غَفَرَ الله لكَ بإخْلاصِكَ قَوْلَكَ: لا إلَهَ إلا الله»(١).

٢٦١٤ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدالله بن هُبَيْرة، عن حَنَشٍ

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يَخْرُجُ فَيُهَريقُ الماءَ، فيتَمَسَّحُ بالتراب، فأقولُ: يا رسولَ الله، إنَّ الماءَ منكَ قريبٌ. فيقول: «وما يُدْرِيني، لَعَلِّي لا أَبْلُغُه»(٢).

٢٦١٥ ـ حدثنا عتَّاب بن زياد، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا الحسينُ بن عبد الله بن عُبيدالله بن عباس، عن عِكْرمة

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصُومُوا يومَ الجُمُعَةِ وَحْدَهُ»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم برقم (٢٢٨٠).

(٢) إسناده حسن، فإن رواية عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة صالحة، والحديث تفرد به ابن لهيعة! حنش: هو ابن عبد الله السبائي الصنعاني، من صنعاء دمشق. وهو في «الزهد» لابن المبارك (٢٩٢). وسيأتي برقم (٢٧٦٤).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله بن عبيد الله. وهٰذا الحديث تفرَّد به الإمامُ أحمد. =

٢٦١٦ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونُسُ، عن الزُّهْري، قال: حدثني عُبيد الله بن عبدالله

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ أجودَ الناس، وكان أجودُ ما يكونُ في رمضانَ، حين يَلْقَى جبريلَ، وكان جبريلُ يَلقاهُ في كلِّ ليلةٍ من رمضانَ، فيُدَارِسُه القرآنَ، قال: فَلَرسولُ الله ﷺ أَجْوَدُ بالخيرِ من الرِّيحِ المُرْسَلةِ(١).

٢٦١٧ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا مَعْمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عِكْرمة ١/٢٨٩

عن ابن عباس: أن الأسلميَّ أتى رسولَ الله ﷺ فاعتَرَفَ بالزِّنى،

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٩٤، والبخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤).

وآخر من حديث جابر عند البخاري (١٩٨٤)، ومسلم (١١٤٣).

وثالث من حديث جويرية بنت الحارث عند أحمد ٦/٣٢٤، والبخاري (١٩٨٦).

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٦/٣٦٠: والعملُ على هٰذا عندَ أهلِ العلم، كرهوا تخصيص يوم الجمعة بالصوم إلا أن يصومَ قبلَه أو بعدَه معه، ولم يكرهه مالك، وقال: رأيتُ بعضَ أهلِ العلم يصومُه ويتحرَّاه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. عبد الله: هو ابنُ المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.

وأخرجه البخاري (٦) و(٣٢٢٠) و(٣٥٥٤)، ومسلم (٢٣٠٨)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٢٦ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٢٥، وفي «الكبرى» (٧٩٩٣)، وابن حبان (٦٣٧٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، به. وانظر (٢٠٤٢).

فقال: «لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَو غَمَزْتَ، أَو نَظَرْتَ»[1].

٢٦١٨ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا مَعْمر، عن عَمْرو بن عبدالله، عن عِكْرمة

عن أَبي هريرة وابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَأْكُلِ الشَّرِيطَةَ، فإِنَّها ذَبِيحَةُ الشَّيطانِ»[2].

٢٦١٩ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مَيْمون بن مِهْران

---

(١) إسناده صحيح، مَن فوقَ عتاب ثقات من رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (٢١٢٩).

(٢) إسناده ضعيف، عمرو بن عبد الله: هو ابن الأسوار اليماني، ويقال: عمرو بن برق، قال ابن معين: ليس بالقوي، وقال ابن عدي: أحاديثه لا يتابعه الثقات عليها، وحكى العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٥٩ عن أحمد أنه قال: له أشياء مناكير ومعمر قد روى عنه وكان عنده لا بأس به، وقال المنذري في «مختصر السنن» ٤/ ١١٨: قد تكلم فيه غير واحد.

وأخرجه أبو داود (٢٨٢٦)، وابن حبان (٥٨٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٩٤، والحاكم ٤/ ١١٣، والبيهقي ٩/ ٢٧٨ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي! وهو عند ابن عدي وفي أحد إسنادي أبي داود عن ابن عباس وحده، وعندَ ابنِ حبان عن أبي هريرة وحده، ولفظه في بعض هٰذه المصادر: نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان.

والشريطة، قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ٢٨١: أخذت من الشَّرْط: وهو شقُّ الجلد بالمِبْضَع ونحوه، كأنه اقتصر على شرطه بالحديد دون ذبحه والإتيان بالقطع على حلقه، وإنما سمي هٰذا شريطة الشيطان من أجل أن الشيطان هو الذي يحملهم على ذٰلك، ويُحَسِّن هٰذا الفعل عندهم.

عن ابن عباس: أنه نَهَى عن كلِّ ذِي نابٍ من السِّباع، وذِي مِخْلَبٍ من الطيرِ[1].

قال: رَفَعَه الحَكَم، قال شعبةُ: وأنا أكرَه أن أُحدِّثَ برفعه. قال: وحدثني غَيْلانُ والحجاجُ عن مَيْمون بن مِهْران، عن ابن عباس، لم يرفعه[2].

٢٦٢٠ ـ حدثنا عتاب، قال: أخبرنا عبد الله، أخبرنا سفيان، عن الحكم، عن مقسم

عن ابن عباس أن النبيَّ ﷺ مرَّ على أبي قتادة وهو عند رجل قد قتله فقال: «دَعُوهُ وسَلَبَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح، من فوق عتاب من رجال الشيخين غير ميمون بن مهران، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٣٤)، وأبو عوانة ٥/١٤١-١٤٢ و١٤٢، والبغوي (٢٧٩٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وانظر (٢١٩٢).

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وتردُّدُ شعبة في رفعه، بعد أن جزم بأن شيخه رفعه، لا يصلح علة للحديث، وكذٰلك روايته إياه موقوفاً عن غيلان والحجاج.

قلنا: وغيلانُ: هو ابنُ جامع بن أشعث المحاربي، وهو ثقة من رجال مسلم، وحجاج: هو ابن أرطاة، فقد أورده المزي في «تحفة الأشراف» ٥/٢٥٣ عن سفيان الثوري، عن حجاج بن أرطاة وجعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس ـ قال أحدهما: نهى رسول الله ﷺ، وقال الآخر: نهى.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح إن كان سفيان ـ وهو الثوري ـ سمعه من الحكم بن عتيبة، فقد رواه غير المصنف فأدخل بينهما محمدَ بنَ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: وهو سيىء الحفظ. =

٢٦٢١ ـ حدثنا عتَّاب، قال: أخبرنا أبو حَمْزَة، عن يزيد النَّحْوي، عن عِكْرمة عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ سَوَّى بينَ الأسنانِ والأصابعِ في الدِّيَةِ(١).

٢٦٢٢ ـ حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا موسى بن أَعْيَن، حدثنا عَمْرو بن الحارث، عن بُكَير بن عبدالله، عن سعيد بن المسيِّب، قال:

سمعتُ ابن عباس يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنما مَثَلُ الذي يَتَصَدَّقُ، ثم يَعُودُ في صَدَقتِهِ، كالذي يَقِيءُ، ثم يأكُلُ قَيْئَه»(٢).

= وأخرجه أبو يعلى (٢٦٨٢)، والطبراني (١٢٠٥٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من المطبوع من الطبراني «عن الحكم».

ويشهد له حديث أبي قتادة نفسه في قصة عند أحمد ٥/٣٠٦، والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١).

قوله: «دعوه وسلَبَه»، السَّلَب: هو ما يأخذه القاتلُ عمن قتله مما يكونُ عليه ومعه من سلاح وثياب ودابة وغيرها، قال السندي: أي: خَلُّوا له سلبَ قتيله ولا تتعرضوا له فيه، والنصبُ على المعية أظهر من العطف، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح. أبو حمزة: هو محمد بن ميمون السكري، ويزيد النحوي: هو يزيد بن أبي سعيد النَّحْوي، نسبة إلى بطن من الأزد. وسيأتي تخريجه برقم (٢٦٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك ـ وهو ابن واقد الحراني ـ فمن رجال البخاري. عمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري، وبكير بن عبد الله: هو ابن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٦٢٢) (٦) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٢٣ ـ حدثنا أحمد بن عبد الملك الحَرَّاني، قال: حدثنا يحيى بنُ عَمرو بن مالك النُّكْرِي، قال: سمعتُ أبي يحدث، عن أبي الجَوْزاء

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَّارةُ الذَّنْبِ النَّدامةُ»(١).

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٤) من طريق أيوب بن موسى، عن بكير بن عبد الله، به. وانظر (٢٥٢٩).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، يحيى بن عمرو بن مالك النكري ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو داود والنسائي وغيرهم، وقال أحمد: ليس بشيء، ويقال: إن حماد بن زيد كذبه، وأبوه عمرو بن مالك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/٤٨٧ وقال: يغرب ويخطىء، ووثقه الذهبي في «الميزان» ٣/٢٨٦. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله الربعي البصري، ثقة روى له الجماعة.

وأخرجه الطبراني (١٢٧٩٥) من طريق أحمد بن عبد الملك الحراني، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٨) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن يحيى بن عمرو النكري، به.

وأخرجه البيهقي أيضاً (٧٠٣٩) من طريق محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، من قوله.

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند أحمد ١/٣٧٦ و٤٣٣، وابن ماجه (٤٢٥٢)، وصححه ابن حبان (٦١٢).

وآخر من حديث عائشة عند أحمد ٦/٢٦٤.

وثالث من حديث أنس عند ابن حبان في «صحيحه» (٦١٣).

وفي الباب أيضاً عن وائل بن حُجر عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١)، وعن أبي سعد الأنصاري عنده أيضاً ٢٢/(٧٧٥)، وأبي نعيم ١٠/٣٩٨، وعن أبي هريرة عندَ الطبراني في «الصغير» (١٨٦). =

وقال رسول الله ﷺ: «لو لم تُذنِبوا، لَجاءَ الله عز وجل بقومٍ يُذْنِبونَ، لِيغْفِرَ لَهُم»[1].

= قال السندي: المراد بالكفارة التوبة، فقد روى ابن ماجه (٤٢٥٢) بإسناد صحيح، كما ذكره صاحب «زوائده»: «الندم توبة»، والمراد: الندامة على المعصية لكونها معصية، وإلا فإذا نَدِمَ عليها من جهة أخرى، كما إذا نَدِمَ على شرب الخمر من جهة صرف المال عليه، فليس من التوبة في شيء، ومعنى كونها توبةً أنها معظمُها ومستلزمٌ لبقية أجزائها عادةً، فإن النادم ينقلعُ عن الذنب في الحال عادةً، ويَعْزِمُ على عدم العَوْدِ إليه في الاستقبال، وبهٰذا القدر تتمُّ التوبةُ إلا في الفرائضِ التي يجب قضاؤُها، فتحتاج التوبة فيها إلى القضاءِ، وإلا في حقوق العباد، فتحتاجُ فيها إلى الاستحلال أو الرد، والندمُ يُعين على ذٰلك.

(١) صحيح لغيره، وهو بالإسناد السابق نفسه.

وأخرجه الطبراني (١٢٧٩٤) من طريق أحمد بن عبد الملك الحراني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٢٥٠ ـ كشف الأستار) عن أبي محذورة الوراق، عن يحيى بن عمرو النكري، به. وقال فيه: «ثم يستغفرون فيغفر لهم».

وأخرجه بقسميه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٦٢ من طريق بشر بن الوليد، عن يحيى بن عمرو النكري، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٠٥ و٣٠٩، ومسلم (٢٧٤٩).

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٥/٤١٤، ومسلم (٢٧٤٨).

وثالث عن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٢٥١).

قوله: «لجاء الله»، قال السندي: أي: لذهب بكم، ولجاء بغيركم، كما في حديث أبي هريرة عند مسلم.

وقوله: «ليغفر لهم»، قال: أي: باستغفارهم كما في حديث أبي هُريرة، فالمقصود الحثُّ على الاستغفار بعدَ وقوع الذنوب، وأنه لا ينبغي أن يقطع الرجاءَ بالذنوب، لا الترغيب في الذنوب، وفيه أنه تعالى كما يُحب العبادةَ بوجوه أخر، يُحِبُّ أن يُعبَدَ =

٢٦٢٤ ـ حدثنا علي بن الحسن ـ يعني ابن شَقِيق ـ قال: أخبرنا أبو حَمْزَة، قال: حدثنا يزيدُ النَّحْوي، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَسنانُ سَواءٌ، والأَصابِعُ سَواءٌ»(١).

٢٦٢٥ ـ حدثنا أحمدُ بن عبد الملك وعبدُ الجبار بن محمد، قالا: حدثنا عُبيدالله ـ يعني ابنَ عَمرو ـ، عن عبدالكريم، عن قيس بن حَبْتَر

عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ الله حَرَّمَ عَلَيكُم الخَمْرَ، والمَيْسِرَ، والكُوبَةَ»، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»(٢).

= بالاستغفار أيضاً، وأنه كما خلق الخلائق لإظهار القدرة الباهرة، كذلك خلقهم لإظهار المغفرة والنعمة، وبإظهار القهر والغلبة، فلذلك قسمهم أقساماً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، يزيد النحوي ـ وهو يزيد بن أبي سعيد النحوي ـ ثقة روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٥٦٠)، والبيهقي ٨/ ٩٠ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٥٦١)، والترمذي (١٣٩١)، والدارقطني ٣/ ٢١٢، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طرق عن يزيد النحوي، به. وانظر (١٩٩٩) و(٢٦٢١).

(٢) إسناده صحيح، أحمد بن عبد الملك ثقة من رجال البخاري، وعبد الجبار بن محمد: هو ابن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٤١٨، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس بن حبتر، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة. عبيد الله بن عمرو: هو الرقي، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢١٦ من طريق علي بن معبد، والبيهقي ١٠/ ٢٢١ من طريق =

٢٦٢٦ ـ حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا عُبيد الله، عن عبد الكريم، عن قيس بن حَبْتَر

أن ابن عباس، قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثَمَن الخمر، ومَهْر البَغِيِّ، وثمن الكلبِ، وقال: «إذا جاءَ صاحِبُه يَطْلُبُ ثَمَنَه، فَامْلأْ كَفَّيهِ تُراباً»(١).

٢٦٢٧ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن ابن هُبَيرة

أن ميمونَ المكي أخبره: أنه رأى عبدَالله بن الزُّبير صَلَّى بهم، يُشِيرُ بكفَّيْهِ حين يقومُ، وحين يَركَعُ، وحين يَسجُدُ، وحين يَنهَضُ للقيام، فيقومُ، فيُشِيرُ بيديهِ، قال: فانطلقتُ إلى ابن عباس، فقلت: إني رأيتُ ابنَ الزبير يُصَلِّي صلاةً لم أَرَ أحداً يُصَلِّيها، فوَصَفْتُ له هٰذه الإشارةَ، فقال: إنْ أحبَبْتَ أن تَنْظُرَ إلى صلاةِ النبيِّ ﷺ، فاقْتَدِ بصلاةِ ابن الزُّبيرِ(٢).

٢٦٢٨ ـ حدثنا داود بن مِهْران، حدثنا داود ـ يعني العَطَّار ـ، عن ابن جُريج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد

= يحيى بن يوسف الزَّمِّي، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٧٦).

(١) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٢٥١٢).

(٢) إسناده ضعيف. وقد تقدم الكلام عليه برقم (٢٣٠٨).

وأخرجه الطبراني (١١٢٧٣) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

قوله: «يشير بيديه»، قال السندي: أي: يرفع يديه، وفيه الرفع عند السجود، وهو غير موجود في المشاهير، وفي إسناده ابن لهيعة وفيه كلام، وميمون المكي وهو مجهول.

عن ابن عباس، قال: قال رجلٌ: كم يَكْفِيني من الوضُوءِ؟ قال: مُدٌّ. قال: كم يَكْفِيني للغُسْل؟ قال: صاعٌ. قال: فقال الرجل: لا يَكْفِيني. قال: لا أُمَّ لك، قد كَفَى مَنْ هُو خيرٌ مِنك؛ رسولَ الله ﷺ[1].

---

(١) صحيح لغيره، داود بن مِهران: هو الدباغ، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم ويعقوبُ بن شيبة: ثقة صدوق، ووثقه العجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الشيخين إلا أن ابنَ جريج مدلس، وقد عنعن. داود العطار: هو داود بن عبد الرحمٰن العطار أبو سليمان المكي.

وأخرجه البزار (٢٥٥ ـ كشف الأستار) عن عمر بن الخطاب السجستاني، والطبراني (١١٢٥٨) عن محمد بن العباس المؤدب، كلاهما عن داود بن مهران، بهٰذا الإسناد. ولفظ حديث محمد بن العباس: أن النبي ﷺ كان يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع.

وأخرجه الطبراني (١١٦٤٦) من طريق أبي كُريب، عن أحمد بن حماد بن خوار، عن ابن جريج، عن عمرو بنِ دينار، عن عكرمة، قال: سأل رجل ابنَ عباس... فذكر مثله. وأحمد بن حماد بن خوار هٰذا لم نتبينه.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (٢٥٢).

وآخر من حديث سَفينة مولى أمِّ سلمة صاحبِ رسولِ الله ﷺ عند مسلم (٣٢٦).

وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٢٥١)، وآخر عند أبي داود (٩٢) وغيره.

ورابع من حديث أنس عند البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥).

قوله: «مِن الوضوء»، قال السندي: بفتح الواو، بمعنى الماء، أو ضمها على أن «مِن» تعليلية وهو الأوفق بما بعده، أو بمعنى «في».

وقوله: «لا أم لك»، قال: دعاءٌ عليه بموت أمه ظاهراً، والمقصود الزجر.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٦٦: وفي الحديث بيانُ ما كان عليه السلفُ من الاحتجاج بأفعال النبيِّ ﷺ والانقياد إلى ذٰلك، وفيه جوازُ الرد بعنف على من يُماري بغير علمٍ إذا قصد الرادُّ إيضاحَ الحقِّ وتحذيرَ السامعين من مثل ذٰلك، وفيه كراهية التنطُّع والإسراف في الماء.

٢٦٢٩ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبد الرحمٰن بن الغَسِيل، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رسول الله ﷺ متقنِّعاً بثوبه، فقال: «أيُّها الناسُ، إن الناس يَكْثُرونَ، وإن الأنصارَ يَقِلُّونَ، فمَن وَلِي منكم أمراً يَنفَعُ فيه أحداً، فلْيَقْبَلْ من مُحْسِنِهم، ويَتَجَاوَزْ عن مُسِيئِهم»(١). ٢٩٠/١

٢٦٣٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني حَكَم، قال: سمعتُ سعيد بن جُبَير، يحدثُ

عن ابن عباس: أن الصَّعْبَ بن جَثَّامة اللَّيْثيَّ أَهْدَى إلى رسولِ الله

---

(١) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح، عبد الرحمٰن ابن الغسيل: هو عبدُ الرحمٰن ابنُ سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الأنصاري، المعروف بابن الغسيل، والغسيل: هو حنظلة قُتِل يوم أحد شهيداً وهو جنب، فغسلته الملائكةُ، وعبد الرحمٰن من صغار التابعين، وثقه ابن معين والنسائي وأبو زرعة والدارقطني، وقال النسائي مرةً: ليس به بأس، ومرةً: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطىء ويهم كثيراً، مرَّض القول فيه أحمد ويحيى، وقالا: صالح، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن عدي: هو ممن يعتبر حديثه ويكتب، قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٤١٧: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتج به الجماعة سوى النسائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٥-١٦٦، والبخاري (٩٢٧) و(٣٦٢٨) و(٣٨٠٠)، والطبراني (١١٦٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٧٧ من طرق عن عبد الرحمٰن ابن الغسيل، بهٰذا الإسناد. وفيه عندهم أن هٰذا المجلسَ كان آخرَ مجلسٍ جلسه النبيُّ ﷺ حتى قُبِضَ.

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/١٧٦ و٢٧٢، والبخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠).

قوله: «متقنعاً»، قال السندي: التقنع: سترُ الرأس بالرداء وإلقاء طرفه على الكتف.

وقوله: «ويتجاوز عن مسيئهم»، قال: مخصوص بغيرِ الحدود.

ﷺ وهو مُحرِمٌ بقُديْدٍ عَجُزَ حمارٍ، فرَدَّه وهو يَقْطُرُ دَماً[1].

٢٦٣١ ـ حدثنا عفَّان، قال شعبةُ: عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ رَدَّه[2].

٢٦٣٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أنبأني، قال: سمعتُ موسى بن سَلَمة، قال:

سألتُ ابنَ عباس، قال: قلتُ: إني أكونُ بمكةَ، فكيف أُصَلِّي؟ قال: ركعتينِ، سُنَّةُ أبي القاسم ﷺ[3].

٢٦٣٣ ـ حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام، عن قتادة ـ قال عفان: قال: حدثنا قتادة ـ، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ أُرِيدَ على ابنةِ حمزةَ، فقال: «إنَّها ابنةُ أخي من الرَّضَاعة، ويَحْرُمُ من الرَّضَاعةِ ما يَحْرُمُ من الرَّحِمِ»، قال عفَّان: «وإنَّها لا تَحِلُّ لي»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حكم: هو ابن عتيبة. وانظر (٢٥٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٥٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المُحَبَّق الهذلي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٨٨)، والنسائي ٣/١١٩، وابن خزيمة (٩٥١)، وابن حبان (٢٧٥٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابنُ أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي. =

٢٦٣٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الصمد بن كَيْسان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قتادةَ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأَيتُ رَبِّي تَبارَكَ وتَعالى»[1].

٢٦٣٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا الحجاجُ، حدثنا الحَكَم بن عُتَيْبة، عن مِقْسم

عن ابن عباس، قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ الجِمَارَ حين زالَتِ الشمسُ[2].

= وأخرجه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧) (١٢)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٩٩)، والطبراني (١٢٨٢١)، والبيهقي ٤٥٢/٧ من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥٢).

(١) صحيح موقوفاً، وقد تقدم الكلامُ عليه مفصلاً برقم (٢٥٨٠)، عبد الصمد بن كيسان، قال الحسيني: غيرُ معروف، وقال أبو زرعة العراقي: لا أعرفه، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (١١١٧) عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٣٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦٧٧/٢، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٩٨) من طريق عفان بن مسلم، به. ووقع عند اللالكائي «عبد الله بن كيسان» بدل: عبد الصمد بن كيسان! وتحرف في المطبوع من «الكامل» كيسان إلى: كيان.

وأخرج اللالكائي برقم (٨٩٩) من طريق عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: سمعت هٰذا الحديث من قتادة وليس في البيت رجل غيري وغيره. فإذا ثبت هٰذا فيكون عفان سمعه مرة من عبد الصمد هٰذا عن حماد بن سلمة، ومرة من حماد نفسه.

(٢) إسناده حسن، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ قد صرح بالتحديث، وباقي رجاله =

٢٦٣٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي عثمان النَّهْدِي

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أَهْوَنَ أهلِ النارِ عذاباً أبو طالبٍ، وهو مُنْتَعِلٌ نَعْلَيْنِ من نارٍ، يَغْلِي منهما دِماغُه»(١).

٢٦٣٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، قال: أخبرنا قَتَادةُ، عن موسى بن سَلَمة(٢):

أنه سأل ابنَ عباس عن الصلاةِ بالبَطْحاءِ، إذا لم يُدْرِكْ الصلاةَ مع

= ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي. وسيتكرر برقم (٣٠٣٨)، وانظر (٢٢٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٥٧ـ١٥٨، ومن طريقه مسلم (٢١٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٤٨، وأخرجه أبو عوانة ١/٩٨ عن محمد بن إسماعيل الصائغ، كلاهما (ابن أبي شيبة والصائغ) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٩٨، والحاكم ٤/٥٨١، والبيهقي ٢/٣٤٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقولُ الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، خطأ بيِّنٌ، فقد أخرجه مسلم كما تقدم آنفاً.

وفي الباب دون ذِكر أبي طالب في الحديث عن النعمان بن بشير عند أحمد ٤/٢٧١، والبخاري (٦٥٦١)، ومسلم (٢١٣).

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/١٣، ومسلم (٢١١).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٣٢.

(٢) تحرف في (م) إلى: مسلمة.

الإمام؟ قال: ركعتانِ، سنةُ أبي القاسم ﷺ(١).

٢٦٣٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا حَجَّاج، عن الحَكَم بن عُتَيْبة، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ ذَبَحَ، ثم حَلَقَ(٢).

٢٦٣٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زَيْد، حدثنا أيوب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه وقد وَهَنَتْهُم حُمَّى يَثْرِبَ، قال: فقال المشركون: إنه يَقْدَمُ عليكم قومٌ قد وَهَنَتْهم الحُمَّى. قال: فأَطْلَعَ الله النبيَّ ﷺ على ذٰلك، فأمر أصحابَه أن يَرْمُلُوا، وقَعَدَ المشركون ناحيةَ الحِجْرِ يَنْظُرون إليهم، فَرَمَلُوا ومَشَوْا ما بينَ الرُّكْنَين، قال: فقال المشركون: هٰؤلاء الذين تَزْعُمونَ أن الحُمَّى وَهَنَتْهم؟! هٰؤلاء أقوى من كذا وكذا. ذَكَروا قولَهم، قال ابن عباس: فلم يَمْنَعْه أن يَأْمُرَهم أن يَرْمُلُوا الأشواطَ كُلَّها إلا إبقاءً عليهم(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المحبَّق الهذلي ـ فمن رجال مسلم. وانظر (١٨٦٢).

(٢) حسن لغيره، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٨) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وانظر (٢٢٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (١٦٠٢) و(٤٢٥٦)، ومسلم (١٢٦٦) (٢٤٠)، وأبو داود (١٨٨٦)، والنسائي ٥/٢٣٠-٢٣١، والطحاوي ٢/١٧٩-١٨٠، والبيهقي ٥/٨٢ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. =

= وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٢٧٢٠) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، به. وعلقه البخاري من طريق حماد بن سلمة بإثر الحديث رقم (٤٢٥٦) من «صحيحه». وسيأتي الحديث برقم (٢٦٨٦) و(٢٧٩٣) و(٣٥٣٦)، وانظر (١٩٢١).

قولـه: «إلا إبقـاء عليهم»، وفي البخاري ومسلم: «الإ الإبقاءُ عليهم» وهو بكسر الهمزة مصدر أبقى عليه: إذا رفق به، وهو مرفوع فاعل «لم يمنعه»، أي: لم يمنعه من الأمر بالرمل (سرعة المشي في الطواف) في الأربعة إلا إرادته عليه الصلاة والسلام الإبقاء عليهم، فلم يأمرهم به، وهم لا يفعلون شيئاً إلا بأمره. «إرشاد الساري» ٣/١٦٥.

قال العلامة ابن قدامة في «المغني» ٥/٢١٧-٢٢٠: الرَّمَل سُنَّة في الأشواط الثلاثة الأُوَل من طواف القدوم، ولا نعلم فيه بين أهل العلم خلافاً، وقد ثبت أن النبي ﷺ رَمَل ثلاثاً، ومشى أربعاً. رواه جابرٌ، وابنُ عباس، وابن عمر، وأحاديثهم متفق عليها.

فإن قيل: إنمـا رَمَـلَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه لإظهارِ الجَلَدِ للمشركين، ولم يَبْقَ ذٰلك المعنى، إذ قد نَفى الله المشركين، فلِمَ قلتم: إن الحكم يبقى بعدَ زوال عِلَّتِه؟

قلنا: قد رَمَلَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه، واضطبع في حَجَّة الوداع بعدَ الفتح، فثبت أنها سُنة ثابتة، وقال ابنُ عباس: رَمَل النبيُّ ﷺ في عُمَرِه كلها، وفي حَجِّه، وأبو بكر وعمر وعثمان والخلفاءُ من بعده. رواه أحمد في «المسند» (١٩٧٢)، وروى أسلم عن عمر بن الخـطاب: أنـه اضـطبـع ورَمَـل، وقـال: ففيمَ الرَّمَلُ، ولِمَ نُبدي مناكبنا وقد نَفَى الله المشركين؟ بلى، لن نَدَعَ شيئاً فعلناه على عهد رسولِ الله ﷺ. رواه أبو داود (١٨٨٧).

إذا ثَبَتَ هٰذا، فإن الرمل سنة في الأشواط الثلاثة بكمالها، يَرْمُل من الحجر إلى أن يعودَ إليه، لا يمشي في شيءٍ منها، رُوي ذٰلك عن عمر وابنِ عمر وابنِ مسعود وابنِ الزبير رضي الله عنهم، وبه قال عروةُ والنَّخَعي ومالك والثوري والشافعي وأصحاب الرأي.

وقال طاووس وعطاء والحسن وسعيد بن جبير والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله: يمشي ما بين الركنين، لما روى ابنُ عباس قال: قدم رسولُ الله ﷺ وأصحابه... فذكر الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد.

قال: ولنا ما روى ابنُ عمر: أن النبي ﷺ رَمَل من الحجر إلى الحجر (رواه مسلم =

وقد سمعتُ حماداً يحدثه، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، أو عن عبد الله، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، وقد سمعت حماداً يذكره عن ابن جُبير[1]، لا شك فيه عنه.

٢٦٤٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا يونسُ، عن عمَّار مولى بني هاشم، قال:

سألتُ ابن عباس: كم أتَى لرسول الله ﷺ يومَ ماتَ؟ قال: ما كنتُ أرى مِثْلَكَ في قومِهِ، يَخْفَى عليك ذٰلك! قال: قلت: إني قد سألتُ

= ١٢٦٢)، وفي مسلم (١٢٦٣) عن جابر قال: رأيت رسول الله ﷺ رَمَل من الحجر حتى انتهى إليه. وهٰذا يُقَدَّم على حديث ابن عباس لوجوه:

منها: أن هٰذا إثباتٌ.

ومنها: أن رواية ابن عباس إخبارٌ عن عُمرة القضية، وهٰذا إخبار عن فعلٍ في حجة الوداع، فيكون متأخراً فيجب العمل به وتقديمه.

الثالث: أن ابن عباس كان في تلك الحال صغيراً، لا يَضْبِطُ مثل جابر وابن عمر، فإنهما كانا رجلين يَتتبَّعان أفعالَ النبيِّ ﷺ، ويحرصان على حفظها، فهما أعلمُ.

ولأن جِلَّة الصحابة عملوا بما ذكرنا، ولو علموا من النبي ﷺ ما قال ابنُ عباس، ما عَدَلُوا عنه إلى غيره. ويحتملُ أن يكون ما رواه ابن عباس اختصَّ بالذين كانوا في عُمرة القضية لضعفهم، والإبقاءِ عليهم، وما رويناه سُنَّة في سائر الناس.

(١) قوله: «عن ابن عباس وقد سمعت حماداً يذكره عن ابن جبير» سقط من النسخ المطبوعة. قال الشيخ أحمد شاكر: وقول عفان في آخره: «وقد سمعت حماداً» إلخ، هو شك منه فيما سمع من حماد: أهو عن أيوب عن سعيد بن جبير مباشرة، أم عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه؟ وهٰذا الشك لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، ولذٰلك قال بعد ذٰلك: «لا شك فيه عنه» يعني أنه حديث سعيد لا شك فيه، سواء أكان أيوب سمعه منه أم من ابنه عبد الله، وهٰذا الشك من عفان وحده... وعبد الله بن

فاختُلِفَ عَلَيَّ، فأحببتُ أن أعلَمَ قولَكَ فيه. قال: أَتَحْسُبُ؟ قلتُ: نعم. قال: أمسِكْ: أربعين بُعِثَ لها، وخمسَ عشرةَ أقام بمكة يأْمَنُ ويخافُ، وعشراً مهاجَرَةً بالمدينةِ[1].

٢٦٤١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن رجل، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه لصُبْحِ رابعةٍ مُهِلِّينَ بالحجِّ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يَجْعَلُوها عُمْرةً، إلا مَنْ كان معه الهَدْيُ. قال: فَلُبِسَتِ القُمُصُ، وسَطَعَتِ[2] المَجامِرُ، ونُكِحَتِ النساءُ[3].

= سعيد بن جبير ثقة مأمون، قاله النسائي، وقال أيوب: كانوا يَعُدُّونه أفضل من أبيه.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن أبي عمار، فمن رجال مسلم، وقد تقدم الكلام على علته برقم (١٩٤٥). يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٣) (١٢١) عن حجاج بن منهال، والطبراني (١٢٨٤٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٩٩).

قوله: «أتحسب»، قال السندي: بضم السين، أي: أتعرف الحساب. و«مهاجرة»، أي: هي أيام مهاجرة بالمدينة.

(٢) ضُبطت في (س) و(ظ١٤) بضم السين وكسر الطاء، ولم تضبط في باقي أصولنا، قال السندي: ضُبِطَ على بناء المفعول كما هو الموافقُ بما قبله وما بعده، لكن المشهور أنه لازم بمعنى ارتفع، إلا ما في «القاموس»: سَطَعتني رائحةُ المسك، كمَنَع: إذا طارت إلى أنفك، وهو غيرُ مناسب، إذ اللائق به أن يكون نائب الفاعل من يستعمل الطِّيب، والله تعالى أعلم، والمراد: أنهم استعملوا الطيبَ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذي روى عنه أيوب، لكن قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص٥٣٧: لعله عكرمة! قلنا: وباقي رجاله ثقات =

٢٦٤٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا سُليمان بن كَثير أبو داود الواسطي[١]، قال: سمعتُ ابن شهاب يحدث، عن أبي سِنان

٢٩١/١ عن ابن عباس، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، كُتِبَ عَلَيْكُم الحَجُّ» قال: فقام الأَقرعُ بن حابِسٍ، فقال: أفي كُلِّ عامٍ يا رسول الله؟ فقال: «لو قُلْتُها لَوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ لم تَعمَلوا بها، ولم تَستَطِيعوا أن تَعْمَلُوا بها، الحَجُّ مرةً، فمَنْ زادَ فهو تَطَوُّعٌ»[٢].

٢٦٤٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لَيَبْعَثَنَّ الله الحَجَرَ يومَ القِيامَةِ وله عَيْنانِ يُبْصِرُ بهما، ولسانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ به على مَن استَلَمَه بِحَقٍّ»[٣].

= رجال الشيخين، وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس يصحُّ بها، انظر (٢١٤١) و(٢١٥٢) و(٢٢٧٤) و(٢٣٦٠). وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

(١) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا ظ(١٤) إلى: الطيالسي، والتصويب من (ظ١٤) ومما سلف برقم (٢٣٠٤).

(٢) صحيح، وهو مكرر (٢٣٠٤). أبو سنان: هو يزيد بن أمية الدؤلي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي ٥/٧٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٣٩)، والطبراني (١٢٤٧٩) من طريقين عن حماد بن سلمة، به. وانظر (٢٢١٥).

وأخرج ابن خزيمة (٢٧٣٤) من طريق أبي الجنيد حسين بن خالد الضرير، عن =

٢٦٤٤ ـ حدثنا عفّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا أيوب، عن عبدالله بن سعيد بن جُبَير، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فرأى اليهودَ يَصُومونَ يومَ عاشُوراءَ، فقال: «ما هٰذا اليومُ الذي تَصُومُونَ؟» قالوا: هٰذا يومٌ صالحٌ، هٰذا يومٌ نَجَّى الله بني إسرائيل من عَدُوِّهم. قال: فصامَهُ موسى، قال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَحَقُّ بموسى مِنْكُم» قال: فصامَهُ رسولُ الله ﷺ، وأَمَرَ بصَوْمِه(١).

= حماد بن سلمة، به يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «الحجر الأسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة، وإنما سَوَّدته خطايا المشركين، يُبعَث يوم القيامة مثل أُحد، يشهدُ لمن استلمه وقبَّله من أهل الدنيا». وأبو الجنيد ضعيف ولم يضبط متن الحديث عن حماد بن سلمة، وانظر ما سيأتي برقم (٢٧٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وأخرجه البخاري (٢٠٠٤) عن أبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٤٣)، والحميدي (٥١٥)، والبخاري (٣٣٩٧)، ومسلم (١١٣٠) (١٢٨)، وابن ماجه (١٧٣٤)، والبيهقي ٤/٢٨٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. ولم يذكر ابن ماجه في حديثه عبدَ الله بن سعيد بن جبير!

وأخرجه الطبراني (١٢٣٦٢) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، به. وسيأتي برقم (٢٨٣١) و(٣١١٢) و(٣١٦٤).

قوله: «أنا أحق بموسى»، قال السندي: أي: بموافقة موسى لقوله تعالى: ﴿فبِهُداهم اقتَدِه﴾، وعُلِمَ من هٰذا أن المطلوبَ منه الموافقةُ لموسى، لا الموافقةُ لِيهودَ، فلا يُشكل بأنه يحب مخالفتهم لا موافقتهم، على أنه كان في أول الأمر يحب موافقتهم لتألُّفهم، ثم لما علم منهم إصرارهم على الكفر وعدم تأثير التأليف فيهم، ترك موافقتهم ومال إلى مخالفتهم، ولهٰذا عَزَمَ على المخالفة في آخر الأمر بضم صوم التاسع إلى صوم =

٢٦٤٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيد: حِفْظِي عن أيوب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ نَهى عن حَبَلِ الحَبَلَة(١).

٢٦٤٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيِّب

عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ، قال: «العائدُ في هِبَتِه، كالعائِدِ في قَيْئِه».

قال قتادة: ولا أعلمُ القيءَ إلا حَراماً(٢).

عاشوراءَ، وأما الأخذُ بقولهم، فإما لأنه تواتَرَ ذٰلك عنده، أو لأنه علم بالوحي صِدْقَهم فيه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (١٢٦٨ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١١٥٨١) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ نهى عن بيع المضامين والملاقيح وحبل الحبلة. قال الهيثمي في «المجمع» ٤/١٠٤: فيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وثقه أحمد وضعفه جمهور الأئمة. وانظر ما تقدم برقم (٢١٤٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حَبَل الحَبَلة. تقدم تخريجه في مسند أبيه عمر بن الخطاب برقم (٣٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٨)، وابن حبان (٥١٢١)، والطبراني (١٠٦٩٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن همام، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن حبان قول قتادة. وانظر (٢٥٢٩).

٢٦٤٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبد الله بن طاووس

عن أبيه، قال: كنا نقول ونحنُ صِبيان: العائدُ في هِبَتِه كالكلب، يَقِيءُ، ثم يَعُودُ في قيئِه، ولم نَعْلَمْ أَنَّ رسولَ الله ﷺ ضَرَبَ في ذٰلك مثلاً، حتى حدَّثنا ابنُ عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العائدُ في هِبَتِه كالكَلْبِ يَقِيءُ، ثم يَعُودُ في قَيْئِه»(١).

٢٦٤٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ في حَجَّةِ الوداع، فقال: يا رسولَ الله، حَلَقْتُ قبل أن أذبحَ. قال: فأَوْمأَ بيده، وقال: «لا حَرَجَ» وقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ذبحتُ قبل أن أرميَ. قال: فأَوْمأَ بيده، وقال: «لا حَرَجَ» قال: فما سُئِل يومئذٍ عن شيءٍ من التقديمِ والتأخيرِ، إلا أومأَ بيده، وقال: «لا حَرَجَ»(٢).

---

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.
وسيأتي الحديث مختصراً بالمرفوع فقط برقم (٣٠١٥)، ويأتي تخريجه هناك، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٢) و(٢١١٩).

وقوله: «ثم يعود في قيئه»، في (ظ٩) و(ظ١٤): ثم يعود فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.
وأخرجه البخاري (٨٤)، والطبراني (١١٨٧٠)، والبيهقي ٥/١٤٢ من طريق موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٠٤٩)، والدارقطني ٢/٢٥٣ من طريق سفيان بن عيينة، =

٢٦٤٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، أخبرنا أبو جَمْرَة، قال:

كنت أَدفَعُ الناسَ عن ابن عباس، فاحتَبَسْتُ أياماً، فقال: ما حَبَسَكَ؟ قلت: الحُمَّى. قال: إن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الحُمَّى مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَأَبْرِدُوها بماءِ زَمْزَمَ»(١).

= والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢١٩ من طريق عمرو بن دينار، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه الطبري ص٢١٧ و٢١٨ و٢١٩ من طريق سفيان وابن علية وعبد الوهاب الثقفي، ثلاثتهم عن أيوب، عن عكرمة مرسلاً. وسيأتي الحديث برقم (٢٨٣٢)، وانظر (١٨٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة: هو نصر بن عمران الضبعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٨١، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٤)، وأبو يعلى (٢٧٣٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٤٦، وابن حبان (٦٠٦٨)، والطبراني (١٢٩٦٧)، والحاكم ٤/٤٠٣ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي! وقد وهم الحاكم باستدراكه الحديث، فقد أخرجه البخاري كما سيأتي لاحقاً.

وأخرجه البخاري (٣٢٦١) من طريق أبي عامر العقدي، والحاكم ٤/٢٠٠ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن همام، به. وفيه عند البخاري «فابردوها بالماء، أو قال: بماء زمزم» شك همام.

وفي الباب عن ابن عمر ورافع بن خديج وأبي بشير وأبي أمامة وعائشة وأسماء بنتي أبي بكر، وهي في «المسند» على التوالي ٢/٢١، ٣/٤٦٣، ٥/٢١٦، ٥/٢٥٢، ٦/٥٠، ٦/٣٤٦.

قوله: «من فيح جهنم»، قال السندي: أي: من شدة غليانها، والمراد أنها قطعة من النار الشديدة في شدة الغليان على بدن الإنسان.

وقوله: «بماء زمزم»، قال: الظاهر أنه على ظاهره، ولا إشكال فيه، فإنه ماءٌ مبارك، =

٢٦٥٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَم، والمزفَّتِ(١).

٢٦٥١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، قال: أخبرنا أبو حَمْزة، قال:

سمعتُ ابن عباس يقول: كنتُ غلاماً أسعى مع الصِّبيانِ، قال: فالْتَفَتُّ، فإذا نبيُّ الله ﷺ خَلفي مُقبلاً، فقلت: ما جاءَ نبي الله ﷺ إلاَّ إليَّ، قال: فَسَعَيْتُ حتى أختبىءَ وراءَ باب دارٍ، قال: فلم أشعُرْ حتى تناوَلَني، قال: فأخذ بِقَفَايَ، فحَطَأَني حَطْأَةً، قال: «اذهَبْ فَادْعُ لي

= فيمكن أن يكون الاغتسالُ به نافعاً وإن كان الاغتسال بماء آخر مضراً، ويمكن أن يكون المراد شربه بنية الشفاء كما في حديث «ماءُ زمزم لما شُرب له»، والله تعالى أعلم. وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٠/١٧٥-١٧٧.

وقوله: «فابرُدوها»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٧٥: المشهور في ضبطها بهمزة وصل والراء مضمومة، وحُكي كسرها، يقال: بَرَدْتُ الحمَّى أبرُدُها بَرْداً، بوزن: قتلتُها أقتلها قتلاً، أي: أسكنت حرارتَها، قال شاعر الحماسة:

إذا وجدتُ لهيبَ الحُبِّ في كَبِدِي ... أقبلتُ نحو سقاءِ القوم أبتَرِدُ
هَبْني بَرَدْتُ ببردِ الماءِ ظاهرَه ... فمن لنارٍ على الأحشاءِ تتقدُ

وحكى عياضٌ روايةً بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء، من: أبرد الشيءَ، إذا عالجه فصيَّره بارداً، مثل: أسخنه، إذا صيَّره سخناً، وقد أشار إليها الخطابي، وقال الجوهري: إنها لغة رديئة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه الطيالسي (٢٦١٥)، والطبراني (١٢٤٤٧) من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٩٩).

مُعـاوِيةَ» وكان كاتِبَه، قال: فسَعَيْتُ، فقلت: أَجِبْ نبيَّ الله ﷺ، فإنه على حاجَةٍ[1].

٢٦٥٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن منصور، عن مُجاهد، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رسول الله ﷺ من المدينةِ إلى مكةَ، فصام حتى بَلَغَ عُسْفانَ، ثم دعا بماءٍ، فرَفَعَه إلى يده[2] ليُرِيَه الناسَ، فأفطَرَ حتى قَدِمَ مكةَ، وذلك في رمضانَ، وكان ابنُ عباس يقول: قد صامَ رسولُ الله ﷺ وأفطَرَ، فمَن شاءَ صامَ، ومن شاءَ أفطَرَ[3].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حمزة ـ واسمه عمران بن أبي عطاء القصاب ـ وقد سلف الكلام عليه برقم (٢١٥٠).

وأخرجه العقيلي في ترجمة عمران بن أبي عطاء من «الضعفاء» ٣/٢٩٩ من طريق فهد بن عوف، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وقال: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به. وانظر (٢١٥٠).

قوله: «إلاَّ إليَّ»، قال السندي: كأنه ظن أنه جاء إليه حين رآه يلعب مع الصبيان، فاستحيى منه.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤) و(ق) وحاشية (س): على يده.

وقوله: «فرفعه إلى يده»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٨٧: كذا في الأصول التي وقفت عليها من البخاري، وهو مشكل، لأن الرفع إنما يكون باليد، وأجاب الكرماني بأن المعنى يحتمل أن يكون رفعه إلى أقصى طول يده، أي: انتهى الرفع إلى أقصى غايتها. قلت (القائل هو ابنُ حجر): وقد وقع عند أبي داود عن مُسدَّدٍ، عن أبي عوانة بالإسناد المذكور في البخاري «فرفعه إلى فيه» وهٰذا أوضح، ولعل الكلمة تصحفت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (١٩٤٨)، وأبو داود (٢٤٠٤)، وابن حبان (٣٥٦٦) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٥٠).

٢٦٥٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَمْرو، قال: سمعتُ يحيى بن الجَزَّار

عن ابن عباس، لم يسمعه منه: أن جَدْياً أراد أن يَمُرَّ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فجَعَلَ يَتَّقيه[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار، فمن رجال مسلم، وقد صرح في هٰذا الحديث بأنه لم يسمعه من ابن عباس فهو منقطع، إلا أن البيهقي قد وصله في روايته فذكر بينهما صهيباً البصري أبا الصهباء، فإن ثبت هٰذا فالإسناد حسن. عمرو: هو ابن مرة بن عبد الله الجَمَلي الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥٤)، وأخرجه أبو داود (٧٠٩) عن سليمان بن حرب وحفص بن عمر، وأبو يعلى (٢٤٢٢)، والبغوي في «الجعديات» (٩٣) عن علي بن الجعد، أربعتهم (الطيالسي وسليمان وحفص وعلي) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في «مسند أبي يعلى» لفظة «جَدْي» إلى «أحدنا» وهو من تحريف النساخ، فإن الأصل الذي نقل منه أبو يعلى «جَدْي» على الصواب.

وأخرجه موصولاً البيهقي ٢/٢٦٨ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن صهيب البصري، عن ابن عباس. وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٨٢٧)، وابن حبان (٢٣٧١)، والحاكم ١/٢٥٤ من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم والزبير بن خِرِّيت، عن عكرمة، عن ابن عباس. وقال فيه: فساعاها إلى القبلة حتى ألصق بطنه بالقِبلة. وإسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه كذٰلك الطبراني (١١٩٣٧) بإسناد ضعيف إلى جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم وحده، عن عكرمة، عن ابن عباس. وسيأتي الحديث برقم (٣١٧٤)، وانظر (٢٢٢٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سيأتي في «مسنده» ٢/١٩٦، وإسناده حسن. =

٢٩٢/١ ٢٦٥٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ أَحَدٍ مِن وَلَدِ آدمَ، إلا قد أَخطأَ، أو همَّ بخَطِيئَةٍ، ليس يحيى بنَ زكريًّا، وما يَنْبَغِي لأَحدٍ أن يقولَ: أنا خَيْرٌ من يُونُسَ بنِ مَتَّى»(١).

٢٦٥٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حماد، أخبرنا علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، قال: جاءَنا رسول الله ﷺ ورديفُه أُسامةُ، فسَقَيْناه من هٰذا النَّبيذِ ـ يعني نبيذَ السِّقايَةِ ـ فشَرِبَ منه، وقال: «أَحْسَنْتُم، هٰكذا فَاصْنَعوا»(٢).

٢٦٥٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن عِكْرِمة، قال:

صلَّيتُ خلفَ شيخٍ بمكَّةَ، فكَبَّرَ في صلاة الظُّهرِ ثِنْتين وعشرينَ تكبيرةً، فأتيتُ ابنَ عباس، فقلت: إني صَلَّيْتُ خلفَ شيخٍ أَحمَقَ، فكَبَّر

= قوله: «يتقيه»، قال السندي: أي: يحترز عن مروره بين يديه.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، ويوسف بن مهران لَيِّن الحديث.

وهٰذا الحديث مكرر ما سلف برقم (٢٢٩٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، ولِين يوسف بن مهران.

وأخرجه ابن سعد ٤/٦٤، وأبو يعلى (٢٥٤٣)، والطبراني (١٢٩٣٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٧).

في صلاة الظُّهرِ ثِنْتينِ وعشرينَ تكبيرةً. قال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، تلك سنةُ أبي القاسم ﷺ[1].

٢٦٥٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب بن خالد، حدثنا عبدالله بن طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «أَلْحِقُوا الفَرائِضَ بأَهْلِها، فما بَقِيَ فهو لأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البيهقي ٢/٦٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٨٨)، والبيهقي ٢/٦٨ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن همام، به. وانظر (١٨٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩٥٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٠٩)، والدارمي (٢٩٨٧)، والبخاري (٦٧٣٢) و(٦٧٣٥) و(٦٧٣٧)، ومسلم (١٦١٥) (٢)، والترمذي (٢٠٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣١)، وأبو يعلى (٢٣٧١)، والطحاوي ٤/٣٩٠، والطبراني (١٠٩٠٤)، والدارقطني ٤/٧١، والبيهقي ٦/٢٣٤ و٢٣٨ و١٠/٣٠٦، والبغوي (٢٢١٦) من طرق عن وهيب بن خالد، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه البخاري (٦٧٤٦)، ومسلم (١٦١٥) (٣)، والطحاوي ٤/٣٩٠، وابن حبان (٦٠٢٨)، والطبراني (١٠٩٠٣)، والدارقطني ٤/٧١، والبيهقي ٦/٢٣٩ من طريق روح بن القاسم، ومسلم (١٦١٥) (٤) من طريق يحيى بن أيوب، وابن الجارود (٩٥٥) من طريق المغيرة بن سلمة، والطبراني (١٠٩٠١)، والدارقطني ٤/٧٢ من طريق زياد بن سعد، والدارقطني ٤/٧٠ من طريق زمعة بن صالح، والحاكم ٤/٣٣٨ من طريق =

٢٦٥٨ ـ وبهٰذا الإسناد ـ كذا قال أبي[1] ـ:

أن رسـول الله ﷺ، قال: «أُمِـرْتُ أن أَسجُدَ على سبعةِ أَعْظُمٍ:

= علي بن عاصم، ستتهم عن عبد الله بن طاووس، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، فإن علي بن عاصم صدوق، وتعقَّبه الذهبي بقوله: بل أجمعوا على ضعفه.

وأخـرجه أبو حنيفة في «مسنده» بشرح علي القاري ص١٨٠، وأخرجه الدارقطني ٤/٧٢ من طريق هشام بن حجير، كلاهما (أبو حنيفة وهشام) عن طاووس، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٩) من طريق هشام بن حجير، به فوقفه على ابن عباس.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٣٢)، والطحاوي ٤/٣٩٠، والحاكم ٤/٣٣٨ من طريق سفيان الثـوري، وسعيد بن منصـور (٢٨٨)، والحـاكم ٤/٣٣٨ من طريق سفيان بن عيينـة، والحـاكم ٤/٣٣٨ من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن عبـد الله بن طاووس، عن طاووس مرسـلاً لم يذكر ابن عباس. ورجَّح النسائيُ إرساله فقال: كأن حديث الثوري (يعني المرسَل) أشبه بالصواب! وسيأتي الحديث برقم (٢٨٦١) و(٢٩٩٤).

قولـه: «ألحقـوا الفـرائضَ بأهلهـا»، قال الحـافظ في «الفتـح» ١٢/١١: المراد بالفرائض هنا: الأنصباء المقدَّرة في كتاب الله تعالى، وهي: النصف، ونصفه، ونصف نصفـه، والثلثـان، ونصفهمـا، ونصف نصفهمـا، والمـراد بأهلها: من يستحقُّها بنصِّ القرآن، ووقع في رواية روح بن القاسم عن ابن طاووس «اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله» أي: على وَفْق ما أنزل في كتابه.

وقـولـه: «فهـو لأولى رجـلٍ»، قال السندي: أي: أقرب إلى الميت من رجلٍ، فالإضافة للبيان، وأَوْلى بمعنى: أقرب نسباً، لا أحق إرثاً، وإلا لم يُفهم بيانُ الحكم، إذ لا يُدرى مَن الأحق بالإرث، و«ذَكَرٍ» تأكيد لرجلٍ، وقال السهيلي: «ذَكَرٍ» صفة لأولى، لا لرجلٍ، ذكره السيوطي. وانظر «الفتح» ١٢/١١-١٤.

(١) يعني الإمام أحمد بن حنبل.

الجَبْهـةِ ـ ثم أشـار بيده إلى[1] أنفـهِ ـ، واليدينِ، والـرُّكْبتينِ، وأطرافِ القَدَمينِ، ولا يَكُفَّ الثيابَ، ولا الشَّعَر»[2].

٢٦٥٩ ـ وبهٰذا الإسناد ـ قال: كذا قال أبي ـ:

أن رسول الله ﷺ احتَجَم، وأَعْطَى الحجَّامَ أَجْرَه، واسْتَعَطَ[3].

٢٦٦٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أَبَانُ العَطَّار، حدثنا يحيى بن أبي كَثير، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «المكاتَبُ يُودَى ما أَعْتَقَ منه بحِسابِ الحُرِّ، وما رَقَّ منه بحِسابِ العَبْدِ»[4].

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): على. وهي كذٰلك في «الصحيحين»: على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٣١٩)، والبخاري (٨١٢)، ومسلم (٤٩٠) (٢٣٠)، والنسائي ٢/١٠٩، وأبـو يعلى (٢٤٦٤)، وأبو عوانة ٢/١٨٣، وابن حبان (١٩٢٥)، والبيهقي ٢/١٠٣، والبغوي (٦٤٤) من طرق عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٧).

قوله: «ثم أشار بيده إلى أنفه»، قال السندي: تنبيهاً على أنها مع الأنف عَظْم واحد، فلذٰلك جاء عَدُّ سبعة أعظُم.

وقوله: «ولا يكف»، قال: على بناء المفعول أو الفاعل، أي: المصلي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه مسلم ص١٢٠٥ (٦٥)، والـطحـاوي ٤/١٢٩، والحـاكم ٤/٤٠٥، والبيهقي ٩/٣٣٧ـ٣٣٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٤٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. أبان العطار: هو أبان بن يزيد العطار البصري. =

٢٦٦١ ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير بن حازم، عن محمد ـ يعني ابنَ إسحاق ـ، عن حُسين، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: كان بالمدينة رَجُلانِ يَحفِران القبورَ: أبو عُبيدةَ ابنُ الجَـرَّاح يَحْفِرُ لأهل مكةَ، وأبو طَلْحة يَحفِرُ للأنصارِ ويَلْحَدُ لهم، قال: فلما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، بَعَثَ العباسُ رجلين إليهما، قال: اللهمَّ خِرْ لِنبيِّكَ. فوَجَدُوا أبا طلحةَ، ولم يَجِدُوا أبا عُبيدةَ، فحَفَرَ له ولَحَدَ[1].

= وأخرجه الطبراني (١١٩٩٤) من طريق سعيد بن سليمان النشيطي، والحاكم ٢/٢١٨ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن أبان العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٤٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين ـ وهو ابن عبد الله بن عبيد الله بن العباس ـ، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند غير المصنف وعنده فيما تقدم برقم (٣٩).

وهو في «سيرة ابن هشام» ٤/٣١٣-٣١٤ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ومن طريق ابن إسحاق أخرجه أبو يعلى (٢٢)، والطبري في «تاريخه» ٣/٢١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠٧-٤٠٨، وفي «الدلائل» ٧/٢٥٢. والحديث عند أبي يعلى مطول.

وأخرجه مطولاً ابن ماجه (١٦٢٨) من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه جرير بن حازم، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٩٨ عن محمد بن عمر الواقدي، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، به. وهٰذا سند ضعيف.

وأخرج البزار (٨٥٥ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٥١٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٤٧، وابن حبان (٦٦٣٣) من طريق زياد بن خيثمة، عن إسماعيل السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: دخل قبرَ النبي ﷺ العباس وعلي والفضل، وسوَّى لحدَه رجلٌ من الأنصار. . . . وانظر (٢٣٥٧). =

٢٦٦٢ ـ حدثنا حُسَين، حدثنا أبو وَكِيع، عن أبي إسحاق، عن التميمي عن ابن عباس، قال: استَدْبَرتُ رسولَ الله ﷺ، فرأيتُ بياضَ إبْطَيْهِ وهو ساجدٌ(١).

= وله شاهد من حديث أبي طلحة نفسه عند ابن سعد ٢/٢٩٨، ورجاله رجال الصحيح غير الواقدي شيخ ابن سعد فيه، وفيه كلام.

وثانٍ من حديث أنس بن مالك سيأتي في «المسند» ٣/١٣٩، وحسن إسناده الحافظ في «التلخيص» ٢/١٢٨.

وثالث من حديث عائشة ينجبر بالشواهد عند ابن سعد ٢/٢٩٥، وابن ماجه (١٥٥٨).

ورابع من حديث عروة بن الزبير مرسلاً عند مالك في «الموطأ» ١/٢٣١، ورجاله ثقات. ووصله ابن سعد ٢/٢٩٥ عن عروة بن الزبير، عن عائشة. وله شواهد أخرى مرسلة عند ابن سعد ٢/٢٩٥ـ٢٩٨.

أبو عبيدة بن الجراح: هو عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفِهْري المكي، أحد السابقين الأولين، ومَنْ عَزَمَ الصِّدِّيقُ على توليته الخلافة، وأشار به يومَ السقيفة لكمال أهليته عند أبي بكر، شهد له النبي ﷺ بالجنة، وسمَّاه أمين الأمَّة، ومناقبه شهيرة جمَّة، توفي في طاعون عَمَواس سنة ثمان عشرة. «السير» ١/٥ـ٢٣.

وأبو طلحة: هو زيد بن سهل الخزرجيُّ النَّجّاري الأنصاري، صاحب رسول الله ﷺ ومن بني أخواله، وأحد أعيان البدريين، وأحد النقباءِ الاثني عشر ليلة العقبة، وهو الذي قال فيه رسول الله ﷺ: «صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة»، ومناقبه كثيرة، توفي سنة أربع وثلاثين على الأرجح. «السير» ٢/٢٧ـ٣٤.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو وكيع: هو الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقد توبع، والتميمي ـ واسمه أُربِدة البصري ـ لم يرو عنه غير أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ، ولم يوثقه غير العجلي وابن حبان. وقد تقدم الحديث برقم (٢٤٠٥).

٢٦٦٣ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا شَرِيك، عن سِماك، عن عِكْرمة عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «على كلِّ مُسلِمٍ حَجَّةٌ، ولو قُلتُ: كلَّ عامٍ، لَكانَ»(١).

٢٦٦٤ ـ حدثنا يونُس بن محمد، حدثنا عبد الواحد ـ يعني ابن زياد ـ، حدثنا ليث، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: تَمَتَّع رسول الله ﷺ حتى ماتَ، وأبو بكرٍ حتى ماتَ، وعمرُ حتى ماتَ، وعثمانُ حتى ماتَ، وكان أَوَّلَ من نَهَى عنها معاويةُ، قال ابن عباس: فعَجِبْتُ منه، وقد حدَّثني أنه قَصَّرَ عن رسولِ الله ﷺ بِمِشْقَصٍ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب، وقد روي نحو هٰذا الحديث من غير هٰذا الطريق تقدم برقم (٢٣٠٤). أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه الدارمي (١٧٨٩) عن عبيد الله بن موسى، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٦٦٩)، وابن الجارود (٤١٠) من طريق سلّام أبي الأحوص، والدارقطني ٢/٢٨١ من طريق الوليد بن أبي ثور، كلاهما عن سماك، به. الوليد بن أبي ثور ضعيف، لكنه متابع. وسيأتي الحديث برقم (٢٧٤١) و(٢٩٦٩) و(٢٩٩٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٩٧، والترمذي (٨٢٢)، والطحاوي ٢/١٤١، والطبراني (١٠٩٦٥) من طرق عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية الطحاوي والطبراني نهي معاوية عن التمتع. وسيأتي برقم (٢٨٦٣) و(٢٨٧٧). =

٢٦٦٥ ـ حدثني يونس وحُجَيْن، قالا: حدثنا ليث بن سعد، عن أبي الزُّبير، عن سعيد بن جُبير وطاووس

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التشهدَ كما يُعلِّمُنا القرآنَ، فكان يقول: «التحيَّاتُ المباركاتُ الصلواتُ الطَّيِّباتُ لله، السلامُ عليكَ ـ قال حُجَيْن: سلامٌ عليك ـ أيها النبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، سلامٌ علينا وعلى عبادِ الله الصَّالِحينَ، وأَشهَدُ أن لا إله إلا الله، وأن مُحَمَّداً رسولُ اللهِ»(١).

= وأخرج النسائي ٥/١٥٣ـ١٥٤ من طريق سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاووس قال: قال معاوية لابن عباس: أعلمت أني قَصَّرت من رأس رسول الله ﷺ عند المروة؟ قال: لا، يقول ابن عباس: هٰذا معاوية ينهى الناسَ عن المتعة وقد تمتع النبي ﷺ.

قال السندي: هٰذا يقتضي أنه يعتقد أنه تَمتَّع ﷺ، نعم في حديث معاوية نظر، لأنه ثبت أنه ما حَلَّ عن إحرامه في حجة الوداع حتى نَحَر وحَلَّ بمنى، فقيل في تأويله: إنه قصر عنه يوم العيد بالمروة، أي: أصلح له شيئاً من شعره، وقيل: بل المراد أنه قَصَّر عنه في عمرة الجِعْرانة، والله تعالى أعلم.

والمِشقص: نصل السَّهم إذا كان طويلاً غير عريض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ فمن رجال مسلم. حجين: هو ابن المثنى.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٧ـ٢٢٨ من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٩٧، ومسلم (٤٠٣) (٦٠)، وأبو داود (٩٧٤)، وابن ماجه (٩٠٠)، والترمذي (٢٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦٢)، وابن خزيمة (٧٠٥)، وأبو عوانة ٢/٢٢٨، والطحاوي ١/٢٦٣، وابن حبان (١٩٥٢) و(١٩٥٣) و(١٩٥٤)، والطبراني (١٠٩٩٦)، والبيهقي ٢/١٤٠ و٣٧٧، والبغوي (٦٧٩) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٦٦ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليث، عن أبي الزُّبير، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ(١).

٢٦٦٧ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا البَراء ـ يعني ابن عبدالله الغَنَوِيّ ـ، عن أبي نَضْرة، قال:

١/٢٩٣ كان ابنُ عباسٍ على مِنْبَر أهلِ البصرةِ، فسمعتُه يقول: إن نبيَّ الله ﷺ كان يَتَعَوَّذُ في دُبُرِ صلاتِه من أربعٍ، يقول: «أعوذُ باللهِ من عَذابِ القَبْرِ، وأعوذُ بالله من عَذابِ النارِ، وأعوذُ باللهِ من الفِتَنِ، ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ، وأعوذُ بالله من فِتْنةِ الأَعْورِ الكَذَّابِ»(٢).

= وأخرجه الطبراني (١٠٩٩٧) و(١١٤٠٦)، والدارقطني ١/ ٣٥٠ من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن عطاء وطاووس وابن جبير، عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٨٩٢).

قوله: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات»، قال النووي في «شرح مسلم» ٤/ ١١٦: تقديره: والمباركات والصلوات والطيبات، لكن حُذفت الواو اختصاراً، وهو جائز معروف في اللغة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد على شرطهما. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦٦ عن الصغاني، عن يونس بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٩٣ عن قتيبة بن سعيد، وفي «الكبرى» (٣٢٠٦) عن عيسى بن حماد، وأبو عوانة عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، كلاهما عن الليث بن سعد، به. وسيأتي برقم (٢٧١٦)، وانظر ما تقدم برقم (١٩٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، البراء بن عبد الله: هو ابن يزيد الغنوي، =

٢٦٦٨ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا داود بن أبي الفُرات، عن عِلْباءَ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: خَطَّ رسولُ الله ﷺ في الأَرض أَربعةَ خطوطٍ، قال: «تَدْرُونَ ما هٰذا؟» فقالوا: الله ورسولُه أَعلم. فقال رسول الله ﷺ: «أَفضَلُ نساءِ أَهلِ الجَنَّةِ: خديجةُ بنت خُوَيْلِد، وفاطمةُ بنت مُحَمَّد، وآسيةُ بنت مُزاحِمٍ امرأةُ فرعونَ، ومريمُ ابنةُ عِمرانَ»(١).

٢٦٦٩ ـ حدثنا يونُسُ، حدثنا لَيْث، عن قَيْس بن الحَجّاج، عن حَنَش الصَّنعاني

عن عبد الله بن عباس، أَنه حدثه: أَنه رَكِبَ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ يوماً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا غُلَامُ، إِنِّي مُعلِّمُك كلماتٍ: احْفَظِ الله

= وربما نُسب إلى جده، وهو ضعيف ضعفه أحمد ويحيى بن معين والنسائي وغيرهم، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد تقدم نحوه من طريق آخر صحيح برقم (٢١٦٨).

أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العبدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٠)، وعبد بن حميد (٧٠٧)، والطبراني (١٢٧٧٩) من طرق عن البراء الغنوي، بهٰذا الإسناد.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١٩ و١٢٠ معلقاً من طرق عن البراء، به. وسيأتي برقم (٢٧٧٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علباء: هو ابن أحمر اليشكري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٢٢)، والحاكم ٣/١٨٥ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٩٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٤٨)، وابن حبان (٧٠١٠)، والطبراني (١١٩٢٨) من طرق عن داود بن أبي الفرات، به. وسيأتي برقم (٢٩٠١) و(٢٩٥٧).

يَحْفَظْكَ، احفظِ الله تَجِدْه تُجَاهَك، وإذا سألتَ فَاسأَلِ الله، وإذا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ بالله، واعْلَم أن الأُمةَ لو اجْتَمعوا على أن يَنْفَعُوكَ، لم يَنْفَعُوكَ إلا بشيءٍ قد كَتَبَه الله لكَ، ولو اجْتَمَعوا على أن يَضُرُّوكَ، لم يَضُرُّوكَ إلا بشيءٍ قد كَتَبَه الله عليكَ، رُفِعَتِ الأَقلامُ، وجَفَّتِ الصُّحُفُ»[1].

---

(١) إسناده قوي، قيس بن الحجاج ـ وهو الكلاعي السُّلفي المصري ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح، وقال في «التقريب»: صدوق، وحديثه عند الترمذي وابن ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنش الصنعاني ـ وهو ابن عبد الله ـ فمن رجال مسلم. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٥٦) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» معلقاً (٣١٦)، والترمذي (٢٥١٦)، والطبراني (١٢٩٨٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٥) من طرق عن الليث بن سعد، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص١٩٨ من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن حنش، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٣٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٥٣، والطبراني (١١٢٤٣) و(١١٤١٦) و(١١٥٦٠)، والآجري ص١٩٨، وابن السني (٣١٧) و(٣١٨)، والحاكم ٣/٥٤١-٥٤٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٤، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٠٠) و(١٠٠٠١)، وفي «الآداب» (١٠٧٣) من طرق عن ابن عباس. وسيأتي برقم (٢٧٦٣) و(٢٨٠٣).

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» ١/٤٦٠-٤٦١، طبع مؤسسة الرسالة: وقد روي هٰذا الحديثُ عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علي، ومولاه عكرمة، وعطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وعبيد الله بن عبد الله، وعمر مولى غُفْرة، وابن أبي مليكة، وغيرهم، وأصحُّ الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خَرَّجها =

٢٦٧٠ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا وُهَيب، حدثنا ابن[1] طاووس، عن أبيه عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وأعطى الحَجّامَ أَجْرَه، واسْتَعَط[2].

= الترمذي، كذا قاله ابنُ منده وغيرُه.

وفي البـاب عن أبي سعيد الخـدري عنـد أبي يعلى (١٠٩٩)، والآجـري في «الشريعة» ص١٩٩، والخطيب في «تاريخه» ١٤/١٢٥، وفيه يحيى بن ميمون التمار، وهـو متـروك، وعلي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وذكره ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٨٣ وعَدَّه من منكرات يحيى بن ميمون.

وعن سهل بن سعد ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ١/١٥٩ ونسبه للدارقطني في «الأفراد»، وابن مردويه، والبيهقي، والأصبهاني في «الترغيب».

وعن عبـد الله بن جعفـر عنـد ابن أبي عاصم (٣١٥)، وفيه علي بن أبي علي الهاشمي، وهو متروك.

قال السنـدي: قولـه: «احفظ الله»، أي: أمـره بامتثال الأوامر واجتناب الزواجر، «يحفظك»: بالجَزْم على أنه جواب الأمر، أي: يحرسك من مكاره الدنيا ومشاق العُقبى.

«تُجاهك»، قال: بضم التاء، أي: عندك بالنصر والعون، قال تعالى: ﴿من عمل صالحاً من ذكرٍ أو أُنثى وهو مؤمنٌ فلنُحيينَّه حياةً طيبةً﴾، وإنما يحصل البلاءُ والمصائب للعبد بسبب تضييع أوامر الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم﴾، كذا ذكـره النـووي في «شـرح الأربعين» له (ص٥١)، ويمكن أن يُحمـل الحديثُ على معنى ﴿فاذكروني أذكركم﴾.

«على أن ينفعوك»، قال: أي: ظاهراً ونسبياً، لا حقيقة وإيجاداً، فإنه لا يمكن منهم لا بالمكتوب ولا بغيره، «قد كتبه الله لك»: أي: على أيديهم أو بواسطتهم، «جَفَّت»: بتشـديد الفـاء على بناء الفاعل، والمراد الفراغ من أمر التقدير، وأن الأمر لا يزيد ولا ينقص، نعم يمحو الله ما يشاء ويثبت، فالالتجاءُ إليه لا إلى غيره.

(١) لفظة «ابن» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد =

٢٦٧١ ـ حدثني مُعاذ بن هشام، قال: حدثنا أبي، عن قتادة، عن عِكْرِمة عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن الشُّربِ مِن فِي السِّقاءِ، وعن المُجَثَّمَةِ، وعن لَبنِ الجَلَّالةِ(١).

٢٦٧٢ ـ حدثنا عبد الله بن الحارث، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عطاء أنه سمع ابنَ عباس يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم من الطَّعامِ، فلا يَمْسَحْ يَدَه حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها»(٢).

قال أبو الزُّبير: سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول ذٰلك: سمعتُه من النبيِّ ﷺ: «ولا يَرْفَعِ الصَّحْفَةَ حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها، فإن آخرَ الطعامِ فيهِ البَرَكَةُ»(٣).

= ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري ـ فمن رجال البخاري. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وابن طاووس: هو عبد الله. وانظر (٢٢٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٨٢١) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٥) عن محمد بن بشار، عن معاذ بن هشام، به. وانظر (١٩٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن الحارث ـ وهو ابن عبد الملك القرشي ـ من رجاله، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٢٩)، ومسلم (٢٠٣١) (١٣)، والبيهقي ٧/٢٧٨ من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو موصول بالإسناد الأول، والقائل «قال أبو الزبير»: هو ابن جريج. =

٢٦٧٣ ـ حدثنا حسن ـ يعني ابن موسى ـ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيد بن أبي حَبِيب، عن عِكْرمة.

عن ابن عباس، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ الكُسوفَ، فلم أَسمَعْ منه فيها حرفاً من القُرآنِ(١).

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٦٧) من طريق حجاج بن محمد، وأبو عوانة بنحوه ٥/٣٦٦، وابن حبان (٥٢٥٣) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي حديث جابر في مسنده ٣/٣٠١ من طريق سفيان عن أبي الزبير، ويخرج هناك.

(١) حسن، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد رواه عنه ابن المبارك في الطريق الآتي بعد هٰذا، وحديثُه عنه صالح، فقد حدَّث عنه قبلَ احتراق كتبه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٤٥) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٣٢ من طريق عمرو بن خالد، والبيهقي ٣/٣٣٥ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن ابن لهيعة، به. وسيأتي برقم (٢٦٧٤) و(٣٢٧٨).

ويأتي برقم (٢٧١١) من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: خَسَفت الشمسُ، فصلى رسول الله ﷺ والناسُ معه، فقام قياماً طويلاً نحواً من سورة البقرة. . . قال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي ٣/٣٣٥: هٰذا دليل على أنه لم يسمع ما قرأ، لأنه لو سمعه لم يقدِّره بغيره.

وفي الباب عن سمرة بن جندب عند أحمد ٥/١٦ وأصحاب السنن، وسنده حسن في الشواهد.

قال أبو جعفر الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٣: فذهب قوم إلى هٰذه الآثار فقالوا: هٰكذا صلاةُ الكسوف لا يُجهر فيها بالقراءة، لأنها من صلاة النهار، وممن ذهب إلى ذٰلك أبو حنيفة رحمه الله. =

٢٦٧٤ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن عِكرمة

عن ابن عباس، قال: صَلَّيْتُ خلفَ النبيِّ ﷺ صلاةَ الخُسوفِ، فلم أَسْمَعْ منه فيها حرفاً واحداً(١).

٢٦٧٥ ـ حدثنا حسنٌ(٢)، حدثنا أبو عَوَانةَ الوَضَّاح، عن عبد الأعلى الثَّعْلبي، عن سعيد بن جُبَير

= وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا: يُجهر فيها بالقراءة، وكان من الحجة لهم في ذلك أنه قد يجوز أن يكون ابنُ عباس وسمرة رضي الله عنهما لم يسمعا من رسول الله ﷺ في صلاته تلك حرفاً، وقد جَهَر فيها لبعدهما منه، فهذا لا ينفي الجهرَ، إذ كان قد رُوي عنه أنه قد جهر فيها. . . ثم ذكر حديثَ عائشة: أن رسول الله ﷺ جَهَر بالقراءة في كسوف الشمس (انظر صحيح البخاري ١٠٦٥).

ثم قال: فهذه عائشة تخبر أنه قد جهر فيها بالقراءة، فهي أولى لما ذكرنا. . . ثم ذكر كلاماً في ترجيح الجهر فيها وذكر أنه قول أبي يوسف ومحمد بن الحسن صاحبي الإمام أبي حنيفة.

وقال البغوي في «شرح السنة» ٤/٣٨٢-٣٨٣: اختلف أهل العلم في القراءة في صلاة كسوف الشمس، فذهب قوم إلى أنه يجهر بالقراءة كما في صلاة الجمعة والعيدين، وهو قول مالكٍ وأحمد وإسحاق (قلنا: وهو أيضاً قول أبي يوسف ومحمد بن الحسن صاحبي أبي حنيفة، وابن خزيمة وابن المنذر وغيرهما من محدثي الشافعية).

وذهب قوم إلى أنه يُسِرُّ فيها بالقراءة، وهو قول الشافعي وأصحاب الرأي. . والأول أَوْلى. . . ثم ذكر عن أبي سليمان الخطابي أنه قال: ويحتمل أن يكونَ الجهرُ إنما جاء في صلاةِ الليلِ، ويُحتمل أن يكونَ قد جَهَر مرةً وخَفَت أُخرى، والله أعلم.

(١) إسناده حسن، وانظر ما قبلَه. عبد الله: هو ابن المبارك.

(٢) قوله: «حدثنا حسن» سقط من (م). وحسن: هو ابن موسى الأشيب.

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا الحديثَ عَنِّي إلا ما عَلِمْتُم، فإنه مَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فليَتَبَوَّأْ مقعَدَه من النَّارِ»(١).

٢٦٧٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا شَيْبان، عن لَيْث، عن طاووس

عن ابن عباس، أنه قال: لما حُضِرَ رسولُ الله ﷺ، قال: «ائْتُونِي بكَتِفٍ أَكْتُبْ لكم فيهِ كتاباً، لا يَخْتَلِفُ منكم رَجُلانِ بَعْدِي» قال: فأَقبَلَ القومُ في لَغَطِهم، فقالت المرأة: وَيْحَكُم، عَهْدُ رسول الله ﷺ(٢).

٢٦٧٧ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا عبدالله بن هُبَيْرة، عن حَنَش بن عبدالله

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦٣، والدارمي (٢٣٢)، والطبراني (١٢٣٩٣) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٢٩٧٤) و(٣٠٢٤).

وله شواهد يأتي ذكرها في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٤٧٨)، وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٥٨٤).

قوله: «اتقوا الحديث»، قال السندي: أي: روايته عني، «إلا ما علمتم»: أي أنه مني.

(٢) حسنٌ دون قصة المرأة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني (١٠٩٦١) من طريق أبي حمزة، و(١٠٩٦٢) من طريق هلال بنِ مقلاص، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٩٣٥).

اللَّغَط ـ بفتحتين ـ: الأصوات المختلفة.

أن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في أبْوالِ الإبلِ وألْبانِها شِفاءً لِلذَّرِبَةِ بُطُونُهم»(١).

٢٦٧٨ - حدثنا سُريج، حدثنا هُشيم، أخبرنا خالد الحَذَّاءُ، عن بَرَكَةَ بن العُرْيان المُجاشِعي، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يحدثُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ الله اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهمُ الشُّحُومُ، فباعُوها وأَكَلُوا أَثْمانَها، وإنَّ الله عز وجل إذا حَرَّمَ أَكْلَ شيءٍ، حَرَّمَ ثَمَنَه»(٢).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وحنش بن عبد الله: هو السبائي الصنعاني الثقة الذي احتج به مسلم، ووهم الألباني في «ضعيفته» (١٤٠٦) وهماً بيّناً، فظنه الحسين بن قيس المتروك، وهٰذا الحديث يشدُّه حديثُ العرنيين في «الصحيحين» عن أنس، وسيأتي في مسنده ٣/١٠٧.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٧٦) عن بكر بن سهل، عن عبد الله بن يوسف، والطحاوي ١/١٠٨ عن الربيع بن سليمان المؤذن، عن أسد بن موسى، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

قوله: «للذَّرِبة بطونُهم»، أي: لمن فسدت بطونهم، والذَّرَب: هو الداء الذي يَعْرِضُ للمعدة فلا تَهْضِمُ الطعامَ، ويَفْسُدُ فيها فلا تُمْسِكُهُ.

(٢) إسناده صحيح، بركة المجاشعي كنيته أبو الوليد، وقيل: أبو العريان، روى له أبو داود وابن ماجه، ووثقه أبو زرعة وابن خلفون والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأما الاسم الذي سماه به أحمد هنا وهو «بركة بن العريان» فلم يذكره به أحد ممن وقفنا على ترجمته عنده، إلا أن الحافظ ابن حجر قال في ترجمته في «التهذيب»: وقرأت بخط مغلطاي أن ابن خلفون سَمَّى أباه العريانَ، والذي رأيت في ابن خلفون: بركة أبو الوليد، ويقال: أبو العريان. سريج: إما أن يكون ابن يونس، وهو ثقة من رجال الشيخين، أو يكون ابنَ النعمان، وهو أيضاً ثقة من رجال البخاري، والله أعلم. =

٢٦٧٩ ـ حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عمَّار بن أبي عمّار

أن ابن عباس قال: كنتُ مع أبي عندَ رسولِ الله ﷺ، وعندَه رجلٌ يُناجيه، فكان كالمُعْرِض عن أبي، فخَرَجْنا من عنده، فقال لي أبي: أيْ بُنَيَّ، ألم تَرَ إلى ابنِ عَمِّك كالمُعْرِض عنِّي؟ فقلتُ: يا أبتِ، إنه كان عندَه رجلٌ يُناجيهِ. قال: فرَجَعْنا إلى النبي ﷺ، فقال أبي: يا رسولَ الله، قلتُ لعبدِ الله: كذا وكذا، فأخبرني أنه كان عندك رجلٌ يُناجيكَ، فهل كان عنـدَك أحدٌ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وهَلْ رأيْتَه يا عبدَ اللهِ؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «فإنَّ ذاكَ جِبْريلُ، وهو الذي شَغَلَنِي عنكَ»[1]. ٢٩٤/١

= وأخرجه الطبراني (١٢٨٨٧) عن علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن عوف الواسطي، عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٢١).

(١) إسناده على شرط مسلم، عمار بن أبي عمار ـ وإن خرج له مسلم ـ قال البخاري في «التاريخ الأوسط» (وهو المطبوع خطأً باسم الصغير) ١/٥٥: كان شعبة يتكلَّمُ في عمار، وقال ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٢٦٨: كان يُخطىء.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٨)، وأخرجه عبدُ بن حميد (٧١٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٧٥ من طريق سليمان بن حرب، وأخرجه يعقوب بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥٢١، والطبراني (١٠٥٨٤) و(١٢٨٣٦) من طريق حجاج بن المنهال، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (١٨١٧) من طريق النضر بن شميل، أربعتهم (الطيالسي وسليمان وحجاج والنضر) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٤٧) و(٢٨٤٨).

وأخرج أحمد في «الفضائل» (١٨٥٤) عن يحيى بن سعيد، عن زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي، عن ابنِ عباس قال: قد رأيتُ عنده رجلاً، فقال العباس: يزعم ابنُ عمك أنه رأى عندك رجلاً، قال: كذا وكذا؟ قال: نعم، قال: ذاك جبريل. وهٰذا إسناد صحيح، ولم يذكر فيه أن العباس كان في المجلس الذي رأى فيه ابنُ عباس جبريل.

٢٦٨٠ ـ حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عمَّار بن أبي عمار

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أقام بمكة خمسَ عشرةَ سنةً؛ ثمانَ سنينَ أو سبعاً يَرى الضَّوءَ ويَسمَعُ الصوتَ، وثمانياً أو سبعاً يُوحَى إليه، وأقام بالمدينةِ عَشْراً[1].

٢٦٨١ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيانُ، عن دُوَيْد، حدثني إسماعيل بن ثَوْبان، عن جابر بن زيد

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العَيْنُ حَقٌّ، العَيْنُ حَقٌّ، العَينُ تَستنزِلُ الحالِقَ»[2].

٢٦٨٢ ـ حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعت يونس يحدثُ، عن

= ومما يؤيد ذلك ما أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «الفضائل» (١٩١٧) من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن ثور بن زيد، عن موسى بن ميسرة، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه قال: بعث العباسُ بنُ عبد المطلب عبدَ الله إلى النبي ﷺ في حاجة، فوجد معه رجلاً ولم يَعْلَمْهُ فقال: رأيتَه؟ قال: نعم، قال: ذاك جبريلُ، قال: أما إن ابنَك لن يموت حتى يذهبَ بصره ويُؤتى علماً. فإن صَحَّ وصله، فالإسناد حسن.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٢/٣٧٠، وأحمد في «الفضائل» (١٥٦١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥١٩، والترمذي (٣٨٢٢) من طريق سفيان الثوري، عن ليث، عن أبي الجهضم موسى بن سالم: أن ابن عباس رأى جبريل مرتين، ودعا له النبيُّ ﷺ بالحكمة مرتين. وقال الترمذي: هٰذا حديث مرسل، ولا نعرف لأبي جهضم سماعاً من ابن عباس، وقد روي عن عُبيد الله بن عبدا لله بنِ عباس عن ابن عباس. قلنا: فيه أيضاً ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف.

(١) إسناده على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٣٩٩).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٤٧٨).

الزهري، عن عُبيدالله

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّحابةِ أربعةٌ، وخَيْرُ السَّرَايا أربعُ مئةٍ، وخَيْرُ الجُيوشِ أربعةُ آلافٍ، ولا يُغْلَبُ اثنا عَشَرَ ألفاً من قِلَّةٍ»(١).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في وصله وإرساله، قال أبو داود: الصحيح أنه مرسل، وقال الترمذي: لا يسنده كبيرُ أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هٰذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه ١/٣٤٧: مرسل أشبه، لا يحتمل هٰذا الكلامُ أن يكون كلامَ النبي ﷺ.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٥٢)، وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، وأبو يعلى (٢٥٨٧)، وابن خزيمة (٢٥٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٣٨، وابن حبان (٤٧١٧)، والحاكم ١/٤٤٣ و٢/١٠١، والبيهقي ٩/١٥٦ من طرق عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما رُوي هٰذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلافٍ بين الناقلين فيه عن الزهري، ووافقه الذهبي، وقال البيهقي: تفرد به جرير بن حازم موصولاً، وتعقبه ابن التركماني بقوله: هٰذا ممنوع، لأن جريراً ثقة، وقد زاد الإسناد فيقبل قولُه، كيف وقد تابعه عليه غيره، وقال المناوي في «فيض القدير» ٣/٤٧٤: ولم يصححه الترمذي، لأنه يروى مسنداً ومرسلاً ومعضلاً، قال ابن القطان: لكن هٰذا ليس بعلة، فالأقرب صحته، ونقل تصحيحَ ابن القطان الحافظُ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/٦٠ قال: وصححه ابن القطان لأنه لا يرى الاختلاف في الإرسال والوصل علة كما هو رأي أبي محمد بن حزم، قلنا: وصححه أيضاً الضياء المقدسي في «المختارة» ٦٢/٢٩٢/٢.

وأخرجه الدارمي (٢٤٣٨) من طريق حبان بن علي، عن يونس، عن الزهري، به. وقرن بيونس عُقيلَ بن خالد، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حبان بن علي.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٢٣٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» =

٢٦٨٣ ـ حدثني يُونس، حدثنا عبد الواحد، حدثنا يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا سالم بن أبي الجَعْد، قال:

جاءَ رجلٌ إلى ابنِ عباس، فقال: يا ابنَ عباسٍ، أرأيتَ رجلاً قَتَلَ مؤمناً؟ قال: فقال ابن عباس: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فيها﴾ إلى آخر الآية [النساء: ٩٣]، قال: فقال: يا ابنَ عباس: أرأيتَ إنْ تابَ وآمَنَ وعَمِلَ صالحاً؟ قال: ثَكِلَتْهُ أُمُّه، وأنَّى له التوبةُ؟! وقد قال رسولُ الله ﷺ: «إن

= (١٢٣٧) من طريق مندل وحبان ابني علي، عن يونس بن يزيد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، به. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مندل وحبان.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣١٤) من طريق عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ... بمعناه مرسلاً. وقال: قد أُسند هٰذا ولا يصح.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٩٩) عن معمر، عن الزهري مرسلاً.

وأخرجه كذٰلك سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٨٧)، وعنه أبو داود في «المراسيل» (٣١٣) عن عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن الزهري مرسلاً، دون قوله: «لن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلة». ورجال المرسَلَيْنِ ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أيضاً الطحاوي في «مشكل الآثار» ١/ ٢٣٩ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، مرسلاً. وعبد الله بن صالح حسن الحديث في المتابعات، ومن فوقه ثقات رجال الشيخين. وسيأتي الحديث برقم (٢٧١٨).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند ابن ماجه (٢٨٢٧)، والقضاعي (١٢٣٦) و(١٢٣٨)، وإسناده ضعيف جداً، وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٥٨٠.

وآخر من حديث أكثم بن الجون عند البيهقي ٩/ ١٥٧، وإسناده ضعيف جداً.

المقتولَ يَجيءُ يومَ القيامةِ مُتعلِّقاً رأْسَهُ بيَمينِه ـ أو قال: بِشِمالِه ـ آخذاً صاحبَهُ بيدِه الأُخرى، تَشْخُبُ أَوْداجُه دماً، في قُبُلِ عَرْشِ الرحمٰن، فيقول: رَبِّ، سَلْ هٰذا فِيم قَتَلَني؟»[1].

٢٦٨٤ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سُليمان الشَّيباني، قال: حدثنا يزيدُ بن الأَصمِّ، قال:

دعانا رجلٌ، فأَتى بِخِوَانٍ عليه ثلاثةَ عَشَرَ ضَبّاً، قال: وذاك عِشاءً، فآكِلٌ وتارِكٌ، فلما أَصبَحنا غَدَوْنا على ابن عباس، فسأَلْتُه، فأَكثَرَ في ذٰلك جُلَساؤُه، حتى قال بعضُهم: قال رسولُ الله ﷺ: «لا آكُلُه، ولا أُحَرِّمُه». قال: فقال ابن عباس: بئسَ ما قلتُم، إنما بُعِثَ رسولُ الله ﷺ مُحِلاًّ ومُحرِّماً، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ عندَ مَيْمونةَ، وعندَه الفضلُ بن عباس وخالد بن الوليد وامرأةٌ، فأُتِي بِخِوَانٍ عليه خُبْزٌ، ولحمُ ضَبٍّ، قال: فلما ذَهَبَ رسولُ الله ﷺ يتناولُ، قالت له ميمونةُ: إنه يا رسولَ الله لحمُ ضَبٍّ. فكَفَّ يَدَه، وقال: «إنه لَحْمٌ لم آكُلْه، ولكن كُلُوا» قال: فأَكَلَ الفضلُ بن عباس وخالدُ بن الوليد والمرأةُ، قال: وقالت ميمونةُ: لا آكُلُ مِن طعامٍ لم يَأْكُلْ منه رسولُ الله ﷺ[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبد الله ـ وهو ابن الحارث الجابر ويقال: المجبِّر التيمي ـ وقد تقدم الكلام عليه عند الحديث رقم (٢١٤٢). يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري. وانظر (١٩٤١).

قوله: «آخذاً صاحبه»، أي: قاتله، وتشخب: تسيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن =

٢٦٨٥ ـ حدثنا عبد الوهَّاب بن عَطاء، أخبرنا جَرير بن حازم، عن قيس بن سَعْد، عن يزيد بن هُرْمُز:

= الأصم، فمن رجال مسلم. سليمان الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦٩، وابن سعد ١/٣٩٦، ومسلم (١٩٤٨) (٤٧)، وأبو عوانة ٥/١٧٧ـ١٧٨ و١٧٨، والطبراني (١٣٠٠٨) من طرق عن سليمان الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٨٧)، ومن طريقه أبو عوانة ٥/١٧٨ـ١٧٩، وأخرجه أبو عوانة أيضاً ٥/١٧٩ من طريق إبراهيم بن بشار، كلاهما (الحميدي وإبراهيم) عن سفيان بن عيينة قال: حدثنا الشيباني قال: دخلت مع الشعبي المسجد فقال: هل ترى أحداً من أصحابنا نجلسُ إليه؟ هل ترى أبا حَصين؟ قلت: لا، ثم نَظَر فرأى يزيد بن الأصم فقال: هل لك أن تجلس إليه فإن خالته ميمونة، فجلسنا إليه، فقال يزيدُ بن الأصم: ذُكر عند ابن عباس قول النبي ﷺ في الضب «لا آكله ولا أحرمه» فغضب فقال: ما بُعث رسول الله ﷺ إلا محللاً أو محرماً، وقد أُكل عنده. ولم يذكر إبراهيم بن بشار في حديثه قوله «وقد أُكل عنده».

وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٣٠٠٧) و(٣٢١٩)، وانظر طرقاً أخرى له عن ابن عباس برقم (١٩٧٨) و(٢٢٩٩) و(٣٠٦٧).

والحديث بنحوه في مسند خالد بن الوليد ٤/٨٨، ومسند ميمونة ٦/٣٣١ من طريق يزيد بن الأصم عن ميمونة.

وفي الباب عن ابن عمر وعائشة سيأتيان في «المسند» ٢/٥ و٦/١٠٥، وفي الباب أيضاً عن غيرهما من الصحابة.

قوله: «فآكلٌ وتارك»، أي: منا من أكل، ومنا من ترك فلم يأكل.

وقوله: «محلاً ومحرماً»، قال السندي: أي: فكيف له أن يقول: لا آكله ولا أُحَرِّمه من غير بيان أنه حلال، لما فيه من الإبهام، بل لا بد أن يبين حِلَّ الشيء أو حرمته، ثم إن ترك بعد ذٰلك فممكن.

أن نَجْدَةَ كتب إلى ابن عباس يسأله عن سَهْم ذِي القُرْبَى لمن هو؟ وعن اليتيمِ متى يَنْقَضِي يُتْمُه؟ وعن المرأةِ والعبدِ يَشْهَدانِ الغنيمةَ؟ وعن قَتْلِ أطفالِ المشركينَ؟ فقال ابن عباس: لولا أن أَرُدَّه عن شيءٍ يَقَعُ فيه، ما أَجَبْتُه. وكَتَبَ إليه: إنك كتبتَ إليَّ تسألُ[1] عن سَهْمِ ذي القُرْبى لمن هو؟ وإنَّا كُنَّا نراها لقَرابةِ رسولِ الله ﷺ، فأَبَى ذٰلك علينا قَوْمُنا، وعن اليتيم متى يَنْقَضي يُتْمُه؟ قال: إذا احتَلَم وأُونِسَ منه خيرٌ، وعن المرأةِ والعبدِ يَشهَدانِ الغنيمةَ؟ فلا شيءَ لهما، ولكنهما يُحْذَيَان ويُعْطَيان، وعن قَتْلِ أطفالِ المشركينَ؟ فإن رسولَ الله ﷺ لم يَقْتُلْهم، وأَنتَ فلا تَقْتُلْهم، إلا أن تَعلَمَ منهم ما عَلِمَ الخَضِرُ من الغلامِ حينَ قَتَلَه[2].

٢٦٨٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، حدثنا أيوب، عن سعيد بن جُبَيْر

١/٢٩٥ عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه مكةَ، وقد وَهَنَتْهم حُمَّى يثربَ، فقال المشركون: إنه لقد قَدِمَ عليكم قوم قَد وَهَنَتْهُم حُمَّى يثربَ، ولَقُوا منها شرًّا. فجَلَسَ المشركونَ من الناحية التي تَلِي الحِجْرَ،

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): تسألني.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في السير كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٣٥ عن الحارث بن أبي أسامة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٥٣ من طريق يحيى بن أبي طالب، كلاهما عن عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٣٥).

وقوله: يُحذَيان: يُعطيان، والحَذِيَّةُ والحُذْيا والحُذَيَّا: هي القسمة من الغنيمة.

وقوله: «فلا شيء لهما»، قال السندي: أي ليس لهما سهم تامٌّ.

فأَطلَعَ اللهُ نبيَّه على ما قالوا، فأَمَرَهُم رسولُ الله ﷺ أن يَرْمُلُوا الأَشواطَ الثلاثةَ، لِيَرى المشركونَ جَلَدَهم، قالوا: فَرَمَلُوا ثلاثةَ أَشواطٍ، وأَمرهم أن يَمْشُوا بين الرُّكْنَين، حيث لا يَراهم المشركون، وقال ابنُ عباس: ولم يَمْنَعِ النبيَّ ﷺ أن يَأْمُرَهم أن يَرْمُلوا الأَشواطَ كلها، إلَّا الإبقاءُ عليهم، فقال المشركونَ: هٰؤلاءِ الذين زَعَمْتُم أن الحُمَّى قد وَهَنَتْهُم؟! هٰؤلاءِ أَجلَدُ مِن كذا وكذا[1].

٢٦٨٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس

عن ابن عباس: أَن أَعرابيّاً وَهَبَ للنبيِّ ﷺ هِبةً، فأَثابه عليها، قال: «رَضِيتَ؟» قال: لا. قال: فزادَه، قال: «رَضِيتَ؟» قال: لا. قال: فزادَه، قال: «رَضِيتَ؟» قال: نَعَم. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أَن لا أَتَّهِبَ هبةً إلا من قُرَشِيٍّ، أَو أَنصارِيٍّ، أَو ثَقَفِيٍّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٦٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (١٩٣٨ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٦٣٨٤)، والطبراني (١٠٨٩٧) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

ثم أخرجه البزار (١٩٣٩ ـ كشف الأستار) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٢) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو وابن طاووس، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٢١) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً. =

٢٦٨٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الطُّفَيل

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ وأصحابَه اعْتَمَروا من جِعْرانَةَ، فَرَمَلُوا بالبيتِ ثلاثاً، ومَشَوْا أربعاً[1].

٢٦٨٩ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنَ الناسِ أَحَدٌ إلا قد أَخطأَ، أو هَمَّ بخَطِيئةٍ، ليس يحيى بنَ زكريَّا»[2].

٢٦٩٠ ـ حدثنا حسن وعفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن

= وله شاهد قوي من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٤٧ و٢٩٢، وصححه ابن حبان (٦٣٨٣).

قوله: «لا أتَّهِبُ»، قال السندي: بتشديد التاء، افتعال من الهبة، أي: أن لا أقبل الهبة إلا من هٰؤلاء لقلة طمعهم، وفي «النهاية»: لأنهم أصحاب مدنٍ وقرى وهم أعرف بمكارم الأخلاق، ولأن في أخلاق البادية جفاءً، وذهاباً عن المروءة، وطلباً للزيادة.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٧٤) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٩٠)، والطحاوي ٢/١٨٠، والبيهقي ٥/٧٩ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البيهقي ٥/٧٩ من طريق يحيى بن سُليمٍ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. وانظر (٢٢٢٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابنُ جدعان ـ، ولِين يوسف بن مهران. وانظر (٢٢٩٤).

ثابت البُناني، عن أبي عثمان النَّهْدي

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَهْوَنُ أهلِ النَّارِ عَذاباً أبو طالبٍ: في رِجْلَيهِ نَعْلانِ من نارٍ، يَغْلِي منهما دِماغُه»(١).

٢٦٩١ ـ حدثنا شاذانُ، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: لما حُرِّمَتِ الخمرُ، قال أُناسٌ: يا رسولَ الله، أَصحـابُنا الذين ماتوا وهم يَشرَبُونَها؟ فأُنزلت: ﴿ليسَ على الَّذِينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُنَاحٌ فِيما طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣](٢).

قال: ولما حُوِّلَتِ القِبْلَةُ، قال أُناسٌ: يا رسولَ الله، أَصحابُنا الذين ماتُـوا وهم يُصَلُّونَ إلى بيتِ المقْـدِس؟ فأُنزِلَتْ: ﴿وما كَانَ الله لِيُضِيعَ إيمانَكُم﴾ [البقرة: ١٤٣](٣).

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (٧١١)، وأبو عوانة ١/٩٨ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٣٦).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٥٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰـذا إسنـاد رجـالـه ثقات رجال الصحيح، إلا أن في رواية سماك بن حرب عن عكرمة اضطراباً، وصححه الحافظ في «الفتح» ١/٩٨. شاذان: هو الأسود بن عامر.

وأخرجه الدارمي (١٢٣٥)، والطبري في «التفسير» ٢/١٧، والطبراني (١١٧٢٩)، والحاكم ١/٢٦٩ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخـرجـه الـطيالسي (٢٦٧٣)، وأبـو داود (٤٦٨٠) من طريقين عن سماك، به. =

٢٦٩٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي نَضْرَة، قال:

خَطَبَنا ابنُ عباس على هٰذا المنبر، مِنبرِ البصرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه لم يَكُنْ نبيٌّ إلَّا له دعوةٌ تَنَجَّزَها في الدُّنيا، وإني اختَبَأْتُ دَعْوَتي شفاعةً لأُمَّتي، وأنا سيدُ وَلَدِ آدمَ يومَ القيامةِ، ولا فَخْرَ، وأنا أولُ مَن تَنْشَقُّ عنه الأرضُ، ولا فَخْرَ، وبيدِي لِواءُ الحمدِ، ولا فَخْرَ، آدمُ فمَنْ دُونَه تحتَ لِوائِي.

قال: ويَطُولُ يومُ القيامةِ على الناس، حتى يقولَ بَعْضُهم لبعضٍ: انطَلِقُوا بنا إلى آدمَ أبي البَشَرِ، فيَشْفَعَ لنا إلى ربِّه عز وجل فَلْيَقضِ بينَنا. فيأْتُون آدم عليه السلام، فيقولون: يا آدمُ، أنتَ الذي خَلَقَك الله بيدِه، وأَسكَنَكَ جنَّتَه، وأَسجدَ لك ملائِكتَه، فاشْفَعْ لنا إلى ربِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إني لستُ هُنَاكُم، إني قد أُخرِجْتُ من الجنةِ بِخَطِيئَتي، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي، ولكن ائْتُوا نُوحاً رأْسَ النبيين. فيأْتونَ نوحاً، فيقولون: يا نُوحُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقولُ: إني لست هُنَاكُم، إني قد دَعَوْتُ دعوةً غرَّقَتْ أهلَ الأرضِ، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي، ولكن ائْتُوا إبراهيمَ خليلَ الله عليه السلام. قال: فيأْتونَ إبراهيمَ، فيقولون: يا إبراهيمُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّك، فليَقْضِ بينَنا. فيقول: إني لستُ هُنَاكُم، إني قد كذَبْتُ فى الإسلامِ ثلاثَ كِذْباتٍ،

= وسيأتي برقم (٢٧٧٥) و(٢٩٦٤) و(٣٢٤٩).

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٤٠).

وإنـه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسِي ـ فقال رسولُ الله ﷺ: إنْ حاوَلَ بهنَّ إلا عن دِينِ الله، قوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾، وقوله: ﴿بَل فَعَلَهُ كَبِيرُهُم هَٰذَا﴾، وقوله لامرأتِه: إنها أُخْتي ـ ولكن ائتُوا موسى، الذي اصْطَفاهُ الله برسالَتِه وكـلامِـه. فيأْتُـونَ موسى فيقولون: يا موسى، أَنتَ الذي اصْطَفاكَ الله برسالتِه وكَلَّمَك، فاشْفَعْ لنا إلى رَبِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إني لستُ هُنَـاكم، إني قَتَلتُ نفساً بغير نفسٍ، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي، ولكن ائْتُوا عيسى، رُوحَ الله وكَلِمَتَه، فيأْتون عيسى، فيقولون: يا عيسى، أَنتَ رُوحُ الله وكَلِمَتُه، فاشْفَعْ لنا إلى ربِّك، فَلْيَقْضِ بينَنا. فيقول: إني لستُ هُناكُم، إنِّي قد اتُّخِذْتُ إلٰهاً من دون الله، وإنه لا يُهِمُّني اليومَ إلا نَفْسي. ثم قال: أَرأَيْتُم لو كان مَتاعٌ في وعاءٍ قد خُتِمَ عليه، أكان يُقْدَرُ على ما في الوِعاءِ حتى يُفَضَّ الخاتمُ؟ فيقولون: لا. فيقول: إن محمداً ﷺ، خاتَمُ النبيينَ، قد حَضَرَ اليومَ، وقد غُفِرَ له ما تَقَدَّم من ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ». ٢٩٦/١

قال رسولُ الله ﷺ: «فيأْتوني، فيقولون: يا محمدُ، اشفَعْ لنا إلى رَبِّـك، فَلْيَقْضِ بينَنـا. فأَقول: نَعَم أَنا لَها، حتى يأْذَنَ الله لمن يشاءُ ويَرضى، فإذا أَراد الله عز وجل أَن يَصْدَعَ بينَ خلقِه نادى منادٍ: أَين أَحمدُ وأُمتُه؟ فنحنُ الآخِرونَ الأَوَّلونَ، فنحنُ آخرُ الأُممِ، وأَوَّلُ من يُحاسَبُ، فَتُفْرِجُ لنا الأُممُ عن طَريقِنا، فنَمْضِي غُرًّا مُحَجَّلِين من أَثَرِ الطُّهورِ، وتَقُولُ الأُممُ: كادَتْ هٰذه الأُمةُ أَن تكونَ أَنبياءَ كلُّها. قال: ثم آتي بابَ الجنةِ، فآخـذُ بحَلْقَـةِ باب الجنة[1]، فأَقْرَعُ البابَ، فيقال: مَن أَنتَ؟ فأَقول:

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): بحلقة الباب.

محمدٌ، فَيُفْتَحُ لي، فأرى رَبِّي عز وجل، وهو على كُرسيِّه ـ أو سريره ـ فأَخِرُّ له ساجداً، وأَحمَدُه بمحَامِدَ لم يَحْمَدْهُ بها أَحدٌ كان قَبْلي، ولا يَحْمَدُه بها أَحدٌ بَعْدي، فيقالُ لي: ارفَعْ رأْسَكَ، وقُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. قال: فأَرفَعُ رأْسي، فأَقول: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي، أُمَّتي. فيقالُ لي: أَخْرِجْ من النار مَنْ كان في قَلْبِه مِثْقالُ كذا وكذا. فأُخرِجُهم، ثم أَعود فأَخِرُّ ساجداً، وأَحمَدُه بمحَامِدَ لم يَحْمَدْهُ بها أَحدٌ كان قَبْلي، ولا يَحْمَدُه بها أَحدٌ بَعْدي، فيقالُ لي: ارفَعْ رأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأَرفَعُ رأْسي، فأَقول: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي، أُمَّتي. فيقالُ: أَخْرِجْ من النار مَنْ كان في قَلْبِه مِثْقالُ كذا وكذا. فأُخرِجُهم» قال: وقال في الثالثةِ مثلَ هٰذا أيضاً[1].

٢٦٩٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُنَاني

عن أَنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ، نحوه، غيرَ أنه قال في الأَوَّل: «مَن كانَ في قَلبِهِ مِثْقالُ شَعيرةٍ من إيمانٍ» والثانية: «بُرَّة» والثالثة: «ذَرَّة»[2].

---

(١) حسن لغيره دون قول عيسى عليه السلام: «إني قد اتُّخذت إلٰهاً من دون الله» فإنه مخالف لما في الصحيح من أن عيسى لم يذكر ذنباً، وإسناد هٰذا الحديث ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة. وقد تقدم الحديث بطوله برقم (٢٥٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

وهٰذا الحديث من مسند أنس بن مالك، وإنما أورده الإمامُ أحمد هنا تبعاً للذي قبله بياناً للمثاقيل المبهمة في رواية أبي نضرة عن ابن عباس، وسيأتي بنحوه في مسند أنس ٣/٢٤٧ـ٢٤٨ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

٢٦٩٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «قال لِي جِبْريلُ عليه السلام: إنَّه قد حُبِّبَ إليكَ الصَّلاةُ، فخُذْ منها ما شِئْتَ»(١).

٢٦٩٥ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى الأعرَج

عن ابن عباس، قال: اخْتَصَم إلى النبيِّ ﷺ رَجُلانِ، فوَقَعَتِ اليمينُ على أحدِهما، فحَلَفَ بالله الذي لا إلٰه إلا هو ما لَهُ عندَه شيءٌ، قال: فنَزَلَ جبريلُ على النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّه كاذِبٌ، إن له عندَه حَقَّه، فأمره أن يُعطِيَه حَقَّه، وكَفَّارةُ يمينِه مَعرِفَتُه أن لا إلٰه إلا الله، أو شهادتُه(٢).

٢٦٩٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا شَيْبان، عن يحيى، قال: وأخبرني أبو سلمة

عن عائشة وابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ لَبِثَ بمكة عشرَ سنين يَنزِلُ عليه القرآنُ، وبالمدينةِ عشراً(٣).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولين يوسف بن مهران.
وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٦) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٥).

(٢) إسناده ضعيف، لاختلاط عطاء بن السائب. شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وهو ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد تُوبع، وأبو يحيىٰ الأعرج هٰذا: هو زياد المكي، وهو ثقة روى له أبو داود، وليس هو مِصْدعاً المشهور بأبي يحيى الأعرج المعرقب. وانظر (٢٢٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: =

٢٦٩٧ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن عثمان ـ يعني ابنَ المغيرة ـ، عن مُجاهِد

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ عيسى ابنَ مريم، وموسى، وإبراهيمَ، فأما عيسى، فأحمرُ جَعْدٌ عريضُ الصَّدرِ، وأما موسى فآدمُ جَسِيمٌ» قالوا له: فإبراهيمُ؟ قال: «انْظُروا إلى صاحِبِكُم» يعني نفسَه[1].

٢٦٩٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا زُهير، قال: حدثنا قابوس بن أبي ظَبْيان، أن أباه حدثه

عن ابن عباس، عن نبيِّ الله ﷺ ـ قال زهير: لا شكَّ فيه ـ قال: «إن

= هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٩٠، وعبد بن حميد (١٥٢١)، والبخاري (٤٤٦٤) و(٤٩٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٧٧)، والطبراني (١٠٧٢٦) من طرق عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عثمان بن المغيرة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٨)، والطبراني (١١٠٥٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٦) من طريق محمد بن كثير، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البخاريُّ فيه إبراهيمَ عليه السلام.

وأخرجه الطبراني (١١٠٨٦) من طريق سلمة بن كهيل، عن مجاهد، به. وانظر ما تقدم برقم (٢١٩٧) و(٢٥٠١) وما سيأتي برقم (٣٥٤٦).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٨٢، والبخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨).

الهَدْيَ الصالحَ، والسَّمْتَ الصَّالحَ، والاقْتِصَادَ، جزءٌ من خمسةٍ وعشرينَ جزءاً من النُّبوَّةِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، قابوس بن أبي ظبيان لَيِّن، وباقي رجاله ثقات. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٨)، والطبراني (١٢٦٠٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٥٥) من طريق أحمد بن يونس، وأبو داود (٤٧٧٦)، ومن طريقه البيهقي في «الآداب» (١٩٣) عن عبد الله بن محمد النفيلي، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال أحمد بن يونس في حديثه: «جزء من سبعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٩١)، والطبراني (١٢٦٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٣ من طرق عن قابوس بن أبي ظبيان، به. ولفظه عند الطبراني: «جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٦) من طريق بحر بن كنيز السقاء، عن الثوري، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن كريب، عن ابن عباس رفعه بلفظ: «التؤدة والاقتصاد والتثبت والصمت جزء من ستة وعشرين جزءاً من النبوة».

وأورده مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٤-٩٥٥ بلاغاً عن ابن عباس أنه كان يقول: القصد والتؤدة وحسن السمت، جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة. فجعله موقوفاً على ابن عباس. وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث عبد الله بن سَرْجس عند الترمذي (٢٠١٠) بلفظ: «السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد، جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة». قال الترمذي: حسن غريب.

قوله: «إن الهدي الصالح»، قال السندي: بفتح فسكون: الطريقة، قال الخطابي: هدي الرجل: حاله ومذهبه، وكذا السَّمت ـ بفتح فسكون ـ فالعطف كعطف التفسير، والاقتصاد: التوسط بين الإفراط والتفريط، وهو محمود في كل شيء، ومعنى كونها جزءاً من النبوة: أنها جزء من فضائل الأنبياء، أو جزء مما جاء به الأنبياء ودعوا الناسَ إليه، أو =

٢٦٩٩ ـ حدثناه أسود بن عامر، حدثنا زهير وجعفر ـ يعني الأحمر ـ، عن قابوس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «السَّمْتُ الصَّالح . . .» فذكر مثلَه[1].

٢٧٠٠ ـ حدثنا أسود، حدثنا أبو كُدَيْنة يحيى بن المهلَّب، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم ١/٢٩٧

عن ابن عباس، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ بمِنى خمسَ صلواتٍ[2].

٢٧٠١ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو المُحَيَّاة يحيى بن يَعْلى التَّيْمِيّ، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظهرَ يوم التَّرْوِية بِمِنى، وصَلَّى الغَدَاةَ يومَ عَرَفَة بها[3].

= أن صاحبها يستحق أن يُوقَّر ويعظم، ويلبسه الله تعالى لباس التقوى على قدر هٰذا الجزء من النبوة لو كانت النبوة أجزاءً، وإلا فالنبوَّة لا تتجزأ، وجعلها جزءاً من هٰذا العدد موكول إلى عالمه لا دخل للرأي فيه، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. الأعمش: هو سليمان بن مهران، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الدارمي (١٨٧١)، وابن خزيمة (٢٧٩٩)، والطبراني (١٢١٢٦)، والحاكم ١/٤٦١ من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط البخاري ووافقه الذهبي. وسيأتي برقم (٢٧٦٥)، وانظر ما بعده.

وفي الباب عن جابر في حديثه الطويل في حجة النبي ﷺ عند مسلم (١٢١٨).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

٢٧٠٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن الجَعْد أبي عثمان، قال: سمعتُ أبا رجاء العُطَارِدِيَّ، يحدثُ

عن ابن عباس، يَرْويه عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رأى مِن أميره شيئاً يَكْرَهُه، فَلْيَصْبِرْ، فإنَّه ما أحدٌ يُفارِقُ الجَماعةَ شِبْراً فيَمُوتَ، إلا ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً»(١).

٢٧٠٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا يعقوب ـ يعني القُمِّي ـ، عن جعفرٍ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: جاء عمرُ بن الخَطَّاب إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، هَلكتُ. قال: «ومَا الَّذي أهلَكَكَ؟» قال: حَوَّلْتُ رَحْلِيَ البارِحةَ. قال: فلم يَرُدَّ عليه شيئاً، قال: فأَوْحَى الله إلى رسوله هٰذه الآية: ﴿نِسـاؤُكُمْ حَرْثٌ لكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُم أَنَّى شِئْتُم﴾ [البقرة: ٢٢٣]

= وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩١١)، والترمذي (٨٨٠)، وأبو يعلى (٢٤٢٦)، والطبراني (١٢١٢٥) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند الطبراني: كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر والعصر بمنى يوم التروية.

وأخرجه كذٰلك ابن ماجه (٣٠٠٤)، والترمذي (٨٧٩) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن عطاء، عن ابن عباس. وإسماعيل بن مسلم ضعيف الحديث، لكنه ينجبر بالمتابعات. وتقدم الحديث برقم (٢٣٠٦)، وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن عند إطلاقه عند الإمام أحمد: هو حسن بن موسى الأشيب، لكن تقدم هٰذا الحديث برقم (٢٤٨٧) عن حسن بن الربيع مصرحاً به، والله أعلم.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٨١ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

«أَقْبِلْ، وأَدْبِرْ، واتَّقُوا الدُّبُرَ والحَيْضَةَ»[1].

٢٧٠٤ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السَّائب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: أَتى رسولُ الله ﷺ بعضَ بناتِهِ، وهي تَجُودُ

---

(١) إسناده حسن، يعقوب القمي ـ وهو يعقوب بن عبد الله بن سعد القمي ـ روى عنه جمع، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الطبراني: كان ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وجعفر ـ وهو ابن أبي المغيرة الخزاعي القمي ـ روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه أبو حفص بن شاهين، وذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» في الطبقة الثالثة عشرة ـ وهي التي توفي أصحابها بين ١٢١ و١٣٠ ـ، وقال: وكان صدوقاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الترمذي (٢٩٨٠)، والطبري ٢/٣٩٧ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٧٧) و(١١٠٤٠)، وأبو يعلى (٢٧٣٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٤٦٥)، وابن حبان (٤٢٠٢)، والطبراني (١٢٣١٧)، والبيهقي ٧/١٩٨، والواحدي في «أسباب النزول» ص٤٨، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/١٩٨ من طريق يونس بن محمد، عن يعقوب القمي، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/٦٢٩ وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والضياء في «المختارة».

قوله: «حولت رحلي البارحة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٠٩: كنى برَحْله عن زوجته، أراد به غِشْيانها في قبلها من جهة ظهرها، لأن المجامع يعلو المرأة ويركبها مما يلي وجهها، فحيث ركبها من جهة ظهرها كنى عنه بتحويل رحله، إما أن يريد به المنزل والمأوى، وإما أن يريد به الرَّحْل الذي تُركبُ عليه الإبلُ.

بنَفْسِها، فوَقَعَ عليها، فلم يَرْفَعْ رأْسَه حتى قُبِضَتْ[1]، قال: فرَفَع رأْسَه، وقال: «الحَمْدُ للهِ، المؤمنُ بخيرٍ، تُنْزَعُ نفسُه من بين جنْبَيه وهو يَحْمَدُ الله عز وجل»[2].

٢٧٠٥ ـ حدثنا أسود بن عامر وخَلَفُ بن الوليد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ برَهْطٍ من الأَنصارِ، وقد نَصَبُوا حَمامةً يَرْمُونَها، فقال: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً»[3].

٢٧٠٦ ـ حدثنا أسود، حدَّثنا إسرائيلُ، عن جابر، عن مسلم بن صُبَيْح

عن ابن عباس، قال: أَردَفَني رسولُ الله ﷺ خَلْفَه، وقُثَمُ أَمامَهُ[4].

٢٧٠٧ ـ حدثنا سُريج ويونُس، قالا: حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن أَبي عاصم الغَنَوِيِّ

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): قضت.

(٢) حديث حسن، إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ روى عن عطاء بن السائب بعد اختلاطه، لكن تابعه سفيان الثوري في الرواية السالفة برقم (٢٤٧٥) وهو ممن سمع من عطاء قبل اختلاطه. وانظر (٢٤١٢).

(٣) حديث صحيح، وقد تقدم برقم (١٨٦٣).

وأخرجه الطبراني (١١٧١٩) من طريق عبد الرزاق، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ. وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٨٨٤) بإسناده ومتنه. وسيأتي برقم (٣٢١٧)، وانظر ما تقدم برقم (٢٢٥٩).

وفي الباب عن عبد الله بن جعفر تقدم في مسنده برقم (١٧٦٠) وفيه: أن رسول الله ﷺ حمل عبد الله بن جعفر أمامه، وقثم بن عباس خلفه. وإسناده حسن.

عن أبي الطُّفَيل، قال: قلتُ لابن عباس: يَزْعُمُ قومُكَ أن رسولَ الله ﷺ رَمَلَ بالبيتِ، وأن ذٰلك سُنَّةٌ. فقال: صَدَقوا وكَذَبوا. قلتُ: وما صَدَقوا وكَذَبوا؟ قال: صَدَقُوا، رَمَلَ رسولُ الله ﷺ بالبيتِ، وكَذَبوا، ليسَ بسُنَّةٍ، إن قريشاً قالت زمنَ الحُدَيْبية: دَعُوا محمداً وأصحابَه حتى يموتوا موتَ النَّغَفِ، فلما صالَحُوه على أن يَقْدَمُوا من العام المُقْبِل، يُقِيمُوا[1] بمكة ثلاثةَ أيام، فَقَدِم رسولُ الله ﷺ، والمشركونَ من قِبَلِ قُعَيْقِعانَ، فقال رسولُ الله لأصحابِه: «ارْمُلُوا بالبيتِ ثلاثاً»، وليس بسُنَّةٍ.

قلتُ: ويَزْعُم قومُكَ أنه طافَ بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ على بَعيرٍ، وأن ذٰلك سُنَّةٌ. فقال: صَدَقوا وكَذَبوا. فقلتُ: وما صَدَقوا وكَذَبُوا؟ فقال: صَدَقوا، قد طاف بينَ الصَّفا والمروةِ على بعيرٍ، وكَذَبوا، ليست بسُنَّةٍ، كان الناس لا يُدْفَعونَ عن رسولِ الله، ولا يُصْرَفُون عنه، فطافَ على بعير ليَسْمَعوا كلامَه، ولا تَنالُه أيدِيهم.

قلتُ: ويَزْعُمُ قومُكَ أن رسولَ الله ﷺ سَعَى بين الصفا والمروة، وأن ذٰلك سُنَّةٌ؟ قال: صَدَقوا، إن إبراهيم لما أُمِرَ بالمناسك، عَرَض له الشيطان عند المسعى فسابقه، فسَبَقه إبراهيمُ، ثم ذَهَبَ به جبريلُ إلى جمرةِ العَقَبة، فعَرَضَ له شيطانٌ ـ قال يونس: الشيطانُ ـ فرماه بسبع حَصَيَاتٍ، حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصياتٍ، قال: قد تَلَّه للْجَبين ـ قال يونس: وثَمَّ تَلَّه للجَبين ـ وعلى إسماعيلَ قميصٌ أبيضُ، وقال: يا أبتِ، إنَّه ليس لي ثَوْبٌ تُكَفِّنُني فيه

---

(١) كذا الأصول، وفي سنن أبي داود، ومسند الطيالسي والطبراني: فيقيموا.

غيرَه، فاخْلَعه حتى تُكفِّنَني فيه، فعالَجه ليَخْلَعَه، فَنُودي من خلفِه: ﴿أن يا إبراهِيمُ قَد صَدَّقْتَ الرُّؤْيا﴾ [الصافات: ١٠٥] فالتَفَتَ إبراهيمُ، فإذا هو بكَبْشٍ أبيضَ أقْـرَنَ أعْيَنَ، قال ابنُ عبـاس: لقـد رأيْتُنا نَتَّبِعُ ذٰلك الضَّرْبَ من الكِباشِ، قال: ثم ذَهَبَ به جبريلُ إلى الجمرةِ القُصْوى، فعَرَضَ له الشيطانُ، فرماهُ بسبع حَصَيَاتٍ حتى ذَهَبَ، ثم ذَهَبَ به جبريلُ إلى مِنى قال: هٰذا مِنى ـ قال يونس: هٰذا مُنَاخُ الناس ـ ثم أتَى به جَمْعاً، ٢٩٨/١ فقال: هٰذا المَشْعَرُ الحرامُ، ثم ذَهَبَ به إلى عرفةَ، فقال ابنُ عباس: هل تدري لِمَ سُمِّيَتْ عرفةَ؟ قلتُ: لا. قال: إن جِبريلَ قال لإبراهيم: عَرَفْتَ ـ قال يونسُ: هل عرَفتَ ـ؟ قال: نعم. قال ابن عباس: فمِن ثَمَّ سُمِّيَتْ عرفةَ، ثم قال: هل تدري كيف كانتِ التَّلْبِيةُ؟ قلت: وكيف كانت؟ قال: إنَّ إبـراهيمَ لمـا أُمِـرَ أن يُؤَذِّنَ في النـاس بالحَجِّ، خَفَضَتْ له الجِبالُ رؤُوسَها، ورُفِعَتْ له القُرَى، فَأَذَّنَ في الناس بالحجِّ(١).

---

(١) رجـالـه ثقـات رجـال الصحيح غير أبي عاصم الغنـوي، فقـد روى له أبـو داود، وقـال أبو حاتم: لا أعرف اسمه ولا أعرفه، ولا حدث عنه سوى حماد بن سلمـة، وقـال إسحـاق بن منصـور عن ابن معين: ثقـة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: ولمعظم هٰذا الحديث طرق وشواهد يتقوى بها. سريج: هو ابن النعمان، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخـرجـه بطوله الطيالسي (٢٦٩٧)، والطبراني (١٠٦٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٧٧) من طريق حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وذكر الطيالسي في حديثه أن الركوب على البعير كان في الطواف بالبيت وليس بين الصفا والمروة.

وأخرج القطعتين الأولى والثانية منه أبو داود (١٨٨٥) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وأخـرجهما مسلم (١٢٦٤) (٢٣٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة =

. . . . . .

= ٤٩، وابن حبان (٣٨٤٥)، والبيهقي ٥/٨١-٨٢ و١٠٠ من طريق الجريري، عن أبي الطفيل، به.

وقد سلفت القطعة الأولى منه برقم (٢٢٢٠)، وستأتي القطعة الثانية برقم (٣٤٩٢)، كلتاهما من طريق الجريري، وقرن به في الموضع الأول ابنَ خثيمٍ.

وأخرج القطعة الأولى منه الطحاوي ٢/١٧٩ عن ربيع المؤذن، عن أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. وسلفت برقم (٢٠٢٩) من طريق فطر بن خليفة عن أبي الطفيل، وستأتي برقم (٣٥٣٤م) و(٣٥٣٥) من طريق حماد بن سلمة، به.

وقد روي عن أبي الطفيل من حديثه قال: رَمَل رسولُ الله ﷺ من الحجر إلى الحجر. وسيأتي في تخريجه في مسنده ٥/٤٥٥.

أما القطعة الثانية فأخرجها الطبري في «تهذيب الآثار» ص٦٠، والبيهقي ٥/١٠٠ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجها مسلم (١٢٦٥) (٢٣٩) من طريق عبد الملك بن سعيد بن أبجر، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس بنحوه. وستأتي برقم (٢٨٤٢) من طريق أبي عاصم الغنوي، و(٣٤٩٢) من طريق الجريري، كلاهما عن أبي الطفيل.

وأما القطعة الثالثة فأخرجها الطبري في «تفسيره» ٢٣/٨٠ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به ـ مختصرة إلى قوله: «ذلك الضرب من الكباش». وسيأتي نحوها برقم (٢٧٩٤) من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأخرج من قول ابن عباس في آخرها: «هل تدري كيف كانت التلبية. . .» الطبري ١٧/١٤٥ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد، به.

قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ١/١٤٩ في معرض قصة إسماعيل: غالب ما هاهنا من الآثار مأخوذ من الإسرائيليات، وفي القرآن كفاية عما جرى من الأمر العظيم، والاختبار الباهر، وأنه فُدِي بذبح عظيم، وقد ورد في الحديث أنه كان كبشاً.

قوله: «موت النَّغَف»، قال السندي: بفتح ونون وغين معجمة بعدها فاء، دود تكون في أنوف الإبل والغنم. «قُعَيقِعان»، قال: بضم القاف الأولى وكسر الثانية وفتح مهملتين =

٢٧٠٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حمَّاد، حدثنا أبو عاصم الغَنَوِيّ، قال:

سمعت أبا الطُّفَيل. . . فذكره، إلا أنه قال: لا تنالُه أَيْدِيهم، وقال: وثَمَّ تَلَّ إبراهيمُ إسماعيلَ لِلْجَبِينِ(١).

٢٧٠٩ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن أبي الزُّبَير، عن طاووس

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهم هٰذا الدُّعاءَ كما يعلمهم السورة مِن القرآنِ، يقولُ: «اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن عذابِ جَهَنَّمَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وأَعوذُ بكَ من فِتْنةِ المَحْيا والمَمَاتِ»(٢).

٢٧١٠ ـ حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزُّبيرِ، عن طاووس

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ كان إذا قامَ إلى الصَّلاةِ من جَوْفِ الليلِ يقولُ: «اللّهمَّ لكَ الحَمْدُ، أَنتَ نورُ السماواتِ والأَرضِ، ولكَ الحَمْدُ، أَنتَ قَيَّامُ السماواتِ والأَرضِ، ولَكَ الحَمْدُ، أَنتَ ربُّ السماواتِ والأَرضِ ومَنْ فِيهنَّ، أَنتَ الحقُّ، وقَوْلُكَ الحقُّ، ووَعْدُكَ

= وسكون تحتانية، جبل بمكة مقابل قُبيس. «لا يُدفَعون»، قال: على بناء المفعول، أي: لم يكن من عادته أنهم إذا ازدحموا عليه دُفِعوا عنه كما هو عادة الأمراء.

(١) هو مكرر ما قبله. مؤمل: هو ابن إسماعيل، سيىء الحفظ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غيرَ إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ وأبي الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس ـ، فمن رجال مسلم. وانظر (٢١٦٨).

الحقُّ، ولِقاؤُك حقٌّ، والجَنَّةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والسَّاعةُ حقٌّ، اللّهمَّ لكَ أَسلَمْتُ، وبكَ آمَنْتُ، وعليكَ تَوكَّلْتُ، وإليكَ أَنَبْتُ، وبكَ خاصَمْتُ، وإليكَ حاكَمْتُ، فاغْفِرْ لي ما قدَّمتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، أَنتَ الذي لا إلٰهَ إلَّا أَنْتَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «الموطأ» ١/٢١٥-٢١٦.

ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٥٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٧)، ومسلم (٧٦٩) (١٩٩)، وأبو داود (٧٧١)، والترمذي (٣٤١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٤)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٨٦٨)، وأبو عوانة ٢/٣٠٠، وابن حبان (٢٥٩٨)، والطبراني في «الدعاء» (٧٥٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٠)، والبغوي (٩٥٠). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطبرانيُّ في «الكبير» (١٠٩٩٣)، وفي «الدعاء» (٧٥٥) من طريق عبيد الله بن عمر، عن أبي الزبير، به. وفيه أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ هٰذا الدعاءَ بعد التكبير، وبعدَ أن يقولَ: وجهتُ وجهي للذي فطر السماواتِ والأرضَ حنيفاً مسلماً.

وأخرجه مسلم (٧٦٩) (١٩٩)، وأبو داود (٧٧٢)، ومحمد بن نصر في «قيام الليلة» ص٤٨، وابن خزيمة (١١٥٢)، وأبو عوانة ٣/٢٠١، وابن حبان (٢٥٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١١٠١٢)، وفي «الدعاء» (٧٥٧) من طريق عمران بن مسلم، عن قيس بن سعد، عن طاووس، به. وفيه أيضاً أنه كان يقولُه بعد ما يكبر.

وأشار إلى روايتي أبي الزبير وقيس بن سعد عن طاووس البخاريُّ في «صحيحه» بإثر الحديث رقم (٧٤٤٢).

وسيأتي الحديث برقم (٢٨١٢) و(٣٣٦٨) و(٣٤٦٨).

قوله: «أنت نورُ السماوات والأرض»، قال النووي في «شرح مسلم» ٦/٥٤: قال العلماء: معناه: مُنَوِّرُهُما وخالقُ نورهما، وقال أبو عبيد: معناه: بنورك يهتدي أهلُ السماوات والأرض. قال الخطّابي في تفسير اسمه ـ سبحانه وتعالى ـ «النور»: ومعناه: الذي بنوره يُبصر ذو العَماية، وبهدايته يَرْشُدُ ذو الغِواية، قال: ومنه: ﴿اللهُ نورُ=

٢٧١١ ـ حدثنا إسحاق ـ يعني ابن عيسى ـ، قال: أخبرنا مالك، عن زيد ـ يعني ابنَ أَسلَمَ ـ، عن عطاء بن يسار

عن ابنِ عباس، قال: خَسَفَتِ الشمسُ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ والناسُ معه، فقامَ قِياماً طويلاً، قال: نحواً[1] مِن سورة البقرةِ، ثم رَكَعَ ركوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ، فقامَ قياماً طويلاً، وهو دُونَ القيامِ الأَوَّل، ثم رَكَعَ ركوعاً طويلاً، وهو دُونَ الرُّكوعِ الأَوَّل، ثم سَجَدَ، ثم قامَ، فقام قياماً

= السماوات﴾، أي: منه نورهما، قال: ويحتمل أن يكونَ معناه: ذو النور، ولا يصحُّ أن يكونَ النورُ صفةَ ذات الله تعالى، وإنما هو صفةُ فعل، أي: هو خالقُه، وقال غيره: معنى نور السماوات والأرض: مدبر شمسها وقمرها ونجومها.

قوله: «أنت قَيّام السماوات»، قال السندي: القيام ـ بتشديد الياء ـ والقيوم: القائم بأمورِ العباد، ومدبرُ الخلائق في جميع الأحوال، والمعنى: القائم بأتمِّ وجه وأكمله بتدبيرِ السماوات والأرض وأهلهما.

وقوله: «أنت الحق»، قال: أي: الثابت ألوهيته دون ما يدعيه المبطلون.

وقوله: «وبك خاصمت»، قال: أي: بحجتك، أو بعونك، أو بأمرك خاصمت أعداءَك.

وقوله: «وإليك حاكمت»، قال: أي: إليك فوضتُ المحاكمةَ بيني وبين أعدائي، ورضيتُ بحُكمك بيني وبينهم، والله تعالى أعلم.

قال النووي في «شرح مسلم» ٦/٥٦: ومعنى سؤاله ﷺ المغفرة مع أنه مغفور له: أنه يسأل ذٰلك تواضعاً وخضوعاً وإشفاقاً وإجلالاً، وليُقتدى به في أصلِ الدعاء والخضوعِ وحسنِ التضرع في هٰذا الدعاء المعيَّن، وفي هٰذا الحديث وغيره مواظبتُه ﷺ في الليل على الذكر والدعاء والاعتراف لله تعالى بحقوقه والإقرارِ بصدقه ووعده ووعيده والبعث والجنةِ والنار وغيرِ ذٰلك.

(١) في (ظ١٤) و(س): نحو، وعلى هامش (س): في نسخة نحواً.

طويلاً، وهـو دُونَ القيامِ الأَوَّل، ثم رَكَـعَ ركـوعـاً طويلاً[1]، وهو دُونَ الركوعِ الأَوَّل ـ قال أبي[2]: وفيما قرأْتُ على عبد الرحمٰن قال: ثم قامَ قيامـاً طويلاً، وهو دُونَ القيامِ الأَوَّل، ثم رَكَعَ ركوعاً طويلاً، وهو دُونَ الـركـوعِ الأَوَّل[3]، ثم سَجَـدَ، ثم انصـرفَ، ثم رَجَـعَ إلى حديث إسحاق: ـ ثم انصرفَ وقد تَجَلَّتِ الشمسُ، فقال: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، لا يَخْسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتِهِ، فإذا رأَيتُم ذٰلك فاذْكُروا الله».

قالـوا: يا رَسُـولَ الله، رأَينـاكَ تناوَلْتَ شيئاً في مَقامِكَ، ثم رأَيناكَ تَكَعْكَعْتَ؟ فقـال: «إنِّي رأَيتُ الجنـةَ فتناوَلْتُ منها عُنقُوداً، ولو أَخَذْتُه لأَكَلْتُم منـه ما بَقِيَتِ الـدُّنْيا، ورأَيتُ النارَ، فلم أَر كاليوم مَنْظَراً قَطُّ، ورأَيتُ أَكثرَ أهلِها النِّساءَ» قالوا: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بكُفْرِهِنَّ» قيل: أَيَكْفُرْنَ باللهِ؟ قال: «يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويكْفُرْنَ الإحسانَ، لو أَحسَنْتَ إلى إحداهُنَّ الدَّهْرَ، ثم رأَتْ منكَ شيئاً، قالت: ما رأيتُ منكَ خَيْراً قَطُّ»[4].

---

(١) قوله: «وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً» من (ظ٩) و(ظ١٤)، وسقط من (م) وباقي الأصول الخطية، وهو ثابت في «موطأ مالك» و«صحيح مسلم».

(٢) القائل هو عبد الله بن أحمد، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، يعني: عن مالك.

(٣) زاد الشيخ أحمد شاكر في طبعته بعد هٰذا نقلاً عن النسخة الكتانية ما نصه: «ثم قام قيامـاً طويلاً، وهـو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً، وهو دون الركوع الأول»، ولم ترد هٰذه الزيادة في (م) ولا في أصولنا الخطية المعتمدة، ولا في «الموطأ» و«صحيح مسلم» وغيره.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى من رجاله، ومن فوقه من =

٢٧١٢ ـ حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيكة، أن حُمَيْدَ بنَ عبد الرحمٰن بنِ عوفٍ أخبره

أن مروان قال: اذهَبْ يا رافعُ؛ لبَوَّابه، إلى ابن عباس فقل: لَئِنْ كان كلُّ امرىءٍ منا فَرِحَ بما أُوتِيَ، وأَحَبَّ أن يُحْمَدَ بما لم يَفْعَلْ مُعَذَّباً[1]، لَنُعَذَّبَنَّ أجمعونَ! فقال ابنُ عباس: وما لكم وهٰذِه؟ إنما نَزَلَتْ هٰذه في أهلِ الكتَاب؛ ثم تَلا ابنُ عباس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ الله مِيثاقَ الَّذِينَ

= رجال الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/١٨٦-١٨٧.

وأخرجه مسلم (٩٠٧) عن محمد بن رافع، عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق مالك أخرجه مطوّلاً ومقطعاً: الشافعيُّ ١/١٦٣ و١٦٤، وعبد الرزاق (٤٩٢٥)، والدارمي (١٥٢٨)، والبخاري (٢٩) و(٤٣١) و(٧٤٨) و(١٠٥٢) و(٣٢٠٢) و(٥١٩٧)، وأبو داود (١١٨٩)، والنسائي ٣/١٤٦-١٤٨، وابن خزيمة (١٣٧٧)، وأبو عَوانة ٢/٣٧٩-٣٨٠، والطحاوي ١/٣٢٧، وابنُ حبان (٢٨٣٢) و(٢٨٥٣)، والبيهقي ٣/٣٢١ و٣٣٥، والبغوي (١١٤٠).

وأخرجه مسلم (٩٠٧) (١٧) عن سُويد بنِ سعيد، عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، به. وسيأتي برقم (٣٣٧٤)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٦٤) و(١٩٧٥) و(٢٦٧٣).

وسيأتي نحوه من طريق كثير بنِ عباس، عن ابن عباس في مسند عائشة ٦/٨٧.

قوله: «آيتان»، قال السندي: أي: علامتان دالتان على عظيم سلطانه، وباهر برهانه.

وقوله: «لموت أحد»، قال: قال ذٰلك لأنها انكسفت يومَ مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، فزعم الناسُ أنها انكسفت لموته، فدفع ﷺ وهْمَهُمْ بهٰذا الكلام، وذكر الحياة استطرادي.

تكعكعت، أي: تأخرت إلى الوراء.

ويكفرن العشير، أي: يُنكِرْن إحسانَ الزوج.

(١) لفظة «معذباً» ليست في (م).

أُوتُوا الكِتابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ﴾ هٰذه الآية، وتَلا ابن عباس: ﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّـذِينَ يَفْـرَحُـونَ بِمـا أَتَـوْا ويُحِبُّـونَ أن يُحْمَـدُوا بِمـا لم يَفْعَلُوا﴾ [آل عمـران: ١٨٧-١٨٨]، وقـالَ ابن عباس: سألهم النبيُّ ﷺ عن شيءٍ فكَتَمُوه إياه وأخبروه بغيره، فخَرَجُوا قد أَرَوْهُ أَنْ قد أَخْبَرُوه بما سألهم عنه، واسْتَحْمَدوا بذٰلك إليه، وفَرِحُوا بما أَتَوْا مِن كِتْمانِهم إياه ما سألهم عنه[1].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. حجـاج: هو ابن محمـد المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله.

وأخرجه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، والترمذي (٣٠١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٦)، والطبري ٤/٢٠٧، وأبو عَوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٧، والطبراني (١٠٧٣٠)، والحاكم ٢/٢٩٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠١٩) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٤١-١٤٢، ومن طريقه الطبري ٤/٢٠٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص٩١، وأخرجه البخاري (٤٥٦٨)، ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» ١/٣٨٤ عن إبراهيم بن موسى، عن هشام بن يوسف الصنعاني، كلاهما (عبد الرزاق وهشام) عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن علقمة بن وقاص أن مروان قال لبـوابـه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس... فذكره. وأشار البخاري في «صحيحه» إلى رواية عبد الرزاق عن ابن جريج.

قلنا: قد اختلف على ابن جريج في شيخ شيخه، فقال عبد الرزاق وهشام بن يوسف الصنعاني عنه: عن ابن أبي مليكة، عن علقمة، وقال حجاج بن محمد عنه: عن ابن أبي مليكـة، عن حميد بن عبـد الـرحمٰن، قال الحافظ في «الفتح» ٨/٢٣٤: والذي يتحصَّلُ لي من الجواب عن هٰذا الاحتمالِ أن يكونَ علقمةُ بن وقاص كان حاضراً عند ابن عباس لما أجاب، فالحديثُ من رواية علقمة عن ابن عباس، وإنما قَصَّ علقمةُ سببَ =

٢٧١٣ ـ حدثنا أَسْودُ بنُ عامر، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سلمة، عن علي بنِ زيدٍ، عن يوسفَ بن مِهْران ٢٩٩/١

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ جَحَدَ آدَمُ ـ قالها ثلاثَ مراتٍ ـ إن الله لمَّا خَلَقَه مَسَحَ ظَهْرَه، فأَخرجَ ذُرِّيَّتَه، فعَرَضَهم عليه، فرأَى فيهم رجلاً يَزْهَرُ، قال: أَيْ ربِّ، مَنْ هٰذا؟ قال:

= تحديث ابنِ عباس بذٰلك فقط، وكذا أقول في حميد بن عبد الرحمٰن، فكأن ابنَ أبي مُليكة حمله عن كل منهما، وحدث به ابنَ جريج عن كل منهما، فحدث به ابن جريج تارةً عن هٰذا، وتارة عن هٰذا.

وأخرج البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧) عن أبي سعيد الخدري أن هٰذه الآية نزلت في المنافقين الذين تخلفوا عن رسول الله، ثم اعتذروا إليه، وأحبوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا. قال الحافظ ابنُ كثير في «تفسيره» ٢/١٥٨: ولا منافاةَ بين ما ذكره ابنُ عباس، وما قاله هٰؤلاء، لأن الآيةَ عامة في جميع ما ذكر.

قوله: «بما أوتي»، قال السندي: بضم الهمزة وكسر الفوقانية، أي: أعطي، هٰكذا في نسخ «المسند»، وكذا في «صحيح البخاري»، وظاهره أن قراءة مروان «لا تحسبن الذين يفرحون بما أُوتُوا» كما قرأه سعيد بن جبير وغيره، والقراءة المشهورة ﴿بما أَتَوْا﴾ أي: فعلوا، لكن لفظ مسلم «فرح بما أتى»، وهو موافق للقراءة المشهورة، وهٰكذا جاء الاختلاف في لفظ ابن عباس، والظاهر أن الاختلاف جاء من الرواة، والصحيح ما هو موافق للقراءة المشهورة.

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر ٨/٢٣٥: الشيء الذي سأل النبيُّ ﷺ عنه اليهودَ لم أره مفسراً، وقد قيل: إنه سألهم عن صفته عندهم بأمر واضح، فأخبروه عنه بأمر مجمل، وروى عبد الرزاق (في تفسيره ١/١٤١) من طريق سعيد بن جبير قوله: ﴿لَتُبَيِّنُنَّه للناس ولا تكتمونه﴾ قال: محمد، وفي قوله: ﴿يفرحون بما أتوا﴾، قال: بكتمانهم محمداً، وفي قوله: ﴿أن يحمدوا بما لم يفعلوا﴾، قال: قولهم: نحن على دين إبراهيم.

ابْنُكَ داودُ. قال: كم عُمرُه؟ قال: سِتُّونَ. قال: أَيْ رَبِّ، زِدْ في عمرِه. قال: لا، إلا أن تَزيدَه أنتَ من عُمرِك. فزادَه أربعينَ سنةً من عُمرِه، فكَتَبَ الله عليه كتاباً، وأشهَدَ عليه الملائكةَ، فلما أرادَ أن يَقبِضَ رُوحَه، قال: بَقِيَ من أَجَلي أربعونَ. فقيل له: إنَّك جَعَلْتَه لابْنِكَ داودَ. قال: فجَحَدَ، قال: فأخرج الله عز وجل الكتابَ، وأقام عليه البيِّنَةَ، فأتمَّها لداودَ مئةَ سنةٍ، وأتَمَّها لآدمَ عُمرَه ألفَ سنةٍ»[1].

٢٧١٤ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا أبو بكرٍ ـ يعني النَّهْشَلي ـ، عن حَبيبِ بنِ أبي ثابت، عن يحيى بن الجَزَّارِ

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي من الليلِ ثمانيَ[2] ركعاتٍ، ويُوتِرُ بثلاثٍ، ويُصَلِّي الركعتينِ، فلما كَبِرَ، صارَ إلى تسعٍ: ستٍّ[3] وثلاثٍ[4].

---

(١) حسن لغيره دون قوله: «فأتمها لداود مئة سنة، وأتمها لآدم عمره ألف سنة»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولين يوسف بن مهران. وانظر (٢٢٧٠).

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): ثمان، بحذف الياء، وكلاهما سائغ.

(٣) في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ١٤): وست، بواو، والمثبت من (ظ١٤) وهو الصواب.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، وقد اضطُرِب فيه على يحيى بن الجزار، فروي عنه عن ابن عباس كما هو هنا، وروي عنه عن أم سلمة أخرجه كذٰلك الترمذي (٤٥٧)، والنسائي ٣/٢٣٧، وروي عنه عن عائشة أخرجه النسائي ٣/٢٣٨ مع اختلاف في بعض ألفاظه. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وأبو بكر النهشلي، قيل: اسمه عبدُ الله بن قِطَاف أو ابن أبي قطاف، وقيل: وهب، وقيل: =

٢٧١٥ ـ حدثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا ابن لَهِيعَةَ، قال: حدثني ابن هُبَيْرَةَ، قال:

أخبرني من سَمِعَ ابنَ عباس يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول:

= معاوية.

وأخرجه الطبراني (١٢٧٣٠) من طريق عون بن سلام، عن أبي بكر النهشلي، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن يحيى ابنِ الجزار، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٢٦٩٠) من طريق أبي بلال الأشعري، حدثنا أبو بكر النهشلي، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن يحيى بن وثاب (!)، عن ابنِ عباس: كان النبي ﷺ يُصلي من الليل ثمان ركعات، ويوتر بثلاث.

وأخرج البيهقي ٣/٤١ من طريق عطاء بن مسلم، عن العلاء بن المسيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، قال: أوتر النبي ﷺ بثلاث قَنَتَ فيها قبل الركوع. وقال البيهقي: هٰذا ينفرد به عطاء بن مسلم وهو ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦١)، والطبراني (١٢٥٦٨) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، قال: سألتُ عبدَ الله بنَ عباس وعبد الله بن عمر عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالا: ثلاث عشرة ركعة، منها ثمانٍ ويوتر بثلاث، وركعتين بعد الفجر.

وسيأتي الحديث برقم (٢٧٤٠) و(٣٠٠٤)، وانظر صلاة رسول الله ﷺ في الليل عن ابن عباس برقم (٢٠١٩) و(٢١٦٤) و(٢٢٧٦) و(٢٥٥٩) و(٢٥٧٢)، وكلام الحافظ ابن حجر على بعض هٰذه الروايات في «الفتح» ٢/٤٨٣-٤٨٦.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١١٥٩)، ومسلم (٧٣٨)، وانظر الروايات عنها في «سنن البيهقي» ٣/٦-٧.

وعن عائشة أيضاً عند أبي داود (١٣٦٢) قالت: كان (يعني رسول الله ﷺ) يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث...

«اتَّقُوا المَلاعِنَ الثَّلاثَ» قيل: ما المَلاعِنُ يا رسولَ الله؟ قال: «أن يَقْعُدَ أَحَدُكم في ظِلٍّ يُسْتَظَلُّ فيهِ، أو في طَريقٍ، أو في نَقْعِ ماءٍ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن عباس. عبد الله: هو ابن المبارك، وروايته عن ابن لهيعة صالحة.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل عند أبي داود (٢٦)، وابن ماجه (٣٢٨)، والحاكم ١/١٦٧، والبيهقي ١/٩٧ من طرق عن أبي سعيد الحميري، عن معاذ رفعه: «اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، مع أن أبا سعيد الحميري لم يسمع من معاذ.

وآخر من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٧٢، ومسلم (٢٦٩)، وأبي داود (٢٥) ولفظه: «اتقوا اللَّعَّانَيْن» قالوا: وما اللَّعَّانانِ يا رسول الله؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم».

وثالث من حديث جابر عند أحمد ٣/٣٠٥ و٣٨١-٣٨٢ وغيره من طريق الحسن، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرتم في الخصب فأمكنوا الركاب أسنانها، ولا تُجاوزوا المنازل، وإذا سرتم في الجدب فاستجدوا، وعليكم بالدَّلَجِ، فإنَّ الأرضَ تُطوى بالليل، وإذا تغولت لكم الغيلانُ فنادوا بالأذان، وإياكم والصلاةَ على جوادِّ الطريق والنزول عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وقضاءَ الحاجة فإنها الملاعن». ورجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من جابر بن عبد الله. ورواه ابن ماجه (٣٢٩) مختصراً من طريق سالم بن عبد الله الخياط قال: سمعت الحسن يقول: حدثنا (!) جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والتعريس على جوادِّ الطريق، والصلاة عليها، فإنها مأوى الحيات والسباع، وقضاء الحاجة عليها، فإنها من الملاعن». وحسنه الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/١٠٥!

ورابع من حديث ابن عمر بسند ضعيف عند ابن ماجه (٣٣٠)، والطبراني (١٣١٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٠.

قوله: «الملاعن»، قال السندي: أي: مواضع اللعن، جمع ملعنة، وهي المواضع =

٢٧١٦ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا ليثٌ، عن أبي الزُّبَير، عن عطاء

عن ابنِ عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو محرمٌ(١).

٢٧١٧ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه، قال: حدثني عُبَيْدُ الله بنُ عبد الله بن عُتْبة

أن ابنَ عباس حدَّثَه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَقْرَأَنِي جِبْريلُ على حَرْفٍ، فراجَعْتُه، فلم أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، ويَزِيدُني، حتى انْتَهى إلى سبعةِ أَحْرُفٍ»(٢).

=التي ينتفع الناس بها، فيلعنون من يضيعها، والمراد: اتقوا القعود فيها، أي: التخلي والتغوط فيها.

وقوله: «أو في نقع ماءٍ»، قال: أي: مجمع الماء، وفي بعض الأحاديث: وموارد الماء.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، فمن رجال مسلم.

وقوله في آخره: «وهو محرم» كذا هو في (ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٩، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦٦، وتقدم كذلك برقم (٢٦٦٦) عن يونس بن محمد المؤدب، عن ليث بن سعد، وفي النسخ المطبوعة وعامة الأصول الخطية، وكذا على هامش (ظ١٤): «وهو صائم»، ويغلب على ظننا أن الصواب ما أثبتنا، فإن عامة من رواه عن عطاء قال فيه: «وهو محرم»، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله. وهو مكرر (٢٣٧٥).

٢٧١٨ ـ حدثنا يونُسُ، حدثنا حِبَّان بنُ علي، حدثنا عُقَيْلُ بنُ خالد، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأَصحابِ أَربعةٌ، وخَيْرُ السَّرَايا أَربعُ مئةٍ، وخَيْرُ الجُيُوشِ أَربعةُ آلافٍ».

قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «لن يُغْلَبَ قومٌ عن قِلَّةٍ يَبْلُغُونَ[1] أن يكونوا اثنَيْ عشرَ أَلفاً»[2].

٢٧١٩ ـ حدثنا زكريا بنُ عَدِي، أخبرنا عُبيد الله، عن عبد الكريم، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رجلٌ من خيبرَ، فاتَّبَعَه رجلانِ وآخرُ

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): يبلغوا، وما أثبتنا هو الجادة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حبان بن علي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧١٤) عن حجاج بن يوسف، عن حجين بن المثنى ويونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤٣٨) عن محمد بن الصلت، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٢٣٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٣٩) من طريق محمد بن سليمان لُوَيْن، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨٣٣ من طريق داود بن عمرو، ثلاثتهم عن عقيل بن خالد، به. وقرن الدارمي بعقيلٍ يونسَ بن يزيد.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٣٩، ومن طريقه القضاعي (١٢٣٧) عن فهد بن سليمان، عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن حبان وأخيه مندل، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، به.

وقد روي من طريق عقيل عن الزهري مرسلاً. انظر تخريجه في الحديث المتقدم برقم (٢٦٨٢).

يَتْلُوهُما، يقول: ارْجِعا ارْجعا، حتى ردَّهُما، ثم لَحِقَ الأَوَّلَ فقال: إنَّ هٰذين شيطانانِ، وإني لم أَزَلْ بهما حتى رَدَدْتُهما، فإذا أَتيتَ رسولَ الله فأَقرِئْه السلامَ، وأَخْبِرْه أَنَّا هاهُنا في جَمْعِ صَدَقَاتِنا، ولو كانت تَصْلُحُ له، لبَعَثْنا بها إليهِ. قال: فلما قَدِمَ الرجُلُ المدينةَ، أَخْبَرَ النبيَّ ﷺ، فعندَ ذٰلك نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الخَلْوَةِ[1].

٢٧٢٠ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا شَرِيكٌ، عن أَبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثٍ: بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّهَا الكافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، زكريا بن عدي: ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عُبيد الله: هو ابن عمرو الرقي، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه البزار (٢٠٢٢ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٥٨٨) من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥١٠).

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبد الله، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٤٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٦) عن علي بن حجر، والطحاوي ١/٢٨٧ من طريق محمد بن سليمان لوين، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٩ و١٤/٢٦٣، وابن ماجه (١١٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٤٠)، وأبو يعلى (٢٥٥٥)، والبيهقي ٣/٣٨ من طريق يونس بن أبي إسحاق، والدارمي (١٥٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٦، وفي «الكبرى» =

٢٧٢١ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزِّنادِ، عن محمدٍ من آل عمرو بن عثمان، عن فاطمة بنتِ حُسينٍ، قالت:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: نَهانا رسولُ اللهِ ﷺ أن نُدِيمَ النَّظَرَ إلى المُجَذَّمينَ[1].

= (١٤٢٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٩ من طريق أبي الأحوص، والطبراني (١٢٤٣٤) من طريق زهير بن معاوية، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. ولفظ حديث أبي الأحوص عند ابن أبي شيبة: كان يقرأ في الوتر بثلاث، دون تعيين السور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٦، وفي «الكبرى» (١٤٢٨) من طريق أبي نعيم، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، موقوفاً عليه.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٨ من طريق إسماعيل القاضي، عن عمرو بن مرزوق، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة: أنه كان يوتر بثلاث سور: بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد.

وأخرج الطبراني (١٢٦٧٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قرأ هٰذه السور الثلاث في الوتر، ضمن الحديث الطويل في قيامِ رسولِ الله ﷺ.

وسيأتي الحديث برقم (٢٧٢٥) و(٢٧٢٦) و(٢٧٧٦) و(٢٩٠٦) و(٣٥٣١).

وله شواهد عن عبد الرحمٰن بن أبزى، وعنه عن أبي بن كعب، وعن عائشة، وستأتي في «المسند» على التوالي ٣/ ٤٠٦ و٥/ ١٢٣ و٦/ ٢٢٧، وحديثا أبي بن كعب وعائشة صححهما ابن حبان برقم (٢٤٣٦) و(٢٤٤٨)، وفي حديث عائشة: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعة الأخيرة بالمعوذتين مع سورة الإخلاص، ونقل الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/ ١٩ عن العقيلي أنه قال: حديث ابن عباس وأبي بن كعب بإسقاط المعوذتين أصح.

(١) إسناده ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في مسند علي برقم (٥٨١). محمد =

٢٧٢٢ ـ حدثنا إسحاق ـ هو ابن عيسى ـ، حدثني محمد بن ثابت العَبْدِي، عن جَبَلَةَ بن عَطِية، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث

عن ابنِ عباس قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ في بيتِ بعض نسائه، إذ وَضَعَ رأْسَه فَنَامَ، فضَحِكَ في منامِهِ، فلما استيقَظَ قالت له امرأةٌ من نسائِه: لقد ضَحِكْتَ في منامِكَ، فما أَضحَكَكَ؟ قال: «أُعْجَبُ من ناسٍ من أُمَّتي يَركَبُونَ هٰذا البحرَ هَوْلَ العَدُوِّ، يُجاهِدُونَ في سَبيلِ اللهِ» فذَكَر لهم خيراً كثيراً[1].

= الذي من آل عمرو بن عثمان: هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، وفاطمة بنت الحسين بن علي أمُّه.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٠١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٨، وابن ماجه (٣٥٤٣)، وابن خزيمة في التوكل كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٣٤، والبيهقي ٧/٢١٨ و٢١٨-٢١٩ من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٥).

(١) إسناده ضعيف، محمد بن ثابت العبدي ليس بالقوي عندهم، وباقي رجاله ثقات. إسحاق بن عبدالله: هو إسحاق بن عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٦١) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن محمد بن ثابت العبدي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب من حديث أنس عند أحمد ٣/٢٤٠، والبخاري (٢٧٨٨)، ومسلم (١٩١٢) (١٦٠) ولفظه عند البخاري: كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته وجعلت تَفْلِي رأسه، فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هٰذا البحر ملوكاً على الأسرّة ـ أو مثل الملوك على الأسرّة، شك إسحاق ـ» قالت: =

٢٧٢٣ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا أبو الأحوص، عن سِماك بنِ حرب، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يَخْرُجَ في سفرٍ قال: «اللّهمَّ أنتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ، والخَلِيفةُ في الأهلِ، اللّهمَّ إني أعوذُ بك من الضِّبْنَةِ في السَّفَرِ، والكآبةِ في المُنْقَلبِ، اللّهمَّ اقْبِضْ لنا الأرضَ، وهَوِّنْ علينا السَّفَرَ»(١). ٣٠٠/١

= فقلتُ: يا رسولَ الله، ادع الله أن يجعلني منهم. فدعا لها رسول الله ﷺ، ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله...» كما قال في الأول، قالت: فقلت: يا رسولَ الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: «أنت من الأولين». فركبَت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت.

وقد روي كذلك عن أنس عن أم حرام، وهو عند أحمد ٦/٣٦١، والبخاري (٢٧٩٩)، ومسلم (١٩١٢) (١٦١).

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» (٩٦٢٩) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن امرأة حذيفة حدثته قالت: نام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: تضحك مني يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن من قوم من أمتي يخرجون غزاةً في البحر، مثلهم كمثل الملوك على الأسرّة» ثم نام، ثم استيقظ أيضاً، فضحك، فقلت: تضحك مني يا رسول الله؟ فقال: «لا، ولكن من قوم يخرجون من أمتي غزاة في البحر، فيرجعون قليلةً غنائمهم، مغفوراً لهم» قالت: ادع الله لي أن يجعلني منهم. قال: فدعا لها، قال: فأخبرنا عطاء بن يسار قال: فرأيتها في غزاة غزاها المنذر بن الزبير إلى أرض الروم وهي معنا، فماتت بأرض الروم.

قوله: «هول العدو»، قال السندي: أي: خوفاً منه.

(١) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن في رواية سماك بن حرب عن =

٢٧٢٤ ـ حدثنا عفّان وأبو سعيد، المعنى، قالا: حدثنا ثابتٌ، حدثنا هلال بنُ خَبَّاب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ الْتَفَتَ إلى أُحُدٍ، فقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِهِ، ما يَسُرُّني أَنَّ أُحُداً يُحَوَّلُ لآلِ محمدٍ ذَهَباً أُنْفِقُه في سبيلِ اللهِ، أَموتُ يومَ أَموتُ أَدَعُ منه دِينارَيْن، إلا دينارين أُعِدُّهُما لِدَيْنٍ إنْ كانَ» فماتَ، وما تَرَكَ ديناراً ولا دِرْهماً، ولا عبداً ولا وَلِيدةً، وتَرَكَ دِرْعَهُ مَرْهُونةً عندَ يهوديٍّ على ثلاثينَ صاعاً من شعيرٍ(١).

= عكرمة اضطراباً. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم الحنفي. وانظر (٢٣١١).

الضِّبنة: ما تحت يدك من مال وعيال ومن تلزمك نفقته، والكآبة: تغيُّر النَّفْس بالانكسار من شدة الهم والحزن، والمنقلب: الرجوع.

(١) إسناده قوي، هلال بن خباب روى له أصحاب السنن، وأطلق القول بتوثيقه يحيى بن معين وأحمد ويعقوب بن سفيان وغيرهم، وقال ابن القطان: تغير بأخرة، ورده يحيى بن معين كما في «تاريخ بغداد» ١٤/٧٣-٧٤، وباقي رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وأبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وثابت: هو ابن يزيد الأحول.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٩٨)، والطبراني (١١٨٩٩) و(١١٩٠١) من طريق عارمٍ أبي النعمان محمد بن الفضل، عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٦٨٢ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٦٨٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٣٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٦٣-٢٦٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٤٢ من طريق عباد بن العوام، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٢٣٩ من طريق أبي محمد، كلاهما عن هلال بن خباب، به. ورواية أبي يعلى وأبي الشيخ مختصرة، وزاد الطبري في أوله من حديث أبي محمد: قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات يوم وفي يده قطعة من ذهب، فقال: «يا عبد الله بن عمرو ما كان محمد قائلاً لربه لو مات =

٢٧٢٥ ـ حدثنا حُسين بنُ محمد وأبو أحمد الزُّبَيْري، قالا: حدثنا شَريكٌ. وحَجَّاجٌ، قال: حدَّثنا شريكٌ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ: بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّهَا الكافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾[1].

٢٧٢٦ ـ حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ... فذكرَ مثلَه[2].

= وهٰذه عنده؟!» ثم قسمها قبل أن يقوم. وزاد أبو الشيخ وأبو نعيم والطبري في آخره: والله إن كان ليأتي على آل محمد الليالي ما يجدون فيها عشاءً. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٣٩: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة. وقال في ١٠/٣٢٦: رواه البزار وإسناده حسن.

وأخرجه الطبراني (١١٦٩٧) بنحوه عن جبرون بن عيسى، عن يحيى بن سليمان، عن فضيل بن عياض، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. وهٰذا سند ضعيف. وسيأتي الحديث برقم (٢٧٤٣).

وقصة رهن درع النبي ﷺ سلفت برقم (٢١٠٩) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وأبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله، وحجاج: هو ابن محمد الأعور المصيصي. وانظر (٢٧٢٠).

(٢) إسناده صحيح، خلف بن الوليد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٣/٣٧١، ويعقوب بن شيبة كما في «تاريخ بغداد» ٨/٣٢١، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/٢٢٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وإسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ سماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه. =

٢٧٢٧ ـ حدثنا أبو القاسم بنُ أبي الزِّناد، قال: أخبرني ابنُ أبي حَبِيبة، عن داودَ بنِ الحُصَين، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُو الفاعِلَ والمَفْعُولَ به، في عمل قوم لُوطٍ، والبَهِيمةَ والواقعَ على البَهيمةِ، ومَنْ وَقَعَ على ذات مَحْرَمٍ، فاقْتُلُوهُ»(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٩ عن وكيع، والدارمي (١٥٨٦) من طريق مالك بن إسماعيل، والطحاوي ١/٢٨٨ من طريق عبد الله بن رجاء، والبيهقي ٣/٣٨ من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، أربعتهم عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن أبي حبيبة ـ واسمه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي ـ، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالقوي يكتب حديثه منكر الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس حديثه بالقائم، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وقال العقيلي: له غير حديث لا يتابع على شيء منها، وقال الترمذي: يُضعف في الحديث، وداود بن الحصين ثقة إلا في روايته عن عكرمة. أبو القاسم بن أبي الزناد: هو المدني روى له ابن ماجه، وأثنى عليه أحمد ووثقه، وقال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٤٩٢)، وأخرجه الطبراني (١١٥٦٩) من طريق ابن جريج، كلاهما (عبد الرزاق وابن جريج) عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ـ وهو متروك ـ عن داود بن الحصين، بهٰذا الإسناد. زاد عبدُ الرزاق قولَ ابن عباس عند ذِكْر قتل البهيمة: لئلاَّ يُعيَّر أهلُها بها، ووقع في إسناد الطبراني تحريف يُصحح من هنا.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٤٣٦) و(٥٧٢) من طريق عبد الله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عكرمة، به. وابن جريج مدلس وقد =

. . . . . .

= عنعن، والواسطة بينهما إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين كما في الطبراني (١١٥٦٩)، وكما في مصادر التخريج الآتية.

وأخرجه دون ذكر نكاح المحارم الطبراني (١١٥٦٨)، وابن حزم في «المحلى» ٣٨٧/١١ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي حبيبة، به.

وأخرجه كذلك البيهقي ٢٣٢/٨ من طريق ابن جريج، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، به.

وأخرجه دون ذكر حد اللواط ابن ماجه (٤٥٦٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٥٥٤ و٥٥٤-٥٥٥، والدارقطني ١٢٦/٣، والبيهقي ٢٣٤/٨ من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي حبيبة، به. وزاد عند الدارقطني في أوله قول النبي ﷺ: «إذا قال الرجل للرجل: يا مخنث، فاجلدوه عشرين سوطاً، وإذا قال الرجل للرجل: يا يهودي، فاجلدوه عشرين». وقال عنه أبو حاتم في «العلل» ٤٥٥/١ حين أورده بهذا اللفظ: هذا حديث منكر لم يروِه غير ابن أبي حبيبة.

وأخرجه الطبري ص٥٥٥ - ٥٥٦ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن داود بن الحصين، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه حدَّ إتيان البهيمة. وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ضعيف، قال الأستاذ محمود شاكر في تعليقه على «تهذيب الآثار»: وأنا في شك من ذكره في هذا الإسناد (يعني إبراهيم بن إسماعيل)، أخشى أن يكون وهماً وقع فيه أبو جعفر نفسه، لاشتباه الاسمين، وتماثلهما في الضعف، وفي نسبة «الأنصاري» و«المدني» والله أعلم.

وأخرجه الطبري ص٥٥٦، والبيهقي ٢٣٢/٨ من طريق إسحاق بن محمد الفَرْوي، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من وقع على الرجل فاقتلوه» يعني عمل قوم لوط. وانظر (٢٧٣٢).

وأخرج ابن أبي شيبة ٨/١٠ عن عُبيد الله بن موسى، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «اقتلوا الفاعل بالبهيمةِ والبهيمةَ». وانظر (٢٤٢٠) و(٢٧٣٣). =

= وأخرجه الترمذي (١٤٦٢) من طريق ابن أبي فديك، والطبراني (١١٥٦٥)، والحاكم ٤/٣٥٦ من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «من وقع على ذات محرم، فاقتلوه». زاد الترمذي في أوله قول النبي ﷺ: «إذا قال الرجل للرجل: يا يهودي، فاضربوه عشرين، وإذا قال: يا مخنث، فاضربوه عشرين»، وقال: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وإبراهيم بن إسماعيل يضعف في الحديث، والعمل على هٰذا عند أصحابنا، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: لا، أي: ليس بصحيح.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١٠/١٠٤ عن يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: اقتلوا كل من أتى ذات محرم.

والأصح من هٰذا الحديث الذي أورده المؤلف هنا، ما تقدم عنده برقم (١٨٧٥) وفيه لعن فاعل هٰذه الأشياء وغيرها، ولم يذكر فيه القتل.

وفي باب حد اللوطي حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٥٦٢)، وابن حزم في «المحلى» ١١/٣٨٤ من طريق عاصم بن عمر، وعند الحاكم ٤/٣٥٥، والخرائطي (٤٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولفظه عند الحاكم: «من عمِل عملَ قوم لوط فارجموا الفاعلَ والمفعولَ به». وعند ابن ماجه والخرائطي وابن حزم: «من وجدتموه يعمل عملَ قوم لوط فارجموا الأعلى والأسفل جميعاً». قال الترمذي في إثر الحديث (١٤٥٦) من «سننه» بعد أن أشار إلى حديث أبي هريرة: هٰذا حديث في إسناده مقال، ولا نعرف أحداً رواه عن سهيل بن أبي صالح غير عاصم بن عمر العمري، وعاصم بن عمر يضعف في الحديث من قبل حفظه، وقال الذهبي في تعقبه الحديث عند الحاكم: عبد الرحمٰن ساقط، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٤/٥٤-٥٥: حديث أبي هريرة لا يصح، وقد أخرجه البزار من طريق عاصم بن عمر العمري، عن سهيل، عن أبيه، عنه، وعاصم متروك.

وحديث جابر بن عبد الله عند الخرائطي (٤٣٣)، وابن حزم ١١/٣٨٣ وضعفه من

٢٧٢٨ ـ حدثنا أبو القاسم بن أبي الزِّناد، قال: أخبرني ابنُ أبي حَبِيبة، عن داود بنِ الحُصَينِ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ جُيوشَه قال: «اخْرُجُوا باسْمِ اللهِ تُقاتِلُونَ في سَبيلِ الله من كَفَرَ بالله، لا تَغْدِرُوا، ولا تَغُلُّوا، ولا تُمَثِّلُوا، ولا تَقْتُلُوا الوِلْدانَ، ولا أَصْحَابَ الصَّوامِع»[1].

= طريق يحيى بن أيوب، عن عباد بن كثير، أن عبد الله بن محمد بن عقيل حدثه عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عملَ بعمل قوم لوط فاقتلوه». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، يحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي المصري ـ وعبد الله بن محمد بن عقيل ليسا بذاك، وعباد بن كثير ـ وهو الثقفي البصري ـ متروك الحديث، وقال الإمام أحمد: روى أحاديث كذب.

وقوله: «من وقع على ذات محرم فاقتلوه»، فقد جاء من حديث البراء بن عازب بإسناد حسن عند أحمد ٤/٢٩٥، وأبي داود (٤٤٥٧) قال: لقيت عمي ومعه راية، فقلت له: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البزار (١٦٧٧ ـ كشف الأستار) من طريق أبي عامر العقدي، وأبو يعلى (٢٥٤٩)، والطبراني (١١٥٦٢)، والبيهقي ٩/٩٠ من طريق إسماعيل بن أبي أوس، والبيهقي ٩/٩٠ من طريق سعيد بن الحكم، ثلاثتهم عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٦٨٠) من طريق جابر بن زيد، عن ابن عباس، أثناء حديث طويل.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٢٠ عن ابن مرزوق، عن بشر بن عمر، عن ابن أبي حبيبة، به ـ بقصة النهي عن قتل الولدان. =

٢٧٢٩ ـ حدثنا أبو القاسم، قال: أخبرني ابنُ أبي حَبِيبة، عن داود بن الحُصَين، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنا من الحُمَّى والأوجاع: «باسْمِ اللهِ الكَبِيرِ، أَعُوذُ باللهِ العَظيمِ، من شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، ومِنْ شرِّ حَرِّ النَّارِ»(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٢٦٥٠) من طريق حميد بن عبد الرحمٰن، والطحاوي ٣/ ٢٢٥ من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن ابن أبي حبيبة، به ـ بقصة النهي عن قتل أصحاب الصوامع. وانظر ما تقدم برقم (١٩٦٧) و(٢٣١٦).

وله شاهد من حديث بريدة عند أحمد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٨، ومسلم (١٧٣١)، وفيه: أن الرسول ﷺ كان إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله ومَن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً. . .» الحديث.

وثانٍ من حديث صفوان بن عَسال، سيأتي في «المسند» ٤/ ٢٤٠.

وثالث عن أنس عند أبي داود (٢٦١٤)، والبيهقي ٩/ ٩٠.

ورابع عن علي عند البيهقي ٩/ ٩٠-٩١، قال البيهقي: في إسناده إرسال وضعف وهو بشواهده مع ما فيه من الآثار يقوى.

وخامس عن جرير بن عبد الله البجلي عند أبي يعلى (٧٥٠٥)، والطبراني (٢٣٠٤) و(٢٣٠٥).

وسادس عن أبي موسى الأشعري عند البزار (١٦٧٤).

وسابع عن أبي بكر الصديق عند البيهقي ٩/ ٨٩ و٩٠.

وثامن عن خالد بن زيد عند البيهقي أيضاً ٩/ ٩١.

قوله: «تقاتلون»، قال السندي: يحتمل أنه استئناف مُبَين لعلة الخروج، أو حال بتأويل النية، أي: ناوين القتال.

(١) إسناده ضعيف كالذي قبله. =

٢٧٣٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بقَصْعةٍ من ثَريدٍ، فقال: «كُلُوا مِن حَوْلِها، ولا تأكُلُوا من وَسَطِها، فإنَّ البَرَكَةَ تَنزِلُ في وَسَطِها»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٧١)، وابن أبي شيبة ٨/٨٩ و١٠/٣١٦، وعبد بن حميد (٥٩٤)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، والترمذي (٢٠٧٥)، والعقيلي ١/٤٤، والطبراني في «الكبير» (١١٥٦٣)، وفي «الدعاء» (١٠٩٧) و(١٠٩٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٦)، وابن عدي ١/٢٣٥، والحاكم ٤/٤١٤ من طرق عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم هٰذا يُضَعَّف في الحديث، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي! وقال: إبراهيم قد وثقه أحمد! قلنا: انفرد أحمد رحمه الله بتوثيقه، وقد تقدم نقل تضعيفه عند الجمهور.

قوله: «من شر عرق نعَّار»، قال السندي: بالنون وتشديد العين؛ هو الذي يرتفع دمُّه ويزيد، فيحدث فيه الحر، ويروى: «عرق يعَّار»، أي: بياء وتشديد عين، وهو المضطرب، وذٰلك بزيادة الخلط فيه، كذا قال شارح الترمذي.

(١) إسناده حسن، شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٦)، وأبو داود (٣٧٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٦٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧٨، وفي «الآداب» (٤٩٦)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ أبي داود: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصَّحْفَةِ، ولكن ليأكل من أسفلها، فإن البركة تنزل من أعلاها». وانظر (٢٤٣٩).

٢٧٣١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن عطاءٍ[١]

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ يومَ النَّحْرِ عن رجلٍ حَلَقَ قبلَ أن يَرْمِيَ، أو نَحَرَ، أو ذَبَحَ، وأشباه هٰذا في التقديم والتأخيرِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا حَرَجَ، لا حَرَجَ»[٢].

٢٧٣٢ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بن محمد، عن عَمرو بن أبي عَمرو، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ وَجَدْتُمُوه يَعْمَلُ عَمَلَ قوم لُوطٍ، فاقْتُلوا الفاعِلَ والمفعُولَ بِه»[٣].

---

(١) وقع في النسخ المطبوعة من «المسند» وأصولنا الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «عطاء بن السائب» وهو خطأ، فإنه لا يُعرف لعطاء بن السائب رواية عن ابن عباس، والصواب: «عطاء» دون تقييد كما جاء في (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو عطاء بن أبي رباح كما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٩، ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هشام بن سعد من رجال مسلم، وحديثه من قبيل الحسن، وقد تابعه منصور بن زاذان عند أحمد برقم (١٨٥٧)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٥٢ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٧).

(٣) ضعيف، عمرو بن أبي عمرو ـ وهو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب ـ وإن كان صدوقاً قد استنكر عليه هٰذا الحديثُ، فقد قال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٦٢٢ بعد أن خرَّج حديثَ عمرو هٰذا: سألتُ محمداً (يعني البخاري) عن حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، فقال: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير، ولم يذكر في شيء من ذٰلك أنه سمع عن عكرمة، ونقل الحافظ في =

٢٧٣٣ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: أخبرنا عبَّاد بنُ منصور، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس، أنه قال في الذي يَأْتي البَهِيمةَ: اقْتُلوا الفاعِلَ والمَفْعُولَ به(١).

= «التلخيص» ٤/٥٤ عن النسائي أنه استنكر هٰذا الحديث، وروى أحمد بن أبي مريم عن ابن معين قال: عمرو بن أبي عمرو ثقة يُنكر عليه حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «اقتلوا الفاعل والمفعول به».

وأخرجه أبو داود (٤٤٦٢)، وابن ماجه (٢٥٦١)، والترمذي في «السنن» (١٤٥٦)، وفي «العلل الكبير» (٢٥١)، وأبو يعلى (٢٤٦٣)، وابن عدي ٥/١٧٦٨، والدارقطني ٣/١٢٤، والبيهقي ٨/٢٣١-٢٣٢، والبغوي (٢٥٩٣) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: وإنما يعرف هٰذا الحديث عن ابن عباس عن النبي ﷺ من هٰذا الوجه، وروى محمد بن إسحاق هٰذا الحديثَ عن عمرو بن أبي عمرو فقال: ملعون من عمل عمل قوم لوط، ولم يذكر فيه القتل، وذكر فيه: ملعون من أتى بهيمة. قلنا: حديث ابن إسحاق هٰذا تقدم برقم (١٨٧٥).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» ص٥٥٤، والحاكم ٤/٣٥٥ من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي، وابن الجارود (٨٢٠)، والحاكم ٤/٣٥٥، وعنه البيهقي في «السنن» ٨/٢٣١-٢٣٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٠٨٦) من طريق سليمان بن بلال، وأبو يعلى (٢٧٤٣) من طريق زهير بن محمد، ثلاثتهم عن عمرو بن أبي عمرو، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وانظر (٢٧٢٧).

(١) إسناده ضعيف، عباد بن منصور ضعيف لسوء حفظه وتدليسه وتغيره، قال أبو حاتم: ونرى أنه أخذ هٰذه الأحاديث عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، يعني كان يُدلسها بإسقاط رجلين، وإبراهيم بن أبي يحيى متروك، وداود بن الحصين ثقة إلا في روايته عن عكرمة. عبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفَّاف.

٢٧٣٤ ـ حدثنا حُجَيْنُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا إسرائيلُ، عن عبد الأعلى، عن ابنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن رجلاً من الأنصار وَقَعَ في أبٍ للعباس كان في الجاهليةِ، فلَطَمه العباسُ، فجاءَ قَوْمُه، فقالوا: واللهِ لَنَلْطِمَنَّه كما لَطَمَه. فلَبِسُوا السلاحَ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فصَعِدَ المنبرَ، فقال: «أيُّها الناسُ، أيُّ أهلِ الأرضِ أكْرَمُ على اللهِ؟» قالوا: أنتَ. قال: «فإنَّ العبَّاسَ مِنِّي، وأنا منهُ، فلا تَسُبُّوا أمواتَنا[1]، فتُؤْذُوا أحْياءَنا» فجاء القومُ، فقالوا: يا رسولَ الله، نَعُوذُ بالله من غَضَبِك[2].

= وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٥٥١ من طريق يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور، عن الحكم، عن ابن عباس موقوفاً، وزاد: واقتلوا الفاعل والمفعول به في اللوطية، واقتلوا كل من أتى ذات محرم.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥٥، والبيهقي ٨/٢٣٣ من طريق يحيى بن أبي طالب، وابن حزم في «المحلى» ١/٣٨٧ من طريق الحارث بن أبي أسامة، كلاهما عن عبد الوهَّاب بن عطاء، به مرفوعاً.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٥٥٠ من طريق عون بن عمارة، والبيهقي ٨/٢٣٢ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، كلاهما عن عباد بن منصور، به، مرفوعاً بألفاظ مختلفة، وفيه زيادة أن من عمل عمل قوم لوط، وأتى ذات محرم، يقتل. وانظر (٢٤٢٠) و(٢٧٢٧).

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: موتانا.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الأعلى ـ وهو ابن عامر الثعلبي ـ ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن معين وغيرهم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٣-٢٤ و٢٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٩٩-٥٠٠، والترمذي (٣٧٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٣، وفي =

٣٠١/١ ٢٧٣٥ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبة، قال: سمعت سليمان، عن مُجاهدٍ:

أن الناسَ كانوا يَطُوفُون بالبيتِ، وابنُ عباس جالسٌ معه مِحْجَن، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿يَاأَيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلَّا وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ولو أَنَّ قَطْرةً من الزَّقُّوم قُطِرَتْ، لأَمَرَّتْ على أهلِ الأَرْضِ عَيْشَهُمْ، فكيفَ مَنْ ليسَ لهم طَعامٌ إلَّا الزَّقُّومَ؟!»(١).

= «الكبرى» (٨١٧٣)، والحاكم ٣/٣٢٥ و٣٢٩ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقد ورد عند ابن سعد في أحد طرقه، والترمذي، والنسائي في «الكبرى»، والحاكم في أحد طريقيه مختصراً بلفظ: «العباس مني، وأنا منه». وصحح الحديث الحاكم، ووافقه الذهبي! ولكن قال في «سير أعلام النبلاء» ٢/٩٩: إسناده ليس بقوي. وفي ٢/١٠٢: عبد الأعلى الثعلبي لين. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة رفعه: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء»، وسيرد عند أحمد ٤/٢٥٢، وصححه ابن حبان (٣٠٢٢).

وعن عائشة عند البخاري (١٣٩٣)، وسيرد في «المسند» ٦/١٨٠، ولفظه: «لا تسبوا الأموات، فإنهم أفضوا إلى ما قدموا».

وعن ابن عمر عند أبي داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، والطبراني (١٣٥٩٩)، والحاكم ١/٣٨٥، والبيهقي ٤/٧٥، وصححه ابن حبان (٣٠٢٠) وهو حديث حسن في الشواهد، ولفظه: «اذكروا محاسن موتاكم، وكفوا عن مساويهم».

وتقدم في «مسند علي» برقم (٧٢٥)، ويأتي في «مسند أبي هريرة» ٢/٣٢٢ أن رسول الله ﷺ قال في العباس: «عم الرجل صِنْو أبيه»، والصِّنْو: المِثْل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش. =

٢٧٣٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن علي بن زيد، عن يوسفَ بنِ مِهْران

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِنْ أحدٍ من الناسِ إلا وقد أخطأ، أو هَمَّ بِخَطِيئةٍ، ليس يحيى بنَ زكريًا»(١).

٢٧٣٧ ـ حدثنا يحيى بن حمَّاد، قال: أخبرنا أبو عَوَانَةَ، عن أبي بِشْر، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: والله ما صامَ رسولُ الله ﷺ شهراً كاملاً قَطُّ، غيرَ رمضانَ، وكان إذا صامَ، صامَ حتى يقولَ القائلُ: واللهِ لا يُفْطِرُ،

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٣)، وابن ماجه (٤٣٢٥)، والترمذي (٥٢٨٥)، وابن أبي حاتم في تفسير سورة آل عمران (١٠٩٨)، وابن حبان (٧٤٧٠)، والطبراني (١١٠٦٨)، والحاكم ٢/٢٩٤ و٤٥١-٤٥٢، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٨)، وفي «معالم التنزيل» ١/٣٣٣ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبي. وسيأتي برقم (٣١٣٦)، وموقوفاً برقم (٣١٣٧)، وانظر ما تقدم عن ابن عباس في استلام الحَجَر بالمحجن برقم (١٨٤١) و(٢١١٨) و(٢٢٢٧).

قوله: «لأَمَرَّت» أي: جعلته مُرّاً فأفسدته.

والزقوم، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٣٠٦: الزقوم: ما وصف الله في كتابه العزيز. فقال: ﴿إنَّها شَجَرَةٌ تَخْرُجُ في أَصْلِ الجَحِيمِ طَلْعُها كَأَنَّه رؤوسُ الشَّياطينِ﴾ وهي فَعُّول من الزَّقْم: اللَّقْم الشديد، والشرب المفرط.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولين يوسف بن مهران. وسيتكرر برقم (٢٩٤٣)، وانظر (٢٢٩٤).

ويُفطِرُ إذا أَفطَرَ، حتى يقولَ القائلُ: واللهِ لا يَصُومُ[1].

٢٧٣٨ ـ حدثنا يحيى بنُ أَبي بُكَيْر، حدثنا حَسَنُ بنُ صالح، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَقُصُّ شارِبَه، وكان أَبوكم إبراهيم من قَبْلِه يَقُصُّ شارِبَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه الدارمي (١٧٤٣)، والبخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧) (١٧٨)، والطبراني (١٢٤٤٦) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٢٩٤٧)، وانظر (١٩٩٨).

(٢) إسناده ضعيف، سماك ـ وهو ابن حرب ـ حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة، فإن فيها اضطراباً، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٠، والطبراني (١١٧٢٥) من طرق عن يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٦٧ من طريق زائدة، والترمذي (٢٧٦٠) من طريق إسرائيل، كلاهما عن سماك، به. وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه الطبراني (١١٧٢٤) من طريق إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «أوفوا اللحى، وقصوا الشوارب» قال: وكان إبراهيم عليه السلام خليل الرحمٰن يوفي لحيته، ويقص شواربه.

وفي الباب في قص الشارب عن زيد بن أرقم عند أحمد ٤/ ٣٦٦ و٣٦٨، وصححه ابن حبان (٥٤٧٧)، بلفظ: «من لم يأخذ من شاربه فليس منا».

وثان عن أبي هريرة عند البخاري (٥٨٨٩) و(٥٨٩١) و(٦٢٩٧)، ومسلم (٢٥٧) (٤٩) بلفظ: «الفطرة خمس ـ أو خمس من الفطرة ـ: الختان، والاستحداد، ونتف =

٢٧٣٩ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا هشامٌ ـ يعني الدَّسْتُوائي ـ، عن أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَفْتَخِرُوا بآبائِكُم الذين مُوِّتُوا[1] في الجاهليةِ، فوالَّذِي نَفْسي بيدِه، لَمَا يُدَهْدِهُ الجُعَلُ بِمِنْخَرَيْه، خيرٌ من آبائِكُم الذين مُوِّتُوا في الجاهليةِ»[2].

= الإبط، وتقليم الأظفار، وقص الشارب». وسيأتي في «المسند» ٢/٢٢٩.

وثالث عن ابن عمر عند أحمد ٢/١١٨، والبخاري (٥٨٨٨) و(٥٨٩٠) بلفظ: «من الفطرة حلق العانة، وتقليم الأظفار، وقص الشارب».

وفي «الموطأ» ٢/٩٢٢ عن سعيد بن المسيب أنه قال: كان إبراهيم أول الناس ضيَّف الضَّيف، وأول الناس اختتن، وأول الناس قصَّ الشارب، وأول الناس رأى الشيب، فقال: يا رب، ما هٰذا؟ فقال الله تبارك وتعالى: وقارٌ يا إبراهيم. فقال: ربِّ، زِدني وقاراً.

(١) في النسخ المطبوعة في الموضعين: ماتوا، وأشار في حاشية (س) إلى أنها توجد في نسخة هٰكذا «ماتوا».

(٢) إسناده صحيح، سليمان بن داود: هو الطيالسي، ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري، أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٦٨٢)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٧٧٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٨٦٢)، وفي «الأوسط» (٢٥٩٩) من طريق حجاج بن نصير، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (١١٨٦١) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٨٥ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح. =

٢٧٤٠ ـ حدثنا سليمانُ بن داود، قال: حدثنا أبو بكر النَّهْشَلي، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن يحيى بنِ الجَزَّار

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثٍ(١).

٢٧٤١ ـ حدثنا سليمان بن داود أبو داود، قال: أخبرنا شَرِيكٌ، عن سِماك، عن عِكرمة

عن ابن عباس: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، الحجُّ كلَّ عام؟ فقال: «بَلْ حَجَّةٌ على كُلِّ إنسانٍ، ولو قلتُ: نَعَمْ، كلَّ عامٍ، لَكانَ كلَّ عامٍ»(٢).

٢٧٤٢ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مسلم، حدثنا يزيدُ، عن مِقْسَم

= قوله: «مُوِّتوا»، قال السندي: بتشديد الواو على بناء المفعول، يقال: أماته الله وموَّته، وضبطه بعضهم على بناء الفاعل (ضبطت هٰكذا عندنا في س) ولا يظهر وجهه.

وقوله: «لَما يدهده الجعلُ»، قال: بفتح اللام، و«ما» موصولة، ويُدَهدِه: أي: يُدير ويدحرج، وهو بضم ياء من دَهْدَه كدحرج، لفظاً ومعنى، والجُعَلُ: بضم جيم وفتح عين، دُوَيْبَّة سوداء معروفة (كالخنفساء) تدير الخراء بأنفها.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٧ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٧١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابنُ عبد الله، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب، وانظر (٢٦٦٣).

والحديث في «مسند الطيالسي» (٢٦٦٩) وقرن بشريك سلّاماً أبا الأحوص، ومن طريقه أخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص١٣.

عن ابنِ عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أُعْطِيتُ خمساً لم يُعطَهنَّ نبيٌّ قَبْلي، ولا أقولُهنَّ فخراً: بُعِثْتُ إلى الناس كافَّةً، الأحمر والأسودِ، ونُصِرْتُ بالرُّعب مَسِيرةَ شهرٍ، وأُحِلَّتْ ليَ الغنائِمُ، ولم تَحِلَّ لأحدٍ قَبْلِي، وجُعِلَتْ ليَ الأرضُ مَسْجِداً وطَهوراً، وأُعْطِيتُ الشَّفاعةَ، فأَخَّرْتُها لأمتي، فهي لمن لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً»(١).

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد ـ وهو ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم ـ لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٢ و٤٣٢-٤٣٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٣)، والبزار (٣٤٦٠ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد. وقرن البزار بمحمد بن فضيل جريراً، وقرنوا جميعاً بمقسم مجاهداً إلا البزار فرواه عن مجاهد وحده، ورواية ابن أبي عاصم وإحدى روايتي ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه البزار (٣٤٦٠)، والطبراني (١١٠٤٧) من طريق حصين بن نمير، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس. وابن أبي ليلى سيىء الحفظ، لكن حديثه يصلح للمتابعات. وانظر (٢٢٥٦).

وله شاهد من حديث جابر عند أحمد ٣/٣٠٤، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

وثان من حديث أبي ذر سيأتي في «المسند» ٥/١٤٥ و١٤٨ و١٦١، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث عبد الله بن عمرو سيأتي ٢/٢٢٢.

وأخرج البزار (٢٣٦٦) و(٢٤٤١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٣، وفي «دلائل النبوة» ٥/٤٧٣-٤٧٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن سالم أبي حماد، عن السدي، عن عكرمة، عن ابن عباس. وفيه: «وكانت الأنبياء يعزلون الخمس، فتجيء النار فتأكله، وأمرت أن أقسمه في فقراء أمتي»، أخرجه الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/١١١ بإسناده =

٢٧٤٣ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا ثابتٌ، حدثنا هِلال، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ نَظَرَ إلى أُحُدٍ، فقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، ما يَسُرُّني أَنَّ أُحُداً لآلِ محمدٍ ذَهَباً أُنْفِقُه في سبيلِ الله، أَموتُ يومَ أَموتُ وعندي منه دِينارانِ، إلا أن أُعِدَّهُما لِدَيْنٍ» قال: فمات وما تَرَكَ ديناراً ولا دِرْهماً، ولا عبداً ولا وَلِيدةً، وتَرَكَ دِرْعَه رَهْناً عندَ يهوديٍّ بثلاثينَ صاعاً من شعيرٍ[1].

٢٧٤٤ ـ حدثنا عبدُ الصمد وأبو سعيد وعفانُ، قالوا: حدثنا ثابتٌ، حدثنا هلالٌ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليه عمرُ، وهو على حَصِيرٍ قد أَثَّرَ في جَنْبِه، فقال: يا نبيَّ الله، لو اتَّخَذْتَ فِراشاً أَوْثَرَ من هٰذا؟ فقال: «ما لِي ولِلدُّنيا؟ ما مَثَلِي ومَثَلُ الدُّنْيا، إلا كَرَاكبٍ سارَ في يومٍ صائِفٍ،

= إلى عبيد الله بن موسى، في ترجمة سالم بن أبي حماد، وقال: حديث منكر.

وأكل النار للغنائم كلها في الأمم السابقة وليس للخمس فقط، ثابت من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٣١٨، والبخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

قوله: «ولا أقولهن»، قال السندي: أي: لا أذكرهن، فالقول بمعنى الذِّكر، فلذلك تعدَّى إلى مفرد، وإلا فالمقول يكون جملة.

(١) إسناده صحيح، عكرمة من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال ـ وهو ابن خباب ـ فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه يحيى بن معين وأحمد ويعقوب بن سفيان وغيرهم، ولم يصفه بالتغير سوى ابن القطان، ورده عليه يحيى بن معين كما في «تاريخ بغداد» ١٤/٧٣-٧٤. ثابت: هو ابن يزيد الأحول البصري. وانظر (٢٧٢٤).

فاستَظَلَّ تحتَ شجرةٍ ساعةً من نهارٍ، ثم راحَ وتَرَكَها»[1].

٢٧٤٥ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا ثابتٌ، حدثنا هلالٌ، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس، قال: قاتَلَ النبيُّ ﷺ عدوّاً، فلم يَفْرُغْ منهم حتى أَخَّرَ العصرَ عن وَقْتِها، فلمَّا رأى ذٰلك قال: «اللّٰهُمَّ مَن حَبَسَنا عن الصَّلاةِ الوُسْطَى، فَامْلأْ بُيوتَهم ناراً، وامْلأْ قُبورَهم ناراً» أو نحو ذٰلك[2].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم. وهو في «الزهد» ص١٣ للمصنف عن عبد الصمد وأبي سعيد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٩٩)، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٨٢)، وابن حبان (٦٣٥٢)، والطبراني (١١٨٩٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩٨)، والحاكم ٤/٣٠٩-٣١٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٤٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٥٠) و(١٠٤١٧)، والخطيب في «الموضح» ٢/٢٦٦ من طرق عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي! وهٰذا ذهول منهما رحمهما الله، فإن هلال بنَ خباب لم يخرج له البخاري ولا مسلم، وإنما أخرج له أصحابُ السنن.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند أحمد ١/٣٩١، وابن ماجه (٤١٠٩)، والترمذي (٢٣٧٧)، والحاكم ٤/٣١٠، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١١٩٠٥)، وفي «الأوسط» (٢٠١٦)، والطحاوي ١/١٧٤ من طريق أبي عوانة، والطحاوي أيضاً ١/١٧٤ من طريق عباد بن العوام، كلاهما عن هلال بن خباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٢٠٦٩)، والطحاوي ١/١٧٤ من طريقين عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وقَرَن الطحاويُّ =

٢٧٤٦ ـ حدثنا عبدُ الصمد وعفَّان، قالا: حدثنا ثابتٌ، حدثنا[1] هلالٌ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً مُتَتابِعاً في الظُّهر، والعصرِ، والمغربِ، والعشاءِ، والصُّبحِ، في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ، إذا قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، من الركعةِ الأخيرةِ، يَدْعُو عليهم، على حَيٍّ من بني سُلَيم، على رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ، ويُؤَمِّنُ مَنْ خَلْفَه، أَرْسَلَ إليهم يَدْعُوهم إلى الإسلام، فَقَتَلُوهم[2]. ٣٠٢/١

قال عفَّانُ في حديثه: قال: وقال عِكْرَمةُ: هٰذا كان مِفتاحَ القُنُوتِ.

= بمقسم سعيدَ بن جبير.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند أحمد تقدم برقم (٥٩١).

وعن عبد الله بن مسعود عند أحمد ١/٣٩٢ و٤٠٣-٤٠٤ و٤٥٦، ومسلم (٦٢٨) (٢٠٦).

(١) كذا في (ظ٩) و(ظ١٤): حدثنا، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: عن.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (١٤٤٣)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» ص١٤١، وابن الجارود (١٩٨)، وابن خزيمة (٦١٨)، والطبراني (١١٩١٠)، والحاكم ١/٢٢٥-٢٢٦، والبيهقي ٢/٢٠٠، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٢ من طرق عن ثابت بن يزيد الأحول، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني والحازمي مختصرة، وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/١١٦، والبخاري (١٠٠١) و(١٠٠٢) و(٢٨٠١) و(٣٠٦٤) و(٤٠٨٨) و(٦٣٩٤) و(٧٣٤١) ومواضع أخرى، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٨).

قوله: «على حي»، قال السندي: هو بدل من «عليهم» بإعادة الجارِّ، والضمير مبهم أبدل منه ما بعده للبيان، و«قتلوهم» قال: أي: قتلوا من أرسل إليهم للدعوة.

٢٧٤٧ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا الحَكَمُ وأبو بِشْرٍ، عن ميمونَ بنِ مِهْران

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن كلِّ ذي نابٍ من السِّباعِ، وكُلِّ ذي مِخْلَبٍ من الطَّيرِ[1].

٢٧٤٨ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، حدثنا أبي، حدثنا حسينٌ، حدثنا ابنُ بُرَيدة، قال: حدثني يحيى بنُ يَعْمَر

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «اللّهمَّ لك أسلَمْتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ تَوكَّلْتُ، وإليكَ أَنَبْتُ، وبكَ خاصَمْتُ، أعوذُ بعِزَّتِكَ، لا إله إلاَّ أنتَ، أن تُضِلَّني، أنتَ الحَيُّ الذي لا تَموتُ، والجِنُّ والإنسُ يَمُوتُونَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الحكم: هو ابن عتيبة، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٧٤٥)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٥/١٤٢-١٤٣، والبيهقي ٩/٣١٥.

وأخرجه مسلم (١٩٣٤)، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٧٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحسين: هو ابن ذكوان المُعَلِّم، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن حبان (٨٩٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٣٨٣)، ومسلم (٢٧١٧) (٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» المجلد٣/ورقة ١٢٧ من طرق عن عبد الله بن عمرو أبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، به. ورواية البخاري =

٢٧٤٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا حفصُ بنُ غِيَاثٍ، حدثنا داودُ بنُ أبي هِنْد، عن عَمْرو بنِ سعيد، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ ضِمادٌ الأَزْدِيُّ مكةَ، فرأى رسولَ الله ﷺ وغِلمانٌ يَتْبَعُونَه، فقال: يا محمدُ، إني أُعالجُ من الجنونِ! فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الحمدَ لله، نَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللهِ من شُرورِ أَنْفُسِنا مَنْ يَهْدِه الله، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هادِيَ له، وأَشهدُ أَن لا إِله إلا الله وَحْدَه لا شَريكَ له، وأَشهدُ أَن محمداً عَبْدُه ورسولُه» قال: فقال: رُدَّ عليَّ هٰذه الكلماتِ. قال: ثم قال: لقد سمعتُ الشِّعْرَ، والعِيَافَة، والكَهَانَةَ، فما سمعتُ مثلَ هٰذه الكلماتِ، لقد بَلَغْنَ قامُوسَ البحرِ، وإنِّي أَشهدُ أَن لا إِله إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه. فأَسْلَم، فقال له رسولُ الله ﷺ حين أَسْلَمَ: «عَلَيْكَ وعَلى قَوْمِك؟»، قال: فقال: نعم، عليَّ وعلى قَوْمي.

قال: فمَرَّتْ سَرِيَّةٌ من أَصحابِ النبي ﷺ بعدَ ذٰلك بِقومِهِ، فأَصاب بَعْضُهم منهم شيئاً؛ إداوَةً أَو غيرَها، فقالوا: هٰذهِ من قوم ضِمَادٍ، رُدُّوها. قال: فَرَدُّوها[1].

= مختصرة بلفظ: «أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن سعيد: هو القرشي ـ ويقال: الثقفي ـ مولاهم أبو سعيد البصري.

وأخرجه مسلم (٨٦٨) (٤٦)، وابن ماجه (١٨٩٣)، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٨، وابن حبان (٦٥٦٨)، وابن منده في «الإيمان» (١٣١) =

٢٧٥٠ ـ حدثنا أبو جعفرٍ المَدائني، قال: أخبرنا عبَّاد بنُ العوَّام، عن محمد بنِ إسحاق، حدثنا حسينُ بنُ عبد الله، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: جاءت أُمُّ الفضل ابنةُ الحارث بأُمِّ حبيبةَ بنت عباس، فَوضَعَتْها في حِجْرِ رسولِ الله ﷺ، فبالَتْ، فاخْتَلَجَتْها أُمُّ الفضلِ، ثم لَكَمَتْ بَيْنَ كَتِفَيْها، ثم اخْتَلَجَتْها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَعْطِيني قَدَحاً من ماءٍ» فصَبَّه على مَبَالِها، ثم قال: «اسْلُكُوا الماءَ في سَبيلِ البَوْلِ»(١).

= و(١٣٢)، والبيهقي ٣/٢١٤ من طرق عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة بذكر خطبة الحاجة فقط مع اختلاف في ألفاظها، ووقع عند ابن منده من حديث مسلمة بن محمد الثقفي عن داود بن أبي هند أن السرية التي أغارت على قوم ضماد كانت في عهد عمر رضي الله عنه، وهو خطأ ومسلمة هٰذا ليِّنُ الحديث، والصواب أنها كانت في عهدِ النبي ﷺ كما جاء صريحاً عند مسلم وغيره. وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٣٢٧٥).

ضِماد ـ بكسر الضاد وتخفيف الميم وآخره دال ـ: هو ابن ثعلبة الأزدي من أزد شنوءة.

قوله: «غلمان»، قال السندي: أي: الأحداث وصغار الأسنان، وكأنه زعم من ذٰلك أنه مجنون، واستدل عليه باجتماع الأحداث.

وقوله: «قاموس البحر»، قال: قيل: هو وسطه، وقيل: قعره الأقصى، والمراد أنها في الفصاحة والهداية في المرتبة العالية، ولا يُعطى مثله أهل الضلال.

(١) إسناده ضعيف، أبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر الرازي البزاز، روى له مسلم، وقال أحمد وأبو داود: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس الهاشمي المدني ـ قال ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس به بأس، يكتب حديثه (يعني =

٢٧٥١ ـ حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابن جُرَيج، أخبرني زِياد، أن قَزَعَة مولى لعبد القيس أخبره، أنه سمع عِكرِمة مولى ابنِ عباس يقول:

قال ابن عباس: صَلَّيْتُ إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ، وعائشةُ خَلْفَنا تُصَلِّي معنا، وأنا إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَه[1].

= للمتابعة)، وقال أحمد: له أشياء منكرة، وقال البخاري: قال علي: تركت حديثه، وقال أبو زرعة وغيره: ليس بقوي، وقال النسائي: متروك.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(١٦) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أم الفضل قالت: أتيت النبي ﷺ بأم حبيب بنت العباس. . . . وانظر ما سيأتي في «مسند أم الفضل» ٦/٣٣٩ و٣٤٠.

وتقدم في «مسند علي» برقم (٥٦٣) عن النبي ﷺ قال: «بول الغلام يُنضح، وبول الجارية يُغسل».

أم الفضل: هي لبابة بنت الحارث الهلالية، وهي زوجُ العباس، وهي شقيقة ميمونة أم المؤمنين، وأم حبيبة بنت العباس كانت طفلة عند وفاة رسول الله ﷺ، وذكر الحافظ في «الإصابة» ٨/١٨٦ أن الأشهر في اسمها «أم حبيب» دون «هاء».

اختلجتها: اجتذبتها وانتزعتها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير قزعة المكي، فحديثه عند النسائي، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات». حجاج: هو ابن محمد المِصّيصي الأعور، وزياد: هو ابن سعد بن عبد الرحمٰن الخراساني نزيل مكة، ثم اليمن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٨٦ و١٠٤، وفي «الكبرى» (٩١٥)، وابن خزيمة (١٥٣٧)، وابن حبان (٢٢٠٤)، والطبراني في «الصغير» (٥٠٣)، والبيهقي ٣/١٠٧ من طريق حجاج بن محمد الأعور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٧٥) عن ابن جريج، قال: حُدِّثت عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: صليت إلى جنب النبي ﷺ. . . فذكره. =

٢٧٥٢ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن عطاء

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الغَرَرِ[1].

قال أيوب: وفَسَّرَ يحيى بيعَ الغَرَر، قال: إن من الغَرَر ضَرْبَةَ الغائِصِ، وبيعُ الغَرَرِ العبدُ الآبِق، وبيعُ البعيرِ الشارِدِ، وبيعُ الغَرَر ما

= وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/ ١١٠ و١٣١، والبخاري (٣٨٠) و(٧٢٧) و(٨٦٠) و(٨٧١) و(٨٧٤)، ومسلم (٦٥٨) (٢٦٦)، ولفظ أحمد: صليت أنا ويتيم كان عندنا في البيت خلف رسول الله ﷺ، وأتاهم رسولُ الله ﷺ في دارهم، وصلت أم سليم خلفنا.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أيوب بن عتبة ضعفه أحمد وابن معين وابن المديني والنسائي وعمرو بن علي ومسلم، وقال البخاري: هو عندهم لين، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر شاذان، عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٩٥)، والطبراني (١١٣٤١)، والدارقطني ٣/ ١٥ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١٦٥٥) من طريق عقبة بن مكرم، عن يونس بن بكير، عن النضر أبي عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٨٠: وفيه النضر أبو عمر، وهو متروك.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١٥١٣) (٤)، ويأتي في «المسند» ٢/ ٢٥٠، وعن ابن عمر في «المسند» ٢/ ١٤٤، وعن علي فيه أيضاً تقدم برقم (٩٣٧).

قوله: «عن بيع الغرر»، قال السندي: هو ما كان له ظاهر يغرُّ المشتري، وباطن مجهول.

وقوله: «ضربة الغائص»، قال: هو أن يقول الغائص للتاجر: أغوص غوصةً، فما أخرجته، فهو لك.

في بُطونِ الأَنعام، وبيعُ الغَرَر ترابُ المعادنِ، وبيعُ الغَرَر ما في ضُرُوعِ الأَنعام، إلا بكَيْلٍ.

٢٧٥٣ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا شريكٌ، عن أَبي إسحاق، عن التَّميمي

عن ابن عباس، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ ساجداً مُخَوِّياً، حتى رأَيتُ بياضَ إِبْطَيْهِ[1].

٢٧٥٤ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا شريكٌ، عن أَبي إسحاق، عن الضَّحَّاك

عن ابن عباس، قال: كانت تَلْبيةُ النبيِّ ﷺ: «لَبَّيْكَ اللّهمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ[2]، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَة لكَ والمُلْكَ، لا شريكَ لك»[3].

٢٧٥٥ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا شريكٌ، عن جابرٍ، عن عِكْرمة

---

(١) صحيح لغيره، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. والتميمي: اسمه أَرْبِدَةَ، ويقال: أَرْبِد، لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير العجلي وابن حبان. وانظر (٢٤٠٥).

قوله: «مَخوِّياً»، قال السندي: مِن خَوَّى كصَلَّى، إذا جافى بطنَه عن الأرضِ ورفعها، وجافي عَضُدَيْهِ عن جنبيه.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤) ونسخة على حاشية (س): لبيك لبيك لبيك، إن الحمد...

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله النخعي سيىء الحفظ، والضحاك ـ وهو ابن مزاحم الهلالي، وإن كان ثقة ـ لم يسمع من ابن عباس. وانظر (٢٤٠٤).

عن ابن عباس، قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بجُبْنةٍ في غَزَاةٍ، فقال: «أَينَ صُنِعَتْ هٰذه؟» فقالوا: بفارسَ، ونحن نُرَى أنَّه يُجْعَل فيها مَيْتةٌ. فقال: «اطْعُنُوا فيها بالسِّكِّين، واذْكُرُوا اسمَ الله وكُلُوا»(١). ٣٠٣/١

ذكره شريكٌ مرةً أُخرى، فزاد فيه: فجعلوا يَضرِبُونها بالعِصِيِّ.

٢٧٥٦ - حدثنا أَسودُ، حدثنا الحسنُ - يعني ابنَ صالح -، عن أَبيه، عن سَلَمة بنِ كُهَيل، عن سعيدِ بنِ جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: جاءَ عُمرُ إلى النبيِّ ﷺ وهوَ في مَشْرُبَةٍ له، فقال: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله، السلامُ عليكَ، أَيَدْخُل عمرُ؟(٢)

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وجابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف.

وأخرجه الطبراني (١١٨٠٧)، وابن عدي ٥٤٣/٢، والبيهقي ٦/١٠ من طرق عن شريك بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبراني بشريك قيسَ بن الربيع. وانظر (٢٠٨٠).

قوله: «ونحن نرى»، قال السندي: يدل على أنه لا عبرة بظن لا يستند إلى دليل، وأنه لا يترك به ما هو الأصل في الأشياء من الطهارة والحِلِّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٢) من طريق يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد. وفي رواية البخاري «الحسن بن صالح عن سلمة بن كهيل» بإسقاط صالح بن حي، والد الحسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة بإسقاط صالح كذٰلك في «المصنف» ٦١٥/٨ عن يحيى بن آدم، به. ولفظه: جاء رجل إلى باب النبي ﷺ فقال: السلام على رسول الله، السلام =

٢٧٥٧ ـ حدثنا أسود، حدثنا شَرِيكٌ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا اخْتَلَفْتُم في الطَّريقِ، فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ، ثم ابْنُوا، ومَن سأله جارُه أن يَدْعَمَ على حائِطِه، فلْيَدَعْهُ»(١).

٢٧٥٨ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا شَرِيكٌ، عن ابنِ الأَصبهاني، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: لَمَّا(٢) فَتَحَ النبيُّ ﷺ مكةَ، أَقام فيها سَبْعَ عشرةَ يُصَلِّي ركعتينِ(٣).

= عليكم.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠١) عن عباس العنبري، والنسائي في «اليوم والليلة» (٣٢١) عن الفضل بن سهل، كلاهما عن الأسود بن عامر، به. إلا أنه جعله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب.

وأخرج الترمذي (٢٩٦١) من طريق عكرمة بن عمار، عن سماك أبي زميل، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، قال: استأذنت على رسول الله ﷺ ثلاثاً، فأذن لي. وسيأتي برقم (٢٩٩٢)، وانظر ما تقدم في «مسند عمر» برقم (٢٢٢) ضمن الحديث الطويل في قصة الطلاق.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، لكنه متابع، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٦/٦٩ من طريق يحيى، عن شريك، بهٰذا الإسناد ـ بقصة الحائط فقط. وانظر (٢٠٩٨).

(٢) لفظة «لما» من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، إلا أنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. ابن الأصبهاني: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن الأصبهاني. =

٢٧٥٩ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن حُسين بنِ عبد الله، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، رَفَعَه[1]، قال: «مَنْ وَلَدتْ منه أَمَتُه، فهي مُعْتَقَةٌ عن دُبُرٍ منه» أو قال: «بَعْدَه»[2].

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٢٥١)، والطبراني (١١٦٧٢) من طريق أبي نعيم، وأبو داود (١٢٣٢)، ومن طريقه البيهقي ٣/١٥١ من طريق علي بن نصر الجهضمي، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن المنذر قال في حديثه: «تسع عشرة». وانظر ما تقدم برقم (١٩٥٨).

(١) لفظة «رفعه» من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية، وكذٰلك أشار السندي في حاشيته إلى وقفه، والصواب رفعه، فهو الموافق لما في مصادر التخريج، ولما سيأتي برقم (٢٩١٠) و(٢٩٣٧).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وحسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس الهاشمي المدني ـ ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٢١٩)، وابن أبي شيبة ٦/٤٣٦، والدارمي (٢٥٧٤)، وابن ماجه (٢٥١٥)، والدارقطني ٤/١٣٠ و١٣٠-١٣١، والحاكم ٢/١٩، والبيهقي ١٠/٣٤٦ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٣١ من طريق سفيان الثوري، عن حسين بن عبد الله، به. وسيأتي الحديث برقم (٢٩١٠) و(٢٩٣٧).

وأخرج ابن ماجه (٢٥١٦)، والدارقطني ٤/١٣١، والحاكم ٢/١٩، والبيهقي ١٠/٣٤٦ من طرق عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ذُكرت أم إبراهيم (يعني مارية القبطية) عند رسول الله ﷺ فقال: «أعتقها ولدُها».

وأخرجه كذٰلك ابن حزم في «المحلى» ٩/١٨ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، به. وقال: هٰذا خبر صحيح السند، وجَوَّدَ إسناده الحافظُ ابن حجر في «الدراية» ٢/٨٧، وابنُ القطان في كتابه كما في «نصب الراية» ٣/٢٨٧.

٢٧٦٠ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن حُسين، عن عِكْرِمة

عن ابن عبـاس، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ واحـدٍ مُتَوشِّحاً به، يَتَّقِي بفُضُولِه بَرْدَ الأرضِ وحَرَّها[1].

= وأخرجه أيضاً الدارقطني ٤/١٣١-١٣٢، ومن طريقه البيهقي ١٠/٣٤٦ من طريق سعيد بن زكريا المدائني، عن ابن أبي سارة، عن ابن أبي حسين، عن عكرمة، به. سعيد بن زكريا فيه لين، وابن أبي سارة مجهول. وانظر «سنن البيهقي» ١٠/٣٤٦-٣٤٧.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٢/٧٧٦ برواية يحيى الليثي، و(٢٧٢٨) برواية أبي مصعب الزهري، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب قال: أيُّما وليدة ولَدَت من سيِّدها، فإنه لا يبيعها ولا يَهَبُها ولا يورِّثُها، وهو يستمتع بها، فإذا مات فهي حُرَّة.

قال البغوي في «شرح السنة» ٩/٣٧٠: ذهب عامة أهل العلم إلى أن بيع أم الولد لا يجوز، وإذا مات المولى تعتق بموته من رأس المال مقدماً على الديون والوصايا، وقد رُوي عن عطاء، عن جابر، قال: بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمر نهانا، فانتهينا، فقال بعض أهل العلم: يحتمل أن يكون ذلك مباحاً في ابتداء الإسلام، ثم نهي عنه، ولم يظهر النهي لمن باعها، ولم يعلم أبو بكر ببيع من باعها منهم في زمانه لقصر مدة أيامه واشتغاله بأمور الدين، ومحاربة أهل الردة، وظهر ذلك في زمن عمر، فنهى عن ذلك، ومنع منه، وروي فيه عن علي خلاف، وعن ابن الزبير: أنه كان يبيعها، وعن ابن عباس: أنها تعتق في نصيب ولدها، وروي عن محمد بن سيرين، قال: قال لي عَبِيدة: بعث إليَّ عليٌّ وإلى شريح يقول: إني أبغض الاختلافَ، فاقضوا كما كنتم تقضون ـ يعني في أم الولد ـ حتى يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات صاحباي. فهذا يدل على أنه وافق الجماعة على أنها لا تباع، واختلاف الصحابة إذا خُتِم بالاتفاق، وانقرض العصر عليه، كان إجماعاً.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وتقدم برقم (٢٣٢٠).

٢٧٦١ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا أبو عَوَانة، عن سِماك بن حَرْب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن أعرابيّاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فتَكَلَّم بكلامٍ بَيِّنٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ مِن البَيَانِ سِحْراً، وإنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً»(١).

٢٧٦٢ ـ حدثنا إسحاق بنُ عيسى، حدثنا يحيى بنُ سُلَيمٍ، عن عبد الله بنِ عثمان، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: إنَّ الملأَ مِن قريشٍ اجْتَمَعُوا في الحِجْر، فتعاقَدُوا باللاتِ والعُزَّى، ومَناتَ الثالثةِ الأُخرى، ونائلةَ وإِسَافٍ: لو قد رَأَيْنا محمداً، لقد قُمْنا إليه قِيامَ رجلٍ واحدٍ، فلم نُفارِقْه حتى نَقْتُلَه. فأَقْبَلَتْ ابنتُه فاطمةُ رضي الله عنها تَبْكي، حتى دَخَلَتْ على رسولِ الله ﷺ، فقالت: هٰؤلاءِ الملأُ من قريشٍ، قد تعاقَدُوا عليك، لو قد رَأَوْكَ، لقد قاموا إليك فقَتَلُوكَ، فليس منهم رجلٌ إلا قد عَرَف نَصِيبَه من دمِك. فقال: «يا بُنَيَّة، أَرِيني وَضُوءاً» فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ عليهم المسجدَ، فلما رَأَوه، قالوا: ها هو ذا، وخَفَضُوا أَبصارَهم، وسقَطَتْ أَذقانُهم في صُدورِهم، وعُقِرُوا في مجالِسِهم، فلم يَرْفَعوا إليه بصراً، ولم يَقُمْ إليه

---

(١) صحيح لغيره، سماك بن حرب حسن الحديث، إلا أن في روايته عن عكرمة اضطراباً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٢)، وأبو داود (٥٠١١)، والترمذي (٢٨٤٥) وقال: حسن صحيح، وأبو يعلى (٢٣٣٢) و(٢٥٨١)، وابن حبان (٥٧٨٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٦)، والطبراني (١١٧٥٨) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. والحديث عند بعضهم مختصر، وانظر (٢٤٢٤).

منهم رجلٌ، فأَقبل رسولُ الله ﷺ حتى قام على رؤُوسِهم، فأَخَذَ قبضةً من التراب، فقال: «شاهَتِ الوُجُوهُ» ثم حَصَبَهُمْ بها، فما أَصابَ رجلاً منهم من ذَلك الحصى حَصَاةٌ إلا قُتِلَ يَوْمَ بدرٍ كافراً[1].

٢٧٦٣ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن نافع بن يَزيد، أَن قيس بن الحجَّاج حدثه، أَن حَنَشاً حدثه

أَن ابنَ عباس حدثه، قال: كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ، فقال لي: «يا غُلامُ، إني مُحَدِّثُك حَديثاً، احْفَظِ الله يَحْفَظْك، احْفَظِ الله تَجِدْهُ

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن في يحيى بن سُليم ـ وهو الطائفي ـ كلاماً يحطه عن رتبة الصحيح. عبد الله بن عثمان: هو ابن خثيم، ويأتي في الحديث برقم (٣٤٨٥) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خثيم.

وأخرجه الحاكم ١/١٦٣ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، عن يحيى بن سُليم، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٥٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٣٩) من طريق مسلم بن خالد الزَّنجي، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٤٠ من طريق أبي بكر بن عياش، كلاهما عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وأخرجه الحاكم مختصراً ٣/١٥٧ من طريق أبي بكر بن عياش، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به ـ إلا أنه جعله من حديث ابن عباس عن فاطمة.

قوله: «عَقِروا» بفتح العين، كذا ضُبط في «النهاية» ٣/٢٧٣ لابن الأثير، وقال: العَقَر بفتحتين: أن تُسلِمَ الرجُلَ قوائِمُه من الخوف، وقيل: هو أن يفجأه الرَّوْعُ فَيَدْهَشَ ولا يستطيعَ أن يتقدم أو يتأخر.

وضُبط في (ظ٩) و(س) و«حاشية السندي» بضم العين، قال السندي: على بناء المفعول، أي: ما قدروا القيام إليه حتى كأنَّهم عُقِرُوا في ذٰلك المكان، وإسناد الحديث حسن إن شاء الله تعالى.

تُجَاهَكَ، إذا سألْتَ، فاسألِ الله، وإذا اسْتَعَنْتَ، فاسْتَعِنْ بالله، فقد رُفِعَتِ الأَقلامُ، وجَفَّتِ الكُتُبُ، فلو جاءتِ الأُمَّةُ يَنْفَعُونَك بشيءٍ لم يَكْتُبْه الله عز وجل لك، لَما اسْتَطاعَتْ، ولو أرادَتْ أن تَضُرَّكَ بشيءٍ لم يَكْتُبْه الله لكَ، ما استَطَاعَتْ»(١).

٢٧٦٤ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق وموسى بن داود، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عبد الله بن هُبَيْرة؛ قال يحيى: عن الأعرج، ولم يقل موسى: عن الأعرج، عن حَنَشٍ

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَخْرُجُ فَيُهَرِيقُ الماءَ فَيَتَمَسَّحُ بالتراب، فأقول: يا رسولَ الله، إن الماءَ منك قريبٌ. قال: «ما أَدْرِي، لَعَلِّي لا أَبْلُغُهُ».

قال يحيى مرةً أُخرى: كنت مع رسولِ الله ﷺ فخرج، فأَهْرَاقَ الماءَ، فتيمَّمَ، فقيل له: إن الماءَ منَّا قَرِيبٌ(٢).

---

(١) (٢) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ واسمه عبد الله، وإن كان في حفظه شيء ـ رواه عنه عبد الله بن يزيد المقرىء كما سيأتي برقم (٢٨٠٣) وهو ممن روى عنه قبل احتراق كتبه، وهو متابع أيضاً فيما تقدم برقم (٢٦٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير قيس بن الحجاج، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو صدوق. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني.

(٢) حسن، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ رواه عنه عبد الله بن المبارك في الرواية السالفة برقم (٢٦١٤)، وروايته عنه صالحة، وباقي رجاله ثقات، وقال الشيخ أحمد شاكر: زيادة يحيى بن إسحاق في الإسناد «عن الأعرج» بين عبد الله بن هبيرة وبين حنش الصنعاني أكبر الظن أنه خطأ، فإن الحديث رواه ابن المبارك عن ابن لهيعة كرواية =

٢٧٦٥ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، قال: أخبرنا أبو كُدَيْنَة، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى خَمْسَ صَلَواتٍ بِمِنى[1].

٢٧٦٦ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا هُرَيْمٌ، عن ليثٍ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتفاءَلُ ولا يَتَطَيَّر، ويُعْجِبُه الاسمُ الحَسَنُ[2]. ٣٠٤/١

٢٧٦٧ ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، حدثنا رِشْدِينُ، أخبرني عمرو بنُ الحارث، عن بُكَير بنِ الأَشَجِّ، عن كُريبٍ

عن ابن عباس: أنه رأى عبدَ الله بنَ الحارث يُصَلِّي ورأْسُه مَعْقُوصٌ

موسى بن داود ليس فيه «عن الأعرج». قلنا: والأعرج هٰذا ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٧/ ٤٣٠ فيمن روى عن حنش بن عبد الله الصنعاني وسماه «يحيى»، ولم نتبينه.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٨٧) من طريق يحيى بن إسحاق وحده، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو كدينة: هو يحيى بن المهلب الكوفي. وهو مكرر (٢٧٠٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ، وتقدم الحديث برقم (٢٣٢٨) بزيادة عبد الملك بن سعيد بن جبير في إسناده بين ليث وبين عكرمة. هريم: هو ابن سفيان البجلي الكوفي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٩٤، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٤٨، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٤) من طريق علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي القاسم البغوي مختصرة.

من ورائِـه، فقـام وراءَهُ وجَعَل يَحُلُّه، وأَقَرَّ له الآخرُ، ثم أَقبَلَ إلى ابنِ عباس، فقال: ما لَكَ ورأْسي؟ قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّما مَثَلُ هٰذا، كَمَثَلِ الذي يُصَلِّي وهو مَكْتُوفٌ»(١).

٢٧٦٨ ـ حدثني معـاويةُ بن عمـرو، قال: حدثنـا زائـدةُ، حدثنا سِماك بن حرب، عن عِكْرمة

عن ابن عبـاس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اجْتَنِبُـوا أَن تَشْـرَبـوا في الحَنْتَم، والدُّبَّاءِ، والمزفَّتِ، واشرَبُوا في السِّقَاءِ»(٢).

٢٧٦٩ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن حَبِيب بن أبي عَمْرة، عن سعيد بن جُبَيْر

---

(١) حديث صحيح، رشـدين ـ وهو ابن سعد، وإن كان فيه ضعيف ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (٤٩٢)، وأبو داود (٦٤٧)، والنسائي ٢/٢١٥-٢١٦، وابن خزيمة (٩١٠)، وأبو عوانة ٢/٧٤، وابن حبان (٢٢٨٠)، والبيهقي ٢/١٠٨-١٠٩ من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه الـدارمي (١٣٨١)، والـطبـراني (١٢١٧٤) و(١٢١٩٧) من طرق عن عمرو بن الحارث، به. وسيأتي برقم (٢٩٠٢) و(٢٩٠٣).

قوله: «وهو مكتوف»، قال السندي: أي: فلا تسجد يداه، فكذا هٰذا لا يسجد شعره.

(٢) حديث صحيح، وفي رواية سماك بن حرب عن عكرمة اضطراب. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو بن شبيب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٩) عن زهير بن خيثمة، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٠٧)، وله طرق أخرى صحيحة، انظر (٢٤٧٦) و(٣٤٠٦).

عن ابنِ عباس، قال: كان المسلمونَ يُحِبُّونَ أن تَظْهَرَ الرومُ على فارسَ، لأنهم أهلُ كتاب، وكان المشركونَ يُحِبُّون أن تَظْهَرَ فارسُ على الروم، لأنهم أهلُ أوثانٍ، فذَكَر ذٰلك المسلمون لأبي بكر، فذَكَرَ أبو بكرٍ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَمَا إنَّهم سَيُهْزَمُونَ» فذَكَرَ ذٰلك أبو بكر لهم، فقالوا: اجْعَلْ بَيْنَنا وبَيْنَك أَجَلاً، فإن ظَهَرُوا، كان لكَ كذا وكذا، وإن ظَهَرْنا، كان لنا كذا وكذا. فجَعَلَ بَيْنَهم أَجلاً خمسَ سنينَ، فلم يَظْهَروا، فذَكَرَ ذٰلك أبو بكرٍ للنبيِّ ﷺ، فقال: «ألا جَعَلْتَه ـ أُراه قال: ـ دونَ العَشْرِ» ـ قال: وقال سعيد: البِضْعُ ما دونَ العَشْر ـ قال: فظَهَرَتِ الرومُ بعد ذٰلك، فذٰلك قولُه تعالى: ﴿الٓمٓ غُلِبَتِ الرُّومُ في أَدْنَى الأَرْضِ وهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ في بِضْعِ سِنينَ﴾ قال: فغُلِبَتِ الرومُ، ثم غَلَبَتْ بعدُ، قال: ﴿للهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ ومِنْ بَعْدُ ويَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ المُؤْمِنونَ بِنَصْرِ اللهِ﴾ قال: يَفْرَحُ المؤمنونَ بنَصْرِ اللهِ[1].

٢٧٧٠ ـ حدثنا حسينٌ[2]، حدثنا دُوَيْد، عن سَلْم بنِ بَشِير، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الْتَقَى مُؤْمِنانِ على بابِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، وسفيان: هو الثوري. وهو مكرر (٢٤٩٥). وقوله: «قال يفرح المؤمنون بنصر الله» كذا في جميع الأصول، ولفظ البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٩١): قال: «ففرح المؤمنون بنصر الله».

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢١، وتحرف في (م) وباقي الأصول الخطية إلى: حَسَن. وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

الجَنَّةِ، مُؤْمنٌ غَنيٌّ، ومُؤمنٌ فَقيرٌ، كانا في الدُّنْيا، فأُدْخِلَ الفقيرُ الجَنَّةَ، وحُبِسَ الغنيُّ ما شاءَ الله أن يُحْبَسَ، ثم أُدخِلَ الجنةَ، فلَقِيَهُ الفَقيرُ، فيقول: أَيْ أخي، ماذا حَبَسَكَ؟ واللهِ لقد احْتُبِسْتَ حتى خِفْتُ عليكَ. فيقول: أَي أَخِي، إني حُبِسْتُ بَعْدَكَ مَحْبِساً فَظيعاً كَريهاً، وما وَصَلْتُ إليكَ حتى سالَ مني من العَرَقِ، ما لو وَرَدَهُ أَلفُ بَعيرٍ، كُلُّها آكِلَةُ حَمْضٍ، لَصَدَرَتْ عَنه رِوَاءً»(١).

٢٧٧١ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يزيدُ بن عطاء، عن حَبِيب ـ يعني

---

(١) إسناده ضعيف، دويد: هٰكذا جاء غير منسوب، ونسبه الحسيني في «الإكمال» فقال: دويد الخراساني عن عمرو بن شعيب وأبي سهل وسلم بن بشير، وعنه علي بن عاصم وغيره: مجهول، وسلم ـ ويقال له أيضاً: سالم ـ بن بشير، روى عنه جمع، وقال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٤٢٠، وقال الحسيني: مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٦٣-٢٦٤، وقال: رواه أحمد، وفيه دويد غير منسوب، فإن كان هو الذي روى عنه سفيان! فقد ذكره العجلي في كتاب «الثقات» وإن كان غيره لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح غير سلم بن بشير وهو ثقة.

وأخرج نحوه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٥٥٦) عن أبي بكر بن أبي مريم الغساني، قال: حدثنا ضمرة والمهاصر بن حبيب وحكيم بن عمير، رفعوه. وهٰذا إسناد ضعيف، أبو بكر بن أبي مريم، قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط، والثلاثة الذين روى عنهم في طبقة التابعين، فهو مرسل.

قوله: «آكلة حَمض»، قال السندي: الآكلة: جمع آكل، والحَمْض ـ بفتح حاءٍ مهملة وسكون ميم آخره ضاد معجمة ـ: ما مَلُحَ وأَمَرَّ من النبات، وهي كفاكهة الإبل، وفي «النهاية»: الحَمْض: كل نبات في طعمه حموضة، وبالجملة إذا أكل منه عطش، فلذٰلك ذُكر هاهنا، والله تعالى أعلم.

ابن أبي عَمْرة ـ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَم، والنَّقِير، والمُزفَّتِ، وأن يُخْلَطَ البلحُ بالزَّهْو[1].

قال: قلتُ: يا ابنَ عباس، أرأيتَ الرجلَ يَجْعَل نَبيذَه في جَرَّة خَضْراءَ كأنَّها قارورةٌ، غُدْوةً[2]، ويَشْرَبُه من الليلِ؟ فقال: لا، انْتَهُوا[3] عما نَهاكُم عنه رسولُ الله ﷺ؟!

٢٧٧٢ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ عطاء ـ، عن يزيد ـ يعني ابنَ أبي زياد ـ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: جاءَ النبيُّ ﷺ، وكان قدِ اشْتَكى، فطافَ بالبيتِ على بعيرٍ، ومعه مِحْجَنٌ، كلما مَرَّ عليه استَلَمَه به، فلما فَرَغَ من طَوافِه، أناخَ فصَلَّى ركعتينِ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن عطاء ـ وهو ابن يزيد بن عبد الرحمٰن اليشكري ـ وقد توبع فيما تقدم برقم (٢٤٩٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٢) لفظة «غدوة» سقطت من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومنهما أثبتناها.

(٣) في (م) و(س) و(ق) و(ص): ألا تنتهوا، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن عطاء ويزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي مولاهم الكوفي ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (الجزء الذي نشره العمروي) ص١٤٤-١٤٥، وعنه عبد بن حميد (٦١٢)، عن محمد بن فضيل، وأبو داود (١٨٨١)، والبيهقي =

٢٧٧٣ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يُباشِرُ الرجلُ الرجلَ، ولا المرأةُ المرأةَ»(١).

٢٧٧٤ ـ حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكرمة عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَ تحريمُ الخمرِ، قالوا: يا رسولَ الله،

= ٥/١٠٠ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤١).

(١) حديث صحيح، سماك ـ وإن كان في حديثه عن عكرمة اضطراب ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٢٨) من طريق خلف بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٩٨، والبزار (٢٠٧٤ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٥٥٨٢) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٩٤)، وفي «الصغير» (١٠٩٤)، والحاكم ٤/٢٨٨ من طريق أبي معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عكرمة، به. وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا. وسيأتي الحديث برقم (٢٨٧١)، ومرسلاً برقم (٢٨٧٢).

وفي الباب عن أبي سعيد عند أحمد ٣/٦٣، ومسلم (٣٣٨)، وصححه ابن حبان (٥٥٧٤).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٤٧، وصححه ابن حبان (٥٥٨٣) إلا أن فيه عنده زيادة ضعيفة.

قوله: «لا يباشر الرجلُ الرجلَ»، قال السندي: المباشرة: لمس البشرة، وهي ظاهر جلد الإنسان، ولم ينه عن مباشرة الرجل المرأة إما لجوازها أحياناً كما في الزوجة والمملوكة، أو لدلالة المذكور عليه بالأولى.

الذين ماتوا وهم يَشْرَبُونَ الخمرَ؟! فنزَلَت: ﴿لَيْسَ على الَّذِينَ آمنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فيما طَعِمُوا﴾ إلى آخر الآية [المائدة: ٩٣][1].

٢٧٧٥ ـ حدثنا خلف، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: لما حُوِّلَت القِبْلةُ، قيل: يا رسولَ الله، أرأيتَ الذين ماتُوا وهم يُصَلُّون إلى بيت المقدِسِ؟ فأنزل الله: ﴿وما كانَ الله لِيُضِيعَ إيمانَكُم﴾ [البقرة: ١٤٣][2]. ٣٠٥/١

٢٧٧٦ ـ حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا شَريك، عن مُخَوَّل، عن مُسْلم البَطِين، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعلى﴾، و﴿قُلْ يا أيُّها الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾[3].

٢٧٧٧ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا وُهَيْب بن خالد، حدثنا عبد الله بن طاووس، عن أبيه

---

(١) صحيح لغيره، وقد سلف برقم (٢٠٨٨).

(٢) صحيح لغيره، وقد سلف برقم (٢٦٩١).

(٣) حديث صحيح، شريك قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. مخوَّل: هو ابن راشد النهدي مولاهم الكوفي، ومسلم البطين: هو ابن عمران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٩، والطحاوي ١/٢٨٧ـ٢٨٨، والطبراني (١٢٣٧٢) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف مخوَّل في المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» إلى: مكحول. وانظر (٢٧٢٠).

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أُمِرْتُ أن أَسْجُدَ على سبعةِ أَعْظُمٍ: الجَبْهةِ ـ وأشار بيدِه إلى أَنْفِه ـ، واليدينِ، والرُّكْبتينِ، وأَطرافِ الأَصابعِ، ولا أَكُفَّ الثِّيابَ ولا الشَّعرَ»(١).

٢٧٧٨ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا البَراءُ بن عبد الله الغَنَوي، من أَنفُسِهم، قال: سمعت أبا نَضْرة يُحدث، قال:

كان ابنُ عباس على هٰذا المِنبَرِ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ من أربعٍ، يقول: «اللّهمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ من عَذابِ القَبْرِ، اللّهُمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ من عَذابِ النَّارِ، اللّهمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ من الفِتَنِ، ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ، اللّهمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ مِن فِتْنَةِ الأَعورِ الكَذَّابِ»(٢).

٢٧٧٩ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن أبيه

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِه(٣) فهو شهيدٌ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق السيلحيني، فمن رجال مسلم. وانظر (١٩٢١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف البراء بن عبد الله الغنوي، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٢٦٦٧).

(٣) في (م) و(س) و(ق) و(ص): مظلمة.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع، والد إبراهيم ـ وهو سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف ـ لم يسمع من ابن عباس. وقد تفرد به الإمام أحمد.

وله شاهد عن سويد بن المقرن عند النسائي ٧/١١٧، والطبراني (٦٤٥٤). =

٢٧٨٠ ـ حدثنا موسى، حدثنا إبراهيمُ بنُ سَعْد، عن صالح بن كَيْسان، عن ابنِ شهاب، أن عُبيد الله بنَ عَبدِ الله أخبره

أن ابنَ عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ بَعَثَ بكتابِهِ إلى كِسْرى مع رجلٍ، وأَمَرَه أن يَدْفَعَه إلى عظيم البَحْرَين، فدَفَعَه عظيمُ البَحْرَين إلى كِسْرى، فلما قرأَه، خَرَّقَه. قال: فَحَسِبْتُ أن ابنَ المسيِّب قال: فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ أن يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ(١).

٢٧٨١ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن التميمي

= وثان عن الحسين بن علي تقدم برقم (٥٩٠).

وثالث عن سعيد بن زيد تقدم أيضاً برقم (١٦٢٨) و(١٦٥٢).

ورابع عن عبد الله بن عمرو عند البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١)، ويأتي في «المسند» ٢/١٦٣.

المظلمة، قال السندي: مصدر «ظلم» واسم ما أُخذ منك بغير حق، وهو بكسر لام وفتحها، وقد ينكر الفتح، وقيل: بضم لام أيضاً، كذا في «المجمع».

قلنا: وقيده صاحب «القاموس» بكسر اللام، وتعقَّبه المرتضى الزبيدي في شرحه، فنقل عن شيخه قوله: فيه قصور ظاهر، فقد نقل التثليث فيه صاحب «التوشيح» في كتاب المظالم، والفتح حكاه ابن مالك، وصرح به ابن سيده، وابن القطاع، والضم أنكره جماعة، ولكن نقله الحافظ مغلطاي عن الفراء. قلت (القائل هو المرتضى): وهٰكذا ضبط بالتثليث في نسخ «الصحاح».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود، فمن رجال مسلم. وانظر (٢١٨٤).

خَرَّقه: شَقَّه.

عن ابن عباس، قال: تَدَبَّرْتُ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فرأيتُه مُخَوِّياً، فرأيتُ بياضَ إِبْطَيهِ[1].

٢٧٨٢ - حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا إسماعيل - يعني ابنَ زكريا -، عن عبد الله - يعني ابنَ عثمان -، عن أبي الطُّفَيل

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ في عُمْرَتِهِ، بَلَغَ أصحابَ رسول الله ﷺ أن قريشاً تقول: ما يَتباعَثُونَ من العَجَفِ. فقال أصحابه: لو انْتَحَرْنا مِن ظَهْرِنا، فأَكَلْنا من لَحمِه، وحَسَوْنا من مَرَقِه، أَصْبَحْنا غداً حينَ نَدْخُلُ على القَوْم وبنا جَمَامةٌ؟ قال: «لا تَفْعَلُوا، ولٰكن اجْمَعُوا لي من أَزْوادِكُم» فجَمَعُوا له، وبَسَطُوا الأَنطاعَ، فأكلوا حتى تَوَلَّوْا، وحَثَا كلُّ واحدٍ منهم في جِرَابِه، ثم أَقبل رسولُ الله ﷺ حتى دَخَل المسجدَ، وقَعَدَتْ قريشٌ نحو الحِجْر، فاضْطَبَعَ بردائِه، ثم قال: «لا يَرَى القَوْمُ فيكم غَمِيزَةً» فاستَلَم الرُّكْنَ، ثم دَخَلَ حتى إذا تَغَيَّبَ بالرُّكْنِ اليماني، مَشَى إلى الرُّكْنِ الأَسودِ، فقالت قريش: ما يَرْضَوْن بالمشي، إنهم لَيَنقُزُونَ نَقْزَ الظِّباءِ، فَفَعَلَ ذٰلك ثلاثةَ أطوافٍ، فكانت سُنَّةً.

قال أبو الطُّفَيل: وأخبرني ابنُ عباس: أن النبيَّ ﷺ فَعَلَ ذٰلك في حَجَّةِ الوَدَاعِ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وانظر (٢٧٥٣). التميمي: اسمه أَرْبِدة.

(٢) إسناده قوي، رجاله رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٣٨١٢) من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد =

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الرابع من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الخامس وأولُه:

٢٧٨٣ ـ حدثنا سُريج

= الله بن عثمان بن خثيم، بهٰذا الإسناد، وسلف مختصراً برقم (٢٢٢٠).

قوله: «ما يتباعثون»، قال السندي: أي: يقومون، أي: الصحابة. من العجف: بفتحتين، أي: الضعف الحاصل بالجوع والمرض. من ظهرنا: أي: من جِمالنا. وبنا جمامة: بالجيم، أي: راحة وشبع وريّ. غميزة: أي: نقيصة يغمز بها بعضهم بعضاً، يقال: فيه غميزة، أي: مطعن أو مطمع، ويمكن الحمل على المعنى الثاني، أي: لا يرون فيكم ضعفاً يطمعون به في محاربتكم. لينقزون بالقاف، من نَقَزَ كنَصَر: إذا وثب، أو بالفاء كضَرَبَ بمعناه.

وقوله: «فكانت سنة»، قال السندي أيضاً: قد جاء عنه أنه أنكر كونه سنة، فلعله رَجَعَ إلى القول بأنه سُنة بعد أن حقَّق الأمر كما سبق، لكنه يُشكل أن أبا الطفيل الراوي لهٰذا الحديث هو الذي روى الإنكار أيضاً، إلا أن يقال: لعله سمع منه هٰذا القولَ مرة ثانية بعد أن رجع، والله تعالى أعلم. وانظر الحديث المتقدم برقم (٢٦٣٩)، والتعليق عليه.

تتمة مسند عبد الله بن عباس رضي الله عنه

٢٧٨٣ ـ حدثنا سُريج، حدثنا نُوح بن قيس، عن عمرو بن مالك النُّكْري، عن أبي الجَوْزاءِ

عن ابن عباس، قال: كانت امرأةٌ حسناءُ تُصَلِّي خلفَ رسولِ الله ﷺ، قال: فكان بعضُ القومِ يَسْتَقْدِمُ في الصفِّ الأَوَّل لئلاَّ يَراها، ويَستأْخِرُ بعضُهم حتى يكون في الصف المؤخَّرِ، فإذا رَكَعَ نَظَر من تحت إِبْطَيهِ[1]، فأَنزلَ الله في شأْنها: ﴿ولَقَدْ عَلِمْنا المُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنا المُسْتَأْخِرينَ﴾ [الحجر: ٢٤][2].

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س): إبطه.

(٢) إسناده ضعيف ومتنه منكر، عمرو بن مالك النُّكري لا يُؤْثر توثيقه عن غير ابن حبان فقد ذكره في «الثقات» وقال: يخطىء ويغرب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام، وأخطأ الذهبي في «الميزان» و«الضعفاء» فوثق عمرو بن مالك النكري مع أنه ذكره في «الكاشف» ولم يوثقه، وإنما اقتصر على قوله: وُثِّق، وهو يُطلِق هٰذه اللفظة على من انفرد ابن حبان بتوثيقه. سريج: هو ابن يونس البغدادي، وأبو الجوزاء: هو أَوس بن عبد الله الرَّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١٢)، وابن ماجه (١٠٤٦)، والترمذي (٣١٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٨، وفي «الكبرى» (١١٢٧٣)، والطبري ١٤/٢٦، وابن حبان (٤٠١)، والطبراني (١٢٧٩١)، والحاكم ٢/٣٥٣، والبيهقي ٣/٩٨ من طرق عن =

٢٧٨٤ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عَبَّاد، عن هِلال، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن امرأةً من اليهود أَهْدَتْ لرسولِ الله ﷺ شاةً مسمومةً، فأرسل إليها، فقال: «ما حَمَلَكِ على ما صَنَعْتِ؟» قالت: أَحببتُ ـ أو أَردتُ ـ إن كنتَ نبيّاً فإن الله سيُطْلِعُكَ عليه، وإن لم تكن نبيّاً أُرِيحُ الناسَ منك! قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا وَجَدَ من ذٰلك شيئاً، احتَجَمَ، قال: فسافَرَ مرةً، فلما أَحْرَمَ، وَجَدَ من ذٰلك شيئاً، فاحتَجَمَ[1]. ٣٠٦/١

= نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: وروى جعفر بن سليمان هٰذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه، ولم يذكر فيه ابنَ عباس، وهٰذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٤/٤٥٠ من تفسير الطبري بإسناده، ثم نسبه لأحمد وابن أبي حاتم والترمذي والنسائي في التفسير من سننيهما وابن ماجه، وقال: حديث غريب جداً، وفيه نكارة شديدة، ثم رجح أن يكون من كلام أبي الجوزاء.

والحديث في «الدر المنثور» ٥/٧٣ وزاد نسبته إلى سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن خزيمة وابن مردويه.

تنبيه: قد سبق لنا أن حسَّنّا إسناد هٰذا الحديث في تعليقنا على «صحيح ابن حبان»، وقد تبين لنا هنا أنّه ضعيف لا يستحق التحسين، فاقتضى التنبيه، والله وليُّ التوفيق.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هلال ـ وهو ابن خباب ـ فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه يحيى بن معين وأحمد والفسوي وغيرهم، وجاء في «سؤالات ابن الجنيد» ص٣٤٢ ونقله عنه البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٤/٧٣-٧٤: سألت يحيى بن معين عن هلال بن خباب، وقلت: إن يحيى القطان زعم أنه تغير قبل أن يموت واختلط؟ فقال يحيى: لا ما اختلط ولا تغير، قلت ليحيى: ثقة هو؟ قال: ثقة مأمون.

ونقله ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/٢٠٩-٢١٠ عن هٰذا الموضع من «المسند» =

٢٧٨٥ ـ حدثنا حسين، حدثنا أبو أُوَيْس، حدثنا كَثيرُ بن عبد الله بنِ عمرو بن عوف المُزَني، عن أَبيه

عن جدِّه: أَن رسولَ الله ﷺ أَقْطَعَ بلالَ بنَ الحارث المُزَني مَعادِنَ القَبَلِيَّة: جَلْسِيَّها وغَوْرِيَّها، وحيثُ يَصْلُحُ للزَّرع من قُدْس، ولم يُعطِه حقَّ مسلمٍ، وكَتَبَ له النبي ﷺ: «بسم الله الرَّحْمٰن الرَّحِيم، هٰذا ما أَعْطَى محمدٌ رسولُ الله بلالَ بن الحارثِ المزنيَّ، أَعطاهُ معادِنَ القَبَلِيَّةِ: جَلْسِيَّها وغَوْرِيَّها، وحيثُ يَصْلُح للزَّرعِ من قُدْسٍ، ولم يُعطِهِ حقَّ مُسْلِمٍ»(١).

= وقال: تفرد به أحمد، وإسناده حسن.

وسيأتي برقم (٣٥٤٧)، وانظر ما تقدم برقم (٢١٠٨).

وفي الباب دون قصة الحجامة عن أبي هريرة عند البخاري (٣١٦٩)، وسيأتي في «المسند» ٢/٤٥١. وانظر «سنن البيهقي» ٨/٤٦-٤٧، و«فتح الباري» ٧/٤٩٧-٤٩٨.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أويس ـ واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ـ فيه كلام من جهة حفظه، وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وابن سعد وغيرهم، وأفرط من نسبه إلى الكذب، وقال أبو طالب: سألت أحمد بن حنبل عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، فقال: منكر الحديث ليس بشيء، وقال عبد الله بن أحمد: ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في «المسند» ولم يحدثنا عنه بشيء. قال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا حق، فإن أحمد لم يخرج شيئاً من مسند عمرو بن عوف جَدِّ كثير، وإنما أخرج هٰذا الإسناد هنا ليذكر الإسناد الذي بعده من حديث ابن عباس مثله، فإنه لم يسمع من شيخه حسين بن محمد المرُّوذي لفظ حديث ابن عباس، بل سمع منه حديث كثير، ثم حديث ابن عباس مثله، فحَرِصَ على أن يثبت لفظ شيخه... وأما البخاري حجة أهل الجرح والتعديل، فقد أبى أن يضعف كثير بن عبد الله، ففي «التهذيب» ٣/٣٧٧ =

= عن الترمذي قال: قلت لمحمد بن إسماعيل في حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة كيف هو؟ قال: هو حديث حسن إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه، والحديث الذي أشار إليه الترمذي هو في «سننه» (٤٩٠) وقال فيه: حديث عمرو بن عوف حديث حسن غريب، وقد روى الترمذي أيضاً (١٣٥٢): «الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرّم حلالاً أو أحلَّ حراماً» من طريق كثير، عن أبيه، عن جده، وقال: حديث حسن صحيح، فأنكر عليه العلماءُ تصحيحه حتى قال الذهبي في «الميزان» ٢/٤٠٧: فلهٰذا لا يعتمد العلماءُ على تصحيح الترمذي، وقد حاول بعضهم أن يعتذر عن الترمذي بأنه إنما صححه لما أيَّده من الشواهد، والذي أراه أن الترمذي حسنه تبعاً لأستاذه البخاري في تحسين كثير بن عبد الله، وصححه للشواهد التي عضدته.

وأخرجه أبو داود (٣٠٦٢) و(٣٠٦٣)، والبيهقي ٦/١٤٥ من طريق الحسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن بلال بن الحارث نفسه عند الطبراني (١١٤١)، والحاكم ١/٤٠٤ و٣/٥١٧.

وعن ربيعة بن عبد الرحمٰن عن غير واحد: أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية، وهي من ناحية الفُرْع، فتلك معادن لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم. أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٤٨-٢٤٩، ومن طريقه أبو داود (٣٠٦١)، والبغوي (١٥٨٨).

وعن بلال بن الحارث: أن رسول الله ﷺ أخذ في المعادن القَبلية الصدقة، وأنه قطع لبلال بن الحارث العقيق أجمع، فلما كان عمر رضي الله عنه قال لبلال: إن رسول الله ﷺ لم يقطعك لتحتجزه عن الناس، لم يقطعك إلا لتعمل، قال: فأقطع عمر بن الخطاب للناس العقيقَ. أخرجه الحاكم ١/٤٠٤، وصححه ووافقه الذهبي، مع أن فيه الحارث بن بلال بن الحارث وهو في عداد المجهولين.

وأخرج نحوه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٤) من طريق ابن إسحاق، عن عبد =

٢٧٨٦ ـ حدثنا حُسين، حدثنا أبو أُويس، قال: حدثني ثَوْرُ بنُ زيد مولى بني الدِّيلِ بنِ بكر بنِ كِنَانة، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، مثله[1].

٢٧٨٧ ـ حدثنا سُريجٌ ويونسُ، قالا: حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن عبد الله بن عثمان، عن أبي الطُّفَيلِ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ وأصحابَه اعْتَمَرُوا من جِعْرانَةَ، فرَمَلُوا بالبيتِ ثلاثاً، ومَشَوْا أربعاً[2].

٢٧٨٨ ـ حدثنا سُريج، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابنَ سَلَمة[3] ـ، عن عطاء العطَّار،

= الله بن أبي بكر قال: جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله ﷺ... الحديث مرسلاً.

قوله: «أقطع»، قال السندي: من أقطعه الإمامُ أرضاً، إذا أعطاه أرضاً، وهو يكون تمليكاً وغيره. معادن القَبَلية: بفتح قاف وباء، نسبة إلى قَبَل: وهي من ناحية الفُرْع ـ بضم فاء وسكون راءٍ ـ موضع بين الحرمين. جَلْسيّها: بفتح جيم وسكون لام، نسبة إلى جَلْس بمعنى المرتفع. وغَوْريّها: بفتح غين معجمة وسكون واو، نسبة إلى غَوْر بمعنى المنخفض، والمراد: أعطاه ما ارتفع منها وما انخفض، والأقرب ترك النسبة. من قُدْس: بضم قاف وسكون دال، جبل معروف، وقيل: هو الموضع المرتفع الذي يصلح للزراعة. ولم يُعطِه حقَّ مسلم: استثناء لما سبقه يدُ مسلم عما أُعطي، أو هو بيان لعلة صحة إعطائه بأنه سبقه يد مسلم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أويس ـ واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ـ ضعيف من جهة حفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٠٦٢) و(٣٠٦٣)، والبيهقي ٦/١٤٥ من طريق الحسين بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (٢٢٢٠).

(٣) وقع في (ظ٩) و(ظ١٤): حماد الخياط، وليس فيهما «يعني ابن سلمة»، وفي =

عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَتَصَدَّقُ بِدِينارٍ، فإن لم يَجِدْ ديناراً، فنصفَ دِينارٍ»(١).

٢٧٨٩ - حدثنا سليمانُ بن داود الهاشمي، حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ جعفر -، قال: أخبرني محمد - يعني ابن أبي حَرْمَلة -

عن كُرَيب: أن أُمَّ الفضل بنتَ الحارث بَعَثَتْه إلى معاويةَ بالشام، قال: فقَدِمْتُ الشام، فقضيتُ حاجَتَها، واستَهَلَّ عليَّ رمضانُ وأنا بالشام، فرأينا الهلالَ ليلةَ الجمعةِ، ثم قَدِمْتُ المدينةَ في آخر الشهر، فسألني عبدُ الله بن عباس، ثم ذَكَر الهلالَ، فقال: متى رأيتم الهلال(٢)؟ فقلتُ: رأيناه ليلةَ الجمعةِ. فقال: أنْت رأيْتَه؟ قلتُ: نعم، ورآه الناسُ وصاموا، وصام معاويةُ. فقال: لٰكِنَّا رأيناه ليلةَ السبتِ، فلا نَزَالُ نَصُومُ حتى نُكْمِلَ ثلاثينَ أو نَراهُ. فقلت: أَوَلاَ تَكتَفِي برؤيةِ معاويةَ وصيامِه؟ فقال: لا، هٰكذا أَمَرَنا النبيُّ ﷺ(٣).

= (م) وباقي الأصول الخطية: «يعني أبا أسامة» مكان قوله: «يعني ابن سلمة»، وكل ذٰلك تحريف، والصواب ما أثبتنا كما في (غ) والنسخة الكتانية، وكما تقدم برقم (٢٢٠١).

(١) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، وانظر (٢٢٠١).

(٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص): متى رأيتموه.

(٣) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي ثقة جليل روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٨٧) (٢٨)، وأبو داود (٢٣٣٢)، والترمذي (٦٩٣)، والنسائي =

٢٧٩٠ ـ حدثنا سليمان، قال: أخبرنا إسماعيل، قال: أخبرني عبدُ الله بن سعيد بن أبي هِنْد، عن أبيه

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَن يُرِدِ اللهُ به خَيراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»(١).

٢٧٩١ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق، حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن عبد الله بنِ سعيد بن أبي هِنْد، قال: حدثني ثَوْرٌ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَلْتَفِتُ في صَلاتِه يميناً وشِمالاً، ولا يَلْوِي عُنُقَه(٢).

= ٤/١٣١، وابن خزيمة (١٩١٦)، والدارقطني ٢/١٧١، والبيهقي ٤/٢٥١ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

قوله: «واستَهلَّ عليَّ رمضان»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: تَبيَّن هلالُه، أو المفعول، أي: رُئي هلالُه، كذا في الصحاح.

وقوله: «هٰكذا أمرنا النبيُّ ﷺ»، قال: يحتمل أن المرادَ به أنه أمرنا أن لا نقبل شهادةَ الواحد في حق الإفطار، أو أمرنا بأن نعتمد على رؤية أهل بلدنا ولا نعتمد على رؤية غيرهم، وكلامُ العلماء يميلُ إلى المعنى الثاني، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، مَن فوقَ سليمان بن داود ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٢٥)، والترمذي (٢٦٤٥)، والطبراني (١٠٧٨٧)، والبغوي (١٣٢) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٢٣٤، وعن معاوية وسيأتي ٤/٩٩ و١٠١.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. ثور: هو ابن زيد الدِّيلي. وهو مكرر (٢٤٨٥).

٢٧٩٢ ـ حدثنا سُريج ويونس، قالا: حدثنا حماد ـ يعني ابنَ سلَمة ـ، عن عبد الله بنِ عثمان، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ وأصحابَه اعتَمَرُوا من جِعْرَانةَ، فاضْطَبَعُوا أرديتَهم تحتَ آباطِهم.

حدثنا يونس: جَعَلُوا أَرْدِيَتَهم، قال يونس: وقَذَفوها على عَواتِقِهم اليُسرى[1].

٢٧٩٣ ـ حدثنا سُريج ويونس، قالا: حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن أيوب، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن قريشاً قالت: إن محمداً وأصحابَه قد وَهَنَتْهم حُمَّى يَثْرِبَ، فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لعامِه الذي اعتَمَر فيه، قال لأصحابه: «ارْمُلُوا بالبيتِ ثَلاثاً لِيَرَى المُشرِكونَ قُوَّتَكُم» فلما رَمَلُوا، قالت قريشٌ: ما وَهَنَتْهم[2].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. سريج: هو ابن النعمان، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه أبو داود (١٨٨٤) من طريق أبي سلمة موسى، والطبراني (١٢٤٧٨) من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٥١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وغير سريج ـ وهو ابن النعمان بن مروان الجوهري ـ فمن رجال البخاري. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وانظر (٢٦٣٩).

٢٧٩٤ ـ حدثنا يونس، أخبرنا حمَّاد، عن عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ جِبْريلَ ذَهَبَ بإبراهيمَ إلى جَمْرَةِ العَقَبةِ، فَعَرَضَ له الشيطانُ، فرماهُ بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فساخَ، ثم أتى به الجَمْرةَ الوُسْطى، فَعَرَضَ له الشيطانُ، فرماهُ بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فساخَ، ثم أتى به الجَمْرَةَ القُصْوَى، فعَرَضَ له الشيطانُ، فرماهُ بسَبْعِ حَصَيَاتٍ، فساخَ، فلما أرادَ إبراهيمُ أن يَذْبَحَ ابنَه إسحاقَ، قال لأبيه: يا أَبَتِ، أَوْثِقْني لا أَضْطَرِبْ، فيَنْتَضِحَ عليكَ مِن دَمي إذا ذَبَحْتَني. فشَدَّه، فلما أَخَذَ الشَّفْرَةَ فأَرادَ أن يَذْبَحَه، نُودِيَ مِن خَلْفِه: ﴿أَنْ يا إِبْراهِيمُ قَد صَدَّقْتَ الرُّؤْيا﴾ [الصافات: ١٠٥]»[1]. ٣٠٧/١

٢٧٩٥ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الحَجَرُ الأَسودُ من

---

(١) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط، وحماد ـ وهو ابن سلمة ـ روى عنه قبل الاختلاط وبعده عند غير واحد من أهل العلم، والمرجح هنا أن هذا الحديث مما رواه عنه بعد الاختلاط، فذِكْر إسحاق عليه السلام فيه من أخطاء عطاء بن السائب، فالصحيح الذي عليه أهل العلم أن الذبيح هو إسماعيل لا إسحاق، وانظر ما تقدم برقم (٢٧٠٧).

قوله: «فساخ»، قال السندي: أي: تَسَفَّل إلى الأرض. الشفرة: بفتح الشين، السكين العظيم.

الجَنَّةِ، وكان أَشَدَّ بياضاً من الثَّلْجِ، حتى سوَّدَتْهُ خَطَايا أَهلِ الشِّرْكِ»(١).

---

(١) قوله: «الحجر الأسود من الجنة» صحيح بشواهده، وأما بقية الحديث فليس له شاهد يُقوِّيه، وإسناد الحديث ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب، وقال الإمام أحمد: كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها، وقال أبو حاتم: رفع أشياء عن الصحابة كان يرويها عن التابعين.

وأخرجه النسائي ٥/٢٢٦ من طريق موسى بن داود، وابن عدي ٢/٦٧٩، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٣٤) من طريق عبد الله العيشي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي مختصرة بقوله: «الحجر الأسود من الجنة» فقط.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٨٧٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن خزيمة (٢٧٣٣) من طريق جرير ومحمد بن موسى الحرشي وزياد بن عبد الله، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، به. وقالوا في آخره: فسودته خطايا بني آدم. وهٰؤلاء ممن روى عن عطاء بعد الاختلاط، وقال الترمذي: حسن صحيح! وسيأتي برقم (٣٠٤٦) و(٣٥٣٧)، وانظر (٢٦٤٣).

وأخرج الطبراني في «الكبير» (١١٣١٤) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عطاء - وهو ابن أبي رباح -، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «الحجر الأسود من حجارة الجنة، وما في الأرض من الجنة غيره، وكان أبيض كالمها، ولولا ما مسَّه من رجس الجاهلية، ما مَسَّه ذو عاهة إلا بَرَأَ» وهٰذا إسناد ضعيف.

ولقوله: «الحجر الأسود من الجنة» شاهد بهٰذا اللفظ عن أنس يأتي في «مسنده» ٣/٢٧٧ بإسناد صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما، ولولا ذٰلك لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب»، سيأتي في «المسند» ٢/٢١٣-٢١٤، وصححه ابن حبان (٣٧١٠). =

٢٧٩٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لَيُبْعَثَنَّ الحَجَرُ يومَ القيامةِ له عَيْنانِ يُبْصِرُ بهما، ولسانٌ يَنْطِقُ به، ويَشهَدُ على مَن استَلَمَه بِحَقٍّ»(١).

٢٧٩٧ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حمَّاد، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْم، فذكره

إلا أنه قال: «يُبْعَثُ الرُّكْنُ»(٢).

٢٧٩٨ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمي

عن ابن عباسٍ، قال: «لقد أُمِرْتُ بالسِّواكِ، حتى رأيتُ أنه سَيُنَزَّلُ عَليَّ بهِ قُرآنٌ، أو وَحْيٌ» النبيُّ ﷺ قائلُ هٰذا(٣).

٢٧٩٩ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يَقْرَأُ في صلاةِ الفَجْرِ من يومِ

= وعن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة» أخرجه الحاكم ١/٤٥٦.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٢١٥).

(٢) حديث صحيح، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل القرشي العدوي البصري ـ متابع، وباقي رجاله رجال الصحيح. وانظر ما قبله.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. التميمي: اسمه أَربِدة. وانظر (٢١٢٥).

الجمعةِ: ﴿الٓمٓ تَنْزِيلُ﴾ السجدةَ، و﴿هَل أَتَى على الإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾(١).

٢٨٠٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن شُعْبَةَ مولى ابن عباس:

أن ابنَ عباس كان إذا اغْتَسَلَ من الجَنابةِ أَفْرَغَ بيدِه اليُمْنى على اليُسْرى، فغَسَلَها سبعاً، قبلَ أن يُدْخِلَها في الإناءِ، فنَسِيَ مرةً كم أفرغَ على يدِه، فسألني: كم أفرغتُ؟ فقلتُ: لا أدري! فقال: لا أُمَّ لك، ولِمَ لا تَدْرِي؟ ثم توضَّأَ وُضوءَه للصلاةِ، ثم يُفِيضُ الماءَ على رأسِهِ وجَسَدِه، قال: هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يَتَطهَّرُ، يعني يغتسلُ(٢).

---

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. وانظر (٢٤٥٧).

(٢) صحيح لغيره دون غسل اليد سبعاً، فهي لا تصح، وهٰذا إسناد ضعيف، شعبة مولى ابن عباس ـ وهو شعبة بن دينار ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٨) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وفيه عنده بعد الشك: فأفرغ على يساره سبعاً وتوضأ وضوءَه للصلاة... الحديث.

وأخرجه أبو داود (٢٤٦) من طريق ابن أبي فديك، والطبراني (١٢٢٢١) من طريق سلمة بن رجاء، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به.

وله شاهد من حديث عائشة عند أحمد ٦/١٠١، والبخاري (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦).

وآخر من حديث ميمونة عند أحمد ٦/٣٢٩-٣٣٠، والبخاري (٢٤٩)، ومسلم (٣١٧).

قوله: «قال: هٰكذا»، قال السندي: يحتمل أن المراد أنه أحياناً كان يغسل اليد سبع مرات، أو المراد أنه هٰكذا كان يفيض الماء على رأسه وجسده، وإلا فغسل اليد سبع مرات غير مشهور في اغتساله ﷺ.

٢٨٠١ ـ حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: لما أَنْزَلَ الله عز وجل: ﴿وأَنْذِرْ عَشِيرتَكَ الأَقْرِبينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قال: أَتى النبيُّ ﷺ الصَّفَا، فصَعِدَ عليه، ثم نادى: «يا صَبَاحاهُ» فاجتَمَعَ الناسُ إليه، بينَ رجلٍ يَجيءُ إليه، وبين رجلٍ يَبْعَثُ رسولَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بَنِي عبدِ المطَّلِب، يا بني فِهْر، يا بَني يا بَني[1]، أرأيتُم لو أَخْبَرْتُكم أَنَّ خيلاً بِسَفْحِ هٰذا الجَبَلِ، تريدُ أَن تُغِيرَ عليكُمْ، صَدَّقْتُموني؟» قالوا: نَعَم. قال: «فإِنِّي نَذِيرٌ لكم بينَ يَدَيْ عَذابٍ شَديدٍ» فقال أبو لهب: تَبّاً لك سائِرَ اليوم، أَمَا دَعَوْتَنا إلا لهٰذا؟ فأَنْزَلَ الله عز وجل: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبي لَهَبٍ وتَبَّ﴾[2].

---

(١) قوله: «يا بني يا بني» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو كذلك عند الطبري وابن منده، وفي (م) وباقي الأصول الخطية مكانه: يا بني لؤي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري ١٩/١٢٠، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٨١-١٨٢ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٩٧١)، ومسلم (٢٠٨) (٣٥٥)، والطبري ١٩/١٢١، وابن حبان (٦٥٥٠)، وابن منده (٩٤٩) و(٩٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٨١-١٨٢، والبغوي في «شرح السنَّة» (٣٧٤٢)، وفي «معالم التنزيل» ٣/٤٠٠-٤٠١ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري (٤٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٢٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/٤٠١ من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٣١٩٤) و(٣٥٢٥) و(٤٩٧٣) من طريق حفص بن =

٢٨٠٢ ـ حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عِكْرِمةُ مولى ابنِ عباس

زَعَمَ أن ابنَ عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ قَسَمَ غنماً يومَ النَّحْر في أصحابه، وقال: «اذْبَحُوها لِعُمْرَتِكم، فإنها تُجْزِىءُ عَنْكُم» فأصابَ سعدَ بنَ أبي وَقَّاص تَيْسٌ(١).

٢٨٠٣ ـ حدثنا عبدُ الله بن يزيد، حدثنا كَهْمَسُ بن الحسن، عن الحجَّاج بن الفُرَافِصَة ـ قال أبو عبد الرحمٰن: وأنا قد رأيتُه في طريقٍ، فسَلَّم عليَّ، وأنا صبيٌّ ـ رَفَعه إلى ابنِ عباس، أو أسنده إلى ابن عباس. قال: وحدثنا(٢) همام بن يحيى أبو عبد الله صاحبُ البصري، أسنده إلى ابن عباس. وحدثني(٢) عبدُ الله بن

= غياث، عن الأعمش، به ـ الموضع الأول والثالث بقصة أبي لهب، والموضع الثاني بقصة نزول ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ ومناداته لبطون قريش.

وأخرجه أيضاً مختصراً بقصة نزول ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾: البخاريُّ (٣٥٢٦)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٩٨٢)، والطبري ١٩/١٢١، والطبراني (١٢٣٥٢)، وابن منده (٩٥٢) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، به. وانظر (٢٥٤٤).

قوله: «يا صباحاه»، قال في «اللسان»: هٰذه كلمة تقولها العرب إذا صاحوا للغارة، لأنهم أكثر ما يغيرون عند الصباح، ويسمون يوم الغارة يوم الصباح، فكأن القائل: يا صباحاه، يقول: قد غشينا العدو.

وقوله: «بسَفْح هٰذا الجبل»، قال السندي: بفتح سين وسكون فاء، قيل: هو بسين وصاد: أسفله ووجهه، وقيل: بالسين: عرضه، وبالصاد: جانبه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١١٥٦١) من طريق داود بن الحصين، عن عكرمة، به.

قوله: «لعمرتكم»، أي: لمتعتكم كما هو مبين عند الطبراني.

(٢) الذي يحدث عن همام وعبد الله بن لهيعة: هو عبد الله بن يزيد، وقد وقع =

لَهِيعة ونافعُ بن يزيد المصريَّان، عن قيس بن الحَجَّاج، عن حَنَشٍ الصَّنعاني

عن ابن عباس ـ ولا أَحْفَظُ حديثَ بعضِهم من[1] بعض ـ أنه قال: كنتُ رَدِيفَ رسول الله ﷺ، فقال: «يا غُلامُ ـ أو يا غُلَيِّم ـ ألا أُعلِّمُكَ كلماتٍ يَنْفَعُكَ الله بهنَّ؟» فقلت: بلى. فقال: «احْفَظِ الله يَحْفَظْكَ، احْفَظِ الله تَجِدْهُ أمامَكَ، تَعَرَّفْ إليه في الرَّخاءِ، يَعْرِفْكَ في الشِّدةِ، وإذا سألتَ، فاسألِ الله، وإذا اسْتَعَنْتَ، فاستَعِنْ بالله، قد جَفَّ القَلَمُ بما هو كائِنٌ، فلو أن الخَلْقَ كلَّهم جميعاً أرادُوا أن يَنْفَعُوكَ بشيءٍ لم يَكْتُبْه الله عليك[2]، لم يَقْدِرُوا عليه، وإن أرادُوا أنْ يَضُرُّوكَ بشيءٍ لم يَكْتُبْهُ الله عليكَ، لم يَقْدِرُوا عليهِ، واعْلَمْ أن في الصَّبْرِ على ما تَكْرَهُ خيراً كثيراً، وأن النَّصْرَ معَ الصَّبرِ، وأن الفَرَجَ مع الكَرْبِ، وأنَّ معَ العُسْرِ يُسْراً»[3]. ١/٣٠٨

= تحريف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) في الموضع الثاني حيث زِيدَ في الإسناد: «حدثني عبد الله، قال: حدثني أبي» مما يوهم بأن الإمام أحمد هو الذي يحدث عن ابن لهيعة، وهو خطأ بَيِّنٌ، وقد أثبتنا الإسناد على الصواب من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٠٧.

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: عن.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س): لم يقضه الله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا الحديث رواه أحمد عن شيخه أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء بثلاثة أسانيد الأخير منها متصل، والأول والثاني فيهما انقطاع، ولم يميز لفظ بعضها من بعض.

أما الإسناد الأول، فهو: عبد الله بن يزيد، عن كهمس بن الحسن، عن الحجاج بن فُرافِصَة رفعه إلى ابن عباس، والحجاج بن فُرافصة متأخر من الطبقة السادسة، يروي عن التابعين كابن سيرين وأيوب السختياني وعمن بعدهم كيحيى بن أبي كثير، ولم يدرك ابن =

= عباس، وقد ذكر أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء شيخُ أحمد أنه رآه وهو صبي فسلم عليه، وعبد الله بن يزيد مات سنة ٢١٢ أو ٢١٣ وقد نَيَّفَ عن المئة.

والإسناد الثاني: عبد الله بن يزيد، عن همام بن يحيى أسنده إلى ابن عباس، وهٰذا منقطع أيضاً، همام بن يحيى بن دينار البصري من الطبقة السابعة مات سنة ١٦٤ أو ١٦٥ ولم يدرك ابن عباس، لكن جاء عند البيهقي أن هماماً روى هٰذا الحديثَ عن قيس بن الحجاج، عن حنش، عن ابن عباس، فهو على هٰذا متصل.

والإسناد الثالث: عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن لهيعة ونافع بن يزيد، عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس، وهٰذا إسناد قوي متصل، فإن رواية عبد الله بن يزيد، عن ابن لهيعة صالحة، ثم هو متابع بنافع بن يزيد، وهو ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير قيس بن الحجاج، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٤)، وفي «الأسماء والصفات» ص٧٥-٧٦ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، عن نافع بن يزيد وابن لهيعة وكهمس بن الحسن وهمام بن يحيى، عن قيس بن الحجاج، عن حنش، عن ابن عباس.

وأخرجه الترمذي (٢٥١٦) من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٨٩) من طريق أبي صدقة القراطيسي، عن نافع بن يزيد، به. وانظر (٢٦٦٩).

قوله: «تعرف إليه»، قال السندي: هو بتشديد الراء، أي: تحبَّب إليه بلزوم طاعته واجتناب معصيته، لأن المعرفة سبب المحبة، والرخاء: مقابل الشدة، ويعرِفْك - بالجزم - على أنه جواب الأمر، أي: يُعنك في الشدة.

قال النووي في «شرح الأربعين» له (ص٥١): قد نص الله تعالى في كتابه أن العمل =

٢٨٠٤ ـ حدثنا الأشجعيُّ، حدثنا أبي، عن سفيانَ، عن سَلَمة بنِ كُهَيل، عن الحسن العُرَني

عن ابنِ عباس، قال: جئتُ أنا وغلامٌ من بني عبدِ المطلبِ على حمارٍ، والنبيُّ ﷺ في الصلاةِ، قال: فأرخَيْناه بَيْنَ أيدينا يَرْعَى، فلم يَقْطَعْ. قال: وجاءَتْ جاريتانِ من بني عبد المطلبِ تَسْتبِقانِ، فَفَرَعَ النبيُّ ﷺ بَيْنَهُما، فلم يَقْطَعْ، وسَقَطَ جَدْيٌ، فلم يَقْطَعْ(١).

٢٨٠٥ ـ حدثنا عبدُ الله بن الوليد، قال: حدثنا سفيانُ، عن سِماك، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن امرأةً من نِساءِ النبيِّ ﷺ استَحَمَّتْ من جنابةٍ،

= الصالح ينفع عند الشدة وينجي فاعله، وأن عمل المعصية يؤدي بصاحبه إلى الشدة، قال تعالى حكاية عن يونس عليه السلام: ﴿فَلَوْلا أَنَّه كَانَ مِنَ المُسبِّحِينَ لَلَبِثَ في بَطْنِهِ إلى يوم يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣-١٤٤]، ولما قال فرعون: ﴿آمَنْتُ أَنَّه لا إِلَه إلَّا الذي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إسرائِيلَ﴾، قال له الملَك: ﴿آلآن وقد عصيتَ قبلُ وكنتَ من المفسدين﴾ [يونس: ٩٠-٩١].

(١) حديث حسن، الأشجعي: هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمٰن الأشجعي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين إلا أن الحسن بن عبد الله العرني قال فيه أحمد: لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وقال أبو حاتم: لم يدركه، وحديثه عند البخاري مقرون بغيره. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبراني (١٢٧٠٣) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد ـ دون قوله: «وسقط جَدْي فلم يقطع». وانظر (٢٢٢٢).

قوله: «فلم يقطع»، قال السندي: أي: الصلاة، أي: فلا يصحُّ قول من يقول: الحمار يقطع الصلاةَ.

فجاءَ النبيُّ ﷺ يَسْتَحِمُّ من فَضْلِها، فقالت: إني اغتَسَلْتُ منه. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الماءَ لا يُنَجِّسُه شيءٌ»(١).

٢٨٠٦ ـ حدثنا وَكِيع، عن سفيانَ، عن سِماك بنِ حرب، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الماءُ لا يُنَجِّسُه شيءٌ»(٢).

٢٨٠٧ ـ قال أبي في حديثه: حدثنا به وكيع في «المُصنَّفِ» عن سفيان، عن سِماك، عن عِكْرِمة، ثم جَعَله بعدُ عن ابنِ عباس(٣).

٢٨٠٨ ـ حدثنا عبدُ الله بن نُمَيْر، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاء عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «عُمْرَةٌ في رمضانَ تَعْدِل حَجَّةً»(٤).

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن في رواية سماك عن عكرمة اضطراباً. عبد الله بن الوليد: هو ابن ميمون العَدَني، وسفيان: هو الثوري. وانظر ما بعده.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢١٠٠).

(٣) قال الشيخ أحمد شاكر: هٰذا بيان للإسناد السابق، يريد الإمامُ أن يوضحَ أن شيخه وكيع بن الجراح حدثه بالحديث على وجهين، حدَّثه به في كتابه «المصنف» عن عكرمة مرسلاً، ثم حدثه به بعد ذٰلك متصلاً عن عكرمة، عن ابن عباس.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لسوء حفظ ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ـ وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني (١١٣٢٢) من طريقين عن ابن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (٢٠٢٥) من طريق ابن جريج، عن عطاء.

٢٨٠٩ ـ حدثنا عبد الله بن نُمَير، قال: وأخبرنا حجاج، عن عطاء، عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، مثله[١].

٢٨١٠ ـ حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، عن يحيى ـ يعني ابنَ أبي إسحاق ـ، عن سعيد بن أبي الحسن، قال:

جاء رجلٌ إلى ابنِ عباس، فقال: يا ابنَ عباس، إني رجلٌ أُصَوِّر هٰذه الصُّوَرَ، وأَصنَعُ هٰذه الصورَ، فأَفْتِني فيها؟ قال: ادْنُ مني. فدَنَا منه، فقال: ادْنُ مني. فدَنَا منه[٢]، حتى وَضَعَ يَدَه على رأْسه، قال: أُنبِئُك بما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «كلُّ مُصَوِّرٍ في النارِ، يُجْعَلُ له بكُلِّ صُورةٍ صَوَّرَها نَفْسٌ[٣] تُعَذِّبُه في جَهنَّمَ» فإن كنتَ لا بُدَّ فاعلاً، فاجعلِ الشَّجَرَ وما لا نَفْسَ له[٤].

---

(١) حديث صحيح، حجاج ـ وهو ابن أرطاة، وإن رواه بالعنعنة ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (الجزء الذي نشره العمروي) ص١٢٨ عن ابن نمير وأبي معاوية، عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: ثنا ابن نمر قال: ثنا أبو معاوية عن حجاج، وهو تحريف، والصواب ما أثبتنا.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩٤) من طريق أبي معاوية، والطبراني (١١٢٩٩) من طريق أبي معاوية وعلي بن مسهر، كلاهما عن حجاج، به. وانظر ما قبله.

(٢) قوله في المرة الثانية: «فقال: ادن مني، فدنا منه» سقط من النسخ المطبوعة، وأثبتناه من الأصول الخطية، ولفظة «منه» في الموضعين ليست في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤): نفساً، وهو صواب على أن تضبط ياء «يجعل» بالفتح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١١٠) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٣٩٤)، وانظر ما سلف برقم (١٨٦٦) و(٢١٦٢).

٢٨١١ ـ حدثنا محمد بن ميمون الزَّعْفَرانيُّ، قال: حدثني جعفرٌ، عن أبيه، عن يزيدَ بنِ هُرْمُز، قال:

كَتَبَ نَجْـدةُ إلى ابنِ عبـاس يسـأله عن خمس خِلَال، فقال ابنُ عبـاس: إن الناس يَزْعُمونَ أن ابن عباس يُكاتِبُ الحَرُوريَّة، ولولا أني أخـافُ أن أكتُم عِلْمِيَ لم أكتُبْ إليه. كتب إليه نجـدةُ: أمـا بعـدُ، فأخبرني: هل كان رسولُ الله ﷺ يَغْزو بالنساء معه؟ وهل كان يَضْربُ لهنَّ بسهمٍ؟ وهل كانَ يَقْتُل الصِّبيانَ؟ ومتى ينقضي يُتْمُ اليتيم؟ وأَخْبِرْني عن الخُمْس لمن هو؟

فكَتَبَ إليه ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ قد كان يَغْزُو بالنساءِ معه، فيُداوِينَ المرضى، ولم يكن يَضرِبُ لهنَّ بسهمٍ، ولكنه كان يُحْذِيهِنَّ من الغَنيمةِ، وإن رسولَ الله ﷺ لم يكن يَقتُلُ الصِّبيانَ، ولا تَقْتُلِ الصبيانَ، إلا أن تكون تَعلَمُ ما عَلِمَ الخَضِرُ مِن الصبي الذي قَتَلَه، فَتَقْتلَ الكافرَ، وتَدَعَ المؤمن، وكتبتَ تسألني عن يُتْم اليتيمِ متى يَنْقَضِي؟ ولَعَمْري إن الرجلَ تَنْبُتُ لِحيتُه وهو ضعيفُ الأَخْذِ لنفسِه، فإذا كان يأْخُذُ لنفسِهِ من صالحِ ما يأْخُذُ الناسُ، فقد ذَهَبَ اليُتْمُ، وأما الخُمْس فإنَّا كنا نُرَى أنه لنا، فأَبى ذٰلك[1] علينا قَوْمُنا[2].

---

(١) لفظة «ذٰلك» لم ترد في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، محمد بن ميمون الزعفراني مختلف فيه، وثّقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وضعفه النسائي والدارقطني وابن حبان والحاكم، وليّنه أبـو زرعة، وهو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. جعفر: هو ابن محمد بن

٢٨١٢ ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن أبي الزُّبَير المكي، عن طاووس

عن عبد الله بن عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قامَ إلى الصلاةِ من جَوْفِ الليل، يقول: «اللهمَّ لكَ الحَمْدُ، أنتَ نُورُ السماواتِ والأرضِ ومَن فِيهِنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ قَيَّامُ السماواتِ والأرض ومَن فِيهِنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ ربُّ السماواتِ والأرضِ ومَنْ فِيهِنَّ، ولك الحمدُ، أنتَ الحقُّ، وقولُك الحقُّ، ووَعْدُكَ الحقُّ، ولِقَاؤُكَ حقٌّ، والجنةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، اللّهمَّ لكَ أَسْلَمْتُ، وبكَ آمَنْتُ، وعليكَ تَوكَّلْتُ، وإليكَ أَنَبْتُ، وبكَ خاصَمْتُ، وإليكَ حاكَمْتُ، فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وأَخَّرْتُ، وأَسْرَرْتُ وأَعْلَنْتُ، أنتَ إلٰهي، لا إلٰه إلا أنتَ»[1].

٢٨١٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن زائدةَ. وعبدُ الصمد، حدثنا زائدةُ، عن سِماك، عن عِكْرمة ١/٣٠٩

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَةِ[2].

٢٨١٤ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا أبو عَوَانة، عن سِماك، عن عِكْرِمة

= علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي الملقب بالصادق.

وأخرجه الشافعي ٢/١٢٢-١٢٣ و١٢٣، ومسلم (١٨١٢) (١٣٧) و(١٣٨)، والترمذي (١٥٥٦)، وابن الجارود (١٠٨٥)، والطبراني (١٠٨٣٣)، والبيهقي ٦/٣٣٢، والبغوي (٢٧٢٣) من طرق عن جعفر الصادق، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٢٢٣٥) و(٢٩٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو الزبير المكي: هو محمد بن مسلم بن تدرس. وانظر (٢٧١٠).

(٢) صحيح لغيره. وهو مكرر (٢٤٢٦).

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ مِن الشِّعْرِ حُكْماً، وإنَّ من البَيانِ سِحْراً»(١).

٢٨١٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي الزُّبير

عن عائشة وابن عباس: أن النبي ﷺ أَخَّرَ الطَّوافَ يومَ النَّحْرِ إلى اللَّيلِ(٢).

٢٨١٦ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن زُهير، عن عَمْرو ـ يعني ابن أبي عَمرو ـ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ، قال: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغيرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ من غَيَّرَ تُخُومَ الأَرضِ، ولَعَنَ الله مَن كَمَهَ الأَعمى عن السَّبيلِ، ولَعَنَ الله من سَبَّ والدَه، ولَعَنَ الله مَن تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ، ولَعَنَ اللهُ مَن عَمِلَ عَمَلَ قَومِ لُوطٍ، ولَعَنَ الله مَن عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ، ولَعَنَ اللهُ مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ»(٣).

٢٨١٧ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن إسرائيل، عن عبد الكريم، عن عِكْرِمة

---

(٥) صحيح لغيره. وانظر (٢٤٢٤).

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٦١٢).

(٣) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح، ورواية البصريين عن زهير ـ وهو ابن محمد التميمي ـ صحيحة فيما قاله البخاري، وهٰذا منها، فإن عبد الرحمٰن بن مهدي بصري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٣٩)، وابن حبان (٤٤١٧) من طريق عبد الملك بن عمرو، والحاكم ٤/٣٥٦ من طريق عبد الله بن مسلمة، كلاهما عن زهير بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٧٥).

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النَّفْخِ في الطعامِ والشرابِ[1].

٢٨١٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيبٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْر عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يُبغِضُ الأنصارَ رجلٌ يُؤْمِنُ باللهِ ورسولِهِ. أو: إلَّا أَبْغَضَه اللهُ ورَسُولُه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجَزَري. وانظر (١٩٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وحبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٩٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٩٠٦) عن بشر بن السري ومؤمَّل بن إسماعيل، به. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (١٢٣٣٩) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٣، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٣)، والطبراني (١٢٣٣٩) من طريق عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، به.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/٤١٩، ومسلم (٧٦).

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٣٤، ومسلم (٧٧)، وأبي يعلى (١٠٠٧)، وابن حبان (٧٢٧٤).

وعن البراء عند أحمد ٤/٢٨٣، والبخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥).

قوله: «لا يبغض الأنصار»، قال السندي: ذكر صفة الإيمان للدَّلالة على أن الإيمان يمنعه من أن يبغض الأنصار، وأن بغضهم لا يجتمع مع الإيمان، وأنه إذا أبغضهم خرج من الإيمان، ولا شك أنه إذا أبغضهم لكونهم الأنصار، فقد خرج عن الإيمان قطعاً.

وقوله: «أو إلا رجل»، قال: بكلمة «أو» هٰكذا في النسخ، وقد ضَرَب عليها بعضهم =

٢٨١٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر ورَوْح، المعنى، قالا: حدثنا عوفٌ، عن زُرَارَة بن أَوْفى

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا كان ليلةُ أُسرِيَ بي، وأَصبَحْتُ بمكةَ، فَظِعْتُ بأَمري، وعرفتُ أَن الناسَ مُكَذِّبِيَّ» فقَعَد معتزلاً حزيناً، قال: فمَرَّ به عدوُّ الله أَبو جهلٍ، فجاء حتى جَلَسَ إليه، فقال له كالمستهزىء: هل كان مِن شيءٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَم» قال: ما هو؟ قال: «إنَّه أُسْرِيَ بِيَ الليلةَ» قال: إلى أَينَ؟ قال: «إلى بيتِ المقدِس؟» قال: ثم أَصبحتَ بين ظَهْرانَيْنا؟! قال: «نَعَم» قال: فلم يُره[1] أَنه يُكذِّبُه، مخافَةَ إنْ يَجْحَدَه الحديثَ إن دعا قومَه إليه، قال: أَرأَيتَ إن دَعَوْتُ قومَكَ تُحَدِّثُهم ما حَدَّثتني؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَم». فقال: هَيَا معشرَ بني كعب بن لُؤي. حتى قال: فانتَفَضَتْ إليه المجالسُ، وجاؤوا حتى جَلَسُوا إليهما، قال: حَدِّثْ قَوْمَكَ بما حَدَّثْتَني.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أُسْرِيَ بيَ اللَّيلةَ» قالوا: إلى أَينَ؟ قال: «إلى بيتِ المقدِس» قالوا: ثم أَصبحتَ بينَ ظَهْرانَيْنا؟! قال: «نَعَم» قال: فمِن بينِ مُصَفِّقٍ، ومِن بين واضعٍ يدَه على رأْسِه، متعجِّباً للكَذِب زَعَم!! قالوا: وهل تستطيعُ أَن تَنْعَتَ لنا المسجدَ؟ وفي القوم مَن قد سافَرَ إلى ذٰلك البلدِ، ورأَى المسجدَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فذَهَبْتُ أَنْعَتُ،

= لعدم ظهور وجهها له، ولا وجه لذٰلك، بل هي للشك، أي: هل قال: يؤمن بالله ورسوله، أو قال موضعه: إلا أبغضه الله ورسوله، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) ومعظم الأصول الخطية: «يُرِ»، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤).

فما زِلْتُ أَنْعَتُ حتى الْتَبَسَ عليَّ بعضُ النَّعْتِ»، قال: «فجيءَ بالمسجدِ وأَنا أَنظُرُ حتى وُضِعَ دونَ دارِ عِقَالٍ ـ أَو عَقيلٍ ـ فنَعَتُّه، وأَنا أَنْظُر إليهِ»، قال: «وكان مَعَ هٰذا نَعْتٌ لم أَحفَظْه»، قال: «فقال القومُ: أَمَّا النَّعْتُ، فواللهِ لقد أَصابَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي العبدي البصري.

وأخرجه البزار (٥٦ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦١-٤٦٢، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٨٥)، والطبراني (١٢٧٨٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٦٣-٣٦٤ و٣٦٤ من طرق عن عوف ابن أبي جميلة، به. وانظر ما سيأتي برقم (٣٥٤٦).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٢٢٢ وزاد نسبته إلى ابن مردويه وأبي نعيم في «الدلائل»، والضياء في «المختارة»، وابن عساكر، وصحح إسناده.

وأخرج أحمد ٣/٣٧٧، والبخاري (٣٨٨٦)، ومسلم (١٧٠) (٢٧٦) من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «لما كذَّبتني قريش، قمت في الحجر، فجلا الله لي بيتَ المقدسِ، فطفقت أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه». ونحوه عن أبي هريرة عند مسلم (١٧٢).

قوله: «فَظِعتُ به» كذا في أصولنا بالفاء والظاء، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٥٩: أي: اشتد عليَّ وهِبْته. وفي حاشية «السندي»: قطعت بأمري، قال السندي: بالقاف من القطع على بناء الفاعل، أي: قطعت بما يرجع إليه أمري من تكذيب الناس إياي، وعلى هٰذا فقوله: «وعرفت» إلخ، تفسير له، أو بالفاء والظاء المعجمتين من فَظِع بالأمر كفرح، أي: ضاق به ذَرْعاً، وضبطه بعضهم على بناء المفعول، والله تعالى أعلم ما وجهه.

وقوله: «هَيَا»، قال السندي: بالتخفيف، من حروف النداء. فانتفضت: أي: فرغت وخلصت من نفضه. للكذب زَعَم: جملة «زعم» صفة للكذب على أنه في معنى النكرة، =

٢٨٢٠ ـ حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن علي بن زيدٍ، عن يوسف بن مِهْران

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا قال فِرْعَوْنُ: ﴿آمَنْتُ أَنَّه لا إِلَهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ به بَنُو إِسرائِيلَ﴾ [يونس: ٩٠]، قال: قال لي جِبْريلُ: يا محمدُ، لو رَأَيْتَني وقد أَخَذْتُ حالاً من حالِ البَحْرِ، فدَسَّيْتُه[1] في فِيهِ، مَخافةَ أَن تَنَالَه الرَّحْمَةُ»[2].

٢٨٢١ ـ حدثنا أبو عمرَ الضَّريرُ، أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عطاء بنِ السَّائب، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا كانَتِ اللَّيلةُ التي أُسرِيَ بي فيها، أَتَتْ عليَّ[3] رائحةٌ طيبة، فقلتُ: يا جبريلُ، ما هٰذه الرائحةُ الطيبةُ؟ فقال: هٰذه رائحةُ ماشطةِ ابنةِ فِرعونَ وأَولادِها. قال: قلتُ: وما شَأْنُها؟ قال: بَيْنا هيَ تَمشُطُ ابنةَ فِرعونَ ذاتَ يومٍ، إِذْ سَقَطَت المِدْرَى من يَدِها، فقالت: بسمِ اللهِ. فقالت لها ابنةُ فرعونَ: أَبي؟

= أي: لكذبٍ زَعَم.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): فدسته، وعلى حاشية (س) و(ق) و(ص): فدسسته.

(٢) إسناده ضعيف، علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، ويوسف بن مهران لم يرو عنه غير علي بن زيد، وهو لَيِّنُ الحديث، والأصح وقفه.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٤)، والترمذي (٣١٠٧)، والطبري ١١/١٦٣، والطبراني (١٢٩٣٢) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن. وانظر (٢٢٠٣).

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى هامش (س) و(ص): أتيت على رائحة.

قالت: لا، ولكن رَبِّي وربُّ أبيكِ اللهُ. قالت: أُخْبِرُه بذٰلك! قالت: ١/٣١٠
نَعَم. فأَخبَرَتْه فدَعَاها، فقال: يا فلانةُ، وإنَّ لك رَبّاً غَيْري؟ قالت: نعم، رَبِّي وربُّكَ اللهُ. فأَمَرَ ببقرةٍ من نُحاسٍ فأُحْمِيَتْ، ثم أَمَرَ بها أن تُلْقَى هي وأَولادُها فيها، قالت له: إنَّ لي إليكَ حاجةً. قال: وما حاجَتُكِ؟ قالت: أُحِبُّ أن تَجْمَعَ عِظامي وعِظامَ ولدِي في ثوبٍ واحدٍ، وتَدْفِنَّا. قال: ذٰلك لكِ علينا من الحَقِّ. قال: فأَمَرَ بأَولادِها فأُلْقُوا بين يَدَيْها؛ واحداً واحداً، إلى أن انْتَهى ذٰلك إلى صبيٍّ لها مُرْضَعٍ، كأَنَّها تقاعَسَتْ من أَجْلِه، قال: يا أُمَّهْ، اقتَحِمي، فإنَّ عذابَ الدُّنيا أَهْوَنُ من عَذابِ الآخرةِ. فاقتَحَمَتْ».

قال: قال ابن عباس: تَكَلَّم أَربعةُ صغارٍ: عيسى ابنُ مريم عليه السلام، وصاحبُ جُرَيْجٍ، وشاهدُ يوسفَ، وابنُ ماشطةِ ابنةِ فِرْعونَ[1].

---

(١) إسناده حسن، فقد سمع حماد بن سلمة من عطاء بن السائب قبل الاختلاط عند جمع من الأئمة، وأبو عمر الضرير: اسمه حفص بن عمر البصري روى له أبو داود، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٨٠) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٢٩٠٣) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني (١٢٢٧٩) من طريق أبي نصر التمار، كلاهما عن حماد بن سلمة، به، ولم يذكر يزيد بن هارون في حديثه قول ابن عباس فيمن تكلم صغيراً، وسيأتي الحديث برقم (٢٨٢٢) و(٢٨٢٣) و(٢٨٢٤).

وله شاهد من حديث أُبيّ بن كعب عند ابن ماجه (٤٠٣٠) وإسناده ضعيف. =

٢٨٢٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عطاءُ بنُ السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لما أُسْرِيَ به مَرَّتْ به رائحةٌ طيبةٌ... فذكر نحوه[1].

٢٨٢٣ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ لما أُسْرِيَ به، مَرَّتْ به رائحةٌ طيبةٌ... فذكر معناه، إلا أنه قال: مَنْ رَبُّكِ؟ قالت: ربي وربُّكَ مَنْ في السماءِ. ولم يذكر قولَ ابن عباس: تَكَلَّمَ أربعةٌ[2].

= المِدْرَى، قال السندي: بكسر ميم وسكون دال آخره ألف مقصورة، ما يُسَوَّى به شعر الرأس. تقاعست: تأخرت. أربعة صغار: قد جاء غيرهم كالذي قال لأمه حين قالت: اللهم اجعل ولدي مثلَ هٰذا، فقال: لا تجعلني مثله، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فأمر ببقرة من نحاس»، في «النهاية» لابن الأثير ١/١٤٥: قال الحافظ أبو موسى: الذي يقع لي في معناه: أنه لا يريد شيئاً مَصُوغاً على صورة البقرة، ولكنه ربما كانت قِدْراً كبيرة واسعة، فسماها بقرة، مأخوذاً من التبقُّر: التوسع، أو كان شيئاً يَسَعُ بقرةً تامَّة بتوابلها، فسُمِّيت بذٰلك.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البزار (٥٤ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٨٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» ٥/٢٧ من رواية البيهقي من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، وقال: إسناده لا بأس به. وسيأتي رقم (٢٨٢٣) و(٢٨٢٤)، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن. وانظر ما قبله وما بعده.

٢٨٢٤ ـ حدثنا هُدْبة بنُ خالد، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحوه[١].

٢٨٢٥ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا سعيدُ بن زيد، حدثنا الجَعْدُ أبو عثمان، حدثني أبو رَجاء العُطَارِدِيُّ

يَرْوِيه عن ابن عباس، يَرْويه عن النبيِّ ﷺ، قال: «أيُّما رجلٍ كَرِهَ من أميرِهِ أَمْراً فليَصْبِرْ، فإنَّه ليسَ أحدٌ من النَّاسِ يَخْرُجُ من السُّلطانِ شِبْراً، فماتَ، إلا ماتَ مِيتةً جاهِليةً»[٢].

٢٨٢٦ ـ حدثنا يونُسُ، حدثنا حمادُ بن سلمة، أخبرنا الجَعْد أبو عثمان، حدثنا أبو رجاء، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، يَرْوِيه عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَأى مِن

---

(١) إسناده حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥١٧)، وابن حبان (٢٩٠٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٨٩ من طريق هدبة بن خالد، بهٰذا الإسناد. وفي حديث ابن حبان لم يسمِّ ابن عباس الرابع، وهو شاهد يوسف، وقال: والرابع لا أحفظه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سعيد بن زيد ـ وهو أخو حماد بن زيد بن درهم ـ من رجال مسلم، لكن حديثه لا يرقى إلى رتبة الصحيح، بل هو من قَبيل الحسن، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفَّر بن مدرِك ـ فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. الجعد أبو عثمان: هو الجعد بن دينار اليشكري، وأبو رجاء العطاردي: هو عمران بن ملحان.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩) (٥٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٩٨) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن الجعد أبي عثمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٨٧).

أميرِه شيئاً يَكْرَهُه. . . » فذكر نحوه[1].

٢٨٢٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا سعيدُ بنُ زيد، حدثنا الجَعْدُ أبو عثمان، قال: حدثني أبو رجاء العُطَارِدي

عن ابنِ عباس، يَرْوِيه عن النبي ﷺ، يَرْوِيه عن رَبِّه عز وجل، قال: «إنَّ الله كَتَبَ الحَسَناتِ والسَّيئاتِ، فمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فلم يَعْمَلْها، كَتَبَها الله عندَه حسنةً كاملةً، وإنْ عَمِلَها، كَتَبَها الله عشراً، إلى سَبْعِ مئةٍ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ ـ أو: إلى ما شاءَ الله أن يُضَاعِفَ ـ ومَن هَمَّ بسيئةٍ فلم يَعْمَلْها، كتَبَها الله له عندَه حسنةً كاملةً، فإن عَمِلَها، كَتَبَها الله سَيِّئَةً واحِدةً»[2].

٢٨٢٨ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا شَرِيك، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن مولى آلِ طلحة، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس، قال: جاءَت امرأةٌ إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أُختي نَذَرَتْ أن تَحُجَّ ماشيةً؟ قال: «إنَّ الله لا يَصْنَعُ بِشَقاءِ أُخْتِكِ شيئاً، لِتَخْرُجْ راكِبةً، ولْتُكَفِّرْ عن يَمِينِها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو كامل من رجال الترمذي والنسائي وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين غير سعيد بن زيد فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وقد توبع. وانظر (٢٠٠١) و(٢٥١٩).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات. =

٢٨٢٩ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، قال: أخبرنا قتادةُ، عن عِكْرِمة

عن ابن عبـاس: أَن رسـولَ الله ﷺ طافَ بالبيتِ سبعـاً، وسَعَى سعياً[1]، وإنما سَعَى أَحَبَّ أَن يُرِيَ النَّاسَ قُوَّتَه[2].

= وأخرجه أبو داود (٣٢٩٥)، وأبو يعلى (٢٤٤٣)، وابن خزيمة (٣٠٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠، وفي «مشكل الآثار» ٣/ ٣٨، وابن حبان (٤٣٨٤)، والحـاكم ٤/ ٣٠٢، والبيهقي ١٠/ ٨٠ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي! وذكروا فيه أن السائل كان رجلاً، وسيأتي برقم (٢٨٨٥). وقد تقدم بنحوه عن ابن عباس بإسناد صحيح برقم (٢١٣٤)، وفيه أن السائل هو عقبة بن عامر.

وأخرج أحمد ٤/ ١٤٦، ومسلم (١٦٤٥) من حديث عقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ، قال: «كفارةُ النذر كفارة اليمين».

قال النـووي في «شـرح مسلم» ١١/ ١٠٤: اختلف العلماء في المراد به فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج، وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلاً: إن كلَّمتُ زيداً ـ مثلاً ـ فلله عليَّ حجة أو غيرها، فيكلمه، فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه، هٰذا هو الصحيح في مذهبنا، وحمله مالك وكثيرون أو الأكثرون على النذر المطلق، كقوله: عليَّ نذرٌ، وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية، كمن نَذَر أن يشرب الخمر، وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر، وقالوا: هو مخيَّر في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم، وبين كفارة يمين، والله أعلم. وانظر «مختصر سنن أبي داود» ٤/ ٣٧٣ـ٣٧٨، و«فتح الباري» ١١/ ٥٨٧ـ٥٨٩.

(١) تحـرفت في (م) والأصـول الخطية عدا (ظ١٤) إلى «سبعاً»، وما أثبتناه من (ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ ورقة ١٢٣، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. بهز: هو ابن أسد العمي البصري، وهمام: هو ابن يحيى بن دينار العَوْذي. وانظر (٢٣٠٥).

٢٨٣٠ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، أخبرنا قَتادة، عن عِكْرمة

عن ابن عباس؛ كان يَكْرَه البُسْرَ وحدَه، ويقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ عن المُزَّاءِ، فأَرْهَبُ أن تكونَ البُسْرَ[1].

٢٨٣١ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جُبَيْر، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فرأى اليهودَ يَصُومونَ يومَ عاشُوراءَ، فقال لهم: «ما هٰذا اليومُ الذي تَصُومُونَه؟» قالوا: هٰذا يومٌ صالحٌ، هٰذا يومٌ نَجَّى الله فيه بني إسرائيلَ من عَدُوِّهم، فصامَه موسى عليه السلام. فقال رسول الله ﷺ: «أنا أَحَقُّ بموسى مِنْكُم» فصامَه رسول الله ﷺ، وأَمَر بصَوْمِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد. وقرن بعكرمة جابرَ بن زيد أبا الشعثاء. وسيأتي برقم (٣٠٩٥)، وانظر ما تقدم برقم (٢٠٢٠).

قوله: «يكره البُسْر»، قال السندي: أي: نبيذ البُسْر وحده. عن المُزَّاء: بضم فتشديد زاي ممدود، الخمر التي فيها حموضة، وقيل: هي من خلط البُسْر والتمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد التميمي العنبري مولاهم التنوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٦٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٤٤).

٣١١/١

٢٨٣٢ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أبي[١]، حدثنا أيوب، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ يومَ النَّحْرِ، قيل: يا رسولَ الله، رجلٌ ذَبَحَ قبلَ أن يَرْمِيَ، أو حَلَقَ قبلَ أن يَذْبَحَ. فقال: «لا حَرَجَ» قال: فما سُئِل يومئذٍ عن شيءٍ إلا قَبَضَ بكَفَّيْه كأنَّه يَرْمِي بهما، ويقول: «لا حَرَجَ، لا حَرَجَ»[٢].

٢٨٣٣ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا عطاء

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ الكعبةَ، وفيها سِتُّ سَوَارٍ، فقامَ إلى كُلِّ ساريَةٍ، فدَعَا، ولم يُصَلِّ فيهِ[٣].

٢٨٣٤ ـ حدثنا عبدُ الصَّمدِ وعثمان، المعنى، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباس: أن أُختَ عُقْبَةَ بن عامر نَذَرَتْ أن تَحُجَّ ماشيةً، فسأَل النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ اللهَ عز وجل غَنِيٌّ عن نَذْرِ أُختِكَ، لِتَرْكَبْ، ولْتُهْدِ بَدَنَةً»[٤].

---

(١) قوله: «حدثني أبي» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (٢٦٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وانظر (٢١٢٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. =

٢٨٣٥ ـ حدثنا عبد الصَّمد وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباس، قال: طافَ رسولُ الله ﷺ سبعاً، وطاف[١] سَعْياً، وإنما طاف ليُرِيَ المشركينَ قُوَّتَه. وقال عفَّان: ولذا[٢] أحبَّ رسولُ الله ﷺ أن يُرِيَ الناسَ قُوَّته[٣].

٢٨٣٦ ـ حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن أبي مِجْلَز، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن الوِتْر، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقولُ: «رَكْعةٌ مِن آخرِ اللَّيلِ».

وسألت ابنَ عمر؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «رَكْعَةٌ مِن آخرِ اللَّيلِ»[٤].

= وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٤).

(١) قوله: «سبعاً وطاف» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، وسقط من النسخ المطبوعة، وقوله: «وطاف سعياً» سقط من باقي الأصول الخطية.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): وإنما.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (٢٣٠٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو مِجْلَز: هو لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري.

وأخرجه مسلم (٧٥٣) (١٥٥) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٣٤، والطحاوي ١/٢٧٧، والبيهقي ٣/٢٢ من طرق عن همام، به. =

٢٨٣٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حَبِيب بن شهاب العَنْبَري، قال: سمعت أبي يقول:

أَتيتُ ابنَ عباس، أَنا وصاحبٌ لي، فلَقِينا أَبا هريرةَ عند بابِ ابنِ عباس، فقال: مَنْ أَنتُما؟ فأَخبَرْناه، فقال: انْطَلِقا إلى ناسٍ على تَمْرٍ وماءٍ، إنما يَسِيلُ كلُّ وادٍ بقَدْرِه. قال: قلنا: كَثُرَ خَيْرُك، استأْذِنْ لنا على ابنِ عباس. قال: فاستأْذَنَ لنا، فسَمِعْنا ابنَ عباس يُحدِّث عن رسول الله ﷺ، قال: خَطَبَ رسول الله ﷺ يومَ تَبُوكَ، فقال: «ما في الناسِ مِثْلُ رَجُلٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِه، فيُجاهِدُ في سبيلِ الله، ويَجْتَنِبُ شُرورَ الناسِ،

= ومن حديث ابن عباس أخرجه أبو يعلى (٥٧٥٦) من طريق عبد الصمد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٤) عن همام، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٠٥) من طريق شعبةَ، عن قتادة، به.

وأخرج ابن حبان (٢٤٢٤) من طريق كريب، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أوترَ بركعة. وانظر (٢١٦٤).

وأما حديث ابن عمر: فأخرجه أبو يعلى (٥٧٥٧) من طريق عبد الصمد، به.

وأخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٤)، والنسائي ٣/٢٣٢، وأبو عوانة ٢/٣٣٤، والطحاوي ١/٢٧٧ من طريق شعبة، عن قتادة، به.

والحديث بقسميه سيأتي برقم (٣٤٠٨)، وانظر (٢١٦٤).

وسيأتي حديث ابن عمر في «مسنده» ٢/٤٣ من طريق أبي التياح عن أبي مجلز، ويخرج هناك إن شاء الله.

وفي الباب عن عائشة عند أحمد ٦/٣٥ و١٨٢، ومسلم (٧٣٦) (١٢١)، وصححه ابن حبان (٢٤٢٧).

قوله: «ركعة»، قال السندي: بيان أقل ما يجزىء فيه. من آخر الليل: بيان ما هو الأولى في وقته.

ومِثْـلُ رجلٍ بادٍ في غَنَمِه، يَقْري ضَيْفَه، ويُؤدِّي حَقَّه»، قال: قلتُ: أَقالَها؟ قال: قالَها. قال: قلتُ: أَقالَها؟ قال: قالَها. قال: قُلتُ: أَقالَها؟ قال: قالَها. فكَبَّرْتُ الله، وحَمِدْتُ الله، وشَكَرْتُ(١).

٢٨٣٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزُّبير، عن طاووس

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُعَلِّمُهم هٰذا الدعاءَ، كما يُعَلِّمُهُم السورةَ من القرآنِ، يقول: «قُولُوا: اللّهمَّ إني أعوذُ بكَ من عَذابِ جَهَنَّمَ، وأَعُوذُ بكَ من عذابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بكَ من فِتْنَةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، وأَعوذُ بكَ من فتنةِ المَحْيَا والمَمَاتِ»(٢).

٢٨٣٩ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابن جُرَيج، قال: قال عطاء الخُراساني

عن ابن عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ أتاه رجلٌ، فقال: إنَّ عَلَيَّ بَدَنَةً، وأنا مُوسِرٌ لها، ولا أَجِدُها فأَشتَرِيَها؟ فأَمَرَه النبي ﷺ أن يَبْتَاعَ سبعَ شِياهٍ، فيَذبَحَهُنَّ(٣).

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الحاكم ٢/٦٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٢/٦٧ من طريق الحارث بن أبي أسامة، عن روح، به. وانظر (١٩٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. وانظر (٢١٦٨).

(٣) إسناده ضعيف، عطاء الخراساني ـ وهو عطاء بن أبي مسلم الخراساني ـ صاحب أوهام كثيرة، ثم هو لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وابن جريج مدلس ولم يصرح =

٢٨٤٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا أبو مالك عُبيدُ الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله بن أبي مُغِيث، عن يوسف بن ماهَكٍ

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْماً من النُّجومِ، اقتَبَسَ شُعْبَةً من سِحْرٍ، ما زادَ زادَ، وما زادَ زادَ»(١).

٢٨٤١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا الثَّوري، حدثنا سَلَمة بن كُهَيل، عن الحسن العُرَني

عن ابن عباس، قال: قَدَّمَنا(٢) رسولُ الله ﷺ ليلةَ المزدَلِفةِ؛ أُغَيْلِمةَ بَنِي عبد المطلب، على حُمُراتِنا، فجَعَلَ يَلْطَحُ أفخاذَنا بيدِه، ويقول: «أَيْ بَنِيَّ، لا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشمسُ» فقال ابن عباس: ما إخالُ أحداً يرمي الجمرةَ حتى تَطْلُعَ الشمسُ(٣).

٢٨٤٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن عاصم الغَنَوي، عن أبي الطُّفيل ـ كذا

= بسماعه.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٥٤) من طريق سليمان بن حيان، و(١٥٥) من طريق أبي ضمرة، وأبو يعلى (٢٦١٣) من طريق غياث النخعي، ثلاثتهم عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٥/١٦٩ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، به.

وسيأتي برقم (٢٨٥١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث، فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو ثقة. وانظر (٢٠٠٠).

(٢) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): قدمنا على.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن العرني ـ وهو الحسن بن عبد الله ـ لم يسمع من ابنِ عباس. وانظر (٢٠٨٢).

قال رَوح: عاصم، والناس يقولون: أبو عاصم ـ قال:

قلتُ لابنِ عباس: يَزعمُ قومُك أن رسولَ الله ﷺ طافَ بين الصفا والمروة على بعيرٍ، وأن ذٰلك سنةٌ؟ فقال: صَدَقوا وكَذَبوا. قلتُ: وما صَدَقوا وكَذَبوا؟ قال: قد طافَ بينَ الصَّفا والمروةِ على بعيرٍ، وليس ذٰلك بسُنةٍ، كان الناسُ لا يُصْرَفُون[1] عن رسول الله ﷺ، ولا يُدْفَعونَ، فطافَ على بعيرٍ لِيَسْتَمِعوا، ولِيَرَوْا مَكانَه، ولا تَنالُه أَيْدِيهم[2]. ٣١٢/١

٢٨٤٣ ـ حدثني يزيدُ، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: أَمَرَ النبيُّ ﷺ الذي يأْتي امرأَتَه وهي حائضٌ، أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ، أو بنصفِ دينارٍ[3].

٢٨٤٤ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، قال: أخبرنا ابن جُريج، أخبرني عُمَرُ بنُ عطاءٍ، عن عِكْرِمة

---

(١) في (م) وبعض أصولنا الخطية «يصدفون» بالدال، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وهامش (س).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي، فقد قال أبو حاتم: لا أعرف اسمه ولا أعرفه ولا حدث عنه سوى حماد بن سلمة، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة، وقد تابعه الجريري عند المصنف برقم (٣٤٩٢)، ومسلم (١٢٦٤) (٢٣٧)، وعبد الملك بن سعيد بن الأبجر عند مسلم (١٢٦٥). وانظر (٢٧٠٧).

(٣) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فمن رجال البخاري. يزيد: هو ابن هارون، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر (٢١٢١).

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «لا صَرُورَةَ في الإسلامِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عمر بن عطاء: هو ابن وَرَّاز، ويقال: ورازة، قال أبو طالب عن أحمد: كل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة، فهو ابن وراز، وكل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء، عن ابن عباس، فهو ابن أبي الخُوار كان كبيراً، قيل له: أيروي ابن أبي الخوار، عن عكرمة؟ قال: لا. وكذا جاء نحو هٰذا عن يحيى بن معين، قال: عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج يحدث عن عكرمة ليس هو بشيء، وهو ابن وَرَّاز، وهم يضعفونه، كل شيء عن عكرمة، فهو ابن وراز.

وأخرجه الحاكم ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٢٩)، والحاكم ١/٤٤٨ من طريق سليمان بن حيان الأحمر، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١١١، والطبراني (١١٥٩٥) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن ابن جريج، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! فأخطآ، ووقع عند الطبراني أن عمر بن عطاء هو ابن أبي الخوار، وهو خطأ كما بيّنا سابقاً.

وأخرجه الطحاوي ٢/١١٢ و١١٣ موقوفاً ومرسلاً من طريق عمرو بن دينار، عن عكرمة.

قال أبو عبيد في «غريب الحديث»٣/٩٧: الصَّرورة في هٰذا الحديث هو التبتُّل وترك النكاح، يقول: ليس ينبغي لأحد أن يقول: لا أتزوَّج، هٰذا ليس من أخلاق المسلمين، وهو مشهور في كلام العرب، قال النابغة الذُّبياني:

لو أنَّها عَرَضَتْ لأشْمطَ راهبٍ ... عَبَدَ الإلٰه صَرُورةً مُتعبِّدِ
لَرَنا لبهجتِها وحُسنِ حديثِها ... ولَخالَه رَشَداً وإن لم يَرشُدِ

يعني الراهبَ التارك للنكاح، يقول: لو نَظَر إلى هٰذه المرأة افتتن بها، والذي تعرفه العامة من الصرورة أنه إذا لم يحجَّ قطُّ، وقد علمنا أن ذٰلك إنما يُسمى بهٰذا الاسم، إلا أنه ليس واحد منهما يدافع الآخر، والأول أحسنهما وأعرفهما وأعربهما. وانظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ٢/١١٢-١١٤.

٢٨٤٥ ـ حدثنا أبو كاملٍ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا عمَّارُ بنُ أبي عمَّار ـ قال حسن: عن عمَّارٍ، قال حماد: وأظُنُّه عن ابنِ عباس، ولم يشكَّ فيه حسن ـ قال: قال ابنُ عباس. وحدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن عمار بن أبي عمار، مرسلٌ ليس فيه ابنُ عباس:

أن النبيَّ ﷺ قال لخديجةَ... فذكر عفَّانُ الحديث، وقال أبو كاملٍ وحسنٌ في حديثهما: إن النبيَّ ﷺ قال لخديجةَ: «إنِّي أرَى ضَوْءاً، وأسمَعُ صوتاً، وإنِّي أخشى أن يَكُونَ بي جُنُونٌ» قالت: لم يكنِ اللهُ ليَفْعَلَ ذٰلك بكَ يا ابنَ عبدِ الله. ثم أتَتْ وَرَقَةَ بنَ نَوْفَل، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فقال: إنْ يَكُ صَادِقاً، فإنَّ هٰذا ناموسٌ مثلُ ناموسِ موسى، فإن بُعِثَ وأنا حيٌّ، فسأُعَزِّرُه[1]، وأنْصُرُه، وأُومِنُ به[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): فسأعزِّزه، بزاءَين.

(٢) إسناده على شرط مسلم إلا أنه اختلف في وصله وإرساله.

وأخرجه ابن سعد ١/١٩٥ من طريق عفان بن مسلم ويحيى بن حماد، والطبراني (١٢٨٣٩) من طريق الحجاج بن المنهال، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. حديث عفان مرسل، وقال يحيى بن عباد في حديثه: قال حماد بن سلمة: أحسبه عن ابن عباس، وكذا حجاج بن منهال قال في حديثه: عن ابن عباس فيما يحسب حماد. وانظر ما تقدم برقم (٢٣٩٩).

وأخرجه بنحوه ابن سعد ١/١٩٥ عن عروة مرسلاً.

وفي الباب من حديث عائشة عند أحمد ٦/٢٣٢-٢٣٣، والبخاري (٣)، ومسلم (١٦٠) (٢٥٢).

وقوله: «إني أخشى أن يكون بي جنن»، الجُنُن: بضم الجيم والنون، هو الجنون محذوف منه الواو، كذا وقع هنا، وفي البخاري ومسلم: إني خشيت على نفسي، =

٢٨٤٦ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد، أخبرنا عمَّار بنُ أبي عمَّار

عن ابنِ عباس، قال: أقام النبيُّ ﷺ بمكة خمسَ عشرةَ سنةً، سَبْعَ سنينَ يَرَى الضَّوءَ والنورَ ويَسمَعُ الصوتَ، وثمانيَ[1] سنينَ يُوحَى إليه، وأقام بالمدينةِ عشراً[2].

٢٨٤٧ ـ حدثنا أبو كامل وعفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حمَّاد، أخبرنا عمَّار بن أبي عمَّار

عن ابنِ عباس، قال: كنتُ مع أبي عندَ النبيِّ ﷺ، وعنده رجلٌ يُناجِيهِ ـ قال عفان: وهو كالمُعْرِضِ عن العباس ـ فخَرَجْنا من عندِه، فقال: ألم تَرَ إلى ابنِ عَمِّك كالمعرِضِ عنِّي؟ فقلتُ: إنه كان عندَه رجلٌ يُناجِيه ـ قال عفان: فقال: أوَ كانَ عندَه أحدٌ؟ قلت: نَعَم ـ. قال: فرَجَعَ إليه فقال: يا رسولَ اللهِ، هل كان عندَكَ أحدٌ؟ فإنَّ عبدَ الله أخبرني أن

= واختلف في المراد من الخشية المذكورة بها على اثني عشر قولاً، قال الحافظ: أولها: الجنون، وأن يكون ما رآه من جنس الكهانة، جاء مصرحاً به في عدة طرق، وأبطله أبو بكر ابن العربي وحق له أن يبطله، لكن حمله الإسماعيلي على أن ذلك حصل له قبل حُصول العلم الضروري له أن الذي جاء ملك وأنه من عند الله، ثم ذكر الحافظ بقية الأقوال وقال: وأولاها بالصواب وأسلمها من الارتياب: الثالث ـ وهو الموت من شدة الرعب ـ واللذان بعده ـ وهما المرض ودوام المرض ـ وما عداهما فهو معترَض.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): ثمان.

(٢) إسناده على شرط مسلم، أبو كامل ـ واسمه مظفر بن مدرك الخراساني نزيل بغداد ـ روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. حمّاد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٣٩٩).

عندَك رجلاً تُناجِيهِ. قال: «هل رأيتَه يا عبدَ الله؟» قال: نَعَم. قال: «ذاكَ جِبْريلُ، وهو الذي شَغَلَنِي عنكَ».

حدثنا عفان: أنه كان عندَك رجل يُناجيكَ. . . [1].

● ٢٨٤٨ ـ حدثنا عبد الله[2]، حدثنا هُدْبة بنُ خالدٍ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن عمارٍ، عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[3].

٢٨٤٩ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عمَّار بن أبي عمَّار عن ابن عباس ـ فيما يَحْسِبُ حمَّاد ـ: أن رسول الله ﷺ ذكر خديجةَ، وكان أبوها يَرْغَبُ أن يُزَوِّجَه، فصَنَعَتْ طعاماً وشراباً، فدَعَتْ أباها ونَفَراً[4] من قريش، فَطَعِمُوا وشَرِبوا حتى ثَمِلوا، فقالت خديجةُ لأبيها: إنَّ محمدَ بنَ عبد الله يَخْطُبني، فزَوِّجني إيَّاه. فزوَّجَها إيَّاه فخَلَّقَتْه[5] وألْبَسَتْه حُلَّةً، وكذلك كانوا يَفْعَلُون بالآباءِ، فلما سُرِّيَ عنه سُكْرُه، نَظَرَ فإذا هو مُخَلَّق وعليه حُلَّةٌ، فقال: ما شأني، ما هٰذا؟ قالت:

---

(١) إسناده على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي. وانظر (٢٦٧٩).

(٢) جاء هٰذا الحديث في النسخ المطبوعة، والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من رواية ابنه عبد الله كما في (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٤.

(٣) إسناده على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٤) في (س) و(ق) و(ص): وزمراً، وعلى حواشيها: ونفراً، كما أثبتنا من (ظ٩) و (ظ١٤)، وهو في (م) وزمراً.

(٥) في النسخ المطبوعة و(ق): فخلعته. وقوله: «فخلَّقته»، أي: وضعت عليه الخَلُوق، وهو نوع من الطِّيب.

زَوَّجْتَنِي محمدَ بنَ عبدِ الله. قال: أنا أُزَوِّجُ يَتِيمَ أبي طالب! لا، لَعَمْري. فقالت خديجةُ: أما تَسْتَحِي! تريدُ أن تُسَفِّه نَفْسَك عند قريش؟ تُخبِرُ الناسَ أنك كنتَ سكرانَ؟ فلم تَزَلْ به حتى رَضِيَ[1].

٢٨٥٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا عمَّار بنُ أبي عمَّار

---

(١) إسناده ضعيف، فقد شك حماد بن سلمة في وصله إذ قال الرواة عنه: «فيما يحسب حماد» ولم يجزم، ثم إن حماد بن سلمة قد دلسه، فقد أخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٧٣ من طريق مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس: أن أبا خديجة زَوَّج النبي ﷺ وهو ـ أظنه قال: ـ سكران، فعاد الحديث إلى علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٣٨) من طريق سليمان بن جرير، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

قلنا: وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١/١٣٢ عن محمد بن عمر الواقدي، عن محمد بن عبد الله بن مسلم، عن أبيه، عن محمد بن جبير بن مطعم. وعن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وعن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قالوا: إن عمها عمرو بن أسد زوَّجها رسولَ الله ﷺ، وإن أباها مات قبل الفِجَار.

ثم أورد ابن سعد عن محمد بن عمر الواقدي نحو القصة التي رواها عمار بن أبي عمار، ثم قال: وقال محمد بن عمر: فهٰذا كله عندنا غلط ووَهَلٌ، والثبت عندنا المحفوظ عن أهل العلم أن أباها خويلد بن أسد مات قبل الفجار، وأن عمها عمرو بن أسد زَوَّجها رسولَ الله ﷺ. وبه قال الزبير بن بكار وغيره، ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٨١، وبه قال أيضاً المبرد وطائفة معه، ذكره السهيلي في «الروض الأنف» ١/٢١٣.

قوله: «يرغب أن يزوجه»، قال السندي: أي: عن أن يزوجه، لا في أن يزوجه، كما يفيده النظر فيما بعد. سُري عنه: على بناء المفعول، مخفف أو مشدد، أي: أزيل وكُشِف عنه.

عن ابنِ عباس ـ فيما يحْسِبُ ـ: أن رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ. . . فذكر معناه[1].

٢٨٥١ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، قال: أخبرني ابنُ جُرَيج، قال: قال عطاءٌ الخُرَاساني

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ أتاه رجلٌ، فقال: إن عليَّ بَدَنَةً، وأنا مُوسِرٌ بها[2]، ولا أجِدُها فأشتَرِيَها؟ فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يَبْتَاعَ سَبْعَ شياهٍ، فيَذْبَحَهُنَّ[3].

٣١٣/١ ٢٨٥٢ ـ حدثنا وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ، قال: أخبرني شعبةُ، عن سِماك بنِ حَرْب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، ذكر النبيَّ ﷺ: أنه ذَكَر الدَّجَّالَ، قال: «هو أَعْوَرُ هِجَانٌ، كأَنَّ رأْسَه أَصَلَةٌ، أشبهُ رِجالِكم به عبدُ العُزَّى بنُ قَطَن، فإمَّا هَلَكَ الهُلَّكُ، فإنَّ ربَّكم عز وجل لَيْسَ بأعورَ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): لها.

(٣) إسناده ضعيف، عطاء الخراساني ـ وهو عطاء بن أبي مسلم الخراساني ـ صاحب أوهام كثيرة، ثم هو لم يسمع من ابن عباس شيئاً، وابن جريج مدلس ولم يصرح بسماعه.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٣٦) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٨٣٩).

(٤) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سماك بن حرب في روايته عن عكرمة اضطراب. وانظر (٢١٤٨).

٢٨٥٣ ـ حدثنا محمد بن بَكْر وعبد الرزَّاق، قالا: أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ طاووساً يقول:

قلنا لابنِ عباس في الإِقْعاء على القَدَمينِ؟ فقال: هي السُّنَّة. قال: فقلنا: إنَّا لَنَرَاه جَفاءً بالرَّجُل. فقال ابن عباس: هي سُنَّةُ نبيِّكَ ﷺ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تَدْرُس ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٣٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٣٦)، والترمذي (٢٨٣)، وابن خزيمة (٦٨٠).

وأخرجه مسلم (٥٣٦)، والبيهقي ٢/١١٩ من طريق محمد بن بكر البُرْساني وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٣٠) و(٣٠٣٣)، وابن أبي شيبة ١/٢٨٥، والطبراني (١٠٩٥٠) و(١١٠١٠) و(١١٠١٥)، والبيهقي ٢/١١٩ من طرق عن طاووس، عن ابن عباس قال: من السنة أن تضع أليتك على عقبيك في الصلاة، زاد بعضهم: بين السجدتين.

وأخرجه البيهقي ٢/١١٩ من طريق ابن إسحاق قال: حدثني عن انتصاب رسول الله ﷺ على عقبيه وصدور قدميه بين السجدتين إذا صَلَّى: عبدُ الله بن أبي نجيح المكي، عن مجاهد بن جَبْر أبي الحجاج، قال: سمعت عبدَ الله بن عباس يذكره، قال: فقلت له: يا أبا العباس، والله إن كنا لنعدُّ هٰذا جفاءً ممن صنعه، قال: فقال: إنها لَسُنَّة.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٣٢) عن عمر بن حوشب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: الإقعاء في الصلاة هي السنة. وانظر «سنن البيهقي» ٢/١١٩ و١٢٣. وسيأتي الحديث برقم (٢٨٥٥).

قال النووي في «شرح مسلم» ٥/١٩: اعلم أن الإقعاء ورد فيه حديثان: ففي هٰذا الحديث أنه سنة، وفي حديث آخر النهي عنه، رواه الترمذي وغيرُه من رواية علي (وتقدم في مسنده برقم ١٢٤٤)، وابن ماجه من رواية أنس، وأحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ =

٢٨٥٤ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: أخبرني عُبيدُ الله بنُ أبي يزيد

أنه سَمِعَ ابنَ عباس يقول: ما علمتُ رسولَ الله ﷺ كان يَتَحرَّى

= من رواية سمرة وأبي هريرة، والبيهقي من رواية سمرة وأنس، وأسانيدُها كُلُّها ضعيفة، وقد اختلف العلماءُ في حكم الإقعاء وفي تفسيره اختلافاً كثيراً لهٰذه الأحاديث، والصوابُ الذي لا معدلَ عنه: أن الإقعاءَ نوعان:

أحدهما: أن يُلْصِقَ أليته بالأرض، وينصب ساقيه، ويضع يديه على الأرض كإقعاءِ الكلب، هٰكذا فسره أبو عبيدة معمرُ بنُ المثنى وصاحبه أبو عُبيدٍ القاسمُ بنُ سلام وآخرون من أهل اللغة، وهٰذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي.

والنوعُ الثاني: أن يجعل أليته على عقبيه بينَ السجدتين، وهٰذا هو مرادُ ابنِ عباس بقوله: سنة نبيكم ﷺ، وقد نصَّ الشافعي رضي الله عنه في البويطي و«الإملاء» على استحبابه في الجلوس بينَ السجدتين، وحَمَلَ حديثَ ابنِ عباس رضي الله عنهما عليه جماعاتٌ من المحققين، منهم البيهقيُّ، والقاضي عياض وآخرون رحمهم الله تعالى، قال القاضي: وقد رُوِيَ عن جماعةٍ من الصحابة والسلف أنهم كانوا يفعلونه، قال: وكذا جاء مفسراً عن ابنِ عباس رضي الله عنهما: من السنة أن تمسَّ عقبيك أليتُك، هٰذا هو الصوابُ في تفسير حديثِ ابنِ عباس، وقد ذكرنا أن الشافعيَّ رضي الله عنه على استحبابه في الجلوس بَيْنَ السجدتين، وله نص آخر وهو الأشهرُ: أن السنة فيه الافتراشُ، وحاصله أنهما سنتان، وأيُّهما أفضلُ، ففيه قولان.

وقوله: «إنا لَنَراه جفاءً بالرَّجُل» ضبطناه بفتح الراء وضم الجيم أي: بالإنسان، وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم، قال: وضبطه أبو عمر بن عبد البر بكسر الراء وإسكان الجيم، قال أبو عمر: ومن ضَم الجِيم، فقد غلط، ورَدَّ الجمهور على ابن عبد البر، وقالوا: الصوابُ الضم، وهو الذي يليق به إضافة الجفاء إليه، والله أعلم.

يوماً يَبْتَغي فضلَه على غيرِه، إلا هٰذا اليومَ؛ يومَ عاشوراءَ، أو شهر[1] رمضان[2].

٢٨٥٥ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن أبي الزُّبير، عن طاووس، قال:

رأيتُ ابن عباس يَجْثُو على صُدور قَدَميهِ، فقلتُ: هٰذا يَزْعُمُ الناسُ أنَّه مِن الجَفَاءِ. قال: هو سُنَّةُ نبيِّك ﷺ[3].

٢٨٥٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عِكْرِمة بنُ خالد، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: إنما نَهَى رسول الله ﷺ عن الثوبِ المُصْمَتِ حريراً[4].

٢٨٥٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني خُصَيف، عن سعيد بن

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): وشهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ٢/٧٥ من طريق روح، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٣٨).

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني، وأبوالزبير: اسمه محمد بن مسلم بن تَدْرُس. وانظر (٢٨٥٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عكرمة بن خالد: هو عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي.

وأخرجه الحاكم ٤/١٩٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وانظر ما بعده وما سلف برقم (١٨٧٩).

جُبَير وعِكْرمة مولى ابن عباس

عن ابنِ عباس، قال: إنما نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الثوبِ المُصْمَتِ(١).

٢٨٥٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة

عن ابنِ عباس، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «أَقْرَأَني جبريلُ على حَرْفٍ، فراجَعْتُه، فلم أَزَل أَسْتَزِيدُه، ويَزِيدُني، فانْتَهى إلى سبعةِ أَحْرُفٍ»(٢).

قال الزُّهري: وإنما هٰذه الأَحرفُ في الأَمر الواحدِ، وليس يَخْتَلِفُ في حلالٍ ولا حرامٍ.

٢٨٥٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً، وإنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً»(٣).

---

(١) حديث صحيح، خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وسيتكرر برقم (٢٩٥١) ويأتي تخريجه هناك. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٧٠).
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٨١٩)، والبيهقي ٢/٣٨٤، والبغوي (١٢٢٥). وانظر (٢٣٧٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن في رواية سماك =

٢٨٦٠ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اقْسِمُوا المالَ بَيْنَ أهلِ الفرائضِ على كتابِ الله تبارك وتعالى، فما تَرَكَتِ الفرائضُ فَلِأَوْلَى ذَكَرٍ»(١).

٢٨٦١ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: كُفِّنَ رسول الله ﷺ في بُرْدَيْنِ أَبْيَضَيْنِ، وبُرْدٍ أحمرَ(٢).

٢٨٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن أبيه

= عن عكرمة اضطراب. وسيتكرر برقم (٣٠٦٨)، وانظر (٢٤٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٠٠٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٦١٥) (٤)، وأبو داود (٢٨٩٨)، وابن ماجه (٢٧٤٠)، والترمذي بإثر الحديث (٢٠٩٨)، وابن حبان (٦٠٢٩)، والطبراني (١٠٩٠٢)، والدارقطني ٤/٧٠-٧١.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٣٠) من طريق محمد بن حميد المَعْمَري، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٥٧).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه مخالفة لما في الصحيح كما سلف بيانه برقم (٢٢٨٤). سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦١٦٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٢٠٥٦).

وأخرجه البيهقي ٣/٤٠٠ من طريق قبيصة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٨٥ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

عن ابنِ عباس، قال: لأن يَمْنَحَ أَحَدُكم أخاه أَرْضَه، خَيْرٌ له من أَنْ يأْخُذَ عليها كذا وكذا؛ لشيءٍ معلومٍ، قال: قال ابنُ عباس: وهو الحَقْلُ، وهو بلسانِ الأنصار: المُحاقَلَة(١).

٢٨٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن ليثٍ، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: تَمتَّعَ رسولُ الله ﷺ حتى مات، وأبو بكرٍ حتى مات(٢)، وعمرُ وعثمانُ كذٰلك، وأَوَّلُ مَن نَهَى عنها معاويةُ(٣).

٢٨٦٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، معناه بإسناده(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو هنا موقوف، بينما هو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٤٦٧) وعند من أخرجه عنه، مرفوع إلى النبي ﷺ.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٥٥٠) (١٢٢)، وابن ماجه (٢٤٥٧).

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٥٠) (١٢١) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، به، مرفوعاً، وفي آخره: «أن يأخذ عليها خَرْجاً معلوماً»، وليس فيه قول ابن عباس آخر الحديث. وانظر (٢٠٨٧) فقد روي من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس، مرفوعاً.

المحاقلة تقدم تفسيرها عند الحديث رقم (١٩٦٠).

(٢) المثبت من (ظ١٤)، وهو أقرب للحديث المتقدم برقم (٢٦٦٤)، وفي (ظ٩): تمتع رسول الله ﷺ، وأبو بكر حتى مات، وفي نسخة على هامش (س) جاء قوله «حتى مات» بعد «رسول الله ﷺ» فقط، وعبارة «حتى مات» لم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية في أيٍّ من الموضعين.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٤١ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٦٤).

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

٢٨٦٥ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن جابر، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ضَرَرَ ولا إضْرارَ[١]، وللرَّجُلِ أن يَجْعَلَ خَشَبَه في حائِطِ جارِه، والطريقُ المِيتَاءُ سبعةُ[٢] أذرعٍ»[٣].

---

(١) على حاشية (س) و(ق) و(ص): ولا ضرار. وانظر «جامع العلوم والحكم» ٢/٢١١-٢١٢ طبع مؤسسة الرسالة.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤): سبع، وكلاهما جائز، فالذراع يؤنث ويذكر.

(٣) حسن، جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي، وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٦/٦٩ من طريق أحمد بن منصور، عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد ـ دون قوله: «لا ضرر ولا إضرار».

وأخرج قوله: «لا ضرر ولا ضرار» فقط ابن ماجه (٢٣٤١) عن محمد بن يحيى، عن عبد الرزاق، به.

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة كما في «نصب الراية» ٤/٣٨٤-٣٨٥ عن معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، به.

وأخرجه بطوله الطبراني (١١٨٠٦) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢٢٨ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، به. وإبراهيم بن إسماعيل ـ مع ضعفه ـ يصلح حديثه للمتابعات والشواهد.

والحديث دون قوله: «لا ضرر ولا إضرار» له طرق أخرى، انظر ما تقدم برقم (٢٠٩٨) و(٢٣٠٧).

وقوله: «لا ضرر ولا إضرار» له شواهد:

منها حديثُ أبي سعيد الخدري عند الدارقطني ٣/٧٧ و٤/٢٢٨، والبيهقي ٦/٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» كما في «نصب الراية» ٤/٣٨٥، وصححه الحاكم =

٢٨٦٦ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني عطاء

أنه سمع ابن عباس، يقول: إنِ اسْتَطعتُم أن لا يَغْدُوَ أَحَدُكم يومَ

= ٢/٥٧، ووافقه الذهبي.

ومنها حديثُ أبي هريرة عند الدارقطني ٤/٢٢٨ بإسناد ضعيف.

ومنها حديث عبادة بن الصامت عند أحمد ٥/٣٢٧، وابن ماجه (٢٣٤٠)، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع.

ومنها حديث ثعلبة بن أبي مالك عند الطبراني في «الكبير» (١٣٨٧) بإسناد ضعيف.

ومنها حديث عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٧٠) و(١٠٣٧)، والدارقطني ٤/٢٢٧.

ومنها حديثُ عمرو بن يحيى المازني عن أبيه مرسلاً عند مالك في «الموطأ» ٢/٧٤٥.

ومنها حديثُ واسع بنِ حبان مرسلاً عندَ أبي داود في «المراسيل» (٤٠٧)، وفيه عنعنة محمد بن إسحاق.

وقال النووي عن هٰذا الحديث: حديث حسن... وله طرق يَقْوَى بعضها ببعض، قال ابنُ رجب في «جامع العلوم والحكم» ٢/٢١٠: وهو كما قال، وقد قال البيهقي في بعض أحاديث كثير بن عبد الله المزني: إذا انضمت إلى غيرها من الأسانيد التي فيها ضعف قويت، وقال الشافعي في المرسَل: إنَّه إذا أُسنِدَ من وجهٍ آخر، أو أَرسله من يأخذُ العلمَ عن غير من يأخذ عنه المرسِلُ الأول، فإنه يُقبَل، وقال الجُوزْجاني: إذا كان الحديث المسند من رجل غير مُقْنِع ـ يعني لا يقنع برواياته ـ وشدَّ أركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار، استعمل واكتفي به، وهٰذا إذا لم يعارض بالمسند الذي هو أقوى منه، وقد استدل الإمام أحمد بهٰذا الحديث، وقال: قال النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار»، وقال أبو عمرو بن الصلاح: هٰذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم واحتجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم.

الفِطْر حتى يَطْعَمَ، فليَفْعَلْ.

قال: فلم أَدَعْ أن آكُلَ قبلَ أَنْ أَغْدُوَ، منذُ سمعتُ ذٰلك من ابن عباس، فآكلُ من طرفِ الصَّرِيقَة الأُكْلَةَ، أو أَشربُ اللبنَ، أو الماءَ. قلتُ: فَعَلامَ يُؤَوِّلُ هٰذا؟ قال: سمعه أَظنُّ عن النبيِّ ﷺ، قال: كانوا لا يَخْرُجُونَ حتى يَمتدَّ الضَّحَاءُ، فيقولونَ: نَطْعَمُ لئلاَّ نُعْجَلَ عن صَلاتِنا[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٧٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٤٢٧). وزاد في آخره ما نصه: «قال: وربما غَدوتُ ولم أذق إلا الماءَ، ابن عباس القائل».

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤٥٤) من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من السنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تَطْعَم، ولا [تَطْعم] يوم النحر حتى ترجع.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/١٦٠، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩٦)، والدارقطني ٢/٤٤ من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: من السنة أن لا يخرج حتى يطعم، ويخرج صدقة الفطر.

وأخرجه البزار (٦٥١ ـ كشف الأستار) عن إبراهيم بن هانىء، عن محمد بن عبد الوهاب، عن أبي شهاب عبد ربه بن نافع، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن ابن عباس قال: من السنة أن يطعم قبل أن يخرج ولو بتمرة. قال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٩: في إسناد البزار من لم أعرفه.

وفي الباب عن أنس عند أحمد ٣/١٢٦، والبخاري (٩٥٣) قال: كان رسول الله ﷺ لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات.

وعن بريدة الأسلمي عند أحمد ٥/٣٥٢، وصححه ابن حبان (٢٨١٢) قال: كان النبي ﷺ يوم الفطر لا يخرج حتى يَطْعَم، ويوم النحر لا يطعم حتى يرجع. =

٣١٤/١ ٢٨٦٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا الثَّوريُّ، عن إسماعيل - هو أبو إسرائيل المُلَائي -، عن فُضَيْل - يعني ابنَ عمرو -، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَجَّلوا إلى الحَجِّ - يعني الفَريضةَ -، فإنَّ أَحَدَكُم لا يَدْرِي ما يَعْرِضُ له»(١).

٢٨٦٨ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ خُثَيمٍ، عن أبي الطُّفيلِ

عن ابنِ عباس، قال: قال النبيُّ ﷺ لأصحابه حينَ أرادوا دخولَ مكة في عُمْرَته، بَعْدَ الحُدَيْبِيَة: «إنَّ قَوْمَكم غداً سَيَرَوْنَكُم، فَلْيَرَوْكُم(٢) جُلْداً» فلما دَخَلُوا المسجدَ استَلَموا الرُّكْنَ، ثم رَمَلُوا، والنبيُّ ﷺ معهم، حتى إذا بَلَغوا إلى الرُّكنِ اليَماني، مَشَوْا إلى الرُّكنِ الأَسودِ، فَفَعَلَ ذٰلك ثلاثَ

= الصَّريقة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٢٥: الرُّقاقة، وجمعها: صُرُق وصرائق، وروى الخطابي في «غريبه» ٣/ ١٣٢ عن عطاء أنه كان يقول: لا أغدو حتى آكل من طرف الصَّريفة، وقال: هٰكذا رُوي بالفاء، وإنما هو بالقاف.

والضَّحاء - بالفتح والمد -: هو إذا ارتفع النهار واشتد وقع الشمس، وقيل: إذا عَلَت الشمس إلى ربع السماء فما بعده. «اللسان».

والأُكلة، قال السندي: بالضم، اللُّقمة.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، إسماعيل - وهو ابن خليفة العبسي أبو إسرائيل الملائي - سيىء الحفظ، وقد توبع، وانظر ما تقدم برقم (١٨٣٣). الثوري: هو سفيان.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «الموضح» ١/ ٤٠٦-٤٠٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س): فليرونكم.

مراتٍ، ثم مَشى الأربعَ[1].

٢٨٦٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا إسرائيل. وأبو نُعَيْم، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في الرِّكَازِ الخُمُسَ[2].

٢٨٧٠ ـ حدثناه أسودُ، حدثنا إسرائيلُ[3]، قال:

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم ـ واسمه عبد الله بن عثمان ـ فمن رجال مسلم. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨١٤) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٢٠) و(٢٧٨٢).

الجُلْد: جمع جَلْدٍ، من الجَلَد: القوة والصبر. والرَّمَل: سرعة المشي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح إلا أن في رواية سماك عن عكرمة اضطراباً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٢٥ و١٠/١٧٨ و١٢/٢٥٦، والطبراني (١١٧٢٦) من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٨٧٠) و(٣٢٧٦م).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٢٢٨ و٢٣٩، والبخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠).

قال ابنُ الأثير في «النهاية» ٢/٢٥٨: الركاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعندَ أهلِ العراق: المعادن، والقولان تحتملهما اللغة، لأن كلاًّ منهما مركوز في الأرض، أي: ثابت، يقال: رَكَزَه يَرْكُزه ركزاً: إذا دفنه، وأركز الرجل: إذا وجد الرِّكاز، والحديث إنما جاء في التفسير الأول وهو الكنز الجاهلي، وإنما كان فيه الخمس لكثرة نفعه، وسهولة أخذه. وانظر تفصيل المسألة في «المغني» لابن قدامة ٤/٢٣١ـ٢٣٨.

(٣) يعني: عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقَضَى ـ وقال أبو نُعيم في حديثه: قَضَى ـ رسولُ الله ﷺ في الرِّكَازِ الخُمُسَ[1].

٢٨٧١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وخَلَف بن الوليد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُباشِرُ الرَّجُلُ الرجلَ، ولا المرأةُ المرأةَ»[2].

٢٨٧٢ ـ قال عبدُ الله: قال أبي: ولم يرفَعْه أسود، وحَدَّثَناه عن حسن، عن سِماك، عن عِكْرمة مُرسلاً[3].

٢٨٧٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قيل للنبيِّ ﷺ حينَ فَرَغَ من بدرٍ: عليك العِيرَ، ليس دونَها شيءٌ. قال: فناداه العباسُ وهو أسيرٌ في وِثَاقِه: لا يَصْلُحُ. قال: فقال له النبيُّ ﷺ: «لِمَ؟» قال: لأنَّ الله قد[4] وَعَدَك إحدى الطائِفَتينِ، وقد أعطاكَ ما وَعَدَكَ[5].

---

(١) صحيح لغيره، وانظر ما قبله. أسود: هو ابن عامر الملقب بشاذان.

(٢) حديث صحيح. وهو مكرر (٢٧٧٣).

(٣) حديث صحيح، قد صح موصولاً كما في الحديث السالف. أسود: هو ابن عامر الملقب بشاذان، وحسن الذي حدَّث عنه أسود بن عامر: هو ابن صالح بن صالح بن حي. ولفظة «مرسلاً» في آخره جاءت في (ظ٩) و(ظ١٤) على الرفع: مرسل.

(٤) لفظة «قد» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٥) رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، ومع ذلك فقد قال الترمذي: حسن صحيح، وصحح إسناده الحاكم ٢/٣٢٧، ووافقه الذهبي، وجود إسناده ابن كثير في=

٢٨٧٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك، عن سعيد بن جُبَير عن ابنِ عباس، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بماعزٍ، فاعترَفَ عندَه مرتين، فقال: «اذْهَبُوا به» ثم قال: «رُدُّوهُ» فاعترَفَ مرَّتَين، حتى اعترَفَ أربعَ مراتٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبُوا به فَارْجُمُوهُ»(١).

٢٨٧٥ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه عن ابنِ عباس، قال: كان الطلاقُ على عَهْدِ رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وسنتين مِن خلافةِ عُمَرَ بنِ الخطاب، طلاقُ الثلاثِ: واحدةً، فقال عمرُ: إنَّ الناسَ قد استَعْجَلُوا في أمرٍ كانت(٢) لهم فيه أَناةٌ، فلو أَمْضَيْناهُ عليهم. فأَمضاهُ عليهم(٣).

=«تفسيره» ٣/٥٥٦!

وأخرجه الترمذي (٣٠٨٠) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح! وانظر (٢٠٢٢).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوقٌ حسن الحديث.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٣٤٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٢٣٠٤).

وأخرجه أبو داود (٤٤٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧٣)، والطحاوي ٣/١٤٣، والطبراني (١٢٣٠٤) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٢).

قوله في المرة الأولى: «اذهبوا به»، قال السندي: لعله قال ذٰلك رجاء أن يرجع قبل أن يثبت عليه الحد بتمام الأربع، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): كان.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١١٣٣٦).

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٤٧٢) (١٥)، والطبراني (١٠٩١٦)، والدارقطني ٤/٦٤، والحاكم ٢/١٩٦، والبيهقي ٧/٣٣٦.

وأخرجه عبد الرزاق (١١٣٣٧)، ومسلم (١٤٧٢) (١٦)، وأبو داود (٢٢٠٠)، والنسائي ٦/١٤٥، والطبراني (١٠٩١٧)، والدارقطني ٤/٤٦-٤٧ و٤٨-٤٩ و٥٠-٥١، والبيهقي ٧/٣٣٦ عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه: أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أنَّما كانت الثلاث تُجعل واحدة على عهد النبي ﷺ وأبي بكر، وثلاثاً من إمارة عمر؟ فقال ابن عباس: نعم.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١١٣٣٨)، وابن أبي شيبة ٥/٢٦، ومسلم (١٤٧٢) (١٧)، وأبو داود (٢١٩٩)، والطبراني (١٠٨٤٧) و(١٠٩٧٥)، والبيهقي ٧/٣٣٦ من طرق عن طاووس، به.

قال ابن رجب في «مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة» ـ نقله عنه يوسف بن عبد الهادي في كتابه «سير الحاث إلى علم الطلاق الثلاث» ـ: فهٰذا الحديث لأئمة الإسلام فيه طريقان: أحدهما: مسلك الإمام أحمد ومن وافقه، وهو يرجع إلى الكلام في إسناد الحديث لشذوذه، وانفراد طاووس به، فإنه لم يُتابَعْ عليه، وانفراد الراوي بالحديث مخالفاً للأكثرين هو عِلَّة في الحديث يوجب التوقف فيه، وأنه يكون شاذّاً أو منكراً إذا لم يُرْوَ معناه من وجه يصح، وهٰذه طريقة المتقدمين كالإمام أحمد، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، ومتى أجمع علماء الأمة على اطِّراح العمل بحديث، وَجَبَ اطِّراحُه وتركُ العمل به.

ثم قال ابن رجب: وقد صح عن ابن عباس ـ وهو راوي الحديث ـ أنه أفتى بخلاف هٰذا الحديث، ولزوم الثلاثة المجموعة، وقد عَلَّلَ بهٰذا أحمد والشافعي كما ذكره الموفق ابن قدامة في «المغني»، وهٰذه أيضاً علة في الحديث بانفرادها، فكيف وقد انضمَّ إليها علة الشذوذ والإنكار.

وقال العلامة ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ٣/١٢٤-١٢٧: قال البيهقي (في سننه ٧/٣٣٧): هٰذا الحديث أحد ما اختلف فيه البخاري ومسلم، فأخرجه مسلم وتركه

٢٨٧٦ ـ حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا الفَرَجُ بن فَضَالَةَ، عن أبي هَرِم، عن صَدَقَة الدمشقي، قال:

جاء رجلٌ إلى ابن عباس يسألُه عن الصِّيامِ؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «إنَّ من أفضلِ الصِّيامِ صيامَ أخِي داودَ، كان يَصُومُ يوماً،

= البخاري، وأظنه إنما تركه لمخالفته سائر الروايات عن ابن عباس ـ وساق الروايات عنه ـ ثم قال: فهٰذه رواية سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وعكرمة وعمرو بن دينار ومالك بن الحارث ومحمد بن إياس بن البكير، وروينا عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري، كلهم عن ابن عباس، أنه أجاز الثلاث وأمضاهن، قال ابن المنذر: فغير جائز أن نظن بابن عباس أنه يحفظ عن النبي ﷺ شيئاً، ثم يفتي بخلافه. وقال الشافعي: فإن كان، يعني قول ابن عباس: «إن الثلاث كانت تحتسب على عهد رسول الله ﷺ واحدة»، يعني أنه بأمر رسول الله ﷺ، فالذي يشبه ـ والله أعلم ـ أن يكون ابن عباس قد علم أن كان شيء فنسخ.

قال البيهقي: ورواية عكرمة عن ابن عباس فيها تأكيد لصحة هٰذا التأويل. يريد البيهقي الحديث الذي ذكره أبو داود في باب نسخ المراجعة.

وقال أبو العباس بن سريج: يمكن أن يكون ذٰلك إنما جاء في نوع خاص من الطلاق الثلاث، وهو أن يفرق بين اللفظين، كأن يقول: أنت طالق، أنت طالق، وكان في عهد النبي ﷺ، وعهد أبي بكر والناس على صدقهم وسلامتهم، لم يكن ظهر فيهم الخبّ والخداع، فكانوا يصدقون أنهم أرادوا به التوكيد، ولا يريدون الثلاث، ولما رأى عمر رضي الله عنه في زمانه أموراً ظهرت وأحوالاً تغيرت منع من حمل اللفظ على التكرار فألزمهم الثلاث.

وقال بعضهم: إن ذٰلك إنما جاء في غير المدخول بها، وذهب إلى هٰذا جماعة من أصحاب ابن عباس، ورووا أن الثلاث لا تقع على غير المدخول بها، لأنها بالواحدة تَبين، فإذا قال: أنت طالق، بانت، وقوله: «ثلاثاً» وقع بعد البينونة، ولا يُعتد به، وهٰذا مذهب إسحاق بن راهويه. وانظر (٢٣٨٧).

ويُفطِرُ يوماً»[1].

٢٨٧٧ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيانُ، عن ليثٍ، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: تَمَتَّعَ رسولُ الله ﷺ، وأبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمانُ، وأَوَّلُ من نَهَى عنها معاويةُ[2].

٢٨٧٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مِسْعَرٌ، عن عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أَبي الجَعْد، عن أَخيه

عن ابنِ عباس، قال: أَرادَ النبيُّ ﷺ أَن يتوضأَ من سِقاءٍ، فقيل له:

---

(١) إسناده ضعيف جداً، الفرج بن فضالة ضعيف، وأبو هرم: كذا في الأصول، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص١٨٧ في ترجمة صدقة الدمشقي: ساق أحمد الحديث من رواية فرج بن فضالة عن أبي هُرْمُز؛ كذا هو الأصل بضم الهاء وسكون الراء بعدها ميم ثم زاي منقوطة، وكتبها الحسيني بخطه ومن تبعه بغير زاي، وهو الذي في «تاريخ ابن عساكر» بخط ولد المصنف، وجزم ابن عساكر بأنه أبو هريرة الحمصي، وستأتي ترجمته في الكنى. وقال في «الكنى» ص٥٢٤: أبو هرم عن صدقة الدمشقي، وعنه الفرج بن فضالة، مجهول، قاله الحسيني. قلت (القائل ابن حجر): نَبَّه ابن عساكر في ترجمة صدقة على أن الصواب أبو هريرة، وأن من قال: أبو هرم، فقد وهم، وأنه مجهول، وصدقة الدمشقي لا يُعرف، وليس هو صدقة بن عبد الله السمين المعروف بالضعف المترجم له في «التهذيب».

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/لوحة ٢٨٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ويغني عنه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ٢/١٦٤، والبخاري (١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٧).

وحديث أبي قتادة الأنصاري عند أحمد ٥/٢٩٧، ومسلم (١١٦٢) (١٩٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ. وانظر (٢٦٦٤).

إنه مَيْتَةٌ. قال: «دِباغُه يُذْهِبُ خَبَثَه، أو رِجْسَه، أو نَجَسَه»(١).

٢٨٧٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهَيرٌ، عن عبد الله بن عثمان بنِ خُثَيم، قال: أخبرني سعيد بن جُبَيْر

أنه سمع ابن عباس يقول: وَضَعَ رسول الله ﷺ يَدَه بين كَتِفَيَّ ـ أو قال: على مَنْكِبيَّ ـ فقال: «اللّهمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعلِّمْه التأويلَ»(٢).

٢٨٨٠ ـ حدثان يحيى بن آدم، حدثنا زُهَيْر، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي لَيْلَى، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: نَحَرَ رسول الله ﷺ في الحَجِّ مئةَ بَدَنَةٍ، نَحر بيدِه منها سِتِّينَ، وأَمَر ببَقِيَّتِها، فَنُحِرَتْ، وأَخَذَ من كُلِّ بَدَنةٍ بَضْعَةً فَجُمِعَتْ في قِدْرٍ، فأَكَلَ منها، وحَسَا من مَرَقِها، ونَحَرَ يومَ الحُدَيْبِيَة

---

(١) حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير أخي سالم بن أبي الجعد ـ واسمه عبد الله بن أبي الجعد فيما ذكره البيهقي عن أحمد بن علي الأصبهاني ـ، فقد روى له النسائي وابنُ ماجه، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي: فيه جهالة. ومع ذٰلك فقد صحح حديثه هٰذا ابن خزيمة والبيهقي والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٤)، والحاكم ١/١٦١ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وانظر (٢١١٧).

قوله: «إنه ميتة»، قال السندي: أي: جلد ميتة.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. زهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي. وانظر (٢٣٩٧).

٣١٥/١ سبعينَ، فيها جملُ أَبي جهلٍ، فلما صُدَّتْ عن البيتِ، حَنَّتْ كما تَحِنُّ إلى أولادِها[١].

٢٨٨١ ـ حدثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عَمَّار ـ يعني ابنَ رُزَيْق ـ، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عبدِ الله بنِ أَبي نَجِيحٍ، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بنِ أَبي ليلى

عن علي، قال: ساق رسولُ الله ﷺ مئةَ بَدَنةٍ... فذَكَر نحوَه[٢].

٢٨٨٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، عن ابنِ إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ عامَ الفتحِ لعَشْرٍ مَضَيْنَ من رمضانَ، فلما نَزَلَ مَرَّ الظَّهْرَانِ..[٣].

٢٨٨٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم وأَبو النَّضْر، قالا: حدثنا شَريكٌ، عن ابنِ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، فإنه سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٧١)، والبيهقي ٥/ ٢٣٠ و٢٤٠ من طرق عن ابن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٧٩) و(٢٣٥٩) و(٢٤٢٨).

بَضْعة: قطعة من اللحم.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البزار (٦١٧) من طريق عبد الكريم، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أن رسول الله ﷺ أهدى في حجته مئة بَدَنة فيها جمل لأبي جهل في أنفه بُرَة من ذهب. وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٥٩٣).

(٣) في النسخ المطبوعة «فلما نزلَ مَرَّ الظهران، أفطر»، ولفظة «أفطر» لم ترد في =

الأَصبَهانيِّ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عباس: أَن النبيَّ ﷺ أَقامَ بمكة عامَ الفَتْحِ سبعَ عَشْرةَ يُصَلِّي ركعتينِ. قال أَبو النَّضْر: يَقْصُرُ، يُصَلِّي ركعتينِ[1].

● ٢٨٨٤ ـ حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عَوْن الخَرَّاز، من الثِّقاتِ، حدثنا شَريكٌ، وحدثني نَصْرُ بنُ علي، قال: أَخبرني أَبي، عن شَريك، عن ابنِ الأَصبهاني، عن عِكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحوه[2].

= (ظ٩) و(ظ١٤) و(غ)، وكان مكانها في (ق) بياض وكتب مقابلها على الهامش: بياض في الأصل، ثم أضيفت فيها بخط مغاير، وأما في (س) و(ص) فقد جاءَت هٰذه اللفظة على هامشيهما وكتب عليها علامة «صح»، ولم ترد هٰذه اللفظة أيضاً في «حاشية السندي» وعلق عليها قائلاً: هٰكذا في نسخ «المسند» جاء باختصار من غير ذكر جواب «لما». قلنا: وقد جاء الحديث عند ابن سعد والطبري بإثبات لفظة «أفطر»، وهو الصواب.

والحديث دون قوله «مَرّ الظهران» صحيح، وقد اختلف على ابن إسحاق فيه، فرواه عنه عبد الله بن إدريس هٰكذا، ورواه عنه محمد بن عبيد الطنافسي عند ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٣٧، وعبدة بن سليمان عند الطبري في «تهذيب الآثار» ص١٠١، وإبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري فيما تقدم عند المصنف برقم (٢٣٩٢)، فقالوا فيه: حتى إذا كان بالكَديد أفطر، وهو الصواب الموافق لرواية سفيان بن عيينة وغيره عن الزهري كما تقدم تخريجه عند المصنف برقم (١٨٩٢).

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٤/٥٠٣ عن يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، به. ولفظه: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح لعشر مضت من رمضان.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، إلا أنه قد توبع، انظر ما تقدم برقم (١٩٥٨) و(٢٧٥٨). ابن الأصبهاني: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن الأصبهاني.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. نصر بن علي: هو نصر بن =

٢٨٨٥ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شَريك، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن مولى آل طَلْحة، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس، يَرْفَعُه إليه أنه قال: «لِتَرْكَبْ، ولْتُكَفِّرْ يَمِينَها»(١).

٢٨٨٦ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، أخبرنا سَيْفُ بنُ سليمان المَكِّي، حدثنا قيسُ بنُ سعدٍ، عن عَمْرو بنِ دينار

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بالشاهدِ واليَمينِ(٢).

٢٨٨٧ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، عن ابن أبي ذِئْب، عن قارِظِ بن شَيْبَةَ، عن أبي غَطَفان، قال:

دخلتُ على ابنِ عباس، فوَجَدْتُه يتوضأُ، فمَضْمَضَ، ثم استَنْشَقَ، ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اثْنَتَيْنِ(٣) ـ أو اثنَتَيْنِ بالغَتَيْنِ ـ، أو ثَلاثاً»(٤).

٢٨٨٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الأنصاري، قال: حدثني حَبِيبُ بن الشَّهيد، حدثني ميمونُ بنُ مِهْرانَ

= علي بن نصر بن علي الجهضمي.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٤٦) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٨٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٢٤).

(٣) في (م) و(ق): اثنتين اثنتين. وقوله: «اثنتين»، قال السندي: أي: ليستنثر اثنتين، هٰذا هو الموافق لبعض الروايات.

(٤) إسناده قوي. وانظر (٢٠١١).

أنه سمع ابنَ عباس يقول: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهُو مُحْرِمٌ[1].

٢٨٨٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريكٌ، عن أَبي عُلْوانَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: فُرِضَ على نَبِيِّكم ﷺ خمسونَ صلاةً، فسأَل رَبَّه عزَّ وجَلَّ، فجَعَلَها خمساً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن مهران، فمن رجال مسلم. محمد بن عبد الله الأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي.

وأخرجه الترمذي (٧٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٣١)، والطحاوي ٢/١٠١ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. ولفظ الترمذي «وهو صائم»، ولفظ النسائي «وهو محرم صائم». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، وقال النسائي: هٰذا منكر ولا أعلم أحداً رواه عن حبيب غير الأنصاري، ولعله أراد أن النبي ﷺ تزوج ميمونة! قلنا: وقد بينا فيما سبق برقم (١٨٤٩) أن الرواية: «احتجم وهو محرم صائم» خطأ، وأن الصواب: احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ سيىء الحفظ، وأبو علوان: هو عبد الله بن عُصْم، ويقال: ابن عِصْمة، ورجح أحمد قول شريك: أنه عبد الله بن عُصْم، دون هاء، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٠٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٣٠٧ـ٣٠٨ من طريق أبي الوليد (سقطت لفظة «أبي» من مطبوعة سنن ابن ماجه، وأبو الوليد: هو الطيالسي)، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرج نحوه أبو داود (٢٤٧) عن قتيبة بن سعيد، عن أيوب بن جابر، عن عبد الله بن عُصْم، عن ابن عمر رفعه. وأيوب بن جابر ضعيف، ورجح الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٥/٤٧ رواية شريك على رواية أيوب هٰذا، وقال: شريك أقوى منه. =

٢٨٩٠ ـ حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا شَريكٌ، عن عبدِ الله بن عُصْم، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، يقول: أُمِرَ نَبِيُّكم ﷺ بخمسينَ صلاةً، فسأَل رَبَّه فجَعَلَها خمسَ صَلَواتٍ(١).

٢٨٩١ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن عبدِ الله بن عُصْم

عن ابنِ عباس، قال: فَرَضَ الله عز وجل على نَبِيِّه ﷺ الصلاةَ خمسينَ صلاةً، فسأَل رَبَّه عز وجل فجَعَلَها خمسَ صَلَواتٍ(٢).

٢٨٩٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا عبد الرحمٰن بن حُمَيْد، حدثنا أَبو الزُّبَيْر، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنا التَّشَهُّدَ، كما يُعَلِّمُنا السورةَ من القُرآنِ(٣).

= وله شاهد من حديث مالك بن صعصعة عند أحمد ٤/٢٠٨-٢٠٩، والبخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤) ضمن حديث الإسراء الطويل.

وثان من حديث أنس بن مالك عند الترمذي (٢١٣)، وقال: حسن صحيح، وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة بن عبيد الله وأبي ذر وأبي قتادة ومالك بن صعصعة وأبي سعيد الخدري.

(١) صحيح لغيره كسابقه.

(٢) صحيح لغيره كسابقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٤، ومسلم (٤٠٣) (٦١)، والنسائي ٣/٤١، وأبو عوانة =

٢٨٩٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق، عن التَّميمي

عن ابنِ عبـاس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بالسِّواكِ حتى خَشِيتُ أن يُوحَى إليَّ فِيهِ»(١).

٢٨٩٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم وخَلَف بنُ الوليد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابنِ عبـاس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الرُّؤْيا الصالِحةُ جُزْءٌ من سبعينَ جُزْءاً من النُّبُوَّة»(٢).

= ٢/٢٢٨، والبيهقي ٢/٣٧٧ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٦٥).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي ـ واسمه أربدة البصري ـ في عداد المجهولين، وشريك سيىء الحفظ. وانظر (٢١٢٥).

قوله: «أُمِرت بالسواك»، قال السندي: أي: ندباً مؤكداً، حتى خشيت أن يوحى إلي فيه بالافتراض.

(٢) صحيح لغيره، وهٰـذا سند رجاله ثقات إلا أن في رواية سماك بن حرب عن عكرمة اضطراباً.

وأخرجه الطبراني (١١٧٢٧) من طريق خلف بن الوليد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه البـزار (٢١٢٣ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٥٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٤٥ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٦١) من طريق عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». وسيأتي برقم (٣٠٧١).

ويشهد للفظ «سبعين جزءاً» حديث ابن عمر عند أحمد ٢/١٨، ومسلم (٢٢٦٥). =

٢٨٩٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا كاملُ بن العَلَاء، عن حَبيب بنِ أبي ثابت، عن ابنِ عباس، أو عن سعيد بنِ جُبَيْر

= وحديث ابن مسعود عند البزار (٢١٢٢) و(٣٤٩٠)، والطبراني في «الصغير» (٩٢٨).

ويشهد للفظ «ستة وأربعين جزءاً» حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/١٠٦، والبخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤).

وحديث عبادة بن الصامت عند أحمد ٥/٣١٩، والبخاري (٦٩٨٧)، ومسلم (٢٢٦٤).

وحديث أبي رَزين عند أحمد ٤/١٠ و١٢ و١٣.

وحديث عوف بن مالك عند ابن ماجه (٣٩٠٧)، وصححه ابن حبان (٦٠٤٢).

وحديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦٩٨٩). وروي عن أبي سعيد أيضاً بإسناد ضعيف بلفظ: «سبعين جزءاً» انظر ابن ماجه (٣٨٩٥)، وأبا يعلى (١٣٣٥).

وروي اللفظان جميعاً عن أبي هريرة، انظر تخريج حديثه مفصلاً في «صحيح ابن حبان» (٦٠٤٠) و(٦٠٤٤).

قال البغوي في «شرح السنة» ١٢/٢٠٣ـ٢٠٤: قوله: «جزء من النبوة»، أراد تحقيق أمر الرؤيا وتأكيده، وإنما كانت جزءاً من النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم، قال عبيد بن عمير: رؤيا الأنبياء وحي، وقرأ: ﴿إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر﴾ [الصافات: ١٠٢]، وقيل: معناه أنها جزء من أجزاء علم النبوة، وعلم النبوة باق، والنبوة غير باقية، أو أراد أنه كالنبوة في الحكم بالصحة، كما قال عليه الصلاة والسلام: «والهدي الصالح، والسمت الصالح، والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»، أي: هٰذه الخصال في الحسن والاستحباب كجزء من أجزاء فضائلهم، فاقتدوا فيها بهم، لا أنها حقيقة نبوةٍ، لأن النبوة لا تتجزأ ولا نبوة بعد الرسول ﷺ، وهو معنى قوله ﷺ: «ذهبت النبوة، وبقيت المبشرات، الرؤيا الصالحة يراها المسلم، أو ترى له».

عن ابن عبـاس: أن رسولَ الله ﷺ قال بَيْنَ السَّجدتينِ في صلاة الليلِ: «ربِّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْني، وارْفَعْني، وارْزُقْني، واهْدِني» ثم سَجَدَ(١).

٢٨٩٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مفَضَّلٌ، عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْح مكةَ: «إنَّ هٰذا البلدَ حَرامٌ، حَرَّمه الله، لم يَحِلَّ فيه القتلُ لأحدٍ قَبْلِي، وأُحِلَّ لي ساعةً، فهو حرامٌ بِحُرْمةِ الله إلى يومِ القيامةِ، لا يُنَفَّرُ صَيْدُه، ولا يُعْضَدُ شَوْكُه، ٣١٦/١

(١) إسناده حسن، كامل بن العلاء: هو التميمي السعدي وثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال يعقوب بن سفيان: ثقة، وقال ابن عدي: رأيت في بعض رواياته أشياء أنكرتها، وأرجو أن لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، والشك في رواية حبيب بن أبي ثابت هل هي عن ابن عباس أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، لا يضر، فقد ثبَّت عليُّ ابنُ المديني سماعَه من ابن عباس، وخرج له الشيخان من روايته عن سعيد بن جبير.

وأخرجه أبو داود (٨٥٠)، وابن ماجه (٨٩٨)، والترمذي (٢٨٤) و(٢٨٥)، والحاكم ٢٦٢/١ و٢٧١، والبيهقي ١٢٢/٢، والبغوي (٦٦٧) من طرق عن كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وهٰكذا روي عن علي، وبـه يقـول الشافعي وأحمد وإسحاق: يرون هٰذا جائزاً في المكتوبة والتطوع. وسيأتي مطولاً برقم (٣٥١٤).

وفي الباب عن حذيفة: أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: «رب اغفر لي، رب اغفـر لي»، أخرجه أحمد ٣٩٨/٥، وأبو داود (٨٧٤)، وابن ماجه (٨٩٧)، والنسائي ٢٣١/٢، وصححه الحاكم ٢٧١/١، ووافقه الذهبي.

ولا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُه إلا مَنْ عَرَّفها، ولا يُخْتَلَى خَلاَهُ» فقال العَباسُ: يا رسولَ الله، إلا الإذْخِرَ، فإنه لبيوتِهم ولِقَيْنِهم. فقال: «إلا الإذْخِرَ، ولا هِجْرَةَ، ولكن جِهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُم فانْفِرُوا»(١).

٢٨٩٧ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ، أخبرني مالكُ بن خَيْر الزَّبَادِي(٢)، أن مالكَ بنَ سَعْدٍ التُّجيبي، حدثه أنه

سَمِعَ ابنَ عباس يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جِبْريلُ، فقال: يا محمدُ، إنَّ الله عز وجل لَعَنَ الخمرَ، وعاصِرَها، ومُعْتَصِرَها، وشارِبَها، وحامِلَها، والمَحْمُولَةَ إليه، وبائِعَها، ومُبْتاعَها، وساقِيَها، ومُسْتَقِيَها»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المفضل ـ وهو ابن مُهَلْهَل ـ فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (١٣٥٣)، وص١٤٨٨ (٨٥)، والنسائي ٥/٢٠٤-٢٠٥، وابن حبان (٣٧٢٠)، والطبراني (١٠٩٤٣)، والبيهقي ٦/١٩٩ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يختصره. وانظر ما تقدم برقم (٢٣٥٣)، ومختصراً برقم (١٩٩١).

(٢) تصحف في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «الزيادي» بالمثناة من تحت، وصوابه ما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) بالباء الموحدة، نسبة إلى زَبَاد موضع بالمغرب. انظر «الأنساب» ٦/٢٣٢.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مالك بن خير الزبادي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٦٠، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٤٢٦: محله الصدق، وشيخه مالك بن سعد، لم يرو عنه غير مالك بن خير الزبادي، قال أبو زرعة: مصري لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٨٥ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان بن مالك المصري. =

٢٨٩٨ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا عبدُ الله بنُ لَهِيعة بن عُقْبة الحَضْرمِي أبو عبد الرحمٰن، عن عبدِ الله بن هُبَيْرة السَّبَائِي، عن عبد الرحمٰن بن وَعْلَةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: إن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن سَبَإٍ، ما هو: أرجلٌ أم امرأةٌ أم أرضٌ؟ فقال: «بَلْ هُو رجلٌ وَلَدَ عَشَرةً، فسَكَنَ اليمنَ منهم سِتةٌ، وبالشام منهم أربعةٌ، فأما اليمانيُّونَ: فمَذْحِجٌ وكِنْدةُ والأَزْدُ والأَشْعَريونَ وأنْمارٌ وحِمْيَر، عَرْباءُ كلها، وأما الشاميةُ: فلَخْمٌ وجُذَامُ وعامِلةُ وغَسَّانُ»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد (٦٨٦)، والطبراني (١٢٩٧٦) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٥٦) من طريق ابن وهب، عن حيوة بن شريح، به.

وأخرجه الحاكم ٤/١٤٥ من طريق ابن وهب، عن مالك بن خير (تحرف في المطبوع منه إلى: حسين) الزبادي، به، وصححه ووافقه الذهبي.

وصحح إسناده الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٢٥٠.

وله شاهد صحيح بطرقه من حديث ابن عمر عند أحمد ٢/٢٥ و٧١، والطيالسي (١٩٥٧)، وأبي داود (٣٦٧٤)، وابن ماجه (٣٣٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٣٠٥-٣٠٦، والحاكم ٤/١٤٤-١٤٥، والبيهقي ٨/٢٨٧، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث أنس بن مالك عند الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١)، وإسناده حسن.

قوله: «ومعتصرها»، قال السندي: هو من يعصر الخمر لنفسه، والعاصر: من عصرها مطلقاً.

(١) إسناده حسن، عبد الله بن لهيعة، وإن كان فيه كلام فإن رواية أبي عبد الرحمٰن ـ وهو عبد الله بن يزيد المقرىء ـ عنه صالحة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٢٨٩٩ ـ حدثنا أبو عبدِ الرحمٰن، حدثنا المسعوديُّ، عن الحَكَم، عن مِقسَم عن ابنِ عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي، فجاءَتْ جاريتانِ حتى قامَتَا بينَ يديهِ، عندَ رأْسِه، فنَحَّاهُما، وأَوْمأَ بيديهِ[1] عن يَمينِه وعن يَسارِه[2].

= وأخرجه الحاكم ٢/٤٢٣ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. وصححه ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٧٠ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، به.

وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٦/٤٩١ من طريق الإمام أحمد، ثم قال: ورواه عبد بن حميد، عن الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، به، وهٰذا إسناد حسن ولم يخرجوه، وقد رواه الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب «القصد والأُمَم بمعرفة أصول أنساب العرب والعَجَم» من حديث ابن لهيعة، عن علقمة بن وعلة، عن ابن عباس فذكر نحوه. وقد روى نحوه من وجه آخر. قلنا: وعلقمة بن وعلة هٰذا لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، إلا أن يكون أخطأ ابن لهيعة في تسميته، والصواب أنه عبد الرحمٰن بن وعلة.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٦٨٧، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وابن مردويه.

وأخرجه الطبراني (١٢٩٩٢) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن علقمة بن وعلة (كذا سماه هنا)، عن ابن عباس. وقد سقط «ابن عباس» من المطبوع منه.

وله شاهد من حديث فروة بن مسيك المرادي عند الإمام أحمد في «مسنده»، وقد سقط من المطبوع، لكن نسبه إليه ابن كثير في «تفسيره» ٦/٤٩٢ وجَوَّد إسناده، وهو في «أطراف المسند» لابن حجر ١/ورقة ٢٢٧.

وعرباء كلها: وقع في بعض النسخ: غير ما كلها! وهو تحريف، والعرب العرباء: الصُّرَحاء.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): بيده.

(٢) إسناده حسن، أبو عبد الرحمٰن المقرىء نخالُه سمع من المسعودي ـ واسمه =

٢٩٠٠ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا المسعوديُّ، حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طَلْحة، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس: كان اسمُ جُوَيرِيَةَ بنتِ الحارث زوجِ النبي ﷺ بَرَّةَ، فحَوَّلَ رسولُ الله ﷺ اسمَها، فسَمَّاها جُوَيْرِيةَ[1].

٢٩٠١ ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا داودُ، عن عِلْباءَ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: خَطَّ رسولُ الله ﷺ في الأرضِ أربعةَ خُطُوطٍ، قال: «أَتَدْرونَ ما هٰذا؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفْضَلُ نساءِ أهل الجَنةِ خديجةُ بنتُ خُوَيْلِدٍ، وفاطمةُ بنتُ محمدٍ، ومريمُ بنت عِمْرانَ، وآسِيَةُ بنتُ مُزاحمٍ امرأةُ فِرْعونَ»[2].

٢٩٠٢ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا لَيْث، حدثنا عمرو بن الحارث، عن بُكَيْر بن عبد الله، عن شعبةَ مولى ابن عباس، أو كُرَيْب[3] مولى ابن عباس:

أن عبد الله بنَ عباس مَرَّ بعبد الله بنِ الحارث بن أبي ربيعةَ وهو

= عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله ـ قبل الاختلاط. وانظر (٢٠٩٥) و(٢٨٠٤).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عامَّة رواته غير المسعودي ثقات من رجال الصحيح، وأبو عبد الرحمٰن بروايته عن المسعودي قديمة، ثم إنه قد توبع فيما تقدم برقم (٢٣٣٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٤ عن الفضل بن دُكين، عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٣٠٠٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. داود: هو ابن أبي الفرات المروزي، وعلباء: هو ابن أحمر اليشكري. وانظر (٢٦٦٨).

(٣) في (م) و(ق): وكريب، بالواو وهو خطأ.

يُصَلِّي مَضْفُورَ الرأْسِ ، مَعْقُوداً من وَرائِه، فوَقَفَ عليه، فلم يَبْرَحْ يَحُلُّ عُقَدَ رأْسِه، فأَقَرَّ له عبدُ الله بنُ الحارث حتى فَرَغَ من حَلِّه، ثم جَلَسَ، فلما فَرَغَ ابنُ الحارث من الصلاةِ، أَتاه، فقال: عَلاَمَ صنعتَ برأْسي ما صنعتَ[1] آنِفـاً؟! قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الذي يُصلِّي ورأْسُه معقودٌ من ورائِه، كمَثَل الذي يُصلي مَكْتُوفاً»[2].

٢٩٠٣ ـ حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن بُكَيرٍ، عن كُرَيْب مولى ابنِ عباس

عن ابنِ عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَثَلُ الذي يُصَلِّي ورأْسُه مَعْقُوصٌ، كَمَثَلِ الذي يُصَلِّي وهو مَكْتُوفٌ»[3].

٢٩٠٤ ـ حدثنا حجاجٌ، أَخبرَنا شَرِيك، عن جابر، عن عامر

عن ابن عباس: أَن النبي ﷺ احْتَجَمَ ثلاثاً في الأَخْدَعَين، وبينَ الكَتِفَين، وأَعطى الحَجَّامَ أَجْرَه[4]، ولو كان حراماً لم يُعْطِه إِيَّاهُ[5].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص): صنعت برأسي، بزيادة لفظة «برأسي».

(٢) حديث صحيح، وأحد إسناديه ضعيف وهو طريق شعبة مولى ابن عباس، فإنه سيىء الحفظ، والآخر صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعـور، وليث: هو ابن سعد، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري. وانظر (٢٧٦٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وقد توبع، وانظر ما قبله.

(٤) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وهامش (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: أجرته.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، =

٢٩٠٥ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان نبي الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ: بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأَعْلى﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّها الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ الله أَحدٌ﴾[1].

٢٩٠٦ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الفَجْر من يومِ الجُمعةِ: ﴿آلَمَ تَنزِيلُ﴾ السَّجدة، و﴿هَلْ أَتَى على الإِنْسانِ﴾[2].

٢٩٠٧ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمي

عن ابنِ عباس، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ ساجداً قد خَوَّى، حتى يُرَى ٣١٧/١
بياضُ إِبْطَيْهِ[3].

٢٩٠٨ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمي

= وشريك بن عبد الله النخعي سيىء الحفظ، وكلاهما متابع فيما تقدم برقم (٢١٥٥)، وفيما يأتي برقم (٣٤٥٧). عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

(١) حديث صحيح، شريك بن عبد الله النخعي قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٧٢٠).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٩٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي ـ واسمه أَربِدَة ـ في عداد المجهولين. وانظر (٢٤٠٥).

خَوَّى، قال السندي: بتشديد الواو، يقال: خَوَّى في سجوده تخوية: تجافى وفَرَّج ما بين عَضُديه وجنبيه.

عن ابنِ عباس، قال: تَدَبَّرْتُ رسولَ الله ﷺ فرأيتُه ساجداً مُخَوِّياً، ورأيتُ بياضَ إِبْطَيْهِ(١).

٢٩٠٩ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا شَرِيك، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، رَفَعَه إلى النبي ﷺ، قال: «كلُّ حِلْفٍ كانَ في الجاهليةِ، لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلَّا شِدَّةً، أو حِدَّةً»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وانظر ما قبله. أسود: هو ابن عامر الملقب بشاذان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٥٢٦)، وأبو يعلى (٢٣٣٦)، والطبري في «التفسير» ٥/٥٥، وابن حبان (٤٣٧٠)، والطبراني (١١٧٤٠) من طرق عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. وزادوا في أوله: «لا حلف في الإسلام».

وأخرجه الطبري ٥/٥٥ عن أبي كريب، حدثنا مصعب بن المقدام، عن إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن عكرمة، عن ابن عباس، رفعه بلفظ: «لا حلف في الإسلام، وكلُّ حِلف كان في الجاهلية، فلم يزده الإسلام إلا شدة، وما يسرُّني أن لي حُمْرَ النَّعَمِ، وإني نقضتُ الحلفَ الذي كان في دار النَّدْوة» وهٰذا سند قوي، رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن جبير بن مطعم عند أحمد ٤/٨٣، ومسلم (٢٥٣٠).

وعن عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢/٢٠٧.

وعن قيس بن عاصم عنده أيضاً ٥/٦١، وصححه ابن حبان (٤٣٦٩).

قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٢٤: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذٰلك الذي ورد النهيُ عنه في الإسلامِ بقوله: «لا حِلْفَ في الإسلامِ»، وما كان منه في الجاهلية على نصرِ المظلوم وصلةِ الأرحام كحلف المطيَّبين وما جرى مجراه، =

= فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلامُ إلا شدة» يريد: من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، وبذلك يجتمع الحديثان، وهذا هو الحلف الذي يقتضيه الإسلام، والممنوع منه ما خالف حكم الإسلام.

وقال الخطابي: قوله: «لا حلف في الإسلام» يريد على ما كانوا في الجاهلية، كانوا يتواضعون فيما بينهم بآرائهم، قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/٢٠٣: كان ذلك في الجاهلية بمعنى الأخوة، يبنون عليها أشياء جاء الشرع بإبطالها، والأخوة في الإسلام ثابتة على حكم الشرع، وقد روي عن أنس قال: حالف النبي ﷺ بين قريش والأنصار في داري، قال سفيان بن عيينة: معنى «حالف»: آخى، وإلا فلا حلف في الإسلام كما جاء في الحديث. قال البغوي: يعني على ما كان من حكم الجاهلية.

قلنا: حديث أنس أخرجه البخاري (٢٢٩٤) من طريق عاصم الأحول، قال: قلت لأنس بن مالك: أبلغك أن النبي ﷺ قال: «لا حلف في الإسلام»؟ فقال: قد حالف رسولُ الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري. وأخرجه مسلم (٢٥٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٦)، وزاد الأخير: مرتين أو ثلاثاً.

قال الطبري فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٤/٤٧٣: ما استدلَّ به أنس على إثبات الحِلْفِ، لا ينافي حديثَ جبير بن مطعم (يعني: لا حلف في الإسلام) في نفيه، فإن الإخاء المذكور كان في أول الهجرة، وكانوا يتوارثون به، ثم نسخ من ذلك الميراثُ، وبقي ما لم يُبْطِله القرآنُ، وهو التعاون على الحق والنصر، والأخذ على يد الظالم، كما قال ابن عباس: إلا النصر والنصيحة والرِّفادة، ويوصي له، وقد ذهب الميراث. قلنا: حديث ابن عباس هذا أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٨٠) من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿ولكلٍّ جعلنا موالي﴾ قال: ورثة، ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾، قال: كان المهاجرون لما قدموا على النبي ﷺ المدينة وَرِثَ المهاجر الأنصاريَّ دون ذوي رحمه، للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم، فلما نزلت: ﴿ولكلٍّ جعلنا موالي﴾ نسخت، ثم قال: ﴿والذين عقدت أيمانكم﴾، إلا النصر والرِّفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراثُ، ويوصي له. =

٢٩١٠ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شَرِيك، عن حُسين بنِ عبد الله، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَيُّما امرأةٍ وَلَدَتْ من سَيِّدِها، فهِيَ مُعْتَقَةٌ عن دُبُرٍ منهُ»، أو قال: «مِنْ بَعْدِه» وربما قالَهما جميعاً(١).

٢٩١١ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شَريك، عن سِماك(٢)، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنه أَمَرَ عَلِيّاً فوَضَعَ له غُسْلاً، ثم أعطاه ثَوْباً، فقال: «اسْتُرْني ووَلِّني ظَهْرَكَ»(٣).

٢٩١٢ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماك بنِ حرب، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، رَفَعه إلى النبي ﷺ، قال: «إذا اخْتَلَفْتُم في الطَّريق

= وقال الإمام النووي: المنفي حِلف التوارث، وما يمنع منه الشرع، وأما التحالف على طاعة الله، ونصر المظلوم، والمؤاخاة في الله تعالى، فهو أمر مرغوب فيه. وانظر «الفتح» ١٠/٥٠٢.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (٢٧٥٩).

(٢) وقع في هٰذا الإسناد بين شريك وسماك في (م) و(ق) و(ص): «عن حسين بن عبد الله»، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فحذف في مطبوعته من الإسناد «عن سماك» ظنّاً منه أنها خطأ واضح، معتمداً بذٰلك على النسخة الكتانية، والصواب ما أثبتناه بحذف «عن حسين بن عبد الله» وليس «عن سماك»، وهو الموافق لما في «غاية المُقصَد في زوائد المسند» الورقة ٣٦، و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٢، وقد أخرج الطبرانيُّ هٰذا الحديث في «الكبير» برقم (١١٧٧٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن حجاج بن محمد، عن شريك، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، به، ليس فيه «حسين بن عبد الله».

(٣) إسناده ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب.

فَاجْعَلُوه سَبْعَ[1] أَذْرُعٍ ، ومَن سأَلَه جارُه أَن يَدْعَمَ على حائِطِه، فلْيَفْعَلْ»[2].

٢٩١٣ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا عبد الرحمٰن بن أَبي الزِّنادِ، عن عمرو بن أَبي عمرو، عن عِكْرمة

عن ابنِ عبـاس، أَن نبيَّ الله ﷺ، قال: «لَعَنَ الله مَنْ غَيَّرَ تُخُومَ الأَرْضِ ، لَعَنَ الله من ذَبَحَ لغيرِ اللهِ، لَعَنَ الله من لَعَنَ والِدَيْه، لَعَنَ الله من تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ، لَعَنَ الله من كَمَهَ أَعمى عن السَّبيلِ ، لَعَنَ الله من وَقَعَ على بَهيمةٍ، لَعَنَ الله من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ، لَعَنَ الله من عَمِلَ عَمَلَ قومِ لوطٍ ـ ثلاثاً ـ»[3].

٢٩١٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثنا عمرو بنُ أَبي عمرو مولى المُطَّلِبِ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباسٍ ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ سَبَّ أَباه، مَلْعُـونٌ من سَبَّ أُمَّـه، مَلْعُونٌ مَنْ ذَبَحَ لِغَيرِ اللهِ، مَلْعُونٌ مَنْ غَيَّر تُخُومَ الأَرض، مَلعون مَنْ كَمَهَ أَعمى عن الطريق، مَلْعون مَنْ وَقَعَ على بهيمةٍ،

---

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): سبعة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، إلا أنه قد توبع، وسماك في روايته عن عكرمة اضطراب. وانظر (٢٠٩٨).

(٣) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، فقد روى له أصحاب السنن وعلق له البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو حسن الحديث. وانظر (١٨٧٥).

ملعون مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قومِ لُوطٍ» قالها رسول الله ﷺ مِراراً ثلاثاً في اللُّوطِيَّة(١).

٢٩١٥ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمانُ بنُ بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لَعَنَ الله من غَيَّرَ تُخُومَ الأَرضِ، لَعَن الله من تَوَلَّى غَيْرَ مَوالِيه، لَعَنَ الله من كَمَـه أَعمى عَنِ الطَّرِيقِ، لَعَن الله مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ الله، لَعَن الله من وَقَعَ على بَهيمةٍ، لَعَنَ الله مَنْ عَقَّ والدَيْهِ، لَعَنَ الله مَنْ عَمِلَ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ» قالها ثلاثاً(٢).

٢٩١٦ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن عِكْرمة

---

(١) إسناده حسن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري. وانظر ما قبله.

وقوله: «ملعون من غيَّر تخوم الأرض»، أي: حدودها ومعالمها، قال الزمخشري في «الفائق» ١/١٤٩: التخوم بوزن هُبوط وعَروض: حد الأرض، وهي مؤنثة قال:

يا بَنِيَّ التُّخُومَ لا تَظلِمُوها ... إنَّ ظُلمَ التُّخومِ ذو عُقَّالِ

والتخـوم جمع لا واحد له كالقَتود، وقيل: واحدها: تَخْمٌ، والمعنى: تغيير حدود الحرم التي حدها إبراهيم على نبينا وعليه الصلاة والسلام، وقيل: هو عام في كل حدٍّ ليس لأحدٍ أن يزوي من حد غيره شيئاً.

وقوله: «ملعون من كمه أعمى» أي: أضله.

(٢) إسناده جيد. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٩) عن خالد بن مخلد البجلي، عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بركْعَتي الضُّحَى، ولم تُؤْمَرُوا بها، وأُمِرْتُ بالأَضْحى، ولم تُكْتَبْ»(١).

٢٩١٧ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا شَرِيكٌ، عن جابرٍ، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُتِبَ عليَّ النَّحْرُ، ولم يُكْتَبْ عليكُم، وأُمِرْتُ بركْعَتَي الضُّحى، ولم تُؤْمَروا بها»(٢).

٢٩١٨ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَيْبانُ، عن عاصمٍ، عن أبي رَزِينٍ، عن أبي يحيى مولى ابن عقيل الأنصاري، قال:

قال ابنُ عباس: لقد عَلِمتُ آيةً من القرآنِ ما سألني عنها رجلٌ قطُّ، فما أدري أَعَلِمَها الناسُ، فلم يسألوا عنها، أم لم يَفْطُنُوا لها، فيسألوا عنها؟! ثم طَفِقَ يُحَدِّثنا، فلما قام، تَلاوَمْنا أن لا نكونَ سألْناهُ عنها، فقلتُ: أنا لها إذا راحَ غداً، فلما راحَ الغدَ، قلتُ: يا ابنَ عباس، ذكرتَ أمسِ أن آيةً مِن القرآن لم يَسألْكَ عنها رَجُلٌ قطُّ، فلا تَدري أَعَلِمَها النَّاسُ، فلم يسألوا عنها، أم لم يَفْطُنُوا لها؟ فقلتُ: أَخْبِرْني عنها، وعن اللاَّتي قَرَأْتَ قبلَها. قال: نعم، إنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِقريشٍ: «يا مَعْشَرَ ٣١٨/١

---

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر بن يزيد الجعفي. وأخرجه البزار (٢٤٣٤) من طريق وكيع بن الجراح، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٦٥).

تنبيه: وقع في بعض النسخ بعد هٰذا الحديث حديث آخر جُمع فيه بين هٰذا المتن وبين إسناد الحديث الآتي بعده، ولعله من اضطراب النساخ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وأخرجه الطبراني (١١٨٠٣) من طريق زكريا بن يحيى، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

قُرَيْشٍ، إنه ليس أَحدٌ يُعْبَدُ من دُونِ اللهِ فيه خَيْرٌ» وقد عَلِمَتْ قريشٌ أن النصارى تَعْبُدُ عيسى ابنَ مريم، وما تقولُ في محمد، فقالوا: يا محمدُ، أَلستَ تَزْعُم أن عيسى كان نبياً وعَبْداً من عبادِ الله صالحاً، فلَئِنْ كنتَ صادقاً، فإن آلِهَتَهُم لَكَما تقولونَ. قال: فأنزل اللهُ عز وجَلَّ: ﴿وَلَمَّا ضُرِبَ ابنُ مريمَ مَثَلاً إذا قَومُكَ مِنهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧]. قال: قلتُ: ما يَصِدُّونَ؟ قال: يَضِجُّونَ، ﴿وإنَّه لَعَلَمٌ لِلسَّاعةِ﴾ [الزخرف: ٦١]، قال: هو خروجُ عيسى ابنِ مريم عليه السلام قبلَ يومِ[1] القيامةِ[2].

---

(١) لفظة «يوم» ليست في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ فقد روى له أصحاب السنن، وحديثه في الصحيحين مقرون، وهو صدوق حسن الحديث. أبو رَزين: اسمه مسعود بن مالك الأسدي، وأبو يحيى: هو المعرقَب، واسمه مِصْدَع، وفي «التهذيب»: أنه مولى عبد الله بن عمرو، ويقال: مولى معاذ بن عفراء الأنصاري، والذي هنا أنه مولى ابن عَقِيل الأنصاري، قلنا: فلعل أحد الرواة حَرَّف كلمة «عفراء» إلى: عقيل، والله تعالى أعلم. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه دون قصة ابن عباس في أوله الطبراني (١٢٧٤٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن سفيان الثوري وشيبان، بهٰذا الإسناد. ولم يزد على قوله: «أبي يحيى» في إسناده.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٦٨١٧) من طريق الوليد بن مسلم، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، عن عاصم، عن أبي رَزين، عن أبي يحيى مولى ابن عفراء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وإنه لعلم للساعة﴾، قال: «نزول عيسى ابن مريم من قبل يوم القيامة». هٰكذا جعله مرفوعاً.

وأخرجه بنحوه موقوفاً على ابن عباس الطبري ٢٥/٩٠ من طريق سفيان الثوري وشعبة وقيس، ثلاثتهم عن عاصم بن أبي النَّجود، به. إلا أن شعبة وقيساً لم يذكرا في =

٢٩١٩ ـ حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا عبدُ الحميدِ، حدَّثنا شَهْر

= إسناده أبا يحيى.

وأخرجه كذلك الحاكم ٢/٤٤٨ من طريق إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، به. وصحح إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبري ٢٥/٩٠ من طريق عطية العَوْفي، عن ابن عباس، موقوفاً.

وأخرجه الطبري أيضاً ٢٥/٩٠ من طريق فضيل بن مرزوق، عن جابر قال: كان ابن عباس يقول: ما أدري عَلِمَ الناس بتفسير هٰذه الآية، أم لم يفطنوا لها؟ ﴿وإنه لعَلَمٌ للساعة﴾ قال: نزول عيسى ابن مريم.

قلنا: قوله تعالى: ﴿وإنه لَعَلَمٌ للساعة﴾، هٰكذا قرأ ابن عباس وغيره «عَلَم» بفتح العين واللام، وقال الطبري: اجتمعت قُرَّاء الأمصار في قراءة قوله: ﴿وإنه لَعِلْمٌ للساعة﴾ على كسر العين من العلم، وروي عن ابن عباس ما ذكرت عنه في فتحها، وعن قتادة والضحاك، والصواب من القراءة في ذٰلك الكسر في العين، لإجماع الحجة من القراء عليه.

وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٧/٣٢٥: قرأ الجمهور «لَعِلْم» بكسر العين وتسكين اللام، وقرأ ابن عباس وأبو رزين وأبو عبد الرحمٰن وقتادة وحميد وابن مُحيصن بفتحهما. قال ابن قتيبة: من قرأ بكسر العين، فالمعنى أنه يُعلَم به قربُ الساعة، ومن فتح العين واللام، فإنه بمعنى العلامه والدليل. وانظر «تفسير ابن كثير» ٧/٢٢٢-٢٢٣.

قلنا: وقد تواترت الأخبار في نزول عيسى ابن مريم عليه السلام قبل يوم القيامة، وللمحدث محمد أنور شاه الكَشْمِيري رحمه الله كتاب جمع فيه هٰذه الأخبار، وسماه «التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، مطبوع بتحقيق الشيخ العلامة عبد الفتاح أبو غدة.

يضِجُّون، قال السندي: بكسر الضاد المعجمة، من أَضَجَّ أو ضَجَّ: إذا صاح، والأول أنسب، فإن الثاني يُستعمل في صياح المغلوب الذي أصابه مشقة وجَزَع، والأول بخلافه.

حدثنا عبدُ الله بنُ عباس، قال: بَيْنَما رسولُ الله ﷺ بفِنَاءِ بيته بمكةَ جالسٌ، إذْ مرَّ به عثمانُ بنُ مَظْعُون، فَكَشَر[1] إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ألا تَجْلِسُ؟» قال: بَلى. قال: فجَلَسَ رسولُ الله ﷺ مُسْتَقْبِلَه، فبينَما هو يُحَدِّثُه إذ شَخَصَ رسولُ الله ﷺ ببَصَرِه إلى السماءِ، فنَظَرَ ساعةً إلى السماءِ، فأخذ يَضَعُ بصرَهُ حتى وَضَعه على يمينِه في الأرض، فتَحَرَّفَ رسولُ الله ﷺ عن جليسِه عثمان إلى حَيْثُ وَضَعَ بصرَه، وأخذ يُنْغِضُ رأسَه كأنه يَسْتَفْقِهُ ما يُقَالُ له، وابن مَظْعُون يَنْظُرُ، فلما قَضَى حاجتَه، واسْتَفْقَه ما يُقالُ له، شَخَصَ بَصَرُ رسول الله ﷺ إلى السماءِ كما شَخَصَ أوَّلَ مرةٍ، فأَتْبَعَهُ بصرَه حتى تَوارَى في السماءِ، فأقبل إلى عثمانَ بجِلْسَتِه الأولى، قال: يا محمدُ، فيما كنتُ أُجالِسُك وآتيكَ، ما رأيتُكَ تفعلُ كفِعلك الغَدَاةَ! قال: «وما رَأَيْتَني فَعَلْتُ؟» قال: رأيتك تَشْخَصُ بَصَرَكَ إلى السماءِ، ثم وضعتَه حيث وضعتَه على يمينِكَ، فَتَحَرَّفْتَ إليه وتركتني، فأخذت تُنْغِضُ رأسَك كأنك تَسْتَفْقِهُ شيئاً يُقال لك. قال: «وفَطِنْتَ لذلكَ؟» قال عثمانُ: نعم. قال رسولُ الله ﷺ: «أتاني رسولُ الله آنِفاً، وأنتَ جالسٌ» قال: رسولُ الله؟! قال: «نَعَم» قال: فما قالَ لك؟ قال: ﴿إنَّ اللهَ يَأْمُرُ بالعَدْلِ والإحْسانِ وإيتاءِ ذِي القُرْبَى ويَنْهَى عنِ

---

(١) في (م) و(س) و«حاشية السندي»: فتكشر. قال السندي: من الكَشْر: وهو ظهور الأسنان للضحك، وقد كاشره: إذا ضحك في وجهه وباسطه، قال أبو الدرداء: إنا لنُكْشِرُ في وجوه أقوامٍ وقلوبنا تلعنهم، علقه البخاري في «صحيحه» في الأدب: باب المداراة مع الناس.

الفَحْشاءِ والمُنْكَرِ والبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. قال عثمانُ: فذٰلك حينَ استقرَّ الإيمانُ في قلبي، وأَحْبَبْتُ محمداً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، شهر ـ وهو ابن حوشب ـ مختلف فيه، قَوَّى أمره جماعةٌ وضعفه آخرون، وقال صالح بن محمد البغدادي الحافظ: روى عنه عبد الحميد بن بَهْرام أحاديث طوالاً عجائب، وعبد الحميد بن بهرام مختلف فيه أيضاً، وقال صالح بن محمد الحافظ: ليس بشيء، يروي عن شهر، عنده صحيفة منكرة، قال الحافظ أبو بكر الخطيب: الحمل في الصحيفة التي ذكر صالح أنها منكرة على شهر، لا على عبد الحميد، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرةَ رواياته عن شهر، وشهر ضعيف. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٣) عن إسماعيل بن أبان، والطبراني (٨٣٢٢) و(١٠٦٤٦) من طريق محمد بن بكار، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. وهو عند البخاري مختصر.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» ٤/٥١٦ وقال: إسناده جيد متصل حسن، قد بُين فيه السماع المتصل! ورواه ابن أبي حاتم من حديث عبد الحميد بن بهرام مختصراً. وحَسَّن الهيثمي إسناده في «المجمع» ٧/٤٨-٤٩!

وأخرج أحمد ٤/٢١٨ عن أسود بن عامر، عن هريم بن سفيان، عن ليث بن أبي سُليم، عن شهر بن حوشب، عن عثمان بن أبي العاص قال: كنت عند رسول الله ﷺ جالساً، إذ شَخَصَ ببصره ثم صَوَّبه حتى كاد أن يلزقه بالأرض، قال: ثم شخص ببصره فقال: أتاني جبريل عليه السلام، فأمرني أن أضع هٰذه الآية بهٰذا الموضع من هٰذه السورة: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القُربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يَعِظُكم لعَلَّكم تَذَكَّرُونَ﴾. وهٰذا إسناد ضعيف فيه شهر وقد سبق بيان حاله، وليث بن أبي سُليم سيىء الحفظ، ومع ذٰلك فقد قال ابن كثير في «تفسيره» ٤/٥١٦: هٰذا إسناد لا بأس به، ولعله عند شهر بن حوشب من الوجهين، والله أعلم!

شخَصَ: رَفَع. يُنغض: يُحرِّك. يستفقه: يستعلم.

٢٩٢٠ ـ حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا عبدُ الحميد، حدثنا شَهْرٌ

قال ابنُ عباس: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ حَرَمٌ، وحَرَمِي المدينةُ، اللّهمَّ إني أُحَرِّمُها بحَرَمِك، أن لا يُؤْوَى فيها مُحْدِثٌ، ولا يُخْتَلَى خَلاَها، ولا يُعْضَدُ شَوْكُها، ولا تُؤْخَذُ لُقَطَتُها إلا لِمُنشِدٍ»(١).

٢٩٢١ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عبدُ الحميدِ، حدثنا شَهْرٌ، قال:

قال ابنُ عباس: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما رجلٍ ادَّعَى إلى غيرِ والدِه، أو تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ الذين أَعْتَقُوهُ، فإن عليه لعنةَ اللهِ والملائكةِ والناسِ(٢)، إلى يومِ القِيامةِ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»(٣).

---

(١) حسن لغيره دون قوله: «لكل نبي حَرَم»، وهٰذا إسناد ضعيف، وحَسّن الهيثمي إسناده في «المجمع» ٣/٣٠١!

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٥٧ من طريق إسحاق بن المنذر، عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وفي تحريم المدينة أحاديث، فعن علي سلف برقم (٩٥٩)، وعن سعد سلف أيضاً برقم (١٥٧٣)، وعن أبي هريرة سيأتي ٢/٣٧٦، وعن أنسٍ سيأتي ٣/١٩٩.

قوله: «بحَرَمك»، قال السندي: بفتحتين، أي: بتحريمك.

وقوله: «ولا يختلى خَلاها» الخلا: النبات الرقيق ما دام رطباً، يقال: خلى الخلا يَخْليه واختلاه: إذا جزَّه.

وقوله: «إلا لمنشدٍ»، قال: أي: لا يجوز الأخذ إلا لمنشد، أي: مُعرِّف يريد التعريف.

(٢) لفظة «والناس» ليست في (ظ٩) و(ظ١٤)، وهي ثابتة في باقي أصولنا الخطية، وفي (م): والناس أجمعين.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. =

٢٩٢٢ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عبدُ الحميد، حدثني شَهْرٌ

عن ابنِ عباس، قال: نُهِيَ رسولُ الله ﷺ عن أَصنافِ النساء إلا ما كانت من المؤمناتِ المهاجراتِ، قال: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّساءُ مِن بَعْدُ ولا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِن أَزواجٍ ولَو أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إلا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ [الأحزاب: ٥٢]، فأَحَلَّ[1] الله عز وجل فَتَياتِكم المؤمناتِ ﴿وامرأَةً مُؤْمِنةً إن وَهَبَتْ نَفْسَها للنَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، وحَرَّمَ كلَّ ذاتِ دِينٍ غير الإسلام، قال: ﴿ومَنْ يَكْفُرْ بالإيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وهُوَ في الآخِرَةِ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥]، وقال: ﴿يَا أَيُّها النَّبِيُّ إنَّا أَحْلَلْنا لكَ أَزْواجَكَ اللَّاتي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وما مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾ إلى قوله: ﴿خَالِصَةً لَكَ مِنْ

= وأخرجه الدارمي (٢٨٦٤)، والطبراني (١٣٠١١)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٥٧ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٠٣٧) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، وإسناده قوي.

وله شاهد عن علي سلف برقم (٦١٥)، وعن سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة سلف أيضاً برقم (١٤٥٤).

وعن عبد الله بن عمرو وجابر وعمرو بن خارجة وأبي ذر وأبي أمامة ستأتي في «المسند» على التوالي ٢/١٧١، ٣/٣٣٢، ٤/١٨٦، ٥/١٦٦، ٥/٢٦٧، وبعضها مخرَّج في «الصحيحين».

وعن أنس بن مالك عند أبي داود (٥١١٥) وسنده قوي.

والصرف: التوبة، لأنه صرف للنفس إلى البِرِّ عن الفجور، والعدل: الفدية من المعادلة. «الفائق» ٢/٩٤.

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: وأحل.

دُونِ المُؤْمِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، وحَرَّم سوى ذٰلك من أَصنافِ النساءِ(١).

٢٩٢٣ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عبدُ الحميدِ، حدثنا شَهْرٌ

حدثني عبدُ الله بنُ عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَطَبَ امرأةً مِن قومِهِ يُقال لها: سَوْدَةُ، وكانت مُصْبِيَةً، كان لها خمسةُ صِبيةٍ أو ستةٌ، من بَعْلٍ لها ماتَ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ما يَمْنَعُكِ مِنِّي؟» قالت: واللهِ يا نبيَّ الله، ما يَمْنَعُني منكَ أن لا تَكُونَ أحبَّ البَرِيَّةِ إليَّ، ولٰكنِّي أُكْرِمُكَ أن
٣١٩/١ يَضْغُوَ هٰؤلاءِ الصِّبيةُ عندَ رأْسِكَ بُكْرةً وعَشِيَّةً. قال: «فهَلْ مَنَعَكِ مِنِّي شيءٌ غيرُ ذٰلكَ؟» قالت: لا واللهِ. قال لها رسولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُكِ الله، إنَّ خَيْرَ نساءٍ رَكِبْنَ أعجازَ الإبلِ صَالحُ نساءِ قُريشٍ، أَحْناهُ على وَلَدٍ في صِغَرٍ، وأَرْعاهُ على بَعْلٍ بذاتِ يدٍ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف.

وأخرجه الترمذي (٣٢١٥) من طريق روح بن عبادة، والطبراني (١٣٠١٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وفي رواية الطبراني زيادة في آخره.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٣٦/٦ وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، وابن مردويه.

(٢) حسن لغيره دون ذِكْر اسم المرأة التي خطبها النبي ﷺ، وشهر بن حوشب ـ على ضعف فيه ـ حديثه حسنٌ في الشواهد، وحَسَّن إسنادَه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥١٢/٩، وقال في «تغليق التعليق» ٤٨٣/٤: حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٨٦) عن منصور بن أبي حاتم، والطبراني (١٣٠١٤) من =

= طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه باختصار القصة قاسم بن ثابت في «الدلائل» كما في «التغليق» ٤/٤٨٣ من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خير من ركب الإبل...» الحديث.

وله شاهد من حديث أبي هريرة: أن النبي ﷺ خطب أم هانىء بنت أبي طالب، فقالت: يا رسولَ الله، إني قد كَبِرْتُ ولي عيالٌ، فقال النبي ﷺ: «خيرُ نساءٍ رَكِبْنَ نساءُ قريش، أحناه على ولد في صغره، وأرعاه على زوج في ذات يد». أخرجه أحمد ٢/٢٦٢، ومسلم (٢٥٢٧) (٢٠١)، وصححه ابن حبان (٦٢٦٨)، وهو عند البخاري (٥٠٨٢) و(٥٣٦٥) بالمرفوع منه فقط، وهٰذا هو الصواب: أن المرأة صاحبة القصة هي أم هانىء بنت أبي طالب.

وروي نحو حديث أبي هريرة عن أم هانىء نفسها في «المعجم الكبير» للطبراني ٢٤/(١٠٦٧) من طريق الشعبي عن أم هانىء، وسنده حسن.

ولقوله: «خير نساء ركبن الإبل... الخ» فقط شاهد ثالث من حديث معاوية بن أبي سفيان عند أحمد ٤/١٠١، والطبراني ١٩/(٧٩٢)، وصحح الحافظ إسناده في «التغليق» ٤/٤٨٢.

وسودة هٰذه: غير سودة بنت زمعة أم المؤمنين، لم يُعرف نسبها، وقد ترجمها الحافظ في «الإصابة» ٧/٧٢٢ باسم: سودة القرشية، وأشار إلى هٰذا الحديث.

قوله: «وكانت مُصبية»، قال السندي: بضم الميم، أي: ذات صبيان، من أَصْبَت المرأة، و«صِبْية» بكسر الصاد، كغِلمة وقد تُضم: جمع صبي. وقولها: «أن يَضْغُوَ»، من ضَغا ـ بضاد وعين معجمتين ـ: إذا صاح.

وقوله: «صالح نساءِ قريش»، قال: إفراد الصالح وتذكيره، إما لمراعاة لفظ المبتدأ، أعني: «خير نساءٍ»، أو لتأويله بمن صَلُح من نساءِ قريش، وفيه احتراز عن غير المؤمنة.

وقوله: «أحناه على ولد في صغر» أي: أعطفه، قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٨٠: والحانية على ولدها: التي تقوم عليهم بعد يُتمهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت فليست بحانية. =

٢٩٢٤ ـ وقال: جَلَسَ رسولُ الله ﷺ مَجْلِساً له، فأَتاه جبريلُ، فجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، واضعاً كفَّيْهِ على رُكبتَيْ رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رَسُولَ الله، حدِّثْني ما الإسلامُ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «الإسلامُ أن تُسْلِمَ وَجْهَكَ لله، وتَشْهَدَ أَنْ لا إلَهَ إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له، وأَن محمداً عَبْدُه ورسولُه» قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد أَسلمتُ؟ قال: «إذا فعلتَ ذٰلك، فقد أَسْلَمْتَ».

قال: يا رسولَ الله، فحدِّثْني ما الإيمانُ؟ قال: «الإيمانُ أَن تُؤمِنَ باللهِ، واليومِ الآخِرِ، والملائكةِ، والكتابِ، والنَّبِيِّينَ، وتُؤمِنَ بالموتِ، وبالحياةِ بعدَ الموتِ، وتُؤمنَ بالجَنَّةِ والنارِ، والحسابِ، والميزانِ، وتُؤمِنَ بالقَدَرِ كلِّه خَيْرِه وشَرِّه»، قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقدآمنتُ؟ قال: «إذا فعلتَ ذٰلك فقد آمنتَ».

قال: يا رسولَ الله، حدِّثني ما الإحسانُ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «الإحسانُ أَن تَعْمَلَ للهِ كأَنَّكَ تَراهُ، فإنَّك إن لا تَراه، فإنه يَراكَ».

= وقال ابن الأثير: إنما وُحِّد الضمير ذهاباً إلى المعنى، تقديره: أحنى مَن وُجِد أو خُلق أو مَنْ هناك، ومثله قوله: أحسن الناس وجهاً، وأحسنه خُلقاً، يريد أحسنهم خلقاً، وهو كثير في العربية ومن أفصح الكلام.

وقوله: «بذات يد»، قال السندي: أريدَ به المالُ المصاحب لليد.

وقال النووي: فيه فضلُ الحُنُوِّ على الأولاد، والشفقةِ عليهم، وحسنِ تربيتهم، والقيامِ عليهم إذا كانوا يتامى ونحو ذٰلك، ومراعاةِ حق الزوج في ماله بحفظه، والأمانةِ فيه، وحسن تدبيره في النفقة وغيرها.

قال: يا رسولَ الله، فحدِّثني متى الساعةُ؟ قال رسولُ الله ﷺ: «سبحانَ اللهِ، في خَمْسٍ من الغَيْبِ لا يعلَمُهنَّ إلا هو: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما فِي الأَرْحامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غداً وما تَدْرِي نَفْسٌ بأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]، ولكن إن شئتَ حدَّثْتُك بمعَالِمَ لها دُونَ ذلك»، قال: أجل يا رسول الله، فحدِّثْني. قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتَ الأَمَةَ وَلَدَتْ رَبَّتَها ـ أو رَبَّها ـ، ورأيتَ أصحابَ الشَّاءِ تَطَاولُوا بالبُنْيانِ، ورأيتَ الحُفَاةَ الجِياعَ العالَةَ كانوا رُؤوسَ الناسِ، فذلك مِن مَعالمِ السَّاعَةِ وأَشْراطِها». قال: يا رسولَ الله، ومَن أَصحابُ الشَّاءِ والحُفَاةُ الجِياعُ العَالَةُ؟ قال: «العربُ»(١).

---

(١) حديث حسن، وإسناده كسابقه.

وقد أورده ابن كثير في «تفسيره» ٦/٣٥٧ وقال: حديث غريب، ولم يخرجوه، يعني أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البزار (٢٤ ـ كشف الأستار) عن أحمد بن المعلى الأدمي، حدثنا جابر بن إسحاق، حدثنا سلام أبو المنذر، عن عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، عن أبي ظبيان ـ وهو حصين بن جندب ـ، عن ابن عباس. وهٰذا سند حسن، وزاد في جوابه عن الإسلام: «وإقامِ الصلاةِ، وإيتاء الزكاة، وصومِ رمضان، وحج البيت».

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (٨)، وتقدم في مسنده برقم (١٨٤).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، وابن حبان (١٥٩).

وعن أنس بن مالك عند البزار (٢٢)، وإسناده ضعيف.

قوله: «أن تُسلِم»، قال السندي: من أسلم، أي: تجعل نفسك منقادة لأمره، فأريد =

٢٩٢٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية ـ يعني شيبانَ ـ، عن ليثٍ، عن عبد الملك، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتَفَاءَلُ ولا يَتَطَيَّرُ، ويُعْجِبُه كُلُّ اسمٍ حَسَنٍ(١).

٢٩٢٦ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيلُ، عن سماكٍ، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابنِ عباس، في قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخرِجَتْ للنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: الذين هاجَروا مع محمدٍ ﷺ إلى المدينةِ(٢).

٢٩٢٧ ـ حدثنا أبو النَّضر، عن ابنِ أبي ذِئْب، عن سعيد بن خالد، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمٰن بنِ أبي ذُؤَيْب، عن عطاء بن يَسارٍ

عن ابنِ عباس، قال: إن رسولَ الله ﷺ جاءَ ـ أو: خَرَجَ عليهم ـ وهم جلوسٌ، فقال: «ألا أُحَدِّثُكُمْ بخيرِ النَّاسِ مَنْزِلاً؟» قال: قلنا: بَلَى يا رَسُولَ الله. قال: «رَجُلٌ مُمْسِكٌ برأسِ فَرَسٍ في سبيل الله حتى يَمُوتَ

= بالإسلام: الانقيادُ، وبالوجه: النَّفْس. «في خمس»، أي: هي في جملة خمس. «بمعالمَ»، أي: بعلامات. «لها»، أي: للساعة. «دون ذٰلك»، أي: قُدَّام وجودها، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن، وعبد الملك: هو ابن سعيد بن جبير. وانظر (٢٣٢٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث وانظر (٢٤٦٣).

أو يُقْتَـلَ» ثم قال: «ألا أُخبِرُكم بالذي يَلِيهِ؟» قلنا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «امْرُؤٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ يُقيمُ الصَّلاةَ، ويُـؤْتي الزَّكاةَ، ويَعْتزِلُ شُرورَ الناسِ» ثم قال: ألا أُخبِرُكم بِشَرِّ الناسِ مَنْزِلاً؟» قال: قلنا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «الَّذي يُسأَلُ باللهِ، ولا يُعْطِي بِهِ»[1].

٢٩٢٨ ـ حدثنا حُسين، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيد، عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي ذُؤَيْب، عن عطاء بنِ يسار[2]

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: خَرَجَ عليهم وهم جلوسٌ، فقال: «ألا أُحَدِّثُكُم بخيرِ الناسِ مَنْزِلةً. . .» فذَكَره[3].

٢٩٢٩ ـ حدثنا أبو النَّضر، عن ابنِ أبي ذِئْب، عن القاسمِ بنِ عباس

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعْطِي المرأَةَ والمملوكَ من الغَنائِمِ ما يُصيبُ الجَيْشُ[4].

---

(١) إسنـاده صحيح. أبـو النضـر: هو هاشم بن القـاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، وسعيد بن خالد: هو ابن عبد الله بن قارظ. وانظر (٢١١٦).

(٢) قوله: «عن عطاء بن يسار» لم يرد في (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو ثابت في (م) وباقي الأصول الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٩.

(٣) إسناده صحيح. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي. وانظر ما قبله.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عباس لم يدرك ابن عباس وهو يروي عن أصحابه، وسلف برقم (٢٢٣٥) بإسناد صحيح عن يزيد بن هرمز، قال: كتب نجدة بن عامر إلى ابن عباس يسأله عن أشياء. . . وفيه أنه سأله عن المرأة والعبد، هل كان لهما سهم معلوم إذا حضروا البأس؟ فأجابه ابنُ عباس: أنه لم يكن لهم =

٢٩٣٠ ـ حدثناه حُسين، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن رجل

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يُعْطِي العبدَ والمرأةَ من الغنائِمِ[١].

٢٩٣١ ـ حدَّثناه يزيدُ[٢]، قال: عمَّن سمع ابن عباس

وقال: دونَ ما يُصيبُ الجيشُ[٣].

٢٩٣٢ ـ حدثنا أبو النَّضر، عن ابنِ أبي ذِئْب، عن شعبة:

أن المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَة دَخَلَ على ابنِ عباس يَعُودُهُ من وَجَعٍ، وعليه

١/٣٢٠ بُرْدُ إِسْتَبْرَقٍ، فقال[٤]: يا أبا عباسٍ، ما هٰذا الثَّوْبُ؟ قال: وما هُوَ؟ قال:

= سهم معلوم، إلا أن يحذيا (أي: يعطيا) من غنائم المسلمين.

وقوله: «ما يصيب الجيش» خطأ، والصواب: «دون ما يصيب الجيش» كما سيأتي قريباً برقم (٢٩٣١)، وهو الموافق لحديث يزيد بن هرمز عن ابن عباس السالف برقم (٢٢٣٥).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن ابن عباس، وقد سُمي في الإسناد السابق بالقاسم بن عباس، والقاسم هٰذا لم يدرك عبد الله بن عباس. حسين: هو ابن محمد بن بَهرام المرُّوذي.

(٢) يعني: عن ابن أبي ذئب، ويزيد: هو ابن هارون.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

قوله: «دون ما يصيب الجيش»، قال السندي: هٰذا هو الموافق للثابت، فعليه الاعتماد.

(٤) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: فقلت. والقائل: هو المسور بن مخرَمة.

هٰذا الإِسْتَبْرَقُ! قال: واللهِ ما عَلِمْتُ به، وما أَظنُّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن هٰذا حين نَهَى عنه، إلا لِلتَّجَبُّر والتَّكَبُّر، ولسنا بحَمْدِ اللهِ كذٰلك. قال: فما هٰذه التَّصاويرُ في الكانون؟ قال: أَلا تَرَى قد أَحرَقْناها بالنَّارِ؟ فلما خَرَجَ المِسْوَرُ، قال: انْزِعُوا هٰذا الثوبَ عَنِّي، واقْطَعوا رؤُوسَ هٰذه التَّماثيلَ. قالوا: يا أَبا عباس، لو ذَهَبْتَ بها إلى السُّوقِ، كان أَنفقَ لها مع الرأْسِ؟ قال: لا. فأَمَرَ بقَطْعِ رؤُوسِها[1].

٢٩٣٣ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابنِ أَبي ذِئْب، عن شُعبةَ، قال:

وجاءَ رجل إلى ابن عباس، فقال: إنَّ مولاكَ إذا سَجَدَ، وَضَعَ جَبْهَتَه وذراعيهِ وصَدْرَه بالأَرضِ. فقال له ابنُ عباس: ما يَحْمِلُك على ما تَصْنَعُ؟ قال: التَّواضُعُ. قال: هٰكذا رَبْضَةُ الكَلْبِ، رأَيتُ النبيَّ ﷺ إذا سَجَدَ، رُئِيَ بياضُ إِبْطَيْهِ[2].

---

(١) إسناده ضعيف، شعبة ـ وهو ابن دينار مولى ابن عباس ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٠) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٠٠)، والطبراني (١٢٢١٨) من طريق علي بن الجعد، عن ابن أبي ذئب، به. وسيأتي برقم (٣٣٠٧).

قوله: «بُرد إستبرق»، قال السندي: يحتمل الإضافة والتوصيف.

وقوله: «ولسنا بحمد الله كذٰلك»، قال: الظاهر أنه أراد أنه لا يشملنا النهي لانتفاء معناه، أي: علته فينا، لكن العبرة في النصوص للمنطوق لا لمعناه عند أهل العلم، فكأنه زعم أولاً أن العبرة لمعنى النص، فقال ما قال، ثم غلب عنده أن العبرة للمنطوق، فرجع إلى موافقة النص، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، والمرفوع منه صحيح لغيره، قدسلف برقم (٢٠٧٣). =

٢٩٣٤ ـ وحدَّثَناه حُسين، أخبرنا ابن أَبي ذِئْب، فذكر مثلَه[١].

٢٩٣٥ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابنِ أَبي ذِئْب، عن شُعبةَ

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان يَبْعَثُه مع أَهلِه إِلى مِنى يومَ النَّحْرِ، لِيَرْمُوا الجَمْرةَ مع الفَجْرِ[٢].

٢٩٣٦ ـ حدثناه حُسين، قال: حدثنا ابن أَبي ذِئْب، عن شعبةَ

عن ابن عباس: أَن النبي ﷺ بَعَثَ به مع أَهلِه إِلى مِنى يومَ النَّحرِ، فرَمَوا الجَمْرَةَ مع الفجرِ[٣].

٢٩٣٧ ـ حدثنا أَبو النَّضرِ، حدثنا شَرِيكٌ، عن حُسينٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن وَطِىءَ أَمَتَه، فوَلَدَتْ له، فَهِيَ مُعْتَقَةٌ عن دُبُرٍ»[٤].

= قوله: «هٰكذا ربضة الكلب»، قال السندي: بفتح فسكون أي: لصوقه بالأرض، يقال: ربض في المكان: إذا لصق به وأقام مُلازماً له.

(١) هو مكرر ما قبله. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شعبة مولى ابن عباس، وهو مخالف لما صحَّ من طرق عن ابنِ عباس سلفت برقم (٢٠٨٢) و(٢٤٥٩) و(٢٥٠٧) أن رسول الله ﷺ أمرهم أن لا يرموا الجمرةَ حتى تطلع الشمسُ.

وهٰذا الحديثُ أخرجه الطيالسي (٢٧٢٩)، والطحاوي ٢/ ٢١٥، والطبراني (١٢٢٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٤٠ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٢٩٣٦) و(٣٣٠٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

(٤) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ هو ابن عبد الله النخعي ـ، وحسين ـ وهو =

٢٩٣٨ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شَرِيكٌ، عن حُسينٍ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ مُتَوشِّحاً به، يَتَّقِي بفُضُولِه حَرَّ الأَرضِ وبَرْدَها (١).

٢٩٣٩ ـ حدثنا حُسين بن علي، عن زائدةَ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ تَأْتِيهِ الجاريةُ بالكَتِفِ من القِدْر، فيَأْكُلُ منها، ثم يَخْرُجُ إلى الصَّلاةِ فيُصَلِّي، ولم يَتَوضَّأْ ولم يَمَسَّ ماءً(٢).

٢٩٤٠ ـ حدثنا حُسين، عن زائدةَ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرةِ(٣).

٢٩٤١ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، حدثني يونُسُ، عن الزُّهْرِي، عن يزيدَ بن هُرْمز:

أن نَجْدَة الحَرُورِيَّ حين خَرَجَ في فتنةِ ابن الزُّبير، أَرسَلَ إلى ابنِ عباس يسأَلُه عن سَهْم ذي القُرْبى: لمن تَراهُ؟ قال: هو لنا؛ لِقُرْبَى رسولِ الله ﷺ، قَسَمَه رسولُ الله ﷺ لهم، وقد كان عمرُ عَرَضَ علينا منه شيئاً

= ابن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ـ كلاهما ضعيف. وانظر (٢٧٥٩).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (٢٣٢٠).

(٢) حديث صحيح. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي. وانظر (٢٤٠٦).

(٣) صحيح لغيره. وانظر (٢٤٢٦).

رأيناهُ دونَ حَقِّنا، فرَدَدْنا عليه، وأَبَيْنا أن نَقْبَلَه، وكان الذي عَرَضَ عليهم: أن يُعِينَ ناكِحَهم، وأن يَقْضِيَ عن غارِمِهم، وأن يُعْطِيَ فَقِيرَهم، وأَبَى أن يَزِيدَهم على ذٰلك[1].

٢٩٤٢ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، حدثنا يونُسُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيدِ الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يَسْدِلُ شَعْرَه، وكان المشركونَ يَفْرِقُون رُؤُوسَهم، وكان أهلُ الكتاب يَسدِلُونَ رُؤُوسَهم[2]، وكان النبيُّ ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن هرمز، فمن رجال مسلم. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي ٧/١٢٨-١٢٩، وأبو يعلى (٢٧٣٩) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود(٢٩٨٢)، والطبراني (١٠٨٢٩)، والبيهقي ٦/٣٤٤-٣٤٥ من طرق عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٥٣) من طريق عقيل بن خالد، والطحاوي ٣/٢٣٥ من طريق مالك، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٧/١٢٩، والبيهقي ٦/٣٤٥ من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري ومحمد بن علي، عن يزيد بن هرمز، به. وانظر (٢٢٣٥) و(٣٢٩٩).

(٢) قوله: «وكان أهل الكتاب يسدلون رؤوسهم» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) وقد سقط من (م) وباقي الأصول الخطية.

يُحِبُّ مُوافقةَ أهلِ الكتاب فيما لم يَنْزِلْ عليه، ففَرَقَ رسولُ الله ﷺ رأْسَه[1].

٢٩٤٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمادٌ، عن علي بن زَيْد، عن يوسف بن مِهْران عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «ما أَحَدٌ مِن النَّاسِ إلا وقد أَخطأَ، أو هَمَّ بِخَطِيئةٍ، ليس يحيى بنَ زَكريَّا»[2].

٢٩٤٤ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: أَخبرني حُسَينُ بنُ عبدِ الله بنِ عُبيد الله بن عباس وداودُ بن علي بنِ عبد الله بنِ عباس، يزيدُ أحدُهما على صاحبه:

أن رجلاً نادى ابنَ عباسٍ، والناسُ حَوْلَه، فقال: أَسُنَّةً تَبْتَغُونَ بهٰذا النَّبيذِ؟ أم هو أَهْوَنُ عليكم من اللَّبن والعَسَلِ؟! فقال ابنُ عباس: جاءَ النبيُّ ﷺ عباساً، فقال: «اسْقُونا» فقال: إنَّ هٰذا النبيذَ شرابٌ قد مُغِثَ وَمُرِثَ، أفلا نَسْقِيكَ لبناً أو عَسلاً؟ قال: «اسْقُونا مِمَّا تَسْقُونَ منه الناسَ» فأُتِيَ النبيُّ ﷺ، ومعه أَصحابُه[3] من المهاجرينَ والأَنصارِ، بِسِقاءَيْنِ ٣٢١/١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٥٤)، وابن حبان (٥٤٨٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٣٢١ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، ولين يوسف بن مهران. روح: هو ابن عبادة القيسي. وانظر (٢٢٩٤).

(٣) في (م) و(س) و(ص): أصحاب، ولفظة «والأنصار» بعده لم ترد في (ظ٩) =

فيهما النَّبيذُ، فلما شَرِبَ النبي ﷺ، عَجِلَ قبلَ أن يَرْوَى، فرَفَعَ رأْسَه، فقال: «أَحْسَنْتُم، هٰكذا فاصْنَعُوا». قال ابن عباس: فَرِضا رسول الله ﷺ بذٰلك، أحبُّ إليَّ من أن تَسِيلَ شِعابُها لَبَناً وعَسَلاً[1].

٢٩٤٥ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمش، عن عبدِ الله بنِ عبد الله، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسْمَعُونَ، ويُسْمَعُ مِنكُم، ويُسْمَعُ ممَّن يَسْمَعُ مِنكُم»[2].

= و(ظ١٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حسين بن عبد الله بن عبيد الله ضعيف، ومتابعُه داود بن علي بن عبد الله بن عباس صدوق، وكلاهما لم يدرك ابن عباس، فهو منقطع. وسيأتي برقم (٣١١٤).

وللحديث طرق أخرى يصح بها، انظر ما سلف برقم (٢٢٠٧)، وما سيأتي برقم (٣٥٢٨).

وقوله: «أَسُنَّةً»، قال السندي: بالنصب. «تبتغون»، أي: تطلبون العمل بها. «بهٰذا النبيذ»، أي: نبيذ السقاية، يريد أنَّ بني عمكم يسقون الناسَ اللبن والعسل، وأنتم تسقون النبيذَ، فهل هو لسنة، أم لأجل أن هٰذا أسهل وأقل مُؤنةً من ذٰلك؟ وأنتم لبخل أو فقر ما تتحملون ما هو أكثرُ مؤنة، فاخترتم النبيذَ.

وقوله: «قد مُغِثَ ومُرِثَ»، قال: هما على بناء المفعول، والأول: بميم وغين معجمة ومثلثة، والثاني: بميم وراء ومثلثة، ومعناهما: الدَّلْك بالأصابع، والمراد: أنه تناولته الأيدي وخالطته، فتوسَّخَ بأيديهم وفَسَد.

(٢) إسناده صحيح، عبد الله بن عبد الله: هو أبو جعفر الرازي قاضي الري، وثقه أحمد والعجلي ويعقوب بن سفيان وغيرهم، وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال =

٢٩٤٦ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني زكريا بنُ عمر، أن عطاءً أخبره:

أن عبدَ الله بنَ عباس دعا الفضلَ يومَ عَرَفَةَ إلى طعامٍ، فقال: إني صائمٌ. فقال عبدُ الله: لا تَصُمْ، فإنَّ النبيَّ ﷺ قُرِّبَ إليه حِلَابٌ، فشَرِبَ منه هٰذا اليومَ، وإنَّ الناسَ يَسْتَنُّونَ بكم[1].

= البخاري، وقد توبع.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥٩)، وابن حبان (٦٢)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٩٢)، والحاكم ١/ ٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٣٩، وفي «السنن» ١٠/ ٢٥٠، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٧٠) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ثابت بن قيس أخرجه البزار (١٤٦)، والرامهرمزي (٩١)، والطبراني (١٣٢١)، والخطيب (٦٩) واللفظ له: «تسمعون ويُسمع منكم ويُسمع من الذين يسمعون منكم، ثم يأتي من بعد ذٰلك قوم سِمانٌ يحبون السِّمَن، يشهدون قبل أن يُسألوا».

وقوله: «تسمعون ويُسمع منكم»: هو خبر يعني به الأمر، أي: لتسمعوا مني الحديثَ وتُبلغوه عني، ولْيَسْمَعْهُ مَن بعدي منكم، وهٰكذا أداءٌ للأمانة، وإبلاغاً للرسالة، وقال السندي: كأن المرادَ الإخبارُ بشُيُوع العلم في القرون الثلاثة.

(١) حديث صحيح، زكريا بن عمر روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «الثقات»، وانظر «تعجيل المنفعة» ص١٣٨، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يحضر القصة يقيناً، فإنه لم يدرك الفضل بن عباس، فإن يكن سمعه من عبد الله بن عباس فهو متصل، وإلا فهو منقطع. وسيأتي برقم (٣٢٣٩) من طريق ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: دعا أخاه عبيد الله يوم عرفة... ففي هٰذا السند إسقاط زكريا بن عمر، وأن المدعوَّ هو عبيدُ الله بن عباس، وعطاءٌ أدرك عبيدَ الله.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٤٢٠، وأبو يعلى (٢٧٤٤) من طريق روح، بهٰذا =

٢٩٤٧ ـ حدثنا يحيى بن حَمَّاد، حدثنا أبو عَوَانَة، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: واللهِ ما صامَ رسولُ الله ﷺ شهراً كاملاً قطُّ غَيْرَ رمضانَ، وكان إذا صامَ، صامَ حَتَّى يَقولَ القائلُ: لا واللهِ لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ إذا أَفْطَرَ، حتى يقولَ القائلُ: واللهِ لا يَصُومُ[1].

○ ٢٩٤٨ ـ حدثنا عبدُ الله، قال: وكان في كتاب أبي: عن عبدِ الصمد، عن أبيه، عن الحَسَن ـ يعني ابنَ ذَكْوانَ ـ، عن حَبيب، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أن يُمْشَى في خُفٍّ واحِدٍ، أو

= الإسناد. ورواية البخاري مختصرة بلفظ: أن عبد الله بن عباس قال للفضل: شرب النبي ﷺ بعرفة. وسيأتي برقم (٣٤٧٦) و(٣٤٧٧)، وانظر ما سلف برقم (١٨٧٠).

وفي الباب عن أم الفضل عند البخاري (١٦٥٨)، ومسلم (١١٢٣) (١١)، واللفظ للبخاري: شكَّ الناسُ يوم عرفة في صوم النبي ﷺ، فبعثتُ إلى النبي ﷺ بشراب فشربه. وسيأتي بنحوه في مسندها ٦/ ٣٤٠.

وعن ميمونة عند البخاري (١٩٨٩): إن الناس شَكُّوا في صيام النبي ﷺ يومَ عرفة، فأرسلتُ إليه بحِلاب وهو واقف في الموقف، فشرب منه، والناس ينظرون.

وعن حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس عند الطبراني ١٨/ (٦٩٤) قال: رأيت رسول الله ﷺ يشرب من شنٍّ يوم عرفة. قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٨٩: رجاله رجال الصحيح.

والحِلاب ـ بكسر الحاء ـ: الإناء الذي يحلب فيه اللبن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني مولاهم البصري خَتَن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية. وانظر (١٩٩٨).

نَعْلٍ واحِدةٍ[1].

وفي الحديث كلامٌ كثيرٌ غيرُ هٰذا، فلم يُحدِّثْنا به، ضَرَبَ عليه في

---

(١) إسناده ضعيف جداً، الحسن بن ذكوان (وجاء في عامة النسخ عدا (ظ٩): الحسين، وهو خطأ) ضعفه أحمد، وابنُ معين، وأبو حاتم، والنسائيُّ، وابنُ المديني، وقال ابنُ عدي في ترجمة عمرو بن خالد: وهٰذه الأحاديث التي يرويها الحسنُ بنُ ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت نفسه بينهما عمرو بن خالد، فلا يُسميه لضعفه.

وقال أبو بكر بن الأثرم فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» ١/٢٢٣: قلتُ لأبي عبد الله في الحسن بن ذكوان: ما تقولُ فيه؟ فقال: أحاديثُه أباطيل يروي عن حبيب بنِ أبي ثابت ولم يسمع من حبيب، إنما هٰذه أحاديث عمرو بن خالد الواسطي. قلنا: وعمرو بن خالد الواسطي كذَّبه وكيع، وأحمد، وابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، وغير واحد، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يُشتغل به.

وقولُ عبد الله: في الحديث كلامٌ كثير غير هٰذا فلم يحدثنا به، ضرب عليه في كتابه؛ قلنا: قد أخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٥٩) من طريق الحسن بن علي الحلواني، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٧٧ من طريق عمر بن شبَّة، كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد ـ ولفظه بتمامه: نهى رسول الله ﷺ أن يُمشى في نعل واحد، أو خف واحد، وأن ينام على طريق (ولفظ الطبراني: ويبيت في دارٍ وحده) وأن ينتفض في براز وحده حتى يتنحنح، أو يلقى عدواً له وحده إلا أن يضطر فيدفع عن نفسه.

ويغني عنه حديث أبي هريرة الذي سيأتي في «المسند» ٢/٢٤٥، ولفظه: «لا يمشي أحدكم في نعلٍ واحدة، ليُحْفِهما أو ليُنْعِلْهما جميعاً» وهو عند البخاري برقم (٥٨٥٥)، ومسلم برقم (٢٠٩٧) (٦٨).

وحديث جابر، وسيأتي في «المسند» ٣/٢٩٣، مرفوعاً: «إذا انقطع شِسْعُ أحدكم ـ أو من انقطع شِسْع نعله ـ فلا يمشِ في نعل واحدة حتى يُصلح شِسْعه، ولا يمشِ في خف واحدٍ، ولا يأكل بشماله، ولا يحتبِ بالثوب الواحد، ولا يلتحف الصَّمَّاءَ» وهو عند مسلم برقم (٢٠٩٩) (٧١).

كتابه، فظَنَنْتُه أنه تَرَكَ حديثَه من أجل أنه رَوَى عن عمرو بن خالد الذي يُحَدِّثُ عن زيد بن علي، وعمرُو بنُ خالدٍ لا يساوي شيئاً[1].

٢٩٤٩ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، حدثنا هشامٌ، عن قَتادَة، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُجَثَّمةِ، وعن لَبَنِ الجَلَّالةِ، وعن الشُّربِ مِن فِي السِّقاءِ[2].

٢٩٥٠ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبد الرحمٰن ـ يعني ابنَ عبدِ الله بن دينار ـ، حدثنا أبو حازم، عن جعفر بن عباس

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ جِبْريلَ أتاني، فأَمَرَني أن أُعْلِنَ بالتَّلْبِيةِ»[3].

---

(١) وقع في (م) بإثر هٰذا الحديث: «حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نهى أن يُمشى في خف واحد، ونعل واحدة. وفي الحديث كلامٌ كثير غيرُ هٰذا فلم يحدثنا به، ضرب عليه في كتابه، فظننتُه أنه ترك حديثه من أجل أنه روى عن عمرو بن خالد الذي يحدث عن زيد بن علي، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً». وهٰذا سهو من النساخ، حيث إن الإسناد هو إسنادُ الحديث التالي برقم (٢٩٤٩)، والمتن هو متن الحديث (٢٩٤٨)، ولم يرد هٰذا السهو في أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (١٩٨٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه، وأقل أحواله أن يكون حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. أبو حازم: هو سلمة بن دينار، وجعفر بن عباس: هو جعفر بن تمام بن عباس كما جاء مصرحاً به عند البخاري =

٢٩٥١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني خُصَيْفٌ، عن سعيدِ بنِ جُبير، وعن عِكْرمة مولى ابنِ عباس

عن ابنِ عباس أنه قال: إنما نَهَى النبيُّ ﷺ عن الثوبِ الحريرِ المُصْمَتِ، فأمَّا الثَّوبُ الذي سَدَاه حَريرٌ ليسَ بِحَريرٍ مُصْمَتٍ، فلا نَرَى به بأساً، وإنما نَهَى النبيُّ ﷺ أن يُشْرَبَ في إناءِ الفِضَّةِ(١).

= في «تاريخه»، ونُسب هنا إلى جده، روى عنه جمع، وقال أبو زرعة الرازي: مديني ثقة، وأورده ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل المدينة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٣٢/٦، وأخطأ الحسيني فظنه غير جعفر بن تمام فقال فيه: مجهول، وتابعه على ذلك ابن حجر وابن العراقي، فقالا: لا يعرف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٨٧/٢ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث السائب بن خلاد عند أحمد ٥٥/٤ و٥٦، وأبي داود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي ١٦٢/٥، وصححه ابن حبان (٣٨٠٢) مرفوعاً بلفظ: «أتاني جبريل، فأمرني أن آمر أصحابي ومن معيَ أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال» أو قال: «بالتلبية» يريد أحدهما، وهٰذا لفظ أبي داود، ولفظ الترمذي: «أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال والتلبية»، ولفظ النسائي: «أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية».

قوله: «أن أعلن»، قال السندي: من الإعلان، أي: أجهر.

(١) حديث صحيح، خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (٢٨٥٧)، وهو هناك مختصر.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٣٢)، والبيهقي ٢٧٠/٣ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه البيهقي النهيَ عن إناء الفضة، وتحرف فيه «ابن جريج» إلى: ابن جرير. وانظر (١٨٧٩).

٢٩٥٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ حُصَيناً، قال: كنتُ عندَ سعيد بنِ جُبَيْر

فقال عن ابن عباس: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ من أُمَّتي سبعـونَ أَلفـاً بغيرِ حِسابٍ» فقلتُ: مَنْ هُمْ؟ قال: «هُمُ الذينَ لا يَسْتَرقُونَ، ولا يَتَطَيَّرونَ، ولا يَعْتافُونَ، وعلى رَبِّهم يَتوكَّلُونَ»(١).

٢٩٥٣ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني زيادٌ أن صالحاً مولى التَّوْأَمة أخبره

أنـه سَمِعَ ابنَ عباس، يُحَدِّث عن النبي ﷺ: «إن الرَّحِمَ شُجْنَةٌ آخِذةٌ بِحُجْزةِ الرحمٰنِ، يَصِلُ مَن وَصَلَها، ويَقْطَعُ من قَطَعَها»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخـرجه البخاري (٦٤٧٢)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨١) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٤٨).

وقوله: «لا يعتافون»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٣٣٠: من العيافة بكسر العين، وهي زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها ومَمَرِّها، وهو من عادة العرب كثيراً، وهو كثير في أشعارهم، يقال: عافَ يَعِيف عيفاً: إذا زجر وحَدَس وظَنَّ.

(٢) حديث صحيح، وهٰـذا إسنـاد حسن، صالح مولى التوأمة ـ وهو ابن نبهان ـ صدوق لا بأس به، وهو ـ وإن كان قد اختلط ـ قد رواه عنه زياد بن سعد، وهو ممن سمع منه قديماً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخـرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٣٨)، والبزار (١٨٨٣ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٠٨٠٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية البزار جملة: «آخذة بحُجْزة الرحمٰن».

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٩٥ و٣٨٣ و٤٠٦، والبخاري (٥٩٨٨)، =

٢٩٥٤ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا داودُ ـ يعني العَطَّارَ ـ، عن عَمْرو، عن عِكْرمة عن ابن عباس، قال: اعْتَمَرَ النبيُّ ﷺ أربعَ عُمَرٍ: عُمْرةَ الحُدَيبيَةِ، وعُمْرَةَ القَضَاءِ، والثالثةَ من الجِعْرانةِ، والرابعةَ التي مع حَجَّتِه[1].

= بلفظ: «إن الرحم شُجْنَةٌ من الرحمٰن، فقال الله: من وصلكِ وصلتُه، ومن قطعكِ قطعتُه».

وعن عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢/ ١٦٠ و١٨٩، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٤)، ولفظه: «الرحم شجنة من الرحمٰن من يصلها يصله، ومن يقطعها يقطعه، لها لسان طلق ذلق يوم القيامة».

وعن عائشة عند البخاري (٥٩٨٩).

وعن سعيد بن زيد سلف في «المسند» برقم (١٦٥١).

وعن عبد الرحمٰن بن عوف سلف أيضاً برقم (١٦٨٠).

قوله: «شجنة من الرحمٰن»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٤٤٧: أي: قَرابةٌ مشتبكة كاشتباك العروق، شبهه بذٰلك مجازاً واتِّساعاً، وأصل الشجنة بكسر الشين وضمها: شُعبةٌ في غُصْن من غصون الشجرة.

وقوله: «آخذة بحجزة الرحمٰن»، قال ابن الأثير ١/ ٣٤٤: أي: اعتصمت به والتجأت إليه مستجيرةً، ويدل عليه قولُه في الحديث: «هٰذا مقامُ العائذ بكَ من القطيعة»، وقيل: معناه أن اسم «الرحم» مشتقٌّ من اسم «الرحمٰن»، فكأنه متعلِّق بالاسم آخذ بوسطه، كما جاء في الحديث الآخر: «الرحم شجنة من الرحمٰن»، وأصل الحُجْزة: موضع شد الإزار، ثم قيل للإزار: حُجْزة للمجاورة، واحتَجَز الرجل بالإزار: إذا شدَّه على وسطه، فاستعاره للاعتصام والالتجاء، والتمسك بالشيء والتعلق به.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. داود: هو ابن عبد الرحمٰن العطار، وعمرو: هو ابن دينار. وانظر (٢٢١١).

٣٢٢/١ ٢٩٥٥ ـ حدثنا أبو النَّضْر وحُسين، قالا: حدثنا شَيبانُ، عن أَشعثَ، حدثني سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لا يَنْظُرُ إلى مُسْبِلٍ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهرام التميمي المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن التميمي مولاهم النَّحْوي، وأشعث: هو ابن أبي الشعثاء المحاربي الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٨، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩٧)، والطبراني (١٢٤١٣) من طرق عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٧ـ٢٠٨، وفي «الكبرى» (٩٧٠٠)، والطبراني (١٢٤١٤) من طرق عن أشعث بن أبي الشعثاء، به.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند أحمد ٤/٢٤٦، وصححه ابن حبان (٥٤٤٢).

وعن أبي ذر عند أحمد ٥/١٤٨، ومسلم (١٠٦).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٣١٨ بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى المُسْبِلِ يوم القيامة» وسنده صحيح على شرط الشيخين.

وعنه أيضاً بلفظ: «لا ينظر الله إلى من يجرُّ إزاره بطراً» عند أحمد ٢/٣٨٦، والبخاري (٥٧٨٨)، ومسلم (٢٠٨٧).

وبنحوه عن ابن عمر عند أحمد ٢/٩ـ١٠، والبخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥).

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٦، وصححه ابن حبان (٥٤٤٦).

والمسبل الذي يُطوِّل ثوبه ويرسله إلى الأرض إذا مشى، وإنما يفعل ذٰلك كبراً واختيالاً، قاله ابن الأثير.

وقوله: «إن الله لا ينظر»، قال السندي: أي: نظر رحمة، كناية عن الحقارة والهوان عنده تعالى.

٢٩٥٦ ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا شَريكٌ، عن عطاءِ بن السائِب، عن أبي يحيى الأَعْرجِ

عن ابن عباس، قال: اخْتَصَمَ رجلانِ، فَدارتِ اليمينُ على أَحَدِهما، فحَلَفَ بالله الذي لا إله إلا هُو، ما لَهُ عليهِ حَقٌّ، فنَزَلَ جبريلُ، فقال: مُرْهُ فلْيُعْطِه حَقَّه، فإنَّ الحَقَّ قِبَلَهُ، وهُو كاذِبٌ، وكفَّارةُ يَمينِهِ: مَعرِفَتُه بالله أَنه لا إلَهَ إلا هُوَ، أَو: شهادتُه أَنه لا إله إلا هُوَ[1].

٢٩٥٧ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا داودُ، قال: حدثنا عِلْباءُ بنُ أَحمرَ، عن عِكْرمة

عن ابن عباسٍ: أَن رسولَ الله ﷺ خَطَّ أَربعةَ خُطُوطٍ، ثم قال: «أَتَدْرُونَ لِمَ خَطَطْتُ هٰذه الخُطُوطَ؟» قالوا: لا. قال: «أَفْضَلُ نِساءِ الجَنَّةِ أَربعٌ: مريمُ بِنْتُ عِمْرانَ، وخَدِيجَةُ بنتُ خُوَيْلِد، وفاطمةُ ابنةُ محمدٍ، وآسِيَةُ ابنةُ مُزاحِمٍ»[2].

٢٩٥٨ ـ حدثنا عثمانُ بن عمرَ، قال: أخبرنا ابنُ أَبي ذِئْب، عن سعيد بنِ خالد، عن إسماعيل بنِ عبد الرحمٰن، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن ابن عباس: أَن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ عليهم وهم جلوسٌ في مَجْلِسٍ لهم، فقال: «أَلا أُخْبِرُكم بخَيْر الناس؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ

---

(١) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله ـ سيىء الحفظ، وعطاء بن السائب قد اختلط. وانظر ما تقدم برقم (٢٢٨٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وداود: هو ابن أبي الفرات الكندي المروزي. وانظر (٢٦٦٨).

الله. قال: «رَجُلٌ آخِذٌ برأْسِ فَرَسِه في سبيلِ الله حتى يَمُوتَ، أَو يُقْتَلَ، أَفَأُخْبِرُكُم بالَّذي يَلِيهِ؟» قال: قلنا: نَعَم. قال: «رجلٌ مُعتَزِلٌ في شِعْبٍ يُقِيمُ الصَّلاةَ، ويُؤْتِي الزَّكاةَ، ويَعتَزِلُ شُرورَ الناسِ، أَفَأُخبِرُكُم بشَرِّ الناسِ مَنْزِلاً؟» قالوا: نَعَم. قال: «الَّذي يُسأَلُ باللهِ، ولا يُعْطِي بِه»(١).

٢٩٥٩ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أَخبرني جعفرُ بنُ إِياسٍ، قال: سمعت سعيدَ بنَ جُبير

عن ابن عباس، قال: أَهدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ خالةُ ابن عباس لرسول الله ﷺ سَمْناً وأَقِطاً وأَضُبّاً، فأَكَلَ من السَّمنِ ومن الأَقِطِ، وتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، قال: وأُكِلَ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ، ولو كان حَراماً لم يُؤْكَلْ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ(٢).

٢٩٦٠ ـ حدَّثنا عثمانُ بن عمر، أَخبرنا مالك بن مِغْوَل، عن سليمان الشَّيبانيِّ، عن سعيد بن جُبَير

---

(١) إسناده صحيح، سعيد بن خالد: هو ابن عبد الله بن قارظ الكناني المدني، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وثقه النسائي في «الجرح والتعديل»، وقال الدارقطني: مدني يُحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل بعضهم عن النسائي أنه ضعفه، واستنكر ذٰلك العلاَّمة مغلطاي، وقال: إنه بحث في تصانيف النسائي، فلم يجد فيها القول بتضعيفه، وإسماعيل بن عبد الرحمٰن: هو ابن ذؤيب الأسدي، حديثه عند النسائي، وهو ثقة، وثقه أبو زرعة وابن سعد والدارقطني، وعثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٦٨) عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. وانظر (٢٢٩٩).

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ اتَّخذَ خاتَماً، فلَبِسَهُ، ثم قال: «شَغَلَنِي هٰذا عَنْكُم منذُ اليومِ، إليه نَظْرَةٌ، وإلَيْكُم نَظْرَةٌ» ثم رَمَى بِهِ[1].

٢٩٦١ ـ حدثنا مَحْبُوبُ بن الحسن، حدثنا خالدٌ، عن بَرَكَة أبي الوليد

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «لَعَنَ الله اليهودَ، حُرِّمَ عليهمُ الشُّحُومُ، فبَاعُوها، فأَكَلُوا أَثْمانَها، وإنَّ الله إذا حَرَّمَ على قومٍ شيئاً، حَرَّمَ عليهم ثَمَنَه»[2].

٢٩٦٢ ـ حدثنا رَوْح بن عُبادة، حدثنا زكريَّا، حدثنا عَمْرو بنُ دينار، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يُعْضَدُ عِضَاهُها، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلا لِمُنْشِدٍ، ولا يُخْتَلَى خَلاها» فقال العباسُ: يا رسولَ الله، إلا الإِذْخِرَ. قال: «إلا الإِذْخِرَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وسليمان الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني.

وأخرجه النسائي ٨/١٩٤-١٩٥، وابن حبان (٥٤٩٣)، والطبراني (١٢٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٣١ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: لعل هٰذا الخاتم هو الخاتم الذي اتخذه من ذهبٍ، ولعله وَقَع نَظَرُه عليه اتفاقاً، فكرهه وقال ما قال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

(٢) حديث صحيح، محبوب بن الحسن: هو محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب ومحبوبٌ لقبه، قال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بغيره، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقد توبع، ومن فوقه ثقات. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وانظر (٢٢٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

٢٩٦٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جريج، قال: حدثني محمد بن علي بن رُكانة، عن عكرمة مولى ابن عباس

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ(١) لم يَقِتْ في الخمرِ حدّاً، قال ابنُ عباس: شَرِبَ رجلٌ فَسَكِرَ، فلُقِيَ يَمِيلُ في فَجٍّ، فانْطُلِقَ به إلى النبيِّ ﷺ، قال: فلَمَّا حَاذَى بدارِ عباسٍ، انْفَلَتَ، فدَخَلَ على عباسٍ، فالْتَزَمَه من ورائِهِ، فذَكَرُوا ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فضَحِكَ، وقال: «قَدْ فَعَلَها؟!» ثم لم يَأْمُرْهم فيه بشيءٍ(٢).

= فمن رجال البخاري. زكريا: هو ابن إسحاق المكي.

وأخرجه الطبراني (١١٦٣٣)، والبيهقي ٦/١٩٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/٢١١، والطبراني (١١٦٣٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٧٩).

العِضاه: كل شجر عظيم له شوك.

(١) من قوله في الحديث السابق: «قال: لا يعضد» إلى هنا، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن هاتين النسختين أثبتناه، وهو الصواب الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٢ و١٢٣.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن علي بن يزيد بن ركانة لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عِداد المجهولين، وفي متن حديثه مخالفة للأحاديث الصحيحة التي فيها أن حدَّ شارب الخمر كان على زمن النبي ﷺ أربعين، وكذٰلك كان في عهد أبي بكر، فلما كانت خلافة عمر جلد ثمانين.

فقد أخرج أحمد (٦٢٤)، ومسلم (١٧٠٧) وغيرهما، عن حضين أبي ساسان الرقاشي: أنه قَدِمَ ناسٌ من أهلِ الكوفة على عثمان، فأخبروه بما كان من أمر الوليد ـ أي: بشربه الخمر ـ فكلمه عليٌّ في ذٰلك، فقال: دونَكَ ابنَ عمك، فأَقِمْ عليه الحدَّ.=

. . . . . .

= فقال: يا حسنُ، قم فاجلِدْهُ. قال: ما أنتَ مِنْ هٰذا في شيء، وَلِّ هٰذا غيرَك. قال: بل ضعفت ووهنت وعجزت، قم يا عبدَ الله بنَ جعفر، فجعل عبدُ الله يَضْرِبُه، ويعُدُّ عليٌّ، حتى بلغ أربعين، ثم قال: أمسِكْ ـ أو قال: كُفَّ ـ جَلَد رسول الله ﷺ أربعين وأبو بكرٍ أربعينَ، وكمَّلها عمرُ ثمانين، وكلٌّ سُنَّةٌ.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/ ٣٣٤: وفي قول علي عند الأربعين: حسبك ـ أو أمسك ـ، دليل على أن أصل الحد في الخمر إنما هو أربعون، وما وراءَها تعزير، ولو كان حداً، ما كان لأحد فيه الخيار.

وأخرج مسلم (١٧٠٦) (٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٦)، وأبو يعلى (٣٠٥٣) وغيرهم، وصححه ابن حبان (٤٤٥٠) عن أنس بن مالك قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، وقد شرب الخمرَ، فأمر به فضُرب بنعلين أربعين، ثم أُتي أبو بكر برجل قد شرب الخَمْر فصنع به مثل ذٰلك، ثم أُتي عمر برجل قد شرب الخمر، فاستشار الناسَ في ذٰلك، فقال عبد الرحمٰن بن عوف: أقلُّ الحدود ثمانين، فضربه عمرُ ثمانين. وهٰذا لفظ أبي يعلى.

قال البغوي ١٠/ ٣٣٣: ذهب قوم إلى أن حد الخمر أربعون جلدة، وبه قال الشافعي، وما زاد عمر على الأربعين كان تعزيراً، وللإمام أن يزيد في العقوبة إذا أدى إليه اجتهاده، وذهب جماعة إلى أن حد الخمر ثمانون، وهو قول مالك وأصحاب الرأي.

وحديث ابن عباس أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٦/ ١٥٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٧٦)، والطبراني (١١٥٩٧)، والمزي ٢٦/ ١٥٩ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به. قال أبو داود: هٰذا مما تفرد به أهل المدينة.

يقت: أثبتناها بالقاف من (ظ١٤) ونسخة أحمد شاكر، وأهمل تنقيطها في (م)، وفي أصولنا الخطية غير (ظ١٤): «يفت» بالفاء، قال السندي: بالفاء من الإفتاء، هٰكذا ضبطوه في نسخ «المسند»، ونصب «حدّاً» على هٰذا بنزع الخافض، والأقرب أنه بالقاف: من الوقت، كما في نسخ أبي داود، من وَقَتَ بالتخفيف يَقِتُ، فهو موقوت، أي: =

٢٩٦٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن سماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قيلَ للنبي ﷺ حين حُوِّلَتِ القِبْلَةُ: فأما الَّذِينَ ماتوا وهم يُصَلُّونَ إلى بيتِ المَقْدِسِ؟ فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا كانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣](١).

٢٩٦٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا أبو بكر بنُ عياشٍ، عن إدريس ابن مُنَبِّه، عن أبيه وَهْب بن مُنَبِّه

عن ابن عباس، قال: سأَلَ النبيُّ ﷺ جِبْريلَ أن يَرَاهُ في صُورَتِه، فقال: ادْعُ رَبَّكَ. قال: فدعا ربه، قال: فطَلَعَ عليه سَوَادٌ من قِبَلِ المشرقِ، قال: فَجَعَلَ يَرتَفِعُ ويَنْتَشِرُ، قال: فلما رآه النبيُّ ﷺ، صَعِقَ، فأتاه فَنَعَشَه، ومَسَحَ البُزاقَ عن شِدْقِهِ(٢).

= لم يقرر ولم يوجب فيه قدراً لم يقبل الزيادة، نعم كان يضرب فيه أربعين غالباً كما جاءَ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن في رواية سماك بن حرب عن عكرمة اضطراباً. وانظر (٢٦٩١).

قوله: «فأما الذين ماتوا»، قال السندي: كأن هٰذا الكلام عديلٌ لمقدَّر، مثل: أما نحن، فقد انصرفنا معك إلى الكعبة، فلذٰلك جاء بأمَّا، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، إدريس ابن منبه ـ وذكر الحافظ ابن حجر في «التهذيب»: أنه في نسخة من «المسند»: عن إدريس ابن بنت منبه ـ: هو إدريس بن سنان اليماني ابن بنت وهب بن منبه، فقوله هنا: عن إدريس ابن منبه، عن أبيه، فيه تجوُّز، وإنما هو جده لأمِّه، قال ابن معين: يكتب من حديثه الرقاقُ، وقال ابن عدي: هو من الضعفاء الذين يُكتب حديثهم، وقال الدارقطني: متروك.

وأخرجه الطبراني (١١٠٣٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها عند البخاري (٣٢٣٤) قالت: من زعم أن =

٢٩٦٦ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشامُ بن أبي عبد الله، عن قَتادَة عن أنسٍ: أن علياً أُتِيَ بأُناسٍ من الزُّطِّ يَعْبُدون وَثَناً، فأَحْرَقَهم، فقال ابنُ عباس: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فاقْتُلُوهُ»[1]. ١/٣٢٣

٢٩٦٧ ـ حدثني زيد بن الحُبَاب، أخبرني سَيْفُ بن سليمان المَكِّي، عن قيس بن سَعْد المكي، عن عَمْرو بن دينار

= محمداً رأى ربه فقد أعظم، ولكن قد رأى جبريل في صورته وخلقه ساداً ما بين الأفق.

قولـه: «شدقه»، المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: شدقيه، بالتثنية، وهـو كذلك في «حاشية السندي»، قال: بكسر الشين معجمة وتفتح والدال مهملة: جانب الفم من باطن الخدين.

وسواد، قال: بفتح فسكون، أي: شخص. صَعِق: بكسر العين، أي: غُشِي عليه. فنَعَشَه: بفتح العين، أي: رفعه من الأرض.

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. عبـد الصمـد: هو ابن عبـد الوارث، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدَّستُوائي.

وأخرجه النسائي ٧/١٠٥، وأبو يعلى (٢٥٣٣)، وابن حبان (٤٤٧٥)، والطبراني (١٠٦٣٨)، والبيهقي ٨/٢٠٢ و٢٠٤ـ٢٠٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٨٧١).

الزُّط، قال السندي: بضم فتشديد: جنس من السودان والهنود.

وقـوله: «من بدَّل دينه»، عامٌّ عند الجمهور يشمل الذكر والأنثى، وخصَّه الحنفية بالذَّكَر، وقد جاء في حديث معاذ: أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قال له: «أيما رجل ارتدَّ عن الإسلام، فادعُه، فإن عاد، وإلا فاضرب عنقه، وأيما امرأةٍ ارتدت عن الإسلام، فادعهـا، فإن عادت، وإلا فاضـرب عنقهـا». وسنده حسن، قاله الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٨٤، وهو نصٌّ في موضع النزاع، فيجب المصير إليه.

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ قَضَى بيَمِينٍ وشاهدٍ[1].

قال زيد بن الحُباب: سألتُ مالكَ بنَ أنسٍ عن اليمينِ والشاهدِ: هل يَجُوزُ في الطَّلاقِ والعَتَاقِ؟ فقال: لا، إنما هٰذا في الشِّراء والبيع، وأَشْباهِهِ[2].

٢٩٦٨ ـ حدثنا عبد الله بنُ الحارث، عن سَيْف بنِ سليمان، عن قيس بن سعد، عن عَمْرو بن دينار

عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قَضَى باليَمينِ مع الشاهدِ. قال عمرو: إنَّما ذاكَ في الأموالِ[3].

٢٩٦٩ ـ حدثنا الزُّبَيْري محمدُ بن عبد الله بن الزُّبَيْر، حدثنا شَرِيك، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «على كُلِّ مُسلمٍ حَجَّةٌ، ولو قلتُ: كُلَّ عامٍ، لَكَانَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٢٤).

(٢) انظر «موطأ مالك» ٢/٧٢٢-٧٢٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وجَوَّد إسناده النسائي في «الكبرى». عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي المكي.

وأخرجه الشافعي ٢/١٧٨، وابن ماجه (٢٣٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠١١)، وابن عدي ٣/١٢٧٤، والبيهقي ١٠/١٦٧، والبغوي (٢٥٠٢) من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف. وهو مكرر (٢٦٦٣).

٢٩٧٠ ـ حدثنا الزُّبَيْري وأَسودُ، المعنى، قالا: حدثنا شَرِيك، عن سِماك، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: ابْتَاعَ النبيُّ ﷺ من عِيرٍ أَقْبَلَتْ، فرَبِحَ أَوَاقِيَّ، فقَسَمَها بينَ أَرامِلِ عبدِ المطلب، ثم قال: «لا أَبْتَاعُ بَيْعاً ليس عِنْدِي ثَمَنُه»(١).

٢٩٧١ ـ وحدثناه وَكيعٌ أيضاً، فأَسنَدَهُ(٢).

٢٩٧٢ ـ حدثنا الزُّبَيْري وأَسودُ بن عامر، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: أَسلَمَتِ امرأةٌ على عَهْدِ رسول الله ﷺ، فتزوَّجَتْ، فجاءَ زَوجُها الأَوَّلُ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إني قد أَسْلَمْتُ وعَلِمَتْ إسلامي. فنَزَعَها النبيُّ ﷺ مِن زوجها الآخِرِ، ورَدَّها على زوجِها الأَوَّلِ(٣).

---

(١) إسناده ضعيف. أسود: هو ابن عامر الملقب بشاذان. وانظر (٢٠٩٣).

قوله: «ابتاع»، قال السندي: أي: اشترى. «من عير»، أي: قافلة.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

(٣) إسناده ضعيف، سماك ـ وهو ابن حرب ـ في روايته عن عكرمة اضطراب، وقد اضطرب في هٰذا الحديث كما هو بَيِّنٌ من المقارنة بين هٰذه الرواية وبين الرواية التي سلفت برقم (٢٠٥٩).

وأخرجه أبو داود (٢٢٣٩)، والبغوي (٢٢٩٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٤٥)، وابن الجارود (٧٥٧)، والحاكم ٢/٢٠٠، =

٢٩٧٣ ـ حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبد الله، حدثنا أبو إسرائيل، عن فُضَيْلِ بنِ عمرو، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، أو عن الفضل بن عباس، أو عن أحدِهما عن صاحبه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أرادَ الحَجَّ، فلْيَتَعَجَّلْ، فإنه قد تَضِلُّ الضَّالَّةُ، ويَمْرَضُ المريضُ، وتَكُونُ الحاجَةُ»(١).

٢٩٧٤ ـ حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن عبدِ الأعلى، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا الحديثَ عني إلا ما عَلِمْتُم، فإنَّه مَنْ كَذَبَ عَليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النَّارِ، ومَنْ كَذَبَ في القُرآنِ بغيرِ عِلْمٍ، فليَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِنَ النَّارِ»(٢).

= والبيهقي ٧/١٨٨ و١٨٩ من طرق عن إسرائيل، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٠٨) من طريق حفص بن جُميع، عن سماك، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٤)، ومن طريقه البيهقي ٧/١٨٩ عن سليمان بن معاذ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عمة عبد الله بن الحارث أسلمت وهاجرت وتزوجت، وقد كان زوجها أسلم قبلها، فردَّها رسولُ الله ﷺ إلى زوجها الأول.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسرائيل ـ واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي الملائي الكوفي ـ. وهو مكرر (١٨٣٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى: وهو ابن عامر الثعلبي الكوفي. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥١)، وأبو يعلى (٢٣٣٨) و(٢٧٢١)، والبغوي (١١٧) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

٢٩٧٥ ـ حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن عطاءٍ، عن سعيد بنِ جُبَير عن ابنِ عباس، قال: قد مَسَحَ رسولُ الله ﷺ على الخُفَّيْن، فاسألُوا هٰؤلاء الـذين يَزْعُمونَ أن النبيَّ ﷺ مَسَحَ: قبلَ نُزولِ المائدةِ، أو بعدَ المائدةِ؟ واللهِ ما مَسَحَ بعدَ المائدةِ، ولأَنْ أَمْسَحَ على ظَهْرِ عابِرٍ بالفَلاَةِ، أَحبُّ إليَّ من أن أَمْسَحَ عليهما(١).

= وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٥٥٤) من طريق موسى بن هارون، عن عبد الأعلى، به. وسيأتي برقم (٣٠٢٥)، وانظر ما تقدم برقم (٢٠٦٩).

ولقوله ﷺ: «إنه مَن كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار» شواهد يصح بها، انظر ما تقدم برقم (٢٦٧٥).

(١) إسناده ضعيف، عطاء ـ وهو ابن السائب ـ كان قد اختلط، قال يحيى بن معين: قد سمع أبو عوانة من عطاء في الصحة وفي الاختلاط جميعاً، ولا يحتج بحديثه، وقال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لم يكن يرفعها، وقال أبو حاتم: رفع أشياء كان يرويها عن التابعين فرفعها إلى الصحابة.

وأخرجه الطبراني (١٢٢٨٧) من طريق محمد الرقاشي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٢٢٣٧) من طريق خصيف بن عبد الرحمٰن، عن سعيد بن جبير، به ـ ولفظه عن ابنِ عباس قال: قد عَلِمْنا أن رسولَ الله ﷺ قد مسح على الخفين، ومسح أصحابُه، فهل مسح منذ نزلت سورة المائدة؟ وخصيف بن عبد الرحمٰن الجزري سيىء الحفظ، وسيأتي نحـوه برقم (٣٤٦٢) من طريق خصيف بن عبد الرحمٰن، عن مقسم، عن ابن عباس.

قلنا: وقد صح عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين بعدَ نزول آية الوضوء من سورة المائدة كما في حديث إبراهيم النخعي، عن همام بن الحارث، قال: بال جرير، ثم توضأ ومسح على خفيه، فقيل: تفعل هٰذا؟ فقال: نعم، رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثم =

. . . . . .

= توضأ ومسح على خُفَّيه. قال الأعمش: قال إبراهيم: كان يعجبهم هٰذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة. أخرجه أحمد ٤/٣٥٨، والبخاري (٣٨٧)، ومسلم (٢٧٢) واللفظ له.

وأخرج أحمد ٥/٣٥١، ومسلم (٢٧٧) عن بُريدة الأسلمي: أن النبي ﷺ صَلَّى الصَّلَوات يوم الفتح بوضوء واحد، ومسح على خفيه. قلنا: ونزول آية الوضوء كان قبل الفتح.

وأخرج أحمد ٤/٢٤٩، والبخاري (٤٤٢١)، ومسلم ص٣١٧ (١٠٥) عن المغيرة بن شعبة: أنه غزا مع رسول الله ﷺ تبوكَ... وفيه: أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خفيه.

قلنا: وقد صح عن ابن عباس أنه مسح عليهما، فقد أخرج ابن أبي شيبة ١/١٨١ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس: أنه مسح، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً ١/١٨٦ عن عبد الله بن إدريس، عن فطر قال: قلت لعطاء (يعني ابن أبي رباح): إن عكرمة يقول: قال ابن عباس: سبق الكتاب الخفين، فقال عطاء: كذب عكرمة، أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما. وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/١٨٢ عن ابنِ عُلية، عن ابن أبي عَروبة، والبيهقي ١/٢٧٣ من طريق سليمان بن حرب، عن شعبةَ، كلاهما عن قتادة، قال: سمعتُ موسى بن سلمة، قال: سألتُ ابنَ عباس عن المسح على الخفين، فقال: للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة. واللفظ للبيهقي، وقال: هٰذا إسناد صحيح. وانظر «نصب الراية» ١/١٧٤.

وقوله: «ولَأن أمسحَ على ظهر عابرٍ بالفلاة»، قال السندي: الذي يظهر أن الظهر بالظاء المعجمة المفتوحة، والمراد بعابر بالفلاة: القدم بطريق الكناية، والمعنى: لأن أمسح على الرجلين خيرٌ من أن أمسح على الخفين، يريد أنهم يمنعون المسح على الرِّجلين، ويجوزون المسح على الخفين، والأمر عندي بالعكس.

٢٩٧٦ ـ حدثنا وَكِيع، عن عبدِ الجبَّارِ بن وَرْدٍ، عن ابن أبي مُلَيْكَةَ، قال:

قال ابنُ عباس لِعُروةَ بن الزُّبير: يا عُرَيَّةُ، سَلْ أُمَّك: أَليس قد جاءَ أبوكَ مع رسولِ الله ﷺ، فأَحَلَّ؟ (١)

٢٩٧٧ ـ حدثنا وَكِيع، عن إسرائيلَ، عن سِماكٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابن عباس، قال: كانت للشياطينِ مَقاعِدُ في السماءِ، فكانوا يَستَمِعُونَ الوَحْيَ، وكانت النجومُ لا تَجْري، وكانت الشياطينُ لا تُرْمَى، قال: فإذا سَمِعوا الوَحْيَ، نَزَلُوا إلى الأَرض، فزادوا في الكلِمَةِ تِسْعاً، فلما بُعِثَ النبيُّ ﷺ، جَعَلَ الشيطانُ إذا قَعَدَ مَقْعَدَه، جاءَه شِهابٌ فلم يُخْطِه حتى يُحْرِقَه، قال: فَشَكَوْا ذٰلك إلى إبليسَ، فقال: ما هٰذا إلا من حَدَثٍ حَدَثَ. قال: فَبَثَّ جُنودَه، قال: فإذا رسولُ الله ﷺ قائمٌ يُصَلِّي بين جَبَلَيْ نَخْلَةَ، قال: فرَجَعُوا إلى إبليسَ، فأَخبروه، قال: فقال هُو الذي حَدَثَ (٢).

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار بن ورد، فقد روى له أبو داود والنسائي، ووثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو داود ويعقوب بن سفيان والعجلي، وقال ابن المديني: لم يكن به بأس، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به يُكتب حديثه، ولَيَّنه الدارقطني في رواية السلمي. ابن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكة. وسيتكرر برقم (٣٣٥١)، وانظر ما سلف برقم (٢٢٧٧).

(٢) إسناده حسن، سماك بن حرب صدوق من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقوله: «لا تجري» أخطأ سماك فيه، والصواب: «لا يُرمى بها»، ففي =

٢٩٧٨ ـ حدثنا رِبْعِيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، حدثنا زيد بن أسلم، عن ابن وَعْلَةَ

عن ابن عباسٍ: أن رجلاً خَرَجَ والخمرُ حلالٌ، فأهدى لِرسولِ الله ﷺ راوِيةَ خَمْرٍ، فأقبل بها يَقْتادُها على بَعِيرٍ، حتى وَجَدَ رسولَ الله جالساً، فقال: «ما هٰذا مَعَكَ؟» قال: راوِيةُ خمرٍ أهدَيتُها لَكَ. قال: «هل عَلِمْتَ أنَّ اللهَ تبارك وتعالى حَرَّمَها؟» قال: لا. قال: «فإنَّ الله حَرَّمَها» فالْتَفَتَ الرجلُ إلى قائدِ البَعِيرِ، وكَلَّمه بشيءٍ فيما بَيْنَه وبَيْنَه، فقال: «ماذا قُلْتَ له؟» قال: أَمَرْتُهُ ببَيْعِها. قال: «إنَّ الذي حَرَّمَ شُرْبَها حَرَّمَ بَيْعَها» قال: فأمر بعَزَالِي المَزَادَةِ ففُتِحَتْ، فخَرَجَتْ في التُّرابِ، فنَظَرْتُ إليها في البَطْحاءِ ما فيها شيءٌ[1]. ٣٢٤/١

٢٩٧٩ ـ حدثني هاشمٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن عامرٍ

عن ابن عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ اللهِ ﷺ وأعطى الحجَّام أَجْرَه، ولو كان حراماً لم يُعْطِهِ، وكان يَحْتَجِمُ في الأَخْدَعَيْنِ، وبينَ الكَتِفَيْنِ، وكان يَحْجُمُه عبدٌ لِبني بَيَاضَةَ، وكان يُؤْخَذُ منه كلَّ يومٍ مُدٌّ ونِصفٌ،

= حديث أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير المتقدم برقم (٢٤٨٢): «لا يرمى بها».

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبد الرحمٰن بن إسحاق ـ وهو ابن عبد الله بن الحارث المدني ـ حسن الحديث، روى له أصحاب السنن ومسلم متابعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ربعي بن إبراهيم، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. ابن وَعْلة: هو عبد الرحمٰن. وانظر (٢٠٤١).

العَزالي، قال ابن الأثير ٣/٢٣١: جمع العَزْلاء، وهو فم المزادة الأسفل.

فشَفَعَ له النبيُّ ﷺ إلى أهلِه، فجُعِلَ مُدّاً[1].

٢٩٨٠ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن جابر بن زَيدٍ عن ابنِ عباس، قال: تَزَوَّجَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[2].

٢٩٨١ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن ابنِ عطاءٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباس، مثله[3].

٢٩٨٢ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهد عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالصَّبَا، وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»[4].

٢٩٨٣ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرِو بن دينارٍ، قال: سمعت طاووساً يُحدث عن ابنِ عباس، قال: أُمِرَ ﷺ أن يَسْجُدَ على سبعةٍ. قال شعبةُ:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. وتقدم برقم (٢١٥٥) من طريق شعبة، عن جابر، به ـ وفيه: وكلَّم مواليه، فحطوا عنه نصفَ مدٍّ، وكان عليه مُدّان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٨٢٢)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٩).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن عطاء: واسمه يعقوب. وانظر (٢٥٨٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٠١٣).

وحَدَّثَنيه مرةً أُخرى، قال: «أُمِرْتُ بالسُّجودِ، وأَن لا أَكُفَّ شَعْراً ولا ثَوْباً»(١).

٢٩٨٤ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بنِ جُحَادةَ، عن أَبي صالح عن ابنِ عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زائِرات القُبورِ، والمتَّخِذِينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ(٢).

٢٩٨٥ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن أَبي جَمْرةَ، قال: سمعت ابنَ عباس يقول: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي ثَلاثَ عَشْرةَ رَكْعةً مِن اللَّيلِ(٣).

٢٩٨٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: مَرَّ نَفَرٌ من أَصحاب النبيِّ ﷺ على رجل من بني سُلَيْمٍ، معه غَنَمٌ له، فسَلَّم عليهم، فقالوا: ما سَلَّم عليكُم إلَّا تَعوُّذاً مِنكُم، فعَمَدُوا إليه فقَتَلُوه، وأَخَذُوا غَنَمَه، فأَتَوْا بها النبيَّ ﷺ، فأَنزلَ اللهُ تبارك وتعالى: ﴿ولا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إليكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الحَياةِ الدُّنْيا﴾ إلى آخر الآيـة [النساء: ٩٤](٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩٢٧).

(٢) حسن لغيره دون ذِكْر السُّرُج، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح ـ واسمه باذام مولى أم هانىء ـ. وانظر (٢٠٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة: هو نصر بن عمران الضُّبَعي. وانظر (٢٠١٩).

(٤) حسن لغيره، سِماك ـ وإن كان في روايته عن عكرمة اضطراب ـ قد توبع عليه. =

٢٩٨٧ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس في قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: أصحابُ محمدٍ ﷺ الذينَ هاجَرُوا مَعَه إلى المدينة(١).

٢٩٨٨ ـ حدثنا حسينُ بنُ حسنٍ الأَشْقَر، حدثنا أبو كُدَيْنَةَ، عن عطاءٍ، عن أبي الضُّحَى

عن ابن عباس، قال: مَرَّ يَهوديٌّ برسولِ الله ﷺ وهو جالِسٌ، فقال: كيفَ تقولُ يا أبا القاسم يومَ يَجْعَلُ الله تبارك وتعالى السَّماءَ على ذِهْ ـ وأشارَ بالسَّبَّابَةِ ـ، والأرضَ على ذِهْ، والماءَ على ذِهْ، والجبالَ على ذِهْ، وسائرَ الخلائقِ على ذِهْ؛ كلَّ ذٰلك يُشِيرُ بأُصْبَعِه، قال: فأَنزَلَ الله تبارك وتعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الآية [الزمر: ٦٧](٢).

٢٩٨٩ ـ حدثنا حسينُ بنُ الحسن، حدثنا أبو كُدَيْنَةَ، عن عطاءٍ، عن أبي الضُّحى

عن ابنِ عباس، قال: أَصبَحَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، وليس في العَسْكرِ ماءٌ، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ليس في العسكرِ ماءٌ.

= وانظر (٢٠٢٣).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. وانظر (٢٤٦٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٢٦٧). أبو كدينة: هو يحيى بن المهلَّب البَجَلي، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح.

قال: «هَلْ عِندَكَ شيءٌ؟» قال: نعم. قال: «فأْتِني بِه» فأَتاهُ بإناءٍ فيه شيءٌ من ماءٍ قليلٍ، قال: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ أَصابِعَه على فَمِ الإناءِ، وفَتَحَ أَصابعَه، قال: فانفَجَرَتْ من بينِ أَصابِعِه عُيُونٌ، وأَمَر بلالاً، فقال: «نادِ في النَّاسِ: الوَضُوءَ المُبارَكَ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وهو مكرر (٢٢٦٨).

قوله: «الوَضوءَ المبارك»، قال السندي: هو بفتح الواو والنصب، بتقدير: ائتوا واحضروا.

تنبيه: جاء هنا بعد هٰذا الحديث في نسخة (ظ٩) بين الجزء الثامن وبين الجزء السابع بتقسيمها، ورقة لعلها طيارة فيها ما نصه:

ومن فوائد أبي بكر أحمد بن جعفر بن حمدان [وهو القطيعي] أحاديثُ كانت في آخر الجزء الثامن:

١ ـ حدثنا بشرُ بنُ موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي، قال: حدثنا الفضلُ بن دُكين، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبيِّ، عن مسروقٍ عن عائشة قالت: فَتَلْتُ لِهَدْي رسولِ الله ﷺ القلائدَ قبل أن يُحرم.

٢ ـ حدثنا محمد بن يونس، حدثنا عبدُ الله بن أبي بكر العَتَكي، قال: حدثنا هارون النَّحْوي، عن ابنِ ميسرة، عن عبدِ الله بن شقيق

عن عائشة قالت: سمعتُه ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ يقرؤها: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٩].

٣ ـ حدثنا محمد بن يونس، حدثنا إسماعيل بن سنان أبو عبيدة العُصْفُري، حدثنا مالك بنُ مِغْوَل، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبو بكرٍ صاحِبي ومُؤْنسي في الغار، سُدُّوا كلَّ خَوْخَةٍ في المسجدِ غيرَ خَوْخَةِ أبي بكرٍ».

٤ ـ حدثنا عبدُ الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك بن مغول، عن عطية العَوْفي =

= عن أبي سعيد الخدري، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ الرجل من أمَّتي ليشفع لِلْفِئام من الناس، فيدخلون الجنة بشفاعته، وإنَّ الرجل لَيَشفع للرجلِ ولأهلِ بيته، فيدخلُونَ الجنَّة بشفاعته».

٥ ـ حدثنا أبو شعيب عبدُ الله بن أحمد بن الحسن الحَرَّاني، حدثنا أبو جعفر النُّفَيْلي، حدثنا كثيرُ بنُ مروان، عن إبراهيم بن أبي عَبْلَة

عن أنس بن مالك، قال: دَخَل علينا رسولُ الله ﷺ، فلم يَكُنْ فينا أشمطُ غيرَ أبي بكر، فكان يَغْلِفها بالحِنَّاء والكَتَم.

٦ ـ حدثنا عليُّ بنُ طيفور بن غالب النَّسَوي، حدثنا قُتيبة، حدثنا حُميدُ بن عبد الرحمٰن، عن الحسن القصاب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسول الله ﷺ في المسح على الخفين: «يَوْمٌ وليلةٌ، وللمسافرِ ثلاثةُ أيامٍ ولياليهنَّ».

٧ ـ حدثنا عبدُ الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا حسينُ بن محمد المَرُّوذِي، حدثنا سليمانُ بن قَرْم، عن سماك بن حرب

عن جابر بن سَمُرة، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطب قائماً، فمن حَدَّثك أنه رآه قطُّ خطب إلا قائماً، فقد كَذَبَ، ولٰكنه ربما خرج ورأى في الناس قِلَّة فجلس، ثم يَثُوبُون، ثم يقومُ فيخطب قائماً.

٨ ـ حدثنا محمد بن يونس، حدثنا محمد بن خالد بن عَثْمَة، حدثنا إبراهيمُ بن سعد، عن عبدِ الله بن عامر، عن محمدٍ رجلٍ من أهل البصرة

عن أبي بَرْزَةَ الأسلمي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ من البرِّ الصِّيامُ في السَّفَر».

٩ ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا عبد الواحد الحَدَّاد، حدثنا يونس، عن أبي بُرْدة

عن أبي موسى أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا نِكاحَ إلا بِوَليٍّ».

١٠ ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي، حدثنا روحُ بنُ عبادة، حدثنا هشامُ بن حسان، عن هشام بنِ عُروة، عن أبيه =

. . . . . .

= عن عائشة أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يَضُرُّ امرأةً نَزلت بَيْنَ بيتين مِن الأنصار، أو نزلت بين أَبَوَيها».

آخر الأحاديث

قلنا: تخريج الحديث الأول:

إسناده صحيح، بشر بن موسى وثقه الدارقطني، وقال الخطيب في «تاريخه» ٨٦/٧: كان من أهل البيوتات والفضل والرياسات والنبل، أما هو في نفسه، فكان ثقة أميناً عاقلاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسيأتي في مسند عائشة ١٩١/٦ عن يحيى بن سعيد، عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد، ويخرج هناك إن شاء الله تعالى.

الحديث الثاني:

صحيح، محمد بن يونس: هو الكديمي ـ وإن كان مُتكلَّماً فيه وبعضهم اتهمه ـ قد توبع، وشيخه عبد الله بن أبي بكر صدوق، وقد توبع أيضاً، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. هارون النحوي: هو هارون بن موسى الأزدي العتكي، وابن ميسرة: هو بُديل.

وسيأتي في مسند عائشة ٦٤/٦ من رواية أحمد، عن يونس بن محمد، عن هارون النحوي، بهٰذا الإسناد، ويخرج هناك.

الحديث الثالث:

إسناده ضعيف لضعف محمد بن يونس الكُدَيْمي.

وأخرجه القَطِيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٦٠٣) عن محمد بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠٣/٤ و٢٥/٥ عن أبي بكر القطيعي وأبي بكر بن خلاد، كلاهما عن محمد بن يونس، به. وتقدم مطولاً بإسناد صحيح عن ابن عباس برقم (٢٤٣٢)، دون قوله: «أبو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار».

الحديث الرابع: =

= إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي. وسيأتي مكرراً في «المسند» ٣/٦٣.

الفِئام: الجماعة من الناس.

الحديث الخامس:

صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، كثيرُ بن مروان ـ وهو السلمي أو الفِهْري ـ ضعفه يحيى القطان وابن المديني والدارقطني، وقال النسائي: ليس حديثه بشيء، وقال محمود بن غيلان: أسقطه أحمد وابن معين وأبو خيثمة، وعن يحيى بن معين: هو كذاب! وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتج به، وباقي رجاله ثقات. أبو جعفر: هو عبد الله بن محمد بن علي بن نُفيل.

وأخرجه البخاري (٣٩١٩)، والبيهقي ٢/٥٠٣ من طريق محمد بن حِمْيَر، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عقبة بن وسَّاج، عن أنس، قال: قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أَشْمَطُ غير أبي بكر، فغلفها بالحناء والكَتَم.

وأخرجه البخاري (٣٩٢٠) من طريق أبي عُبيد، عن عقبة، عن أنس، قال: قَدِم النبيُّ ﷺ المدينةَ، فكان أَسنَّ أَصحابه أبو بكر، فغلفها بالحِنَّاءِ والكَتَم حتى قَنَأَ لونُها.

وقوله: «فغَلَفَها»، أي: خضبها، قال الحافظ: والمراد اللحية وإن لم يقع لها ذِكْر، و«الكَتَم»، قال: ورق يُخضَب به كالآس من نباتٍ ينبت في أصغر الصخور، فيتدلى خيطاناً لطافاً، ومُجتناه صعب، ولذٰلك هو قليلٌ، وقيل: إنه يخلط بالوشمة، وقيل: إنه الوشمة، وقيل: هو النيل، وقيل: هو حناء قريش، وصِبغُه أصفر. وقنأ: اشتدَّ احمرارُها.

الحديث السادس:

صحيح، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، الحسن القصاب ـ وهو الحسنُ بن عبد الله القصاب ـ في عداد المجهولين، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/١٦١ وأشار إلى حديثه هٰذا.

وأخرجه الطحاوي بنحوه موقوفاً ١/٨٤ من طريق غيلان بن عبد الله، عن ابن عمر.

وفي الباب عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «للمسافر ثلاثة أيامٍ ولياليهن، وللمقيمِ يومٌ وليلة» وقد تقدم في مسنده برقم (٧٤٨). =

٢٩٩٠ ـ حدثني وهبُ بنُ جَريرٍ، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ يونسَ يُحَدِّثُ عن

= الحديث السابع:

إسناده ضعيف، سليمان بن قَرْم وثقه أحمد، وضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وذكره الحاكم في باب مَن عِيبَ على مسلم إخراج حديثهم، وقال: غمزوه بالغلو في التشيع وسوءِ الحفظ، وقال ابن حجر في «التقريب»: سيىء الحفظ يتشيع. وسيأتي في مسند جابر بن سمرة ٥/٨٩ بسنده ومتنه، ويأتي تخريجه، ويُفصَّل القول فيه هناك.

الحديث الثامن:

إسناده ضعيف، محمد بن يونس: هو الكديمي، ضعيف، وبعضهم اتهمه، وعبد الله بن عامر ـ وهو الأسلمي ـ ضعفه أحمد وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن معين، وقال البخاري: يتكلمون في حفظه، ومحمد رجل من أهل البصرة مجهول، كذا وقع في «المسند»، وفي البزار: عن محمد، عن رجل من آل برزة.

وأخرجه البزار (٩٨٧ ـ كشف الأستار) عن محمد بن معمر، عن محمد بن خالد بن عَثْمة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط» وقال: وفيه رجل لم يُسمَّ.

ويغني عنه ما في البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥) (٩٢) من حديث جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ في سفرٍ، فرأى زحاماً ورجلاً قد ظُلِّلَ عليه، فقال: «ما هٰذا؟» فقالوا: صائم، فقال: «ليس من البِرِّ الصوم في السفر». واللفظ للبخاري، وسيأتي في مسند جابر ٣/٢٩٩.

الحديث التاسع:

إسناده حسن. يونس: هو ابن أبي إسحاق، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى. وسيأتي في «المسند» ٤/٤١٨ بإسناده ومتنه.

الحديث العاشر:

إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي في «المسند» ٦/٢٥٧ بإسناده ومتنه.

الزُّهْري، عن عُبيدِ الله بنِ عبدِ الله

عن ابنِ عباسٍ، قال: لما حَضَرَتْ رسولَ الله ﷺ الوَفَاةُ قال: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لكم كِتـابـاً لن تَضِلُّوا بَعْـدَهُ» وفي البيت رِجـالٌ فيهم عمـرُ بنُ الخطاب، فقال عمرُ: إن رسولَ الله ﷺ قد غَلَبَه الوَجَعُ، وعندَكُم القُرآن، حَسْبُنـا كِتَابُ الله. قال: فاختَلَفَ أَهلُ البيتِ، فاختَصَموا، فمنهم مَن يقولُ: يَكْتُبُ لكم رسولُ الله ﷺ، أو قال: قَرِّبُوا يَكتُبْ لكم رسولُ الله ﷺ، ومنهم مَنْ يَقُولُ ما قال عمرُ، فلما أَكثروا اللَّغَطَ والاختلافَ، وغُمَّ[1] رسولُ الله ﷺ، قال: «قُومُوا عَنِّي». فكان ابنُ عباسٍ يقولُ: إن الرَّزِيَّةَ كُلَّ الـرَّزِيَّةِ، ما حالَ بينَ رسـولِ الله ﷺ، وبينَ أَن يَكْتُبَ لهم ذٰلـك الكتابَ، من اختلافِهِم ولَغَطِهم[2]. ٣٢٥/١

---

(١) في (ظ٩): وغُمر، وفي (ظ١٤): وعُمق، وأشير في هامشها إلى أنه في نسخة أخرى: وغُمِرَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (١١٤) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣١١١)، وانظر (١٩٣٥).

قوله: «قد غلبه الوجع»، قال السندي: أي: فإحضار الكتاب فيه يؤدي إلى تعبه، فلا يناسب.

واللَّغط: الصوت والجَلَبة.

وغُمَّ: من الاغتمام، وهو احتباس النَّفَس عن الخُروج، من الغَمِّ: التغطية والسَّتْر.

والرَّزيَّة: هي المصيبة.

وقوله: «هلمَّ أكتب لكم كتاباً...»، قال القرطبي وغيره: هو أمر وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال، لكن ظَهَر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب، وأنه =

٢٩٩١ ـ حدثنا يحيى بنُ حماد، حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن مجاهدٍ عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وهو بمكةَ نحوَ بيتِ المَقْدِسِ، والكعبةُ بينَ يديهِ، وبعدَ ما هاجَرَ إلى المدينةِ ستةَ عشرَ شهراً، ثم صُرِفَ إلى الكَعْبةِ(١).

= من باب الإرشاد إلى الأصلح، فكرهوا أن يُكَلِّفوه من ذٰلك ما يشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: ﴿ما فَرَّطْنا في الكتاب من شيء﴾ وقوله تعالى: ﴿تِبْياناً لكل شيء﴾، ولهٰذا قال عمر: حَسبُنا كتاب الله، وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من امتثال أمره، وما يتضمنه من زيادة الإيضاح، ودَلَّ أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار، ولهٰذا عاش ﷺ بعد ذٰلك أياماً ولم يُعاوِدْ أمرهم بذٰلك، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم، لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يَجْزِم بالأمر، فإذا عَزَمَ، امتَثَلُوا.

واختلف في المراد بالكتاب، فقيل: كان أراد أن يكتب كتاباً يَنُصُّ فيه على الأحكام ليرتفع الاختلاف، وقيل: بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف، قاله سفيان بن عيينة، ويؤيده أنه ﷺ قال في أوائل مرضه وهو عند عائشة: «ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتبَ كتاباً، فإني أخاف أن يتمنى متمنٍّ ويقول قائل، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر»، أخرجه مسلم وللبخاري معناه، ومع ذٰلك فلم يكتب، والأول أظهر لقول عمر: حسبنا كتاب الله، أي: كافينا، مع أنه يشمل الوجه الثاني، لأنه بعض أفراده، والله أعلم. وانظر «شرح مسلم» للنووي ١١/٨٩-٩٢، و«فتح الباري» لابن حجر ٧/١٣٣-١٣٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البزار (٤١٨ ـ كشف الأستار) عن محمد بن المثنى، والطبراني (١١٠٦٦) من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٢٥٢).

٢٩٩٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا حسنٌ، عن أبيه، عن سَلَمة بن كُهَيلٍ، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: جاءَ عمرُ، فقال: السَّلامُ على رسول الله، السلامُ عليكُم، أَيَدْخُلُ عمرُ؟(١)

٢٩٩٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا وُهَيْبُ بنُ خالدٍ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلْحِقُوا الفَرائِضَ بأَهْلِها، فما بَقِيَ، فلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»(٢).

٢٩٩٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مُفَضَّل، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: سافَرَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفَتْحِ في رمضانَ، فصامَ حتى بَلَغَ عُسْفانَ، ثم دعا بإناءٍ، فشَرِبَ نهاراً ليَراه الناسُ، ثم أَفْطَرَ حتى دَخَلَ مكةَ، وافْتَتَحَ مكةَ في رمضانَ، قال ابنُ عباسٍ: فَصامَ رسولُ الله ﷺ في السفرِ وأَفْطَر، فمَن شاءَ صامَ، ومن شاءَ أَفْطَرَ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن ـ وهو ابن صالح بن صالح بن حيّ ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٢٧٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: اسمه عبد الله.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٥-٢٦٦ عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مفضَّل ـ وهو =

٢٩٩٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن خُصَيْفٍ

عن مِقْسَم[1]، عن النبي ﷺ، في الرجلِ يُجامِعُ امرأتَه وهي حائضٌ، قال: «عليه نِصْفُ دِينارٍ».

قال: وقال شريك[2]: عن ابنِ عباس[3].

٢٩٩٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: سأَل رجلٌ النبيَّ ﷺ عن الحجِّ كُلَّ عامٍ؟

= ابنُ مُهلهَل السَّعدي ـ فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٩٤، والطبراني (١٠٩٤٥) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢٣٥٠).

(١) في (ظ٩) بعد هٰذا: هٰكذا في كتاب الشيخ: عن مقسم، عن النبي ﷺ.

(٢) يعني: عن خُصيف، عن مقسم. والراوي عن شريك: هو يحيى بن آدم.

(٣) في (ظ١٤) بعد هٰذا: «هٰكذا كان في كتابي: عن مقسم، عن النبي ﷺ».

والحديث صحيح موقوفاً كما تقدم بيانه برقم (٢٠٣٢)، وإسناداه ضعيفان، الأول: لسوء حفظ خُصيف ولإرساله، والثاني: لسوء حفظ شريك وخُصيف.

وأخرجه مرسلاً البيهقي ١/٣١٦ من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقَرَن بخُصَيف عليَّ بن بَذِيمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١١١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٣) عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٢) عن ابن جريج، والنسائي (٩١١٠) من طريق أبي خيثمة، كلاهما عن خصيف، به.

وأما الموصول الذي فيه ابن عباس فقد تقدم برقم (٢٤٥٨) عن حسين بن محمد المرُّوذي، عن شريك، به.

فقال: «على كُلِّ مسلمٍ حَجَّةٌ، ولو قُلْتُ: كُلَّ عامٍ، لَكانَ»(١).

٢٩٩٧ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، عن ابنِ المبارك، عن يونس، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الله بنِ كعب

عن ابنِ عباسٍ، قال: خَرَجَ عَلِيٌّ مِن عِندِ رسولِ الله ﷺ في مرضِه، فقالُوا: كَيفَ أَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ يا أَبا حَسَنٍ؟ فقال: أَصْبَحَ بحمدِ الله بارِئاً. فقال العباس: أَلا تَرَى؟! إِنِّي لأَرى رسولَ الله ﷺ سيُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِه، وإِني لأَعرفُ في وجوهِ بني عبدِ المطلبِ الموتَ، فانْطَلِقْ بنا إلى رسولِ الله فَلْنُكَلِّمْه، فإِنْ كانَ الأَمرُ فِينا بَيَّنَهُ، وإِنْ كانَ في غَيْرِنا كَلَّمْناه، وأَوْصَى بِنا. فقال عليٌّ: إن قال: الأَمرُ في غيرِنا، لم يُعْطِناهُ الناسُ أَبداً، وإِني واللهِ لا أُكلِّمُ رسولَ الله ﷺ في هٰذا أَبداً(٢).

٢٩٩٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ المبارك، عن مَعْمَر، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ قال لماعزٍ حينَ قال: زَنَيْتُ: «لعلَّكَ غَمَزْتَ، أَو قَبَّلْتَ، أَو نَظَرْتَ إِلَيْها؟» قال: كأَنه يَخافُ أَن لا يَدرِي ما الزِّنى(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله النخعي سيىء الحفظ، ورواية سماك بن حرب عن عكرمة فيها اضطراب. وانظر (٢٦٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي. وانظر (٢٣٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

٢٩٩٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بن مُهاجِر، عن مجاهدٍ

عن ابن عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يَعْرِضُ القُرآنَ على جبريلَ في كُلِّ سنةٍ مَرَّةً، فلما كانت السنةُ التي قُبِضَ فيها، عَرَضَه عليه مرتينِ، فكانت قراءةُ عبدِ الله آخِرَ القِراءَةِ(١).

٣٠٠٠ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: لما نزلت: ﴿ولا تَقْرَبُوا مالَ اليَتِيمِ إلَّا بالَّتي هِي أَحْسنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢، والإسراء: ٣٤]، عَزَلُوا أموالَ اليتامى، حتى جَعَلَ الطعامُ يَفْسُدُ، واللحمُ يُنْتِنُ، فذُكِر ذٰلك للنبي ﷺ، فنزلت: ﴿وإن تُخالِطُوهُم فإخوانُكُم والله يَعْلَمُ المُفْسِدَ مِن المُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، قال: فخالَطُوهُم(٢). ٣٢٦/١

= فمن رجال البخاري. وانظر (٢١٢٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر لَيِّن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وانظر (٢٤٩٤).

وعبد الله المذكور في الحديث: هو ابن مسعود الهذلي رضي الله عنه.

(٢) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب كان قد اختلط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» ٢/٣٦٩، والحاكم ٢/٢٧٨-٢٧٩، والبيهقي ٥/٢٥٨-٢٥٩ و٦/٥ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده،=

٣٠٠١ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عِكْرِمة عن ابن عباس، قال: قِيلَ لرسول الله ﷺ حين فَرَغَ من بدرٍ: عَلَيْكَ العِيرَ ليس دونَها شيءٌ. قال: فناداهُ العباسُ: إنه لا يَصْلُحُ لك، إن الله

= ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه ابن جرير ٢/٣٦٩-٣٧٠ و٣٧٠ و٣٧٠-٣٧١ و٣٧١، وأبو داود (٢٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٩٦) و(٦٤٩٧)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٤٤ من طرق عن عطاء بن السائب، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/٦١٠ وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم، وابن المنذر، وأبي الشيخ.

وأخرج الطبري في «تفسيره» ٢/٣٧١ عن علي بن داود القنطري، عن أبي صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح الحضرمي، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: قوله: ﴿ويَسأَلُونَكَ عن اليَتامى قُلْ إصلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾، وذلك أن الله لما أنزل: ﴿إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليَتَامَى ظُلْماً إنَّما يَأْكُلُونَ في بُطُونِهِم ناراً وسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾، كَره المسلمون أن يضموا اليتامى، وتحرَّجوا أن يُخالطوهم في شيءٍ، فسألوا رسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿قُلْ إصلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وإنْ تُخالِطُوهم فإخْوانُكُم﴾. وإسناده ضعيف، أبو صالح ـ وهو عبد الله بن صالح ـ سيىء الحفظ، وعلي بن أبي طلحة لم يدرك ابنَ عباس.

وفي الباب عن قتادة، قال: لما نزلت: ﴿ولا تَقرَبُوا مالَ اليتيمِ إلَّا بالَّتي هي أَحْسَنُ﴾ اعتزل الناسُ اليتامى، فلم يُخالطوهم في مأكلٍ ولا مشربٍ ولا مانٍ، قال: فشَقَّ ذلك على الناس، فسألوا رسولَ الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿ويَسأَلُونَكَ عن اليَتامى قُلْ إصلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وإنْ تُخالِطُوهم فإخْوانُكُمْ﴾. أخرجه الطبري ٢/٣٧٠.

قال ابنُ كثير في «تفسيره» ١/٣٧٥: وهٰكذا ذكر غيرُ واحدٍ في سبب نزول هٰذه الآية كمجاهد وعطاء والشعبي وابن أبي ليلى وقتادة، وغير واحدٍ من السلف والخلف.

وقوله: «جعل الطعامُ»، قال السنديُّ: أي: طعام اليتيم، لأنهم إذا طبخوا طعامَه على حِدَة، فقد لا يَقْدِرُ أن يأكله كلَّه، فإذا تركوا له إلى وقت آخر يَفْسُدُ، وكذا اللحم.

وَعَدَكَ إحدى الطَّائِفَتَيْنِ، وقد أَعطاكَ ما وَعَدَكَ[1].

٣٠٠٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَرِيكٌ، عن الأَعْمشِ، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كُلِّ ذِي نابٍ مِنَ السَّبُعِ[2].

٣٠٠٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أَبو الأَحوصِ، عن الأَعمشِ[3]، عن الحكم بنِ عُتَيْبَة، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ ليلةَ النَّحْر، وعلينا سَوَادٌ مِن اللَّيل، فجَعَلَ يَضْرِبُ أَفخاذَنا، ويقول: «أُبَنِيَّ، أَفِيضُوا، ولا تَرْمُوا الجَمْرةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»[4].

٣٠٠٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أَبو بكر النَّهْشَلِيُّ، عن حبيبِ بنِ أَبي ثابت، عن يحيى بنِ الجزَّار

---

(١) سماك في روايته عن عكرمة اضطراب، وقد سلف برقم (٢٠٢٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف بإسناد صحيح عن ابن عباس، انظر (٢١٩٢).

(٣) وقع في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): أبو الأحوص والأعمش، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٧.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فله في البخاري حديث واحد، وقد وثقه غير واحد من الأئمة، وقد سلف برقم (٢٥٠٧)، وانظر (٣٠٠٦)، وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس في «المسند»، انظر (٢٠٨٢) و(٢٢٣٩) و(٢٤٥٩).

عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي بالليلِ ثمانيَ ركعاتٍ، ويُوتِرُ بثلاثٍ، ويُصَلِّي ركعتَيِ الفَجْرِ[1].

٣٠٠٥ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن مولى أبي طَلْحة، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان اسمُ جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارث بَرَّةَ، فَحَوَّلَ رسولُ الله ﷺ اسمَها، فَسَمَّاها جُوَيْرِيةَ[2].

٣٠٠٦ ـ حدثنا عبدُ الله بن يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قَدَّم ضَعَفَةَ أهلِه مِن المُزْدلِفَةِ بِلَيْلٍ، فجَعَلَ يُوصِيهِم أن لا يَرْمُوا جَمْرةَ العَقَبةِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسنادٌ على شرط مسلم. وقد سلف برقم (٢٧١٤).
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٢)، وفي «المجتبى» ٣/٢٣٧ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ فقد روى له أصحاب السنن، ورواية المتقدمين عنه صالحة، ونخالُ عبدَ الله بن يزيد ـ وهو المقرىء ـ منهم، ثم هو قد توبع، انظر (٢٣٣٤)، والحديث بهٰذا الإسناد مكرر (٢٩٠٠).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المسعودي متابع، وباقي رجاله ثقات.
وأخرجه الطيالسي (٢٧٠٣)، والطحاوي ٢/٢١٧ من طريق المسعودي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي ٢/٢١٧، والطبراني (١٢٠٧٨) من طريق حجاج بن أرطاة، والطبراني (١٢٠٧٣) من طريق ابن أبي ليلى، والبيهقي ٥/١٣٢ من طريق شعبة، ثلاثتهم عن الحكم، به. وانظر (٣٠٠٣).

٣٠٠٧ ـ حدثنا أسباطٌ، حدثنا أبو إسحاق ـ يعني الشَّيْباني ـ، عن يزيدَ بنِ الأصمِّ، قال:

أتيتُ ابنَ عباس، فقلت: تَزَوَّجَ فلانٌ، فَقَرَّب إلينا طعاماً، فأَكَلْنا، ثم قَرَّب إلينا ثلاثةَ عَشَرَ ضَبّاً، فَبَيْنَ آكِلٍ وتارِكٍ، فقال بعضُ مَنْ عندَ ابنِ عباس: لا آكُلُه، ولا أُحَرِّمُه، ولا آمُرُ به، ولا أَنهى عنه. فقال ابنُ عباس: بِئْسَ ما تقولونَ، ما بُعِثَ رسولُ الله ﷺ[1] إلا مُحِلًّا ومُحَرِّماً، قُرِّبَ لرسول الله ﷺ فمدَّ يَدَه، لِيَأْكُلَ منه، فقالت ميمونةُ: يا رسول الله، إنَّه لحمُ ضَبٍّ. فكَفَّ يَدَه وقال: «هٰذا لَحْمٌ لم آكُلْهُ قَطُّ، فَكُلُوا» فأكل الفضلُ بنُ عباسٍ وخالدُ بنُ الوليد وامرأةٌ كانت معهم، وقالت ميمونةُ: لا آكلُ مما لم يَأْكُلْ منه رسولُ الله ﷺ[2].

٣٠٠٨ ـ حدثنا أسباطٌ، حدثنا مطرِّفٌ، عن عطيَّةَ

---

(١) في (م) و(س) و(ص): ما بعث رسولٌ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن الأصم، فمن رجال مسلم. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن بن خالد القرشي مولاهم، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٠٢، والبيهقي ٩/٣٢٣-٣٢٤ من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

قوله: «لا آكله ولا أحرمه، ولا آمر به، ولا أنهى عنه» هو في رواية الطحاوي والبيهقي مرفوع من قول النبي ﷺ، رفعه إليه بعض من عند ابنِ عباس، وهو كذٰلك فيما سلف برقم (٢٦٨٤)، وسيأتي برقم (٣٢١٩) بلفظ: «أُتي به رسول الله ﷺ فلم يُحلَّه ولم يُحرِّمه».

عن ابنِ عباس، في قولِهِ: ﴿فإذا نُقِرَ في النَّاقُورِ﴾ [المدثر: ٨]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيفَ أَنْعَمُ وصاحِبُ القَرْنِ قد الْتَقَمَ القَرْنَ، وحَنَى جَبْهَتَـه يَسْمَعُ متى يُؤمَرُ، فيَنْفُخُ؟» فقال أَصحابُ محمدٍ: كيف نقولُ؟ قال: «قُولُوا: حَسْبُنا اللهُ، ونِعْمَ الوَكِيلُ، على اللهِ تَوَكَّلْنا»(١).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية ـ وهو ابن سعد بن جُنادة العَوْفي ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٥٢، والطبري ٢٩/١٥٠-١٥١، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٨/٢٩٠ من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطَّبريُّ بأسباطٍ محمدَ بنَ فضيل.

وأخرجه الطبراني (١٢٦٧٠) من طريق أبي عوانة، والحاكم ٤/٥٥٩ من طريق علي بن محمد، كلاهما عن مطرف، به، لكن الآية عند الحاكم: ﴿فإذا نُفخَ في الصُّورِ﴾.

وأخرجه الطبري ٢٩/١٥١ عن محمد بن سعد، عن أبيه سعد بن محمد العَوْفي، عن عمه الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، عن أبيه الحسن بن عطية العوفي، عن أبيه عطية بن سعد العوفي، به. وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء.

وسيأتي في «المسند» ٣/٧ من طريق مطرف، و٧٣ مختصراً من طريق الأعمش، كلاهما عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخُدري.

وأخرجه ابن حبان (٨٢٣) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وإسناده صحيح.

وسيأتي في «المسند» أيضاً ٤/٣٧٤ من طريق خالد أبي العلاء الخفاف، عن عطية العَوفي، عن زيد بن أرقم.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/١٨٩، وإسناده حسن. =

٣٠٠٩ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، قال: سألتُ سعيدَ بن جُبَيْر عن صومِ رَجَبٍ: كيف تَرَى فيه؟ قال:

حدَّثني ابنُ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَصُومُ حتَّى نقولَ: لا يُفْطِرُ، ويُفطِرُ حتَّى نقولَ: لا يَصُومُ(١).

٣٠١٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن ابن شِهاب، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبة

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعْرِضُ القُرآنَ في كلِّ رمضانَ على جبريلَ، فيُصْبِحُ رسولُ الله ﷺ مِنْ لَيْلتِهِ التي يَعْرِضُ فيها ما يَعْرِضُ، وهو أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ، لا يُسأَلُ شيئاً(٢) إلا أَعطاهُ، حتَّى

= ومن حديث أنس عند الخطيب في «تاريخه» ٥/١٥٣، والضياء المقدسي في «المختارة» ورقة ٢٠٧.

الناقور: هو الصُّور، وهو قرن يُنفخ فيه، روى عبد الله بن عمرو بن العاص أن أعرابياً قال: يا رسول الله، ما الصور؟ قال: «قرن يُنفخ فيه» أخرجه أحمد ٢/١٦٢، وصححه ابن حبان (٧٣١٢).

وقوله: «كيف أَنْعَم»، قال السندي: من النَّعْمة بالفتح، وهي: المسرة والفرح والتَّرفُّه، ومعناه: كيف يطيب عيشي وقد قَرُبَ أن ينفخ في الصور، فكنى عن ذلك بأن صاحبَ الصور وضع رأسَ الصور في فمه، وهو مترصد مترقب لأن يُؤْمَرَ فَيَنْفُخَ فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي ـ فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطَّنافسي الكوفي. وهو مكرر (٢٠٤٦).

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: عن شيء.

إذا[1] كان الشَّهرُ الذي هَلَكَ بعدَه، عَرَضَ فيه عَرْضَتَينِ[2].

٣٠١١ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد ومُؤَمَّل، المعنى، قالا: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي ليلى، عن الحَكَم، عن مِقْسم

عن ابن عباس: أن المسلمينَ أصابُوا رجلاً مِن عظماءِ المشركينَ، فقَتَلُوه، فسألوا أن يَشْتَرُوا جِيفَتَه، فنهاهم النبيُّ ﷺ؛ قال مؤمَّلٌ: فنهاهم النبيُّ ﷺ أن يَبِيعوا جِيفَتَه[3].

٣٠١٢ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيانُ، عن سِماكِ بنِ حرب، عن عِكْرمة

---

(١) لفظة «إذا» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو صدوق حسن الحديث، وهو ـ وإن كان مدلِّساً وقد عنعن ـ قد توبع. وانظر (٢٠٤٢).

(٣) من قوله: «فنهاهم» الأولى إلى هنا أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، وقد سقط من (م) وباقي الأصول الخطية.

والحديث إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ، ومؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ أيضاً، لكنه متابع هنا بعبد الله بن الوليد العَدَني، وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (١٧١٥) من طريق أبي أحمد الزبيري، والطبراني (١٢٠٥٨)، والبيهقي ٩/١٣٣ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج بن أرطاة أيضاً عن الحكم، وقال أحمد بن حنبل: ابن أبي ليلى، لا يحتج بحديثه... وانظر (٢٢٣٠).

عن ابنِ عبـاس: أن رسولَ الله ﷺ تَوضَّأَ للصَّلاةِ، فقال له بعضُ
١/٣٢٧ نسائِه: اجْلِسْ، فإنَّ القِدْر قد نَضِجَتْ. فناوَلَتْه كَتِفاً، فأَكَلَ، ثم مَسَحَ يدَه، فصَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ[١].

٣٠١٣ - حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «العائِدُ في هِبَتِه كالكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِيهِ»[٢].

٣٠١٤ - حدثنـا أبـو سعيدٍ، حدثنا عمرُ - يعني ابنَ فَرُّوخٍ -، حدثنا حبيب - يعني ابنَ الزُّبير -

عن عِكْرِمة، قال: رأَيتُ رجلاً دخلَ المسجدَ فقامَ، فصَلَّى، فكان إذا رَفَـعَ رأْسَـه، كَبَّـر، وإذا وَضَـعَ رأْسَـه، كَبَّـرَ، وإذا ما نَهَض[٣] من الـركعتين، كَبَّـر، فأَنكـرتُ ذٰلك، فأَتيتُ ابنَ عباس، فأَخبرتُه بذٰلك،

---

(١) حديث صحيح. وانظر (٢٤٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله.
وأخرجه النسائي ٦/٢٦٥ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٥٨٩)، ومسلم (١٦٢٢) (٨)، والنسائي ٦/٢٦٧، والطحاوي ٤/٧٨، والطبراني (١٠٩١٠)، والبيهقي ٦/١٨٠ من طرق عن وهيب بن خالد، به.
وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٣٨) عن معمر، عن ابن طاووس، عن طاووس، مرسلاً.
وانظر (٢٦٤٧).

(٣) في (ظ٩) و(ظ١٤) و(ق) وحاشية (س) و(ص): وإذا ما هو نهض.

فقال: لا أُمَّ لكَ، أَوَليسَ تلكَ صلاةُ رسولِ الله ﷺ؟[1]

٣٠١٥ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد، حدثنا نُوح بنُ جَعْوَنَةَ السُّلَمي، خُراسانيٌّ، عن مُقاتِل بنِ حَيَّان، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجدِ وهو يقولُ بيدِه هٰكذا ـ فأومأَ أبو عبدِ الرحمٰن بيدِه إلى الأرض ـ: «مَن أَنْظَرَ مُعْسِراً، أو وَضَعَ له، وَقَاهُ اللهُ من فَيْحِ جَهَنَّمَ، أَلا إن عَمَلَ الجنةِ حَزْنٌ بِرَبْوةٍ ـ ثلاثاً ـ، أَلا إن عَمَلَ النارِ سَهْلٌ بِسَهْوةٍ[2]، والسعيدُ مَن وُقِيَ الفِتنَ، وما من جُرْعَةٍ أَحبُّ إليَّ من جُرْعةِ غَيْظٍ يَكْظِمُها عبدٌ، ما كَظَمَها عبدٌ للهِ إلا مَلأَ الله جَوْفَه إيماناً»[3].

---

(١) إسناده صحيح، عمر بن فروخ: وثقه ابن معين وأبو حاتم، ورضيه أبو داود، وقال عنه: مشهور، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحبيب بن الزبير: وثقه النسائي وأبو داود، وصحح الترمذي حديثه، وقال أحمد: ما أعلم إلا خيراً، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث ما أعلم أحداً حدث عنه إلا شعبة، وحديثه مستقيم، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٣) من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن عمر بن فروخ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٦).

(٢) في الأصول التي بين أيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤): بشهوة، وهو تصحيف، وقد أورد ابن كثير في «تفسيره» ١/٤٩٣ سورة البقرة آية ٢٨٠ هٰذا الحديث عن الإمام أحمد فقال: «بسهوة» بالسين المهملة، وأوردها كذٰلك ابن الأثير في «النهاية» ٢/٤٣٠ بالسين المهملة، وقال: السَّهْوةُ: الأرض اللينة التربة، شَبَّه المعصية في سهولتها على مرتكبها بالأرض السهلة التي لا حُزونة فيها. والحَزْن: ما غَلُظ من الأرض.

(٣) إسناده ضعيف جداً، نوح بن جَعْوَنة لا يعرف بجرح ولا تعديل، ولم يَرْوِ عنه غير =

. . . . . .

= عبد الله بن يزيد المقرىء، فهو في عداد المجاهيل، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٢٧٥: أُجوِّز أن يكون نوحَ بن أبي مريم، أتى بخبرٍ منكرٍ، ثم أشار إلى هٰذا الحديث من «مسند الشهاب» (٧٤٥) من طريق ابن أبي ميسرة، عن عبد الله بن يزيد المقرىء، ثم قال: فالآفةُ نوح. وأقره ابن حجر في «لسان الميزان» ٦/١٧٣ في تسمية نوح، وقال: هو نوح بن أبي مريم بعينه، فإن اسم أبي مريم يزيد بن جَعْونَة، جزم بذٰلك ابن حبان، وترجمته (يعني: نوح بن أبي مريم) مستوفاة في «التهذيب» وقد أجمعوا على تكذيبه.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/٤٢٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٦١) عن ابن البجير ـ وهو صحابي ـ قال: أصاب يوماً النبيَّ ﷺ الجوعُ، فوضع على بطنه حجراً، ثم قال: «ألا يا رُبَّ نفسٍ طاعمةٍ ناعمةٍ في الدنيا، جائعةٌ عاريةٌ يوم القيامة، ألا يا رُبَّ نفسٍ جائعةٍ عاريةٍ في الدنيا، طاعمةٌ ناعمةٌ يوم القيامة، ألا يا رُبَّ مُكرم لنفسه وهو لها مهينٌ، ألا يا رُبَّ مهينٍ لنفسه وهو لها مُكرمٌ، ألا يا رُبَّ مُتخوض ومتنعم فيما أفاء الله على رسوله، ما له عندَ الله من خَلاق، ألا وإنَّ عمل الجنة حَزْنٌ بربْوة، ألا وإن عمل النار سهلٌ بسَهْوة، ألا يا رُبَّ شهوة ساعة أورثت حزناً طويلاً». وفي إسناده سعيد بن سنان، وهو متروك. وتحرفت لفظة «النار» عند ابن سعد إلى: «الآخرة»، ولفظة «بسهوة» عنده: «بشقوة»، وعند القضاعي: «بشهوة».

وأخرج أحمد ٢/٣٥٩ بإسناد صحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أنظر مُعْسِراً، أو وضع له، أظلَّه الله في ظل عرشه يومَ القيامة».

وأخرج أحمد ٣/٤٢٧، ومسلم (٣٠٠٦) عن أبي اليَسَرِ مرفوعاً، قال: «من أنظر معسراً، أو وَضَع عنه، أظلَّه الله في ظِلِّه».

وأخرج أحمد ٣/١٥٣، ومسلم (٢٨٢٢) عن أنسٍ أنَّ النبي ﷺ قال: «حُفَّت الجنةُ بالمكاره، وحُفَّتِ النارُ بالشهواتِ».

وأخرج أحمد ٢/٢٦٠، والبخاري (٦٤٨٧)، ومسلم (٢٨٢٣) عن أبي هريرة، مثل حديث أنس.

وأخرج أحمد ٢/١٢٨، وابنُ ماجه (٤١٨٩) عن ابنِ عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: =

٣٠١٦ ـ حدثنا حمادُ بنُ خالدٍ، عن مالكٍ، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بنِ عبدِ الله

عن ابن عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بشاةٍ مَيْتَةٍ، فقال: «لِمَنْ كانَتْ هٰذهِ الشَّاةُ؟» فقالوا: لميمونَةَ. قال: «أَفَلا انْتَفَعْتُم بإهابِها؟»(١).

٣٠١٧ ـ حدثنا حمادُ بنُ خالد، حدثنا ابنُ أَبي ذِئْب، عن شُعبةَ

عن ابنِ عباس، قال: مررتُ أَنا والفَضْلُ على أَتانٍ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ في فَضَاءٍ من الأَرضِ، فنَزَلْنا ودَخَلْنا مَعَه، فما قالَ لنا في ذٰلك شيئاً(٢).

= «ما تَجَرَّعَ عبدٌ جُرْعةً أَفْضَلَ عندَ الله عز وجل من جُرعةِ غَيْظٍ يَكظِمُها ابتغاءَ وجهِ الله تعالى»، قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ورقة ٢٦٥: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

قوله: «من أنظر معسراً»، قال السندي: أي: أخَّر الطلبَ عنه إلى أجل بعد أن جاء وقتُه، أو وضع له، أي: كُلَّ الدَّين أو بعضه. فيح جهنم، الفيح: سطوعُ الحر وفورانُه. حَزْن، بفتح فسكون: ما غَلُظَ من الأرض وخشن، والمراد: أنه يصعب على النفوس. بربوة، أي: بمكان مرتفع يصعبُ الوصولُ إليه، أولاً لارتفاع مكانه، ثم المشي فيه ثانياً لصعوبته. وما من جُرعة، بضم الجيم: اسم من جَرِعَ الماء، كسَمِعَ: بَلَعه، وفي «القاموس»: الجُرعة من الماء: حَسوةٌ منه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد ثقة من رجال مسلم، ومَن فوقه من رجال الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢/٤٩٨.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٢٧، والنسائي ٧/١٧٢، وأبو عوانة ١/٢١٠. وانظر (٢٣٦٩).

(٢) حديث صحيح، شعبة ـ وهو مولى ابن عباس، وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع فيما سلف برقم (١٨٩١)، وباقي رجال السند ثقات. ابن أبي ذئب: هو محمد بن =

٣٠١٨ ـ حدثنا أبو داود، حدثنا زَمْعَةُ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ، وأَعْطاهُ أَجْرَهُ[1].

٣٠١٩ ـ حدثنا سليمانُ أبو داود، حدثنا عَبَّادُ بنُ منصورٍ، عن عِكْرِمَةَ عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَ إلى أبي طَيْبَة عِشاءً فحَجَمَهُ، وأَعطاهُ أَجْرَهُ[2].

٣٠٢٠ ـ حدثنا أبو داود، عن زَمْعَة، عن سَلَمَة بنِ وَهْرام، عن عكرمة

= عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٦) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد ـ بلفظ: . . . فنزلنا ومررنا بين يديه، فما ردَّنا ولا نهانا.

وأخرجه الطبراني (١٢٢١٧) من طريق خالد بن يزيد العمري، عن ابن أبي ذئب، به ـ بلفظ: مررتُ أنا والفضلُ بنُ العباس على حمار بَيْنَ يدي النبيِّ ﷺ وهو يصلي، فما نهانا ولا ردَّنا. وسيأتي برقم (٣٣٠٦).

(١) على حاشية (س) و(ص): وأعطى الحجام.

والحديث صحيح، وهو مكرر (٢٢٤٩). أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وزمعة: هو ابن صالح الجَنَدي اليماني، ضعيف، وحديثه في صحيح مسلم مقرون.

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن منصور، ثم هو منقطع، فإن كل ما رواه عباد بن منصور عن عكرمة بالعنعنة فإنما سمعه من إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن داود بن الحصين، فدلَّسها عن عكرمة، وإبراهيم بن أبي يحيى متروك، وداود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة. والحديث في «مسند الطيالسي» برقم (٢٦٦٥).

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٢٨٤) بلفظ: احتجم رسولُ الله ﷺ وأعطاه أجره، ولو كان حراماً ما أعطاه. وانظر ما تقدم برقم (٢١٥٥).

عن ابن عباس: أَنَّ رسول الله ﷺ[1] وَقَفَ بِجَمْعٍ، فلما أَضاءَ كُلُّ شيءٍ، قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشَّمْسُ، أَفاضَ[2].

٣٠٢١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وهاشم، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عمرو بنِ مُرَّةَ، قال:

سمعت أَبا البَخْتَري، قال: أَهلَلْنا هلالَ رمضانَ، ونحنُ بذاتِ عِرْقٍ، قال: فأَرْسَلْنا رجلًا إلى ابنِ عباسٍ يسأَلُهُ ـ قال هاشم: فسأَله ـ، فقال ابنُ عباس: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله قد مَدَّ رُؤْيَتَه ـ قال هاشم: لِرُؤيَتِهِ ـ فإِن أُغْمِيَ عليكُم، فأَكْمِلُوا العِدَّةَ»[3].

---

(١) من قوله: «بعث إلى أبي طيبة» في الحديث السابق إلى هنا، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، وأثبتناه من هاتين النسختين، وهو الصواب، فقد أورد الحافظ ابن حجر الحديثَ الأول في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٢ في ترجمة عباد بن منصور، عن عكرمة، والحديث الثاني فيه ١/ورقة ١٢١ في ترجمة سلمة بن وهرام، عنه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف زمعة بن صالح، وقد سلف نحوه بإسناد آخر صحيح عن ابن عباس برقم (٢٠٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. وأبو البَخْتَري: هو سعيد بن فيروز الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٨) (٣٠)، وابن خزيمة (١٩١٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢١)، ومن طريقه البيهقي ٤/٢٠٦، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٢ عن محمد بن جعفر غُندر، كلاهما (الطيالسي وغندر) عن شعبة، به.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/٢١-٢٢، ومسلم (١٠٨٨) (٢٩)، وابن خزيمة (١٩١٩)، =

٣٠٢٢ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا وَرْقاءُ، قال: سمعت عُبَيدَ الله بن أبي يزيد[1] عن ابن عباس، قال: أَتى النبيُّ ﷺ الخَلاءَ، فَوَضَعْتُ له وَضُوءاً، فلما خَرَجَ، قال: «مَنْ وَضَعَ ذا؟» قال: ابنُ عباسٍ. قال: «اللّهمَّ فَقِّهْهُ»[2].

= والطبراني (١٢٦٨٧) من طريق حصين، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، قال: خرجنا للعمرة، فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءَينا الهلال، فقال بعضُ القوم: هو ابنُ ثلاث، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، قال فلقِينا ابنَ عباس، فقلنا: إنا رأينا الهلالَ، فقال بعضُ القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعضُ القوم: هو ابن ليلتين، فقال: أيُّ ليلة رأيتموه؟ قال: فقلنا: ليلة كذا وكذا، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إن الله مَدَّه للرؤية» فهو لليلة رأيتموه. ووقع عند الطبراني: خرجنا حجاجاً. وسيأتي الحديث برقم (٣٢٠٨) و(٣٥١٥)، وانظر (٣٤٧٤).

قوله: «فأرسلنا رجلاً»، قال السندي: أي: حين رأيناه كبيراً خارجاً عن المعتاد فاختلفنا، ففي «مسلم»: قال بعض القوم: ابن ثلاث، وقال بعض القوم: ابن ليلتين.

وقوله: «قد مدَّ رؤيته»، أي: أطال فيها بحيث يبلغ الشهر ثلاثين يوماً، فإذا لم تتبين رؤية الهلال في ليلة التاسع والعشرين، فتكمل عدة الشهر ثلاثين.

وذات عِرْق، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٨٩: هي بكسر العين وسكون الراء بعدها قاف، سمي بذلك لأن فيه عِرْقاً، وهو الجبل الصغير، وهي أرض سَبَخَة تُنبت الطَّرفاء (هو شجر)، بينها وبين مكة مرحلتان، والمسافة: اثنان وأربعون ميلاً، وهو الحد الفاصل بين نجدٍ وتهامة.

(١) تحرف في (م) والأصول التي بين أيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: عبد الله بن زيد، وما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو الصواب الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٨.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧) (١٣٨)، وأبو يعلى (٢٥٥٣) من طريق =

٣٠٢٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا جعفرُ بن أبي وَحْشيَّة أبو بِشرٍ، عن ميمونِ بنِ مِهْرانَ

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كُلِّ ذِي نَابٍ من السَّبُعِ، وعن كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِن الطَّيْرِ[1].

٣٠٢٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا عبدُ الأعلى الثَّعلبيُّ، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اتَّقُوا الحَدِيثَ عَنِّي[2]، إلَّا ما عَلِمْتُم»، قال: «ومَنْ كَذَب عليَّ متعمِّداً، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ[3]، ومَن كَذَبَ على القُرآنِ بغيرِ علمٍ، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[4].

٣٠٢٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا سِماكُ بن حرب، عن عِكْرمة

= هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. ولفظ البخاري: «اللهم فقهه في الدين». وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن مهران، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن الجارود (٨٩٢) عن محمد بن يحيى، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٩٢).

(٢) في بعض أصولنا الخطية: عليَّ.

(٣) من قوله: «ومن كذب» إلى هنا سقط من النسخ المطبوعة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى الثعلبي، وقوله: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» صحيح متواتر، وانظر (٢٩٧٤).

عن ابنِ عباس، قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فجَعَلَ يَتكلَّمُ بكلامٍ بَيِّنٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن البَيانِ سِحْراً، وإنَّ مِن الشِّعْرِ حُكْماً»(١).

٣٠٢٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: ماتَتْ شاةٌ لِسَوْدَةَ بنتِ زَمْعَةَ، فقالت: يا رسولَ الله، ماتَتْ فلانةُ ـ تعني الشاةَ ـ. فقال: «فلَوْلاَ أَخَذْتُمْ مَسْكَها» فقالت: نأْخُذُ مَسْكَ شاةٍ قد ماتَتْ؟! فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنَّما قال الله عز وجل: ﴿قُلْ لا أَجِدُ فيما أُوحِيَ إليَّ مُحَرَّماً على طاعِمٍ يَطْعَمُهُ إلاَّ أن يَكُونَ مَيْتةً أو دَماً مَسْفُوحاً أو لَحْمَ خِنْزيرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فإنَّكم لا تَطْعَمُونَه أن تَدْبُغُوه فَتَنْتَفِعوا بِهِ» فأرسلت إليها، فسلَخَتْ مَسْكَها، فَدَبَغَتْهُ، فاتَّخَذَتْ منه قِرْبةً حتى تَخَرَّقَتْ عندَها(٢).

٣٢٨/١

---

(١) صحيح لغيره، سماك بن حرب صدوق حسن الحديث، إلا أن في روايته عن عكرمة اضطراباً، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٢٤٢٤).

(٢) حديث صحيح، سماك متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري، وصححه النووي في «تهذيب الأسماء» ٤/٧٥ على شرط مسلم، فأخطأ، فإن مسلماً لم يخرج لسماك في صحيحه من روايته عن عكرمة، وعكرمة لم يخرج له مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٣٤) و(٢٣٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٦١، وابن حبان (١٢٨١)، والطبراني (١١٧٦٥)، والبيهقي ١/١٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٥٥ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. =

٣٠٢٧ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمةَ، عن سَوْدَةَ بنتِ زَمْعَة، فذَكَره[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٦١، وابن حبان (١٢٨٠)، والطبراني (١١٧٦٦) من طريق أبي الأحوص، عن سماك، به. ولم يذكر ابن حبان في روايته اسم زوجة النبي ﷺ، وسماها أبو الأحوص عند الطبراني «أمَّ الأسود»، قال الطبراني: وإنما الصواب «سودة». وانظر ما بعده.

وللانتفاع من إهاب المَيْتَة إذا دُبِغَ طُرُق أخرى عن ابن عباس، انظر (١٨٩٥) و(٢٠٠٣) و(٢٣٦٩).

وفي الباب عن ميمونة سيأتي في «المسند» ٦/٣٢٩.

وقول سودة: «ماتت فلانةُ...»، قال السندي: ذكر الجوهري (في «الصحاح» ٦/٢١٧٨) نقلاً عن ابن السراج: أن فلاناً وفلانة يُستعملان في الناس، وفي غيرهم الفلان والفلانة بالألف واللام، وتبعه ابن مالك في «شرح التسهيل» وعلله بالفرق بين الكنايتين، ووافقه صاحب «القاموس» على ذلك، لكن رده النووي في «تهذيب الأسماء» ٤/٧٥ بهذا الحديث، وقال: رواه أبو يعلى الموصلي بإسناد صحيح على شرط مسلم! بلفظ: ماتت فلانة ـ يعني: الشاة ـ، هكذا في كل النسخ المعتمدة: فلانة بغير ألف ولام، وهذا تصريح بجواز اللغتين.

قلت (القائل السندي): وإسناد أبي يعلى إسناد المصنف (يعني أحمد) بعينه، إلا شيخه، فإنه إبراهيم بن الحجاج، ذكره الحازمي في «ناسخه» (ص٥٥) وقال: وأخرج البخاري (٦٦٨٦) طرفاً منه من حديث عكرمة، وهو أن سودة قالت: ماتت لنا شاةٌ، فدبغنا مَسْكَها، ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شناً.

وقوله: «إنما قال الله... إلخ»، قال: أي: إنما حرم أكلها.

والمَسْك: الجِلْد.

(١) حديث صحيح كسابقه، وهو مرسل، عكرمة لم يسمع من سودة، بينهما ابن عباس. أسود: هو ابن عامر، ولقبه: شاذان. =

٣٠٢٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانَةَ، حدثنا سِماكُ بنُ حربٍ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ لماعِزِ بنِ مالكٍ: «أَحَقٌّ ما بَلَغَني عَنْكَ(١)، أَنَّك وَقَعْتَ على جاريةِ بني فُلانٍ؟» قال: فشَهِدَ أَرْبَعَ شَهاداتٍ، قال: فرَجَمَهُ(٢).

٣٠٢٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْمٍ، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: نَكَحَ رسولُ الله ﷺ خالتي ميمونةَ الهِلاَلِيَّةَ، وهو مُحْرِمٌ(٣).

٣٠٣٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَةَ، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس: أَنَّهم خَرَجُوا مَعَ النبيِّ ﷺ مُحْرِمِينَ، وأَن رجلاً منهم وَقَصَهُ بَعِيرُه، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنُوهُ

= وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٩) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي في مسند سودة ٦/٤٢٩ موصولاً من طريق إسماعيل، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة، مختصراً.

(١) زاد بعد لفظة «عنك» في (ظ١٤): «قال: وما بلغك عني؟ قال: بلغني».

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري. وانظر (٢٢٠٢).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وانظر (٢٥٦٠).

في ثَوْبَيْنِ[1]، ولا تُمِسُّوهُ طِيباً، ولا تُخَمِّرُوا رَأْسَه، فإنه يُبْعَثُ يومَ القيامةِ مُلَبِّداً»[2].

٣٠٣١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا طِيَرَةَ ولا عَدْوَى، ولا هامَةَ ولا صَفَرَ»، قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنا لَنَأْخُذُ الشاةَ الجَرْباءَ، فنَطْرَحُها في الغَنَمِ، فتَجْرَبُ! قال: «فمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!»[3].

٣٠٣٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَة، حدثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيْمٍ، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان في بيتِ ميمونةَ، فَوَضَعْتُ له وَضُوءاً من الليلِ، قال: فقالَتْ ميمونةُ: يا رسولَ الله، وَضَعَ لك هٰذا عبدُ

---

(١) في (ظ١٤): في ثوبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه البخاري (١٢٦٧)، ومسلم (١٢٠٦) (١٠٠)، وأبو يعلى (٢٣٣٧) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٠).

وملبِّداً: سلف تفسيرها عند الحديث (٢٥٩١).

(٣) صحيح لغيره، سماك بن حرب قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٣٣) و(٢٥٨٢)، والطحاوي ٤/٣٠٨، وابن حبان (٦١١٧)، والطبراني (١١٧٦٤) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد، ورواية الطحاوي ليس فيها «ولا صفر». وانظر (٢٤٢٥).

الله بنُ عباسٍ. فقال: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»(١).

٣٠٣٣ - حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، عن داودَ بنِ أبي هندٍ، قال: حدثني فلانٌ

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان إذا مَشَى، مَشَى مُجْتَمِعاً، ليسَ فيه كَسَلٌ(٢).

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥، وابن أبي شيبة ١٢/١١١-١١٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٩٣-٤٩٤، وابن حبان (٧٠٥٥)، والطبراني (١٠٥٨٧)، والحاكم ٣/٥٤٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني (١٠٦١٤) من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، به. وانظر (٢٣٩٧).

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والراوي المبهم هو عكرمة، سماه البزار في روايته.

وأخرجه ابن سعد ١/٤١٧ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٩٤ عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البزار (٢٣٩١ - كشف الأستار) عن الحسن بن علي الواسطي، عن محمد بن راشد، عن داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ إذا مشى لم يلتفت، يعرف في مشيته أنه غير كَسِلٍ ولا وَهِن.

وانظر في صفة مَشْي رسول الله ﷺ أيضاً حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٦٨٤) و(٧٤٦).

قوله: «مجتمعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٢٩٧: أي: شديد الحركة، قوي الأعضاء، غير مسترخٍ في المشي.

٣٠٣٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَةَ، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أولادِ المشركينَ، قال: «الله أَعْلَمُ بما كانُوا عامِلِينَ إذ خَلَقَهُم»(١).

٣٠٣٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدَّثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْبَسُوا مِن ثِيابِكُم البيضَ، فإنَّها مِن خَيْرِ ثِيابِكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوْتاكُم، وإن مِنْ خَيْرِ أَكْحالِكُم الإِثْمِدَ، إنَّه يَجْلُو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعَرَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٠) (٢٨)، وأبو داود (٤٧١١)، والطبراني (١٢٤٤٨) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٥).

وأخرج أحمد في «المسند» ٥/٧٣ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن ابن عباس قال: أتى عليَّ زمانٌ وأنا أقول: أولاد المسلمين مع المسلمين، وأولاد المشركين مع المشركين، حتى حدثني فلان عن فلان: أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عنهم فقال: «الله أعلمُ بما كانوا عاملين»، قال: فلقيتُ الرجل، فأخبرني، فأمسكتُ عن قولي.

وأخرج أحمد أيضاً في «مسنده» ٥/٤١٠ عن إسماعيل بن إبراهيم، عن خالد الحذاء، عن عمار بن أبي عمار، قال: كنت أقول في أولاد المشركين: هم منهم، فحدثني رجل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فلقيته، فحدثني عن النبي ﷺ أنه قال: «ربُّهم أعلمُ بهم، هو خلقهم، وهو أعلمُ بهم وبما كانوا عاملين».

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن =

٣٠٣٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ جاءَه رجلٌ فقالَ: يا رسولَ الله، حَلَقْتُ ولم أَنْحَرْ؟ قال: «لا حَرَجَ، وَانْحَرْ[1]» وجاءَهُ آخَرُ، فقالَ: يا رسولَ الله، نَحَرْتُ قبلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قال: «فَارْمِ، ولا حَرَجَ»[2].

= عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٢٣) و(٦٠٧٣) من طريق العباس بن الوليد، عن وهيب، بهٰذا الإسناد. والرواية الثانية منهما بقصة الكحل فقط. وانظر (٢٢١٩).

قوله: «فإنها من خير ثيابكم»، قال السندي: فإنها يظهر فيها أدنى وسخٍ فيزال، فتكون أطهر، وأيضاً سائر الألوان تحتاج عادة إلى تكلف الصبغ بخلاف البياض، فإنه اللون الأصلي الخالي عن التكلف، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «وانحر» أثبتناها من (ظ١٤)، وفي «تغليق التعليق» للحافظ ابن حجر ٣/٩٥: فانحر، ولم ترد هٰذه اللفظة في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأورده البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث رقم (١٧٢٢) معلقاً من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٨٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: وجدت في كتاب أبي: أعطانا أبو الأشج كتاب أبيه، فكتبنا منه عن سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. ولم يذكر فيه قصة الحلق.

وللحديث طرق أخرى في «المسند» عن ابن عباس، انظر (١٨٥٧) و(١٨٥٨) و(٢٦٤٨) و(٢٧٣١).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيأتي في «المسند» ٢/١٥٩. =

٣٠٣٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْمٍ، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابن عباس، أنه سَمِعَه يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أو تَوَلَّى غيرَ مَوَالِيه، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، والملائِكَةِ، والنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(١).

٣٠٣٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زيادٍ، حدثنا الحجَّاجُ، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ الجِمارَ بعدَ ما زالتِ الشَّمسُ(٢).

= وعن جابر بن عبد الله، سيأتي في «المسند» ٣/٣٢٦.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٢٧، وأبو يعلى (٢٥٤٠)، وابن حبان (٤١٧)، والطبراني (١٢٤٧٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وتحرف «عفان» في المطبوع من الطبراني إلى: عثمان.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٠٩) من طريق ابن أبي الضيف، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. وانظر ما سلف برقم (٢٨١٦) و(٢٩٢١).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٦١٥).

وعن عمرو بن خارجة سيأتي ٤/١٨٧.

وعن أبي أمامة سيأتي ٥/٢٦٧.

(٢) إسناده حسن، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ قد صرح بالتحديث فيما سلف برقم (٢٦٣٥).

قوله: «بعدما زالت الشمس»، قال السندي: أي: في غير يوم النحر.

٣٠٣٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن مُخَوَّل بنِ راشد، عن مُسْلِم البَطينِ، عن سعيد بن جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ في صلاةِ الفَجْرِ يومَ الجُمُعَةِ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتَى على الإِنْسانِ﴾[1].

٣٢٩/١ ٣٠٤٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابنِ عباس: أن أمَّ حُفَيْدٍ بنتَ الحارثِ بنِ حَزْنٍ، خالةَ ابنِ عباس، أهدَتْ للنبيِّ ﷺ سمناً وأَقِطاً وأَضُبّاً، قال: فدعا بهنَّ رسولُ الله ﷺ، فأُكِلْنَ على مائِدَتِهِ، وتَرَكَهُنَّ رسولُ الله ﷺ كالمُتَقَذِّرِ، فلَوْ كُنَّ حَراماً، ما أُكِلْنَ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ، ولا أَمَرَ بأَكْلِهِنَّ[2].

٣٠٤١ ـ حدثنا عفانُ، حدثني سُكَيْنُ بنُ عبدِ العزيزِ، قال: حدثني أبي، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، قال: كان فلانٌ رَديفَ رسولِ الله ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ، قال: فجَعَلَ الفتى يُلاحِظُ النساءَ، ويَنْظُرُ إليهِنَّ، قال: وجَعَلَ رسولُ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٤)، والنسائي ٢/١٥٩، والطحاوي ١/٤١٤، وابن حبان (١٨٢١)، والطبراني (١٢٣٧٦) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٩) و(٧٣٥٨)، وأبو يعلى (٢٣٣٥)، والطبراني (١٢٤٤١) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٩٩).

ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَه بيدِه مِن خَلْفِه مِراراً، قال: وجَعَلَ الفتى يُلاحِظُ إليهنَّ، قال: فقالَ له رسولُ الله ﷺ: «ابنَ أخي، إنَّ هٰذا يومٌ مَنْ مَلَكَ فيهِ سَمْعَهُ، وبَصَرَه، ولِسانَه، غُفِرَ لَه»(١).

٣٠٤٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا خالدٌ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ قال وهو في قُبَّةٍ يومَ بدرٍ: «اللّهُمَّ إنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ ووَعْدَكَ، اللّهُمَّ إن شِئْتَ لم تُعْبَدْ بعدَ اليوم» فأَخَذَ أبو بكرٍ بيدِهِ، فقال: حَسْبُكَ يا رسولَ الله، فقد أَلْحَحْتَ على ربِّكَ. وهو يَثِبُ في الدِّرْعِ، فخَرَجَ وهو يقولُ: ﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ ويُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥](٢).

---

(١) إسناده ضعيف، سُكين بن عبد العزيز، وثقه وكيع وابن معين والعجلي، وقال أبو حاتم وابن عدي: لا بأس به، وضعفه أبو داود، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره الدارقطني في «الضعفاء»، روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وفي «الأدب المفرد»، وأبوه عبد العزيز بن قيس العبدي، وثَّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: مجهول.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٣٤)، وأبو يعلى (٢٤٤١)، وابن خزيمة (٢٨٣٤)، والطبراني (١٢٩٧٤) من طرق عن سكين بن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض، وسمَّوا فيه رديفَ النبي ﷺ، وهو الفضل بن عباس. وقال ابن خزيمة في سكين هٰذا: أنا برىء من عهدته وعهدة أبيه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٣٣) من طريق أسد، عن سكين بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس. وسيأتي برقم (٣٣٥٠)، وانظر ما سلف في مسند الفضل بن عباس برقم (١٨٢٣) و(١٨٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

٣٠٤٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن جابر بنِ زَيْدٍ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ أُرِيدَ على بِنْتِ حمزةَ، فقال: «إِنَّها ابنةُ أَخِي من الرَّضاعةِ، وإِنَّها لا تَحِلُّ لي، ويَحْرُمُ من الرَّضاعةِ ما يَحْرُمُ

= فمن رجال البخاري. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان البصري، وخالد هو ابن مِهران البصري الحذَّاء.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٩: هٰذا من مرسلات ابن عباس، لأنه لم يحضر القصة، وروى عبد الرزاق (في تفسيره ٢/٢٥٩، قلنا: والطبري أيضاً ٢٧/١٠٨) عن معمر، عن أيوب، عن عكرمة، أن عمر قال: لما نزلت: ﴿سَيُهْزَمُ الجمعُ ويُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ جعلتُ أقولُ: أي جمع يهزم؟ فلما كان يوم بدر رأيتُ النبي ﷺ يَثِبُ في الدرع وهو يقول: ﴿سيهزم الجمع﴾ الآية، فكأنَّ ابنَ عباس حمل ذٰلك عن عمر، وكأن عكرمة حمله عن ابن عباس، عن عمر.

قلنا: وأخرجه البخاري (٤٨٧٥) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩١٥) و(٣٩٥٣) و(٤٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٧)، والطبراني (١١٩٧٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٥٠، وفي «الأسماء والصفات» ص١٤٩، والبغوي في «تفسيره» ٤/٢٦٤، وفي «شرح السنة» (٣٧٧٥) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، والبخاري (٤٨٧٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٤/٣٥٧، والطبري ٢٧/١٠٩ من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن أيوب، عن عكرمة: أن رسول الله ﷺ كان يَثِبُ في الدِّرع ويقول: هُزِم الجمعُ، وولَّوا الدبرَ. وهٰذا مرسل.

وبنحو حديث الباب دون قوله: «وهو يثب... إلخ» رواه سماك الحنفي أبو زميل، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، وقد سلف في مسند عمر برقم (٢٠٨).

من الرَّحِمِ»[1].

٣٠٤٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا داود، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس، قال: جاءَ أبو جهلٍ إلى النبيِّ ﷺ وهو يُصَلِّي، فنَهاهُ، فتَهَدَّدَه النبيُّ ﷺ، فقال: أَتَهَدِّدُني؟! أَمَا واللهِ، إني لأَكْثَرُ أهلِ الوادي نادِياً. فأَنْزَلَ الله: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذي يَنْهَى عَبْداً إذا صَلَّى أَرأَيْتَ إنْ كانَ على الهُدَى أَوْ أَمَرَ بالتَّقْوَى أَرأَيتَ إنْ كَذَّبَ وتَوَلَّى﴾ [العلق: ٩-١٣]. قال ابنُ عباس: والذي نَفْسِي بيدِه، لو دَعَا نادِيَهُ، لأَخَذَتْهُ الزَّبانيةُ[2].

٣٠٤٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباس، ورفَعَهُ، قال: «ما كانَ مِنْ حِلْفٍ في الجاهِلِيَّةِ، لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلا حِدَّةً وشِدَّةً»[3].

٣٠٤٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا عطاءُ بنُ السائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الحَجَرُ الأَسودُ مِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٦٣٣).

(٢) إسناده صحيح، داود ـ وهو ابن أبي هند ـ من رجال مسلم، وعكرمة من رجال البخاري، وباقي السند من رجال الشيخين. وانظر (٢٣٢١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب. وانظر (٢٩٠٩).

الجَنَّةِ، وكان أَشَدَّ بَياضاً مِن الثَّلْجِ، حتى سوَّدَتْهُ خَطَايا أَهْلِ الشِّرْكِ»(١).

٣٠٤٧ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأَوْزاعِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِ الله

عن ابنِ عباس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ مَيْتَةٍ قد أَلْقاها أَهْلُها، فقال: «والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، لَلدُّنيا أَهْوَنُ على اللهِ من هٰذِه على أَهْلِها»(٢).

٣٠٤٨ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِ الله بن عبد الله

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلامُ عليه برقم (٢٧٩٥).

(٢) صحيح لغيره، محمد بن مصعب ـ وهو ابن صَدَقة القَرْقَساني ـ مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثُه عن الأوزاعي مقارِب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديثَ منكرة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم، وقال الخطيبُ: كان كثيرَ الغلطِ لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخيرُ والصلاح، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٣)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٦٠)، والبزار (٣٦٩١ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٥٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٩ من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وله شواهد عن أبي هريرة وجابر والمستورد بن شداد وعبد الله بن ربيعة السلمي، وستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٣٣٨ و٣/٣٦٥ و٤/٢٢٩ و٣٣٦.

وعن سهل بن سعد عند ابن ماجه (٤١١٠).

وعن أبي الدرداء عند البزار (٣٦٩٠).

وعن أنس عنده أيضاً (٣٦٩٢).

قوله: «لَلدُّنيا أهون»، قال السندي: هي كل ما يَشْغَلُ عن الله من اللذات والنعيم والسرور، وأما ما يُعِينُ المرءَ على طاعته، فليس منها، والله تعالى أعلم.

عن ابن عباس: أن سعدَ بنَ عُبادةَ استَفْتَى رسولَ الله ﷺ في نَذْرٍ كان على أُمِّه، تُوفِّيت قبلَ أن تَقْضِيَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْضِ عَنْها»(١).

٣٠٤٩ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْرِي، عن سليمانَ بنِ يسار

عن ابنِ عباس: أن امرأةً مِن خَثْعَم سألتِ النبيَّ ﷺ في حَجَّةِ الوداع، والفضلُ بنُ عباس رَدِيفُ رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فريضةَ الله في الحَجِّ على عبادِه أَدْرَكَتْ أبي شيخاً كبيراً، لا يَسْتَطِيعُ أن يَسْتَمْسِكَ على الراحِلةِ، أفأَحُجُّ عنهُ؟ فقال: «نَعم، حُجِّي عَنْ أبيكِ»(٢).

٣٠٥٠ ـ حدثني محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْري، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ شَرِبَ لبناً، ثم دعا بماءٍ

---

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه النسائي ٦/٢٥٣-٢٥٤ من طريق الوليد بن مَزْيَد، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٩٣).

(٢) حديث صحيح، محمد بن مصعب متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه الدارمي (١٨٣٣)، والبخاري (٤٣٩٩) من طريق محمد بن يوسف، والنسائي ٨/٢٢٨ من طريق الوليد بن مسلم وعمرُ بن عبد الواحد، والطبراني ١٨/(٧٢٣) من طريق الهِقْل بن زياد، أربعتهم عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٩٠).

فَمَضْمَضَ، وقال: «إِنَّ لهُ دَسَماً»(١).

٣٠٥١ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله

عن ابن عباس، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ مَيْتَةٍ، فقال: «أَلَا استَمْتَعْتُم بجِلْدِها؟» قالوا: يا رسولَ الله، إنها مَيْتَةٌ. قال: «إِنَّما حَرُمَ أَكْلُها»(٢). ١/٣٣٠

٣٠٥٢ ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا عطاءُ بنُ أبي رَباح

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزوَّجَ ميمونةَ وهو مُحْرِمٌ(٣).

٣٠٥٣ ـ حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا عبدُ الكريمِ، قال:

---

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٥٧ عن محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥١).

(٢) حديث صحيح، محمد بن مصعب متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه أبو يعلى (٢٤١٩) من طريق هقل بن زياد، وابن حبان (١٢٨٢) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٦٩).
و«حرم»، قال النووي في «شرح مسلم»: رويناه على وجهين: حَرُمَ، وحُرِّم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخَوْلاني الحمصي.
وأخرجه البخاري (١٨٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٩١-١٩٢، وفي «الكبرى» (٣٢٠١)، والبيهقي ٧/٢١٢ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٠٠) من طريق الوليد بن مسلم، قال أبو عمرو الأوزاعي: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عطاءٍ مرسلاً. وانظر ما تقدم برقم (٢٣٩٣).

حدثني مَنْ سَمِع ابنَ عباس، يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ ضُبَاعَةَ أن تَشْتَرِطَ في إحْرامِها[1].

٣٠٥٤ ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن بعضِ إخوانه، عن محمد بن عبيد المكِّي

عن عبد الله بنِ عباس، قال[2]: قيلَ لابن عباس: إنَّ رجلاً قَدِمَ علينا يُكَذِّبُ بالقَدَرِ. فقال: دُلُّوني عليه. وهو يومئذٍ قد عَمِيَ، قالوا: وما تَصْنَعُ به يا أبا عباسٍ؟ قال: والذي نفسي بيدِه، لَئِن استَمْكَنْتُ منه، لأَعَضَّنَّ أَنْفَه حتى أَقْطَعَه، ولَئِنْ وَقَعَتْ رَقَبَتُه في يدي، لأُدَقَّنَّها، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «كأني بِنساء بني فِهْرٍ[3] يَطُفْنَ بالخَزْرَجِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عباس، إلا أن يكون طاووساً أو عكرمة، فقد أخرجه الطبراني (١٢٠٢٣) بإسناد ضعيف عن عبد الكريم الجزري، عن طاووس وعكرمة، عن ابن عباس بنحوه.

وسيأتي مطولاً برقم (٣١١٧) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع طاووساً وعكرمة يخبران عن ابن عباس، وهٰذا إسناد صحيح.

ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ابنة عم رسول الله ﷺ وكانت زوجَ المقداد بن الأسود، وسيأتي الحديث في مسندها ٦/ ٤٢٠ عن محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن عبد الكريم الجزري، قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: حدثتني ضباعة، أنها قالت: يا رسول الله إني أريد الحج، فقال لها: «حُجي واشترطي».

قوله: «أن تشترط»، قال السندي: بأن تقول: محلي حيث حبستني، ومن لا يقول بالاشتراط، يحمل الحديث على الخصوص.

(٢) يعني محمد بن عبيد المكي.

(٣) كذا في (م) والأصول الخطية، وفي (ظ١٤): فهم، وعلى هامشها: فهر. وفي =

تَصْطَكُّ[1] أَلْيَاتُهُنَّ مُشْرِكاتٍ» هٰذا أَوَّلُ شِرْكِ هٰذه الأُمة، والذي نفسي بيدِه، لَيَنتَهِينَّ بهم سُوءُ رأْيهم حتى يُخْرِجُوا اللهَ من أَن يَكُونَ قَدَّرَ خيراً، كما أَخْرَجُوهُ من أَن يكونَ قَدَّرَ شَرّاً[2].

= «السنة» و«الأوائل» لابن أبي عاصم، و«شرح أصول الاعتقاد» لِلّالكائي: بني فهم.

(١) في (م) و(ق) و(ص): تصطفق.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبيد المكي، ثم هو لم يرو عن ابن عباس، وإنما روى هٰذا الحديث عنه بواسطة مجاهد، والمعني بقول الأوزاعي: «عن بعض إخوانه»: هو العلاء بن الحجاج، كما سيأتي في الحديث الذي يليه وكما في مصادر التخريج، وهو مجهول، وضعفه الأزدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩)، وفي «الأوائل» (٥٩)، والآجري في «الشريعة» ص٢٣٨، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١١١٦) من طريق بقية بن الوليد، عن الأوزاعي، عن العلاء بن الحجاج، عن محمد بن عبيد، عن ابن عباس. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة بالمرفوع منه فقط، ورواية الآجري مختصرة بقصة المكذب بالقدر دون المرفوع.

وأخرجه مختصراً أيضاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩)، وفي «الأوائل» (٥٩) من طريق بقية قال: ثم لقيت العلاء بن الحجاج، فحدثني عن محمد بن عبيد المكي، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٩٣٦)، ونسبه إلى إسحاق بن راهويه.

قوله: «يكذب»، قال السندي: من التكذيب، أي: ينكر بأن الله قَدَّر الشرَّ، ويقول: هو مما أراده الشيطان بالإنسان لا الرحمٰن، فإنه أجلُّ من أن يريد ذٰلك، تعالى الله أن يَجريَ في ملكه إلا ما يشاء.

وقوله: «كأني بنساء بني فِهْر»، قال: المشهور في هٰذا المعنى ما أخرجه مسلم (رقم ٢٩٠٦، وسيأتي في «المسند» ٢/ ٢٧١) وغيرُه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تضطرب أَلْياتُ نساءِ دوسٍ حول ذي الخَلَصة» وكانت صنماً =

٣٠٥٥ ـ حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني العلاءُ بنُ الحَجَّاجِ، عن محمد بنِ عُبَيْد المكي، عن ابنِ عباسٍ، بهٰذا الحديثِ. قلتُ: أدرك محمدٌ ابنَ عباسٍ؟ قال: نَعَمْ[1].

٣٠٥٦ ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: بلغني أنَّ عطاءَ بنَ أبي رباح قال:

إنه سَمِعَ ابنَ عباس يُخبِرُ: أن رجلاً أصابه جُرْحٌ في عهدِ رسولِ الله ﷺ قد أصابَه احْتِلامٌ، فأُمِرَ بالاغتسالِ، فمات، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُم اللهُ، أَلَم يَكُنْ شِفاءَ العِيِّ السُّؤَالُ»[2].

= تعبدها دوس في الجاهلية بتَبالَةَ، والله تعالى أعلم.

وقوله: «بالخزرج»، قال: يحتمل أنه اسم لذٰلك الصنم، أو صنم آخر، وقد نَبَّهت على أن هٰذا الحديث مخالف لما هو المشهور في هٰذا المعنى، فلا يُؤْمَنُ مِن وقوع غلط فيه من بعض الرواة.

وقوله: «تصطك»، قال: تزدحم.

وقوله: «حتى يخرجوا الله»، قال: من الإخراج، أي: إلى أن ينفوا تقدير الخير، كما نَفَوا تقدير الشر.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. قلنا: وأما إدراك محمد بن عبيد المكي لابن عباس، ففيه وقفة، إلا أن يكونَ أدركه صغيراً جداً لا يُميز، وهو على ضعفه لا يصح سماعه من ابن عباس، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢٦/٦٢.

(٢) حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً بين الأوزاعي وبين عطاء بن أبي رباح، وقال أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ١/٣٧: روى هٰذا الحديثَ ابنُ أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، وأفسد الحديثَ. قلنا: وقد رواه ابنُ ماجه من طريق ابن أبي العشرين هٰذا، فلم يذكر فيه إسماعيل بن مسلم ـ وهو أبو إسحاق =

. . . . . .

= المكي ـ، فإن صحَّ ذِكْرُه فيه، فالإسناد ضعيف، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الدارمي (٧٥٢)، والدارقطني ١/١٩٢ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. وفي آخره عندهما: قال عطاء: بلغني أن النبي ﷺ، قال: «لو غسل جسدَه وترك رأسَه حيث أصابه الجرحُ»، وهٰذا مرسل.

وأخرجه أبو داود (٣٣٧)، والدارقطني ١/١٩١ و١٩٢، والبيهقي ١/٢٢٧ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٧)، ومن طريقه الدارقطني ١/١٩١ عن الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء، به.

وأخرجه ابن ماجه (٥٧٢) من طريق عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، والدارقطني ١/١٩١ من طريق أيوب بن سويد، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣١٧ـ٣١٨ من طريق محمد بن كثير، ثلاثتهم عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب، لا نحفظ هٰذه اللفظة من أحد من الصحابة إلا من حديث ابن عباس، ولا عنه إلا من رواية عطاء.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٢٠)، والدارقطني ١/١٩٠، والحاكم ١/١٧٨ من طريقين عن الهِقْل بن زياد، قال: سمعتُ الأوزاعي قال: قال عطاء: قال ابن عباس... الحديث.

وأخرجه الحاكم ١/١٧٨ من طريق بشر بن بكر، حدثني الأوزاعي، حدثنا عطاء بن أبي رباح أنه سمع عبد الله بن عباس. وبشر بن بكر ـ مع أنه ثقة ـ يغرب، وقد أعل الحاكمُ هٰذا الإسنادَ بقوله: قد رواه الهِقلُ بن زياد، وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي، ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء. ثم ساق الحديث السالف.

وأخرجه الطبراني (١١٤٧٢) عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، عن عبد الرزاق، عن الأوزاعي سمعتُه منه أو أُخبِرته عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس. وقال في آخره: «ألا يَمَّمُوه؟».

وبعض من أخرجه من هٰؤلاء زاد فيه قول عطاء عن النبي ﷺ مرسلاً، والذي أشرنا =

. . . . . .

= إليه في أول التخريج.

وأخرج ابن الجارود في «المنتقى» (١٢٨)، وابن خزيمة (٢٧٣)، وابن حبان (١٣١٤)، والحاكم ١/١٦٥، والبيهقي ١/٢٢٦ من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، عن عطاء، عن ابن عباس: أن رجلاً أُجنب في شتاء، فسأل، فأُمر بالغُسل، فمات، فذكر ذٰلك للنبي ﷺ، فقال: «ما لهم قتلوه؟ قتلهم الله ـ ثلاثاً ـ، قد جعل الله الصعيد ـ أو التيمم ـ طهوراً». والوليد بن عبيد الله: هو ابن أخي عطاء بن أبي رباح، ترجمه ابن أبي حاتم ٩/٩، ونقل توثيقه عن يحيى بن معين، ونقل الذهبي في «الميزان» ٤/٣٤١ تضعيفه عن الدارقطني، وقد صحح له هٰذا الحديثَ ابنُ حبان وابنُ خزيمة والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرج ابن الجارود في «المنتقى» (١٢٩)، وابن خزيمة (٢٧٢)، والحاكم ١/١٦٥ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رفعه في قوله عز وجل: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفرٍ﴾ الآية، قال: «إذا كانت بالرجل الجِراحةُ في سبيل الله، أو القروح، أو الجُدَريُّ، فيُجنب، فيخاف إن اغتسل أن يموت، فليتيمم». قال ابن خزيمة: هٰذا خبر لم يرفعه غير عطاء، قلنا: وقد كان اختلط، وجرير بن عبد الحميد روى عنه بعد الاختلاط، وخَطَّأ أبو حاتم وأبو زرعة رفعه، وقالا ـ فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٢٦ ـ: رواه أبو عوانة وورقاء وغيرهما عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، موقوفاً، وهو الصحيح.

وأخرج نحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/١٠١ عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن عطاء بن السائب، به، فوقفه على ابن عباس.

وفي الباب عن الزبير بن خُريق، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر نحو حديث ابن عباس عند أبي داود (٣٣٦)، والدارقطني ١/١٩٠، والبيهقي ١/٢٢٧ـ٢٢٨، والبغوي (٣١٣)، والزُّبير بن خُرَيقٍ ليِّن الحديث، وقد وقع فيه من الزيادة ما ليس في حديث ابن عباس، وهو المسح على الجبيرة.

وعن علي مرفوعاً: «إنما شفاء العي السؤال» عند القضاعي في «مسند الشهاب» =

٣٠٥٧ ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن علي بنِ أبي طَلْحة

عن عبدِ الله بن عباس: أن رسولَ الله ﷺ أَرْدَفَهُ على دابَّتِهِ، فلما استوى عليها، كَبَّرَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً، وحَمِدَ الله ثلاثاً، وسَبَّحَ الله ثلاثاً، وهَلَّلَ اللهَ واحِدةً، ثم استَلْقَى عليه، فضَحِكَ، ثم أَقْبَلَ عَلَيَّ، فقال: «ما مِن امرِىءٍ يَرْكَبُ دابَّتَه، فيَصْنَعُ كما صَنَعْتُ، إلا أَقْبَلَ اللهُ تبارك وتعالى فَضَحِكَ إليهِ، كما ضَحِكْتُ إليكَ»(١).

= (١١٦٢)، وإسناده ضعيف.

وفي الباب عند أحمد ٤/٢٦٤-٢٦٥، والبخاري (٣٣٨)، ومسلم (١١٠) (٣٦٨) عن عبد الرحمٰن بن أبزى، قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أجنبت، فلم أُصب الماءَ، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتَمعَّكْتُ فصليت، فذكرتُ للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «كان يكفيك هٰكذا» فضرب النبي ﷺ بكفيه الأرض، ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه.

وعن عمران بن حصين عند أحمد ٤/٤٣٤-٤٣٥، والبخاري (٣٤٤) في حديث طويل، وفيه: ونودي بالصلاة فصلى بالناس، فلما انفتل من صلاته إذا هو برجل معتزل لم يُصَلِّ مع القوم، قال: «ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم؟» قال: أصابتني جنابة ولا ماءَ، قال: «عليك بالصعيد، فإنه يكفيك».

قوله: «قتلوه قتلهم الله»، قال السندي: دعاء عليهم، وفيه أن صاحب الخطأ الواضح غير معذور. والعِيّ ـ بكسر العين ـ: الجهل.

(١) إسناده ضعيف، أبو بكر بن عبد الله ـ وهو ابن أبي مريم الغساني الشامي ـ ضعيف، وعلي بن أبي طلحة لم يدرك ابن عباس. وقد سلف ما يغني عنه في دعاء الركوب، عن علي بن أبي طالب برقم (٧٥٣)، وهو حديث حسن.

قوله: «استلقى عليه»، قال السندي: أي: مال بظهره إليه. وقوله: «فضحك له»، =

٣٠٥٨ ـ حدثنا أبو اليمان، حدثنا شُعَيبٌ، قال: سُئل الزُّهريُّ: هل في الجُمعة غُسْلٌ واجبٌ؟ فقال: حدثني سالمُ بنُ عبد الله بنِ عمر

أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمر، يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ، يقول: «مَنْ جاءَ منكم الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتسِلْ». وقال طاووس: قلتُ لابن عباس: ذَكَرُوا أن النبيَّ ﷺ، قال: «اغْتَسِلُوا يومَ الجُمُعَةِ، واغْسِلُوا رُؤُوسَكُم، وإنْ لم تَكُونُوا جُنُباً، وأَصِيبُوا مِن الطِّيبِ» فقال ابنُ عباس: أما الغُسْلُ، فنَعَم، وأما الطِّيبُ، فلا أَدْرِي(١).

○ ٣٠٥٩ ـ قال عبدُ الله: وجدتُ في كتاب أبي بخَطِّ يدِه هٰذا الحديثَ: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الأسود، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ لَعَنَ الواصِلَةَ والمَوْصُولَةَ، والمُتَشَبِّهِينَ مِن الرِّجالِ بالنِّساءِ، والمُتَشَبِّهاتِ مِن النساءِ بالرِّجالِ(٢).

= قال: أي: يظهر آثار الرضا عنه، والوجه تفويض مثل ذٰلك إلى الله، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والقائل: «وقال طاووس»: هو الزهريُّ.

أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحمصي.

وأخرجه البخاري (٨٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٨١)، والبيهقي ١/٢٩٧ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكروا فيه حديثَ ابنِ عمر، وحديثه سيأتي في مسنده ٢/٩، وانظر (٢٣٨٣).

قوله: «ذكروا» قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٧٣: لم يسمِّ طاووس من حدثه بذٰلك، والذي يظهر أنه أبو هريرة، فقد رواه ابن خزيمة (١٧٦١)، وابن حبان (١٢٣٤)، والطحاوي ١/١١٩ من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن أبي هريرة نحوه، وثبت ذكر الطِّيب أيضاً في حديث أبي سعيد وسلمان وأبي ذر وغيرهم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات =

٣٠٦٠ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ بكر، حدثنا حَاتِمُ بن أبي صَغِيرةَ أبو يونُسَ، عن عمرو بنِ دينار، أن كُرَيْباً أخبره

أَنَّ ابنَ عباس قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ مِن آخِرِ الليلِ، فصَلَّيتُ خَلْفَه، فأَخَذَ بيَدِي، فجَرَّني، فجَعَلَني حِذَاءَه، فلما أَقبلَ رسولُ الله ﷺ على صلاتِه، خَنَسْتُ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ، فلما انْصَرَفَ قال لي: «ما شَأْني أَجْعَلُكَ حِذَائِي فَتَخْنُسَ؟»، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَوَيَنْبَغِي لأَحدٍ أن يُصَلِّيَ حِذَاءَكَ، وأَنتَ رسولُ الله الذي أَعطاكَ اللهُ؟ قال: فأَعْجَبَتْهُ، فدعا اللهَ لي أَنْ يَزِيدَني علماً وفَهْماً، قال: ثم رأَيتُ رسولَ الله ﷺ نامَ حتى سمعتُه يَنْفُخُ، ثم أَتاه بلالٌ، فقال: يا رسولَ اللهِ، الصلاةَ. فقامَ فصَلَّى، ما أَعادَ وُضوءاً[1].

٣٠٦١ ـ حدثنا يحيى بنُ حَمَّاد، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا أبو بَلْجٍ، حدثنا عمرو بنُ مَيْمونَ، قال:

إني لَجالسٌ إلى ابنِ عباس، إذ أَتاه تِسعةُ رَهْطٍ، فقالوا: يا أَبا عباسٍ، إمَّا أَن تَقُومَ معنا، وإما أَن تُخْلُونا يا هٰؤلاء. قال: فقال ابنُ ٣٣١/١

= رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحِيني، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل الأسدي. وهو مكرر (٢٢٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن بكر: هو ابن حبيب السهمي الباهلي. وانظر (١٩١٢) و(٢٥٦٧).

وقصة دعاء النبي ﷺ لابن عباس سلفت برقم (٢٣٩٧).

قوله: «خَنَست»، قال السندي: أي: تأخرت.

وقوله: «فأعجبته»، قال: بصيغة التأنيث، أي: مقالتي، وضبط بصيغة المتكلم.

عباس: بل أَقُومُ مَعَكُم. قال: وهو يومئذٍ صحيحٌ قبل أن يَعْمَى، قال: فابتَدَؤُوا فتَحَدَّثوا، فلا نَدْرِي ما قالُوا، قال: فجاءَ يَنْفُضُ ثَوْبَه، ويقول: أُفْ وتُفْ، وَقَعُوا في رجل له عَشْر، وَقَعُوا في رجلٍ قال له النبيُّ ﷺ: «لأَبْعَثَنَّ رجلاً لا يُخْزِيهِ اللهُ أبداً، يُحِبُّ اللهَ ورَسُولَه»، قال: فاسْتَشْرَفَ لها مَنِ اسْتَشْرَفَ، قال: «أَينَ عَلِيٌّ؟» قالوا: هُو في الرَّحَى[1] يَطْحَنُ. قال: «وما كانَ أَحَدُكُم لِيَطْحَنَ؟!» قال: فجاءَ وهو أَرمَدُ لا يَكادُ يُبْصِرُ، قال: فَنَفَثَ في عَينيهِ، ثم هَزَّ الرايةَ ثلاثاً، فأَعطاها إِيَّاهُ، فجاءَ بِصَفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ.

قال: ثم بَعَثَ فلاناً[2] بسورةِ التَّوبةِ، فبَعَثَ عليّاً خَلْفَه، فأَخَذَها منه، قال: «لا يَذْهَبُ بها إِلَّا رجلٌ مِني، وأَنا مِنْهُ».

قال: وقال لِبَني عمِّه: «أَيُّكُم يُوالِيني في الدُّنيا والآخرةِ؟»، قال: وعليٌّ معه جالسٌ، فأَبَوْا، فقال علي: أَنا أُوَالِيكَ في الدُّنيا والآخرةِ. قال: «أَنتَ وَلِيِّي في الدُّنيا والآخرةِ»، قال: فتَرَكَه، ثم أَقبَلَ على رجلٍ منهم، فقال: «أَيُّكُم يُوالِيني في الدُّنيا والآخرةِ؟» فأَبَوْا، قال: فقال عليٌّ: أَنا أُوالِيكَ في الدُّنيا والآخرةِ. فقال: «أَنْتَ وَلِيِّي في الدُّنيا والآخرةِ».

قال: وكان أَوَّلَ مَن أَسلَمَ مِن الناسِ بعدَ خَدِيجةَ.

---

(١) في (م) و(س) و(ق): الرَّحْل.

(٢) أي: أبا بكر الصديق رضي الله عنه.

قال: وأَخَذَ رسولُ الله ﷺ ثَوْبَه فوَضَعَه على عَليٍّ، وفاطمةَ، وحَسَنٍ، وحُسينٍ، فقال: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البيتِ ويُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣].

قال: وشَرَى عليٌّ نَفْسَه؛ لَبِسَ ثوبَ النبيِّ ﷺ، ثم نامَ مَكانَه، قال: وكان المشركونَ يَرْمُونَ رسولَ الله ﷺ، فجاءَ أبو بكرٍ، وعليٌّ نائمٌ، قال: وأبو بكرٍ يَحْسَبُ أنه نبيُّ الله، قال: فقال: يا نبيَّ الله. قال: فقال له عليٌّ: إن نبي الله ﷺ قد انْطَلَقَ نحو بئرِ مَيْمُونٍ، فأَدْرِكْه. قال: فانطَلَقَ أبو بكرٍ، فدَخَلَ معه الغارَ، قال: وجَعَلَ عليٌّ يُرْمَى بالحجارةِ كما كان يُرْمَى نبيُّ الله، وهو يَتَضَوَّرُ، قد لَفَّ رأْسَه في الثوبِ لا يُخْرِجُه حتى أَصْبَحَ، ثم كَشَفَ عن رأْسِهِ، فقالوا: إنَّك لَلَئيمٌ، كان صاحبُكَ نَرْميهِ فلا يَتَضَوَّرُ، وأَنتَ تَتَضَوَّرُ، وقد استَنْكَرْنا ذٰلك.

قال: وخَرَجَ بالناسِ في غزوةِ تَبُوكَ، قال: فقال له عَليٌّ: أَخرُجُ مَعَك؟ قال: فقال له نبيُّ الله: «لا» فبَكَى عليٌّ، فقال له: «أَمَا تَرْضَى أَن تَكُونَ مني بمنزلةِ هارونَ من مُوسى، إلا أَنَّكَ لستَ بنبيٍّ، إنه لا يَنْبَغِي أَن أَذهبَ إلاَّ وأَنتَ خَلِيفَتي». قال: وقال له رسول الله ﷺ: «أَنتَ وَلِيِّي في كلِّ مُؤْمنٍ بَعْدِي».

قال: وسَدَّ أَبوابَ المسجدِ غيرَ بابِ عليٍّ، فقال: فيَدْخُلُ المسجدَ جُنُباً، وهو طَرِيقُه ليسَ له طريقٌ غيرُهُ.

قال: وقال: «مَنْ كنتُ مَوْلاهُ، فإنَّ مَولاهُ عليٌّ».

قال: وأَخبَرَنا الله عز وجل في القُرآنِ أَنَّه قد رَضِيَ عنهم؛ عن أَصحابِ الشجرةِ، فَعَلِم ما في قُلوبِهم، هَلْ حَدَّثَنا أَنه سَخِطَ عليهم بعدُ؟!

قال: وقال نبيُّ الله ﷺ لِعُمَرَ حينَ قال: ائْذَنْ لي فَلأَضْرِبْ عُنُقَه[1].

قال: «وكُنْتَ[2] فاعلاً؟! وما يُدْرِيكَ، لَعَلَّ اللهَ قدِ اطَّلَعَ إلى أَهلِ بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُمْ»[3].

---

(١) يريد حاطب بن أبي بلتعة حين بَعث بالصحيفة إلى المشركين عند فتح مكة.

(٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص): أوكنت.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، أبو بلج ـ واسمه يحيى بن سليم، أو ابن أبي سليم ـ، وإن وثقه غير واحد، قد قال فيه البخاري: فيه نظر، وأعدل الأقوال فيه أنه يُقبل حديثه فيما لا ينفرد به كما قال ابن حبان في «المجروحين»، وفي متن حديثه هٰذا ألفاظٌ منكرة، بل باطلة لمنافرتها ما في الصحيح، ولبعضه الآخر شواهد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/٣٤ـ٣٦ بعد أن ساق الحديث: وفيه ألفاظ هي كذبٌ على رسول الله ﷺ، كقوله: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنك لست بنبي، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي» فإنَّ النبي ﷺ ذهب غيرَ مرة وخليفته على المدينة غير علي، كما اعتمر عمرةَ الحُديبية، وعليٌّ معه وخليفتُه غيره، وغزا بعد ذٰلك خيبر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة الفتح وعليٌّ معه وخليفته في المدينة غيره، وغزا حُنيناً والطائفَ وعليٌّ معه وخليفته في المدينة غيره، وحجَّ حجَّة الوداع وعلي معه وخليفته بالمدينة غيره، وغزا غزوة بدر ومعه علي وخليفته بالمدينة غيره.

وكل هٰذا معلوم بالأسانيد الصحيحة وباتفاق أهل العلم بالحديث، وكان عليٌّ معه في غالب الغزوات وإن لم يكن فيها قتال.

فإن قيل: استخلافه يَدُلُّ على أنه لا يستخلِفُ إلا الأفضل، لزم أن يكون عليٌّ =

= مفضولاً في عامة الغزوات، وفي عُمرته وحجته، لا سيما وكل مرة كان يكون الاستخلاف على رجال مؤمنين، وعام تبوك ما كان الاستخلاف إلا على النساء والصبيان ومَن عَذَرَ اللهُ، وعلى الثلاثة الذين خلفوا، أو متهم بالنفاق، وكانت المدينة آمنة لا يُخاف على أهلها، ولا يحتاج المستخلفُ إلى جهاد، كما يحتاج في أكثر الاستخلافات.

وكذلك قوله: «وسد الأبواب كلها إلا باب علي» فإن هٰذا مما وضعته الشيعةُ على طريق المقابلة، فإنَّ الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «إن أمنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لا تخـذتُ أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودَّته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخة إلا سُدَّت إلا خوخة أبي بكر» ورواه ابن عباس أيضاً في «الصحيحين».

ومثل قوله: «أنت وليي في كل مؤمن بعدي» فإن هٰذا موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، والذي فيه من الصحيح ليس هو مِن خصائص الأئمة، بل ولا من خصائص علي، بل قد شاركـه فيه غيره، مثـل كونـه يحب اللهَ ورسولَه ويحبه اللهُ ورسولُه، ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كون علي مَوْلَى مَن النبيُّ ﷺ مولاه، فإن كُلَّ مؤمنٍ موالٍ لله ورسوله، ومثل كون «براءة» لا يبلغها إلا رجلٌ من بني هاشم، فإن هٰذا يشترك فيه جميعُ الهاشميين، لما رُوي أن العادة كانت جارية بأن لا ينقضَ العهود ويحلها إلا رجل من قبيلة المطاع.

قلنا: والحديث أخرجه بطوله الحاكم في «المستدرك» ٣/١٣٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده، ووافقه الذهبي!!

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥١)، والنسائي في «خصائص علي» (٢٤) من طريق يحيى بن حماد، به. وفي كلا الروايتين أن الرجل الذي بعثه النبي ﷺ هو أبو بكر، ولم ترد في رواية ابن أبي عاصم قصة سؤال الرهط لابن عباس، وفي رواية النسائي لم ترد قصة سؤال النبي ﷺ لبني عمه: أيكم يُواليني في الدنيا والآخرة.

وأخرج القطعة الأولى منه النسائي في «الكبرى» (٨٦٠٤) من طريق يحيى بن حماد، به. =

. . . . . .

= وأخرجها البزار (٢٥٤٥ ـ كشف الأستار) من طريق حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوها. وحكيم بن جبير متروك.

وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٧٧٨)، وفي مسند سعد برقم (١٦٠٨).

وأما القطعة الثانية: فأخرجها الترمذي (٣٠٩١)، والطبري ١٠/٦٤، والطبراني (١٢١٢٧) و(١٢١٢٨)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٥٨٩، والحاكم ٣/٥١-٥٢ من طريق مقسم، عن ابن عباس مطولاً ومختصراً. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه من حديث ابن عباس، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي!

وانظر ما تقدم في مسند أبي بكر برقم (٤).

وأما القطعة الثالثة: فسيأتي تخريجها عند الحديث التالي (٣٠٦٢).

وأما القطعة الرابعة: فستأتي برقم (٣٥٤٢) عن سليمان بن داود الطيالسي، عن أبي عوانة، به. وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (١١٩١).

وأخرجها الترمذي (٣٧٣٤) عن محمد بن حميد، عن إبراهيم بن المختار، عن شعبة، عن أبي بلج، به. بلفظ: «أول من صَلّى عليٌّ»، وقال: حديث غريب لا نعرفه من حديث شعبة عن أبي بلج، إلا من حديث محمد بن حميد. قلنا: ومحمد بن حميد ـ وهو الرازي ـ ضعيف جداً.

وأخرجها عبد الرزاق (٢٠٣٩٢)، ومن طريقه أحمد في «الفضائل» (٩٩٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢١٥١)، وفي «الأوائل» (٥٢) عن معمر، عن عثمان الجزري المشاهد، عن مقسم، عن ابن عباس، ولم يقل فيه «بعد خديجة». وهٰذا إسناد ضعيف، عثمان الجزري قال أبو بكر بن الأثرم فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٧٤: سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، عن عثمان الجزري، فقال: روى أحاديث مناكير زعموا أنه ذهب كتابُه.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٢) عن أبي مسعود أحمد بن الفرات، والطبراني في «الكبير» (١٠٩٢٤) من طريق زهير بن محمد بن قمير، كلاهما عن عبد =

= الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس. وهٰؤلاء إنما سمعوا من عبد الرزاق بعد ما عمي، فكان يُلَقَّن ما ليس في كتبه فيتلقن، والصوابُ الذي روي عنه أنه عن معمر، عن عثمان الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس.

وفي الباب عن سلمان الفارسي عند ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٦٨) و(٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦١٧٤)، وفي «الأوائل» (٥١)، والحاكم ٣/١٣٦.

وعن مالك بن الحويرث عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٤٨). وإسناداهما ضعيفان جداً لا يُفرح بهما، وانظر «العلل المتناهية» لابن الجوزي ١/٢١١.

وعن عمرو بن مرة المرادي الجَمَلي، عن أبي حمزة طلحة بن يزيد مولى الأنصار، عن زيد بن أرقم، قال: أول من أسلم ـ وقال مرة: صَلَّى ـ مع رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، قال عمرو: فذكرت ذٰلك للنخعي ـ يعني إبراهيم بن يزيد ـ فأنكره وقال: أبو بكر أول من أسلم مع رسول الله ﷺ. أخرجه أحمد ٤/٣٦٨ و٣٧١، وطلحة بن يزيد هٰذا في عداد المجهولين، لم يرو عنه غير عمرو بن مرة.

وأما القطعة الخامسة: فلها شواهد عن واثلة بن الأسقع عند أحمد ٤/١٠٧، وعن أم سلمة عنده أيضاً ٦/٢٩٢، وعن عائشة عند مسلم (٢٤٢٤)، وعن عمر بن أبي سلمة عند الترمذي (٣٢٠٥) و(٣٧٨٧). وانظر حديث سعد بن أبي وقاص المتقدم برقم (١٦٠٨).

وقال القرطبي في «تفسيره» ١٤/١٨٢: اختلف أهل العلم في أهل البيت، من هم؟ فقال عطاء وعكرمة وابن عباس: هم زوجاته خاصة، لا رجل معهن، وذهبوا إلى أن البيت أريد به مساكن النبيِّ ﷺ، لقوله تعالى: ﴿وَاذْكُرْنَ ما يُتْلَى في بُيوتِكُنَّ﴾، وقالت فرقة منهم الكلبيُّ: هم عليٌّ وفاطمة والحسن والحسين خاصة، وفي هٰذا أحاديث عن النبي عليه السلام.

وقال: ... والذي يظهر من الآية أنها عامة في جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم، وإنما قال: ﴿ويطهِّرَكم﴾ لأن رسول الله ﷺ وعلياً وحسناً وحسيناً كانوا فيهم، وإذا اجتمع المذكر والمؤنث غلب المذكر، فاقتضت الآية أن الزوجات من أهل البيت، =

. . . . . .

= لأن الآية فيهن، والمخاطبة لهن، يدل عليه سياق الكلام، والله أعلم.

وقال: وجرى في الأخبار أن النبي ﷺ لما نزلت عليه هٰذه الآية، دعا علياً وفاطمة والحسن والحسين، فَعَمَدَ النبي ﷺ إلى كساءٍ فلفَّها عليهم، ثم ألوى بيده إلى السماء فقال: «اللهم هٰؤلاء أهل بيتي، اللهم أذهب عنهم الرجسَ وطهرهم تطهيراً»، فهٰذه دعوة من النبي ﷺ لهم بعدَ نزولِ الآية، أحبَّ أن يُدخلهم في الآية التي خوطب بها الأزواج، فذهب الكلبي ومن وافقه فصيرها لهم خاصة، وهي دعوة لهم خارجة من التنزيل، وانظر «تفسير ابن كثير» ٦/٤٠٧-٤١٢.

وأما القطعة السادسة: فسيأتي تخريجها في الحديث الآتي بعد هٰذا، وسيأتي نحوها برقم (٣٢٥١).

وقصة نوم علي رضي الله عنه في فراش رسول الله ﷺ رويت في كتب السير وغيرها، وليس فيها إسناد قائم، وانظر «الطبقات» لابن سعد ١/٢٢٨، و«دلائل النبوة» للبيهقي ٢/٤٦٥ و٤٦٦ و٤٦٨ و٤٧٠.

وأما قصة تأخر خروج أبي بكر إلى رسول الله ﷺ في الهجرة، فهي مخالفة لما وقع في الصحيح من أنهما خرجا معاً من بيت أبي بكر، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٩٠٥) في أثناء حديث الهجرة الطويل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

قال الحافظ ابن كثير في «السيرة النبوية» ٢/٢٣٥: وقد حكى ابنُ جرير عن بعضهم: أن رسول الله ﷺ سبق الصدِّيق في الذهاب إلى غار ثورٍ، وأمر علياً أن يدُلَّه على مسيره ليلحقه، فلحقه في أثناء الطريق. وهٰذا غريب جداً، وخلاف المشهور من أنهما خرجا معاً.

وأما القطعة السابعة: فلها شواهد تصح بها دون قوله: «إنه لا ينبغي أن أذهب...» إلى آخر القطعة، منها: عن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٤٨٣)، وعن أبي سعيد وجابر بن عبد الله وأسماء بنت عميس، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٣٢، ٣/٣٣٨، ٦/٣٦٩ و٤٣٨.

وأما القطعة الثامنة: فأخرجها النسائي في «خصائص علي» (٤٣) عن محمد بن

. . . . . .

= المثنى، عن يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/١٥٣، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٤ من طريق أبي نعيم، عن محمد بن أحمد بن الحسين، عن أبي شعيب الحراني، عن يحيى بن عبد الحميد، عن أبي عوانة، به.

وأخرجها الترمذي (٣٧٣٢)، والنسائي في «خصائص علي» (٤٢)، والطبراني (١٢٥٩٤)، وابن عدي ٧/٢٦٨٥، وأبو نعيم ٤/١٥٣ من طريق شعبة، عن أبي بلج، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه عن شعبة بهٰذا الإسناد إلا من هٰذا الوجه. وتحرف «أبي بلج» في المطبوع من الترمذي إلى: أبي يحيى.

وأخرجها العقيلي في «الضعفاء» ٤/٢٢٢ من طريق شعبة، عن أبي صالح، عن عمرو بن ميمون، به. وقال العقيلي: ليس بمحفوظ من حديث شعبة، ورواه أبو عوانة عن أبي بلج، ولا يصح عن أبي عوانة.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٦: قال أحمد: روى أبو بلج حديثاً منكراً: «سدوا الأبواب».

وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٣٨٤ في ترجمة يحيى بن سليم: ومن مناكيره: عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب، إلا باب علي رضي الله عنه.

وأخرج البزار (٢٥٥١ ـ كشف الأستار) من طريق شعبة، عن أبي بلج، عن مصعب بن سعد، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «سدوا عني كلَّ خوخة في المسجد إلا خوخة علي». قال البزار: لا نعلمه يُروى عن سعد إلا من هٰذ الطريق، وقد روي عن غيره من وجوه، وأظن معلًّى أخطأ فيه، لأن شعبة وأبا عوانة يرويانه عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس، وهو الصواب.

وفي قصة سد الأبواب غير باب علي أحاديث عن سعد بن أبي وقاص سلف في مسنده برقم (١٥١١)، وعن ابن عمر سيأتي في «المسند» ٢/٢٦، وعن زيد بن أرقم سيأتي فيه أيضاً ٤/٣٦٩، وعن جابر بن سمرة عند الطبراني (٢٠٣١)، وعن علي عند

= البـزار (٢٥٥٢ ـ كشف الأستـار)، وعن جابـر بن عبـد الله عنـد ابن الجـوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٥، وليس في أسانيد هٰذه الأحاديث إسناد صالح، بل هي أسانيد ضعيفـة لا تثبت على نقدٍ، ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمه الله شيئاً في تقوية هٰذا الحـديث بمثـل هٰذه الأسـانيد، ولم يصب في تنقيد الحافظين ابن الجوزي والعراقي رحمهمـا الله لإيرادهمـا هٰذا الحديث في «الموضوعات»، انظر «القول المسدد» ٥ـ٦ و١٧ـ٢٢، و«فتح الباري» ٧/١٤ـ١٥.

وأمـا دخول علي المسجد وهو جنب، فلها شواهد منها: عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «يا علي، لا يحلُّ لأحدٍ يُجنب في هٰذا المسجد غيري وغيرك»، قال علي بن المنذر (شيخ الترمذي فيه): قلتُ لِضرار بن صُرد: ما معنى هٰذا الحـديث؟ قال: لا يَحِـلُّ لأحـدٍ يستطرقه جنباً غيري وغيرك. وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، ورُمي مَن تحتـه بالتشيع، وبعضهم بالغلو فيه، ومع ذٰلك قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل (يعني البخـاري) هٰذا الحـديث، فاستغـربـه. وأورده ابن الجـوزي في «المـوضـوعـات» ١/٣٦٧ـ٣٦٨ من طريق آخر عن عطية العوفي.

وعن سعـد عنـد البـزار (٢٥٥٧)، وعن أم سلمة وعائشة عند البيهقي في «سننه» ٧/٦٥، وإسناداهما ضعيفان لا يثبتان.

وأما القطعة التاسعة: فأخرجها البزار (٢٥٣٦) عن محمد بن المثنى، عن يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٥٩) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة أو زيد بن أرقم ـ شعبة الشاك ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، فقال سعيد بن جبير: وأنا قد سمعت مثل هٰذا عن ابن عباس، قال محمد: أظنه قال: فكتمه!

وسيأتي الحديث في «المسند» ٥/٣٤٧ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن بريدة. =

● ٣٠٦٢ ـ حدثنا عبد الله [1]، حدثنا أبو مالك كثيرُ بنُ يحيى، قال: حدثنا أبو

= ولهٰذه القطعة شواهد كثيرة تبلغ حد التواتر، انظر «صحيح ابن حبان» (٦٩٣٠) و(٦٩٣١)، وانظر ما سلف في مسند علي برقم (٦٤١) و(٩٦١).

وأما القطعة العاشرة: فقد أشار ابن عباس فيها إلى قول الله عز وجل في سورة الفتح الآية ١٨: ﴿لقد رَضِيَ الله عن المؤمنين إذْ يُبايعونك تحتَ الشجرةِ فعَلِمَ ما في قُلوبهم فأنزل السَّكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً...﴾.

وأخرج أحمد ٦/٤٢٠ من طريق جابر قال: حدثتني أم مبشر أنها سمعت رسول الله ﷺ عند حفصة يقول: «لا يدخل النارَ ـ إن شاء الله ـ من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها». فقالت: بلى يا رسول الله. فانتهرها، فقالت حفصة: ﴿وإنْ منكُمْ إلا واردُها﴾. فقال النبي ﷺ: «قد قال الله عز وجل: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الذين اتَّقَوا ونَذَرُ الظَّالِمين فيها جِثِيّاً﴾».

وأما القطعة الحادية عشرة: فلها شاهد من حديث علي تقدم برقم (٦٠٠) و(٨٢٧) من طريقين عنه، وهما صحيحان.

وآخر من حديث جابر بن عبد الله سيأتي في مسنده ٣/٣٥٠، وإسناده صحيح.

وسيأتي في «المسند» ٣/٣٢٥ بسند صحيح عن جابر، قال: جاء عبدٌ لحاطب بن أبي بلتعة أحد بني أسد يشتكي سيده، فقال: يا رسول الله، ليدخلن حاطبٌ النارَ. فقال له رسولُ الله ﷺ: «كذبتَ، لا يَدْخُلُها، إنه قد شهد بدراً والحُديبية».

قوله: «أف»، قال السندي: هو صوت إذا صوَّت به الإنسان عُلِمَ أنه متضجر متكرِّه، تُف: بالتاء المثناة من فوق، مثل «أف» لفظاً، وهو من إتباعه. فاستشرف لها، أي: لهٰذه المقالة. فجاء بصفية، أي: ففتح خيبر. وهو يتضوَّر: يُظهِر الضَّوَر، بمعنى الضَّرَر، كذا ذكره في «النهاية» في غير هٰذا الحديث.

وقوله: «شَرى علي نفسه»، أي: باع نفسه لله ابتغاء مرضاته.

(١) جاء هٰذا الحديث في النسخ المطبوعة والأصول الخطية على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (ظ٩) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٤، وكثير بن يحيى مترجم في «الإكمال» وفي «التعجيل» ومشار إليه فيهما بعلامة =

عَوانةَ، عن أَبي بَلْج، عن عَمْرو بن مَيْمون، عن ابن عباس، نحوه[1].

٣٠٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابن بكرٍ[2]، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني حَسَن بن مُسْلِم، عن طاووس

عن ابن عباس، قال: شَهِدْتُ الصلاةَ يومَ الفِطر مع النبيِّ ﷺ، وأَبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، فكُلُّهم كان يُصَلِّيها قبلَ الخُطْبةِ، ثم يَخْطُبُ بعدُ، قال: فنَزَلَ نبيُّ الله ﷺ، كأَني أَنظُرُ إِلَيْهِ حين يُجْلِسُ الرجالَ بيدِه، ثم أَقبل يَشُقُّهم حتى جاءَ النساءَ، ومَعَه بلالٌ، فقال: ﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ إِذا جاءَكَ الْمُؤْمِناتُ يُبايِعْنَكَ على أَن لا يُشْرِكْنَ باللهِ شيئاً﴾ [الممتحنة: ١٢]، فتلا هٰذه الآيةَ، حتى فَرَغَ منها، ثم قال حينَ فَرَغَ

= «عب» وهي إشارة لما أخرجه عبد الله بن أحمد عن الشيوخ دون أبيه.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو مالك كثير بن يحيى: هو ابن كثير الحنفي البصري، روى عنه جمع، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطبراني (١٢٥٩٣) بطوله من طريق كثير بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وفيه تقديم وتأخير بين القطع.

وأخرج القطعة الثالثة منه الحاكم ٣/١٣٥ من طريق كثير بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

وأخرج القطعة السادسة الحاكم أيضاً ٣/٤ من طريق كثير بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(٢) تحرف في الأصول التي بين أيدينا و(م) إلى: أبو بكر، وصوبناه من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٤.

منها: «أَنتُنَّ على ذٰلك؟» فقالت امرأةٌ واحدةٌ لم يُجِبْه غيرُها منهنَّ: نَعَم يا نبيَّ الله ـ لا يدري حسنٌ من هي ـ. قال: «فَتَصَدَّقْنَ» قال: فبَسَطَ بلالٌ ثَوْبَـه، ثم قال: هَلُمَّ لَكُنَّ، فِدَاكُنَّ أَبي وأُمي. فجَعَلْن يُلْقِينَ الفَتَـخَ والخَواتِمَ في ثوبِ بلال. قال ابنُ بكر: الخواتيمَ[1].

٣٠٦٤ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن عِكْرمة

عن ابن عبـاس، قال: شَهِـدْتُ النبيَّ ﷺ صلَّى يومَ العيدِ، ثم خَطَبَ، فظنَّ أنه لم يُسْمِعِ النساءَ، فأَتاهُنَّ، فوَعَظَهنَّ، وقال: «تَصَدَّقْنَ»

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

وهـو في «مصنف عبـد الرزاق» (٥٦٣٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٩٧٩)، ومـسلم (٨٨٤)، والـطبـراني (١٠٩٨٣)، والبيهقي ٣/٢٩٧ـ٢٩٨. ورواية البيهقي والـطبـراني مختصرة، ووقع في مسلم وحده: «لا يُدْرى حينئذ» مكان قوله: لا يدري حسن، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٦٨: جزم جمع من الحفاظ بأنه تصحيف، ووجهه النووي (في «شرح مسلم» ٦/١٧٢) بأمر محتمل، لكن اتحاد المخرج دالٌّ على ترجيح رواية الجماعة، ولا سيما وجود هٰذا الموضع في «مصنف عبد الرزاق» الذي أخرجاه من طريقه كما في البخاري موافقاً لرواية الجماعة.

وأخـرجـه مختصـراً الـدارمي (١٦٠٤)، والبخـاري (٩٦٢)، ومـطولاً ابن خزيمة (١٤٥٨)، والبيهقي ٣/٢٩٦ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والبخاري مطولاً (٤٨٩٥) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به. وانظر (٢٠٠٤) و(٢١٧١).

وقوله: «يُلقين الفَتَخ»، بفتح الفاء والتاء وآخره خاء معجمة، واحدها فَتْخَة، قال ابن الأثير في «النهـاية» ٣/٤٠٨: وهي خواتيمُ كبارٌ تُلْبس في الأيدي، وربما وُضعت في أصابع الأرجل، وقيل: هي خواتيم لا فصوص لها.

فجَعَلَتِ المرأةُ تُلْقِي الخاتِمَ والخُرْصَ والشيءَ، ثم أَمَرَ بلالاً، فجَمَعَه في ثوبٍ حتى أَمْضاهُ[1]. ٣٣٢/١

٣٠٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال مرةً: عن ابنِ عباس، فقلتُ لمعمرٍ[2]: لم يكن يُجاوزُ به طاووساً؟ فقال: بَلَى، هو عن ابنِ عباس. قال: ثم سَمِعَه يَذْكُرُه بعدُ، ولا يَذْكُرُ ابنَ عباس، قال:

قال رسولُ الله ﷺ: «يُهِلُّ أَهلُ المدينةِ مِن ذِي الحُلَيْفَةِ، ويُهِلُّ أَهلُ الشامِ مِن الجُحْفَةِ، ويُهِلُّ أَهلُ اليَمَنِ مِن يَلَمْلَمَ، ويُهِلُّ أَهلُ نَجْدٍ من قَرْنٍ، وهُنَّ[3] لهنَّ، ولمن أَتى عليهِنَّ، مِمَّن سِواهُم مِمَّن أَرادَ الحَجَّ والعُمْرَةَ، ومَن كان بَيْتُه مِن دونِ الميقاتِ، فإِنَّه يُهِلُّ مِن بَيْتِهِ، حتى يأْتيَ على أَهلِ مَكَّةَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٦٣٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١١٨٤٩). وانظر ما تقدم برقم (١٩٠٢).

(٢) لفظة «لمعمر» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٣) في (م) و(س): وهو، وفي (ظ١٤): وهن لهم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والتردد بين وصله وإرساله في هٰذه الرواية لا يؤثِّر، فقد سلفت روايته برقم (٢١٢٨) عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس، وبرقم (٢٢٤٠) و(٢٢٧٢) عن معمر ووهيب، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، دون تردد.

قوله: «لهنَّ»، قال السندي: أي: لأهل هٰذه البلاد.

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: قد أَحْرَمْتُ مِن يَلَمْلَمَ حينَ جِئْتُ من عندِ عبدِ الرزاق.

٣٠٦٦ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عبيدِ الله بنِ عبدِ الله بنِ عُتْبة

عن ابن عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن قَتلِ أربعٍ مِن الدَّوابِّ: النَّمْلَةِ، والنَّحْلَةِ، والهُدْهُدِ، والصُّرَدِ[1].

٣٠٦٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن أبي أُمامةَ بن سَهْل بن حُنَيْفٍ

عن ابنِ عباس، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بِضَبَّيْن مَشْوِيَّيْن، وعندَه خالِدُ بنُ الوليد، فأَهوى النبيُّ ﷺ يَدَه لِيأْكُلَ، فقيلَ له: إنَّه ضَبٌّ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٤١٥).
وأخرجه أبو داود (٥٢٦٧) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٦٥٠)، والدارمي (١٩٩٩)، وابن ماجه (٣٢٢٤)، والبيهقي ٣١٧/٩.
وأخرجه ابن حبان (٥٦٤٦) من طريق عُقيل بن خالد، والبيهقي ٣١٧/٩ من طريق إبراهيم بن سعد، كلاهما عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٣٢٤٢).
وفي الباب عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، قال: سمعتُ أبي يذكر عن جدي عن رسول الله ﷺ: أنه نهى عن قتل الخمسة: عن النملة والنحلة والضفدع والصرد والهدهد. أخرجه البيهقي ٣١٧/٩، وقال: تفرد به عبد المهيمن وهو ضعيف، وحديث عُبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما، أقوى ما ورد في هٰذا الباب.

فأَمْسَكَ يَدَه، فقال له خالدٌ: أَحَرَامٌ هو يا رسولَ الله؟ قال: «لا، ولٰكِنَّه لا يَكُونُ بأَرضِ قَوْمي، فأَجِدُني أَعَافُهُ» فأَكَلَ خالدٌ، ورسولُ الله ﷺ يَنْظُرُ إليهِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أمامة: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ، مات سنة مئة، وله اثنتان وتسعون سنة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٦٧١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٣٨١٥).

وأخرجه الطبراني (٣٨٢١) من طريق ابن لهيعة، عن أحمد بن خازم، عن محمد بن المنكدر، عن أبي أمامة بن سهل، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٢٠٣٧) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه الشافعي ٢/١٧٤، ومسلم (١٩٤٥) (٤٣)، وابن حبان (٥٢٦٣)، والبيهقي ٩/٣٢٣، والبغوي (٢٧٩٩)، وأخرجه الطبراني (٣٨٢٠) من طريق عُقيل، كلاهما (مالك وعقيل) عن ابن شهاب، بهٰذا الإسناد. ووقع في كلتا الروايتين أن ابنَ عباس قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة بنت الحارث فأتي بضب محنوذٍ... فذكره. ووقع في رواية مالك أن الذي سأل النبيَّ ﷺ هو ابن عباس وليس خالداً، وقال الشافعي: أشكُّ أقاله عن ابنِ عباس وخالد بن الوليد، أو عن ابنِ عباس وخالد بن المغيرة أنهما دخلا... فذكره.

وسيأتي في مسند خالد بن الوليد ٤/٨٨-٨٩ عن روح بن عبادة، عن مالك، به.

ويأتي فيه أيضاً ٤/٨٨، وفي مسند ميمونة بنت الحارث ٦/٣٣١ من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن ابن عباس، عن خالد بن الوليد: أنه دخل مع رسولِ الله ﷺ... وانظر ما سلف برقم (١٩٧٨) و(٢٢٩٩) و(٢٦٨٤).

وفي عدم أكل الضب وعدم تحريمه عن ابنِ عمر سيأتي في «المسند» ٢/٥، وعن عائشة سيأتي فيه أيضاً ٦/١٠٥. =

٣٠٦٨ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباسٍ، قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فجَعَلَ يُثْنِي عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ مِنَ البَيانِ سِحْراً، وإنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً»(١).

٣٠٦٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قَتادة، عن رجل عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أَكلِ كُلِّ ذِي نابٍ مِن السِّباعِ، وعن أَكلِ كلِّ ذي مِخْلَب مِنَ الطَّيرِ(٢).

٣٠٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن حُميد الأَعرجِ عن مجاهدٍ، قال: دخلتُ على ابنِ عباس، فقلتُ: يا أَبا عباس، كنتُ عندَ ابن عمرَ، فقرأَ هٰذه الآيةَ فبَكَى. قال: أَيَّةُ آيةٍ؟ قلتُ: ﴿إِنْ تُبْدُوا ما فِي أَنفُسِكُمْ أَو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُم بِهِ اللهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. قال ابنُ عباس: إن هٰذه الآيةَ حين أُنْزِلَتْ، غَمَّتْ أَصحابَ رسولِ الله ﷺ غمّاً شديداً، وغاظَتْهُم غيظاً شديداً، يعني، وقالوا: يا رسولَ الله،

= قوله: «أعافه»، قال البغوي في «شرح السنة»: أي: أقذره، يقال: عِفت الشيءَ أعافه عيافاً: إذا كرهَهُ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن في رواية سماك عن عكرمة اضطراب. وهو مكرر (٢٨٥٩).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة راويه عن ابن عباس، وقد تقدم بإسناد صحيح برقم (٢١٩٢). وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٧٠٧).

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني سيأتي في «المسند» ٤/١٩٣، وعن جابر بن عبد الله ٣/٣٢٣، وعن خالد بن الوليد ٤/٨٩، وعن العرباض بن سارية ٤/١٢٧.

هَلَكْنا، إنْ كنَّا نُؤاخَذُ بما تَكَلَّمْنا، وبما نَعْمَلُ، فأما قُلُوبُنا فلَيْسَتْ بأَيدِينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «قُولُوا: سَمِعْنا وأَطَعْنا» قالوا: سَمِعْنا وأَطَعْنا(١). قال: فنَسَخَتْها هٰذه الآيةُ: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بما أُنْزِلَ إليهِ مِن رَبِّهِ والمُؤْمِنونَ﴾ إلى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إلَّا وُسْعَها لَهَا ما كَسَبَتْ وعَليها ما اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٥-٢٨٦]، فتُجُوِّزَ لهم عن حديثِ النفسِ، وأُخِذُوا بالأَعمالِ(٢).

---

(١) قوله: «قالوا: سمعنا وأطعنا» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد الأعرج: هو حميد بن قيس المكي القارىء، قارىء أهل مكة.

وأخرجه ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» ص٢٢٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١١٣-١١٤، ومن طريقه أخرجه الطبري ٣/١٤٤-١٤٥ عن جعفر بن سليمان، عن حميد الأعرج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبري ٣/١٤٤، والطبراني (١٠٧٦٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٢٩) من طريق سعيد بن مرجانة، والطبري ٣/١٤٥، وابن الجوزي ص٢٢٩ من طريق سالم بن عبد الله، كلاهما عن ابن عباس. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٧٠) من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» ١/٥٠٢-٥٠٣، وقال: فهٰذه طرق صحيحة عن ابن عباس، وقد ثبت عن ابن عمر كما ثبت عن ابن عباس، قال البخاري (٤٥٤٦): حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن خالد الحذاء، عن مروان الأصفر، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - أحسبهُ ابن عمر -: ﴿وإن تُبْدُوا ما في أَنفُسِكم أو تُخْفُوه﴾، قال: نسختها الآية التي بعدها. وهٰكذا روي عن علي، وابن مسعود، وكعب الأحبار، والشعبي، والنخعي، ومحمد بن كعب القُرظي، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وقتادة: أنها =

٣٠٧١ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ. والأسودُ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّؤيا الصَّالحةُ جُزْءٌ من سَبْعِينَ جُزءاً مِن النُّبوَّةِ»(١).

٣٠٧٢ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سماكٍ، عن عِكْرمة(٢)

عن ابن عباس: أن قريشاً أَتَوْا كاهِنةً، فقالوا لها: أَخْبِرينا بأَقْرَبِنا شبهاً بصاحبِ هٰذا المقام؟ فقالَتْ: إنْ أَنْتُم جَرَرْتُم كِساءً على هٰذه السَّهْلَةِ، ثم مَشَيْتُم عليها أَنبأْتُكُم. فَجَرُّوا، ثمَّ مَشَى الناسُ عليها، فأَبْصَرَتْ أَثَر محمدٍ ﷺ، فقالت: هٰذا أَقْرَبُكم شَبَهاً بِهِ. فمَكَثُوا بعدَ ذٰلك

= منسوخة بالتي بعدها.

وقد ثبت بما رواه الجماعة في كتبهم الستة من طريق قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تجاوز لي عن أمتي ما حدثت به أنفُسَها، ما لم تَكلَّمْ أو تعمَلْ». ثم ساق عدة أحاديث في هٰذا المعنى.

وأخرج ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» ص٢٢٨ من طريق عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يُحاسِبْكم به الله﴾، قال: نُسخَتْ، فقال الله: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٤١٢، ومسلم (١٢٥) (١٩٩).

وعن علي عند ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» ص٢٢٥.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن في رواية سماك عن عكرمة اضطراباً. وانظر (٢٨٩٤).

(٢) من قوله: «عن ابن عباس» في الحديث السابق إلى هنا، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، وانظر «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢١ و١٢٢.

عشرين سنةً، أو قريباً من عشرينَ سنةً، أو ما شاءَ اللهُ، ثم بُعِثَ ﷺ[1].

٣٠٧٣ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا داودُ بن قيس، عن زيد بن أَسلَمَ، عن عطاءِ بن يَسار

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً[2].

٣٠٧٤ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ والثوريُّ، عن ابنِ خُثَيمٍ

عن أبي الطُّفيلِ، قال: كنتُ مَعَ ابنِ عباسٍ ومعاويةَ، فكان معاويةُ لا يَمُرُّ بِرُكْنٍ إلا اسْتَلَمَه، فقال ابنُ عباسٍ: إن رسولَ الله ﷺ لم يَكُنْ

---

(١) إسناده ضعيف، فإن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٥٠) من طريق محمد بن يوسف، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٤٩: هٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات! وله شاهد من حديث عائشة في القافة رواه أصحاب الكتب الستة.

قلنا: هو في «المسند» ٦/٣٨ ولفظه: دَخَل مُجَزِّز المُدْلجي على رسول الله ﷺ، فرأى أسامة وزيداً وعليهما قطيفة، وقد غَطَّيا رؤوسهما، وبدت أقدامهما، فقال: «إن هٰذه الأقدامَ بعضُها من بعضٍ». وقالت مرةً: دخل عليَّ رسول الله ﷺ مسروراً.

وصاحب المقام: هو إبراهيم عليه السلام، وقد سلف مراراً أن رسول الله ﷺ كان أشبه الناس بأبيه إبراهيم صلى الله عليهما وسلم، انظر ما تقدم برقم (٢٥٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن قيس ـ وهو الفرّاء الدبّاغ ـ من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٧).

وأخرجه البيهقي ١/٨٠ من طريق أحمد بن منصور، عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وقرن بداودَ معمراً وسفيانَ الثوريَّ. وقد سلفَ من طريق سفيان برقم (٢٠٧٢)، وسيأتي من طريق معمر برقم (٣١١٣).

يَسْتَلِمُ[1] إلا الحَجَرَ واليمانيَّ. فقال معاويةُ: ليسَ شيءٌ مِنَ البيتِ مَهْجُوراً[2].

٣٠٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا الثوريُّ، عن ابنِ خُثَيْم. وأبو نُعَيْم، حدثنا سفيانُ، عن عبد اللهِ بنِ عثمان، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ ٣٣٣/١

عن ابنِ عباس، قال: تزوَّجَ النبيُّ ﷺ وهو مُحْرِمٌ، واحْتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ[3].

٣٠٧٦ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباس: أن رجلاً خَرَّ عن بَعيرِه وهو مُحْرِمٌ، فَوَقَصَه ـ أو أَقْصَعَه[4]، شكَّ أيُّوبُ ـ، فسألوا النبيَّ ﷺ، فقال: «اغْسِلُوهُ بماءٍ وسِدْرٍ، وكَفِّنُوه في ثَوْبَيْهِ[5]، ولا تُخَمِّرُوا رأْسَه، ولا تُقرِّبُوهُ طِيباً، فإنَّ الله يَبْعَثُه يومَ

---

(١) في (م) و(س) و(ص): ليستلم.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم ـ وهو عبد الله بن عثمان ـ فمن رجال مسلم. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة الليثي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٩٤٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٨٥٨)، والطبراني (١٠٦٣١). وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٢٢١٠).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٦٩ عن علي بن شيبة، عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥٦٠).

(٤) في (ظ٩): قَصَعَه، وفي (ظ١٤): قعصه. والوقص والقصع والقعص، يعني أن بعيره رماه عن ظهره فقتله أو كسر عنقه.

(٥) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وفي (م) وباقي الأصول الخطية: ثوبه.

القِيامةِ مُحْرِماً» (١).

٣٠٧٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، قال مَعْمَرٌ: وأخبرني عبدُ الكريم الجَزَريُّ، عن سعيد بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس: أن رجلاً خَرَّ عن بعيرٍ نادٍّ وهو مُحْرِمٌ، فَوُقِصَ وَقْصاً... ثم ذَكَرَ مثلَ حديثِ أيوب (٢).

٣٠٧٨ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبدِ الله

عن ابنِ عباس، قال: سأَل سعدُ بنُ عُبادَةَ رسولَ الله ﷺ عن نَذْرٍ كان على أُمِّه، فأَمَرَ بقَضائِهِ (٣).

٣٠٧٨م ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن الشعبيِّ

عن ابنِ عباسٍ، قال(٤): احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ في الأَخْدَعَيْنِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وانظر (١٨٥٠) و(٢٥٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٣٨) من طريق قيس بن الربيع، و(١٢٥٣٩) من طريق عبيد الله بن عمرو، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٨٩٩) و(١٦٣٣٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٣٨). وانظر (١٨٩٣).

(٤) من قوله: «سأل سعد بن عبادة» في الحديث السابق إلى هنا، سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن هاتين النسختين أثبتناه، وهو الصواب =

وبينَ الكَتِفَيْنِ، حَجَمَهُ عَبْدٌ لِبني بَيَاضَة، وكان أَجْرُه مُدّاً ونصفاً، فكَلَّمَ أَهلَه حتى وَضَعُوا عنه نِصْفَ مُدٍّ، قال ابنُ عباس: وأَعطاه أَجْرَه، ولو كان حراماً ما أَعطاهُ(١).

٣٠٧٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، عن المنذرِ بنِ النُّعمانِ الأَفطسِ، قال: سمعتُ وَهْباً يُحَدِّثُ

عن ابنِ عباس، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ مِن عَدَنِ أَبْيَنَ اثْنا عشرَ أَلفاً، يَنْصُرُونَ اللهَ ورسولَه، هُم خَيْرُ مَنْ بَيْني وبَيْنَهم». قال لي مَعْمَرٌ: اذهبْ، فاسأَلْه عن هٰذا الحديثِ(٢).

= الموافق لما في «أطراف المسند»، حيث جاء الحديث الأول بهٰذا الإسناد فيه ١/ورقة ١١٧، والحديث الثاني بهٰذا الإسناد فيه ١/ورقة ١١٦.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر الجعفي. وانظر (٢١٥٥).

(٢) المنذر بن النعمان: هو الأفطس اليماني روى عنه جمع، وأطلق ابنُ معين القولَ بتوثيقه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تفرَّد بهٰذا الحديث! وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٢٤٢، والطبراني (١١٠٢٩) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قول معمر.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤١٥) من طريق معتمر بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٨٤ من طريق محمد بن الحسن بن أَتش، كلاهما عن المنذر بن النعمان، به. ولم يذكرا فيه قول معمر. ومحمد بن الحسن بن أَتش متروك الحديث.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٥٥، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير منذر الأفطس، وهو ثقة.

أَبْيَن ـ بفتح الهمزة والياء التحتية بينهما باء موحدة ساكنة ـ: مخلاف مشهور يقع =

٣٠٨٠ ـ حدثنا عبد الرزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني يَعْلَى، أنه سمع عِكْرمةَ مولى ابنِ عباس يقولُ:

أنبأنا ابنُ عباس: أن سعدَ بنَ عُبَادةَ ـ قال ابنُ بكر: أخا بني ساعِدَةَ ـ تُوُفِّيَتْ أُمُّـهُ وهو غائبٌ عنها، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أُمِّي تُوفِّيت وأنا غائبٌ عنها، فهَلْ يَنفَعُها إن تَصَدَّقتُ بشيءٍ عنها؟ قال: «نَعَمْ» قال: فإنِّي أُشْهِدُك أنَّ حائِطَ المَخْرَفِ صَدَقَةٌ عليها[1].

قال ابنُ بكرٍ: المِخْراف[2].

= شمال شرق عَدَن، وإليه تنسب عَدَن، فيقال: عدن أَبْيَن، للتمييز بينها وبين عَدَن لاعة، وتقع هٰذه في بلاد لاعة من أعمال حَجَّة في غرب شمال صنعاء، وعدن لاعة اليوم خرائب وأطلال، ومكانها معروف. انظر «البلدان اليمانية عند ياقوت الحموي» ص١٦ للقاضي إسماعيل الأكوع، طبع مؤسسة الرسالة.

(١) في (ظ١٤) و(س): عنها.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البُرساني، ويعلى: هو ابن حكيم الثقفي مولاهم المكي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٣٣٧).

وأخرجه البخاري (٢٧٥٦) من طريق مخلد بن يزيد، و(٢٧٦٢) من طريق هشام بن يوسف، وابن خزيمة (٢٥٠١) و(٢٥٠٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، ثلاثتهم عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وإحدى روايتي ابن خزيمة لم يسم فيها سعداً. وسيأتي الحديث برقم (٣٥٠٤) و(٣٥٠٨).

وسيأتي من حديث سعد بن عبادة ٥/٢٨٤-٢٨٥ و٦/٧ وفيه: أن الصدقة كانت سقاية آل سعد بالمدينة.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤) (٥١) واللفظ له: =

٣٠٨١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ الحارث، حدثني حَكيمُ بن حَكيم، عن نافع بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّنيَ جِبْرِيلُ عندَ البَيْتِ، فصَلَّى بيَ الظُّهْرَ حينَ زالَتِ الشَّمْسُ فكانت بقَدْرِ الشِّرَاكِ، ثم صَلَّى بيَ العَصْرَ حِينَ كان ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثلَه، ثم صَلَّى بيَ المغربَ حِينَ أَفطَر الصَّائِمُ، ثم صَلَّى بِيَ العِشاءَ حِينَ غابَ الشَّفَقُ، ثم صَلَّى بيَ الفَجْرَ حين حَرُمَ الطَّعامُ والشَّرابُ على الصَّائِمِ، ثم صَلَّى الغَدَ الظُّهْرَ حِينَ كان ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثْلَه، ثم صَلَّى بِيَ العصرَ حِينَ كان[1] ظِلُّ كُلِّ شيءٍ مِثْلَيْه، ثم صَلَّى بِيَ المغرِبَ حين أَفْطَرَ الصَّائِمُ، ثم صَلَّى بِيَ العِشاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ الأَوَّل، ثم صَلَّى بيَ الفَجْـرَ فأَسْفَـرَ، ثم الْتَفَتَ إِليَّ فقـال: يا محمدُ، هٰذا وَقْتُ الأَنبياءِ مِن قَبْلِكَ، الوقتُ فيما بَيْنَ هٰذينِ الوَقْتَينِ»[2].

= أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أمي افتُلِتَتْ نفسُها ولم توص، وأظنها لو تكلمت، تصدقت، أفلها أجر إن تصدقتُ عنها؟ قال: «نعم».

وسلف برقم (١٨٩٣) أن سعداً سأل النبي ﷺ أيضاً عن نذر كان على أمه.

وأم سعد بن عبادة: هي عمرة بنت مسعود بن قيس بن عمرو بن زيد مناة بن عدي النجَّارية الأنصارية، ماتت سنة خمس في شهر ربيع الأول، والنبي ﷺ في غزوة دُومَة الجَنْدَل، فلما جاء رسول الله ﷺ أتى قبرها، فصلى عليها، وكان لأبيها خمس بنات، كل واحدة منهن اسمها: عمرة، وكلهن بايعن رسولَ الله ﷺ، وهٰذه هي الرابعة في ترتيب ابن سعد، انظر «الطبقات» ٨/ ٤٥١.

(١) في (م) و(ظ٩): صار.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش وثّقه ابن سعد والعجلي، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ، =

. . . . . .

= وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعّفه ابن المديني، وقال النسائي: ليس بالقوي، وحكيم بن حكيم - وهو ابن عباس بن حنيف الأنصاري - روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن المديني، وقال النسائي: ليس به بأس.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٢٨)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود (١٤٩)، والطبراني (١٠٧٥٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٧، وعبد بن حميد (٧٠٣)، وأبو داود (٣٩٣)، وابن الجارود (١٤٩) و(١٥٠)، وابن خزيمة (٣٢٥)، والطبراني (١٠٧٥٢)، والدارقطني ١/٢٥٨، والحاكم ١/١٩٣، والبيهقي ١/٣٦٤، والبغوي (٣٤٨) - وحسنه - من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم موقوفة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٨)، والشافعي ١/٥٠، والترمذي (١٤٩)، والطحاوي ١/١٤٦ و١٤٧، والطبراني (١٠٧٥٣)، والدارقطني ١/٢٥٨، والحاكم ١/١٩٣، والبيهقي ١/٣٦٤ من طرق عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٥٨ من طريق محمد بن عمرو، عن حكيم بن حكيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٩) موقوفاً عن عمر بن نافع، والدارقطني ١/٢٥٨ عن زياد بن أبي زياد وعبيد الله بن مقسم، ثلاثتهم عن نافع بن جبير، به. وإسنادا الدارقطني ضعيفان وسيأتي الحديث برقم (٣٠٨٢) و(٣٣٢٢).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله سيأتي في «مسنده» ٣/٣٣٠، وصححه ابن حبان (١٤٧٢).

وأورد حديث ابن عباس هٰذا الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/١٧٣، وقال: صححه أبو بكر ابن العربي وابن عبد البر، ونقل عن ابن عبد البر أنه قال: لا توجد هٰذه اللفظة، وهي قوله: «هٰذا وقتك ووقت الأنبياء من قبلك»، إلا في هٰذا الحديث.

قوله: «فكانت بقدر الشراك»، قال السندي: أي: كانت الشمسُ، والمرادُ ظلها، =

٣٠٨٢ ـ حدثني أبو نُعيمٍ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ الحارث بنِ عيَّاش بن أبي ربيعةَ، عن حَكِيم بن حَكِيم بن عَبَّاد بن حُنَيْفٍ، فذكره بإسناده ومعناه.

إلَّا أنَّه قال في الفجرِ في اليومِ الثاني: «لا أدري أيَّ شيءٍ قال»

= على تقدير المضاف.

والشِّراك ـ بكسر الشين ـ قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٤٦٧ـ٤٦٨: أحد سُيُور النعل التي تكون على وجهها، وقدره هاهنا ليس على معنى التحديد، ولكن زوال الشمس لا يَبِينُ إلا بأقلِّ ما يُرى من الظل، وكان حينئذٍ بمكة هٰذا القَدْر، والظلُّ يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، وإنما يتبيَّن ذٰلك في مثل مكة من البلاد التي يقلُّ فيها الظل، فإذا كان أطول النهار واستوت الشمس فوق الكعبة، لم يُرَ لشيءٍ من جوانبها ظلٌّ، فكلُّ بلد يكون أقرب إلى خط الاستواء ومُعْتَدل النهار، يكون الظل فيه أقصر، وكل ما بَعُد عنهما إلى جهة الشمال، يكون الظلُّ فيه أطولَ.

قلنا: لم يذكر في حديث ابن عباس هٰذا في صلاة المغرب سوى وقت واحد، وهو حين يُفطر الصائم، أي: عند مغيب الشمس فقط، والأصح أن وقتها يمتد إلى غيبوبة الشفق كما في حديث عبد الله بن عمرو وبريدة الأسلمي وأبي موسى الأشعري، وهي في «صحيح مسلم» (٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤)، وحديث أبي هريرة عند الترمذي (١٥١).

قال البغوي في «شرح السنة» ٢/١٨٦: أما المغرب، فقد أجمعوا على أن وقتها يدخل بغروب الشمس، واختلفوا في آخر وقتها، فذهب مالك وابن المبارك والأوزاعي والشافعي في أظهر قوليه، إلى أن لها وقتاً واحداً قولاً بظاهر خبر ابن عباس.

وذهب الثوري وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي، إلى أن وقت المغرب يمتد إلى غيبوبة الشفق، وهٰذا هو الأصح، لأن آخر الأمرين من رسول الله ﷺ أنه صلَّاها في وقتين، كما رويناه من حديث أبي موسى الأشعري، ورواه أيضاً بريدة الأسلمي وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبو هريرة.

وقال في العشاء: «صَلَّى بي حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ الليلِ الأَوَّلِ»[1].

٣٠٨٣ ـ حدثنا عبدُ الرزاقِ، حدثني إبراهيمُ بنُ عمر الصَّنعاني، أخبرني وهبُ بنُ مانوس العَدَنيُّ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ يحدِّثُ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رَفَعَ رأْسَه مِن الركوعِ، قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه» ثم يقولُ: «اللَّهمَّ ربَّنا لكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّماءِ، ومِلْءَ الأَرضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِن شيءٍ بَعْدُ»[2].

٣٠٨٤ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ إبراهيم بنِ عمر بن كَيْسَان، حدثني أبي، عن وَهْب بنِ مانُوس، غير هٰذا الحديث[3].

---

(١) إسناده حسن كسابقه. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن الجارود (١٥٠)، وأبو يعلى (٢٧٥٠)، والطبراني (١٠٧٥٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهب بن مانوس روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عمر الصنعاني فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة وثّقه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٩٠٨). وانظر (٢٤٤٠).

(٣) كذا في أصولنا الخطية، وقد تحرف في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٢، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣٢ إلى: عنه بهٰذا الحديث.

وقوله: «غير هٰذا الحديث»، أي: أن وهب بن مانوس روى عنه إبراهيم بن عمر غير حديث ابن عباس السابق، قلنا: والحديث الذي أشار إليه هنا، هو ما سيأتي في مسند أنس بن مالك ٣/١٦٢-١٦٣ عن عبد الله بن إبراهيم بن عمر بن كيسان، عن أبيه، عن وهب بن مانوس، عن سعيد بن جبير، عن أنس بن مالك، قال: ما رأيت أحداً أشبه بصلاة رسول الله ﷺ من هٰذا الغلام ـ يعني عمر بن عبد العزيز ـ. قال: فحزرنا في الركوع عشر تسبيحات، وفي السجود عشر تسبيحات.

٣٠٨٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن ابنِ عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، وأَعْطَى الحَجَّامَ أَجْرَه، ولو كان سُحْتاً، لم يُعْطِهِ رسولُ الله ﷺ(١).

٣٠٨٦ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن أبي جَمْرة الضُّبَعي، قال:

١/٣٣٤ سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والنَّقيرِ، والمُزَفَّتِ، والحَنْتَمِ(٢).

٣٠٨٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن صالح بنِ كَيْسانَ، عن نافع بنِ جُبَيْرِ بنِ مُطْعِم

عن ابن عباس، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ليسَ لِلوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ، واليتيمةُ تُسْتَأْمَرُ، فَصَمْتُها إِقْرارُها»(٦).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه بألفاظ متقاربة عبد الرزاق (١٩٨١٨)، وابن أبي شيبة ٦/٢٦٦-٢٦٧، والطبراني (١٢٨٤٦) - (٢/١٢٨٥٤)، والبيهقي ٩/٣٣٨ من طرق عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (٢١٥٥).

السُّحت: الحرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٩٢٧). وانظر (٢٠٢٠).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن صالح بن كيسان قال الدارقطني في «سننه» ٣/٢٣٩: لم يسمعه من نافع بن جبير، وإنما سمعه من عبد الله بن الفضل عنه، اتفق على ذٰلك ابن إسحاق وسعيد بن سلمة عن صالح (انظر ما سلف برقم =

٣٠٨٨ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن عُمَرَ بنِ مُعَتِّب، عن مولى بني نَوْفَل ـ يعني أبا الحَسَن ـ قال:

سُئلَ ابنُ عباس عن عبدٍ طَلَّقَ امرأته بطَلْقَتين، ثم عَتَقَا، أيَتزوَّجُها؟ قال: نَعَمْ. قيل: عمَّن؟ قال: أفْتى بذٰلك رسولُ الله ﷺ(١).

قال عبدُ الله: قال أبي: قيل لِمَعمرٍ: يا أبا عُرْوة، من أبو حسنٍ هٰذا؟ لقد تَحَمَّل صَخْرةً عَظِيمةً!!

٣٠٨٩ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمَرٍ، قال: قال الزُّهْرِيُّ: فأخبرني عبيدُ

= ٢٣٦٥)، سمعت النيسابوريَّ يقول: الذي عندي أن معمراً أخطأ فيه. قلنا: ولا يَبْعُد أن يكون صالح بن كيسان قد سمعه من عبد الله بن الفضل ثم سمعه مرة أخرى من نافع بن جبير، فحدَّث به على الوجهين، وسماعه من نافع بن جبير محتمل، فقد قيل: إنه رأى ابن الزبير وابن عمر.

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٢٩٩)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢١٠٠)، والنسائي ٦/٨٥، والدارقطني ٣/٢٣٩، والبيهقي ٧/١١٨.

وأخرجه الطحاوي ٤/٣٦٦، وابن حبان (٤٠٨٩)، والدارقطني ٣/٢٣٩، والبيهقي ٧/١١٨ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به. وانظر (١٨٨٨).

قوله: «ليس للولي مع الثيب أمر»، قال السندي: ظاهره أنه لا حاجة إلى الولي في نكاح الثيب، وهو مقارب لمذهب علمائنا الحنفية، نعم إنهم يقولون بذٰلك في البالغة لا في الثيب، وبينهما فرق، فلعلَّ من يوجب الوليَّ يقول: إن راوي هٰذا الحديث هو راوي حديث «الأيِّم أحق» وهو نافع، فالحديث واحد، وإنما الاختلاف في الألفاظ من الرواة، ولا حجة في مثله، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٣١).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٩٨٩)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٠٨٢)، والنسائي ٦/١٥٥، والطبراني (١٠٨١٤).

الله بنُ عبدِ الله بن عُتْبة

عن ابنِ عباس: أن النبي ﷺ خَرَجَ في رمضانَ مِن المدينةِ مَعَه عشرةُ آلافٍ مِن المسلمينَ، وذٰلك على رأسِ ثمانِ سنينَ ونصفٍ مِن مَقْدَمِه المدينةَ، فسارَ بِمَنْ مَعَه مِن المسلمينَ إلى مَكَّةَ، يَصُومُ ويَصُومونَ، حتَّى إذا بَلَغَ الكَـدِيدَ، وهو مـاءٌ بينَ عُسْفان وقُدَيدٍ، أَفْطَرَ وأَفطَرَ المسلمونَ مَعَه، فلم يَصُمْ(١).

٣٠٩٠ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: حدَّثني أبو سَلَمَة بنُ عبد الرحمٰن، قال:

كان ابنُ عباس يُحَدِّثُ: أن أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ المسجدَ، وعمرُ يُحَدِّثُ الناسَ، فمَضَى حتى أتى البيتَ الذي تُوُفِّيَ فيه رسولُ الله ﷺ، وهو في بيتِ عائشةَ، فكَشَفَ عن وجههِ بُرْدَ حِبَرةٍ كان مُسَجًّى به، فنَظَرَ إلى وجهِ النبيِّ ﷺ، ثم أَكَبَّ عليه يُقَبِّلُه، ثم قال: واللهِ لا يَجْمَعُ الله عليه مَوْتَتَينِ، لَقَدْ مِتَّ المَوْتَةَ التي لا تَمُوتُ بعدَها(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٧٦٢) و(٩٧٣٨).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٦٤٥)، والبخاري (٤٢٧٦)، ومسلم (١١١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٠-٢٤١، وفي «الدلائل» ٥/٢١-٢٢. وانظر (١٨٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٧٧٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/٢٦٦ عن الواقدي، عن محمد بن عبد الله، =

٣٠٩١ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمِّه، قال: حدثني أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن:

سمع أبا هريرة يقولُ: دَخَلَ أبو بكرٍ الصدِّيقُ المسجدَ وعمرُ يُكلِّمُ الناسَ. . . فذكر الحديثَ(١).

٣٠٩٢ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أبي، حدثنا أيوبُ، عن عِكْرِمةَ، قال:

لم يَكُن ابنُ عباسٍ يقرأُ في الظهر والعصر، قال: قرأ رسولُ الله ﷺ فيما أُمِرَ أن يَقْرأَ فيه، وسَكَتَ فيما أُمِرَ أن يَسكُتَ فيه، قَدْ كان لَكُم في رسولِ الله أُسْوةٌ حَسَنةٌ، ﴿ومَا كَانَ رَبُّكِ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤](٢).

= عن الزهري، عن أبي سلمة، عن ابن عباس، قال: قَبَّل أبو بكر بين عينيه، يعني رسولَ الله ﷺ. وسيأتي برقم (٣٤٧٠).

وفي الباب عن عائشة سيأتي في «المسند» ٦/١١٧، وهو عند البخاري برقم (١٢٤١).

وسلف تقبيل أبي بكر للنبي ﷺ وهو ميت من حديث عائشة وابن عباس برقم (٢٠٢٦)، وانظر الحديث (١٨) في مسند أبي بكر.

والبُرد الحِبَرة: ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط ملوَّن، يقال: بردٌ حبرةٌ على الوصف، ويقال: بردُ حبرةٍ على الإضافة، والجمع: حِبَرٌ وحِبَراتٌ.

ومسجًّى به، أي: مغطًّى به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري المدني، وابن أخي الزهري: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله الزهري المدني، وهٰذا الحديث من مسند أبي هريرة وليس من مسند ابن عباس، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

. . . . . .

= فمن رجال البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٨٣)، والطحاوي ١/٢٠٥ من طريق أبي يزيد المديني، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: ليس في الظهر والعصر قراءة، فقيل له: إن ناساً يقرؤون، فقال: لو كان لي عليهم سلطانٌ لقطعتُ ألسنتهم، قرأ رسولُ الله ﷺ، فقراءته لنا قراءة، وسَكَتَ، فسكوتُه لنا سكوتٌ.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٠٥) من طريق أبي يزيد، به، لكن بلفظ: أن ابن عباس قال: قرأ رسول الله ﷺ في صلوات وسكت في صلوات، فنحن نقرأ فيما قرأ نبي الله ﷺ، ونسكت فيما سكت فيه، فقيل له: فلعل نبي الله ﷺ قرأ في نفسه، فغضب وقال: أيَّتهم رسول الله ﷺ، أيَّتهم رسولُ الله ﷺ؟! وسيأتي الحديث برقم (٣٣٩٩).

وقوله: «وسكت فيما أمر»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ١/٥٠٢: يريد أنه أَسَرَّ القراءة، لا أنه تركها، فإنه ﷺ كان لا يزال إماماً، فلا بدَّ له من القراءة سراً أو جهراً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٤ بعد إيراد البخاري حديث ابن عباس هٰذا من طريق مسدَّد، عن إسماعيل، عن أيوب، به: وقال الإسماعيلي: إيراد حديث ابن عباس هنا يغاير ما تقدم من إثبات القراءة في الصلوات، لأن مذهب ابن عباس كان تركُ القراءة في السرية.

وأُجيب بأن الحديث الذي أورده البخاري ليس فيه دلالة على التَّرك، وأما ابن عباس فكان يشك في ذٰلك تارة، وينفي القراءة أخرى، وربما أثبتها، أما نفيه، فرواه أبو داود (٨٠٨) وغيره من طريق عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عمه أنهم دخلوا عليه، فقالوا له: هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر؟ قال: لا، قيل: لعله كان يقرأ في نفسه؟ قال: هٰذه شر من الأولى، كان عبداً مأموراً بَلَّغ ما أمر به.

وأما شكُّه، فرواه أبو داود أيضاً (٨٠٩)، والطبري من رواية حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ما أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر أم لا.

قلنا: وقد أثبت قراءتَه فيهما غيرُ واحد من أصحابه ﷺ، منهم أبو قتادة عند البخاري (٧٥٩)، ومسلم (٤٥١)، وصححه ابن حبان (١٨٢٩)، وخباب عند البخاري (٧٦٠) =

٣٠٩٣ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أبي، أخبرنا أيوب، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ لما قَدِمَ مَكَّةَ، أَبَى أن يَدخُلَ البيتَ وفيه الآلهةُ، فأَمَرَ بها فَأُخْرِجَتْ، فأَخْرَجَ صورةَ إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما السَّلامُ، في أَيْدِيهما الأَزْلامُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قاتَلَهُمُ الله، أما واللهِ لقد عَلِمُوا ما اقْتَسَما بها قَطُّ» قال: ثم دَخَلَ البيتَ، فكَبَّرَ في نواحِي البيتِ، وخَرَجَ ولم يُصَلِّ في البيتِ[1].

= و(٧٦١)، وصححه ابن حبان (١٨٢٦)، وأبو سعيد الخدري عند مسلم (٤٥٢)، وصححه ابن حبان (١٨٢٨)، وجابر بن سمرة عند مسلم (٤٥٩)، وابن حبان (١٨٢٧)، والبراء بن عازب عند النسائي ٢/١٦٣، وأنس عند ابن حبان (١٨٢٤)، فروايتهم مقدمة على من نفى، فضلاً على من شك، قال الحافظ: ولعل البخاري أراد بإيراد هٰذا إقامة الحجة عليه، لأنه احتج بقوله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أُسوةٌ حسنةٌ﴾، فيقال له: قد ثبت أنه قرأ، فيلزمك أن تقرأ، والله أعلم. وقد جاء عن ابن عباس إثبات ذٰلك أيضاً رواه أيوب، عن أبي العالية البَرَّاء قال: سألت ابن عباس: أَقرأُ في الظهر والعصر؟ قال: هو إمامك، اقرأ منه ما قل أو كثر. أخرجه ابن المنذر والطحاوي ١/٢٠٦ وغيرهما.

قال الخطابي: ومعنى قوله: ﴿وما كان ربُّك نَسِيّاً﴾ وتمثُّله به في هٰذا الموضع، هو أنه لو شاء أن يُنَزِّل ذِكْرَ بيان أفعال الصلاة وأقوالها وهيئاتها، حتى يكون قُرآناً مَتْلُوّاً، لَفَعل، ولم يترك ذٰلك عن نسيان، لكنه وكل الأمر في بيان ذٰلك إلى رسوله، ثم أمر بالاقتداء به، والائْتِساء بفعله، وذلك معنى قوله: ﴿لِتُبَيِّن للناس ما نُزِّل إليهم﴾، وهٰذا من نوع ما أُنزل من القرآن مجملاً كالصلوات التي أُجمل ذكر فرضها ولم يبيَّن عدد ركعاتها وكيفية هيئاتها، وما تُجْهَرُ القراءة فيه مما تُخافت، فتَولَّى النبي ﷺ بيان ذٰلك، فاستند بيانه إلى أصل الفرض الذي أنزله الله عز وجل، ولم تختلف الأمة في أن أفعال رسول الله ﷺ التي هي بيانُ مُجمَلِ الكتابِ واجبةٌ.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. =

٣٠٩٤ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أبي، حدثنا أيوبُ، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ بَعَثَه في الثَّقَلِ مِن جَمْعٍ بلَيْلٍ(١).

٣٠٩٥ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباسٍ: أنه كَرِهَ نَبيذَ البُسْرِ وَحْدَه، وقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عبدَ القَيْسِ عن المُزَّاءِ، فأَكْرَه أن يَكُونَ البُسْرُ وحْدَهُ(٢).

٣٠٩٦ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ وعفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن عَزْرَة، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَقْرَأُ في صلاةِ الصُّبْحِ يومَ الجُمُعَةِ: ﴿تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتى على الإِنْسانِ﴾. قال عفان: بـ ﴿الٓمٓ تَنزيل﴾(٣).

= وأخرجه البخاري (٤٢٨٨) عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٠١)، وأبو داود (٢٠٢٧)، والبغوي (٣٨١٥) من طريق أبي معمر المُقْعَد عبد الله بن عمرو، والبيهقي ٥/١٥٨ من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، به. وسيأتي برقم (٣٤٥٥)، وانظر ما تقدم برقم (٢٥٠٨).

والأزلام: سِهام كانت العرب في الجاهلية تكتب على بعضها: افْعَل، وعلى الآخر: لا تَفْعل، وتضعها في وعاءٍ، فإذا أراد أحدُهم أمراً، أدخل يدَه وأخرج سهماً، فإن خرج ما فيه الأمرُ، مضى لقصده، وإن خرج ما فيه النهيُ، كفَّ.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (٢٢٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (٢٨٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عزرة ـ وهو=

٣٠٩٧ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا بُكَيْرُ بنُ أبي السّميطِ، قال قتادةُ: عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ

عن ابنِ عبَّاس: أن رسولَ الله ﷺ قرأ في صلاةِ الغَدَاةِ يومَ الجُمُعَةِ: ﴿تَنزيلُ﴾ السجدة، و﴿هل أتى على الإنْسان﴾[1].

٣٠٩٨ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، حدثنا عَبْدُ رَبِّه بنُ بارِق الحَنَفي، حدثنا سِماكٌ أبو زُمَيلٍ الحنفيُّ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «مَنْ كانَ له فَرَطَان مِنْ أُمَّتِي، دَخَلَ الجَنَّةَ» فقالت عائشةُ: بأبي، فمَن كان له فَرَطٌ؟ ٣٣٥/١ فقال: «ومَنْ كانَ لهُ فَرَطٌ يا مُوَفَّقَةُ» قالت: فمن لم يَكُنْ له فَرَطٌ مِن أُمَّتِكَ؟ قال: «فأنا فَرَطُ أُمَّتي، لم يُصَابُوا بِمِثْلِي»[2].

= ابن عبد الرحمٰن بن زرارة الخزاعي الكوفي ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٣٠)، وابن حبان (١٨٢٠)، والطبراني (١٢٤١٧) من طريق هدبة بن خالد، والطحاوي ١/٤١٤ من طريق روح بن أسلم، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٣).

(١) إسناده قوي، بكير بن أبي السّميط ـ بفتح السين، ويقال: بالضم ـ روى له النسائي، ووثقه العجلي، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وتناقض ابن حبان فذكره في «الثقات» وفي «الضعفاء»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، عبد ربه بن بارق الحنفي، قال أحمد: ما أرى به بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأثنى عليه عمرو بن علي الفلاس خيراً، وحسن الترمذي حديثه، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء، وقال ابن معين: ليس بشيء. =

٣٠٩٩ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى، قال: حدَّث أبو سلَّام، عن الحَكَم بنِ مِيناء

أنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمر وعبدَ الله بنَ عباس، أنهما سَمِعَا رسولَ الله ﷺ، يقولُ على أعوادِ مِنبَره: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوامٌ عن وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ، أو لَيَخْتِمَنَّ اللهُ على قُلُوبِهم، ثم لَيَكُنَّنَّ مِنَ الغافِلِينَ»(١).

٣١٠٠ ـ حدثنا هُدْبةُ بنُ خالدٍ، حدثنا أبانُ بنُ يزيد العطَّارُ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سلَّام، عن الحَكَمِ بنِ مِيناء، عن ابنِ عباس وابنِ عمر، عن النبيِّ

= وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٠٦٢)، وفي «الشمائل» (٤٨٠)، وأبو يعلى (٢٧٥٢)، والطبراني (١٢٨٨٠)، والبيهقي ٤/٦٨ من طرق عن عبد ربِّه بن بارق، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة.

وفي الباب عن ابن مسعود وأبي هريرة وجابر وأبي ذر ومعاذ بن جبل وأم سُليم، وهي في «المسند» على التوالي: ١/٣٧٥، ٢/٤٨٨، ٣/٣٠٦، ٥/١٥٥، ٥/٢٤١، ٦/٤٣١.

قوله: «فَرَطان»، قال السندي: بفتحتين، من يتقدم الإنسان ليهيِّىء له الماءَ وغيره في السفر، والمراد وَلَدان.

وقوله: «يا مُوفَّقةُ»، قال: أشار إلى أن مثل هٰذا السؤال منشؤه التوفيق الرباني لها لتحصيل العلوم.

وقوله: «لم يصابوا بمِثْلي»، قال: لم يصل إلى أمتي مصيبة بمثل موتي، أي: إن الأجر المذكور لأجل الصبر على المصيبة، وأي مصيبة لهم مثل موتي، فحين أصيبوا بها فصبروا، فاستحقوا ذٰلك الأجر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، ويحيى ـ وهو ابن أبي كثير، وإن كانت روايته عن أبي سلَّام ممطور الحبشي من كتاب ـ قد توبع، وانظر (٢١٣٢).

ﷺ، بمثله[1].

٣١٠١ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، حدثنا عمرُ[2] بن فَرُّوخٍ، حدثني حبيبٌ ـ يعني ابنَ الزُّبير ـ

عن عِكْرمة، قال: رأيتُ رجلاً يُصَلِّي في مسجدِ النبيِّ ﷺ، فكان يُكبِّر إذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ، وإذا خَفَضَ، فأَنْكَرْتُ ذٰلك، فذكرتُه لابنِ عباسٍ؟ فقال: لا أُمَّ لَكَ، تِلْكَ صلاةُ رسولِ الله ﷺ[3].

٣١٠٢ ـ حدثنا عبدُ الصَّمَدِ، حدثنا حمادٌ، عن عبدِ الله بنِ عُثمان بن خُثَيْمٍ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ في بيتِ ميمونةَ، فوَضَعْتُ له وَضُوءاً مِنَ الليلِ، فقالت له مَيْمُونةُ: وَضَعَ لكَ هٰذا عبدُ الله بنُ عباسٍ. فقال: «اللّٰهُمَّ فَقِّهْهُ في الدِّينِ، وعَلِّمْهُ التَّأْويلَ»[4].

---

(١) حديث صحيح كسابقه.

(٢) تحرف في (م) والأصول الخطية عدا (ظ١٤) إلى: عمرو، وما أثبتناه من (ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٠، وهو الموافق لما في كتب الرجال.

(٣) إسناده صحيح، عمر بن فروخ وثقه ابن معين وأبو حاتم، ورضيه أبو داود وقال: مشهور، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحبيب بن الزبير وثقه النسائي وأبو داود وابن شاهين، وصحح له الترمذي، وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً، وقال أبو حاتم: صدوق صالح الحديث، لا أعلم أحداً حدث عنه غير شعبة، وحديثه مستقيم، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٣) من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن عمر بن فروخ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٣٩٧).

٣١٠٣ ـ حدثنا عبدُ الصَّمَدِ وحسنُ بنُ موسى، قالا: حدثنا حمادٌ، عن علي بنِ زيدٍ. قال أبي[1]: حدثناه عفانُ، حدثنا ابنُ سَلَمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيدٍ، عن يوسفَ بنِ مِهْرانَ

عن ابنِ عبَّاس، قال: لما ماتَ عثمانُ بنُ مَظْعونٍ قالت امرأتُه[2]: هَنيئاً لَكَ يا ابنَ مَظْعُون بالجَنَّةِ. قال: فنَظَر إليها رسولُ الله ﷺ نَظْرَةَ غَضَبٍ، فقالَ لها: «ما يُدْرِيكِ؟! فواللهِ إني لَرَسُولُ اللهِ، وما أَدْرِي ما يُفْعَلُ بي ـ قال عفان: ولا به ـ» قالت: يا رسولَ الله، فارسُكَ وصاحبُكَ! فاشْتَدَّ ذٰلك على أَصحابِ رسولِ الله ﷺ حين قال ذٰلك لِعثمانَ، وكان مِن خيارِهم، حتى ماتَتْ رُقَيَّةُ ابنةُ رسولِ الله ﷺ، فقالَ: «الْحَقِي بسَلَفِنا الخَيْرِ عثمانَ بنِ مَظْعونٍ» قال: وبكَتِ النساءُ، فجعل عمرُ يَضْرِبُهنَّ بِسَوْطِهِ، فقالَ النبيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «دَعْهُنَّ يَبْكِينَ، وإياكُنَّ ونَعِيقَ الشَّيْطانِ» ثم قال رسول الله ﷺ: «مَهْما كانَ[3] مِنَ القَلْبِ والعينِ، فمِنَ الله والرَّحْمةِ، ومهما كانَ مِن اليدِ واللِّسانِ، فمِنَ الشَّيطانِ» وقَعَدَ رسولُ الله ﷺ على شَفِيرِ القَبْرِ، وفاطمةُ إلى جَنْبِه تَبْكي، فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَمْسَحُ

---

(١) يعني أحمد بن حنبل.

(٢) في (ق) وعلى هامش (س): امرأة، وهٰكذا سلفت في الحديث رقم (٢١٢٧)، وقال السندي: في بعض النسخ «قالت امرأة» بالتنكير، وهو الصواب كما تدل عليه الروايات، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م) و(ظ٩) و(ظ١٤): يكون، والمثبت من (س)، وفي «حاشية السندي»: يكون، قال: هٰكذا في النسخ بلا جزم، والظاهر «يكن»، وفي بعض النسخ: كان.

عينَ فاطمةَ بثوبِه، رحمةً لها[1].

٣١٠٤ ـ حدثنا بكر بن عيسى أبو بِشْر الرَّاسبي، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي حَمْزة، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: كنتُ غلاماً أَسْعَى مَعَ الغِلْمانِ، فالْتَفَتُّ، فإذا أنا بنبيِّ الله ﷺ خَلْفي مُقْبِلاً، فقلتُ: ما جاءَ نَبيُّ الله ﷺ إلَّا إليَّ، قال: فَسَعَيْتُ حتى أَخْتَبِيءَ وراءَ بابِ دارٍ، قال: فلَمْ أَشْعُرْ حَتَّى تَناوَلَني، فأَخَذَ بقَفَايَ، فحَطَأَني حَطْأَةً، فقال: «اذْهَبْ فادْعُ لي مُعاوِيةَ» قال: وكان كاتِبَه، فسَعَيْتُ فأَتيتُ معاويةَ، فقلتُ: أَجِبْ نبيَّ الله ﷺ، فإنَّه على حاجَةٍ[2].

٣١٠٥ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا داودُ ـ يعني ابنَ أبي الفُرَات ـ. وأبو عبد الرحمٰن، عن داودَ، قال: حدثنا إبراهيمُ، عن عَطاءٍ

عن ابنِ عباس قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بالنَّاسِ يومَ فِطْرٍ رَكْعَتَينِ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ولِينِ يوسف بن مهران.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩٨-٣٩٩، والطبراني (١٢٩٣١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطبراني لفظه. وانظر (٢١٢٧).

وهٰذا الحديث أورده الذهبي في «الميزان» ٣/١٢٨-١٢٩ من طريق أحمد، عن عفان، به. وقال: هٰذا حديث منكر، فيه شهود فاطمة الدفن، ولا يصح.

وقوله: «حتى ماتت رقية»، كذا هو هنا، وقد سلف في الحديث (٢١٢٧) أنها زينب وليست رقية، وهو الأصوب، فقد كان ﷺ حين توفيت رقية في بدرٍ، وكان عمر معه.

(٢) إسناده حسن. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو حمزة: هو عمران بن أبي عطاء القَصَّاب. وانظر (٢٦٥١).

والحَطْء: الدفع بالكف.

بغيرِ أذانٍ، ثم خَطَبَ بعدَ الصَّلاةِ، ثم أَخَذَ بيدِ بلالٍ، فانطَلَقَ إلى النساءِ، فخَطَبَهُنَّ، ثم أَمَرَ بلالاً بعد ما قَفَّى مِن عندِهنَّ أن يأْتِيَهُنَّ، فيأْمُرَهُنَّ أن يَتَصَدَّقْنَ(١).

٣١٠٦ - حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمٰن، عن أبي الزِّناد، عن القاسم بنِ محمد

أنه سَمِعَ ابنَ عباس: أن رسولَ الله ﷺ لاعَنَ بينَ العَجْلانيِّ وامرأَته، قال: وكانت حُبْلَى، فقال: والله ما قَرَبْتُها منذُ عَفَرْنا. - قال: والعَفْرُ: أن يُسْقَى النخلُ بعد أن يُتْرَكَ من السَّقْي، بعد الإبارِ بشهرين - قال: وكان زوجُها(٢) حَمْشَ السَّاقينِ والذِّراعين، أَصْهَبَ الشَّعرةِ، وكان الذي رُمِيَتْ به ابنَ السَّحْماءِ، قال: فوَلَدَتْ غلاماً أسودَ أَجْلَى جَعْداً عَبْلَ(٣) الذِّراعين قال: فقال ابنُ شدَّاد بنِ الهاد لابنِ عباس: أهيَ المرأةُ التي قال النبي ﷺ: «لو كُنْتُ راجِماً بغير بَيِّنةٍ لَرَجَمْتُها»؟ قال: لا، تِلْكَ امرأةٌ كانت قد أَعْلَنَتْ في الإسلامِ(٤).

٣٣٦/١

---

(١) إسناده صحيح. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وإبراهيم: هو ابن ميمون الصائغ، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وهو مكرر (٢١٦٩).

(٢) زاد بعد لفظة «زوجها» في (ظ٩) و(ظ١٤): زعموا.

(٣) في (م): أعبل، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، والمغيرة بن عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الله بن خالد بن حزام الحزامي المدني، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان.

وأخرجه البيهقي ٤٠٧/٧ من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد. =

٣١٠٧ ـ حدثناه سُرَيْج، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، فذَكَر معناه.

وقال فيه: عَبْلُ الذِّراعينِ، خَدْلُ الساقينِ؛ وقال الهاشمي: خَدْلٌ، وقال: بعد الإبارِ[1].

= وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً الشافعي ٢/٤٨-٤٩، وعبد الرزاق (١٢٤٥٢) و(١٢٤٥٣)، والحميدي (٥١٩)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٥٦٤)، والبخاري (٦٨٥٥) و(٧٢٣٨)، والنسائي ٦/١٧١، والطبراني (١٠٧١١) و(١٠٧١٢) و(١٠٧١٣) من طرق عن أبي الزناد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٣١٠) و(٥٣١٦) و(٦٨٥٦)، ومسلم (١٤٩٧) (١٢)، والطبراني (١٠٧١٥)، والبيهقي ٧/٤٠٦ من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم، به. وسيأتي برقم (٣١٠٧) و(٣٣٦٠) و(٣٤٤٩)، وانظر ما تقدم برقم (٢١٣١).

وفي الباب عن سهل بن سعد سيأتي في «المسند» ٥/٣٣٤.

قوله: «عَفَرْنا»، قال السندي: في «القاموس»: العفر ـ محركة ويسكَّن ـ: أول سقية سُقِيها الزرع. بعد الإبار ـ بكسر الهمزة ـ: بوزن الإزار، اسم من أَبَر النخل ـ بالتخفيف ويشدد ـ: إذا أصلحه. عَبْل الذراعين: العبل ـ بفتح فسكون ـ: الضخم من كل شيء.

قلنا: وحمش الساقين والذراعين، أي: دقيقهما، وأصهب الشعرة: الصُّهبة: أن يعلو الشعر حُمرة، وهو كالأشقر، وأجلى، أي: خفيف شعر ما بين النَّزَعتين من الصُّدغين والذي انحسر الشعر عن جبهته، وجعداً، أي: جعد الشعر، وهو ضد سهولته.

وقوله: «قد أعلنت في الإسلام»، أي: أظهرت السوءَ فيه، كما في بعض الروايات، والسوء، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٦١: أي: كانت تعلن بالفاحشة، ولكن لم يثبت عليها ذٰلك ببينة ولا اعتراف.

والعَجْلاني الذي لاعَنَ امرأته: اسمه عويمر بن الحارث. وانظر «فتح الباري» ٩/٤٤٧-٤٤٨.

(١) إسناده حسن، ابن أبي الزناد ـ وهو عبد الرحمٰن ـ صدوق حسن الحديث. سريج: هو ابن النعمان.

٣١٠٨ ـ حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، حدثنا فُلَيْحٌ، حدثني الزُّهْرِي، عن عليٍّ بن عبد الله بن عباسٍ

عن أبيه: أنه رأى النبي ﷺ أكلَ عُضْواً، ثمَّ صَلَّى ولم يَتَوضَّأْ[1].

٣١٠٩ ـ حدثنا محمد بنُ بَكْر[2]، أخبرنا سعيدٌ. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قَتادة ويَعْلى بنِ حَكِيم، عن عِكْرِمة

= وأخرجه مطولاً ومختصراً سعيد بن منصور في «السنن» (١٥٦٣)، وابن الجارود (٧٥٥)، وأبو يعلى (٢٤٢٤) و(٢٥١٤)، والطحاوي ٣/ ١٠٠، والطبراني (١٠٧١٠) من طرق عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

الخَذْل: الغليظ الممتلىء الساق.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان الخزاعي أو الأسلمي ـ ضعفه يحيى بن معين والنسائي وأبو داود، وقال الساجي: هو من أهل الصدق وكان يهم، وقال الدارقطني: مختلف فيه ولا بأس به، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب، وهو عندي لا بأس به، قلنا: واحتج به البخاري إلا أنه ـ كما قال الحافظ ـ لم يعتمد عليه اعتمادَه على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق، وروى له مسلم حديثاً واحداً وهو حديث الإفك، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله بن عباس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٥٨) من طريق سعيد بن منصور، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وسلف بنحوه برقم (٢٠٠٢) من طريق هشام بن عروة، عن الزهري.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: عبد الله بن بكر، وفي (ظ٩): عبد بن بكر، ولعلها محرفة عن «محمد»، أما في (س) فقد كتبت في المتن «عبد بن بكر»، وأضيف لفظ الجلالة في هامشها، والذي أثبتناه من (ظ١٤)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٣٢، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٨١، ويغلب على ظننا أنه الصواب، وأن التحريف حصل في إحدى النسخ القديمة، ونُقِل محرفاً في النسخ المتأخرة.

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزوَّجَ ميمونةَ بنتَ الحارثِ وهو مُحْرِمٌ. قال: وفي حديث يَعلى بنِ حَكِيم: بَنَى بها بماءٍ يُقَالُ له: سَرِف، فلما قَضَى نُسُكَه أَعْرَسَ بها بذلك الماءِ[1].

٣١١٠ ـ حدثنا أسباطٌ، حدثنا الشيبانيُّ، عن حبيب بنِ أبي ثابتٍ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن البُسْرِ والتمرِ أن يُخْلَطَا جميعاً، وعنِ الزبيبِ والتمرِ أن يُخْلَطا جميعاً، قال: وكَتَبَ إلى أهلِ جُرَشَ: أن لا يَخْلِطُوا الزَّبيبَ والتمرَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري من طريق محمد بن بكر البُرْساني، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة فمن رجال البخاري، وعبد الوهاب ـ وهو ابن عطاء الخفاف، متابع محمد بن بكر ـ فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة البصري، وسماع محمد بن بكر وعبد الوهاب الخفاف منه قبل اختلاطه.

وأخرجه النسائي ٦/٨٧ من طريق محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٠) و(٢٤٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٨٦-٢٨٧ و٢٨٧-٢٨٨، وابن الجارود (٨٦٤) من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٧٩ و١٤/١٨٩، ومسلم (١٩٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٠-٢٩١، وفي «الكبرى» (٥٨٦١)، وأبو عوانة ٥/٢٨٨، والطبراني (١٢٣٥٥) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض، ووقع عند النسائي في «المجتبى»: «كتب إلى أهل هجر» بدل: جُرش. =

٣١١١ ـ حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبدِ الله

عن ابنِ عباس، قال: لما حُضِرَ رسولُ الله ﷺ، وفي البيتِ رجالٌ وفيهم عمرُ بنُ الخطابِ، قال النبيُّ ﷺ: «هَلُمَّ أَكْتُبْ لكُمْ كِتاباً لا[1] تَضِلُّوا بَعْدَه أبداً» فقال عمرُ: إن رسولَ الله ﷺ قد غَلَبَ عليه الوَجَعُ، وعندَكم[2] القُرْآنُ، حَسْبُنا كِتابُ الله، فاختلَفَ أهلُ البيتِ، فاختَصَمُوا، فَمِنْهم مَنْ يقولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لكم كتاباً لا تَضِلُّوا بعدَه، وفيهم مَنْ يقولُ ما قال عمرُ، فلما أَكْثَرُوا اللَّغْوَ والاختلافَ عندَ رسولِ الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «قُومُوا».

قال عُبيدُ اللهِ: وكان ابنُ عباس يقول: إن الرَّزِيَّةَ، كُلَّ الرَّزِيةِ، ما حالَ بينَ رسولِ الله ﷺ، وبينَ أَنْ يَكتُبَ لهم ذٰلك الكتابَ، مِن

= وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٨٨ من طريق حُصين، عن حبيب بن أبي ثابت، به. وعنده: وكتب رسول الله ﷺ إلى أهل البحرين: لا يخلطوا التمر بالزَّهو، يعني: الفضيخ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٦٢) من طريق أبي معاوية، عن الشيباني، عن سعيد بن جبير، به. ولم يذكر فيه حبيب بن أبي ثابت، وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (١٩٦١)، وفاتنا أن ننسبه هناك إلى «السنن الكبرى» للنسائي، فيستدرك من هنا. وانظر (٢٤٩٩).

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): لن.

(٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص): وعندنا.

اختلافِهم ولَغَطِهم[1].

٣١١٢ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابنٍ لسعيد بن جُبَيْر، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فوَجَدَ يَهُودَ يصومونَ يومَ عاشوراءَ، فقال: «ما هٰذا؟» فقالوا: هٰذا يومٌ عَظِيمٌ، يومَ نَجَّى اللهُ موسى، وأَغْرَقَ آلَ فِرْعَونَ، قال: فصامه موسى شكراً. قال النبيُّ ﷺ: «فإنِّي أَوْلَى بِمُوسى، وأَحَقُّ بصِيامِه» فصامه، وأَمَرَ بصِيامِهِ[2].

٣١١٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن زيد بنِ أَسْلَم، عن عطاء بنِ يَسار

عن ابنِ عباسٍ: أنَّه توضَّأَ، فَغَسَلَ كُلَّ عُضوٍ منه غَسْلَةً واحِدةً، ثم ذَكَرَ أن النبيَّ ﷺ فَعَلَه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٥٧).
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٤٤٣٢) و(٥٦٦٩)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٢) و(٨٥١٦)، وابن حبان (٦٥٩٧).
وأخرجه البخاري (٥٦٦٩) و(٧٣٦٦) من طريقِ هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به. وانظر (٢٩٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن سعيد: هو عبد الله. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٨٤٣).
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١١٣٠) (١٢٨)، وابن حبان (٣٦٢٥). وانظر (٢٦٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٦). =

٣١١٣م ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني عمرُ بنُ عطاء وغيرُه

عن عِكرمة مولى ابنِ عباس، أَن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا صَرُورَةَ في الحَجِّ»(١).

٣١١٤ ـ حدثنا محمدُ بن بكر، أخبرنا ابنُ جريج، قال: أَخبرني عمرُ بنُ عطاءٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ، أَنَّه كان يقولُ: «لا صَرُورَةَ في الإِسْلامِ»(٢).

٣١١٤م ـ حدثنا محمد بنُ بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: حدَّثني حُسينُ بنُ عبدِ الله بنِ عُبَيد الله بنِ عباس وداود بنُ علي:

أَن رجلاً نادى ابنَ عباس، والنَّاسُ حَوْلَه، فقال: سُنَّةً تَبْتَغُونَ بهٰذا

= وأخرجه البيهقي ١/ ٨٠ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٢).

(١) هٰذا الحديث من (ظ٩) و(ظ١٤)، وقد سقط من (م) وباقي الأصول الخطية.

وإسناده ضعيف لضعف عمر بن عطاء ـ وهو عمر بن عطاء بن وَرَّاز ـ ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أحمد: ليس بالقوي، وقد سلف الحديث برقم (٢٨٤٤) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، به موصولاً بذِكْر ابن عباس، لكنه بلفظ: «لا صرورة في الإسلام».

وأخرجه بلفظ: «لا صرورة في الإسلام» مرسلاً الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/ ١١٢ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن النبي ﷺ. وزاد في آخره: قال سفيان: كان أهل الجاهلية يقولون للرجل إذا لم يحج: هو صرورة، فقال النبي ﷺ: «لا صرورة في الإسلام».

(٢) هٰذا الحديث من (ظ٩) و(ظ١٤)، وليس هو في (م) وباقي الأصول الخطية.

وإسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٨٤٤).

النَّبيذِ، أو هو أَهْوَنُ عليكم مِن العَسَلِ واللَّبَنِ؟ فقال ابنُ عباس: جاءَ النبيُّ ﷺ عباساً، فقال: «اسْقُونا» فقال: إن هٰذا النَّبيذَ شرابٌ قد مُغِثَ ومُرِثَ، أفلا نَسْقِيكَ لبناً وعسلاً؟ فقال: «اسْقُوني مِمَّا تَسْقُونَ منه النَّاسَ» فأُتِيَ النبيُّ ﷺ، ومعه أَصحابُه من المهاجرينَ والأَنصارِ، بِعِسَاسٍ فيها النَّبيذُ، فلما شَرِبَ النبيُّ ﷺ، عَجِلَ قبل أن يَرْوَى، فرَفَعَ رأْسَه فقال: «أَحْسَنْتُم، هٰكذا فاصْنَعُوا».

قال ابنُ عباس: فَرِضا رسولِ الله ﷺ ذٰلك أَعْجبُ إليَّ من أن تَسِيلَ شِعابُها علينا لبناً وعَسَلاً[1].

٣١١٥ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيْجٍ. ورَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: أَخبرني عمرو بنُ دينارٍ، أن أبا الشَّعْثاءِ أخبره قال: ١/٣٣٧

حدثني ابنُ عباس، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ، يقولُ: «مَنْ لم يَجِدْ إزاراً، ووَجَدَ سَراوِيلَ، فَلْيَلْبَسْها، ومن لم يَجِدْ نَعْلَينِ، ووَجَدَ خُفَّيْنِ، فَلْيَلْبَسْهُما»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف، وهو لم يدرك ابن عباس، ومتابعه داود بن علي كذٰلك لم يدرك جدَّه ابن عباس. وانظر (٢٩٤٤).

العِساس، قال في «القاموس»: ككِتَاب: الأقداح العظام، الواحد: عُسٌّ، بالضم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي، وأبو الشعثاء: هو جابر بن زيد.

وأخرجه الدارمي (١٧٩٩)، والطحاوي ٢/١٣٣ من طريق أبي عاصم النبيل، =

٣١١٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيج. وحجاجٌ، عن ابنِ جُرَيج، قال: أخبرني عمرو بنُ دينار، أن أبا الشَّعْثاءِ أخبره

أن ابنَ عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ نَكَحَ ميمونةَ وهو حَرَامٌ[1].

٣١١٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزبير، أنه سَمِعَ طاووساً وعِكرمة مولى ابنِ عباس، يُخبِرانِ

عن ابنِ عباس، أنه قال: جاءَتْ ضُبَاعةُ بنتُ الزُّبير بن عبدِ المطلب رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله[2]، إني امرأةٌ ثَقِيلةٌ، وإنِّي أُريدُ الحَجَّ، فكيفَ تأْمُرُني كيفَ أُهِلُّ؟ قال: «أَهِلِّي واشتَرِطِي: أَنَّ مَحِلِّيَ حيثُ حَبَسْتَني». قال: فأَدرَكَتْ[3].

= ومسلم (١١٧٨) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣ من طريق روح ومحمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٩).

(٢) قوله: «فقالت: يا رسول الله» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وأخرجه مسلم (١٢٠٨) (١٠٦)، والبيهقي ٥/٢٢١ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/١٦٨، وابن ماجه (٢٩٣٨)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٤٢، والدارقطني ٢/٢٣٥، والبيهقي ٥/٢٢١ من طرق عن ابن =

٣١١٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن جُحَادة، عن أبي صالحٍ

عن ابنِ عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القُبُورِ، والمُتَّخِذينَ عليها المساجِدَ والسُّرُجَ[1].

قال حجاجٌ: قال شعبةُ: أُراه يعني اليهودَ.

٣١١٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجاجٌ قال: حدثني شعبةُ، عن قَتَادَة، عن موسى بنِ سَلَمَة، قال:

= جريج، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٠٢٣) من طريق عبد الكريم الجَزَري، عن عكرمة وطاووس، به، مختصراً.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٧٥) من طريق شعيب بن إسحاق، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن ابن عباس.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٨) و(٢٦٨٥)، ومسلم (١٢٠٨) (١٠٧)، والنسائي ٥/١٦٧، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٨٠، والبيهقي ٥/٢٢١-٢٢٢ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس، مختصراً.

وأخرجه كذلك مسلم (١٢٠٨) (١٠٨)، والبيهقي ٥/٢٢٢ من طريق عطاء، عن ابن عباس.

وانظر ما سلف برقم (٣٠٥٣)، وسيأتي الحديث برقم (٣٣٠٢) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، وفي حديث ضباعة ٦/٣٦٠ من طريق عكرمة أيضاً، به، وفي حديث ضباعة، في موضع ثان ٦/٣٦٠ من طريق ابن عباس، عن ضباعة نفسها.

(١) حسن لغيره دون قوله: «والسرج»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح: واسمه باذام مولى أم هانىء بنت أبي طالب. وهو مكرر (٢٠٣٠).

سألتُ ابنَ عباسٍ: كيف أُصلِّي إذا كنتُ بمكةَ، إذا لم أُصَلِّ مع الإمامِ؟ فقال: ركعتينِ، سُنَّةُ أبي القاسمِ ﷺ(١).

٣١٢٠ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا شَريكٌ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: أَجْنَبَ النبيُّ ﷺ وميمونةُ، فاغتَسَلَتْ ميمونةُ في جَفْنةٍ، وفَضَلَتْ فَضْلَةٌ، فأَراد النبيُّ ﷺ أن يَغْتَسِلَ منها، فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي قد اغتَسَلْتُ منه. فقال ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ: «إنَّ الماءَ ليسَتْ عليهِ جَنَابَةٌ» أو قال: «إن الماءَ لا يَنْجُسُ»(٢).

٣١٢١ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شريكٌ، عن الأعمشِ، عن الفُضَيْل بنِ عمرو، قال: أُراه عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: تَمتَّعَ النبيُّ ﷺ. فقال عُرْوةُ بنُ الزُّبير: نَهَى أبو بكرٍ وعمرُ عن المُتْعةِ. فقال ابنُ عباس: ما يقولُ عُرَيَّةُ؟ قال: يقولُ: نَهَى أبو بكرٍ وعمرُ عن المُتْعَةِ. فقال ابنُ عبَّاسٍ: أُراهم سَيَهْلِكُونَ! أَقولُ: قال النبيُّ ﷺ، ويقولُ: نَهَى أبو بكرٍ وعمرُ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المحبِّق الهذلي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٨٨)، وابن خزيمة (٩٥١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبد الله ـ، واضطراب سماك في عكرمة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر (٢١٠٢).

(٣) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ. وانظر ما =

٣١٢٢ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شريكٌ، عن أبي إسحاق، عن التَّميميِّ

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ أُمِرْتُ بالسِّواكِ، حتى ظَنَنْتُ أنه سَيَنْزِلُ به عليَّ قُرآنٌ، أو وَحْيٌ»(١).

٣١٢٣ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثنا عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن ابن عباس، أنه قال: شَرِبَ رسولُ الله ﷺ لبناً، ثم دعا بماءٍ، فَمَضْمَضَ، ثم قال: «إنَّ له دَسَماً»(٢).

٣١٢٤ ـ حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني يَعْلى بن مسلم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، أنه قال: نَزَلَتْ: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمنوا أَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسولَ وأُولي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] في عبد الله بن

= تقدم برقم (٢٢٧٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي ـ واسمه أَرْبِدَة ـ لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يذكره في الثقات غير العجلي وابن حبان، ونقل مغلطاي عن ابن البَرْقي أنه قال فيه: مجهول، وأن أبا العرب الصقلي قال فيه: مجهول، وشريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. وانظر (٢١٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عقيل الأيلي.

وأخرجه البخاري (٢١١)، ومسلم (٣٥٨) (٩٥)، وأبو داود (١٩٦)، والترمذي (٨٩)، والنسائي ١/١٠٩، وابن حبان (١١٥٩) من طريق قتيبة بن سعيد، عن الليث، بهٰذا الإسناد. وقرن البخاري بقتيبة يحيى بنَ بُكَير. وانظر (١٩٥١).

حُذَافةَ بن قَيْس بن عَدِيٍّ السَّهْمي، إذْ بَعَثَه رسولُ الله ﷺ في السَّرِيَّةِ[1].

٣١٢٥ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: جَمَعْتُ المُحْكَمَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ، وقُبِضَ النبيُّ ﷺ[2] وأنا ابنُ عشرِ حِجَجٍ. قال: فقلتُ له: وما المُحْكَمُ؟ قال: المُفَصَّلُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤)، وأبو داود (٢٦٢٤)، والترمذي (١٦٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٥٤-١٥٥، وفي «الكبرى» (٨٧٢٦) و(١١١٠٩)، وأبو يعلى (٢٧٤٦)، وابن الجارود (١٠٤٠)، والطبري ٥/١٤٧ و١٤٨، وأبو عوانة ٤/٤٤٢، والحاكم ٢/١١٤، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٣١١، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٠٥ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج.

وعبد الله بن حذافة السَّهمي، قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/١١: أحدُ السابقين، هاجر إلى الحبشة، ونَفَّذه النبي ﷺ رسولاً إلى كسرى، وله رواية يسيرة. خرج إلى الشام مجاهداً، فأُسر على قَيْسارية، وحملوه إلى طاغيتهم، فراوده عن دينه، فلم يُفْتَن... مات في خلافة عثمان رضي الله عنهم.

(٢) قوله: «وقبض النبي ﷺ» سقط من النسخ المطبوعة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٦) عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، بهٰذا الإسناد. ولم يقل فيه: «وقبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر حجج».

وأخرجه الطبراني (١٥٧٥) من طريق نعيم بن حماد، عن هشيم، عن أبي إسحاق الكوفي، عن أبي بشر، به ـ مختصراً بلفظ: قُبض النبي ﷺ وأنا ابن عشر سنين. وأبو إسحاق الكوفي الذي زاده نعيم بن حماد عن هشيم في الإسناد: هو عبد الله بن ميسرة =

٣١٢٦ ـ حدَّثنا هُشيم، أخبرنا منصورٌ

عن ابنِ سيرين: أن جَنَازةً مَرَّتْ بالحسنِ، وابنِ عباس، فقام الحسنُ ولم يَقُمِ ابنُ عباس، فقال الحسنُ لابنِ عباس: أَمَا قامَ[1] لها رسولُ الله ﷺ؟ فقال: قَامَ، وقَعَدَ[2].

٣١٢٧ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان عُمَرُ بنُ الخطاب يأْذَنُ لأهلِ بدرٍ، ويأْذَنُ لي معهم، فقال بعضُهُم: يَأْذَنُ لِهٰذا الفَتى معنا، ومِن أَبنائِنا مَنْ هُو مِثْلُه؟! فقال عمرُ: إنه ممن قد عَلِمْتُم. قال: فأَذِنَ لهم ذاتَ يومٍ، وأَذِنَ لي مَعَهُم، فسأَلهم عن هٰذه السُّورة: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ فقالوا: ٣٣٨/١
أَمَرَ اللهُ نبيَّه ﷺ إذا فُتِحَ عليه أن يَستَغْفِرَه ويَتُوبَ إليه. فقال لي: ما تقولُ يا ابنَ عباسٍ؟ قال: قلتُ: ليسَتْ كذاكَ، ولٰكنَّه أَخْبَر نَبيَّه عليه الصلاةُ

= وهو ضعيف! والحديث تقدم برقم (٢٢٨٣).

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): أقام، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س) ومن «سنن النسائي»، وهو الصواب.

(٢) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس والحسن ـ وهو ابن علي ـ شيئاً، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، فظنَّ الحسن هٰذا هو الحسنَ البصريَّ! وتقدم نحو هٰذا الحديث في مسند الحسن بن علي برقم (١٧٢٨) و(١٧٢٩).

وأخرجه النسائي ٤/٤٦-٤٧ عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

قوله: «قام وقعد»، قال السندي: أي: قام أولاً، وقعد، بمعنى ترك القيام آخراً، فالقيام منسوخ، والله تعالى أعلم.

والسلامُ بحضورِ أَجَلِه، فقالَ: ﴿إِذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ فَتْحُ مكةَ، ﴿ورأَيتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ في دِينِ اللهِ أَفْواجاً﴾ فذٰلك عَلَامةُ مَوْتِك، ﴿فسَبِّحْ بحَمْدِ رَبِّكَ واسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كانَ تَوَّاباً﴾. فقال لهم: كيف تَلُومُوني على ما تَرَوْنَ؟ (١)

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٦٥، والبزار في «مسنده» (١٩٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. والحديث عند ابن سعد مختصر بلفظ: كان عمر بن الخطاب يأذن لأهل بدر، ويأذن لي معهم، قال: فذكر أنه سألهم وسأله، فأجابه، فقال لهم: كيف تلومونني عليه بعد ما ترون؟

وأخرجه البخاري (٤٢٩٤) و(٤٩٧٠)، والطبراني (١٠٦١٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٤٦ من طريق أبي عوانة اليشكري، عن أبي بشر، به. وفيه: أن عمر بن الخطاب قال لابن عباس: ما أعلم منها إلا ما تعلم.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٦٢٧) و(٤٤٣٠)، والترمذي (٣٣٦٢)، وابن جرير الطبري ٣٠/٣٣٣، والطبراني (١٠٦١٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٧ من طريق شعبة، عن أبي بشر، به. وفيه: أن الذي قال لعمر: إن لنا أبناء مثله، هو عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مختصراً بقصة تفسير السورة فقط الطبراني (١٢٤٤٥) من طريق سفيان بن حبيب، والبيهقي ٧/١٣٤ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن أبي بشر، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٩٦٩)، والطبري ٣٠/٣٣٣، والبيهقي ٥/٤٤٧ من طريق حبيب بن أبي ثابت، والنسائي في «الكبرى» (١١٧١١) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، كلاهما عن سعيد بن جبير، به. وفي حديث حبيب بن أبي ثابت أنهم فسروا الفتح بأنه فتح المدائن والقصور. وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٣).

قوله: «إنه ممن قد علمتم»، قال الحافظ في «الفتح» ٨/٧٥٣: أشار بذٰلك إلى قرابته من النبي ﷺ، أو إلى معرفته وفطنته. =

٣١٢٨ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يزيدُ بنُ أبي زيادٍ، عن مُجاهد

عن ابنِ عباس، أنه قال: أَهَلَّ النبيُّ ﷺ بالحَجِّ، فلما قَدِمَ طافَ بالبيتِ، وبينَ الصَّفا والمَرْوَةِ، ولم يُقَصِّرْ، ولم يَحِلَّ من أجلِ الهَدْيِ، وأَمَرَ مَن لم يكن ساقَ الهَدْيَ أن يَطُوفَ، وأن يَسْعَى، وأَنْ يُقَصِّرَ أو يَحْلِقَ، ثم يَحِلَّ(١).

٣١٢٩ ـ حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أخبرني إسماعيلُ بن أُمية، عن رجلٍ

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ سُئِل: أيُّ الشَّرابِ أَطيَبُ؟ قال: «الحُلْوُ البارِدُ»(٢).

= وقوله: «ليست كذلك»، قال السندي: أي: ليست الآية على ما ذكروا في معناه، فإن حاصل ما ذكروه أنه أُمِر بأن يستغفر ويتوب شكراً لما منَّ الله عليه من الفتح، أيِّ فتح كان، وليس الأمر كذلك، بل أُمِر أن يستعدَّ للآخرة بالاستغفار والتوبة حين فتح مكة له، لأنه علامة لحضور أجله، وتمام دِينه، وبين المعنيين فرق بعيد، والله تعالى أعلم.

قال الحافظ: وفيه فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتأثير الإجابة دعوة النبي ﷺ أن يعلِّمَه الله التأويل، ويفقِّهه في الدِّين، وفيه جواز تأويل القرآن بما يُفهم من الإشارات، وإنما يتمكَّنُ من ذلك من رَسَخَت قدمه في العلم، ولهذا قال علي رضي الله تعالى عنه: أو فَهماً يؤتيه الله رجلاً في القرآن.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٢١٥٢).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن عباس. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسدَّد في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٣٣ عن محمد بن جابر، =

٣١٣٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن أبي جَمْرَة، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي مِن الليلِ ثلاثَ عَشْرةَ رَكْعَةً(١).

٣١٣١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن أبي حَمْزةَ، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أَلْعَبُ مع الغِلْمانِ، فاختبأْتُ منه خلفَ بابٍ، فدعاني، فحَطَأَني حَطْأَةً، ثُمَّ بَعَثَني إلى معاويَةَ، فرَجَعْتُ إليهِ، فقلتُ: هو يَأْكُلُ(٢).

٣١٣٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حَبيب ـ قال بَهْزٌ: حدثنا حَبيبُ بن أبي ثابتٍ ـ قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْر يُحَدِّث

عن ابنِ عباس يقولُ: أَهدَى الصَّعْبُ ـ وقال ابن جعفر: ابنُ جَثَّامةَ ـ

= عن إسماعيل بن أمية، عن أبيه، عن ابن عباس ـ بلفظ: سئل: أي الشراب أحب إليك؟ وهٰذا سند ضعيف، محمد بن جابر ـ وهو ابن سيار بن طارق الحنفي ـ ذهبت كتبه وساء حفظُه وخلط كثيراً، ويغلب على الظن أن هٰذا الحديث أخطأ فيه، فقال: «عن أبيه»، والصواب كما في «المسند»: عن رجل.

وله شاهد من حديث عائشة: كان رسول الله ﷺ أحب الشراب إليه الحلو البارد. سيأتي في «المسند» ٦/٣٨، وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة: هو نصر بن عمران الضُّبَعي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩١، ومسلم (٧٦٤)، وابن خزيمة (١١٦٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٩).

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (٢١٥٠). أبو حمزة: هو عمران بن أبي عطاء.

إلى رسولِ الله ﷺ شِقَّةَ حِمارٍ، وهو مُحْرِمٌ، فرَدَّهُ. قال بهزٌ: عَجُزَ حمارٍ، أو قال: رِجْلَ حمارٍ[1].

٣١٣٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن المِنْهال بنِ عَمْرو، قال: سمعت سعيدَ بن جُبَيْر، قال:

مررتُ مع ابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ في طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ، فإذا فِتْيةٌ قد نَصَبُوا دَجاجَةً يَرْمُونَها، لهم كُلُّ خاطئةٍ، قال: فغَضِبَ، وقال: مَنْ فَعَلَ هٰذا؟ قال: فتَفَرَّقُوا، فقال ابنُ عمر: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ من يُمَثِّلُ بالحَيَوانِ[2].

٣١٣٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ سليمانَ الشَّيْباني، قال: سمعتُ الشَّعبيَّ، قال:

أخبرني مَنْ مَرَّ مع رسولِ الله ﷺ على قبرٍ مَنْبُوذٍ، فأَمَّهُم، وصَفُّوا خَلْفَه. فقلتُ: يا أبا عَمرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ قال: ابنُ عباسٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٥٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري. وهٰذا الحديث من مسند ابن عمر، وسيأتي فيه مكرراً ٢/٤٣ ويخرج هناك إن شاء الله.

قوله: «لهم كل خاطئة»، يوضحه رواية مسلم (١٩٥٨): «وقد جعلوا لصاحب الطير كلَّ خاطئة من نَبْلِهم». قال ابن الأثير ٢/٤٥: أي: كل واحدة لا تصيبها، والخاطئة هنا بمعنى المخطئة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وكنيته أبو عمرو. =

٣١٣٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، عن طاووس، قال:

قال ابنُ عباسٍ: إنما قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ لهُ أَرْضٌ، أن يَمْنَحَها أخاهُ، خَيْرٌ لهُ»(١).

٣١٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سُليمانَ، عن مجاهد

عن ابن عباسٍ: أنَّه كان عندَ الحَجَرِ، وعندَه مِحْجَنٌ يَضْرِبُ به الحَجَرَ، ويُقَبِّلُه، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلا وأَنتُمْ مُسْلِمونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، لو أن قَطْرةً مِن الزَّقُّوم قُطِرَتْ في الأَرضِ، لأَمَرَّتْ على أهلِ الدُّنيا مَعِيشَتَهم، فكيفَ بمَنْ هُو طَعَامُه، وليسَ له طَعامٌ غَيْرُه؟!»(٢).

= وأخرجه مسلم (٩٥٤) (٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٧)، والبخاري (٨٥٧) و(١٣١٩) و(١٣٢٢) و(١٣٣٦)، والنسائي ٤/٨٥، وابن حبان (٣٠٨٨)، والطبراني (١٢٥٨١)، والبيهقي ٤/٤٥ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٩٦٢).

قوله: «على قبر منبوذ»، قال ابن الأثير ٥/٦: يُروى بتنوين القبر والإضافة، فمع التنوين فالمعنى: بقبرٍ منفردٍ بعيد عن القبور، ومع الإضافة يكون المنبوذ: اللَّقيط، أي: بقبرِ إنسانٍ منبوذٍ، وسُمي اللَّقيطُ منبوذاً، لأن أُمَّهُ رمته على الطريق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش. وتقدم بطوله برقم (٢٧٣٥) عن روح، عن شعبة.

وأخرجه دون قصة استلام الحَجَر النسائيُّ في «السنن الكبرى» (١١٠٧٠) عن بشر بن خالد، عن محمد بن جعفر غُنْدر، بهٰذا الإسناد. =

● ٣١٣٧ ـ حدثنا عبدُ الله[1]، حدثنا القَوارِيري، حدثنا فُضَيْلُ بنُ عياض، عن سليمانَ ـ يعني الأعمش ـ، عن أبي يحيى، عن مُجاهد

عن ابنِ عباس، قال: لو أن قَطْرةً مِن الزَّقُّومِ . . . فذكره[2].

٣١٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ سليمانَ يُحدثُ، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباس، أنه قال: رَكِبَتِ امرأةٌ البحرَ، فنَذَرَتْ أن تَصُومَ شهراً، فماتَتْ قبلَ أنْ تَصُومَ، فأَتَتْ أُختُها النبيَّ ﷺ، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فأَمَرَها أن تَصُومَ عَنها[3].

= وأخرج قصة استلام الركن بالمحجن وتقبيل المحجن النسائيُّ أيضاً في «الكبرى» (٣٩٢٥) من طريق إبراهيم بن محمد بن عَرْعَرة، عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، به.

ولها شاهد عند مسلم (١٢٧٥)، وابن ماجه (٢٩٤٩) من طرق عن معروف بن خَرَّبُوذَ المكي، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يطوف بالبيت، ويستلم الركنَ بمِحْجَنٍ معه، ويُقَبِّل المحجن.

والمِحْجَن: عصا معوجَّة الرأس.

(١) جاء هٰذا الحديث في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٥، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٠٨.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي يحيى ـ وهو القتات الكوفي ـ، ثم هو موقوف، وتقدم في الرواية السالفة بإسناد صحيح من طريق الأعمش دون ذِكْر أبي يحيى القتات.

القواريري: هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٦١، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٤) من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، به.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسلم البطين: هو ابن عمران. =

٣١٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن مسلم البَطِينِ، عن سعيدِ بن جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «ما عَمَلٌ أفضَلَ منهُ في هٰذهِ الأيامِ» يعني أيامَ العَشْر، قال: فقيل: ولا الجِهادُ في سبيلِ الله؟ قال: «ولا الجِهادُ في سَبيلِ الله، إلا مَنْ خَرَجَ بنَفْسِهِ ومالِهِ، ثمَّ لم يَرْجِعْ بشيءٍ مِن ذٰلكَ»(١). ٣٣٩/١

٣١٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، عن قَتادة، عن عِكْرمة، قال:

قلتُ لابنِ عباس: صَلَّيْتُ خَلْفَ شيخٍ أَحْمَقَ صلاةَ الظهرِ، فكَبَّر فيها ثِنْتينِ وعشرينَ تكبيرةً، يُكَبِّرُ إذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه من السجودِ. فقال ابنُ عباس: لا أُمَّ لكَ، تِلك سُنَّةُ أبي القاسمِ ﷺ(٢).

= وأخرجه النسائي ٧/ ٢٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٠)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٢٥٥، وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٥٤) من طريق ابن أبي عدي، والطبراني (١٢٣٢٩) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم (الطيالسي وابن أبي عدي وعمرو) عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٦/ ٢٧٩-٢٨٠ من طريق بدل بن المحبَّر، عن شعبة، به. وفيه: أن امرأة نذرت أن تصوم شهراً، فماتت، فأتى أخوها النبي ﷺ فقال: «صم عنها». وانظر (١٨٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣١)، والدارمي (١٧٧٣)، والبخاري (٩٦٩)، وابن خزيمة (٢٨٦٥)، والطبراني (١٢٣٢٧)، والبيهقي ٤/ ٢٨٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، =

٣١٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر ورَوْحٌ، قالا: حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبة، عن علي بن الحَكَم، عن مَيْمون بن مِهْران، عن سعيد بن جُبَير

عن ابنِ عباس: أَن نبيَّ الله ﷺ نَهَى يومَ خَيْبَرَ عن كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِن الطَّيرِ، وعن كُلِّ ذِي نابٍ مِن السِّباعِ (١).

= فمن رجال البخاري. وانظر (١٨٨٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن الحكم: هو البُناني أبو الحكم البصري.

وأخرجه ابن الجارود (٨٩٣)، والبيهقي ٩/٣١٥ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٠٥)، وابن ماجه (٣٢٣٤) من طريق ابن أبي عدي، والنسائي ٧/٢٠٦ من طريق بشر بن المفضل، والطحاوي ٤/١٩٠ من طريق خالد بن الحارث، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وتقدم الحديث برقم (٢١٩٢) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، بإسقاط سعيد بن جبير من الإسناد.

قال الخطيب البغدادي فيما نقله الحافظ المزي في «التحفة» ٥/٢٥٣: والصحيح في هٰذا الحديث «عن ميمون، عن ابن عباس» ليس بينهما سعيد بن جبير.

وقال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»: جزم ابن القطان بأن ميمون بن مهران لم يسمعه من ابن عباس، وأن بينهما سعيد بن جبير، قال: كذٰلك أخرجه أبو داود والبزار ـ انتهى. لكن قد قال البزار في «مسنده»: تفرد علي بن الحكم بإدخال سعيد بين ميمون وابن عباس. وعلي بن الحكم قال فيه أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه جماعة، وضعفه أبو الفتح الأزدي! وخالفه الحكم بن عتيبة وأبو بشر جعفر بن أبي وحشية، فلم يذكرا سعيد بن جبير، وهما أحفظ من علي بن الحكم، فروايته شاذة، وتابعهما جعفر بن برقان وغيره، فلهٰذا جزم الخطيب بأن رواية علي بن الحكم من المزيد.

٣١٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وأبو عبد الصَّمدِ، قالا: حدثنا سعيدٌ[١]، عن قَتادة، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُجَثَّمةِ، والجَلاَّلَةِ ـ قال أبو عبد الصَّمد: نَهَى عن لَبَنِ الجَلاَّلَةِ ـ، وأن يُشْرَبَ مِن فِي السِّقاءِ[٢].

٣١٤٣ ـ حدثنا أبو عبد الصَّمد، حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادة، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن لَبَنِ الجَلاَّلةِ، والمُجَثَّمة، وعن الشُّربِ مِن فِي السِّقاءِ[٣].

٣١٤٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر وابن بَكْر، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن جابر بن زَيْد

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ أُرِيدَ على ابنةِ حمزةَ أن يَتَزَوَّجَها،

---

(١) تحرف في (م) والأصول الخطية عدا (ظ١٤) إلى: شعبة، والتصويب من (ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٣، ومن الحديث المتقدم برقم (٢١٦١)، والحديث الآتي برقم (٣١٤٣)، ومن «صحيح ابن حبان».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. أبو عبد الصمد: هو عبد العزيز بن عبد الصمد البصري، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٩٩) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٦١).

(٣) صحيح، وهو مكرر ما قبله.

فقال: «إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِن الرَّضَاعَةِ، فإنَّه يَحْرُمُ مِن الرَّضَاعِ ما يَحْرُمُ مِن النَّسَبِ»(١).

٣١٤٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن رجلاً غَشِيَ امرأتَه وهي حائضٌ، فسأل عن ذلك رسولَ الله ﷺ؟ فأَمَرَه أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ، أو نِصْفِ دينارٍ(٢).

٣١٤٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن سعيد بن المسيِّب

عن ابن عباس، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «العائِدُ في هِبَتِه، كالعَائِدِ في قَيْئِه»(٣).

٣١٤٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ. ويزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، قال: حدثنا أبو العالية الرِّيَاحيُّ

عن ابنِ عباس، عن رسولِ الله ﷺ: أنه كان يقولُ عند الكَرْب: «لا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو عبد الله بن بكر بن حبيب السَّهْمي. وهو مكرر (٢٤٩٠).

(٢) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فمن رجال البخاري. وانظر (٢١٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٢٢) (٧) من طريق محمد بن أبي عدي، وابن الجارود (٩٩٣) من طريق عيسى بن يونس، والبغوي في «الجعديات» (٩٧٨)، والطبراني (١٠٦٩٣) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (٢٥٢٩) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

إله إلا اللهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إله إلا اللهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لا إله إلا اللهُ رَبُّ السَّماواتِ والأَرْضِ، ربُّ العرشِ الكَريمُ» قال يزيدُ: «ربُّ السَّماواتِ السَّبْعِ، وربُّ العَرْشِ الكَريمُ»(١).

٣١٤٨ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا مَعْمَر، قال: أخبرنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس: وقَّتَ النبيُّ ﷺ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيْفَةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نَجْدٍ قَرْنَ، ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ، قال: «هُنَّ لهم، ولِمَنْ أَتَى عَلَيهِنَّ مِمَّنْ سِواهُم، مِمَّنْ أَرادَ الحَجَّ والعُمْرَةَ، ثم مِن حيثُ بَدَأَ، حتي بَلَغَ ذٰلك أهلَ مكةَ»(٢).

٣١٤٩ - حدثنا حجاجٌ، حدثنا شُعْبة، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا حسان الأَعْرَج يحدِّثُ

عن ابنِ عباسٍ، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ بذِي الحُلَيْفَةِ، فأُتِيَ ببَدَنَةٍ، فأَشْعَرَ صَفْحَةَ سَنامِها الأَيمنَ، ثم سَلَتَ الدمَ عنها، وقَلَّدَها نَعلَيْنِ، ثم دعا براحِلَتِه، فرَكِبَها، فلما استَوَتْ به على البَيْداءِ، أَهَلَّ بالحَجِّ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العالية الرياحي: هو رُفَيع بن مِهران.
وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (٦٥٧) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٢٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان =

٣١٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة. وحجَّاج، قال: حدثني شُعبة، عن قَتَادة، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «هٰذهِ وهٰذه سَواءٌ» يعني الخِنْصَرَ والإِبْهامَ (١).

٣١٥١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجاجٌ، قال: حدثني شُعْبة، عن قَتادة، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ؛ قال حجَّاجٌ: فقال: «لَعَنَ اللهُ المتَشَبِّهينَ مِن الرِّجالِ بالنِّساءِ، والمتشبِّهاتِ مِن النِّساءِ بالرِّجالِ» (٢).

= الأعرج ـ واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر (٢٢٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي (١٣٩٢) عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (١٩٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٨٨٥) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: لعن رسول الله ﷺ...

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (٢٦٧٩)، وأبو داود (٤٠٩٧)، وابن ماجه (١٩٠٤)، والترمذي (٢٧٨٤)، والبغوي في «الجعديات» (٩٩٣)، والطبراني (١١٨٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٩٩) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧٩)، والترمذي (٢٧٨٤)، وابن حبان (٥٧٥٠) من طرق =

٣١٥٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت أبا إسحاق يُحدِّثُ، أنه سَمِعَ رجلاً من بني تَميم، قال:

سألتُ ابنَ عباس[1] عن قولِ الرجلِ بإصبَعِه هٰكذا ـ يعني في الصلاةِ ـ، قال: ذاكَ الإخلاصُ.

١/٣٤٠ وقال ابنُ عباس: لقد أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالسِّواكِ، حتى ظَنَنَّا أنه سَيُنَزَّلُ عليه فيهِ.

ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ حتى يُرَى بَياضُ إِبْطَيْهِ[2].

= عن قتادة، به. وانظر (١٩٨٢).

(١) قوله: «ابن عباس» سقط من (م).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذي من بني تميم: واسمه أَربِدة التميمي البصري. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عُبيد السبيعي.

وهٰذا الحديث ثلاث قطع، أما القطعة الأولى فأخرجها البيهقي ٢/١٣٣ من طريق سفيان الثوري في «جامعه» عن أبي إسحاق، عن التميمي ـ وهو أَربدة ـ، عن ابن عباس.

وأخرجها البيهقي أيضاً ٢/١٣٣ من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، قال: سئل ابن عباس... فذكرها.

وأخرجها أيضاً من طريق الحسن بن علي بن زياد، عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن سليمان بن بلال، عن عباس بن عبد الله بن معبد، عن أخيه إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. هٰكذا رواه مرفوعاً، والصواب وقفه.

وأما القطعة الثانية فأخرجها الطيالسي (٢٧٣٩)، ومن طريقه البيهقي ١/٣٥ عن شعبة، به. وانظر (٢١٢٥).

وأما القطعة الثالثة فأخرجها الطيالسي (٢٧٤٠) عن شعبة، به. وانظر (٢٤٠٥). =

٣١٥٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وبَهْز، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَدِي بنِ ثابت ـ قال بهزٌ: أخبرني عَدِيُّ بنُ ثابت ـ قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَير يحدِّثُ

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يوم أَضْحى ـ أو يَوْمَ فِطْرٍ، قال: وأَكثرُ ظَنِّي أنه قال: يومَ فطرٍ ـ فصَلَّى رَكْعَتين لم يُصَلِّ قَبْلَهما، ولا بَعْدَهما، ثم أتى النساءَ ومعه بلالٌ، فأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقةِ، فجعلتِ المرأةُ تُلْقِي خُرْصَها وسِخَابَها. ولم يَشُكَّ بهزٌ، قال: يومَ فِطْرٍ، وقال: صِخَابَها[1].

٣١٥٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، حدثنا عدِيُّ بنُ ثابت وعطاءُ بن السَّائِب، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباس، قال ـ رَفَعَه أحدُهما إلى النبيِّ ﷺ ـ: «إنَّ جِبْريلَ كانَ يَدُسُّ فِي فِي فِرْعَوْنَ الطِّيْنَ، مَخَافَةَ أَنْ يقولَ: لا إِلٰه إلا الله»[2].

= قوله: «ذاك الإخلاص»، قال السندي: يريد أن الإشارة بالإصبع في التشهد دليل على الإخلاص والتوحيد، فهو خير، وفي إسناده مجهول، لكن قد جاء في الباب من الأحاديث ما فيه كفاية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.
وأخرجه مسلم ص٦٠٦ (١٣)، وابن خزيمة (١٤٣٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥٣٣).
والسِّخاب والصِّخاب، بمعنًى: وهو قلادة من عنبر أو قرنفل أو غيره، ولا يكون فيه خرز.

(٢) صحيح موقوفاً على ابن عباس، وهو مكرر (٢١٤٤).
قوله: «في في»، «في» الأولى حرف جَرٍّ، و«في» الثانية بمعنى: فم.

٣١٥٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بنِ ثابت، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيرٍ يُحَدِّثُ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً»(١).

٣١٥٦ ـ حدثنا هاشمٌ مثلَه، قال ـ أي: شعبةُ(٢) ـ: قلتُ: عن النبي ﷺ؟ قال: عن النبيِّ ﷺ(٣).

٣١٥٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سَلَمة بنِ كُهَيلٍ، قال: سمعتُ أبا الحَكَم، قال:

سألتُ ابنَ عباسٍ عن نَبيذِ الجَرِّ، وعن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَمِ؟ فقال ابنُ عباسٍ: من سَرَّهُ أن يُحَرِّمَ ما حَرَّمَ اللهُ ورسولُه، فَلْيُحَرِّمِ النَّبيذَ(٤).

٣١٥٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيلٍ، قال: سمعتُ أبا الحَكَم يُحَدِّثُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٨٦).

(٢) قوله: «أي: شعبة» ليس في (ظ٩) و(ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٩٥ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٨٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الحكم ـ وهو عمران بن الحارث السلمي ـ فمن رجال مسلم. وانظر (١٨٥) و(٢٠٢٨).

قوله: «فليحرم النبيذ»، قال السندي: أي نبيذ الجر والدُّبّاء والحنتم.

عن ابن عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَمَّ الشَّهْرُ، تِسْعٌ وعِشرونَ»(١).

٣١٥٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن مُشَاشٍ، قال: سألتُ عطاءَ بنَ أبي رَباح، فحدَّثَ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ صِبيانَ بني هاشمٍ وضَعَفَتَهم أن يَتَحَمَّلُوا مِن جَمْعٍ بِلَيْلٍ(٢).

٣١٦٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مُخَوَّل، قال: سمعتُ مُسلِماً البَطِينَ، يُحدِّثُ عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنه كانَ يَقْرَأُ في صلاةِ الصُّبْحِ: ﴿الٓمٓ تَنْزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتَى على الإِنْسانِ﴾، وفي الجُمُعةِ بسورةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بنحوه النسائي ٤/١٣٨ عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٥).

قوله: «تسع وعشرون»، قال السندي: هٰكذا بالرفع في النسخ، أي: هو تسع وعشرون، أو هو بدل من الشهر، وفي بعض النسخ: تسعاً وعشرين، بالنصب على الحال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، مشاش: هو أبو ساسان، ويقال: أبو الأزهر السَّلِيمي، روى عنه شعبة وهشيم، ويقال: إنهما اثنان، روى عن الأول هشيم، وعن الثاني شعبة، وثقه غير واحد، انظر «تهذيب الكمال» ٢٨/٥-٧، وقد توبع.

وأخرجه النسائي ٥/٢٦١، والمزي في «التهذيب» ٢٨/٦-٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٠).

الجمعةِ والمنافقينَ[1].

٣١٦١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن سُليمان ومنصورٍ، عن ذَرٍّ، عن عبد الله بنِ شَدَّاد

عن ابنِ عباس: أنهم قالوا: يا رسولَ الله، إنا نُحَدِّثُ أنفُسَنا بالشيءِ، لأَن يَكُونَ أحدُنا حُمَمَةً، أَحبُّ إليه مِن أن يَتَكَلَّمَ بهِ؟ قال[2]: فقال أحدُهما: «الحَمْدُ للهِ الذي لم يَقْدِرْ منكُمْ إلا على الوَسْوَسَةِ»، وقال الآخرُ: «الحَمْدُ للهِ الذي رَدَّ أَمْرَه إلى الوَسْوَسَةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مخوَّل: هو ابن راشد الكوفي الحناط، ومسلم البطين: هو ابن عمران.

وأخرجه مسلم (٨٧٩)، وابن خزيمة (٥٣٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٣).

(٢) أي: شعبة بن الحجاج.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وذَر: هو ابن عبد الله الهمداني الكوفي، وعبد الله بن شداد: هو ابن الهاد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٧٠٤)، ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٥)، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٢٥١-٢٥٢ من طريق روح بن عبادة، و٢٥٢ من طريق بشر بن عمر الزهراني، وابن منده (٣٤٥)، والطبراني (١٠٨٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٠)، والبغوي (٦٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، أربعتهم (أبو داود وأبو الوليد الطيالسيان وروح وبشر) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقد بين روح بن عبادة في حديثه أن الذي روى الحديث على الوجه الأول هو منصور بن المعتمر، والذي رواه على الوجه الثاني هو الأعمش.

وأخرجه بنحوه النسائي (٦٦٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان =

٣١٦٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن مُجاهدٍ

عن ابنِ عباسٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مِن المدينةِ في رمضانَ، حين فَتَحَ مكةَ، فصامَ حتَّى أَتَى عُسْفانَ، ثم دَعا بعُسٍّ مِن شرابٍ أو إناءٍ، فشَربَ. فكان ابنُ عباسٍ يقولُ: مَنْ شاءَ صامَ، ومَن شاءَ أَفْطَرَ(١).

= الثوري، عن منصور والأعمش، به. وانظر (٢٠٩٧).

حُمَمَة، أي: فحمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تقدم برقم (٢٣٥٠) من طريق عَبيدة بن حميد، و(٢٦٥٢) من طريق أبي عوانة، و(٢٩٩٤) من طريق مفضل بن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس، عن ابن عباس، فهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد، فمجاهد بن جبر أحد الذين أكثروا عن ابن عباس، وعنه أخذ القرآن والتفسير والفقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٩٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٤٤)، والنسائي ٤/١٨٤، والطبري ص٩٦، والطحاوي ٢/٦٤ و٦٧ من طرق عن شعبة، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٦١) من طريق سفيان الثوري، والطحاوي ٢/٦٥ من طريق إسرائيل، كلاهما عن منصور، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: صام رسول الله ﷺ في السفر، وأفطر.

وأخرجه النسائي ٤/١٨٤، والطبري ص٩٧، والطبراني (١١٠٥٣) من طرق عن مجاهد، به. بعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه النسائي ٤/١٨٤ من طريق العوام بن حوشب وأبي إسحاق، كلاهما عن مجاهد مرسلاً: أن رسول الله ﷺ كان يصوم في السفر ويفطر.

العُسُّ: القَدَح الضخم.

٣١٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَير، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: أَهدَتْ خالتي أُمُّ حُفَيْد إلى رسولِ الله ﷺ سَمْناً وأَقِطاً وأَضُبّاً، فأَكَلَ من السَّمْنِ والأَقِطِ، وتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، وأُكِلَ على مائدةِ رسول الله ﷺ، ولو كان حراماً ما أُكِلَ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ(١).

٣٤١/١ ٣١٦٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فإذا اليهودُ قد صَامُوا يومَ عاشُوراءَ، فسأَلَهُم عن ذٰلك، فقالُوا: هٰذا اليومُ الذي ظَهَرَ فيهِ موسى على فِرْعونَ. فقال النبيُّ ﷺ لأَصحابِهِ: «أَنتُم أَوْلَى بِموسى مِنْهُم، فصُومُوهُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه مسلم (١٩٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٦٨٠)، ومسلم (١١٣٠) (١٢٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٥)، وابن أبي شيبة ٣/٥٦، والدارمي (١٧٥٩)، والبخاري (٤٧٣٧)، والطحاوي ٢/٧٥، والطبراني (١٢٤٤٢)، والبيهقي ٤/٢٨٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٩٤٣)، ومسلم (١١٣٠) (١٢٧)، وأبو داود (٢٤٤٤)، وابن =

٣١٦٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشرٍ، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباسٍ، عن النبي ﷺ: أنه سُئِلَ عن أولادِ المشركينَ؟ فقال: «اللهُ إذْ خَلَقَهم أَعْلَمُ بما كانُوا عامِلينَ»[1].

٣١٦٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن يحيى أبي[2] عُمَر

عن ابنِ عباس، أنه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والمُزفَّتِ، والنَّقيرِ[3].

= خزيمة (٢٠٨٤)، والبغوي (١٧٨٢) من طريق هشيم، عن أبي بشر، به. وانظر (٢٦٤٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٤) عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٣٨٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن شعبة، به. وانظر (١٨٤٥).

(٢) تحرفت في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «بن»، وانظر «تعجيل المنفعة» ص٤٤٥-٤٤٦.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى أبي عمر ـ وهو يحيى بن عبيد البَهْراني الكوفي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه مسلم ص١٥٨٠ (٤٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الحكم فيه. =

٣١٦٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وعفَّان، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن يحيى بنِ الجَزَّارِ، عن صُهَيب، عن ابنِ عباسٍ. وقال عفَّانُ ـ يعني في حديثه ـ: أَخبَرَنيه الحَكَمُ، عن يحيى بن الجَزَّار، عن صُهيب ـ قلتُ: من صُهَيبٌ؟ قال: رجلٌ مِن أَهلِ البَصْرةِ ـ

عن ابنِ عباسٍ: أَنه كان على حِمارٍ، هو وغلامٌ من بني هاشمٍ، فمَرَّ بينَ يَدَيِ النَّبي ﷺ وهو يُصَلِّي، فلم يَنْصَرِفْ، وجاءَتْ جاريتانِ مِن بني عبدِ المطَّلِب، فأَخَذَتا برُكْبَتَي النبيِّ ﷺ، فَفَرَعَ بينَهما ـ أَو فَرَّقَ بينهما ـ ولم يَنْصَرِفْ(١).

= وأخرجه الطيالسي (٢٧١٣)، ومسلم ص١٥٨٠ (٤٢)، وأبو عوانة ٥/٣١٣، والطحاوي ٤/٢٢٣ من طرق عن شعبة، به ـ دون ذِكر الحكم أيضاً. وانظر ما تقدم برقم (٢٠٢٠) و(٢٤٧٦).

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صهيب ـ وهو أبو الصهباء البكري ـ فقد روى له أبو داود والنسائي، ولم يرو له مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٨٣٥) قال: حدثنا بندار، حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، حدثنا شعبة، به. وقوله: «حدثنا بندار حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ حدثنا شعبة» سقط من المطبوع، وقد استدركناه من «إتحاف المهرة» للحافظ ابن حجر ٣/ورقة ٣٨.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٦٢)، والنسائي ٢/٦٥، وأبو يعلى (٢٥٤٨)، وابن خزيمة (٨٣٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٣)، والطحاوي ١/٤٥٩، والطبراني (١٢٨٩١)، والبيهقي ٢/٢٧٧ من طرق عن شعبة، به. وليس عند الطحاوي قصة الجاريتين.

وأخرجه أبو داود (٧١٦) و(٧١٧)، وأبو يعلى (٢٧٤٩)، وابن خزيمة (٨٣٧)، وابن حبان (٢٣٨١)، والطبراني (١٢٨٩٢)، والبيهقي ٢/٢٧٧ من طريق منصور، عن =

٣١٦٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ ـ قال بهزٌ: سمعت سعيدَ بنَ جُبَير ـ

عن ابن عباس: أن الصَّعْبَ بن جَثَّامةَ أَهْدَى إلى رسولِ الله ﷺ وهو بقُدَيْدٍ، وهو مُحْرِمٌ، عَجُزَ حِمارٍ، فرَدَّه رسولُ الله ﷺ يَقْطُرُ دماً[1].

٣١٦٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس: أنه باتَ عند خالَتِه ميمونةَ، فجاءَ النبيُّ ﷺ بعدَ العِشاءِ الآخرةِ، فصَلَّى أربعاً، ثم نامَ ثم قامَ، فقال: «أَنامَ الغُلَامُ؟» ـ أو كلمةً نحوها ـ قال: فقام يُصَلِّي، فقمتُ عن يَسارِه، فأَخَذَني فجَعَلَني عن يَمينِه، ثم صَلَّى خمساً، ثم نامَ حتى سمعتُ غَطِيطَه ـ أو خَطِيطَه ـ، ثم خَرَجَ فصَلَّى[2].

= الحكم، به. وفيه: أنهما نزلا عن الحمار وتركاه بين أيديهم، وليس عند ابن حبان قصة الجاريتين. وانظر (٢٠٩٥) و(٢٢٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٣)، والنسائي ٥/١٨٥، والطحاوي ٢/١٧٠ و١٧١، وابن حبان (٣٩٧٠)، والطبراني (١٢٣٦٦)، والبيهقي ٥/١٩٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٤)، والنسائي ٥/١٨٤-١٨٥، والطحاوي ٢/١٧١، والطبراني (١٢٣٦٧)، والبيهقي ٥/١٩٣ من طريق منصور، عن الحكم، به. وانظر (٢٥٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي تخريجه في الحديث التالي.

٣١٧٠ ـ حدثنا حُسين، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: بِتُّ عِندَ خالتي ميمونةَ، زوجِ النبيِّ ﷺ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثم جاءَ فَصَلَّى أَربعاً، ثمَّ نَامَ، ثم قام فَصَلَّى أَربعاً، فقال: «نامَ الغُلَيِّمُ؟» ـ أَو كَلِمةً نحوها ـ قال: فجِئْتُ فقُمْتُ عن يَسارِه، فجَعَلَني عن يَمينِه، ثمَّ صَلَّى خمسَ رَكَعاتٍ، ثم ركعتينِ، ثم نامَ حتى سمعتُ غَطِيطَه ـ أَو خَطِيطَه ـ، ثُمَّ خَرَجَ إلى الصَّلاةِ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين شيخ أحمد: إما أن يكون حسين بن محمد بن بهرام المرُّوذي، وإما أن يكون حسين بن علي الجعفي الكوفي ـ وهو الأقرب ـ، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣٢)، والدارمي (١٢٥٥)، والبخاري (١١٧) و(٦٩٧)، وأبو داود (١٣٥٧)، والطبراني (١٢٣٦٥)، والبيهقي ٢/٤٧٧ و٣/٢٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٣٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٤٢) من طريق يحيى بن عباد الأنصاري، عن سعيد بن جبير، به. وفيه: أن رسول الله ﷺ قام فصلى ركعتين ركعتين حتى صلى ثماني ركعات، ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهن. وسيأتي برقم (٣١٧٠) و(٣١٧٥)، وانظر (١٨٤٣).

قوله: «أو كلمة نحوها»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢١٢: الشك من الراوي.

وقوله: «غطيطه»، قال: بفتح الغين المعجمة، وهو صوت نَفَس النائم، والنخير أقوى منه.

وقوله: «أو خطيطه»، قال: بالخاء المعجمة، والشك فيه من الراوي، وهو بمعنى الأول، قاله الداودي، وقال ابن بطال: لم أجده بالخاء المعجمة عند أهل اللغة، وتبعه القاضي عياض فقال: هو هنا وهم. وقد نقل ابن الأثير ٢/٤٨ عن أهل الغريب أنه دون=

٣١٧١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن مُجاهد عن ابنِ عباسٍ: عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «نُصِرْتُ بالصَّبا، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»(١).

٣١٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم ـ قال رَوح: حدثنا الحَكَمُ ـ، عن مُجاهدٍ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «هٰذهِ عُمْرَةٌ استَمْتَعْنا بها، فمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَه هَدْيٌ، فليَحِلَّ الحِلَّ كُلَّه، فقد دَخَلَتِ العُمْرةُ في الحَجِّ إلى يومِ القِيامَةِ»(٢).

٣١٧٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بنِ مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي الطَّائيِّ، قال:

سألتُ ابنَ عباسٍ عن بَيْعِ النَّخْل؟ فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ النَّخْلِ حتَّى يأْكُلَ منه، أو يُؤْكَلَ منه، وحتى يُوزَنَ. قال: فقلتُ: ما

= الغطيط.

وقوله: «ثم ركعتين»، قال: أي: ركعتي الفجر، وأغرب الكرماني فقال: إنما فصل بينهما وبين الخَمْس ولم يقل: سبع ركعات، لأن الخَمْس اقتدى ابن عباس به فيها بخلاف الركعتين، أو لأن الخمس بسلام، والركعتين بسلام آخر. انتهى، وكأنه ظنَّ أن الركعتين من جملة صلاة الليل، وهو محتمل، لكن حَمْلهما على سُنَّة الفجر أَوْلى، ليحصل الخَتْم بالوتر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٩٠٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٣).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة. وانظر (٢١١٥).

يُوزَنُ؟ فقالَ رجلٌ عندَه: حتى يُحْزَرَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو البَخْتري: هو سعيد بن فيروز الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٩٣، والبخاري (٢٢٥٠)، ومسلم (١٥٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٢)، وعبد بن حميد (٦٩٩)، والبخاري (٢٢٤٦) و(٢٢٤٨)، والطحاوي ٤/٢٥، والطبراني (١٢٦٨٨)، وابن حزم في «المحلى» ٩/١١٥، والبيهقي ٦/٢٤ من طرق عن شعبة، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند أحمد ٢/٥ و٧، والبخاري (٢٢٤٧) و(٢٢٤٩)، ومسلم (١٥٣٤) و(١٥٣٥).

وعن أبي هريرة عند أحمد ٢/٣٨٧، ومسلم (١٥٣٨).

وعن جابر عند أحمد ٣/٣١٢، ومسلم (١٥٣٦).

وعن أنس عند أحمد ٣/١١٥.

قوله: «حتى يأكل منه، أو يؤكل منه»، قال السندي: الأول على بناء الفاعل، أي: حتى يأكل البائع، والثاني على بناء المفعول.

وقوله: «حتى يوزن»، قال ابن الأثير ٥/١٨٢: أي: تُحزر وتُخرص، سماه وزناً، لأن الخارص يحزرها ويقدِّرها، فيكون كالوزن لها، ووجه النهي أمران:

أحدهما: تحصين الأموال، وذٰلك أنها في الغالب لا تأمن العاهة إلا بعد الإدراك، وذٰلك أوان الخَرْص.

والثاني: أنه إذا باعها قبل ظهور الصلاح بشرط القطع، وقبل الخرص، سقط حقوقُ الفقراء منها، لأن الله أوجب إخراجها وقتَ الحصادِ.

وقوله: «يحزر»، قال السندي: هو بزاي ثم راء مهملة، أشار إلى أن مرادَه بالوزن الحَزْرُ، وهو الخرص والتقدير والتخمين، ثم الخرص والأكل والوزن، كله كنايات عن ظهور الصلاح، ويروى براء مهملة فزاي (وهو كذٰلك في ظ٩ وظ١٤) بمعنى: تُحفظ وتُصان، وقيل: هو تصحيف، وإنما فسر الوزن به، لأن الحَزْر طريق إلى معرفته كالوزن.

٣١٧٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، عن شعبة[1]، عن عمرو بنِ مُرَّة، عن يحيى بنِ الجَزَّار

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي، فجَعَلَ جَدْيٌ يُرِيدُ أَن يَمُرَّ بينَ يدي النبيِّ ﷺ، فجَعَلَ يَتَقَدَّمُ ويتأَخَّرُ ـ قال حجَّاجٌ: يَتَّقِيهِ ويتأَخَّرُ ـ حتى نَزَا[2] الجَدْيُ[3].

٣١٧٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثني الحَكَمُ، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيرٍ يحدثُ

---

(١) قوله: «عن شعبة» سقط من النسخ المطبوعة من المسند.

(٢) في (م): يرى وراء الجدي، بزيادة لفظة: وراء، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن «مصنف ابن أبي شيبة»، ومعناه: وثَبَ، وفي سائر النسخ: يرى، وبعضها لم تنقط فيها، وقال السندي في «حاشيته»: حتى يرى الجدي، هٰكذا في النسخ وكذٰلك في «الترتيب» أيضاً، والظاهر أنه بموحدة ثم راء مكسورة ثم همزة، من برِىء من الدين وغيره ـ بكسر راء ـ: إذا بان وتخلص وانفصل كما في «المشارق» (١/٨٢)، وقد جاء في حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عند أبي داود (٧٠٨): أنه ما زال يدرؤها حتى لصق بطنه بالجدار ومرَّت من ورائه. يريد أنه ﷺ ضيق عليه طريق المرور من بين يديه فانصرف إلى ورائه وتخلص من ذٰلك، والله تعالى أعلم، وقال بعضهم: لعله درأ الجديَ. انتهى، يريد: لعله وقع في لفظ الكتاب تصحيف، والصواب: درأ الجدي، ولعلَّ هٰذا الذي قلنا أيضاً غير بعيد، والله تعالى أعلم.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار، فمن رجال مسلم، وهو لم يسمع هٰذا الحديث من ابن عباس، كما صرح في الرواية السالفة برقم (٢٦٥٣). حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٨٣ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

قوله: «فجعل يتقدم ويتأخر»، قال السندي: أي: لئلا يمر الجدي بين يديه.

عن ابنِ عباس، قال: بتُّ في بيتِ خالتي ميمونةَ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ العشاءَ، ثم جاءَ فَصَلَّى أَربعاً، ثم قال: «أَنامَ الغُلَيِّمُ ـ أَو الغلامُ ـ؟» ـ قال شعبةُ: أَو شيئاً نحوَ هٰذا ـ قال: ثم نامَ، قال: ثم قامَ فتوضَّأَ؟ قال: لا أَحْفَظُ وُضوءَه، قال: ثمَّ قام فصَلَّى، فقُمْتُ عن يَسارِه، قال: فجَعَلَني عن يَمينه، ثم صَلَّى خمسَ رَكعاتٍ، قال: ثم صَلَّى ركعتينِ، قال: ثم نامَ حتَّى سمعتُ غَطِيطَه ـ أَو خَطِيطَه ـ، ثم صَلَّى ركعتينِ، ثم خَرَجَ إلى الصَّلاةِ[1].

٣٤٢/١ ٣١٧٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثنا الحَكَمُ، عن مِقْسَمٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في رمضانَ وهو يَغْزُو مكةَ، فصامَ رسولُ الله ﷺ، حتى أَتَى قُدَيْداً، ثم دعا بقَدَحٍ من لَبَنٍ، فشَرِبَه، قال: ثم أَفْطَرَ أَصحابُهُ حتى أَتَوْا مَكةَ[1].

٣١٧٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قَتادةَ يحدِّثُ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «العائِدُ في هِبَتِه، كالعائِدِ في قَيْئِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. بهز: هو ابن أسد، والحكم: هو ابن عتيبة.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٤١) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٣١٦٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فمن رجال البخاري. وانظر (٢١٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. =

٣١٧٨ ـ حدثنا بهزٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني قَتادةُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المسيِّب يُحدث

أنه سَمِعَ ابنَ عباسٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِهِ، كالعائِدِ في قَيْئِه»(١).

٣١٧٩ ـ حدثنا حجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن قتادة، عن أبي العاليةِ، قال:

حدثني ابنُ عمِّ نَبيِّكم ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال اللهُ عز وجل: ما يَنْبَغِي لعبدٍ أن يقولَ: أنا خَيْرٌ من يُونُسَ بنِ مَتَّى» ونَسَبَه إلى أبيهِ.

قال: وذَكَرَ أنه أُسرِيَ به، وأنه رأى موسى عليه السَّلامُ آدَمَ طُوَالاً، كأنه مِن رجالِ شَنُوءَةَ، وذَكَرَ أنه رأى عيسى مَرْبُوعاً إلى الحُمْرَةِ والبَياضِ، جَعْداً، وذَكَرَ أنه رأى الدَّجَّالَ، ومالكاً خازِنَ النَّارِ(٢).

٣١٨٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ أبا العالية الرِّيَاحيَّ، قال:

حدثنا ابنُ عَمِّ نبيكم ﷺ، قال: «ما يَنْبَغِي لِعبدٍ أن يَقُولَ: أنا خَيْرٌ

= وأخرجه الخرائطي في «مساوى الأخلاق» (٥١٨) من طريق أيوب السختياني، عن سعيد بن جبير، بهٰذا الإسناد. وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران. وانظر ما بعده، والقطعة الأولى منه سلفت برقم (٢١٦٧)، والقطعة الثانية سلفت برقم (٢١٩٧).

مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى» ونَسَبَه إلى أبيهِ.

وذَكَرَ رسولُ الله ﷺ حِينَ أُسرِيَ به، فقال: «موسى آدَمُ طُوَالٌ، كأنَّه مِن رِجال شَنُوءَةَ»، وقال: «عيسى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ» وذَكَرَ مالكاً خازِنَ جَهَنَّمَ، وذَكَرَ الدَّجَّالَ(١).

٣١٨١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ أبا حَسَّان الأَعْرَجَ، قال:

قال رجلٌ من بني الهُجَيْم لابن عباس: ما هٰذه الفُتْيا التي قَد تَشَغَّفَتْ ـ أو تَشَعَّبَتْ ـ بالنَّاس: أَنَّ مَنْ طافَ بالبيتِ فقد حَلَّ؟ فقال: سنةُ نَبِيِّكُم ﷺ، وإن رَغِمْتُمْ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٣٩٥) و(٣٣٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القطعة الأولى مسلم (٢٣٧٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

والقطعة الثانية أخرجها البخاري (٣٢٣٩)، ومسلم (١٦٥) (٢٦٦) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان الأعرج ـ واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٢٤٤) (٢٠٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥١٣).

قوله: «تشغفت، أو تشعبت»، وقعت هٰذه الثانية عند مسلم بغين معجمة، قال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٢٩: أما اللفظة الأولى: فبشين ثم غين معجمتين ثم فاء، والثانية كذٰلك، لكن بدل الفاء باء موحدة، والثالثة (وهي: «تفشغ» كما سيأتي في الحديث رقم ٣١٨٣) بتقديم الفاء وبعدها شين ثم غين، ومعنى هٰذه الثالثة: انتشرت =

٣١٨٢ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثني شعبةُ، عن قَتادَة، أن أبا حسَّان[1] الأَعْرَج، قال:

قال رجلٌ من بني الهُجَيمِ، يُقالُ له: فلانُ بنُ بُجَيْلٍ، لابن عباس: ما هٰذه الفَتْوى التي قد تَشَغَّفَت الناسَ: مَن طافَ بالبيتِ فقد حَلَّ؟ فقال: سُنَّةُ نبيِّكُم ﷺ، وإن رَغِمْتُمْ[2].

قال شعبةُ: أنا أَقُولُ: شَغَبَت، ولا أَدري كيفَ هي؟

٣١٨٣ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا همامٌ، حدثنا قتادةُ، فذكر الحديثَ.

وقال: قد تَفَشَّغَ في النَّاسِ[3].

٣١٨٤ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن الزهريِّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله

= وفشت بين الناس، وأما الأولى فمعناها: عَلِقَت بالقلوب وشغفوا بها، وأما الثانية فَرُوِيت أيضاً بالعين المهملة. وممن ذكر الروايتين فيها المعجمة والمهملة أبو عبيد والقاضي عياض، ومعنى المهملة: أنها فَرَّقت مذاهب الناس وأوقعت الخلاف بينهم، ومعنى المعجمة: خَلَطَت عليهم أمرَهم.

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) سمعت أبا حسان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

قوله: «ما هٰذه الفتوى التي»، في النسخ الخطية عدا (ظ١٤): الذي، وفي «مسلم»: ما هٰذا الفتيا الذي، قال النووي: هٰكذا هو في معظم النسخ: هٰذا الفتيا، وفي بعضها: هٰذه، وهو الأجود، ووجه الأول أنه أراد بالفتيا الإفتاء، فوصفه مذكراً، ويقال: فتيا وفتوى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٥٣٩).

عن ابنِ عباسٍ، قال: جئتُ ورسول الله ﷺ يُصَلِّي بِمِنى، وأَنا على حمارٍ، فتَرَكْتُه بين يَدَي الصَّفِّ، فدخلتُ في الصَّلاةِ، وقد ناهَزْتُ الاحتلامَ، فلم يَعِبْ ذٰلك(١).

٣١٨٥ - وقرأْتُ على عبدِ الرحمٰن هٰذا الحديثَ، قال:

أَقْبَلْتُ راكباً على أَتانٍ، وأَنا يومئذٍ قد ناهَزْتُ الاحتِلامَ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ، فمَرَرْتُ بين يَدَيْ بعضِ الصَّفِّ، فنَزَلْتُ وأَرْسَلْتُ الأَتانَ، فدخلتُ في الصَّف، فلم يُنْكِرْ ذٰلك عليَّ أَحَدٌ(٢).

٣١٨٦ - حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ الأَحوَل، عن الشَّعْبِيِّ

عن ابنِ عباسٍ: أَن النبي(٣) ﷺ شَرِبَ مِن زَمْزَمَ وهو قائِمٌ(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك» ١/١٥٥-١٥٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٦٩، والبخاري (٧٦) و(٤٩٣) و(٨٦١) و(٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) (٢٥٤)، وأبو داود (٧١٥)، وابن خزيمة (٨٣٤)، والطحاوي ١/٤٥٩، وأبو عوانة ٢/٥٥، وابن حبان (٢١٥١) و(٢٣٩٣)، والبيهقي ٢/٢٧٣ و٢٧٧، والبغوي (٥٤٨). وبعضهم رواه باللفظ الآتي عند أحمد برقم (٣١٨٥)، وانظر (١٨٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

(٣) في (م) وأكثر الأصول الخطية: عن النبي، والمثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) والنسخة الكتانية.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والشعبي: هو =

٣١٨٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا عِكْرِمةُ بنُ عمَّار، قال: حدثني أبو زُمَيْلٍ، قال:

حدثني عبدُ الله بنُ عباس، قال: لما خَرَجَتِ الحَرُورِيَّةُ، اعتَزَلُوا، فقلتُ لهم: إن رسولَ الله ﷺ يومَ الحُدَيبِيَةِ صالَحَ المشركينَ، فقال لعليٍّ: «اكْتُبْ يا عليُّ: هٰذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله» قالوا: لو نَعْلَمُ أَنَّكَ رسولُ الله ما قاتَلْناكَ! فقال رسولُ الله ﷺ: «امْحُ يا عليُّ، اللّٰهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي رسولُكَ، امْحُ يا عليُّ واكْتُبْ: هٰذا ما صالَحَ عليه محمدُ بنُ عبدِ الله» واللهِ لَرَسولُ الله خَيْرٌ مِن عليٍّ، وقد مَحا نفْسَه، ولم يَكُنْ مَحْوُه ذٰلك يَمْحَاه من النبوَّةِ، أَخَرَجْتُ من هٰذه؟ قالوا: نَعَمْ[1].

= عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري (٥٦١٧) عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٣٨).

(١) إسناده حسن، عكرمة بن عمار روى له مسلم، ووثقه غير واحد، والقول الفصل فيه أنه حسن الحديث مستقيمه، إلا أنه مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير، وأبو زُميل ـ واسمه سماك بن الوليد الحنفي ـ روى له مسلم، ووثقه العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة.

وهٰذا الحديث قطعة من قصة طويلة في مناظرة ابن عباس مع الحرورية، أخرجها عبد الرزاق (١٨٦٧٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٥٢٢، والطبراني (١٠٥٩٨)، والحاكم ٢/١٥٠ من طرق عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد. والقصة بتمامها عندهم: =

= قال ابن عباس: إنه لما اعتَزَلَت الخوارجُ دخلوا داراً وهم ستة آلافٍ، وأجمعوا أن يخرجوا على علي بن أبي طالب وأصحاب النبي ﷺ معه. قال: وكان لا يزال يجيءُ إنسان فيقول: يا أمير المؤمنين، إن القوم خارجون عليك ـ يعني علياً ـ فيقول: دَعُوهُم، فإني لا أقاتلهم حتى يقاتلوني، وسوف يفعلون. فلما كان ذات يوم، أتيته قبل صلاة الظهر فقلت له: يا أمير المؤمنين، أبرِدْنا بصلاة، لَعَلِّي أدخلُ على هٰؤلاء القوم فأكلمَهم. فقال: إني أخافهم عليك. فقلت: كلا، وكنت رجلاً حَسَنَ الخُلُق لا أوذي أحداً، فَأْذِن لي، فلبست حُلَّةً من أحسن ما يكون من اليمن، وتَرَجَّلْتُ، ودخلتُ عليهم نصفَ النهار، فدخلتُ على قوم لم أَر قوماً قط أَشَدَّ منهم اجتهاداً، جباههم قَرِحَت من السجود، وأيديهم كأنها ثَفِنُ الإبل (أي: ركبها الغليظة)، وعليهم قُمُصٌ مُرَحَّضَة (أي: مغسولة)، مشمِّرين مُسَهَّمَة وجوههم (أي: متغيرة ألوانها) من السهر، فسلَّمتُ عليهم، فقالوا: مرحباً يا ابن عباس، ما جاءَ بك؟ قال: قلت: أتيتكم من عند المهاجرين والأنصار ومن عند صِهْر رسولِ الله ﷺ عليٍّ، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله. فقالت طائفة منهم: لا تُخاصموا قريشاً فإن الله قال: ﴿بل هم قومٌ خَصِمُون﴾ [الزخرف: ٥٨]. فقال اثنان أو ثلاثة: لنُكَلِّمنَّه. فقلت لهم: تُرى ما نَقَمتُم على صهر رسول الله ﷺ، والمهاجرين والأنصار، وعليهم نزل القرآنُ، وليس فيكم منهم أحد، وهم أعلم بتأويله منكم؟ قالوا: ثلاثاً. قلت: ماذا؟ قالوا: أما إحداهن: فإنه حَكَّم الرجال في أمر الله عز وجل، وقد قال الله عز وجل: ﴿إنِ الحُكْمُ إلا للهِ﴾ [الأنعام: ٥٧، ويوسف: ٤٠ و٦٧] فما شأن الرجال والحكم بعد قول الله عز وجل؟ فقلت: هٰذه واحدة، وماذا؟ قالوا: وأما الثانية: فإنه قاتل ولم يَسْبِ ولم يَغْنَم، فلئن كانوا مؤمنين ما حَلَّ لنا قتالُهم وسِباهم. قلت: وماذا الثالثة؟ قالوا: إنه مَحَا نفسه من أمير المؤمنين، إن لم يكن أميرَ المؤمنين، فإنه لأمير الكافرين. قلت: هل عندكم غير هٰذا؟ قالوا: كفانا هٰذا. قلت لهم: أما قولكم: حَكَّم الرجال في أمر الله عز وجل، أنا أقرأ عليكم في كتاب الله عز وجل ما ينقض قولكم، أفترجعون؟ قالوا: نعم. قلت: فإن الله عز وجل قد صَيَّر من حكمه إلى الرجال في ربع درهم ثمن أرنب، وتلا هٰذه الآية: ﴿لا تَقْتُلوا الصيد وأنتم حُرُمٌ﴾ إلى آخر الآية [المائدة: ٩٥]، وفي =

= المرأة وزوجها: ﴿وإن خفتم شقاقَ بينِهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها﴾ إلى آخر الآية [النساء: ٣٤]، فنشدتكم بالله، هل تعلمون حكمَ الرجال في إصلاح ذاتِ بينهم، وحقن دمائهم، أفضلَ، أم حكمَهم في أرنب وبُضْعِ امرأة؟ فأيهما ترون أفضل؟ قالوا: بل هٰذه. قال: خرجتُ من هٰذه؟ قالوا: نعم. قلت: وأما قولكم: قاتل ولم يسبِ ولم يغنم، فتَسْبُونَ أمَّكم عائشة؟ فوالله لئن قلتم: ليست بأُمِّنا، لقد خرجتم من الإسلام، ووالله لئن قلتم: نَسبِيها نستحلُّ منها ما نستحلُّ من غيرها، لقد خرجتم من الإسلام، فأنتم بين الضلالتين، إن الله عز وجل قال: ﴿النبيُّ أَوْلى بالمؤمنين من أَنفُسِهم وأزواجُهُ أُمَّهاتُهم﴾ [الأحزاب: ٦]، فإن قلتم: ليست بأمنا، لقد خرجتم من الإسلام، أخرَجتُ من هٰذه؟ قالوا: نعم. وأما قولكم: محا نفسه من أمير المؤمنين، فأنا آتيكم بمن ترضون: يوم الحديبية، كاتب المشركين أبا سفيان بن حرب وسهيل بن عمرو، فقال: «يا عليُّ، اكتب: هٰذا ما اصطلح عليه محمدٌ رسول الله»، فقال المشركون: والله لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك. فقال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ إنك تعلمُ أني رسولُك، امْحُ يا علي، اكتب: هٰذا ما كاتب عليه محمد بن عبد الله»، فوالله لرسولُ الله ﷺ خير من علي، فقد محا نفسه. قال: فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم فقتلوا. انتهى. وقع عند عبد الرزاق والطبراني أن عدد الحرورية حين خرجوا كان أربعة وعشرين ألفاً، رجع منهم بعد مناظرة ابن عباس عشرون ألفاً، وبقي أربعة آلاف، فقتلوا.

وانظر ما تقدم في مسند علي برقم (٦٥٦).

وقد رويت قصة أمر النبي ﷺ بمحو «محمد رسول الله» عن البراء بن عازب، وستأتي في «المسند» ٤/٢٩١، وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم عند أحمد ٤/٣٢٣-٣٢٤، والبخاري (٢٧٣١) و(٢٧٣٢)، وعن أنس بن مالك عند مسلم (١٧٨٤).

قوله: «اعتزلوا»، قال السندي: أي: عن جماعة المسلمين الذين كانوا مع علي، وكانوا أولاً معهم، وقالوا: لو كان عليٌّ أميرَ المؤمنين، كيف محا اسمه ذٰلك من كتاب الصلح الذي جرى بينه وبين معاوية.

٣٤٣/١ ٣١٨٨ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا نافع بن عُمَر، عن ابن أبي مُلَيْكَة، قال:

كَتَبَ إليَّ ابنُ عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أنَّ النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْـواهُم، ادَّعى ناسٌ مِن النَّاسِ دِماءَ ناسٍ وأَموالَهُم، ولٰكنَّ اليَمِينَ على المدَّعَى عليهِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نافع بن عمر: هو نافع بن عمر بن عبد الله بن جميل الجُمَحي المكي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله التيمي المدني.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٩٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٥٦، والبخاري (٢٥١٤) و(٢٦٦٨)، ومسلم (١٧١١) وأبـو داود (٣٦١٩)، والتـرمذي (١٣٤٢)، والنسائي ٨/٢٤٨، وأبو عوانة في الأيمان والنـذور كمـا في «إتحـاف المهـرة» ٣/ورقـة ٥٢، والـطحـاوي ٣/١٩١، والطبراني (١١٢٢٣)، والبيهقي ١٠/٢٥٢ من طرق عن نافع بن عمر، به ـ يزيد بعضهم فيه على بعض، وذكر بعضهم فيه قصة.

وأخرجه الشافعي ٢/١٨١، وعبد الرزاق (١٥١٩٣)، والبخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١٧١١) (١)، وابن ماجه (١٣٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٤)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٢، والطحاوي ٣/١٩١، وابن حبان (٥٠٨٢) و(٥٠٨٣)، والطبراني (١١٢٢٤) و(١١٢٢٥)، والدارقطني ٤/١٥٧، والبيهقي ١٠/٢٥٢، والبغوي (٢٥٠١) من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، به. وقرن كل من الطبراني والبيهقي في إحدى رواياته بابن جريج عثمانَ بن أبي الأسود، وقرن أبو عوانة في إحدى رواياته بابن جريج محمدَ بنَ سليمان.

وأخـرجـه أبـو حنيفة في «مسنده» (بشرح علي القاري) ص٧٧ عن حماد بن أبي سليمان، عن الشعبي، عن ابن عباس رفعه بلفظ: «المدَّعَى عليه أولى باليمين إذا لم =

٣١٨٩ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أَرْقم بن شُرَحْبيل

عن ابنِ عباس، قال: مات رسولُ الله ﷺ ولم يُوصِ[1].

٣١٩٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَطاء بن السَّائِب، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بِقَصْعةٍ من ثَرِيدٍ، فقال: «كُلُوا مِنْ حَولِها، ولا تَأْكُلُوا مِنْ وَسَطِها، فإن البَرَكَةَ تَنزِلُ في وَسَطِها». قال ابنُ جعفر: مِن جوانِبِها أو مِن حَافَتَيْها[2].

= يكن بينةٌ». وسيأتي الحديث برقم (٣٢٩٢) و(٣٣٤٨) و(٣٤٢٧).

قوله: «ولكن اليمين على المدَّعى عليه»، قال السندي: أي: بعد عجز المدعي عن البينة، وبه يخلص المدَّعى عليه من عهدة الدعوى، ويدفع كلام المدَّعي.

وقال الإمام ابن القيم في «إعلام الموقعين» ١/ ٩٠: البينة في كلام الله ورسوله وكلام الصحابة: اسم لكل ما يبين الحق، فهي أعم من البينة في اصطلاح الفقهاء حيث خصُّوها بالشاهدين أو الشاهد واليمين، ولا حَجْر في الاصطلاح ما لم يتضمن حمل كلام الله ورسوله عليه، فيقع بذلك الغلطُ في فهم النصوص، وحملها على غير مُرادِ المتكلم منها.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أرقم بن شرحبيل، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وسماع إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق ـ من جدِّه في غاية الإتقان للزومه إياه، وكان خصيصاً به، وقد أخرج له الشيخان في «الصحيحين» من روايته عنه. والحديث سيأتي مطولاً برقم (٣٣٥٦)، ويخرج هناك.

قوله: «ولم يوصِ»، قال السندي: أي: في الأموال ونحوها، إذ لم يكن له مال.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فقد روى له =

٣١٩١ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن أبي عَوانةَ، عن موسى بنِ أبي عائشة، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابن عباس في قولِهِ: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، قال: كان النبيُّ ﷺ يُعالجُ من التَّنزيلِ شِدةً، فكان يُحَرِّكُ شَفَتيهِ ـ قال: فقال لي ابنُ عباس: أنا أُحَرِّكُ شَفَتَيَّ كما كان رسولُ الله ﷺ يُحَرِّكُ. وقالي لي سعيدٌ: أنا أُحرِّكُ كما رأيتُ ابنَ عباس يُحَرِّكُ شَفَتيهِ ـ فأنزَلَ الله عز وجل: ﴿لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وقُرْآنَهُ﴾ قال: جَمْعه في صَدْرك، ثم تَقْرَأه: ﴿فإذا قَرَأْناهُ فاتَّبِعْ قُرآنَهُ﴾ فاستَمِعْ له وأنصِتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنا بَيانَهُ﴾ فكان بعدَ ذٰلك إذا انْطَلَقَ جبريلُ، قرأَهُ كما أَقْرَأَهُ(١).

= أصحاب السنن، وهو ـ وإن اختلط بأخرة ـ فقد روى عنه شعبة قبل الاختلاط. وانظر (٢٤٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢٨)، وابن سعد ١/١٩٨، والبخاري في «صحيحه» (٥) و(٥٧٢٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٥٩) و(٣٦٠)، ومسلم (٤٤٨) (١٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٤٩، وفي «الكبرى» (١١٦٣٤)، وابن حبان (٣٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٩٨ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بألفاظ متقاربة ابن سعد ١/١٩٨، والبخاري في «صحيحه» (٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٥٠٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٦٠) و(٣٦١)، ومسلم (٤٤٨) (١٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٧٨)، والطبري ٢٩/١٨٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٥٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٤٢٣ من طرق عن موسى بن أبي عائشة، =

٣١٩٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمة بن كُهيلٍ، عن الحسن العُرَني

عن ابنِ عباس، قال: قدَّمَنا رسولُ الله ﷺ، أُغَيْلِمةَ بني عبدِ المطلب، على حُمُراتِنا ليلةَ المزدلفةِ، فجَعَل يَلْطَحُ أفخاذَنا، ويقولُ: «أُبَيْنِيَّ، لا تَرْمُوا الجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». قال ابنُ عباس: لا إخالُ أحداً يَرْمِي حتَّى تطلُعَ الشمسُ[1].

= به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١٢٢٩٧) من طريق قيس بن الربيع، عن موسى بن أبي عائشة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٣٤٨ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري وابن مردويه وأبي نعيم. وسلف مختصراً برقم (١٩١٠).

وفي الباب عن عائشة سيأتي في «المسند» ٦/٢٣٢.

قوله: «يعالج»، قال السندي: أي: يلقى ويجد، لأجل أن لا يفوت عليه شيء مما جاء به جبريل.

وقوله: «ثم تقرأه»، قال: يحتمل النصب بتقدير «أن»، ويجوز رفعه على أنه استعمل في معنى المصدر مجازاً، وعلى الوجهين هو عطف على «جمعه»، وهو تفسير لقوله تعالى: «وقرآنه».

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن بن عبد الله العرني لم يسمع من ابن عباس.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ١/١٢٨-١٢٩، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٩٤٢) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٢).

قوله: «أُبيني»، في بعض النسخ: «أُبَنِي»، قال السندي: الظاهر أن الهمزة المفتوحة للنداء، و«بَنِي» جمع مضاف إلى الياء، والله تعالى أعلم.

٣١٩٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمَةَ، عن الحسن ـ يعني العُرَني ـ

عن ابنِ عباس: أن جَدْياً سَقَطَ بينَ يَدَي رسولِ اللهِ ﷺ وهو يُصَلِّي، فلم يَقْطَعْ صَلاتَه(١).

٣١٩٤ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن سَلَمَةَ، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عبَّاس، قال: بتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقامَ رسولُ الله ﷺ مِن الليل، فأتى حاجَتَه، ثم غَسَلَ وجهَه ويَدَيهِ، ثم قام، فأتى القِرْبةَ، فأَطْلَقَ شِنَاقَها، ثم تَوَضَّأَ وُضُوءاً بين الوُضوءَين، لم يُكْثِرْ وقد أَبْلَغَ، ثُمَّ قام فَصَلَّى، فقُمْتُ فَتَمَطَّأْتُ(٢)، كراهيةَ أن يَرَى أني كُنت أَرْتَقِبُه، فتوضأْتُ، فقامَ يُصَلِّي، فقمتُ عن يَسارِه، فأَخَذَني بأُذُني، فأَدارَني عن يَمينِه، فتَتَامَّتْ صلاةُ رسول الله ﷺ من الليل ثلاثَ عشرةَ ركعةً، ثم اضْطَجَعَ، فنام حتى نَفَخَ، وكان إذا نام نَفَخَ، فأَتاه بلالٌ فآذَنَهُ بالصَّلاةِ، فقام فَصَلَّى ولم يَتوضَّأْ، وكان يقولُ في دُعائِه: «اللّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبي نُوراً، وفي بَصَري نُوراً، وفي سَمْعِي نُوراً، وعن يَمِيني نُوراً، وعن يَسَارِي نُوراً، ومن فَوقي نُوراً، ومِن تَحْتِي نُوراً، ومِن أَمامي نُوراً، ومن خَلْفي

---

(١) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد الله العرني، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وهو ثقة إلا أنه لم يسمع من ابن عباس. سلمة: هو ابن كهيل. وانظر (٢٨٠٤).

(٢) هٰكذا في (م) وعامة أصولنا الخطية: فتمطأت، بالهمز، والجادة: فتمطَّيت، بالياء كما في مصادر التخريج، ومعناه: تَمدَّدت وتَمغَّطتُ.

نُوراً، وأَعْظِمْ لي نُوراً».

قال كُريبٌ: وسبع في التابوت. قال[1]: فلَقِيتُ بعضَ ولدِ العباس، فحدَّثني بِهِنَّ، فذكر: عَصَبي، ولَحْمي، ودَمِي، وشَعري، وبَشَري. قال: وذَكَر خَصْلَتَيْنِ[2].

---

(١) القائل هو سلمة بن كُهيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سلمة: هو ابن كهيل، وكريب: هو ابن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن عباس.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٦٩٥)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. ورواية الترمذي مختصرة بلفظ: أن رسول الله ﷺ نام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأتاه بلال فآذنه بالصلاة، فقام وصلى ولم يتوضأ، قال: وفي الحديث قصة. وانظر (٢٥٦٧).

قوله: «بَشَري»، أي: ظاهر الجسد.

وقوله: «سبع في التابوت»، قال الحافظ في «الفتح» ١١/١١٧: قد اختُلف في مراده بقوله: «التابوت»، فجزم الدِّمياطي في «حاشيته» بأن المراد به الصدر الذي هو وعاء القلب، وسبق ابنُ بَطّال والداودي إلى أن المراد بالتابوت الصدر، وزاد ابن بطال: كما يقال لمن يحفظ العلمَ: علمه في التابوت مستودَع، وقال النووي تبعاً لغيره: المراد بالتابوت: الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره تشبيهاً بالتابوت الذي يُحرز فيه المتاع، يعني سبع كلمات في قلبي، ولكن نسيتها، قال: وقيل: المراد سبعة أنوار كانت مكتوبة في التابوت الذي كان لبني إسرائيل فيه السكينة، وقال ابن الجوزي: يريد بالتابوت: الصندوق، أي: سبع مكتوبة في صندوق عنده لم يحفظها في ذٰلك الوقت.

قلت (القائل ابن حجر): ويؤيده ما وقع عند أبي عوانة ٢/٣١٢ من طريق أبي حذيفة عن الثوري بسند حديث الباب: «قال كريب: وستة عندي مكتوبات في التابوت»، وجزم القرطبي في «المُفْهِم» وغير واحدٍ بأن المراد بالتابوت: الجسد، أي: أن السبع المذكورة =

٣١٩٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن إبراهيم بنِ عُقْبَةَ عن كُريبٍ: أن امرأةً رَفَعَتْ صَبِيّاً لها، فقالت: يا رسولَ اللهِ، أَلِهٰذا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ، ولَكِ أَجْرٌ»(١).

٣١٩٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن محمد بنِ عُقْبة، عن كُرَيْبٍ، عن ابنِ عباس، بمثلِه(٢).

= تتعلق بجسد الإنسان بخلاف أكثر ما تقدم، فإنه يتعلَّقُ بالمعاني كالجهات الست، وإن كان السمع والبصر من الجسد، وحكى ابن التين عن الداودي: أن معنى قوله «في التابوت»، أي: في صحيفة في تابوت عند بعض ولد العباس! قال: والخصلتان: العظم والمخ، وقال الكرماني: لعلهما الشحم والعظم، كذا قالا، وفيه نظر... والأظهر أن المراد بهما اللسان والنَّفْس، وهما اللذان زادهما عُقيل في روايته عند مسلم (٧٦٣) (١٨٩)، وهما من جملة الجسد، وينطبق عليه التأويل الأخير للتابوت، وبذٰلك جزم القرطبي في «المُفْهِم»، ولا ينافيه ما عداه.

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. سفيان ـ وهو الثوري ـ رواه هنا مرسلاً، ورواه موصولاً أيضاً كما في الرواية التالية، وقد وصله ابن عيينة ومعمر كما سلف برقم (١٨٩٨) و(١٨٩٩).

وأخرجه مسلم (١٣٣٦) (٤١١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٤٠٥ (الجزء الذي نشره العمروي) عن وكيع، عن سفيان الثوري، به. وقرن بإبراهيم بن عقبة أخاه محمداً، وسيأتي برقم (٣٢٠٢) عن أبي أحمد وأبي نعيم، عن سفيان الثوري، به. ووصله عن ابن عباس. وانظر (١٨٩٨).

(٢) إسناده صحيح، محمد بن عقبة: هو ابن أبي عياش الأسدي مولى آل الزبير مدني ثقة، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن سعد، وقال أبو حاتم: شيخ صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله في «صحيح مسلم» هٰذا الحديث الواحد متابعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٣١٩٧ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفيانَ، عن أبي إسحاق، عن التَّميمي عن ابنِ عباس، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُرَى بَياضُ إبْطَيه إذا سَجَدَ(١).

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي يقول: كان شعبةُ يَتَفَقَّد أصحابَ الحديثِ، فقال يوماً: ما فَعَل ذٰلك الغلامُ الجَمِيلُ؟ يعني شَبَابَةَ(٢).

٣١٩٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن وَعْلَةَ عن ابنِ عباس، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «أيُّما إهَابٍ دُبِغَ، فَقَدْ طَهُر»(٣).

= وأخرجه مسلم (١٣٣٦) (٤١١)، والبيهقي ٥/١٥٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٣٦) (٤١٠)، والنسائي ٥/١٢٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٢٩ـ٢٣٠ و٢٣٠، والطبراني (١٢١٨٣)، والبيهقي ٥/١٥٦ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٤٠٥ من طريق سفيان الثوري، عن إبراهيم ومحمد ابني عقبة، عن كريب، مرسلاً. وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة التميمي ـ واسمه أَرْبِدَة ـ فإنه لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. وانظر (٢٤٠٥).

(٢) قال السندي: لعله جرى هٰذا الكلام في المجلس الذي ذُكر فيه هٰذا الحديث اتفاقاً هاهنا، وإلا فهٰذا الكلام لا يظهر تعلُّقه بهٰذا الحديث لا متناً ولا سنداً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وأبو عبد الرحمٰن هٰذا: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وشبابة: هو ابن سَوَّار.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد =

١/٣٤٤ ٣١٩٩ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن حبيبٍ، عن سعيد بنِ جُبير عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ لَبَّى حتى رَمَى الجَمْرَةَ(١).

٣٢٠٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا جَريرُ بنُ حازمٍ، عن قَيْس بنِ سعدٍ، عن يزيد بنِ هُرمُز، قال:

كَتَبَ نَجْدَةُ بنُ عامر إلى ابنِ عباس يسأله عن أشياءَ، فشَهِدْتُ ابنَ عباسٍ حينَ قرأ كتابَه، وحينَ كَتَبَ جوابَه، فكَتَبَ إليه: إنك سألْتَني... وذكر الحديثَ، قال: وسألتَ: هل كان رسولُ الله ﷺ يَقْتُلُ من صِبْيانِ المشركين أحداً؟ وإن رسولَ الله ﷺ لم يكن يَقْتلُ منهم أحداً، وأنت فلا تَقْتُلْ منهم أحداً، إلا أن تكونَ تَعْلَمُ مِنهُم ما عَلِمَ الخَضِرُ مِنَ الغُلامِ حينَ قَتَلَه(٢).

= الرحمٰن بن وَعْلة، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وزيد: هو ابن أسلم.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٨١٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حبيب: هو ابن أبي ثابت الكوفي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٨، وفي «الكبرى» (٤٠٦٢)، وأبو يعلى (٢٦٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٦٢)، والطحاوي ٢/٢٢٤، والطبراني (١٢٣٥١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٩)، والطبراني (١٢٤٦٥) من طريق أيوب السختياني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وانظر ما تقدم برقم (١٨٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٢٢٣٥).

٣٢٠١ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن أبي رَزِينٍ

عن ابن عباس، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ عَلِمَ النبيُّ ﷺ أَنْ قَدْ نُعِيَتْ إليه نَفْسُه، فقيل: ﴿إِذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ﴾ السورةَ كُلَّها(١).

٣٢٠٢ ـ حدثنا أبو أحمدَ وأبو نُعيم، حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بن عُقْبَةَ، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس: أن امرأةً رَفَعَتْ صبيّاً لها إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أَلِهٰذا حَجٌّ؟ قال: «نَعَمْ، ولَكِ أَجْرٌ»(٢).

٣٢٠٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا المسعوديُّ، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ قَدَّم ضَعَفَةَ أهلِه من جَمْعٍ، وقال:

---

(١) إسناده حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ صدوق حسن الحديث، وباقي السند من رجال الشيخين غير أبي رزين ـ واسمه مسعود بن مالك ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٣٤ من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٦٦٠، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن مردويه. وسيأتي برقم (٣٣٥٣)، وانظر ما تقدم برقم (١٨٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة، فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٥/١٢٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٢٩، والطبراني (١٢١٧٦)، والبيهقي ٥/١٥٥ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٩٨).

«لا تَرْمُوا الجَمْرةَ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»(١).

٣٢٠٤ ـ حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، قالا: حدثنا سفيانُ، عن سَلَمة بنِ كُهَيل، عن الحَسَن العُرَنيِّ

عن ابنِ عباس، قال: إذا رَمَيْتُم الجَمْرةَ، فقد حَلَّ لكم كلُّ شيءٍ إلا النساءَ. قال: فقال رجلٌ: والطِّيبُ؟ ـ قال عبدُ الرحمٰن: فقال له رجلٌ: يا أبا العباسِ ـ فقال ابن عباس: أمَّا أنا، فقد رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يُضَمِّخُ رأسَه بالمِسْكِ، أفَطِيبٌ ذاكَ أمْ لا؟(٢)

٣٢٠٥ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيانُ، عن يَزِيدَ بنِ أبي زياد، عن محمد بنِ علي بنِ عبد الله بن عباس

عن ابنِ عباسٍ، قال: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهْلِ المَشْرِقِ العَقِيقَ(٣).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ صدوق قد اختلط، وسماع وكيع منه قبل الاختلاط، ثم هو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٨٩٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (٢٥٠٧).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبد الله العرني، فمن رجال مسلم، وهو ثقة إلا أنه لم يسمع من ابن عباس. وانظر (٢٠٩٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وذكر البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/٥٣٣ أنه تفرد به، وقال ابن القطان فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٣/١٤: هٰذا حديث أخاف أن يكون منقطعاً، فإن محمد بن علي بن عباس إنما عُهِدَ أن =

٣٢٠٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشامٌ، عن قَتادةَ، عن أبي حَسَّان الأَعْرَج

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ لمَّا أَتَى ذا الحُلَيْفة، أَحْرَمَ بالحجِّ، وأَشْعَرَ هَدْيَه في شِقِّ السَّنَامِ الأَيمنِ، وأَماطَ عنه الدَّمَ، وقَلَّدَ نَعْلَينِ[1].

٣٢٠٧ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ سعيد بنِ أَبي هِنْد، عن أَبيه

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَتانِ مَغْبُونٌ فِيهما

= يروي عن أبيه، عن جده ابن عباس، كما جاء ذٰلك في «صحيح مسلم» في صلاته عليه السلام من الليل، وقال مسلم في كتاب «التمييز»: لا نعلم له سماعاً من جده، ولا أنه لقيه، ولم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم أنه يروي عن جَدِّه، وذكر أنه يروي عن أبيه.

وأخرجه أبو داود (١٧٤٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٨ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٣٢) من طريق وكيع، به. وقال: حديث حسن.

والعقيق، قال النووي في «تهذيب الأسماء واللغات» ٤/٥٦: هو واد يدفق ماؤه في غَوْرِي تهامة، كذا ذكره الأزهري في «تهذيب اللغة»، وهو أبعد من ذات عِرْق بقليل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو حسان الأعرج ـ واسمه مسلم بن عبد الله ـ من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله سَنْبَر الدَّستُوائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٥٥، وابن ماجه (٣٠٩٧)، والترمذي (٩٠٦)، وابن خزيمة في المناسك كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٢٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩٦)، ومسلم (١٢٤٣) (٢٠٥)، والنسائي ٥/١٧٢ و١٧٤، وابن حبان (٤٠٠٠) و(٤٠٠١) من طرق عن هشام الدستوائي، به. وقرن الطيالسي بهشامٍ شعبةَ. وانظر (١٨٥٥).

أَشعر: جَرَح. وقَلَّد، أي: جعل في عنقه.

كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الفَراغُ والصِّحَّةُ»[1].

٣٢٠٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بنِ مُرَّةَ

عن أَبي البَخْتَري، قال: تراءَيْنا هِلالَ رمضانَ بذاتِ عِرْقٍ، فأَرْسَلْنا رجلاً إلى ابنِ عباس، فسأَله، فقالَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ مَدَّهُ إلى رُؤْيَتِهِ[2].

٣٢٠٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن شُعبةَ، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِن المدينة صائماً في شهر رمضانَ، فلما أَتى قُدَيْداً أَفْطَرَ، فلم يَزَلْ مفطراً حتَّى دَخَلَ مَكَّةَ[3].

٣٢١٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أَبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الزهد» لوكيع (٨).

ومن طريق وكيع أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٣٤، وهنَّاد في «الزهد» (٦٧٣). وانظر (٢٣٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو البختري ـ واسمه سعيد بن فيروز الكوفي ـ قد صرح البخاري في «تاريخه الكبير» بأنه سمع ابن عمر وابن عباس. وانظر (٣٠٢١).

قوله: «إن رسول الله مدَّه إلى رؤيته»، قال السندي: هٰكذا في النسخ هنا، والصواب: إن رسول الله قال: «إن الله مدَّه إلى رؤيته» كما في «صحيح مسلم»، وقد سبق الحديث في الكتاب على وجه الصواب، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وهو ثقة. الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٩٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٨٥).

عن ابنِ عباس: أنهم تَمارَوْا في صَوْمِ النبيِّ ﷺ يومَ عرفةَ، فأرسلَتْ أُمُّ الفَضْلِ إلى النبيِّ ﷺ بلبنٍ فشَرِبَ[1].

٣٢١١ ـ حدثنا وكيعٌ ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ احْتَجَمَ ـ قال وكيع: بالقاحَةِ ـ وهو صائِمٌ[2].

٣٢١٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حاجِبُ بنُ عمرَ، سمعه مِن الحَكَم بن الأَعْرَج، قال:

انْتَهَيْتُ إلى ابن عباس، وهو مُتوسِّدٌ رِداءَه في زَمْزَمَ، فقلتُ: أخبِرني عن عاشُوراءَ، أيُّ يومٍ أَصُومُه؟ فقال: إذا رأَيْتَ هِلالَ المُحَرَّمِ، فاعْدُدْ، فأَصْبِحْ مِن التَّاسعةِ صائماً. قال: قلتُ: أكذاك كان يَصُومُه محمدٌ عليه الصلاة والسلام؟ قال: نَعَمْ[3].

---

(١) إسناده حسن، ابن أبي ذئب ـ واسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة ـ قد سمع من صالح مولى التوأمة قديماً.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢٤)، وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٥٤)، والطبراني (١٠٨٠٥) من طريق علي بن الجعد، والطبراني (١٠٨٠٥) من طريق آدم بن أبي إياس، ثلاثتهم (الطيالسي وعلي بن الجعد وآدم) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٧٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وهو ثقة. وانظر (٢١٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٣٤٥/١ ٣٢١٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي ذِئبٍ، عن القاسم بنِ عباس، عن عبدِ الله بنِ عُمَيْرٍ، مولًى لابنِ عباس

عن ابنِ عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَئِن بَقِيتُ إلى قابِلٍ لأَصُومَنَّ اليومَ التَّاسِعَ»(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨/٣، ومسلم (١١٣٣) (١٣٢)، والترمذي (٧٥٤)، والبغوي (١٧٨٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٥).

(١) إسناده قوي، القاسم بن عباس وعبد الله بن عمير روى لهما مسلم متابعة، وهما صدوقان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨/٣، ومسلم (١١٣٤) (١٣٤)، وابن ماجه (١٧٣٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٧١).

وأخرج مسلم (١١٣٤) (١٣٣)، وأبو داود (٢٤٤٥)، والطبراني (١٠٧٨٥)، والبيهقي ٢٨٧/٤، والبغوي (١٧٨٧) من طرق عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي غطفان بن طريف المُرِّي، سمعت ابن عباس يقول: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله، إنه يوم تعظِّمُه اليهود والنصارى، فقال رسول الله ﷺ: «فإذا كان العامُ المقبلُ إن شاء الله، صمنا اليوم التاسع». قال: فلم يأت العام المقبل، حتى توفي رسول الله ﷺ.

وأخرج الطبراني (١١٢٦٦) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي المنهال، عن ابن عباس قال: ذُكِر للنبي ﷺ أن يهود يصومون يوم عاشوراء، فقال النبي ﷺ: «إن عِشْنا خالَفْناهم، وصمنا اليوم التاسع».

وتقدم في «المسند» برقم (٢١٥٤) من طريق ابن أبي ليلى، عن داود بن علي، عن أبيه، عن جده ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «صوموا يوم عاشوراء، وخالفوا فيه اليهود؛ صوموا قبله يوماً، أو بعده يوماً». وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرج عبد الرزاق (٧٨٣٩)، والطحاوي ٧٨/٢، والبيهقي ٢٨٧/٤ من طريق ابن =

٣٢١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن عطاء بنِ السَّائب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَأْكُلُوا الطَّعامَ مِن فَوْقِه، وكُلُوا مِنْ جَوانِبِه، فإنَّ البَرَكَةَ تَنْزِلُ مِن فَوْقِهِ»(١).

٣٢١٥ ـ حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَدِي بنِ ثابت؛ قال ابنُ جعفر: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا شيئاً فيهِ الرُّوحُ غَرَضاً»(٢).

٣٢١٦ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ. وعبدُ الرزاق، قال: حدثنا الثوريُّ، عن سِماك بنِ حَرْب، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس(٣)، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا شَيئاً فيه

= جريج، أخبرني عطاء، أنه سمع ابن عباس يقول: خالفوا اليهود، وصوموا التاسع والعاشر. وهٰذا إسناد صحيح موقوف.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/٥٩ من طريق ابن أبي ذئب، عن شعبة، عن ابن عباس: أنه كان يصوم عاشوراء في السفر، ويُوالي بين اليومين مخافةَ أن يفوتَه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شعبة مولى ابن عباس.

(١) إسناده حسن، عطاء بن السائب ـ وإن كان قد اختلط ـ قد سمع منه سفيان الثوري قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٤٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد بن جعفر الهذلي المعروف بغُنْدَر. وانظر (٢٤٨٠).

(٣) من قوله: «وعبد الرزاق» إلى هنا سقط من (م).

الرُّوحُ غَرَضاً». قال عبدُ الرزَّاق: نَهَى أَن يُتَّخَذَ(١).

٣٢١٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن جابرٍ، عن أبي الضُّحى عن ابنِ عباسٍ: أَن النبيَّ ﷺ حَمَلَهُ وحَمَلَ أخاه، هٰذا قُدَّامَه، وهٰذا خَلْفَه(٢).

٣٢١٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عباس: أَن الصَّعْبَ بنَ جَثَّامةَ أَهدى إلى رسولِ الله ﷺ عَجُزَ حِمارٍ يَقْطُرُ دماً، وهو مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ(٣).

٣٢١٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفرُ بن بُرْقان، عن يزيدَ بنِ الأَصمِّ، سمعتُ منه، قال:

ذُكِرَ عند ابن عباس الضَّبُّ، فقال رجل من جُلَسائِه: أُتِيَ به رسولُ الله ﷺ، فلم يُحِلَّه، ولم يُحَرِّمْه. فقال: بِئْسَ ما تقولون، إنما بُعِثَ رسولُ الله ﷺ مُحِلاًّ، ومُحَرِّماً، جاءَتْ أُمُّ حُفَيدٍ بنتُ الحارث تَزُورُ أُختَها ميمونةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله رجال الصحيح، إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٤٢٧)، ومن طريقه الترمذي (١٤٧٥) عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٨٧) من طريق وكيع، به. وانظر (١٨٦٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ. أبو الضحى: هو مسلم بن صُبَيْح الهمداني الكوفي. وانظر (٢٧٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة. وانظر (٢٥٣٠).

بنتَ الحارث، ومعها طعامٌ فيه لحمُ ضَبٍّ، فجاءَ رسول الله ﷺ بعد ما اغْتَبَقَ، فَقُرِّبَ إليه، فقيل له: إنَّ فيه لحمَ ضَبٍّ. فكَفَّ يدَه، فأكله مَنْ عِنْدَه، ولو كان حراماً نَهاهُمْ عنه، وقال: «ليسَ بِأَرْضِنا، ونحنُ نَعافُهُ»[1].

٣٢٢٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هٰذهِ وهٰذهِ سَواءٌ» وضَمَّ بينَ إبهامِه وخِنْصَرِه[2].

٣٢٢١ ـ حدثنا وكيعٌ وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشام، عن قتادةَ، عن سعيد بن المسَيِّب

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «العائِدُ في هِبَتِهِ، كالعائِدِ في قَيْئِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني (١٣٠٠٧) من طريق أبي نعيم، عن جعفر بن برقان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٨٤).

قوله: «اغتبق»، قال السندي: افتَعَل من الغَبُوق ـ بفتح الغين المعجمة ـ: وهو شُرب آخر النهار. قلنا: وقد وقع في رواية الطبراني: «أغسق، يعني: أظلم».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٩٠، وابن ماجه (٢٦٥٢)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٦٩-٧٠، وابن الجارود (٧٨٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله سُنْبُر الدستوائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٧٨ عن وكيع، والطحاوي ٤/ ٧٧ من طريق أبي عامر =

٣٢٢٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن مالك بن أَنَس، عن عبد الله بن الفَضْل، عن نافع بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَيِّمُ أَوْلَى بنَفْسِها من وَلِيِّها، والبِكرُ تُستَأْمَرُ في نَفْسِها»، قال: «وصُمَاتُها إِقْرارُها»(١).

٣٢٢٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن سَلَمة، عن عِمْرانَ أَبي الحَكَم السُّلَمِي

عن ابن عباس، قال: قالت قريشٌ للنبيِّ ﷺ: ادْعُ لنا ربَّكَ يُصْبِحْ لنا الصَّفَا ذَهَبةً(٢)، فإن أَصبَحَتْ ذَهبةً اتَّبَعْناكَ، وعَرَفْنا أَنَّ ما قلتَ كما قلتَ. فسأَل رَبَّه عز وجل، فأَتاه جبريلُ، فقال: إن شِئْتَ أَصبَحَتْ لهم هٰذه الصَّفا ذَهَبةً، فمَنْ كَفَرَ منهم بعدَ ذٰلك، عَذَّبْتُه عذاباً لا أُعذِّبُهُ أَحداً مِن العالَمينَ، وإن شِئْتَ، فَتَحْنا لهم أَبوابَ التَّوبةِ. قال: «يا رَبِّ، لا، بلِ افْتَحْ لهم أَبوابَ التَّوْبةِ»(٣).

= العقدي، كلاهما بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٢١)، والطبراني (١٠٦٩٢)، والبيهقي ٦/١٨٠ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، به. وانظر (٢٥٢٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (٧٠٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٨٨).

(٢) في (ق) وعلى حاشيتي (س) و(ص): ذهباً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران أبي الحكم ـ وهو عمران بن الحارث السلمي ـ فمن رجال مسلم. سلمة: هو ابن كهيل الحضرمي الكوفي.

وأخرجه بنحوه البزار (٢٢٢٤ ـ كشف الأستار) من طريق وكيع، به. وانظر (٢١٦٦). =

٣٢٢٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ أُختي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، وقد ماتَتْ؟ قال: «أَرأَيتَ لو كانَ عليها دَيْنٌ، أَكنتَ تَقْضِيهِ؟» قال: نَعَم. قال: «فاللهُ تبارَكَ وتَعالى أَحَقُّ بالوَفاءِ»(١).

٣٢٢٥ ـ حدثنا وَكيع، عن سُفيانَ، عن ابنِ جُرَيج، عن الحسن بنِ مُسلم، عن طاووس

عن ابن عباسٍ، قال: شَهِدْتُ العيدَ مع النبيِّ ﷺ، وأَبي بكرٍ، وعمرَ، فبدَؤُوا بالصَّلاةِ قبلَ الخُطبة(٢).

٣٢٢٦ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بنَ عابِسٍ، قال:

= تنبيه: وقع في (ظ١٤) بعد هٰذا الحديث زيادة: حدثنا عبد الله، حدثنا أبو هشام، حدثنا وكيع، عن طلحة القَنَّاد، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحو حديث عمران أبي الحكم. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف طلحة القناد: وهو طلحة بن عمرو القناد، وأبي هشام (وتحرف في النسخة إلى: أبي هاشم): وهو محمد بن يزيد الرفاعي، لكن الحديث صحيح بطرقه.

وأخرجه البزار (٢٢٢٦) عن أبي هشام، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٢٣٣٣) من طريق الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٩٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، فقد صرح ابن جريج بالتحديث في الرواية السالفة برقم (٣٠٦٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٧١).

١/٣٤٦ سمعتُ ابنَ عباس، قال: خرج النبيُّ ﷺ يومَ عيدٍ، ولولا مكاني منه ما شَهِدْتُه مِن الصِّغَرِ، فأَتَى دارَ كثيرِ بن الصَّلْتِ، فصَلَّى رَكْعَتَينِ، قال: ثم خَطَبَ وأَمَرَ بالصَّدقةِ. قال: ولم يَذْكُرْ أذاناً، ولا إقامةً(١).

٣٢٢٧ - حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن الحسن بنِ مُسْلم، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ثم خَطَبَ، وأَبو بكرٍ، وعمرُ، وعثمانُ، في العيدِ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ(٢).

٣٢٢٨ - حدثنا يحيى، عن شُعبة(٣)، حدثني سليمانُ، عن مسلم البَطِينِ، عن سعيد بن جُبَيْرٍ

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِنَ الأَيَّامِ أَيَّامٌ العَمَلُ فيه أَفْضَلُ مِن هٰذه الأَيَّامِ» قيل: ولا الجهادُ في سبيل الله؟ قال: «ولا الجِهادُ في سبيلِ الله، إلا رَجلٌ خَرَجَ بنَفْسِه ومالِه، فلم يَرْجِعْ بشيءٍ مِنهُ»(٤).

٣٢٢٩ - حدثنا يحيى، عن ابنِ جُريجٍ، حدثني عطاءٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٠٦٢).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون المكي العَدَني - فقد روى له أصحابُ السنن، وهو صدوق، وقد صرح ابنُ جريج بالتحديث في الرواية السالفة برقم (٣٠٦٤). وهٰذا الحديثُ مكرر (٢٥٧٤).

(٣) تحرف في النسخ المطبوعة والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: حدثنا يحيى بن سعيد، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) و«أطراف المسند» ١/ورقة ١١٢.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش. وانظر (١٩٦٨).

عن ابنِ عباسٍ ـ قال: ولم يسمعه ـ قال: بعثني نبيُّ اللهِ ﷺ بِسَحَرٍ من جَمْعٍ في ثَقَلِ نبيِّ الله ﷺ(١).

٣٢٣٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حدثني عَمرو بنُ دينارٍ، أن سعيدَ بن جُبَيْر أخبره

أن ابنَ عباس أخبره، قال: أَقبلَ رجلٌ حرامٌ مع رسولِ الله ﷺ، فَخَرَّ مِنْ فوقِ دابَّتِهِ(٢)، فَوُقِصَ وَقْصاً فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اغْسِلُوه بماءٍ وسِدْرٍ، وأَلبِسُوه ثوبَيْهِ، ولا تُخَمِّروا رأْسَه، فإنَّه يَأْتي يومَ القِيامةِ يُلَبِّي»(٣).

---

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن قوله في هٰذا السند «ولم يسمعه» يوهم أن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يسمعه من ابن عباس، مع أنه قد تقدم الحديثُ برقم (٢٤٦٠) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وفيه صرح عطاء بأنه سمعه من ابن عباس، وهو من المشهورين بالرواية عنه.

وقد أخرجه مسلم (١٢٩٤) (٣٠٣)، والبيهقي ٥/١٢٣ من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وليس فيه عندهما «ولم يسمعه»، وزاد محمد بن بكر في حديثه: قلت لعطاء: بلغك أن ابنَ عباس قال: بعثني النبيُّ ﷺ بليل طويل؟ قال: لا، إلا بسحر، كذٰلك. قلتُ له: فقال ابن عباس: رمينا الجمرةَ قبل الفجر، وأين صلى الفجر؟ قال: لا، إلا كذٰلك، بسحر. وانظر (١٩٢٠).

الثقل ـ بفتحتين ـ: متاع المسافر وما يحمله على دوابِّه. وجَمْع: هي المزدلفة.

(٢) تحرفت في النسخ المطبوعة وأكثر الأصول الخطية إلى: «رأسه»، والمثبت من (ظ٩) وهو الصواب، وفي (ظ١٤): بعيره.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٠٦) (٩٦) من طريق عيسى بن يونس، و(٩٧) من طريق =

٣٢٣١ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُريجٍ، قال: حدثني عَمرو بنُ دينارٍ، عن أبي مَعْبَد

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُسَافِرِ امرأةٌ إلا وَمَعَها ذُو مَحْرَمٍ» وجاءَ النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: إني اكْتُتِبْتُ في غزوةِ كذا وكذا، وامرأتي حاجَّةٌ. قال: «فَارْجِعْ، فَحُجَّ مَعَها»(١).

٣٢٣٢ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عَمرو بن دينار، أنه سَمِعَ أبا مَعْبَد مولى ابنِ عباس، يُخبِرُ

عن ابنِ عباس؛ قال رَوْحٌ: «فاحْجُجْ مَعَها»(٢).

٣٢٣٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشام(٣)، حدثنا عِكْرِمة

= محمد بن بكر البُرْساني، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٠).
الوَقْص: كسر العنق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معبد: هو نافذ مولى ابن عباس المكي.
وأخرجه مسلم (١٣٤١)، والطحاوي ٢/١١٢، والطبراني (١٢٢٠١) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة القَيْسي. وانظر ما قبله.

(٣) تحرف هٰذا الإسنادُ في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: «حدثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثنا هشام»، وقوله: «حدثنا يحيى» سقط من الأصول عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومنهما أثبتناه، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٣٠ حيث ذكر ابن حجر أن هٰذا الحديث من رواية يحيى، عن هشام بن حسان، ليس فيه: «ابن جريج».

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونةَ وهو مُحْرِمٌ، واحْتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ[1].

٣٢٣٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم، فلا يَمْسَحْ يَدَه بالمِنْدِيلِ، حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها»[2].

٣٢٣٥ ـ حدثنا يحيى، عن داود بنِ قَيْس، قال: حدثني صالحٌ مَوْلى التَّوأَمَة

عن ابنِ عباس، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بين الظُّهر والعصرِ، والمغربِ والعشاءِ، في غيرِ مَطَرٍ ولا سَفَرٍ. قالوا: يا أَبا عباسٍ، ما أَرادَ بذٰلك؟ قال: التوسُّعَ على أُمَّتِه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه الترمذي (٨٤٢) من طريق سفيان بن حبيب، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد ـ دون ذكر الحجامة، وقال: حديثُ ابن عباس حديثٌ حسن صحيح. وانظر (٢١٠٨) و(٢٢٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٨٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، صالح بن نبهان مولى التوأمة، قد اختلط بأَخَرة.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٣٤)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٦، وعبد بن حميد (٧٠٩)، وأبو يعلى (٢٦٧٨)، والطحاوي ١/١٦٠، والطبراني (١٠٨٠٣) و(١٠٨٠٤) من طرق عن داود بن قيس الفراء المدني، بهٰذا الإسناد. ووقع عند ابن أبي شيبة والطبراني في =

٣٢٣٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا حَبيبُ بنُ أبي[1] ثابتٍ، عن طاووس

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنه صَلَّى بهم في كُسوفٍ ثمانَ ركعاتٍ، قَرأَ، ثم رَكَعَ، ثم رَفَعَ، ثم قَرأَ، ثم رَكَعَ، ثم رَفَعَ، ثم قَرَأَ، ثم رَكَعَ، ثم رَفَعَ، ثم قَرَأَ، ثم رَكَعَ، ثم رَفَعَ، ثم سَجَدَ، قال: والأُخرى مِثْلُها[2].

٣٢٣٧ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، حدثنا قَتادةُ، عن جابر بن زيد

= إحدى طرقه: من غير خوف ولا مطر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٥ من طريق سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه، عن ابن جريج، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس مختصراً بلفظ: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر في المدينة من غير خوف ولا مطر. وانظر (١٩١٨) و(١٩٥٣).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) ضعيف، وقد تقدم الكلام على علته عند الحديث رقم (١٩٧٥)، وهي عنعنة حبيب بن أبي ثابت.

وأخرجه الدارمي (١٥٢٦)، ومسلم (٩٠٩) (١٩)، وأبو داود (١١٨٣)، والترمذي (٥٦٠)، والنسائي ٣/١٢٩، وابن خزيمة (١٣٨٥)، والطحاوي ١/٣٢٧ و٣٢٨، والطبراني (١١٠١٩)، والبيهقي ٣/٣٢٧، والبغوي (١١٤٤) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولفظ الترمذي: أن النبي ﷺ صلَّى في كسوف، فقرأ ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم سجد سجدتين، والأخرى مثلها.

قلنا: وحديث ابن عباس من هٰذا الطريق مخالف لما أخرجه عنه الشيخان في «صحيحيهما»، وسلف في «المسند» برقم (٢٧١١)، وفيه أن صلاة الكسوف أربع ركوعات، وأربع سجدات.

عن ابن عباس، قال: قيل للنبيِّ ﷺ: لو تَزَوَّجْتَ بنتَ حمزةَ؟ قال: «إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِن الرَّضَاعةِ»[1].

٣٢٣٨ ـ حدثنا يحيى، أخبرنا مالكٌ، قال: حدثني ابنُ شهابٍ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ

عن ابنِ عباس: أن امرأةً مِن خَثْعَمٍ، قالت: يا رسولَ الله، إنَّ فريضةَ الله في الحَجِّ أدركَتْ أباها شيخاً كبيراً، لا يَسْتَطِيعُ أن يَثْبُتَ على الرَّحْلِ، أَفَأَحُجُّ عنه؟ قال: «نَعَمْ»[2].

٣٢٣٩ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عطاء

عن ابنِ عباس: دعا أخاه عُبَيْدَ اللهِ يومَ عرفةَ إلى طعامٍ، قال: إنِّي صائمٌ. قال: إنَّكُم أئمةٌ يُقْتَدَى بِكُم، قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ دعا بحِلاَبٍ في هٰذا اليومِ، فشَرِبَ. وقال يحيى مرةً: أهلُ بيتٍ يُقْتَدَى بِكُم[3].

٣٢٤٠ ـ حدثنا يحيى، عن عِمْران أبي بكرٍ، قال: حدثنا عطاءُ بن أبي رباح، قال:

قال لي ابنُ عباس: أَلاَ أُرِيكَ امرأةً مِن أهل الجنةِ؟ قال: قلتُ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٣٣٧٥)، ويأتي تخريجه هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وعنعنة ابن جريج تُغتفر في عطاء. وانظر (٢٩٤٦).

الحِلاب: الإناء الذي يُحلب فيه اللبن.

٣٤٧/١ بلى. قال: هٰذه السَّوداءُ؛ أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إنِّي أُصْرَعُ وأَتَكَشَّفُ، فادْعُ اللهَ لي. قال: «إن شِئْتِ صَبَرْتِ، ولَكِ الجَنَّةُ، وإن شِئْتِ، دَعَوْتُ اللهَ لك أن يُعافِيَكِ»، قالت: لا، بل أَصْبِرُ، فادعُ الله أن لا أَتَكَشَّفَ ـ أو: لا يَنْكَشِفَ عني ـ. قال: فدعا لها(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عمران أبو بكر: هو عمران بن مسلم المنقري البصري القصير احتج به الشيخان، ووثقه أحمد ويحيى بن معين وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، وقال يحيى بن سعيد: مستقيم الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن عدي: حسن الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: إلا أن في رواية يحيى بن سليم عنه بعض المناكير، وكذٰلك في رواية سويد بن عبد العزيز عنه، وقال الذهبي في «الميزان»: وتناكد العُقيلي وأورده؛ يعني في «الضعفاء»، قلنا: وقد بخسه حقه الحافظ في «التقريب» فقال فيه: صدوق ربما وهم. وقد تابعه عليه ابن جريج عند عبد الرزاق فيما قاله في «الفتح» ١٠/١١٥.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦٥٢)، وفي «الأدب المفرد» (٥٠٥)، ومسلم (٢٥٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٠)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦٣، والطبراني (١١٣٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٦٦)، وفي «دلائل النبوة» ٦/١٥٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بيحيى بشرَ بن المفضَّل.

الصَّرْع ـ بتسكين الراء ـ: هو علَّةٌ في الجهاز العصبي تصحبها غيبوبة وتشنُّج في العضلات.

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/٦٦ و٧٠: الصَّرْع صَرْعان: صرع من الأرواح الخبيثة الأرضية، وصرع من الأخلاط الرديئة، والثاني هو الذي يتكلم فيه الأطباء في سببه وعلاجه... وهٰذه المرأة التي جاء الحديث أنها كانت تُصْرَع وتتكشف، يجوز أن يكون صَرْعُها من النوع الثاني، فوعدها النبي ﷺ الجنَّةَ بصبرها على هٰذا المرض، ودعا لها أن لا تتكشف، وخيَّرها بين الصبر والجنة، وبين الدعاء لها بالشفاء من غير ضمان، =

٣٢٤١ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني قَتادة، عن جابر بن زيدٍ عن ابنِ عباس ـ قال يحيى: كان شعبةُ يرفَعُه ـ: «يَقْطَعُ الصَّلاةَ الكَلْبُ، والمرأةُ الحائِضُ»(١).

= فاختارت الصبر والجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٧٠٣)، وابن ماجه (٩٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٤، وفي «الكبرى» (٨٢٧)، وابن خزيمة (٨٣٢)، والطحاوي ١/٤٥٨، وابن حبان (٢٣٨٧)، والطبراني (١٢٨٢٤)، والبيهقي ٢/٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ووقع عند ابن ماجه والطبراني: «الكلب الأسود»، وقرن النسائي بشعبة هشاماً إلا أنه ـ أي هشاماً ـ وقف الحديث، وقال أبو داود في إثره: وقفه سعيد وهشام وهمام، عن قتادة، عن جابر بن زيد، على ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٥٤) عن ابن التيمي (وهو معتمر بن سليمان)، عن أبيه، عن عكرمة وأبي الشعثاء، عن ابن عباس، قال: تقطع الصلاة المرأةُ الحائض، والكلب الأسود.

قال الإمام النووي في «الخلاصة» فيما نقله عنه الحافظ الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٧٩: وتأوَّلَ الجمهور القطعَ المذكور في هٰذه الأحاديث (يعني: حديث ابن عباس هٰذا وحديث عبد الله بن مغفل وحديث أبي ذر) على قطع الخشوع، جمعاً بين الأحاديث.

وقال البغوي في «شرح السنة» ٢/٤٦١-٤٦٣ بعد أن أورد حديث عائشة: أنه ﷺ كان يصلي وهي معترضة بين يديه، وحديث ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالناس بمنى، فمر بين يدي بعض الصف، فنزل وأرسل الأتان تَرتع، ودخل في الصف، ولم ينكر ذٰلك عليه أحد، قال: في هٰذه الأحاديث دليل على أن المرأة إذا مرت بين يدي المصلي لا تقطع صلاته، وعليه أكثر أهل العلم من الصحابة، فمن بعدهم أنه لا يقطع صلاة المصلي شيءٌ مرَّ بين يديه، ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم، فإنما هو شيطان» وقال: وهٰذا قولُ علي وعثمان وابن =

٣٢٤٢ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُريج، قال: حُدِّثْتُ عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله

= عمر، وبه قال ابن المسيب والشعبي وعروة، وإليه ذهب مالك والثوري والشافعي وأصحاب الرأي، وذهب قوم إلى أنه يقطع صلاته المرأةُ والحمارُ والكلب، يُروى ذٰلك عن أنس، وبه قال الحسن، وذكر حديث أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «يقطع صلاة الرجل، إذا لم يكن بين يديه قِيدُ آخِرَةِ الرَّحْل، الحمارُ والكلب الأسود والمرأة».

ثم قال: وقالت طائفة: يقطعها المرأة الحائض، والكلب الأسود، روي ذٰلك عن ابن عباس، وبه قال عطاء بن أبي رباح.

وقالت طائفة: لا يقطعها إلا الكلب الأسود، روي ذٰلك عن عائشة، وهو قول أحمد وإسحاق.

قلنا: حديث أبي سعيد أخرجه أبو داود (٧١٩)، والدارقطني ١/٣٦٨، والبيهقي ٢/١٧٨، وفي سنده مجالد بن سعيد، وهو سيىء الحفظ، لكنه يتقوى بما أخرجه الطبراني (٧٦٨٨) والدارقطني ١/٣٦٨ من طريق سليم بن عامر، عن أبي أمامة مرفوعاً: «لا يقطع الصلاة شيء» وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٢ عن الطبراني وحسن إسناده، مع أن فيه عُفيرَ بن معدان، وهو ضعيف، وبما رواه الدارقطني أيضاً ١/٣٦٨-٣٦٩ من طريق زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يقطع صلاة المرء امرأةٌ، ولا كلبٌ، ولا حمارٌ»، وبما رواه ١/٣٦٧ من حديث أنس مرفوعاً: «لا يقطع الصلاة شيء»، وهٰذه الشواهد يشدُّ بعضها بعضاً، فيتقوى بها الحديث.

وفي «الموطأ» ١/١٥٦: عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر كان يقول: لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي. وهٰذا إسناد صحيح على شرطهما.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/٢٨٠ بإسناد صحيح عن علي وعثمان، قالا: لا يقطع الصلاة شيء، وادرؤوهم عنكم ما استطعتم.

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن قَتْلِ النَّحلةِ، والنَّمْلَةِ، والصُّرَدِ، والهُدْهُدِ[1].

قال يحيى: ورأيتُ في كتاب سفيان: عن ابن جُرَيْجٍ، عن ابنِ أبي لَبِيدٍ، عن الزُّهْرِيِّ.

٣٢٤٣ ـ حدثنا يحيى، عن عبدِ الملك، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس[2]: بِتُّ في بيت خالتي ميمونةَ، فقام رسولُ الله ﷺ مِن الليلِ، فأَطْلَقَ القِرْبَةَ، فتَوَضَّأَ، فقامَ إلى الصَّلاةِ، فقمتُ فتوضأتُ[3]، وقمتُ عن يَسارِه، فأَخَذَ بِيَمِيني، فأَدارَني فأَقامني عن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح على الرغم من ظاهره في قول ابن جريج: «حُدِّثْتُ عن الزهري» لأن يحيى القطان رأى في كتاب سفيان: «عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري»، وابن أبي لبيد: هو عبد الله بن أبي لبيد المدني، وهو ثقةٌ وثَّقه ابن معين وغيره، فاتصل الإسناد بوجادة صحيحة، وقد مضى الحديث بإسناد آخر صحيح برقم (٣٠٦٧).

وأخرجه البيهقي ٣١٧/٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٤٦) من طريق حبان بن علي العَنَزي، والبيهقي ٣١٧/٩ من طريق ابن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به. إلا أن ابن حبان قال: عن ابن جريج، عن الزهري، وقرن بابن جريج عُقيلاً.

(٢) تحرف هٰذا الإسناد في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: «حدثنا يحيى، عن عبد المطلب، عن ابن عباس»، وقد تحرف «عبد الملك» في (ظ٩) إلى: عبد المطلب، وما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٨.

(٣) قوله: «فقمت فتوضأت» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم يرد في (م) وباقي =

يَمِينِه، فصَلَّيْتُ مَعَه[1].

٣٢٤٤ ـ حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني قَتادةُ. وحدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، قال: سمعتُ أبا حسانٍ

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الحُلَيْفةِ، ثم دعا ببَدَنَتِه، فأَشْعَر صَفْحَةَ سَنامِها الأَيمنَ، وسَلَتَ الدمَ عنها، وقلَّدها نَعْلَينِ، ثم دعا بِراحِلَتِه، فلما اسْتَوَتْ به على البَيْداءِ، أَهلَّ بالحَجِّ[2].

٣٢٤٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حدثني سعيدُ بنُ الحُوَيْرِث

عن ابنِ عباس، قال: تَبَرَّزَ رسولُ الله ﷺ لِحاجَتِه، ثم أُتِيَ بطعامٍ، فأَكَلَهُ، ولم يَمَسَّ ماءً[3].

الأصول الخطية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك ـ وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٦١٠)، والطبراني (١١٢٩١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان الأعرج ـ واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وروح: هو ابن عُبادة القيسي.

وأخرجه أبو داود (١٧٥٣)، والنسائي ٥/ ١٧٠-١٧١، وابن خزيمة (٢٥٧٥) و(٢٦٠٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٥) و(٢٢٩٦)، والحديث من طريق روح سيأتي برقم (٣٥٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن الحويرث المكي أبو يزيد مولى السائب، ثقة من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. =

٣٢٤٦ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثنا أبو بِشْرٍ، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباس، قال: أَهـدَتْ أُمُّ حُفَيدٍ، خالةُ ابنِ عباس، إلى رسولِ الله ﷺ سَمناً وأَقِطاً وأَضُبّاً، فأكل السمنَ والأَقِطَ، وتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّراً، وأُكِلَ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ، ولو كان حراماً لم يُؤْكَلْ على مائدةِ رسولِ الله ﷺ(١).

٣٢٤٧ ـ حدثنا يحيى، عن أَجْلَحَ، قال: حدثنا يزيدُ بنُ الأَصَمّ

عن ابن عباس، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يُراجِعُهُ الكلامَ، فقال: ما شاءَ اللهُ وشِئْتَ. فقال: «جَعَلْتِني للهِ عَدْلاً! ما شاءَ اللهُ وَحْدَه»(٢).

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٧٤) (١٢١) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به. وزاد فيه: قال: وزادني عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث أن النبي ﷺ قيل له: إنك لم تَوضَّأْ؟ قال: «ما أردتُ صلاةً فأتوضَّأ».

وأخرجه الدارمي (٢٠٧٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن الحويرث، عن ابن عباس. وانظر (١٩٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية. وانظر (٢٢٩٩).

الأَقِط: هو لبن مجفَّف يابس مستحجِر يُطبخ به.

(٢) صحيح لغيره، أجلح ـ وهو ابن عبد الله بن حجية، واسمه يحيى فيما ذكر الكلبي وغيره ـ في حفظه شيء، يُكتب حديثه للمتابعات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن الأصم، فمن رجال مسلم. وانظر (١٨٣٩).

٣٢٤٨ ـ حدثنا يحيى وإسماعيلُ، المعنى، قالا: حدثنا عوفٌ، حدثني زِيادُ بنُ حُصَينٍ، عن أبي العاليةِ الرِّياحيِّ

عن ابن عباس ـ قال يحيى: لا يَدْرِي عوفٌ: عبد الله، أو الفضل؟ ـ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ غَداةَ العَقَبةِ، وهو واقِفٌ على راحلتِه: «هاتِ الْقُطْ لي» فلَقَطْتُ له حَصَيَاتٍ هنَّ حَصَى الخَذْفِ، فوَضَعَهُنَّ في يدِه، فقال: «بأَمْثالِ هٰؤُلاء» مرتين، وقال بيده ـ فأشار يحيى أنه رَفَعَها ـ وقال: «إيَّاكُمْ والغُلُوَّ، فإنما هَلَكَ مَنْ كان قَبْلَكُم بالغُلُوِّ في الدِّين»(١).

٣٢٤٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيل، عن سِماك بنِ حَرْبٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: لما وُجِّهَ النبيُّ ﷺ إلى الكَعْبَةِ، قالوا: يا رسولَ الله، فكيفَ بمن مات من إخواننا قبلَ ذٰلك؛ الذين ماتُوا وهُمْ يُصَلُّون إلى بَيْتِ المقدسِ؟ فأنزلَ الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وما كانَ اللهُ لِيُضِيعَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن الحصين ـ وهو الحنظلي اليربوعي البصري ـ فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلية، وعوف: هو ابن أبي جَميلة الأعرابي، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

قال أحمد شاكر: وشكُّ عوفٍ هنا في أن ابنَ عباس هو عبدُالله أو أخوه الفضلُ لا يُؤثِّر، لأن أبا العالية تابعي قديم أدرك الجاهلية، وروى عمن هو أقدم من الفضل من الصحابة.

وأخرجه النسائي ٥/٢٦٩، وابن خزيمة (٢٨٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن أبي شيبة ص٢٥٥ (الجزء الذي نشره العمروي)، والنسائي ٥/٢٦٨ من طريق إسماعيل بن علية، كلاهما بهٰذا الإسناد. وليس في روايتي النسائي ورواية ابن أبي شيبة ذِكْر الشك من عوف، وليس في رواية النسائي الأولى وكذا ابن أبي شيبة ذِكر النهي عن الغلو في الدِّين. وانظر (١٨٥١).

إيمانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣][1].

٣٢٥٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ وكثير بن كثير بن المُطَّلِب بن أبي وَدَاعة ـ يزيدُ أحدُهما على الآخر ـ، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

قال ابنُ عباس: أَوَّلُ ما اتَّخَذَتِ النِّساءُ المِنْطَقَ مِن قِبَل أُمِّ إسماعيلَ، اتَّخَذَتْ مِنْطَقاً لِتُعَفِّيَ أَثرها على سَارةَ. . . فذكر الحديثَ.

قال ابنُ عباس: رَحِمَ اللهُ أُمَّ إسماعيلَ، لو تَرَكَتْ زمزَمَ ـ أو قال: لو لم تَغْرِفْ مِن الماءِ ـ لَكانَتْ زمزمُ عيناً مَعِيناً.

قال ابنُ عباس: قال النبيُّ ﷺ: «فأَلْفَى ذٰلك أُمَّ إسماعيلَ، وهي تُحِبُّ الأُنْسَ، فنَزَلُوا، وأَرْسَلُوا إلى أَهْلِيهم، فنَزَلُوا مَعَهم»، وقال في حديثه: «فَهَبَطَتْ مِن الصَّفا، حتى إذا بَلَغَتِ الواديَ، رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِها، ثم سَعَتْ سَعْيَ الإنسانِ المَجْهودِ، حتى جاوَزَتِ الواديَ، ثم أَتتِ المَرْوَةَ فقامَتْ عليها، ونَظَرَتْ: هل تَرى أَحداً، فلم تَرَ أَحداً، فَفَعَلَتْ ذٰلك سَبْعَ مَرَّاتٍ»، قال ابنُ عباس: قال النبيُّ ﷺ: «فلِذٰلكَ سَعَى الناسُ بَيْنَهما»[2]. ٣٤٨/١

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك فمن رجال مسلم، وعكرمة من رجال البخاري، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وأخرجه الترمذي (٢٩٦٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (٢٦٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة متابِع أيوب السختياني من رجال البخاري فقط. =

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٠٧) مطولاً، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٣٦٤)، والبيهقي ٥/٩٨. وقوله: «رحم الله أم إسماعيل. . .» جاء عندهم مرفوعاً من قول النبي ﷺ.

وأخرجه ابن سعد ١/٥٠ مختصراً عن محمد بن حميد، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٩) مطولاً من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٣٦٥) من طريق إبراهيم بن نافع، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٠)، والبخاري (٣٣٦٣) معلقاً مختصراً من طريق ابن جريج، كلاهما عن كثير بن كثير، به.

وأخرجه البخاري (٣٣٦٢) مختصراً من طريق أيوب، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، به.

ونقله الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ١/١٤٥-١٤٧ عن البخاري مطولاً، ثم قال: وهٰذا الحديثُ من كلام ابن عباس، وموشَّحٌ برفع بعضه، وفي بعضه غرابة، وكأنه مما تلقاه ابن عباس من الإسرائيليات. وتعقبه الشيخ أحمد شاكر فقال: وهٰذا عجبٌ منه، فما كان ابنُ عباس ممن يتلقى الإسرائيليات؛ ثم سياقُ الحديث يفهم منه ضمناً أنَّه مرفوع كله، ثم لو سلمنا أن أكثره موقوف، ما كان هناك دليل أو شبه دليل على أنه من الإسرائيليات، بل يكون الأقرب أنه مما عرفته قريشٌ، وتداولته على مرِّ السنين، من تاريخ جَدَّيْهِم إبراهيم وإسماعيل، فقد يكونُ بعضه خطأ، وبعضُه صواباً، ولكن الظاهر عندي أنه مرفوعٌ كله في المعنى، والله أعلم.

قوله: «أول ما اتخذت النساءُ المِنْطَق»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٠٠: بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء: هو ما يُشَدُّ به الوَسَط، وكان السبب في ذٰلك أن سارة كانت وهبت هاجر لإبراهيم، فحملت منه بإسماعيل، فلما ولدته غارت منها، فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء، فاتخذت هاجر مِنطقاً فشدَّت به وسطها وهربت، وجَرَّت ذيلها لتخفي أثرها على سارة.

وقوله: «عيناً مَعِيناً»، أي: ظاهراً جارياً على وجه الأرض. =

٣٢٥١ ـ حدثنا عبدُ الرزّاق، حدثنا مَعْمَر، قال: وأخبرني عثمانُ الجَزَرِيُّ، أن مِقْسماً مولى ابن عباس أخبره

عن ابنِ عباس في قوله: ﴿وإذْ يَمْكُرُ بِكَ الذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، قال: تشاوَرَتْ قريشٌ ليلةً بمكةَ، فقال بعضُهم: إذا أصبَحَ، فأَثْبِتُوه بالوَثَاقِ. يريدون النبيَّ ﷺ، وقال بعضُهم: بلِ اقْتُلُوه. وقال بعضُهم: بل أَخْرِجُوه. فأَطْلَعَ الله عزَّ وجَلَّ نَبيَّه على ذلك، فباتَ عليٌّ على فراشِ النبيِّ ﷺ تلك الليلةَ، وخَـرَجَ النبيُّ ﷺ حتى لَحِقَ بالغـارِ، وبـات المشـركـونَ يَحْـرُسونَ عليّاً، يَحسِبونَه النبيَّ ﷺ، فلما أصبحوا ثَارُوا إليه، فلما رَأَوْا عليّاً، رَدَّ الله مَكْرَهم، فقالوا: أينَ صاحِبُك هٰذا؟ قال: لا أدري. فاقتَصُّـوا أَثَـرَه، فلما بَلَغُوا الجَبَلَ خُلِطَ عليهم، فَصَعِـدُوا في الجبـلِ، فمَرُّوا بالغارِ، فرَأَوا على بابِه نَسْجَ العنكبوتِ، فقالوا: لو دَخَل هاهنا، لم يكن نَسْجُ العنكبوتِ على بابِه، فمَكَثَ فيه ثلاثَ لَيالٍ(١).

= وقوله: «فألفى ذٰلك»، بالفاء، أي: وجد.

وقوله: «وهي تحب الأُنس»، بضم الهمزة: ضد الوَحْشة، ويجوز الكسر: أي تحبُّ جِنسَها.

وقـوله: «فهبطت من الصفا»، قال السندي: أي: حين فَنِيَ ما عندها من الماء، فعطِشَت وعطش ابنُها، فانطلقت إلى الصفا لتنظر هل ترى أحداً، فما رأت فهبطت. دِرْعها: بكسر فسكون، أي: طرف قميصها، لئلا تتعثَّر في ذيلها. المجهود: الذي أصابه الأمر الشديد.

(١) إسنـاده ضعيف، عثمان الجزري، ويقال له: عثمان المشاهد، قال أحمد: =

. . . . . .

= روى أحاديث مناكير زعموا أنه ذهب كتابه، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عثمان الجزري، فقال: لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان. وقد فات الحسينيَّ وابنَ حجر أن يذكراه في كتابيهما مع أنه من شرطهما، وأخطأ الهيثمي وتابعه أحمد شاكر وحبيب الرحمٰن كما تقدم في الحديث رقم (٢٥٦٢)، فظنوه عثمان بن عمرو بن ساج الجزري المترجم في «التهذيب»، وقال ابن كثير في «تاريخه» ٢/ ٢٣٩: وهٰذا إسناد حسن! وهو من أجود ما روي في قصة نسج العنكبوت على فم الغار، وذٰلك من حماية الله لرسوله ﷺ.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٤٣) ضمن حديث مطوَّل، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٢١٥٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٩١.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٥٤) مطولاً من طريق مجاهد وأبي صالح، عن ابن عباس.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ٥٠، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه.

وأخرج أبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٧٢) عن بشار الخفاف، عن جعفر بن سليمان، حدثنا أبو عمران الجَوْني، حدثنا المعلى بن زياد، عن الحسن، قال: انطلق النبي ﷺ وأبو بكر إلى الغار فدخلا فيه، فجاء العنكبوت فنسجت على باب الغار، وجاءت قريش يطلبون النبي ﷺ، فكانوا إذا رأوا على باب الغار نسج العنكبوت، قالوا: لم يدخله أحد، وكان النبي ﷺ قائماً يصلي، وأبو بكر يرتقب، فقال أبو بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ: فداك أبي وأمي، هٰؤلاء قومك يطلبونك، أما والله ما على نفسي أبكي، ولكن مخافة أن أرى فيك ما أكره، فقال له النبي ﷺ: «لا تحزن إن الله معنا». وهٰذا إسناد ضعيف، بشار بن موسى الخفاف ضعيف جداً، والحسن قد أرسله.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٢٩، والبزار (١٧٤١ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٤٨١-٤٨٢ من طريقين عن عوين (ويقال: عون) بن عمرو القيسي، حدثنا أبو مصعب المكي، قال: أدركت أنس بن مالك وزيد بن أرقم =

٣٢٥٢ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن قَتادَةَ، عن أبي العاليةِ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَنْبَغِي لأحدٍ أن يَقُولَ: إنِّي خيرٌ مِنْ يُونُسَ بنِ مَتَّى ـ نَسَبَه إلى أبيه ـ، أصابَ ذَنْباً، ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّه»(١).

٣٢٥٣ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن عَمرو بن دينارٍ

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ قال يومَ الفتح: «لا يُخْتَلَى خَلاَها، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها، ولا يُعْضَدُ عِضاهُها، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلا لِمُنْشِدٍ» فقال

= والمغيرة بن شعبة، فسمعتهم يتحدثون أن النبي ﷺ ليلة الغار أمر الله عز وجل شجرة، فنبتت في وجه النبي ﷺ فسترته، وأمر الله العنكبوت فنسجت في وجه النبي ﷺ فسترته، وأمر الله حمامتين وحشيتين فوقفتا بفم الغار، وأقبل فتيان قريش، من كل بطنٍ رجل، بعصيهم وهراويهم وسيوفهم، حتى إذا كانوا من النبي ﷺ بقدر أربعين ذراعاً، فجعل رجل منهم لينظر في الغار، فرأى حمامتين بفم الغار، فرجع إلى أصحابه، فقالوا له: ما لك لم تنظر في الغار؟ فقال: رأيت حمامتين بفم الغار، فعلمتُ أنه ليس فيه أحد، فسمع النبيُّ ﷺ ما قال، فعرف أن الله عز وجل قد دَرَأَ عنه بهما، فدعاهن النبي ﷺ فسَمَّتَ عليهن، وفرض جزاءهن، وانحدرن في الحرم. قال البزار: لا نعلم رواه إلا عوين بن عمرو وهو بصري مشهور، وأبو مصعب فلا نعلم حدث عنه إلا عوين، وقال الهيثمي في «المجمع» ٦/٥٥: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٢٢-٤٢٣، وأعله بعوين، قال: ولا يتابع عليه، وأبو مصعب مجهول. وانظر «طبقات ابن سعد» ١/٢٢٧.

أثبتوه، أي: احبسوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العالية: هو رفيع بن مِهران الرياحي. وانظر (٢١٦٧).

العباس: إلا الإذْخِرَ يا رسولَ الله. فقال النبيُّ ﷺ: «إلا الإذْخِرَ، فإنَّه حَلالٌ»(١).

٣٢٥٤ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس ـ قال: لا أعلَمُه إلا رَفَعَ الحديثَ ـ قال: كان يأْمُرُ بقَتْل الحيَّاتِ، ويقول: «مَن تَرَكَهُنَّ خَشْيةً، أو مَخافةَ تأْثيرٍ، فليسَ مِنَّا»، قال: وقال ابن عباس: إنَّ الجانَّ مَسِيخُ الجِنِّ، كما مُسِخَتِ القِرَدةُ من بني إسرائيلَ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩١٩٣). وانظر ما سلف برقم (٢٢٧٩) و(٢٣٥٣).

الخلا: النبات الرطب الرقيق، واختلاؤه: قطعه. والعِضاه: كل شجر له شوك. ولا يعضد، أي: لا يقطع. لمنشدٍ، أي: لمُعرِّفٍ.

والإذخر، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٥٩: نبت معروف عند أهل مكة، طيب الريح، له أصل مندفن، وقضبان دِقاق، ينبت في السَّهل والحَزْن، وأهل مكة يسقفون به البيوت بين الخشب، ويسُدُّون به الخلل بين اللَّبِنات في القبور، ويستعملونه بدل الحَلْفاء في الوقود.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجال البخاري، ومن سواه من رجال الشيخين.

وهو في «المصنف» (١٩٦١٧)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٢٣٢ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١١٨٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٥). وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢٠٣٧).

ويشهد للمرفوع منه حديث ابن مسعود في «المسند» ١/٤٢٠، وحديث أبي هريرة فيه أيضاً ٢/٤٣٢ و٥٢٠. =

● ٣٢٥٥ ـ حدثنا عبد الله[1]، حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحَذَّاء، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَيَّاتُ مَسِيخُ الجنِّ»[2].

٣٢٥٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني الحسن بن مُسلم، عن طاووس، قال:

كنتُ مع ابن عباس إذ قال له زيدُ بنُ ثابت: أَنت تُفْتِي أَن تَصْدُرَ الحائضُ، قبلَ أَن يكونَ آخِرُ عهدِها بالبيتِ؟ قال: نعم. قال: فلا تُفْتِ بذلك. فقال له ابنُ عباس: إمَّا لا، فسَلْ فُلانةَ الأَنصاريةَ، هل أَمَرَها

= تنبيه: ثبت في «صحيح مسلم» (٢٦٦٣) عن عبد الله بن مسعود أنه قال: ذُكِرت عند النبي ﷺ القردةُ والخنازيرُ من مسخٍ، فقال: «إن الله لم يجعل لمسخٍ نسلاً ولا عَقِباً، وقد كانت القردةُ والخنازير قبل ذلك». قال النووي في «شرحه» ١٦/٢١٤: أي: قبل مسخ بني إسرائيل، فدلَّ على أنها ليست من المسخ.

قوله: «إن الجانَّ مَسيخ الجن»، قال ابن الأثير ٤/٣٢٨: الجانُّ: الحيَّات الدِّقاق، ومَسيخ: فعيل بمعنى مفعول، من المَسْخ، وهو قلب الخِلْقة من شيء إلى شيء.

(١) جاء هٰذا الحديث في النسخ المطبوعة والنسخ المخطوطة على أنه من رواية الإمام أحمد، والصوابُ أنه من رواية ابنه عبد الله، فهو المعروف بالرواية عن إبراهيم بن الحجاج السامي، ولا يعرف لأحمد عن إبراهيم رواية، ومما يؤيد ذلك أن الطبراني أخرجه في «المعجم الكبير» (١١٩٤٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني إبراهيم بن الحجاج السامي، فذكره. وزاد في آخره: «كما مسخت القردة والخنازير من بني إسرائيل».

(٢) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج السامي، =

بذلك النبيُّ ﷺ؟ فرَجَعَ إليه زيدُ بنُ ثابت يَضْحَكُ، ويقول: ما أُراكَ إلا قَدْ صَدقْتَ(١).

٣٢٥٧ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني أبو حاضِر، قال:

سُئـل ابن عمر عن الجَرِّ: يُنبَذُ فيه؟ فقال: نَهَى اللهُ عز وجل عنه ورسولُه. فانطَلَقَ الرجلُ إلى ابن عباس، فذَكَرَ له ما قال ابنُ عمر، فقال ابن عباس: صَدَقَ. فقال الرجل لابن عباس: أَيُّ جَرٍّ نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ؟ قال: كُلُّ شيءٍ يُصْنَعُ مِن مَدَرٍ(٢).

= فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وتقدم في الحديث السالف موقوفاً على ابن عباس، وهو الأقرب إلى الصواب.

وأخرجه البزار (١٢٣٢ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٥٦٤٠) من طريق أبي كامل الجَحْدَرِيِّ، وابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٢/ ٢٩٠ من طريق الحسن بن محبوب بن الحسن القرشي، كلاهما عن عبد العزيز بن المختار، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: «كما مسخت القردة والخنازير». قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: هٰذا الحديث هو موقوف، لا يرفعه إلا عبدُ العزيز بن المختار، ولا بأس بحديثه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩٩٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي حاضر ـ واسمه عثمان بن حاضر ـ فقد روى له أبو داود وابن ماجه، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحاكم: شيخ من أهل اليمن مقبول صدوق. وسيأتي برقم (٣٥١٨).

وهٰذا الحديث من مسند ابن عمر أيضاً، وسيأتي ٢/ ٤٨.

الجَرُّ والجِرار: جمع جَرَّة، وهو الإناء المعروف من الفخار، وقد سبق أن الانتباذ فيها منسوخ، انظر (٢٠٢٠) و(٢٤٧٦).

٣٢٥٨ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ شهابٍ، عن عُبيد الله بن عبدِ الله بن عُتْبة

عن ابنِ عباس، عن رسولِ الله ﷺ: أنه خَرَجَ عامَ الفتحِ في شهرِ رمضانَ، فصامَ، حتى بَلَغَ الكَدِيدَ أفطرَ[1].

٣٢٥٩ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، حدثنا ابن جُريج، قال: أخبرني عطاءٌ، قال:

حَضَرْنا مَعَ ابنِ عباس جنازةَ ميمونةَ زوجِ النبي ﷺ بِسَرِفَ، فقال ابنُ عباس: هٰذه زوجةُ رسولِ الله ﷺ، فإذا رفعتُم نَعْشَها، فلا تُزَعْزِعُوا بها[2]، ولا تُزَلْزِلُوا، وارْفُقُوا، فإنه كان يَقْسِم لِثَمانٍ، ولا يَقْسِم لِواحدةٍ.

قال عطاء: التي لا يَقْسِم لها: صفيةُ بنتُ حُيَيِّ بن أَخْطَب[3].

٣٢٦٠ ـ حدثنا محمدُ بن بَكر، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني سعيدُ بن الحُوَيرث

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٧٢)، والطحاوي ٢/٦٤ من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي بابن جريجٍ مالكاً. وانظر (١٨٩٢).

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) وحاشية (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: تزعزعوها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٦٥) (٥١) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٤).

قوله: «لا تزعزعوا»، أي: لا تقلقلوا.

وقوله: «ولا تزلزلوا»، أي: ولا تحركوا بالتعجيل.

٣٤٩/١ أنـه سَمِـعَ ابن عبـاس يقول: تَبَرَّزَ رسولُ الله ﷺ، فقَضَى حاجتَه للخَلاءِ، ثم جاءَ، فقُرِّبَ له طعامٌ، فأَكَلَ ولم يَمَسَّ مَاءً(١).

٣٢٦١ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أَخبرني عطاءٌ:

أَن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، خالةَ ابنِ عباس، تُوُفِّيَتْ، قال: فذَهَبْتُ معه إلى سَرِفَ، قال: فحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: أُم المؤمنين لا تُزَعْزِعُوا بها، ولا تُزَلْزِلُوا، ارْفُقُوا، فإِنَّه كان عندَ نبيِّ الله تِسْعُ نِسْوَةٍ، فكان يَقْسِم لِثَمانٍ، ولا يقسمُ للتاسعةِ. يريد صفيةَ بنتَ حُيَيّ.

قال عطاء: كانت آخِرَهن موتاً، ماتَتْ بالمدينةِ(٢).

٣٢٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ خُثَيْمٍ(٣)، عن ابن أَبي مُلَيكة

عن ذَكْوانَ مولى عائشة: أَنه استأْذَنَ لابنِ عباسٍ على عائشة وهي

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم. وانظر (١٩٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٢٥٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٦٥) (٥٢). وانظر (٣٢٥٩).

وقول عطاء: «كانت آخرهن موتاً»، الظاهر أنه أراد صفية رضي الله عنها، وقد أخطأ في ذلك، بل آخر أزواج النبي ﷺ موتاً هي أم سلمة رضي الله عنها، إذ قد ماتت سنة إحـدى وستين، وقيل: سنة تسع وخمسين، بينما ماتت صفية سنة خمسين، وإن أراد ميمونة رضي الله عنها، فقد ماتت هي الأخرى سنة إحدى وخمسين، والله تعالى أعلم.

(٣) تحرف في (م) إلى: أبي خثيم.

تمـوتُ، وعندَها ابنُ أخيها عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن، فقال: هٰذا ابنُ عباس يَستأْذِنُ عليكِ، وهو مِن خير بَنِيكِ. فقالت: دَعْني من ابنِ عباس ومِن تَزْكِيَتِه. فقال لها عبدُ الله بنُ عبدِ الرحمٰن: إنه قارىءٌ لكتاب الله، فقيهٌ في دينِ الله، فَأْذَني له، فليُسَلِّمْ عليكِ وَلْيُوَدِّعْكِ. قالت: فأْذَنْ له إنْ شِئْتَ.

قال: فأَذِنَ له، فدَخَل ابن عباس، ثم سَلَّم وجَلَس، وقال: أَبْشِري يا أُمَّ المؤمنين، فواللهِ ما بَيْنَكِ وبينَ أن يَذْهَبَ عنكِ كُلُّ أذىً ونَصَبٍ ـ أو قال: وَصَبٍ ـ وتَلْقَي الأَحِبَّة محمداً وحِزْبَه ـ أو قال: أصحابَه ـ إلا أن تُفَـارِقَ رُوحُكِ جَسَدَكِ. فقالت: وأَيضاً؟ فقال ابنُ عباس: كنتِ أَحَبَّ أزواجِ رسولِ الله ﷺ إليه، ولم يكن يُحِبُّ إلا طيِّباً، وأَنْزَلَ الله عز وجل بَراءَتَكِ من فوقِ سبع سماواتٍ، فليسَ في الأَرضِ مسجدٌ إلا وهو يُتْلَى فيهِ آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، وسَقَطَتْ قِلادَتُكِ بالأَبْواءِ، فاحْتَبَس النبيُّ ﷺ في المنزلِ، والناسُ معه في ابْتِغائها ـ أو قال: في طَلَبِها ـ، حتى أَصْبَحَ القومُ على غيرِ ماءٍ، فأَنزلَ الله عز وجل: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ الآية [النساء: ٤٣، والمائدة: ٦]، فكان في ذٰلك رُخْصَةٌ للناسِ عامةً في سَبَبِكِ، فواللهِ إنَّكِ لمباركةٌ. فقالت: دَعْني يا ابنَ عباس من هٰذا، فواللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسْياً مَنسيّاً[1].

---

(١) إسنـاده قوي على شرط مسلم، رجـالـه ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم ـ واسمه عبد الله بن عثمان بن خثيم ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٢٤٩٦).

٣٢٦٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو، عن طاووس، قال:

أخبرَني أعلَمُهم، قال: «ولٰكنْ يَمْنَحُ أخاه، خَيْرٌ له مِنْ أن يُعطِيَه عليها خَرْجاً مَعْلُوماً»(١).

٣٢٦٤ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا إسماعيل بنُ أُميةَ، عن سعيدِ بنِ أبي سعيد المَقْبُري، عن يزيد بنِ هُرْمُز، قال:

كَتَبَ نَجْدَةُ إلى ابنِ عباس يسألُه عن قتلِ الوِلْدان، فَكَتَبَ إليه: كتبتَ تسألُني عن قتلِ الوِلْدانِ، وإنَّ رسول الله ﷺ لم يكن يَقْتُلُهم، وأنتَ فلا تَقْتُلْهم، إلا أن تَعْلَمَ منهم مثلَ ما عَلِمَ صاحبُ موسى مِن الغُلَامِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي، وطاووس: هو ابن كيسان.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٥٠٩)، والبخاري (٢٣٣٠)، ومسلم (١٥٥٠) (١٢١)، وابن ماجه (٢٤٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١١٠، وفي «مشكل الآثار» ٣/ ٢٨٩، والبيهقي ٦/ ١٣٤، والبغوي (٢١٨٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٧).

قوله: «أخبرني أعلمهم»، يعني بذٰلك ابن عباس.

وقوله: «يمنحُ»، الأصل: أن يمنح، فلما حذفت «أن» ارتفع الفعل، و«أن يمنح» في تأويل مصدر مبتدأ خبره «خيرٌ له».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن هرمز، فمن رجال مسلم.

وأخرجه بأطول مما هنا الحميدي (٥٣٢)، ومسلم (١٨١٢) (١٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٧)، والطبراني (١٠٨٣٢)، والبيهقي ٦/ ٣٤٥ من طرق عن سفيان بن =

٣٢٦٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبيرِ، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً. قلتُ لابنِ عباس: لِمَ فَعَلَ ذاك؟ قال: أَرادَ أَنْ لا يُحرِجَ أُمَّتَه[1].

٣٢٦٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباس، قال: أَتيتُه بعرفةَ، فوَجَدْتُه يأْكُلُ رُمَّاناً فقال: ادْنُ فكُلْ، لعلَّكَ صَائِمٌ؟ إن رسولَ الله ﷺ كان لا يَصُومُه. وقال مرةً: إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَصُمْ هٰذا اليومَ[2].

٣٢٦٧ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا الحجاجُ، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: لما حاصَرَ رسولُ الله ﷺ أَهلَ الطائفِ، أَعتَقَ

= عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٥١) مطولاً أيضاً قال: حدثنا حجاج، عن أبي معشر، عن سعيد بن أبي سعيد، قال: كتب نجدة إلى ابن عباس. . .، فذكره. وانظر (٢٢٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (٤٧١)، وابن خزيمة (٩٧١)، والبيهقي ٣/١٦٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨١٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٧٠).

مَنْ خَرَجَ إليهِ[1] مِن رَقِيقِهم[2].

٣٢٦٨ ـ حدثنا مروانُ بنُ معاوية، أخبرنا حُميدُ بن علي العُقَيلي، حدثنا الضحَّاكُ بن مُزاحم

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ حينَ سافَرَ رَكْعَتَين، وحِينَ أَقامَ أَربعاً، قال: قال ابنُ عباس: فَمَنْ صلَّى في السَّفرِ أَربعاً، كمَنْ صَلَّى في الحَضَرِ رَكْعتين[3]، قال: وقال ابنُ عباس: لم يَقْصُرِ الصَّلاةَ إلا مرةً واحدةً، حيثُ صَلَّى رسولُ الله ﷺ رَكْعَتينِ، وصَلَّى الناسُ ركعةً ركعةً[4].

٣٢٦٩ ـ حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني أبو جعفرٍ محمدُ بن علي، أنه سمع سعيد بن المُسيِّب، يُخبِر أنه

سَمِعَ ابنَ عباس يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الذي يَتَصَدَّقُ ثم يَرْجِعُ في صَدَقَتِهِ، مَثَلُ الكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَه»[5]. ١/٣٥٠

---

(١) قوله: «من خرج إليه» أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) والنسخة الكتانية، وسقط من (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٩٥٩).

(٣) من قوله: «قال: قال ابن عباس: فمن. . .» إلى هنا سقط من (ظ٩) و(ظ١٤).

(٤) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٢٦٢).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جعفر محمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩١)، وابن خزيمة (٢٤٧٤)، وابن حبان (٥١٢٢) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

٣٢٧٠ ـ حدثنا حُسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن سِماكٍ، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه إلى بيتِ المقدسِ سِتَّةَ عشرَ شهراً، ثم صُرِفَتِ القِبلَةُ بعدُ(١).

٣٢٧١ ـ حدثنا معاويةُ بن هشام، حدثنا سفيانُ، عن حَبيب بن أَبي ثابت، عن محمد بن علي، عن أَبيه

عن جَدِّه، عن النبيِّ ﷺ: أَنه قامَ من اللَّيلِ، فاسْتَنَّ، ثم صَلَّى رَكْعَتَينِ، ثم نامَ، ثم قام، فاسْتَنَّ وتَوَضَّأَ، وصَلَّى رَكْعتينِ، حتى صَلَّى ستّاً، ثم أَوْتَرَ بثلاثٍ، وصَلَّى رَكْعتينِ(٢).

= وأخرجه مسلم (١٦٢٢) (٥)، والنسائي ٦/٢٦٦، وابن خزيمة (٢٤٧٤) و(٢٤٧٥)، والطبراني (١٠٦٩٤)، وأبو نعيم ٦/١٤٤ و١٤٥ من طرق عن عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١٠٦٩٥) من طريق سويد بن عبد العزيز، وهو أيضاً (١٠٦٩٦)، وأبو نعيم ٦/١٤٥ من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن الأوزاعي، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، به. وذكرا فيه الهبةَ بدل الصدقة. وانظر (٢٥٢٩).

(١) حديث صحيح، رجاله كلهم رجال الصحيح، إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب، وقد توبع. وهو مكرر (٢٢٥٢).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. معاوية بن هشام: هو القصار الكوفي، ومحمد بن علي: هو محمد بن علي بن عبد الله بن عباس.

وأخرجه النسائي ٣/٢٣٦-٢٣٧ من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٤٥)، والطحاوي ١/٢٨٦، والطبراني (١٠٦٤٨) من طريق المنهال بن عمرو، والطبراني (١٠٦٤٩) من طريق منصور بن المعتمر، كلاهما عن =

٣٢٧٢ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، أنه شَهِدَ النَّضْر بن أنس يحدِّث قَتادةَ:

أنه شَهِدَ عبدَ الله بن عباس أَفْتى الناس، ولا يَذْكُرُ في فُتْياه رسولَ الله ﷺ، حتى جاء رجلٌ فقال: إنِّي رجلٌ عِراقيٌّ، وإنِّي أُصَوِّرُ هٰذه التَّصاويرَ؟ فقال: ادْنُهْ ـ مرتين أو ثلاثاً ـ، سَمِعْتُ محمداً ﷺ ـ أو قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ يقول: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً في الدُّنيا، كُلِّفَ يومَ القِيامةِ أن يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ، ولَيْسَ بِنافخٍ»(١).

٣٢٧٣ ـ حدثنا زكريا بنُ عَدِيّ، أخبرنا عُبيد الله، عن عبدِ الكريم، عن قيس بنِ حَبْتَر التَّمِيمي

عن ابنِ عباس، عن رسولِ الله ﷺ: أنه نَهَى عن ثَمَنِ الخَمْر، ومَهْرِ البَغِيِّ، وثمنِ الكَلْبِ، وقال: «إذا جَاءَكَ يَطْلُبُ ثَمَنَ الكَلْبِ، فامْلَأْ كَفَّيْهِ تُراباً»(٢).

= علي بن عبد الله بن عباس، به. ورواية أبي يعلى والطبراني مطولة.

وأخرجه النسائي ٣/٢٣٧ من طريق زيد بن أبي أُنَيْسة، والطبراني (١٠٦٥٤) من طريق حمزة الزيات، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي، عن جده عبد الله بن عباس بإسقاط علي بن عبد الله من بينهما. وسيأتي الحديث برقم (٣٥٤١)، وانظر (٣١٩٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن بشر: وهو العبدي الكوفي سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. وانظر (٢١٦٢).

(٢) إسناده صحيح، قيس بن حبتر روى له أبو داود، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن عدي، فمن رجال مسلم. عبيد الله بن عمرو: هو الرَّقِّي، =

٣٢٧٤ ـ حدثنا زكريا، أخبرنا عُبَيدُ الله، عن عبدِ الكريم، عن قيس بن حَبْتَرٍ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُم الخَمْرَ، والمَيْسِرَ، والكُوبَةَ»، وقال: «كُلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ»(١).

٣٢٧٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ أبي زائِدةَ، عن داود بن أبي هِنْد، عن عَمرو بن سعيد، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ كَلَّم رجلاً في شيءٍ، فقال: «إنَّ الحمدَ للهِ، نَحْمَدُه ونَستَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِه اللهُ، فلا مُضِلَّ لَه، ومن يُضْلِلْ، فلا هادِيَ لَه، وأَشهَدُ أن لا إلٰه إلا الله وَحْدَه لا شَرِيكَ له، وأَشْهَدُ أن محمداً عبدُه ورَسولُه»(٢).

٣٢٧٦ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا إسماعيلُ بنُ مُسلمٍ العَبْدِي، حدثنا أبو المُتوكِّل

عن ابنِ عباس: أنه باتَ عندَ نبيِّ الله ﷺ ذاتَ ليلة، فقامَ نبيُّ اللهِ ﷺ مِن الليلِ، فخَرَجَ، فنَظَرَ إلى السماءِ، ثُمَّ تلا هٰذه الآية التي في آل عمرانَ: ﴿إنَّ في خَلْقِ السَّماواتِ والأَرضِ﴾، حتى بَلَغَ: ﴿سُبْحانَكَ

= وعبد الكريم: هو ابن مالك الجَزَري. وانظر (٢٥١٢).

(١) إسناده صحيح كسابقه. وهو في «الأشربة» (١٤) لأحمد، بإسناده ومتنه.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢١٦ من طريق عبيد الله بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعمرو بن سعيد: هو القرشي ـ ويقال: الثقفي ـ مولاهم. وانظر (٢٧٤٩).

فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١]، ثم رَجَعَ إلى البيتِ، فتَسَوَّكَ وتوضَّأَ، ثم قامَ فَصَلَّى، ثم اضْطَجَعَ، ثم رَجَعَ أيضاً فَنَظَرَ في السَّماءِ، ثم تلا هٰذه الآيةَ، ثم رَجَعَ فتَسَوَّكَ وتوضَّأَ، ثم قامَ فصَلَّى، ثم اضْطَجَعَ[1]، ثم قامَ فخَرَجَ فنَظَر في السَّماءِ، ثم تلا هٰذه الآيةَ، ثم رَجَعَ فتَسَوَّكَ وتوضأَ، ثم قامَ فصلَّى[2].

٣٢٧٦م - حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «في الرِّكازِ الخُمُسُ»[3].

٣٢٧٧ - حدثنا أبو أحمدَ ويحيى بنُ أبي بُكَيْر، قالا: حدَّثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ جالساً في ظِلِّ حُجْرَته - قال يحيى: قد كادَ يَقْلِصُ عنه - فقال لأصحابِه: «يَجِيئُكُم رجلٌ يَنْظُرُ

---

(١) من قوله: «ثم رجع أيضاً» إلى هنا سقط من النسخ المطبوعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن مسلم العبْدي من رجاله، وباقي السند على شرطهما. أبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال دؤاد - الناجي. وهو مكرر (٢٤٨٨).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح، إلا أن رواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥١٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٨٦٩).

تنبيه: هٰذا الحديث سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومنهما أثبتناه، وهو في «أطراف المسند» ١/ورقة ١٢١.

إِلَيْكُم بعَيْنِ شيطانٍ، فإذا رأَيْتُمُوه فلا تُكَلِّموه» فجاءَ رجلٌ أَزرقُ، فلما رآه النبيُّ ﷺ دعاهُ، فقال: «عَلامَ تَشْتِمُني أَنْتَ وأَصْحابُكَ؟» قال: كما أَنتَ حتى آتِيَكَ بهم. قال: فذَهَبَ، فجاء بهم، فجَعَلُوا يَحْلِفُون بالله ما قالوا، وما فَعَلُوا، وأَنزَلَ الله عز وجل: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللهُ جَمِيعاً فَيَحْلِفُونَ له كَما يَحْلِفُونَ لَكُم﴾ إلى آخر الآية [المجادلة: ١٨][1].

٣٢٧٨ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، أَخبرني ابنُ لَهِيعة، قال: أَخبرني يزيدُ بن أَبي حَبِيب، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ قَرأَ في كُسُوفِ الشمسِ، فلم نَسْمَعْ منه حَرْفاً[2].

٣٢٧٩ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شُعْبة، حدثنا الحَكَمُ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباس، قال: صامَ رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكةَ، حتى أَتى قُدَيداً، فأُتِيَ بِقَدَحٍ من لَبَنٍ، فأَفْطَرَ وأَمَرَ الناسَ أَن يُفْطِروا[3].

---

(١) إسناده حسن، سماك بن حرب من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث في غير روايته عن عكرمة، وباقي رجال السند ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٢١٤٧).

يَقلِص، أي: ينقبض.

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وأخرجه البيهقي ٣/٣٣٥ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٦٧٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وهو ثقة. وهو مكرر (٢١٨٥).

٣٢٨٠ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، أخبرني عبدُ الله بنُ المُؤَمَّل، حدثنا عبد الله بنُ أبي مُلَيكة

٣٥١/١ عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَطَبَ وظَهْرُه إلى المُلْتَزَم (١).

٣٢٨١ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُباب، قال: أخبرني عبدُ الرحمٰن بنُ ثَوْبانَ، قال: سمعتُ عمرَو بنَ دينارٍ، يقول:

أخبرني مَن سَمِعَ ابنَ عباس يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قالوا: لِمَنْ؟ قال: «للهِ، ولِرَسُولِه، ولأئمةِ المُؤْمِنينَ» (٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمَّل.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١١٢٣٧) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام سامعه من ابنِ عباس. عبد الرحمٰن بن ثوبان: هو عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان العَنْسي.

وأخرجه الطبراني (١١١٩٨) من طريق عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. بإسقاط من أخبر به عن ابن عباس، وزاد فيه: «لكتابه»، و«عامتهم».

وأخرجه البزار (٦١ ـ كشف الأستار) من طريق عبد الله بن محمد الكوفي، وأبو يعلى (٢٣٧٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، كلاهما عن زيد بن الحباب، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. وفيهما: «لكتاب الله» مكان «لله».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٨٧: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، قال أحمد: عن عمرو بن دينار، أخبرني من سمع ابن عباس، وقال الطبراني (قلنا: والبزار): عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، فمقتضى رواية أحمد الانقطاع بين عمرو وابن عباس، ومع ذٰلك فيه عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، وقد ضعفه أحمد، وقال: أحاديثه مناكير، ورواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. =

٣٢٨٢ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن خالدٍ، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ(١).

= وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٤٦٠ فقال: وقال محمد بن مسلم (يعني الطائفي): عن عمرو، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، والصحيح: عمرو عن القعقاع؛ يعني: عن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري. والقعقاع: هو ابن حكيم الكناني، ثقة من رجال مسلم.

وأخرج الحديث ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٥٩ـ٦٠ من طريق أبي يعلى، وقال: إسناده حسن، لكنه معلول برواية سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن القعقاع، فرجع الحديث إلى تميم.

قلنا: ولا يَبْعُد أن يكون عمرو بن دينار قد رواه بالوجهين جميعاً، والله تعالى أعلم. وحديث تميم الداري سيأتي في «المسند» ٤/١٠٢، وأخرجه مسلم (٥٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٧٥).

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٢٩٧.

وعن ابن عمر عند الدارمي (٢٧٥٤)، والبزار (٦٢).

وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٥)، وفي إسناده ضعف. وأصحها حديث تميم الداري.

النصيحة لله، قال السندي: أن يكون عبداً خالصاً له في عبوديته عملاً واعتقاداً. وانظر شرح هٰذا الحديث مفصلاً في «جامع العلوم والحِكَم» للحافظ ابن رجب الحنبلي ١/٢١٥ـ٢٢٥، طبع مؤسسة الرسالة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي البصري، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه الطبراني (١١٩٧٣) من طريق عبد الأعلى السامي، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع: «عن خالد». وانظر (٢١٠٨).

٣٢٨٣ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن خالدٍ، عن عِكرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: تَزَوَّج رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ(١).

٣٢٨٤ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن خالدٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وأعطاهُ أَجْرَهُ، ولو كان حراماً ما أَعْطاهُ(٢).

٣٢٨٥ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا سعيدٌ، عن مطرٍ، عن عطاءٍ:

أن ابنَ الزُّبير صَلَّى المغربَ، فسَلَّمَ في ركعتَيْن، ونَهَضَ ليستلِمَ الحَجَرَ، فسَبَّحَ القومُ، فقال: ما شَأْنُكم؟ قال: فَصَلَّى ما بَقِيَ، وسَجَدَ سَجْدتينِ، قال: فذُكِرَ ذٰلك لابنِ عباس، فقال: ما أَماطَ عن سُنَّة نَبيِّه ﷺ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه الطبراني (١١٩٧٢) من طريق عبد الأعلى السامي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٩٧١) من طريق وهيب، عن خالد الحذاء، به. وانظر (٢٢٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٢٧٩)، وأبو داود (٣٤٢٣)، والطبراني (١١٩٥٤)، والبيهقي ٣٣٨/٩ من طريق يزيد بن زُرَيْع، والبخاري (٢١٠٣) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، والبيهقي ٣٣٨/٩ من طريق عبد الوهاب الثقفي، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي من طريق عبد الوهاب بعكرمة محمدَ بن سيرين. وانظر ما سلف برقم (٢٢٤٩) و(٣٠١٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مطر ـ وهو ابن طَهْمَان الورَّاق ـ كثير=

٣٢٨٦ ـ حدثنا يزيد[1]، أخبرنا الحَجَّاج، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابن عباس. وعن هشام بن عُروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ احْتَجَم، وأعطى الحَجَّامَ أَجْرَه[2].

٣٢٨٧ ـ حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن هارون ـ، أخبرنا الحجاجُ، عن الحسن بنِ سَعْد، عن عليِّ بنِ عبد الله بن عباس

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على ضُبَاعةَ بنتِ الزُّبير، فأَكَلَ عندَها كتفاً من لحمٍ، ثم خَرَجَ إلى الصلاةِ ولم يُحْدِثْ وُضُوءاً[3].

= الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف، لكن قد تابعه عن عطاء غير واحد، وسعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ كان قد اختلط، ورواية عبد الأعلى ـ وهو ابن عبد الأعلى السامي ـ عنه قبل الاختلاط.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٥٨)، والبزار (٥٧٧ ـ كشف الأستار)، والبيهقي ٢/ ٣٦٠ من طريق عِسْل بن سفيان، وعبد الرزاق (٣٤٩٢) عن ابن جريج، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٦، والبزار (٥٧٧) من طريق أشعث بن سَوَّار، وأبو يعلى (٢٥٩٧) من طريق همام والبيهقي ٢/ ٣٦٠ من طريق عامر الشعبي، خمستهم عن عطاء بن أبي رباح، بهٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) هٰذا الحديث روي بإسنادين: الإسناد الأول: فيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس وقد عنعن، والثاني: مرسل، ومتن الحديث صحيح، قد روي من طرق أخرى عن ابن عباس سبق بعضها، ويأتي بعضها الآخر.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٦٠) من طريق يزيد بن أبي زياد الكوفي، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم في الأَخْدَعَيْنِ والكاهل، وأعطى الحجَّام أجره، ولو كان حراماً لم يعطه. وانظر (١٨٤٩).

(٣) صحيح، وهٰذا سند ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن. =

٣٢٨٨ ـ حدثنا يزيدُ، عن الحَجَّاج، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباسٍ. وسعيد بن جُبير: أَن رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بينَ الصَّلاتَيْنِ في السَّفَرِ(١).

٣٢٨٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحجَّاج بن أَرْطاةَ، عن عطاءٍ

عن ابن عباس: أَنه كان لا يَرَى أَن يَنزِلَ الأَبطَحَ، ويقول: إنما أَقامَ به رسولُ الله ﷺ على عائشةَ(٢).

٣٢٩٠ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن داود بن حُصَيْن، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ رَدَّ ابْنَتَه زينبَ على أَبي العاصِ

= وأخرجه الطبراني (١٠٦٦٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٢).

وضباعة بنت الزبير: هي ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية، ابنة عمِّ النبي ﷺ.

(١) صحيح، وهٰذا سند ضعيف، الحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن، وإسناد الحكم عن سعيد بن جبير مرسل. وانظر ما سلف برقم (١٨٧٤) و(٢٥٣٤).

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة الحجاج بن أرطاة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص١٧٤ (الجزء الذي نشره العمروي) من طريق عبد الله بن نمير وحفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة؛ بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٥).

الأَبْطَح: هو المحصَّب نفسه، وهو موضع بين مكة ومِنى، وهو إلى مِنى أَقرب، وإنما نَزَلَه رسول الله ﷺ ليكون أَسمحَ لخروجه كما روى البخاري (١٧٦٥) عن عائشة.

وقوله: «على عائشة»، قال السندي: أي: لأجلها حتى تعتمر هي ليخرج بعد ذٰلك، والله تعالى أعلم.

زوجِها بِنكاحِها الأَوَّلِ بعدَ سَنَتينِ، ولم يُحدِثْ صَدَاقاً[1].

٣٢٩١ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا حُمَيْد، عن الحسنِ، قال:

خَطَبَ ابنُ عباسٍ الناسَ في آخرِ رمضانَ، فقال: يا أَهْلَ البصرةِ، أَدُّوا زَكاةَ صَوْمِكُم. قال: فجَعَلَ الناسُ يَنْظُر بَعْضُهم إلى بعضٍ، فقال: مَنْ هاهنا مِن أَهلِ المدينةِ؟ قُومُوا فعَلِّموا إخوانَكُم، فإنَّهم لا يَعْلَمُونَ أَن رسولَ الله ﷺ فَرَضَ صَدَقةَ رمضانَ نصفَ صاعٍ من بُرٍّ، أَو صاعاً من شعيرٍ، أَو صاعاً من تمرٍ، على العَبْدِ والحُرِّ، والذَّكَرِ والأُنْثى[2].

---

(١) إسناده حسن، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية الترمذي والحاكم، و«المسند» (٢٣٦٦).

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٣، وابن أبي شيبة ١٤/١٧٦، وأبو داود (٢٢٤٠)، وابن ماجه (٢٠٠٩)، والحاكم ٢/٢٠٠، والبيهقي ٧/١٨٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٧٦). وقوله: «بعد سنتين» هو كذٰلك في رواية ابن ماجه، وفي رواية الترمذي (١١٤٣) من طريق ابن بكير، عن ابن إسحاق: بعد ست سنين، والروايتان عند أبي داود.

وجُمِع بينهما على أن المراد بالست ما بين هجرةِ زينب وإسلامه، وهو بَيِّنٌ في المغازي، فإنه أُسِرَ ببدر، فأرسلت زينب من مكة في فدائه، فأُطلِقَ لها بغير فداء، وشرط النبي ﷺ عليه أن يرسل له زينبَ، فوفَّى له ذٰلك، والمراد بالسنتين ما بينَ نزول قوله تعالى: ﴿لا هُنَّ حِلٌّ لهم ولا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ وبين قدومه مسلماً، فإن بينهما سنتين وأشهراً، ونقله السندي في «حاشيته» عن صاحب «ترتيب المسند».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ قد تكلموا في سماعه من ابن عباس، وجزم كثير من العلماء أنه لم يسمع منه، قال النسائي: والحسن لم يسمع من ابن عباس. وقال الحاكم ـ ونقله عنه البيهقي في =

. . . . . .

= «سننه» ٤/١٦٨ ـ: أخبرنا الحسنُ بن محمد الإسفراييني، حدثنا محمد بن أحمد بن البراء، قال: سمعتُ عليَّ بن عبد الله المديني، وسُئِل عن حديث ابن عباس هٰذا، فقال: الحسنُ لم يسمع من ابن عباس، ولا رآه قطُّ، كان بالمدينة أيامَ كان ابنُ عباس على البصرة، قال: وقولُ الحسن: خطبنا ابنُ عباس في البصرة، إنما هو كقول ثابت: قَدِمَ علينا عمرانُ بنُ حصين، ومثلُ قولِ مجاهد: خرج علينا عليٌّ، وكقولِ الحسن: إن سُراقة بن مالك بن جعشم حدثهم، وإنما قوله: خطبنا، أي: خطب أهل البصرة.

وقال البزار في «مسنده» بعد أن رواه ـ فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٤١٩ ـ: لا نعلم روى الحسن عن ابن عباس غير هٰذا الحديث، ولم يسمع الحسن من ابن عباس، وقوله: خطبنا (في بعض الروايات)، أي: خطب أهل البصرة، ولم يكن الحسنُ شاهداً لخطبته، ولا دَخَلَ البصرة بَعْدُ، لأنَّ ابنَ عباس خطب يوم الجَمَلِ، والحسنُ دخل أيام صِفِّين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧٠ و٢٢٣، والنسائي ٣/١٩٠، والدارقطني ٢/١٥٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة دون ذكر الخطبة، وزاد الدارقطني: قال الحسن: وقال علي: إذا أوسع الله عليكم، فاجعلوه صاعاً من بُرٍّ وغَيرِه.

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٤/١٦٩: وهو وإن كان مرسلاً، فقد تأيد بما أخرجه البيهقي ٤/١٧٢ من حديث عطاء، عن ابن عباس، عنه ﷺ...، وفيه: «مُدَّانِ من قمح» (قلنا: وأخرجه الطحاوي ٢/٤٧ من طريق عطاء، عن ابن عباس موقوفاً)، وبما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/١٧٢ فقال: حدثنا عبدُ الرحيم بن سليمان، عن حجاج، عن عطاء، عن ابنِ عباس، قال: الصدقةُ صاعٌ من تمر، أو نصفُ صاعٍ من طعام. وأراد هاهنا البُرَّ، إذ الواجبُ في غيره صاعٌ إلا في البُر، وهٰذا السندُ على شرط الصحيح، ما خلا حجاجاً ـ وأظنه ابن أرطاة ـ وهو وإن تُكُلِّمَ فيه، فقد وثقه جماعة، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، فيصلح للاستشهاد به، وتأيَّدَ أيضاً بعدةِ مسانيد، وبمرسل ابن المسيب الآتي بعد، وغيره من المراسيل الكثيرةِ المشهورة التي جاءت من طرق فقهاء=

٣٢٩٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا نافعٌ، عن ابنِ أبي مُلَيْكة، قال:

كَتَبَ إليَّ ابنُ عباسٍ: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «اليَمِينُ على المدَّعَى عليهِ، ولو أن النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْواهُم، لَادَّعَى ناسٌ أموالاً كَثِيرةً ودِماءً»(١).

٣٢٩٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عِمْرانُ بنُ حُدَيرٍ. ومُعاذٌ، قال: حدثنا عِمران ـ يعني ابن حُدَيْرٍ ـ، عن عبد الله بنِ شَقِيق، قال:

قام رجل إلى ابنِ عباس، فقال: الصلاةَ. فسَكَتَ عنه، ثم قال: الصلاةَ. فسَكَتَ عنه، ثم قال: الصلاةَ. فقال: أنت تُعَلِّمُنا بالصَّلاةِ؟! قد كنا نَجْمَعُ بينَ الصلاتَيْنِ مع رسولِ الله ﷺ؛ أو على عهدِ رسولِ الله، قال معاذ: على عَهْدِ رسول الله ﷺ(٢).

٣٢٩٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قَتادة عن عِكْرمة، قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ شيخٍ بالأَبْطَحِ، فكبَّرَ ثِنْتينِ

= المدينة، وبأقوالِ جماعة من الصحابة والتابعين. وانظر الحديث رقم (٢٠١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ونافع: هو ابن عمر الجمحي، وابن أبي مليكة: هو عبدُ الله بن عُبيد الله التَّيمي المدني. وانظر (٣١٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمران بن حُدَيْر وعبد الله بن شَقِيق العُقَيلي كلاهما من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٦، ومسلم (٧٠٥) (٥٨)، وأبو يعلى (٢٥٣١)، والطبراني (١٢٩١٥)، والبيهقي ٣/١٦٨ من طرق عن عمران بن حُدَير، بهٰذا الإسناد. وزاد ابنُ أبي شيبة في آخر الحديث: يعني في السفر. وانظر (٢٢٦٩).

وعشرينَ تكبيرةً، فأتيتُ ابنَ عباس، فذَكَرْتُ ذٰلك له، فقالَ: لا أُمَّ لكَ، تلك صلاةُ أبي القاسم ﷺ(١).

٣٢٩٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ، عن محمد بن الزُّبير، أن عليَّ بنَ عبدِ الله بن العباس حَدَّثهم

أن ابنَ عباسٍ أخبره: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بِكَتِفٍ مَشوِيَّةٍ، فأكَلَ منها، فَتَمَلَّى، ثم صَلَّى، وما تَوَضَّأَ مِن ذٰلك(٢). ٣٥٢/١

٣٢٩٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن قارِظ بن شَيْبَةَ، عن أبي غَطَفان، قال:

دخلتُ على ابنِ عباس، فوَجَدْتُه يتوضَّأُ، فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، ثم

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين. يزيد بن هارون سَمِعَ من سعيد بن أبي عروبة قبلَ الاختلاط. وانظر (١٨٨٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن الزُّبَيْر - وهو التيمي الحنظلي البصري - ضعفه ابنُ معين والنسائيُّ، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، في حديثه إنكارٌ، وقال البخاريُّ: منكرُ الحديثِ، وفيه نظر، لكن قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٦٣) من طريق يزيد بن هارون ويزيد بن زُرَيْع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٦٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن محمد بن الزبير، به. وانظر (٢٠٠٢).

وقوله: «تملَّى» أصلها الهمزة، من المُلْأة - بضم الميم وسكون اللام - بمعنى: الامتلاء من الطعام، وحذف الهمزة تسهيل، قال ابن السِّكِّيت: تَملَّأْتُ من الطعام تملُّؤاً، وقد تملَّيْت من العيش تملِّياً: إذا عشت مَلِيّاً، أي: طويلاً. «اللسان» (ملأ).

قال: قال رسول الله ﷺ: «انْتَثِروا ثِنْتَيْنِ بالغَتَيْنِ، أو ثلاثاً»[1].

٣٢٩٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب

عمن سَمِعَ ابنَ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُعْطِي المرأةَ والمَمْلُوكَ مِن المَغْنَمِ، دُونَ ما يُصيبُ الجيشُ[2].

٣٢٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاجُ، عن المِنْهالِ، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارِث

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ عادَ أخاه، فيَدْخُلَ عليه ولم يَحْضُرْ أَجَلُه، فقال: أَسأَلُ اللهَ العظِيمَ، رَبَّ العَرْشِ العظِيمِ، أن يَشْفِيَ فلاناً مِن وَجَعِه، سبعاً، إلا شَفَاهُ الله عَزَّ وَجَلَّ منهُ»[3].

---

(١) إسناده قوي، قارظ بن شيبة روى له أبو داود والنسائيُّ وابنُ ماجه، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي غطفان، فمن رجال مسلم، وهو أبو غطفان بن طريف أو ابن مالك المري المدني، قيل: اسمُه سعد. ابن أبي ذئب: هو محمدُ بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي. وانظر (٢٠١١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة راويه عن ابن عباس، وقد سمَّاه في رواية أبي النضر عن ابن أبي ذئب السالفة برقم (٢٩٢٩) القاسم بن عباس، وهو وإن كان ثقة لم يدرك عبد الله بن عباس.

(٣) حديث صحيح، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ المنهال ـ وهو ابنُ عمرو الأسدي مولاهم الكوفي ـ فمن رجال البخاري. عبد الله بن الحارث: هو الأنصاري البصري. =

٣٢٩٩ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ - يعني ابنَ إسحاق -، عن محمدِ بنِ علي، وعن الزُّهْرِي، عن يزيد بنِ هُرْمُز، قال:

كَتَبَ نَجْدةُ الحَرُورِيُّ إلى ابنِ عباسٍ يسألُه عن قتلِ الوِلْدانِ، وهل كُنَّ النساءُ يَحْضُرْنَ الحربَ مع النبيِّ ﷺ؟ وهل كان يَضْرِبُ لَهُنَّ بسَهْمٍ؟ قال يزيدُ بنُ هُرْمز: وأنا كَتَبْتُ كِتابَ ابنِ عباس إلى نَجْدَةَ، كتب إليه: كَتَبْتَ تسألُني عن قَتْلِ الوِلدانِ، وتقولُ: إن العالِمَ صاحِبَ موسى قد قَتَلَ الغُلامَ! فلو كنتَ تَعْلَمُ من الوِلْدَانِ مثلَ ما كان يَعْلَمُ ذٰلك العالمُ، قَتَلْتَ، ولٰكنَّكَ لا تعلمُ، فاجْتَنِبْهم، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد نَهى عن قَتْلِهم، وكَتَبْتَ تسألُني عن النساءِ، هل كُنَّ يَحْضُرْنَ الحربَ مَعَ النبيِّ ﷺ؟ وهَلْ كان يَضْرِبُ لهُنَّ بسهمٍ؟ وقد كُنَّ يَحضُرْنَ مع النبيِّ ﷺ، فأمَّا أنْ يَضْرِبَ لهُنَّ بسهمٍ، فلم يَفْعَلْ، وقد كان يَرْضَخُ لهنَّ[1].

= وأخرجه الحاكم ١/٣٤٣ و٤/٢١٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٨).

(١) صحيح، محمد بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وحديثه في صحيح مسلم متابعة، وهو صدوق حسنُ الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعن، لكنه لم يتفردْ به، بل تابعه عليه غيرُه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ يزيدَ بنِ هرمز، فمن رجال مسلم. محمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر.

وأخرجه بأطول مما هنا أبو يعلى (٢٥٥٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٨٥ و٤٠٨-٤٠٩ و٥٢٥-٥٢٦ مفرقاً، وأبو داود (٢٧٢٨) مختصراً، وأبو يعلى (٢٦٣١) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وقرن أبو يعلى بالزهريِّ ومحمدِ بن علي إسماعيلَ بن أمية، وزاد إسماعيلُ في حديثه عند أبي يعلى: وكتبتَ تسألُني عن العبيد، هل كانوا يحضرون الحربَ مع رسولِ الله ﷺ؟ وهل كان =

٣٣٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا منصورُ بنُ حَيَّان، قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبَيرٍ، يُحَدِّثُ

عن ابنِ عمر وابنِ عباس: أنهما شَهِدَا على رسولِ الله ﷺ أنه نَهَى عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَمِ، والمُزَفَّتِ، والنَّقِيرِ، ثم تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿وَمَا آتاكُمُ الرَّسولُ فَخُذُوهُ وما نَهَاكُمْ عَنهُ فانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧][1].

٣٣٠١ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سفيان ـ يعني ابن حُسين ـ، عن أبي هاشمٍ، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ بنتِ الحارثِ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثُمَّ رَجَعَ إليها، وكانت ليلَتَها، فَصَلَّى رَكْعَتين، ثم انْفَتَل، فقال: «أَنَامَ الغُلامُ؟» وأنا أَسمَعُه، قال: فسمعتُه قال في مُصَلَّاه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبِي نُوراً، وفي سَمْعي نُوراً، وفي بَصَرِي نُوراً، وفي

= يضرب لهم بسهم؟ فكتب إليه بالعبيدِ كما كتب في النساء. وكتبتَ تسألني عن اليتيم، متى يخرج من اليتم؟ فإذا احتلم، خرج من اليُتم، وضرب له بسهم. وانظر (٢٢٣٥).

والرَّضْخ: هو العطيَّة القليلة، وهو دون السَّهْم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير منصور بن حيَّان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٨، وفي «الكبرى» (١١٥٧٨)، وأبو عوانة ٥/٣٠١، والحاكم ٢/٤٨٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٥، ومسلم (١٩٩٧) (٤٦)، والبيهقي ٨/٣٠٨ من طريق مروان بن معاوية، وأبو داود (٣٦٩٠) من طريق عبد الواحد بن زياد، كلاهما عن منصور بن حيَّان، به. دون ذكر الآية سوى البيهقي. وانظر ما سلف برقم (٢٠٢٠) و(٢٤٩٩).

لِساني نُوراً، وأَعْظِمْ لِي نُوراً»[1].

٣٣٠٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ ـ يعني ابنَ حُسين ـ، عن أبي بِشْر، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباسٍ: أن ضُبَاعةَ بنتَ الزُّبيرِ أرادَتِ الحَجَّ، فقال لها رسول الله ﷺ: «اشْتَرِطِي عِنْدَ إحْرامِك: مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَني، فإنَّ ذٰلك لكِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، سفيان بن حسين الواسطي: ثقة في غيرِ الزهري، وحديثه عند أصحاب السنن، ووهم من عدَّه من رجال مسلم، فإن مسلماً لم يخرج له في «صحيحه»، وإنما روى له في المقدمة، نص على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال»، والمنذري في «مختصر السنن» ٦/٣٨٤، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. أبو هاشم: هو الرُّمَّاني الواسطي، واسمه: يحيى بن دينار، وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع.

وأخرجه الطبراني (١٢٤٧١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٦) من طريق يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وانظر (١٨٤٣) و(٢٥٦٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سفيان بن حسين، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية الواسطي.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢١٩، والبيهقي ٥/٢٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٦٤٨) و(٢٦٨٥)، والدارمي (١٨١١)، ومسلم (١٢٠٨) (١٠٧)، وأبو داود (١٧٧٦)، والترمذي (٩٤١)، والنسائي ٥/١٦٧-١٦٨، وابن الجارود في «المنتقى» (٤١٩)، وأبو يعلى (٢٤٨٠)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٨٠، والطبراني (١١٩٠٩) و(١١٩٤٧) و٢٤/(٨٢٨) و(٨٢٩) و(٨٣٠) و(٨٣١) و(٨٣٢)، والدارقطني ٢/٢١٩، وأبو نعيم في =

٣٣٠٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أَبي سِنان

عن ابنِ عبـاس، قال: سَأَل الأَقـرعُ بنُ حابِس، رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، مرةً الحجُّ، أَو في كُلِّ عامٍ؟ قال: «لا، بَلْ مَرَّةً، فمَن زادَ، فَتطَوُّعٌ»[1].

٣٣٠٤ ـ حدثنا يزيدُ[2]، عن ابنِ أَبي ذِئْب. ورَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ أَبي ذِئب، عن شُعْبَةَ

عن ابنِ عبـاس: أَن رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ مع[3] أَهلِه إِلى مِنى ليلةَ النَّحْرِ، فرَمَيْنا الجَمْرةَ معَ الفَجْرِ[4].

= «الحلية» ٩/٢٢٤، والبيهقي ٥/٢٢١ و٢٢٢ من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس. قال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٣١١٧).

(١) حديث صحيح، سفيان ـ وهو ابن حسين الواسطي، وإن كان ثقة إلا في روايته عن الزهري ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي سنان ـ وهو يزيد بن أمية الدؤلي ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٨٥، وعبد بن حميد (٦٧٧)، وأبو داود (١٧٢١)، وابن ماجه (٢٨٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٠٤).

(٢) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤): «حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان، عن ابن أبي ذئب»، وهـو خطأ، والصواب إسقاط: «أخبرنا سفيان» من السند كما في (ظ٩) و(ظ١٤)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٣.

(٣) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤) والنسخة الكتانية، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: «إلى»، وهو خطأ.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شعبة ـ وهو ابن دينار الهاشمي مولى ابن عباس ـ. روح: هو ابن عُبادة القَيْسي البصري، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن =

٣٣٠٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أَبي ذِئْب، عن شعبةَ، قال:

رَأَى ابنُ عباسٍ رجلاً ساجِداً، قد ابْتَسَطَ ذِراعَيْهِ، فقال ابنُ عباسٍ: هٰكذا يَرْبِضُ الكَلْبُ، رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا سَجَدَ، رأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ[1].

٣٣٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أَبي ذِئْب. وحمادٌ، قال: أخبرنا ابنُ أَبي ذِئْب، المعنى، عن شُعبة

عن ابنِ عباس، قال: جئتُ أَنا والفَضْلُ على حمارٍ[2]، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ ـ قال الخياطُ، يعني حماداً: في فضاءٍ من الأَرضِ ـ فمَرَرْنا بينَ يَدَيْهِ، ونحنُ عليه، حتى جاوَزْنا عامَّةَ الصَّفِّ، فما نَهَانا ولا رَدَّنا[3].

٣٣٠٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أَبي ذِئْبٍ، عن شُعبةَ، قال:

= الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري. وانظر (٢٩٣٥).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شعبة مولى ابن عباس. وانظر (٢٠٧٣).

(٢) من قوله: «قال: أخبرنا ابن» إلى هنا سقط من (م) و(س) و(ق) و(غ) و(ص)، واستدركناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن النسخة الكتانية التي استدركه منها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شعبة مولى ابن عباس. حماد شيخ أحمد: هو حماد بن خالد الخياط، ثقة من رجال مسلم، وكان أُمِّيّاً. والحديث من طريق حماد الخياط مكرر (٣٠١٧).

دَخَلَ المِسْوَرُ بنُ مَخْرَمَةَ على ابنِ عباس يَعُودُه في مَرَضٍ مَرِضَهُ، فرأى عليه ثوبَ إِسْتبرقٍ، وبينَ يديهِ كانونٌ عليه تَماثِيلُ، فقال له: يا أبا عباسٍ، ما هٰذا الثوبُ الذي عليكَ؟ قال: وما هُو؟ قال: إِسْتَبْرَقٌ. قال: واللهِ ما عَلِمْتُ به، وما أَظنُّ رسولَ الله ﷺ نَهى عنه إلا لِلتَّجَبُّر، والتَّكَبُّر، ولسنا بحَمْدِ الله كذٰلك. قال: فما هٰذا الكانُونُ الذي عليه الصُّوَرُ؟ قال ابنُ عباس: أَلا تَرَى كيفَ أَحْرَقْناها بالنَّارِ؟!(١)

٣٣٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن مولى بني طَلْحةَ، عن كُرَيب مولى ابن عباس

أَنَّ ابنَ عباس، قال: كان اسمُ جُوَيرِيَةَ بنتِ الحارث بَرَّةَ، فحَوَّلَ النبيُّ ﷺ اسمَها، فسمَّاها جُوَيْرِيَةَ، فمَرَّ بها النبيُّ ﷺ، فإذا هي في مُصَلاَّها تُسَبِّحُ اللهَ وتَدْعُوه، فانْطَلَق لِحاجَتِه، ثم رَجَعَ إليها بعد ما ارتَفَعَ النهارُ، فقال: «يا جُوَيْرِيَةُ، ما زِلْتِ في مَكانِكِ؟!» قالت: ما زِلْتُ في مكاني هٰذا. فقال النبيُّ ﷺ: «لَقَدْ تَكَلَّمْتُ بأربعِ كَلِمَاتٍ، أَعُدُّهُنَّ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، هُنَّ أَفْضَلُ مما قُلتِ: سُبْحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِه، وسُبْحانَ اللهِ رِضا نَفْسِه، وسُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِه، وسُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِه، والحَمْدُ للهِ مثلَ ذٰلكَ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شعبة مولى ابن عباس. وانظر (٢٩٣٢).

(٢) حديث صحيح، المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ قد اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط، لكن رواه عنه أيضاً خالد بن الحارث عند النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد تابع =

٣٣٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابن عباس، قال: لَمَّا أفاضَ النبيُّ ﷺ مِن عَرَفاتٍ أَوْضَعَ الناسُ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ منادياً فنادَى: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّه ليسَ البِرُّ بإيضاعِ الخَيْلِ والرِّكَابِ» فما رأيتُها رَافِعَةً يَدَها عادِيَةً(١).

٣٣١٠ ـ حدثنا يزيدُ، قال: قال محمد ـ يعني ابنَ إسحاق ـ: حدثني من سَمِعَ عكرمةَ

عن ابن عباس، قال: كان الذي أَسَرَ العباسَ بنَ عبد المطلبِ أبو اليَسَرِ بنُ عَمْرو، وهو كعبُ بن عمرو، أحدُ بني سَلِمَة، فقال له رسول الله ﷺ: «كيفَ أَسَرْتَه يا أبا اليَسَرِ؟» قال: لقد أعانَنِي عليه رجلٌ ما رأيتُه بعدُ ولا قبلُ، هَيْئَتُه كذا، هَيْئَته كذا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَقَد أعانَكَ عليه مَلَكٌ كَرِيمٌ»، وقال للعباس: «يا عَبَّاسُ، افْدِ نَفْسَكَ وابنَ أخيكَ عَقِيلَ بن أبي طالبٍ، ونَوْفَلَ بنَ الحارثِ، وحَلِيفَك عُتْبَةَ بنَ جَحْدَم» أحدَ بني الحارث بنِ فِهْر، قال: فأَبَى، وقال: إني قد كنتُ مُسلِماً قبلَ ذٰلك، وإنما استَكْرَهُوني. قال: «اللهُ أعلمُ بشَأْنِكَ، إن يَكُ ما تَدَّعِي حَقّاً، فاللهُ

= المسعوديُّ على هٰذا الحديث غيرُ واحد، انظر ما سلف برقم (٢٣٣٤).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٦٢) من طريق خالد بن الحارث، عن عبد الرحمٰن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ قد اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط، لكن رواه عنه وكيع في الرواية السالفة برقم (٢٠٩٩)، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط، وتابعه عليه الأعمش في (٢٤٢٧).

يَجْـزِيكَ بذٰلكَ، وأَما ظاهرُ أَمرِكَ، فقَدْ كانَ عَلَيْنا، فافْدِ نَفْسَكَ» وكان رسـولُ الله ﷺ قد أَخَذَ منه عشرينَ أُوقيَّةَ ذهبٍ، فقال: يا رسولَ الله، احْسِبْها لي من فِدايَ. قال: «لا، ذاكَ شيءٌ أَعْطانَاهُ اللهُ مِنكَ» قال: فإنه ليس لي مالٌ. قال: «فأَينَ المالُ الذي وَضَعْتَه بمكةَ، حيثُ خَرَجْتَ، عنـدَ أُمِّ الفَضْـلِ، وليسَ مَعَكُما أَحدٌ غَيْرُكُما، فقلتَ: إنْ أُصِبْتُ في سَفَرِي هٰذا، فلِلْفَضْلِ كذا، ولِقُثَمَ كذا، ولِعَبْدِ الله كذا؟» قال: فوالذي بَعثَكَ بالحقِّ، ما عَلِم بهٰذا أَحدٌ مِن الناس غيري وغيرَها، وإني لأَعلَمُ أَنَّكَ رسولُ الله(١).

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن عكرمة.

وأخرج قصة الأسرِ ابنُ سعدٍ في «الطبقات» ٤/١٢ من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني بعض أصحابنا، عن مقسم أبي القاسم، عن ابن عباس.

وأخـرجهـا الـطبـري في «التـاريخ» ٢/٤٦٣ من طريق محمد بن إسحاق، قال: فحدثني الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم، عن ابن عباس.

وأخـرج قصـة الفـداء ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٥ من طريق محمد بن كثير، والطبري في «التاريخ» ٢/٤٦٥-٤٦٦ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس.

وأخـرجهـا البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/١٤٢-١٤٣ من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن رومـان، عن عروة والزهري وجماعة سماهم، فذكروا القصة، وساقها. وهٰذه أسانيد لا يخلو واحد منها عن عِلَّة.

وأخرج الطبراني (١١٣٩٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿قل لمن في أيديكم من الأسرى﴾ حتى بلغ ﴿أخذ منكم﴾، قال: كان العباس يقول: فيَّ والله أُنزلت حين أخبرت رسول الله ﷺ عن إسلامي، وسألته أن يُحـاسبني بالعشـرين أوقية التي وجـد معي، فأبى أن يُحـاسبني بها، فأعطاني الله =

. . . . . .

= بالعشرين أوقية عشرينَ عبداً، كلهم تاجر بمالي في يده مع ما أرجو مِن مغفرة الله. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٨: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار، ورجال الأوسط رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٠/٤٩ من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، مثله. إلا أنه قال: فيَّ نزلت: ﴿ما كان لِنبيٍّ أن يكون له أسرى حتى يُثخن في الأرض﴾.

وأخرج الحاكم ٣/٣٢٤، وعنه البيهقي في «السنن» ٦/٣٢٢ من طريق محمد بن إسحاق، حدثنا يحيى بنُ عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة. وفيه: وقال العباس: يا رسولَ الله، إني كنت مسلماً. فقال رسولُ الله ﷺ: «الله أعلمُ بإسلامك، فإن يكن كما تقول، فالله يجزيك، فافْدِ نفسك، وابني أخويك: نوفلَ بنَ الحارث بن عبد المطلب، وعقيلَ بن أبي طالب بن عبد المطلب، وحليفَك عتبةَ بنَ عمرو بن جَحْدَم أخا بني الحارث بن فهر». فقال: ما ذاك عندي يا رسول الله، قال: «فأين المالُ الذي دفنت أنت وأمُّ الفضل، فقلت لها: إن أصبتُ، فهذا المالُ لِبَنِيَّ: الفضل، وعبد الله، وقثم؟!». فقال: والله يا رسول الله، إني أشهد أنك رسولُ الله، إن هٰذا لشيء ما علمه أحدٌ غيري، وغير أم الفضل! فاحسب لي يا رسولَ الله ما أصبتم مني، عشرين أوقية من مال كان معي. فقال رسولُ الله ﷺ: «[لا] أفعل». ففدى العباسُ نفسه، وابني أخويه، وحليفه، وأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيُّها النبيُّ قل لمن في أيديكم من الأسرى إن يَعْلَمِ الله في قلوبِكُم خيراً يُؤْتِكُم خيراً مما أُخِذَ منكم ويَغْفِر لكم والله غفورٌ رحيم﴾ فأعطاني مكان العشرين الأوقية في الإسلام عشرين عبداً، كلهم في يده مالٌ يضرب به، مع ما أرجو من مغفرة الله عز وجل. وهٰذا إسناد حسن.

أبو اليَسَر ـ بفتح الياء والسين ـ: صحابي أنصاري شهد العقبة وبدراً، وله فيهما آثار كثيرة، مات بالمدينة سنة ٥٥، وبنو سَلِمة في الأنصار: بفتح السين وكسر اللام، والنسبة إليها: سَلَمي بفتحتين.

وقوله: «أبو اليسر»، قال السندي: هٰكذا في النسخ، فهو اسم كان، والموصول خبرٌ=

٣٣١١ ـ حدثنا يزيدُ، قال: قال محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ: حدثني عبدُ الله بن أبي نَجِيح، عن مُجاهد

عن ابن عباسٍ، قال: حَلَقَ رِجالٌ يومَ الحُدَيْبِيَةِ، وقَصَّرَ آخرونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والمُقَصِّرينَ؟ قال: «يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والمُقَصِّرينَ؟ قال: «يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والمُقَصِّرينَ؟ قال: «والمُقَصِّرينَ»، قالوا: فما بالُ المحَلِّقينَ يا رسولَ الله ظاهَرْتَ لهم الترحُّمَ؟ قال: «لم يَشُكُّوا» قال: فانصَرَفَ رسولُ الله ﷺ(١).

= مقدم لها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق روى له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/٣٣٤ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٥٣، وأبو يعلى (٢٧١٨)، والطبراني (١١١٥٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٤٥)، والطبري في «التاريخ» ٢/٦٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٤٤، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٥٥ و٢٥٦، والطبراني (١١١٥٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. ورواية ابن ماجه والطبراني مختصرة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٥١ من طريق ابن إسحاق، به. موقوفاً على ابن عباس بلفظ: قال: قيل له: لِمَ ظاهَرَ رسولُ الله ﷺ للمحلقين ثلاثاً، وللمقصرين واحدة؟ فقال: إنهم لم يَشُكُّوا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٤٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: قلت لابن عباس... فذكر مثله. =

٣٣١٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هِشامٌ، عن محمدٍ

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ تَعَرَّق كَتِفاً، ثم قام فَصَلَّى ولم يَتوضَّأْ(١).

٣٣١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاجُ

عن عطاء: أَنه كان لا يَرَى بأْساً أَن يُحْرِمَ الرَّجُلُ في ثوبٍ مَصْبوغٍ بزَعْفَرَانَ قد غُسِلَ، ليسَ فيه نَفْضٌ ولا رَدْعٌ(٢).

= وقد تقدم الحديث من طريق آخر عن ابن عباس برقم (١٨٥٩).

وفي الباب عن ابن عمر سيأتي في «المسند» ٢/١٦، وعن أبي سعيد الخدري ٣/٢٠، وعن يحيى بن حصين، عن جدته ٤/٧٠، وعن حبشي بن جنادة السلولي ٤/١٦٥، وعن مالك بن ربيعة ٤/١٧٧، وعن قارب ٦/٣٩٣، وعن أم الحصين الأحمسية ٦/٤٠٢.

قوله: «ظاهرت لهم الترحُّم»، قال السندي: أي جمعت وكرَّرْت لهم الترحم، ويحتمل أن المراد: أَعَنْتهم وأيَّدتهم، وقوله: «الترحم» على نزع الخافض، أي: بالترحم ثلاثاً.

وقوله: «لم يشكُّوا»، قال: أي: لم يعاملوا معاملة من يشك في جواز التحلل، أي: من قصَّر فكأنه شك في جواز التحلل حتى اقتصر في التحلل على بعضه، ومن حلق فلا يشك فيه، أي: لم يعاملوا معاملة من يشك في أن الاتباع أحسن، وأما من قصَّر فقد عامل معاملة الشاك في ذلك، حيث ترك فِعْلَه ﷺ، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه منقطع، محمد ـ وهو ابن سيرين ـ لم يسمع من ابن عباس كما سلف بيانه برقم (٢١٨٨).

وأخرجه الطبراني (١٢٨٦٦) من طريق خالد بن الحارث وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

(٢) هٰذا أثر عن عطاء وليس بحديث، أورده أحمد ليروي بعده حديث ابن عباس =

٣٣١٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاجُ، عن الحُسين بنِ عبد الله بن[1] عُبَيدِ الله، عن عِكْرِمةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٣٣١٥ ـ حدثنا يزيدُ، عن الحَجَّاجِ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ عابِس ١/٣٥٤

عن ابن عباس، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُهُ في يومِ العيدِ أن يُخْرِجَ أهلَه، قال: فخَرَجْنا، فصَلَّى بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ، ثم خَطَبَ الرِّجالَ، ثم أتى النِّساءَ فَخَطَبَهُنَّ، ثم أَمَرَهنَّ بالصَّدقةِ، فَلَقَدْ رأيتُ المرأةَ

= مرفوعاً مثلَه. الحجاج: هو ابن أَرطاة.

وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء الذي نشره العمروي) ص١٤٢، والبزار (١٠٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(١) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة، وضعف الحسين بن عبد الله.

وأخرجه البزار (١٠٨٧ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٦٩٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢١٩، وقال: فيه حسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو ضعيف. وفاته أن ينسبه إلى أحمد.

وأخرج البخاري (١٥٤٥) من طريق كريب، عن عبد الله بن عباس، قال: انطلق النبي ﷺ من المدينة بعدما ترَجَّل وادَّهن، ولبس إزارَه ورداءَه هو وأصحابه، فلم يَنْهَ عن شيء من الأَرْدِيَة والأُزُر تُلْبَسُ، إلا المُزَعْفَرة التي تَرْدَعُ على الجلدِ... الحديث. وسيأتي حديث عكرمة، عن ابن عباس برقم (٣٤١٨).

وفي الباب عن ابن عمر سيأتي في «المسند» ٢/٤١، وفيه: «ولا يلبس ثوباً مَسَّهُ الوَرْسُ ولا الزَّعْفَرانُ، إلا أن يكونَ غسيلاً».

قوله: «ليس فيه نفض ولا ردع»، قال السندي: أي: لم يظهر أثره على الجلد.

تُلْقِي تُومَتَها وخاتَمَها، تُعْطِيهِ بِلالاً يَتَصَدَّقُ به[1].

٣٣١٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عَبَّادُ بنُ منصور، عن عِكْرِمة

عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَيْرُ يومٍ تَحْتَجِمُونَ فيهِ، سَبْعَ عَشْرةَ، وتِسْعَ عشرةَ، وإحدى وعِشرينَ»، وقال: «وما مَرَرْتُ بِمَلإٍ مِنَ الملائِكَةِ ليلةَ أُسْرِيَ بي، إلَّا قالوا: عَلَيْكَ بالحِجَامَةِ يا مُحَمَّدُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، إلا أنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٠٦٢) و(٣٣٥٨)، وله طرق أخرى عن ابن عباس سلفت برقم (١٩٨٣) و(٢١٦٩).

والتُّومة، قال ابن الأثير: مثل الدُّرَّة تصاغ من الفضة، وجمعها تُومٌ وتُوَمٌ.

(٢) إسناده ضعيف، عباد بن منصور ـ وهو الناجي ـ ضعفه يحيى بنُ معين وابنُ المديني والنسائي وأبو داود وابن سعد وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم، وقد دلَّسَ هٰذا الخبرَ فأسقط من إسناده اثنين من الرواة، فروى العقيليُّ في «الضعفاء» ٣/١٣٦ ـ ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤/١٥٩ ـ من طريق أحمد بن داود الحداد، قال: سمعتُ عليَّ ابن المديني يقول: سمعتُ يحيى بنَ سعيد القطان يقولُ: قلتُ لعباد بن منصور الناجي، سمعتَ: ما مررتُ بملإٍ من الملائكة، والنبي ﷺ كان يكتحل ثلاثاً؟ (يعني من عكرمة)، فقال: حدثني ابنُ أبي يحيى، عن داود بن حُصين، عن عكرمةَ، عن ابن عباس. قلنا: وابن أبي يحيى ـ واسمه إبراهيم بن محمد ـ متروك، وداود بن حصين ضعيف في عكرمة خاصة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٨٢ و٨٤، وعبد بن حميد (٥٧٤)، والحاكم ٤/٢٠٩ و٢١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة والحاكم مقطعة، وأخطأ الحاكم فصحح إسناده، ووافقه الذهبي مع أنه استدرك عليه في الكلام على الحديث الذي قبله بالإسناد نفسه، فقال: عباد ضعفوه.

وأخرجه الترمذي (٢٠٥٣) ضمن حديث طويل من طريق النَّضْر بن شُمَيْل، عن عباد بن منصور، به. وقال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور. =

٣٣١٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبد الله بن عَوْن، عن محمد بنِ سِيرِين

عن ابنِ عباس، قال: سِرْنا مَعَ النبيِّ ﷺ بينَ مكةَ والمدينةِ ونحنُ آمِنُونَ لا نَخَافُ شيئاً، فَصَلَّى ركْعَتينِ ركْعَتَيْنِ[1].

= وأخرج القطعة الأولى منه الطيالسي (٢٦٦٦)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٤٣٠ عن عباد بن منصور، به.

وأخرج الثانية ابن ماجه (٣٤٧٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٣٦، والطبراني (١١٨٨٧) من طرق عن عباد بن منصور، به.

وللقطعة الأولى شاهد من حديث أنس عند الترمذي (٢٠٥١) وحسنه، وآخر عنه عند ابن ماجه (٣٤٨٦) وسنده ضعيف، وعن أبي هريرة عند أبي داود (٣٨٦١)، فهذه القطعة حسنة لغيرها.

وللقطعة الثانية من الحديث شاهد من حديث أنس عند ابن ماجه (٣٤٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٨٤ من طريق جُبَارَةَ بن المُغَلِّس، عن كَثِير بن سُلَيْم، سمعت أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما مررتُ ليلة أسري بي بملإٍ، إلا قالوا: يا محمد، مُرْ أُمَّتَكَ بالحجامة». وجُبَارَةُ وشيخه كَثِير بن سُلَيْم الضَّبِّيُّ ضعيفان.

وثان من حديث ابن مسعود عند الترمذي (٢٠٥٢) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود، مثله. وقال بإثره: حديث حسن غريب من حديث ابن مسعود. قلنا: في إسناده عبد الرحمٰن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف.

وثالث من حديث ابن عمر عند البزار (٣٠٢٠ ـ كشف الأستار) من طريق عبد الله بن صالح، حدثنا عطاف، عن نافع، عن ابن عمر، مثله. وزاد: «فإن خير ما تداويتم به: الحجامة، والكُسْت، والشُّونيز». وعبد الله بن صالح ـ وهو كاتب الليث ـ سيىء الحفظ.

وآخر عن مالك بن صعصعة عند الطبراني ١٩/ (٦٠٠) من طريق همام، حدثنا قتادة، عن أنس، نحوه. وقال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٩١: رجاله رجال الصحيح. قلنا: وفي إسناده من تُكلِّم في حفظه.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس. =

٣٣١٨ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا عَبَّادُ بنُ منصورٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: كانت لِرسولِ الله ﷺ مُكْحُلَةٌ، يَكتَحِلُ بها عندَ النَّوْمِ ثلاثاً في كُلِّ عَيْنٍ(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٤٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٥٢).

تنبيه: لفظة «ركعتين» الثانية أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبادِ بنِ منصور الناجي.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٨٤، وابن أبي شيبة ٨/٢٢ و٥٩٩-٦٠٠، وعبد بن حميد (٥٧٣)، وابن ماجه (٣٤٩٩)، والترمذي في «جامعه» (٢٠٤٨)، وبإثر الحديث (١٧٥٧)، وفي «الشمائل» (٤٩)، وأبو يعلى (٢٦٩٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٦٩-١٧٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد الترمذي في روايته: «إن خير ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمَشِيُّ، وخير ما اكتحلتم به الإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر». وقال: حديث ابن عباس حديث حسن غريب، لا نعرفه على هٰذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٨١)، ومن طريقه الترمذي في «جامعه» (١٧٥٧)، وفي «الشمائل» (٤٨)، وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٧٠ من طريق أبي عبيدة الحداد، كلاهما (الطيالسي والحداد) عن عباد بن منصور، به. وزاد الطيالسي في روايته: «عليكم بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر». ولفظ الترمذي: «اكتحلوا» بدل: «عليكم». وسيأتي الحديث برقم (٣٣٢٠).

وأخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٧٠ عن محمد بن أحمد بن الوليد الثقفي، حدثنا إبراهيم بن يونس الحَرَمي، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يكتحل في عينه اليمنى ثلاثاً، وفي اليسرى ثلاثاً بالإثمد. وهٰذا إسناد قوي إن كان عمران بن أبي أنس - وهو القرشي =

٣٣١٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ تَزَوَّج ميمونةَ بنتَ الحارِث بِسَرِفَ وهو مُحْرِمٌ، ثم دَخَلَ بها بعدَ ما رَجَعَ بِسَرِفَ(١).

٣٣٢٠ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيلُ، عن عَبَّادِ بنِ منصور، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يَكْتَحِلُ بالإِثْمِدِ كُلَّ ليلةٍ قبلَ أن يَنامَ، وكان يَكْتَحِلُ في كلِّ عينٍ ثلاثةَ أميالٍ(٢).

= العامري ـ سمعه من أنس بن مالك، فقد توفي بالمدينة سنة (١١٧)هـ فيحتمل سماعه منه، لكن لم يذكروا له رواية عنه، وقد أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢١ و٥٩٩، وابن سعد ١/٤٨٤ من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يكتحل بالإثمد، ويكحل اليمنى ثلاثة مراود، واليسرى مرودين. هٰذا مرسل قوي.

وقد سلف حديث ابن عباس (٢٤٧٩): «خير أكحالكم الإثمد عند النوم...» الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/١٣٥ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٠٠).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن منصور الناجي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٤٩) من طريق عبيد الله بن موسى، والطبراني (١١٨٨٨)، والحاكم ٤/٤٠٨ من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وعباد لم يُتكلم فيه بحجة، فتعقبه الذهبي بقوله: ولا هو حجة. وانظر (٣٣١٨). والميل: هو المِرْوَد الذي يُكتحل به.

٣٣٢١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماك بن حَرْب، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباس: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: هُمُ الذينَ هاجروا مع النبيِّ ﷺ مِنْ مكةَ إلى المدينةِ(١).

٣٣٢٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ الحارث بن عَيَّاش بن أبي رَبيعة، عن حَكِيم بنِ حَكيم بن عَبَّاد بن حُنَيْف، عن نافع بنِ جُبَيْر بن مُطْعِم

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّنِي جِبْريلُ عليه السلامُ عندَ البيتِ مَرَّتينِ، ثم قالَ: يا مُحَمَّدُ، هٰذا وَقْتُكَ وَوَقْتُ النَّبِيِّينَ قَبْلَكَ» صَلَّى به الظُّهْرَ حِينَ كان الفَيْءُ بِقَدْرِ الشِّرَاكِ، وصَلَّى بِهِ المغربَ حِينَ أَفطَرَ الصَّائِمُ وحَلَّ الطَّعامُ والشَّرَابُ(٢).

---

(١) إسناده حسن، سماك بن حرب صدوق حسن الحديث، وحديثه في «صحيح مسلم»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٤٦٣).

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش مختلف فيه، وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان، وقال يحيى بن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وضعفه ابن المديني، ونقل ابن الجوزي في «الضعفاء» عن أحمد أنه قال: متروك الحديث! وقال ابن نمير: لا أقدم على ترك حديثه، وحكيم بن عبَّاد بن حُنَيْف روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وغيرهما، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، ووكيع: هو ابن الجرَّاح بن مَليح الرُّؤَاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٥٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «أَمَّنِي جبريلُ عند البيت مرتين، فصلى بي العشاء حين غاب الشفق، وصَلَّى بي من الغد العشاء ثلث الليل

٣٣٢٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمَشُ، عن حبيبِ بنِ أَبي ثابتٍ، عن سعيد بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بينَ الظُّهْرِ والعَصْرِ، والمغربِ والعِشاءِ في المدينةِ، من غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ. قلتُ لابنِ عباس: لِمَ فَعَلَ ذٰلك؟ قال: كَيْ لا يُحْرِجَ أُمَّتَه(١).

٣٣٢٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن محمد بنِ قيسٍ، عن الحَكَمِ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، قال: فقام النبيُّ ﷺ مِن اللَّيلِ فتَوَضَّأَ، قال: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثم قام فَصَلَّى، فَقُمْتُ خَلْفَه، أَو عَنْ شِمالِهِ، فأَدارَني حتى أَقامَني عن يَمِينِه(٢).

= الأول، وقال: هٰذا الوقتُ وقتُ النبيين قبلك، الوقت بين هٰذين الوقتين». وانظر (٣٠٨١).

قوله: «مرتين»، قال السندي: أي: في كل صلاةٍ مرتين، لا أنه أَمَّ مرتين فقط، فإنه أَمَّ عشر مراتٍ، إلا أنه أمَّ في كل صلاة مرتين.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٠٥) (٥٤)، والبيهقي ٣/١٦٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن قيس ـ وهو الأسدي ـ فمن رجال مسلم. الحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه أبو داود (١٣٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: بت عند خالتي ميمونة، فجاء رسول الله ﷺ بعد ما أمسى، فقال: «أصلى الغلامُ»؟ قالوا: نعم، فاضطجع حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله، قام فتوضأ، ثم صلى سبعاً أو خمساً أَوْتَرَ بهنَّ، لم يُسَلِّم إلا في آخرهن. وانظر (٣١٦٩).

٣٣٢٥ ـ حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن مُخَوَّل بنِ راشدٍ، عن مُسلم البَطِينِ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الفجرِ يومَ الجُمُعَةِ بـ ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتَى على الإِنْسانِ﴾.

قال عبدُ الرحمٰن في حديثه: وفي الجُمعةِ بالجُمُعَةِ والمُنافِقِينَ(١).

٣٣٢٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن مسلمٍ البَطِينِ، عن سعيدِ بنِ جُبيرٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ يومَ الجُمعةِ في الفجرِ: ﴿الٓمٓ تَنزِيلُ﴾ السجدة، و﴿هَلْ أَتى على الإِنْسانِ حِينٌ مِن الدَّهْرِ﴾(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه مسلم (٨٧٩) من طريق وكيع وحده، وابن ماجه (٨٢١) الشطر الأول منه من طريق وكيع وعبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤١ و١٤٢، ومسلم (٨٧٩)، والطحاوي ١/٤١٤، والطبراني (١٢٣٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠١، وفي «شعب الإيمان» (٢٤٩٠) من طرق عن سفيان، به. ورواية ابن أبي شيبة مقطعة، والطحاوي مختصرة بالشطر الثاني. وانظر (١٩٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، فقد أخرجا لإسرائيل من روايته عن أبي إسحاق، وقال الحافظ في «الفتح» ١/٣٥١: وسماع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، لأنه جده وكان خصيصاً به. =

٣٣٢٧ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن حُسين بنِ عبدِ الله، عن عِكْرِمة عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في كِسَاءٍ، يَتَّقِي بفُضُولِهِ حَرَّ الأَرْضِ وبَرْدَها(١).

٣٣٢٨ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن التَّمِيمِيِّ عن ابنِ عباس، قال: تَدَبَّرْتُ النبيَّ ﷺ حينَ سَجَدَ، وكان يُرَى بَياضُ إِبْطَيهِ إذا سَجَدَ(٢).

٣٣٢٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا صالحُ بنُ رُسْتُم، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن ابنِ عباس، قال: أُقِيمت الصَّلاةُ ولم أُصَلِّ الركعتينِ، فرآني وأنا أُصَلِّيهما، فَمَدَّني(٣)، وقال: «أتريدُ أن تُصَلِّيَ الصُّبحَ أربعاً؟» فقيل لابنِ ١/٣٥٥

= وأخرجه الطبراني (١٢٣٣٣) من طريق وكيع، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً الطبراني (١٢٣٣٤) عن الحسن بن عُلَيْلٍ، عن أبي كريب محمد بن العلاء، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، به. وزاد: ويقرأ في الجمعة بـ ﴿سَبِّح اسم ربك الأعلى﴾، و﴿هل أتاك حديثُ الغاشية﴾، وهٰذا إسناد صحيح، فإن سفيان ـ وهو الثوري ـ سمع من أبي إسحاق قبل تغيُّره. وانظر ما قبله.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك بن عبد الله النخعي، وضعف حسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني ـ.
وأخرجه أبو يعلى (٢٥٧٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٢٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي ـ واسمه أربدة ـ لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. وانظر (٢٤٠٥).
قوله: «تدبَّرتُ»، أي: أتيتُ من خلفه.

(٣) ما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، ومعناه: فجذبني، وهو كذلك عند ابن خزيمة =

عباس: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ[1].

٣٣٣٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأَرْقَم بنِ شُرَحْبِيل الأَوْدِي

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ حِينَ جاءَ، أَخَذ مِن القِراءةِ من حَيْثُ كان بَلَغَ أَبو بكرٍ رضي الله عنه[2].

= والحاكم: فجذبني، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: فدنا.

(١) إسناده حسن، صالح بن رستم أبو عامر الخزاز مختلف فيه، وثقه أبو داود الطيالسي، والبزار، ومحمد بن وضاح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال العجلي: جائز الحديث، وقال ابن عدي: قد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه، وهو عندي لا بأس به، ولم أر له حديثاً منكراً جداً، وضعفه ابن معين، والدارقطني، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «الأدب المفرد»، ومسلم وأصحاب السنن الأربعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله التَّيْمي المدني.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٧٥)، وابن خزيمة (١١٢٤)، والحاكم ١/٣٠٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وانظر (٢١٣٠).

(٢) إسناده صحيح، الأرقم بن شرحبيل الأودي روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٣٥) ضمن قصة مرض النبي ﷺ الذي توفي فيه من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٠٥ من طريق أسد بن موسى، والبيهقي ٣/٨١ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن إسرائيل، به ـ ضمن القصة نفسها. وسيأتي كذٰلك في (٣٣٥٥)، وانظر (٢٠٥٥). =

٣٣٣١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن هشام بنِ إسحاق بنِ عبد الله بن كِنانةَ، عن أبيه، قال:

أرسَلَني أميرٌ مِن الأُمراءِ إلى ابنِ عباس أسألُه عن الصَّلاةِ في الاستسقاءِ، فقال ابنُ عباس: ما مَنَعَه أن يَسْأَلَني؟ خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مُتَواضعاً، مُتَبذِّلاً، مُتَخشِّعاً، مُترسِّلاً، مُتضرِّعاً، فصَلَّى رَكْعَتينِ كما يُصَلِّي في العيدِ، لم يَخْطُبْ خُطَبَكم[1] هٰذه[2].

٣٣٣٢ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا أبو عَوَانة، عن بُكَير بنِ الأَخْنَس، عن مُجاهدٍ عن ابنِ عباس، قال: فَرَضَ الله عز وجل صلاةَ الحَضَر أربعاً، وفي السَّفَر ركعتَيْنِ، والخوفَ ركعةً، على لِسانِ نَبيِّه ﷺ[3].

٣٣٣٣ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن عديِّ بن ثابتٍ، عن سعيد بن جُبَيْر

= قوله: «حين جاء»، قال السندي: أي: حضر في المسجد في مرضه، وكان إمامُهم أبا بكرٍ، فجاء حين وجد خِفةً في نفسه، فأمَّهم وأخذ في القراءة من حيث بلغ أبو بكر.

(١) في (م) و(ق): خطبتكم.

(٢) إسناده حسن، هشام بن إسحاق حديثه عند أصحاب السنن، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، وأبوه إسحاق بن عبد الله بن كنانة وثقه أبو زرعة، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه أبو عَوانة وابنُ حبان وابن خزيمة، وروى له أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسلف مختصراً برقم (٢٠٣٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن الأخنس، فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الوضاحُ بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٢٤).

عن ابن عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يومَ عيدِ فِطْرٍ أو أَضْحى، وصَلَّى بالناسِ ركعتينِ، ثم انْصَرَفَ، لم يُصَلِّ قَبْلَها ولا بَعْدَها(١).

٣٣٣٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا قُرَّةُ بنُ خالدٍ ويزيدُ بنُ إبراهيم، عن ابنِ سِيرين

عن ابنِ عباس، قال: سافَرَ رسولُ الله ﷺ مِن مكةَ والمدينةِ، لا يَخافُ إلا اللهَ، يَقْصُرُ الصَّلاةَ(٢).

٣٣٣٥ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مُجاهدٍ، عن طاووس

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بعدَ الفَتْحِ، ولٰكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُم فانْفِرُوا»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٨١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥٣٣).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦٤)، والطبراني (١٢٨٥٧) من طريق قرة بن خالد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبراني بقُرَّةَ سعيدَ بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه البيهقي ٣/١٣٥ من طريق يزيد بن إبراهيم، به. إلا أنه قال: عن ابن سيرين قال: نبئت أن ابن عباس قال. وانظر (١٨٥٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧١٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٩٤٤).

وأخرجه مسلم ص١٤٨٨ (٨٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩١) و(٢٨٩٧).

٣٣٣٦ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، قال: يومُ الخميس، وما يومُ الخميسِ! ثم نَظَرْتُ إلى دُمُوعِه على خَدَّيْه تَحَدَّرُ كأنَّها نِظامُ اللُّؤْلُؤ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ائْتُوني باللَّوْحِ والدَّوَاةِ ـ أو الكَتِفِ ـ أَكْتُبْ لكم كِتاباً لا تَضِلُّوا بعدَه أبداً» فقالوا: رسولُ الله ﷺ يَهْجُرُ![1]

٣٣٣٧ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن يحيى بنِ عُبيد البَهْراني

سمع ابنَ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُنْبَذُ له في سِقاء[2].

٣٣٣٨ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن مُجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالصَّبَا، وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»[3].

٣٣٣٩ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا عبَّاد بن منصور، عن عِكْرِمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١٦٣٧) (٢١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد ٢/٢٤٣ من طريق مالك بن مِغْوَل، به. وانظر (١٩٣٥).
يهجر، أي: تغيَّر كلامُه واختلط لأجل ما به من المرض.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عُبيد البَهْرَاني، فمن رجال مسلم، وقد وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات». وهو مختصر (٢٠٦٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة. وانظر (٢٠١٣).

عن ابن عباس: أن النبيَّ ﷺ لاعَنَ بالحَمْلِ [1].

٣٣٤٠ ـ حدثنا وَكيع، حدثنا أبو إسرائيلَ العَبْسي، عن فُضَيْل بن عَمْرو، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس والفضلِ، أو أحدِهما عن الآخر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أرادَ الحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ، فإنَّه قد يَمْرَضُ المريضُ، وتَضِلُّ الراحِلَةُ، وتَعْرِضُ الحاجَةُ» [2].

٣٣٤١ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا شُعبةُ، عن أبي جَمْرة

عن ابنِ عباس، قال: جُعِلَ في قبرِ رسول الله ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْراءُ [3].

٣٣٤٢ ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا المسعوديُّ، عن ابن خُثَيْم، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ ثِيابِكُم البَيَاضُ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن منصور.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٥٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسنادِ. وانظر (٢١٣١).
قوله: «لاعن بالحمل»، قال السندي: أي أمر باللِّعان بسبب الحَمْل، أي: إن الزوج نَسَب حملَها إلى غيره، فأمرهما باللِّعان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل العبسي ـ واسمه إسماعيل بن خليفة الملائي الكوفي ـ سيىء الحفظ، يكتب حديثه للمتابعات ولا يحتج به، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن عمرو، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٨٣٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جَمْرة: هو نصر بن عمران الضبعي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٣٦، ومسلم (٩٦٧)، وابن حبان (٦٦٣١)، والبيهقي ٣/٤٠٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٢١).

فالْبَسُوها[1]، وكَفِّنوا فيها مَوْتاكُمْ، وخَيْرُ أَكْحالِكُم الإِثْمِدُ»[2].

٣٣٤٣ ـ حدثنا وَكِيعٌ[3]، حدثنا عُبَيد الله بن عبد الرحمٰن بن مَوْهَب، عن نافع بن جُبَيْر

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَيِّمُ أَوْلَى بنَفْسِها مِن وَلِيِّها، والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها، وصَمْتُها إِقْرارُها»[4].

٣٣٤٤ ـ حدثنا وَكِيعٌ، عن إسرائيلَ، عن عبدِ الكريم، عن قَيْس بن حَبْتَرٍ ١/٣٥٦

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن مَهْرِ البَغِيِّ، وثَمنِ الكَلْبِ، وثَمنِ الخَمْرِ[5].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص): فألبِسوها أحياءكم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فإن سماع وكيع من المسعودي ـ واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ قبل الاختلاط، ثم هو متابَع.

وأخرجه مختصراً الطبري في «تهذيب الآثار» ص٤٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «خير أكحالكم الإثمد».

وأخرجه مختصراً الطبراني (١٢٤٩١) من طريق أبي نعيم، والحاكم ١/٣٥٤ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن المسعودي، به. زاد الطبراني: «اكتحلوا بالإثمد، فإنه يجلو البصر، وينبت الشعر». وانظر (٢٢١٩).

(٣) وقع في النسخ المطبوعة من «المسند»: «حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب»، والصواب حذف «حدثنا سفيان»، كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٨.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن مَوْهَب مختلف فيه، وقد سلف الكلامُ عليه برقم (٢٤٨١)، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٨٨٨).

(٥) إسناده صحيح، قيس بن حَبْتَر روى له أبو داود، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات =

٣٣٤٥ ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا إسرائيلُ، عن عبدِ الكريمِ، عن قَيْس بنِ حَبْتَرٍ

عن ابنِ عباسٍ، رَفَعَ الحديثَ، قال: «ثَمَنُ الكَلْبِ، ومَهْرُ البَغِيِّ، وثَمَنُ الخمرِ، حَرامٌ»(١).

٣٣٤٦ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ابْتاعَ طَعاماً، فلا يَبيعُه حَتَّى يَقْبِضَه» قلتُ لابن عباس: لِمَ؟ قال: أَلا تَرَى أَنَّهم يَتَبايَعُونَ(٢) بالذهبِ، والطعامُ مُرْجَأٌ(٣).

٣٣٤٧ ـ حدثنا وَكِيعٌ، عن ابنِ أَبي لَيْلى، عن الحَكَم، عن مِقْسم

عن ابنِ عباس، قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ عامَ الحُدَيبيَةِ، مرَّ بقريشٍ وهم جُلوسٌ في دارِ النَّدْوة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰؤلاء

= رجال الشيخين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجَزَري الخِضرمي. وهو مكرر (٢٠٩٤).

(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَيْن.

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: يبتاعون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وابن طاووس: اسمه عبد الله، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٦٩، ومسلم (١٥٢٥) (٣١)، والبيهقي ٥/٣١٣-٣١٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ووقع عندهم: «يكتاله» بدل: «يقبضه»، وعند مسلم والبيهقي: «فلا يَبِعْه» بحذف الياء على الجادة.

وأخرجه النسائي ٧/٢٨٥ من طريق القاسم بن يزيد الجَرْمي، عن سفيان الثوري، به. وليس فيه سؤال طاووس لابن عباس. وانظر (١٨٤٧).

قد تَحَدَّثُوا أَنَّكم هَزْلَى، فارْمُلُوا إذا قَدِمْتُم ثلاثاً»، قال: فلما قَدِمُوا، رَمَلُوا ثلاثاً، قال: فقال المشركونَ: أَهٰؤلاءِ الذينَ نَتَحَدَّثُ أَنَّ بهم هُزْلاً، ما رَضِيَ هٰؤلاءِ بالمشي حتى سَعَوْا سَعْياً[1].

٣٣٤٨ ـ حدثنا وَكيعٌ، عن محمد بنِ سُلَيْم، عن ابنِ أبي مُلَيْكة:

أن ابنَ عبَّاسٍ كَتَب إليه: قال رسولُ الله ﷺ: «المدَّعَى عليهِ أَوْلَى باليَمِينِ»[2].

٣٣٤٩ ـ حدثنا وَكِيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن سعيدِ بنِ شُفَيٍّ

سمِعَ ابنَ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كانَ مُسافِراً، صَلَّى رَكْعتينِ[3].

٣٣٥٠ ـ حدثنا وَكِيع، عن سُكَيْن بنِ عبدِ العزيز، عن أبيه

عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ رأَى الفَضْلَ بنَ عباس يُلاحِظُ امرأةً

---

(١) صحيح دون قوله: «عام الحُديبية»، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٣٦، وعبد بن حميد (٦٥٥) من طريق علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد. إلا أنهما قالا: في الهُدْنة التي كانت قبل الصلح الذي كان بينه وبينهم. وانظر ما سلف برقم (٢٦٣٩).

(٢) حديث صحيح، محمد بن سُلَيْم إن كان هو الراسبيَّ، فإنه مختلف فيه، وحديثه حسن إلا عند المخالفة، وقد توبع، وإن كان المكيَّ، فإسناده صحيح. وانظر (٣١٨٨).

(٣) إسناده صحيح، سعيد بن شُفي وثقه أبو زرعة الرازي والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢١٦٠).

عشيةَ عرفةَ، فقال النبيُّ ﷺ هٰكذا بيدِه على عَيْنِ الغُلامِ، قال: «إنَّ هٰذا يَوْمٌ مَنْ حَفِظَ فيه بَصَرَه ولِسانَه، غُفِرَ له»(١).

٣٣٥١ ـ حدثنا وكيعٌ، عن عبدِ الجبارِ بنِ الوَرْدِ، عن ابنِ أبي مُلَيْكة، قال:

قال ابنُ عباس لِعُرْوة بن الزُّبيرِ: يا عُرْوَةُ، سَلْ أُمَّكَ: أَليسَ قد جاءَ أَبوكَ مَعَ رسولِ الله ﷺ فَأَحَلَّ؟(٢)

٣٣٥٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن زيدٍ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ أَكَلَ عَرْقاً، ثُمَّ خَرَجَ إلى الصَّلاةِ(٣).

٣٣٥٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عاصم، عن أَبي رَزِين:

أَن عمرَ سأَل ابنَ عباسٍ عن هٰذه الآية: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ قال: لَمَّا نَزَلَتْ نُعِيَتْ إلى النبيِّ ﷺ نَفْسُه(٤).

---

(١) إسناده ضعيف، سكين بن عبد العزيز مختلف فيه، وأبوه قال أبو حاتم: مجهول. وانظر ما سلف برقم (٣٠٤١).

(٢) إسناده قوي. وهو مكرر (٢٩٧٦).

(٣) صحيح، وهٰذا سند حسن، هشام ـ وهو ابن سعد المدني ـ حسن الحديث إلا عند المخالفة، وهو من رجال مسلم، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زيد: هو ابن أسلم العدوي. وانظر (١٩٨٨).

(٤) إسناده حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ روى له البخاري ومسلم مقروناً، وحديثه عند أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ واسمه مسعود بن مالك الأسدي ـ فمن رجال مسلم. قال الشيخ أحمد شاكر عن هٰذا الإسناد: إسناده صحيح وإن كان ظاهره الإرسال، لأن حقيقته أنه عن أبي رزين، عن ابن عباس. =

٣٣٥٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن قَتادةَ، عن أبي العاليةِ

عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ كان يقولُ عندَ الكَرْبِ: «لا إلَهَ إلا اللهُ العَلِيُّ العَظيمُ، لا إلٰه إلا اللهُ الحَلِيمُ الكَريمُ، لا إلٰه إلا اللهُ ربُّ العرشِ العَظِيمِ، لا إلٰه إلا اللهُ رَبُّ السماواتِ والأرضِ، وربُّ العرشِ العَظِيمِ»(١).

٣٣٥٥ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أرقم بن شُرَحْبيل

عن ابن عباس، قال: لما مَرِضَ رسولُ الله ﷺ مرضَه الذي ماتَ فيه، كان في بيتِ عائشةَ، فقال: «ادْعُوا لي عليّاً» قالت عائشةُ: نَدْعُو لك أبا بكرٍ؟ قال: «ادْعُوهُ»، قالت حَفْصَةُ: يا رسولَ الله، نَدْعُو لَكَ عُمَرَ؟ قال: «ادْعُوهُ»، قالت أُمُّ الفَضلِ: يا رسولَ اللهِ، نَدْعُو لك العبَّاسَ؟ قال: «ادْعُوه» فلما اجتَمَعُوا رفَعَ رأْسَه، فلم يَرَ عليّاً، فسَكَتَ، فقال عمرُ: قُومُوا

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٣٤ من طريق مهران، عن سفيان، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، قال: قال عمر رضي الله عنه: ماهي؟ ـ يعني: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ ـ قال ابن عباس: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾ حتى بلغ ﴿واستغفره﴾ إنك ميت ﴿إنه كان تواباً﴾، فقال عمر: ما نعلم منها إلا ما قلتَ. وقد سلف معناه بهٰذا الإسناد برقم (٣٢٠١)، وذكر فيه عن ابن عباس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، وأبو العالية: هو رُفيع بن مِهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦، ومسلم (٢٧٣٠)، وابن ماجه (٣٨٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة ومسلم مختصرة. وانظر (٢٠١٢).

عن رسـولِ الله ﷺ. فجاء بلالٌ يُؤْذِنُه بالصَّلاةِ، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ»، فقالت عائشةُ: إن أبا بكرٍ رَجُلٌ حَصِرٌ، ومتى ما لا يَرَاكَ النـاسُ يَبْكُونَ، فلو أَمَرْتَ عمرَ يُصَلِّي بالناسِ. فخَرَجَ أبو بكرٍ فصَلَّى بالنَّـاسِ، وَوَجَدَ النبيُّ ﷺ من نفسِه خِفَّةً، فخرج يُهَادَى بينَ رَجُلَيْنِ، ورِجْلاه تَخُطَّانِ في الأرضِ، فلمَّا رآهُ الناسُ، سَبَّحوا أبا بكرٍ، فذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فأَوْمَأَ إليه: أَيْ مَكانَك، فجاءَ النبيُّ ﷺ حتى جَلَس، قال: وقام أبو بكرٍ عن يمينِه، وكان أبو بكرٍ يَأْتَمُّ بالنبيِّ ﷺ، والناسُ يَأْتَمُّون بأبي بكرٍ، قال ابن عباس: وأَخَذَ النبيُّ ﷺ من القِرَاءَةِ من حيثُ بَلَغَ أبو بكرٍ، ومات في مَرَضِه ذاكَ عليه السَّلامُ. ١/٣٥٧

وقال وكيع مرةً: فكان أبو بكرٍ يأْتَمُّ بالنبيِّ ﷺ، والناسُ يأْتَمُّونَ بأبي بكرٍ[1].

٣٣٥٦ - حدثني حَجَّاج، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأَرْقَم بن شُرَحْبيل، قال:

سافَرْتُ مَعَ ابنِ عباسٍ، مِن المدينةِ إلى الشَّامِ، فسألْتُه: أَوْصَى

---

(١) إسناده صحيح، أرقم بن شرحبيل روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥١ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وفيه قول عمر: ما كنت لأتقدمَ وأبو بكر حيٌّ. وانظر (٢٠٥٥).

قوله: «ورجلاه تخطَّان»، قال السندي: أي: لا يقدر أن يرفعهما من شدة الضعف.

النبيُّ ﷺ؟ . . . فذكر معناه، وقال: ما قَضَى رسولُ الله ﷺ الصَّلاةَ حتى ثَقُلَ جدّاً، فخرج يُهَادَى بينَ رَجُلَينِ، وإن رِجْلَيه لَتَخُطَّانِ في الأَرضِ، فماتَ رسولُ الله ﷺ ولم يُوصِ[1].

٣٣٥٧ ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي بِشْرٍ، عن سعيد بن جبير عن ابنِ عباس، قال: قُبِضَ النبيُّ ﷺ وأَنا ابنُ عشرِ سنينَ مَخْتُونٌ، وقد قرأْتُ مُحْكَمَ القرآنِ[2].

٣٣٥٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابِس، قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقول: خَرَجْتُ مع النبيِّ ﷺ يومَ فِطْرٍ، أَو أَضحى، فصَلَّى ثم خَطَبَ، ثم أَتَى النِّساءَ فوَعَظَهُنَّ وذَكَّرَهنَّ، وأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقةِ[3].

٣٣٥٩ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن الأَعْمَشِ، قال:

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.
وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٢٦-٢٢٧ من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله وما سلف برقم (٣١٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية. وانظر (٢٢٨٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.
وأخرجه البخاري (٩٧٥)، وابن الجارود (٢٥٨)، وأبو يعلى (٢٧٠١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٦٢).

سأَلتُ إبـراهيمَ عن الـرجُـلِ يُصلِّي مع الإمامِ؟ فقال: يقومُ عن يَسارِه. فقلتُ: حدَّثني سُمَيْع الزَيَّاتُ، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يُحدث: أَن النبيَّ ﷺ أَقامَه عَنْ يَمينِه، فَأَخَذَ بِه[1].

٣٣٦٠ ـ حدثنـا رَوْح بن عُبادة، حدثنا ابن جُريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد، عن القاسم بنِ محمد

عن ابنِ عباس: أَن رجلاً جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ما لي عَهْدٌ بأَهلي منذُ عَفَارِ النَّخلِ ـ قال: وعَفَارُ النَّخل: أَنها إذا كانت تُؤبَّر تُعْفَرُ أَربعينَ يوماً، لا تُسْقَى بعدَ الإبارِ ـ فوجَدْتُ مع امرأتي رجلاً. وكان زوجُها مُصْفَرّاً، حَمْشاً، سَبْطَ الشَّعرِ، والذي رُمِيَتْ به خَدْلٌ إلى السَّـوادِ، جَعْدٌ قَطَطٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَيِّنْ» ثم لاعَنَ بَيْنَهُما، فجاءَتْ بِرَجُلٍ يُشبِه الذي رُمِيَتْ به[2].

---

(١) إسناده صحيح، سُميع الزيات وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه الدارمي (٦٤١) عن قَبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٢٦).

قوله: «فأَخذ به»، قال السندي: أي: رجع (يعني إبراهيم) إلى ما قلته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي.

وأخـرجـه الشـافعي ٢/٤٨، ومن طريقـه البيهقي ٧/٤٠٧ عن سعيد بن سالم، والطحاوي ٣/١٠٠-١٠١ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. =

٣٣٦١ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عَمْرو بنُ دِينار

أَن ابنَ عباس كان يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُبَاعُ الثَّمَرُ حتى يُطْعِمَ»(١).

٣٣٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا سفيان(٢)، عن أبي موسى، عن وهب بن مُنَبِّه

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ سَكَنَ البادِيَةَ، جَفَا، ومَن اتَّبَعَ الصَّيْدَ، غَفَلَ، ومَنْ أَتى السُّلْطانَ، افْتَتَنَ»(٣).

= وانظر (٣١٠٦).

الحَمْش: هو دقيق الساقين، والخَدْل عكسُه.

والقَطَط: أي: الشديد الجعودة في شعر رأسه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر(٢٢٤٧).

(٢) جاء هٰذا الإسناد في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) هٰكذا: حدثنا روح، حدثنا إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، وحدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان... والصواب ما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤)، و«أطراف المسند» ١/ورقة ١٢٨.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا سند ضعيف لجهالة أبي موسى فإنه لم يرو عنه غير سفيان، ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٦)، والنسائي ٧/١٩٥-١٩٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٣٦ عن وكيع، والبخاري معلقاً في «الكنى» ص٧٠، وأبو داود (٢٨٥٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، والطبراني (١١٠٣٠) من طريق أبي نعيم، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به.

وله شاهد حسن من حديث أبي هريرة سيأتي في «المسند» ٢/٣٧١.

وآخر عن البراء بنِ عازب مختصراً بلفظ: «من بدا جفا»، وهو في «المسند» أيضاً =

٣٣٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن زائِدةَ. وعبدُ الصمد، قال: حدثنا زائدةُ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمةَ

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ نحوَ بيتِ المَقْدِس ـ قال عبدُ الصَّمَدِ: ومن معه ـ ستةَ عَشَرَ شهراً، ثم حُوِّلَتِ القِبْلَةُ بَعْدُ. قال عبدُ الصمد: ثم جُعِلَت القِبْلةُ نحوَ بيت المقدس[1]، وقال معاويةُ ـ يعني ابنَ عمرو ـ: ثم حُوِّلَتِ القِبْلَةُ بَعْدُ[2].

= ٤/٢٩٧.

قوله: «جفا»، قال السندي: أي: غَلُظ طبعُه لقلة مخالطة العلماء. وغفل، قال: أي: يستولي عليه حبُّه حتى يصير غافلاً عن غيره.

وقوله: «افتتن»، قال السندي: ضبطه السيوطي في حاشية أبي داود بالبناء للمفعول، وقال: المراد ذهاب الدِّين، وكلام «الصحاح» يفيد جوازَ البناءِ للفاعل أيضاً، وفي «المجمع»: افتتن لأنه إن وافقه فيما يأتي ويَذَر، فقد خاطر بدينه، وإن خالفه، خاطر بروحه، وهٰذا لمن دَخَل مداهنةً، ومن دخل آمراً وناهياً وناصحاً، فكان دخوله أفضل.

(١) كذا في الأصول الخطية التي بأيدينا، وهو خطأ واضح لا شك فيه، وجاء تصويبه على هامش (ظ١٤) بإبدال «حولت» مكان «جعلت»، وإثبات «عن» مكان «نحو»، وبذٰلك يستقيم المعنى، أما الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فقد حذف من متن الحديث «بيت المقدس» وأثبت مكانها لفظة «البيت» بين حاصرتين، وقال في الحاشية: الذي في الأصلين: «نحو بيت المقدس»، وهو خطأ واضح أوقن أنه خطأ من الناسخين، ولذٰلك كتبتها «البيت». وقال السندي: هٰذه الرواية سهو، والصواب: «ثم حُوِّلت القِبلة بعد» أو نحوه، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سماك في روايته عن عكرمة اضطراب، وإنما أخرج له مسلم من روايته عن غير عكرمة، وعكرمة من رجال البخاري، وباقي السند على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة. وانظر (٢٢٥٢).

٣٣٦٤ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن أبي بكر ـ يعني ابنَ أبي الجَهْمِ ـ، عن عُبَيْدِ الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صَلاةَ الخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ، صَفّاً خَلْفَه، وصَفّاً مُوازِيَ العَدُوِّ، وصَلَّى بهم رَكْعةً، ثم ذَهَبَ هٰؤلاء إلى مَصَافِّ هٰؤلاءِ، وجاءَ هٰؤلاء فصَلَّى بهم رَكْعَةً[1]، ثمَّ سَلَّم، فكانت للنبيِّ ﷺ ركعتينِ، ولِكُلِّ طائفةٍ ركعةٌ[2].

٣٣٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن أبي ذَرٍّ[3]، عن أبيه، عن سعيد بن جُبَيْر

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال النبيُّ ﷺ لِجبريلَ: «ما يمنَعُكَ أن تَزُورَنا أكثرَ مما تَزُورُنا؟»، قال: فنزَلَتْ: ﴿وما نَتَنَزَّلُ إلاَّ بأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ ما بَيْنَ أَيْدِينا وما خَلْفَنا وما بَيْنَ ذٰلكَ وما كانَ رَبُّكَ نَسِيّاً﴾ [مريم: ٦٤]، قال: وكان ذٰلك الجوابُ لمحمدٍ ﷺ[4].

٣٣٦٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن إسرائيلَ، عن عبدِ الكريمِ الجَزَرِيِّ، عن عِكْرِمة

---

(١) من قوله: «ثم ذهب» إلى هنا سقط من النسخ المطبوعة من «المسند».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عبد الله بن أبي الجهم، فمن رجال مسلم. وانظر (٢٠٦٣).

(٣) في (م): ابن ذر.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ذر ـ واسمه عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمداني المُرهِبي ـ فمن رجال البخاري. وانظر (٢٠٤٣).

عن ابنِ عباس، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النَّفْخِ في الطَّعامِ والشَّرَابِ[1].

قال عبدُ الله: قال أبي: وحدَّثَناه أبو نُعَيم[2]، عن عِكْرِمةَ مرسلاً.

١/٣٥٨ وحدثنا محمدُ بنُ سابقٍ، أسنده عن ابنِ عباس.

٣٣٦٧ - حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شُعْبة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، قال: سئِل رسولُ الله ﷺ عن أولادِ المشركينَ؟ فقال: «خَلَقَهُمُ الله حِينَ خَلَقَهُم، وهُو أَعْلَمُ بِما كانُوا عامِلينَ»[3].

٣٣٦٨ - حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن سليمانَ بن أبي مُسلم، سَمِعه من طاووس

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ يَتَهَجَّدُ مِن الليلِ، قال: «اللّهُمَّ لكَ الحَمْدُ[4]، أنتَ نورُ السَّماواتِ والأرضِ ومَنْ فِيهنَّ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي السند على شرطهما. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري الخِضْرِمي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي. وهو مكرر (٢٨١٧).

(٢) يعني: عن إسرائيل، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة. وكذا محمد بن سابق رواه عن إسرائيل، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه النسائي ٤/٥٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٥).

(٤) كذا في (ظ١٤) وحاشية (س) ومصادر التخريج، وفي (م) وسائر الأصول الخطية: «لكَ الحَمْدُ» دون قوله: «اللهم».

ولَكَ الحَمْدُ، أَنت قَيِّمُ السَّماواتِ والأَرضِ ومَنْ فِيهِنَّ، ولَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ مَلِكُ[1] السَّماواتِ والأَرضِ ومَنْ فِيهِنَّ، ولَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ الحَقُّ، ووَعْدُكَ حَقٌّ، ولِقاؤُكَ حَقٌّ، والجَنَّةُ حَقٌّ، والنارُ حَقٌّ، والسَّاعةُ حَقٌّ، ومحمدٌ حَقٌّ، والنَّبِيُّونَ حَقٌّ، اللّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، وعَلَيكَ تَوَكَّلْتُ، وإِليكَ أَنَبْتُ، وبِكَ خَاصَمْتُ، وإِليكَ حاكَمْتُ، فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، أَنتَ المُقَدِّمُ وأَنتَ المُؤَخِّرُ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ. أَو: لا إِلٰه غَيرُكَ»[2].

٣٣٦٩ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أَخبرني عمرو بنُ دينار، أَن عَوْسَجَةَ مولى ابنِ عباس، أَخبره

عن ابن عباس: أَن رجلاً ماتَ، ولم يَدَعْ أَحداً يَرِثُه، فَدَفَعَ

---

(١) في (ظ١٤): لك مُلْكُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأحول.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٦٥)، والحميدي (٤٩٥)، والدارمي (١٤٨٦)، والبخاري في «الصحيح» (١١٢٠) و(٦٣١٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (٦٢٨)، ومسلم (٧٦٩)، وابن ماجه (١٣٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٩-٢١٠، وفي «الكبرى» (١٣١٩) و(٧٧٠٥)، وأبو يعلى (٢٤٠٤)، وابن خزيمة (١١٥١)، وأبو عوانة ٢/٢٩٩ و٢٩٩-٣٠٠، وابن حبان (٢٥٩٧)، والطبراني (١٠٩٨٧)، والبيهقي ٣/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد بعضهم: «ولا حول ولا قوة إلا بالله»، وزاد الحميدي، والبخاري في موضع، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي: قال سفيان: زاد فيه عبد الكريم أبو أمية (يعني ابن أبي المخارق): «ولا حول ولا قوة إلا بك»، وزاد ابن حبان وحده بعد هٰذا: قال سفيان: فحدثت به عبد الكريم أبا أمية، فقال: قل: «أنت إلٰهي لا إلٰه إلا أنت، ولا إلٰه غيرك». وانظر (٢٧١٠).

النبيُّ ﷺ مِيراثَه إلى مولًى له أعتَقَه المَيِّتُ، هُوَ الَّذِي له وَلاؤه، والذي أَعْتَقَ(١).

---

(١) إسناده ضعيف، عوسجة مولى ابن عباس، قال البخاري: لم يصحّ حديثه، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بمشهور، وقال أبو زرعة: مكي ثقة! وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» ص٢٦٢: الفقهاء على خلاف حديث عوسجة هٰذا، إما لاتهامهم عوسجةَ، فإنه ممن لا يثبت به فرض ولا سنة، وإما لتحريف في التأويل، وإما لنسخ.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٩١)، ومن طريقه الطبراني (١٢٢٠٩)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤١٠) عن سليمان بن سيف الحراني، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما (عبد الرزاق وأبو عاصم) عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٤٦ عن أبي الحسين محمد بن أحمد الخياط، حدثنا أبو قلابة، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس. وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن أحمد الخياط فيه لين، كما في «تاريخ بغداد» ١/٢٨٣، وأبو قلابة ـ واسمه عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي ـ قال الدارقطني: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، كان يحدث من حفظه، فكثرت الأوهام منه، قلنا: وقد أخطأ في هٰذا الحديث، فقال: عن عكرمة، بدل «عوسجة»، وقال البيهقي في «سننه» ٦/٢٤٢: رواه بعض الرواة عن عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس، وهو غلط لا شك فيه. قلنا: وقد خالف أبا قلابة الرقاشي في هٰذا الإسناد سليمانُ بنُ سيف الحراني شيخ النسائي، وهو حافظ ثقة، فرواه عن أبي عاصم، عن ابن جريج، وقال فيه: عن عوسجة، بدل «عكرمة»، وقد تقدم في التعليق على الحديث رقم (١٩٣٠) أن سفيان بن عيينة وحماد بن سلمة ومحمد بن مسلم أخرجوه عن عمرو بن دينار، فقالوا فيه: عن عوسجة، وهو الصواب. وقول الحاكم: وهٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، وموافقة الذهبي له، ذهولٌ منهما رحمهما الله، فإن أبا قِلابة الرقاشي ـ على سوء حفظه ـ لم يخرج له الشيخان، ولا أحدهما، وإنما هو من رجال ابن ماجه.

٣٣٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيح، عن عبد الله بنِ كَثِير، عن أبي المِنْهال

عن ابنِ عباس، قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ وهم يُسْلِفُونَ في الثِّمارِ السَّنةَ والسَّنَتَيْنِ، أو السنَتَيْنِ والثلاثَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «سَلِّفُوا في الثِّمَارِ في كَيْلٍ مَعْلومٍ، ووَزْنٍ مَعْلومٍ، ووَقْتٍ مَعْلومٍ»(١).

٣٣٧١ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زائدةُ ـ يعني ابنَ قدامة ـ، عن سِماكٍ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرة(٢).

٣٣٧٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالكٍ، عن مَخْرَمَة بنِ سُليمان، عن كُرَيْبٍ

عن ابنِ عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقلتُ: لأَنْظُرَنَّ إلى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، وابن أبي نَجِيح: هو عبد الله، واسم أبي نجيح يسار، وعبد الله بن كثير: هو الداري المكي أحد القراء السبعة المشهورين، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم البُناني البصري نزيل مكة.

وأخرجه مسلم (١٦٠٤) (١٢٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقرن بعبد الرحمٰن وكيعاً.

وأخرجه الشافعي ٢/١٦١، وعبد الرزاق (١٤٠٦٠)، وعبد بن حميد (٦٧٦)، والدارمي (٢٥٨٣)، والبخاري (٢٢٥٣)، وابن الجارود (٦١٤) و(٦١٥)، والطبراني (١١٢٦٣)، والدارقطني ٣/٣، والبيهقي ٦/١٩-٢٠ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٨٦٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله رجال الصحيح، إلا أن في رواية سماك عن عكرمة اضطراباً. وهو مكرر (٢٤٢٦).

صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فَطُرِحَتْ لِرسولِ الله ﷺ وِسَادةٌ، فنامَ في طُولها، ونامَ أَهلُه، ثم قام نِصْفَ الليلِ، أَو قبلَه، أَو بعدَه، فجَعَلَ يَمْسَحُ النومَ عن نَفْسِهِ، ثم قرأَ الآياتِ العَشْرَ الأَواخِرَ مِن آلِ عِمْرانَ حتى خَتَمَ، ثم قامَ، فأَتى شَنّاً مُعَلَّقاً، فأَخَذَ فتَوَضَّأَ، ثم قام يُصَلِّي، فَقُمْتُ فصَنَعْتُ مثلَ ما صَنَعَ، ثم جئتُ فقُمْتُ إلى جَنْبِهِ، فوَضَعَ يَدَه على رأْسي، ثم أَخَذَ بأُذُنِي فجَعَلَ يَفْتِلُها، ثم صَلَّى رَكْعَتين، ثم رَكْعَتَيْنِ، ثم رَكْعَتَيْنِ، ثم رَكْعَتَيْنِ، ثم رَكْعَتَيْنِ، ثم رَكْعَتَيْنِ، ثم أَوْتَرَ(١).

٣٣٧٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالكٍ، عن زيدِ بنِ أَسلم، عن ابنِ وَعْلَةَ عن ابنِ عَباس: أَن رجلاً أَهدى إلى النبيِّ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فقالَ: «إِنَّ الخَمْرَ قد حُرِّمَتْ» فدعا رجلاً فسارَّه، فقالَ: «ما أَمَرْتَه؟» فقال: أَمرتُه بِبَيْعِها. قال: «فإِنَّ الَّذي حَرَّم شُرْبَها حَرَّم بَيْعَها». قال: فَصُبَّتْ(٢).

٣٣٧٤ ـ قرأْتُ على عبدِ الرحمٰن: مالكٌ. وحدثني إسحاقُ، قال: حدثنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢١٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن وعلة، وهو عبد الرحمٰن بن وعلة السبئي، فمن رجال مسلم، وقد وثقه ابن معين والعجلي والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن يونس: كان شريفاً بمصر في أيامه، وله وفادة على معاوية، وصار إلى إفريقية، وبها مسجده ومواليه، وذكره يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٨٤٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/١٤٠-١٤١، ومسلم (١٥٧٩)، والنسائي ٧/٣٠٧-٣٠٨، وابن حبان (٤٩٤٢)، والبيهقي ٦/١١-١٢، والبغوي (٢٠٤٢). وانظر (٢٠٤١).

مالكٌ، عن زيدِ بنِ أسلم، عن عطاء بنِ يَسار

عن عبدِ الله بنِ عباس، أنه قالَ: خَسَفَتِ الشمسُ، فصَلَّى النبيُّ ﷺ والناسُ معه، فقام قِياماً طويلاً، قال: نحواً من سورةِ البقرةِ، قال: ثُمَّ رَكَعَ رُكوعاً طويلاً، ثم رَفَعَ، فقام قياماً طويلاً، وهو دُونَ الأولِ، ثم رَكَعَ رُكوعاً طويلاً، وهو دُونَ الرُّكوعِ الأولِ، ثم سَجَدَ، ثم قام قياماً طويلاً، وهو دُونَ القيامِ الأوَّلِ، ثم رَكَعَ رُكوعاً طويلاً، وهو دُونَ الرُّكوعِ الأوَّل، ثم قامَ قياماً طويلاً، وهو دُونَ القِيامِ الأوَّلِ، ثم رَكَعَ رُكوعاً طويلاً، وهو دُون الرُّكوعِ الأوَّلِ، ثم سَجَدَ، ثم انصرفَ وقد تَجلَّتِ الشمسُ، فقال: «إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ آيتانِ مِن آياتِ الله، لا يَخْسِفانِ لِمَوْتِ أحدٍ، ولا لِحياتِهِ، فإذا رأيتُم ذلك فَاذْكُروا اللهَ» قالوا: يا رسولَ الله، رأيناكَ تَناوَلْتَ شيئاً في مَقامِك هٰذا، ثم رأيناك تَكَعْكَعْتَ. قال: «إني رأيتُ الجَنَّةَ ـ أو: أُريتُ الجنةَ، ولم يشكَّ إسحاق، قال: رأيتُ الجنةَ ـ فتناوَلْتُ منها عُنْقُوداً، ولو أَخَذْتُه لأَكَلْتُم منه ما بَقِيَتِ الدُّنيا، ورأيتُ النارَ، فلم أَرَ كاليومِ مَنْظراً أَفْظَعَ، ورأيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ» قالوا: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بكُفْرِهنَّ» قيل: أيَكْفُرْنَ باللهِ عز وجل؟ قال: «لا، ولٰكن يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإحسانَ، لو أَحسَنْتَ إلى إحداهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّه، ثم رأَتْ مِنك شيئاً، قالت: ما رأيتُ مِنكَ خيراً قَطُّ»(١). ٣٥٩/١

(١) إسناده صحيحان، الأول: على شرط الشيخين، والثاني: على شرط مسلم، إسحاق: هو ابن عيسى أبو يعقوب ابن الطبَّاع البغدادي من رجال مسلم، وباقي رجاله =

٣٣٧٥ - قرأتُ على عبدِ الرحمٰن: مالك، عن ابنِ شهاب، عن سليمان بنِ يَسارٍ

عن عبد الله بن عباس، قال: كان الفَضْلُ رديفَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَتِ امرأةٌ من خَثْعَمٍ تَسْتَفتِيهِ، فجَعَلَ الفضلُ يَنْظُرُ إليها وتَنْظُرُ إليه، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يَصْرِفُ وجهَ الفضلِ إلى الشِّقِّ الآخرِ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فريضةَ الله على عبادِه في الحَجِّ أَدْرَكَتْ أبي شيخاً كبيراً، لا يستطيعُ أن يَثْبُتَ على الراحلةِ، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «نَعَمْ» وذٰلك في حَجَّةِ الوَداعِ[1].

٣٣٧٦ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، قال: لا أدري أسمعتُه من سعيد بن جُبَيْر، أم نُبِّئْتُه[2] عنه؟ قال:

أَتَيْتُ على ابنِ عباس بعرفةَ وهو يأْكُلُ رُمَّاناً، وقال: أَفْطَرَ رسولُ الله

= ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٧١١).

قوله: «تكعكعتَ»، قال السندي: أي: تأَخَّرت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «موطأ مالك» ١/٣٥٩.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٣٨٦، والبخاري (١٥١٣) و(١٨٥٥)، ومسلم (١٣٣٤) (٤٠٧)، وأبو داود (١٨٠٩)، والنسائي ٥/١١٨-١١٩ و٨/٢٢٨، وابن خزيمة (٣٠٣١) (٣٠٣٣) و(٣٠٣٦)، وابن حبان (٣٩٨٩) و(٣٩٩٦)، والطبراني ١٨/(٧٢٢)، والبيهقي ٤/٣٢٨، والبغوي (١٨٥٤). وقد سلف برقم (٣٢٣٨) مختصراً من طريق مالك، وانظر (١٨٩٠).

(٢) ما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) ومما سلف برقم (١٨٧٠)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: لم ينسبه، وهو تحريف.

ﷺ بعرفةَ، وبَعَثَتْ إليه أُمُّ الفضلِ بلَبَنٍ، فشَرِبَه[1].

٣٣٧٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا يحيى بنُ أبي[2] إسحاقَ، قال: حدثني ـ وقال مرةً: حدثنا ـ سليمانُ بنُ يَسارٍ، قال:

حدثني أحدُ ابنَي العباسِ، إما الفضلُ، وإما عبدُ الله، قال: كنتُ رَدِيفَ النبيِّ ﷺ، فجاءَ رجلٌ، فقال: إنَّ أبي، أو أُمي ـ قال يحيى: وأكبرُ ظنِّي أنَّه قال: أبي ـ كبيرٌ، ولم يَحُجَّ، فإنْ أنا حَمَلْتُه على بعيرٍ لم يَثْبُتْ عليهِ، وإن شَدَدْتُه عليه لم آمَنْ عليه، أَفَأَحُجُّ عنه؟ قال: «أَكُنْتَ قاضِياً دَيْناً لو كانَ عليهِ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فاحْجُجْ عنهُ»[3].

٣٣٧٨ ـ حدثنا هُشيمٌ، أخبرنا يحيى بنُ أبي إسحاق، عن سليمانَ بنِ يسار عن عبدِ الله بنِ عباس، أو عن الفضلِ بنِ عباس: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ... فذكر معناه[4].

٣٣٧٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا خالد الحَذَّاء، عن عِكْرِمةَ، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف نحوه برقم (٣٢٦٦) من طريق أيوب، عن سعيد بن جبير لم يشك فيه. وهو مكرر (١٨٧٠).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م) و(س) و(ق) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم الأسدي مولاهم المعروف بابن عُلَيَّة، ويحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي مولاهم البصري. وانظر (١٨١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير الواسطي. وهو مكرر (١٨١٢).

قال ابن عباس: ضَمَّنِي إليه رسولُ الله ﷺ، وقال: «اللّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتابَ»(١).

٣٣٨٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن خالد الحذَّاء، قال: حدثني عمَّارٌ مولى بني هاشم، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقولُ: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ خمسٍ وستينَ(٢).

٣٣٨١ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيُّوبُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من الخَلاَءِ، فَقُرِّبَ إليه طعامٌ، فعَرَضُوا عليه الوُضُوءَ، فقال: «إنَّما أُمِرْتُ بالوُضوءِ إذا قُمْتُ إلى الصَّلاةِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. خالد الحذاء: هو خالد بن مِهران البصري. وانظر (١٨٤٠).

(٢) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٩٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن عبدِ الله بن أبي مُليكة التيمي المدني.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٠)، والترمذي في «السنن» (١٨٤٧)، وفي «الشمائل» (١٨٦)، والنسائي ١/٨٥-٨٦، وابن خزيمة (٣٥)، والطبراني (١١٢٤١)، والبيهقي ١/٤٢ و٣٤٨، والبغوي (٢٨٣٥) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٩٠) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، به. وانظر (٢٥٤٩).

٣٣٨٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن عَمْرو بنِ دينار، عن سعيد بنِ الحُوَيْرِث

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مِن الخَلاءِ، فَقُرِّبَ إليه طعامٌ، فقالوا: ألا نَأْتِيكَ بوَضُوءٍ؟ فقال: «أُصَلِّي فَأَتَوضَّأُ؟!»[1].

٣٣٨٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، كُلِّفَ يومَ القِيامةِ أن يَنْفُخَ فيها، وعُذِّبَ ولن يَنْفُخَ فيها، ومَن تَحَلَّم كُلِّفَ يومَ القِيامةِ أن يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ ـ أو قال: بين شَعيرَتَيْن ـ وعُذِّبَ ولن يَعْقِدَ بَيْنَهما، ومَن اسْتَمَعَ إلى حَديثِ قومٍ يَكْرَهُونَه[2]، صُبَّ في أُذُنَيْهِ الآنُكُ يومَ القِيامةِ». قال إسماعيلُ: يعني الرَّصَاصَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سعيد بن الحويرث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٩٠) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٣٢).

(٢) في (ظ١٤): يفرون منه، وكتب على هامشها: في نسخة أخرى: يكرهونه.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٩) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦٦).

قوله: «ولن ينفخ . . . ولن يعقد»، هٰكذا أثبتناه من (م) و (ظ٩) و(ظ١٤)، ومن «الأدب المفرد»، وفي باقي الأصول الخطية: «وإن ينفخُ . . . وإن يعقدُ»، قال السندي: هٰكذا في النسخ، فإن بكسر الهمزة، نافية والفعل مرفوع، وجَعْلها وَصْلية بعيد، والله =

٣٣٨٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوب، عن عِكْرِمة

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَكَحَ ميمونةَ وهو مُحْرِمٌ، وبَنَى بها حلالاً بسَرِفَ، وماتَتْ بسَرِف(١).

٣٣٨٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرِمة، قال:

قال ابنُ عباس في الجَدِّ: أَمَّا الذي قال له رسولُ الله ﷺ: «لو كُنْتُ مُتَّخِذاً مِن هٰذه الأُمة خليلاً، لاتَّخَذْتُه»، فإنه قَضَاه أباً؛ يعني: أبا بكرٍ(٢).

= تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. إسماعيل: هو ابن عُلية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وانظر (٢٥٦٥)، وسيتكرر برقم (٣٤٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٨) عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٩١٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٥٦٦)، والبخاري (٣٦٥٦) و(٣٦٥٧)، والبيهقي ٦/٢٤٦ من طريق وهيب بن خالد، والبخاري (٣٦٥٧) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وهو أيضاً (٦٧٣٨) من طريق عبد الوارث بن سعيد، ثلاثتهم عن أيوب السختياني، به. والحديث عند البخاري من طريق وهيب وعبد الوهاب وعند الدارمي وأحمد في «الفضائل» دون ذكر ميراث الجد.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٣٩ من طريق وهيب، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن أبا بكر رضي الله عنه جعله أباً؛ يعني الجد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الدارمي (٢٩٠٣) و(٢٩٠٩) من طريقين عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، وعن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: أن أبا بكر الصديق جعل الجد أباً. وسقط من الإسناد عنده في الموضع الأول: «عن ابن عباس» وسقط في الموضع =

. . . . . .

= الثاني «عن أبي سعيد الخدري»، واستدركا من «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٤٠.

وأخرج عبد الرزاق (١٩٠٥٤)، وابن أبي شيبة ١١/٢٨٩-٢٩٠ من طريق عطاء، وعبد الرزاق (١٩٠٥٥) و(١٩٠٥٦)، والدارمي (٢٩٢٦) من طريق طاووس، كلاهما عن ابن عباس: أنه جعل الجد أباً. فوقفاه على ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٨٩ عن ابن فضيل، عن ليث، عن طاووس، عن أبي بكر وابن عباس وعثمان: أنهم جعلوا الجد أباً.

وأخرج ابن أبي شيبة ١١/٢٨٩، والدارمي (٢٩٢٤)، والبيهقي ٦/٢٤٦ من طريق عبد الله بن خالد، عن عبد الرحمٰن بن معقل، قال: سئل ابن عباس عن الجد، فقال: أيُّ أب لك أكبر؟ فقلت أنا: آدم، قال: ألم تسمع إلى قول الله تعالى: ﴿يا بني آدم﴾.

وأخرج عبد الرزاق (١٩٠٥٣)، والبيهقي ٦/٢٤٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس: الجد أب، وقال: لو عَلِمَت الجنُّ أن في الناس جدوداً ما قالوا: ﴿تعالى جَدُّ رَبِّنا﴾، وقرأ سفيان: ﴿يا بني آدم﴾، و﴿واتَّبعتُ مِلَّة آبائي﴾.

وقصة الخُلَّة سلفت برقم (٢٤٣٢).

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير: أن أبا بكر جعل الجد أباً. أخرجه أحمد ٤/٤ و٥، والبخاري (٣٦٥٨).

وعن عثمان بن عفان عند الدارمي (٢٩٠٦) و(٢٩٠٧) و(٢٩٠٨)، والدارقطني ٤/٩٢، والبيهقي ٦/٢٤٦.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن أبي شيبة ١١/٢٨٨، والدارمي (٢٩٠٣) و(٢٩٠٩)، والبيهقي ٦/٢٤٦.

وعن أبي موسى الأشعري عند ابن أبي شيبة ١١/٢٨٨، والدارمي (٢٩٠٤) و(٢٩٠٥). وصحح الحافظ ابنُ حجر الأسانيد الثلاثة في «الفتح» ١٢/١٩.

وعن عطاء مرسلاً عند ابن أبي شيبة ١١/٢٩٠، والبيهقي ٦/٢٢٥ قال: كان أبو بكر رضي الله عنه يقول: الجدُّ أب ما لم يكن دونه أب، كما أن ابنَ الابنِ ابنٌ ما لم يكن دونه ابنٌ.

٣٣٨٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن أبي رَجاء العُطَارِدي، قال:

سمعتُ ابنَ عباس يقول: قال محمدٌ ﷺ: «اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفُقَراءَ، واطَّلَعْتُ في النَّارِ، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ»(١).

٣٦٠/١ ٣٣٨٧ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن عِكرمة

عن ابنِ عباس أنه قال في السُّجود في «صٓ»: لَيْسَتْ مِن عَزائِمِ السُّجودِ، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ فيها(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رجاء العُطاردي: هو عمران بن مِلْحان، ويقال: ابن تَيْم.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٧) (٩٤)، والترمذي (٢٦٠٢)، والطبراني (١٢٧٦٧) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٧) (٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦١)، والطبراني (١٢٧٦٨) من طريق عبد الوهاب الثقفي، والطبراني (١٢٧٦٩) من طريق داود بن الزِّبْرِقان، كلاهما عن أيوب، به. وانظر (٢٠٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٤٦٧) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/١٢٤، وعبد الرزاق (٥٨٦٥)، والحميدي (٤٧٧)، وعبد بن حميد (٥٩٥)، والبخاري (١٠٦٩) و(٣٤٢٢)، وأبو داود (١٤٠٩)، والترمذي (٥٧٧)، وابن خزيمة (٥٥٠)، والطبراني (١١٨٦٤) و(١١٨٦٥)، والبيهقي ٢/٣١٨، والبغوي (٧٦٦) من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١١٧٠) عن عتبة بن عبد الله، أخبرنا سفيان، عن =

٣٣٨٨ ـ حدثنا يحيى بنُ عبدِ الملك بن أبي غَنِيَّة، قال: أخبرنا العَوَّامُ بنُ حَوْشَب، قال:

سألتُ مجاهداً عن السجدةِ التي في «صٓ»، فقال: نَعَمْ، سألتُ عنها ابنَ عباس، فقال: أتقرأُ هٰذه الآيةَ: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وسُلَيْمانَ﴾ وفي آخرها: ﴿فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٨٤ـ٩٠]، قال: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أن يَقْتَدِيَ بِداودَ(١).

= أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ يسجد في «صٓ»: ﴿أولٰئك الذين هَدَى الله فبِهُداهُم اقْتَدِه﴾. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج عبد الرزاق (٥٨٦٧) عن إسرائيل، عن رجل، عن أبي معبد مولى ابن عباس، قال: رأيتُ ابن عباس سجد في «صٓ».

وأخرج عبد الرزاق أيضاً (٥٨٥٩) عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه لم يكن يقول في «صٓ» سجدة. يريد أنها ليست من العزائم والله تعالى أعلم.

وأخرج هو أيضاً (٥٨٦٠) عن ابن جريج، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس وابن عمر: أنهما كانا يَعُدَّان سجدة «صٓ» مع سجدات القرآن. وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢٥٢١).

وفي الباب عن علي رضي الله عنه أنه قال: العزائم أربع: ﴿الٓمٓ تنزيل﴾، و«حٰم السجدة»، و«النجم»، و﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾. أخرجه عبد الرزاق (٥٨٦٣)، وابن أبي شيبة ٢/١٧، والطحاوي ١/٣٥٥، وحَسَّن الحافظ ابن حجر إسناده في «الفتح» ٢/٥٥٢.

قال الحافظ: والمراد بالعزائم: ما وردت العزيمةُ على فعله كصيغة الأمر مثلاً بناءً على أن بعض المندوبات آكدُ من بعض عند من لا يقول بالوجوب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبد الملك بن أبي غَنِية، فمن رجال مسلم وروى له البخاري مقروناً. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٣٤٢١) و(٤٨٠٦) و(٤٨٠٧)، وابن خزيمة (٥٥٢)، والطحاوي ١/٣٦١، وابن حبان (٢٧٦٦)، والبيهقي ٢/٣١٩ من طرق عن العوام بن حوشب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٨٦٢)، والبخاري (٤٦٣٢) من طريق سليمان الأحول، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦٩) من طريق شريك، عن حصين بن عبد الله، كلاهما عن مجاهد، به. ورواية النسائي بلفظ: عن ابن عباس أنه سجد في «صٓ» ثم قال: أُمِرَ نَبيُّ الله أن يقتدي بالأنبياء، ثم قرأ: ﴿أُولٰئك الذين هَدَى الله فبِهُداهم اقْتَدِه﴾. وقد تحرف في المطبوع منه: «أُمر نبي الله» إلى: «أمرني الله».

وأخرجه الطحاوي ١/٣٦٤، والطبراني (١١٠٣٦)، والبيهقي ٢/٣١٩ من طريق عمرو بن مرة، عن مجاهد بنحوه. وقد تحرف في المطبوع من الطبراني «عمرو بن مرة» إلى: عمرو بن مرزوق.

وأخرجه الطبراني (١١٠٣٥) من طريق عمرو بن مرة أيضاً، عن مجاهد أن ابن عباس قال في سجدة «صٓ»: توبة نبي، أمر اللهُ نبيَّه أن يقتدي به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٨٦٨) من طريق عبيد الله بن أبي يزيد، وابن خزيمة (٥٥١) من طريق سعيد بن جبير، كلاهما عن ابن عباس، بنحوه.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٢/١٥٩، وفي «الكبرى» (١١٤٣٨) من طريق حجاج بن محمد، والدارقطني ١/٤٠٧ من طريق عبد الله بن بَزِيع ومحمد بن الحسين، ثلاثتهم عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ سجد في «صٓ»، وقال: «سجدها داودُ عليه السَّلام توبةً، ونسجدها شكراً» وهٰذا إسناد موصول صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٨٧٠)، وأخرجه البيهقي ٢/٣١٨-٣١٩ من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما (عبد الرزاق وابن عيينة) عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً. وقال البيهقي: هٰذا هو المحفوظ مرسلاً، وقد روي من أوجه عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موصولاً، وليس بقوي. قلنا: وإسناد الموصول صحيح كما تقدم. =

٣٣٨٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن عبدِ الله بنِ سعيد بنِ جُبيرٍ، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي ميمونةَ، فقام رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي مِن الليلِ، فَقُمْتُ أُصَلِّي معـه، فَقُمْتُ عن شِمـالِه، فقال لي هٰكذا، فأَخَذَ برأسي فأَقامَني عن يَمينِهِ(١).

٣٣٩٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، قال: أُنبِئتُ عن سعيدِ بنِ جُبير، قال:

قال ابنُ عباس: فجاءَ المَلَكُ بها، حتى انتهى إلى موضعِ زمزمَ، فضَرَبَ بِعَقِبِه ففارَتْ عيناً، فعَجلَت الإنسانةُ، فجَعَلَتْ تَقْدَحُ في شَنَّتِها، فقال رسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ أُمَّ إسماعِيلَ، لَوْلا أَنَّها عَجِلَتْ، لَكانَتْ

= قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٥٣: استدلَّ الشافعي بقوله: «شكراً» على أنه لا يسجد فيها في الصلاة، لأن سجود الشاكر لا يُشْرَع داخل الصلاة.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي ٢/٣٢٠. وابن أبي شيبة (٢/٨ - ٩)

وعن أبي سعيد الخدري عند الدارمي (١٤٦٦)، وأبي داود (١٤١٠)، وابن خزيمة (١٧٩٥)، وابن حبان (٢٧٦٥)، والدارقطني ١/٤٠٨، والحاكم ١/٢٨٤ و٢/٤٣١، والبيهقي ٢/٣١٨، ولفظه: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر «صٓ»، فلما بلغ السجدة نزل فسجد، وسجد الناس معه، فلما كان يومٌ آخر قرأها، فلما بلغ السجدة تَشَزَّنَ الناسُ (أي: تهيؤوا) للسجـود، فقـال النبي ﷺ: «إنما هي توبةُ نبيٍّ، ولكني رأيتكم تَشَزَّنتم للسجود» فنزل فسجد وسجدوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩٩)، والنسائي ٢/٨٧، والبيهقي ٣/٥٤، والبغوي (٨٢٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٤٣).

زمزمُ عَيْناً مَعِيناً»[1].

٣٣٩١ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن شيخٍ من بني سَدُوس، قال: سُئِلَ ابنُ عباس عن القُبْلَةِ للصائِمِ؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُصِيبُ مِن الرُّؤوسِ وهو صائِمٌ[2].

٣٣٩٢ ـ حدثناه ابنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن عبدِ الله بنِ شَقِيق، عن ابنِ عباس، فذكره[3].

٣٣٩٢م ـ حدثناه عبدُ الوهاب، حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عباس، فذكره[4].

---

(١) حديث صحيح، وقول أيوب فيه هنا: «أنبئت عن سعيد بن جبير»، قد جاء في رواية البخاري (٣٣٦٢) من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن أيوب، عن عبد الله بن سعيد بن جبير، عن أبيه، فتبيَّنت الواسطة، وهو عبد الله بن سعيد بن جبير، وهو ثقة من رجال الشيخين، وهٰذا لا يستلزم قدحاً في رواية أيوب، فإنه قد سمع من سعيد بن جبير أيضاً، وانظر «فتح الباري» ٦/ ٤٠٠.

وأخرجه الطبري ١٣/ ٢٢٩ عن يعقوب بن إبراهيم والحسن بن محمد، كلاهما عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٢٢٨٥) و(٣٢٥٠).

وسيأتي من زيادات عبد الله على «المسند» ٥/ ١٢١ من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من بني سَدُوس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. ابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني. وهو مكرر (٢٢٤١).

(٤) هٰذا السند ليس في المطبوع ولا في أصولنا الخطية عدا (ظ١٤)، فهو فيها وفي =

٣٣٩٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا يونسُ، عن الحَكَم بنِ الأعرج، قال:

سألتُ ابنَ عباس عن يومِ عاشوراءَ، فقال: إذا رأيْتَ هِلالَ المحرَّمِ فاعْدُدْ، فإذا أصْبحتَ من تاسعةٍ، فأصْبِحْ صائماً. قال يونُسُ: فأنْبئْتُ عن الحَكَمِ أنَّه قال: أكَذاكَ صامَ محمدٌ ﷺ؟ قال: نَعَمْ[1].

٣٣٩٤ ـ حدثنا إسماعيلُ ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا عوفٌ، عن سعيد بنِ أبي الحسن ـ قال ابنُ جعفر: حدثني سعيدُ بنُ أبي الحسن ـ، قال:

كنتُ عندَ ابنِ عباس، وسأله رجلٌ، فقال: يا ابنَ عباسٍ، إني رجلٌ إنما مَعِيشتي مِن صَنْعةِ يدي، وإني أصنَعُ هٰذه التصاويرَ؟ قال: فإني لا أُحدِّثُكَ إلا بما سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ يقولُ، سمعتُه يقول: «مَنْ صَوَّرَ صُورةً، فإنَّ الله عز وجل مُعَذِّبُه يومَ القِيامةِ حتى يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ،

= «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٦، وهو سند صحيح على شرط مسلم، عبد الوهَّاب ـ وهو ابن عطاء الخَفَّاف ـ روى له مسلم، وقد سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكذا عبد الله بن شقيق فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي ٢/٩٠ عن علي بن معبد، عن عبد الوهَّاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن الأعرج ـ وهو الحكم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج ـ فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن عبيد العبدي البصري، وقول يونس في آخر الحديث: «فأنبئت عن الحكم» فالذي أنبأه عن الحكم: هو ابنُ أخي الحكم واسمه حاجب بن عمر، صرح بذٰلك عبد الرزاق في روايته (٧٨٤٠) عن إسماعيل بن عبد الله ابن بنت محمد بن سيرين، عن يونس بن عبيد، به ـ وفيه: قال يونس: وأخبرني ابن أخي الحكم عنه أنه قال: ذٰلك اليوم الذي أمر رسول الله ﷺ بصيامه. وانظر (٢١٣٥).

وليسَ بنـافِخٍ فيهـا أبداً» قال: فرَبَا لها الرجلُ رَبْوةً شديدةً، فاصْفَرَّ[1] وجهُه، فقال له ابنُ عباس: وَيْحَكَ، إن أَبَيْتَ إلا أن تَصْنَعَ، فعليكَ بهٰذا الشجرِ، وكلِّ شيءٍ ليس فيه رُوحٌ[2].

٣٣٩٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن رجلٍ، قال:

قال ابن عبـاس: أَمَـرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَحِلَّ، فَحَلَلْنا، فَلُبِسَتِ الثيابُ، وسَطَعَتِ المَجامِرُ، ونُكِحَتِ النِّساءُ[3].

٣٣٩٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا ليثٌ، قال: قال طاووس:

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤) وعلى حاشية (س) و(ق) و(ص): واصفَرَّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي العبدي البصري، وسعيد بن أبي الحسن: هو أخو الحسن البصري.

وأخـرجـه البخـاري (٢٢٢٥)، والنسـائي في «الكبـرى» (٩٧٨٥)، وأبـو يعلى (٢٥٧٧)، وأبـو عوانـة في اللباس كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٣٣، والطحاوي ٤/٢٨٦، وابن حبان (٥٨٤٦) و(٥٨٤٨)، والطبراني (١٢٧٧٢) و(١٢٧٧٣)، والبيهقي ٤/٢٧٠ من طرق عن عوف، به. ولفـظه عند النسائي وابن حبان (٥٨٤٦): «إن الله يعذب المصورين لِما صَوَّروا». وهو عند النسائي دون ذكر القصة، وتحرف «عوف» عنده وعند الطحاوي إلى: عون. وانظر (٢٨١٠).

قوله: «فربا لها الرجل»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤١٦: بالراء والموحدة، أي: انتفخ، قال الخليل: ربا الرجلُ: أصابه نَفَس في جوفه، وهو الرَّبْو والرَّبوة، وقيل: معناه: ذُعِرَ، وامتلأ خوفاً.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن عباس، وله طرق أخرى يصح بها، انظر (٢٦٤١).

قال ابن عباس: إنَّ النبيَّ ﷺ لم يُصَلِّ فيه، ولٰكنَّه استَقْبَلَ زَوايَاهُ[1].

٣٣٩٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا لَيْثٌ، عن طاووس

عن ابنِ عباس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بينَ الظُّهرِ والعَصرِ، والمغربِ والعِشاءِ، في السَّفَرِ والحَضَرِ[2].

٣٣٩٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أَيُّوبُ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: أَفطَرَ رسولُ الله ﷺ بعَرَفَةَ، وبَعَثَتْ إليه أُمُّ الفضْلِ بلَبَنٍ، فشَرِبَه[3].

٣٣٩٩ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرِمة، قال:

قال ابنُ عباسٍ: قَرأَ رسولُ الله ﷺ فيما أُمِرَ أَن يَقْرَأَ فيه، وسَكَتَ فيما أُمِرَ أَن يَسْكُتَ فيه: ﴿وما كانَ رَبُّكَ نَسِيّاً﴾ [مريم: ٦٤]، و﴿لقَدْ كانَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ، وقد سلف من طرق أخرى بأسانيد صحيحة في مسند ابن عباس برقم (٢١٢٦) و(٣٠٩٣)، وفي مسند الفضل بن العباس (١٧٩٥)، وسيأتي في مسند أسامة بن زيد ٥/٢٠٨.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد لضعيف لضعف ليث بن أبي سُليم. وانظر (١٨٧٤) و(١٩١٨) و(١٩٥٣) و(٣٢٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي (٧٥٠) عن أحمد بن منيع، والنسائي في «الكبرى» (٢٨١٦) عن زياد بن أيوب دَلّويه، كلاهما عن إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥١٦).

وقد سلف الحديث برقم (١٨٧٠) عن إسماعيل، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وهو إسناد صحيح على شرطهما.

لَكُمْ في رسولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١](١).

٣٤٠٠ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرمةَ

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ(٢).

٣٤٠١ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْتَمِسوهَا في العَشْرِ الأَواخِرِ، في تاسِعَةٍ تَبْقَى، أو خَامِسَةٍ تَبْقَى، أو سَابِعَةٍ تَبْقَى»(٣).

٣٦١/١ ٣٤٠٢ - حدثنا بَهْز، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا الجَعْد صاحبُ الحُلي أبو عثمان، حدثنا أبو رجاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فيما يَرْوِي عن ربِّه عز وجل، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ كَتَبَ الحَسَناتِ والسَّيئاتِ، ثم بَيَّنَ ذٰلك، فمَنْ هَمَّ بحَسَنَةٍ فلم يَعْمَلْها، كَتَبَها الله له عِندَه حَسَنةً كامِلَةً، فإنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له عَشْرَ حَسَناتٍ، إلى سَبعِ مئةِ ضِعْفٍ، إلى أَضعافٍ كَثِيرةٍ، وإنْ هُو هَمَّ بسَيِّئةٍ فلم يَعْمَلْها، كَتَبَها الله له عِندَه حَسَنةً كامِلَةً، فإنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له سَيِّئةً واحِدَةً»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٧٧٤) عن مسدد، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر لزاماً (٣٠٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (٢٢٠٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. وهو مكرر (٢٠٥٢).

وقوله: «التمسوها»، يعني: ليلة القدر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، والجعد صاحب =

٣٤٠٣ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن يحيى بنِ يَعْمَر

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ انتَهَسَ مِن كَتِفٍ، ثُمَّ صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ[1].

٣٤٠٤ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، عن عَزْرَة[2]، عن سعيد بنِ جُبير. وعبدُ الصمد، قال: حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن صاحبٍ له، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباس: أَن النبيَّ ﷺ كان يَقْرَأُ في صَلاةِ الجُمُعَةِ بالجُمُعَةِ والمُنافِقينَ[3].

= الحلي: هو الجعد بن دينار أبو عثمان الصيرفي البصري، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البخاري (٦٤٩١) عن أبي معمر، ومسلم (١٣١) من طريق شيبان بن فروخ، وابن منده في «الإيمان» (٣٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٣) من طريق شيبان بن فروخ ومسدد، وابن منده (٣٨١) من طريق علي بن عبيد الله، أربعتهم عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وهو في رواية علي بن عبيد الله من كلام النبي ﷺ، وليس من كلامه فيما يرويه عن ربه تعالى. وانظر (٢٠٠١) و(٢٥١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢٥٢٤).

(٢) تحرف في (م) والأصول التي بأيدينا عدا (ظ٩) و(ظ١٤) إلى: عروة، والتصويب من (ظ٩) و(ظ١٤) ومن «أطراف المسند» ١/ورقة ١١١.

(٣) إسناد بهز صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَزْرة ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الخزاعي الكوفي الأعور ـ، وإسناد عبد الصمد فيه إبهام شيخ قتادة، وهو عزرة بن عبد الرحمٰن كما في رواية بهز، فقد سلف تمامه ـ وهو القراءة في الفجر يوم الجمعة ـ برقم (٣٠٩٦) عن عبد الصمد وعفان، عن همام، عن قتادة، عن عزرة، عن

٣٤٠٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادةُ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباسٍ: أن زَوجَ بَريرَةَ كان عبداً أسودَ يُسَمَّى مُغِيثاً، وكنتُ أراه يَتْبَعُها في سِكَكِ المدينةِ، يَعْصِرُ عينيهِ عليها، قال: فقَضى فيها النبيُّ ﷺ أربعَ قَضِيَّاتٍ: قَضَى أنَّ الولاءَ لمن أَعْتَقَ، وخَيَّرها وأَمَرَها أن تَعْتَدَّ ـ قال همَّام مرةً: عِدَّةَ الحُرَّة ـ، قال: وتُصُدِّق عليها بصدقةٍ، فأهدَتْ منها إلى عائشةَ، فذَكَرَتْ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «هُو عليها صَدَقَةٌ، ولَنا هَدِيَّةٌ»(١).

٣٤٠٦ ـ حدثنا بَهز، حدثنا أبانُ بنُ يزيد العطَّار، حدثنا قتادَةُ، عن سعيد بنِ المُسَيِّب، وعن عِكْرمة

عن ابنِ عباس: أن وَفْدَ عبدِ القَيْسِ أَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فيهم الأَشَجُّ أخو بني عَصَرٍ، فقالوا: يا نبيَّ اللهِ، إنَّا حَيٌّ مِن ربيعةَ، وإن بَيْنَنا وبَيْنَك كفَّارَ مُضَرَ، وإنَّا لا نَصِلُ إليكَ إلا في الشهرِ الحرامِ، فَمُرْنا بأمرٍ إذا عَمِلْنا به دَخَلْنا الجنةَ، ونَدْعوا به مَنْ وراءَنا؟ فأَمَرَهم بأربعٍ، ونهاهم عن أربعٍ: أَمَرَهُم(٢) أن يَعْبُدو الله ولا يُشْرِكوا به شيئاً، وأن يَصُومُوا رمضانَ، وأن

= سعيد بن جبير، به، فأكد هٰذا أن الرجلَ المبهم هنا في رواية عبد الصمد هو عزرةُ.

وأخرجه الطبراني (١٢٤١٨) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، عن همام، عن قتادة، عن عزرة، به. وانظر (١٩٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (٢٥٤٢).

(٢) لفظة «أمرهم» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

يَحُجُّوا البيتَ، وأَن يُعْطُوا الخُمُسَ من المغانِمِ، ونهاهُم عن أَربعٍ: عن الشُّربِ في الحَنْتَم، والدُّبَّاء، والنَّقير، والمُزَفَّتِ، فقالوا: ففِيمَ نشربُ يا رسولَ الله؟ قال: «عَلَيْكُم بأَسْقِيةِ الأَدَمِ، التي يُلاثُ على أَفْواهِها»(١).

٣٤٠٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أَبانُ، قال: سمعتُ قَتادة يَذْكُرُ عن سعيد بنِ المسيِّبِ، عن ابنِ عباس. وعِكْرمة

عن ابن عباس: أَنَّ وَفْدَ عبدِ القَيْسِ أَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فيهم الأَشَجُّ أَخو بني عَصَرٍ. . . فذَكَرَ معناه(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري، وقد تابعه سعيد بن المسيب، وهو من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٦٩٤)، والطبراني (١٠٦٨٨)، وابن منده (١٥٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٣٣) من طريق أبي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. وهو عند أبي داود والنسائي مختصر. وقال ابن منده: هٰذا إسناد صحيح على رسم الجماعة.

وأخرجه النسائي (٦٨٣٤) من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب مرسلاً. وانظر ما بعده، وسلف برقم (٢٠٢٠) من طريق شعبة، عن أبي جمرة الضبعي، عن ابن عباس.

وقد روي الحديث من طريق سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمر مختصراً، سيأتي في مسنده ٢/١٤.

قوله: «وأن يحجوا البيت» لم يرد إلا في هٰذا الطريق، وفي طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي زيد الهروي، عن قرة بن خالد، عن أبي جمرة، عن ابن عباس عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/١٩٩. وانظر لزاماً «فتح الباري» ١/١٣٤.

ويُلاث: يُشد ويربط.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبان: هو ابن يزيد العطار. وانظر ما قبله.

٣٤٠٨ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قَتادةَ. وحدثنا عَفَّان، قال: حدثنا همَّام، عن قَتادةَ ـ قال عفان: أخبرنا قتادةُ ـ، عن أَبي مِجْلَز، قال:

سأَلتُ ابنَ عمرَ عن الوِتْر، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «رَكْعَةٌ مِن آخِرِ اللَّيلِ»، قال: وسأَلتُ عبدَ الله بنَ عباس، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «رَكْعَةٌ مِن آخِرِ اللَّيلِ»(١).

٣٤٠٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا هشامٌ، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، قال: تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ودِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عندَ يهوديٍّ بثلاثينَ صاعاً مِن شعيرٍ، أَخَذَه طعاماً لأَهْلِه(٢).

٣٤١٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا عوفُ بنُ أَبي جَمِيلة

عن يَزِيدَ الفارسي، قال: رأَيت رسولَ الله ﷺ في النومِ زَمَنَ ابن عباس، قال: وكان يزيدُ يكتبُ المصاحِفَ، قال: فقلت لابن عباس: إنِّي رأَيتُ رسولَ الله ﷺ في النومِ. قال ابن عباس: فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «إنَّ الشَّيطانَ لا يَستطيعُ أَن يَتَشَبَّه بي، فمَنْ رَآني في النَّومِ، فَقَدْ رَآني»، فهل تَسْتَطِيعُ أَنْ تَنْعَتَ لنا هٰذا الرجلَ الذي رأَيتَ؟ قال: قلتُ: نَعَمْ، رأَيتُ رجلاً بينَ الرَّجُلَين، جسمَه ولحمَه، أَسمرَ إلى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو مِجْلَز: هو لاحق بن حميد بن سعيد السَّدُوسي البصري. وانظر (٢٨٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن حسان القُردوسي. وانظر (٢١٠٩).

البَيَاضِ، حسنَ المَضْحَك، أَكْحَلَ العينينِ، جميلَ دَوائِرِ الوجهِ، قد مَلأَتْ لِحْيتُه من هٰذه إلى هٰذه، حتى كادَتْ تملأُ نَحْرَه. قال عوف: لا أدري ما كان مع هٰذا من النَّعتِ. قال: فقال ابنُ عباسٍ: لو رأَيتَه في اليَقَظَة ما استطعتَ أن تَنْعَتَه فوقَ هٰذا[1].

٣٤١١ ـ حدثنا محمدُ بنُ أبي عَديّ، عن ابنِ عَوْنٍ، عن محمدٍ

عن ابنِ عبَّاسٍ: سِرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ بينَ مكةَ والمدينةِ، لا نَخافُ إلا الله عزَّ وجَلَّ، نُصَلِّي ركعتَيْنِ[2].

٣٤١٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بنِ عُثمان، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) إسناده ضعيف، يزيد الفارسي في عداد المجهولين، تقدم الكلام في بيان حاله عند الحديث (٣٩٩).

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٩٢) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤١٧، وابن أبي شيبة ١١/٥٦ عن هَوْذة بن خليفة، عن عوف، به. وهو عند ابن أبي شيبة دون ذكر صفة النبي ﷺ.

وقول النبي ﷺ في الحديث تقدم منفصلاً مع شواهده برقم (٢٥٢٥)، وصُحِّح لشواهده، وبعض هٰذه الشواهد مخرج في الصحيح.

وانظر صفة رسول الله ﷺ مفصلة في كتاب «الشمائل» للحافظ ابن كثير ص٥ وما بعدها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن محمداً ـ وهو ابن سيرين ـ لم يسمع من ابن عباس. ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان البصري. =

عن ابنِ عباسٍ، قال: تَزَوَّجَ رسولُ الله ﷺ ميمونةَ بِنْتَ الحارِثِ وهو مُحرِمٌ(١).

٣٤١٣ - حدثنا إسحاق بن يوسفَ، عن سفيانَ، عن عَمْرو بن دِينارٍ، عن جابر بن زَيْد

عن ابنِ عباس، قال: تَزَوَّجَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ(٢).

٣٤١٤ - حدثنا إسحاقُ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاق، عن التَّميمِي

عن ابنِ عبَّاسٍ: أن النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ، يُرَى بَياضُ إِبْطَيْهِ وهو ساجِدٌ(٣).

٣٤١٥ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا حَجَّاج، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: أَعتَقَ رسولُ الله ﷺ يومَ الطَّائفِ مَنْ خرجَ إليهِ(٤) مِن رَقِيقِ المُشرِكينَ(٥).

= وانظر (١٨٥٢).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان - وهو ابن خثيم - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وانظر (٢٥٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٩١٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، التميمي - وهو أُربِدَة - لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٤٠٥).

(٤) لفظة «إليه» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٥) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد =

٣٤١٦ ـ حدثنا مُعْتَمِرٌ، عن سَلْم، عن بعضِ أصحابه، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا مُسَاعَاةَ في الإسلامِ، مَنْ سَاعَى في الجَاهِلِيةِ فقد أَلْحَقْتُهُ بِعَصَبَتِه، ومَن ادَّعَى وَلَدَه[1] مِن غير رِشْدَةٍ، فلا يَرِثُ ولا يُورَثُ»[2].

= عنعنه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وهو ثقة. والحديث مكرر (١٩٥٩).

(١) في (ظ١٤): ولداً.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة راويه عن سعيد بن جبير. معتمر: هو ابن سليمان التيمي البصري، وسَلْم: هو ابن أبي الذَّيال، وهو ثقة، له في مسلم حديث واحد.

وأخرجه أبو داود (٢٢٦٤)، ومن طريقه البيهقي ٦/٢٥٩-٢٦٠ عن يعقوب بن إبراهيم، عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٤٣٨)، وفي «الأوسط» (١٠٠٩)، والحاكم ٤/٣٤٢ من طريق عمرو بن الحصين العقيلي، عن معتمر بن سليمان، عن سلم بن أبي الذيال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، بإسقاط الرجل المبهم بين سلم وبين سعيد بن جبير. وهٰذا سند ضعيف جداً، عمرو بن الحصين متروك مظلم الحديث، وأخطأ الحاكم خطأً مبيناً فصححه على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: لعله موضوع، فابن الحصين تركوه. وقال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٨ بعد أن أورد تصحيح الحاكم: هٰذه مجازفة قبيحة، فابن الحصين تركوه.

تنبيه: وقع في «المعجم الأوسط» و«المستدرك» تحريفات عدة تُستدرك من هنا.

وللحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عند أحمد ٢/١٨١، وأبي داود (٢٢٦٥)، والترمذي (٢١١٣)، وابن ماجه (٢٧٤٥) و(٢٧٤٦)، ولفظه عند أحمد: إن النبي ﷺ قضى أيما مُستَلْحَقٍ استُلْحِقَ بعد أبيه الذي يُدعى له، ادعاه ورثته، قضى إن كان من حرة تزوَّجها، أو من أمة يملكها، فقد لحق بما استَلْحَقَه، =

٣٤١٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الاعمشُ، عن حَبيبٍ، عن سعيد بنِ جُبيرٍ عن ابنِ عباسٍ، قال: أهدى الصَّعْبُ بنُ جَثَّامةَ إلى رسولِ الله ﷺ حِمارَ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فرَدَّه، وقال: «لَوْلا أنَّا مُحْرِمونَ، لَقَبِلْناه مِنْكَ»(١).

= وإن كان من حرة أو أمه عاهَرَ بها، لم يلحق بما استَلْحَقَه، وإن كان أبوه الذي يُدعى له هو ادعاه، فهو ابن زِنْيَة، لأهل أُمِّه مَن كانوا، حرةً أو أَمةً.

قوله: «لا مساعاة»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢٧٣: المساعاة: الزنى، وكان الأصمعي يجعل المساعاة في الإماء دون الحرائر، وذلك لأنهن يَسْعَيْنَ لمواليهنَّ، فيكتسبن لهم بضرائب كانت عليهن، فأبطل ﷺ المساعاة في الإسلام، ولم يُلحق النسب لها، وعفا عما كان منها في الجاهلية، وألحق النسبَ به.

وقال ابن الأثير في «النهاية» ١/٣٦٩ نحو ذلك، وزاد: يقال: ساعت الأمةُ: إذا فجرت، وساعاها فلان: إذا فجر بها، وهي مفاعلة من السعي، كأن كل واحد منهما يسعى لصاحبه في حصول غرضه.

وقوله: «من غير رِشْدة»: قال الخطابي ٣/٢٧٣، وابن الأثير ١/٢٢٥: يقال: هٰذا ولد رِشْدة: إذا كان لنكاح صحيح، كما يقال في ضده: ولد زِنية، بكسر الراء والزاي وفتحهما، لغتان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حبيب ـ وهو ابن أبي ثابت بن دينار الأسدي مولاهم الكوفي ـ صرح بالسماع فيما تقدم برقم (٣١٣٢). أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وهو أحفظ الناس لحديث الأعمش.

وأخرجه مسلم (١١٩٤) (٥٣)، والبيهقي ٥/١٩٢-١٩٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١١ عن أبي علي الزعفراني، عن عَبيدة بن حميد، عن الأعمش، به. وانظر (٢٥٣٠).

٣٤١٨ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن حَجَّاج بنِ أَرطاةَ، عن حُسين بنِ عبد الله، عن عِكْرِمةَ

عن ابنِ عباسٍ: أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في الثَّوْبِ المَصْبُوغِ، ما لم يَكُنْ فيه نَفْضٌ ولا رَدْعٌ(١).

٣٤١٩ ـ حدثنا حَمَّاد بنُ أُسامة، قال: سمعتُ الأعمشَ، قال: حدثنا عَبَّادُ بنُ جعفر، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباسٍ، قال: لما مَرِضَ أبو طالبٍ، دَخَلَ عليه رَهْطٌ مِنْ قريشٍ، منهم أبو جهلٍ، فقالوا: يا أبا طالبٍ، ابنُ أخيكَ يَشْتِمُ آلهتنا، يقولُ ويقولُ، ويفعلُ ويفعلُ، فأرسِلْ إليه فانْهَهُ. قال: فأَرْسَل إليه أبو طالبٍ، وكان قُرْبَ أبي طالب مَوْضعُ رَجُلٍ، فخَشِيَ إنْ دَخَلَ النبيُّ ﷺ على عمِّه أن يكونَ أَرَقَّ له عليه، فوَثَبَ، فجَلَسَ في ذٰلك المجلس، فلمَّا دَخَلَ النبيُّ ﷺ، لَمْ يَجِدْ مَجْلِساً إلَّا عِنْدَ الباب فجَلَسَ، فقال أبو طالب: يا ابنَ أخي، إنَّ قومَكَ يَشْكُونَك، يَزْعُمونَ أنك تَشْتِمُ آلِهَتَهم، وتقولُ وتقولُ، وتفعلُ وتفعلُ. فقال: «يا عمِّ، إنِّي إنَّما أُرِيدُهم على كَلِمَةٍ واحدةٍ، تَدِينُ لهم بها العَرَبُ، وتُؤَدِّي إليهم بها العَجَمُ الجِزْيَةَ» قالوا: وما هي؟ نَعَمْ وأبيك، عَشْراً. قال: «لا إلٰهَ إلا اللهُ» قال: فقاموا وهم

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة، ولضعف حسين بن عبد الله ـ وهو ابن عبيد الله بن عباس ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص١٠٤ (الجزء الذي نشره العمروي)، وأبو يعلى (٢٥٧٩) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٣٣١٤).

يَنْفُضونَ ثِيابَهم وهم يقولون: ﴿أَجَعَلَ الآلِهةَ إِلٰهاً واحداً إِنَّ هٰذا لَشَيءٌ عُجَابٌ﴾، قال: ثم قرأ حَتَّى بَلَغَ: ﴿لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ﴾ [صٓ: ٥ - ٨][1].

٣٤٢٠ - حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا الأعمشُ، عن مُسلِم البَطِين، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: أَتَتْهُ امرأةٌ، فقالت: إِنَّ أُمي ماتَتْ، وعليها صومُ شهر[2]، فأَقضِيه عنها؟ قال: «أَرأَيْتَكِ لو كانَ عليها دَينٌ، كنْتِ تَقْضِينَه؟» قالت: نعم. قال: «فَدَيْنُ اللهِ عزَّ وجلَّ أَحَقُّ أَن يُقْضَى»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، عباد بن جعفر - وهو يحيى بن عمارة، جزم بذلك البخاري ويعقوب بن شيبة وابن حبان، ويقال: يحيى بن عباد - لم يرو عنه غير الأعمش، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٩٩، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٧)، والطبري ٢٣/١٢٥ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨).

قوله: «أرق له عليه»، قال السندي: أي خشي أن يكون قربه ﷺ من أبي طالب سبباً لرقة أبي طالب.

(٢) في (م) والأصول التي بأيدينا غير (ظ٩) و(ظ١٤): «صوم شهر رمضان» وهو خطأ، وما أثبتناه من (ظ٩) و(ظ١٤) وهو موافق لما في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٢، و«إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٤.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو عوانة في الصوم كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٤ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦١) و(١٩٧٠). =

٣٤٢١ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا مالك ـ يعني ابنَ أنس ـ قال: حدثني عبدُ الله بنُ الفَضْل، عن نافع بنِ جُبَير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَيِّمُ أَوْلَى بِنَفْسِها مِنْ وَلِيِّها، والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها، وصَمْتُها إِقْرارُها»(١).

٣٤٢٢ ـ حدثنا يَعْلى ومحمدٌ، المعنى، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي ظَبْيان

عن ابنِ عباس، قال: أَيُّ القِراءَتَين تَعُدُّون أَوَّلَ؟ قالوا: قراءةُ عبدِ الله. قال: لا، بَلْ هي الآخِرةُ، كان يُعْرَضُ القُرآنُ على رسولِ الله ﷺ في كلِّ عامٍ مرَّةً، فلَمَّا كان العامُ الذي قُبِضَ فيه، عُرِضَ عليه مَرَّتينِ، فشَهِدَه عبدُ الله، فعَلِمَ ما نُسِخَ منه وما بُدِّلَ(٢). ٣٦٣/١

= قوله: «تقضينه»، بإثبات النون على الجادة كما في (م) وهامش (س) و(ظ٩)، وفي عامة الأصول بحذف النون، ويمكن تخريج حذفها على أنه لمجرد التخفيف، قال ابن مالك في «شواهد التوضيح» ص١٧١: حذف النون في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابتٌ في الكلام الفصيح، نثره ونظمه. وأورد جملة أحاديث من «صحيح البخاري» وأبياتٍ شواهد على ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٨٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى ومحمدٌ: هما ابنا عبيد بن أبي أمية الكوفي الطَّنافسي، وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب بن الحارث الجَنْبي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣٤٢/٢، وابن أبي شيبة ٥٥٩/١٠، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٤) و(٨٢٥٨)، وأبو يعلى (٢٥٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٥٦/١، وفي «شرح مشكل الآثار» ١١٥/١ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٢٤٩٤).

٣٤٢٣ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا حَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، عن يحيى، عن عِكْرمة عن ابنِ عباس، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في المُكاتَبِ يُقْتَلُ، يُودَى لِمَا أَدَّى مِن مُكاتَبَتِه دِيةَ الحُرِّ، وما بَقِيَ دِيةَ العَبْدِ(١).

٣٤٢٤ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا حجَّاجٌ الصوافُ، عن يحيى، عن عِكْرمةَ قال: كنتُ جالساً عندَ زيدِ بنِ علي بالمدينةِ، فمَرَّ شيخٌ يقال له: شُرَحْبيلٌ أبو سعدٍ، فقال: يا أبا سعدٍ، مِنْ أَيْنَ جئتَ؟ فقال: مِن عندِ أَمير المؤمنين، حدَّثتُهُ بحديثٍ، فقال: لأَنْ يَكُونَ هٰذا الحَديثُ حقّاً، أَحبُّ إليَّ مِنْ أَنْ يكونَ لي حُمْرُ النَّعَمِ. قال: حَدِّثْ به القومَ. قال:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ تُدْرِكُ له ابنتانِ، فيُحْسِنُ إليهِما ما صَحِبَتاهُ ـ أو صَحِبَهما ـ، إلا أَدْخَلَتاهُ الجنةَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وحجاج الصواف: هو حجاج بن أبي عثمان أبو الصلت الكندي مولاهم.

وأخرجه أبو داود (٤٥٨١)، والنسائي ٨/٤٦، والدارقطني ٣/١٩٩ و٤/١٢٣ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٣/١١١ عن محمد بن خزيمة، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن الحجاج الصواف، به. وانظر (١٩٤٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل أبي سعد: وهو شرحبيل بن سَعْد الخَطْمي المدني مولى الأنصار.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٥٧) من طريق حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس =

٣٤٢٥ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبَيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبة

عن ابن عباسٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ أجودَ الناسِ بالخَيْر، وكان أجودُ ما يَكُونُ في رمضانَ، حين يَلْقاهُ جِبْرِيلُ، وكان يَلْقاهُ جِبْرِيلُ كُلَّ ليلةٍ في رمضانَ، حتى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عليه رسولُ الله ﷺ القُرآنَ، فإذا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ، كان رسولُ الله ﷺ أجودَ بالخيرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ[1].

= بلفظ: «ومن عال ثلاث بنات، فأنفق عليهن وأحسن إليهن، وجبت له الجنة» فقام رجل من الأعراب فقال: أو اثنتين؟ قال: «نعم». حتى لو قال: واحدة، لقال: نعم.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧٨ من طريق يعلى بن عبيد، عن فطر بن خليفة، عن شرحبيل بن سعد، به. وذكر قصة السؤال في مجلس زيد بن علي، ووقع عنده «أمير المدينة» بدل قوله: «أمير المؤمنين». وانظر (٢١٠٤).

قوله: «تُدرِك»، من الإدراك: وهو البلوغ.

(١) إسناده صحيح، أبو كامل: هو مظفر بن مُدْرِك الخراساني نزيل بغداد، روى له الترمذي والنسائي وهو ثقة متقن كان لا يحدث إلا عن ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٩٥، وابن أبي شيبة ٩/١٠٢، والبخاري (١٩٠٢) و(٤٩٩٧)، ومسلم (٢٣٠٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٦)، وابن خزيمة (١٨٨٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٩، وابن حبان (٣٤٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٥٠، والبيهقي ٤/٣٠٥ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٢).

وقوله: «كان أجودُ ما يكون» هو برفع أجود، لأنه اسم «كان» وخبره محذوف وجوباً وهو نحو: «أخطب ما يكون الأمير في يوم الجمعة»، وقوله: «في رمضان» في محل النصب على الحال واقع موقع الخبر الذي هو حاصل أو واقع، أو اسم كان ضمير شأن، =

٣٤٢٦ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْم. وعبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن عبدِ الله، المعنى، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْبَسُوا مِن ثِيابِكُم البَياضَ، فإنَّها مِنْ خَيْرِ ثِيابِكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوْتَاكُم، وإنَّ خَيْرَ أَكْحالِكُم الإِثْمِدُ، إنه يُنْبِتُ الشَّعْرَ، ويَجْلُو البَصَرَ»(١).

٣٤٢٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا نافعٌ، عن ابن أبي مُلَيْكة، قال:

كتبتُ إلى ابنِ عباسٍ، فكَتَبَ إليَّ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اليَمِينَ على المُدَّعى عليه، ولو أُعْطِيَ النَّاسُ بِدَعْواهُم، لادَّعَى أُناسٌ أَمْوالَ النَّاسِ ودماءَهم»(٢).

= و«أجود» مرفوع على أنه مبتدأ مضاف إلى المصدر وهو «ما يكون»، و«ما» مصدرية، وخبره «في رمضان»، والتقدير: كان الشأن أجودُ أكوان رسولِ الله ﷺ في رمضانَ.

وقوله: «ينسلخ»، قال السندي: الظاهر أن مراده: أنه حين يصير رمضان قريباً من المضيّ، أي: في آخره، ويحتمل أن مراده: أنه حين يصير الليل قريباً من المضيِّ، أي: في آخر الليل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناداه قويان، الأول: رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفرُ بنُ مدرك ـ فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة، وغير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، والثاني: رجالُه ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وزهير: هو ابن معاوية بن حُديج الجعفي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٧٨) و(٤٠٦١) من طريق أحمد بن يونس، والطبراني (١٢٤٨٩) من طريق خالد الحراني، كلاهما عن زهير بن معاوية، بالإسناد الأول. وانظر (٢٠٤٧) و(٢٢١٩).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك ـ ثقة روى له الترمذي والنسائي. =

٣٤٢٨ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمَّاد، حدثنا عطاءُ العَطَّار، عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ، في الرَّجُلِ يَأْتِي امرأَته وهي حائِضٌ، قال: «يَتَصدَّقُ بِدِينارٍ، فإن لم يَجِدْ فنِصْفَ دِينارٍ»(١).

٣٤٢٩ ـ حدثنا أبو كاملٍ وعفانُ، قالا: حدثنا حَمَّادٌ، عن أبي جَمْرة ـ قال عفان: قال: أخبرنا أبو جَمْرة ـ

عن ابنِ عباس، قال: أَقامَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ ثلاثَ عشرةَ سنةً، وبالمدينةِ عشراً، يُوحَى إليهِ، وماتَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ سنةً(٢).

٣٤٣٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ ويونسُ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن عمَّار بنِ أبي عمَّار عن ابنِ عباس: أن النبيَّ ﷺ كان يَخْطُبُ إلى جِذْعٍ، فلما صُنِعَ المِنْبرُ فَتَحَوَّلَ إليه، حَنَّ الجِذْعُ، فأتاه رسولُ الله ﷺ فاحتَضَنَهُ، فسَكَنَ،

= ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. نافع: هو ابن عمر بن عبد الله بن جميل الجُمحي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة. وانظر (٣١٨٨).

(١) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عطاء العطار ـ وهو عطاء بن عجلان الحنفي أبو محمد البصري ـ متروك، وبعضهم رماه بالكذب. وانظر (٢٢٠١).

(٢) إسناده صحيح، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك ـ فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥١)، وابن سعد ٢/٣٠٩، ومسلم (٢٣٥١) (١١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٣٨٥، والطبراني (١٢٩٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٠٨، وفي «الدلائل» ٧/٢٣٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٢٠١٧).

وقال: «لَوْ لَم أَحْتَضِنْهُ، لَحَنَّ إلى يومِ القِيامَةِ»(١).

٣٤٣١ - حدثنا يونُسُ، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ، عن أَنس، مثله(٢).

٣٤٣٢ - حدثناه الخُزَاعِيُّ، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن عمَّارِ بنِ أَبي عمَّار

عن ابنِ عباس. وعن ثابتٍ، عن أَنس: أَن النبيَّ ﷺ كان يَخْطُبُ إلى جِذْعِ النَّخْلَةِ... فذكر معناه(٣).

٣٤٣٣ - حدثنا محمدُ بنُ سلمة، عن هشامٍ، عن ابنِ سِيرين

عن ابنِ عباس، قال: تَعَرَّقَ رسولُ الله ﷺ عَظْماً، ثم صَلَّى ولم يَمَسَّ ماءً(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب. وحماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٢٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهٰذا الحديث من مسند أنس، وقد سلف برقم (٢٢٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز البغدادي. وانظر ما قبله.

(٤) حديث صحيح، محمد بن سلمة - وهو ابن عبد الله الباهلي الحراني - ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين إلا أن ابن سيرين - وهو محمد - لم يسمع من ابن عباس. هشام: هو ابن حسان القُردوسي.

وأخرجه الطبراني (١٢٨٦٦) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٨٨).

٣٤٣٤ ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابن إسحاق، عن داود بنِ حُصَيْن، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباس، في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فإنْ جَاؤُوكَ فاحْكُمْ بَيْنَهم أو أَعرِضْ عَنْهُم وإنْ تُعْرِضْ عَنْهُم فلَنْ يَضُرُّوكَ شيئاً وإنْ حَكَمْتَ فاحْكُمْ بينَهم بالقِسْطِ إنَّ الله يُحِبُّ المُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]، قال: كان بنو النَّضِير إذا قَتَلُوا قَتِيلاً من بني قُرَيْظَة، أَدَّوْا إليهم نصفَ الدِّيَةِ، وإذا قَتَلَ بنو قُرَيْظَةَ من بني النَّضيرِ قتيلاً، أَدَّوا إليهم الدِّيَةَ كامِلةً، فسَوَّى رسولُ الله ﷺ بَيْنَهم الدِّيَةَ(١).

---

(١) حديث حسن، ابن إسحاق صدوق حسن الحديث، لكنه مدلس وقد عنعن، والحديث سلف بإسناد حسن برقم (٢٢١٢)، وباقي رجال هٰذا الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٢/ ٢١٥ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٩١) عن عبد الله بن محمد النُّفيلي، عن محمد بن سلمة، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٩ من طريق إبراهيم بن سعد، والطبري ٦/ ٢٤٣، والطبراني (١١٥٧٣) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٨٣، وزاد نسبته إلى ابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

وأخرجه أبو داود (٤٤٩٤)، والنسائي ٨/ ١٨، وابن الجارود (٧٧٢)، والطبري ٦/ ٢٤٣، وابن حبان (٥٠٥٧)، والدارقطني ٣/ ١٩٨، والحاكم ٤/ ٣٦٦-٣٦٧، والبيهقي ٨/ ٢٤ من طرق عن عبيد الله بن موسى، عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قريظة والنضير، وكانت النضير أشرف من قريظة، قال: وكان إذا قتل رجلٌ من قريظة رجلاً من النضير قُتِل به، وإذا قتل رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة وُدِي مئة وَسْقٍ من تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً =

٣٦٤/١ ٣٤٣٥ ـ حدثنا مروانُ بنُ شُجَاع، حدثني خُصَيْفٌ، عن عِكرمةَ ومجاهد وعطاء

عن ابنِ عباس، رفعه إلى النبيِّ ﷺ: «إنَّ النُّفَساءَ والحَائِضَ تَغْتَسِلُ وتُحْرِمُ وتَقْضِي المناسِكَ كُلَّها، غيرَ أَنْ لا تَطُوفَ بالبيتِ حتى تَطْهُرَ»(١).

= من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله، فقالوا: بيننا وبينكم النبي، فأَتَوْه فنزلت: ﴿وإنْ حَكَمْتَ فاحكُمْ بينَهُم بالقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، والقِسْط: النفس بالنفس، ثم نزلت: ﴿أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي!

وانظر الحديث (٢٢١٢) ففيه القصة مطولة، وأنها سبب نزول الآية (٤١) من سورة المائدة.

(١) حسن لغيره، وهٰذا سند فيه ضعف، خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري ـ فيه ضعف من جهة حفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (١٧٤٤) عن محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبي معمر، والترمذي (٩٤٥) عن زياد بن أيوب، ثلاثتهم عن مروان بن شجاع، بهٰذا الإسناد. غير أن أبا داود قال: لم يذكر ابنُ عيسى عكرمةَ ومجاهداً. وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وله شاهد من حديث جابر في حجة النبي ﷺ عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧)، قال جابر: حتى أتينا ذا الحُليفة، فولدت أسماءُ بنت عُميس محمدَ بن أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: «اغتسلي واستَثْفِري بثوبٍ وأحرمي». والاستثفار: هو أن تضع خرقةً أو ثوباً بين رجليها على محل الدم، وتشده إلى وسطها.

وآخر من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه: أن النبي ﷺ قال لها عندما حاضت بسرفَ قبل أن تدخُلَ مكة: «اقضي ما يقضي الحاجُّ، غير أن لا تطوفي بالبيت». وسيأتي في «المسند» ٦/٣٩.

وروي عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن عائشة حاضت فنَسَكَت المناسك كلها غير أنها لم تطف بالبيت، فلما طهرت طافت». وسيأتي في «المسند» =

٣٤٣٦ ـ حدثنا ابنُ فُضيلٍ، حدثنا لَيْثٌ، عن مجاهدٍ

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يَسْجُدُ في «صٓ»(١).

٣٤٣٧ ـ حدثنا ابنُ فُضَيلٍ، أخبرنا رِشْدِينُ بنُ كُرَيبٍ، عن أبيه

عن ابن عباس، قال: صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ، فَقُمْتُ إلى جَنْبِه عن يَسارِه، فأَخَذَني فأَقامني عن يَمِينه. قال: وقال ابنُ عباس: وأنا يومئذٍ ابنُ عشرِ سنينَ(٢).

٣٤٣٨ ـ حدثنا عمرُ بنُ عُبيدٍ، عن عطاء بنِ السَّائبِ، قال:

= ٣/٣٠٥.

قال ابن قدامة في «المغني» ٥/١٠٨: الاغتسال مشروع للنساء عند الإحرام كما يُشرع للرجال، لأنه نُسُك، وهو في حق الحائض والنُّفَساء آكَدُ لورود الخبر فيهما... وساق حديث جابر في قصة أسماء بنت عميس وحديث ابن عباس هٰذا. وانظر لزاماً «فتح الباري» ٣/٥٠٤ـ٥٠٥.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ. ابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان الضَّبي، مولاهم الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩، ومن طريقه الطبراني (١١٠٩٦) عن ابن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطبراني (١١٠٣٧) من طريق جابر الجعفي، عن عمرو بن مرة، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: دخلت على رسول الله ﷺ في سفر وهو يقرأ سورة «صٓ»، فسجد فيها. وسنده ضعيف لضعف جابر، وانظر ما سلف برقم (٢٥٢١) و(٣٣٨٧) و(٣٣٨٨).

(٢) حديث صحيح دون قول ابن عباس: «وأنا يومئذ ابن عشر سنين» فقد تفرد بها رشدين بن كريب، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٩١٢).

دُعِينا إلى طعامٍ، وفيها[1] سعيدُ بنُ جُبير ومِقْسمٌ مولى ابنِ عباس، فلما وُضِعَ الطَّعامُ، قال سعيد: كلُّكم بَلَغَه ما قِيل في الطَّعامِ؟ قال مِقْسَم: حَدِّث يا أبا عبد الله مَن لم يكن سَمِعَ[2]. فقال:

حدَّثَني ابنُ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَ الطَّعامُ، فلا تَأْكُلُوا من وَسَطِهِ، فإنَّ البَرَكَةَ تَنزِلُ وَسَطَه، وكُلُوا مِن حَافَتَيْهِ. أو حافَتَيْها»[3].

٣٤٣٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بنُ دينارٍ، أنه سَمِعَ طاوُوساً

يُخْبِرُ عن ابنِ عباس، عن عُمَرَ: أنه شَهِدَ[4] قضاءَ النبيِّ ﷺ في

---

(١) في (ظ١٤): وفينا.

(٢) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: حدثنا أبا عبد الله من لم يكن يسمع.

(٣) حديث حسن، عطاء بن السائب كان قد اختلط، لكن تقدم برقم (٢٤٣٩) و(٣٢١٤) من طريق سفيان الثوري، وبرقم (٢٧٣٠) و(٣١٩٠) من طريق شعبة، كلاهما عن عطاء بن السائب، وهما قد سمعا من عطاء قبل الاختلاط.

وأخرجه الحميدي (٥٢٩)، ومن طريقه الحاكم ٤/١١٦ عن سفيان بن عيينة، وابن حبان (٥٢٤٥) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، كلاهما عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وسفيان بن عيينة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

(٤) كذا في عامة أصولنا الخطية: «شهد»، وفي مصادر التخريج: «نشد» أو ما في معناها، ويغلب على ظننا أن هٰذا الحرف قد أخطأ فيه محمد بن بكر البُرْساني، إذ قد أخرجه من طريقه الدارقطني في «سننه» فذكره هٰكذا، وسيأتي هٰذا الحديث في مسند =

ذٰلك، فجاءَ حَمَلُ بنُ مالك بنِ النابغةِ، فقال: كنتُ بينَ امرأتَيْنِ، فضرَبَتْ إحداهما الأُخرى بمِسْطَحٍ، فقَتَلَتْها وجَنِينَها، فقَضَى النبيُّ ﷺ في جَنِينِها بغُرَّةِ عَبدٍ، وأن تُقْتَلَ. فقلت لعمرو: أخبَرَني ابنُ طاووس، عن أبيه، كذا وكذا[1]. فقال: لقد شَكَّكْتَني. قال ابنُ بكر: كان بيني وبينَ امرأتَيَّ، فضرَبَتْ إحداهُما الأُخْرَى[2].

= حَمَل بن مالك ٤/٧٩ عن عبد الرزاق وحده، وقال فيه: «نشد» وهو الصواب، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لم يشهد قضاء النبي ﷺ في هٰذه القصة كما يُفهم من مصادر الحديث المخرج منها.

(١) يعني بذٰلك ما أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٣٤٢) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن طاووس قال: ذُكِر لعمر بن الخطاب قضاءُ رسول الله ﷺ في ذٰلك، فأرسل إلى زوج المرأتين، فأخبره أنما ضَرَبَتْ إحدى امرأتيه الأخرى بعمود البيت، فقتلتها وذا بَطْنِها، فقضى رسولُ الله ﷺ بديتها وغُرَّةٍ في جنينها، فكبَّر عمرُ، وقال: إن كدنا أن نقضيَ في مثل هٰذا برأينا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني، لكن قوله: «وأن تُقتل» شاذة لم تَرِدْ في غير هٰذه الرواية، والمحفوظ أنه قضى بديتها على عاقلة القاتلة.

وأخرجه الدارقطني ٣/١١٧ من طريق محمد بن بكر وحده، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع: «عن عمر».

وأخرجه الدارمي (٢٣٨١)، وأبو داود (٤٥٧٢)، وابن ماجه (٢٦٤١)، وابن حبان (٦٠٢١)، والدارقطني ٣/١١٥-١١٧، والبيهقي ٨/١١٤ من طريق أبي عاصم، والنسائي ٨/٢١-٢٢ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به. ولم يذكروا فيه شكَّ عمرو بن دينار غير البيهقي، فقد قال بعد إيراد الحديث: ثم شك فيه عمرو بن دينار، والمحفوظ أنه قضى بديتها على عاقلة القاتلة.

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٦/٣٦٧: وقوله: «وأن تُقتل» لم يذكر =

. . . . . .

= في غير هٰذه الرواية، وقد روي عن عمرو بن دينار أنه شك في قتل المرأة بالمرأة. قال الشيخ أحمد شاكر: ويظهر أن هٰذا التشكيك كان له عند عمرو أثره، فروى الحديثَ مرةً أخرى دون هٰذا الحرف الذي شك فيه.

قلنا: أخرجه دون ذكر الأمر بقتل المرأة عبدُ الرزاق (١٨٣٤٣)، ومن طريقه الطبراني (٣٤٨٢)، والدارقطني ٣/١١٧، والحاكم ٣/٥٧٥ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به. وزاد في آخره عند عبد الرزاق والدارقطني قولَ عمر: الله أكبر، لو لم نسمع بمثل هٰذا قضينا بغيره، وعند الطبراني والحاكم: الله أكبر، لو لم نسمع بهٰذا ما قضينا بغيره، ورَجَّح الحافظ ابن حجر في «موافقة الخُبر الخَبر» ١/٤٤٨-٤٤٩ أن عمر قال: «لو لم نسمع هٰذا قضينا بغيره».

وأخرج أبو داود (٤٥٧٤)، والنسائي ٨/٥١-٥٢، وابن حبان (٦٠١٩)، والطبراني (١١٧٦٧)، والبيهقي ٨/١١٥، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٥١٢-٥١٣ و٥١٣ من طريق أسباط بن نصر الهَمْداني، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قصة حمل بن مالك، قال: فأسقطت غلاماً قد نَبَتَ شعرُه ميتاً، وماتت المرأة، فقضى على العاقلة الديةَ، فقال عمها: إنها قد أسقطت يا نبيَّ اللهِ غلاماً قد نَبَت شعرُه، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب، إنه والله ما استَهَل، ولا شرب ولا أكل، فمثله يُطَلُّ. فقال النبي ﷺ: «أَسَجْعَ الجاهلية وكهانتَها! أَدِّ في الصبي غُرَّةً»، قال ابن عباس: كان اسم إحداهما مُلَيكة، والأخرى أُم غُطَيْف. هٰذا لفظ أبي داود، وأسباط بن نصر الهمداني ضعيف، ورواية سماك عن عكرمة فيها اضطراب.

وقد روي الحديث مرسلاً من طريق طاووس، فأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٠٣، وأبو داود (٤٥٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي ٨/٤٧، والبيهقي ٨/١١٥ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن عمر مرسلاً لم يذكر فيه ابن عباس، ولم يذكر فيه الأمر بقتل القاتلة. وزاد سفيان في آخر روايته: قال عمر: الله أكبر، لو لم نسمع بهٰذا لقضينا بغير هٰذا.

وأخرجه كذٰلك الشافعي في «مسنده» ٢/١٠٣-١٠٤ وفي «الرسالة» (١١٧٤)، ومن =

. . . . . .

= طريقه البيهقي ٨/ ١١٤ عن سفيان، عن عمرو بن دينار وابن طاووس، عن طاووس، عن عمر بن الخطاب، بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٤٢) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن طاووس، قال: ذكر لعمر بن الخطاب قضاء رسول الله ﷺ في ذٰلك، فأرسل إلى زوج المرأتين، فأخبره أنما ضَربت إحدى امرأتيه الأخرى بعمود البيت، فقتلتها وذا بطنِها، فقضى رسول الله ﷺ بديتها وغرة في جنينها، فكبر عمر، وقال: إن كِدنا أن نقضي في مثل هٰذا برأينا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٣٩)، ومن طريقه الدارقطني ٣/١١٧ عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: استشار عمر... فذكر نحو حديث ابن جريج، عن ابن طاووس. وزاد عليه: فقضى رسول الله ﷺ بالدية في المرأة، وفي الجنين بغرة: عبدٍ أو أمةٍ أو فرسٍ، وزاد في آخر الحديث عند عبد الرزاق: فقال الرجل: يا رسول الله، كيف أعقل من لا أكل ولا شرب، ولا نطق ولا استهل، ومثل هٰذا يُطَلُّ.

وأخرج عبد الرزاق (١٨٣٤٤) عن سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه: أن النبي ﷺ قضى فيه بغرة: عبدٍ أو أمةٍ أو فرسٍ.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٤٩: ووقع في حديث أبي هريرة من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عنه: «قضى رسولُ الله ﷺ في الجنين بغُرة: عبدٍ أو أمةٍ أو فرسٍ أو بغلٍ»، وكذا وقع عند عبد الرزاق في رواية ابن طاووس، عن أبيه، عن عمر مرسلاً. فقال حمل بن النابغة: «قضى رسول الله ﷺ بالدية في المرأة وفي الجنين غرة: عبد أو أمة أو فرس»، وأشار البيهقي إلى أن ذكر الفرس في المرفوع وَهم، وأن ذٰلك أُدْرِجَ من بعض رواته على سبيل التفسير للغرة، وذكر أنه في رواية حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن طاووس بلفظ: «فقضى أن في الجنين غرة، قال طاووس: الفرس غرة». قلت: وكذا أخرج الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: «الفرس غرة»، وكأنهما رأيا أن الفرسَ أحقُّ بإطلاق لفظ الغرة من الآدمي. وانظر تتمة كلامه.

وفي البابِ عن عبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، والمغيرة بن شعبة، وعبادة بن =

٣٤٤٠ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرنا عطاء الخُرَاساني عن ابن عباس: أن خِذَاماً أبا وَديعةَ(١) أَنْكَحَ ابنتَه رجلاً، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ فاشْتَكَتْ إليه أنها أُنْكِحَت وهي كارِهةٌ، فانتَزَعها النبيُّ ﷺ مِن زوجِها، وقال: «لا تُكْرِهُوهُنَّ». قال: فَنَكَحَت بعدَ ذٰلك أبا لُبَابَةَ الأنصاريَّ، وكانت ثيِّباً(٢).

= الصامت. وستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٢١٦، ٢/٥٣٥، ٤/٢٤٤. ٥/٣٢٦-٣٢٧.

المِسْطَح، قال ابن الأثير ٢/٣٦٥: بكسر الميم، عودٌ مِن أعواد الخباء.

والغرّة، قال ابن الأثير ٣/٣٥٣: العبدُ نفسه أو الأمة، وأصل الغُرة: البياضُ الذي يكون في وجه الفرس، والغُرة عند الفقهاء: ما بلغ ثمنه نصفَ عُشر الدِّية من العبيد والإماء، وإنما تجب الغُرة في الجنين إذا سقط ميتاً، فإن سقط حياً ثم مات ففيه الديةُ كاملة، وقد جاء في بعض روايات الحديث «بغرة عبدٍ أو أمةٍ أو فرسٍ أو بغلٍ»، وقيل: إن الفرس والبغل غلط من الراوي.

(١) خِذام بالذال المعجمة كما في الأصول الخطية، وقيده بذٰلك ابن ماكولا في «الإكمال» ٣/١٣٠، وهو الثابت في الأصول الصحيحة من «صحيح البخاري» في النسخة اليونينية المطبوعة ببولاق ٧/١٨، وبذٰلك ضبطها القسطلاني شارح البخاري ٨/٤٤، وهو قد ضبط نسخته على أصل اليونينية، وكذٰلك هي بالذال المعجمة عند الحافظ المِزي في «التهذيب» و«الأطراف»، وأخطأ الحافظ ابن حجر فضبطه في «التقريب» و«الفتح» ٩/١٩٥ بالدال المهملة، وتبعه الحافظ السيوطي في «تنوير الحوالك». وهو خذام بن خالد، ويكنى أبا وديعة، وقيل: هو خذام بن وديعة، قال الحافظ في «الفتح»: الصحيح أن اسم أبيه خالد، ووديعة اسم جده فيما أحسب، واسم ابنته خنساء.

(٢) إسناده ضعيف، عطاء ـ وهو ابن أبي مسلم الخراساني ـ صاحب أوهام كثيرة، =

٣٤٤١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدثني عطاءُ الخُرَاساني عن ابنِ عباس... نحوه وزاد: ثم جاءَتْه بعدُ، فأَخْبَرته أَنْ قد مَسَّها، فمَنَعَها أَنْ تَرجِعَ إلى زوجها الأَوَّلِ، وقال: «اللّهمَّ إنْ كان أَيْمانُه أَن تُحِلَّها لرِفَاعةَ، فلا يَتِمَّ له نِكاحُها مَرَّةً أُخْرى» ثم أَتَتْ أَبا بكرٍ وعمرَ في خلافَتِهما، فمَنَعاها كِلاهُما(١).

= ثم هو لم يسمع من ابن عباس، وباقي رجاله ثقات. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٠٨).

وأصل القصة صحيح من حديث خنساء بنت خذام نفسها وهي في «الموطأ» ٢/٥٣٥، والبخاري (٥١٣٨)، وستأتي في «المسند» ٦/٣٢٨.

ولها شاهد من حديث مجمع وعبد الرحمٰن ابنا يزيد بن جارية، وهو في البخاري (٥١٣٨) و(٥١٣٩) و(٦٩٤٥) و(٦٩٦٩)، وسيأتي في «المسند» أيضاً ٦/٣٢٨.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الدارقطني ٣/٢٣٢، والبيهقي ٧/١٢٠.

وقد سلف برقم (٢٤٦٩) بإسناد صحيح عن ابن عباس: أن جاريةً بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ. قال ابن القطان، كما في «نصب الراية» ٣/١٩٠-١٩١: وليست هٰذه خنساء بنت خذام التي زوجها أبوها، وهي ثيب، فكرهته، فرد عليه السلام نكاحه، رواه البخاري، فإن تلك ثيب، وهٰذه بكر، وهما ثنتان، والدليل على أنهما ثنتان ما أخرجه الدارقطني ٣/٢٣٤ عن ابن عباس أن النبي ﷺ رد نكاح بكر وثيب أنكحهما أبوهما وهما كارهتان.

(١) إسناده ضعيف كسابقه، قال الشيخ أحمد شاكر: وفي هٰذا ـ وفوق ذٰلك ـ خطأ وتخليط، فإن التي كانت تريد أن تعود إلى زوجها رفاعة هي تميمةُ بنت وهب، كما في رواية مالك في «الموطأ» ٢/٥٣١، وقيل: غيرها، وانظر ترجمة رفاعة بن سموأل القرظي في «الإصابة» ٢/٤٩١، وقد مضت قصة أخرى للغُميضاء أو الرُّميصاء أنها كانت تريد أن ترجع إلى زوجها الأول (١٨٣٧).

قوله: «فأخبرته أن قَد مَسَّها»، قال السندي: لعلها أولاً أنكرت الدخول لترجع إلى =

٣٤٤٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني سليمانُ الأحولُ، أن طاووساً أخبره

عن ابنِ عباس: أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ وهو يَطُوفُ بالكعبةِ بإنسانٍ يَقُودُ إنساناً بِخِزَامةٍ في أَنْفِه، فقَطَعَها النبيُّ ﷺ بيدِه، ثمَّ أَمَرَه[1] أن يَقُودَه بيَدِه[2].

٣٤٤٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جرَيْج، قال: أخبرني سليمانُ

= الزوج الأول، فحين قيل لها: إنه لا رجوع لك إلى الأول إلا بعد الدخول، جاءَت وادعت الدخول لذلك، وكانت تحلف على ما تقول، فلما علم ﷺ ذلك منها، قال: «اللهم إن كان أيمانه» جمع يمين، «أن تحلها»، أي: لأن تحلها، أي: لأجل أن تجعلها الأيمان حلالاً لرفاعة.

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: فأمره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الأحول: هو سليمان بن أبي مسلم الأحول. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٨٦١).

وأخرجه البخاري (١٦٢١) و(٦٧٠٢) و(٦٧٠٣)، وأبو داود (٣٣٠٢)، والنسائي ٥/٢٢١-٢٢٢ و٢٢٢ و٧/١٨، وابن خزيمة (٢٧٥١) و(٢٧٥٢)، وابن حبان (٣٨٣١)، والحاكم ١/٤٦٠، والبيهقي ٥/٨٨ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. قال المزي في «التحفة» ٥/٩: الحديث عند أبي داود في رواية الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم. قلنا: وقد أُقحم في رواية اللؤلؤي برقم (٣٣٠٢)، ووقع في المطبوع «عاصم الأحول» مكان: سليمان الأحول، وهو خطأ.

وأخرجه الطبراني (١٠٩٥٤) من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاووس، به. وانظر ما بعده.

والخِزامة، قال السندي: بكسر خاء معجمة بعدها زاي معجمة: هو ما يجعل في أنف البعير من شعر أو غيره ليُقاد به.

الأحولُ، أن طاووساً أخبره

عن ابن عباسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ وهو يَطُوفُ بالكعبةِ، بإنسانٍ قد رَبَطَ يدَه إلى إنسانٍ آخر بسَيْرٍ أو بِخَيْطٍ، أو بِشيءٍ غيرِ ذٰلك، فقَطَعَه النبيُّ ﷺ بيده، ثُمَّ قال: «قُدْه بيَدِه»(١).

٣٤٤٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن الأَعْمَشِ، عن زيادِ بنِ حُصَيْنٍ، عن أبي العالية

عن ابنِ عباس، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بنَفَرٍ يَرْمُونَ، فقال: «رَمْياً بني إسماعِيلَ، فإنَّ أباكُمْ كانَ رامِياً»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٨٦٢).

وأخرجه البخاري (١٦٢٠)، وابن خزيمة (٢٧٥١) و(٢٧٥٢)، وابن حبان (٣٨٣٢)، والحاكم ١/ ٤٦٠، والبيهقي ٥/ ٨٨ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٠٩٥٤) من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاووس، به. وانظر ما قبله.

وفي الباب عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو. وسيأتي في «المسند» ٢/ ١٨٣. وحسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٣/ ٤٨٢.

وعن بشر أبي خليفة عند الطبراني (٢١١٨).

السَّير: هو ما يُقَدُّ من الجلود. وفِعل هٰذين الرجلين إنما كان من أجل نذرٍ نذراه كما في حديث عبد الله بن عمرو وحديث بشر أبي خليفة، وقال لهما رسول الله ﷺ كما في حديث ابن عمرو: «ليس هٰذا نذراً، إنما النذر ما يُبتغى به وجه الله».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن حُصين ـ وهو الحنظلي اليربوعي ـ فمن رجال مسلم. أبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي. =

٣٤٤٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن يحيى بن عبد الله، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، قال:

جاء رجلٌ إلى ابنِ عباس. . . فذكر الحديث، فقال: ولقد سمعتُ نبيَّكُم ﷺ، يقول: «يَجيءُ المقتولُ يومَ القِيامَةِ، آخِذاً رأْسَهُ؛ إما قال: بشِمالِهِ، وإما بيَمِينِه، تَشْخُبُ أَوْداجُهُ، في قُبُلِ عَرْشِ الرحمٰن تبارَكَ وتعالى، يقولُ: يا رَبِّ، سَلْ هٰذا: فِيمَ قَتَلَني؟»(١).

٣٤٤٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، قال:

= وأخرجه الحاكم ٢/٩٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وصححه ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨١٥)، والحاكم ٢/٩٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤٣٠) من طرق عن عبد الرزاق، به.

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع، وسيأتي في «المسند» ٤/٥٠.

وعن أبي هريرة عند البزار (١٧٠٢ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٤٦٩٥)، والحاكم ٢/٩٤.

وعن حمزة بن عمرو الأسلمي عند الطبراني (٢٩٨٨).

وعن جابر عند البزار (١٧٠٣).

قوله: «رمياً»، قال السندي: أي: ارموا رمياً.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عبد الله ـ وهو ابن الحارث الجابر أو المجبر التيمي البكري ـ فقد روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، قال أحمد: ليس به بأس، وقال ابن المديني: معروف، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وضعفه النسائي وأبو حاتم وابن معين، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. وانظر (١٩٤١).

بَلَغَني أَن النبيَّ ﷺ كان إذا سَجَدَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيه(١). ٣٦٥/١

٣٤٤٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أَبي إِسحاق، عن التَّمِيمي، عن ابن عباس، مثلَ ذٰلك عن النبيِّ ﷺ(٢).

٣٤٤٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن لَيْثٍ، عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلِّمُوا ويَسِّرُوا، ولا تُعَسِّروا، وإِذا غَضِبتَ فاسْكُتْ، وإِذا غَضِبتَ فاسكُتْ، وإِذا غَضِبتَ فاسْكُتْ»(٣).

٣٤٤٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن القاسم بن محمد

عن ابن عباس: أَن رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: ما لي عَهْدٌ بأَهلِي منذ عَفَارِ النَّخلِ ـ أَو عَقَاره، قال: وعَفَار النخل أَو عَقَارها: أَنها كانت تُؤْبَرُ، ثم تُعْفَرُ، أَو تُعْقَر، أَربعين يوماً لا تُسْقَى بعدَ الإِبار ـ قال: فوَجَدْتُ

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه مرسل، فإن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ من أتباع التابعين، وإنما أورده أحمد هنا ليروي حديث ابن عباس مثله بإثره. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٩٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٨/١ عن وكيع، عن سفيان الثوري، به.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير التميمي ـ وهو أربدة ـ فقد أخرج له أبو داود، لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ولم يوثقه غير العجلي وابن حبان. والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٢٩٢٤). وانظر (٢٤٠٥).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ. وهو مكرر (٢٥٥٦).

رجلاً مع امرأتي، وكان زوجُها مُصْفَراً، حَمْشاً، سَبِطَ الشعرِ، والذي رُمِيَتْ به رجلٌ خَدْلٌ إلى السَّواد، جَعْدٌ قَطَطٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اللّهُمَّ بَيِّنْ، اللّهُمَّ بَيِّن» ثم لاعَنَ بينَهما، فجاءَتْ بولدٍ يُشبِه الذي رُمِيَتْ به[1].

٣٤٥٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن زيدِ بنِ أَسْلَم، عن عطاء بنِ يَسار

عن ابن عباسٍ، قال: أَلا أُخْبِرُكم بوُضوءِ رسولِ الله ﷺ؟ فدعا بماءٍ، فجَعَلَ يَغْرِفُ بيدِه اليُمنى، ثم يَصُبُّ على اليُسرى[2].

٣٤٥١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن سُمَيْعٍ الزَّيَّات

عن ابنِ عباس، أنَّه قال: كنتُ قمتُ إلى جَنْبِ رسولِ الله ﷺ، إلى شِمالِه، فَأَدارَني فجَعَلَني عن يَمينِه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري المدني.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٤٥١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٧١٤). وانظر (٣١٠٦).

العَفَر: هو أول سقية سقيها الزرع. والإبار: إصلاح النخل. والحَمْش: الدقيق. وسَبط الشعر: مسترسل الشَّعر من غير جعودة. والخَدْل: الضخم. والجَعْد: ضد السبط، والقَطَط: الجعد القصير من الشَّعر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٨). وانظر ما سلف برقم (٢٤١٦).

(٣) إسناده صحيح، سُميع الزيات الكوفي أبو صالح الحنفي مولى ابن عباس تابعي =

٣٤٥٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن عُبَيْدِ الله بنِ عبد الله بن عُتْبَةَ

عن ابن عباسٍ، قال: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بشاةٍ لميمونةَ مَيْتَةً، فقال: «ألا اسْتَمْتَعْتُم بإهابِها؟» قالوا: وكيفَ وهي مَيْتَةٌ؟ فقال: «إنَّما حُرِّمَ لَحْمُها».

قال معمر: وكان الزُّهْرِيُّ يُنكِرُ الدِّبَاغَ، ويقول: يُستَمْتَعُ بها على كُلِّ حالٍ[1].

٣٤٥٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن زيد بن أَسلم، عن عطاء بن يَسار

= ثقة، قال في «تعجيل المنفعة» ص١٦٩: وثقه ابن معين وأبو زرعة وغيرهما.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٨٦٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٢٥٩٠).

زاد عبد الرزاق في «المصنف»: قال سفيان: في تطوع. وانظر (٢٣٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٤) و(١٨٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو عوانة ١/ ٢١٠، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٣٢). ولم يذكر أبو عوانة في حديثه قول معمر عن الزهري.

وأخرج المرفوع منه أبو داود (٤١٢١) عن مسدد، عن يزيد بن زريع، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج برقم (٤١٢٢) قول معمر عن الزهري، عن محمد بن يحيى بن فارس، عن عبد الرزاق، به. وانظر الحديث (٢٣٦٩).

قلنا: ورأي الزهري أن جلود الميتة يستمتع بها على كل حال، أي: قبل دباغها وبعده، هو رأي تفرد به، قال ابن قدامة المقدسي في «المغني» ١/ ٨٩: لا نعلم أحداً خالف في نجاسة جلد الميتة قبل الدبغ.

أنـه سَمِـعَ ابنَ عباس يقولُ: تَوَضَّأَ النبيُّ ﷺ، ثم احْتَزَّ مِن كَتِفٍ فأَكَلَ، ثم مَضَى إلى الصَّلاةِ ولم يَتَوضَّأْ[1].

٣٤٥٤ ـ حدثنـا عبـدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، وعبدُ الأَعلى، عن معمرٍ، عن الزُّهْرِي، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبَة

عن ابنِ عباس، قال: جئتُ إلى النبيِّ ﷺ في حجةِ الوداع ـ أو قال: يومَ الفَتْحِ ـ وهو يُصلِّي، أنا والفضلُ مُرْتَدفانِ على أَتانٍ، فقَطَعْنا الصَّفَّ ونَزَلْنا عنها، ثم دَخَلْنا الصَّفَّ، والأَتانُ تَمُرُّ بينَ أَيديهم، لم تَقطَعْ صلاتَهم. وقال عبدُ الأَعلى: كنتُ رديفَ الفَضْلِ على أَتانٍ، فجِئْنا ونبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي بالناسِ بِمِنى[2].

٣٤٥٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن عِكْرِمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٣٥).
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني (١٠٧٥٨). وانظر (١٩٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري السامي.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٣٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٠٤) (٢٥٧)، وأبو عوانة ٢/٥٥.
وأخرجه ابن خزيمة (٨٣٤) من طريق عبد الأعلى السامي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الترمذي (٣٣٧) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به. وقال: حديث حسن صحيح، وانظر (١٨٩١).
قوله: «مرتدفان»، قال السندي: هٰكذا في النسخ، والأقرب: مرتدفين، وكأن الرفع بتقدير: ونحن مرتدفان، والجملة حال.

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ لما رَأى الصُّوَرَ في البيتِ - يعني الكعبةَ - لم يَدخُلْ، وأَمَرَ بها، فمُحِيَتْ، ورأى إبراهيمَ وإسماعيلَ عليهما السَّلام بأَيْدِيهما الأَزْلامُ، فقال: «قاتَلَهُم اللهُ، واللهِ ما اسْتَقْسَما بالأَزْلامِ قَطُّ»[1].

٣٤٥٦ - حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقَفِي، عن أيوبَ، عن عِكْرِمةَ

عن ابن عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، في تاسعةٍ تَبْقَى، أو خامسةٍ تَبْقَى، أو سابعةٍ تَبْقَى»[2].

٣٤٥٧ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم الأَحْوَل، عن الشَّعْبِي

عن ابن عباس، قال: حَجَمَ النبيَّ ﷺ عبدٌ لِبَني بَياضَةَ، وأَعطاهُ النبيُّ ﷺ أَجْرَه، ولو كان حراماً لم يُعْطِه، قال: وأَمر مواليَه أن يُخَفِّفُوا عنه

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٤٨٥).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حبان (٥٨٦١)، والطبراني (١١٨٤٥)، والبغوي (٣٢١٤).

وأخرجه البخاري (٣٣٥٢)، والحاكم ٢/٥٥٠ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وانظر (٣٠٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبد الوهاب الثقفي: هو عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، وهو - وإن تغير قبل موته بثلاث سنين - لم يحدث بحديث في زمن التغير.

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٢٠٥-٢٠٦ من طريق ابن أبي عمر في «مسنده» عن عبد الوهَّاب الثقفي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٥٢).

بعضَ خَرَاجِه[1].

٣٤٥٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير وأيوب، عن عِكْرمة

عن ابنِ عبـاس، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ مِن الرِّجالِ، والمُتَرجِّلاتِ مِن النِّساءِ[2].

٣٤٥٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن عِكْرِمة بن خالد

عن ابنِ عباس، قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ يُصَلِّي مِن اللَّيلِ، فَقُمْتُ مَعَه على يساره، فأَخَذَ بيدي، فجَعَلَني عن يَمينِه، ثم صَلَّى ثلاثَ عشرةَ ركعةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قِيامِه في كُلِّ ركعةٍ قدرَ: ﴿يا أَيُّها المُزَّمِّلُ﴾[3]. ١/٣٦٦

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو عاصم بن سليمان البصري.

وأخرجه مسلم ص١٢٠٥ (٦٦)، والبيهقي ٩/٣٣٨ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٨٩) من طريق رباح بن زيد، عن معمر، به. وانظر (٢١٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٣٣).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي (٢٧٨٥)، والطبراني (١١٨٤٧) و(١١٨٤٨) و(١١٩٨٧). وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٩٨٢).

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبـد الله. وهـو في =

٣٤٦٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيدِ الله بنِ عبد الله

عن ابنِ عباس، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفَتْحِ إلى مَكَّةَ في شهرِ رمضانَ، فصامَ حتى بَلَغَ الكَدِيدَ، ثم أَفْطَرَ(١).

٣٤٦٠م ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن عِكْرمة

عن ابنِ عباسٍ، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفتحِ في شهرِ رمضانَ، فصام حتى(٢) مر بِغَدِيرٍ في الطريق، وذلك في نَحْرِ الظهيرةِ، قال: فعَطِشَ الناسُ، وجعلوا يَمُدُّون أَعْناقَهم، وتَتُوقُ أَنفُسُهم إليه، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بقَدَحٍ فيه ماءٌ، فأَمْسَكَه على يَدِهِ حَتَّى رآهُ الناسُ، ثم شَرِب، فشَرِبَ الناسُ(٣).

= «مصنف عبد الرزاق» (٣٨٦٨) و(٤٧٠٦).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٦٩٢)، وأبو داود (١٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٥)، والطبراني (١١٢٧٢)، والبيهقي ٨/٣. وانظر (٢٢٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مختصر (٣٠٨٩)، وانظر (١٨٩٢).

(٢) من قوله: «بلغ الكديد» في الحديث السابق إلى هنا سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤) ومنهما أثبتناه، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١١٩/١.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٤٧٣)، وعلقه من طريقه البخاري (٤٢٧٨) بذكر أوله فقط.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ١٤٢/٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. ولم يسقه بتمامه. =

٣٤٦١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ عطاءً، قال: سمعتُ ابنَ عباس. قال ابنُ بكر: ثم سمعتُه بعدُ ـ يعني عطاءً ـ قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: كانت شاةٌ ـ أو داجِنَة ـ لإحدى نساءِ

= وأخرجه بنحوه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٩١، والطحاوي ٢/٦٥ من طريق أبي الأسود، والطبري ص٩٢، والطبراني (١١٧٠٤) من طريق أشعث بن سَوّار، والطبري ص٩٣ من طريق الزبير بن خِرِّيت، ثلاثتهم عن عكرمة، به.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٧)، والطبري ص٨٩، والطبراني (١١٩٦٥) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ في رمضان إلى حنين والناس مختلفون، فصائم ومفطر، فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن أو ماء فوضعه على راحته ـ أو على راحلته ـ ثم نظر إلى الناس، فقال المفطرون للصوام: أفطروا.

قال الحافظ: المراد بقوله: «إلى حنين»، أي: التي وقعت عقب الفتح، لأنها لما وقعت إثرها أطلق الخروج إليها!

وعلقه البخاري (٤٢٧٨) عن حماد بن زيد، عن أيوب، به. قال الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/١٤٢: ذكر الدارقطني أنه مرسل ليس فيه ابن عباس، والروايات عن البخاري فيها اختلاف في وصله وإرساله، وبالإرسال جزم أبو نعيم في مستخرجه، وقال في «الفتح» ٨/٥: وقع في بعض نسخ أبي ذر: «عن ابن عباس» وللأكثر ليس فيه ابن عباس، وبه جزم الدارقطني وأبو نعيم في «المستخرج»، وقد وصل هٰذا التعليق البيهقي (في «دلائل النبوة» ٥/٣٢-٣٥) من طريق سليمان بن حرب أحد مشايخ البخاري، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة فذكر الحديث بطوله في فتح مكة، ثم قال في آخره: لم يجاوز به أيوب عن عكرمة.

وأخرجه كذٰلك الطبري مرسلاً ومختصراً ص٩٠ عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبري ص٩٢ من طريق أشعث بن سوّار، عن عكرمة، به مرسلاً. وانظر ما سلف برقم (١٨٩٢).

النبيِّ ﷺ، فماتَتْ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «هلَّا استَمْتَعْتُم بإِهَابِها. أو مَسْكِها»[1].

٣٤٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ. ورَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني خُصَيْفٌ، أن مِقْسَماً مولى عبدِ الله بنِ الحارث بنِ نوفل أخبره

أن ابنَ عباس أخبره، قال: أنا عندَ عمرَ حينَ سأله سعدٌ وابنُ عمر، عن المسحِ على الخُفَّيْنِ؟ فقَضَى عمرُ لِسعدٍ، فقال ابنُ عباس: فقلتُ: يا سعدُ، قد عَلِمْنا أنَّ النبيَّ ﷺ مَسَحَ على خُفَّيْهِ، ولٰكن أَقَبْلَ المائدةِ، أَمْ بَعْدَها؟ ـ قال: فقال رَوْحٌ: أو بعدَها؟ ـ قال: لا يُخبِرُك أحدٌ أن النبيَّ ﷺ مَسَحَ عليهما بعد ما أُنْزِلت المائِدةُ. فسَكَتَ عمرُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٧). وانظر (٢٠٠٣).

قال الشيخ أحمد شاكر: قوله: «قال ابن بكر: ثم سمعته بعد، يعني عطاءً» ليس على ما يُوهم ظاهرُه أن محمد بن بكر سَمِعَهُ من عطاء، فهو محال، وإنما قوله: «يعني عطاءً» بيان للقائل «ثم سمعته بعد» يعني أن عبد الرزاق روى عن ابن جريج «قال: سمعت عطاءً»، وابن بكر روى عن ابن جريج أنه قال: «ثم سمعته بعد» يريد: سمعت عطاءً، ولعل ذٰلك كان من ابن جريج في سياق كلامٍ دعا إلى أن يُعَبِّر بهٰذا.

الإهاب والمَسْك: هو الجلد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف خصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري ـ.

وأخرجه البيهقي ١/٢٧٣ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. =

٣٤٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عمرُ بنُ عطاءِ بن أبي الخُوَار

أنـه سَمِـعَ ابنَ عبـاس يقـولُ: بَيْنا رسولُ الله ﷺ يَأْكُلُ عَرْقاً، أتاه المُؤذِّنُ، فوَضَعَه وقامَ إلى الصَّلاةِ، ولم يَمَسَّ ماءً[1].

= وأخـرجـه أبو داود كما في «تحفة الأشراف» ٥/٢٤٦ من طريق حجاج، عن ابن جريج، به. قال المزي: هٰذا الحديث في رواية أبي الطيب ابن الأشناني عن أبي داود.

وأخـرجـه الـطبراني في «الكبير» (١١١٤٠)، وفي «الأوسط» (٢٩٥٢) من طريق عثمان بن وساج، عن خصيف، عن مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: ذكر المَسْحَ على الخُفيْن عند عمر سَعْدٌ وعبدُ الله بن عمر، فقال عمر: سعد أفقه منك. فقال عبد الله بن عباس: يا سعد، إنا لا ننكر أن رسولَ الله ﷺ قد مسح، ولكن هل مسح منذ أنزلت المائدة؟ قال: فلم يتكلم أحَدٌ، فإنها أُحكمت كلَّ شيء، وكانت آخر سورة أُنزلت من القرآن إلا براءَة.

وأخرج البيهقي ١/٢٧٣ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: إنا عند عمر حين اختصم إليه سعد وابن عمر في المسح على الخفين، فقضى لسعد، فقلت: لو قلتم بهٰذا في السفر البعيد والبرد الشديد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٦٨) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً يحدث ابن عباس بخبر سعد وابن عمر في المسح على الخفين، قال ابن عباس: لو قلتم هٰذا في السفر البعيد والبرد الشديد.

وروى البزار كما في «نصب الراية» ١/١٦٩ من طريق خصيف، عن مقسم، عن ابن عبـاس، قال: أشهـد أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين. وانظر ما سلف برقم (٨٧)، وراجع لزاماً الحديث (٢٩٧٥) والتعليق عليه.

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجـاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عطاء بن أبي الخُوار، فمن رجال مسلم. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البُرساني.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٣٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١١٢٦٧). =

٣٤٦٤ ـ حدثنا عبد الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أخبرني محمدُ بنُ يوسف، أن سليمانَ بنَ يَسارٍ أخبره

أنـه سَمِعَ ابنَ عباسٍ، ورأى أبا هريرة يَتَوَضَّأُ، فقال: أتدري مِمَّ أَتَوَضَّأُ؟ قال: لا. قال: أتوضَّأُ من أثْوارِ أَقِطٍ أَكَلْتُها، قال ابنُ عباس: ما أُبَالي مما تَوَضَّأْتَ، أَشْهَدُ لَرَأَيتُ رسولَ الله ﷺ أَكَلَ كَتِفَ لحمٍ، ثم قامَ إلى الصَّلاةِ وما تَوَضَّأَ. قال: وسليمانُ حاضرٌ ذٰلك منهما جميعاً(١).

٣٤٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عَمْرو بنُ دينار، فقال: عِلْمي، والذي يَخْطُرُ على بالي، أن أبا الشَّعْثاء أخبرني

أن ابنَ عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ كان يَغْتَسِلُ بِفَضْل ميمونةَ. قال عبدُ الرزَّاق: وذٰلك أني سألْتُه عن إخلاءِ الجُنُبَيْنِ جميعاً(٢).

= وانظر (١٩٩٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن يوسف: هو ابن عبد الله الكندي المدني.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٤٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٧٥٧).

وأخرجه النسائي ١/١٠٨ من طريق خالد بن الحارث بن عبيد، وأبو يعلى (٢٧٣٣) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، والبيهقي ١/١٥٧ـ١٥٨ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. ولم يذكر النسائي في حديثه قصة وضوء أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٨).

أثوار أقِط، أي: قصعاته، والأقِط: لبن مجفف مستحجر.

وقوله: «ما أبالي مما توضأتَ»، قال السندي: بالخطاب، أي: ما أبالي مِن أكل ما توضأتَ أنت منه، ولا أتوضأ منه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد الأزدي ثم =

٣٤٦٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: قلتُ لِعَطاء: أيُّ حِينٍ أحبُّ إليكَ أن أُصلِّيَ العشاءَ؛ إماماً أو خِلْواً؟ قال:

= الحوفي البصري.

وأخرجه البيهقي ١/١٨٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٧)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٠٨)، والدارقطني ١/٥٣. ولفظ ابن خزيمة: «كان يتوضأ بفضل ميمونة». وصححه الدارقطني.

وأخرجه مسلم (٣٢٣) (٢٨) من طريق محمد بن بكر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٨) من طريق أبي عاصم، والدارقطني ١/٥٣ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن ابن جريج، به. ولفظه عند ابن خزيمة «كان يتوضأ بفضل ميمونة».

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٨٤ من طريق حجاج، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٣) عن أبي نعيم، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد. وقال يزيد بن هارون وبهز والجُدِّيُّ (هو عبد الملك بن إبراهيم)، عن شعبة: قدر صاع، وقال للبخاري: كان ابن عيينة يقول أخيراً: عن ابن عباس، عن ميمونة، والصحيح ما روى أبو نعيم.

والرواية التي أشار إليها البخاري ستأتي في مسند ميمونة ٦/٣٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وسيأتي الحديث في مسند ميمونة ٦/٣٣٠ من طريق سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة. وانظر (٢١٠٠).

وفي الباب عن ابن عمر، وأنس، وعائشة، وأم سلمة، وأم هانىء، وستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٤ و٣/١١٢ و٦/٣٠ و٢٩١ و٣٤٢.

قوله: «عن إخلاء الجُنُبين»، قال السندي: أي: انفرادهما في الاغتسال، أي: هل يجب عليهما الانفراد، أو يجوز اجتماعهما.

سمعتُ ابن عباس يقول: أَعْتَمَ رسولُ الله ﷺ ليلةً بالعِشاءِ، حتى رَقَدَ الناسُ واستَيْقَظُوا، ورَقَدُوا واستَيْقَظُوا، فقامَ عمرُ بنُ الخَطَّاب، فقال: الصَّلاةَ. قال عطاءٌ: قال ابنُ عباس: فخَرَجَ نبيُّ الله ﷺ، كأني أَنْظُرُ إليهِ الآنَ، يَقْطُر رأْسُه ماءً، واضِعٌ يَدَهُ على شِقِّ رأْسِه، فقال: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم أن يُصَلُّوها كذٰلك»(١).

٣٤٦٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وابنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عمرو بنُ دينار، أن أبا الشَّعْثاء أخبره

أن ابنَ عباسٍ أخبره، قال: صلَّيتُ وَرَاءَ رسولِ الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢١١٢).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢) (٢٢٥)، والطبراني (١١٤٢٤)، والبيهقي ١/٤٤٩. وزاد في رواية مسلم والبيهقي: قال: فاستَثْبَتُّ عطاءً كيف وضع النبي ﷺ يَدَهُ على رأْسه كما أنبأهُ ابن عباس، فبَدَّدَ لي عطاءٌ بين أصابعه شيئاً من تبديد، ثم وضع أطراف أصابعه على قرنِ الرأس، ثم صبها، يُمرُّهَا كذٰلك على الرأس، حتى مَسَّت إبهامُه طرفَ الأذن مما يلي الوَجْهَ، ثم على الصُّدغ وناحيةِ اللحية، لا يُقصِّرُ ولا يَبْطِشُ بشيء إلا كذٰلك. قلتُ لعطاء: كم ذُكِرَ لك أَخَّرها النبيُّ ﷺ ليلتئذٍ؟ قال: لا أدري. قال عطاءٌ: أحبُّ إليّ أن أُصليها إماماً وخِلواً مُؤَخَّرَةً كما صلاها النبي ﷺ ليلتئذ، فإن شَقَّ عليك ذٰلك خِلواً أو على الناس في الجماعة، وأنت إمامهم، فصلها وسطاً، لا معجلة ولا مؤخرة. وانظر (١٩٢٦).

وخِلواً بكسر الخاء: أي منفرداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٤٣٦). وقرن فيه مع ابن جريج معمراً. =

٣٤٦٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني سليمانُ الأحول، أن طاووساً أخبره

أنه سَمِعَ ابن عباس يقولُ: كان النبيُّ ﷺ إذا تَهَجَّدَ مِن الليلِ، فذَكَرَ نحوَ دُعاءِ سفيانَ، إلا أنَّه قال: «وَوَعْدُكَ الحَقُّ، وقَوْلُكَ الحَقُّ، ولِقاؤُكَ الحَقُّ»، وقال: «وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، أَنتَ إلٰهي، لا إلٰه إلا أَنْتَ»(١).

٣٤٦٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيد اللهِ

١/٣٦٧ عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ أَجْوَدَ البَشَرِ، فما هُوَ إلا أَنْ يَدخُلَ شهرُ رمضانَ، فيُدارِسَهُ جبريلُ ﷺ، فلَهُو أَجودُ مِن الرِّيحِ(٢).

= وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٥٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الأحول: هو سليمان بن أبي مسلم المكي الأحول. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٥٦٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٧٤٩٩)، ومسلم (٧٦٩) (١٩٩)، وأبو عوانة ٢/٣٠٠، والطبراني في «الدعاء» (٧٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٥، وفي «الأسماء والصفات» ص١٨٨.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٢١)، والبخاري (٧٣٨٥) و(٧٤٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٣)، وأبو عوانة ٢/٣٠٠، والطبراني في «الدعاء» (٧٥٤) من طريق سفيان الثوري، عن ابن جريج، به. وانظر (٢٧١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين: عبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٧٠٦).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (٢٣٠٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٩. =

٣٤٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلَمَة، قال:

كان ابنُ عباس يُحَدِّثُ: أن أبا بَكرٍ كَشَفَ عن وجه النبيِّ ﷺ وهو مَيِّتٌ بُرْدَ حِبَرَةٍ كان مُسَجًّى عليه، فنَظَرَ إلى وَجْهِ النبيِّ ﷺ، ثم أَكَبَّ عليه، فقَبَّلَه[1].

٣٤٧١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق ومحمدُ بنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ مَيْسَرة، عن طاووس

عن ابنِ عباسٍ: أنه ذَكَرَ قولَ النبيِّ ﷺ في الغُسْل يومَ الجُمُعةِ، قال طاووس: فقلتُ لابن عباسٍ: ويَمَسُّ طِيباً أو دُهْناً إن كان عندَ أهلِه؟ قال: لا أعلَمُه[2].

= وأخرجه البخاري (٦) عن بشر بن محمد، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، به. وقرن مع معمرٍ يونسَ بن يزيد الأيليَّ. وانظر (٢٠٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري المدني.

وأخرجه الطبراني (١٠٧٢٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وهو مختصر (٣٠٩٠).

بردُ حِبَرة: ثوب يماني من قطن أو كتان مخطط ملوَّن. ومسجًّى: مغطًّى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٣٠٣).

وأخرجه مسلم (٨٤٨) (٨) من طريق عبد الرزاق وابن بكر، كلاهما بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٨٥)، ومسلم (٨٤٨) من طرق عن ابن جريج، به. وانظر (٢٣٨٣).

٣٤٧٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدثني إبراهيمُ بنُ أبي[1] خِدَاش

أن ابنَ عباس قال: لما أَشْرَفَ النبيُّ ﷺ على المَقْبَرَةِ، وهي على طريقِه الأُولى، أَشارَ بيده وراءَ الضَّفِيرِ ـ أو قال: وراءَ الضَّفِيرةِ، شكَّ عبدُ الرزَّاق ـ فقال: «نِعْمَ المقْبَرَةُ هٰذه». فقلتُ للذي أخبرني: أَخَصَّ الشِّعْبَ؟ قال: هٰكذا قال، فلم يُخْبِرْني أنه خَصَّ شيئاً إلا لِذٰلك، أَشارَ بيدِه وراءَ الضَّفيرِ ـ أو الضَّفيرة ـ، وكنا نَسْمَعُ أن النبيَّ ﷺ خَصَّ الشِّعْبَ المقابِلَ للبيتِ[2].

---

(١) تحرفت لفظة «أبي» في (م) إلى: أخي.

(٢) إسناده ضعيف، إبراهيم بن أبي خداش ـ وهو ابن عتبة بن أبي لهب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي ـ لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غير ابن جريج وابن عيينة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٧٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١١٢٨٢).

وأخرجه بنحوه مختصراً البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٢٨٤، والبزار (١١٧٩ ـ كشف الأستار)، والأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٢٠٩ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه، وابن أبي خداش من أهل مكة لا نعلم حدث عنه إلا ابن جريج!

الضفيرة: قال في «النهاية» ٣/ ٩٢ (ضفر): الضفيرة: مثل المُسَنَّاة (وهو الحائط كالسد) المستطيلة المعمولة بالخشب والحجارة، ومنه حديث: وأشار بيده وراء الضفيرة. والمقبرة: هي مقبرة أهل مكة، انظر «أخبار مكة» ٢/ ٢٠٩ـ٢١١ للأزرقي. وقال ابن قتيبة في «غريب الحديث» ٣/ ٧٣١ سألت الحجازيين عن الضفيرة، فأخبروني أنها جدار يبنى في وجه السيل من حجارة، لئلا يدخل ماءُ السيلِ العينَ فيفسِدَها.

٣٤٧٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عبدُ الكريم وغيرُه، عن مِقْسَم مولى عبد الله بنِ الحارث

أَنَّ ابنَ عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ جَعَلَ في الحائِضِ تُصابُ ديناراً[1]، فإنْ أصابَها، وقد أَدْبَرَ الدَّمُ عنها ولم تَغْتَسِلْ، فنِصْفُ دينارٍ. كلُّ ذٰلك عن النبيِّ ﷺ[2].

---

(١) في (م) و«مصنف عبد الرزاق»: نصاب دينار.

(٢) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الكريم ـ وهو ابن أبي المخارق البصري أبو أمية ـ، قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٥/٢٤٨: أخرجه البيهقي (١/٣١٦ـ٣١٨) من ثلاثة أوجه، فيها كلها أنه أبو أمية، ثم قال: قال ـ أي أبو عبد الله الحافظ ـ: قال أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه: جملة هٰذه الأخبار ـ مرفوعاً وموقوفاً ـ رجع إلى عطاء العطار (سلفت روايته في «المسند» ٣٤٢٨) وعبد الحميد (سلفت روايته ٢٠٣٢) وعبد الكريم أبي أمية، وفيهم نظر.

وقال ابنُ دقيق العيد في «الإمام»: عبد الكريم بن مالك وعبد الكريم أبو أمية كلاهما يروي عن مقسم، وقد بين روحُ بن عبادة في روايته (عند البيهقي ١/٣١٧) لهٰذا الحديث أنه: عبد الكريم أبو أمية، وهو يضعف قول من قال: إنه الجزري، وجزم ابنُ عبد الهادي أيضاً بأنه أبو أمية الضعيف. قلنا: وقد أشار الإمام أحمد إلى رواية عبد الكريم بن أبي المخارق عند الحديث (٢١٢١).

وهٰذا الحديث في «مصنف عبد الرزاق» (١٢٦٤) و(١٢٦٦)، وقرن في الموضع الأول بابن جريجٍ محمدَ بن راشد. واللفظ في الموضع الثاني: أن النبي ﷺ جعل في الحائض نصف دينار إن أصابها قبل أن تغتسل.

وأخرجه الطبراني (١٢١٣٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وقرن بابن جريج محمد بن راشد.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٨٧ من طريق ابن لهيعة، والبيهقي ١/٣١٦ من طريق نافع بن يزيد، كلاهما عن ابن جريج، به. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد الرزاق (١٢٦٥) عن محمد بن راشد، عن عبد الكريم، به.

وأخرجه الدارمي (١١١)، وأبو يعلى (٢٤٣٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٨٦)، والطبراني (١٢١٣٥)، والبيهقي ١/٣١٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٣١٥) من طريق أبي جعفر الرازي، والترمذي (١٣٧) من طريق أبي حمزة السكري، والنسائي في «الكبرى» (٩١٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن عبد الكريم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في رجل جامع امرأته وهي حائض فقال: «إن كان دماً عبيطاً، فليتصدق بدينار، وإن كان فيه صفرة، فنصف دينار». واللفظ عند الترمذي: «إذا كان دماً أحمرَ، فدينار وإذا كان دماً أصفر، فنصف دينار»، وقد صرح أبو يعلى وأبو القاسم البغوي والطبراني وأبو محمد البغوي: أن عبد الكريم هو ابن أبي المخارق.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٨٧ من طريق سفيان بن عيينة وأبي جعفر الرازي، كلاهما عن عبد الكريم، به، باللفظين السابقين. لكن سمى الدارقطني عبدَ الكريم: ابنَ مالكٍ، وقرن به خصيفاً وعلي بن بذيمة في رواية سفيان بن عيينة.

وأخرجه ابن الجارود (١١١)، والبيهقي ١/٣١٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطبراني (١٢١٣٣) من طريق ليث، كلاهما عن عبد الكريم، عن مقسم، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال في رجل غشي امرأته وهي حائض، قال: «يتصدق بدينار، أو بنصف دينار». وقد صرح الطبراني والبيهقي أن عبد الكريم: هو ابن أبي المخارق، وقرن الطبراني به الحكمَ. وذكر البيهقي أن مقسماً فسر ذٰلك، فقال: إن غشيها في الدم فدينار، وإن غشيها بعد انقطاع الدم قبل أن تغتسل فنصف دينار.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٩١٠٨) من طريق حجاج، وابن ماجه (٦٥٠) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن عبد الكريم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: كان الرجل إذا وقع على امرأته وهي حائض، أمره النبي ﷺ أن يتصدق بنصف دينار.

وأخرجه أحمد في «العلل» ١/١٧٨ من طريق سفيان بن عيينة، والبيهقي ١/٣١٧ من طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن مقسم، عن =

٣٤٧٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمْرو بنُ دينارٍ، أنه سَمِعَ محمدَ بنَ جُبَيْرٍ، يقول:

كان ابنُ عباس يُنْكِرُ أن يُتَقَدَّمَ في صِيامِ رمضانَ إذا لم يُرَ هِلالُ شهرِ رمضانَ، ويقولُ: قال النبيُّ ﷺ: «إذا لم تَرَوُا الهِلالَ، فاسْتَكْمِلوا ثَلاثِينَ ليلةً»(١).

٣٤٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني

= ابن عباس، موقوفاً. ولفظه عند البيهقي: «يتصدق بدينار أو بنصف دينار»، وقال: هٰذا أشبه بالصواب.

وأخرجه البيهقي ١/٣١٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن عبد الكريم بن أبي أمية، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض: «يتصدق بدينار، فإن لم يجد فنصف دينار».

وأخرجه مع التفصيل الدارمي (١١٠٨) من طريق سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عبد الكريم، عن رجل، عن ابن عباس موقوفاً. وانظر (٢٠٣٢).

(١) إسناده ضعيف، محمد بن جبير كذا جاء في الأصول الخطية، وهو خطأ، صوابه: محمد بن حنين كما في «مصنف عبد الرزاق» (٧٣٠٢)، وكذا جاء على الصواب في الرواية السالفة برقم (١٩٣١)، وعند النسائي في «المجتبى» ٤/١٣٥، وفي «الكبرى» (٢٤٣٥)، وعند ابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٥)، وهو مجهول لم يرو عنه غير عمرو بن دينار. وقال في «تلخيص المتشابه» للخطيب ١/٤٢٠: محمد بن حنين مولى العباس بن عبد المطلب سمع عبد الله بن عباس: روى عنه عمرو بن دينار، ثم روى له هٰذا الحديث، وقال بإثره: هو أخو عبد الله وعبيد الله أولاد حنين. . . ، وكذا قال الدارقطني في «المختلف والمؤتلف» ١/٣٧١، وابن ماكولا في «الإكمال» ٢/٢٧: محمد بن حنين بحاء مهملة ونونين، يروي عن ابن عباس وعنه عمرو بن دينار. وانظر «أوهام الأطراف» ص١٢٤ـ١٢٥ للحافظ العراقي.

عبيدُ الله بنُ أبي يَزِيد

أنه سَمِعَ ابنَ عباسٍ يقولُ: ما عَلِمتُ رسولَ الله ﷺ كان[1] يَتَحَرَّى صيامَ يومٍ يَبْتَغي فَضْلَه على غيرِه، إلا هٰذا اليومَ؛ لِيومِ عاشوراءَ، أو رمضانَ، قال رَوْح: أو شهرَ رمضانَ[2].

٣٤٧٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: قال عطاءٌ:

دعا عبدُ الله بن عباس الفَضْلَ بنَ عباس يومَ عرفةَ إلى طعامٍ، فقال: إنِّي صائمٌ. فقال عبدُ الله: لا تَصُمْ، فإن النبيَّ ﷺ قُرِّبَ إليه حِلَابٌ فيه لَبَنٌ يومَ عرفةَ، فشَرِبَ منه، فلا تَصُمْ، فإن الناس مُسْتَنُّونَ بِكُم. قال ابنُ بكر ورَوْحٌ: إن الناسَ يَسْتَنُّونَ بِكُم[3].

---

(١) لفظة «كان» أثبتناها من (ظ٩) و(ظ١٤)، ولم ترد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله بن أبي الزبير: هو المكي مولى آل قارظ بن شيبة. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٨٣٧).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١١٣٢)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦١، والطبراني (١١٢٥٢)، والبيهقي ٤/٢٨٦. وانظر (١٩٣٨).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع بين ابن جريج وبين عطاء، والواسطة بينهما هو زكريا بن عمر كما سلف في الحديث (٢٩٤٦)، وكما سيأتي في الحديث (٣٤٧٧) وهو في عداد المجاهيل لم يوثقه غير ابن حبان.

وهو بهٰذا الإسناد في «مصنف عبد الرزاق» (٧٨١٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ١٨/(٦٩٣).

٣٤٧٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني زكريا بنُ عمر، أن عطاءً أخبره:

أن ابنَ عباسٍ دَعا الفضلَ. . .[1].

٣٤٧٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عمرُو بنُ دِينار، أن أبا مَعْبَدٍ مولى ابن عباس أخبره

أَنَّ ابنَ عباسٍ أخبره: أن رَفْعَ الصَّوْتِ بالذِّكْر حينَ يَنْصَرِفُ الناسُ مِن المكتوبةِ، كان على عَهْدِ النبيِّ ﷺ، وأنَّه قال: قال ابنُ عباس: كُنْتُ أَعلَمُ إذا انْصَرَفُوا بذلك إذا سَمِعْتُهُ[2].

٣٤٧٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ

عن ابنِ عباسٍ، قال: بِتُّ ليلةً عندَ خالتي ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زكريا بن عمر لم يوثقه غير ابن حبان. وانظر (٢٩٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معبد: هو نافذ المكي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٢٥).

وأخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٢)، وأبو داود (١٠٠٣)، وابن خزيمة (١٧٠٧)، وأبو عوانة ٢/٢٤٢ من طريق عبد الرزاق وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٨٣) (١٢٢)، والطبراني (١٢٢١٢) من طريق محمد بن بكر وحده، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٤٢ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. وانظر (١٩٣٣).

يُصَلِّي مُتَطوِّعاً مِن الليلِ ، فقامَ النبيُّ ﷺ إلى القِرْبَةِ فتَوَضَّأَ، فقامَ يُصَلِّي ، فَقُمْتُ لمَّا رأيتُه صَنَعَ ذٰلك، فتَوَضَّأْتُ مِن القِرْبةِ، ثم قُمْتُ إلى شِقِّهِ الأَيْسَرِ، فأَخَذَ بيَدِي مِن وَراءِ ظَهْري يَعْدِلُني كذٰلك مِن وراءِ ظهري إلى الشِّقِّ الأَيمنِ(١).

٣٤٨٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ ، قال: أخبرني حُسَينُ بنُ عبد الله بنِ عُبيد الله بنِ عباس، عن عِكرمة وعن كُرَيْب

أن ابنَ عباس قال: ألا أُحَدِّثُكُم عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ في السَّفَرِ؟ قال: قلنا: بَلَى. قال: كانَ إذا زَاغَتِ الشَّمسُ في منزِله، جَمَعَ بين الظُّهْرِ والعصرِ قبلَ أن يَرْكَبَ، وإذا لم تَزِغْ له في منزِله، سارَ حتى إذا حانَتِ العصرُ نَزَلَ، فجَمَعَ بينَ الظهرِ والعصرِ، وإذا حانَتِ المغربُ في منزِله، جَمَعَ بينَها وبينَ العِشاءِ، وإذا لم تَحِنْ في منزِله رَكِبَ، حتى إذا حانَتِ العِشاءُ، نَزَلَ، فجَمَعَ بَيْنَهما(٢). ٣٦٨/١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٨٦١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/٣١٩، وزادا في آخره: قلت: أفي التطوع كان ذٰلك؟ قال: نعم.

وأخرجه مع الزيادة نفسها مسلم (٧٦٣) (١٩٢) من طريق محمد بن بكر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٧٢)، وعنه أبو عوانة ٢/٣١٧ـ٣١٨ و٣١٩ عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، به. وانظر (٢٢٤٥).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٤٠٥). =

. . . . . .

= ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي كما في «تحفة الأشراف» ٥/١٢٠، والطبراني (١١٥٢٢)، والدارقطني ١/٣٨٨، والبيهقي ٣/١٦٤. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس. قال المزي: هٰذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي عن الترمذي. وقال الطبراني: قال عبد الرزاق: وقال لي ابن المقدام: ما سمعنا بهٰذا من ابن جريج، ولا جاء به غيرك.

وأخرجه البيهقي ٣/١٦٣ من طريق عثمان بن عمر، عن ابن جريج، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد (٦١٣)، والطبراني (١١٥٢٣) و(١١٥٢٤)، والدارقطني ١/٣٨٩ من طريق محمد بن عجلان، والطبراني (١١٥٢٦) من طريق أبي أويس، والدارقطني ١/٣٨٩ من طريق يزيد بن الهاد، ثلاثتهم عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة وحده، به.

وأخرجه الشافعي ١/١٨٦، ومن طريقه البغوي (١٠٤٢) عن إبراهيم بن أبي يحيى، والطبراني (١١٥٢٥) من طريق هشام بن عروة، كلاهما عن حسين بن عبد الله، عن كريب وحده، به. وانظر ما سلف برقم (١٨٧٤) و(٢١٩١).

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/٤٨ في حديث ابن عباس هٰذا: حسين ضعيف واختلف عليه فيه، وجمع الدارقطني في «سننه» بين وجوه الاختلاف فيه إلا أن علته ضعف حسين، ويقال: إن الترمذي حسنه وكأنه باعتبار المتابعة، وغفل ابن العربي فصحح إسناده، لكن له طريق أخرى أخرجها يحيى بن عبد الحميد الحماني في «مسنده» عن أبي خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وروى إسماعيل القاضي في «الأحكام» عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن كريب، عن ابن عباس نحوه.

قلنا: ويشهد لجمع التقديم فيه حديث معاذ بن جبل وعلي وأنس، وقد اختلف أهل العلم في أسانيدها بين مصحح لها وبين مضعِّف، وقال أبو داود: ليس في جمع التقديم حديث قائم، انظر لزاماً «التلخيص الحبير» ٢/٤٨-٥٠، و«فتح الباري» ٢/٥٨٣. =

٣٤٨١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباس، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن ابْتاعَ طعاماً، فلا يَبِعْهُ حتى يَقْبِضَه». قال: قال ابنُ عباس: أَحْسِبُ كُلَّ شيءٍ بمنزلَةِ الطَّعامِ[1].

٣٤٨٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن أبيه

عن ابنِ عباسٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَلَقَّى الرُّكْبانُ، وأن يَبِيعَ حاضِرٌ لبادٍ. قال: قلتُ لابنِ عباسٍ: ما قولُه «حاضِرٌ لِبادٍ»؟ قال: لا يكونُ له سِمْساراً[2].

= وجاء في مسألة جمع التأخير أحاديث عدة، فعن علي سلف برقم (١١٤٣)، وعن ابن عمر عند أحمد ٢/٤، والبخاري (١١٠٩)، ومسلم (٧٠٣)، وعن أنس عند أحمد ٣/٢٤٧، والبخاري (١١١١) و(١١١٢)، ومسلم (٧٠٤). وانظر ما سلف برقم (١٩٥٣).

قوله: «كان إذا زاغت الشمس»، قال السندي: أي: زالت، وفيه جَمْع التقديم، إلا أن فيه حسيناً، وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات، وقد جاء جمع التقديم عن معاذ أيضاً رواه أبو داود والترمذي وحسنه، وللعلماء فيه كلام (وهو في «المسند» ٥/٢٤١-٢٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبد الله. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٢١٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٥٢٥) (٢٩)، والنسائي ٧/٢٨٥-٢٨٦. وانظر (١٨٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٤٨٧٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٥٢١) (١٩)، والنسائي ٧/٢٥٧، وابن ماجه (٢١٧٧)، والبيهقي ٥/٣٤٦. =

٣٤٨٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن عبدِ الكريمِ، عن عِكْرمة، قال:

قال ابنُ عباسٍ: قال أبو جهلٍ: لَئِنْ رأيتُ محمداً يُصَلِّي عندَ الكَعْبَةِ، لأَطَأَنَّ على عُنُقِه. فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «لو فَعَلَ، لأَخَذَتْه الملائِكَةُ عِيَاناً»(١).

٣٤٨٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابَةَ

عن ابنِ عباسٍ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «أتاني رَبِّي عَزَّ وجَلَّ اللَّيْلَةَ في أَحسَنِ صُورةٍ ـ أَحسِبُه يعني في النَّومِ ـ فقال: يا محمدُ، هل تَدْري

= وأخرجه البخاري (٢١٥٨) و(٢١٦٣) و(٢٢٧٤)، وأبو داود (٣٤٣٩)، والطبراني (١٠٩٢٣)، والبيهقي ٥/٣٤٧ من طرق عن معمر، به. وفي رواية عبد الأعلى، عن معمر عند البخاري (٢١٦٣) ورد سؤال طاووس لابن عباس وجوابه، دون ذكر تتمة الحديث.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٢١٦١)، ومسلم (١٥٢٣).

وعن طلحة بن عبيد الله وابن عمر وأبي هريرة وجابر وسمرة بن جندب، وهي في «المسند» على التوالي (١٤٠٤)، ٢/٤٢، ٢/٢٣٨، ٣/٣٠٧، ٥/١١.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. عبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. وهو في «تفسير عبد الرزاق» ١/٥٢ و٢/٣٧٤.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/١٩١-١٩٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٨)، والترمذي (٣٣٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨٥) من طريق عبد الرزاق، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وقد سلف الحديث بأطول مما هنا برقم (٢٢٢٥).

فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قال: قلتُ: لا» قال النبيُّ ﷺ: «فوَضَعَ يَدَه بينَ كَتِفَيَّ، حتَّى وَجَدْتُ بَرْدَها بينَ ثَدْيَيَّ ـ أو قال: نَحْرِي ـ فعَلِمتُ ما في السَّماواتِ وما في الأَرْضِ، ثم قال: يا محمدُ، هل تَدْرِي فيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأعلى؟ قال: قلتُ: نَعَمْ، يَخْتَصِمونَ في الكَفَّاراتِ والدَّرَجاتِ. قال: وما الكَفَّاراتُ والدَّرَجاتُ؟ قال: المُكْثُ في المَساجِدِ بعدَ الصَّلَواتِ، والمَشْيُ على الأَقْدامِ إلى الجُمُعاتِ، وإبلاغُ الوُضُوءِ في المَكاره، ومَن فَعَلَ ذٰلك عاشَ بِخَيْرٍ، وماتَ بِخَيْرٍ، وكان مِن خَطِيئَتِه كيومَ وَلَدَتْه أُمُّه، وقُلْ يا مُحمدُ إذا صَلَّيْتَ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسأَلُكَ الخَيْراتِ، وتَرْكَ المُنْكَراتِ، وحُبَّ المَساكِينِ، وإذا أَرَدْتَ بِعِبادِكَ فِتْنَةً، أَنْ تَقْبِضَني إليكَ غيرَ مَفْتُونٍ، قال: والدَّرَجاتُ: بَذْلُ الطَّعامِ، وإفْشاءُ السَّلامِ، والصَّلاةُ باللَّيْلِ والناسُ نِيامٌ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف، أبو قلابة ـ واسمه عبد الله بن زيد الجرمي ـ لم يسمع من ابن عباس، ثم إن فيه اضطراباً يأتي تفصيله لاحقاً. وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٢/١٦٩ بلفظ: «أتاني آت الليلة في أحسن صورة...».

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٣٤-٣٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٨٢)، والترمذي (٣٢٣٣) من طريق عبد الرزاق، قال الترمذي: وقد ذكروا بين أبي قلابة وبين ابن عباس في هٰذا الحديث رجلاً، وقد رواه قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٤/٣٨٣ عن أحمد بن حنبل: حديث قتادة هنا ليس بشيء، والقول ما قال ابنُ جابر، قلنا: يعني عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمٰن بن عائش، عن النبي ﷺ، قال في «التهذيب»: عبد =

. . . . . .

= الرحمٰن بن عائش الحضرمي، ويقال السكسكي: مختلف في صحبته وفي إسناد حديثه، روي عنه حديث: «رأيت ربي في أحسن صورة» (هو في «السنة» (٤٦٨) لابن أبي عاصم)، وقيل: عنه، عن رجل من الصحابة (هو في «المسند» ٤/٦٦ و٥/٣٧٨)، وقيل: عنه، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل (هو في «المسند» ٥/٢٤٣)، وقيل غير ذٰلك، روى عنه خالد بن اللجلاج، وأبو سلام الأسود، وربيعة بن يزيد، قال البخاري: له حديث واحد إلا أنهم يضطربون فيه، وقال أبو حاتم: هو تابعي وأخطأ من قال: له صحبة، وقال أبو زرعة الرازي: ليس بمعروف، وقال الترمذي: لم يسمع من النبي ﷺ.

وأخرجه ابن خزيمة في كتاب «التوحيد» (٣٢٠) من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن معمر، به.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٤٩٦ من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٢٣٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٩)، وأبو يعلى (٢٦٠٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣١٩)، والآجري في «الشريعة» ص٤٩٦ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٢٠: سألت أبي عن حديث رواه معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: «رأيت ربي عز وجل»، وذكر الحديث في إسباغ الوضوء ونحوه، قال أبي: هٰذا رواه الوليد بن مسلم وصدقة عن ابن جابر، قال: كنا مع مكحول، فمر به خالد بن اللجلاج، فقال مكحول: يا أبا إبراهيم، حدثنا، فقال: حدَّثني ابن عائش الحضرمي عن النبي ﷺ. قال أبي: هٰذا أشبه، وقتادة يقال: لم يسمع من أبي قلابة إلا أحرفاً، فإنه وقع إليه كتاب من كتب أبي قلابة فلم يميزوا بين عبد الرحمٰن بن عائش، وبين ابن عباس. قال أبي: =

. . . . . .

= وروى هٰذا الحديث جهضم بن عبد الله اليمامي وموسى بن خلف العمِّي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن أبي عبد الرحمٰن السَّكْسَكي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ. قال أبي: وهٰذا أشبه من حديث ابن جابر.

وقال محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» فيما نقله الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٤/٣٨٢: هٰذا حديث اضطرب الرواةُ في إسناده، وليس يثبت عن أهل المعرفة.

وقال الدارقطني في «العلل» ٦/٥٤-٥٧ وقد سئل عنه: رواه عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن عائش قال: سمعت رسول الله ﷺ، قال ذٰلك الوليد بن مسلم، وحماد بن مالك، وعمارة بن بشير، عن ابن جابر، وكذٰلك قال الأوزاعي: عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر: عن خالد بن اللجلاج، وقال يزيد بن يزيد بن جابر، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمٰن بن عائش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، قال ذٰلك زهير بن محمد، عنه.

وقال خارجة بن مصعب: عن يزيد بن يزيد، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمٰن بن عياش، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وإنما أراد ابنَ عائش.

ورواه أبو قلابة عن خالد بن اللجلاج واختلف عنه، فرواه قتادة واختلف عليه فيه أيضاً، فقال يوسف بن عطية الصفار: عن قتادة، عن أنس بن مالك، ووهم فيه.

وقال هشام الدستوائي من رواية المقدَّمي، عن معاذ بن هشام، عن أبيه: عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ووهم في قوله: ابن عباس، وإنما أراد ابن عياش عن النبي ﷺ. وقال القواريري وأبو قدامة وغيرهم عن معاذ بن هشام، عن أبيه: عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد، عن ابن عباس.

ورواه أيوب عن أبي قلابة، واختلف عن أيوب، فرواه أنيس بن سوار الجرمي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الله بن عائش، ورواه عدي بن الفضل، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس. =

= ورواه حميد الطويل، عن بكر، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلا ، وروى هٰذا الحديث يحيى بن أبي كثير فحفظ إسناده، فرواه جهضم بن عبد الله القيسي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام واسمه ممطور، عن عبد الرحمٰن الحضرمي، وهو عبد الرحمٰن بن عائش، قال: حدثنا مالك بن يخامر، قال: حدثنا معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ، ورواه موسى بن خلف العمي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، فقال: عن أبي عبد الرحمٰن السكسكي، وإنما أراد: عن عبد الرحمٰن، وهو ابن عائشٍ، وقال: عن مالك بن يخامر، عن معاذ، فعاد الحديث إلى معاذ بن جبل. (ويأتي الكلام عليه في مسند معاذ ٥/٢٤٣).

وروي عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل نحو هٰذا، ورواه الحجاج بن دينار، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، ورواه سعيد بن سويد القرشي الكوفي، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ.

قال: ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة. انتهى كلام الدارقطني.

وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٠٠: وقد روي من أوجه أُخَر، وكلها ضعيف.

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٣٤: أصل هٰذا الحديث وطرقه مضطربة، قال الدارقطني: كل أسانيده مضطربة، ليس فيها صحيح.

وقال الذهبي في ترجمة عبد الرحمٰن بن عائش من «الميزان» ٢/٥٧١ عن هٰذا الحديث: حديثه عجيب غريب.

وفي الباب عن جابر بن سمرة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٥)، بلفظ: «إن الله تجلّى لي في أحسن صورة»، وفيه إبراهيم بن طهمان، وله غرائب، وأكثر ما خرَّج له البخاري في الشواهد، وسماك بن حرب ليس بذاك القوي، خاصة في مثل هٰذا المطلب.

وعن أبي أمامة وهو في «السنة» أيضاً (٤٦٦)، وفي سنده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وعن ثوبان عند ابن أبي عاصم (٤٧٠)، والبزار (٢١٢٨ ـ كشف الأستار)، وفي سند =

٣٤٨٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ خُثَيْمٍ، عن سعيد بن جُبَيرٍ عن ابن عباس: أن الملأَ مِن قُريشٍ اجْتَمَعُوا في الحِجْر، فتعاهَدُوا باللاَّتِ والعُزَّى، ومناةَ الثالثةِ الأُخرى: لو قَدْ رأينا محمداً، قُمْنا إليه قِيامَ رَجُلٍ واحدٍ، فلم نُفارِقْه حَتَّى نَقْتُلَه. قال: فأَقْبَلَتْ فاطِمةُ تَبْكِي حَتَّى دَخَلَتْ على أَبيها، فقالت: هٰؤلاء المَلأُ مِنْ قَوْمِك في الحِجْرِ، قد تعاهَدُوا: أن لو قَدْ رأَوْكَ قامُوا إليكَ فقَتَلوك، فلَيْسَ منهم رجلٌ إلا قَدْ عَرَف نَصِيبَه من دَمِكَ. قال: «يا بُنَيَّةُ، أَدْنِي وَضُوءاً» فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ عليهم المسجدَ، فلما رَأَوْه، قالوا: هو هٰذا، هو هٰذا. فَخَفَضُوا أَبصارَهُم، وعُقِرُوا في مجالِسِهم، فلم يَرْفَعُوا إليه أَبصارَهُم، ولم يَقُمْ منهم رَجُلٌ، فأَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ حَتَّى قام على رُؤُوسِهِم، فأَخَذَ قَبْضةً مِن تُرابٍ، فحَصَبَهم بها، وقال: «شاهَتِ الوُجُوهُ». قال: فما أَصابَتْ رَجُلاً منهم حَصَاةٌ، إلاَّ قُتِلَ يومَ بَدْرٍ كافراً[1].

= ابنِ أبي عاصم عبدُ الله بن صالح، وهو سيىء الحفظ، وفي سنديهما أبو يحيى، ولم نتبينه، وإسناد ابن أبي عاصم فيه انقطاع.

وعن أم الطُّفيل امرأة أُبي بن كعب عند ابن أبي عاصم (٤٧١)، وإسناده ضعيف جداً، وأشار إليه الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٠/١٧٤ وقال: متنه منكر.

وعن أبي رافع عند الطبراني في «الكبير» (٩٣٨)، قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٣٧: فيه عبد الله بن إبراهيم بن الحسين، عن أبيه، ولم أَرَ من ترجمهما.

وعن ابن عمر عند البزار (٢١٢٩)، وإسناده ضعيف لضعف سعيد بن سنان.

قلنا: فهٰذه الأحاديث كلها تدور على الضعفاء والمجاهيل.

الملأ الأعلى: هم الملائكة، والملأ: الجماعة.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم ـ وهو =

٣٤٨٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن عثمان الجَزَري، عن مِقْسَم، قال:

لا أعلَمُـه إلا عن ابن عباس: أن رايةَ النبيِّ ﷺ مَعَ عليِّ بن أبي طالب، ورايةَ الأنصارِ مَعَ سعدِ بنِ عُبَادَة، وكان إذا استَحَرَّ القتلُ، كان رسولُ الله ﷺ مِمَّا يكونُ تحتَ رايةِ الأنصارِ(١).

= عبد الله بن عثمان بن خثيم ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وانظر (٢٧٦٢).

عقروا، أي: ما قدروا القيام إليه.

(١) إسناده ضعيف، عثمان الجَزَري: هو الذي يقال له: عثمان المشاهد، روى عنه معمر والنعمان بن راشد، سئل الإمام أحمد عنه، فقال: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابُه، وقال أبو حاتم: لا أعلم روى عنه غير معمر والنعمان، ووهم الهيثميُّ في «المجمع» ٥/٣٢١ فظنه عثمانَ بن زفر الشامي، وأخطأ فوثَّق الأخير، فهو مجهول، وعثمان الجزري هٰذا لم يترجم له الحسينيُّ وابنُ حجر، مع أنه من شرطهما، وشطح قلم ابن حجر في «الفتح» ٦/١٢٧ فقال بعد أن نسب الحديثَ إلى أحمد: إسناده قوي!

والحديث عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٢٧) بإسناده ومتنه، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٦٤٠)، وعلَّقه عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢٥٨.

وأخرج الطبراني (١٢٠٨٣) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن حفص بن غياث، عن الحجاج، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: كان عدةُ أهل بدر ثلاث مئة وثلاث عشر، وكان المهاجرون نيفاً وستين رجلاً، وكان الأنصار مئتين وستة وثلاثين رجلاً، وكان صاحب راية المهاجرين علي بن أبي طالب، وصاحب راية الأنصار سعد بن عبادة رضي الله عنهم. والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن.

وأخرج الطبراني (١٢١٠١) من طريق أبي شيبة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أن علي بن أبي طالب كان صاحب راية رسول الله ﷺ يوم بدرٍ، وصاحب راية المهاجرين علي، وفي المواطن كلها، وقيس بن سعد بن عبادة صاحب راية علي. وأبو شيبة ـ واسمه إبراهيم بن عثمان العَبْسي ـ متروك. =

٣٤٨٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ بنُ سعيد، عن عبد الرحمٰن بن عابس، قال:

سمعت ابنَ عباس، وسُئِل: هل شهدتَ العيدَ مع رسول الله ﷺ؟ فقال: نَعَمْ، ولولا قَرَابتي منه ما شَهِدْتُه من الصِّغَر، فصَلَّى ركعتَيْن، ثم خَطَبَ، ثم أَتى العَلَمَ الـذي عنـدَ دارِ كَثِيرِ بنِ الصَّلْتِ، فوَعَظَ النِّساءَ وذَكَّرَهُنَّ، وأَمَرَهُنَّ بالصَّدَقةِ، فأَهْوَيْنَ إلى آذانِهِنَّ وحُلُوقِهِنَّ فتَصَدَّقْنَ به، قال: فدَفَعْنَه إلى بِلالٍ[1].

١/٣٦٩ ٣٤٨٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحجَّاجُ بنُ أَرطاة، عن عطاء

عن ابنِ عباس: أنه كان لا يَرَى أن يَنزِلَ الأَبْطَحَ، ويقول: إنما أَقامَ به رسولُ الله ﷺ على عائشةَ[2].

٣٤٨٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أيوبَ، عن عِكْرِمة

= واستحرَّ، قال ابن الأثير ١/٣٦٤: أي: اشتدَّ وكَثُر، وهو استَفْعَل من الحَرِّ: الشِّدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان بن سعيد: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٨٦٣) و(٩٧٧) و(٥٢٤٩) و(٧٣٢٥)، وأبو داود (١١٤٦)، والنسائي ٣/١٩٢-١٩٣، وابن حبان (٢٨٢٣)، والبيهقي ٣/٣٠٧ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٢٧١٦) من طريق أبي حمزة السكري، عن رقبة بن مصقلة، عن عبد الرحمٰن بن عابس، به. وانظر (٢٠٦٢).

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة الحجاج بن أرطاة. وهو مكرر (٣٢٨٩).

عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: يُودَى المكاتَبُ بحُصَّةِ ما أَدَّى دِيةَ الحُرِّ، وما بَقِيَ ديةَ عبدٍ(١).

٣٤٩٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبَّادُ بنُ منصور، عن عِكْرِمةَ بنِ خالد المَخْزُومي، عن سعيد بنِ جُبَيرٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: أَتَيْتُ خالتي ميمونةَ بنتَ الحارثِ، فَبِتُّ عندَها، فوَجَدْتُ ليلَتَها تلك مِن رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ العشاءَ، ثم دَخَلَ بيتَه، فوَضَعَ رأْسَه على وِسادةٍ من أَدَمٍ حَشْوُها لِيفٌ، فجئتُ فوَضَعْتُ رأْسي على ناحيةٍ منها، فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ، فنَظَرَ فإذا عليه لَيْلٌ، فعادَ فَسَبَّحَ وكَبَّرَ حَتَّى نامَ، ثم استيقظَ وقد ذَهَبَ شَطْرُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الترمذي (١٢٥٩)، والنسائي ٨/٤٦، والطحاوي ١/١١٠، والبيهقي ١٠/٣٢٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن عباس حديث حسن.

وأخرجه النسائي ٨/٤٦ من طريق حماد بن زيد، والبيهقي ١٠/٣٢٦ من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، به. ولفظ النسائي: أن مكاتباً قُتِل على عهد رسول الله ﷺ، فأَمَر أن يُودَى ما أَدَّى دية الحر، وما لا دية المملوك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٤)، والطحاوي ١/١١٠ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة مرسلاً. ولفظه كلفظ رواية حماد بن زيد المتقدمة. وانظر (١٩٤٤).

وقد سلف الحديث برقم (٧٢٣) من طريق أيوب، عن عكرمة، عن علي موقوفاً. ولفظه: يودى المكاتب بقدر ما أدى.

الليلِ ـ أو قال ثُلُثاه ـ فقامَ رسولُ الله ﷺ، فقَضَى حاجَتَه، ثم جاءَ إلى قِرْبـةٍ على شَجْبٍ فيهـا ماءٌ[1]، فمَضْمَضَ ثلاثـاً، واستَنْشَقَ ثلاثاً، وغَسَلَ وَجْهَه ثلاثاً، وذِراعَيْهِ ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأْسِه وأُذُنَيْهِ مرّةً[2]، ثم غَسَلَ قَدَمَيْه ـ قال يزيدُ: حَسِبْتُـه قال: ثلاثـاً ثلاثـاً ـ ثم أَتى مُصَلاَّه، فقمتُ وصَنَعْتُ كمـا صَنَـعَ، ثم جئتُ فَقُمْتُ عن يسارِه، وأَنا أُريدُ أَن أُصلِّيَ بصـلاتِـه، فأَمْهَـلَ رسولُ الله ﷺ، حتَّى إذا عَرَفَ أَني أُريدُ أَن أُصَلِّيَ بصلاتِهِ، لَفَتَ يَمينَه فأَخَذَ بأُذُني، فأَدارَني حتَّى أَقامني عن يَمينِه، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ ما رَأَى أَنَّ عليه ليلاً ركعتَيْنِ، فلما ظَنَّ أَن الفجرَ قد دَنَا، قام فَصَلَّى ستَّ ركعـاتٍ، أَوْتَـرَ بالسـابعةِ، حتى إذا أَضَاءَ الفجرُ، قامَ فَصَلَّى ركعتينِ، ثم وَضَـعَ جَنْبَه فَنامَ، حتى سَمِعْتُ فَخِيخَه، ثم جاءَه بلالٌ، فآذَنَه بالصَّلاةِ، فخَرَجَ فَصَلَّى وما مَسَّ ماءً.

فقلتُ لسعيد بنِ جُبير: ما أَحسنَ هٰذا! فقال سعيدُ بنُ جُبير: أَمَا واللهِ، لقـد قلتُ ذاكَ لابنِ عبـاس، فقـال: مَهْ، إنهـا ليست لكَ ولا لأَصحابِك، إنها لِرَسولِ الله ﷺ، إنَّه كان يُحْفَظُ[3].

---

(١) وقع في نسختي (ظ٩) و(ظ١٤) زيادة بعد لفظة: «ماء»، وهي: «وإذا قِربة ذات سُعْنٍ، فأخذ رسول الله ﷺ منها ماءً»!

(٢) لفظة: «مرة» ليست في (م).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، عباد بن منصور ضعيف لسوء حفظه وتغيُّره وتدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرج أبو داود (١٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد قصة الوضوء فقط.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٩٤) من طريق النضر بن شميل، والطبراني (١٢٥٠٤) من طريق أبي بكر الحنفي، كلاهما عن عباد بن منصور، به. ورواية الطبراني مختصرة. =

٣٤٩١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرَنا سفيانُ، عن سَلَمة بنِ كُهيلٍ، عن الحسن العُرَني، قال:

سُئِلَ ابنُ عباس عن الرجلِ إذا رَمَى الجَمْرةَ، أَيَتَطَيَّبُ؟ فقال: أَمَّا أنا، فقد رأيتُ المِسْكَ في رأسِ رسولِ الله ﷺ، أَفمِنَ الطِّيبِ هُو أم لا؟ (١)

٣٤٩٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي الطُّفَيل، قال:

قلتُ لابن عباس: حَدِّثْني عن الرُّكوب بينَ الصَّفا والمَرْوةِ، فإنَّ قومَك يَزْعُمونَ أنها سُنَّةٌ. فقال: صَدَقُوا وكَذَبُوا. قلت: صَدَقُوا وكَذَبُوا ماذا؟ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ، فخَرَجُوا حتَّى خرجتِ العَواتِقُ، وكانَ رسولُ الله ﷺ لا يُضْرَبُ عندَه أحدٌ، فرَكِبَ رسولُ الله ﷺ، فطافَ وهو راكبٌ، ولو نَزَلَ (٢)، لكانَ المشيُ أحبَّ إليهِ (٣). ١/٣٧٠

= وقد سلف مختصراً برقم (٢٢٧٦) من طريق عكرمة بن خالد، عن ابن عباس ـ دون ذِكْر سعيد بن جبير، وسيأتي بنحوه برقم (٣٥٠٢)، وانظر (١٩١١) و(١٩١٢) و(٢٥٦٧).

والشَّجْب: كالعِلاَقة يوضع عليها الثيابُ وغيرها. والفخيخ: صوت النائم.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه منقطع بين الحسن بن عبد الله العُرني وبين ابن عباس. وانظر (٢٠٩٠).

(٢) في (ظ١٤): ترك.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ورواية يزيد ـ وهو ابن هارون ـ عن الجُريري سعيد بن إياس في «صحيح مسلم». أبو الطُّفيل: هو عامر بن واثلة اللَّيثي. والحديث قطعة من الحديث الطويل الذي سلف برقم (٢٧٠٧).

وأخرجه مطولاً مسلم (١٢٦٤)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٤٩، والبيهقي ٥/٨٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

العواتق: جمع عاتقٍ، وهي الشابة أول ما تُدْرِك.

٣٤٩٣ ـ حدثنا مُعاذٌ، حدثنا ابنُ عونٍ، عن محمدٍ

عن ابنِ عباسٍ، قال: قد سِرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ بينَ مَكَّةَ والمدينةِ، لا نَخافُ إلا اللهَ عزَّ وجَلَّ، فَصَلَّى[1] رَكْعَتَينِ[2].

٣٤٩٤ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن موسى بن سَلَمة، قال:

سأَلتُ ابنَ عباسٍ عن الصلاةِ بالبَطْحَاءِ، إذا فاتَتْني الصَّلاةُ في الجماعةِ؟ فقال: رَكْعَتينِ، تِلك سُنَّةُ أبي القاسمِ ﷺ[3].

٣٤٩٥ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميدٍ، عن بَكْر

عن ابنِ عباسٍ، قال: ولٰكِنْ رسولُ الله ﷺ دَخَلَ المسجدَ، وهو على بَعِيره، وخَلْفَهُ أُسامةُ بنُ زيد، فاسْتَسْقَى، فسَقَيْناه نبيذاً، فَشَرِبَ ثم ناوَلَ فَضْلَه أُسامةَ، فقال: «قد أَحْسَنْتُم وأَجْمَلْتُم، فكذٰلكَ فَافْعَلُوا»،

---

(١) المثبت من (ظ٩) و(ظ١٤)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: نصلي.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. معاذ: هو ابن هشام الدَّستُوائي، وابن عون: هو عبد الله، ومحمد: هو ابن سيرين، لم يدرك ابنَ عباس. وانظر (١٩٩٥).

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن سلمة ـ وهو ابن المحبِّق الهذلي ـ فمن رجال مسلم، وابن أبي عدي ـ وهو محمد بن إبراهيم ـ وإن كان سماعه من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط، قد تابعه يزيد بن زريع عند مسلم والنسائي، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط.

وأخرجه مسلم (٦٨٨) (٧)، والنسائي ٣/١١٩ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٦٢).

فنحنُ لا نريدُ أن نُغَيِّرَ ذٰلك[1].

٣٤٩٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، أخبرنا مِسْعَرٌ، عن عبدِ الملك بنِ مَيْسَرَةَ، عن طاووس

عن ابن عباسٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَن ابْتاعَ طَعاماً، فلا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَه» قال مِسْعرٌ: وأَظُنُّه قال: «أو عَلَفاً»[2].

٣٤٩٧ ـ حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، حدثنا عاصمٌ، عن الشَّعْبيِّ

عن ابنِ عباسٍ، قال: سَقَيْتُ النبيَّ ﷺ مِن زَمْزَمَ، فشَرِبَ وهو قائمٌ[3]. ١/٣٧٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر: هو ابن عبد الله المُزَني.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن خزيمة (٢٩٤٧) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٣٥٢٨)، ويأتي تخريجه هناك.

والنبيذ، قال ابن الأثير ٥/٧: هو ما يُعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحِنطة والشعير وغير ذٰلك، يقال: نبذتُ التمرَ والعنبَ، إذا تركتَ عليه الماءَ ليصير نبيذاً، وسواء كان مسكراً أو غير مسكرٍ، فإنه يقال له: النبيذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، ومسعر: هو ابن كِدام الهلالي الكوفي، وعبد الملك بن مَيْسرة: هو الهلالي العامري الكوفي. وانظر (١٨٤٧).

قوله: «فلا يبيعُه»، الياءُ هنا إشباع للكسرة، والجادَّة حذفها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عَبْدة بن سليمان: هو الكلابي أبو محمد الكوفي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شَرَاحِيل. وانظر (١٨٣٨).

٣٤٩٨ ـ حدثنا رَوْحُ بنُ عُبَادة، حدثنا هشامٌ، قال: أخبرنا قيسُ بنُ سعدٍ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباسٍ: أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا رَفَعَ رأْسَه مِن الرُّكوعِ، قال: «اللّهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّماءِ، ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بَعْدُ»(١).

٣٤٩٩ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ عطاءً يقولُ:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم مِن الطَّعامِ، فلا يَمْسَحْ يدَه حتى يَلْعَقَها، أَو يُلْعِقَها»(٢).

٣٥٠٠ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا عَمْرو بنُ دينار، أنه سَمِعَ عِكْرِمَةَ يقولُ:

كان ابنُ عباسٍ يقولُ: ﴿وما جَعَلْنا الرُّؤْيا الَّتي أَرَيْناكَ إلاَّ فِتْنةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال: شيءٌ أُرِيَهُ النبيُّ ﷺ في اليَقَظَةِ، رآه بِعَيْنَيْهِ حينَ ذُهِبَ به إلى بيتِ المقْدِسِ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس بن سعد ـ وهو المكي ـ فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن حسان، وعطاء: هو ابن أبي رباح.
وأخرجه أبو عوانة ٢/١٧٦ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٤٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٠٣١) (١٣٠)، والبيهقي ٧/٢٧٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وانظر (١٩١٦).

٣٥٠١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج. وعبدُ الله بن الحارث، عن ابن جُرَيْج، قال: سمعتُ عطاءً يقول:

سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول[1]: «لو أنَّ لابنِ آدمَ وادياً مالاً، لأَحَبَّ أَنَّ لَهُ إليه مِثْلَه، ولا يَمْلأُ نَفْسَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ، واللهُ يَتُوبُ على مَنْ تَابَ». فقال ابنُ عباس: فلا أَدْرِي أَمِنَ القرآنِ هو أم لا؟[2]

---

(١) في (م) و(س) و(ص): قال نبي الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق روح بن عبادة، وعبد الله بن الحارث متابِعُ روح: هو عبد الله بن الحارث بنِ عبد الملك القرشي المخزومي المكي، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٦٤٣٦) و(٦٤٣٧)، ومسلم (١٠٤٩)، وأبو يعلى (٢٥٧٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٦٦-٦٧، وابنُ حبان (٣٢٣١)، والطبراني (١١٤٢٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٧٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩١ و٢٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٦٨، وفي «شعب الإيمان» (١٠٢٧٤) و(١٠٢٧٥)، وفي «الآداب» (٩٧٣)، والبغوي (٤٠٩٠) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وروايتهم جميعاً كما في رواية «المسند»: أن هٰذا الكلام من رسول الله ﷺ. وقول ابن عباس: فلا أدري أمن القرآن هو أم لا؟ كما جاء عند غير واحد ممَّن خرَّجه، قاطعٌ بنفي قرآنية هٰذا الكلام نفياً باتّاً، لأن القرآن لا يمكن أن يثبت على الشك، ولا بد في إثباته من القطع بتلقي نصِّه عن رسول الله ﷺ تلقياً متواتراً.

ويؤيد أن هٰذا الكلام ليس قرآناً حديثُ أنس عند أحمد ٣/١٢٢، والبخاري (٦٤٣٩) أن رسول الله ﷺ، قال: «لو أنَّ لابن آدمَ وادياً من ذهبٍ، أحبَّ أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب».

وحديث جابر في «المسند» ٣/٣٤٠ ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «لو أن لابن آدم =

. . . . . .

= وادياً من مال لتَمَنَّى واديين، ولو أن له واديين لتمنى ثالثاً، ولا يملأُ جوف ابن آدم إلا التراب».

وحديث عبد الله بن الزبير عند البخاري (٦٤٣٩) أن النبي ﷺ كان يقول: «لو أن ابن آدم أُعطِيَ وادياً ملآنَ من ذهبٍ أحبَّ إليه ثانياً، ولو أُعطي ثانياً أحبَّ إليه ثالثاً، ولا يَسُدُّ جوفَ ابن آدم إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب».

وحديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٤٢٣٥) أن رسول الله ﷺ، قال: «لو أن لابن آدم واديين من مالٍ، لأحبَّ أن يكون معهما ثالث، ولا يملأُ نفسَه إلا التراب، ويتوب الله على من تاب». وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح.

وحديث كعب بن عياض عند الطبراني (٤٠٦) أن النبي ﷺ، قال: «لو سُيِّلَ لابن آدم واديان من مالٍ لتَمَنَّى إليهما ثالثاً، ولا يُشْبِعُ ابنَ آدمَ إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب».

وأورد البخاري (٦٤٤٠) عن أبي الوليد، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي بن كعب، قال: كنا نُرَى (نظن) هٰذا من القرآن، حتى نزلت: ﴿أَلهاكُم التَّكاثُر﴾. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٥٧: ووجه ظنهم أن الحديث المذكور من القرآن ما تَضَمَّنه من ذَمِّ الحرص على الاستكثار من جمع المال، والتقريع بالموت الذي يقطع ذٰلك، ولا بدَّ لكلٍّ أحدٍ منه، فلما نَزَلَت هٰذه السورة وتضمنت معنى ذٰلك مع الزيادة عليه، علموا أن الأول من كلام النبي ﷺ. وقال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا هو التوجيه الصحيح.

وقد وردت أحاديثُ عِدَّة عن غير واحد من الصحابة، وفيها أن هٰذا كان قرآناً ثم نُسِخ، وكلها ضعيفة لا تصح، لا تناهض الروايات الصحيحة السابقة، ونذكرها هنا لبيان ضعفها.

فمنهـا خبـر أبي موسى الأشعـري المخـرَّج في «صحيح مسلم» (١٠٥٠)، عن سويد بن سعيد، عن علي بن مُسْهر، عن داود، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه، عنه: أنه كان يقرأ سورةً كان يُشبِّهها في الطُّول والشدة ببراءةَ، فأُنسِيها، إلا أنه حفظ منها: =

. . . . . .

= لو كان لابن آدم واديان. . . ، وهو حديثٌ ضعيف لا يُناهِض الروايات الصحيحة، في سنده سويد بن سعيد؛ قال ابن المديني: ليس بشيء، وقال يعقوب بن شيبة: صدوق مضطرب الحفظ، ولا سيما بعد ما عَمِيَ، وقال البخاري: كان قد عمي فتلقَّنَ ما ليس من حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة ولا مأمون، وأما ابن معين فكذبه وسَبَّه وقال: هو حلال الدم، وعلي بن مسهر؛ قال في «التقريب»: ثقة له غرائب بعد أن أَضَرَّ، وداود ـ وهو ابن أبي هند، وإن كان ثقة ـ قال أبو داود: خولف في غير حديثٍ، وقال الحافظ: كان يهم بأَخَرة.

وحديث أبي واقد الليثي المخرج في «المسند» ٥/٢١٨-٢١٩ عن أبي عامر العقدي، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي، قال: كنا نأتي النبي ﷺ إذا أُنزل عليه فيحدثنا، فقال لنا ذات يوم: «إن الله عز وجل قال: إنَّا أنزَلْنا المالَ لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم وادٍ لأَحَبَّ أن يكون إليه ثانٍ، ولو كان له واديان لأَحبَّ أن يكون إليهما ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ثم يتوبُ الله على من تاب». وهٰذا سند ضعيف، هشام بن سعد ضعيف عند المخالفة، قال أحمد: لم يكن بالحافظ، وضعفه يحيى بن معين وابن سعد والنسائي وغيرهم، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقوله: «إن الله عز وجل قال» لا يدلُّ على قرآنية هٰذا الكلام، وإنما هو من الأحاديث القُدسية التي يرويها النبي ﷺ عن ربه عز وجل.

وحديث بريدة عند البزار (٣٦٣٤)، رواه من طريق حبَّان بن هلال، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا صَبيح أبو العلاء، عن ابن بُريدة، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في الصلاة: لو أنَّ لابن آدم وادياً من ذهبٍ لابتغى إليه ثانياً، ولو أُعطِي ثانياً لابتغى إليه ثالثاً، ولا يملأ جوفَ ابنِ آدم إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب. قال البزار: لا نعلم رواه عبد العزيز إلا عن صبيح أبي العلاء. قلنا: عبد العزيز بن مسلم ـ وهو القَسْمَلي ـ: قال العقيلي في «الضعفاء» ٣/١٧: في حديثه بعض الوهم، وصبيح أبو العلاء لم يوثقه غير ابن حبان ٦/٤٧٨، وهو في عداد المجهولين، وذكره الذهبي في =

٣٥٠٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عبَّاد بنُ منصور، حدَّثني عِكْرمةُ بنُ خالد بن المغيرة، أن سعيدَ بنَ جُبيرٍ حَدَّثه، قال:

سمعتُ ابنَ عباس، قال: أتيتُ خالتي ميمونةَ، فَوَجَدْتُ ليلَتَها تلك مِن رسولِ الله ﷺ. . . فَذَكَرَ نحوَ حديثِ يزيدَ، إلا أنَّه قال: حتى إذا طَلَعَ الفَجْرُ الأَوَّل، أَمْسَكَ رسولُ الله ﷺ هُنَيَّةً، حتى إذا أَضاءَ له الصُّبْحُ، قام فصَلَّى الوِتْرَ تِسْعَ ركعاتٍ، يُسَلِّم في كُلِّ ركعتَيْن، حتى إذا فَرَغَ مِن وِتْرِه، أَمْسَك يَسِيراً، حَتَّى إذا أَصْبَحَ في نَفْسِه قام رسولُ الله ﷺ، فركَعَ رَكْعَتَي الفجرِ لِصلاةِ الصُّبحِ، ثم وَضَعَ جَنْبَه، فنامَ حتَّى سمعتُ جَخِيفَه، قال: ثم جاءَ بلالٌ فنَبَّهَهُ للصلاةِ، فقامَ رسولُ الله ﷺ فصَلَّى الصُّبْحَ (١).

٣٥٠٣ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بنُ دينار، عن عِكْرمة

= «المقتنى في سرد الكُنى» ١/٤٠٦، فليَّنه، وابن بريدة ـ واسمه عبد الله ـ سُئِلَ عنه أحمد: هل سمع من أبيه شيئاً؟ قال: ما أدري، عامَّة ما يُروى عن بريدة عنه، وضَعَّف حديثه، وقال إبراهيم الحربي: عبد الله أتمُّ من سليمان، ولم يسمعا من أبيهما، وفي ما روى عبد الله، عن أبيه أحاديث منكرة.

(١) إسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور، وقد تقدم بسياقة أصح من هٰذه برقم (٣١٦٩)، وانظر (٣١٩٠)، وقوله: «نحو حديث يزيد» يعني به يزيدَ بن هارون الذي سلف برقم (٣٤٩٠).

قوله: «جخيفه»، قال السندي: بجيم ثم خاء معجمة ثم ياء ثم فاء، أصل الجخيف: الصوت من الخوف، وهو أشدُّ من الغطيط، والمراد هاهنا: الغطيط، والله تعالى أعلم.

أن ابن عباس كان يقولُ: مَكَثَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ ثلاثَ عشرةَ سنةً، وتُوُفِّيَ وهو ابنُ ثلاثٍ وسِتِّينَ سنةً[1].

٣٥٠٤ ـ حدثنا رَوْح، حدَّثنا زكريا، أخبرنا عمرو بنُ دينارٍ، عن عِكْرمة

عن ابن عباس: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، إنَّ أُمَّه تُوفِّيَتْ، أَفَيَنْفَعُها إن تَصَدَّقْتُ عنها؟ فقال: «نَعَمْ» قال: فإنَّ لِي مَخْرَفاً، وأُشْهِدُكَ أنِّي قد تَصَدَّقْتُ بهِ عَنْها[2].

٣٥٠٥ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريا، حدثنا عمرو بنُ دينار:

أنَّ ابنَ عباس كان يَذْكُرُ: أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ للحائِضِ أن تَصْدُرَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. وسيأتي برقم (٣٥١٦) عن روح لكن بإسقاط عكرمة من السند، وانظر (٢٠١٧). زكريا: هو ابن إسحاق المكي.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري (٢٧٧٠)، وأبو داود (٢٨٨٢)، والترمذي (٦٦٩)، والنسائي ٦/٢٥٢-٢٥٣، والطبراني (١١٦٣١)، والحاكم ١/٤٢٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني في روايته «مخرفةً»، وزاد: قال روح: المخرفةُ: النخلُ. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٣٨) عن ابن جريج، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٩)، وأبو يعلى (٢٥١٥)، والطبراني (١١٦٣٠) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، والنسائي ٦/٢٥٢ من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، به. وجميعهم غير عبد الرزاق أورده مختصراً بذِكْر سؤال الرجل وجواب النبي ﷺ فقط، ووقع عند عبد الرزاق: «فإنها قد تركت مخرافاً»، وسمَّى النسائيُّ الرجلَ السائلَ سعداً، وهو سعد بن عبادة رضي الله عنه كما في الرواية التي سلفت برقم (٣٠٨٠).

قَبْلَ أَن تَطُوفَ، إذا كانت قد طافَتْ في الإفاضَةِ[1].

٣٥٠٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بنُ أَبي حَفْصَة، حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبَيْدِ الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبة

عن ابن عباس، قال: اسْتَفْتَى سعدُ بنُ عُبادَةَ رسولَ الله ﷺ في نَذْرٍ على أُمِّه تُوفِّيَتْ قبلَ أن تَقْضِيَه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْضِهِ عنها»[2].

٣٥٠٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا أبو عَوانَة، عن رَقَبَة بنِ مَصْقَلة بن رَقَبة، عن طَلْحَةَ الإيامِيِّ، عن سعيد بنِ جُبير، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١١٢٠٦) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٣٣)، والبخاري (٣٢٩) و(١٧٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٠)، والطحاوي ٢/٢٣٥، وابن حبان (٣٨٩٨)، والبيهقي ٥/١٦٣ من طريق وهيب بن خالد، عن عبد الله بن طاووس، عن طاووس، عن ابن عباس. وفي روايتهم زيادة: قال طاووس: وسمعتُ ابن عمر يقول: إنها لا تنفر، ثم سمعته يقول بعد: إن النبي ﷺ رَخَّصَ لهنَّ.

وقد ورد الحديث بلفظ: «لا ينفر أحدٌ حتى يكون آخرُ عهده بالبيت» إلا أنه خفف عن المرأة الحائض. انظر تخريجه عند الحديث (١٩٣٦)، وانظر أيضاً (١٩٩٠).

وفي الباب عن ابن عمر عند الترمذي (٩٤٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤١٩٦) و(٤١٩٧) و(٤١٩٨).

وعن عمر بن الخطاب، وسيأتي في مسند الحارث بن عبد الله بن أوس ٣/٤١٦.

(٢) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة روى له البخاري حديثاً واحداً متابعةً، واحتجَّ به مسلم، وفيه كلام، يصلح حديثه للمتابعة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٨٩٣).

قال لي ابنُ عباس: تَزَوَّجْ، فإنَّ خَيْرَنا كان أكثرَنا نِساءً، ﷺ(١).

٣٥٠٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني يَعْلَى، أنه سمع عِكْرِمة مولى ابن عباس يقول:

أنبأنا ابنُ عباس: أنَّ سعدَ بنَ عُبادَةَ تُوفِّيَتْ أُمُّه وهو غائبٌ عنها، فأتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ، وأنا غائبٌ عنها، فهل يَنْفَعُها إنْ تَصَدَّقْتُ عنها؟ قال: «نَعَمْ» قال: فإنِّي أُشْهِدُكَ أن حائِطِي المَخْرَفَ صَدَقةٌ عنها(٢).

٣٥٠٩ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعبةُ، عن أيوبَ، عن أبي العالية البَرَّاء

عن ابنِ عباس، أنه قال: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالحَجِّ، فَقَدِمَ لأربعٍ مَضَيْنَ مِن ذِي الحِجَّةِ، فصَلَّى بنا الصُّبْحَ بالبَطْحَاءِ، ثم قال: «مَنْ شاءَ أَنْ يَجْعَلَها عُمْرةً، فليَجْعَلْها»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وطلحة الإيامي: هو طلحة بن مصرِّف اليامي نسبة إلى إيَام: قبيلة من هَمْدان، قال الزبيدي في «شرح القاموس»: والنسبة إليهم: يامي، وربما زِيدَ في أوله همزة مكسورة.

وأخرجه البخاري (٥٠٦٩)، والبيهقي ٧/٧٧ من طريق علي بن الحكم، والطبراني (١٢٣٩٨) من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. يعلى: هو ابن حكيم الثقفي مولاهم الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٦/٢٧٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٣٠٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو =

٣٥١٠ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بنُ أبي حَفْصة، حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي سِنانٍ

٣٧١/١ عن ابنِ عباس: أن الأَقْرَعَ بنَ حابسٍ سأَلَ رسولَ الله ﷺ: الحجُّ كُلَّ عام؟ فقال: «لا، بَلْ حَجَّةٌ، فمَنْ حَجَّ بعدَ ذٰلك، فهو تَطَوُّعٌ، ولو قُلتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ لم تَسْمَعُوا ولم تُطِيعُوا»(١).

٣٥١١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن عبد الله بنِ عثمان بنِ خُثَيْم، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لَيَبْعَثَنَّ اللهُ تَبارَكَ وتعالى

= العالية البَرَّاء ـ بالتشديد ـ البصري: اسمه زياد، وقيل: كلثوم، وقيل: أذينة، والبَرَّاء لقبه، نسبة إلى بَرْي الأشياء.

وأخرجه مسلم (١٢٤٠) (١٩٩) و(٢٠٠)، والنسائي ٥/٢٠١-٢٠٢، وابن حبان (٣٧٩٤)، والبيهقي ٥/٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) (٢٠١)، والنسائي ٥/٢٠١ من طريق وهيب بن خالد، ومسلم (١٢٤٠) (٢٠٢) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، كلاهما عن أيوب، به. وانظر ما سلف برقم (٢١١٥) و(٢٢٨٧).

وقد سلف الحديث بنحوه برقم (٢٦٤١) و(٣٣٩٥) من طريق أيوب، عن رجل، عن ابن عباس.

(١) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة يصلح للمتابعات، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان ـ واسمه يزيد بن أمية الدؤلي ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٧٨-٢٧٩، والبيهقي ٥/١٧٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٠٤).

الحَجَرَ يومَ القِيامَةِ وله عَيْنانِ يُبْصِرُ بِهما، ولِسانٌ يَنْطِقُ، يَشْهَدُ على مَنِ استَلَمَه بِحَقٍّ»(١).

٣٥١٢ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّاد، عن عبد الله بنِ عثمان بنِ خُثَيْم، عن سعيد بنِ جُبَيْر

عن ابنِ عباس: أَن رسولَ الله ﷺ وأَصحابَه اعْتَمَرُوا مِن جِعْرَانَةَ، فاضْطَبَعُوا، وجَعَلُوا أَرْدِيَتَهُم تَحْتَ آباطِهم، ووَضَعُوها على عَواتِقِهم، ثم رَمَلُوا(٢).

٣٥١٣ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا أَبو بكرٍ، عن الأَعمش، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن ابنِ عباسٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ليلةَ المزدَلِفَة: «يا بَنِي أَخِي، يا بَنِي هاشمٍ، تَعَجَّلُوا قبلَ زِحامِ النَّاسِ، ولا يَرْمِيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُم العَقَبَةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»(٣).

٣٥١٤ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا كاملٌ، عن حَبِيبٍ

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٢١٥).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (٢٧٩٢).

(٣) إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مقسم، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً، وحديثه في «السنن» الأربعة، وهو ثقة، وأبو بكر ـ وهو ابن عياش ـ قد توبع.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢١٧ من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٥٠٧).

عن ابنِ عباس، قال: بِتُّ عندَ خالتي مَيْمونَةَ، قال: فانْتَبَهَ رسولُ الله ﷺ مِنَ الليلِ . . . فذكرَ الحديثَ، قال: ثم رَكَعَ، قال: فرأَيتُه قال في رُكُوعِه: «سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ» ثم رَفَعَ رأْسَه، فحَمِدَ الله ما شاءَ أَن يَحْمَدَه، قال: ثم سَجَدَ، قال: فكانَ يقولُ في سُجُودِه: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأَعلى» قال: ثم رَفَعَ رأْسَه، فكان يقولُ فيما بينَ السَّجْدَتينِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وارْحَمْنِي، واجْبُرْني، وارْفَعْنِي، وارْزُقْنِي، واهْدِني»[1].

---

(١) حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير كامل ـ وهو ابن العلاء التميمي ـ فقد روى له أصحاب السنن غير النسائي، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس به بأس، وقال ابن عدي: رأيت في بعض رواياته أشياءَ أنكرتُها، وأرجو أنه لا بأس به، وحبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ مدلس وقد عنعن، على أن عليَّ ابن المديني قد ثَبَّت سماعه من ابن عباس، وقد سلف الحديث بذِكْر الدعاء بين السجدتين فقط برقم (٢٨٩٥) من طريق كامل بن العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وسيأتي نحوه برقم (٣٥٤١) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس دون الدعاء بين السجدتين.

وأخرجه الطبراني (١٢٦٧٩) من طريق العلاء بن المسيب، عن حبيب بن أبي ثابت، بهٰذا الإسناد مطوّلاً. ولم يذكر فيه دعاء الجلوس بين السجدتين، وزاد ذِكْر قصة ذهاب ابن عباس إلى بيت ميمونة.

وتقدمت قصة قيام رسول الله ﷺ بأسانيد صحيحة، انظر الحديث رقم (١٩١٢).

وفي باب ما يقول في ركوعه وسجوده عن حذيفة بن اليمان عند أحمد ٥/٣٨٢، ومسلم (٧٧٢)، وصححه ابن حبان (١٨٩٧).

وعن ابن مسعود عند أبي داود (٨٨٦)، وابن ماجه (٨٩٠)، والترمذي (٢٦١)، والدارقطني ١/٣٤٣، وفي سنده انقطاع. =

٣٥١٥ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا[1] عَمرو بنُ مُرَّة

عن أَبي البَخْتَري، قال: تَراءَيْنا هلالَ شهرِ رمضانَ بذات عِرْقٍ، فأَرْسَلْنا إلى ابن عباس نسأَلُه، فقال: إن نبيَّ الله ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ قد مَدَّه لِرُؤْيَتِه، فإن أُغْمِيَ عَلَيْكُم، فأَكْمِلُوا العِدَّةَ»[2].

٣٥١٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا عمرو بنُ دِينار

عن ابنِ عباس، قال: مَكَثَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ ثلاثَ عشرةَ سنةً، وتُوفِّيَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ[3].

= وعن عقبة بن عامر عند أبي داود (٨٧٠)، وانظر «صحيح ابن حبان» (١٨٩٨)، وعن جبير بن مطعم عند البزار (٥٣٧ ـ كشف الأستار)، والدارقطني ١/٣٤٢، وعبد الله بن أقرم الخزاعي عند الدارقطني ١/٣٤٣، وعن أبي بكرة عند البزار (٥٣٨)، وزادوا فيه «ثلاثاً» يعني في عدد التسبيحات في الركوع والسجود، قال الترمذي: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات.

(١) في (م): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو البختري: هو سعيد بن فيروز الكوفي. وانظر (٣٠٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٠٨، والبخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥١) (١١٧)، والترمذي في «السنن» (٣٦٥٢)، وفي «الشمائل» (٣٦١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٠٢، والطبراني (١١٢٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٣٨، والبغوي (٣٤٨٠) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب من حديث عمرو بن دينار.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٠٢ من طريق سفيان بن عيينة، =

٣٥١٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، حدثنا عِكْرِمةُ

عن ابنِ عباس، قال: بُعِثَ رسولُ الله ﷺ لأربعينَ سنةً، فمَكَثَ بمكة ثلاثَ عشرةَ سنةً يُوحَى إليهِ، ثم أُمِرَ بالهِجْرَةِ، فهاجَرَ عَشْرَ سنينَ، فماتَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، ﷺ(١).

٣٥١٨ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو حاضِرٍ، قال:

سُئِل ابنُ عمر عن الجَرِّ يُنْبَذُ فيه؟ فقال: نَهَى اللهُ ورسولُه عنه. فانطَلَقَ الرجلُ إلى ابنِ عباسٍ، فذَكَرَ له ما قال ابنُ عمرَ، فقال ابنُ عباس: صَدَقَ. قال الرجلُ لابنِ عباسٍ: أيُّ جَرٍّ نَهَى عنه؟ قال: كُلُّ شيءٍ يُصْنَعُ من مَدَرٍ(٢).

= عن عمرو بن دينار، به.

وسلف برقم (٣٥٠٣) من طريق روح، عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس. وانظر (٢٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن حسان الأزدي القُرْدُوسي.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٣٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/٣٠٩، والبخاري (٣٩٠٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٣٩ من طريق روح بن عبادة، به. وانظر (٢٠١٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حاضر ـ واسمه عثمان بن حاضر الحميري ـ فقد روى له أبو داود وابن ماجه، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر (٣٢٥٧).

٣٥١٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن علي بنِ زَيْد، عن يوسُفَ بن مِهْران عن ابن عباس، قال: لما نَزَلَتْ آيةُ الدَّيْنِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن أَوَّلَ مَنْ جَحَدَ آدمُ عليه السَّلامُ ـ قالها ثلاثَ مراتٍ ـ إن الله لمَّا خَلَقَ آدَمَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ، مَسَحَ ظَهْرَه، فأَخرَجَ منه ما هو ذَارِىءٌ إلى يومِ القِيامَةِ، فجَعَلَ يَعْرِضُهُم عليه، فرأَى فيهم رجلاً يَزْهَرُ، فقال: أَيْ رَبِّ، أَيُّ بَنِيَّ هٰذا؟ قال: هٰذا ابنُكَ داودُ. قال: أَيْ رَبِّ، كم عُمُرُه؟ قال: سِتُّونَ سنةً. قال: أَيْ رَبِّ، زِدْ في عُمُرِه. قال: لا، إلا أن تَزِيدَهُ أَنتَ من عُمرِكَ. فكان عُمْرُ آدمَ أَلفَ عامٍ، فوَهَبَ له مِنْ عُمرِه أربعينَ عاماً، فكَتَبَ الله عزَّ وجَلَّ عليه كِتاباً، وأَشْهَدَ عليه الملائِكَةَ، فلَمَّا حُضِرَ آدمُ عليه السلامُ، أَتَتْه الملائكةُ لِتَقْبِضَ رُوحَه، فقال: إنه لم يَحْضُرْ أَجَلِي، قد بَقِيَ مِن عُمري أربعونَ سنةً. فقالوا: إنَّك قد وَهَبْتَها لِابْنِكَ داودَ. قال: ما فَعَلْتُ، ولا[1] وَهَبْتُ له شيئاً. وأَبْرَزَ اللهُ عز وجل عليه الكِتَابَ، فأَقَام عليه الملائِكَةَ»[2].

٣٥٢٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زَمْعَةُ، عن ابنِ شهاب، عن أَبي سِنان الدُّؤَلي عن ابنِ عباسٍ، أَن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الحَجَّ» فقال الأَقْرَعُ بنُ حابسٍ: أَبداً يا رسولَ الله؟ قال: «بل ٣٧٢/١

---

(١) في (ظ٩) و(ظ١٤): وما.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ولِين يوسف بن مِهْران. وانظر (٢٢٧٠).

حَجَّةً واحِدةً، ولو قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ»(١).

٣٥٢١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن يعقوبَ بنِ عطاء، عن أبيه

عن ابنِ عباس: ماتَتْ شاةٌ لِميمونةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «هلاَّ اسْتَمْتَعْتُمْ بإهابِها؟» فقالوا: إنها مَيْتَةٌ. فقال: «إنَّ دِبَاغَ الأَدِيمِ طُهُورُه»(٢).

٣٥٢٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبَةُ، عن قَتادةَ، عن أبي مِجْلَز:

أَنَّ رجلاً أتى ابنَ عباس، فقال: إنِّي رَمَيْتُ بستٍّ، أو سَبعٍ. قال: ما أَدْرِي، أَرَمَى رسولُ الله ﷺ الجَمْرَةَ بستٍّ أو سبعٍ؟(٣)

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. أبو سنان الدؤلي: هو يزيد بن أمية الدؤلي. وانظر (٢٣٠٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن عطاء، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١١٤١١) عن عبد الله بن أحمد، عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٦٩ من طريق روح بن عبادة، به. وانظر (٢٠٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح قتادة بالسماع عند أبي داود والنسائي، فانتفت شبهة تدليسه. أبو مجلز: هو لاحق بن حميد.

وأخرجه أبو داود (١٩٧٧)، والنسائي ٥/٢٧٥، والطبراني (١٢٩٠٦) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وعندهم أن السائل هو أبو مجلز نفسه.

قال العلامة بدر الدين العيني في «عمدة القاري» ١٠/٨٨ في تعليقه على تبويب البخاري بأن رمي الجمار بسبع حصيات: ويُستفاد منه أن رمي الجمرة لا بد أن يكون بسبع حصيات وهو قولُ أكثرِ العلماء، وذهب عطاء إلى أنه إن رمى بخمس أجزأه، وقال مجاهد: =

٣٥٢٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ في رأْسِه، من صُدَاعٍ وَجَدَه(١).

٣٥٢٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا عَمْرو بن دِينار، عن طاووس

= إن رمى بست فلا شيء عليه، وبه قال أحمد وإسحاق، واحتج من قال بذلك بما رواه النسائي من حديث سعد بن مالك رضي الله عنه، قال: رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وبعضنا يقول: رميت بست حصيات، وبعضنا يقول: رميت بسبع فلم يعب بعضُنا على بعض (سلف في «المسند» برقم ١٣٤٩ وسنده ضعيف)، وروى أبو داود والنسائي أيضاً من رواية أبي مِجْلز، قال: سألت ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عن شيء من أمر الجمار، فقال: ما أدري رماها رسولُ الله ﷺ بست أو سبع، والصحيح الذي عليه الجمهور أن الواجب سبع، كما صُحح من حديث ابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وأجيب عن حديث سعد بأنه ليس بمسند، وعن حديث ابن عباس أنه ورد على الشك من ابن عباس، وشك الشاك لا يقدح في جزم الجازم، فإنه رماها بأقل من سبع حصيات، فذهب الجمهور فيما حكاه القاضي عِياض إلى أن عليه دماً، وهو قول مالك والأوزاعي، وذهب الشافعي وأبو ثور إلى أن على تارك حصاة مُدّاً من طعام، وفي اثنتين مُدَّين، وفي ثلاث فأكثر دماً، وللشافعي قول آخر: أن في الحصاة ثلث دم، وله قول آخر: أن في الحصاة درهماً، وذهب أبو حنيفة وصاحباه إلى أنه إن ترك أكثر من نصف الجمرات الثلاث فعليه دم، وإن ترك أقل من نصفها، ففي كل حصاة نصف صاع.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن حسان. وانظر (٢١٠٨).

قال ابنُ عباس: احْتَجَم رسولُ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ على رأْسِه[1].

٣٥٢٥ ـ حدثنا رَوْح وأبو داودَ، المعنى، قالا: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبد الله، عن قَتادةَ، عن أبي حَسَّان الأعرجِ

عن ابنِ عباس: أن نبيَّ الله ﷺ صَلَّى بذي الحُلَيْفَةِ، ثمَّ أَشْعَرَ الهَدْيَ جانِبَ السَّنامِ الأيمنَ، ثم أماطَ عنه الدَّمَ، وقَلَّدَه نَعْلَيْنِ، ثم رَكِبَ ناقَتَه، فلما اسْتَوَتْ به على البَيْداءِ، أَحْرَمَ، قال: فأَحْرَمَ عندَ الظُّهْرِ؛ قال أبو داود: بالحَجِّ[2].

٣٥٢٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا الأوزاعيُّ، عن المطَّلب بنِ عبد الله، قال:

كان ابنُ عمر يتوضَّأُ ثلاثاً، يَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ، وكان ابنُ عباس يتوضأُ مرةً مرةً، يَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ[3].

٣٥٢٧ ـ حدثنا رَوْح وعفانُ، قالا: حدثنا حمَّاد، عن قَيْسٍ. قال عفانُ: أخبرنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٥٧)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٤٠، والحاكم ١/٤٥٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حسان الأعرج ـ واسمه مسلم بن عبد الله ـ فمن رجال مسلم، وأبو داود متابِع روح: هو سليمان بن داود الطيالسي صاحب «المسند» من رجال مسلم. والحديث في «مسنده» برقم (٢٦٩٦). وقد سلف من طريق روح برقم (٣٢٤٤)، وانظر (٢٢٩٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات إلا أن رواية المطلب عن ابن عمر وابن عباس مرسلة فيما قاله أبو حاتم، وقد سلف حديث ابن عباس برقم (١٨٨٩)، وسيتكرر الحديث في مسند ابن عمر برقم (٤٨١٨) ويأتي تخريجه من حديثه هناك.

حمَّادٌ في حديثه، قال: أخبرنا قيسٌ، عن مجاهدٍ

عن ابن عباس، أنه قال: جاءَ النبيُّ ﷺ إلى زَمْزَمَ، فنَزَعْنا له دَلْواً، فشَرِبَ، ثم مَجَّ فيها، ثم أَفْرَغْناها في زمزمَ، ثم قال: «لَوْلا أَن تُغْلَبُوا عَلَيْها، لَنَزَعْتُ بِيَدي»(١).

٣٥٢٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن حُمَيد، عن بَكْرِ بنِ عبد الله:

أَنَّ أَعرابيّاً قال لابنِ عباس: ما شأْنُ آلِ مُعاويةَ يَسْقُون الماءَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كما قال الحافظ ابن كثير في «تاريخه» ٥/١٩٣، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، وقيس ـ وهو ابن سعد المكي ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (١١١٦٥) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٣٥)، وابن خزيمة (٢٩٤٦)، وابن حبان (٥٣٩٢)، والطبراني (١١٩٦٣)، والحاكم ١/٤٧٥، والبيهقي ٥/١٤٧ من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ فذكر حديث شرب النبي ﷺ من زمزم، وقال في آخره: ثم أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: «اعملوا فإنكم على عمل صالح»، ثم قال: «لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هٰذه»، وأشار إلى عاتقه.

وقد سلف بنحوه في مسند ابن عباس برقم (٢٢٢٧) وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن علي، وقد سلف في «المسند» برقم (٥٦٢).

وعن جابر في حديثه الطويل عند الدارمي (١٨٥٠)، ومسلم (١٢١٨)، وأبي داود (١٩٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٧)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، وابن خزيمة (٢٩٤٤)، والبيهقي ٥/١٤٦-١٤٧، وفيه: فأتى بني عبد المطلب يسقون على زمزم، فقال: «انزعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم، لنزعت معكم» فناولوه دلواً فشرب منه.

قوله: «ثم مج فيها»، أي: رمى بما بقي في فيه من الماء.

والعسلَ، وآلِ فلانٍ يَسقُونَ اللبنَ، وأَنتم تَسْقُونَ النَّبيذَ؟ أَمِنْ بُخْلٍ بكم، أَو حاجَةٍ؟ فقال ابنُ عباس: ما بنا بُخْلٌ، ولا حاجَةٌ، ولٰكن رسول الله ﷺ جاءَنا، ورَدِيفُه أُسامةُ بنُ زَيْد، فاسْتَسْقَى، فسَقَيْناه من هٰذا ـ يعني نبيذَ السِّقايَةِ ـ فشَرِبَ منه، وقال: «أَحسَنْتُم، هٰكذا فَاصْنَعُوا»[1].

٣٥٢٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن عاصم الأَحْوَل، عن الشَّعْبي

عن ابن عباس، قال: جاءَ رسولُ الله ﷺ لماءِ زَمْزَمَ فسَقَيْناه، فشَرِبَ قائماً[2].

٣٥٣٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ، عن أَبي حَرِيز، عن عِكْرِمة

عن ابنِ عباس: أَن نبيَّ الله ﷺ نَهَى أَن تُنْكَحَ المرأَةُ على عَمَّتِها، أَو على خَالَتِها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. حميد: هو الطويل.

وأخرجه مسلم (١٣١٦)، والبيهقي ٥/١٤٧ من طريق يزيد بن زريع، وأبو داود (٢٠٢١)، وابن خزيمة (٢٩٤٧) من طريق خالد الواسطي، كلاهما عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد. وسلف مختصراً برقم (٣٤٩٥)، وانظر (٢٩٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٧٣ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٣٨).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو حريز ـ واسمه عبد الله بن الحسين الأزدي قاضي سجستان ـ مختلف فيه، استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة، ورواية روح بن عبادة ـ وكذا عبد الأعلى السامي عند الترمذي ـ عنه =

٣٥٣١ ـ حدثنا حُجَيْنُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبَير

عن ابنِ عبَّاس، قال: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ: بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّها الكَافِرونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(١).

٣٥٣٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتادةَ، عن أَبي الطُّفَيْل، قال:

كان معاويةُ لا يَأْتي على رُكْنٍ من أَركانِ البيتِ إلا استَلَمَهُ، فقال ابنُ عباس: إنما كان نبيُّ الله ﷺ يَسْتَلِمُ هٰذينِ الرُّكْنَيْن. فقال معاويةُ: ليس من أَرْكانِهِ شيءٌ مَهْجُورٌ. قال عبدُ الوهَّاب: الرُّكنينِ: اليَمَانيَّ، والحَجَرَ(٢).

= قبل الاختلاط.

وأخرجه الترمذي (١١٢٥) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٤١١٦)، والطبراني (١١٩٣١) من طريق المعتمر بن سليمان، قال: قرأت على الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، به.

وأخرجه الطبراني (١١٩٣٠) من طريق محمد بن بكر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عكرمة، به. ومحمد بن بكر روى عن سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه، فهٰذا الإسناد صحيح على شرط البخاري. وانظر (١٨٧٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢/٤٢٦، والبخاري (٥١٠٩) و(٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨). وعن جابر عند أحمد ٣/٣٣٨، والبخاري (٥١٠٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٧٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق روح بن عبادة، وعبد الوهاب =

٣٥٣٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا الثَّوْري، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الطُّفَيل، قال:

كنتُ مَعَ معاويةَ وابنِ عباس وهما يَطُوفانِ حَوْلَ البَيْتِ، فكان ابنُ عباس يَسْتَلِمُ الرُّكنَيْن، وكان معاويةُ يَستلِمُ الأَرْكانَ كلَّها، فقال ابنُ عباس: كان رسولُ الله ﷺ لا يَسْتَلِمُ إلَّا هٰذينِ الرُّكْنينِ: اليمانيَّ والأَسودَ. فقال معاويةُ: ليسَ مِنْها شيءٌ مَهْجورٌ[1].

٣٥٣٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن أبي الطُّفَيْل

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه اعْتَمَرَ مِن جِعْرَانَةَ، فرَمَلَ بالبيتِ

= ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ من رجال مسلم، وقد سمع هو وروح بن عبادة من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ قبل الاختلاط. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٣٦)، والبيهقي ٥/٧٦-٧٧ من طريق خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٦٩)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٠، والطبراني (١٠٦٣٥)، والبيهقي ٥/٧٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن قتادة، به مختصراً.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٣٤) من طريق شعبة، عن قتادة، به. وانظر ما سلف برقم (٢٢١٠)، وما سيأتي في مسند معاوية ٤/٩٤.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. الثوري: هو سفيان بن سعيد. وانظر ما قبله.

ثلاثاً، ومَشَى أربعةَ أشواطٍ[1].

٣٥٣٤م ـ حدثنا روحٌ، حدثنا حمادٌ، عن أبي عاصم الغَنَوي

عن أبي الطُّفيل[2]، قال: قلتُ لابنِ عباس: يَزْعُمُ قومُك أن النبيَّ ﷺ قد رَمَلَ بالبيتِ، وأن ذٰلك سُنَّةٌ. قال: صَدَقُوا وكَذَبُوا. قلت: ما صَدَقُوا وكَذَبُوا؟ قال: صَدَقُوا، قد رَمَلَ بالبيتِ، وكَذَبُوا ليست بِسُنةٍ، إنَّ قُريشاً قالَتْ: دَعُوا محمداً وأصحابَه ـ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ ـ حتى يموتُوا مَوْتَ النَّغَفِ. فلما صالَحُوا النبيَّ ﷺ على أن يَجِيئوا مِنَ العامِ المُقبِلِ، فيُقِيمُوا بمكةَ ثلاثاً، فَقَدِمَ رسولُ الله ﷺ مِن العامِ المُقْبِل، والمشركونَ مِن قِبَلِ قُعَيْقِعانَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْمُلُوا بالبَيْتِ ثلاثاً»، وليسَتْ بِسُنَّةٍ[3]. ١/٣٧٣

٣٥٣٥ ـ حدثنا يونسُ وسُرَيجٌ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن أبي عاصمٍ الغَنَوِي، عن أبي الطُّفَيل، فذَكَرَ الحديثَ[4].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (٢٢٢٠).

(٢) من قوله: «عن ابن عباس» في الحديث السابق إلى هنا سقط من (م) والأصول الخطية عدا (ظ٩) و(ظ١٤)، ومنهما أثبتناه، والحديثان أوردهما الحافظ ابن حجر من هٰذين الطريقين في «أطراف المسند» ١/ورقة ١١٦.

(٣) حديث صحيح، أبو عاصم الغنوي لم يحدث عنه غير حماد بن سلمة، وقال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا أعرف اسمه ولا أعرفه، ولا حدث عنه سوى حماد بن سلمة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٢٧٠٧).

(٤) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

٣٥٣٦ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابنَ سَلَمة ـ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عباس: أن قريشاً قالت: إنَّ محمداً وأصحابَه قد وَهَنَتْهم حُمَّى يَثْرِبَ. فلما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لِعامِه الذي اعتَمَرَ فيه، قال لأصحابِه: «ارْمُلُوا بالبَيْتِ لِيَرَى المشركونَ قُوَّتَكُم» فلما رَمَلُوا، قالت قريشٌ: ما وَهَنَتْهُم[1].

٣٥٣٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ سَلَمة ـ، حدثنا عطاءُ بنُ السائب، عن سعيد بن جُبَير

عن ابنِ عباس، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الحَجَرُ الأَسودُ مِن الجَنَّةِ، وكان أَشدَّ بياضاً مِن الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْه خَطَايَا أَهلِ الشِّرْكِ»[2].

٣٥٣٨ ـ حدثنا عثمانُ بن عمرَ، حدثنا يونُسُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس: أن رسولَ الله ﷺ تَمَضْمَضَ مِن لَبَنٍ، وقال: «إنَّ لَهُ دَسَماً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (٢٦٣٩).

(٢) صحيح دون قوله: «وكان أشد بياضاً... الخ»، وإسناده ضعيف لاختلاط عطاء بن السائب. وانظر (٢٧٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس بن لَقِيط العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهُذَلي. =

٣٥٣٩ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، حدثنا يونُسُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُبَيد الله بنِ عبدِ الله بنِ عتبة

عن ابنِ عباس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان مِن أَجْوَدِ النَّاسِ، وأَجودُ ما يَكُـونُ في رمضانَ، حينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، يَلْقَاهُ كُلَّ ليلةٍ يُدَارِسُه القُرآنَ، فكانَ رسولُ الله ﷺ حين يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، أَجوَدَ مِن الرِّيحِ المُرْسَلَةِ(١).

٣٥٤٠ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، أخبرَنا شُعْبَةُ، عن أَبي بِشْرٍ، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عباسٍ، أَن رسولَ الله ﷺ، قال: «نُصِرْتُ بالصَّبَا، وأُهْلِكَتْ عادٌ بالدَّبُورِ»(٢).

٣٥٤١ ـ حدثنـا هشامُ بنُ عبدِ الملك، حدثنا أَبو عَوَانَةَ، عن حُصَيْنٍ، عن حَبيب بنِ أَبي ثابتٍ، أَنَّه حدَّثه محمدُ بنُ علي بنِ عبد الله بنِ عباس، عن أَبيه، قال:

حدثني ابنُ عباسٍ: أَنه باتَ عندَ النبيِّ ﷺ، فاستَيْقَظَ مِنَ الليلِ،

= وأخرجه مسلم (٣٥٨) (٩٥) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس الأيلي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٥٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٨٧) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس. وانظر (١٩٥٥).

فأَخَذَ سِواكَه، فاسْتَاكَ به، ثم توَضَّأَ وهو يقولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ والأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، حتى قَرَأَ هٰذه الآياتِ، وانتهى عندَ آخر السُّورةِ، ثم صَلَّى رَكْعتين، فأَطالَ فيهما القيامَ والرُّكوعَ والسُّجودَ، ثم انْصَرَفَ، حتى سَمِعْتُ نَفْخَ النومِ، ثم اسْتَيْقَظَ، فاسْتاكَ وتوضَّأَ، وهو يَقُولُ، حتى فَعَلَ ذٰلك ثلاثَ مراتٍ، ثم أَوْتَرَ بثلاثٍ، فأَتاه بلالٌ المؤذِّنُ، فخَرَجَ إلى الصَّلاةِ، وهو يقولُ: «اللّٰهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبي نُوراً، واجْعَلْ في سَمْعي نُوراً، واجْعَلْ في بَصَري نُوراً، واجْعَلْ أَمامي نُوراً، وخَلْفي نُوراً، واجْعَلْ عن يَمِيني نُوراً، وعن شِمالي نُوراً، وفَوْقي نُوراً، وتَحْتِي نُوراً، اللّٰهُمَّ أَعْظِمْ لِي نُوراً»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. هشام بن عبد الملك: هو الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٤٩)، والطحاوي ١/٢٨٧ من طريق هشام بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٧٢)، ومسلم (٧٦٣) (١٩١)، وأبو داود (٥٨) و(١٣٥٣) و(١٣٥٤)، والنسائي ٣/٢٣٧، وابن خزيمة (٤٤٨)، وأبو عوانة ٢/٣٢٠، والطحاوي ١/٢٨٧، والطبراني (١٠٦٥٣)، والبغوي (٩٠٦) من طرق عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وبعضهم يذكر فيه القصة دون الدعاء.

وأخرجه أبو يعلى (٢٥٤٥)، والطحاوي ١/٢٨٦، والطبراني (١٠٦٤٨) من طريق المنهال بن عمرو، وأبو عوانة ٢/٣٢١، والطبراني (١٠٦٤٩) من طريق منصور بن المعتمر، كلاهما عن علي بن عبد الله بن عباس، به. وهو عند أبي يعلى والطبراني مطول.

وأخرجه الترمذي (٣٤١٩)، وابن خزيمة (١١١٩)، والطبراني (١٠٦٦٨) من طريق=

٣٥٤٢ ـ حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن أبي بَلْجٍ، عن عمرو بن مَيْمون

عن ابن عباس، قال: أَوَّلُ من صَلَّى مع النبيِّ ﷺ بعدَ خَدِيجَةَ عليٌّ. وقال مَرَّةً: أَسْلَمَ(١).

٣٥٤٣ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا شُعْبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ يُحَدِّثُ

عن ابنِ عباس، قال: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وأنا ابنُ خَمسَ عشرةَ سنةً(٢).

= محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، به. وعندهم ذكر الدعاء ضمن دعاء أطول.

وأخرجه النسائي ٣/٢٣٧ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس. ومحمد بن علي لم يسمع من جده. وقد سلف الحديث مختصراً برقم (٣٢٧١)، وانظر (١٩١٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو قطعة من الحديث المطول الذي سلف برقم (٣٠٦١). سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، والحديث في «مسنده» (٢٧٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين. وهو في «مسند الطيالسي» (٢٦٤٠) بزيادة كلمة «مختون» في آخره.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٣٣ من طريق سليمان بن داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٢) و(٣٧٣)، والطبراني (١٠٥٧٨)، والحاكم ٣/٥٣٣ من طرق عن شعبة، به. وعند ابن أبي عاصم والطبراني زيادة: «قدخُتِنْتُ».

وأخرجه الحاكم ٣/٥٣٤ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن أبي إسحاق، به. وانظر ما سلف برقم (٢٢٨٣) و(٢٣٧٩).

٣٥٤٤ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، أخبرنا أبو عَوَانَة، حدثنا الحَكَمُ وأبو بِشْرٍ، عن مَيْمُون بنِ مِهْران

عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن كُلِّ ذِي نَابٍ مِن السِّباعِ، وعن كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِن الطَّيرِ[1].

٣٥٤٥ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، أخبرنا ثابتٌ. وحسنُ[2] بنُ موسى، حدثنا ثابتٌ، قال: حدثني هِلالٌ، عن عِكْرِمَةَ

٣٧٤/١ عن ابنِ عباس: أن رسولَ الله ﷺ كان يَبِيتُ اللَّيالِيَ ـ قال عبدُ الصمد: المُتَتابِعةَ ـ طاوياً، وأهلُه لا يَجِدُونَ عَشاءً، وكان عامَّةُ خُبْزِهم خبزَ الشَّعيرِ[3].

٣٥٤٦ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد وحسنٌ، قالا: حدثنا ثابتٌ ـ قال حسن: أبو زيد ـ، قال عبدُ الصمد: قال: حدثنا هلالٌ، عن عِكْرِمَةَ

عن ابنِ عباس، قال: أُسْرِيَ بالنبيِّ ﷺ إلى بيتِ المَقْدِسِ، ثم جاءَ من لَيْلَتِه، فحَدَّثَهُمْ بمَسِيرِه، وبعَلامةِ بيتِ المَقْدِسِ، وبِعِيرِهم، فقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري. والحكم: هو ابن عتيبة، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية. وهو مكرر (٢٧٤٧).

(٢) تحرف في النسخ المطبوعة من «المسند» إلى: حسين.

(٣) إسناده صحيح، هلال ـ وهو ابن خباب البصري ـ روى له أصحاب السنن، وأطلق القول بتوثيقه أحمد ويحيى بن معين والفسوي وغيرهم، وقال ابن القطان: تغير بأخرة، ورده يحيى بن معين كما في «سؤالات ابن الجنيد» رقم الترجمة (٢٨٨)، ونقله عنه الخطيب في «تاريخه» ١٤/٧٣-٧٤، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. ثابت: هو ابن يزيد الأحول. وانظر (٢٣٠٣).

ناسٌ؛ قال حسن: نحنُ نُصدِّقُ محمداً بما يقولُ؟! فَارْتَدُّوا كُفَّاراً، فَضَرَبَ الله أَعْنَاقَهُم مع أَبي جَهلٍ، وقال أَبو جهلٍ: يُخَوِّفُنا محمدٌ بشجرةِ الزَّقُّومِ! هاتُوا تمراً وزُبْداً، فَتَزَقَّمُوا. ورأى الدَّجَّالَ في صورته رُؤْيَا عينٍ، ليس رُؤْيا منامٍ، وعيسى، وموسى، وإبراهيمَ، صلواتُ الله عليهم، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الدَّجَّال؟ فقال: «أَقْمَرُ هِجَانٌ ـ قال حسنٌ: قال: رأيته فَيْلَمانِيّاً أَقْمَرَ هِجاناً ـ إحدى عَيْنيهِ قائِمةٌ، كأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، كأَنَّ شَعْرَ رأْسِه أَغْصانُ شجرةٍ، ورأيتُ عيسى شابّاً أَبيضَ، جَعْدَ الرأْسِ، حَدِيدَ البَصَرِ، مُبَطَّنَ الخَلْقِ، ورأيتُ موسى أَسْحَمَ آدَمَ، كَثيرَ الشَّعرِ ـ قال حسن: الشَّعْرةِ ـ، شديدَ الخَلْقِ، ونَظَرْتُ إلى إبراهيمَ، فلا أَنْظُرُ إلى إرْبٍ من آرابه، إلا نَظَرْتُ إليهِ مِنِّي، كأَنَّه صاحِبُكُمْ، فقال جِبْريلُ عليه السلام: سَلِّمْ على مالِكٍ، فسَلَّمْتُ عليه»[1].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه، وصححه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥/٢٦. ثابت أبو زيد: هو ثابت بن يزيد الأحول.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٢٠) عن زهير بن حرب، عن الحسن بن موسى، بهذا الإسناد. وقال في آخره بدل قوله: «سلم على مالك»: سلم على أبيك، وهو الصواب، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» ص٤٠٨ من طريق أبي النعمان، عن ثابت بن يزيد، به. وعنده كذلك: سلم على أبيك.

وأخرجه من أوله إلى قوله: «فضرب الله أعناقهم مع أبي جهل» النسائي في «الكبرى» (١١٢٨٣) من طريق أبي النعمان، عن ثابت، به.

وأخرج قول أبي جهل في الزقوم النسائي أيضاً (١١٤٨٤) من طريق أبي النعمان، عن ثابت، به. =

٣٥٤٧ ـ حدثنا عبدُ الصمد وحسنٌ، قالا: حدثنا ثابتٌ، حدثنا هلالٌ:

أن عِكْرمةَ سُئِلَ ـ قال حسنٌ: سألتُ عكرمةَ ـ عن الصائمِ،

= وأخرج البيهقي في «كتاب البعث والنشور» (٥٤٦) من طريق عباد بن حنيف، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: لما ذكر الله الزقوم خوف به هٰذا الحي من قريش، فقال أبو جهل: هل تدرون ما هٰذا الزقوم الذي يخوفكم به محمد؟ قالوا: لا، قال: نتزبد بالزبدة، أما والله لئن أمكننا لنتزقمها تزقماً. فأنزل الله عز وجل فيه: ﴿والشجرة الملعونة في القرآن﴾، يقول: المذمومة ﴿ونخوفهم فما يزيدهم إلا طغياناً كبيراً﴾ [الإسراء: ٦٠]. وأورده بهٰذا اللفظ السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣١٠، وزاد نسبته إلى ابن إسحاق وابن أبي حاتم.

وأخرج الطبري في «جامع البيان» ١٥/١١٣ عن محمد بن سعد العوفي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه عطية العوفي، عن ابن عباس قوله: ﴿والشجرة الملعونة في القرآن﴾، قال: هي شجرة الزقوم، قال أبو جهل: أيخوفني ابن أبي كبشة بشجرة الزقوم، ثم دعا بتمر وزبد، فجعل يقول: زقِّمني، فأنزل الله تعالى: ﴿طلعها كأنه رؤوس الشياطين﴾ [الصافات: ٦٥]، وأنزل: ﴿ونخوفهم فما يزيدهم إلا طغياناً كبيراً﴾ [الإسراء: ٦٠].

وأورده بهٰذا اللفظ السيوطي وزاد نسبته إلى ابن المنذر. وانظر ما سلف برقم (١٩١٦) و(٢١٩٧) و(٢٣٢٤) و(٢٥٠١) و(٢٨١٩).

الأقمر: الشديد البياض. والهِجَان: الأبيض. والفَيْلماني: العظيم الجثة. والعين القائمة: هي الباقية في مكانها صحيحة، إنما فقدت الإبصار. والكوكب الدُّري: المضيء. وجعد الرأس، أي: جعد الشعر، وهو ضد الشعر المسترسل. وحديد البصر: قويُّه. والمبطَّن: الضامر البطن. والأسحم: الأسود، وهو الأدم أيضاً. والإرب: العضو.

والزَّقُّوم، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٣٠٦: من الزَّقْم: اللَّقْم الشديد، والشُّرب المفرط، ومنه الحديث: «إن أبا جهل قال: إن محمداً يخوِّفنا شجرة الزقوم، هاتوا الزبدَ والتمرَ وتَزَقَّموا» أي: كلوا، وقيل: أكل الزُّبْد والتمر بِلُغة إفريقية: الزَّقوم.

أَيَحْتَجِمُ؟ فقال: إنما كُرِهَ للضَّعْفِ.

وحَدَّثَ عن ابنِ عباس ـ قال حسنٌ: ثم حَدَّثَ عن ابن عباس ـ: أن النبيَّ ﷺ احْتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ، مِنْ أَكْلَةٍ أَكَلَها مِن شاةٍ مَسْمومَةٍ، سَمَّتْها امرأةٌ مِن أهلِ خَيْبَر(١).

آخر مسند عبد الله بن عباس

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الخامس من

«مُسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء السادس وأولُه:

مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرج الطبراني (١١٦٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لا بأس بالحجامة للصائم، إنما كره من أجل الضعف.

وقد سلفت قصة اليهودية التي قدمت للنبي ﷺ شاة مسمومة برقم (٢٧٨٤)، وانظر في باب الحجامة للصائم الحديث رقم (٢٢٢٨).

ترجمة عبد الله بن مسعود

بقلم السندي

صاحب الحاشية على مسند أحمد

هو عبدُ الله بنُ مسعود الهُذَليُّ أبو عبد الرحمٰن، أحد السابقين الأولين، أسلم قديماً، وهاجَرَ الهِجرتين، وشهد بدراً والمشاهد، ولازَمَ النبيَّ ﷺ، وكان صاحبَ نعليه.

وأخرج البغويُّ عنه أنه قال: لقد رأيتُني سادسَ ستةٍ وما على وجه الأرض مسلمٌ غيرنا.

وقال أبو نُعيم: كان سادسَ مَنْ أسلم.

وكان يقول: أخذتُ مِن فِي رسول الله ﷺ سبعين سورةً. أخرجه البخاري [٥٠٠٠].

وهو أوَّل من جهر بالقرآنِ بمكة. ذكره ابنُ إسحاق.

وقال فيه حُذيفة: إنَّ ابنَ أُم عبد مِن أقربهم إلى الله زُلفىٰ. أخرجه الترمذي [٣٨٠٧] بسند صحيح.

وعن علي مرفوعاً: «لو كنتُ مُؤَمِّراً أحداً بغيرِ مشورةٍ، لأَمَّرْتُ ابنَ أمِّ عبد» [أخرجه أحمد (٢٦٦)].

وعن علي أيضاً، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَرِجْلُ عبد الله أَثْقَلُ في الميزانِ من أُحُد» رواه أحمد [٩٢٠] بسند حسن.

أسلمت أمُّه وصحبت.

وقال فيه أبو الدرداء يومَ جاءه خَبَرُ موته: ما تَرَكَ بَعْدَهُ مثلَه.

مات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين. وقيل غير ذٰلك.

وفي «تهذيب» النووي [١/٢٩٠]: قال أبو طيبة: مَرِضَ ابنُ مسعود، فعاده عثمانُ، فقال: ما تشتكي؟ فقال: ذنوبي. قال: فما تشتهي؟ قال: رحمةَ ربي. قال: ألا آمُرُ لك بطبيبٍ؟ قال: الطبيبُ أمرضني. قال: ألا آمُرُ لك بعطاء؟ قال: لا حاجَةَ لي فيه. قال: لِبناتك؟ قال: أتخشى على بناتي الفَقْرَ؟! إني أمرتُهُنَّ أن يقرأْنَ كُلَّ ليلةٍ سورةَ الواقعة، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَرَأَ الواقعة كُلَّ ليلةٍ لم تُصِبْه فاقةٌ أبداً» انتهى.

قلنا: هو حديث ضعيف، وابن مسعود في «سير أعلام النبلاء» ١/٤٦١-٥٠٠، وذكرت في التعليقات عليه مصادر ترجمته.

مسند عبد الله بن مسعود

٣٥٤٨ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا مُغِيرةُ، عن إبراهيمَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن يَزيد، قال:

رأيتُ ابنَ مسعودٍ رَمَى الجَمْرَةَ، جَمرةَ العَقَبةِ، مِن بطن الوادي، ثم قال: هٰذا ـ والذي لا إلٰه غيرُه ـ مَقَامُ الذي أُنْزِلت عليه سُورةُ البقرةِ[1].

---

(١) صحيح، مغيرة ـ وهو ابنُ مِقْسَم الضَّبِّي، وإن كان مُدلِّساً وقد عنعن، وضعَّف أحمد روايتَه عن إبراهيم وحدَه ـ قد تُوبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشَيم: هو ابن بشير، وإبراهيم: هو ابن يزيد بن قيس النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٧٨)، وفي «المجتبى» ٥/٢٧٤ عن مجاهد بن موسى، وأبو يعلى (٤٩٧٢) عن ابن أبي خيثمة، كلاهما عن هُشَيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود (٤٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٧٧)، وفي «المجتبى» ٥/٢٧٣ من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن شعبة، عن منصور ـ وهو ابن المعتمر ـ عن إبراهيم، به. قال النسائي في «المجتبى»: ما أعلم أحداً قال في هٰذا الحديث منصور غير ابن أبي عدي، والله تعالى أعلم.

وأخرجه مسلم (١٢٩٦) (٣٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٧٦)، وفي =

٣٥٤٩ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا حُصَيْنٌ، عن كثير بنِ مُدْرِكٍ الأَشْجَعي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد:

أن عبد الله لَبَّى حين أَفَاض من جَمْعٍ، فقيل: أَعْرَابيٌّ هٰذا؟ فقال عبدُ الله: أَنسِيَ الناسُ أَمْ ضَلُّوا؟! سمعتُ الذي أُنْزلت عليه سورةُ البقرةِ، يقول في هٰذا المكان: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيكَ»[1].

= «المجتبى» ٥/٢٧٣ من طريق يحيى بن يعلى أبي المُحَيّاة، عن سلمة بن كهيل، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، به.

وأخرجه الشاشي (٩٠٣) من طريق مالك بن مغول، عن أبي صخرة، عن إبراهيم، قال: رمى عبدُ الله جمرة العقبة... وهٰذا إسناد منقطع.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٣٨٧٤) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٤٠٠٢) و(٤٠٦١) و(٤٠٨٩) و(٤١١٧) و(٤١٥٠) و(٤٣٥٩) و(٤٣٧٠) و(٤٣٧٨).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٧٥١) و(١٧٥٢)، سيرد برقم (٦٤٠٤).

وعن أم جُنْدُبٍ عند ابن أبي شيبة ٤/١/١٨٥، وابن ماجه (٣٠٣١).

وعن عمر من فعله عند ابن أبي شيبة ٤/١/١٨٤.

قال السندي: وخصَّ [عبدُ الله بن مسعود] سورةَ البقرة [بالذكر] لأنَّ معظم المناسك فيها، خصوصاً ما يتعلق بالرمي، كوقتِ المذكور في قوله تعالى: ﴿واذْكُروا الله في أيام معدوداتٍ﴾، فكأنَّه قال: هٰذا مقام من أُنزلت عليه أمورُ المناسك وأُخذ عنه أحكامُها، فعليكم اتباعَه. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٣/٥٨٢ هٰذا المعنى عن ابن المنيِّر، ثم قال: وقيل: خصَّ البقرة بذٰلك لطولها، وعِظَم قدرها، وكثرةِ ما فيها من الأحكام، أو أشار بذٰلك إلى أنه يُشرعُ الوقوفُ عندها بقدر سورة البقرة، والله أعلمُ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ كثير بنِ =

. . . . . .

= مدرك الأشجعي، فمن رجال مسلم. هُشيم: هو ابن بشير. حُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي أبو الهذيل الكوفي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/١١٢ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٨٣) (٢٦٩) و(٢٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٥٣)، وفي «المجتبى» ٥/٢٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٥، من طريقين عن حُصين، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٥ من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (١٦٨٣) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال: خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه إلى مكة، ثم قدمنا جَمْعاً... فلم يزل يُلبي حتى رمى جمرةَ العقبة يوم النحر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١/٢٧٠ من طريق إبراهيم، عن علقمةَ والأسودِ، عن ابن مسعود أنه كان لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ٤/١/٢٧٠ و٢٧١، والطبراني في «الكبير»(٩٢٠٥) من طرق عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن ابن مسعود أنَّه لبَّى حتى رمى جمرة العقبة، وقطع بأوَّلِ حصاة.

وسيأتي بالأرقام (٣٧٣٩) و(٣٩٦١) و(٣٩٧٦).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (١٨٦٠) و(٢٥٦٤) و(٣١٩٩).

وعن الفضل بن عباس عند البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٨١) (٢٦٦) و(٢٦٧)، سلف برقم (١٧٩١) و(١٧٩٢) و(١٧٩٣) وغيرها.

وقوله: أعرابيٌّ هٰذا؟! قال السندي: أي يُلبي جهلاً... وهٰذا يدلُّ على أنهم تركوا السنة بحيث زعموا أن السنة خلافه، وأن فاعله جاهلٌ بالسنة.

وقوله: أنسي الناسُ: أي السنةَ حتى أنكروا على فاعلها، أم ضلُّوا، فاتخذوا =

٣٥٥٠ ـ حدثنا هُشَيْم، أنبأنا حُصَيْن، عن هِلال بنِ يِسَاف، عن أبي حَيَّان الأَشْجعي

عن ابن مسعود، قال: قال لي: اقرأْ عَلَيَّ من القرآن، قال: فقلت له[1]: أَليسَ منك تعلَّمتُه، وأنت تُقْرِئُنا؟ فقال: إني أتيتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ يومٍ، فقال: «اقرأْ عَليَّ مِن القُرآنِ»، قال[2]: فقلتُ: يا رسول الله، أَليس عليك أُنْزِلَ، ومِنْكَ تَعلَّمناه؟ قال: «بَلَى، ولٰكني[3] أُحِبُّ أن أَسْمَعَه من غَيْرِي»[4].

= البدعةَ سنةً، والسنةَ بدعةً عمداً، وأنكروا على فاعل السنة لمخالفته وضعهم، ولعلك تعلم من هٰذا أنه لا عبرة بعمل الناس في مقابلة السنة، ولا يصلح دليلاً، فإن الناس قد تركوا بعض السنن حتى بلغ الأمر إلى الإنكار على صاحبها، والله تعالى أعلم.

(١) لفظ: «له» زيادة من (ظ١) و(م)، ومثبت في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) لفظ: «قال» ليس في (ظ١٤).

(٣) في (ق): ولكن.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو حيان الأشجعي ـ واسمه المنذر، وإن لم يرو عنه غيرُ هلال بن يساف، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٤٢٠ ـ متابع.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٥٧، ونقل عن شعبة قوله: هو ختن هلال، وصحفه الحسيني في «الإكمال» ص٥٠٠ إلى أبي حسان، فنبه على ذٰلك الحافظ في «التعجيل» ص٤٧٤، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، هُشيم: هو ابن بشير، وحُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٦٣ و١٤/١١ عن عبد الله بن إدريس، وأبو يعلى (٥١٥٠) من طريق جرير، كلاهما عن حصين بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٦٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن عاصم،=

= عن زِرٍّ، عن ابن مسعود بنحوه، وهٰذا سند حسن.

وأخرجه الترمذي (٣٠٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٦)، وابن ماجه (٤١٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦٧) من طريق أبي الأحوص، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٨١: ولا يصح. ثم قال: وأصحها حديثُ الأعمش عن إبراهيم، عن عَبيدة، عن عبد الله، وقال مثلَه ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٧١، وقال الترمذي: هٰكذا روى أبو الأحوص عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم، عن عَبيدة، عن عبد الله.

قلنا: هٰذا الإسناد سيرد برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٣، من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله، وهٰذا سند حسن في الشواهد.

وأخرجه مسلم (٨٠٠) (٢٤٨)، وأبو يعلى (٥٠١٩) من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعي، قال: قال النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود... وهٰذا ـ وإن كان ظاهره الإرسال ـ إسناد متصل، فقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» عن إبراهيم النخعي قوله: إذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله.

وأخرجه الشاشي (٩٠٨) و(٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦٤) من طريق شعبة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود، وهٰذا سند حسن في الشواهد.

وأخرجه الحميدي (١٠٢)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٨)، وأبو يعلى (٥٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨١)، والحاكم ٣/٣١٩ من طريق جعفر بن عمرو بن حُريث، عن أبيه، عن ابن مسعود، بنحوه. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل خرَّجه مسلم.

وأخرجه الحميدي (١٠١)، والطبري في «تفسيره» [النساء: ٤١]، من طريق المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن عبد الله. وهٰذا =

٣٥٥١ ـ حدثنا هُشيمَ، أنبأنا مُغِيرة، عن أبي رَزِين

عن ابن مسعودٍ، قال: قرأتُ على رسولِ الله ﷺ من سُورةِ النساء، فلما بلغتُ هٰذه الآية: ﴿فكَيْفَ إذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وجِئْنَا بِكَ على هٰؤلاءِ شَهِيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: ففاضَتْ عيناهُ ﷺ(١).

٣٥٥٢ ـ حدثنا هُشيم، أنبأنا سَيَّار ومغيرة، عن أبي وائِل، قال:

قال ابنُ مسعود: خَصْلَتان، يعني، إحداهما سمعتُها مِن رسول الله ﷺ، والأُخرى مِن نفسي: «مَنْ مات وهو يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، دخلَ النارَ»، وأنا أقول: مَنْ مات، وهو لا يَجْعَلُ لله نِدّاً، ولا يُشرِكُ به شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ(٢).

= مرسل، القاسم لم يسمع من جده عبد الله.

وسيأتي مختصراً برقم (٣٥٥١)، ويأتي أيضاً برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ وهو مسعود بن مالك الأَسَدي، مولى أبي وائل الأسدي الكوفي ـ فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمعٌ، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فقول الحافظ فيه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٦) من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٥٠)، وسيأتي برقم (٣٦٠٦) و(٤١١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزِيّ، ومغيرة: هو ابن مِقْسَم الضبي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن منده (٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، لكنه خالف الرواية الواردة هنا، فجعل قول النبي ﷺ قولَ ابن مسعود، وبالعكس، وسيأتي مقلوباً أيضاً =

٣٥٥٣ ـ حدثنا هُشيم، أنبأنا علي بنُ زيد، قال: سمعتُ أبا عُبَيدةَ بنَ عبدِ الله، يُحدِّث، قال:

قال عبد الله: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ النُّطْفَةَ تكونُ في الرَّحِم أربعينَ يوماً على حالها لا تَغَيَّرُ، فإذا مضت الأَرْبَعُونَ[1]، صارت عَلَقَةً، ثم مُضْغَةً كذٰلك، ثم عِظاماً كذٰلك، فإذا أراد الله أن يُسَوِّيَ خَلْقَه، بَعَثَ إليها مَلَكاً، فيقولُ الملَكُ الذي يَليه: أيْ رَبِّ، أَذَكَرٌ أَمْ أُنثى؟ أَشَقِيٌّ أَمْ سعيدٌ؟ أَقصيرٌ أَم طويل؟ أَناقصٌ أَم زائدٌ؟ قُوتُهُ وأَجلُه؟ أَصحيحٌ أَم سقيمٌ؟ قال: فَيُكْتَب ذٰلك كلُّه». فقال رَجُلٌ مِن القوم: فَفِيمَ العملُ إذاً وقد فُرِغَ من هٰذا كلِّه؟ قال: «اعمَلُوا، ١/ ٣٧٥

= في الرواية الآتية برقم (٣٦٢٥) و(٤٠٣٨)، وهو خلاف الروايات الصحيحة كما سنبين هناك.

وأخرجه ابن حبان (٢٥١)، وابن منده (٧٢) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، بهٰذا الإسناد، من غير خلاف في المتن. قال ابن منده: فحديث هشيم عن سيار ومغيرة خلاف رواية أبي عوانة عن مغيرة.

قلنا: هي خلافها عنده، وجاءت هنا على الجادة، كما ترى، وأشار إليها على الجادة أيضاً ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٠.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٤٨/٤ من طريق أبي بحر البكراوي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق وأبي الأحوص، تفرد به عبدُ الرحمٰن بن عثمان البكراوي، عن شعبة.

وسيأتي بالأرقام (٣٦٢٥) و(٣٨١١) و(٣٨٦٥) و(٤٠٣٨) و(٤٠٤٣) و(٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٤٠٦) و(٤٤٢٥).

(١) في (ظ١٤): الأربعين.

فكُلٌّ سَيُوجَّهُ لِما خُلِقَ له»[1].

---

(١) إسناده ضعيف ومنقطع، أبو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من أبيه ابن مسعود، وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، هُشيم: هو ابن بشير، صرَّح بالتحديث.

وأخرجه بنحوه أبو بكر الخلّال في «السنة» (٨٩٢) من طريق أبي حذيفة النهدي ـ وهو سيىء الحفظ ـ عن الهيثم بن جهم ـ لم يوثقه غير ابن حبان ـ عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وأخرجه مختصراً مع زيادة: الإسماعيلي في «معجمه» ص٦٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٤٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٤٦ من طريق سلام بن سلم الطويل ـ وهو متروك ـ، عن زيد العمي ـ وهو ضعيف ـ، عن حماد بن أبي سليمان، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود، به، بلفظ: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوماً، ثم تكون مثل ذلك علقة، ثم تكون مثل ذلك مضغة، ثم يبعث الله عز وجل إليه ملكاً، فيكتب رزقه وأجله، وشقياً أو سعيداً».

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٦٥٦٩) من طريق مرة الهمْداني، عن ابن مسعود، موقوفاً بنحوه.

وقوله: «إن النطفة تكون في الرحم أربعين يوماً على حالها لا تَغيَّر» مخالف للرواية الصحيحة عند مسلم وغيره، وسترد برقم (٣٦٢٤)، وقد أورد رواية المسند هٰذه الحافظ في «الفتح» ١١/٤٨١، وذكر أن في سندها ضعفاً وانقطاعاً، ثم قال: فإن كان ثابتاً حُمل نفي التغير على تمامه، أي: لا تنتقل إلى وصف العلقة إلا بعد تمام الأربعين، ولا ينفي أن المني يستحيل في الأربعين الأولى دماً إلى أن يصير علقة.

وسيرد الكلام على الحديث مع ذكر شواهده برقم (٣٦٢٤)، وسيأتي أيضاً برقم (٣٩٣٤) و(٤٠٩١). وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (٦٥٦٣). =

٣٥٥٤ ـ حدثنا هشيم، أنبأنا العَوَّامُ، عن محمد بنِ أبي محمد مولى لِعُمَرَ بن الخطاب، عن أبي عُبَيْدَة بن عبد الله

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مُسْلِمَيْن يموتُ لهما ثَلاثةٌ مِن الولدِ، لم يَبلُغوا الحِنْثَ، إلا كانُوا له حِصْناً حَصيناً مِن النَّارِ»، فقيل: يارسول الله، فإن كانا[1] اثنين؟ قال: «وإن كانا[2] اثنين»، فقال أبو ذَرٍّ: يا رسولَ الله، لَمْ أُقَدِّم إلَّا اثنين. قال: «وإن كانا اثنين»[3]، قال: فقال أُبيّ بن كعب أبو المُنْذِر سيِّد القُرَّاء: لم أُقَدِّمْ إلا واحداً. قال: فَقِيل له: وإن كان واحداً؟ فقال: «إنما ذاكَ عندَ الصَّدْمةِ الأُولى»[4].

= وقوله: «اعملوا فكل سيوجه لما خلق له»، له شاهد صحيح من حديث علي تقدم برقم (٦٢١) و(١٣٤٩) بلفظ: «فكل ميسر».

وآخر من حديث جابر سيرد ٣/٣٠٤.

وثالث من حديث ذي اللحية الكلابي سيرد ٤/٦٧.

ورابع صحيح من حديث عمران بن حصين سيرد ٤/٤٣١.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٠٨٩٩)، والبزار (٢١٣٩).

وسادس من حديث أبي بكر الصديق عند البزار (٢١٣٦).

وسابع من حديث عمر عند البزار (٢١٣٧)، والآجري في «الشريعة» ص١٧١.

وثامن من حديث أبي الدرداء عند البزار (٢١٣٨).

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(س) و(م): كان.

(٢) في (ظ١): كان.

(٣) من قوله: فقال أبو ذر... إلى هنا سقط من (ق) و(ظ١).

(٤) إسناده بهٰذه السياقة فيه ضعف وانقطاع. محمد بن أبي محمد مولى عمر بن =

. . . . . .

= الخطاب، قال الحسيني في «الإكمال» ص٣٨٤: لا يُعرف، وذكره المزي في «التهذيب» في الكنى، فقال: أبو محمد مولى عمر بن الخطاب، وقيل: محمد بن أبي محمد. قال الحافظ: أخرجه أحمد بالوجهين، وأشار إلى ترجيح الأول، وبه جزم أبو أحمد الحاكم. قلنا: سيرد في الروايات (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩) و(٤٣١٤) عن يزيد بن هارون ومحمد بن يزيد الواسطي أنه أبو محمد، وكذلك ورد عند الترمذي وابن ماجه من رواية إسحاق الأزرق، قال الحافظ في «التعجيل»: فرواية ثلاثة أرجحُ من انفراد واحد. قلنا: الذي انفرد بتسميته محمد بن أبي محمد هو هشيم في هٰذه الرواية. وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وباقي رجال الإسناد ثقات. هشيم: هو ابن بشير، والعوام: هو ابن حوشب الشيباني.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٩ من طريق الإمام أحمد، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٦١)، وابن ماجه (١٦٠٦)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٤٩) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن العوام بن حوشب، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب (أي: ضعيف)، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وقد أورد الحافظ في «الفتح» ٣/١١٩ الأحاديث التي فيها الولد الواحد، ومنها حديثنا هٰذا، ثم قال: وليس في شيءٍ من هٰذه الطرق ما يصلح للاحتجاج.

وسيأتي بالأرقام (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩) و(٤٣١٤). وانظر (٣٩٩٥).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (٣٠٩٨).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٢٥١)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، سيرد ٢/٢٣٩-٢٤٠.

وعن أنس عند البخاري (١٢٤٨) و(١٣٨١)، سيرد ٣/١٥٢.

وعن جابر سيرد ٣/٢٠٦.

وعن عقبة بن عامر سيرد ٤/١٤٤.

وعن أبي برزة سيرد ٤/٢١٢. =

٣٥٥٥ ـ حدثنا هُشيم، أنبأنا أبو الزبَير، عن نافع بن جُبَيْر، عن أبي عُبيدة بن عبد الله

عن أبيه: أنَّ المُشركين شَغَلوا النبيَّ ﷺ يوم الخَندَق عن أربع صلواتٍ، حتى ذَهَب من الليل ما شاءَ الله، قال: فَأَمر بلالاً فأَذَّنَ،

= وعن عمرو بن عبسة سيرد ٤/٣٨٦.

وعن أبي موسى الأشعري سيرد ٤/ (٤١٥).

وعن قرة بن إياس المزني سيرد ٥/٣٥.

وعن أبي ذر سيرد ٥/١٥١.

وعن معاذ سيرد ٥/٢٤١.

وعن عبادة بن الصامت سيرد ٥/٣٢٩.

وعن أم سليم بنت ملحان سيرد ٦/٣٧٦ و٤٣١.

وعن أبي ثعلبة الأشجعي سيرد ٦/٣٩٦.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي في «الكبرى» (١٩٩٨).

وعن عتبة بن عبد السلمي عند ابن ماجه (١٦٠٤).

قوله: «ما بين مسلمَين»: فيه تغليب الذكر على الأنثى. قاله السندي.

وقوله: «لم يبلغوا الحنث»، أي: لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الآثام. قال الخليل: بلغ الغلام الحِنْث إذا جرى عليه القلم. والحِنْث: الذنب. نقله الحافظ في «الفتح» ٣/١٢٠، ثم قال: وخُصَّ الصغير بذلك لأن الشفقة عليه أعظم، والحب له أشد، والرحمة له أوفر، وعلى هٰذا فمن بلغ الحنث لا يحصل لمن فقَدَه ما ذُكر من هٰذا الثواب، وإن كان في فقد الولد أجر في الجملة، وبهٰذا صرح كثير من العلماء. ثم نقل الحافظ عن ابن المنير قوله: بل يدخل الكبير في ذٰلك من طريق الفحوى، لأنه إذا ثبت هذا الفضل في الطفل الذي هو كَلٌّ على أبويه، فكيف لا يثبت في الكبير الذي بلغ معه السعي، ووصل له منه النفع، وتوجه إليه الخطاب بالحقوق؟

ثُمَّ أَقـامَ فصلَّى الظهرَ، ثم أَقامَ فصلَّى العصرَ، ثم أَقامَ فَصَلَّى المَغْرِبَ، ثم أَقامَ فصلَّى العِشاءَ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰـذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعـود، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس، ونافع بن جبير: هو ابن مطعم النوفلي.

وأخـرجـه ابن أبي شيبة ٢/٧٠ و١٤/٢٧٢، والترمذي (١٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٣٦، من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عبد الله ليس بإسناده بأس إلا أنَّ أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأخـرجـه أبـو يعلى (٢٦٢٨) عن بشر بن الوليد الكندي، عن القاضي أبي يوسف، عن يحيى بن أبي أُنَيسة، عن زُبيد الإيامي، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن ابن مسعود. ويحيى بن أبي أنيسة ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٣٠) من طريق محمد بن كثير الكوفي، عن ليث بن أبي سُليم، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود، وليث بن أبي سليم ضعيف.

وسيأتي برقم (٤٠١٣).

وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم من حديث أبي سعيد الخدري عند النسائي في «المجتبى» ٢/١٧. سيرد ٣/٢٥.

وآخـر من حديث جابـر عند البزار (٣٦٥)، وفي إسناده مُؤَمَّل بن إسماعيل، وحديثه حسن في الشواهد.

وثالث من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٧١٧)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٦٩: وفي قوله: «أربع» تجوز، لأن العشاء لم تكن =

٣٥٥٦ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا العَوّام، عن جَبَلَةَ بنِ سُحَيْمٍ، عن مُؤْثِر بنِ عَفَازَة

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَقِيتُ ليلة أُسْرِي بي: إبراهيم، وموسى، وعيسى»، قال: «فتَذاكَرُوا أَمْرَ الساعةِ، فرَدُّوا أَمرَهم إلى إبراهيمَ، فقال: لا عِلْمَ لي بها، فرَدُّوا الأَمرَ إلى موسى، فقال: لا عِلْمَ لي بها، فرَدُّوا الأَمْرَ إلى عيسى، فقال[1]: أَمَّا وجْبَتُها، فلا يَعْلَمُها أَحدٌ إلَّا الله، ذٰلك وفيما عَهِدَ إليَّ رَبِّي عزَّ وجَلَّ أَن الدجَّال خَارِجٌ، قال: ومعي قَضِيبَيْنِ[2]، فإذا رآني،

= فاتت. قال اليعمري: من الناس من رجَّح مافي «الصحيحين»، وصرح بذٰلك ابنُ العربي، فقال: إنَّ الصحيح أن الصلاة التي شُغل عنها واحدةٌ، وهي العصر، قلت: ويؤيده حديث علي في مسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»، قال: ومنهم من جمع بأن الخندق كانت وقعته أياماً، فكان ذٰلك في أوقات مختلفة في تلك الأيام، قال: وهٰذا أولى. قلت: ويقربه أن روايتي أبي سعيد وابن مسعود ليس فيها تعرض لقصة عمر، بل فيهما أن قضاءه للصلاة وقع بعد خروج وقت المغرب... وانظر تمام كلامه.

وحديث علي تقدم برقم (٩٩٤)، وحديث عمر هو عند البخاري (٥٩٦). وسيأتي أن الصلاة التي فاتت هي صلاة العصر من حديث ابن مسعود أيضاً برقم (٣٧١٦) و(٣٨٢٩).

(١) في (ظ١٤): فقال عيسى.

(٢) كذا في الأصول: قال السندي: ونصبه لكونه عطفاً على اسم إن، و«معي» على الخبر، من عطف معمولين على معمولي عامل واحد، أي: إن الدجال خارج، وإن معي قضيبين، ومثله جائز بالاتفاق. قلنا: وقع في (م)، وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قضيبان.

ذَابَ كما يَذُوبُ الرصَاصُ، قال: فيُهلِكُهُ الله، حتى إن الحَجَر والشجر ليقولُ: يا مُسْلِمُ، إنَّ تَحْتِي كافِراً، فَتَعَالَ فاقتُلْه، قال: فَيُهْلِكُهم الله، ثم يَرجِعُ الناسُ إلى بلادهم وأَوطانِهم، قال: فعندَ ذٰلك يَخرج يَأْجُوجُ ومأْجُوجُ، وهم مِن كلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُون، فَيَطَؤُونَ بلادَهم، لا يأْتُون على شيءٍ إلا أَهْلَكُوه، ولا يَمُرُّون على ماءٍ إلا شَرِبُوه، ثم يَرجِعُ الناسُ إليَّ فيَشكُونَهم، فأَدعو الله عليهم، فيُهْلِكُهم الله ويُمِيتُهم، حتى تَجْوَى الأَرْضُ من نَتْنِ رِيحهِم، قال: فيُنْزِلُ الله عزَّ وجَلَّ المَطَرَ، فَتَجْرُفُ أَجسادَهم حتى يَقذِفَهم في البحرِ». قال أبي: ذهب عليَّ هاهنا شيءٌ لم أَفهمه، كأَديم، وقال يزيد ـ يعني ابن هارون ـ: «ثم تُنْسَف الجبالُ، وتُمَدُّ الأَرضُ مَدَّ الأَدِيم»، ثم رَجع إلى حديث هُشيم، قال: «ففِيما عَهِد إليَّ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ: أَن ذٰلك إذا كان كذٰلك، فإنَّ السَّاعةَ كالحَامِلِ المُتِمِّ، التي لا يَدري أَهلُها متى تفْجَؤُهم بِولادتِها[1] ليلاً أَو نَهاراً»[2].

---

(١) في (ص) و(م): بولادها.

(٢) إسناده ضعيف، مُؤْثر بن عَفَازَة لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، فهو في عداد المجاهيل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والعوام: هو ابن حوشب.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» [الأنبياء: ٩٦] مختصراً، والشاشي (٨٤٦) مطولاً من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٥٧ـ١٥٨، وابن ماجه (٤٠٨١)، وأبو يعلى (٥٢٩٤)، والشاشي (٨٤٥) و(٨٤٧) و(٨٤٨)، والحاكم ٤/٤٨٨ـ٤٨٩، =

٣٥٥٧ ـ حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الصمد، حدثنا منصورٌ، عن أبي وائِل عن عبدِ الله بنِ مسعود: أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ فلاناً نَامَ البَارِحَةَ عن الصَّلاةِ، قال رسولُ الله ﷺ: «ذَاكَ الشَّيْطَانُ

= و٥٤٥ـ٥٤٦، من طرق عن يزيد بن هارون، عن العوام، به، موقوفاً، وعندهم قال العوام: فوجدت تصديق ذٰلك في كتاب الله تعالى: ﴿حتَّى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حَدَب ينسلون﴾، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٤/٢٠٢: هٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات، مؤثر بن عفازة ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبري ١٧/٩١ أيضاً من طريق أصبغ بن زيد، عن العوام، به، مرفوعاً.

ويشهد لبعض هٰذا الحديث وهو إهلاك يأجوج ومأجوج بعد مقتل الدجال ما أخرجه مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) من حديث النواس بن سمعان مطولاً في ذكر أشراط الساعة، لكن يخالف ما عند مسلم في الحديث المذكور أن الله يرسل على يأجوج ومأجوج طيراً كأعناق البُخت، فتحملهم، فتطرحهم حيث شاء الله.

وقوله بعد ذٰلك: «ثم تنسفُ الجبال وتمد الأرض مدَّ الأديم» يخالف ما هو معروف أن ذٰلك يكون حين قيام الساعة لا قبلها.

قال السندي: قوله: «فردُّوا أمرهم إلى إبراهيم»: لكونه أفضلهم ولأنه أبٌ لهم.

قوله: «أما وجبتها»، أي: وقوعها، بمعنى: أنه متى يكون؟

قضيبين: تثنية قضيب، وهو السيف الدقيق.

فيهلكه الله، أي: ومن معه من الكفرة.

من كل حَدَب: مرتفع من الأرض.

ينسلون: يسرعون.

حتى تجوى الأرض: في «النهاية»: يقال: جَوِيَ، يجوى: إذا أنتن.

بَالَ في أُذُنِهِ»، أَو: «في أُذُنَيْهِ»[1].

٣٥٥٨ ـ حدثنا عبدُ العزيز، حدثنا منصورٌ، عن مسلم بنِ صُبَيْحٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن عبد الصمد: هو العمِّي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٤، وأبو يعلى (٥١٠٦)، وابن خزيمة (١١٣٠) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧١، والبخاري (١١٤٤)، وابن خزيمة (١١٣٠)، والشاشي (٦٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٢٠، والبغوي (٩٢٨) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩١) من طريق حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٩٦، وابن حبان (٢٥٦٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٢٢٤ من طريق علي بن حرب، عن القاسم بن يزيد الجَرمي، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود. وعند ابن حبان: قال سفيان: هٰذا عندنا يشبه أن يكون نام عن الفريضة.

وذكر نحوه مطولاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٦٢، وقال: قلت: هو في الصحيح باختصار، رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عمرو بن الحصين، وهو ضعيف.

ورواه المروزي في «قيام الليل» ص٤٤ موقوفاً على ابن مسعود، بلفظ: حسب الرجل من الخيبة أو من الشر أن ينام حتى يصبح وقد بال الشيطان في أذنه فلم يذكر الله ليلة حتى يصبح.

وسيأتي برقم (٤٠٥٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سيرد ٢/٢٦٠ و٤٢٧.

قوله: «نام البارحة عن الصلاة» قال السندي: الظاهر عن صلاة العشاء، =

كُنْتُ مَعَ مسروقٍ في بيتٍ فيه تمثالُ مريمَ، فقال مسروق: هٰذا تمثالُ كِسْرى؟ فقلتُ: لا، ولكن تمثالُ مريمَ، فقال مسروق:

أَمَا إني سمعتُ عبدَ الله بنَ مسعود يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَشَدَّ الناسِ عذاباً يَوْمَ القِيَامَةِ المُصَوِّرونَ»(١).

٣٥٥٩ ـ حدثنا إسحاق ـ هو الأَزرق ـ، حدثنا سفيانُ، عن أَبي إسحاق، عن أَبي الأَحوص

= ويحتمل عن التهجد، وبه يشعر كلام أصحاب السنن.

قوله: «بال»، قيل: على حقيقته، وقيل: مجاز ـ وهو الأصح ـ عن سدِّ الشيطان أذنه عن سماع الأذان أو صياح الديك ونحوه مما يقوم بسماعه أهل التوفيق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز: هو ابن عبد الصمد العَمِّي، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢١٠٩)، وأبو يعلى (٥١٠٧) من طريق عبد العزيز، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٠٥٠). وانظر (٣٨٦٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) (١٠٠)، تقدم برقم (٢٨١١).

وعن ابن عمر عند البخاري (٤٩٥١)، ومسلم (٢١٠٨) (٩٧)، سيأتي برقم (٤٤٧٥).

وعن عائشة عند البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١)، سيرد ٦/٣٦.

قوله: «المصورون»، أي: صور ذوي الأرواح.

والمراد هنا من يصور ما يعبد من دون الله وهو عارف بذٰلك قاصد له، وأما من لا يقصد ذٰلك فإنه يكون عاصياً بتصويره فقط. انظر «الفتح» ١٠/٣٨٣.

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رآني في المَنَامِ، فقد رَآني، فإنَّ الشيطانَ لا يَنْبغي له أن يَتَمَثَّلَ بمثلي»[1][2].

---

(١) بهامش (س) كتب مقابل كلمة «بمثلي» كلمة «بي» وأشير إلى أنها هٰكذا في نسخة أخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي ـ فمن رجال مسلم. إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وأخرجه الدارمي ٢/١٢٣، والشاشي (٧٤١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٧٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٨ و٧/٢٤٦ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٠) من طريق عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ لا يُخيَّلُ على من رآه. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٨٢، وقال: ورجاله ثقات.

وأخرجه الشاشي (٧٣٩) عن ابن أبي خيثمة، عن ابن الأصبهاني، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن النبي ﷺ. وهو منقطع، وفي شريك ـ وهو ابن عبد الله ـ ضعف.

وسيرد برقم (٣٧٩٩) و(٤١٩٣) و(٤٣٠٤).

وله شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٣٤١٠).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٠)، ومسلم (٢٢٦٦) سيرد ضمن مسند ابن مسعود برقم (٣٧٩٨)، وسيرد ٢/٣٤٢ و٤١٠ و٤٦٣ و٥/٣٠٦. =

٣٥٦٠ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا الأعمش، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كُنْتُم ثلاثةً فلا يَتناجان[1] اثْنَانِ دُونَ صاحِبِهما، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُه»[2].

= وثالث من حديث أنس عند البخاري (٦٩٩٤)، سيرد ٣/٢٦٩.

ورابع من حديث أبي سعيد عند البخاري (٦٩٩٧)، سيرد ٣/٥٥.

وخامس من حديث جابر عند مسلم (٢٢٦٨)، سيرد ٣/٣٥٠.

وسادس من حديث طارق بن أَشْيَم الأشجعي، سيرد ٣/٤٧٢.

وسابع من حديث أبي قتادة عند البخاري (٦٩٩٥) و(٦٩٩٦)، ومسلم (٢٢٦٧).

وثامن من حديث أبي جُحَيفة عند ابن حبان (٦٠٥٣).

وهٰذا الحديث من الأحاديث المتواترة، ذكره الكتاني في «نظم المتناثر» عن ثمانية عشر صحابياً.

والمراد بقوله: «من رآني في المنام فقد رآني»: أن رؤياه صحيحة، لا تكون أضغاثاً، ولا من تشبيهات الشيطان، ويعضده رواية أبي هريرة: «من رآني في المنام، فقد رأى الحق».

(١) كذا في جميع النسخ الخطية عندنا، وقال السندي: هٰكذا في النسخ، والصواب: فلا يتناجى اثنان، على لفظ النفي، أو فلا يتناج، على لفظ النهي كما في مسلم، والمشهور في لفظ مسلم: فلا يتناجى، على أنه نفي بمعنى النهي، وأما لفظ الكتاب فإن أُخرج على أنه نفي ـ والفاعل ضمير التثنية لذكر اثنين في الثلاثة ضمناً، واثنان بدل للتوضيح أو الفاعل اثنان على لغة أكلوني البراغيث ـ لكان الظاهر: يتناجيان اثنان، بثبوت الياء بعد الجيم، إلا أن يقال: حذفت الياء تخفيفاً. قلنا: وقد أثبتها الشيخ أحمد شاكر: فلا يتناجى، أخذاً من النسخة الكتانية، ويغلب على ظننا أن الكتاني هو الذي ثبتها على الجادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، =

٣٥٦١ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن خُصَيْف، حدثنا أبو عُبيدة

١/ ٣٧٦ عن عبد الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوْفِ، فقاموا صَفَّيْن، فقام صفٌّ خلفَ النبيِّ ﷺ، وصفٌّ مُسْتَقْبِلَ العدوِّ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ بالصَفِّ الذين[1] يَلُونَه رَكْعَةً، ثم قَامُوا فذَهَبُوا، فقـاموا مقامَ أُولٰئك مُسْتَقْبِلِي العدوِّ، وجاء أُولٰئك فقاموا مَقَامَهم، فصَلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً، ثم سلَّم، ثم قاموا فصَلَّوا لأَنْفُسِهم ركعةً، ثم سَلَّموا، ثم ذَهَبُوا فقاموا مقامَ أُولٰئك مُسْتَقْبِلي[2] العدوِّ، ورجع أُولٰئك إلى مقامِهم، فصلَّوا لأَنفُسِهم ركعةً، ثم سَلَّمُوا[3].

= والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٩)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٨)، وأبو داود (٤٨٥١)، والدارمي ٢/ ٢٨٢، وأبو يعلى (٥٢٥٥)، والشاشي (٣٩٢) و(٤١١) و(٥٤٠) و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٠٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الشاشي (٥٣٨) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، به، مطولاً.

وسيأتي بالأرقام (٤٠٣٩) و(٤٠٤٠) و(٤٠٩٣) و(٤١٠٦) و(٤١٧٥) و(٤١٩٠) و(٤١٩١) و(٤٣٩٥) و(٤٤٠٧) و(٤٤٢٤) و(٤٤٣٦).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٤٧)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): الذي.

(٢) في (ص) و(ظ١٤): مستقبل.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبدالله بن =

. . . . . .

= مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وخُصيف ـ وهو ابن عبدالرحمٰن الجزري الحضرمي ـ مختلف فيه، وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة والعجلي وابن سعد، وضعَّفه أحمد والنسائي، وقال أبو حاتم: يخلّط، وتكلم في سوء حفظه، وقال ابن عدي: إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس بحديثه وبرواياته.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٤)، وأبو يعلى (٥٣٥٣) من طريقين عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١١، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦١ من طرق عن خُصَيف، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٧٢) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، به.

وسيأتي بنحوه برقم (٣٨٨٢).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٩٤٢)، سيرد (٦٣٥١). لكن جاء في آخره: فقام كل واحد منهم، فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين. هٰذا لفظ البخاري، ولفظ أحمد: ثم قضى هٰؤلاء ركعة وهٰؤلاء ركعة. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٣٠، ٤٣١: وظاهره أنهم أتموا لأنفسهم في حالة واحدة، ويحتمل أنهم أتموا على التعاقب، وهو الراجح من حيث المعنى، وإلا فيستلزم تضييع الحراسة المطلوبة وإفراد الإمام وحده، ويرجحه ما رواه أبو داود من حديث ابن مسعود ولفظه... ثم ساق هٰذه الرواية.

وآخر من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٥٢٢.

وثالث مختصر من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/١٨٣.

ورابع من حديث ابن عباس، سيرد ٥/١٨٣.

ولصلاة الخوف إذا كان العدو في غير جهة القبلة كيفيات أخرى، وردت من حديث جابر عند مسلم (٨٤٣)، سيرد ٣/٢٩٨.

ومن حديث عائشة، سيرد ٦/٢٧٥. =

٣٥٦٢ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا خُصيف الجَزَري، قال: حدثني أبو عُبيدة بن عبد الله

عن عبد الله[1]، قال: عَلَّمه رسول الله ﷺ التَّشَهُّدَ، وأَمره أن يُعَلِّمَ[2] الناس: «التحيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليك أَيُّها النَّبيُّ ورحمةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلينا وعَلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إِلَّا اللهُ، وأَشهَدُ أَنَّ مُحمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ»[3].

٣٥٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، حدثنا الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: كنا نُسَلِّم على رسولِ الله ﷺ وهو في الصَّلاةِ، فَيَرُدُّ علينا، فلما رجَعْنا مِن عندِ النَّجَاشيِّ سَلَّمْنا عليه، فلم يَرُدَّ علينا، فقلنا: يا رسولَ اللهِ، كنا نُسَلِّم عليكَ في الصَّلاةِ،

= ومن حديث صالح بن خَوَّات عمن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع عند مالك (٥٥٩)، والبخاري (٤١٢٩) و(٤١٣١)، ومسلم (٨٤٢).

(١) قوله: «عن عبد الله»، سقط من (ص).

(٢) في (ق): يعلمه.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وخُصيف الجزري هو ابن عبد الرحمٰن، مختلف فيه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٢٩٢ عن ابن فضيل ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٣٦) من طريق عبد الواحد بن زياد وعتَّاب بن بشير، كلاهما عن خصيف، به. =

فتَرُدُّ علينا؟ فقال: «إنَّ فيَّ ـ أو في الصلاةِ ـ لَشُغْلاً»[1].

= وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٦٢٢).

وحديث التشهد من الأحاديث المتواترة، وقد ذكر الكتاني في «نظم المتناثر» ص٦٤، ٦٥ أنه روي عن أربع وعشرين صحابياً، وقال الترمذي في حديث ابن مسعود هذا: هو أصح حديث في التشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين. وقال البزار: أصح حديث في التشهد عندي حديث ابن مسعود، روي عنه من نيف وعشرين طريقاً... ثم سرد أكثرها، وقال: لا أعلم في التشهد أثبت منه، ولا أصح أسانيد، ولا أشهر رجالاً... فقال الحافظ في «الفتح» ٢/٣١٥: ولا خلاف بين أهل الحديث في ذلك.

قال الكتاني: واختار الشافعي تشهد ابن عباس لأنه مع صحته أجمع وأكثر لفظاً من غيره، و[اختار] مالك تشهد عمر لأنه علمه للناس على المنبر، ولم ينازعه أحد، فدلَّ على تفضيله، ولأنه أورده بصيغة الأمر، فدلَّ على مرتبته.

قلنا: حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٦٥).

وحديث عمر هو في «الموطأ» (٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مِهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧٣، والبخاري (١١٩٩) و(١٢١٦)، ومسلم (٥٣٨) (٣٤)، وأبو داود (٩٢٣)، وأبو يعلى (٥١٨٨)، وابن خزيمة (٨٥٥)، وأبو عوانة ٢/١٣٩، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤٨ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٩٩) أيضاً، و(٣٨٧٥)، ومسلم (٥٣٨) (٣٤)، وابن خزيمة (٨٥٨)، وأبو عوانة ٢/١٣٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٦، والبغوي (٧٢٤) من طريقين عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٧)، والقضاعي (١١٥٨) من طريق شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، به. =

٣٥٦٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، حدثنا عطاءُ بنُ السَّائبِ، عن أَبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ صَلاةِ الرَّجُلِ في الجَمَاعَةِ على صلاتِه وحدَهُ، بِضْعٌ وعِشرونَ دَرَجَةً»(١).

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٨، ١٩ عن محمد بن عبد الله بن عمار، قال: حدثنا ابن أبي غَنِيَّة ـ واسمه يحيى بن عبد الملك ـ والقاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن كلثوم، عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن ماجه (١٠١٩)، وأبو يعلى (٥٣٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٠١٣١)، والدارقطني ١/٣٤١ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٣) من طريق ابن سيرين أن ابن مسعود، وهو منقطع.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٥٩١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢٤) عن معمر، عن حماد، عن أبي وائل ـ أو عن إبراهيم، شك معمر ـ، عن ابن مسعود.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٩٢) عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وسيأتي برقم (٣٨٨٤)، وبنحوه برقم (٣٥٧٥) و(٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧).

وفي الباب عن جابر عند البخاري (١٢١٧)، ومسلم (٥٤٠) (٣٦).

وعن زيد بن أرقم عند البخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩) (٣٥).

وعن حميد الحِمْيري عمن يرضى به عند عبد الرزاق (٣٥٩٠).

(١) صحيح لغيره، عطاء بن السائب ـ وإن كان قد اختلط، ورواية محمد بن =

. . . . . .

= فضيل عنه بعد الاختلاط ـ، قد توبع. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٧٩، والبزار (٤٥٨)، وأبو يعلى (٤٩٩٥) و(٥٠٧٦) و(٥١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٣) من طريق محمد بن فضيل، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٩٩) من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري، و(٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٢) من طريق خليفة بن حصين، وأخرجه الطبراني (١٠٠٩٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي، و(١٠١٠٤) من طريق أبي حَصِين ـ وهو عثمان بن عاصم الأسدي ـ أربعتهم عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٣) عن الثوري، وابن أبي شيبة ٢/٤٨١ عن أبي الأحوص ـ وهو سلَّام بن سليم ـ كلاهما عن أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ عن أبي الأحوص، به، موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ابن أبي شيبة ٢/٤٨٠ عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصين، عن أبي الأحوص، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي من طرق أخرى عن أبي الأحوص بالأرقام (٣٥٦٧) و(٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤٣٢٣) و(٤٣٢٤) و(٤٤٣٣).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠)، سيرد (٤٦٧٠).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٤٧٧) و(٦٤٧)، سيرد ٢/٢٣٣ و٣٢٨.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦٤٦)، سيرد ٣/٥٥.

وعن عائشة، سيرد ٦/٤٩.

وعن أبي بن كعب عند عبد الرزاق (٢٠٠٤)، وابن ماجه (٧٩٠)، والطيالسي (٧٥). =

٣٥٦٥ ـ حدثنا عمرو بن الهَيثم أبو قَطَن، حدثنا المسعوديُّ، عن سعيد بنِ عمرو، عن أبي عُبيدة

عن عبد الله بنِ مسعود: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: متى ليلةُ القَدْر؟ قال: «مَن يَذْكُرُ منكم ليلةَ الصَّهْبَاواتِ؟» قال عبدُ الله: أنا، بأبي أنْتَ وأُمِّي، وإنَّ في يدي لتَمَراتٍ أَتَسَحَّرُ[1] بهنَّ، مُسْتَتِراً بمُؤخِّرَةِ رَحْلِي من الفجر، وذٰلك حِينَ طَلَعَ القَمَرُ[2]»[3].

= وعن أنس عند البزار (٤٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٩٩) أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٨، وقال: ورجال البزار ثقات.

وعن زيد بن ثابت عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٣٦)، قال الهيثمي ٢/٣٩: وفيه الربيع بن بدر، وهو ضعيف.

وعن صهيب عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٠٥)، قال الهيثمي ٢/٣٨: وفيه من لم يسم.

وعن معاذ عند البزار (٤٥٤)، وزاد الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٩ نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عبد الحكيم بن منصور، وهو ضعيف.

وعن ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٢/٤٨١.

(١) في (ص): أستحر، وهو الواقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ١٤): القُمير، بالتصغير، وهي كذٰلك في نسخة السندي.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وباقي رجاله ثقات، المسعودي: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة، اختلط بأخرة، وسماع البصريين منه جيد، ومنهم عمرو بن الهيثم. سعيد بن عمرو: هو ابن جعدة بن هُبيرة المخزومي، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٣٧٠، وروى عنه جمع، ونقل الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص١٥٤ عن البخاري قوله: ويقال له: سعد، يعني بسكون المهملة، وإنما حكى البخاري هٰذا القول في سعيد بن =

. . . . . .

= عمرو بن سليم الزرقي.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٩)، وأبو يعلى (٥٣٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩٣، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٩) من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد، وزاد الطبراني: وذٰلك ليلة سبع وعشرين. وتصحف سعيد بن عمرو في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى: سعد بن عمرو.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٧٤-١٧٥ ونسبه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني في «الكبير».

وسيأتي برقم (٣٧٦٤)، ويكرر برقم (٤٣٢٦)، وانظر (٣٨٥٧) و(٤٣٧٤).

وفي الباب (في أن ليلة القدر ليلة سبع وعشرين):

عن ابن عمر عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩١، سيرد (٥٢٨٣).

وعن أبي بن كعب عند مسلم (٧٦٢) (١٧٩) و(١٨٠)، سيرد ٥/١٣٠.

وعن أبي هريرة عند مسلم (١١٧٠)، ولفظه: قال أبو هريرة: تذاكرنا ليلة القدر، فقال ﷺ: «أيُّكم يذكر حينَ طلع القمرُ كأنه شقُّ جَفنة؟» قال أبو الحسن الفارسي: أي ليلة سبع وعشرين، فإن القمر يطلع فيها بتلك الصفة.

وعن معاوية عند أبي داود (١٣٨٦).

وعن جابر بن سمرة عند الطبراني في «الأوسط» فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٥.

قوله: «ليلة الصهباوات»: قال السندي: هٰكذا جاء اللفظ في هٰذا الحديث في مسند أحمد وأبي يعلى والطبراني، ولم أر أحداً تعرض له، ويحتمل أن يكون الصهباوات اسم موضع نزلوا فيه تلك الليلة، فأضيفت الليلة إليه، أو هي جمع صهباء، وهي ناقة حمراء يعلوها سواد، وكأنهم كانوا غالب تلك الليلة على ظهورها، فأضيفت الليلة إليها.

قوله: «مستتراً بمؤخرة رحلي من الفجر»: قال السندي: أي: احترازاً عن ظهوره عليَّ، فإنه إذا ظهر عليَّ امتنع الأكل في حقي، وفيه أنَّ المُحَرَّمَ العلمُ بطلوع الفجر، =

٣٥٦٦ - حدثنا عمرو بنُ الهيثم، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ

عن عبدِ الله: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظهرَ خمساً، فقيل: زِيدَ في الصَّلاةِ؟ قيل: صَلَّيتَ خمساً، فسجَدَ سَجْدَتَيْنِ[1].

=لا نفسُ الطلوع، وأنه يجوز للإنسان الاحترازُ عن أسباب العلم عند مظِنَّة الطلوع، احترازاً عن الوقوع في التحريم.

قلنا: هٰذا الاستنباط فيه نظر، وربما يُسَلَّمُ له فيما لو صَحَّ الحديثُ، أما وهو ضعيفٌ، فلا يعتد به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن الهيثم، فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة الكوفي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخَعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (١٢٢٦) و(٧٢٤٩)، ومسلم (٥٧٢) (٩١)، وأبو داود (١٠١٩)، والترمذي (٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٢، وفي «الكبرى» (٥٧٨)، والدارمي ١/٣٥٢، وأبو يعلى (٥٢٧٩)، وابن خزيمة (١٠٥٦) و(١٠٥٧)، وابن حبان (٢٦٥٨)، والشاشي (٣٠٨) و(٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤١-٣٤٢، والبغوي (٧٥٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفيه عند أكثرهم بعد قوله: فقيل زيد في الصلاة، فقال: «وما ذاك؟»

وأخرجه الشاشي (٣٠٥) من طريق أبي بكر النهشلي، وابن حبان (٢٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطبراني أيضاً (٩٨٤٢) من طريق الهيثم الصيرفي، و(٩٨٤٣) من طريق ابن أبي ليلى، أربعتهم عن الحكم بن عتيبة، به. قلنا: كذا وقع عند الشاشي: عن أبي بكر النهشلي، عن الحكم بن عتيبة، ووقع بينهما عند الطبراني والبزار: الهيثم الصيرفي - وهو ثقة -، =

. . . . . .

= ونقل محقق الشاشي عن البزار قوله: وحديث الهيثم الصيرفي عن الحكم لا نعلم رواه عنه إلا أبو بكر النهشلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٣٢، وفي «الكبرى» (٥٧٨)، وابن خزيمة (١٠٥٧) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن الحكم ومغيرة، عن إبراهيم، به. ومغيرة ـ وهو ابن مِقْسَم الضبي ـ يدلس عن إبراهيم، فهو ضعيف الحديث فيه إن لم يصرح بالسماع، لكنه متابَع بالحكم.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٣١١)، والطبراني في «الكبير»(٩٨٣٧) من طريق مَندل، عن مغيرة، عن إبراهيم، به. ومندل ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٣٦) من طريق طلحة بن مصرف، و(٩٨٣٨) من طريق عبيدة ـ وهو ابن معتب الضبي ـ، و(٩٨٣٩) و(٩٨٤٠) من طريق حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ ثلاثتهم عن إبراهيم، به. ورواية طلحة أن رسول الله ﷺ صلى العصر، ورواية عبيدة أنه صلى الظهر أو العصر.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٠٦) من طريق أشعث بن عطاف، وفي «الكبير» (٩٨٣٣) من طريق يحيى بن الضريس، كلاهما عن سفيان الثوري، عن أبي حَصِين ـ وهو عثمان بن عاصم الأسدي ـ عن إبراهيم، به، ولفظه: «إذا شك أحدكم في المكتوبة فليتحرَّ، ثم يسجد سجدتي السهو». قال الطبراني: لم يروه عن أبي حصين إلا سفيان، ولا عن سفيان إلا أشعث بن عطاف ويحيى بن الضريس الرازيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٣٦ من طريق سفيان الثوري، عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن إبراهيم، به، بلفظ سابقه.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/١٢٤ من طريق القاسم الوزان، عن وكيع، عن مسعر، عن أبي حصين، وحصين بن عبد الرحمٰن، عن إبراهيم، به. قال الدارقطني: وكلاهما وهم. قلنا: لأنه لم يروه عن حصين إلا سفيان فيما ذكره الطبراني كما نقلناه آنفاً. =

٣٥٦٧ - حدثنا محمدُ بنُ أبي عَدِيّ، عن سعيدٍ، عن قَتادَة، عن أبي الأحوص[١]

عن عبد الله بن مسعود، أن نبيَّ الله ﷺ، قال: «صَلاةُ الجَميعِ[٢] تَفْضُلُ على[٣] صَلاةِ الرجلِ وَحْدَه، خمسةً وعِشرينَ ضِعْفاً، كلُّها مثلُ صلاتِهِ»[٤].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٣٥) من طريق حبيب بن حسان، عن علقمة، به، وفيه: صلى بنا رسول الله ﷺ فزاد أو نقص.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٥) من طريق الحسن بن عبيد الله، عن منصور بن المعتمر، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/١٢٠ أنه رواه الحارث بن عمير، عن منصور، بالإسناد المذكور، ثم قال: ووهم فيه.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٢٢٧) و(١٢٢٨)، ومسلم (٥٧٣)، سيرد ٢/٢٧١ و٢٨٤.

وعن عبد الله بن بُحَينة عند البخاري (١٢٢٤) و(١٢٢٥).

(١) وقع في (م) بين أبي الأحوص وعبد الله بن مسعود زيادة: عن سعيد بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): الجمع.

(٣) لفظ: «على» لم يرد في (س) و(ظ١٤).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دِعامة السدوسي - لم يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي - فيما ذكره ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٤٢)، ومحمد بن أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي -، سَمِعَ من سعيد - وهو ابن أبي عَروبة - بعد اختلاطه.

وأخرجه البزار (٤٥٦) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. =

٣٥٦٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الكريم، قال: أخبرني زيادُ بنُ أبي مريم، عن عبدِ الله بنِ مَعْقِل بن مُقَرِّن، قال:

دخلتُ مع أبي على عبد الله بن مسعود، فقال: أَنْتَ [1] سمعتَ النبيَّ ﷺ، يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»؟ قال: نَعَمْ. وقال مرةً: سمعتُه يقولُ: «النَّدَمُ تَوْبةٌ» [2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٠١) من طريق أبي زيد النحْوي سعيد بن أوس، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الشاشي (٧٠١) من طريق هشام الدستوائي، و(٧٠٢) من طريق أبان بن يزيد، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤٣٢٣).

وسلف ذكر أطرافه برقم (٣٥٦٤).

(١) في (ظ١): آنت.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، زياد بن أبي مريم وثَّقه العجلي والدارقطني، وذكره ابن حبان في «الثقات»، واضطرب قول الذهبي فيه، فأطلق توثيقه في «الكاشف»، وقال في «الميزان» ٢/٩٣: فيه جهالة وقد وثق، وما روى عنه سوى عبدالكريم بن مالك ـ يعني الجزري ـ فيما أرى ـ قلنا: بل روى عنه أيضاً ميمون بن مهران وعاصم الأحول كما في «الجرح والتعديل» ٣/٥٤٦.

وقد اختُلف على عبد الكريم الجزري فيه، وحاصل الخلاف أن جماعة رووا الحديث عن عبد الكريم، فقالوا: عن زياد بن أبي مريم ـ كما في هٰذه الرواية ـ، منهم السفيانان وخصيف بن عبد الرحمٰن. وخالفهم جماعة رووه عن عبد الكريم، فقالوا: زياد بن الجراح ـ كما في الرواية الآتية برقم (٤٠١٢) ـ، وقد بسط هٰذه المسألة ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/١٠١-١٠٢، والدارقطني في «العلل» ٥/١٩٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/٥١١-٥١٤، والحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/٣٨٤-٣٨٥، ورجح ابن أبي =

. . . . . .

= حاتم والحافظ أنه زياد بن الجراح، قال الحافظ: ويحرر من كلام أهل حَرّان أن راوي حديث «الندم توبة» هو زياد بن الجراح، بخلاف ما جاء في رواية السفيانين، والله أعلم. قلنا: وعلى قول أنه زياد بن الجراح فالإسناد صحيح، لأن زياداً هٰذا ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٤)، والحميدي (١٠٥)، وابن أبي شيبة ٣٦١/٩، وابن ماجه (٤٢٥٢)، وأبو يعلى (٤٩٦٩) و(٥١٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٩٩/٢، والحاكم ٢٤٣/٤، والقضاعي في «مسنده» (١٣)، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه اللفظة، ووافقه الذهبي. وصححه البُوصيري في «مصباح الزجاجة» (١٥٢١).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٦٢/٩، والشاشي (٢٦٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١٣٥/٣، والقضاعي (١٤) من طريق سفيان الثوري، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٨ من طريق عمر بن سعيد أخي سفيان الثوري، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٦٩) أيضاً من طريق علي بن الجعد، عن شريك بن عبد الله، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، به. قال المزي في «تهذيب الكمال» ٥١٢/٩: وكأنه ـ يعني ابن الجعد ـ حمل حديث شريك على حديث سفيان، والمحفوظ: عن شريك، عن عبد الكريم، عن زياد بن الجراح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٥٤/١٠ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله أنه قال: الندم توبة، والتائب كمن لا ذنب له. قال البيهقي: كذا رواه عبد الرزاق عن معمر منقطعاً موقوفاً بزيادته. =

. . . . . .

= وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٤٨) عن هشيم، والحميدي (١٠٦) عن سفيان بن عيينة، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٢٩ من طريق الحسن بن صالح، ثلاثتهم من طريق أبي سعد سعيد بن المرزبان البقال، عن عبد الله بن مَعقِل، به. قال سفيان بن عيينة: والذي حدثنا به عبد الكريم أحبُّ إليَّ، لأنه أحفظ من أبي سعد. وصحح الدارقطني أيضاً في «العلل» ٥/١٩٣ رواية عبد الكريم الجزري، عن زياد، عن ابن معقل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٩٩ من طريق ابن وهب، عن مالك، عن عبد الكريم، عن رجل، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٦١) من طريق مالك بن مغول، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٤٠٥ من طريق حسام بن المصك، كلاهما عن منصور، عن خيثمة، عن رجل، عن عبد الله، به.

وأخرجه ابن حبان (٦١٢) و(٦١٤) من طريق مالك بن مغول، عن منصور، عن خيثمة، عن عبد الله، وهٰذا إسناد منقطع، خيثمة ـ وهو ابن عبد الرحمٰن ـ لم يسمع من ابن مسعود.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/١٩٣ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه إسرائيل، عن رجل، عن عبد الله بن مَعقِل، عن أبيه، أنه سمع ابن مسعود يقول: والله ما أعلم التوبة إلا الندم. قال الدارقطنيُّ: كذا رواه يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه إسرائيل، عن رجل، عن أبيه، ويروى عن إسرائيل، عن عبد الكريم، عن زياد، عن ابن معقل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

وسيأتي برقم (٤٠١٢) و(٤٠١٤) و(٤٠١٦) و(٤١٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٦٢٣) بلفظ: «كفارة الذنب الندامة».

وعن عائشة، سيرد ٦/٢٦٤.

وعن أنس عند ابن حبان (٦١٣).

وعن وائل بن حجر عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وثَّقه ابن حبان، وضعَّفه =

٣٥٦٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن ذَرٍّ، عن وائل بنِ مَهَانة

عن عبد الله أن رسولَ الله ﷺ، قال: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، ولو من حُلِيِّكُنَّ، فإنَّكُنَّ أَكْثَرُ أهلِ النارِ»، فقامتِ امرأةٌ ليست مِن عِلْيةِ النساءِ، فقالت: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «لأنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ»(١).

= غير واحد، وبقية رجاله وثقوا.

وعن أبي سعد الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٧٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ١٠/٣٩٨، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: وفيه من لم أعرفه.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الصغير» ١/٦٩، وأبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٤٠، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩: ورجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

قال السندي: قوله: «الندم»، أي: على المعصية لكونها معصية، وإلا فإذا ندم عليها من جهة أخرى كما إذا ندم على شرب الخمر من جهة صرف المال عليه فليس من التوبة في شيء.

«توبة»: أي: معظمها، ومستلزم لبقية أجزائها عادة، فإن النادم ينقلع عن الذنب في الحال عادة، ويَعْزِمُ على عدم العود إليه في الاستقبال، وبهٰذا القدر تتم التوبة، إلا في الفرائض التي يجب قضاؤها، فتحتاج التوبة فيها إلى القضاء، وإلا في حقوق العباد، فيُحتاج فيها إلى الاستحلال أو الردّ، والندم يعين على كل ذٰلك.

(١) صحيح لغيره وهٰذا سند محتمل للتحسين، فإن وائل بن مهانة ـ ولو لم يذكروا في الرواة عنه إلا ذرّاً ـ وهو ابن عبد الله المرهبي ـ ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف ـ قد قال أحمد فيه كما سيرد برقم (٤١٥٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٧٦: كان من أصحاب ابن مسعود، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وذرٌّ الراوي عنه ثقة من رجال الشيخين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر. =

٣٥٧٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة عن عبد الله: أن النبي ﷺ سجَدَهما بَعْدَ السَّلامِ [١]. وقال

= وأخرجه الحميدي (٩٢)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٢٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١٠، وأبو يعلى (٥١١٢) و(٥١٤٤)، والحاكم ٢/١٩٠ من طرق عن منصور، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، مع أنه قال في وائل بن مهانة في «الميزان»: لا يعرف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٦/٤٥، من طريق منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن ذر، عن حسان، عن وائل بن مهانة، عن ابن مسعود، موقوفاً، وحسان مجهول وهو غير منسوب، وذكر المزي أن طريق ذر عن وائل بن مهانة مرفوعاً دون زيادة حسان بينهما هو المحفوظ.

وسيأتي بالأرقام (٤٠١٩) و(٤٠٣٧) و(٤١٢٢) و(٤١٥١) و(٤١٥٢).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٧٩) (١٣٢)، وسيأتي برقم (٥٣٤٣).

وعن أبي هريرة عند مسلم (٨٠)، سيرد ٢/٣٧٣-٣٧٤.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٠٤) و(١٤٦٢) و(١٩٥١)، ومسلم (٨٠).

وعن زينب الثقفية امرأة ابن مسعود، سيرد ٢/٣٧٣-٣٧٤ و٣/٥٠٢ و٦/٣٦٣.

وعن جابر، سيرد ٣/٣١٨.

وعن ابن عباس عند البخاري (٢٩)، ومسلم (٩٠٧)، وقد سلف برقم (٢٧١١).

قوله: «تصدقن»، قال السندي: الظاهر أنه أمرُ ندبٍ بالصدقة، وحمله بعضُهم على الوجوب.

قوله: «فإنكن»، المراد: جنسكن، ولم يرد أن الحاضرات أكثر أهل النار، والمقصود أن الخوف عليكن أشد، فينبغي تخليص أنفسكن من المهلكة.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): التسليم.

مرةً: إنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ في السَّهوِ بعدَ السَّلامِ[1][2].

٣٥٧١ - حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، حدثنا عاصم، عن زِرٍّ[3] عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى يَلِيَ رَجُلٌ من أَهْلِ بيتي، يُواطِىءُ اسمُه اسمِي»[4].

---

(١) في (ظ١٤): التسليم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الحميدي (٩٦)، وابن أبي شيبة ٢/٢٩، وابن ماجه (١٢١٨)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٧٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٦)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٣) تحرف في (م) إلى: ذر.

(٤) إسناده حسن. عاصم - وهو ابن أبي النجود -، روى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زِر: هو ابنُ حبيش.

وأخرجه الترمذي (٢٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٩)، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٨، وأبو داود (٤٢٨٢)، وابن حبان (٥٩٥٤) و(٦٨٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٣) و(١٠٢١٤) و(١٠٢١٥) و(١٠٢١٦) و(١٠٢١٧) و(١٠٢٢٠) و(١٠٢٢١) و(١٠٢٢٢) و(١٠٢٢٤) و(١٠٢٢٥) و(١٠٢٢٦) و(١٠٢٢٧) و(١٠٢٢٨) و(١٠٢٢٩) و(١٠٢٣٠)، وفي «الصغير» (١١٨١)، وابن عدي ٢/٥١٧ و٤/١٥٤٤ و٥/١٧٩٦ و٧/٢٥٥٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٥، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٨٨ من طرق عن عاصم، به. واسم عاصم سقط من إسناد مطبوع ابن أبي شيبة. =

. . . . . .

= وأورده الحاكم في «المستدرك» ٤/٤٤٢ دون أن يخرجه بإسناده، إنما ذكر أنه رواه سفيان الثوري وشعبة وزائدة وغيرهم عن أئمة المسلمين عن عاصم، به، وصححه الذهبي في «التلخيص».

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن ماجه (٤٠٨٢) عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا علي بن صالح، عن يزيد بن أبي زياد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال البوصيري في «الزوائد» (١٤٤١): هٰذا إسناد فيه يزيد بن أبي زياد الكوفي، مختلف فيه... لكن لم ينفرد به عن إبراهيم، فقد رواه الحاكم في «المستدرك» [٤/٤٦٤] من طريق عمرو بن قيس، عن الحكم، عن إبراهيم، به. قلنا: هٰذه متابعة لا يُفرح بها، لأنها من طريق حنان ـ بالنون ـ بن سدير، عن عمرو بن قيس، وحنان هٰذا صاحب مناكير، كما ذكر الحافظ في «لسان الميزان»، ولذا سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: موضوع، وقد تصحف حنان في «المستدرك» إلى: حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٨)، وابن عدي ٧/٢٦٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٧٥ من طريق يوسف بن حوشب، عن أبي يزيد الأعور (وهو خلف بن حوشب)،عن عمرو بن مرة، عن زر بن حبيش، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث يوسف بن حوشب وخلف، لم نكتبه إلا من هٰذا الوجه. قلنا: ويوسف بن حوشب لا يُعرف.

وسيأتي برقم (٣٥٧٢) و(٣٥٧٣) و(٤٠٩٨) و(٤٢٧٩).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٧٧٣).

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٦، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٢٣١)، وابن ماجه (٢٧٧٩)، وابن حبان (٥٩٥٣).

وعن أم سلمة عند أبي داود (٤٢٨٤)، وابن ماجه (٤٠٨٦).

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ١٥/١٩٦.

وعن قرة بن إياس عند البزار (٣٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٨)، قال =

قال عبد الله[1]: قال أبي: حدثنا به في بيتِه، في غرفتِه، أُراه سأله بعضُ ولدِ جعفرِ بنِ يحيى، أو يحيى بنِ خالد بنِ يحيى.

٣٥٧٢ ـ حدثنا عُمَرُ بنُ عُبَيدٍ، عن عاصم بنِ أبي النَّجُود، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: لا تَنْقَضِي الأَيَّامُ، ولا يَذْهَبُ الدَّهْرُ، حتى يَمْلِكَ العربَ رجلٌ مِنْ أهلِ بيتي، اسمُهُ يُواطِىءُ اسمي»[2]. ١/٣٧٧

= الهيثمي في «المجمع» ٧/٣١٤: رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه داود بن المحبر بن قحذم، عن أبيه، وكلاهما ضعيف.

وانظر حديث ثوبان الآتي ٥/٢٧٧.

وذكر الكتاني في «نظم المتناثر» ص١٤٤ أحاديث خروج المهدي عن عشرين صحابياً، ثم قال: وقد نقل غير واحد عن الحافظ السخاوي أنها متواترة، والسخاوي ذكر ذٰلك في «فتح المغيث»، ونقله عن أبي الحسن الأبُري. ثم ردَّ الكتاني على ابن خلدون الذي أنكر هٰذه الأحاديث، ولِلشيخ الغماري كتاب «إيضاح المكنون» في الرد على ابن خلدون.

(١) قوله: «قال عبد الله» ورد في (ظ١٤) فقط.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عمر بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٢٣)، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وسلف قبله (٣٥٧١)، وذكرنا هناك شواهده، وانظر ما بعده.

٣٥٧٣ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني عاصِمٌ، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَذْهَبُ الدُّنيا ـ أو قال[1]: لا تَنْقَضِي الدُّنيا ـ حتى يَمْلِكَ العَرَبَ رَجُلٌ مِن أهلِ بيتي، يُواطِىءُ[2] اسمُهُ اسمي»[3].

٣٥٧٤ ـ حدثنا سفيان، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في غارٍ، فنَزَلَتْ عليه: ﴿والمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾ فأَخَذْتُها مِن فيه، وإنَّ فاهُ لَرَطْبٌ بها، فلا أَدْرِي بأيِّها خَتَمَ: ﴿فبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤمِنونَ﴾ [أو][4] ﴿وإذا قِيلَ

---

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ص) و(ق) و(م): «ويواطىء».

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وزِر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أبو داود (٤٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٨) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢١٨)، وابن حبان (٦٨٢٤) من طريقين عن سفيان الثوري، به. قال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٣٥٧١)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٤) لفظ «أو» لم يرد في الأصول الخطية المعتمدة التي بين أيدينا، وأثبتناه نقلاً عن النسخة الكتانية.

لهمُ ارْكَعُوا لا يَرْكَعونَ﴾؟ سَبَقَتْنا حيةٌ، فدَخَلَتْ في جُحْرٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «قد وُقِيتُم شرَّها، ووُقِيَتْ شرَّكُم»[1].

٣٥٧٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، قال: كنا نُسلِّمُ على النبيِّ ﷺ إذ[2] كُنَّا بمكة قَبْلَ أَنْ نأْتيَ أَرضَ الحبشةِ، فلما قَدِمْنَا مِن أَرضِ الحبشة، أَتَيْناه فَسلَّمْنَا عليه، فلم يَرُدَّ، فأَخَذني ما قَرُبَ وما بَعُدَ، حتى قَضَوُا[3] الصَّلاةَ، فسأَلْتُه، فقال: «إنَّ الله عز وجلَّ يُحْدِثُ في أَمْرِهِ ما

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٣٨٩)، والحميدي (١٠٦)، وأبو يعلى (٤٩٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٤)، وابن حبان (٧٠٧)، والحاكم ٢/٢٥١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٦) من طريق سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم، به.

وسيأتي بإسناد صحيح بالأرقام (٣٥٨٦) و(٤٠٠٤) و(٤٠٠٥) و(٤٠٦٣) و(٤٠٦٨) و(٤٠٦٩) و(٤٤٠٤)، وبأسانيد أخرى بالأرقام (٣٦٤٩) و(٣٩٩٠) و(٤٣٣٥) و(٤٣٥٧) و(٤٣٧٧).

(٢) في (س) و(ظ١٤) و(ظ١) و(م): إذا.

(٣) في (س): قضى.

يَشَاءُ، وإنَّه قد أَحْدَثَ مِن أَمْرِه [1]: أن لا نَتَكَلَّمَ [2] في الصلاةِ» [3].

٣٥٧٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن جامعٍ، عن أبي وائل

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ،

---

(١) في هامش (ق): في أمره.

(٢) في هامش النسخ الخطية: يُتَكَلَّم.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١١٩ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٥٩٤)، والحميدي (٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/٧٣، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٩، وأبو يعلى (٤٩٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٢)، وابن حبان (٢٢٤٣) و(٢٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٦، والبغوي (٧٢٣) من طريق سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٩٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥١، ٤٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٣) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٣٠) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن عبد الله.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم عن ابن مسعود في «صحيحه» ١٣/٤٩٦.

وسيأتي برقم (٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧)، وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣) بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً»، وذكرنا هناك شواهده.

قوله: «فأخذني ما قَرُب وما بَعُد»: قال السندي: هما ككَرُم، أي: غلب عليَّ التفكر في أحوالي القديمة والحديثة أيها كان سبباً لترك ردِّ السلام.

يَقْتَطِعُ بها مالَ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبَانُ»، وقرأَ علينا رسولُ الله ﷺ مِصْدَاقَه مِن كِتَاب اللهِ عَزَّ وجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمانِهِم ثَمَناً قَليلاً أُولٰئِكَ لا خَلاقَ لَهُم في الآخِرَةِ ولا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ﴾ [آل عمران: ٧٧][1].

٣٥٧٧ - حدثنا سفيانُ، عن جامعٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ: «لا يَمْنَعُ عبدٌ زَكاةَ مالِه إلا جُعِلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وجامع: هو ابن أبي راشد، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشافعي في «السنن»(٥٤٢)، والحميدي (٩٥)، وابن أبي شيبة ٣/٧، والبخاري (٧٤٤٥)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٨٤/١، والبيهقي في «السنن» ١٧٨/١٠ من طريق ابن عيينة، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد، وعندهم جميعاً متابعة عبد الملك بن أعيَن جامع بن أبي راشد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٨٤/١ من طريق يزيد بن إبراهيم، عن حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به.

وسيأتي برقم (٣٥٩٧) و(٣٩٤٦) و(٤٠٤٩) و(٤٢١٢) و(٤٣٩٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٥١٨/٢.

وعن عدي بن عميرة، سيرد ١٩١/٤-١٩٢.

وعن وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩) (٢٢٣)، سيرد ٣١٧/٤.

وعن أشعث بن قيس عند البخاري (٦٦٧٧)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، سيرد ٢١١/٥-٢١٢، وسيرد ذكره في الرواية (٣٥٩٧) و(٤٣٩٥).

وعن أبي أمامة عند مسلم (١٣٧) (٢١٨) و(٢١٩)، سيرد ٢٦٠/٥.

وعن معقل بن يسار، سيرد ٢٥/٥.

وانظر حديث جابر الآتي ٣٤٤/٣.

له شُجَاعٌ أَقْرَعُ يَتْبَعُهُ، يَفِرُّ[1] منهُ وهو يَتْبَعُه[2]، فيقولُ: أَنا كَنْزُكَ»، ثم قرأَ عبدُ الله مِصْداقَه في كتابِ الله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ» [آل عمران: ١٨٠][3].

---

(١) في (ظ١): وهو يفر.

(٢) في (ق): شجاع أقرع، وهو يتبعه، وهو يفر منه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وجامع: هو ابن أبي راشد الصيرفي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٢٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٩٣)، والترمذي (٣٠١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٤) ـ وهو في «التفسير» (١٠٤) ـ، وفي «المجتبى» ٥/١١، وابن ماجه (١٧٨٤)، والطبري في «تفسيره» (٨٢٨٩)، وابن خزيمة (٢٢٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/٨١ من طريق سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد، وقد تابع عندهم جميعاً جامعَ بن أبي راشد عبدُ الملك بن أعين. وعندهم عدا النسائي: ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ بدل: ثم قرأ عبد الله. وجاءت عند الترمذي مرتين، مرة مبهمة، ومرة: ثم قال رسول الله ﷺ، وهو عند الترمذي مطول بذكر الحديث الذي قبل هٰذا، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج نحوه موقوفاً ابن أبي شيبة ٣/٢١٣، والحاكم ٢/٢٩٨ من طريق أبي بكر بن عياش، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٤١، والطبري (٨٢٨٥) و(٨٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٩١٢٤)، والحاكم ٢/٢٩٩ من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» (٩١٢٢) من طريق يزيد بن عطاء، و(٩١٢٣) من طريق شريك، أربعتهم عن أبي إسحاق، عن أبي وائل، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبري في «تفسيره» (٨٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٩١٢٦) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عن حكيم بن جبير، عن=

قال سفيان مرةً: يُطَوِّقُه في عُنُقِه.

٣٥٧٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمٰن[1]، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن مسعود، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «ما أَنْزَلَ الله داءً، إلا قد أَنْزَلَ له شِفاءً، عَلِمَه مَن عَلِمَهُ، وجَهِلَهُ من جَهِلَهُ»[2].

= سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن ابن مسعود.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩١٢٥) من طريق الحسن بن الربيع، عن أبي الأحوص، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٤٠٣)، سيرد ٢/٢٧٦ و٣١٦.

وعن ابن عمر، سيرد (٥٧٢٩).

وعن جابر عند مسلم (٩٨٨)، سيرد ٣/٣٢١.

وعن ثوبان عند ابن خزيمة (٢٢٢٥)، وابن حبان (٣٢٥٧)، وصححه الحاكم ١/٣٨٨.

قوله: «إلا جعل له»، أي: لتعذيبه.

قوله: «شجاع»: الشُّجاع: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً.

قوله: «أقرع»: قال ابن الأثير: الأقرع الذي لا شعر على رأسه، يريد حيّة قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

قوله: «يفر منه»: قال السندي: كأن هٰذا في أول الأمر قبل أن يصير طوقاً له.

قوله: «ما بخلوا به»: أي: من المال، وهٰذا لا ينافي قوله تعالى: ﴿والذين يَكنِزون الذهب والفضَّة...﴾ الآية، إذ يُمكن أن يجعل بعضُ أنواع المال طوقاً، وبعضها يُحمى عليه في نار جهنم، أو يعذب حيناً بهٰذه الصفة، وحيناً بتلك الصفة.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن حبيب. ولم يرد اسمه في النسخ الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وروي مرفوعاً وموقوفاً، ورفعه صحيح، =

. . . . . .

= عطاء: وهو ابن السائب، سمع منه سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ قبل الاختلاط، وأبو عبد الرحمٰن ـ وهو عبد الله بن حبيب السلمي ـ سماعه من ابن مسعود صحيح، خلافاً لما نقل عن شعبة أنه لم يسمع منه، كما ذكر الحافظ في «تهذيب التهذيب» ١٨٤/٥، وقد أثبت سماعه منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧٢/٥، ٧٣، وأثبت هو سماعه منه في هٰذا الإسناد، فقال: سمعت عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الحميدي (٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤٣/٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٥/٥، من طريق سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٦٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والحاكم ١٩٦/٤-١٩٧ من طريق عبيدة بن حميد، كلاهما عن عطاء بن السائب، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٩٦٩) من طريق عبد السلام بن حرب، عن عطاء، به، نحوه موقوفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٣) من طريق جرير، عن عطاء، عن أبي وائل، عن أبي عبد الرحمٰن، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وهٰذا الإسناد فيه زيادة أبي وائل، ولعلها من تخاليط عطاء بن السائب التي رواها حال الاختلاط، فإن الراوي في هٰذا السند عنه جرير بن عبد الحميد وهو ممن روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣١) من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن ابن مسعود، مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٨٥/٥، والبيهقي في «السنن» ٣٤٥/٩ من طريق المسعودي، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٦٥) من طريق الربيع بن لوط، و(٦٨٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢٦/٤، وابن حبان (٦٠٧٥) من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٦/٧ من طريق إبراهيم بن مهاجر، والحاكم ١٩٦/٤ من طريق الركين بن الربيع، خمستهم عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، مرفوعاً، بلفظ: «ما أنزل =

. . . . . .

= الله داء إلا أنـزل له دواء، فعليكم بألبـان البقر، فإنها ترمُّ من كل الشجر». قال الحـاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد رواه أبو عبد الرحمٰن السلمي وطارق بن شهاب، عن عبد الله بن مسعود، ووافقه الذهبي. وقال ابن حجـر في «النكت الظراف» ٧/٦٥: رواه الفريابي، عن سفيان، فقال: عن قيس بن مسلم، عن طارق، عن ابن مسعود، بدل: عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن. وقول ابن مهدي أولى. ورواه أيوب بن عائذ، عن قيس بن مسلم، عن طارق، فلم يذكر ابن مسعود.

قلنا: وانظر «علل» ابن أبي حاتم ٢/٢٥٤، ورواية ابن مهدي سيرد تخريجها في الرواية الآتية برقم (٣٩٢٢).

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٤٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩١٦٣) عن سفيان الثوري، والطبراني أيضاً (٩١٦٤) من طريق المسعودي، كلاهما عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأخـرجـه النسـائي في «الكبرى» (٦٨٦٤) و(٧٥٦٧) من طريق يزيد بن أبي خالد، و(٧٥٦٦) من طريق أيوب الطائي، كلاهما عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب مرسلاً. وسيرد في «المسند» ٤/٣١٥.

وذكـره الدارقطني في «العلل» ٥/٣٣٤، فقال: يرويه عطاء بن السائب، وقد اختلف عنـه، فرواه الثـوري وابن عيينـة وهمام وخالد بن عبد الله الواسطي، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن، مرفوعاً.

ورواه وهيب وسعيد بن زيد أخو حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، موقوفاً.

ورواه شعبة فرفعه أبو داود، عنه، ووقفه الباقون من أصحابه، ورفعه صحيح.

قلنا: رواية الثوري سترد برقم (٣٩٢٢) و(٤٢٣٦)، ورواية همام سترد برقم (٤٣٣٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٧٨).

وعن أنس، سيرد ٣/١٥٦. =

. . . . . .

= وعن جابر، سيرد ٣/٣٣٥.

وعن أسامة بن شريك، سيرد ٤/٢٧٨.

وعن طارق بن شهاب مرسلاً، سيرد ٤/٣١٥.

وعن رجل من الأنصار، سيرد ٥/٣٧١.

وعن زيد بن أسلم عند مالك في «الموطأ» (١٩٨٣) (طبعة مؤسسة الرسالة).

وعن أبي الدرداء عند أبي داود (٣٨٧٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن أبي شيبة ٨/٢، والبزار (٣٠١٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٥)، و«الصغير» (٩٢)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٨٤: وفيه شبيب بن شيبة، قال زكريا الساجي: صدوق يهم، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن أبي موسى عند البزار (٣٠١٧)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/٨٤، ٨٥، وقال: وفيه محمد بن سيار، وهو صدوق، وقد ضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات. قلنا: كذا قال، وليس في إسناده محمد بن سيار، إنما فيه محمد بن جابر.

وعن أم الدرداء عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٩)، قال الهيثمي ٥/٨٦: ورجاله ثقات.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٣٣٧)، قال الهيثمي ٥/٨٥: وفيه طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو متروك.

قوله: «ما أنزل الله»: قال السندي: أي خلَقَ، ولما كان الخلق من الله تعالى بواسطة بعض الأسباب السماوية عبَّر عنه بالإنزال، وقيل: عبَّر عنه بالإنزال، لأن الأمر التكويني ينزل من السماء، قال تعالى: ﴿يُنَزِّلُ الأمر من السماء إلى الأرض﴾.

قوله: «شفاء»: أي: سبب شفاء، وهو الدواء.

قال ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» ٤/١٥: وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفعُ داء الجوع والعطش، والحر والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات =

٣٥٧٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن شِمْرٍ، عن مُغِيرة بنِ سعد بنِ الأَخْرَمِ، عن أبيه

عن عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعةَ، فتَرْغَبُوا في الدُّنيا»(١).

= لمسبِّباتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطِّلُها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً يُنافي التوكل الذي حقيقته اعتمادُ القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بدَّ مع هٰذا الاعتماد من مباشرة الأسباب، وإلا كان معطِّلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلاً، ولا توكُّله عجزاً.

(١) إسناده ضعيف، المغيرة بن سعد بن الأخرم لم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وأبوه سعد بن الأخرم مختلف في صحبته، وقد ذكره البخاري وأبو حاتم في التابعين، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» ٤/٢٩٥، ولم يرو عنه سوى ولده المغيرة، فيما ذكر الذهبي في «الميزان» ٢/١١٩، ومع ذٰلك حسَّن إسناده الترمذي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير شِمْر ـ وهو ابن عطية ـ أخرج له الترمذي والنسائي في «اليوم والليلة»، وأبو داود في «المراسيل» (٢٩٥)، وهو ثقة، وثَّقه ابن معين والنسائي والدارقطني وابن سعد والعجلي وابن نمير، وقصَّر الحافظ في «التقريب»، فقال فيه: صدوق. سفيان: هو ابن عيينة، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وقد نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٧٢ عن الإمام أحمد قوله: الأعمش لم يسمع من شمر بن عطية. قلنا: قد صرَّح بسماعه منه عند الطيالسي (٣٧٩)، والشاشي (٨١٢).

وأخرجه الحميدي (١٢٢) عن سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد ـ بهٰذا الإسناد. =

٣٥٨٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن عبدِ الله بنِ مُرَّة، عن أبي الأحوص

= وأخرجه الطيالسي (٣٧٩)، وعلي بن الجعد (١٣٣٥) و(١٤٦٦)، والشاشي (٨١٢) و(٨١٣)، والحاكم ٣٢٢/٤ من طريق شعبة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥٤/٤، والترمذي (٢٣٢٨)، والشاشي (٨١٧) و(٨١٨) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ٢٤١/١٣، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٠٢)، وأبو يعلى (٥٢٠٠)، وابن حبان (٧١٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٨/١ من طريق أبي معاوية، والخطيب ١٨/١ أيضاً من طريق أبي بدر ـ وهو شجاع بن الوليد ـ أربعتهم عن الأعمش، به، وحسَّنه الترمذي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي مع أنه قال في سعد بن الأخرم: تفرد عنه ولده المغيرة. وتحرف اسم شمر في «التاريخ الكبير» إلى: هشيم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٠٥)، والطيالسي (٣٧٩)، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٢٥٤)، والشاشي (٨١١)، والبغوي (٤٠٣٥)، من طريق قيس بن الربيع، والشاشي (٨١٦) من طريق مغيرة ـ وهو ابن مِقْسَم الضبي ـ، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ١٣٥/٢ و١٦٨/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١١٦/٢ من طريق أبي إسحاق السبيعي، ثلاثتهم عن شمر بن عطية، به.

وسيكرر برقم (٤٠٤٨) و(٤٢٣٤)، ويرد بمعناه بإسناد آخر برقم (٤١٨١) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥).

وضيعة الرجل: حِرْفَته وصناعته ومعاشه وكسبه.

والنهي عن اتخاذ الضيعة ـ فيما لو صح الحديث ـ إنما يراد منه التوسع في ذلك، والانصراف إليه بالكلية، وإهمال الواجبات الأخرى المطلوبة منه، أما إذا كان يعمل في حرفته أو صناعته أو زراعته، وينمي ذلك ليستفيد ويفيد الناس، فهذا مما حض عليه رسول الله ﷺ، فقد وردت أحاديثُ صحاح في فضل ذلك، والحثُّ عليه. انظر «فتح الباري» ٤/٥ـ٥.

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ: «إني أَبرَأُ إلى كُلِّ خَلِيلٍ من خُلَّتِه[1]، ولو كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خَليلاً، وإنَّ صاحِبَكُم خَلِيلُ الله عزَّ وجلَّ»[2].

---

(١) في (ظ١٤): خلِّه. وكتب في هامش بقية النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوفُ بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي.

وأخرجه الحميدي (١١٣)، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن حبان (٦٨٥٥)، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٧٣ و١٢/٥، وابن سعد ٣/١٧٦، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٥)، وأبو يعلى (٥١٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤٢-٤٤٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٧)، من طرق عن الأعمش، به. ووقع عند ابن سعد عمروبن مرة بدل عبد الله بن مرة.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٥) من طريق ابن أبي مليكة، عن ابن مسعود.

وسيأتي بالأرقام (٣٦٨٩) و(٣٧٤٩) و(٣٧٥٠) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣) و(٣٨٧٨) و(٣٨٨٠) و(٣٨٩٢) و(٣٩٠٩) و(٤١٢١) و(٤١٣٦) و(٤١٦١) و(٤١٨٢) و(٤٤١٣) و(٤٣٥٤).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٦٧)، تقدم برقم (٢٤٣٢).

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، سيرد ٣/١٨.

وعن عبد الله بن الزبير عند البخاري (٣٦٥٨)، سيرد ٤/٤.

وعن أبي المعلى بن لوذان الأنصاري عند الترمذي (٣٦٥٩)، سيرد ٣/٤٧٨ =

٣٥٨١ ـ حدثنا سفيانُ، قال سليمانُ: سمعتُ شقيقاً يقولُ:

كنا نَنْتَظِرُ عبدَ الله في المسجدِ يَخْرُجُ علينا، فجاءَنا يزيدُ بنُ معاوية ـ يعني النَّخَعي ـ، قال: فقال: أَلَا أَذْهَبُ فأَنظُرَ[1]؟ فإن كان في الدَّار، لَعَلِّي أن أُخْرِجَه إليكم، فَجَاءَنَا، فَقَامَ علينا، فقال: إنه لَيُذْكَرُ[2] لي مَكانُكم، فما آتِيكم كَرَاهِيَةَ أن أُمِلَّكُم، لقد كانَ رسولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنا بالمَوْعِظَةِ في الأَيامِ، كَرَاهِيَةَ السَّآمةِ علينا[3].

= و٤/٢١١.

وعن جندب بن عبد الله البجلي عند مسلم (٥٣٢) (٢٣).

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٣٦٦١).

والخُلَّة بالضم: الصداقة والمحبة التي تَخَلَّلَتْ قلبَ المحب، وتدعو إلى إطلاع المحبوب على سره، والخليل فعيل منه بمعنى الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة، فإن أصله: الخَلَّة بالفتح بمعنى الحاجة. ومعناه على الأول: لو جاز لي أن أتخذ صديقاً من الخلق تتخلل محبته في باطن قلبي، ويكون مطلعاً على سري لاتخذت أبا بكر، لكن محبوبي بهٰذه الصفة هو الله، وعلى الثاني: لو اتخذت من أرجع إليه في الحاجات، وأعتمد عليه في المهمات، لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله، وهو ملجئي وملاذي. قاله السندي.

(١) في (ق): فأنظره.

(٢) شكل في (س) و(ظ١): لِيَذْكُر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه الحميدي (١٠٧)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٢) من طريق سفيان بن عيينة ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٦٨) و(٦٤١١)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٢)، والترمذي (٢٨٥٥)، والشاشي (٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٥٤، والبغوي (١٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٣١) من طريق منجاب بن الحارث التميمي، عن علي بن مسهر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، به، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

قال الدارقطني في «الأفراد» ـ كما في حاشية «العلل» ٥/١٢٩ ـ: تفرد به علي بن مسهر، عن الأعمش، عن عمرو، عن أبي وائل، ولم يروه عنه غير منجاب بن الحارث. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/١٢٩: وروي أيضاً عن أبي عوانة وعلي بن مسهر جميعاً عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، وهو الصحيح. فذكر الحافظ في «الفتح» ١/١٦٢ أن الأعمش سمعه من أبي وائل بلا واسطة، وسمعه عنه بواسطة، وأراد [مسلم] بذكر الرواية الثانية ـ وإن كانت نازلة ـ تأكيده، أو لينبه على عنايته بالرواية من حيث إنه سمعه نازلاً، فلم يقنع بذٰلك حتى سمعه عالياً، وكذا صرح الأعمش بالتحديث عند المصنف (يعني البخاري) في الدعوات. قلنا: قد صرح بالتحديث أيضاً في روايتنا هٰذه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٣٢) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (٣٥٨٧) و(٤٠٤١) و(٤٠٦٠) و(٤١٨٨) و(٤٢٢٨) و(٤٤٠٩) و(٤٤٣٩).

ويزيد بن معاوية النخعي الوارد اسمه في الحديث، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٢٨: هو كوفي تابعي ثقة عابد، ذكر العجلي أنه من طبقة الربيع بن خثيم، وذكر البخاري في «تاريخه» أنه قُتل غازياً بفارس، كان في خلافة عثمان، وليس له في «الصحيحين» ذكر إلا في هٰذا الموضع، ولا أحفظ له رواية.

وقوله: «يَتَخَوَّلُنا»: قال الحافظ في «الفتح» ١/١٦٢: بالخاء المعجمة وتشديد =

٣٥٨٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن يزيدَ، عن أبي الكَنُود: أَصَبْتُ خاتماً يوماً، فذكره، فرآهُ ابنُ مسعود في يده

فقال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن حَلْقَةِ الذَّهَبِ (١).

= الواو: قال الخطابي: الخائل ـ بالمعجمة ـ هو القائم المتعهد للمال، يقال: خالَ المالَ يخولُه تخولاً: إذا تعهده وأصلحه، والمعنى: كان يراعي الأوقات في تذكيرنا، ولا يفعل ذٰلك كل يوم لئلا نمل. والتخون بالنون أيضاً، يقال: تخوَّن الشيء إذا تعهده وحفظه، أي: اجتنب الخيانة فيه، كما قيل في تحنَّث وتأثَّم ونظائرهما. وقد قيل: إن أبا عمرو بن العلاء سمع الأعمش يحدث هٰذا الحديث، فقال: «يتخولنا» باللام، فردَّه عليه بالنون، فلم يرجع لأجل الرواية، وكلا اللفظين جائز. وحكى أبو عبيد الهروي في «الغريبين» عن أبي عمرو الشيباني أنه كان يقول: الصواب «يتحولنا» بالحاء المهملة، أي: يتطلب أحوالنا التي ننشط فيها للموعظة. قلت: والصواب من حيث الرواية الأولى، فقد رواه منصور عن أبي وائل كرواية الأعمش، وإذا ثبتت الرواية وصحَّ المعنى، بطل الاعتراض.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف منقطع، يزيد ـ وهو ابن أبي زياد الهاشمي الكوفي ـ ضعيف، ولم يسمع من أبي الكنود، إنما يرويه عن أبي سعد الأزدي عنه، كما في الرواية الآتية برقم (٣٧١٥) و(٣٨٠٤). وأبو الكنود مختلف في اسمه، قيل: اسمه عبد الله بن عامر، وقيل: عبد الله بن عوف، وقيل: عبد الله بن عمران، وقيل غير ذٰلك، روى عنه جمع، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٧٧، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٤. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٥) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن جبارة بن مُغَلِّس، عن قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الكنود عبد الله بن عويمر، عن ابن مسعود. وجبارة بن مغلس متروك، وقيس بن الربيع ضعيف.

وسيرد برقم (٣٧١٥) و(٣٨٠٤)، ومطولاً برقم (٣٦٠٥) و(٣٧٧٤) و(٤١٧٩). =

٣٥٨٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مُجاهدٍ، عن[1] أبي مَعْمَر

عن ابنِ مسعودٍ: انشَقَّ القمرُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ شِقَّتَيْن، حتى نَظَرُوا إليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْهَدُوا»[2].

= وانظر (٤٠٢٥).

وله شاهد من حديث علي تقدم برقم (٧٢٢).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، سيرد ٢/٤٦٨.

وثالث من حديث عبد الله بن عمرو، سيرد (٦٥١٨).

ورابع من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٥٨٦٣).

وخامس من حديث عبد الله بن عمر عند البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١).

وسادس من حديث ابن عباس عند مسلم (٢٠٩٠)، وآخر عند أبي يعلى (٢٧٢٤).

قوله: «عن حلقة الذهب»، أي: عن خاتم حلقته من ذهب. قاله السندي.

قلنا: وهٰذا النهي خاص بالرجال، وأما النساء فيباح لهن التحلي بالذهب المحلق وغير المحلق بإجماع أهل العلم، سلفاً وخلفاً، نقل ذٰلك الجصاص الرازي في «أحكام القرآن» ٤/٤٧٧، والقرطبي في «تفسيره» ١٦/٧١-٧٢، والنووي في «المجموع» ٤/٤٤٢ و٦/٤٠، وابن حجر في «فتح الباري» ١٠/٣١٧.

(١) لفظ «عن» سقط من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي نجيح: هو عبد الله المكي الثقفي، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي.

وأخرجه البخاري (٣٦٣٦) و(٤٨٦٥)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٣)، والترمذي =

. . . . . .

= (٣٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٣) ـ وهو في «التفسير» (٥٧٣) ـ، وأبو يعلى (٤٩٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ٢/٢٥٧ مطولاً، ومن طريقه الحاكم ٢/٤٧١-٤٧٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٥ عن سفيان بن عيينة ومحمد بن مسلم الطائفي، عن ابن أبي نجيح بنحوه، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، إنما اتفقا على حديث أبي معمر، عن عبد الله مختصراً. وقال الذهبي: رواه هٰكذا عبد الرزاق عن ابن عيينة ومحمد بن مسلم عنه، وأصله في الكتابين (يعني الصحيحين).

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٨٦٩)، فقال: وقال أبو الضحى، عن مسروق، عن عبد الله: انشق بمكة، ووصله الطيالسي (٢٩٥)، والطبري ٢٧/٨٥، والبزار (٢٤٠٨)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢١١) و(٢١٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٦٦ من طريقين عن مغيرة، عن أبي الضحى، به.

وأخرجه الطبراني (٩٩٩٧) من طريق موسى بن عمير، عن منصور بن المعتمر، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٠٧) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن عاصم، عن زِر، عن ابن مسعود.

وسيرد برقم (٣٩٢٤) و(٤٢٧٠) و(٤٣٦٠).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٨٠١)، أخرجه من طريق مجاهد عن ابن عمر، ورواية أحمد هنا هي من طريق مجاهد أيضاً، عن أبي معمر، عن ابن مسعود. قال الحافظ في «الفتح» ٧/١٨٣: فالله أعلم هل عند مجاهد فيه إسنادان، أو قول من قال: ابن عمر، وهم من أبي معمر.

وعن أنس عند البخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨)، سيرد ٣/١٦٥.

وعن جبير بن مطعم، سيرد ٤/٨١-٨٢. =

٣٥٨٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي مَعْمَر

عن عبد الله بن مسعود: دَخَلَ النبيُّ ﷺ، وحَوْلَ الكَعْبَةِ سِتُّونَ

= وعن ابن عباس عند البخاري (٣٦٣٨) و(٣٨٧٠)، ومسلم (٢٨٠٣).

وعن حذيفة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠٣، و«دلائل النبوة» لأبي نعيم ٢/١١٥.

وعن علي عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠١.

وأورد الحاكم من الشواهد حديث عبد الله بن عمرو، أخرجه ٢/٤٧٢ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمرو، وهٰذا وهم وقع أيضاً عند الذهبي في «التلخيص»، والصواب: عن ابن عمر، كما هو عند الطيالسي في «مسنده» برقم (١٨٩١)، وكذٰلك هو عند مسلم كما ذكرنا آنفاً.

قال ابن كثير في «السيرة النبوية» ٢/١١٤: وقد أجمع المسلمون على وقوع ذٰلك في زمنه عليه الصلاة والسلام، وجاءت بذٰلك الأحاديث المتواترة من طرق متعددة تفيد القطع عند من أحاط بها، ونظر فيها، ثم ذكر أحاديث الباب التي أوردناها هنا، وقال في آخرها: فهٰذه طرق متعددة قوية الأسانيد، تفيد القطع لمن تأمَّلها، وعرف عدالة رجالها.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٧/١٨٥ عن أبي إسحاق الزجَّاج قوله في «معاني القرآن»: أنكر بعضُ المبتدعة الموافقين لمخالفي الملَّة انشقاق القمر، ولا إنكار للعقل فيه، لأن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء، كما يكوره يوم البعث ويفنيه، وأما قول بعضهم: لو وقع، لجاء متواتراً، واشترك أهل الأرض في معرفته، ولما اختص بها أهل مكة. فجوابه أن ذٰلك وقع ليلاً وأكثر الناس نيام، والأبواب مغلقة، وقل من يراصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر وتبدو الكواكب العظام وغير ذٰلك في الليل، ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذٰلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا، فلم يتأهب غيرهم لها.

وثلاثُ مئة نُصُبٍ، فجَعَلَ يَطْعُنُها بعُودٍ كان بيده، ويقولُ: ﴿جاءَ الحَقُّ وما يُبْدِئُ الباطِلُ وما يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]، ﴿جاءَ الحَقُّ وزَهَقَ الباطِلُ إنَّ الباطِلَ كان زَهُوقاً﴾ [الإسراء: ٨١][1]. ١/ ٣٧٨

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ابن أبي نجيح: هو عبد الله، مجاهد: هو ابن جبر، أبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي.

وأخرجه الحميدي (٨٦)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٨، والبخاري (٢٤٧٨) و(٤٢٨٧) و(٤٧٢٠)، ومسلم (١٧٨١)(٨٧)، والترمذي (٣١٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٧) و(١١٤٢٨) ـ وهو في «التفسير» (٣١٧) و(٤٤٨) ـ وأبو يعلى (٤٩٦٧)، وابن حبان (٥٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٠١، والبغوي (٣٨١٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ج١، ق٢/ ٣٨٨، ومن طريقه مسلم (١٧٨١)، والطبري في «التفسير» ١٥/ ١٥٢، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٥)، و«الأوسط» (٢٣٢٤)، و«الصغير» (٢١٠)، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الثوري إلا عبد الرزاق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٧)، و«الأوسط» (٣١٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣١٥ عن أحمد بن رشدين، عن عبد الغفار بن داود أبي صالح الحراني، عن ابن عيينة، عن جامع بن أبي راشد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن جامع بن أبي راشد إلا سفيان بن عيينة، تفرد به أبو صالح الحراني. وقال نحوه أبو نعيم.

وفي الباب عن جابر عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٨٧.

وعن أبي هريرة في حديث طويل عند مسلم (١٧٨٠) (٨٤).

وعن ابن عباس عند البزار (١٨٢٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٠٦٥٦)، قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٧٦: رواه الطبراني ورجاله ثقات، =

٣٥٨٥ ـ حدثنا سفيانُ، قال: وليس منها مَنْ يَقْدُمُها[1]، وقُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ يحيى الجابر، عن أبي ماجدِ الحنفي، قال:

سمعتُ عبدَالله يقول: سألْنا رسولَ الله ﷺ عن السيرِ بالجِنازَةِ، فقال: «مَتْبُوعَةٌ، وليسَتْ بِتابعةٍ»[2].

= ورواه البزار باختصار.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦٤٣)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٧٦، وزاد نسبته إلى «الأوسط»، وقال: فيه عاصم بن عمر العمري، وهو متروك (بل ضعيف)، ووثقه ابن حبان، وقال: يخالف ويخطىء، وبقية رجاله ثقات.

(١) في هامش النسخ الخطية: تقدمها.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي ـ وفي بعض الروايات: أبو ماجدة ـ، قال ابن المديني: لا نعلم أن أحداً روى عنه غير يحيى الجابر، وقال البخاري في «الكنى» ص٧٣، و«التاريخ الصغير» ١/٢٦٧: قال الحميدي، عن ابن عيينة: قلت ليحيى [الجابر]: من أبو ماجد؟ قال: طارىء طرأ علينا، فحدثنا وهو منكر الحديث. وقال أحمد والترمذي والدارقطني والساجي: مجهول، وقال النسائي: منكر الحديث.

ويحيى الجابر: هو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ـ ويقال: المجبّر ـ، كان يجبر الأعضاء، ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال الدارقطني: كوفي يعتبر به، ولا يتابع على أحاديثه، ولا يكاد يروي عن شيوخه غيره، وقال العجلي: يكتب حديثه، وليس بالقوي، وقال أحمد: ليس به بأس، ووثقه الترمذي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٣/٢٧٩، وأبو داود (٣١٨٤)، والترمذي (١٠١١)، وابن ماجه (١٤٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٣٨) و(٥١٥٤) و(٥٤٠٤) من طرق عن يحيى الجابر، بهٰذا الإسناد، وضعفه أبو داود، وقال الترمذي: لا يعرف من حديث عبد =

٣٥٨٦ ـ حدثنا حفصُ بنُ غياث، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عبدِ الله، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ بمِنىً، قال: فخرَجَتْ علينا حَيَّةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوها» فابْتَدَرْناها، فسَبَقَتْنا[1].

= الله بن مسعود إلا من هٰذا الوجه. سمعت محمد بن إسماعيل يضعف حديث أبي ماجد هٰذا.

ثم قال الترمذي: وقد ذهب بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هٰذا، رأوا أن المشي خلفها أفضل، وبه يقول سفيان الثوري وإسحاق، وسيأتي مطولاً برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٣٩) و(٣٩٧٨) و(٤١١٠).

وله شواهد لا يُفرح بها ذكرها الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٢٩٠-٢٩٣.

قوله: «وليس منها»، أي: من اتباع الجنازة.

قوله: «من يَقْدُمها»، بضم الدال، أي: ليس المتقدم تابعاً لها فلا يثاب. قاله السندي. وقال صاحب «تحفة الأحوذي» ٤/٩١: (ليس منها من تقدمها)، أي: لا يثبت له الأجر. قلنا: قد وقع في مطبوع الترمذي بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي: «ليس منا» بدل «ليس منها»، وهو خطأ، وقد ورد على الصواب في طبعة «تحفة الأحوذي»، ويؤيده أن لفظ أبي داود: «ليس معها». ورجح الشيخ أحمد شاكر لفظ «منا»، ولا وجه له.

وسيأتي من حديث ابن عمر (٤٥٣٩) أنه رأى رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة.

ويأتي من حديث المغيرة بن شعبة ٤/٢٤٨، ٢٤٩ أن الراكب يسير خلف الجنازة، والماشي أمامها، وإليه ذهب الإمام أحمد فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٢٩٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مِهران، =

٣٥٨٧ - حدثنا عبدُ الله بنُ إدريس[1]، قال: سمعتُ الأعمش يروي عن شقيقٍ، قال:

كان عبدُ الله يَخْرُجُ إلينا، فيقول: إني لأُخْبَرُ بمكانِكم، وما يَمنَعُني أن أَخْرُجَ إليكم إلا كراهيةَ أن أُمِلَّكُم، إنَّ رسول الله ﷺ

= وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٨٣٠) و(٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤) و(٢٢٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٨، وفي «الكبرى» (١١٦٤٣) - وهو في «التفسير» (٦٦٣) -، وابن خزيمة (٢٦٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٨، وابن حبان (٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢١٠، من طريق حفص بن غياث - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٣١)، ومسلم (٢٢٣٤)، وأبو يعلى (٥١٥٨)، من طريق جرير، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٨)، و«الأوسط» (١١٨٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن الأعمش، به. وعلَّقه البخاري عقبه، عن أبي معاوية وسليمان بن قرم، عن الأعمش، به. فذكر الحافظ في «الفتح» ٨/٦٨٧ أن حفص بن غياث وأبا معاوية وسليمان بن قرم خالفوا رواية إسرائيل عن الأعمش في شيخ إبراهيم، فإسرائيل يقول: عن الأعمش، عن علقمة، وهٰؤلاء يقولون: الأسود.

قلنا: رواية إسرائيل سترد برقم (٤٠٠٥) و(٤٠٦٨)، وسيرد أيضاً برقم (٤٠٦٩) و(٤٣٥٧)، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٥٧٤) من طريق زر، عن ابن مسعود.

(١) في (م): حدثنا سفيان، عن عبدالله بن إدريس، وهو خطأ، والصواب حذف سفيان. وعبدالله بن إدريس: هو ابنُ يزيد بنِ عبدالرحمٰن الأوديّ الكوفي، الثقة الفقيه العابد، قال فيه أحمد في رواية ابنه عبدالله كما في «الجرح والتعديل» ٥/ الترجمة (٤٤): كان نسيج وحده، وقال أبو حاتم: هو حُجة يُحتَّج بها، وهو إمام من أئمة المسلمين، ثقة، روى له الجماعة.

كان يَتَخَوَّلُنا بالمَوْعِظَةِ في الأَيامِ[1] كراهيةَ السَّآمةِ علينا[2].

٣٥٨٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسود وعَلْقَمة

عن عبدِ الله، قال: إذا رَكَعَ أحدُكم فَلْيَفْتَرِشْ[3] ذِراعَيْهِ فَخِذَيْهِ، ولْيَجْنَأْ، ثم طَبَّقَ بين كَفَّيْه، فكأني[4] أنظرُ إلى اختلافِ أصابعِ رسول الله ﷺ، قال: ثم طَبَّقَ بينَ كَفَّيه، فأَرَاهم[5].

---

(١) «في الأيام» لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران. وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١)، وأبو يعلى (٥٢٢٦) من طريق عبدالله بن إدريس، بهٰذا الإسناد. وسلف برقم (٣٥٨١)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) في هامش النسخ الخطية: فليُفرش.

(٤) في (ظ١٤): فلكأني.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦)، وأبو داود (٨٦٨)، وأبو يعلى (٥٢٠٣)، وأبو عوانة ٢/١٦٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٨٣ من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. ونقل البيهقي عن أبي معاوية قوله: هٰذا قد تُرك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٥، ٢٤٦، ومسلم (٥٣٤) (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٨) و(٧٩٨)، و«المجتبى» ٢/٤٩، وابن خزيمة (١٦٣٦)، وأبو عوانة ٢/١٦٤-١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٩، والشاشي (٣٦٨) و(٤٢٧)، وابن حبان (١٨٧٥)، والحازمي في «الاعتبار» ٨٢-٨٣ من طرق عن=

٣٥٨٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة عن عبد الله، قال: لما نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا ولَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذٰلك على الناس، وقالوا: يا رَسُولَ الله، فأَيُّنا لا يَظلِمُ نَفْسَه؟ قال: «إِنَّه ليسَ الذي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا ما قالَ العبدُ الصالحُ: ﴿يا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللهِ

= الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٩، والشاشي (٣٦٧) من طريق منصور، والنسائي في «الكبرى» (٦١٩)، وفي «المجتبى» ٢/١٨٤ من طريق الزبير بن عدي، كلاهما عن إبراهيم، به.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٤٠٤٥) و(٤٢٧٢)، ومن طرق أخرى برقم (٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٣٩٧٤) و(٤٠٥٣) و(٤٣٨٦).

وسيرد نسخ حكم هٰذا الحديث برقم (٣٩٧٤).

قوله: «وليجنأ»، قال ابن الأثير في «النهاية» في حرف الحاء: هٰكذا جاء في الحديث، فإن كانت بالحاء فهي من حَنَا ظهره: إذا عطفه، وإن كانت بالجيم فهي من جَنَأ الرجلُ على الشيء: إذا أكبَّ عليه، وهما متقاربان، والذي قرأناه في كتاب مسلم بالجيم، وفي كتاب الحميدي بالحاء. قال السندي: مقتضى الخط الجيم، فإنه مهموز، فتثبت همزته حالة الجزم، والذي بالحاء ناقص فيحذف منه حرف العلة حالة الجزم لفظاً وخطاً، والموجود في النسخ ما ثبت فيه آخرُه خطاً، فينبغي أن يجعل مهموزاً. فليتأمل.

قوله: «ثم طبَّق»: التطبيق: أن يجمع بين أصابع يديه، ويجعلها بين ركبتيه في الركوع والتشهد. وهٰذا قد نسخ كما سيرد برقم (٣٩٧٤).

إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾؟ [لقمان: ١٣] إنما هُو الشِّرْكُ»[1].

٣٥٩٠ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَة عن عبدِ الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، من أهلِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (١٢٤) (١٩٧)، والطبري في تفسير سورة الأنعام، الآية ٨٢، وأبو عوانة ١/٧٣-٧٤، والشاشي (٣٣٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٠)، والبخاري (٣٢) و(٣٣٦٠) و(٣٤٢٨)، و(٣٤٢٩) و(٤٦٢٩) و(٤٧٧٦) و(٦٩١٨)، ومسلم (١٢٤) (١٩٨)، والترمذي (٣٠٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦٥) و(١١٣٩٠) ـ وهو في التفسير» (١٨٦) و(٤١٠) ـ، وأبو يعلى (٥١٥٩)، والطبري في تفسير الآية ٨٢ من سورة الأنعام، وأبو عوانة ١/٧٣-٧٤، والشاشي (٣٣٥) و(٣٣٧)، وابن حبان (٢٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨٥ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٠٣١) و(٤٢٤٠).

قوله: «إنه ليس الذي تعنون»: قال السندي: أي: ليس المراد الذي تفهمون من إطلاق الظلم، بل المراد الشرك، على أن تنكيره للتعظيم. فإن قلتَ: كيف يتصور خلط الإيمان بالظلم إذا أريد به الشرك؟ قلتُ: إن حُمل على ما يعم الشرك الجلي والخفي، ـ وهو الرياء في العبادة ـ فالأمر واضح، لكن ظاهر الحديث خلافه، وإن حمل على الشرك الجلي كما هو المتبادر من الحديث، فالخلط يكون بالنفاق، بأن يؤمن ظاهراً، ويعتقد الشرك ـ نعوذ بالله ـ باطناً، وبالارتداد، فإن المرتد كالخالط بينهما، فإنه أتى بالكفر في وقت يتوقع فيه منه الإيمان، والله تعالى أعلم.

الكتابِ، فقال: يا أَبا القاسمِ، أَبَلَغَك أَن الله عزَّ وجَلَّ يَحْمِلُ الخلائقَ على إِصْبَعٍ، والسَّماواتِ على إِصْبَعٍ[1]، والأَرَضِينَ على إِصْبعٍ، والشجرَ على إِصْبَعٍ، والثَّرَى على إِصْبَعٍ؟! فضحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بَدَتْ نَواجِذُهُ، فأَنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ. . .﴾ الآية[2] [الزمر: ٦٧][3].

---

(١) قوله: «والسموات على إصبع» لم يرد في (ق).

(٢) في (ظ١٤): إلى آخر الآية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٦) (٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٣)، والطبري في «تفسيره» (الزمر: ٦٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٦، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٠٧) و(٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٣ من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤١٥) و(٧٤٥١)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢١) و(٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٢) ـ وهو في «التفسير» (٤٧٢) ـ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٤)، وأبو يعلى (٥١٦٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٦، وابن حبان (٧٣٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٤، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٥ من طريق أسباط بن نصر، عن منصور، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، عن علقمة، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٧٨: ووهم (يعني أسباط) في ذكر خيثمة.

وفي بعض طرق الحديث زيادة: «تعجباً له وتصديقاً» بعد قوله: فضحك النبي ﷺ. وسيرد الكلام عنها في الرواية (٤٠٨٧).

وانظر لزاماً «إعلام الحديث» ٣/١٨٩٨ للخطابي، و«الأسماء والصفات» ص٣٣٥-٣٣٧، و«فتح الباري» ١٣/٣٩٨.

٣٥٩١ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة عن عبد الله: أنه قرأ سورةَ يوسُفَ بحِمْصَ، فقال رجلٌ: ما هٰكذا أُنْزِلَتْ! فَدَنا منه عبدُ الله، فوَجَدَ منه رِيحَ الخمرِ، فقال: أَتُكَذِّبُ بالحقِّ، وتَشْرَبُ الرِّجْسَ؟! لا أَدَعُك حتى أَجلِدَك حدّاً، قال: فضَرَبَه الحدَّ، وقال: واللهِ، لَهٰكذا أَقْرَأَنِيها رَسُولُ الله ﷺ[1].

٣٥٩٢ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٨٠١) (٢٤٩)، وأبو يعلى (٥١٩٣) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٠٤١)، والحميدي (١١٢)، والبخاري (٥٠٠١)، ومسلم (٨٠١) (٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٠)، وأبو يعلى (٥٠٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٧١٢) و(٩٧١٣) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٠٣٣).

قوله: «فضربه الحد»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/٨٨: هٰذا محمول على أن ابن مسعود كان له ولاية إقامة الحدود لكونه نائباً للإمام عموماً، أو في إقامة الحدود، أو في تلك الناحية، أو استأذن من له إقامة الحد هناك في ذٰلك ففوضه إليه، ويحمل أيضاً على أن الرجل اعترف بشرب خمر بلا عذر، وإلا فلا يجب الحد بمجرد ريحها لاحتمال النسيان والاشتباه والإكراه وغير ذٰلك.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥٠ بعد أن نقل قول النووي: والاحتمال الأول جيد، ويحتمل أيضاً أن يكون قوله: «فضربه الحد»، أي: رفعه إلى الأمير، فضربه، فأسند الضرب إلى نفسه مجازاً، لكونه كان سبباً فيه.

كنتُ أَمشي مع عبدِ الله بِمِنىً، فلقيه عثمانُ، فقامَ معه يُحدِّثه، فقال له عثمانُ: يا أَبا عبدِ الرحمٰن، أَلا نُزَوِّجُكَ جاريةً شابَّةً، لعلَّها أَن تُذَكِّرَكَ ما مضى من زمانِك؟ فقال عبد الله: أَمَا لئِنْ قُلتَ ذاكَ، لقد قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ الشَّبابِ، مَن استَطَاعَ منكم الباءَةَ، فليَتَزَوَّجْ، فإنه أَغضُّ لِلبَصَرِ، وأَحْصَنُ للفَرْجِ، ومَن لم يَسْتَطِعْ، فعليهِ بالصَّومِ، فإِنَّه له وِجاءٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٢٦، ومسلم (١٤٠٠) (١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٥٨، وفي «الكبرى» (٥٣١٦)، وأبو يعلى (٥١٩٢)، والشاشي (٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٧، و«شعب الإيمان» (٥٤٧٦) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/١٣٢، والبخاري (١٩٠٥) و(٥٠٦٥)، ومسلم (١٤٠٠) (٢)، وأبو داود (٢٠٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٠ و٦/٥٧، وفي «الكبرى» (٢٥٤٩) و(٥٣١٧)، وابن ماجه (١٨٤٥)، والشاشي (٣٦٠) و(٣٦٣)، وابن حبان (٤٠٢٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/١٥٦، من طرق عن الأعمش، به. وعند النسائي متابعة الأسود لإبراهيم، وقال في «المجتبى» ٦/٥٧: الأسود في هٰذا الحديث ليس بمحفوظ.

وورد عند ابن حبان (٤٠٢٦) من رواية زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش: أن ابن مسعود لقي عثمان بالمدينة. قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٠٧: وهي شاذة، يعني المحفوظ: بمنى، وقد فاتنا التنبيه عليه في ابن حبان، فيستدرك من هنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٢٧) من طريق المغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، به.

وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٧١ و٦/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٥٥١)=

٣٥٩٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بنِ يزيد، قال:

صلَّى عثمانُ بِمنىً أربعاً، فقال عبدُ الله: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بِمنىً رَكْعَتَيْنِ، ومعَ أبي بكرٍ رَكْعَتَيْنِ، ومعَ عمر رَكْعَتَيْنِ(١).

= و(٥٣١٥)، وأبو يعلى (٥١١٠)، والشاشي (٣٦١) من طريق يونس بن عبيد، عن أبي معشر زياد بن كليب، عن إبراهيم، عن علقمة، من حديث عثمان، وقد تقدم في «مسند عثمان» برقم (٤١١)، وتقدم التنبيه هناك أن يونس بن عبيد أخطأ في جعله من حديث عثمان، والصواب أنه من حديث ابن مسعود، فانظره. ووقع في «السنن الكبرى» للنسائي في إسناد الحديث (٢٥٥١) سقط فاحش.

وسيرد من طريق الأعمش برقم (٤٢٧١)، ومن طريق آخر برقم (٤٠٢٣) و(٤٠٣٥) و(٤١١٢).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو الآتي برقم (٦٦١٢).

الباءة، بالمد والهاء على الأفصح: يطلق على الجماع والعقد، ويصح في الحديث كل منهما بتقدير المضاف، أي: مؤنه وأسبابه. أو المراد هاهنا بها المؤن مجازاً. قاله السندي.

وِجاء: قال ابنُ الأثير: الوِجَاء: أن تُرَضَّ أُنثيا الفحل رضّاً شديداً يُذهب شهوة الجماع، ويتنزَّل في قطعه منزلةَ الخَصْي... أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمٰن: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١/٢٦٨، ومسلم (٦٩٥) (١٩)، وأبو داود (١٩٦٠)، وأبو يعلى (٥١٩٤)، وابن خزيمة (٢٩٦٢)، والشاشي (٤٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٤٣، من طريق أبي معاوية، بهٰذا=

. . . . . .

= الإسناد. زاد حفص بن غياث في روايته عند أبي داود: ومع عثمان صدراً من إمامته، ثم أتمها. وزاد أبو معاوية عند ابن أبي شيبة وأبي داود وأبي يعلى: ثم تفرقت بكم الطرق، فلوددت أن لي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين. قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة، عن أشياخه، أن عبد الله صلى أربعاً، قال: فقيل له: عبت على عثمان، ثم صليت أربعاً؟ قال: الخلاف شر.

وأخرجه البخاري (١٠٨٤)، ومسلم (٦٩٥) (١٩)، وأبو داود (١٩٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٠٦) و(١٩٠٧)، والدارمي ٢/٥٥، وابن خزيمة (٢٩٦٢)، وأبو عوانة ٢/٣٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٦، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٠) و(١٠١٤٢) و(١٠١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٤٣ من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٤٥) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وأخرجه أيضاً (١٠١٤٦) من طريق محمد بن عبيدالله العرزمي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله. والعَرْزمي متروك.

وأخرجه أيضاً (١٠١٤٧) من طريق سهل بن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عبد الله.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/١٤٤ من طريق خلاد بن يحيى، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٧)، والشاشي (٤٦٠)، من طريق جرير، عن مغيرة، عن أصحابه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٥٩) من طريق أبي حمزة السكري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله. وقال: لم يروه عن منصور إلا أبو حمزة السكري.

وسيأتي برقم (٣٩٥٣) و(٤٠٠٣) و(٤٠٣٤) و(٤٤٢٧).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) (١٦)، سيرد

. . . . . .

= برقم (٤٥٣٣) و(٤٦٥٢) و(٤٧٦٠).

وعن أنس، سيرد ٣/١٤٤ و١٤٥ و١٦٨.

وعن حارثة بن وهب عند البخاري (١٠٨٣)، ومسلم (٦٩٦) (٢٠) و(٢١).

وعن أبي جُحيفة عند ابن أبي شيبة ٢/٤٤٨ بنحوه، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٥١).

وعن ابن عباس مطولاً عند ابن أبي شيبة ٢/٤٥٠.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٧١: المنقولُ أنَّ سبب إتمام عثمان أنه كان يرى القصر مختصاً بمن كان شاخصاً سائراً، وأما من أقام في مكان في أثناء سفره، فله حكم المقيم، فليتم، والحجة فيه ما رواه أحمد بإسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير، قال: لما قدم علينا معاوية حاجاً صلى بنا الظهر ركعتين بمكة، ثم انصرف إلى دار الندوة، فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان، فقالا: لقد عبت أمر ابن عمك لأنه كان قد أتم الصلاة. قال: وكان عثمان حيث أتم الصلاة إذا قدم مكة صلى بها الظهر والعصر والعشاء أربعاً أربعاً، ثم إذا خرج إلى منى وعرفة قصر الصلاة، فإذا فرغ من الحج وأقام بمنى أتمَّ الصلاة. ثم قال الحافظ: وأما ما رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، أن عثمان إنما أتم الصلاة لأنه نوى الإقامة بعد الحج، فهو مرسل، وفيه نظر، لأن الإقامة بمكة على المهاجرين حرام... ومع هٰذا النظر في رواية معمر عن الزهري؛ فقد روى أيوب عن الزهري ما يخالفه، فروى الطحاوي وغيرُه من هٰذا الوجه عن الزهري، قال: إنما صلَّى عثمانُ بمنى أربعاً، لأن الأعراب كانوا كثروا في ذٰلك العام، فأحبَّ أن يعلمهم أن الصلاة أربع. وروى البيهقي من طريق عبد الرحمٰن بن حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أبيه، عن عثمان أنه أتمَّ بمنى، ثم خطب فقال: إن القصر سنة رسول الله ﷺ وصاحبيه، ولكنه حدث طَغَام، فخفت أن يَسْتَنُّوا. وعن ابن جُريج أن أعرابياً ناداه في منى: يا أمير المؤمنين، ما زلتُ أصليها منذ رأيتُك عام أول ركعتين. وهٰذه طرق يقوي بعضها بعضاً، ولا مانع أن يكون هٰذا أصل سبب الإتمام، وليس بمعارض للوجه الذي اخترته، بل يقويه من حيث إن حالة الإقامة في أثناء السفر أقرب إلى قياس الإقامة المطلقة عليها، بخلاف السائر، وهٰذا ما أدَّى إليه اجتهاد عثمان.

٣٥٩٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَبِيدة عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الناسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهم، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهم، ثمَّ الذينَ يَلُونَهم[1]، ثم يأْتِي بَعْدَ ذٰلك قومٌ تَسْبِقُ شَهاداتُهم[2] أَيْمانَهم، وأَيمانُهُم شهاداتِهم»[3].

---

(١) «ثم الذين يلونهم» وردت في (ظ١٤) مرتين فقط.

(٢) في (ظ١): شهادتهم (في الموضعين).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه الترمذي (٣٨٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢، والشاشي (٧٩٤)، وابن حبان (٧٢٢٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٤٢٩)، والشاشي (٧٩٠) من طريقين عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٩٦٣) و(٤١٣٠) و(٤١٧٣) و(٤٢١٧).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٥٣٤)، سيرد ٢/٢٢٨.

وعن عمران بن حصين عند البخاري (٢٦٥١) و(٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، سيرد ٤/٤٢٧ و٤٣٦ و٤٤٠.

وعن النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٦٧ و٢٧٦ و٢٧٧.

وعن بريدة الأسلمي، سيرد ٥/٣٥٠.

وعن عائشة عند مسلم (٢٥٣٦).

وعن عمر بن الخطاب عند ابن ماجه (٢٣٦٣)، والطبراني في «الصغير» (٣٥٢).

وعن عمرو بن شرحبيل عند ابن أبي شيبة ١٢/١٧٨. =

٣٥٩٥ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدَة عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأَعْرِفُ آخِرَ أهلِ النارِ خُروجاً مِن النارِ، رجلٌ يَخْرُجُ منها زَحْفاً، فيقالُ له: انطَلِقْ فادْخُلِ الجنةَ، قال: فَيَذْهَبُ يَدْخُلُ، فيَجِدُ الناسَ قد أَخَذُوا

= وعن جعدة بن هبيرة عند ابن أبي شيبة ١٢/١٧٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٦).

وعن سعيد بن تميم، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

وعن سمُرة بن جندب عند الطبراني في «الصغير» (٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩، وقال: فيه عبد الله بن محمد بن عيشون، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قوله: «خير الناس قرني»: قال السندي: يعني الصحابة ثم التابعين، وأصل القرن، قيل: أربعون سنة، وقيل: ثمانون، وقيل: مئة، وقيل: هو مطلق الزمان. ثم خيرية القرن لا تدل على خيرية كل فرد من ذٰلك القرن على كل فرد من القرن المفضول، وإلا لكان كل تابعي خيراً من كل من كان بعده، وهو منتف، والله تعالى أعلم.

قلنا: وأيضاً، فكثير من الفرق المنحرفة والمبتدعة، إنما ظهر بعضها في القرن الأول، ومعظمها في القرنين الثاني والثالث، ولذا ينبغي أن تكون هٰذه الخيرية منحصرة في الذين يتبعون مذهب أهل السنة والجماعة، كالصحابة، ومعظم التابعين، والأئمة المجتهدين المتبوعين.

وقوله: «تسبق شهاداتهم أيمانهم»: كناية عن فشو الكذب والزور بينهم حتى لا يصدقوا في شهاداتهم، فيأتوا بالأيمان معها ترويجاً لها، وحينئذ إما أن يبدؤوا بالشهادات أو بالأيمان. والله تعالى أعلم.

١/ ٣٧٩ المنازِلَ، قال: فيَرجِعُ، فَيَقُولُ: يا ربِّ، قد أَخَذَ الناسُ المنازِلَ، قال: فَيُقَالُ له: أَتذْكُرُ الزَّمانَ الذي كُنْتَ فيه؟ قال: فيقولُ: نعم، فيُقالُ له: تَمَنَّه، فيَتَمَنَّى، فيقالُ: إنَّ لك الذي تَمَنَّيْتَ، وعشرةَ أَضعافِ الدنيا، قال: فيقولُ: أَتَسْخَرُ بِي وأَنت المَلِكُ؟!» قال: فلقد رأيتُ رسول الله ﷺ ضَحِكَ حتى بَدَتْ نَواجِذُه(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، عَبِيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١١٩-١٢٠، وهَنَّاد في «الزهد» (٢٠٧)، ومسلم (١٨٦) (٣٠٩)، والترمذي في «الجامع» (٢٥٩٥)، وفي «الشمائل» (٢٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٧-٣١٨، وأبو عوانة ١/ ١٦٥، وابن حبان (٧٤٢٧) و(٧٤٣١)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٤٤) من طريق وكيع، عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٨، وأبو عوانة ١/ ١٦٥، ١٦٦ من طريق عفان، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٤) من طريق عبد الله بن يحيى الثقفي، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وعَبِيدة، عن عبد الله. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٨٤: رواه عبد الواحد بن زياد... وزاد فيه علقمة: قاله عفان عنه، وأرجو أن يكون محفوظاً. قلنا: وقاله عنه عبدالله بن يحيى الثقفي عند ابن منده. وقد سقط رفع الحديث من مطبوع ابن خزيمة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٢٠-١٢١ من طريق يعقوب بن كعب، عن أبي معاوية، عن الأعمش ومغيرة، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله (لكن وقع فيه: عن عمر بن إبراهيم بدل: عن إبراهيم)، قال الدارقطني في «الأفراد» فيما نقله محقق «العلل» ٥/ ١٨٤: غريب من حديث مغيرة بن مقسم الضبي، عن إبراهيم، =

٣٥٩٦ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبد الله، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقالَ: يا رسولَ الله: إذا أَحْسَنْتُ في الإسلامِ، أُؤاخَذُ بما عَمِلتُ في الجاهِلِيَّةِ؟ فقال:

= عنه، تفرد به يعقوب بن كعب، عن أبي معاوية، عن الأعمش ومغيرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٠) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود.

قال البزار ـ فيما نقله محقق «العلل» للدارقطني ٥/١٨٤ ـ: وهٰذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، إلا من حديث عمرو بن أبي قيس، عنه.

وسيأتي برقم (٣٧١٤) و(٣٨٩٩) و(٤١٣٠) و(٤٣٩١). وانظر (٤٣٣٧).

وفي الباب عن أبي سعيد بنحوه عند مسلم (١٨٨)، وأبي عوانة ١/١٦٣.

وعن المغيرة عند مسلم (١٨٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٥).

وعن أبي هريرة عند عبد الرزاق (٢٠٨٥٦)، وابن أبي شيبة ١٣/١١٠، ١١١.

وعن عوف بن مالك عند ابن المبارك في «الزهد» (١٢٦٥)، وابن أبي شيبة ١٣/١١٦-١١٧.

قوله: «فيجد الناسَ قد أخذوا المنازل»، أي: فيُخَيَّل إليه أنه ما بقي فيها منزل له.

قوله: «فيرجع»: كأنه يزعم أن محل العرض هو المحل الأول، أو يُقرر يومئذ كذٰلك، وإلا فسماعُه تعالى لا يختص بمكان دون مكان، فلا وجه للرجوع.

قوله: «تمنَّه»: الهاء للسكت، ويدل عليه رواية مسلم: «تمنَّ» بلا هاء، ويحتمل أنه عبارة عن الزمان، على أنه مفعول به، بتأويل: فتمنَّ ما فيه. قاله السندي.

قوله: «أتسخر بي»، كأنه نظر إلى نفسه بأنه أحقر من أن يكون له مثل ذٰلك، وإلى العطاء بأنه أعظم من أن يكون لمثله، فرأى أن هٰذا القول منه تعالى ليس المرادَ به ظاهره، فقال ذٰلك. قاله السندي.

«إذا أَحْسَنْتَ في الإسلامِ، لم تُؤاخَذْ بما عَمِلْتَ في الجاهِلِيةِ، وإذا أَسَأْتَ في الإسلامِ، أُخِذْتَ بالأَوَّلِ والآخِرِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه الحميدي (١٠٨)، ومسلم (١٢٠) (١٩١)، وأبو يعلى (٥٠٧١)، وأبو عوانة ١/٧١، والشاشي (٤٨٨) و(٤٩٠) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٦٠٤) و(٣٨٨٦) و(٤٠٨٦) و(٤١٠٣) و(٤٤٠٨).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٦٦: الأولى قولُ [بعضهم]: إن المرادَ بالإساءة الكفرُ، لأنه غاية الإساءة وأشدُّ المعاصي، فإذا ارتد ومات على كفره كان كمن لم يسلم، فيعاقب على جميع ما قدمه، وإلى ذٰلك أشار البخاري بإيراد هٰذا الحديث بعد حديث: «أكبر الكبائر الشرك»... ونقل ابن بطال عن المهلب، قال: معنى حديث الباب: من أحسن في الإسلام بالتمادي على محافظته والقيام بشرائطه لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام: أي: في عقده بترك التوحيد، أُخذ بكل ما أسلفه. قال ابن بطال: فعرضته على جماعة من العلماء، فقالوا: لا معنى لهٰذا الحديث غير هٰذا، ولا تكون الإساءة هنا إلا الكفر، للإجماع على أن المسلم لا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية. قلت: وبه جزم المحب الطبري... وعن أبي عبد الملك البوني: معنى: من أحسن في الإسلام، أي: أسلم إسلاماً صحيحاً لا نفاق فيه ولا شك، ومن أساء في الإسلام، أي: أسلم رياء وسمعة، وبهٰذا جزم القرطبي.

وقال السندي: قوله: «إذا أحسنت في الإسلام»: ليس المراد الإحسان حالة الإسلام بصالح الأعمال، بل المرادُ الإحسان في نفس فعل الإسلام بأن أسلم كما ينبغي، وهو أن يكون إسلامه مع مواطأة القلب، وكذا الإساءة فيه، ليس المراد به الإساءة حالة الإسلام بإتيان السيئات، بل المراد الإساءة فيه بأن لم يكن مع مواطأة القلب. والله تعالى أعلم.

٣٥٩٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَلَفَ على يمينٍ هو فيها فاجِرٌ، لِيَقْتَطِعَ بها مالَ امرىءٍ مسلمٍ، لَقِيَ الله عزَّ وجَلَّ وهو عليه غَضْبَانُ»، فقال الأشعث: فِيَّ والله كان ذٰلك، كان بيني وبَيْنَ رجلٍ من اليهودِ أرضٌ، فَجَحَدَني، فقَدَّمْتُه إلى النبيِّ ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنةٌ؟» قلتُ: لا، فقال لليهوديِّ: «احْلِفْ»، فقلتُ: يا رسولَ الله، إذن يَحْلِفُ فيذهبُ مالي، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بعَهْدِ اللهِ وأَيمانِهم ثَمَناً قَليلاً﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه البخاري (٢٤١٦) و(٢٤١٧) و(٢٦٦٦) و(٢٦٦٧)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، وأبو داود (٣٢٤٣)، والترمذي (١٢٦٩)، وابن ماجه (٢٣٢٣)، وأبو يعلى (٥١٩٧) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٥٦) و(٢٣٥٧) و(٢٦٧٣) و(٢٦٧٦) و(٢٦٧٧) و(٤٥٤٩) و(٤٥٥٠) و(٦٦٥٩) و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) و(٧١٨٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٩، والشاشي (٥٦١) و(٥٦٢) و(٥٦٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٧٨ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٢)، والبخاري (٢٥١٥)، (٢٥١٦) و(٦٦٥٩) و(٧١٨٣)، ومسلم (١٣٨) (٢٢١) من طرق عن منصور، عن شقيق، به.

وسلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك مكرراته وشواهده.

٣٥٩٨ ـ حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش، حدثني عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن ابن مسعود، قال: كنتُ أَرْعَى غنماً لعُقْبَةَ بن أَبي مُعَيْط، فَمرَّ بي رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال: «يا غُلامُ، هل مِن لَبَنٍ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ، ولكني مُؤْتَمَنٌ، قال[1]: «فهلْ مِن شاةٍ لم يَنْزُ عليها الفَحْلُ؟» فأَتَيْتُه[2] بشاةٍ، فمَسَحَ ضَرْعَها، فنزل لَبَنٌ، فحَلَبَه في إناءٍ، فشَرِب، وسَقَى أبا بكرٍ، ثم قال للضَّرْع: «اقْلِصْ» فَقَلَص، قال: ثم أَتيتُه بعدَ هٰذا، فقلتُ: يا رسولَ الله، علِّمني من هٰذا القول، قال: فمَسحَ رأسي، وقال: «يَرحَمُكَ الله، فإنك غُلَيِّم مُعَلَّمٌ»[3].

---

(١) في (ص): قال: فقال.

(٢) في (ق): قال: فأتيته.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة». زر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٦١) من طريق أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى مطولاً (٥٠٩٦) من طريق أبي المنذر سلام بن سليمان، و(٤٩٨٥) أيضاً، وابن حبان (٦٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٨٤ من طريق أبي عوانة، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٧) مختصراً من طريق أبي أيوب الإفريقي، ثلاثتهم عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥١٣) من طريق إبراهيم بن الحجاج السَّامي، عن سلام أبي المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود. قال الطبراني: لم يروه عن سلام إلا إبراهيم. =

٣٥٩٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم[١]، بإسناده

قال: فأَتاه أَبو بكرٍ، بِصَخرةٍ، مَنْقورةٍ[٢]، فاحْتَلَب فيها، فَشَرِبَ وشَرِبَ أَبو بكر وشَرِبْتُ، قال: ثُم أَتَيْتُه بعد ذٰلك، قلت: عَلِّمني مِن هٰذا القُرآن، قال: «إنَّك غُلَامٌ مُعَلَّم»، قال: فأَخذتُ من فِيهِ سبعينَ سُورةً[٣].

= وسيأتي من طريق عاصم مختصراً برقم (٣٥٩٩) و(٤٣٣٠) و(٤٣٧٢)، ومطولاً برقم (٤٤١٢).

ومن طرق أخرى برقم (٣٦٩٧) و(٣٨٤٥) مطولاً جداً، و(٣٨٤٦) و(٣٩٠٦) و(٣٩٢٩) و(٤٢١٨).

قوله: «قلص»، كضرب، أي: انقبض.

قوله: «غُلَيِّم»، تصغير غلام.

مُعَلَّم: أي موفق من الله تعالى للتعلم، أو ستكون معلماً. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) قولـه: «عن عاصم»، سقط من (ص) و(س) و(ظ١٤)، وورد في (ق) و(ظ١)، وكتب في هامش نسخة (س).

(٢) في (ظ١٤): منقعرة.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وقوله: «بإسناده»، أي: بإسناد سابقه، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. وسيأتي بهٰذا الإسناد مطولاً برقم (٤٤١٢)، ومختصراً برقم (٤٣٣٠)، وسيأتي بنحوه برقم (٤٣٧٢).

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٨٤٤٢) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به. =

٣٦٠٠ - حدثنا أبو بكر، حدثنا عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله بن مسعود، قال: إن الله نَظَرَ في قُلوب العبادِ، فوجدَ قَلْبَ محمدٍ ﷺ خَيْرَ قلوبِ العبادِ، فاصْطَفَاهُ لِنَفْسِه، فابْتَعثه برسالَتِه، ثم نَظَرَ في قلوبِ العبادِ بَعْدَ[1] قَلْبِ محمدٍ، فوجَدَ قلوبَ أَصحابه خَيْرَ قلوب العِبَادِ، فجعلهم وزراءَ نَبيِّه، يُقاتِلُونَ على دِينِه، فَمَا رأَى المُسْلِمون حَسَناً، فهو عِنْدَ الله حَسَنٌ، وما رَأَوْا[2] سَيِّئاً، فهو عند الله سيِّىءٌ[3].

= وسيأتي مطولاً برقم (٤٤١٢)، ويخرج هناك.

وسلف مطولاً برقم (٣٥٩٨)، وذكرنا هناك مكرراته.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): بعد ذلك فوجد...

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): رأوه.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش -، فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة».

وأخرجه البزار (١٣٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٢) من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. قال البزار: رواه بعضهم عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٧-١٧٨، ونسبه إلى أحمد والبزار والطبراني، وقال: رجاله موثقون.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٤٦)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/٣٧٥-٣٧٦، والطبراني في «الكبير» (٨٥٨٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٦٦-١٦٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥)، من طرق عن المسعودي، عن =

٣٦٠١ ـ حدثنا أبو بكر، حدثنا عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَلَّكُم سَتُدْرِكُونَ أَقواماً يُصَلُّونَ صَلاةً لِغيرِ وَقْتِها، فإذا أَدْرَكْتُمُوهم، فصلُّوا في بُيوتِكُم

= عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٩٣) من طريق عبد السلام بن حرب، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وقوله: «فما رأى المسلمون حسناً...» أخرجه الخطيب بنحوه في «الفقيه والمتفقه» ١/١٦٧، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال: قال عبد الله.

وأورد طرقه الدارقطني في «العلل» ٥/٦٦-٦٧.

وقد روي نحوه مرفوعاً من حديث أنس عند الخطيب في «تاريخه» ٤/١٦٥، لكن في إسناده أبو داود سليمان بن عمرو النخعي، قال البخاري: متروك، وقال يحيى بن معين: معروف بوضع الحديث، وقال يزيد بن هارون: لا يحل لأحد أن يروي عنه. وقد ذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٥٢)، وقال: هٰذا الحديث إنما يعرف من كلام ابن مسعود.

قوله: «إن الله نظر في قلوب العباد... إلخ»، قال السندي: المراد أنه تعالى خلق قلبه ﷺ خير قلب، بطريق الكناية، وليس المراد أنه علم خيريته بالنظر، ولم يكن عالماً بها بدون النظر، وفيه أن مدار الأمر على طهارة القلب.

فاصطفاه لنفسه، أي: بالقرب والمحبة والخلة.

قوله: «فما رأى المسلمون»: ظاهر السوق يقتضي أن المراد بهم الصحابة، على أن التعريف للعهد، فالحديث مخصوص بإجماع الصحابة لا يعم إجماع غيرهم، فضلاً عن أن يعم رأي بعض. ثم الحديث مع ذٰلك موقوف غير مرفوع. قاله السندي.

في الوقتِ الذي تعرِفُونَ، ثم صلُّوا معهم، واجعَلُوها [1] سُبْحَةً» [2].

---

(١) في (ق) و(ظ١): فاجعلوها.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو بكر: هو ابن عياش، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٧٥، وابن ماجه (١٢٥٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٣١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٩٦، وفي «السنن» ٣/١٢٧ـ١٢٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٥٧، من طريق أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث عاصم، لم يروه عنه إلا أبو بكر.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٢٤٥ـ٢٤٦، و٢/٣٨١، ومسلم (٥٣٤) (٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٤ـ١٦٥، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣٦)، وابن حبان (١٥٥٨) و(١٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٣، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٢ـ٨٣ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عبد الله.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٨٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩٦) عن معمر، والطبراني في «الكبير» (٨٥٦٧) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١١ من طريق أبي بكر بن عياش، عن عبد العزيز بن رفيع، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩٥) من طريق زائدة، عن عاصم، عن شقيق، عن عبد الله، موقوفاً.

وسيرد من حديث عبد الله بن مسعود في «مسند معاذ بن جبل» ٥/٢٣١ـ٢٣٢. =

٣٦٠٢ ـ حدثنا جَرِيرٌ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ عن عبد الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فلا أَدْرِي زادَ أَم نَقَص؟ فلما سَلَّم، قيلَ له: يا رسولَ الله، هل حَدَثَ في الصَّلاةِ شيءٌ؟ قال: «لا، وما ذاكَ؟» قالوا: صَلَّيْتَ كذا وكذا، قال[1]: فثَنَى رِجْلَيْهِ[2]، فسَجَدَ سَجْدَتَي السَّهو، فلما سَلَّم، قال: «إنَّما أَنا بشَرٌ[3] أَنسى كما تَنْسَونَ، وإذا[4] شكَّ أَحَدُكُم في الصَّلاةِ،

= وانظر (٤٣٨٦).

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، سيرد ٥/١٤٩ و١٥٩ و١٦٨ و١٦٩.

وآخر من حديث عامر بن ربيعة، سيرد ٣/٤٤٥ و٤٤٦.

وثالث من حديث شداد بن أوس، سيرد ٤/١٢٤.

ورابع من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣١٤ و٣١٥.

وخامس من حديث أبي أُبَيّ ابن امرأة عبادة بن الصامت، سيرد ٦/٧.

وسادس من حديث قبيصة بن وقّاص عند أبي داود (٤٣٤).

وقول ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٦٤: إنه روي من حديث معاذ، وهمٌ منه، إنما هو حديثُ ابنِ مسعود ورد أثناء مُسند معاذ، كما ذكرنا آنفاً.

قوله: «لِغير وقتها»: بالتأخير عن وقتها، والمراد: الوقت المختار.

واجعلوها، أي: الصلاة معهم. سُبْحة، أي: نافلة. قاله السندي.

(١) قوله: قال: ليس في (ص).

(٢) في هامش النسخ الخطية: رجله.

(٣) في (ق): بشر مثلكم.

(٤) في هامش النسخ الخطية: فإذا.

فلْيَتَحَرَّ الصلاة[1]، فإذا سَلَّم فليَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[2].

---

(١) في هامش (س) و(ظ١): كذا في نسختين من المسند «الصلاة» (بل في جميع نسخ المسند الخطية عندنا)، وفي غيره (أي في غير المسند): فليتحرَّ الصواب.

قال السندي: قوله: «فليتحر الصلاة»، أي: ليتحرَّ عدد ركعاتها، أي: لينظر أيُّ قدرٍ أحرى بأن يعتبر أنه أدَّاها. وهٰكذا اللفظ في نسخ المسند والترتيب، والمشهور: فليتحرَّ الصواب. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥، والبخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢) (٨٩)، وأبو داود (١٠٢٠)، وأبو يعلى (٥١٤٢)، وابن خزيمة (١٠٢٨)، وأبو عوانة ٢/٢٠٠، ٢٠٢، وابن حبان (٢٦٦٢)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣٥ من طريق جرير ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧١)، والبخاري (٦٦٧١)، ومسلم (٥٧٢) (٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٨-٢٩، وفي «الكبرى» (٥٨١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٤٤)، وابن خزيمة (١٠٢٨)، وأبو عوانة ٢/٢٠١، ٢٠٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٤، وابن حبان (٢٦٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٢٥) و(٩٨٢٦) و(٩٨٢٧) و(٩٨٢٨) و(٩٨٢٩) و(٩٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٣، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤-١٥، من طرق عن منصور، به.

وذكر البيهقي في «السنن» ٢/٣٣٦ أن جماعة ممن رواه عن منصور، وممن رواه عن إبراهيم، لم يذكروا لفظ «التسليم»، وكلمة «التحري»، قال: ورواه إبراهيم بن سويد النخعي، عن علقمة، فلم يذكرهما، ورواه الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، ولم يذكرهما.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٩٦: وأبعد من زعم أن لفظ التحري في الخبر =

. . . . . .

= مدرج من كلام ابن مسعود، أو ممن دونه، لتفرد منصور بذلك عن إبراهيم دون رفقته، لأن الإدراج لا يثبت بالاحتمال.

وقال ابن خزيمة ٢/١١٤: في هذا الخبر إذا بنى على التحري سجد سجدتي السهو بعد السلام، وهكذا أقول، وإذا بنى على الأقل سجد سجدتي السهو قبل السلام على خبر أبي سعيد الخدري، ولا يجوز على أصلي دفعُ أحد هذين الخبرين بالآخر، بل يجب استعمال كل ضرب موضعَه، والتحري: هو أن يكون قلب المصلي إلى أحد العددين أميل، والبناء على الأقل مسألة غير مسألة التحري، فيجب استعمال كلا الخبرين فيما روي فيه.

قلنا: خبر أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/١٢ و٣٧ و٧٢ و٨٤ و٨٧.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٩٥: واختلف في المراد بالتحري، فقال الشافعية: هو على البناء على اليقين لا على الأغلب، لأن الصلاة في الذمة بيقين فلا تسقط إلا بيقين.

وقال ابن حزم: التحري في حديث ابن مسعود يفسره حديث أبي سعيد، يعني الذي أخرجه مسلم بلفظ: «وإذا لم يدر أصلى ثلاثاً أو أربعاً فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن». وروى سفيان في «جامعه» عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتوخَّ حتى يعلم أنه قد أتم». انتهى.

وفي كلام الشافعي نحوه، ولفظه: قوله: «فليتحر»، أي: في الذي يظن أنه نقصه، فليتمه، فيكون التحري أن يعيد ما شك فيه، ويبني على ما استيقن، وهو كلام عربي مطابق لحديث أبي سعيد، إلا أن الألفاظ تختلف.

وقيل: التحري الأخذ بغالب الظن، وهو ظاهر الروايات التي عند مسلم.

وقال ابن حبان في «صحيحه»: البناء غير التحري، فالبناء أن يشك في الثلاث أو الأربع مثلاً، فعليه أن يلغي الشك، والتحري أن يشك في صلاته فلا يدري ما صلى، فعليه أن يبني على الأغلب عنده.

وقال غيره: التحري لمن اعتراه الشك مرة بعد أخرى، فيبني على غلبة ظنه، =

٣٦٠٣ ـ حدثنا جَرير، عن منصور، عن خَيْثَمة، عن رَجُلٍ من قومه عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا سَمَرَ بعدَ الصلاةِ ـ يعني: العشاءَ الآخِرةَ ـ، إلا لأحدِ رَجُلَينِ: مُصَلٍّ، أو مُسافرٍ»(١).

= وبه قال مالك وأحمد.

وعن أحمد في المشهور: التحري يتعلق بالإمام، فهو الذي يبني على ما غلب على ظنه، وأما المنفرد فيبني على اليقين دائماً.

وعن أحمد رواية أخرى كالشافعية، وأخرى كالحنفية.

وقال أبو حنيفة: إن طرأ الشك أولاً استأنف، وإن كثر بنى على غالب ظنه، وإلا فعلى اليقين.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي سبرة. قال ابن المديني في «العلل» (١٧٧): وفي إسناده انقطاع من قبل هٰذا الرجل الذي لم يسمه خيثمة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٨) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٩٨ عن محمد بن عبد الله الحضرمي، عن إبراهيم بن يوسف الصيرفي، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت، عن زياد بن حدير، عن عبد الله.

قلنا: رجاله من سفيان بن عيينة ثقات من رجال الشيخين غير زياد بن حدير، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة، فهو حسن في الشواهد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، فأما أحمد وأبو يعلى فقالا: عن خيثمة، عن رجل، عن ابن مسعود، وقال الطبراني: عن خيثمة (كذا فيه، وتقدم أن الذي عند الطبراني: حبيب بن أبي ثابت)، عن زياد بن حُدير، ورجال الجميع ثقات، وعند أحمد في =

٣٦٠٤ ـ حدثنا جَريرٌ، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، قال: قال نَاسٌ: يا رسولَ الله، أنُؤاخَذُ بأعمالِنا[1] في الجاهليةِ؟ فقالَ: «مَنْ أحسَنَ منكُم في الإسلامِ، فلا يُؤاخَذُ به، ومَن[2] أساءَ، فيُؤْخَذُ بِعَمَلِهِ الأوَّل والآخِرِ»[3]. ١/ ٣٨٠

= رواية: عن خيثمة، عن عبد الله، بإسقاط الرجل. قلنا: هٰذا الإسناد سيرد برقمي (٣٩١٧) و(٤٤١٩)، وهو منقطع.

وعلقه الترمذي عقب الحديث (١٦٩).

وسيرد برقم (٣٩١٧) و(٤٢٤٤) و(٤٤١٩).

وسيرد من طريق أخرى برقم (٣٦٨٦) و(٣٨٩٤).

وفي الباب عن عدة من الصحابة سنذكر أحاديثهم عند الرواية (٣٦٨٦).

وقد سلف في «مسند عمر بن الخطاب» برقم (١٧٥) و(١٧٨) و(٢٢٨) بإسناد صحيح عنه أن رسولَ الله ﷺ كان يسمر عند أبي بكر الليلة في الأمر من أمر المسلمين، وكان عمر يَسْمُرُ معه.

قوله: «لا سَمَرَ»: قال السندي: بفتحتين: الحديث بالليل، وبسكون الميم مصدر، وأصل السمر: لون ضوء القمر، وكانوا يتحدثون فيه.

مصلٍّ: يستعين به على إحياء الليل للصلاة.

أو مسافر: يستعين به على قطع السفر. فالحاصل أنه جائز إذا كان لحاجة مطلوبة، لا لمجرد التفكُّه بالحديث. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في هامش النسخ الخطية: بما عملنا.

(٢) في (ق): وأما من. وكتب في هامش النسخ الأخرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٨٩)، وأبو يعلى (٥١٣١)، والطحاوي في «شرح

٣٦٠٥ - حدثنا [١] جرير، عن الرُّكَيْن، عن القاسمِ بنِ حسان، عن عَمِّه عبدِ الرحمٰن بنِ حَرْمَلَة

عن عبدِ الله بن مسعودٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَكْرَهُ عشرَ خِلالٍ: تَخَتُّمَ الذَّهَبِ، وجَرَّ الإزار، والصُّفْرَةَ - يعني الخَلُوقَ -، وتَغْييرَ الشَّيبِ - قال جرير: إنما يعني بذٰلك [٢]: نَتْفَه -، وعَزْلَ الماءِ عن مَحَلِّه، والرُّقَى إلا بالمعوِّذاتِ، وفسادَ الصبيِّ غيرَ [٣] مُحَرِّمِه، وعَقْدَ التَّمائمِ، والتَّبَرُّجَ بالزِّينةِ لغيرِ مَحَلِّها، والضَّربَ بالكِعَاب [٤].

= مشكل الآثار» ١/٢١١ من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٨٦)، ومن طريقه البغوي (٢٨) عن معمر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢١١ من طريق زائدة بن قدامة، كلاهما عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٥٩٦)، وذكرنا هناك تأويله.

(١) ورد هٰذا الإسناد في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) على أنه من زيادات عبد الله بن أحمد، والصواب أنه من رواية الإمام أحمد، لا من زيادات ابنه، كما جاء في نسخة (ظ١٤)، و«أطراف المسند» ١/الورقة ١٨١، ومن طريق أحمد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٧/٦٣ (في ترجمة عبد الرحمٰن بن حرملة الكوفي).

(٢) في (ظ١٤): بذاك.

(٣) وقع في (ص) و(س) و(م): عند. وكتب في هامش (س): غير، وفوقها لفظ: «صح»، وكتب أيضاً: قال في «النهاية»: وقوله: غير مُحَرِّمِه، أي: إنه كرهه ولم يبلغ به حدَّ التحريم، والمراد بإفساد الصبي أن يطأ المرأةَ المرضع، فإذا حملت فسد لبنها.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن حرملة - وهو الكوفي -، قال ابن المديني في «العلل» (١٧٠): لا أعلم أحداً روى عن عبد الرحمٰن بن حرملة هٰذا =

= شيئاً إلا من هٰذا الطريق، ولا نعرفه في أصحاب عبد الله، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٧٠، وفي «الضعفاء الصغير» ص٧٠: لم يصح حديثه، فقال ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦١٩: وهٰذا الذي ذكره البخاري من قوله: «لم يصح» أن عبد الرحمٰن بن حرملة لم يسمع ابن مسعود، وقال الذهبي في ترجمته في «الميزان» ٢/ ٥٥٦ بعد أن ذكر حديثه هٰذا: وهٰذا منكر.

وقاسم بن حسان، وثَّقه العجلي وأحمد بن صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري ـ فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان» ـ: حديثه منكر، ولا يعرف، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. يعني عند المتابعة، وإلا فهو لين الحديث.

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد، والركين: هو ابن الربيع بن عميلة الفزاري.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣٢ و٩/ ٣٥٠، من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٦)، وأبو داود (٤٢٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤١، وفي «الكبرى» (٩٣٦٣)، وأبو يعلى (٥٠٧٤)، وابن حبان (٥٦٨٢) و(٥٦٨٣) من طرق عن الركين، به.

قال أبو داود: انفرد بإسناد هٰذا الحديث أهل البصرة، والله أعلم.

قلنا: هٰذا سبق قلم منه رحمه الله إن لم يكن من النساخ، يريد أن يقول: أهل الكوفة، فقال: أهل البصرة، فإن رواته كلهم كوفيون، ليس فيهم بصريون.

وسيأتي برقم (٣٧٧٤) و(٤١٧٩)، وسيرد في مسند ابن عمر برقم (٤٦٧٢) بإسناد صحيح: أنه ﷺ كان يصفِّر لحيته. والتختم بالذهب تقدم برقم (٣٥٨٢).

قوله: «عشر خلال»: كخصال، وزناً ومعنى.

الصفرة: أي استعمالها في البدن أو الثياب للرجال خاصة.

الخلوق: بفتح الخاء، آخره قاف: طيب مركب معروف. =

٣٦٠٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثني سليمانُ، عن إبراهيمَ، عن عَبيدَة، عن عبدِ الله ـ قال سليمان: وبعضُ الحديث عن عمرو بن مُرَّة ـ. قال: وحدثني أَبي، عن أَبي الضُّحى

عن عبدِ الله، قال: قال النبيُّ ﷺ: «اقرَأْ عَلَيَّ»، قال: قلتُ: أَقْرَأُ عليكَ، وعليك أُنْزِلَ؟ قال: «إِنِّي أُحِبُّ أَن أَسمَعَهُ مِن غيرِي» فقرأْتُ، حتى إذا بلغتُ: ﴿فكَيْفَ إذا جِئْنا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهيدٍ وجِئْنا

= وتغيير الشيب: أي بالسواد، كما جاء، وهٰذا هو المتبادر، لكن فسره جرير بالنتف، والله تعالى أعلم. قاله السندي. قلنا: وذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن رواية يحيى بن السري، عن جرير بن عبد الحميد: ونقش الشيب، يعني: نتفه.

عن محله: ضميره للماء، ومحله فرج الزوجة.

والرُّقى بالمعوِّذات: بكسر الواو المشددة، قيل: هما سورتان، فالجمع على إرادة ما فوق الواحد، أو بتأويل الكلمات أو الآيات، أو لإرادة سورة الإخلاص معها تغليباً، وقيل: المراد الآيات التي فيها معنى الاستعاذة، فيشمل السورتين ومثل قوله تعالى: ﴿وقل ربِّ أعوذ بك من همزات الشياطين﴾، وبالجملة: فالمراد المعوذتان وما في معناهما من القرآن وأسماء الله تعالى.

وعقد التمائم: جمع تميمة، والمراد: خرزات تُعَلَّقُ على الأطفال اتقاء العين، وأما ما يكتب فيه الآيات والأدعية فقد جوَّزه كثير من أهل العلم لحديث عبد الله بن عمرو [الآتي برقم (٦٦٩٦)].

والتبرج بالزينة: أي: إظهار المرأة الزينة لِغير محلِّها: بفتح الميم وكسر الحاء، وتشديد اللام، من الحِلّ، أو بفتح الحاء من الحلول، والمراد لغير من ذكره الله تعالى بقوله: ﴿ولا يُبدين زينتهنَّ إلا لِبعولتهن﴾ الآية.

والضرب بالكِعاب: بكسر الكاف جمع كعب، وهو الذي يلعب به في النرد. قاله كله السندي.

بِكَ على هٰؤُلاءِ شَهيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: رأَيتُ عَيْنَيْهِ تَذْرِفانِ دُموعاً (١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وقول الأعمش: وبعض الحديث عن عمرو بن مرة، يريد أنه سمع الحديثَ من إبراهيم النخعي، وسمع بعضه من عمروبن مرة عن إبراهيم، ولعله نسي بعض الشيء منه، فثبته فيه عمرو. والقائل: وحدثني أبي، عن أبي الضحى، عن عبد الله: هو سفيان الثوري، يعني أنه روى الحديث أيضاً عن أبيه ـ وهو سعيد بن مسروق الثوري ـ، عن أبي الضحى ـ وهو مسلم بن صبيح ـ، عن ابن مسعود، وهي رواية منقطعة، أبو الضحى لم يدرك عبد الله بن مسعود. ذكر ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٨/ ٢٥٠-٢٥١ و٩/ ٩٨-٩٩، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر في تعيين قائل: وحدثني أبي، وتردد بين الأعمش وعبد الله بن أحمد بن حنبل، ثم رجَّح الثاني.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٢) و(٥٠٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ١٨٢ من طريقين عن يحيى ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٠)، والبخاري (٥٠٥٠)، والترمذي في «الجامع» (٣٠٢٥) و(٣٠٢٦)، وفي «الشمائل» (٣١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣١، وفي «الشعب» (٧٧٢)، من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا أصح من حديث أبي الأحوص. قلنا: يعني عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، سلف إيراده في تخريج الحديث (٣٥٥٠).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٥٦٣ و١٣/ ٢٥٤ و١٤/ ١٠، والبخاري (٥٠٤٩) و(٥٠٥٦)، ومسلم (٨٠٠) (٢٤٧)، وأبو داود (٣٦٦٨)، والنسائي في «الكبرى» =

٣٦٠٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقيق بنِ سَلَمة، قال:

جاء رجلٌ إلى عبد الله، من بني بَجِيلةَ، يقال له: نَهيكُ بنُ سِنانٍ، فقال: يا أبا عبد الرحمٰن، كيف تقرأُ هٰذه الآية، أَيَاءً تَجِدُها أو أَلفاً: ﴿مِنْ ماءٍ غَيْرِ آسِنٍ﴾[1] [محمد: ١٥]؟ فقال له عبد الله:

= (٨٠٧٥) و(١١١٠٥)، وأبو يعلى (٥٠٦٩)، وابن حبان (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٦١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٣)، والبغوي (١٢٢٠)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٢) من طريق المفضل بن محمد الكوفي، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦١٠)، وفي «الصغير» (٢٠٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٣٥، من طريق القاسم بن معن المسعودي، عن أبان بن تغلب، عن فضيل بن عمرو الفقيمي، عن إبراهيم، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/١٨٣ من طريق أبي قلابة، عن معاذ بن أسد، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، به.

قال الدارقطني: ولا يصح عن منصور... تفرد به أبو قِلابة.

وقد سلف برقم (٣٥٥٠).

(١) يعني: أو ﴿من ماء غير ياسِن﴾. وكذا جاء في «صحيح مسلم». قلنا: وهٰذه القراءة لم ينسبها أحد ممن ألف في القراءات إلى أحد القراء العشرة أو غيرهم سواهم، وذكر مكي في «الكشف» ٢/٢٧٧ أنه حكي في بعض المصاحف: «غير يسن» بالياء أبدلت من الهمزة المفتوحة لانكسار ما قبلها. وجاء في «حجة القراءات» ص٦٦٧: قرأ ابن كثير: ﴿من ماء غير أَسِن﴾ مقصوراً على وزن فعل، قال أبو زيد: تقول: أَسِن الماء يأْسَن أسناً، فهو أَسِنٌ، كقولك: هَرِمَ الرجل فهو هَرِمٌ، وعرج فهو عرج، ومرض يمرض فهو مرض، وكذٰلك أَسِنَ فهو أَسِن: إذا تغيرت رائحته، وأعلم الله أن أنهار الجنة لا تتغير رائحة مائها.

أَوَ كلَّ القرآنِ أَحصيتَ[1] غيرَ هٰذه[2]؟ قال: إني لأَقرأُ المفَصَّلَ في ركعةٍ، فقال عبدُ الله: هَذّاً كَهَذِّ الشِّعْرِ؟! إنَّ مِنْ أَحسنِ الصلاةِ الرُّكوعَ والسجودَ، ولَيَقْرَأَنَّ القرآنَ أَقوامٌ لا يُجَاوِزُ تَراقِيَهم، ولٰكنَّه إذا قرأَه، فرَسَخَ في القلبِ نَفَعَ، إني لأَعرِفُ النَّظائِرَ التي كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ سُورتَيْنِ في ركعةٍ، قال: ثم قام، فدَخَلَ، فجاء عَلْقَمَةُ، فدَخَلَ عليه، قال: فقلنا له: سَلْهُ لنا عن النَّظائِرِ التي كان رسولُ الله ﷺ يقرأ سورتين في ركعةٍ، قال: فدَخَلَ فسأَله، ثم خَرَجَ إلينا، فقال: عِشْرُون سُورةً من أَوَّلِ المفصَّل، في تَأْليفِ عبد الله[3].

= وقرأ الباقون: ﴿من ماء غير آسِن﴾ بالمد على فاعل، والهمزة الأولى فاء الفعل، والألف بعدها مزيدة، فالمد من أجل ذٰلك، تقول: أسِن الماء يأسن فهو آسن مثل أجِن يأجَن ويأجُن إذا تغير وهو آجن، وذهب فهو ذاهب، وضرب فهو ضارب.

(١) في (ق): قد أحصيت.

(٢) في (ق) و(ظ١): هٰذه الآية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٨٢٢) (٢٧٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٢)، وابن خزيمة (٥٣٨)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩) و(٢٧٣)، والبخاري (٤٩٩٦)، ومسلم (٨٢٢) (٢٧٥) و(٢٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٤، وفي «الكبرى» (١٠٧٦)، وابن خزيمة (٥٣٨)، وأبو عوانة ٢/١٦١-١٦٢، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٤)، من طرق، عن الأعمش، به. =

. . . . . .

= وأخرجه مختصراً مسلم (٨٢٢) (٢٧٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٦) من طريق منصور، عن شقيق، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٩٨٦١) و(٩٨٦٢) من طريق سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن شقيق، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/١٧٥-١٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧٨) من طريق إسرائيل، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٢٥)، من طريق يحيى بن قيس، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٩) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن مسروق، عن عبد الله.

وسيأتي برقم (٣٩١٠) و(٣٩٥٨) و(٣٩٦٨) و(٣٩٩٩) و(٤٠٦٢) و(٤١٥٤) و(٤٣٥٠) و(٤٤١٠).

ولم يذكر في هٰذه الرواية ولا في الروايات الآتية السور التي كان يقرن بينها رسول الله ﷺ في ركعة. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٩: سردها أبو إسحاق عن علقمة والأسود عن عبد الله، فيما أخرجه أبو داود [١٣٩٦] متصلاً بالحديث بعد قوله: كان يقرأ النظائرَ السورتين في ركعة: الرحمن والنجم في ركعة، واقتربت والحاقة في ركعة، والذاريات والطور في ركعة، والواقعة ونون في ركعة، وسأل والنازعات في ركعة، وويل للمطففين وعبس في ركعة، والمدثر والمزمل في ركعة، وهل أتى ولا أقسم في ركعة، وعم يتساءلون والمرسلات في ركعة، وإذا الشمس كورت والدخان في ركعة. ثم قال الحافظ: ويتبين بهٰذا أن في قوله في حديث الباب: عشرين سورة من المفصل تجوزاً، لأن الدخان ليست منه، ولذٰلك فصلها من المفصل في رواية واصل (يعني الآتية برقم (٤٤١٠)، نعم يصح ذٰلك على أحد الآراء في حدِّ المفصل.

= قوله: «هذّاً» بفتح الهاء وتشديد الذال المعجمة: أي سرداً وإفراطاً في السرعة، =

٣٦٠٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق

عن عبد الله، قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ قَسْماً، قال: فقال رجلٌ من الأنصار: إنَّ هٰذه لَقِسْمةٌ ما أُريدَ بها وجهُ الله عزَّ وجلَّ! قال: فقلتُ: يا عَدُوَّ الله، أما لأُخْبِرنَّ رسولَ الله ﷺ بما قلتَ، قال: فذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ[1]، فاحمَرَّ وجهُه، قال: ثم قال: «رَحْمَةُ الله على موسى، لقد[2] أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِن هٰذا فَصَبَرَ»[3].

= وهو منصوب على المصدر.

وقوله: «كهَذِّ الشعر»، قال الحافظ: قال ذٰلك لأن تلك الصفة كانت عادتهم في إنشاد الشعر. قال الخطابي في «معالم السنن» ١/٢٨٣: وإنما عاب عليه ذٰلك، لأنه إذا أسرع القراءة ولم يرتلها، فاته فهمُ القرآن، وإدراك معانيه.

وقوله: «النظائر»، أي: السور المتماثلة في المعاني كالموعظة، أو الحكم، أو القصص، لا المتماثلة في عدد الآي. قاله الحافظ، وقال السندي: هي السور المتقاربة في الطول.

قوله: «إن من أحسن الصلاة الركوع والسجود»: قال السندي: أي صلاة ذات ركوع كثير، ويحتمل أن المراد من أحسن أجزاء الصلاة الركوع والسجود، فينبغي الإكثار منهما.

قوله: «في تأليف عبد الله»: يعني في ترتيبه، لأن ترتيب السور في مصحفه كان يغاير ترتيبها في مصحف عثمان. انظر «الفتح» ٢/٢٦٠ و٩/٣٨ـ٤٣ و٩٠.

(١) في (ص): عليه الصلاة والسلام.

(٢) في (ق) و(ظ١٤): قد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٠٦)، ومن طريقه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٤٩، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

٣٦٠٩ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ، حتى تَصِفَها لِزوجِها، كأنَّما يَنظُرُ إليها»[1].

= وأخرجه الحميدي (١١٠)، والبخاري (٤٣٣٥) و(٦٠٥٩) و(٦١٠٠) و(٦٢٩١)، ومسلم (١٠٦٢) (١٤١)، والشاشي (٥٤٧)، وابن حبان (٢٩١٧) و(٦٢١٢)، والبغوي (٣٦٧١) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٣١٥٠) و(٤٣٣٦)، ومسلم (١٠٦٢) (١٤٠)، وأبو يعلى (٥١٣٣)، وابن حبان (٤٨٢٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١٨٤ من طريق جرير، عن منصور، عن شقيق، به.

وسيأتي برقم (٣٩٠٢) و(٣٧٥٩) و(٤٢٠٤) و(٤٣٣١).

قوله: «ما أُريد بها وجهُ الله عز وجل»: قال السندي: يريد أنه ما رُوعي فيها العدلُ، ولو أُريد بها وجه الله، لروعي فيها العدل، فعدمُ مراعاته دليلٌ على عدم إرادة وجه الله، وقائلُ هٰذا يحتمل أن يكون منافقاً، وسمي أنصارياً للنسب، ويحتمل أن يكون مؤمناً حمله الطمع والغضبُ على ذٰلك، فقال ذٰلك بلا ملاحظة ما يقوله. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٧٩٢)، والبغوي (٢٢٤٩) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٥٢٤١)، وأبو داود (٢١٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣١)، وأبو يعلى (٥٠٨٣) و(٥١٧٠)، والشاشي (٥٤٤)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٣٢) من طريق إسرائيل، عن أبي حَصِين، عن يحيى، عن مسروق، عن عبد الله، بنحوه. =

٣٦١٠ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ عن عبدِ الله، قال: كُنَّا نمشي مَعَ النبيِّ ﷺ، فَمرَّ بابنِ صَيَّادٍ، فقال: «إنِّي قد خَبَأْتُ لك خَبْأً»، قال ابنُ صياد: دُخٌ، قال: فقال

= وسيأتي برقم (٣٦٦٨) و(٤٤٠٧) و(٤١٧٥) و(٤١٩٠) و(٤١٩١) و(٤٢٢٩) و(٤٣٩٥) و(٤٤٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٧٤).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٤٧.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٦٣.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٤/٣٩٨.

قوله: «لا تباشر»: قال السندي: أصل المباشرة لمس البشرة، وهي ظاهر جلد الإنسان، ولعل المراد هاهنا المصاحبة (الناشىء عنها النظر إلى ما لا يحل النظر إليه من جسم المرأة)، وهو نهي، أو نفي بمعناه، وعلى التقدير فمناط النهي قوله: حتى تصِفَها، وحتى تعليلية، ولذلك جاءت الروايات باللام، فالمباشرة بلا نعت جائزة، وكذا بنعت قليل إذا كان لغرض صالح.

قلنا: والمراد أيضاً أنه يحرم عليها إذا رأت ما يحرم النظر إليه وما لا يحرم من محاسنها أن تصفه لزوجها، لأن ذلك يفضي إلى الافتتان بها. وأيضاً لا يجوز للمرأة أن تفضي إلى المرأة في ثوب واحد، أي أن تتعريا، ثم تتغطيا بثوب واحد، وقد جاء مصرحاً بذلك في حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم في «صحيحه» (٣٣٨)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في ثوب واحد»، وسيرد في «المسند» ٣/٦٣.

ورواه أبو هريرة مختصراً، وسيأتي في «المسند» ٢/٤٤٧.، ومعنى الإفضاء إلى الشيء: الوصول إليه بالمباشرة له.

رسولُ الله ﷺ: «اخْسَأْ، فلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»، فقال عُمَرُ: يا رسول الله، دَعْني أَضربْ عُنُقَهُ، قال: «لا، إن يَكُن الذي تَخافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٤) (٨٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٣)، وابن حبان (٦٧٨٣) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٦٠، ومسلم (٢٩٢٤) (٨٥)، وأبو يعلى (٥١٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٩٩، من طريقين عن الأعمش، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٣٠٥٥) و(٦١٧٣)، ومسلم (٢٩٣٠)، سيرد (٦٣٦٠).

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢٩٢٥)، سيرد ٣/٨٢.

وعن جابر عند مسلم (٢٩٢٦)، سيرد ٣/٣٦٨.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٤٨.

وعن أبي الطفيل، سيرد ٥/٤٥٤.

وعن ابن عباس عند البخاري (٦١٧٢) مختصراً.

وعن حسين بن علي عند عبد الرزاق (٢٠٨١٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢٩٠٨) و(٢٩٠٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٥، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وعن زيد بن حارثة عند البزار (٣٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٦٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٥، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه زياد بن الحسن بن فرات، ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

وابن الصياد، سيرد من حديث جابر، قال: ولدت امرأةٌ من اليهود غلاماً ممسوحة عينه، والأخرى طالعة ناتئة، فأشفق النبي ﷺ أن يكون هو الدجال، قال القرطبي =

٣٦١١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ عن عبدِ الله، قال: لَكأَنِّي أَنظُرُ إلى رسولِ الله ﷺ يَحكي

= فيما نقل عنه الحافظ في «الفتح» ٦/١٧٣: كان ابن صياد على طريقة الكهنة، يخبر بالخبر، فيصح تارة ويفسد أخرى، فشاع ذلك، ولم ينزل في شأنه وحي، فأراد النبي ﷺ سلوك طريقة يختبر حاله بها، وقد أسلم بعد.

قوله: «إني قد خبأت لك خَبْأً»، أي: أخفيت لك شيئاً.

قولـه: «دُخ»: سيرد من حديث أبي ذر قولـه: «فأراد أن يقول الدخان، فلم يستطع، فقال: الدخ»، وسيرد من حديث ابن عمر قوله: «وخبأ له: يوم تأتي السماء بدُخـان مبين»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٧٣: وأما جواب ابن صياد بالدخ، فقيل: إنه اندهش، فلم يقع من لفظ الدخان إلا على بعضه، وحكى الخطابي أن الآية حينئذ كانت مكتوبة في يد النبي ﷺ فلم يهتد ابنُ صياد منها إلا لهٰذا القدر الناقص على طريقة الكهنة، ولهٰذا قال النبي ﷺ: «لن تعدو قدرك»، أي: قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء شياطينهم ما يحفظونه مختلطاً صدقه بكذبه. وحكى أبو موسى المديني أن السِّرَّ في امتحان النبي ﷺ له بهٰذه الآية الإشارة إلى أن عيسى ابن مريم يقتل الدجال بجبل الدخان، فأراد التعريض لابن صياد بذٰلك، واستبعد الخطابي ما تقدم، وصوب أنه خبأ له الدخ، وهو نبت يكون في البساتين، وسبب استبعاده له أن الدخان لا يخبأ في اليد ولا الكم. ثم قال: إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان في ضميره، وعلى هٰذا فيقال: كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على ما في الضمير؟ ويمكن أن يُجاب باحتمال أن يكون النبي ﷺ تحدث مع نفسه أو أصحابه بذٰلك قبل أن يختبره، فاسترق الشيطان ذٰلك أو بعضه.

قوله: «فلن تعدو قدرك»، قال الحافظ: أي: لن تجاوز ما قدر الله فيك، أو مقدار أمثالك من الكهان. قال العلماء: استكشف النبي ﷺ أمره ليبين لأصحابه تمويهه، لئلا يلتبس حاله على ضعيف لم يتمكن في الإسلام.

وقد استوفى الحافظ الحديث عن ابن صياد في «الفتح» ١٣/٣٢٤-٣٢٩، فانظره.

نَبِيّاً ضربَه قومُه، فهو يَمْسَحُ عن وجهِهِ الدَّمَ، ويقول: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَومِي، فإنَّهم لا يَعْلَمُونَ»[1].

٣٦١٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْب أكبر؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لله نِدّاً وهو خَلَقَك»، قال: ثم أَيٌّ؟ قال: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٠٥)، وأبو عوانة ٣١٤/٤ من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٧٧) و(٦٩٢٩) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (١٧٩٢) (١٠٥)، وأبو عوانة ٣١٤/٤ من طريق محمد بن بشر، وأبو يعلى (٥٠٧٢)، وأبو عوانة ٣١٣/٤ من طريق علي بن مسهر، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وسيرد من طريق وكيع عن الأعمش برقم (٤١٠٧)، ومن طرق أخرى بالأرقام (٤٠٥٧) و(٤٢٠٣) و(٤٣٦٦). وانظر (٤٣٣١).

وفي الباب في قوله: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»، عن سهل بن سعد الساعدي عند ابن حبان (٩٧٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٥٢١/٦: يحتمل أن ذٰلك لما وقع للنبي ﷺ ذكر لأصحابه أنه وقع لنبي آخر قبله، وذٰلك فيما وقع له يوم أحد لما شُجَّ وجهه وجرى الدم منه، فاستحضر في تلك الحالة قصة ذٰلك النبي الذي كان قبله، فذكر قصته لأصحابه تطييباً لقلوبهم.

قلنا: سيرد في الرواية (٤٠٥٧) أن ذٰلك كان حين قسم النبي ﷺ غنائم حنين بالجعرانة، قال الحافظ: ولا يلزم من هٰذا الذي قاله عبد الله أن يكون النبي ﷺ مسح أيضاً، بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذٰلك النبي.

أَنْ يَطْعَمَ معك»، قال: ثم أَيٌّ؟ قال: «أَنْ تُزَاني حليلةَ جارِك»، قال: قال عبدُ الله: فأنزلَ اللهُ تصديقَ ذٰلك: ﴿والذين لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهاً آخَرَ ولا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ ولا يَزْنُونَ ومَنْ يَفْعَلْ ذٰلكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾ [الفرقان: ٦٨][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٦٨) ـ وهو في «التفسير» (٣٨٨) ـ، والشاشي (٤٩٣)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٨)، ومن طريقه ابن حبان (٤٤١٤) من طريق أبي شهاب الحناط عبد ربه بن نافع، والشاشي (٤٨٦) من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، و(٤٨٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٠ـ٢٢٢: رواه الأعمش واختلف عنه، فرواه الثوري ومعمر وجرير وعبد الله بن نمير عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، وخالفهم أبو شهاب الحناط وأبو معاوية الضرير وشيبان بن عبد الرحمٰن فرووه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. ثم قال: والصحيح حديث عمرو بن شرحبيل.

قال ابن حبان ١٠/٢٦٤: ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل عن عبد الله، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين.

قلنا: سيرد من طريق أبي معاوية أيضاً برقم (٤١٠٢)، وفيه متابعة وكيع له.

وسيرد بزيادة عمرو بن شرحبيل برقم (٤١٣١) و(٤١٣٤).

وأخرجه بزيادة سؤال: أي الأعمال أفضل؟ الحميدي (١٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨ من طريق سفيان بن عيينة، والطبري في «تفسيره» ١٩/٤١ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي معاوية عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود. =

٣٦١٣ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِ الله، فقال: إنِّي تَرَكْتُ في المسجدِ رجلاً يُفسِّرُ القرآنَ برأيِهِ، يقول في هٰذه الآية: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّماءُ بدُخَانٍ

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٨١١) من طريق الحجاج، عن أبي إسحاق، عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٩٨١٩) من طريق عون بن عبد الله، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٨٢٠) من طريق يزيد بن معاوية، عن عبد الملك بن عمير، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. وقال: جوده يزيد بن معاوية، ولم يجوده حماد بن سلمة.

ثم أخرجه الطبراني (٩٨٢١) من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود. وعبد الملك لم يسمع من ابن مسعود، ولذا قال الطبراني: ولم يجوده حماد بن سلمة.

وأخرجه بنحوه مختصراً البزار (١٦١) «كشف الأستار»، والطبري ١٩/٤٢ من طريق السري بن إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله. قال الهيثمي: هو في الصحيح بغير هٰذا السياق. وقال في «المجمع» ١/١٦١: رواه البزار، وفيه السري بن إسماعيل، وهو متروك.

قوله: نِدّاً، أي: مثلاً وشريكاً.

وهو خلقك: أي: والحال أنه انفرد بخلقك، فكيف لك اتخاذ شريك معه وجَعْلُ عبادتك مقسومة بينهما... وفي الخطاب إشارة إلى أن الشرك من العالم بحقيقة التوحيد أقبح منه من غيره، وكذا الخطاب فيما بعد إشارة إلى نحوه. قاله السندي.

حليلة جارك: الذي يستحق منك التوقير والتكريم.

فالحاصل أن هٰذه الذنوب في ذاتها قبائح أيُّ قبائح، وقد قارنها من الأحوال ما =

مُبينٍ﴾ [الدخان: ١٠] إلى آخرها: يَغْشاهُم يَوْمَ القيامةِ دُخَانٌ يَأْخُذُ ١/ ٣٨١
بأَنفاسِهم، حتَّى يُصِيبَهم منه كَهَيْئَةِ الزُّكَام! قال: فقال عبدُ الله: مَن عَلِمَ عِلْماً، فليَقُلْ به، ومن لَمْ يَعْلَمْ، فليَقُلْ: اللهُ أَعلمُ، فإن[1] من فِقْهِ الرجل، أَن يقولَ لِمَا لا يعلم: اللهُ أَعلم، إِنَّما كان هٰذا لأَنَّ قُريشاً لما اسْتَعْصَتْ على النبيِّ ﷺ، دعا عليهم بسِنِينَ كسِنِي[2] يوسف، فأَصابهم قَحْطٌ وجَهْدٌ[3] حتى أَكَلُوا العِظَام، وجَعَلَ الرَّجلُ يَنْظُرُ إلى السَّماءِ، فينظرُ ما بينَه وبينَ السماءِ كَهَيْئَةِ الدُّخان من الجَهْد، فأَنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَارْتَقِبْ يومَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخَانٍ مُبينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هٰذا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ، فقيلَ: يا رسولَ الله، استَسْقِ الله لِمُضَرَ، فإنهم قد هَلَكُوا. قال: فدعا لهم، فأَنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُو العَذَابِ﴾ [الدخان: ١٥]، فلما أَصابهم المرةَ الثانيةَ عادُوا، فنزلت: ﴿يَومَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦] يَوْمَ بَدْرٍ[4].

= جعلها في القبح بحيث لا يحيطها الوصف. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في هامش (س): ومن. نسخة.

(٢) في (ظ١٤): كسنين.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وجهدوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صُبَيح أبو الضحى الهمداني، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٤٨٢١)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨١) ـ وهو في «التفسير» (٥٠١) ـ، والطبراني في «الكبير» (٩٠٤٧)، من =

٣٦١٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

= طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٣)، والحميدي (١١٦)، والبخاري (١٠٢٠) و(٤٦٩٣) و(٤٧٧٤) و(٤٨٠٩) و(٤٨٢٣)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٥/١١١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤١٩-٤٢٠، وابن حبان (٦٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٤٦) و(٩٠٤٨)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٦٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٢٤-٣٢٥، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤١٠٤) و(٤٢٠٦).

قوله: «كهيئة الدخان»: من ضعف بصره بسبب الجوع.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٥٧٢: وهٰذا الذي أنكره ابن مسعود قد جاء عن علي، فأخرج عبد الرزاق وابن أبي حاتم من طريق الحارث، عن علي، قال: آية الدخان لم تمض بعد، يأخذ المؤمن كهيئة الزكام، وينفخ الكافر حتى ينفد... ويؤيد كون آية الدخان لم تمض ما أخرجه مسلم من حديث أبي شريحة رفعه: «لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات: طلوع الشمس من مغربها، والدخان، والدابة...» الحديث. وروى الطبري من حديث ربعي، عن حذيفة مرفوعاً في خروج الآيات والدخان، قال حذيفة: يا رسول الله، وما الدخان؟ فتلا هٰذه الآية، قال: أما المؤمن فيصيبه منه كهيئة الزكمة، وأما الكافر فيخرج من منخريه وأذنيه ودبره» وإسناده ضعيف أيضاً، وروى ابن أبي حاتم من حديث أبي سعيد نحوه، وإسناده ضعيف أيضاً، وأخرجه مرفوعاً بإسناد أصلح منه، وللطبري من حديث أبي مالك الأشعري رفعه: «إن ربكم أنذركم ثلاثاً: الدخان يأخذ المؤمن كالزكمة» الحديث، ومن حديث ابن عمر نحوه، وإسنادهما ضعيف أيضاً، لكن تضافر هٰذه الأحاديث يدل على أن لذٰلك أصلاً، ولو ثبت طريق حديث حذيفة لاحتمل أن يكون هو القاص المراد في حديث ابن مسعود.

عن عبد الله، قال: كنتُ مُسْتَتِراً بأستار[1] الكعبةِ، فجاءَ ثلاثةُ نَفَرٍ: قُرَشيٌّ، وخَتَنَاهُ ثَقَفِيَّان، أو ثَقَفِيٌّ وخَتَنَاهُ قُرَشيَّان، كثيرٌ شَحْمُ بُطونِهم، قَليلٌ فِقْـهُ قُلوبهم، فتَكَلَّمـوا بكـلامٍ لم أَسمَعْه! فقال أَحَدُهُم: أَتَرَوْنَ اللهَ يَسْمَعُ كلامَنَا هٰذا؟ فقال الآخر: أُرَانا إذا رَفَعْنا أَصواتَنا سَمِعهُ، وإذا لم نرفعْها لم يَسْمَعْه[2]، فقال الآخر: إن سَمِعَ منه شيئاً سَمِعهُ كلَّه، قال: فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فأَنزل الله عزَّ وجَلَّ: ﴿وما كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عليكُم سَمْعُكُم ولا أَبصارُكُم ولا جُلُودُكم﴾، إلى قولـه: ﴿وذٰلِكُمْ ظَنُّكُم الَّـذي ظَنَنْتُم بِرَبِّكُم أَرْدَاكُم فأَصْبَحْتُمْ مِنَ الخاسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٢-٢٣][3].

---

(١) في (س) و(ظ١): بستار.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يسمع.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. أبـو معـاوية: هو محمد بن خازم الضـرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وعُمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخـرجـه الترمذي (٣٢٤٩)، وأبو يعلى (٥٢٠٤)، ومن طريقه الواحدي في «أسبـاب النـزول» ص٣٩٣-٣٩٤، من طريق أبي معـاوية، بهٰـذا الإسنـاد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود.

وسيرد من طرق أخـرى بالأرقـام (٣٨٧٥) و(٤٢٢١) و(٤٢٣٨)، ويكرر برقم (٤٠٤٧) و(٤٢٢٢).

قوله: «كثير شحم بطونهم»: قال السندي: أشار إلى أن جهلهم كان بسبب كثرة أكلهم.

٣٦١٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن يحيى بنِ الجَزَّار، عن ابنِ أخي زينب، عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله، قالت:

كان عبدُ الله إذا جاءَ مِن حاجَةٍ فانتهى إلى البابِ، تَنَحْنَحَ وبَزَقَ، كراهيةَ أن يَهجُمَ منا على شيءٍ يَكْرَهُه، قالت: وإنَّه جاءَ ذَاتَ يومٍ، فَتَنَحْنَحَ، قالت: وعندي عجوزٌ تَرْقِيني[1] من الحُمْرة، فأدخلتُها تَحْتَ السَّرير، فدَخَلَ، فجَلَسَ إلى جَنْبي، فرأى في عُنقي خيطاً، قال: ما هٰذا الخَيطُ؟ قالت: قلت: خيطٌ أُرْقِيَ لي فيه، قالت: فأخذه فقَطَعه، ثم قال: إن آل عبدِ الله لأغنياءُ عن الشِّرْكِ، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ[2] الرُّقَى، والتَّمائِمَ، والتِّوَلَةَ، شِرْكٌ»، قالت: فقلتُ له: لِمَ تقولُ هٰذا، وقد كانت عيني تَقْذِفُ، فكنتُ أختَلِفُ إلى فلانٍ اليهودي يَرْقِيها، وكان إذا رَقاها سَكَنَتْ؟! قال: إنما ذٰلك عَمَلُ الشيطان، كان يَنْخَسُها بيدِه، فإذا رَقَيْتِها كَفَّ عنها، إنما كان يَكْفيكِ أن تقولي كما قال رسول الله ﷺ: «أَذْهِبِ البأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ[3] الشَّافي، لا شِفاءَ إلا شِفاؤُك، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[4].

---

(١) في (ظ١): لرقيتي.

(٢) قوله: «إن» لم يرد في (ص).

(٣) في (ص) و(ق): وأنت.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي زينب، لكنه متابع، كما سيرد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن الجزار - وهو=

. . . . . .

= العُرَني ـ فمن رجال مسلم ـ، أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي، وزينب امرأة عبد الله، هي الثقفية، صحابية، لها رواية عن زوجها في الكتب الستة.

وأخرجه بطوله أبو داود (٣٨٨٣)، وأبو يعلى (٥٢٠٨)، والبغوي (٣٢٤٠)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٣٠) من طريق عبد الله بن بشر، عن الأعمش، به.

والقسم الأول منه إلى قوله: «إن الرّقى والتمائم والتِّوَلة شِرك»، أخرجه الحاكم ٤/٤١٧ـ٤١٨ من طريق أحمد بن أبي شعيب، عن موسى بن أَعْيَن، عن محمد بن مسلمة الكوفي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زينب امرأة عبد الله، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: ليس الإسناد على شرط الشيخين ولا أحدهما، فأحمد بن أبي شعيب لم يخرج له مسلم، ويحيى بن الجزار لم يخرج له البخاري، ثم إن محمد بن مسلمة الكوفي هٰذا لم نجد له ترجمة، ولا ذُكر فيمن روى عنه موسى بن أعين، ولا فيمن روى عن الأعمش، بل إن موسى بن أعين يروي عن الأعمش دونَ وساطة، فأغلب الظن أنه مقحم في الإسناد، ولم ينبه عليه الذهبي. وبمتابعة عبد الله بن عتبة بن مسعود عند الحاكم يرتقي هٰذا القسم من الحديث إلى درجة الحسن، ويعضده الرواية السالفة برقم (٣٦٠٥)، وفيها أن رسول الله ﷺ كره عشر خلال منها الرقى إلا بالمعوذات، وعقد التمائم.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٢/٢١٦ـ٢١٧ من طريق السري بن إسماعيل، عن أبي الضحى، عن أم ناجية، قالت: . . . والسري بن إسماعيل متروك، وأم ناجية لم نجد لها ترجمة، وقد سكت عنه الحاكم هو والذهبي.

وأخرجه الحاكم أيضاً مختصراً ٢/٢١٧ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن =

. . . . . .

= الأسدي، عن ابن مسعود، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

والقسم الثاني من الحديث وهو قوله: «رب الناس أذهب البأس»:

له شاهد يصح به من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٥٧٤٢)، سيرد ١٥١/٣ و٢٦٧.

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١)، سيرد ٤٤/٦ و٤٥ و٥٠.

وثالث من حديث محمد بن حاطب الجمحي عند ابن حبان (٢٩٧٦)، سيرد ٤١٨/٣.

ورابع من حديث أم جميل بنت المجلل عند ابن حبان (٢٩٧٧)، سيرد ٤٣٧/٦.

وخامس من حديث علي بن أبي طالب عند الترمذي (٣٥٦٥)، وقال: حديث حسن.

قوله: «من الحمرة»: قال السندي: «في القاموس»: الحمرة لون معروف، وورم من جنس الطواعين. قلت: لعل المراد هاهنا هو المعنى الثاني.

لأغنياء عن الشرك: يريد أنه لا حاجة لهم إلى أن يستعملوا ما هو شرك.

الرُّقىٰ: بضم الراء مقصور، جمع رُقْيَة بضم فسكون: العَوْذة، والمراد ما كان بأسماء الأصنام والشياطين، لا ما كان بالقرآن ونحوه (من الآثار الصحيحة)، قلنا: يؤيده ما جاء في الرواية (٣٦٠٥)، وفيها: والرقى إلا بالمعوذات.

والتمائم: جمع تميمة، أُريد بها الخَرَزَات التي يعلقها النساء في أعناق الأولاد، على ظن أنها تؤثر وتدفع العين.

والتِّوَلَة: بكسر التاء المثناة من فوق، وفتح الواو واللام: نوع من السحر يحبب المرأة إلى زوجها. قلنا: جاء تفسير التولة في رواية الحاكم: فقلت: ما التولة؟ قال: التولة هو الذي يهيج الرجال. =

٣٦١٦ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَغْيَرُ مِن اللهِ عزَّ وجلَّ، فلِذٰلك حَرَّمَ الفواحِشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ، ولا أَحَدَ أَحَبُّ إليه المَدْحُ مِن الله عزَّ وجلَّ»(١).

= قوله: «شرك»: أي: من أفعال المشركين، أو لأنه قد يفضي إلى الشرك إذا اعتقد أنَّ له تأثيراً حقيقة، وقيل: المراد الشرك الخفي بترك التوكل والاعتماد على الله سبحانه وتعالى.

تقذف: على بناء الفاعل، أي: ترمي بالرمص والماء من الوجع، أو على بناء المفعول، أي: تبلغ من غاية الألم إلى أنها كأنها تُرمىٰ.

ينخسها: كينصر، أي: يحركها ويؤذيها.

لا يغادر: لا يترك.

سقماً، بفتحتين، أو بضم فسكون، أي: مرضاً. قال ذٰلك كله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٩ مختصراً، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٣) - وهو في «التفسير» (٢٠٣) - من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٥٢٥)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٣، والبغوي (٢٣٧٣) عن معمر، والبخاري (٥٢٢٠) و(٧٤٠٣) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٢)، وأبو يعلى (٥١٦٩)، وابن حبان (٢٩٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، والدارمي ٢/١٤٩، والشاشي (٥٢٥) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، وابن حبان (٢٩٤) من طريق عبدة بن سليمان، خمستهم عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٤٣-٤٤ من طريق الحسين بن واقد، عن =

. . . . . .

= منصور، عن شقيق، عن عبد الله. قال أبو نعيم: تفرد به الحسين، عن منصور.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٠٤٤١) من طريق الحسين بن يزيد الطحان، عن سعيد بن خثيم الهلالي، عن محمد بن خالد الضبي، عن الحكم، عن أبي وائل، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٧٦٠) (٣٥)، وأبو يعلى (٥١٧٨) من طريق جرير، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن ابن مسعود، وفيه زيادة: «وليس أحد أحب إليه العذر من الله، من أجل ذٰلك أنزل الكتاب وأرسل الرسل».

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٥١٢٣) من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، وإسناده ضعيف لضعف الهجري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٨) من طريق عبد الله بن حماد بن نمير، عن حصين بن نمير، عن حصين، عن مرة، عن ابن مسعود، به، وفيه زيادة: «ولا أحد أحب إليه العذرُ من الله، وذٰلك أنه اعتذر إلى خلقه، ولا أحد أحب إليه الحمد من الله، وذٰلك أنه حمد نفسه».

قال الهيثمي في «المجمع» ٨/١١٨-١١٩: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن حماد بن نمير، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قال: وفي الصحيح: «لا أغير ولا أحب إليه المدح فقط».

قلنا: فيه أيضاً: «ليس أحد أحب إليه العذر من الله»، وهو عند مسلم (٢٧٠٦) (٣٥) كما سلف، ففي قول الهيثمي تساهل.

وسيأتي برقم (٤٠٤٤) و(٤١٥٣).

وفي الباب (في الغيرة) عن أبي هريرة عند البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم (٢٧٦١)، سيرد ٢/٢٣٥ و٣٠١.

وعن أسماء عند البخاري (٥٢٢٢)، ومسلم (٢٧٦٢)، سيرد ٦/٣٤٨ و٣٥١ و٣٥٢.

وعن عائشة عند البخاري (٥٢٢١).

٣٦١٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن عبدِ الله بنِ مُرَّةَ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: لأَنْ أَحْلِفَ باللهِ تِسعاً[1]، أَن رسولَ الله ﷺ قُتِل قَتْلاً، أَحَبُّ إليَّ مِن أَن أَحْلِفَ واحدةً، وذٰلك بأَنَّ الله عزَّ وجَلَّ اتَّخَذَه نبيّاً، وجعَلَهُ شهيداً[2].

= وعن طاووس عند عبد الرزاق (١٩٥٢٠).

وعن عروة عند عبد الرزاق (١٩٥٢٣).

وللحديث بفقراته كلها (الغيرة والمدح والعذر) شاهد من حديث المغيرة عند الحاكم ٤/٣٥٧ـ٣٥٨، وصححه، ووافقه الذهبي.

قوله: «أغير من الله»: قال السندي: فسروا الغيرة في الله تعالى بالمنع والتحريم، أي: لا أحد أكثر منعاً وأشد تحريماً لما لا يليق بالعبد من الله تعالى، وأصل الغيرة: كراهة المشاركة في محبوب.

(١) قوله: «تسعاً»: سقط من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك الجشمي ـ فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وفيه: «أحب إليَّ من أن أحلف واحدة إنه لم يقتل»، وزيادة: «إنه لم يقتل» سترد في الرواية (٣٨٧٣) و(٤١٣٩). قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وروى البخاري (٤٤٢٨) تعليقاً، قال: وقال يونس: عن الزهري، قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: «يا =

٣٦١٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن الحارثِ بنِ سُوَيْد

عن عبد الله، قال: دَخَلْتُ على النبيِّ ﷺ وهو يُوعَكُ، فَمَسِسْتُهُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّك لَتُوعَكُ وَعْكاً شديداً؟ قال: «أَجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجلانِ مِنكُم» قلت: إنَّ لك أَجْرَيْن؟ قال: «نَعَمْ، والذي نَفْسِي بيده، ما على الأرضِ مسلمٌ يُصِيبُه أذىً، مِنْ مرضٍ فما سِواه، إلا حَطَّ الله عنه به خَطَاياه كما تَحُطُّ

= عائشة، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبر، فهٰذا أوانُ وجدتُ انقطاع أبهري من ذٰلك السم».

قال الحافظ: «وهٰذا قد وصله البزار والحاكم والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد، عن يونس، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: تفرد به عنبسة عن يونس، أي: بوصله، (قلنا: وقد قال الساجي انفرد بأحاديث عن يونس بن يزيد) وإلا فقد رواه موسى بن عقبة في «المغازي» عن الزهري، لٰكنه أرسله. وله شاهدان مرسلان أيضاً أخرجهما إبراهيم الحربي في «غرائب الحديث» له، . . . وللحاكم موصولاً من حديث أم مبشر، قالت: قلت: يا رسول الله، ما تَتَّهِمُ بنفسك؟ فإني لا أتهم بابني إلا الطعام الذي أكل بخيبر ـ وكان ابنها بشر بن البراء بن معرور مات ـ، فقال: «وأنا لا أتهم غيرها، وهٰذا أوانُ انقطاع أبهري».

قوله: «قُتل قتلاً»: قال السندي: بسُمٍّ ما تناول من الذراع بأن ظهرت آثاره عند الوفاة، ولا ينافي ذٰلك قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ إذ يكفي فيه العصمة عن القتل على الوجه المعتاد فيه، وقد عصم منه ﷺ بلا ريب.

قوله: «وذٰلك بأنَّ الله. .»: قال السندي: أي: ذٰلك لما فيه من إظهار شرفه ومكانته عند الله بأنه نبي وشهيد، ولا شك أنَّ غاية الاجتهاد في إظهار شرفه خير من قلة الاجتهاد.

الشجَرُ[1] وَرَقَها»[2].

٣٦١٩ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا الأعمش. . .، مثله[3].

٣٦٢٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق

---

(١) في (ق): الشجرة. وأشير إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد، والحارث بن سويد: هو التيمي.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٠)، وابن أبي شيبة ٣/٢٢٩، ومسلم (٢٥٧١) (٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٣)، وابن حبان (٢٩٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٢، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٣)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٧) و(٥٦٤٨) و(٥٦٦٠) و(٥٦٦١) و(٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١) (٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٣)، وأبو يعلى (٥١٦٤)، والشاشي (٨٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٨، والبغوي (١٤٣١)، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٦١٩) و(٤٢٠٥) و(٤٣٤٦).

قوله: «وهو يُوْعَك»: قال السندي: على بناء المفعول: وَعْكاً: بفتح فسكون، والاسم منه الوَعَك، بفتحتين. قيل: الوَعَك: الحُمّى، وقيل: ألمها، وقيل: هو إرعاد الحمى المريض، وتحريكها إياه.

(٣) إسناده صحيح كسابقه، يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الدارمي ٢/٣١٦، والشاشي (٨٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٢، وفي «شعب الإيمان» (٩٧٧٢)، والبغوي (١٤٣٢)، من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦١٨).

٣٨٢/١ عن عبد الله، قال: تَعاهَدُوا هٰذه المصاحِفَ ـ وربما قال: القرآنَ ـ فلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً من صُدورِ الرجالِ مِن النَّعَمِ مِن عُقُلِه. قال: وقال رسولُ الله عليه الصلاة والسلام[1]: «لا يَقُلْ أَحَدُكم: إني نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هو نُسِّيَ»[2].

---

(١) في (ق): ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والقسم الموقوف منه سيرد مرفوعاً في الروايات الآتية.

وأخرجه بتمامه مسلم (٧٩٠) (٢٢٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق أبي معاوية أيضاً، به، أخرج قسمه الأول ابن أبي شيبة ١٠/٤٧٧، وأخرج قسمه الثاني النسائي في «الكبرى» (١٠٥٦١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٥) ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٠، ومسلم (٧٩٠) (٢٢٩)، والشاشي (٤٨٤) و(٤٨٥)، وابن حبان (٧٦٢) و(٧٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٩٥ من طرق عن الأعمش، به. وفي بعض الطرق هو مرفوع بقسميه.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٦٨) عن معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، عن أبي وائل، به، مرفوعاً بقسميه.

وأخرجه الشاشي (٦٤٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٣١)، والحاكم ١/٥٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٨، من طريق زهير بن معاوية، عن شعيب بن خالد الرازي، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله، به، مرفوعاً، وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي. وفي إسناد مطبوع «الحلية» تحريف.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٧)، وفي «الصغير» (٣٠٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٢٤ من طريق عبد الملك بن هوذة، عن عمرو بن خليفة، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة بن عمرو السلماني، عن =

٣٦٢١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بنِ مُرَّةَ، عن مسروق

= عبد الله، به. قال الطبراني: لم يروه عن ابن عون إلا عمرو، تفرد به ابن هوذة.

وقوله: «لا يقل أحدكم: إني نسيت..» أخرجه ابن حبان (٧٦١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله. قال أبو حاتم في «العلل» (١٦٩٧): هٰذا حديث منكر، يعني بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٠٤ عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وسيأتي برقم (٣٩٦٠) و(٤٠٢٠) و(٤١٧٦) و(٤٤١٦)، ومختصراً برقم (٤٠٨٥) و(٤٢٨٨).

وفي باب الأمر بتعاهد القرآن:

عن ابن عمر عند البخاري (٥٠٣١)، سيرد برقم (٤٦٦٥) و(٤٧٥٩) و(٤٨٤٥).

وعن أبي موسى عند البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١)، سيرد ٤/٣٩٧.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٦ و١٥٠ و١٥٣.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٢٥)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/١٦٩، وقال: ورجاله ثقات، إلا أن [شيخ] الطبراني أحمد لم ينسبه، فإن كان هو ابن الخليل فهو ضعيف، وإن كان غيره فلم أعرفه.

قوله: «تعاهدوا»: أي: أكثروا قراءته.

تفصِّياً: أي: تخلصاً وخروجاً.

قوله: «نُسِّي»: نقل الحافظ في «الفتح» ٩/٨٠ عن القرطبي قوله: التثقيل معناه أنه عوقب بوقوع النسيان عليه لتفريطه في معاهدته واستذكاره. قال: ومعنى التخفيف أن الرجل تركه غير ملتفت إليه، وهو كقوله تعالى: ﴿نسوا الله فنسيهم﴾، أي: تركهم في العذاب، أو تركهم من الرحمة.

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دمُ امرىءٍ مُسلِمٍ، يَشْهَدُ أن لا إله إلا اللهُ وأني رَسولُ الله، إلَّا بإِحْدى ثلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، والنَّفْسُ بالنَّفْسِ، والتَّارِكُ لِدِينِه المُفارِقُ للجَماعَةِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٧٠، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠) و(٨٩٣)، وأبو يعلى (٥٢٠٢)، وابن حبان (٤٤٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢١٣، والبغوي (٢٥١٧)، من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٠٤)، والحميدي (١١٩)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٧٠، والبخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥) و(٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩٠-٩١، والدارمي ٢/٢١٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠) و(٨٩٣) و(٨٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٠-١٦١، وفي «شرح مشكل الآثار» ٢/٣٢١، والشاشي (٣٧٥) و(٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٩)، وابن حبان (٤٤٠٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/٨٢، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩٤ و٢٠٢ و٢١٣، وفي «شعب الإيمان» (٥٣٣١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٢٤٥) و(٤٤٢٩).

قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم، فحدثني عن الأسود، عن عائشة، بمثله.

قلنا: سيرد في مسندها ٦/١٨١.

وفي الباب أيضاً عن عثمان عند النسائي ٧/١٠٣ و١٠٤، وابن ماجه (٢٥٣٣).

وعن جابر عند البزار (١٥٣٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٥٢، وقال: =

٣٦٢٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ عن عبدِ الله، قال: كنَّا إذا جَلَسْنا مع رسولِ الله[1] ﷺ في الصلاةِ، قلنا: السلامُ على اللهِ قبلَ عبادِه، السلامُ على جِبْريلَ،

= لا نعلمه عن جابر إلا من هٰذا الوجه، وفيه محمد بن أبي ليلى، وهو سيىء الحفظ.

وعن عمار بن ياسر عند الطبراني فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٥٣، وقال: رواه الطبراني، وفيه أيوب بن سويد، وهو متروك، ووصفه ابن حبان في «ثقاته» بأنه رديء الحفظ.

وعن أنس عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٣٩.

قوله: «لا يحل دمُ امرىء»: أي: إهراقه.

قال السندي: قوله: «يشهد... إلخ»، إشارة إلى أنَّ المدار على الشهادة الظاهرية، لا على تحقق إسلامه في الواقع.

الثيِّب الزاني: الزاني المحصن، وهٰذا تفصيلٌ للخصال الثلاث بذكر المتصفين بها، والتقدير: يقتل الثيب الزاني.

والنفس بالنفس، أي: تقتل النفس بمقابلة النفس.

والتارك لدينه، أي: لدين الإسلام، لأن أول الكلام فيه. المفارق للجماعة، أي: جماعة المسلمين لزيادة التوضيح.

ثم المقصود في الحديث بيان أنه لا يجوز قتله إلا بإحدى هٰذه الخصال الثلاث لا أنه لا يجوز القتال معه، فلا إشكال بالباغي لأن الموجود هناك القتال لا القتل، بقي الإشكال بالصائل وقاطع الطريق والسّابّ، والأوجه أن يقال: معنى إلا بإحدى ثلاث: إلا بمثل إحدى ثلاث مما ورد الشرع بقتله به، أي: لا يحل قتله إلا بما أحل الشرعُ به قتله، فرجع حاصله إلى معنى قوله تعالى: ﴿ولا تقتلوا النفس التي حرَّم الله إلا بالحق﴾، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): مع النبي.

السلامُ على مِيكائيلَ، السلامُ على فلانٍ، السلامُ على فلانٍ، فسَمِعَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ الله هو السَّلامُ، فإذا جَلَسَ أَحَدُكم في الصَّلاةِ، فليَقُلْ: التَّحيَّاتُ لله، والصَّلَواتُ، والطَّيِّباتُ، السلامُ عليك أيُّها النبيُّ ورَحْمَةُ الله وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا، وعلى عِبادِ الله الصَّالِحينَ، فإذا قالها، أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأَرضِ، أَشهدُ أن لا إلٰهَ إلا الله، وأَشهَدُ أن محمداً عبدُهُ ورسولُه، ثم يَتَخَيَّرُ بعدُ[1] من الدعاءِ ما شاءَ»[2].

---

(١) في (ق): بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٨)، وابن خزيمة (٧٠٣)، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/٢ من طريق أبي معاوية شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١، والبخاري (٨٣١) و(٦٢٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٠٢)، وابن ماجه (٨٩٩)، والدارمي ٣٠٨/١، وابن الجارود (٢٠٥)، وأبو يعلى (٥٠٨٢)، وأبو عوانة ٢٢٩/٢ و٢٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧٦/٣، والشاشي (٥٠٢) و(٥٠٣) و(٥٠٧)، والدارقطني ١/ ٣٥٠، وابن خزيمة (٧٠٣)، وابن حبان (١٩٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٤/٨-١١٥، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٥) و(٩٨٨٦) و(٩٨٨٧)، والبيهقي في «السنن» ١٣٨/٢، والبغوي (٦٧٨)، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٣٩٢٠) و(٣٩٦٧) و(٤٠١٧) و(٤١٠١) و(٤١٨٩). وسيكرر برقم (٤٠٦٤).

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٣٧٣٨) و(٣٨٧٧) و(٣٩١٩) و(٣٩٢١) و(٣٩٣٥) و(٣٩٦٧) و(٤٠٠٦) و(٤١٦٠) و(٤١٧٧) و(٤٣٠٥) و(٤٣٨٢) و(٤٤٢٢). =

٣٦٢٣ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ مسلم الهَجَري، عن أبي الأحوص

عن عبدالله، قال: مَنْ سَرَّهُ أن يَلْقَى الله عزَّ وجلَّ غداً مسلماً، فليُحافِظْ على هٰؤلاءِ الصَّلَواتِ المكتوباتِ حيثُ يُنادَى بهِنَّ، فإنهن من سُنَنِ الهُدَى، وإن الله عزَّ وجَلَّ شَرَعَ لِنَبيِّكم سُنَنَ الهُدَى، وما مِنكُم إلا وله مسجدٌ في بَيْتِهِ، ولو صَلَّيتُم في بُيُوتِكم، كما يُصَلِّي هٰذا المتخلِّفُ في بيتِه، لَتَرَكْتُم سُنَّةَ نَبيِّكم، ولو تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبيِّكُم لضَلَلْتُم، ولقد رأيْتُني وما يتخلَّفُ عنها إلا مُنافِقٌ معلومٌ نِفَاقُه، ولقد رأيتُ الرجلَ يُهادَى بين الرجلينِ حتى يُقامَ في الصفِّ.

وقال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رجلٍ[1] يتوضَّأُ، فيُحسِنُ الوُضُوءَ،

= وسلف من طريق آخر برقم (٣٥٦٢).

قولـه: «إن الله هو السـلام»: قال الخـطابي ـ ونقله عنه الحافظ في «الفتح» ٢/٢١٢ ـ: المراد أن الله هو ذو السلام، فلا تقولوا: السلام على الله، فإن السلام منه بدأ، وإليه يعود، ومرجع الأمر في إضافته إليه: أنه ذو السلام من كل آفة وعيب، ويحتمل أن يكون مرجعها إلى حظ العبد فيما يطلبه من السلامة من الآفات والمهالك.

وقال النووي: معناه أن السلام اسمٌ من أسماء الله تعالى، يعني: السالم من النقائص وسمات الحدوث، ومن الشريك والند.

وقال ابن الأنباري: أمرهم أن يصرفوه إلى الخلق لحاجتهم إلى السلامة، وغناه سبحانه وتعالى عنها.

(١) لفظ «رجل» سقط من (ص).

ثم يأتي مسجداً مِن المساجدِ، فيَخْطُو خَطْوَةً، إلا رُفِعَ بها درجةً، أو حُطَّ عنه بها خَطِيئةٌ، أو كُتِبَتْ له بها حَسَنةٌ» حتى إن كُنَّا لَنُقارِبُ بَيْنَ الخُطَا، «وإنَّ فَضْلَ صَلاةِ الرَّجُلِ في جَمَاعَةٍ على صَلاتِه وَحْدَهُ، بخمسٍ وعِشرينَ دَرَجَةً»(١).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف للين إبراهيم بن مسلم الهجري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه دون قوله: «وإن فضل صلاة الرجل...» عبد الرزاق (١٩٧٩)، وابن ماجه (٧٧٧)، والشاشي (٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٩٦) و(٨٥٩٧) و(٨٥٩٨) و(٨٥٩٩) و(٨٦٠٠) و(٨٦٠١) و(٨٦٠٢) و(٨٦٠٥) من طرق عن إبراهيم الهجري، به، وفي بعض هٰذه الطرق جاء الحديث كله موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦١١) من طريق عمرو بن الوليد الأغضف، قال: سمعت كهمس بن الحسن يحدث عن هارون الأصم، قال: كان ابن مسعود يقول...، ثم ذكره.

وسيأتي برقم (٣٩٣٦) موقوفاً بقسميه.

وسيأتي القسم الأول الموقوف منه فقط برقم (٤٣٥٥).

وقوله: «إن فضل صلاة الرجل في جماعة...» سلف تخريجه برقم (٣٥٦٤).

وقوله: «ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يأتي مسجداً من المساجد فيخطو...».

له شاهد من حديث ابن عمرو، سيرد برقم (٦٦١٠).

وآخر من حديث عتبة بن عبد، سيرد ٤/١٨٥.

وثالث من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٦٦).

ورابع من حديث الطبراني في «الكبير» (١٣٣٢٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٩، وقال: ورجاله موثقون. =

٣٦٢٤ ـ حدَّثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن زيدِ بنِ وَهْبٍ

عن عبد الله، قال: حدَّثنا رسولُ الله ﷺ، وهو الصادِقُ المَصْدوق[1]: «إنَّ أَحَدَكُم يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّه في أربعينَ يوماً، ثم يَكُونُ عَلَقَةً مثلَ ذٰلك، ثم يكون مُضْغَةً مثلَ ذٰلك، ثم يُرْسَلُ إليه الملَكُ، فَيَنْفُخُ فيه الرُّوحَ، ويُؤْمَرُ بأربع كلماتٍ: رِزْقُه، وأَجَلُه، وعَمَلُه، وشقيٌّ أَمْ سَعيدٌ، فوالذي لا إلٰه غيرُه، إن أَحدَكُم لَيَعْمَلُ بعملِ أهل الجنةِ، حتى ما يكونُ بينَه وبَينَها إلا ذِراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكِتابُ، فيُخْتَمُ له بعملِ أهلِ النارِ، فيَدْخُلُها، وإنَّ الرجل ليَعْمَلُ بعملِ أهل النارِ، حتى ما يكونُ بينَه وبينَها إلا ذِراعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ[2]، فيُخْتَمُ له بعملِ أهلِ الجنةِ، فيَدخُلُها»[3].

= قال السندي: قوله: مسلماً، أي: حافظاً لحدود الإسلام، قائماً عليه.

حيث يُنادى بهن، أي: في المساجد.

فإنهن من سنن الهدى، أي: في المساجد، فلذٰلك جعلها سنناً مع كونها فرائض، ويحتمل أن المعنى أنها من طرق الهدى، فينبغي الاهتمام بها ومراعاتها، ومن الاهتمام بها أداؤها في المساجد.

لضللتم: إذ الضلال ترك الهدى، وكل من ترك الهدى فهو ضال بقدره.

يُهادى، على بناء المفعول: أي: يؤخذ من جانبيه يتمشىٰ به إلى المسجد من ضعفه وتمايله.

(١) في (ص) و(س) و(م): المُصَدَّق.

(٢) لفظ: «الكتاب» سقط من (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وزيد بن وهب: هو الجهني. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٦٤٣)، والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وابن أبي عاصم (١٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢١ و١٠/ ٢٦٦، وفي «الشعب» (١٨٧)، وفي «الأسماء والصفات» ص٣٨٦-٣٨٧، وفي «الاعتقاد» ص٨٧، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٨)، وعبد الرزاق (٢٠٠٩٣)، والحميدي (١٢٦)، والبخاري (٣٢٠٨) و(٣٣٣٢) و(٦٥٩٤) و(٧٤٥٤)، ومسلم (٢٦٤٣)، وأبو داود (٤٧٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٦)، وابن ماجه (٧٦)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص٦٩-٧٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٦)، وأبو يعلى (٥١٥٧)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٨٩٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٨٨)، والشاشي في «مسنده» (٦٨٠) و(٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) و(٦٨٥) و(٦٨٦)، وابن حبان (٦١٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٩٠، والإسماعيلي في «معجمه» ص٤٨٠، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٠) و(١٠٤١) و(١٠٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٦٥ و٨/ ١١٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٨٦-٣٨٧، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٦٠، والبغوي (٧١) من طرق عن الأعمش، به. قال أبو نعيم: صحيح، ثابت، متفق عليه، رواه الجم الغفير، عن الأعمش.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٤٧٩: وقد أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» عن بضع وعشرين نفساً من أصحاب الأعمش.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ص٤٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٤٤، من طريق حبيب بن حسان، والطبراني في «الصغير» (٢٠٠) من طريق عبد الله بن سفيان الغُدَاني، عن ابن عون، كلاهما عن زيد بن وهب، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث حبيب. قلنا: حبيب بن حسان منكر الحديث. وعبد الله بن سفيان الغداني، قال يحيى بن معين: كذاب.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٤٧٨: ولم ينفرد به زيد عن ابن مسعود، بل رواه =

= عنه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند أحمد [في الرواية (٣٥٥٣)]، وعلقمة عند أبي يعلى [لم نجده في المطبوع منه]، وأبو وائل في «فوائد تمام»، ومخارق بن سليم وأبو عبد الرحمٰن السلمي، كلاهما عن الفريابي في كتاب «القدر»، وأخرجه أيضاً من رواية طارق ومن رواية أبي الأحوص الجشمي، كلاهما عن عبد الله مختصراً، وكذا لأبي الطفيل عند مسلم [٢٦٤٥]، وناجية بن كعب في «فوائد» العيسوي، وخيثمة بن عبد الرحمٰن عند الخطابي، وابن أبي حاتم، ولم يرفعه بعض هٰؤلاء عن ابن مسعود.

وفي الباب (في نزول الملك على النطفة):

عن أنس عند البخاري (٣٣٣٣) و(٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦)، سيرد ٣/١١٦-١١٧.

وعن حذيفة بن أسيد عند مسلم (٢٦٤٤)، سيرد ٤/٦-٧.

وعن عبد الله بن عمر عند ابن حبان (٦١٧٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٥١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٨٣).

وعن عائشة عند اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٥٣).

وانظر حديث علي السالفِ برقم (٦٢١)، وحديث أبي الدرداء الآتي ٥/١٩٧.

وفي الباب (في قوله: إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة...):

عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٥١)، سيرد ٢/٤٨٤-٤٨٥.

وعن سهل بن سعد الساعدي عند مسلم (١١٢)، سيرد ٥/٣٣٢.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٠٧.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو الآتي برقم (٦٥٦٣).

وقوله: «ثم يكون علقة مثل ذٰلك، ثم يكون مضغة مثل ذٰلك»، رواية مسلم: «ثم يكون علقة في ذٰلك مثل ذٰلك، ثم يكون مضغة في ذٰلك مثل ذٰلك».

وقد تولى شرح حديث ابن مسعود الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (الحديث الرابع) ١/١٥٣-١٥٧، وجمع بينه وبين حديث حذيفة بن أسيد عند مسلم، فارجع إليه فإنه نفيس.

٣٦٢٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ كَلِمَةً، وقلتُ أُخرى، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ». قال: وقلتُ أنا: مَنْ ماتَ يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، دَخَلَ النَّارَ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه قَلْباً، فقد جعل أبو معاوية المرفوع موقوفاً، والموقوف مرفوعاً كما يأتي بيانه.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٩٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٥٩-٣٦٠، وابن منده (٦٩)، من طرق عن أبي معاوية شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد، ورواية ابن منده على الجادة.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٧ عن علي بن حرب، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، به، مقلوباً كهٰذا المتن.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/١١١: ولم تختلف الروايات في «الصحيحين» في أن المرفوع الوعيد، والموقوف الوعد (يعني أن قول: «من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار» هو المرفوع، وقول: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» هو الموقوف)، ثم نقل الحافظ عن الإسماعيلي قوله: وإنما المحفوظ أنَّ الذي قَلَبَه أبو معاوية وحده (أثبت المحقق: أبوعوانة ، وهو خطأ)، وبذٰلك جزم ابن خزيمة في «صحيحه»، والصواب رواية الجماعة، وكذٰلك أخرجه أحمد من طريق عاصم، وابنُ خزيمة من طريق سيار، وابن حبان من طريق المغيرة، كلهم عن شقيق، وهٰذا هو الذي يقتضيه النظر، لأن جانب الوعيد ثابت بالقرآن، وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى استنباط، بخلاف جانب الوعد، فإنه في محل البحث، إذ لا يصح حمله على ظاهره كما تقدم.

قلنا: رواية عاصم، سترد برقم (٤٠٤٣)، وسنذكر هناك من وافقه.

وقد قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٢/٩٦-٩٧: ووُجد في بعض الأصول =

٣٦٢٦ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم التَّيْمي، عن الحارث بن سُوَيدٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مالُ وارِثِه أَحَبُّ إليه مِن مالِه؟» قال: قالُوا: يا رَسُولَ اللهِ، ما مِنَّا أَحدٌ إلا مالُه أَحبُّ إليه مِن مالِ وارِثِهِ. قال: «اعلَمُوا أَنه ليسَ مِنكُم أَحدٌ إلا مالُ وارِثِه أَحبُّ إليه مِن مالِهِ، ما لَكَ مِن مالِكَ إلَّا ما قَدَّمْتَ، ومالُ وارِثِكَ ما أَخَّرْتَ.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكم الصُّرَعَةَ؟» قال: قلنا: الذي لا يَصْرَعُه الرجالُ، قال: قال: «لا، ولٰكن الصُّرَعَة: الذي يَملِكُ نَفْسَهُ عندَ الغَضبِ».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فيكم الرَّقُوبَ؟» قال: قلنا: الذي لا وَلَدَ له، قال: «لا، ولٰكن الرَّقُوب: الذي لم يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِه شيئاً»(١). ٣٨٣/١

= المعتمدة من «صحيح» مسلم عكس هٰذا (يعني مثل رواية أبي معاوية هٰذه المقلوبة): قال رسول الله ﷺ: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، قلت أنا: ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار. وهٰكذا ذكره الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» عن «صحيح مسلم» رحمه الله، وهٰكذا رواه أبو عوانة في كتابه المخرّج على «صحيح مسلم»، وقد صح اللفظان من كلام رسول الله ﷺ في حديث جابر المذكور (يعني عند مسلم برقم (٩٣).

وسلف برقم (٣٥٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

. . . . . .

= الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.

والحديث ـ كما هو ظاهر ـ ثلاثة أقسام:

فأخرجه بتمامه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٨-١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: صحيح متفق عليه، رواه عن الأعمش حفص بن غياث، وعيسى بن يونس، وجرير، وأبو الأحوص، وأبو عوانة، في آخرين.

قلنا: قوله: «متفق عليه» فيه تساهل، فالقسم الثاني والثالث لم يروه البخاري في «صحيحه»، والقسم الأول لم يروه مسلم.

وأخرجه بتمامه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٣) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه وهو قوله: «أيكم مال وارثه...» أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٣ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٤٢)، وأبو يعلى (٥١٦٣)، والشاشي (٨٣٦)، وابن حبان (٣٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٨، والبغوي (٤٠٥٧) من طرق عن الأعمش، به.

وقوله: «ما تعدون فيكم الصُّرَعة؟» أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٢، ومسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، وأبو داود (٤٧٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٨ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، وأبو يعلى (٥١٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٥٣، ٢٥٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٨، وفي «شعب الإيمان» (٨٢٧٣) من طرق عن الأعمش، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند عبد الرزاق (٢٠٢٨٧)، والبخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

وقوله: «ما تعدون فيكم الرقوب؟» أخرجه مسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، والبيهقي في =

٣٦٢٧ ـ حدَّثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن الحارث بن سُوَيد

حدَّثنا عبد الله حديثين: أحدُهما عن نفسِه، والآخر عن رسولِ الله ﷺ، قال: قال عبد الله: إنَّ المؤمنَ يَرى ذُنُوبَه كأنَّه في أَصْلِ جبلٍ يخافُ أن يَقَعَ عليه، وإنَّ الفاجِرَ يرى ذُنُوبَهُ كذُبَابٍ وَقَعَ على أنفِه. فقال له هٰكذا، فطارَ.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «لَلّهُ أَفْرَحُ بتَوْبَةِ أَحدِكُم، مِن رجلٍ خَرَج بأرضٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلَكةٍ، معه راحِلتُه عليها طعامُهُ وشَرابُه وزادُه وما يُصْلِحُه، فأَضَلَّها، فخَرَجَ في طَلَبِها، حتى إذا أَدْرَكَه الموتُ فلم

= «الشعب» (٩٧٥٦) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٨) (١٠٦)، وأبو يعلى (٥١٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٦٨/٤، من طريقين، عن الأعمش، به.

وله شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٣٦٧/٥.

وآخر من حديث أنس عند البزار (٨٦٠)، وأبي يعلى (٣٤٠٨)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١/٣، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال البزار رجال الصحيح.

وثالث من حديث أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٠٣٢) و(٦٠٤٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١١/٣: ورجاله رجال الصحيح.

الصُّرَعة: بضم صاد وفتح راء: هو الذي يصرع الناسَ، أي: يطرحهم على الأرض على وجه المبالغة. والصُّرْعة: بضم فسكون: المصروع. والمراد: أن القوي من يدفع نفسه التي هي أعدى عَدُوٍّ الإنسان عند قيامها لا مَنْ يدفع غيره، والمراد أنه الممدوح شرعاً لا أنه لا يطلق الاسم إلا عليه، وقيل: هو من قبيل نقل الاسم.

الرَّقُوب، بفتح الراء: الذي لا يبقى له ولد.

يَجِدْها، قال: أَرْجِعُ إلى مكاني الذي أَضْلَلْتُها فيه، فأَمُوتُ فيه، قال: فأتى مكانَه، فغَلَبَتْه عَينُه، فاستيقظَ، فإذا راحِلتُه عند رأْسِه، عليها طعامُه وشرابُه وزادُهُ وما يُصْلِحُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.

وعلَّقه البخاري بقسميه الموقوف والمرفوع عقب الحديث (٦٣٠٨) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقد نَدَّتْ هٰذه الرواية عن الحافظ، فقال في «الفتح» ١٠٧/١١: ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هٰذين الوجهين.

قلنا: والوجه الثاني سيرد بإثر هٰذه الرواية.

والقسم المرفوع منه وهو قوله: «للهُ أفرحُ بتوبة أحدكم...».

أخرجه ابن حبان (٦١٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٤١) من طريق علي بن مسهر، وأبو نعيم بنحوه مختصراً في «الحلية» ١٢٩/٤ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٦٢٨)، ويستكمل تخريجه هناك.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٧٥)، سيرد ٣١٦/٢ مختصراً.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٨٣/٣.

وعن أنس عند البخاري (٦٣٠٩)، سيرد ٢١٣/٣.

وعن النعمان بن بشير عند مسلم (٢٧٤٥)، سيرد ٢٧٥/٤.

وعن البراء بن عازب عند مسلم (٢٧٤٦)، سيرد ٢٨٣/٤.

وعن أبي موسى عند أبي يعلى (٧٢٨٥)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٦/١٠، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

قوله: «في أصل جبل»: أي: أسفله. =

٣٦٢٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن الأسود، عن عبد الله... مثله[1].

= فقال به هٰكذا: أي: نحَّاه بيده أو دفعه، وهو من إطلاق القول على الفعل، قالوا: وهو أبلغ. قاله الحافظ في «الفتح» ١١/١٠٥.

قوله: «أفرحُ بتوبة أحدكم»، أي إنه يحب توبة أحدكم ويرضى بها فوق ما يحب أحدكم ضالته ويرضى بها، والمقصود الحث على التوبة لكونها محبوبة مرضية عنده تعالى. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

دَوِّيَّة: بفتح دال وتشديد واو وياء: هي الصحراء التي لا نبات فيها، وقال أبو عُبيدة بتخفيف الواو.

قوله: «مهلكة»، بفتح الميم واللام بينهما هاء ساكنة: يهلك من حصل بها. قال الحافظ: وفي بعض النسخ بضم الميم وكسر اللام من الرباعي، أي: تهلك هي من يحصل بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمارة: هو ابن عمير التيمي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٦٣٠٨) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أيضاً الترمذي (٢٤٩٧) و(٢٤٩٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، لكن عنده أن شيخ عمارة الحارث بن سويد بدل الأسود.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٠٧: اختُلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد أو الأسود؟ وتبين مما ذكرته أنه عنهما جميعاً، واختلف على الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي؟ وتبين أيضاً أنه عنده عنهما جميعاً.

وأخرجه بتمامه البخاري (٦٣٠٨)، وأبو يعلى (٥١٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٠٤) من طريق أبي شهاب الحنّاط، وأبو =

. . . . . .

= يعلى (٥١٧٧)، والبغوي (١٣٠٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والشاشي (٨٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨٨ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي في «الشعب» (٧١٠٤) من طريق شجاع بن الوليد، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٩ من طريق أبي الأحوص، خمستهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله.

قال البخاري عقب الحديث: وتابعه (أي: أبا شهاب الحناط) أبو عوانة وجرير عن الأعمش، وقال أبو أسامة: حدثنا الأعمش، حدثنا عمارة، سمعت الحارث بن سويد، وقال شعبة وأبو مسلم: عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، وقال أبو معاوية: حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن الأسود، عن عبد الله. وعن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٠٧: يعني أن أبا معاوية خالف الجميع، فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعاً، لكنه عند عمارة عن الأسود. . . . وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، وأبو شهاب ومن تبعوه جعلوه عن عمارة، عن الحارث بن سويد. ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هٰذين الوجهين. (ذكرنا آنفاً أنها عند أحمد). . . والراجح من الاختلاف كله ما قال أبو شهاب ومن تبعه، ولذٰلك اقتصر عليه مسلم، وصدر به البخاري كلامه، فأخرجه موصولاً، وذكر الاختلاف كعادته في الإشارة إلى أن مثل هٰذا الخلاف ليس بقادح، والله أعلم.

وأخرج المرفوع منه النسائي في «الكبرى» (٧٧٤٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، لكن عنده زيادة الحارث بن سويد مع الأسود.

وأخرجه أيضاً مسلم (٢٧٤٤) (٣) و(٤) من طريق جرير بن عبد الحميد وقطبة بن عبد العزيز وأبي أسامة، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٣) من طريق أبي معاوية، أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله. =

٣٦٢٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن الحارث بن سُوَيد، والأعمش، عن عُمارة، عن الأسود، قالا:

قال عبد الله: إنَّ المؤمنَ يرى ذُنُوبَه كأنه في أَصْل جبلٍ يخافُ أن يقَعَ عليه، وإنَّ الفاجرَ يرى ذُنُوبَه كذُبابٍ وَقَعَ على أَنفِه، فقال به هٰكذا، فطار.

قال: وقال رسول الله ﷺ: «لَلّهُ أَفْرَحُ بتَوْبةِ أَحَدِكُم، مِن رجلٍ خَرَجَ بأَرضٍ[1] دَوِّيَّةٍ ـ ثم قال أبو معاوية: قالا: حدثنا عبدُ الله حديثين: أحدُهما عن نفسِه، والآخر عن رسولِ الله ﷺ[2] ـ مَهْلَكةٍ، معه راحِلَتُه، عليها زادُه وطَعَامُه وشَرَابُه وما يُصْلِحُهُ، فأَضلَّها، فخَرَجَ في طَلَبها، حتى إذا أَدْرَكَه الموتُ، قال: أَرْجِعُ إلى مكاني الذي أَضلَلْتُها فيه، فأَموتُ فيه، قال: فَرَجَعَ، فغَلَبَتْه عَيْنُه، فاستَيْقَظَ، فإذا راحِلتُه عندَ رأْسِه، عليها زادُه وطَعامُه وشَرابُه، وما يُصْلِحُه»[3].

= وسلف برقم (٣٦٢٧)، وذكرنا هناك شواهد المرفوع منه.

(١) في (ظ١٤): في أرض.

(٢) جاء في حاشية (س) و(ق) و(ظ١) ما نصه: قوله: ثم قال أبو معاوية... إلخ، كذا في الأصل المنقول منه، وفي أصل آخر، وكأن المعنى أن أبا معاوية لما حدث بالحديث إلى أن وصل إلى قوله: بأرض دوية، تذكر أنه أسقط من أوله: حدثنا عبد الله حديثين، أحدهما عن نفسه، والآخر عن رسول الله ﷺ، فاستدركه حينئذ، ثم بنى على قوله: بأرض دوية، فقال: مهلكة... إلخ. والله أعلم. زاد في (ظ١): وكتبه الشيخ عبد الله بن سالم البصري على هامش نسخته بخطه.

(٣) إسناداه صحيحان، وهما مكرر (٣٦٢٧) و(٣٦٢٨).

٣٦٣٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن عبد الله بنِ مُرَّة، عن مسروقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً، إلا كان على ابنِ آدمَ الأَوَّل كِفْلٌ من دَمِها، لأنه كَانَ أَوَّلَ مَن سَنَّ القَتْلَ»[1].

٣٦٣١ ـ حدثنا أبو معاوية وابنُ نُمير، عن الأعمش، ويحيى، عن الأعمش، حدثني عُمارةُ، حدثني الأسودُ، المعنى، عن عُمارة، عن الأسود

عن عبد الله: لا يَجْعَلْ أحدُكم لِلشَّيطانِ من نَفْسِه جُزْءاً، لا يَرَى إلا أَنَّ حقّاً عليه أن لا يَنْصَرِفَ إلا عن يَمينِه، لقد رأيتُ رسولَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مرة: هو الهَمْدَاني الكوفي، مسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٣٦٤ و١٤/١٢٦، ومسلم (١٦٧٧) (٢٧)، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١/١٤٤ من طريق أبي معاوية شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٨)، والحميدي (١١٨)، والبخاري (٣٣٣٥) و(٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧) (٢٧)، والترمذي (٢٦٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٤٢) ـ وهو في «التفسير» (١٦٢) ـ، وابن ماجه (٢٦١٦)، وأبو يعلى (٥١٧٩)، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١/١٤٤، وابن حبان (٥٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٩)، والبغوي (١١١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٠٩٢) و(٤١٢٣).

كِفْل: أي: نصيب.

الله ﷺ وإنَّ أكثرَ انْصِرافِه لَعَلَى يَسارِه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٠٤-٣٠٥، ومن طريقه مسلم (٧٠٧) (٥٩) عن أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٤٢١) من طريق ابن نمير - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٨١، وفي «الكبرى» (١٢٨٣)، وابن ماجه (٩٣٠) من طريق يحيى - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي (٢٩١) (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٢٠٨)، والحميدي (١٢٧)، وابن أبي شيبة ١/٣٠٤-٣٠٥، ومسلم (٧٠٧) (٥٩)، وابن ماجه (٩٣٠)، وأبو يعلى (٥١٧٤)، وابن خزيمة (١٧١٤)، وأبو عوانة ٢/٢٥٠، والشاشي (٤١٨) و(٤٢٠) و(٤٢٣) و(٤٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٦١) و(١٠١٦٢) و(١٠١٦٣) و(١٠١٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٠٢) من طرق عن الأعمش، به. وقد أبهم اسم عمارة عند عبد الرزاق والطبراني (١٠١٦١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٦٥) من طريق الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن المستورد العجلي، عن ابن مسعود.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٤٠٨٤) و(٤٤٢٦)، وبنحوه من طريق محمد بن إسحاق برقم (٣٨٧٢) و(٤٣٨٣) و(٤٣٨٤).

وقد جاء من حديث أنس عند مسلم (٧٠٨) (٦١) أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه.

وفي الجمع بين حديثي ابن مسعود وأنس قال النووي: يجمع بينهما بأنه ﷺ كان يفعل تارة هٰذا وتارة هٰذا، فأخبر كل منهما بما اعتقد أنه الأكثر، وإنما كره ابن مسعود أن يعتقد وجوب الانصراف عن اليمين. =

٣٦٣٢ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن عمرو بنِ مُرَّةَ، عن أبي عُبَيْدةَ

عن عبدِ الله، قال: لما كان يومُ بَدْرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تَقولُونَ في هٰؤلاءِ الأَسْرَى؟» قال: فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، قومُك وأهلُك، اسْتَبْقِهِمْ، واسْتَأْنِ بهم، لعلَّ اللهَ أن يَتُوبَ عليهم، قال: وقال عُمَرُ: يا رسولَ الله، أخرجوكَ وكذَّبُوك، قَرِّبْهُم فاضربْ أعناقَهم، قال: وقال عبدُ الله بنُ رَواحة: يا رسولَ الله، انْظُر وادياً[1] كثيرَ الحطبِ، فأَدْخِلْهم فيه، ثم أَضْرِم عليهم ناراً،

= وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٣٨: ويمكن أن يجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن يحمل حديث ابن مسعود على حالة الصلاة في المسجد، لأن حجرة النبي ﷺ كانت من جهة يساره، ويحمل حديث أنس على ما سوى ذٰلك كحال السفر. . . ثم ظهر لي (أي: للحافظ) أنه يمكن الجمع بينهما بوجه آخر، وهو أن من قال: كان أكثر انصرافه عن يساره نظر إلى هيئته في حال الصلاة، ومن قال: كان أكثر انصرافه عن يمينه نظر إلى هيئته في حالة استقباله القوم بعد سلامه من الصلاة، فعلى هٰذا لا يختصّ الانصراف بجهة معينة، ومن ثَمَّ قال العلماء: يُستحب الانصرافُ إلى جهة حاجته، لكن قالوا: إذا استوت الجهتان في حقه فاليمين أفضلُ لعموم الأحاديث المُصَرِّحة بفضل التيامن. ثم نقل الحافظُ عن ابن المنير قوله: فيه أن المندوبات قد تنقلب مكروهات إذا رفعت عن رتبتها، لأن التيامن مستحب في كل شيء ـ أي: من أمور العبادة ـ لكن لما خشي ابن مسعود أن يعتقدوا وجوبه أشار إلى كراهته. والله أعلم.

قلنا: سيرد من حديث ابن عمرو برقم (٦٦٢٧) أنه كان ينصرف عن يمينه وعن يساره.

(١) في (س) و(ظ١٤) و(ظ١): وادي. قال السندي: هٰكذا في النسخ، =

قال: فقال العباسُ: قَطَعْتَ رَحِمَك[1]، قال: فَدَخَلَ رسولُ الله ﷺ، ولم يَرُدَّ عليهم شيئاً، قال: فقال نَاسٌ: يأْخُذُ بقولِ أَبي بكرٍ، وقال ناسٌ: يأْخذُ بقولِ عمرَ، وقال ناسٌ: يأْخذُ بقولِ عبد الله بنِ رواحة.

قال: فخرج عليهم رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ اللهَ لَيُلِينُ[2] قُلوبَ رجالٍ فيه، حتى تَكُونَ أَلْينَ مِن اللبَنِ، وإنَّ الله ليشُدُّ[3] قلوبَ رجالٍ فيه، حتى تكونَ أَشدَّ من الحِجارةِ، وإن مَثَلَك يا أَبا بكرٍ كمَثَلِ إبراهيمَ عليه السلام، قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَني فإِنَّهُ مِنِّي ومَنْ عَصَانِي فإِنَّكَ غَفُورٌ رَحيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، ومثَلُك يا أَبا بكرٍ كمَثَلِ عيسى، قال: ﴿إنْ تُعَذِّبْهُم فإِنَّهم عِبادُكَ وإنْ تَغْفِرْ لَهُم فإِنَّكَ أَنتَ العزِيزُ الحَكيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، وإنَّ مَثَلَك يا عمرُ كَمَثَلِ

= والظاهر نصب وادي، إلا أنهم كثيراً ما يكتبون المنصوب بلا ألف.

(١) جاء في هامش (س) و(ظ١) ما نصه: في بعض الأصول: قطعتك رحم، يخاطب ابن رواحة حيث أشار على النبي ﷺ بما يوجب قطع الرحم، فهو دعاء عليه بقطع رحمه، والرواية الآتية (يعني برقم ٣٦٣٣) تؤيده، وإن قرىء ما في الأصل بالبناء للمفعول، ورحمُك نائبه، توافقت الروايتان، ويكون الخطاب فيهما لابن رواحة، وإن قرىء بالبناء للفاعل كان خطاباً للنبي ﷺ، ويكون في الكلام حذف تقديره: إن أخذتَ بإشارتي عمر وابن رواحة. والله أعلم. زاد في (ظ١): انتهى ما كتبه بخطه الشيخ عبد الله بن سالم البصري، نفع الله به.

(٢) ضبط في (س) و(ظ١): ليُلَيِّن.

(٣) في (ظ١٤): ليشدد.

نوحٍ، قال: ﴿رَبِّ لا تَذَرْ على الأَرْضِ مِنَ الكـافِـرِينَ دَيَّاراً﴾ [نوح: ٢٦]، وإنَّ مَثَلَك يا عُمَرُ كمَثَلِ موسى، قال: رَبِّ اشدُدْ على قُلوبِهم[1] فلا يُؤمِنوا حَتَّى يَرَوُا العَذابَ الأَليمَ، أنتم عالَةٌ، فلا يَنْفَلِتَنَّ منهم أحدٌ إلا بِفِداءٍ، أو ضَرْبةِ عُنُقٍ»، قال عبد الله: فقلت: يا رسولَ الله، إلا سُهَيْلَ بنَ بَيْضَاءَ، فإني قد سمعتُهُ يَذْكُر الإسلامَ، قال: فسكتَ، قال: فما رأيتُني في يومٍ، أَخْوَفَ أن تَقَعَ عليّ حِجَارةٌ مِن السماءِ في ذٰلك اليوم حتى قال: «إلا سُهَيْلَ بنَ بيضاءَ» قال: فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿مـا كانَ لِنبيٍّ أن يكونَ له أَسْرى حتى يُثْخِنَ في الأَرْضِ تريدونَ عَرَضَ الدنيا واللهُ يُريدُ الآخِرةَ، واللهُ عزيزٌ حَكيمٌ، لَوْلاَ كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَق لَمَسَّكُم فِيما أَخَذْتُم عذابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧ و٦٨][2].

١/ ٣٨٤

---

(١) كذا في النسخ، وجاءت في تفسير ابن كثير نقلاً عن أحمد: ﴿ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم...﴾ وهو الصواب في الآية [يونس: ٨٨].

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧ـ٢٠٨ من طريق الإمام أحمد، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ١٢/٤١٧ و١٤/٣٧٠ـ٣٧٢، والتـرمـذي (١٧١٤) و(٣٠٨٤)، والطبري في «التفسير» [الأنفال: ٦٧]، و«التاريخ» ٢/٤٧٦، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢١، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٣٦ـ٢٣٧، من طريق =

. . . . . .

= أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. وقال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب من حديث أبي عبيدة لم يروه عنه إلا عمرو بن مرة.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٠) من طريق حفص بن أبي داود الأسدي، عن عمرو بن مرة، به. وفيه بدل عبد الله بن رواحة عبد الله بن جحش، وهو الصواب، كما ذكر الطبراني برقم (١٠٢٥٩)، وسيرد كذٰلك برقم (٣٦٣٤).

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (١٠٢٥٧) من طريق موسى بن مطير، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود. وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٨٧، وقال: وفيه موسى بن مطير، وهو ضعيف.

قلنا: موسى بن مطير كذَّبه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم والساجي وجماعة: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال ابن حبان: صاحب عجائب ومناكير لا يشك سامعها أنها موضوعة، فلا يفرح بهٰذه الطريق.

والحديث بطوله ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/٨٦-٨٧، وقال: روى الترمذي منه طرفاً، رواه أحمد. . . . ورواه أبو يعلى بنحوه، ورواه الطبراني أيضاً، وفيه أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، ولكن رجاله ثقات.

قلنا: سيرد تخريجه عند أبي يعلى وغيره في الرواية الآتية برقم (٣٦٣٤).

وقوله: «إلا سهيل بن بيضاء»، قال ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢١٣: والذي روى هٰذه القصة في سهيل بن بيضاء قد أخطأ، سهيل بن بيضاء أسلم قبل عبد الله بن مسعود ولم يستخف بإسلامه، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدراً مع رسول الله ﷺ مسلماً لا شك فيه، فغلط من روى ذٰلك الحديث ما بينه وبين أخيه، لأن سهيلاً أشهر من أخيه سهل، والقصة في سهل، وأقام سهل بالمدينة بعد ذٰلك، وشهد مع النبي ﷺ بعض المشاهد، وبقي بعد النبي ﷺ.

قلنا: سيرد الاسم على الصحيح في الرواية الآتية برقم (٣٦٣٤).

ولبعضه شاهد من حديث عمر عند مسلم (١٧٦٣) (٥٨)، تقدم برقم (٢٠٨) =

٣٦٣٣ - حدثنا معاوية - يعني ابنَ عمرو -، حدثنا زائِدة. . . فذكر نحوَه، إلا أنه قال: «إلاَّ سُهيلَ بنَ بَيْضاءَ»، وقال في قول أبي بكرٍ، قال: فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ اللهِ، عِتْرَتُكَ وأَصلُك وقومُكَ، تَجاوَزْ عنهم، يَسْتَنْقِذْهُم اللهُ بكَ مِن النارِ، قال: وقال عبدُ الله بن رَواحة: يا رسُولَ الله، أَنتَ بِوادٍ كثيرِ الحَطَبِ، فأَضْرِمْهُ ناراً، ثم أَلقِهِم فيه، فقال العباس: قَطَع اللهُ رَحِمَكَ[1].

= و(٢٢١).

وآخر من حديث أنس، سيرد ٣/٢٤٣.

وثالث من حديث ابن عمر عند الحاكم ٢/٣٢٩، وصححه ووافقه الذهبي، وقال: على شرط مسلم، ونسبه ابن كثير في «التفسير» إلى ابن مردويه.

قال السندي: قوله: «استأن»: بهمزة بعد التاء، أي: انتظر لهم.

قوله: «إن الله ليلين قلوب رجال فيه»: أي: في شأنه والتقرب إليه، يريد أن مقصود الكل هو الله تعالى، إلا أن منهم من يتقرب إليه باللطف واللين، ومنهم من يتقرب إليه بالشدة.

قوله: «وإن مَثَلَكَ، بفتحتين: أي: حالك وصفتك في لين قلبك في الله.

قوله: «أنتم عالة»، أي: محتاجون ليس لكم مال.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله، زائدة: هو ابن قدامة، يعني عن الأعمش بالإسناد السابق. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٥٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧، من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٠٦) من طريق محمد بن كثير، عن زائدة، به، وقال: أما أهل المعرفة بالمغازي فإنهم يقولون: إنما هو سهل بن بيضاء أخو سهيل.

=

٣٦٣٤ - حدثناهُ حُسين - يعني ابنَ محمد -، حدثنا جريرٌ - يعني ابنَ حازم -، عن الأعمشِ . . . فذكر نحوَه

إلا أنَّه قال: فقام عبدُ الله بن جَحْشٍ، فقال: يا رسولَ اللهِ، أعداءُ اللهِ، كَذَّبُوك، وآذَوْكَ، وأَخرَجُوكَ، وقاتلُوك، وأَنتَ بِوادٍ كثيرِ الحَطَبِ، فاجْمَعْ لهم حطباً كثيراً، ثم أَضرِمْهُ عليهم، وقال: سَهْل[1] بن بيضاءَ[2].

٣٦٣٥ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الحَجَّاجُ، عن زيد بنِ جُبَيْرٍ، عن خِشْف بنِ مالك

= قلنا: سيرد الاسم على الصواب في الرواية الآتية (٣٦٣٤).

وسلف برقم (٣٦٣٢) وذكرنا هناك شواهده.

(١) في (ص): سهيل، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى (٥١٨٧) عن أبي خيثمة، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٥٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٨، من طريق أبي الوليد الطيالسي، والحاكم ٣/٢١-٢٢، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٣/١٣٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي، وقال: صحيح! سمعه جرير بن عبد الحميد. قلنا: هو منقطع كما ذكرنا آنفاً، وجرير هٰذا هو ابن حازم.

وقال الطبراني: جعل موضع عبد الله بن رواحة عبد الله بن جحش، والصواب عبد الله بن جحش. قلنا: لم يرد على الصواب عند الحاكم وأبي نعيم والبيهقي.

وسلف برقم (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣).

عن ابنِ مسعود: أَن رسولَ الله ﷺ جعلَ الدِّيَةَ في الخَطَأِ أَخْماساً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، مدلس وقد عنعن، وخشف بن مالك: قال الدارقطني والبيهقي والبغوي وابن عبد البر: مجهول، وقال البغوي في «شرح السنة» ١٠/ ١٨٧ـ١٨٨: عدل الشافعي عن هٰذا، لأن خشف بن مالك مجهول لا يُعرف إلا بهٰذا الحديث، لكن وثّقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. والحديث روي مرفوعاً وموقوفاً، وموقوفه هو الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٣٦٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٧٥، ١٧٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٧٥، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٣٣ عن أبي معاوية، به، وعن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، به، لكن مع تفسير الأخماس. وفي تفسيرها من طريقهما نظر، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٤٨، و«السنن» ٣/ ١٧٥: ورواه أبو معاوية الضرير، وحفص بن غياث، وأبو مالك الجنبي، وأبو خالد الأحمر، كلهم عن الحجاج، عن زيد بن جبير، عن خشف بن مالك، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً، لم يزيدوا على هٰذا، ولم يذكروا فيه تفسير الأخماس. وقد أخرج الدارقطني الحديث في «السنن» من طريق هٰؤلاء جميعاً.

ثم قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٤٩: ورواه عبد الرحيم بن سليمان، وعبد الواحد بن زياد، ويحيى ابن أبي زائدة، عن حجاج، فزادوا تفسير ذٰلك عن النبي ﷺ عشرين حقة، وعشرين جذعة... إلخ.

قلنا: سترد الرواية التي فيها تفسير الأخماس برقم (٤٣٠٣).

قال الدارقطني: فيشبه أن يكون الصحيح أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً، كما رواه أبو معاوية وحفص وأبو مالك الجنبي وأبو خالد وابن أبي زائدة في رواية أبي هشام (يعني الرفاعي) عنه، ليس فيه تفسير الأخماس لاتفاقهم على =

٣٦٣٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا إبراهيمُ بنُ مُسلم الهَجَرِيُّ، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس المِسْكينُ بالطَّوَّافِ، ولا بالذي تَرُدُّه التَّمْرَةُ ولا التَّمْرَتانِ[1]، ولا اللُّقْمَةُ ولا اللُّقْمَتانِ، ولٰكن المسكينُ: المتعفِّفُ الذي لا يَسْأَلُ الناسَ شيئاً، ولا يُفْطَنُ له فَيُتَصَدَّقَ عليه»[2].

= ذٰلك وكثرة عددهم، وكلهم ثقات، ويشبه أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من حديث رسول الله ﷺ، فيتوهم السامع أن ذٰلك في حديث النبي ﷺ، وليس ذٰلك فيه، وإنما هو من كلام الحجاج. ويأتي تتمة كلامه في الرواية (٤٣٠٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/١٣٤ عن أبي خالد الأحمر، عن عُبَيدة ـ وهو ابن مُعْتِب ـ، عن إبراهيم، عن عمر وعبدالله أنهما قالا: دية الخطأ أخماساً. وعبيدة بن معتب ضعيف.

وأخرجه موقوفاً عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة ٩/١٣٤، والطبراني في «الكبير» (٩٧٣٠)، والدارقطني ٣/١٧٣-١٧٤ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن ابن مسعود، أنه قال: دية الخطأ أخماساً. ثم فسَّرها. قال الدارقطني: فهٰذه الرواية، وإن كان فيها إرسال، فإبراهيم النخعي هو أعلم الناس بعبد الله وبرأيه وبفتياه قد أخذ ذٰلك عن أخواله علقمة والأسود وعبد الرحمٰن بن يزيد وغيرهم من كبراء أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود، فهو عن جماعة من أصحابه عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم.

وسيرد برقم (٤٣٠٣) مع تفسير الأخماس، فانظره لاستكمال التخريج.

(١) في (ص): والتمرتان.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف للين إبراهيم بن مسلم الهجري، وبقية =

٣٦٣٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيد، قال:

قال عبدُ الله: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةً إلا لِميقاتِها، إلا صَلاتينِ: صلاةَ المغربِ والعِشاء بِجَمْعٍ، وصلاةَ[1] الفجرِ يومئذٍ، قبلَ مِيقاتِها[2].

= رجاله رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٨) من طريق محمد بن دينار، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والطحاوي أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٠٨ من طريق سفيان الثوري، و٨/٢١٤ من طريق محمد بن صبيح ابن السماك، والشاشي (٧٣٤) من طريق الأعمش، و(٧٣٥) من طريق عبد العزيز بن مسلم، ستتهم عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٩٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!!

وسيرد برقم (٤٢٦٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠٢)، سيرد ٢/٢٦٠.

قال السندي: والمراد: ليس المسكين المعدود في مصارف الزكاة هٰذا الطوَّاف، بل هو داخل في الفقير، وإنما المسكين المستور الحال الذي لا يعرفه أحد إلا بالتفتيش، وبه يتبين الفرق بين الفقير والمسكين في المصارف. وقيل: المراد: ليس المسكين الكامل الذي هو أحق بالصدقة، وأحوج إليها، المردود على الأبواب لأجل التمرة، ولكن الكامل ما ذكره. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): وصلى. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

٣٦٣٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُم بالصِّدْقِ، فإنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البرِّ، وإن البرَّ يَهْدِي إلى الجَنَّةِ، وما يَزالُ الرجلُ يَصْدُقُ حتى يُكْتَبَ عندَ اللهِ عزَّ وجَلَّ صِدِّيقاً، وإيَّاكُم والكَذِبَ، فإنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إلى الفُجُورِ، وإنَّ الفُجُورَ يَهْدِي إلى النَّارِ، وما يَزالُ الرجلُ يَكْذِبُ، ويَتَحَرَّى الكَذِبَ، حتى يُكْتَبَ عندَ

= الضرير، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٧ـ٤٥٨، ومسلم (١٢٨٩) (٢٩٢)، وأبو داود (١٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٤٣) من طريق أبي معاوية ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٢١)، والحميدي (١١٤)، والبخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩) (٢٩٢)، وأبو داود (١٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٩١ و٥/٢٥٤، ٢٦٠، وأبو يعلى (٥١٧٦)، وابن خزيمة (٢٨٥٤)، والشاشي (٤٧٥) و(٤٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٤، من طرق عن الأعمش، به. وسقط من إسناد عبد الرزاق المطبوع عمارة بن عمير.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (٤١٣٧)، ومن طرق أخرى برقم (٣٨٩٣) و(٣٩٦٩) و(٤٢٩٣) و(٤٣٩٩). ويكرر برقم (٤٠٤٦) و(٤١٣٨).

قال سفيان بن عيينة ـ كما عند الحميدي ـ: يعني في غير وقتها الذي كان يصليها فيه قبل ذٰلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٢٥: وأما إطلاقه على صلاة الصبح أنها تحول عن وقتها، فليس معناه أنه أوقع الفجر قبل طلوعها، وإنما أراد أنها وقعت قبل الوقت المعتاد فعلها في الحضر.

الله كَذَّاباً»[1].

٣٦٣٩ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقيقٍ عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُم على الحَوْضِ، ولأُنازَعَنَّ أقواماً، ثم لأُغْلَبَنَّ عليهم، فَأَقولُ: يا رَبِّ أَصْحَابي، فيقولُ: إنَّك لا تَدْري ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (١٣٦٥)، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، والترمذي (١٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٦، والبغوي (٣٥٧٤)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٦)، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، وأبو داود (٤٩٨٩)، والشاشي (٥١٢) و(٥١٣)، وابن حبان (٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٥-١٩٦، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٧٢٧) و(٣٨٩٦) و(٤٠٢٢) و(٤٠٩٥) و(٤١٠٨) و(٤١٦٠) و(٤١٨٧).

وفي الباب عن أبي بكر تقدم برقم (٥) و(١٧) و(٣٤) و(٤٤).

قوله: «يهدي»: أي: يؤدي إليه.

يتحرى الكذب: أي: يتعمده، ويقصده، والتحري: القصد، والاجتهاد في الطلب، والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول. «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١١/٤٣٩، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٦) و(٧٦٢)، وأبو يعلى (٥١٩٩)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٥)، ومسلم (٢٢٩٧)، وأبو يعلى (٥١٦٨)، والشاشي =

٣٦٤٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بنِ وَهْبٍ عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه سَيَكُونُ عَلَيكُم أُمَراءُ، وتَرَوْنَ أَثَرَةً»، قال: قالوا: يا رَسُولَ الله، فما يَصْنَعُ مَنْ أَدْرَكَ ذاكَ مِنَّا؟ قال: «أَدُّوا الحَقَّ الذي عَلَيْكُم، وسَلُوا اللهَ الذي لَكُم»[1].

= (٥١٩) و(٥٢١) و(٥٣٤)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٥، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٦٢) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الشاشي (٥٢١) من طريق حصين، عن أبي وائل، عن عبد الله.

قلنا: قد علَّقه البخاري عقب الحديث (٦٥٧٦) من طريق حصين، عن أبي وائل، عن حذيفة، ووصله مسلم من طريقه برقم (٢٢٩٧) (٣٢)، وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٦٩: خالف ـ يعني حصين ـ الأعمش وعاصماً، فقال: عن أبي وائل، عن حذيفة، وهٰذه المتابعة وصلها مسلم من طريق حصين، وصنيعه يقتضي أنه عند أبي وائل عن ابن مسعود وعن حذيفة معاً، وصنيع البخاري يقتضي ترجيح قول من قال: عن أبي وائل، عن عبد الله، لكونه ساقها موصولة، وعلَّق الأخرى.

وسيأتي برقم (٣٨١٢) و(٣٨٥٠) و(٣٨٦٦) و(٤١٨٠) و(٤٣٣٢) و(٤٣٥١)، ويكرر برقم (٤٠٤٢).

وانظر في بيان المراد من قوله: «أصحابي» «الفتح» ١١/٣٨٥.

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة. انظر «نظم المتناثر» ص١٥١ حيث ذكر الكتاني أنه روي من حديث (٥٧) صحابياً ذكر أسماءهم.

قوله: «ثم لأُغْلَبَنَّ»: على بناء المفعول، أي: الملائكة يغلبونني، فيأخذون بهم ذات الشمال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وزيد بن وهب: هو الجهني.

وأخرجه مسلم (١٨٤٣) (٤٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٦٠، ومسلم (١٨٤٣) (٤٥)، وأبو عوانة ٤/٤٦٠، =

٣٦٤١ ـ سمعتُ يحيى، قال: سمعتُ سليمانَ، قال: سمعتُ زيدَ بنَ وَهْبٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، وأُموراً تُنْكِرونَها»، قال: قلنا: ما تأْمُرُنا؟ قال: «أَدُّوا إليهم حَقَّهُم، وسَلُوا اللهَ حَقَّكُم»[1].

= والشاشي (٦٨٧) و(٦٩١)، والطبراني في «الصغير» (٩٨٥)، والبيهقي في «السنن»٨/١٥٧، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الشاشي (٦٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩١٨ من طريق عقبة، عن الأوزاعي، عن الأعمش، به.

وعقبة هٰذا ـ هو ابن علقمة البيروتي ـ روى له النسائي وابن ماجه، ووثقه أبو مسهر وابن حراش والحاكم والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال ابن قانع: صالح، وقال في «التقريب»: صدوق.

وسيأتي برقم (٣٦٤١) و(٣٦٦٣) و(٤٠٦٦) و(٤٠٦٧) و(٤١٢٧).

وفي الباب عن أنس عند مسلم (١٨٤٥)، سيرد ٣/١١١ بلفظ: «إنكم ستلقون بعدي أَثَرة، فاصبروا حتى تلقوني».

وعن أسيد بن حضير عند البخاري (٧٠٥٧)، سيرد ٤/٣٥١.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩٢.

وعن أبي قتادة، سيرد ٥/٣٠٤.

قوله: «أَثَرة» بفتحتين: اسم من الاستئثار، أي: ترون تفضيل غيركم عليكم في الأمور.

أدُّوا: أي: أطيعوا واصبروا على ذٰلك، وأجركم على الله جلَّ ذكره وثناؤه. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، =

٣٦٤٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب، قال:

قال عبدُ الله لابن النَّوَّاحة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «لَولا أنَّك رَسُولٌ لقَتَلْتُكَ»، فأما اليومَ فلستَ برسولٍ، يا خَرَشَةُ، قم فاضْرِبْ عُنُقَه، قال: فقامَ إليه، فضَرَبَ عُنقَهُ(١).

= وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وزيد بن وهب: هو الجهني الكوفي.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٢)، والترمذي (٢١٩٠)، وأبو يعلى (٥١٥٦)، والبغوي (٤٢٦٢)، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٤٠)، وذكرنا هناك مكرراته.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حارثة بن مُضَرِّب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٦٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٧٥)، وأبو يعلى (٥٢٢١)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٥٨)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم أبي إسحاق.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٦١، وابن حبان (٤٨٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١١، من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» (٨٩٥٩) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٧٠٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٩٥٦)، عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ١٢/٢٦٩ عن وكيع، والشاشي (٧٤٦) من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: جاء رجل إلى ابن مسعود، فقال: إني مررت بمسجد من مساجد بني حنيفة، =

٣٦٤٣ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن حُمَيد بنِ هلال، عن أبي

= فسمعتهم يقرؤون شيئاً لم ينزله الله: الطاحنات طحناً، العاجنات عجناً، الخابزات خبزاً، اللاقمات لقماً، فقدم ابن مسعود ابنَ النواحة إمامهم، فقتله، . . . وقال: قال النبي ﷺ: «لو كنت قاتلاً رسولاً لقتلته». وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٦١، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه مطولاً أيضاً الشاشي (٧٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن القاسم بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن عبد الله. والمسعودي - وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله - قد اختلط، وسماع يزيدَ بن هارون منه بعد اختلاطه، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود مختلف في سماعه من أبيه. وفيه أن الذي قتل ابن النواحة هو قرظة بن كعب، وكذٰلك جاء عند أبي داود والطحاوي وابن حبان والطبراني والبيهقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٩٦٠) من طريق المسعودي أيضاً، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن جده عبد الله بن مسعود. وهو منقطع. وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٦٢، وقال: رواه الطبراني، وهو منقطع الإسناد بين القاسم وجده عبد الله. وفي هامشه: بل في آخره ما يدل على أن القاسم سمعه من أبيه، عن جده. قلنا: الذي جاء في آخر الحديث قولُ عبد الرحمٰن بن عبد الله: فلقيتُ شيخاً منهم كبيراً بعد ذٰلك بالشام، فقال لي: رحم الله أباك، والله لو قتلنا يومئذ، لدخلنا النار كُلُّنا.

وهٰذا الحديث يدل على أن بعض أتباع مسيلمة الكذاب كانوا في الكوفة، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٣١٩: ومعلوم أن هٰؤلاء لا يمكنهم إظهار الكفر بالكوفة في مسجدهم وهي دارُ الإسلام، وإنما كانوا يستبطنون الكفر، ويسرون الإيمان بمسيلمة، فاطلع على ذٰلك منهم حارثة، فرفعهم إلى عبد الله، وهو والٍ عليها، فاستتاب قوماً منهم، وحقن بالتوبة دماءهم، ولعلهم قد كانت داخلتهم شبهة في أمر مسيلمة، ثم تبينوا الحق، فراجعوا الدين، فكانت توبتهم مقبولة عند عبد الله، ورأى أنَّ أمر ابنِ النواحة بخلاف ذٰلك، لأنه كان داعيةً إلى مذهب مسيلمة، =

قَتَادة[1]، عن يُسَيْر بنِ جابرٍ، قال:

هاجَتْ ريحٌ حَمْرَاءُ بالكُوفةِ، فجاءَ رَجُلٌ ليس له هِجِّيرىٰ إلا: يا عبدَ الله بنَ مسعودٍ، جاءت الساعةُ! قال: وكان مُتَّكئاً فَجَلَسَ، ١/ ٣٨٥
فقال: إنَّ الساعةَ لا تقومُ، حتى لا يُقْسَمَ ميراثٌ، ولا يُفْرَحَ بغنيمةٍ، قال: عَدُوّاً يَجمَعون لأهل الإسلامِ، ويَجْمَعُ لهمْ أهلُ الإسلامِ... فذكرَ الحديثَ، قال: جاءهم الصَّريخُ: أن الدَّجَّال قد خَلَفَ في ذَرارِيِّهم، فَيَرْفُضُون ما في أيديهم ويُقْبِلونَ، فيَبْعَثُون عشرةَ فوارِسَ طليعةً، قال رسولُ الله ﷺ: «إني لأعرِفُ أسماءَهم، وأسماءَ آبائِهم، وألوانَ خُيولِهم، هُمْ خَيْرُ فوارِسَ على ظهرِ الأرضِ يومئذٍ»، أو قال[2]: «هُم مِن خَيْرِ فوارِسَ على ظهرِ الأرضِ

= فلم يعرض عليه التوبة، ورأى الصلاح في قتله.

قلنا: جاء عند الطبراني (٨٩٦٠) أن ابنَ النواحة كان في جملة من استتيب أيضاً، فأبى أن يتوب.

وابنُ النَّوَّاحة هٰذا كان رسول مسيلمة الكذاب إلى النبي ﷺ، فلذٰلك لم يقتله النبي ﷺ، فلما تمكن منه ابنُ مسعود وأبى أن يتوب قتله.

وواضح أنه غير ابن النواحة الذي أمره علي بإقامة الصلاة، وسلف برقم (٨٦١).

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٣٧٠٨) و(٣٧٦١) و(٣٨٣٧) و(٣٨٥١) و(٣٨٥٥).

وفي الباب عن نعيم بن مسعود، سيرد ٣/٤٨٧-٤٨٨.

(١) في (ص): عن قتادة، وهو خطأ.

(٢) في (ق): وقال.

يومئذٍ»[1].

٣٦٤٤ - حدثنا إسماعيلُ، عن ابنِ عَونٍ، عن عمروبنِ سعيد، عن حُميد بنِ عبد الرحمٰن، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قَتَادة - وهو تميم بن نُذَير، وقيل: ابن زبير، العَدَوي - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، يسير بن جابر: ويقال: ابن عمرو، وقيل غير ذٰلك كما في «التهذيب».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٨، ومسلم (٢٨٩٩) (٣٧)، وأبو يعلى (٥٣٨١)، والحاكم ٤/٤٧٦-٤٧٧، من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨١٢)، ومسلم (٢٨٩٩)، والبغوي (٤٢٤٧)، من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٢)، ومسلم (٢٨٩٩)، وأبو يعلى (٥٢٥٣)، وابن حبان (٦٧٨٦)، من طرق عن حميد بن هلال، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٤١٤٦).

قوله: «ليس له هجِّيرى»، قال النووي: بكسر الهاء والجيم المشددة مقصور الألف، أي: شأنه ودأبه ذٰلك.

عدوًّا: قال السندي: هٰكذا بالنصب في نسخ «المسند»، أي: تجدون عدواً، وفي «صحيح مسلم»: عدو بالرفع.

فذكر الحديث، أي: بطوله كما في مسلم في الفتن، وسيجيء في «المسند» [برقم (٤١٤٦)].

وقوله: «حتى لا يُقسمَ ميراث ولا يُفرحَ بغنيمة»، سيأتي بيان سبب ذٰلك في الرواية المطولة الآتية.

قال ابنُ مسعود: كنت لا أُحْجَبُ عن النَّجْوَى، ولا عن كذا، ولا عن كذا، قال ابن عَوْن: فنَسِيَ واحدةً، ونَسيتُ أنا واحدةً، قال: فأَتَيتُـه[1] وعنده مالك بنُ مُرَارة الرَّهاوِي، فأَدْرَكْتُ من آخِر حديثه، وهو يقولُ: يا رسُولَ الله، قد قُسِمَ لي من الجَمَال ما تَرَى، فما أُحِبُّ أن أحداً مِن الناسِ فَضَلَني بِشِراكَيْن فما فوقَهما، أَفَلَيْسَ ذٰلك هو البَغْيَ؟ قال: «لا، لَيْسَ ذٰلك بالبَغْي، ولٰكنَّ البَغْيَ مَن بَطِرَ ـ قال: أو قال: سَفِهَ ـ الحَقَّ، وغَمَطَ النَّاسَ»[2].

---

(١) في (ق): فأتيته فلقيته.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح إن ثبت سماع حميد بن عبد الرحمٰن ـ وهو الحميري ـ من عبد الله بن مسعود، فروايته إنما هي عن صغار الصحابة كعبد الله بن عمر، وابن عباس، ولفظ تَحَمُّلِهِ عنه هنا لا ينبىء بسماعه منه، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبد الله الهلالي، وعمرو بن سعيد: هو القرشي، ويقال: الثقفي، أبو سعيد البصري.

وأخرجه الحاكم ١٨٢/٤ من طريق بشر بن المفضل، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (٤٠٥٨).

وله شاهد من حديث مالك بن مرارة الرهاوي نفسه أورده الحافظ في «الإصابة» ٣٥٤/٣، وعزاه إلى الحسن بن سفيان في مسنده، والبغوي من طريق عتبة بن أبي حكيم، عن عطاء بن أبي ميسرة: حدثني ثقة، عن مالك بن مرارة الرهاوي، عن النبي ﷺ.

ومرفوعه له شاهد صحيح بلفظ: «الكبر بطر الحق وغمط الناس»، يرد آخر=

٣٦٤٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني عَوْنٌ عن عبد الله بنِ مسعود، قال: إذا حُدِّثْتُم[1] عن رسولِ الله ﷺ حديثاً[2]، فَظُنُّوا برسولِ الله ﷺ أَهْيَاهُ[3]، وأَهدَاهُ، واتَّقاهُ[4].

= الرواية الآتية برقم (٣٧٨٩).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٥٨٣) فانظره.

قوله: «لا أُحْجَب»: قال السندي: على بناء المفعول من الحَجْب، أي: لا يمنعني رسول الله ﷺ من الدخول عليه عند النجوىٰ.

فَضَلني، بالتخفيف، أي: فاقني.

بَطِرَ، كفرح: أصله الطغيان بالنعمة وكراهة الشيء، والمراد أن يرى الحق باطلاً، أو يدعيه باطلاً، أو يتعظم عليه فلا يقبله.

سَفِهَ، كَفَرِح، أي: جهل الحق، أي: بإنكاره، على أن المراد به الجهل المركب.

غَمِطَ، بغين معجمة، ثم ميم، ثم طاء مهملة، كضَرَبَ وفَرِحَ، أي: احتقرهم، أو لا يراهم شيئاً، [قلنا: جاء في هامش (س) و(ظ١): وغمص، بالصاد، وهما بمعنى]، وحمل مَنْ بَطِرَ على البغي على حذف المضاف، أي: فعلُ من بطر. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ظ١): حدثتكم.

(٢) لفظ: «حديثاً» ليس في (ق).

(٣) أهياه، كذا في النسخ الخطية، قال السندي: من الهيئة، فهو مهموز، إلا أنه يخفف للازدواج، أي: أَحْسَنَ ظَنٍّ. قلنا: قد وقع في «سنن» ابن ماجه: أهناه، وقال السندي في شرحه: أهنأ في الأصل بالهمزة، اسم تفضيل من هنأ الطعام: إذا ساغ، أو جاء بلا تعب، ولم يعقبه بلاء، لكن قُلبت همزته ألفاً للازدواج والمشاكلة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عون ـ وهو ابن عبد الله بن عتبة بن =

٣٦٤٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، حدثني سليمانُ، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فلم يَزَلْ قائماً، حتى هَمَمْتُ بأمرِ سَوْءٍ، قُلنا: وما هَمَمْتَ به؟ قال: هممتُ أن أجلِسَ وأَدَعَهُ(١).

٣٦٤٧ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني زُبَيد، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «سِبَابُ المسلمِ فُسُوقٌ،

= مسعود ـ لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات، يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن ابن عجلان، به، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الدارمي ١/١٤٥ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عجلان، به.

وله شاهد صحيح من حديث علي تقدم برقم (٩٨٦) وشُرحت ألفاظه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه مسلم (٧٧٣) (٢٠٤)، وابن ماجه (١٤١٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٢)، وأبو يعلى (٥١٦٥)، وابن خزيمة (١١٥٤)، وابن حبان (٢١٤١)، من طريقين عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٧٦٦) و(٣٩٣٧) و(٤١٩٩).

وقِتالُه كُفْرٌ»، قال: قلتُ لأبي وائل: أَنت[1] سمعتَ من عبد الله؟ قال: نعم[2].

٣٦٤٨ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن سالم بن أبي

---

(١) في (س) و(ظ١): آنت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٣/١٨٥ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨)، والبخاري في «صحيحه» (٤٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٢٢، وأبو عوانة ١/٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٦٥، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٣)، وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده (٦٥٤) و(٦٥٥)، والبيهقي في «الآداب» (١٤٢)، وفي «الشعب» (٦٦٦٢)، والبغوي (٣٥٤٨)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٦)، من طريق محمد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد اليامي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٢٩ من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٤٩٩١) من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود، لكنه عند البخاري موقوف.

وأخرجه موقوفاً أثناء خطبة طويلة ابن أبي شيبة ١٣/٢٩٥ـ٢٩٧ عن عبد الله بن نمير، عن سفيان، عن عبد الله بن عائش، عن إياس، عن عبد الله.

وسيأتي برقم (٣٩٠٣) و(٤١٢٦) و(٤١٧٨) و(٤٣٤٥)، ومن طريق آخر برقم (٣٩٥٧) و(٤٢٦٢) و(٤٣٩٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٥١٩) و(١٥٣٧).

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٤٠)، وأبي يعلى (٦٠٥٢).

الجَعْد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنكُم من أحدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينُهُ من الجِنِّ، وقَرِينُهُ من الملائِكةِ»، قالوا: وإياكَ يا رسولَ الله؟ قال: «وإيَّايَ، ولٰكن الله أعانَني عليه، فلا يأمُرُني إلا بِحَقٍّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد والدِ سالم، واسمه رافع، فمن رجال مسلم. يحيى: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٠٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» ١/٢٣٥، من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٤) (٦٩)، وأبو يعلى (٥١٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩، والشاشي (٨٢٤)، وابن حبان (٦٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٢) و(١٠٥٢٤)، من طرق عن منصور، به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٠١ من طريق شعبة، عن منصور، به، بلفظ: «ما منكم من أحدٍ إلا له شيطان»، فقالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ فقال: «ولا أنا، ولكن الله أعانني بإسلامه، أو أعانني عليه حتى أسلم».

قال البيهقي: قوله في هٰذه الرواية: «ولكن الله أعانني بإسلامه» إن كان هو الأصل يؤكد قول من زعم أن قوله: «فأسلم» من الإسلام، دون السلامة، وكأن شعبة أو من دونه شكَّ فيه. وذهب محمد بن إسحاق بن خزيمة رحمه الله إلى أنه من الإسلام، واستدل بقوله: «فلا يأمرني إلا بخير»، قال: ولو كان على الكفر لم يأمر بخير. وزعم أبو سليمان الخطابي رحمه الله أن الرواة يروون «فأسلمَ» من الإسلام، إلا سفيان بن عيينة، فإنه كان يقول: «فأسْلَمُ»، أي: أجد السلامة منه، وقال: إن =

٣٦٤٩ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزبير، أن مجاهداً أخبره، أن أبا عُبَيْدة أخبره

عن أبيه، قال: كنَّا جلوساً في مسجدِ الخَيْفِ لَيْلَةَ عرفةَ التي قبلَ يومِ عرفةَ، إذْ سَمِعْنا حِسَّ الحَيَّةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلوا»، قال: فقُمنا، قال: فدَخَلتْ شَقَّ جُحْرٍ، فأُتي بِسَعَفَةٍ فأَضْرَمَ فيها ناراً، وأخذنا عُوداً، فقَلَعْنا عنها بَعْضَ الجُحْر، فلم نَجِدْها، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوها، وَقَاها اللهُ شَرَّكُمْ،

= الشيطان لا يسلم قط.

وسيأتي برقم (٣٧٧٩) و(٣٨٠٢) و(٤٣٩٢).

قال السندي: قوله: قالوا: وإيَّاك: قيل: هو من استعارة المنصوب المنفصل مقام المرفوع المنفصل، واستعارة أحدهم موضع الآخر شائعة.

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٨١٥).

وعن ابن عباس تقدم برقم (٢٣٢٣).

وعن شريك بن طارق عند ابن حبان (٦٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٢٢) و(٧٢٢٣).

وعن المغيرة بن شعبة عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٢٥، وقال: وفيه أبو حماد المفضل بن صدقة، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار (٢٤٣٨)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٢٥، وقال: وفيه إبراهيم بن صرمة، وهو ضعيف.

وعن أسامة بن شريك عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٢٥، وقال: فيه المفضل بن صالح، وهو ضعيف.

وعن جابر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠.

كما وَقَاكُم شَرَّها»[1].

٣٦٥٠ ـ حدثنا يحيى، حدثنا إسماعيلُ ـ هو ابنُ أبي خالد ـ، حدثني قَيْسٌ

عن ابنِ مسعود[2]، قال: كُنَّا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ ليس لنا نِساءٌ، فقلنا: يا رسولَ الله، ألا نَسْتَخْصِي؟! فنهانا عن ذٰلك[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن جُرَيج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ، وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ قد صرَّحا بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسهما. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٩ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢١٠ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وعند أبي يعلى أقحم اسم جابر في الإسناد، وتقدم برقم (٣٥٧٤).

قوله: «فأُتي بسَعَفَة»: على بناء المفعول، والسَّعَفَةُ، بفتحتين: أغصان النخيل، وقيل: إذا يبست سميت سَعَفَة، وإذا كانت رطبة فهي شطبة.

فأضرم، أي: أمر بإضرام النار. قاله السندي.

(٢) في (ص): عن أبي مسعود، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وقيس: هو ابن أبي حازم البَجَلي.

وأخرجه البخاري (٥٠٧١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً: الشافعي ٢/١٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١٤٠٤٨)، والحميدي (١٠٠)، والبخاري (٥٠٧٥) و(٤٦١٥)، ومسلم (١٤٠٤) =

٣٦٥١ - حدثنا يحيى، حدثنا إسماعيلُ، حدثني قيسٌ

عن ابنِ مسعود، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «لا حَسَدَ إلَّا في اثنين: رَجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً، فسَلَّطَه على هَلَكَتِه في الحقِّ، ورَجُلٌ آتاهُ الله حِكْمةً، فهو يَقْضي بها، ويُعَلِّمُها الناسَ»[1].

= (١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٤، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٩ و٢٠١، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وسيأتي برقم (٣٧٠٦) و(٤٣٠٢)، ومطولاً برقم (٣٩٨٦) و(٤١١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (١٤٠٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٥)، وحسين المروزي في «زوائده» عليه (٩٩٤)، والحميدي (٩٩)، وهنّاد في «الزهد» (١٣٨٩)، والبخاري (٧٣) و(٧١٤١) و(٧٣١٦)، ومسلم (٨١٦) (٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، وابن ماجه (٤٢٠٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٦، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو يعلى (٥٠٧٨) و(٥١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٩٠، والشاشي (٧٤٩)، وابن حبان (٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٨، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٢٨)، والخطيب في «الكفاية» ص٣٦-٣٧، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٩) عن المسعودي، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبد الله، مرفوعاً بنحوه. =

٣٦٥٢ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبي، عن أبي يَعْلى، عن رَبيع بن خُثَيْم

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ: أنه خَطَّ خَطّاً مُرَبَّعاً،

= وسيأتي برقم (٤١٠٩).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥) (٢٦٦) و(٢٦٧)، سيرد ٢/٩ و٣٦ و١٥٢.

وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٠٢٦)، سيرد ٢/٤٧٩.

وعن أبي سعيد، سيرد ضمن مسند أبي هريرة ٢/٤٧٩.

وعن يزيد بن الأخنس، سيرد ٤/١٠٤، ١٠٥.

وعن عمرو بن العاص عند ابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٤).

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/١٠٨، وقال: ورجاله موثقون.

وعن سمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٥٦، وقال: وفي إسناده بعض ضعف، ورواه البزار بإسناد ضعيف.

وعن أنس في «تاريخ جرجان» ص٣١٣.

قوله: «لا حسد إلا في اثنين»: قال السندي: الحسد: تمني زوال نعمة الغير عنه، وهو مذموم مطلقاً، إلا إذا كان صاحبها يستعين بها على المعصية، فهو غير مراد هاهنا، فالمراد هاهنا الغِبْطَة، وهو أن يتمنى حصول مثل نعمة الغير لنفسه، من غير أن يتمنى زوالها عنه، وهو جائز، والحديث لإفادة أنه لا ينبغي ذٰلك إلا في معالي الأمور. والله تعالى أعلم.

وقوله: «في اثنين»: معظم الروايات: «اثنتين» بتاء التأنيث، أي: لا حسد محمود في شيء إلا في خصلتين.

قوله: «ويعلمها الناس»، جاء في (ظ١٤) و(س): «ويعلمها» دون لفظ: «الناس». وكتب في هامش (س).

وخطَّ خطّاً وَسَطَ الخطِّ المربَّع، وخُطُوطاً إلى جَنْبِ الخطِّ الذي وَسَطَ الخطِّ المربَّع، وخَطٌّ خارجٌ من الخَطِّ المربَّع، قال: «هَل تَدْرونَ ما هٰذا؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلم، قال: «هٰذا الإنسانُ؛ الخطُّ الأوسطُ، وهٰذه الخُطوطُ التي[1] إلى جَنبه[2]: الأعراضُ تَنْهَشُه مِن كلِّ مكانٍ، إنْ أخطأَهُ هٰذا، أصابَه هٰذا، والخَطُّ المُرَبَّع: الأَجَلُ المُحِيطُ به، والخَطُّ الخارجُ: الأَمَلُ»[3].

---

(١) في (ق): الذي.

(٢) في هامش (س): جانبه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبوه: هو سعيد بن مسروق الثوري، وأبو يعلى: هو المنذر بن يعلى الثوري.

وأخرجه البخاري (٦٤١٧)، والترمذي (٢٤٥٤)، والنسائي في «الكبرى» ـ كما في «تحفة الأشراف» (٩٢٠٠) ـ، وابن ماجه (٤٢٣١)، والدارمي ٢/٣٠٤، وأبو يعلى (٥٢٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١١٦-١١٧، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/١٢٦، من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: صحيح، وقال أبو نعيم: صحيح متفق على صحته، لم يروه عن الربيع إلا منذر.

وأخرجه الشاشي (٧٩٩) من طريق سفيان بن عقبة، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٥٥) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه مختصراً بنحوه وكيع في «الزهد» (١٩٠)، من طريق فطر، عن أبي يعلى، به.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٦٤١٨)، سيرد بنحوه ٣/١٢٣.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/١٨. =

٣٦٥٣ - حدثنا يحيى، عن التَّيْميِّ، عن أبي عثمانَ ٨/١

عن ابنِ مسعود: أن رجلاً أصابَ من امرأةٍ قُبْلةً، فأتى النبيَّ ﷺ يسألُه عن كفَّارتها، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود: ١١٤]، فقال: يا رسولَ اللهِ أَلِي هٰذه؟ قال: «لِمَنْ عَمِلَ كذا[1] مِن أُمَّتي»[2].

= قوله: «الأعراض»، أي: الأمور التي تعرض له من البلايا والمصائب.

تنهشه: نهشه، بالمعجمة، كمنعه: لسعه وعضَّه، أو أخذه بأضراسه، وبالمهملة: أخذه بأطراف الأسنان.

(١) لفظ: «كذا» سقط من (ظ١٤)، ومن نسخة السندي شارح المسند.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو النهدي عبد الرحمٰن بن مَلّ.

وأخرجه الترمذي (٣١١٤)، وأبو يعلى (٥٢٤٠) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٨٣٠)، وفي «التفسير» ج١/ق٢/٣١٣، والبخاري (٥٢٦) و(٤٦٨٧)، ومسلم (٢٧٦٣) (٣٩) و(٤٠) و(٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢٦) و(١١٢٤٧) - وهو في «التفسير» (٢٦٧) -، وابن ماجه (١٣٩٨) و(٤٢٥٤)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧٦)، وابن خزيمة (٣١٢)، وابن حبان (١٧٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٤١، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٦٩، والبغوي (٣٤٦) من طرق عن سليمان التيمي، به.

وسيأتي برقم (٣٨٥٤) و(٤٢٥٠) و(٤٢٩٠) و(٤٢٩١) و(٤٣٢٥).

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٢٠٦). =

٣٦٥٤ - حدثنا يحيى، عن التَّيْميِّ، عن أبي عثمانَ

عن ابنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمنَعَنَّ أَحَدَكُم أَذانُ بلالٍ عن سَحُورِه، فإنه يُؤَذِّنُ - أو قال: يُنادي - ليَرْجِعَ قائِمُكم، ويَنتَبِه[1] نائمُكم، لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هٰكذا - وضَمَّ يَدَه ورفعَها -، ولٰكن حتى يقولَ هٰكذا» وفَرَّق يحيى بين السَّبَّابَتَيْن[2].

= وعن معاذ، سيرد ٥/٢٤٤.

وعن أبي اليَسَر عند الترمذي (٣١١٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في «التفسير» (٢٦٨).

وعن يحيى بن جعدة، عن رجل من الصحابة عند عبد الرزاق (١٣٨٣١)، والطبري (١٨٦٨٣).

وعن فلان بن معتب رجل من الأنصار، ذكره ابن كثير في «التفسير» ٤/٢٨٧، والسيوطي في «الدر المنثور» ٣/٣٥٣.

وعن بريدة عند ابن مردويه، كما في «الدر المنثور» ٣/٣٥٣.

(١) أثبتها الشيخ أحمد شاكر: ويُنَبِّه، من النسخة الكتانية، وجميع النسخ الخطية عندنا كما أثبتناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو النهدي عبد الرحمٰن بن مل.

وأخرجه البخاري (٧٢٤٧)، وأبو داود (٢٣٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٨٠)، وابن ماجه (١٦٩٦)، وابن حبان (٣٤٧٢)، من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٠)، وابن أبي شيبة ٣/٩، والبخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨)، ومسلم (١٠٩٣) (٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٣٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٤) و(٣٨٢)، وابن خزيمة (٤٠٢) =

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا الحديثُ لم أسمعهُ من أَحدٍ.

٣٦٥٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا ابنُ جُرَيْج، حدثني سليمانُ بنُ عَتِيقٍ، عن طَلْق بنِ حَبِيب، عن الأَحْنَف بنِ قَيْس

عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَلا هَلَكَ المُتَنَطِّعونَ» ثلاثَ مِرَارٍ[1]. قال يحيى: في حديث طويل.

= و(١٩٢٨)، وأبو عوانة ١/٣٧٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٩، والشاشي (٧٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨١ و٤/٢١٨، من طرق عن سليمان التيمي، به.

وسيأتي برقم (٣٧١٧) و(٤١٤٧).

وفي الباب عن أنس عند ابن أبي شيبة ٣/٩، سيرد ٣/١٤٠.

وعن سمرة بن جندب عند مسلم (١٠٩٤)، سيرد ٥/١٣.

وعن ابن عمر وعائشة عند البخاري (٦٢٢)، (٦٢٣) و(١٩١٨) و(١٩١٩).

وعن سلمان عند الطبراني (٦١٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٥٣-١٥٤، وقال: فيه سهل بن زياد، وثقه أبو حاتم، وفيه كلام لا يضر.

قوله: «ليرجع قائمكم»، قال السندي: المشهور أنه من الرجع المتعدي، و«قائمكم» بالنصب، أي: يَرُدُّ قائمَكم إلى حاجته قبل الفجر، والأظهر أنه من اللازم، و«قائمكم» بالرفع، على نسخة.

قلنا: رواية البخاري في النسخة اليونينية ضُبطت بالنصب.

وينتبه: من الانتباه، للتناسب، ومن المتعدي على نسخة: وينبه، من التنبيه.

ليس: أي: ظهور الفجر.

أن يقول هٰكذا: أي: أن يظهر هٰكذا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن عتيق، وطلق بن حبيب، فمن رجال مسلم. ابن جريج ـ وهو عبد =

٣٦٥٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، قال: حدثني سعدُ بنُ إبراهيمَ، عن أبي عُبيدة

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ كان في الركعتينِ كأنَّه على الرَّضْفِ، قلتُ: حتى يقومَ؟ قال: حتى يقومَ[1].

= الملك بن عبد العزيز ـ قد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٠) (٧)، وأبو داود (٤٦٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٠٤) و(٥٢٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢/٤٢، من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند المزي: ألا هلك المتكبرون.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٠)، وأبو يعلى (٥٠٠٧)، والبغوي (٣٣٩٦)، من طريق حفص بن غياث، عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قوله: «المتنطعون»، قال البغوي: المتنطع: المتعمق في الكلام الغالي، ويكون الذي يتكلم بأقصى حلقه، مأخوذ من النطع. وقال السندي: المتنطعون: المتكلفون في القول أو الفعل.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٢) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. ولفظه: على الجمر، بدل على الرضف. وهما بمعنى.

وأخرجه الطيالسي (٣٣١)، وأبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦)، وأبو يعلى (٥٢٣٢)، والشاشي (٩٢٤) و(٩٢٦) و(٩٢٧) و(٩٢٨)، والحاكم ١/٢٦٩، من =

. . . . . .

= طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

قلنا: قد ورد عنده التصريح بأن السائل: حتى يقوم؟ إنما هو شعبة، والمراد بذٰلك مقدار القعود في الركعتين الأوليين، وبذٰلك ترجم له الترمذي، وسيرد التصريح بذٰلك في الرواية الآتية برقم (٤١٥٥). قال الترمذي عقب الحديث: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، يختارون ألا يطيل الرجل القعود في الركعتين الأوليين، ولا يزيد على التشهد شيئاً، وقالوا: إن زاد على التشهد فعليه سجدتا السهو. هٰكذا روي عن الشعبي وغيره.

وأخرجه الشافعي ١/٩٦ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤٣، وفي «الكبرى» (٧٦٤)، والشاشي (٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٤، والبغوي (٦٧٠)، من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، به.

وذكره الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/٢٦٣، وأنه رواه الشافعي وأحمد والأربعة والحاكم من رواية أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وأنه منقطع، لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

قلنا: قوله: والأربعة، فيه تجوز، لأن المزي لم يذكر ابن ماجه في «التحفة»، ولم نجده في مطبوع «سننه».

ثم قال الحافظ: وروى ابن أبي شيبة [١/٢٩٥] من طريق تميم بن سلمة: كان أبو بكر إذا جلس في الركعتين كأنه على الرضف [يعني: حتى يقوم]، إسناده صحيح. وعن ابن عمر نحوه.

وسيأتي برقم (٣٨٩٥) و(٤٠٧٤) و(٤١٥٥) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠).

قال السندي: قوله: كان في الركعتين: أي: في الجلوس عنهما في غير الثنائية.

على الرضف، بفتح فسكون: هي الحجارة المحماة على النار، واحدها رَضْفَة، وهو كناية عن التخفيف في الجلوس. =

٣٦٥٧ ـ حدثنا يحيى، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني جامعُ بنُ شدَّاد، عن عبد الرحمٰن بن أبي عَلْقَمة، قال:

سمعتُ ابنَ مسعود، يقول: أَقْبَلَ النبيُّ ﷺ من الحُدَيْبِيَةِ ليلاً، فنَزَلْنا دَهَاساً من الأَرضِ، فقال: «من يَكْلَؤُنا [1]؟» فقال بلالٌ: أنا، قال: «إذاً تَنامُ»، قال: لا، فنامَ حتى طَلَعَتِ الشمسُ، فاستيقظَ فلانٌ وفلانٌ، فيهم عمرُ، فقال: أَهضِبُوا، فاستيقظَ النبيُّ ﷺ، فقال: «افعَلُوا كما كُنتم تَفعَلُونَ»، فلما فَعَلُوا، قال: «هٰكذا فَافعَلُوا، لمَنْ نامَ منكُم أو نَسِي» [2].

= حتى يقوم، أي: كأنه على الرضف حتى يقوم منه.

(١) في (ق): من يطوفنا، وفي (م): من يطرنا، وكلاهما تصحيف.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن أبي علقمة ـ وهو الثقفي ـ، ذكره غير واحد في الصحابة، ولا تصح له صحبة. جزم بذٰلك أبو حاتم وغيره. وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٧)، والطبري في «التفسير» ٢٦/٦٩ [الفتح: ١]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٥-٤٦٦، والشاشي (٨٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٨، من طرق عن شعبة، به. ووقع عند الطحاوي والشاشي: في غزوة تبوك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن جامع بن شداد، به.

وسيرد بإسنادين آخرين برقم (٣٧١٠) و(٤٣٠٧)، ومطولاً من طريق شعبة، به، برقم (٤٤٢١). =

. . . . . .

= والذي حرس المسلمين في هٰذه الرواية هو بلال، وسيأتي في الرواية (٣٧١٠) أنه حرسهم عبد الله بن مسعود، وهي رواية ضعيفة، خالف فيها المسعوديُّ شعبة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٦٨٠)، سيرد ٢/٤٢٨، ٤٢٩.

وعن عمران بن حصين عند البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢)، سيرد ٤/٤٣٤ و٤٤١.

وعن جبير بن مطعم، سيرد ٤/٨١.

وعن ذي مخبر ابن أخي النجاشي، سيرد ٤/٩٠، ٩١.

وعن أبي قتادة عند البخاري (٥٩٥)، سيرد ٥/٢٩٨.

وعن عمرو بن أمية الضمري عند أبي داود (٤٤٤).

وعن مالك بن ربيعة السلولي عند النسائي في «المجتبى» ١/٢٩٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٥.

وعن ابن عباس عند النسائي في «المجتبى» ١/٢٩٩.

وعن أبي جحيفة عند أبي يعلى (٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٦٨).

وعن أنس عند الدولابي في «الكنى» ٢/٤٥-٤٦.

وعن بلال عند ابن خزيمة (٩٩٨)، وإسناده منقطع.

قال السندي: قوله: «دَهَاساً»: الدَّهَاس، كالسحاب، ما لان من الأرض، ولم تكن رملاً.

من يكلؤنا، أي: من يحفظ وقت الصلاة لنا.

إذن تنام، أي: حين اعتمدت على نفسك، أو اعتمدنا عليك، فلا يتم الأمر.

فنام، أي: بلال كما نام القوم.

فقال، أي: عمر.

اهضبوا: من هضب، كضرب، أو أهضب. في «النهاية»: قال عمر ذٰلك لكي ينتبه النبي ﷺ، أي: تكلموا وامضوا، يقال: هضب في الحديث وأهضب: إذا اندفع فيه، كرهوا أن يوقظوه، فأرادوا أن يستيقظ بكلامهم.

٣٦٥٨ ـ حدثنا يحيى، حدثنا سفيانُ، حدثني زُبَيْد، عن إبراهيمَ، عن مسروقٍ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعا بدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ»(١).

٣٦٥٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثني عمرو بنُ مُرَّة، عن عبدِ الله بنِ سَلِمة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع الهمْداني.

وأخرجه الترمذي (٩٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٩)، وابن ماجه (١٥٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٦)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٢٩٤) و(٣٥١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٤-١٣٥، والشاشي (٣٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٤، من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/١٤٩ من طريق منصور، عن زبيد، به.

وسيأتي من طريق سفيان برقم (٤٢١٥)، ومن طريق الأعمش برقم (٤١١١) و(٤٣٦١) و(٤٤٣٠).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند مسلم (١٠٤)، سيرد ٤/٣٩٦ و٤٠٤ و٤١٦.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (١٥٨٥)، وابن حبان (٣١٥٦).

قوله: «ليس منا»: من أهل طريقتنا وسنتنا. والمقصود أن هٰذا الفعل خارج من طريقتنا. قاله السندي.

قال عبد الله: أُوتِيَ نبيُّكم ﷺ مَفاتِيحَ كلِّ شيءٍ غيرَ خَمْسٍ: ﴿إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلمُ السَّاعةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ، ويَعْلَمُ ما في الأَرحامِ، وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غداً، وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤][1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد يحتمل التحسين، وحسَّنه ابن كثير في «التفسير»، عبد الله بن سَلِمَة: هو المرادي الكوفي، روى له أصحاب السنن، ووثقه العجلي ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٢، وقال: يخطىء، وقال شعبة عن عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا، فتعرف وتنكر، كان قد كبر، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٩٩: لا يتابع على حديثه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٥)، والشاشي (٨٨٧)، من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٥٣)، والطبري في «التفسير» ٢١/٨٩ من طريقين عن عمرو بن مرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٦٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح!

وسيأتي برقم (٤١٦٧) و(٤٢٥٣).

وله شاهد مرفوع بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث ابن عمر سيأتي ٢/٨٥-٨٦.

قوله: «مفاتيح كل شيء»: قال السندي: يريد علم كل شيء، والظاهر أن المراد به الخصوص، وإن كان مقتضى الاستثناء العموم، وإلا للزم أن يكون علمه ﷺ غير متناه، وأن يكون عالماً بالغيب، وقد قال تعالى: ﴿قل لا يعلم من في =

٣٦٦٠ - حدثنا يحيى، عن زُهَير، قال: حدثني أبو إسحاق، عن عبدِ الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود وعَلْقَمة

عن عبدِ الله، قال: أنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُكبِّر في كلِّ خَفْضٍ ورَفْعٍ، وقِيامٍ وقُعودٍ، ويُسَلِّمُ عن يَمينِه وعن يَسارِه، حتى يُرَى بياضُ خَدَّيْه - أو خَدِّهِ -، ورأيتُ أبا بكرٍ وعمرَ يَفعلانِ ذٰلك[1].

= السمٰوات والأرض الغيب إلا الله﴾، فليتأمل، والظاهر أن للموقوف في مثله حكم الرفع.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زهير - وهو ابن معاوية - سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد اختلاطه، لكنه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو القطان، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه بتمامه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧٠)، وأبو يعلى (٥١٢٨)، من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٥ و٢٣٠ و٣/٦٢، وفي «الكبرى» (٦٧٠) و(٧٢٨) و(١٢٤٢)، وأبو يعلى (٥١٢٨) و(٥٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٢)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧ من طرق عن زهير، به. قال البيهقي: وكان أبو الحسن الدارقطني رحمه الله يستحسن هٰذه الرواية، ويقول: هي أحسنها إسناداً. قلنا: كلام الدارقطني هو في «سننه» ١/٣٥٧.

وقوله: «يكبر في كل خفض ورفع...».

أخرجه الدارمي ١/٢٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٠، من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن زهير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٩-٢٤٠، والترمذي (٢٥٣)، والنسائي في =

. . . . . .

= «المجتبى» ٢/٢٣٣، وأبو يعلى (٥١٠١)، من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، به. وسقط من إسناد أبي يعلى الأسود وعلقمة.

قال الترمذي: حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم، ومن بعدهم من التابعين، وعليه عامة الفقهاء والعلماء.

قال: وفي الباب عن أبي هريرة، وأنس، وابن عمر، وأبي مالك الأشعري، وأبي موسى، وعمران بن حصين، ووائل بن حجر، وابن عباس.

قلنا: حديث ابن عباس سلف (٣٣٠١).

وحديث أبي هريرة، سيرد ٢/٢٧٠.

وحديث وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦.

وحديث أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤٢ و٣٤٣ و٣٤٤.

قوله: «ويسلم عن يمينه وعن يساره»....

أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨ من طرق عن زهير، به.

وعلقه أبو داود عقب الحديث (٩٩٦)، وقال: شعبة كان ينكر هٰذا الحديث حديث أبي إسحاق أن يكون مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٥) من طريق خالد بن ميمون، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٧٦) من طريق عبد الملك بن الحسين، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة ومسروق وعبيدة، عن ابن مسعود.

وأخرجه أبو يعلى بنحوه (٥٠٥١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٩١)، من طريق عبد الملك بن الوليد بن معدان، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود. وعبد الملك ضعيف.

قال الترمذي: وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وجابر بن سمرة، والبراء، وأبي سعيد، وعمار، ووائل بن حجر، وعدي بن عميرة، وجابر بن عبد الله.

٣٦٦١ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن مَيمون

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في قُبَّةٍ نحوٌ من أربعين، فقال: «أَتَرْضَوْنَ أن تَكُونوا رُبُعَ أهلِ الجنَّةِ؟» قلنا: نعم، قال: «أَتَرضَوْنَ أن تَكُونوا ثُلُثَ أهلِ الجَنَّةِ؟» قلنا: نعم، قال: «والذي نَفْسِي بيدِه، إني لأرجُو أن تكونُوا نِصفَ أهلِ الجنَّةِ، وذاكَ أنَّ الجَنَّة لا يَدْخُلُها إلا نَفْسٌ مُسلِمَةٌ، وما أنتُم في الشِّرْكِ إلا كالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ ثورٍ أسودَ، أو السَّوْدَاءِ[1] في جِلْدِ ثورٍ أحمرَ»[2].

= والحديث بتمامه سيأتي من طريق زهير برقم (٤٠٥٥)، ومن طريق إسرائيل برقم (٣٩٧٢).

وقسم التكبير منه، سيرد برقم (٤٢٢٤) و(٤٢٢٥).

وقسم التسليم، سيرد برقم (٣٦٩٩) و(٣٧٠٢) و(٣٧٣٦) و(٣٨٤٩) و(٣٨٧٩) و(٣٨٨٧) و(٣٨٨٨) و(٣٩٣٣) و(٤١٧٢) و(٤٢٤١) و(٤٢٨٠) و(٤٤٣٢)، وانظر (٤٢٣٩).

قوله: «يكبر في كل خفض ورفع»: أي: ما عدا الرفع من الركوع.

(١) في (ظ١٤): السواد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٤)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٤٧)، وأبو عوانة ١/٨٧ـ٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٥، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٥٢، والبيهقي في «السنن» ٣/١٨٠. =

٣٦٦٢ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني أبو إسحاق، عن أبي عُبيدة عن عبدِ الله، قال: مَرَّ بِي رسولُ الله ﷺ وأنا أُصَلِّي، فقال: «سَلْ تُعْطَهْ يا ابنَ أُمِّ عبدٍ»، فابْتَدَرَ أبو بكرٍ وعمر رضي الله عنهما،

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٥ من طريق وهب بن جرير، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٦٤) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٩٥)، والبخاري (٦٦٤٢)، ومسلم (٢٢١) (٣٧٦) و(٣٧٨)، وأبو يعلى (٥٣٨٦)، والطبري في «التفسير» ١٧/١١٢، وأبو عوانة ١/٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٥-١٥٦، والشاشي (٦٧٤)، وابن حبان (٧٢٤٥) و(٧٤٥٨)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٦) و(٩٨٧)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٦٥)، من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيرد من طريق شعبة برقم (٤١٦٦)، ومن طريق إسرائيل برقم (٤٢٥١). وانظر (٣٦٧٧) و(٤٣٢٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٣٤٨) و(٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢)، سيرد ٣/٣٢، ٣٣.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٣٢.

وعن جابر، سيرد ٣/٣٤٦ و٣٨٣.

وعن أبي هريرة مختصراً عند البخاري (٦٥٢٩)، سيرد ٢/٣٧٨ و٣٩١.

وعن أبي الدرداء مختصراً، سيرد ٦/٤٤١.

قوله: «أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة»: قال السندي: قد جاء ما يدل على أنهم ثلثان، والظاهر أنه قال هٰذا عن رجاء، ثم ظهر له أن الأمر فوق ما رجا، فأخبر بذٰلك. والله تعالى أعلم.

في الشرك، أي: في جنب أهل الشرك الذين كانوا في الأمم السابقة، فبين أن الغالب على السابقين هو الشرك، بخلاف هٰذه الأمة. والله تعالى أعلم.

قال عمر: ما بادَرَني أبو بكرٍ إلى شيءٍ، إلَّا سَبَقَني إليه أبو بكرٍ، فسألَاهُ عن قوله، فقال: من دُعائي الذي لا أكادُ أَدَعُ: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ نعيماً لا يَبيدُ، وقُرَّةَ عينٍ لا تَنْفَدُ[1]، ومُرَافقةَ النبيِّ ﷺ محمدٍ في أَعْلى الجنَّةِ، جنَّةِ الخُلْدِ[2].

٣٦٦٣ - سمعتُ يحيى، قال: سمعتُ سليمانَ، قال: سمعتُ زيدَ بنَ وَهْبٍ، قال:

---

(١) في هامش (س): لا تفنى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود -، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٣٤٠)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٧، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٢، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٩) -، والطبراني في «الكبير» (٨٤١٦)، من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي من طريق أبي عبيدة برقم (٣٧٩٧) و(٤١٦٥)، وبإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠) و(٤٣٤١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم ٣/٣١٧، وصححه، ووافقه الذهبي.

وآخر - عدا الدعاء - صحيح من حديث عمر تقدم برقم (١٧٥) و(٢٦٥).

وقوله: «اللهم إني أسألك نعيماً لا يبيد، وقرة عين لا تنفد» جاء من حديث عمار بن ياسر عند النسائي في «المجتبى» ٣/٥٥ أنه من دعاء رسول الله ﷺ.

سمعتُ عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم سَتَرَوْنَ بعدِي أَثَرَةً، وأُموراً تُنْكِرُونها»، قال: قلنا: ما تأْمُرُنا؟ قال: «أَدُّوا إليهم حَقَّهُم، وسَلُوا اللهَ حَقَّكُم»(١). ٣٨٧/١

٣٦٦٤ ـ حدثنا ابنُ نُميرٍ، عن مُجالدٍ، عن عامرٍ، عن الأَسودِ بنِ يزيد، قال:

أُقِيمتِ الصلاةُ في المسجدِ، فجِئْنا نَمْشِي مَعَ عَبْدِ الله بنِ مسعودٍ، فلما رَكَعَ النَّاسُ، رَكَعَ عبدُ الله وركَعْنا مَعَه، ونَحْنُ نمشي، فمَرَّ رجلٌ بين يَدَيْه، فقال: السلامُ عَلَيْكَ يا أَبا عَبْدِ الرحمٰن، فقال عبدُ الله وهو راكعٌ: صدقَ اللهُ ورسولُه، فلما انصرفَ، سأَله بعضُ القومِ: لِمَ قُلتَ حين سَلَّم عليك الرَّجُلُ: صَدَقَ الله ورسولُه؟ قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، إذا كانَتِ التَّحِيَّةُ على المَعْرِفَةِ»(٢).

---

(١) مكرر (٣٦٤١) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد: وهو ابن سعيد الهمْداني، وقد أخرج له مسلم مقروناً بغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩١) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٥ و٤/٣٨٥ من طريق عمر بن عبد الرحمٰن الأبّار، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق أو غيره ـ كذا قال عمر ـ، عن عبد الله، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٥ و٤/ ٣٨٥ من طريق حماد بن سلمة، والطبراني في «الكبير» (٩٤٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٠٧، من طريق عمر بن المغيرة، كلاهما عن أبي حمزة الأعور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود. وعمر بن المغيرة نقل الذهبي في «الميزان» عن البخاري قوله فيه: منكر الحديث، مجهول. وأبو حمزة الأعور ـ وهو ميمون ـ: ضعيف.

وأخرجه مطولاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩٤٨٩)، وابن خزيمة (١٣٢٦)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٧٨)، من طريق الحسن بن بشر بن سَلْم البجلي، عن الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، قال: لقي ابن مسعود.. فذكر الحديث. وإسناده ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٥١٣٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٤٨٦) عن سفيان الثوري، عن حصين، عن عبد الأعلى، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الشاشي (٤٠٠) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن مسروق، عن عبد الله.

وأخرجه مطولاً موقوفاً الحاكم ٤/ ٤٤٦ من طريق شعبة، عن حصين، عن عبد الأعلى بن الحكم ـ رجل من بني عامر ـ، عن خارجة بن الصلت البرجمي، عن عبد الله بن مسعود. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد. وقد أسند هٰذه الكلمات بشير بن سلمان (في المطبوع: سليمان، وهو خطأ) في روايته، ثم صار الحديث برواية شعبة هٰذه صحيحاً، ولم يخرجاه، فأعلَّه الذهبي بأنه موقوف. قلنا: وعبد الأعلى بن الحكم لا يُعرف حاله.

وسيأتي برقم (٣٨٤٨)، وبإسناد حسن برقم (٣٨٧٠) مطولاً، و(٣٩٨٢).

وفي الباب عن العداء بن خالد عند الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٩، وقال: وفيه من لم أعرفهم.

قوله: «وركعنا معه ونحن نمشي»: قال السندي: أي: ركعنا دون الصف، ثم مشينا حتى لحقنا الصف، وفي بعض النسخ: ونحن عشر، فخص الرجل عبد الله =

٣٦٦٥ ـ حدثنا ابنُ نُميرٍ، أخبرنا مالك بن مِغْوَلٍ، عن الزبير بنِ عديٍّ، عن طلحةَ، عن مُرَّة

عن عبدِ الله، قال: لما أُسْرِيَ برسولِ الله ﷺ، انتُهِيَ به إلى سِدْرَةِ المُنْتَهى، وهي في السَّماءِ السَّادِسَةِ، إليها يَنْتَهي ما يُعْرَجُ به مِن الأرض، فيُقبَضُ منها، وإليها يَنتهي ما يُهْبَطُ به مِنْ فَوْقِها، فيُقْبَضُ منها، قال: ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ ما يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قال: فَرَاشٌ مِن ذَهَبٍ، قال: فأُعطِيَ رسولُ الله ﷺ ثلاثاً: أُعْطِيَ الصَّلَواتِ الخَمْسَ(١)، وأُعْطِيَ خَواتِيمَ سورةِ البقرةِ، وغُفِرَ لمن لا يُشْرِكُ باللهِ مِن أُمَّتِه شيئاً المُقْحِماتُ(٢).

= بالسلام من بين عشر.

(١) في (ظ١٤): فأعطي رسول الله ﷺ لما أعطي: الصلوات الخمس...

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وطلحة: هو ابن مصرف، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني المعروف بمرة الطيب.

وأخرجه مسلم (١٧٣) (٢٧٩)، وأبو يعلى (٥٣٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦٠، ومسلم (١٧٣) (٢٧٩) و(٣٢٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٢٣-٢٢٤، وفي «الكبرى» (٣١٥)، والطبري في «التفسير» ٢٧/٥٢ و٥٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٧٤، من طرق عن مالك بن مغول، به.

وأخرجه الترمذي (٣٢٧٦) من طريق مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرِّف بإسقاط الزبير بن عدي، وهي صحيحة أيضاً، فإن مالك بن مغول روى عن طلحة مباشرة، فتكون الرواية السالفة من المزيد في متصل الأسانيد. وقد قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

. . . . . .

= وأخرجه بنحوه مختصراً أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص١٢٤ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والفريابي في «فضائل القرآن» (٥٦) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن مرة بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً، بلفظ: «خواتيم سورة البقرة أنزلت من كنز تحت العرش».

وهٰذا اللفظ له شاهد من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٧ و١٥٨.

وآخر من حديث أبي ذر، سيرد ٥/١٥١ و١٨٠.

وثالث من حديث حذيفة، سيرد ٥/٣٨٣.

قوله: «في السماء السادسة»: قال السندي: قد جاء أنها في السابعة، ووفق بينهما بأن أصلها في السادسة، ومعظمها في السابعة.

فَيَقْبَض: قال الطيبي: لعل القابض غير الصاعد بالأعمال من الملائكة، وكذا النازل.

وأعطي خواتيم سورة البقرة: قال السندي: قلت: لعل المراد قُدِّر له إعطاؤها، وقيل له: إنها ستنزل عليك، فلا ينافي هٰذا ما جاء من أنه لما اشتد عليهم قوله تعالى: ﴿إن تُبدوا ما في أنفسكم...﴾ الآية، نزل: ﴿آمن الرسولُ﴾ إلى آخر السورة، وقد تقدم ذٰلك في مسند ابن عباس. وقيل: بل معناه أنه وعدٌ له باستجابة ما فيها من الدعاء لمن يدعو به من الأمة. والله تعالى أعلم.

المُقْحِمات: بضم ميم، وسكون قاف، وكسر مهملة، والمراد الكبائر التي تدخل الناس النار، ولعل المراد أن الله تعالى لا يؤاخذهم بكلها، بل لا بد أن يغفر لهم بعضها، فإن شاء غفر لهم كلها. قال النووي: أُريدَ بالغفران أنه لا يخلد صاحبها في النار، لا أنه لا يعذب أصلاً، وإلا فقد جاء عذابُ العصاة، أو المراد أنه يغفر لبعض الأمة الكبائر، وهو مخصوص بهٰذه الأمة. قلت (يعني السندي): ولعله إن كان هناك تأويل فما ذكرت أقرب، وإلا فتفويض هٰذا الأمر إلى علمه تعالى أولى. والله تعالى أعلم.

٣٦٦٦ ـ حدثنا ابنُ نُميرٍ، أخبرنا سفيانُ، عن عبد الله بن السَّائِب، عن زَاذَانَ، قال:

قال عبدُ الله: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ في الأَرضِ ملائكةً[1] سَيَّاحِينَ، يُبَلِّغُونِي مِن أُمَّتي السَّلامَ»[2].

---

(١) وقع في (م): إن لله ملائكة في الأرض. وكذلك وردت في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن السائب ـ وهو الكندي الكوفي ـ، وغير زاذان ـ وهو أبو عمر الكندي ـ، فهما من رجال مسلم. ابن نمير: هو عبدالله، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٨)، وعبد الرزاق (٣١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٣، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٦)، والدارمي ٢/٣١٧، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢١)، والبزار (٨٤٥) (زوائد)، والشاشي (٨٢٥) و(٨٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٩) و(١٠٥٣٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٠-٢٠١، و«أخبار أصبهان» ٢/٢٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٧) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٨)، والحاكم ٢/٤٢١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٠٥، من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن عبد الله بن السائب، به. قال الحاكم: فأما حديث الأعمش عن عبد الله بن السائب فإنا لم نكتبه إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٥٨٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/١٠٤ من طريقين عن عبد الله بن السائب، به.

وسيأتي برقم (٤٢١٠) و(٤٣٢٠).

٣٦٦٧ - حدثنا ابن نُمير، عن الأعمش، عن شَقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجَنَّةُ أَقْرَبُ إلى أَحَدِكم مِن شِرَاكِ نَعْلِه، والنَّارُ مِثْلُ ذٰلكَ»(١).

٣٦٦٨ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُباشِرِ المرأةُ المَرْأَةَ، لِتَنْعَتَها لِزَوْجِها كأَنَّهُ يَنْظُرُ إليها»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشاشي (٥١٥) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٨)، والشاشي (٥١٤)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٣٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧٤)، من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٩٢٣) و(٤٢١٦).

قوله: «من شراك نعله»: يحتمل أن المراد بيان أن استحقاق كل منهما يحصل بأدنى شيء من قول أو فعل لا يبالي به صاحبه، أو بيان قرب الموت الموصل لصاحب الجنة إليها، ولصاحب النار إليها. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

والشِّراكُ: أحدُ سيور النعل التي تكون على وجهها. «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشاشي (٥٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٣ من طريق ابن نمير - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٠٩)، وذكرنا هناك شواهده.

٣٦٦٩ ـ حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، قال: سمعتُ عمروبنَ قَيْسٍ، عن عاصمٍ، عن شقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّهما يَنْفِيَانِ الفَقْرَ والذُّنُوبَ، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحديدِ والذَّهبِ والفِضَّةِ، وليس لِلحَجَّةِ المَبْرُورَةِ ثَوابٌ دُونَ الجَنَّةِ»(١).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، وعمروبن قيس: هو الملائي، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١١٠، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث عاصم، تفرد به عنه عمروبن قيس الملائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١/٧٤، والترمذي (٨١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١١٥-١١٦، وفي «الكبرى» (٣٦١٠)، وأبو يعلى (٤٩٧٦) و(٥٢٣٦)، والطبري في «تفسيره» (٣٩٥٦)، وابن خزيمة (٢٥١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٢٤، والشاشي (٥٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١١٠، والبغوي (١٨٤٣) من طرق عن سليمان أبي خالد الأحمر، به.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب، من حديث ابن مسعود.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٩٥٧) من طريق الحكم بن بشير، عن عمروبن قيس، به.

وفي الباب عن عمر تقدم برقم (١٦٧).

وعن عامر بن ربيعة، سيرد ٣/٤٤٦ و٤٤٧. =

٣٦٧٠ ـ حدثنا أبو داود الحَفَري[1] عمرُ بنُ سعدٍ، حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بنِ مُهاجِر، عن مُسلم البَطِينِ، عن أبي عبد الرحمٰن

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ، ثم تَغَيَّرَ وجْهُهُ، ثم قال: نحواً مِن ذا، أو قَرِيباً مِن ذا[2].

= وعن ابن عباس عند النسائي في «المجتبى» ٥/١١٥، والطبراني (١١١٩٦) و(١١٤٢٨). وإسناده صحيح.

وعن جابر عند البزار (١١٤٧) (زوائد)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٧: رجاله رجال الصحيح خلا بشر بن المنذر ففي حديثه وهم. قاله العقيلي، ووثقه ابن حبان.

وعن جابر أيضاً عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٨، وقال: وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل، وفيه كلام، ومع ذلك فحديثه حسن.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٦٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٨: وفيه حجاج بن نصير، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه النسائي وغيره.

قوله: «فإنهما»: أي: بصفة المتابعة.

قوله: «دون الجنة»، قال السندي: أي: ابتداءً، وإلا فالدخول في الجنة في الجملة يكفي فيه الإيمان، وحينئذ فالحديث يدل على مغفرة الكبائر بالحج المبرور المتقدمة بل المتأخرة أيضاً، إذ لا يمكن دخول الجنة ابتداءً بدون مغفرتها، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: الحضري.

(٢) أثر صحيح، إبراهيم بن مهاجر ـ وهو البجلي الكوفي ـ، صدوق لا بأس به فيه لين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الحفري فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومسلم البطين: هو ابن عمران، وأبو عبد الرحمٰن: هو السُّلَمي عبد الله بن حبيب. =

٣٦٧١ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا أَبانُ بنُ إسحاق، عن الصبَّاح بنِ محمد، عن مُرَّةَ الهَمْدَانيِّ

عن عبدِ الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ: «استَحْيُوا مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ حَقَّ الحَياءِ»، قال: قلنا: يا رسولَ الله، إنَّا نَسْتَحيي، والحمْدُ لله، قال: «ليسَ ذٰلكَ، ولٰكِنْ مَن اسْتَحْيى من الله حَقَّ الحَياءِ، فلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وما حَوَى، وَلْيَحْفَظِ البطنَ وما وَعَى، ولْيَذْكُرِ الموتَ والبِلى، ومَن أَرادَ الآخِرَةَ، تَرَكَ زِينَةَ الدُّنيا، فمَنْ فَعَل ذٰلك، فقد اسْتَحْيى من الله عزَّ وجَلَّ حَقَّ الحَيَاءِ»(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦١٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأسانيد صحيحة بنحوه برقم (٤٠١٥) و(٤٣٢١) و(٤٣٣٣).

قوله: «ثم تغير وجهه»، أي: من جهة نسبة الحديث إليه ﷺ مع احتمال ألا يكون ذٰلك اللفظ له ﷺ، بل معناه له، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لضعف الصَّبَّاح بن محمد ـ وهو ابن أبي حازم الأحمسي الكوفي ـ، قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٧٧: كان ممن يروي عن الثقات الموضوعات، وضعفه الحافظ في «التقريب»، وقال: أفرط فيه ابن حبان، وقال العقيلي: في حديثه وهم ويرفع الموقوف، وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٣٠٦: رفع حديثين هما من قول عبد الله. قلنا: هما هذا والذي بعده. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن إسحاق، روى له الترمذي، وهو ثقة. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومُرَّة الهمداني: هو ابن شراحيل المعروف بمرة الطيب.

وأخرجه الترمذي (٢٤٥٨) من طريق محمد بن عبيد ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب (أي: ضعيف) إنما نعرفه من هٰذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق، عن الصباح بن محمد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٥٠٤٧)، والحاكم ٤/٣٢٣، من طريق مروان بن معاوية، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٣٠)، وفي «الآداب» (١٠١٥) من طريق يعلى بن عبيد، وفي «الشعب» (١٠٥٦١)، من طريق إسماعيل بن زكريا، ثلاثتهم عن أبان بن إسحاق، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقد تحرف الصباح بن محمد في مطبوع «المستدرك» إلى الصباح بن محارب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٢٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن الصباح بن محمد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٩٠)، وفي «الصغير» (٤٩٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٩، عن السَّرِي بن سهل الجُنْدَيْسابوري، عن عبد الله بن رشيد، عن مجاعة بن الزبير، عن قتادة، عن عقبة بن عبد الغافر، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً. قال الطبراني في «الصغير»: لم يروه عن قتادة إلا مجاعة، تفرد به عبد الله بن رشيد. والسري بن سهل شيخ الطبراني، قال البيهقي: لا يحتج به ولا بشيخه. وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث.

قلنا: وإسناده أيضاً منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود، وعبد الله بن رشيد: قال البيهقي: لا يحتج به، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث. انظر «لسان الميزان» ٣/٢٨٥، و«ثقات» ابن حبان ٨/٣٤٣.

وقد أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٤٠٠ و٤/٢٣٩-٢٤٠، وقال: وقد قيل: إن الصباح إنما رفع هٰذا الحديث وهماً منه، وضعف برفعه، وصوابه موقوف، والله أعلم.

وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة عند الطبراني في «الأوسط»، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو متروك، قاله الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٤.

وآخر مثله من حديث الحكم بن عمير عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٤، وقال: فيه عيسى بن إبراهيم القرشي، وهو=

٣٦٧٢ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا أَبانُ بنُ إسحاق، عن الصبَّاح بنِ محمد، عن مُرَّة الهَمْداني

عن عبد الله بنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ قَسَمَ بينكم أخلاقَكُم، كما قَسَمَ بَيْنَكُم أرزاقَكُم، وإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُعطِي الدُّنيا[1] من يُحِبُّ ومَن لا يُحِبُّ، ولا يُعطي الدِّينَ إلا لمن[2] أَحَبَّ، فمن أَعطاهُ اللهُ الدِّينَ، فقد أَحبَّهُ، والذي نَفْسِي بيدِه، لا يُسْلِمُ عبدٌ حتى يَسْلَمَ قَلبُه ولِسانُه، ولا يُؤْمِنُ حتى يَأْمَنَ جارُهُ بَوائِقَه»، قالوا: وما بَوائِقُه يا نبيَّ الله؟ قال: «غَشْمُه وظُلْمُهُ، ولا يَكْسِبُ عبدٌ مالاً مِن حَرامٍ، فَيُنفِقَ منه فيُبارَكَ له فيه، ولا يَتَصَدَّقَ به فيُقْبَلَ منه، ولا يَترك[3] خلفَ ظَهْرِه إلا كانَ زادَه إلى النَّارِ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَمحُو السَّيِّىءَ بالسَّيِّىءِ، ولٰكن يَمْحُو السَّيِّىءَ بالحَسَنِ، إن الخَبِيثَ لا يَمحُو الخَبِيثَ»[4].

= متروك.

وثالث من حديث الحسن مرسلاً، رواه ابن المبارك في «الزهد» (٣١٧).

قوله: «وما حوى»، أي: جمعه من القوى والأعضاء من العين والأذن واللسان، فلا يستعمل هٰذه الأشياء فيما لا يرضى به الله.

وما وعى، أي: ما حفظه البطن وجمعه، وما يتصل به من الفرج والرجلين واليدين والقلب من استعمالها في المعاصي.

والبِلى، بكسر الباء: أي: صيرورته تراباً بعد الموت. قال ذٰلك السندي.

(١) في (ق) و(ظ١): من الدنيا.

(٢) في هامش (س): من.

(٣) في (ظ١٤): يتركه.

(٤) إسناده ضعيف لضعف الصباح بن محمد، وهو ابن أبي حازم البجلي، قال =

. . . . . .

= العقيلي: في حديثه وهم، ويرفع الموقوف، وضعفه الحافظ في «التقريب»، وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٣٠٦: رَفَعَ حديثين هما من قول عبد الله. قلنا: هما هٰذا والذي قبله، فالصحيح أنه موقوف، كما ذكر الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن إسحاق، فقد أخرج له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: هٰذه الزيادة (يعني: من قوله: فمن أعطاه الله الدين فقد أحبه... إلى آخر الحديث) لم يروها عن مُرَّة إلا الصباح، ولا عنه إلا أبان.

وأخرجه البزار (٣٥٦٢) (زوائد)، من طريق محمد بن عبيد ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. قال البزار: أبان كوفي، والصباح فليس بالمشهور، وإنما ذكرناه مع علته لأنا لم نحفظه عن النبي ﷺ إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣١٣، والشاشي (٨٧٧)، والحاكم ٢/٤٤٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٢٤)، والبغوي (٢٠٣٠)، من طرق عن أبان بن إسحاق، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مختصراً ابن المبارك في «الزهد» (١١٣٤) من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» (٨٩٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٦٥ من طريق محمد بن طلحة، كلاهما عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، موقوفاً.

قال أبو نعيم: ورواه الناس عن محمد بن طلحة مثله موقوفاً، ورفعه عن محمد بن طلحة مثلَه سلامُ بنُ سليمان المدائني [قلنا: هو عند ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٥٨]، ورواه سفيان الثوري عن زبيد موقوفاً ومرفوعاً، ورفعه على الثوري عيسى بن يونس وسفيان بن عيينة والقاسم بن الحكم، ورواه عبد الرحمٰن بن زبيد عن أبيه مرفوعاً وموقوفاً.

قلنا: وعلَّقه مختصراً جداً البخاريُّ في «التاريخ» ٤/٣١٣ عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن مُرَّة، عن عبد الله، ولم يرفعه.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٧١: والصحيح موقوف. =

٣٦٧٣ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسلم، حدثنا أبو إسحاق الهَمْدَاني، عن أبي الأحوص ١/٣٨٨

عن ابن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا كانَ ثُلُثُ الليلِ الباقي، يَهْبِطُ اللهُ عزَّ وجلَّ إلى السماءِ الدُّنيا، ثم تُفْتَحُ أبوابُ السَّماءِ، ثم يَبْسُطُ يدَه، فيقول: هل مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سُؤْلَه[1]؟ فلا

= وأخرجه الحاكم ١/٣٣-٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٥ من طريق أحمد بن جناب المِصِّيصي، عن عيسى بن يونس، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٧) من طريق سفيان بن عقبة أخو قبيصة، كلاهما عن سفيان الثوري، به، مرفوعاً.

وأخرجه الحاكم ١/٣٤، وعنه البيهقي في «الشعب» (٦٠٧) من طريق حمزة الزيات، عن زبيد، به، مرفوعاً. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، تفرد به أحمد بن جناب المِصِّيصي، وهو شرط من شرطنا في هٰذا الكتاب أنا نخرج أفراد الثقات إذا لم نجد لها علة، وقد وجدنا لعيسى بن يونس فيه متابعين، أحدهما من شرط هٰذا الكتاب وهو سفيان بن عقبة أخو قبيصة.... ثم قال: صحَّ بمتابعين لعيسى بن يونس، ثم بمتابع الثوري، عن زبيد، وهو حمزة الزيات، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد سبق عن الدارقطني أن الموقوف هو الصحيح.

قوله: «من يحب ومن لا يحب»: قال السندي: فلا يستدل بها على سعادة صاحبها.

قوله: «لا يُسْلِم عبد»: من الإسلام، والمراد أنه لا يحصل الإسلامُ المأجور به عند الله.

ولا يؤمن: أي: لا يكون كامل الإيمان.

بوائقه: أي: غوائله وشروره، جمع بائقة، وهي الداهية.

غَشْمه: الظلم، فعطف الظلم عليه للتفسير.

(١) في (ق): سؤاله.

يَزَالُ كذٰلك، حتى يَطْلُعَ الفَجْرُ»[1].

٣٦٧٤ - حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ، قال: قال عبدُ الله: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُقْضَى بَيْنَ الناسِ يَوْمَ القِيامةِ في الدِّماءِ»[2].

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، عبد العزيز بن مسلم: هو القسملي. أبو إسحاق الهمْداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣١٩) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٥٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٩٦٨).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨)، سيرد ٢/٢٥٨.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٤.

وعن رفاعة بن عرابة، سيرد ٤/١٦.

وعن عثمان بن أبي العاص، سيرد ٤/٢٢.

وعن جبير بن مطعم، سيرد ٤/٨١.

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار بنحوه، فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٥٤-١٥٥، وقال: فيه زيادة بن محمد الأنصاري، وهو منكر الحديث.

وعن عبادة بن الصامت بنحوه، عند الآجري في «الشريعة» ص٣١٢-٣١٣.

وعن عبد الرحمٰن البيلماني بنحوه، عند الآجري في «الشريعة» ص٣١٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، =

. . . . . .

= والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه القضاعي في «مسنده» (٢١٢) من طريق محمد بن عبيد ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٣) و(٦٨٦٤)، ومسلم (١٦٧٨) (٢٨)، وحسين المروَزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٣٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٥٥)، وأبو يعلى (٥٠٩٩)، والشاشي (٥٦٤) و(٥٦٦) و(٥٦٧)، وابن حبان (٧٣٤٤)، والطبراني في «الأوائل» (٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٧/٧ و١٢٧، والبيهقي في «السنن» ٢١/٨، وفي «الشعب» (٥٣٢٥)، والبغوي (٢٥٢٠)، من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٧) عن معمر، والنسائي في «المجتبى» ٨٣/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٥٤) و(٣٤٥٦) من طريق سفيان الثوري، والنسائي أيضاً في «المجتبى» ٨٤/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٥٩) من طريق أبي معاوية، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٨/٧ من طريق محمد بن عصام، أربعتهم عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً. وعند أبي نعيم: قال سفيان: لا أعلمه إلا رفعه.

قال الدارقطني في «العلل» ٩١/٥: حديث أبي وائل عن عبد الله صحيح، ويشبه أن يكون الأعمش كان يرفعه مرة، ويقفه أخرى، والله أعلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨٨/٧ من طريق محمد بن عصام، عن أبيه، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨٤/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٥٨) من طريق أبي معاوية، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢٢١/٢ من طريق عيسى بن جعفر قاضي الري، كلاهما عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، مرفوعاً. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد. قال ابن أبي حاتم: فسمعت علي بن = شهاب يقول: وجهت هٰذا الحديث إلى أبي زرعة، فقال: هٰذا خطأ، إنما هو عن عمرو بن شرحبيل موقوف، كذا رواه وكيع، حدثنا عمرو الأودي، قال: حدثنا وكيع، =

٣٦٧٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن حَكِيم بنِ جُبير، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه

عن عبدِ الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وله ما

= عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: . . . . قال الأعمش: قال أبو وائل: زاد فيه عمرو بن شرحبيل: يجيء الرجل أخذ بيد الرجل. . . . وذكر بقية المتن، وأما أبو معاوية فرواه مرسلاً. ثم أورده ابن أبي حاتم من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، قال: قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة. . .» لكن سقط من إسناده شقيق بن سلمة.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ٧/٨٣-٨٤، وفي «الكبرى» (٣٤٥٧)، من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٨٨ من طريق مهران، عن سفيان، عن منصور، عن شقيق، عن عبد الله، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٨٣، وفي «الكبرى» (٣٤٥٣)، وابن ماجه (٢٦١٧)، وأبو يعلى (٥٤١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٣)، من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن عبد الله، مرفوعاً، بلفظ: «أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي.

وسيأتي برقم (٤٢٠٠) و(٤٢١٣) و(٤٢١٤).

قوله: «في الدماء»: قال السندي: أي: أول ما يقضى فيما جرى بين الناس، فلا ينافي هٰذا ما جاء: «أول ما يحاسب به العبد الصلاة»، فإن ذٰلك فيما بينه وبين الله.

يُغْنِيه، جاءَتْ يَوْمَ القيامةِ خُدُوشاً، أَو كُدُوشاً[1] في وَجْهِه»، قالوا: يا رسول الله، وما غِنَاهُ؟ قال: «خمسونَ دِرْهماً، أَو حِسابُها مِن الذَّهَب»[2].

---

(١) في (ق) و(ظ١٤): كدوحاً.

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حكيم بن جبير، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال الدارقطني: متروك، وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالرحمٰن بن يزيد، فقد أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٨٠، وأبو يعلى (٥٢١٧)، والشاشي (٤٧٩)، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٢٦)، والترمذي (٦٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٩٧، وابن ماجه (١٨٤٠)، والدارمي ١/٣٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٠ و٤/٣٧٢، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٣٥-٦٣٦، والدارقطني في «السنن» ٢/١٢٢، والحاكم ١/٤٠٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤، والخطيب في «تاريخه» ٣/٢٠٥، من طرق عن سفيان، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وجاء في «سنن» أبي داود: قال يحيى ـ يعني ابن آدم ـ: فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جبير، فقال سفيان: فقد حدثناه زبيد، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد.

وقال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هٰذا الحديث، وقال أيضاً: فقال له (يعني لسفيان) عبد الله بن عثمان صاحب شعبة: لو غير حكيم حدث بهٰذا الحديث! فقال له سفيان: وما لِحكيم، لا يُحَدِّثُ عنه شعبةُ؟ قال: نعم. قال سفيان: سمعت زبيداً يحدث بهٰذا عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد. =

. . . . . .

= وفي «الكامل» لابن عدي ٢/٦٣٦: قال ـ أي الثوري ـ: حدثني زبيد، عن محمد بن عبد الرحمٰن، ولم يزد عليه. قال أحمد: كأنه أرسله أو كره أن يحدث به.

قال البيهقي في «السنن» ٧/٢٤: وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل، أنبأنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان (في «تاريخه» ٣/٢٣٤ـ٢٣٥)، فذكر معنى هٰذه الحكاية... ثم قال يعقوب: هي حكاية بعيدة، ولو كان حديث حكيم بن جبير عن زبيد ما خفي على أهل العلم.

قلنا: يعني أنه لم يعتد بمتابعة زبيد، وانظر «ميزان الاعتدال» ١/٥٨٤.

قال الترمذي: والعمل على هٰذا عند بعض أصحابنا، وبه يقول الثوري وعبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق، قالوا: إذا كان عند الرجل خمسون درهماً لم تحل له الصدقة.

قال: ولم يذهب بعض أهل العلم إلى حديث حكيم بن جبير، وَسَّعُوا في هٰذا، وقالوا: إذا كان عنده خمسون درهماً أو أكثر وهو محتاج، فله أن يأخذ من الزكاة. وهو قولُ الشافعي وغيره من أهل الفقه والعلم.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٢)، والترمذي (٦٥٠)، والدارمي ١/٣٨٦، والدولابي في «الكنى» ١/١٣٥، والشاشي (٤٧٨) و(٤٨٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٠) من طرق عن حكيم بن جبير، به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/١٢٢ من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، به. وعقب عليه الدارقطني بأنه وهم في قوله عن أبي إسحاق، إنما هو حكيم بن جبير، وهو ضعيف، تركه شعبة وغيره.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٢/١٢١ من طريق بكر بن خنيس، عن أبي شيبة، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود، بلفظ: «لا تحل الصدقة لرجل له خمسون درهماً». قال الدارقطني: أبو شيبة هو عبد الرحمٰن بن إسحاق ضعيف، وبكر بن خنيس، ضعيف.

وأخرجه أيضاً ٢/١٢١ من طريق عبد بن سلمة بن أسلم، عن عبد الرحمٰن بن =

٣٦٧٦ ـ حدثنا محمد بن السَّماك، عن يزيد بن أبي زياد، عن المُسَيَّب بن رافع

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَشْتَرُوا السَّمَكَ فيْ الماء، فإنَّه غَرَرٌ»(١).

= المسور بن مخرمة، عن أبيه، عن ابن مسعود، نحوه، قال الدارقطني: ابن أسلم ضعيف.

وسيأتي من طريق آخر برقم (٤٤٤٠)، ويكرر برقم (٤٢٠٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أبي داود (١٦٢٨)، وصححه ابن حبان (٣٣٩٠) ولفظه: «من سأل وله أوقية فهو ملحف»، وسيرد ٣/٧ و٩.

وعن رجل من بني أسد نحوه، وسيرد ٤/٣٦، وإسناده صحيح.

وعن سهل بن الحنظلية، بلفظ: «من سأل وعنده ما يُغنيه، فإنما يستكثر من نارِ جهنم»، قالوا: يا رسول الله، وما يُغنيه؟ قال: «ما يغديه أو يعشيه»، وسيرد ٤/١٨٠، وإسناده صحيح على شرط البخاري.

وعن سَمُرَةَ بن جندب، سيرد ٥/١٩ و٢٢ بلفظ: «إنما المسائل كدوحٌ يَكْدَحُ بها الرجلُ وَجْهَهُ، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسألَ ذا سلطان، أو يسألَ في الأمر لا يجد منه بداً». وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة وسيأتي ٢/٢٣١، ولفظه: «من سأل الناس من أموالهم فإنما يسأل جمراً، فليستقل منهم، أو ليستكثر»، وهو عند مسلم (١٠٤١).

وعن جابر بن عبد الله عند ابن حبان (٣٣٩٢) «الإحسان».

خُدُوشاً: قال السندي: بضمتين، أي: آثار القشر، وكذا الكدوح أو الكدوش مثله وزناً ومعنى، وكلمة «أو» للشك. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، يزيد بن أبي زياد: هو الهاشمي الكوفي، ضعيف، والمسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود. ومحمد بن السَّمَّاك: هو ابن صَبِيح ـ بفتح الصاد ـ واعظ مشهور، مختلف فيه، وثقه =

. . . . . .

= ابن حبان ٩/٢٣، وقال: مستقيم الحديث، وقال ابن نمير ـ كما في «تاريخ بغداد» ٥/٣٧٣ ـ: وكان صدوقاً، ونقل الحافظ في «التعجيل» ص٣٦٤، عن محمد بن عبد الله بن نمير، قوله: حديثه ليس بشيء، وقال الحسيني في «الإكمال» ص٣٧٤: لا يعرف، فتعقبه الحافظ في «التعجيل»، وقال: بل هو معروف. وقد أورد الخطيب البغدادي ترجمة مطولة له في «تاريخه» ٥/٣٦٨ـ٣٧٣، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٦ـ١٠٧، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢١٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٦٩، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: قال عبد الله: قال أبي: حدثناه هشيم، فلم يرفعه. وقال أبو نعيم: غريب المتن والإسناد، لم نكتبه من حديث ابن السماك إلا من حديث أحمد بن حنبل.

وقال البيهقي: هٰكذا روي مرفوعاً، وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود، والصحيح ما رواه هشيم عن يزيد موقوفاً على عبد الله، ورواه أيضاً سفيان الثوري، عن يزيد موقوفاً على عبد الله أنه كره بيع السمك في الماء.

ونقل الخطيب عن القَطيعي قوله: قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: وحدثناه به هشيم، عن يزيد، فلم يرفعه. فقال الخطيب: كذٰلك رواه زائدة بن قدامة، عن يزيد بن أبي زياد موقوفاً على ابن مسعود، وهو الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٧٥ من طريق ابن فضيل، والطبراني في «الكبير» (٩٦٠٧) من طريق زائدة، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، به، موقوفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٨٠، وقال: رواه أحمد موقوفاً ومرفوعاً، والطبراني في «الكبير» كذٰلك، ورجال الموقوف رجال الصحيح، وفي رجال المرفوع شيخ أحمد محمد بن السماك، ولم أجد من ترجمه، وبقيتهم ثقات! قلنا: ولم يذكر أنه منقطع من الطريقين، ورواية أحمد الموقوفة لما نجدها، نعم جاء في هامش (ظ١٤) ما نصه: قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: وحدثنا به هشيم، عن يزيد، لم يرفعه. =

٣٦٧٧ ـ حدثنا عمَّارُ بنُ محمد ابنُ أُخت سفيان الثوري[١]، عن إبراهيم، عن أبي الأحوصِ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ يَبْعَثُ يَوْمَ القِيامةِ منادياً يُنادي: يا آدمُ، إنَّ الله يأْمُرُكَ أن تَبعَثَ بَعْثاً من ذُرِّيَّتِكَ إلى النَّارِ، فيقولُ آدمُ[٢]: يا ربِّ، ومِن كَمْ؟ قال: فيقال له: مِن كلِّ مئةٍ تسعةً وتِسعينَ»، فقال رجلٌ مِن القوم: مَنْ هٰذا الناجي مِنَّا بعدَ هٰذا يا رسُولَ الله؟ قال: «هل تَدْرُونَ ما أنتُم في الناسِ؟ ما أنتُم[٣] في النَّاسِ[٤] إلَّا كالشَّامةِ في صَدْرِ البَعيرِ»[٥].

= قال السندي: قوله: فإنه غَرَر، بفتحتين، أي: بيع بلا ثقة بحصول المبيع، والحديث صحيح معنى، ضعيف إسناداً.

(١) في هامش (س): في بعض النسخ: عن الثوري.

(٢) لفظ: «آدم» لم يرد في (ق).

(٣) لفظ: «ما أنتم» سقط من (م).

(٤) لفظ: «في الناس» لم يرد في (ص) و(ق) و(م).

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف للين إبراهيم ـ وهو ابن مسلم الهجَري ـ، وعمار بن محمد مختلف فيه، وثقه ابن سعد وابن معين وعليُّ بن حجر والذهبي، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، يكتب حديثه، وقال البخاري: كان أوثق من سيف (يعني أخاه)، وقال الجُوزجاني: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ممن فحش خطؤه، وكثر وهمه حتى استحق الترك من أجله، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٢٤) مطولاً بنحوه من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم =

٣٦٧٨ - حدثنا عَبِيدةُ، عن إبراهيم بن مسلم أبي إسحاق[1] الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٩٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» [الحج: ١ و٢]، وقال: انفرد بهٰذا السندِ وهٰذا السياق الإمامُ أحمد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٥٢٩)، سيرد ٢/٣٧٨.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٣٤٨)، ومسلم (٢٢٢)، سيرد ٣/٣٢، ٣٣.

وثالث من حديث عمران بن الحصين عند الحميدي (٨٣١)، سيرد ٤/٤٣٢.

ورابع من حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤١.

وخامس من حديث أنس عند ابن حبان (٧٣٥٤) «الإحسان»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسادس من حديث ابن عباس عند البزار (٢٢٣٥) و(٣٤٩٧) في تفسير قوله تعالى: ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٦٩-٧٠ و١٠/٣٩٤، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

وسابع من حديث ابن عباس أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿يوماً يجعل الولدان شيباً﴾ عند الطبراني في «الكبير» (١٢٠٣٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٧٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وهو متروك، وضعفه الجمهور، واستحسن أبو حاتم حديثه.

وثامن من حديث عبد الله بن عمرو مطولاً، سيرد برقم (٦٥٥٥).

وانظر أيضاً (٣٦٦١).

(١) وقع في (م): عن أبي إسحاق، وهو خطأ، فأبو إسحاق هي كنية إبراهيم الهجري.

الهَجَرِي. . . فذكر معناه، وقال: «فيقولُ آدمُ: يا ربِّ، كَمْ أَبْعَثُ؟»[1].

٣٦٧٩ ـ حدثنا عمَّار بن محمد، عن إبراهيم، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَتَّقِ أَحَدُكم وَجْهَهُ النَّارَ، ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2].

---

(١) هو مكرر ما قبله، عَبِيدة: هو ابن حميد الحَذَّاء، وثقه أحمد وابن معين، واختلف قول ابن المديني فيه، فضعَّفه في قول له، ووثقه في آخر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف للين إبراهيم ـ وهو ابن مسلم الهجَري ـ وعمار بن محمد: هو ابن أخت سفيان الثوري، تقدم الكلام عنه في الرواية (٣٦٧٧)، وهو متابع، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢١٤ من طريق محمد بن صبيح، عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٠٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: كذا قال، وهو وهم منه، تابعه عليه المناوي في «فيض القدير» ٥/٣٥٠.

وسيأتي برقم (٤٢٦٥).

وله شاهد من حديث عدي بن حاتم عند البخاري (١٤١٣) و(١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦)، سيرد ٤/٢٥٨ بلفظ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة».

وعن عائشة، سيرد ٦/١٣٧.

وعن أنس عند البزار (٩٣٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٠٦، وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال البزار رجال الصحيح.

وعن النعمان بن بشير عند البزار (٩٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» =

٣٦٨٠ - حدثنا عمَّار بن محمد، عن الهَجَري، عن أبي الأحوص عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ[1]: «إذا جاءَ خَادِمُ أَحَدِكُم بِطَعامِهِ، فليَبْدَأْ به فلْيُطْعِمْهُ، أو لِيُجْلِسْه مَعَه، فإنه وَلِيَ حَرَّهُ ودُخَانَهُ»[2].

= ١٠٦/٣، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه أيوب بن جابر، وفيه كلام كثير، وقد وثقه ابن عدي.

وعن أبي هريرة عند البزار (٩٣٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٦/٣، وقال: رواه البزار وفيه عثمان بن عبد الرحمٰن الجمحي، قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وحسَّن البزار حديثه.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠١٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠٦/٣، وزاد نسبته إلى «الأوسط»، وقال: وفيه فضَّال بن جبير، وهو ضعيف.

وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٧٠٧)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٧١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠٥/٣، ١٠٦: فيه أبو بحر البكراوي، وفيه كلام وقد وثق.

(١) من قوله: «ليتق» في الحديث السابق إلى هنا سقط من (ق) و(ظ١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف للين الهجَري - وهو إبراهيم بن مسلم -، عمار بن محمد - وهو ابن أخت سفيان الثوري - مختلف فيه، والأكثر على توثيقه، وتقدم الكلام فيه في الرواية (٣٦٧٧)، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩١) من طريق محمد بن فضيل، وأبو يعلى (٥١٢٠) من طريق محمد بن دينار، والشاشي (٧٣٠) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد. =

٣٦٨١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ كُلَيْبٍ، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عَلْقَمة، قال:

قال ابنُ مسعود: أَلا أُصَلِّي لكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فصَلَّى، فلم يَرْفَعْ يديهِ[1] إلا مرّةً[2].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: رواه أحمد، وفيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

وسيأتي برقم (٤٢٥٧) و(٤٢٦٦).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٤٦٠)، ومسلم (١٦٦٣)، سيرد ٢/٢٨٣.

وآخر من حديث جابر، سيرد ٣/٣٤٦.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي يعلى (٥٦٥٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: فيه حسين بن قيس، وهو متروك، وقد وثقه ابن محيصن.

ورابع من حديث عبادة بن الصامت، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٨، وقال: وإسناده منقطع.

قال السندي: قوله: فليُطعمه، أي: لقمة قبل أن يأكل منه، وهٰذا تفسير البداية به.

أو ليُجلسه: من الإجلاس، أي: ليأكل معه على السويَّة.

وَلِيَ حرَّه ودُخانه: أي: هو الذي تعب في أسباب تحصيله، فلا ينبغي أن يُجعل محروماً، بل ينبغي جعلُه شريكاً فيه، وإن لم يتيسر ذٰلك فلا أقلَّ من أن أن يُعطىٰ لقمةً قبل أن يُؤكَل منه، ليكون البدءُ به بمنزلة الجابر لما فات من ترك المشاركة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): يده.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كُليب، فمن رجال مسلم. =

. . . . . .

= وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٢٣٦، وأبو داود (٧٤٨)، والترمذي (٢٥٧)، والنسائي ٢/١٩٥، وأبو يعلى (٥٠٤٠) و(٥٣٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٧٨، من طريق وكيع ـ شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٧٥١) من طريق معاوية بن هشام، وخالد بن عمرو، وأبي حذيفة، ثلاثتهم عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد ورد هٰذا الحديث في المطبوع من «سنن أبي داود» بعد حديث البراء (٧٥٠)، وهو خطأ، وحقه أن يكون بعد حديث ابن مسعود (٧٤٨) كما في «التحفة» ٧/١١٣-١١٤.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٨٢ من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان، به. وفيه زيادة: «ثم لم يعد».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٦ عن وكيع، عن مسعر، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن ابن مسعود من فعله.

قال أبو داود عقب الحديث: هٰذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هٰذا اللفظ.

وذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٩٦ أنه سأل أباه عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا خطأ، يقال: وهم فيه الثوري، وروى هٰذا الحديث عن عاصم جماعة، فقالوا كلهم: إن النبي ﷺ افتتح فرفع يديه، ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه، ولم يقل أحد ما رواه الثوري.

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١/٣٦٨: وقد حُكي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يثبت هٰذا الحديث. ثم قال: وقد يكون خفي هٰذا على ابن =

. . . . . .

= مسعود كما خفي عليه نسخ التطبيق، ويكون ذلك كان في الابتداء قبل أن يُشرع رفع اليدين في الركوع، ثم صار التطبيق منسوخاً، وصار الأمر في السنة إلى رفع اليدين عند الركوع ورفع الرأس منه.

وقال ابن القيم: قال أبو حاتم البستي في كتاب «الصلاة» له: هٰذا الحديث له علة توهنه، لأن وكيعاً اختصره من حديث طويل، ولفظةُ: «ثم لم يعد» إنما كان وكيع يقولها في آخر الخبر من قِبَله، وقَبْلها: «يعني»، فربما أسقطت «يعني»، وحكى البخاري تضعيفه عن يحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وتابعهما عليه، وضعفه الدارمي والدارقطني والبيهقي، وهٰذا الحديث روي بأربعة ألفاظ: أحدها قوله: فرفع يديه في أول مرة ثم لم يعد. والثانية: فلم يرفع يديه إلا مرة. والثالثة: فرفع يديه في أول مرة. لم يذكر سواها. والرابعة: فرفع يديه مرة واحدة. والإدراج ممكن في قوله: «ثم لم يعد». وأما باقيها فإما أن يكون قد روي بالمعنى، وإما أن يكون صحيحاً.

قلنا: قد ورد في «علل» الدارقطني ٥/١٧١ بلفظ: فرفع يديه في أول تكبيرة، ثم لم يعد، قال الدارقطني: وإسناده صحيح، وفيه لفظة ليست بمحفوظة ذكرها أبو حذيفة في حديثه عن الثوري، وهي قوله: ثم لم يعد. وكذٰلك قال الحماني عن وكيع. وأما أحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن نمير، فرووه عن وكيع، ولم يقولوا فيه: ثم لم يعد... وليس قول من قال: ثم لم يعد، محفوظاً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٢٠: ورده الشافعي بأنه لم يثبت، قال: ولو ثبت لكان المثبت مقدماً على النافي، وقد صححه بعض أهل الحديث، لكنه استدل به على عدم الوجوب، والطحاوي إنما نصب الخلاف مع من يقول بوجوبه كالأوزاعي وبعض أهل الظاهر.

وانظر بسط المسألة أيضاً في «المدونة» ١/٦٨-٦٩، و«نصب الراية» ١/٣٩٤-٣٩٦، و«شرح السنة» ٣/٢٤، ٢٥.

وللحديث شاهد من حديث البراء بن عازب عند أبي داود (٧٤٩) و(٧٥٢)، سيرد ٤/٣٠١ و٣٠٣، وإسناده ضعيف. قال أبو داود: هٰذا الحديث ليس بصحيح. =

٣٦٨٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان[1]، عن أبي إسحاق، عن الأسودِ بن يزيد

عن ابنِ مسعودٍ: أن النبيَّ ﷺ سَجَدَ بالنَّجْمِ وسَجَدَ المسلمونَ، إلا رجلاً[2] مِنْ قريشٍ أخذَ كَفّاً مِن ترابٍ، فَرَفَعَهُ إلى جَبْهَتِه، فَسَجَدَ عليه، قال عبدُ الله: فرأيتُه بعدُ قُتِل كافراً[3].

= وآخر موقوف من حديث علي عند ابن أبي شيبة ١/٢٣٦.

قال السندي: قوله: إلا مرة: ظاهره أن هٰذه هي الصلاة المعتادة أو الدائمة، فمقتضاه أن الغالب أو الدائم كان ترك الرفع عند الركوع والرفع منه، لكن قد جاء ما يدل على أن الرفع كان غيرَ قليل، فيحمل على أن هٰذه كانت صلاة له أيضاً، والمقصود أنه كما جاء الرفع فهو مسنون، كذٰلك جاء تركه فهو أيضاً مسنون، وهٰذا القول أقرب إلى الوارد إن شاء الله تعالى، وأما القول بأن ترك الرفع هو المسنون فبعيد بمرة، نعم، لا يبعد أن يكون المسنون هو الرفع، ويكون تركه أحياناً لبيان الجواز. والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (ظ١٤): إسرائيل. نسخة.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤) و(م): إلا رجل، والوجه إثبات الألف، ويُخرج ما هنا على لغة ربيعة، قال النووي: كان ينبغي أن يكتب بالألف، ولكن على تقدير حذفها لا بد من قراءتها منصوباً، لأنه مصروف. وانظر «فتح الباري» ٣/٤٢٦.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، وعنده أن الرجل الذي لم يسجد هو أمية بن خلف. قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٥: هٰذا =

٣٦٨٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة عن عبد الله، قال: لما أُنزِلَ على رسولِ الله ﷺ: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ كان يُكْثِرُ إذا قرأها وركَعَ أن يقول: «سُبْحانَكَ اللَّـهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» ثلاثاً[1].

= هو المعتمد.

وسيأتي برقم (٣٨٠٥) و(٤١٦٤) و(٤٢٣٥) و(٤٤٠٥).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (١٠٧١)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ سجد في النجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس.

وآخر من حديث المطلب بن أبي وداعة عند النسائي في «الكبرى» (١٠٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣، ولفظه عند النسائي: قال المطلب: قرأ رسول الله ﷺ بمكة سورة النجم، فسجد وسجد من عنده، فرفعت رأسي وأبيت أن أسجد. ولم يكن يومئذ أسلم المطلب.

وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٢/٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣.

ورابع من حديث ابن عمر عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣.

وخامس من حديث الشعبي مرسلاً عند ابن أبي شيبة ٢/٧ـ٨.

قال السندي: قوله: إلا رجلاً: أي: فتبعهم من في المجلس من المشركين فسجدوا إلا رجلاً، فالاستثناء متعلق بمقدر يُفهم من المقام. وهو بالنصب إلا أنه ترك الألف خطأً على عادة أهل الحديث. قلنا: الأولى أن يخرَّج عدم إثبات الألف على لغة ربيعة، كما قدمنا.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله ابن مسعود ـ، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن =

. . . . . .

= الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٠)، والمروزي في «مختصر قيام الليل» ص٧٩-٨٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد أبي يعلى إسرائيل، وسقط من إسناد المروزي أبو إسحاق.

وأخرجه الشاشي (٩٣٣)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٨) من طريقين، عن إسرائيل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٠٧)، والطبري في «التفسير» ٣٠/٣٣٥، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٦) و(٥٩٧)، من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه البزار (٥٤٤) «زوائد»، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٩)، من طريق عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود. وعمرو بن ثابت: ضعيف جداً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٢٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد الثلاثة: أبو عبيدة عن أبيه، ولم يسمع منه، ورجال الطبراني رجال الصحيح خلا حماد بن سليمان، وهو ثقة، ولكنه اختلط. قلنا: حماد بن سليمان، قال البيهقي: مجهول، نقله عنه الحافظ في «لسان الميزان».

وسيأتي برقم (٣٧١٩) و(٣٧٤٥) و(٣٨٩١) و(٤١٤٠) و(٤٣٥٢) و(٤٣٥٦).

وله شاهد مختصر من حديث عائشة عند البخاري (٤٩٦٧) و(٤٩٦٨)، وسيرد ٦/٤٣ و٤٩ و١٠٠ و١٩٠، ولفظه: قالت: «ما صلى النبي صلاة بعد أن أنزلت عليه: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح﴾، إلا يقول فيها: سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي».

قوله: «إذا قرأها»: قال السندي: الظاهر أن الضمير لهٰذه السورة، وقد جاء ما يدل على الإطلاق، فلو جعل الضمير للقراءة لكان أقرب إلى الإطلاق، أي إذا فرغ =

٣٦٨٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الحسن بنِ عُبيد الله، عن إبراهيمَ بنِ سُوَيد

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْنُكَ عَلَيَّ أَن تَرْفَعَ الحِجابَ، وأَن تَسْتَمِعَ سِوَادِي، حتى أَنْهاكَ»[1].

= من القراءة وركع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبرهيم بن سويد لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، والحسن بن عبيد الله: هو النخعي.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠٩: خالفهم (يعني من رَوَوْه بإسناد متصل) سفيان الثوري وجرير بن عبد الحميد، فروياه عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الله، ولم يذكرا بينهما أحداً.

قلنا: سيرد بإسناد متصل صحيح برقم (٣٨٣٣)، ويخرج هناك، وسيرد أيضاً برقم (٣٧٣٢) و(٣٨٣٤).

قوله: «إذنك عليَّ»: قال السندي: أي: في الدخول عليَّ، وهو مبتدأ، خبره: أن ترفع، أي: إذنك الجمعُ بين رفع الحجاب ومعرفتُك أنِّي في الدار ولو كنت مُسَارّاً لغيري، فهٰذا شأنُك مستمراً إلى أن أنهاك. والسِّوادُ، بالكسر: السِّرار، ولعل ذٰلك إذا لم يكن في الدار حُرمة، وذٰلك لأنه كان يخدمُه ﷺ في الحالات كلها، فيهيِّئُ طهوره، ويحملُ معه المطهرة إذا قام إلى الوضوء، ويأخذ نعله ويضَعُها إذا جلس، وحين ينهض، فيحتاجُ لذٰلك إلى كثرة الدخول عليه. وقيل: معناه: أي: أذنت لك أن تدخل عليَّ، وأن ترفع حجابي بلا استئذان، وأن تسمع سِراري حتى أنهاك عن الدخول والسماع، وهٰذا المعنى وإن كان هو الموافق للتفسير المروي، لكن في دلالة اللفظ عليه خفاءٌ، إلا أن يقال: تقدير الكلام: إذنك عليَّ حاصلٌ في أن ترفع الحجاب، وأن تسمع سرِّي. والله تعالى أعلم.

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: سِوادي: سِرِّي، قال: أَذِنَ له أن يَسْمَعَ سِرَّهُ.

٣٦٨٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة عن عبد الله، قال: خَرَجَ النبيُّ ﷺ لحاجتِه، فقال لي [١]: «الْتَمِسْ لي ثلاثَةَ أحجارٍ»، قال: فأَتَيْتُهُ بحجَرَيْن ورَوْثَةٍ، قال: فأَخَذَ الحَجَرينِ، وأَلْقَى الرَّوثَةَ، وقال: «إِنَّها رِكْسٌ» [٢].

---

(١) لفظ: «لي» لم يرد في (س) و(ص)، وذكر في هامشيهما.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ، لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٣، والترمذي (١٧)، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩٢١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥٢). من طريقين، عن إسرائيل، به.

قال الترمذي: وهٰكذا روى قيس بن الربيع هٰذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، نحو حديث إسرائيل. وروى معمر وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله (هي الرواية الآتية برقم (٤٢٩٩))، وروى زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه الأسود بن يزيد، عن عبد الله (هي الرواية الآتية برقم (٣٩٦٦))، وروى زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن الأسود بن يزيد، عن عبد الله (هٰذه الرواية هي عند الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٦)). ثم قال الترمذي: وهٰذا حديث فيه =

. . . . . .

= اضطراب. ثم قال: سألت عبد الله بن عبد الرحمٰن [الدارمي]: أيُّ الروايات في هٰذا الحديث عن أبي إسحاق أصحُّ؟ فلم يَقْضِ فيه بشيء. وسألتُ محمداً [البخاري] عن هٰذا؟ فلم يقض فيه بشيء، وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله أشبه، ووضعه في كتاب «الجامع». وأصح شيء عندي حديث إسرائيل وقيس، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هٰؤلاء، وتابعه على ذٰلك قيس بن الربيع. وحكى ابن أبي حاتم، عن أبي زرعة ترجيح رواية إسرائيل في «العلل» برقم (٩٠)، وكأن الترمذي تبعه. وذكر الدارقطني الاختلاف في أسانيده في «العلل» ٥/١٨-٣٩.

وقد ردَّ الحافظُ في «مقدمة الفتح» ص٣٤٨-٣٤٩ دعوى الاضطراب وترجيح رواية إسرائيل، فقال: والذي يظهر أنَّ الذي رجحه البخاري هو الأرجح، وبيان ذٰلك أنَّ مجموع كلام الأئمة مشعرٌ بأن الراجح على الروايات كلها إما طريقُ إسرائيل، وهي عن أبي عبيدة، عن أبيه، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، فيكون الإسناد منقطعاً، أو روايةُ زهير، وهي عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود، فيكون متصلاً، وهو تصرف صحيح، لأن الأسانيد فيه إلى زهير وإلى إسرائيل أثبتُ من بقية الأسانيد، وإذا تقرر ذٰلك كانت دعوى الاضطراب في هٰذا الحديث منتفية، لأن الاختلاف على الحفاظ في الحديث لا يوجب أن يكون مضطرباً إلا بشرطين. . . . فذكرهما، ثم قال بعد كلام طويل: وإذا تقرر ذٰلك لم يبق لدعوى التعليل عليه مجال، لأن روايتي إسرائيل وزهير لا تعارض بينهما إلا أن رواية زهير أرجح، لأنها اقتضت الاضطراب عن رواية إسرائيل، ولم تقتض ذٰلك رواية إسرائيل، فترجحت رواية زهير، وأما متابعة قيس بن الربيع لرواية إسرائيل، فإن شريكاً القاضي تابع زهيراً، وشريك أوثق من قيس، على أنَّ الذي حررناه لا يردُّ شيئاً من الطريقين إلا أنه يوضح قوة طريق زهير، واتصالها، وتمكنها من الصحة، وبُعد إعلالها، وبه يظهر نفوذ رأي البخاري، وثقوب ذهنه، والله أعلم. =

١/ ٣٨٩ ٣٦٨٦ ـ حدثنا وكيعٌ، عن أبيه، عن عطاء، عن أبي وائلٍ عن عبد الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَجْدِبُ لنا السَّمَرَ بَعْدَ العِشَاءِ(١).

= قلنا: ورواية زهير سترد برقم (٣٩٦٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٧) من طريق سهل بن زنجلة، حدثنا الصباح بن محارب، عن أبي سنان، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عبد الله، به. وأبو سنان هو سعيد بن سنان الشيباني الأصغر، سمع من أبي إسحاق بأخرة، وهبيرة بن يريم لم يرو عنه سوى أبي إسحاق وأبي فاختة.

وسيأتي بالأرقام (٣٩٦٦) و(٤٠٥٣) و(٤٠٥٦) و(٤٢٩٩) و(٤٤٣٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٥).

وآخر من حديث أبي أمامة بلفظ: «لا تستنجوا بعظم ولا ببعرة»، سيرد ٣/٤٨٧.

وانظر حديث ابن مسعود الآتي برقم (٤١٤٩) و(٤٣٧٥).

قوله: «ركس»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٥٨: بكسر الراء، وإسكان الكاف، فقيل: هي لغة في رجس، بالجيم، ويدل عليه رواية ابن ماجه وابن خزيمة في هٰذا الحديث، فإنها عندهما بالجيم، وقيل: الركس: الرجيع، رُدَّ من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة، قاله الخطابي وغيره، والأولى أن يقال: رد من حالة الطعام إلى حالة الروث... وفي رواية الترمذي: هٰذا ركس، يعني نجساً، وهٰذا يؤيد الأول، وأغرب النسائي، فقال عقب هٰذا الحديث: الركس طعام الجن، وهٰذا إن ثبت في اللغة فهو مريح من الإشكال.

وقال السندي: ركس: أي: نجس مردودة لنجاستها، وليس فيه أنه اكتفى بحجرين، فلعله زاد ثالثاً كما سيجيء.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، والد وكيع ـ وهو الجراح بن مليح الرؤاسي ـ مختلف فيه، وقد سمع من عطاء ـ وهو ابن السائب ـ بعد الاختلاط، لكنه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. =

٣٦٨٧ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيلٍ، عن عيسى بنِ عاصم، عن زِرِّ بنِ حُبَيْشٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ[1]»، وما مِنَّا إلَّا، ولٰكنَّ اللهَ يُذهِبُه بالتَّوكُّل[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٩، وابن ماجه (٧٠٣)، وابن خزيمة (١٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٢ من طريق محمد بن فضيل، وابن خزيمة (١٣٤٠) أيضاً من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن حبان (٢٠٣١) من طريق همام بن يحيى العوذي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٣٠ من طريق وهيب بن خالد البصري وحماد بن سلمة، خمستهم عن عطاء بن السائب، به. وكلهم سمع من عطاء بعد اختلاطه عدا حماد بن سلمة، فالإسناد من طريقه حسن.

وجدب: بالجيم، وآخره باء موحدة، يعني ذمَّ وعاب، وقد تصحف على الإمام الطحاوي إلى: «حدّث» بالحاء وآخره ثاء مثلثة، فجعل الحديث في إباحة السمر بعد العشاء، وذكر أنه معارض لحديث كراهة السمر بعدها، ثم أخذ في التوفيق بينهما، وليس بينهما تعارض في الحقيقة.

وسيرد برقم (٣٨٩٤)، وتقدم من طريق آخر برقم (٣٦٠٣).

وفي الباب عن أبي برزة عند عبد الرزاق (٢١٣١)، وابن ماجه (٧٠١)، وابن خزيمة (١٣٣٩)، سيرد ٤/٤٢٠ و٤٢٣، ٤٢٤.

وعن عائشة عند ابن ماجه (٧٠٢)، وأبي يعلى (٤٧٨٤) و(٤٨٧٨) و(٤٨٧٩).

وعن عمر بن الخطاب عند عبد الرزاق (٢١٣٢) و(٢١٣٤).

وعن أنس عند أبي يعلى (٤٠٣٩).

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): الطيرة شرك، الطيرة شرك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن عاصم، وهو الأسدي، فقد روى له أصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. وكيع: هو ابنُ الجرَّاح =

٣٦٨٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَة عن عبدِ الله، قال: كنتُ أمشي مَعَ النبيِّ ﷺ في حَرْثٍ بالمدينة، وهو متوكىءٌ على عَسِيبٍ، قال: فمرَّ بقومٍ من اليهود، فقال بعضُهم لِبعضٍ: سَلُوهُ عن الرُّوحِ، قال بَعْضُهُم: لا تسألوه،

= الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وسلمة بن كهيل: هو الحضرمي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٣٨)، وأبو يعلى (٥٢١٩)، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٥٨ و٢/٣٠٤، والشاشي (٦٥٥)، وابن حبان (٦١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٩ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٢) من طريق منصور، عن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٤١٧١) و(٤١٩٤).

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢١٣: وقوله: «وما منا إلا..» من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر، وقد بيَّنه سليمان بن حرب شيخ البخاري فيما حكاه الترمذي عن البخاري، عنه.

قال السندي: قوله: الطِّيَرة، بكسر ففتح وقد تسكن: التشاؤم بالشيء.

شرك: أي: إذا اعتقد تأثيراً لغيره تعالى في الإيجاد، وقيل: أي: إنها من أعمال المشركين، أو مفضية إلى الشرك باعتقاد التأثير، أو المراد: الشرك الخفي.

وما منا إلا: أي: ما منا أحد إلا ويعتريه شيء ما منه في أول الأمر قبل التأمل.

ولكن الله يُذْهبه: أي: إذا توكل على الله، ومضى على ذٰلك الفعل، ولم يعمل بوفق هٰذا العارض غفر له. وقد ذكر كثير من الحفاظ أن جملة: وما منا.... إلخ، من كلام ابن مسعود مدرج في الحديث، ولو كان مرفوعاً كان المراد: وما منا: أي: من الأمة. والله تعالى أعلم.

فسألوه عَنِ الرُّوحِ، فقالُوا: يا محمدُ، ما الرُّوحُ؟ فقامَ، فتوكَّأ[1] على العَسِيبِ، قال: فَظَنَنْتُ أنه يُوحَىٰ إليه، فقال: ﴿ويَسأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وما أُوتِيتُمْ مِنَ العِلْمِ إلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥]، قال: فقال بعضُهم: قد قُلنا لكم: لا تسأَلُوهُ[2].

---

(١) في (ق) و(ظ١): يتوكأ، وفي (ظ١٤): متوكئاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٧٤٥٦)، ومسلم (٢٧٩٤) (٣٣)، وأبو يعلى (٥٣٩٠)، والطبري في «تفسيره» ١٥/١٥٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٥) و(٤٧٢١) و(٧٢٩٧) و(٧٤٦٢)، ومسلم (٢٧٩٤) (٣٢) و(٣٣)، والترمذي (٣١٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٩) ـ وهو في «التفسير» (٣١٩) ـ، والطبري ١٥/١٥٥، والشاشي (٣٦٩)، وابن حبان (٩٨)، والطبراني في «الصغير» (١٠٠٣)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٩٩، من طرق عن الأعمش، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبري ١٥/١٥٦ من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله.

وسيأتي برقم (٣٨٩٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٣١٤٠)، وأبي يعلى (٢٥٠١)، وابن حبان (٩٩).

قوله: «على عَسِيب»، أي: جريد من نخل.

لا تسألوه: أي: لئلا يأتي بجواب يكون عليكم حجة. قاله السندي.

٣٦٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمشُ، عن عبد الله بنِ مُرَّةَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلى كُلِّ خَلِيلٍ[1] من خُلَّتِه[2]، ولو اتَّخَذْتُ خَلِيلاً، لَاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خليلاً، إِنَّ صاحِبَكُم خَلِيلُ الله عَزَّ وجَلَّ»[3].

٣٦٩٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن القاسم بنِ عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عبدِ الله، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُؤْتَى بالسَّبْيِ[4]،

---

(١) في (ظ١٤): خِلّ.

(٢) كذا في (ص)، ووقع في باقي النسخ: خِلِّه. قال السندي: هٰكذا في النسخ، قيل: لعله من خلته. قلت: هو صحيح معنى، نعم المشهور رواية: من خلته، على أن الخِلّ بكسر خاء أيضاً جاء بهٰذا المعنى، وقد جاء في كثير من الروايات، فالظاهر هاهنا أن يجعل الخل بكسر الخاء المضاف إلى الضمير، فليتأمل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الخارفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٧٣ و١٢/٥، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)، وابن ماجه (٩٣)، من طريق وكيع ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(٤) في (ص) و(ق) و(ظ١) و(م): بالشيء ـ وهو تحريف ـ، والمثبت من (س) =

فيُعْطِي أَهلَ البيتِ جميعاً، كَراهِيةَ أَن يُفَرِّقَ بينَهم [1].

٣٦٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن أَبي قَيْس، عن الهُزَيْلِ بن شُرَحْبيل، قال:

= و(ظ١٤)، و«أطراف المسند» ٤ / ١٦٨، وهو الصواب، والمراد أنه لا يفرق بين ذوي الأرحام من الرقيق عند تقسيم الغنائم، وقد نهى ﷺ عن التفريق بينهم في البيع أيضاً. ووقع في نسخة السندي: بالشيء، فشرح عليها، فقال: أي: إذا قَسَمَه (أي الشيء)، فتنكسر خواطرهم (يعني أهل البيت)، وليس هو المراد، كما يتبين أيضاً من رواية الحديث عند ابن ماجه، وقد عنون عليه: باب النهي عن التفريق بين السبي، وذكر في الباب حديث أبي موسى الأشعري، ولفظه: لعن رسول الله ﷺ من فرَّق بين الوالدة وولدها، وبين الأخ وبين أخيه. وحديث علي المتقدم برقم (٧٦٠).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، ضعيف، وعبد الرحمٰن ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه إلا الشيء اليسير، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٢/٧، وابن ماجه (٢٢٤٨)، من طريق وكيع ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٣١٥)، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٢٨/٩ عن أبي عوانة وشيبان وقيس، وعبد الرزاق (١٥٣١٥) عن معمر، أربعتهم عن جابر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٢٨/٩ عن شيبان، عن جابر، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عبد الله.

قال البيهقي: جابر هٰذا هو ابن يزيد الجعفي، تفرد به بهٰذين الإسنادين.

وله شاهد من حديث علي سلف برقم (٧٦٠)، وذُكر هناك بقية أحاديث الباب.

جاءَ [1] رجلٌ إلى أبي موسى وسَلْمانَ [2] بن ربيعة، فسألهما عن ابنةٍ، وابنةِ ابنٍ، وأُخْتٍ لأبٍ وأُمٍّ [3]، فقالا: للبنتِ النصفُ، وللأُختِ النصفُ، وائْتِ ابنَ مسعودٍ، فإنه سيُتابِعُنا، قال: فأَتَى ابنَ مسعودٍ، فسأله وأخبرهُ بما قالا، فقال ابنُ مسعودٍ: لقد ضَلَلْتُ إذاً وما أنا مِنَ المُهْتَدِينَ! سأَقْضِي بما قضى به [4] رسولُ الله ﷺ: للابنةِ النصفُ، ولابْنَةِ الابنِ السُّدُسُ، تكملةَ الثلثين، وما بقي فللأُخْتِ [5].

---

(١) في (ق): قام.

(٢) في (م): سليمان، وهو تحريف.

(٣) كذا في (ص) و(ق) و(ظ١)، وفي (س) و(م): وأخت لأب، وفي (ظ١٤): وأخت لأم.

(٤) لفظ: «به» لم يرد في (س) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمٰن بن ثروان الأودي - وهزيل بن شرحبيل الأودي، فمن رجال البخاري. وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٥٨ و١١/٢٤٥-٢٤٦، وابن ماجه (٢٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٥)، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٠، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠٣١) و(١٩٠٣٢)، والبخاري (٦٧٤٢)، والدارمي ٢/٣٤٨-٣٤٩، والترمذي (٢٠٩٣)، وابن الجارود (٩٦٢)، وأبو يعلى (٥١٠٨) و(٥٢٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٩٢، والشاشي (٩١١) و(٩١٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٩)، والدارقطني في «السنن» ٤/٧٩-٨٠، والحاكم ٤/٣٣٤-٣٣٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٣٠ من طرق عن سفيان =

٣٦٩٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله: أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «اللّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى، والتُّقَى، والعِفَّةَ[1]، والغِنَى»[2].

= الثوري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: قد خرَّجه البخاري ـ كما مر ـ فلا وجه لاستدراكه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٤٦، وأبو داود (٢٨٩٠)، وابن حبان (٦٠٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٧٢) و(٩٨٧٣) و(٩٨٧٤) و(٩٨٧٥) و(٩٨٧٦)، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٠، من طرق عن أبي قيس، به.

وسيأتي برقم (٤٠٧٣) و(٤١٩٥) و(٤٤٢٠).

قال السندي: قوله: فإنه سيتابعنا، أي: يوافقنا، لزعمهما أنه حق، لكن قصدوا التأييد بالموافقة.

لقد ضللت إذن، أي: إن وافقتهما لأنه خطأ، فلا ينبغي موافقته لمن علم بحقيقة الأمر، بخلاف من جهل، فلا يعد في حقه ضلالاً. والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): والعفاف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي ـ فمن رجال مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه، ثم هو متابع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٦)، وفي «الدعاء» (١٤٠٨) من طريق الأعمش، وفي «الدعاء» (١٤٠٨) أيضاً من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم وزكريا بن أبي زائدة ويوسف بن أبي إسحاق، أربعتهم عن أبي إسحاق، بهٰذا =

٣٦٩٣ - حدثنا وكيع، عن سفيانَ، عن عمَّار بنِ معاوية الدُّهْنِيِّ، عن سالم بنِ أبي الجَعْدِ الأَشْجَعيِّ

عن عبدِ الله بن مسعودٍ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ابنُ سُمَيَّةَ ما عُرِضَ عليه أَمْرَان قَطُّ، إلَّا اخْتَارَ الأَرْشَدَ مِنْهُمَا»(١).

= الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٩٠٤) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به، وبرقم (٣٩٥٠) و(٤١٣٥) و(٤١٦٢) و(٤٢٣٣).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناده ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد الأشجعي لم يسمع من عبد الله بن مسعود، كما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٧٠ عن علي ابن المديني، واختلف فيه عن عمار الدهني، كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٩، والحاكم ٣/٣٨٨، من طريق وكيع - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله بن مسعود، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: عمار لم يخرج له البخاري، ثم إن الإسناد منقطع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٢) من طريق معاوية بن هشام، [عن سفيان الثوري]، به. وما بين حاصرتين سقط من المطبوع، واستدرك من «علل» الدارقطني ٥/٢٣٣، و«تهذيب الكمال».

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢١-٤٢٢ من طريق عمار بن رزيق، عن عمار الدهني، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٣٤ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان الثوري، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، عن عبد =

٣٦٩٤ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعوديُّ، عن سِماكٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن عبد الله بنِ مسعودٍ

عن أبيه، قال: جَمَعَنا رسولُ الله ﷺ ونحن أربعونَ، قال عبدُ الله: فَكُنْتُ مِنْ آخِرِ مَنْ أتاه، فقال: «إنَّكُمْ مُصِيبُونَ، ومنصُورُونَ، ومَفْتُوحٌ لكم، فمَن أَدْرَكَ ذٰلك منكم، فليَتَّقِ اللهَ، وليأْمُرْ بالمعروفِ،

= الله، به. ففي هٰذا الإسناد زيادة: «عن أبيه» بعد سالم بن أبي الجعد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧١) من طريق ضرار بن صرد، عن علي بن هاشم، [عن عمار بن رزيق]، عن عمار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن [علي بن] علقمة، عن عبد الله، به نحوه. وما بين حاصرتين مستدرك من «علل» الدارقطني ٥/٢٣٣-٢٣٤، و«تهذيب الكمال».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٤٣، وقال: وفيه ضرار بن صُرَد، وهو ضعيف. قلنا: وعلي بن علقمة لم يرو عنه غير سالم بن أبي الجعد، كما ذكر المديني فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال».

وقد أورد الدارقطني طرق هٰذا الحديث في «العلل» ٥/٢٣٣-٢٣٤، ثم قال في الإسناد الذي أورده الإمام أحمد هنا: وهو أصحها.

وله شاهد من حديث عائشة عند الترمذي (٣٧٩٩)، سيرد ٦/١١٣، قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد العزيز بن سِيَاه، وهو شيخ كوفي، وقد روى عنه الناس.

وآخر من حديث حذيفة عند الترمذي (٣٧٩٩) أيضاً، والحاكم ٣/٣٩١ نحوه، وصححه، ووافقه الذهبي.

قوله: «اختار الأرشد منهما»، أي: إنه موافق للصواب، مأمون من الشيطان. قاله السندي.

ولْيَنْهَ عن المُنْكَرِ، ومَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فلْيَتَبوَّأْ مقعَدَهُ مِن النارِ»[1].

٣٦٩٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائلٍ، قال:

كنتُ جالساً مع عبدِ الله وأبي موسى، فقالا: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بَينَ يَدَيِ السَّاعةِ أياماً يَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويُرْفَعُ فيها العِلْمُ، ويكْثُرُ فيها الهَرْجُ» قال: قلنا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[2].

---

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود من أبيه مطلقاً، وضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير. وبقية رجاله ثقات غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمختلف فيه، وحديثه يرقى إلى رتبة الحسن، وسماع وكيع من المسعودي ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ قديم، وقد تابعه عليه سفيان عند أحمد (٣٨٠١).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/١٨٠ من طريق جعفر بن عون، عن عبد الرحمٰن المسعودي، به. وقال: ورواه أيضاً الثوري ومسعر بن كدام، عن سماك، وفي رواية مسعر: جمعنا نحواً من أربعين.

وقوله: «من كذب علي متعمداً...».

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٥٩، وابن ماجه (٣٠)، من طريق شريك بن عبد الله، عن سماك، به.

وهو حديث صحيح متواتر سترد شواهده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٨٦).

وسيرد الحديث مطولاً برقم (٣٨٠١) و(٤١٥٦)، ومختصراً برقم (٣٧٢٦).

وقوله: «من كذب عليّ...»، سيرد برقم (٣٨١٤) و(٣٨٤٧) و(٤٣٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، =

. . . . . .

= والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) (١٠) من طريق وكيع، ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٢)، ومسلم (٢٦٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٩، والشاشي (٤١٢) و(٥٢٩) و(٥٣٠) و(٥٣١) و(٥٣٢) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٥٠) من طريق ابن نمير، عن الأعمش، به، من حديث ابن مسعود فقط.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٥٠) من طريق وكيع، به، من حديث أبي موسى فقط.

ومن حديث أبي موسى أيضاً أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣، والبخاري (٧٠٦٤) و(٧٠٦٥)، ومسلم (٢٦٧٢)، والترمذي (٢٢٠٠)، وابن ماجه (٤٠٥١) من طرق عن الأعمش، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٣) عن ورقاء، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. قال الطيالسي: أحسبه رفعه، وفيه: كان الأشعري إلى جنب ابن مسعود. قال الأشعري: الهرج: القتل.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٢٩ من طريق عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبيدة، عن أبي وائل، من حديث أبي موسى.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٤٤: أصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى، وهو الصحيح.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٨: وقد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش، على أنه عن عبد الله وأبي موسى معاً.

وسيأتي برقم (٣٨١٧) و(٣٨٤١) و(٤١٨٣) و(٤٣٠٦).

وحديث أبي موسى، سيرد ٤/٣٩٢ و٤٠٥.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٥٧ و٢٦١.

وانظر (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) وشواهدهما.

قوله: «ينزل الجهل»، أي: يكثر، ولما كان ذاك بتقدير سماوي، قيل: ينزل.

٣٦٩٦ - حدثنا وكيعٌ، حدثني بَشير بنُ سَلْمان[١]، عن سَيَّار أبي الحَكَم، عن طارق بنِ شِهاب

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَ[٢] به حَاجَةٌ فأنزلها بالناس، كان قَمِناً مِن أن لا تَسْهُلَ حاجتُه، ومَن أَنْزَلها باللهِ، أتاه[٣] اللهُ برِزْقٍ عاجلٍ، أو بِمَوْتٍ آجِلٍ»[٤].

---

(١) تحرف في (م) إلى: بشر بن سليمان.

(٢) في هامش (س): نزلت.

(٣) قال السندي: أتاه الله، بلا مد، أي: يغنيه الله بما يشاء. قلنا: وقع في (م)، وطبعة الشيخ أحمد شاكر: «آتاه» بالمد.

(٤) إسناده حسن على خطأ في اسم أحد رواته، سيار هٰذا هو أبو حمزة، وسيذكر الإمام أحمد في الرواية الآتية برقم (٤٢٢٠) أنه الصواب، وأن سياراً أبا الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء، وقال الدارقطني في «العلل» ١١٦/٥: قولهم: سيار أبو الحكم وهم، وإنما هو سيار أبو حمزة الكوفي، كذٰلك رواه عبد الرزاق، عن الثوري، عن بشير، عن سيار أبي حمزة، وهو الصواب، وسيار أبو الحكم لم يسمع من طارق بن شهاب شيئاً، ولم يرو عنه. وقال المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سيار أبي حمزة: روى عنه بشير أبو إسماعيل، فكان يقول فيه: سيار أبو الحكم، وهو وهم منه، ونقل عن الدارقطني قوله: قول البخاري - يعني في ترجمة سيار أبي الحكم - سمع طارق بن شهاب وهم منه وممن تابعه على ذٰلك، والذي يروي عن طارق هو سيار أبو حمزة، قال ذٰلك أحمد ويحيى وغيرهما. وأبو حمزة هٰذا روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٢١/٦، ولم يعثر عليه فيه الحافظُ ابن حجر كما ذكر في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله رجال الصحيح، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢) (في زيادات نعيم بن حماد)، وأبو داود =

٣٦٩٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن خُمَيْر بنِ مالكٍ، قال:

قال عبدُ الله: قرأْتُ مِن في رسولِ الله ﷺ سَبعِينَ سُورةً، وزيدُ بنُ ثابتٍ له ذُؤابةٌ في الكتَّاب (١).

= (١٦٤٥)، وأبو يعلى (٥٣١٧) و(٥٣٩٩)، والشاشي (٧٦٤) و(٧٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٥)، والحاكم ١/٤٠٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٦، وفي «شعب الإيمان» (١٠٧٨) و(١٣٥٠)، وفي «الآداب» (٩٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠٩)، من طرق عن بشير بن سلمان، به. وورد عند أبي داود: عن سيار أبي حمزة، على الصواب، وفي بعض الروايات: عن سيار، غير منسوب. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال أبو نعيم: غريب لم يروه عن طارق إلا سيار، ولا عنه إلا بشير.

ورواه هنّاد في «الزهد» (٦٠٠) عن يعلى ـ وهو ابن عبيد الطنافسي ـ، عن بشير أبي إسماعيل، به، موقوفاً. وفيه سيار غير منسوب.

وسيأتي برقم (٣٨٦٩) و(٤٢٢٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، خمير بن مالك ـ ويقال: خمر ـ، لم يرو عنه غير أبي إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ، ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٣٩١، ونسبه كوفياً، وفرق بينه وبين خمير بن مالك الحمصي الذي يروي عنه عبد الله بن عيسى، وفرَّق بينهما أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٢ و٢٢٧، وجعلهما واحداً ابن حبان في «الثقات» ٤/٢١٤، فقال: خمير بن مالك، يروي عن ابن مسعود، روى عنه أبو إسحاق السبيعي وعبد الله بن عيسى. وتابعه الحسيني في «الإكمال» ص١٢٤، والحافظ في «التعجيل» ص١١٨، وتحرف فيهما اسم عبدالله بن عيسى، إلى: عبدالله بن قيس، واسمُ خمر، إلى: خمرة. =

. . . . . .

= وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٠، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٥) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم خمير في مطبوع ابن أبي شيبة إلى جبير.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٢/٢٢٨، من طريق قبيصة بن عقبة، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٦) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن سفيان الثوري، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم خمير عنده وعند الفسوي إلى: حمزة.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٤٠٥)، ومن طريقه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٥ عن عمرو بن ثابت، وابن أبي داود ص١٥ أيضاً من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، به. قال أبو نعيم: رواه الثوري وإسرائيل، عن أبي إسحاق، مثله.

وقد علقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٧ من طريق الطيالسي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٥ عن عبدان بن أحمد، عن الحسين بن مدرك، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس، عن أبي سعد الأزدي، عن عبد الله بن مسعود. وهٰذا إسناد منقطع، أبو بشر ـ وهو جعفر بن أبي وحشية ـ لم يسمع من سليمان بن قيس اليشكري، كما ذكر البخاري فيما نقله المزي في «التهذيب».

ورواه الحاكم ٢/٢٢٨ من طريق أبي قِلابة، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن إسماعيل بن سالم، عن أبي سعيد الأزدي، عن ابن مسعود. وقد سكت عنه الحاكم والذهبي. قلنا: قد تحرف فيه وفي «تلخيص» الذهبي، إلى: إسماعيل بن سالم بن أبي سعيد الأسدي، والتصويب من «المصاحف» لابن أبي داود ص١٧. =

٣٦٩٨ ـ حدثنا عمرو بن محمد أبو سعيد ـ يعني العَنْقَزِي ـ، أخبرنا إسرائيلُ وأسودُ بن عامر، حدثنا[1] إسرائيل، وحدثنا أبو نُعيم، حدثنا[1] إسرائيل، عن مُخارِق، عن طارق بن شِهاب، قال: ١/ ٩٠

قال عبدُ الله: لقد شَهِدْتُ من المِقْدادِ ـ قال أبو نعيم: ابن الأسود ـ مَشْهَداً لأَنْ أكونَ أنا صاحِبَهُ أحبُّ إليَّ مما عُدِلَ به، أتى رسولَ الله ﷺ وهو يدعو على المشركين، فقال: واللهِ يا رسولَ الله، لا نقولُ كما قالَتْ بَنُو إسرائيلَ لموسى: ﴿اذْهَبْ أَنتَ وربُّكَ فَقاتِلاَ إِنَّا هٰهُنا قاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ولٰكن[2] نُقاتِلُ عن يَمينِك، وعن

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٣٨) بنحوه مطولاً من طريق ابن عون، عن عمرو بن قيس، عن عمرو بن شرحبيل ـ أو ابن شراحيل ـ أبي ميسرة الهمْداني، عن ابن مسعود، وصححه الحاكم ٢/ ٢٢٨، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه أيضاً الطبراني (٨٤٤١)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٦-١٧ من طريقين عن محمد بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٥ و١٦ من طرق عن أبي شهاب وعبيدة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٤٣) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٤٤) من طريق الأعمش، و(٨٤٤٥) من طريق إسرائيل، كلاهما عن ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦).

(١) في (ظ١٤): قال أخبرنا، وفي (ق) و(ص) و(ظ١) وحدثنا بزيادة الواو، وهو خطأ.

(٢) في (س): ولكنا.

يسارِك، ومِن بَيْنِ يَديْكَ[1]، ومِن خَلْفِكَ، فرأيتُ وجْهَ رسولِ الله ﷺ يُشْرِقُ، وسُرَّ بذٰلك. قال أسود: فرأيتُ وجهَ رسولِ الله ﷺ يُشْرِقُ لذٰلك، وسَرَّه ذٰلك[2]. قال أبو نعيم: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ أشرقَ وجهُهُ، وسَرَّه ذاكَ[3].

---

(١) في (ص) و(ق): وبين يديك.

(٢) في (ظ١٤): يشرق وجهه وسُرَّ بذٰلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العنقزي، فمن رجال مسلم، ومخارق ـ هو ابن خليفة الأحمسي ـ من رجال البخاري وحده. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٢) و(٤٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٤٥-٤٦، والبغوي في «التفسير» ٢/٢٥ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٠٩) أيضاً من طريق الأشجعي، عن سفيان، عن مخارق، به، مختصراً.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٦٢، والحاكم ٣/٣٤٩، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٤٥-٤٦، من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه البخاري كما مر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١١٤٠) من طريق سفيان الثوري، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٧٢-١٧٣، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلاهما عن مُخارق، به.

وعلقه البخاري عقب الحديث (٤٦٠٩) عن وكيع، عن سفيان، عن مخارق، عن طارق، أن المقداد قال ذٰلك للنبي ﷺ. =

٣٦٩٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله: أن النبيَّ ﷺ كان يُسَلِّم عن يَمينِه وعن يَسارِه: «السلامُ عليكم ورَحْمَةُ اللهِ، السلامُ عليكُم ورَحْمَةُ اللهِ»، حتى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ[1].

= قال الحافظ في «الفتح» ٨/٢٧٣: يريد بذلك أن صورة سياقه أنه مرسل بخلاف سياق الأشجعي، لكن استظهر المصنف لرواية الأشجعي الموصولة برواية **إسرائيل** التي ذكرها قبل. وطريق وكيع هٰذه وصلها أحمد وإسحاق في مسنديهما عنه. قلنا: سترد ٤/٣١٤.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٠٢) من طريق حسن بن عطية، عن قيس بن الربيع، عن عمران بن ظَبْيان، عن أبي تِحْيَا، عن عبد الله بن مسعود.

وسيأتي برقم (٤٣٧٦)، ويكرر برقم (٤٠٧٠).

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/١٠٥ و١٨٨.

قوله: «مما عُدِلَ به»: قال السندي: أي: مما يقال فيه: إنه مثلُه في الخير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١٤) من طريق وكيع ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٣٠)، وأبو داود (٩٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٧، وابن حبان (١٩٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٨)، وعبد الرزاق (٣١٣٠)، وابن أبي شيبة ١/٢٩٩، =

٣٧٠٠ ـ حدثنا وكيع، عن مِسْعَر، عن عَلْقمة بنِ مَرْثَد، عن المُغيرة بنِ عبدِ الله اليَشْكُري، عن المَعْرُورِ بنِ سُويدٍ

عن عبد الله، قال: قالتْ أُمُّ حَبيبة[1] ابنةُ أبي سفيان: اللَّهُمَّ أَمْتِعني[2] بزَوْجِي رسولِ الله ﷺ، وبأبي أبي سفيانَ، وبأخي معاوية، قال: فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنَّكِ سألتِ اللهَ لآجالٍ

= وأبو داود (٩٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٦٣، وفي «الكبرى» (١٢٤٥)، وأبو يعلى (٥١٠٢)، وابن حبان (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٦٣-٦٤، وفي «الكبرى» (١٢٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨، والدارقطني في «السنن» ١/٣٥٦-٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧ من طريق حسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود وأبي الأحوص، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٦) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن الحسين، عن أبي إسحاق، عن الأسود وعلقمة ومسروق وعبيدة السلماني، عن عبد الله.

وسلف برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك أطرافه.

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): أم حبيب، وضبب فوقها في (س) و(ظ١٤)، وفي هامش (س): كذا في نسخة أخرى، والذي في مسلم: أم حبيبة. وقال السندي: المشهور في كتب الأسماء وعلى الألسنة: أم حبيبة، كما في مسلم في هٰذا الحديث.

(٢) في (ق): متِّعني. قال السندي: أمتعني من الإمتاع، كما في رواية لمسلم. وفي رواية لمسلم: متعني، من التمتيع.

مَضْروبَةٍ، وأيَّامٍ مَعْدُودةٍ، وأرزاقٍ مَقْسُومةٍ[1]، لن يُعَجَّلَ شيءٌ قبل حِلِّه، أو يُؤَخَّرَ شيءٌ عن حِلِّهِ، ولو كنت سألتِ اللهَ أنْ[2] يُعِيذَكِ من عذابٍ في النارِ، وعذابٍ في القَبْرِ، كان أَخْيَرَ[3]، أو أفضَلَ».

قال: وذُكِرَ عندَه القِردَةُ ـ قال مِسعَرُ: أُرَاهُ قال: والخنازير ـ أنه مما مُسِخَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ لم يَمْسَخْ شيئاً فيَدَعَ له نَسْلاً أو عاقبةً، وقد كانت القِرَدَةُ، أو الخنازيرُ[4] قبلَ ذٰلك»[5].

٣٧٠١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله: أن قوماً أتَوا النبي ﷺ، فقالوا: صاحبٌ لنا يَشْتَكي، أَنَكْوِيه؟ قال: فسكت، ثم قالوا: أَنَكْوِيهِ؟ فسكت، ثم

---

(١) لفظ: «وأرزاق مقسومة» ليس في (ظ١٤).

(٢) لفظ: «أن» ليس في (ص).

(٣) في هامش (س): أحرى: خيراً. نسختان.

(٤) في (ظ١): والخنازير.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة بن عبد الله اليشكري، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٠-١٩١، ومن طريقه مسلم (٢٦٦٣) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٢)، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٣)، وأبو يعلى (٥٣١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٧٥، من طرق عن مسعر، به. =

قال: «اكْوُوه وارْضِفُوهُ رَضْفاً [1]» [2].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٥٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٥) ـ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٧٥ من طريق المسعودي، عن علقمة بن مرثد، عن المستورد بن الأحنف، عن ابن مسعود، نحوه.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢٧٦-٢٧٧ طريق المسعودي هٰذا وأنه وهم فيه، وأن الصواب رواية مِسعر ومن تابعه.

وسيأتي برقم (٣٩٢٥) و(٤١١٩) و(٤١٢٠) و(٤٢٥٤) و(٤٤٤١).

وانظر (٣٧٤٧) و(٣٧٦٨) و(٣٩٩٧).

قوله: «قبل حِلِّه»: قال السندي: بكسر حاء أو فتحها وتشديد لام، أي: قبل وجوبه وحينه، وظاهره أنَّ الآجال والأرزاق لا تقبل التغيير عما قُدِّرت عليه، وقد جاء أنَّ صلة الرحم تزيد في العمر، فحملوا هٰذا الحديث وأمثاله على ما عليه الأمر في علم الله، إذ يستحيل خلافُه، وإلا لانقلب العلم جهلاً، وحملوا حديث: «إن صلة الرحم تزيد في العمر» ونحوه على التقدير المعلق، كما يشير إليه قوله تعالى: ﴿يمحو الله ما يشاء ويثبت﴾، لكن قد يقال: فليكن الدعاء كصلة الرحم، فكيف المنع من الدعاء مع أنه رغب في الصلة لتلك الفائدة؟ إلا أن يقال: لعله علم أن الدعاء لا يترتب عليه تلك الفائدة، أو رأى أن تلك الفائدة فائدة قليلة، لكن الترغيب في الصلة التي هي عبادة لأجلها يقتضي أن تكون فائدة جليلة. والله تعالى أعلم.

قوله: «كان أَخْيَر»: إن قلت: هو أيضاً مفروغ منه، فكيف رخَّص في الدعاء لأجله، مع أنه قد منع من الدعاء لمثله؟ أجيب بأن الدعاء به عبادة واهتمام بأمر الآخرة، وقد أمر الشارع بالعبادات وبالاهتمام لأمر الآخرة، فيؤتىٰ به لذٰلك، لا لأنه يمكن التغيير في التقدير، وأما الدعاء بطول الأجل فليس كذٰلك.

(١) في هامش النسخ: بالرضف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن =

٣٧٠٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ

= الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعُه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٠ من طريق أسد بن موسى، والشاشي (٧٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٤١٦، من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وأبو الأحوص لم يخرج له البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٠، وابن حبان (٦٠٨٢) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٧٥) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، به. وهٰذا إسناد منقطع، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٩٩، ونسبه إلى الطبراني، وقال: ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

وسيأتي برقم (٣٨٥٢) و(٤٠٢١) و(٤٠٥٤).

والحديث من طريق شعبة سيرد عقب الحديث (٣٧١٨) في نسخة (ظ١٤) فقط.

قوله: «وارضفوه»: قال ابنُ الأثير: أي: كمدوه بالرَّضْفِ. والرَّضْفُ: الحجارة المحماة على النار واحدتها رَضْفَة. وقال السندي: وارضفوه: من رضفه كضرب، إذا كواه.

قلنا: قد ورد في آخر الحديث من طريق شعبة، قولُ عبد الله: وكره ذٰلك، وفي آخر الحديث (٤٠٤٥) قوله: كأنه غضبان، مما يدل أنه ﷺ قال: «اكووه» على سبيل الكراهة الشديدة، لا على سبيل الإباحة المطلقة.

عن عبدِ الله، قال: ما نَسِيتُ فيما نَسِيتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُسَلِّم عن يَمينِه وعن شِمالِه: السلامُ عليكُم ورحمةُ الله، السلامُ عليكُم ورحمةُ الله، حتى يُرَى ـ أو نَرَى بَياضَ خَدَّيْهِ[1].

٣٦٦٦م - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ مَلائكَةً

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبَيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٨) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، عن جابر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٠) من طريق الأعمش، و(١٠١٨١) من طريق إبراهيم، و(١٠١٨٣) من طريق مغيرة، و(١٠١٨٤) من طريق خالد الحذاء، أربعتهم عن أبي الضحى، به.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٢) من طريق أبي مالك الجَنْبي، عن حجاج، عن الشعبي وأبي الضحى، به.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٥) و(١٠١٨٦)، وابن حبان (١٩٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٧، من طريق الشعبي، عن مسروق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٨٧) و(١٠١٨٨) من طريقين عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، مختصراً.

وأخرجه أيضاً (١٠١٨٩) من طريق هشامٍ الدستوائي، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، به.

وسلف برقم (٣٦٩٩)، وبرقم (٣٦٦٠) وذكرنا هناك أطرافه.

سَيَّاحِينَ في الأَرضِ، يُبَلِّغُوني مِنْ أُمَّتِي السَّلامَ»[1].

٣٧٠٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أَبي وائلٍ عن عبد الله، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَن يَقُولَ: أَنا خَيْرٌ مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى»[2].

٣٧٠٤ ـ حدثنا وكيع، عن المسعوديِّ، عن عثمان الثَّقَفي ـ أَو

---

(١) سقط هٰذا الحديث من الأصول ما عدا نسخة (ظ١٤)، وهو في «أطراف المسند» لابن حجر ٤/١٣٥، وتقدم برقم (٣٦٦٦)، وسيرد برقم (٤٢١٠) و(٤٣٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١١٦٧) ـ وهو في «التفسير» (١٨٧) ـ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٤٠، والبخاري (٣٤٠٦) و(٣٤١٢)، والدارمي ٢/٣٠٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٥٧ و٧/١٢٨ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه البخاري (٤٨٠٤)، والشاشي (٥٥٣) من طريقين، عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤١٩٦) و(٤١٩٧). ويكرر برقم (٤٢٢٧).

وفي الباب عن ابن عباس تقدم برقم (٣٢٥٢).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٠٥.

وعن عبد الله بن جعفر تقدم برقم (١٧٥٧) بلفظ: «ما ينبغي لنبي أن يقول: إني خير من يونس بن متّى».

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٥٢: قال العلماء: إنما قال ﷺ ذٰلك تواضعاً إن كان قاله بعد أن أُعْلِمَ أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذٰلك فلا إشكال. وقيل: خصَّ يونس بالذكر لما يُخْشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له، فبالغ في ذكر فضله لسدِّ هٰذه الذريعة.

الحسن بن سَعد، شكَّ المَسْعُودي ـ عن عَبْدَةَ النَّهْديِّ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لم يُحَرِّمْ حُرْمَةً إلا وقد عَلِم أنه سَيَطَّلِعُها منكُم مُطَّلِعٌ، أَلَا وإني آخِذٌ بِحُجَزِكم أن تَهَافَتُوا في النارِ كتَهافُتِ الفَرَاشِ، أو الذُّبَابِ»[1].

---

(١) إسناده حسن، المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن اختلط ـ سماع وكيع منه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدة النهدي ـ وهو عبدة ـ ويقال: عبيدة ـ بن حزن النصري، ويقال: النهدي، كما ذكر المزي في «التهذيب» ـ فمختلف في صحبته، وقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووهم الحافظ فذكره في «التعجيل» ص٢٧٩، وليس هو على شرطه، ووهم أيضاً في ترجمته، فذكر أنه يروي عن عثمان بن عبد الله بن هرمز، وإنما يروي عن ابن مسعود، ثم تعقَّب الحسينيَّ لأنه لم يُفرد له ترجمة، ولا وجه لتعقبه، لأن عبيدة هٰذا ليس من شرطه. وكيع: هو ابن الجراح. وعثمان الثقفي: هو ابن المغيرة أبو المغيرة، روى له الجماعة غير مسلم، وقد وهم الحسيني، فذكره في «الإكمال» ص٢٩١، وتردد في تعيينه، فقال: لعله ابن المغيرة أو ابن رشيد، فتعقبه الحافظ، لكنه أخطأ في تعيينه أيضاً، فجعله عثمان بن عبد الله بن هرمز الضعيف، وهو مكي، والذي في الإسناد عندنا ثقفي. والحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم، وشكُّ المسعودي لا يضر، لأن عثمان الثقفي والحسن بن سعد، كلاهما ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣١) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبيدة النهدي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: الفراش أو الذباب أو الحنظب ـ ذكر الخنافس والجراد ـ، وفيه المسعودي، وقد =

٣٧٠٥ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بنِ سعدٍ، عن عَبْدَة النَّهْدِي. . . فذكره، وكذا قال يزيدُ، وأبو كامل: عن الحسن بنِ سعد. قال رَوْح: حدثنا المسعوديُّ، حدثنا أبو المُغِيرة، عن الحسنِ بنِ سعدٍ، وقال: الفَرَاشُ، أو الذُّبَاب(١) (٢)

٣٧٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيْسٍ

عن ابنِ مسعود، قال: كُنَّا نَغْزُو مع النبيِّ ﷺ ونَحْنُ شَبَابٌ،

= اختلط.

قلنا: لكن سمع وكيعٌ منه قبل اختلاطه.

وسيرد تخريجه من «مسند أبي يعلى» عند الرواية (٤٠٢٧)، وسيأتي أيضاً برقم (٤٠٢٨).

وقوله: «إني آخذ بحُجَزِكم. . .» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٨٣)، ومسلم (٢٢٨٤)، سيرد ٢/٢٤٤.

قوله: «سَيَطَّلِعُها»، بتشديد الطاء، أي: سيرتكبها مرتكب.

بحُجَزِكم، بضم حاء، وفتح جيم، جمع حُجْزَة، وهي معقد الإزار، أي: مانع لكم.

أن تهافتوا: تسقطوا. قاله السندي.

(١) في (ظ١٤): الذبان.

(٢) إسناده حسن، وسماع أبي قَطَن ـ وهو عمرو بن الهيثم ـ ورَوْحٍ ـ وهو ابنُ عبادة ـ من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ قبل اختلاطه، وسماع يزيد ـ وهو ابن هارون ـ وأبي كامل ـ وهو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني ـ منه بعد اختلاطه. وبقية رجاله ثقات، وتقدم الكلام فيهم مفصلاً في الرواية السابقة.

ورواية يزيد وأبي كامل سترد برقم (٤٠٢٧)، ورواية روح سترد برقم (٤٠٢٨) وهي من المزيد في متصل الأسانيد.

وسلف تخريجه في الرواية السابقة (٣٧٠٤) مع ذكر شاهده.

وليس لنا نِساءٌ، فَقُلْنا: يا رسولَ الله، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فنهانا عن ذٰلك[1].

٣٧٠٧ - حدَّثنا يزيدُ، أخبرنا العوَّامُ، حدثني أبو إسحاق الشَّيْبَانِي، عن القاسم بنِ عبدِ الرحمٰن، عن أبيه

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تَدُورُ رَحَى الإسلامِ على رأْسِ خمسٍ وثَلاثِينَ[2]، أَو ستٍّ وثلاثينَ، أَو سبعٍ وثلاثينَ، فإِنْ هَلَكُوا، فَسبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وإِن بَقُوا، يَقُمْ[3] لهم دِينُهم سبْعينَ سنةً»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وإسماعيل: هو ابنُ أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، مطولاً بزيادة: ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل.

وسلف برقم (٣٦٥٠).

(٢) في (ق) و(ظ١): خمس وثلاثين سنة.

(٣) في نسخة السندي: يقوى.

(٤) حديث حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن عبدالرحمٰن فمن رجال البخاري، إلا أن عبدالرحمٰن بن عبدالله لم يسمع من أبيه إلا الشيء اليسير. يزيد: هو ابن هارون، والعوام: هو ابن حوشب، وأبوإسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان فيروز.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠٩) و(٥٢٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٢٣٥-٢٣٦، وابن حبان (٦٦٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٦)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٥٤٩، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وتحرف سليمان بن أبي سليمان في مطبوع الطحاوي إلى: سليمان بن بلال.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٣٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٣١١) من طريق أبي نعيم، عن شريك، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، به.

وسيأتي بإسناد آخر برقم (٣٧٣٠) و(٣٧٣١) و(٣٧٥٨)، ويكرر برقم (٤٣١٥).

وقوله: «تدور رحى الإسلام»: قال التوربشتي فيما نقله عنه ملا علي القاري في «شرح المشكاة» ٥/١٥٢: أراد بذلك أن الإسلام يستتب أمره، ويدوم على ما كان عليه المدة المذكورة في الحديث، ويصح أن يستعار دوران الرحى في الأمر الذي يقوم لصاحبه ويستمر له، فإن الرحى توجد على نعت الكمال ما دامت دائرة مستمرة، ويقال: فلان صاحب دارتهم: إذا كان أمرهم يدور عليه. ورحى الغيث: معظمه، ويؤيد ما ذهبنا إليه ما رواه الحربي في بعض طرقه: «تزول (وهذا اللفظ سيأتي في الرواية رقم ٣٧٥٨) رحى الإسلام»، مكان «تدور»، ثم قال: كأن تزول أقرب، لأنها تزول عن ثبوتها واستقرارها، وأشار بالسنين الثلاث إلى الفتن الثلاث، مقتل عثمان رضي الله عنه، وكان سنة خمس وثلاثين، وحرب الجمل، وكانت سنة ست وثلاثين، وحرب صِفّين، وكانت سنة سبع وثلاثين، فإنها كانت متتابعة في تلك الأعوام الثلاثة.

وقوله: «فإن يهلكوا فسبيل من هلك»، أي: إن اختلفوا بعد ذلك، واستهانوا في أمر الدين، واقترفوا المعاصي، فسبيلهم سبيل من قد هلك قبلهم من الأمم الماضية الذين زاغوا عن الحق في اختلافهم، وسمّى أسباب الهلاك والاشتغال بما يؤدي إليه هلاكاً.

وقوله: «يقم لهم دينهم»، قال الخطابي: يريد بالدين هاهنا الملك، قال زهير:

لئن حَلَلْتَ بجَوٍّ في بني أَسدٍ ... في دينِ عمرٍو وحالتْ بيننَا فَدَكُ

يريد: ملك عمرو وولايته.

والمعنى: وإن صَفَتْ تلك المدد، ولم يتفق لهم اختلافٌ وخَوَر في الدين، =

٣٧٠٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا المسعوديُّ، حدثني عاصمٌ، عن أبي وَائِل، قال:

قال عبدُ الله، حيث قَتَل ابنَ النَّوَّاحةِ: إن هٰذا وابنَ أُثَال، كانا أَتَيا النبيَّ ﷺ، رَسُولَيْن لِمُسَيْلِمَةَ الكذابِ، فقال لهما رسولُ الله ﷺ: «أَتَشْهَدَانِ أني رسولُ الله؟» قالا: نَشْهَدُ أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رسولُ الله!! فقال: «لو كُنْتُ قاتِلاً رَسُولاً، لَضَرَبْتُ أعناقَكُما». قال: فَجَرَتْ سُنَّةٌ أن لا يُقْتَلَ الرسولُ، فأَمَّا ابنُ أُثالٍ، فكفَانَاهُ الله، عز ١/٣٩١

= وضَعْفٌ في التقوى، تتمادى بهم قوة الدين واستقامة أمره سبعين سنة.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٣/٢١٤: والذي يظهر أن المراد بقوله: «تدور رحى الإسلام» أن تدوم على الاستقامة، وأن ابتداء ذٰلك من أول البعثة النبوية، فيكون انتهاء المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة، فإذا انضم إلى ذٰلك اثنتا عشرة سنة وستة أشهر من المبعث في رمضان، كانت المدة خمساً وثلاثين سنة وستة أشهر، فيكون ذٰلك جميعَ المدة النبوية، ومدة الخليفتين بعده خاصة، ويؤيده حديثُ حذيفة الماضي قريباً (يعني عند البخاري) الذي يشير إلى أن باب الأمن من الفتنة يُكسر بقتل عمر، فيفتح باب الفتن، وكان الأمر على ما ذكر.

وأما قوله في بقية الحديث: «فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن لم يقم لهم دينهم يقم سبعين سنة» فيكون المرادُ بذٰلك انقضاءَ أعمارهم، وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداؤها من أوَّلِ سنة ثلاثين عند انقضاء ست سنين من خلافة عثمان، فإن ابتداءَ الطعن فيه إلى أن آلَ الأمرُ إلى قتله كان بعد ست سنين مضت من خلافته، وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد، فهٰذا الذي يظهر لي في معنى هٰذا الحديث.

وجلَّ، وأما هٰذا، فلم يَزَلْ ذٰلك فيه، حتى أمكنَ اللهُ منه الآنَ[1].

٣٧٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن عمروبنِ مُرَّة، عن إبراهيمَ النَّخعِيِّ، عن عَلْقَمَة

عن عبدِ الله، قال: اضْطَجَعَ رسولُ الله ﷺ على حَصِيرٍ، فأَثَّرَ في جَنْبِهِ، فلما استيقظَ جَعَلْتُ أَمْسَحُ جَنْبَهُ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، أَلَا آذَنْتَنَا حتى نَبْسُطَ لك على الحصيرِ شيئاً؟ فقال رسولُ الله

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد: وهو ابن هارون، سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ بعدما اختلط، والمسعودي أيضاً كان يغلط فيما يرويه عن عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ وهو متابع. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الشاشي (٧٤٧) و(٧٤٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ٢١٢/٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن المسعودي، به. وسماعهما منه بعد الاختلاط.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٧) بنحوه مطولاً من طريق سلام أبي المنذر، عن عاصم، به. وإسناده حسن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٥، وقال: رواه أبو داود مختصراً، رواه أحمد والبزار وأبو يعلى مطولاً، وإسنادهم حسن.

وأخرجه الطبراني مطولاً (٨٩٦٠) من طريق أبي نعيم، عن المسعودي، عن القاسم... وفيه أن عبدالله بن مسعود لما أتي بهم إليه استتابهم وكانوا قريباً من ثمانين رجلاً وأبى ابن النواحة أن يتوب، فأمر به قرظة بن كعب، فأخرجه إلى السوق، فضرب عنقه، وأمره أن يأخذ رأسه، ويلقيه في حجر أمه.

وسيأتي من طريق المسعودي أيضاً برقم (٣٧٦١)، وتقدم من طريق الأعمش برقم (٣٦٤٢).

ﷺ: «مَالِي ولِلدُّنيا؟ ما أَنا والدُّنيا؟ إِنَّما مَثَلِي ومَثَلُ الدُّنيا كَرَاكِبٍ ظَلَّ تَحْتَ شَجرةٍ، ثم رَاحَ وتَرَكَها»(١).

---

(١) حديث صحيح، يزيد ـ وهو ابن هارون ـ وإن سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ بعد الاختلاط، متابع وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي، وإبراهيم النخعي: هو ابن يزيد، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٩٢)، والشاشي (٣٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٧٢، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٧)، ومن طريقه ابن ماجه (٤١٠٩)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٠٢ و٤/٢٣٤، وأخرجه الترمذي (٢٣٧٧)، والشاشي (٣٤١) من طريق زيد بن الحُباب، والحاكم ٤/٣١٠ من طريق جعفر بن عون، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٤ من طريق آدم بن أبي إياس، أربعتهم عن المسعودي، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال أبو نعيم: لم يروه عن عمرو بن مرة متصلاً مرفوعاً إلا المسعودي.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٢٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٧٢، من طريق عبيد الله بن سعيد أبي مسلم الجعفي، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي عبد الرحمٰن السلمي، عن عبد الله. قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٣٩: وعبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، كثير الخطأ، فاحش الوهم، ينفرد عن الأعمش وغيره بما لا يتابع عليه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٢٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، وقد وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة. قلنا: قد رأيتَ قول ابن حبان فيه.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٣٨، والدارقطني في «العلل» ٥/١٦٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٤، من طريق حسن بن حسين العرني، عن =

٣٧١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن جامع بنِ شدَّاد، عن عبدِ الرحمٰن بنِ أبي عَلْقَمَة الثَّقَفِي

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: لما انْصَرَفْنا مِن غزوةِ الحُدَيْبيةِ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يَحْرُسُنا اللَّيْلَةَ؟» قال عبدُ الله: فقلتُ: أنا، فقال: «إنَّكَ تنامُ»، ثم أعاد: «مَنْ يَحْرُسُنا اللَّيْلَةَ؟» فقلت:

= جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. وحسن بن حسين العرني: قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٣٨-٢٣٩ في ترجمته: يروي عن جرير بن عبد الحميد والكوفيين المقلوبات. . . . وهٰذا خبر ما رواه عن إبراهيم إلا المسعودي، فإنه روى عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم. ثم قال: فأما جرير بن عبد الحميد، فليس هٰذا من حديثه، والراوي عنه هٰذا الحديث إما أن يكون متعمداً فيه بالوضع أو بالقلب.

قلنا: وقد أورد الدارقطني الحديث في «العلل» ٥/١٦٣-١٦٤ من طريق المسعودي عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم النخعي، به. ثم قال: ورواه إبراهيم بن عبد الله العبسي، عن عبيد الله بن موسى، عن المسعودي، عن حماد، عن إبراهيم. وحديث عمرو بن مرة أصح.

وسيأتي بإسناد حسن برقم (٤٢٠٨).

وله شاهد من حديث ابن عباس بإسناد قوي عند ابن حبان (٦٣٥٢)، والحاكم ٤/٣٠٩-٣١٠، تقدم برقم (٢٧٤٤).

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عمر. يريد حديثه عن النبي ﷺ: «كُنْ في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، وسيرد ٢/٢٤ و١٣٢.

وانظر حديث أنس الآتي ٣/١٣٩.

قوله: «آذنتنا»: من الإذن.

أَنَا[1]، حتى عادَ مِراراً، قلتُ: أَنا يا رسولَ الله، قال: «فأَنْتَ إذاً»، قال: فَحَرَسْتُهُم، حتى إذا كان وجهُ الصبحِ، أَدْرَكَني قولُ رسولِ الله ﷺ: «إنَّكَ تَنامُ»، فَنِمْتُ، فما أَيْقَظَنَا إلا حَرُّ الشمس في ظُهُورِنا، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وصَنَعَ كما كان يَصْنَعُ مِن الوضوءِ، وركعتي الفجر، ثم صَلَّى بنا الصُّبحَ، فلما انصرفَ، قال: «إنَّ الله، عزَّ وجَلَّ، لو أَرادَ أَنْ لا تَنامُوا عنها، لم تَنامُوا، ولٰكِنْ أَرادَ أَن تكونوا[2] لمن بَعْدَكُم، فهٰكذا[3] لمن نامَ أو نَسِي»، قال: ثم إن ناقَةَ رسولِ الله ﷺ، وإبلَ القومِ تفرَّقتْ، فخرجَ الناسُ في طَلَبها، فجاؤوا بإبلهم، إلا ناقة رسول الله ﷺ، فقال عبدُ الله: قال لي رسولُ الله ﷺ: «خُذْ هاهنا» فأَخذتُ حيث قال لي، فوجدتُ زِمَامَها قد الْتَوَى على شجرةٍ، ما كانتْ لِتَحُلَّهَا إلَّا يَدٌ، قال: فجئتُ بها النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، والذي بعثَكَ بالحقِّ نبياً[4]، لقد وجدتُ زِمَامَها مُلْتَوياً على شجرةٍ، ما كانت لِتَحُلَّهَا إلا يَدٌ، قال: ونزلتْ على رسول الله ﷺ سورةُ الفتحِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾[5].

---

(١) من قوله: «فقال: إنك تنام...» إلى هنا: ثبت في (ظ١٤)، وسقط من باقي النسخ.

(٢) في (ظ١٤): تكون.

(٣) في (ص): فهٰذا.

(٤) لفظ: «نبياً» لم يرد في (س) و(ص) و(ق).

(٥) إسناده ضعيف، يزيد ـ وهو ابن هارون ـ سمع من المسعودي ـ وهو عبد =

٣٧١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن يحيى بنِ الحارث الجابر، عن أبي مَاجِدٍ، قال:

أَتى رجلٌ ابنَ مسعود بابنِ أخٍ له؛ فقال له: إنَّ هٰذا ابنُ أخي، وقد شَرِبَ[1]، فقال عبد الله: لقد علمتُ أَوَّلَ حدٍّ كان في

= الرحمٰن بن عبد الله ـ بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الشاشي (٨٤٠) و(٨٤١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢١٨ من طريق عبد الله بن المبارك، وأبو يعلى (٥٢٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٨) من طريق قرة بن حبيب القَنَوي، أربعتهم عن المسعودي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٨-٣١٩، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى باختصار عنهم، وفيه عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، وقد اختلط في آخر عمره.

قلنا: في هٰذه الرواية أن الذي حرس المسلمين هو عبد الله بن مسعود، وتقدم في الرواية (٣٦٥٧) أن الذي حرسهم هو بلال، وهو الوارد عند البخاري (٥٩٥)، ومسلم (٦٨٠) و(٦٨١)، وهو الصواب.

وسيأتي برقم (٤٤٢١)، وتقدم ذكر شواهده من الصحيح برقم (٣٦٥٧).

وقصة الناقة أخرجها الطبري مختصرة بإسناد حسن في «جامع البيان» ٢٦/٦٩.

قوله: «فقلت أنا»: قال السندي: قد سبق أن القائل بلال، وهو المشهور، فالظاهر أن هٰذا من تصرف الرواة، وحملُه على تعدد الواقعة بعيد، فإن وقوع هٰذا مرتين في سفر واحد ـ وهو الحديبية ـ بعيد، لأنه سفر قصير. والله تعالى أعلم.

قوله: أن تكونوا لمن بعدكم: حيث يقتدون بكم.

(١) في هامش (س) و(ظ١) ما نصه: قوله: وقد شرب، كذا في نسخة أخرى، وفي «زوائد الهيثمي»: وقد سرق.

الإسلام، امرأةٌ سَرَقَتْ، فقُطِعَتْ يَدُهَا، فتَغَيَّر لذٰلك وجهُ رسولِ الله ﷺ تَغَيُّراً شَديداً، ثم قال: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢][1].

٣٧١٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا فُضَيْلُ بنُ مرزوق، حدثنا أبو سَلَمَة الجُهَنِيّ، عن القاسم بنِ عبدِ الرحمٰن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَصابَ أَحداً قَطُّ هَمٌّ ولا حَزَنٌ، فقال: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابنُ[2] عَبْدِكَ، ابنُ أَمَتِكَ،

---

(١) إسناده مسلسل بالضعفاء، يزيد ـ وهو ابن هارون ـ سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله ـ بعد الاختلاط، ويحيى بن الحارث الجابر ضعيف، وقد نسب إلى جده، فهو يحيى بن عبد الله بن الحارث، وأبو ماجد ـ ويقال: أبو ماجدة ـ هو الحنفي مجهول، وقال البخاري والنسائي: منكر الحديث.

وأخرجه الحميدي (٨٩) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (٥١٥٥) من طريق جرير ـ وهو ابن عبد الحميد ـ، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٢٦ و٣٣١ من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن يحيى الجابر، به. وزاد فيه بعضهم على بعض.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٥ـ٢٧٦ بروايات عدة، وقال: رواه كله أحمد وأبو يعلى باختصار المرأة، وأبو ماجد الحنفي ضعيف.

قلنا: ستأتي رواياته بالأرقام (٣٩٧٧) و(٤١٦٨) و(٤١٦٩)، وفيها أن الذي سرق على عهد رسول الله ﷺ إنما هو رجل.

قوله: «ثم قال: وليعفوا...» قال السندي: أي: لا ينبغي للناس إبلاغ الحدود إلى الحكام، بل ينبغي لهم المسامحة. والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١): وابن، بزيادة الواو.

ناصِيَتي بيدِك، ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضاؤُكَ، أَسأَلُكَ بكلِّ اسْمٍ هو لك سَمَّيْتَ به نفسَك، أَو عَلَّمتَه أَحداً من خَلْقِكَ، أَو أَنْزَلْتَهُ في كتابِكَ، أَو اسْتَأْثَرْتَ به في عِلْمِ الغَيْبِ عندَك، أَن تجعلَ القرآنَ رَبيعَ قلبي، ونُورَ صدري، وجِلاءَ حُزْني، وذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّه وحُزْنَهُ، وأَبْدَلَه مكانَه فَرَحاً»[1]، قال: فقيل: يا رسولَ الله، أَلا نَتَعَلَّمُها؟ فقال: «بَلَى، يَنْبَغِي لِمَن سَمِعَهَا أَن يَتَعَلَّمَها»[2].

---

(١) في (س) و(ظ١): فرجاً.

(٢) إسناده ضعيف كما قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠١. أبو سلمة الجهني لم يتبين لأئمة الجرح والتعديل من هو، فهو في عداد المجهولين، فقال يحيى بن معين ـ على سبيل الظن ـ (كما في «الكنى» للدولابي ١/١٩١): أُرَاهُ موسى الجهني. يعني موسى بن عبد الله ـ أو ابن عبد الرحمٰن ـ الجهني الثقة من رجال التهذيب، إلا أن كلَّ من جاء بعد يحيى فرَّق بين هٰذين، فالبخاري ترجم لموسى الجهني في «التاريخ الكبير» ٧/٢٨٨ وكناه أبا عبد الله، وترجم لأبي سلمة الجهني في الكنى من كتابه المذكور ٩/٣٩، وتابعه ابن حبان فذكر كلاًّ على حدة في «ثقاته» ٧/٤٤٩ و٦٥٩، ولم يترجم ابن أبي حاتم إلا لموسى الجهني في «الجرح والتعديل» ٨/١٤٩، ولم يكنه إلا بأبي عبد الله، واقتصر على كنية أبي عبد الله لموسى الجهني ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/٣٥٣، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٩١، ولعل في تأكيد هٰؤلاء المترجمين لموسى أن كنيته أبو عبد الله فحسب ما يُبعد اشتباهه بأبي سلمة الجهني، وقد فرَّق بينهما أيضاً المِزّي في «تهذيب الكمال» ـ مع أنه ذكر في ترجمة موسى أنه يقال له: أبو سلمة وأبو عبد الله ـ فذكر في الرواة عن القاسم بن عبد الرحمٰن: موسى الجهني وأبا سلمة الجهني، وتابعه في التفريق بينهما الذهبي والحسيني والحافظ ابن حجر والهيثمي. =

= وموسى الجهني وأبو سلمة الجهني من طبقة واحدة، وكلاهما يروي عن القاسم بن عبد الرحمٰن، غير أن موسى الجهني معروف من رجال التهذيب، روى له الجماعة عدا البخاري وأبي داود، ولا نعرف لفضيل بن مرزوق رواية عنه، أما أبو سلمة الجهني فلا يُعرف روى عنه غير فضيل بن مرزوق، ولذا حكم الأئمة بجهالته، فقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٥٨١: قال بعضُ مشايخنا: لا ندري من هو، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٣٣، والحسيني في «الإكمال» ص٥١٧: لا يُدرى من هو، وتابعهما الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٤٩٠، وقال: وقرأتُ بخط الحافظ ابن عبد الهادي: يحتمل أن يكون خالدَ بن سلمة. وعقَّب عليه الحافظ بقوله: وهٰذا بعيدٌ لأنَّ خالداً مخزومي، وهٰذا جهني. وقال الحافظ بعد أن ذكره في «لسان الميزان» ٧/٥٦: والحق أنه مجهول الحال. ومقتضى صنيع الدارقطني في «العلل» ـ كما سيرد ـ أنه حكم بجهالته، وذكرُ ابنِ حبان له في «الثقات» لا يرفع عنه صفة الجهالة، فمن عادته توثيق المجاهيل، ولم يذكره العجلي في «ثقاته» مع أنه متساهل.

وبناء على ما تقدم، فلا وجه لجزم الشيخ ناصر الدين الألباني في «الصحيحة» (١٩٨) أن أبا سلمة الجهني هو موسى الجهني، لما رأيت من تفريق الأئمة بينهما على سبيل الجزم، وما اعتمد عليه في الاستدلال على أنه هو لا يصلح دليلاً، لما علمت من أنَّ كلا الرجلين يروي عن القاسم بن عبد الرحمٰن، وقد كان الشيخ أحمد شاكر أكثر حيطة حين قال: وأقرب منه عندي أن يكون (يعني أبو سلمة) هو موسى الجهني، فإنه من هٰذه الطبقة.

وفضيل بن مرزوق ـ وهو الأغرُّ الرقاشي ـ مختلف فيه، فوثقه أحمد وابن معين والثوري وابن عيينة، وضعفه النسائي والدارمي، وقال الحاكم (كما في سؤالات السجزي له): فضيل بن مرزوق ليس من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم بإخراجه في الصحيح. وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه إلا اليسير.

قال شعيب كان الله له: وهٰذا التحقيق النفيس الذي انتهى إليه صاحباي الشيخ =

. . . . . .

= نعيم والأستاذ إبراهيم في التفريق بين أبي سلمة الجهني وبين موسى الجهني، وقد وافقتهما عليه واقتنعت بصحته، يلغي الخطأ الذي وقع مني في تعليقي على ابن حبان حيث تابعت فيه من تقدمني ممن ينتحل صناعة الحديث، فجزمت بأن أبا سلمة الجهني هو موسى الجهني الثقة، فيستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٥٣، وأبو يعلى (٥٢٩٧)، والشاشي (٢٨٢)، وابن حبان (٩٧٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٢)، وفي «الدعاء» (١٠٣٥)، والحاكم في «المستدرك» ١/٥٠٩-٥١٠ من طريقين عن فضيل بن مرزوق، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمٰن بن عبد الله، عن أبيه، فإنه مختلفٌ في سماعه من أبيه، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو سلمة لا يُدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة.

قلنا: ووهم أيضاً في قوله: على شرط مسلم، فإن القاسم بن عبد الرحمٰن لم يخرج له مسلم، وهو من رجال البخاري وحده.

وأخرجه البزار (٣١٢٢) «زوائد»، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٢) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به. وهٰذه متابعة من عبد الرحمٰن بن إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ لأبي سلمة الجُهني إلا أنه لايُفرح بها، لأن عبد الرحمٰن بن إسحاق متفق على ضعفه، وقال البخاري: فيه نظر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٣٦و ١٨٦-١٨٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني والبزار ـ إلا أنه قال: وذهاب غمي مكان همي ـ، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان.

وأورد الدارقطني الحديث في «العلل» ٥/٢٠٠-٢٠١، فذكر طريق أبي سلمة الجهني، وطريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، كلاهما عن القاسم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وطريق علي بن مسهر، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن القاسم، عن ابن =

٣٧١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شريكُ بنُ عبدِ الله، عن علي بن بَذِيمَة، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ[1]: «لما وَقَعَتْ بنو إسرائيلَ في المعاصي، نَهَتْهُم عُلَماؤُهُم، فلم يَنْتَهُوا، فجالَسُوهم في

= مسعود، مرسلاً، ثم قال: وإسناده ليس بالقوي.

وله شاهد من حديث أبي موسى عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤١) إلا أن فيه انقطاعاً بين عبدالله بن زبيد بن الحارث اليامي وبين أبي موسى، وفاتنا أن ننبه على هٰذا الانقطاع في تعليقنا على ابن حبان. وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٣٦-١٣٧، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وفيه من لم أعرفه. وقد ضعف حديث أبي موسى الحافظ في «أمالي الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٤/١٣، إلا أنه حسَّن حديث ابن مسعود، به.

قال السندي: ناصيتي بيدك: كناية عن كمال قدرته تعالى على التصرف فيه.

ماضٍ فيَّ: أي: نافذ حكمك فيَّ، لا رادَّ لما قضيتَ.

عدل فيَّ: أي: لأنك المالك من كل الوجوه، فلا يُتصور الظلم في قضائك.

هو لك: صفة للاسم للتعميم، مثل: (ولا طائرٍ يطيرُ) لما تقرر أنه إذا أجري على شيء صفةٌ شاملةٌ لجنسه يعم.

في كتابك: أي: من الكُتُب السماوية، فالمراد بالكتاب الجنس.

أو استأثرت به: أي: اخترته واصطفيته في علمك مخزوناً عندك.

ربيع قلبي: أي: متنزهه ومكان رعيه وانتفاعه بأنواره وأزهاره وأشجاره وثماره، المشبه بها أنواع العلوم والمعارف وأصناف الحكم والأحكام واللطائف.

جِلاء، بكسر جيم ومد، أي: إزالة حزني.

(١) عبارة: «قال رسول الله ﷺ» لم ترد في (ظ١).

مَجالِسِهِمْ ـ قال يزيدُ: أَحْسِبُه قال: وأَسواقِهِم[1] ـ وواكَلُوهم وشَارَبُوهم، فضَرَبَ الله قُلُوبَ بَعْضِهم ببعضٍ، ولَعَنَهم على لِسانِ داودَ، وعيسى ابن مريم، ذٰلِكَ بما عَصَوا وكَانُوا يَعْتَدُونَ»، وكان رسولُ الله ﷺ مُتَّكِئاً، فجَلَسَ، فقال: «لا، والذي نَفْسِي بيدِه، حتى تَأْطِرُوهُمْ على الحقِّ أَطْراً»[2].

---

(١) لفظ: «وأسواقهم» سقط من (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وشريك بن عبد الله ـ وهو النخعي القاضي ـ سيىء الحفظ، وبقية رجاله ثقات. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الترمذي (٣٠٤٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٥) من طريق إسماعيل بن موسى السُّدِّي، عن شريك، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٤٨)، وابن ماجه (٤٠٠٦)، والطبري في «التفسير» (١٢٣١٠) من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وأبو داود (٤٣٣٦) من طريق يونس بن راشد، والطبري في «التفسير» (١٢٣٠٧) من طريق عمرو بن قيس الملائي، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٤) من طريق الأعمش، و(١٠٢٦٦) من طريق مسعر، خمستهم عن علي بن بذيمة، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٤٨)، وابن ماجه (٤٠٠٦)، والطبري في «التفسير» (١٢٣٠٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطبري أيضاً (١٢٣١١) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، عن النبي ﷺ. قال يزيد بن هارون ـ فيما نقله الترمذي عنه ـ وكان سفيان الثوري لا يقول فيه: عن عبد الله. يعني أنه مرسل. =

. . . . . .

= قلنا: قد أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٩٤ من طريق الثوري، بالإسناد السابق، لكن فيه عن عبد الله. ولعل ذكره وهم من الناسخ، فقد ذكر يزيدُ بن هارون ـ كما سلف ـ أن الثوري كان لا يقول فيه: عن عبدالله.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٢٣٠٨) عن علي بن سهل الرملي، عن المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن علي بن بذيمة، عن أبي عبيدة، أظنه عن مسروق، عن عبد الله، به. ومؤمل بن إسماعيل: سيىء الحفظ.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٨)، من طريق أبي شهاب الحناط، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٦٧) من طريق جعفر بن زياد، كلاهما عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.

وأخرجه بنحوه أبويعلى (٥٠٩٤) من طريق خالد الطحان، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، ولم يذكر سالماً الأفطس. وأشار إلى رواية خالد الطحان هٰذه أبو داود عقب الحديث (٤٣٣٧).

وخالفهم عبدُ الرحمٰن بن محمد المحاربي، فرواه عن العلاء بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، أخرجه من طريقه أبويعلى (٥٠٣٥)، والطبري في «التفسير» (١٢٣٠٦)، وأشار إلى روايته أبو داود عقب الحديث (٤٣٣٧)، وسائر الرواة الذين تقدم ذكرهم على أنه عن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، لا عن ولده عبد الله بن عمرو بن مرة. وقد تحرف في مطبوع أبي يعلى إلى: عبد الله، عن عمرو بن مرة.

وله شاهد من حديث أبي موسى عند الطبراني، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٦٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قوله: «واكلوهم»: أي: أكلوا معهم.

قوله: «فضرب الله قلوب بعضهم ببعض»، أي: جعل قلوب الذين تركوا النهي والإنكار كقلوب من ارتكبوا المنكر.

٣٧١٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُنَانِي، عن أنس بن مالك

عن عبدِ الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ آخِرَ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ رَجُلٌ يَمشي على الصِّراطِ، فيَنْكَبُّ مرةً، ويَمْشِي مَرةً، وتَسْفَعُهُ النارُ مرةً، فإذا جاوَزَ الصِّرَاطَ، الْتَفَتَ إليها، فقال: تبارَكَ الذي نَجَّانِي منكِ، لقد أعطانِي اللهُ ما لم يُعْطِ أحداً مِن الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ، قال: فتُرْفَعُ له شجرةٌ، فينظرُ إليها، فيقولُ: يا ربِّ، أَدْنِنِي مِن هٰذه الشجرةِ، فأَستَظِلَّ بِظِلِّها، وأَشربَ من مَائِها، فيقولُ: أَيْ عبدِي، فلَعَلِّي إن أَدْنَيْتُك منها سَأَلْتَنِي غيرَها، فيقول: لا يا رَبِّ، ويُعَاهِدُ الله أن لا يَسْأَلَهُ غيرَها، والرَّبُّ عزَّ وجلَّ يَعْلَمُ أنه سيسأَلُه، لأنه يَرَى ما لا صَبْرَ لهُ - يعني عليه - فيُدْنِيه منها، ثم تُرْفَعُ له شجرةٌ، وهي أحسنُ منها، فيقول: يا رَبِّ أَدْنِني من هٰذه الشَّجرة، فأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وأَشْربَ مِنْ مائِها، فيقول: أَيْ عَبدي، أَلَمْ تُعاهِدني[1]؟ يعني أَنَّكَ لا تسأَلُني غيرَها! فيقول: يا ربِّ، هٰذه لا أَسأَلُكَ غيرَها، ويُعاهده، والربُّ يَعْلَمُ أَنَّه سيسأَلُهُ غيرَها، فيُدْنِيهِ منها، فَتُرْفَعُ له شجرةٌ عندَ بابِ الجَنَّةِ، هي أَحسنُ منها، فيقول:

٣٩٢/١

= قوله: «لا والذي...»، أي: لا تأتون بنهي المنكر على وجهه.

تأطِرُوهم، بكسر طاء مهملة، أي: تصرفوا الظَّلَمة عن ظُلْمهم إلى الحق. قاله كله السندي.

(١) في (ظ١٤): يعني ألم تعاهدني.

ربِّ[1] أَدْنِني من هٰذه الشَّجرة، أَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وأَشْربَ مِنْ مائِها، فيقول: أَيْ عَبدي، أَلَمْ تُعاهِدني أَن لا تسأَلني غيرَها؟! فيقول: يا ربِّ، هٰذه الشجرةُ، لا أَسأَلُك غيرها، ويُعاهِدُه، والرَّبُّ يَعْلَمُ أَنه سيسأَلُهُ غيرها، لأَنَّه يَرَى ما لا صَبْرَ لهُ عليها، فيُدْنِيهِ منها، فَيَسْمَعُ أَصواتَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فيقول: يا ربِّ، الجنةَ، الجنةَ، فيقول: أَيْ عبدي[2] أَلَمْ تُعاهِدْني أَنَّكَ لا تسأَلُني غيرَها؟! فيقول: يا ربِّ أَدْخِلْني الجنةَ، قال: فيقول عزَّ وجلَّ: ما يَصْرِيني مِنْكَ، أَيْ عبدي؟ أَيُرْضِيكَ أَن أُعطِيَكَ مِن الجنةِ الدنيا ومثلَها معها؟ قال: فيقول: أَتَهْزَأُ بِي، أَيْ ربِّي[3]، وأَنْتَ رَبُّ العِزَّةِ؟»، قال: فضَحِكَ عبدُالله، حتى بَدَتْ نَواجِذُهُ، ثم قال: أَلا تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِكْتُ؟ قالوا له: لِمَ ضَحِكْتَ؟ قال: لِضَحِكِ رسولِ الله ﷺ، ثم قال لنا رسولُ الله ﷺ: «أَلا تَسْأَلُونِي لِمَ ضَحِكْتُ؟» قالوا: لِمَ ضَحِكْتَ يا رسولَ الله؟ قال: «لِضَحِكِ الرَّبِّ، حينَ قال: أَتَهْزَأُ بِي، وأَنتَ رَبُّ العِزَّةِ؟!»[4].

---

(١) في (ظ١٤): أي رب.

(٢) في (س) و(ق) و(ظ١): يا عبدي.

(٣) لفظ: «أي ربي» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٩٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٣١ وص٣١٨-٣١٩، وأبو عوانة ١/١٤٢، والشاشي (٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون =

٣٧١٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شُعْبَة بن الحَجَّاج، عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي سعد[1]، عن أبي كَنُود

= ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٨٠)، وأبو عوانة ١/١٤٣، وابن حبان (٧٤٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٧٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤١)، والبيهقي في «البعث» (١٠٤)، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٧٤، من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٣٨٩٩)، وتقدم مختصراً برقم (٣٥٩٥)، وذكرنا هناك شواهده.

قال ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٩: روى هٰذا الخبرَ حميدٌ، عن أنس، لم يذكر ابن مسعود في الإسناد، واختلف الناسُ أيضاً عنه في رفعه. ثم ساقه ابن خزيمة بإسناده.

قال السندي: قوله: فينكبُّ، بتشديد الباء، أي: يسقط على وجهه.

وتَسْفَعُه، أي: تضرب وجهه وتسوده، أو تؤثر فيه أثراً.

ما لا صبر له يعني عليه، أي: على فراقه، وقال النووي: أي عنه، فجعل على بمعنى عن.

ما يَصْريني: قال النووي: بفتح الياء وإسكان الصاد المهملة، معناه: يقطع مسألتك مني. قيل: والصواب: ما يَصْرِيك مني، كما في رواية، والوجه أنهما صحيحان، فإن السائل متى انقطع من السؤال انقطع المسؤول منه، والمعنى: أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك.

لضحك الرب تعالى: قال النووي: الضحك من الله تعالى هو الرضى والرحمة وإرادة الخير لمن يشاء رحمته من عباده. انتهى. قلت: ظاهرُ الحديث أنه ﷺ ضحك موافقةً لربه تعالى، والحملُ على ما ذُكر يفوت الموافقة، فالوجه في مثله التفويض. والله تعالى ولي التوفيق.

(١) في (ق) و(ظ١): أبي سعيد.

عن عبد الله، قال: نَهانَا[1] رسولُ اللهِ ﷺ عن خاتَمِ الذَّهَبِ، أَو حَلْقَةِ الذهَبِ[2].

٣٧١٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن طَلْحة، عن زُبَيْد، عن مُرَّةَ عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حَبَسُونَا عن صلاةِ الوُسْطَى حتى غابَتِ الشَّمْسُ، ملأَ اللهُ بُطُونَهُمْ وقُبُورَهُمْ ناراً»[3].

---

(١) في (ظ١٤): نهى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي الكوفي. أبو سعد ـ وهو الأزدي الأرحبي قارىء الأزد، ويقال: أبو سعيد ـ، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٦٨، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٣٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأبو الكنود مختلف في اسمه، ذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٧٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الهيثم بن كليب الشاشي (٨٨٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦١، والشاشي (٨٨٣) و(٨٨٤) و(٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٠٠، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦٠ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيرد من طريق شعبة برقم (٣٨٠٤)، وتقدم برقم (٣٥٨٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن طلحة ـ وهو ابن مُصَرِّف اليامي ـ فأخرج له البخاري متابعة، وقد اختلف فيه، فوثقه أحمد والعجلي، =

. . . . . .

= وقال ابن معين: صالح، وقال مرةً: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وقال ابن سعد: له أحاديث منكرة. زبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمْداني المعروف بالطيب.

وأخرجه ابن ماجه (٦٨٦)، والطبري في «التفسير» (٥٤٢١)، والشاشي (٨٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٦)، ومسلم (٦٢٨) (٢٠٦)، والترمذي (١٨١) و(٢٩٨٥)، وابن ماجه (٦٨٦)، وأبو يعلى (٥٠٤٤) و(٥٢٩٣)، والطبري (٥٤٢٠) و(٥٤٣٠)، وأبو عوانة ١/٣٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٤، والشاشي (٨٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٦٥ و٥/٣٥، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٠ من طرق عن محمد بن طلحة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٣٨٢٩) و(٤٣٦٥).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب تقدم برقم (٥٩١).

وعن ابن عباس تقدم برقم (٢٧٤٥).

وعن حذيفة عند البزار (٣٨٨)، وابن حبان (٢٨٩١).

وعن جابر عند البزار (٣٩٠)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٣٠٩، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وعن أم سلمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩٣)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٣٠٩-٣١٠، وقال: وفيه مسلم بن الملائي الأعور، وهو ضعيف.

وعن سمرة بن جندب مختصراً (بذكر أن الصلاة الوسطى صلاة العصر)، سيرد ٥/١٢ و١٣.

وعن عائشة مختصراً عند مسلم (٦٢٩)، والطبري (٥٣٩٣) و(٥٣٩٤).

وعن البراء مختصراً عند مسلم (٦٣٠).

وعن حفصة عند الطبري (٥٤٠٦)، وإسناده منقطع. =

٣٧١٧ ـ حدثنا ابن أبي عَدِيّ، عن سليمان، عن أبي عثمان عن ابن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُم أَذَانُ بلالٍ من[1] سَحُورِهِ، فإنَّه إنَّما يُنَادي (أو قال: يُؤَذِّنُ) لِيَرْجِعَ قائِمَكُم، ويُنَبِّهَ نائِمَكُم، ليس أن يقولَ هٰكذا، ولٰكن حتى يقول هٰكذا»، وضَمَّ ابنُ أبي عدي أبو عمرو أصابعَه، وصوَّبَها، وفَتَحَ ما بين أصبعيهِ السَّبَّابَتَيْنِ[2]، يعني الفجر[3].

٣٧١٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن أبي وائل

= وعن أبي هاشم بن عتبة عند البزار (٣٩١)، والطبري (٥٤٣٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٠٩، ونقل قول البزار: لا نعلم روى أبو هاشم بن عتبة عن النبي ﷺ إلا هٰذا وآخر. ثم قال الهيثمي: ورجاله موثقون.

وعن أبي مالك الأشعري عند الطبري (٥٤٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٥٨) ضمن حديث، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٣٥، وقال: رواه الطبراني، وفيه محمد بن إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري موقوفاً عند الطبري (٥٣٩٢).

(١) في (ق): عن.

(٢) في (ظ١٤): السباحتين. وكتبت في هوامش (ص) و(ق) و(س) و(ظ١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وسليمان: هو ابن طَرخان التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النهدي.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٩٦) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٥٤)، وذكرنا هناك شواهده.

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان بن مِهران: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيقُ بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٦١٦٨)، ومسلم (٢٦٤٠)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٠)، والشاشي (٥٧٥) و(٥٧٦) و(٥٧٧)، والقضاعي في «الشهاب» (١٨٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٦١٦٩)، ومسلم (٢٦٤٠) (١٦٥)، وأبو يعلى (٥١٦٦) من طريق جرير ـ وهو ابن عبد الحميد ـ، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٣) من طريق عطاء بن السائب، والبزار (٣٥٩٧)، والدارقطني مطولاً في «السنن» ١/١٣٢ من طريق سمعان بن مالك والمعلى المالكي، ثلاثتهم عن شقيق، به، وذكر الدارقطني أن سمعان والمعلى كلاهما مجهول.

وأخرجه بنحوه الشاشي (٦٦٤) من طريق يحيى بن ثعلبة الأنصاري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر، عن عبد الله، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٨٠) من طريق هارون بن المغيرة، عن عمرو بن أبي قيس، عن حجاج، عن عطية، عن أبي سعيد، عن عبد الله، به.

وأورد الدارقطني الحديث في «العلل» ٥/٩٤، فقال: هو حديث يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه جرير بن حازم وسليمان بن قَرْم وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى، ولعلهما صحيحان.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥٨ في شرح الحديث (٦١٦٨) وجاء في إسناده: عن عبد الله غير منسوب، قال: هٰكذا رواه أصحاب شعبة، فقالوا: عن عبد =

. . . . . .

= الله، ولم ينسبوه، منهم ابن أبي عدي عند مسلم، وأبو داود الطيالسي عند أبي عوانة، وعمرو بن مرزوق عند أبي نعيم، وأبو عامر العقدي ووهب بن جرير عند الإسماعيلي، وحكى الإسماعيلي عن بندار أنه عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري، واستدل برواية سفيان الثوري، عن الأعمش، الآتية عقب هٰذا (يعني برقم (٦١٧٠)، وسيأتي ما يؤيده، ولكن صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل، عن ابن مسعود وعن أبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان. قلت: ويؤيد ذٰلك أن له عند ابن مسعود أصلاً، فقد أخرج أبو نعيم في «كتاب المحبين» من طريق عطية، عن أبي سعيد، قال: أتيت أنا وأخي عبد الله بن مسعود، فقال: سمعت النبي ﷺ. . . فذكر الحديث. وأخرجه أيضاً من طريق مسروق، عن عبد الله، به.

قلنا: حديث أبي موسى سيرد ٤/٣٩٢ و٣٩٥ و٣٩٨ و٤٠٥.

وفي الباب أيضاً عن أنس، سيرد ٣/١٥٩.

وعن جابر، سيرد ٣/٣٣٦ و٣٩٤.

وعن صفوان بن عسال، سيرد ٤/٢٣٩.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٥٦.

وعن علي عند البزار (٣٥٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٠، وقال: وفيه مسلم بن كيسان الملائي، وهو ضعيف.

وعن عروة بن مضرس عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٩٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨١، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله رجال الصحيح غير زيد بن الحريش، وهو ثقة.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٦٠: وقد جمع أبو نعيم طرق هٰذا الحديث في جزء سماه «كتاب المحبين مع المحبوبين»، وبلغ الصحابة فيه نحو العشرين.

قال السندي: قوله: «المرء مع من أحب»: هٰذا الحديث من الأحاديث المشتهرة الصحيحة. في «المقاصد» (يعني المقاصد الحسنة برقم (١٠١١): قيل: إذا أحبهم فعمل بمثل عملهم. قال الحسن: لا تغتر يا ابن آدم بقول من يقول: أنتَ مع من أحببت، فإن من أحب قوماً تَبِعَ آثارَهم، واعلم أنَّك لن تلحق بالأخيار حتى تتبعَ =

[٣٧٠١م - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: إن ناساً سألوا النبيَّ ﷺ عن صاحبٍ لهم يَكْوي نفسَه، قال: فسكت، ثم قال في الثالثة: «ارْضِفُوه، أَحْرِقُوهُ»، قال: وكَرِهَ ذٰلك(١)].

= آثارهم، وحتى تأخُذَ بهديهم، وتقتديَ بسنتهم، وتُصبحَ وتمسيَ على منهاجهم، حرصاً على أن تكونَ منهم، ومن ثم قال القائل:

تعصي الإلٰه وأنتَ تُظهرُ حُبَّهُ ... هٰذا لَعَمري في القياسِ بديعُ
لو كان حُبُّكَ صادقاً لأَطَعْتَهُ ... إنَّ المُحِبَّ لمن يُحبُّ مُطِيعُ

وسأل رجل من أهل بغداد أبا عثمان الواعظ: متى يكون الرجل صادقاً في حب مولاه؟ فقال: إذا خلا من خلافه. قال: فوضع الرجل التراب على رأسه، وصاح، فقال: كيف أدَّعي حبه ولم أخلُ طرفة عين من خلافه، قال: فبكى أبو عثمان وأهل المجلس، وصار أبو عثمان يقول في بكائه: صادق في حبه، مقصر في حقه. قال البيهقي: ويشهد لقوله: صادق في حبه قولُه ﷺ: «المرء مع من أحب» لمن قال له: المرء يحب القوم ولما يلحق بهم. ومن ثم قيل للفرزدق: أما آن لك أن تترك القذف؟ قال: والله لله أحبُّ إليَّ من عيني التي أبصر بها، أفتراه يعذبني؟! ومنه قوله: ﴿وقالت اليهودُ والنَّصارى نحن أبناءُ الله وأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ﴾ [المائدة: ١٨]، انتهى. قلت: وكيف يشترط ذٰلك مع أنه إذا أتى بهٰذا الشرط فهو منهم لا معهم بسبب المحبة. فليُتأمل.

(١) هذا الحديث، انفردت نسخة (ظـ ١٤) بإيراده في هٰذا الموضع، والأظهر أن ذكره هنا هو الصواب، لأن الإمام أحمد يورد هنا - كما هو ظاهر- ما يرويه عن شيخه محمد بن جعفر، ولم يورد هٰذه الرواية في موضع آخر من المسند، وقد تقدم برقم (٣٧٠١) عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتقدم هناك تخريجه من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. ولانفراد نسخة =

٣٧١٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبدِ الله، أن النبيَّ ﷺ، كان مما يُكْثِرُ أن يقولَ: سُبحانَكَ ربَّنا وبِحَمْدِكَ، اللهمَّ اغْفِرْ لي، قال: فلما نزلَتْ: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾، قال: «سُبحانَكَ ربَّنا[1] وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»[2].

٣٧٢٠ ـ حدثنا محمد، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدث، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: عَلَّمَنَا خُطبةَ الحاجَةِ: الحمدُ للهِ، نَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللهِ من شُرُورِ أَنْفُسِنا[3]، من

= (ظ١٤) به، فقد كررنا له رقم الحديث السابق.

وسيرد بالأرقام (٣٨٥٢) و(٤٠٢١) و(٤٠٥٤).

(١) في (ق) و(ظ١): سبحانك اللهم ربنا.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله ابن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٣٣٩)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩٥)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٥٣٨ـ٥٣٩، من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!.

وسلف برقم (٣٦٨٣).

(٣) في هامش (س): وسيئات أعمالنا.

يَهْدِهِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هَادِيَ له، وأَشهدُ أن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، ثم يقرأُ ثلاثَ آياتٍ: ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلَّا وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَها وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً واتَّقُوا الله الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ الله كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا الله وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً. يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُم ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ومَنْ يُطِعِ الله وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١]، ثم تَذْكُرُ حَاجَتَكَ(١). ٣٩٣/١

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٥) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩١) ـ وفي «المجتبى» ٣/١٠٤-١٠٥، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٣٨)، والدارمي ٢/١٤٢، وأبو يعلى (٥٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤، والشاشي (٩١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٨٠) وفي «الدعاء» (٩٣١)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٤)، والحاكم في «المستدرك» ٢/١٨٢-١٨٣، والبيهقي في «السنن» ٧/١٤٦ من طرق عن شعبة، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٤٩) عن معمر، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٦) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٢) ـ، وأبو يعلى (٧٢٢١)، والطبراني في «الدعاء» (٩٣٣) من طريق إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، كلاهما عن أبي إسحاق، به. =

٣٧٢١ ـ حدثنا عفّان، حدثنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق، عن أبي عُبَيْدة، وأبي الأحوص، قال: وهٰذا حديثُ أبي عُبَيْدة

عن أبيه، قال: عَلَّمَنا رسولُ الله ﷺ، خُطبتين: خُطْبَةَ الحَاجَةِ، وخُطبة الصَّلاةِ: الحمدُ للهِ، أو: إنَّ الحمد للهِ نستعينُه. . . . فذكر معناه[1].

= وأخرجه بنحوه أبو داود (١٠٩٧) و(٢١١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٥ و٧/١٤٦، من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبد الله بن مسعود، به. وأبو عياض: مجهول.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/١٤٦ من طريق عبيد الله بن موسى، عن حُرَيث، عن واصل الأحدب، عن شقيق، عن عبد الله، به. وحُرَيث ـ وهو ابن أبي مطر ـ ضعيف.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٧٢١) و(٤١١٦)، وبإسناد ضعيف برقم (٤١١٥).

وفي الباب عن ابن عباس مختصراً بذكر الخطبة فقط، سلف برقم (٢٧٤٩) و(٣٢٧٥).

وعن جابر مختصراً عند مسلم (٨٦٧) (٤٤) و(٤٥)، سيرد ٣/٣٧١.

وعن أبي موسى الأشعري عند أبي يعلى (٧٢٢١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٨: رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار، ورجاله ثقات.

وعن نُبَيط بن شَرِيط عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢١٥.

وعن ابن شهاب مرسلاً عند أبي داود (١٠٩٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢١٥.

(١) إسناده من طريق أبي عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ، ضعيف =

٣٧٢٢ ـ حدثنا محمد، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مَيْمون

عن عبدِ الله، قال: بينَما رسولُ الله ﷺ، ساجدٌ وحَوْلَهُ ناسٌ

= لانقطاعه، ومن طريق أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ، صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وشعبة قديم السماع منه.

وأخرجه الشاشي (٩١٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، (بالطريقين).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٨١، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٢) و(١٠٣٢٣) و(١٠٣٢٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٨) و(٤٨٩) و(٤٩٠) ـ وفي «المجتبى» ٦/٨٩، وابن ماجه (١٨٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٥) و(٢٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣-٤، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٩) وفي الدعاء (٩٣٢)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٤-٢١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٨) من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

قال الترمذي: حديث عبدالله حديث حسن، رواه الأعمش عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما، فقال: عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ.

قلنا: قد تابع إسرائيلَ في جمعهما شعبةُ في هٰذا الحديث، وحديثُ إسرائيل سيرد برقم (٤١١٦) عن وكيع، عنه، وكلاهما صحيح السماع عن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٠٦) عن مَعمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، موقوفاً. =

مِن قريشٍ، إذْ جاءَ عُقْبَةُ بن أَبي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ على ظهرِ رَسُولِ الله ﷺ، فلم يَرْفَعْ رأْسَهُ، فجاءَت فَاطِمَةُ، فأَخَذَتْهُ مِن ظهره، ودَعَتْ عَلَى من صَنَعَ ذٰلك، قال: فقال: «اللَّهُمَّ عليكَ الملأ[1] من قريشٍ: أَبا جَهْل بنَ هشام، وعُتْبَةَ بنَ رَبيعة، وشَيْبَةَ بن ربيعة، وعُقْبة بن أَبي مُعَيْط، وأُمَيَّةَ بن خَلَف» ـ أَو «أُبَيَّ بنَ خَلَفٍ»، شعبةُ الشاكُّ[2] ـ، قال: فلقد رأيتُهم قُتِلُوا يَوْمَ بدْرٍ، فأُلْقُوا في بِئْرٍ، غير أَنَّ أُمَيَّةَ أَو أُبَيّاً تَقَطَّعَتْ أَوصَالُه، فلم يُلْقَ في البِئْرِ[3].

= وسلف برقم (٣٧٢٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) في (ق): بالملأ.

(٢) في (م): حدثنا شعبة، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأَوْدي.

وأخرجه البخاري (٣٨٥٤)، ومسلم (١٧٩٤) (١٠٨)، وابن خزيمة (٧٨٥)، وابن حبان (٦٥٧٠)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٥)، والبخاري (٢٤٠) و(٣١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٨)، وأبو عوانة ٤/٢٢٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٧٨، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٩٨، والبخاري (٢٤٠) و(٢٩٣٤)، ومسلم (١٧٩٤) (١٠٧) و(١٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٩)، وفي «المجتبى» ١/١٦١، وأبو يعلى (٥٣١٢)، وأبو عوانة ٤/٢٢٠ و٢٢٢ و٢٢٤، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤١٨) و(١٤١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٧٨-٢٧٩ من طرق عن أبي إسحاق، به. =

. . . . . .

= وأخرجه البزار (٢٣٩٨) «زوائد»، وأبو نعيم في «الدلائل» ١/٣٤٩-٣٥٠، من طريق الأجلح ـ وهو ابن عبد الله الكِندي ـ، عن أبي إسحاق، به. وزاد في آخره قصة أبي البَخْتَري مع النبي ﷺ في سؤاله إياه عن القصة، وضرب أبي البَخْتَريّ أبا جهل وشجّه إياه. والأجلح: ضعيف. قال البزار: هٰذا الحديث بهٰذا اللفظ لا نعلم رواه إلا الأجلح.

وأخرجه البزار (٢٣٩٩) «زوائد» من طريق زيد بن أبي أُنَيسة، عن أبي إسحاق، به. وزاد فيه: فلما رفع رسول الله ﷺ حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد، اللهم عليك الملأ من قريش»، ثم ذكر القصة.

قال البزار: لا نعلم أحداً زاد في هٰذه القصة: «أما بعد» إلا زيد.

وسيأتي بالأرقام (٣٧٢٣) و(٣٧٧٥) و(٣٩٦٢).

قوله: «بِسَلى جَزُور»: قال السندي: بفتح السين المهملة مقصور، وهي الجلدة التي يكون فيها ولدُ البهائم. والجَزُور، بفتح جيم وضم زاي، يقع على الذكر والأنثى من الإبل.

من ظهره: قيل: هٰذا دليل على أن النجاسة لا تمنع الصلاة بقاءً، وإن منعتها ابتداءً، وقيل: بل هو دليل على طهارة فَرْث ما أكل لحمه، ورُدَّ بأنه كان قبل أن تُقَرر الأحكامُ، فلا يحسن بمثله الاستدلال.

فقال: أي النبي ﷺ بعد أن رفع رأسه من السجود، كما في «صحيح البخاري».

عليك الملأ: بالنصب، أي: إهلاكهم، وهو اسم فعل، كما في قوله تعالى: ﴿عَلَيكُم أَنفُسَكم﴾.

قوله: «وأمية بن خلف أو أُبَيّ بن خلف»: قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٥١: قد ذكر المصنف (يعني البخاري) الاختلاف فيه عقيب رواية الثوري في الجهاد، وقال: الصحيح أمية...، ثم قال الحافظ: وأطبقَ أصحابُ المغازي على أن المقتولَ ببدر أُميةُ، وعلى أن أخاه أبياً قُتل بأحد.

قوله: «رأيتهم قُتلوا»: محمول على الأكثر، ويدل عليه أن عقبة بن أبي مُعَيط =

٣٧٢٣ ـ حدثنا خلف، حدثنا إسرائيلُ. . . . فذكر الحديثَ، إلا أنه قال: عمروبن هشام، وأُميَّةَ بن خَلَف، وزاد: وعُمارَةَ بن الوليد[١].

٣٧٢٤ ـ حدثنا محمد، هو ابنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبدِ الملك بن مَيْسَرة، عن النَّزَّال بنِ سَبْرة

عن عبدِ الله، أنه قال: سمعتُ رجلاً يقرأُ آيةً، وسمعتُ من رسولِ الله ﷺ غَيْرَها، فأَتيتُ به رسولَ الله ﷺ، فتَغَيَّرَ وجهُ رسولِ الله ﷺ، أو عرفتُ في وجْهِ رسولِ الله ﷺ الكَرَاهِيَةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كِلاكُمَا مُحْسِنٌ، إن مَنْ قَبْلَكُم اخْتَلَفُوا فيه فأَهلَكَهُم»[٢].

= لم يُطرح في القَليب، وإنما قتل صبراً بعد أن رحلوا عن بدر مرحلة.

ثم قال الحافظ ١/٣٥٢: في رواية الطيالسي عن شعبة في هٰذا الحديث أن ابن مسعود قال: لم أره دعا عليهم إلا يومئذ. وإنما استحقوا الدعاء حينئذ لما أقدموا عليه من الاستخفاف به حال عبادة ربه. وفيه جوازُ الدعاء على الظالم، لكن قال بعضهم: محله ما إذا كان كافراً، فأما المسلم فيستحب الاستغفار له والدعاء بالتوبة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف ـ وهو ابن الوليد العتكي الجوهري ـ فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. وقد توبع، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعه من جده في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه البخاري (٥٢٠)، والشاشي (٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧ـ٨، والبغوي (٣٧٤٥) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو عوانة ٤/٢٢٦ من طريق عبد المجيد الحنفي، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وسلف برقم (٣٧٢٢).

قوله: «عمرو بن هشام»: قال السندي: هو أبو جهل اللعين، عدو الله.

وعمارة بن الوليد هو أيضاً لم يقتل في بدر، بل مات في أرض الحبشة.

(٢) في (ق): فأُهلكوا.

قال شعبة: وحدثني مِسْعَرٌ عنه، ورفعه إلى عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ: «فلا تَخْتَلِفُوا»[1].

٣٧٢٥ ـ حدثنا محمدٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن سِمَاك بنِ حرب، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن عبد الله يُحَدِّثُ

عن عبد الله بنِ مسعودٍ أنه قال: لا تَصلحُ سَفْقَتَانِ في سَفْقَةٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سبْرة ـ وهو الهلالي الكوفي ـ فمن رجال البخاري. شعبة: هو ابن الحجاج، وعبد الملك بن ميسرة: هو الهلالي، ومسعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٧)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٢٩، والبخاري (٢٤١٠) و(٣٤٧٦) و(٥٠٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٤)، وأبو يعلى (٥٢٦٢) و(٥٣٤١)، والشاشي (٧٧٠) و(٧٧١)، والبغوي (١٢٢٩)، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (٣٩٠٧) و(٣٩٠٨) و(٤٣٦٤)، ومن طريق عاصم برقم (٣٨٠٣) و(٣٩٨١) و(٣٩٩٢) و(٣٩٩٣).

وانظر: (٣٨٤٥).

قوله: «سمعتُ رجلاً يقرأ آية»: قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٠٢: هٰذا الرجل يحتمل أن يكون هو أبيَّ بن كعب، فقد أخرج الطبري من حديث أبي بن كعب أنه سمع ابن مسعود يقرأ آية قرأ خلافَها، وفيه أن النبي ﷺ قال: «كلاكما محسن» الحديث.

قوله: «غيرها»: قال السندي: أي غير تلك الآية في محلها، أو غيرها وصفاً لا ذاتاً، والحاصل أنه سمع عين تلك الآية على غير ذٰلك الوجه الذي سمعها عليه من الرجل، وإلا لما كان للإنكار وجه.

فأهلكهم: أي الاختلاف، أو الله، وأضمر لظهوره.

وإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبَا، ومُوكِلَه، وشَاهِدَه[1]، وكاتِبَه»[2].

---

(١) في هوامش النسخ: وشاهديه.

(٢) صحيح لغيره، وهو قسمان: موقوف ومرفوع، والمرفوع منه إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود صرح بسماعه لهٰذا الحديث من أبيه كما ذكر عفان في الرواية الآتية برقم (٤٣٢٧).

وأما الموقوف منه، فإسناده حسن أيضاً بالاعتماد على تصحيح سماع عبدالرحمٰن من أبيه. محمد: هو ابن جعفر.

وأخرجه بتمامه ابنُ ماجه (٢٢٧٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٩٤)، وابن حبان (٥٠٢٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به.

والموقوف منه وهو قوله: «لا تحل سفقتان في سفقة».

أخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٤٦٣٦)، والبزار (١٢٧٨) «زوائد»، وابن خزيمة (١٧٦)، وابن حبان (١٠٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٠٩) من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به، واللفظ عندهم عدا البزار: صفقتان في صفقة ربا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٦٣٣) و(١٤٦٣٦) من طريق إسرائيل، عن سماك، به.

وهو ـ وإن كان موقوفاً ـ له حكم الرفع، وسيأتي مرفوعاً في الرواية (٣٧٨٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٨٤ بلفظ رواية (٣٧٨٣)، وقال: رواه البزار وأحمد، وروى له الطبراني في «الأوسط»، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل صفقتان في صفقة»، ورواه في «الكبير»، ولفظه: الصفقة بالصفقتين ربا، وهو موقوف، ورواه البزار كذٰلك، وزاد: وأمرنا رسول الله ﷺ بإسباغ الوضوء، ورجال أحمد ثقات. =

. . . . . .

= وسيأتي برقم (٣٧٨٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سيرد برقم (٥٣٩٥).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٦٢٨).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٣٢ و٤٧٥ و٥٠٣.

والمرفوع منه وهو قوله: «لعن الله آكل الربا وموكِله وشاهده وكاتبه».

أخرجه الطيالسي (٣٤٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٧٥، وأخرجه الشاشي (٢٩٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٤٣)، وأبو داود (٣٣٣٣)، والشاشي (٢٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٦١، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧٥ من طرق عن سماك، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩٧) (١٠٥)، وأبو يعلى (٥١٤٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة (وهو ابن مقسم)، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به، ولم يذكر: «وشاهده وكاتبه».

وسيأتي برقم (٣٧٣٧) و(٣٨٠٩) و(٤٣٢٧)، ومطولاً برقم (٣٨٨١) و(٤٠٩٠) و(٤٤٢٨).

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٥٩٨)، سيرد ٣/٣٠٤.

وآخر من حديث علي تقدم برقم (٦٣٥)، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي جحيفة عند البخاري (٢٠٨٦) و(٢٢٣٨) و(٥٣٤٧)، سيرد ٤/٣٠٩، وليس فيه: «وشاهده وكاتبه».

قوله: «سفقتان»: قال السندي: هي الصفقة، وكأنه من قلب الصاد سيناً، وقد جاء في معناه: بيعتان في بيعة، قالوا: هو أن يقول: أبيعك هٰذا الثوب بنقد بعشرة، وبنسيئة بعشرين، ولا يفارقه على أحدهما، حتى إذا فارقه على أحدهما رجع إلى الصحة.

قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٥/١٠٦ وهو بصدد تفسير حديث أبي داود: «من باع بيعتين فله أوكسهما أو الربا». وللعلماء في تفسيره قولان، فذكر التفسير. =

٣٧٢٦ ـ حدثنا محمد، حدثنا شُعْبةُ، عن سِمَاكٍ، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن عبد الله يحدثُ

عن أبيه ـ قال شُعْبة: وأَحْسِبُه قد رَفَعَه إلى رسولِ الله ﷺ ـ قال: «مَثَلُ الذي يُعِينُ عَشِيرَتَه على غير الحقِّ، مثلُ البعيرِ رَدَىٰ في بئْرٍ، فهو يَمُدُّ بِذَنَبِه»(١).

= الذي قاله السندي، ثم قال: وهٰذا التفسير ضعيف، فإنه لا يدخل الربا في هٰذه الصورة، ولا صفقتين هنا، وإنما هي صفقة واحدة بأحد الثمنين، وتفسير الثاني أن يقول: أبيعكها بمئة إلى سنة، على أن أشتريها منك بثمانين حالَّة، وهٰذا معنى الحديث الذي لا معنى له غيره. وهو مطابق لقوله: «فله أوكسهما أو الربا»، فإنه إما أن يأخذ الثمن الزائد، فيربي، أو الثمن الأول فيكون هو أوكسهما، وهو مطابق لصفقتين في صفقة، فإنه قد جمع صفقتي النقد والنسيئة في صفقة واحدة ومبيع واحد، وهو قد قصد دراهم عاجلة بدراهم مؤجلة أكثر منها، ولا يستحق إلا رأس ماله، وهو أوكس الصفقتين، فإن أبى إلا الأكثر كان قد أخذ الربا.

قلنا: وقد جانب الصواب من لا فقه عنده من ظاهرية هٰذا العصر، فاستدل بحديث أبي داود هٰذا على منع زيادة الثمن في بيع التقسيط، فإنه لا يدل على المنع لا من قريب ولا من بعيد. وجواز البيع بالتقسيط بأزيد من بيع المعجل هو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، ولا يعلم لهم كبيرُ مخالف، وقد قال علماؤنا من قبل: إن للزمن حصة في الثمن. والذي يبيح السلم يلزمه أن يجوز زيادةَ الثمن في مقابل الأجلِ، إذ لا فرقَ بينهما.

آكل الربا: أي: آخذه أكلَ أو لا، لكن لما كان المقصودُ الأعظمُ عادةً هو الأكلَ عبَّر بذٰلك. وموكله: أي: معطيه.

وشاهده وكاتبه: لارتكابهم معصية الإعانة على الحرام.

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمٰن من أبيه، وضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير، فقد مات أبوه وعمره ست سنوات. =

٣٧٢٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله[1]، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقاً، ولا يَزَالُ يَكْذِبُ، ويَتَحَرَّى الكَذِبَ، حتى يُكتَبَ كَذَّاباً»[2].

= وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وحديثه يرقى إلى رتبة الحسن.

وسيأتي مطولاً برقم (٣٨٠١). ومضى بعضه برقم (٣٦٩٤).

قوله: «يعين»: من الإعانة.

رَدَىٰ: على بناء الفاعل مخففاً، يقال: رَدَىٰ في البئر وتردّى: إذا سقط فيها، والمعنى أن من يرفع نفسه بنصرة قومه على الباطل، فهو كبعير سقط في بئر، فأراد أن يرفع نفسه منها بالذنب، فماذا يجدي عنه ذٰلك. قاله السندي.

وقال ابنُ الأثير: أراد أنه وقع في الإثم وهلك، كالبعير إذا تردى في البئر، وأريد أن يُنْزَع بذنبه، فلا يُقْدَرُ على خَلَاصه.

(١) كذا في النسخ، وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عبد الله بن مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المُعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وعنده زيادة الأعمش مع منصور.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧)، والشاشي (٥١٢)، والطبراني في «الصغير» (٦٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٤٣، من طرق عن شعبة، به، وعند الشاشي والطبراني زيادة الأعمش مع منصور.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (١٣٦٤)، والبخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧) =

٣٧٢٨ ـ حدثنا محمد، عن شُعْبة، عن المُغيرة، عن إبراهيمَ، عن هُنَيِّ بن نُوَيْرَةَ، عن عَلْقَمَة

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال: «أَعَفُّ النَّاسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإيمانِ»(١).

= (١٠٣) و(١٠٤)، وأبو يعلى (٥١٣٨)، وابن حبان (٢٧٣) و(٢٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٤٣، من طرق عن منصور، عن أبي وائل، به.

وسيكرر برقم (٤١٨٧)، وتقدم مطولاً برقم (٣٦٣٨).

(١) حديث حسن. المغيرة ـ وهو ابن مِقسم الضَّبِّي ـ ثقة متقن، من رجال الشيخين، غير أنه يُدَلِّس وبخاصة عن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ لكن قد عرفت الواسطة بينهما عند غير أحمد ـ وهو شِباك الضبي ـ وهو ثقة، وهُني بن نُويرة: روى عنه إبراهيم النخعي وأبو جبيرة (ويقال: أبو جبر)، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٤)، والشاشي (٣٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٦١ من طريق أبي عوانة، وابن حبان (٥٩٩٤) من طريق جرير، كلاهما عن المغيرة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٠، وابن ماجه (٢٦٨٢)، وأبو يعلى (٤٩٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٣ من طريق شعبة، وأبو داود (٢٦٦٦)، وأبو يعلى (٤٩٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٣، والشاشي (٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/٣١٨من طريق هشيم بن بشير، كلاهما عن المغيرة، عن شباك، عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٤٠) عن زياد بن أيوب، قال: حدثنا هشيم، قال: حدثنا المغيرة، لعله قال عن شباك، عن إبراهيم، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/١٤٢ طريق زياد بن أيوب هٰذه، وذكر فيها «عن =

٣٧٢٩ ـ حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمَان، حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا مُغيرةُ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَة

= شباك» على الجزم. وهي رواية أبي داود (٢٦٦٦) الآنفة الذكر.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٦٨١) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن هشيم، عن مغيرة، عن شباك، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، به، لم يذكر هُنيًّا، وزاد شباكاً. وتابع الدورقيَّ سريجُ بنُ يونس فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/١٤١-١٤٢.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٧٣٧) عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود موقوفاً، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٠ من طريق حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم أنه مرَّ على ابن مكعبر وقد قطع زياد يديه ورجليه، فقال: سمعت عبد الله يقول: إن أعفَّ الناس قتلةً أهلُ الإيمان.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٣١) عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: يقال: ليس أحدٌ أحسنَ قِتْلةً من المسلم.

وسيأتي برقم (٣٧٢٩).

وفي الباب عن شداد بن أوس عند مسلم (١٩٥٥)، وصححه ابن حبان و(٥٨٨٣) و(٥٨٨٤)، وسيرد في «المسند» ٤/١٢٣ و١٢٤.

قوله: «أعفُّ الناس قِتلةً أهلُ الإيمان»: قال المناوي في «فيض القدير»: هم أرحم الناس بخلق الله، وأشدهم تحرياً عن التمثيل والتشويه بالمقتول، وإطالةِ تعذيبه إجلالاً لخالقهم، وامتثالاً لما صدر عن صدر النبوة من قوله: «إذا قتلتم فأحسنوا القِتلة»، بخلاف أهل الكفر وبعض أهل الفسوق ممن لم تذق قلوبُهم حلاوةَ الإيمان، واكتفوا من مُسَمّاه بلقلقة اللسان، وأُشْرِبُوا القسوة، حتى أُبعدوا عن الرحمٰن، وأبعدُ القلوب من الله القلب القاسي، ومن لا يرحم لا يُرحم.

عن ابنِ مسعودٍ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يقولُ: «إنَّ أَعَفَّ الناسِ قِتْلَةً أَهْلُ الإيمانِ»(١).

٣٧٣٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن رِبْعِي، عن البراء بنِ ناجية

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تَدُورُ رَحَى الإسلامِ بِخمسٍ وثَلاثينَ، أَو سِتٍّ وثَلاثينَ، أَو سبعٍ وثَلاثينَ، فإنْ يَهْلِكُوا، فسبيلُ مَنْ قَدْ هَلَكَ، وإنْ يَقُمْ لهم دِينُهُم، يَقُمْ لهم سَبْعِينَ عاماً». قال: قلتُ: أَمِمَّا مَضَى أَمْ مِمَّا بَقِيَ؟ قال: «مِمَّا بَقِيَ»(٢).

---

(١) هو مكرر سابقه، إلا أنه لم يذكر في إسناده هُنَيَّ بن نويرة، وقد تقدم في تخريج الحديث السابق أن إبراهيم النخعي إنما يرويه عن علقمة بواسطة هُني.

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير البراء بن ناجية، فقد تفرد عنه ربعي بنُ حِراش، ولا يُعرف إلا بهٰذا الحديث كما ذكر الذهبي في «الميزان»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١٨: لم يذكر سماعاً من ابن مسعود، ووثقه العجلي، وقال: هو من أصحاب ابن مسعود، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التهذيب»: قد عرفه العجلي وابنُ حبان، فيكفيه، وأطلق توثيقه في «التقريب». عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وربعي: هو ابن حِراش.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٤)، وأبو يعلى (٥٢٨١)، والبغوي (٤٢٢٥)، من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٣٦ من طريق قَبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، به. وقبيصة غير ثقة في حديث سفيان.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٥٥، =

٣٧٣١ ـ حدثناه إسحاق، حدثنا سُفيان، عن منصور، عن رِبْعي بنِ حِرَاش، عن البَرَاء بنِ نَاجِيةَ الكاهِلي

عن ابن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ . . . . مِثلَه، إلا أنه قال: فقال له عمر: يا رَسُولَ الله ما مضى، أَمْ ما بقي؟ قال: «مَا بَقِيَ»[1]. ١/٣٩٤

٣٧٣٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن الحسن، يعني ابنَ عُبيد الله، عن إبراهيمَ بنِ سُوَيد

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «قد أَذِنْتُ لك أَنْ تَرْفَعَ الحِجَابَ، وتَسْمَعَ سِوَادي، حَتَّى أَنْهَاكَ»[2].

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٢٣٥-٢٣٦، والحاكم ٤/٥٢١، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٩٣ من طرق عن منصور، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، مع أن الثاني منهما قال في البراء بن ناجية في «الميزان»: فيه جهالة لا يعرف إلا بحديث تدور رحى الإسلام.

وفي بعض الروايات أنَّ السائل هو عمر، وسيرد ذٰلك في الرواية الآتية. وله طريق آخر سلف برقم (٣٧٠٧).

قوله: «أمِمَّا مضى . . .» الخ: قال السندي: المرادُ أنَّ هٰذا العدد ـ أعني سبعين عاماً ـ هل يعتبر بعد خمس وثلاثين، أم يعتبر معها؟ فمعنى قوله: مما مضى، أي: معها. والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق.

وسلف برقم (٣٧٠٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن سويد لم يسمع من ابن مسعود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله ـ وهو ابن عروة النخعي أبو عروة الكوفي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، =

٣٧٣٣ - حدثنا أبو داود الطَّيالسيُّ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاق، عن سعد بنِ عِيَاضٍ

عن عبد الله، قال: كان أَحبَّ العُرَاق[1] إلى رسولِ الله ﷺ، الذِّرَاعُ، ذِرَاعُ الشَّاةِ، وكان قد سُمَّ في الذِّرَاع، وكان يرى أَنَّ اليهودَ هُمْ سَمُّوهُ[2].

= وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٦٢)، وأبو يعلى (٥٢٦٥) من طريق عبد الرحمٰن - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بإسناد متصل صحيح برقم (٣٨٣٣).

ومعنى «سوادي»: سراري، وانظر تتمة الشرح في الحديث (٣٦٨٤).

(١) في (ق): العُناق.

(٢) إسناده ضعيف، سعد بن عياض - وهو الثُّمالي - لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، وقول الحافظ في «التقريب»: صدوق، وهم منه. وزهير - وهو ابن معاوية، وإن كان سمع من أبي إسحاق بعد تغيره - متابع، فتبقى العلة منحصرة في سعد الثُّمالي.

أبو داود الطيالسي: هو سليمان بن داود.

وهو في «مسند الطيالسي» (٣٨٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٧٨٠) و(٣٧٨١)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٩٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٢٩٤.

وأخرجه الشاشي (٧٨٥) من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٠٢ من طريق مالك بن إسماعيل، كلاهما عن زهير بن معاوية، به.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦١ عن عمرو بن مرزوق، عن زهير، به.

وسيأتي برقم (٣٧٧٧) و(٣٧٧٨).

وسيرد برقم (٣٨٧٣) و(٤١٣٩) أن إبراهيم النخعي، قال: كانوا يرون أن اليهود =

٣٧٣٤ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهيرٌ، حدثنا يحيى الجابر أبو الحارث التيمي، أن أبا ماجدٍ، رجلٌ من بني حنيفةَ، حَدَّثه، قال:

قال عبدُ الله بنُ مسعود: سَأَلْنا نَبيَّنا ﷺ[1]، عن السَّيْرِ بالجِنازَةِ؟ فقال: «السَّيْرُ ما دونَ الخَبَب، فإن يَكُ خيراً تَعَجَّلَ[2] إليه ـ أَوْ قال: تُعَجَّلْ إليه ـ، وإن يكُ سِوَى ذَاكَ، فبُعْداً لأهلِ النَّارِ، الجنازَةُ مَتْبُوعَةٌ، ولا تَتْبَع، ليس منها[3] من تَقَدَّمَها»[4].

= سمُّوه وأبا بكر. وانظر (٣٦١٧).

قال السندي: قوله: أحبُّ العُراق: بضم العين، جمع عَرْق، بفتح فسكون: عظمٌ عليه بقيةُ لحم.

(١) قوله: «ﷺ» لم ترد في (س) و(ظ١٤) و(ظ١).

(٢) كذا ضُبطت في (س) وفي (ظ١) في الكلمة الثانية، وشُكلت التاء بالفتح في (ظ١٤)، وهو فعلٌ ماض، فاعله محذوف، تقديره لفظ «الخير» المذكور في جملة: «فإن يكُ خيراً».

(٣) في (ظ١): منا. وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر، وذكرنا ما فيه برقم (٣٥٨٥).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد، وقد تقدم الكلام فيه وفي يحيى الجابر في الرواية المتقدمة برقم (٣٥٨٥). وباقي رجاله ثقات. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدْرِك الخراساني، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٥٩ من طريق سعيد بن حفص وعبدالرحمٰن بن عمرو، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢ من طريق يحيى بن أبي بكير، ثلاثتهم عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: هٰذا حديث ضعيف، يحيى بن عبدالله الجابر ضعيف، وأبوماجدة ـ وقيل: أبوماجد ـ مجهول، وقد سلف برقم (٣٥٨٥).

قوله: «ما دون الخَبَب»: قال السندي: أي إسراع دون الخَبَب، وهو ـ بفتحتين ـ =

٣٧٣٥ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعْبة، حدثنا[1] علي بن الأَقمر، قال: سمعتُ أَبا الأَحوص يُحَدِّثُ

عن عبدِ الله، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلا على شِرَارِ النَّاسِ»[2].

= سرعةُ المشي مع تقارب الخُطا.

ولا تَتْبع: على بناء الفاعل، بالتخفيف، أي: وليست بتابعة.

(١) في (ظ١٤): أخبرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي - فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (٣١١)، والشاشي (٧١٥) و(٧١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٧)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٩٠٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٤٤٢، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٨٥٨٥) من طريق شعبة، و(٨٥٨٦) من طريق المسعودي، كلاهما عن أبي قيس الأَوْدي، عن هُزَيل بن شرحبيل، عن عبدالله بن مسعود، موقوفاً.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٩٤ من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله»، قال الحاكم: هٰذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم رحمه الله بإخراج حديث شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، مرفوعاً: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»، ووافقه الذهبي.

قلنا: قول الحاكم: على شرط الشيخين، وهم منه، لأن أبا الأحوص من =

٣٧٣٦ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاق، عن عبدِ الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود وعَلْقَمة

عن عبدِ الله، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ، يُكَبِّرُ في كُلِّ رفعٍ ووضعٍ، وقيامٍ وقعودٍ، ويُسَلِّمُ[1] عن يمينِه وعن شِمالِه: السلامُ عَلَيْكُم ورَحْمَةُ اللهِ، السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ، حتى أرى بَيَاضَ

= رجال مسلم فقط.

ثم إن مسلم إنما أخرج الحديث من طريق شعبة عن علي بن الأقمر، كما سيرد برقم (٤١٤٤) لا عن أبي إسحاق.

وانظر (٣٨٤٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً، وعقبة بن عامر مرفوعاً عند مسلم (١٩٢٤) (١٧٦)، وابن حبان (٦٨٣٦)، والموقوف هنا له حكم الرفع لأنه مما لا مجال للرأي فيه.

وعن عبد الله بن عمرو أيضاً بلفظ آخر سيرد عند أحمد برقم (٦٩٦٤).

وعن عِلْباء السلمي، سيرد ٣/٤٩٩.

وعن معاوية عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣-١٤، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» ٨/(٧٧٥٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٨٥، وقال: ورجاله وثقوا، وفيهم ضعف، ورواه بإسناد آخر ضعيف.

وعن علي عند البزار (٣٤١٩) «زوائد»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣، وقال: رواه البزار، وفيه الحارث بن عبد الله الأعور، وهو ضعيف جداً، ووثقه ابن معين.

(١) في (س) و(ظ١٤): وسلم.

خدِّهِ، ورأيتُ أبا بَكْرٍ وعُمَرَ يَفْعَلان ذاك[1].

٣٧٣٧ - حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاكٍ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ عبدِ الله

عن ابنِ مسعود، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبَا، ومُوكِلَه، وشَاهِدَيْهِ وكَاتِبَهُ[2].

٣٧٣٨ - حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريكٌ، عن جامع بنِ أبي راشِد، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، قال: كان رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنا التَّشَهُّدَ كما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زهير - وهو ابن معاوية - سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل - وهو مُظَفَّر بن مدرك - فقد روى له أبو داود في «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة. عبدالرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وقد سلف برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق حسن الحديث، عبدالرزاق: هو ابن همام الصَنْعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الشاشي (٢٩٢) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧٢٥)، وذكرنا هناك شواهده.

يُعَلِّمُنَا السُّورةَ مِن القُرآنِ [1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الشاشي (٥١٠) من طريق شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٠٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن حُريث بن أبي مطر، عن واصل الأحدب، عن شقيق بن سلمة، به. وحريث ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٦٤-٦٥ و٧/٢٣٣ من طريق مِسعر، عن جامع بن أبي راشد، بنحوه مطولاً. وقال: لم نكتبه من حديث مسعر مرفوعاً إلا من حديث إسحاق بن إبراهيم الطلقي، عن عفان من رواية ابن حمدون عنه، وقفه أبونعيم بن عدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٢، والشاشي (٥٠٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكَين، عن مُحِلّ بنِ مُحرِز، عن شقيق بن سلمة، به، مطولاً، ولفظه بعد أن ذكر كلمات التشهد: فكانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدهم السورة من القرآن. (وقد وقع في مطبوع الشاشي: محل بن خليفة، وهو خطأ).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١١) من طريق أبي نعيم، عن فِطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، وهٰذا إسناد على شرط البخاري غير أن فطر بن خليفة لم يذكر ممن سمع من أبي إسحاق قديماً.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٩١٥) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود. وهٰذا إسناد على شرط البخاري أيضاً، عبد الله بن رجاء: هو الغُدَاني، وأبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ متابع بأبي الأحوص.

وأخرجه البزار (٥٦٠) من طريق محجوب بن الحسن، والطبراني (٩٩٢٢) من طريق صُغْدي بن سنان، كلاهما عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن =

٣٧٣٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، عن شريكٍ، عن ثُوَيْر[1] بنِ أبي فَاخِتَةَ، عن أبيه

عن عبدِ الله، قال: لَبَّى رسولُ الله ﷺ، حتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبةِ[2].

٣٧٤٠ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن

= مسعود. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٤٠، ونسبه إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه صغدي بن سنان، ضعفه ابن معين، ورواه البزار برجال موثقين، وفي بعضهم خلاف لا يضر إن شاء الله.

وأخرجه الطبراني (٩٩٣٦) من طريقين عن خُصَيف، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، وهٰذا منقطع، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه.

وأخرجه الشاشي (٥١١)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٣٥) من طريق شريك، عن أبي فَزارة راشد بن كَيسان، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود. وأبو زيد مجهول.

وسيرد مطولاً بإسناد صحيح برقم (٣٩٣٥)، وانظر (٣٦٢٢).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٤٠٣) (٦١).

(١) كذٰلك ورد في (ظ١٤)، وهو المذكور في كتب الرجال، ووقع في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م): ثور.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ثُوير بن أبي فاختة، وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات. أبو فاختة: هو سعيد بن عِلاقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٤٩).

عبدِ الرحمٰن بن يزيد

عن عبدِ الله في قوله: ﴿مَا كَذَبَ الفُؤَادُ ما رَأَى﴾، قال: رأى رسولُ الله ﷺ جِبْرِيلَ في حُلَّةٍ من رَفْرَفٍ، قد مَلأَ ما بَيْنَ السَّماءِ والأَرضِ [1].

٣٧٤١ - حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي إسحاقَ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعه من جده في غاية الإتقان للزومه إياه. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٤، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٦٨ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣١) - وهو في «التفسير» (٥٥١)- وأبو يعلى (٥٠١٨)، والطبري ٢٧/٤٩، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٤٣) و(٣٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٧٥١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٣٤، من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤١) - وهو في «التفسير» (٥٦١) -، والدارقطني في «العلل» ٥/٥٧، وابن منده في «الإيمان» (٧٥٢) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي بنحوه برقم (٣٧٤٨) و(٣٧٨٠) و(٣٨٦٢) و(٣٨٦٣) و(٣٨٦٤) و(٣٩١٥) و(٤٢٨٩) و(٤٣٩٦). ويكرر برقم (٣٩١٧).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٢٣٤).

قوله: «من رفرف»: نوع من عالي الثياب.

عبدِ الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: أَقرأَني رسولُ الله ﷺ: إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق ـ سماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه. عبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٣)، والترمذي (٢٩٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٧) و(١١٥٢٧) ـ وهو في «التفسير» (٥٤٧) ـ، والدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١٠٨)، والشاشي (٤٦٤) و(٤٦٨)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٢٣٤ و٢٤٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٣ و٦٦ و١٢٩ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الشاشي (٤٦٥) من طريق يحيى بن آدم، به، لكن فيه زيادة جابر بن يزيد الجعفي وقيس بن الربيع بين إسرائيل وبين جده أبي إسحاق، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطيالسي (٣١٧)، والشاشي (٤٦٦) من طريق أبي غسان ـ وهو مالك بن إسماعيل النهدي ـ عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٢٩) عن أبي يعلى، حدثنا روح بن عبد المؤمن المقرىء، عن علي بن نصر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله، به، وهٰذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وسيأتي برقم (٣٧٧١) و(٣٩٧٠).

وهٰذه القراءة شاذة وإن صحَّ إسنادُها، لمخالفتها القراءة المتواترة: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ الرزَّاق ذو القُوةِ المَتين﴾ [الذاريات: ٥٨].

٣٧٤٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبدِ الله، أن النبيَّ ﷺ، كان إذا وَضَعَ جَنْبَهُ على فِراشِه، قال: «قِني[1] عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ»[2].

---

(١) في (ق): ربي قني.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٢١) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٦ و١٠/٢٥١، والترمذي في «الشمائل» ص١٣٧، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٦) ـ، وأبو يعلى (٥٠٠٥)، والشاشي (٩٣٠)، من طرق، عن إسرائيل، به. وسقط من مطبوع أبي يعلى لفظ: «أبي»، فأصبحت: عن عبيدة.

وأخرجه ابن عدي ٥/١٨٣٥ من طريق علي بن عابس، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٦٧ من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٢) من طريق علي بن عابس، عن أبي إسحاق، عن أبي الكَنُود، عن أبي عبيدة، به.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٥/٢٩٦، وقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، رفعه إسرائيل وعلي بن عابس عن أبي إسحاق. ووقفه خديج بن معاوية، عن ابن مسعود. وغيره يرويه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة قوله. وصحيحه عن أبي إسحاق، عن سعد بن عبيدة، عن البراء. ويشبه أن يكون حديث أبي عبيدة، عن عبد الله محفوظاً. والله أعلم. =

٣٧٤٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوصِ

عن عبدِ اللهِ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رجلاً، فَيُصَلِّيَ بالنَّاسِ، ثم آمُرَ بأُناسٍ لا يُصَلُّونَ مَعَنا، فتُحَرَّقَ[1] عليهم بُيُوتُهم»[2].

= قلنا: حديث البراء، سيرد ٤/٢٨١ و٢٩٠ و٢٩٨ و٣٠٠ و٣٠١، ويرد الكلام في طرق حديثه هناك.

وله شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٨٢، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث حفصة، سيرد ٦/٢٨٨، وإسناده حسن.

وثالث من حديث أنس عند البزار (٣١١٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢/٣٤٤، و«أخبار أصبهان» ١/٣٣٩، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢٣، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

وحديثنا سيأتي برقم (٣٧٩٦) و(٣٩٣١) و(٣٩٣٢) و(٤٢٢٦).

قوله: «قِني عذابك»: قال السندي: فيه أنه ينبغي للعبد أن ينتقل من أحوال الدنيا إلى أحوال الآخرة، فيذكر الموت عند النوم، فيستعيذ من عذاب البعث بعده.

(١) في (س) و(ظ١): فَنُحرِّق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نَضْلة الجُشمي ـ فمن رجال مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٧٩) من طريق الرحيل بن معاوية أخي زهير، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٣ من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخه» =

٣٧٤٤ - حدثنا يحيى بنُ آدم، أخبرنا إسرائيلُ، وأبو أحمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بنِ مَيْمون

= ٤٣٣/٥ من طريق عمرو بن شمر، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به.

قال الطبراني: لم يروه عن الرحيل إلا زياد. يعني: ابن عبد الله البَكَّائي.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به بحر، وعنه الحارث.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٤٤٥)، وفي «الكبير» (٩٩٨١) من طريق القاسم بن يحيى، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، به.

وسيأتي برقم (٣٨١٦) و(٤٠٠٧) و(٤٢٩٥) و(٤٢٩٧) و(٤٣٩٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤) و(٦٥٧)، ومسلم (٦٥١)، سيرد ٢٤٤/٢.

وعن ابن أم مكتوم، سيرد ٤٢٣/٣.

وعن أسامة بن زيد عند ابن ماجه (٧٩٥).

وعن جابر عند الطيالسي (١٧١٧).

وقد اختلفت الأحاديث في تعيين الصلاة التي وقع التهديد بسببها، هل هي الجمعة، أو العشاء، أو العشاء والفجر معاً، أو الجماعة مطلقاً.

ففي الروايات الآتية من حديث ابن مسعود أنها الجمعة.

وفي حديث أبي هريرة أنها العشاء من طريق عنه، وأنها العشاء والفجر من طريق آخر عنه.

وفي حديث أسامة بن زيد أنها الجماعة مطلقاً.

وانظر ما قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢٦/٢-١٣٠.

قال السندي: قوله: لقد هممت أن آمر رجلاً: أي: ليظهر المتخلف بذلك.

فتُحرق، على بناء المفعول: ظاهره أن هذه عقوبة التخلف عن الجماعة مطلقاً، ففيه تأكيد لأمر الجماعة، وأنها على العين لا على الكفاية، والله تعالى أعلم.

عن عبدِ الله، قال: ـ قال أبو أحمد: عن ابنِ مسعود، قال ـ: كان النبيُّ ﷺ، يُعْجِبُه أن يَدْعُوَ ثلاثاً، ويَسْتَغْفِرَ ثلاثاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه، وأبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وعمرو بن ميمون: هو الأَوْدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٩١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٧) ـ، وابن السني (٣٧٠) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥٢٤)، وأبو يعلى (٥٢٧٧)، والشاشي (٦٧٧)، وابن حبان (٩٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣١٧) وفي «الدعاء» (٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٧ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٧)، والشاشي (٦٧٨)، والطبراني في «الدعاء» (٥٣) من طريق زهير بن معاوية، والشاشي (٦٧٦) من طريق سليمان بن قَرْم، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٧ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني في «الدعاء» (٥٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٨ من طريق سفيان الثوري، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. وهو مختصر من طريق الثوري.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة إلا زائدة، تفرد به حسين. ورواه أصحاب أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون (في المطبوع: عمرو بن مرة) عن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٥١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه.

وسيأتي برقم (٣٧٦٩). =

٣٧٤٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن عبدِ الله، قال: منذُ أُنْزِلَ على رسولِ الله ﷺ: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ كان يُكْثِرُ أن يقولَ، إذا قرأَهَا ثم رَكَعَ بها، أن يقولَ: «سُبْحانَكَ ربَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» ثلاثاً[1].

٣٧٤٦ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد ويونسُ، قالا: حدثنا داود ـ يعني ابنَ أبي الفُرَاتِ ـ، عَن محمد بنِ زيدٍ، عن أبي الأَعْيَنِ العبديِّ، عن أبي الأحوص الجُشَمِي، قال: ١/ ٣٩٥

بَيْنَا ابنُ مسعودٍ يخطُبُ ذاتَ يومٍ، فإذا هُوَ بحيَّةٍ تمشي على الجِدَارِ، فقَطَعَ خُطْبَتَه، ثم ضَرَبَها بِقَضِيبِه، أو بِقَصَبةٍ ـ قال يونسُ: بقضيبِه ـ حتى قَتَلَها، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فكأنَّما قَتَلَ رجلاً مُشرِكاً قد حَلَّ دَمُه»[2].

= قوله: «أن يدعو»، قال السندي: أي: الداعي، أو هو ﷺ. ثلاثاً: أي: ليكون إلحاحاً.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وسلف برقم (٣٦٨٣)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٢) إسناده ضعيف مرفوعاً، وسيردُ في التخريج موقوفاً بإسناد صحيح، أبو الأعيَن العبدي: ضعفه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال ابن حبان =

٣٧٤٧ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد، ويونسُ، قالا: حدثنا داودُ، عن محمد بن زيد، عن أبي الأَعيَنِ العبدي، عن أبي الأَحوصِ الجُشَمِي

= في «المجروحين» ٣/١٥٠: لا يجوز الاحتجاج به، وله نسخة بهٰذا الإسناد ما لشيء منها أصل يرجع إليه. وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن زيد ـ وهو ابن علي العبدي قاضي مرو ـ، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، وداود بن أبي الفرات: هو الكندي المروزي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضْلة الجشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٠) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣١٥)، وابن أبي شيبة ٥/٤٠٥، وأبو يعلى (٥٣٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٩١، والشاشي (٧١٧) و(٧٣٦)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/١٥٠، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٩) من طرق عن داود بن أبي الفرات، به.

وأخرجه البزار (١٢٢٩) «زوائد» من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عبد الله، مرفوعاً. قال البزار: لا نعلم روى أبو إسحاق عن القاسم عن أبيه، عن ابن مسعود إلا هٰذا.

وأخرجه البزار أيضاً (١٢٣٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدة ـ يعني ابن لبابة ـ، عن زر، عن عبد الله مرفوعاً أيضاً بنحوه. وحبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٤٦) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عبد الله موقوفاً، وقال: لم يرفعه إسرائيل، ورفعه شريك.

قلنا: رواية شريك هي التي عند البزار ـ كما ذكرنا آنفاً ـ (١٢٢٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٤٥) من طريق أبي نعيم، عن المسعودي، =

عن ابن مسعود، قال: سألْنا رسولَ الله ﷺ عن القِرَدَةِ والخنازير، أَهي مِن نَسْلِ اليهودِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لم يَلْعَنْ قوماً قَطُّ، فمَسَخَهُمْ، فكان لهم نَسْلٌ حِينَ يُهْلِكُهُم، ولٰكن هٰذا خَلْقٌ كان، فلما غَضِبَ اللهُ على اليهودِ، مَسَخَهُمْ، فجعلهم مِثْلَهم»(١).

= عن القاسم، قال: قال عبد الله: من قتل حية أو عقرباً فقد قتل كافراً. لم يقل المسعودي بعد القاسم: عن أبيه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه، والطبراني في «الكبير» مرفوعاً وموقوفاً، قال البزار في حديثه ـ وهو مرفوع ـ من قتل حية أو عقرباً، وهو في موقوف الطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢/٢٣٤ من طريق فضالة بن الفضل، عن أبي داود الحَفَري، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله مرفوعاً. وقال الخطيب: هٰكذا روى فضالة بن الفضل، عن أبي داود الحَفَري، مرفوعاً، ورواه سَلْم بن جنادة، عن أبي داود موقوفاً، لم يذكر فيه النبي ﷺ.

قلنا: فضالة بن الفضل، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ. أخذاً من قولَي أبي حاتم وابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٥ عن أبي داود الحَفَري، عن سفيان الثوري، والشاشي (٤٣٨) عن عباس الدوري، عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود، موقوفاً بلفظ: «من قتل حية قتل كافراً»، وهٰذان الإسنادان صحيحان، إسناد ابن أبي شيبة على شرط مسلم، وإسناد الشاشي رجاله ثقات رجاله رجال الشيخين غير عباس الدوري، فمن رجال أصحاب السنن وهو ثقة.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وتقدم التعريف برجاله فيما قبله رقم =

٣٧٤٨ ـ حدثنا حجاج، حدثنا شَرِيك، عن عاصم، عن أبي وَائِل عن عبدِ الله، قال: رأى رسولُ الله ﷺ جبريلَ في صورتِه، وله سِتُّ مئةِ جناحٍ، كُلُّ جَنَاحٍ منها قد سَدَّ الأُفُقَ، يَسْقُطُ مِنْ جَنَاحِهِ من التَّهَاوِيلِ والدُّرِّ والياقوتِ ما اللهُ به عليمٌ[1].

٣٧٤٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ في قولِه: ﴿واتَّخَذَ الله إبْراهِيمَ

= (٣٧٤٦).

وأخرجه الطيالسي (٣٠٧)، وأبو يعلى (٥٣١٤) و(٥٣١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٧٥-٢٧٦، والشاشي (٧٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠١١٠) من طرق عن داود بن أبي الفرات، بهٰذا الإسناد.

وسلف بنحوه برقم (٣٧٠٠) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ فقد أخرج له البخاري ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث. حجاج: هو ابن محمد الأعور، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٣٩ من طريق النعمان بن عبد السلام، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «له ست مئة جناح»، سيرد بإسناد صحيح برقم (٣٧٨٠).

وقوله: «يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت...» سيأتي بإسناد حسن برقم (٣٩١٥).

وسلف الحديث بنحوه مختصراً بإسناد صحيح برقم (٣٧٤٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قوله: «التهاويل»: قال ابن الأثير: أي الأشياء المختلفة الألوان، ومنه يقال لما=

خَلِيلاً﴾ [النساء: ١٢٥]، قال: أخبرني عبدُ الملك بنُ عُمَيْرٍ، عن خالد بن رِبْعيٍّ

عن ابن مسعودٍ، أنه قال: إنَّ اللهَ اتَّخَذَ صاحِبَكم خليلاً، يعني محمداً ﷺ[1].

٣٧٥٠ - حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوَانة، عن عبدِ الملك[2]، عن خالد بنِ رِبْعِيّ الأسديِّ، قال:

سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ

= يخرج في الرياض من ألوان الزهر: التهاويل، وكذلك لما يُعَلَّق على الهوادج من ألوان العِهْنِ والزينة، وكأن واحدها تَهْوَال، وأصلها مما يَهُولُ الإنسانَ ويحيره.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، خالد بن ربعي، وهو أسدي كوفي، لم يرو عنه غير عبد الملك بن عمير، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٤٨، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٣٢٩-٣٣٠ عن ابن المديني قولَه: لا يروى عنه غيرُ حديث واحد: «إن صاحبكم خليلُ الله»، ونقله عنه الحسيني في «الإكمال» ص١١٧، والحافظ في «التعجيل»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٩٩، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد. والحديث موقوف لكنه في حكم المرفوع، وسيرد مرفوعاً بعده.

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١/١٧٤ - وتحرف فيه عبد الملك بن عمير إلى عبد الملك بن عبيد، وخالد بن ربعي إلى خالد بن ربيع -، وورد الإسناد فيه هٰكذا: عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، عن عبد الملك بن عبيد، في قوله تعالى: ﴿واتَّخذ اللهُ إبراهيمَ خليلاً﴾، قال: ذُكر عن خالد بن ربيع، عن ابن مسعود أنه قال: إن الله اتخذ صاحبكم خليلاً.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى عبد الله.

صاحِبَكُم خَلِيلُ الله عزَّ وجَلَّ»[1].

٣٧٥١ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا عبدُ الملك بنُ عُمَيرٍ، عن خالد بن رِبْعِيّ الأسدي

أنه سَمِعَ ابنَ مسعودٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ صاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ عزَّ وجَلَّ»[2].

٣٧٥٢ - حدثنا معاوية بنُ هشام، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الملك بنِ عُمَير، عن خالد بنِ رِبْعِيّ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: : «إنَّ صاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ»[3].

٣٧٥٣ - حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيانَ، عن عبدِ الملك، عن خالد بنِ رِبْعيّ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. أبو الوليد: هو الطَّيَالسي هشام بن عبد الملك، وأبو عوانة: هو الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري، وعبد الملك: هو ابن عمير.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. سفيان: هو الثوري.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال عبد الله: إنَّ صَاحِبَكُم خَلِيلُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ[1].

٣٧٥٤ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شَرِيكٌ، عن الرُّكَين بنِ الربيع، عن أبيه عن ابنِ مسعود؛ أن النبيَّ ﷺ، قال: «الرِّبَا وإن كَثُرَ، فإن عاقِبَتَه تَصِيرُ إلى قُلٍّ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله. وهٰذا موقوف. سفيان: هو الثوري. وعبد الملك: هو ابن عمير.

(٢) حديث صحيح، شَريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ، وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي الأعور، والركين بن الربيع: هو ابن عُميلة الفزاري الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، لكن تحرف فيه شَريك إلى إسرائيل.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٤٢) و(٥٣٤٨) و(٥٣٤٩)، والشاشي (٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٣ من طرق عن شريك، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٧٩)، والشاشي (٨٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٩)، والحاكم ٢/٣٧ و٤/٣١٧ـ٣١٨ من طريق إسرائيل، عن الركين، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وسيأتي برقم (٤٠٢٦).

قوله: «تصير إلى قُلّ»: قال ابنُ الأثير: القُلُّ، بالضم: القِلَّة، كالذُّلّ والذِّلَّة، أي إنه وإن كان زيادةً في المال عاجلاً، فإنه يؤول إلى نقص، كقوله تعالى: ﴿يمحقُ اللهُ الرِّبا ويُرْبي الصدقات﴾ [البقرة: ٢٧٦].

٣٧٥٥ ـ حدثنا حجاج، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن ابن مسعودٍ، قال: أَقْرَأَني رسولُ الله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا القُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾، فقال رجلٌ: يا أبا عبدِ الرحمٰن: (مُدَّكِرٍ) أو (مُذَّكِرٍ)؟ قال: أَقْرَأَني رسولُ الله ﷺ: (مُدَّكِرٍ)[1].

٣٧٥٦ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، أخبرنا شَرِيكٌ، عن الرُّكَينِ بنِ الربيع، عن القاسم بنِ حسَّان

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الخَيْلُ ثَلاثَةٌ، فَفَرَسٌ للرَّحمٰن، وفَرَسٌ للإنسانِ، وفَرَسٌ للشَّيطانِ، فأما فَرَسُ الرَّحمٰن: فالذي يُرْبَطُ[2] في سبيلِ الله، فَعَلَفُهُ ورَوْثُه وبَوْلُه، وذَكَرَ ما شاءَ الله، وأما فرسُ الشيطانِ: فالذي يُقَامَرُ أو يُرَاهَنُ عليه، وأما فَرَسُ الإنسانِ: فالفرسُ يَرْتَبِطُها الإنسانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَها، فهي تَسْتُرُ[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٥)، والشاشي (٤٣٢)، من طريقين عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٨٥٣) و(٣٩١٨) و(٤١٠٥) و(٤١٦٣) و(٤٤٠١).

(٢) في (ظ١٤): يرتبط.

(٣) في (ظ١٤): ستر.

مِن فَقْرٍ»[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، والقاسم بن حسان لم يدرك عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. الحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والركين بن الربيع: هو ابن عُميلة الفَزاري.

وأخرجه الشاشي (٨٣٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١، من طريق الأسود بن عامر شاذان، عن شَريك، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: وهٰذا إن ثبت فإنما أراد به ـ والله أعلم ـ أن يخرجا سبقين من عندهما، ولم يدخلا بينهما محللاً، فيكون قماراً، فلا يجوز، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٠-٢٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود، فالحديث صحيح.

قلنا: لكن يبقى أن في إسناده شريكاً، وهو سيىء الحفظ.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢١٨ إسناد حجاج هٰذا، ثم قال: ورواه زائدة عن الرُّكين، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ. ويشبه أن يكون القول قولَ زائدة، لأنه من الأثبات.

قلنا: طريق زائدة سيرد في الرواية التي بعد هٰذه.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٨٦٠) و(٣٦٤٦).

وعنه مختصراً عند البخاري (٢٨٥٣).

قال السندي: قوله: وذكر ما شاء الله: الظاهر أنه كناية عما عدَّه مع العلف، والخبر مقدر لظهوره، وجاء في حديث أبي هريرة، أي: حسنات، ويحتمل أنه كناية عن الخبر، فإنه نسيه، فكنى عنه بذٰلك، والله تعالى أعلم، فالذي يُقامر أو يَرْهَنُ عليه، أي: اتخذه لذٰلك فقط، وإلا فإذا اتخذه لله يجوزُ عليه المراهنة، ويكون مِن قبيل: ﴿وأَعِدُّوا لهم ما استطعتُم﴾ [الأنفال: ٦٠]، والله تعالى أعلم، وانظر تفصيل المراهنة المشروعة في «المغني» ١٣/٤٠٨-٤١٤.

٣٧٥٧ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائِدة، حدثنا الرُّكَين، عن أبي عمرو الشَّيْباني

عن رجلٍ من الأنصار، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الخَيْلُ ثلاثةٌ. . .» فذكر الحديثَ[1].

٣٧٥٨ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا سفيان، حدثنا منصور، عن رِبْعيّ، عن البَرَاء بنِ ناجيةَ الكَاهِلي

عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَحَى الإسلامِ سَتَزُولُ[2] بخمسٍ وثلاثينَ، أو سِتٍّ وثلاثينَ، أو سبعٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الركين ـ وهو ابن الربيع بن عميلة الفزاري ـ فمن رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس، وجهالة الصحابي لا تضر. وسيروي الإمام أحمد الحديث في مسند رجل من الأنصار ٤/٦٩، وسيرويه أيضاً ٥/٣٨١، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «الخيل ثلاثة: فرس يربطه الرجل في سبيل الله تعالى، فثمنه أجر، وركوبُه أجر، وعاريته أجر، وعلفه أجر، وفرس يغالق عليها الرجل ويراهن، فثمنه وزر، وعلفه وزر، وركوبه وزر، وفرس للبِطنة، فعسى أن يكون سِدَاداً من الفقر إن شاء الله تعالى».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢١٩ طريق زائدة هٰذا، ثم قال: ويشبه أن يكون القولُ قولَ زائدة لأنه من الأثبات.

وانظر الحديث الذي قبله.

(٢) كذا في جميع النسخ الخطية، وفوقها في (س): صح، قال في «النهاية»: ويُروى «تزولُ رحى الإسلام» عوض «تدور»، أي: تزول عن ثبوتها واستقرارها. وقد =

وثلاثينَ، فإن يَهْلِكْ، فكَسَبيلِ ما[1] هَلَكَ، وإنْ يَقُم[2] لهم دينُهم، يقُمْ لهم سبعينَ عاماً» قال: قال عمر: يا رسولَ الله، أبما مضى أم بما بقي؟ قال: «بل بِما بَقِيَ»[3].

٣٧٥٩ ـ حدثنا حجاج، قال: سمعتُ إسرائيلَ بن يونس، عن الوليد بن أبي هشام[4] مولى لهمدان[5]، عن زيد بن أبي زَائِد[6] ١/ ٣٩٦

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ لأصحابه:

= أثبتها الشيخ أحمد شاكر: «ستدور» أخذاً من النسخة الكَتّانية، وهو الوارد في «الرواية» (٣٧٣٠).

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: من.

(٢) في هامش (ظ١٤): بقي.

(٣) حديث حسن، وقد تقدم الكلام في رجاله برقم (٣٧٣٠). حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وسلف برقم (٣٧٠٧)، وشرحناه هناك.

(٤) في (ظ١٤) و(ظ١): ابن أبي هاشم. وفي هامش (س) ما نصه: في ثلاثة أصول من المسند: ابن أبي هاشم، والذي في أبي داود: ابن أبي هشام. قلنا: قد وقع في (م): الوليد بن هشام. وكل ذٰلك صحيح، كما في «تهذيب الكمال».

(٥) في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: الهمداني، والمثبت من سائر النسخ، وهو الموافق لترجمته في «تهذيب الكمال».

(٦) في هامش (س): قوله: ابن أبي زائد: كذا في نسخة أخرى، والذي في أبي داود: زيد بن زائدة، أو زيد بن زائد، وهٰذا الثاني في نسخة من المسند.

قلنا: واقتصر صاحب التهذيب على ما جاء في «سنن» أبي داود.

«لا يُبْلِغْنِي أَحدٌ عن أَحَدٍ مِن أَصحابي شيئاً، فإني أُحِبُّ أن أَخْرُجَ إليكم وأَنا سَلِيمُ الصَّدْرِ»، قال: وأُتِي رسولَ الله ﷺ مالٌ، فَقَسَمَهُ. قال: فمررتُ برجلين، وأَحدهما يقولُ لِصاحبه: واللهِ ما أَرادَ محمدٌ بِقِسْمَتِه وجهَ اللهِ، ولا الدَّارَ الآخِرَة، فَتَثَبَّتُّ، حتى سمعتُ ما قالا، ثم أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إِنَّكَ قلتَ لنا: «لا يُبْلِغْني أَحدٌ عن أَحدٍ من أَصحابي شيئاً»، وإني مررتُ بفلانٍ وفلانٍ، وهما يَقُولانِ كذا وكذا، قال: فاحْمَرَّ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ، وشَقَّ عليه، ثم قال: «دَعْنَا مِنْكَ، فقد أُوذِيَ موسى أَكثرَ من ذٰلك، ثم صَبَرَ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، ولبعضه شواهد، الوليد بن أبي هشام: روى عنه السَّكَن بن أبي السَّكَن البُرجُمي، وإسرائيل بن يونس، وقيل: بينه وبين إسرائيل إسماعيل بن عبد الرحمٰن السُّدي ـ كما سيرد في التخريج، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٤ ـ وقال البيهقي في «السنن» ٨/١٦٧ في هٰذا الإسناد الذي ليس فيه السُّدي: سقط منه السُّدي، كأنه عنده منقطع، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٥٧، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكره ابن حبان في «الثقات» فهو مستور.

وزيد بن أبي زائد ـ وهو في «التهذيب»: زيد بن زائدة أو ابن زائد ـ تفرد بالرواية عنه الوليد بن أبي هشام، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٦٤، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٤٨، ونقل الحافظ في «التهذيب» عن الأزدي قوله: لا يصح حديثه.

وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي =

. . . . . .

= الأعور، وإسرائيل بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه إلى قوله: سليم الصدر: أبو داود (٤٨٦٠) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٦-١٦٧ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: وسقط من إسناده السُّدي.

وأخرجه بتمامه الترمذي (٣٨٩٦) من طريق محمد بن يوسف، عن إسرائيل، به. وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه، وقد زيد في هٰذا الإسناد رجل.

قلنا: يعني هو السدي، وأخرجه بزيادته في الإسناد الترمذي (٣٨٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٦-١٦٧ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن أبي هشام، به. وأخرجه كذٰلك مختصراً الترمذي من طريق عبيد الله بن موسى والحسين بن محمد، عن إسرائيل، بالإسناد المذكور. والسُّدي: هو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة السدي، من رجال التهذيب، مختلف فيه.

وأخرجه إلى قوله: «سليم الصدر» أيضاً أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٤٩ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٧١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن السدي، عن الوليد بن أبي هشام، به. وزيد بن زائد تحرف في مطبوع «أخلاق النبي» إلى: زيد بن ثابت.

وفي الباب عن أبي أمامة عند أبي داود(٤٨٨٩)، سيرد ٦/٤ بسند حسن، بلفظ: «إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم».

ولأبي داود (٤٨٨٨) من حديث معاوية: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إذا اتبعت عورات الناس أفسدتهم».

وأخرج الترمذي (٢٠٣٣) بسند حسن من حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «يا معشر من آمن بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه: لا تغتابوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورات المسلمين، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته فيفضحه ولو في جوف رحله». =

٣٧٦٠ ـ حدثنا أبو النَّضْر، وحسنُ بنُ موسى، قالا: حدثنا شيبانُ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

عن ابنِ مسعودٍ، قال: أَخَّرَ رَسُولُ الله ﷺ صلاةَ العِشَاءِ، ثم خَرَجَ إلى المسجدِ، فإذا الناسُ ينتظرون الصلاةَ، قال: «أَمَا إنه ليس من أهلِ هٰذه الأديانِ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللهَ هٰذه الساعةَ غَيْرَكُم»، قال: وأُنزل[1] هٰؤلاءِ الآيات: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ﴾ حتى بَلَغَ: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ تُكْفَرُوهُ واللهُ عَلِيمٌ بالمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣ـ١١٥][2].

= وله شاهد من حديث أبي برزة الأسلمي عند أبي داود (٤٨٨٠).

وآخر من حديث البراء عند أبي يعلى (١٦٧٥).

والقسم الأخير من الحديث وهو قوله: «أوذي موسى أكثر من ذٰلك ثم صبر» تقدم برقم (٣٦٠٨) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: لا يبلغني: من الإبلاغ أو التبليغ، وهو نهي، أو نفي بمعناه.

وأنا سليم الصدر، أي: وتبليغ أحوال الناس إياي يخلُّ في ذٰلك، ولعل المراد: ما لا يجب أو ينبغي تبليغه الحاكمَ.

فَتَثَبَّتُّ: من التثبُّت، أي: تحققت، وكأنه رأى أن التجسس لمصلحة التأديب جائز.

(١) في هامش النسخ: وأنزلت.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناده حسن لأجل عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحسن بن موسى: هو الأشيَب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن أبو معاوية النحْوي، وزِرّ: هو ابن حبيش الأسدي. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٠٧٣)، وأبو يعلى (٥٣٠٦)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٤، من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٢٢٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٧٥)، والشاشي (٦٣١)، وابن حبان (١٥٣٠) من طريق شيبان، به. قال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم بهٰذا الإسناد إلا شيبان.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٤/٥٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٧ من طريق عاصم، به.

وأخرجه الطبري أيضاً ٤/٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٨٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٥، من طريق الأعمش، عن زر، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، والطبراني في «الكبير»، وقال: رجال أحمد ثقات ليس فيهم غير عاصم بن أبي النجود، وهو مختلف في الاحتجاج به، وفي إسناد الطبراني عبيد الله بن زَحْر، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٥٦٦) و(٥٦٩)، ومسلم (٦٣٨) (٢١٨) و(٢١٩).

وعن عبد الله بن عمر عند البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٩) (٢٢٠) و(٢٢١)، سيرد ٢/٨٨.

وعن أبي موسى الأشعري عند مسلم (٦٤١) (٢٢٤).

وعن ابن عباس عند البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢).

قوله: «وأنزل هٰؤلاء الآيات»: قال السندي: لعل المراد أن الله تعالى أنزلها تصديقاً لنبيه ﷺ، حيث مدح الله تعالى فيها من آمن به ﷺ منهم دون غيرهم. والله تعالى أعلم بمراده.

٣٧٦١ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المسعوديُّ، حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجُودِ، عن أبي وائِل

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: جاء ابنُ النَّوَّاحَةِ وابنُ أُثَال رسولا مُسَيْلِمَة إلى النبيِّ ﷺ، فقال لهما: «أَتَشْهَدَانِ أَنِّي رسولُ الله؟»، قالا: نَشْهَدُ أن مُسَيْلِمَةَ رسولُ الله!! فقال النبيُّ ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ ورُسُلِه، لو كُنْتُ قاتِلاً رسولاً لَقَتَلْتُكُما». قال عبد الله: قال[1]: فمَضَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الرُّسُلَ لا تُقْتَلُ[2].

٣٧٦٢ ـ حدثنا معاويةُ بنُ هشام، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة

عن عبدِ الله، قال: كُنَّا نَرَى الآياتِ في زمانِ النبي ﷺ بركاتٍ، وأَنتُمْ تَرَوْنَها تَخْويفاً[3].

---

(١) لفظ: «قال» هٰذا لم يرد في (ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله ـ بعدما اختلط، وكان المسعودي يغلَط فيما يرويه عن عاصم بن أبي النجود، ولا يضير ذٰلك، فإنه متابع. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وسلف من طريق المسعودي أيضاً برقم (٣٧٠٨). وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، معاوية بن هشام مختلف فيه، فوثقه أبو داود والعجلي، وقال ابنُ مَعين: صالح ليس بذاك، وقال أبو حاتِم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، وقال أحمد: كثير الخطأ! وقال =

٣٧٦٣ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بنِ سعد، عن عبد الرحمٰن بنِ عبد الله

عن عبد الله، أنه قال: نَزَلَ النبيُّ ﷺ منزلاً، فانطلق لِحَاجَتِه، فَجَاءَ وقد أَوْقَدَ رجلٌ على قريةِ نَمْلٍ، إما في الأَرضِ، وإمَّا في شجرةٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّكُم فَعَلَ هٰذا؟» فقال رجلٌ مِن القَوْمِ: أنا يا رسولَ الله، قال: «أَطْفِهَا، أَطْفِهَا»[1].

= عثمان بن أبي شيبة: رجل صدق وليس بحجة، وأورده الإمام الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» ص١٧٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وسيرد مطولاً برقم (٤٣٩٣)، ويرد تخريجه هناك، ويرد مطولاً دون ذكر قول ابن مسعود هٰذا برقم (٣٨٠٧).

قال السندي: قوله: بركات: كأنه أراد بيان اختلاف الزمان، وأن الناس كانوا في ذٰلك الزمان يتعظون بها، فتكون لهم بركات، وأما هٰذا الزمان فقلَّ من يتعظ بها، فبقي تخويفاً محضاً، وإلَّا فكونُ الآياتِ تخويفاً منصوصٌ عليه، قال تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾ [الإسراء: ٥٩]، والله تعالى أعلم. وقيل: أراد المعجزات أو آيات الكتاب، وكلاهما بركة للمؤمنين وازدياد في إيمانهم، وإنذار وتخويف للكافرين، لقوله تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾ من نزول العذاب، كالطليعة، والحقُّ أن بعضها تخويف، وبعضها بركة، كشبع الكثير من الطعام القليل.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ بعد الاختلاط، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود قد سمع من أبيه ولكن شيئاً يسيراً، كما قال الحافظ =

٣٧٦٤ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا المسعوديُّ، عن سعيد بن عمرو بنِ جَعْدة، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد اللهِ، أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ يَسأَلُه عن ليلةِ القدرِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّكُم يَذْكُرُ ليلةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟» فقال عبد الله: أنا واللهِ أذكُرُها، يا رسول الله، بأبي أنت وأُمي، وإنَّ في يدي لَتَمَراتٍ أَتَسَحَّرُ بِهنَّ، مُسْتَتِراً بمُؤْخِرةِ رَحْلِي من الفجر، وذٰلك حينَ طَلَعَ القمرُ(١)(٢).

= في «التقريب»، ولم يجزم بسماعه لهٰذا الحديث منه. الحسن بن سعد: هو ابن معبد الهاشمي مولاهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤١، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، وقد اختلط.

وسيأتي برقم (٤٠١٨) بلفظ آخر، ونذكر هناك شواهده.

قال السندي: أطفِها: إما لأن التعذيب بالنار لا يجوز، أو لأنَّ قتل النمل لا يجوز، والوجه أنه نهاه للأمرين جميعاً. والله تعالى أعلم.

قلنا: الصواب أنَّ النهي يتجه إلى حرقها بالنار، كما هو مبين في الرواية الآتية، أما قتل النمل بغير النار، فجائز إذا كان يتوقع منها ضرر، كأن تكون في البيوت فتتسلل إلى الطعام، فتكون مصدراً لنقل الجراثيم، وحينئذ تأخذ حكم الهوام المؤذية التي أمر النبي ﷺ بقتلها في الحل والحرم.

(١) في (ظ١٤): القمير، وأشير إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وأبو النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُتْبة ـ بعدما اختلط، وقد توبع بأبي قَطَن في الرواية =

٣٧٦٥ ـ حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائِدَة، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ عن عبد الله، قال: لما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، قالت الأَنصارُ: مِنَّا أَميرٌ، ومنكم أَميرٌ، قال: فأَتاهم عُمَرُ، فقال: يا معشرَ الأَنصارِ، أَلستم تَعْلَمُونَ أَن رسولَ الله ﷺ، أَمَرَ أَبا بكرٍ أَن يَؤُمَّ النَّاسَ؟ فأَيُّكم تَطِيبُ نَفْسُهُ أَن يَتَقَدَّمَ أَبا بكرٍ؟ فقالُوا: نَعُوذُ باللهِ أَن نَتَقَدَّمَ أَبا بكرٍ[1].

٣٧٦٦ ـ حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائِدةَ، عن سليمانَ، عن شقيقٍ

=(٣٥٦٥)، سعيد بن عمرو بن جعدة: هو ابن هبيرة المخزومي. تقدم الكلام عليه في الرواية (٣٥٦٥)، ومضى هناك تخريجه، وشرح غريبه.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٧٨-١٧٩، وابن أبي شيبة ١٤/٥٦٧، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٤ وفي «الكبرى» (٨٥٣)، والفسوي ١/٤٥٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٩)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٦٧، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٢، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٨٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو ثقة، وفيه ضعف!

قلنا: لم نجده في مطبوع أبي يعلى، ويغلب على الظن أنه في مسند أبي يعلى الكبير الذي لم يطبع.

وسيأتي برقم (٣٨٤٢). وتقدم ضمن مسند عمر برقم (١٣٣).

عن عبدِ الله، قال: صَلَّيْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، فأَطَالَ القِيامَ، حتى هَمَمْتُ بأَمْرِ سَوْءٍ، قال: قُلْنا: وما هُوَ؟ قال: هَمَمْتُ أَن أَقْعُدَ[1].

٣٧٦٧ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبدُ الله بنُ لَهيعَة، حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ أبي جعفر، عن أبي عبدِ الرحمٰن الحُبُلي

عن ابنِ مسعودٍ، قال: قلتُ يا رسولَ الله: أَيُّ الظُّلْمِ أَعْظَمُ؟ قال: «ذِرَاعٌ من الأَرضِ يَنْتَقِصُه مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فليسَتْ حَصاةٌ مِن الأَرضِ أَخَذَها إلا طُوِّقَها يَوْمَ القِيَامَةِ إلى قَعْرِ الأَرضِ، ولا يَعْلَمُ قَعْرَها إلا الذي خَلَقَها»[2].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. وسلف برقم (٣٦٤٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لَهيعة ولانقطاعه، فأبو عبد الرحمٰن الحُبُلي ـ وهو عبد الله بن يزيد ـ لم يُذكر أنه روى عن ابنِ مسعود، وروايته عن صغار الصحابة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد مولى بني هاشم ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري ـ فأخرج له البخاري متابعة. عبيد الله بن أبي جعفر: هو المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٦) من طريق أبي كامل الجحدري، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٤-١٧٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن! وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/١٦ !

وسيأتي برقم (٣٧٧٣). =

. . . . . .

= وأصله في الصحيح وغيره، من حديث سعيد بن زيد عند البخاري (٢٤٥٢) بلفظ: «من ظلم من الأرض شيئاً طُوِّقَه من سبع أرضين»، تقدم برقم (١٦٤٢) و(١٦٤٣).

ومن حديث ابن عمر عند البخاري (٢٤٥٤)، سيرد برقم (٥٧٤٠).

ومن حديث أبي هريرة عند مسلم (١٦١١)، سيرد ٢/٣٨٧ و٣٨٨.

ومن حديث يعلى بن مرة، سيرد ٤/١٧٣.

ومن حديث أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤١ و٣٤٤.

ومن حديث عائشة عند البخاري (٢٤٥٣)، سيرد ٦/٦٤ و٧٩ و٢٥٢ و٢٥٩.

ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي يعلى (٧٤٤)، والبزار (١٣٧٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٥، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه حمزة بن أبي محمد، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة، وحسن الترمذي حديثه.

ومن حديث الحكم بن الحارث عند الطبراني في «الكبير» (٣١٧٢)، و«الصغير» (١١٩٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه محمد بن عقبة السدوسي، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو حاتم، وتركه أبو زرعة.

ومن حديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

ومن حديث المِسْور بن مَخْرَمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣١)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه عمران بن أبان الواسطي، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

ومن حديث أبي شريح الخزاعي عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٩٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧٦، وقال: وفيه عبد الله بن شبيب، وهو ضعيف.

قوله: «أيُّ الظُّلم أعظم»: قال السندي: كأن السؤال عن الظلم الذي يجري بين العباد في الأموال، وإلا فالشركُ أعظمُ منه، وكذا قتلُ النفس.

٣٧٦٨ ـ حدثنا أبو سعيد، هو مولى بني هاشم[١]، حدثنا داودُ بنُ أبي الفُرات، حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأعينِ العَبْديِّ، عن أبي الأحوصِ الجُشَميِّ ١/٣٩٧

عن ابن مسعودٍ، قال: سألْنا رسولَ الله ﷺ، عن القِرَدةِ والخنازيرِ، أَمِنْ نَسْلِ اليهودِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لم يَلْعَنْ قوماً قَطُّ، فمَسَخَهم وكان لهم نَسْلٌ حتى يُهْلِكَهُم، ولٰكن الله، عزَّ وجَلَّ، غَضِبَ على اليهودِ، فمَسَخَهُم، وجَعَلَهُم[٢] مِثْلَهم»[٣].

٣٧٦٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بنِ مَيْمون

عن عبدِ الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ، يُعْجِبُه أن يَدْعُوَ ثلاثاً، ويَسْتَغْفِرَ ثلاثاً[٤].

---

(١) «هو مولى بني هاشم» لم يرد في (ظ١٤) و(س).

(٢) في (ظ١٤): فجعلهم. وأشير إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٣) إسناده ضعيف، أبو الأعيَن العبدي تقدم الكلام عليه في الحديث (٣٧٤٧)، وبقية رجاله ثقات غير محمد بن زيد، وهو ابن علي الكندي قاضي مرو، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وداود بن أبي الفرات: هو الكندي المروزي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وسلف برقم (٣٧٤٧).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو عبد =

٣٧٧٠ - . . . . . (١).

٣٧٧١ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيد

عن عبدِ الله، قال: أَقْرَأَنِي رسولُ الله ﷺ: إِنِّي أَنا الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ(٢).

٣٧٧٢ - حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن

= الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبدالله السبيعي - في غاية الإتقان للزومه إياه. عمرو بن ميمون: هو الأَوْدي.

وسلف برقم (٣٧٤٤).

(١) وقع هنا في النسخة الميمنية وطبعة الشيخ أحمد شاكر هٰذا الحديث: حدثنا أبو سعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعو ثلاثاً، ويستغفر ثلاثاً. ولم يرد هٰذا الحديث في أي من النسخ الخطية، ولا ورد في ترجمة عبد الرحمٰن بن يزيد في «أطراف المسند» ١/ الورقة ١٨٢. ولم يُصب محققه حين استدركه في هامش المطبوع منه ٤/ ١٨٠، وهو ملفق من تداخل إسناد الحديث الآتي (٣٧٧١) مع متن الحديث السابق (٣٧٦٩)، وآثرنا إبقاء رقمه هنا لأننا اعتمدنا ترقيم طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد - وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم - فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وسلف برقم (٣٧٤١).

يزيد[1]، عن سعيد بنِ أبي هلال، عن إبراهيمَ بنِ عُبَيْد بنِ رِفاعة، أن أبا محمدٍ أخبره، وكان مِن أصحابِ ابنِ مسعود

حَدَّثه عن رسولِ الله ﷺ: أنه ذُكِرَ عندَه الشُّهداءُ، فقال: «إنَّ أَكْثَرَ شُهَداءِ أُمتي أصحابُ[2] الفُرُشِ، ورُبَّ قَتِيلٍ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، اللهُ أعلمُ بِنِيَّتِهِ»[3].

---

(١) وقع في الأصول الخطية: خالد.

(٢) في (ظ١٤): لأصحاب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبد الله ـ، وأبو محمد لم يذكر في الرواة عنه سوى إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، وذكره البخاري في «الكنى» (٦٠٧)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات». وضمير «حدثه» يعود لابن مسعود، فهو متصل لا مرسل كما ذكر الهيثمي في «المجمع»، وتابعه الشيخ أحمد شاكر. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٩٤: والضمير في أنه حدثه لابن مسعود، فإن أحمد أخرجه في مسند ابن مسعود، ورجال سنده موثقون. قلنا: لكن ابن لهيعة سيىء الحفظ، وخلّط بعد احتراق كتبه، وأبو محمد مستور الحال. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد بن يزيد: هو المصري مولى ابن الصبيغ، مولى عمير بن وهب الجمحي، روى له الجماعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٣٠٢، وقال: رواه أحمد هٰكذا، ولم أر ذكر ابن مسعود، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، والظاهر أنه مرسل! ورجاله ثقات!

قوله: «أصحاب الفُرُش»: قال السندي: أي الذين ماتوا على فرشهم، إما لموتهم بأمراض تؤدي إلى الشهادة، أو لحسن نيتهم وهو الظاهر من آخر الحديث. والله تعالى أعلم.

٣٧٧٣ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا عُبَيْدُ الله بنُ أبي جعفرٍ، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلي

عن ابنِ مسعودٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله: أيُّ الظُّلْمِ أَظْلَمُ؟ قال: «ذِرَاعٌ من الأَرضِ يَنْتَقِصُها المرءُ المسلمُ مِن حقِّ أخيه، فليس حَصَاةٌ مِن الأَرضِ يأْخُذُها أحدٌ إلا طُوِّقَها يَوْمَ القِيَامَةِ إلى قَعْرِ الأَرضِ، ولا يَعْلَمُ قَعْرَها إلا اللهُ عزَّ وجَلَّ الذي خَلَقَها»[1].

٣٧٧٤ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيانُ، حدثنا الرُّكَيْنُ، عن القاسم بنِ حسَّان، عن عمِّه عبدِ الرحمٰن بنِ حَرْملة

عن ابنِ مسعودٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ يَكْرَهُ عَشْرَ خِلَالٍ: الصُّفْرَةَ، وتَغييرَ الشَّيبِ، وتَخَتُّمَ الذهبِ، وجَرَّ الإزارِ، والتَّبَرُّجَ بالزينةِ بغيرِ مَحلِّها، وضربَ الكِعابِ[2]، وعَزْلَ الماءِ عن مَحَلِّه، وفسادَ الصبي غير مُحَرِّمِه، وعَقْدَ التَّمائِمِ، والرُّقَى إلا بالمُعَوِّذَات[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٣٧٦٧). حسن: هو ابن موسى.

(٢) تحرف في (م) إلى: الكتاب.

(٣) إسناده ضعيف، علَّته القاسم بن حسان وعبد الرحمٰن بن حرملة، وقد تقدم الكلام فيهما في الحديث (٣٦٠٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون المعروف بالعَدَني ـ فمختلف فيه، ففي «التهذيب» أن حرب بن إسماعيل سأل أحمد بن حنبل: كيف حديثه؟ قال: سمع من سفيان، وجعل يصحح سماعه، ولكن لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وقال ابن عدي: ما رأيت =

٣٧٧٥ - حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عَمْرو بن ميمون

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: استَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ، فدعا على نفرٍ من قريشٍ سبعةٍ، فيهم أبو جهلٍ، وأُمَيَّةُ بنُ خَلَف، وعُتْبَةُ بنُ ربيعة، وشَيْبَةُ بنُ ربيعة، وعُقْبَةُ بنُ أبي مُعَيْط، فأُقْسِمُ باللهِ: لقد رأيتُهم صَرْعَى على بَدْرٍ، وقد غَيَّرَتْهُم الشمسُ، وكان يوماً حارّاً[1].

٣٧٧٦ - حدثنا أبو المنذر، حدثنا عيسى بنُ دينار الخُزَاعي، قال: حدثني أبي، أنه سمع عمرو بن الحارث الخُزَاعي يقول:

سمعتُ عبد الله بن مسعودٍ، يقول: ما صُمْتُ مع رسولِ الله

= في حديثه شيئاً منكراً فأذكره، ووثقه الدارقطني والعقيلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثُه ولا يُحتج به، ونقل الساجي عن ابنِ معين تضعيفَه، ونقل الدارمي عن ابن معين أيضاً قوله: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئاً. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ. سفيان: هو الثوري، والركين: هو ابنُ الربيع بن عميلة الفزاري. وتقدم برقم (٣٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد التغير، إلا أن هٰذا الحديث مما انتقاه البخاري من روايته. عمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البخاري (٣٩٦٠)، ومسلم (١٧٩٤) (١١٠)، وأبو عوانة ٤/٢٢٣، من طريق زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٧٢٢).

ﷺ تسعاً وعشرينَ أَكْثَرُ مما صُمْتُ معه ثلاثينَ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسى، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، غير ابن حبان فإنه ذكره في «الثقات»، ومع ذٰلك فقد صححه ابن خزيمة (١٩٢٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عيسى بن دينار الخزاعي، فقد روى له أبو داود والترمذي والبخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٦) من طريق أبي نعيم، عن عيسى بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٢١) وفي «الصغير» (٢٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٩٨، من طريق صالح بن مالك، عن عبد الأعلى بن أبي المساور، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود. قال الطبراني: لم يروه عن حماد إلا عبد الأعلى، تفرد به صالح.

قلنا: وعبد الأعلى بن أبي المساور متروك.

وسيأتي برقم (٣٨٤٠) و(٣٨٧١) و(٤٢٠٩) و(٤٣٠٠).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٦٥٨)، قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح على شرط مسلم إلا أن الجُريري ـ واسمه سعيد بن إياس أبو مسعود ـ اختلط بآخر عمره.

وآخر من حديث عائشة عند الدارقطني ٢/١٩٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥٠، قال الدارقطني في إسناده: هٰذا إسناد صحيح حسن. قلنا: سيرد عند أحمد ٦/٩٠،وجود إسناده الحافظ في «الفتح» ٤/١٢٣.

وثالث من حديث جابر عند الدارقطني ٢/١٩٨، وفي إسناده المسور بن الصلت، وهو ضعيف.

وفي باب أن الشهر يكون تسعاً وعشرين عن عدد من الصحابة، وهو في «صحيح» البخاري عن أم سلمة برقم (١٩١٠)، وعن أنس برقم (١٩١١). =

٣٧٧٧ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا زهيرٌ، عن أَبي إسحاق، عن سعد، أَو سعيد بنِ عياض

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كان أَحبَّ العُراقِ[١] إلى رسولِ الله ﷺ ذِرَاعُ الشَّاةِ، وكان يَرَى أَنه سُمَّ في ذِرَاع الشاةِ، وكنا نَرَى أَن اليهودَ الذين[٢] سَمُّوه[٣].

٣٧٧٨ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا إسرائيل، عن أَبي إسحاق، عن سعد[٤] بن عياض

عن ابن مسعودٍ، قال: إنَّ من البَيَان سِحراً، قال: وكنا نَرَى

= وانظر ما سيأتي في تخريج الحديث (٤٣٠٠).

قال السندي: قوله: ما صمت: يحتمل أن تكون «ما» مصدرية في الموضعين، أي: صومي مع رسول الله ﷺ تسعاً وعشرين أكثر من صومي معه ثلاثين، أو موصولية، والعائد محذوف، أي: ما صمته، أي: الأشهر التي صمتها تسعاً وعشرين أكثر من الأشهر التي صمتها ثلاثين.

(١) في (ظ١): العُرُق، وفي (ق): العناق. وفي حاشيتها: العرق.

(٢) في (ظ١٤): اليهود النفر الذين.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٣٧٣٣)، وتقدم الكلام في رجاله هناك، ولكن هنا: سعد أو سعيد بن عياض، وقد جاء في «التهذيب» ٣/٤٧٩: قال سعيد بن منصور: إنما هو سعد، يعني بسكون العين.

أسود بن عامر: هو شاذان.

(٤) جاء كذلك على الصواب في (ظ١٤)، وأثبت في هامش نسخة (س)، ووقع في بقية النسخ: سعيد.

أن رسولَ الله ﷺ سُمَّ في ذِرَاعِ شاةٍ، سَمَّتْهُ اليهودُ[1].

٣٧٧٩ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا سفيان بن سعيد الثَّوْري، عن منصور، عن سالم بن أَبي الجَعْد، عن أَبيه

عن ابن مسعودٍ، عن النبي ﷺ، قال: «ما مِنْكُم من أَحدٍ إلا ومعهُ قرينُهُ من الملائِكةِ ومن الجِنِّ»، قالوا: أَوَ أَنْتَ[2] يا رسولَ

---

(١) إسناده ضعيف، سعد بن عياض ـ وهو الثُّمالي ـ لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أسود: هو ابن عامر شاذان، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق. وأبوإسحاق: هو عمروبن عبدالله السبيعي، وسماع إسرائيل منه في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه بطوله الشاشي (٧٨٣) و(٧٨٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وسلف دون قوله: «إن من البيان سحراً» برقم (٣٧٣٣).

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلف من حديث ابن عباس (٣٠٦٩).

وقال الشيخ أحمد شاكر: لم أجده عن ابن مسعود في غير هٰذا الموضع، ولم يذكره الهيثمي في بابه في «مجمع الزوائد» ٨/١٢٣، فلا أدري لم تركه؟ نعم روى الترمذي ٤/٣١-٣٢ من طريق عاصم، عن زر، عن ابن مسعود مرفوعاً: «إن من الشعر حكمة»، وقد سلف الحديثُ مراراً عن ابن عباس: «إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً»، فلعل الهيثمي ظن أن هٰذا الحديثَ عن ابن مسعود بجزأيه في الترمذي، في البيان والشعر، فلم يره من الزوائد.

(٢) في (ظ١٤) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وأنتَ.

الله؟، قال: «وأنا، إلا أن الله أعانَني عليه فأَسْلَم، ولا[1] يأمُرُني إلَّا بخيرٍ»[2].

١/٣٩٨

٣٧٨٠ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق الشَّيْبَاني

قال: أتيتُ زِرَّ بن حُبَيْش، وعَلَيَّ دَرْبَان، فأُلْقِيَتْ عليَّ محبةٌ منه، وعنده شبابٌ، فقالوا لي: سَلْهُ: ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٩]؟ فسأله، فقال:

حدثنا عبدُ الله بنُ مسعود: أن رسول الله ﷺ رأى جِبْريلَ وله سِتُّ مئةِ جَنَاحٍ[3].

---

(١) في (س): فلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد ـ واسمه رافع ـ والد سالم، فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٠٠ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشْيَب، وزهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٧)، والشاشي (٦٦٣)، من طريق حسن بن موسى ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٢-٢٠٣، وأبو عوانة ١/١٥٣، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٤٤)، من طريق زهير بن معاوية، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٨)، والبخاري (٣٢٣٢) و(٤٨٥٦) و(٤٨٥٧)، ومسلم (١٧٤) (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٢)، والترمذي (٣٢٧٧)، والطبري ٢٧/٤٥-٤٦، وابن =

٣٧٨١ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن المُجَالدِ، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، قال:

كنا جُلوساً عندَ عبدِ الله بنِ مسعود، وهو يُقْرِئُنا القُرْآنَ، فقال له رجلٌ: يا أبا عبدِ الرحمٰن، هل سألْتُم رسولَ الله ﷺ، كم يَمْلِكُ هٰذه الأُمةَ من خَلِيفةٍ؟ فقال عبدُ الله: ما سألَني عنها أَحَدٌ منذ قَدِمْتُ العِرَاقَ قَبْلَكَ، ثم قال: نَعَمْ، ولقد سألْنَا رسولَ الله ﷺ، فقال: «اثْنا عَشَرَ، كعِدَّةِ نُقَبَاءِ بني إسرائيلَ»[1].

= خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٢ و٢٠٤، وأبو عوانة ١/١٥٣، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٦٤)، وابن منده في «الإيمان» (٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٧١ وفي «الأسماء والصفات» ص٤٣٣، ٤٣٤، من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح.

وانظر (٣٧٤٠).

وقوله: «دربان»، كذا وقع في جميع النسخ الخطية. وجاء عند ابن خزيمة: وعليَّ دُرتان، أو في أذني دُرتان، والظاهر أن هٰذا هو الصواب، لأنه مفسر بقوله: في أذني. وفي ذٰلك دلالة على صغر سنه، مما يجعله أجرأ من الشباب على السؤال. وقد وقعت هٰذه اللفظة في نسخة السندي: دريان، فجعلها مأخوذة من الدراية، فقال: بفتحتين، أو بكسر فسكون، بمعنى الدراية، أي: آثار الفهم ظاهرة عليَّ، فلذٰلك فوضوا إليَّ السؤال عن معنى قوله تعالى: ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف مُجالد ـ وهو ابن سعيد الهمْداني ـ ونصَّ على ضعفه الحافظ في «التقريب»، ومع ذٰلك فقد حسن إسناده في «الفتح» ١٣/٢١٢، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيَب، والشَّعبي: هو =

. . . . . .

= عامر بن شَرَاحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البزار (١٥٨٦) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٣١) و(٥٣٢٢) و(٥٣٢٣)، والحاكم ٤/٥٠١، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: لا يسعني التسامح في هٰذا الكتاب عن الرواية عن مجالد وأقرانه، رحمهم الله. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه البزار (١٥٨٧) «زوائد»، والشاشي (٤٠٨)، من طريقين عن مجالد، به. قال البزار: لا نعلم له إسناداً عن عبد الله أحسن من هٰذا، على أن مجالداً تكلم فيه أهل العلم.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/١٩٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٣٨٥٩).

وله شاهد من حديث جابر بن سمرة عند البخاري (٧٢٢٢، ٧٢٢٣)، ولفظه: قال النبي ﷺ: «يكون اثنا عشر أميراً»، سيرد ٥/٩٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٢) ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «سيكون اثنا عشر خليفة، منهم أبو بكر الصديق، لا يلبث بعدي إلا قليلاً»، وأورده مطولاً برقم (١١٦٩). وإسناده ضعيف.

قال السندي ـ بعد أن ذكر أن في إسناده مجالد بن سعيد وأنه ليس بالقوي ـ: لكن أصل الحديث قد جاء من حديث غير ابن مسعود بلفظ: «لا يزال هٰذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة» ـ (قلنا: هو حديث جابر بن سمرة الآتي ٥/٩٨) ـ، وللناس فيه مقال، والأحسن أن يُقال: إن الحديث إشارة إلى مضمون: «خير القرون قرني. . .» الحديث، فإنَّ غالبَ أخيارِ هٰذه القرون كانوا إلى زمن اثني عشر أميراً. والله تعالى أعلم. وقد بسطتُ المقال فيه في حاشية أبي داود في كتاب المهدي.

قلنا: وانظر «الفتح» ١٣/٢١١-٢١٥، وانظر الحديث السابق برقم (٣٧٠٧) =

٣٧٨٢ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لهيعة، عن قيس بنِ الحَجَّاجِ، عن حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عن ابن عباس

عن عبد الله بن مسعود، أنه كان مَعَ رسولِ الله ﷺ ليلةَ الجنِّ، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا عبدَ اللهِ، أَمَعَكَ ماءٌ؟» قال: معي نَبِيذٌ في إِدَاوةٍ، فقال: «اصْبُبْ عَليَّ»، فتوضأَ، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «يا عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ، شَرَابٌ وطَهُورٌ»[1].

= وشرحه.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبد الله ـ، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير قيس بن الحجاج ـ وهو الكلاعي المصري ـ فقد روى له الترمذي وابن ماجه، قال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٤، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦١)، والدارقطني ١/٧٦، من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، لكنه عند ابن ماجه والطحاوي من مسند ابن عباس أن النبي ﷺ قال لابن مسعود... وعند الطبراني والدارقطني من مسند ابن مسعود. قال الدارقطني: تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٧٧ـ٧٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٨٩) من طريق الحسين بن عبيد الله العجلي، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. قال الدارقطني: الحسين بن عبيد الله يضع الحديث على الثقات.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٧٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٩٠) من طريق الحسن بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبيدة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود. قال الدارقطني: تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق. والحسن بن قتيبة ضعيف. =

٣٧٨٣ ـ حدثنا حسن، وأبو النضر، وأسودُ بنُ عامر، قالوا: حدثنا شريكٌ، عن سِمَاك، عن عبدِ الرحمٰن بنِ عبد الله بنِ مسعود

عن أبيه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن صَفْقَتَيْنِ في صَفْقَةٍ واحدةٍ(١).

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٧٨ من طريق فلان بن غيلان الثقفي، عن ابن مسعود. وقال: الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه عمرو، وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان.

وسيأتي برقم (٣٨١٠) و(٤٢٩٦) و(٤٣٠١) و(٤٣٥٣) و(٤٣٨١).

وسيأتي برقم (٤١٤٩) بإسناد صحيح أن ابن مسعود لم يَشهَد ليلة الجن مع النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: شراب وطهور، أي: النبيذ جامعٌ بين الوصفين، وللناس في هٰذا الحديث كلام، وفي إسناده ابن لهيعة، وقد صحَّ أن ابن مسعود ما كان معه ﷺ ليلة الجن، كما سيجيء في الكتاب، ورواه مسلم، فهٰذا الحديث يُعارضه أقوى منه، ومع ذٰلك إن ثبت فهو منسوخ بالقرآن، إذ ليس هو ماء مطلقاً، فلذٰلك قيل برجوع أبي حنيفة عن القول بجواز الوضوء به. والله تعالى أعلم.

وقال الشيخ أحمد شاكر: واعلم أن النبيذ المذكورَ في هٰذا الحديث وفي غيره من الأحاديث ليس على ما يفهمُ الناسُ مِن لفظ النبيذ، إنما هو تمراتٌ تلقى في الماء. قال أبو العالية: ترى نبيذكم هٰذا الخبيث!! إنما كان ماء يلقى فيه تمرات، فيصير حلواً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، قال الحافظ في «التقريب»: قد سمع من أبيه ولكن شيئاً يسيراً. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة خاصة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو النضر: هو =

قال أَسودُ: قال شَرِيك: قال سِمَاك: الرجلُ يَبيعُ البيعَ، فيقول: هو بِنَسَاءٍ بكذا وكذا، وهو بنقدٍ بكذا وكذا.

* ٣٧٨٤ ـ حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَبي شَيْبة، ـ[قال عبد الله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من ابنِ أَبي شَيْبة ـ، حدثنا حفصُ بنُ غِيَاث، عن الأَعمش، عن أَبي إسحاق، عن أَبي الأَحوص

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الإسلامَ بَدَأَ غَرِيباً، وسيعودُ كما بَدأَ[1]، فطُوبَى للغُرَبَاءِ»، قيل: ومَنِ الغُرَباءُ؟ قال: «النُّزَّاعُ مِنَ القَبَائِلِ»[2].

= هاشم بن القاسم.

وأخرجه الشاشي (٢٩١) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢٧٧) من طريق أسود بن عامر، به.

وسلف برقم (٣٧٢٥).

(١) في (ظ١): وسيعود غريباً كما بدأ.

(٢) إسناد أحمد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضْلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. وإسناد ولده عبد الله صحيح، لأن عبد الله من رجال النسائي، وهو ثقة.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٦، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٤٩٧٥)، والآجري في «الغرباء» (٢).

وأخرجه الترمذي (٢٦٢٩)، وابن ماجه (٣٩٨٨)، والدارمي ٢/٣١١-٣١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩٧-٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٨١)، والشاشي (٧٢٩)، والآجري في «الغرباء» (١)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٦) من طرق عن حفص بن غياث، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح =

٣٧٨٥ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن عاصم بنِ بَهْدلة، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله[1]، أن رجلاً لم يَعْمَلْ مِن الخيرِ شيئاً قطُّ إلا التوحيدَ، فلما حَضَرَتْه الوفاةُ، قال لأهلِه: إذا أنا مِتُّ، فَخُذُوني

= غريب من حديث ابن مسعود، إنما نعرفه من حديث حفص بنِ غياث، عن الأعمش... تفرد به حفص.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩٨، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٣٠، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٣٣٩)، من طريق سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، به. قال ابن عدي: لا يُعرف هٰذا الحديث إلا بحفص بنِ غِياث عن الأعمش، وبه يعرف، وحكم الناس بأنه حديثه عن الأعمش، ولا أعلمُ يرويه عن أبي خالد غير مخلد بن مالك.

قلنا: رواه عن أبي خالد أيضاً محمدُ بنُ عبد العزيز الواسطي عند الطحاوي.

وذُكرت أحاديث الباب عند حديث سعد المتقدم برقم (١٦٠٤).

ونزيد هنا:

حديث عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٥٠).

وحديث أنس بن مالك عند ابن ماجه (٣٩٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩٨.

وحديث جابر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢٩٨، والبيهقي في «الزهد» (١٩٨)، والطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» ٧/٢٧٨، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف، وقد وثق.

قال السندي: النُّزَّاع: ضبط بضم فتشديد، قيل: هو جمع نزيع ونازعٍ، وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته، أي: الذين يخرجون عن الأوطان لإقامة سنن الدين. وقد سبق تحقيق ما يتعلق ببقية الحديث.

(١) في (م): عن عبد الله بن وائل، عن عبد الله، وهو خطأ.

واحرِقُوني، حتى تَدَعُوني حُمَمَةً، ثم اطْحَنُوني، ثم اذْرُوني في البحرِ في يومٍ راحٍ، قال: فَفَعَلُوا به ذٰلك، قال: فإذا هُو في قَبْضَةِ الله، قال: فقال الله عزَّ وجَلَّ له[1]: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: مَخَافَتُكَ، قال: فَغَفَرَ اللهُ لَهُ[2].

---

(١) لفظ: «له» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجلِ عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلَحِيني، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. والحديث وإن كان موقوفاً له حكم الرفع.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٠٥) بنحوه عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبي الجواب، عن سليمان بن قرم، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه أبو يعلى أيضاً (١٠٠٢) و(٥٠٥٦) عن أبي كريب، عن معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موقوفاً أيضاً، وزاد فيه: وكان الرجل نبَّاشاً، فغُفر له لِخَوفه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٦٧) بنحوه من طريق يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عُبيدة بن معن، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قال عبد الله بن مسعود... فذكره، ثم قال في آخره: قال رسول الله ﷺ: «فوقع في يد الله، فقال: ما حملكَ على الذي صنعت؟ قال: مخافتُك. قال: قد غفرتُ لك».

وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٤: وإسناد ابن مسعود حسن. وقال أيضاً: رواه أبو يعلى بسندين ورجالهما رجال الصحيح. ورواه الطبراني بنحوه.... وإسناده منقطع، وروى بعضه مرفوعاً أيضاً بإسناد متصل، ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزَّعْراء، وهو ثقة.

قلنا: لم نجد الإسناد الذي فيه أبو الزعراء.

ولـه شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٤٨١)، ومسلم (٢٧٥٦)، =

٣٧٨٦ ـ قال يحيى: وحدثناه حماد[١]، عن ثابتٍ، عن أبي رافع، عن أبي هُريرة، عن النبي ﷺ... بمثله[٢].

٣٧٨٧ ـ حدثنا عارمُ بنُ الفضلِ، حدثنا سعيدُ بنُ زيد[٣]، حدثنا

= سيرد ٢/٢٦٩ و٣٠٤.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٤٧٨) و(٦٤٨١)، سيرد ٣/١٣ و١٧ و٦٩ـ٧٠ و٧٧ـ٧٨.

وثالث من حديث حذيفة عند البخاري (٣٤٧٩) و(٦٤٨٠)، سيرد ٤/١١٨ و٥/٣٨٣ و٤٠٧.

ورابع من حديث معاوية بن حَيْدة، سيرد ٤/٤٤٧ و٥/٣ و٤ و٥.

وخامس من حديث أبي مسعود الأنصاري، سيرد ٤/١١٨ و٥/٣٨٣ و٤٠٧.

وسادس مطول من حديث أبي بكر تقدم برقم (١٥) ضمن حديث الشفاعة.

وسابع من حديث سلمان الفارسي عند الطبراني في «الكبير» (٦١٢٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٦، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن نافع الأرسوفي والسري بن يحيى، وكلاهما ثقة. ورواه البزار، فأحاله على حديث أبي سعيد الخدري الذي في الصحيح، قال: مثله، ولم يسق متنه.

قوله: حُمَمة، بضم ففتح، أي: فحمة.

اذرُوني: من ذرا يذرو، كدعا يدعو، أي: فرِّقُوني.

يوم راحٍ: أي: ذي ريح.

(١) في (ظ١٤): وحدثنا حماد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى ـ وهو ابن إسحاق السَّيلحيني، وحماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُنَاني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وسيرد الحديث في «مسند أبي هريرة» برقم (٧٦٣٥) و(٨٠٢٧)، ويخرج هناك.

(٣) في (م): حدثنا أبو سعيد، حدثنا ابن زيد. وهو خطأ.

عليُّ بنُ الحَكَم البُنَاني، عن عثمانَ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ والأسود

عن ابنِ مسعود، قال: جاء ابنا مُلَيْكَةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقالا: إنَّ أُمَّنَا كانت تُكْرِمُ الزوجَ، وتَعْطِفُ على الولدِ، ـ قال: وذكر الضيف ـ غير أنها كانت وَأَدَتْ في الجاهِلِيةِ. قال: «أُمُّكما في النَّارِ»، فأَدْبَرَا[1]، والشرُّ[2] يُرَى في وجوههما، فَأَمَر بهما، فرُدَّا، فرجَعا والسرورُ يُرَى في وجوهِهما، رَجَيَا أن يَكُونَ قد حَدَثَ شيءٌ، فقال: «أُمِّي مَعَ أُمِّكُما»، فقال رجلٌ مِن المنافقين: وما يُغْني هٰذا عن أُمِّه شيئاً، ونحن نَطَأُ عَقِبَيْه، فقال رجلٌ من الأنصار ـ ولم أَرَ رجلاً قطُّ أكثرَ سؤالاً منه ـ: يا رسولَ الله، هل وَعَدَكَ ربُّكَ فيها، أو فيهما؟ قال: فظَنَّ أنَّه من شيءٍ قد سَمِعَهُ، فقال: «ما سألْتُه ربي، وما أَطْمَعَنِي فيه، وإنِّي لأَقومُ المقامَ المحمودَ يومَ القِيامة»، فقال الأنصاري[3]: وما ذَاكَ المقامُ المحمودُ؟ قال: «ذاكَ إذا جِيءَ بكم عُرَاةً حُفَاةً غُرْلاً، فيكونُ أولَ من يُكْسَى إبراهيمُ، يقول: اكْسُوا خَلِيلي، فيُؤْتَى بريْطَتَيْن بيضاوَيْن، فَيَلْبَسُهُمَا، ثم يَقْعُدُ فيستقبلُ[4] العَرْشَ، ثم أُوتَى بكِسْوَتي، فأَلْبَسُهَا، فأقومُ عن يمينِه مَقاماً لا يقومُهُ أحدٌ غيري، يَغْبِطُني به الأَوَّلُونَ والآخِرونَ». قال: «ويُفْتَح نهرٌ مِن ١/ ٣٩٩

(١) في (ظ١٤): قال: فأدبرا.

(٢) في (ق): والسوء، وأشير إليها في هامش النسخ الأخرى.

(٣) في (ظ١٤) و(س): فقال الأنصاري: يا رسول الله.

(٤) في هامش (س) و(ظ١): مستقبل.

الكوثَر إلى الحوضِ»، فقال المنافقون: فإنَّه ما جَرَى ماءٌ قطُّ إلا على حالٍ، أو رَضْـرَاضٍ. قال: يا رسولَ الله، على حالٍ أو رَضْرَاضٍ؟ قال: «حالُه المِسْكُ، ورَضْرَاضُهُ التُّوم». قال المنافق: لم أسمع كاليوم، قَلَّما جرى ماءٌ قطُّ على حالٍ أو رَضْرَاضٍ إلا كان له نَبْتٌ[1]. فقال الأنصاري: يا رسولَ الله، هل له نَبْتٌ؟ قال: «نَعَم، قُضْبَانُ الذَّهبِ». قال المنافق: لم أسمع كاليوم، فإنه قَلَّما نَبَت قَضِيبٌ إلا أَوْرَقَ، وإلا كان له ثمرٌ. قال الأنصاري: يا رسولَ الله، هل من ثمرٍ؟ قال: «نَعَم، ألوانُ الجَوْهَرِ، وماؤه أشدُّ بياضاً من اللَّبَنِ، وأحلى من العَسَلِ، إنَّ مَنْ شَرِبَ[2] منه مَشْرَباً لم يَظْمَأْ بعدَهُ، وإن[3] حُرِمَهُ لم يَرْوَ بعدَه»[4].

---

(١) في (س) و(م): نبته.

(٢) في (ظ١٤): إنْ شَرِبَ.

(٣) في هامش النسخ: ومن.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عثمان ـ وهو ابن عمير البَجَلي أبو اليقظان ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن زيد ـ وهو ابن درهم الأزدي أخو حماد بن زيد ـ فمختلف فيه. عارِم بن الفضل: هو محمد بن الفضل السدوسي، وعارم لقبه، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البزار (٣٤٧٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٠١٧) من طريق عارم ـ شيخ أحمد ـ، بهذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ من حديث علقمة عن عبد الله إلا من هذا الوجه. وقد روى الصَّعْق بن حزْن عن علي بن الحكم، عن عثمان بن عمير، عن أبي وائل، عن عبد الله، وأحسب أن الصعق غلط

. . . . . .

= في هٰذا الإسناد.

قلنا: من طريق الصَّعْق بالإسناد المذكور أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٨)، والحاكم ٢/٣٦٤-٣٦٥، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وعثمان بن عمير هو أبو اليقظان، فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقون ثقات.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٦١-٣٦٢، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفي أسانيدهم كلهم عثمان بن عمير، وهو ضعيف.

قال السندي: وَأَدَت، بهمزة، والوأد: دفن البنات حيَّةً، ومنه قوله تعالى: ﴿وإذا الموؤودةُ سُئِلَت﴾ [التكوير: ٨].

والشر: أي: الحزن والغم.

أمي مع أمكما: أجاب عنه السيوطي بأنه حديث ضعيف، أي لأن عثمان بن عمر ضعفه الدارقطني.

وبأنه ليس فيه أن أمه في النار، فيحتمل المعية في البرزخ، معناه: أن أمي في القبر كأمكما، والحامل على التعبير به والتورية دفع الفتنة عن السائل.

وبأنه قاله قبل أن يخبر فيها أنها في الجنة، وذٰلك لما في آخر الحديث أنه: ما سألتهما ربي، فهٰذا يدل على أنه لم يكن وقعت بعد بينه وبين ربه مراجعة في أمرها، ثم وقعت بعد ذٰلك. انتهى.

ونحن نطأ عقبيه: أي: نتبعه في الدين، أو في المشي خلفه، والثاني خلاف المعلوم في عاداته ﷺ.

فيها: أي في الأم.

أو فيهما: أو في الوالدين.

أنه من شيء: أي سؤاله لأجل شيء.

ما سألته: أي: هٰذا الأمر، ومثله ما ذكره البيهقي في كتاب «البعث والنشور» في حديث أبي هريرة الطويل في الشفاعة، فقال رجل: أترجو لوالديك شيئاً؟ فقال: =

٣٧٨٨ - حدثنا عارمٌ، وعفانُ قالا: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: قال أبي: حدثني أبو تَميمةَ، عن عمرٍو، لعله أن يكونَ قد قال: البِكَالِيّ يُحَدِّثه عمرو، عن عبد الله بنِ مسعود، قال عَمرو:

إن عبدَ الله قال: اسْتَتْبَعَنِي[1] رسولُ الله ﷺ، قال: فانطلقنا، حتى أَتيتُ[2] مكانَ كذا وكذا فخَطَّ لي خِطَّة، فقال لي: «كُنْ بَيْنَ ظَهْرَيْ هٰذه لا تَخْرُجْ منها، فإنَّك إنْ خَرَجْتَ[3] هَلَكْتَ». قال: فكنتُ فيها، قال: فمضى رسولُ الله ﷺ، خَذَفَةَ[4]، أو أبعدَ شيئاً،

= «إني لشافع لهما أُعطيتُ أو مُنعتُ، وما أرجو لهما شيئاً». قال البيهقي: هٰذا الجواب قبل النهي عن استغفار المشركين. انتهى. وهٰذا المشرب خلاف مشرب السيوطي في هٰذه المسألة.

بِرَيْطَتَين: الرَّيْطَة: الثوب الرقيق اللين، أو ما لم يتخذ من قطعتين.

فيلبسهما: على بناء الفاعل، من اللباس، وضبطه بعضُهم على بناء المفعول، من الإلباس.

يغبطني به الأولون، أي: يتمنون أن يكون لهم مثل ذٰلك.

حالٍ، بالتخفيف: أي طين.

أو رَضْراض، الرَّضْراض، بالفتح وضادين معجمتين: الحصى أو صغارها.

التُّوْم: بضم مثناة من فوق وسكون الواو: اللؤلؤ.

قُضبان الذهب: ضبط بضم قاف وكسرها فسكون معجمة، قيل: هي الأغصان، واحدها قضيب، وقيل: القضيب: كل شجر طالت وبسطت أغصانها.

ألوان الجوهر: أي أقسامه.

(١) في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: استبعثني.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): أتينا.

(٣) في هامش (س): إن خرجت منها. (٤) ضبطت في (س): حَذْفَةً.

أو كما قال: ثم إنَّه ذكر هَنِيناً[1] كأنَّهم الزُّطُّ. (قال عفان: أو كما قال عفانُ: إنْ شاءَ الله)[2]: ليس عليهم ثيابٌ، ولا أرى سَوْءاتِهِمْ، طِوَالاً، قليلٌ لَحْمُهُمْ[3]. قال: فأَتَـوْا، فجعلوا يركبونَ رسولَ الله ﷺ. قال: وجعل نبيُّ الله ﷺ يقرأُ عليهم. قال: وجعلوا يأْتوني فيُحيلون[4] حَوْلي، ويَعترِضُون لي. قال عبدُ الله: فأُرْعِبْتُ[5] منهم رُعْباً شديداً. قال: فجلستُ، أو كما قال. قال: فلما انشقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ جَعَلوا يَذْهَبُونَ، أو كما قال. قال: ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ جاءَ ثقيلاً وجِعاً، أو يَكَادُ أن يكونَ وَجِعاً مما رَكِبُوه. قال: «إنِّي لأَجِـدُني ثَقِيلاً»، أو كمـا قالَ. فوضع رسولُ الله ﷺ رأْسَهُ في حجري. أو كما قال. قال[6]: ثم إن هَنِين[7] أَتَوْا، عليهم ثِيَابٌ بيض طِوَالٌ. أو كما قال، وقد أَغْفَى رسولُ الله ﷺ. قال عبد الله: فأُرْعِبْتُ[8] أشـدَّ ممـا أُرعبتُ[9] المـرةَ الأُولى. (قـال عارم في حديثه): قال: فقال بعضُهم لبعض: لقد أُعْطِي هٰذا العبدُ خيراً،

---

(١) في هامش (س): هنين. نسخة.

(٢) لفظ الجلالة ليس في (م).

(٣) في (س): لحومهم.

(٤) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: فيخيلون.

(٥) في (ق): فرعبت.

(٦) في (س) و(ظ١): قال: قال.

(٧) كذا في النسخ، وفي هامش (س) و(ظ١): هنيناً. نسخة.

(٨) في (ق): فرعبت. (٩) في (ص): رعبت.

أو كما قالوا: إنَّ عينيه نائِمتانِ، أو قال[1]: عينهُ، أو كما قالوا: وقلبهُ يَقْظَانُ، ثم قال: (قال عارم[2] وعفان): قال بعضُهم لِبعضٍ: هَلُمَّ فَلْنَضْرب له مثلاً، أو كما قالوا. قال بعضُهم لبعضٍ: اضربوا له مثلاً وَنُؤوِّلُ نحنُ، أو نَضْرِبُ نحنُ وَتُؤوِّلونَ أنتم. فقال بعضهم لبعضٍ: مَثَلُهُ[3] كمثلِ سيدٍ ابْتَنَى بُنْياناً[4] حَصِيناً، ثم أرسلَ إلى الناسِ بطعامٍ، أو كما قال. فمن لم يأْتِ طعامَهُ، أو قال: لم[5] يَتْبَعْهُ، عذَّبَهُ عذاباً شَديداً. أو كما قالوا. قال الآخرون: أمَّا السيدُ: فهو ربُّ العالمينَ، وأمَّا البُنْيَانُ: فهو الإسلامُ، والطَّعَامُ: الجنةُ، وهو الدَّاعي، فمن اتَّبَعَهُ كان في الجنة. (قال عارمٌ في حديثه): أو كما قالوا، ومن لم يَتْبَعْهُ عُذِّبَ. أو كما قال، ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ استَيْقَظَ، فقال: «ما رأيتَ يا ابنَ أُمِّ عبدٍ؟» فقال عبدُ الله: رأيتُ كذَا وكـذَا. فقال نبي الله ﷺ: «ما خَفِيَ عليَّ مما قالوا شيءٌ»، قال نبي الله ﷺ: «هُمْ نَفَرٌ مِنَ الملائِكَةِ، أو قال: هُمْ مِن الملائِكةِ، أو كما شاءَ الله»[6].

---

(١) في (ظ١٤): قالوا.

(٢) في (ظ١٤): ثم قال عارم. وهو الأشبه.

(٣) لفظ: «مثله» ليس في (ظ١٤) و(م).

(٤) في (ظ١٤): ابتنى بناء. وفي هامش (س) و(ظ١): بنى بناءً.

(٥) في (ق): من لم.

(٦) إسناده ضعيف، عمرو البكالي ـ وكنيته أبوعثمان ـ لم يثبت سماعه لهذا الحديث من ابن مسعود، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٠٣: ولا =

. . . . . .

= يعرف لعمرو سماع من ابن مسعود، لكن قال أبو حاتم في «المراسيل» ص١١٩: روى عن ابن مسعود حديث ليلة الجن. وعمرو هٰذا مختلف في صحبته، والأكثر على أنه ليست له صحبة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، له ترجمة في «التاريخ الكبير» ٣١٣/٦، و«الجرح والتعديل» ٢٧٠/٦، و«تعجيل المنفعة» ص٣١٧، و«إكمال» الحسيني برقم (٦٦٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي تميمة ـ وهو طَريف بن مُجالد الهُجَيْمي ـ فمن رجال البخاري. مُعتمر: هو ابن سليمان بن طَرخان التيمي. ولم يصحح أبو زرعة وأبو حاتم في هٰذا الباب شيئاً، كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٠٣/١ من طريق عارم، بهٰذا الإسناد، لكن لم يسق متنه.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» (تفسير سورة الأحقاف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: وفيه غرابة شديدة.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٢٨٦١) عن محمد بن بشار، حدثنا ابن أبي عدي، عن جعفر بن ميمون، عن أبي تميمة الهُجيمي، عن أبي عثمان ـ وهو النَّهدي ـ عن ابن مسعود. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

قلنا: رجال إسناد الترمذي ثقات رجال الصحيح، غير جعفر بن ميمون ضعفه أحمد وابن معين والنسائي والعقيلي، وقال ابن معين في موضع آخر: صالح الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به، ويكتب حديثه في الضعفاء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦١/٨، وقال: رواه الترمذي باختصار، ورواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عمرو البكالي، وذكره العجلي في ثقات التابعين، وابن حبان وغيره في الصحابة.

وأخرجه بنحوه مختصراً البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٣١/٢ من طريق روح بن صلاح، عن موسى بن عُلَيّ بن رباح، عن أبيه، عن ابن مسعود. وروح بن صلاح ضعفه ابن عدي، وقال: وفي بعض حديثه نكرة.

وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (تفسير سورة الأحقاف) من طريق معمر، =

. . . . . .

= عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي، عن ابن مسعود، بنحوه. وعبد الله بن عمرو بن غيلان الثقفي، قال الدارقطني: مجهول، وقال أبو زرعة وأبو حاتم في «العلل» ١/٤٥: ابن غيلان مجهول، ولا يصح في هٰذا الباب شيء. ونقله الحافظ في «لسان الميزان» ٣/٣٢٢.

وأخرجه ابن ماجه في «التفسير» كما ذكر المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٦٧، والنسائي في «المجتبى» ١/٣٧-٣٨ مختصراً، وابن جرير في «التفسير» ٦/٣٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٣٠، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢/٤٧٣، والمزي في «التهذيب» ٣٤/٦٧، من طرق عن ابن شهاب، عن أبي عثمان بن سَنّة الخزاعي، عن ابن مسعود، نحوه. وأبو عثمان بن سنة: قال الذهبي في «الميزان»: ما أعرف روى عنه غير الزهري.

وأخرجه ابن جرير أيضاً من طريق معمر، عن قتادة، عن النبي ﷺ، وهٰذا مرسل.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٣١ من طريق المستمر بن الريان، عن أبي الجوزاء، عن ابن مسعود. نحوه مختصراً. وأبو الجوزاء ـ وهو أوس بن عبد الله الرَّبَعي ـ لم يسمع من ابن مسعود. كما قال ابن عدي في «الكامل» ١/٤٠٢.

قلنا: قد صح عند مسلم (٤٥٠) (١٥٠) و(١٥٢) من حديث ابن مسعود أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، وأنه قال: لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددت أني كنت معه.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٧٣: وقول ابن مسعود في هٰذا الحديث أصح مما رواه الزهري، أخبرني أبو عثمان بن سَنّة الخزاعي... (يعني في أنه كان معه ﷺ). قال البيهقي: يحتمل أن يكون قوله في الصحيح: ما صحبه منا أحد، أراد به في حال إقرائه القرآن، لكن قولَه في الصحيح: إنهم فقدوه، يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه، فالله أعلم.

وقال ابن كثير في «التفسير» بعد أن أورد الروايات التي تذكر أن ابن مسعود لم =

. . . . . .

= يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن والروايات التي تذكر أنه كان معه: أما ابن مسعود فإنه لم يكن مع رسول الله ﷺ حالَ مخاطبته للجن ودعائه إياهم، وإنما كان بعيداً منه، ولم يخرج مع النبي ﷺ أحد سواه، ومع هٰذا لم يشهد حال المخاطبة. هٰذه طريقة البيهقي، وقد يحتمل أن يكون أول مرة خرج إليهم لم يكن معه ﷺ ابن مسعود رضي الله عنه ولا غيره، كما هو ظاهرُ سياق الرواية الأولى، ثم بعد ذٰلك خرج معه ليلة أخرى. والله علم.

وانظر (٣٧٨٢) و(٤٣٧٥).

قال السندي: قوله: خذفة: بخاء معجمة وذال كذٰلك، أي: قدر رمية بحصاة أو نواة.

هَنِين، بفتح: جمع هَن، بفتح فتخفيف أو تشديد، يُكنىٰ به عن الرجل، جُمِعَ جَمْعَ السلامة، أي: رجالاً، وفي بعض النسخ: هنيناً، بالتنوين. وفي «النهاية»: هٰكذا في «مسند» أحمد مضبوطاً مقيداً، ولم أجده مشروحاً في شيء من كتب الغريب. انتهى. قلت: كأنه نزل منزلة المفرد لكونه على أوزانه، ويمكن أن لا يُنوّن، وتُجعل الألفُ للإشباع. والله تعالى أعلم.

كأنهم الزُّطُّ: بضم فتشديد: جيل من الهند، معرب جَتّ، والقياسُ يقتضي فتح معربه أيضاً. كذا في «القاموس».

طوالاً، بكسر الطاء: جمع طويل.

قليل لحمهم: جملة هي صفة أخرى.

يركبون، أي: يزحمونه ويقربون منه.

فيُحيلون: ضبط بضم حرف المضارعة، من الإحالة. وفي الحديث: يحيل بعضهم على بعض، أي: يقبل عليه، ويميل إليه، فالمراد هاهنا: أنهم يقبلون عليَّ، ويميلون إليَّ، ويدورون حولي.

ويعترضون لي، أي: يتجنبون عني.

فأرعبت: على بناء المفعول. =

٣٧٨٩ ـ حدثنا عارمٌ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم القَسْمَلِي، حدثنا سليمانُ الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابتٍ، عن يحيى بنِ جَعْدَة

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كان في قلبه مِثْقَالُ حَبَّةٍ من إيمانٍ، ولا يَدْخُلُ الجنةَ مَنْ كان في قلبه مِثْقَالُ حبةٍ مِن كِبْرٍ». فقال رَجُلٌ: يا رسولَ الله، إني لَيُعْجِبُنِي أَنْ يكونَ ثوبي غَسِيلاً، ورأسي دَهِيناً، وشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيداً، وذَكَرَ أشياءَ[1]، حتى ذكر عِلاَقَةَ سَوْطِهِ، أفمن الكِبْر ذاك يا رسول الله؟ قال: «لا، ذاكَ الجَمالُ، إنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، ولٰكنَّ[2] الكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الحقَّ، وازدَرَى النَّاسَ»[3].

= أن هنين، أي: رجالاً آخرين، يدل عليه إعادته نكرة، لأن النكرة المعادة غير الأولى.

أغفى: من الإغفاء، أي: نام.

مثله كمثل سيد، أي: مجموع القصة المتعلقة به كالقصة المتعلقة بهٰذا السيد، لا أنه بمنزلته.

وهو الداعي، أي: النبي ﷺ.

(١) في (ص): شيئاً.

(٢) في (ق): والكبر.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، يحيى بن جعدة لم يلق ابن مسعود، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٨، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السَّدوسي.

وأخرجه الشاشي (٨٨٩) و(٨٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/٢٦ من طرق عن عبد العزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد. قال =

* ٣٧٩٠ ـ حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

= الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، وقد احتجا بجميع رواته. واكتفى الذهبي بالقول: احتجا برواته.

وقوله: «لا يدخل النار من...» سيأتي بإسناد صحيح برقم (٣٩١٣).

وقوله: «إنَّ الله جميل يحب الجمال، ولكن الكبر من سفِه الحقِّ وازدَرَى الناس» هو عند مسلم (٩١) (١٤٧) بنحوه من طريق شعبة، عن أبان بن تغلب، عن فضيل الفُقَيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٥٨٣). ونذكر هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله: «فقال رجل: هٰذا الرجل هو مالك بن مُرارة الرَّهاوي»، كما تقدم في الحديث (٣٦٤٤)، وكما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/٣٥٤. قال السندي: قوله: «لا يدخل النار»، أي: لا يخلدُ فيها.

من كِبْر، بكسر الكاف وسكون الباء، ظاهره يُوافق ظاهر قوله تعالى: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً في الأرض﴾ الآية [القصص: ٨٣]، ولعل المراد: لا يدخل الجنة أولاً، بمعنى أنه يستحق ذٰلك. وقيل: المراد بالكِبْر: الترفع عن قبول الحق الذي هو الإيمان، فيكون كفراً، فلذٰلك قوبل بالإيمان. أو المراد أن من يدخل الجنة يخرج من قلبه الكبر حينئذٍ، لقوله تعالى: ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل﴾ [الحجر: ٤٧]. ويحتمل أنه مبالغة في التبشير على الإيمان، والتشديد على الكبر.

إن الله جميل: قيل: معناه أن أمره تعالى كله حسن جميل، فله الأسماءُ الحسنى وصفات الجمال والكمال. وقيل: جميلُ الأفعال، فيثيب بالجزيل على القليل. وقد ورد هٰذا الاسم في هٰذا الحديث وحديث آخر، لكنهما من أحاديث الآحاد، فمن يثبت التسمية بها يجوز إطلاقه عليه تعالى، وهو المختار، ومن لا، يمنعه، والله تعالى أعلم.

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّه سَيَلِي أمرَكُم
١/ ٤٠٠ من بعدي رجالٌ يُطْفِئونَ السنةَ، ويُحْدِثونَ بِدْعةً، ويُؤَخِّرون الصلاةَ عن مَوَاقِيتِهـا»، قال ابنُ مسعـود: يا رسـولَ الله، كيفَ بي إذا أَدْرَكْتُهُمْ؟ قال: «ليس يا ابنَ أُمِّ عبدٍ طاعةٌ لِمَنْ عَصَى الله». قالها ثلاثَ مراتٍ[1].

[قال عبد الله بن أحمد]: وسمعتُ أنا مِن محمد بن الصَّبَّاح، مثلَه.

---

(١) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمٰن من أبيه عبدالله، وهو ضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع من أبيه إلا اليسير، فقد توفي أبوه وعمره ست سنوات. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عثمان بن خثيم فمن رجـال مسلم، وغير القـاسم بن عبـدالـرحمٰن فمن رجال البخاري. محمد بن الصبَّاح: هو الدولابي، وإسماعيل بن زكريا: هو ابن مرة الخُلقاني الأسدي.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٩٦، وفي «السنن» ٣/١٢٧، من طريق محمد بن الصباح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٦١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٢٤، من طريقين عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، به.

وأخـرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٤٩٧)، والحاكم ٤/٥١٩ من طريق الأعمش، عن أبي عمار، عن صِلَة بن زُفَر، عن عبد الله بن مسعود، موقوفاً، قال الحـاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وانظر (٤٢٩٨).

قوله: «لمن عصى الله»، أي: فيما به يعصيه، لا مطلقاً. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

٣٧٩١ ـ حدثنا سُليمان بن داود الهاشمي، أخبرنا إسماعيل، أخبرني عمرو، يعني[1] ابن أبي عمرو، عن عُبَيْد الله، وحمزة، ابني عبد الله بن عُتْبة عن عبد الله بن مسعود، أن النبيَّ ﷺ، كان يأكُلُ اللَّحمَ، ثم يَقُومُ إلى الصَّلاةِ ولا يَمَسُّ ماءً[2].

---

(١) لفظ: «يعني» لم يرد في (س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، وأخوه حمزة ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٨/٣ أنه سمع أخاه عبيد الله، فالظاهر أنه أصغر منه، وهٰذا يبعد أيضاً سماعه من ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير المدني وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب المدني أبو عثمان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث.

وسيرد تخريجه فيما بعده رقم (٣٧٩٢).

وله شاهد صحيح من حديث ابن عباس تقدم برقم (١٩٨٨) و(١٩٩٤) و(٣٤٦٣).

وآخر من حديث أبي رافع عند مسلم (٣٥٧).

وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٤٩٣)، وابن خزيمة (٤٢)، وابن حبان (١١٥١).

ورابع من حديث عمرو بن أمية الضَّمري عند البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥) (٩٣).

وخامس من حديث ميمونة عند البخاري (٢١٠).

وسادس من حديث جابر بنحوه عند البخاري (٥٤٥٧).

وسابع من حديث جابر أيضاً عند عبد الرزاق (٦٣٩) و(٦٤٠)، وابن حبان (١١٣٢) و(١١٣٥). =

٣٧٩٢ - حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرٍو، يعني ابنَ أبي عَمرو، عن عُبَيْدِ الله بن عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود

عن ابنِ مسعود، قال: رأيتُ رسولَ الله يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثم يَقُومُ إلى الصَّلاةِ، فما يَمَسُّ قَطْرَةَ ماءٍ(١)(٢).

٣٧٩٣ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ، عن عَمرو بن أبي عمرو، عن حمزة بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود

عن ابنِ مسعود، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكلَ لَحْماً، ثم قَامَ إلى الصَّلاةِ، ولم يَمَسَّ ماءً (٣).

= قوله: «ولا يمس ماء»: كناية عن ترك الوضوء، أو المراد ترك استعماله مطلقاً، كما هو ظاهر الرواية الآتية، فكأنه كان يترك المضمضة أحياناً، لبيان الجواز. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) كلمة: «ماء» غير موجودة في (ظ١٤).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر سابقه، ولكن هٰذا عن عبيد الله بن عبد الله فقط. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٤)، والشاشي (٨٧١)، من طريقين عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٥١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

قلنا: لم يذكر علة انقطاعه، وتقدم قبله برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (٣٧٩١)، ولكن هٰذا عن حمزة بن عبد الله فقط. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم. =

٣٧٩٤ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاق، عن عَمرو بن ميمون

عن عبدِ الله، قال: انطلق سعد [١] معتمراً، فنَزَلَ على صَفْوَانَ بن أُمَيَّةَ بنِ خَلَف [٢]، وكان أُمَيَّةُ إذا انْطَلَقَ إلى الشام، فمَرَّ بالمدينة، نَزَلَ على سعدٍ، فقال أُمية لسعد: انتَظِرْ، حتى إذا انتصف النهارُ، وغَفَلَ الناسُ، انطلقْتَ فطفتَ، فبينما سَعْدٌ يطوفُ، إذْ أتاه أبو جَهلٍ، فقال: مَنْ هٰذا يَطُوفُ بالكعبة آمناً؟ قال سعدٌ: أنا سَعْدٌ، فقال أبو جهل: تَطُوفُ بالكعبةِ آمِناً، وقد آوَيْتُم محمداً؟ فَتَلاحَيَا، فقال أُمَيَّةُ لِسَعْدٍ: لا تَرْفَعَنَّ صَوْتَكَ على أبي الحَكَمِ، فإنَّه سَيِّدُ أَهْلِ الوَادِي، فقال له سعدٌ: والله إنْ [٣] مَنَعْتَني أن أطوفَ بالبيتِ، لأَقْطَعَنَّ عليك [٤] مَتْجَرَكَ إلى الشَّامِ، فجعل أُمَيَّةُ يقولُ: لَا تَرْفَعَنَّ صوتَك على أبي الحَكَم، وجعل يُمْسِكُهُ، فغضب سَعْدٌ، فقال: دَعْنَا مِنْكَ، فإني سمعتُ محمداً يَزْعُم أنَّه قَاتِلُكَ. قال: إيَّايَ؟ قال: نَعَمْ. قال: واللهِ ما يَكْذِبُ محمد. فلما خرجوا، رَجَعَ

= وسلف برقم (٣٧٩١) و(٣٧٩٢).

(١) في هامش (س) و(ظ١): هو ابن معاذ.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): المعروف في البخاري وغيره أنه نزل على أمية بن خلف. وذكر نحوه في هامش (ظ١٤)، وضُبِّب فيها فوق صفوان بن أمية. وانظر ما يأتي.

(٣) في هامش النسخ: لئن، وهو الجادة.

(٤) تحرف في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: «إليك».

إلى امرأتِهِ، فقال[1]: أما عَلِمْتِ ما قال لي اليَثْرِبيُّ؟ فأخبرها به، فلما جاء الصَّرِيخُ، وخَرَجُوا إلى بدرٍ، قالت امرأَتُه: أَمَا تَذْكُرُ ما قال أخوكَ اليَثْرِبي؟ فَأَرادَ أن لا يَخْرُجَ، فقال له أبو جهلٍ: إنَّك مِن أشرافِ الوَادِي، فَسِرْ معنا يوماً أو يومين، فسارَ معهم، فقتله اللهُ عَزَّ وجَلَّ[2].

---

(١) في (ظ١٤): قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم ـ فمن رجال البخاري. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله ـ في غاية الإتقان للزومه إياه، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البخاري (٣٦٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٥ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٦ من طريق يوسف بن إسحاق، عن جده أبي إسحاق السبيعي، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٢٨٣: وقع في علامات النبوة (يعني في حديث البخاري ٣٦٣٢) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق: «أمية بن خلف بن صفوان» كذا للمروزي، وكذا أخرجه أحمد (في الرواية الآتية برقم ٣٧٩٥)، والبيهقي (٣/٢٥) من طريق إسرائيل، والصواب ما عند الباقين: أمية بن خلف أبي صفوان. وعند الإسماعيلي: أبي صفوان أمية بن خلف. وهي كنية أمية، كني بابنه صفوان بن أمية، وكذٰلك اتفق أصحاب أبي إسحاق، ثم أصحاب إسرائيل على أن المنزول عليه أمية بن خلف، وخالفهم أبو علي الحنفي، فقال: نزل على عتبة بن ربيعة، وساق القصة كلها، وقول الجماعة أولى. =

٣٧٩٥ ـ حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بنِ ميمون

عن عبدِ الله، قال: انطلَقَ سعد بن مُعَاذ معتمراً، فَنَزَلَ على أُمَيَّةَ بنِ خَلَفِ بنِ صفوان[1]، وكان[2] أُميَّة إذا انْطَلَقَ إلى الشَّامِ، ومَرَّ[3] بالمدينةِ نَزَلَ على سعدٍ... فَذَكَرَ الحديثَ، إلا أنه قال: فَرَجَعَ إلى أُمِّ صَفْوَان، فقال: أَما تَعْلمِي[4] ما قال أَخِي اليَثْرِبِي؟

= قلنا: وقد وقع في هٰذه الرواية (٣٧٩٤): فنزل على صفوان بن أمية بن خلف، فالصواب: على أبي صفوان أمية بن خلف، كما قال الحافظ آنفاً، والظاهر أن هٰذا الوهم قديمٌ في نسخ المسند، وقد قال السندي تعليقاً على قوله: على صفوان: بل على أمية، كما في البخاري، وكأنه اعتبر النزول على الأب نزولاً على الابن لاتحاد منزلهما.

وقال السندي في قوله: إنه قاتلك: ظاهر السوق أن الضمير لأبي جهل، والمعنى أنه حاملك على القتل، وعليه حمله الكرماني، وقيل للنبي ﷺ، وهو أوفق بالواقع، لكنه لا يُناسب السوق، فليتأمل. قلنا: لكن لفظ الرواية التالية تصرح بأن الضمير للنبي ﷺ.

وقال ابن كثير في «تاريخه» ٣/٢٥٨-٢٥٩ بعد أن ساق الحديث: تفرد به البخاري، وقد رواه الإمام أحمد عن خلف وأبي سعيد، كلاهما عن إسرائيل.

قلنا: رواية خلف هي التالية برقم (٣٧٩٥).

(١) في (ظ١٤): صوابه: أبو صفوان. قلنا: انظر التعليق المذكور في تخريج الرواية السالفة.

(٢) في (ظ١٤): فكان.

(٣): في (ظ١٤): فمر.

(٤) في (ص) و(ق): تعلمين، وهو الجادة. وانظر التعليق الآتي.

قالت: وما قال؟ قال: زَعَم أنه سمع محمداً يَزْعُمُ أنه قاتلي. قالت: فواللهِ ما يكذِبُ محمد، فلما خرجوا إلى بدرٍ. . . . وسَاقَه[1].

٣٧٩٦ - حدثنا حُجَيْن بن المثنى، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبد اللهِ، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه كان إذا نَامَ، وَضَعَ يَمينَه تَحْتَ خَدِّهِ، وقال: «اللهمَّ قِنِي عَذَابَكَ، يومَ تَجْمَعُ عِبادَكَ»[2].

٣٧٩٧ - حدثنا حُجَيْنُ بنُ المثنى، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة

عن عبد الله، أنَّه كان في المسجدِ يَدْعُو، فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ، وهو يَدْعُو، فقال: «سَلْ تُعْطَه»، وهو يقول: اللهمَّ إنِّي أسألُكَ إيماناً لا يَرْتَدُّ، ونَعِيماً لا يَنْفَدُ، ومُرَافَقَةَ النبيِّ ﷺ محمد، في أعلى

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد - وهو أبو الوليد العَتَكي الجوهري - فلم يرو له أحد من أصحاب الكتب الستة، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه (٣٧٩٤).

قال السندي: قوله: أما تعلمي: من حذف النون للتخفيف، وفي البخاري: ألم تري. فيحتمل أن يكون وضعُ «ما» موضعَ «لم» من تصرفات الرواة، أو أعطي «ما» حكم مرادفه وهو «لم».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو عبيدة - وهو ابنُ عبد الله بنِ مسعود - لم يسمع من أبيه.

وهو مكرر (٣٧٤٢).

غُرَفِ الجنةِ، جنةِ الخُلْدِ [1].

٣٧٩٨ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي حَصِيْنٍ، عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَآني في المَنَامِ، فَقَدْ رَآني في اليَقَظَةِ، فإنَّ الشَّيْطَانَ لا يَتَمَثَّلُ على صُورَتي» [2].

٣٧٩٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن أبي إسحاق، عن أبي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله.

وسيأتي بإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠).

وسلف برقم (٣٦٦٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، سفيان: هو الثوري، وأبو حَصين ـ بفتح الحاء ـ: هو عثمان بن عاصم بن حُصين ـ بضم الحاء ـ الأسدي، وأبو صالح: هو ذكوان بن عبد الله السمان.

وسيرد في «مسند أبي هريرة» ٢/٤٦٣، ويرد تخريجه هناك، وليس فيه لفظ: «في اليقظة».

وسيرد من حديث أبي هريرة أيضاً ٥/٣٠٦ ضمن مسند أبي قتادة بلفظ: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو فكأنما رآني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي».

قوله: «فقد رآني في اليقظة»، أي: فكأنه رآني في اليقظة في صحة الرؤية. قاله السندي.

وانظر تفسير الحديث في «فتح الباري» ١٢/٣٨٣-٣٨٩.

الأحوصِ، عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه[1].

٤٠١/١ ٣٨٠٠ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيانَ، عن أبيه، عن أبي الضُّحىٰ عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نبيٍّ وُلاَةً مِن النبيين[2] وإنَّ وليي منهم أبي وخليلُ ربي إبراهيمُ». قال: ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٦٨][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٠٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) قوله: «من النبيين» من (ظ١٤)، وهو وارد في مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الضحى - وهو مسلم بن صُبَيح - لم يدرك ابن مسعود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ووالده هو سعيد بن مسروق.

وأخرجه الترمذي (٢٩٩٥)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/(٧٣١)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٠٣-١٠٤، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٩٥) أيضاً، والطبري في «التفسير» (٧٢١٧)، من طريقين، عن أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا أصحُّ من حديث أبي الضحى، عن مسروق. قلنا: يعني بزيادة مسروق في الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٥٥٣ من طريق أحمد بن محمد بن عيسى القاضي أبي العباس ابن الأزهر، عن أبي نعيم، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، أظنه عن مسروق، عن عبد الله. هٰكذا على الشك في زيادة مسروق. وقد سقط من الإسناد لفظ: عن سفيان. =

= وبزيادة مسروق من غير شك أخرجه الترمذي (٢٩٩٥)، والطبري في «التفسير» (٧٢١٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/(٧٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤٤، والشاشي (٤٠٦)، من طريق أبي أحمد الزبيري، والحاكم ٢/٥٥٣ من طريق محمد بن عمر الواقدي، و٢/٢٩٢ من طريق محمد بن عبيد الطنافِسي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله. قال الحاكم ٢/٥٥٣: حديث أبي نعيم إذا جُمع بينه وبين حديث الواقدي صح، فإنه لا بد من مسروق.

قلنا: قد ذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٦٣ أن أباه وأبا زرعة قالا في زيادة مسروق في إسناد هٰذا الحديث: هٰذا خطأ، رواه المتقنون من أصحاب الثوري، عن الثوري، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بلا مسروق. وكذا رجح الترمذي الإسناد المنقطع كما مر.

فقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «تفسير» الطبري في تخريج الحديث (٧٢١٧): وقد رجَّح الترمذي الرواية المنقطعة وهي ترجيح بلا مرجح، والوصل زيادة تقبل من الثقة دون شك.

وقال أيضاً بعد أن ذكر من رواه موصولاً، ومنهم سعيد بن منصور، عن أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق والد سفيان، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود، فيما نقله ابن كثير في «التفسير» ٢/١٦١-١٦٢: فهٰذا يرجح رواية من رواه عن سفيان موصولاً على رواية من رواه عنه منقطعاً، فإذا اختلفت الرواية على سفيان بين الوصل والانقطاع، فلم تختلف على أبي الأحوص، بل الظاهر عندي أنَّ هٰذا ليس اختلافاً على سفيان، وأن سفيان هو الذي كان يصله مرة ويقطعه أخرى، ومثلُ هٰذا في الأسانيد كثير.

قلنا: الذين رووه عن سفيان منقطعاً هم وكيع، وأبو نعيم، ويحيى القطان، وعبد الرحمٰن بن مهدي، كما في الرواية الآتية (٤٠٨٨)، أما الذي رووه عنه موصولاً، فمنهم أبو أحمد الزبيري، وهو وإن كان ثقة، إلا أنه قد يخطىء في حديث سفيان الثوري، كما ذكر الحافظ في «التقريب»، ومنهم محمد بن عمر الواقدي، وهو متفق =

٣٨٠١ - حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، ومُؤَمَّل، قالا: حدثنا سفيانُ، عن سِمَاكٍ، عن عبد الرحمٰن[1]

عن عبدِ الله، قال: انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو في قُبَّةٍ حَمْرَاءَ. (قال عبد الملك: من أَدَم) في نحوٍ مِن أربعينَ رجلاً، فقال: «إِنَّكُمْ مَفْتُوحٌ عَلَيْكُم، منصورون، ومُصيبون، فمن أَدْرَكَ ذٰلك مِنْكُم، فليتَّقِ اللهَ، وليأْمُرْ بالمَعْرُوفِ، ولْيَنْهَ[2] عن المنكر، ولْيَصِلْ رَحِمَه، مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً، فلْيَتبوَّأْ مقْعَدَهُ مِن النَّارِ، ومَثَلُ الذي يُعِينُ قومَه على غيرِ الحقِّ، كمثل بعيرٍ رَدَى فِي بِئْرٍ، فهو يَنْزِعُ منها بِذَنَبِهِ»[3].

= على ضعفه، فظهر أن الذين رووه منقطعاً أثبت في سفيان من غيرهم وأكثر، ولذا رجح أبو زرعة وأبو حاتم والترمذي الرواية المنقطعة.

(١) في (ظ١٤): عن عبد الرحمٰن بن عبد الله.

(٢) في (ص): ولينتهي. وفي هامشها كما هاهنا.

(٣) إسناده حسن عند من يصحح سماع عبدالرحمن من أبيه عبدالله مطلقاً، وضعيف عند من يقول: لم يسمع منه إلا اليسير، فقد كان عمره عند وفاة أبيه ست سنوات، وبقية رجاله ثقات غير سماك - وهو ابن حرب - فمختلف فيه، وحديثه حسن، إلا في روايته عن عكرمة، ومؤمل - وهو ابن إسماعيل وإن كان سيء الحفظ - متابع، عبدالملك بن عمرو: هو العَقَدي أبو عامر، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٠٤) من طريق أبي عامر العَقدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف بأخصر منه برقم (٣٦٩٤)، وذكرنا هناك أطرافه وما يشهد لبعضه، ومختصراً أيضاً برقم (٣٧٢٦).

٣٨٠٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن سالم بنِ أبي الجَعْدِ، عن أبيه

عن ابنِ مسعودٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينُهُ من الجِنِّ وقَرينُه مِن الملائِكَةِ». قالوا: وإِيَّاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «وإِيَّايَ، لٰكنَّ اللهَ أعانني عليه فأَسْلَم، فلاَ يأْمُرُني إلا بِخَيْرٍ»[1].

٣٨٠٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن همَّامٍ، عن عاصمٍ، عن أبي وائِل

عن عبدِ الله، قال: سمعتُ رجلاً يقرأُ حٰمٓ الثَّلاثين، يعني (الأحقاف) فقرأَ حرفاً، وقرأَ رَجُلٌ آخَرُ حرفاً، لم يقرأْهُ صاحِبُه، وقرأْتُ أَحرُفاً، فلم يقرأْها صاحبي، فانطلقنا[2] إلى النبيِّ ﷺ، فأَخبرناه، فقال: «لا تَخْتَلِفُوا، فإِنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكم باختلافِهم». ثم قال: «انْظُروا أَقرَأَكم رَجُلاً، فخذُوا بِقرَاءَتِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد والد سالم ـ واسمه رافع ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٢٨١٤) (٦٩)، وابن خزيمة (٦٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٠٠، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٤٨).

(٢) في (ق): قال: فانطلقنا.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ، وبقية رجاله ثقات =

٣٨٠٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن أبي سعدٍ، عن أبي الكَنُودِ، قال:

أَصَبْتُ خاتماً مِن ذهبٍ في بعضِ المغازي، فَلَبِسْتُه، فأَتَيْتُ عَبْدَ الله، فأَخَذَهُ، فوَضَعَه بَيْنَ لَحْيَيْهِ، فمَضَغَهُ، وقال: نهى رسولُ الله ﷺ أَنْ يُتَخَتَّمَ بِخَاتم الذَّهَبِ، أو قال: بِحَلْقَةِ الذَّهبِ(١).

٣٨٠٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عبدِ الله، قال: سَجَدَ رسولُ الله ﷺ في النَّجْم، فما بَقِي أَحَدٌ مِنَ القَوْمِ إلَّا سَجَدَ، إلا شيخٌ أَخَذَ كفّاً مِنْ حَصىً، فرفعهُ إلى جَبْهَتِه، وقال: يَكْفِيني هٰذا. قال عبدُ الله: فلقد رأَيتُهُ قُتِلَ كافراً(٢).

= رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي:

وسلف برقم (٣٧٢٤).

قال السندي: قوله: فلم يقرأها صاحبي: بالإفراد، على معنى من صحبني، فشمل الاثنين. والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وهو مكرر (٣٧١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٣، من =

٣٨٠٦ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قَتَادة، عن الحسنِ، عن عِمران بنِ حُصَين

عن ابنِ مسعودٍ، قال: أَكْثَرْنا الحَديثَ عند رسولِ الله ﷺ، ذاتَ ليلةٍ، ثم غَدَوْنا إليه، فقال: «عُرِضَتْ عليَّ الأنبياءُ الليلةَ بأُمَمِها، فجعل النبيُّ يمرُّ، ومعه الثلاثةُ، والنبيُّ ومعه العِصابةُ، والنبيُّ ومعه النَّفَرُ، والنبيُّ ليس معه أَحدٌ، حتى مرَّ عليَّ موسى، معه[1] كَبْكَبَةٌ من بني إسرائيلَ، فأعجبوني، فقلتُ: مَنْ هٰؤلاءِ؟ فقيل لي: هٰذا أَخوكَ موسى، معه بنو إسرائيلَ. قال: قلتُ: فأينَ أُمَّتي؟ فقيلَ لي: انظُرْ عنْ يَمينِك. فنَظَرْتُ، فإذا الظِّرَابُ قد سُدَّ بوجوهِ الرِّجَالِ، ثم قيلَ لِي: انْظُرْ عن يَسارِك. فنَظَرْتُ، فإذا الأُفُقُ قد سُدَّ بوجوهِ الرجالِ، فقيل لي: أَرَضِيتَ؟ فقلتُ: رضيتُ يا ربِّ، رضيتُ يا ربِّ. قال: فقيل لِي: إنَّ معَ هٰؤلاء سبعينَ أَلفاً يدخلونَ الجنةَ بغير حِسابٍ»، فقال النبيُّ ﷺ: «فِداً لكم[2] أبي

= طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٣)، والبخاري (١٠٧٠) و(٣٨٥٣) و(٣٩٧٢)، وأبو داود (١٤٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٠ وفي «الكبرى» (١٠٣١)، والدارمي ١/٣٤٢، وأبو عوانة ٢/٢٠٧، وابن حبان (٢٧٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣١٤، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٣٦٨٢).

(١) في (ق): ومعه، وفي هامش (س): مع.

(٢) في (ق): فداكم.

وأُمي، إنِ استَطَعْتُم أن تكونوا من السبعين الأَلف، فافعلوا، فإن قَصَّرْتُم، فكونوا من أَهْل الظِّرَاب، فإنْ قَصَّرْتُم، فكونوا من أَهل الأُفُق، فإني قد رأَيتُ ثَمَّ ناساً يَتَهَاوَشُون». فقام عُكَّاشةُ بنُ مِحْصَن، فقال: ادعُ الله لِي، يا رسولَ الله، أن يَجْعَلَني من السبعين، فدعا لهُ، فقام رجلٌ آخر، فقال: ادعُ الله[1]، يا رسولَ الله، أَنْ يَجْعَلَني منهم، فقال: «قد سَبَقَكَ بها عُكَّاشَةُ». قال: ثمَّ تحدثنا، فَقُلْنا: مَنْ تُرَوْنَ هٰؤلاء السبعونَ[2] الأَلف؟ قومٌ وُلِدُوا في الإسلامِ، لم يُشْرِكُوا باللهِ شيئاً حتى ماتُوا؟ فَبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «هُمُ الَّذِينَ لا يَكْتَوُونَ، ولا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَتَطَيَّرُونَ، وعلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»[3].

---

(١) في (ق): ادعُ الله لي.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): السبعين.

(٣) حديث صحيح، الحسن - وهو البصري - وإن لم يسمع من عمرانَ بن حُصين، قد تابعه العلاء بن زياد في الرواية الآتية برقم (٣٩٨٩) و(٤٠٠٠)، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام الصنعاني، ومَعمر: هو ابن راشد، وقَتَادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥١٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٦).

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٩) من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن النَّحْوي، عن قتادة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٦، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والبزار أتم منه، والطبراني وأبو يعلى باختصار كثير، وأحد أسانيد أحمد والبزار، رجاله رجال =

٣٨٠٧ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة

= الصحيح.

وأورده ابنُ كثير في «تفسيره» ١/٣٩٢، وقال: وهٰذا إسناد صحيح من هٰذا الوجه! تفرد به أحمد، ولم يخرجوه.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (٣٨١٩) و(٣٩٦٤) و(٣٩٨٧) و(٣٩٨٨) و(٣٩٨٩) و(٤٠٠٠) و(٤٣٣٩).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٧٠٥) و(٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠)، سلف برقم (٢٤٤٨).

وآخر مختصر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٨)، سيرد ٢/٣٠٢.

وثالث مختصر أيضاً من حديث عمران بن حصين عند مسلم (٢١٨) (٣٧٢)، سيرد ٤/٤٣٦.

ورابع من حديث جابر بن عبد الله عند البزار (٣٥٤١) «زوائد»، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٦، وقال: رواه البزار، وفيه شيخه عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو مجمع على ضعفه.

وخامس من حديث أبي سعيد عند البزار (٣٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٧، وقال: رواه البزار، وفيه عطية، وهو ضعيف، وقد وثق، ومحمود بن أبي بكر لم أعرفه.

وسادس مختصر جداً من حديث ثوبان، سيرد ٥/٢٨١، ولفظه: «ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألفٍ سبعون ألفاً».

قوله: «معه كبكبة»: بضم الكافين وفتحهما: الجماعة المتضامة.

فإذا الظِّراب: بكسر معجمة آخره موحدة، هي الجبال الصغار المنبسطة على الأرض.

يتهاوشون: في «النهاية»: هٰكذا في «مسند أحمد» بالواو من التهاوش، وهو الاختلاط، ورواه بعضهم يتهارشون بالراء، وفسره بالتقاتل.

٤٠٢/١ عن عبدِ الله، قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ، في سَفَرٍ، فلم يَجِدُوا ماءً، فأُتِيَ بِتَـوْرٍ من مَاءٍ، فوَضَعَ النبيُّ ﷺ فيه يده، وفرَّجَ بين أَصابِعِه، قال: فرأَيتُ الماءَ يَتَفَجَّرُ من بين أَصابِعِ النبي ﷺ، [ثم قال][1]: «حيَّ على الوضوءِ، والبَرَكَةُ منَ الله»[2].

---

(١) زيادة [ثم قال] لم ترد في النسخ الخطية التي عندنا، وأثبتناها من النسخة الكتانية التي أشار إليها الشيخ أحمد شاكر، وقد قال السندي: قوله: حي على الوضوء: هٰكذا في نسخ المسند، وفي النسائي: يقول: حيَّ.... قيل: فلعله ساقط من النسخة، أو أنه مقدر قلت، وتقدير القول سائغ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٦٠ وفي «الكبرى» (٨٠) و(٨١)، وابن حبان (٦٥٤٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٢٩-١٣٠ من طريق عبد الرزاق ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. وفيه حديث الأعمش عن سالم بن أبي الجعد.

وأخرجه الإسماعيلي في «المعجم» (١٦٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٢٠، من طريقين عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٤٣٩٣)، وتقدم مختصراً برقم (٣٧٦٢).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٥٧٣) و(٣٥٧٤)، سيرد ٣/١٣٢.

وعن جابر عند البخاري (٣٥٧٦)، سيرد ٣/٣٦٥.

وعن البراء عند البخاري (٣٥٧٧) و(٤١٥٠).

وعن ابن عباس عند أبي نعيم في «الدلائل» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٦/٥٩١، وذكر أنه جاء في آخر حديثه: فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر، ثم قال الحافظ: وهٰذا يشعر بأن ابن عباس حمله عن ابن مسعود، وأن القصة واحدة.

قوله: «من تَوْر» التَّوْر: بفتح التاء المثناة وسكون الواو: هو إناء من صُفْر أو حجارة كالإجّانة. قاله ابنُ الأثير. =

قال الأعمش: فأخبرني سالم بنُ أبي الجَعْد، قال: قلتُ لجابر بن عبد الله: كم كان الناسُ يومئذٍ؟ قال: كُنَّا ألفاً وخمس مئة.

٣٨٠٨ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رجل لرسولِ الله ﷺ: كيف لي أنْ أعْلَمَ إذا أحْسَنْتُ، وإذا أسَأْتُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إذا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قد أحْسَنْتَ، فَقَدْ أحْسَنْتَ، وإذا سمِعتَهم يقولُون: قد أسَأْتَ، فقد أسَأْتَ»(١).

= الوَضوء، بالفتح: المراد به الماء، ويجوز ضم الواو، والمراد الفعل، أي: توضؤوا.

والبركة من الله: قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٩٢: البركة مبتدأ، والخبر: من الله، وهو إشارة إلى أنَّ الإيجاد من الله، ووقع في حديث عمار بن رزيق، عن إبراهيم في هٰذا الحديث: فجعلتُ أُبادرهم إلى الماء أُدخِلُه في جوفي لقوله: البركة من الله.

وقال السندي: قال أبو البقاء: [والبركةِ] بالجر عطف على الوضوء، أي: عطف الوصف على الشيء، مثل: أعجبني زيدٌ وعلمُه، قال: وصفه بالبركة لما فيه من الزيادة والكثرة من القليل، ولا معنى للرفع هنا. قلت: لا بُعد في الإخبار بأنَّ البركةَ من الله تعالى في مثل هٰذا المقام دفعاً لإيهام قدرة الغير عليه، واعترافاً بالمنة، وإظهاراً للنعمة لقصد الشكر، فلا وجه لمنع الرفع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

٣٨٠٩ ـ حدثنا حجاجٌ، أخبرنا شَرِيكٌ، عن سِمَاكٍ، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَعَنَ اللهُ آكِلَ الرِّبَا، ومُوكِلَه، وشَاهِدَيْه، وكاتِبَه». قال: وقال: «ما ظَهَرَ في قَوْمٍ الرِّبا والزِّنى، إلا أَحلُّوا بأَنفُسِهِمْ عِقَابَ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٤٩)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٢، والشاشي (٤٨٣)، وابن حبان (٥٢٥) و(٥٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٤٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٠).

قال أبو نعيم: غريب من حديث منصور، لم نسمعه إلا من هٰذا الوجه.

وقد أورده أبو عوانة في «مسنده» ٤/٥٠-٥١ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد، ثم قال: في هٰذا الحديث نظر في صحته وتوهينه!

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود. ولم نجده في «مصنف عبد الرزاق» من هٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٧١، وليس من شرطه، واقتصر على نسبته إلى الطبراني، وقال: ورجاله رجال الصحيح. ثم لم ينسبه لأحمد.

وفي الباب عن كلثوم الخزاعي مرسلاً عند ابن ماجه (٤٢٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٢٥.

قال السندي: قوله: كيف لي أن أعلم...: كأنه سأل عن معرفة الإحسان إلى الخلق أو مع الخالق، والجواب مبني على ما جاء: «أنتم شهداء الله...». والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن =

٣٨١٠ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، عن إسرائيلَ، عن أَبي فَزَارَةَ، عن أَبي زيدٍ مولى عَمرو بنِ حُرَيْث

= عبدالله النخعي ضعيف لسوء حفظه، لكن حديثه حسن في الشواهد والمتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سماكاً ـ وهو ابن حرب ـ لا يرقى حديثه إلى درجة الصحيح، حجاج: هو ابن محمد الأعور المصيصي.

وأخرجه بقسميه أبو يعلى (٤٩٨١) من طريق بشر بن الوليد الكندي، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، واقتصر على نسبته إلى أبي يعلى، وقال: وإسناده جيد! ولم ينسبه إلى أحمد.

واقتصر على نسبته إلى أبي يعلى أيضاً المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٨ و٢٧٨، وجوَّد إسناده!

والقسم الأول منه، وهو قوله: لعن الله آكل الربا... صحيح لغيره، وقد تقدم مع ذكر شواهده برقم (٣٧٢٥).

والقسم الثاني منه، وهو قوله: ما ظهر في قوم الزنى والربا...

له شاهد من حديث ابن عباس عند الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٧، وصححه، ووافقه الذهبي، مع أنه من رواية سماك بن حرب، عن عكرمة، وهي مضطربة، لكن أخرجه الطبراني في «الكبير» ١/(٤٦٠) من طريق سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، وقال: وفيه هاشم بن مرزوق، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: قد ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/١٠٤، وقال: سألت أبي عنه، فقال: ثقة.

وآخر بنحوه من حديث ميمونة دونَ ذكر الربا، سيرد ٦/٣٣٣.

وثالث من حديث عمرو بن العاص دونَ ذكر الزنى، سيرد ٤/٢٠٥.

عن ابنِ مسعود، قال: كنتُ مَعَ النبيِّ ﷺ ليلةَ لَقِيَ الجِنَّ، فقال: «أَمَعَكَ ماءٌ؟» فقلتُ: لا، فقَالَ: «ما هٰذا في الإِداوَةِ؟» قلتُ: نَبِيذٌ. قال: «أَرِنيهَا، تَمرةٌ طَيِّبَةٌ، وماءٌ طَهُورٌ» فتوضَّأَ منها، ثم صلَّى بنا[1].

٣٨١١ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، أَخبرنا أَبو بكرٍ، عن عاصِمٍ، عن أَبي وَائِلٍ، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال الترمذي: مجهول عند أهل الحديث لا يُعرف له رواية غير هٰذا الحديث، وقال ابن عبد البر: اتفقوا على أن أبا زيد مجهول وحديثه منكر. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٧٤٦، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٨٧)، من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٣)، والشاشي (٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٤٦، من طريقين عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥-٢٦، وأبو داود (٨٤)، والترمذي (٨٨)، وابن ماجه (٣٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٤٦) و(٥٣٠١)، والشاشي (٨٢٢)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/١٥٨، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٠ و٧/٢٧٤٧، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٩، من طرق عن أبي فزارة، به.

قال الترمذي: إنما رُوي هٰذا الحديث عن أبي زيد، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا يعرف له رواية غير هٰذا الحديث.

وسلف برقم (٣٧٨٢)، وذكرنا هناك شرحه.

قال عبدُ الله: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ جَعَلَ للهِ نِدّاً، جَعَلَهُ اللهُ في النَّار»، وقال: وأُخرى **أَقُولُها**، لم أَسمَعْها منه: مَنْ ماتَ لا يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، أَدخله اللهُ الجنةَ، وإِنَّ هٰذه الصَّلَواتِ كفَّاراتٌ لِما بَينَهُنَّ ما اجْتُنِبَ المَقْتَلُ[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في «المقدمة»، وهو ثقة، إلا أنه لما كَبِرَ ساء حفظه، وكتابه صحيح. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٩٠) عن أبي هشام الرفاعي، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٦) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، به، دون قول ابن مسعود: من مات لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة، ويرفع: «الصلوات كفارات....».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٢٣٢)، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي أيوب الإفريقي، عن عاصم، به. قال الطبراني: لم يروه عن أبي أيوب الإفريقي إلا ابن أبي زائدة.

وقوله: «إن هٰذه الصلوات كفارات...».

أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٤٠) و(٨٧٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٤٦، من طريقين، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني (١٠٤١٦) عن أبي عمر الضرير، عن أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً البزار (٣٤٦) من طريق صالح بن موسى، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. وقال: لا نعلمه يروى بهٰذا اللفظ مرفوعاً إلا عن ابن =

٣٨١٢ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، أَخبَرنا أَبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أَبي وائِل

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِني فَرَطُكمْ على الحَوْضِ، وإِني سأُنَازَعُ رِجالاً، فأُغْلَبُ عليهم، فأَقول: يا ربِّ أَصحابي، فَيُقَالُ: لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»(١).

= مسعود، ولا حدث به عن الأعمش إلا صالح بن موسى، وهو لين الحديث، وقد رواه غير واحد عن الأعمش موقوفاً على عبد الله.

قلنا: صالح بن موسى: هو ابن إسحاق بن طلحة التيمي، متروك، قال فيه البخاري: منكر الحديث.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٣٣) بلفظ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»، وسيرد ٢/٣٥٩.

وله شاهد آخر من حديث عثمان بن عفان عند مسلم (٢٣١) (١٠) و(١١)، وقد سلف برقم (٤٠٦).

والحديث سيأتي برقم (٤٠٤٣). وسلف دون قول ابن مسعود الأخير برقم (٣٥٥٢).

قوله: «ما اجتنب المقتل»، أي: القتل، يحتمل أنه كناية عن الكبائر، أو بيان أن هٰذا حكم بعض الكبائر. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) صحيح، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٦٣) من طريق إسرائيل، والشاشي (٦٥٨) من طريق أبي بكر بن عياش، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٣٥ من طريق =

٣٨١٣ ـ حدثنا روحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن عبدِ السلام، عن حماد، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمةَ

عن ابنِ مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، كان يَصُومُ في السَّفَرِ، ويُفْطِرُ، ويُصلي رَكْعَتَيْنِ، لا يَدَعُهُما، يقولُ: لا يزيدُ عليهما، يعني الفريضةَ[1].

= حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» عقب الحديث (٦٥٧٦)، فقال: وتابعه (يعني الأعمش) عاصم، عن أبي وائل.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٩٦: الصحيح حديث الأعمش والمغيرة.

قلنا: حديث الأعمش سلف برقم (٣٦٣٩)، وحديث المغيرة سيأتي برقم (٤١٨٠).

(١) إسناده ضعيف جداً. عبدالسلام هٰذا قال ابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٦٩: يقال: إنه ابن أبي الجنوب، وجزم بذٰلك الحافظ في «التعجيل» ص٢٥٩، وهو ضعيف جداً، قال ابن المديني: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ضعيف، وقال أبوحاتم: شيخ متروك، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ فمن رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم متابعة. روح: هو ابن عبادة القيسي، وسماعه من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ قبل الاختلاط، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البزار (٩٩٢) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٦ و٢/٦٩، من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه عن عبد الله إلا بهٰذا الإسناد، ولا رواه عن عبد السلام إلا ابنُ أبي عروبة. =

٣٨١٤ ـ حدثنا وهبُ بنُ جرير، حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ عاصماً يُحَدِّثُ، عن زِرٍّ

عن ابنِ مسعودٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَذَب عليَّ مُتَعَمِّداً، فلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ»(١).

٣٨١٥ ـ حدثنا وهبُ بنُ جرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ عبدَ الملكِ بنَ عُمَيْرٍ يُحدِّثُ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ عبدِ الله

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٥٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح!

وسيُكرر برقم (٣٨٦٧).

وقوله: «كان يصوم في السفر ويفطر»: له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٠٥٧) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث ابن عمرو، سيرد برقم (٦٦٧٩) بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: كان يصومُ في السفر ويُفطر، ويصلي ركعتين لا يدعهما: يريد أن رخصة إفطار الصوم وقصر الصلاة ليستا سِيَّيْن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٢)، والترمذي (٢٦٥٩)، وأبو يعلى (٥٢٥١) و(٥٣٠٧)، والشاشي (٦٤٥) و(٦٤٦) و(٦٤٧)، والقضاعي (٥٤٧)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٦٣ من طرق عن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٣٨٤٧) و(٤٣٣٨).

وسلف مطولاً برقم (٣٦٩٤).

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكم رِقَابَ بَعْضٍ»[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد صحيح عند من من يصحح سماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود من أبيه مطلقاً، وضعيف عند من يقول: إنه لم يسمع منه إلا اليسير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير والد وهب: هو ابن حازم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٦) من طريق وهب بن جرير ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٢٩٧) من طريق أبي سلمة التبوذكي، عن جرير، به.

وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٧/٧، والبزار (١٥١٩) و(١٥٢٠) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠١)، من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، به. زاد النسائي والبزار: «ولا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه». قال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه، وقد رُوي نحوه من وجه آخر، وروي بألفاظ من وجوه مختلفة.

قلنا: وقد اختلف فيه على الأعمش، فأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٦/٧-١٢٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن عمر. قال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب مرسل.

ثم أخرجه النسائي ١٢٧/٧ مرسلاً من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن النبي ﷺ. قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٢/٥: وهو الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٥/٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجالهم رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٧٠٧٩)، سلف برقم (٢٠٣٦).

وآخر من حديث ابن عمر عند البخاري (٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) (١١٩)، سيرد =

٣٨١٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، أن النبيَّ ﷺ قال لِقومٍ يتخلَّفُونَ عن الجُمُعَةِ: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رجلاً يُصَلِّي بالناسِ، ثم أُحَرِّقَ على رجالٍ يتخلَّفُون عن الجُمُعَةِ بُيوتهم»(١).

= ٢/٨٥ و٨٧ و١٠٤.

وثالث من حديث جرير بن عبد الله البجلي عند البخاري (٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥) (١١٨)، سيرد ٤/٣٥٨.

ورابع من حديث أبي بكرة عند البخاري (٧٠٧٨)، سيرد ٥/٣٧ و٤٤ و٤٥ و٤٩.

وخامس من حديث الصنابحي الأحمسي، سيرد ٤/٧٦.

وسادس من حديث عم أبي حرة الرقاشي، سيرد ٤/٣٥١.

قال السندي: قوله: لا ترجعوا: أي: لا تصيروا، قالوا: رجع هاهنا مستعمل استعمال صار معنى وعملاً، قال ابن مالك: وهو مما خفي على أكثر النحويين.

يضرب: بالرفع، على أنه بيان للكفر، أي: لا تكونوا كفاراً معاملة وفعلاً، وأما الكفر اعتقاداً فما كان يخاف عليهم ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي ـ فمن رجال مسلم، وزهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ بعد الاختلاط، إلا أن روايته هٰذه مما انتقاه الإمام مسلم من حديثه، وهو إلى ذٰلك متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٩١، ومسلم (٦٥٢) (٢٥٤)، وابن خزيمة (١٨٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٨، والحاكم ١/٢٩٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٥٦ و١٧٢، من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وسيأتي برقم (٤٠٠٧).

قال زهيرٌ: حدثنا أبو[1] إسحاق، أنه سَمِعَه من أبي الأحوص.

٣٨١٧ - حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الأَشْجَعِي، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ

عن عبدِ الله، وأبي موسى الأشعريِّ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بينَ يَدَيِ السَّاعَة أياماً، يُرْفَعُ فِيهِنَّ العِلْمُ، ويَنْزِلُ فِيهِنَّ الجَهْلُ، ويكْثُرُ فيهِنَّ الهَرْجُ». قال: والهَرْجُ: القتلُ[2].

٣٨١٨ - حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا عِمرانُ، عن قتادَة، عن عبدِ ربِّه، عن أبي عِيَاض

عن عبدِ الله بنِ مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إيَّاكُم ومُحَقَّراتِ الذُّنوبِ، فإنهن يَجْتَمِعْنَ على الرجلِ حَتَّى يُهْلِكْنَه»، وإنَّ رسولَ الله ﷺ ضَرَبَ لهنَّ مثلاً: كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا أرضَ فلاةٍ، فحَضَرَ صَنِيعُ القوم، فجعلَ الرَّجُلُ يَنْطَلِقُ، فيجيءُ بالعُودِ، والرَّجُلُ ٤٠٣/١

---

(١) لفظ: «أبو» سقط من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م)، وورد على الصواب في (ظ١٤) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأشجعي: هو عبيد الله بن عبيدالرحمٰن، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٢/٤ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، الثوري، به. وقال: صحيح، ثابت من حديث الأعمش، رواه غير واحد.

وقد سلف برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك شواهده.

يجِيءُ بالعُودِ[1]، حتى جَمَعوا سَوَاداً، فأَجَّجُوا[2] ناراً، وأَنضجُوا ما قَذَفُوا فِيها[3].

---

(١) في هامش (س): بالعويد (نسخة).

(٢) في (ظ١٤): وأجَّجُوا.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد ربه ـ وهو ابن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد ـ لم يرو عنه سوى قتادة، ولم يوثقه أحد، وقال ابن المديني: مجهول، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٧٧: قال علي: عرفه ابن عيينة، قال: كان يبيع الثياب، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمران ـ وهو ابن داوَر العَمِّي ـ فمختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقال فيه ابن شاهين: من أخصِّ الناس بقتادة. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العَنسي الشامي.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (٤٠٠)، ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٠٠) وفي «الأوسط» (٢٥٥٠)، من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني والبيهقي، كلهم من رواية عمران القطان، وبقية رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح. وقال نحوه الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٩ مع أن في إسناده عبد ربه، وليس من رجال الصحيح كما مر، بل هو مجهول.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٩٨) عن سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (٥١٢٢) من طريق محمد بن دينار، كلاهما عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، به، مرفوعاً أيضاً.

قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٩: رواه أبو يعلى، وفيه إبراهيم بن مسلم =

٣٨١٩ ـ حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حمَّادٌ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

= الهَجَري، وهو ضعيف.

قلنا: قد ذكر الحافظ في «التهذيب» ١/١٦٥ـ١٦٦ أن سفيان بن عيينة قد أصلح كتاب إبراهيم الهجَري، وميّز في حديثه ما كان عن عبد الله، وما كان عن النبي ﷺ، وما كان عن عمر، وبنى عليه أن حديث ابن عيينة عنه صحيح.

وأخرجه بنحوه موقوفاً عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٧٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٧٩٦) عن مَعمر، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد النخعي، عن ابن مسعود. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٠، وقال: رواه الطبراني موقوفاً بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وله شاهد قوي من حديث سهل بن سعد، سيرد ٥/٣٣١، وحسَّن إسناده الحافظ في «الفتح» ١١/٣٢٩.

وآخر مختصر من حديث عائشة، سيرد ٦/٧٠، وصححه ابن حبان (٥٥٦٨).

قال السندي: قوله: ومُحَقَّرات الذنوب: بفتح القاف المشددة، أي: صغائرها.

يهلكنه: إما لأن اعتيادَها يؤدي إلى ارتكاب الكبائر، من حام حول الحمى يوشِكُ أن يقع فيه، فيكون الهلاكُ بالكبائر التي تؤدي إليها الصغائر.

وإما لأن تكفيرَ الصغائر عندَ اجتناب الكبائر جائزٌ لا واجب، كما ذكر كثيرٌ من أهل العلم، وإن كان ظاهرُ القرآن يقتضي خلافَه، فبين الحديثُ أنهن إذا كثرن يُخاف عدمُ المغفرة.

وإما لأن اعتيادَها يؤدِّي إلى قِلةِ المبالاة بها، أو هو يوجب الهلاك.

وإما لأن الإصرارَ على الصغيرة كبيرة، وهو محمل الحديث.

والأقرب أن الحديث يدل على أن الإصرارَ على نوع الصغيرة أيضاً كبيرة، وإن لم يصر على صغيرةٍ واحدة بعينها، وهٰذا هو ظاهر المثل المذكور.

صنيع القوم: فُسِّر في «النهاية» الصنيعُ بالطعام.

عن ابنِ مسعودٍ، أن رسولَ الله ﷺ أُرِيَ الأُمَمَ بالموسمِ، فرَاَئَتْ عليه أُمَّتُهُ، قال: «فأُرِيتُ أُمَّتي، فأَعْجَبني كَثْرَتُهُم، قد مَلؤوا السَّهلَ والجبلَ، فقيل لي: إنَّ مَعَ هٰؤلاء سبعون[1] ألفاً يَدْخُلُونَ الجنةَ بغيرِ حِسابٍ، هم الذينَ لا يَكْتَوُون، ولا يَسترْقُونَ، ولا يَتَطيَّرُونَ، وعلى ربِّهِمْ يَتوكَّلُونَ». فقال عُكَّاشة: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَني منهم. فدعا له، ثم قام ـ يعني آخر ـ فقال: يا رسولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَني منهم[2]. قال: «سَبَقَكَ بها عُكَّاشَةُ»[3].

---

(١) كذا في النسخ و(م)، قال السنديُّ: الظاهرُ سبعين، وكأنه على حذف ضمير الشأن، والظاهر أن مثل هٰذا من تغيير الرواة، فقد سبق قريباً سبعين، كما هو الظاهر. والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٤) و(ظ١): معهم، وهي على هامش (س) نسخة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٢)، والبزار (٣٥٣٩) «زوائد»، من طريق الحجاج بن مِنهال، وابن حبان (٦٠٨٤) من طريق هُدْبَة بن خالد القيسي، ثلاثتهم عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٠٤-٣٠٥، وقال: رواه أحمد مطولاً ومختصراً، ورواه أبو يعلى، ورجالهما في المطول رجال الصحيح.

وأورده ابنُ كثير في «التفسير» ١/٣٩٣ من طريق الإمام أحمد، عن أحمد بن منيع، عن عبد الملك بن عبد العزيز، عن حماد، به، وقال: رواه الحافظ الضياء المقدسي، وقال: هٰذا عندي على شرط مسلم. =

٣٨٢٠ - حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ عن ابنِ مسعود، أن رسولَ الله ﷺ قيل له: كيفَ تَعْرِفُ من لم يَرَكَ[1] من أُمَّتِك؟[2] فقال: «إنَّهم غُرٌّ مُحَجَّلونَ بُلْقٌ من آثارِ الوُضوءِ»[3].

= قلنا: عاصم بن أبي النَّجود لم يحتج به مسلم، وإنما روى له متابعة. وسلف مطولاً برقم (٣٨٠٦).

(١) في (س) و(ظ١٤): من لم تر. وفي (ق): من لم ترى.

(٢) قوله: «من أمتك» لم يرد في (ق).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم وهو ابنُ أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٣٦١)، وابن ماجه (٢٨٤)، وأبو يعلى (٥٠٤٨)، وابن حبان (١٠٤٧) و(٧٢٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٤٣١٧) و(٤٣٢٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦) و(٢٤٧)، سيرد ٢/٣٠٠.

وآخر من حديث حذيفة عند مسلم (٢٤٨).

وثالث من حديث عبد الله بن بُسر، سيرد ٤/١٨٩.

ورابع من حديث أبي الدرداء، سيرد ٥/١٩٩.

وخامس من حديث أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦١-٢٦٢.

وسادس ضمن حديث الشفاعة المطول من حديث ابن عباس سلف (٢٦٩٢).

وسابع من حديث جابر عند البزار (٢٥٤) «زوائد»، وأبي يعلى (٢١٦٢)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٢٥، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: من لم يرك، أي: لم يلقك. =

٣٨٢١ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مسلم، حدثنا أبو إسحاق الهَمْدَانِي، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعودٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كَانَ ثُلُثُ اللَّيلِ الباقي يَهْبِطُ إلى السَّماءِ الدُّنيا، ثم يَفتَحُ أبوابَ السَّماء، ثم يَبْسُطُ يَدَهُ فيقولُ: هل مِنْ سائِلٍ يُعْطى سُؤْلَه؟ ولا يَزالُ كذلك حَتَّى يَسْطَعَ الفَجْرُ»[1].

٣٨٢٢ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا أَبَانُ بنُ عبدِ الله البَجَلي، عن كريم بنِ أبي حازمٍ

عن جَدَّتِه سَلْمَى بنتِ جابرٍ، أن زوجَها استُشْهِدَ، فأَتَتْ عبدَ الله بنَ مسعودٍ، فقالت: إني امرأةٌ قد اسْتُشْهِدَ زوجي، وقد خَطَبني الرجالُ، فأبيتُ أن أتزوَّجَ حَتَّى أَلْقاه، فتَرْجُو لي إن اجتمعتُ أنا وَهُوَ أن أكونَ مِن أزواجِه؟ قال: نعم. فقال له رجلٌ[2]: ما رأيناك فعلتَ هٰذا مُذْ قَاعَدْنَاك!

قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ أَسْرَعَ أُمتي بي لُحُوقاً في الجنةِ، امرأةٌ من أَحْمَسَ»[3].

= بلق: ليس في نسخة ـ كما هو المشهور في هٰذا الحديث ـ وعلى تقدير وجوده، فالمراد أنهم بسبب الغُرَّة والتحجيل صاروا كالبُلْق في اختلاف اللون. والله تعالى أعلم. وقال ابن الأثير: الغُرُّ المحجلون، أي: بِيض مواضع الوضوء من الأيدي والوجه والأقدام، استعار أثر الوضوء في الوجه واليدين والرجلين للإنسان من البياض الذي يكون في وجه الفرس ويديه ورجليه.

(١) هو مكرر (٣٦٧٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ق) و(ظ١٤): فقال له رجل عنده.

(٣) إسناده ضعيف، كريم بن أبي حازم لم يرو عنه غير أبان بن عبد الله =

٣٨٢٣ ـ حدثنا مُحَاضِر أبو المُوَرِّع، حدثنا عاصم، عن عَوْسَجَةَ بنِ الرَّمَّاح، عن عبد الله بنِ أبي الهُذَيْل

عن ابنِ مسعودٍ، أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فأَحْسِن خُلُقِي»(١).

= البجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٤٣، ولم يوثقه غيره، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٤٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١٧٥، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجمه الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٥٣، ونقل فيه قول البخاري: ولا يصح حديثه، وهو وهم، فإن قول البخاري هٰذا هو إنما في راوٍ آخر اسمه كريم غير منسوب وهو مذكور عنده قبل الثاني في الموضع المحال عليه، وسلمى بنت جابر، قال الحافظ في «التعجيل» ص٥٥٧: ذكرها بعضهم في الصحابة، ولها ذكر في ترجمة أختها زينب في «الإصابة» ٤/٣٢٢، والظاهر أنها تابعية. أبوأحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٩٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وسلمى لم أجد من وثقها، وبقية رجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: إن اجتمعت أنا وهو: بكسر الهمزة على أنها شرطية، أي: حصل الاجتماع بيننا بموتنا جميعاً على الإيمان. اللهم ارزقنا ذٰلك.

ما رأيناك فعلت هٰذا: كأنه راعاها مراعاة استعظمها بعض الحاضرين.

قوله: «من أحمس»، أي: من قريش ومن معهم في التشدد في الدين، قلت: والظاهر أنها فاطمة أو أمها خديجة. والله تعالى أعلم.

قلنا: لا وجه لما ذكره السندي، وإنما ذكر ابنُ مسعود هٰذا الحديثَ لسَلْمىٰ بنتِ جابر بشارةً لها، لأنها أحمسية ـ كما ورد في «الإصابة» في ترجمة أختها زينب ـ رجاءَ أن تكون هي المرادةَ بحديث رسول الله ﷺ.

(١) إسناده حسن، محاضر بن المورع: قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: صدوق، ووثقه ابن سعد وابن قانع ومسلمة بن القاسم، وذكره ابن حبان =

٣٨٢٤ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا شريكٌ، عن أَبي إِسحاق، عن أَبي عُبَيْدة

عن أَبيه، قال: أَتيتُ أَبا جهلٍ وقد جُرِحَ، وقُطِعَتْ رِجْلُه. قال: فجعلتُ أَضربُه بسيفي، فلا يَعْمَلُ فيه شيئاً[1] ـ قيلَ لشريكٍ: في الحديث: وكان يَذُبُّ بسيفه؟ قال: نعم ـ، قال: فلم أَزَلْ حتى أَخَذْتُ سيفَه، فضربتُهُ به، حتى قتلتُه. قال: ثم أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: قد قُتِلَ أَبو جهلٍ ـ ربما قال شريك: قد قتلتُ أَبا جهلٍ ـ،

= في «الثقات»، وقال أحمد بن حنبل: كان مغفلاً جداً لم يكن من أصحاب الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عوسجة بن الرماح، فقد روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة»، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: شبه مجهول لا يروي عنه غير عاصم، لا يحتج به، لكن يعتبر به. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٤)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣، من طريق محاضر بن المورع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٤)، وابن سعد في «الطبقات» ١/٣٧٧، وأبو يعلى (٥٠٧٥)، وابن حبان (٩٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٤٢) من طرق عن عاصم، به. قال البيهقي: لم يرفعه عثمان بن أبي شيبة (يعني في روايته عن جرير، عن عاصم).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وقال: فحسِّن خلقي. ورجالهما رجال الصحيح غير عوسجة بن الرمّاح، وهو ثقة.

وله شاهد صحيح من حديث عائشة، سيرد ٦/٨٦ و١٥٥.

وآخر ضعيف من حديث علي عند ابن السني (١٦٢) مقيد بالنظر في المرآة.

(١) لفظ: «فيه شيئاً» ليس في (س) و(ظ١٤).

قال: «أَنتَ رأَيْتَه؟» قلتُ: نعم. قال: «آللهِ» مرتين؟ قلتُ: نعم[1]. قال: «فاذْهَبْ حتَّى أَنْظُرَ إليه». قال: فذهب، فأتاه، وقد غَيَّرَت الشمسُ منه شيئاً، فأَمَرَ به وبأَصحابه، فسُحِبُوا حتى أُلْقُوا في القَلِيب، قال: وأُتْبِعَ أَهلُ القَلِيبِ لعنةً. وقال: «كان هٰذا فِرْعَونَ هٰذه الأُمَّة»[2].

---

(١) قوله: «قال: آلله مرتين؟ قلت: نعم» لم يرد في (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، ولضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٦٨) و(٨٤٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٦٢/٩ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٠٩)، وأبو يعلى (٥٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٠) و(٨٤٧١)، والبيهقي في «الدلائل» ٨٧/٣، ٨٨ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٩٢/٩ من طريق الجراح بن مليح والد وكيع، والطبراني (٨٤٧٤) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، والبزار (١٧٧٥) «زوائد» من طريق أبي الأحوص، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود. قال البيهقي: كذا قال: عن عمرو بنِ ميمون، والمحفوظ: عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن أبيه. وقال الدارقطني في «العلل» ٢٩٥/٥: وأبو عبيدة أصحُّ.

وأخرجه البزار (١٧٧٤) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٦) من طريق أبي بكر الهذلي، عن أبي المليح، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله، عن ابن مسعود. قال البزار: لا نعلم روى أبو المليح عن عبد الرحمٰن، عن أبيه إلا هٰذا. =

٣٨٢٥ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه قال: «هٰذا فِرْعَوْنُ أُمَّتي»[1].

٣٨٢٦ ـ حدثنا طَلْقُ بنُ غَنَّام بنِ طَلْقٍ، حدثنا زكريا بنُ عبدِ الله بنِ يَزِيد، عن أبيه، قال: حدثني شيخٌ مِن بني أَسد، إما قال: شقيقٌ، وإما قال: زِرٌّ

عن عبدِ الله، قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ، يدعو لِهٰذا الحيِّ

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٧٨ـ٧٩، وقال: رواه كله أحمد، والبزار باختصار، وهو من رواية أبي عبيدة، عن أبيه، ولم يسمع منه، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وقال أيضاً: رواه الطبراني والبزار، وفيه أبو بكر الهذلي، وهو ضعيف. وقد أخرج البخاري (٣٩٦١) من حديث ابن مسعود أنه أتى أبا جهل وبه رمق يوم بدر، فقال أبو جهل: هَلْ أَعْمَدُ مِن رجُلٍ قتلتُموه.

وأخرج أيضاً (٣٩٦٢) و(٣٩٦٣) من حديث أنس أنه انطلق ابن مسعود فوجد أبا جهل قد ضربه ابنا عفراء حتى برد. قال: أأنت أبو جهل؟ قال: وهل فوق رجل قتله قومه. أو قال: قتلتموه.

وقد تقدمت قصة مقتل أبي جهل من حديث عبد الرحمٰن بن عوف برقم (١٦٧٣).

وانظر الأحاديث الآتية بالأرقام (٣٨٢٥) و(٣٨٥٦) و(٤٠٠٨) و(٤٢٤٦) و(٤٢٤٧).

قوله: وكان يذبُّ بسيفه: قال السندي: كأنه من ذُبَاب السيف، بضم، أي: حده، بمعنى: يضربه بذُبابه.

آلله: بمد همزة وجر، على أنه قسم.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه مختصراً.

من النَّخَعِ، أو قال: يُثْني عليهم، حتى تَمَنَّيْتُ أني رجلٌ منهم[1].

٣٨٢٧ - حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن عُبَيْدِ الله بنِ عبدِ الله

عن ابنِ مسعودٍ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَأْكُلُ اللَّحْمَ، ثم يَقُومُ إلى الصلاةِ، فما يَمَسُّ قَطْرةً مِن ماءٍ[2].

---

(١) إسناده حسن، زكريا بن عبد الله بن يزيد - وهو الصُّهباني - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٢٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٩٨، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجمه الحافظ في «التعجيل» ص١٣٨، وذكر أن الأزدي ذكره في «الضعفاء»، وقال: منكر الحديث، والأزدي يضعّف بلا حجة أحياناً، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن يزيد والد زكريا، فليس له رواية في الكتب الستة، وهو ثقة، وشكه في أن الذي حدثه شقيق بن سلمة أو زر بن حُبيش لا يؤثر في صحة الحديث، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

وأخرجه البزار (٢٨٣٠) «زوائد» من طريق يحيى بن أبي زكريا، عن زكريا بن عبد الله، عن أبيه، عن زر، عن عبد الله، به. وقال: لا نعلمه يروى بهٰذا اللفظ إلا بهٰذا الإسناد عن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٥١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وقال الحافظ في «الفتح» ٨/١٠٠: أخرجه أحمد والبزار بإسناد حسن.

قلنا: ولم نجده عند الطبراني، ولم يعزه إليه الحافظ ابن حجر.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (٣٧٩١)، عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود، لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، وأبو سلمة شيخ أحمد: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز الخزاعي، ثقة، ثبت، وعبد =

٣٨٢٨ - حدثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عَمَّار بن رُزَيق، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدِ الرحمٰن

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يَتَعَوَّذُ مِن الشيطانِ، من هَمْزِهِ، ونَفْثِه، ونَفْخِه. قال: وهَمْزُهُ: المُوتَةُ، ونَفْثُهُ: الشِّعْر، ونَفْخُهُ: الكِبْرِيَاءُ(١).

٣٨٢٩ - حدثنا خلفُ بنُ الوليد، حدثنا محمد بن طلحة، عن زُبَيْدٍ، عن مُرَّةَ

= العزيز بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب، وكلاهما حسن الحديث.

وسلف ذكر شواهده برقم (٣٧٩١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، عمار بن رزيق لم يذكر أحد متى سمع من عطاء قبل الاختلاط أو بعده، وهو توفي قبل سفيان الثوري، فلعله سمع منه قديماً كسفيان. أبو عبد الرحمٰن: هو السُّلمي عبد الله بن حبيب، ثبت سماعه من ابن مسعود، كما تقدم في الحديث (٣٥٧٨)، وأبو الجوّاب: هو الأحوص بن جواب الضبي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٨٠) من طريق أبي الجوّاب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٣٦ من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، عن عطاء بن السائب، به. وورقاء لم يصرح أحد متى سمع من عطاء قبل الاختلاط أو بعده، فهو متوقف عليه أيضاً.

وأخرجه موقوفاً الطيالسي (٣٧١)، والطبراني في «الكبير» (٩٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦ من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، به. وهٰذا إسناد حسن، حماد بن سلمة، صححوا سماعه من عطاء قبل الاختلاط. =

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: حَبَسَ المشركونَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ العصرِ حتى اصْفَرَّتْ أو احْمَرَّتْ[1] الشمسُ، فقال: ١/ ٤٠٤

= وقد أخرج شرح ألفاظه عبد الرزاق (٢٥٨١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٣٠٣)، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، قال: همزه ـ يعني الشيطان ـ الموتة، يعني الجنون، ونفخه: الكبر، ونفثه: الشعر.

وفي «سنن» البيهقي ٢/ ٣٦: قال عطاء: فهمزه: الموتة، ونفثه: الشعر، ونفخه: الكبر.

وهو تفسير ابن مسعود كما مر.

وله شاهد حسن من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/ ٥٠.

وآخر من حديث جبير بن مطعم، سيرد ٤/ ٨٥، وصححه ابن حبان (١٧٧٩).

وثالث من حديث أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٥٣.

ورابع من حديث عائشة، سيرد ٦/ ١٥٦.

وخامس من حديث ابن عباس عند البزار (٣٢١٠)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٨٨، وقال: رواه البزار، وفيه رشدين بن كريب، وهو ضعيف.

وسادس من حديث الحسن مرسلاً عند عبد الرزاق (٢٥٧٢) و(٢٥٨٠).

الموتة: قال السندي: بضم ميم وهمزة أو بلا همز: نوع من الجنون **والصرْع** يعتري الإنسان، فإذا أفاق عاد إليه كمال العقل، كالسكران. وقيل: خنق الشيطان، وقيل: هو الجنون.

قلنا: وأصل الهمز: النخس والغمز، وكل شيء دفعته فقد همزته. **قاله** ابن الأثير.

والشعر: المراد به الشعر المذموم، وإلا فقد جاء أن من الشعر حكمة. قاله السندي.

(١) في (ظ١٤): حتى اصفارت أو احمارت.

«شَغَلُونَـا عن صَلاةِ الوُسْطَى، مَلأَ اللهُ أَجْوافَهُم[1] ـ أو حشا اللهُ أجوافَهم ـ وقُبُورَهُم ناراً»[2].

(*) ٣٨٣٠ ـ حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شَيْبَةَ، [قال عبد الله بنُ أحمـد:] وسمعتُـه أنا مِن عبد الله، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْلٍ، عن عَطَاء بنِ السَّائب، عن أبي عبد الرحمٰن

عن عبدِ الله، أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن الشيطانِ، من هَمْزِه، ونَفْثِه، ونَفْخِه». فهَمْزُهُ: المُوتَةُ، ونَفْثُهُ: الشِّعْرُ، ونَفْخُهُ: الكِبْرُ[3].

٣٨٣١ ـ حدثنـا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاشَ، عن

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): أجوافهم وقبورهم.

(٢) إسنـاده قوي، وهـو مكـرر (٣٧١٦). ورجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد ـ وهو أبو الوليد **العَتَكي** ـ فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن فضيل سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عبد الرحمٰن: هو السُّلمي.

وهو عند ابن أبي شيبة ١٠/١٨٥-١٨٦، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٤٩٩٤)، والحاكم ١/٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦.

قال الحـاكم: هٰذا حديث صحيح الإسنـاد، وقد استشهد البخاري بعطاء بن السائب، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٨٠٨)، وأبو يعلى (٥٠٧٧)، وابن خزيمة (٤٧٢) من طرق عن محمد بن فضيل، به.

وسلف برقم (٣٨٢٨).

عاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ قومٌ في آخِرِ الزَّمانِ، سُفَهَاءُ الأَحلامِ، أَحْدَاثُ ـ أوقال: حُدَثَاءُ ـ الأَسنانِ، يقولونَ مِن خَيْرِ قولِ الناسِ، يَقْرَؤُون القرآنَ بأَلْسِنَتِهِم لا يَعْدُو تَراقِيَهم، يَمْرُقُونَ من الإِسلام كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّة، فمَنْ أَدرَكَهم، فَلْيَقْتُلهم، فإِنَّ في قَتْلِهِم أَجراً عظيماً عند الله، لمن قَتَلَهم»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة»، وكتابه صحيح. زر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٣٦ و١٥/٣٠٤، والترمذي (٢١٨٨)، وابن ماجه (١٦٨)، وأبو يعلى (٥٤٠٢)، والآجُريّ في «الشريعة» ص٣٥، من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وله شاهد من حديث علي عند البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦)، تقدم برقم (٦١٦).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٥٠٥٨)، ومسلم (١٠٦٤)، سيرد ٣/٦٠.

وثالث من حديث أبي ذر عند مسلم (١٠٦٧)، سيرد ٥/١٧٦.

ورابع من حديث سهل بن حُنَيف عند البخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨)، سيرد ٣/٤٨٦.

وخامس من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٥.

وسادس من حديث أبي برزة، سيرد ٤/٤٢١-٤٢٢.

وسابع من حديث أنس، سيرد ٣/١٨٩ و٢٢٤.

وثامن من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٥٣). =

٣٨٣٢ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا زَائدة، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: أَوَّلُ[1] مَنْ أظهرَ إسلامَه سبعةٌ: رسولُ الله ﷺ، وأبو بَكْرٍ، وعمَّارٌ، وأُمُّهُ سُمَيَّةُ، وصُهَيْبٌ، وبلالٌ، والمِقْدادُ، فأمَّا رسولُ الله ﷺ، فمَنَعَهُ اللهُ بعمِّه أبي طالب، وأما أبو بكر، فمَنَعَهُ اللهُ بقومِه، وأمَّا سائِرُهم فأَخَذَهم المشركونَ، فألبَسُوهم أَدْرَاعَ الحديدِ، وصَهَرُوهُم في الشمسِ، فما مِنهُم إنسانٌ إلَّا وقد وَاتَاهُم على ما أَرَادُوا، إلا بلال، فإنه هَانَتْ عليه نَفْسُهُ في اللهِ، وهانَ على قومِهِ، فأَعْطَوْه الوِلْدَانَ، وأَخَذُوا يَطُوفونَ به شِعَابَ مَكَّةَ، وهو يقولُ: أَحَدٌ، أَحَدٌ[2].

= وتاسع مختصر من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٣١٢).

وعاشر بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو عند البزار برقم (١٨٥٠).

وحادي عشر مختصر من حديث ابن عمر عند البخاري (٦٩٣٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٩).

(١) في (ق) و(ظ١٤) و(ظ١): كان أول.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٤٩ و١٤/٣١٣، وابن ماجه (١٥٠)، والشاشي (٦٤١)، وابن حبان (٧٠٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٩ و١٧٢، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/١٤١، من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري: هٰذا إسناد رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم ٣/٢٨٤، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٨١-٢٨٢، من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به. =

٣٨٣٣ ـ حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زَائِدةُ، حدثنا الحسنُ بنُ عُبَيْدِ الله، عن إبراهيم بنِ سُوَيد، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيد

أَن عبدَ الله حدَّثَهم، أَن نبيَّ الله ﷺ، قال: «إِذْنُكَ عليَّ أَنْ تَرْفَعَ الحِجَابَ، وأَن تَسْمَعَ[1] سِوَادِي، حتى أَنْهَاكَ»[2].

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال البزار ـ كما نقل محقق الشاشي ٢/١١٦ ـ: هٰذا الحديث لا نعلم رواه عن زائدة موصولاً إلا يحيى بن أبي بكير.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/٦٣: تفرد به يحيى بن أبي بكير، وقال: إنه وهم، وإنما رواه زائدة، عن منصور، عن مجاهد قوله.

قلنا: لم يتفرد بوصله يحيى، بل تابعه الحسين بن علي الجُعفي عند الحاكم ٣/٢٨٤ كما مر آنفاً.

وأخرجه من قول مجاهد ابنُ أبي شيبة ١٢/١٤٩، وابنُ سعد ٣/٢٣٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد. وفيه ذكر **خَبَّاب** بدل المقداد.

قوله: «أول من أظهر إسلامه»: قال السندي: أي من الرجال والنساء، وظاهره أن خديجة ما أظهرت إسلامها إلا بعد هٰؤلاء. والله تعالى أعلم.

إلا وقد واتاهم: في «الصحاح»: تقول: آتيته على الأمر مؤاتاة، إذا وافقته، والعامة تقول: واتيته. وفي «المصباح»: آتيته على الأمر: إذا وافقته، وفي لغة لأهل اليمن تبدل الهمزة واواً، فيقال: واتيته على الأمر مواتاة، وهي المشهورة على ألسنة الناس. انتهى، والمعنى: إلا وقد وافقهم **على** ما أرادوا من ترك إظهار الإسلام.

إلا بلال: هٰكذا في نسخ المسند، وفي ابن ماجه: إلا بلالاً، وهو الوجه، لكونه استثناء من الإثبات، أي: كلهم وافقوهم إلا بلالاً، فينبغي أن يقرأ بالنصب، ويُجعلَ من كتابة المنصوب بلا ألف، والله تعالى أعلم. قلنا: وهي لغة ربيعة. وانظر ما علقناه على «مسند أبي بكر» للمروزي ص ٣١.

(١) في (س) و(ظ١٤) و(ظ١) و(م): تستمع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

٣٨٣٤ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمرو، حدثنا زَائِدَة، قال: قال سُليمان: سمعتُهم يَذْكُرون، عن إبراهيم بن سُوَيْد، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذْنُكَ عليَّ أن تَكْشِفَ السِّتْرَ»(١).

= الحسن بن عبيد الله وإبراهيم بن سويد فهما من رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٦، من طريق معاوية بن عمرو ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٢، وابن سعد ٣/١٥٣ـ١٥٤، ومسلم (٢١٦٩) (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦١)، وابن ماجه (١٣٩)، والبخاري في «تاريخه» ١/٢٩٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٦، وأبو يعلى (٤٩٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٥٠٣ـ٥٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٢) من طرق عن الحسن بن عبيد الله، به. وقد تحرف في مطبوع ابن سعد: عبد الرحمٰن بن يزيد إلى: إبراهيم بن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٥٠٣ من طريق أبي عاصم، عن سفيان، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم بن يزيد، عن رجل من النخع، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن مسعود... وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من النخع.

وسلف برقم (٣٦٨٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام من سمع منه سليمان ـ وهو ابن مِهران الأعمش ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن سويد فمن رجال مسلم. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعلقمة: =

٣٨٣٥ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا المسعوديُّ، عن الحسن بنِ سعد عن عبدِ الرحمٰن بن عبد الله، قال: نزل رسولُ الله ﷺ مَنْزِلاً، فانطلق إنسانٌ إلى غَيْضَةٍ، فأخرج منها بَيْضَ حُمَّرَةٍ، فجاءت الحُمَّرَة تَرِفُّ على رأسِ رسولِ الله ﷺ ورؤوسِ أصحابه، فقال: «أيُّكم فَجَّعَ هٰذه؟» فقال رجل من القوم: أنا أَصَبْتُ لها بَيْضاً، قال رسولُ الله ﷺ: «ارْدُدْهُ»(١).

= هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٥٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

قال الإمام الدارقطني في كتاب «العلل» ٥/٢١٠: والصواب قول من قال: عن عبدالرحمٰن بن يزيد، عن عبدالله. قلنا: وهو إسناد الحديث السابق (٣٨٣٣).

وسلف برقم (٣٦٨٤)، وذكرنا هناك أطرافه.

(١) إسناده ضعيف لإرساله، عبد الرحمٰن بن عبد الله ـ وهو ابن مسعود ـ تابعي، ورجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ـ فروى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وسماع أبي قَطَن ـ وهو عمرو بن الهيثم ـ منه قبل اختلاطه. الحسن بن سعد: هو ابن معبد الهاشمي.

وأخرجه موصولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٢) من طريق طلْق بن غنّام، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٢ من طريق أبي داود، كلاهما عن المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله، عن ابن مسعود، وهٰذا إسناد صحيح إن صحَّ سماعُ عبدِ الرحمٰن لهٰذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً، وأبو داود الطيالسي ـ وإن سمع من المسعودي بعد الاختلاط ـ متابع بطلقِ بن غنام، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط. =

٣٨٣٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا المسعوديُّ، عن القاسم، والحسنِ بنِ سعد عن عبدِ الرحمٰن بن عبد الله، قال: نَزَلَ رسولُ الله ﷺ، منزلاً . . . . فذكر مثله، وقال: «رُدَّهُ رَحْمَةً لها»[1].

٣٨٣٧ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، أخبرنا أبو بكر بنُ عياش،

= وأخرجه موصولاً أيضاً أبو داود (٢٦٧٥) و(٥٢٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٦)، والحاكم ٤/٢٣٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٢-٣٣ من طريق أبي إسحاق الشيباني، والطبراني أيضاً (١٠٣٧٥) من طريق أبي خالد الدالاني، كلاهما عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن مسعود، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: صحته متوقفة على ثبوت سماع عبد الرحمٰن لهٰذا الحديث من أبيه، كما ذكرنا آنفاً.

قوله: «بيض حُمَّرة»: قال السندي: بضم ففتح ميم تخفف وتشدد: طائر صغير كالعصفور.

ترفُّ: في «الصحاح»: رفرف الطائر: إذا حرك جناحه حول الشيء يريد أن يقع عليه. وفي «القاموس»: رفَّ الطائر يَرُفُّ ـ أي: بضم الراء ـ ويَرِفُّ ـ أي بكسرها ـ أي بسط جناحيه، كرفرف، والثلاثي غير مستعمل. انتهى، قلت: كأنه أراد به أنه قليل الاستعمال، وإلا ففي هٰذا الحديث: النسخُ كلها متفقة على الثلاثي، وكذا في الترتيب أيضاً.

فجّع: من التفجيع.

(١) إسناده ضعيف أيضاً لإرساله، يزيد ـ وهو ابن هارون ـ وإن كان سماعه من المسعودي بعد الاختلاط ـ متابع، وبقية رجاله ثقات، القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود.

وهو مكرر سابقه (٣٨٣٥).

حدثنا عاصمٌ، عن أبي وَائِل، عن ابنِ مُعَيْزٍ[1] السَّعْدي، قال:

خَرجتُ أسقي فرساً لي في السَّحَر، فمَرَرْتُ بمسجدِ بني حَنِيفةَ، وهم يقولونَ: إن مُسَيْلِمَةَ رسولُ الله، فأتيتُ عبدَ الله، فأخبرتُهُ، فبَعَثَ الشُّرْطَةَ[2]، فجاؤوا بهم، فاسْتَتَابَهم فتابُوا فخلَّى سبيلَهم، وضَرَبَ عُنُقَ عبدِ الله بن النَّوَّاحة، فقالوا: آخذتَ قوماً في أمرٍ واحدٍ، فقتلتَ بَعْضَهُمْ، وتَرَكْتَ بعضَهم؟ قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، وقَدِمَ عليه هٰذا وابنُ أُثَال بن حَجْر[3]، فقال: «أَتَشْهَدانِ أني رسولُ الله؟» فقالا: نشهد[4] أَنَّ مُسَيْلِمَةَ رسولُ الله، فقال النبيُّ ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ ورُسُلِهِ، ولو كنتُ قاتِلاً وَفْداً،

---

(١) في (س) و(ق): معير. وسيرد ضبطه فيما يأتي. ووقع في (م): عن معير، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): الشُّـرَط. قال السندي: وفي بعض النسخ: الشُّرَط، بضم شين وفتح راء، وهو الأظهر، ثم قال: الشرط: جمع شرطة وشرطي، وهم أعوان السلطان لتتبع أحوال الناس وحفظهم ولإقامة الحدود، وقيل: هم أول الجيش ممن يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره، وقيل: هم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على غيرهم من جنده.

(٣) في (ظ١٤): وابن أثال حَجْر، وهو الوارد في «توضيح المشتبه» ٣/١٢٩، وحجر قيده ابن ناصر الدين بفتح الحاء وسكون الجيم.

(٤) في (ظ١٤): أتشهد أنت أن مسيلمة... وكتب في هامش (س) و(ظ١)، وهو الوارد في «توضيح المشتبه» ٣/١٢٩ (نسخة الظاهرية).

لَقَتَلْتُكُما»، قال: فلذلك قَتَلْتُهُ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن مُعَيز هٰذا ـ قد قيده الذهبي في «المشتبه» بضم الميم وفتح العين وسكون الياء وآخره زاي، تصغير مَعْز، متابعاً الدارقطني في «المؤتلف» ٤/٢٠١٦، والأمير في «الإكمال» ٧/٢٦٧، ووقع في بعض نسخ المسند: مِعْيَر، وهو الواقع في «التجريد» للذهبي، كما ذكر ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٨/١٩٧، وذكر أنه بكسر الميم، وسكون العين المهملة، وفتح المثناة، تليها الراء، وبذلك قيده السندي في حاشيته على «المسند»، قال ابن ناصر الدين بعد أن أورد هٰذين القولين في ضبط اسمه: والمعروف غيرُ هٰذين القولين، وهو ابنُ مُعَيْن، بضم الميم، وفتح العين، وسكون المثناة تحت، تليها نون. قال: وكذا ذكره ابن منده في «المعرفة»، فقال: ابن مُعَين، أدرك النبي ﷺ، ولم يره، روى عنه أبو وائل، يروي عن عبد الله. وكذا ذكره أبو الغنائم النرسي في كتابه «حديث مختلفي الأسماء»... نقلته مجوداً من خط الحافظ عبد الغني المقدسي من كتاب النرسي.

وذكره ابن سعد ٦/١٩٦ في الطبقة الأولى من الكوفيين الذين رووا عن أصحاب رسول الله ﷺ، وأورده ابن أبي حاتم ٩/٣٢٨، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٤٦: أدرك النبي ﷺ، ولم يره، وسماه الدارقطني والذهبي والحافظ: عبد الله، وقال الأول منهم: لا يُعرف إلا في هٰذا الحديث. وأبو بكر بن عياش وإن كان ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وقد خالف سفيان والمسعودي وغيرهما كما في «العلل» ٥/٨٨، فرواه عن عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن معيز السعدي، عن ابن مسعود، زاد عليهم في إسناده رجلاً هو ابن معيز.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٣٥، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص١٨٦ من طريق أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٣١٤، وقال: رواه أحمد، وابن معيز لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. =

٣٨٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ سابق، حدثنا إسرائيلُ، عن الأعمشِ، عن شَقِيقٍ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، ولا تَرُدُّوا الهَدِيَّةَ، ولا تَضْرِبُوا المُسلِمينَ»(١).

= قلنا: سلف الحديثُ من غيرِ ذكر ابن معيز في إسناده برقم (٣٧٠٨) و(٣٧٦١).
وسلف أيضاً برقم (٣٦٤٢) بإسناد آخر، وذكرنا هناك شرحه.

(١) إسناده جيد، محمد بن سابق، اختُلف فيه، فقواه أحمد بن حنبل، ووثقه العجلي، وقال يعقوب بن شيبة: كان شيخاً صدوقاً ثقة، وليس ممن يُوصف بالضبط للحديث، وقال النسائي: لا بأس به. وضعّفه ابن معين، وقال أبوحاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٥٥٥: هو ثقة عندي، وروى له البخاري ومسلم متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وشقيق: هو ابن سَلَمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٧) عن محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٤٨، والشاشي (٥٩٠) و(٥٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٤٤)، من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النَّهدي، عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٥٥، والبزار (١٢٤٣) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٤١٢)، والشاشي (٥٧٩)، وابن حبان (٥٦٠٣)، من طريق عمر بن عُبيد الطَّنافِسي، عن الأعمش، به.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش هٰكذا إلا عمرُ بن عُبيد وإسرائيل.

قلنا: ذكر الدارقطني معهما في «العلل» ٥/١٠٤ قيسَ بن الربيع.

وأخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» ص٢٤٢، وأبو نعيم في «الحلية» =

١/ ٤٠٥ ٣٨٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ سابق، حدثنا إسرائيلُ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمةَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس المُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ، ولا بِلَعَّانٍ، ولا الفاحِشِ البَذِيءِ»(١). وقال ابن

= ١٢٨/٧ من طريق يحيى بن الضُّرَيْس، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به.

قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به يحيى بن الضريْس. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣١٦/٢: قال أبي: فنظروا في كتب يحيى، فلم يصيبوه عن الثوري.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ١٠٥/٥ من طريق علي بن قادم، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به. قال الدارقطني: وهو وهم، والصواب: عن علي بن قادم، عن إسرائيل.

قال الدارقطني في «العلل» ١٠٤/٥: ورواه بقية بن الوليد، عن عيسى بن يونس، عن أخيه إسرائيل، عن الأعمش، وزاد فيه كلمة لم يأت بها غيره، وهي قوله: «وعودوا المريض» فإن كان حفظها فقد أغرب بها.

وأخرجه مختصراً البزار (١٢٤٢) «زوائد» من طريق يحيى بن كثير، عن شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبد الله بن شداد، عن ابن مسعود، به. قال البزار: وهٰذا لا نعلمه عن عبد الله مرفوعاً إلا بهٰذا الإسناد، وقد رواه بعضهم عن عبد الله بن شداد مرسلاً، ووصله يحيى بن كثير.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٦/٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قوله: «أجيبوا الداعي»: قال السندي: هٰذه الإطلاقات كلها مقيدة بقيود معلومة في الشرع.

(١) في (ظ١) و(ظ١٤): ولا البذيء.

سابق مرة: بالطَّعَّانِ، ولا باللَّعَّانِ[1].

---

(١) حديث صحيح، ولكن هٰذا الإسناد منكر، ذكر الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٣٣٩ أن أبا بكر بن أبي شيبة ذكر حديث محمد بن سابق عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً: «ليس المؤمن بالطعان»، فقال: إن كان حفظه فهو حديث غريب، ثم نقل عن علي ابن المديني أنه قال في هٰذا الإسناد: هٰذا منكر من حديث إبراهيم عن علقمة، وإنما هٰذا من حديث أبي وائل، عن غير الأعمش، ونقل ذٰلك الحافظ ابن حجر في «التهذيب» ٩/١٧٥، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٥٥٥: ومما ينكر لمحمد بن سابق حديثه عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم... فذكره.

قال الخطيب: رواه ليث بن أبي سُليم، عن زُبيد اليامي، عن أبي وائل، عن عبد الله، إلا أنه وقفه ولم يرفعه. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/٩٢-٩٣: يرويه زبيد، عن أبي وائل، واختلف عنه، فرفعه خالد بن عبد الله من رواية إبراهيم بن زكريا عنه، عن ليث، عن زبيد، ووقفه زهير ومعتمر عن ليث، وروي عن فضيل بن عياض، عن ليث، مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/١٨، وفي «الإيمان» (٧٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٢)، والترمذي (١٩٧٧)، وأبو يعلى (٥٣٦٩)، والحاكم ١/١٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٥ و٥/٥٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٣، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٥)، من طريق محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقد رُوي عن عبد الله من غير هٰذا الوجه، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي، وقال أبو نعيم: حديث الأعمش تفرد به إسرائيل.

وأخرجه الحاكم ١/١٣ من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم بن عُتيبة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله مرفوعاً، وقال: محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي =

٣٨٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ سابق، حدثنا عيسى بنُ دينار، حدثني أبي، أنه سَمِعَ عمرو بنَ الحارث يقولُ:

سمعتُ عبدَ الله بنَ مسعودٍ يقولُ: ما صُمْتُ مع النبيِّ ﷺ تسعةً وعشرين أكثرُ ما صُمْتُ معه ثلاثينَ[1].

٣٨٤١ ـ حدثنا معاوية بنُ عمرو، حدثنا زَائِدة، عن الأعمش، عن شَقِيقٍ، قال:

كنتُ جالساً مع عبدِ الله، وأبي موسى، وهما يتحدثان، فقالا: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ أيامٌ يُرْفَعُ فيها العِلْمُ، ويَنْزِلُ فيهنَّ الجَهْلُ، ويَظْهَرُ فيهِنَّ الهَرْجُ»، والهَرْجُ: القَتلُ[2].

= ليلى وإن كان ينسب إلى سوء الحفظ، فإنه أحد فقهاء الإسلام وقضاتهم، ومن أكابر أولاد الصحابة والتابعين من الأنصار رحمة الله عليهم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/٣٣٩ من طريق يعقوب بن شيبة، عن إسحاق بن زياد العطار، عن إسرائيل، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، مرفوعاً، وقال: لم يزد يعقوب بن شيبة في ذكر محمد بن عبد الرحمٰن على هٰذا ولم يعرِّفه، ولا قال: إنه ابن أبي ليلى. فالله أعلم.

قلنا: سيرد الحديث بإسناد آخر صحيح برقم (٣٩٤٨).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى، وقد تقدم الكلام فيه في الرواية (٣٧٧٦).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١١١ عن محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٣٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب =

٣٨٤٢ ـ حدثنا معاويةُ بنُ عمرو، حدثنا زَائِدةُ، حدثنا عاصِمٌ، عن زِرٍّ عن عبدِ الله، قال: لمَّا قُبِضَ النبيُّ ﷺ، قالت الأَنصارُ: مِنَّا أَميرٌ، ومنكم أَميرٌ، فأَتاهُم عُمَرُ، فقال: يا معشَرَ الأَنصارِ، أَلَسْتُمْ تعلَمُونَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ[1] أَبا بَكْرٍ أَن[2] يَؤُمَّ الناسَ؟ قالوا: بلى، قال: فأَيُّكُم تَطِيبُ نفسُه أَن يَتقدَّمَ أَبا بكرٍ؟ قالت الأَنصار: نعوذُ باللهِ أَن نَتَقَدَّمَ أَبا بَكْرٍ[3].

٣٨٤٣ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا زائِدةُ، عن عاصم بنِ أَبي النَّجُود، عن زِرٍّ عن عبد الله، قال: لَحِقَ بالنَّبيِّ ﷺ عبدٌ أَسودُ فمات، فأُوذِنَ[4] النبيُّ ﷺ، فقال: «انْظُروا هَلْ تَرَكَ شيئاً؟» فقالوا[5]: تركَ

= الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وشقيق: هو ابن سلمة.

وسلف برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك شواهده، وسيأتي من طريق زائدة أيضاً برقم (٤٣٠٦).

(١) في (ق) و(ظ١) و(ظ١٤): قد أمر.

(٢) لفظ «أن» ليس في (ق).

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وزِر: هو ابن حُبيش الأسدي.

وسلف تخريجه برقم (٣٧٦٥).

(٤) في (ظ١٤): فأوذن به.

(٥) في (ظ١٤): قالوا.

دِينَارَيْنِ، فقال النبيُّ ﷺ: «كَيَّتَانِ»[1].

٣٨٤٤ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا زَائِدةُ، عن عاصِمِ بنِ أَبي النَّجُود، عن شقيقٍ

عن عبدِ الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ الناسِ من تُدْرِكُهُ الساعةُ وهم أَحياءٌ، ومَنْ يَتَّخِذُ القُبورَ مساجِدَ»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النُّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٢، وأبو يعلى (٤٩٩٧)، من طريق أبي أسامة، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٤٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير عاصم بن بَهدلة وقد وثق.

وسيأتي برقم (٣٩٤٣)، وبنحوه برقم (٣٩١٤) و(٣٩٩٤) و(٤٣٦٧).

وفي الباب عن علي تقدم برقم (٧٨٨) و(١١٥٥).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٥٦.

وعن جابر، سيرد ٣/٣٤٢.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٥٣.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النُّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٣) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. =

٣٨٤٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمٰن بن عَابِس، قال: حدثنا رجلٌ مِن هَمْدَانَ، من أَصحابِ عبدِ الله، وما سمَّاه لنا، قال:

لما أَرادَ عبدُ الله أَن يأْتِيَ المدينةَ، جَمَعَ أَصحابَه، فقال: واللهِ إِنِّي لأَرجو أَن يكونَ قد أَصْبَحَ اليومَ فيكم مِن أَفضلِ ما أَصبَحَ في أَجنادِ المسلمينَ مِن الدِّين والفِقْه والعلمِ بالقُرآن، إِنَّ هٰذا القرآن أُنْزِلَ على حروفٍ، واللهِ إِنْ كانَ الرجلانِ لَيَخْتَصِمانِ أَشدَّ ما اخْتَصَما في شيءٍ قَطُّ، فإِذا قال القارىءُ: هٰذا أَقرأَني، قال:

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٤٥، والبزار (٣٤٢٠) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣١٦)، وابن خزيمة (٧٨٩)، والشاشي (٥٢٨)، وابن حبان (٦٨٤٧)، والإسماعيلي في «معجمه» ٣/٧٩٩، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٤٢، من طرق عن زائدة، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٧٠٦٧) بصيغة الجزم عن أبي عوانة، عن عاصم، به، دون قوله: ومن يتخذ القبور مساجد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

وأورده أيضاً ٨/١٣، وقال: رواه البزار بإسنادين، في أحدهما عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: وفاته أن ينسبه إلى أحمد في الموضعين.

وسلف الحديث بنحوه برقم (٣٧٣٥) دون ذكر اتخاذ القبور مساجد، وذكرنا هناك شواهده، وسيأتي برقم (٤١٤٣) وبرقم (٤٣٤٢) وفيه زيادة.

والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، سيرد من حديث أبي هريرة ٢/٢٨٤ بلفظ: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، ونذكر هناك شواهده.

أحسنتَ[1]، وإذا قال الآخرُ، قال: كِلاَكُما[2] مُحْسِنٌ، فأَقْرَأَنا: إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلى البِرِّ، والبِرَّ يهدي إلى الجَنَّةِ، والكذب يهدي إلى الفُجُورِ، والفُجُور يهدي إلى النارِ، واعتبروا ذاك بقول أحدِكم لِصاحبه: كذَبَ وفَجَرَ، وبقوله إذا صدَّقَه: صدَقْتَ وبَرَرْتَ، إنَّ[3] هٰذا القرآن، لا يختلِفُ ولا يُسْتَشَنُّ، ولا يَتْفَهُ لِكثرةِ الرَّدِّ، فمن قرأَهُ على حرفٍ، فلا يَدَعْه رغبةً عنه، ومن قرأَه على شيءٍ من تلك الحروفِ، التي علَّمَ رسولُ الله ﷺ، فلا يَدَعْهُ رغبةً عنه، فإنه[4] من يَجْحَدْ بآيةٍ منه، يَجْحَدْ به كُلَّه، فإنما هو كقولِ أحدِكم لصاحبِه: اعْجَلْ، وَحَيِّ هَلاَ، والله لو أعلمُ رجلاً أعلمَ بما أَنْزَلَ اللهُ على محمدٍ ﷺ مني لطلبتُه، حتى أَزْدَادَ علمَهُ إلى عِلْمي، إنـه سيكونُ قومٌ يُمِيتُون الصلاةَ، فصلُّوا الصلاةَ لِوقْتِها، واجْعَلُوا صلاتَكُم معهم تطوُّعاً، وإن رسولَ الله ﷺ كـان يُعَارَضُ بالقرآنِ في كلِّ رمضانَ، وإني عرضتُ عليه في العامِ الذي قُبِضَ مرتينِ، فأَنْبَأَنِي أني مُحْسِنٌ، وقد قرأْتُ مِن فِيْ رسولِ الله ﷺ سبعينَ سُورةً[5].

---

(١) في (ص): أحسن.

(٢) في (ظ١): كلاهما.

(٣) لفظ: «إن» لم يرد في (ص).

(٤) في هوامش النسخ الخطية: فإن.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من همْدان، وبقية رجاله ثقات رجال =

. . . . . .

= الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعبد الرحمٰن بن عابِس: هو النخعي الكوفي.

وقوله: «إن الصدق يهدي إلى البر. . . . والفجور يهدي إلى النار»: تقدم تخريجه مرفوعاً برقم (٣٦٣٨).

وقوله: «سيكون قوم يميتون الصلاة. . . .» سلف بنحوه برقم (٣٦٠١).

وقوله: قرأت من **فيْ** رسول الله ﷺ سبعين سورة، سلف برقم (**٣٥٩٩**)، وسيأتي برقم (٣٨٤٦) و(٣٩٠٦).

والخطبة من أولها حتى قوله: «فإنما هو كقول أحدكم لصاحبه: اعجل وحي هلا»، أوردها الهيثمي في «المجمع» ١٥٣/٧، وقال: رواه الإمام أحمد في حديث طويل، والطبراني، وفيه من لم يسم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: قوله: وإن رسول الله ﷺ كان يعارَض بالقرآن في كل رمضان: هو عند البخاري (٤٩٩٨) من حديث أبي هريرة.

قال السندي: قوله: فإذا قال القارىء: هٰذا أقرأني، قال: أي النبي ﷺ.

أحسن: أي الذي أقرأكَ. وفي نسخة: أحسنت، أي أنت حيث قرأت منه.

وإذا قال الآخر: أي مثل ما قال الأول.

كلاكما محسن: أي آخذ ببعض حروفه.

إن هٰذا القرآن لا يختلف: أي: لا **يناقض** بعضه بعضاً، بل الكل حق وصدق، أو لا يختلف بأن يكون بعضه بليغاً معجزاً دون بعض، كما يحصل الاختلاف في كلام غيره تعالى.

ولا يستشنّ: بتشديد النون: أي لا يخلَق على كثرة الرد، مأخوذ من الشَّنَّة: القربة الخَلَقَة.

ولا يَتفَه، بفتح أوله وثالثه: وهو من الشيء التافه الحقير، يقال: تَفِه، كعلم، فهو تافه.

فإنما هو: أي القرآن في التوافق وعدم الاختلاف، أو ذٰلك الذي علمه رسول الله ﷺ من الحروف.

حيّ هلا: حيَّ: بتشديد الياء بمعنى هلم، وهلا بمعنى عجِّل، يجوز تنوينه =

٣٨٤٦ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن خُميْرِ بنِ مالك عن عبدِ الله، قال: قرأْتُ مِنْ فِيّ رسول الله ﷺ سبعين سورةً، وإنَّ زيدَ بن ثابتٍ له ذُؤَابَةٌ في الكُتَّابِ[1].

٣٨٤٧ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شَيْبَانُ، عن عاصمٍ، وحدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، حدثنا عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتعمِّداً، فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن جَهنَّمَ»[2]، قال أحدُهم[3]: من النار.

٣٨٤٨ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شَرِيكٌ، عن عيَّاش العامِري، عن الأسود بنِ هلال ٤٠٦/١

عن ابنِ مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَن يُسَلِّمَ الرَّجُلُ على الرجل، لا يُسَلِّمُ عليه إلا لِلمَعْرِفَةِ»[4].

= وعدمه، وجاز سكون اللام، وهما كلمتان جعلتا كلمة واحدة، ويستعمل للحث على الشيء والاستعجال.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٣٦٩٧) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، وعفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وزر: هو ابن حُبيش الأسدي.

وسلف برقم (٣٨١٤).

(٣) في هامش (س): وقال آخر. نسخة.

(٤) حديثه حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله =

٣٨٤٩ ـ حدثنا هاشمٌ، وحسينٌ، المعنى، قالا: حدثنا إسرائيلُ، وأبو أحمد، حدثني إسرائيل[1]، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسودِ بنِ يزيد

عن عبدِ الله، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِه: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتى يَبْدُوَ بَيَاضُ خَدِّه الأيمنِ، وعن يَسارِه بمثلِ ذٰلك[2].

=النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعياش العامري: هو ابن عمرو.

وسلف برقم (٣٦٦٤)، وسيأتي مطولاً برقم (٣٨٧٠).

قوله: «إلا للمعرفة»، أي: لا لإخوة الإسلام الذي لأحكامها وضع السلام. قاله السندي.

(١) قوله: «وأبو أحمد»، حدثني إسرائيل. لم يرد في (س) و(ظ١)، وثبت في (ق) و(ظ١٤) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي ـ من رجال مسلم وحده، لكنه متابع بالأسود بن يزيد. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه أبو داود (٩٩٦) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٩٥) و(٦٩٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣)، من طريقين، عن إسرائيل، به.

فإنما هو: أي القرآن في التوافق وعدم الاختلاف، أو ذٰلك الذي علمه رسول الله ﷺ من الحروف.

٣٨٥٠ ـ حدثنا هاشمٌ، وحسنُ بنُ موسى، قالا: حدثنا شَيْبَانُ، عن عاصمٍ، عن أبي وَائِل

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا فَرَطُكم على الحَوْضِ، ولأُنَازَعَنَّ رجالاً من أصحابي، ولأُغْلَبَنَّ عليهم، ثم لَيُقَالَنَّ لي: إنَّك لا تدرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»(١).

٣٨٥١ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا شَرِيكٌ، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ

عن عبدِالله، أن رسولَ مُسَيْلِمَةَ أتى النبيَّ ﷺ، فقال له: «أَتَشْهَدُ أني رَسُولُ الله؟» فقال له شيئاً، فقال له النبيُّ ﷺ: «لولا أني لا أَقْتُلُ الرُّسُلَ ـ أو لو قتلتُ أحداً من الرُّسُلِ ـ لقَتَلْتُكَ»(٢).

= وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحْوي أبو معاوية، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الهيثم بن كليب الشاشي (٥١٧) من طريق أبي النضر هاشم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٥١٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وسلف من طريق عاصم برقم (٣٨١٢)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله =

٣٨٥٢ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ برجُلٍ قد نُعِتَ له الكَيُّ، فقال: «اكْوُوهُ أو ارْضِفُوهُ»(١).

٣٨٥٣ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن الأسودِ

عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ، أنَّه كان يقرأ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾(٢).

= السبيعي، وصِلة: هو ابن زُفر العبسي.

وقد سلف برقم (٣٦٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي ـ فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٨ برقم (٣٦٦٩) من طريق أبي أحمد الزبيري ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢١٤/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٤٢/٩، من طريقين عن سفيان، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن أبا الأحوص لم يخرج له البخاري.

وسلف برقم (٣٧٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. =

٣٨٥٤ ـ حدثنا الحسنُ بنُ يحيى، من أهلِ مَرْو، حدثنا الفضلُ بنُ موسى، عن سفيانَ الثوريِّ، عن سِمَاكٍ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبدِ الله، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أَصَبْتُ من امرأةٍ كلَّ شيءٍ إلَّا أني لم أُجَامِعْهَا؟ قال: فأنزلَ الله: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود: ١١٤][1].

= وأخرجه البخاري (٣٣٤١) و(٣٣٧٦)، والترمذي (٢٩٣٧)، وأبو يعلى (٥٣٢٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/٤١ من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٣٧٥٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن بن يحيى المروزي لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من كتب الرجال سوى ما ذكره الحافظ في «التعجيل» ص٩٦ أن ابن النجار ذكره في «ذيل تاريخ بغداد» ولم يذكر فيه جرحاً. ولذا قال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر. قلنا: لكنه متابع. قال الحافظ: ووقع في الطبقة الثالثة من «الثقات» لابن حبان: الحسن بن يحيى المروزي، عن كثير بن زياد، وعنه ابن المبارك، فما أدري هو هو انقلب، أو هو آخر غيره. قلنا: هو غيره يقيناً، فشيخُ أحمد هٰذا نصَّ الإمامُ أحمد هنا على أنه من أهل مرو، ولعله نصَّ عليه ـ وليس من عادته ذٰلك ـ للتفريق بينه وبين الآخر الذي ذكره البخاري وابنُ حبان والمزي وغيرهم، فذاك بصري سكن خراسان، والذي أوقع في الاشتباه بينهما أنهم نسبوا البصري الخراساني مروزياً. ثم إنهما من طبقتين مختلفتين، قال الشيخ أحمد شاكر: شيخ أحمد يروي عن ابن المبارك، وذاك من شيوخ ابن المبارك، ويروي عن عكرمة وعن كثير بن زياد، وله ترجمة في «التاريخ الكبير» للبخاري ٢/٣٠٩، =

٣٨٥٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن أبي وائِل

عن عبدِ الله، أن النبيَّ ﷺ، قال لرجل: لَوْلاَ أَنَّكَ رَسُولٌ لَقَتَلْتُكَ»(١).

= و«التهذيب» ٢/٣٢٥-٣٢٦، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث في روايته عن غير عكرمة، وهو متابع أيضاً، إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الترمذي (٣١١٢)، والنسائي (٧٣١٨) عن محمود بن غيلان، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٧٢ من طريق الأستاذ أبي عبد الرحيم بن منيب، كلاهما عن الفضل بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي أيضاً (٣١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣١٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٢)، من طريق محمد بن يوسف الفِريابي، عن سفيان الثوري، به، **بزيادة الأعمش مع سماك بن حرب.**

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٤) من طريق أبي الأحوص، عن سماك، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال ابن مسعود: جاء رجل فقال: إني عالجت امرأة في أقصى المدينة... الخ. قال النسائي: المرسل أولى بالصواب.

وسلف برقم (٣٦٥٣)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٧٦)، والبزار (١٦٨١) «زوائد»، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٤٧) و(٥٢٦٠)، وابن حبان (٤٨٧٨)، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

٣٨٥٦ ـ حدثنا أُميةُ بنُ خالد، حدثنا شُعْبةُ، عن أَبي إسحاق، عن أَبي عُبَيْدَة

عن عبدِ الله، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ[١]، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ اللهَ قد قَتَلَ أَبا جَهْلٍ، فقال: «الحمدُ للهِ الَّذي نَصَرَ عَبْدَهُ، وأَعَزَّ دِينَه»، وقال مرةً ـ يعني أُمية ـ: «صَدَقَ عَبْدَهُ[٢]، وأَعزَّ دِينَه»[٣].

٣٨٥٧ ـ حدثنا أَبو النضرِ، حدثنا أَبو معاويةَ ـ يعني شيبانَ ـ، عن أَبي اليَعْفُور، عن أَبي الصَّلْتِ، عن أَبي عَقْرَب، قال:

= وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١١، من طريق أبي عاصم، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٣٦٤٢).

(١) لفظ: «أتيت رسول الله ﷺ» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): وعده.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أمية بن خالد ـ وهو القَيسي ـ فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٧٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٦٧٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٧٢)، والخطيب في «تاريخه» ٨/٢٦٥، من طرق عن أمية بن خالد، به.

قال الخطيب: قال البرقاني: قال لنا الدارقطني: هٰذا حديث غريب معروف من رواية أمية بن خالد، وتابعه عمرو بن حكام، عن شعبة.

وسيأتي بنحوه برقم (٤٢٤٧)، وانظر (٣٨٢٤).

غَدَوْتُ إلى ابنِ مسعودٍ ذاتَ غَدَاةٍ في رمضان، فوجدتُه فوقَ بيته جالساً، فسمعنا صوتَه، وهو يقولُ: صَدَقَ اللهُ، وبلَّغَ رسولُهُ، فقلنا: سَمِعْنَاكَ تقولُ: صدقَ الله، وبلَّغ رسولُه، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ لَيلةَ القَدْرِ في النِّصْفِ من السَّبْعِ الأَواخِرِ مِن رَمضانَ، تَطْلُعُ الشمسُ غَدَاةَ إذٍ صَافِيةً، لَيْسَ لَها شُعَاعٌ»، فنَظَرْتُ إليها فَوَجَدْتُها كما قال رسولُ الله ﷺ(١).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الصلت، ذكره البخاري في كنى «التاريخ الكبير» ٩/٤٤، والحافظ في «التعجيل» ص٤٩٦، وقال: مجهول، ولجهالة أبي عقرب أيضاً ـ وهو الأسدي ـ ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٥٠٦ـ٥٠٧، ونقل فيه قول الحسيني: مجهول، قال: وذكره أبو نعيم في تسمية أصحاب علي وابن مسعود... ووقع في «الثقات» لابن خلفون أن أبا عوانة روى عنه، وفيه نظر، فإنه في «المسند» من طريق أبي عوانة، عن أبي يعفور، عن أبي الصلت. قلنا: هٰذا الطريق هو إسناد الرواية التالية، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأبو يعفور: هو وَقْدان العبدي.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/٥١٢ و٣/٧، من طرق عن أبي يعفور، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو عقرب لم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٣٨٥٨) و(٤٣٧٤). وانظر (٣٥٦٥).

وله شاهد من حديث أبي بن كعب عند مسلم (٧٦٢)، وفيه قال كعب: ووالله إني لأعلم أي ليلة هي، هي ليلة القدر التي أمرنا بها رسول الله ﷺ بقيامها، هي ليلة صبيحة سبع وعشرين، وأمارتها أن تطلع الشمس في صبيحة يومها بيضاء لا =

٣٨٥٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا أبو يَعْفُور، عن أبي الصَّلْتِ، عن أبي عقرب الأسديِّ، قال: غَدَوْتُ على عبدِ الله بن مسعودٍ. . . فذكر معناه[1].

٣٨٥٩ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو عَقِيل، حدثنا مُجَالِدٌ، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، قال:

كنا مع عبد الله جلوساً في المسجد يُقْرِئُنَا، فأتاهُ رجلٌ، فقال: يا ابنَ مسعودٍ، هل حدّثكُم نَبِيُّكُم، كم يكونُ مِن بعدِه خليفةً؟ قال: نَعَمْ، كعِدَّةِ نُقَبَاءِ بَنِي إسرائِيلَ[2].

٣٨٦٠ ـ حدثنا أبو النَّضر، وحسن، قالا: حدثنا شَيْبَانُ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

= شعاع لها.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو وَضّاح اليَشْكُري.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٤) عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٩ عن محمد بن محبوب، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف قبله برقم (٣٨٥٧)، وسيرد برقم (٤٣٧٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وضعفِ أبي عقيل، وهو يحيى بن المتوكل المدني صاحب بُهَيَّة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والشَّعبي: هو عامر بن شَرَاحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وقد سلف برقم (٣٧٨١).

عن عبدِ الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ، يصومُ ثلاثَةَ أيامٍ من غُرَّةِ كلِّ هِلَالٍ، وقَلَّمَا كان يُفْطِرُ يومَ الجمعةِ[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحسن: هو ابن موسى الأشيَب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحْوي، وزر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٠٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٣٥٩) و(٣٦٠)، ومن طريقه أبو داود (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٧٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٨)، وابن خزيمة (٢١٢٩)، وابن حبان (٣٦٤١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٤، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤٦، والترمذي (٧٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٩٦)، والشاشي (٦٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٣)، من طريق عبيد الله بن موسى، والترمذي (٧٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٩٦)، والبغوي (١٨٠٣) من طريق طلق بن غنام، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٤، وابن حبان (٣٦٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٤ من طريق أبي حمزة السكري، أربعتهم عن شيبان، به.

قال الترمذي: حديث عبد الله حديث حسن غريب، وقد استحب قوم من أهل العلم صيام يوم الجمعة، وإنما يكره أن يصوم يوم الجمعة، لا يصوم قبلَه ولا بعده.

وقال: وروى شعبة عن عاصم هٰذا الحديث، ولم يرفعه.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٦٠: ورفعه صحيح.

وقال ابنُ خزيمة: هٰذا الخبر يحتمل أن يكون كخبر أبي عثمان عن أبي هريرة: أوصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام من أول الشهر، فأوصى بذٰلك أبا هريرة، ويصوم أيضاً أيام البيض، فيجمع صوم ثلاثة أيام من الشهر مع صوم أيام البيض، ويحتمل أن يكون معنى فعله وما أوصى به أبا هريرة من صوم الثلاثة أيام من أول

٣٨٦١ - حدثنا محمدُ بنُ بِشْر، حدثنا سعيدٌ، حدثنا قَتَادَةُ. وعبدُ الوهَّاب، عن ابنِ أبي عَرُوبَةَ، عن قَتادَة، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ، في بعضِ أسفاره سَمِعْنَا منادياً يُنادي: الله أكبر، الله أكبر، فقال نبي الله ﷺ: «على الفِطْرةِ»، فقال: أشهدُ أن لا إله إلا اللهُ، فقال نبيُّ اللهِ ﷺ: «خَرَجَ مِن النَّارِ»، قال: فابْتَدَرْناهُ، فإذا هُو صَاحِبُ ماشيةٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ، فنَادَى بها(١).

١/٤٠٧

= الشهر مبادرة بهٰذا الفعل بدل صوم الثلاثة أيام البيض، إما لعلةٍ من مرض أو سفر، أو خوف نزول المنية.

قوله: «غُرَّة كلِّ هلال»: أي: أول الشهر، وغرةُ كلِّ شيء: أوله.

قال السندي: قوله: وقلما كان يفطر يوم الجمعة: أي: يضمه إلى يوم الخميس، فقد جاء أنه كان يصوم الخميس أيضاً، وإلا فقد جاء النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصوم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب - وهو ابنُ عطاء الخفاف -، وأبي الأحوص - وهو عوف بن مالك الجشمي - فمن رجال مسلم. وعبد الوهّاب مختلف فيه، لكنه متابع، وقد عرف بصحبته لسعيد بن أبي عروبة وملازمته له، وسماعه وسماع محمد بن بشر منه قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٠٠) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٤٠٥ من طريق عبد الوهاب، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٦٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٩) - من طريق يزيد بن زريع، وأبو يعلى (٥٤٠٠) من طريق العباس بن

= الفضل، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٣) من طريق أبي يزيد النحوي، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٤) من طريق معاذ بن معاذ، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن علقمة، عن عبد الله. بزيادة علقمة في الإسناد.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٧٤: وسئل أبو زرعة عن هٰذا الحديث، وعن ما يرويه يزيد بن زريع، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بلا علقمة، فقال أبو زرعة: يزيد بن زريع أحفظ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أنس عند مسلم (٣٨٢)، سيرد ٣/١٣٢.

وآخر من حديث معاذ، سيرد ٥/٢٤٨ بإسناد ضعيف.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي يعلى (٥٦٦٠)، وإسناده ضعيف.

ورابع من حديث أبي جحيفة عند البزار (٣٥٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٥، وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات.

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٥٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٣٥، وقال: ورجاله ثقات.

وسادس لا يفرح به من حديث صفوان بن عسال عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٩٢)، فيه عطاء بن عجلان، وهو متروك الحديث.

وسابع من حديث الحسن مرسلاً عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٦٦).

قوله: «على الفطرة»: قال السندي: أي هو، أي: المقابَل، والمراد بالفطرة السنة أو الإسلام، فإن قوله ذٰلك دليل على كونه على الإسلام أو السنة.

خرج من النار: أي من الخلود فيها إن مات على ذٰلك، ويحتمل أنه بشارة مخصوصة، فلا حاجة إلى التقييد، ولا يخفى ما في الحديث من الدلالة على أن التكبير في أول الأذان يكون مرتين لا أربعاً، فليتأمل.

٣٨٦٢ - حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، حدثني حُسَيْنٌ، حدثني عاصِمُ بنُ بَهْدَلة، قال: سمعتُ شقيقَ بنَ سَلَمة، يقول:

سمعتُ ابنَ مسعودٍ، يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ جِبْريلَ على سِدْرَةِ المُنْتَهَى، وله سِتُّ مئة جناحٍ»، قال[1]: سألتُ عاصماً عن الأجنحةِ؟ فأَبَى أن يُخْبِرَني، قال: فأخبرني بعضُ أصحابِه: أن الجَنَاحَ ما بَيْنَ المَشْرِقِ والمغربِ[2][3].

٣٨٦٣ - حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، حدثني حسينٌ، حدثني حُصَيْنٌ، حدثني شَقِيق، قال:

سمعتُ ابنَ مسعودٍ، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أتاني جِبْرِيلُ في خُضْرٍ مُعلَّقٍ به الدُّرُّ»[4].

---

(١) لفظ: «قال» غير موجود في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): إلى المغرب.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم بن بَهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسين: هو ابن واقد المروزي.

وأخرجه الطبري ٢٧/٤٩، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٣)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٥٦)، من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٣٧٤٠) و(٣٧٨٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن الحُباب، وحسين - وهو ابن واقد المروزي - فمن رجال مسلم. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي، وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٣٥١) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. =

٣٨٦٤ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا محمدُ بنُ طلْحة، عن الوليدِ بنِ قَيْسٍ، عن إسحاقَ بنِ أبي الكَهْتَلَة، قال محمد:

أَظنُّه عن ابنِ مسعود، أنه قال: إنَّ محمداً لم يَرَ جبريلَ في صُورتِه إلا مرتين، أمَّا مرةً، فإنه سألَهُ أن يُرِيَهُ نفسه في صُورتِه، فأراهُ صُورتَه فسَدَّ الأُفُقَ، وأمَّا الأُخرى، فإنه صَعِدَ معه حين صَعِدَ به. وقوله: ﴿وَهُوَ بالأُفُقِ الأَعْلَى. ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فأَوْحَى إلى عَبْدِهِ ما أَوْحَى﴾ [النجم: ٧-١٠]، قال: فلَمَّا أحسَّ جبريلُ ربَّه، عَادَ في صُورَتِهِ، وسَجَدَ، فقوله: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى. عِنْدَ سِدْرَةِ المُنْتَهَى. عِنْدَهَا جَنَّةُ المَأْوَى. إِذْ يَغْشى السِّدْرَةَ ما يَغْشَى. مَا زَاغَ البَصَرُ وما طَغَى. لَقَدْ رَأَى مِنْ آياتِ رَبِّهِ الكُبْرى﴾ [النجم: ١٣-١٨]، قال: خَلْق جبريل عليه السلام(١).

= وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: في حُضْر: ضبط بضم حاء مهملة، وسكون ضاد معجمة، والذي ذكروا في معناه أنه العَدْوُ، ولا يخفى أنه غير مناسب، ويحتمل أنه بخاء معجمة جمع أخضر، كما كان كذلك في نسخة، أي: في ثياب خضر. والله تعالى أعلم.

قلنا: هو في النسخ عندنا: خضر، بالخاء المعجمة. وانظر (٣٧٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة حال إسحاق بن أبي الكهتلة، روى عنه اثنان، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٠٠-٤٠١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٢٣٢، والحافظ في «التعجيل» ص٢٩، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٥، وللشكِّ في وصله عن ابن مسعود، =

٣٨٦٥ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصمٍ، عن أبي وائل، قال:

قال عبدُ الله: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «مَنْ جَعَلَ للهِ نِدّاً، جَعَلَهُ اللهُ في النَّارِ»، قال: وأُخرى أَقولُها، لم أَسْمَعْهَا منه: ومَنْ ماتَ لا يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، أَدخلهُ الله، عزَّ وجلَّ، الجنَّةَ، وإِنَّ هٰذه الصلواتِ كَفَّاراتٌ لِما بَيْنَهُنَّ ما اجْتُنِبَ المَقْتَلُ[1].

٣٨٦٦ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، أَنْبَأَنا أَبو بكرٍ، عن عاصم، عن أَبي وائل عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وإِني فَرَطُكُم على الحَوْضِ، وإِني سأُنَازَعُ رِجالاً فأُغْلَبُ عليهم، فأَقولُ: يا ربِّ،

= وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير الوليد بن قيس ـ وهو السَّكوني ـ فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ومحمد بن طلحة: هو ابن مُصَرِّف اليامي.

وأخرجه ابنُ أبي حاتم ـ فيما ذكره ابن كثير في «التفسير» (سورة النجم)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٤٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٦٦) من طرق عن محمد بن طلحة، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث السالف برقم (٣٧٤٠).

قوله: «فلما أحسَّ جبريل ربه»: قال السندي: أي: ظهر له آثار تجليه.

عاد: أي صار في صورته الأصلية، فلذٰلك رآه النبي ﷺ في تلك الصورة. والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر (٣٨١١) سنداً ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤): معاد.

أصحابي، فيقول: إنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[1].

٣٨٦٧ ـ حدثنا روحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن عبدِ السلام، عن حمَّاد، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمة

عن عبدِ الله، أن رسولَ الله ﷺ، كان يَصُومُ في السَّفَرِ ويُفْطِرُ، ويُصَلِّي الركعَتَيْنِ لا يَدَعُهُما، يقولُ: لا يزيدُ عليهما، يعني الفَريضَةَ[2].

٣٨٦٨ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ، حدثنا أَبانُ، حدثنا عاصمٌ، عن أَبي وَائلٍ

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَشدُّ الناسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيامةِ، رَجُلٌ قَتَلَهُ نبيٌّ، أو قتلَ نبيّاً، وإمامُ ضَلالةٍ، وممثِّلٌ مِن المُمَثِّلين»[3].

---

(١) هو مكرر (٣٨١٢) سنداً ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤) لفظ: معاد.

(٢) هو مكرر (٣٨١٣) سنداً ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤) لفظ: معاد.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النَّجود، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، أَبان: هو ابن يزيد العطار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وصحح الدارقطني وقفَه من أسانيد أخرى كما سيرد.

وأخرجه البزار (١٦٠٣) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد، وقال: لا نعلم أسنده عن أبي وائل إلا أبان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٦، وقال: ورواه البزار، ورجاله ثقات، وكذٰلك رواه أحمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٧) من طريق عبد الله بن بشر، عن أبي =

. . . . . .

= إسحاق، عن الحارث (يعني ابن عبد الله الأعور)، عن ابن مسعود، مرفوعاً، ولفظه. . . . أو رجل يضل الناس بغير علم، أو مصور يصور التماثيل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٨١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ـ وفي الصحيح منه قصة المصور ـ وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥١٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٢ من طريق أبي نُباتة يونس بن يحيى، عن عباد بن كثير، عن ليث بن أبي سُليم، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، عن ابن مسعود، مرفوعاً.

قال أبو نعيم: غريب من حديث طلحة وخيثمة، ويقال: من مفاريد أبي نباتة.

قلنا: ليث بن أبي سليم ضعيف، وعباد بن كثير متروك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٦، وقال: في الصحيح بعضه، ورواه الطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو مدلس.

والفقرة الأخيرة في الحديث سلفت بإسناد صحيح برقم (٣٥٥٨) بلفظ: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون».

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٣٠٥ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، به مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً ٥/٣٠٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، بالإسناد السابق، موقوفاً على ابن مسعود.

قلنا: وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله، فالإسناد منقطع في الطريقين.

قال الدارقطني: ووقفه ابن مهدي ويحيى القطان وأبو أحمد الزبيري، عن الثوري. وكذلك رواه العلاء بن المسيب، وإبراهيم بن طَهْمَان، عن أبي إسحاق، مرفوعاً. قال: والموقوف أصح.

ثم قال: ورواه حسين بن واقد، عن أبي إسحاق، عن أبي وائل، عن عبد الله موقوفاً. ولا يصح عن أبي وائل. =

٣٨٦٩ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا بَشِيرُ بنُ سَلْمَانَ، كان ينزلُ في مسجدِ المطمورةِ، عن سَيَّار[1] أبي الحَكَمِ، عن طارق بنِ شهابٍ

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، فأَنْزَلَها بالنَّاسِ، لم تُسَدَّ فَاقَتُهُ، ومَنْ أَنْزَلَها باللهِ، عزَّ وجَلَّ، أوشكَ اللهُ له بالغِنَى، إما أَجلٍ عَاجِلٍ، أَو غِنىً عاجِلٍ»[2].

٣٨٧٠ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا بَشيرُ بنُ سلمانَ، عن سَيَّار، عن طارق بنِ شِهَاب، قال:

كنا عِنْدَ عبدِ الله جلوساً، فجاءَ رجلٌ، فقالَ: قد أُقِيمتِ الصَّلاةُ. فقامَ وقُمْنَا معه، فلما دخلنا المسجدَ، رأَينا الناسَ رُكُوعاً

= قلنا: لم يذكر الدارقطني إسناد هٰذا، وهو حسن مرفوع.

قال السندي: قوله: وممثل من الممثلين: في «النهاية»: أي مصور، يقال: مثَّلت، بالتشديد والتخفيف، إذا صورت مثالاً. قلت: ولعل فائدة ذكر «من الممثلين» أن المراد من يتخذ ذٰلك عادة له، أي: هو واحد من جملة المتعارفين بذٰلك. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): يسار، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن على خطأ فيه، سيّار: هو أبو حمزة، كما سيرد في الرواية (٤٢٢٠). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وقد سلف تخريجه برقم (٣٦٩٦).

قوله: «إما أجل عاجل»: قال السندي: بدل من الغنى، على أن المراد به دفع الحاجة عنه، إما بالموت أو بالمال. والله تعالى أعلم.

في مُقَدَّمِ المسجدِ، فَكَبَّرَ وركَعَ، وركَعْنا ثم مَشَيْنا، وصَنَعْنَا مثلَ الذي صَنَعَ، فمَرَّ رجلٌ يُسرع، فقال: عليك السلامُ يا أَبا عبدِ الرحمٰن، فقال: صَدَقَ اللهُ ورَسُولُه[1]، فلما صَلَّيْنَا وَرَجَعْنَا، دخل إلى أَهْلِهِ، جَلَسْنا، فقال بَعْضُنَا لبعضٍ: أَما سمعتُم ردَّهُ على الرجلِ: صَدَقَ الله، وبَلَّغَتْ رُسُلُه، أَيُّكُم يسأَله؟ فقال طارق: أَنا أَسأَلُه، فسأَله حين خَرَجَ، فذكر عن النبيِّ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الخَاصَّةِ، وفُشُوَّ التِّجارَةِ، حتى تُعِينَ المرأَةُ زوجَها على التِّجَارَةِ، وقَطْعَ الأَرْحَامِ، وشَهَادَةَ الزُّورِ، وكِتْمَانَ شَهَادَةِ الحَقِّ، وظُهورَ القلمِ»[2]. ٤٠٨/١

---

(١) في هامش (س) و(ص): صدق الله وبلغت رسله.

(٢) إسناده حسن، سيار ـ وهو أبو حمزة الكوفي ـ، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٤٢١، وهو مذكور في بعض نسخ الكتاب دون بعض ـ كما ذكر محقق الكتاب ـ، ولم يرد ذكره في النسخة التي وقعت للحافظ ابن حجر، فقال في «تهذيب التهذيب» ٤/٢٩٢: ولم أجد لأبي حمزة ذكراً في «ثقات» ابن حبان، فينظر. وقد نقل المزي في «تهذيب الكمال» عن أحمد وأبي داود ويحيى والدارقطني وغيرهم أنهم قالوا: قد أخطأ من قال: هو سيار أبو الحكم. وقد روى له أصحابُ السنن عدا النسائي، والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه مختصراً البزار (٣٤٠٧) من طريق أبي أحمد ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد، وقال: لا نعلمه يروى من حديث طارق عن عبد الله إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه البخاري بتمامه في «الأدب المفرد» (١٠٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٤-٥ و٤/٣٨٥، والحاكم ٤/٤٤٥-٤٤٦، من طريق أبي نعيم، عن

٣٨٧١ - حدثنا أبو أحمد، حدثنا عيسى بنُ دينارٍ، عن أبيه، عن عمرو بن الحارثِ بنِ أبي ضِرار الخُزَاعيِّ، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بن مسعود، يقول: ما صمتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، تسعاً وعشرينَ أكثرُ مما صُمْتُ معه ثلاثينَ[1].

٣٨٧٢ - حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن

= بَشير بن سلمان، عن سيار أبي الحكم، عن طارق، به. وسيار هٰذا تقدم أنه أبو حمزة لا أبو الحكم. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٢٩، وقال: رواه كله أحمد، والبزار ببعضه، وزاد: «وأن يجتاز الرجل بالمسجد فلا يصلي فيه»، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح! وهٰذا وهم من الهيثمي أيضاً ظن أن سياراً هو أبو الحكم، وإنما هو أبو حمزة الكوفي كما ذكرنا آنفاً، وليس هو من رجال الصحيح.

وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٦٤).

ولبعضه شاهد من حديث عمرو بن تَغلبَ عند الطيالسي في «مسنده» (١١٧١)، رواه عن ابن فضالة - وهو مبارك -، عن الحسن - وهو البصري -، قال: قال عمرو بن تغلب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر، وإن من أشراط الساعة أن تقاتلوا قوماً كأن وجوههم المجانّ المُطْرقة، وإن من أشراط الساعة أن يكثر التجار، ويظهر القلم»، وأخرج قسميه الأولين أحمد كما سيرد ٥/٧٠، وصرح الحسن عنده بالتحديث، وعنده جرير بن حازم بدل مبارك بن فضالة.

قال السندي: قوله: تسليم الخاصة: أي: تسليم المعارف فقط.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/٧: اختصاصه ذٰلك الواحد بذٰلك السلام دون بقيتهم ظلم منه لبقيتهم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٣٧٧٦) و(٣٨٤٠).

محمد بنِ إسحاق، عن[1] عبد الرحمٰن بن الأسود، حدثه عن أبيه

أن ابنَ مسعودٍ حدثه، أن رسولَ الله ﷺ، كان عامةَ ما يَنْصَرِفُ مِن الصَّلاةِ على يَسَارِهِ إلى الحُجُراتِ[2].

٣٨٧٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عبدِ الله بنِ مُرَّة، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: لأَنْ أَحْلِفَ تسعاً، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قُتِلَ قَتْلاً، أَحبُّ إليَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ واحدةً إنه لم يُقْتَلْ، وذٰلك بأَنَّ الله جَعَلَه نبيّاً، واتخذهُ شهيداً. قال الأعمشُ: فذَكَرْتُ ذٰلك لإبراهيمَ، فقال: كانوا يُرَوْنَ أن اليهودَ سَمُّوهُ، وأبا بكرٍ[3].

---

(١) في (ظ١٤): أن.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ صرح بالتحديث في الروايتين (٤٣٨٣) و(٤٣٨٤)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن حبان (١٩٩٩) من طريق حماد، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بأطول منه برقم (٣٦٣١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٣٦١٧). سفيان: هو الثوري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٤١٣٩).

٣٨٧٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمٰن، قال:

كان عبدُ الله يَرْمي الجَمْرَةَ من المَسِيلِ، فقلتُ: أَمِنْ هاهنا تَرْمِيها؟ فقال: مِنْ هَاهُنا، والذي لا إلٰه غَيْرُه، رَمَاهَا الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورةُ البقرةِ[1].

٣٨٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن عُمَارَة، عن وَهْبِ بنِ ربيعة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمٰن: هو ابن يزيد بن قيس النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه البخاري (١٧٤٧)، وابن حبان (٣٨٧٠) من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١١)، وابن أبي شيبة ٤/١/١٨٤، والبخاري (١٧٥٠)، ومسلم (١٢٩٦) (٣٠٥) و(٣٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٧٩)، وفي «المجتبى» ٥/٣٧٤، وأبو يعلى (٥٠٦٧)، وابن خزيمة (٢٨٧٩)، والشاشي (٤٥٧)، وابن حبان (٣٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٩، والبغوي (١٩٤٩)، من طرق، عن الأعمش، به.

وعلقه البخاري (١٧٤٧) بصيغة الجزم عن عبد الله بن الوليد ـ وهو العَدَني ـ، قال: حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، بهٰذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٨٠: فائدة هٰذا التعليق بيان سماع سفيان ـ وهو الثوري ـ له من الأعمش.

والمراد بالجمرة: جمرة العقبة، وبالمسيل: بطن الوادي، كما سلف برقم (٣٥٤٨)، وذكرنا هناك طرقه وشرحه.

عن عبد الله بن مسعود، قال: إني لَمُسْتَتِرٌ بأَسْتارِ الكعبة، إذ جاءَ ثَلاثةُ نَفَرٍ، ثقفيٌّ وخَتَنَاه قُرَشِيَّانِ، كَثيرٌ شَحْمُ[1] بُطُونِهم، قَلِيلٌ فِقْهُ قلوبهم، فتحدَّثُوا بينهم بحديثٍ، قال: فقال أَحَدُهُمْ: تُرَى اللهَ عزَّ وجَلَّ يَسْمَعُ ما قُلْنا؟ قال الآخرُ: أُراهُ يَسْمَعُ إذا رَفَعْنا، ولا يَسْمَعُ إذا خَفَضْنا، قال الآخر: إن كانَ يَسْمَعُ شيئاً منه، إنه ليسمعهُ كُلَّه، قال: فذكرتُ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، قال: فأَنْزَلَ الله، عزَّ وجَلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾، حتى: ﴿الخَاسِرينَ﴾ [فصلت: ٢٢، ٢٣][2].

٣٨٧٦ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا عُمَرُ بنُ ذَرٍّ، عن العَيْزَار بنِ جَرْوَل الحضرمي، عن رجلٍ منهم يُكنى أبا عُمَيْر

أنه كان صَدِيقاً لعبدِ الله بنِ مسعود، وأَنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ

---

(١) في هامش (س): شحوم. نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهب بن ربيعة، وهو الكوفي - وإن قال فيه الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم - مُتابَعٌ، وقد أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعُمارة: هو ابن عمير التيمي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٥) من طريق يحيى القطان، وابن حبان (٣٩١) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٣٦١٤). وسيأتي برقم (٤٢٢١) و(٤٢٣٨).

زاره في أَهْلِه، فلم يَجِدْهُ، قال: فاستأْذَن على أَهلِه، وسلَّم، فاستسقى، قال: فَبَعَثَتِ الجارِيةَ تَجيئُه بشرابٍ من الجِيران، فأَبْطَأَتْ فلعَنَتْها، فخرج عبدُ الله، فجاء أَبو عُمَيْرٍ، فقال: يا أَبا عبد الرحمٰن، ليس مثلُكَ يُغَارُ عليه، هلاَّ سَلَّمْتَ على أَهْلِ أَخيكَ، وجَلَسْتَ وأَصَبْتَ من الشَّـرابِ؟ قال: قد فعلتُ، فأَرسَلَتِ الخادمَ، فأَبطأَتْ، إمَّا لم يكن عندهم، وإمَّا رَغبوا فيما[1] عندهم، فأَبطأَتِ الخادمُ[2]، فلعَنَتْهَا، وسمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ: «إنَّ اللَّعْنَةَ إذا وُجِّهَتْ[3] إلى من وُجِّهَتْ إليه، فإنْ أَصابَتْ عليه سبيلاً، أَو وَجَدَتْ فيه مَسْلَكاً، وإلا قالت: يا ربِّ، وُجِّهْتُ إلى فُلان، فلم أَجِدْ عليه سبيلاً، ولم أَجِدْ فيه مَسْلَكـاً[4]، فيقال لها: ارجِعِي مِن حَيْثُ جِئْتِ»، فخشيتُ أَن تَكُونَ الخادِمُ معذورةً، فتَرْجِعُ اللعنةُ، فأَكونَ سَبَبَها[5].

---

(١) في (ظ١٤): عما، وهو مغاير للمعنى.

(٢) لفظ: «الخادم» ليس في (ظ١).

(٣) «إذا وجهت» ليس في (ص) و(م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) من قوله: «وإلا قالت يا رب...» إلى هنا، سقط من (ق) و(ظ١).

(٥) إسناده محتمل للتحسين، فإن أبا عمير الحضرمي ـ وإن قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» مجهول ـ يمكن أن يخرجه من حيز الجهالة كونه صديقاً لابن مسعود، وأن ابن مسعود كان يزوره كما ذكر في الحديث، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح غير العَيْزار بن جَروَل الحضرمي، فليس من رجال الكتب الستة، وهو ثقة، وثقه ابن معين كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص٣٢٧، وذكره ابن حبان في =

٣٨٧٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابنِ مسعودٍ، قال: إن رسولَ الله ﷺ عُلِّمَ فَوَاتِحَ الخيرِ وَجَوَامعَهُ ـ أو جَوَامعَ الخير وفَواتحه ـ وإنَّا كنا لا ندري ما نقولُ في صلاتِنا، حتى عَلَّمَنا[1]، فقال: قولُوا: «التَّحيَّاتُ للهِ والصَّلَواتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عليكَ أَيُّهَا النبيُّ، ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ، السلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشهدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وأَشْهَدُ

= «الثقات»، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعمر بن ذر: هو الهمْداني المُرْهِبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٧٤، وقال: رواه أحمد، وأبو عمير لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، ولكن الظاهر أن صديق ابن مسعود الذي يزوره هو ثقة. والله أعلم.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٤٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه قصة، وإسناده جيد إن شاء الله تعالى.

قوله: «ليس مثلك يُغار عليه»: قال السندي: أي لأجله، أو منه على الأهل، زعم أنه خرج خوفاً من غيرتي على أهلي منه.

هلاّ: للتخصيص في المستقبل، والتنديم في الماضي، فهاهنا للتنديم، وقد كتبها الناس في النسخ بصورة: هل لا، وهي كتابة على خلاف المتعارف، فلذلك كتبتها على الوجه المتعارف لئلا يخل في الفهم.

أو وجدت فيه مسلكاً: الظاهر أن كلمة «أو» للشك، لكن ما بعدها يدل على أنها للتنويع، بأن يحمل الأول على الاستحقاق القوي، والثاني على ما دون ذلك، والجزاء مقدر، أي: لحقته.

(١) في (ظ١٤): تعلَّمنا.

أن محمداً عبدُه ورسولُه»[1].

٣٨٧٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص[2]

عن ابن مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو كُنْتُ مُتَّخِذاً أحداً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ ابنَ أبي قُحَافَةَ خَليلاً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مَعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمروبن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضْلة الجُشَمي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٦٣) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٠).

وأخرجه الترمذي (١١٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٣٨ من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٠) و(٩٩١١) و(٩٩١٣) من طرق كثيرة، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد برقم (٣٩٢١) و(٣٩٦٧) و(٤٠١٧) من طريق الثوري، و(٤١٦٠) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به. وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: فواتح الخير وجوامعه ـ وفي بعض الروايات: فواتح الخير وخواتمه، وهو كناية عن الخير كله ـ وأما جوامع الخير فهي الكلمات الجامعة للخيرات.

(٢) «عن أبي الأحوص» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: =

٣٨٧٩ ـ حدثنا حُمَيْد بنُ عبد الرحمٰن، حدثنا الحسنُ، عن أبي إسحاق، حدثنا أبو الأحوص

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ، يُسَلِّمُ عن يَمينِه وعن يَسارِه، حتى يُرَى بياضُ خَدِّه: السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله [١].

٤٠٩/١ ٣٨٨٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عبدِ الله بنِ مُرَّةَ، عن أبي الأحوصِ، قال:

قال عبدُ الله: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أبرَأُ إلى كُلِّ خَلِيلٍ مِن خِلِّهِ [٢]، ولو كنتُ مُتخذاً خليلاً [٣]، لاتَّخَذْتُ ابنَ أبي قُحَافَةَ

= هو ابن همّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٩٨).

وأخرجه الشاشي (٧٢١) و(٧٢٢) من طريق إسرائيل، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٥) من طريق أشعث بن سَوَّار، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (٣٥٨٠).

(١) حديث صحيح، إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن ـ وهو ابن صالح بن صالح بن حي الهمداني ـ وأبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة ـ فمن رجال مسلم. وأبو إسحاق ـ واسمه عمرو بن عبدالله السبيعي ـ متابع.

وتقدم برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) كذا في جميع النسخ عندنا، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: أثبتها من النسخة الكتانية. قال السندي: قوله: من خلته، بكسر خاء: هي الصداقة، كالخُلَّةِ بالضم.

(٣) في (ق) و(ظ١) و(ظ١٤): متخذاً أحداً خليلاً.

خليلاً، وإنَّ صاحِبَكم خَلِيلُ اللهِ، عزَّ وجَلَّ»[1].

٣٨٨١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عبدِالله بنِ مُرَّةَ، عن الحارث بنِ عبدالله الأَعْوَرِ، قال:

قال عبدُ الله: آكلُ الرِّبا ومُوكِلُه وكاتِبُهُ وشَاهِدَاهُ، إذا عَلِمُوا به، والواشِمَةُ والمستوشِمَةُ للحُسْنِ، ولاوِي الصدقةِ، والمرتَدُّ أعرابيّاً بعد هجرتِهِ: مَلْعُونُونَ على لِسانِ محمدٍ ﷺ، يومَ القيامَةِ[2]. قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٥) من طريق عبد الرزاق ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد.

وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤٣ من طريق عبيد الله بن موسى، عن سفيان الثوري، به.

وهو مكرر (٣٥٨٠).

(٢) حديث حسن، الحارث بن عبدالله الأعور ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن مرة: هو الهَمْداني الخارفي.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٠٧)، من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٧٩٣) و(١٥٣٥٠) عن معمر، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٤٧ وفي «الكبرى» (٨٧١٩) من طريق شعبة، كلاهما عن الأعمش، به.

وله طريق يحسن به، فقد أخرجه ابن خزيمة (٢٢٥٠)، والحاكم ١/٣٨٧، =

فذكرت ذٰلك[1] لإبراهيمَ، فقال: حَدَّثني عَلْقَمَةُ، قال: قال عبدُ اللهِ: آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُهُ سواءٌ[2].

٣٨٨٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن خُصَيفٍ، عن أَبي عُبَيْدَةَ عن عبدِ الله، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ، فصفَّ صفّاً[3] خلفَه، وصفٌّ مُوَازِيَ العدوِّ، قال: وهُمْ في صلاةٍ كُلُّهم، قال:

= والبيهقي في «السنن» ٩/١٩ من طريق يحيى بن عيسى الرَّمْلي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، به. قال البيهقي: تفرد به يحيى هٰكذا.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بيحيى بن عيسى الرملي، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: يحيى بن عيسى مختلف فيه، فقد أثنى عليه أحمد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٨، وقال: في الصحيح وغيره بعضه، رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير»، وفيه الحارث الأعور، وهو ضعيف، وقد وُثِّق.

وانظر (٣٧٢٥) ففيه شواهد بعضه في الصحيح.

قوله: «ولاوي الصدقة»: قال السندي: أي: مؤخرها إلى أن تفوت.

(١) لفظ: «ذٰلك» لم يرد في (س) و(ص)، وأثبت في هامشيهما. وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: فذكرته لإبراهيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. والقائل: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، هو الأعمش.

(٣) في (س) و(ظ١٤) و(ظ١) و(م): فصف صفٌّ.

وكبَّـر[1] وكَبَّـرُوا جَمِيعاً، فصلَّى بالصفِّ الذي يَلِيه ركعةً، وصفٌّ مُوَازِيَ العدوِّ، قال: ثُمَّ ذَهَبَ هٰؤلاءِ، وجاءَ هٰؤلاءِ، فصلَّى بهم ركعـةً، ثم قامَ هٰؤلاءِ الـذين صَلَّى بهم الـركعـةَ الثانيةَ، فَقَضَوْا مكانَهم، ثم ذَهَبَ هٰؤلاءِ إلى مَصَافِّ هٰؤلاءِ، وجاء أُولٰئكَ فَقَضَوْا رَكْعَةً[2].

٣٨٨٣ ـ حدثنـا عبـدُ الـرزَّاق، أخبـرنـا سفيانُ، عن جابرٍ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ الأَسود، عن الأَسودِ

عن عبدِ الله، أَن النبيَّ ﷺ، صلَّى الظهر، أَو العصر خمساً، ثم سَجَدَ سجدتي السَّهْوِ، ثم قَالَ رسولُ الله ﷺ: «هاتَانِ السَّجْدَتانِ لِمَنْ ظَنَّ مِنكُم أَنَّه زَادَ، أَو نَقَصَ»[3].

---

(١) في (ظ١٤): فكبَّر.

(٢) إسنـاده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خُصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو مختلف فيه. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤٢٤٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١١ من طريق مؤمل، عن سفيان الثوري، به.

وأشار أبو داود عقب الرواية (١٢٤٥) إلى هٰذا الإسناد، فقال: رواه الثوري بهٰذا المعنى عن خصيف.

وقد سلف بنحوه برقم (٣٥٦١).

(٣) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجُعفي، وبقية رجاله ثقات =

٣٨٨٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، قال:

قال عبدُ الله: كُنَّا نُسَلِّمُ على النبيِّ ﷺ في الصلاةِ، حتى رَجَعْنَا مِن عندِ النَّجَاشِيِّ، فسَلَّمْنا عليه، فلم يَرُدَّ علينا، وقَالَ: «إنَّ في الصَّلاةِ شُغْلاً»(١).

= رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٤٥٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٤٨).

وأخرجه الشاشي (٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٩) و(٩٨٥٠) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٣) من طريق يزيد أبي خالد الدالاني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٥٤) من طريق محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن الأسود، به، نحوه. ومحمد بن أبان ـ وهو الجُعفي ـ ضعيف.

وقد سلف بنحوه بأسانيد صحيحة بالأرقام (٣٥٦٦) ـ وذكرنا هناك أطرافه ـ و(٣٥٧٠) و(٣٦٠٢).

وسيأتي من طريق جابر برقم (٤٠٧٢) و(٤٤١٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ظاهره الانقطاع، إبراهيم ـ وهو النخعي ـ لم يسمع من ابن مسعود، لكن روى المزي بإسناده إلى إبراهيم النخعي، قال: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد عن عبد الله. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران. =

٣٨٨٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيلٍ، حدثنا مُطَرِّفٌ، عن أبي الجَهْمِ، عن أبي الرَّضْرَاضِ

عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ، قال: كنتُ أُسلِّمُ على رسولِ الله ﷺ، في الصَّلاةِ، فيَرُدُّ عليَّ، فلما كانَ ذاتَ يَوْمٍ، سَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فوَجَدْتُ في نفسي، فلما فَرَغَ، قلتُ: يا رَسُولَ اللهِ، إنِّي إذا كُنْتُ سَلَّمْتُ[1] عليك في الصَّلاةِ رَدَدْتَ عليَّ؟ قال: فقال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يُحْدِثُ في أَمرِهِ[2] ما يَشاءُ»[3].

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٥٩٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٠) من طريق شعبة، عن الأعمش، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، وبنحوه سلف برقم (٣٥٧٥)، وسيأتي برقم (٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧).

(١) في (ظ١٤) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: إني كنت إذا سلمت.

(٢) في (ق) و(ظ١): من أمره.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسنادحسن في المتابعات، أبو الرضراض ـ وإن لم يرو عنه غير أبي الجهم ـ متابع، وقد اختلف فيه على مُطَرف، فقال ابن فضيل في هٰذه الرواية وأسباط في الرواية (٣٩٤٤): أبو الرضراض، وكذٰلك ذكره ابن سعد في «طبقاته» ٦/٢٠٣. وقال أبو كُدَينة ـ وهو يحيى بن المهلب ـ كمافي «التاريخ الكبير» ٣/٣٤٠: رضراض، وسماه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٢١: رضراض بن أسعد، وذكره الحافظ في «التعجيل» ص١٣٠ باسم رضراض، وقال: هو أبو رضراض، يأتي في «الكنى»، ثم لم يذكره في الكنى، وقد وهم فيه أبو كدينة، فقال: ـ كما في «التاريخ الكبير» ٣/٣٤٠، و«ثقات» ابن حبان ٦/٣٢١ ـ: رضراض، سمع قيس بن ثعلبة، والصواب أن رضراضاً هٰذا هو أحد بني قيس بن =

٣٨٨٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أَبي وَائِلٍ عن ابنِ مسعودٍ، قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ، أَيُؤاخَذُ أَحدُنا بما عَمِلَ في الجَاهِلِيَّةِ؟ قال: «مَنْ أَحْسَنَ في الإِسلامِ لم يُؤاخَذْ

ثعلبة، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢٣٦، ونقله عنه الحافظ في «لسان الميزان» ٤/٤٧٧، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» فقال: رضراض، عن ابن عباس، قال الأزدي: ليس بقوي. وقد قال المُعَلِّمي في حاشيته على «التاريخ الكبير»: يترجح أن اسمه رضراض، أو يجمع بين الروايتين بأنه رضراض أبو رضراض، فيكون مكنى بمثل اسمه، ومثله موجود.

وأبو الجهم ـ وهو سليمان بن الجهم ـ قال المِزي: روى عنه رَوحُ بنُ جَناح الدمشقي، وأخوه مروانُ بن جناح ـ إن كان محفوظاً ـ، ومُطَرِّف بن طريف، وأثنى عليه خيراً، وقال عليُّ ابنُ المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غيرُ مطرف. وأثبت سماعَ مطرف منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٥، وأحمد كما في «العلل» (٧٧٧)، ونقله ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١٠٤. وذكره في «الثقات» ابن حبان، والعجلي، وابن خلفون.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مطرف: هو ابن طريف الحارثي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٥، من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢٩) و(١٠٥٤٥) من طريقين، عن مطرف، به.

وسيأتي برقم (٣٩٤٤) و(٤١٤٥) و(٤٤١٧).

وأصلُ الحديث في «الصحيحين» بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً»، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، وتقدمت هٰذه الرواية بأطول مما هنا برقم (٣٥٧٥) بإسناد حسن.

بِما عَمِلَ في الجاهِلِيَّةِ، ومَنْ أَسَاءَ في الإِسلامِ، أُخِذَ بالأَوَّلِ والآخِرِ»[1].

٣٨٨٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا الثوريُّ، عن جابرٍ، عن أبي الضُّحَى، عن مسروقٍ

عن عبدِ الله، قال: ما نَسِيتُ فيما نَسِيتُ عن رسولِ الله ﷺ، أنه كان يُسَلِّمُ عن يمينِه: السَّلامُ عليكم ورَحْمَةُ اللهِ، حتى يُرَى بَياضُ خَدِّهِ، وعن يسارِه: السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ أيضاً[2].

٣٨٨٨ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، والثوريُّ، عن أبي[3] إسحاق،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٦٩٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢١١، وابن حبان (٣٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٥، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٣ وفي «الشعب» (٢٣)، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٩٦) وذكرنا هناك توجيهه.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجُعفي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٢٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٧) عن مَعْمر والثوري، عن حماد، عن أبي الضحى، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) قوله: «أبي» سقط من (م).

عن أبي الأحوص، عن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ... مثلَ حديث أبي الضُّحى[1].

٣٨٨٩ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن عبدِ الله بن عُثْمَانَ بن خُثَيْمٍ، عن القاسم بنِ عبدِ الرحمٰن

عن ابنِ مسعودٍ، أن النبيَّ ﷺ، قال: «كَيْفَ بِكَ يا عَبْدَ اللهِ، إذا كانَ عليكُم أُمَراءُ يُضَيِّعُونَ[2] السُّنَّةَ، ويُؤَخِّرونَ الصَّلاةَ عن مِيقَاتِها؟» قال: كيف تأْمُرُني يا رسولَ الله؟ قال: «تسأَلُني ابنَ أُمِّ عَبْدٍ، كيف تَفْعَلُ؟ لا طاعَةَ لِمَخْلُوقٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي -، فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومَعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن **عبدالله** السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣١٣٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣).

وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك أطرافه.

(٢) في (ظ١٤): يَضَعون.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عبد الرحمٰن - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من جده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. مَعمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٣٧٩٠).

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٣٧٨٦) بنحوه عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وقد سلفت الرواية بإسناد متصل - إن صح - برقم (٣٧٩٠).

وانظر (٣٦٠١).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء السادس من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

(مسند ابن مسعود) ويليه الجزء السابع وأولُه:

الحديث ٣٨٩٠ ـ حدثنا عفان بن مسلم من مسنده

تتمة مسند عبد الله بن مسعود

٣٨٩٠ - حدثنا عفَّانُ بنُ مسلم، حدثنا شُعْبَة، أخبرني الوليدُ بنُ العَيْزار بنِ حُرَيْث، قال: سمعتُ أبا عَمْرٍو الشيباني، قال:

حدثنا صاحبُ هٰذه الدَّارِ - وأشار إلى دارِ عبد الله، ولم يُسَمِّه -، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إلى الله؟ ١/٤١٠
قال: «الصَّلاةُ على وَقْتِها»، قال: قلتُ: ثم أيّ؟ قال: «ثم بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قال: قلتُ: ثم أي؟ قال: «ثمَّ الجِهادُ في سَبِيلِ اللهِ»، قال: فَحدَّثني بِهِنَّ، ولو استَزَدْتُه لَزَادَني[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٢)، والبخاري في «صحيحه» (٥٢٧) و(٥٩٧٠) و(٧٥٣٤)، وفي «الأدب المفرد» (١)، ومسلم (٨٥) (١٣٩)، والدارمي ١/٢٧٨، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٩٢، وأبو يعلى (٥٢٨٦)، وأبو عوانة ١/٦٣-٦٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٧، وابن حبان (١٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٥، وفي «الشعب» (٧٨٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٤)، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٦، والبخاري (٢٧٨٢) و(٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥) (١٣٧) و(١٣٨)، والترمذي (١٧٣)، وأبو عوانة ١/٦٤، وابن حبان (١٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٦) و(٩٨٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٦ =

. . . . . .

= و١٠/٤٠١، والبيهقي في «الشعب» (٤٢١٩)، من طرق عن الوليد بن العيزار، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (٨٥) (١٤٠)، وأبو عوانة ١/٦٤، وابن حبان (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٩) و(٩٨١٠) و(٩٨١١) و(٩٨١٢) و(٩٨١٣) و(٩٨١٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٠١، من طرق عن أبي عمرو الشيباني، به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٢٤٦، والحاكم ١/١٨٨-١٨٩، من طريق حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص المَديني، عن شعبة، به، بلفظ: «الصلاة في أول ميقاتها». قال الحاكم: قد روى هٰذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر هٰذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المديني، ووافقه الذهبي.

وبهٰذه اللفظة أخرجه ابن خزيمة (٣٢٧)، وابن حبان (١٤٧٥) و(١٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٨)، والحاكم ١/١٨٨ من طريق بُندار محمد بن بشار، والحاكم ١/١٨٨ أيضاً، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٤، والبغوي في «شرح السنة» ٢/١٧٧ من طريق الحسن بن مكرم البزار، كلاهما عن عثمان بن عمر، عن مالك بن مِغْوَل، عن الوليد بن العيزار، به.

قال ابن حبان: «الصلاة في أول وقتها» تفرد به عثمان بن عمر، وقال الحاكم: فقد صحت هٰذه اللفظة باتفاق الثقتين بندار والحسن بن مكرم على روايتهما عن عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مختصراً الدارقطني ١/٢٤٧ من طريق الحجاج، عن سليمان، عن أبي عمرو الشيباني، به.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٤٦-٢٤٧، والحاكم ١/١٨٩ من طريق محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبيد المكتب، عن أبي عمرو الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال الحاكم: الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني. قلنا: سيرد في «المسند» =

٣٨٩١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ أبا عُبَيْدَةَ

عن أبيه، قال: كَانَ النبيُّ ﷺ يُكْثِرُ أن يقولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي»، فلما نَزَلَتْ: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ

= ٥/٣٦٨ من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور (٢٣٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٢٠) من طريق يزيد بن معاوية، عن عبد الملك بن عمير، عن زر بن حُبيش، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه الشاشي (٨٩٧) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل، عن عون بن عبد الله بن عتبة، قال: سأل رجل عبد الله بن مسعود. وعون لم يدرك ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٥) من طريق عمرو بن جرير البَجَلي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٩٨١٩) من طريق أبي نعيم، عن أبي جَنَاب يحيى بن أبي حيّة الكلبي، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه مطولاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩٨٢١) من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني (٩٨٢٢) من طريق حسين بن علي الجُعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، به.

وسيأتي برقم (٣٩٧٣) و(٣٩٩٨) و(٤١٨٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٤٣) و(٤٢٨٥) و(٤٣١٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٠٢).

وعن أم فروة عند الترمذي (١٧٠) مختصراً. =

والفَتْحُ﴾، قال: «سبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ[1] اغْفِرْ لي، إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ»[2].

٣٨٩٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا عبد الملك بن عُمَيْر، عن خالد بن رِبْعي الأسدي

أنه سَمِعَ ابن مسعود، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إِنَّ صاحِبَكم خَلِيلُ اللهِ، عَزَّ وجَلَّ»[3].

٣٨٩٣ - حدثنا عفَّانُ، حدثنا جَرِيرُ بنُ حَازِمٍ، قال: سَمِعْتُ أبا إسحاق يحدث، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

حَجَجْنَا مع ابنِ مسعودٍ في خِلافَةِ عثمانَ، قال: فلما وَقَفْنا بعَرَفَةَ، قال: فلما غابتِ الشمسُ، قال ابنُ مسعود: لو أَنَّ أميرَ المؤمنينَ أَفاضَ الآن، كان قد أَصابَ، قال: فلا أَدْرِي كَلِمةُ ابنِ مسعودٍ كانتْ أَسرعَ، أَو إِفَاضَةُ عثمانَ، قال: فأَوْضَعَ الناسُ، ولم

= قال السندي: قوله: «الصلاة على وقتها»، أي: أداؤها في وقتها المستحب، وأحاديث أفضل الأعمال وردت مختلفة، وقد ذكر العلماء في توفيقها وجوهاً، من جملتها أن الاختلاف بالنظر إلى اختلاف أحوال المخاطبين، فمنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بعمل، ومنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بآخر.

(١) لفظ: «اللهم» ليس في (ظ١٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. وهو مكرر (٣٧١٩). عفان: هو ابن مسلم.

وسلف أيضاً برقم (٣٦٨٣)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٣) هو مكرر (٣٧٥١) سنداً ومتناً. وكتب فوقه في (ظ١٤): معاد.

يَزِدِ ابنُ مسعودٍ على العَنَق، حتى أَتينا جَمْعاً، فصَلَّى بنا ابنُ مسعودٍ المَغْرِبَ، ثم دعا بعَشَائِهِ، ثم تَعَشَّى، ثم قام فصَلَّى العِشَاءَ الآخرةَ، ثم رَقَدَ، حتى إذا طَلَعَ أَوَّلُ الفجرِ، قام فَصَلَّى الغَدَاةَ، قال: فقلتُ له: ما كنتَ تُصَلِّي الصلاةَ هٰذه الساعة! ـ قال: وكان يُسْفِر بالصَّلاة ـ، قال: إني رأَيتُ رسول الله ﷺ في هٰذا اليومِ، وهٰذا المكانِ، يُصَلِّي هٰذه الساعةَ(١).

٣٨٩٤ ـ حدثنا خلفُ بنُ الوليد، حدثنا خالد، عن عَطَاء بن السَّائبِ، عن شقيقِ بنِ سَلَمَة

عن عبد الله بن مسعود، قال: جَدَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ السَّمَرَ

---

(١) حديث صحيح، رجالُه ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، عبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابنُ قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٨٥٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١١ من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. قال ابن خزيمة في ترجمة الحديث: إن ثبت الخبرُ، فإني لا أقِفُ على سماع أبي إسحاق هٰذا الخبرَ من عبد الرحمٰن بن يزيد. وقال عَقِبَ الحديث: لم يرفع ابنُ مسعود قصةَ عشائهما بينهما، وإنما هٰذا من فعله، لا عن النبي ﷺ.

وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٣٧)، ورواه البخاري (١٦٨٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق بنحوه، كما سيأتي برقم (٣٩٦٩) و(٤٢٩٣).

قوله: «فأوضَعَ الناسُ»، أي: أسرعوا.

على العَنَق: بفتحتين، أي: المقارب إلى الوسط من السَّيْرِ. قاله السندي.

بعد العِشاءِ[1].

قال خالد: معنى جَدَبَ إلينا، يقول: عَابَهُ، ذَمَّهُ.

٣٨٩٥ ـ حدثنا عفان، وبَهْز، قالا: حدثنا شُعبة، قال: سعدُ بنُ إبراهيم أخبرني، قال: سمعتُ أبا عُبَيْدَةَ يحدث

عن أبيه، عن النبي ﷺ: كان في الركعتينِ الأَوَّلَتَيْنِ كأنه على الرَّضْفِ، قلتُ: حتى يقومَ؟ قال: حتى يقومَ[2].

٣٨٩٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، عن أبي الأحوصِ، قال:

كان عبدُ الله يقول: إنَّ الكذبَ لا يَصْلُحُ منه جِدٌّ ولا هَزْلٌ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، خالد ـ وهو ابنُ عبد الله الواسطي الطحان ـ سَمِعَ من عطاء بن السائب بعدَ الاختلاط، وبقيةُ رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو أبو الوليد العتكي الجوهري.

وسلف برقم (٣٦٠٣).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابنُ عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وبهزٌ: هو ابنُ أسد العمي، وشُعبة: هو ابن الحجاج، وسعدُ بن إبراهيم: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (٣٦٥٦).

وقوله: «الأولتين»، قال السندي: هٰكذا بالتاء المثناة من فوق في النسخ هاهنا، والذي في «الصحاح» و«القاموس» في تأنيث الأول لفظة الأُولى لا الأَوَّلة بالتاء. والله تعالى أعلم. قلنا: وقد أثبتها الشيخ أحمد شاكر: «الأوليين» على الجادة.

والرَّضْفُ: الحجارة المحماة على النار.

ـ وقال عفان مرةً: جد ـ ولا يَعِدُ الرجلُ صبيّاً، ثم لا يُنْجِزُ لهُ.

قال: وإن محمداً قال لنا: «لا يَزالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حتى يُكْتَبَ عندَ الله صِدِّيقاً، ولا يَزالُ الرَّجلُ يَكْذِبُ حتى يُكْتَبَ عندَ اللهِ كَذَّاباً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الأحوص ـ وهو عوفُ بن مالك بن نضلة الجشمي ـ من رجال مسلم، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه بقسميه الموقوفِ والمرفوعِ مطولاً أبو يعلى (٥٣٦٣) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) عن معمر، عن أبي إسحاق، به.

والمرفوع منه أخرجه مسلم (٢٦٠٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٦ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

والموقوفُ منه أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٩٦) عن أبيه، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) عن معمر، ووكيع أيضاً (٣٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٧٥) من طريق إسرائيل، والطبراني أيضاً (٨٥٢٦) من طريق أبي عوانة، أربعتُهم عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه وكيع أيضاً (٣٩٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة ٨/٥٩١، وهنَّاد في «الزهد» (١٣٦٩)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٥٩) و(١٧٤٦٠) عن الأعمش، عن إبراهيم ـ وهو النخعي ـ، عن عبدِ الله، وعن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر عبد الله بنِ سَخْبَرَةَ، عن عبد الله، قال: لا يَصْلُحُ الكَذِبُ في هَزْلٍ ولا جد.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» (٨٥٢٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر عبد الله بن سَخْبَرَة، عن عبد الله.

وأخرجه أيضاً وكيع في «الزهد» (٤٠١)، ومن طريقه هنَّاد في «الزهد» (١٣٦٩)، =

٣٨٩٧ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن أبان بنِ تَغْلِب، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، ذَكَرَ النبيَّ ﷺ، أنه كان يقولُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ»[1].

= والطبريُّ في «التفسير» (١٧٤٦١) من طريق الأعمش، وابن المبارك في «الزهد» (١٤٠٠)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٥٦) و(١٧٤٥٧) و(١٧٤٥٨) من طريق شعبة، كِلاهما عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله، وهٰذا إسناد منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأخرجه بقسميه مرفوعاً ابنُ ماجه (٤٦) من طريق موسى بن عقبة، والدارمي ٢/٢٩٩-٣٠٠، والحاكم ١/١٢٧ من طريق إدريس الأودي، كلاهما عن أبي إسحاق، به، جعلوه كله مرفوعاً. وموسى بن عقبة وإدريس الأودي لم يذكرا فيمن سمع من أبي إسحاق قبل التغير. قال الحاكم: هٰذا الحديثُ صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وإنما تواترت الرواياتُ بتوقيف أكثرِ هٰذه الكلمات، فإن صَحَّ سنده، فإنه صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد أخرجه موقوفاً بقسميه مطولاً عبدُ الرزاق (٢٠١٩٨) عن معمر، عن جعفر بن برقان، عن ابن مسعود. وهٰذا إسناد منقطع، جعفر بن برقان لم يدرك ابن مسعود.

والمرفوع منه سلف مطولاً برقم (٣٦٣٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لأن أبانَ بن تغلبَ ـ وإن كان ثقة من رجال مسلم ـ لا تُعلم روايته عن أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ هل كانت قبل التغير أو بعده، وقد خالفه شعبة فرواه عن أبي إسحاق موقوفاً، وهٰذا أصح، فإن شعبة سمع من أبي إسحاق قديماً، وانظر «العلل» ١/٢٩٣ لابن أبي حاتم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

علي بن عبد الله: هو المديني. وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي. =

٣٨٩٨ ـ حدثنا عثمانُ بن محمد بن أبي شيبة ـ قال عبدالله بن أحمد]: وسمعته أنا من عثمان ابن أبي شيبة ـ، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروقٍ

عن عبد الله، قال: بَيْنَما النبيُّ ﷺ في حَرْثٍ، مُتَوَكِّئاً على عَسِيبٍ، فقامَ إليه نَفَرٌ من اليهودِ، فسألوه عن الرُّوحِ؟ فسَكَتَ،

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦١/٥، وفي «الكبرى» (٣٧٣٢) من طريق أحمد بن عبدة البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/٢ من طريق المقدَّمي، ، والشاشي (٤٨٢) من طريق محمد بن الفضل عَارِم، ثلاثتهم عن حماد بنِ زيد، به. ونقل محققُ الشاشي عن البزار قوله: وهٰذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي إسحاق إلا من حديث أبان بن تغلب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٣/١/٤ عن أبي خالد، عن الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الله، موقوفاً.

وانظر (٣٥٤٩).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤)، سيرد (٤٤٥٧).

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (١٥٥٠)، سيرد ٣٢/٦ و١٠٠ و١٨١ و٢٣٠ و٢٣٤.

وثالث من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٤٠٤).

ورابع من حديث جابر عند مسلم (١٢١٨)، سيرد ٣٢٠/٣.

وخامس من حديث عمرو بن معدي كرب عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/٢-١٢٥.

وسادس من حديث المسور بن مخرمة موقوفاً على عمر عند ابن أبي شيبة ١٩٣/١/٤.

وسابع من حديث أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٦٢٤). =

ثم تلا هٰذه الآيةَ عليهم: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥][1].

٣٨٩٩ - حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك

عن ابن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الجَنَّةَ رجلٌ، فهو يَمْشِي مرَّةً، ويكْبُو مَرَّةً، وتَسْفَعُهُ النارُ مرةً، فإذا جَاوَزَهـا، الْتَفَتَ إليهـا، فقـال: تَبَـارَكَ الذي أَنْجَانِي منكِ، لقد أَعطاني الله شيئاً ما أَعطاهُ أَحداً من الأَوَّلِينَ والآخِرينَ، فتُرْفَعُ له شَجَـرَةٌ، فيقـولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِني من هٰذهِ الشَّجـرةِ، فَلأَسْتَظِلَّ بظِلِّها، فأَشْرَبَ من مَائِها، فيقولُ الله[2]: يا ابنَ آدمَ، فلَعَلِّي إذا أَعْطَيْتُكَها سَأَلْتَني غيرَها، فيقولُ: لا يا رَبِّ، ويُعَاهِدُهُ أَن لا يسأَلَهُ

= وثامن من حديث أنس عند أبي يعلى (٢٧٦٨) و(٣٥٦٣).

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. عبـدُ الله بنُ مُرة: هو الهمـداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٤) (٣٤)، والشاشي (٣٧٠)، وابنُ حبان (٩٧) من طرق عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

قال الـدارقـطني في «العلل» ٥/٢٥١-٢٥٢: يرويه عبدُ الله بنُ إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بنِ مُرة، عن مسروق، عن عبدِ الله. وخالفه وكيع، وعيسى بن يونس، وعلي بنُ مسهر، فرووه عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمة، عن عبدِ الله، وهو المشهور، ولعلَّهما صحيحان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يُتابع على هٰذا القولِ.

وقد سلف برقم (٣٦٨٨).

(٢) في (ق): فيقول الله له.

غيرَها، قال: ورَبُّه عزَّ وجَلَّ يَعْذِرُه، لأنه يَرَى ما لا صَبْرَ له عليه، فيُدْنِيهِ منهـا، فيستَظِلُّ بظِلِّها، ويَشْرَبُ من مائِها، ثم تُرْفَعُ[1] له شَجَرةٌ هِي أَحسَنُ من الأُولى، فيقولُ: أي رَبِّ، هٰذه فَلأَشْرَبَ من مائِها، وأَستَظِلَّ[2] بظِلِّها، لا أَسأَلُكَ غيرَها، فيقولُ: ابنَ آدمَ، أَلم تُعـاهِـدْني أَن لا تَسْـأَلَني غيرَها؟ فيقول: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُك منها تَسْـأَلُني[3] غيرَها؟ فيُعاهِدُه أَن[4] لا يسأَلَه غيرَها، وربُّه عزَّ وجلَّ يَعْذِرُه، لأَنَّه يَرَى مالاَ صَبْرَ له عليه، فيُدْنِيهِ منها، فيَسْتَظِلُّ بظِلِّها، ويَشْرَبُ من مائِها، ثم تُرْفَعُ له شَجَرَةٌ عندَ بابِ الجَنَّةِ، هي أَحسنُ من الأُولَـيَيْن[5]، فيقــولُ: أَيْ رَبِّ، أَدْنِنِي من هٰذهِ الشَّجــرةِ، فأَستَظِلَّ[6] بظِلِّها، وأَشرَبَ من مائِها، لا أَسأَلُكَ غيرَها. فيقولُ: يا ابنَ آدمَ، أَلَم تُعاهِدْني أَن لا تسأَلَني غيرَها؟ قال: بلَى، أَيْ رَبِّ هٰذه لا أَسأَلُكَ غيرَها، فيقولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ منها تسأَلُني غيرَها، فيُعَاهِدُه أَن لا يسأَلَه غيرَها، وربُّه يَعْذِرُهُ، لأَنَّه يَرَى مالاَ صَبْرَ له عليهِ، فيُدْنِيهِ منها، فإِذا أَدناهُ منها، سَمِعَ[7] أَصواتَ أَهلِ الجنَّةِ،

---

(١) في (س) و(ق) و(ظ١): فترفع.
(٢) في (س) و(ظ١٤): أو أستظل.
(٣) في (ظ١٤): أن تسألني.
(٤) في (ق): أنه.
(٥) في (ظ١٤): الأولتين.
(٦) في هامش (س): لأستظل.
(٧) في (ظ١٤): يسمع.

فيقولُ: أيْ ربِّ أَدْخِلْنِيها، فيقول: يا ابنَ آدمَ، ما يَصْرِيني مِنْكَ؟ أَيُرْضيكَ أن أُعطِيَكَ الدُّنيا، ومِثْلَها مَعَها؟ فيقول: أي رَبِّ، أَتَستَهْزِىءُ بي[1]، وأَنت رَبُّ العَالَمينَ؟» فضَحِكَ ابنُ مسعودٍ، فقال: أَلا تسألوني مِمَّ[2] أَضحَكُ؟ فقالوا: مِمَّ[2] تضحَكُ؟ فقال: هٰكذا ضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَلا تسألوني مِمَّ أَضحَكُ؟» فقالوا: مِمَّ تَضْحَكُ يا رسولَ الله؟ قال: مِنْ ضَحِكِ ربِّي[3] حينَ قال: أَتَسْتَهزِئُ مني وأَنت ربُّ العالَمينَ؟! فيقول: إني لا أَستَهْزِىءُ منكَ، ولٰكنِّي على ما أَشاءُ قَدِيرٌ[4]»[5].

٣٩٠٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبَة، عن سليمان الأَعمش، عن أَبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ»[6].

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤): مني.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): مما.

(٣) في (ظ١٤): رب العالمين.

(٤) في (س) و(ظ١٤): قادر.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقات رجالُ الشيخين غيرَ حماد ـ وهو ابنُ سلمة ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابنُ مسلم الصفار.

وأخرجه مسلم (١٨٧) (٣١٠)، والبيهقي في «البعث» (١٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٧١٤)، وشرحنا فيه قوله: «ما يضيرني»، وانظر (٣٥٩٥).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٣٩٠١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلَة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله بن مسعود، قال: كُنَّا يومَ بَدْرٍ كلُّ ثَلاثَةٍ على بَعِيرٍ، كان أبو لُبَابَةَ، وعليُّ بن أبي طالبٍ، زَمِيلَيْ رسولِ الله ﷺ، قال: وكانت عُقْبَةُ رسولِ الله ﷺ، قال: فقالا: نحنُ نمشي عنكَ، فقال: «ما أنتُما بأَقْوى مِنِّي، ولا أنا بأَغْنَى عن الأَجْرِ مِنكُما»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٦٠، وأبو عوانة ٤/٧٣، من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦) (١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٣٨)، وابن ماجه (٢٨٧٢)، والدارمي ٢/٢٤٨، وأبو يعلى (٥٣٤٢)، وأبو عوانة ٤/٧٣، والشاشي (٥٦٩) و(٥٧٠) و(٥٧١) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٨٦)، وابن حبان (٧٣٤١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٠، وفي «الشعب» (٤٣٥٣) و(٥٢٧٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٤٦٠، ومسلم (١٧٣٦) (١٣)، وأبو عَوانة ٤/٧٣ و٧٤ من طريقين عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٣٩٥٩) و(٤٢٠١) و(٤٢٠٢).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٣١٨٨)، ومسلم (١٧٣٥)، سيرد ٢/١٦.

وعن أنس عند البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧)، سيرد ٣/١٤٢.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٧٣٨)، سيرد ٣/٧.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفّان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٨٦)، من طريق =

٣٩٠٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سليمان الأَعمش أخبرني، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ قِسْمَةً[1]، فقال رجلٌ من القوم: إنَّ هٰذه لَقِسْمَةٌ ما يُرَادُ بها وَجْهُ الله، عزَّ وجَلَّ!! قال: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فحدَّثْتُه، قال: فغَضِبَ، حتى رأَيتُ الغضبَ في وَجْهِهِ، فقال: «يَرْحَمُ اللهُ موسى، قد أُوذِيَ بأَكْثَرَ مِن ذٰلك[2]، فصَبَرَ»[3].

= عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٧)، والبزار (١٧٥٩) «زوائد»، والشاشي (٦٣٩)، وابن حبان (٤٧٣٣)، والحاكم ٢/٩١ و٣/٢٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قال البزار: لا نعلم رواه عن عاصم، عن زر، عن عبد الله إلا حماد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: حماد بن سلمة احتج به مسلم في روايته عن ثابت، وعاصم روى له الشيخان متابعة، ولم يحتجا به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٦٨، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه لأبي يعلى، وليس هو على شرطه.

وسيأتي برقم (٣٩٦٥) و(٤٠٠٩) و(٤٠٢٩)، ويكرر برقم (٤٠١٠).

قوله: «وكانت عُقْبَةُ رسول الله ﷺ»، أي: نوبة نزوله أو مشيه.

(١) في هامش (س): قَسْماً.

(٢) في هامش (س): هٰذا. نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٣٩٠٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: زُبَيْد، ومنصور، وسليمان أخبروني، أنهم سمعوا أبا وائِل يُحدِّثُ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «سِبَابُ المُسلِمِ فُسُوقٌ، وقِتالُه كُفْرٌ». قال زُبيد: فقلتُ لأبي وائلٍ مرتينِ: أأنت سَمِعْتَه من عبدِ الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم[1].

= وأخرجه البخاري (٣٤٠٥) و(٦٣٣٦)، والشاشي (٥٤٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٦٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠، من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٧)، وابن ماجه (٦٩)، من طريق عفان، عن شعبة، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨)، والبخاري (٦٠٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٢، وأبو عوانة ١/ ٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٣٦٥، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٤)، وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠ و١٠/ ٢٠٩ من طرق عن شعبة، عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٢، وأبو عوانة ١/ ٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٣٦٥، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٥)، وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٤) من طرق عن شعبة، عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١٢، وابن ماجه =

٣٩٠٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: أبو إسحاق أخبرنا، قال: سمعتُ أبا الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ التُّقى، والهُدَى، والعَفَافَ، والغِنَى»[1].

٣٩٠٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا مسعود بن سعد[2]، حدثنا خُصَيف، عن أبي عُبَيْدَة

عن أبيه، قال: كَتَبَ رسول الله ﷺ في صَدَقَةِ البقـر: «إذا

= (٦٩) و(٣٩٣٩)، وأبو يعلى (٤٩٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢١٥ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٢٢، وأبو يعلى (٤٩٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٢٣ من طرق عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٦٤٧) من طريق شعبة، عن زبيد، به. وتخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٤)، والترمذي (٣٤٨٩)، وابن حبان (٩٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠٨)، من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٣٦٩٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: حدثنا ابن مسعود وابن سعد.

بَلَغَ البقرُ ثَلاثِينَ، فيها[1] تَبِيعٌ من البقرِ، جَذَعٌ أو جَذَعَةٌ، حتى تَبْلُغَ أربعينَ، فإذا بَلَغَتْ أربعينَ، ففيها بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ، فإذا كَثُرَتِ البقرُ، ففي كلِّ أَرْبَعينَ من البقرِ، بقرةٌ مُسِنَّةٌ»[2].

---

(١) في هامش (س): ففيها. نسخة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وخصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ، وبقية رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٦٢٢)، وابن ماجه (١٨٠٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٩، من طريق عبد السلام بن حرب، عن خصيف، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «في ثلاثين من البقر تبيع أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة»، قال الترمذي: هٰكذا رواه عبد السلام بن حرب، عن خصيف، وعبد السلام ثقة حافظ، وروى شريكٌ هٰذا الحديث عن خُصَيف، عن أبي عبيدة، عن أمه، عن عبد الله، وأبو عبيدة لم يسمع من عبد الله. قلنا: قد وقع في مطبوع الترمذي و«تحفة الأحوذي» ٣/٢٥٧: «عن أبيه»، بدل: «عن أمه»، ولم يفطن لهٰذا التحريف المباركفوري، فعلق عليها أنها من سوء حفظ شريك، وأنها زيادة منكرة، أو أن قوله: «عن عبد الله»، بدل من: «عن أبيه»، وقد جاءت على الصواب في «سنن البيهقي» ٤/٩٩، و«نصب الراية» ٢/٣٥٢، وتبقى زيادة: «عن أمه» من سوء حفظ شريك.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل من طريق مسروق، عنه عند عبد الرزاق (٦٨٤١)، والطيالسي (٥٦٧)، وأبي داود (١٥٧٨)، والترمذي (٦٢٣)، وصححه ابن حبان (٤٨٨٦)، والحاكم ١/٣٩٨، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢٤: وفي الحكم بصحته نظر، لأن مسروقاً لم يلق معاذاً، وإنما حسنه الترمذي لشواهده. قلنا: وفي قول الحافظ: إنه لم يلق معاذاً نظر، فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٧٥: وقد روي هٰذا الخبر عن معاذ بإسناد متصل صحيح ثابت، ذكره عبد =

. . . . . .

= الرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ.

وقال ابن حزم في «المحلى» ٦/١٦: وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، وهو بلا شك قد أدرك معاذاً، وشهد حكمه، وعمله المشهور المنتشر، فصار نقله لذلك ـ ولأنه عن عهد رسول الله ﷺ ـ نقلاً عن الكافة، عن معاذ بلا شك.

وله طرق أخرى عن معاذ، وستأتي في «المسند» ٥/٢٣٠ و٢٣٣ و٢٤٠ و٢٤٧.

وآخر من حديث علي عند أبي داود (١٥٧٢)، وإسناده ضعيف، لأنه من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، وروايته عنه إنما هي بعد تغيره، ثم إنه ـ أي زهير ـ قد شك في رفعه، وصححه ابن القطان ـ فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٣٥٣.

ورواه عبد الرزاق (٦٨٤٢) عن معمر، والثوري عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي موقوفاً. وهٰذا إسناد حسن، معمر والثوري سمعا من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ قديماً، وعاصم بن ضمرة مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، أي: حسن الحديث.

وثالث من حديث ابن عباس عند البزار (٨٩٢)، والدارقطني ٢/٩٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٩، قال ابن عباس: لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة، جذعاً أو جذعة، ومن كل أربعين بقرة بقرةً مسنة. وهو ضعيف، لأنه من طريق بقية عن المسعودي. قال البزار: إنما يرويه الحفاظ عن الحكم، عن طاووس مرسلاً، ولم يُتابع بقيةَ على هٰذا أحد. ورواه الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس، والحسن لا يحتج بحديثه إذا تفرد به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٧٣، ونقل قول البزار فيه.

قال ابن عبد البَرّ في «الاستذكار» ٩/١٥٧، ونقله عنه الحافظ في «التلخيص» =

٣٩٠٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الأَعمش، عن شقيق بن سَلَمة، قال:

خَطَبَنا عبدُ الله بنُ مسعود، فقال: لقد أَخَذْتُ من فِي رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورةً وزيدُ بن ثابتٍ غُلامٌ له ذُؤَابَتَانِ، يَلْعَبُ مع الغِلْمَانِ(١).

٣٩٠٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبَةُ، أَخبرني عبدُ الملك بنُ مَيْسَرة، قال: سمعتُ النَّزَّال بن سَبْرَة، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول: سمعتُ رجلاً قرأَ آيةً على غيرِ ما

= ٢/١٥٣: ولا خلاف بين العلماء أنَّ السُّنَّة في زكاة البقر على ما في حديث معاذٍ هٰذا، وأنه النصاب المُجْتَمَعُ عليه فيها.

قوله: «تَبيع»: ما دخل في الثانية، سُمّي تَبيعاً لأنه يتبع أمَّه.

والجَذَع من البقر: ما دخل في السنة الثانية، وقيل في الثالثة، قاله ابن الأثير.

مسنة: ما دخل في الثالثة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢) (١١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٣٤، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٧، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٥ و١٦، والطبراني في «الكبير» (٨٤٤٨) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٣٤ من طريق الحسن بن إسماعيل، وابن حبان (٧٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٧) من طريق إسحاق بن راهويه، كلاهما عن عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن هُبيرة بن يريم، عن عبد الله. وهٰذا إسناد حسن من أجل هبيرة.

وانظر (٣٥٩٩) و(٣٨٤٦) و(٣٩٢٩).

أقرأنيها رسولُ الله ﷺ، فأخَذْتُ بيدِه، حتى ذهبتُ[1] إلى رسول الله ﷺ، قال: «كِلاكُما[2] مُحْسِنٌ، لا تَخْتَلفوا» - أكبرُ علمي وإلا فَمِسْعَرٌ حدثني بها - «فإن مَنْ قَبْلَكم اخْتَلَفوا فيه، فَهَلَكُوا»[3]. ٤١٢/١

٣٩٠٨ - حدثنا بَهز، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني عبد الملك بن مَيْسَرَة، قال: سمعت النَّزَّال بن سَبْرَة يحدث

عن عبد الله، قال: سمعتُ رجلاً يقرأُ[4] آيةً على غيرِ ما أقرأني رسولُ الله ﷺ، فأخَذْتُ بيدِه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقال: «كِلاكُما قد أَحْسَنَ»[5]، قال: وغَضِبَ حتى عُرِفَ الغَضَبُ في وَجْهه. قال شعبةُ: أكبرُ ظنِّي أنه قال: «لا تَخْتَلِفُوا، فإنَّ مَنْ قَبْلَكم اخْتَلَفُوا فيه، فهَلَكُوا»[6].

٣٩٠٩ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ

---

(١) في (ص): ذهبت به.

(٢) في (س) و(ص) و(ظ١) و(م): كلاهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٣٧٢٤). وقول شعبة: «وأكبر علمي وإلا فمسعر حدثني بها»، يريد أن قوله في آخر الحديث: «فإن من قبلكم اختلفوا فهلكوا». يغلب على ظنه أنه سمعه من عبد الملك بن ميسرة، وإلا فقد سمعه من مسعر بن كدام، عن عبد الملك، وقد صرح بسماعه من مسعر، عن عبد الملك في الرواية المتقدمة برقم (٣٧٢٤).

(٤) في هامش (س): قرأ. نسخة.

(٥) في هامش (س): محسن.

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر ما قبله و(٣٧٢٤). بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

أبا الأحوصِ يقول:

كان عبد الله يقول، عن النبي ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً من أُمَّتي، لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ»[1].

٣٩١٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، حدثنا عاصم، عن زِرٍّ

أن رجلاً قال لابنِ مسعودٍ: كيف تَعرِفُ هٰذا الحرفَ: ماءٍ غَيْر يَاسِن أم آسِنٍ؟ فقال: كُلَّ القرآنِ قد قرأْتَ؟ قال: إنِّي لأَقْرَأُ المُفَصَّلَ أجمَعَ في ركعةٍ واحدةٍ، فقال: أَهَذَّ الشِّعْرِ لا أبا لَكَ؟! قد عَلِمْتُ قرائِنَ رسولِ الله ﷺ التي كان يَقْرُن قَرينتينِ، قَرينتينِ[2]؛ من أول المفصَّلِ. وكان أَوَّلَ مفصَّلِ ابن مسعودٍ: ﴿الرَّحْمَٰنُ﴾[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٧٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٠)، وأبو يعلى (٥٣٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤١، والشاشي (٧٢٥) و(٧٢٦)، والبغوي (٣٨٦٦) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٣٥٨٠).

(٢) «قرينتين»، الثانية ليست في (ص).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عفّان: هو ابن مسلم الصّفّار، وزِرّ: هو ابنُ حُبَيش. =

٣٩١١ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، أخبرنا عطاء بن السَّائب، عن ابن أُذُنَانِ

قال: أسلفتُ عَلْقَمَةَ أَلْفي دِرهمٍ، فلما خَرَجَ عطاؤُهُ، قلتُ له: اقضِني، قال: أَخِّرْنِي إلى قابلٍ، فأَبيتُ[1] عليه، فأَخذتُها، قال: فأَتَيْتُهُ بعدُ، قال: بَرَّحْتَ بي وقد مَنَعْتَنِي، فقلتُ: نعم، هو عَمَلُك، قال: وما شأْنِي؟ قلتُ:

إنـك حَدثتني عن ابن مسعـودٍ، أَن النبي ﷺ، قال: «إنَّ السَّلَفَ يَجْـرِي مَجْرَى شَطْرِ الصَّدَقَةِ». قال: نعم، فهو كذاك، قال: فخُذِ الآنَ[2].

= وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٦٠٧)، وسردنا هناك السور التي كان يقرن بينها رسول الله ﷺ، مع شرح الحديث.

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): فأتيت.

(٢) إسناده حسن، ابن أُذُنان ـ وهو بالذال المعجمة والنون، كما قيده صاحب «القاموس» وشارحه ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «التعجيل» ص٥٣٠-٥٣١: اسمه سليم بن أذنان (تصحف فيه إلى أدبان بالدال المهملة والموحدة)، ويقال: عبد الرحمٰن، وذكر الحافظ الروايات التي وقع اسمه فيها سليمان، وقال: فالراجح من هٰذا أن اسمه سليم، ومن سماه سليمان، فقد صحف، ثم سرد الروايات التي وقع اسمه فيها عبد الرحمٰن، ومنها رواية البزار، ثم قال: قد أخرجه أحمد عن عفان، لكن أبهمه، فقال: عن ابن أذنان، وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، فروايته قوية، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم ولقب، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه، ومن ثم أبهمه من أبهمه، ولا يبعد أن يقال: سليم بن أذنان غير عبد الرحمٰن بن أذنان، أو هما واحد، =

. . . . . .

= والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب [أ]و من أبي إسحاق، فأما سليم فليس من شرط هٰذا الكتاب، لأن ابن ماجه أخرجه، والله أعلم. قلنا: بل هو من شرط كتابه «التعجيل»، لأن ابن ماجه لم يخرج الحديث من طريقه، بل من طريق قيس بن رومي، قال: كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم، فليس هو من رواة ابن ماجه، ولذٰلك لم يترجم له في «التهذيب» وفروعه.

وبقية رجال الإسناد ثقات غير عطاء بن السائب فصدوق اختلط، وسمع حماد ـ وهو ابن سلمة ـ منه قبل اختلاطه، كما ذكر الحافظ، عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٩، من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٣، وفي «الشعب» (٣٥٦٠) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن سليمان بن يُسير، عن قيس بن رومي، عن سليم بن أذنان، به.

قلنا: سليمان بن يُسَير ضعيف، وقيس بن رومي مجهول.

وقال البيهقي في «الشعب»: كذا رُوي بهٰذا الإسناد مرفوعاً، ورواه الحكم وأبو إسحاق أنَّ سليم بن أذنان النخعي كان له على علقمة ألف درهم، فقال علقمة: قال عبد الله: لأن أقرض مرتين أحبُّ إليَّ من أن أتصدق به مرة. وقيل غير ذٰلك، والموقوف أصح.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٣٠) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو يعلى (٥٠٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢/١٠٨ (ترجمة سليمان بن يسير) من طريق عمر بن علي المُقَدَّمي، كلاهما عن سليمان بن يسير، عن قيس بن رومي، عن علقمة، عن عبد الله مرفوعاً، (دون ذكر ابن أذنان)، ولم يرد ذكر القصة إلا عند ابن ماجه، وورد ذكر سليمان بن أذنان عنده ضمن سياق القصة.

قال البوصيري في «الزوائد» (٨٥٣): هٰذا إسناد ضعيف، لأنَّ قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن يسير. . . متفق على تضعيفه.

٣٩١٢ - حدثنا عفان، حدثنا همَّام، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن ابن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «العَيْنانِ تَزْنِيانِ،

= قال البيهقي في «السنن»: وروي من وجه آخر عن ابن مسعود، مرفوعاً، ورفعه ضعيف.

قلنا: هو ما أخرجه الشاشي (٤٣٩)، وابن حبان (٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٠)، وابن عدي ١٤٧٦/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٧/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣/٥، وفي «الشعب» (٣٥٦٢)، من طريق معتمر بن سليمان، والخرائطي ص١٩-٢٠، وابن عدي ١٤٧٨/٤ من طريق أبي معشر البراء، كلاهما عن الفضيل أبي معاذ، عن أبي حَرِيز، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، مرفوعاً، ولفظه عند ابن حبان: «من أقرض الله مرتين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به».

قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن الحسين أبو حريز قاضي سجستان، وليس بالقوي. وقال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا أبو حريز، ولا عنه إلا فضيل.

قلنا: أبو حريز: قال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو داود: ليس حديثه بشيء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد. ووثقه ابن معين مرة، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: يعني حديثه حسن في المتابعات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢١/٤: عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم وأبي إسحاق، أن سليم بن أذنان كان له على علقمة ألف درهم، فقال علقمة: قال عبد الله: لأن أُقرض مرتين أحبُّ إليَّ من أن أتصدق مرة.

وأخرجه أيضاً مُعَلَّقاً عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليم بن أذنان، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قرض مرتين كإعطاء مرة. =

واليَدانِ تَزْنِيانِ، والرِّجلانِ تزنِيَانِ، والفَرْجُ[1] يَزْني»[2].

= قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٥٧-١٥٨ في هٰذا الحديث: يرويه قيس بن رومي - كوفي -، عن علقمة، عن عبد الله رفعه، ورواه سليم بن أذنان، عن علقمة، واختلف عنه، فرفعه عطاء بن السائب عنه، ووقفه غيره، والموقوف أصح، لا يعرف قيس بن رومي إلا في هٰذا.

(١) عبارة: «والفرج يزني» لم ترد في (ظ١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العوذي، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبَيح الهَمْداني، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٩٨، والشاشي (٣٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٩٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٥٥٠) «زوائد»، والشاشي (٣٧١) و(٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٣) من طريقين عن همام، به. قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا الإسناد إلا همام.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٥٦، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني، وجوّد إسناد الأخيرين.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٦: رواه أحمد بإسناد صحيح، والبزار وأبو يعلى.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٤٦: يرويه عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، واختلف عنه، فرواه همام عن عاصم مرفوعاً، ورواه أبو عوانة عن عاصم موقوفاً، وكذٰلك روي عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي الضحى، موقوفاً، والموقوف أصح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٥٧) وغيره، وسيرد في «المسند» ٢/٢٧٦.

قوله: «تزنيان»: يعني بالاشتغال بمقدمات الزنى.

٣٩١٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مسلم، حدثني الأَعمش، عن إبراهيم،، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجنة مَنْ[1] في قَلْبِه مِثْقالُ حَبَّةٍ من كِبْرٍ، ولا يَدْخُلُ النارَ مَنْ في قَلْبِه مِثْقالُ حبةٍ مِن خَرْدَلٍ من إيمانٍ»[2].

٣٩١٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أنبأنا عاصم بن بَهْدَلَة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

---

(١) في (س) و(ص) و(ق): «أحدٌ» بدل «مَنْ».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن مُسْلِم: هو القَسْمَلِي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعِيُّ، وعلقمةُ: هو ابنُ قيس النخعي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/٨٩، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢)، من طرق عن عبد العزيز بن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (٩١) (١٤٨)، وابن ماجه (٥٩) و(٤١٧٣)، وأبو يعلى (٥٠٦٥)، وابن حبّان (٢٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢) من طريقين عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٦) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وسيأتي برقم (٣٩٤٧) و(٤٣١٠). وانظر (٣٦٤٤).

والفقرة الأولى منه ستأتي من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٥٢٦).

والمراد بقوله: «لا يدخل النارَ مَنْ في قلبه حَبَّةُ خردلٍ من إيمانٍ»، أي: دخول تخليدٍ وتأبيد.

عن عبد الله بن مسعودٍ: أن رجلاً من أهل الصُّفَّة ماتَ، فوُجِدَ في بُرْدتِه ديناران، فقال النبيُّ ﷺ: «كَيَّتانِ»(١).

٣٩١٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرٍّ

عن ابن مسعودٍ، أنه قال في هٰذه الآية: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، قال رسولُ الله ﷺ: «رَأَيتُ جِبْريلَ عندَ سِدْرَةِ المُنْتَهَى، عليه سِتُّ مئةِ جَناحٍ، يَنْتَثِرُ من رِيشِهِ التَّهاوِيلُ: الدُّرُّ والياقُوتُ»(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات: رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وسلف بنحوه برقم (٣٨٤٣)، وسيأتي برقم (٣٩٩٤) و(٤٣٦٧). وسيرد تخريجه في الثاني منهما.

(٢) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٣٧٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٤٢) ـ وهو في «التفسير» (٥٦٢) ـ، وأبو يعلى (٤٩٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٣ و٢٠٤، والطبري ٢٧/٤٩ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن طهمان في «مشيخته» (١٢٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٣، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٤٧) و(٣٥٧) من طرق عن عاصم، به.

وانظر (٣٧٤٠).

٣٩١٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا سُهَيْلُ بن أبي صالح، وعبدُ الله بنُ عثمان بن خُثَيْمٍ، عن عَوْنِ بنِ عبد الله بن عُتْبة بن مسعود

عن ابن مسعودٍ، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ قال: اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ والأرض، عالِمَ الغَيْبِ والشَّهادةِ، إنِّي أَعْهَدُ إليكَ في هٰذه الحياةِ الدُّنيا، أني أشهدُ أن لا إلٰه إلا أنتَ، وَحْدَكَ لا شريكَ لك، وأن محمداً عَبْدُكَ ورسولُكَ، فإنك إن تَكِلْني إلى نَفْسِي، تُقَرِّبْني من الشَّرِّ، وتُباعِدْني من الخَيْر، وإني لا أَثِقُ إلا برَحْمَتِك، فاجْعَلْ لي عندَك عَهْداً، تُوَفِّينِيهِ يومَ القِيامَةِ، إنَّكَ لا تُخْلِفُ الميعادَ، إلا قال الله لملائكته يومَ القيامَةِ: إنَّ عَبْدِي قد عَهِدَ إليَّ عَهْداً، فَأَوْفُوه إيَّاه، فيُدْخِلُه الله الجَنَّةَ»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع من عبد الله بن مسعود.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود.

قال السندي: قوله: «إني أعهد»، في «القاموس»: العهد، توحيد الله تعالى، ومنه قوله: ﴿إلا من اتخذ عند الرحمٰن عهداً﴾، فيمكن أن يقال: المعنى هاهنا: إني أوحدك بالشهادتين، ملتجئاً إليك في حفظ ذٰلك لي وبقائه والإيفاء بجزائه عند الحاجة إليه. فإن قلت: ما وجه التوحيد بالشهادتين مع أن الشهادة بالرسالة لا دخل لها في التوحيد؟ قلت: المراد التوحيد على الوجه المأمور به، ولا يحصل ذٰلك إلا بالشهادتين.

فإنك إنْ تَكِلْني: تعليل للالتجاء إليه تعالى، أي: إن تكلني بقطع عونك عني، والتخلية بيني وبين نفسي. =

قال سُهَيْل: فأخبرتُ القاسم بن عبد الرحمٰن، أن عوناً أخبَرَ بكذا وكذا، فقال: ما في أهلِنا جاريةٌ إلا وهي تقولُ هٰذا في خِدْرِها.

٣٩١٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبة، أخبرني منصور، قال: سمعتُ خيْثَمة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا سَمَرَ إلا لأَحَدِ رجلينِ: لِمُصَلٍّ، أو مُسَافِرٍ»(١).

= فاجعل لي عندك عهداً، أي: فاكتب لي عندك توحيداً، واحفظه لي في خزائنك.

توفينيه، أي: جزاءه، والمقصود أن يكون توحيده مقبولاً عنده.

إلا قال الله: ليس الموضع موضع كلمة «إلا»، إلا بأن تجعل كلمة «من» في قوله: «من قال» استفهامية للإنكار، أي: ما يقول أحد، فصح الاستثناء، كما في قوله تعالى: ﴿من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه﴾ [البقرة: ٢٥٥]، والله تعالى أعلم.

خِدْرها، أي: سترها.

(١) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن خيثمة ـ وهو ابن عبد الرحمٰن بن أبي سبرة ـ لم يسمع من ابن مسعود.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٥)، والشاشي (٨٢٠)، و(٨٢١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٨٦ من طريق عمرو بن أبي قيس، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٣٦٠٣)، وسيأتي (٤٢٤٤) و(٤٤١٩).

وسلف بنحوه برقم (٣٦٨٦) و(٣٨٩٤).

٤١٣/١ ٣٩١٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، قال: سمعت الأسود يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يَقرأُ هٰذا الحرفَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ بالدَّالِ[1].

٣٩١٩ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن شقيقٍ

عن عبد الله، قال: كُنَّا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ الله ﷺ، يقول الرجلُ مِنَّا في صلاتِه: السَّلامُ على اللهِ، السَّلامُ على فلانٍ، يَخُصُّ، فقال لنا رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ هو السَّلامُ، فإذا قَعَدَ أَحَدُكُم في صَلاتِه، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ـ فإذا قُلْتُم ذٰلك، فقد سَلَّمْتُم على كلِّ عبدٍ في السَّماواتِ والأرضِ ـ أَشهَدُ أَنْ لا إلٰهَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٢)، والبخاري (٤٨٦٩) و(٤٨٧٠) و(٤٨٧٢)، وأبو داود (٣٩٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٥) ـ وهو في «التفسير» (٥٧٥) ـ، والشاشي (٤٣٣)، وابن حبان (٦٣٢٧)، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤١٦٣)، وانظر (٣٧٥٥).

قال الحافظ في «الفتح» ٦١٨/٨: قوله: أنه كان يقرأ: ﴿فهل من مدكر﴾، أي: بالدال المهملة، وسببُ ذكرِ ذٰلك أنَّ بعضَ السلف قرأها بالمعجمة.

إلا الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه، ثم يَتَخَيَّرُ[1] من الدُّعاء ما شاءَ ـ أَو ما أَحَبَّ ـ»[2].

٣٩٢٠ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زَائدة، حدثنا الأَعمش، عن شقيقٍ عن عبد الله، قال: كُنَّا إذا قَعَدْنا في الصلاةِ، قُلْنا: السَّلامُ على اللهِ، السَّلامُ علينا من ربِّنا، السَّلامُ على جِبْرِيلَ وميكَائِيلَ، السَّلامُ على فُلانٍ، السَّلامُ على فُلانٍ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله هو السَّلامُ، فإذا قَعَدْتُم في الصَّلاةِ، فقولوا: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ الله وبَرَكَاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِه الصَّالِحينَ ـ فإنَّهُ إذا قالَ ذٰلكَ، أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ في السَّماءِ والأَرضِ ـ أَشهدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله،

---

(١) في (س): ثم يتخير بعد من.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري ـ، فمن رجال البخاري. زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٧)، وأبو عوانة ٢/٢٣٠ من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٨)، ومسلم (٤٠٢) (٥٥) و(٥٦)، وأبو يعلى (٥١٣٥)، وابن خزيمة (٧٠٤)، وأبو عوانة ٢/٢٣٠، والدارقطني ١/٣٥٠، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٨، من طرق، عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، به.

وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه، ثم يَتَخَيَّرُ من الكلامِ ما شاءَ»[1].

قال سليمانُ: وحَدَّثَنيه أَيضاً إبراهيمُ، عن الأَسود، عن عبد الله . . . بمثله[2].

٣٩٢١ - حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيانُ، عن أَبي إسحاق، عن الأَسود، وأَبي الأَحوص، وأَبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، قال: كان النبيُّ ﷺ، يُعلِّمُنا التشهدَ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر ما قبله. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٠، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٦) من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو موصول بالإسناد الذي قبله. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩١، والبزار في «مسنده» ١/١٦٨/أ، والطبراني في «الكبير» (٩٩٣٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٢٧، من طريق حسين بن علي الجعفي، والطبراني أيضاً (٩٩٣١) من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله إلا زائدة، ولا عن زائدة إلا حسين بن علي الجعفي.

قلنا: قد رواه عن زائدة معاوية بن عمرو أيضاً عند الطبراني كما تقدم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٢٧: والأشبه بالصواب من ذٰلك حديث أبي وائل.

وقد سلف برقم (٣٦٢٢).

الصلاةِ: «التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليك أَيُّها النبيُّ ورَحْمةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إِلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورَسُولُه»(١).

---

(١) حديث صحيح، مؤمل: ـ وهو ابن إسماعيل البصري ـ، ثقة في سفيان ـ وهو الثوري ـ، وروى له البخاري تعليقاً، والترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، وأبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود، وإن لم يسمع من أبيه ـ متابع.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٩) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٩)، والنسائي ٢/٢٣٧، والدارقطني في «العلل» ٥/٣١٣، من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن الأشجعي، عن سفيان، به، وليس عندهم ذكر أبي الأحوص وأبي عبيدة.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود قد رُوي عنه من غير وجه، وهو أصحُّ حديث روي عن النبي ﷺ في التشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٩) أيضاً، وابن حبان (١٩٥٠) و(١٩٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٨) و(٩٩٠٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به، وليس عندهم ذكر أبي عبيدة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٥) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به، وليس عنده ذكر الأسود.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٩١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤٨، من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

وسلف برقم (٣٦٢٢)، وسيأتي برقم (٤٠١٧).

٣٩٢٢ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن عطاء ـ يعني ابن السائب ـ، عن أبي عبد الرحمٰن

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ داءً، إلا أَنْزَلَ له دَوَاءً، عَلِمَه مَنْ عَلِمَه، وجَهِلَه مَنْ جَهِلَه»(١).

٣٩٢٣ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وَائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجَنَّةُ أَقرَبُ إلى أَحَدِكُم من شِرَاكِ نَعْلِه، والنارُ مِثْلُ(٢) ذٰلك»(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن كان كثير الخطأ ـ ثقة في حديثه عن سفيان ـ وهو الثوري ـ وهو متابع بيحيى القطان في الرواية (٤٢٣٦)، وعطاء بن السائب ـ وإن كان قد اختلط ـ سمع منه سفيان الثوري قبلَ اختلاطه. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب بن رُبَيِّعَةَ، وهو صحيح السماع من ابن مسعود، كما فصَّلنا القول في الرواية رقم (٣٥٧٨).

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٣٨) خلا قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله» من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والشاشي (٧٥٢)، والحاكم ٤/٣٩٩ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣ عن وكيع، عن سفيان الثوري، به موقوفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٨٤، وقال: رواه ابن ماجه خلا قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله»، ورواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني ثقات.

وتقدم برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): والنار كذٰلك.

(٣) حديث صحيح، مؤمل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ ثقة في =

٣٩٢٤ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: انْشَقَّ القمرُ على عهدِ رسول الله ﷺ، حتى رأيتُ الجَبَلَ من بينِ فُرْجَتَي القمرِ(١).

٣٩٢٥ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا الثوري، عن عَلْقَمَة بن مَرْثَد، عن المغيرة بن عبد الله اليَشْكُري، عن المَعْرُور بن سُوَيْد

= سفيان ـ يعني الثوري ـ، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/٧ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦٧)، وسيأتي برقم (٤٢١٦).

(١) حديث صحيح، مؤمَّل ـ وهو ابنُ إسماعيل، وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق في روايته عن غير عكرمة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٥٧/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٢/١ من طريق مُخَوَّل بن إبراهيم النهدي والفريابي، والحاكم ٤٧١/٢ من طريق سعيد بن سابق، أربعتهم عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٠) عن يزيد بن عطاء، والطبري في «التفسير» ٨٥/٢٧ من طريق أسباط، كلاهما عن سماك، به. وعند الطيالسي: عن علقمة أو الأسود. هٰكذا على الشك، ولا يضر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٣).

عن عبد الله، قال: قالت أُمُّ حَبيبةَ: اللَّهُمَّ مَتِّعْني بِزَوجي رسولِ الله ﷺ، وبأَبي أَبي سفيانَ، وبأَخي معاوِيةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّك سأَلْتِ اللهَ لآجالٍ مَضْروبَةٍ، وأَرزاقٍ مَقْسُومةٍ، وآثارٍ مَبْلُوغةٍ، لا يُعَجَّلُ منها شيءٌ قبلَ حِلِّه، ولا يُؤَخَّرُ منها شيءٌ بعدَ حِلِّه، ولو سأَلتِ الله أن يُعافِيَكِ من عذابٍ في النَّارِ، وعَذابٍ في القَبْرِ، كان خَيْرَاً لَكِ».

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القِرَدَةُ والخنازيرُ، هي مِمَّا مُسِخَ[1]؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لم يَمْسَخِ الله قوماً أَو يُهْلِكْ قوماً، فيَجْعَلْ لهم نَسْلاً، ولا عاقِبةً[2]، وإِنَّ القِردةَ والخَنازِيرَ قد كانَتْ قبلَ ذٰلكَ[3].

٣٩٢٦ ـ حدثنا أَسود بن عامر، أَخبرنا إِسرائيل، قال: ذكرَ أَبو إِسحاق، عن أَبي عُبَيْدة

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): مما مسخ الله؟

(٢) في (ص): نسلاً وعاقبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، المغيرة بن عبد الله اليشكري، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣) (٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٦٢) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٧٥ من طريق سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٣٧٠٠).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَّ عليَّ الشَّيطانُ، فأَخَذْتُه، فخَنَقْتُه، حتى لأَجِد بَرْدَ لِسانِه في يَدِي، فقال: أَوْجَعْتَنِي، أَوْجَعْتَنِي»[1].

٣٩٢٧ ـ حدثنا أسود، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن الأسود[2]

عن عَلْقَمَةَ والأَسود: أنهما كانا مع ابن مسعودٍ، فحضرتِ ١/٤١٤

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الشاشي (٩٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٩، وفي «الدلائل» ٧/٩٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، وعندهما زيادة: «ولولا ما دعا سليمان لأصبح مناطاً إلى أسطوانة من أساطين المسجد، ينظر إليه ولدان أهل المدينة» وهٰذا لفظ البيهقي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٨، وقال: رواه أحمد، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٤٦١) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، سيرد ٢/٢٩٨.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٨٢ـ٨٣.

وعن عائشة عند النسائي في «التفسير» (٤٥٩).

وعن أبي الدرداء عند مسلم (٥٤٢).

وعن جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (١٩٢٥)، وسيرد ٥/١٠٤ و١٠٥.

(٢) تحرف في (ق) و(ظ١) إلى: أبي الأسود.

الصلاةُ، فتأَخَّرَ عَلْقَمَةُ والأَسودُ، فأَخذ ابنُ مسعودٍ بأَيديهما، فأَقام أَحدَهما عن يمينه، والآخر عن يَسارِه، ثم رَكَعا، فوَضَعا أَيديَهما على رُكَبِهمَا، وضَرَبَ أَيديَهما، ثم طَبَّق بين يديه وشَبَّك، وجعلهما بين فَخِذَيْه، وقال: رأيتُ النبيَّ ﷺ فَعَلَه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وابن الأسود: هو عبد الرحمٰن، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦) و(٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤٩ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٤-١٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٩، وابن حبان (١٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٣ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، به.

وسلف الكلام عن التطبيق ونسخه برقم (٣٥٨٨)، وسيرد برقم (٣٩٧٤)، وفيه التصريح بنسخه.

وموقف الاثنين عن يمين الإمام وعن يساره منسوخ أيضاً، وإنما يقفان خلفه، وانظر «نصب الراية» ١/٣٩٩.

وقد نقل المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٥٨٤) عن أبي عمر بن عبد البر قوله: هٰذا الحديث لا يصح رفعه، والصحيح فيه عندهم التوقيف على ابن مسعود أنه كذٰلك صلى بعلقمة والأسود. قال المنذري: وهٰذا الذي أشار إليه أبو عمر قد أخرجه مسلم في «صحيحه» أن ابن مسعود صلى بعلقمة والأسود، وهو موقوف. قلنا: هٰذا وهم من ابن عبد البر تابعه عليه المنذري، فإن الحديث الذي أشار إليه المنذري في صحيح مسلم، جاء في آخره: هٰكذا فعل رسول الله ﷺ. وهٰذا صريح في رفعه.

وقال المنذري أيضاً: وقال بعضهم: حديث ابن مسعود منسوخ، لأنه إنما تعلم هٰذه الصلاة من النبي ﷺ وهو بمكة، وفيها التطبيق وأحكام أخر هي الآن متروكة،

٣٩٢٨ ـ حدثنا حُسينٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس. . . فذكره[١].

٣٩٢٩ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن خُمَيْر بن مالكٍ، قال:

أُمِرَ بالمصاحِفِ أن تُغَيَّرَ، قال: قال ابن مسعودٍ: من استطاع مِنكُم أن يَغُلَّ مُصْحَفَه فَلْيَغُلَّه، فإنَّه مَنْ غَلَّ شيئاً جاءَ به يومَ القيامةِ، قال: ثم قال: قرأتُ من فَمِ رسولِ الله ﷺ سبعينَ سورةً، أفأتركُ ما أخذتُ من فِي رسول الله ﷺ؟[٢].

= وهٰذا الحكم من جملتها، فلما قدم النبي ﷺ [المدينة] تركه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو ـ وإن كان منقطعاً من طريق أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ، عن علقمة، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص١٢١ ـ متَّصلٌ من طريقه عن الأسود بن يزيد النخعي، فهو صحيح السماع منه. وتقدم في الإسناد الذي قبله من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه الأسود وعلقمة. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق.

وسلف برقم (٣٩٢٧).

(٢) إسناده ضعيف، خمير بن مالك، انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وتقدم الكلام عنه في الرواية (٣٦٩٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٥، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٤) من طريقين عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به. وابن رجاء تحرف في مطبوع «المصاحف» إلى ابن أبي رجاء. =

. . . . . .

= وأخـرجـه ابنُ أبي داود أيضـاً ص١٥ و١٦ من طرق عن أبي شهـاب، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، قال: قرأ: ﴿ومن يَغْلُلْ يأت بما غلَّ يوم القيامة﴾ [آل عمران: ١٦١] غُلوا مصاحفكم، فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد، ولقد قرأت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين ولزيد ذؤابتان يلعب بين الصبيان.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٢) (١١٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٦، من طريقين عن عبـدة بن سليمـان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبـد الله أنـه قال: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾، ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فلقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لرحلت إليه.

وأخـرجـه مطولاً الحـاكم ٢/٢٢٨ من طريق عمـر بن قيس، عن أبي ميسرة عمـرو بن شرحبيل، عن ابن مسعـود، وقـال: هٰذا حديث صحيح الإسنـاد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخـرجـه مختصـراً ابنُ أبي داود في «المصـاحف»، ص١٥ عن هارون بن إسحاق، عن وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٩٧)، وبإسناد صحيح (٣٩٠٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٩: وكأنَّ مرادَ ابنِ مسعود بغَلِّ المصاحف كَتْمُها وإخفاؤُها لئلا تُخرج فَتُعدم، وكأنَّ ابنَ مسعود رأى خلافَ ما رأىٰ عثمانُ ومن وافقه في الاقتصار على قراءةٍ واحدةٍ وإلغاءِ ما عدا ذٰلك، أو كان لا يُنْكِرُ الاقتصار لما في عدمه من الاختلاف، بل كان يُريد أن تكون قراءتُه هي التي يُعَوَّلُ عليها دون غيرها لما له من المَزِيَّةِ في ذٰلك مما ليس لغيره، كما يؤخذ ذٰلك من ظاهر كلامه، فلما فاته ذٰلك ورأى أن الاقتصار على قراءة زيد ترجيح بغير مرجح عنده، اختار استمرار القراءة على ما كانت عليه، على أن ابن أبي داود ترجم: باب رضى ابن مسعود =

٣٩٣٠ ـ حدثنا أسود، قال [١]: وأخبرنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صِلَة

عن ابن مسعودٍ، قال: جاء العَاقِبُ والسِّيدُ صاحِبا نَجْرانَ، قال: وأَرَادَا أن يُلاعِنا رسولَ الله ﷺ، قال: فقال أحدُهما لصاحبه: لا تُلاعِنْهُ، فوالله لَئِنْ كان نبيّاً فَلَعَنَّا، ـ قال خلف: فلاَعَنَّا ـ لا نُفْلِحُ نحن ولا عَقِبُنا أبداً، قال: فأَتَيَاهُ، فقالا: لا نُلاعِنُك، ولٰكنَّا نُعْطِيكَ ما سألتَ، فابعَثْ معنا رجلاً أميناً[٢]، فقال النبيُّ ﷺ: «لأَبْعَثَنَّ رجلاً أميناً[٣] حَقَّ أمينٍ، حَقَّ أمينٍ»، قال: فاستَشْرَفَ لها أصحابُ محمدٍ، قال: فقال: «قُمْ يا أبا عُبَيْدَة بنَ الجَرَّاحِ»، قال: فلما قَفَّى،

= بعد ذٰلك بما صنع عثمان، لكن لم يورد ما يصرح بمطابقة ما ترجم به.

وقوله: «أمر بالمصاحف أن تُغَيَّرَ». قلنا: يعني بها المصاحف عن غير المصحف الذي جمعه أبو بكر رضي الله عنه، ووقع فيها ما يخشى منه الاختلاف مما حدا بأمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه أن يأمر بنسخ جملة من المصاحف عن النسخة الأم، وإرسالها إلى الأمصار لتعتمد، وإحراق ما عداها حسماً للخلاف المتوقع.

وقال الشيخ أحمد شاكر: وكان هٰذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضي الله عنه بجمع الناس على المصحف الإمام خشية اختلافهم، فغضب ابنُ مسعود، وهٰذا رأيُه، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأ شديداً في تأويل الآية على ما أوَّل، فإن الغلول هو الخيانة، والآية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اختلس من المغانم.

(١) القائل هنا هو الإمام أحمد، وأراد أن يذكر أن له في رواية هٰذا الحديث شيخين.

(٢) في (ظ١٤): رجل أمين. وكتب فوقها: صح.

(٣) في (ظ١٤) و(س): رجل أمين.

قال: «هٰذا أَمينُ هٰذهِ الأُمَّةِ»[1].

---

(١) إسناده من طريق أسود صحيح على شرط الشيخين، وخلف بن الوليد ـ وهو أبو الوليد العتكي ـ: ثقة أيضاً، وحديثه في مسند الإمام أحمد، أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وصلة: هو ابن زُفَر العبسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٩٦)، وابن ماجه (١٣٦)، والحاكم ٣/٢٦٧ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج هٰذا الحديث مختصراً في «الصحيحين» من حديث الثوري وشعبة عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، وقد خالفهما إسرائيل، فقال: عن صلة بن زفر، عن عبد الله، وساق الحديث أتم مما عند الثوري وشعبة، فأخرجته، لأنه على شرطهما صحيح، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل رواه إسرائيل بهٰذا الإسناد أيضاً، عن حذيفة بدل ابن مسعود، كما هو عند البخاري (٤٣٨٠)، ولفظه مثل لفظ حديث ابن مسعود، فيكون إسرائيل قد رواه بإسناد واحد من حديث ابن مسعود، ومن حديث حذيفة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/١١٤: ويشبه أن يكون الصحيحُ حديث ابن مسعود. فتعقبه الحافظ في «الفتح» ٨/٩٢ بقوله: وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق، فقال: عن حذيفة، كما في الباب أيضاً (يعني عند البخاري برقم ٤٣٨١)، وكأن البخاري فهم ذٰلك، فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً، والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة.

قلنا: سيرد من حديث حذيفة مختصراً في «المسند» ٥/٣٨٥.

ولقوله: «هٰذا أمين هٰذه الأمة» شاهد من حديث أنس عند البخاري (٣٧٤٤) و(٤٣٨٢)، ومسلم (٢٤١٩)، سيرد ٣/١٣٣ و١٨٩ و٢٤٥.

وآخر بنحوه من حديث عمر، سلف برقم (١٠٨) مطولاً.

وثالث من حديث خالد بن الوليد، سيرد ٤/٩٠. =

٣٩٣١ ـ حدثنا أسود بن عامر، وأبو أحمد، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نامَ ـ قال أبو أحمد: إذا أوى إلى فِرَاشِهِ ـ وَضَعَ يدَه اليمنى تحتَ خدِّهِ ـ قال أبو أحمد: الأيمن ـ ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبادَكَ»(١).

= ورابع من حديث أبي بكر الصديق عند الحاكم ٣/٢٦٧ـ٢٦٨، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بأنه منقطع.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٩٤: أما السيد، فكان اسمه الأيهم، ويقال: شرحبيل، وكان صاحبَ رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذٰلك، وأما العاقب، فاسمه عبد المسيح، وكان صاحبَ مشورتهم، قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أُبَاهِلْكم، فانصرفوا على ذٰلك.

وأرادا أن يُلاعنا: هٰذه الملاعنة: هي المباهلة المذكورة في قوله تعالى: ﴿فمن حاجَّك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءَنا وأبناءَكم، ونساءَنا ونساءَكم...﴾ [آل عمران: ٦١].

ما سألت: أي: من الجزية. قاله السندي. قال الحافظ في «الفتح»: وذكر ابن سعد أن السيد والعاقب رجعا بعد ذٰلك فأسلما.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وسلف برقم (٣٧٤٢).

٣٩٣٢ ـ حدثناه وكيع . . . بمعناه[١].

٣٩٣٣ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن محمد بنِ عبد الله بن مالك، عن سَهْل بن سعد الأنصاري

عن عبد الله بن مسعودٍ، أن رسول الله ﷺ كان يُسَلِّمُ في صَلاتِه عن يَمينِه وعَن يَسارِه، حتى يُرَى بياضُ خَدَّيْهِ[٢].

٣٩٣٤ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فِطْر، عن سَلَمة بن كُهيل، عن زيد بن وهب الجُهَنيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول وهو الصادقُ المَصْدُوقُ[٣]: «يُجْمَعُ خَلْقُ أَحدِكُم في بَطْنِ أُمِّهِ أربعينَ ليلةً، ثم يكونُ عَلَقَةً مثلَ ذٰلك، ثم يكونُ مُضْغَةً مثلَ ذٰلك، ثم يَبْعَثُ الله عزَّ وجَلَّ إليه مَلَكاً من الملائِكَةِ، فيقول: اكتُبْ عَمَلَه وأَجَلَه ورِزْقَه، واكتُبْه شَقيّاً أو سَعِيداً»، ثم قال: والذي نَفْسُ عبدِالله بيدِهِ، إن الرجلَ لَيَعْمَلُ

---

(١) هو مكرر سابقه. وكيع: هو ابن الجراح.
وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٣٧٤٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، ومحمد بن عبد الله بن مالك ـ وهو الداري المدني ـ روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٦١، وهو من رجال «تعجيل المنفعة».
وسلف مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٣) في هوامش النسخ: المصدق.

بعمـلِ أهـلِ الجنةِ، حتى ما يكونَ بينَهُ وبينَ الجنةِ غيرُ ذِراعٍ، ثم يُدرِكُه الشَّقَاءُ، فيعمل بعملِ أهلِ النارِ، فيموتُ، فيَدخُلُ النارَ، ثم قال: والذي نفسُ عبدِالله بيدِه، إنَّ الرجل لَيَعْمَلُ بعملِ أهلِ[1] النارِ، حتى ما يكونَ بينَهُ وبينَ النارِ غيرُ ذِراعٍ، ثم تُدْرِكُه السعادةُ، فيَعْمَلُ بعملِ أهلِ الجنةِ، فيموتُ، فيَدْخُلُ[2] الجنةَ[3].

٣٩٣٥ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا سيف، قال: سمعتُ مجاهداً يقول: حدثني عبدُ الله بنُ سَخْبَرَة أبو معمر، قال:

سمعتُ ابن مسعودٍ يقول: عَلَّمَني رسولُ الله ﷺ التشهدَ ـ كفِّي

---

(١) لفظ: «أهل» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): فيدخله.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر ـ وهو ابن خليفة ـ فقد روى له أصحاب السنن وحديثه عند البخاري متابعة، ووثقه أحمد وابن القطان والدارقطني وابن معين وابن سعد، والعجلي والنسائي وآخرون.

وأخرجه مختصراً النسائي في «التفسير» (٢٦٦) من طريق يزيد بن هارون، عن فطر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٤) من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، به.

وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد تولى شرح هٰذا الحديث الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»، وجمع بينه وبين حديث حذيفة بن أسيد المخرّج في «صحيح مسلم» بما ينبغي الرجوع إليه، والنظر فيه.

بين كَفَّيْهِ ـ كما يُعَلِّمُني السورةَ من القرآنِ، قال: «التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلا الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسولُه» وهو بينَ ظَهْرَانَيْنَا، فلما قُبِضَ قلنا: السلامُ على النبي[1].

٣٩٣٦ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو عُمَيْس، قال: سمعتُ علي بن الأقمر يذكر عن أبي الأحوص

عن عبد الله، أنه قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى الله غداً مُسْلِماً، فلْيُحَافِظْ على هٰؤلاءِ الصَّلواتِ حيثُ يُنَادَى بهنَّ، فإنَّ الله شَرَعَ لِنبيِّكم سُنَنَ الهُدَى، وإنَّهن من سُنَن الهُدَى، ولو أنكم صَلَّيتُم في بُيوتِكُم، كما يُصَلِّي هٰذا المتخلفُ في بيتِه، لتركتُم سُنَّةَ نَبيِّكُم، ولو أنكم تركتُم ١/٤١٥

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسيف: هو ابن سليمان، ويقال: ابن أبي سليمان المخزومي المكي، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٢، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٦٥)، وفي «تاريخه» ٥/٩٨، ومسلم (٤٠٢) (٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤١، وأبو يعلى (٥٣٤٧)، وأبو عوانة ٢/٢٢٨-٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٨ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٢٢).

قوله: قلنا: السلام على النبي: قال السندي: ظاهرُه أن الخطاب كان مخصوصاً بحياته، وأن الناس تركوه بعد وفاته، لكن العمل اليوم على خلافه، فكأنه تركه بعض الناس، واشتهر العملُ بخلاف قولهم. والله تعالى أعلم.

سُنَّةَ نَبِيِّكُم لَضَلَلْتُمْ. وما مِن رجلٍ يَتَطَهَّرُ، فيُحْسِنُ الطُّهورَ، ثم يَعْمِدُ إلى مسجدٍ من هٰذه المساجدِ، إلا كتبَ اللهُ لهُ بِكُلِّ خُطوةٍ يَخْطُوها حَسنةً، ويَرْفَعُهُ بها درجةً، ويحُطُّ عنه بها[1] سَيِّئةً، ولو رأَيْتُنا، وما يَتَخَلَّفُ عنها إلا مُنافِقٌ معلومُ النِّفاقِ، ولقد كان الرجلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بين الرجلينِ، حتى يُقَامَ في الصَّفِّ[2].

---

(١) لفظ: «بها» لم يرد في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو عميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي.

وأخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧)، وأبو عوانة ٢/٧، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٥٨ـ٥٩ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً مسلم (٦٥٤) (٢٥٦)، وأبو يعلى (٥٠٠٣) و(٥٠٢٣)، وأبو عوانة ٢/٧، وابن حبان (٢١٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٨) و(٨٦٠٩) من طريقين عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٨٦١٠) من طريق عمارة بن عمير، ومطولاً (٨٦٠٧) من طريق أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن أبي الأحوص، به.

وتقدم مطولاً برقم (٣٦٢٣)، وورد فيه قوله: ما من رجل يتطهر... إلى قوله: ويحط عنه بها خطيئة، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

قوله: «ولو رأيتنا»، قال السندي: كلمة «لو» شرطية، والجواب مقدر، أي: لرأيت أمراً عجيباً، أو للتمني، فلا تحتاج إلى جواب، وجملة: «وما يتخلف عنها إلا منافق»: حال، أي: والحال أنه ما يتخلف منا عن الجماعة إلا منافق.

يُهادى: على بناء المفعول، أي: يُساق بين الرجلين معتمداً عليهما من الضعف.

٣٩٣٧ ـ حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شُعْبَة، عن سليمان الأعمش، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: صَلَّيتُ ليلةً مع رسولِ الله ﷺ، فلم يَزَلْ قائماً، حتَّى هَمَمْتُ بأَمْرِ سَوْءٍ، قُلنا: وما هَمَمْتَ به؟! قال: هَمَمْتُ أن أقعدَ، وأَدَعَ النبي ﷺ(١).

قال سليمان: وحدثنا محمد بن طلحة... مثله(٢).

٣٩٣٨ ـ حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدَّثنا سعيد ـ يعني ابن عبد الرحمٰن الجُمَحيّ ـ، عن موسى بن عُقْبة، عن الأَوْدِيّ(٣)

عن ابن مسعودٍ، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «حُرِّمَ على النارِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه البخاري (١١٣٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٢)، والشاشي (٥٨١)، من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٩: ذكر الدارقطني أن سليمان بن حرب تفرد برواية هٰذا الحديث عن شعبة، حكاه عنه البرقاني، وهو من الأفراد المقيدة، فإن مسلماً أخرج هٰذا الحديث من طريق أخرى عن الأعمش.

وسلف برقم (٣٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه. محمد بن طلحة ـ وهو ابن مصرف اليامي ـ، قال الذهبي في «الميزان»: صدوق مشهور، محتج به في «الصحيحين».

(٣) في هامش (س) و(ظ١): الأودي: هو عبد الله بن عمرو.

كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قريبٍ من الناسِ»[1].

---

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، الأودي ـ وهو عبد الله بن عمرو ـ لم يرو عنه غير موسى بن عقبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي: ثقة، وثَّقه أحمد وابن معين والنسائي وابن نمير والعجلي والحاكم وموسى بن هارون، وقال أبو حاتم: صالح، وانفرد يعقوب بن سفيان بتضعيفه، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة. موسى بن عقبة: هو صاحب المغازي.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٨)، وأبو يعلى (٥٠٥٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١١ و٢٣، وابن حبان (٤٦٩) و(٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٥)، من طريق هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: وأخبرني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن رجل من بني عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني مسعود.

وللحديث شواهد يتقوى بها:

منها: عن معيقيب عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٣٢)، و«الأوسط» (١٦٦) مجمع البحرين، ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٥، وقال: وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند الخرائطي ص٢٣، والطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/٧٥، وقال: وفيه من لا يعرف.

وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي ٤/٧٥، وقال: وفيه الحارث بن عبيدة، وهو ضعيف.

وسيرد في «المسند» ٤/١٢٦ من حديث العرباض بن سارية خبر مطول، وفيه: «.... فإنما المؤمن كالجمل الأَنِفِ حيثما انقيد انقاد».

قوله: كل هيِّن: يريد حسن الأخلاق، حميد الخصال، مقبولاً عند الناس، =

٣٩٣٩ - حدثنا موسى بن داود، أخبرنا زهير، عن أبي الحارث يحيى التَّيمي، عن أبي ماجد الحنفي

عن عبد الله، قال: سألْنا نَبيَّنا ﷺ عن السَّيْر بالجنازةِ؟ فقال: «السَّيْرُ ما دُونَ الخَبَب، فإنْ يَكُ خيرٌ[1]، تَعَجَّلَ، أو تُعَجَّلْ[2] إليه، وإنْ يَكُ سوى ذٰلك، فبُعْداً لأهلِ النارِ، الجِنازَةُ مَتْبُوعَةٌ ولا تَتْبَعُ، ليس مِنها مَنْ تَقدَّمها»[3].

٣٩٤٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني عون بن عبد الله، قال:

قال عبد الله: إذا حُدِّثْتُم عن رسولِ الله ﷺ حديثاً، فظُنُّوا برسولِ الله ﷺ الذي هو أَهْياه وأَهْدَاهُ واتْقَاهُ[4].

٣٩٤١ - حدثنا روح، ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، قال روح: حدثنا الحَكَمُ، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

أنَّه حَجَّ مع عبد الله، فرمى الجَمْرَةَ الكبرى بسبع حَصَياتٍ،

= محبوباً لديهم كذٰلك. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (ص) و(ق): خيراً.

(٢) يعني أن الفاعل يعود على الخير أو على الجنازة، وقد جُوِّد ضبطهما في الرواية (٣٧٣٤)، ولم يُمَيِّز ضبطهما في هذا الموضع.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وتقدم الكلام فيه وفي يحيى التيمي - وهو ابن عبدالله بن الحارث الجابر - برقم (٣٥٨٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. موسى بن داود: هو الضبي، وزهير: هو ابن معاوية.

وسلف من طريق زهير أيضاً برقم (٧٤٣٤). وانظر (٣٥٨٥).

(٤) هو مكرر (٣٦٤٥) سنداً ومتناً.

وجعل البيتَ عن يسارِه، ومِنى عن يمينِه، وقال: هٰذا مَقَامُ الَّذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البقرةِ[1].

٣٩٤٢ ـ حدثنا روح، حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

أَن عبدالله بن مسعود[2] اسْتَبْطَنَ الوادي، واعترضَ الجِمَار اعتراضاً، وجعل الجبلَ فوق ظهره، ثم رمى، وقال: هٰذا مقامُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البقرةِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه الطيالسي (٣١٩)، والبخاري (١٧٤٨) و(١٧٤٩)، ومسلم (١٢٩٦) (٣٠٨)، وأبو داود (١٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٧٧)، وفي «المجتبى» ٥/٢٧٣، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٧٥)، وابن خُزيمة (٢٨٨٠)، والشاشي (٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٠٩) من طريق أحمد بن محمد بن الأصفر البغدادي، عن أحمد بن حميد الكوفي، عن القاسم بن معن بن ثعلبة، عن الحكم بن عتيبة، به، نحوه، قال الطبراني: تفرد به ابن الأصفر.

وسيكرر برقم (٤١٥٠)، وسلف برقم (٣٥٤٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن يزيد.

(٣) حديث صحيح، حماد الراوي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان الأشعري، روى له مسلم مقروناً، ووثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وقال: كان أفقه أصحاب إبراهيم، وقال شعبة: كان صدوق اللسان، وقال أبو حاتم: صدوق لا يحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش، وقال أحمد: مقارب ما روى عنه القدماء سفيان وشعبة، ولكن حماد ـ يعني ابن سلمة ـ عنده عنه تخليط كثير، =

٣٩٤٣ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا زائِدةُ، حدثنا عاصم، عن زِرٍّ

عن عبد الله، قال: لَحِقَ بالنبي ﷺ عبدٌ أسودٌ، فمات، فأُتِيَ به النبيَّ ﷺ، فقال: «انظُرُوا هل تَرَكَ شيئاً؟» قالوا: تَرَكَ دينارينِ، قال: «كَيَّتَانِ»(١).

٣٩٤٤ ـ حدثنا أسباط، وابن فُضَيل، المعنى، قالا: حدثنا مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي الرَّضْرَاض

عن ابن مسعود، قال: كنتُ أُسَلِّم على النبيِّ ﷺ وهو في الصَّلاةِ، فَيَرُدُّ عليَّ، فسَلَّمتُ عليه ذاتَ يومٍ، فلم يَرُدَّ عليَّ شيئاً، فوجَدْتُ في نَفْسِي، فقلتُ: يا رسولَ الله، كنتُ أُسَلِّم عليكَ،

= وقال ابن عدي: كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وهو متماسك في الحديث، لا بأس به.

وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة إمام مجتهد. وقد توبع على حديثه هٰذا، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عبادة، وحماد شيخه فيه: هو ابن سلمة، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وتقدم برقم (٣٥٤٨).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، روى له البخاري متابعة. زائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وتقدم برقم (٣٨٤٣).

قوله: فأتي به النبي ﷺ، أي: جيء بجنازته عنده بعد موته ليصلي عليه. قاله السندي.

وأنت في الصلاةِ، فَتَرُدُّ عليَّ، وإني سَلَّمتُ عليكَ، فلم تَرُدَّ عليَّ شيئاً؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحْدِثُ في أَمْرِه ما يَشاءُ[1]»[2].

٣٩٤٥ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عَطَاء، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَروبة، عن قَتَادة، عن عَزْرَة، عن الحسن العُرَني، عن يحيى بن الجَزَّار، عن مسروق

أن امرأةً جاءَتْ إلى ابنِ مسعودٍ، فقالت: أُنْبِئْتُ أنك تنهى عن الواصلةِ؟ قال: نعم، فقالت: أَشَيءٌ تَجِدُهُ في كتاب الله، أم سَمِعْتَهُ من رسول الله ﷺ؟! فقال: أَجِدُه في كتابِ الله، وعن رسولِ الله، فقالت: والله لقد تَصَفَّحْتُ ما بين دَفَّتَيِ المُصْحَفِ، فما وجدتُ فيه الذي تقولُ! قال: فهل وَجَدْتِ فيه: ﴿وما آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ومَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، قالت: نعم،

---

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): ما شاء.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، أبو الرضراض وإن لم يوثقه غير ابن حبان متابع، وقد فصلنا القول فيه في الرواية (٣٨٨٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجهم ـ واسمه سليمان بن الجهم الأنصاري ـ فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وهو ثقة، أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي، وابن فضل: هو محمد، وقد سلف برقم (٣٥٧٥) من طريق عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأصل الحديث في «الصحيحين» بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً». وقد تقدم في «المسند» برقم (٣٥٦٣).

قوله: يحدث في أمره: أي: في دينه المأمور بـه ما شاء، أي: فقد أحدث فيه ألا يتكلم في الصلاة، ونسخ ما كان جائزاً. قاله السندي.

قال: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ نَهى عن النَّامِصَةِ والوَاشِرَةِ والواصِلَةِ والواشِمَةِ إلا من داءٍ، قالت المرأةُ: فلَعَلَّهُ في بعض نسائِك؟ قال لها: ادْخُلي، فدَخَلَتْ ثم خَرَجَتْ، فقالتْ: ما رأيتُ بأساً، قال: ما حفظتُ إذاً وصيةَ العبدِ الصالحِ: ﴿وما أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إلى ما أَنْهَاكُمْ عنه﴾ [هود: ٨٨][1]. ٤١٦/١

---

(١) إسناده قوي، عبد الوهَّاب بن عطاء ـ وهو الخفاف ـ فيه كلام خفيفٌ، وقد عرف بصحبته لسعيد بن أبي عروبة، وسمع منه قبل الاختلاط، وكتب كتبه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعزرة: هو ابن عبد الرحمٰن بن زرارة الخزاعي، والحسن العرني: هو ابن عبد الله، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٦/٨، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٨) من طريق موسى بن خلف العمي، عن قتادة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٤٧٠) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، قال: سمعت عزرة يقول: إن أبا العالية قال: قال عبد الله بن مسعود: لعنت الواصلة والواشمة والفالجة والمنمصة، قاله رسول الله ﷺ.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٤٦٩) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهٰذا إسناد منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وسيأتي بنحوه برقم (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦) و(٤١٢٩) و(٤٢٣٠) و(٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٣٠٨) و(٤٣٤٣) و(٤٣٤٤) و(٤٤٠٣) و(٤٤٣٤).

وانظر (٣٨٨١).

وفي باب النهي عن الواصلة والواشمة وغيرهما عن عدد من الصحابة: منها عن علي تقدم برقم (٦٣٥). =

٣٩٤٦ ـ حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وائِل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اقْتَطَعَ مالَ امرىءٍ مسلمٍ بغيرِ حَقٍّ، لَقِيَ الله عزَّ وجَلَّ وهو عليه غَضْبانُ»(١).

= وعن ابن عمر، سيرد (٤٧٢٤).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٣٩.

وعن أبي جحيفة، سيرد ٤/٣٠٩.

وعن معقل بن يسار، سيرد ٥/٢٥.

وعن عائشة، سيرد ٦/١١١.

وعن أسماء، سيرد ٦/٣٤٥.

قوله: إنك تنهى عن الواصلة، أي: عن فعلها، وكذا قوله: نهى عن النامصة وغيرها، أي: عن فعلهن، والواشرة: التي ترقق أسنانها للفلجة.

ما حفظتُ: على صيغة المتكلم، أي: لو فعل أهلي وتركتهم عليه لكنتُ غيرَ مراعٍ لهٰذه الوصية وغيرَ عاملٍ بها، وضبطه بعضُهم على خطاب المرأة، وهو غير ظاهر، إلا أن يقال: معناه: ما راعيتِ حتى اتهمتِ أهلنا بذٰلك. قاله السندي.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو ثقة، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٠) من طريق المسعودي، عن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٠٢٤٨) من طريق روح بن القاسم، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٧٠: والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن =

٣٩٤٧ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجنةَ رجلٌ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ من كِبْرٍ، ولا يَدْخُلُ النَّارَ رجلٌ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ من إيمان»(١).

٣٩٤٨ - حدثنا أسودُ، أخبرنا أبو بكر، عن الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المُؤمِنَ ليسَ باللَّعَّانِ ولا الطَّعَّانِ، ولا الفاحِشِ ولا البَذِيءِ(٢)»(٣).

= منصوراً والأعمش روياه عن أبي وائل، عن عبد الله.

قلنا: سلف تخريج الحديث من طريقهما برقم (٣٥٩٧).

وسيأتي من طريق آخر عن عاصم برقم (٤٣٩٥).

وتقدم برقم (٣٥٧٦) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، والطبراني (١٠٠٠١) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وسلمة بن الأكوع وأبي سعيد.

وتقدم برقم (٣٩١٣)، وتقدم ذكر المراد من دخول النار هناك.

(٢) في (ظ١٤): ولا الفاحش البذيء.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبد =

٣٩٤٩ ـ حدثنا رَوْحٌ وعفان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال عفان: أخبرنا عطاء بن السَّائِبِ، عن مُرَّةَ الهَمْدَاني

عن ابن مسعودٍ، عن النبي ﷺ، قال: «عَجِبَ رَبُّنَا عزَّ وجَلَّ من رجلين: رجل ثَارَ عن وِطَائِه ولِحافِه، من بينِ أَهلِه وحَيِّه[1] إلى صلاتِه، فيقولُ ربُّنَا: أَيَا مَلَائِكتي، انْظُروا إلى عَبْدِي، ثَارَ من فِرَاشِه

= الرحمٰن بن يزيد، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. أسود: هو ابن عامر الملقب شاذان، وأبو بكر: هو ابن عياش، والحسن بن عمرو: هو الفقيمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٢)، وأبو يعلى (٥٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٣)، والحاكم ١/١٢، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥/٦٥٠ من طريق أحمد بن يونس، وأبو يعلى (٥٠٨٨)، وابن حبان (١٩٢) من طريق محمد بن يزيد الرفاعي، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرطهما، وسكت عنه الذهبي. قلنا: أبو بكر بن عياش لم يخرج له مسلم، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد لم يخرج له البخاري ولا مسلم.

وأخرجه البزار (١٠١) «زوائد» من طريق عبد الرحمٰن بن مغراء، عن الحسن بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وقال: رواه عن الحسن أبو بكر بن عياش وعبد الرحمٰن بن مغراء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٧٢، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمٰن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وفيه ضعف.

قلنا: فاتَه أن ينسبه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني.

وسلف برقم (٣٨٣٩).

(١) في (ظ١٤): من بين حيه وأهله.

وَوِطَائِه، ومن بين حَيِّه وأَهلِه إلى صَلاتِه، رغبةً فيما عِنْدِي، وشَفَقَةً مِما عِنْدِي، ورجلٌ غَزا في سَبيلِ الله عزَّ وجَلَّ، فانْهَزَمُوا، فعَلِمَ ما عليهِ من الفرارِ، وما لَه في الرُّجوع، فرَجَعَ حتى أُهَرِيقَ دمُهُ، رَغبةً فيما عندِي، وشَفَقَةً مما عِندِي، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ لملائِكَتِه: انْظُروا إلى عَبْدي، رَجَعَ رَغْبَةً فيما عندي، ورَهْبَةً مِمَّا عِندي، حتى أُهَرِيقَ دَمُهُ»[1].

---

(١) إسناده حسن إلا أن الدارقطني صحح وقفه كما يأتي، حماد بن سلمة صححوا سماعه من عطاء قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، عفان: هو ابن مسلم، مُرَّة الهمداني: هو ابن شراحيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦٩)، وأبو يعلى (٥٣٦١)، من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٢) و(٥٣٦٢)، والشاشي (٨٧٦)، وابن حبان (٢٥٥٧) و(٢٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٤، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٧٢، والبغوي (٩٣٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب تفرد به عطاء عن مرة، وعنه حماد بن سلمة. وقال البيهقي في «الأسماء والصفات»: رواه أبو عبيدة عن ابن مسعود من قوله موقوفاً عليه.

وقوله: «ورجل غزا في سبيل الله عز وجل» أخرجه أبو داود (٢٥٣٦)، والحاكم ٢/١١٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٦ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٥٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني =

٣٩٥٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق، قال: سمعتُ أبا الأحوصِ يحدث

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو بهٰذا الدعاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الهُدَى والتُّقَى والعَفَافَ والغِنَى»[1].

٣٩٥١ ـ حدثنا رَوْح، وعفان، المعنى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عَطَاء بن السَّائِب، عن أبي عُبَيْدَة بن عبد الله بن مسعود، قال عفَّان:

= في «الكبير»، وإسناده حسن. وله عند الطبراني في «الكبير» نحوه موقوفاً إلا أنه قال: ورجل لا يعلم به أحد، فأسبغ الوضوء، وصلى على محمد ﷺ، وحمد الله، واستفتح القراءة، فيضحك الله منه يقول: انظروا إلى عبدي لا يراه أحد غيري. وفيه أبو عبيدة، ولم يسمع من أبيه.

وأورده المنذري في «الترغيب» ١/٤٣٦، وقال: رواه الطبراني موقوفاً بإسناد حسن.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٦٧: يرويه عطاء بن السائب عن مرة، واختلف عنه، فرفعه حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، ووقفه خالد بن عبد الله، عن عطاء. وروى هٰذا الحديث قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبد الله مرفوعاً، تفرد به يحيى الحماني، عن قيس. ورواه إسرائيل، واختلف عنه، فقال: أحمد بن يونس، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص. وأبي الكنود، عن عبد الله، موقوفاً.

وقال يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة وأبي الكنود، موقوفاً، والصحيح هو الموقوف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٣٩٠٤). روح: هو ابن عبادة.

عن أبيه ابن مسعود، قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ ابْتَعَثَ نَبيَّهُ ﷺ لإدْخَالِ رجلٍ إلى الجنةِ، فدَخَلَ الكَنِيسَةَ، فإذا هو بيَهُودَ، وإذا يهوديٌّ يَقْرأُ عليهم التَّوراةَ، فلما أَتَوْا على صِفَةِ النبيِّ ﷺ، أَمْسَكُوا، وفي ناحِيَتِها رجلٌ مريضٌ، فقال النبي ﷺ: «ما لَكُم أَمْسَكْتُم؟» قال المريض: إنَّهم أَتَوْا على صِفَةِ نبيٍّ، فأَمْسَكُوا، ثم جاءَ المريضُ يَحْبُو، حتى أَخذَ التوراةَ، فقرأَ حتَّى أَتى على صِفَةِ النبي ﷺ، وأُمَّتِه، فقال: هٰذه صِفَتُكَ وصِفةُ أُمَّتِك، أَشهدُ أن لا إلٰه إلا الله، وأنَّك رسولُ الله، ثم ماتَ، فقال النبيُّ ﷺ لأصحابِه: «لُوا أَخَاكُمْ»[1].

٣٩٥٢ - حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، أخبرنا عطاءُ بن السائب، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: إيَّاكُم أن تقولوا: ماتَ فلانٌ

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له البخاري متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق قبل اختلاطه، وصححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٢٧٢-٢٧٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٩٥) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط! قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

شهيداً، أو قُتِلَ فلانٌ شهيداً، فإن الرجل يُقاتِلُ لِيَغْنَمَ، ويُقاتِلُ لِيُذْكَرَ، ويُقاتِلُ ليُرَى مكانُه، فإن كنتم شاهِدِينَ لا مَحَالَةَ، فاشهدوا للرَّهْطِ الذين بَعَثَهُم رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّةٍ، فقُتِلُوا، فقالوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ نَبِيَّنا ﷺ عنَّا أَنَّا قَدْ لَقِيناكَ، فَرَضِينا عنك، ورَضِيتَ عَنَّا[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عطاء بن السائب، فروى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهو صدوق قبل اختلاطه، وسمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو يعلى بتمامه (٥٣٧٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. وجرير ممن سمع من عطاء بعد اختلاطه، لكنه متابع بحماد بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٣٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وأخرجه الحميدي (١٢١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩٥٥٥)، وفي «التفسير» ١/١٣٩، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٠٢٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عطاء، به، مختصراً، بلفظ: عن عبد الله بن مسعود، أنهم قالوا في الثالثة حين قال (يعني الله عز وجل): هل تشتهون شيئاً فأزيدكموه؟ قالوا: تُقرىء نبينا عنا السلام، وتخبره أنا قد رضينا به، ورضي عنا. قلنا: وسماعُ سفيان من عطاء قبل اختلاطه.

وقوله: «اللهم بلغ نبينا ﷺ عنا أنا قد لقيناك فرضينا عنك» له شاهد من حديث عائشة مطولاً عند البخاري (٤٠٩٣)، وفيه أن النبي ﷺ قال: «إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم». =

٣٩٥٣ ـ حدثنا روح، ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبة، عن سليمان، قال: سمعتُ عمارة بن عُمَير يحدث ـ قال ابن جعفر: أو إبراهيم، شعبةُ شَكَّ ـ، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ بمنىً ركعتينِ، ومع أَبي بكرٍ رضي الله عنه ركعتينِ، ومع عمر رضي الله عنه ركعتينِ، فلَيْتَ حَظِّي من أَربعٍ ركعتانِ مُتَقَبَّلَتانِ[1].

٣٩٥٤ ـ حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن ابن مسعود، أَن رسولَ الله ﷺ، قال: «بِتُّ الليلةَ أَقرأُ على الجِنِّ، رفقاءَ[2] بالحَجُونِ»[3].

= وآخر من حديث أنس عند البخاري (٤٠٩٠) و(٤٠٩٥).

والسرية: هي سرية بئر معونة، وكان فيها سبعون من الأنصار يسمون القراء في زمانهم، حتى إذا كانوا ببئر معونة، غدرت بهم رِعل وذكوان وعُصَيَّة، وقتلوهم، فبلغ النبيَّ ﷺ خبرُهم فقنت شهراً يدعو في الصبح على من قتلهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشكُّ في أن الأعمش سمعه من عمارة بن عمير أو من إبراهيم ـ وهو النخعي ـ لا يضر، فكلاهما ثقة. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطيالسي (٣١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٦، والشاشي (٤٥٩) و(٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٤) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٩٣).

(٢) في (س) و(ظ١٤): رُفَقاً.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع =

٤١٧/١ ٣٩٥٥ ـ حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عَوَانة. ويحيى بن حمَّاد، قال: أخبرنا أبو عَوَانة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن العُرْيان بن الهيثم، عن قَبِيصة بن جابر الأسدي، قال:

انطلقتُ مع عجوزٍ من بني أَسد، إلى ابن مسعودٍ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَلْعَنُ المُتَنَمِّصَاتِ والمُتَفَلِّجَاتِ، والمُوشِمَاتِ[1] اللَّاتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللهِ[2]. قال يحيى: والمُوسِمَاتِ اللَّاتِي . . .

= من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٢) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٦/٣٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظَمة» (١١٢١) من طريق سلامة بن روح، عن عقيل، عن الزهري، به.

وانظر (٤١٤٩).

قوله: رُفَقاء، بضم ففتح: جمع الرُّفْقة مثلثة الراء وسكون الفاء، وهو حال من الجن.

والحجون: بتقديم الحاء على الجيم: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها.

(١) في (ق): والمتوشمات.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، العريان بن الهيثم: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير قَبِيصة بن جابر الأسدي فمن رجال النسائي، وهو ثقة، هشام بن عبد الملك: هو الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، ويحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد خَتَن أبي =

٣٩٥٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا شَيْبان، عن عبد الملك، عن العُرْيان بن الهيثم، عن قَبِيصة بن جابرٍ الأسدي، قال: انطلقتُ مع عجوزٍ إلى ابنِ مسعود، فذكر قصةً

فقال عبد الله: سمعتُ رسول الله ﷺ، يَلْعَنُ المُتَنَمِّصَاتِ والمُتَفَلِّجاتِ والمُوشِمَاتِ اللاَّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللهِ، عَزَّ وجلَّ(١).

٣٩٥٧ ـ حدثنا هشامُ بن عبد الملك، حدثنا أبو عَوانَة، عن عبد الملك، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود

= عوانة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٤٨ من طريق يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٠)، ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٥٧ـ٣٥٨ عن أبي عوانة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٤٨ـ١٤٩ من طريقين عن عبد الملك بن عمير به، وسلف بنحوه برقم (٣٩٤٥).

والمتنمصات: قال ابن الأثير: النامصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمصة: التي تأمر من يفعل بها ذٰلك.

والمُتَفَلِّجات: من الفَلَج بفتحتين، وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات، والمتفلجات: اللاتي يفعلن ذٰلك بأسنانهن رغبة في التحسين.

الموشمات: بالشين المعجمة، من الوشم، معروف، والموسمات بالمهملة من الوسم، وهو العلامة، ومعناه قريب من ذاك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل العريان بن الهيثم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وعبدالملك: هو ابن عمير الفَرَسي اللخمي، وهو مكرر ما قبله.

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قِتَالُ المُسلِمِ أخاهُ كُفْرٌ، وسِبَابُهُ فُسُوقٌ»(١).

٣٩٥٨ - حدثنا هشامُ بنُ عبد الملك، حدثنا أبو عَوانة، عن حُصَين، قال: حدثني إبراهيم، عن نَهِيك بن سِنَان السُّلَمي

أنه أتى عبد الله بن مسعود، فقال: قرأْتُ المُفَصَّلَ الليلةَ في ركعةٍ، فقال: هَذّاً مثلَ هَذِّ الشِّعْرِ، أو نَثْراً مثلَ نَثْرِ الدَّقَلِ؟ إنَّما فُصِّلَ لِتُفَصِّلُوا، لقد عَلِمْتُ النَّظائِرَ التي كان رسول الله ﷺ يَقْرِنُ، عشرين سورةً: الرَّحْمٰنُ والنَّجْمُ، على تأْليفِ ابن مسعود، كل سورتين في ركعةٍ، وذكر الدُّخَانَ، و عمَّ يَتَسَاءَلونَ في ركعةٍ(٢).

---

(١) حديث صحيح، عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، عبد الملك: هو ابن عمير اللخمي الفَرَسي.

وأخرجه الترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو يعلى (٥٣٣٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد روي عن عبد الله بن مسعود من غير وجه.

قلنا: قد تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٤٧). وسيأتي برقم (٤٣٩٤).

(٢) صحيح لغيره، نَهِيْك بن سنان السُّلَمي لم يرو عنه إلا إبراهيم النخعي، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٨٠/٥، ووقعت نسبته في «الإكمال» ص٤٣٩، و«التعجيل» ص٤٢٥، و«الفتح» ٢٥٨/٢: البَجْلي، وهو صحيح أيضاً، فبنو بَجِيلة رهط من سُلَيم، كما في «توضيح المشتبه» ٣٧٤/١، ووقع في «الإكمال» و«التعجيل» أنه يروي عنه إبراهيم التيمي، وهو خطأ مشى عليه الشيخ =

. . . . . .

= أحمد شاكر في تخريج هٰذا الحديث في «المسند»، والصواب أنه النخعي، كما في ترجمة حصين بن عبدالرحمٰن وإبراهيم بن يزيد النخعي من «تهذيب الكمال»، وقد جاء في «التعجيل»: ووقع في «المسند» عن إبراهيم التيمي، عن نهيك. قلنا: الذي عندنا في نسخ المسند: «إبراهيم»، دون نسبة، وكذلك هو في «إتحاف المهرة» لابن حجر، ورقة ٥٩، و«أطراف المسند» ٤/٢١٨، ونرجح أن لفظ: «التيمي» مقحم في قول الحافظ ابن حجر، لأن الحافظ يريد ـ والله أعلم ـ أن يذكر أنه وقع اسمه في المسند دونما ذكر نسبته.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن عبد الملك: هو الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٥-٣٤٦ من طريق هشام بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٨) من طريق أبي عوانة، به، وفيه متابعة شعبة لأبي عوانة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٧) من طريق المغيرة، عن إبراهيم، به.

وتقدم بنحوه بإسناد صحيح برقم (٣٦٠٧).

الدَّقَل: هو رديء التمر ويابسه، وما ليس له اسم خاص، فتراه لِيبسِه ورداءته لا يجتمع ويكون منثوراً. «النهاية»، وقال السندي: قوله: ونثراً مثل نثر الدَّقَل: هو بفتحتين: رديء التمر، أي: رميت بكلماته من غير روية وتأمل رَمْياكم في ذٰلك التمر الرديء الذي لا يؤبه به فيرمى.

إنَّما فُصِّل: من التفصيل، بالصاد المهملة، كما في نسخة، والمعجمة، كما في أخرى، أي: إنما فصل بالسور لتفصلوا بها عند القراءة في الصلاة، فتركعوا بعد كل سورة لتحصيل الفصل، أو: إنما فصِّل بالآيات لتقرؤوا بالترتيل. أو: إنما فُضِّل على سائر أنواع الكلام لتراعوا ذٰلك التفضيل في القراءة. والله أعلم.

وتقدم ذكر السور النظائر، وشرح بقية الحديث برقم (٣٦٠٧).

٣٩٥٩ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شُعْبة، عن الأعمش، سمع أبا وائل يحدث

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لواءٌ، ويُقَالُ: هٰذه غَدْرةُ فُلانٍ»(١).

٣٩٦٠ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شُعْبة، عن منصور، قال: سمعتُ أبا وائِلٍ يحدث

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: بِئْسَمَا لأَحَدِكُمْ ـ أو بِئْسَمَا لأحدِهِم ـ أن يقول: نَسِيتُ آيةَ كيتٍ وكيتٍ، بل هُو نُسِّيَ، اسْتَذْكِرُوا القُرآنَ، فوالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً من صُدُورِ الرِّجالِ، مِن النَّعَمِ من عُقُلِهَا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وهو عند الطيالسي (٢٥٤)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٤/٧٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٤٢، وفي «الشعب» (٤٣٥٣).

وسلف برقم (٣٩٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وهو عند الطيالسي (٢٦١)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٩٤٢)، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٢) ـ وهو في «عمل =

٣٩٦١ ـ حدثنا صَفْوان بن عيسى، أخبرنا الحارث بن عبد الرحمٰن، عن مجاهد، عن ابن سَخْبَرَةَ، قال:

غَدَوْتُ مع عبد الله بن مسعود، من مِنى إلى عرفاتٍ، فكان يُلَبِّي، قال: وكان عبدُ الله رجلاً آدمَ[1]، له ضَفْرانِ[2]، عليه مِسْحَةُ أهل البادية، فاجتمع عليه غَوْغاءُ من غَوْغاءِ الناس، قالوا: يا أعرابيُّ، إنَّ هٰذا ليس يومَ تَلْبيةٍ، إنما هو يومُ تَكْبيرٍ!! قال: فعندَ ذٰلك الْتَفَتَ إليَّ، فقال: أَجَهِلَ الناسُ أم نَسُوا! والذي بَعَثَ محمداً ﷺ بالحقِّ، لقد خرجتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما تركَ التلبيةَ حتى رمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، إلا أَنْ يَخْلِطَها بتَكْبيرٍ أو تَهْلِيلٍ[3].

= اليوم والليلة» (٧٢٦) ـ، وفي «المجتبى» ٢/١٥٤، والدارمي ٢/٣٠٨-٣٠٩ و٤٣٩، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٦١)، والبغوي (١٢٢٢)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٤٥٣، من طرق عن شعبة، به.

وعلّقه البخاري من طريق ابن المبارك عن شعبة عقب الحديث (٥٠٣٢).

وأخرجه مسلم (٧٩٠) (٢٢٨)، والحميدي (٩١)، وابن أبي شيبة ١٠/٤٧٨، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٠٤، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٠)، وأبو يعلى (٥١٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٩٥ من طرق عن منصور، به.

وسيأتي من طريق شعبة مختصراً برقم (٤٠٨٥)، ومطولاً برقم (٤١٧٦)، وتقدم من طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).

(١) في (ظ١٤): آدماً، وفي هامش (س) ما نصه: في أصلين: آدماً. هٰكذا.

(٢) في (ظ١٤): ضفرتان، وفي هامش (س): ضفيرتان خ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صفوان بن عيسى ـ وهو الزهري ـ، والحارث بن عبد الرحمٰن ـ وهو ابن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي ـ فمن رجال مسلم. مجاهد: هو ابن جبر، وابن سخبرة: هو عبد =

٣٩٦٢ ـ حدثنا وَهْب بن جرير، حدثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ دعا على قريشٍ غيرَ يومٍ واحدٍ، فإنَّه كان يُصَلِّي ورهطٌ من قريش جلوسٌ، وسَلَا جَزُورٍ قريبٌ[1] منه، فقالوا: مَنْ يأْخُذُ هٰذا السَّلَا، فَيُلْقِيَه على ظَهْرِه؟ قال: فقال عُقْبةُ بن أبي مُعَيْط: أنا، فأخذهُ فألقاهُ على ظهرِه، فلم يَزَلْ ساجداً، حتى جاءَتْ فاطمةُ صلواتُ الله عليها[2]، فأَخَذَتْهُ عن ظهرِه، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهمَّ عليكَ المَلأَ مِن

= الله الأزدي أبو معمر الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١/٢٦٩، وابن خزيمة (٢٨٠٦)، والحاكم ١/٤٦١-٤٦٢، من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٥ من طريق عبد الله بن المبارك والدَّرَاوردي، كلاهما عن الحارث بن أبي ذباب، به. وابن أبي ذباب تصحف في مطبوع الطحاوي إلى: ابن أبي ذهاب.

وسلف مختصراً برقم (٣٥٤٩)، وسيأتي برقم (٣٩٧٦).

قوله: مِسْحة: بكسر ميم وسكون السين: نوع من لباس الأعراب. قاله السندي. قلنا: لعل المراد بالمَسْحة ـ بفتح الميم ـ هنا أثرُ أهل البادية وهيئتهم، يقال: عليه مَسْحَةُ جمال، أي: شيء منه، قال ذو الرُّمة:

على وَجْهِ مَيٍّ مَسْحَةٌ مِن مَلاحَةٍ وتحتَ الثياب العُرُّ لو كَانَ بادِيا

(١) في (ظ١٤) وهامش (س): قريباً. قال السندي: أي: وكان سلا جزور قريباً منه.

(٢) في (ظ١٤): عليها السلام.

قُريشٍ، اللَّهُمَّ عليكَ بعُتْبَةَ بنِ ربيعةَ، اللَّهُمَّ عليكَ بِشَيْبَةَ بن ربيعةَ، اللَّهُمَّ عَلَيكَ بأبي جهلٍ بنِ هشامٍ، اللَّهُمَّ عليك بعُقْبَةَ بنِ أبي مُعَيْطٍ، اللَّهُمَّ عليكَ بأُبيِّ بنِ خلفٍ، أو أُمية بن خَلَفٍ»، قال: قال عبدُ الله: فلقد رأيتُهم قُتِلُوا يوم بدرٍ جميعاً، ثم سُحِبُوا إلى القليبِ غيرَ أُبي، أو أُميَّة، فإنه كان رجلاً ضخماً، فتَقَطَّعَ[1].

٣٩٦٣ ـ حدثنا أَزْهَر[2] بن سعد، أخبرنا ابن عون، عن إبراهيم، عن عَبيدة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ الناسِ أقراني الذين يَلُوني، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم»، قال: ولا أدري أقال في الثالثة، أو في الرَّابعة: «ثم يَخْلُفُ بَعْدَهم خَلْفٌ تَسْبِقُ شهادةُ أحدِهم يَمِينَهُ، ويَمِينُه شهادَتَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٢٢/٤ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٧٢٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: زهير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أزهر بن سعد: هو أبو بكر السمان، أروى الناس عن ابن عون وأعرفُهم به، وابن عون: هو عبد الله، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٧)، والشاشي (٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٦٠/١٠، والخطيب في «تاريخه» ٥٣/١٢ من طريق أزهر بن سعد السمان، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٥٩٤). =

٣٩٦٤ ـ حدثنا عَبْدُ الصمد، حدثنا همام، قال: حدثنا عاصم، عن زِرٍّ ١/٤١٨

عن ابنِ مسعـود، أَن الأُممَ عُرِضَتْ على النبيِّ ﷺ، قال: فَعُرِضَتْ[1] عليه أُمتُه، فأَعْجَبَتْه كَثْرَتُهم، فقيل: إِن مع هٰؤلاء سبعينَ أَلفاً يَدْخُلُونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ[2].

٣٩٦٥ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدَّثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زرٍّ

عن ابن مسعود، قال: كانوا يومَ بدرٍ بين كُلِّ ثلاثةِ نفرٍ بعيرٌ، وكان زميلَ النبي ﷺ عليٌّ وأَبو لُبَابةَ، قال[3]: وكان إِذا كانت عُقْبَةُ

= قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٨٦-١٨٧: رواه ابن عون، عن إبراهيم، فأسنده أزهر بن سعد، عن ابن عون متصلاً، وأرسله حماد بن زيد، عن ابن عون. وقال يحيى القطان: أملاه أزهر على ابني محمد من كتابه، ليس فيه عبد الله. والمرسل عن ابن عون أصح. وهو صحيح عن منصـور والأعمش، عن إبراهيم متصلاً مسنداً.

قلنـا: تقـدمت رواية الأعمش برقم (٣٥٩٤)، ورواية منصـور سترد برقم (٤١٣٠)، وروايتهما معاً سترد برقم (٤١٧٣).

(١) في (ظ١٤): فأعرضت.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣١٨) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٦٠) من طريق عبد الله بن رجاء، عن همام، به.

وتقدم برقم (٣٨١٩)، وانظر (٣٨٠٦).

(٣) لفظ: «قال» غير موجود في (ظ١٤).

النبي ﷺ، قالا له: اركَبْ حتى نَمشِيَ عنكَ، فيقول: «ما أَنتُما بأَقْوَى مِنِّي، وما أَنا بأَغْنَى عن الأَجْرِ مِنكُما»[1].

٣٩٦٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاق، قال: ليس أبو عُبَيْدَة ذَكَرَهُ، ولٰكن عبدُ الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

أنه سمع عبدَ الله بن مسعود، يقول: أَتى النبيُّ ﷺ الغائطَ، وأَمرني أَن آتِيَهُ بثلاثةِ أَحجارٍ، فوجدتُ حَجَرَين، ولم أَجِدِ الثالثَ، فأَخذتُ رَوْثَةً، فأَتيتُ بهنَّ النبيَّ ﷺ، فأَخذَ الحَجَرينِ، وأَلقى الرَّوْثَةَ، وقال: «هٰذِه رِكْسٌ»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وتقدم برقم (٣٩٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، روايته هٰذه مما انتقاه البخاري من مروياته. عبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٥٧: إنما عدل أبو إسحاق عن الرواية عن أبي عبيدة إلى الرواية عن عبد الرحمٰن - مع أن روايته عن أبي عبيدة أعلى له - لكون أبي عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، فتكون منقطعة، بخلاف رواية عبد الرحمٰن فإنها موصولة... فمراد أبي إسحاق هنا بقوله: ليس أبو عبيدة ذكره، أي: لست أرويه الآن عن أبي عبيدة، وإنما أرويه عن عبد الرحمٰن. قلنا: وقد تقدمت رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة برقم (٣٦٨٥).

وأخرجه البخاري (١٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٣٩، وفي «الكبرى» =

= (٤٣)، وابن ماجه (٣١٤)، وأبو يعلى (٥١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/١، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠٨/١، من طريق زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٧)، وأبو يعلى (٥٣٣٦) من طريق زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة حدثني ولكنه عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عبد الله. فذكر الحديث، وجاء عقيبه عند الطيالسي: قال أبو بشر: أظن غير أبي داود يقول: عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٤) من طريق شريك، و(٩٩٥٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠-٢١ من طريق محمد بن خالد الضبي وجابر الجعفي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به.

وعلقه البخاري عقيب حديث (١٥٦) بصيغة الجزم عن إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، حدثني عبد الرحمٰن. قال الحافظ في «الفتح» ١٥٨/١: أراد البخاري بهٰذا التعليق الرد على من زعم أن أبا إسحاق دلس هٰذا الخبر، كما حكي ذٰلك عن سليمان الشاذكوني حيث قال: لم يسمع في التدليس بأخفى من هٰذا. وذكر الحافظ مثل ذٰلك في مقدمة «الفتح» ٣٤٩، قال: فالجواب أن هٰذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق: حدثني عبد الرحمٰن، فانتفت ريبة التدليس عن أبي إسحاق في هٰذا الحديث، وبيَّن حفيده عنه أنه صرح عن عبد الرحمٰن بالتحديث.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/١ من طريق زهير بن عباد الرؤاسي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود، قالا: قال ابن مسعود، فذكر نحوه. قلنا: علقمة وإن لم يسمع منه أبو إسحاق - وهو السبيعي - شيئاً، متابع بالأسود، وهو ابن يزيد النخعي. =

٣٩٦٧ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، وذَكَر التَّشَهُّدَ، تَشَهُّدَ عبد الله، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، ومنصور، والأعمش، وحمَّاد، عن أبي وَائلٍ، عن عبدالله، عن النبيِّ ﷺ... مثله[1].

٣٩٦٨ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، وعَلْقَمَة

عن عبد الله، أن رجلاً أتاه، فقال: قرأتُ المُفصَّلَ في ركعةٍ، فقال: بل هَذَذْتَ كَهَذِّ الشِّعْرِ، أو كَنَثْرِ الدَّقَلِ، لٰكن رسول الله

= وقد تقدم برقم (٣٦٨٥)، وسيأتي برقم (٤٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ فقد روى له مسلم مقروناً، والبخاري في «الأدب المفرد»، قال أحمد: مقارب الحديث، روى عنه سفيان وشعبة. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٢، والشاشي (٥٠١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٩٩ من طريق حماد، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٩٢١) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.

ومن طريق منصور برقم (٣٩١٩)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٢) و(٣٩٢٠)، وسيرد برقم (٤٠١٧).

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/١٠٥ أنه رواه عباس بن الحسين القنطري، عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد، لكنه جعل مكان منصور مغيرة، ثم ذكر أن الصواب رواية أحمد، يعني بذكر منصور لا مغيرة.

ﷺ لم يَفْعَلْ كما فعلتَ، كان يقرأُ النَّظَائرَ: الرَّحْمٰن، والنَّجْمَ، في ركعةٍ، قال: فذكرَ[1] أبو إسحاق عشر ركعاتٍ، بعشرينَ سورةً على تأْليفِ عبد الله، آخرهن: إذا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، والدُّخَانُ[2].

٣٩٦٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

كنتُ مع عبد الله بن مسعود بِجَمْعٍ، فصَلَّى الصلاتين، كلَّ صلاةٍ وَحْدَها بأذانٍ وإقَامَةٍ، والعَشَاء بينَهما، وصَلَّى الفَجْرَ حين سَطَعَ الفجرُ، أو قال: حين قال قائلٌ: طَلَعَ الفجرُ، وقال قائل: لم يَطْلُع، ثم قال: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هاتَينِ الصَّلاتَينِ

(١) في (ظ١) و(ظ١٤): فذكر ذٰلك، وفي هامش (س) كتب ذٰلك.

(٢) حديث صحيح، زهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ بعد الاختلاط، متابع، وأبو إسحاق لم يسمع من علقمة، لكنه متابع بالأسود بن يزيد، وقد سمع منه. علقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٢٢) و(١٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٦، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٥) من طريق زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٩٦)، والفريابي أيضاً (١٢٤) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مختصراً الشاشي (٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٧)، من طريقين عن عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن قرطاس، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال البزار: ولا نعلم روى عيسى بن قرطاس، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله إلا هٰذا الحديث.

وتقدم برقم (٣٦٠٧)، ومرَّ هناك شرحه.

تُحَوَّلانِ عن وَقْتِهما في هٰذا المكانِ، لا يَقْدَمُ الناسُ جَمْعاً حتى يُعْتِمُوا، وصَلاةُ الفَجرِ هٰذهِ الساعةَ»(١).

٣٩٧٠ - حدثنا يحيى بن آدم، ويحيى بن أَبي بُكير، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أَبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعود، قال: أَقرأَني رسولُ الله ﷺ: ﴿إِنِّي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جدّه أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (١٦٨٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٨ و٢/٢١١، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢١، والبغوي (١٩٣٩)، من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٣٧)، وسيأتي برقم (٤٢٩٣).

قال البيهقي: رواه البخاري في «الصحيح» عن عمرو بن خالد، عن زهير، وجعل زهير لفظ التحويل من قول عبد الله.

قلنا: رواية زهير هٰذه سترد برقم (٤٣٩٩).

قوله: «والعَشَاء بينهما» بالفتح، أي: طعام العشاء، أكل بين الصلاتين.

وقوله: «إن هاتين الصلاتين»، أي: المغرب والفجر.

تُحَوَّلان: على بناء المفعول، من التحويل، أي: ينبغي تأخير المغرب إلى العشاء هاهنا، وتقديم الفجر عن الوقت المعتاد إلى أول طلوع الفجر.

لا يَقْدَمُ: من قَدِمَ كعلم، علة لتأخير المغرب، فكأنه بمنزلة ذكر صلاة المغرب، ولذلك عطف عليها صلاة الفجر، في قوله: وصلاة الفجر، وهو بالنصب لكونها مع المقدر بدلاً من «هاتين الصلاتين»، أو بالرفع على أنها مع المقدر بدل من ضمير «تحولان».

حتى يُعتموا: من أعتم: إذا دخل في العتمة. والله أعلم. قاله السندي.

أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو القُوَّةِ المَتِينُ﴾[1].

٣٩٧١ - حدثنا يحيى، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَذَبَ الفُؤادُ ما رَأَى﴾ [النجم: ١١]، قال: رأى رسولُ اللهِ جبريلَ ﷺ في حُلَّةٍ من رَفْرَفٍ، قد مَلأَ ما بينَ السماءِ والأَرضِ[2].

٣٩٧٢ - حدثنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، وعَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُ في كلِّ ركوعٍ وسجودٍ، ورَفْعٍ ووَضْعٍ، وأبو بكرٍ وعمرُ رضوان الله عليهما[3]، ويُسَلِّمونَ عن[4] أَيْمانِهِم وشَمائِلِهم: السَّلامُ عليكُم ورحمةُ الله[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٣) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧٤١).

وذكرنا أن هٰذه القراءة شاذة وإن صح سندها لمخالفتها القراءة المتواترة: ﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾ [الذاريات: ٥٨].

(٢) هو مكرر (٣٧٤٠) سنداً ومتناً.

(٣) جملة: «رضوان الله عليهما» لم ترد في (ظ١) و(ظ١٤).

(٤) في (ص) و(ق) و(ظ١): على.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن =

٣٩٧٣ ـ حدثنا يحيى بن آدم، وحسين بن محمد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضَلُ؟ فقال: «الصَّلاةُ لِوَقْتِها، وبِرُّ الوالِدينِ، والجِهادُ في سَبيلِ اللهِ»، ولو استزدتُ لَزَادَني، قال حسين: ولو[1] استزدْتُه[2].

٣٩٧٤ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا عبد الله بن إدريس، أملاه عليَّ

= الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، دون ذكر علقمة، وبذكر التسليم وحده دون التكبير.

وسلف برقم (٣٦٦٠)، ومن طريق أبي الأحوص برقم (٣٨٤٩).

(١) لفظ: «ولو» من (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذِي، أبو عبيدة ـ وإن لم يسمع من أبيه ابن مسعود ـ متابع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٧) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٨١٦) من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، به.

وتقدم برقم (٣٨٩٠).

من كِتابِه، عن عاصم بن كُلَيب، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، حدثنا[1] عَلْقَمَة

عن عبد الله، قال: عَلَّمنا رسولُ الله ﷺ الصلاةَ، فكَبَّر ورَفَعَ يديهِ، ثم رَكَعَ وطَبَّقَ يديهِ، وجعلهما بين رُكْبَتَيه. فبَلَغَ سعداً، فقال: صَدَقَ أخي، قد كنا نفعلُ ذٰلك، ثم أُمِرْنا بهٰذا، وأَخَذَ برُكبتيهِ، حدثني عاصم بن كُلَيْب... هٰكذا[2]. ١/٤١٩

٣٩٧٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، لا أدري زادَ، أو نَقَصَ، ثم سَلَّم، وسَجَدَ سجدتينِ[3].

---

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب فمن رجال مسلم. علقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٦، وأبو داود (٧٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٨٤، وفي «الكبرى» (٦٢٠)، وابن الجارود (١٩٦)، وابن خزيمة (٥٩٥)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٣٩ من طرق عن عبدالله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٨٨) ومرّ هناك شرحه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٠)، وأبو عوانة ٢/٢٠١-٢٠٢، وابن حبان (٢٦٥٩) من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

٣٩٧٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن حُصَين، عن كَثير بن مُدْرِك، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، أنَّه لبَّى ليلةَ جمع، ثم قال: هاهُنا رأيتُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورةُ البقرةِ يُلَبِّي[1].

٣٩٧٧ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله الجابر التَّيْمي، عن أبي المَاجِد[2]، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِ الله، فذكر القصةَ، وأنشأ يُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ، قال[3]: إنَّ أوَّلَ رجلٍ قُطِعَ في الإسلامِ - أو من المسلمين - رجلٌ أُتيَ به النبيَّ ﷺ، فقيل: يا رسول الله، إنَّ هٰذا سَرَقَ، فكأنَّما أُسِفَّ وجهُ رسول الله ﷺ رَمَاداً، فقال بعضهم: يا رسولَ الله، أيْ يقولُ: مَالَكَ؟ فقال: «وما يَمْنَعُنِي؟ وأنتُم أعوانُ الشَّيطانِ على صَاحِبِكُم، واللهُ عزَّ وجلَّ عَفُوٌّ يُحِبُّ العَفْوَ، ولا يَنْبَغِي

= وتقدم برقم (٣٥٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن مدرك - وهو الأشجعي - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨١) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٤٩).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ص): أبي الماجد التيمي.

(٣) في (ظ١٤): فقال.

لِوالِي أَمرٍ أَنْ يُؤْتَى بحَدٍّ إلا أَقَامَهُ»، ثم قرأ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢][1]، قال يحيى: أملاهُ علينا سفيان إملاءً.

---

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله الجابر، ولجهالة أبي الماجد، ويقال: أبو ماجدة الحنفي الكوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٨٥٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧١١).

قوله: «وأنتم أعوان الشيطان على صاحبكم!» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٧٨١) بلفظ: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم».

وقوله: «والله عز وجل عفو يحب العفو» له شاهد من حديث عائشة، سيرد ٦/١٨٣ بإسناد صحيح.

وقوله: «إنه لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحدٍّ إلا أقامه» له شاهد من حديث ابن عمر، سيرد (٥٣٨٥) بلفظ: «من حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله، فقد ضادَّ الله في أمره»، وصححه الحاكم. قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٨٧: وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أصح منه عن ابن عمر موقوفًا.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٤٣٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧٠ بلفظ: «تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حدٍّ فقد وَجَب»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث صفوان بن أمية، سيرد ٣/٤٠١.

وذكر الحافظ شواهد أخرى في «الفتح» ١٢/٨٧-٨٨.

قوله: «إن أولَ رجلٍ قُطِعَ»: على بناء المفعول، أي: قطع يده. =

٣٩٧٨ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن يحيى الجابر، عن أبي الماجِدِ الحَنَفي

عن عبد الله، قال: سألْنا نَبيَّنا ﷺ عن السَّيْرِ بالجِنازةِ، فقال: «السَّيْرُ دُونَ الخَبَبِ، فإنْ يَكُ خَيراً تُعْجَلْ إليهِ، وإنْ يَكُ سوى ذٰلك، فبُعْداً لأهلِ النَّارِ، الجِنازةُ متبوعَةٌ، وليس منها من تَقَدَّمَها»(١).

٣٩٧٩ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريكٌ، حدثنا عليُّ بن الأقمر، عن أبي الأحوص

عن عبدِ الله، قال: لقد رأيْتُنا، وما تُقَامُ الصلاةُ حتى تَكَامَلَ بنا الصُّفُوفُ، فمَن سَرَّهُ أن يَلْقَى الله عزَّ وجلَّ غداً مسلماً، فَلْيُحَافِظْ على هٰؤلاءِ الصَّلواتِ المكتوباتِ حيثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فإنَّهن من سُنَنِ

= فكأنما أُسِفَّ: بتشديد الفاء على بناء المفعول: قال ابن الأثير: أي: تغيَّر واكْمَدَّ، كأنما ذُرَّ عليه شيءٌ غيَّره.

أنتم أعوان الشيطان، أي: إنه يفرح بفضيحة المؤمن وحزنه، وأنتم تعينونه في ذٰلك.

ولا ينبغي لوالي أمر: اعتذار من جهته بأنه ليس له العفو، وإلا لعفا. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي وضعف يحيى الجابر، سلف الكلام عنهما في الرواية (٣٥٨٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وسلف برقم (٣٥٨٥) و(٣٧٣٤)، وتقدم شرحه هناك.

الهُدَى، وإن الله عزَّ وجَلَّ قد شَرَعَ لِنَبِيِّكم ﷺ سُنَنَ الهُدَى[1].

٣٩٨٠ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا وكيعٌ، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن مَعْدِيكَرِبَ، قال:

أَتَيْنا عبدَالله، فسألناه أن يقرأ علينا: ﴿طٰسٓمٓ﴾ المئتين، فقال: ما هي معي، ولٰكن عليكم مَنْ[2] أَخذَها من رسول الله ﷺ: خَبَّاب بن الأَرَتِّ، قَال: فأَتينا خَبَّابَ بن الأَرَتِّ، فقرأَها علينا[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٧٠٦) و(٧٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٥) من طريقين عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وتقدم مطولاً بإسناد صحيح برقم (٣٩٣٦)، وسيأتي برقم (٤٣٥٥).

(٢) في هامش (س): بمن (نسخة).

(٣) إسناده ضعيف، معديكرب ـ وهو الهمداني العبدي ـ لم يرو عنه إلا أبو إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٥٨، ولم يؤثر توثيقه عن غيره، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الجراح بن مليح والد وكيع فمختلف فيه، أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والباقون عدا النسائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦١٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٣ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٨٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! ورواه الطبراني. =

٣٩٨١ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكرٍ، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبدالله بن مسعود، قال: أَقرأَني رسولُ الله ﷺ سُورةً من الثَّلاثينَ، من آل حم، قال: يعني الأَحقاف، قال: وكانت السورةُ إذا كانت أَكثرَ من ثلاثين آيةً سُمِّيتِ الثلاثينَ، قال: فَرُحْتُ إلى المسجدِ، فإذا رجلٌ يقرؤُها على غيرِ ما أَقرأَني، فقلتُ: من أَقرأَكَ؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، قال: فقلتُ لآخر: اقرأْهَا، فقرأَهَا على غيرِ قراءَتِي وقِراءةِ صاحِبي، فانطَلَقْتُ بهما إلى النبيِّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن هٰذين يُخَالِفانِي في القراءَةِ؟ قال: فغَضِبَ، وتَمَعَّر وَجْهُه، وقال: «إنَّما أَهْلَكَ من كان قَبْلَكم[1] الاختِلافُ»، قال: قال زِرٌّ: وعنده رجلٌ، قال: فقال الرجل: إن رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُكم أَن يقرأَ كلُّ رجلٍ مِنكُم كما أُقْرِىءَ، فإنما أَهْلَكَ من كان قَبْلَكم الاختلافُ، قال: قال عبد الله: فلا أَدْري أَشيئاً أَسَرَّهُ إليه رسولُ الله ﷺ، أَو عَلِم مَا في نفس رسولِ الله ﷺ؟ قال: والرجلُ هو عليُّ بنُ أَبي طالب، صلواتُ[2] الله عليه[3].

= قوله: ما هي معي: قال السندي: يحتمل أنه ما حفظها، أو حفظها لكن لا بالسماع من النبي ﷺ. قلنا: وطٰسٓمٓ المئتين: هي سورة الشعراء، آياتها ٢٢٧.

(١) في (ظ١٤): من قبلكم.

(٢) في (ظ١٤): عليه السلام.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في

٣٩٨٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا بَشِير[1] أبو إسماعيل، عن سَيَّار أبي الحَكَم، عن طارق

عن عبد الله، قال له[2]: يا أبا عبد الرحمٰن، تسليمُ الرجلِ[3] عليكَ، فقلتَ: صَدَق الله ورسولُه؟ قال: فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعةِ تسليمُ الخاصَّةِ، وتَفْشُو التِّجارةُ، حتى

= المقدمة، وهو ثقة، وكتابه صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٥٧)، والطبري في «التفسير» ١/١٢ من طريق أبي كريب، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطبري في «التفسير» ١/١٣، وابن حبان (٧٤٦) و(٧٤٧)، والحاكم ٢/٢٢٣-٢٢٤ من طريقين عن عاصم، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة. ووافقه الذهبي.

وقد تقدم بأخصر منه برقم (٣٧٢٤) بإسناد صحيح.

قوله: من آل حم: أي: مما في أوله: حمٓ، قال الفراء: نسب السورة كلها إلى حم التي في أولها، وقد يقع آلُ الشيء على ذاته، كما في «مزامير آل داود»، فيمكن حمل آل حم على ذٰلك.

إذا كانت أكثر، أي: تُسمى بهٰذا الاسم وإن كانت أكثر، وأما إذا كانت ثلاثين فبالأولى، وكأن المراد كثرة لا يعتد بها مثل الكسر، والله تعالى أعلم.

فقلت لآخر: بفتح الخاء، أي: لرجل ثالث.

وتمعَّر بالتشديد، أي: تغير. قاله السندي.

(١) في (م): أبو بشير، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ١): قال له طارق.

(٣) في (ق): تسليم ذا الرجل.

١/٤٢٠ تُعِينَ المرأةُ زَوْجَها على التِّجارةِ، وتُقْطَعُ الأَرحامُ»(١).

٣٩٨٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عبد الله النَّهْشَلِي، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ خمساً، الظهرَ أو العصرَ، فلما انصرف، قيل له: يا رسول الله، أَزِيدَ في الصلاة؟ قال: «لا»، قالوا: فإنك صلَّيْتَ خمساً؟ قال: فسجدَ سَجْدَتَي السَّهْو، ثم قال: «إنَّما أنا بَشَرٌ، أَذْكُرُ كما تَذْكُرونَ، وأَنْسَى كما تَنْسَونَ»(٢).

---

(١) إسناده حسن، وقوله: سيار أبو الحكم خطأ، صوابه: سيار أبو حمزة، وقد سلف الكلام فيه برقم (٣٨٧٠)، والإمام أحمد نفسه نبه على هٰذا الخطأ في «العلل» برقم (٥٨٨)، ونقل ذٰلك عنه وعن غيره المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سيار أبي حمزة الكوفي. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، طارق: هو ابن شهاب الأحمسي.

وسلف تخريجه برقم (٣٨٧٠).

قوله: «تسليم الرجل عليك»: قال السندي: أي تحقق أو حصل، فقلت أنت عند ذٰلك: صدق الله ورسوله، فما وجهه؟

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عبد الله النهشلي، فمن رجال مسلم. الأسود والد عبد الرحمٰن: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٣، وفي «الكبرى» (٥٨٠)، وأبو عوانة ٢/٢٠٥، والشاشي (٤١٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢، من طرق عن أبي بكر النهشلي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٦).

٣٩٨٤ ـ حدثنا أسباط، قال: حدثنا الشَّيباني، عن المُسَيَّب بن رافع عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حَيَّةً، فلَه سَبْعُ حَسناتٍ، ومن قَتَلَ وَزَغاً، فلَه حَسَنَةٌ، ومن تَرَكَ حيةً مخافةَ عاقِبَتِها فليس مِنَّا»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، المسيب بن رافع لم يلق ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٦٣٠) من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «ومن ترك حية مخافة عاقبتها فليس منا».

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٢) من طريق أبي كدينة، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٢٢: سألت أبي عن حديث رواه العوام بن حوشب، عن سليمان الشيباني، عن المسيب بن رافع، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «من قتل حية فله سبع حسنات، ومن قتل وزغة كانت له حسنة، ومن ترك حية مخافة طلبه فليس منا»، ورواه عبد الواحد بن زياد، عن الشيباني، عن المسيب، عن عبد الله، موقوف؟ قال أبي: عبد الواحد أوثق من العوام.

قلنا: لكن العوام بن حوشب قد تابعه أسباط بن محمد في هٰذه الرواية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود، والله أعلم.

وقوله: «من قتل وزغة فله حسنة» له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٢٤٠) (١٤٦) و(١٤٧) بلفظ: «من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مئة حسنة، وفي الثانية دون ذٰلك، وفي الثالثة دون ذٰلك». =

٣٩٨٥ ـ حدثنا أسباط، حدثنا أشعث، عن كُرْدُوس

عن ابن مسعودٍ، قال: مَرَّ الملأ من قريشٍ على رسولِ الله ﷺ، وعنده خَبَّابٌ، وصُهَيْب، وبلَال، وعَمَّار، فقالوا: يا محمد، أَرَضِيتَ بهٰؤُلاءِ؟ فنزَلَ فيهم القرآنُ: ﴿وأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلى رَبِّهِمْ﴾، إلى قوله: ﴿واللهُ أَعْلَمُ بالظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥١ـ٥٨][1].

= وقوله: «من ترك حية مخافة عاقبتها فليس منا»، له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٣٢٥٤) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الحميدي (١١٥٦)، وأبي داود (٥٢٤٨)، وابن حبان (٥٦٤٤)، سيرد ٢/٢٤٧ و٤٣٢ و٥٢٠.

قوله: «مخافة عاقبتها»، قال السندي: قيل: مخافة أن يُطلب بدمها في الدنيا والآخرة، أو مخافة أن تطلبه شيء من الحيات، فتعدو عليه.

فليس منا، أي: من العاملين بأوامرنا.

(١) حديث حسن. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أشعث، وهو ابن سوار الكندي، وكردوس ـ وهو ابن عباس الثعلبي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي.

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص٢١٣ من طريق أسباط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (١٣٢٥٥) و(١٣٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٠) من طرق عن أشعث، به.

وأخرجه الطبري (١٣٢٥٧) من طريق حفص بن غياث، عن أشعث، عن كردوس، مرسلاً. =

٣٩٨٦ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس

عن عبد الله، قال: كنا نَغْزُو مع رسول الله ﷺ، وليس لنا نِساءٌ، فقلنا: يا رسولَ الله، أَلا نَسْتَخْصِي(١)؟ فنهانا(٢) عنه، ثم رَخَّصَ لنا بعدُ في أن نَتَزَوَّج المرأةَ بالثوبِ إلى أَجَلٍ، ثم قرأ عبد الله: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّموا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ ولا تَعْتَدوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧](٣).

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٠-٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: فقالوا: يا محمد، أهٰؤلاء منَّ اللهُ عليهم من بيننا؟ لو طردتَ هٰؤلاء لاتبعناك، فأنزل الله: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربَّهم بالغداة والعشي﴾، إلى قوله: ﴿أليس اللهُ بأعلمَ بالشاكرين﴾.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٤١٣) (٤٥) و(٤٦)، وابن ماجه (٤١٢٨)، وعبد بن حميد (١٣١)، والطبري (١٣٢٦٣)، ولفظه عند مسلم: قال سعد: نزلت في سِتَّةٍ أنا وابن مسعود منهم، وكان المشركون قالوا له: تُدني هٰؤلاء؟!، وفيه فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ [الأنعام: ٥٢].

ولفظه عند ابن ماجه: قال سعد: نزلت هٰذه الآية فينا ستة: فيَّ وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال...

وآخر من حديث خباب عند ابن ماجه (٤١٢٧)، والطبري (١٣٢٥٨) و(١٣٢٥٩)، قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص.

(١) في (ق): نختصي.

(٢) في (ق): فنهى.

(٣) إسناده صحيح على شرطِ الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، =

. . . . . .

= وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٤٨)، والبخاري (٥٠٧٥)، ومسلم (١٤٠٤) (١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٧٩ و٢٠١، من طرق، عن إسماعيل، به.

وعند عبد الرزاق زيادة: ثم نهانا عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١١٩: ذكر الإسماعيلي أنه وقع في رواية أبي معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد: ففعله ثم ترك ذٰلك. قال: وفي رواية لابن عيينة، عن إسماعيل: ثم جاء تحريمها بعد، وفي رواية معمر، عن إسماعيل: ثم نسخ.

قلنا: وفي الرواية الآتية برقم (٤١١٣) قول ابن مسعود: كنا مع النبي ﷺ ونحن شباب. . . . قال البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠١: وفي هٰذه الرواية ما دلَّ على كون ذٰلك قبل فتح خيبر، أو قبل فتح مكة، فإن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة، وكان يوم مات ابن بضع وستين سنة، وكان الفتح فتح خيبر في سنة سبع من الهجرة، وفتح مكة سنة ثمان، فعبد الله سنة الفتح كان ابن أربعين سنة أو قريباً منها، والشباب قبل ذٰلك. وقد نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء زمن خيبر.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٦٧: وقد وردت عدة أحاديث صحيحة صريحة بالنهي عنها (أي المتعة) بعد الإذن فيها.

قلنا: منها حديث علي بن أبي طالب عند البخاري (٥١١٥)، أن النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر.

وانظر لزاماً التعليق على هٰذه الرواية في «زاد المعاد» ٣/ ٤٥٩ و٥/ ١١١.

ومنها حديث ابن عمر الآتي برقم (٥٦٩٤). =

٣٩٨٧ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن عِمْران بن حُصَين

عن عبد الله بن مسعودٍ، أنه قال: تحدَّثْنا ليلةً عند رسول الله ﷺ حتى أَكْرَيْنا الحديثَ، ثم رَجَعْنا إلى أهلنا، فلما أصبحنا غَدَوْنَا على رسول الله ﷺ، فقال: «عُرِضَتْ عليَّ الأنبياءُ بأُمَمِها، واتَّبَاعُها من أُمَمِها، فجَعَلَ النبيُّ يَمُرُّ ومَعَه الثلاثةُ من أُمتِه، والنبيُّ معه العِصَابَةُ من أُمتِه، والنبيُّ معه النَّفَرُ من أُمتِه، والنبيُّ معه الرجلُ من أُمتِه، والنبيُّ ما معه أحدٌ من أُمتِه[1]، حتى مَرَّ عليَّ موسى بن عِمْرَان ﷺ في كَبْكَبَةٍ من بني إسرائيل، فلما رأيتُهم أَعْجَبُوني، قلتُ: يا ربِّ مَنْ هٰؤلاءِ؟ فقال: هٰذا أخوكَ موسى بنُ عِمْرَان ومَن مَعَه[2] مِن بني إسرائيلَ، قلت: يا ربِّ، فأَينَ أُمَّتي؟ قال: انْظُرْ عن يَمِينِكَ، فإذا الظِّرَابُ ظِرَابُ مكةَ، قد سُدَّ بوُجوهِ الرِّجالِ،

= وانظر «الفتح» ١٢/١٦٧-١٧٤.

وقد تقدم الحديث مختصراً برقم (٣٦٥٠)، وسيرد مطولاً برقم (٤١١٣).

قوله: ثم قرأ عبد الله: ﴿يا أيُّها الذين آمنوا...﴾ قال السندي: هٰذا مبني على عدم بلوغ الناسخ إياه، كما أنَّ ابن عباس وجابراً ما بلغهما الناسخ أيضاً، وإلا فمقتضى القرآن والسنة عدم جواز المتعة، أما القرآن فقوله تعالى: ﴿إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم﴾ والمُتَمتَّع بها ليست شيئاً منهما بالاتفاق، فلا تحل، فضلاً عن أن تكون من طيبات الحلال، وأما السنة فلا تخفى على أهلها. والله تعالى أعلم.

(١) لفظ: «من أمته» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): ومن تبعه.

قلتُ: مَنْ هٰؤلاءِ يا ربِّ، قال: أُمتُك، قلتُ: رَضِيتُ ربِّ، قال: أَرَضِيتَ؟ قلتُ: نعم، قال: انظُرْ عن يَسارِكَ، قال: فنَظَرْتُ، فإذا الأُفُقُ قد سُدَّ بِوُجُوهِ الرجالِ، فقال: رَضِيتَ؟ قلتُ: رَضِيتُ، قيل: فإنَّ[1] مع هٰؤُلاءِ سبعينَ[2] أَلفاً يَدْخُلونَ الجنةَ، لا حِسابَ عليهم»، فأَنشأَ عُكَّاشَةُ بن مِحْصَنٍ، أَحدُ بني أَسدِ بن خُزَيْمَةَ، فقال: يا نبيَّ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَن يَجْعَلَني منهم، فقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنهم»، ثم أَنشأَ رجلٌ آخر منهم[3]، فقال: يا رسول الله، ادْعُ الله أَن يَجْعَلَني منهم، قال[4]: «سَبَقَكَ بها عُكَّاشَةُ»[5].

٣٩٨٨ ـ حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا هشام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن عِمْران بن حُصَين، عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: تحدَّثْنَا ذاتَ ليلةٍ...

---

(١) في (ظ١٤): فقيل: إن.

(٢) في (ظ١٤): سبعون. وفوقها كلمة صح.

(٣) لفظ: «منهم» لم يرد في (س) و(ظ١).

(٤) في (ظ١٤): فقال.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف علته عنعنة الحسن ـ وهو البصري ـ فإنه لم يسمع من عمران بن حصين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٣٧٣، من طريق هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٠٦)، وسيرد برقم (٣٩٨٨).

قوله: حتى أكرينا الحديث: أي: أطلناه.

فذكر معناه. وحدثنا عن سعيد، عن قَتَادة، عن الحسن، عن عِمْرَان بن حُصَين

أَن ابن مسعود، قال: تحدَّثْنا عند نبي الله ﷺ، ذاتَ ليلةٍ... فذكره[1].

٣٩٨٩ ـ حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا سعيد، عن قَتَادة، عن الحسن، والعلاء بن زياد، عن عِمْران بن حُصَين

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: تحدَّثنا عندَ رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ حتى أَكْرَيْنَا الحديثَ... فذكره[2].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من عمران بن حصين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ فقد روى له الجماعة إلا البخاري، وهو قوي الحديث، لا سيما في سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ.

(٢) إسناده من طريق العلاء بن زياد، متابع الحسن البصري، صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن زياد، وهو العدوي، فقد روى له البخاري تعليقاً، وابنُ ماجه، وهو ثقة، محمد بن بكر: هو البرساني، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البزار (٣٥٣٨) «زوائد» من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٥) من طريق موسى بن خلف العمي، عن قتادة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٧٦٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، به. =

٣٩٩٠ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا حَفْص ـ يعني ابن غِيَاث ـ، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله: أن رسولَ الله ﷺ أمرَ بقتلِ حيةٍ بِمِنى(١).

٣٩٩١ ـ حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعودٍ، أنه كان يَجْتَنِي سِوَاكاً من الأَرَاكِ، وكان دقيقَ

= وأخرجه أيضاً (٩٧٧٠) من طريق أبي أمية الحبطي، عن قتادة، عن العلاء، به.

وأخرجه أيضاً (٩٧٦٨) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن والعلاء، عن عمران، عن النبي ﷺ. ليس فيه ذكر ابن مسعود.

وسلف برقم (٣٨٠٦)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه الشاشي (٦٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥١) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٢) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن الأعمش، به. والمسعودي قد اختلط، وسماع يزيد منه بعد الاختلاط.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٨١: الصحيح عن حفص ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن حنبل وابن نمير، عنه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله.

قلنا: هو الإسناد المتقدم في الرواية (٣٥٨٦) وهو إسناد صحيح على شرطهما، وانظر (٣٥٧٤) و(٤٠٠٤).

الساقينِ، فجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فضَحِكَ القومُ منه، فقال رسول ١/٤٢١
الله ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟» قالوا: يا نبيَّ الله، من دِقَّةِ ساقَيْهِ، فقال: «والذي نَفْسِي بِيَدِه، لَهُما أَثْقَلُ في المِيزانِ من أُحُدٍ»(١).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٥)، وابن سعد ٣/١٥٥، والبزار (٢٦٧٨) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣١٠) و(٥٣٦٥)، والشاشي (٦٦١)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٢٧، من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١١٣ من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٣) من طريق جعفر بن عون، عن المعلى بن عرفان، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، به، مرفوعاً.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٥٥، والشاشي (٩٠٤) من طريق العوام بن حوشب، عن إبراهيم التيمي، مرسلاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٤) من طريق جعفر بن مسافر، عن ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن ابن أبي حرملة مولى حويطب أن سارة بنت عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٨٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني من طرق... وأمثل طرقها فيه عاصم بن أبي النجود، وهو حسن الحديث على ضعفه، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث علي تقدم برقم (٩٢٠) بإسناد حسن.

وآخر من حديث قرة بن إياس عند البزار (٢٦٧٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩)، والفسوي ٢/٥٤٦، وصححه الحاكم ٢/٣١٧، ووافقه =

٣٩٩٢ - حدثنا عبد الصمد وعفان، المعنى، قالا: حدثنا حمَّاد، قال عفان: أخبرنا عاصم، عن زِرٍّ

عن ابن مسعودٍ، قال: أَقرأَني رسولُ الله ﷺ سورةَ الأَحْقَافِ، وأَقرأَها رجلاً آخر، فخالفني في آيةٍ، فقلت له: مَنْ أَقْرَأَكَها؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، فأَتيتُهُ وهو في نَفَرٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلَمْ تُقْرِئْني آيةَ كذا وكذا؟ فقال: «بلى»، قال: قلتُ: فإن هٰذا يَزْعُمُ أَنَّكَ أَقْرَأْتَها إِيَّاهُ كذا وكذا؟ فتغيَّرَ وجهُ رسولِ الله ﷺ، فقال الرجل الذي عنده: ليقرأْ كُلُّ رجلٍ منكم كما سَمِعَ، فإنما هَلَكَ من كان قبلكم بالاختلافِ، قال: فواللهِ ما أَدْري أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَه بذٰلك أم هو قالَه؟(١).

٣٩٩٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن زِرٍّ عن عبد الله، عن النبي ﷺ... معناهُ، وقال: فغَضِبَ وتَمَعَّرَ

= الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٨٩، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

قوله: تكفؤه، أي: تميله.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصفّار، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وتقدم برقم (٣٧٢٤).

وَجْهُهُ، وقال: «إِنَّما أَهْلَكَ مَنْ كان قَبْلَكم الاختِلافُ»(١).

٣٩٩٤ ـ حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن ابن مسعود: أَن رجلاً من أَهل الصُّفَّةِ ماتَ، فوجَدُوا في بُرْدَتِه دينارينِ، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّتَانِ»(٢).

٣٩٩٥ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد، حدثنا عاصم، عن أَبي وَائِلٍ

عن ابن مسعودٍ، أَن رسول الله ﷺ خَطَبَ النساءَ، فقال لهن: «ما مِنكُنَّ امرأَةٌ يَمُوتُ لها ثلاثةٌ، إلا أَدْخَلَها الله عزَّ وجلَّ الجنةَ»، فقالَتْ أَجَلُّهُنَّ امرأَةً: يا رسولَ الله، وصاحبةُ الاثنينِ في الجنةِ؟ قال: «وصاحِبَةُ الاثنينِ في الجَنَّةِ»(٣).

---

(١) مكرر (٣٩٨١) سنداً، ومختصر متناً.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وتقدم برقم (٣٩١٤).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١٤) من طريقين عن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠٤٢٠) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود.

وتقدم بنحوه برقم (٣٥٥٤).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٠١) و(١٠٢) =

٣٩٩٦ ـ حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود، يعني ابن أبي الفُرَات، حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأَعْيَن العَبْدي، عن أبي الأحوص الجُشَمي، قال:

بينما ابنُ مسعود يَخْطُبُ ذاتَ يومٍ، إذ مرَّ بحيةٍ تمشي على الجِدَارِ، فقَطَعَ خطبتَه، ثم ضَرَبَها بِقَضِيبِهِ حتى قتَلَها، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ حيةً، فكأنَّما قَتَلَ رجلاً مُشرِكاً قد حَلَّ دَمُهُ»(١).

٣٩٩٧ ـ حدثنا عبد الصمد ورَوْح، قالا: حدثنا داود بن أبي الفُرَات، قال: حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأَعْيَن العَبْدي، عن أبي الأحوص الجُشَمي

عن ابن مسعودٍ، قال: سأَلْنا رسولَ الله ﷺ عن القِرَدةِ والخنازير، أَهِيَ من نَسْلِ اليهودِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لم يَلْعَنْ قوماً قطُّ، ـ قال رَوْح: فمَسَخَهم ـ فيكونَ لهم نَسْلٌ، حتى يُهْلِكَهم، ولٰكن هٰذا خَلْقٌ كان، فلما غَضِبَ الله عزَّ وجلَّ على اليهودِ مَسَخَهم، فجَعَلَهم مِثْلَهم»(٢).

= و(٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣)، سيرد ٣/٣٤.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٣٢) (١٥١)، سيرد ٢/٣٧٨.

(١) إسناده ضعيف، وسلف برقم (٣٧٤٦)، وسبق هناك الكلام عن رجال إسناده. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

(٢) إسناده ضعيف، أبو الأعين العبدي تقدم الكلام عليه في الرواية (٣٧٤٧)، وبقية رجاله ثقات غير محمد بن زيد ـ وهو ابن علي العبدي الكندي ـ، قال أبو =

٣٩٩٨ ـ حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا أبو إسحاق الهَمْدَاني، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعودٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى اللهِ عزَّ وجَلَّ؟ قال: «صَلِّ الصَّلاةَ لمَواقِيتِها»، قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْن»، قلتُ: ثم أيٌّ؟ قال: «ثُمَّ الجِهادُ في سَبيلِ اللهِ»، ولو استَزَدْتُه، لَزَادَني[1].

٣٩٩٩ ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا مهدي، حدثنا واصل، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: إني لأَحْفَظُ القرائِنَ التي كان يَقْرُنُ بينهنَّ

= حاتم: صالح الحديث، لا بأس به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وروح: هو ابن عبادة، وداود بن أبي الفرات: هو الكندي المروزي.

وسلف برقم (٣٧٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٩)، وابن حبان (١٤٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨١٨) من طريقين عن عبد العزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٨، والطبراني في «الكبير» (٩٨١٨) من طريق ابن طهمان، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وتقدم برقم (٣٨٩٠).

رسولُ الله ﷺ، ثماني عشرةَ سورةً من المُفَصَّلِ، وسورتينِ من آلِ حٰمٓ[1].

٤٠٠٠ ـ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، والعلاء بن زياد، عن عِمْران بن حُصَين

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابنُ حيان الأحدب الأَسَدِي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥٠٤٣)، ومسلم (٨٢٢) (٢٧٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٢-١٦٣، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٥)، من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم ذكر السُّوَر التي كان يقرن بينهن النبي ﷺ في الرواية (٣٦٠٧)، وفيها من ذوات حمٓ سورة الدخان فقط، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٩: قوله: «وسورتين من آل حم» مشكل، لأن الروايات لم تختلف أنه ليس في العشرين من الحواميم غير الدخان، فيحمل على التغليب، أو فيه حذف، كأنه قال: وسورتين إحداهما من آل حم.

قلنا: وقوله هنا: «ثماني عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حم»، قد تقدم في الرواية (٣٦٠٧) أنها عشرون سورة من المفصل. قال الحافظ في «الفتح» ٩/٩٠: والجمع بينها أن الثمانَ عشرةَ غير سورة الدخان والتي معها، وإطلاق المفصل على الجميع تغليباً، وإلا فالدخان ليست من المفصل على المرجح، لكن يحتمل أن يكون تأليفُ ابن مسعود على خلاف تأليف غيره، فإن في آخر رواية الأعمش: «على تأليف ابن مسعود، آخرهن حم الدخان وعم يتساءلون»، فعلى هٰذا لا تغليب.

قوله: «من آل حم»: قال الحافظ: أي السورة التي أولها حم، وقيل: يريد حم نفسها كما في حديث أبي موسى: «أنه أوتي مزماراً من مزامير آل داود»، يعني داود نفسه. «الفتح» ٩/٩٠.

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: تحدَّثْنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلةٍ، حتى أَكْرَيْنا الحديث. . . فذكره[1].

٤٠٠١ ـ حدثنا يحيى بن حمَّاد، حدثنا أبو عَوَانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: كنا جلوساً عشيةَ الجمعةِ في المسجدِ، قال: فقال رجلٌ من الأنصارِ: أَحَدُنا رأى[2] مع امرأتِه رجلاً فقَتَلهُ، قَتَلْتُمُوهُ، وإنْ تَكَلَّمَ جَلَدْتُموهُ، وإن سَكَتَ، سَكَتَ على غَيْظٍ، واللهِ لَئِنْ أَصبحْتُ صالحاً، لأَسأَلَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: فسأَله؟ فقال: ٢٢/١
يا رسولَ الله، إن أَحدُنا رأى مع امرأتِه رجلاً، فَقَتَلَهُ قتلتُموه، وإن تَكَلَّم جَلَدْتُموهُ، وإن سَكَتَ سَكَتَ[3] على غيظٍ، اللَّهُمَّ احْكُم. قال: فأُنْزِلَتْ آيةُ اللِّعَانِ، قال: فكان ذاكَ الرجلُ أَوَّلَ من ابْتُلِيَ به[4].

---

(١) هو مكرر (٣٩٨٩) سنداً ومتناً. ولم يرد في (ظ١٤)، وكتب في هامش (س): حديث محمد بن بكر مكرر مع الحديث الذي في أول الصفحة التي قبل هٰذه. قلنا: يعني الحديث المذكور.

(٢) في (ق) وهامش (ص): يرىٰ أحدنا، وفي هامش (س): إنْ أحدُنا رأى، وفي (ظ١) و(ظ١٤): أحدنا يرى.

(٣) في (ظ١٤): أسكت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني خَتَن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس =

٤٠٠٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

رأيتُ عبدَ الله رَمَى الجَمْرَةَ من بَطْنِ الوادي، ثم قال: هاهُنا ـ والذي لا إلٰه غيرُه ـ كان يَقُومُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البقرةِ[1].

٤٠٠٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن ابن مسعودٍ، قال: صَلَّيْتُ معَ رسولِ الله ﷺ رَكْعتينِ،

= النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٠٥، ومسلم (١٤٩٥) (١٠)، وأبو داود (٢٢٥٣)، وابن ماجه (٢٠٦٨)، والطبري في «التفسير» ١٨/٨٤، وأبو يعلى (٥١٦١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٠٥ و٨/٣٣٧ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن كثير في «التفسير» ٣/٢٦٧ عن الإمام أحمد، وقال: انفرد بإخراجه مسلم.

وفي الباب عن عويمر العجلاني عند مسلم (١٤٩٢).

وعن ابن عمر عند مسلم (١٤٩٣).

وعن سعد بن عبادة عند مسلم (١٤٩٨).

وعن ابن عباس تقدم مطولاً برقم (٢١٣١).

قوله: قتلتموه: قال السندي: أي: قصاصاً، قيل: هٰذا لعجزه عن الإثبات، وإلا، فلا قتل عليه فيما بينه وبين الله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (٣٥٤٨).

ومع أَبي بكرٍ رضي الله عنه ركعتينِ، ومع عُمَرَ رضي الله عنه ركعتينِ[1].

٤٠٠٤ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصورٍ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غارٍ، فنَزَلَتْ: ﴿والمُرْسَلَاتِ عُرْفاً﴾، قال: فإِنَّا نَتَلَقَّاها من فيه، فخَرَجَتْ حَيَّةٌ من جُحْرِها، فابْتَدَرْنَاها، فسَبَقَتْنا، فدَخَلَتْ جُحْرَها، فقال: «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كما وُقِيتُم شَرَّها»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ٣/١٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٠٦) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٥٧)، وابن خزيمة (٢٩٦٢) من طريقين عن سفيان الثوري، به. وعند البخاري زيادة: ثم تفرقت بكم الطريق، فيا ليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان.

وهٰذه الزيادة تقدمت برقم (٣٩٥٣)، وستأتي برقم (٤٠٣٤).

وقد تقدم برقم (٣٥٩٣)، وفيه التصريح بأن هٰذه الصلاة كانت بمنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٣٣١٧) و(٤٩٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٢) ـ وهو في «التفسير» (٦٦٢) ـ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. =

٤٠٠٥ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله . . . مثله، قال: وإنَّا لَنَتَلَقَّاها من فِيه رَطْبَةً[1].

٤٠٠٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زُهير، حدثنا الحسن بن الحُرّ، قال: حدثني القاسم بن مُخَيْمِرَةَ، قال: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بيدي، وحدثني

أَن عبد الله بن مسعودٍ أَخذَ بيده، وأَن رسولَ الله ﷺ أَخَذَ بيدِ عبد الله، فعَلَّمَه التَّشَهُّدَ في الصلاةِ، قال: «قُلْ: التَّحيَّاتُ للهِ،

= وأخرجه البخاري (٤٩٣٠)، والشاشي (٣٢٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٩) و(١٠١٦٠) من طريقين عن منصور، به.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وقد وصله الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٨) من طريق الفضل بن سهل الأعرج، عن يحيى بن حماد، به. والمغيرة ـ وهو ابن مقسم الضبي ـ يدلس عن إبراهيم، لكنه متابع.

وقد تقدم برقم (٣٥٧٤)، وانظر (٤٠٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٢) ـ وهو في «التفسير» (٦٦٢) ـ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٠) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به.

وتقدم قبله برقم (٤٠٠٤)، وانظر (٣٥٧٤).

والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أَيُّها النبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ. ـ قال زُهَيْر: حَفِظْتُ عنه إن شاء الله ـ: أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه»، قال: فإذا قَضَيْتَ هٰذا، أو قال: فإذا فعلتَ هٰذا، فقد قَضَيْتَ صَلاتَكَ، إن شِئْتَ أن تقومَ فَقُمْ، وإنْ شِئْتَ أن تَقْعُدَ فاقْعُدْ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحسن بن الحر، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥)، والدارمي ١/٣٠٩ عن أبي نعيم، وأبو داود (٩٧٠) من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، وابن حبان (١٩٦١) من طريق عبد الرحمٰن بن عمرو البجلي، والدارقطني في «السنن» ١/٣٥٣ من طريق موسى بن داود، خمستهم عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وذكر ابن حبان أن قوله في آخر الحديث: «فإذا قضيت هٰذا فقد قضيت صلاتك... إنما هو قولُ ابن مسعود، ليس من كلام النبي ﷺ أدرجه زهير في الخبر، وكذٰلك قال الدارقطني في «السنن» ١/٣٥٣، و«العلل» ٥/١٢٧، قال: وفَصَلَه شبابةُ عن زهير، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقولُه أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ، لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر كذٰلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتِّفاقِ حسينٍ الجعفي وابنِ عجلان ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث، مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وغيره عن عبد الله بن مسعود على ذٰلك. والله أعلم.

قلنا: أخرجه الدارقطني ١/٣٥٣ من طريق شبابة بن سوار، عن زهير بن معاوية، =

٤٠٠٧ - حدثنا أبو داود - يعني الطيالسي -، قال: حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال لقومٍ يَتخلَّفون عن الجمعةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أن آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بالناسِ، ثم أُحَرِّق على

= بهٰذا الإسناد، وفي آخره: قال عبد الله: فإذا قلت ذٰلك فقد قضيت ما عليك...

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٢٥) من طريق أحمد بن يونس، وأحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، وأبي بلال الأشعري، ثلاثتهم عن زهير بن معاوية، به، دون ذكر قوله: فإذا فعلت هٰذا...

وأخرجه ابن حبان (١٩٦٢)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٥٤، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٤) من طريق غسان بن الربيع، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، بهٰذا الإسناد، وفي آخره عند ابن حبان والدارقطني: قال عبد الله بن مسعود: فإذا فرغت من هٰذا... ولم ترد هٰذه الزيادة عند الطبراني.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٥٢-٣٥٣ من طريق حسين بن علي الجعفي، وابن عجلان، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٣) من طريق ابن عجلان، كلاهما عن الحسن بن الحر، به، بترك ذكر آخر الحديث: فإذا قضيت...

وسيرد برقم (٤٣٠٥) من طريق حسين الجعفي، عن الحسن بن الحر، به، دون ذكر هٰذه الزيادة.

قال السندي: قوله: فإذا فعلت هٰذا فقد قضيت صلاتك...: استدل به من لا يقول بافتراضِ الخروج عن الصلاة بالسلام، والقائل بالافتراض تارةً يمنع رفعه ويقول: إنه موقوف على ابن مسعود، وتارة يؤول قوله: «فقد قضيت صلاتك»، أي: قاربت الفراغ والتمام. وقوله: «إن شئت أن تقوم فقم، أي: بالوجه المعلوم شرعاً لا مطلقاً، والحق أن الحديثَ بظاهره ينافي افتراض السلام ووجوبه، فلا بد للكل من تأويله أو تضعيفه، والله تعالى أعلم.

رجالٍ بُيُوتَهم، يَتَخَلَّفونَ عن الجُمُعَةِ»[1].

٤٠٠٨ ـ حدثنا أُميةُ بن خالد، حدثنا شُعْبةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد قَتَل أَبا جهلٍ، فقال: «الحَمْدُ للهِ الذي نَصَرَ عَبْدَه، وأَعَزَّ دِينَه»[2].

٤٠٠٩ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كُنَّا في غزوةِ بدرٍ، كلُّ ثلاثةٍ

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي ـ وهو سليمان بن داود ـ، وأبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم، وزهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن سمع من أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط، روايته هٰذه مما انتقاه الإمام مسلم من مروياته، ثم هو متابع.

وهو عند الطيالسي (٣١٦)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٨٥٤).

قال الحاكم ١/٢٩٢: هٰكذا رواه أبو داود الطيالسي عن زهير، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هٰكذا، إنما خرجاه بذكر العتمة وسائر الصلوات، ووافقه الذهبي.

قلنا: ليس هو على شرط الشيخين، فأبو الأحوص من رجال مسلم.

وتقدم برقم (٣٧٤٣). وانظر (٣٨١٦).

(٢) هو مكرر (٣٨٥٦) سنداً ومتناً.

مِنَّا على بعيرٍ، كان عليٌّ وأبو لُبَابَة زَمِيلَيْ رسول الله ﷺ، فإذا كان عُقْبَةُ النبي ﷺ، قالا: ارْكَبْ يا رسولَ الله، حتى نَمْشِيَ عنكَ، فيقول: «ما أَنتُمَا بأَقْوى على المَشْيِ مِنِّي، وما أَنا بأَغْنَى عن الأَجْرِ مِنْكُما»[1].

٤٠١٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سلَمَة، قال: أَخبرنا عاصم بن بَهْدَلة... فذكره بمعناه وإسناده[2].

٤٠١١ ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا مالك بن مِغْوَل، عن الزُّبير بن عدي، عن طَلْحة، عن مُرَّة

عن عبد الله، قال: لمَّا أُسْرِيَ برسول الله ﷺ انْتُهِيَ به إلى سِدْرَةِ المُنْتَهَى، وهي في السماءِ السَّادسة، وإليها يَنْتَهي ما يُصْعَدُ به من الأَرضِ، وقال مرَّةً: وما يُعْرَجُ به من الأَرض، فَيُقْبَضُ منها، وإليها يَنْتهي ما يُهْبَطُ به من فوقِها، فيُقْبَضُ منها، ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ ما يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قال: فَرَاشٌ من ذَهَبٍ، قال:

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح المعروف بابن الطباع، وحسن بن موسى: هو الأشيب.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٤ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٩٠١).

(٢) هو مكرر (٣٩٠١) سنداً ومتناً.

(١) وقد رواه الخطيب في الموضح ١/ ٥١ من طريق الإمام أحمد على الصواب.

فأُعْطِيَ رسولُ الله ﷺ ثلاثَ خِلَالٍ: الصلواتِ الخمسَ، وخواتيمَ سُورةِ البقرةِ، وغُفِرَ لمن لا يُشْرِكُ بالله عزَّ وجل من أُمته المُقْحِمَاتُ(١).

٤٠١٢ ـ حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا فُرات، عن عبد الكريم(٢)، عن زياد بن الجَرَّاح، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال: ٤٢٣/١

كان أَبي عند عبد الله بن مسعود، فسمعهُ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»(٣).

(١) هو مكرر (٣٦٦٥) سنداً ومتناً.

(٢) عبارة (حدثنا فرات عن عبد الكريم) تحرفت في عامة النسخ إلى: قرأت على عبد الكريم، والمثبت من حاشية (ص)، وفيها تصويب العبارة عن أصلين من أصول المسند. قلنا: وكذلك جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٤/١٦٧. ولم يتفطن الشيخ أحمد شاكر إلى هٰذا التحريف لعدم تيسير الأصول التي تيسرت لنا. وقد سقط هٰذا الحديث بإسناده ومتنه من (ق)، وسقط متنه من (ص).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، فُرات الذي تصحف اسمه في عامة النسخ إلى قرأت ـ وهو ابن سلمان الجَزَري الرقِّي ـ روى عنه جمع، ووثَّقه أحمد ـ فيما ذكره الذهبي في «الميزان» ٣/٣٤٢ ـ وابن معين فيما ذكره الحافظ في «التعجيل» ص٣٣١-٣٣٢، وابن خلفون، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٣٢٢، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٨٠: لا بأس به، محله الصدق، صالح الحديث، وقال ابن عدي في «الضعفاء» ٦/٢٠٥١: ولم أر المتقدمين صرحوا بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به. ثم هو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير زياد بن الجراح فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد سلف الخلاف فيه في رواية زياد بن أبي مريم المتقدمة برقم (٣٥٦٨). كثير بن هشام: هو الكلابي، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري. =

٤٠١٣ ـ حدثنا كَثِير[1]، حدثنا هشام، عن أبي الزُّبير، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن أبي عُبَيْدَة بن عبد الله

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ، فَحُبِسْنَا عن صلاةِ الظُّهر والعصرِ والمغربِ والعشاءِ، فاشْتَدَّ ذٰلك عليَّ، ثم قلتُ: نحنُ مع رسولِ الله ﷺ، وفي سبيلِ اللهِ، فأمر رسولُ الله ﷺ بلالاً فأقامَ الصلاةَ، فصَلَّى بنا الظهرَ، ثم أقام، فصَلَّى بنا العصرَ، ثم أقام، فصَلَّى بنا المغربَ، ثم أقام، فصَلَّى بنا العِشاءَ، ثم طافَ علينا رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «ما عَلَى الأرضِ عِصابَةٌ يَذْكُرون الله عزَّ وجلَّ غَيْركم»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٣٨١)، والشاشي (٢٧٠) و(٢٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٤ من طريق زهير بن معاوية، والفسوي ٣/١٣٦، والشاشي (٢٧١) من طريق ابن جريج، والشاشي أيضاً (٢٧٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو يعلى (٥٠٨١) من طريق شريك بن عبد الله، والطبراني في «الصغير» (٨٠) من طريق النضر بن عربي، والبغوي (١٣٠٧) من طريق سفيان الثوري، ستتهم عن عبد الكريم الجزري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٨).

(١) قوله: «حدثنا كثير» سقط من (ص).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، ولعنعنة أبي الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي ـ وبقية رجاله رجال الصحيح، كثير: هو ابن هشام الكلابي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله سنبر الدستوائي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٩٧، وفي «الكبرى» (١٥٨٩) من طريق =

٤٠١٤ ـ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي، قال: حدثنا خُصَيف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

كان أبي عند ابن مسعود، فسمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»(١).

٤٠١٥ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكير، حدثنا إسرائيل، عن أبي حَصِين، عن يحيى بن وَثَّاب، عن مسروق، قال:

حدثنا عبد الله يوماً، فقال: قال رسول الله ﷺ، قال: فرُعِدَ حتى رُعِدَتْ ثيابُه، ثم قال: نحوَ ذَا أو شبيهاً بذا(٢).

= عبد الله بن المبارك، و٢/١٨ في «المجتبى» من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٣) من طريق حجاج بن نصير، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٣٧ من طريق عبد الوارث، أربعتهم عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٥) من طريق هشيم، عن أبي الزبير، به، وفيه: أنه أمر بلالاً فأذن، ثم أقام، وانظر شواهده فيه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٣٧: خالف هشام الدستوائي هشيماً، فقال فيه: فأمر بلالاً فأقام فصلى الظهر، لم يذكر أذاناً للظهر ولا لغيرها، وإنما ذكر الإقامة وحدها فيها كلها.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد جيد، زياد بن أبي مريم تقدم الكلام فيه برقم (٣٥٦٨)، وخصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري ـ مختلف فيه، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الإسماعيلي في «المعجم» (٤٠٩) من طريق معمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي =

٤٠١٦ ـ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي، حدثنا خُصَيف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

كان أبي عند ابن مسعودٍ، فسمعهُ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»(١).

٤٠١٧ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، وحُصَين بن عبد الرحمٰن، وأبي هاشم(٢)، وحمَّاد، عن أبي وَائِل، وعن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسود

عن عبد الله، قال: كنا لا نَدْرِي ما نقولُ في الصلاةِ، نقول:

= إسحاق السبيعي، وأبو حَصِين ـ بفتح الحاء ـ: هو عثمان بن عاصم بن حُصَين ـ بضم الحاء ـ الأسدي، ويحيى بن وثّاب: هو الأسدي الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الحاكم ١/١١٠-١١١ من طريق الزبيري، عن إسرائيل، به، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وتقدم برقم (٣٦٧٠)، وسيرد برقم (٤٣٢١).

(١) هو مكرر (٤٠١٤) سنداً ومتناً، ولم يرد في نسخة (ظ١٤).

(٢) هٰكذا جاء على الصواب في (ق) و(ظ١)، ووقع في بقية النسخ وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وحصين بن عبد الرحمٰن بن أبي هاشم، وهو خطأ، وقد ورد في هامش (س) ما نصه: هٰكذا في ثلاث نسخ من المسند: ابن أبي هاشم، وصوابه ما في أصل آخر: وأبي هاشم، واسمه يحيى بن دينار. وجاء في هامش (ق) تعليقاً على قوله: وأبي هاشم: هٰكذا هو الصواب، وفي ثلاث نسخ: وابن أبي هاشم. قلنا: أبو هاشم هٰذا هو الرّمّاني، ولم يتفطن له الشيخ أحمد شاكر، وعذره أنه لم تقع له الأصول التي وقعت لنا.

السَّلامُ على الله، السَّلامُ على جِبْريل، السَّلامُ على مِيكَائِيلَ، قال: فعَلَّمنَا النبيُّ ﷺ، فقال: «إنَّ اللهَ هو السَّلامُ، فإذا جَلَسْتُم في رَكْعَتَينِ، فقُولُوا: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ، ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلَيْنا، وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ» ـ قال أبو وائل في حديثه عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «إذا قُلْتَها، أصابَتْ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السَّماءِ وفي الأرضِ»، وقال أبو إسحاق، في حديث عبد الله، عن النبيِّ ﷺ[1]: «إذا قُلْتَها أصابَتْ كلَّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، أو نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، أو عبدٍ صالحٍ، أشهدُ أنْ لا إلَهَ إلا الله، وأَشْهَدُ أنَّ محمداً عَبْدُهُ ورَسُولُه»[2].

---

(١) قوله: «عن النبي ﷺ» لم يرد في (س) ولا في (ظ١٤)، وذكر في هامش (س) أنه في نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ فقد روى له مسلم متابعة، وهو ثقة، إمام مجتهد، وغير أبي الأحوص ـ واسمه عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي ـ فمن رجال مسلم، وكلاهما متابع، سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وحصين بن عبد الرحمٰن: هو السلمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٨٩٩)، وابن حبان (١٩٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٨) و(٩٩٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٧٧.

وأخرجه ابن حبان أيضاً (١٩٥٦) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني، =

٤٠١٨ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشَّيْبَاني، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، فمَرَرْنَا بقريةِ نَمْلٍ، فأُحْرِقَتْ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أن يُعذِّبَ بِعَذَابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

= والشاشي (٥٠٤) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٣٥٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٠٤) من طريق حُصَين ومنصور والمغيرة، عن أبي وائل، به.

وأخرجه البخاري (١٢٠٢)، وابن حبان (١٩٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٨٠، من طرق عن حُصَين، عن أبي وائل، به.

وطريق حماد سلف تخريجه برقم (٣٩٦٧).

وطريق الأعمش سلف برقم (٣٦٢٢).

وطريق الثوري عن أبي إسحاق السبيعي سلف برقم (٣٩٢١).

وسيرد برقم (٤١٨٩) من طريق شعبة عن هٰؤلاء الخمسة، به، إلا أن فيه المغيرة بدل حصين.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم إن ثبت سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً، كما قال الحافظ في «التقريب»، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد ـ وهو الهاشمي مولاهم ـ فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان. =

٤٠١٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، والأَعمش، عن ذرٍّ[1]، عن وَائِل بن مَهَانة

عن ابنِ مسعودٍ، قال: خَطَبَنا النبيُّ ﷺ، فقال: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّساءِ، فإِنَّكُنَّ أَكثرُ أَهلِ جَهَنَّم يومَ القِيامَةِ»، فقامت امرأةٌ لَيْسَتْ مِن عِلْيَةِ النِّساءِ، فقالَتْ: يا رسولَ اللهِ، لِمَ نحنُ أَكثرُ أَهلِ

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٤١٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٤).

وأخرجه مطولاً أبو داود (٢٦٧٥) و(٥٢٦٨) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٣) من طريق عبد الرزاق، عن الثوري، عن سليمان الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه. ونخشى أن يكون لفظ: «عن أبيه» بعد الحسن بن سعد مقحماً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٠١٧)، تقدم (١٨٧١) و(١٩٠١) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٠١٦).

وثالث من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي عند أبي داود (٢٦٧٣)، وإسناده صحيح.

ورابع من حديث ابن أبي نَجِيح مرسلاً عند سعيد بن منصور (٢٦٤٦).

وخامس من حديث الحسن مرسلاً عند سعيد بن منصور (٢٦٤٤).

(١) تحرف في (ق) و(م) إلى: زر، بالزاي.

جَهَنَّمَ؟ قال: «لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ»(١).

٤٠٢٠ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي وَائِل عن ابن مسعودٍ، يرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «تَعَاهَدُوا القُرآنَ، فإنَّه أَشدُّ تَفَصِّياً من صُدُورِ الرِّجالِ من النَّعَمِ من عُقُلِها، بِئْسَما لأَحدِهِم أن يقولَ: نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هُو نُسِّيَ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، وقد سلف الكلام فيه برقم (٣٥٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٢/١٩٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٤/٦٠٢-٦٠٣ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن وائل بن مهانة ليس من رجال الشيخين ولا أحدهما، بل قال الذهبي فيه في «الميزان»: لا يعرف. ثم قال الحاكم: وقد رواه جرير عن منصور، عن الأعمش بزيادة ألفاظ فيه.

قلنا: قوله: «عن الأعمش» وهم من الناسخ، فلم يثبته الذهبي في «تلخيصه»، وقد مر تخريج طريق جرير عن منصور برقم (٣٥٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٩٦٧).

وأخرجه بتمامه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٠) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة وأبي الأحوص، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «بئسما لأحدهم أن...» أخرجه البخاري (٥٠٣٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والنسائي (٧٢٧) أيضاً من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٠) و(٣٩٦٠)، وسيأتي برقم (٤٠٨٥) و(٤١٧٦)=

٤٠٢١ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: جاء نفرٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن صاحباً لنا اشْتَكَى، أَفَنَكْويه؟ فسَكَتَ ساعةً، ثم قال: «إنْ شِئْتُم فَاكْوُوهُ، وإن شِئْتُم فارْضِفُوهُ»(١).

٤٠٢٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعودٍ، قال: وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ١/٤٢٤
«إنَّ العَبْـدَ لَيَكْذِبُ حتى يُكْتَبَ عندَ اللهِ كَذَّاباً، أو يَصْدُقُ حتى يُكْتَبَ عند اللهِ(٢) صِدِّيقاً»(٣).

= و(٤٤١٦).

وقوله: «تفصياً»، أي: تفلتاً وخروجاً.

(١) حديث صحيح، رجالـه ثقـات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي ـ فمن رجال مسلم. معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهـو في «مصنف عبـد الـرزاق» (١٩٥١٧)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٣٤٢.

وقد تقدم برقم (٣٧٠١).

(٢) قوله: «عند الله»، لم يرد في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) حديث صحيح، رجالـه ثقـات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. معمر: هو ابن راشد، وأبو =

٤٠٢٣ ـ حدثنا يَعْلى بن عُبَيْد، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال: قال عبد الله:

كنَّا مع رسول الله ﷺ شباباً ليس لنا شيءٌ، فقال: «يا معشرَ الشَّبـابِ، مَن اسْتَطَاعَ مِنكُم الباءَةَ فَلْيَتَزوَّجْ، فإنه أَغضُّ لِلبَصَرِ، وأَحْصَنُ لِلفَرْجِ، ومَنْ لم يَسْتَطِعْ، فعليهِ بالصَّومِ، فإنَّ الصومَ له وِجَاءٌ»(١).

= إسحاق: هو السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٧٦) مطولاً، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨).

وتقدم مطولاً برقم (٣٦٣٨)، وانظر (٣٨٩٦).

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الدارمي ٢/١٣٢، والشاشي (٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٦ من طريق يعلى بن عبيد شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٨٠)، والحميدي (١١٥)، وابن أبي شيبـة ٤/١٢٦-١٢٧، والبخاري (٥٠٦٦)، ومسلم (١٤٠٠) (٣) (٤)، والترمذي (١٠٨١)، والنسـائي في «المجتبى» ٤/١٦٩، ١٧٠-١٧١، ٦/٥٧، ٥٨، وفي «الكبرى» (٢٥٤٧) و(٢٥٥٠) و(٥٣١٩) و(٥٣٢٠)، والشاشي (٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٦٨) و(١٠١٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣٦) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٠) من طريق الأعمش، و(١٠١٧١) من طريق إبراهيم بن مهاجر، كلاهما عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، به. =

٤٠٢٤ ـ حدثنا يَعْلَى، وابنُ أبي زائِدة، قالا: حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

دَخَلَ الأشعثُ بن قيس على عبد الله يومَ عاشُوراءَ، وهو يَتَغَدَّى، فقال: يا أبا محمدٍ، ادْنُ لِلغَدَاءِ، قال: أَوَ لَيْسَ اليومَ عاشوراء؟ قال: وتدري ما يومُ عاشوراءَ؟ إنما كان رسول الله ﷺ يَصُومُه قبل أن يُنزلَ رمضانُ، فلما أُنْزِلَ رمضانُ تُرِكَ[1].

= وسيأتي من طريق الأعمش، عن عمارة، به، برقم (٤٠٣٥) و(٤١١٢). وتقدم من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، برقم (٣٥٩٢)، وسيأتي برقم (٤٢٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الشاشي (٤٧٢) و(٤٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨٨-٢٨٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٦، ومسلم (١١٢٧)(١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٥)، وابن خزيمة (٢٠٨١)، وأبو يعلى (٥١٧٥)، والشاشي (٤٧١) و(٤٧٤) من طرق عن الأعمش، به.

وبنحوه أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٧، ومسلم (١١٢٧) (١٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/٢٠٨، من طريق سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٤ من طريق الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، كلاهما عن عمارة بن عمير، عن قيس بن السكن، عن عبد الله.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠٧: وقول الأعمش أشبه بالصواب. =

٤٠٢٥ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علْقَمة، قال: كُنَّا جُلُوساً عند عبد الله، ومعنا زيدُ بن حُدَيْر، فدَخَلَ علينا

= وأخرجه البخاري (٤٥٠٣)، ومسلم (١١٢٧) (١٢٤) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٤) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، مرسلاً.

وسيأتي برقم (٤٣٤٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٨/١٧٩: استدل بهٰذا الحديث على أن صيام عاشوراء كان مفترضاً قبل أن ينزل فرض رمضان، ثم نسخ.

قلنا: وقد أخرج النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٣) من طريق أبي النضر، عن الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الله، قال: كنا نصوم عاشوراء، فلما نزل رمضان لم نؤمر به، ولم ننه عنه، وكنا نفعله.

قلنا: وهٰذا يدل على التخيير.

قال السندي: قوله: فلما أنزل رمضان ترك، أي: ترك صومه وجوباً. والله تعالى أعلم.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٨٣١)، ومسلم (١١٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٤، سيرد ٦/١٦٢.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٨٩٢) و(٤٥٠١)، ومسلم (١١٢٦) (١١٧)، سيرد (٤٤٨٣).

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١١٢٨)، والطحاوي ٢/٧٤.

وعن ابن عباس سلف (٢٢١٤).

وعن قيس بن سعد بن عبادة، عند ابن أبي شيبة ٣/٥٧، والطحاوي ٢/٧٥.

خَبَّابٌ، فقال: يا أبا عبد الرحمٰن، كُلُّ[1] هٰؤلاءِ يقرأُ كما تقرأُ؟ فقال: إن شئْتَ أمرتَ بعضَهم فقرأَ عليك، قال: أَجَلْ، فقال لي: اقرأْ، فقال ابن حُدَيْر: تأْمُره يقرأُ، وليس بأَقْرئنَا! فقال: أما واللهِ، إن شِئْتَ لأَخبرتُكَ ما قال رسول الله ﷺ لقومِكَ وقومِه، قال[2]: فقرأْتُ خمسينَ آيةً من مريم، فقال خبَّابٌ: أَحسنتَ، فقال عبد الله: ما أَقرأُ شيئاً إلا هو يقرؤُه[3]، ثم قال عبد الله لخبَّاب: أَمَا آنَ لهٰذا الخاتَمِ أَن يُلْقَى، قال: أما إنك[4] لا تَرَاهُ عليَّ بعدَ اليوم، والخاتم ذهبٌ[5].

---

(١) في (ظ١٤): أَكُلُّ.

(٢) «قال» هٰذه لم ترد في (ظ١٤).

(٣) في (س) و(ظ١٤): قرأه.

(٤) قوله: «إنك» لم يرد في (ظ١) ولا (ظ١٤) ولا (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠٨)، والشاشي (٣٤٩) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٩١)، والشاشي (٣٥٠) من طريقين عن الأعمش، به.

وعلقه البخاري، فقال: رواه غندر، عن شعبة. فقال الحافظ في «الفتح» ١٠١/٨: قد وصلها أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن جعفر ـ وهو غندر ـ بإسناده هٰذا، وكأنه في «الزهد» لأحمد، وإلا فلم أره في «مسند أحمد» إلا من طريق يعلى بن عبيد، عن الأعمش. =

٤٠٢٦ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا شَرِيك، عن الرُّكَيْن، عن أبيه عن عبد الله ـ رفَعهُ لنا في أول مَرَّةٍ، ثم أَمسَكَ عنه، يعني شريك ـ، قال: «الرِّبَا، وإنْ كَثُرَ، فإنَّ عاقِبَتَهُ إلى قُلٍّ»[1].

= وقال الحافظ في «الفتح» ٨/١٠٠: زيد بن حدير أخو زياد بن حدير، وزياد من كبار التابعين، أدرك عمر، وله رواية في «سنن أبي داود»، ونزل الكوفة، وولي إمرتها مرة، وهو أسدي من بني أسد بن خزيمة بن مُدْركة بن إلياس بن مضر، وأما أخوه زيد فلا أعرف له رواية.

قلنا: وقع اسمه عند أبي يعلى (٥٠٠٨): زياد بن حدير.

قوله: «أما والله إن شئت لأخبرتك ما قال رسول الله ﷺ لقومك وقومه»: قال الحافظ في «الفتح»: كأنه يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النَّخَع، لأن علقمة نخعي، وإلى ذمٍّ بني أسد، وزياد بن حدير أسدي، فأما ثناؤه على النخع، ففيما أخرجه أحمد (٣٨٢٦)، والبزار (٢٨٣٠) بإسناد حسن عن ابن مسعود، قال: شهدت رسول الله ﷺ يدعو لهٰذا الحي من النخع، أو يثني عليهم حتى تمنَّيت أنِّي رجل منهم. وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب حديث أبي هريرة (٣٥٢٣) وغيره: «إن جهينة وغيرها خير عند الله من بني أسد وغطفان».

قال الحافظ: ولعل خباباً كان يعتقد أن النهي عن لبس الرجال خاتم الذهب للتنزيه، فنبهه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.

(١) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع، وهو وإن رفعه مرة، ثم أمسك عنه، قد رفعه عنه حجاج بن محمد المصيصي في الرواية (٣٧٥٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفَّر بن مدرك الخراساني ـ فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وتحرف فيه: شريك، إلى: إسرائيل.

وقد سلف برقم (٣٧٥٤)، وذكر هناك من تابع شريكاً.

٤٠٢٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عَبْدَةَ النَّهْدِيّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لم يُحَرِّمْ حُرْمَةً، إلا وقَدْ عَلِمَ أنه سَيَطَّلِعُها منكُم مُطَّلِعٌ، ألا وإني مُمْسِكٌ بِحُجَزِكُم أن تَهَافَتُوا في النَّارِ كَتَهافُتِ الفَرَاشِ والذُّبَابِ»، قال يزيد: «الفَراشِ، أو الذُّبَابِ»[1].

٤٠٢٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا المسعودي، قال: أخبرنا أبو المغيرة، عن الحسن بن سعد، عن عَبْدَة النَّهْدِيّ

عن عبدالله بن مسعود، فذكر الحديث، وقال: «الفراش والذباب[2]»[3].

٤٠٢٩ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن

---

(١) حديث حسن، أبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك ـ، ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ، وإن سمعا من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ بعد اختلاطه، متابعان. ورجال الإسناد ثقات غير أن المسعودي صدوق اختلط بأخرة، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، الحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم، وعبدة النهدي ـ ويقال: عبيدة ـ هو ابن حزن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٧٠٤)، وسيأتي برقم (٤٠٢٨).

(٢) في (ظ١٤): الذبان.

(٣) إسناده حسن، المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن اختلط ـ سمع منه روح ـ وهو ابن عبادة البصري ـ قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات، أبو المغيرة: هو عثمان بن المغيرة الكوفي، والحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم، =

زِرّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ، كان زميلَه[1] يومَ بدرٍ عليٌّ، وأبو لُبَابَةَ، فإذا حانَتْ عُقْبَةُ رسول الله ﷺ، قالا: ارْكَبْ يا رسولَ الله، حتى نَمْشِيَ عنك، فيقول: «ما أَنْتُما بأَقْوى مِنِّي، ولا أنا بِأَغْنَى عن الأَجْرِ مِنكُمَا»[2].

٤٠٣٠ ـ حدثنا ابن فُضَيل، حدثنا هارون بن عَنْتَرة، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، قال:

استأْذَنَ عَلْقَمَةُ والأَسودُ على عبد الله، قال: إنه سَيَلِيكُمْ أُمَرَاءُ يَشتَغِلُونَ[3] عن وقت الصلاة، فصلُّوهَا لِوَقْتِها، ثم قام فصَلَّى بيني وبينَه، ثم قال: هٰكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ[4].

= وعبدة ـ ويقال: عبيدة ـ النهدي: هو ابن حَزْن.

وسلف برقم (٣٧٠٤)، وفيه الكلام عن عبدة النهدي.

(١) في (ظ١٤): زميليه.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله رجال الصحيح، غير أبي كامل ـ وهو المظفر بن مدرك الخراساني ـ فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (٣٩٠١).

(٣) في (ظ١٤): يشغلون.

(٤) إسناده قوي، هارون بن عنترة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه في «التفسير»، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد، وقال أبو زرعة: لا بأس به، مستقيم الحديث، وقال الدارقطني: يحتج به، وانفرد ابن حبان بوصف حديثه بالنكارة، ورده الإمام الذهبي بأن النكارة إنما أتت من الراوي عنه لا منه، وبقية رجاله =

٤٠٣١ ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة عن عبد الله، قال: لما نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا ولَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قالوا: يا رسول الله، فأَيُّنَا[١] لا يظلم نفسَه؟ قال: «ليس ذَاكَ[٢]، هو الشِّرْكُ، أَلَمْ[٣] تَسْمَعُوا ما قال لُقْمَانُ لابنِه: ﴿لا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣][٤].

= ثقات رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه بطوله النسائي في «المجتبى» ٢/٨٤، وأبو يعلى (٥١٩١) من طريق ابن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إنه سيليكم أمراء...» سلف مرفوعاً بنحوه برقم (٣٦٠١) و(٣٧٩٠) و(٣٨٨٩).

وقوله: «ثم قام فصلى بنا»: أخرجه أبو داود (٦١٣) من طريق ابن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٩٦) من طريق عباد بن العوام، عن هارون بن عنترة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٩ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به.

وقد سلف برقم (٣٩٢٧)، وانظر تعليقنا عليه، وسيرد برقم (٤٣١١).

(١) في (ظ١٤): وأينا.

(٢) في (ظ١٤): ذٰلك.

(٣) في (ص): أما.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس =

٤٠٣٢ ـ حدثنا ابن نُمَير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة عن عبد الله، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فإمَّا زادَ وإمَّا نَقَصَ ـ قال إبراهيم: وإنما جاءَ نِسيانُ ذٰلك من قِبَلي ـ فقلنا: يا رسول الله، أَحدثَ في الصلاة شيءٌ؟ قال: «وما ذَاكَ؟» قلنا: صَلَّيْتَ قبلُ كذَا وكذَا، قال: «إنَّما أَنا بَشَرٌ، أَنسَى كما تَنْسَوْنَ، فإذا نَسِيَ أَحدُكم فليَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ثم تحَوَّل فسَجَدَ سجدتينِ[1].

٤٠٣٣ ـ حدثنا ابن نُمَير، ويعْلَى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة، قال:

١/٤٢٥ أَتى عبدُ الله الشامَ، فقال له ناسٌ من أَهلِ حِمْص: اقرأْ علينَا. فقرأَ عليهم سورة يوسف، فقام رجلٌ[2] من القوم: واللهِ ما

= النخعي.

وأخرجه الشاشي (٣٣٤)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٥) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٠٢١)، وابن خزيمة (١٠٥٥)، والشاشي (٣٠٦) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٤) و(٩٥) و(٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٥) و(١٢٥٢)، وابن ماجه (١٢٠٣)، وأبو عوانة ٢/٢٠٥، والطبراني في «الكبير» (٩٨٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٣، من طرق عن الأعمش، به.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٦)، وانظر (٣٥٧٠) و(٣٦٠٢) و(٣٩٧٥).

(٢) في (ظ١): قال له رجل.

هٰكذَا أُنْزِلَتْ! فقال عبد الله: وَيْحَكَ!! لقد قرأْتُها على رسول الله ﷺ هٰكَذا، فقال: «أَحسنتَ»، فَبَيْنا هو يُراجِعه، إذ وَجَدَ منه ريحَ الخمرِ، فقال: أَتشربُ الرِّجْسَ، وتُكَذِّبُ بالقرآن[1]؟ والله لا تُزَاولني[2] حتى أَجلِدَك. فجلدَه الحدَّ[3].

٤٠٣٤ ـ حدثنا ابن نُمير، أخبرنا الأَعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

قال عبد الله ـ لما رأَى عثمانَ صَلَّى بمنى أَربع ركعاتٍ ـ: صَلَّيْتُ خلف رسول الله ﷺ ركعتينِ، وخلفَ أَبي بكرٍ ركعتينِ، وخلفَ عمرَ ركعتينِ، ليتَ حظِّي من أربعٍ ركعتانِ مُتَقَبَّلتَانِ[4].

---

(١) في هامش (س): القرآن.

(٢) في (س) و(ظ١): لا تزاولنَّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عبيد، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الشاشي (٣٥٤) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٣١٥ من طريق يعلى بن عبيد، به.

وسلف برقم (٣٥٩١).

قوله: «لا تزاولني»، أي: لا تفارقني.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٢)، والشاشي (٤٥٨) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٩٣).

٤٠٣٥ ـ حدثنا ابن نُمير، أخبرنا الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

دَخَلْنا على عبد الله، وعنده عَلْقَمة والأسود، فحدَّثَ حديثاً، لا أُراه حدَّثه إلا من أَجْلِي، كنتُ أَحْدَثَ القوم سِنّاً، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ، شباب[1] لا نَجِدُ شيئاً، فقال: «يا مَعْشَرَ الشَّباب، مَن اسْتَطَاعَ مِنكمُ الباءَةَ، فَلْيَتزوَّجْ، فإنَّه أَغضُّ لِلبَصَر، وأَحْصَنُ لِلفَرْجِ، ومَنْ لم يَسْتَطِعْ[2]، فعَلَيْهِ بالصَّومِ، فإنَّه لَهُ وِجَاءٌ»[3].

٤٠٣٦ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا عمر بن ذَر، عن العَيْزارِ[4]، من تِنْعَةَ أن[5] ابن مسعود، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا وُجِّهَتِ اللَّعْنَةُ، توَجَّهَتْ إلى من وُجِّهَتْ إليهِ، فإن وَجَدَتْ فيه

---

(١) في (س): شباباً.

(٢) في (ظ١): يستطع منكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة بن عمير: هو التيمي الكوفي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الترمذي (١٠٨١)، والشاشي (٤٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٧، من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٤٠٢٣)، وانظر (٣٥٩٢).

(٤) في هامش (س) و(ظ١): هو العيزار بن جرول التِّنْعي.

(٥) في (ص): عن.

مَسْلَكاً، ووَجَدَتْ عليه سَبيلاً، أَحَلَّتْ به، وإلا حارَتْ إلى رَبِّها، فقالت: يا ربِّ، إنَّ فُلاناً وجَّهَني إلى فُلانٍ، وإني لم أَجِدْ عليه سَبيلاً، ولم أَجِدْ فيه مَسْلَكاً، فما تأْمُرُني؟ فقال: ارْجِعِي من حيثُ جِئتِ»[1].

٤٠٣٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ذَرٍّ[2]، عن وائل بنِ مَهَانة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ النساءِ، تَصَدَّقْنَ، ولو مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فإنَّكُنَّ أكثرُ أهلِ جهنَّمَ يومَ القِيامَةِ»، قال: فقامت امرأةٌ ليست[3] من عِلْيَةِ النِّساءِ، فقالت: بِمَ نحنُ أكثرُ

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، العيزار ـ وهو ابن جرول التّنعي ـ نسبة إلى تِنع: بطن من همدان، وقد تحرف في «الإكمال»، و«تعجيل المنفعة» إلى: الثقفي ـ وإن وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور ـ لم يدرك ابن مسعود، فقد ذكره ابن حبان في التابعين من «ثقاته» ٣٠٢/٧، وقد سلف الحديث برقم (٣٨٧٦) بذكر الواسطة بينه وبين ابن مسعود، وسماه أبا عمير وهو مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وعمر بن ذر: هو الهمداني المرهبي.

قوله: حارت، كذا في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): أي: رجعت، وفي (ظ١٤): جأرت: قال السندي: هٰكذا في أصلنا، بمعنى التجأت إليه، وفي بعض الأصول: خارت، بخاء معجمة وراء مهملة، أي: صاحت واشتكت، والخُوار، بالضم: صوت البقر والغنم والظباء.

(٢) في (م): زر، وهو تحريف.

(٣) في (ظ١٤): ليس.

أهلِ جهنَّم يومَ القيامةِ؟ قال: فقال: «إنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ»[1].

٤٠٣٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، وقُلتُ أُخرى، قال رسول الله ﷺ[2]: «مَنْ مات لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دخَلَ الجَنَّةَ»، قال: وقلتُ: مَنْ ماتَ يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، دَخَلَ النَّارَ[3].

٤٠٣٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كُنْتُم ثلاثةً، فلا يَتَناجَ اثنانِ دُونَ صاحِبِهما، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُه»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، تقدم الكلام عليه برقم (٣٥٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وذر: هو ابن عبد الله المرهبي.
وتقدم برقم (٣٥٦٩).

(٢) من قوله: كلمة... إلى هنا، سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) هو مكرر (٣٦٢٥) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.
وأخرجه مسلم (٢١٨٤) (٣٨)، وأبو داود (٤٨٥١)، والترمذي (٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٧٧٥)، والبيهقي في «الآداب» (٢٩١)، وفي «شعب الإيمان» (١١١٥٩)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.
قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

٤٠٤٠ ـ . . . . . .[1].

٤٠٤١ ـ حدثنا أبو معاوية، وابن نُمَيْر، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كنا جُلُوساً عند باب عبد الله، نَنْتَظِرُهُ يأْذَنُ لنا، قال: فجاءَ يزيدُ بن معاوية النَّخَعيُّ، فدَخَلَ عليه، فقلنا له: أَعْلِمْهُ بمكاننا، فدَخَلَ فَأَعْلَمَهُ، فلم يَلْبَثْ أن خَرَجَ إلينا، فقال: إني لأَعْلَمُ مَكانَكم[2]، فأَدَعُكُم على عَمْدٍ، مَخافَةَ أن أُمِلَّكُم، إن رسول الله ﷺ كان يَتَخَوَّلُنا بالموعظةِ في الأيام، مَخافَةَ السَّآمةِ علينا[3].

= وتقدم برقم (٣٥٦٠)، وسيرد برقم (٤٠٤٠).

(١) ورد في الطبعة الميمنية وطبعة الشيخ أحمد شاكر والطبعات الأخرى الحديث التالي:

حدثنا أبو معاوية وابن نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه».

وهذا الحديث في الحقيقة مركب من إسناد الحديث الآتي (٤٠٤١) مع متن الحديث السابق، ولم يرد في أيٍّ من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد أيضاً ضمن طرق هذا الحديث في «أطراف المسند» ٤/١٤٥ ـ ولم يصب محققه باستدراكه في تعليقه عليه ـ، لذا حذفناه، وأثبتناه في هذا التعليق، وأبقينا رقمه.

(٢) في (ق) و(ظ١): إني أعلم بمكانكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٠، ومسلم (٢٨٢١)، والبغوي (١٤٦) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥٩٩) من طريق ابن نمير، به.

وسلف برقم (٣٥٨١).

٤٠٤٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُم على الحَوْضِ، ولأُنَازَعَنَّ أقواماً، ثم لأُغْلَبَنَّ عليهم، فأقول: يا ربِّ أَصْحابِي، فيُقَالُ: إنَّك لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»(١).

٤٠٤٣ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

سمعت عبد الله، قال: قالَ رسول الله ﷺ كلمةً، وقلتُ أُخرى، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ماتَ وهو يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، دَخَلَ النَّارَ»، وقلت أنا: مَنْ ماتَ وهو لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجنَّةَ(٢).

ووافَقَهُ أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، خلافَ أبي معاوية، حدثناه أسود.

---

(١) هو مكرر (٣٦٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وقوله في آخر الحديث: ووافقه أبو بكر عن عاصم خلاف أبي معاوية، حدثناه أسود:

يعني أن أبا معاوية في روايته المتقدمة برقم (٣٦٢٥) انفرد عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، فجعل قول رسول الله ﷺ: «من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار» من قول ابن مسعود، وجعل قول ابن مسعود: «من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» من قول رسول الله ﷺ، أي إنه جعل المرفوعَ هو الوعد، والموقوف الوعيد. وقد وافق ابنَ نمير في روايته أبو بكر بن عياش، عن عاصم في =

. . . . . .

= الرواية المتقدمة برقم (٣٨١١) و(٣٨٦٥).

ووافق ابن نمير أيضاً وكيعٌ وشعبة، كما سيأتي برقم (٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٤٠٦) و(٤٤٢٥).

ووافقه أيضاً هشيم بن بشير عن سيار ومغيرة عن أبي وائل، كما تقدم برقم (٣٥٥٢).

فخلص من ذٰلك أن رواية ابن نمير ومن وافقه هي الصواب.

وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٠: وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/١١١: ولم تختلف الروايات في «الصحيحين» في أن المرفوع الوعيد، والموقوف الوعد... وهٰذا هو الذي يقتضيه النظر، لأن جانب الوعيد ثابت في القرآن، وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى استنباط، بخلاف جانب الوعد، فإنه في محل البحث، إذ لا يصح حمله على ظاهره كما تقدم.

وقال أيضاً: وكأن ابن مسعود لم يبلغه حديث جابر الذي أخرجه مسلم (٩٣) (١٥١) بلفظ: قيل: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»، وقال النووي: الجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي ﷺ، ولكنه في وقت حفظ إحداهما، وتيقنها، ولم يحفظ الأخرى، فرفع المحفوظة، وضم الأخرى إليها، وفي وقت بالعكس. قال: فهٰذا جمع بين روايتي ابن مسعود، وموافقته لرواية غيره في رفع اللفظتين. انتهى. قال الحافظ: وهٰذا الذي قال محتمل بلا شك، لكن فيه بعدٌ مع اتحاد مخرج الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالاً قريباً، مع أنه يستغرب من انفراد راوٍ من الرواة بذٰلك دون رفقته، وشيخهم ومن فوقه، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هٰذا التعسف.

وأخرجه مسلم (٩٢) (١٥٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٠، والشاشي (٥٥٩)، وابن منده (٦٦) و(٦٧) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٣٨)، وابن منده (٧٠) من طريق حفص بن غياث، =

٤٠٤٤ ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «ما أَحدٌ أَغْيَرَ من الله عزَّ وجلَّ، ولذلك حَرَّمَ الفواحِشَ، وما أَحدٌ أَحبَّ إليه المدحُ من الله عزَّ وجلَّ»[1]. ١/٤٢٦

٤٠٤٥ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

دخلتُ أَنا وعَلْقَمة على عبد الله بن مسعود، فقال: إذا رَكَعَ أَحدُكم، فلْيُفْرِشْ ذراعيه فَخِذَيه، فكأَني أَنظرُ إلى اختلافِ أَصابع رسول الله ﷺ في الصلاةِ[2].

= والبخاري (٤٤٩٧) من طريق أبي حمزة السكري، و(٦٦٨٣)، وابن منده (٧١) من طريق عبد الواحد بن زياد العبدي، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٤٢٣١)، وقد سلف بمعناه برقم (٣٥٥٢).

ورواية أبي بكر بن عياش عن عاصم تقدمت برقم (٣٨١١) و(٣٨٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٩، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٣)، والشاشي (٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٥، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٨٢، من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦١٦)، وسيأتي برقم (٤١٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٣٥٨٨) مختصراً. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٤٢٧)، من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

٤٠٤٦ ـ حدثنا أبو معاوية، وابن نُمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن عُمَارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، قال: مارأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صلاةً قطُّ إلا لميقاتِها، إلا صلاتين: صلاةَ المغربِ والعشاءِ بِجَمْع، وصلَّى الفجر يَوْمَئِذٍ، قبل مِيقَاتِها، وقال ابنُ نُمير: العِشَاءَيْن، فإنه صلاَّهُما بِجَمْعٍ جميعاً[1].

٤٠٤٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، قال: كنتُ مُسْتَتِراً بأَسْتار الكعبة، قال: فجاء ثَلاثَةُ نَفرٍ، كثيرٌ شحمُ[2] بُطُونِهم، قليلٌ فِقْهُ قلوبهم، قُرشِيٌّ، وَخَتَنَاه ثَقَفيَّانِ، أَو ثَقَفيٌّ وَخَتَنَاه قُرَشِيَّان، فتكلَّموا بكلامٍ لم أَفْهَمْه، فقال بعضُهم: أَتَرَوْنَ أن الله عزَّ وجلَّ يَسْمَعُ كلامَنا هٰذا؟! فقال الآخر: أُرانا[3] إذا رَفَعْنا أَصواتَنا سَمِعَهُ، وإذا لم نَرْفَعْ أَصواتَنا لم يسمعه،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٧ـ٤٥٨، والشاشي (٤٧٦) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق أبي معاوية، عن الأعمش برقم (٣٦٣٧).

(٢) في (ق) و(ظ١): شحوم.

(٣) كذا في (ظ١٤)، وهو المطابق للحديث (٣٦١٤). وفي بقية النسخ: فقال الآخران: إنا.

قال: وقال الآخر: إن سَمِعَ منه شيئاً، سَمِعَهُ كُلَّهُ، قال: فذكرتُ ذٰلك للنبي ﷺ، قال: فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ولا أَبْصَارُكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وذٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٢ و٢٣][1].

٤٠٤٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شِمْر بن عطية، عن مُغِيرة بن سعد بن الأَخْرَم، عن أبيه

عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذوا الضَّيْعَةَ، فتَرْغَبُوا في الدُّنيا». قال: ثم قال عبد الله: وبِرَاذَانَ ما بِراذانَ!! وبالمدينةِ ما بالمدينة!![2].

٤٠٤٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عَبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ، لِيَقْتَطِعَ بها مالَ امرىءٍ مُسلِمٍ، لَقِيَ الله عزَّ وجلَّ وهو عليه

---

(١) هو مكرر (٣٦١٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام في رجاله في الرواية (٣٥٧٩).

أبو معاويه: هو محمد بن خازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤١، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٠٢)، وأبو يعلى (٥٢٠٠)، وابن حبان (٧١٠)، والخطيب في «تاريخه» ١/١٨، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٧٩).

غَضْبانُ». فقال الأشعثُ: فِيَّ واللهِ كان ذاكَ، كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرضٌ، فجَحَدني، فقدَّمْتُه إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» قلتُ: لا، فقال لليهوديِّ: «احْلِفْ»، فقلتُ: يا رسول الله، إذنْ يَحلِفُ فيذهبُ مالي، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾... إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧][1].

٤٠٥٠ ـ حدثنا أبو معاوية، ووكيع، قالا: حدثنا الأعمش، عن مُسْلم بن صُبَيْح، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن أَشدِّ أَهلِ النَّارِ عَذاباً يومَ القِيامَةِ المُصَوِّرِينَ»[2]، وقال وكيعٌ: أَشد الناسِ[3].

---

(١) هو مكرر (٣٥٩٧) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(ظ١٤): المصورون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٨٣، ومسلم (٢١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢١٦، وأبو يعلى (٥٢٠٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٨/٤٨٢، ومسلم (٢١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحميدي (١١٧)، والبخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦٨، من طرق عن =

٤٠٥١ ـ حدثنا أَبو معاوية، حدثنا الحَجَّاج، عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، أَن رسول الله ﷺ كان ينامُ مُسْتَلْقياً(١) حتى يَنْفُخَ، ثم يقومُ، فيُصَلِّي ولا يتوضَّأُ(٢).

= الأعمش، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢١٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١١، من طريقين عن مسلم بن صبيح، به.

قلنا: عند الطبراني وابن عدي حبيب بن حسان متروك الحديث، لكنه متابع.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١٢) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن الضحاك، عن مسروق، عن عبد الله.

وتقدم برقم (٣٥٥٨).

قوله: «إن من أشد الناس عذاباً... المصورون»، قال السندي: في بعض النسخ: المصورين، بالنصب، وهو الأظهر، وأما لفظ: «المصورون» فيحتاج إلى اعتبار ضمير الشأن، نعم يصح على رواية وكيع بدون «من». والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: مستقيماً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ فقد روى له مسلم متابعة، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٢٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٣٣، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٦٤) عن إسحاق بن منصور ـ وهو السلولي ـ، والبزار (٢٤٣٧) «زوائد» من طريق محمد بن الصلت ـ وهو الأسدي ـ، وأبو يعلى (٣٥٧٠) من طريق سعيد بن سليمان ـ وهو الواسطي ـ، ثلاثتهم عن منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، به، بلفظ: كان النبي ﷺ ينام وهو ساجد. قال البزار: =

٤٠٥٢ ـ حدثناه إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حَجَّاج، عن فُضَيل، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ... فذكره(١).

= لم يُتابع منصورٌ على هٰذا الإسناد، على أنه كوفي لا بأس به.

قلنا: قد وثقه ابنُ معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وبقية رجال طرقه رجال الصحيح، فالأسانيد صحيحة. وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث عائشة عند ابن ماجه (٤٧٤)، سيرد بإسناد صحيح ١٣٥/٦.

وآخر من حديث ابن عباس عند البخاري (١٣٨) و(١٨٣)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١).

قلنا: وهٰذا خاص بالنبي ﷺ، فقد ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة وجابر وأبي هريرة وأنس بن مالك أن عينيه تنامان ولا ينام قلبه.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٨٨/١: ولا يلزم من كون نومه لا ينقض وضوءه أن لا يقع منه حدث وهو نائم، نعم خصوصيته أنه إن وقع شعر به بخلاف غيره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إسماعيل بن محمد ـ وهو ابن جَبَلة أبو إبراهيم المُعَقِّب ـ فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، وفضيل: هو ابن عمرو الفقيمي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٧٥)، وأبو يعلى (٥٤١١) من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة، عن يحيى بن أبي زائدة، به، ولفظه: نام النبي ﷺ حتى نفخ، ثم قام فصلى. زاد أبو يعلى: فذكرته لعطاء، فقال: إن النبي ﷺ لم يكن كغيره.

وسلف برقم (٤٠٥١).

٤٠٥٣ ـ حدثنا ابن فُضَيل، حدثنا ليثٌ، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عبد الله، قال: خَرَجَ النبيُّ ﷺ لحاجةٍ له، فقال: «ائْتِني بشَيْءٍ أَسْتَنْجِي به، ولا تُقْرِبْني حَائِلاً ولا رَجِيعاً»، ثم أَتيتُه بماءٍ فتوضأ، ثم قام فصَلَّى، فَحَنَى، ثم طَبَّقَ يديه حين رَكَعَ، وجعلهما بين فَخِذَيْهِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه بطوله أبو يعلى (٥١٨٤) من طريق جرير، عن ليث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «ائتني بشيء...» أخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥٥ من طريق ليث بن أبي سُليم، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٥) من طريق زائدة، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وتقدم بنحوه برقم (٣٦٨٥) بإسناد منقطع، لكن ذكرنا هناك أن له شواهد صحيحة.

وقسم التطبيق تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٨)، وذكرنا هناك أنه منسوخ.

قوله: «حائلاً»، أي: عظماً حائلاً، أي: متغير قد غيَّره البلى، وكل متغير حائل، فإذا أتت عليه السنة فهو مُحيل، كأنه مأخوذ من الحَوْل: السَّنَة. كذا في «نهاية» ابن الأثير.

والرجيع: العَذِرة والروث، سُمِّي رجيعاً لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو عَلَفاً. «النهاية».

٤٠٥٤ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: أتينا رسول الله ﷺ في رجل نستأذنُهُ أن نَكْـوِيَه، فسكتَ، ثم سألناهُ[1] مرةً أُخرى، فسكتَ، ثم سألناهُ[1] الثالثة؟ فقال: «ارْضِفُوهُ إن شِئتُمْ» كأنَّه غضبانُ[2].

٤٠٥٥ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عَلْقَمة والأسود ١/٤٢٧

عن عبد الله، قال: أنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُكَبِّرُ في كلِّ رَفْعٍ ووَضْعٍ، وقيامٍ وقُعودٍ، ويُسَلِّم عن يَمِينِه وعن يَسَارِه: السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ، السلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتى يَبْدُوَ جانبُ خَدِّه، ورأيتُ أبا بكرٍ وعمرَ يفعلانِ ذٰلك[3].

---

(١) في (ظ١): فسألناه.

(٢) حديث صحيح، زهير ـ وهو ابن معاوية ـ، وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ بعد الاختلاط ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم، سليمان بن داود: هو الطيالسي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وسلف برقم (٣٧٠١) بإسناد صحيح.

(٣) حديث صحيح، زهير ـ وهو ابن معاوية ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود ـ وهو الطيالسي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، علقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وهو عند الطيالسي (٢٧٩). =

٤٠٥٦ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو إسحاق، قال: ليس أبو عُبَيْدَة ذَكَرَهُ، ولٰكن عبدُ الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أتى الخَلاَءَ، وقال: «ائْتِنِي بثَلاثَةِ أحجارٍ» فالستمتُ، فوجدتُ حَجَرَين، ولم أجِدِ الثالثَ، فأَتَيْتُهُ بحَجَرَيْنِ ورَوْثَةٍ، فأخذَ الحَجَرينِ، وألقى الرَّوْثَةَ، وقال: «إنَّها رِكْسٌ»(١).

٤٠٥٧ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وَائل

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ غنائِمَ حُنَيْنٍ بالجِعْرانَةِ، قال: فازْدَحَمُوا عليه، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ عَبْداً من عِبادِ الله بَعَثَهُ الله عزَّ وجلَّ إلى قَوْمِهِ، فكَذَّبُوه وشَجُّوهُ، فجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عن جَبِينِهِ، ويقولُ: رَبِّ اغْفِر لِقَوْمي، فإنَّهم(٢) لا يَعْلَمُونَ». قال: قال عبد الله: فكأنِّي أنظُرُ إلى رسول الله ﷺ

= وتقدم برقم (٣٦٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو الطيالسي ـ فمن رجال مسلم، وزهير ـ وهو ابن معاوية، وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ بعد الاختلاط ـ روايته هٰذه مما انتقاه البخاري من حديثه في «صحيحه».

وانظر (٣٦٨٥) و(٣٩٦٦).

(٢) في (س): إنهم.

يمسحُ جَبْهَتَهُ، يَحْكِي الرَّجُلَ[1].

٤٠٥٨ ـ حدثنا ابنُ أبي عَديّ، ويزيد، قالا: أخبرنا ابنُ عون، عن عمرو بن سعيد، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن، قال:

قال ابن مسعود: كنت لا أُحْبَسُ عن ثلاثٍ ـ قال ابن عونٍ: فنَسِيَ عمرو واحِدَةً، ونسيتُ أنا أُخرى، وبقيتْ هٰذه ـ عن النَّجْوى، عن كَذَا، وعن كذا، قال: فأتيتُه، وعنده مالك بن مُرَارَةَ الرَّهَاويّ، قال: فأدْركتُ مِن آخِرِ حديثِه، وهو يقول: يا رسول الله، إني رجلٌ قد قُسِمَ لي من الجَمالِ ما تَرَى، فما أُحِبُّ أن أحداً مِن الناس فَضَلَني بِشِرَاكَيْنِ فما فوقَهما، أفليسَ ذٰلكَ هو البَغْيَ؟ قال: «ليسَ ذٰلك بالبَغْيِ، ولٰكنِ البَغْي من سَفِهَ الحقَّ ـ أو بَطِرَ الحقَّ ـ، وغَمِطَ النَّاسَ»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٩٢) عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وتقدم بنحوه برقم (٣٦١١)، وسيأتي برقم (٤٣٦٦).

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماع حميد بن عبد الرحمٰن ـ وهو الحميري ـ من ابن مسعود، وتقدم الكلام في ذٰلك برقم (٣٦٤٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، ويزيد: هو ابن هارون، وابن عون: هو عبد الله الهلالي، وعمرو بن سعيد: هو القرشي ـ ويقال الثقفي ـ أبو سعيد البصري. =

٤٠٥٩ ـ حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: ذُكِرَ لرسول الله ﷺ رجلٌ نامَ ليلةً[١] حتى أَصبَحَ، قال: «ذاكَ رجلٌ بالَ الشَّيطانُ في أُذُنِهِ ـ أَو أُذُنَيهِ»[٢].

٤٠٦٠ ـ حدثنا جرير[٣]، عن منصورٍ، عن أَبي وَائِل، قال:

كان عبدُ الله مما يُذَكِّرُ كلَّ يومِ الخميسِ[٤]، فقيل له: لوَدِدْنَا

= وأخرجه أبو يعلى (٥٢٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وتقدم برقم (٣٦٤٤).

(١) في (س) و(ظ١٤): لَيْلَهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤) (٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٠٢)، وفي «المجتبى» ٣/٢٠٤، وابن ماجه (١٣٣٠)، وابن خزيمة (١١٣٠)، والمروزي في «قيام الليل» ص٤٤، من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٥٧).

(٣) وقع في (ظ١٤) و(س): حدثنا روح، حدثنا جرير، وفي هامش (س) ما نصه: هٰذا ساقط من أربع نسخ. قلنا: الأحاديث التي يسردها الإمام أحمد هنا إنما هي عن شيخه جرير، كما يتبين من الحديث السابق والحديث اللاحق، ثم لم يذكر في «تهذيب الكمال» أن من شيوخ روح جريراً، ولم يذكر في الرواة عن جرير روح، وهما من طبقة واحدة، وكلاهما من شيوخ أحمد، ويحتمل أنه رواه عنهما معاً، لكن لم نجد في طرق الحديث أنه يُروى من طريق روح، ولم يرد في «أطراف المسند» ٤/١٤٦، مما يجعلنا نذهب إلى القول: إن لفظ: «حدثنا روح» مقحم. والله أعلم.

(٤) في هامش (س): خميس.

أنك ذكَّرْتَنا كُلَّ يومٍ، قال: إنِّي أكرهُ أن أُمِلَّكُمْ، إن رسول الله ﷺ، كان يَتَخَوَّلُنا بالموعِظَةِ، كرَاهِيةَ السَّآمةِ علينا[1].

٤٠٦١ ـ حدثنا جرير، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه، قال:

كنتُ مع عبد الله حتى انتهى إلى جَمْرَة العَقَبة، فقال: ناوِلْني أَحْجاراً، قال: فناولتُه سبعةَ أَحْجَارٍ، فقال لي: خُذْ بزِمَامِ الناقةِ، قال: ثم عادَ إليها، فرمى بها[2] من بَطْنِ الوادي بسبعِ حَصَياتٍ وهو راكبٌ، يُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصَاةٍ، وقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجّاً مبروراً، وذَنْباً مغفوراً، ثم قال: ها هُنا كان يقومُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سورةُ البقرةِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٨٩)، وأبو يعلى (٥١٣٧)، وابن حبان (٤٥٢٤)، والبيهقي في «الآداب» (٣٨٨) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١) (٨٣) من طريق فضيل بن عياض، عن منصور، به.

وتقدم برقم (٣٥٨١)، وسيأتي برقم (٤٤٣٩).

(٢) في (ق) و(ظ١): فرماها.

(٣) صحيح دون قوله: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُليم، وباقي رجاله ثقات. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٥) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهٰذا الإسناد. =

٤٠٦٢ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا سَيَّار، عن أَبي وَائِل، قال:

جاء رجلٌ إلى عبد الله بن مسعود، فقال: إني قرأْتُ البارِحَةَ المُفَصَّل في ركعةٍ، فقال عبد الله: أَنْثراً كَنَثْرِ الدَّقَلِ، وهَذّاً كهَذِّ الشِّعْرِ؟ إني لأَعْلَمُ النَّظَائِرَ التي كان رسول الله ﷺ يَقْرِنُ بينهنَّ سورتين في ركعةٍ(١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/١٥٩ من طريق ابن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، به.

وقوله: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً» رواه البيهقي في «السنن» ٥/١٢٩، من حديث ابن عمر مرفوعاً، وفي إسناده عبد الله بن حكيم بن الأزهر المدني، قال البيهقي: ضعيف.

ورُوي عن ابنِ عمر من قوله: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٨١) عن يحيى بن محمد الحنائي، عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، أنه كان إذا رمى الجمار كبَّر عند كل حصاة، وقال: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً. وهٰذا إسناد صحيح، يحيى بن محمد الحنائي ترجم له الخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٢٩، وقال: وكان ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير شيبان بن فروخ فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وثَّقه أحمد ومسلمة بن القاسم، وقال أبو زرعة والساجي وأبو داود: صدوق، وقال الذهبي: أحد الثقات.

وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٤٨) دون ذكر الدعاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، سيار: هو أبو الحكم العنزي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٨٧ـ٨٨، والطحاوي في «شرح معاني =

٤٠٦٣ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا سفيان، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن ابن مسعودٍ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غارٍ، فأُنْزِلَتْ عليه: ﴿والمُرْسَلاتِ﴾ فجَعَلْنا نَتَلَقَّاها منه، فخَرَجَتْ حيَّةٌ من جانب الغار، فقال: «اقتُلُوها»، فتَبادَرْناها[1]، فسَبَقَتْنَا، فقال: «إنها وُقِيَتْ شَرَّكُم، كما وُقِيتُم شَرَّهَا»[2].

٤٠٦٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق بن سَلَمة

عن عبد الله بن مسعود، قال: كُنَّا إذا جَلَسْنا مع النبي ﷺ في الصلاةِ قلنا: السلامُ على الله قبلَ عبادِه، السلامُ على جِبْريلَ، السلامُ على مِيكَائِيلَ، السلامُ على فُلَانٍ، السلامُ على فُلانٍ، قال: فسَمِعَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ اللهَ هُو السَّلامُ، فإذا

= الآثار» ١/٣٤٦، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٠) من طريق هشيم، به.

وتقدم برقم (٣٦٠٧)، وذكرنا هناك السور التي كان يقرن بينهن ﷺ.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): فابتدرناها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٨٣ من طريق أبي أمية، عن محمد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان، به. وقال: تفرد به أبو أمية، عن عبيد الله، عن سفيان.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

٤٢٨/١ جَلَسَ أَحَدُكُم في الصَّلاةِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ـ فإذا قالها، أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ في السَّماءِ والأَرض ـ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه، ثم يَتَخَيَّرُ بعدُ[1] من الدُّعاء ما شاءَ»[2].

٤٠٦٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دمُ امرىءٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِله إِلا الله، وأَني رسولُ الله، إلا بإِحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّاني، والنَّفْسُ بالنَّفْسِ، والتَّارِكُ لِدينِهِ، المُفَارِقُ لِلجَمَاعَةِ»[3].

٤٠٦٦ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّها سَتَكُونُ فِتَنٌ وأُمورٌ تُنْكِرُونَها»، قالوا: يا رسول الله، فما تأْمُرُنا؟ قال: «تُؤَدُّونَ الحقَّ الذي عَلَيْكُم، وتسأَلُونَ الله عزَّ وجلَّ الذي لَكُمْ»[4].

---

(١) لفظ: «بعد» ليس في (س) ولا (ظ١٤).

(٢) هو مكرر (٣٦٢٢) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (٣٦٢١) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، مؤمل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ ثقة في سفيان ـ وهو الثوري ـ كما ذكر ابن معين، ثم هو قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، الأعمش: هو سليمان بن مهران، وزيد بن وهب: هو الجهني الكوفي. =

٤٠٦٧ ـ قال مُؤَمَّل: وَجَدْتُ في موضعٍ آخرَ: حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن أبي وَائِل، عن عمرو بن شُرَحْبِيل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، مثله(١).

٤٠٦٨ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في الغارِ، فخَرَجَتْ علينا حيةٌ، فتبادَرْنَاها، فسَبَقَتْنَا، فدَخَلَتِ الجُحْرَ، فقال النبي ﷺ: «وُقِيَتْ شَرَّكُم، كما وُقِيتُمْ شَرَّها»(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٣) عن محمد بن كثير، وابن حبان (٤٥٨٧) من طريق عصام بن يزيد، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وسلف برقم (٣٦٤٠)، وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو الهمداني.

وأخرجه الطبراني (١٠٠٧٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمرو بن شرحبيل، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البزار (١٤٧٧)، والشاشي (٣٢٤) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. =

قال: وزادَ الأَعمش في الحديث، قال: كنا نَتَلَقَّاها مِن فِيهِ وهي رَطْبَةٌ.

٤٠٦٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعمش، عن إبراهيم، عن الأَسود عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غارٍ، وقد أُنْزِلَتْ عليه: ﴿المُرْسَلَاتِ عُرْفاً﴾، قال: فنحنُ نأْخُذُها من فِيه رَطْبَةً، إِذْ خَرَجَتْ علينا حيةٌ، فقال: «اقْتُلُوها»، فابْتَدَرْنَاها لِنَقْتُلَها، فَسَبَقَتْنا، فقال رسول الله ﷺ: «وَقَاها اللهُ شَرَّكُم، كما وَقَاكُم شَرَّها»(١).

٤٠٧٠ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا إسرائيل، عن مُخَارق الأَحْمَسِي، عن طارق بن شهاب، قال:

سمعتُ ابن مسعودٍ يقول: لقد شَهِدْتُ من المِقْدَادِ بن الأَسود ـ قال غيره: مَشْهَداً ـ لأَنْ أَكونَ أَنا(٢) صاحبَه، أَحبُّ إِليَّ مما عُدِلَ به، أَتى النبيَّ ﷺ وهو يدعو على المشركينَ، فقال: لا نقولُ لك

= وقد سلف برقم (٣٥٧٤)، ومر تخريجه برقم (٤٠٠٤) و(٤٠٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٣، ومن طريقه مسلم (٢٢٣٤)(١٣٧)، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم عن أبي معاوية، به.

وسلف برقم (٣٥٧٤)، وانظر (٣٥٨٦) و(٤٠٦٨).

(٢) لفظ: «أنا» لم يرد في (س) و(ظ١٤).

كما قال قومُ موسى: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وربُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هٰهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ولٰكن نُقَاتِلُ عن يَمِينِك وعن شِمالِك، ومن بين يديكَ ومن خَلْفِك. فرأَيتُ رسولَ الله ﷺ أَشْرَقَ وجهُهُ، وسرَّهُ ذاكَ(١).

٤٠٧١ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شُعْبَةُ، عن السُّدِّي، أنه سمع مُرَّةَ

أنه سمع عبد الله ـ قال لي شعبة: ورَفَعَه، ولا أَرْفَعُه لك ـ يقول في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، قال: لو أَنَّ رجلاً هَمَّ فيه بإِلْحَادٍ وهو بِعَدَنِ أَبْيَنَ، لأَذَاقَهُ الله عزَّ وجلَّ عذاباً أَليماً(٢).

---

(١) هو مكرر (٣٦٩٨) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده حسن، روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح. السدي ـ وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة ـ مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو ابن شراحيل.

وأخرجه البزار (٢٢٣٦) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٨٤)، والطبري في «تفسيره» ١٤١/١٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣٨٨/٢ من طريق يزيد بن هارون، به، مرفوعاً، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه موقوفاً الطبري ١٤٠/١٧-١٤١، والدارقطني في «العلل» ٢٦٩/٥، من طريق يحيى القطان، كلاهما عن سفيان الثوري، عن السدي، به.

قال الدارقطني: يرويه السدي، وقد اختلف عنه، فرفعه شعبة عن السدي، =

٤٠٧٢ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثنا جابر، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ أو العصرَ خمساً، ثم سجدَ سجدتين، فقال: «هٰذهِ السَّجْدَتانِ لمن ظَنَّ منكُم أنه زَادَ أو نَقَصَ»(١).

= ووقفه الثوري، والقول قول شعبة.

قلنا: نعم قد رفعه شعبة عن شيخه رواية، لكنه كان يرى وقفه، فقد قال: وأنا لا أرفعه لك.

وقال ابن كثير في «تفسيره» بعد إيراده لهٰذا الحديث: هٰذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ووقفه أشبه من رفعه، ولهٰذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود، وكذٰلك رواه أسباط وسفيان الثوري، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً. قلنا: قوله على شرط البخاري سهو، فهو على شرط مسلم.

وقد أخرجه الحاكم ٢/٣٨٧ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٠٧٨) من طريق الحكم بن ظهير، عن السدي، عن مرة، عن عبد الله، موقوفاً. قال الهيثمي في «المجمع» ٧/٧٠: وفيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٣٨٨٣)، وتقدم الكلام عن رجاله هناك، عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون العدني ـ، وثقه ابن حبان ٨/٣٤٨، وقال: مستقيم الحديث، وقال أحمد: حديثه صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: =

٤٠٧٣ ـ حدثنا هُشيم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي قيس، عن هُزَيْل بن شُرَحْبيل

أن الأشعريَّ أُتي في ابنةٍ، وابنةِ ابنٍ، وأُخْتٍ لأبٍ وأُمٍّ، قال: فجَعَلَ للابنةِ النصفَ، وللأُخت ما بقي، ولم يجعل لابنة الابن شيئاً، قال: فَأَتَوُا ابنَ مسعودٍ، فأخبروه؛ قال: فقال: لقد ضَلَلْتُ إذاً وما أنا من المُهْتَدِينَ إنْ أخذتُ بقولِهِ، وتَرَكْتُ قول رسول الله ﷺ، قال: ثم قال ابن مسعود: للابنةِ النصفُ، ولابنةِ الابن السُّدُسُ، وما بَقِيَ للأُخْتِ(١).

٤٠٧٤ ـ حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خُنَيْس، عن مِسْعَر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي عُبَيْدة

عن أبيه عبد الله، قال: كأنَّما كان جُلُوسُ رسول الله ﷺ في

= ما رأيت في حديثه شيئاً منكراً، وقال ابن معين: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئاً. وروى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن غير ابن ماجه.

وتقدم بنحوه بأسانيد صحيحة برقم (٣٥٦٦) و(٣٥٧٠) و(٣٦٠٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمٰن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، وأبو قيس: هو عبد الرحمٰن بن ثروان الأودي، وهزيل بن شرحبيل: هو الأودي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٧٧) من طريق غيلان بن جامع، عن ابنِ أبي ليلى، به.

وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٩١).

الرَّكْعتينِ على الرَّضْفِ[1].

٤٠٧٥ ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن خُصَيف، عن أبي عُبَيْدَةَ عن أبيه عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «إذا كُنْتَ في الصلاة، فشَكَكْتَ في ثلاثٍ وأربعٍ، وأكثرُ ظنِّكَ على أربعٍ، تَشَهَّدْتَ، ثم سَجَدْتَ سَجْدَتَينِ، وأنت جالسٌ قبلَ أن تُسَلِّمَ، ثم تَشَهَّدْتَ أيضاً، ثم سَلَّمْتَ»[2]. ١/٤٢٩

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد القُدّوس بن بكر بن خنيس، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر محمود بن غيلان، عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه. مسعر: هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الشاشي (٩٢٥) من طريق زائدة بن قدامة، والحاكم ١/٢٦٩ من طريق عثمان بن سعيد المري، كلاهما عن مسعر، به. وقول الحاكم بإثره: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهم منه رحمه الله، فإن من شرط الصحيح اتصال سنده، وهٰذا هنا مفقود، فكيف يكون على شرطهما؟

وقد تقدم برقم (٣٦٥٦).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود. محمد بن سلمة: هو ابن عبد الله الباهلي، مولاهم الحراني، ثقة، روى له الجماعة، وخُصَيف: هو ابن عبد الرحمٰن الجزري، سيىء الحفظ.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٨)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٧٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٦ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، والنسائي في «الكبرى» =

٤٠٧٦ ـ حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا خُصَيْف، حدثني أبو عُبَيْدة بن عبد الله

عن عبد الله بن مسعود، قال: إذا شَكَكْتَ في صَلاتِكَ، وأنت جالسٌ، فلم تَدْرِ ثلاثاً صَلَّيْتَ، أم أربعاً، فإنْ كانَ أكبرُ[1] ظَنُّكَ أنَّك صَلَّيتَ ثلاثاً، فقُمْ فارْكَع ركعةً، ثم سَلِّمْ، ثم اسجُدْ سَجْدَتَين، ثم تَشَهَّدْ، ثم سَلِّمْ، وإن كان أكبرُ ظَنِّكَ أنك صَلَّيْتَ أربعاً، فسَلِّمْ، ثم اسجُدْ سجدتينِ، ثم تَشَهَّدْ، ثم سَلِّمْ[2][3].

٤٠٧٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ يزيد، قال: أخبرنا العَوَّام، حدثنا أبو محمد،

= (٦٠٥) من طريق عمروبن هشام الحراني، كلاهما عن محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

قال أبو داود: رواه عبد الواحد، عن خصيف، ولم يرفعه، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل، واختلفوا في الكلام في متن الحديث، ولم يسندوه.

وقال البيهقي: وهٰذا غير قوي، ومختلف في رفعه ومتنه.

قلنا: سيورده أحمد فيما بعده موقوفاً.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٣٦٠٢). وسيأتي برقم (٤٠٧٦).

قوله: إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث وأربع: قال السندي: هٰذا اللفظ صريح عند علمائنا الحنفية أنه يأخذ بالتحري لا بالأقل. والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ظ١٤): أكثر.

(٢) من قوله: وإن كان أكبر ظنك أنك صليت أربعاً إلى هنا سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله باختلاف في متنه، وهٰذا موقوف، وذاك مرفوع.

مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد الله

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قَدَّمَ ثلاثةً لم يَبْلُغوا الحِنْثَ، كانوا له حِصْناً حَصِيناً من النارِ»، فقال أبو الدَّرْدَاءِ: قَدَّمْتُ اثنين؟ قال: «واثْنَين»، فقال أُبيُّ بن كعب أبو المُنْذِرِ سيِّدُ القُرَّاء: قدَّمْتُ واحداً؟ قال: «وواحدٌ»، ولٰكِنْ ذَاكَ في أَوَّل صَدْمَةٍ»(١).

٤٠٧٨ ـ حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا العَوَّام، عن محمد بن أبي محمد، مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عُبَيْدَة(٢). . . . فذكر معناه إلا أنه قال: فقال أبو ذَرٍّ: لم أُقَدِّمْ إلا اثنين، وكذا حدثناه يزيد أيضاً، قال: فقال أبو ذَرٍّ: مَضَى لِي اثنانِ(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، ولجهالة حال أبي محمد مولى عمر بن الخطاب ـ وقيل: محمد بن أبي محمد ـ كما في الرواية الآتية، وتقدم الكلام عنه في الرواية (٣٥٥٤). وبقية رجاله ثقات، محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٦)، وابن خزيمة فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص٣٧٧ من طريق محمد بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله هنا: فقال أبو الدرداء، هو في بقية الروايات: قال أبو ذر.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) تحرف في (س) و(ص) و(ظ١٤) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: عن أبيه، عن أبي عبيدة، وجاء في هامش (س) ما نصه: هٰكذا هو في أصلين: عن أبيه، وصوابه: عن أبي عبيدة، كما هو في أصلين آخرين. وجاء مثل هٰذه الحاشية في هامش (ص)، والمثبت هو الصواب كما في (ق) و(ظ١) و«أطراف المسند» ٤/٢٢٥، بحذف: «عن أبيه».

(٣) هو مكرر (٣٥٥٤).

٤٠٧٩ ـ حدثنا محمد، ويزيد، قالا: حدثنا العَوَّام، قال: حدثني أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب، عن أبي عُبَيْدة، خالفا هُشَيْماً، فقالا: أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب[1].

٤٠٨٠ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا خالد، عن ابن سِيرِينَ

أن أنس بن مالك شَهِدَ جنازةَ رجلٍ من الأنصار، قال: فأَظْهَرُوا الاستغفارَ، فلم يُنْكِرْ ذٰلك أنس، قال هُشَيْم: قال خالد في حديثِه: وأدخلوه من قِبَل رِجْلِ القبر، وقال هُشَيْم مرةً: إن رجلاً من الأنصار مات بالبصرةِ، فشَهِدَهُ أنس بن مالك، فأَظهَرُوا له الاستغفارَ[2].

---

(١) هو مكرر (٤٠٧٧)، محمد: هو ابن يزيد الكلاعي، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٣-٣٥٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٥٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق محمد بن يزيد سلف برقم (٤٠٧٧).

وقد تقدم أيضاً برقم (٣٥٥٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو ابن مهران الحذاء، وابن سيرين: هو محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٤٤، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وهٰذا الحديث والثلاثة التي بعده من مسند أنس بن مالك وقعت هنا ضمن مسند ابن مسعود! وهٰذا من جملة الأدلة على أن الإمام أحمد لم يبيض «المسند». =

٤٠٨١ ـ حدثنا عبد الأعلى، حدثنا خالد، عن محمد، قال:

كنتُ مع أنسٍ في جنازةٍ، فأمر بالميت، فسُلَّ منْ قِبَل رِجل القبرِ[١].

٤٠٨٢ ـ حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبَةُ، عن أنس بن سيرين

قال: كان أنسٌ أحسنَ الناسِ صلاةً في السَّفَرِ والحَضَرِ[٢].

٤٠٨٣ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا خالد، عن أنس بن سيرين، قال:

رأيتُ أنسَ بن مالك يَسْتَشْرِفُ لشيءٍ وهو في الصلاة يَنْظُرُ إليه[٣].

٤٠٨٤ ـ حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني عُمَارة، حدثني الأسود بن يزيد، قال: قال عبد الله. وأبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة. وابنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ عُمَارة، عن الأسود

عن عبد الله، المعنى، قال: لا يَجْعَلْ أحدُكُم للشيطانِ من

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، خالد: هو ابن مهران الحذاء، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٢٧ عن عبد الأعلى، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء.

نَفْسِه جزءاً لا يَرىٰ إلا أَنَّ حَتْماً عليه أَنْ يَنْصَرِفَ عن يَمينِه، فلقدْ رأَيتُ رسولَ الله ﷺ أَكثَرُ انصرافِهِ عن يَسَارِهِ[1].

٤٠٨٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، وشُعْبَةَ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ: «بِئْسَما لِأَحَدِكُم أَن يقولَ: نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هُو نُسِّيَ»[2].

٤٠٨٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا منصور، وسليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال رجل: يا رسول الله، أَنُؤاخَذُ بما عَمِلْنا في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طرقه كلها، وتقدم برقم (٣٦٣١) من طريق يحيى وأبي معاوية، عن الأعمش، به. ابن جعفر: هو محمد، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو الأعمش، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٤)، والبخاري (٨٥٢)، وأبو داود (١٠٤٢)، والدارمي ٣١١/١، وابن خزيمة (١٧١٤)، والشاشي (٤١٩) و(٤٢٢)، وابن حبان (١٩٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٤-٢٩٥، من طرق عن شعبة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وسلف مطولاً من طريق سفيان برقم (٤٠٢٠)، ومن طريق شعبة برقم (٣٩٦٠).

الجاهليةِ؟ قال: «إنْ أَحْسَنْتَ، لم تُؤاخَذْ، وإن أَسَأْتَ في الإسلامِ، أُخِذْتَ بالأَوَّلِ والآخِرِ»(١).

٤٠٨٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني منصور، وسليمان، عن إبراهيم، عن عَبِيدَةَ

عن عبد الله: أن يهوديّاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا محمدُ، إن الله يُمسِكُ السماواتِ على إصبَعٍ، والأَرضينَ على إصبعٍ، والجبالَ على إصبعٍ، والخلائقَ على إصبعٍ، والشَّجَرَ على إصبعٍ، ثم يقول: أنا الملِكُ. فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَتْ نَواجِذُه، وقال: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، قال يحيى: وقال فُضَيْل - يعني ابن عِيَاضٍ -: تَعَجُّباً وتَصدِيقاً له(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٢١١ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الدارمي ١/٣ عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٧١ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٥٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان، =

. . . . . .

= وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه البخاري (٧٤١٤)، والترمذي (٣٢٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥١) ـ وهو في «التفسير» (٤٧١) ـ وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٧، والآجُرّي في «الشريعة» ص٣١٩، والدارقطني في «العلل» ٥/١٧٩، من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣١٩ من طريق الضحاك بن مَخْلد، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، به.

قال النسائي: خالفه عيسى بن يونس، رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

قلنا: قد تقدم في الرواية (٣٥٩٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

قال ابن خزيمة: الجواد قد يعثر في بعض الأوقات، وَهِم يحيى بن سعيد في إسناد خبر الأعمش مع حفظه وإتقانه وعلمه بالأخبار، فقال: عن عبيدة، عن عبد الله، وإنما هو عن علقمة، وأما خبر منصور فهو عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، والإسنادان ثابتان صحيحان: منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله. والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، غير مستنكر لإبراهيم النخعي مع علمه وطول مجالسته أصحابَ ابنِ مسعود أن يروي خبراً عن جماعة من أصحاب ابن مسعود، عنه.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣٩٧: وتصرف الشيخين يقتضي أنه عند الأعمش على الوجهين.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٧٩: وحديث عبيدة أثبت.

قوله: «تعجباً وتصديقاً له»: قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣٩٨-٣٩٩: قال ابن بطال: فضحك النبي ﷺ تصديقاً له، وتعجباً من كونه يستعظم ذٰلك في قدرة الله تعالى، وأن ذٰلك ليس في جنب ما يقدر عليه بعظيم، ولذٰلك قرأ قوله تعالى: ﴿وما =

. . . . . .

= قدروا الله حقَّ قدره﴾. . . . ثم نقل الحافظ عن الخطابي قوله: وأما ضحكه ﷺ من قول الحبر فيحتمل الرضا والإنكار، وأما قول الراوي: تصديقاً له، فظن منه وحسبان، وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هٰذه الزيادة، وعلى تقدير صحتها فقد يستدل بحمرة الوجه على الخجل، وبصفرته على الوجل، ويكون الأمر بخلاف ذٰلك، فقد تكون الحمرة لأمر حدث في البدن كثوران الدم، والصفرة لثوران خلط من مرار وغيره، وعلى تقدير أن يكون ذٰلك محفوظاً فهو محمول على تأويل قوله تعالى: ﴿والسماوات مطويات بيمينه﴾، أي: قدرته على طيها، وسهولة الأمر عليه في جمعها بمنزلة من جمع شيئاً في كفِّه، واستقل بحمله من غير أن يجمع كفَّه عليه، بل يقله ببعض أصابعه، وقد جرى في أمثالهم: فلان يقل كذا بأصبعه، ويعمله بخنصره. انتهى. وقال القرطبي في «المفهم»: قوله: «إن الله يمسك. . . .» إلى آخر الحديث: هٰذا كله قول اليهودي، وهم يعتقدون التجسيم، وأن الله شخص ذو جوارح، كما يعتقده غلاة المشبهة، وضحك النبي ﷺ إنما هو للتعجب من جهل اليهودي، ولهٰذا قرأ عند ذٰلك: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾، أي: ما عرفوه حق معرفته، ولا عظَّموه حق تعظيمه، فهٰذه الرواية هي الصحيحة المحققة، وأما من زاد: «وتصديقاً له» فليست بشيء، فإنها من قول الراوي، وهي باطلة، . . . . وإنما تعجب النبي ﷺ من جهله، فظن الراوي أن ذٰلك التعجب تصديق، وليس كذٰلك. . . . ثم قال القرطبي: ثم لو سلمنا أن النبي ﷺ صرَّح بتصديقه لم يكن ذٰلك تصديقاً له في المعنى، بل في اللفظ الذي نقله من كتابه عن نبيه، ونقطع بأن ظاهره غير مراد. انتهى. قال الحافظ: وهٰذا الذي نحا إليه أخيراً أولى مما ابتدأ به لما فيه من الطعن على ثقات الرواة وردِّ الأخبار الثابتة، ولو كان الأمر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقريرُ النبي ﷺ على الباطل وسكوتُه على الإنكار، وحاشا لله من ذٰلك، وقد اشتد إنكار ابن خزيمة على من ادَّعىٰ أنَّ الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار، فقال بعد أن أورد هٰذا الحديث في كتاب «التوحيد» من صحيحه بطريقه: قد أجلَّ الله تعالى نبيه ﷺ عن أن يُوصَفَ ربُّه بحضرته بما ليس هو من صفاته، فيجعل بدل الإنكار والغضب على الواصف ضحكاً، بل لا يصف النبيَّ ﷺ =

٤٠٨٨ ـ حدثنا يحيى، وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي الضُّحى ١/٣٠

عن عبد الله[١]، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبيٍّ وُلاةٌ من النَّبيِّينَ، وإن وَلِيِّيَ منهم أبي وخليلُ ربِّي، عزَّ وجلَّ»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبراهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وهٰذا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ٦٨][٢].

٤٠٨٩ ـ حدثنا يحيى، عن المسعودي، حدثني جامع بن شدَّاد، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

رأيتُ عبد الله اسْتَبْطَنَ الوادي، فجَعَلَ الجمرةَ عن حاجِبِه الأيمنِ، واستقبلَ البَيْتَ، ثم رَماهَا بسبع حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ دُبُرَ كل حَصَاةٍ، ثم قال: هٰذا والذي لا إلٰه غيرُه مَقامُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البقرة[٤].

= بهٰذا الوصف من يؤمن بنبوته. وقد وقع في الحديث الماضي في الرقاق عن أبي سعيد رفعه: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده، كما يتكفؤ أحدكم خبزته...» الحديث، وفيه أن يهودياً دخل، فأخبر بمثل ذٰلك، فنظر النبي ﷺ إلى أصحابه، ثم ضحك.

(١) جاء في هامش (س) ما نصُّه: قوله: عن أبي الضحى، عن عبد الله، كذا في أصول أربعة، والصواب: عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله.

(٢) هو مكرر (٣٨٠٠). عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/(٧٣١) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

(٣) صحيح، دون قوله: واستقبل البيت، يحيى ـ وهو ابن سعيد القطان ـ سمع =

٤٠٩٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، ووكيع، قالا: حدثنا الأعمش، المعنى، عن الأعمش، قال: حدثني عبد الله بن مُرَّة، عن الحارث بن عبد الله، قال:

قال عبد الله: آكِلُ الرِّبَا، ومُوكِلُهُ، وشَاهِدَاهُ، وكاتِبُه، إذا علموا به، والواشِمَة والمُستَوْشِمَةُ لِلحُسْنِ، ولاَوِي الصَّدَقَةِ، والمُرتَدُّ أعرابيّاً بعد هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ على لِسانِ محمدٍ ﷺ، يومَ القِيامَةِ[1].

= من المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة ـ قبل الاختلاط، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٠) عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٩٠١). وابن ماجه (٣٠٣٠) من طريق وكيع، عن المسعودي، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقوله هنا: واستقبل البيت، شاذ، كما قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٢/٣، والصحيح أنه جعل البيت عن يساره كما في الرواية المتقدمة برقم (٣٩٤١).

قال الحافظ: قد أجمعوا على أنه من حيث رماها جاز، سواء استقبلها أو جعلها عن يمينه أو يساره، أو من فوقها أو من أسفلها أو وسطها، والاختلاف في الأفضل.

قال: واستدل بهٰذا الحديث على اشتراط رمي الجمرات واحدة واحدة، لقوله: يكبر مع كل حصاة، وقد قال ﷺ: «خذوا عني مناسككم».

وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٤٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله، وهو الأعور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ووكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٤١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٨٨١).

قوله: ولاوي الصدقة: قال السندي: أي مؤخرها إلى أن يموت.

٤٠٩١ ـ حدثنا يحيى، عن الأعمش، ووكيع، حدثنا الأعمش، قال: حدثنا زيدُ بن وهبٍ

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصَّادِقُ المَصْدُوق، قال: «إنَّ أحدَكُم يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ في أربعينَ يوماً، أو قال: أربعينَ ليلةً، قال وكيع: ليلةً ـ ثم يكونُ عَلَقَةً مثلَ ذٰلك، ثم يكونُ مُضْغَةً مثلَ ذٰلك، ثم يُرْسِلُ الله عزَّ وجَلَّ إليه المَلَكَ بأربَعِ كَلِماتٍ: عَمَلِه، وأَجَلِه، ورِزْقِه، وشَقِيٌّ أو سعيدٌ، ثم يُنْفَخُ فيه الرُّوحُ، فَوالَّذي لا إلٰه غَيْرُه، إنَّ أحدَكُم لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهلِ الجنةِ، حتى ما يكونُ بَيْنَه وبينَها إلا ذِرَاعٌ، فيَسْبِقُ عليهِ الكتابُ، فيُخْتَمُ له بعملِ أهلِ النارِ، فيَكُونُ من أهلِها، وإنَّ أَحَدَكُم لَيَعْمَلُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى ما يكونُ بينَه وبينَها إلا ذِرَاعٌ، فيَسْبِقُ عليه الكتابُ، فيُخْتَمُ له بعملِ أهلِ الجَنَّةِ، فيكونُ من أهلِها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، ووكيع: هو ابن الجراح، وزيد بن وهب: هو الجهني.

وأخرجه الترمذي (٢١٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٧، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وأنس، وسمعت أحمد بن الحسن قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان، وهٰذا حديث حسن صحيح، وقد روى شعبة والثوري عن الأعمش بنحوه. =

٤٠٩٢ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا سليمان، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْماً إلا كان على ابنِ آدمَ كِفْلٌ من دَمِها، ذَاكَ أنه أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ»(١).

٤٠٩٣ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيقٍ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ: «إذا كانُوا ثلاثةً، فلا يَتَناجَ اثْنَانِ دُونَ صاحِبِهما، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُهُ»(٢).

= وأخرجه مسلم (٢٦٤٣)، والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٥) من طريق وكيع، به.

وقد سلف برقم (٣٦٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٦٨٦٧)، والترمذي (٢٦٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٨١-٨٢، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٩)، وفي «التاريخ» ١/١٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٨ من طرق عن سفيان الثوري، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وعبد الله بن مرة تحرف عند النسائي إلى: عبد الرحمٰن بن مرة.

وسلف برقم (٣٦٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

٤٠٩٤ ـ حدثنا يحيى، عن التَّيْمِي، عن أبي عثمان

عن ابن مسعود: أن رجلاً أصابَ من امرأةٍ قُبْلَةً، فأتى النبيَّ ﷺ يسأله عن كفَّارَتِها، فأنزل الله عزَّ وجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ [هود: ١١٤]، قال: يا رسولَ الله، أَلِيَ هٰذه؟ قال: «لِمَنْ عَمِلَ من أُمَّتي»(١).

٤٠٩٥ ـ حدثنا يحيى، حدثنا شُعْبَة، حدثني أبو إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: إن محمداً ﷺ حدَّثنا أَنَّ الرَّجُلَ يَكْذِبُ، حتى يُكْتَبَ عندَ الله كَذَّاباً، وأَنَّ الرجلَ لَيَصْدُقُ، حتى يُكْتَبَ عندَ الله صِدِّيقاً (٢).

٤٠٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن التَّيْمِي، عن أبي عثمان

عن ابن مسعود: مَن اشْتَرى مُحَفَّلَةً ـ وربَّما قال: شاةً مُحَفَّلَةً ـ

= وأخرجه الحميدي (١٠٩)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٨)، والترمذي (٢٨٢٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٣٥٦٠).

(١) هو مكرر (٣٦٥٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. يحيى: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وسلف برقم (٤٠٢٢)، ومطولاً برقم (٣٦٣٨).

فليَرُدَّها، وليَرُدَّ معها صاعاً، ونَهى النبيُّ ﷺ عن تَلَقِّي البُيوعِ[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي.

والقسم الأول منه في بيع المُحَفَّلات موقوف، والثاني في النهي عن تَلَقِّي البيوع مرفوع.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٥/٣١٩ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٤٩) و(٢١٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٩ من طريقين عن سليمان التيمي، به.

والموقوف منه: أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٦)، وأبو يعلى (٥٢٥٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، به.

والمرفوع منه: أخرجه ابن ماجه (٢١٨٠)، وأبو يعلى (٥٢٣٩) من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٨٠)، وابن أبي شيبة ٦/٣٩٩ و١٤/٢٠٥، ومسلم (١٥١٨) (١٥)، والترمذي (١٢٢٠)، وابن ماجه (٢١٨٠)، وأبو يعلى (٤٩٦٠) من طرق عن سليمان التيمي، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٦٨: هٰكذا رواه الأكثر عن معتمر بن سليمان موقوفاً، وأخرجه الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ، عن معتمر مرفوعاً، وذكر أن رفعه غلط، ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا: حديث المحفلة موقوف من كلام ابن مسعود، وحديث النهي عن التلقي مرفوع.

وفي باب بيع المُحَفَّلاتِ عن أبي هريرة عند البخاري (٢١٤٨) و(٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥)، سيرد ٢/٤٣٠.

وعن ابن عمر عند أبي داود (٣٤٤٦)، قال الخطابي: وإسناده ليس بذاك، وقال المنذري: والأمر كما قال.

وفي باب النهي عن تلقي البيوع، عن ابن عباس تقدم (٣٤٨٢).

وعن ابن عمر عند البخاري (٢١٦٥) و(٢١٦٦)، ومسلم (١٥١٧)، سيرد (٤٥٣١). =

٤٠٩٧ ـ حدثنا يحيى، عن مُجالد، حدثنا عامر، عن مسروق

عن عبد الله، قال مرَّةً أو مرَّتَين، عن النبي ﷺ: «ما مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بينَ الناسِ، إلا حُبِسَ يومَ القِيامَةِ، ومَلَكٌ آخِذٌ بِقَفَاهُ، حتى يَقِفَهُ على جَهَنَّمَ، ثم يَرْفَعُ رأْسَهُ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ، فإن قال:

= وعن أبي هريرة عند البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥)، سيرد ٢/١٥٣ و٢٨٤.

وعن سمرة، سيرد ٥/١١.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤/٣١٤.

وعن زامل بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٥٢).

قال السندي: قوله: مُحَفَّلَة: اسم مفعول من التحفيل، وهو الجمع، وهي التي لم يَحْلُبْها صاحبُها أياماً ليجتمع لبنها في ضرعها، فيغتر به المشتري.

وقوله: صاعاً: في مقابلة اللبن الذي كان في ضرعها حين الشراء، فإنه ملك البائع، وأما الذي حدث بعد الشراء فهو قد حدث في ملك المشتري وضمانه، فلا عليه في مقابلته شيء، وهٰذا المتن قد أخرجه البخاري موقوفاً أيضاً، لكنه على أصول علمائنا الحنفية يجب أن يكون في حكم المرفوع، لأنهم صرَّحوا بأن هٰذا الحديث مخالف للقياس، لأن ضمان المتلفات يكون بالقيم أو الأمثال لا بمقدار محدود، ومن أصولهم أن الموقوف إذا خالف القياسَ، فهو في حكم المرفوع، فبطل اعتذارُ من قال: إن الحديث قد رواه أبو هريرة، وهو غير فقيه، وروايةُ غير الفقيه إذا خالف جميع الأقيسة ترد، فإنه لو سُلِّم أن أبا هريرة غير فقيه؛ فقد ثبت عن ابن مسعود موقوفاً، والموقوف في حكم المرفوع. فقد ثبت مرفوعاً من رواية ابن مسعود أيضاً، وهو من أجلاَّء الفقهاء بالاتفاق، على أن الحديثَ قد جاء برواية ابن عمر أخرجه أبو داود بوجه، والطبراني بوجه آخر، وبرواية أنس أخرجه أبو يعلى، وبرواية عمرو بن عوف، أخرجه البيهقي في «الخلافيات»، كذا ذكره الحافظ ابن حجر. والله تعالى أعلم. =

الخَطَّاء، أَلقاهُ في جَهَنَّم، يَهْوي أربعينَ خَرِيفاً»(١).

٤٠٩٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم، عن زِرٍّ عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَذْهَبُ الدُّنيا - أو لا تَنْقَضي الدُّنيا - حتى يَمْلِكَ العربَ رجلٌ من أهلِ بَيْتِي، يُواطِىءُ اسمُهُ اسْمِي»(٢).

٤٠٩٩ - قرأتُ على يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثنا قَتَادَة، عن خِلاسٍ، عن عبد الله بن عُتْبة، قال:

٤٣١/١ أُتِيَ عبدُ الله بن مسعودٍ، فسُئِل عن رجلٍ تزوَّجَ امرأةً، ولم

---

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني -، وروي مرفوعاً وموقوفا، والموقوف هو الصحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو القطان، وعامر: هو الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣١٣) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى، بهٰذا الإسناد، لكن فيه «حشر» بدل: «حبس»، وفيه: «ثم يرفع رأسه إلى السماء» بدل: «إلى الله عز وجل»، وفيه: «فإن قال الله: ألقوه، فمهواه أربعين خريفاً».

وأخرجه ابن ماجه (٢٣١١)، والدارقطني ٢٠٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٨٩/١٠ من طريق يحيى، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٩/٥: رفعه يحيى بن سعيد القطان، عن مجالد، وتابعه علي بن صالح، ووقفه عبد الرحيم بن سليمان، وهشيم، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مجالد، والموقوف هو الصحيح.

قال السندي: الخطّاء، بالتشديد للمبالغة، وهو من كان ملازماً للخطايا غير تارك لها، وهو منصوب بتقدير: أَلْقِ، أو مرفوع بتقدير: هو الخطّاء، أي: فأَلْقِهِ، والله تعالى أعلم.

(٢) هو مكرر (٣٥٧٣) سنداً ومتناً.

يكن سَمَّى لَهَا صَدَاقاً، فمات قبل أن يَدْخُلَ بها، فلم يَقُلْ فيها شيئاً، فرَجَعُوا، ثم أَتَوْه فسألوه؟ فقال: سأقول فيها بِجُهْدِ رأيي، فإن أصبتُ، فالله عزَّ وجلَّ يُوَفِّقُني لِذلك، وإنْ أخطأتُ، فهو مِنِّي: لها صَدَاقُ نِسَائِها، ولها المِيراثُ، وعليها العِدَّةُ، فقام رجلٌ من أَشْجَعَ، فقال: أَشهَدُ على النبيِّ ﷺ أنه قضى بذلك، قال: هَلُمَّ مَنْ يَشْهَدُ لك بذلك؟ فشَهِدَ أبو الجَرَّاح بذلك[1].

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، خِلَاس - وهو ابن عمرو الهجري - من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يحيى: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعبد الله بن عتبة: هو ابن مسعود.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٠، وأبو داود (٢١١٤)، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٧)، وابن حبان (٤٠٩٨)، والحاكم ٢/١٨٠-١٨١، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥، من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٦) من طريق عبد الرحمٰن الدالاني، كلاهما عن فراس بن يحيى الهمداني، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٨٩٨) و(١١٧٤٥)، وابن أبي شيبة ٤/٣٠٠، وأبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥)، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢١ و١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٦) و(٥٥١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١٨)، وابن حبان (٤٠٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥ من طرق عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. والمرأة التي قضى فيها النبي ﷺ هي بروع بنت واشق.

قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح، وقد روي عنه من غير =

. . . . . .

= وجه، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وبه يقول الثوري وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وابن عمر: إذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها، ولم يفرض لها صَدَاقاً حتى مات، قالوا: لها الميراث، ولا صَدَاق لها، وعليها العِدَّة، وهو قول الشافعي، قال: لو ثبت حديث بروع بنت واشق لكانت الحجة فيما روي عن النبي ﷺ. وروي عن الشافعي أنه رجع بمصر بَعْدُ عن هٰذا القول، وقال بحديث بروع بنت واشق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٤) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٥)، وابن حبان (٤١٠٠) من طريق زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله. قال النسائي: لا أعلم أحداً قال في هٰذا الحديث: الأسود، غير زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠١-٣٠٢، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢-١٢٣، وفي «الكبرى» (٥٥١٨)، وابن حبان (٤١٠١)، والطبراني ٢٠/(٥٤٢)، والحاكم ٢/١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥، من طرق عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد اختلفت هٰذه الروايات في تسمية من روى عن النبي ﷺ قصة بروع هٰذه.

قال البيهقي: وهٰذا الاختلاف في تسمية من روى قصة بروع بنت واشق، عن النبي ﷺ لا يوهن الحديث، فإن جميع هٰذه الروايات أسانيدها صحاح، وفي بعضها ما دلَّ على أن جماعة من أشجع شهدوا بذٰلك، فكأن بعض الرواة سمَّىٰ منهم واحداً، وبعضهم سمَّىٰ اثنين، وبعضهم أطلق، ولم يسم، ومثله لا يرد الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى. والله =

٤١٠٠ ـ حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، المعنى، إلا أنه قال: في بَرْوَع بنت وَاشِق، فقال: هَلُمَّ شاهِدَاك على هٰذا، فشَهِدَ أبو سِنَان، والجَرَّاح، رجُلانِ من أَشْجَعَ(١).

٤١٠١ ـ حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني شقيق

عن عبد الله، قال: كنا إذا جَلَسْنا مع رسول الله ﷺ في الصَّلاة، قلْنا: السَّلام على اللهِ من عبادِه، السَّلامُ على فُلَانٍ، وفُلَانٍ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُولوا: السَّلامُ على اللهِ، فإنَّ الله هو السَّلامُ، ولٰكِنْ إذا جَلَسَ أَحَدُكُم، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ ـ فإنَّكُم إذا قُلْتُم ذٰلكَ،

= أعلم.

قلنا: وهٰذا الحديث سيرد في «مسند الجراح» ـ ويقال أبو الجراح ـ وأبي سنان الأشجعيّين ٤/٢٧٩ـ٢٨٠، وفي «مسند معقل بن سنان الأشجعي» ٣/٤٨٠.

وسيأتي أيضاً هنا برقم (٤١٠٠) و(٤٢٧٦) و(٤٢٧٧) و(٤٢٧٨).

قوله: لها صَدَاق نسائها: أي: مهر المثل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

قال السندي: بروع: بكسر الباء، وجوز فتحها، قيل: الكسر عند أهل الحديث، والفتح عند أهل اللغة أشهر.

شاهداك، أي: ليشهد شاهداك على ما تقول، كأنه للإحكام، وإلا فيكفي الواحدُ العدلُ في الرواية، فلا حاجة إلى شاهدٍ فضلاً عن الشاهدين.

أَصابَتْ كُلَّ عبدٍ صالحٍ بينَ السَّماءِ والأَرضِ - أَشهَدُ أَن لا إِله إِلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورَسُولُه، ثم ليَتَخَيَّرْ أَحَدُكُم من الدُّعاءِ أَعْجَبَهُ إِليه، فَلْيَدْعُ بِه»[1].

٤١٠٢ ـ حدثنا وكيع، وأَبو معاوية، المعنى، قالا: حدثنا الأَعمش، عن أَبي وَائِل

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إِلى النبيِّ ﷺ، فقال: أَيُّ الذَّنْبِ أَكبرُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً، وهو خَلَقَكَ»، قال: ثم أَيٌّ؟ قال: «ثمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ من أَجْلِ أَن يَطْعَمَ مَعَكَ»، قال: ثم أيّ؟ قال: «ثمَّ أَن تُزَانِيَ بِحَلِيلةِ جَارِكَ»، قال: فأَنزل الله عزَّ وجلَّ تصديقَ ذٰلك في كتابه: ﴿والَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهاً آخَرَ﴾، إِلى قوله: ﴿ومَنْ يَفْعَلْ ذٰلِكَ يَلْقَ أَثَاماً﴾ [الفرقان: ٦٨][2].

٤١٠٣ ـ حدثنا وكيع، وابن نُمير، قالا: حدثنا الأَعمش، عن أَبي وَائِل، عن عبد الله، قال: قُلْنا: يا رسول الله. وحدثنا ابنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أَبا وائِل يحدثُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه البخاري (٨٣٥)، وأبو داود (٩٦٨)، وابن ماجه (٨٩٩)، وابن خزيمة (٧٠٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم (٣٦١٢).

عن عبد الله، قال: قُلْنا يا رسولَ الله، أَنُؤاخَذُ بما عَمِلْنا في الجَاهِلِيَّةِ؟ قال: «مَنْ أَحْسَنَ في الإِسلامِ، لم يُؤاخَذْ بما عَمِلَ في الجاهِلِيةِ، ومَنْ أَساءَ في الإِسلامِ، أُخِذَ بالأَوَّلِ والآخِرِ»(١).

٤١٠٤ ـ حدثنا وكيع، وابن نُمَير، المعنى، قالا: حدثنا الأَعمش، عن أَبي الضُّحَى

عن مسروق، قال: بَيْنَا رجلٌ يحدِّثُ في المسجدِ الأَعظمِ، قال: إِذا كان يومُ القيامةِ نَزَلَ دُخَانٌ من السماءِ، فأَخذَ بأَسماعِ المنافقينَ وأَبصارِهم، وأَخَذَ المؤمنينَ منه كهيئةِ الزُّكَامِ.

قال مسروق: فدَخَلْتُ على عبد الله، فذَكَرْتُ ذٰلك له، وكان مُتَّكِئاً، فاستوى جالساً، فأَنشأَ يُحدِّث، فقال: يا أَيُّها النَّاسُ، من

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٩٠)، وابن ماجه (٤٢٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٩٠)، وابن ماجه (٤٢٤٢)، وأبو عوانة ١/٧١، والشاشي (٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٣، وفي «الشعب» (٢٣) من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٠)، والشاشي (٤٩١) و(٤٩٢) من طريق شعبة، به. ووقع في مطبوع الطيالسي تحريفٌ وسقطٌ واضح.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (٤٤٠٨)، وتقدم من طريق آخر برقم (٣٥٩٦).

سُئِلَ منكم عن عِلْمٍ هو عندَه، فَلْيَقُلْ به، فإن لم يَكن عندَهُ، فَلْيَقُلْ: الله أَعْلَمُ، فإنَّ من العلم أن تقولَ لِما لا تَعلم: الله أعلمُ، إن الله عزَّ وجلَّ قالَ لنبيِّه ﷺ: ﴿قُلْ ما أَسْأَلُكُم عليهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ المُتَكَلِّفينَ﴾ [صٓ: ٨٦]، إنَّ قريشاً لَمَّا غَلَبُوا النبيَّ ﷺ، واسْتَعْصَوْا عليه، قال: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عليهم بسَبْعٍ كسَبْعِ يوسُفَ»، قال: فأَخذتهم سَنَةٌ، أكلوا فيها العِظَامَ والمَيْتَةَ من الجَهْدِ، حتى جَعَلَ أحدُهم يَرى ما بينَه وبينَ السماءِ كهيئةِ الدُّخَان من الجُوعِ، فقالوا: ﴿رَبَّنا اكْشِفْ عنَّا العَذَابَ إنَّا مُؤْمِنُونَ﴾، قال: فقيل له: إنَّا إنْ كَشَفْنا عنهم عادوا، فدعا ربَّهُ، فكَشَفَ عنهم، فعادوا، فانتقمَ الله منهم يومَ بَدْرٍ، فذٰلك قوله تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّماءَ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾، إلى قوله: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ البَطْشَةَ الكُبْرَى إنَّا مُنْتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٠-١٦]. قال ابن نُمير في حديثه: فقال عبد الله: فلو كان يومَ القيامةِ، ما كَشَفَ عنهم(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٤٨٢٢)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٢٥-٣٢٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٣٩٨) من طريق ابن نمير، به.

وتقدم برقم (٣٦١٣).

٤١٠٥ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد

عن عبد الله، قال: قرأتُ على النبيِّ ﷺ: ﴿هل من مُذَّكِرٍ﴾، فقال النبيُّ ﷺ: ﴿هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾ [القمر][1].

٤١٠٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كُنْتُم ثَلاثةً فلا يَتَناجَ[2] اثنانِ دُونَ واحدٍ، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُهُ»[3]. ١/٤٣٢

٤١٠٧ ـ حدثنا وكيع، وأبو معاوية، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٤)، والحاكم ٢/٢٤٩-٢٥٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث قد اتفقا على إخراجه من حديث شعبة، عن ابي إسحاق مختصراً، ووافقه الذهبي.

وقد تقدم برقم (٣٧٥٥)، وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٩١٨).

(٢) في (ظ١٤): ينتجي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٧٥)، وأبو يعلى (٥٢٢٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٠).

قال عبد الله: كأني أَنظُرُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يَحْكِي نبيّاً من الأَنبياءِ ضَرَبَهُ قومُه، فهو يَنْضَحُ الدَّمَ، (قال أَبو معاوية: يمسحُ الدَّمَ) عن جَبِينِه، ويقول: «ربِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فإِنَّهم لا يَعْلَمُونَ»(١).

٤١٠٨ ـ حدثنا وكيع، وأَبو معاوية، قالا: حدثنا الأَعمش، عن أَبي وائِل عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُم والكَذِبَ، فإِنَّ الكَذِبَ يَهْدِي إِلى الفُجُورِ، والفُجُورُ يَهْدِي إِلى النَّارِ، وإِنَّ الرَّجلَ لَيَكْذِبُ، حتى يُكْتَبَ عندَ اللهِ كَذَّاباً». وقال: قال النبي ﷺ: «عَلَيكُم بالصِّدْقِ، فإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلى البِرِّ، وإِنَّ البِرَّ يَهْدِي إِلى الجَنَّةِ، وإِنَّه ـ يعني: الرجل ـ لَيَصْدُقُ ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حتى يُكْتَبَ عندَ اللهِ صِدِّيقاً». قال أَبو معاوية: «وما يَزَالُ الرجلُ يَصْدُق، ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩٢) (١٠٥)، وابن ماجه (٤٠٢٥)، وأبو يعلى (٥٢١٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم (٣٦١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٣٩٧)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٩٠-٥٩١، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، وأبو داود (٤٩٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٨.

وسلف برقم (٣٦٣٨).

٤١٠٩ ـ حدثنا وكيع، ويزيد، أنبأنا إسماعيل، عن قَيْس

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حَسَدَ إلا في اثْنَتَيْن: رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً، فسلَّطَه على هَلَكَتِه في الحَقِّ، وآخَرُ آتاهُ اللهُ حِكْمَةً، فهو يَقْضِي بها، ويُعَلِّمُها»(١).

٤١١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حسن، عن يحيى بن الحارث، عن أبي ماجد الحنفي

عن ابن مسعود، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن السَّيْرِ بالجَنازةِ؟ فقال: «ما دُونَ الخَبَبِ، الجنازَةُ مَتْبُوعةٌ ولَيْسَتْ بتَابعٍ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ويزيد: هو ابن هارون، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٤٠)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، وأبو يعلى (٥٢٢٧).

وأخرجه الشاشي (٧٥٠) من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (٣٦٥١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وضَعْفِ يحيى بن الحارث، وقد تقدم الكلام عنهما في الرواية (٣٥٨٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح، وحسن: هو ابن صالح بن صالح بن حيّ الهَمْداني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥ من طريقين، عن حسن بن صالح، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: أبو ماجد مجهول، ويحيى الجابر ضعفه جماعة من أهل النقل، والله أعلم.

وقد سلف برقم (٣٥٨٥) و(٣٧٣٤).

قوله: «وليست بتابع»: قال السندي: هٰكذا في هٰذه الرواية، والظاهر: وليست =

٤١١١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيس مِنَّا مَنْ شَقَّ الجُيُوبَ، ولَطَمَ الخُدُودَ، ودَعَا بِدَعْوى الجَاهِلِيَّةِ»(١).

٤١١٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عُمَارة بن عُمَيْر، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ الشَّبابِ، من اسْتَطاعَ مِنكُم الباءةَ، فَلْيَتزوَّجْ، فإنَّه أَغضُّ لِلبَصَرِ، وأَحْصَنُ لِلفَرْجِ، ومن لم يَسْتَطِعْ، فعليهِ بالصَّومِ، فإنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»(٢).

= بتابعة، وأما تصحيح هٰذا، فعلى حذف الموصوف، أي: ليست بشيء تابع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مرة: هو الهمداني الخارفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (١٠٣) (١٥٦)، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٩٨) و(٣٥١٩)، ومسلم (١٠٣) (١٦٥) و(١٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩، وفي «الكبرى» (١٩٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٣٥، والشاشي (٣٨١)، وابن حبان (٣١٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٣، وفي «شعب الإيمان» (١٠١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٣٣) من طرق، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي. =

٤١١٣ ـ حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن قَيْس

عن عبد الله، قال: كنا مع النبيِّ ﷺ، ونحنُ شبابٌ، فقلنا: يا رسول الله، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فنهانا، ثم رخَّصَ لنا في أن نَنْكِحَ المرأةَ بالثَّوب إلى الأجلِ[1]، ثم قرأ عبد الله: ﴿[2]لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧][3].

٤١١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه

أَنَّ رجلًا كان في سَفَرٍ، فوَلَدَت امرأتُه، فاحْتَبَسَ لَبَنُهَا، فجَعَلَ يَمُصُّهُ ويَمُجُّهُ، فدَخَلَ حَلْقَهُ، فأتى أبا موسى، فقال: حَرُمَتْ عليكَ، قال: فأتى ابنَ مسعودٍ، فسأله؟ فقال: قال رسول الله ﷺ:

= وأخرجه مسلم (١٤٠٠) (٤)، وابن الجارود (٦٧٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٠٢٣)، وانظر (٣٥٩٢).

(١) في هامش (س) و(ظ١) و(ص) و(ق): إلى أجل.

(٢) في (ق) و(ظ١٤): ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا...﴾.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه مسلم (١٤٠٤) (١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠١، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٥٠)، ومع الزيادة برقم (٣٩٨٦).

«لا يُحَرِّمُ من الرَّضَاعِ، إلا ما أَنْبَتَ اللَّحْمَ، وأَنْشَزَ العَظْمَ»(١).

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف للانقطاع بين والد أبي موسى الهلالي وعبد الله بن مسعود، فقد ذكر البخاري في «الكنى» ٦٩/٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٣٨/٩ أن والد أبي موسى الهلالي يروي عن ابنٍ لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، ولجهالة أبي موسى الهلالي، وأبيه، فيما ذكر أبو حاتم، وقال المديني في أبي موسى الهلالي: لا أعلم روى عنه غير سليمان بن المغيرة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦٦٣/٧. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسليمان بن المغيرة: هو أبو سعيد القيسي البصري. أبو موسى الذي سأله الرجل هو: أبو موسى الأشعري.

وأخرجه أبو داود (٢٠٦٠)، والدارقطني في «السنن» ١٧٢/٤-١٧٣، والبيهقي في «السنن» ٤٦١/٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٧٣/٤، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦٠/٧ من طريق النضر بن شميل، عن سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابنٍ لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦١/٧ من طريق عبد السلام بن مطهر، عن سليمان بن المغيرة، به موقوفاً، بزيادة ابنٍ لعبد الله بن مسعود بين والد أبي موسى الهلالي وابن مسعود.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٦٢/٧ من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله موقوفاً، بلفظ: «لا رضاع إلا ما كان في الحولين، ما أنشز العظم، وأنبت اللحم».

قلنا: المغيرة ـ وهو ابن مقسم ـ يدلس عن إبراهيم.

وأخرج بنحوه مالك في «الموطأ» ٦٠٧/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦٢/٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٤٨٤) عن يحيى بن سعيد القطان، أن رجلاً سأل أبا موسى الأشعري... وفي آخره: فقال عبد الله بن مسعود: لا رضاعة =

. . . . . .

= إلا ما كان في الحولين. وهٰذا إسناد منقطع.

وأخرج نحوه الدارقطني في «السنن» ٤/١٧٣، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٤٦١ من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عطية، قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري... وفي آخره: فأتى عبد الله بن مسعود أبا موسى، فقال: أرضيع هٰذا؟!

قال البيهقي: ورواه الثوري عن أبي حصين، وزاد فيه قول عبد الله: إنما الرضاع ما أنبت اللحم والدم.

وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً عند البخاري (٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥) (٣٢)، بلفظ: «إنما الرضاعة من المجاعة»، وسيرد ٦/٩٤ و١٧٤ و٢١٤.

وآخر من حديث أم سلمة عند الترمذي (١١٥٢)، وابن حبان (٤٢٢٤)، بلفظ: «لا يحرم من الرَّضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن الرضاعة لا تُحَرِّم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين، فإنه لا يحرم شيئاً.

وثالث من حديث عبد الله بن الزبير، أخرجه ابن ماجه (١٩٤٦) من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء»، وهٰذا سند حسن، عبد الله بن وهب روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

ورابع من حديث أبي هريرة عند البزار (١٤٤٤) «زوائد»، والبيهقي ٧/٤٥٥ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن عقبة، عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة رفعه: «لا تحرم من الرضاعة المصة والمصتان، ولا يحرم منه إلا ما فتق الأمعاء»، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وباقي رجال السند ثقات. وقال البيهقي: رواه الزهري وهشام، عن عروة موقوفاً على أبي هريرة ببعض معناه. =

٤١١٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة عن عبد الله، أنه قال في خُطبةِ الحاجةِ: إنَّ الحمدَ لله، نَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، ونَعُوذُ باللهِ من شُرُورِ أَنفُسِنا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ، فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ، فلا هاديَ له، أَشهدُ أن لا إله إلا الله، وأَشهدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، ثم قرأ ثلاثَ آياتٍ من كتاب الله: ﴿اتَّقُوا الله حَقَّ تُقَاتِهِ ولا تَمُوتُنَّ إلَّا وأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿واتَّقُوا اللهَ الَّذي تَسَاءَلُونَ بِهِ والأَرْحَامَ إنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١]، ﴿اتَّقُوا اللهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً﴾ إلى آخر الآية [الأحزاب: ٧٠][1].

= وخامس من حديث ابن عباس مرفوعاً عند الدارقطني ٤/١٧٤، بلفظ: «لا رضاع إلا ما كان في الحولين»، وصححه ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/٥٥٤، لكن ذكر الدارقطني أن المحفوظ وقفه، وصحح الموقوف البيهقي في «السنن» ٧/٤٦٢.

قول أبي موسى: حَرُمت عليك، أي: بالرضاع.

لا يحرم: من التحريم.

إلا ما أنبت اللحمَ، أي: إلا ما كان في الصغر، فإنه لا ينبت اللحم إلا في الصغر، لكن ظاهر الحديث يفيد أنه يشترط كثرة اللبن أيضاً، فليتأمل.

وأنشز: بزاي معجمة، أي: رفعه وأعلاه وأكبر حجمه. قاله السندي.

قلنا: قد فسَّر الخطابي على رواية أنشر بالراء أيضاً، فقال في «معالم السنن» ٣/١٨٦: معناه: ما شدَّ العظمَ وقوّاه، والإنشارُ بمعنى الإحياء في قوله تعالى: ﴿ثم إذا شاء أنشره﴾، ويروى: أنشز العظم، بالزاي المعجمة، ومعناه: زاد في حجمه فنشز.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد =

٤١١٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عُبَيْدة

عن عبد الله، قال: عَلَّمنا رسولُ الله ﷺ، خُطبةَ الحاجةِ. . . . فذكر نحو هٰذا الحديث، إلا أنه لم يقل: «إنَّ»(١).

= الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٤٩)، وأبو داود (٢١١٨)، وأبو يعلى (٥٢٥٧)، والآجرِّي في «الشريعة» ص١٩٦-١٩٧، والبيهقي في «السنن» ١٤٦/٧ من طرق، عن سفيان الثوري، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٧٢١)، وبإسناد ضعيف برقم (٣٧٢٠)، وسيرد بعده بإسناد صحيح برقم (٤١١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو عبيدة: هو ابن عبدالله بن مسعود، وهو وإن لم يسمع من أبيه، قد تابعه أبو الأحوص.

وأخرجه أبو داود (٢١١٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٤٦/٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩١٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، دون ذكر أبي عبيدة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٧) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٣) ـ، والشاشي (٩١٤) و(٩١٦) من طريق إسرائيل، به، دون ذكر أبي الأحوص.

وقد سلف برقم (٣٧٢٠) و(٣٧٢١) و(٤١١٥).

٤١١٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا المسعوديُّ، عن جامع بن شَدَّاد أبي صَخْرَة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

لما أتى عبدُ الله الجَمْرَة ـ جَمْرَةَ العَقَبةِ ـ اسْتَبْطَنَ الوَادِيَ، واستقبل الكعبةَ، وجعل الجمْرَةَ على حاجِبِهِ الأيمنِ، ثم رمى بِسَبْعِ حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصَاةٍ، ثم قال: مِن هَاهُنا، والَّذي لا إلٰه غيرُه، رَمَى الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البَقرةِ(١).

٤٣٣/١ ٤١١٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبِيدَة

عن عبد الله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقْرَأْ عليَّ القُرآنَ»، قلتُ: يا رسول الله، كيف أَقْرَأُ عليكَ، وإنما أُنْزِلَ عليك؟ قال: «إنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ من غَيْرِي»، قال: فافتَتَحْتُ سورةَ النساءِ، فقرأْتُ عليه، فلما بلغتُ: ﴿فَكَيْفَ إذا جِئْنا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنَا بِكَ على هٰؤلاءِ شَهِيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: نظرتُ إليه، وعيناه تَذْرِفَانِ(٢).

---

(١) صحيح دون قوله: واستقبل البيت، وهو مكرر (٤٠٨٩). وسلف أيضاً برقم (٣٥٤٨).

وقوله: «استقبل الكعبة»، شاذ، كما تقدم في (٤٠٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة ـ بفتح العين ـ هو: ابن عمرو السلماني، الكوفي. =

٤١١٩ ـ حدثنا وكيع، عن مِسْعَر، عن عَلْقَمَة بنِ مَرْثَدٍ، عن المُغِيرة بنِ عبد الله اليَشْكُرِي، عن المعْرُور بن سُوَيد

عن عبد الله، قال: قالت أُمُّ حَبيبةَ: اللَّهُمَّ أَمْتِعْني بزوجي رسولِ الله ﷺ، وبأبي أبي سُفيانَ، وبأخي معاويةَ، فقال النبيُّ ﷺ: «سألْتِ اللهَ عزَّ وجلَّ لآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وأيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وأرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، لن[1] يُعَجِّلَ شَيئاً قبلَ حِلِّه، أو يُؤَخِّرَ شيئاً عن حِلِّهِ، ولو كنتِ سألتِ الله عزَّ وجلَّ أن يُعِيذَكِ من عَذابٍ في النارِ، أو عَذابٍ[2] في القَبْرِ، كان خَيْرَاً وأفْضَلَ».

قال: وذُكِرَ عنده أن القِرَدَةَ، ـ قال مِسْعَر: أُراه قال: والخنازير ـ ممَّا مُسِخَ؟ قال: فقال ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يَجْعَلْ لِمَسيخٍ نَسْلاً، ولا عَقِباً، وقد كانت القِرَدَةُ ـ أُراه قال: والخنازيرُ ـ قبلَ ذٰلكَ»[3].

٤١٢٠ ـ حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن عَلْقَمَة بن مَرْثَد، نحوه بإسناده، ولم يشكَّ في الخنازير[4].

= وأخرجه أبو يعلى (٥٢٢٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وهو مكرر (٣٦٠٦).

(١) في (ظ١٤) و(س): أن.

(٢) في (ظ١٤): وعذاب.

(٣) هو مكرر (٣٧٠٠) سنداً ومتناً.

(٤) هو مكرر (٣٩٢٥) سنداً ومتناً.

٤١٢١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا إنِّي أَبْرَأُ إلى كُلِّ خَلِيلٍ[1] من خِلِّهِ، ولو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ، إنَّ صاحِبَكُم خَلِيلُ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

٤١٢٢ ـ حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن الحَكَم، عن ذَرٍّ، عن وائِل بن مَهَانَة التَّيْمي

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ تَصَدَّقْنَ، فإنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» فقالت امرأةٌ: وما لَنَا أكثرُ أهلِ النارِ؟ قال: «لأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ»[3].

---

(١) في (س): خِلٍّ.

(٢) هو مكرر (٣٦٨٩) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، تقدم الكلام عنه برقم (٣٥٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ـ فقد روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وهو صدوق اختلط قبل موته، لكن سماع وكيع منه قبل الاختلاط. الحكم: هو ابن عتيبة، وذَرٌّ: هو ابن عبد الله المُرهبي.

وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٢٥، فقال: ورواه المسعودي، عن الحكم، عن ذر، عن وائل بن مهانة، عن عبد الله، موقوفاً، والصواب فيه رواية منصور، عن ذر.

قلنا: هو هنا برواية المسعودي مرفوع لا موقوف كما ذكر ابن عبد البر، وقد تقدم =

٤١٢٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْماً، إلا كان على ابنِ آدمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِن دَمِها، ذٰلك بأَنَّه أَوَّلُ مَنْ سَنَّ القَتْلَ»(١).

٤١٢٤ ـ حدثنا وكيع، وعبد الرحمٰن، المعنى، وهٰذا لفظُ وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل

أن أباهُ مَعْقِل بن مُقَرِّن المُزَنِيّ قال لابن مسعودٍ: أَسَمِعْتَ رسول الله ﷺ يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟»، قال: نَعَمْ(٢).

٤١٢٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن جابر، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصَّادِقُ

= برقم (٣٥٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٣)، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١/١٤٤، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٦٣٠) و(٤٠٩٢).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وتقدم برقم (٣٥٦٨). وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

المصْدُوقُ، قال: «بَيْعُ المُحَفَّلاتِ خِلاَبةٌ، ولا تَحِلُّ الخِلاَبَةُ لِمُسْلِمٍ»(١).

٤١٢٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن زُبَيْد، عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود، يحدثه عن النبي ﷺ، قال: «سِبَابُ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وروي مرفوعاً، وموقوفه هو الصحيح، كما قال الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو صدوق اختلط قبل موته، وسمع منه وكيع قبل الاختلاط. أبو الضحى: هو مسلم بن صبيح الهمداني، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢١٦، وابن ماجه (٢٢٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٢)، والشاشي (٣٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٧ من طرق عن المسعودي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢١٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٧ من طريقين، عن الأعمش، عن خيثمة، عن الأسود، عن عبد الله، موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً عبد الرزاق (١٤٨٦٥) عن الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله. لم يذكر الأسود.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٤٨: الموقوف هو الصواب.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٦٧ـ٣٦٨: رواه ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق موقوفاً بإسناد صحيح.

وانظر (٤٠٩٦).

قوله: خِلابة، بالكسر، أي: خداع.

والمُحَفَّلات: سلف شرحها في الرواية (٤٠٩٦).

المسلم فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ»[1].

٤١٢٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ. وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ زيد بن وهب، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ: «إنكم سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، وفِتَناً وأُموراً تُنْكِرُونها»، قلنا: يا رسول الله فما تأْمُرُنا لمَن[2] أَدْرَكَ ذٰلك مِنَّا؟ قال: «تُؤَدُّونَ الحَقَّ الذي عَلَيكُمْ، وتَسأَلُونَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦)، وأبو يعلى (٥٢٧٦)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٨٣) و(٢٦٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو عوانة ٢٥/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٦٥/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤/٥ من طرق، عن سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٨) من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله.

قال أبو نعيم في «الحلية» ٣٤/٥: وخالف إسحاق الأزرق أصحاب الثوري، فرواه عنه عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله.

وقد تقدم برقم (٣٦٤٧).

(٢) في هامش (س): فما تأمر من. وفي نسخة أخرى: فما تأمر لمن. وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: فماذا تأمر لمن.

اللهَ الذي لَكُمْ»[1].

٤١٢٨ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شُعْبة، عن السُّدّيّ، عن مُرَّة

عن عبد الله، قال: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، قال: يَدْخُلُونَها، أَو يَلِجُونَها[2]، ثم يَصْدُرُونَ منها بأَعمالهم، قلتُ له: إسرائيلُ حدثه عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، هو عن النبي ﷺ، أَو كلاماً هٰذا معناه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زيد بن وهب: هو الجهني.

وأخرجه مسلم (١٨٤٣) (٤٥)، وأبو يعلى (٥١٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٧)، والشاشي (٦٨٩) و(٦٩٠) من طريق شعبة، به.

وقد تقدم برقم (٣٦٤٠).

قوله: «أثرة»، قال السندي: اسم من الاستئثار، أي: استئثار غيركم عليكم.

لمن أدرك: اللام للبيان، أي: يطلب منكم الأمر لمن أدرك، وفي حقه.

(٢) في (ق): ويلجونها.

(٣) إسناده حسن، السدي ـ وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة ـ مختلف فيه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني. وقد وقفه شعبة، ثم أقر برفعه لما أخبره عبد الرحمٰن بن مهدي أن إسرائيل رواه عن السدي مرفوعاً. ورواية إسرائيل ستأتي برقم (٤١٤١).

وأخرجه الترمذي (٣١٦٠)، والطبري في «التفسير» ١٦/١١١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: قال عبد الرحمٰن: قلت لشعبة: إن إسرائيل حدثني عن السدي، عن مرة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. قال شعبة: =

٤١٢٩ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله، قال: لَعَنَ الله الواشِماتِ والمُتَوَشِّماتِ، والمُتَنَمِّصاتِ، والمُتَفَلِّجاتِ لِلحُسْنِ، المُغيِّراتِ خَلْقَ اللهِ، قال: فبَلَغَ امرأةً في البيتِ، يُقالُ لها: أُم يعقوب، فجاءَتْ إليه، فقالت: بَلَغَنِي أنك قُلْتَ كيتَ وكيتَ؟ فقال: مَالِي لا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رسولُ الله ﷺ في كتاب الله عزَّ وجلَّ؟! فقالت: إني لأَقرأُ ما بينَ لَوْحَيْهِ، فما وَجَدْتُه، فقال: إن كنتِ قَرَأْتِيه، فقد وجدْتِيه، أَما قرأْتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ، وما نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، قالتْ:

١/٤٣٤

= وقد سمعته من السدي مرفوعاً، ولكني عمداً أدعه.

وأخرجه الترمذي (٣١٦٠) أيضاً، والطبري في «التفسير» ١٦/١١١، من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به، موقوفاً.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٦/١١٠ من طريق أبي عمرو داود بن الزبرقان، عن السدي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٧٣: يحتمل أن يكون مرفوعاً.

قلنا: قد صرَّح شعبةُ برفعه، وقصر الدارقطني بقوله: يحتمل.

وسيأتي برقم (٤١٤١) من طريق إسرائيل، مرفوعاً.

قوله: «ويلجونها»، قال السندي: من الولوج، وهو الدخول، فالعطف للتأكيد دفعاً لحمل الدخول على المرور من قربها، وقد حمل كثيرٌ منهم الورود على المرور، إلا أنَّ هٰذا الأثر صريحٌ في أن المراد الدخولُ حقيقة، ولو ثبت ذٰلك فلا بد من القول بأن النار تكون على من لا يستحقها برداً وسلاماً، والفاعل تعالى قادر على كل شيء. والله تعالى أعلم.

بلى، قال: فإن النبي ﷺ نَهى عنه، قالت: إنِّي لأَظُنُّ أَهْلَكَ يفعلونَ. قال: اذهبي فانظُري، فنَظَرَتْ، فلم تَرَ من حاجتها شيئاً، فجاءَتْ، فقالت: ما رأيتُ شيئاً. قال: لو كانَتْ كذلك، لم تُجَامِعْنَا.

قال: وسمعتُه من عبد الرحمٰن بن عَابِس، يحدثه عن أمِّ يعقوب سَمِعَهُ منها، فاخترتُ حديثَ منصورٍ(١).

---

(١) إسناده الأول صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وسمعه سفيان الثوري أيضاً من عبد الرحمٰن بن عابس، عن أم يعقوب ـ وهي المرأة الأسدية التي جادلت ابن مسعود ـ عن عبد الله بن مسعود، وهٰذا إسناد رجاله رجال الشيخين أيضاً غير أم يعقوب، فلم يرو عنها غير عبد الرحمٰن بن عابس، وأخرج لها البخاري مقروناً أو مُعَقَّباً، وقال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٣٠: لا يُعرف اسمها، وقد أدركها عبد الرحمٰن بن عابس. وقال في «الفتح» ١٠/٣٧٣: وهي من بني أسد بن خزيمة، ولم أقف لها على ترجمة، ومراجعتها ابن مسعود تدل على أن لها إدراكاً، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. قلنا: هي متابعة.

وأخرجه البخاري (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٣٤، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٨٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٣٥، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، به. قال الدارقطني: حديث الثوري عن عبد الرحمٰن بن عابس تفرد به عبد الرحمٰن بن مهدي، عنه، وحديثه عن منصور مشهور. =

٤١٣٠ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَبيدة

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الناسِ قَرْني، ثم الذينَ يَلُونَهم، ثم الذينَ يَلُونَهم[1]، ثلاثاً أو أربعاً، ثم يَجِيءُ

= وأخرجه عبدالرزاق (٥١٠٣)، والبخاري (٤٨٨٦) و(٥٩٤٣)، والنسائي ٨/١٤٦، والدارمي ٢/٢٧٩-٢٨٠، وابن حبان (٥٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٣٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٩١) من طرق عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وأخرجه الحميدي (٩٧)، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٣١) و(٥٩٣٩)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، والترمذي (٢٧٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٧٩) ـ وهو في «التفسير» (٥٩٩) ـ، وأبو يعلى (٥١٤١)، والشاشي (٣١٩) و(٣٢١)، وابن حبان (٥٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣١٢، وفي «الشعب» (٧٨١٢)، من طرق، عن منصور، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة وغير واحد من الأئمة عن منصور.

وانظر (٣٩٤٥).

قوله: «فلم تر من حاجتها شيئاً»، قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٣١: أي: من الذي ظنت أن زوج ابن مسعود تفعله، وقيل: كانت المرأة رأت ذٰلك حقيقة، وإنما ابن مسعود أنكر عليها فأزالته، فلهٰذا لما دخلت المرأة لم تر ما كانت رأت قبل ذٰلك.

قوله: لم تجامعنا، أي: لَما اجتمعت معنا في البيت، بل فارقناها. قاله السندي.

(١) زاد في (ق): ثم الذين يلونهم.

قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهـادَةُ أَحَدِهم يَمِينَه، ويَمِينُهُ شَهَادَتَه»[1]، قال[2]: وكان أَصحابُنا يَضْرِبونا ونحن صِبْيان على الشهادةِ والعَهْدِ.

٤١٣١ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شُرَحْبيل

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ؟ قال: «أَنْ تَجْعَل لله عزَّ وجلَّ نِدّاً وهو خَلَقَكَ»، قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثم أَن تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَن يَأْكُلَ من طَعَامِك» ـ وقال عبد الرحمٰن مرةً: «أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» ـ، قال: ثم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١١) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٢) و(٣٦٥١)، وابن حبان (٧٢٢٢)، والشاشي (٧٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٧) من طريقين، عن سفيان الثوري، به. وسقط عبيدة من مطبوع الطبراني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٥، والبخاري (٦٦٥٨)، ومسلم (٢٥٣٣) (٢١٠) و(٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٣١)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، وأبو يعلى (٥١٠٣) و(٥١٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢، وابن حبان (٧٢٢٣) و(٧٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٨)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان ١/٣٣٤ من طرق، عن منصور، به. وقد سلف برقم (٣٥٩٤).

(٢) القائل: هو إبراهيم النخعي كما هو مصرح به في رواية مسلم، ولفظه: كانوا ينهوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات. قال النووي: والمراد النهي عن قوله: عليَّ عهدُ الله، أو أشهد بالله.

قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «أَن تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جارِكَ»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وواصل: هو ابن حيان، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو أبو ميسرة الهمداني الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨/٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وتابع ابنَ مهدي في ذكر هٰؤلاء الثلاثة محمدُ بنُ كثير عند البغوي في «شرح السنة» (٤٢). وانظر ما يأتي.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، به، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٢) أيضاً، والنسائي في «المجتبى» ٨٩/٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن واصل، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٢٠)، والبخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٧٠) - وهو في «التفسير» (٣٨٩) - من طريق يحيى بن سعيد القطان، والطبري في «تفسيره» ٤١/١٩ من طريق أبي عامر العقدي، وأبو عوانة ٥٥/١ من طريق أبي عاصم، أربعتهم عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١) أيضاً، والنسائي في «المجتبى» ٩٠/٧، من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، ليس فيه عمرو بن شرحبيل.

قال البخاري عقب (٦٨١١): قال عمرو (يعني ابن علي شيخ البخاري في هٰذا الحديث): فذكرته لعبدِ الرحمٰن، وكان حدثنا عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، وواصل عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، قال: دعه دعه.

قال الحافظ في «الفتح» ١١٥/١٢: والحاصل أن الثوري حدث بهٰذا الحديث =

٤١٣٢ ـ حدثنا بَهْزُ بن أَسدٍ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا وَاصِل الأَحْدَب، قال: سمعتُ أبا وائِلٍ يقول:

قال عبد الله: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ . . . . فذكره[1].

= عن ثلاثة أنفس حدثوه به عن أبي وائل، فأما الأعمش ومنصور، فأدخلا بين أبي وائل وبين ابن مسعود أبا ميسرة، وأما واصل فحذفه، فضبطه يحيى القطان عن سفيان هٰكذا مفصلاً، وأما عبد الرحمٰن بن مهدي فحدث به أولاً بغير تفصيل، فحمل رواية واصل على رواية منصور والأعمش، فجمع الثلاثة، وأدخل أبا ميسرة في السند، فلما ذكر له عمروبن علي أن يحيى فصله، كأنه تردد فيه، فاقتصر على التحديث به عن سفيان، عن منصور والأعمش حسب، وترك طريق واصل، وهٰذا معنى قوله: دعه دعه، أي: اتركه، والضمير للطريق التي اختلف فيها وهي رواية واصل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٨/٤٩٣: الصواب إسقاط أبي ميسرة من رواية واصل، كما فصَّله يحيى بن سعيد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٩)، والبخاري (٤٤٧٧) و(٦٠٠١) و(٧٥٢٠)، ومسلم (٨٦) (١٤١)، وأبوداود (٢٣١٠)، وأبو يعلى (٥١٣٠)، والطبري في «تفسيره» ٩/٤١، وأبو عوانة ١/٥٦، وابن حبان (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٤٦، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٧٠) من طرق، عن منصور، به، بذكر عمروبن شرحبيل.

وأخرجه البخاري (٦٨١١) و(٧٥٣٢)، وأبو يعلى (٥١٦٧)، وأبو عوانة ١/٥٥، والشاشي (٧٧٥) و(٨٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٤٥، والبيهقي في «الشعب» (٥٣١٦) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) من طرق، عن الأعمش، به، بذكر عمروبن شرحبيل.

وانظر ما بعده، وانظر (٣٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤١٣٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن وَاصِلٍ، عن أبي وائل

عن عبدالله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ... فذكره[1].

٤١٣٤ ـ حدثنا علي بن حَفْص، حدثنا وَرْقَاء، عن منصور، عن أبي وَائِل، عن عمرو بن شُرَحْبِيل

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الذنب أعْظَمُ؟.... فذكره، ثم قرأ: ﴿والَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهاً

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٤)، والترمذي (٣١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٤٦ من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰكذا روى شعبة عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، لم يذكر عمرو بن شرحبيل.

قال ابن حبان ١٠/٢٦٤: ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، حتى يكون الطريقان جميعاً محفوظين.

وأخرجه البخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩٠ من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واصل، به. وسقط طريق سفيان، عن واصل، عن أبي وائل من «فتح الباري» الطبعة السلفية، وثبت في الطبعة البولاقية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٩٠ أيضاً من طريق يزيد، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. وقال: وحديث يزيد هٰذا خطأ، إنما هو واصل، والله تعالى أعلم.

وتقدم قبله من طريق فيه زيادةُ عمرو بن شرحبيل، فانظره لزاماً، وسلف برقم (٣٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله و(٣٦١٢) و(٤١٣١).

آخَرَ﴾، إلى: ﴿مُهَاناً﴾ [الفرقان: ٦٨ و٦٩](١).

٤١٣٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الهُدَى، والتُّقَى، والعِفَّةَ، والغِنَى»(٢).

٤١٣٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ ابنَ أَبي قُحَافَةَ خَلِيلاً»(٣).

---

(١) حديث صحيح، ورقاء ـ وهو ابن عمر اليشكري، وإن كان في حديثه عن منصور ـ وهو ابن المعتمر ـ لين، ولم يخرج الشيخان من روايته عن منصور شيئاً ـ، متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص، فمن رجال مسلم.
أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو أبو ميسرة.
وسلف برقم (٣٦١٢) و(٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة ـ ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٧٢١)، وابن ماجه (٣٨٣٢)، وأبو يعلى (٥٢٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٨، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠٨) من طريقين، عن سفيان الثوري، به. وسلف برقم (٣٦٩٢) و(٣٩٠٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

٤١٣٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عُمَارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صلاةً إلا لِمِيقَاتِها، إلا أنه جَمَعَ بينَ المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ، وصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ لِغيرِ مِيقاتِها[1].

٤١٣٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمَارة... معناه[2].

٤١٣٩ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لأَنْ أَحْلِفَ تِسْعاً أَنَّ رسولَ الله ﷺ قُتِلَ قَتْلاً، أَحبُّ إليَّ مِنْ أن أَحْلِفَ واحدةً إنَّه لم يُقْتَلْ، وذٰلك أَنَّ الله

= الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٨٧٨)، وانظر (٣٥٨٠) و(٣٩٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٢٠) عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٣٦٣٧).

(٢) هو مكرر (٤٠٤٦).

عزَّ وجلَّ جعلَهُ نَبِيّاً، واتَّخَذَهُ شهيداً، قال: فذَكَرْتُ ذٰلك لإبراهيم، فقال: كانوا يُرَوْنَ، ويقولون: إنَّ اليهودَ سَمُّوهُ، وأبا بكرٍ رضي الله عنه[1].

٤١٤٠ ـ حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا سفيان، وعبدُ الرزاق، أنبأنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد الله، قال: لمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ ربِّكَ واسْتَغْفِرْهُ إنَّهُ كانَ تَوَّاباً﴾ ـ قال عبدُ الرَّزَّاق: لما نزلت: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ ـ كان النبي ﷺ يُكْثِرُ أن يقولَ: «سُبحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ»[2].

١/٤٣٥ ٤١٤١ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن إسرائيلَ، عن السُّدِّيّ، عن مُرَّةَ

عن عبد الله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إلَّا وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١]، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وهو مكرر (٣٨٧٣)، وسلف برقم (٣٦١٧).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٨٧٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٩٤).

وسلف برقم (٣٦٨٣).

قال رسول الله ﷺ: «يَرِدُ الناسُ النارَ كُلُّهم، ثم يَصْدُرُونَ عنها بأَعْمَالِهِمْ»(١).

٤١٤٢ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، وحدثنا(٢) يزيد، أخبرنا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي وَائِل

عن عبد الله بن مسعود، قال: خَطَّ لنا رسولُ الله ﷺ خطّاً،

---

(١) إسناده حسن، السدي ـ وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة ـ مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٢) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٢٩، والترمذي (٣١٥٩)، وأبو يعلى (٥٠٨٩)، والحاكم ٢/٣٧٥ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، وفيه زيادة لفظها عند الدارمي: «فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحله، ثم كشد الرجل، ثم كمشيه»، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وهٰذه الزيادة أخرجها بنحوها الحاكم ٤/٥٩٨ـ٦٠٠، ومن طريقه البيهقي في «البعث» (٦٥٧) في حديث طويل من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله، موقوفاً. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: ما احتجا بأبي الزعراء.

قلنا: ولا أخرجا له متابعة، وهو من رجال الترمذي والنسائي.

وسلف برقم (٤١٢٨).

(٢) سقطت الواو قبل: «حدثنا» في طبعة الشيخ أحمد شاكر، مما يوهم أن يزيد هٰذا هو شيخُ عبد الرحمٰن بن مهدي.

ثم قال: «هٰذا سَبيلُ الله»، ثم خَطَّ خُطُوطاً عن يَمينِه وعن شِمالِه، ثم قال: «هٰذه سُبُلٌ ـ قال يزيد: مُتَفَرِّقةٌ ـ على كُلِّ سبيلٍ منها شَيطانٌ يَدْعُو إليهِ»، ثم قرأ: ﴿وأَنَّ هٰذا صِراطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣][1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «السنة» ص٥، والبغوي (٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥٣٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤)، والدارمي ١/٦٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٤) ـ وهو في «التفسير» (١٩٤) ـ، والبزار (٢٢١٠) «زوائد»، والطبري في «تفسيره» (١٤١٦٨)، والشاشي (٥٣٦) و(٥٣٧)، وابن حبان (٦) و(٧)، والحاكم ٢/٣١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦٣ من طرق، عن حماد بن زيد، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٢٢١١) «زوائد» من طريق محمد بن خازم، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله، فذكر نحوه.

وأخرجه البزار أيضاً (٢٢١٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن أبيه، عن منذر الثوري، عن الربيع، عن عبد الله بن مسعود، فذكر نحوه.

قال البزار: قد روي عن عبد الله نحوه أو قريباً منه من وجوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٢، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عاصم بن بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف.

وسيأتي برقم (٤٤٣٧). =

٤١٤٣ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا زَائِدة، عن عاصم، عن شقيقٍ عن عبد الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ شِرارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ الساعةُ وهُمْ أحياءٌ، ومَنْ يَتَّخِذُ القُبورَ مَساجِدَ»(١).

٤١٤٤ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شُعْبَةُ، عن علي بن الأَقْمَر، عن أبي الأحوص عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تَقُومُ السَّاعةُ، أو لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلا على شِرارِ الناسِ»(٢).

= وله شاهد من حديث جابر، سيرد ٣/٣٩٧، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وليس بالقوي، وحديثه حسن في الشواهد.

وآخر من حديث ابن عباس عند محمد بن نصر في «السنة» ص٦، وفي إسناده مجالد أيضاً.

وثالث بمعناه موقوف من حديث أبي هريرة عند ابن نصر في «السنة» ص٥، أخرجه عن يحيى بن يحيى، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عنه.

وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن يحيى هو الليثي، صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

قوله: «هٰذا سبيل الله»، أي: مَثَلٌ له في الاستقامة، وإحاطة الخطوط المعوجة به التي هي أمثال لسُبُل الشياطين. قاله السندي.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وقد تقدم برقم (٣٨٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: =

٤١٤٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيقٍ عن عبد الله، قال: كنا نَتَكَلَّمُ في الصلاةِ، ويُسَلِّمُ بعضُنا على بعضٍ، ويُوصِي أَحَدُنا بالحاجةِ، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فسَلَّمْتُ عليهِ وهو يُصَلِّي، فلم يَرُدَّ عليَّ، فأَخَذَني ما قَدُمَ، وما حَدُثَ، فلما صَلَّى قال: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُحْدِثُ من أَمرِه ما شَاءَ، وإِنَّه قد أَحْدَثَ أَن لا تَكَلَّمُوا في الصَّلاةِ»(١).

= هو ابن مهدي، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٩) (١٣١)، وأبو يعلى (٥٢٤٨)، وابن حبان (٦٨٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٨٦)، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٧٣٥).

قولـه: «تقوم الساعة أو لا تقوم الساعة...» الخ: شكٌّ من الراوي أنَّ لفظ الحديث: «تقومُ الساعة على شرار الناس» بدون «لا»، و«إلا»، أو: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» بزيادة: «لا»، و«إلا»، إلا أنه نبه على بعض المشكوك، وترك البعض على الإحالة. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٤٨ من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٥٧٥) و(٣٥٨٥) و(٣٩٤٤)، وسيأتي برقم (٤٤١٧).

وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً».

قوله: ما قدم وما حدث، قال السندي: أصل حدث فتح الدال، لكن المشهور =

٤١٤٦ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حُمَيد بن هِلال، عن أبي قَتَادة، عن أُسَيْر بن جابر[1]، قال:

هَاجَتْ رِيحٌ حمراءُ بالكُوفَةِ، فجاءَ رجلٌ ليس له هِجِّيرى إلا: يا عبدَ الله بن مسعود، جاءَتِ الساعة!! قال: وكان مُتَّكِئاً، فجَلَسَ، فقال: إنَّ السَّاعةَ لا تقومُ حتى لا يُقْسَمَ مِيراثٌ، ولا يُفْرَحَ بِغَنِيمةٍ، قال: عَدُوّاً يَجْمَعُونَ لأهل الإسلامِ، ويَجْمَعُ لهم أَهلُ الإسلامِ، ونَحَّى بيدِه نحـو الشام، قلت: الرومَ تعني؟ قال: نعم، قال: ويكونُ عند ذَاكُمُ القتال رِدَّةٌ شديدةٌ، قال: فيَشْتَرِطُ المسلمونَ شُرْطةً لِلمـوتِ لا تَرْجِعُ إلا غالبةً، فيَقْتَتِلُونَ حتى يَحْجِزَ بينهم الليلُ، فيفيءُ هٰؤلاء وهٰؤلاء، كُلٌّ غيرُ غالبٍ، وتفنى الشُّرْطَةُ، ثم يَشْتَرِطُ المسلمونَ شُرْطةً للموتِ لا ترجعُ إلا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حتى يَحْجِزَ بينهُمُ الليلُ، فيَفِيءُ هٰؤلاء وهٰؤلاءِ، كُلٌّ غيرُ غالبٍ، وتَفْنى الشُّرْطَةُ، ثم يَشْتَرِطُ المسلمونَ شُرْطةً للموتِ لا ترجعُ إلا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حتى يُمْسوا، فيَفِيءُ هٰؤلاء وهٰؤلاءِ، كُلٌّ غيرُ غالبٍ، وتَفْنى الشُّرْطَةُ، فإذا كَان اليومُ الرابعُ، نَهَدَ إليهم بقيةُ أَهلِ الإسلامِ، فيجعل الله عزَّ وجلَّ الدَّبَرَةَ عليهم، فَيَقْتَتِلُون مَقْتَلَةً ـ إمَّا قال: لا يُرى مثلُها،

= عند الازدواج ضم الدال فيهما، يعني همومه وأفكاره القديمة والحديثة، وقيل: غلب علي التفكر في أحوالي القديمة والحديثة، أيها كان سبباً لترك رد السلام.

(١) تحرف في (م) إلى: عن حميد بن هلال، عن أسير، عن أبي قتادة.

وإمَّا قال: لم يُرَ مثلُها ـ، حتَّى إنَّ الطَّائرَ لَيَمُرُّ بِجَنَباتِهِم[1]، فما يُخَلِّفُهُمْ حتى يَخِرَّ مَيِّتاً، قال: فَيَتَعادُّ بنو الأَبِ كانوا مئةً، ولا يَجِدُونَه بقي منهم إلا الرجلُ الواحدُ، فبأيِّ غَنيمةٍ يُفْرَحُ؟ أو أيّ ميراثٍ يُقْسَم[2]؟! قال: بَيْنَا هُم[3] كذلك، إذ سمعوا ببأسٍ هو أكبرُ[4] من ذلك، قال: جاءَهُم الصَّريخُ: أن الدَّجَّال قد خَلَفَ في ذَرارِيِّهم، فيَرْفُضُونَ ما في أيديهم، ويُقْبِلُون، فيَبْعَثُونَ عشرةَ فَوَارِسَ طَلِيعةً، قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأَعْلَمُ أسماءَهُم، وأسماءَ آبائِهم، وألْوَانَ خُيُولِهم، هُمْ خيرُ فوارِسَ على ظَهْرِ الأرضِ يَومَئِذٍ»[5].

---

(١) في (ص) و(ق): بجثمانهم. وفي نسخة السندي: بجُثَّاتِهم.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤) و(م): يُقاسم.

(٣) في (ظ١) و(ق): بينما هم.

(٤) في (ق) و(ص) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: بناس هم أكثر، والمثبت من (س)، وانظر الشرح الآتي.

(٥) هو مكرر (٣٦٤٣) سنداً، وهٰذا متنه أطول.

قوله: ليس له هِجِّيرَى، قال السندي: بكسر هائه وتشديد جيم مقصور الآخر، أي: شأنه ودأبه ذٰلك.

عدواً: هٰكذا بالنصب في نسخ المسند، أي: تجدون عدواً، وفي مسلم: عدو، بالرفع.

يجمعون، أي: العساكر.

عند ذاكم القتالِ، بالجرِّ. ردَّةٌ بالرفع.

فيشترط: قال النووي: ضبط بوجهين، أحدهما من الاشتراط، والثاني من =

٤١٤٧ ـ حدثنا إسماعيل، عن سليمان، عن أبي عثمان

عن ابن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُم أَذانُ بلالٍ ـ أو قال: نداءُ بلالٍ ـ من سَحُورِه فإنه يُؤَذِّنُ ـ أو قال: يُنَادِي ـ لِيُرْجِعَ قائِمَكم، ولِيُنَبِّهَ نائِمَكُم، ثمَّ ليسَ أن يقولَ هٰكذا

= التشرط.

شرطة: بضم الشين: طائفة من الجيش تتقدم للقتال.

للموت، أي: يشترطون معهم أن يقاتلوا إلى أن يموتوا إلا أن يغلبوا على العدو، فيرجعوا حينئذ.

فيفيء: من الفيء، أي: يرجع.

وتفنى: من الفناء.

نَهَدَ: بفتح نون وهاء، أي: نهض وتقدم.

الدَّبَرة: بفتح دال وباء موحدة، أي: الهزيمة.

عليهم: على الكفرة.

بجُثَّاتِهم: بضم جيم وتشديد ثاء مثلثة، جمع الجثة سالماً.

وفي بعض النسخ: بجثمانهم، بضم جيم، فسكون مثلثة، بعدها ميم، أي: بشخوصهم.

وفي بعضها: بجَنَباتهم. بجيم ثم نون مفتوحتين، ثم باء موحدة، أي: نواحيهم.

فما يُخَلِّفهم: من التخليف، أي: فما يجاوزهم.

ببأس: بموحدة وسكون همزة. هو أكبر، بموحدة، قيل: هٰذا هو الصواب، لا ما في بعض النسخ: بناس، بالنون، هو أكثر، بالمثلثة، ويؤيده رواية أبي داود: سمعوا بأمرٍ أكبر من ذٰلك.

ـ أو قال هٰكذا ـ حتَّى يَقُولَ هٰكذا»[1].

٤١٤٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: قَسَمَ رسول الله ﷺ قَسْماً، قال: فقال رجلٌ من الأنصارِ: إنَّ هٰذه القِسمةَ ما أُريدُ بها وَجْهُ الله عزَّ وجلَّ، قال عبد الله: يا عدوَّ اللهِ، أما لأُخْبِرَنَّ رسولَ الله ﷺ بما قُلْتَ، قال: فذَكَرْتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فاحْمَرَّ وَجْهُهُ، وقال: «رَحْمَةُ اللهِ على مُوسَى، قد أُوذِيَ بأَكْثَرَ مِن هٰذا فَصَبَرَ»[2]. ٤٣٦/١

٤١٤٩ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا داود، وابنُ أبي زائِدةَ، المعنى، قال[3]: حدثنا داود، عن الشَّعْبي، عن عَلْقَمَة، قال:

قلتُ لابن مسعودٍ: هل صَحِبَ رسولَ الله ﷺ ليلةَ الجنِّ منكم أَحدٌ؟ فقال: ما صَحِبَهُ منَّا أَحدٌ، ولٰكنَّا قد فَقَدْناهُ ذاتَ ليلةٍ، فقلنا: اغْتِيلَ؟ اسْتُطِير؟ ما فَعَلَ؟ قال: فبِتْنَا بِشَرِّ ليلةٍ باتَ بها قومٌ، فلما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وسليمان: هو ابن طرخان التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مل النهدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٣٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٩٣) (٣٩)، وأبو يعلى (٥٢٣٨)، وابن حبان (٣٤٦٨) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وقد سلف برقم (٣٥٦٤).

(٢) هو مكرر (٣٦٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ص) و(ق): قالا. والمثبت من (س) و(ظ١).

كان في وجهِ الصُّبْحِ ـ أو قال في السَّحَرِ ـ إذا نَحْنُ به يجيءُ من قِبَلِ حِرَاء، فقلنا: يا رسول الله، فَذَكروا الذي كانوا فيه، فقال: «إنَّه أَتَانِي دَاعِي الجِنِّ، فأَتَيْتُهُم، فقَرَأْتُ عليهِم»، قال: فانْطَلَقَ بِنا، فأَرَانِي آثارَهُم وآثارَ نِيرانهم.

قال: وقال الشعبي: سألوه الزَّادَ، قال ابنُ أَبي زَائِدة: قال عامرٌ: فسأَلوه ليلَتئذٍ الزَّادَ، وكَانوا من جِنِّ الجَزِيرَةِ، فقال: «كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسمُ اللهِ عليهِ يَقَعُ في أَيدِيكُم أَوْفَرَ ما كان عليهِ لَحْماً، وكلُّ بَعْرَةٍ، أَو رَوْثَةٍ عَلَفٌ[1] لِدَوَابِّكُمْ، فَلا[2] تَسْتَنْجُوا بِهمَا، فإنهما زَادُ إخوانِكُم من الجِنِّ»[3].

---

(١) في (س) و(ظ١): علفاً.

(٢) في (ص) و(ق): قال: فلا...

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود ـ وهو ابن أبي هند ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والشعبي: هو عامر، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٥٠) (١٥٠)، والترمذي (٣٢٥٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٧)، وابن حبان (٦٣٢٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٢)، وابن حبان (١٤٣٢) من طريق ابن أبي زائدة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً: الطيالسي (٢٨١)، وابن أبي شيبة ١/١٥٥، ومسلم (٤٥٠) (١٥٠) و(١٥١)، وأبو داود (٨٥)، والترمذي (١٨)، والنسائي في «الكبرى» =

. . . . . .

= (٣٩)، وأبو عوانة ١/٢١٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٤، والشاشي (٣١٦)، وابن حبان (٦٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨) من طرق عن داود، به. وسقط اسم ابن مسعود من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه مسلم (٤٥٠) (١٥٢)، والشاشي (٣٣١) و(٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١/١١ من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، بلفظ: «لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددتُ أني كنتُ معه».

وأخرجه أبوداود (٣٩)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٠) عن حيوة بن شريح، عن ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله ابن الديلمي، عن ابن مسعود، قال: قدم وفد الجن على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا محمد، انْهَ أُمَّتَك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حُمَمَة، فإن الله جعل لنا فيها رزقاً. قال: فنهى رسول الله ﷺ عن ذٰلك.

قوله: فقال: ما صحبه أحد، قال النووي: هٰذا صريح في إبطال حديث الوضوء بالنبيذ، فإن هٰذا الحديث صحيح، وذاك ضعيف. قلنا: حديث الوضوء بالنبيذ تقدم برقم (٣٧٨٢) و(٣٨١٠) وإسنادهما ضعيف.

اغتيل، أي: قتل سراً، والغِيلة، بكسر الغين: هي القتل في خفية.

استطير، أي: طارت به الجن.

ما فَعَل: على بناء الفاعل، أي: ما حصل له؟

فأراني آثارهم وآثار نيرانهم: قال الدارقطني: إلى هنا انتهى حديث ابن مسعود، وما بعده من قول الشعبي، أي: كما في رواية الكتاب، نعم الشعبي لا بد أن لا يقول مثله إلا بالتوقيف عن النبي ﷺ، قلنا: وجاء عند مسلم، قال الشعبي: وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة، إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبدالله.

ذكر اسم الله عليه: قيل، أي: عند الأكل لا عند الذبح. =

٤١٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن الحَكم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

أنه حَجَّ مع عبد الله، وأنه رمى الجَمْرَةَ بسبع حَصَيَاتٍ، قال: وجعل البيتَ عن يَساره، ومِنىً عن يمينه، وقال: هٰذا مَقَامُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سُورَةُ البَقَرَةِ(١).

٤١٥١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، قال: سمعتُ ذَرّاً يحدث، عن وائِل بن مَهَانة

عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال للنساء: «تَصَدَّقْنَ، فإنَّكنَّ أكثرُ أَهْلِ النارِ»، فقالَتِ امرأةٌ ليسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّساءِ أو مِنْ أَعْقَلِهِنَّ: يا رَسولَ الله، فِيمَ؟ أو لِمَ؟ أَوْ بِمَ؟ قال: «إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ»(٢).

= لحماً: منصوب على التمييز. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٣٩٤١).

وسلف أيضاً برقم (٣٥٤٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل وائل بن مهانة، وقد تقدم الكلام عنه برقم (٣٥٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبدالله المرهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٦)، وابن حبان (٣٣٢٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٤)، والدارمي ١/٢٣٧، وأبو يعلى (٥٢٨٤)، والشاشي (٨٧١) من طرق، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٣٥٦٩)، وانظر (٤١٥٢).

٤١٥٢ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني الحَكَم، عن ذَرٍّ، عن وائِلِ بن مَهَانَةَ، من تَيْمِ الرِّبَاب، من أَصحابِ عبد الله

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ للنِّساءِ: «تَصَدَّقْنَ، فإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»، فقالت امرأةٌ، ليستْ مِنْ عِلْيَةِ النِّساءِ: فيمَ؟ وبِمَ؟ ولِمَ؟... فذكر الحديث(١).

٤١٥٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّةَ، قال: سَمعتُ أَبا وائِل يقول:

سمعتُ عبد الله يقول. قلتُ: آنت سمعتَه من عبد الله؟ قال: نعم، وقد رَفَعَه، قال: «لا أَحَدَ أَغْيَرُ من اللهِ عزَّ وجلَّ، ولِذٰلك حَرَّمَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَر منها وما بَطَنَ، ولا أَحَدَ أَحبُّ إليهِ المَدْحُ من اللهِ عزَّ وجَلَّ ولذٰلك مَدَحَ نَفْسَهُ»(٢).

---

(١) هو مكرر سابقه. بهز: هو ابن أسد العمي.
وتقدم برقم (٣٥٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وأخرجه مسلم (٢٧٦٠) (٣٤)، والترمذي (٣٥٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٣) ـ وهو في «التفسير» (١٩٣) ـ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح من هٰذا الوجه.
وأخرجه الطيالسي (٢٦٦)، والبخاري (٤٦٣٤) و(٤٦٣٧)، والشاشي (٥٢٤) و(٥٢٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٣، من طرق، عن شعبة، به.
وقد سلف برقم (٣٦١٦).

٤١٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّةَ، أنه سمع أبا وَائِل يحدث

أن رجلاً جاءَ إلى ابنِ مسعودٍ، فقال: إنِّي قرأْتُ المُفَصَّلَ كلَّه في ركعةٍ، فقال عبد الله: هذّاً كَهَذِّ الشِّعْرِ؟ لقد عرفتُ النَّظَائِرَ التي كان رسولُ الله ﷺ يَقْرُنُ بينهنَّ، قال: فذكر عشرينَ سُورَةً من المفَصَّلِ، سورتينِ، سورتينِ في ركعةٍ[1].

٤١٥٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي عُبَيْدَة ـ قال حَجَّاج في حديثه: سمعتُ أبا عُبَيْدَة

عن أبيه عبد الله بن مسعود: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قَعَدَ في الركعتين الأُولَيَيْن كأنَّه على الرَّضْفِ، قلتُ لسعدٍ: حتى يقوم؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨٢٢) (٢٧٩)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٢٦)، وابن حبان (١٨١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٧)، والبخاري (٧٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٥، وفي «الكبرى» (١٠٧٧)، وأبو عوانة ٢/١٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٦، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٠، من طرق، عن شعبة، به.

وقد تقدم برقم (٣٦٠٧)، وسردنا هناك السور التي كان يقرن بينهن النبي ﷺ.

وقد جاء في (س) و(ظ١): سورتين سورتين في ركعة، وفي هامش (س): في كل ركعة.

قال: حتى يقوم. قال حجَّاج: قال شُعْبَةُ: كان سعدٌ يُحَرِّكُ شَفَتَه[1] بشيءٍ، فقلتُ: حتى يقُوم؟ قال: حتى يقوم[2].

٤١٥٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبَةُ. ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن عبد الله بن مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: ـ قال حجَّاج: كنا عند النبي ﷺ، فقال ـ قال يزيد: جَمَعَنا رسولُ الله ﷺ ونحن أربعون، فكنت في آخر[3] مَنْ أتاهُ، قال: «إنَّكُم مَنْصُورُونَ، ومُصِيبُونَ، ومفتوحٌ لَكُمْ، فمن أَدْرَكَ ذٰلك فلْيَتَّقِ الله، ولْيَأْمُرْ بالمعروفِ، ولْيَنْهَ عن المُنْكَرِ، ومن كذَبَ عليَّ مُتَعمِّداً، فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ من النارِ»؛ قال يزيد: «ولْيَصِلْ رَحِمَه»[4].

---

(١) في هامش (س): شفتيه (نسخة).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٣٦٥٦).

قوله: يحرك شفتيه بشيء: أي إنه أخفى قوله: حتى يقوم، حتى سألته عنه، فقاله. قاله السندي.

(٣) في هامش (س): من آخر.

(٤) إسناده حسن إن صح سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، فقد سمع منه شيئاً يسيراً، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين =

٤١٥٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وعبد الرَّزَّاق، أخبرنا ١/٤٣٧
إسرائيل، عن سِمَاك بن حَرْبٍ، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعودٍ
عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه قال ـ قال عبد الرَّزَّاق: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول ـ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءاً سَمِعَ منَّا حديثاً فحَفِظَهُ حتى يُبَلِّغَه، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظُ له مِن سَامِعٍ»(١).

= غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ فقد روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وهو ثقة اختلط بأخرة، ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ وإن سمع منه بعد اختلاطه ـ متابع بشعبة، وهو ابن الحجاج، وغير سماك بن حرب، فلم يخرج له البخاري إلا تعليقاً، وحديثُه لا يرقى إلى رتبة الصحيح، حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (٣٣٧) و(٣٤١)، والترمذي (٢٢٥٧)، والقضاعي في «الشهاب» (٥٦١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩٤، من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وقد سلف برقم (٣٦٩٤).

وقوله: «من كذب علي متعمداً...» حديث صحيح متواتر، تقدم برقم (٣٨١٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن إن صح سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فحديثه لا يرقى إلى الصحة، وأخرج له البخاري تعليقاً. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٤٥، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٦٥٧)، وأبو يعلى (٥١٢٦) و(٥٢٩٦)، والشاشي (٢٧٦) =

. . . . . .

= من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الشاشي (٢٧٥)، وابن حبان (٦٩)، من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه الشاشي (٢٧٨)، وابن حبان (٦٦) و(٦٨)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٦) و(٧) و(٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣١/٧، والبيهقي في «الدلائل» ٥٤٠/٦: من طرق، عن سماك، به. قال أبو نعيم: صحيح ثابت.

وبنحوه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (١١٠٢)، وفي «المسند» ١٦/١ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٨)، والترمذي (٢٦٥٨)، والشاشي (٢٧٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٤) و(٤٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢٦٠، والخطيب في «الكفاية» ص٦٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (١١٢) من طريق سفيان بن عيينة، والخطيب في «الكفاية» ص٦٩ من طريق سفيان الثوري، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣/١ من طريق هريم بن سفيان، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله، به.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص٢٦، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٤٥ و٤٦ من طريق الحارث العكلي، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٩٠/٢ من طريق محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، به.

وفي الباب عن أنس عند ابن ماجه (٢٣٦)، وابن عبد البر ٤٢/١، سيرد ٢٢٥/٣.

وعن جبير بن مطعم عند ابن ماجه (٢٣١)، والدارمي ٧٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٣٢/٢، وأبي يعلى (٧٤١٣)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، والحاكم ٨٧/١، سيرد ٨٠/٤ و٨٢. =

. . . . . .

= وعن زيد بن ثابت عند أبي داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وصححه ابن حبان (٦٧)، سيرد ١٨٣/٥. =

وعن أبي الدرداء عند الدارمي ٧٥/١، ٧٦، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٧/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ومداره على عبد الرحمٰن بن زبيد، وهو منكر الحديث، قاله البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٤١)، والرامهرمزي (٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ١٠٥/٥، قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٧/١: ورجاله موثقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بزيع، فإني لم أر أحداً ذكره، وإن كان سعيد بن الربيع، فهو من رجال الصحيح.

وعن النعمان بن بشير، عند الحاكم ٨٨/١، من طريق عبدالله بن بكر السهمي، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، وقال: وفي الباب عن جماعة من الصحابة، منهم عمر وعثمان وعلي ومعاذ بن جبل وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة، وغيرهم عدة، وحديث النعمان بن بشير من شرط الصحيح. قلنا: وهو كما قال، فإن رجاله رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم.

وعن عمير بن قتادة عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٨/١: وقال: ورجاله موثقون إلا أني لم أر من ذكر محمد بن نصر شيخ الطبراني.

وعن جابر بن عبد الله عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٨/١، وقال: وفيه محمد بن موسى البربري، قال الدارقطني: ليس بقوي.

وعن سعد بن أبي وقاص عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في =

٤١٥٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شُعْبَة، قال حجَّاجٌ: قال(١): سمعتُ عُقْبَةَ بن وَسَّاج، عن أبي الأحوص عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «فَضْلُ صلاةِ الرَّجُلِ في الجَمِيعِ على صَلاتِـهِ وَحْدَه، خَمْسٌ وعِشرُون دَرَجَةً»، قال حجَّاج: ولم يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ لي، وقد رَفَعَهُ لِغيري، قال: أنا أَهَابُ أن أَرْفَعَهُ، لأَنَّ عبد الله قَلَّما كان يَرْفَعُ إلى النبيِّ ﷺ(٢).

= «المجمع» ١/١٣٨-١٣٩، وقال: وفيه سعيد بن عبد الله، لم أر من ذكره.

قال السندي: قوله: نضَّر الله: قال الخطابي: دعا له بالنضارة، وهي النعمة، يقال: نضر، بالتشديد والتخفيف، وهو أجود. وفي «النهاية»: يروى بالتشديد والتخفيف، من النضارة، وهي في الأصل: حسن الوجه، والبريق، وإنما أراد: حَسَّن خُلُقَه وقدره. وقيل: روي مخففاً، وأكثر المحدثين يقولونه بالتثقيل، والأول الصواب، والمراد: ألبسه الله النضرة، وهي الحسن وخلوص اللون، أي: جمَّله وزيَّنه، أو أوصله الله إلى نضرة الجنة، أي: نعيمها ونضارتها، قال ابن عيينة: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهٰذا الحديث.

مبلَّغ: بفتح لام مشددة، مَنْ بلَّغه الآخر العلم.

من سامع: ممن سمع أولاً، تنبيه على فائدة التبليغ، وفيه أنه لا عبرة للتقدم الزماني في العلم، بل قد يكون المتأخر أولى من المتقدم. والله تعالى أعلم.

(١) أي: شعبة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن وسَّاج، فمن رجال البخاري، وغير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. لكن سقط من إسناده هنا قتادة في عامة الأصول الخطية، ومن «إتحاف المهرة»، و«أطراف المسند» بين شعبة وبين عقبة بن وساج، وقد جاء على الصواب بإثبات قتادة في رواية الطبراني من طريق أحمد هٰذه، وكذا عند كل من أخرجه من =

. . . . . .

طريق شعبة، ولم يتفطن الشيخ أحمد شاكر لهٰذا السقط، فأثبت سماع شعبة من عقبة بن وساج، وهٰذا وهم مبين منه رحمه الله، فإن شعبة قد ولد في السنة التي مات فيها عقبة، وهي سنة اثنتين وثمانين، أو قبل موته بثلاث سنين في قول، فكيف يتأتى به ان يسمع منه؟

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٠٠) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وأخرجه البزار (٤٥٥)، وابن خزيمة (١٤٧٠)، والشاشي (٧٠٤)، من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وقد غَيَّر محقق «صحيح» ابن خزيمة الإسناد الوارد على الصواب في الأصل عنده، فجعله هٰكذا: .. شعبة، عن قتادة، وعقبة بن وساج. وقال: لعل الصواب ما أثبتناه. قلنا: بل الصواب ما في أصله الذي غيره، ولم يتفطن مراجعه إلى هٰذا الخطأ الذي وقع لمحققه.

قال البزار: هٰكذا رواه شعبة، عن قتادة، ورواه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله.

وعلّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٢/٦ عن مسدد، عن يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وعلقه أيضاً عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موقوفاً.

قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١٢٢/١: سألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وسَّاج، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده..». ورواه همّام وسعيد بن بشير، عن قتادة، عن مورق العجلي، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، عن النبي ﷺ. ورواه أبان عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيها أصح؟ قال: حديث شعبة، لأنه أحفظ. =

٤١٥٩ ـ حدثنيه بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قَتَادَةُ، عن مُوَرِّقٍ، عن أَبي الأَحوص الجُشَمِيّ

عن ابن مسعودٍ: أَن النبيَّ ﷺ كان يُفَضِّلُ صَلاةَ الجَمِيعِ على صَلاةِ الرجلِ وَحْدَه بخمسٍ وعِشْرينَ صلاةً، كُلُّها مِثْلُ صَلاتِه[1].

= قلنا: طريق مورق سيرد بعد هٰذا برقم (٤١٥٩).

وقد سلف برقم (٣٥٦٤).

قال ابن خزيمة ٢/٣٦٤: وهٰذه اللفظة من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإيمان أن العرب قد تذكر العدد للشيء ذي الأجزاء والشعب، من غير أن تريد نفياً لما زاد على ذٰلك العدد، ولم يرد النبي ﷺ بقوله: خمساً وعشرين، أنها لا تفضل بأكثر من هٰذا العدد، والدليل على صحة ما تأولت... ثم ذكر حديث ابن عمر: صلاة الرجل في الجميع تفضل صلاته وحده سبعاً وعشرين درجة.

قلنا: حديث ابن عمر، سيرد ٢/٦٥. وذكرنا بقية أحاديث الباب برقم (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص الجشمي ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة ـ فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة، ومُوَرِّق: هو ابن مُشَمْرِج العجلي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٩) من طريق هدبة بن خالد، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٨)، وفي «الكبير» (١٠٠٩٩) أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣٧ من طريق داود بن شبيب، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق شعبة عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، به. ونقلنا هناك قول أبي حاتم في «العلل» ١/١٢٢، وقد سئل عن حديث شعبة المتقدم، وعن حديث همام وغيره، عن قتادة، عن مورِّق العجلي، عن أبي الأحوص في هٰذه الرواية، فقال: حديث شعبة أصح لأنه أحفظ. =

٤١٦٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدث، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعودٍ، أنه قال: إن محمداً ﷺ عُلِّمَ فَوَاتِحَ الخيرِ وجَوَامِعَهُ وخَواتِمَهُ، فقال: «إذا قَعَدْتُمْ في كُلِّ رَكْعَتَين، فَقُولُوا: التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عَليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلَينَا وعَلى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلا الله، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ وَرَسُولُه، ثمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكم من الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إليهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ رَبَّهُ، عَزَّ وجَلَّ».

وإنَّ محمداً ﷺ، قال: «أَلا أُنَبِّئُكُمْ ما العَضْهُ؟» قال: «هي النَّمِيمَةُ القَالَةُ بين النَّاسِ».

وإن محمداً ﷺ، قال: «إنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حتَّى يُكْتَبَ صِدِّيقاً، ويكْذِبُ حتى يُكْتَبَ كَذَّاباً»(١).

= وانظر (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهٰذا الحديث هو ـ كما ترى ـ ثلاثة أحاديث:

فحديث التشهد: أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٣٨، وابن خزيمة (٧٢٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٣، وابن =

٤١٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

= حبان (١٩٥١)، والطبراني في «الكبير» (٩٦١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٧٨-١٧٩ من طريق شعبة، به.

وسلف برقم (٣٨٧٧) من طريق معمر، عن أبي إسحاق، به، وبرقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

وحديث العَضْه: أخرجه مسلم (٢٦٠٦) (١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/١٣٨، وأبو يعلى (٥٣٦٣) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٠٠ من طريق إدريس الأودي، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) من طريق معمر، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٣٨ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي بنحوه في «شرح مشكل الآثار» ٢/١٣٨-١٣٩ من طريق إبراهيم الحميري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، موقوفاً.

وفي الباب عن أنس عند البخاري في «الأدب» (٤٢٥)، والطحاوي ٣/١٣٩.

وحديث الترغيب في الصدق، والترهيب من الكذب، سلف برقم (٣٨٩٦).

وسلف أيضاً برقم (٣٦٣٨).

قال السندي: ماالعَضْهُ: هو كالوَجْهِ، بفتح فسكون. في «النهاية»: هٰكذا يروى في كتب الحديث، والذي في كتب الغريب: ماالعِضَة، بكسر العين وفتح الضاد، أي: كالعِدَة. قال الزمخشري: أصلها العِضْهَةُ، فِعْلَةٌ من العَضْهِ، وهو البَهْتُ، فحذفت لامُه كما حُذِفت من السَّنَة والشَّفَة، وتُجمع على عِضِين. =

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لو كنتُ مُتَّخِذاً من أُمَّتي أحداً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ[1]»[2].

٤١٦٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى، والتُّقَى، والعَفَافَ، والغِنَى»[3].

٤١٦٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه كان يقرأُ هٰذا الحرفَ: ﴿هَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ﴾[4].

= القالة: بتخفيف اللام، من القول، أي: كثرة القول، وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكي البعضُ عن البعض.

(١) في (ق): لاتخذت أبا بكر خليلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٧٨)، وانظر (٣٥٨٠) و(٣٩٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٢١) (٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. =

٤١٦٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وعفَّان، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، قال عفان: أنبأنا أبو إسحاق، عن الأسود، وقال محمد: عن أبي إسحاق، قال: سمعت الأسودَ يحدِّث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه قرأ النَّجْمَ، فسَجَدَ بها، وسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ، غيرَ أن شيخاً أَخَذَ كفّاً مِنْ حَصًى، أو تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إلى جَبْهَتِهِ، وقال: يكفِيني هٰذا!! قال عبد الله: لقد رأيتُهُ بعدُ قُتِلَ كافِراً(١).

٤١٦٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن عبد الله، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أُصَلِّي، فقال: «سَلْ تُعْطَهْ يا ابنَ أُمِّ عَبْدٍ»، فقال عمر: فابْتَدَرْتُ أنا وأبو بكرٍ، فسَبَقَنِي إليه أبو بكرٍ، وما اسْتَبَقْنَا إلى خيرٍ، إلا سَبَقَني إليه أبو بكرٍ، فقال: إنَّ من دُعَائِي الذي لا أكادُ أن أَدَعَ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ نَعِيماً

= وأخرجه البخاري (٤٨٧٣)، ومسلم (٨٢٣) (٢٨١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٩١٨) و(٣٧٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٠٦٧)، ومسلم (٥٧٦) (١٠٥)، وابن خزيمة (٥٥٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٠٥) و(٣٦٨٢).

لا يَبيدُ، وقُرَّةَ عينٍ لا تَنْفَدُ، ومُرَافَقَةَ النبيِّ محمدٍ في أَعْلَى الجنةِ جَنَّةِ الخُلْدِ(١).

٤١٦٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. ويحيى، عن شُعْبَةَ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، أنه قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في قُبَّةٍ نحواً من أربعينَ، قال: «أَتَرْضَوْنَ أن تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟»، قال: قلنا: نعم، قال: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» فقلنا: نعم، فقال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِهِ، إني لأَرْجُو أن تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ، وذَاكَ أن الجنةَ لا يَدْخُلُها إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وما أَنْتُمْ في أَهْلِ الشِّرْكِ إلا كالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسودِ، أو الشَّعْرَةِ السَّوداءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَحمَرِ»(٢). ٨/١

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وسيأتي بإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠).

وسلف برقم (٣٦٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البخاري (٦٥٢٨)، ومسلم (٢٢١) (٣٣٧)، وابن ماجه (٤٢٨٣)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦١).

٤١٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّةَ قال: سمعتُ عبد الله بن سَلَمة، يقول:

سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول: أُوتِيَ نَبيُّكم ﷺ مَفَاتِيحَ كلِّ شيءٍ غيرَ الخَمْسِ: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ، ويَعْلَمُ ما فِي الأَرْحَامِ، ومَا تَدْرِي نَفْسٌ ماذَا تَكْسِبُ غداً، وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]، قال: قلتُ له: أَنتَ سمعتَه من عبد الله؟ قال: نعم، أَكثرَ من خمسينَ مرَّةً[1].

٤١٦٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ يحيى بن المجبّر، قال: سمعتُ أَبا مَاجِدٍ ـ يعني الحَنَفيَّ ـ، قال:

كنتُ قاعداً مع عبد الله، قال: إِنِّي لأَذْكُرُ أَوَّلَ رجلٍ قَطَعه، أُتِيَ بِسَارِقٍ، فأَمَرَ بِقَطْعِهِ، وكأَنَّما أُسِفَّ وَجْهُ رسول الله ﷺ، قال: قالوا: يا رسول الله، كأَنَّك كَرِهْتَ قَطْعَهُ؟ قال: «وما يَمْنَعُنِي، لا تَكُونوا عَوْناً للشَّيطانِ على أَخيكُم، إِنَّه يَنْبَغِي لِلإِمامِ إِذا انْتَهَى إِليهِ حَدٌّ أَن يُقيمَه، إِنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ عَفُوٌّ يُحِبُّ العَفْوَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ، واللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]»[2].

---

(١) هو مكرر (٣٦٥٩)، لكن شيخ الإمام أحمد هناك يحيى القطان.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام في رجاله برقم (٣٧١١) و(٣٩٧٧). =

٤١٦٩ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله التَّيْمِي، عن أبي ماجِد الحَنَفيّ، فذكر معناه

وقال: كأنَّما أُسِفَّ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ، يقول: ذُرَّ عليه رَمَادٌ(١).

٤١٧٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن إبراهيم بنِ سُوَيْد، وكان إمامَ مَسْجِدِ عَلْقَمة بَعدَ عَلْقَمَة، قال:

صَلَّى بنا عَلْقَمَةُ الظهرَ، فلا أَدْرِي أَصَلَّى ثلاثاً أَمْ خَمْساً، فقِيلَ له، فقال: وأَنْتَ يا أَعورُ؟ فقلتُ: نعم، قال: فسَجَدَ سجدتينِ، ثم حدَّث عَلْقَمَةُ، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... مثل ذٰلك(٢).

= وأخرجه الحاكم ٤/٣٨٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٤/٣٨٢ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي. وما يحسن منه ذٰلك.

وتقدم ذكر شواهده برقم (٣٩٧٧).

قوله: أُسِفَّ، بضم همزة وتشديد فاء، أي: تغير. قاله السندي. وسيرد شرحه في الرواية التالية.

(١) هو مكرر سابقه، عدا شيخ الإمام أحمد وشيخه. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٥١٩) مطولاً، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٧٢).

وسلف برقم (٣٧١١)، وتقدم ذكر شواهده برقم (٣٩٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن سويد ـ وهو النخعي الأعور ـ فمن رجال مسلم. علقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٦١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٤١٧١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، وحجَّاج، عن شُعْبَة، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن عيسى الأسدي، عن زِرٍّ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الطِّيَرَةُ من الشِّرْكِ، وما مِنَّا إلَّا، ولٰكِنِ الله يُذْهِبُهُ بالتَّوَكُّلِ»(١).

٤١٧٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جابر، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ: أنه كان يُسَلِّم عن يَمينِه، وعن شِمالِه، حتى أرى بياضَ وجهِهِ، فما نَسِيتُ بعدُ فيما نَسِيتُ:

= وأخرجه الطبراني (٩٨٤٧) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٣٠٧) من طريق يحيى بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، به.

وسلف بنحوه برقم (٣٥٦٦).

قوله: «وأنت يا أعور»، أي: تقول مثل ما يقولون؟!

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى الأسدي ـ وهو ابن عاصم ـ فقد روى له أصحاب السنن ما عدا النسائي، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٥٨ و٢/٣٠٤، والشاشي (٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٦) و(٦٥٧)، والحاكم ١/١٧-١٨، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٩، والبغوي في «شرح السنة (٣٢٥٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح سنده، ثقات رواته، ولم يخرجاه.

وسلف برقم (٣٦٨٧).

السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ، السَّلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ[1].

٤١٧٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور وسليمان، عن إبراهيم، عن عَبيدة السَّلْمَانِي

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «خَيْرُكُم قَرْني، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُم، ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمَّ يَخْلُفُ قومٌ تَسْبِقُ شَهادَاتُهُمْ أَيْمَانَهم، وأَيْمانُهم شَهَاداتِهم»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٩) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة ـ بفتح العين ـ هو ابن عمرو السَّلْماني.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، ليس فيه ذكر الأعمش.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» ٣/١٧٦، والشاشي (٧٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٨ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٧٩١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن الأعمش، به.

وسلف برقم (٣٥٩٤).

٤١٧٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: كتبَ إليَّ منصورٌ، وقرأتُه عليه، قال: حدثني إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً لا أدري زَادَ أَمْ نَقَص، (إبراهيمُ القائِل: لا يدْرِي، عَلْقَمَةُ قال: زادَ أو نَقَصَ، أو عبد الله)، ثم استَقْبَلَنا، فحدثْنَاهُ بِصَنِيعِه، فثَنَى رِجْلَه، واستقبل القِبْلَةَ، وسَجَدَ سجدتين، ثم أَقبلَ علينا بوَجْهِهِ، فقال: «لو حَدَثَ في الصَّلاةِ شيءٌ لأَنْبَأْتُكُموهُ، ولٰكن إنَّما أَنا بشرٌ أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ، فإن نَسِيتُ فَذَكِّرُوني، وأيُّكم ما شَكَّ في صلاتِه، فليَتَحَرَّ أَقربَ ذٰلك للصَّوَابِ، فلْيُتِمَّ عليه ويُسَلِّمْ، ثم يَسْجُدْ سجدتينِ»(١).

٤١٧٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إذا كُنْتُم ثلاثةً فَلا يَتَناجَ اثْنَانِ دُونَ صاحِبِهما، أَجْلَ يُحْزِنُهُ، ولا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأةَ، أَجْلَ تَنْعَتُها لِزَوْجِها»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن ماجه (١٢١١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٩، وأبو عوانة ٢/٢٠٠، من طريقين عن شعبة، به.

وتقدم برقم (٣٥٦٦). وانظر أيضاً (٣٩٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: =

٤١٧٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «بِئْسَمَا لأَحَدِكم ـ أو بِئْسَما لأَحَدِهِم ـ أن يقول: نسيتُ آيةَ كيتَ وكيتَ، بل هو نُسِّيَ، واستَذْكِرُوا القرآنَ، فإنه أَسْرَعُ تَفَصِّياً من صُدورِ الرِّجالِ من النَّعَمِ بِعُقُلِه. أو مِنْ عُقُلِه»(١). ١/٤٣٩

٤١٧٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، قال: سمعتُ أبا وَائِل يحدث

= هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥١٣٢) من طريق جرير، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه: أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٨١، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٩٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧١)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٠٧)، وابن حبان (٥٨٣) من طرق عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٠)، وذكرنا هناك شواهده.

وقسمه الثاني، وهو قوله: «لا تباشر المرأة المرأة...».

أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٢٨ من طريق شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٧، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٠) و(٩٢٣١)، والشاشي (٥٤٥)، وابن حبان (٤١٦١) من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٣٦٠٩)، وذكرنا هناك شواهده.

وسيرد الحديث بتمامه برقم (٤١٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٠٤ عن حجاج المصيصي، بهٰذا الإسناد. =

عن عبد الله، قال: كنا نقولُ: السَّلامُ على فُلان وفُلَانٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قُولُوا: التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلواتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عليك أيُّها النبيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه، السلامُ علينا، وعلى عِبادِ اللهِ الصالحين، أشهدُ أن لا إلٰه إلا اللهُ، وأشهَدُ أن محمداً عبدُه ورسولُه، فإنكم إذا قُلْتُم: السَّلامُ علينا وعلى عبادِ اللهِ الصالحينَ، سَلَّمْتُمْ على كُلِّ عبدٍ صالحٍ[1] في الأرض وفي السماءِ»[2].

٤١٧٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، وزُبيد، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «سِبَابُ المؤمنِ فِسْقٌ[3]، وقِتالُه كُفْرٌ»[4]. قال في حديث زُبَيد: سمعتُ أبا وائل.

= وقد تقدم من طريق شعبة برقم (٣٩٦٠)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).

(١) في (س) و(ظ١): عبدٍ لله صالح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٦) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٢) و(٣٩١٩) و(٣٩٦٧) و(٤٠١٧).

(٣) في هامش (س): فسوق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زبيد: هو ابن الحارث اليامي.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. لم يذكر فيه منصوراً.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٧) من طريق محمد بن جعفر، به، لم يذكر زبيداً.

وأشار البخاري إلى رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، ، عقب=

٤١٧٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني رُكين، سمعتُ القاسِم بن حسَّان يُحَدِّثُ، عن عبد الرحمٰن بن حَرْملة

عن عبد الله بن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ كان يكرهُ عشراً: الصُّفْرَةَ، وتغْييرَ الشَّيب، وجَرَّ الإزَارِ، وخَاتَمَ الذَّهَب، ـ أو قال: حَلْقَةَ الذهب ـ والضَّرْبَ بالكِعَابِ، والتَّبرُّج بالزينةِ في غيرِ مَحَلِّهَا، والرُّقَى إلا بالمُعوِّذاتِ، والتَّمائِم، وعَزْلَ الماءِ، وإفْسَادَ الصَّبيِّ من غير أن يُحرِّمَه[1].

٤١٨٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن مُغِيرة، قال: سمعتُ أبا وائِل يُحدِّثُ

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أنا فَرَطُكُم على الحوض، وَلَيُرْفَعَنَّ ليَ رجالٌ مِنكُم، ثم لَيُخْتَلَجُنَّ دُوني، فأقول: يا رَبِّ، أَصْحابِي، فَيُقالُ لي: إنك لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[2].

= الرواية (٦٠٤٤).

وقد سلف برقم (٣٦٤٧) و(٣٩٠٣).

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف برقم (٣٦٠٥) و(٣٧٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٦)، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥١٨) من طريق شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٤٩)، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦١)، والشاشي (٥٢٠) و(٥٢١) و(٥٢٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/٩٦، من طرق عن المغيرة، به.

وقد سلف برقم (٣٦٣٩).

٤١٨١ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي التَّيَّاح، عن رجلٍ من طَيِّىء

عن عبد الله، قال: نَهَانا(١) رسولُ الله ﷺ عن التَّبَقُّر في الأهلِ والمـالِ، فقال أبو جَمْرة، وكان جالساً عنده: نعم، حدَّثني أَخْرَم الطَّائِي، عن أبيه، عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: فقال عبد الله: فكيف بأهـلٍ بِرَذَانَ وأهـلٍ بالمدينةِ وأهلِ كذا؟ قال شُعْبَةُ: فقلتُ لأبي التيَّاح: ما التَّبَقُّر؟ فقال: الكثرةُ(٢).

---

(١) في (ق): نهى.

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان، وكلاهما ضعيف، عِلتهما الاضطراب والجهالة، والـرجـل من طيىء الـذي روى عنه أبو التياح سيرد في الرواية (٤١٨٤) أنه ابن الأخـرم، ووردت تسميته في الرواية (٣٥٧٩) بالمغيرة بن سعد بن الأخرم، وسبق الكلام فيه هناك، والرجل الذي حدث شعبةَ في مجلس أبي التياح ورد عندنا في النسخ الخطية جميعها أنه أبو جمرة ـ بالجيم والراء المهملة ـ، وجعله الحسيني أبا حمزة ـ بالحاء المهملة والزاي ـ، فقال في «الإكمال» ص٥٠٢ في ترجمة أبي حمزة: أبو حمزة، عن أخرم الطائي، عن أبيه، عن ابن مسعود. [و] أبو حمزة، عن أبيه، عن ابن مسعود [يشير إلى إسناد الرواية (٤١٨٥)]، وعنه شعبة، لا يُدرىٰ من هما. وقد نقله عنه الحافظ في «التعجيل» ص٤٧٨، فتابعه في ضبطه، ثم قال: وقال ابنُ شيخنا في كل منهما: لا يُعرف، ثم عرَّف الحافظُ أبا حمزة هٰذا، فقال: فأما أبو حمزة، فإنه يُعرف بجار شعبة، واسمه عبد الرحمٰن، واختُلف في اسم أبيه، وله ترجمة في «التهذيب» [٦/٢١٩]، وليست له رواية في «التهذيب» عن أبيه. وجزم ابنُ شيخنا في ترجمة أخرم الطائي في الهجرة أنَّ أبا حمزة هٰذا هو ميمون الأعور، وليس كما قال، مع أنه ناقض ذٰلك هنا، فقال: لا يُعرف، وميمون الأعور معروف، وهو من رجال التهذيب، فلا يُستدرك. ثم قال الحافظ: وقد روى المتنَ غيرُ شعبة، =

. . . . . .

= فجوِّد الإسناد، أخرجه أحمد هنا ـ يعني في الرواية المتقدمة برقم (٣٥٧٩) ـ، والترمذي من رواية الأعمش، عن شمر بن عطية، عن المغيرة بن سعد بن الأخرم، عن أبيه، عن عبد الله، فذكر الحديث، ولفظه: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا»، وعلى هٰذا فابن الأخرم في رواية شعبة هو المغيرة بن سعد بن الأخرم، نُسب إلى جده، وأبوه على هٰذا هو سعد بن الأخرم، ويحتمل أن يكون المراد بأبيه أبوه الأعلى، وهو الأخرم. قلنا: كذا ذكر الحافظ والحسيني أنه أبو حمزة، وورد عندنا في النسخ ـ كما ذكرنا ـ أبو جمرة، وورد كذٰلك في النسخ التي وقعت للشيخ أحمد شاكر، فجعله أبا جمرة نصر بن عمران الضبعي، وقال: وهو وأبو التياح يزيدُ بنُ حميد الضُّبعي، كانا شيخي شعبة، متعاصران، ماتا في سنة ٢١٨، أو مات أحدهما قبل الآخر بقليل، وقد روى أبو جمرة نصر عن أبي التياح، وأما أبو حمزة جار شعبة، فلم أجد ما يدلُّ على أنه لقي أبا التَّيَّاح، أو روى عنه، ولعل الاسم ثبت مصحّفاً من الجيم والراء إلى الحاء والزاي في بعض النسخ التي وقعت للحافظين أو لأحدهما، أو لابن شيخ الحافظ ابن حجر، فأوجبت هٰذا الوهم الذي تبع فيه بعضهم بعضاً.

قلنا: قولُ الشيخ أحمد شاكر: «وأما أبو حمزة جار شعبة فلم أجد ما يدلُّ على أنه لقي أبا التياح أو روى عنه» لا وجه لذكره، إذ لم يرد في الإسناد رواية لأبي حمزة عن أبي التياح، والأمر الذي ينبغي معرفته هو: هل لأبي حمزة ـ كما ذكر الحسيني والحافظ ـ روايةٌ عن أخرم الطائي أو لا؟ فالذي ذكره المزي في «التهذيب» أن أبا حمزة جار شعبة روى عن المغيرة بن سعد بن الأخرم، وهٰذا يقوي ما ذكره الحسيني والحافظ أن هٰذا الراوي هو أبو حمزة بالحاء والزاي، ويقويه أيضاً أنه ورد كذٰلك عند الطيالسي (٣٨٠)، والشاشي (٨١٤)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٥١. وأما أبو جمرة ـ بالجيم والراء ـ وهو الوارد عندنا في النسخ، وهو نصر بن عمران الضبعي، فلم نجد له في «التهذيب» رواية عن أخرم، ولا عن ابن الأخرم، وإن كان ذٰلك ليس بحجة، إذ ليس في «التهذيب» استقصاءٌ لجميع الرواة عن المترجم خارج الكتب =

. . . . . .

= الستة، وعلى كل حالٍ يبقى الإسنادُ ضعيفاً للاختلاف في تسمية الرجل الطائي: أخرم، أو ابن الأخرم، وللاضطراب فيه. فأبو التياح يروي الحديث عن ابن الأخرم، عن ابن مسعود، وأبو حمزة ـ أو أبو جمرة ـ يرويه عن أخرم، عن أبيه، عن ابن مسعود. وإذا صح أن ابن الأخرم هٰذا هو المغيرة بن سعد بن الأخرم كما ذكر الحافظ، ففي الإسناد انقطاع، لأن المغيرة هٰذا لم يدرك ابن مسعود، لكن وقع عند الشاشي (٨١٥) من طريق حجاج ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد، وفيه بعد ذكر الرجل من طيىء، قال: أحسبه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود، ففيه أن أبا التياح وصل الإسناد لكن على الشك. وإذا صح أنه متصل، فسعدُ بنُ الأخرم، والد المغيرة، لم يرو عنه غيرُ ابنِه المغيرة كما تقدم برقم (٣٥٧٩). ثم إنَّ في متن الحديث نكارة سنذكرها عقب التخريج. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه الشاشي (٨١٥) من طريق حجاج ـ شيخ أحمد ـ بالإسناد الأول، لكن فيه بعد ذكر الرجل من طيىء: أحسبه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود.

وأخرجه الشاشي (٨١٤) من طريق بشر بن عمر الزهراني، عن شعبة، بهٰذين الإسنادين.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٠) عن شعبة، عن أبي حمزة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥١، وقال: رواه أحمد بأسانيد، وفيها رجل لم يسم. قلنا: هو ابن الأخرم كما تقدم آنفاً.

وقوله: «نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر ـ يعني الكثرة ـ في الأهل والمال» فيه نكارة، إذ المرادُ بالتبقُّر في الأهل هنا كثرة الولد، ويؤيده روايةُ الطيالسي: نهى عن التبقُّر في المال والولد، وقد صح عن النبي ﷺ الحضُّ على الاستكثار من الأولاد، فسيردُ من حديث أنس ٣/١٥٨ أن رسول الله ﷺ قال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثرٌ الأنبياء يوم القيامة»، وله شاهدٌ من حديث معقل بن يسار عند أبي داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦/٦٥ ٦٦، وإسناده قوي، وصححه ابن حبان (٤٠٥٦) =

٤١٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن إسماعيل بن رَجَاء، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي الهُذَيل يحدث، عن أبي الأحوص، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود يحدِّث، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ خَلِيلاً، ولٰكنَّه أَخِي وصَاحِبي[1]، وقد اتَّخَذَ الله عزَّ وجَلَّ صَاحِبَكُم خَلِيلاً»[2].

٤١٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن وَاصِل، عن أبي وائِل

= و(٤٠٥٧)، والحاكم ٢/١٦٥. وسيرد بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٥٩٨).

وسيأتي حديثنا بالإسناد الأول برقم (٤١٨٤)، وبالإسناد الثاني برقم (٤١٨٥).

وتقدم بنحوه برقم (٣٥٧٩).

(١) في (ق): ولكن أنت أخي وصاحبي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن جعفر وشعبة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد من رجال مسلم. إسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الكوفي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٤)، وأبو يعلى (٥٢٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٤١، والشاشي (٧٢٠) و(٧٢٣)، وابن حبان (٦٨٥٦) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٦)، وأبو يعلى (٥١٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٧)، وفي «الكبير» (١٠١٠٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة بن مقسم، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، به.

وسلف برقم (٣٥٨٠)، وسيأتي برقم (٤٤١٣).

عن عبد الله، قال: وأَحْسِبُه رَفَعَهُ إلى النبيِّ ﷺ، أنه قال: «بَيْنَ يَدَي الساعَةِ أَيامُ الهَرْجِ، أَيامٌ يَزُولُ فيها العِلْمُ، ويَظْهَرُ فيها الجَهْلُ»، فقال أبو موسى: الهَرْجُ بلسانِ الحَبَش: القَتْلُ(١).

٤١٨٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي التَّيَّاح، عن ابن الأَخْرَم، رجل من طَيِّىء

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ: أنه نهى عن التَّبَقُّر في الأهلِ والمالِ(٢).

٤١٨٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ أبا جَمْرَة يحدث، عن أبيه

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: وقال عبد الله: كيفَ مَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، وواصل: هو ابن حيان الأحدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٧١)، من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» (٧٠٦٧) عن أبي عوانة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الأشعري، أنه قال لعبدالله: تعلمُ الأيامَ التي ذكر النبيُّ ﷺ أيام الهرج.. نحوه.

وسلف برقم (٣٦٩٥) و(٣٨١٧) و(٣٨٤١) من طرق، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، مرفوعاً دون شك في رفعه.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٤١٨١).

لَه ثلاثَةُ أَهْلِينَ: أَهلٌ بالمدينةِ، وأَهلٌ بكذا، وأَهلٌ بِكذا[1].

٤١٨٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وحجَّاج، حدثني شُعْبَةُ، عن الوليد بن العَيْزَار، قال حجَّاج: سمعتُ أبا عمرو الشَّيبَاني، وقال محمد: عن أبي عمرو الشَّيْباني، قال:

حدثنا صاحبُ هٰذه الدَّار ـ وأَشار بيدِهِ إلى دارِ عبد الله، وما سمَّاه لنا ـ، قال: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ العَملِ أَحَبُّ إلى اللهِ عزَّ وجَلَّ؟ فقال: «الصَّلاةُ على وَقْتِها» ـ قال الحجَّاجُ: لِوَقْتِها ـ قال: ثم أَيٌّ؟ قال: «ثم بِرُّ الوَالِدَينِ»، قال: ثم أَيٌّ؟ قال: «ثم الجهادُ في سبيل الله»، ولو استزدْتُهُ لَزَادَني[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٤١٨١).

وقوله في الإسناد: سمعت أبا جمرة يحدث عن أبيه، الضمير في «أبيه» لابن الأخرم لا لأبي جمرة، كما هو الظاهر، يعني أن أبا جمرة في هٰذه الرواية روى عن ابن الأخرم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وقد بين ذٰلك الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٤٧٨، ونقلناه في تخريج الرواية (٤١٨١)، أما أبو التياح ـ الوارد في الرواية السابقة ـ فروى عن ابن الأخرم، عن ابن مسعود، دون زيادة: «عن أبيه». وشيخ شعبة في هٰذا الإسناد تقدم الكلام فيه مفصلاً في الرواية (٤١٨١).

وأخرجه الطيالسي (٣٨٠) عن شعبة، عن أبي حمزة، عن رجل من طيىء، عن أبيه، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه ابن الجعد (١٣٣٥) من طريق أبي حمزة، عن رجل من طيىء، به.

وسلف بنحوه برقم (٣٥٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس. =

٤١٨٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يَزَالُ الرجلُ يَصْدُقُ، ويَتَحَرَّى الصِّدْقَ، حتى يُكْتَبَ صِدِّيقاً، ولا يَزَالُ الرجلُ يَكْذِبُ، ويَتَحَرَّى الكَذِبَ، حتى يُكْتَبَ كَذَّاباً»(١). ١/٤٤٠

٤١٨٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، أنه قال: إني لأُخْبَرُ بجماعَتِكم، فيَمْنَعُني الخُروجَ إليكم خشيةُ أن أُمِلَّكُم، كان رسولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا في الأيَّامِ بالموعظةِ، خَشْيَةَ السَّآمَةِ علينا(٢).

٤١٨٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، ومنصور، وحمَّاد، والمُغِيرة، وأبي هاشم، عن أبي وائِل

= وأخرجه مسلم (٨٥) (١٣٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٨٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وقد تقدم برقم (٣٦٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٥)، والشاشي (٦٠١) من طريق شعبة، به.
وقد سلف برقم (٣٥٨١).

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال في التشهُّدِ: «التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ ورَحْمَةُ الله وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عبادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أَشهدُ أَنْ لا إلَهَ إلا الله، وأَشهدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه»(١).

٤١٩٠ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن منصورٍ، والأعمشِ، عن أبي وائِل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا كُنْتُم ثَلاثةً، فلا يَنْتَجِي اثنانِ دُونَ واحدٍ، ولا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ فتَنْعَتَها لِزَوْجِها حتى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابنُ أبي سليمان ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، أبو هاشم: هو يحيى بن دينار الرُّمّاني.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٧٩، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٤١ من طريق محمد بن جعفر، به.
قال أبو نعيم: تفرد محمد بن جعفر، عن شعبة بالجمع بين هٰؤلاء الخمسة.

وأخرجه البخاري (٧٣٨١)، والشاشي (٥٠٦)، وابن خزيمة (٧٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٣، وابن حبان (١٩٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٠٢) و(٩٩٠٣) من طرق عن مغيرة، به.

وتقدم برقم (٤٠١٧) من طريق الثوري، عن هٰؤلاء الخمسة، إلا أن فيه الحصين بدل مغيرة. وبرقم (٣٩٦٧) من طريق الثوري، عن الأعمش ومنصور وحماد، به.
وقد تقدم برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به.

كأَنَّه يَنْظُرُ إليها»، قال: أُرى منصوراً، قال: «إلا أَنْ يكونَ بَيْنَهُما ثَوبٌ»[1].

٤١٩١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائِل يحدِّث

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا كنتُم ثلاثةً...» فذكر معناه[2].

٤١٩٢ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عُبَيْد الله، عن إبراهيم بن سُوَيد، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَمْسَى قال: «أَمْسَيْنَا وأَمْسَى المُلْكُ للهِ، والحَمْدُ للهِ، لا إِلٰهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقوله: «إذا كنتم ثلاثة...» سلف برقم (٣٥٦٠).

وقوله: «ولا تباشر المرأة المرأة».

أخرجه البخاري (٥٢٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٧/٧ من طريق سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٦٠٩). وتقدم الحديث بتمامه برقم (٤١٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤١٧٥) لكن في الإسناد هناك منصور بدل سليمان الأعمش.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله ـ وهو النخعي ـ، وإبراهيم بن سويد ـ وهو النخعي ـ فمن رجال =

٤١٩٣ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَآنِي في المَنَامِ، فَقَدْ رَآنِي، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بِمِثْلي»(١).

= مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبد الواحد بن زياد: هو العبدي البصري، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢٧٢٣) (٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٣) ـ من طريق عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١٠/٢٣٨، ومسلم (٢٧٢٣) (٧٥) و(٧٦)، وأبو داود (٥٠٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣) ـ، والترمذي (٣٣٩٠)، وأبو يعلى (٥٠١٤)، وابن حبان (٩٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥)، من طرق، عن الحسن بن عبيدالله، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة، بهٰذا الإسناد، عن ابن مسعود، لم يرفعه.

قلنا: أخرجه موقوفاً النسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٤) ـ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الله قوله.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٢٧٦)، وفي «الشمائل» (٣٨٩)، وأبو يعلى (٥٢٥٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث =

٤١٩٤ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن سَلَمَة، عن عيسى بن عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيْشٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطِّيَرةُ شِرْكٌ، الطِّيَرةُ شِرْكٌ، ولٰكنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يُذْهِبُهُ بالتَّوكُّلِ»(١).

٤١٩٥ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي قَيْس، عن هُزَيْل، قال:

جاء رجلٌ إلى أبي موسى، وسَلْمانَ بنِ رَبيعة، فسألهما عن ابنةٍ، وابنةِ ابنٍ، وأُختٍ، فقالا: للابنةِ النصفُ، وللأُخت النصفُ، وائْتِ عبدَ الله، فإنه سَيُتَابعُنا. فأتى عبدَ الله، فأخبره، فقال: قد ضَلَلْتُ إذاً وما أنا من المُهْتَدِين، لأَقْضِينَّ فيها بقضاءِ رسول الله

= حسن صحيح.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن عاصم ـ وهو الأسدي ـ فقد روى له أصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل الحضرمي.

وأخرجه الترمذي (١٦١٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. . . . وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هٰذا الحديث: «وما منا، ولكن الله يذهبه بالتوكل». قال سليمان: هٰذا عندي قول عبد الله بن مسعود: وما منا. . . . وذكر الترمذي ذٰلك في «العلل الكبير» ٢/٦٩٠-٦٩١.

وسلف برقم (٣٦٨٧).

ﷺ، أو قال: قضاءَ رسول الله ﷺ ـ كذا قال سفيان ـ: للابنةِ النِّصفُ، ولابنة الابنِ السُّدُسُ، وما بَقِيَ فللأُخْتِ[1].

٤١٩٦ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَن يَكُونَ خَيْراً من يُونُسَ بنِ مَتَّى»[2].

٤١٩٧ ـ وحدثناه أبو أحمد الزُّبَيْري بإسناده، قال:

«لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: إنِّي خَيْرٌ من يونسَ بنِ مَتَّى»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس ـ وهو عبد الرحمٰن بن ثروان ـ، وهزيل ـ وهو ابن شرحبيل ـ فمن رجال البخاري. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٢٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٤٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وقد تقدم برقم (٣٦٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٠٣).

قوله: لا ينبغي لأحد أن يكون خيراً، أي: بدعواه بأن يقول: أنا خير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله.

وسلف تخريجه برقم (٣٧٠٣).

٤١٩٨ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن عُمارة بن القَعْقَاع، قال: حدثنا أبو زُرْعة، حدثنا صاحبٌ لنا

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً[1]، لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً»، فقام أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، النُّقْبَةُ من الجَرَبِ تكون بمِشْفَرِ البعيرِ أو بذَنَبه في الإبل العظيمة فَتَجْرَبُ كلُّها؟! فقال رسول الله ﷺ: «فما أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟ لا عَدْوَى، ولا هَامَةَ، ولا صَفَرَ، خَلَقَ الله كلَّ نفسٍ، فكتب حَياتَها، ومُصِيباتِها، ورِزْقَها»[2].

---

(١) جملتا: «لا يعدي شيء شيئاً» الأولى والثانية سقطتا من (ص) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وأثبت فوقها في (س) كلمة: «صح».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأنس.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٨ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن القعقاع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٨ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن سعيد بن مسروق، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن ابن مسعود. وزيادة قوله في الإسناد: «من أصحاب =

. . . . . .

= النبي ﷺ» بعد قوله: «عن رجل» نخشى أن تكون وهماً من حسان بن إبراهيم الكرماني، فقد قال فيه ابن عدي: يغلط في الشيء، وليس ممن يظن أنه يتعمد في باب الرواية إسناداً أو متناً، وإنما هو وهم منه.

وقد أخرجه الطحاوي ٣٠٨/٤ أيضاً من طريق مؤمل، عن سفيان، بهٰذا الإسناد، لكن من حديث أبي هريرة بدل ابن مسعود. فلعل قول أبي زرعة: حدثنا صاحب لنا، يراد به أبو هريرة؟ والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٣٠٨/٤ من طريق هشيم، عن عبد الله بن شبرمة، عن أبي زرعة بن عمروبن جرير، عن أبي هريرة، مثله، مرفوعاً.

وهٰذا الإسناد سيرد في «مسند أبي هريرة» ٣٢٧/٢ من طريق محمد بن طلحة، عن ابن شبرمة، به.

قال أبو حاتم في «العلل» ٢٧٢/٢: خالف ابنَ شبرمة ابنُ أخيه عمارة بن القعقاع، فقال: عن أبي زرعة، عن رجل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو أشبه بالصواب.

وللحديث شاهد عدا قوله: «خلق الله كل نفس. . .» من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٧٠) و(٥٧٧٥)، ومسلم (٢٢٢٠)، سيرد ٢٦٧/٢.

وآخر من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٤٢٥).

وثالث مختصر من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٠٢) و(١٥٥٤).

ورابع مختصر أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٢٢٢٢) (١٠٩)، سيرد ٣٨٢/٣.

وخامس من حديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٧٢) بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة، وإنما الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار»، سيرد (٦٤٠٥).

شؤم الدار: ضيقها وسوء جوارها، وشؤم الفرس: أن لا يُغزى عليها، وشؤم المرأة: سوء خلقها.

وسادس من حديث أنس عند البخاري (٥٧٧٦) بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «كلمة طيبة». =

٤١٩٩ ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: صَلَّيْتُ، أو قُمْتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فلم يَزَلْ قائِماً حتى هَمَمْتُ بأمرِ سَوْءٍ! قال: قلنا: ما هَمَمْتَ؟ قال:

= وهـو عند الطحاوي ٤/٣١٤، وابن حبان (٦١٢٣) بلفظ: «لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن تك في شيء، ففي الدار والفرس والمرأة».

وقوله: «خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبري (٨)، وابن حبان (٦١١٩)، سيرد ٢/٣٢٧.

قوله: «النقبة من الجرب»: أول شيء يظهر من الجرب. «النهاية».

قولـه: «لا عدوى»: قال البيهقي: هو على الـوجـه الذي كانوا يعتقدونه في الجـاهلية من إضـافـة الفعل إلى غير الله تعالى، وقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هٰذه العيوب سبباً لحدوث ذٰلك.

قولـه: «ولا هامـة»: الهام: جمع هامة، وهي الرأس، واسم طائر، قال ابن الأثير: وهـو المـراد في الحديث، وذٰلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة، فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت، وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت ـ وقيل: روحه ـ تصير هامة، فتطير، ويسمونه الصدى، فنفاه الإسلام، ونهاهم عنه.

قوله: «ولا صفر»، قال ابن الأثير: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها: الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذٰلك. وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله.

قوله: «فما أجرب الأولَ؟» قال البغوي ١٢/١٦٩: يريد أنَّ أولَ بعيرٍ جَرِب منها، كان جَرَبُه بقضاء الله وقدره لا بالعدوى، فكذٰلك ما ظهر بسائر الإبل من بعد.

هَمَمْتُ أن أَجْلِسَ وأَدَعَهُ[1].

٤٢٠٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وَائِل يحدِّثُ ١/٤٤١

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنَّ أَوَّلَ ما يُحْكَمُ بينَ[2] العِبادِ في الدِّماءِ»[3].

٤٢٠١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وعفَّان، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال عفَّان: حدثنا سليمان، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يومَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن خزيمة (١١٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٤٢٦).

(٢) في (س) و(ظ١): ما بين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وأخرجه مسلم (١٦٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٦٩)، ومسلم (١٦٧٨)، والترمذي (١٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٨٣، وفي «الكبرى» (٣٤٥٤)، والشاشي (٥٦٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٢) من طرق عن شعبة، به.
قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهٰكذا روى غير واحد، عن الأعمش، مرفوعاً، وروى بعضهم عن الأعمش ولم يرفعوه.
وقد سلف برقم (٣٦٧٤).

القِيَامَةِ»، قال ابن جعفر: «يُقالُ: هٰذه غَدْرَةُ فُلانٍ»[1].

٤٢٠٢ - . . . . . .[2]

٤٢٠٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائِل يحدِّث

عن عبد الله، قال: كأني أَنْظُرُ إلى النبيِّ ﷺ وهو يَحْكِي نَبِيّاً، قال: «كان قومُه يَضْرِبُونَه حتى يُصْرَعَ» قال: فيَمْسَحُ جَبْهَتَهُ، ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمي، إنَّهم لا يَعْلَمُونَ»[3].

٤٢٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، قال: سمعتُ أبا وائِل، قال:

قال عبد الله: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ قَسْماً، فقال رجلٌ: إنَّ هٰذه لَقِسْمَةٌ ما أُريدَ بها وَجْهُ اللهِ! قال: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فذَكَرْتُ ذٰلك

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٦) (١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٩٠٠) من طريق عفان، به.

(٢) ورد في النسخ المطبوعة من المسند هنا الحديث السابق مكرراً إسناداً ومتناً، دون قوله: «وعفان»، وهٰذا التكرار لم يثبت في أيٍّ من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد في «أطراف المسند» ٤/١٥٥، ولعله خطأ من الناسخين، ولذا حذفناه، مع إثبات رقمه لاعتمادنا ترقيم الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقد تقدم برقم (٣٦١١).

له، فاحْمَرَّ وَجْهُهُ ـ قال شُعْبَةُ: وأَظُنُّهُ قال: وغَضِبَ ـ حتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لم أُخْبِرْه، قال شُعْبَةُ: وأَحسِبُه قال: «يَرْحَمُنا الله وموسى ـ شك شُعبة في: يَرْحَمُنا الله وموسى ـ قد أُوذِي بأَكثَر من هٰذا، فصبرَ» هٰذه ليس فيها شك: «قد أُوذِيَ بأَكثرَ من ذٰلك فَصَبَرَ»[1].

٤٢٠٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ إبراهيم التَّيْمي، عن الحارث بن سُوَيْدٍ

عن عبد الله، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُوعَكُ، فقلتُ: يا رسول الله، إنك تُوعَكُ وَعْكاً شديداً؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنِّي أُوْعَكُ وَعْكَ رَجُلَينِ مِنكُم»، قلتُ: بأَنَّ لكَ أَجرين؟ قال: «نَعَم ـ أو أَجَلْ»، ثم قال: «ما مِنْ مُسْلمٍ يُصِيبُه أَذىً، شَوْكَةٌ فما فَوْقَها، إلَّا حَطَّ اللهُ عزَّ وجَلَّ عنه خَطَايَاهُ، كما تَحُتُّ الشَّجَرةُ[2] وَرَقَها»[3].

٤٢٠٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، ومنصور، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.
وسلف بنحوه من طريق شعبة برقم (٣٩٠٢).

(٢) في (ظ١): الشجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد.
وقد سلف من طريق الأعمش برقم (٣٦١٨) و(٣٦١٩). وسيأتي برقم (٤٣٤٦).

عن عبد الله، أن رسولَ الله ﷺ لمَّا رأى قُريشاً قد اسْتَعْصَوا عليه، قال: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عليهم بسَبْعٍ كسَبْعِ يُوسُفَ»، قال: فأَخَذَتْهُمُ السَّنَةُ، حتى حَصَّتْ كلَّ شيءٍ، حتى أَكلُوا الجلودَ والعظامَ، وقال أَحدُهما: حتى أَكلوا الجلودَ، والمَيْتَة، وجعل يَخرُجُ من الرجل كهيئةِ الدُّخَانِ، فأَتاه أَبو سفيان، فقال: أَيْ محمدُ، إنَّ قومَك قد هَلَكُوا، فادْعُ الله عزَّ وجلَّ أَن يَكْشِفَ عنهم، قال: فدعا، ثم قال: «اللَّهُمَّ إنْ يَعُودُوا فَعُدْ» ـ هٰذا في حديث منصور ـ ثم قرأ هٰذه الآية: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٤٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٢) ـ وهو في «التفسير» (٢٢٢) ـ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٣) ـ وهو في «التفسير» (٥٠٣) ـ، والشاشي (٣٩٩) من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٢٠٥، والبخاري (١٠٠٧) و(١٠٢٠) و(٤٧٧٤)، ومسلم (٢٧٩٨) (٣٩)، وأبو يعلى (٥١٤٥)، والطبري في «تفسيره» ٢٥/١١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٢٠، وابن حبان (٤٧٦٤) و(٦٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٤٨)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٦٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٢٦-٣٢٧ من طرق، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٣٦١٣). =

٤٢٠٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حَكيم بن جُبَيْر، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سأَلَ وله ما يُغْنِيه، جاءَتْ مَسأَلَتُهُ[1] يومَ القيامةِ خُدُوشاً ـ أَو كُدُوحاً ـ في وَجْهه»، قالوا: يا رسول الله، وما غِنَاهُ؟ قال: «خَمْسونَ دِرْهماً، أَو حِسَابُها من الذَّهَبِ»[2].

٤٢٠٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا المسعوديُّ، عن عمرو بن مُرَّةَ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «مَا لِي ولِلدُّنْيا، إِنَّما مَثَلي ومَثَلُ الدُّنيا كمَثَلِ راكبٍ، قَالَ في ظِلِّ شَجَرةٍ في يومٍ صائِفٍ، ثم راحَ وتَرَكَها»[3].

= قوله: حتى حَصَّت كل شيء، أي: أذهبته، وأصل الحَصِّ: إذهاب الشعر عن الرأس بحلق أو مرض. قاله السندي.

(١) لفظ: «مسألته» لم يرد في (س) و(ص).

(٢) هو مكرر (٣٦٧٥) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وكيع سمع من المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة ـ قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو الجملي المرادي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢١٧، وأبو يعلى (٤٩٩٨) و(٥٢٢٩) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٠٩).

٤٢٠٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بن دينار، مولَى خُزَاعَة، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِق

عن ابن مسعود، قال: ما صُمْنَا رمضانَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ تسعاً وعشرينَ أكثرُ مما صُمْنا ثَلاثينَ(١).

٤٢١٠ ـ حدثنا وكيع، وعبد الرحمٰن، قالا: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن السَّائب، عن زَاذَان

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ، قال وكيعٌ: «إنَّ للهِ في الأَرضِ مَلائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُوني من أُمَّتِي السَّلامَ»(٢).

٤٤٢/١ ٤٢١١ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عَلْقَمَة، قال:

قال عبد الله: أُصَلِّي بكم صلاةَ رسول الله ﷺ، فرفع يديه في أَوَّلٍ(٣).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٣٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبد الله بن السائب: هو الكندي الكوفي، وزاذان: هو أبو عمر الكندي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٧ و١١/٤٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٣، وفي «الكبرى» (١٢٠٥)، وأبو يعلى (٥٢١٣)، وابن حبان (٩١٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦٦)، وسيأتي برقم (٤٣٢٠).

(٣) هو مكرر (٣٦٨١).

٤٢١٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَلَفَ على يمينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بها مالَ امرىءٍ مُسْلِمٍ وهو فيها فاجرٌ، لقي الله عزَّ وجلَّ وهو عليه غضبان»، قال: ونزلت هٰذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧][1].

٤٢١٣ ـ حدثنا وكيع، وحُمَيد الرُّؤاسِي، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل ـ قال حُمَيد: شَقِيق بن سَلَمة ـ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُقْضَى بين الناس يوم القيامة في الدِّماء»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، وابن ماجه (٢٣٢٣)، وأبو عوانة ١/٣٨-٣٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٧٨، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٧٦).

قوله: «يمين صَبْر»: قال النووي: هي التي أُلزم بها الحالف عند حاكم ونحوه، وأصلُ الصبر: الحبسُ والإمساك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد الرؤاسي: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٦ و١٤/١٠٠، ومسلم (١٦٧٨) (٢٨)، والترمذي (١٣٩٧)، وابن ماجه (٢٦١٥)، وأبو يعلى (٥٢١٥)، والشاشي (٥٦٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٢٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٢١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٤٢١٤ ـ حدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائِل. . . . فذكره[1].

٤٢١٥ ـ حدَّثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن زُبَيْد، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس مِنَّا من ضربَ الخُدُودَ، وشَقَّ الجُيُوبَ، ودَعَا بِدَعْوَى الجاهلية»[2].

٤٢١٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وَائِل، عن عبد الله، قال: الجنةُ، وقال وكيع: عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَلْجَنَّةُ أَقربُ إلى

= وقد سلف برقم (٣٦٧٤).

(١) هو مكرر (٤٢٠٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩، والبخاري (١٢٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩١)، وابن ماجه (١٥٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٦)، وأبو يعلى (٥٢٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

أَحَدِكم من شِرَاكِ نعله، والنارُ مثلُ ذٰلك»[1].

٤٢١٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبِيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الناسِ قَرْني، ثم الذين يَلُونَهُمْ، ثم الذينَ يَلُونَهُم، ثم يَجِيءُ قومٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أَيْمانَهم، وأَيْمانُهم شَهادَتَهُم»[2].

٤٢١٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن خُمَيْر بن مالك، قال:

قال عبد الله: قرأْتُ مِن في رسول الله ﷺ سبعين سورةً، وإنَّ زيدَ بن ثابتٍ له ذُؤابةٌ في الكُتَّابِ[3].

٤٢١٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا بشير بن سلمان، عن سيَّار أبي الحَكَم، عن طارق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَتْ به فَاقَةٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١١)، وابن حبان (٦٦١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٨) من طريق سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٣٦٦٧) و(٣٩٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٣٥٩٤).

(٣) هو مكرر (٣٦٩٧) سنداً ومتناً.

فأنزلَها بالناسِ[1]، كان قَمِناً مِنْ أن[2] لا تُسَدَّ حاجَتُه، ومَنْ أنزلَها باللهِ عزَّ وجَلَّ، أتاهُ اللهُ بِرِزْقٍ عاجِلٍ، أو مَوْتٍ آجِلٍ[3]»[4].

٤٢٢٠ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن بشير أبي إسماعيل، عن سيَّار أبي حمزةَ... فذكره

[قال عبدالله بن أحمد:] قال أبي: وهو الصَّواب، سيَّارٌ أبو حمزة، قال: وسيَّار أبو الحَكَم لم يُحَدِّثْ عن طارق بن شهاب بشيءٍ[5].

---

(١) في (ق): في الناس.

(٢) في (ظ١): قمناً أنه.

(٣) في (س) و(م): عاجل.

(٤) هو مكرر (٣٦٩٦) سنداً ومتناً، لكن هناك: من نزل به حاجة، بدل فاقة،... وكان قمناً أن لا تسهل حاجته، بدل: أن لا تسد حاجته. ومكرر (٣٨٦٩) سوى شيخ أحمد، وفيه: أجل عاجل. وانظر ما بعده.

(٥) إسناده حسن، سيار أبو حمزة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٤٢١، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وبشير أبو إسماعيل: هو ابن سلمان.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٩٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٩) و(١٠٨٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٦)، والدولابي في «الكنى» ١/١٥٩ من طريقين، عن سفيان الثوري، به. وجاء سيار عند الترمذي غير منسوب، وعند الدولابي: سيار أبو حمزة، كما هو هنا. وانظر الرواية المتقدمة برقم (٣٦٩٦). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٨٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به، لكن سقط من إسناده سيار. =

٤٢٢١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عُمَارة بن عُمَيْر التيمي[١]، عن وهب بن ربيعة

عن عبد الله، قال: إني لَمُسْتَتِرٌ بأستار الكعبةِ، إذْ دَخَلَ رَجُلَانِ ثَقَفِيَّانِ، وخَتَنُهما قُرَشِيٌّ، أو قُرَشِيَّانِ وخَتَنُهُما ثَقَفِيٌّ، كثيرةٌ شُحُومُ بُطُونِهم، قَليلٌ فِقْهُ قُلُوبِهم، فتحدَّثُوا بحديثٍ فيما بينَهم، فقال أحدُهم لصاحبِه: أتَرَى[٢] اللهَ عَزَّ وجلَّ يَسْمَعُ ما نقولُ؟! قال الآخر: أُراه يسمعُ إذا رَفَعْنَا أصواتَنا، ولا يسمعُ إذا خَافَتْنَا. قال الآخر: لَئِنْ كان يَسمَعُ منه شيئاً إنه ليسمعهُ كلَّه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذَكَرْتُ ذٰلك له، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ولا أَبْصَارُكُمْ﴾ الآية [فصلت: ٢٢][٣].

٤٢٢٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمَارة، عن عبد

= وقد سلف برقم (٣٦٩٦).

(١) في النسخ الخطية والمطبوعة: الليثي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١): تُرى.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن ربيعة الكوفي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم. قلنا: إنما أخرج له متابعة لا احتجاجاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم هو متابع. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٩) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من هٰذه الطريق برقم (٣٨٧٥)، وسيأتي من طَريق سفيان برقم (٤٢٣٨).

وسلف برقم (٣٦١٤) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

الرحمٰن بن يزيد

عن عبدالله. . . فذكر معناه، فنزَلَت: ﴿وما كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ولا أَبْصَارُكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾[1].

٤٢٢٣ - حدثنا وكيع، حدثنا عمرو بن عبد الله، حدثني أبو عمرو الشَّيباني، قال:

حدثني صاحبُ هٰذهِ الدَّار، يعني ابن مسعودٍ، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ الأعمالِ[2] أفضَلُ؟ قال: «الصَّلاةُ لِوَقْتِها»[3].

٤٢٢٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود[4]، وعَلْقَمَة، أو أَحَدِهما

---

(١) هو مكرر (٣٦١٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (ص): أي: العمل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن عبد الله - وهو ابن وهب النخعي - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس، وعمرو بن عبد الله: هو النخعي.

وأخرجه الحميدي (١٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٩٢-٢٩٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/٢٨، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٢) و(٩٨٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٦) و(٤٩٢٧) من طرق عن أبي معاوية عمرو بن عبد الله النخعي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٠١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير عمرو بن عبد الله النخعي، وهو ثقة.

وتقدم برقم (٣٨٩٠).

(٤) «عن الأسود» سقط من (م)، وعند الشيخ أحمد شاكر: أخبرنا الأسود =

عن عبد الله، أن النبي ﷺ، كان يُكَبِّرُ في كُلِّ رَفْعٍ وخَفْضٍ، ١/٤٤٣
قال: وفَعَلَه أبو بكرٍ وعمرُ رضي الله عنهما[1].

٤٢٢٥ ـ حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، وعبد الرحمٰن بن يزيد

عن عبد الله، أن النبي ﷺ، وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يُكَبِّرُونَ في كل خَفْضٍ ورَفْعٍ[2].

٤٢٢٦ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فِرَاشِهِ، وَضَع يدَهُ تحتَ خَدِّه، وقال: «اللَّهُمَّ قِني عَذَابَكَ يومَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»[3].

٤٢٢٧ ـ حدثنا وكيع، قال: قال سفيان: قال الأعمش: عن أبي وَائِل

= وعلقمة، وليس عنده: أو أحدهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.
وقد تقدم مطولاً برقم (٣٩٧٢)، وقبله برقم (٣٦٦٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل والد وكيع، وهو الجراح بن مليح الرؤاسي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي. والإسناد من طريق عبد الرحمٰن بن الأسود منقطع، لكنه متابع بعبد الرحمٰن بن يزيد، وهو ابن قيس النخعي.
وقد تقدم مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٣) هو مكرر (٣٩٣٢)، وسلف برقم (٣٧٤٢).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أن يقولَ: أنا خيرٌ من يُونُس بن مَتَّى»(١).

٤٢٢٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يَتَخَوَّلُنا بالموعِظَةِ في الأيامِ، مخافَةَ السَّآمَةِ علينا(٢).

٤٢٢٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأةَ تَنْعَتُها لِزَوْجِها حتى كأنَّه يَنْظُرُ إليها»(٣).

٤٢٣٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبدالله، قال: لَعَنَ الله الوَاشِمَاتِ والمُتَوشِّمَات، والمتنمِّصَات، والمُتفَلِّجاتِ للحُسْنِ. فبَلَغَ ذٰلك امرأةً من بني أسدٍ، يقال لها: أُمُّ يعقوبَ، فأَتَتْهُ، فقالت: لقد قرأْتُ ما بين اللَّوْحَيْن،

---

(١) هو مكرر (٣٧٠٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٨٢١) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٥٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٣٦٠٩).

ما وَجَدْتُ ما قلتَ! قال: ما وجدتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟ فقالت: إني لأُراهُ في بعضِ أهلِك؟ قال: اذهبي فانظُري، قال: فذَهَبَتْ فنَظَرَتْ، ثم جاءَتْ، فقالت: ما رأَيتُ شيئاً. فقال عبد الله: لو كان لها ما جامَعْنَاها(١).

٤٢٣١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وَائِل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، وقلتُ أُخرى، قال رسول الله ﷺ(٢): «مَنْ ماتَ يُشْرِكُ باللهِ، دخل النار»، وقلتُ(٣): من ماتَ لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ الجنَّةَ(٤).

٤٢٣٢ ـ حدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان(٥)، عن أبي وَائِل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤١٢٩). وكيع: هو ابن الجراح.

(٢) من قوله: وقُلتُ أخرى... إلى هنا، لم يرد في (ق).

(٣) في (ق): وقلت أخرى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٢) (١٥٠)، وابن منده (٦٧) و(٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٧ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وقد سلف برقم (٤٠٤٣)، وانظر (٣٥٥٢) و(٣٦٢٥).

(٥) لفظ: «عن سليمان» مثبت من «أطراف المسند» ٤/١٤٥، ولم يرد في النسخ الخطية، ولا في (م)، ولا بد منه، وسيرد على الصواب برقم (٤٤٠٦) =

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكر مثله، إلا أنه قال: «يَجْعَلُ للهِ عزَّ وجَلَّ نِدّاً»(١).

٤٢٣٣ - حدثنا وكيع، عن أبيه وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ يدعو يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى، والتُّقَى، والعِفَّةَ، والغِنَى»(٢).

٤٢٣٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن شِمْر بن عطية الكَاهِلي، عن مُغِيرة بن سعد بن الأَخْرَم الطَّائِي، عن أبيه

عن ابن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرْغَبُوا في الدُّنْيَا»(٣).

= و(٤٤٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد. وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٥٩، والشاشي (٥٥٨) و(٥٦٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص١١٨ من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٠٤٣).

(٢) هو مكرر (٣٦٩٢)، وزاد هنا في الإسناد والد وكيع، وهو متابع بإسرائيل.

(٣) هو مكرر (٣٥٧٩) و(٤٠٤٨). سفيان هنا: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٨)، والشاشي (٨١٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. =

٤٢٣٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبة، قال: حدثني أبو إسحاق، عن الأسود

عن عبد الله، أن النبي ﷺ قرأ النَّجْمَ، فسَجَدَ فيها ومن معه، إلا شيخٌ(١) كبيرٌ أَخَذَ كفّاً من حَصَىً، أو تُراب، قال: فقال به هٰكذا، وضَعَهُ على جَبْهَتِهِ، قال: فلقد رأَيْتُهُ قُتِلَ كافِراً(٢).

٤٢٣٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا عطَاء بن السَّائِب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ لم يُنْزِلْ دَاءً إلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفاءً، عَلِمَهُ من عَلِمَهُ، وجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ» (٣).

= وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/٥٤، والشاشي (٨١٧) من طريق قبيصة، عن سفيان، به، وتحرف اسم شمر في «التاريخ» إلى: هشيم.

وسلف بنحوه برقم (٤١٨١) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥).

(١) في هامش (س): شيخاً. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٣٨٠٥) و(٤١٦٤)، ومن طريق وكيع برقم (٣٦٨٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سفيان ـ وهو الثوري ـ سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وهو مكرر (٣٩٢٢).

وسلف أيضاً برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

٤٢٣٧ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، ومحمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، حدثنا الحَكَمُ، عن إبراهيم، عن عَلْقمة

عن عبد الله: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى الظهرَ خمساً، فقيل له: زِيدَ في الصلاة؟! قال: «وما ذَاكَ؟» قالوا: صَلَّيْتَ خمساً، قال: فَثَنَى رِجْلَه، ثم سَجَدَ سجدتينِ بعدَما سَلَّمَ[1].

٤٢٣٨ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثنا سليمان، عن عُمَارة، عن وهب بن رَبيعة

عن عبدالله، قال: كنتُ مُسْتَتِراً بأَستارِ الكَعْبةِ، فجاءَ ثَلاثةُ نَفَرٍ، ثَقَفِيٌّ وخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، كثيرٌ شحومُ[2] بطُونِهم، قليلٌ فِقْهُ قُلُوبِهم، قال: فتَحَدَّثوا بينَهم بحديثٍ، قال: فقال أَحدُهم: أَتَرَى الله عزَّ وجلَّ يَسْمَعُ ما نقولُ؟! قال الآخر: يسمعُ ما رَفَعْنا، وما خَفَضْنَا لا يَسمَعُ!! قال الآخر: إن كان يسمعُ شيئاً، فهو يَسمَعُه ١/٤٤٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٣١، وابن ماجه (١٢٠٥)، وابن خزيمة (١٠٥٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥٦)، وابن حبان (٢٦٥٨) و(٢٦٨٢) من طريق محمد بن جعفر، به.

وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٥٦٦).

(٢) في (س) و(ظ١): شحم.

كُلَّه، قال: فذَكَرْتُ ذٰلك لرسول الله ﷺ، قال: فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ﴾[1]، إلى قوله: ﴿فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢٢-٢٤].

قال: وحدثني منصور، عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر، عن عبد الله... نحو ذٰلك[2].

---

(١) في (ق): أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم.

(٢) حديث صحيح، والإسناد الأول رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن ربيعة الكوفي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم، قلنا: إنما أخرج له متابعة لا احتجاجاً، وهو متابع. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، وعمارة: هو ابن عمير التيمي.

وإسناده الثاني صحيح على شرط الشيخين. والقائل: وحدثني منصور، هو سفيان الثوري، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر، فظنه سليمان الأعمش. منصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة.

وبالإسناد الأول أخرجه مسلم (٢٧٧٥) (٥)، وأبو يعلى (٥٢٤٥)، والطبري في «تفسيره» ٢٤/١٠٩ من طريق يحيى القطان، به.

وبالإسناد الثاني أخرجه البخاري (٤٨١٧)، ومسلم (٢٧٧٥) (٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٨) ـ وهو في «التفسير» (٤٨٨) ـ، وأبو يعلى (٥٢٤٦)، والطبري في «تفسيره» ٢٤/١٠٩ من طريق يحيى القطان، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٥٦٣: لسفيان فيه إسناد آخر، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن خلاد، عن يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن سليمان ـ وهو الأعمش ـ، عن عمارة بن عمير، عن وهب بن ربيعة، عن ابن مسعود، وكأن =

٤٢٣٩ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبَة، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي مَعْمَر

عن عبدالله ـ قال[1]: سمعته مرَّةً رَفَعَهُ، ثم تركهُ ـ رأى أميراً أو رجلاً سَلَّم تسليمتينِ، فقال: أنَّى عَلِقْتَها؟[2].

= البخاري ترك طريق الأعمش للاختلاف عليه، قيل عنه هٰكذا، وقيل: عنه، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن ابن مسعود. أخرجه الترمذي بالوجهين.

وأخرجه الحميدي (٨٧)، ومن طريقه البخاري (٤٨١٧) و(٧٥٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٧٧، وأخرجه مسلم (٢٧٧٥) (٥)، والترمذي (٣٢٤٨) من طريق ابن أبي عمر العدني، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٨) ـ وهو في «التفسير» (٤٨٨) ـ من طريق محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن منصور، به. قال الحميدي: وكان سفيان أولاً يقول في هٰذا الحديث: حدثنا منصور، أو ابن أبي نجيح، أو حميد الأعرج، أحدهم أو اثنان منهم، ثم ثبت على منصور في هٰذا الحديث. وذكر قول الحميدي هٰذا البخاري عقب الحديث (٤٨١٧).

وأخرجه البخاري (٤٨١٦) من طريق روح بن القاسم، والطبري في «تفسيره» ٢٤/١٠٩ من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٦١٤).

(١) في هامش (س): قال شعبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي.

وأخرجه مسلم (٥٨١) (١١٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وعندهما: أنَّى عَلِقَها؟ =

٤٢٤٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة عن عبد الله، قال: لما نَزَلَتْ هٰذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شَقَّ ذٰلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أيُّنا لم يَظْلِمْ نَفْسَه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَيسَ كما تَظُنُّونَ، إنما هو كما قال لُقْمانُ لابنِه: ﴿يا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللهِ إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»(١).

= وأخرجه مسلم (٥٨١) (١١٧)، والدارمي ١/٣١٠، وأبو يعلى (٥٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٦ من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، به. ولفظه عندهم: أنَّى عَلِقَها. وعندهم زيادة: قال الحكم في حديثه: إنَّ رسول الله ﷺ كان يفعله.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٧٦ عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، به.

قوله: أنَّى عَلِقْتَها، ورواية مسلم وغيره: أنى عَلِقَها؟ قال السندي: أي من أين حصَّل هٰذه السنة؟ وذكر في «النهاية» الحديث بلفظ: أن أميراً بمكة كان يسلم تسليمتين، فقال: أنى علقها، فإن رسول الله ﷺ كان يفعلها، أي: من أين تعلمها، وممن أخذ؟ وعلى هٰذا فهٰذا تصويبٌ لفعله، والمراد: أنه كان يسلم من الصلاة حال الخروج تسليمتين، وهٰذه سنة، فكان يقول: إنه من أين جاء بهٰذه السنة.

وانظر (٣٦٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٧)، ومسلم (١٢٤) (١٩٧)، والطبري في «تفسيره» [الأنعام: ٨٢]، وأبو عوانة ١/٧٣، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٤٢٤١ ـ حدثنا وكيع، وعبد الرحمٰن، قالا: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يُسَلِّم عن يَمينِه وعن يسارِه: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، السلامُ عليكُم ورحمةُ الله، حتى يُرَى بياضُ خَدِّه. وقال عبد الرحمٰن: حتى يُرَى بياضُ خَدِّهِ من هاهنا، وبياضُ خَدِّهِ من هاهنا[1].

٤٢٤٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: امشُوا إلى المسجدِ، فإنه من الهَدْيِ، وسُنَّة محمدٍ ﷺ[2].

= وقد سلف برقم (٣٥٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٦٣، وفي «الكبرى» (١٢٤٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/١١، والبغوي في «شرح السنة» (٦٩٧) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ الأعمش، وقد مضى بمعناه مطولاً برقم (٣٦٢٣) و(٣٩٣٦) و(٣٩٧٩).

قوله: فإنه من الهَدْي، قال السندي: ضُبط بفتح فسكون، على أن قوله: «وسنة محمد ﷺ» تفسير له، ويحتمل أنه بضم ففتح. والله تعالى أعلم.

٤٢٤٣ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ العملِ أفضلُ؟ قال: «الصَّلاةُ لِوَقْتِها»، قال: قلتُ: ثم أي؟ قال: «برُّ الوالِدَيْنِ»، قال: قلتُ: ثم أي؟ قال: «الجهادُ في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ»، ولو استَزَدْتُهُ لزادَنِي[1].

٤٢٤٤ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن خَيْثَمَةَ

عمن سمع ابنَ مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَمَرَ إلا لمُصَلٍّ أو مُسَافِرٍ»[2].

٤٢٤٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُحِلُّ دَمَ امرىءٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف برقم (٣٨٩٠) بإسناد صحيح.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي سبرة.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٣٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٢ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٠٣).

مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إلا الله، وأَني رسولُ الله، إلا أَحدُ ثلاثة نَفَرٍ: النَّفْسُ بالنَّفْسِ، والثَّيِّبُ الزَّاني، والتَّارِكُ لِدينِهِ المُفَارِقُ لِلجماعَةِ»(١).

٤٢٤٦ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، قال:

قال عبد الله: انتَهَيْتُ إلى أَبي جَهلٍ يومَ بدرٍ وقد ضُرِبَتْ رِجْلُه، وهو صريعٌ، وهو يَذُبُّ الناس عنه بسيفٍ له، فقلتُ: الحمدُ لله الذي أَخزاكَ يا عَدُوَّ الله! فقال: هل هو إلا رجلٌ قَتَلَهُ قومُهُ؟! قال: فجعلتُ أَتَناوَلُهُ بسيفٍ لي غير طائلٍ، فأَصبتُ يدَه، فَنَدَر سيفُه، فأَخذتُهُ فضَرَبْتُه به، حتى قتلتُه، قال: ثم خرجتُ حتى أَتيتُ النبيَّ ﷺ، كأَنما أُقَلُّ من الأَرض، فأَخبرتُه، فقال: «آللهِ الذي لا إله إلا هو؟» فردَّدَها ثلاثاً، قال: قلتُ: آللهِ الذي لا إله إلا هو. قال: فخَرَجَ يمشي معي، حتى قامَ عليه، فقال: «الحَمْدُ لله الذي أَخْزَاكَ يا عَدُوَّ الله، هٰذا كان فِرْعَونَ هٰذه الأُمَّةِ». قال(٢): وزاد فيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٣/٩، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥)، وابن ماجه (٢٥٣٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩٣)، وابن الجارود (٨٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢١٣/٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢١).

قوله: «لا يُحِلُّ دمَ امرىء إلا أحدُ ثلاثة»، قال السندي: هو من الإحلال، لا من الحل.

(٢) يعني وكيع.

أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة، قال: قال عبدُ الله: فنَفَّلَني سَيْفَه(١).

٤٢٤٧ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن ابن مسعودٍ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ يومَ بدرٍ، فقلتُ: قَتَلتُ أبا جهلٍ، قال: «آللهِ الذي لا إله إلا هو؟» قال: قلتُ: آللهِ الذي

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد، بزيادة والد وكيع مع إسرائيل.

وأخرجه الشاشي (٩٣٢) من طريق النضر بن شميل، عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٧٣، وأبو داود (٣٧٢٢)، وأبو يعلى (٥٢٣١)، من طريق وكيع، عن أبيه الجراح بن مليح، عن أبي إسحاق، به، بلفظ: نفَّلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل. (ملاحظة: قد غيَّر محقق «مصنف» ابن أبي شيبة لفظ: «عن أبيه» الوارد في الأصل عنده في الإسناد إلى: «عن إسرائيل» ظناً منه أنه هو الصواب!).

وسلف برقم (٣٨٢٤).

قوله: وهو صريع، أي: مصروع.

هل هو إلا رجل قتله قومه، أي: مثله لا يستعظم كما استعظمته.

فندر سيفُه، أي: سقط من يده.

أُقَلُّ من الأرض: على بناء المفعول، أي: أُرفع من الأرض من السرعة في المشي والفرحة بقتله. قاله السندي.

لا إله إلا هُو، فردَّدَها ثلاثاً، قال: «الله أَكْبَرُ، الحَمْدُ لله الَّذي صَدَقَ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَه، وهَزَمَ الأَحْزابَ وَحْدَه، انْطَلِقْ فأَرِنيهِ»، فانطلَقْنا، فإذا به، فقال: «هٰذا فِرْعونُ هٰذه الأُمَّةِ»(١).

٤٢٤٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

عن عبد الله، قال: كنتُ أَمشِي مع النبي ﷺ في حَرْثٍ بالمدينةِ، فمَرَّ على قومٍ من اليهودِ، فقال بعضُهم لبعضٍ: سَلُوهُ عن الرُّوحِ؟ فقالَ بعضُهم: لا تسألوه، فقالوا: يا محمدُ، ما الرُّوحُ، قال: فقام، وهو مُتوكِّئٌ على عَسِيبٍ، وأَنا خَلْفَه، فظننتُ أنه يُوحَى إليه، فقال: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ومَا أُوتِيتُمْ مِنَ العِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، قال: فقال بعضهم: قد قلنا: لا تسألوه(٢). ٤٤٥/١

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وأبو إسحاق شيخه: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق شيخه: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/٨٨ من طريق أبي إسحاق الفزاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٣٨٥٦).

(٢) هو مكرر (٣٦٨٨) بإسناده مع اختلاف يسير في متنه، وسلف مختصرا برقم =

٤٢٤٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمَّار بن معاوية الدُّهْني، عن سالم بن أبي الجَعْدِ الأَشْجَعيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ابنُ سُمَيَّةَ ما عُرِضَ عليه أَمرانِ قَطُّ إلا اختارَ الأَرشَدَ منهما»(١).

٤٢٥٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سِماك بن حرب، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة والأَسود

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني لَقِيتُ امرأةً في البستان، فضَمَمْتُها إليَّ وبَاشَرْتُها وقَبَّلْتُهَا، وفعلتُ بها كلَّ شيءٍ، غيرَ أني لم أُجَامِعْها؟ قال: فسَكَتَ عنه النبيُّ ﷺ، فنزَلَتْ هٰذه الآية: ﴿إِنَّ الحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ ذٰلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرينَ﴾ [هود: ١١٤]، قال: فدعاهُ النبيُّ ﷺ، فقرأَها عليه، فقال عمر: يا رسول الله، أَلَهُ خاصَّةً، أم للنَّاس كافَّةً؟ فقال: «بل للناسِ كافَّةً»(٢).

= (٣٨٩٨).

وقوله: فقال بعضهم: قد قلنا: لا تسألوه، أي: فإنه يجيب على وجه الصواب مما تقوم به الحجّة عليهم، فلا مصلحة لهم في سماعه، بل المصلحة هي الاحتراز عنه. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) هو مكرر (٣٦٩٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد =

٤٢٥١ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ بمنىً وهو مُسْنِدٌ ظَهْرَه إلى قُبَّةٍ حمراءَ، قال: «أَلَمْ تَرْضَوْا أن تَكُونوا رُبُعَ أَهْلِ الجنةِ؟» قلنا: بَلَى، قال: «أَلَمْ تَرْضَوا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ؟» قالوا: بلى، قال: «واللهِ إنِّي لأَرجو أن تَكُونوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ، وسأُحدِّثُكُم عن ذٰلك، عن قِلَّةِ المسلمينَ في الناسِ يَوْمَئِذٍ، ما هم يَوْمَئِذٍ في النَّاسِ إلَّا كالشَّعْرَةِ البيضاءِ في الثَّورِ الأَسودِ، أَو كالشَّعْرَةِ السَّوداءِ في الثَّورِ الأَبيضِ، ولن يَدْخُلَ الجنةَ إلا نفسٌ مُسْلِمةٌ»[1].

= النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٨٩)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٦٩)، وابن خزيمة (٣١٣)، والشاشي (٣٦٦)، وابن حبان (١٧٣٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٤٢٥) و(٤٢٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٣) (٤٢)، وأبو داود (٤٤٦٨)، والترمذي (٣١١٢)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٦٨)، والشاشي (٣٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٤١/٨، وفي «الشعب» (٧٠٨٤)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٦٨، من طرق، عن سماك، به.

وتقدم برقم (٣٦٥٣) بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٤-١٥٥، والشاشي (٦٧٠) و(٦٧١) و(٦٧٢) و(٦٧٧) من طرق، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. =

٤٢٥٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أبو هَمَّام، عن عثمان بن حسَّان، عن فُلْفُلَة الجُعْفِي، قال:

فَزِعْتُ فيمن فَزِعَ إلى عبد الله في المصاحفِ، فدَخَلْنا عليه، فقال رجلٌ من القوم: إنَّا لم نَأْتِكَ زائرينَ، ولٰكن جئناكَ حين راعنا هٰذا الخبرُ!! فقال: إنَّ القرآنَ نَزَلَ على نبيِّكم ﷺ من سبعةِ أبوابٍ، على سبعةِ أحرفٍ، أو قال: حروفٍ، وإنَّ الكتاب قبلَه كان يَنْزِلُ من بابٍ واحدٍ، على حرفٍ واحدٍ(١).

= وسلف برقم (٣٦٦١)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده ضعيف، عثمان بن حسان، هو العامري، ويقال: القاسم بن حسان، ـ قال أبو حاتم: وعثمان أشبه، وخالفه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٣٧، فقال: القاسم بن حسان أشبه بالصواب ـ لم يذكروا في الرواة عنه غير أبي همام ـ وهو الوليد بن قيس السكوني ـ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/١٩٣، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١٤٨، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده الحافظ في «التعجيل» ص٢٨٢، وبقية رجاله ثقات. فلفلة الجعفي: هو ابن عبد الله، وقال البخاري: ابن عبد الرحمٰن الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٠٠، ووثقه العجلي (١٣٦١)، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٤٠-١٤١، فلم يذكر فيه جرحاً، وروى له النسائي، أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٤)، والشاشي (٨٨١) من طريقين عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وعلقه البخاري ٦/٢١٩ من طريق زهير، به. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٨٤) من طريق سفيان الثوري، عن الوليد بن قيس، عن القاسم بن حسان، عن فلفلة الجعفي، به. وعلقه البخاري في «التاريخ» ٢١٩/٦ من طريق سفيان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢/٧-١٥٣، وقال: ـ له في الصحيح غير هٰذا ـ، رواه أحمد، وفيه عثمان بن حسان العامري، وقد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه، ولو يوثقه، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ عن جعفر بن عون، والطبري في «تفسيره» ١٢/١ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله مرفوعاً، بلفظ: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

وأخرجه البزار (٢٣١٢)، وابن حبان (٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٠) من طريق محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، مرفوعاً بلفظ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢/٧، وقال: رواه البزار وأبو يعلى في «الكبير»، والطبراني في «الأوسط» باختصار آخره، ورجال أبي يعلى ثقات، ورواية البزار عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، قال في آخرها: لم يرو محمد بن عجلان، عن إبراهيم الهجري غيرَ هٰذا الحديث.

قلنا: ويؤيد أن أبا إسحاق هٰذا هو إبراهيم الهجري أنه جاء مصرحاً باسمه في رواية الطبري (١١)، ونسبه ابن حبان همدانياً، ولم يتابع، وهٰذا سند حسن في المتابعات، إبراهيم الهجري فيه لين.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة ـ وهو ابن مِقْسم الضبي ـ، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن أبي الهُذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، بلفظ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حدٍّ مُطَّلَع»، وإسناده صحيح على شرط مسلم. =

. . . . . .

= وحديث نزول القرآن على سبعة أحرف من الأحاديث المتواترة، وذكر الكتاني في كتابه «نظم المتناثر» ص١١١-١١٢ أنه رواه واحد وعشرون صحابياً.

وقد سلف في «المسند» من حديث عمر برقم (١٥٨) و(٢٧٧).

وسيأتي من حديث أبي هريرة ٢/٣٣٢ و٤٤٠.

ومن حديث أبي الجهيم ٤/١٦٩-١٧٠.

ومن حديث عمرو بن العاص ٤/٢٠٤.

ومن حديث سمرة ٥/١٦.

ومن حديث أبي بن كعب ٥/١١٤ و١٢٤.

ومن حديث حذيفة ٥/٣٨٥ و٣٩١.

ومن حديث أم أيوب ٦/٤٣٣ و٤٦٢-٤٦٣.

وفي الباب أيضاً من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٧٩٨٥).

ومنه حديث معاذ عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣١٢).

قوله: في المصاحف: قال السندي: أي: في شأنها واختلافها في الترتيب كمصحف عثمان وأُبي وعبد الله.

حين راعنا: خوفنا.

هٰذا الخبر: أي: خبر مصحف عثمان، وأنه أمر بإحراق كل ما يخالف مصحفه، أو خبر اختلاف المصاحف، وهٰذا الثاني هو الأقرب بالسياق، والأول صحيح أيضاً لاستلزامه اختلاف المصاحف.

من باب واحد: كالزبور، وكان فيه المواعظ كما قيل، ولعل هٰذا كان هو الغالب في الكتب السابقة، وإلا فالتوراة كان فيها تفصيل كل شيء، والله تعالى أعلم، وحاصل الجواب أن الاختلاف في المصاحف لا يضر لما في القرآن من الاتساع في اللغات، كما فيه الاتساع في المعاني.

قلنا: وانظر لزاماً في هٰذا المبحث «جامع البيان» ١/٢١-٧٢، و«شرح مشكل الآثار» ٨/١٠٨، رقم الحديث (٣٠٩٤) بتحقيقنا.

٤٢٥٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلمة(١)

عن عبد الله، قال: أُوتي نبيُّكم ﷺ كلَّ شيءٍ إلا مَفَاتِيحَ الغيبِ الخمس: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعةِ﴾ [لقمان: ٣٤](٢).

٤٢٥٤ ـ حدثنا سُفيان ـ يعني ابن عُيَيْنة ـ، عن مِسْعَر، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن المُغِيرَة اليَشْكُري، عن المَعْرور

عن عبد الله، قال: قالت أُمُّ حبيبةَ: اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بزوجي رسول الله ﷺ، وبأخي معاويةَ، وبأبي أبي سفيان، قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «دَعَوْتِ الله عز وجلَّ لِآجالٍ مَضْروبةٍ، وآثارٍ مَبْلُوغةٍ، وأرزاقٍ مَقْسُومةٍ، لا يَتَقَدَّمُ منها شَيءٌ قبل حِلِّهِ، ولا يتأَخَّرُ منها، لو سألتِ اللهَ عزَّ وجلَّ أن يُنْجِيَكِ من عذابِ القبر، وعذابِ النارِ».

وسُئِل(٣) عن القِرَدَةِ والخنازير: هم(٤) مما مُسِخَ، أو شيءٌ كان

---

(١) قوله: «عن عبد الله بن سلمة» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وثبت في الأصول الخطية، و«أطراف المسند» ٤/١٦٤-١٦٥.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد يحتمل التحسين، عبدالله بن سلمة سلف الكلام عليه في الرواية (٣٦٥٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢١/٨٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٤)، والشاشي (٨٨٦) من طريقين عن مسعر، به.

وسلف برقم (٣٦٥٩).

(٣) في هامش النسخ: وسئل رسول الله ﷺ.

(٤) في (ق): هي، وفي (ظ١): أهي.

قبلَ ذٰلك؟ فقال: «لا بَلْ كان قبلَ ذٰلك، إنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يُهْلِكْ قوماً، فيَجْعَلَ لهم نسلاً ولا عاقبةً»[1].

حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: قرأْتُ على أبي من هاهنا إلى البلاغ[2]، فأَقَرَّ به.

٤٢٥٥ ـ حدثنا[3] معاوية بن عَمرو، قال: حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرّ

عن عبد الله: أن النبيَّ ﷺ أتاهُ بينَ أَبِي بكرٍ وعمرَ وعبدُ الله يُصَلِّي، فافتَتَحَ النساءَ فَسَحَلَها[4]، فقال النبي ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة اليشكري ـ وهو ابن عبد الله ـ فمن رجال مسلم. مسعر: هو ابن كدام، والمعرور: هو ابن سويد الأسدي.

وأخرجه الحميدي (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٩٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة»(٢٦٤) ـ وابن أبي عاصم في «السنـة» (٢٦٣) من طريق سفيان بن عيينـة، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الحميدي زيادة مرة بين مسعر وعلقمة، وهو من تصرفات النساخ.

وقد سلف برقم (٣٧٠٠) و(٣٩٢٥).

(٢) يعني أن عبد الله بن أحمد قرأ الأحاديث الآتية هنا بدءاً من الحديث التالي رقم (٤٢٥٥) وانتهاءاً بالحديث الآتي برقم (٤٢٦٩)، قرأها على أبيه، فأقرَّ بها، ولم يسمعها منه، وهي الطريقة الثانية من طرق التحمل عند المحدثين، وهي أن يقرأ الطالب وشيخه يسمع.

(٣) في هامش نسخة (س): حدثكم.

(٤) في هامش (ظ١) ما نصه: بالحاء المهملة، أي: قرأها كلها قراءة متتابعة متصلة.

يَقْرَأَ القرآنَ غَضّاً كما أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْه على قِراءةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ». ثم تَقَدَّمَ سأَلَ[1]، فجَعَلَ النبي ﷺ يقول: «سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه»، فقال فيما سأَل: اللَّهُمَّ إنِّي أَسأَلُكَ إيماناً لا يَرْتد، ونعيماً لا يَنْفَد، ومُرَافَقَةَ نَبيِّكَ محمدٍ ﷺ في أَعلى جنةِ الخُلْد. قال: فأَتى عمرُ رضي الله تعالى عنه عبدَ الله ليُبشِّرَه، فوجدَ أَبا بكرٍ رضوان الله عليه قد سَبَقَه، فقال: إنْ فعلتَ، لقد كُنْتَ سَبَّاقاً بالخيرِ[2]. ١/٤٤٦

---

(١) كذا في النسخ الخطية التي بين أيدينا، و(م)، وفي النسخة الكتانية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر: يسأل، وهي التي أثبتها.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤١٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٦) و(٥٠٥٨)، وابن حبان (٧٠٦٧) من طريق زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨)، والبزار (٢٦٨١)، وأبو يعلى (١٧) و(٥٠٥٩)، وابن حبان (٧٠٦٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، به.

وأورد الهيثمي منه قوله: من سره أن يقرأ القرآن... في «مجمع الزوائد» ٩/٢٨٧-٢٨٨، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو على ضعفه حسن الحديث. ولم يورد الحديث بتمامه.

وأخرجه دون ذكر الدعاء الطبراني (٨٤١٤) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهٰذا إسناد منقطع. =

٤٢٥٦ ـ قرأتُ على أبي[1]: حَدَّثَكم عَمرو بن مُجَمِّعٍ أبو المنذر

= وقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن...» أخرجه الطيالسي (٣٣٤)، والطبراني (٨٤١٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

وأخرجه في آخر قصة استقراء النبي ﷺ ابن مسعود سورةَ النساء الطبراني (٨٤٦٥) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٦٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٦٣) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن الأعمش ومغيرة، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله.

والحديث بتمامه له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم في «المستدرك» ٣/٣١٧، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وآخر دون ذكر الدعاء من حديث عمر تقدم بإسنادٍ صحيح برقم (١٧٥) و(٢٦٥).

وقوله: «من أحبَّ أن يقرأ القرآن غضّاً...» له شاهد من حديث أبي بكر وعمر تقدم برقم (٣٥).

وآخر من حديث عمر تقدم برقم (٣٦).

وثالث من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٤٤٦.

ورابع من حديث عمرو بن الحارث بن المصطلق، سيرد ٤/٢٧٩.

وخامس من حديث عمار بن ياسر عند الحاكم في «المستدرك» ٢/٢٢٨، والبزار (٢٦٨٠) «زوائد».

والجزء الأخير من الحديث من قوله: «سل تعطه» إلى آخره تقدم برقم (٣٦٦٢) و(٣٧٩٧) و(٤١٦٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

(١) القائل ذلك: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهذا الحديث وما بعده من الأحاديث التي قرأها على أبيه، فأقر بها، كما ذكر عقب الحديث (٤٢٥٤).

الكندي، قال: أخبرنا إبراهيم الهَجَريُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ جَعَلَ حسنةَ ابن آدم بعَشْرِ أمثالِها إلى سَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ إلا الصَّومَ، والصَّومُ لي، وأنا أَجْزي به، وللصائمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ عندَ إفْطَارِه، وفَرْحَةٌ يومَ القِيامَةِ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ من رِيحِ المِسْكِ»(١).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مُجَمِّع ولين إبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي من رجال مسلم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢١٣/٧ من طريق عمار بن محمد، عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

ومن قوله: «الصوم لي» إلى آخر الحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به.

ومن طريق شعبة، بهٰذا الإسناد أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦١/٤ موقوفاً.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٩٨) بزيادة: «إذا كان يوم صوم أحدكم...» من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، به.

ومن قوله: «للصائم فرحتان» إلى آخر الحديث، أخرجه عبد الرزاق (٧٨٩٨) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٧) عن معمر بن راشد، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وقوله: «لخلوف فم الصائم...» أخرجه البزار (٩٦٤) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن ابن مسعود. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٧٩، وقال: رواه أحمد والبزار باختصار، والطبراني في «الكبير»، وزاد عن النبي ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، فإن جهل عليه جاهل فليقل إني صائم»، وله أسانيد عند الطبراني، وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع، وهو ضعيف.

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٤)، سيرد ٢/٢٧٣ و٤٤٣ و٤٧٧.

وقوله: «الصوم لي» إلى آخر الحديث، له شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٥٩-١٦٠ عن هلال بن العلاء، عن أبيه العلاء بن هلال بن عمر، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن الحارث، عن علي. وهٰذا إسناد حسن، إن كان سماع زيد من أبي إسحاق قبل الاختلاط.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم في «صحيحه» (١١٥١) (١٦٥)، وسيرد ٣/٥).

قوله: «إلى سبع مئة ضعف»، قال السندي: أي: ثُمَّ إلى ما شاء الله تعالى من الأضعاف، كما قال: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة﴾ الآية، والاقتصار على هٰذا القدر كأنه لكونه الغالب.

إلا الصوم: فإنه الصبر الذي لا حدَّ لجزائه، قال تعالى: ﴿إنَّما يُوفَّى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾، وعلى هٰذا فقوله: والصوم لي وأنا أجزي به، بتقدير القول، أي: وقال: والصوم لي. الخ، كناية عن تعظيم جزائه، وأنه لا حدَّ له كسائر الأعمال بقرينة المقابلة، وذٰلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظيم لا نهاية لعظمته ولا حدَّ لها، وأن ذٰلك العظيم هو المتولي لجزائه، مما ينساق الذهن منه إلى أن جزاءه مما لا حدَّ له، ويمكن أن يقال على هٰذا: معنى «لي»، أي: =

٤٢٥٧ - قرأتُ على أبي: حدَّثك عَمرو بن مُجَمِّع، أخبرنا إبراهيم الهَجَرِيُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَتَى أَحَدَكُم خادِمُه بِطَعامِهِ، فَلْيُدْنِه، فليُقْعِدْه عليه، أو لِيُلْقِمْهُ، فإنَّه وَلِيَ حَرَّهُ ودُخَانَهُ»(١).

٤٢٥٨ - قرأتُ على أبي: حدَّثك عَمرو بن مُجَمِّع، حدثنا إبراهيم الهَجَرِيُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ أَوَّلَ من سَيَّبَ السَّوائِبَ، وعَبَدَ الأصنام أبو خُزَاعة عَمْرو بن عامرٍ، وإنِّي رأيتُهُ يَجُرُّ أمعاءَهُ في النارِ»(٢).

= أنا المتفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيفه.

ولخُلوف: بضم الخاء المعجمة هو المشهور، وجوَّز بعضهم فتحها، أي: تغير رائحته.

أطيب عند الله من ريح المسك، أي: صاحبه عند الله بسببه أكثر قبولاً ووجاهةً وأوفر قرباً منه تعالى من صاحب المسك بسبب ريحه عندكم، والله تعالى أكثر إقبالاً عليه بسبب من إقبالكم على صاحب المسك بسبب ريحه.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع وهو السكوني، وإبراهيمَ الهجري، وهو ابنُ مسلم. وهو مكرر (٣٦٨٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع - وهو السكوني أبو المنذر، ولين إبراهيم الهجري -. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٦، وقال: رواه أحمد، وفيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

قلنا: ولم يذكر ضعف عمرو بن مجمع السكوني.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٩ في عمرو بن عامر: كذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود. . . وهذا مغاير لما تقدم (يعني من كونه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف) وكأنه نسب إلى جده لأمه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر، وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي إلى مضر، فإن عامراً هو ابن ماء السماء بن سبأ، وهو جد جد عمرو بن لحي، عند من نسبه إلى اليمن، ويحتمل أن يكون نسب إليه بطريق التبني، كما تقدم قبل.

قلنا: وللحديث عدا قوله: «وعبد الأصنام» شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٥٢١) و(٤٦٢٣)، ومسلم (٢٨٥٦) (٥١)، بلفظ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار، كان أول من سيب السوائب»، سيرد برقم (٧٦٩٦).

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٤٦٢٤).

وقوله: «وعبد الأصنام» له شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٩، قال: أورده ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي صالح - (يعني عن أبي هريرة) - أتم من هذا، ولفظه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجون: رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، لأنه أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان، وسيَّب السائبة، وبحر البحيرة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي»، ووقع لنا بعلو في «المعرفة»، وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن أبي صالح نحوه، وللحاكم من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وروى الطبراني [«في الكبير» (١٠٨٠٨)] من حديث ابن عباس رفعه: «أول من غيَّر دين إبراهيم عليه السلام عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة». وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلاً. وذكر ابن إسحاق أنَّ سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه. . . =

٤٢٥٩ ـ قرأتُ على أبي: حدَّثك حسينُ بن محمد، حدثنا يزيد بن عَطَاء، عن أبي إسحاق الهَجَرِيّ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... مثله، ولم يذكر: «وعبدَ الأصنامَ»[1].

٤٢٦٠ ـ قرأتُ على أبي: حدثك عَمرو بن مُجَمِّع، حدثنا إبراهيم الهَجَريُّ، عن أبي الأحوص

= فذكره.

قلنا: حديث ابن عباس عند الطبراني أورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٦، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه صالح مولى التوأمة، وضعف بسبب اختلاطه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط، وهٰذا من رواية ابن أبي ذئب، عنه.

والسوائب: جمع سائبة، وقد فسرها سعيد بن المسيب فيما أخرجه البخاري (٣٥٢١)، قال: والسائبة: التي يُسَيِّبُونها لآلهتهم، فلا يُحمل عليها شيء.

وقال ابن الأثير: كان الرجل إذا نذر لقدومٍ من سفر، أو بُرء من مرض، أو غير ذٰلك، قال: ناقتي سائبة، فلا تُمنع من ماء ولا مرعى، ولا تُحلب ولا تُركب، وكان الرجلُ إذا أعتق عبداً فقال: هو سائبة، فلا عَقْل بينهما ولا ميراث، وأصلُه من تسييب الدواب، وهو إرسالُها تذهبُ وتجيء كيف شاءت.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسحاق الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم، وبقية رجاله ثقات غير يزيد بن عطاء ـ وهو اليشكري ـ فمختلف فيه، وثقه أحمد مرة، وضعفه أخرى، وقال: مقارب الحديث، وضعفه ابن معين والنسائي وابن سعد، وقال ابن عدي: مع لينه هو حسن الحديث، وقال ابن حبان: ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، فلا يجوز الاحتجاج به.

وهو مكرر ما قبله (٤٢٥٨).

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المِسْكِينَ ليسَ بالطَّوَّافِ الذي تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ واللُّقْمَتَانِ، أو[1] التَّمْرةُ والتَّمْرَتانِ»، قلتُ: يا رسول الله، فمن المِسكينُ؟ قال: «الذي لا يَسأَلُ الناسَ، ولا يَجِدُ ما يُغْنِيه، ولا يُفْطَنُ له فَيُتَصَدَّقُ عليه»[2].

٤٢٦١ ـ قرأتُ على أبي: حدثكم القاسمُ بنُ مالك، قال: أخبرنا الهَجَرِيُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَيْدي ثلاثةٌ: فيدُ اللهِ العُلْيَا، ويدُ المُعْطِي التي تَلِيها، ويَدُ السائلِ السُّفْلَى»[3].

---

(١) في (ظ١): و.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع، وإبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.
وقد تقدم برقم (٣٦٣٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد. الهجري ـ وهو إبراهيم بن مسلم ـ، لين الحديث، وبقية رجاله ثقات، القاسم بن مالك، هو المزني الكوفي، وثقه أحمد ويحيى بن معين والعجلي وأبو داود، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ليس بالمتين، وقال الساجي: ضعيف، وقال الذهبي في «السير» ٩/٣٢٤: لا وجه لتضعيفه، بل ما هو في إتقان غندر، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، من رجال مسلم.
وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٥١٢٥) من طريق محمد بن دينار، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١ من طريق سفيان، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٣٥)، وفي «التوحيد» ص٦٥، والشاشي (٧١٨)، والحاكم ١/٤٠٨ من طريق شعبة، والشاشي (٧١٩) من طريق عبد العزيز بن مسلم، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٨ من =

٤٢٦٢ ـ قرأتُ على أبي: حدثك علي بن عاصم، قال: حدثنا إبراهيم الهَجَرِي، عن الأحوص

عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ أخاهُ فُسُوقٌ، وقِتالُهُ كُفْرٌ، وحُرْمَةُ مالِه كحُرمةِ دَمِه»(١).

= طريق علي بن عاصم، خمستهم عن الهجري، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي. وقال البيهقي: رواه إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً.

قلنا: أخرجه موقوفاً الطيالسي (٣١٢) عن شعبة، عن إبراهيم الهجري، به، وقال: غير شعبة يرفعه.

قلنا: وشعبة أيضاً يرفعه كما مر آنفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٩٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٥٨٦: رواه أبو يعلى، والغالب على رواته التوثيق، رواه الحاكم، وصحح إسناده. قلنا: بل سكت عنه كما سبق.

وله شاهد صحيح من حديث مالك بن نضلة عند أبي داود (١٦٤٩)، وابن حبان (٣٣٦٢)، سيرد ٣/٤٧٣ و٤/١٣٧.

وآخر من حديث حكيم بن حزام عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٨١)، وذكره الحافظ في «الفتح» ٣/٢٩٧، وصحح إسناده.

وثالث من حديث عدي الجذامي عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٩)، وإسناده منقطع.

ورابع يشهد لبعضه من حديث ابن عمر عند البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، سيرد (٥٣٤٤).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. إبراهيم الهجري ـ وهو ابن مسلم ـ ليِّن الحديث، وعلي بن عاصم صدوق يخطىء ويصر على الخطأ. أبو الأحوص: هو =

. . . . . .

= عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٩) من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٦) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رفعه، بلفظ: «إن قتال المسلم كفر، وسبابه فسق، ألا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة سمع من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ قديماً.

وأخرجه دون قوله: «وحرمة ماله كحرمة دمه» الشاشي (٧٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٥) من طريق الحسن البصري، والخطيب في «تاريخه» ٥/١٤٩ من طريق سلمة بن كهيل، كلاهما عن أبي الأحوص، به، مرفوعاً.

وأخرجه كذٰلك موقوفاً البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٢٩، وفي «الكبير» ٧/٥٦ـ٥٧، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٢١٠ من طريق الحسن البصري، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٢١ـ١٢٢ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، و٧/١٢١ من طريق أبي الزعراء، ثلاثتهم عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه النسائي موقوفاً أيضاً في «المجتبى» ٧/١٢٢ من طريق أبي إسحاق، عن الأسود وهبيرة، عن عبد الله بن مسعود. ومن هٰذه الطريق أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٠/٨٦ـ٨٧ مرفوعاً.

وقوله: «حرمةُ ماله كحرمة دمه» أخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١٣/٢٩٧ عن عبد الله بن نمير، عن سفيان، عن عبد الله بن عائش، عن إياس، عن عبد الله قوله.

وأخرجه بتمامه مرفوعاً الطبراني في «الكبير» (١٠٣١٦) من طريق عروة بن مروان الرقي، عن إسماعيل بن عياش، عن ليث بن أبي سليم، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق، عن عبد الله. ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٣ دون قوله: «وحرمة ماله كحرمة دمه».

قال الدارقطني في هٰذا الحديث في «العلل» ٥/٣٢٤: يرويه أبو إسحاق =

٤٢٦٣ - قرأتُ على أبي: حدثك[1] علي بن عاصم، حدثنا إبراهيم الهَجَريُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم وهَاتَانِ الكَعْبَتانِ المَوسُومَتَانِ، اللَّتانِ تُزْجَرَانِ زَجْراً، فإنَّها مَيْسِرُ العَجَمِ»[2].

= وإبراهيم الهجري والحسن البصري عن أبي الأحوص، فرفعه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، ووقفه غيره، ورفعه إبراهيم الهجري، وأما الحسن فرفعه عن مبارك بن فضالة، ووقفه غيره، والموقوف عن أبي الأحوص أصح.

قلنا: قد تقدم الحديث برقم (٣٦٤٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، دون قوله: «وحرمة ماله كحرمة دمه».

ولهٰذه الفقرة الأخيرة شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (١٢١٨)، وأبي داود (١٩٠٥)، وابن حبان (١٤٥٧) بلفظ: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم...».

وآخر مثله من حديث أبي بكرة عند البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)، سيرد ٣٧/٥ و٤٥. وهو عند ابن حبان (٣٨٤٨) و(٥٩٧٣) و(٥٩٧٤) و(٥٩٧٥).

(١) في (ص): حدثنا.

(٢) إسناده هو إسناد سابقه، وصحح الدارقطني وقفه كما سيرد.

وأخرجه ابن عدي ٢١٦/١ من طريق سويد بن سعيد، عن أبي معاوية، عن إبراهيم الهجري، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٣/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

قال الدارقطني في «العلل» ٣١٥/٥: يرويه إبراهيم الهجري وعبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، فرفعه علي بن عاصم، عن إبراهيم. وروي عن شعبة، =

٤٢٦٤ - قرأتُ على أبي: حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرنا الهَجَريُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّوْبَةُ من الذَّنْبِ: أن يَتُوبَ منه، ثم لا يَعُودَ فيه»(١).

= عن إبراهيم الهجري مرفوعاً، والصحيح موقوف. وكذلك رواه أصحاب الهجري عن أبي الأحوص، وكذلك رواه عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص موقوفاً.

قال السندي: قوله: إياكم وهاتان الكعبتان: الكعبة: ما يُلعب به في النرد، والمراد النهي عن النرد، والله تعالى أعلم.

وأما الألف في «هاتان» وما بعده، فأخرجه ابن مالك على لغة بني الحارث، فإنهم يجعلون المثنى بالألف في الأحوال كلها. وقال أبو البقاء: وقع في هٰذه الرواية: «هاتان» وما بعده بالرفع، والقياس النصب عطفاً على إياكم، كما تقول: إياك والشرَّ، أي: جنِّب نفسك الشر، والمعنى: تجنبوا هاتين، وأما الرفع فيحتمل ثلاثة أوجه:

أحدها: العطف على الضمير في عامل إياكم، أي: إياكم أنتم وهاتان..

والثاني: أن يكون مرفوعاً بفعل محذوف، تقديره: لتتجنب هاتان.

والثالث: أن يكون منصوباً على لغة بني الحارث. انتهى قوله.

(١) إسناده ضعيف، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والصحيح وقفه، الهجري - وهو إبراهيم بن مسلم -: لين الحديث، وعلي بن عاصم: صدوق يخطىء ويصر على الخطأ، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٦) و(٧٠٣٧) من طريق بكر بن خنيس، عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٠٠ عن وكيع، عن سفيان الثوري، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٣٥) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، =

٤٢٦٥ - قرأت على أبي: حدثنا[1] علي بن عاصم، أخبرنا إبراهيم بن مسلم الهَجَري، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَتَّقِ أَحدُكُم وَجْهَهُ من النارِ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2].

٤٢٦٦ - قرأتُ على أبي: حدثنا علي، عن الهَجَري، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ أَحدَكُم

= عن أبي الأحوص، عن عبد الله موقوفاً، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. ولذا ذكر البيهقي أن الموقوف هو الصحيح، وأن رفعه ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩-٢٠٠، وقال: رواه أحمد، وإسناده ضعيف.

ولـه شاهـد موقوف من حديث عمر أخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/٢٧٩ عن أبي الأحوص، والحاكم ٢/٤٩٥ من طريق سفيان، كلاهما عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، عن عمر، قال: التوبة النصوح أن يتوب العبد من العمل السيىء، ثم لا يعود إليه أبداً. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وآخـر موقـوف أيضـاً من حديث عوف بن مالـك عنـد الطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٠، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: التوبة: أي: الكاملة، وإلَّا فأصلُ التوبة لا يتوقف على عدم العود. قلنا: المراد بقوله: ثم لا يعود فيه، أن يعزم على ألا يعود.

(١) في هامش (س): حدثك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وقد سلف برقم (٣٦٧٩).

خادِمُه بطَعامِه، فليُقْعِدْه مَعَه، أو ليُناوِلْه منه، فإنه وَلِيَ حَرَّهُ ودُخَانَهُ»[1].

٤٢٦٧ ـ قرأتُ على أبي: حدثنا علي بن عاصم، أخبرني عطاء بن السَّائب، قال: أتيتُ أبا عبد الرحمٰن، فإذا هو يَكْوِي غُلاماً، قال: قلتُ: تَكْوِيه؟! قال: نعم، هو دَواءُ العرب

قال عبد الله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يُنْزِلْ داءً إلا وقد أنزلَ معه دَواءً، جَهِلَهُ مِنْكُم مَنْ جَهِلَه، أو عَلِمَهُ مِنكُم مَن عَلِمَهُ»[2].

٤٢٦٨ ـ قرأتُ على أبي: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زَائِدة، حدثنا إبراهيم الهَجَرِيّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَفْتَحُ أبوابَ السَّماء ثُلُثَ الليلِ الباقي، ثم يَهْبِطُ إلى السماء الدُّنيا، ثم يَبْسُطُ يدَه، ثم يقول: ألا عبدٌ يَسألُني، فأُعْطِيَه؟ حتى يَسْطَعَ الفجرُ»[3]. ٤٤٧/١

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وقد سلف برقم (٣٦٨٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) صحيح لغيره، وعلي بن عاصم ـ وإن سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه ـ توبع. أبو عبد الرحمٰن: هو السُّلَمي عبد الله بن حبيب.

وسلف برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، إبراهيم الهجري ـ وهو=

٤٢٦٩ - قرأتُ على أبي: حدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، قال: حدثنا سُكَيْن بن عبد العزيز العَبْدِي، حدثنا إبراهيم الهَجَرِيّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عَالَ مَن اقْتَصَدَ»(١).

= ابن مسلم -: لين، وبقية رجاله رجال الصحيح. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣١٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن فضيل، عن إبراهيم الهجري، به.

وقد تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٧٣).

(١) إسناده ضعيف. إبراهيم الهجري - وهو ابن مسلم - ليِّن الحديث، وبقية رجاله ثقات غير سكين بن عبد العزيز، فمختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن عدي: لا بأس به، يروي عن قوم ضعفاء لعل البلاء منهم. أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل السدوسي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي.

وأخرجه الشاشي (٧١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١١٨) من طرق عن سكين بن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٦٥٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، =

إلى هنا قرأتُ على أبي، ومن هاهنا حدثني أبي.

٤٢٧٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، عن إبراهيم، عن أبي مَعْمَر

عن عبد الله، أنه قال في هٰذه الآية: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وانْشَقَّ القَمَرُ﴾ فقال: قد انشقَّ على عَهْدِ رسول الله ﷺ فِرْقتين، أو فِلْقَتين ـ شُعْبَةُ الذي يَشُكُّ ـ فكان[1] فِلْقَةٌ من وراء الجبل، وفِلْقَةٌ على الجبل، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»[2].

= ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف. قلنا: لكن إسناده منقطع.

وآخر من حديث طلحة بن عبيد الله عند البزار (٣٦٠٥) بلفظ: «من اقتصد أغناه الله»، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥٢، وقال: وفيه ممن أعرفه اثنان.

قوله: «ما عال من اقتصد»، أي: ما افتقر من أنفق قصداً، ولم يجاوزه إلى الإسراف. قاله السندي.

(١) في (س): وكان، وفي هامشها: نسخة: فكان، ونسخة أخرى: وكانت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٤)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٢) ـ وهو في «التفسير» (٧٧٢) ـ، والطبري في «تفسيره» ٢٧/٨٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٦٩) و(٣٨٧١) و(٤٨٦٤)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٤)، والترمذي (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (٥٠٧٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٥ من طرق عن الأعمش، به. =

٤٢٧١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَة

أَن ابنَ مسعودٍ لَقِيهُ عثمانُ بعرفاتٍ، فَخَلاَ به، فحدَّثَهُ، ثم إن عثمان قال لابن مسعودٍ: هل لك في فتاةٍ أُزَوِّجُكَها؟ فدعا عبدُالله بن مسعود عَلْقَمَة، فحدَّثَ أَن النبي ﷺ قال: «مَن اسْتَطاعَ مِنكُمُ الباءَةَ فَلْيَتَزوَّجْ، فإنَّه أَغَضُّ لِلبَصَر، وأَحْصَنُ لِلفَرْجِ، ومَن لم يَسْتَطِعْ، فَلْيَصُمْ، فإنَّ الصومَ وِجَاؤُهُ، أو وِجَاءٌ له»(١).

٤٢٧٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن إبراهيم

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٩٦) من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ١٨٣/٧: والمحفوظ عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، وهو المشهور.

وقد تقدم برقم (٣٥٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٠/٤ و٥٧/٦، وفي «الكبرى» (٢٥٤٨) و(٥٣١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٢) عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠١٦٦) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به.

وتقدم برقم (٣٥٩٢) و(٤٠٢٣) و(٤٠٣٥) و(٤١١٢).

أن الأسود وعَلْقَمَةَ كانا مع عبد الله في الدَّارِ، فقال عبد الله: صَلَّى هٰؤلاء؟ قالوا: نعم. قال: فصَلَّى بهم بغير أذانٍ ولا إقامةٍ، وقام وسَطَهم، وقال: إذا كنتم ثلاثةً فاصْنَعُوا هٰكذا، فإذا كنتم أكثرَ، فليَؤُمَّكم أحدُكم، وليضَعْ أحدُكم يديه بين فَخِذَيه إذا رَكَعَ، فَلْيَحْنَأْ. فكأنما[1] أنظُرُ إلى اختلافِ أصابعِ رسول الله ﷺ[2].

٤٢٧٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن خِلاَس، وعن أبي حَسَّان، عن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود

عن عبدالله بن مسعود: أن سُبَيعة بنت الحارث وضَعَتْ حَمْلَها بعد وفاةِ زوجها بخمسَ عشرةَ ليلةً، فدَخَلَ عليها أبو السَّنابل، فقال: كأنكِ تُحدِّثِينَ نَفْسَكِ بالبَاءَةِ؟! مالَكِ ذٰلك حتى يَنْقَضِيَ أبعدُ الأجَلين. فانطَلَقَتْ إلى رسول الله ﷺ، فأخبرته بما قال أبو السنابل، فقال رسول الله ﷺ: «كَذَبَ أبو السَّنابِل، إذا أتاكِ أحَدٌ تَرْضَيْنَهُ[3]، فائْتيني به ـ أو قال: فأنْبِئيني ـ»، فأخبرها أنَّ عِدَّتَها قد

---

(١) في (ق): فكأني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٧) و(٧٩٩)، وفي «المجتبى» ٢/٥٠ و١٨٣-١٨٤ من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: قام وسطهم، تقدم بنحوه برقم (٣٩٢٧).

وقسم التطبيق تقدم برقم (٣٥٨٨).

(٣) في (س): ترتضينه.

انْقَضَتْ[1].

٤٢٧٤ ـ حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا سعيد، عن قَتَادَةَ، عن خِلَاسٍ عن عبد الله بن عُتْبة: أن سُبيعة بنت الحارث... فذكر الحديث، أو نحو ذلك، وقال فيه: «وإذا أتاكِ كُفْؤٌ، فائتِيني، أو

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن جعفر سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ بعد اختلاطه، وقد أعله أحمد بالإرسال، فقال في كتاب «العلل» (٤٧٩٥) بعد أن أورده: أخطأ فيه غندر، فقال: عن عبدالله (يعني ابن مسعود)، وخالفوه، ليس هو عن عبدالله، يعني مرسلاً. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخِلَاس: هو ابن عمرو الهجري، وأبو حسان: هو مسلم بن عبدالله الأعرج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: وخبر سبيعة بنت الحارث هٰذا ثابت من حديث أمِّ سلمة عند البخاري (٥٣١٨) و(٤٩٠٩)، ومسلم (١٤٨٥) (٥٧).

ومن حديث سبيعة نفسها عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦).

ومن حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٥٣٢٠).

وانظر الرواية التالية.

وقوله: أبعد الأجلين. قال السندي: يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان، إحداهما تقتضي أن عدة الحاملة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر، وهي قوله تعالى: ﴿والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾ الآية، والثانية تقتضي أن عدتها وضع الحمل، وهي قوله تعالى: ﴿وأولاتُ الأحمالِ أَجَلُهنَّ أن يضَعْنَ حَمْلَهنَّ﴾، فالواجب هو الأخذ بالأجل المتأخر من الأجلين.

قوله: كذب أبو السنابل: بيَّن أنَّ المعمول فيها هو قوله تعالى: ﴿أولات الأحمال﴾. والله تعالى أعلم.

أَنْبِئِيني»، وليس فيه ابن مسعود[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس بن عمرو الهجري فمن رجال مسلم، إلا أن أحمد والبيهقي قد جزما بإرساله، وقال الحافظ في «الفتح» ٤٧١/٩: يحتمل أن يكون عبد الله بن عتبة لقي سبيعة بعد أن كان بلغه عنها ممن سيذكر من الوسائط. قلنا: يعني بالوسائط عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري، فقد أخرجاه في «الصحيحين» من طريق عبد الله بن عتبة، عنه، عن سبيعة.

ونحن نرى أنه قد سمعه منها أيضاً بغير واسطة، فقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١١٧٢٢)، وعنه أحمد ٤٣٢/٦، والطبراني ٢٤/(٧٥٠)، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفتاها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها... فهٰذا كالصريح في أنه سمعه منها.

عبد الله بن بكر: هو ابن حبيب السهمي، وقد سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (١٧١١)، وفي «مسنده» ٥١/٢ (بترتيب السندي)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٥٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٤٢٩/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن سبيعة بنت الحارث.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٤٩١٠) بصيغة الجزم عن شيخيه سليمان بن حرب وأبي النعمان ـ وهو محمد بن الفضل المعروف بعارم ـ، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن عتبة، عن سبيعة.

ومن طريق ابن سيرين أيضاً، عن أبي عطية مالك بن عامر، عن سبيعة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٥٥/٨، ووصله الطبراني في «الكبير»، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي النعمان بلفظه، ووصله البيهقي في «السنن» ٢٠٩/١٠-٢١٠ من طريق يعقوب بن سفيان، عن سليمان بن حرب. =

٤٢٧٥ ـ وقال عبد الوهاب: عن خِلَاس، عن ابن عُتْبة، مرسل[1].

٤٢٧٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: الرجل يتزوَّجُ ولا يَفْرِض لها، يعني: ثم يموت: حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن خِلَاسٍ وأَبي حسَّان الأَعرج، عن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود، أَنه قال:

اختلَفُوا إِلى ابنِ مسعود في ذٰلك شهراً أَو قريباً من ذٰلك، فقالوا: لا بدَّ من أن تقولَ فيها؟ قال: فإِني أَقْضِي لها مثْلَ صَدُقَةِ امرأَةٍ من نِسَائِها، لا وَكْسَ ولا شَطَطَ، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّة، فإِن يكُ صواباً، فمِنَ الله عزَّ وجلَّ، وإِن يَكن خَطأً، فمِنِّي ومِنَ الشَّيطان، والله عزَّ وجلَّ ورسولُه بريئانِ. فقام رهطٌ من أَشْجَعَ،

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه، أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم أن يسأل سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبيُّ ﷺ... الحديث.

فإذا ثبت سماع عبد الله بن عتبة من سبيعة كما سلف، فيكون هٰذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر ما قبله وما بعده.

(١) هو مكرر سابقه، وقوله: وقال عبد الوهاب، عن خلاس، عن ابن عتبة، يريد أن عبد الوهَّاب ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ قد تابع عبدَ الله بن بكر، فرواه من طريق خلاس، عن ابنِ عتبة ـ يعني عبد الله بن عتبة بن مسعود ـ، عن سبيعة، لم يذكر عبد الله بن مسعود. وانظر التعليق على الحديث السابق والذي قبله.

فيهم[1] الجرَّاح وأبو سِنان، فقالوا: نشهدُ أن رسولَ الله ﷺ قضى في امرأةٍ مِنَّا يقالُ لها: بَرْوَعُ بنتُ واشقٍ، بمثل الذي قضيتَ. فَفَرِحَ ابنُ مسعودٍ بذٰلك فرحاً شديداً، حين وافَقَ قولُه قضاءَ رسول الله ﷺ[2].

٤٢٧٧ ـ حدثنا عبدالله بن بكر، قال: حدثنا سعيد، قال أبي[3]: فقرأتُ[4] على يحيى بن سعيد: هشام، عن قَتَادَةَ، عن خِلَاسٍ، وعن أبي حسَّان، عن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود

---

(١) في (ص): منهم.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخلاس: هو ابن عمرو الهَجَري، وأبو حسان الأعرج: هو مسلم بن عبد الله.

وأخرجه أبو داود (٢١١٦) من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، ويزيد والخفاف سمعا من سعيد قبل اختلاطه.

وسلف برقم (٤٠٩٩) و(٤١٠٠).

قوله: اختلفوا، أي: ترددوا وجاؤوا.

قوله: في ذٰلك: سيجيء بيانه في الرواية التالية.

مثل صَدُقَةِ: بفتح فضم، يريد: مهر المثل.

لا وَكْس: بفتح فسكون، أي: لا نقصان منه.

ولا شطط: أي: لا زيادة عليه.

(٣) القائل: قال أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٤) في (ص): قد قرأت.

أن ابنَ مسعود أُتي في امرأةٍ تزوَّجها رجلٌ فلم يُسَمِّ لها صَدَاقاً، فماتَ قبل أن يدخل بها، قال: فاختلفوا إلى ابن مسعود. . . فذكر الحديث إلا أنه قال: كان زوجُها هلال، أحسِبه قال: ابنَ مُرَّةَ[1].

قال عبد الوهَّاب: وكان زوجُها هلال بن مُرَّة الأَشجَعيَّ.

٤٤٨/١ ٤٢٧٨ - حدثنا بَهْزٌ وعفان، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادَة، عن خِلَاسٍ وأبي حسَّان، عن عبد الله بن عُتْبَةَ

أنه اخْتُلِفَ إلى ابن مسعود في امرأةٍ تزوَّجَها رجلٌ فماتَ. . . فذكر الحديث. قال: فقام الجَرَّاح، وأبو سِنَان، فشَهِدَا أنَّ النبيَّ ﷺ قضَى بهِ فيهم، في الأَشْجَع بنَ رَيْث، في بَـرْوع بنت واشِقٍ الأَشْجَعِيَّة وكان اسمُ زوجها هلال بن مروان. قال عفان: قضَى به فيهم، في أَشجـع بن رَيْث، في بَرْوَع[2] بنت واشقٍ الأَشجعية، وكان زوجها هلال بن مروان[3].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير خِلَاس - وهو ابن عمرو الهَجَري -، وأبي حسان - وهو الأعرج - فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وسلف تخريجه فيما قبله (٤٢٧٦)، ومطولاً برقم (٤٠٩٩).

(٢) في (ق): يربوع.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس =

٤٢٧٩ ـ حدثنا عمر بن عُبَيْد الطَّنَافِسي، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن زرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَنْقَضِي الأَيامُ، ولا يَذْهَبُ الدَّهرُ، حتى يَمْلِكَ العربَ رجلٌ من أهل بَيْتي، يُواطِىءُ اسمُه اسمي»(١).

٤٢٨٠ ـ حدثنا عمر بن عُبَيْد، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُسَلِّم عن يَمينِه، حتى يَبْدُوَ بياضُ خَدِّهِ، يقول: «السَّلامُ عَلَيْكُم ورحمةُ اللهِ»، وعن يَسَارِه حتى يَبْدُوَ بياضُ خَدِّه، يقول: «السَّلامُ علَيكُم ورحمةُ اللهِ»(٢).

= وأبي حسان فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وهو مكرر سابقه و(٤٠٧٦) و(٤٠٩٩).

وقوله: في الأشجع بن ريث: يعني في قبيلة أجشع بن ريث التي منها بروع بنت واشق الأشجعية.

وقوله: وكان زوجها هلال بن مروان: يعني أن بهزاً وعفان سمياه هلال بن مروان، وسماه عبد الوهاب الخفاف ـ كما سلف ـ هلال بن مرة، ورجح ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٤١٢: هلال بن مرة.

(١) هو مكرر (٣٥٧٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوفُ بن مالك بن نضلة الجُشمي ـ فمن رجال مسلم. عمر بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي. =

٤٢٨١ ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن محمد المُحَاربي، عن الأعمش، عن إبراهيم، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقال غيره: عن عَلْقَمَة، قال:

قال عبد الله: بينَا نحنُ في المسجد ليلةَ الجُمُعَةِ، إذْ قال رجلٌ من الأنصار: والله لئِنْ وَجَدَ رَجُلٌ رجلاً مع امرأتِه فتكلَّمَ لَيُجْلَدَنَّ، وإن قَتَلَه لَيُقْتَلَنَّ، ولئنْ سكتَ لَيَسْكُتَنَّ على غَيْظٍ، والله لَئِنْ أصبحتُ، لآتينَّ رسولَ الله ﷺ. فلما أصبَحَ أتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، لئِنْ وَجَدَ رَجُلٌ مع امرأتِه رجلاً فتكلَّمَ لَيُجْلَدَنَّ، وإن قَتَلَه لَيُقْتَلَنَّ، ولئنْ سكتَ لَيَسْكُتَنَّ على غَيْظٍ؟ وجَعَلَ يقول: اللَّهُمَّ افْتَحْ، اللَّهمَّ افْتَحْ. قال: فنَزَلَتْ المُلاعَنَة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٦][1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩٨-٢٩٩، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٣، وفي «الكبرى» (١٢٤٦)، وابن ماجه (٩١٤)، وابن خزيمة (٧٢٨)، وابن حبان (١٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣)، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(١) حديث صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، فمن رجال مسلم. والإسناد متصل من طريقه وإن لم يذكر في سنده علقمة، فقد قال إبراهيم ـ وهو النخعي ـ فيما نقله المزي في ترجمته في «تهذيب الكمال»: إذا حدثتكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحدٍ، عن عبد الله. =

٤٢٨٢ ـ حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ الحسن بنَ عُبَيْد الله، يذكر عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ، أنه خَبَّرَهم

عن عبد الله: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى بهم خمساً، ثم انْفَتَلَ، فجَعَلَ بعضُ القوم يُوَشْوِشُ إلى بعضٍ، فقالوا له: يا رسول الله، صَلَّيْتَ خمساً. فانْفَتَلَ، فسَجَدَ بهم سجدتينِ، وسَلَّم، وقال: «إنَّما أنا بَشَرٌ أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ»(١).

٤٢٨٣ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَيْن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي قَيْس،

= قلنا: قد سلف برقم (٤٠٠١) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، وسبق تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله ـ وهو ابنُ عروة الثقفي ـ فمن رجال مسلم. ابن إدريس: هو عبد الله، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٢)، وابن الجارود (٢٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٥)، وأبو عوانة ٢/٢٠٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢، من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٥٥)، ومسلم (٥٧٢) (٩٢)، وأبو داود (١٠٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٢-٣٣، وابن خزيمة (١٠٦١)، وأبو عوانة ٢/٢٠٣، ٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٥) و(٩٨٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢ من طرق، عن الحسن بن عبيد الله، به.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٦).

قوله: يوشوش: قال ابن الأثير: الوشوشة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم، ورواه بعضهم بالسين المهملة، ويريد به الكلام الخفي.

عن الهُزَيْل[1]

عن عبد الله، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الوَاشِمَةَ والمُتوشِّمَةَ[2]، والواصِلَة والموصولَةَ، والمُحِلَّ والمحلَّلَ لهُ، وآكلَ الرِّبا ومُوكِلَه[3].

٤٢٨٤ - حدثنا أَسود بن عامر، أَخبرنا سفيان، عن أَبي قيس، عن هُزَيْل عن عبد الله، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الواشمةَ والمتوشمةَ،

---

(١) تحرف في (م) إلى: عن أبي الهزيل.

(٢) في (ص): والموشمة، وفي (س): والمؤتشمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمٰن بن ثروان -، والهزيل - وهو ابن شرحبيل الأودي - فمن رجال البخاري. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤٨٨/٨، والدارمي ٢٤٦/٢، والنسائي في «المجتبى» ١٤٩/٦، والطبراني في «الكبير» (٩٨٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٨/٧، من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٢٨٤) و(٤٤٠٣).

وانظر (٣٧٢٥) و(٣٩٤٥).

قوله: والمحل: من الإحلال، والمحلل له: من التحليل، وهما بمعنى، ولذا روي المحل والمحل له بلام واحدة مشددة، والمحلل والمحلل له، بلامين أولهما مشددة، ثم المُحَلِّل: من تزوج مطلقة الغير ثلاثاً لتحل له، والمُحَلَّل له: هو المُطَلِّق، وإنما لعن، لأنه هتكُ مروءةٍ، وقلةُ حمية، وخِسَّةُ نفسٍ، وهو بالنسبة إلى المحلَّل له ظاهِرٌ، وأما المُحَلِّل، فإنه كالتيس يُعير نفسه بالوطء لغرض الغير، وتسميتُه محلـلاً عند من يقول بصحة نكاحه ظاهرةٌ، ومن لا يقولُ بها، لأنه قصد التحليلَ وإن كانت لا تحل، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

والواصلةَ والموصولَة، والمُحلِّلَ[1] والمحلَّلَ له، وآكلَ الرِّبَا ومُطْعِمَه[2].

٤٢٨٥ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

عن ابن مسعود، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلت: أيُّ الأعمالِ أفضل؟ قال: «الصَّلَواتُ لِوَقْتِها، وبِرُّ الوالدينِ، والجهادُ في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ»[3].

٤٢٨٦ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن رجل، عن عمرو بنِ وَابِصَةَ الأسدي: عن أبيه، قال:

إني بالكوفة في دَارِي، إذ سمعتُ على باب الدَّارِ: السلامُ عليكم، أأَلِجُ؟ قلتُ: عليكم السلامُ فَلِجْ، فلما دَخَلَ، فإذا هو

---

(١) لفظ: «والمُحَلِّل» لم يرد في (س) ولا (ظ١)، وذكر في هامشيهما.

(٢) هو مكرر ما قبله، وإسناده صحيح على شرط البخاري. قوله: والموصولة: وقعت في (م): والموصلة، والمثبت من النسخ الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٢٠) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٨٩٠).

عبد الله بن مسعود، قلت: يا أبا عبد الرحمٰن، أيَّةُ ساعة زيارةِ هٰذه؟! وذٰلك في نَحْرِ الظَّهيرةِ، قال: طالَ عليَّ النهار، فذكرتُ مَنْ أتَحدَّثُ إليه. قال: فجعل يُحدِّثني عن رسول الله ﷺ، وأحدثه، قال: ثم أنشأ يحدثني، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «تكونُ فِتْنةٌ، النائِمُ فيها خَيْرٌ من المُضْطَجِعِ، والمضطجِعُ فيها خَيْرٌ من القاعِدِ، والقاعِدُ فيها خَيْرٌ من القائِمِ، والقائمُ فيها خَيْرٌ من الماشِي، والماشي خَيْرٌ من الرَّاكِبِ، والراكبُ خَيْرٌ من المُجْرِي، قَتْلاها كلُّها في النارِ». قال: قلت: يا رسول الله، ومتى ذٰلك؟ قال: «ذٰلك أيامُ الهَرْجِ». قلتُ: ومتى أيامُ الهَرْجِ؟ قال: «حينَ لا يَأْمَنُ الرجلُ جَلِيسَه». قال: قلتُ: فما تأْمُرُني إن أدركتُ ذٰلك؟ قال: «اكْفُفْ نَفْسَكَ ويَدَكَ، وادْخُلْ دَارَكَ»، قال: قلتُ: يا رسول الله، أرأيتَ إنْ دَخَلَ رجلٌ عليَّ دَارِي؟ قال: «فادْخُلْ بيتَكَ»، قال: قلتُ: أفرأيتَ إنْ دَخَلَ عليَّ بيتي؟ قال: «فادْخُلْ مسجِدَكَ، واصْنَعْ هٰكذا، ـ وقَبضَ بيَمِينِه على الكُوعِ ـ وقُلْ: رَبِّيَ الله، حتَّى تموتَ على ذٰلك»[1]. ٤٤٩/١

---

(١) إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه. الراوي عن عمرو بن وابصة مبهم فهو مجهول، وعلى القول بأنه إسحاق بن راشد كما في الرواية التالية، فهو مختلف فيه. وعمرو بن وابصة لم يوثقه أحد، وإنما ذكره ابن حبان في «الثقات».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٠١-٣٠٢، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات! =

٤٢٨٧ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك، أخبرنا مَعْمَر، عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وابِصَة الأسدي[1]. . .

= وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦) بلفظ: «ستكون فِتَنٌ، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ فليَعُذْ بِهِ»، وسيرد في «المسند» ٢/٢٨٢.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧)، سيرد ٥/٤٨.

وعن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٤٤٦) و(١٦٠٩).

قوله: أألج: مضارع من الولوج، وهو الدخول، وقوله: فلج: أمر منه.

قوله: أيةُ ساعةِ زيارةٍ هٰذه: والمراد أن هٰذه الساعة ليست ساعةً للزيارة، فكيف جئتني فيها زائراً.

قوله: النائم فيها: أي: كل من كان بعيداً عن المباشرة فهو خير من القريب.

من المُجْري: أي: من الذي يُجري فرسه. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف. إسحاق بن راشد مختلف فيه، وثّقه ابن معين في رواية، وقال في أخرى: صالح الحديث. ووافقه العجلي والغلابي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس، وفي رواية أخرى: ليس بذاك القوي. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال أبو حاتم: شيخ. وهٰذه اللفظة تساوي قول ابن خزيمة لا يحتج بحديثه. وقال الذهلي: النعمان وإسحاق ابنا راشد الجزريان أشد اضطراباً من صالح بن أبي الأخضر وزمعة بن صالح ومحمد بن أبي حفصة. ثم إنه لم يصرح بسماعه من عمرو بن وابصة الأسدي. وهو عند أبي داود (٤٢٥٨) من طريق شهاب بن خراش ـ وهو ممن يخطىء كثيراً عند ابن حبان، وفي بعض رواياته ما ينكر عليه عند ابن عدي ـ عن القاسم بن غزوان ـ وهو شبه مجهول ـ، عن إسحاق بن راشد، عن سالم، قال: حدثني =

٤٢٨٨ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني عبدة بن أبي لُبَابَة، أن شَقِيقَ بن سَلَمة، قال:

سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «بِئْسَما للرَّجُلِ، أو لِلمَرْءِ أن يقول: نَسِيتُ سورةَ كيتَ وكيتَ، أو آية كيتَ وكيتَ[1]، بل هو نُسِّيَ»[2].

٤٢٨٩ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الأعمش في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الكُبْرى﴾، قال:

= عمرو بن وابصة... وسالم هٰذا جاء في الرواية غير منسوب، فاختلفوا في تعيينه، فقيل: هو ابن أبي الجعد، وقيل: هو ابن أبي المهاجر، وقيل: هو ابن عجلان، وهٰذا اضطراب لا يخرجه عن حيز الجهالة. وعمرو بن وابصة سلف أنه لم يوثقه غير ابن حبان.

وانظر ما قبله.

(١) قوله: «أو آية كيت وكيت» لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٩٦٩).

وأخرجه مسلم (٧٩٠) (٢٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٩٠ من طريقين عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٠) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٤) ـ من طريق محمد بن جحادة، عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وعلقه البخاري عقب الحديث (٥٠٣٢).

وسلف برقم (٤٠٨٥)، ومطولاً برقم (٣٦٢٠).

قال ابن مسعود: رأى النبيُّ ﷺ رَفْرَفاً أخضَرَ من الجنةِ قد سدَّ الأُفُقَ، ذكره عن إبراهيم، عن عَلْقمة، عن عبد الله[1].

٤٢٩٠ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، أنه سمع إبراهيم يحدِّث، عن عَلْقَمَةَ والأسود

عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ اللهِ، إني أخذتُ امرأةً في البُستانِ، ففعلتُ بها كُلَّ شيءٍ غيرَ أني لم أُجَامِعْهَا، قَبَّلْتُها وَلَزِمْتُها، ولم أفعل غيرَ ذٰلك، فافْعَل بي ما شِئْتَ، فلم يَقُلْ له رسول الله ﷺ شيئاً، فذَهَبَ الرجلُ، فقال عمر: لقد سترَ الله عليه لو سَتَر على نَفْسِه! قال: فأَتبَعهُ رسولُ الله ﷺ بَصَرَه، فقال: «رُدُّوه عليَّ»، فرَدُّوه عليه، فقرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهَارِ وَزُلَفاً مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَناتِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير» عبد الرزاق ٢/٢٥٣.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩)، والبخاري (٣٢٣٣) و(٤٨٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤٣) ـ وهو في «التفسير» (٥٦٣) ـ، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥١) و(٩٠٥٢) و(٩٠٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٧٤٦) و(٧٤٧) و(٧٤٨) و(٧٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٧٢ من طرق، عن الأعمش، به.

وبنحوه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٤٠) ـ وهو في «التفسير» (٥٦٠) ـ من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن زر، عن ابن مسعود، به.

وانظر (٣٧٤٠).

يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾، إلى: ﴿الذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، فقال مُعَاذ بن جبل: أَلَهُ وحدَه أم للناسِ كافَّةً يا نبيَّ الله؟ فقال: «بل لِلنَّاسِ كافَّةً»(١).

٤٢٩١ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا أبو عَوَانة، عن سِمَاك، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة والأسود... وذكر الحديث(٢).

٤٢٩٢ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن أبيه، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أعانَ قومَهُ على ظُلْمٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٨٢٩)، وفي «تفسيره» ج١/ق٢/٣١٤ـ٣١٥، ومن طريقه أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨٦٧٠).

وسلف برقم (٣٦٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢٣)، وأبو يعلى (٥٣٤٣)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧١)، والشاشي (٣٦٥)، وابن حبان (١٧٢٨) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٥٣).

فهو كالبَعِيرِ المُتَرَدِّي يَنْزِعُ بذَنَبِه»[1].

٤٢٩٣ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

أَفَضْتُ مع ابن مسعودٍ من عرفةَ، فلما جاءَ المزدلفةَ صَلَّى المغربَ والعشاءَ، كل واحدةٍ منهما بأذانٍ وإقامةٍ، وجَعَلَ بينهما العَشَاءَ، ثم نام، فلما قال قائِلٌ: طَلَعَ الفجرُ، صَلَّى الفجرَ، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ هاتَيْنِ الصَّلاتينِ أُخِّرتا عن وَقْتِهما في هٰذا المكانِ، أما المغْرِبُ، فإنَّ الناسَ لا يَأْتونَ هاهنا حتى يُعْتِموا[2]، وأما الفجرُ فهٰذا الحِين»، ثم وقفَ، فلما أسفر، قال: إنْ أصابَ أميرُ المؤمنين، دَفَعَ الآن، قال: فما فَرَغَ عبدُ الله من كلامه حتى دَفَعَ عثمانُ[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك ـ وهو ابن حرب ـ إن صح سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله ـ وهو ابن مسعود ـ لهٰذا الحديث من أبيه، فهو إنما سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو مكرر (٣٧٢٦)، ومختصر (٣٨٠١).

(٢) في (ظ١) و(م): يعتمون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وسلف من طريق إسرائيل برقم (٣٩٦٩)، ومختصراً برقم (٣٦٣٧). =

٤٢٩٤ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرني أبي، عن مِيناء

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةَ وَفْدِ الجنِّ، فلما انصرف تَنَفَّسَ، فقلتُ: ما شأنُك؟ قال: «نُعِيَتْ إليَّ نَفْسِي يا ابنَ مسعود»(١).

= وسيرد برقم (٤٣٩٩) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، وجعل لفظ التحويل من قول ابن مسعود.

قوله: وجعل بينهما العَشَاء، بالفتح: الطعام.

أخرتا: أي: حولتا ونقلتا، وإلا فالفجر تقدمت على الوقت المعتاد، لا تأخرت.

يعتمون: من أعتم إذا دخل في العتمة، وهي الظلمة، والمراد العشاء. قاله السندي.

(١) حديث شبه موضوع. ميناء ـ وهو ابن أبي مينا الخراز ـ قال الدارقطني: متروك، وكذبه أبو حاتم، وقال ابن معين والنسائي: ليس بثقة، وقال العقيلي: روى عنه همامُ بنُ نافع (والد عبدالرزاق) أحاديث مناكير لا يتابع منها على شيء. وبقية رجاله ثقات، عبدالرزاق: هو ابن همام بن نافع الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٦٤٦) مطولاً بذكر الاستخلاف بعد النبي ﷺ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧٠).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٨٥، مطولاً، وقال: رواه الطبراني، وفيه ميناء، وهو كذاب، ثم أورده مختصراً ٩/٢٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ميناء بن أبي ميناء، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات.

وأورده ابن كثير في «التفسير» ٤/١٦٦، وقال: غريب جداً، وأحرِ به ألا يكون محفوظاً.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، ونقله عنه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» ١/٣٧٧، فتعقبه السيوطي بأن ميناء تابعه أبوعبدالله الجدلي عند الطبراني. =

٤٢٩٥ ـ حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أَبي إسحاق، عن أَبي الأَحوص

عن ابن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أَن آمُرَ رجلاً يُصَلِّي بالناسِ، ثم أَنْظُر، فَأُحَرِّقَ على قومٍ بُيُوتَهم، لا يَشْهَدُونَ الجُمُعَةَ»(١).

٤٢٩٦ ـ حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أَبي فَزَارة العَبْسي، قال: حدثنا أَبو زيد مَوْلَى عَمرو بن حُرَيْث

= قلنا: هٰذا التعقب لا قيمة له، وهٰذه المتابعة لا يُفرح بها، فهي عند الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٩) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي، عن حرب بن صبيح، عن سعيد بن مسلم، عن أبي مرة الصنعاني، عن أبي عبد الله الجدلي، عن ابن مسعود، به، مطولاً.

ويحيى بن يعلى الأسلمي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الأشياء المقلوبة، وحرب بن صبيح وأبو مرة الصنعاني ليس لهما ترجمة في كتب الجرح والتعديل.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٣١٤-٣١٥، وقال: رواه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف. ولم يذكر عن حرب بن صبيح وأبي مرة الصنعاني شيئاً.

وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤/١٦٦، وقال: وهٰذا إسناد غريب، وسياق عجيب.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم، معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥١٧٠).

وسلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وبرقم (٣٨١٦) بذكرها.

عن ابن مسعودٍ، قال: لما كان ليلةُ الجنِّ، تَخَلَّفَ منهم رجلانِ، وقالا: نشهدُ الفجرَ معك يا رسول الله، فقال ليَ النبيُّ ﷺ: «أَمَعَكَ ماءٌ؟» قلتُ: ليس معي ماءٌ، ولٰكن معي إداوةٌ فيها نَبيذٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «تَمْرةٌ طَيِّبَةٌ، وماءٌ طَهورٌ»، فتوضَّأَ[1].

٤٢٩٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

٤٥٠/ عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «يَتَخَلَّفونَ عن الجُمُعَةِ! لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ فِتْياني، فَيَحْزِمُوا حَطَباً، ثم آمرَ رجلاً

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية المتقدمة برقم (٣٨١٠)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، وأبو فزارة العبسي: هو راشد بن كيسان.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٦٩٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٩.

وأخرجه الشاشي (٨٢٧) و(٨٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٤٦ من طريقين، عن سفيان، به.

وانظر (٣٧٨٢).

قال السندي: قوله: تخلف منهم، أي: من الجن، رجلان: ظاهره أن إطلاق الرجل لا يختص ببني آدم، ويحتمل أن المراد شخصان.

قوله: فتوضأ: قد سبق ما يتعلق به، وقال الحافظ ابن حجر: أطبق علماء السلف على تضعيف هٰذا الحديث، وقيل: منسوخ بآية التيمم، لأنها بعده بلا خلاف. قلت: ولعلمائنا الحنفية فيما ذكره مقال، لكن الإنصاف أن ما ذكر أقرب، والحق أحق بالاتباع.

يؤمُّ بالناسِ، فأُحَرِّقَ على قومٍ بُيوتَهم، لا يَشْهَدُونَ الجُمُعَةَ»(١).

٤٢٩٨ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن عبد الله بن عثمان، عن القاسم، عن أبيه:

أن الوليدَ بن عُقْبَة أَخَّرَ الصلاةَ مَرَّة، فقامَ عبدُ الله بن مسعود فَثَوَّبَ بالصلاةِ، فصَلَّى بالناس، فأرسلَ إليه الوليدُ: ما حَمَلَكَ على ما صنعتَ؟ أَجاءَكَ من أميرِ المؤمنين أمرٌ فيما فعلتَ، أم ابْتَدَعْتَ؟ قال: لم يأْتِني أمرٌ من أمير المؤمنين، ولم أَبْتَدِعْ، ولٰكنْ أبى اللهُ عزَّ وجلَّ علينا ورسولُه أن ننتظرَكَ بصلاتِنا وأنت في حَاجَتِك(٢).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن خالد - وهو ابن عبيد القرشي الصنعاني -، ورباح - وهو ابن زيد القرشي - فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وقد سلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وبرقم (٣٨١٦) و(٤٢٩٥) بذكرها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن خالد - وهو الصنعاني -، ورباح - وهو ابن زيد الصنعاني - فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. عبد الله بن عثمان: هو ابن خثيم المكي، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، وقد صح سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، فيما قاله ابن المديني، ونقله عنه الحافظ في «التهذيب» ٦/٢١٦، وأمير المؤمنين هنا: هو عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/١٢٤، وفي «الدلائل» ٦/٣٩٧ من طريق داود بن عبد الرحمٰن المكي، عن عبد الله بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٩٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٥٠٠) عن معمر، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، =

٤٢٩٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أَبي إسحاق، عن عَلْقَمة بن قيس

عن ابن مسعودٍ: أَن النبيَّ ﷺ ذهبَ لحاجَتِه، فأَمرَ ابنَ مسعودٍ أَن يأْتِيَه بثلاثةِ أَحجارٍ، فجاءَهُ[1] بحجرين وبِرَوْثَةٍ، فأَلْقَى الرَّوثَةَ، وقال: «إِنها رِكْسٌ، ائْتِني بِحَجَرٍ»[2].

= مرسلاً، لم يذكر عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. قلنا: لم يذكر أنه عند الطبراني مرسل.

وانظر (٣٧٩٠) و(٣٨٨٩).

(١) في (ق): فأتاه.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ائتني بحجر»، وهٰذه الزيادة تصحُّ إن ثبت سماع أبي إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ لهٰذا الحديث من علقمة بن قيس ـ وهو النخعي ـ، وقد أثبته الكرابيسي فيما نقله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٢٥٧، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: أبو إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الطبراني (٩٩٥١)، والدارقطني في «السنن» ١/٥٥، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٣ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٢ من طريق زهير بن عباد الرؤاسي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود قالا: قال ابن مسعود، فذكر نحوه. قلنا: علقمة هنا قد توبع بالأسود، وقد سمع منه أبو إسحاق السبيعي، لكن يزيد بن عطاء الوارد في إسناد الحديث مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث، ثم إن الطحاوي لم يذكر لفظ الحديث، ليعلم هل فيه زيادة: «ائتني بحجر» أم لا، بل قال: فذكر نحوه. =

٤٣٠٠ ـ حدثنا يحيى بن زكريا بن أَبي زَائِدَةَ، قال: حدثني عيسى بن دينار، عن أَبيه، عن عمرو بن الحارث بن أَبي ضِرَار

عن ابن مسعودٍ، قال: ما صُمْتُ معَ النبي ﷺ تسعاً وعشرين أَكثرُ مما صُمْتُ معه ثلاثينَ[1].

= وقد أورد الحافظ ابن حجر هٰذا الحديث بهٰذه الزيادة في «الفتح» ١/٢٥٧، وقال: ورجاله ثقات أثبات، وقد تابع عليه معمراً أبو شيبة الواسطي (هو إبراهيم بن عثمان)، وهو ضعيف أخرجه الدارقطني (هو عنده في «السنن» ١/٥٥)، وتابعهما عمار بن رزيق أحد الثقات، عن أبي إسحاق، وقد قيل: إن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة، لكن أثبت سماعه لهٰذا الحديث منه الكرابيسي، وعلى تقدير أن يكون أرسله عنه فالمرسل حجة عند المخالفين (يريد الطحاوي ومن هو على مذهب الإمام أبي حنيفة)، وعندنا أيضاً إذا اعتضد، واستدلال الطحاوي (يعني لعدم اشتراط الثلاثة) فيه نظر بعد ذٰلك، لاحتمال أن يكون اكتفى بالأمر الأول في طلب الثلاثة، فلم يجدد الأمر بطلب الثالث، أو اكتفى بطرف أحدهما عن الثالث لأن المقصود بالثلاثة أن يمسح بها ثلاث مسحات، وذٰلك حاصل ولو بواحد.

وقال السندي: ولا يخفى أن هٰذه الزيادة إن ثبتت يبطل استدلالهم قطعاً، لدلالتها على أنه ما اكتفى بحجرين، وقد اعتنى الحافظ ابن حجر في إثباتها. ثم ذكر كلامه المتقدم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسى، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن دينار، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة، وقول محقق كتاب ابن خزيمة: إسناده صحيح، وإقرار مراجعه عليه وهم منهما.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٢)، والترمذي (٦٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٤٧، من طريق ابن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وابن =

٤٣٠١ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، حدثني إسرائيل، عن أبي فَزَارَةَ، عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْثٍ

عن ابن مسعودٍ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَمَعَكَ طَهُورٌ؟» قلت: لا، قال: «فما هٰذا في الإداوَةِ؟» قلتُ: نبيذٌ، قال: «أَرِنيها، تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وماءٌ طَهُورٌ»، فتوضَّأَ منها وصلَّى(١).

٤٣٠٢ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، قال: أخبرني إسماعيل، عن قيس

عن ابن مسعودٍ، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، ليس لنا نسَاءٌ، قلنا: يا رسولَ الله، ألا نَسْتَخْصِي؟ فنهانا عن ذٰلك، فقال: ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ ما أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ...﴾ الآية [المائدة: ٨٧](٢).

٤٣٠٣ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، قال: حدثنا حجَّاج، عن زيد بن جُبَيْر، عن خِشْف بن مالك

عن ابن مسعودٍ، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في ديةِ الخطأِ

= عباس وابن عمر وأنس وجابر وأم سلمة وأبي بكرة أن النبي ﷺ قال: «الشهر يكون تسعاً وعشرين».

وقد تقدم برقم (٣٧٧٦).

(١) هو مكرر (٣٨١٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة الهمداني، إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابنُ أبي حازم.

وقد تقدم برقم (٣٦٥٠) و(٣٩٨٦) و(٤١١٣).

عشرينَ بنْتَ مَخَاضٍ، وعشرينَ ابن مَخَاضٍ ذَكَر[٦]، وعشرينَ ابنة لَبُونٍ، وعشرينَ حِقَّةً، وعشرينَ جَذَعَةً[٢].

---

(١) في (ظ١) وهامش النسخ الأخرى: ذكوراً.

(٢) إسناده ضعيف. حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وخشف ـ وهو ابن مالك ـ جهله غير واحد، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه بتمامه الترمذي (١٣٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٤٣-٤٤، من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وقد روي عن عبد الله موقوفاً، وقد ذهب بعضُ أهل العلم إلى هٰذا، وهو قولُ أحمد وإسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/١٣٣، وأبو داود (٤٥٤٥)، وابن ماجه (٢٦٣١)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٧٣، والبيهقي في «السنن» ٨/٧٥ من طرق عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

قال الدارقطني: هٰذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث من وجوه عدة، فذكرها.

وقال أبو داود: وهو قولُ عبد الله، وقال البيهقي: يعني إنما روي من قول عبد الله موقوفاً غير مرفوع.

قلنا: قد أخرجه موقوفاً عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة ٩/١٣٤، والطبراني في «الكبير» (٩٧٣٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٧٣-١٧٤، من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله. وهٰذا إسناد صحيح، فقد مرّ في غير موضع أن إبراهيم النخعي إذا روى عن عبدالله دون واسطة فهو عن غير واحد عنه، وإذا سمى رجلاً فهو الذي سمع منه، وقال الدارقطني: فهٰذه الرواية وإن كان فيها إرسال فإبراهيم النخعي هو أعلمُ الناس بعبد الله وبرأيه وبفتياه، قد أخذ ذٰلك عن أخواله علقمة والأسود وعبد الرحمٰن ابني يزيد وغيرهم من كبراء =

. . . . . .

= أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود، فهو عن جماعة من أصحابه، عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم، ثم قال: الخبر المرفوع الذي فيه ذكر بني المخاض لا نعلمه رواه إلا خشف بن مالك، عن ابن مسعود، وهو رجل مجهول، ولم يروه عنه إلا زيد بن جبير بن حرمل الجشمي، وأهلُ العلم بالحديث لا يحتجون بخبرٍ ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العلمُ عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلاً مشهوراً، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هٰذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذ معروفاً، فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد انفرد بخبر وجب التوقفُ عن خبره ذٰلك حتى يُوافقه غيره، والله أعلم، ثم قال: خبر خشف بن مالك لا نعلم أن أحداً رواه عن زيد بن جبير عنه إلا حجاج بن أرطاة، والحجاج فرجل مشهور بالتدليس، وبأنّه يحدث عمن لم يلقه، ومن لم يسمع منه.

ثم قال الدارقطني ١٧٦/٣ في هٰذا الحديث: رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حجاج، واختلف عنه، فرواه سُريج بن يونس بموافقة عبد الرحيم وعبد الواحد بن زياد، وخالفه أبو هشام الرفاعي، فرواه عنه بموافقة أبي معاوية الضرير ومن تابعه، أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً لم يفسرها، فقد اختلفت الرواية عن الحجاج كما ترى، فيشبه أن يكون الصحيح أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً كما رواه أبو معاوية وحفص وأبو مالك الجنبي وأبو خالد وابن أبي زائدة في رواية أبي هشام عنه ليس فيه تفسير الأخماس لاتفاقهم على ذٰلك، وكثرة عددهم، وكلهم ثقات، ويشبه أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من حديث رسول الله ﷺ، فيتوهم السامع أن ذٰلك في حديث النبي ﷺ، وليس ذٰلك فيه، وإنما هو من كلام الحجاج... إلى آخر ما ذكره الدارقطني فانظره.

وقد نقل البيهقي في «السنن» ٧٥/٨-٧٦ كلام الدارقطني هٰذا مختصراً، ثم قال: وكيفما كان فالحجاج بن أرطاة غير محتج به، وخشف بن مالك مجهول، والصحيح أنه موقوف على عبد الله بن مسعود، والصحيح عن عبد الله أنه جعل أحد =

٤٣٠٤ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رَآنِي في المَنامِ، فأَنا الذي رَآنِي، فإِنَّ الشَّيطانَ لا يَتَخَيَّلُ بي»[1].

٤٣٠٥ ـ حدثنا حسين بن علي، عن الحسن بن الحُرِّ، عن القاسِم بن مُخَيْمِرَةَ، قال: أَخذ عَلْقَمَةُ بيدي، قال:

= أخماسها بني المخاض. ثم قال: وقد اعتذر من رغب عن قول عبد الله رضي الله عنه في هٰذا بشيئين: أحدهما ضعف رواية خشف بن مالك، عن ابن مسعود بما ذكرنا، وانقطاع رواية من رواه عنه موقوفاً، فإنه إنما رواه إبراهيم النخعي، عن عبد الله، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وأبو إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله. ورواية إبراهيم، عن عبد الله منقطعة لا شك فيها، ورواية أبي عبيدة، عن أبيه لأن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وكذٰلك رواية أبي إسحاق السبيعي عن علقمة منقطعة، لأن أبا إسحاق رأى علقمة، لكن لم يسمع منه شيئاً.

قلنا: الذي أخرجه من طريق أبي إسحاق عن علقمة، عن عبد الله: ابنُ أبي شيبة ٩/١٣٣، والبيهقي في «السنن» ٨/٧٤ و٧٤ـ٧٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٦٣) و(٦٧٤٣) و(٧٠٣٣)، وفيه أن رسول الله ﷺ قضى في دية الخطأ ثلاثين ابنة مخاض، وثلاثين ابنة لبون، وثلاثين حقة، وعشر بنو لبون ذكور.

وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) صحيح، زكريا والد يحيى، وهو ابن أبي زائدة ـ وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ بعد الاختلاط ـ متابع، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٩).

أَخَذَ عبدُ الله بيدي، قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي: فعلَّمني التشهدَ في الصلاة: «التَّحيَّاتُ لله، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النَّبيُّ ورحمةُ اللهِ وبَرَكَاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشهدُ أَنْ لا إِلٰه إلا الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ»(١).

٤٣٠٦ - حدثنا حسين بن علي، عن زَائِدة، عن سليمان، عن شقيق، قال:

كنتُ مع عبد الله وأَبي موسى، وهما يَتحدَّثَانِ، فذكَرَا عن رسول الله ﷺ، قال: «قَبْلَ الساعةِ أَيامٌ يُرْفَعُ فيها العِلمُ، وينزلُ فيها الجهلُ، ويكْثُرُ فيها الهَرْجُ»، قال: قالا: الهَرْجُ(٢): القَتْلُ(٣).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحسن بن الحر، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة، حسين بن علي: هو الجعفي الكوفي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩١، وابن حبان (١٩٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٦)، والدارقطني في «سننه» ١/٣٥٢، من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وتقدم برقم (٤٠٠٦) من طريق زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، به، وبرقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله.

(٢) في هامش (س): قالوا: ما الهرج؟ قال: القتل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وسليمان: هو الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة. =

٤٣٠٧ ـ حدثنا حسين بن علي، عن زَائِدة، عن سِمَاك، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: سَرَيْنَا ليلةً مع النبيِّ ﷺ، قال: قلنا: يا رسول الله، لو أَمْسَسْتَنا[1] الأَرضَ فنمنا ورَعَتْ ركابُنا؟ قال: ففَعَلَ، قال: فقال: «لِيَحْرُسْنَا بَعْضُكم»، قال عبد الله: فقلتُ: أنا أَحْرُسُكم، قال: فأدركني النوم فنِمْتُ، لم أستيقِظْ إلا والشمسُ طالعةٌ، ولم يَستيقِظْ رسولُ الله ﷺ إلا بكلامِنا، قال: فأمر بلالاً فأَذَّنَ[2] ثم أَقام الصَّلاةَ، فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ[3].

= وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٦٩٥)، وبرقم (٣٨٤١).

(١) في (ص) و(ق) و(م): أَمَسَّتْنا، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: امتسسنا.

(٢) في (ق) و(ظ١): فأذّن فنادى.

(٣) إسناده حسن إن ثبت سماع عبد الرحمٰن والد القاسم ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٨٣، والبزار (٣٩٩)، وأبو يعلى (٥٠١٠)، وابن حبان (١٥٨٠) من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٩) من طريق أسباط، عن سماك، به.
وذكرنا أحاديث الباب بعد تخريج الرواية (٣٦٥٧).

قوله: لو أمسَسْتَنا: من الإمساس، أي: لو أمرتنا بالنزول عن ظهور الركاب إلى =

٤٣٠٨ - حدثنا زكريا بن عَدِيّ، قال: حدثنا عُبَيْد الله، عن عبد الكريم، عن أبي الوَاصِل

عن ابن مسعودٍ، عن رسول الله ﷺ، قال: «لُعِنَ المُحِلُّ[1] والمُحَلَّلُ لهُ»[2]. ٤٥١/١

٤٣٠٩ - حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: كانوا يقرؤون خلفَ النبي ﷺ، فقال: «خَلَطْتُمْ عليَّ القُرآنَ»[3].

= الأرض لكان أحسن، أو كلمة: «لو» للتمني، فلا تحتاج إلى جواب. قاله السندي.

(١) في (ق) و(ظ١): لعن الله المُحِل.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الواصل كما قال الحسيني في «الإكمال» ص٥٦١، ونقله عنه الحافظ في «التعجيل» ص٥٢٧ وأقره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن عدي - وهو ابن الصلت التيمي - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، عبيد الله: هو ابن عمرو الرقي، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٥٤)، والشاشي (٨٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩٣) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٢٨٣).

(٣) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق مختلف فيه، وضعف أحمد حديثه عن أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. =

٤٣١٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حَجَّاج، عن فُضَيل، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ من كان في قَلْبِه مِثْقالُ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ»(١).

= وأخرجه البزار (٤٨٨) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٠٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٥٤)، والبزار (٤٨٨) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٩٧)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٤١، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٤٤٩) من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق، به.

قال البزار: لا نعلم رواه هٰكذا إلا يونس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي ٢/١٤٠-١٤١، وابن حبان (١٨٤٩)، سيرد ٢/٢٤٠ و٢٨٤ و٢٨٥ و٣٠١ و٤٨٧.

وعن عمرانَ بن حُصين عند مسلم (٣٩٨)، وصححه ابن حبان (١٨٤٥)، وسيرد في «المسند» ٤/٤٢٦ و٤٣١.

وعن أنس بن مالك عند الدارقطني ١/٣٤٠، وابن حبان (١٨٤٤).

(١) حديث صحيح، حجاج ـ وهو ابن أرطاة، وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وفضيل: هو ابن عمرو الفقيمي، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٨٩ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج، به، موقوفاً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٩١) (١٤٧) و(١٤٩)، والترمذي (١٩٩٩)، =

٤٣١١ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمدُ بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلتُ على ابن مسعودٍ أنا وعَمِّي بالهَاجِرَةِ، قال: فأَقامَ الصلاةَ، فقُمْنا خَلْفَهُ، قال: فأَخذني بيدٍ، وأَخَذَ عمِّي بيدٍ، قال: ثم قَدَّمَنَا حتى جَعَلَ كلَّ رجلٍ مِنَّا على ناحيَةٍ، ثم قال: هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يفعلُ إذا كانوا ثلاثةً[1].

٤٣١٢ ـ حدثا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا المسعوديُّ، عن سِمَاك بن حرب، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن أَبيه ابن مسعود، قال: بينما رجلٌ فيمَنْ كان قَبْلَكم، كان في مملكتِه، فتَفَكَّرَ[2]، فعَلِم أَن ذٰلك مُنْقَطِعٌ عنه، وأَن ما هو فيه قد شَغَلَهُ عن عبادةِ ربِّهِ، فتَسَرَّبَ[3] فانسابَ ذاتَ ليلةٍ من قَصْرِهِ،

= وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٨٤، وأبو عوانة ١/٣١، وابن حبان (٥٤٦٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٠) و(٥٤١)، والحاكم ٤/١٨١، والبيهقي في «الآداب» (٥٩١) من طريق أبان بن تغلب، عن فضيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد سلف برقم (٣٩١٣).

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٤٣٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وسيرد تخريجه في الرواية الآتية المطولة برقم (٤٣٨٦).

(٢) في هامش (س): يتفكر (خ). (٣) في هامش (س): فتسور (خ).

فأصبحَ في مملكةِ غيرِه، وأتى ساحِلَ البحرِ، وكان[1] به يضربُ اللَّبِنَ بالأَجْرِ، فيأكل ويَتَصَدَّقُ بالفَضْلِ، فلم يَزَلْ كذلك، حتى رَقِيَ أَمْرُهُ إلى مَلِكِهِم، وعبادتُه وفَضْلُه، فأرسل ملِكُهُم إليه أن يأْتِيَه، فأبى أن يأْتِيَه، فأعاد[2]، ثم أعاد إليه، فأبى أن يأْتِيَه، وقال: مالَهُ ومالِي؟! قال: فرَكِبَ الملِكُ، فلما رآهُ الرجلُ ولَّى هارباً، فلما رأى ذلك الملِكُ رَكَضَ في أثره، فلم يُدْرِكه، قال: فناداهُ: يا عبد الله، إنـه ليس عليك منِّي بأْسٌ، فأقام حتى أَدْرَكَه، فقال: من أَنْتَ رَحِمَكَ الله؟ قال: أنا فلانُ بن فلانٍ، صاحبُ مُلْكِ كذا وكذا، تَفَكَّرْتُ في أمري، فعَلِمْتُ أن ما أنا فيه مُنْقَطِعٌ، فإنه[3] قد شَغَلَني عن عبادةِ ربِّي، فتَرَكْتُه وجئتُ هاهنا أعبدُ ربِّي عزَّ وجلَّ، فقال: ما أنتَ بأَحْـوَجَ إلى ما صنعتَ منِّي، قال: ثم نَزَلَ عن دابَّتِه، فسَيَّبَها، ثم تَبِعَهُ، فكانا جميعاً يَعْبُدانِ الله عزَّ وجلَّ، فدَعَوا الله أن يُمِيتَهُمَا جميعاً، قال: فمَاتَا، قال عبد الله: لو[4] كنتُ برُمَيْلَةِ مصرَ، لأَرَيْتُكُمْ قُبورَهما بالنَّعْتِ الذي نَعَتَ لنا رسولُ الله ﷺ[5].

---

(١) في (ق): فكان.

(٢) في (ظ١): فأعاد الرسول.

(٣) في (ق) و(ظ١): وأنه.

(٤) في هامش (س): فلو. (خ).

(٥) إسناده ضعيف، يزيد بن هارون سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُتبة ـ بعد الاختلاط، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه إلا شيئاً يسيراً. =

٤٣١٣ ـ حدثنا يزيد، وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا المسعودي، عن الوليد بن العَيْزار، عن أبي عمرو الشيباني

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الصَّلاةُ لِميقاتِها»، قال: قلتُ: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «برُّ الوالِدَيْنِ»، قال: قلتُ: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «الجِهادُ في سَبيلِ اللهِ»، قال:

= وأخرجه أبو يعلى (٥٠١٥) و(٥٣٨٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢١٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفي إسنادهما المسعودي، وقد اختلط.

قوله: فتسرب: السارب: الذاهب على وجه الأرض، فلعل المراد أنه أراد الذهاب على وجه الأرض، أو هو على ظاهره، وقوله: فانساب تفسيرٌ له، أي: مشى مسرعاً.

اللَّبِن: في «القاموس»: اللَّبِن، ككتف: المضروب من الطين مربعاً، وكإبل لغة.

بالأجرة: أي: بالكراء.

رَقِي، بكسر القاف، أي: ارتفع واشتهر.

فسَيَّبَها، بتشديد الياء، أي: تركها. قاله السندي.

رُمَيْلَة مصر: قال الشيخ أحمد شاكر: هي ميدان تحت قلعة الجبل، كانت ميدان أحمد بن طولون، وبها كانت قصورُه وبساتينه، وهي المعروفة الآن باسم ميدان صلاح الدين، وباسم المنشية بالقاهرة. انظر «النجوم الزاهرة» ٤/٤٩.

قوله: قبورهما: قال السندي: هو من قبيل قوله تعالى: ﴿فقد صَغَتْ قُلُوبُكما﴾ [التحريم: ٤] وهٰذه هي اللغة المشهورة، وقال أبو البقاء: القياس: قبريهما، ولكنه جُمع إمَّا لأن التثنية جمعٌ، وإمَّا لأنَّ كل ناحيةٍ من نواحي القبر قبر. انتهى.

فسَكَتُّ[1]، ولو استَزَدْتُ رسول الله ﷺ لزَادَني[2].

٤٣١٤ ـ حدثنا يزيد، يعني ابن هارون، أخبرنا العوَّام، حدثني أبو محمد مَوْلَى عمر بن الخطاب، عن أبي عُبَيْدَة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ مَضَى لَهُمَا ثلاثةٌ من أولادِهِما، لم يَبْلُغُوا حِنْثاً، كانوا لهما حِصْناً حَصِيناً من النارِ»، قال: فقال أبو ذرٍّ: مضى لي اثنان يا رسول الله، قال: «وَاثْنانِ»، قال: فقال أُبَيٌّ أبو المنذر سيدُ القرَّاءِ: مضى لي واحد يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «وواحِدٌ، وذلك في الصَّدْمَةِ الأُولى»[3].

٤٣١٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا العوَّام بن حَوْشَب، قال: حدثني أبو إسحاق الشَّيْبَانيّ، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

---

(١) في (س) و(ظ١): فأسكُتُ. قال السندي: قوله: قال: فأسكت: مضارع وقع موقع الماضي، أي: فسكتُّ.

(٢) حديث صحيح، المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن سمع منه يزيد وأبو النضر بعد الاختلاط ـ متابع بشعبة في الرواية (٤١٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وسلف برقم (٣٨٩٠) و(٣٩٧٣) و(٣٩٩٨) و(٤١٨٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٤٣) و(٤٢٨٥) و(٤٣١٣).

(٣) هو مكرر (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَزُول[1] رَحَى الإسلام على رأسِ خمسٍ وثَلاثينَ، أو سِتٍّ وثلاثينَ، أو سبعٍ وثَلاثينَ، فإنْ هَلَكُوا فسَبيلُ مَنْ هَلَكَ، وإنْ بَقُوا بَقِيَ لهم دِينُهم سبعينَ عاماً»[2].

٤٣١٦ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شُعْبة، عن السُّدِّي، عن مُرَّةَ

عن عبد الله (قال: أَبى شُعْبَةُ رفْعَه، وأَنا لا أَرْفَعُهُ لكَ) في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِد فيهِ بإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَليمٍ﴾ [الحج: ٢٥]، قال: لو أَنَّ رجلاً همَّ فيه بإلحادٍ وهو بعَدَنِ أَبْيَنَ، لأَذَاقَهُ اللهُ عذاباً أَليماً[3].

٤٣١٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم، عن زرٍّ

٤٥٢/١ عن عبد الله، قيل: يا رسول الله، كيف تعرفُ من لم تَرَ من أُمَّتِكَ يومَ القيامةِ؟ قال: «هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بُلْقٌ من آثارِ الوُضُوءِ»[4].

---

(١) في (ظ١): تدور.

(٢) هو مكرر (٣٧٠٧) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (٤٠٧١) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وزر: هو ابن حبيش الأسدي. =

٤٣١٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا فُضَيْل بن مرزوق، حدثنا أبو سَلَمة الجُهَني، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما قال عَبْدٌ قطُّ إذا أَصابَهُ هَمٌّ وحَزَنٌ: اللَّهُمَّ إني عَبْدُك، وابنُ عَبْدِكَ، ابنُ أَمَتِكَ، ناصِيَتي بِيَدِكَ، ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضاؤُكَ، أَسأَلُكَ بكلِّ اسمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ به نَفْسَكَ، أو أَنْزَلْتَهُ في كِتابِكَ، أو عَلَّمْتَهُ أحداً من خَلْقِكَ، أو اسْتَأْثَرْتَ به في عِلْم الغيبِ عِندَك، أَنْ تَجْعَلَ القُرآنَ رَبيعَ قَلبي، ونُورَ صَدْرِي، وجِلاءَ حُزْني، وذَهابَ هَمِّي، إلاَّ أَذْهَبَ اللهُ عزَّ وجلَّ هَمَّهُ، وأَبدَلَه مكانَ حُزْنِهِ فَرَحاً»، قالوا: يا رسول الله، ينبَغي لنا أن نتعلَّم هٰؤلاء الكلماتِ؟ قال: «أَجَلْ، يَنْبَغي لمن سَمِعَهنَّ أن يَتَعَلَّمَهنَّ»(١).

٤٣١٩ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حمَّاد بن زيد، حدثنا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ، قال: حدثنا جابر بن يزيد، أنه سَمِعَ مسروقاً يُحدِّث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إني كنتُ نَهَيْتُكُم عن زيارَةِ القُبورِ فَزُورُوها، ونَهَيْتُكُم أن تَحْبِسُوا لُحُومَ الأَضاحِي فوقَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦، وأبو يعلى (٥٣٠٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٨٢٠).

(١) هو مكرر (٣٧١٢) سنداً ومتناً.

ثَلاثٍ فاحْبِسُوا، ونَهَيْتُكُمْ عن الظُّرُوفِ فانْبِذُوا فيها، واجْتَنِبُوا كلَّ مُسْكِرٍ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف فرقد السَّبَخي، وجابر بن يزيد: هٰكذا ورد غير منسوب، ولعله الجعفي، وهو ضعيف أيضاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، مسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى (٥٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٨، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٦-٢٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً ابن ماجه (١٥٧١) و(٣٣٨٨)، وأبو يعلى (٥٠٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٥، والشاشي (٣٩٧)، وابن حبان (٩٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٤)، وابن عدي ١/٣٥١، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٧ و٨/٣١١، من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن جريج، عن أيوب بن هانىء، عن مسروق بن الأجدع، به. وابن جريج قد عنعن، وأيوب بن هانىء ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لا أعرفه. وقال ابن عدي في «الكامل» ١/٣٥١ في هٰذا الحديث: وهٰذا في كتب ابن جريج مرسل، وهٰذا حديث لا يساوي شيئاً.

وأخرجه بنحوه مطولاً عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧١٤) عن ابن جريج، قال: حدثت عن مسروق بن الأجدع، به. يعني أن ابن جريج أسقط هانىء بن أيوب.

وله شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٩٧٧) (٣٧)، سيرد ٥/٣٥٠ و٣٥٥ و٣٥٦.

وآخر من حديث علي تقدم برقم (١٢٣٦).

٤٣٢٠ ـ حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ ملائِكةً سَيَّاحِينَ في الأرضِ، يُبَلِّغوني من أُمَّتي السَّلامَ»(١).

٤٣٢١ ـ حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عون. وابنُ أبي عديّ، عن ابن عونٍ، حدثني مُسْلم البَطينُ، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال:

ما أخطأني، أو قَلَّمَا أخطأني ابنُ مسعودٍ خَمِيساً ـ قال ابن أبي عديٍّ: عَشِيَّةَ خميسٍ ـ إلَّا أتيتُه، قال: فما سمعتُه لشيءٍ قطُّ يقول: قال رسول الله ﷺ، فلما كان ذاتَ عَشيةٍ، قال: قال رسول الله ـ: ـ قال ابنُ أبي عَديّ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ـ يقول: فَنَكَسَ، قال: فنظرتُ إليه وهو قائِمٌ، محلولٌ أَزْرَارُ قميصِهِ، قدْ اغْرَوْرَقَتْ عيناهُ، وانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُه، فقال: أو دُونَ ذاكَ، أو فَوْقَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاذ بن معاذ: هو ابن نصر العنبري، وسفيان بن سعيد: هو الثوري، وعبد الله بن السائب: هو الكوفي الكندي، وزاذان: هو أبو عمر الكندي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٤٣، وفي «الكبرى» (١٢٠٥) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦٦).

ذاكَ، أَو قريباً من ذاكَ، أَو شبيهاً بِذَاكَ(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العنبري، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عون: هو عبد الله البصري، ومسلم البطين: هو ابن عمران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣)، والشاشي (٦٦٨) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، احتج الشيخان بجميع رواته.

وأخرجه الدارمي ١/٨٣، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٧)، والحاكم ١/١١١ من طريقين، عن ابن عون، به. (وقد سقط من مطبوع الطبراني: «عن أبيه»).

وأخرجه الطيالسي (٣٢٦)، والشاشي (٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٢)، والرامهرمزي (٧٣٤) من طريق المسعودي، والرامهرمزي (٧٣٤) أيضاً من طريق ابن أبي عدي شيخ أحمد، والحاكم ٣/٣١٤ من طريق أبي العميس، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٥) من طريق سنَّة بن مُسلم، و(٨٦١٦) من طريق عمار الدُّهْني، خمستهم عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود. وليس في الإسناد: إبراهيم التيمي، عن أبيه، ومسلم البطين يروي مباشرة عن عمرو بن ميمون، فيكون إسناد الإمام أحمد من المزيد في متصل الأسانيد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٣٦٧٠) و(٤٠١٥)، وسيأتي برقم (٤٣٣٣).

قوله: ما أخطأني، أي: ما فاتني لقاؤه.

إلا أتيته: استثناء من أعم الأحوال بتقدير «قد»، وهٰذا الاستثناء من قبيل: ﴿لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى﴾ [الدخان: ٥٦]، إذ معلومٌ أنه لا تفوته الملاقاة حالَ إتيانه إياه، فهٰذا تأكيد للزوم الملاقاة في عشية كل خميس، ويحتمل أن المراد بيان أن ابن مسعود كان يجيئه، فإن كان ما جاءه يوماً أتاه هو فيه. =

٤٣٢٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعودٍ، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورةَ الأحقافِ، وأقرأها آخرَ، فخالفني في آيةٍ منها، فقلتُ: من أقرأكَ، قال: أقرأني رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: لقد أقرأني رسول الله ﷺ كذا وكَذا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، وعنده رجلٌ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألَمْ تُقْرِئْني كذا وكذا؟ قال: «بلىٰ»، قال الآخر: ألم تُقْرِئني كذا وكذا؟ قال: «بلىٰ»، فتَمَعَّر وجهُ رسول الله ﷺ، فقال الرجل الذي عنده: لِيَقْرأْ كلُّ واحدٍ منكما كما سَمِعَ، فإنما هَلَكَ أو أُهْلِكَ مَن كان قبلَكُم بالاختلافِ، فما أَدْرِي، أأَمَره بذاك، أو شيءٌ قالَه من قِبَلِه[1].

٤٣٢٣ ـ حدثنا أبو داود وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، عن قَتَادة، عن مُوَرِّق العِجْلي، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «صَلاةُ الجَميعِ تَفْضُلُ

= لشيء: أي: في شيء.

فنكس: أي: طأطأ رأسه وخَفَضَه. قاله السندي.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً.

وهو مكرر (٣٩٩٢) و(٣٩٩٣)، وسلف برقم (٣٧٢٤).

صلاةَ الرَّجُلِ وَحْدَه خمساً وعشرينَ صَلاةً، كلُّها مِثْلُ صَلاَتِه»[1].

قال عفان: بلَغنِي أَن أَبا العَوَّامِ وافَقَه.

٤٣٢٤ ـ حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قَتَادَة، عن أَبي الأَحوص، عن ابن مسعود، أَن النبي ﷺ، قال... مثله[2].

٤٣٢٥ ـ حدثنا أَبو قَطَن، حدثنا شُعْبَةُ، عن سِماك، عن إبراهيم، عن خاله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم، وأبو داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ من رجال مسلم أيضاً، لكنه متابع بعفان، وهو ابن مسلم الصفار، همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ومُوَرِّق العجلي: هو ابن مشمرج.

وأخرجه البزار (٤٥٧) من طريق أبي داود، بهٰذا الإسناد. بلفظ: أربع وعشرين ضعفاً.

وأخرجه الشاشي (٧٠٣) و(٧٠٥) من طريقين عن عفان، به.

وهو مكرر (٤١٥٩)، وسلف برقم (٣٥٦٤). وانظر (٤١٥٨) و(٤١٥٩).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة ـ وهو ابن دعامة السدوسي ـ لم يسمع من أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» (١٤٢)، ولم يتفطن الشيخ أحمد شاكر إلى انقطاعه، فذكر أن قتادة سمعه من مورق عن أبي الأحوص، ومن أبي الأحوص نفسه، فرواه على الوجهين. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤٣٢٣).

وانظر (٣٥٦٤).

عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: لَقِيتُ امرأةً في حُشٍّ بالمدينةِ، فأصبتُ منها ما دُونَ الجِمَاعِ، فنزلت: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وزُلَفاً﴾ [هود: ١١٤][1].

٤٣٢٦ - حدثنا أبو قَطَن، أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن عمرو، عن أبي عُبَيْدة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو قَطَن: هو عمرو بن الهيثم بن قَطَن البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وخاله: هو الأسود بن يزيد ورد مصرّحاً به في مصادر التخريج، وروي الحديث من طريقه في الروايات السابقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٠)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧٤) من طريق أبي قَطَن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٣) (٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢١)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧٢) من طريق الحكم بن عبد الله العجلي، عن شعبة، به. وفيه التصريح بأن خاله هو الأسود.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٩) من طريق سعيد بن الربيع، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧٣) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، به، ولم يرد عندهما التصريح باسم خال إبراهيم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٢) من طريق أسباط، عن سماك، عن إبراهيم، عن الأسود، به.

وتقدم برقم (٣٦٥٣).

قوله: في حُشٍّ: قال ابنُ الأثير: الحشُّ: موضع قضاء الحاجة، وأصله البستان لأنهم كثيراً ما يتغوطون في البساتين. قال السندي: وقد سبق من روايات الحديث ما يدل على أن المراد هاهنا البستان.

٤٥٣/١ عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: متى ليلةُ القدرِ؟ قال: «مَنْ يَذْكُرُ منكُم ليلةَ الصَّهْباوَاتِ؟» قال عبد الله: أنا، بأبي أنت وأمي، وإن في يدي لَتَمَراتٍ أَتَسحَّرُ بهنَّ، مستَتِراً من الفَجْرِ بمُؤْخِرَةِ رَحْلِي، وذلك حين طَلَعَ القُمَيْر[1].

٤٣٢٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة وأبو نُعَيم، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود ـ قال عفان: سمعه[2] منه ابن عبد الله بن مسعود ـ

عن أبيه، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الرِّبَا وموكِلَه، وشَاهِدَيْه، وكاتِبَهُ[3].

---

(١) هو مكرر (٣٥٦٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ص) و(ق): سمعتُه. وأثبتت في هامشي (س) و(ظ١) وعليها لفظ: «صح».

(٣) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود صرح بسماعه لهٰذا الحديث من أبيه فيما قال عفان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن حرب ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الترمذي (١٢٠٦) عن قتيبة، عن أبي عوانة، به، وقال: حديث حسن صحيح. وفي الباب عن عُمر وعلي وجابر وأبي جحيفة.

وقد سلف برقم (٣٧٢٥).

٤٣٢٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حَصِيرة، حدثنا القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن ابن مسعودٍ، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «كيفَ أنتُم ورُبُعَ أَهْلِ الجنةِ، لكم رُبُعُها، ولِسَائِرِ الناس ثَلاثَةُ أَرْباعِها؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فكيفَ أنتُم وثُلُثَهَا؟» قالوا: فذاكَ أكثر! قال: «فكيف أنتم والشطر؟» قالوا: فذلك أكثر! فقال رسول الله ﷺ: «أَهلُ الجَنَّةِ يومَ القِيامةِ عِشرونَ ومئةُ صفٍّ أنتُم منها ثَمَانُونَ صَفّاً»(١).

---

(١) حديث صحيح لغيره، عبد الرحمٰن والد القاسم ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ وإن لم يسمع من أبيه إلا شيئاً يسيراً ـ متابع، والحارث بن حصيرة مختلف فيه، فوثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن نمير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو داود: شيعي صدوق، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لتُرك حديثه، روى له النسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٧١، والبزار (٣٥٣٤) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٤٣)، وفي «الصغير» (٨٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن القاسم بن عبدالرحمٰن إلا الحارث، تفرد به عبد الواحد بن زياد.

وقوله: «أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومئة صف. . .» أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٩٨) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن عبد الواحد بن زياد، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود. وهٰذه متابعة من زيد بن وهب لعبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود. =

٤٣٢٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلةَ، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعودٍ، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ من أُمَّتِكَ؟ قال: «غُرٌّ مُحَجَّلونَ، بُلْقٌ من أَثَرِ الطُّهُورِ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٠٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في الثلاثة، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد وثّق. قال: هو في الصحيح باختصار.

وله شاهد من حديث بريدة بإسناد صحيح على شرط مسلم عند ابن حبان (٧٤٥٩)، وأخرجه الترمذي (٢٥٤٦)، وحسّن إسناده، وسيرد ٥/٣٤٧ـ٣٥٥.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٦٨٢)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٣: وفيه خالد بن يزيد الدمشقي، وهو ضعيف، وقد وثق.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي موسى عند الطبراني في «الأوسط» (١٣٢٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٠٣، وقال: وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو ضعيف جداً.

وقد تقدم الحديث بنحوه برقم (٣٦٦١).

قوله: «كيف أنتم وربع أهل الجنة»: قال السندي: الظاهر أنه خبر لمقدر، أي: وأنتم ربع أهل الجنة، والجملة حال، ونَصَبَه بعضُهم على أن الواو بمعنى مع، ولعل المعنى: مع كونهم ربع أهل الجنة.

قوله: «لكم ربعها»: تفصيل لكونهم ربعَ أهلِ الجنة، ولعل هٰذا الكلام على تقدير أنهم ربع أهل الجنة فحسب، فلا يتوهم الكذب في الخبر.

قوله: «أنتم منها ثمانون»، أي: فأنتم الثلثان. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وزر: هو ابن حبيش.

وقد سلف برقم (٣٨٢٠).

٤٣٣٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعود، قال: أَخَذْتُ من فيْ رسول الله ﷺ سبعينَ سورةً، ولا يُنازِعُني فيها أَحدٌ(١).

٤٣٣١ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عاصم بن بَهْدَلةَ، عن أَبي وائل

عن ابن مسعود(٢)، قال: تَكَلَّمَ رجلٌ من الأَنصارِ كلمةً فيها مَوْجِدَةٌ على النبيِّ ﷺ، فلم تُقِرَّني نَفْسِي أَنْ أَخبرتُ بها النبيَّ ﷺ، فَلَوَدِدْتُ أَني افْتَدَيْتُ منها بكل أَهلٍ ومالٍ(٣)، فقال: «قد آذَوْا(٤) موسى، عليه الصلاة والسلام، أَكْثَرَ من ذٰلك فصَبَرَ». ثم أَخبر أَن نبيّاً كذَّبه قومُه، وشَجُّوه حين جاءَهم بأَمر الله، فقال وهو يَمْسَحُ الدَّمَ عن وجهه: اللَّهُمَّ اغْفِر لِقَوْمي فإِنهم لا يَعلمونَ(٥).

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وهو مكرر (٣٥٩٩)، وسيكرر بهٰذا الإسناد مطولاً برقم (٤٤١٢).

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦) دون قوله: لا يُنازعني فيها أحد.

وقوله: «لا ينازعني»، أي: لا يُخالفني، والمُنازعة: المجاذبة في الأعيان والمعاني.

(٢) في (س) و(ص): أنَّ ابن مسعود.

(٣) في (ظ١): بأهلي ومالي. وأثبتت في هوامش بقية النسخ.

(٤) في (ق): أوذي.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفّان: هو ابن مسلم=

٤٣٣٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «أنا فَرَطُكُم على الحَوْضِ، وسأُنازَعُ رجالاً، فأُغْلَبُ عليهم، فَلأَقُولَنَّ: ربِّ[1] أُصَيْحَابي[2]، أُصَيْحَابي، فَلَيُقَالَنَّ لي: إنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[3].

= الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

والشطر الأول منه إلى قوله: فصبر: سلف برقم (٣٦٠٨).

والشطر الثاني سلف برقم (٣٦١١) و(٤٢٠٣) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، وبرقم (٤٠٥٧) من طريق عاصم، عن أبي وائل، به، بنحوه.

قوله: موجدة، أي: أثر غضب.

فلم تُقِرَّني: من القرار.

أن أخبرت، أي: إلى أن أخبرت.

منها، أي: من ذكر تلك الكلمة، لأنها صارت سبباً لما وجده ﷺ من التعب، أو من أن أقولها. قاله السندي.

(١) في (ق) و(ظ١): أي رب.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): أصحابي.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٩) من طريق حماد، به.

وتقدم من طريق عاصم برقم (٣٨١٢)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٣٩).

٤٣٣٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن فِرَاس، عن عامر عن مسروق، عن عبد الله، قال: رُبَّما حدَّثنا عن رسول الله ﷺ، فيَكْبُو، ويَتَغَيَّرُ[1] لونُهُ، وهو يقول: هٰكذا[2]، أو قريباً من هٰذا[3].

٤٣٣٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا همَّام، أخبرنا عَطَاء بن السَّائِب، أن أبا عبد الرحمٰن حدَّثه

أن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْزَلَ

---

(١) في (س) و(ظ١): أو يتغير.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): هٰذا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وأبو عوانة: هو وضّاح بن عبد الله اليشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٣) من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٢)، والخطيب في «الكفاية» ص٣١٠، من طريق إسرائيل، عن أبي حصين، عن الشعبي، به.

وأخرجه الدارمي ١/٨٤-٨٥، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٩) و(٨٦٢١) من طريقين عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله.

وأخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٣٣) من طريق الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٦) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن ابن مسعود.

وسلف برقم (٣٦٧٠) و(٤٠١٥) و(٤٣٢١).

الله عزَّ وجَلَّ مِن داءٍ إلَّا أَنْزَلَ معهُ شِفَاءً ـ وقال عفَّانُ مرَّة: إلا أَنزلَ لَهُ شِفَاءً ـ عَلِمَهُ مَن عَلِمَهُ، وجَهِلَهُ مَن جَهِلَهُ»(١).

٤٣٣٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلَة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سَفْحِ جبل، وهو قائمٌ يُصَلِّي، وهم نِيَامٌ، قال: إذْ مرَّتْ به حَيَّةٌ، فاسْتَيْقَظْنا، وهو يقول: «مَنَعَها مِنْكُم الذي مَنَعَكُم منها»، وأُنزلت عليه: ﴿وَالْمُرْسَلاتِ عُرْفاً، فَالعَاصِفَاتِ عَصْفاً﴾، فأَخذْتُها وهي رَطْبَةٌ بِفِيه، أَو فُوهُ رَطْبٌ بها(٢).

٤٣٣٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حَصِيرة، حدثنا القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أَبيه، قال:

قال عبد الله بن مسعود: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ يوم حُنَيْنٍ، قال: فوَلَّى عنه الناسُ، وثَبَتَ معه ثمانون رجلاً من المهاجرينَ

---

(١) صحيح لغيره، وهمام: وهو ابن يحيى العوذي ـ وإن سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السلمي، وسماعه من ابن مسعود صحيح، والمسألة مبسوطة في كتب الرجال.

وقد تقدم برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وزر: هو ابن حبيش.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

والأنصارِ، فنَكَصْنا[1] على أَقْدَامِنا نحواً من ثمانين قَدَماً، ولم نُوَلِّهم الدُّبُرَ، وهم الذين أَنزل الله عزَّ وجلَّ عليهم السكينةَ، قال: ورسولُ الله ﷺ على بَغْلَتِه يمضي قُدُماً، فحادَتْ به بغْلتُه، فمال عن السَّرْج، فقلتُ له: ارتَفِعْ رَفَعَكَ اللهُ، فقال: «ناوِلْني كَفّاً مِنْ تُرَابٍ»، فضَرَبَ به وجوهَهُمْ، فامتلأَتْ أَعيُنهم تُراباً، ثم قال: «أَينَ المُهاجِرونَ[2] والأَنصارُ؟» قلتُ: هم أُولاَءِ، قال: «اهْتِفْ بِهم»، فهَتَفْتُ بهم، فجاؤُوا وسُيوفُهم بأَيْمانِهم كأَنَّها الشُّهُبُ، وولَّى المشركون أَدْبَارَهم[3].

---

(١) في هامش (س): فركضنا. (خ).

(٢) في هامش (س): المهاجرين، وعليها لفظ: «صح»، قال السندي: الظاهر: المهاجرون، بالرفع، فكأن النصب بتقدير: أين تراهم.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الرحمٰن والد القاسم ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ يترجح عدم سماعه هٰذا الخبر من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، فمن رجال النسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، فوثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن نمير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو داود: شيعي صدوق، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لترك حديثه. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه البزار (١٨٢٩) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥١)، والحاكم ١١٧/٢، والبيهقي في «الدلائل» ١٤٢/٥، من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: الحارث وعبد الواحد (تحرف فيه إلى عبد الله) ذوا مناكير، وهٰذا منها، ثم =

. . . . . .

= فيه إرسال. قلنا: عبد الواحد بن زياد ذو مناكير في روايته عن الأعمش، كما ذكر الذهبي في «الميزان» ٢/٦٧٢، وهٰذا ليس منها.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/٣٣٢، وقال: تفرد به أحمد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٨٠، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، وهو ثقة.

وفي الباب نحوه عن العباس بن عبد المطلب، تقدم برقم (١٧٧٥) و(١٧٧٦)، وهو عند مسلم (١٧٧٥) (٧٦).

وعن أبي عبد الرحمٰن الفهري، سيرد ٥/٢٨٦.

وعن يزيد بن عامر عند البخاري في «تاريخه» ٨/٣١٦، والطبري في «تفسيره» (١٦٥٨٥).

وعن البراء بن عازب مختصراً عند البخاري (٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦).

وانظر «فتح الباري» ٨/٢٩-٣٠.

قوله: فنكصنا: قال السندي: أي: تأخرنا ورجعنا، ولا يستعمل إلا في الرجوع عن الخير، كما في «القاموس».

قَدَماً، بفتحتين: بمعنى الرِّجْل.

قُدُماً، بضمتين: بمعنى أمام، أي: يتقدم إلى العدو.

فحادت به: أي مَيَّلَتْه.

ناولني كفاً: لا ينافيه ما جاء أنه ﷺ تناول حصيات من الأرض، ثم قال: شاهت الوجوه، أي: قبحت، ورمى بها في وجوه المشركين، فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينيه من تلك القبضة. وفي رواية لمسلم: قبضة من تراب من الأرض، فقيل في التوفيق: إنه يحتمل أنه رمى بذا مرة، وبالأخرى أخرى، ويُحتمل أن يكون أخذ قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب، وذٰلك لأنه ليس فيه في تناوله بلا واسطة، فيمكن أنه ناوله ابن مسعود، فتناول بواسطته، والله تعالى أعلم.

فهتفت بهم: المشهور أن العباس هتف بهم، فيحتمل أن ابن مسعود اجتمع =

٤٣٣٧ ـ حدثنا عفان، وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، قال حسن: عن عطاءٍ، وقال عفان: حدثنا عطاء بن السَّائِب، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، قال حسن:

إن ابنَ مسعودٍ حَدَّثهم، أن رسول الله ﷺ قال: «يَكُونُ قومٌ في النارِ ما شاءَ الله أن يَكُونُوا، ثم يَرْحَمُهم الله، فيُخْرِجهُم منها، فيكونونَ في أَدْنى الجنةِ فَيَغْتَسِلونَ في نهرٍ يقال له: الحَيَوَانُ، يُسمِّيهم أهلُ الجنةِ: الجَهَنَّمِيُّون، لو ضَافَ أحدَهم أهلُ الدنيا لفَرَشَهُم، وأطعمَهم، وسَقَاهم، ولَحَفَهم، ولا أَظُنُّه إلا قال: ولَزَوَّجَهُم، قال حسنٌ: لا يَنْقُصُه ذٰلك شيئاً»(١).

= معه في الصوت ليكون أرفع.

(١) إسناده حسن، حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البيهقي في «البعث» من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٨) من طريق حسن بن موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٤)، وابن حبان (٧٤٣٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٨) من طريق هدبة بن خالد، وأبو يعلى (٤٩٧٩)، ومن طريقه ابن حبان (٧٤٢٨) من طريق أبي نصر التمار عبد الملك بن عبد العزيز القشيري، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٢٠ من طريق علي بن جرير الخراساني، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٨٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط. =

٤٣٣٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوَانة، عن عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن عبد الله بن مسعودٍ، رَفَعَ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتعمِّداً، فلْيَتبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن جَهَنَّمَ»(١).

٤٣٣٩ ـ حدثنا عفان، وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «عُرِضَتْ عليَّ الأُمَمُ بالمَـوْسِم، فَرَاَتْ عليَّ أُمَّتِي، قال: فَأُرِيتُهُم، فَأَعْجَبَتْني كَثْرَتُهُم وهَيْئَتُهم، قد مَلَؤُوا السَّهلَ والجَبَلَ؛ قال حسن: فقال: أَرَضِيتَ يا محمـدُ؟ فقلتُ: نعم، قال: فإنَّ لكَ مَعَ هٰؤلاءِ؛ قال عفـان وحسن: فقال: يا محمد، إنَّ مع هٰؤُلاء سبعينَ أَلفاً يَدْخُلُونَ الجنةَ

= وللحديث أصل في الصحيح من حديث أنس عند البخاري (٦٥٥٩)، سيرد ١٣٣/٣ و١٣٤ و١٤٧ و٢٠٨ و٢٦٩.

ومن حديث جابر عند البخاري (٦٥٥٨)، ومسلم (١٩١).

وانظر (٣٥٩٥) و(٤٣٩١).

قولـه: الجهنميون: قال السنـدي: مرفوع على الحكاية، أي: يقولون لهم: الجهنميون، وإلا لكان الوجه النصب.

لو ضاف أحدَهم: أي أحد أولئك الذين هم أدنى أهل الجنة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو وضّاح بن عبد الله اليشكري.

وتقدم برقم (٣٨١٤).

بغيرِ حِسابٍ، وهم الذين لا يَسْتَرْقونَ، ولا يَتَطَيَّرونَ، ولا يَكْتَوُونَ، وعلى رَبِّهِم يَتوكَّلُونَ»، فقام عُكَّاشةُ، فقال: يا نبيَّ الله، ادْعُ الله أن يجعَلَني منهم. فدعا له، ثم قام آخر، فقال: يا نبيَّ الله، ادْعُ الله أن يجعَلَني منهم، فقال: «سَبَقَك بها عُكَّاشَةُ»[1].

٤٣٤٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعودٍ، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، وهو بينَ أبي بكرٍ وعمرَ، وإذا ابنُ مسعود يصلِّي، وإذا هو يقرأُ النساءَ، فانتهى إلى رأس المئة، فجعل ابنُ مسعودٍ يدعو، وهو قائمٌ يُصَلِّي، فقال النبي ﷺ: «اسأَلْ[2] تُعْطَه، اسأَلْ تُعْطَه»، ثم قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ القرآنَ غضّاً كما أُنْزِلَ، فلْيَقْرَأْه بقراءةِ ابنِ أُمِّ عبْدٍ»، فلما أَصْبَحَ غَدَا إليه أبو بكرٍ رضي الله عنه، لِيُبَشِّرَهُ، وقال له: ما سأَلتَ الله البَارِحَةَ؟ قال: قلتُ[3]: اللَّهُمَّ إني أَسأَلُك إيماناً لا يَرْتَدُّ، ونعيماً لا يَنْفَدُ، ومرافقةَ محمدٍ في أَعلى جنةِ الخُلْدِ. ثم جاء عمرُ رضي

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٤٠) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق حماد عن عاصم برقم (٣٨١٩)، وانظر (٣٨٠٦).

(٢) في هامش (س): سل (خ).

(٣) في هامش (س): قلت له.

الله عنه، فقيل له: إنَّ أبا بكرٍ قد سَبَقَكَ، قال: يرحمُ اللهُ أبا بكرٍ، ما سابقْتُهُ إلى خيرٍ قطُّ، إلاَّ سَبَقَنِي إليه(١).

٤٣٤١ ـ حدثنا معاوية، حدثنا زَائِدَة، حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجُود، عن زِرٍّ

عن عبد الله: أن النبيَّ ﷺ أتاه بين أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما... فذكر نحوه(٢).

٤٣٤٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا قَيس، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبِيدَةَ السَّلْمانِي

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ مِن البَيانِ سِحْراً، وشِرَارُ الناسِ الذين تُدْرِكُهُم السَّاعةُ أحياءً(٣)، والذين يَتَّخِذُونَ قُبُورَهم مساجِدَ»(٤).

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وقوله: «اللهم إني أسألك..».

أخرجه ابن حبان (١٩٧٠) من طريق موسى بن إسماعيل، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٨ من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وتقدم من طريق عاصم برقم (٤٢٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٦٢).

(٢) هو مكرر (٤٢٥٥) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١): وهم أحياء.

(٤) قوله: «إن من البيان سحراً» صحيح لغيره، وباقي الحديث حسن لغيره، =

٤٣٤٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا جرير، يعني ابن حازم، حدثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة بن قيس

عن عبد الله، قال: لَعَنَ الله[1] المتوشِّمات والمتنمِّصَاتِ والمُتَفلِّجَاتِ، والمُغَيِّراتِ خَلْقَ الله، ثم قال: أَلا أَلْعَنُ من لَعَنَ رسولُ الله ﷺ؟ فقالَتِ امرأةٌ من بني أَسدٍ: إني لأَظُنُّهُ في أَهلِكَ! فقال لها: اذهبي فانْظُري، فذَهَبَتْ فنَظَرَتْ، فقالَتْ: ما رأَيتُ فيهم شيئاً، وما رأَيتُه في المُصْحَفِ! قال: بلى، قاله رسول الله ﷺ[2].

= وهٰذا إسناد ضعيف لضعف قيس، وهو ابن الربيع الأسدي، وبقية رجاله ثقات، عفان: هو ابن مسلم، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه ـ دون قوله: «إنَّ من البيان سحراً» ـ البزار (٣٤٢١) «زوائد» من طريق أبي داود، عن قيس، بهٰذا الإسناد. وقال: لا نعلم رواه عن الأعمش، بهٰذا الإسناد إلا قيس.

وتقدم دون قوله: «إنَّ من البيان سحراً» برقم (٣٨٤٤).

وقوله: «إن من البيان سحراً» له شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٦٧)، سيرد (٤٦٥١).

وآخر من حديث عمار عند مسلم (٨٦٩) (٤٧)، سيرد ٤/٢٦٣.

وثالث من حديث ابن عباس تقدم بالأرقام (٢٤٢٤) و(٢٧٦١) و(٢٨١٥) و(٢٨٦١) و(٣٠٢٦) و(٣٠٦٩).

ورابع من حديث معن بن يزيد السلمي، سيرد ٣/٤٧٠.

قوله: الذين يتخذون قبورهم: قال السندي: الإضافة لأدنى ملابسة، أي: قبوراً تتعلق بهم كقبور أهليهم ونحو ذٰلك، وإلا لا يستقيم.

(١) لفظ: «الله» لم يرد في (ص) و(س) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، =

(●) ٤٣٤٤ - قال أبـو عبد الرحمٰن: حدثنا شَيبَان[1]، حدثنا جرير بن حازم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... نحوه[2].

٤٣٤٥ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، عن زُبيد، ومنصور، وسليمان، أخبروني أنهم سمعوا أبا وَائِلٍ يحدث

= وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه مسلم (٢١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٨، والشاشي (٣٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٥٨ من طريق جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٤٦-١٤٧ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله. وهٰذا إسناد ظاهره الانقطاع، وهو في حكم المتصل، كما ذكرنا غير مرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٨٨ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وهٰذا إسناد منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه.

وانظر (٣٩٤٥).

(١) تحرف في النسخ المطبوعة من المسند إلى: «سنان»، والتصويب من النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. شيبان: هو ابن فَرُّوخ الحبطي. وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة بن قيس النخعي.

وهٰذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

وهو مكرر ما قبله.

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «سِبَابُ المُسلم فُسُوقٌ، وقِتَالُه كُفْرٌ»، قال زُبَيْد: قلت لأبي وائل مرتين: أأَنْتَ سمعتَه من عبد الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم[1]. ١/٤٥٥

٤٣٤٦ ـ حدثنا محمد بنُ عُبَيْد، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سُوَيد، قال:

قال عبد الله: دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَكُ، فوَضَعْتُ يدي عليه، وقلت: إنك تُوعَكُ وَعْكاً شديداً؟ قال: «إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجلانِ مِنكُم»، قال: قلت: ذاكَ بأَن لكَ أَجرينِ؟ قال: «أَجَلْ، ما مِنْ مُؤْمِنٍ يُصيبُه مَرَضٌ فما سِواهُ إلا حَطَّ الله به خطاياهُ، كما تَحُطُّ الشَّجَرَةُ[2] وَرَقَها»[3].

٤٣٤٧ ـ حدثنا محمد بن عُبَيْد، حدثنا محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلتُ أنا وعَلْقَمةُ على عبد الله بن مسعودٍ بالهَاجِرةِ، فلما مالَتِ الشمسُ، أَقامَ الصلاةَ، وقُمْنا خلفَه، فأَخذ بيدي وبيدِ

---

(١) هو مكرر (٣٩٠٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١): الشجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٧٢) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٦١٨).

صاحبي، فَجَعَلَنا عن ناحِيَتَيْه، وقام بيننا، ثم قال: هٰكذا كان رسول الله ﷺ، يَصْنَعُ إذا كانوا ثلاثةً، ثم صَلَّى بنا، فلما انصرف قال: إنها ستكونُ أئِمة يُؤَخِّرُون الصلاةَ عن مواقيتِها، فلا تنتظروهم بها، واجعلوا الصلاةَ معهم سُبْحَةً(١).

٤٣٤٨ - حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا مِسْعر، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما أنَا بَشَرٌ أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ، فأيُّكُم ما شكَّ في صَلاتِه، فَلْيَنْظُر أَحْرى ذٰلك الصَّوابَ، فليُتِمَّ عليهِ، ويَسْجُدْ سَجْدَتينِ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٤٣٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٩٨ من طريق يعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فجعلنا من ناحيتيه، وقام بيننا، تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٩٢٧).

وقوله: «إنها ستكون أئمة يؤخرون الصلاة» تقدم مرفوعاً برقم (٣٦٠١).

وسلف مختصراً برقم (٤٠٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو ابن أبي أمية الطَّنَافسي، ومِسعر: هو ابن كِدام، ومنصور: هو ابن المُعتمر، وإبراهيم: هو النَّخَعي، وعلقمة: هو ابنُ قيس النَّخَعي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٠٠، والشاشي (٣٠٤)، والدارقطني ١/٣٧٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. =

٤٣٤٩ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن عُمَارة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

قال: دخل الأشعثُ بن قيس على عبد الله وهو يَتغدَّى، فقال: يا أبا محمد، ادْنُ إلى الغَدَاءِ، فقال: أَوَلَيْسَ اليومُ يومَ عاشُورَاءَ؟! قال: وما هو؟ قال: إنما هو يومٌ كان يَصُومُه رسولُ الله ﷺ قبلَ رمضانَ، فلما نَزَل شهرُ رمضانَ تُرِكَ[1].

٤٣٥٠ ـ حدثنا محمد بن عُبَيْد، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق بن سَلَمة عن عبد الله، قال: إني لأعلمُ النَّظائِرَ التي كان يقرؤُها رسولُ الله ﷺ، ثِنْتَيْنِ في ركعةٍ[2].

= وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٨، وابن ماجه (١٢١٢)، وأبو يعلى (٥٠٠٢)، وأبو عوانة ٢/٢٠٠، وابن حبان (٢٦٥٧) و(٢٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٣١)، والدارقطني ١/٣٧٦، والخطيب في «تاريخه» ١١/٥٧، من طرق، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (٣٥٦٦)، وانظر أيضاً (٣٥٧٠) و(٣٦٠٢) و(٣٩٧٥) و(٤١٧٤).

قوله: فلينظر أحرى ذٰلك الصوابَ: قال السندي: الظاهر أن «الصواب» بدل من: «أحرى» لبيان أن الأحرى هو الصوابُ المتيقن، ويمكن أن يكون منصوباً بنزع الخافض، أي: أشبه ذٰلك بالصواب وقربه إليه، أو على أنه مفعول ثانٍ للنظر، على أنه بمعنى العلم، أي: فليعلم الأحرى أنه الصواب. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٠٢٤)، محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وقد سلف مطولاً برقم (٣٦٠٧)، وتقدم ذكر السور التي كان يقرن بينها النبي =

٤٣٥١ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُم على الحَوْضِ، ولَيُخْتَلَجَنَّ رجالٌ دُونِي، فأقول: يا رَبِّ، أَصْحابِي، فَيُقالُ: إِنَّك لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»(١).

٤٣٥٢ ـ حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نَزَلَتْ: ﴿إِذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ كان النبيُّ ﷺ يُكْثِر أن يقولَ: «سُبْحانَك اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ»(٢).

= ﷺ هناك.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون العدني ـ من رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووثقه العقيلي والدارقطني، وصحح أحمد حديثه عن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به!، ونقل الساجي أن ابن معين ضعفه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وقد سلف برقم (٣٦٣٩).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه.

وقد سلف برقم (٣٦٨٣).

٤٣٥٣ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي رافع

عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ ليلةَ الجنِّ خَطَّ حولَه، فكان يجيءُ أحدُهم مثلَ سَوَادِ النخل، وقال لي: «لا تَبْرَحْ مَكانَك»، فأقرأهم كتابَ الله عزَّ وجلَّ، فلما رأى الزُّطَّ، قال: «كأنَّهم هٰؤلاء»، وقال النبي ﷺ: «أَمَعكَ ماءٌ؟» قلتُ: لا، قال: «أَمَعَك نَبِيذٌ؟» قلتُ: نعم، فتوضَّأَ به(١).

٤٣٥٤ ـ حدثنا أبو سعيد، وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسحاق ـ قال محمد، يعني ابن جعفر، عن أبي إسحاق ـ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كُنتُ مُتَّخِذاً

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم. وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٧٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٨٨) من طريق أبي سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٥، والدارقطني في «السنن» ١/٧٧، والبيهقي في «السنن» من طريقين، عن حماد بن سلمة، به.

قال الدارقطني: علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هٰذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضاً عبد العزيز بن أبي رزمة، وليس هو بقوي.

خَلِيلاً مِن أُمَّتي[1]، لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خَلِيلاً»[2].

٤٣٥٥ ـ حدثنا أبو قَطَن، عن المسعودي، عن علي بن الأقمر، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: من سَرَّه أن يَلْقَى الله غداً مسلماً، فَلْيُحافِظْ على هٰؤلاء الصلواتِ الخمسِ، حيث يُنَادَى بهنَّ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ شَرَعَ سُنَنَ الهُدَى لنبيِّه[3]، وإنَّهنَّ من سُنَن الهُدَى، وإني لا أَحْسِبُ منكم أحداً إلا له مسجدٌ يصلي فيه في بيتِه، فلو صَلَّيتم في بُيوتِكم، وتركتُم مساجِدَكم، لَتَرَكْتُم سنة نَبِيِّكُم ﷺ، ولو تَركتُم سُنَّةَ نبيِّكم لَضَلَلْتُمْ[4].

---

(١) قوله: «من أمتي» ليس في (ق) و(ظ١).

(٢) هو مكرر (٤١٦١) سنداً ومتناً، بزيادة شيخٍ آخر للإمام أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وسلف من طريق شعبة أيضاً برقم (٣٩٠٩). وانظر (٣٥٨٠).

(٣) في هامش النسخ: لنبيكم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ـ فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد اختلط، لكن سماع أبي قطن ـ وهو عمرو بن الهيثم البصري ـ منه قبل اختلاطه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٣١٣)، وابن أبي شيبة ٢/٣٥٩، وأبو داود (٥٥٠)، وابن خزيمة (١٤٨٣) من طريق وكيع، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٠٨، وفي «الكبرى» (٩٢٢) من طريق عبد الله بن المبارك، والطبراني في «الكبير» =

٤٣٥٦ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا المسعودي، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نَزَلَتْ: ﴿إذا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ كان رسول الله ﷺ يُكْثِر أن يقول: «سُبْحَانَك اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إنَّكَ أنتَ التَّوَّابُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، سُبحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ»(١). ٤٥٦/١

٤٣٥٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غارٍ، وقد أُنزلت عليه: ﴿وَالمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾، قال: فنحنُ نأْخُذُها من فيه رطبةً إذ خَرَجَتْ علينا حيةٌ، فقال: «اقْتُلُوها»، قال: فابْتَدَرْنَاها لِنَقْتُلَها فسبقَتْنَا، فقال رسول الله ﷺ: «وَقَاها الله شَرَّكم، كما وَقَاكُم شَرَّهَا»(٢).

= (٨٦٠٤) من طريق عاصم بن علي، أربعتهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٠٦) من طريق علي بن خالد، عن المسعودي، عن الحكم، عن أبي الأحوص، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٣٩٣٦)، وانظر (٣٦٢٣).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم البصري، وسماعه من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ قبل اختلاطه.

وقد سلف برقم (٣٦٨٣).

(٢) هو مكرر (٤٠٦٩) سنداً ومتناً.

٤٣٥٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ سَهَا في الصلاةِ، فسَجَدَ سجْدَتَي السَّهْوِ بعد الكلامِ[1].

٤٣٥٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

رمَى عبدُ الله جَمْرَةَ العَقَبةِ من بَطْن الوادي بسبع حَصَياتٍ، يُكَبِّر مع كُلِّ حَصَاةٍ، فقيل له: إن ناساً يَرْمُونَها من فوقِها، فقال: هٰذا والذي لا إلٰه غيرُه مَقَامُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سورةُ البَقَرةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢، ومسلم (٥٧٢) (٩٥)، والترمذي (٣٩٣)، وابن خزيمة (١٠٥٩)، وأبو عوانة ٢/٣٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥ و٣٤٢، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق الأعمش برقم (٤٠٣٢)، وانظر (٣٥٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه مسلم (١٢٩٦) (٣٠٥)، وأبو يعلى (٥١٩٥) من طريقين عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٤٨) و(٣٨٧٤)، وسيأتي برقم (٤٣٧٠).

٤٣٦٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي مَعْمَر عن عبد الله، قال: انْشَقَّ القَمَرُ، ونحنُ مع النبي ﷺ بمِنى، حتى ذَهَبَتْ فِرْقَةٌ منه خَلْفَ الجبلِ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «اشْهَدُوا»(١).

٤٣٦١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، أو شَقَّ الجُيوبَ، أو دَعا بدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ(٢)»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٠) (٤٤)، وأبو يعلى (٥١٩٦)، والطبري في «التفسير» ٢٧/٨٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٣٠٢، وابن حبان (٦٤٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٢٧٠)، وانظر (٣٥٨٣).

(٢) في (ظ١): بدعوى أهل الجاهلية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٩، ومسلم (١٠٣) (١٦٥)، وأبو يعلى (٥٢٠١) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وعند ابن أبي شيبة وأبي يعلى: «ودعا» بغير ألف قبل الواو.

وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

قال السندي: قوله: «من لطم الخدود» جَمَعَ الخدود كما جمع الجيوب لإرادة معنى الجمع في «مَنْ»، أو لأن المرادَ الجنس، كما هو المشهور في الجمع المعرف =

٤٣٦٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودي، عن أبي نَهْشَل، عن أبي وَائِل، قال:

قال عبد الله: فَضَلَ الناسَ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه[1] بأربعٍ:

بذِكْر الأسرى يومَ بدرٍ، أمرَ بقتلهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُم فِيما أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨].

وبِذِكرِه الحِجَابَ، أَمَرَ نساءَ النبي ﷺ أن يَحْتَجِبْنَ، فقالَتْ له زينبُ: وإنك علينا يا ابنَ الخطاب، والوحيُ يَنْزِل علينا في بيوتِنا؟! فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذا سَأَلْتُموهُنَّ مَتَاعاً فاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٤].

وبدعوة النبي ﷺ له: «اللَّهُمَّ أَيِّدِ الإسلامَ بِعُمَرَ».

وبرأيه في أبي بكرٍ، كان أَوَّلَ الناسِ بَايَعَهُ[2].

= باللام، مثل: ﴿لا يحل لك النساء﴾. والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (س) و(ظ١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، هاشم بن القاسم سمع من المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ـ بعد اختلاطه، وأبو نهشل مجهول، فيما ذكر الحسيني في «الإكمال»، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات»!. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البزار (٢٥٠٥) «زوائد»، والشاشي (٥٥٥) من طريق هاشم بن القاسم، =

. . . . . .

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٥٠)، والدولابي في «الكنى» ١٤٢/٢، والشاشي (٥٥٤) من طريق زيد بن الحباب، والطبراني في «الكبير» (٨٨٢٨) من طريق معاوية بن عمرو، ثلاثتهم عن المسعودي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٧/٩، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه أبو نهشل، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

والقسم الأول من الحديث أخرجه الطبري في «التفسير» (١٦٣٠٦) من طريق همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: أمر عمر رحمه الله بقتل الأسارى، فأنزل الله: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم﴾. وهمام بن يحيى سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه.

وله شاهد مطول من حديث ابن عباس عند مسلم (١٧٦٣)، وسلف برقم (٢٠٨) و(٢٢١).

وسلف بنحوه مطولاً من حديث ابن مسعود برقم (٣٦٣٢).

والقسم الثاني وهو ذكر الحجاب له شاهد من حديث عمر عند البخاري (٤٠٢) و(٤٤٨٣) و(٤٧٩٠) تقدم برقم (١٥٧) و(١٦٠) و(٢٥٠).

والقسم الثالث وهو دعوة النبي ﷺ له، له شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (٣٦٨١) بلفظ: «اللهم أعزَّ الإسلام بأحبِّ هٰذين الرجلين إليك، بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب»، فكان أحبهما إليه عمر، وصححه ابن حبان (٦٨٨١)، وسيرد ٩٥/٢.

وآخر من حديث ابن عباس عند الترمذي (٣٦٨٣)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٣١١). وفي إسناده النضر بن عبد الرحمٰن أبو عمر، قال الترمذي: وهو يروي مناكير من قبل حفظه.

وثالث من حديث عائشة عند ابن حبان (٦٨٨٢)، وإسناده ضعيف، وقد ورد عند الحاكم ٨٣/٣، وصححه ووافقه الذهبي. =

٤٣٦٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عاصم ـ يعني ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ـ، عن عامر بن السِّمْط، عن معاوية بن إسحاق، عن عَطَاء بن يَسَار

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ أُمَراءُ بَعْدِي، يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ، ويَفْعَلُونَ ما لا يُؤْمَرُونَ»(١).

= ورابع مرسل من حديث الحسن عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣٨) بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب».

وخامس مرسل أيضاً من حديث محمد بن سيرين عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣٩).

والقسم الرابع في كون عمر أول من بايع أبا بكر رضي الله عنهما يشهد له حديث السقيفة الطويل عند البخاري (٦٨٣٠)، وسلف برقم (٣٩١).

وقول زينب: وإنك علينا، أي: رقيب علينا. قاله السندي.

(١) إسناده قوي، عامر بن السمط روى له النسائي في مسند علي، وهو ثقة، وثقه يحيى بن سعيد القطان والنسائي، وقال ابن معين: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومعاوية بن إسحاق ـ وهو ابن أبي طلحة بن عبيد الله القرشي التميمي ـ وثقه أحمد والنسائي وابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم ويعقوب بن سفيان: لا بأس به، له في البخاري حديث واحد متابعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء بن يسار، قال ابن سعد والبخاري فيما نقله المزي: سمع من ابن مسعود، وقد ورد التصريح بسماعه منه عند ابن حبان (١٧٧) من رواية معاذ بن معاذ، وجاء في نهايته ما نصه: قال عطاء: فحين سمعت الحديث منه (يعني من ابن مسعود) انطلقت به إلى عبد الله بن عمر. . . وقول أبي حاتم في «المراسيل» ص١٢٩: إن عطاء لم يسمع من عبد الله بن مسعود مدفوع بما ذَكَرْنا.

وأخرجه مطولاً ابن حبان (١٧٧) من طريق معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، بهٰذا الإسناد. =

٤٣٦٤ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرة، قال: سمعتُ النَّزَّال بن سَبْرَة الهِلالي يحدث

عن ابنِ مسعودٍ، قال: سمعتُ رجلاً قرأ آيةً، قد سمعتُ من النبيِّ ﷺ خِلاَفَها، فأخذتُه، فجِئْتُ به إلى النبيِّ ﷺ، قال: فعرفتُ في وجه النبيِّ ﷺ الكراهِيَة، قال: «كِلاَكُما مُحْسِنٌ لا تَختلفوا» أكبرُ عِلْمي، وقال مِسْعَرٌ قد ذَكَر فيه: «لا تَخْتَلِفوا، إنَّ مَنْ كان قَبْلَكُم اخْتَلَفُوا فأَهْلَكَهم»(١).

٤٣٦٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا محمد ـ يعني ابن طلحة ـ، عن زُبَيْد، عن مُرَّة

عن عبد الله، قال: حَبَسَ المشركونَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ العصرِ حتى اصفَرَّت الشمسُ، أو احْمَرَّت، فقال: «شَغَلُونا عن

= وسيأتي بنحوه بإسناد صحيح برقم (٤٣٧٩).

وفي الباب عن أبي هريرة مطولاً عند أبي يعلى (٥٩٠٢)، وابن حبان (٦٦٥٨) و(٦٦٥٩) و(٦٦٦٠)، بلفظ: ... وسيكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

وعن أم سلمة عند مسلم (١٨٥٤)، سيرد ٦/٢٩٥ و٣٠٢ و٣٠٥ و٣٢١، بلفظ: «سيكون أمراء تعرفون وتنكرون».

وعن أبي سعيد الخدري مطولاً عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٦-٢٣٧، وقال: وفيه محمد بن علي المروزي، وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النزال بن سَبْرَةَ الهلالي فمن رجال البخاري. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد الملك بن ميسرة: هو الهلالي. =

الصَّلاةِ الوُسْطَى[1]، ملأَ اللهُ أَجْوافَهم وقُبُورهم ناراً»، أَو: «حَشَا اللهُ أَجْوافَهم وقُبُورَهم ناراً»[2].

٤٣٦٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، عن عاصم، عن أبي وَائِل

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما قَسَم رسول الله ﷺ غَنَائِم حُنَيْن بالجِعْرانةِ، ازْدَحَمُوا عليهِ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ عبداً مِن عِبادِ الله بَعَثَهُ الله إلى قَوْمِه فضَرَبُوه وشَجُّوهُ، قال: فجَعَلَ يمسحُ الدَّمَ عن جَبْهَتِه، ويقول: ربِّ اغْفِر لِقَوْمِي إنَّهم لا يَعْلَمونَ». قال عبد الله: كأنِّي أَنظرُ إلى رسولِ الله ﷺ يمسحُ الدَّمَ عن جَبْهَتِه، يَحْكِي الرجل، ويقول: «رَبِّ اغْفِر لِقَومي إنَّهم لا يَعْلَمونَ»[3]. ٤٥٧/١

= وقد تقدم برقم (٣٧٢٤).

(١) في (ق) و(ظ١): عن الصلاة الوسطى صلاة العصر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن طلحة ـ وهو ابن مصرف اليامي ـ تنحط رتبته عن درجة الصحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، زبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومرة: هو ابن شراحيل الهَمْدَاني المعروف بالطيب.

وأخرجه الترمذي (١٨١) و(٢٩٨٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٣٧١٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم أبو محمد =

٤٣٦٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، عن عاصم، عن أبي وَائِل

عن عبد الله بن مسعود، قال: توفيَ رجلٌ من أهل الصُّفَّةِ، فوجدوا في شَمْلتِه دينارين، فذكروا ذاك للنبي ﷺ، فقال: «كيّتان»[1].

٤٣٦٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا شيبان، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن عَبِيدةَ السلماني، عن عبد الله بن مسعود، قال:

جاءَ حَبْرٌ إلى رسولِ الله ﷺ، قال: يا محمد، أو يا رسول الله، إن الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة يَحمِلُ السَّماواتِ على إِصْبَعٍ، والأَرضينَ على إِصبعٍ، والجبَالَ على إِصبَعٍ، والشَّجَرَ على

= المؤدب البغدادي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقد تقدم برقم (٤٠٥٧).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٧)، والبزار (٣٦٥٢) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٣٧) و(٥١١٥)، وابن حبان (٣٢٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٦٢) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، وفيه عاصم بن بهدلة، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (٣٩١٤) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به.

إِصْبَعٍ، والماء والثَّرى على إِصبَعٍ، وسائِرَ الخلقِ على إِصبعٍ، يَهُزُّهُنَّ، فيقول: أَنا المَلِكُ. قال: فضَحِكَ رسول الله ﷺ حتى بَدَتْ نَواجِذُه، تصديقاً لقول الحَبْر، ثم قرأَ: ﴿وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ، والأَرْضُ جميعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ(١)...﴾ إلى آخر الآية [الزمر: ٦٧](٢).

---

(١) في (ق) زيادة: «والسموات مطويات بيمينه».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة السلماني: هو ابن عمرو.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٤ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨١١)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٨ من طريقين عن شيبان، به.

وأخرجه البخاري (٧٥١٣)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢٠) و(٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٠) ـ وهو عنده في «التفسير» (٤٧٠) ـ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٨، وابن حبان (٧٣٢٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٨، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٠٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٤ من طريق جرير بن عبد الحميد، ومسلم (٢٧٨٦) (١٩)، والترمذي (٣٢٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٧ من طريق فضيل بن عياض، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٥ من طريق عمار بن محمد، ثلاثتهم عن منصور، به. زاد فضيل بن عياض وجرير بن عبد الحميد بعد قوله: فضحك رسول الله ﷺ زادا: تعجباً مما قال الحبر: تصديقاً له. وتقدم الحديث عن هٰذه الزيادة في الرواية (٤٠٨٧).

وقد سلف برقم (٣٥٩٠).

٤٣٦٩ ـ حدثناه أسود، حدثنا إسرائيل، عن منصور. . . فذكره بإسناده، ومعناه، وقال: فضَحِكَ رسول الله ﷺ حتى بَدَا نَاجِذُهُ، تصديقاً لقوله[١].

٤٣٧٠ ـ حدثنا سليمان بن حَيَّان، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

رَمَى عبدُ الله الجمْرَة في[٢] بَطْنِ الوادي، قلتُ: إن الناسَ لا يَرْمُونَ من هاهنا؟ قال: هٰذا والذي لا إلٰه غيرُه مَقَامُ الذي أُنْزِلَتْ عليه سورةُ البقرةِ[٣].

٤٣٧١ ـ حدثنا يونس، حدثنا المُعْتَمِر، عن أبيه، عن سليمان الأعمش، عن شقيق بن سَلَمة

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نمشي[٤]، إذ مَرَّ بصبيان يلعبون، فيهم ابنُ صَيَّاد، فقال رسول الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المعتمر.
وقد سلف برقم (٣٥٩٠). وانظر (٤٠٨٧).

(٢) في هامش (س): من (نسخة).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وفي سليمان بن حيان شيخ أحمد كلام خفيف لا يضر. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم.
والمراد بالجمرة جمرة العقبة.
وقد سلف برقم (٣٥٤٨).

(٤) لفظ: «نمشي» ليس في (س) ولا (ص).

ﷺ: «تَرِبَتْ يَدَاك، أَتشهَدُ أني رسولُ الله؟» فقال هو: أَتَشْهَدُ أني رسول الله؟! قال: فقال عمر رضي الله عنه: دَعْني فلأَضْرِبْ عُنُقَه، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنْ يَكُ الذي تَخافُ، فلن تَسْتَطِيعَه»(١).

٤٣٧٢ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن عاصمٍ، عن زرٍّ

عن ابن مسعودٍ، قال: أَخَذْتُ من في رسول الله ﷺ سبعينَ سُورةً لا يُنَازِعُني فيها أَحدٌ(٢).

٤٣٧٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا خالد، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لِيَلِيني منكُم أُولو الأَحلامِ والنُّهى، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهُم، ولا تَخْتَلِفوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكم، وإِيَّاكم وهَوْشَاتِ الأَسواقِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.

وقد سلف برقم (٣٦١٠).

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وزر: هو ابن حبيش، وهو مكرر (٤٣٣٠) وسيرد مطولاً برقم (٤٤١٢).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦) دون قوله: لا ينازعني فيها أحد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

. . . . . .

= معشر ـ وهو زياد بن كليب ـ فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وخالد: هو ابن مهران الحذاء، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٤) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٣٢) (١٢٣)، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨)، والدارمي ١/٢٩٠، وأبو يعلى (٥١١١) و(٥٣٢٥)، وابن خزيمة (١٥٧٢)، وأبو عوانة ٢/٤٢، وابن حبان (٢١٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٩٦-٩٧، والبغوي (٨٢١) من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن أبي مسعود البدري عند مسلم (٤٣٢)، سيرد ٤/١٢٢.

وعن عامر بن ربيعة عند البزار (٥٠٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٩٤، وقال: فيه عاصم بن عبد الله العمري، والأكثر على تضعيفه، واختلف في الاحتجاج به.

وعن سمرة بن جندب عند البزار (٥٠٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٩٤، وقال: وإسناده ضعيف.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٨٤-١٨٥: إنما أمر ﷺ أن يليه ذوو الأحلام والنهى ليعقلوا عنه صلاته، ولكي يخلفوه في الإمامة إن حَدَثَ به حَدَثٌ في صلاته، وليرجع إلى قولهم إن أصابه سهو، أو عَرَضَ في صلاته عارض في نحو ذٰلك من الأمور.

قال السندي: قوله: ليليني: بكسر لامين وخفة نون بلا ياء قبلها، ويجوز إثبات الياء وتشديد النون على التوكيد، والوَلْي: القرب، والمراد بالبيان ترتيب القيام في الصفوف.

أولو الأحلام: ذوو العقول الراجحة، واحدها حالم بالكسر، لأن العقل إن رجح يتسبب للحِلْم والأناة والتثبت في الأمور. =

٤٣٧٤ ـ حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا أبو خالدٍ الذي كان يكون في بَني دَالَان يزيدُ الواسطيُّ، عن طَلْق بن حَبيب، عن أبي عَقْرَب الأسدي، قال:

أَتيتُ عبدَ الله بن مسعودٍ، فوجدتُهُ على إِنْجَارٍ له ـ يعني سطحاً ـ فسمعتُه يقول: صَدَقَ الله ورسولُه، صَدَقَ الله ورسولُه، فصَعِدْتُ إليهِ، فقلتُ: يا أَبا عبدِ الرحمٰن، مَالَك قُلْتَ: صَدَقَ الله ورسوله، صَدَقَ الله ورسوله؟ قال: إن رسول الله ﷺ نبَّأَنا أَنَّ ليلةَ القدرِ في النصفِ من السَّبع الأَواخرِ، وأَن الشمس تَطلُعُ صبيحَتَها ليس لها شُعاعٌ، قال: فصعدتُ، فنظرتُ[1] إليها، فقلتُ: صدق الله ورسولُه، صدق الله ورسولُه[2].

= والنُّهَىٰ: بضم نون، وفتح هاء، وألف، جمع نُهْية بالضم، بمعنى العقل، لأنه ينهى صاحبه عن القبيح، وقيل: ينبغي أن يراد بأولي الأحلام البالغون، على أن الأحلام جمع حُلُم بضمتين، وهو ما يراه النائم، أريد به علامة البلوغ حتى لا يلزم التكرار.

ثم الذين يلونهم: أي: يقربون منهم في هٰذا الوصف، قيل: هم المراهقون، ثم الصبيان المميزون، ثم النساء.

ولا تختلفوا: في القيام بغير هٰذا الوجه، أو في الصفوف بالتقدم والتأخر.

فتختلف: بالنصب على أنه جواب النهي، أي: بالتباغض والتعادي.

وهوشات الأسواق: اختلاطها في القيام وعدم تميز الصغير من الكبير، أو في ترك تسوية الصفوف.

(١) قوله: «فنظرت» ليس في (ص).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عقرب الأسدي، تقدم الكلام عليه برقم =

٤٣٧٥ ـ حدثنا عتَّاب[1]، حدثنا عبد الله. وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، أخبرنا موسى بن عُلَيّ بن رَبَاحٍ، قال: سمعتُ أبي يقول:

عن ابنِ مسعودٍ: أن رسولَ الله ﷺ أتاه ليلةَ الجنِّ ومعه عَظْمٌ حَائِلٌ وبَعْرَةٌ وفَحْمَةٌ، فقال: «لا تَسْتَنْجِيَنَّ بشيءٍ من هٰذا إذا خَرَجْتَ إلى الخَلاءِ»[2].

= (٣٨٥٧)، وبقية رجاله ثقات. شجاع بن الوليد: هو ابن قيس السكوني، وأبو خالد يزيد: هو ابن عبد الرحمٰن الدالاني الواسطي، وقوله: الذي كان يكون في بني دالان يزيد الواسطي: يريد أنه واسطي، وكان ينزل في بني دالان بن سابقة بن ناشح، فنُسب إليهم، وليس منهم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧١) من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٩ عن الجعفي، عن شجاع بن الوليد، به.

وذكره بَحْشَل في «تاريخ واسط» ص٨٩ عن طلق بن حبيب، عن أبي عقرب، به.

وسلف برقم (٣٨٥٧).

(١) في (ق) و(ظ١): حدثنا عفان، والمثبت من (س) و(ص) و«أطراف المسند» ١٩٤/٤، وهو الوارد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) صحيح، رجاله ثقات إلا أن الدارقطني قال: لا يثبت سماع عُلي بن رباح من ابن مسعود ولا يصح، ووافقه على ذٰلك البيهقي، وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١١٠/١: عُلَيٌّ ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر أبو سعيد بن يونس، فسماعه من ابن مسعود ممكن بلا شك، لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين. عتاب: هو ابن زياد الخراساني أبو عمرو المروزي، وثقه =

. . . . . .

= أبو حاتم وابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد: لا بأس به، وهو من رجال ابن ماجه، وتابعه علي بن إسحاق، وهو السلمي المروزي أبو الحسن، وهو ثقة من رجال الترمذي، عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٥٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٩-١١٠ من طريقين عن عبد الله بن وهب، عن موسى بن عُلَيّ بن رباح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٣١ من طريق روح بن صلاح، عن موسى بن علي بن رباح، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١٠٩ عن حيوة بن شريح، والدارقطني في «السنن» ١/٥٥-٥٦ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن فيروز الديلمي، عن عبد الله بن مسعود، به. قال الدارقطني: إسناد شامي ليس بثابت، وقال البيهقي: إسناد شامي غيرُ قوي. فقال ابن التركماني: ينبغي أن يكونَ هٰذا الإسناد صحيحاً، فإن عبد الله بن فيروز الديلمي وثقه ابن معين والعجلي، وروى له صاحب المستدرك وأصحاب السنن الأربعة، ويحيى بن أبي عمرو وثقه يعقوب الفسوي والحاكم والعجلي، وقال ابن حنبل: ثقة ثقة... ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة، وحيوة الحمصي أخرج عنه البخاري وأبو داود.

وانظر (٣٧٨٢) و(٤١٤٩) و(٤٣٨١) الآتي.

وله شاهد دون قوله: «وفحمة» من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٥) بلفظ: «ولا تأتني بعظم ولا روث»، سيرد ٢/٢٤٧ بلفظ: «نهى عن الروث والرمة».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٢٦٣)، سيرد ٣/٣٤٣ و٣٨٤.

وثالث من حديث أبي أمامة، سيرد ٣/٤٨٧.

ورابع من حديث رويفع بن ثابت، سيرد ٤/١٠٨ و١٠٩.

وخامس من حديث خزيمة بن ثابت، سيرد ٥/٢١٣ و٢١٤.

وسادس من حديث سلمان عند مسلم (٢٦٢)، سيرد ٥/٤٣٧-٤٣٨ و٤٣٩. =

٤٣٧٦ ـ حدثنا عَبيدة بن حُميد، عن المُخارِق بن عبد الله الأَحْمَسِيّ، عن طارق بن شهاب، قال:

قال عبد الله بن مسعود: لقد شهدتُ من المِقْدَاد مشهداً لأَنْ أكونَ أنا صاحبَه أحبُّ إليَّ ممَّا على الأرض من شيءٍ، قال: أتى النبيَّ ﷺ، وكان رجلاً فارساً، قال: فقال: أَبْشِرْ يا نبيَّ اللهِ، والله لا نقولُ لك كما قالَتْ بنو إسرائيل لموسى ﷺ: ﴿اذْهَبْ أَنْتَ وربُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، ولٰكنْ والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ لَنَكُونَنَّ بين يَدَيْكَ، وعن يَمينِكَ، وعن شِمالِكَ، ومن خَلْفِك، حتى يَفْتَحَ اللهُ عليك(١). ٤٥٨/١

٤٣٧٧ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النَّخَعِيّ، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: نَزَلَتْ على رسول الله ﷺ: ﴿والمُرْسَلَاتِ عُرْفاً﴾ ليلةَ الحيّة، قال: فقلنا له: وما ليلةُ الحية يا أبا عبد الرحمٰن؟ قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ بِحِرَاءٍ ليلاً، خَرَجَتْ علينا حيةٌ من الجبل، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بِقَتْلِها،

= وسابع مرسل من حديث الشعبي عند ابن أبي شيبة ١/١٥٦.

قوله: ومعه عظم حائل، أي: متغير.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. عَبِيدة بن حميد: هو الكوفي المعروف بالحذاء.

وسلف تخريجه برقم (٣٦٩٨).

فطلبْنَاها، فأَعْجَزَتْنا، فقال: «دَعُوهَا عَنْكُمْ، فقد وَقَاها اللهُ شَرَّكم، كما وَقَاكُمْ شَرَّهَا»(١).

٤٣٧٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النَّخَعِيّ، عن عمه عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

وقفتُ مع عبد الله بن مسعود بين يَدَي الجَمْرَة، فلما وَقَفَ بين يَدَيْها، قال: هٰذا والذي لا إلٰه غيرُه، موقفُ الذي نَزَلَتْ عليه سورةُ البَقَرةِ يوم رَمَاهَا، قال: ثم رماها عبد الله بن مسعود بسبع حصياتٍ، يُكبِّرُ مع كلِّ حصاةٍ رَمَى بها، ثم انصرف(٢).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٥) من طريق عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٥٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل ـ وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ـ، عن جابر ـ وهو الجعفي ـ، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به.

وعلّقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم، عن ابن إسحاق، به.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

قوله: بحراء: المشهور أنه كان بمنى. قاله السندي.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد تقدم برقم (٣٥٤٨). =

٤٣٧٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح بن كَيْسان، عن الحارث، أظنه يعني ابن فُضَيْل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن المِسْوَر، عن أبي رافع

عن عبد الله بن مسعودٍ؛ أن رسول الله ﷺ، قال: «ما مِنْ نبيٍّ بَعَثَه الله عزَّ وجلَّ في أُمَّةٍ قَبْلي إلا كان له من أُمَّتِه حَوَارِيُّون وأَصحابٌ، يأْخُذونَ بسُنَّتِه، ويَقْتَدُونَ بأَمْرِه، ثم إنها تَخْلُفُ من بعدِهم خُلُوفٌ، يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ، ويَفْعَلُونَ ما لا يُؤْمَرُونَ»(١).

= وقوله: بين يدي الجمرة: يعني جمرة العقبة، كا تقدم برقم (٤٣٥٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن فضيل ـ وهو الخطمي ـ، وجعفر بن عبد الله بن الحكم، وعبد الرحمٰن بن المسور ـ فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وقوله في الحارث: أظنه ابن فضيل، سيرد مجزوماً به أنه ابن فضيل في الرواية (٤٤٠٢)، وكذا في مصادر التخريج. وأبو رافع: هو القبطي مولى النبي ﷺ كما ذكر مسلم في «صحيحه»، وقد وهم الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٤/٢٢٢، فجعله نفيعاً الصائغ.

وأخرجه مسلم (٥٠) (٨٠)، وأبو عوانة ١/٣٦، وابن منده في «الإيمان» (١٨٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٩٠ من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه مسلم (٥٠)، وأبو عوانة ١/٣٥-٣٦، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٨٤)، من طريق عبد العزيز بن محمد، وأبو عوانة ١/٣٦ من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن الحارث بن فضيل، به.

وسيأتي برقم (٤٤٠٢)، وانظر (٤٣٦٣). =

٤٣٨٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: حدثني عُبَيْد الله بن عبد الله بن عُتْبة

أن عبد الله بن مسعودٍ، قال: بَيْنا نحنُ عند رسول الله ﷺ، في قريبٍ من ثمانينَ رجلاً من قريشٍ، ليس فيهم إلا قُرَشِيٌّ، لا واللهِ ما رأيتُ صَفِيحَة وُجُوهِ رجالٍ قطُّ أحسنَ من وجوهِهم يومئذٍ، فذكروا النساءَ، فتَحدَّثوا فيهنَّ، فتحدَّثَ معهم، حتى أَحْبَبْتُ أن يَسْكُتَ، قال: ثم أتيتُه فتَشَهَّدَ، ثم قال: «أمَّا بعدُ، يا مَعْشَرَ قُريشٍ، فإنَّكم أهلُ هٰذا الأمْرِ، ما لَم تَعْصُوا الله، فإذا عَصَيْتُموه بَعَثَ عليكم[1] من يَلْحَاكُم كما يُلْحَى هٰذا القَضِيبُ» لِقَضيبٍ في يدِه، ثم لحَا قضيبَه، فإذا هو أبيضُ يَصْلِدُ[2].

= قال السندي: قوله: ما من نبي... إلخ: لا بد من تخصيص الكلام بمن آمن من أمته قوم، وإلا فقد جاء أن بعضهم ما آمن به أحد، أو آمن به واحد.

ثم إنها: قال أبو البقاء: الضمير للأمة والأصحاب، أو للأنبياء لتقدم ذكر: «من نبي» ويجوز أن يكون ضميرَ القصة، كما قال تعالى: ﴿فإنها لا تعمى الأبصار﴾.

خُلُوف، كعُدُول: جمع خَلْف بالسكون، كَعَدْل، والخَلْفُ: كل من يجيء بعد من مضىٰ، إلا أنه بالتحريك في الخير، وبالتسكين في الشر، وجمع المتحرك أخلاف، والمعنى: يجيء بعد أولئك السَّلف الصالح أناسٌ لا خير فيهم. والله تعالى أعلم.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: إليكم.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن =

. . . . . .

= مسلم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٢٤)، والشاشي (٨٦٩) من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٩٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/١١٦: رجاله ثقات، إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عم أبيه عبد الله بن مسعود، ولم يدركه، وهٰذه رواية صالح بن كيسان، عن عبيد الله، وخالفه حبيب بن أبي ثابت، فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي مسعود الأنصاري، ولفظه: «لا يزال هٰذا الأمر فيكم وأنتم ولاته».. الحديث، أخرجه أحمد، وفي سماع عبيد الله من أبي مسعود نظر مبني على الاختلاف في سنة وفاته.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح إلى عطاء، ولفظه: «قال لقريش: أنتم أولى الناس بهٰذا الأمر ما كنتم على الحق، إلا أن تعدلوا عنه فتُلحون كما تُلحىٰ هٰذه الجريدة».

قلنا: حديث أبي مسعود البدري، سيرد ٤/١١٨ و٥/٢٧٤.

ومرسل عطاء هو عند الشافعي ٢/١٩٤، والبيهقي ٨/١٤٤.

وفي الباب أيضاً عن معاوية عند البخاري (٧١٣٩) بلفظ: «إن هٰذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبَّه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين».

وعن أنس، سيرد ٣/١٢٩ و١٨٣ بلفظ: «الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذٰلك، إن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا فوفوا، وإن حكموا فعدلوا، فمن لم يفعل ذٰلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

وعن أبي برزة بنحو لفظ حديث أنس، سيرد ٤/٤٢١ و٤٢٤.

قال السندي: قوله: لا والله: «لا» زائدة في القسم.

أهل هٰذا الأمر: أي: الإمارة. =

٤٣٨١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق(١)، قال: حدثني أبو عُمَيس عُتْبة بن عبد الله بن عُتْبة بن عبد الله بن مسعود، عن أبي فَزَارة، عن أبي(٢) زيد مَوْلَى عَمْرو بن حُرَيث المَخْزومي

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ بمكة، وهو في نَفَرٍ من أصحابِه، إذ قال: «لِيَقُمْ معي رجلٌ مِنْكُم، ولا يَقُومَنَّ معي رجلٌ في قَلبِه من الغِشِّ مِثْقَالُ ذرَّةٍ»، قال: فقمتُ معه، وأخذتُ إِدَاوَةً، ولا أَحْسِبُها إلا ماءً، فخرجتُ مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كُنَّا بأعلى مكة رأيتُ أَسْوِدَةً مُجْتَمِعةً، قال: فخَطَّ لي رسولُ الله ﷺ خطّاً، ثم قال: «قُمْ هَاهُنا حتى آتِيَكَ»، قال: فقمتُ، ومضى رسولُ الله ﷺ إليهم، فرأيتُهم يَتَثَوَّرون(٣) إليه، قال: فَسَمَر معهم رسول الله ﷺ ليلاً طويلاً، حتى جاءَني مع الفجرِ، فقال لي: «ما زِلْتَ قائماً يا ابنَ مسعودٍ؟» قال: فقلت له: يا رسول الله، أَوَلَمْ تقلْ لِي: «قُمْ حتى آتِيَك؟!» قال: ثم قال لي: «هل

= ما لم تعصوا الله: ظاهره أنهم إذا عصوا الله لا يستحقون الإمارة.

من يلحاكم: في «النهاية»: يقال: لحوت الشجرة ولَحَيْتُها: إذا أخذت لحاءها، وهو قشرها. والمراد: من يغلب عليكم.

يَصْلِدُ، كيضرب: أي: يَبْرُقُ ويبِصُّ.

(١) تحرف في (م) إلى: أبي إسحاق.

(٢) لفظ: «أبي» سقط من (ق) و(س) و(ظ١)، وأثبتناه من «أطراف المسند» ٤/٢٢٣-٢٢٤، وتقدم على الصواب في الرواية (٣٨١٠).

(٣) في هامش (س) و(ظ١): يثبون.

مَعَكَ من وَضُوءٍ»، قال: فقلت: نعم، ففتحتُ الإداوَةَ، فإذا هو نبيذٌ، قال: فقلت له: يا رسول الله، واللهِ لقد أخذتُ الإدَاوَةَ، ولا أَحْسِبُها إلا ماءً، فإذا هو نبيذٌ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وماءٌ طَهُورٌ»، قال: ثم توضَّأَ منها، فلما قام يصلي أدركه شخصان منهم، قالا له: يا رسول الله، إنا نحبُّ أن تَؤُمَّنَا في صلاتنا. قال: فصَفَّهُما رسول الله ﷺ خلفَه، ثم صلَّى بنا، فلما انصرفَ، قلتُ له: مَنْ هٰؤلاء يا رسول الله؟ قال: «هٰؤلاء جِنُّ نَصِيبِينَ، جاؤُوني يخْتَصِمونَ إليَّ في أُمورٍ كانَتْ بَيْنَهم، وقد سألوني الزَّادَ، فزَوَّدْتُهم»، قال: فقلت له: وهل عندك يا رسول الله من شيءٍ تُزَوِّدُهم إيَّاه؟ قال: فقال: «قد زَوَّدْتُهم الرَّجْعَةَ، وما وَجَدُوا من رَوْثٍ وَجَدُوه شعيراً، وما وَجَدُوه من عَظْمٍ وجدوهُ كاسياً»، قال: وعندَ ذٰلك نهى رسولُ الله ﷺ عن أن يُسْتَطَابَ بالرَّوْثِ والعَظْم[1]. ١/٤٥٩

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي، وقد سلف الكلام عليه برقم (٣٨١٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وابن إسحاق: هو محمد، قد صرح بالتحديث، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عميس، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٣١٣-٣١٤، وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار، ورواه أحمد، وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول. =

٤٣٨٢ ـ حدثنا يعقوب، قال: حدثني[1] أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عن تَشَهُّدِ رسول الله ﷺ في وسط الصلاة وفي آخرها عبدُ الرحمٰن بنُ الأسود بن يزيد النَّخعي، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعودٍ، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ التَشَهُّد في وسَطِ الصلاةِ وفي آخرها، فكُنَّا نحفظُ عن عبد الله حين أخبرنا أن رسول الله ﷺ عَلَّمه إيَّاه، قال: فكان يقول إذا جَلَسَ في وسطِ الصلاة وفي آخرها على وَركِهِ اليسرى: «التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ، ورحمةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عبادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أشهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وأشهَدُ أنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه»، قال: ثم إن كان في وسط الصلاة نهضَ حين يَفْرُغ من تَشَهُّدِه، وإن كان في آخرها، دعا بعد تشهدِه بما شاء الله أن يدعوَ، ثم يُسلِّم[2].

= وانظر (٣٧٨٢) و(٤٣٧٥).

والنهي عن الاستطابة (أي: الاستنجاء) بالروث والعظم ورد في أحاديث صحيحة، انظر الرواية المتقدمة برقم (٤٣٧٥)، والشواهد المذكورة عندها.

قوله: يتثورون إليه: أي: يقومون إليه.

قوله: الرجعة: هي الرجيع، أي: الروث، سمي بذٰلك لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذٰلك.

(١) في (س) و(ظ١): حدثنا.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو =

٤٣٨٣ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عن انصراف رسول الله ﷺ عبدُ الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النَّخَعي، عن أبيه، قال:

سمعتُ رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله ﷺ من صلاته: عن يَمينِه كان ينصرفُ، أو عن يسارِه؟ قال: فقال عبد الله بن مسعود: كان رسول الله ﷺ ينصرفُ حيثُ أراد، كان أكثرُ انصرافِ رسول الله ﷺ من صلاتِه على شقِّه الأيسر إلى حجرته[1].

٤٣٨٤ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، أن عبد الرحمٰن بن الأسود حدَّثه، أن الأسودَ حدَّثه

أن ابن مسعود حدَّثه: أن رسول الله ﷺ كان عامَّةَ ما ينصرفُ

= ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٠٢) و(٧٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٢ من طريق ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (٣٨٧٢)، وبنحوه من طريق الأعمش برقم (٣٦٣١).

من الصلاةِ على[1] يساره إلى الحُجُرَاتِ[2].

٤٣٨٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا محمد بن كعب القُرَظي، عمن حدثه

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينا نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة، وعمَّارُ بن ياسر أميرٌ على الكوفةِ لعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود على بيت المال، إذ نظر عبدُ الله بن مسعود إلى الظلِّ، فرآه قدْر الشِّرَاك، فقال: إن يُصِبْ صاحبُكم سُنَّةَ نبيِّكم ﷺ يَخْرُجِ الآن، قال: فوالله ما فَرَغَ عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خَرَجَ عمَّار بن ياسرٍ، يقول: الصلاة[3].

٤٣٨٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النَّخَعي، عن أبيه، قال:

---

(١) في هامش النسخ الخطية: عن.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وقد سلف برقم (٣٨٧٢)، وبرقم (٣٦٣١) وذكرت هناك شواهده.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب القرظي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ فقد أخرج له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وأصحاب السنن الأربعة، وهو حسن الحديث. يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه رجلٌ لم يُسَمَّ.

دخلتُ أنا وعمي عَلْقَمةُ على عبد الله بن مسعود بالهَاجِرة، قال: فأَقام الظهرَ ليصلِّيَ، فقُمْنا خلفَه، فأَخذ بيدي ويد عمي، ثم جَعَلَ أحدَنا عن يمينه، والآخرَ عن يَسارِه، ثم قام بيننا[1]، فصَفَفْنَا[2] خلفَه[3] صفّاً واحداً، قال[4]: ثم قال: هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يصنَعُ إذا كانوا ثلاثةً، قال: فصَلَّى بنا، فلما ركع طَبَّقَ وأَلصَقَ ذِرَاعيه بفخذيه، وأَدخل كفَّيْهِ بين ركبتيه، قال: فلما سلَّم، أَقبل علينا، فقال: إنَّها ستكونُ أَئِمَّةٌ يُؤَخِّرون الصلاةَ عن مَوَاقِيتِها، فإذا فعلُوا ذٰلك، فلا تَنْتَظِروهُم بها، واجْعَلُوا الصَّلاة معهم سُبْحَةً[5].

---

(١) قوله: «بيننا» ليس في (ق).

(٢) في هامش (س): فصَفَّنا.

(٣) قوله: «خلفه» ليس في (ق).

(٤) قوله: «قال» ليس في (س).

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد.

وأخرجه مطولاً بنحوه ابن أبي شيبة ١/٢٤٥-٢٤٦، ومسلم (٥٣٤) (٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٤-١٦٥، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣٦)، وابن حبان (١٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٣، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٢-٨٣ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن ابن مسعود.

وقوله: «ستكون أئمة...» أخرج نحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٦) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وقد سلف برقم (٤٠٣٠)، وبنحوه (٣٧٩٠) و(٣٨٨٩) و(٤٣٤٧). =

٤٣٨٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا الحارث بن فُضَيْل الأنصاري ثم الخَطْمِي، عن سفيان بن أبي العَوْجَاء السُّلَمي، عن أبي شُرَيح الخُزَاعي، قال:

كَسَفتِ الشمسُ في عهدِ عثمان بن عفان، وبالمدينة عبد الله بن مسعود، قال: فخرج عثمان، فصلَّى بالناس تلك الصلاةَ ركعتين وسجدتينِ في كلِّ ركعةٍ، قال: ثم انصرف عثمانُ، فدخل دارَه، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرةِ عائشة، وجَلَسْنا إليه، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يأْمُرُنا بالصلاة عند كسوفِ الشمس والقمر، فإذا رأيتموه قد أصابهما، فافْزَعُوا إلى الصلاةِ، فإنَّها إن كانَتْ التي تحذرونَ، كانتْ وأنتم على غيرِ غَفْلَةٍ، وإنْ لم تكنْ، كنتم قد أَصَبْتُم خيراً، واكْتَسَبْتُمُوهُ[1].

= وقوله: جعل أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره، تقدم برقم (٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٤٠٣٠) و(٤٢٧٢) و(٤٣١١) و(٤٣٤٧).

والتطبيق تقدم برقم (٣٥٨٨) و(٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٣٩٧٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٥٣) و(٤٢٧٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء السلمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وأبو شريح الخزاعي: هو صحابي أسلم يوم الفتح.

وأخرجه البزار (٦٧٤)، وأبو يعلى (٥٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

٤٣٨٨ ـ حدثنا سعد بن إبراهيم، أخبرنا أبي، عن أبيه، عن أبي عُبَيْدة بن عبد الله ١/٤٦٠

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٠٧ـ٢٠٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» والبزار، ورجاله موثقون.

وصلاة الكسوف وردت من أحاديث عدد من الصحابة.

منها عن ابن عباس عند البخاري (١٠٥٢) و(١٠٥٩)، ومسلم (٩٠٧)، تقدم برقم (٢٧١١).

وعن ابن عمر عند البخاري (١٠٤٢)، ومسلم (٩١٥)، سيرد (٥٨٨٣).

وعن ابن عمرو عند مسلم (٩١٠)، سيرد برقم (٦٤٨٣) و(٦٧٦٣).

وعن جابر عند مسلم (٩٠٤)، سيرد ٣/٣١٧ـ٣١٨.

وعن أبي مسعود عند البخاري (١٠٤١)، ومسلم (٩١١)، سيرد ٤/١٢٢.

وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (١٠٤٣)، ومسلم (٩١٥)، سيرد ٤/٢٤٥.

وعن النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٦٧ و٢٦٩.

وعن أبي بكرة عند البخاري (١٠٤٠) و(١٠٤٨)، سيرد ٥/٣٧.

وعن سمرة بن جندب، سيرد ٥/١٦.

وعن محمود بن لبيد، سيرد ٥/٤٢٨.

وعن عائشة عند البخاري (١٠٤٤) و(١٠٤٧)، ومسلم (٩٠١)، سيرد ٦/٧٦، ٧٨، ١٦٤، ١٦٨.

وعن أسماء عند مسلم (٩٠٥)، سيرد ٦/٣٥٤ـ٣٥٥.

قوله: ركعتين: أي: ركوعين.

فإذا رأيتموه، أي: الكسوف، قد أصابهما، أي: الشمس والقمر.

فإنها، أي: تلك الحالة.

التي تحذرون: القيامة.

كانت، أي: تحققت ووُجدت القيامة. قاله السندي.

عن أبيه: أن النبي ﷺ كان في الركعتينِ كأنه على الرَّضْفِ[1]، قال سعد: قلتُ لأبي: حتى يقومَ؟ قال: حتى يقومَ.

٤٣٨٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عُبَيْدة بن عبد الله

عن أبيه، أن النبي ﷺ كان في الركعتينِ كأنه على الرَّضْف، وربما قال: الأُوليين[2]. قال: قلتُ لأبي: حتى يقومَ؟ قال: حتى يقومَ.

٤٣٩٠ ـ وحدثناه نوح بن يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني أبي، عن أبي عُبَيْدة بن عبد الله

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ في الركعتين الأُوليين[3] كأنَّه على الرَّضْف[4]. قال: قلتُ لأبي: حتى يقومَ؟ قال: حتى يقومَ.

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعد بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وسلف برقم (٣٦٥٦)، وهناك ذكر شرحه.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، أخو سعد.

وسلف برقم (٣٦٥٦).

(٣) لفظ: «الأوليين» ليس في (س) و(ص)، وثبت في هامشيهما.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله، أبو عبيدة بن عبد الله بن =

٤٣٩١ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شَيْبَان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَبِيدة السَّلْماني

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ آخِرَ أَهْلِ الجَنَّةِ دُخولاً الجنةَ، وآخرَ أهلِ النارِ خُروجاً من النارِ، رجلٌ يَخْرُجُ من النارِ حَبْواً، فيقول الله عزَّ وجلَّ له: اذهَبْ فادْخُلِ الجنةَ، فيأْتِيها فيُخَيَّلُ إليه أنها مَلأَى، فيَرجِعُ[1] فيقولُ: يا ربِّ، وَجَدْتُها مَلأَى، فيَقول[2]: اذهَبْ فادْخُلِ الجنةَ، قال[3]: فيأْتيها، فيُخَيَّل إليه أَنَّها مَلأَى، فيَرْجِعُ[4]، فيقول: يا ربِّ، قد وَجَدْتُها مَلأَى، فيقول: اذهَبْ فادْخُلِ الجنةَ، فيأْتِيها، فيُخَيَّل إليه أَنَّها مَلأَى، فيَرْجِعُ إليه، فيقول: يا ربِّ وَجَدْتُها مَلأَى، ثلاثاً، فيقول: اذهَبْ فإنَّ لك مثلَ الدُّنيا وعشرةَ أَمثالِها، أَو عشرةَ أَمثالِ الدُّنيا، قال: يقول[5]: يا ربِّ، أَتَضْحَكُ مِنِّي وأَنتَ المَلِكُ؟ قال: فكان

= مسعود لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن يزيد ـ وهو ابن سيار البغدادي ـ فمن رجال أبي داود، وهو ثقة.

وتقدم برقم (٣٦٥٦).

(١) في (ق): فيرجع إليه.

(٢) في (س): فيقول له.

(٣) قوله: «قال» ليس في (س).

(٤) في (س): فيرجع إليه.

(٥) في هامش (س): فيقول. (نسخة).

يقال: هٰذا أدنى أَهْلِ الجنةِ مَنْزِلةً»(١).

٤٣٩٢ ـ حدثنا زيادُ بنُ عبد الله البَكَّائي، حدثنا منصور، عن سالم، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ أَحدٍ إلا وقَدْ وُكِلَ به قَرينُه من الجِنِّ»، قالوا: وأَنت يا رسول الله، قال: «وأنا، إلَّا أَنَّ اللهَ أَعانَنِي عليه فأَسْلَمَ، فليس يأْمُرُني إلا بِخيرٍ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعَبِيدة السلماني: هو ابن عمرو.

وأخرجه البخاري (٦٥٧١) و(٧٥١١)، ومسلم (١٨٦) (٣٠٨)، وابن ماجه (٤٣٣٩)، وأبو يعلى (٥١٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٥٩ و٣١٧، وابن منده (٨٤٢)، وأبو عوانة ١/١٦٦، والشاشي (٧٨٦) و(٧٨٧) و(٧٨٨)، وابن حبان (٧٤٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٤)، والبيهقي في «البعث» (١٠٣)، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٢١، من طرق عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٩٥). وانظر (٤٣٣٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن. زياد بن عبد الله البكائي مختلف فيه، روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، واحتج به مسلم، وقال ابن عدي: ما أرى برواياته بأساً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد رافع والد سالم فمن رجال مسلم.

وأخرجه الخلال في «السنة» (٢٠٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٤٨)، وسلف هناك شرحه.

٤٣٩٣ ـ حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبدالله، قال: وسمع عبدُالله بخَسْفٍ، قال: كنا أَصحابَ محمد ﷺ نَعُدُّ الآياتِ بركةً، وأَنتم تَعُدُّونَها تخويفاً، إِنَّا بَيْنا نحن مع رسول الله ﷺ، وليس معنا ماءٌ، فقال لنا رسول الله ﷺ: «اطْلُبوا مَنْ مَعَه»، يعني ماء، ففعلنا، فأُتِيَ بماءٍ، فصَبَّهُ في إناءٍ، ثم وَضَعَ كفَّيْهِ فيه، فجعل الماءُ يخرجُ من بين أَصابِعِه، ثم قال: «حَيَّ على الطهورِ المُبارَكِ، والبَركَةُ من اللهِ»، فملأْتُ بطني منه، واسْتَسْقَى الناسُ، قال: عبد الله: قد كنا نسمعُ تسبيحَ الطعامِ وهو يُؤْكَلُ[1].

---

(١) حديث صحيح، الوليد بن القاسم بن الوليد ـ وإن ضعفه يحيى بن معين، وقال ابن عدي: إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة فلا بأس به ـ متابع، وقد وثقه أحمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٢) من طريق الوليد بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٩)، والترمذي (٣٦٣٣)، وابن خزيمة (٢٠٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢١٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٢٩ و٦/٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧١٣)، وفي «التفسير» ٤/١٦٢، من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن أبي شيبة ١١/٤٧٤، والدارمي ١/١٤ـ١٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٣٣٢ من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢١٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢/٥٢١، من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، وأبو نعيم في «الدلائل» ٢/٥٢١ من طريق =

. . . . . .

= أحمد بن خالد الوهبي، أربعتهم عن إسرائيل، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٣٧٣) من طريق جرير، عن منصور، به، إلا أنه لم يذكر علقمة.

وأخرجه دون ذكر تسبيح الطعام الدارمي ١/١٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١١ من طريق أبي الجواب عن عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن إبراهيم، به.

وقد تقدم مختصراً برقم (٣٧٦٢)، ومطولاً برقم (٣٨٠٧).

وقول عبد الله بن مسعود: وقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل: له شاهد من حديث أبي الدرداء وسلمان عند البيهقي في «الدلائل» ٦/٦٣ من طريق قيس بن أبي حازم، قال: كان أبو الدرداء وسلمان إذا كتب أحدهما إلى الآخر قال له: بآية الصحفة، وذٰلك أنهما بَيْنَا هما يأكلان في صَحْفَةٍ إذ سبحت وما فيها.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٥٩١: قوله: كنا نعد الآيات، أي: الأمور الخارقة للعادات.

قوله: بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً: الذي يظهر أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفاً، وإلا فليس جميع الخوارق بركة، فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر، كما قال ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»، وكأنَّ القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذٰلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾ [الإسراء: ٥٩]، ووقع عند الإسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم، عن إسرائيل في أول هٰذا الحديث: سمع عبد الله بن مسعود بخسف، فقال: كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة. قلنا: لم يعز الحافظ هٰذا الحديث إلى أحمد، وهو لفظُ حديثه هنا.

وقال السندي: قوله: كنا نعد الآيات بركة، أي: كانت تظهر من الآيات ما كان من جنس البركات، فكانوا لذٰلك يعدونها بركات. =

٤٣٩٤ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن عبد الملك ـ يعني ابن عُمير ـ، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله ـ يعني ابن مسعود ـ

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قِتالُ المسلِمِ أخاهُ كُفْرٌ، وسِبَابُه فُسُوقٌ»(١).

٤٣٩٥ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأةَ كأنها تَنْعَتُها لزوجها، أو تَصِفُها لزوجِها، أو للرجلِ، كأنَّه يَنْظُرُ».

و«إذا كان ثلاثةٌ، فلا يَتَناجَى اثنانِ دُونَ صَاحِبِهما، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُه».

و«مَنْ حَلَفَ على يمينٍ كاذباً لِيَقْتَطِعَ بها مالَ أخيه ـ أو قال: مال امرىءٍ مسلمٍ ـ لَقِيَ الله عزَّ وجلَّ وهو عليه غَضْبانُ»، قال:

= وقوله: تخويفاً، أي: لأنها ما كانت تظهر في وقتكم إلا ما كان من نوع التخويف، فهٰذا بيانُ التفاوت بين الوقتين، وأن بركاته ﷺ كانت فائضة على زمانه، وأن الأمر بعده قد انعكس، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن ثبت سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود لهٰذا الحديث من أبيه، فقد سمع منه شيئاً يسيراً، شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي أبو معاوية.

وقد تقدم برقم (٣٩٥٧)، وبرقم (٣٦٤٧)، وذكرنا هناك شواهده.

فسمع الأَشعثُ بنُ قيس ابنَ مسعودٍ يحدِّث هٰذا، فقال: فيَّ قال ذٰلك رسول الله ﷺ وفي رجلٍ اخْتَصَمْنا إلى النبيِّ ﷺ في بئْرٍ[1].

٤٣٩٦ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن ابن مسعود في هٰذه الآية: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهى﴾ [النجم: ١٣ و١٤]، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأَيتُ جبريلَ ﷺ وله ستُّ مئة جناحٍ، يَنْتَثِرُ من ريشِهِ التَّهَاوِيلُ: الدُّرُّ والياقوتُ»[2].

٤٣٩٧ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، عن أَبي إسحاق، عن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وهٰذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث:

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥١١٤) من طريق حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

والحديث الأول منه أخرجه ابن حبان (٤١٦٠) من طريق حماد بن زيد، به. وقد سلف برقم (٣٦٠٩).

والأول والثاني منه أخرجهما الشاشي (٥٣٨) من طريق شيبان، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١٩) من طريق سليمان بن طرخان، كلاهما عن عاصم، به. والثاني وهو التناجي سلف برقم (٣٥٦٠).

والثاني والثالث منه أخرجهما الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٠) من طريق المسعودي، عن عاصم، به.

والثالث منه سلف برقم (٣٥٧٦) و(٣٩٤٦).

(٢) هو مكرر (٣٩١٥) سنداً ومتناً.

عَلْقَمةَ بن قيس، ولم يسمعه منه، وسأله رجل عن حديث عَلْقَمة فهو هٰذا ١/٤٦١
الحديث:

أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله، فحَضَرتِ الصلاةُ، فقال أبو موسى: تقَدَّم يا أبا عبد الرحمٰن، فإنَّك أقدمُ سِنّاً وأعلمُ. قال: لا، بل تقدَّم أنت، فإنما أَتَيْنَاكَ في منزِلكَ ومسجدِكَ، فأنت أَحَقُّ. قال: فتقدَّم أبو موسى، فخَلَع نَعْلَيْهِ، فلَمَّا سلَّم قال: ما أردتَ إلى خَلْعِهما؟ أبالوَادِي المُقَدَّسِ أنت؟! لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في الخُفَّين والنَّعْلَين(١).

---

(١) صحيح. علقمة ـ وإن لم يسمع منه أبو إسحاق، وهو السبيعي، كما صُرِّح بذٰلك في الحديث ـ تابعه أبو الأحوص، وسماع أبي إسحاق منه صحيح، وزهير ـ وهو ابن معاوية، وإن سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط ـ، تابعه إسرائيل، كما سيأتي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٤١٧، وابن ماجه (١٠٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١١، والطبراني في «الكبير» (٩٢٦٢) من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٣٩٥) عن زهير، عن أبي إسحاق، عمن حدثه، عن عبد الله بن مسعودٍ.

وأخرجه مختصراً دون قوله: لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي في الخفين: عبد الرزاق (١٥٠٧)، من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، وهٰذه متابعة من أبي الأحوص لعلقمة، وسماع أبي إسحاق منه صحيح، وسماع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتقان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٨ عن وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن =

٤٣٩٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، سمعه منه

عن عبد الله، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لقومٍ يَتَخلَّفونَ عن الجُمُعَةِ: «لقد هَمَمْتُ أَن آمرَ رجلاً يُصَلِّي بالناسِ، ثم أُحَرِّقَ على رجالٍ

= أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرجه الشاشي (٣٥٧) من طريق إسرائيل، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، أن النبي ﷺ صلَّى في نعليه.

قلنا: أبو حمزة ـ وهو ميمون الأعور ـ ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٦، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات.

قلنا: الرجل الذي لم يسم عند أحمد ليس من رجال الإسناد. ورواية الطبراني المتصلة هي المختصرة المذكورة آنفاً.

وصلاة النبي ﷺ في الخفين والنعلين رواها عدد من الصحابة:

ففي الباب عن أنس عند البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٥٥٥)، سيرد ٣/١٠٠ و١٦٦ و١٨٩.

وعن عبد الله بن عمرو، سيرد (٦٦٢٧) و(٦٦٦٠) و(٦٦٧٩).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٦٥ و٤٢٢ و٥٣٧.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٢٠.

وعن مجمع بن يزيد الأنصاري، سيرد ٣/٤٨٠.

وعن عبد الله بن الشخير، سيرد ٤/٢٥.

وعن أوس بن أبي أوس، سيرد ٤/٨ و٩ و١٠.

وعن عبد الله بن أبي حبيبة، سيرد ٤/٢٢١ و٣٣٤.

وعن عمرو بن حريث، سيرد ٤/٣٠٧.

وعن أبي بكرة، عند أبي يعلى (٢٦٣٣)، والبزار (٦٠٠).

يَتخلَّفُونَ عن الجُمُعَةِ بُيوتَهم»[1].

٤٣٩٩ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو إسحاق، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

حَجَّ عبد الله بن مسعود، فأمرني عَلْقَمَةُ أن أَلْزَمَهُ، فلَزِمْتُه، فكنتُ معه، فذكر الحديث، فلما كان حين طَلَعَ الفجرُ، قال: أَقِمْ. فقلت: أبا عبد الرحمٰن، إنَّ هٰذه لسَاعَةٌ ما رأَيْتُكَ صَلَّيْتَ فيها؟! قال: قال: إن رسول الله ﷺ، كان لا يُصَلِّي هٰذه الساعةَ، إلا هٰذه الصلاة في هٰذا المكان من هٰذا اليوم. قال عبد الله: هما صَلاتَـان تُحَـوَّلان عن وقتهما، صلاة المغرب بعدما يأْتي الناسُ المزدلفَةَ، وصلاةُ الغَدَاةِ حين يَبْزُغُ الفجرُ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ فعل ذٰلك[2].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ فمن رجال مسلم. زهير ـ وهو ابن معاوية ـ سمع من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ بعد الاختلاط، لكن هٰذه الرواية هي مما انتقاه الإمام مسلم من حديثه، وهو متابع.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٥) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، ومن طريق زهير برقم (٣٨١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وزهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ بعد اختلاطه، روايته هٰذه مما انتقاه البخاري مما صح من حديثه، ثم هو متابع.

وأخرجه البخاري (١٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢١ من طريق زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. =

٤٤٠٠ - حدثنا حسن بن موسى، قال: سمعتُ حُدَيْجاً أخا زُهَيْر بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عُتْبَة

عن ابن مسعودٍ، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ إلى النَّجاشِي، ونحن نحو من ثمانينَ رجلاً، فيهم عبدُ الله بنُ مسعود، وجعفرٌ، وعبدُ الله بن عُرْفُطَة، وعثمان بن مَظْعُون، وأبو موسى، فأتَوُا النَّجاشِيَّ، وبعثتْ قريشٌ عَمرَو بن العاص وعُمَارَةَ بن الوليد بِهَدِيَّةٍ، فلما دَخَلَا على النَّجَاشِيِّ سَجَدَا له، ثم ابْتَدَرَاهُ عن يمينه وعن شماله، ثم قالا له: إنَّ نفراً من بني عَمِّنا نَزَلُوا أرضَكَ، ورَغِبُوا عنا وعن مِلَّتِنا، قال: فأين هم؟ قال: هم في أرضك، فابْعَثْ إليهم، فبعث إليهم، فقال جعفر: أنا خَطِيبُكم اليومَ. فاتَّبَعوه، فسلَّم ولم يَسْجُدْ، فقالوا له: مَالَكَ لا تَسْجُدُ لِلمَلِكِ؟! قال: إنَّا لا نسجدُ[1] إلا للهِ عزَّ وجلَّ. قال: وما ذٰلك؟ قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ بَعَثَ إلينا رسولَه ﷺ، وأَمَرَنا أن لا نَسْجدَ لأحدٍ إلا للهِ عزَّ وجلَّ، وأمرنا بالصلاةِ والزَّكاة، قال عمرو بن العاص: فإنهم يُخَالِفُونك في عيسى ابن مريم! قال: ما تقولونَ في عيسى ابن مريم وأمه؟ قالوا: نقول كما قال الله عز وجل، هو كَلِمَةُ اللهِ ورُوحُه، أَلقاها إلى العَذْرَاءِ البَتُولِ التي لم يَمَسَّها بشرٌ، ولم

= وقد تقدم برقم (٣٨٩٣) و(٣٩٦٩) و(٤٢٩٣)، وتقدم مختصراً برقم (٣٦٣٧).

(١) في (ق) و(ظ١): لا نسجد لأحد.

يَفْرِضْهَا[1] ولدٌ. قال: فرفع عوداً من الأَرض، ثم قال: يا معشر الحَبَشَةِ والقِسِّيسينَ والرُّهْبَانِ، واللهِ ما يَزِيدونَ على الذي نقول فيه ما يَسْوَى هٰذا[2]، مرحباً بكم، وبمن جئتُم من عنده، أَشهدُ أَنه رسولُ الله، فإِنَّه[3] الذي نَجِدُ في الإِنجيل، وإِنَّه الرسولُ الذي بَشَّرَ به عيسى ابنُ مريم، انزلوا حيث شِئْتُم، واللهِ لولا ما أَنا فيه من المُلْك لأَتَيْتُـه حتى أَكون أَنا أَحْمِلُ نَعْلَيْه، وأوضِّؤه. وأَمر بهديةِ الآخرين فَرُدَّتْ إِليهما، ثم تَعَجَّلَ عبد الله بن مسعود حتى أَدرك بدراً، وزعم أَن النبي ﷺ استَغْفَرَ له حين بلَغَه موتُه[4].

---

(١) في هامش (س) و(ظ١): يفترضها.

(٢) في (ق): ما سوى هٰذا.

(٣) في هامش (س): وإنه.

(٤) إسناده ضعيف، حديج بن معاوية، قال أحمد في «العلل» (٥٢٥١): ليس لي بحديثه علم، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس مثل أخويه، في بعض حديثه ضعف، وقال البخاري: يتكلمون في بعض حديثه، وضعفه النسائي وابن سعد وأبو زرعة الرازي وابن ماكولا والبزار، وقال ابن حبان في «المجروحين»: منكر الحديث كثير الوهم على قلة روايته، وقال الدارقطني: غلب عليه الوهم، وقال أبو داود: كان زهير (يعني أخاه) لا يرضى حُديجاً. ثم إنه لا يُعلم هل روى عن أبي إسحاق ـ وهو السَّبِيعي ـ قبل الاختلاط أم بعده؟ ومع ذٰلك حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٧/١٨٩، وجوده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣/٦٩.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٣٤٦) ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٩٨ عن =

٤٤٠١ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهَيْر، حدثنا أبو إسحاق، قال:

= حديج بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٤، وقال: رواه الطبراني، وفيه حديج بن معاوية، وثقه أبو حاتم، وقال: في بعض حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى المسند، ولم نجده عند الطبراني في «الكبير» فلعله في «الأوسط».

قال الحافظ في «الفتح» ٧/١٨٩: وقد استُشكل ذكر أبي موسى فيهم، لأن المذكور في «الصحيح» (٣٨٧٦) أن أبا موسى خرج من بلاده هو وجماعة قاصداً النبي ﷺ بالمدينة، فألقتهم السفينة بأرض الحبشة، فحضروا مع جعفر إلى النبي ﷺ بخيبر، ويمكن الجمع بأن يكون... وأخذ الحافظ في الجمع بين الروايتين، بما فيه شيء من التكلف، والأجود أن يقال: هٰذه الرواية ضعيفة لا تعارض الرواية الصحيحة عند البخاري.

وفي الباب بأطول مما هنا عن جعفر بن أبي طالب، وقد سلف برقم (١٧٤٠)، وسنده حسن.

قال السندي: قوله: فقال جعفر: أي: لمن كان معه هناك من الصحابة.

أنا خطيبكم، أي: أتكلم منكم.

وما ذاك: أي: وما سبب ما تقول.

إلى العذراء البكر: التي لم يمسها رجل.

البتول: في «النهاية»: امرأة بتول: منقطعة عن الرجال، لا شهوة لها فيهم، وبها سميت مريم أم المسيح عليهما السلام، وسُمِّيت فاطمة البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلاً وديناً وحسباً، وقيل: لانقطاعها عن الدنيا إلى الله تعالى.

ولم يفترضها: من الافتراض، بالفاء والضاد المعجمة، والفرض: القطع، أي: لم يؤثر فيها ولد قبل المسيح.

رأيتُ رجلاً سأل الأسود بن يزيد، وهو يُعَلِّمُ القرآن في المسجد، فقال: كيف تقرأُ هٰذا الحرف: ﴿فَهَلْ من مُدَّكِرٍ﴾ [القمر] أذالٌ، أم دالٌ؟ فقال: لَا، بل دَالٌ، ثم قال: سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقرؤُها: ﴿مُدَّكِرٍ﴾ دالاً[1].

٤٤٠٢ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر ـ يعني المخْرَمي ـ، قال: حدثنا الحارث بن فُضَيل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم[2]، عن عبد الرحمٰن بن المِسْوَر بن مَخْرَمَة، عن أبي رافع، قال:

أخبرني ابنُ مسعودٍ، أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «إنَّه لم يكن نبيٌّ قطُّ إلا وله من أصحابه حَوَارِيٌّ وأصحابٌ يَتَّبِعُونَ أثَرَه ويَقْتَدُونَ بِهَدْيِه، ثم يَأْتِي من بعدِ ذٰلك خَوالِفُ أُمراءُ، يقولون ما لا يَفعلونَ، ويفعلونَ ما لا يُؤْمَرُونَ»[3]. ١/٤٦٢

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فمن رجال النسائي، وأبي داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة. وزهير ـ وهو ابن معاوية ـ وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ بعد الاختلاط قد انتقى البخاري روايته هٰذه مما صح من حديثه. الأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧١)، ومسلم (٨٢٣) (٢٨٠)، والشاشي (٤٣٤)، وابن حبان (٦٢٣٨)، والبغوي في «التفسير» ٦/٢٧٥ من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٥٥).

(٢) في الأصول التي بين أيدينا و(م): بن أبي الحكم، وهو خطأ، والمثبت هو الصواب، كما جاء في «أطراف المسند» ٤/٢٢٢.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد ـ وهو عبد =

٤٤٠٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبد الله أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي قَيْس، عن هُزَيل

عن عبد الله، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الوَاصِلَةَ، والموصُولَةَ، والمُحِلَّ، والمُحَلَّل له، والوَاشِمَةَ، والموشُومَةَ، وآكلَ الرِّبَا ومُطْعِمَهُ(١).

٤٤٠٤ ـ حدثنا علي بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي رَزين

عن ابن مسعود، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في الغَارِ، فنَزَلَتْ عليه: ﴿والمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾، فقرأتُها قريباً مما أَقْرَأَني، غيرَ

= الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم ـ فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة، إلا أنه ربما أخطأ.

وقد سلف برقم (٤٣٧٩)، وانظر (٤٣٦٣).

قال السندي: قوله: خوالف، أي: نفوس تخالف أمر الله وأمر رسوله.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس ـ وهو عبد الرحمٰن بن ثروان ـ، وهزيل ـ وهو ابن شرحبيل الأودي ـ فمن رجال البخاري. محمد بن عبد الله أبو أحمد: هو ابن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥٣٥٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤١١٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً بذكر المحل والمحلل له الترمذي (١١٢٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد تقدم برقم (٤٢٨٣)، وانظر (٣٩٤٥).

أني لستُ أَدْرِي بأَيِّ الآيتين خَتَمَ[1].

٤٤٠٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: أبو إسحاق أنبأنا، عن الأسود عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قرأ سُورَةَ النَّجْمِ فسَجَدَ، وما بَقِيَ أحدٌ من القومِ إلا سَجَدَ، إلا رجلاً رفَعَ كفّاً من حَصى، فوضعه على وجْهِه، وقال: يكفيني هٰذا. قال عبد الله: لقد رأَيْتُهُ بعدَ ذٰلك قُتِلَ كافراً[2].

٤٤٠٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سُليمان، عن أبي وائل[3]

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، وأنا أَقُولُ أُخرى: «مَنْ مَاتَ وهو يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، أَدخَلَهُ الله النارَ»، وقال عبد

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر ـ وهو ابن بَرِّي ـ فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو رزين: هو مسعود بن مالك الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٣) من طريق الأعمش، عن أبي رزين، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

(٢) هو مكرر (٤١٦٤). وانظر (٣٦٨٢).

(٣) في (ق): عن سليمان، سمعت أبا وائل يحدث.

الله: وأنا أقولُ: من مات وهو لا يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، أدخَلَه الله الجَنَّةَ(١).

٤٤٠٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قالوا: سمعت أبا وائل يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فلا يَتناجَى اثنانِ دُونَ صاحِبِهما، فإنَّ ذٰلك يُحْزِنُه، ولا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأةَ، ثم تَنْعَتُها لِزَوْجِها، حتى كأنه يَنْظُرُ إليها»(٢).

٤٤٠٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدث

عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله، أرأيتَ ما عَمِلْنا في الشِّرك، نُؤاخَذُ به؟ قال: «مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُم في الإسلامِ، لم يُؤاخَذْ بما عَمِلَ في الشِّرْكِ، ومن أساءَ منكم في الإسلامِ، أُخِذَ بما عَمِلَ في الشِّرْكِ والإسلامِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وهو مكرر (٤٢٣١).

(٢) هو مكرر (٤١٩١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٤١٠٣). وانظر (٣٥٩٦).

٤٤٠٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبدالله أنه قال: إنِّي لأُخْبَرُ بجماعَتِكم، فيَمْنَعُني الخروجَ إليكم خشيةُ أن أُمِلَّكُم، كان رسول الله ﷺ يَتَخَوَّلُنا في الأيامِ بالمَوْعِظَةِ، خَشْيَةَ السَّآمَةِ علينا[1].

٤٤١٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا مَهْدِي، حدثنا وَاصِل، عن أبي وَائِل، قال:

غَدَوْنا على عبد الله بن مسعودٍ ذاتَ يومٍ بعدَ صلاةِ الغَدَاةِ، فسَلَّمْنا بالباب، فأُذِنَ لنا، فقال رجلٌ من القوم: قرأْتُ المُفَصَّلَ البارحة كُلَّهُ، فقال: هذّاً[2] كهَذِّ الشِّعْرِ! إنا قد سمعنا القراءةَ، وإني لأَحْفَظُ القَرَائِنَ التي كان يقرأُ بهنَّ رسولُ الله ﷺ، ثمانِيَ عشرةَ سورَةً من المفصَّل، وسورتينِ من آل حٰمٓ[3].

٤٤١١ ـ حدثنا عفان، حدثنا مَهْدِيّ، حدثنا واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل

---

(١) هو مكرر (٤١٨٨) سنداً ومتناً.

(٢) في هامش (س): أهذّاً (نسخة).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابن حيان الأحدب الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وقد تقدم مختصراً برقم (٣٩٩٩)، وذكرنا هناك شرحه، وتتمته أيضاً برقم (٣٦٠٧).

عن عبد الله بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، أيُّ الإثم أعظمُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً وهو خَلَقَكَ»، قلت: يا رسول الله، ثم ماذا؟ قال: «ثم أن تُزَانِيَ حَلِيلَة جَارِكَ»(١).

٤٤١٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيْشٍ

عن ابن مسعود، أنه قال: كنتُ غلاماً يافعاً أَرْعَى غنماً لِعُقْبَةَ بن أبي مُعَيْط، فجاءَ النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ، رضي الله عنه، وقد فَرَّا من المشركينَ، فقالا: يا غلامُ، هل عندك من لبنٍ تَسْقِينَا؟ قلت: إني مُؤْتَمَنٌ، ولست سَاقِيَكُما. فقال النبيُّ ﷺ: «هَل عِندكَ مِنْ جَذَعَةٍ لم يَنْزُ عليها الفَحْلُ؟»(٢) قلتُ: نعم. فأَتَيْتُهما بها، فاعْتَقَلَها النبيُّ ﷺ ومسحَ الضَّرْعَ، ودعا، فحَفَلَ الضَّرْعُ، ثم أتاه أبو بكرٍ رضي الله عنه بصخْرَةٍ مُنْقَعِرَةٍ، فاحْتَلَبَ فيها، فشربَ، وشربَ أبو بكرٍ، ثم شربتُ، ثم قال للضَّرْعِ: «اقْلِصْ». فقَلَصَ، فأتيتُه بعد ذلك، فقلتُ: عَلِّمني من هٰذا القول؟ قال: «إنك غُلَامٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومهدي هو ابن ميمون الأزدي.

وسلف من طريق واصل مطولاً برقم (٤١٣٢)، وانظر (٣٦١٢).

(٢) في (ص): العجل.

مُعَلَّمٌ»، قال: فأَخَذتُ من فِيه سبعينَ سورةً، لا يُنازِعُني فيها أَحدٌ(١).

٤٤١٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، عن إسماعيل بن رَجَاء، عن عبد الله بن أَبي الهُذَيل، عن أَبي الأَحوص ١/٤٦٣

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خَليلاً، لَاتَّخـذتُ أَبا بكرٍ خَليلاً، ولٰكِنْ أَخي وصَاحِبي، وقد اتَّخَذَ الله

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٥٠-١٥١، وابن أبي شيبة ٧/٥١ و١١/٥١٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٣)، والفسوي ٢/٥٣٧، وأبو يعلى (٥٣١١)، والشاشي (٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٣٣)، وفي «الحلية» ١/١٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بهٰذا الإسناد مختصراً برقم (٣٥٩٩) و(٤٣٣٠)، وانظر (٣٥٩٨).

قال السندي: قوله: يافعاً: هو من شارف الاحتلام ولما يحتلم.

إني مؤتمن: أي ليس المـال لي بل لغيري، وقـد اتخذني أميناً، فليس لي الخيانة في مال الغير.

من جَذَعة: بفتحتين.

لم ينز عليها الفحل: فإنه ليس فيها لبن حتى يكون لصاحبها.

والحديث يدل على أن ما ظهر ببركة أحد في ملك رجل آخر، فهو لمن له البركة، إذا لم يختلط بملك ذٰلك الرجل.

اقلص: من قلص، كضرب، أي: انقبض، وقد سبق الحديث.

صاحِبكُم خَلِيلاً»[1].

٤٤١٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، حدثنا عطاء بن السَّائب، عن الشَّعبي

عن ابن مسعودٍ، أن النساءَ كُنَّ يوم أُحُدٍ خلفَ المسلمينَ، يُجْهِزْنَ على جَرْحَى المشركين، فلو حلفتُ يومئذٍ رجوتُ أن أَبَرَّ: إنه ليس أحدٌ منا يريدُ الدنيا، حتى أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿مِنْكُم مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيا ومِنْكُم مَنْ يُرِيدُ الآخِرَة ثمَّ صَرَفَكُم عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُم﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فلما خالف أَصحابُ النبيِّ ﷺ، وعصَوا ما أُمِرُوا به، أُفْرِدَ رسولُ الله ﷺ في تسعةٍ: سبعةٍ من الأَنصارِ، ورجلين من قريش، وهو عاشرُهم، فلما رَهِقُوهُ[2]، قال: «رَحِمَ الله رَجُلاً رَدَّهُم عنا»، قال: فقام رجلٌ من الأَنصارِ، فقاتَلَ ساعةً حتى قُتِلَ، فلمَّا رَهِقُوه أيضاً، قال: «يَرْحَمُ الله رجلاً ردَّهُم عنَّا»، فلم يَزَلْ يقول ذا، حتى قُتِلَ السَّبْعةُ، فقال النبي ﷺ لصاحِبَيْه: «ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان ـ وهو ابن مسلم الصفار ـ، وشعبة ـ وهو ابن الحجاج ـ من رجال الشيخين، وباقي الإسناد ثقات من رجال مسلم. إسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزبيدي الكوفي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه الشاشي (٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤١٨٢)، وانظر (٣٥٨٠).

(٢) في (ق): رهقوهم. وفي حاشيتها كما هاهنا.

أَنْصَفْنا أَصْحَابَنا»، فجاءَ أَبو سفيان، فقال: اعْلُ هُبَل. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: «اللهُ أَعلى وأَجَلُّ»، فقالوا: الله أَعلى وأَجَلُّ، فقال أَبو سفيان: لنا عُزَّى، ولا عُزَّى لكُم. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: اللهُ مَوْلانا، والكافرونَ لا مَوْلى لهم»، ثم قال أَبو سفيان: يومٌ بيومِ بدرٍ، يومٌ لنا، ويومٌ علينا، ويومٌ نُسَاءُ، ويومٌ نُسَرُّ، حَنْظَلَةُ بحنظلةَ، وفلانٌ بفلانٍ، وفلانٌ بفلانٍ. فقال رسول الله ﷺ: «لا سَوَاء، أَمَّا قتلانَا فأَحياءٌ يُرْزَقُونَ، وقَتْلاكُم في النَّارِ يُعَذَّبُونَ». قال أَبو سفيان: قد كانَتْ في القوم مُثْلَةٌ، وإن كانت لَعَنْ غيرِ مَلأٍ مِنَّا، ما أَمرتُ ولا نَهَيْتُ، ولا أَحْبَبْتُ ولا كَرِهْتُ، ولا سَاءَني ولا سَرَّني. قال: فنظروا، فإذا حمزةُ قد بُقِرَ بطنُه، وأَخَذَتْ هندُ كَبِدَهُ فَلاَكَتْهَا، فلم تَسْتَطِع أَن تأْكُلها، فقال رسول الله ﷺ: «أَأَكلَت منه شيئاً؟»، قالوا: لا. قال: «ماكان الله لِيُدْخِلَ شيئاً من حَمْزَةَ النارَ». فوَضَعَ رسولُ الله ﷺ حمزةَ، فصلَّى عليه، وجِيءَ[1] برجلٍ من الأَنصارِ، فوُضِعَ إلى جنبه، فصلَّى عليه، فرُفِعَ الأَنصاريُّ، وتُرِكَ حمزةُ، ثم جِيءَ بآخَرَ فوَضَعَه إلى جَنْبِ حمزةَ، فصلَّى عليه، ثم رُفِعَ وتُرِكَ حمزةُ، حتى صَلَّى عليه يومئذٍ سبعينَ صلاةً[2].

---

(١) في (ظ١): ثم جيء.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي ـ وهو عامر بن شراحيل ـ لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهو صدوق اختلط =

. . . . . .

= بأخرة، وصححوا سماع حماد ـ وهو ابن سلمة ـ منه قبل اختلاطه. عفان: هو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٦، وابن أبي شيبة ١٤/٤٠٢ عن عفان، به.

وذكره ابن كثير في «التفسير» ٢/١١٥، وفي «البداية والنهاية» ٤/٤٠، وقال: تفرد به أحمد، وهٰذا إسناد فيه ضعف من جهة عطاء بن السائب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٠٩-١١٠، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قلنا: قد ضعَّفه ابن كثير والهيثمي من جهة عطاء بن السائب، وإنما ضَعْفُه من جهة انقطاعه، ولم يذكرا ذٰلك، وإلا فإن حماد بن سلمة قد سمع من عطاء قبل اختلاطه.

ورواه عبد الرزاق (٦٦٥٣) عن الشعبي مرسلاً لم يذكر فيه ابن مسعود.

وقوله: أُفرد رسول الله ﷺ في تسعة.. إلى قوله ﷺ: «ما أنصفنا أصحابنا» له شاهد من حديث أنس عند مسلم (١٧٨٩).

وقوله: فجاء سفيان، فقال: اعل هبل... إلى قوله ﷺ: «الله مولانا والكافرون لا مولى لهم» له شاهد من حديث البراء عند البخاري (٤٠٤٣).

وقوله: «اعل هبل» له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٠٩)، وفيه أن الذي أجابه هو عمر بن الخطاب.

وقوله: «يومٌ بيومِ بدر، يومٌ لنا ويوم علينا، وقد كانت في القوم مثلة وإن كانت لعن غير ملأ منا، ولا ساءني ولا سرني» له شاهد من حديث البراء المذكور عند البخاري (٤٠٤٣).

وآخر من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٠٩)، وفيه أن الذي قال: «لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار» هو عمر بن الخطاب.

ولصلاته ﷺ على الشهداء شاهد عند الحاكم ٢/١١٩، ١٢٠، وفي سنده أبو حماد الحنفي، قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه. =

. . . . . .

= وآخر من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٥١٣)، والدارقطني ٢/٤٧٤، والحاكم ٣/١٩٨، والبيهقي ٤/١٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٣.

وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه، وقال البيهقي: هٰكذا رواه يزيد بن أبي زياد، وحديث جابر أنه لم يصل عليهم أصح.

وثالث من حديث عبدالله بن الزبير عند الطحاوي ١/٥٠٣، وسنده حسن، وفيه أنه صلى عليه فكبَّر تسع تكبيرات، ثم أتي بالقتلى يُصفُّون ويصلي عليهم وعليه معهم.

ورابع من حديث شداد بن الهاد عند النسائي ٤/٦٠ وسنده صحيح.

قلنا: وأكثر أهل العلم على أنه لا يصلى على الشهيد، وهو قول أهل المدينة، وبه قال الشافعي وأحمد. واستدلوا بحديث جابر عند البخاري (٤٠٧٩) أنه عليه الصلاة والسلام أمر بشهداء أحد فدفنوا بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.

وذهب قوم من أهل العلم إلى أنه يصلى عليه لحديث أحمد هٰذا وشواهده، وهو قول الثوري وأصحاب الرأي، وبه قال إسحاق.

قال السندي: قوله: يجهزن: في «القاموس»: جَهَز على الجريح، كمنع، وأجهز: أثبت قتله، وأسرعه، وتمم عليه.

فلو حلفتُ: يريد أن مدار البِرِّ في الحَلِف على الظن: وكنت أظن يومئذ أنه ليس أحد في الصحابة يريد الدنيا، فلو حلفت عليه لكنت بارّاً فيه.

رَهِقُوه، أي: المشركون غشوه.

ما أنصفنا: بسكون الفاء، أي: حيث ما خرج من المهاجرين أحد، بل كلهم خرجوا من الأنصار، فقتلوا.

قال النووي: الرواية المشهورة فيه: ما أنصفْنا، بإسكان الفاء، وأصحابنا: منصوب مفعول به، هٰكذا ضبطه جماهيرُ العلماء من المتقدمين والمتأخرين. ومعناه: ما أنصفت قريش الأنصار، لكون القرشيين لم يخرجا للقتال، بل خرجت الأنصار واحد بعد واحد. وذكر القاضي (يعني عياض) وغيره أن بعضهم رواه: ما أنصفَنا بفتح الفاء، والمراد على هٰذا الذين فروا من القتال، فإنهم لم ينصفوا لفرارهم.

عن غير ملأ منا، أي: غير تشاور من أشرافنا وجماعتنا. =

٤٤١٥ - حدثنا عفان، حدثَنا شُعْبَةُ، عن إبراهيم الهَجَري، قال: سمعت أبا الأحوص

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ أفضلُ؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلم. قال: «المَنِيحَةُ، أَنْ يَمْنَحَ أحدُكم[1] أخاهُ الدِّرهمَ، أو ظَهْرَ الدابةِ، أو لَبَنَ الشَّاة، أو لَبَنَ البَقَرةِ»[2].

= بُقِر، أي: شُقَّ وفُتح.

فلاكتها، أي: مضغتها.

(١) لفظ: «أحدكم» ليس في (س).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل إبراهيم الهجري، وهو أبو إسحاق بن مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٢١)، والشاشي (٧٤٢) من طريقين عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٤٧) «زوائد» عن عمرو (كذا) بن يحيى الأُبُلِّي، حدثنا حفص بن جميع، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله مرفوعاً بلفظ: «أي الصدقة أفضل؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أن يمنح الرجل أخاه الدراهم أو ظهر الدابة». قال البزار: لا نعلم رواه هٰكذا إلا حفص، ولم نسمعه إلا من عمرو (كذا).

قلنا: عمرو بن يحيى صوابه: عمر بن يحيى الأُبُلِّي، ذكره الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٤/٣٣٨، وذكر أنَّ ابن عدي أورده في ترجمة جارية بن هرم، وأنه سرق حديث يحيى بن بسطام. وهو في «ضعفاء» ابن عدي ٢/٥٩٧، وورد اسمه على الصواب في «تهذيب الكمال» ٧/٦ في الرواة عن حفص بن جميع العجلي الكوفي، وحفص هٰذا ضعيف، فيما قال أبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن =

٤٤١٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا عاصم بن بَهْدَلَة، وحدثنا منصور بن المعْتَمِر، عن أبي وَائِلٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهم ـ أو أَحَدِكم ـ أن يقولَ: نَسِيتُ آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ، بل هُو نُسِّيَ، واسْتَذْكِروا القرآنَ، فإنَّه أَسرَعُ تَفَصِّياً من صُدُورِ الرِّجالِ من النَّعَمِ من عُقُلها»، قال: أو قال: «من عُقُلِه»(١).

= حبان: كان يخطىء حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٣٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ـ وزاد الدينار أو البقرة ـ والبزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح!

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٦٢٩) بلفظ: «نعم المنيحة (وفي رواية: نعم الصدقة) اللِّقحة الصَّفِي منحة، والشاة الصَّفِي تغدو بإناء، وتروح بإناء» ولفظه عند مسلم (١٠٢٠): «من منح منيحة غدت بصدقة، وراحت بصدقة، صبوحها وغبوقها»، سيرد بنحوه في «المسند» ٢/٣٥٨ و٤٨٣.

وعن عبد الله بن عمرو عند البخاري (٢٦٣١) بلفظ: «أربعون خصلة أعلاهن منيحة العنز...»، سيرد برقم (٦٤٨٨) و(٦٨٣١) و(٦٨٥٣).

قوله: المنيحة: قال الحافظ: بالنون والمهملة وزن عظيمة، هي في الأصل العطية، قال أبو عبيد: المنيحة عند العرب على وجهين: أحدهما أن يعطي الرجل صاحبه صلة فتكون له، والآخر أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمناً ثم يردها، والمراد بها في أول أحاديث الباب هنا عارية ذوات الألبان ليؤخذ لبنها، ثم تُرَدُّ هي لصاحبها. «فتح الباري» ٥/٢٤٣.

وقال السندي: الظاهر أن المراد الاقتراض لا التمليك، لما جاء أن المنحة مردودة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن بهدلة، متابع منصور، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة. =

٤٤١٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وَائِل، يُحدِّثُ

عن عبد الله، قال: كنا نتكلَّمُ في الصَّلاة، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فأَخذني ما قَدُمَ وما حَدُثَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحْدِثُ لنبيِّه ما شاءَ ـ قال شُعبةُ: وأَحسِبُه قد قال: «مما شاءَ ـ وإن مما أَحدَثَ لنبيِّه ﷺ، أَن لا تَكَلَّمُوا في الصَّلاةِ»[1].

٤٤١٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جابرٍ، عن عبد الرحمٰن بن الأَسود، عن أَبيه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٨) ـ، عن قتيبة بن سعيد، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وقد تقدم من طريق منصور برقم (٣٩٦٠)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٤٨ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٠) من طريقين، عن شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٦٠٥) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن عاصم، عن زر، عن أبي وائل، به، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٠٦٣) بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً».

وسلف برقم (٣٥٧٥) و(٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥).

عن عبد الله، قال: صَلَّى نبيُّ الله ﷺ الظُّهْرَ خمساً، فقالوا: أَزِيدَ في الصَّلاةِ؟ فسجدَ سجدتينِ[1].

٤٤١٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ منصوراً يُحدِّث، عن خَيْثَمة بن عبد الرحمٰن

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا سَمَرَ إلا لِرَجُلَينِ، أو لأَحَدِ رجلينِ: لِمُصَلٍّ، و[2]لمسَافِرٍ»[3].

٤٤٢٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي قَيْس، عن هُزَيْل بن شُرَحْبِيل، قال:

سأل رجلٌ أبا موسى الأشعري عن امرأةٍ تركتْ ابْنَتَها، وابنةَ ابْنِها، وأُختَها؟ فقال: النصفُ للابنةِ، وللأُختِ النصف، وقال: ائتِ ابنَ مسعود، فإنه سَيُتَابعُني. قال: فأَتَوا ابنَ مسعودٍ، فأَخبروه بقول أبي موسى، فقال: لقد ضَلَلْتُ إذاً وما أنا مِنَ المُهْتَدِينَ، ١/٤٦٤

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وسلف برقم (٣٥٦٦)، وانظر (٣٨٨٣) و(٤٠٧٢).

(٢) في هامش (س): أو. (نسخة).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خيثمة بن عبد الرحمٰن لم يسمع من ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف برقم (٣٩١٧)، وانظر (٣٦٠٣).

لأَقْضِيَنَّ فيها بقضاءِ رسولِ الله ﷺ. قال شعبة: وجدتُ هٰذا الحرفَ مكتوباً: لأَقْضِيَنَّ فيها بقضاء رسول الله ﷺ: للابنةِ النِّصفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ تكملة الثلثين، وما بقي فللأُخَتِ. فأَتَوْا أبا موسى، فأَخبروه بقول ابن مسعودٍ، فقال أبو موسى: لا تسألوني عن شيءٍ ما دام هٰذا الحَبْرُ بين أَظهُرِكُم[1].

٤٤٢١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جامع بن شَدَّاد. قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن أبي عَلْقَمَة، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود، قال: أَقبَلْنا مع رسول الله ﷺ من

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمٰن بن ثروان الأودي -، وهزيل بن شرحبيل، فهما من رجال البخاري. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٨)، والبخاري (٦٧٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٩٢، والطبراني في «الكبير» (٩٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢١٨) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٣٦٩١).

قال السندي: قوله: تكملة الثلثين: يمكن رفعه على أنه بدل من السدس، ونقل السيوطي عن الطيبي أنه إما مصدر مؤكد، لأنك إذا أضفت السدس للنصف، فقد كملت به الثلثين، ويجوز أن يكون حالاً مؤكدة. انتهى. ولا يخفى أنَّ مِنْ شرط الحال التنكير، وهٰذا معرفة ظاهراً.

الحُدَيْبِيَةِ، فذكروا أنهم نزَلُوا دَهَاساً من الأَرض ـ يعني الدَّهَاسَ[1]: الرَمْل ـ. فقال: «مَنْ يَكْلَؤُنَا؟»[2]، فقال بلال: أنا، فقال رسول الله ﷺ: «إذاً تَنَمْ». قال: فناموا حتى طلعت الشمسُ، فاستيقظَ ناسٌ، منهم فلانٌ وفلان، وفيهم عمر، قال: فقلنا: هْضِبُوا ـ يعني: تَكَلَّموا ـ، قال: فاستيقظَ النبيُّ ﷺ، فقال: «افعَلُوا كما كُنْتُم تَفْعَلُونَ»، قال: ففعلنا، قال: وقال: «كذٰلك فَافْعَلُوا، لمن نام أو نَسِيَ»، قال: وضَلَّتْ ناقةُ رسولِ الله ﷺ فطَلَبها[3]، فَوجدتُ[4] حبلها قد تعلَّقَ بشجرةٍ، فجئتُ بها إلى النبيِّ ﷺ، فركب مسروراً[5]، وكان النبي ﷺ إذا نَزَلَ عليه الوحيُ اشْتَدَّ ذٰلك عليه، وعرفنا ذٰاك فيه، قال: فتَنَحَّى منتَبِذاً خلفنا، قال: فجعل يُغَطِّي رأْسه بثوبه، ويَشتَدُّ[6] ذٰلك عليه، حتى عَرَفْنا أنه قد أُنْزِلَ عليه، فأَتانا، فأَخبرنا أنه قد أُنزل عليه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١][7].

---

(١) في «تهذيب الكمال» ٢٩٢/١٧ (ترجمة عبد الرحمٰن بن أبي علقمة): بالدهاس.

(٢) في (ق): من يكلؤنا الليلة.

(٣) في «تهذيب الكمال»: فطلبتُها، وكذٰلك أثبتها الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (ق): فوُجِدَ. وفي هامشها كما هاهنا.

(٥) في «تهذيب الكمال»: فسرنا بدل مسروراً.

(٦) في هامش (س): واشتد.

(٧) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن أبي علقمة ـ وهو الثقفي ـ مختلف في =

٤٤٢٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن حَمَّاد، قال: سمعت أبا وائل يقول:

قال عبد الله: كنا نقولُ في التحيةِ: السلامُ على اللهِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُولُوا: السَّلامُ على اللهِ، فإنَّ اللهَ هو السَّلامُ، ولٰكن قُولوا: التَّحيَّاتُ للهِ، والصَّلَواتُ والطَّيِّباتُ، السَّلامُ عليكَ أيُّها النبيُّ، ورَحْمَةُ اللهِ وبَرَكاتُه، السَّلامُ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحينَ، أَشهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلا الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسُولُه»(١).

= صحبته، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣/٢٥٣، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٢/٦٤ و١٤/١٦١، وأبو داود (٤٤٧)، وبتمامه النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٣)، والبزار (٤٠٠) «زوائد»، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الهيثمي في تعليقه على البزار: عند أبي داود طرف منه، ولم أره بتمامه.

قلنا: هو بتمامه عند النسائي في «الكبرى» كما رأيت.

وقد أورده الهيثمي مختصراً أيضاً في «المجمع» ١/٣١٩، ونسبه إلى أحمد والبزار، وقال: ورجاله موثقون.

وقد تقدم مختصراً برقم (٣٦٥٧)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ روى له مسلم مقروناً بغيره وأصحاب السنن الأربعة، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو كما قال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، إمام مجتهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. =

٤٤٢٣ ـ حدثنا[1] محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن واصِل الأَحْدَب، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لله نِدّاً وهو خَلَقَك، وأن تُزَانِيَ بحَلِيلَةِ جارِكَ، وأن تَقْتُلَ ولَدَكَ أَجْلَ أن يأْكُلَ معك[2]، أو يأْكُلَ طعامَكَ»[3].

٤٤٢٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، قال: سمعت أبا وائل

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «إذا كُنْتُم ثلاثةً فلا يَتَناجَى اثنانِ دُونَ صاحِبهما، فإن ذٰلك يُحْزِنُه، ولا تُبَاشِرِ المرأَةُ المرأَةَ تَنْعَتُها لِزَوجها، كأَنَّه يَنْظُر إليها»[4].

٤٤٢٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، عن أبي وائل

= وسلف من طريق حماد مع غيره برقم (٣٩٦٧) و(٤٠١٧) و(٤١٨٩)، وبرقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به.

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ق) ولا في (ظ١).

(٢) قوله: «يأكل معك» ليس في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وواصل الأحدب: هو ابن حيان الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وهو مكرر (٤١٣٣)، وانظر (٤٤١١) و(٣٦١٢).

(٤) هو مكرر (٤٤٠٧) سنداً ومتناً. ولم يرد في (ظ١).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، وأنا أقول أخرى: «مَنْ مات وهو يَجْعَلُ للهِ نِدّاً، أدخَلَهُ الله النارَ». قال: وقال عبد الله: وأنا أقول: مَنْ ماتَ وهو لا يجعلُ للهِ نِدّاً، أدخَلَهُ الله الجنة(١).

٤٤٢٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةَ، عن سليمان، قال: سمعتُ عُمَارةَ بن عُمَيْر يحدِّث، عن الأسود

عن عبد الله أنه قال: لا يَجْعَلَنَّ أحدُكم للشيطانِ جزءاً، يرىٰ أنَّ حقّاً عليه الانصرافُ عن يمينِه، لقد رأيتُ رسول الله ﷺ أكثرُ انصرافِه عن يسارِه(٢).

٤٤٢٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ عُمَارة بن عُمَير، أو إبراهيم ـ شُعْبَةُ شَكَّ ـ يُحدثُ، عن عبد الرحمٰن هو ابن يزيد ـ(٣)

عن عبد الله، أنه قال: صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ بِمِنى ركعتينِ، ومع أبي بكر وعمرَ، فلَيْتَ حَظِّي من أربعٍ ركعتانِ مُتَقَبَّلَتانِ(٤).

٤٤٢٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، عن عبد الله بن مُرَّة، عن الحارث الأعور

---

(١) هو مكرر (٤٤٠٦) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٠٨٤). وانظر (٣٦٣١).

(٣) قوله: «هو ابن يزيد» لم يرد في أصل (س) و(ظ١)، وكتب في هامشيهما.

(٤) هو مكرر (٣٩٥٣) سنداً ومتناً.

عن عبد الله، أنه قال: آكِلُ الرِّبَا، ومُوكِلُه، وشاهِدَاه، وكاتبُهُ إذا علموا، والواشِمةُ والمؤتشِمةُ[1]، والمُستَوْشِمَةُ للحُسْنِ، ولاَوي الصَّدقةِ، والمرتدُّ أعرابياً بعد الهِجْرةِ، ملعونونَ على لسانِ محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[2]. ٤٦٥/١

٤٤٢٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُليمان، قال: سمعتُ عبد الله بن مُرَّة، يحدِّث عن مسروق

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا يَحِلُّ دمُ امــرىءٍ مسلمٍ إلا بإحْـدَى ثلاثٍ: النفسُ بالنَّفْسِ، والثَّيِّبُ الزَّاني، والتَّارِكُ دِينَه، المُفارِقُ ـ أو الفارق ـ الجماعَةَ»[3].

٤٤٣٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

---

(١) في (ق): والمتوشمة.

(٢) حديث حسن، الحارث الأعور ـ وهو ابن عبدالله ـ ضعيف، لكنه توبع، كما تقدم في تخريج الرواية (٣٨٨١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وعبدالله بن مرة: هو الهمداني الخارفي.

وقد سلف برقم (٣٨٨١)، وانظر (٣٧٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣/٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٩)، والشاشي (٣٧٨) و(٣٨٠) من طريق شعبة، به.

وقد سلف برقم (٣٦٢١).

عن عبد الله، أنه قال: «ليسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وشَقَّ الجُيوبَ، أو دعا بدَعْوى الجاهليةِ». قال سليمان: وأَحسِبُه قد رفعه إلى النبيِّ ﷺ[1].

٤٤٣١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ، أنه صلَّى الظهر خمساً، فقيل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وشك هنا في رفعه، وقد سلف(٤٤١١) من طريق وكيع، و(٤٣٦١) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش مرفوعاً، ولم يشك فيه، ويؤيده أنه تقدم أيضاً برقم (٣٦٥٨) و(٤٢١٥) من رواية زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٠)، والشاشي (٣٨٢) من طريق عمرو بن مرزوق، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٦٤) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن شعبة إلا يزيد بن هارون.

قلنا: خالف يزيد بن هارون رواية من رواه عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/٢٤٧: الصحيح حديث عبد الله بن مرة، عن مسروق.

ورواه مع عبد الله بن مرة إبراهيم النخعي، عن مسروق، حدث به عنه زبيد بن الحارث، ورواه عنه سفيان الثوري، وهو صحيح عنه.

قلنا: هٰذا الإسناد تقدم برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك شواهده.

له: أَزِيدَ في الصَّلاةِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «وما ذاكَ؟» فقالوا: إنك صليتَ خمساً. فسجدَ سجدتينِ بعدَما سَلَّمَ[1].

قال شُعْبَةُ: وسمعتُ سليمان وحمَّاداً يحدثان: أن إبراهيم كان لا يَدْرِي: أَثلاثاً صَلَّى، أم خمساً.

٤٤٣٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن مُغِيرَة، عن إبراهيم، قال:

قال عبد الله: كأَنَّما أَنظُرُ إلى بياضِ خدِّ رسول الله ﷺ لتَسْلِيمَتِه اليُسْرى[2].

٤٤٣٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن أَبي الأَحوص

---

(١) هو مكرر (٤٢٣٧)، ومطول (٤٤١٨)، وانظر (٣٥٦٦).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مغيرة ـ وهو ابن مقسم الضبي ـ ضعيف في حديثه عن إبراهيم ـ وهو النخعي ـ إذا عنعن ولم يصرح بالسماع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهٰذا إسناد ظاهره الانقطاع، إبراهيم النخعي لم يلق ابن مسعود، لكن أخرج المزي في «تهذيب الكمال» بإسناده إلى إبراهيم، قال: إذا حدثتكم عن رجل، عن عبد الله فهو الذي سمعتُ، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد، عن عبد الله.

وأخرجه الشاشي (٩٠٦) من طريق وهب، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٩٠٧) من طريق علي بن عاصم، عن المغيرة، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٣٦٦٠).

عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ كان يُفَضِّلُ صلاةَ الجَمِيع على صلاةِ الرجل وحدَه خمسةً وعشرين ضِعْفاً، كلُّهَا مثلُ صَلاتِه[1].

٤٤٣٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عبد الله، قال: لَعَنَ الله المُتَوشِّمَاتِ والمُتَنمِّصاتِ، والمُتَفَلِّجاتِ[2] ـ قال شعبةُ: وأحسِبُه قال: المغيِّراتِ خَلْقَ اللهِ ـ إن رسول الله ﷺ نَهَى عنه[3].

٤٤٣٥ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَة

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة ـ وهو ابن دعامة ـ لم يسمع من أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي ـ، ومحمد بن جعفر سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤١٥٩) و(٤٣٢٣).

وسلف برقم (٣٥٦٧).

(٢) في (س) و(ص): والمُفَلِّجات. وفي هامشيهما كما هاهنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٢١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٣٩٤٥) و(٤٢٨٣) و(٤٤٠٣).

عن عبدالله، قال: بَرَزَ النبيُّ ﷺ وأنا معه، فقال لي: «الْتَمِسْ لي ثلاثةَ أَحْجَارٍ»، قال: فوجدتُ له حَجَرين ورَوْثَةً، قال: فأَتَيْتُه بها، فأَخَذَ الحجرَينِ، وأَلقى الرَّوْثَةَ، وقال: «هٰذِه رِكْسٌ»(١).

٤٤٣٦ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وَائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَنْتَجِي اثنانِ دُونَ صاحِبِهما، فإِنَّ ذٰلك يُحْزِنُهُ»(٢).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (٣٦٨٥).
وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٦٦).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في «المقدمة». أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٩) من طريق سليمان بن طرخان، عن عاصم، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً في «الكبير» (١٠٢٤٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ٧٠ من طريق عرعرة بن البرند، عن روح بن القاسم، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود. قال الدارقطني: والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن منصوراً والأعمش روياه عن أبي وائل، عن عبد الله.
وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٨/ ١٥٨ من طريق جرير بن حازم، عن عاصم، عن زر أو عن أبي وائل، به. وقال: وهو غريب من حديث عاصم، تفرد به جرير عنه.
وقد سلف برقم (٣٥٦٠).

٤٤٣٧ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: خَطَّ رسول الله ﷺ خطّاً بيدِه، ثم قال: «هٰذا سَبيلُ اللهِ مُسْتَقِيماً»، قال: ثم خطَّ عن يمينه وشِمالِه، ثم قال: «هٰذه السُّبُل، ليس منها سَبيلٌ إلا عليه شَيْطانٌ يدْعُو إليه»، ثم قرأ: ﴿وأَنَّ هٰذا صِراطي مُستَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣][1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة».

وأخرجه الحاكم ٢/٣١٨ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «السنة» ص٥، عن أبي هشام الرفاعي، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٥) ـ وهو في «التفسير» (١٩٥) ـ، والحاكم ٢/٢٣٩ من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال ابن كثير في «تفسيره»: صححه الحاكم كما رأيت من الطريقين، ولعل هٰذا الحديث عند عاصم بن أبي النجود، عن زر، وعن أبي وائل شقيق بن سلمة، كلاهما عن ابن مسعود، به. والله أعلم.

وبعد أن أورد ابنُ كثير شاهدَه الذي ذكره الحاكم من حديث جابر، قال: ولكن العمدة على حديث ابن مسعود مع ما فيه من الاختلاف إن كان مؤثراً، وقد روي موقوفاً عليه. =

٤٤٣٨ ـ حدثنا حسين بن الحسن، حدثنا أبو كُدَيْنَةَ، عن عطاء بن السَّائب، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: مَرَّ يهوديٌّ برسولِ الله ﷺ وهو يُحَدِّثُ أصحابَه، قال[1]: فقالَتْ قريشٌ: يا يهوديُّ، إنَّ هٰذا يَزْعُم أنه نبي! فقال: لأسألَنَّهُ عن شيءٍ لا يَعْلَمُه إلا نبيٌّ، قال: فجاء حتى جلسَ[2] ثم قال: يا محمدُ، مِمَّ يُخْلَقُ الإنسانُ؟ قال: «يا يهوديُّ، مِنْ كلٍّ يُخْلَقُ: من نُطْفَةِ الرَّجُلِ، ومن نُطْفَةِ المرأةِ، فأمَّا نُطْفَةُ الرجلِ فنُطْفَةٌ غليظةٌ، منها العَظْمُ والعَصَبُ، وأمَّا نُطْفَةُ المرأةِ فنُطْفَةٌ رقيقةٌ، منها اللَّحْمُ والدَّمُ»، فقامَ اليهودي، فقال: هٰكذا كان يقولُ مَنْ قَبْلَك[3].

= وقد سلف برقم (٤١٤٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (س).

(٢) في هامش (س): فجلس.

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن الحسن، وهو الأشقر، وعطاء بن السائب اختلط بأخرة، ولم نقف على سماع أبي كدينة ـ وهو يحيى بن المهلب ـ منه، هل كان قبل الاختلاط أم بعده؟ وعبد الرحمٰن والد القاسم ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يثبت سماعه لهٰذا الحديث من أبيه، فهو إنما سمع من أبيه شيئاً يسيراً.

وأخرجه البزار (٢٣٧٧) «زوائد»، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠٨٨) من طريق محمد بن الصلت، عن أبي كدينة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم رواه عن القاسم هٰكذا إلا عطاء، ولا عنه إلا أبو كدينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٠) من طريق معاوية بن هاشم، عن حمزة الزيات، عن عطاء بن السائب، به. =

٤٤٣٩ ـ حدثنا عَبِيدَة ـ يعني ابن حُمَيْد ـ، عن منصور، عن أبي وائِلٍ، قال:

كان عبدُ الله يُذَكِّرُ كلَّ خميسٍ أو اثنين، الأيام، قال: فقلنا: أو فَقِيلَ: يا أبا عبد الرحمٰن، إنَّا لنُحِبُّ حديثَكَ، ونشتهيهِ، وَوَدِدْنَا أنَّك تذكِّرُنا كلَّ يومٍ. فقال عبد الله: إنه لا يَمْنَعُنِي من ذاك إلا أني أكرَهُ أن أُمِلَّكُم، وإني لأتَخَوَّلُكُم بالموعِظَةِ، كما كان رسولُ الله ﷺ يَتَخَوَّلُنا(١). ٤٦٦/١

= وأخرجه البزار (٢٣٧٦) من طريق عامر بن مدرك، عن عتبة بن يقظان، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

قلنا: عامر بن مدرك روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، وقال ابن أبي حاتم: شيخ، وعتبة بن يقظان: هو الراسبي، ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤١/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار بإسنادين، وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك، وثَّقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قال السندي: قوله: «وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة منها اللحم والدم»: قلت: ظاهر القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿ثم خلقنا النطفة علقة...﴾ الآية يدلُّ على أن مجموع النطفتين يصير عظاماً. والله تعالى أعلم. وفي إسناده عطاء بن السائب مختلط. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَبِيدة بن حميد ـ وهو الضبي الحذاء ـ فمن رجال البخاري. منصور: هو ابن المعتمر.

وقد وقع في هٰذه الرواية أن عبد الله كان يذكر كل خميس أو اثنين على الشك، =

٤٤٤٠ ـ حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سأَل مسأَلةً، وهو عنها غَنِيٌّ، جاءَتْ يومَ القيامةِ كُدُوحاً في وَجْهِهِ، ولا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لمن له خمسونَ دِرْهماً، أو عِوَضُها من الذَّهب»(١).

٤٤٤١ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا الثوري، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن المغيرة بن عبد الله اليَشْكُري، عن المَعْرُور بن سُوَيْد

عن عبدالله، قال: قالت أُمُّ حَبِيبَة: اللَّهُمَّ مَتِّعْني بزوجي رسول

= وتقدم في الرواية (٤٠٦٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، بهٰذا الإسناد، أنه كان يذكر كل خميس على الجزم، وهي الرواية التي أخرجها البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٣)، وجرير أثبت من عَبِيدة.

وقد سلف أيضاً برقم (٣٥٨١).

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، نصر بن باب ضعيف، والحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم: هو النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣٧ من طريق الإمام أحمد، عن نصر بن باب، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا الحجاج بن أرطاة.

وقد سلف بإسناده آخر برقم (٣٦٧٥)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: وقوله: «ولا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً»، أي: لا يحل له أن يسأل الصدقة، وأما إذا تُصُدِّق عليه فله أن يأخذها عند أهل العلم. والله تعالى أعلم.

الله ﷺ، وبِـأَبي أَبي سفيان، وبِأَخي معاويةَ. فقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّكِ سأَلتِ اللهَ لآجالٍ مَضْرُوبَةٍ، وأَرزاقٍ مَقْسُومةٍ، وآثارٍ مَبْلُوغَةٍ، لا يُعَجَّلُ منها شيءٌ قبلَ حِلِّه[1]، ولا يُؤَخَّرُ منها شيءٌ بعدَ حِلِّه، ولو سأَلتِ الله أَن يُعافِيَكِ من عذابٍ في النارِ، وعذابٍ في القَبْرِ، كان خَيْراً لكِ».

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القِرَدَةُ والخنازيرُ، هي ممَّا مُسِخَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الله عز وجلَّ لم يَمْسَخْ قوماً، أَو يُهْلِكْ قوماً، فيَجْعَلَ لهم نَسْلاً ولا عاقبةً، وإِن القِرَدَةَ والخَنازِيرَ قد كانَتْ قبلَ ذٰلك»[2].

٤٤٤٢ ـ قرأْتُ على أَبي[3] من هاهنا، فأَقرَّ به، وقال: حدثني محمدُ بن إِدريس الشافعي، أَخبرنا سعيد بن سالم ـ يعني القدَّاح ـ، أخبرنا ابن جُرَيْج، أَن إِسماعيل بن أُمية أَخبره، عن عبد الملك بن عُمَيْر أَنه قال:

حضرتُ أَبا عُبَيْدَة بن عبد الله بن مسعود، وأَتاهُ رجلان تَبَايَعا سِلْعَـةً، فقـال هٰذا: أَخَذْتُ بكذا وكذا، وقال هٰذا: بعتُ كـذا وكـذا، فقال أَبو عُبَيْدَة: أُتِيَ عبد الله بن مسعود في مثل هٰذا، فقال: حَضَرْتُ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ في مثل هٰذا، فأَمر بالبائع أَن

---

(١) قوله: «قبل حِلِّه» ليس في (ظ١).

(٢) هو مكرر (٣٩٢٥) سنداً ومتناً. وانظر (٤٢٥٤).

(٣) القائل: قرأت على أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

يُستَحْلَفَ، ثم يُخَيَّر المُبْتَاعُ، إن شاءَ أَخَذَ، وإن شاءَ تَرَكَ[1].

---

(١) حسن بمجموع طرقه، وهٰذا إسنادضعيف، أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وعبدالملك بن عمير كذٰلك سماه سعيد بن سالم القَدّاح في هٰذه الرواية، وتابعه على ذٰلك يحيى بن سُلَيم الطائفي فيما ذكر البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٦)، وسماه هشامُ بنُ يوسف وحجاجُ الأعور ـ كما سيذكر الإمام أحمد ـ عبدَالملك بن عُبيد أو ابن عبيدة، قال البيهقي في «المعرفة» (١١٤١٥): هٰذا هو الصواب، وقال: رواية هشام بن يوسف وحجاج أصح، قلنا: وهما أثبت وأتقن من القَدّاح والطائفي، وقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٢٤/٥: عبد الملك بن عبيد، عن بعض ولد عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، رضي الله عنه، روى عنه إسماعيل بن أمية، مرسل، وكذٰلك قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٥٩/٥.

وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٣١/٣: ووقع في النسائي: عبد الملك بن عبيد، ورجَّح هٰذا أحمدُ والبيهقي، وهو ظاهرُ كلام البخاري، وقد صححه ابنُ السكن والحاكم. قلنا: وكذٰلك سماه المزي في «تهذيب الكمال»، وأورد له هٰذا الحديثَ، فلا وجه إذن لما رجحه الشيخ أحمد شاكر من أنه عبد الملك بن عمير، وعبد الملك بن عبيد هٰذا مجهول الحال، فيما ذكر الحافظ في «التقريب»، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، ولا ذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٩/٣، والحاكم ٤٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٣٢/٥-٣٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٣) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم أيضاً، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١١٤١٢) من طريق الربيع بن سليمان، عن الشافعي، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح إن كان سعيد بن سالم حَفِظَ في إسناده عبد الملك بن عمير. وسكت عنه الذهبي، واكتفى =

. . . . . .

= بالقول: تفرد به سعيد بن سالم القَدّاح، عن ابن جريج، هٰكذا. تنبيه: تحرف اسم عبد الملك بن عمير في مطبوع «المستدرك» و«المعرفة» إلى: عبد الملك بن عبيد، فقد مرَّ أن القَدَّاح سماه «بن عمير»، وكذٰلك هو في «تلخيص» الذهبي، وفيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٠٧.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣ من طريق يحيى بن سليم ـ وهو الطائفي ـ، عن إسماعيل بن أمية، به. لكن فيه عن بعض بني عبد الله بن مسعود، بدل: عن أبي عبيدة.

وأخرجه النسائي ٧/٣٠٣، والدارقطني في «السنن» ٣/١٨ من طريق حجاج الأعور، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة، به.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٣/١٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣ من طريق سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة، عن ابنٍ لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥١١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٣، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٠، والحاكم ٢/٤٥، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٢، وفي «المعرفة» (١١٤٢٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٢) من طريق أبي العميس، عن عبد الرحمٰن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس، عن أبيه، عن جده أن عبد الله بن مسعود باع للأشعث بن قيس رقيقاً من رقيق الخمس بعشرين ألف درهم، فأرسل عبد الله في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: إن شئت حدثتك بحديث سمعتُه من رسول الله ﷺ، سمعتُه يقول: «إذا اختلف المتبايعان ليس بينهما بيِّنة، فالقول ما يقولُ ربُّ السلعة، أو يتتاركان». وعبد الرحمٰن بن قيس: قال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه سوى أبي العميس، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال، ومع ذٰلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبي! ودعوى الانقطاع التي ذكرها ابن القطان ـ فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٠٥ ـ مردودة.

وقد قال البيهقي في «السنن» ٥/٣٣٢: هٰذا إسناد حسن موصول، وقد رُوي =

قرأتُ على أبـي، قال: أُخْـبِـرتُ عن هشـام بن يوسـف، في البَيِّعَيْنِ في حديث ابنِ جُرَيْج، عن إسماعيل بن أُمية، عن عبد الملك بن عُبَيْدة[1]، وقال أبي: قال حجَّاج الأعور: عبدُ الملك بن عُبَيْد[2].

٤٤٤٣ ـ قال: وحدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن ابن مسعودٍ، وليس فيه: عن أبيه[3].

= من أوجه بأسانيد مراسيل إذا جُمع بينها صار الحديث بذٰلك قوياً.

وقال في «معرفة السنن والآثار» (١١٤٢٠): وأصح إسنادٍ رُوي في هٰذا الباب روايةُ أبي العميس عن عبد الرحمٰن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، به.

ونقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٠٦.

ثم نقل الزيلعي عن صاحب «التنقيح» قوله: الذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل، بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف.

قلنا: ستردُ بقية طُرُقه في الروايات الآتية بالأرقام (٤٤٤٣) و(٤٤٤٤) و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧)، وتخرج في مواضعها.

قال السندي: قوله: فأمر بالبائع أن يُستحلف، أي: القولُ قولُ البائع بالحلف، ثم يكون للمشتري الخيار.

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: عبيد.

(٢) كذا في (ص)، وفي بقية النسخ: عبيدة.

(٣) حسن بمجموع طرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عبد الرحمٰن لم يدرك ابن مسعود، وابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن ـ ضعيف. هُشَيم: هو ابن بشير.

وأخرجه البغوي (٢١٢٤) من طريق عثمان بن محمد، عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. =

٤٤٤٤ ـ قرأتُ على أبي: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجْلَانَ، قال: حدثني عَوْن بن عبدالله

= وأخرجه الدارمي ٢/٢٥٠، وأبو داود (٣٥١٢)، وابن ماجه (٢١٨٦)، وأبو يعلى (٤٩٨٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢١، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣، من طريق هشيم، به، بزيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمٰن، وعند بعضهم ذكر القصة التي جرت بين ابن مسعود والأشعث بن قيس الآتية برقم (٤٤٤٧)، وعبد الرحمٰن والد القاسم ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ قد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً، ويبقى الإسناد ضعيفاً لضعف ابنِ أبي ليلى، ولعدم ثبوت سماع عبد الرحمٰن من أبيه. ولفظ ابن ماجه: «إذا اختلف البيِّعان وليس بينهما بينة، والبيع قائم بعينه، فالقول ما قال البائع، أو يترادان البيع».

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٩): ورواه أبو عميس ومعن بن عبد الرحمٰن وعبد الرحمٰن المسعودي وأبان بن تغلب، كلهم عن القاسم، عن عبد الله منقطعاً، وليس فيه: «والمبيع قائم بعينه»، وابنُ أبي ليلى كان كثير الوهم في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحديث لا يقبلون منه ما يتفرد به لكثرة أوهامه. وبالله التوفيق.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/٢٠ من طريق إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود، وأخرجه أيضاً من طريق الحسن بن عمارة، عن القاسم، بالإسناد المذكور.

قال البيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣ـ٣٣٤: وإسماعيل إذا روى عن أهل الحجاز لم يحتج به، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ـ وإن كان في الفقه كبيراً ـ فهو ضعيفٌ في الرواية لسوء حفظه وكثرة خطئه في الأسانيد والمتون، ومخالفته الحفاظ فيها، والله يغفر لنا وله، وقد تابعه في هٰذه الرواية عن القاسم الحسنُ بنُ عمارة، وهو متروك لا يُحتج به.

عن ابن مسعود، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، يقول: «إذا اخْتَلَف البَيِّعانِ، فالقولُ ما قالَ البائعُ، والمُبْتَاعُ بالخِيارِ»(١).

٤٤٤٥ ـ قرأتُ على أبي: حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اخْتَلَفَ البَيِّعانِ، وليسَ بينَهُما بَيِّنَةٌ، فالقَوْلُ ما يَقُولُ صاحبُ السِّلْعَةِ، أو يَتَرادَّانِ»(٢).

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، عون بن عبد الله ـ وهو ابن عتبة بن مسعود ـ لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فهو صدوق، حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٢٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٢، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/٢٢٧، والشافعي في «السنن» (٢٤٤)، والترمذي (١٢٧٠)، والشاشي (٩٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٢، وفي «المعرفة» (١١٤١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٣) من طرق عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

قال الشافعي: هٰذا حديث منقطع، لا أعلم أحداً يصله عن ابن مسعود، وقد جاء من غير وجه.

وقال الترمذي: هٰذا حديث مرسل، عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود.

وانظر بقية طرق الحديث بالأرقام (٤٤٤٢) و(٤٤٤٣) و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم ـ وهو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود ـ لم يدرك جده، وبقية رجاله ثقات، المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ اختلط، وسماع وكيع منه قبل الاختلاط. =

٤٤٤٦ ـ قرأتُ على أبي: حدَّثنا ابن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن مَعْن، عن القاسم

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اختَلَفَ البَيِّعانِ، والسِّلْعَةُ كما هِيَ، فالقولُ ما قالَ البائعُ، أو يَتَرادَّانِ»(١).

٤٤٤٧ ـ قرأتُ على أبي: حدثنا عمر بن سعد أبو داود، حدثنا سفيان، عن مَعْن، عن القاسم، قال:

اخْتَلَفَ عبدُ الله والأشعث، فقال: ذا: بعشرةٍ، وقال ذا: بعشرينَ، قال: اجعَلْ بيني وبينَك رجلاً، قال: أنتَ بيني وبينَ نَفْسِكَ، قال: أَقْضِي بما قَضَى به رسولُ الله ﷺ: «إذا اخْتَلَفَ

= وأخرجه الطيالسي (٣٩٩)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق القاسم، به، برقم (٤٤٤٣) وتتمة تخريجه هناك.

وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كالذي قبله، سفيان: هو الثوري، ومعن: هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، أخو القاسم، ثقة، وابن مهدي: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٥) من طريق ابن مهدي، بهٰذا الإسناد، إلا أن فيه زيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمٰن.

وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده. ومن طريق القاسم تقدم برقم (٤٤٤٣).

قوله: أو يترادان: قال السندي، أي: فللمشتري أن يأخذ السلعة بما قال البائع، أو يترادان.

البَيِّعَانِ، ولم تكن بَيِّنَةٌ، فالقولُ قولُ البائعِ، أَو يَتَرادَّانِ البَيْعَ»(١).

آخر مسند عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء السابع من

«مسند الإمام أحمد»

وهو تتمة مسند ابن مسعود

ويليه الجزء الثامن وأوله

مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم ـ وهو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود ـ لم يدرك جده عبد الله. وبقية رجاله ثقات. عمر بن سعد أبو داود: هو الحَفَري، وسفيان: هو الثوري، ومعن: هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، أخو القاسم.

وسلف تخريجه برقم(٤٤٤٣)، وذكرنا هناك أنه ورد عند أبي داود وابن ماجه وغيرهما بزيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمٰن. وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده إلى هٰذه الرواية.

عبد الله بن عمر

رضي الله عنهما

هو عبدُالله بن عمر بن الخطاب بن نُفيل، القُرَشي، العدوي، المكي، ثم المدني. وأمُّه وأمُّ أُخته حفصةُ: زينب بنت مظعون، أخت عثمان بن مظعون الجُمَحِي.

وُلِد في مكة في السنة الثانية مِن المبعث، فقد ثبت أنَّه كان يومَ بدر ابنَ ثلاث عشرة سنة، وكانت بدر بعدَ البعثة بخمس عشرة سنة.

وأسلم مع أبيه وهو صغيرٌ لم يبلغ الحلم.

وهاجر إلى المدينة مع أبويه وهو ابن إحدى عشرة سنة.

استُصْغِرَ يوم أُحد، وشَهِدَ الخندق وما بعدها مِن المشاهد مع رسول الله ﷺ.

وكان مِمن بايع تحتَ الشجرةِ.

وقَدِمَ الشام والعراقَ والبصرةَ وفارس غازياً.

وشهد فتحَ مصر، واختط بها، روى عنه أكثرُ من أربعين نفساً مِن أهلها.

روى علماً كثيراً نافعاً عن النبي ﷺ، وعن أبيه، وعن أبي بكر، وعثمان، وعلي، وبلال، وصهيب، وعامر بن ربيعة، وزيد بن ثابت، وزيدٍ عمه، وسعد، وابن مسعود، وعثمان بن طلحة، وحفصة أُخته، وعائشة، وغيرهم.

قال الزُّبيرُ بنُ بكار: وكان ابنُ عمر يَحْفَظُ ما سَمِعَ من رسول الله ﷺ، ويسألُ مَنْ حضر إذا غابَ عن قوله وفِعلِه، وكان يَتَّبِعُ آثارَه في كُلِّ مسجد صلى فيه، وكان يَعرض براحلته في طريق رأى رسول الله ﷺ عَرَضَ ناقته، وكان لا يتركُ الحجَّ، وكان إذا وقف بعرفة يَقِفُ في الموقف الذي وَقَفَ فيه رسولُ الله ﷺ.

روى عنه عبدُالله بن عباس، وجابر بن عبدالله، والأغرُّ المزني من الصحابة،

وروى عنـه من التابعين بنوه: سالم، وعبدالله، وحمزة، وأبو سلمة وحميد ابنا عبـدالرحمٰن، ومصعب بن سعد، وسعيد بن المسيب، وأسلم مولى عمر، ونافع مولاه، وخلق كثير؛ ذكر منهم المزي في «التهذيب» مئتين وثلاثين راوياً.

وبلغت أحاديثُه في «المسند» بالمكررات (٢٠٢٨) حديثاً.

وقال مالك: كان إمامَ الناس عندنا بعد زيد بنِ ثابت عبدُالله بنُ عمر، مكث ستين سنةً يُفتي الناسَ.

وكان شديدَ الاحتياط والتوقي لِدينه في الفتوى، وكـل ما يأخذ به نفسه حتى إنَّه ترك المنازعة في الخلافة مع كثرة ميلِ أهلِ الشَّامِ إليه ومحبتهم له، ولم يُقاتل في شيء من الفتن، ولم يشهدْ مع علي شيئاً مِن حروبه حينَ أشكلت عليه، ثم كان بعدَ ذٰلك يَنْدَمُ على تركِ القتال معه.

وكان كثيرَ الصدقة، وربما تَصَدَّق في المجلسِ الواحدِ بثلاثين ألفاً، وكان إذا اشتد عُجْبُهُ بشيءٍ من ماله قَرَّبَهُ لربه، وكان رقيقُه قد عرفوا ذٰلك منه، فربما لزم أَحَدُهُم المسجدَ، فإذا رآه ابنُ عمر على تلك الحالِ الحسنةِ أعتقه، فيقولُ له أصحابه: يا أبا عبدِالرحمٰن، والله ما بهم إلا أَنْ يَخْدَعُوكَ، فيقولُ ابنُ عمر: مَنْ خَدَعَنَا باللهِ انخدعنا له.

وقال فيه رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرجلُ عبدُالله لو كان يُصلي مِن الليل». فكان بعدُ لا ينامُ مِن الليل إلا القليل.

وقال فيه ابنُ مسعود رضي الله تعالى عنه: إنَّ أَمْلَكَ شبابِ قريش لِنفسه عن الدنيا عبدُالله بنُ عمر، وفي رواية: لقد رأيتُنا ونحن متوافرون، وما فينا شابٌّ هو أملكُ لِنفسه من عبدِالله بنِ عمر.

وعن جابر: ما منَّا مِن أحدٍ أدرك الدنيا إلا مالَتْ به ومالَ بها، غيرَ عبدالله بن عمر.

وعن السُّدِّيِّ: رأيتُ نفراً مِن الصحابة كانوا يرون أنه ليسَ أحدٌ منهم على

الحالِ التي فارق عليها النبيَّ ﷺ إلا ابنَ عمر.

وقال عبدُالرحمٰن: مات ابنُ عمر، وهو مثلُ عمر في الفضل، ومن وجه آخرَ: كان عمر في زمانٍ له فيه نظيرٌ، وكان ابنُ عمر في زمان ليس له فيه نظير.

وعن سعيد بنِ المسيب: لو شَهِدْتُ لأحدٍ أنَّه من أهل الجنة، لَشهدتُ لابنِ عمر. ومن وجهٍ صحيح، كان ابنُ عمر حينَ مات خيرَ من بقي.

وعن طاووس: ما رأيتُ رجلاً أورعَ من ابنِ عمر.

وجاء بسندٍ صحيح: مرَّ أصحابُ نجدةَ الحروريِّ بإبلٍ لابن عمر، فاستاقوها، فجاء الراعي، فقال: يا أبا عبدِالرحمٰن، احتَسِبِ الإبل، وأخبره الخبرَ. قال: فكيف تركوك؟ قال: انْفَلَتُّ منهم، لأنَّك أحبُّ إليَّ منهم. فاستحلفه، فحلفَ، فقال: إني احتسبتُك معها، فأعتَقَه. ثم بِيعت منها ناقة، فما اشتراها، وقال: قد احتسبتُ الإبل، فلأيِّ معنًى أَطْلُبُ الناقَةَ؟!

وكان له مِهْراسٌ فيه ماءٌ، فَيُصَلِّي ما قُدِّر له، ثم يصير إلى الفراش، فيُغفي إغفاءَ الطائر، ثم يقومُ، فيتوضأ ويُصلي، ويفعل كما فعل أولاً، يفعل ذٰلك في الليل أربع مرات، أو خمساً.

وأُعطي له في نافع عَشَرةَ آلاف درهم، أو ألفَ دينار، فقيل له: ماذا تنتظر؟! فقال: فهلَّا ما هو خيرٌ من ذٰلك؟ هو حرٌّ.

وعن نافع أن ابن عمر اشتكى، فاشترى عنقوداً بدرهم، فأتاه مسكين، فقال: أعطوه إيَّاه، ثم اشترى منه إنسان بدرهم، فجاء به إليه، فجاء السائل، فقال: أعطوه، ثم في المرة الثالثة مُنع السائل. ولو علم ابنُ عمر بذٰلك، لما ذَاقه.

مات سنة اثنين ـ أو ثلاث ـ وسبعين.

مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

٤٤٤٨ - حدَّثنا عبدالله [بن أحمد]: حدثني أبي من كتابه[١]، حدثنا هُشَيْمُ بن بَشِير، عن عُبَيدالله[٢]. وأبو معاوية، أخبرنا عُبيدالله، عن نافع[٣]

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ رسولَ الله ﷺ جَعَلَ يومَ خَيبر للفرس سَهْمَين، وللرجل سهماً، وقال[٤] أبو مُعاوية: أَسْهَمَ للرجل ولفرسه ثلاثةَ أسهمٍ: سهماً له، وسَهْمَيْنِ لِفرسه[٥].

---

(١) في (ظ١٤): حدثني أبي رحمه الله.

(٢) تحرف في (م) إلى: «عبدالله».

(٣) لفظ: «عن نافع» سقط من (ظ١٤).

(٤) في (ق) و(ظ١): قال.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعُبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٢٧٣٣)، ومن طريقه أبو عوانة ١٥١/٤، عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٧٦٢)، والدارمي ٢٢٥/٢، وابن ماجه (٢٨٥٤) بنحوه، وابن الجارود (١٠٨٤)، والدارقطني ١٠٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٥١/٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢٢)، من طرق، عن أبي معاوية - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عبيدالله في بعض المصادر إلى عبدالله.

وأخرجه سعيدُ بنُ منصور (٢٧٦٠)، وابنُ أبي شيبة ٣٩٧/١٢، و١٥١/١٤ =

٤٤٤٩ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يونس، عن زياد بن جُبَير، قال:

= والبخاري (٢٨٦٣) و(٤٢٢٨)، وأبو عوانة ٤/١٥١، والدارقطني ٤/١٠٢، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٤-٣٢٥، من طرق، عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٣٢٠)، وابنُ عدي ٤/٤٦٠ من طريق عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ جعل للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

قال البيهقي ٦/٣٢٥: عبدالله العمري كثير الوهم، وقد رُوي ذٰلك من وجه آخر عن القعنبي، عن عبدالله العمري بالشك في الفارس أو الفرس، قال الشافعي في القديم: كأنه سمع نافعاً يقول: للفرس سهمين، وللرجل سهماً، فقال: للفارس سهمين، وللراجل سهماً، وليس يشك أحدٌ من أهل العلم في تقدمة عبيدالله بن عمر على أخيه في الحفظ.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٠٦ عن أبي بكر النيسابوري، عن أحمد بن منصور الرمادي، عن ابنِ أبي شيبة، عن أبي أسامة وابن نمير، قالا: حدثنا عبيدُالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

قال الرمادي: كذا يقول ابنُ نُمير، قال لنا النيسابوري: هٰذا عندي وهم من ابن أبي شيبة، أو من الرمادي، لأن أحمد ابن حنبل وعبدالرحمٰن بن بشر وغيرَهما رَوَوْه عن ابن نُمير خلافَ هٰذا، وقد سلف ذكره عنهما.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٨: لا وهم فيما رواه أحمدُ بنُ منصور الرمادي، عن أبي بكربنِ أبي شيبة، عن أبي أسامة وابن نُمير، كلاهما عن عبيدالله بن عمر... لأنَّ المعنى: أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به، وقد رواه ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» و«مسنده» بهٰذا الإسناد، فقال: للفرس.

قلنا: وهو كذٰلك في المطبوع. =

رأَيتُ رجلاً جاءَ ابنَ عمر، فسأله، فقال: إنه نَذَرَ أن يَصُومَ كُلَّ يوم أربعاء، فأَتَى ذٰلك عَلَيَّ يوم أضحى أو فِطْر؟ فقال ابنُ عمر: أمر الله[1] بوفاء النذرِ، ونهانا رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ النحرِ[2].

= وسيرد بالأرقام (٤٩٩٩) و(٥٢٨٦) و(٥٤١٢) و(٥٥١٨) و(٦٢٩٧) و(٦٣٩٤).

وفي البـاب عن ابن عبـاس عنـد ابن أبي شيبـة ١٤/١٥١، وأبي يعلى ٤/٢٥٢٨، والبيهقي ١٢/٣٩٧، والطبراني ٦/٢٩٣.

وعن الزبير بن العوام سلف عند أحمد برقم (١٤٢٥).

وعن أبي عمرة، عن أبيه، سيرد عند أحمد ٤/١٣٨، وأبي داود (٢٧٣٤).

وعن زيد بن ثابت عند الطبراني (٤٨٦٧). قال في «المجمع» ٥/٣٤٢: فيه عبدالجبار بن سعيد المساحقي، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: جعل يوم خيبر للفرس: قيل: اللام فيه للسببية، وفي قولـه: للرجل: للتمليك، وبهٰذا الحديث أخذ الجمهور، فقالوا: للفارس ثلاثة أسهم، ومَن لا يقول به، يعتذر عنه بأن الأحاديث متعارضة، فقد جاء: للفارس سهمان، والأصل ألا يزيد الدابة على راكبها، فأخذ بما يؤيده القياس، والله تعالى أعلم.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٦/٦٨ أن محمد بن سحنون نقل عن أبي حنيفة قوله: أكره أن أفضل بهيمةً على مسلم. ثم قال: وهي شبهة ضعيفة، لأن السهام في الحقيقة كلها للرجل.

قلنا: قد أعطى الفارسَ ثلاثةَ أسهم، فزاده سهمين على الراجل بسبب فرسه، لأنه أعدّ للحرب عُدَّتَها، فهو أكثرُ نكايةً بالعدوِّ من الراجل.

(١) في (ظ١٤): أمر الله عز وجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشَيم: هو ابن بشير، يُونس: هو =

. . . . . .

= ابن عُبيد بن دينار البصري.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٢٢)، والبخاري (٦٧٠٦)، والبيهقي ١٠/٨٤ـ٨٥ من طريق يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٠ من طريق فضيل بن سليمان، حدثنا موسى بن عقبة، حدثنا حكيم بن أبي حرة الأسلمي، أنه سمع عبدالله بن عمر رضي الله عنهما سئل عن رجل... فذكر نحوه، دون لفظ: أمر الله بوفاء النذر.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (١٣٢٨٢) من طريق سهل بن عثمان، حدثنا جنادة بن سلم، عن عبيدالله بن عمر، عن حكيم بن أبي حرة، قال: سمعتُ رجلاً يستفتي ابن عمر في رجل نذر... فذكر نحوه دون لفظ: أمر الله بوفاء النذر.

وسيرد بالرقمين (٥٢٤٥) و(٦٢٣٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٩٩١)، وسيرد ٣/٧، و٦٦، و٩٦.

وعن عمر عند البخاري (١٩٩٠) سلف برقم (١٦٣).

وعن علي وعثمان عند أحمد سلف برقم (٤٣٥).

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٥١) قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٠٣: وفيه سعيد بن مسلمة، وقد ضعفه البخاري وجماعة، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطىء.

قلنا: وفي إسناده أيضاً أبو جَنَاب الكلبي، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: فأتى ذٰلك، أي: النذر.

عليَّ: بتشديد الياء، ويُحتمل التخفيف.

يوم الأضحى: بأن صار يومُ النذر يومَ الأضحى. =

٤٤٥٠ ـ حدثنا هُشيم، عن يحيى بنِ سعيد[١]، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كُنْتُمْ ثلاثةً، فلا يتناجَ[٢] اثْنانِ دُونَ واحدٍ»[٣].

= أمر اللهُ... مقتضاه أنَّ اللائق بحال المفتي أن ينقل الوارد بعينه ولو متعارضاً، ولا يتصرفَ فيه من نفسِه، ثم يعمل المستفتي بما تطمئنُّ إليه نفسُه، ويَحتمل أنَّ مراده بيانُ أن هذا من باب تعارض الأمر والنهي، وفي مثله يقدم النهي، إلا أنه ترك التعرض لتقديم النهي، إما لظهوره عقلاً، أو لشهرة ذٰلك بينهم يومئذ شرعاً، فيكون هذا فتوى بترك الصوم، والله تعالى أعلم.

بوفاء النذر، أي: بقوله: ﴿وليوفوا نذورهم﴾ [الحج: ٢٩].

(١) تحرف لفظ: «عن» في (ص) إلى: «بن».

(٢) في (ظ١٤): فلا يتناجى، وهو نفي بمعنى النهي.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، هشيم ـ وهو ابن بشير، وإن عنعن ـ متابَع. ومحمد بن يحيى بن حَبَّان أدرك ابن عمر، وروايتُه عنه ممكنة، إلا أنه روى الحديثَ في الرواية (٤٨٧١) عن رجل، عن أبيه يحيى، عن ابن عمر، فيخشى أن يكون هٰذا الإسناد منقطعاً، والله أعلم.

وسيرد بأسانيد صحيحة بالأرقام (٤٥٦٤) و(٤٦٦٤) و(٤٦٨٥) و(٤٨٧١) و(٤٨٧٤) و(٥٠٢٣) و(٥٠٤٦) و(٥٢٥٨) و(٥٢٨١) و(٥٤٢٥) و(٥٥٠١) و(٦٠٢٤) و(٦٠٥٧) و(٦٠٦٢) و(٦٠٨٥) و(٦٢٦٤) و(٦٢٧٠) و(٦٣٣٨).

وسيرد ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمرو برقم (٦٦٤٧)، وانظر حديث ابن مسعود المتقدم برقم (٣٥٦٠).

٤٤٥١ ـ حدَّثنا[١] هُشَيم، أخبرنا[٢] يحيى بنُ سَعيد، عن نافع عن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «من أعتقَ نصيباً له في مملوكٍ، كُلِّفَ أن يُتِمَّ[٣] عِتقَه بقيمة عَدْلٍ»[٤].

---

(١) في (ظ١٤): أخبرنا.

(٢) في (ظ١٤): عن، ووقع في (م): أنبأنا.

(٣) في (ظ١٤): أن يتمم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٧ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٧ من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد الثقفي، وأبو داود (٣٩٤٤)، والنسائي أيضاً في «الكبرى» (٤٩٥٨) من طريق يزيد بن هارون، والنسائي أيضاً (٤٩٥٩) من طريق عبدالله بن نمير، والدارقطني في «السنن» ٤/١٢٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٠ من طريق يحيى بن أيوب، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الحديث (٥٢٢٥) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه بنحوه أيضاً عبدالرزاق (١٦٧١٣) و(١٦٧١٤)، والبخاري (٢٥٠٣)، و(٢٥٢٥)، ومسلم (١٥٠١)، وأبو داود (٣٩٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥١) و(٤٩٥٢) و(٤٩٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٥، ١٠٦، والدارقطني في «السنن» ٤/١٢٣، ١٢٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٥ و٢٧٧ و٢٨٠ من طرق، عن نافع، به. =

٤٤٥٢ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا[1] إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، قال:

كُنَّا مع ابنِ عمر حيث أفاضَ مِن عرفاتٍ إلى جمعٍ، فصلَّى بنا المغربَ، ومضى، ثم قال: الصلاةَ، فصلَّى ركعتين، ثم قال:

= وأخرجه بنحوه أيضا النسائي في «الكبرى» (٤٩٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٥ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

وعلقه البخاري أيضاً من رواية الليث، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق، وإسماعيل بن أمية، عن نافع، به.

وقد ورد في «مسند عمر» برقم (٣٩٧).

وسيرد بالأرقام (٤٥٨٩) و(٤٦٣٥) و(٤٩٠١) و(٥١٥٠) و(٥٤٧٤) و(٥٨٢١) و(٥٩٢٠) و(٦٠٣٨) و(٦٢٧٩) و(٦٤٥٣).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد سيأتي ٢/٤٢٦، والبخاري (٢٥٠٤) و(٢٥٢٦)، ومسلم (١٥٠٣).

وعن جابر عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٦١).

وعن ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ عند أحمد ٤/٣٧.

قال السندي: قوله: كُلِّف، أي: أُجبر على ذٰلك إن كان موسراً، كما جاء التصريح به في رواية. [قلنا: سترد برقم (٤٥٨٩)].

أن يتم: من الإتمام.

بقيمة عدل: على الإضافة البيانية، أي: قيمة هي عدل وسط، لا زيادة فيها ولا نقص، وليس المراد بقيمة يقوَّم بها العدل، والله تعالى أعلم.

قلنا: سيرد تفسيرها في الرواية الآتية برقم (٤٥٨٩) أيضاً.

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(م): أخبرنا.

هٰكذا فعل[1] رسولُ الله ﷺ في هٰذا المكان كما فعلتُ[2].

(١) في (ظ١٤): هٰكذا فعل بنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير. إسماعيل بن أبي خالد: هو الأحمسي. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وسيرد الحديث برقم (٤٦٧٦) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٤) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبدالله بن مالك، عن ابن عمر.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٨: كان شيوخنا يقولون: إن إسماعيل بن أبي خالد وهم في قوله: عن سعيد بن جبير، وإن الحديث حديث عبدالله بن مالك، والذي عندي ـ والله أعلم ـ أن الحديثين صحيحان، لأن حديث سعيد بن جبير محفوظ، رواه عنه الحكم بن عُتيبة وسلمة بن كهيل وعمرو بن دينار وسالم الأفطس، رووه عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، فيشبه أن يكون أبو إسحاق قد تحفظه عنهما، فحدث به مرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، فحفظه عنه إسماعيل بن أبي خالد، وحدث به مرة عن عبدالله بن مالك، فحفظه عنه الثوري ومن تابعه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٩١ من طريق هشيم بن بشير، به، بلفظ: كنتُ مع ابن عمر حيث أفاض من عرفات، فلما أتى جمعاً، جمع بين المغرب والعشاء، فلما فرغ، قال: فعل رسول الله ﷺ في هذا المكان مثل هٰذا.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» (ص٢٧٨ ـ نشر العمروي)، ومسلم (١٢٨٨) (٢٩١)، وأبو داود (١٩٣١)، والترمذي (٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠١ من طرق، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وعندهم جميعاً التصريح بأنه ﷺ صلى المغرب والعشاء بإقامة واحدة.

وهو ما سيرد أيضاً من رواية سفيان برقم (٤٦٧٦) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٤).

وسيرد في تخريج الحديث (٥١٨٦) أنه أقام لكل منهما.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، لأنه لا تُصلَّى صلاة المغرب دون جَمْع، فإذا أتى جمعاً، وهو المزدلفة، جمع بين الصلاتين بإقامة واحدة، =

. . . . . .

= ولم يتطوَّع فيما بينهما، وهو الذي اختاره بعض أهل العلم وذهب إليه، وهو قول سفيان الثوري. قال سفيان: وإن شاء صلى المغرب، ثم تعشَّى، ووضع ثيابه، ثم أقام فصلى العشاء، فقال بعض أهل العلم: يجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان وإقامتين، يؤذِّن لصلاة المغرب ويقيم ويُصلي المغرب، ثم يُقيم ويصلي العشاء، وهو قول الشافعي.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٠)، ومن طريقه البيهقي ١/٤٠١ من طريق شريك، عن أبي إسحاق، به. وفيه أنه صلاهما بإقامة واحدة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٥ من طريق هُشيم بن بشير، قال: أخبرنا أبو بشر (هو جعفر بن أبي وحشية) عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه مسلم (١٢٨٨) (٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٣١)، وفي «المجتبى» ٥/٢٦٠، وابن خزيمة (٢٨٤٩) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس (وهو ابن يزيد الأيلي) عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٤٠١ عن أبي الأحوص سلام بن سُليم، عن أشعث بن سُليم، عن أبيه سُليم بن الأسود المحاربي، وعلاج بن عمرو، عن ابن عمر، نحوه.

وسيأتي بالأرقام: و(٤٤٦٠) و(٤٦٧٦) و(٤٨٩٣) و(٤٨٩٤) و(٥١٨٦) و(٥٢٤١) و(٥٢٨٧) و(٥٢٩٠) و(٥٤٩٥) و(٥٥٠٦) و(٥٥٣٨) و(٦٠٨٣) و(٦٣٩٩) و(٦٤٠٠) و(٦٤٧٣).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٣٧).

وعن أسامة بن زيد عند البخاري (١٦٧٢)، ومسلم (١٢٨٠).

وعن أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (١٦٧٤)، ومسلم (١٢٨٧).

وعن جابر مطولاً عند مسلم (١٢١٨).

قال السندي: قوله: ومضى، أي: أتمها، أو مضى فيها على ما هو المعهود =

٤٤٥٣ ـ حدثنا هشيم، عن يعلَى بن عطاء، عن الوليد بن عبدالرحمٰن الجُرَشيِّ[١]

عن ابن عمر: أنه مَرَّ بأبي هريرة وهو يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ
٢/٣ أنه قال[٢]: «من تَبِعَ جِنَازَةً فصلَّى عليها، فله قِيراطٌ، فإن شَهد دَفْنَها، فله قيراطان، القيراط أعظمُ من أُحُدٍ»، فقال له ابنُ عمر: أبـا هِرٍّ[٣]، انظُرْ ما تُحَدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ!! فقام إليه أبو هُريرة، حتى انطلق به إلى عائشة[٤]، فقال لها: يا أُمَّ المؤمنين، أَنْشُدُكِ بالله، أسمعتِ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «من تَبِعَ جِنَازَةً فصلَّى عليها، فله قِيراطٌ، فإن شَهد دَفْنَها، فله قِيراطَانِ؟»، فقالت: اللهُمَّ نَعَمْ، فقـال أبو هُريرة: إنَّه لم يكن يَشْغَلُني عن رسول الله ﷺ غَرْسُ الوَدِيِّ، ولا صَفْقٌ بالأسواق، إني إنما كنت أطلبُ من رسول الله ﷺ كلمةً يُعلِّمُنيها، وأَكْلَةً[٥] يُطْعِمُنيها، فقال له ابنُ عمر: أنت

= من كونها ثلاث ركعات.

الصلاةَ: بالنصب، أي: أدوها، يُريد بها العشاء.

هٰكذا، أي: جمع.

(١) في النسخ الخطية: القرشي، وهو تصحيف.

(٢) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) في هامش (ظ١) و(س) و(ص) و(ق): أبا هريرة، نسخة.

(٤) في (ظ١٤): عائشة رضي الله عنها.

(٥) في (ظ١٤)، وفي هامش (ظ١) و(س) و(ص): أو أكلة.

يا أبا هريرة[1] كنت[2] أَلْزَمَنَا لِرسول الله ﷺ، وأَعْلَمنا بحديثه[3].

---

(١) في (س)، وفي هامش (ص): أبا هر. وفي هامش (س) و(ق) و(ظ١): أبا هريرة، نسخة.

(٢) لفظ: «كنت» ليس في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. هشيم ـ وهو ابن بشير ـ قد صرَّح بالتحديث عند عبدالرزاق والترمذي، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم. يعلى بن عطاء: هو العامري الطائفي. والجُرشي: نسبة إلى بني جُرَش، بطن من حِمْيَر.

وأخرجه عبدُالرزاق (٦٢٧٠)، والحاكم ٣/٥١٠-٥١١ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (١٣٢٣) و(١٣٢٤)، ومسلم (٩٤٥) (٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٦٢) من طرق، عن جرير بن حازم، عن نافع، قال: قيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول...

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٩)، والبيهقي ٣/٤١٢-٤١٣، وابن حبان (٣٠٧٩) من طريق عامر بن سعد بن أبي وقَّاص أنه كان قاعداً مع ابن عمر، إذ طلع خبّاب، فقال: يا عبدالله بن عمر، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة؟

وأخرج القطعةَ الأخيرةَ منه ـ وهو قولُ ابنِ عمر لأبي هريرة: كنتَ ألزمَنا لرسول الله ﷺ ـ الترمذي (٣٨٣٦) من طريق هشيم، به.

وسيأتي برقم (٤٦٥٠) و(٤٨٦٧) و(٦٣٠٥).

وحديث أبي هريرة رواه البخاري (٤٧) و(١٣٢٥) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤)، ومسلم (٩٤٥) (٥٢) إلى (٥٦). وسيأتي في «مسند أحمد» ٢/٢٤٦.

وفي الباب أيضاً عن أبي سعيد الخدري في «شرح مشكل الآثار» (١٢٥٨)، سيرد ٣/٢٧.

وعن البراء بن عازب سيرد ٤/٢٩٤. =

٤٤٥٤ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا[1] ابنُ عَون، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «إذا لَم يَجِدِ المُحْرِمُ النعلين، فلْيَلْبَسِ الخفَّينِ، وليَقْطَعْهما[2] أَسْفَلَ مِن الكعبين»[3].

= وعن عبدالله بن المغفل سيرد ٨٦/٤ و٨٧/٥.

وعن ثوبان عند مسلم (٩٤٦) سيرد ٢٧٧/٥ و٢٨٢ و٢٨٤.

وعن أبي بن كعب سيرد ١٣١/٥.

وعن أنس عند أبي يعلى (٤٠٩٥) و(٤١٦٩) أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠/٣، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد أحدهما محتسب، والآخر روح بن عطاء، وكلاهما ضعيف.

وعن واثلة بن الأسقع عند الطيالسي (٩٨٥)، وابن عدي ٢٣٢٧/٦.

وعن ابن مسعود عند ابن عدي ٢٤٥٢/٦، وأبي عوانة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٩٦/٣.

وعن ابن عباس عند البيهقي في «الشعب»، وحفصة عند حميد بن زنجويه في «فضائل الأعمال» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٩٦/٣.

قال السندي: قوله: فله قيراط: هو اسم لمقدار معلوم من الأجر عند الله.

انظر ما تُحدِّث، أي: تأمل فيه خوفاً من وقوع السهو فيه.

إنه لم يكن يشغلني، بفتح الياء، وهذا بيان لكثرة حفظه، وفيه تعريض لابن عمر بأنه كيف يحفظ العلم مع اشتغاله بأمور الدنيا!

(١) في (ق): أخبرنا.

(٢) في (ق): أو ليقطعهما، بذكر أو بدل الواو، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وابن عون: هو عبدالله البصري. =

٤٤٥٥ ـ حدثنا هُشَيم[1]، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، وعُبيدُالله بنُ عمر، وابنُ عون وغيرُ واحد، عن نافع

عن ابنِ عمر: أنَّ رجلاً سأَلَ النبيَّ ﷺ: من أين يُحْرِمُ[2]؟ قال: «مُهَلُّ أهلِ المدينة من ذي الحُلَيفة، ومُهَلُّ أهلِ الشَّام مِن الجُحْفَة، ومُهَلُّ أهلِ اليمن من يَلَمْلَمَ، ومُهَلُّ أهلِ نجدٍ من قَرْنٍ»، وقال ابنُ عمر: وقاس الناسُ ذاتَ عِرقٍ بقَرْنٍ[3].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٦٦٠)، وفي «المجتبى» ٥/١٣٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٠٧٥) و(٥١٠٦) و(٥٤٣١) و(٥٥٢٨) و(٥٩٠٦) و(٦٢٤٤)، وسيكرر (٤٤٥٦). ومطولاً برقم (٤٤٨٢)، وسنذكر هناك مكرراته.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٨٤١)، ومسلم (١١٧٨) تقدم برقم (١٨٤٨) و(١٩١٧).

وعن جابر عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٤.

وعن علي موقوفاً عند ابن حبان (٣٧٨٣).

(١) لم يرد هذا الحديث في (ص).

(٢) في (ظ١٤): نحرم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعبيدالله بن عمر: هو العمري. وابن عون: هو عبدالله.

وهو في «مسند» أبي حنيفة (٢٢٤) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٦١) من طريق عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٣٠ عن نافع، به، ومن طريقه أخرجه =

٤٤٥٦ ـ حدثنا هُشَيم[1]، أخبرنا ابنُ عون، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا لم يَجِدِ المحرمُ النعلينِ، فليَلبَسِ الخُفَّينِ، ولْيقطعهما أسفلَ مِنَ الكَعْبينِ»[2].

٤٤٥٧ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُمَيد، عن بَكر بن عبدالله

عن ابنِ عمر، قال: كانت تلبيةُ رسول الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللهم

= البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢) (١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٣١)، وأبو داود (١٧٣٧)، وابن ماجه (٢٩١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١١٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦، والبغوي (١٨٥٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٦٣٢) من طريق الليث بن سعد، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (١٥٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧ من طريق زيد بن جبير، عن ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٥٥) و(٤٥٨٤) و(٥٠٥٩) و(٥٠٧٠) و(٥٠٨٧) و(٥١١١) و(٥١٧٢) و(٥٣٢٣) و(٥٤٩٢) و(٥٥٣٢) و(٥٥٤٢) و(٥٨٥٣) و(٦١٤٠) و(٦٢٠٠) و(٦٣٩٠).

وقد ذكرنا أحاديث الباب عقب حديث عبدالله بن عمرو الآتي برقم (٦٦٩٧).

قال السندي: قوله: مُهَلُّ أهل المدينة، بضم الميم، مصدر ميمي، من الإهلال، أي: إهلالُ أهلِ المدينة من ذي الحُلَيفة، وأصلُ الإهلال: رفعُ الصوت بالتلبية، إلا أن المراد به ـ هاهنا ـ الإحرام.

(١) لم يرد هذا الحديث في (ص).

(٢) هو مكرر (٤٤٥٤) سنداً ومتناً.

لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شريكَ لك لَبَّيْكَ[1]، إنَّ الحَمْـدَ والنِّعْمـةَ لكَ والمُلكَ، لا شريكَ لك»، وزاد فيهـا ابنُ عمـر: لَبَّيْكَ لبيك[2] وسَعْدَيك، والخيرُ في يديك، لبيك والرَّغْبَاءُ إليك والعملُ[3].

---

(١) في (ص): لبيك لبيك، لا شريك لك لبيك، وفي (ق): لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك.

(٢) في (ظ١٤): لبيك لبيك لبيك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل. بكر بن عبدالله: هو المزني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٩٢)، والطبراني في «الصغير» (١٣٤) من طريقين عن بكر بن عبدالله المزني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٣٨)، ومسلم (١١٨٤) (٢٠)، والترمذي (٨٢٦)، والطبراني في «الصغير» (٢٣٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٢٥-٢٢٦، من طرق عن نافع، عن ابن عمر، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٧٣١)، وفي «المجتبى» ٥/١٦٠ من طريق هشيم بن بشير، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

وأخرجه مسلم (١١٨٤) (٢٠)، والبيهقي ٥/٤٤ من طريق حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان والشافعي وأحمد وإسحاق.

قال الشافعي: وإن زاد في التلبية شيئاً من تعظيم الله، فلا بأس إن شاء الله وأَحَبُّ إليَّ أن يقتصر على تلبية رسول الله ﷺ. =

٤٤٥٨ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن عبدالله بن أبي[1] سَلَمَة

عن ابنِ عمر، قال: غَدَوْنا مع رسولِ الله ﷺ إلى عَرَفَاتٍ، منَّا المُكَبِّرُ، ومِنَّا المُلَبِّي[2].

= وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وعائشة وابن عباس وأبي هريرة.

قلنا: قد ذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٩٧)، وهٰذه الزيادة التي زادها ابنُ عمر هي من قولِ عمر بن الخطاب، كما سيرد برقم (٦١٤٦)، وهي عند مسلم (١١٨٤) (٢١). قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤١٠: فعُرِف أنَّ ابن عمر اقتدى في ذٰلك بأبيه.

وانظر عن جواز الزيادة في التلبية «الفتح» ٣/٤١٠.

وسيأتي برقم (٤٨٢١) و(٤٨٩٥) و(٤٨٩٦) و(٤٩٩٧) و(٥٠١٩) و(٥٠٢٤) و(٥٠٧١) و(٥٠٨٦) و(٥١٥٤) و(٥٤٧٥) و(٥٥٠٨) و(٦٠٢١) و(٦١٤٦).

قال السندي: قوله: زاد فيها ابن عمر، أي: لمَّا علم من تقريره ﷺ الزيادة لمن زاد في التلبية في حضرته.

والرغباء، بفتح الراء مع المد، وبضمها مع القصر، وحكي الفتح والقصر، كالسكرى، من الرغبة، ومعناه: الطلب والمسألة.

(١) في (ق): عبدالله بن سلمة، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي سلمة، وهو الماجشون، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٩٠)، وفي «المجتبى» ٥/٢٥٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٥٦ من طريق سفيان الثوري، والنسائي في «الكبرى» =

٤٤٥٩ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يونس، أخبرني زيادُ بنُ جُبَيرٍ، قال:

كنتُ مع ابن عمر بمنًى، فمر برجل وهو يَنْحَرُ بَدَنَةً وهي باركة، فقال: ابْعَثْهَا، قياماً مقيدةً، سنةَ محمدٍ ﷺ(١).

= (٣٩٨٩)، وفي «المجتبى» ٥/٢٥٠ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وهذه متابعة من الثوري وحماد بن زيد لهشيم في روايته.

وسيرد برقم (٤٧٣٣) من طريق ابن نمير، و(٤٨٥٠) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، بزيادة عبدالله بن عبدالله بن عمر بين الماجشون وابن عمر، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٨: وهو الصواب.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٩٧٠)، ومسلم (١٢٨٥) سيرد ٣/٢٤٠.

وانظر حديث ابن مسعود المتقدم برقم (٣٥٤٩).

قال السندي: قوله: منَّا المكَبِّر ومنَّا المُلَبِّي: الظاهر أنهم كانوا يجمعون بين التلبية والتكبير، فمرة يُكَبِّر هٰؤلاء، ويُلَبِّي آخرون، ومرة بالعكس، فيصدق في كل مرة أنهم منهم المُكَبِّر، ومنهم المُلَبِّي، لأن بعضهم يُلَبِّي فقط، وبعضهم يُكَبِّر، والظاهر أنهم فعلوا كذٰلك اقتداءً به ﷺ، وقد سبق عن ابن مسعود ما يؤيد تلك، فإنه قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ، فما ترك التلبية حتى رمىٰ جمرة العقبة، إلا أن يُخالطها بتكبير، فينبغي للعامل أن يكثر التلبية، ويخالطها بتكبير. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير. يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي. زياد بن جبير: هو ابن حية الثقفي.

وأخرجه أبو داود (١٧٦٨) عن الإمام أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٣٤)، وابنُ خُزيمة (٢٨٩٣) من طريقين عن هشيم، بهٰذا الإسناد. =

٤٤٦٠ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، حدثنا[1] أبو إسحاق، عن سعيد بن جُبير، قال:

كنتُ مع ابن عمر حيثُ أفاض من عرفاتٍ، ثم أتى جَمْعاً، فصلَّى المغربَ والعشاء[2]، فلما فرغ قال: فَعَلَ رسولُ الله ﷺ في هٰذا المكان مثلَ ما فعلتُ. قال هُشيم مرةً: فصلَّى بنا المغرب[3]،

= وأخرجه البخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠) (٣٥٨)، والدارمي ٢/٦٦، وابن خزيمة (٢٨٩٣)، وابن حبان (٥٩٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٥٧) من طرق، عن يونس، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٣٧ من طريق هشيم بن بشير، عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد بن جبير، قال: رأيتُ ابن عمر ينحر بدنته وهي قائمة معقولة، إحدى يديها صافنة.

وسيأتي برقم (٥٥٨٠) (٦٢٣٦).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٧١٤).

وعن جابر عند أبي داود (١٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٧-٢٣٨.

قال السندي: قوله: ابعثها قياماً، أي: وانحرها قياماً، ففي الكلام تقدير.

مقيدة، أي: معقولة مربوطة اليد اليسرى.

سنة محمد ﷺ، بالرفع، أي: ذاك النحر قياماً هو السنة، أو بالنصب، أي: اتبع سنة محمد ﷺ، وعلى هٰذا، فقياماً بمعنى قائمة حال، بتقدير: انحرها، ويمكن أن يكون حالاً مقدرة بلا تقدير، أو مصدر التأويل ابعثها بمعنى أقمها.

(١) في (ظ١٤): قال حدثنا، وفي (ظ١) و(ق): أخبرنا.

(٢) في (ظ١٤) و(ظ١) و(ق) و(ص): فجمع بين المغرب والعشاء.

(٣) في (ص): فصلى المغرب.

ثم قال: الصلاةَ، وصلَّى ركعتين، ثم قال: هٰكذا فعل بنا رسولُ الله ﷺ في هٰذا المكان(١).

٤٤٦١ - حدثنا هُشَيم، أخبرنا يحيى بنُ سَعيد، وعُبَيدالله بن عمر، وابنُ عون، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن النبيَّ ﷺ سُئِل: ما يَقْتُلُ المحرِمُ؟ قال: «يَقْتُلُ العقربَ، والفُوَيْسِقَةَ، والحِدَأَةَ، والغُرابَ، والكلبَ العَقُورَ»(٢).

---

(١) صحيح، وهو مكرر (٤٤٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري. وعُبيدالله بن عمر: هو العمري. وابنُ عون: هو عبدالله.

وأخرجه أبو نُعيم في «حلية الأولياء» ٩/٢٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبّان مختصراً (٣٩٦١) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد (ولم يذكر العقرب).

وأخرجه النسائي بتمامه في «المجتبى» ٥/١٩٠ من طريق هشيم، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١١٩٩) (٧٧)، وابن ماجه (٣٠٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٥ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه مسلم (١١٩٩) (٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٦ من طريق الليث بن سعد، وأخرجه مسلم أيضاً (١١٩٩) (٧٧)، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٦ من طريق =

. . . . . .

= جرير بن حازم، وأخرجه البزار (١٠٩٧) (زوائد)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٩٥٩) من طريق الليث بن أبي سليم، والخطيب في «التاريخ» ١٠/٢٩٣ من طريق شعيب بن أبي حمزة، أربعتهم عن نافع، به.

وسيرد من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ برقم (٥١٠٧).

وأخرجه البخاري (١٨٢٧)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٤) و(٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٥ من طريق زيد بن جبير أن رجلاً سأل ابن عمر: ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال: أخبرتني إحدى نسوة النبي ﷺ أنه أمر. . . الخ، بزيادة عند مسلم: والحية. قال: وفي الصلاة أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٢٠٠) (٧٣) من طريق سالم بن عبدالله، عن أبيه ابن عمر، عن حفصة زوج النبي ﷺ، عن النبي عليه الصلاة والسلام.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٥: خالف زيد نافعاً وعبدالله بن دينار في إدخال الواسطة بين ابن عمر وبين النبي ﷺ، ووافق سالماً، إلا أن زيداً أبهمها، وسالماً سماها.

قال أبو حاتم الرازي في «العلل» ١/٢٨١: ابن عمر لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ، إنما سمعه من أخته حفصة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٦: الظاهر أن ابن عمر سمعه من أخته حفصة عن النبي ﷺ، وسمعه أيضاً من النبي ﷺ يحدث به حين سئل عنه.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٤٣) و(٤٧٣٧) و(٤٨٥١) و(٤٨٧٦) و(٤٩٣٧) و(٥٠٩١) و(٥١٠٧) و(٥١٣٢) و(٥١٦٠) و(٥٣٢٤) و(٥٤٧٦) و(٥٥٤١) و(٦٢٢٨) و(٦٢٢٩).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٣٣٠).

وعن عائشة عند البخاري (١٨٢٩) و(٣٣١٤) سيرد ٦/٣٣ و٨٧. =

٤٤٦٢ ـ حدثنا هشيم، أخبرنا عطاءُ بنُ السَّائب، عن عبدالله[1] بن عُبيد بن عُمير

أنَّه سَمِعَ أباه يقولُ لابن عمر: ما لي لا أراكَ تَستَلِمُ إلَّا هٰذين الرُّكْنَيْنِ، الحجرَ الأَسودَ والرُّكْنَ اليَمَانيَّ؟» فقال ابنُ عمر: إن أَفْعَلْ فقد سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ استلامَهُمَا يَحُطُّ الخَطايا».

قال: وسمعتُه يقول: «من طاف أُسبوعاً[2] يُحْصِيه، وصلَّى ركعتين، كان له كعِدْلِ رقبة».

قال: وسمعتُه يقول: «ما رَفَعَ رَجُلٌ قَدَمَاً، ولا وَضَعَها، إلا

= وعن أبي سعيد الخدري سيرد ٣/٣.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (١٨٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢١٠.

وعن ابن مسعود في قتل الحية بمنى تقدم برقم (٣٥٨٦).

وعن أبي رافع عند البزار (١٠٩٦) (زوائد) قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٢٩: رواه البزار، وفيه يوسف بن نافع، ذكره ابنُ أبي حاتم، ولم يجرحه، ولم يوثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قال السندي: قوله: والفويسقة: هي الفأرة، تصغير فاسقة، لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها.

والحِدَأة: بكسر حاء مهملة، وفتح دال، بعدها همزة، كعِنَبة، أخسُّ الطيور، تخطف أطعمة الناس من أيديهم.

العَقُور: بفتح العين، مبالغة عاقر، وهو الجارح المفترس.

(١) في (ق): عن عبيدالله، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١) و(ص) و(س): سبوعاً.

كُتِبَـت له عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وحُطَّ عنه عَشْرُ سيئاتٍ، ورُفِعَ له عَشْرُ دَرجاتٍ»[1].

---

(١) حديث حسن. هُشيم ـ وهو ابن بشير ـ وإن سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عبيد بن عمير، فمن رجـال مسلم، وقد صرح في هٰذا السند بسماعه من أبيه، وأثبت البخاري سماعه من أبيه في «التاريخ الكبير» ٥/١٤٣.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥٦٨٨) (٥٦٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/١١٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٦) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وقال البغوي: هٰذا حديث حسن.

وأخـرجـه التـرمذي (٩٥٩)، وأبو يعلى (٥٦٨٧)، وابن خزيمة (٢٧٥٣)، والحاكم ١/٤٨٩ من طريق جرير بن عبدالحميد، وابن خزيمة (٢٧٥٣) أيضاً من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن عطاء، به. وقال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على ما بينتُه من حال عطاء بن السائب، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

قلنا: سماعُ جريرٍ وابنِ فضيل من عطاء إنما هو بعد الاختلاط.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٤٠-٢٤١، وقال: روى ابنُ ماجه بعضه، رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط. قلنا: هٰذا ليس من شرطه، فقد رواه الترمذي.

وقوله: «إنَّ استلامهما يحط الخطايا» إلى قوله: «كان له كعدل رقبة»: أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٥١)، وفي «المجتبى» ٥/٢٢١، والطبراني (١٣٤٤٦) (١٣٤٤٧) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عبيد بن =

. . . . . .

= عمير أن رجلاً قال: يا أبا عبدالرحمٰن. . . وهٰذا إسناد حسن. حماد بن زيد سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

وقوله: «إنَّ استلامهما يحطُّ الخطايا»: أخرجه ابن خزيمة (٢٧٢٩) من طريق هشيم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٣٠) من طريق حماد بن زيد ـ وهو ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط ـ، وابنُ خزيمة (٢٧٣٠) من طريق جرير ومحمد بن فضيل، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٣) من طريق فضيل بن عياض، وابنُ خزيمة أيضاً (٢٧٣٠)، والفاكهي أيضاً في «أخبار مكة» (١٤٦) من طريق عَبيدة بن حميد، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٠ من طريق شجاع بن الوليد، ستتهم عن عطاء بن السائب، به. وقد غيَّر مُراجع «صحيح» ابن خزيمة اسم عَبيدة بن حميد الوارد في الأصل عنده ـ وهو صواب ـ إلى عبيدالله بن عبيد بن عمير ـ وهو خطأ ـ، وسقط من الإسناد في المطبوع عطاء بن السائب ولم ينبه عليه.

وسيأتي برقم (٥٦٢١) من طريق الثوري، عن عطاء بن السائب، وقد سمع منه قبل الاختلاط.

وقوله: «من طاف أسبوعاً». . . إلى قوله: «كعدل رقبة»: أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/١١٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن عطاء بن السائب، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٩٥٦) من طريق العلاء بن المسيب، عن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ عن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت، وصلى ركعتين، فهو كعتق رقبة»، قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١٠٣٩): هٰذا إسناد رجاله ثقات. قلنا: إلا أنه منقطع، عطاءُ بنُ أبي رباح لم يسمع من ابن عمر فيما ذكره أحمد وابنُ مَعِين.

وقوله: ما رفع رجل قدماً. . . إلى آخر الحديث: أخرجه ابن حبان (٣٦٩٧) من طريق جرير، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، =

. . . . . .

= أن ابن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت أسبوعاً، لا يضع قدماً ولا يرفع أخرى، إلا حط الله عنه بها خطيئة، وكتب له بها حسنة، ورفع له بها درجة».

وأخرجه خليفة بن خياط في «مسنده» (٥٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٤٤) عن زياد بن عبدالله ـ وهو البَكَّائي ـ، عن عبدالملك بن أبي سليمان ـ وهو العَرْزَمي ـ، عن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ، عن عبيد بن عمير، عن ابن عمر، بلفظ: «لا يضع قدماً ولا يرفع، إلا كتب له بها حسنة». وإسناده حسن.

وسيأتي مختصراً برقم (٤٥٨٥) و(٥٦٢١) و(٥٧٠١). وانظر: (٤٤٦٣) و(٤٦٧٢) و(٤٦٨٦).

قال السندي: قوله: إنْ أَفْعَلْ فقد سمعت: «إنْ» شرطية جازمة، وجوابها مقدر، وجملة: فقد سمعت، تعليل أُقيم مقامَ ذٰلك المقدر، أي: إن أفعل فهو في محله، لاستناده إلى أصل أصيل، ثم دلالة الحديث على المطلوب باعتبار أنه ﷺ خص الركنين بالفضل دون غيرهما، فلا ينبغي التجاوز إلى غيرهما إلا بدليل، ولا دليل. وأما قوله: وسمعتُه يقول: من طاف... الخ، فغيرُ داخلٍ في الجواب، بل هو لزيادة الإفادة.

من طاف أسبوعاً: هٰكذا بالألف في أصلنا، وفي كثير من النسخ: سبوعاً، بلا ألف. وفي «النهاية»: من طاف أسبوعاً، أي: سبع مرات، ومنه الأسبوع للأيام السبعة، ويقال له: سبوع بلا ألف لغة فيه قليلة.

يُحصيه، من الإحصاء، أي: يستوفيه ويُتمه.

كان، أي: ذٰلك الطواف، ويمكن أن يكون «كان» خالياً عن الضمير، واسمه: كعدل رقبة، على أن الكاف اسم بمعنى المثل، أي: كان له من الثواب مثل عدل رقبة. والعدل بفتح العين وكسرها، لغتان، وقد فرق بينهما، والمراد ما يساوي إعتاق رقبة، وقد جاء في إعتاق الرقبة أن جزاءه العتق من النار، وهو يتوقف على =

٤٤٦٣ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا عُبَيدُالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلِمُ الحَجَرَ الأَسودَ، فلا أَدَعُ(١) استلامَه في شِدَّةٍ ولا رَخَاءٍ(٢).

٤٤٦٤ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا غيرُ واحدٍ وابنُ عون، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: دخل رسولُ الله ﷺ البَيْتَ ومعه الفضلُ بنُ عباس، وأسامةُ بنُ زيد، وعثمانُ بنُ طلحة، وبلال، فأمر بلالاً، فأجَافَ عليهم البابَ، فمكث فيه ما شاء الله، ثم خرج،

= مغفرة الذنوب كلها صغيرها وكبيرها، بل سابقها ولاحقها، والله تعالى أعلم.

ما رفع رجلٌ قدماً، أي: في الطواف كما هو الظاهر، أو في سبيل الله، لأنه حديث آخر كما يدل عليه قوله: وسمعتُه يقول، والجمع بينه وبين السابق إنما وقع في كلام ابنِ عُمر، نعم الظاهر أنه ما جمع إلا لأنه علم أن المراد بيان حال الطواف، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ص): تدع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه أبو يعلى بنحوه (٥٨١١) من طريق جرير، عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً الحاكم ١/٤٥٤ من طريق محمد بن عون، عن نافع، به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٤٨٨٧) و(٤٨٨٨) و(٤٩٨٦) و(٥٢٠١) و(٥٢٣٩) و(٥٨٧٥) و(٦٣٩٦).

وسنذكر أحاديث الباب في الروايات التي تذكر استلام الركنين الآتية بالأرقام (٤٦٧٢) (٤٦٨٦) (٤٨٨٧) (٦٣٩٥)، وانظر حديث عمر المتقدم برقم (٩٩).

فقال ابنُ عُمَرَ: فكان أولُ مَنْ لقيتُ[1] منهم بلالاً[2]، فقلتُ: أين صلَّى رسولُ الله ﷺ؟ قال[3]: هَاهُنا، بَيْن الأُسطُوانتين[4].

---

(١) في (ق): ما لقيت.

(٢) في هامش (ظ١) و(ق) و(س) و(ص): بلال، نسخة.

(٣) في (ظ١٤): فقال.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن قوله: «ومعه الفضل بن عباس» جملة شاذة نبه عليها الحافظ في «الفتح». ابن عون: هو عبدالله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢١٧ من طريق هشيم، به.

وأخرجه الطيالسي (١١١٥) و(١٨٤٩) من طريق عبدالله بن عمر العمري وعبدالله بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، وهذا إسناد ضعيف لضعف العمري وابن نافع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥١٠) من طريق شريك، عن خصيف، عن مجاهد، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ دخل البيت ومعه الفضل، وقام بلال على الباب. وإسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي.

وأخرجه مسلم (١٣٢٩) (٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢١٦-٢١٧ من طريق خالد بن الحارث، عن عبدالله بن عون، به. ولم يذكرا فيه الفضل بن عباس.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٩٨، والحميدي(٦٩٢)، والبخاري (٤٦٨) و(٥٠٤) و(٥٠٥) و(٢٩٨٨) و(٤٤٠٠)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٨٨) و(٣٨٩) و(٣٩٠) (٣٩١)، وأبو داود (٢٠٢٣) و(٢٠٢٥)، وابن ماجه (٣٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٣، والدارمي ٢/٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٩=

٤٤٦٥ - حدثنا مُعْتَمِر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن القَرْع والمُزَفَّتِ أن يُنْتَبذ فيهما[1].

= و١/٣٩٠، وابن حبان (٣٢٠٢) (٣٢٠٣) (٣٢٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٧) من طرق، عن نافع، بهٰذا الإسناد، ولم يذكروا الفضل بن عباس.

وأخرجه البخاري (٣٩٧) و(١١٦٧) و(١٥٩٨)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٩٢) (٣٩٤)، والنسائي ٢/٣٣ و٥/٢١٧ و٢١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٩-٣٩٠ و١/٣٩٠، والدارقطني ٢/٥١، وابن عدي ٢/٦٦٠ مختصراً و٢/٨٢٦ من طرق، عن ابن عمر، ولم يذكروا الفضل بن عباس.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٦٨: لم يثبت أن الفضل كان معهم إلا في رواية شاذة.

قلنا: يعني هٰذه. وقد سلف من حديث الفضل بن عباس برقم (١٧٩٥) نفي صلاته ﷺ في الكعبة.

وجمع بين روايتي النفي والإثبات الحافظ في «الفتح» ٣/٤٦٨-٤٦٩.

قوله: أجافَ عليهم الباب، أي: ردَّه عليهم، وفي رواية البخاري: فأغلقوا عليهم.

قال السندي: بلالاً، بالنصب على أنه خبر كان، واسمه: أولُ من لقيت. وفي بعض النسخ بالرفع، على أن «أول» بالنصب خبر كان، أو على أن كان فيه ضمير الشأن، ويحتمل أن يكون من كتابة المنصوب على صورة المرفوع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي. عبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٧ من طريق أبي أسامة، عن عبيدالله، به. =

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٤٣، والشافعي ٢/٣١٢، ومسلم (١٩٩٧) (٤٨) و(٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠٢)، وأبو عوانة ٥/٣٠٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٠٨ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٥/٣٠٩ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٧٤) و(٤٦٢٩) و(٤٨٠٩) و(٤٨٣٧) و(٤٩١٣) و(٤٩١٤) و(٤٩١٥) و(٤٩٩٥) و(٥٠١٣) و(٥٠١٥) و(٥٠٣٠) و(٥٠٧٢) و(٥٠٧٤) و(٥٠٩٠) و(٥٠٩٢) و(٥١٥٦) و(٥١٨٧) و(٥١٩١) و(٥٢٢٤) و(٥٤١٥) و(٥٤٢٣) و(٥٤٢٩) و(٥٤٧٧) و(٥٤٨٦) و(٥٤٩٤) و(٥٥٧٢) و(٥٦٧٨) و(٥٧٦٤) و(٥٧٨٩) و(٥٨١٩) و(٥٨٣٣) و(٥٩١٦) و(٥٩٥٤) و(٥٩٦٠) و(٦٠١٢) و(٦٤١٦) و(٦٤٤١).

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (١٩٩٧) من حديث ابن عباس وابن عمر، وسلف برقم (٣٢٥٧)، ومن حديث ابن عباس وحده عند مسلم (١٧) (٣٩) ص١٥٧٩.

وعن عبدالله بن عمرو سيرد برقم (٦٤٩٧).

وعن أنس عند مسلم (١٩٩٢).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٩٩٣).

وعن علي عند البخاري (٥٥٩٤)، ومسلم (١٩٩٤).

وعن عائشة عند البخاري (٥٥٩٥)، ومسلم (١٩٩٥).

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٩٩٦)، سيرد ٣/٣.

وعن جابر عند البخاري (٥٥٩٢)، ومسلم (١٩٩٨).

وعن بريدة عند مسلم (٩٧٧)، وسيرد ٥/٣٥٥.

وعن عبدالله بن أبي أوفى عند البخاري (٥٥٩٦)، سيرد ٤/٣٥٣.

وعن عبدالرحمٰن بن يعمر عند النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٥. =

٤٤٦٦ ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَاءَ أَحَدُكُمْ إلى الجُمُعَةِ، فليَغْتَسِلْ»(١).

= وعن ابن الزبير عند النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٣.

وعن صفية سيرد ٦/٣٣٧.

وعن ميمونة سيرد ٦/٣٣٢ و٣٣٣.

والقرع: هو الدُّبَّاء، والنهي عن الانتباذ فيها لأنها أسرع في الشدة والتخمير.

قال ابنُ الأثير في «النهاية»: وتحريمُ الانتباذِ في هٰذه الظروف كان في صدر الإسلام، ثم نُسخ ـ أي بحديث بريدة عند مسلم ٣/١٥٨٥ رفعه: «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً» ـ، وهو المذهب، وذهب مالك وأحمد إلى بقاء التحريم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٩٢)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٠٠، من طريقين عن عبيدالله، به.

وأخرجه مسلم (٨٤٤) (١)، وابن خزيمة (١٧٥٠) (١٧٥١)، وابن حبان (١٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤١٩)، وفي «الأوسط» (١٨) (٤٦) (٤٨) (٢٥٩) (٢٦٠) (٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٦، ٨/١٩٧، ٢١٧، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٧، ٣/١٨٨، والخطيب في «تاريخه» ٤/٩٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٣) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٥٢)، وابن حبان (١٢٢٦)، والبيهقي ٣/١٨٨ من طريق عثمان بن واقد، عن نافع، به، بلفظ: «من أتى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل، ومن لم يأتها فليس عليه غسل من الرجال والنساء».

وقال الآجري عن أبي داود: ولا نعلم أحداً قال هٰذا غيره، أي: غير =

٤٤٦٧ ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا»(١).

= عثمان بن واقد.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٥٣) و(٤٩٢٠) و(٤٩٤٢) و(٥٠٠٥) و(٥٠٠٨) و(٥٠٧٨) و(٥٠٨٣) و(٥١٢٨) و(٥١٤٢) و(٥١٦٩) و(٥٢١٠) و(٥٣١١) و(٥٤٥٠) و(٥٤٥٦) و(٥٤٨٢) و(٥٤٨٨) و(٥٧٧٧) و(٥٨٢٨) و(٥٩٦١) و(٦٠٢٠) و(٦٣٢٧) و(٦٣٦٩) و(٦٣٧٠)، وسيكرر برقم (٦٢٦٧).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند البخاري (٨٨٢)، ومسلم (٨٤٥) (٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٨٤٦)، وسيرد ٣/٦.

وعن عائشة عند مسلم (٨٤٧)، والبزار (زوائد) (٦٢٥).

وعن ابن عباس عند مسلم (٨٤٨)، وابن ماجه (١٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (١١٤٦٨).

وعن بُريدة عند البزار (٦٢٦) (زوائد).

وعن حفصة عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦.

قال السندي: قوله: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة»، أي: إلى صلاتها، هٰكذا في الأصول المعتمدة. وفي بعضها: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة»، فـ«أحدَكم» بالنصب على المفعولية، و«يومُ الجمعة» بالرفع على الفاعلية، بتقدير المضاف، أي: صلاته. أو بالعكس على أن «يوم الجمعة» ظرف، والتقدير: إذا جاء أحدُكم يومَ الجمعة إلى صلاته. أو مفعول به، و«جاء» بمعنى حضر، أي: إذا حضر صلاته، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، =

٤٤٦٨ ـ حدثنا مُعْتَمِرٌ، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان[1] يُعَرِّضُ راحلته[2]،

= وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢١، ومسلم (٩٨) (١٦١)، وابن ماجه (٢٥٧٦)، وأبو عوانة ١/٥٨، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٠ من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٨)، وعبدالرزاق (١٨٦٨١)، والبخاري (٦٨٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٥٦٣)، وفي «المجتبى» ٧/١١٧، وأبو يعلى (٥٨٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٢) و(١٣٢٣) و(١٣٢٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٣٦، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٣٦، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٣) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٤٩) و(٥١٤٩) و(٦٢٧٧) و(٦٣٨١).

وستأتي شواهده مستوفاة في «مسند عبدالله بن عمرو» برقم (٦٧٢٤).

قال السندي: قوله: «من حمل»، أي: رفع، وهو كناية عن القتال.

«علينا»، أي: على المسلمين.

«منا»، أي: من المسلمين معاملة، فالحديثُ مثلُ حديث: «وقتاله كفر».

(١) كلمة: «كان» ساقطة من (ق) و(ص).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): يُعرِّض على راحلته، وفي هامش (ق) و(ظ١): يعرض راحلته، وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: قولُه: يُعرِّض على راحلته. كذا في أصل صحيح، وفي بعضها: يعرض راحلته. وقد أثبتنا ما في نسخة (ظ١٤) لموافقتها لرواية «الصحيحين»، ولا سيما أن الإمام مسلماً قد =

ويُصلِّي إليها[1].

= روى الحديث من طريق الامام أحمد كذلك، ورواه البخاري كذلك من طريق شيخ الإمام أحمد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٥٠٢)، وأبو عوانة ٢/٥١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٩ من طريق معتمر، بهذا الإسناد. وفيه زيادة: قلت: أفرأيت إذا هبَّت الركاب؟ قال: كان يأخذ هذا الرَّحْلَ فيَعْدِلُه، فيصلي إلى أَخَرَتِهِ ـ أو قال: مُؤْخَره ـ وكان ابنُ عمر يفعلُه.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١/٥٨٠ أن السائل هو عبيدالله، والمسؤول هو نافع، وفاعل «يأخذ» هو النبي ﷺ، فعلى هذا هو مرسلٌ، لأنَّ نافعاً لم يدرك النبي ﷺ. ومعنى: «هبَّت الركاب»، أي: هاجت الإبل.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٣٨٣، والبخاري (٤٣٠)، ومسلم (٥٠٢) (٢٤٨)، وأبو داود (٦٩٢)، والترمذي (٣٥٢)، وأبو عوانة ٢/٥١، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٩، من طرق، عن عبيدالله، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٩٣) و(٥٨٤١) و(٦١٢٨)، وسيكرر برقم (٦٢٦١).

والراحلة: قال الجوهري: الناقة التي تصلح لأن يُوضع الرحلُ عليها.

وقال الأزهري: الراحلة: المركوب النجيب، ذكراً كان أو أنثى، والهاء فيها للمبالغة، والبعير يقال لما دخل في الخامسة.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٨١: وروى عبدالرزاق عن ابن عيينة، عن عبدالله بن دينار، أن ابن عمر كان يكره أن يصلي إلى بعير إلا وعليه رحل، وكأنَّ الحكمة في ذلك أنها حال شدّ الرحل عليها أقرب إلى السكون من حال تجريدها.

قال السندي: قوله: يعرّض راحلته، قال القسطلاني ما حاصله أنه من =

٤٤٦٩ ـ حدثنا معتمر، سمعتُ[1] بُرْداً، عن الزُّهري، عن سالم ٢/٤
عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِيتُ أَحَدٌ ثلاثَ ليالٍ إلاَّ ووصيَّتُه مَكْتُوبَةٌ»، قال: فما بِتُّ مِن ليلةٍ بعدُ إلاَّ ووصيتي عندي مَوْضُوعَةٌ[2].

= التعريض، أي: يجعلها عرضاً، وفي رواية: يَعْرُضُ، بسكون العين وضم الراء، وقال النووي: هو بفتح الياء وكسر الراء، ورُوي بضم الياء وتشديد الراء ومعناه: يجعلها معترضة بينه وبين القبلة. انتهى. ثم اللفظ هٰكذا في أصلنا، وهو الموافق للصحيحين، وفي بعض الأصول: يعرض على راحلته، بزيادة «على» وهي زيادة مقحمة.

قال النووي: وفيه دليلٌ على جواز الصلاة بقُرب البعير، بخلاف الصلاة في أعطان الإبل، فإنها مكروهة للأحاديث الصحيحة في النهي عن ذٰلك، لأنه يُخاف هناك نُفورها، فيذهب الخشوع، بخلاف هٰذا.

(١) في (ظ١٤): قال سمعت.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُرْد ـ هو ابن سنان الشامي ـ فهو ثقة، انفرد ابنُ المديني بتضعيفه، وقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحابُ السنن.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، (وقد تصحف معتمر في «المطبوع إلى معمر).

وأخرجه أبو يعلى (٥٥١٢) من طريق معتمر، به.

وأخرجه مسلم (١٦٢٧) (٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٤٥) (٦٤٤٦)، وفي «المجتبى» ٦/٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧٢ من طريقين عن الزهري، به. وفيه زيادة: له شيء يوصي فيه، وسترد برقم (٤٥٧٨). =

٤٤٧٠ ـ حدثنا مُعتمرُ بنُ سليمان، عن عُبيدالله، عن نافع، قال:

رأيتُ ابن عمر يُصلي على دابّته التطوُّعَ حيثُ توجَّهتْ به، فذكرتُ له ذٰلك[1]، فقال: رأيتُ أبا القاسم يفعلُه[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٨٩) من طريق عبدالحميد بن صالح، عن أبي عقيل، عن عمر بن عبدالله بن عمر، عن عمه سالم، عن ابن عمر مرفوعاً، بلفظ: «ما حقُّ امرىءٍ مسلمٍ يبيتُ ليلةً من الدهر إلا وعهده عنده إذا كان له من المال ما يعهد في مثله».

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/١٥١ (٦) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر، مرفوعاً بلفظ: «ما ينبغي لرجل أتى عليه ثلاثة، وله مال، يُريد أن يوصي فيه إلا أوصى فيه».

وسيأتي بالأرقام (٤٥٧٨) و(٤٩٠٢) و(٥١١٨) و(٥١٩٧) و(٥٥١١) و(٥٥١٣) و(٥٩٣٠) و(٦١٠٠).

قال السندي: قوله: «لا يبيت» هٰكذا بصيغة النفي في النسخ، والمعنى على النهي، وقال الزركشي: ومفعول «يبيتُ» محذوف، أي: مريضاً، قلت: الظاهر أنَّ هٰذا المقدر خبرٌ أو حال، لا مفعول، والأقربُ أن المراد الإطلاق، والمرادُ بـ «أحد» أحدٌ من البالغين، بل المكلفين، والنهي للتنزيه.

«إلا ووصيتُه مكتوبة»: الجملة حال مستثنى من أعم الأحوال.

(١) في (ق) و(ص): فذكرت ذٰلك له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٥١٨)، وأبو عوانة ٢/٣٤٣ و٣٤٤، وابنُ خزيمة (١٢٦٤)، والدارقطني ٢/٢١ من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٠٠) من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٧) و(١٣٦٢٨) من طريقين عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ يُصَلِّي حيث توجهت به راحلتُه. =

٤٤٧١ ـ حدثنا مُعْتَمِرٌ، حدثنا عُبيدُالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن نبي الله ﷺ نَهَى أن تُحْلَبَ مواشي الناسِ إلاَّ بإذنهم[1].

= وسيأتي بالأرقام (٤٤٧٦) و(٤٥١٨) و(٤٧١٤) و(٤٩٥٦) و(٤٩٨٢) و(٥٠٠١) و(٥٠٤٠) و(٥٠٤٧) و(٥٠٤٨) و(٥٠٦٢) و(٥١٨٩) و(٥٣٣٤) و(٥٤٠٦) و(٥٤١٣) و(٥٤٤٧) و(٥٥٢٩) و(٥٨٢٦) و(٦٠٧١) و(٦١٥٥) و(٦٢٢١) و(٦٢٨٧)، وفي مسند أبي سعيد الخدري ٣/٧٣ (الطبعة الميمنية).

وانظر (٤٥٢٠).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند البخاري (١٠٩٤) و(١٠٩٩) سيرد ٣/٣٧٨.

وعن عامر بن ربيعة عند البخاري (١٠٩٧)، ومسلم (٧٠١)، سيرد ٣/٤٤٤.

وعن أبي سعيد الخدري سيرد ٣/٧٣.

وعن أنس عند البخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢) سيرد ٣/١٢٦.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (١٢٠١).

قال السندي: قوله: حيث توجهت به: الباء للتعدية، أي: حيث وجَّهْتُه وجعلت وجهه، أو للمصاحبة، والحاصل أنه يصلي ووجهه في أي جهة كان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (١٧٢٦) مطولاً، وأبو عوانة ٤/٣٦، وابن حبان (٥١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٨ من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد. وعندهم زيادة ستأتي برقم (٤٥٠٥).

وأخرجه مطولاً مالك في «الموطأ» ٢/٩٧١، وعبدُالرزاق في «المصنف» (٦٩٥٨) و(٦٩٥٩)، والحميدي (٦٨٣)، وابنُ أبي شيبة ٧/٤٩، والبخاري =

. . . . . .

= (٢٤٣٥)، ومسلم (١٧٢٦) (١٣)، وأبو داود (٢٦٢٣)، وابن ماجه (٢٣٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨١٨) و(٢٨١٩) و(٢٨٢٠) و(٢٨٢١)، وأبو عوانة ٤/٣٥، ٣٦، ٣٧، وابن حبان (٥٢٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٢) و(١٩٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٨، وفي «الشعب» (٥٤٩١) و(١١١٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦٨) من طرق، عن نافع، به. وقد سقط لفظ: «عن نافع» من إسناد عبدالرزاق (٦٩٥٩).

وسيأتي برقم (٤٥٠٥) و(٥١٩٦).

والماشية: تقع على الإبل والبقر والغنم، ولكنه في الغنم يقع أكثر. قاله في «النهاية»، وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٥/٨٩ عن ابن عبد البر قوله: في الحديث النهيُ عن أن يأخذ المسلمُ للمسلم شيئاً إلا بإذنه، وإنما خص اللبن بالذكر لتساهل الناس فيه، فنبّه به على ما هو أولى منه، وبهذا أخذ الجمهور، لكن سواء كان بإذن خاص أو إذن عام، واستثنى كثير من السلف ما إذا علم بطيب نفس صاحبه، وإن لم يقع منه إذن خاص ولا عام، وذهب كثير منهم إلى الجواز مطلقاً في الأكل والشرب، سواء علم بطيب نفسه أو لم يعلم، والحجة لهم ما أخرجه أبو داود والترمذي، وصححه من رواية الحسن عن سمرة مرفوعاً: «إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن لم يكن صاحبها فيها، فليصوت ثلاثاً، فإن أجاب، فليستأذنه، فإن أذن له، وإلا فليحلب وليشرب، ولا يحمل»، إسناده صحيح إلى الحسن، فمن صَحَّحَ سماعه من سمرة، صححه، ومن لا، أعلّه بالانقطاع، لكن له شواهد من أقواها حديث أبي سعيد مرفوعاً: «إذا أتيتَ على راعٍ، فناده ثلاثاً، فإن أجابك، وإلا فاشرب من غير أن تفسد، وإذا أتيت على حائط بستان...» فذكر مثله.

أخرجه ابن ماجه والطحاوي، وصححه ابن حبان والحاكم، وأجيب عنه بأن =

٤٤٧٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف الأزرق، عن عُبيدالله ـ يعني ابن عُمر ـ عن نافع

عن ابنِ عمر: أنه كان يجمع بَيْنَ الصَّلاتين: المغرب والعِشاءِ، إذا غاب الشَّفَقُ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بينهما إذا جَدَّ به السَّيْرُ[1].

= حديث النهي أصح، فهو أولى بأن يعمل به، وبأنه معارض للقواعد القطعية في تحريم مال المسلم بغير إذنه، فلا يلتفت إليه، ومنهم من جمع بين الحديثين بوجوه من الجمع، منها: حمل الإذن على ما إذا علم طيب نفس صاحبه، والنهي على ما إذا لم يعلم، ومنها: تخصيص الإذن بابن السبيل دون غيره، أو بالمضطر، أو بحال المجاعة مطلقاً، وهي متقاربة.

وحكى ابن بطال عن بعض شيوخه أن حديث الإذن كان في زمنه ﷺ، وحديث النهي أشار به إلى ما سيكون بعده من التشاح وترك المواساة. أ.هـ. وذكر غير ذلك فانظره.

وانظر حديث ابن عمرو الوارد برقم (٦٦٨٣).

قال السندي: نهى أن تُحتلب: على بناء المفعول، من الاحتلاب، وفي كثير من الأصول: تُحلب، وهما بمعنى، أي: ليس اللبن كالماء الذي يشترك فيه الكل. وكلامُ بعض أهل العلم يشير إلى أن هذا الحديث ناسخ لحديث سمرة أن نبي الله ﷺ، قال: «إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه، وإلا فليُصوّت ثلاثاً، فإن أجابه، فليستأذنه، وإلا فيحتلب، وليشرب، ولا يحمل». وحمل بعضهم حديث سمرة على حال الاضطرار، وعَلَّله بعضهم بأن فيه انقطاعاً، فإن الحسن لم يسمع من سمرة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤٤٧٣ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عثمـان ـ يعني الغَطَفاني ـ، أخبرنا عمرُ بنُ

= وأخرجه بنحوه الترمذي (٥٥٥) من طريق عبدة بن سليمان، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٩ من طريق حماد بن مسعدة، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٧١ من طريق يونس بن راشد، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطرسوسي في «مسنده» (٨٥)، وأبو عوانة ٢/٣٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٣٠، والدارقطني في «السنن» ١/٣٩٠-٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٩-١٦٠ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٨٠٥) و(٣٠٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٦٠ من طريق أسلم العدوي عن ابن عمر.

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٤٥٣١) و(٤٥٤٢) و(٤٥٩٨) و(٥١٢٠) و(٥١٦٣) و(٥٥١٦) و(٥٧٩١) و(٥٨٣٨) و(٦٣٥٤) و(٦٣٧٥).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١١٠٧) سلف برقم (١٨٧٤).

وعن أنس عند البخاري (١١٠٨) و(١١١٠)، ومسلم (٧٠٤) سيرد ٣/١٣٨ و١٥١.

وعن معاذ بن جبل عند مسلم (٧٠٦) سيرد ٥/٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣٣ و٢٣٦.

وعن جابر عند أبي داود (١٢١٥)، والنسائي ١/٢٨٧، وابن حبان (١٥٩٠).

وعن عبدالله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٢/٤٥٨.

وعن أبي موسى عند ابن أبي شيبة ٢/٤٥٧.

وعن ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٢/٤٥٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٠.

قال السندي: قوله: إذا غاب الشفق: صريح في الجمع في وقت الثانية.

إذا جدَّ به: الباء للتعدية، أي: أوقعه في الاجتهاد.

نافع، عن أبيه

عن ابنِ عمر، قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ. والقَزَعُ: أن يُحْلَق الصبيُّ، فيُتْرَكَ بَعْضُ شعره[1].

---

(١) حديث صحيح. عثمان بن عثمان الغطفاني مختلف فيه، وهو متابع، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وأبو داود والنسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤١٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد تصحف عثمان بن عثمان الغطفاني في مطبوع «الحلية» إلى: عثمان بن عمر القطان.

وأخرجه مسلم (٢١٢٠) (١١٣) من طريق عثمان بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٢٠) (١١٣)، وابن حبان (٥٥٠٧) من طريق روح بن القاسم، عن عمر بن نافع، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٩٨)، وفي «المجتبى» ٨/١٣٠ من طريق ابن أبي الرجال، عن عمر بن نافع، به، ولفظه: نهاني الله عز وجل عن القَزَع.

وأخرجه مسلم (٢١٢٠) (١١٣) من طريق عبدالرحمٰن السَّرَّاج، عن نافع، به.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٤٩٧٣) و(٥١٧٥) و(٥٣٥٦) و(٥٥٤٨) و(٥٥٥٠) و(٥٦١٥) و(٥٧٧٠) و(٥٨٤٦) و(٥٩٨٩) و(٥٩٩٠) و(٦٢١٢) و(٦٢٩٤) و(٦٤٢٠) و(٦٤٢٢) و(٦٤٥٩). وسيكرر برقم (٤٩٧٤).

وتفسير القَزَع هو من كلام نافع كما ورد مصرحاً به عند مسلم، وورد تفسيره في الرواية (٤٩٧٣) من قول عبيدالله بن عمر.

قال السندي: قوله: عن القَزَع، بفتحتين، أولهما قاف، والثانية زاي معجمة، وأصله القِطع من السحاب، ويُقال لحلق رأس الصبي مع ترك مواضع منه تشبيهاً له بقَزَع السحاب.

٤٤٧٤ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن سفيان، عن ابن عَجْلان، عن القَعْقَاع بن حَكيم، قال:

كَتَب عبدُ العزيز بنُ مروان إلى ابنِ عُمَر، أن ارفعْ إليَّ حاجَتَك، قال: فكتب إليه ابنُ عمر: إن رسولَ الله ﷺ، كان يقولُ: «إنَّ اليدَ العُلْيا خَيْرٌ من اليد السُّفْلى، وابدأْ بمن تَعُولُ»، ولستُ أسألُكَ شيئاً، ولا أرُدُّ رزقاً رَزَقَنِيه اللهُ منك[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القعقاع بن حكيم ـ وهو الكناني المدني ـ فمن رجال مسلم. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٤٩) من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد، وليس في رواية البيهقي: «وابدأ بمن تعول».

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٥٤٨) من طريق أبي حذيفة، عن سُفيان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٦٢ (٤٥٣٩) (طبعة دار الفكر)، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وله طريق رجالها رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد، ولم نجده عند الطبراني.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» (١٠٠٢٧)، قال شارحه المناوي: قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال المنذري: إسناده حسن.

وسيرد الحديث دون قصة بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٥٧٢٨).

وسيأتي بنحوه أيضاً برقم (٥٣٤٤) و(٥٧٢٨) و(٦٠٣٩) و(٦٤٠٢).

وله بتمامه شاهد من حديث حكيم بن حزام عند البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (١٠٣٤) سيرد ٣/٤٠٣ و٤٣٤.

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٤٢٨)، ومسلم (١٠٤٢)، سيرد ٢/٢٨٨ و٥٠١. =

٤٤٧٥ ـ حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدالصمد، حدثنا[1] أيوب، عن نافع عن ابنِ عمر، أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ المُصَوِّرين[2] يُعَذَّبون يومَ القيامة، ويقال: أحْيُوا ما خَلَقْتُم»[3].

= وثالث من حديث أبي أمامة عند مسلم (١٠٣٦)، سيرد ٥/٢٦٢.

ورابع من حديث جابر سيرد ٣/٣٣٠.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧٢٦).

وسادس من حديث طارق المحاربي عند النسائي في «المجتبى» ٥/٦١.

وسابع من حديث عمران بن حصين وسمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٢١).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٢٦١).

قال السندي: قولُه: إن اليد العليا: قد جاء مفسراً أن يد المعطي هي العليا، ويد الآخذ هي السفلى، فلا وجه لاختلاف الناس في ذلك.

وابدأ بمن تعول، أي: قدّم من كان في عيالك.

ولست أسألك شيئاً، أي: فلا أرفع إليك الحاجة، لأنه سؤال، ولا أردُّ، وكان رضي الله تعالى عنه لا يردُّ ما أُعطي، لأن أباه ردَّه، فمنعه النبي ﷺ عن ذلك.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أخبرنا.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قال: المصورون. وكتبت كذلك في هامش (س) وأمامها لفظ صح. ووقع في (ص): إن المصورون!!

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن عبدالصمد: هو العمي. وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٤٩٠)، ومسلم (٢١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٠) من طرق عن أيوب، به. =

٤٤٧٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوب، عن سعيد بنِ جُبيرٍ:

أنَّ ابنَ عمر كان يُصَلِّي على راحلته تطوُّعاً، فإذا أراد أن يُوتر نَزل، فأوتر على الأرضِ[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٦/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢١٢/٢ من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٠٧) و(٤٧٩٢) و(٥١٦٨) و(٥٧٦٧) و(٦٠٨٤) و(٦٢٤١) و(٦٢٦٢)، وانظر (٦٣٢٦).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٥٨).

وقوله: «يُقال: أحيوا ما خلقتم»، قال الحافظ في «الفتح» ٣٨٤/١٠: هو أمر تعجيز، ويُستفاد منه صفة تعذيب المصور، وهو أن يُكَلَّف نفخَ الروح في الصورة التي صوَّرها، وهو لا يَقْدِرُ على ذلك، فيستمر تعذيبُه، كما سيأتي تقريره في باب من صوَّر صورة.

قلنا: يُريد حديثَ ابنِ عباس الوارد عند البخاري (٥٩٦٣)، قال: سمعتُ محمداً ﷺ يقول: «مَنْ صَوَّر صورةً في الدنيا، كُلِّفَ يومَ القيامة أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ».

قال السندي: قوله: «المصورون»، أي: صورة ذي روح، يدلُّ عليه آخر الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية. وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢٩/١ من طريق مجاهد، أنَّ ابن عمر كان يصلي في السفر على بعيره أينما توجّه به، فإذا كان في السحر، نزل فأوتر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٢٩/١ من طريق حنظلة بن أبي =

٤٤٧٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوب، عن سعيد بنِ جُبيرٍ، قال:

قلتُ لابن عمر: رجلٌ قَذَفَ امرأتَه؟ فقال: فرَّقَ رسولُ الله ﷺ بين أَخَوَيْ بني العَجْلَانِ، وقال: «اللهُ يَعْلَمُ أنَّ أَحَدَكُما كاذِبٌ، فهل منكما تائبٌ؟» فأبَيَا فردَّدَهما[1] ثلاثَ مراتٍ، فأبيا، ففرَّق بَيْنَهُما[2].

= سفيان، عن نافع، عن ابن عمر، بلفظ أنه كان يصلي على راحلته، ويوتر بالأرض، ويزعم أن رسول الله ﷺ كان يفعل كذٰلك.

وسيرد أنه ﷺ كان يصلي الوتر على الراحلة بالأرقام (٤٥١٩) و(٤٥٣٠) و(٤٦٢٠) و(٥٢٠٨) و(٥٢٠٩) و(٥٨٢٢) و(٥٩٣٦) و(٦٢٢٤) و(٦٤٤٩)، ونتكلم هناك عن نسخ الوتر على الراحلة.

وقد سلف حديث التطوع على الراحلة برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نزل فأوتر على الأرض، كأنه كان يفعلُ ذٰلك أحياناً، وإلا فقد جاء منه حديث الوتر على الدابة.

(١) في (ظ١٤): فردَّدها، وفي (ق): فردَّهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو داود (٢٢٥٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣١١) و(٥٣٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٧٧، من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد، وعندهما زيادة سترد برقم (٤٥٨٧).

وأخرجه عبدُالرزاق مطولاً في «المصنف» (١٢٤٥٤)، ومسلم (١٤٩٣) (٦) من طريقين، عن أيوب، به. =

٤٤٧٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوب، عن نافع، قال:

نادى ابنُ عمر بالصَّلاة بضَجْنَان[1]، ثم نادىٰ: أنْ صَلُّوا في رِحَالكُم، ثم حدَّث عن رسولِ الله ﷺ: أنه كان يأمرُ المناديَ، فينادي بالصَّلاة، ثم يُنادي: أنْ صَلُّوا في رِحالِكم، في الليلة الباردة، وفي الليلة المَطِيرَةِ، في السَّفَر[2].

= وأخرجه مسلم (١٤٩٣) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٧٦-١٧٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٠٢ من طريق عزرة، عن سعيد بن جبير، به.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٤٥٨٧) و(٤٩٤٥) و(٥٠٠٩) و(٥٢٠٢). وانظر (٤٥٢٧) و(٥٣١٢) و(٥٤٠٠) و(٦٠٩٨).

وقد ورد ضمن «مسند عمر» السالف برقم (٣٩٨).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٠٠١).

قال السندي: قوله: رجلٌ قذف امرأته، أي: بالزنى، أي: فما حكمه؟

قوله: أخوي بني العجلان، أي: بين زوجٍ ـ واسمه عويمر العجلاني ـ وزوجة ـ واسمها خولة ـ منهما، ويقال لمن كان من القرب مثلاً: أخو القرب، ثم التثنية مبنيةٌ على التغليب.

الله يعلم أنَّ أحدَكما كاذب: لم يُرِد أنَّ هٰذا العلم مخصوصٌ به تعالى، بل أراد تخويفَهما بعلمِ الله تعالى ذٰلك، وإلا فكونُ أحدِهما كاذب أمرٌ ظاهر.

ففرَّق بينهما: ظاهرُه أنه لا بدَّ من تفريق الإمام، ومن لا يرى ذٰلك يقولُ: المرادُ أنه بيَّن بعد ذٰلك أنهما لا يجتمعان.

(١) جاء في هامش (ظ١) ما نصه: ضجنان جبل بمكة. وفي هامش كل من (ق) و(ص) و(س): جبيل بمكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. =

٤٤٧٩ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «من اتَّخَذَ ـ أو قال: اقتَنَىٰ ـ كلباً ليس بِضَارٍ، ولا كلبَ ماشيةٍ، نَقَصَ من أجرِهِ كلَّ يومٍ قيراطان»، فقيل له: إنَّ أبا هريرة يقولُ: وكلب حرث؟ فقال: إنَّ[1]

= وأخرجه أبو داود (١٠٦١)، وابن خزيمة (١٦٥٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٢٩٢، وأبو داود (١٠٦٠)، وأبو عوانة ٢/١٨، وابن حبان (٢٠٧٧) من طريق حماد بن زيد، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٠-٧١ من طريق شعبة، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٠١)، وابن أبي شيبة ٢/٢٣٣، وأبو داود (١٠٦٤)، وأبو عوانة ٢/١٨، وابن حبان (٢٠٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧١ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٧٣)، وابن خزيمة (١٦٥٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٩: وقول جرير بن عبد الحميد، عن يحيى، عن القاسم بن محمد، غير محفوظ.

وسيرد بطرق أخرى بالأرقام (٤٥٨٠) و(٥١٥١) و(٥٣٠٢) و(٥٨٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٥٠٣).

وعمن سمع منادي رسول الله ﷺ، سيرد ٣/٤١٥-٤١٦.

وعن نعيم بن النحام سيرد ٢/٢٢٠.

وعن أسامة الهُذَلي سيرد ٥/٧٤.

وعن جابر عند أبي داود (١٠٦٥).

وعن سمرة بن جندب عند ابن أبي شيبة ٢/٢٣٤.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أنَّى لأبي هريرة حرث. وهو خطأ.

لأبي هريرة حَرْثاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الترمذي (١٤٨٧) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، دون ذكر قول أبي هريرة. وقال: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: أو كلب زرع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٥ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به. دون ذكر قول أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٩، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٩٧)، وفي «المجتبى» ٧/١٨٨، وابن حبان (٥٦٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٥ من طرق، عن نافع، به. دون ذكر قول أبي هريرة. وزاد ابن أبي شيبة: أو كلب مخافة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٦ من طريق ابن أبي بجير، عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ ذكر الكلاب، فقال: «من اتخذ كلباً، ليس بكلب قنص أو كلب ماشية، نقص من أجره كل يوم قيراط».

وأخرجه الترمذي (١٤٨٨) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو كلب ماشية، قيل له: إنَّ أبا هريرة كان يقول: أو كلب زرع. فقال: إن أبا هريرة له زرع. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٢٣٦: ليس هٰذا توهيناً لرواية أبي هريرة ولا شكاً فيها، بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث، اعتنى بذلك وحَفِظَه وأتقنه، والعادةُ أنَّ المبتلى بشيءٍ يُتقن ما لا يُتقنه غيره، ويتعرَّفُ من أحكامه ما لا يعرفهُ غيره. =

. . . . . .

= وقال الحافظ في «الفتح» ٥/٦: يُقال: إنَّ ابن عمر أراد بذلك الإشارة إلى تثبيتِ رواية أبي هريرة، وأنَّ سبب حفظِه لهٰذه الزيادة أنه كان صاحبَ زرعٍ دونه، ومن كان مشتغلاً بشيءٍ، احتاج إلى تعرُّف أحكامه.

وقال السندي في قوله: إنَّ لأبي هريرة حرثاً، أي: فيمكن أنه حفظ ما نسيتُه، لأنَّ صاحب الواقعة يحفظ ما ينساه غيره، وليس المراد أنه لمراعاة حرثه زاد ذٰلك في الحديث من نفسه، وحاشا أن يُظن مثلُ ذٰلك في أبي هريرة أو في ابن عمر، والله تعالى أعلم.

قلنا: ويُؤيده أنَّ ابنَ عمر نفسه ذكر في حديثه كلبَ الزرع في الرواية الآتية برقم (٤٨١٣) و(٥٥٠٥)، وهي عند مسلم (١٥٧٤) (٥٦).

وورد ذكرُ كلبِ الزرع أيضاً في حديث عبدالله بن مُغَفَّل عند مسلم (١٥٧٣) (٤٩)، والترمذي (١٤٨٩)، وسيرد في المسند ٥/٥٧.

وفي حديث سفيان بن أبي زهير عند البخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٦)، وسيرد ٥/٢١٩ و٢٢٠.

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٣٢٢)، ومسلم (١٥٧٥)، سيرد ٢/٢٦٧.

وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٥/٤٠٩ دون ذكر كلب الزرع.

وعن نفر من أصحاب النبي ﷺ عند عبدالرزاق (١٩٦١٤) دون استثناء شيء من الكلاب.

وسيأتي برقم (٤٥٤٩) و(٤٨١٣) و(٤٩٤٤) و(٥١٧١) و(٥٢٥٣) و(٥٢٥٤) و(٥٠٧٣) و(٥٣٩٣) و(٥٥٠٥) و(٥٧٧٥) و(٥٩٢٥) و(٦٣٤٢) و(٦٤٤٣).

قوله: ليس بضارٍ، قال ابنُ الأثير: أي: كلباً معوَّداً بالصيد، يقال: ضَرِيَ الكلب، وأضراه صاحبُه، أي: عوَّده وأغراه به، ويُجمع على ضوار. =

٤٤٨٠ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا[١] أيوب، عن نافع

أنَّ ابن عمر دخل عليه ابنُه عبدُالله بنُ عبدالله، وظهرُه في الدار، فقال: إني لا آمَنُ أن يكونَ العامَ بَيْنَ الناس قِتال، فتُصَدَّ عن البيت، فلو أقمتَ؟ فقال: قد خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فحال كفّارُ قريش بينه وبين البيت، فإن يُحَلْ بيني وبَينه[٢]، أفعلْ كما فعل رسولُ الله ﷺ، فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب ٢١]، قال: إني قد أوجبتُ عمرةً، ثم سار حتى إذا كان بالبَيْدَاء، قال: ما أرَىٰ[٣] أمرهما إلا واحداً، أُشْهِدُكم أني قد أوجبتُ مع عُمرتي حجّاً، ثم قَدِمَ، فطَافَ لهما طوافاً واحداً[٤].

= قال السندي: قوله: أو قال اقتنى: هو بمعنى: اتخذ، وهو شكٌّ من الراوي.

بضارٍ: من ضَرِيَ الكلب، إذا اعتاد الصيد.

ولا كلب ماشية، أي: لحفظها.

نقص: على بناء الفاعل أو المفعول.

وكلب حرث، أي: زاد على ما قلتَ كلبَ الحرث.

(١) في (ظ١٤): قال حدثنا. وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أخبرنا.

(٢) في (ظ١٤): فإن يحل بيني وبينه شيء.

(٣) في (ق): ما أدري. وفي هامشها: ما أرى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَية، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه البخاري (١٦٣٩)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨٣) من طريق إسماعيل، =

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٧٨)، والبخاري (١٦٩٣)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٦ من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (١٦٤٠)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨٢)، وابن حبان (٣٩٩٨) من طريق الليث بن سعد، عن نافع، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٨٤٢) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن جويرية، عن نافع، أن عبدالله بن عبدالله وسالم بن عبدالله أخبراه أنهما كلما عبدالله...

وأخرجه البخاري (١٨٠٧) و(٤١٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢١٦ من طريق جويرية، عن نافع، أن عبيدالله بن عبدالله وسالم بن عبدالله أخبراه أنهما كلما عبدَالله بن عمر رضي الله عنه.

قلنا: قد وقع في روايتنا وعند النسائي ـ كما سبق ـ عبدالله بدل عبيدالله، وكذٰلك في الرواية الآتية برقم (٥١٦٥). قال البيهقي في «السنن» ٥/٢١٦: وعبدالله أصح.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٥: ليس بمستبعد أن يكون كلٌّ منهما كلَّم أباه في ذٰلك، ولعل نافعاً حضر كلامَ عبدِالله المكبَّر مع أخيه سالم، ولم يحضر كلام عبيدالله المُصَغَّر مع أخيه سالم أيضاً، بل أخبراه بذٰلك، فقصَّ عن كلٍّ ما انتهى إليه علمه.

قلنا: في هٰذه الرواية تتبين الواسطةُ بين نافع وابن عمر، وهما ابناه عبيدُالله وسالم.

وأخرجه البخاري (١٨٠٨) عن موسى بن إسماعيل، عن جويرية، عن نافع، أن بعض بني عبدالله قال له: لو أقمت بهٰذا...

وأخرجه البخاري (١٧٠٨) من طريق موسى بن عقبة، والنسائي في =

٤٤٨١ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب[١]، عن نافع

عن ابن عمر، قال: رأيتُ الرجال والنساء يتوضؤون على عهدِ رسول الله ﷺ جميعاً من إناءٍ واحد[٢].

= «المجتبى» ٥/٢٢٥-٢٢٦ من طريق إسماعيل بن أمية، كلاهما عن نافع، قال: أراد ابنُ عمر رضي الله عنهما الحج عام حجة الحَرُورِية في عهد ابن الزُّبير. قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٥٠: هٰذا مخالفٌ لقوله في باب طواف القارن: عام نزول الحجاج بابن الزبير، لأن حجة الحَرُورية كانت في السنة التي مات فيها يزيدُ بنُ معاوية سنة أربع وستين، وذلك قبل أن يتسمى ابنُ الزبير بالخلافة، ونزول الحجاج بابن الزبير سنة ٧٣هـ، وذلك في آخر أيام ابنِ الزبير، فإما أن يُحمل على أنَّ الراوي أطلق على الحجاج وأتباعه حروريةً لجامعِ ما بينهم من الخُروج على أئمة الحق، وإما أن يُحمل على تعدُّد القصة. وقد ظهر من رواية أيوب عن نافع أنَّ القائل لابن عمر الكلام المذكور هو ولده عبيدالله كما تقدم في باب: من اشترى الهدي من الطريق.

وسيأتي برقم (٤٥٩٥) و(٥١٦٥) و(٥٣٢٢) و(٦٣٩١) وبنحوه مختصراً برقم (٤٩٦٤) و(٥٢٩٨) و(٦٢٢٧).

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٥: والذي يترجَّح في نقدي أن ابني عبدالله أخبرا نافعاً بما كَلَّما به أباهما، وأشارا عليه به من التأخير ذٰلك العام، وأما بقية القصة فشاهدها نافع، وسمعها من ابنِ عمر لملازمته إياه.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٧٩)، وابن خزيمة (٢٠٥) من طريقين، عن أيوب، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٩٠ من طريق يونس بن يزيد، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٧٩٩) و(٥٩٢٨) و(٦٢٨٣).

وفي الباب عن ابن عباس أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد عند البخاري (٢٥٣)، سلف برقم (٣٤٦٥).

وعن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يغتسل مع المرأة من نسائه من الإناء الواحد، عند البخاري (٢٦٤)، سيرد ٣/١٣٠ و١٣٣-١٣٤.

وعن عائشة عند البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣٢٠) (٤٥) سيرد ٦/٣٠.

وعن ميمونة عند مسلم (٣٢٢) سيرد ٦/٣٢٩.

وعن أم سلمة عند مسلم (٣٢٤).

قوله: جميعاً، قال الحافظ في «الفتح ١/٢٩٩-٣٠٠: ظاهرُه أنهم كانوا يتناولون الماء في حالة واحدة، وحكى ابنُ التين عن قومٍ أنَّ معناه أنَّ الرجال والنساء كانوا يتوضؤون جميعاً في موضعٍ واحد، هٰؤلاء على حدة، وهٰؤلاء على حدة، والزيادة المتقدمة في قوله: «من إناء واحد» تردُّ عليه، وكأنَّ هٰذا القائل استبعد اجتماع الرجال والنساء الأجانب، وقد أجاب ابنُ التين عنه بما حكاه عن سحنون أنَّ معناه: كان الرجال يتوضؤون ويذهبون، ثم تأتي النساء فيتوضَّأْنَ، وهو خلافُ الظاهر من قوله: جميعاً. قال أهلُ اللغة: الجميع ضد المفترق. وقد وقع مُصَرَّحاً بوحدة الإناء في «صحيح ابن خزيمة» في هذا الحديث من طريق معتمر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أنه أبصر النبي ﷺ وأصحابه يتطهرون والنساء معهم من إناءٍ واحد، كلهم يتطهر منه، والأولى في الجواب أن يقال: لا مانع من الاجتماع قبل نزول الحجاب، وأما بعده فيختص بالزوجات والمحارم.

ثم ذكر الحافظ في «الفتح» أقوال من منع تطهر أحدهما بفضلِ وضوءِ الآخر، وأخذ في الجمع بينها، فانظره.

٤٤٨٢ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا[١] أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، ما يَلبَسُ المُحْرِمُ؟ أو قال: ما يتـركُ المحـرمُ؟ فقال: «لا يَلْبَسُ القَمِيصَ[٢]، ولا السَّراويلَ، ولا العِمامة، ولا الخُفَّين، إلَّا أن لا يَجد نعلين، فمن لم يَجِدْ نعلين فليلبسهما[٣] أسفلَ من الكعبين، ولا البُرْنُس، ولا شيئاً من الثياب مَسَّه وَرْسٌ ولا زَعْفران»[٤].

---

(١) في (ظ١٤): حدثنا.

(٢) في (ظ١) وفي هامش كل من (ق) و(س) و(ص): القُمُص، وفي هامش (ظ١): القميص. نسخة.

(٣) في هامش (ظ١) و(ص) و(س): وليقطعهما. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابنُ أبي تميمة السختياني.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة في «المصنف» (ص١٠٥ ـ نشر العمروي) عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد، بلفظ: لا يُلبس ثوبٌ مَسَّهُ وَرْسٌ ولا زعفران.

وأخرجه الحميدي (٦٢٧)، والبخاري (٥٧٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٥٦)، وفي «المجتبى» ٥/١٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٥، والبيهقي في «السنن» ٥/٤٩ من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٥٨٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٦١)، وفي «المجتبى» ٥/١٣٥، وأبو يعلى (٥٨١٢)، وابن خزيمة (٢٥٩٩) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٤٩ من طريق سفيان الثوري، عن أيوب، به، وزاد: ولا القَبَاء. =

٤٤٨٣ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أنه قال في عاشوراء: صامه رسول الله ﷺ وأمر بصومه، فلما فُرِضَ رَمَضَانُ تُرِكَ، فكان عبدُالله لا يصومُه، إلَّا أن يأتيَ على صومه(١).

= قال البيهقي: وهو صحيح محفوظ من حديث سفيان الثوري، عن أيوب.

قلنا: وبهٰذه الزيادة أخرجه ابنُ خزيمة (٢٥٩٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٥٠ من طريق حفص بن غياث، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٣٨) و(٤٧٤٠) و(٤٨٣٥) و(٤٨٣٦) و(٤٨٥٦) و(٤٨٦٨) و(٤٨٩٩) و(٥٠٠٣) و(٥٠٧٥) و(٥٠٧٦) و(٥١٣١) و(٥١٦٦) و(٥١٩٣) و(٥١٩٨) و(٥٢٤٣) و(٥٢٤٤) و(٥٣٠٨) و(٥٣٢٥) و(٥٣٣٦) و(٥٤٢٧) و(٥٤٧٢).

وسلف حرمةُ لُبْس الخفين للمحرم برقم (٤٤٥٤).

قال السندي: البُرنُس، بضم باء ونون: كلُّ ثوبٍ رأسُه منه.

وَرْس: بفتح فسكون: نبت أصفر طيب الريح، يُصبغ به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (١٨٩٢) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الشافعي ١/٢٦٤ (بترتيب السندي)، ومسلم (١١٢٦) (١١٨) و(١٢٠)، وابن ماجه (١٧٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٦، وابن حبان (٣٦٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٠ من طريق الليث بن سعد، وأخرجه مسلم (١١٢٦) (١١٩)، والبيهقي ٤/٢٩٠ من طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن نافع، به. =

٤٤٨٤ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعَانِ بالخيارِ حتى يتفـرَّقَا، أو يكونَ بَيْعَ خِيَار»، قال: وربما قال نافع: «أو يقول أحدُهما للآخر: اخْتَرْ»(١).

= ولفظه عند مسلم (١١٢٦) (١١٩): أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في يوم عاشـوراء: «إنَّ هٰذا يومٌ كان يصـومُـه أهـلُ الجاهلية، فمن أحبَّ أن يصومه، فليصمه، ومن أحب أنْ يتركه، فليتركه»، وكان عبدُالله رضي الله عنه لا يصومُه إلا أن يوافق صيامَه.

وبنحـوه أخرجه عبدالرزاق (٧٨٤٨)، والدارمي ٢/٢٢-٢٣، والطحاوي في «شـرح معاني الآثار» ٢/٧٦، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٠، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٠٠)، ومسلم (١١٢٦) (١٢١)، وابن خزيمة (٢٠٩٤) من طريق سالم، عن أبيه، ولفظه عند مسلم قال: ذُكر عند رسول الله ﷺ يومُ عاشوراء، فقال: «ذاك يومٌ كان يصومُه أهلُ الجاهلية، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه».

وسيأتي برقم (٥٢٠٣) و(٥٢٠٤) و(٦٢٩٢).

وقد ذكرنا أحاديثَ الباب عند حديث ابنِ مسعود السالف برقم (٤٠٢٤).

قال السندي: تُرك، أي: تُرك إيجابُه، وهذا لا يُنافي بقاء ندبه، ويحتمل أن ابن عمر ما علم ببقاء الندب، وهو الظاهر.

إلا أن يأتي على صومه، أي: المعتاد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُليَّة، وأيوب: هو السختياني. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (١٥٣١) (٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٩/٧، وفي «الكبرى» (٦٠٦٢)، والطبري في «تفسيره» ٣٤/٥، والبيهقي في «السنن» ٢٧٢/٥، من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ طهمان (١٨١)، وعبدالرزاق (١٤٢٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٩/٧، وفي «الكبرى» (٦٠٦١)، والطبري في «تفسيره» ٣٤/٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢/٤، والطبراني في «الصغير» (٨٤١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٥٣/٢، والبيهقي في «معرفة السنن» (١٠٩٧٨)، وفي «السنن» ٢٦٩/٥، ٢٧٣، من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه ابنُ طهمان (١٨٠)، ومالك في «الموطأ» ٦٧١/٢، والطيالسي (١٨٦٠)، والشافعي في «الرسالة» (٨٦٣)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٤٢٦٣)، والحميدي في «مسنده» (٦٥٤)، والبخاري (٢١٠٧) و(٢١١١)، ومسلم (١٥٣١) (٤٣) و(٤٥)، وأبو داود (٣٤٥٤)، والترمذي (١٢٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٨/٧-٢٤٩، ٢٥٠، وفي «الكبرى» (٦٠٥٧) و(٦٠٥٩) و(٦٠٦٥) و(٦٠٦٦)، وأبو يعلى (٥٨٢٢)، وابن حبان (٤٩١٥) و(٤٩١٦)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص٦٠٢، والدارقطني في «السنن» ٦/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٦٨/٥، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٤٧) من طرق، عن نافع، به.

قال الترمذي: حديثُ ابنِ عمر حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق، وقالوا: الفرقة بالأبدان، لا بالكلام. وقد قال بعضُ أهل العلم: معنى قول النبي ﷺ: «ما لم يتفرقا» يعني الفرقة بالكلام، والقولُ الأول أصحُّ، لأنَّ ابن عمر هو روى عن النبي ﷺ، وهو أعلم بمعنى ما روى، ورُوي عنه أنه كان إذا أراد أن يوجب البيع، مشى، ليجب له، وهٰكذا روي عن أبي برزة.=

٤٤٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب[1]، عن نافع

٢/٥ عن ابن عمر، أنه كان يُحَدِّثُ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يزورُه راكباً وماشياً، ـ يعني مَسْجِدَ قُبَاء ـ[2].

٤٤٨٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صدقةَ رمضانَ، على الذَّكر والأُنثى، والحرِّ والمملوكِ، صاعَ تمرٍ، أو صاعَ شعيرٍ، قال: فعَدَلَ الناسُ به بَعْدُ نصفَ صاعٍ بُرٍّ. قال أيوب: وقال نافع: كان

= وانظر «شرح السنة» ٨/٣٩ـ٤٠، و«فتح الباري» ٤/٣٢٦ـ٣٢٧.

وقد سلف الحديث في مسند عمر برقم (٣٩٣).

وذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن عمرو الآتي برقم (٦٧٢١).

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

(٢) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٩١)، ومسلم (١٣٩٩)، وابن حبان (١٦٢٨) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٧/٤١٩ من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٨٤٦) و(٥١٩٩) و(٥٢١٨) و(٥٢١٩) و(٥٣٢٩) و(٥٣٣٠) و(٥٤٠٣) و(٥٥٢٢) و(٥٧٧٤) و(٥٨٦٠) و(٥٩٩٩) و(٦٤٣٢).

قال السندي: قوله: راكباً وماشياً، أي: راكباً أحياناً وماشياً أخرى.

ابنُ عمر يُعطي التمر، إلَّا عَاماً واحداً أعْوَزَ التمرُ، فأعطى الشعيرَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٣٩٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٠١)، والبخاري (١٥١١)، ومسلم (٩٨٤) (١٤)، وأبو داود (١٦١٥)، والترمذي (٦٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٦-٤٧، وفي «الكبرى» (٢٢٧٩) (٢٢٨٠)، وابن خزيمة (٢٣٩٣) (٢٣٩٧) (٢٤١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٤ من طرق، عن أيوب، به. وزاد بعضُهم فيه على بعض.

وأخرجه البخاري (١٥٠٣) و(١٥٠٧)، ومسلم (٩٨٤) (١٥) (١٦)، وأبوداود (١٦١٢) و(١٦١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٨، وفي «الكبرى» (٢٢٨٣)، وابن ماجه (١٨٢٥)، وابن خزيمة (٢٣٩٨) و(٢٣٩٢) و(٢٤٠٤) و(٢٤٠٥) و(٢٤١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٤، وابن حبان (٣٣٠٠) و(٣٣٠٢) و(٣٣٠٣) و(٣٣٠٤)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٣٩ و١٤٠-١٤١، والحاكم ١/٤٠٩، والبيهقي في «السنن» ٤/١٦٢، والبغوي (١٥٩٤) من طرق، عن نافع، به. وزاد بعضهم من طريق أيوب: «من المسلمين» وهٰذه الزيادة وردت على الصحيح من حديث مالك، وسترد في الرواية رقم (٥٣٠٣)، وسيأتي برقم (٥١٧٤) و(٥٣٣٩) و(٥٧٨١) و(٥٩٤٢) و(٦٢١٤).

وستأتي رواياتُ وقتِ أداء صدقة الفطر بالأرقام (٥٣٤٥) و(٦٣٨٩) و(٦٤٢٩) و(٦٤٦٧).

وفي الباب عن أبي سعيد عند البخاري (١٥٠٨)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٢٩١) و(٢٢٩٢)، سيرد ٣/٢٣.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند الترمذي (٦٧٤) (ولم يخرجه غيره من =

٤٤٨٧ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سَبَّقَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الخيل، فأرسلَ ما ضُمِّر منهما من الحَفْياء ـ أو الحَيْفاء ـ إلى ثَنِيَّة الوَدَاع، وأرسل ما لم يُضَمَّرْ منها من ثَنِيَّة الوَدَاع إلى مسجد بني زُرَيْق، قال عبدالله: فكنت فارساً يومئذٍ، فسبقتُ الناسَ، طَفَّفَ بي الفرسُ

= أصحاب الكتب الستة).

وعن ابن عباس عند أبي داود (١٦٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٥٠ و٥٢، وتقدم مختصراً (٢٠١٨).

وعن ثعلبة بن أبي صُعَيْر عند أبي داود (١٦١٩) و(١٦٢٠).

قال السندي: قوله: فَرَضَ، أي: أوجب وألزم، ولا يلزم منه الفرض المصطلح عند الحنفية حتى يكون الحديثُ حجةً عليهم في قولهم بالوجوب دون الافتراض، لأن مدار الأمر عندهم في ذلك على قطعية الثبوت أو ظنيته، ولا شك أن الثابت في الباب الظن دون القطع.

على الذكر... الخ. كلمة «على» بمعنى عن، إنْ قلنا: العبدُ لا يصلح محلاً لوجوب الأموال لعدم الملك، وبمعناها إن قلنا: إنه يصلح لذلك، إما بنيابة المولى عنه، أو بأنه يملك المال.

صاع تمر: منصوبٌ على الحالية أو البدلية من صدقة رمضان.

فَعَدَل الناسُ به، أي: بما فرض، أي: قالوا: إنَّ نصف صاع بُر مثلُ المفروض، من صاع تمر أو شعير في الإجزاء، أو في المنفعة، أو القيمة، وهما مدارُ الإجزاء، وهذا ظاهر أن النبي ﷺ ما فرض في البر شيئاً لا صاعاً ولا نصفه.

بعدُ: بالضمة، أي: بعد النبي ﷺ.

أعوزَ التمرُ، أي: انعدم، و«التمر» بالرفع، فاعله.

مسجدَ بني زُرَيْق[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٧٠) (٩٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٨٧٠) (٩٥)، والدارقطني في «السنن» ٤/٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩ من طريقين، عن أيوب، به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٣٠٠ من طريق داود بن رُشَيد، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، به. قال الدارقطني: تفرَّد به إسماعيل ابن عُلية، عن أيوب، عن ابن نافع، عن أبيه، قلنا: تفرد به عند الدارقطني، ولم ترد هٰذه الزيادة عند غيره. وانظر «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٣/١٥.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٧، وعبدالرزاق (٩٦٩٥)، والبخاري (٢٨٦٩) و(٢٨٧٠) و(٧٣٣٦)، ومسلم (١٨٧٠) (٩٥)، والدارمي ٢/٢١٢، وأبو داود (٢٥٧٥)، والترمذي (١٦٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٢٥-٢٢٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٥٩)، والدارقطني في «السنن» ٤/٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩، و«المعرفة» (١٩٤٤٤) (١٩٤٤٥)، والبغوي (٢٦٥٠) من طرق، عن نافع، به.

وذكر موسى بن عقبة عند البخاري (٢٨٧٠) أن بين الحَفْيَاء وثنية الوداع ستة أميال أو سبعة، وبين ثنية الوداع ومسجد بني زُريق ميل أو نحوه.

وسيأتي برقم (٤٥٩٤) و(٥١٨١)، وانظر (٥٣٤٨) و(٥٥٨٨) و(٥٦٥٦) و(٦٤٦٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٧٢-٧٣: أجمع العلماءُ كما تقدم على جواز المسابقة بغير عِوض، لٰكن قَصَرَها مالكٌ والشافعي على الخُفِّ والحافر والنصل، وخصه بعضُ العلماء بالخيل، وأجازه عطاء في كل شيء. واتفقوا على جوازها بعوض، بشرط أن يكون من غير المتسابقين، كالإمام حيث لا يكون له معهم=

. . . . . .

= فرس، وجوَّز الجمهورُ أن يكون من أحد الجانبين من المتسابقين، وكذا إذا كان معهما ثالث محلل، بشرط أن لا يخرج من عنده شيئاً ليخرج العقدُ عن صورة القمار، وهو أن يخرج كل منهما سبقاً، فمن غلب، أخذ السبقين، فاتفقوا على منعه، ومنهم من شرط في المحلل أن يكون لايتحقق السبق في مجلس السبق، وفيه أن المراد بالمسابقة بالخيل كونها مركوبة، لا مجرد إرسال الفرسين بغير راكب، لقوله في الحديث: «وإن عبدالله بن عمر كان فيمن سابق بها»، كذا استدل به بعضهم، وفيه نظر، لأن الذي لا يشترط الركوب، لا يمنع صورة الركوب، وإنما احتج الجمهور بأن الخيل لا تهتدي بأنفسها لقصد الغاية بغير راكب، وربما نفرت، وفيه نظر، لأن الاهتداء لا يختص بالركوب، فلو أن السائس كان ماهراً في الجري، بحيث لو كان مع كل فرس ساعٍ يهديها إلى الغاية، لأمكن، وفيه جواز إضافة المسجد إلى قوم مخصوصين، وقد ترجم له البخاري بذلك في كتاب الصلاة، وفيه جواز معاملة البهائم عند الحاجة بما يكون تعذيباً لها في غير الحاجة، كالإجاعة والإجراء، وفيه تنزيلُ الخلق منازلَهم، لأنه ﷺ غاير بين منزلة المُضَمَّر وغير المُضَمَّر، ولو خلطهما لأتعب غير المضمر.

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة، وجابر، وعائشة، وأنس.

قلنا: حديث أبي هريرة هو عند أبي داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، وسيرد ٢/٢٥٦ و٣٥٨.

وحديث أنس عند الدارمي ٢/٢١٣، والدارقطني في «السنن» ٤/٣٠١، وانظر ما سيرد ٣/١٠٣ و٢٥٣.

وحديث جابر عند الدارقطني ٤/٣٠١.

قال السندي: قوله: سَبَّق، ضبط بتشديد الباء، من التسبيق.

ما ضُمِّر: من التضمير. قال ابن الأثير: وتضمير الخيل: هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن، ثم لا تعلف إلا قوتاً لتخف، وقيل: تشد عليها سروجها، =

٤٤٨٨ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب[١]، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما الشَّهْرُ تسعٌ وعشرون، فلا تَصُوموا حتَّى تَرَوْه، ولا تُفْطِرُوا حتَّى تَروه، فإنْ غُمَّ عليكم، فاقْدُرُوا له».

قال نافع: فكان عبدُالله إذا مضى مِنْ شعبان تسعٌ وعشرون يبعثُ[٢] من يَنْظُرُ، فإن رُئِيَ، فَذَاك، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دون مَنْظَره سَحَابٌ ولا قَتَرٌ، أصبح مُفْطِراً، وإن حَالَ دونَ منظره سَحَابٌ أو قَتَرٌ أصبح صائماً[٣].

= وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها، ويشتد لحمها. وقال السندي: هو تقليلُ عَلَفِها مدة، وإدخالُها بيتاً وتجليلُها لتعرق ويجف عرقُها، فيخف لحمُها، وتقوىٰ على الجري. وقيل: هو تسمينُها أولاً، ثم ردُّها إلى القوت.

من الحَفْياء، بفتح حاء مهملة، وسكون فاء، ممدود ويقصر: موضعٌ على أميال من المدينة، وقد يُقال بتقديم الياء على الفاء.

بني زُريق: بضم معجمة، ففتح مهملة.

طفَّفَ: بتشديد الفاء الأولى، أي: وَثَبَ بي.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

(٢) في (ق): بعث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (٦)، وابن خزيمة (١٩١٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٦١، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٤ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد. =

٤٤٨٩ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

= وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق (٧٣٠٧) (١٩٤٩٨)، والدارمي ٢/٤، وأبو داود (٢٣٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٤، من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٩٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٥، من طريقين، عن نافع، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٨٦، والشافعي ١/٧٢٠ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٩٠٧)، ومسلم (١٠٨٠) (٩)، وابنُ خزيمة (١٩٠٧)، وابن حبان (٣٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٧، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٥، والبغوي (١٧١٤) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (١٠٨٠) (١٢) من طريق موسى بن طلحة، وابن خزيمة (١٩٠٩)، وابن حبان (٣٤٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٥ من طريق محمد بن زيد، كلاهما عن ابن عمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٦١١) و(٤٨١٥) و(٤٨٦٦) و(٤٩٨١) و(٥٠١٧) و(٥٠٣٩) و(٥١٣٧) و(٥١٨٢) و(٥٢٩٤) و(٥٤٥٣) و(٥٤٨٤) و(٥٥٣٦) و(٦٠٤١) و(٦٠٧٤) و(٦١٢٩) و(٦٣٢٣).

وسيرد مختصراً ضمن «مسند عائشة» ٦/٥١.

وفي الباب عن سعد سلف (١٥٩٤).

وعن ابن عباس سلف برقم (١٨٨٥).

وعن أبي هريرة سيرد ٢/٢٦٣.

وعن أبي بكرة سيرد ٥/٤٢.

وعن جابر سيرد ٣/٣٤١ و٣/٣٢٩.

وعن طلق بن علي سيرد ٤/٢٣. =

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الذي يَجُرُّ ثوبَه مِن الخُيَلاءِ لا يَنْظُرُ اللهُ إليه يومَ القِيامَةِ»، قال نافع: فأُنْبِئْتُ أن أمَّ سلمة قالت: فكيف بنا؟ قال: «شبراً»، قالت[1]: إذن تَبْدو أقدَامُنا؟ قال: «ذِراعاً، لا تَزِدْنَ عليه»[2].

= وعن أصحاب رسول الله ﷺ سيرد ٤/٣٢١.

وعن أنس سيرد ٣/٢٠٠.

وعن عائشة سيرد ٦/٣٣.

وعن أم سلمة سيرد ٦/٣١٥.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٧٦).

قال السندي: «فإن غُمَّ»: بضم، فتشديد ميم، أي: حال بينكم وبين الهلال غيم رقيق.

«فاقدروا له»: بضم الدال ويجوز كسرها، أي: قدروا له تمام العدد ثلاثين. وقد جاء به الرواية، فلا التفات إلى تفسير آخر. نعم، فعلُ ابن عمر الآتي يقتضي أن معناه ضيقوا له، أو قدروه تحت السحاب.

(١) في (ظ١٤): قال، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. دون ما يتعلق بذيول النساء، ففيها انقطاع بين نافع وبين أم سلمة، وسيأتي موصولاً بهٰذه الزيادة بإسناد صحيح. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٤٧) عن عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق بتمامه موصولاً (١٩٩٨٤)، ومن طريقه الترمذي (١٧٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٣٥)، وفي «المجتبى» ٨/٢٠٩ عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «من جرَّ ثوبه من الخيلاء لم =

= ينظر الله إليه يوم القيامة»، فقالت أم سلمة: فكيف يصنع النساء يا رسول الله بذيولهن؟ قال: «يرخين شبراً»، قالت: إذاً تنكشف أقدامهن، قال: «فيرخينه ذراعاً ولا يزدن عليه». وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي بتمامه موصولاً عند أحمد (٥١٧٣) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

وأخرجه مختصراً دون ما يتعلق بذيول النساء مالك في «الموطأ» ٢/٩١٤، والبخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥)، والترمذي (١٧٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٧٧) (٩٧١٩)، وفي «المجتبى» ٨/٢٠٦، وأبو يعلى (٥٧٩٤) (٥٨٢٥)، وأبو عوانة ٥/٤٧٦، ٤٧٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦١) و(١٠٦٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/١٥٢، والبغوي (٣٠٧٤) (٣٠٧٥) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه كذٰلك مسلم (٢٠٨٥)، وأبو عوانة ٥/٤٧٨ من طريق محمد بن زيد، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٠١)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٢٨٨ من طريق مجاهد، كلاهما عن ابن عمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٦٧) و(٤٨٨٤) و(٥٠١٤) و(٥٠٣٨) و(٥٠٥٠) و(٥٠٥٥) و(٥٠٥٧) و(٥١٨٨) و(٥٢٤٨) و(٥٣٢٧) و(٥٣٤٠) و(٥٣٥١) و(٥٣٥٢) و(٥٣٧٧) و(٥٤٣٩) و(٥٤٦٠) و(٥٥٣٥) و(٥٦٦٤) و(٥٧٧٦) و(٥٨٠٣) و(٥٨١٦) و(٦١٢٣) و(٦١٥٠) و(٦١٥٢) و(٦٢٠٣) و(٦٢٠٤) و(٦٢٤٥) و(٦٣٤٠) و(٦٤٤٢)، وانظر (٥٨٩١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٨٧) سيرد ٢/٤٥٤ و٥٠٣.

وعن أبي سعيد الخدري عند مالك ٢/٩١٤-٩١٥، والطيالسي (٢٢٢٨)، سيرد ٣/٣٩ و٤٤ و٩٧. =

٤٤٩٠ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب[١]، عن نافع

عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزَابنَةِ، والمُزابنَةُ: أن يُباعَ ما في رؤوس النَّخْل بتَمْرٍ بكيلٍ مُسَمًّى، إنْ زاد، فلي، وإن نَقَصَ، فعَلَيَّ.

قال ابنُ عمر: حدثني زيدُ بنُ ثابت: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّص في بيع العَرَايا بخَرْصِهَا[٢].

= وعن هبيب بن مغفل، سيرد ٤٣٧/٣.

وعن المغيرة بن شعبة عند ابن ماجه (٣٥٧٤) سيرد ٢٤٦/٤ و٢٥٣.

وعن أبي ذر عند مسلم (١٠٦) سيرد ١٤٨/٥ و١٥٨.

وعن حذيفة عند النسائي في «المجتبى» ٢٠٦/٨-٢٠٧، وابن ماجه (٣٥٧٢) سيرد ٣٨٢/٥ و٣٩٨.

وعن ابن عباس عند النسائي في «المجتبى» ٢٠٧/٨-٢٠٨.

الخُيَلاء، بضم الخاء المعجمة وفتح الياء، ممدود: العجب والاختيال.

لا ينظر الله إليه، أي: نظر رحمة. والمرادُ أنه لا يرحمه مع السابقين استحقاقاً وجزاءاً، وإن كان قد يرحمه تفضُّلاً وإحساناً. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (ظ١٤): قال: أخبرنا أيوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وإسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني.

والنهي عن المزابنة أخرجه مسلم (١٥٤٢) (٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦٦/٧ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٧٢)، ومسلم (١٥٤٢) (٧٥)، والطحاوي في «شرح =

. . . . . .

= معاني الآثار» ٤/٢٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٧ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (١٥٤٢) (٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٣ من طرق، عن نافع، به.

والترخيص في العرايا أخرجه مسلم (١٥٣٩) (٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٦٩) من طريق إسماعيل، به.

وأخرجه البخاري (٢١٧٣)، ومسلم (١٥٣٩) (٦٦)، والترمذي (١٣٠٢)، وابن حبان (٥٠٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٦٨) و(٤٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٧ من طريقين، عن أيوب، به.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٧٤)، وعبدالرزاق (١٤٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٧/١٣٢، والبخاري (٢١٩٢) (٢٣٨٠)، ومسلم (١٥٣٩) (٦١)، وابن ماجه (٢٢٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٦٣) و(٤٧٦٤) و(٤٧٦٥) و(٤٧٦٦) و(٤٧٧٣) و(٤٧٧٤) و(٤٧٧٥) و(٤٧٧٦) و(٤٧٧٧) و(٤٧٧٩) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٧/١٣١، والترمذي (١٣٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩، والطبراني في «الكبير» (٤٧٥٦) (٤٧٨٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة إلا أنه قد أذن لأهل العرايا أن يبيعوها بمثل خرصها.

قال الترمذي: هٰكذا روى محمدُ بنُ إسحاق هٰذا الحديث، وروى أيوب وعبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن المُحاقلة والمُزابنة. وبهٰذا الإسناد عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ أنه رخَّص في العرايا. وهٰذا أصح من حديث محمد بن إسحاق.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٥: مرادُ الترمذي أنَّ التصريح بالنهي عن =

. . . . . .

= المزابنة لم يَرِدْ من حديث زيد بن ثابت، إنما رواه ابنُ عمر بغير واسطة، وروى ابنُ عمر استثناء العرايا بواسطة زيد بن ثابت، فإن كانت روايةُ ابنِ إسحاق محفوظة، احتمل أن يكون ابنُ عمر حمل الحديث كُلَّه عن زيد بن ثابت، وكان عنده بعضه بغير واسطة.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٤٥٢٨) و(٤٥٤١) و(٤٥٩٠) و(٤٦٤٧) و(٥٢٩٧) و(٥٣٢٠) و(٥٨٦٢) و(٦٠٥٨).

وفي الباب عن جابر عند البخاري (٢١٨٩) و(٢٣٨١).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٢١٩٠) و(٢٣٨٢)، ومسلم (١٥٤١) (٧١).

وعن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة عند البخاري (٢١٩١) و(٢٣٨٣) و(٢٣٨٤)، ومسلم (١٥٤٠) (٦٧) و(٧٠). وحديث رافع سيرد ٣/٤٦٤، وحديث سهل سيرد ٤/٢.

وعن أصحاب رسول الله ﷺ عند مسلم (١٥٤٠) (٦٨) و(٦٩).

وعن زيد بن ثابت سيرد ٥/١٨١ و١٨٢ و١٨٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٢١٨٦)، وسيرد ٣/٦.

وعن ابن عباس عند البخاري (٢١٨٧).

والمزابنة قد ورد تفسيرُها في الحديث. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٥: وظاهره أنها من المرفوع، ومثلُه في حديث أبي سعيد في الباب، وأخرجه مسلم من حديث جابر كذلك، ويؤيد كونه مرفوعاً روايةُ سالم، وإن لم يتعرض فيها لذكر المزابنة، وعلى تقدير أن يكون التفسيرُ من هؤلاء الصحابة، فهم أعرفُ بتفسيره من غيرهم.

والعرايا: قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٩٠: هي جمع عَرِيَّة، وهي عطية ثمر النخل دون الرقبة، كان العربُ في الجدب يتطوع أهلُ النخل بذلك على من لا ثمر له، كما يتطوع صاحب الشاة أو الإبل بالمنيحة، وهي عطية اللبن دون الرقبة. والعريّة: فعيلة بمعنى مفعولة، أو فاعلة، يقال: عرَّى النخلَ، بفتح العين =

٤٤٩١ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب[1]، عن نافع

= والراء للتعدية يَعْرُوها: إذا أفردها عن غيرها، بأن أعطاها لآخر على سبيل المنحة ليأكل ثمرها وتبقى رقبتها، ويقال: عَرِيت النخلُ، بفتح العين وكسر الراء، تَعْرىٰ، على أنه قاصر، فكأنها عَرِيت عن حكم أخواتها، واستثبتت بالعطية.

ثم قال الحافظ ٤/٣٩١: ثم إن صور العَرِيَّة كثيرة، منها أن يقول الرجل لصاحب حائط: بِعْني ثمرَ نخلات بأعيانها بخرصها من التمر، فيخرصها، ويبيعه، ويقبض منه التمر، ويسلم إليه النخلات بالتخلية، فينتفع برطبها.

ومنها: أن يهب صاحب الحائط لرجل نخلات أو ثمر نخلات معلومة من حائطه، ثم يتضرر بدخوله عليه، فيخرصها، ويشتري منه رطبها بقدر خرصه بتمر يعجله له.

ومنها: أن يهبه إياها، فيتضرر الموهوب له بانتظار صيرورة الرطب تمراً، ولا يحب أكلها رطباً، لاحتياجه إلى التمر، فيبيع ذلك الرطب بخرصه من الواهب، أو من غيره بتمر يأخذه معجلاً.

ومنها: أن يبيع الرجلَ ثمر حائطه بعد بدوّ صلاحه، ويستثني منه نخلات معلومة يبقيها لنفسه أو لعياله، وهي التي عفي له عن خرصها في الصدقة، وسُمِّيت عرايا، لأنها أعريت من أن تخرص في الصدقة، فرخص لأهل الحاجة الذين لا نقد لهم وعندهم فضول من تمر قوتهم أن يبتاعوا بذٰلك التمر من رطب تلك النخلات بخرصها.

ومما يطلق عليه اسم عرية أن يعريَ رجلًا تمر نخلات يُبيح له أكلها والتصرفَ فيها، وهٰذه هبة مخصوصة.

ومنها: أن يُعري عاملُ الصدقة لصاحب الحائط من حائطه نخلات معلومة لا يخرصها في الصدقة، وهاتان الصورتان من العرايا لا يبيع فيها.

وجميع هٰذه الصور صحيحة عند الشافعي والجمهور.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

عن ابنِ عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بيعِ حَبَلِ الحَبَلَةِ[1].

٤٤٩٢ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب[2]، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قالَ رجلٌ: يا رسولَ اللهِ، كيف تأْمُرُنا أن نُصَلِّي من الليل؟ قال: «يُصَلِّي أحدُكُم مَثْنَى مَثْنى، فإذا خَشِيَ الصبحَ، صلَّى واحدةً، فأوْتَرَتْ له ما قد صلَّى مِن الليل»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٢١٨)، وابن حبان (٤٩٤٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٤٦١) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢١٩) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٢٢٥٦)، ومسلم (١٥١٤) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٣/٧، وفي «الكبرى» (٦٢٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٤١/٥ من طريق الليث بن سعد، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٨٢) و(٤٦٤٠) و(٥٣٠٧) و(٥٤٦٦) و(٥٥١٠) و(٥٨٦٢) و(٦٣٠٧) و(٦٤٣٧).

وفي الباب عن عبدالله بن عباس سلف برقم (٢١٤٥) و(٢٦٤٥).

وعن أبي سعيد الخدري مطولاً عند ابن ماجه (٢١٩٦).

وسلف الحديث في مسند عمر برقم (٣٩٤) وذكر شرحه هناك.

(٢) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٧٢)، وابن حبان (٢٦٢٢) من طريق إسماعيل، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٣) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٢٣، والشافعي في «مسنده» ١/١٩١ (بترتيب السندي)، وابنُ أبي شيبة ٢/٢٩٢، والبخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٢٩) (١٤٥)، وأبو داود (١٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٧-٢٢٨، ٢٣٣، وفي «الكبرى» (١٣٩٩)، والدارمي ١/٣٤٠ و٣٧٢، وأبو يعلى (٢٦٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨، والطبراني في «الأوسط» (٧٦)، وفي «الصغير» (١٢) و(٢٨٦)، والمروزي في «قيام الليل» (١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦، ٣/٢١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٥٧، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/٢٤٠، ١٧/١١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٤) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٢٣، والشافعي في «مسنده» ١/١٩١-١٩٢ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (٤٦٨٠)، والحميدي (٦٣١)، وابن أبي شيبة ٢/٢٧٣، والبخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٤٩) (١٤٥)، وأبو داود (١٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٣، وفي «الكبرى» (٤٤٤) و(١٣٩٩)، وابن ماجه (١١٧٦) و(١٣٢٠)، وأبو يعلى (٢٦٢٤)، وابن خزيمة (١٠٧٢)، وأبو عوانة ٢/٣٣٢، ٣٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨، ٢٧٩، وابنُ حبان (٢٤٢٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٩٦)، وفي «الصغير» (٣٤٥)، والمروزي في «قيام الليل» (١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦ و٣/٢١، ٢٢، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/٢٤٠ و ١٧/١١٩، والبغوي (٩٥٤)، من طرق عن عبدالله بن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٥٩) و(٤٥٧١) و(٤٧٩١) و(٤٨٤٨) و(٤٨٦٠) و(٤٨٧٨) و(٤٩٨٧) و(٥٠٣٢) و(٥١٠٣) و(٥١٢٢) و(٥١٥٩) و(٥٢١٧) و(٥٣٤١) =

٤٤٩٣ ـ حدَّثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن بَيْع النخلِ حتى يَزْهُوَ، وعن السُّنبلِ حتى يَبْيَضَّ ويأْمَنَ من[1] العاهَةِ، نَهى البائعَ والمشتَريَ[2].

= و(٥٣٩٩) و(٥٤٥٤) و(٥٤٧٠) و(٥٤٨٣) و(٥٤٩٠) و(٥٥٠٣) و(٥٥٣٧) و(٥٥٤٩) و(٥٧٥٩) و(٥٧٩٣) و(٥٩٣٧) و(٦٠٠٨) و(٦١٦٩) و(٦١٧٠) و(٦١٧٦) و(٦٢٥٨) و(٦٣٥٥) و(٦٤٢١) و(٦٤٣٩). وسيكرر برقم (٥٠٨٥).

وانظر (٤٧١٠) و(٤٨٤٧) و(٤٩٥٢) و(٤٩٥٤) و(٤٩٧١) و(٤٩٩٢) و(٥٠١٦) و(٥١٢٦) و(٥٦٠٩) و(٥٧٩٤) و(٦٠٩٠) و(٦١٨٩) و(٦١٩٠) و(٦٣٠٠) و(٦٣٧٢) و(٦٣٧٣).

وفي الباب عن الفضل بن عباس عند أبي داود (١٢٩٦)، والترمذي (٣٨٥)، سيرد ٤/١٦٧، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس مطولاً بذكر فعل النبي ﷺ عند البخاري (٩٩٢)، وانظر ما سلف برقم (٢٧١٤).

وعن عائشة سيرد ٦/٧٤.

وعن أبي سلمة عند ابن أبي شيبة ٢/٢٧٣.

(١) لفظ: «من» لم يرد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٥) (٥٠)، وأبو داود (٣٣٦٨)، والترمذي (١٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٠، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٠٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٧٣)، ومسلم (١٥٣٤) (٤٩)، والنسائي =

٤٤٩٤ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن نافع، قال:

قال ابنُ عمر: رأيتُ في المنام كأنَّ بيدي قطعةَ إستَبْرقٍ، ولا أُشِير بها إلى مكانٍ من الجنة إلَّا طارتْ بي إليه، فقَصَّتْها حفصةُ على النبيِّ ﷺ، فقال: «إنَّ أخاكِ رجلٌ صالح»، أو: «إنَّ عبدَالله رَجُلٌ صالح»[1].

= في «المجتبى» ٢١٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٩٩/٥ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٨٦/٤ من طريق أبي البَخْتَري عن ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٢٥) و(٤٨٦٩) و(٤٩٤٣) و(٤٩٩٨) و(٥٠١٢) و(٥٠٦٠) و(٥٠٦١) و(٥١٠٥) و(٥١٣٤) و(٥١٨٤) و(٥٢٣٦) و(٥٢٧٣) و(٥٢٩٢) و(٥٤٤٥) و(٥٤٧٣) و(٥٤٩٩) و(٥٥٢١) و(٥٥٢٣) و(٦٣٧٦). وانظر (٥٠٦٧) و(٥١٢٩) و(٦٣١٦).

قال الترمذي: وفي الباب عن أنس وعائشة وأبي هريرة وابن عباس وجابر وأبي سعيد وزيد بن ثابت، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، كرهوا بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق.

قوله: «حتى يَزْهُوَ»: جاء في حديث أنس عند البخاري (٢٢٠٨): قلنا لأنس: ما زَهْوُها؟ قال: تحمرُّ وتَصْفَرُّ. والمراد حتى يبدو صلاحه.

قوله: «حتى يَبْيَضَّ»، أي: يشتد حبُّه، ويأمن من العاهة، أي: الآفة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٨٢٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ١٤٦/٤-١٤٧، والبخاري (١١٥٦) و(٧٠١٥)، ومسلم =

٤٤٩٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمر أن النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّكم راعٍ، وكُلُّكم مسؤولٌ، فالأميرُ الذي على الناسِ راعٍ، وهو مسؤولٌ عن رعيته، والرجلُ راعٍ على أهلِ بيته، وهو مسؤولٌ، والمرأةُ راعيةٌ على بيت زوجها، وهي مسؤولة، والعبدُ راعٍ على مالِ سيده، وهو مسؤولٌ[1]، ألا فكلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ»[2].

= (٢٤٧٨) (١٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٩)، وابن حبان (٧٠٧٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٤) من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٤٠) و(٣٧٤١)، وابن حبان (٧٠٧١) من طريق يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة أن النبيَّ ﷺ قال لها: إن عبدالله رجل صالح.

وانظر (٦٣٣٠).

(١) من قوله: والمرأة راعية... الى هنا، ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٢٩) (٢٠)، وأبو عوانة ٤/٤١٥ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُالرزاق (٢٠٦٤٩)، وأبو عَوَانة ٤/٤١٥، وابنُ حبان (٤٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩١، وفي «الشعب» (٧٣٦٠) من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٧٤٥)، والبخاري (٥٢٠٠)، ومسلم (١٩٢٩) (٢٠)، والترمذي (١٧٠٥)، وأبو عوانة ٤/٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، وابنُ عدي في «الكامل» ٣/١٠٨١، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣١٨، والبيهقي =

٤٤٩٦ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب[1]، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَفَل من حَجٍّ أو

= في «الشعب» (٨٧٠٣) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٨٢٩) من طريق بسر بن سعيد، وأبو عوانة ٤/٤١٨ من طريق زيد بن أسلم و٤/٤١٩ من طريق سالم بن عبدالله، ثلاثتهم عن عبدالله بن عمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٥١٦٧) و(٥٨٦٩) و(٥٩٠١) و(٦٠٢٦).

وفي الباب عن أبي لبابة عند الطبراني (٤٥٠٦)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٠٧: ورجاله رجال الصحيح.

وعن معقل بن يسار عند مسلم (١٤٢) (٢٢٧)، وابن حبان (٤٤٩٥)، سيرد ٥/٢٥، ٢٧.

وعن أنس عند النسائي في «عشرة النساء» (٢٩٢)، وابن حبان (٤٤٩٢).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، سيرد ٢/٢٩٧.

وعن الحسن عند النسائي في «عشرة النساء» (٢٩٣)، وابن حبان (٤٤٩٣).

وعن أبي موسى عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٤٠، وأبي عوانة ٤/٤١٩، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٦٥. قال البخاري: وهو وهم، كان ابن عمر يرويه مرسلاً، قال الترمذي: حديث أبي موسى غير محفوظ، وحديث أنس غير محفوظ.

قال السندي: قوله: «كلُّكم راعٍ»: الراعي هاهنا من يَجِبُ عليه حفظُ شيء، وضمن التعهد به. والرعية ـ فعيلة بمعنى مفعول ـ: من يجب حفظُهم والقيامُ بأمرهم على الغير، وقيل: الرعيةُ من شَمِلَه حفظُ الراعي ونظرُه، وقيل: كلُّكم راعٍ، ولا أقلَّ من كونه راعياً على أعضائه وجوارحه وقواه، مسؤول عما يجب عليه رعايته، ثم الخطاب في الحديث لأهل التكليف، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا أيوب.

غزوٍ أو عُمرة[1] فَعَلَا فَدْفَداً من الأرض أو شرَفاً، قال: «اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، لا إله إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ له، له الملكُ ولهُ الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قدير، آيبُونَ تائبون، سَاجِدون عابدون، لِربنا حامِدون، صدقَ اللهُ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ»[2].

---

(١) لفظ: «أو عمرة» لم يرد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٤٤) (٤٢٨)، والترمذي (٩٥٠) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد. لٰكنه عند الترمذي: كبر ثلاثاً. قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدُالرزاق (٩٢٣٨) عن معمر، عن أيوب، به، وفيه: كبر ثلاثاً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤٢١، ومن طريقه البخاري (٦٨٣٥)، وأخرجه البخاري (٣٠٨٤)، وابنُ السُّنِّي (٥٣٥) من طريق جويرية بن أسماء الضبعي، وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١٠٣٧٣)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٩) من طريق كثير بن فرقد، ثلاثتهم عن نافع، به، وفيه: كَبَّر ثلاثاً.

وورد في مطبوع «سنن النسائي الكبرى» و«عمل اليوم والليلة»: الليث بن كثير بن فرقد، والصواب: الليث عن كثير، وأثبت محقق ابن السني الأستاذ عبدالقادر أحمد عطا لفظ: «ابن مسعود» بعد اسم عبدالله، بدلاً من ابن عمر، وهو خطأ.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٦٩) و(٤٧١٧) و(٤٩٦٠) و(٥٢٩٥) و(٥٨٣٠) و(٥٨٣١) و(٦٣١١) و(٦٣٧٤). وسيكرر برقم (٤٦٣٦).

وفي الباب في قوله: «آيبون تائبون» عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١١).

وعن أنس عند مسلم (١٣٤٥)، سيرد ٣/١٨٧ و١٨٩.

وعن البراء بن عازب عند الترمذي (٣٤٤٠)، سيرد ٤/٢٨١ و٢٨٩. =

٤٤٩٧ ـ حدثنا إسماعيل[1]، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قد أُتِيَ به النبيُّ ﷺ ـ يعني الضبَّ ـ فلم يأكُلْه، ولم يُحَرِّمْه[2].

= وعن جابر بن عبدالله عند عبدالرزاق (٩٢٤١) و(٩٢٤٣).

قوله: «قفل»، أي: عاد من سَفَره.

والفَدْفَد: قال ابنُ الأثير: الموضع الذي فيه غِلَظ وارتفاع.

والشرف: النَشْزُ العالي من الأرض قد أشرف على ما حوله.

(١) هٰذا الحديث ساقط من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٤٣) (٤١) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٤٣) (٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٩ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/١٤٦ (٢٠٣٨) (رواية الزهري)، والشافعي في «مسنده» ٢/١٧٤ (بترتيب السندي)، ومسلم (١٩٤٣) (٤٠) و(٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٩٧، وفي «الكبرى» (٤٨٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٩٦)، من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٦٢) و(٤٥٧٣) و(٤٦١٩) و(٤٨٨٢) و(٥٠٠٤) و(٥٠٢٦) و(٥٠٥٨) و(٥٠٦٨) و(٥٢٥٥) و(٥٢٨٠) و(٥٤٤٠) و(٥٥٣٠) و(٥٥٦٥) و(٥٩٦٢) و(٦٢١٣) و(٦٤٦٥).

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (١٩٤٨)، سلف برقم (٢٦٨٤).

وعن خالد بن الوليد عند البخاري (٥٥٣٧)، ومسلم (١٩٤٦)، سيرد ٤/٨٨.

وعن جابر عند مسلم (١٩٤٩)، سيرد ٣/٣٤٢. =

٤٤٩٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن اليهودَ أَتَوُا النَّبيَّ ﷺ برجلٍ وامرأةٍ منهم قد زَنَيَا، فقال: «ما تَجِدُونَ في كِتابكُمْ؟» فقالوا: نُسَخِّمُ وجوهَهما، ويُخْزَيانِ!! فقال: «كَذَبْتُمْ، إنَّ فيها الرجمَ[1]، فأْتُوا بالتوراةِ، فاتْلوها إن كنتم صادِقين»، فجاؤوا بالتَّوراة، وجاؤوا بقارىءٍ لهم أعور، يقال له: ابن صُورِيا، فقرأ، حتى إذا انتهى[2] إلى موضعٍ منها وضع يدَه عليه، فقيل له: ارفعْ يَدَكَ، فرفع يَدَه، فإذا هي تَلُوحُ،

= وعن عمر عند مسلم (١٩٥٠).

وعن أبي هريرة عند ابن سعد ١/٣٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٢، والبيهقي ٩/٣٢٤.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٩٥١)، سيرد ٣/٥.

وعن ميمونة عند ابن سعد ١/٣٩٦، والطحاوي ٤/٢٠٢.

وعن ثابت بن وديعة عند أبي داود (٣٧٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٣٣) (٦٦٥١)، سيرد ٤/٢٢٠.

وعن عائشة عند الطحاوي ٤/٢٠١، والبيهقي ٩/٣٢٥.

وعن خزيمة بن جزء عند ابن ماجه (٣٢٤٥).

وعن رجل من فزارة عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٨.

وعن عبدالرحمٰن بن حَسَنَة، سيرد ٤/١٩٦، وفيه: فأمرنا فأكفأنا القدور.

(١) في (س) و(ص): للرجم، وهي نسخة السندي.

(٢) في (ق) و(ص): حتى انتهى.

فقال، أو قالوا[1]: يا محمد، إنَّ فيها الرجمَ، ولٰكنا كنَّا نتكاتمُهُ بيننا، فأمَرَ بهما رسولُ الله ﷺ، فرُجِما، قال: فلقد رأيتُه يُجَانِىءُ عليها يَقِيها الحِجَارَةَ بنفسِهِ[2].

---

(١) في (ظ١٤): أو فقالوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩) (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢١٣)، من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢١٤) من طريق شعبة، والحميدي (٦٩٦)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٨٢٢) من طريق سفيان، كلاهما عن أيوب، به، ورواية سفيان مختصرة.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٣٣٣١) (١٣٣٣٢)، والطيالسي (١٨٥٦)، والبخاري (١٣٢٩) (٤٥٥٦) (٧٣٣٢)، ومسلم (١٦٩٩) (٢٧)، والدارمي ٢/١٧٨-١٧٩، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٠٧)، وابن حبان (٤٣٣٥)، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٦٨١٩)، وأبو داود (٤٤٤٩)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٥٧-٢٥٨ من طريقين عن ابن عمر.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٤٥٢٩) (٤٦٦٦) (٥٢٧٦) (٥٣٠٠) (٥٤٥٩) (٦٠٩٤) (٦٣٨٥).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٣٦٨).

وعن ابن أبي أوفى سيرد ٤/٣٥٥.

وعن جابر عند مسلم (١٧٠١)، سيرد ٣/٣٢١.

وعن البراء بن عازب عند مسلم (١٧٠٠)، سيرد ٤/٢٨٦.

وعن جابر بن سمرة سيرد ٥/٩٦. =

٤٤٩٩ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان الناسُ يَرَوْنَ الرؤيا، فَيَقُصُّونها على رسول الله ﷺ، فقال: «أرى[1] ـ أو قال: أسمعُ ـ رؤياكم قد ٢/٦
تَواطأت[2] على السَّبْعِ الأَواخِر، فمن كان منكم مُتَحَرِّيَهَا، فليتحرَّها في السبعِ الأواخرِ»[3].

= وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٤٥٠) و(٤٤٥١). وسيأتي مختصراً في «المسند» ٢/٢٧٩-٢٨٠.

وعن عبدالله بن الحارث بن جَزء عند البزار (١٥٥٧) (زوائد).

قال السندي: قوله: نُسَخِّم وجوههما، من التسخيم، أي: نُسَوِّد، ويُخْزَيان: على بناء المفعول، من الخزي، أي: يُفْضَحان، بأن يركبا على الحمار معكوساً ويدارا في الأسواق.

للرجم: بفتح اللام اسم إنَّ.

يُجانىء: بجيم وهمزة في آخره، مفاعلة، أي: يكبُّ ويميل عليها.

(٥) كذا في (ظ١٤)، وهو الوجه، ووقع في بقية النسخ الخطية و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: إني.

(٢) في (ظ١٤): حتى قد تواطأت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٦٨٨)، وابنُ خزيمة (٢١٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩١، من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٢١، والبخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥) (٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٨) (٣٣٩٩) (٧٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٥، وابن حبان (٣٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣١٠، وفي «الشعب» (٣٦٧٧)، والبغوي (١٨٢٣)، من طرق، عن نافع، به. =

٤٥٠٠ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع:

أنَّ ابنَ عمر طَلَّقَ امرأتَه تَطْليقةً وهي حائض، فسأل عمرُ النَّبيَّ ﷺ؟ فأمره أن يَرْجِعَها، ثم يُمْهِلَها حتى تحيضَ حَيْضَةً أُخرى، ثم يُمْهِلَها حتى تَطْهُرَ، ثم يُطَلِّقَها قبل أن يمسَّها، قال: «وتلك العِدَّة التي أَمر اللهُ عز وجل أن يُطَلَّق[1] لها النساءُ»، فكان ابنُ عمر إذا سُئل عن الرجلِ يُطَلِّقُ امرأته وهي حائض، فيقول: أما أنا فطلقتُها واحدة أو اثنتين[2]، ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ أمره أن يَرْجِعَها، ثم يُمْهِلَهَا حتى تَحِيضَ حيضةً أُخرى، ثم يُمهِلها حتى تَطْهُرَ، ثم

= وسيأتي بالأرقام (٤٦٧١) و(٥٢٨٣) و(٥٤٣٠) و(٥٩٣٢).

وسيرد تحديدها بليلة السابع والعشرين بالأرقام (٤٨٠٨) و(٦٤٧٤).

وأخرجه البخاري (١١٥٨) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، بلفظ: وكانوا لا يزالون يقصون على النبي ﷺ الرؤيا أنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر، فقال ﷺ: «أرى رؤياكم قد تواطأت في العشر الأواخر، فمن كان متحرياً، فليتحرَّها من العشر الأواخر».

قلنا: ستأتي رواية التماسها في العشر الأواخر بالأرقام (٤٥٤٧) و(٤٩٢٥) و(٥٠٣١) و(٥٤٤٣) و(٥٤٨٥) و(٥٥٣٤) و(٥٦٥١).

وقد ذكرنا بعض أحاديث الباب عقب حديث ابن مسعود (٣٥٦٥).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٥٢).

(١) في (ظ١٤): تطلق.

(٢) في (ظ١٤): ثنتين.

يُطَلِّقَها قبل أن يَمَسَّها، وأما أنتَ[1] طلقتَها ثلاثاً، فقد عَصَيْتَ اللهَ بما أمركَ به مِن طلاقِ امرأتِكَ، وبانَتْ منك[2].

(١) في (س) و(ص): وإذا ما أنت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (٣) من طريق اسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٩٥٤)، ومسلم (١٤٧١) (٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٣ من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٩٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٣، والطبراني في «الأوسط» (١٦٤٦)، والدارقطني في «السنن» ٤/٩-١٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٤٥، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧١)، وعبدالرزاق (١٠٩٥٢)، وسعيد بن منصور (١٥٤٦)، ومسلم (١٤٧١) (٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٤١، وأبو يعلى (٥٦٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٢، وابن حبان (٤٢٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢٣، ٣٢٥ من طريقين عن ابن عمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٨٩) و(٥٠٢٥) و(٥١٢١) و(٥١٦٤) و(٥٢٥٨) و(٥٢٦٨) و(٥٢٧٠) و(٥٢٧٢) و(٥٢٩٩) و(٥٣٢١) و(٥٤٣٣) و(٥٤٣٤) و(٥٤٨٩) و(٥٥٠٤) و(٥٥٢٤) و(٥٥٢٥) و(٥٧٩٢) و(٦٠٦١) و(٦١١٩) و(٦١٤١) و(٦٣٢٩).

وانظر (٥٢٦٩) و(٦٢٤٦).

قال السندي: قوله: فأمره، أي: أمر ابنَه عبدالله أن يراجعها، أو أمر عمر أن يراجع ابنُ عمر إياها، وبالجملة فالمراجعة فعل لابن عمر، وأما الأمر، فهو أيضاً له حقيقة، إلا أنه بواسطة عمر، فيمكن تعلقه بكل منهما.

ثم يمهلها: قيل: أَمَرَهُ بالامتهال إلى الطهر الثاني للتنبيه على أن المراجع ينبغي أن لا يكون قصده بالمراجعة تطليقها. =

٤٥٠١ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، رفَعه، قال: «إنَّ اليدينِ تَسْجُدَانِ، كما يسجدُ الوجهُ، فإذا[1] وضع أحدُكم وجهَه، فليَضَعْ يديه، وإذا رفعه، فَلْيَرْفَعْهُما»[2].

٤٥٠٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ باعَ نخلاً قد

= وتلك العدة: ظاهرُه أنَّ تلك الحالة وهي حالة الطهر عين العدة، فتكون العدةُ بالأطهار لا الحِيَض، ويكون الطهر الأول الذي وقع فيه الطلاق محسوباً من العدة، ومن لا يقول به، يقول: المراد أن تلك قبل العدة بحيضتين، أي: إقبالها، فإنها بالطهر صارت مقبلة للحيض، وصار الحيضُ مقبلاً لها.

يطلق امرأته، أي: ثلاثاً.

وأما أنت طلقتها، أي: فطلقتها، ففيه حذف الفاء من جواب أما، وهو قليل، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): قال: فإذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٨٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٧، والحاكم ١/٢٢٦، والبيهقي في «السنن» ٢/١٠١ من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٢٠١)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٠١، من طريقين، عن أيوب، به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ١/١٦٣ عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

أُبِّرَتْ، فثَمَرَتُها للبائع، إلا أن يَشْتَرِطَ[1] المبتاعُ»[2].

---

(١) في (ق): يشترطها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٤٣) (٧٩) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٤٣) (٧٩) أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٩٨ من طريقين، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٢٢٠٦)، ومسلم (١٥٤٣) (٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٩٦، وابنُ ماجه (٢٢١٠)، وابنُ حِبَّان (٤٩٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٩٨ و٣٢٥، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٢٢٠٣) ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٩٨ من طريق ابن جُريج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُلَيكة، عن نافع مولى ابن عمر: أيُّما نخلٍ بيعت قد أُبِّرت لم يذكر الثمر، فالثمرُ للذي أبَّرها، وكذٰلك العبد والحرث، سمى نافع هذه الثلاث. قال البيهقي: هٰكذا رواه البخاري في كتابه، ونافع يروي حديث النخل عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وحديث العبد، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قلنا: وسيأتي تفصيلُ ذٰلك عند الرواية رقم (٤٥٥٢).

وسيرد الحديثُ بذكر بيع العبد بالأرقام (٤٥٥٢) (٥٥٤٠) (٦٣٨٠)، وسيأتي ذكر بيع العبد وحده (٥٤٩١).

وهذا الحديث سيأتي برقم (٤٨٥٢) (٥١٦٢) (٥٣٠٦) (٥٤٨٧) (٥٧٨٨).

وفي الباب عن جابر عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٨٣)، وابن حبان (٤٩٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٦.

وعن عبادة بنِ الصامت عند ابن ماجه (٢٢١٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٦، وفي إسناده إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت راويه عن=

٤٥٠٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثمنُهُ ثلاثةُ دراهمَ(١).

= عبادة بن الصامت مجهول الحال، ولم يدرك عبادة.

وعن علي موقوفاً عند البيهقي في «السنن» ٥/٣٢٦.

أُبِّرت: قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٠٢: التأبير: التشقيق والتلقيح، ومعناه: شقُّ طلعِ النخلة الأنثى، ليُذَرَّ فيه شيءٌ من طلع النخلة الذكر، والحكم مستمر بمجرد التشقيق، ولو لم يضع فيه شيئاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٨٦) (٦)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٨٢٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٨٩٦٨)، ومسلم (١٦٨٦) (٦)، والدارمي ٢/١٧٣، والطرسوسي في «مسنده» (٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٢، من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٧)، وعبدُالرزاق (١٨٩٦٧)، والبخاري (٦٧٩٦) و(٦٧٩٨)، ومسلم (١٦٨٦) (٦)، والترمذي (١٤٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧٦، ٧٧، وفي «الكبرى» (٧٣٩٧)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٨٢٥)، وأبو يعلى (٥٨٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٢، وابنُ حِبّان (٤٤٦١)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٩٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢١٦، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٥٦ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٧٦، وفي «الكبرى» (٧٣٩٣) من طريق مخلد، عن حنظلة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قطع رسول الله ﷺ في مجنٍّ =

٤٥٠٤ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قد علمتُ أنَّ الأَرضَ كانت تُكْرَىٰ على عهدِ رسول الله ﷺ بما على الأَرْبِعَاءِ[1] وشيء من التِّبْن، لا أدري

= قيمته خمسة دراهم. كذا قال. ثم ذكر النسائي رواية أحمد هٰذه، وقال: هٰذا الصواب.

وقال الترمذي: حديثُ ابن عمر حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، منهم أبو بكر الصديق، قطع في خمسة دراهم، ورُوي عن عثمان وعلي أنهما قطعا في ربع دينار، وروي عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما قالا: تُقطع اليد في خمسة دراهم. والعمل على هٰذا عند بعض فقهاء التابعين، وهو قول مالك بن أنس، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، رأوا القطع في ربع دينار فصاعداً، وقد روي عن ابن مسعود أنه قال: لا قطع إلا في دينار، أو عشرة دراهم، وهو حديثٌ مرسل رواه القاسم بن عبدالرحمٰن عن ابن مسعود، والقاسم لم يسمع من ابن مسعود، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم، وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة، قالوا: لا قطع في أقل من عشرة دراهم. ورُوي عن علي أنه قال: لا قطع في أقل من عشرة دراهم، وليس إسناده بمتصل.

وسيأتي بالأرقام (٥١٥٧) و(٥٣١٠) و(٥٥١٧) و(٥٥٤٣) و(٦٢٩٣).

وسنذكر شواهده عقب حديث عبدالله بن عمرو الآتي برقم (٦٦٨٧).

قال السندي: في مِجَنٍّ، بكسر، ففتح، فتشديد نون: اسم لكل ما يستر به من الترس ونحوه.

(١) في (ق): الأرباع. وفي هامش (س) ما نصه: الأربعاء، جمع ربيع: النهر الصغير، أي: كانوا يجعلون لصاحب الأرض ما ينبت في أطراف الأنهار وشيئاً من التبن.

كم هو، وإنَّ ابنَ عمر كان يُكْرِي أرضَه في عهدِ أبي بكرٍ، وعهدِ عمر، وعهدِ عُثمان، وصدرِ إمارة معاوية، حتى إذا كانَ في آخرها بلغَه أنَّ رافعاً يُحدِّثُ في ذٰلك بنهي رسولِ الله ﷺ، فأتاه وأنا معه، فسأله، فقال: نَعَمْ، نهى رسول الله ﷺ[1] عن كِراء[2] المَزَارع، فتركها ابنُ عمر، فكان لا يُكْرِيها، فكان إذا سُئِلَ يقول: زَعَمَ ابنُ خَدِيجٍ :أنَّ رسولَ الله ﷺ نهىٰ عن كراءِ[2] المَزَارِعِ[3].

---

(١) من قوله: فأتاه وأنا معه، إلى هنا ساقط من (ق).

(٢) في (ظ١٤): كري.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١٠٩)، والطبراني (٤٣٠٣)، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٣/٣٥ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٣) و(٢٣٤٤)، ومسلم (١٥٤٧) (١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٦، وابنُ حِبَّان (٥١٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٠، من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (١٥٤٧) (١١٠) و(١١١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٥، و٤٦، و٤٧، و٤٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٠٤) و(٤٣٠٥) و(٤٣٠٦) و(٤٣٠٧) و(٤٣٠٨) و(٤٣٠٩) و(٤٣١٠) و(٤٣١١) و(٤٣١٢) و(٤٣١٣) و(٤٣١٤) و(٤٣١٥) و(٤٣١٦) و(٤٣١٧) و(٤٣١٨) و(٤٣١٩) و(٤٣٢٠) و(٤٣٢٢)، وفي «الأوسط» (٣١١) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (١٣٤٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١٢)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٥، =

٤٥٠٥ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافعٍ

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ألا لا تُحْتَلَبَنَّ ماشِيَةُ امرىءٍ إلا بإذنِهِ، أيُحِبُّ أحدُكُم أن تُؤتَى مَشْرَبَتُهُ، فيُكسَرَ بابُها، ثم يُنْتَثَلَ ما فيها؟! فإنما في ضروع مواشيهم طعامُ أحدهم، ألا فلا تُحْتَلَبَنَّ ماشيةُ امرىءٍ[1] إلا بإذنه»، أو قال: «بأمره»[2].

= وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٢٩ من طريق الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٥٥) من طريق ابن سيرين، عن ابن عمر.

قلنا: ابن سيرين لم يسمع من ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٨٦) و(٥٣١٩).

وانظر (٤٦٦٣) و(٤٧٣٢) و(٤٧٦٨) و(٤٨٥٤) و(٤٩٤٦) و(٦٤٦٩).

قلنا: وهٰذا النهيُ عن كراء الأرض محمولٌ على ما إذا أُكريت بشيء مجهول.

وسيرد من حديث رافع بن خديج ٣/٤٦٥ و٤/١٤١ ـ وهو عند البخاري (٢٣٤٦) و(٢٣٤٧) ـ أنه يجوز كراؤها بالذهب والفضة.

وفي الباب أيضاً عن جابر عند البخاري (٢٣٤٠)، ومسلم (١٥٣٦) (١٠٣).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٢٣٤١)، ومسلم (١٥٤٤) (١٠٢).

وعن ابن عباس عند البخاري (٢٣٤٢).

وانظر حديث زيد بن ثابت الآتي ٥/١٨٢.

(١) في (ظ١٤): أحد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٢٦) (١٣) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٩٥٩)، ومسلم (١٧٢٦) (١٣)، وأبو عوانة ٤/٣٥-٣٦،=

٤٥٠٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ ركعتينِ قبلَ الظُّهر، وركعتينِ بعدها، وركعتينِ بعدَ المغرب في بيته، وركعتينِ بَعْدَ العِشاء في بيته، قال: وحدَّثتْني حفصةُ: أنَّه كان يُصلِّي ركعتينِ حين يَطْلُعُ الفجرُ، وينادي المنادي بالصَّلاة، قال أيوب: أُراه قال: خفيفتينِ، وركعتينِ بَعْدَ الجمعة في بيته[1].

= من طرق، عن أيوب، به.

وسلف تخريجه مطولاً برقم (٤٤٧١).

المشرُبة، بضم الراء وفتحها: الغرفة.

ينتثل ما فيها، أي: يستخرج الذي فيها ويؤخذ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١١٢٨)، والترمذي (٤٢٥) (٤٣٢)، وفي «الشمائل» (٢٧٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٧٦)، وابن خزيمة (١١٩٧) و(١٨٣٦)، وابن حبان (٢٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٧) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدُالرزاق (٤٨١٣)، والبخاري (١١٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٣، وفي «الكبرى» (١٧٤٧)، وابن حبان (٢٤٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧١ و٣/٢٤٠ من طرق، عن أيوب، به.

وقد سقط اسم نافع من مطبوع عبدالرزاق.

وأخرجه عبدُالرزاق (٤٨٠٩) و(٤٨٢٤)، وأبو يعلى (٥٨١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٤٦ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥٢٧)، والبخاري (١١٦٥)، والنسائي في «الكبرى»=

٤٥٠٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُسَافِروا بالقُرآنِ، فإنِّي أخافُ أن يَنَالَهُ العَدُوُّ»(١).

= (٣٣٤) من طريق سالم، عن أبيه، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٤٤٦٠) و(٤٥٩١) و(٤٥٩٢) و(٤٧٥٧) و(٤٩٢١) و(٥١٢٧) و(٥٢٩٦) و(٥٤١٧) و(٥٤٣٢) و(٥٤٤٨) و(٥٤٨٠) و(٥٦٠٣) و(٥٦٠٩) و(٥٦٨٨) و(٥٧٣٩) و(٥٧٥٨) و(٥٨٠٧) و(٥٩٧٨) و(٦٠٥٦) و(٦٠٩٠) و(٦٢٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٦٩) (٩٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٨٢، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠٨ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٤١٠)، وعبد بن حميد (٧٦٦)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٠٦) و(١٩٠٩) من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٥)، وسعيد بن منصور (٢٤٦٧)، وعبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٧٦٨)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٣) و(٩٤)، وابن ماجه (٢٨٨٠)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ١٨٠، و١٨١، و١٨٢، و١٨٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٠٤) و(١٩٠٥) و(١٩٠٧) و(١٩٠٨) و(١٩١٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٥٢، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/٦٩١-٦٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٣٣-٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٣٣) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه ابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٨٠ من طريق عمران بن عيينة، عن =

٤٥٠٨ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ[١]: «مَثَلُكم ومَثَلُ اليهودِ والنَّصارىٰ كرجلٍ استعمل عُمَّالاً، فقال: مَنْ يَعْمَلُ[٢] مِن صلاة الصُّبحِ إلى نِصف النهار على قيراطٍ قيراطٍ؟ ألا فَعَمِلَتِ اليهودُ، ثم قال: مَنْ يعملُ لي من نصف النهارِ إلى صلاةِ العصر على قيراطٍ قيراطٍ؟ ألا فعَمِلَتِ النَّصارى، ثم قال: مَنْ يَعْمَلُ لي من صَلاةِ العَصر إلى غروبِ الشَّمس على قيراطَيْنِ قيراطَيْنِ[٣]؟ ألا فَأَنْتُمُ الذين عَمِلْتُم، فغضب[٤] اليهودُ والنصارى، قالوا: نحنُ كُنَّا أكثرَ عملاً، وأقلَّ عطاءً!! قال: هل ظلمتُكُم من حَقِّكم شيئاً؟ قالوا: لا، قال: فإنما هو فضلِي، أوتيه مَنْ أشاء»[٥].

= ليث (وهو ابن أبي سُلَيم)، عن سالم، عن ابن عمر، به. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٥٨: وليس بمحفوظ عن سالم.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٢٥) و(٤٥٧٦) و(٥١٧٠) و(٥٢٩٣) و(٥٤٦٥) و(٦١٢٤).

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند سعيد بن منصور في «السنن» ٢/١٧٦.

قال السندي: قوله «لا تسافروا بالقرآن»، أي: إلى بلاد العدو.

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤): عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال.

(٢) في (ظ١٤): من يعمل لي.

(٣) في (ص): على قيراطين. فقط.

(٤) في (ظ١٤) و(ق): فغضبت، وأشير إليها في بقية النسخ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٦٥) و(٢٠٩١١) عن معمر، والبخاري (٢٢٦٨)، =

. . . . . .

= والبيهقي في «السنن» ٦/١١٨ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٧٣)، والبخاري (٣٤٥٩)، والطبري في «التفسير» ٢٧/٢٤٤، وأبو يعلى (٥٨٣٨)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠١٧) من طرق، عن نافع، به.

وسقط من مطبوع الطيالسي اسم ابن عمر.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ١/١١ مختصراً من طريق محمد بن إسحاق، عن نافع، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الصغير» (٥٣)، وفي «الكبير» (١٣٢٨٥) من طريق وهب بن كيسان، عن ابن عمر، به، بلفظ: «إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس».

وسيأتي بالأرقام (٥٩٠٢) و(٥٩٠٣) و(٥٩٠٤) و(٥٩١١) و(٥٩٦٦) و(٦٠٢٩) و(٦٠٦٦) و(٦١٣٣). وانظر (٦١٧٣).

وفي الباب عن أبي موسى عند البخاري (٥٥٨) و(٢٢٧١)، وابن حبان (٧٢١٨) بسياق آخر، ولفظه: «مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً إلى الليل، فعملوا إلى نصف النهار، فقالوا: لا حاجة لنا إلى أجرك، فاستأجر آخرين، فقال: أكملوا بقية يومكم ولكم الذي شرطت، فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر، قالوا: لك ما عملنا. فاستأجر قوماً، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس، واستكملوا أجر الفريقين».

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٠: وأما ما وقع من المخالفة بين سياق حديث ابن عمر وحديث أبي موسى، فظاهرهما أنهما قضيتان، وقد حاول بعضُهم الجمع بينهما فتعسف.

وقال في «الفتح» ٤/٤٤٩: تضمَّن الحديثُ أنَّ أجر النصارى كان أكثر من أجر اليهود، لأن اليهود عملوا نصف النهار بقيراط، والنصارى نحو ربع النهار =

٤٥٠٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوب[1]، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ رأى نُخامةً في قبلة المسجد، فقام، فحَكَّها ـ أو قال: فحتَّها بيده ـ، ثم أَقْبَلَ على النَّاسِ، فتغيَّظَ عليهم، وقال: «إنَّ اللهَ عز وجلَّ قِبَلَ وَجْهِ أحدِكُم في صلاته، فلا يَتَنَخَّمنَّ أحدٌ منكم قِبلَ وَجْهِهِ في صلاته»[2].

= بقيراط، ولعل ذلك باعتبار ما حصل لمن آمن من النصارى بموسى وعيسى، فحصل لهم تضعيف الأجر مرتين، بخلاف اليهود، فإنهم لما بُعث عيسى، كفروا به، وفي الحديث تفضيل هذه الأمة، وتوفير أجرها مع قلة عملها، وفيه جواز استدامة صلاة العصر إلى أن تغيب الشمس، وفي قوله: «فإنما بقي من النهار شيء يسير» إشارة إلى قصر مدة المسلمين بالنسبة إلى مدة غيرهم، وفيه إشارة إلى أن العمل من الطوائف كان مساوياً في المقدار.

(١) في (ظ١٤): حدثنا أيوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٥٤٧) (٥١)، وابنُ أبي شيبة ٢/٣٦٥، وابنُ خزيمة (٩٢٣) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢١٣)، وأبو داود (٤٧٩)، والدارمي ١/٣٢٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٣ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه البخاري (٦١١١)، ومسلم (٥٤٧) (٥١) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مختصراً دون قول النبي ﷺ ابن خزيمة (١٢٩٥) من طريق معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. وزاد: ثم لطخها بالزعفران.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٨٤) و(٤٨٤١) و(٤٨٧٧) و(٤٩٠٨) و(٥١٥٢) و(٥٣٣٥) و(٥٤٠٨) و(٥٧٤٥) و(٦٢٦٥) و(٦٣٠٦). =

٤٥١٠ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال أيوب: لا أَعْلَمُهُ إلا عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ حَلَفَ، فاسْتَثْنَى، فهو بالخيار، إن شاء أَنْ يَمْضِيَ على يمينه مضى[1]، وإن شاء أن يَرْجع غيرَ حَنِثٍ»، أو قال: «غير حَرِجٍ»[2].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٤٠٨) و(٤٠٩)، ومسلم (٥٠٥) سيرد ٢/٢٦٦.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٠٩)، ومسلم (٥٤٨)، وسيرد ٣/٥٨.

وعن أنس عند البخاري (٤١٧)، ومسلم (٥٥١) سيرد ٣/١٠٩.

وعن جابر سيرد ٣/٣٢٤.

وعن طارق بن عبدالله المحاربي سيرد ٦/٣٩٦.

وعن عائشة عند البخاري (٤٠٧)، ومسلم (٥٤٩).

وعن عبدالله بن الشِّخِّير عند مسلم (٥٥٤).

وعن السائب بن خلّاد عند أبي داود (٤٨١).

قال السندي: فَتَغَيَّظ، أي: أظهر الغيظ.

قِبَلَ وَجْهِ أحدِكم، أي: هيئةُ إقبالِكُم عليه تعالى في الصلاة تُشبِهُ هيئةَ الإقبالِ على من كان قِبَلَ وَجْهِكُم، فلا يُناسب هذه الهيئة إلقاءُ النُّخَامة في جهة القبلة.

(١) كلمة «مضى» لم ترد في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد تابع أيوبَ ـ وهو ابن أبي تميمة السختياني ـ على رفعه كثير بن فرقد، وأيوب بن موسى، وعبيدالله بن عمر كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد. =

٤٥١١ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن نافع

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٧٩، والخطيب في «تاريخه» ٥/٨٨ من طريق عمرو بن هاشم البيروتي، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطيـة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «من حلف على يمين فاستثنى، ثم أتى ما حلف، فلا كفارة عليه».

قال أبو نعيم: غريب من حديث الأوزاعي وحسان، تفرد به برفعه عمرو بن هاشم البيروتي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٥، والحاكم ٤/٣٠٣ من طريق كثير بن فرقـد، وابن حبـان (٤٣٤٠) من طريق أيوب بن موسى، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٤٠ من طريق عبيدالله بن عمر، ثلاثتهم عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، ولفظه عند أبي نعيم: «من حلف فقال: إن شاء الله، لم يحنث»، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٤٧ من طريق الأوزاعي، عن داود بن عطاء ـ رجل من أهل المدينة ـ، قال: حدثني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً بنحوه.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦١١٣) و(١٦١١٥) من طريق معمر والثوري، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً بلفظ: من حلف فقال: إن شاء الله، لم يحنث.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦١١١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ عن عبدالله بن عمر، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤٦، ٤٧ من طريق مالك بن أنس، وأسامة بن زيد، وموسى بن عقبة، أربعتهم عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً بلفظ: من حلف فقال: والله إن شاء الله، فليس عليه كفارة. =

عن ابنِ عمر، قال: صلُّوا في بيوتِكم، ولا تَتَّخِذُوها قُبُوراً، قال: أحسِبه ذَكَره عن النبيِّ ﷺ(١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٤٧ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر موقوفاً بلفظ: كلُّ استثناء موصول، فلا حنث على صاحبه، وإن كان غير موصول، فهو حانث.

قلنا: سيأتي من طرق عن أيوب مرفوعاً دون شك منه، بالأرقام: (٤٥٨١) و(٥٠٩٣) و(٥٠٩٤) و(٥٣٦٢) و(٥٣٦٣) و(٦٠٨٧) و(٦١٠٣) و(٦١٠٤) و(٦٤١٤).

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً عند عبدالرزاق (١٦١١٧) والترمذي (١٥٣٢)، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٤٣٤١)، وسيرد ٢/٣٠٩.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند عبدالرزاق (١٦١١٥).

وعن ابن عباس موقوفاً عند عبدالرزاق (١٦١١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في رفعه إن كان من إسماعيل ابن عُلَيَّة، فقد تابعه وهيب بن خالد عند البخاري، وعبدالوهاب الثقفي عند مسلم، ولم يشكا في رفعه، وإن كان من أيوب فقد تابعه غير واحد ـ كما سيرد ـ دون شك في رفعه كذلك.

وأخرجه البخاري (١١٨٧) من طريق وهيب بن خالد، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٩) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٩٧ من طريق الوليد بن هشام، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٤٦٥٣) و(٦٠٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٧٨٠)، سيرد ٢/٢٨٤ و٣٣٧.

وعن زيد بن خالد الجهني عند ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥، سيرد ٤/١١٤.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/١٥ و٥٩. =

٤٥١٢ ـ حدثنا محمد بن فُضيل، عن بَيان، عن وَبَرَةَ، قال:

قال رجلٌ لابنِ عمر: أطوفُ بالبيتِ وقد أحرمتُ بالحج؟ قال: وما بأسُ ذٰلك؟! قال: إنَّ ابنَ عبَّاس نَهى عن ذٰلك، قال: قد[1] رأيتُ رسولَ الله ﷺ أحرم بالحجِّ، وطافَ بالبيتِ وبين الصَّفا والمروة[2]. ٢/٧

٤٥١٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، حدثنا الشيبانيُّ[3]، عن جَبَلَة بن سُحَيْم

= وعن جابر عند مسلم (٧٧٨)، سيرد ٣/٣١٦.

وعن زيد بن ثابت عند مسلم (٧٨١)، سيرد ٥/١٨٢ و١٨٧.

وعن عائشة سيرد ٦/٦٥.

قال السندي: قوله: قبوراً، أي: خالية عن الذكر، أو: لا تكونوا فيها كالأموات الذين لا يذكرون الله، فتصير البيوتُ لكم كالقبور التي هي محالُّ الأموات.

(١) لفظ: «قد» لم يرد في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بيان: هو ابن بشر الأحمسي، ووَبَرة: هو ابن عبدالرحمٰن المُسْلي.

وأخرجه مسلم (١٢٣٣) (١٨٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٤ من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن بيان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٩٥) و(٤٥٩٦) و(٥١٩٤) و(٥٩٣٩).

(٣) في (ظ١٤): قال: حدثنا الشيباني.

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الإقران، إلَّا أن تستأْذِنَ أصحابَكَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٠٥، وأبو داود (٣٨٣٤)، وأبو يعلى (٥٧٣٦)، من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ٧/١٨٠ من طريق رحمة بن مصعب، عن الشيباني، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٣٣ من طريق مسعر بن كدام، وابنُ حبان (٥٢٣٢) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن جَبَلَة، به.

وقال أبو نعيم: مشهور صحيح من حديث جَبَلَة، رواه عنه شعبة وغيره، وروايةُ مِسْعر عنه عزيزة.

وأخرجه موقوفاً النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٠) من طريق مخلد، عن مسعر ـ وهو ابن كدام ـ عن جَبَلَة، عن ابن عمر أنه سُئل عن قران التمر، فقال: لايقرن إلا أن يستأذن أصحابه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٧١) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا سعيد.

وسيأتي بالأرقام (٥٠٣٧) و(٥٠٦٣) و(٥٢٤٦) و(٥٤٣٥) و(٥٥٣٣) و(٥٨٠٢) و(٦١٤٩).

وفي الباب عن سعد مولى أبي بكر سلف برقم (١٧١٦).

وعن أبي هريرة بإسناد ضعيف عند ابن حبان (٥٢٣٣).

٤٥١٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، حدثنا[1] حُصَيْنٌ، عن مجاهد عن ابن عمر: أنه كان يَلْعَقُ أصابعَه، ثم يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكَ لا تَدْرِي في أيِّ طعامِكَ تكونُ البَرَكَةُ»[2].

---

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا حصين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبدالرحمٰن السلمي، ومجاهد: هو ابن جَبْر.

وأخرجه البزار (٢٨٨٥) (زوائد) من طريق محمد بن فضيل، به.

وقال البزار: لا نعلمه يُروى عن ابن عمر إلا من هٰذا الوجه، ولا نعلم أسند حُصين عن مجاهد، عن ابن عمر إلا هٰذا، وروي عن غير ابن عمر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٧، وقال: رواه أحمد والبزار... ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١)، سلف برقم (١٩٢٤).

وعن كعب بن مالك عند مسلم (٢٠٣٢)، سيرد ٦/٣٨٦.

وعن جابر عند مسلم (٢٠٣٣)، سيرد ٣/٣٠١ و٣٩٣، وسلف ضمن مسند ابن عباس ١/٢٩٣.

وعن أنس عند مسلم (٢٠٣٤)، سيرد ٣/١٧٧ و٢٩٠.

وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٣٥)، سيرد ٢/٣٤١ و٤١٥.

وعن زيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري، وكعب بن عجرة عند الطبراني فيما ذكر الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٨، وفي أسانيد أحاديثهم مجاهيل.

قال النووي: والمراد بالبركة ما تحصل به التغذية، وتسلم عاقبته من الأذى، ويُقوي على الطاعة. والعلم عند الله. وانظر «الفتح» ٩/٥٧٧-٥٧٩.

قال السندي: قوله: «في أي طعامك»، أي: في أي جزء منه، أفي الذي =

٤٥١٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا مَعْمَر، أخبرنا الزهري[1]، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَتْرُكوا النارَ في بُيوتِكم حينَ تَنامُونَ»[2].

٤٥١٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا معمر، أخبرنا الزهريُّ، عن سالم بن عبدالله

= على الأصابع أم في غيره، فلا ينبغي تضييع ما على الأصابع.

(١) في (ظ١): قال: حدثنا معمر، قال: حدثنا الزهري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣١ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُالرزاق في «المصنف» (١٩٨٧١) ومن طريقه أبو عوانة ٥/٣٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٤) عن معمر، به. وسيتكرر برقم (٥٠٢٨) سنداً ومتناً.

وسيأتي برقم (٤٥٤٦).

ويأتي بنحوه برقم (٥٣٩٦) و(٥٦٤١).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦).

وعن جابر مطولاً عند البخاري (٦٢٩٥)، ومسلم (٢٠١٢).

وعن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٢)، وأبي داود (٥٢٤٧)، وصححه الحاكم ٤/٢٨٤-٢٨٥، ووافقه الذهبي.

وعن عائشة عند أبي عوانة ٥/٣٣٦.

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما النَّاسُ كإبلٍ مِئةٍ لا يُوجَدُ فيها رَاحِلَةٌ»(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣١ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٨٦)، والحميدي (٦٦٣)، وأبو يعلى (٥٤٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٩) و(١٤٧٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٣١) (١٣٢)، من طرق، عن معمر، به.

وأخرجه الترمذي (٢٨٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٧) و(١٤٦٨)، وابن حبان (٥٧٩٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٩ من طرق، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٤٠) من طريق عبدالله بن صالح، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «إنما الناس كإبل مئة تلتمس الرواحل في الناس، فلا يوجد إلا واحدة».

وسيأتي مكرراً برقم (٥٠٢٩) سنداً ومتناً.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٥٣٨٧) و(٥٦١٩) و(٥٨٨٢) و(٦٠٣٠) و(٦٠٤٤) و(٦٠٤٩) و(٦٢٣٧).

وانظر (٥٨٨٢م).

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٣٥: المعنى: لا تجد في مئة إبل راحلة تصلح للركوب، لأن الذي يصلح للركوب ينبغي أن يكون وطيئاً، سهل الانقياد، وكذا لا تجد في مئة من الناس من يصلح للصحبة، بأن يعاون رفيقه، ويلين جانبه. والروايةُ بإثبات: «لا تكاد» أولى، لما فيها من زيادة المعنى ومطابقة الواقع، وإن كان معنى الأول يرجع إلى ذٰلك، ويحمل النفي المطلق على المبالغة، وعلى أن النادر لا حكم له... وقال القرطبي: الذي يناسب التمثيل أنَّ الرجل الجواد =

٤٥١٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزهري، عن سالم عن أبيه: أنَّهم كانوا يُضْرَبُون على عهدِ رسولِ الله ﷺ إذا اشتَرَوْا[١] طعاماً جُزافاً أن يبيعوه[٢] في مَكانِهِ، حتى يُؤْوُوهُ إلى رِحالِهِم[٣].

= الذي يحمل أثقال الناس والحمالات عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود، كالراحلة في الإبل الكثيرة، وقال ابنُ بطال: معنى الحديث أن الناس كثير، والمرضي منهم قليل، وإلى هٰذا المعنى أومأ البخاري بإدخاله في باب رفع الأمانة، لأن من كانت هذه صفته، فالاختيار عدم معاشرته.

(١) في (ظ١٤): إذا اشترى، وهي نسخة على هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ١٤): أن يبيعه، وهي نسخة على هامش (س) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي البصري، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه البخاري (٦٨٥٢)، ومسلم (١٥٢٧) (٣٧) من طريق عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٤٩) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٧٦)، والبخاري (٢١٣١) (٢١٣٧)، ومسلم (١٥٢٧) (٢٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٥٠) و(٣١٥١) و(٣١٥٢) و(٣١٥٤) و(٣١٥٥) و(٣١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٤ من طرق، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٥٣)، وابن حبان (٤٩٨٧) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به. =

٤٥١٨ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على راحِلته حَيْثُ

= وذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨/١٨٤ أن طريق الزهري عن سالم هو الصحيح.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٧٩) من طريق عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه».

تنبيه: سيأتي في «المسند» ٥/١٩١ من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني أبو الزناد، عن عبيد بن حنين، عن عبدالله بن عمر، قال: قدم رجل من أهل الشام بزيت، فساومته فيمن ساومه من التجار حتى ابْتَعْتُهُ منه، حتى قال: فقام إلي رجل، فربحني فيه حتى أرضاني، قال: فأخذت بيده لأضرب عليها، فأخذ رجل بذراعي من خلفي، فالتفت إليه فإذا زيد بن ثابت، فقال: لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك، فإن رسولَ الله ﷺ قد نهى عن ذلك. فأمسكت يدي.

وقد سلف هذا الحديث في مسند عمر بن الخطاب برقم (٣٩٥)، وسيأتي برقم (٤٩٨٨) و(٥١٤٨) و(٦٣٧٩).

وسلف بنحوه برقم (٣٩٦)، وسيأتي بالأرقام (٤٦٣٩) و(٤٧١٦) و(٤٧٣٦) و(٥٠٦٤) و(٥٢٣٥) و(٥٣٠٩) و(٥٤٢٦) و(٥٥٠٠) و(٥٨٦١) و(٥٩٠٠) و(٥٩٢٤) و(٦١٩١) و(٦٢٧٥) و(٦٤٧٢).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (١٨٤٧).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٥٢٨)، سيرد ٢/٣٣٧.

وعن جابر عند مسلم (١٥٢٩)، سيرد ٣/٣٩٢.

وعن زيد بن ثابت عند أبي داود (٣٤٩٩).

وعن حكيم بن حزام عند النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦.

قال السندي: جُزافاً، مثلث الجيم، والكسر أفصح: هو المجهول القدر مكيلاً =

تَوَجَّهَتْ به[1].

٤٥١٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ مهديّ، عن مالك، عن أبي بكر بن عُمر، عن سعيد بن يَسار

= كان أو موزوناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي البصري، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٦٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٢٩) من طريقين، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (١٠٩٨)، ومسلم (٧٠٠) (٣٩)، وأبو داود (١٢٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٤٣-٢٤٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٧٠)، وابن خزيمة (١٠٩٠)، وأبو عوانة ٢/٣٤٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٦ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به. وفيه زيادة: ويُوتر عليها غير أنه لا يصلي المكتوبة.

وأخرجه البخاري (١١٠٥) من طريق شعيب، وأبو عوانة ٢/٣٤٢ من طريق يونس بن يزيد، وابنُ حِبّان (٢٥٢٢) من طريق ابن نمر، ثلاثتهم عن الزهري، به. وفيه: يومىء برأسه.

وسلف برقم (٤٤٧٠) وانظر ما بعده.

قلنا: وهٰذه الرخصة رخصة عدم استقبال القبلة في الصلاة إنما هي لصلاة النافلة للمسافر، وأما في صلاة الفريضة، فلا بد من استقبال القبلة سواء أكان مسافراً أم مقيماً، وهو إجماع إلا أنه رخص في شدة الخوف، وقد صرح في الرواية السالفة برقم (٤٤٧٠) أن الرخصة كانت في صلاة التطوع، وروى البخاري (٤٠٠) عن جابر بن عبدالله، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت، فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة.

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ أوتَرَ على البَعِيرِ[1].

٤٥٢٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن عَمرو بن يَحيى، عن سعيد بن يَسَار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وأبو بكر بن عمر: هو ابن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٠٠) مطولاً، وأبو يعلى (٥٦٦٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٧٨)، والبخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠) (٣٦)، والترمذي (٤٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٢٨-٤٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٥ من طرق، عن مالك، به.

وأخرجه البخاري مطولاً (١٠٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٦، والبغوي (١٠٣٦)، من طرق، عن نافع، به.

قال الترمذي: حديثُ ابنِ عمر حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرُهم إلى هٰذا، ورأوا أن يوتر الرجل على راحلته، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال بعض أهل العلم: لا يوتر الرجل على الراحلة، وإذا أراد أن يوتر، نزل، فأوتر على الأرض، وهو قولُ بعضِ أهل الكوفة.

وذكر الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣١ أن صلاة الوتر على الراحلة قد نسخت.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٣٠) و(٤٦٢٠) و(٥٨٢٢) و(٥٩٣٦) و(٦٢٢٤) و(٦٤٤٩). وانظر ما قبله (٤٥١٨).

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على حِمارٍ وهو مُتَوجِّهٌ[1] إلى خَيْبَرَ[2].

٤٥٢١ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سالم عن أبيه، أن عمر بن الخطَّاب حمل على فرسٍ في سبيل الله، فوجدها تُبَاعُ، فسأل النبيَّ ﷺ عن شِرائها؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ»[3].

---

(١) في (س): مُوَجِّه، وفي حاشيتها: متوجه: نسخة. وهما بمعنى، يقال: وجه إلى كذا، أي: توجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُالرحمٰن: هو ابنُ مهدي، ومالك: هو ابن أنس، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٦٦) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٥٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٧٩)، ومسلم (٧٠٠) (٣٥)، وأبو داود (١٢٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤، وفي «المعرفة والآثار» (٢٨٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٣٧)، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٣)، وأبو يعلى (٥٦٦٤) من طريق وهيب بن خالد، وابنُ خزيمة (١٢٦٨) من طريق محمد بن دينار، كلاهما عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٦٥) من طريق حجاج ـ وهو ابن محمد المصيصي ـ قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عمرو بن يحيى، به. وفيه: وهو متوجه إلى تبوك.

وسيأتي بالأرقام (٥٠٩٩) و(٥٢٠٦) و(٥٢٠٧) و(٥٤٥١) و(٥٥٥٧) و(٦١٢٠).

وبهٰذا اللفظ له شاهد من حديث جابر عند ابن خزيمة (١٢٦٦).

وانظر (٤٤٧٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى =

٤٥٢٢ ـ حدثنا عبدُالأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا استأذَنَتْ أحدَكُم امرأتُه أنْ تأتيَ المسجدَ، فلا يمنعْها»، قال: وكانت امرأةُ عمر بن الخطَّاب تُصَلِّي في المسجد، فقال لها: إنَّكَ لتَعلمينَ ما أُحِبُّ! فقالت: والله لا أنْتَهِي حتى تَنْهاني! قال: فطُعِن عُمر، وإنَّها لفي المسجدِ(١).

= السامي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه البخاري (١٤٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٧٨-٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/١٥١، من طريق عُقَيل بن خالد الأيلي، عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٤٥) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن محمد بن عبدالرحمٰن، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٩٠٣) و(٥١٧٧) و(٥٧٩٦).

وقد سلف في مسند عمر (١٦٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٥٣: حيث جاء من طريق سالم وغيره من الرواة عن ابن عمر، فهو من مسنده، وأما رواية أسلم مولى عمر، فهي عن عمر نفسه.

وانظر حديث عبدالله بن عمرو الآتي برقم (٦٦١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٨٧٣) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهٰذا الإسناد، دون قصة امرأة عمر.

وأخرجه بنحوه مسلم (٤٤٢) (١٣٥) من طريق يونس بن يزيد، والدارمي ١/٢٩٣، وأبو يعلى (٥٥٥٩) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزهري، به، دون =

٤٥٢٣ ـ حدثنا عبدُالأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سالم

= قصة امرأة عمر.

وبنحوه أخرجه أبو حنيفة في «مسنده»(١٣٤) من طريق الشعبي، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥٥) من طريق محمد بن علي بن الحسين بن علي، كلاهما عن ابن عمر، مرفوعاً، دون ذكر قصة امرأة عمر.

وشهود امرأةِ عمر صلاةَ الصبح والعشاء في جماعة أورده البخاري برقم (٩٠٠) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وهذه الزيادة أخرجها عبدُالرزاق في «مصنفه» (٥١١١) عن معمر، عن الزهري، مرسلاً، وسماها عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نُفَيْل.

وورد عند أحمد في مسند عمر برقم (٢٨٣) وفيه انقطاع.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٥٦) و(٤٦٥٥) و(٤٩٣٢) و(٤٩٣٣) و(٥٠٢١) و(٥٠٤٥) و(٥١٠١) و(٥٢١١) و(٥٤٦٨) و(٥٤٧١) و(٥٦٤٠) و(٥٧٢٥) و(٦١٠١) و(٦٢٥٢) و(٦٢٩٦) و(٦٣٠٣) و(٦٣٠٤) و(٦٤٤٤) و(٦٣١٨) و(٦٣٨٧).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عمر عند الحديث رقم (٢٨٣).

قال السندي: فلا يمنعها: الحديثُ مُقَيد بما عُلم من الأحاديث الأُخر من عدم استعمال طيب وزينة، فينبغي أن لا يَأْذن لها إلا إذا خرجت على الوجه الجائز، وينبغي للمرأة أن لا تخرج بذٰلك الوجه للصلاة في المسجد إلا على قلة، لما عُلم أن صلاتها في البيت أفضل. نعم إذا أرادت الخروج بذٰلك الوجه، فينبغي أن لا يمنعها الزوج. هٰذا لغير صلاةِ العيد، وأما صلاةُ العيد، فينبغي لها الخروج لذٰلك على الوجه الجائز، وللزوج الحثُّ على ذٰلك، فقد جاء في الأحاديث ما يدلُّ على ذٰلك. وقولُ بعض الفقهاء بالمنع مبني على النظر في حال الزمان، لكن المقصود يحصل بما ذكرنا من التقييد المعلوم من الأحاديث، فلا حاجة إلى القول بالمنع، والله تعالى أعلم. =

عن أبيه، أن النبيَّ[1] ﷺ سمع عُمَرَ وهو يقولُ: وأبي، فقال رسولُ الله ﷺ «إنَّ الله ينهاكُمْ أن تَحْلِفُوا بآبائِكُم، فإذا حَلَفَ أحدُكُم، فَلْيَحْلِفْ بالله أو لِيَصْمُتْ»، قال عُمر: فما حَلَفْتُ بها بعدُ ذاكراً ولا آثِراً[2].

= لتعلمين ما أحب: «ما» يحتمل أنها نافية. [أي:] إنك لتعلمين أني ما أحب خروجك إلى المسجد، أو موصولة، أي: تعلمين الذي أحب من عدم خروجك إلى المسجد.

حتى تنهاني، أي: عن الخروج إلى المسجد صريحاً، أي: فما نهاها حتى مات، لما في الحديث من النهي عن المنع، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ص): عن النبي. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٤) من طريق زمعة، عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٥٤٨) و(٤٥٩٣) و(٤٦٦٧) و(٤٧٠٣) و(٥٠٨٩) و(٥٤٦٢) و(٦٢٨٨).

وسلف من حديث عمر بالأرقام (١١٢) و(٢١٤) و(٢١٦) و(٢٤٠) و(٢٩١) و(٣٢٩).

قوله: فما حلفتُ بها ذاكراً، أي: عن نفسي.

ولا آثراً، أي: راوياً عن غيري، بأن أقول: قال فلان: وأبي، ومعنى ما حلفتُ بها: ما أجريتُ على لساني الحَلِفَ بها، فيصح التقسيم إلى القسمين، وإلا فالراوي عن الغير لا يُسَمَّى حالفاً. قاله السندي.

وفي الباب عن سهل بن حنيف، سيرد ٣/٤٨٧. =

٤٥٢٤ ـ حدثنا أبو مَعْمَر سعيدُ بنُ خُثَيْم، حدثنا حَنْظلة، عن سالمِ بنِ عبدالله، قال:

كان أبي عبدُالله بنُ عمر إذا أتى الرجلَ وهو يُريدُ السَّفرَ، قال له: ادْنُ حتى أُوَدِّعَكَ[1] كما كان رسولُ الله ﷺ يُوَدِّعُنا، فيقولُ: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دينَكَ وأمانَتَك وخَواتِيمَ عَملِكَ»[2].

= وعن ثابت بن الضحاك عند البخاري (٦٦٥٢)، ومسلم (١١٠)، سيرد ٤/٣٣.

وعن عبدالرحمٰن بن سمرة عند مسلم (١٦٤٨)، سيرد ٥/٦٢.

وعن قتيلة بنت صيفي عند النسائي في «المجتبى» ٥/٦، سيرد ٦/٣٧٢.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «المجتبى» ٧/٥.

(١) في (م): أودعك الله.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد فيه وهم، فقد ذكر أبو حاتم وأبو زرعة كما في «العلل» ١/٢٦٩ أن سعيداً وهم في هٰذا الحديث، فقال: عن حنظلة، عن سالم، عن ابن عمر، ثم قالا: والصحيح عندنا ـ والله أعلم ـ عن عبدالعزيز بن عمر، عن يحيى بن إسماعيل بن جرير، عن قزعة، عن ابن عمر، قلنا: سيرد هٰذا الإسناد في الرواية (٦١٩٩)، وسيرد بإسناد صحيح برقم (٥٦٠٥) و(٥٦٠٦). حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي.

وأخرجه الترمذي (٣٤٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٦) (١٠٣٥٧)ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٣) ـ، والطبراني في «الدعاء» (٨٢١) من طريق أبي معمر سعيد بن خُثيم، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث =

= سالم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٠٥) (١٠٣٥٦) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٢) ـ، وابنُ خزيمة (٢٥٣١)، والحاكم ٢/٩٧ من طريق الوليد بن مسلم، والحاكم ١/٤٤٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥١ من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، كلاهما عن حنظلة بن أبي سفيان، عن القاسم بن محمد، عن عبدالله بن عمر، وهٰذا إسناد وهم فيه الوليد بن مسلم أيضاً، فقال: عن حنظلة، عن القاسم، عن ابن عمر، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة كما في «علل» ابن أبي حاتم ١/٢٦٨-٢٦٩.

قال الحاكم: وهٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الترمذي (٣٤٤٢) من طريق إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن يزيد، وابنُ ماجه (٢٨٢٦) من طريق ابنِ أبي ليلى، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٨٤) من طريق عبيدالله وعبدالله ابني عمر، أربعتُهم، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، نحوه.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من هذا الوجه.

قلنا: إبراهيم بن عبدالرحمٰن مجهول.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٣) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٩) ـ، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٧١) عن أحمد بن إبراهيم بن محمد، وابنُ حِبّان (٢٦٩٣) من طريق أبي زرعة الرازي، كلاهما عن محمد بن عائذ، عن الهيثم بن حميد، عن المطعم بن المقدام، عن مجاهد، عن ابن عمر، به، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/١٧٣ من طريق أبي زرعة عبدالرحمٰن بن عمرو الدمشقي، عن محمد بن عثمان التنوخي، عن الهيثم بن حميد، بالإسناد =

٤٥٢٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابنَ مَهدي ـ، حدثنا مالك[1]، عن نافع

عن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن بَيْعِ الثَّمَرةِ حتَّى يَبْدُوَ صلاحُها، نَهَى البائعَ والمشتريَ، ونَهىٰ أنْ يُسافَرَ بالقُرآن إلى أرضِ العَدُوِّ، مخافةَ أن ينالَهُ العدُوُّ[2].

= السابق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٠) ـ من طريق عبدالله بن عمر، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن مجاهد، عن ابن عمر، به. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٨١) و(٤٩٥٧) و(٥٦٠٥) و(٥٦٠٦) و(٦١٩٩).

وله شاهد من حديث عبدالله بن يزيد الخطمي، أخرجه أبو داود (٢٦٠١) عن الحسن بن علي أبي علي الخلال، عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي، عنه، وهٰذا إسناد صحيح.

وآخر بنحوه من حديث أبي هريرة عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٨) بلفظ: «أستودعك الله الذي لا تضيع أمانته»، سيرد ٢/٣٥٨ و٤٠٣.

قال السندي: «وأمانتك»، أي: ما وضع عندك من الأمانات من الخالق تعالى، أو من الخلق، أو ما وضعت أنت من الأمانات عند أحد، أو ما يتعلق بك من الأمانات، فيشمل القسمين، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا مالك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس الأصبحي، =

٤٥٢٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن نافع عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ نَهىٰ عن الشِّغَارِ[1].

= ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقوله: نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها:

هو في «الموطأ» ٢/٦١٨ (٢٤٩٨) (رواية الزهري)، ومن طريق مالك أخرجه عبدُالرزاق (١٤٣١٥)، والشافعي في «مسنده» ٢/١٤٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤) (٤٩)، وأبو داود (٣٣٦٧)، والدارمي ٢/٢٥١-٢٥٢، وأبو يعلى (٥٧٩٨)، وابن حبان (٤٩٩١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٧٧).

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣).

وقوله: نهى أن يُسَافَر بالقرآن إلى أرض العدو...

أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٤٤٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٦٨)، والبخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٢)، وأبو داود (٢٦١٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٦٤)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٨١، وابنُ حبان (٤٧١٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٣٤).

وقد سلف برقم (٤٥٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس الأصبحي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٣٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٥١١٢)، ومسلم (١٤١٥) (٥٧)، وأبو داود (٢٠٧٤)، والترمذي (١١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٢، وفي =

. . . . . .

= «الكبرى» (٥٤٩٧)، وابنُ ماجه (١٨٨٣)، والدارمي ٢/١٣٦، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١٩) (٧٢٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٥) (٥٨١٩)، وابن حبان (٤١٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥١، والبيهقي في «السنن» ٧/١٩٩، وفي «المعرفة» (١٤٠٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩١).

وفي «الموطأ» زيادة: والشغار أن يُزَوِّجَ الرجلُ ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته، ليس بينهما صداق.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٦٢: ذَكَرَ تفسيرَ الشغار جميعُ رواة مالك عنه... نعم اختلف الرواة عن مالك فيمن يُنْسَب إليه تفسير الشغار، فالأكثر لم ينسبوه لأحد، ولهٰذا قال الشافعي فيما حكاه البيهقي في «المعرفة» (١٤٠٧٤): لا أدري التفسير عن النبي ﷺ، أو عن ابن عمر، أو نافع، أو عن مالك؟ ونسبه مُحْرِزُ بنُ عون وغيره لمالك. قال الخطيب: تفسيرُ الشِّغار ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو قولُ مالك وُصل بالمتن المرفوع، وقد بَيَّن ذٰلك ابنُ مهدي والقعنبي ومُحرز بن عون، ثم ساقه كذٰلك عنهم، وروايةُ محرز بن عون عند الإسماعيلي والدارقطني في الموطآت.

وأخرجه الدارقطني أيضاً من طريق خالد بن مخلد عن مالك، قال: سمعتُ أن الشغار أن يزوج الرجل... الخ. وهٰذا دالٌّ على أن التفسير من منقول مالك، لا من مقوله.

ووقع عند المصنف من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع في هٰذا الحديث تفسير الشغار من قول نافع، ولفظه: «قال عبيدالله بن عمر: قلت لنافع: ما الشغار؟ فذكره» فلعل مالكاً أيضاً نقله عن نافع.

قلنا: سيرد من طريق عبيدالله، عن نافع (٤٦٩٢) أنه من كلام نافع.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٩٢) و(٤٩١٨) و(٥٢٨٩) و(٥٦٥٤). =

٤٥٢٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رجلاً لاعنَ امرأتَه، وانْتَفَى مِن ولدها، ففرَّق رسولُ الله ﷺ بينهما، فألْحَقَ[1] الوَلَدَ بالمرأةِ[2].

= وسيأتي ذكر شواهده عند حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (٧٠٣٢).

(١) في (ظ١٤): وألحق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس الأصبحي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٦٩)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٤٠٢/٧، من طريق عبدِالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٥٦٧/٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٤٧/٢ (بترتيب السندي)، وسعيد بن منصور (١٥٥٤)، والبخاري (٥٣١٥)، ومسلم (١٤٩٤) (٨)، وأبو داود (٢٢٥٩)، والترمذي (١٢٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٨/٦، والدارمي ١٥١/٢، وابن حبان (٤٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٤٠٩/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٦٨).

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وسلف بنحوه برقم (٤٤٧٧).

وفي مطبوع «الموطأ»: وانتقل بدل وانتفى، قال الحافظ في «الفتح» ٤٦٠/٩: ذكر ابنُ عبدالبر أن بعض الرواة عن مالك ذكره بلفظ: وانتقل، يعني بقاف بدل الفاء، ولام آخره، وكأنه تصحيف، وإن كان محفوظاً، فمعناه قريب من الأول.

قال السندي: قوله: وانتفى من ولدها، أي: تبرأ منه.

٤٥٢٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُزَابَنةِ، والمُزابنةُ: اشتراءُ الثَّمَرِ بالتَّمْر، كَيْلاً، والكَرْمِ بالزبيبِ كيلاً(١).

٤٥٢٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ رَجَم يهودياً ويَهُودِيَّةً(٢).

٤٥٣٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن أبي بكربنِ عمر، عن سعيد بن يَسَار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/٦٢٤، ومن طريق مالك أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٤٨٩)، والبخاري (٢١٧١)، ومسلم (١٥٤٢) (٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٦، وابنُ حبان (٤٩٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٦٩)، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/٨١٩ مطولاً، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٥٥٤)، والبخاري (٣٦٣٥) و(٦٨٤١)، ومسلم (١٦٩٩) (٢٧)، وأبو داود (٤٤٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٤٢)، وابن حبان (٤٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٨٣).

وأخرجه مختصراً من طريق مالك: الشافعيُّ في «الرسالة» (٦٩٢)، وفي «مسنده» ٢/٨١ (بترتيب السندي)، والترمذي (١٤٣٦)، عن نافع، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٩٨).

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ أَوْتَر على البعيرِ[1].

٤٥٣١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك[2]، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ نَهىٰ عن تَلَقِّي السِّلَعِ[3] حتى يُهبَطَ بها الأَسواقُ، ونَهى عن النَّجْشِ، وقال: «لا يَبِعْ[4] بعضُكُم على بيعِ بعضٍ»، وكان إذا عَجِلَ به السَّيْرُ، جَمعَ بَيْنَ المغربِ والعِشاء[5].

---

(١) هو مكرر (٤٥١٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٤) و(ق): قال: حدثنا مالك، وفي (ظ١): عن مالك.

(٣) في هامش (س) و(ص): الركبان والسلع.

(٤) في (ظ١٤): لا يبيع. وأشار إليها السندي.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: نهى عن تلقي السلع حتى يُهْبَطَ بها الأسواق:

أخرجه مسلم (١٥١٧) (١٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٦٥)، وأبو داود (٣٤٣٦)، والدارمي ٢/٢٥٥، وابن حبان (٤٩٥٩)، والبيهقي ٥/٣٤٧ من طرق، عن مالك، به.

وبنحوه أخرجه ابنُ ماجه (٢١٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٧، ٨، وابن حبان (٤٩٦٢) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨ من طريق مسلم الخبّاط، وابنُ أبي شيبة ٦/٣٩٨، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٤٦) من طريق مجاهد، كلاهما عن ابن عمر، به.

وسيرد (٤٧٠٨) (٤٧٣٨) (٥٠١٠) (٥٦٥٢) (٦٢٨٢) (٦٤١٧) (٦٤٥١).

وذكرنا شواهده عند حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٤٠٩٦). =

. . . . . .

= وقوله: نهى عن النجش:

هو في «الموطأ» ٢/٦٨٤، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٥ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢١٤٢) و(٦٩٦٣)، ومسلم (١٥١٦) (١٣)، وابن ماجه (٢١٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٥٨، والدارمي ٢/٢٥٥، وأبو يعلى (٥٧٩٦)، وابن حبان (٤٩٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٣، والبغوي (٢٠٩٧).

وسيرد بالأرقام (٥٨٦٣) و(٥٨٧٠) و(٦٤٥١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٤١٣)، سيرد ٢/٢٣٨.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن حبان (٤٩٦٧)، سيرد ٣/٥٩ و٦٨.

وعن أبي سلمة عند ابن أبي شيبة ٦/٤٧١.

وعن عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٦).

وعن زامل بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/٩٥٢.

وعن أنس عند ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٠٩.

وقوله: لا يبع بعضكم على بيع بعض:

هو في «الموطأ» ٢/٦٨٣، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٦ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢١٣٩) و(٢١٦٥)، ومسلم (١٤١٢) (٧)، وأبو داود (٣٤٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٥٨، وابن ماجه (٢١٧١)، والدارمي ٢/٢٥٥، وابن حبان (٤٩٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٤ و٧/١٧٩-١٨٠، والبغوي (٢٠٩٣).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٨٦٨)، والبخاري (٥١٤٢)، ومسلم (١٤١٢) (٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٩٦) من طرق، =

٤٥٣٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن[1]، حدثنا سفيانُ، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

= عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٢٢) و(٥٣٩٨) و(٦٠٣٤) و(٦٠٦٠) و(٦٠٨٨) و(٦١٣٥) و(٦٢٧٦) و(٦٤١١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٤١٣)، سيرد ٧١/٢ و١٥٣.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٤٧/٤.

وعن سمرة، سيرد ١١/٥.

وعن عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٦).

وستكرر هذه الأقسام الثلاثة برقم (٥٣٠٤).

وقوله: وكان إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء:

هو في «الموطأ» ١٤٤/١، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١٨٧/١ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (٤٣٩٤)، ومسلم (٧٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨٩/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦١/١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦١/٩، والبيهقي في «السنن» ١٥٩/٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٣٩).

وسلف برقم (٤٤٧٢)، وسيأتي برقم (٥٣٠٥).

والنَّجْش، بفتح فسكون: هو أن يمدح السلعة ليروِّجها أو يزيد في الثمن، ولا يريد شراءها، ليغترَّ بذٰلك غيره. قاله السندي.

(١) لفظ: «حدثنا عبدالرحمٰن» ساقط من (ق).

عن ابنِ عُمَر، أن رسولَ الله ﷺ قطَع نَخْلَ بني النَّضِير ٢/٨
وحَرَّق(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الحميدي (٦٨٥)، والبخاري (٣٠٢١)، والبيهقي في «السنن» ٨٣/٩ من طريقين، عن سفيان، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١١٩/٢ (بترتيب السندي)، وسعيد بن منصور (٢٦٤٢)، ومسلم (١٧٤٦) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٩)، وأبو عوانة ٩٧/٤-٩٨، والبيهقي في «السنن» ٨٣/٩، وفي «المعرفة» (١٨٠٢٨)، وفي «الدلائل» ١٨٤/٣ من طرق، عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٣٢)، ومسلم (١٧٤٩) (٣١)، والترمذي (١٥٥٢)، وابنُ ماجه (٢٨٤٥)، والدارمي ٢٢٢/٢، وابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٥٤)، وأبو عوانة ٩٧/٤، ٩٨، ٩٩، والبيهقي في «السنن» ٨٣/٩، وفي «الدلائل» ٣٥٦/٣، ٣٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٨١) من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٥٥٢٠) و(٥٥٨٢) و(٦٠٥٤) و(٦٢٥٠) و(٦٣٦٧) ويكرر برقم (٥١٣٦).

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (٨٦١٠).

وعن سعد بن أبي وقاص عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣٢٩/٥، وقال: وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ضعيف.

وعن جابر عند أبي يعلى (٢١٨٩)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٢٢/٧، وقال: رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

قال الترمذي: وقد ذهب قوم من أهل العلم إلى هٰذا، ولم يروا بأساً بقطع =

٤٥٣٣ ـ حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن سالمٍ

عن ابنِ عمر، قال: صَلَّيْتُ مع النبيِّ ﷺ بمنىً ركعتين[1].

= الأشجار وتخريب الحصون، وكره بعضُهم ذلك، وهو قول الأوزاعي. قال الأوزاعي: ونهى أبو بكر الصديق يزيدَ أن يقطع شجراً مثمراً أو يخرب عامراً، وعمل بذلك المسلمون. وقال الشافعي: لا بأس بالتحريق في أرض العدو، وقطع الأشجار والثمار، وقال أحمد: وقد تكون في مواضع لا يجدون منه بدّاً، فأما بالعبث، فلا تحرق. وقال إسحاق: التحريق سنة إذا كان أنكى فيهم.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث عند أبي يعلى وأبي عوانة، فانتفت شبهة تدليسه، وهو متابع. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (٦٩٤) (١٦)، وأبو يعلى (٥٤٣٨)، وأبو عوانة ٢/٣٣٩ من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٣٥٤ و٢/٥٥-٥٦، وأبو عوانة ٢/٣٣٩ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٥)، ومسلم (٦٩٤) (١٦)، وأبو عوانة ٢/٣٣٩، وابن حبان (٢٧٥٨) من طرق، عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٥٢) و(٤٧٦٠) و(٤٨٥٨) و(٥١٧٨) و(٥٢١٤) و(٥٢٤٠) و(٦٢٥٥) و(٦٢٥٦) و(٦٣٥٢).

وقد سلف ذكر شواهده عند حديث عبدالله بن مسعود (٣٥٩٣).

٤٥٣٤ ـ حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعيُّ[١]، حدثني المُطَّلبُ[٢] بنُ عبدالله بن حَنْطَبٍ

أن ابنَ عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ويُسْنِدُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ[٣].

---

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(ق): حدثني الأوزاعي، وهي نسخة على هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ١٤): قال: حدثني المطلب.

(٣) إسناده ضعيف، وروي موقوفاً، وهو أصح، المطلب بن عبدالله بن حنطب: قال البخاري ـ فيما نقله العَلَائي في «جامع التحصيل» (٧٧٤) ـ: لا أعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من الصحابة سماعاً، وقال أبو حاتم: عامةُ أحاديثِه مراسيل، لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ إلا سهل بن سعد، وأنساً، وسلمة بن الأكوع، أو من كان قريباً منهم. وقال في «المراسيل» ص١٦٤: لا ندري أنه سمع منهما (يعني ابن عمر وابن عباس) أم لا؟

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الوليد: هو ابن مسلم الدمشقي، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٤) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٦٢-٦٣، وفي «الكبرى» (٨٨)، وابن حبان (١٠٩٢) من طريق عبدالله بن المبارك، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١/١٠، عن محمد بن فضيل، عن الحسن بن عبدالله، عن مسلم بن صبيح، قال: رأيتُ ابنَ عمر يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ثم مسح برأسه وأذنيه، وهٰذا إسناد صحيح.

وسيأتي بالأرقام (٤٨١٨) و(٤٩٦٦) و(٦١٥٨)، وبنحوه برقم (٥٧٣٥). =

٤٥٣٥ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا سعيدُ بنُ عبدالعزيز، عن سليمانَ بنِ موسى، عن نافع مولى ابن عمر

أنَّ ابن عمر سمع صوتَ زَمَّارةِ راعٍ[١]، فوضع أصبعيه في أذنيه، وعَدَلَ راحلتَه عن الطَّريق، وهو يقول: يا نافعُ، أَتَسْمَعُ؟ فأقولُ: نعم، فيمضي، حتى قلتُ: لا، فوضع يديه، وأعاد راحلتَه إلى الطَّريق، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وسَمِعَ[٢] صوت زَمَّارةِ راعٍ[١]، فصنَع مثلَ هٰذا[٣].

= والتثليث في الوضوء ثابت في السنة بأسانيد صحيحة عن عدد من الصحابة، فقد سلف من حديث علي برقم (٩٢٨). ومن حديث عثمان برقم (٥٥٣).

وسيرد من حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٨٤)، وأشرنا هناك إلى أحاديث الباب.

(١) في (ظ١٤): راعي.

(٢) في (ظ١): وسمعت.

(٣) حديث حسن. الوليد ـ وهو ابن مسلم، وإن كان يدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواعه ـ، تابعه مخلد بن يزيد في الرواية (٤٩٦٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سليمان بن موسى، وهو الأشدق، فقد روى له أصحاب السنن، ومسلم في المقدمة. قال البخاري في «التاريخ الكبير»: عنده مناكير. وقال في «التاريخ الأوسط»: عنده أحاديث عجائب، وروى الترمذي في «العلل الكبير» عنه أنه قال: منكر الحديث، أنا لا أروي عنه شيئاً، روى أحاديث عامتها مناكير.

وقال النسائي: أحد الفقهاء، وليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء. =

. . . . . .

= وقال ابن عدي: روى أحاديث ينفرد بها يرويها، لا يرويها غيره، وهو عندي ثبت صدوق، وذكره أبو زرعة الرازي في كتاب «أسامي الضعفاء»، وكذلك العقيلي وابن الجارود، وقال الساجي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين، وابن سعد، وأبو داود، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢٤)، وابن حبان (٦٩٣) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد، قال أبو داود: هٰذا حديث منكر.

قال في «عون المعبود» ٤/٤٣٤-٤٣٥: هٰكذا قاله أبو داود، ولا يعلم وجه النكارة، فإن هٰذا الحديث رواته كلهم ثقات، وليس بمخالف لرواية أوثق الناس، وقد قال السيوطي: قال الحافظ شمس الدين بن عبدالهادي: هٰذا حديث ضعفه محمد بن طاهر، وتعلق على سليمان بن موسى، وقال: تفرد به، وليس كما قال، فسليمان حسن الحديث، وثَّقه غير واحد من الأئمة، وتابعه ميمون بن مهران، عن نافع، وروايته في «مسند أبي يعلى» ومطعم بن المقدام الصنعاني عن نافع، وروايته عند الطبراني، فهٰذان متابعان لسليمان بن موسى. واعترض ابن طاهر على الحديث بتقريره ﷺ على الراعي، وبأن ابن عمر لم ينه نافعاً، وهذا لا يدل على إباحة، لأن المحظور هو قصد الاستماع، لا مجرد إدراك الصوت، لأنه لا يدخل تحت تكليف، فهو كشمِّ مُحْرِمٍ طيباً، فإنما يحرم عليه قصده، لا ما جاءت به ريح لشمِّه، وكنظر فجأة، بخلاف تتابع نظره فمحرَّم، وتقرير الراعي لا يدل على إباحة، لأنها قضية عين، فلعله سمعه بلا رؤيته، أو بعيداً منه على رأس جبل، أو مكان لا يمكن الوصول إليه، أو لعل الراعي لم يكن مكلفاً، فلم يتعين الإنكار عليه. انتهى كلام السيوطي من مرقاة الصعود.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢٥) عن محمود بن خالد، عن أبيه خالد بن يزيد، عن مطعم بن المقدام، عن نافع قال: كنت ردف ابن عمر، إذ مر براع يزمر، فذكر =

٤٥٣٦ ـ حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي[1]، أن يحيى بنَ أبي كثير حدَّثه، أن أبا قِلابَة حدثه، عن سالم بنِ عبدالله

عن عبـدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ:

= نحوه. وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير خالد والد محمود، فمختلف فيه، وقد روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان. قال أبو داود عقب الحديث: أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى.

قلنا: يعني في غير الكتب الستة، فلم يذكر صاحب «تهذيب الكمال» رواية المطعم عن سليمان في الكتب الستة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢٦) عن أحمد بن إبراهيم، عن عبدالله بن جعفر الرقي، عن أبي المليح ـ وهو الحسن بن عمر أو عمرو الفزاري ـ، عن ميمون ـ وهو ابن مهران الجزري ـ، عن نافع، قال: كنا مع ابن عمر، فسمع صوت زامر، فذكر نحوه. قال أبو داود: وهٰذا أنكرها.

قال صاحب «عون المعبود»: لا يعلم وجه النكارة، بل إسناده قوي، وليس بمخالف لرواية الثقات، وقال: واستشكل إذنُ ابنِ عمر لنافع بالسماع، ويمكن أنه إذ ذاك لم يبلغ الحلم. قاله الشوكاني. قال الخطابي في «المعالم»: المزمار الذي سمعه ابن عمر هو صفارة الرعاء، وقد جاء ذٰلك مذكوراً في هٰذا الحديث من غير هٰذه الرواية، وهٰذا وإن كان مكروهاً، فقد دل هٰذا الصنع على أنه ليس في غلظ الحرمة كسائر الزمور والمزاهر والملاهي التي يستعملها أهل الخلاعة والمجون، ولو كان كذٰلك لأشبه أن لا يقتصر في ذٰلك على سد المسامع فقط دون أن يبلغ فيه من النكر مبلغ الردع والتنكيل. انتهى.

(١) في (ظ١٤): قال: حدثنا الأوزاعي.

«تَخْـرُجُ نارٌ من حَضْرَمَوْتَ، أو بحضرموت[1]، فتسوقُ الناسَ»، قلنا: يا رسولَ الله، ما تأمُرنا؟ قال: «عليكم بالشَّامِ»[2].

٤٥٣٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزهري، حدثني أبو بكر بنُ عُبيدالله بن عمر

---

(١) في (ظ١٤): أو بحر حضرموت، وهي نسخة على هامش (ظ١) و(ص) و(س) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الوليد ـ وهو ابن مسلم الدمشقي ـ، ويحيى بن أبي كثير صرحا بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسهما. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٠٣، وأبو يعلى (٥٥٥١)، وابن حبان (٧٣٠٥) من طريق الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٠٢ـ٣٠٣ من طريق يحيى بن حمزة، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٠٧) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (٢٠١) عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٦١، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد، وقد رواه الترمذي أيضاً كما سنذكر في تخريج الرواية (٥٣٧٦)، ومن ثم فليس من شرطه.

وسيأتي بالأرقام (٥١٤٦) و(٥٣٧٦) و(٥٧٣٨) و(٦٠٠٢).

وفي الباب عن حذيفة بن أسيد عند مسلم (٢٩٠١) (٤٠)، سيرد ٤/٦، ٧.

عن جدِّه[1]، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فليأكلْ بيمينه، وإذا شَرِبَ، فليشربْ بيمينه، فإنَّ الشَّيطان يأكلُ بشِمَاله، ويَشْرَبُ بشِمالِه»[2].

٤٥٣٨ ـ حدثنا[3] سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

---

(١) في (ظ١٤): عن جده ابن عمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي بكر بن عبيدالله بن عمر، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧٦) من طريق الإمام أحمد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٣٥)، وابن أبي شيبة ٢٩١/٨، ومسلم (٢٠٢٠) (١٠٥)، والدارمي ٩٧/٢، وأبو عوانة ٣٣٦/٥-٣٣٧، والبيهقي في «السنن» ٢٧٧/٧، وفي «الشعب» (٥٨٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٨٨٦) و(٥٥١٤) و(٥٨٤٧) و(٦١١٧) و(٦١٨٤) و(٦٣٣٢) و(٦٣٣٣) و(٦٣٣٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٣٢٥/٢.

وعن جابر عند مسلم (٢٠١٩)، سيرد ٣٣٤/٣.

وعن عبدالله بن أبي طلحة، سيرد ٣٨٣/٤ و٣١١/٥.

وعن سلمة بن الأكوع عند مسلم (٢٠٢١)، سيرد ٤٥/٤، ٤٦، ٥٠.

وعن عمر بن أبي سلمة عند مسلم (٢٠٢٢)، سيرد ٢٦/٤.

وعن أنس عند ابن أبي شيبة ٢٩٢/٨.

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢٩٢/٨.

(٣) في (ظ١٤): أخبرنا.

عن أبيه، قال [1]: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ: ما يَلْبَسُ المحرمُ مِن الثياب؟ وقال سفيان مرةً: ما يَتْرُكُ المحرمُ مِن الثياب؟ فقال: «لا يَلْبَسُ القميصَ[2]، ولا البُرْنُس، ولا السَّراويل، ولا العِمامة، ولا ثوباً مَسَّه الوَرْسُ ولا الزعفرانُ، ولا الخُفَّين، إلا لمن لا يَجِدُ نعلين، فمن لم يجد نعلينِ[3] فليلْبَس الخُفَّين، ولْيقطعْهما حتى يكونا أسفلَ مِن الكَعبينِ»[4].

٤٥٣٩ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، أنه رأى رسولَ اللهِ ﷺ وأبا بكرٍ وعُمر[5] يَمْشُونَ أمام

---

(١) لفظ: «قال» ليس في (ظ١٤).

(٢) في (ق): القمص.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: النعلين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.
وأخرجه أبو داود (١٨٢٣) عن الإمام أحمد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٠١ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٢٦)، والبخاري (٥٨٠٦)، ومسلم (١١٧٧) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٢٩، وفي «الكبرى» (٣٦٤٧)، وأبو يعلى (٥٤٢٥) و(٥٤٨٨) و(٥٥٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٥، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٤٩ من طرق، عن سفيان، به.
وأخرجه البخاري (٣٦٦) و(١٨٤٢) من طريقين، عن الزهري، به.
وقد سلف برقم (٤٤٨٢)، وانظر (٤٤٥٤).

(٥) لفظ: «وعمر» لم يرد في (ق).

الجنازة[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٧)، والحميدي (٦٠٧)، وابن أبي شيبة ٣/٢٧٧، وأبو داود (٣١٧٩)، والترمذي (١٠٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٧١)، وابن ماجه (١٤٨٢)، وأبو يعلى (٥٤٢١) و(٥٥٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٩، وابن حبان (٣٠٤٥)، و(٣٠٤٦) و(٣٠٤٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/٧٠، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الترمذي (١٠٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤، من طريق همام بن يحيى، عن منصور وبكر الكوفي، وزياد بن سعد وسفيان، عن الزهري، به، بلفظ: رأى النبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنازة. قال النسائي: بكر وحده لم يذكر عثمان.

قلنا: كلهم لم يذكروا عثمان عند الترمذي.

قال النسائي في «الكبرى»: هٰذا الحديث خطأ، وهم فيه ابنُ عيينة، خالفه مالك، رواه عن الزهري، مرسلاً. وقال في «المجتبى»: هٰذا خطأ، والصواب مرسل.

وقال الترمذي: هٰكذا رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري، عن سالم، عن أبيه نحو حديث ابن عيينة، وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغير واحد من الحفاظ، عن الزهري، أن النبي ﷺ كان يمشي أمام الجنازة، وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذٰلك أصح.

وذكر البيهقي في «السنن» ٤/٢٣-٢٤ أنَّ عليّاً المَدِيني قال لسفيان: يا أبا محمد، إن معمراً وابنَ جُريج يُخالفانك في هٰذا - يعني أنهما يرسلان الحديث عن النبي ﷺ - فقال: أستيقن الزهري حدثنيه سمعتُه من فيه يعيده ويبديه عن =

٤٥٤٠ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

= سالم، عن أبيه، فقلت: يا أبا محمد إن معمراً وابن جريج يقولان فيه: وعثمان. قال: فصدقهما. فقال: لعله قد قاله هو ولم أكتبه لذلك، إني كنت أميل إذ ذاك إلى الشيعة.

قال البيهقي: وقد اختُلف على ابن جُريج ومعمر في وصلِ الحديث، فرُوِي عن كل واحد منهما الحديثُ موصولاً، ورُوي مرسلاً، وقد قيل: عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٩، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٥) من طريق يونس بن يزيد، وابنُ حبان (٣٠٤٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٦) من طريق موسى بن عقبة، و(١٣١٣٤) من طريق العباس بن الحسن، أربعتهم عن الزهري، به، بزيادة عثمان بن عفان، عدا طريق العباس بن الحسن، وأما طريق يونس بن يزيد ففي الزيادة عنه خُلْفٌ.

وقال البيهقي ٤/٢٤: واختُلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد، فقيل عن كل واحد منهما، عن الزهري موصولاً، وقيل: مرسلاً، ومن وصله واستقرَّ على وصله، ولم يُختلف عليه فيه: هو سفيان بن عُيينة، حجة ثقة، والله أعلم.

قلنا: سترد رواياتُ ابنِ جريج وزياد بن سعد وعقيل موصولة كلها بالأرقام (٤٩٣٩) و(٤٩٤٠) و(٦٢٥٣) و(٦٢٥٤).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٥، وعبدُالرزاق في «المصنف» (٦٢٥٩)، ومن طريقه الترمذي (١٠٠٩) عن معمر، كلاهما عن الزهري أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة، والخلفاء هلم جراً وعبدالله بن عمر. وهٰذا لفظ مالك.

قال السيوطي في «شرح الموطأ» ١/٢٢٤: قال ابنُ عبدالبر: هٰكذا هذا الحديث في «الموطأ» مرسل عند رواته، وقد وصله عن مالك، عن ابن شهاب، =

عن أبيه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاةَ رفعَ يديهِ حتى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْه، وإذا أراد أن يركع، وبعدَ ما يَرفَعُ رأسَه من الركوع، وقال سفيان مرةً: وإذا رفع رأسَه، وأكثرُ ما كان يقول: وبعدَ ما يرفع رأسَهُ من الركوع[1]، ولا يَرْفَعُ بَيْنَ السجدتين[2].

= عن سالم، عن أبيه، جماعة منهم: يحيى بن صالح الوحاظي، وعبدالله بن عون، وحاتم بن سالم القزاز، ووصله أيضاً كذلك جماعة ثقات من أصحاب ابن شهاب، منهم ابن عيينة، ومعمر، ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، وابن أخي ابن شهاب، وزياد بن سعد، وعباس بن الحسن الحراني، على اختلافٍ عن بعضهم، ثم أسند رواياتهم.

وسيأتي برقم (٤٩٣٩) و(٤٩٤٠) و(٦٠٤٢) و(٦٢٥٣) و(٦٢٥٤).

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (١٠١٠) أخرجه من طريق محمد بن بكر، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يمشون أمام الجنازة. قال البخاري ـ فيما نقله عنه الترمذي ـ: هٰذا حديث خطأ، أخطأ فيه محمد بن بكر، وإنما يروى هٰذا الحديث عن يونس، عن الزهري، أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يمشون أمام الجنازة. قال الزهري: وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة. قال البخاري: هٰذا أصح.

(١) من قوله: وقال سفيان مرة... الى هنا سقط من (ظ١) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٧٢١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٧٢ (بترتيب السندي)، وابنُ أبي شيبة ١/٢٣٣، ٢٣٤، ومسلم (٣٩٠) (٢١)، والترمذي (٢٥٥) و(٢٥٦)، والنسائي في =

. . . . . .

= «المجتبى» ٢/١٨٢، وابن ماجه (٨٥٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٧٧)، وأبو يعلى (٥٤٢٠) و(٥٤٨١) و(٥٥٣٤)، وأبو عوانة ٢/٩٠، ٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٢، وابنُ حبان (١٨٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٩ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه عبدُالرزاق (٢٥١٨) و(٢٥١٩)، وابنُ أبي شيبة ١/٢٣٤-٢٣٥، والبخاري (٧٣٦) و(٧٣٨)، ومسلم (٣٩٠) (٢٢) (٢٣)، وأبو داود (٧٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٢١-١٢٢، وابنُ خزيمة (٤٥٦) و(٦٩٣)، وابنُ حبان (١٨٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣١١١) و(١٣١١٢)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٩، ٧٠، ٨٣، من طرق، عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٧٤) و(٥٠٣٣) و(٥٠٣٤) و(٥٠٥٤) و(٥٠٨١) و(٥٠٩٨) و(٥٢٧٩) و(٥٧٦٢) و(٥٨٤٣) و(٦١٦٣) و(٦١٦٤) و(٦١٧٥) و(٦٣٢٨) و(٦٣٤٥).

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وعلي، ووائل بن حجر، ومالك بن الحويرث، وأنس، وأبي هريرة، وأبي حميد، وأبي أُسيد، وسهل بن سعد، ومحمد بن مسلمة، وأبي قتادة، وأبي موسى الأشعري، وجابر، وعمير الليثي. قال: وبهٰذا يقول بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، منهم ابنُ عمر، وجابر بن عبدالله، وأبو هريرة، وأنس، وابن عباس، وعبدالله بن الزبير، وغيرهم. ومن التابعين: الحسن البصري، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، ونافع، وسالم بن عبدالله، وسعيد بن جبير، وغيرهم. وبه يقولُ مالك، ومعمر، والأوزاعي، وابنُ عيينة، وعبدالله بن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق.

وقد روى البخاريُّ رفع اليدين من حديث سبعة عشر صحابياً في جزء «رفع اليدين».

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٨١).

٤٥٤١ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهريّ، عن سالم

عن أبيه: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثَّمَر بالتَّمْر. قال سفيان: كذا حفظنا: الثَّمر بالتَّمْر، وأخبرهم زيدُ بنُ ثابت: أنَّ رسولَ الله ﷺ رخَّصَ في العَرَايا[1].

٤٥٤٢ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن سالم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٠ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٢٢)، وابنُ أبي شيبة ٧/١٣٠ و١٤/٢١٥، ومسلم (١٥٣٤) (٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٦، وأبو يعلى (٥٤١٥) و(٥٤١٦) و(٥٤٧٦) و(٥٤٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٨، من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقوله: رخَّص في العَرَايا:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٥٧) من طريق الإمام أحمد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (٩٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٧، وابن ماجه (٢٢٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٧ـ٢٦٨، والدارمي ٢/٢٥٢، وابنُ حبان (٥٠٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٥٨) و(٤٧٥٩) و(٤٧٦٠) و(٤٧٦١) و(٤٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٩، ٣١١ من طرق، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٠).

عن أبيه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَجْمَعُ بين المغرب والعشاء، إذا جَدَّ به السَّيْرُ[1].

٤٥٤٣ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عما يَقْتُلُ المحرمُ من الدوابّ؟ قال: «خمسٌ لا جُناحَ في قَتْلِهِنَّ على مَنْ قَتَلهنَّ في الحرم[2]: العقرب، والفأرة، والغُراب[3]، والحِدَأة، والكلبُ العَقُور»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٨٧ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٣٩٣)، والحميدي (٦١٦)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٦ و١٤/١٦٥، والبخاري (١١٠٦)، ومسلم (٧٠٣) (٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٨٩-٢٩٠، والدارمي ١/٣٥٦-٣٥٧، وأبو يعلى (٥٤٢٢)، وابن خزيمة (٩٦٤) (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦١، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٠٣) (٤٥)، وأبو عوانة ٢/٣٥٠ من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

قوله: جَدَّ به السَّيْرُ، أي: اشتد، قاله صاحب المحكم. وقال عياض: أسرع، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٨٠: كذا قال، وكأنه نسب الإسراع إلى السير توسعاً.

(٢) في (ظ١٤): في الحرم والمحرم.

(٣) لفظ: والغراب، ليس في (ظ١) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤٥٤٤ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «الشُّوم[1] في ثلاثٍ: الفَرسِ، والمرأةِ، والدارِ»، قال سفيان: إنما نحفظه عن سالم، ـ يعني «الشُّوم» ـ[2].

= وأخرجه أبو داود (١٨٤٦) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦١٩)، ومسلم (١١٩٩) (٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٩٠، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٣) و(٢٢٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٤٠)، وأبو يعلى (٥٤٢٨) و(٥٤٩٧) و(٥٥٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٠٩-٢١٠ و٩/٢١٦، من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (١٨٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٥، من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(١) في (س) و(ق): الشؤم، بإثبات الهمزة فوق الواو. وفي (م): الشؤام، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٢١)، ومسلم (٢٢٢٥) (١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٢٠، وفي «الكبرى» (٤٤٠٩) و(٩٢٨٣)، وأبو يعلى (٥٤٣٣) و(٥٤٩٠) و(٥٥٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢١)، والبخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥) (١١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٧) (٩٢٧٨) (٩٢٨١) (٩٢٨٢) (٩٢٨٤) (٩٢٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٣ من طرق، عن الزهري، به.

وقوله في آخر الحديث: قال سفيان: إنما نحفظه عن سالم. قال الحافظ =

. . . . . .

= في «الفتح» ٦/٦٠: نقل الترمذي عن ابن المديني والحميدي أن سفيان كان يقول: لم يرو الزهريُّ هٰذا الحديث إلا عن سالم. وكذا قال أحمدُ عن سفيان: إنما نحفظه عن سالم، لكن هٰذا الحصر مردود، فقد حدث به مالكٌ، عن الزهري، عن سالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر، عن أبيهما، ومالك من كبار الحفاظ، ولا سيما في حديث الزهري، وكذا رواه ابنُ أبي عمر عن سفيان نفسه، أخرجه مسلم والترمذي عنه، وهو يقتضي رجوعَ سفيان عما سبق من الحصر.

قلنا: روايةُ سالمٍ وحمزةَ سترد بالأرقام (٥٩٦٣) و(٦٠٩٥) و(٦١٩٦)، وسترد روايةُ حمزة وحده برقم (٤٩٢٧)، ورواية سالم برقم (٦٤٠٥)، وسيرد الحديث من طريق آخر برقم (٥٥٧٥).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٠٢).

وعن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٢٨٥٩)، ومسلم (٢٢٢٦)، سيرد ٥/٣٣٥.

وعن جابر عند مسلم (٢٢٢٧)، سيرد ٣/٣٣٣.

وعن عائشة، سيرد ٦/٢٤٦ و٣٥٠ لكن حديثها ردٌّ على من فهم ذٰلك.

وعن أبي هريرة عند البزار (٣٠٥٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٠٤، وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه داود بن بلال الأودي، وهو ضعيف.

قلنا: وسيرد من طريق آخر ضمن «مسند عائشة» ٦/٢٤٥.

وعن أم سلمة عند ابن ماجه (١٩٩٥)، وفيه زيادة: السيف. قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح على شرط مسلم، فقد احتج مسلم بجميع رواته، وأصلُ الحديث في «الصحيحين»، وانفرد ابنُ ماجه بذكر السيف، فلذٰلك أوردته، أي: في الزوائد.

وعن أنس عند ابن حبان (٦١٢٣) بإسناد حسن. =

٤٥٤٥ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال[1]: «الذي تفوتُه صلاةُ العصرِ فكأنَّما وُتِرَ أهلَه ومالَه»[2].

= وعن عمر عند أبي يعلى (٢٢٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٠٤، وقال: ورجالُه رجال الصحيح خلا عبدالله بن بديل بن ورقاء، وهو ثقة، ولكن أبا هشام الرفاعي قال: إنه خطاء، وهو شيخُ أبي يعلى فيه.

وعن أبي سعيد الخدري في «تهذيب الآثار» (٥٩) و(٦٠)، وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

وعن أسماء بنت عميس عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٩٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/١٠٥: وفيه من لم أعرفهم.

قال السندي: قوله: «الشؤم في ثلاث»: ظاهر الحديث أن التشاؤم بهٰذه الأشياء جائز، بمعنى أنها أسباب عادية لما يقع في قلب المتشائم بها، بخلاف غيرها، فالتشاؤم بها باطل، إذ ليست هي من الأسباب العادية لما يظنه فيها التشاؤم بها. وأما اعتقادُ التأثير في غيره تعالى، ففاسد قطعاً، وعلى هٰذا فالحديث كالاستثناء من حديث: «لا طيرة».

وقيل: بل هٰذا الحديث على الفَرَض، بتقدير شرط في الكلام، والمعنى: لو كان الشؤم في شيء، لكان في هٰذه الثلاثة، لكنه غيرُ ثابتٍ في هٰذه الثلاثة، فلا ثبوت له أصلاً، والله تعالى أعلم.

وقد سلف شرحه برقم (١٥٠٢).

وانظر «فتح الباري» ٦/٦١-٦٢.

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ١٤).

(٢) إسناه صحيح على شرط الشيخين. =

. . . . . .

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٣٤٢، ومسلم (٦٢٦) (٢٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٥٤-٢٥٥، وابن ماجه (٦٨٥)، والدارمي ١/٢٨٠، وأبو يعلى (٥٤٩٥) و(٥٤٩٦)، وابن خزيمة (٣٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٤٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٠٣) و(١٨٠٨)، ومسلم (٦٢٦) (٢٠١)، وأبو يعلى (٥٤٤٧) و(٥٤٥٣) و(٥٥٠٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٨) من طرق، عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٢١) و(٤٨٠٥) و(٥٠٨٤) و(٥١٦١) و(٥٣١٣) و(٥٤٥٥) و(٥٤٦٧) و(٥٧٨٠) و(٦٠٦٥) و(٦١٧٧) و(٦٣٢٠) و(٦٣٢٤) و(٦٣٥٨).

وفي الباب عن نوفل بن معاوية عند البخاري (٣٦٠٢)، ومسلم (٢٨٨٦) (١١)، سيرد ٥/٤٢٩.

وعن بريدة عند البخاري (٥٥٣) و(٥٩٤)، سيرد ٥/٣٥٠.

قوله: وُتر، قال ابنُ الأثير: أي نُقص، يقال: وترتُه، إذا نقصتَه، فكأنك جعلته وتراً بعد أن كان كثيراً. وقيل: هو من الوتر: الجناية التي يجنيها الرجلُ على غيره من قتل أو نهب أو سبي، فشبَّه ما يلحق من فاتته صلاةُ العصر بمن قُتل حميمه أو سُلب أهلَه ومالَه. ويُروى بنصب الأهل ورفعه، فمن نصب جعله مفعولاً ثانياً لـ «وُتِر»، وأضمر فيها مفعولاً لم يُسَمَّ فاعلُه عائداً إلى الذي فاتته الصلاة، ومن رَفع لم يُضمِر، وأقام الأهل مقام ما لم يُسمَّ فاعله، لأنهم المصابون المأخوذون، فمن ردَّ النقصَ إلى الرجل، نصبهما، ومن ردَّه إلى الأهل والمال، رفعهما.

قال السندي: والمقصود أنه ليحذر من تفويتها كحذره من ذهاب أهله وماله، وقال الداوودي: أي: يجب عليه من الأسف والاسترجاع مثل الذي يجب على من وتر أهله وماله. انتهى. =

٤٥٤٦ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه روايةً، وقال مرةً: يبلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا تَتْرُكوا النَّارَ في بُيوتكُم حِيْنَ تَنَامُونَ»[1].

٤٥٤٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سالم

عن أبيه: رأى رجلٌ أن ليلةَ القدر ليلةُ سبعٍ وعِشرين أو كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ[2]: «أرى رؤياكم قد تواطَأَتْ[3]، فالتمِسُوها

= قلت: من وتر أهله وماله لا يجب عليه شيء من الأسف أصلاً، فتأمل، والوجه أن المراد أنه حصل له من النقصان في الأجر في الآخرة ما لو وزن بنقص الدنيا لما وازنه إلا نقصان من نقص أهله وماله. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٥٢٤٦) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦١٨)، وابنُ أبي شيبة ٦٦٨/٨، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٩٣)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٢٤)، ومسلم (٢٠١٥)، والترمذي (١٨١٣)، وابنُ ماجه (٣٧٦٩)، وأبو يعلى (٥٤٣٤) و(٥٤٨٦) و(٥٥٣١)، وأبو عوانة ٣٣٥/٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١١٧/٢، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٤)، وفي «الآداب» (٤٤٨)، من طريق سفيان بن عيينة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥١٥).

(٢) في (ظ١٤): فقال النبي.

(٣) في هامش (س): «قد تواطأت على العشر الأواخر، فاطلبوها في الوتر =

في العشر البواقي، في الوترِ منها»[1].

٤٥٤٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، سمع سالماً

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ سمع عُمر رضي الله عنه[2]، وهو

= منها». نسخة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٢٣)، والحميدي (٦٣٤)، ومسلم (١١٦٥) (٢٠٧)، وأبو يعلى (٥٤١٩) و(٥٤٨٤) و(٥٥٤٢)، وابن الجارود (٤٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٧/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٠٨/٤، وفي «المعرفة» (٩٠٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وعند الشافعي والحميدي والبيهقي في «المعرفة»: «فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر منها، أو في السبع البواقي»، قال سفيان: الشك مني، لا من الزهري، وعند أبي يعلى (٥٤٨٤): «فاطلبوها في السبع البواقي».

وأخرجه البخاري (٦٩٩١)، ومسلم (١١٦٥) (٢٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٧)، من طرق، عن الزهري، به.

ولفظه عند البخاري والنسائي: «فالتمسوها في السبع الأواخر».

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٢٢٢) من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، به، ولفظه: «من كان منكم متحرِّياً، فليتحرها في السبع الأواخر».

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٥) من طريق محارب بن دثار، وابن أبي شيبة ٥١١/٢، ومسلم (١١٦٥) (٢١٠) من طريق محارب وجبلة بن سحيم، كلاهما عن ابن عمر، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان».

وقد سلف برقم (٤٤٩٩).

(٢) عبارة: «رضي الله عنه» لم ترد في (ظ١) و(ظ١٤).

يقول: وأبي وأبي، فقال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يَنهاكُم أن تحلِفُوا بآبائِكم»، قال عمر: فوالله ما حَلَفْتُ بها ذاكراً ولا آثِراً[1].

٤٥٤٩ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «مَن اقتنى كلباً إلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أو ماشيةٍ نقصَ من أجرِهِ كُلَّ يومٍ قِيراطانِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٢٤)، ومسلم (١٦٤٦) (٢)، والترمذي (١٥٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤، وابنُ ماجه (٢٠٩٤)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٢٢)، وأبو يعلى (٥٤٣٠) و(٥٤٨٣) و(٥٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وأخرج الترمذي (١٥٣٥) من طريق أبي خالد الأحمر، عن الحسن بن عبيدالله، عن سعد بن عبيدة، أنَّ ابن عمر سمع رجلًا يقول: لا والكعبة، فقال ابنُ عمر: لا يُحْلَفُ بغير الله، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من حلف بغير الله، فقد كفر أو أشرك».

قال أبو عيسى الترمذي: هٰذا حديث حسن، وفُسِّر هٰذا الحديث عند بعض أهل العلم أنَّ قوله: «فقد كفر، أو أشرك» على التغليظ. والحُجَّةُ في ذٰلك حديث ابن عمر أن النبي ﷺ سمع عمر يقول: وأبي وأبي، فقال: «ألا إن الله ينهاكم....».

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٢٠٨، ومسلم (١٥٧٤) (٥١)، والنسائي في =

٤٥٥٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حَسَدَ إلاَّ في اثنَتَيْن: ٢/٩
رجلٍ آتاهُ اللهُ القُرآن، فهو يقومُ به آناءَ الليلِ والنهارِ، ورجلٍ آتاهُ اللهُ مالاً، فهو يُنْفِقه في الحقِّ آناءَ الليلِ والنهار»(١).

= «الكبرى» (٤٧٩٨)، وفي «المجتبى» ١٨٨/٧، وأبو يعلى (٥٤١٨) (٥٥٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٧٤) (٥٥) عن داود بن رشيد، والبيهقي في «السنن» ٩/٦، والخطيب في «تاريخه» ١٤٩/١٣ من طريق الحسن بن عرفة، كلاهما عن مروان بن معاوية، عن عُمر بن حمزة، عن سالم، به، إلا أنه من رواية الحسن بن عرفة، بلفظ: «نقص من عمله كلَّ يوم قيراط».

وأخرجه مسلم (١٥٧٤) (٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٨٠٢)، وأبو يعلى (٥٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٩٣) من طريق ابن أبي حرملة، عن سالم، به، ولفظه عند مسلم: «نقص من عمله كل يوم قيراط».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٠٤) من طريق عبدالله بن أبي زياد، و(١٣٢٠٦) من طريق أبي الرجال، كلاهما عن سالم، به. ولفظه في رواية أبي الرجال: نقص من عمله قيراط، وقيراط: مثل أُحُد.

وسيأتي بلفظ: «قيراط» برقم (١٤٨١٣) (٥٥٠٥).

وقد سلف برقم (٤٤٧٩)، وسلف ذكر شواهده وشرحه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦١٧)، وابنُ أبي شيبة ٥٥٧/١٠، والبخاري في =

٤٥٥١ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ بلالاً يُؤذِّنُ بليلٍ، فكُلُوا واشرَبوا حتى يُؤذِّنَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»(١).

= «صحيحه» (٧٥٢٩)، وفي «خلق أفعال العباد» ص١٢٤، ومسلم (٨١٥) (٢٦٦)، والترمذي (١٩٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧٢)، وابن ماجه (٤٢٠٩)، وأبو يعلى (٥٤١٧) و(٥٤٧٨) و(٥٥٤٣)، وابن حبان (١٢٥)، والبيهقي في «السنن» ١٨٨/٤، والخطيب في «تاريخه» ٨٥/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١٩/٦، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٢٥) من طريق شعيب، عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٩٢٤) و(٥٦١٨) و(٦١٦٧) و(٦٤٠٣).

وقد ذكرنا أحاديث الباب عقب حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٧٥/١ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (١٨٨٥)، والحميدي (٦١١)، وابنُ أبي شيبة ٩/٣، والدارمي ٢٦٩/١-٢٧٠، وابنُ خزيمة (٤٠١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٨٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٣٤)، والبخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٦) (٣٧)، والترمذي (٢٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٠/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٧/١، ١٣٨، وابنُ حبان (٣٤٦٩) و(٣٤٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٨٠/١ و٤٢٦-٤٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٣) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٧٤/١، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢٧٦/١ (بترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣٧/١ عن =

٤٥٥٢ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من بَاعَ عَبداً وله مَالٌ، فمالُه للبائع، إلا أن يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ، ومن باعَ نخلاً مُؤَبَّراً، فالثمرةُ للبائع، إلا أن يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ»(١).

= الزهري، عن سالم، مرسلاً.

قال ابنُ حبّان في «صحيحه» عقب حديث (٣٤٦٩): لم يَرْوِ هٰذا الحديث مسنداً عن مالك إلا القعنبي وجويرية بنت أسماء، وقال أصحابُ مالك كلهم: عن الزهري، عن سالم أن النبي ﷺ.

قال الحافظُ في «الفتح» ٢/٩٩: قال الدارقطني: تفرد القَعْنَبي بروايته إياه في «الموطأ» موصولاً عن مالك، ولم يذكر غيرُه من رواة الموطأ فيه ابن عمر، ووافقه على وصله عن مالك ـ خارج الموطأ ـ عبدُالرحمٰن بنُ مهدي، وعبدُالرزاق، وروح بن عبادة، وأبو قُرَّة، وكاملُ بنُ طلحة، وآخرون، ووصله عن الزهري جماعة من حفاظ أصحابه.

وسيأتي بالأرقام (٥١٩٥) و(٥٢٨٥) و(٥٣١٦) و(٥٤٢٤) و(٥٤٩٨) و(٥٨٥٢) و(٦٠٥٠) و(٦٠٥١)، وانظر (٥٦٨٦).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٥٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أبو داود (٣٤٣٣) عن الإمام أحمد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الحميدي (٦١٣)، وابنُ أبي شيبة ٧/١١٢، ومسلم (١٥٤٣) (٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٩٧، وفي «الكبرى» (٤٩٩١)، وابن ماجه (٢٢١١)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٢٨) (٦٢٩)، وأبو يعلى (٥٤٢٧) =

٤٥٥٣ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

= و(٥٤٧٩)، وابنُ حبان (٤٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٨٥) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٠٥)، وعبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٧٢٢)، والبخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣) (٨٠)، والترمذي (١٢٤٤)، وابنُ ماجه (٢٢١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦، وابن حبان (٤٩٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٤، وفي «المعرفة» (١١٣٧٠)، من طرق، عن الزهري، به.

وحديث العبد أخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٢٢٦، والبيهقي في «السنن» ٦/٢١٩، وفي «المعرفة» (١١٣٦٩) و(١٢٤٩١) و(١٣٧٣٨) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وحديث النخل أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٨ (بترتيب السندي)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٩٧، و«المعرفة» (١١١٤٧) عن سفيان بن عيينة، به.

قال البيهقي في «السنن» ٥/٢٩٨: نافعٌ يروي حديثَ النخل عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وحديثَ العبد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قلنا: يعني موقوفاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٠٢: واختلف على نافع وسالم في رفع ما عدا النخل، فرواه الزهري عن سالم، عن أبيه مرفوعاً في قصة النخل والعبد معاً. هٰكذا أخرجه الحفاظ عن الزهري...

وروى مالك والليث وأيوب وعبيدالله بن عمر وغيرهم عن نافع، عن ابن عمر قصة النخل [هي الرواية السالفة برقم (٤٥٠٢)]. وعن ابن عمر، عن عمر قصة =

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ جَاءَ مِنكم الجُمُعَةَ، فلْيَغْتَسِلْ»(١).

= العبد موقوفة. كذلك أخرجه أبو داود من طريق مالك بالإسنادين معاً.

قلنا: هٰذه الرواية هي في «الموطأ» (٧٩٣) (برواية الإمام محمد بن الحسن)، ومن طريق مالك أخرجها أبو داود (٣٤٣٤)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/٧٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٤.

ثم قال الحافظ: وجزم مسلم، والنسائي، والدارقطني بترجيح رواية نافع المفصلة على رواية سالم، ومال علي ابنُ المديني، والبخاري، وابنُ عبدالبر إلى ترجيح رواية سالم، وروي عن نافع رفعُ القصتين أخرجه النسائي من طريق عبد ربه بن سعيد، عنه، وهو وهم.

قلنا: ستأتي برقم (٥٤٩١).

وقال ابنُ القيم في «تهذيب السنن» ٥/٧٩-٨٠: اختلف سالم ونافع على ابن عمر في هٰذا الحديث، فسالم رواه عن أبيه، عن النبي ﷺ مرفوعاً في القصتين جميعاً: قصة العبد وقصة النخل، ورواه نافع عنه، ففرق بين القصتين، فجعل قصةَ النخل عن النبي ﷺ، وقصةَ العبد عن ابن عمر، عن عمر. فكان مسلمٌ والنَّسائي وجماعةٌ من الحفاظ يحكمون لنافع، ويقولون: ميز وفرَّق بينهما، وإن كان سالم أحفظ منه. وكان البخاري والإمام أحمد وجماعة من الحفاظ يحكمون لسالم، ويقولون: هما جميعاً صحيحان عن النبي ﷺ.

وانظر «سنن الترمذي» عقب حديث (١٢٤٤)، و«العلل الكبير» له ١/٤٩٨-٥٠٠.

وقد سلف بقصة النخل برقم (٤٥٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٣٣ (بترتيب السندي)، والحميدي =

٤٥٥٤ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، أنه[1] سَمِعَ النبيَّ ﷺ رَجلاً يَعِظُ أخاه في الحَياءِ، فقال: «الحياءُ مِن الإيمانِ»[2].

= (٦٠٨)، والترمذي (٤٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧٢)، وأبو يعلى (٥٤٨٠) (٥٥٢٩)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٢٨٣)، وابن خزيمة (١٧٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٨، والبيهقي في «المعرفة» (٢٠٩٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٨)، والبخاري (٨٩٤) و(٩١٩)، ومسلم (٨٤٤) (٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧١)، وفي «المجتبى» ٣/١٠٥، والطبراني في «الأوسط» (٥٥١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٨٨ من طرق، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(١) لفظ: «أنه» ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٢٥)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٢، ومسلم (٥٩) (٣٦)، والترمذي (٢٦١٥)، وابن ماجه (٥٨)، وأبو يعلى (٥٤٢٤) و(٥٤٨٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١١٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وابنُ أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٣)، وابنُ منده في «الإيمان» (١٧٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٩٤)، من طرق، عن الزهري، به. =

. . . . . .

= وسيأتي برقم (٥١٨٣) (٦٣٤١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٩)، والترمذي (٢٠٠٩)، وابن حبان (٦٠٨)، سيرد ٢/٤١٤ و٤٤٢ و٥٠١.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٩.

وعن عمران بن حصين عند البخاري (٦١١٧)، سيرد ٤/٤٢٦ و٤٢٧.

وعن أبي بكرة عند ابن ماجه (٤١٨٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، وصححه الحاكم ١/٥٢، ووافقه الذهبي.

وعن عبدالله بن سلام عند أبي يعلى (٧٥٠١) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٩١، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه هشام بن زياد أبو المقدام، لا يحل الاحتجاج به، ضعفه جماعة، ولم يوثقه أحد.

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٥٠٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٩٢، وقال: ورجاله وثَّقهم ابنُ حبان.

قوله: «يعظ أخاه في الحياء»: قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٢٢: المراد بوعظه أنه يذكر له ما يترتَّب على ملازمته من المفسدة.

ثم نقل الحافظ عن القاضي عياض قوله: إنما جُعِلَ الحياءُ من الإيمان وإن كان غريزةً، لأنَّ استعماله على قانون الشرع يحتاج إلى قصد واكتساب وعلم، وأما كونه خيراً كله، ولا يأتي إلا بخير، فأشكل حمله على العموم، لأنه قد يصدُّ صاحبه عن مواجهة من يرتكب المنكرات، ويحمله على الإخلال ببعض الحقوق؟ والجوابُ أن المراد بالحياء في هٰذه الأحاديث ما يكون شرعياً، والحياءُ الذي ينشأ عنه الإخلال بالحقوق ليس حياءً شرعياً، بل هو عجز ومهانة، وإنما يطلق عليه حياء، لمشابهته للحياء الشرعي، وهو خُلُق يبعث على ترك القبيح.

قلت (القائل ابن حجر): ويحتمل أن يكون أشير إلى من كان الحياء من خلقه أن الخير يكون فيه أغلب، فيضمحل ما لعله يقع منه مما ذكر في جنب =

٤٥٥٥ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ وَقَّت، وقال مرةً: مُهَلُّ أهلِ المدينة من ذي الحُلَيْفَة، وأهل الشَّامِ مِن الجُحْفَةِ، وأهلِ نَجْدٍ من قَرْنٍ[1]، قال: وذُكِرَ لي ولم أسمعْه: ويُهِلُّ أهلُ اليمن من يَلَمْلَمَ[2].

= ما يحصل له بالحياء من الخير، أو لكونه إذا صار عادة، وتخلق به صاحبه، يكون سبباً لجلب الخير إليه، فيكون منه الخير بالذات، والسبب. وقال أبو العباس القرطبي: الحياء المكتسب هو الذي جعله الشارع من الإيمان، وهو المكلف به، دون الغريزي، غير أن من كان فيه غريزة منه، فإنها تعينه على المكتسب، وقد ينطبع بالمكتسب حتى يصير غريزياً. قال: وكان النبيُّ ﷺ قد جُمع له النوعان، فكان في الغريزي أشد حياءً من العذراء في خدرها، وكان في الحياء المكتسب في الذروة العليا، ﷺ، انتهى.

(١) في (س) و(ص) و(ظ١): القرن. وفي هامش (س): قرن. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٨٨ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٢٣)، والبخاري (١٥٢٧)، ومسلم (١١٨٢) (١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٣٥)، وفي «المجتبى» ٥/١٢٥، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤١٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٣)، وابنُ خزيمة (٢٥٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦، و«المعرفة» (٩٣٩٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٢٨)، ومسلم (١١٨٢) (١٤) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وسلف برقم (٤٤٥٥).

٤٥٥٦ ـ حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ[1]: «إذا استَأْذَنَتْ أحدَكُم امرأتُه إلى المسجدِ، فلا يَمْنَعْهَا»[2].

٤٥٥٧ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوا الحَيَّات وذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ، فإنهما يَلْتَمِسَانِ البَصَرَ، ويَسْتَسْقِطَانِ الحَبَل»، وكان ابنُ عمر يَقْتُلُ كلَّ حيةٍ وجَدَها، فرآه أبو لُبَابة أو زيد بن الخطاب وهو يُطَارِدُ حيةً، فقال: إنه قد نُهيَ عن ذواتِ البُيوتِ[3].

---

(١) في (ق): قال. وأثبتت في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٠٢، وعبدالرزاق في «المصنف» (٥١٢٢)، والحميدي (٦١٢)، والبخاري (٥٢٣٨)، ومسلم (٤٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤٢، وأبو يعلى (٥٤٢٦) و(٥٤٩١) و(٥٥٣٩)، وابن خزيمة (١٦٧٧)، وأبو عوانة ٢/٥٦، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٢، وفي «المعرفة» (٥٩٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٢٠)، ومسلم (٢٢٣٣) (١٢٨)، وأبو داود (٥٢٥٢)، وأبو يعلى (٥٤٢٩) و(٥٤٩٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٠)، وابن حبان (٥٦٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٢) من طريق سفيان بن =

. . . . . .

= عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٩٦١٦)، ومن طريقه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٣)، وأخرجه البخاري (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨)، من طريق هشام بن يوسف، وأبو يعلى (٥٤٩٨) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن معمر، ومسلم (٢٢٣٣) (١٢٩) من طريق الزبيدي، والترمذي (١٤٨٣)، وابنُ حبان (٥٦٤٢) من طريق الليث بن سعد، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، وابنُ ماجه (٣٥٣٥)، وابن حبان (٥٦٣٨)، من طريق يونس بن يزيد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢٨) من طريق عقيل بن خالد، و(٢٩٣١) من طريق محمد بن عبدالله بن مسلم، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، وابنُ حبان (٥٦٤٣) من طريق صالح بن كيسان، خمستهم عن الزهري، به. وعند مسلم زيادة: اقتلوا الحيات والكلاب.

وعند البخاري من طريق هشام بن يوسف، عن معمر: أبو لبابة وحده، وعند مسلم وابن حبان من طريق صالح: أبو لبابة وزيد بن الخطاب.

وعلقه البخاري (٣٢٩٩) بصيغة الجزم عن عبدالرزاق، عن معمر: فرآني أبو لبابة أو زيد بن الخطاب. وتابعه يونس وابن عيينة وإسحاق الكلبي والزبيدي، وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر: فرآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب.

قال الحافظ: أي ان هٰؤلاء الأربعة (يعني يونس ومن بعده) تابعوا معمراً على روايته بالشك المذكور، ثم قال: هٰؤلاء الثلاثة (يعني صالح بن كيسان ومن بعده) رووا الحديث عن الزهري، فجمعوا فيه بين أبي لبابة وزيد بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٣٣١٠) و(٣٣١١) عن ابن أبي مليكة، عن ابن عمر. وفيه: أبو لبابة، من غير شك.

وأخرجه البخاري (٤٠١٦) و(٤٠١٧)، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣١) حتى (١٣٦) =

. . . . . .

= من طرق، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة.

قلنا: وسيأتي تخريج هٰذه الطرق في «مسنده» ٣/٤٥٢-٤٥٣.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٤٩: وهو يرجح ما جنح إليه البُخاري من تقديمه لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتصرة على ذكر أبي لبابة، والله أعلم.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٣١٦١) من طريق عبدالملك بن عبدالرحمٰن، و(١٣٢٠٥) من طريق بكير بن عبدالله الأشج، كلاهما عن سالم، به.

وسيأتي برقم (٦٠٢٥). وانظر (٦٣٣٦).

قوله: «اقتلوا ذا الطُّفْيَتين»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٤٨: تثنية طُفية، بضم الطاء، وسكون الفاء، وهي خوصة المُقْل، والطُّفْيُ: خوص المُقْل، شبه به الخط الذي على ظهر الحية. وقال ابنُ عبدالبر: يقال: إن ذا الطفيتين جنس من الحيات، يكون على ظهره خطان أبيضان.

وقوله: «والأبتر»: هو مقطوع الذنب. زاد النضر بن شميل أنه أزرق اللون، لا تنظر إليه حاملٌ إلا ألقت. وقيل: الأبتر: الحية القصيرة الذنب، قال الداوودي: هو الأفعى التي تكون قدر شبر، أو أكثر قليلاً. وقوله: «والأبتر» يقتضي التغاير بين ذي الطفيتين والأبتر، ووقع في الطريق الآتية: «لا تقتلوا الحيات إلا كل أبتر ذي طفيتين» وظاهره اتحادهما، لكن لا ينفي المغايرة...

قوله: «يلتمسان البصر»: قال السندي: أي: يخطفانه ويطلبانه لخاصِّيَّة في طباعهما إذا وقع بصرهما على بصر الإنسان، وقيل: يقصدان البصر باللسع.

وقوله: إنه نُهي عن ذوات البيوت، قال الحافظ ٦/٣٤٩: أي: اللاتي يوجدن في البيوت. وظاهره التعميم في جميع البيوت. وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة، وقيل: يختص ببيوت المدن دون غيرها. وعلى كل قول فتقتل في البراري والصحاري من غير إنذار. وروى الترمذي عن ابن المبارك أنها الحية التي =

٤٥٥٨ ـ قُرِئَ عَلى[1] سفيان بن عُيينة: الزهري[2]، عن سالم عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «لا يأكلْ من لحم أُضْحِيَته فوقَ ثلاثٍ»[3].

= تكون كأنها فضة، ولا تلتوي في مشيتها.

ثم قال الحافظ: وفي الحديث النهيُ عن قتل الحيات التي في البيوت إلا بعد الإنذار، إلا أن يكون أبتر أو ذا طفيتين، فيجوز قتلُه بغير إنذار، ووقع في حديث أبي سعيد عند مسلم الإذنُ في قتل غيرِهما بعد الإنذار، وفيه: فإن ذهب، وإلا فاقتلوه، فإنه كافر. قال القرطبي: والأمر في ذلك للإرشاد، نعم ما كان منها محقق الضرر، وجب دفعه.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قَرَأَ عليَّ.

(٢) في (ظ١٤): عن الزهري.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابنُ عبدالله بن عمر.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٥٧٤)، وأبو عوانة ٥/٢٣٢ من طريق محمد بن عبدالله أخي ابن شهاب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٤ من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، كلاهما عن الزهري، ولفظه عند البخاري: كلوا من الأضاحي ثلاثاً.

وسيأتي بالأرقام (٤٦٤٣) و(٤٩٠٠) و(٤٩٣٦) و(٥٥٢٦) و(٥٥٢٧) و(٦١٨٨).

قال السندي: قوله: «لا يأكل» على بناء الفاعل، أي: المضحي، وهو مفهوم من آخر الكلام، وإرجاع الضمير إلى مثله جائز، كما يقال: قال في الكتاب الفلاني، ومثله قال تعالى، أو قال ﷺ، والله تعالى أعلم.

وفي الباب عن الزبير بن العوام سلف برقم (١٤٢٢). =

٤٥٥٩ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم

= وعن علي عند البخاري (٥٥٧٣)، ومسلم (١٩٦٩).

وعن عبدالله بن واقد عند مسلم (١٩٧١).

وإنما نهى النبيُّ ﷺ عن ادِّخارِ لحومِ الأضاحي لمصلحةٍ اقتضته، ثم رخَّص النبي ﷺ بذلك بزوال ما يقتضيه. روى مسلم (١٩٧١) من حديث السيدة عائشة عن النبي ﷺ، قال: «إنما نهيتكم من أجل الدافّة التي دفَّت، فَكُلُوا وادَّخروا وتصدقوا».

والدافَّة ـ فيما قال ابنُ الأثير ـ: قومٌ من الأعراب يردون المصر. يريد أنهم قوم قدموا المدينة عند الأضحى، فنهاهم عن ادِّخار لحوم الأضاحي، ليفرقوها ويتصدقوا بها، فينتفع أولئك القادمون بها».

وروى مسلم أيضاً (١٩٧٤) من حديث سلمة بن الأكوع أنه قال: قالوا: يا رسول الله، نفعل كما فعلنا عام أول؟ (يعني في ترك الادِّخار) فقال: «لا، إن ذاك عامٌ كان الناس فيه بجهد، فأردتُ أن يفشو فيهم».

وقد ورد النسخُ في أحاديث عدد من الصحابة:

منها: حديث علي سلف برقم (١٢٣٦).

وحديث ابن مسعود سلف برقم (٤٣١٩).

وحديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٩٧٣)، سيرد ٣/٢٣.

وحديث جابر عند مسلم (١٩٧٢)، سيرد ٣/٣٨٨.

وحديث أنس، سيرد ٣/٢٣٧ و٢٥٠.

وحديث نبيشة عند أبي داود (٢٨١٣)، وابن ماجه (٣١٦٠)، سيرد ٥/٧٥ و٧٦.

وحديث بريدة عند مسلم (٩٧٧) و(١٩٧٧)، سيرد ٥/٣٥٠.

وحديث عائشة عند مسلم (١٩٧١)، سيرد ٦/٢٠٩. =

عن أبيه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ سُئِل: كيف يُصَلَّى باللَّيلِ؟ قال: «ليصلِّ أحدُكُم مثنَى مثنَى، فإذا خشي الصُّبْحَ، فليُوتِر بواحدةٍ»[1].

= وحديث سلمة بن الأكوع عند مسلم (١٩٧٤).

وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند الطبراني في «الصغير» (٨٧٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٧، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه يزيد بن جابر الأزدي والد عبدالرحمٰن الحافظ، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

قال الشافعي في «الرسالة» ص٢٣٩: إذا دفَّت الدافَّة، ثبت النهيُ عن إمساك لحومِ الضحايا بعد ثلاث، وإذا لم تدفَّ دافَّة، فالرخصة ثابتةٌ بالأكل والتزوُّد والادِّخار والصدقة.

وقال في «اختلاف الحديث»: وأُحِبُّ إن كانت في الناس مخمصة أن لا يدخر أحدٌ من أضحيته ولا من هَدْيِه أكثر من ثلاث، لأمرِ النبي ﷺ في الدافَّة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٩٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/٢٩١ و١٤/٢٤٥، ٢٤٧، ومسلم (٧٤٩) (١٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٩) و(١٣٨٠)، وابنُ ماجه (١٣٢٠)، والمروزي في «قيام الليل» ص٥٤، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٢٦٧)، وأبو يعلى (٥٤٣١) و(٥٤٩٤)، وابنُ خُزيمة (١٠٧٢)، وأبو عوانة ٢/٣٣٠، وابنُ حبان (٢٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٥) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وعند ابن الجارود زيادة: تُوتر لك ما مضى. =

٤٥٦٠ ـ حدثنا سفيان، حدثني عبدُالله بن دينار

سَمِعَ ابنَ عمر يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الوَلَاءِ وعن هِبَتِه[1].

= وأخرجه البخاري (١١٣٧)، ومسلم (٧٤٩) (١٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢٢٧/٣ و٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٧٣)، وأبو عوانة ٣٣١/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٨/١، والبيهقي في «السنن» ٢٢/٣، والخطيب في «تاريخه» ١٠٥/٩ من طرق، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٥/١٤، والطبراني في «الكبير» (١٣١٨٤)، وفي «الأوسط» (٧٦٢) من طرق، عن سالم، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢) من طريق نافع، عن ابن عمر، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٧٢/٢، ٧٣ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٣٩)، وسعيد بن منصور (٢٧٦)، وابن أبي شيبة ١٢١/٦، ومسلم (١٥٠٦) (١٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/١٠، وفي «المعرفة» (٢٠٤٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٧٨٢/٢، والشافعي في «مسنده» ٧٢/٢، ٧٣، وعبدالرزاق (١٦١٣٨)، والبخاري (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦)، والترمذي (١٢٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤١٥) و(٦٤١٦)، وفي «المجتبى» ٣٠٦/٧، وابن ماجه (٢٧٤٧)، والدارمي ٢٥٦/٢، وابن حبان في «صحيحه» (٤٩٤٩)، =

. . . . . .

= وفي «الثقات» ٨/٤، وابن عدي في «كامله» ٤/١٥٧٣، ١٦٠٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٣١، وفي «أخبار أصبهان» ١/١٧١ و٢٤٧ و٢/٩٥ و١٢٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٩٢، وفي «المعرفة» (٢٠٤٩٣) (٢٠٤٩٤)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٩٣ و٥/١١٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٦) من طرق عن عبدالله بن دينار، به.

قال مسلم: الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هٰذا الحديث.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٤: وقد اعتنى أبو نعيم الأصبهاني بجمع طُرقه عن عبدالله بن دينار، فأورده عن خمسة وثلاثين نفساً ممن حدث به عن عبدالله بن دينار.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٧٤٨) من طريق يحيى بن سُليم الطائفي، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٩٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مَغْراء، و٥/١١٦ من طريق يحيى بن سعيد الأموي، ثلاثتهم عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

قال الترمذي عقب حديث (١٢٣٦): وقد روى يحيى بن سُليم هٰذا الحديث عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه نَهى عن بيع الوَلاء وهبته. وهو وَهْمٌ، وَهِمَ فيه يحيى بن سُليم. وروى عبدالوهَّاب الثقفي، وعبدالله بن نُمير، وغير واحد، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهٰذا أصحُّ من حديث يحيى بن سُليم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٤١) من طريق يحيى بن سُليم الطائفي، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه ابنُ حبان في «الثقات» ٨/٤ من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٥)، وفي «الأوسط» (٥٠) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عمرو بن =

٤٥٦١ ـ حدثنا سفيان، حدثني عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تدخُلُوا على هٰؤلاء القوم الذين عُذِّبوا إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا

= دينار، عن ابن عمر.

قال ابنُ حبان: عمرو بن دينار غريب في هذا الحديث.

وقال ابنُ العربي في «شرح الترمذي»: تفرد بهٰذا الحديث عبدُالله بن دينار، وهو من الدرجة الثانية من الخبر، لأنه لم يذكر لفظ النبي ﷺ، وكأنه نقل معنى قول النبي ﷺ: «إنما الولاء لمن أعتق».

وسيأتي برقم (٥٤٩٦) (٥٨٥٠).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٤: واتفق جميعُ من ذكرنا على هٰذا اللفظ، وخالفهم أبو يوسف القاضي، فرواه عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر بلفظ: «الولاء لحمة كلحمة النسب» أخرجه الشافعي [٢/٧٢ـ٧٣]، ومن طريقه الحاكم [٤/٣٤١]، ثم البيهقي [١٠/٢٩٢]، وأدخل بشرُ بنُ الوليد بين أبي يوسف وبين ابن دينار عبيدَالله بنَ عُمر، أخرجه أبو يعلى في «مسنده» عنه، وأخرجه ابنُ حِبّان في «صحيحه» [(٤٩٥٠)] عن أبي يعلى.

وأخرجه أبو نعيم من طريق عبدالله بن جعفر بن أعين، عن بشر، فزاد في المتن: «لا يُباع، ولا يُوهب»، ومن طريق عبدالله بن نافع، عن عبدالله بن دينار: «إنما الولاء نَسَبٌ، لا يصح بيعه ولا هبته». والمحفوظ في هٰذا ما أخرجه عبدالرزاق [١٦١٤٩] عن الثوري، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب موقوفاً عليه: الولاء لحمة كلحمة النسب.

ثم نقل الحافظ عن ابن بطال قوله: أجمع العلماءُ على أنه لا يجوز تحويلُ النسب، فإذا كان حكمُ الولاء حكمَ النسب، فكما لا ينتقل النسبُ لا ينتقل الولاء، وكانوا في الجاهلية ينقلون الولاء بالبيع وغيرِه، فنهى الشرعُ عن ذٰلك.

تدخُلوا عليهم، فإني أخافُ أن يصيبَكم مثلُ ما أصابَهم»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥١، وفي «الدلائل» ٥/٢٣٣، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) (٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٧٤) -وهو في «التفسير» (٢٩٤)-، وابنُ حبان (٦٢٠٠) و(٦٢٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٦٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٥٤) مختصراً من طريق ورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٥٢٢٥) و(٥٣٤٢) و(٥٤٠٤) و(٥٤٤١) و(٥٦٤٥) و(٥٧٠٥) و(٥٩٣١) و(٦٢١١)، وانظر (٥٩٨٤).

قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٣١: كان هٰذا النهيُ لما مرُّوا مع النبي ﷺ بالحِجْرِ ديارِ ثمود في حال توجُّههم إلى تبوك.

قوله: «فإني أخافُ أن يُصيبكم»، قال الحافظُ: ووجهُ هٰذه الخشية أنَّ البكاء يبعثه على التفكر والاعتبار، فكأنه أمرهم بالتفكر في أحوالٍ تُوجِبُ البكاءَ من تقدير الله تعالى على أولٰئك بالكفر مع تمكينه لهم في الأرض، وإمهالهم مدةً طويلة، ثم إيقاع نقمتِه بهم وشدةِ عذابه، وهو سبحانه مُقَلِّب القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذٰلك. والتفكر أيضاً في مقابلة أولٰئك نعمة الله بالكفر، وإهمالهم إعمالَ عقولهم فيما يُوجب الإيمان به والطاعة له، فمن مرَّ عليهم، ولم يتفكَّر فيما يوجب البكاء اعتباراً بأحوالهم، فقد شابههم في الإهمال، ودلَّ على قساوة قلبه وعدم خُشوعه، فلا يأمن أن يَجُرَّه ذٰلك العملُ بمثل أعمالهم، فيصيبه ما أصابهم، وبهٰذا يندفعُ اعتراضُ من قال: كيف يصيب عذاب الظالمين من ليس بظالم؟ لأنه بهٰذا التقرير لا يأمن أن يصير ظالماً فيعذَّب بظلمه. وفي =

٤٥٦٢ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: سُئِل النبي ﷺ عن الضَّبِّ؟ فقال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُهُ»(١).

٤٥٦٣ ـ حدثنا سفيان: سمعتُه(٢) من ابن دينار

= الحديث الحثُّ على المراقبة، والزجر عن السكنى في ديار المعذبين، والإسراع عند المرور بها، وقد أشير إلى ذٰلك في قوله تعالى: ﴿وَسَكَنْتُم في مَساكِنِ الذين ظَلَمُوا أنفُسَهم وتَبَيَّن لكم كيف فَعَلْنا بهم﴾ [إبراهيم: ٤٥].

وقال السندي: فيه أن جوار الأشرار مع الأمن والاغترار وعدم التفكر والاعتبار قد يؤدي إلى المشاركة معهم في عقوبتهم الدنيوية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٧٤ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (٨٦٧٤)، والحميدي (٦٤١)، وابن ماجه (٣٢٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٢-٣٢٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٨، والحميدي (٦٤١)، ومسلم (١٩٤٣) (٣٩)، والترمذي (١٧٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٩٧، وفي «الكبرى» (٤٨٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠، وابن حبان (٥٢٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٢-٣٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٩٧) (٢٧٩٨) من طرق عن عبدالله بن دينار، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٤٩٧).

(٢) في (ظ١٤): قال: سمعته.

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إذا سَلَّم عليك اليهوديُّ، فإنما يقولُ: السَّامُ عليكَ، فقل: وعليك»، وقال مرةً: «إذا سَلَّم عليكم[1] اليهود[2] فقولوا: وعليكم، فإنَّهم يقولون: السَّامُ عليكم»[3].

---

(١) في (م): عليك.

(٢) في (ظ١٤): اليهودي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عيينة، ابن دينار: هو عبدالله.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢١١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٦٤) (٨)، والترمذي (١٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٠)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٨)، وابنُ حبان (٥٠٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو داود (٥٢٠٦) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٤٦٩٨) و(٤٦٩٩) و(٥٢٢١) و(٥٩٣٨).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) سيأتي ٣/٩٩.

وعن عائشة عند البخاري (٦٠٢٤)، ومسلم (٢١٦٥) سيأتي ٦/٢٢٩.

وعن جابر عند مسلم (٢١٦٦) سيأتي ٣/٣٨٣.

وعن أبي عبدالرحمٰن الجهني سيأتي ٤/٢٣٣.

وعن أبي بصرة الغفاري سيرد ٦/٣٩٨.

قوله: «وعليك»، جاء في رواية أخرى: «عليك» بلا واو سترد برقم (٤٦٩٨).

قال السندي: السام: هو بألف لينة: هو الموت، وقيل: الموت العاجل، =

٤٥٦٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن دِينار

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا كُنْتُم ثلاثةً، فلا يَتَنَاجَ[1] اثنانِ دونَ الثَّالثِ»، وقال مرةً: إن النبيَّ ﷺ نَهىٰ أن يتناجى الرجلانِ دونَ الثالث، إذا كانوا ثلاثةً[2].

= وجاءت الروايةُ في الجواب بالواو وحذفها، فالحذف لرد قولهم عليهم، لأن مرادهم الدعاء على المؤمنين، فينبغي للمؤمنين ردُّ ذٰلك الدعاء عليهم، وأما الواو فإما استئنافية ذكرت تشبيهاً بالجواب، والمقصود هو الرد، وإما للعطف، والمراد الإخبار بأن الموت مشترك بين الكل غير مخصوص بأحد، فهو ردٌّ بوجه آخر، وهو أنهم أرادوا بهٰذا الدعاء إلحاق الضرر مع أنهم مخطئون في هٰذا الاعتقاد، لعموم الموت للكل، ولا ضرر بمثله، والله تعالى أعلم.

وقال الخطابي: رواية سفيان بن عيينة بحذف الواو، قال: وهو الصواب. لٰكن قد عرفت توجيه الواو أيضاً، فلا وجه لردِّه بعد ثبوتها من حيث الرواية.

وانظر فتح الباري ١١/٤٣-٤٥.

(١) في (ظ١٤): فلا يتناجى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة. عبدالله بن دينار: هو العدوي.

وأخرجه الحميدي (٦٤٥)، وابنُ ماجه (٣٧٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٩٨٨، ومن طريقه ابن حبان (٥٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٩) عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه الحميدي (٦٤٥) أيضاً عن صالح بن قدامة، وابنُ حبان (٥٨٠) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، وابنُ عدي ٤/١٥٩٦ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي=

٤٥٦٥ ـ حدثنا سفيان، عن عبدِالله بن دينار

عن ابنِ عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُبَايَعُ على السَّمْعِ والطَّاعة، ثم يقول: «فيما اسْتَطَعْتَ»، وقال مرةً: فيُلَقِّنُ أحدَنا: «فيما اسْتَطَعْتَ»(١).

= الرجال، ثلاثتهم عن عبدالله بن دينار، به. وقال ابن عدي: وهٰذا مشهور عن عبدالله بن دينار.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٧، وابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨٢/٢، والبخاري (٧٢٠٢)، ومسلم (١٨٦٧) (٩٠)، والترمذي (١٥٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٧، وفي «الكبرى» (٨٧٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٥)، وابن حبان (٤٥٤٨) و(٤٥٤٩) و(٤٥٥٧) و(٤٥٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٢٣/١، والبيهقي في «السنن» ١٤٥/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٤) من طريقين، عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٢١/٣-١٢٢ بنحوه من طريق عمير بن هانىء، عن ابن عُمر، به.

وسيأتي بالأرقام (٥٢٨٢) و(٥٥٣١) و(٥٧٧١) و(٦٢٤٣).

وفي الباب عن جرير عند البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦) (٩٩)، سيرد ٣٦٥/٤.

وعن أنس، سيرد ١٢٠/٣. =

٤٥٦٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن دينار، قال:

سمعتُ عبدالله بنَ عمر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «البَيِّعَانِ بالخيارِ ما لم يتفرَّقا، أو يكونَ بَيْعَ خِيَارٍ»(١).

٤٥٦٧ ـ حدثنا سفيان، عن زيد بنِ أسلم

سمعَ ابنَ عُمَرَ ابنُ ابنِه عبدُالله بن واقد: يا بُنيَّ، سمعتُ ٢/١٠
رسول الله ﷺ يقول: «لا يَنْظُرُ اللهُ عزَّ وجلَّ إلى مَنْ جَرَّ إزارَه خُيَلاءَ»(٢).

= قال السندي: قوله: يبايع: الظاهر أنه على بناء المفعول.

فيلقن: من التلقين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٧٢)، و«المجتبى» ٢٥١/٧، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦١٧)، والبيهقي في «المعرفة» (١٠٩٦٢) (١٠٩٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٣١) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٦٧) (٦٠٦٨) (٦٠٧١)، وفي «المجتبى» ٢٥٠/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢/٤، وابنُ حبان (٤٩١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٩/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٥٠)، من طريقين عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وعبدالله بن واقد: هو ابن عبدالله بن عمر، وليس من الإسناد، إنما ذكره زيدُ بنُ أسلم لبيان الشخص الذي كلمه ابنُ عمر. وجاء مفسراً في رواية =

٤٥٦٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن زيد بن أسلم

عن عبدالله بن عمر: دخل رسولُ الله ﷺ مسجدَ بني عمرو بن عوف، مسجدَ قُباء، يُصَلِّي فيه، فدخلتْ عليه رِجَالُ الأنصار[1] يُسلِّمون عليه، ودخل معه صُهَيْبٌ، فسألتُ صُهيباً: كيف كان رسولُ الله ﷺ يصنع إذا سُلِّمَ عليه؟ قال: يُشير بيده، قال سفيان:

= الحميدي.

وأخرجه الحميدي (٦٣٦)، وأبو يعلى (٥٦٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، ولفظه عند الحميدي: زيد بن أسلم، قال: بعثني أبي إلى عبدالله بن عمر، فدخلتُ عليه بغير إذن، فعلَّمني، فقال: إذا جئت فاستأذن، فإذا أُذِنَ لك فسلِّم إذا دَخَلْتَ، ومرَّ ابنُ ابنِه عبدُالله بنُ واقد بن عبدالله بن عمر، وعليه ثوب جديدٌ يَجُرُّه، فقال له: أي بُنَيَّ، ارفعْ إزارَك، فإني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَنْظُرُ اللهُ إلى من جَرَّ ثوبه خُيلاء».

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٤، ومن طريقه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢)، والترمذي (١٧٣٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٤)، وأبو عوانة ٥/٤٧٦، عن زيد بن أسلم، به. وفيه زيادة: يوم القيامة. وهٰذه الزيادة وردت في الرواية رقم (٤٤٨٩).

وقد سلف برقم (٤٤٨٩). وسيأتي برقم (٤٨٨٤).

قال السندي: قوله: سمع ابنَ عمر: بالنصب على المفعولية.

ابنُ ابنه: بالرفع على أنه فاعل «سمع».

عبدُالله: بدل من «ابنُ ابنه».

(١) في (ظ١٤): من الأنصار.

قلتُ لرجلٍ: سَلْ زيداً: أسمعتَهُ[1] من عبدِالله؟ وهِبْتُ أنا أن أسألَه، فقال: يا أبا أُسامة، سمعتَه من عبدالله بن عمر؟ قال[2]: أما أنا، فقد رأيتُه فكلمتُه[3][4].

---

(١) في (ظ١٤): هل سمعته.

(٢) في (ظ١٤): فقال.

(٣) في (ظ١٤): وكلمته.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وزيد بن أسلم: هو مولىٰ عمر بن الخطاب.

وأخرجه الشافعي ١/١١٩ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٥٩٧)، والحميديُّ (١٤٨)، وابنُ أبي شيبة ١٤/٢٨١، والدارميُّ ١/٣١٦، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥، وابنُ ماجه (١٠١٧)، وابنُ خزيمة (٨٨٨)، وابنُ حبان (٢٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٩١)، والحاكم ٣/١٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٩٢) من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه أبو داود (٩٢٧)، والترمذي (٣٦٨)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٢١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٥٩ من طرق، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، بنحوه، وفيه أنه سأل بلالاً... وهٰذا إسناد حسن.

قال الترمذي: وكلا الحديثين عندي صحيح، لأنَّ قصةَ صُهيب غيرُ قصة =

٤٥٦٩ ـ حدثنا سفيانُ بنُ عُيينة، حدثنا صالح بنُ كَيْسان، عن سالم عن أبيه: كان النبيُّ ﷺ إذا قَفَلَ من حجٍّ أو عُمرةٍ أو غزوٍ فأوْفَىٰ على فَدْفَدٍ من الأرض، قال: «لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كل شيءٍ قديرٌ، صدق اللهُ وعدَه، ونَصَرَ عبده، وهَزَمَ الأحزابَ وحدَه، آيِبون إن شاء الله تائبون، عابدون، لربِّنا حامِدُونَ»(١).

= حديث بلال، وإن كان ابنُ عمر روى عنهما، فاحتمل أن يكونَ سمع منهما جميعاً.

وفي الباب عن صُهيب، سيرد ٤/٣٣٢.

وعن جابر نحوه عند النسائي ٣/٦.

وعن عمار نحوه عند النسائي أيضاً ٣/٦.

وعن أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٤.

قال السندي: قوله: يشير بيده: فيه أن ردَّ السلام بالإشارة باليد لا يفسد الصلاة، بل ولا يكره. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٤) و(١٠٣٧٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٠) ـ، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وعند الحميدي زيادة: يحيي ويميت، وقد سقط في مطبوعه من الإسناد: سفيان بن عيينة.

وأخرجه البخاري (٢٩٩٥)، وأبو يعلى (٥٥١٣)، والطبراني في «الكبير» =

٤٥٧٠ ـ حدثنا سفيان، عن موسى بنِ عُقْبة، عن سالمٍ، قال:

كان ابنُ عمر يقول: هٰذه البَيْداءُ التي يَكْذِبونَ[1] فيها على رسولِ الله ﷺ؟! واللهِ ما أحرم النبيُّ ﷺ إلا مِن[2] عند المسجدِ[3].

= (١٣١٩٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن صالح، به.

وعند أبي يعلى زيادة: يحيي ويميت.

وقد سلف برقم (٤٤٩٦).

قال السندي: قولُه: آيبون إن شاء الله: كأنَّ التقييد بالمشيئة لأنَّ تمامَ الأوبِ ـ أي الرجوع ـ يكون بالدخولِ في المدينة، وهو أمرٌ غير محقق، مَنُوط بالمشيئة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(ق): تكذبون.

(٢) لفظ: «من» ليس في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٥٩)، والبخاري (١٥٤١)، وابنُ خزيمة (٢٦١١)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٦) (٢٤)، والترمذي (٨١٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٨ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن موسى بن عقبة، به، بلفظ: ما أهلَّ رسولُ الله ﷺ إلا من عند الشجرة حين قام به بعيرُه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٥١٤)، ومسلم (١١٨٧) (٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧٣٩)، وفي «المجتبى» ٥/١٦٣، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٨ من طريق =

. . . . . .

الزهري، عن سالم، به، ولفظه عند البخاري: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يركبُ راحلته بذي الحُليفة، ثم يُهِلُّ حتى تستويَ به قائمةً.

قلنا: سيأتي بنحو هٰذا اللفظ برقم (٤٨٤٢).

وسيأتي بالأرقام (٤٦٧٢) و(٤٨١٩) و(٤٨٢٠) و(٤٨٤٢) و(٤٩٣٥) و(٤٩٤٧) و(٥٣٣٧) و(٥٥٧٤) و(٥٥٩٤) و(٥٩٠٧) و(٥٩٢٢) و(٥٩٥٠) و(٦٠٠٤) و(٦٤٢٨).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٥٤٦)، وأبي داود (١٧٧٣) و(١٧٧٤)، والنسائي ٥/١٦٢.

وعن جابر عند البخاري (١٥١٥)، ومسلم (١٢١٨) مطولاً، والترمذي (٨١٧).

وعن ابن عباس سلف (٢٢٩٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٠٠: كان ابنُ عمر ينكر على رواية ابن عباس الآتية بعد بابين بلفظ: ركب راحلته حتى استوى على البيداء أَهَلَّ. وقد أزال الإشكالَ ما رواه أبو داود والحاكمُ من طريق سعيد بن جبير: قلتُ لابنِ عباس: عجبتُ لاختلافِ أصحابِ رسول الله ﷺ في إهلاله، فذكر الحديثَ، وفيه: فلما صلَّى في مسجدِ ذي الحُليفة ركعتين، أَوْجَبَ في مجلسه، فأهلَّ بالحجِّ حين فرغ منها، فسمع منه قومٌ، فحفظوه، ثم ركب، فلما استقلَّت به راحلتُه، أهلَّ، وأدرك ذٰلك منه قومٌ لم يشهدوه في المرة الأولى، فسمعوه حين ذاك، فقالُوا: إنما أهلَّ حين استقلَّت به راحلتُه، ثم مضى، فلما علا شَرفَ البيداءِ، أهلَّ، وأدركَ ذٰلك قومٌ لم يشهدوه، فنقل كُلُّ أحدٍ ما سَمِعَ، وإنما كان إهلالُه في مصلاه وايمُ اللهِ، ثم أهلَّ ثانياً وثالثاً، وأخرجه الحاكمُ من وجه آخر من طريق عطاء، عن ابن عباس نحوه دونَ القصة، فعلى هٰذا فكان إنكارُ ابنِ عمر على من يَخُصُّ الإهلالَ بالقيام على شرف البيداءِ، وقد اتفق فقهاءُ الأمصار على جوازِ جميع ذٰلك، وإنما الخلافُ في الأفضل.

٤٥٧١ ـ حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي لَبيد، عن أبي سَلَمة

عن ابن عمر: سمعتُ النبيَّ ﷺ سُئِل عن صلاةِ الليلِ؟ فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ، فأوْتِرْ بواحدةٍ»(١).

٤٥٧٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي لَبِيد، عن أبي سَلَمة

سمعتُ ابنَ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَغْلِبَنَّكُم الأعرابُ على اسمِ صلاتِكم، ألا وإنَّها العِشاءُ، وإنَّهم يُعْتِمُون بالإبلِ ـ أو عن الإبل ـ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ ابنِ أبي لبيد، وهو عبدُالله أبو المغيرة المدني، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الحميدي (٦٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٧، وابنُ ماجه (١٣٢٠)، وابنُ خزيمة (١٠٧٢)، وابنُ حبّان (٢٦٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٧٣ من طريق محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، عن أبي سلمة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَلِّم في كل ركعتين من صلاة الليل، وهٰذا إسناد مرسل.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي لَبيد ـ وهو عبدُالله ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٤ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (٢١٥٢)، والحميدي (٦٣٨)، ومسلم (٦٤٤) (٢٢٨)، وأبو داود (٤٩٨٤)، وابنُ =

. . . . . .

= ماجه (٧٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧٠، وأبو يعلى (٥٦٢٣)، وابن خزيمة (٣٤٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٦٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٣٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٦٨٨) و(٥١٠٠) و(٦٣١٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٧٠٥)، وسيرد ٢/ ٤٣٣ و٤٣٨ بلفظ: «لا تغلبنكم أهل البادية على اسم صلاتكم».

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عند عبدالرزاق (٢١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٢.

وفي «النهاية»: قال الأزهري: أربابُ النعم في البادية يُريحون الإبلَ، ثم يُنيخونها في مُراحها حتى يُعْتِموا، أي: يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته. وكانت الأعراب يسمون صلاةَ العشاء صلاة العَتَمة تسميةً بالوقت، فنهاهم عن الاقتداء بهم، واستحب لهم التمسُّك بالاسمِ الناطق به لسان الشريعة.

ونقل ابنُ حجر في «الفتح» عن القرطبي قوله: إنما نُهي عن ذٰلك تنزيهاً لهٰذه العبادة الشرعية الدينية عن أن يُطْلَق عليها ما هو اسمٌ لفعلةٍ دنيوية، وهي الحلبة التي كانوا يَحْلُبونها في ذٰلك الوقت، ويُسمونها العتمة.

وقال السندي: قوله: لا يغلبنّكم الأعراب... الخ: أي الاسمُ الذي ذكره الله تعالى في كتابه لهٰذه الصلاة اسمُ العشاء، والأعراب يسمونها العَتَمة، فلا تُكثروا استعمالَ ذلك الاسم لما فيه من غَلَبة الأعراب عليكم بالأكثر، واستعمالُ اسم العشاء موافقةٌ للقرآن، فالمرادُ النهيُ عن إكثارِ اسم العَتَمَة لا عن استعماله، وإلا فقد جاء في الأحاديث إطلاقُ هٰذا الاسم أيضاً، ثم ذكر ﷺ سببَ إطلاقِ الأعرابِ اسم العَتَمة بقوله: وإنهم ـ أي الأعراب ـ يُعتمون ـ من أَعْتَم: إذا دَخَلَ في العَتَمة، وهي الظُّلْمة ـ، أي: يؤخِّرون الصلاة، ويَدْخُلُون في ظلمة الليل بسبب الإبل وحَلْبِها، والله تعالى أعلم.

٤٥٧٣ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر. وهشامٍ عن أبيه: أن النبي ﷺ سُئِل عن الضَّبِّ؟ فقال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُه»[١].

٤٥٧٤ ـ حدثنا سفيان، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع

قال ابنُ عمر: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر، فلما رأيتُهُ أسرعتُ، فدخلتُ المسجدَ، فجلستُ، فلم أسمع حَتَّى نَزل، فسألتُ الناسَ: أيُّ شيءٍ قال رسولُ الله ﷺ؟ قالوا: نهى عن الدُّبَّاء والمُزَفَّتِ أن[٢] يُنْتَبَذَ فيه[٣].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول: سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير. وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، عروةُ بنُ الزُّبير لم يدرك النبيَّ ﷺ.

وقد سلف تخريجه بالإسناد الأول برقم (٤٥٦٢).

أما بالإسناد الثاني:

فأخرجه الحميدي (٦٤٢) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٧٣) عن معمر، وابن أبي شيبة ٨/٢٧١ عن أبي أسامة، كلاهما عن هشام، به.

وانظر (٤٤٩٧).

(٢) لفظ: «أن» ليس في (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، يحيى بن =

٤٥٧٥ ـ حدثنا سفيان، حدثني مسلم بنُ أبي مريم، عن عليِّ بن عبدالرحمٰن المُعاوي، قال:

صَلَّيتُ إلى جَنْبِ ابنِ عُمَرَ، فقلَّبْتُ الحصَى، فقال: لا تُقَلِّب الحَصى، فإنَّه مِنَ الشَّيطان، ولكن كما رأيتُ رسول الله ﷺ يفعل، كان يُحَرِّكُه هٰكذا، قال أبو عبدالله: يعني مَسْحَةً[1].

= سعيد: هو الأنصاري المدني، نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٦٩٦٠)، وأبو عوانة ٥/٣٠٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٩) من طريقين عن يحيى، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقات رجالُ الشيخين غير علي بن عبدالرحمٰن المُعاوي، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٦٤٨)، ومسلم (٥٨٠) (١١٦)، والنَّسائي في «المجتبى» ٣/٣٦، وأبو يعلى (٥٧٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٦٤٨)، وأبو عوانة ٢/٢٢٤ من طريقين، عن مسلم بن أبي مريم، به.

وسيأتي برقم (٥٠٤٣) و(٥٣٣١) و(٥٤٢١).

وفي الباب عن معيقيب عند مسلم (٥٤٦)، وأبي داود (٩٤٦)، والترمذي (٣٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٨٤-٢٨٥.

وعن أبي ذر عند أبي داود (٩٤٥)، والترمذي (٣٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٨٤.

قال السندي: قوله: فقلَّبتُ الحصى، أي: لأسويه للسجود. =

٤٥٧٦ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُسَافِرُوا بالقُرآن، فإنِّي أَخافُ أن يَنَالَهُ العَدُوُّ»(١).

٤٥٧٧ ـ سمعتُ سفيان، قال:

إنَّه نَذَر، يعني أن يعتكِفَ في المسجدِ الحرام، فسأل النبيَّ ﷺ؟ فأمره.

قيل لِسفيان: عن أيوب، عن نافع، عن ابنِ عمر: أنَّ عُمَرَ نَذَرَ(٢)؟ قال: نَعَمْ(٣).

= ولكن كما رأيت، أي: أفعل كما رأيت.

يعني مسحة، أي: يمسح الحصى مسحةً واحدةً للتسوية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٦٧)، والحميدي (٦٩٩)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٤)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٨١ و١٨٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٦٩، والبيهقي في «المعرفة» (١٨١٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٠٧).

(٢) لفظ: «نذر» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٦٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢١، وفي =

٤٥٧٨ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، أنه[1]: حقٌّ على كُلِّ مسلمٍ أن يبيتَ ليلتين وله ما يُوصِي فيه إلا وَوَصِيَّتُه مكتوبةٌ عنده[2].

= «الكبرى» (٣٣٥٣) (٣٣٥٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي بنحوه في «الكبرى» (٣٣٥٥) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٤٧٠٥) و(٤٩٢٢) و(٥٥٣٩) و(٦٤١٨).

وانظر (٥٣٧٤).

وفي الباب عن كردم بن سفيان سيأتي ٣/٤١٩ و٦/٣٦٦.

قال السندي: إنه نذر، أي: إن عمر نذر في الجاهلية.

فأمره: أي بالاعتكاف وأداء النذر، وظاهره أنَّ من أسلم يأتي بنذوره في الخير، وهو مبني على أن نذرَ الكافر ينعقد موقوفاً، ولا بُعد في التزامه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أنه قال: حق.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد وقفه سفيان هنا، ورفعه عند الحميدي والترمذي، كما سيرد.

وأخرجه الحميدي (٦٩٧)، والترمذي (٢١١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٨٤١)، ومسلم (١٦٢٧) (٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/١٥٠-١٥١، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧٢ من طرق عن أيوب، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤١)، ومسلم (١٦٢٧) (٣)، وابنُ عدي في «الكامل» =

٤٥٧٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن نافعٍ

عن ابنِ عمر: أن رسولَ اللهِ ﷺ بعث سَرِيَّةً إلى نجدٍ، فبلَغَتْ سهامُهم اثني عشر بعيراً، ونَفَّلَنَا رسولُ الله ﷺ بعيراً بعيراً[1].

= ١١١٧/٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٢/٨-٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٢٧١/٦-٢٧٢ من طرق، عن نافع، به، مرفوعاً.

قال أبو نعيم: صحيح ثابت، رواه الناس عن نافع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٣٩/٦ من طريق ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

وقد سلف بنحوه مرفوعاً برقم (٤٤٦٩).

قال السندي: قوله: أنه حق، أي: لائق به.

أن يبيت: هٰكذا في نسخ «المسند»، والظاهر أنه من حذف «لا»، ثم هو مبتدأ، خبره «حق».

وله ما يوصي فيه: ما ينبغي له أن يوصي فيه من المال وغيره، كالدَّين والأمانة، ونحوهما. والجملة حال.

إلا ووصِيَّتُهُ مكتوبة: هٰذه الجملةُ حال مستثنى من أعم الأحوال، ولذٰلك صدرت بالواو.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٩٤) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٣٨)، ومسلم (١٧٤٩) (٣٧)، وأبو عوانة ١٠٤/٤-١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٣١٢/٦، وابنُ عبدالبر ٤٢/١٤ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٣٣٦)، ومسلم (١٧٤٩) (٣٦) (٣٧)، وأبو داود =

٤٥٨٠ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب، عن نافع، قال:

كُنَّا مع ابنِ عُمر بضَجْنَانَ، فأقامَ الصَّلاة، ثم نادى: ألا صَلُّوا في الرِّحَالِ، كان رسولُ الله ﷺ يأمر منادياً في الليلة المَطِيرَةِ أو البارِدَةِ: «ألا صَلُّوا في الرِّحَالِ»[1].

= (٢٧٤١) و(٢٧٤٢) و(٢٧٤٣) و(٢٧٤٤)، وابنُ الجارود (١٠٧٤)، وأبو يعلى (٥٨٢٦)، وأبو عوانة ٤/١٠٦ و١٠٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٤١، وابن حبان (٤٨٣٢) و(٤٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٣٧، ٣٩ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٥٥ من طريق محمد بن إسحاق، وأبو عوانة ٤/١٠٨ من طريق سالم، كلاهما عن ابن عمر، به.

قلنا: محمد بن إسحاق لم يدرك ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥١٨٠) و(٥٢٨٨) و(٥٥١٩) و(٥٩١٩) و(٦٣٨٦) و(٦٤٥٤).

قال السندي: قوله: ونَفَّلَنا، بالتشديد، أي: أعطانا زائداً على السهام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١١٠ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (١٩٠٢)، والحميدي (٧٠٠)، وابنُ ماجه (٩٣٧)، وابنُ خزيمة (١٦٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٨).

قال السندي: قوله: في الليلة المطيرة أو الباردة، أي: فالمطر والبرد من الأعذار المسقطة للجماعة. والله تعالى أعلم.

٤٥٨١ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ، فقال: إن شاءَ الله، فقد اسْتَثْنَى»[1].

٤٥٨٢ ـ قُرِىء على[2] سفيان: سمعتَ أيوب[3]، عن سعيد بن جُبيرٍ ٢/١١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٢٦١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ عن الإمام أحمد بنِ حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٠٥)، والحميدي (٦٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٥، وابنُ ماجه (٢١٠٦)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٢٨)، وابنُ حبان (٤٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٦١، من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قال البيهقي: وكذٰلك رُوي عن ابن وهب، عن سفيان، عن أيوب بن موسى، وإنما يُعرف هٰذا الحديث مرفوعاً من حديث أيوب السختياني.

وقد سلف برقم (٤٥١٠).

قال السندي: قوله: على يمين، أي: على محلوف عليه، أو بيمين.

فقد استثنى، أي: ومن استثنى، فلا يحنث فَعَلَ أو تَرَكَ.

(٢) في (ظ١) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قرأ عليَّ. وكتبت في هامش (ص) و(س).

(٣) في (ص): عن أيوب.

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلةِ[1].

٤٥٨٣ ـ حدثنا سفيان، عن ابن جُدْعان، عن القاسم بن ربيعة

عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكة، وهو على دَرَجِ الكَعْبَةِ: «الحمدُ للهِ الَّذي صَدَقَ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ، أَلا إنَّ قَتِيلَ العمد الخَطَأ بالسَّوطِ أو العصا[2] فيه مئةٌ مِن الإبل ـ وقال مرةً: المغلَّظة ـ فيها أربعون خَلِفَةً، في بطونها أولادُها، أَلا[3] إنَّ كُلَّ مأْثُرَة كانتْ في الجاهلية ودمٍ ودعوى ـ وقال مرةً: ودمٍ ومالٍ ـ تحتَ قَدميَّ هاتين، إلَّا ما كان من سِقَاية الحاجّ وسِدَانة البيتِ، فإني أُمضيهما لأهلهما على ما كانتْ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢١٧)، وفي «المجتبى» ٢٩٣/٧، وابنُ ماجه (٢١٩٧)، والبيهقي في «معرفة الآثار والسنن» (١١٤٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٥٣) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩١).

(٢) في (ظ١٤): أم العصا.

(٣) لفظ: «ألا» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

٤٥٨٣

(٤) إسناده ضعيف لضعف ابنِ جُدعان، وهو عليُّ بنُ زيد، وبقية رجاله ثقات. سفيان: هو ابن عيينة. والقاسم بن ربيعة: هو ابن جَوْشَن الغَطَفاني. =

. . . . . .

= قلنا: والحديث هو حديث عبدالله بن عمرو بن العاص كما سيرد بالإسناد الصحيح برقم (٦٥٣٣). وانظر تعليقنا هناك.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢/١٠٨ (بترتيب السندي)، والحميدي (٧٠٢)، وابنُ أبي شيبة ٩/١٢٩-١٣٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٠٢)، وفي «المجتبى» ٨/٤٢، وابنُ ماجه (٢٦٢٨)، وأبو يعلى (٥٦٧٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٤٤، وفي «معرفة الآثار والسنن» (١٥٨١٩) (١٥٨٢٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه أبو داود بإثر الحديث (٤٥٤٩)، عن ابن عيينة، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥/٨٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن عليٍّ بن زيد بن جُدعان، عمن حدثه، عن ابن عمر، به.

وأخرجه أبو داود (٤٥٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/٦٨ من طريق عبدالوارث بن سعيد العنبري، عن ابن جُدعان، به.

قال البيهقي في «السنن» ٨/٦٨: عليُّ بن زيد كان يُخَلِّط فيه، فالحديثُ حديثُ خالد الحَذَّاء، والله أعلم.

قلنا: سنذكر طريق خالد الحذّاء في تخريج الحديث رقم (٦٥٣٣) من حديث عبدالله بن عمرو.

وقال البيهقي في «السنن» ٨/٦٩: سُئل يحيى عن حديث عبدالله بن عمرو هٰذا، فقال له الرجل: إنَّ سفيان يقول عن عبدالله بن عُمر، فقال يحيى بن معين: عليُّ بن زيد ليس بشيء، والحديثُ حديثُ خالد، وإنما هو عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٠٣)، وفي «المجتبى» ٨/٤٢ من طريق حميد الطويل، عن القاسم بن ربيعة، مرسلاً. =

٤٥٨٤ ـ حدثنا سفيان، سمع صَدَقَةَ:

ابنُ عمر[1] يقول، يعني عن النبي ﷺ: «يُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ من قَرْنٍ، وأهلُ الشَّام من الجُحْفَةِ، وأهلُ اليمن من يَلَمْلَمَ»، ولم يسمعه ابنُ عمر، وسَمِعَ النبيَّ ﷺ: «مُهَلُّ أهلِ المدينة ذا

= قلنا: سيأتي في «المسند» ٣/٤١٠، وسيأتي برقم (٤٩٢٦) و(٥٨٠٥).

قال السندي: قوله: ألا إن قتيل العمد الخطأ: المراد به شبه العمد، فإنه جامع بين كونه عمداً وخطأ. وفي حديث عبدالله بن عمرو عند أبي داود بلفظ: الخطأ شبه العمد.

بالسوط أو العصا: أي: الحاصل بالسوط أو العصا بيان للعمد الخطأ.

المغلظة: أي: فيه الدية المغلظة.

خَلِفَة، بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلى نصف أجلها.

مأثرة: بفتح ميم، وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

تحت قدميَّ: أراد إبطالها وإسقاطها.

وسِدَانة البيت: بكسر السين وبالدال المهملة، وهي خدمته والقيام بأمره. قال الخطابي: كانت الحجابةُ في الجاهلية في بني عبدالدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسولُ الله ﷺ، فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج.

على ما كان عليه: أي: على ما كان الأمر عليه في الجاهلية، وفي بعض النسخ: على ما كانت، أي: كل واحدة من السِّقَاية والسِّدانَة.

(١) في (ق) و(ظ١): سمع عبدالله بن عمر.

الحُلَيفة»[1]، قالوا له: فَأَيْنَ أهلُ العِراقِ؟ قال ابنُ عمر: لم يَكُنْ يومئذٍ[2].

٤٥٨٥ ـ حدثنا سفيان، عن عطاء بنِ السائب، عن عبدالله بن عُبيد بن عُمير

عن ابن عُمر، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إنَّ استلام الركنين يَحُطَّان الذُّنوبَ»[3].

٤٥٨٦ ـ حدثنا سفيان، قال: سمع عَمروٌ ابنَ عمر:

---

(١) كذا في عامة الأصول: «ذا الحليفة» غير (ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر وما على هامش (س)، ففيها: من ذي الحليفة. وهو الوجه، وما في عامة الأصول يمكن تخريجه على قول من يُعرب الأسماء الخمسة إعرابَ الاسم المقصور بحركاتٍ مقدرة على الألف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صدقة ـ وهو ابن يسار الجَزري المكي ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥)، وسيأتي برقم (٥٤٩٢).

قال السندي: قوله: ولم يسمعه، أي قوله: وأهل اليمن من يلملم، وسمع قوله: مهلّ أهل المدينة، الخ.

(٣) إسناده حسن. سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وعبدالله بن عبيد بن عمير: هو الليثي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٦٢).

كُنَّا نُخابِرُ ولا نرى بذلك بأساً، حتى زَعَمَ رافعُ بنُ خَدِيج[1] أنَّ رسول الله ﷺ نَهى عنه، فتركناه[2].

٤٥٨٧ ـ حدثنا سفيان، قال: سمع عمروٌ سعيدَ بن جبير يقول: سَمِعْتُ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ للمتلاعِنَيْنِ:

---

(١) لفظ: «بن خديج» لم يرد في (س) و(ص) و(ظ١٤). وأثبت في هامش (س) نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٣٦/٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٤٠٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٧، وابنُ ماجه (٢٤٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٥/٤، ١١١، والطبراني في «الكبير» (٤٢٤٨) (٤٢٤٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وفي مطبوع «مسند الشافعي»: كنا نخامر، وهو تصحيف.

وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١٠٦) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤٨/٧، والطبراني في «الكبير» و(٤٢٥٠) و(٤٢٥١) و(٤٢٥٢)، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٤٢/٣ من طرق، عن عمرو، به.

وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٣) من طريقين عن أيوب، عن أبي الخليل، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: منعنا رافعٌ نفع أرضنا.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤).

قال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٤٢/٣-٤٣: المخابرة، هي كراء الأرض ببعض ما تخرجه، على سُنَّة خيبر.

«حِسَابُكما على الله، أحدُكما كاذِبٌ، لا سبيلَ لك عليها»، قال: يا رسولَ الله، مالي؟ قال: «لا مالَ لك، إنْ كُنتَ صَدَقْتَ عليها [فهو][1] بما استحللتَ مِنْ فَرْجِهَا، وإن كنتَ كذبتَ عليها، فذاك[2] أبْعَدُ لَكَ»[3].

---

(١) لفظ: «فهو» مستدرك من مصادر التخريج.

(٢) في (ظ١): فذلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه أبو داود (٢٢٥٧) عن الإمام أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/٤٩ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (١٢٤٥٥)، وسعيد بن منصور (١٥٥٦)، والبخاري (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٧٧، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٥٣)، وأبو يعلى (٥٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٠١ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٥٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو، عن سعيد، مرسلاً.

وقد سلف نحوه برقم (٤٤٧٧).

وعند البخاري: قال سفيان: حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرتك.

قلنا: رواية سفيان عن أيوب سترد برقم (٤٩٤٥).

قال السندي: قوله: مالي، أي: أين مالي الذي صرفت عليها.

فهو بما استحللت، أي: فهو لها بمقابلة ما استحللت.

فذاك، أي: فرجوع المال إليك أبعد.

٤٥٨٨ ـ حدثنا سفيان، حدثنا عَمرو، عن أبي العباس

عن عبدالله بن عمر ـ قيل لسفيان: ابن عَمرو؟ قال: لا، ابن عُمر ـ: أن النبيَّ ﷺ لما حاصر أهلَ الطَّائف، ولم يَقْدِرْ منهم، قال: «إنَّا قافلونَ غداً إنْ شَاءَ اللهُ»، فكأنَّ المسلِمينَ[1] كرِهوا ذٰلك[2]، فقال: «اغْدُوا»، فَغَدَوا على القتال، فأصابهم جِراحٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا قَافِلونَ غداً إن شاءَ اللهُ»، فَسُرَّ المسلمون، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) في النسخ: «المسلمون»، والتصحيح من النسخة الكتانية فيما ذكر الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ١٤): ذاك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي، وأبو العباس: هو السائب بن فرُّوخ.

وأخرجه الحميدي (٧٠٦)، وسعيد بن منصور (٢٨٦٣)، والبخاري (٤٣٢٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٦٧ من طريق ابن المَدِيني، والبخاري (٦٠٨٦) من طريق قتيبة بن سعيد، و(٧٤٨٠) من طريق عبدالله بن محمد، وأبو يعلى (٥٧٧٣) من طريق زهير بن حرب، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٣، وفي «الدلائل» ٥/١٦٥ من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، وفي «الدلائل» أيضاً ٥/١٦٥ من طريق زكريا بن يحيى، ثمانيتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/٥٠٧، ومن طريقه مسلم (١٨٧٨) (٨٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٦٨، وأخرجه مسلم (١٧٧٨) (٨٢) من طريق زهير بن حرب وابنِ نُمير، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٩) و(٨٨٧٢) من طريق عبدالجبار بن العلاء، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن أبي العباس، =

٤٥٨٩ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سالم

= عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

قلنا: وهٰذا خطأ، إنما هو حديثُ عبدالله بن عمر بن الخطاب كما هو مبيَّن صريحاً في روايتنا هٰذه، وقد ذكر الحافظُ في «الفتح» ٨/٤٤ الاختلافَ في ذٰلك، فانظره إن شئت.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ومن البيِّن الواضح أنهم كُلَّهم لم يتنبهوا إلى رواية الإمام أحمد هنا، وهو من أحفظ أصحاب ابن عُيينة، إن لم يكن أحفظَهم، وإثباته بالقول الصريح الواضح أنَّ ابنَ عيينة سئل: «ابن عَمرو؟» ـ يعني ابن العاص ـ، فقال: «لا، ابن عُمر» ـ يعني ابنَ الخطاب ـ، فهٰذا يرفعُ كُلَّ خلاف، ويقطع بأن من روى بفتح العين، أخطأ جداً، سواءٌ أكان ممن روى عن سفيان بن عيينة، أم كان ممن بعدهم، أم كان من أصحاب نسخ «الصحيحين».

قال السندي: قوله: قيل لسفيان: «ابن عمرو؟» أي الحديث عن ابن عمرو بن العاص؟ قال: ابن عُمر، أي: ابن الخطاب، وهو الذي صوبه الدارقطني وغيره، والله تعالى أعلم.

ولم يقدر منهم: مِن قَدَر كضرب أو نصر أو فرح، أي: لم يقدر عليهم، وكلمة: «من» بمعنى «على» أو لتضمين معنى لم ينل منهم، كما في رواية البخاري في غزوة الطائف.

قافلون: أي: راجعون عنهم، قيل: وذٰلك لأنَّ ثَقِيفاً أدخلوا في حصنهم ما يصلحهم لِسنة، فلما انهزموا مِن أوطاس، دخلوا حصنهم، وأغلقوه عليهم، فاستشارَ ﷺ نوفلَ بن معاوية الديلي، فقال: هم ثعلب في جُحْر، إن أقمتَ عليه، أخذته، وإن تركته، لم يضرك.

كرهوا ذٰلك، أي: الرجوع بلا فتح.

اغدوا، أي: سيروا أول النهار لأجل القتال. =

عن أبيه، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كَانَ العَبْدُ بين اثنين، فأَعْتَقَ أحدُهما نصيبَه، فإنْ كان مُوسِراً، قُوِّمَ عليه قيمةً لا وَكْسَ ولا شَطَطَ، ثم يُعْتَقُ»(١).

٤٥٩٠ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن إسماعيل الشيباني:

بِعْتُ ما في رؤوس نخلي بمئة وَسْقٍ، إن زاد، فَلهم، وإن نَقَص، فَلَهُمْ، فسألتُ ابنَ عمر، فقال: نَهى عنه رسولُ الله ﷺ،

= جراح: بكسر جيم، جمع جراحة، لأنهم كانوا يُرمون من أعلى السور.
فكانوا ينالون من المسلمين، ولا ينال المسلمون منهم.
فسُرَّ: على بناء المفعول، أي: حين جرَّبوا الأمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.
وأخرجه أبو داود (٣٩٤٧) عن الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه الشافعي ٢ / ٦٦ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٧٠)، والبخاري (٢٥٢١)، ومسلم ١٢٨٧/٣، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤١) و(٤٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٥/١٠ من طريق سفيان بن عيينة، به.
قال السندي: قوله: فإن كان، أي: الذي أعتق نصيبه.
لا وَكْسَ: بفتح فسكون، أي: لا نقصان فيها.
ولا شَطَط بفتحتين، أي: لا زيادة فيها.
ثم يعتق: من العتق، أي: ثم يُعْتَق العبد على الذي أعتق منه نصيبه.
وقد سلف برقم (٤٤٥١).

ورخَّص في العَرَايا[1].

٤٥٩١ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن الزهري

عن ابنِ عمر، بينهما سالم: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي بَعْدَ الجمعة رَكعتَيْنِ[2].

---

(١) إسناده حسن. إسماعيل الشيباني: هو ابن إبراهيم، وثقه أبو زرعة، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/١٥٥، وسماه المزي: إبراهيم بن إسماعيل، وقال: ويقال: إسماعيل بن إبراهيم السلمي، ويقال: الشيباني، حجازي، روى عن ابن عباس وأبي هريرة... قال محمد بن إسحاق: حدثنا عباس بن عبدالله بن معبد، عن إسماعيل بن إبراهيم، وكان خياراً. وقال أبو حاتم: مجهول. قال الحافظ ابن حجر: لا يبعد أن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني الذي روى عنه عباس غير إسماعيل السلمي الذي روى عن أبي هريرة، فقد فرّق بينهما أبو حاتم الرازي، وأبو حاتم ابنُ حبان في «الثقات»، وإنما جمع بينهما البخاري في «تاريخه»، فتبعه المزي.

قلنا: ثم ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٣٤، وفاته أنه من رجال التهذيب.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٠ (بترتيب السندي)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩ عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٣١ عن إسماعيل بن إبراهيم، المعروف بابن عُلَيَّة، عن عمرو، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي.

=

٤٥٩٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أضاء الفَجْرُ، صَلَّى رَكْعتين[1].

٤٥٩٣ ـ حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بن أُمية، عن نافع

عن ابنِ عمر: أدرَكَ رسولُ الله ﷺ عُمَرَ، وهو في بعض أسفاره، وهو يقولُ: وأبي، وأبي! فقال: «إنَّ اللهَ ينهاكُم أن تَحْلِفوا

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/١٣٢، ومسلم (٨٨٢) (٧٢)، والترمذي (٥٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٤٤)، وابن ماجه (١١٣١)، والدارمي ١/٣٣٧، ٣٦٩، وأبو يعلى (٥٤٣٥)، وابن خزيمة (١١٩٨) و(١٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥٢٧)، ومن طريقه الترمذي (٤٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٣، وابنُ خُزيمة (١٨٦٩)، وابن حبان مطولاً برقم (٢٤٧٣) عن معمر، عن الزهري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٦٧٤) مطولاً عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (١١٤٣) من طريق سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٥٠٦).

بآبائِكُم، فمن كان حالِفاً، فليَحْلِفْ بالله، وإلا فَليَصْمُتْ»[1].

٤٥٩٤ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا إسماعيل بنُ أمية، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: سَبَّق رسولُ الله ﷺ الخَيْلَ، فأرسلَ ما ضُمِّر منها من الحَفْياءِ، وأرسلَ ما لم يُضَمَّر منها من ثَنِيَّةِ الوَدَاعِ، إلى مسجد بني زُرَيْقٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وإسماعيل بن أُمية: هو ابن عمرو الأُموي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٨٦)، ومسلم (١٦٤٦) (٤)، والبيهقي ١٠/٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٠، والطيالسي (١٩)، والبخاري (٢٦٧٩) و(٦١٠٨) و(٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦) (٣) و(٤)، والدارمي ٢/١٨٥، وأبو يعلى (٥٨٣٢)، وابن حبان (٤٣٥٩) و(٤٣٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٦٠، والبيهقي ١٠/٢٨، والبغوي (٢٤٣١) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٠١) من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر قال: سَمِعَ النبي ﷺ رجلاً يحلِفُ بأبيه، فقال: «لا تحلفوا بآبائكم، من حلف بالله فليصدق، ومن حُلِفَ له بالله فليرضَ، ومن لم يرضَ بالله، فليس من الله».

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو الأموي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٨٧٠) (٩٥)، والبيهقي في «المعرفة» (١٩٤٤٦) من طريق =

٤٥٩٥ ـ حدثنا سفيان، حدثنا أيوبُ بن موسى، عن نافع

خرج ابنُ عمر يُريد العُمْرَةَ، فأخبروه أنَّ بمكة أمراً، فقال: أُهِلُّ بالعمرة، فإنْ حُبِسْتُ، صنعتُ كما صنع رسولُ الله ﷺ، فأَهَلَّ بالعمرة، فلما سار قليلاً، وهو بالبيداءِ، قال: ما سبيلُ العُمْرَةِ إلاَّ سبيلُ الحَجِّ، أوجِبُ حجّاً، وقال: أُشهِدُكُم أنِّي قد أوجبتُ حجّاً، فإنَّ سبيلَ الحجِّ سبيلُ العمرة، فقدم مكة، فطاف بالبيتِ سبعاً، وبين الصَّفا والمروة سبعاً، وقال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل، أتى قُدَيْداً، فاشترى هَدْياً، فساقه معه[1].

٢/١

= سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو المكي الأموي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٧٨)، والنسائي ٥/٢٢٦ عن علي بن ميمون الرقي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الحميدي: زاد أيوب بن موسى في الحديث: فلما بلغ قُدَيْداً اشترى به هدياً فساقه.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي مِن فعل ابن عمر، لا مِن فعل رسول الله ﷺ، كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري برقم (١٦٩٣)، ورواية المسند (٥١٦٥) و(٦٣٩١).

وقد سلف نحوه برقم (٤٤٨٠).

٤٥٩٦ ـ حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نافع

أنَّ ابنَ عمر أَتى قُدَيداً، واشترى هَدْيَه، فطافَ بالبيتِ وبَيْنَ الصَّفا والمروة، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صنع هٰكذا[١].

٤٥٩٧ ـ حدثنا سفيان، حدثنا أيوبُ[٢] ـ يعني ابنَ موسى ـ، عن نافع:

سمعتُ رجلاً من بني سَلِمَة يُحدِّثُ ابنَ عمر: أن جاريةً لكعب بن مالك كانتْ ترعى غنماً له بسَلْعٍ، بلغ الموتُ شاةً منها، فأخذَتْ ظُرَرَةً، فذَكَّتْها به[٣]، فأمره[٤] بأَكْلها[٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.
وهو مختصر ما قبله (٤٥٩٥).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): عن أيوب.

(٣) لفظ: «به» لم يرد في (ظ١٤).

(٤) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): فأمرها. نسخة.

(٥) حديث صحيح، وقد اختُلف فيه على نافع، فروي عنه هٰكذا، وروي عنه عن ابن عمر، وروي عنه عن ابنِ كعب بن مالك، عن أبيه، وروي عنه عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ، وسيأتي بيانُ مواضع هٰذه الطرق فيما بعد.

وأما إسنادُ الحديث هنا، فصورته الإرسال، والرجل من بني سلمة الذي حدث عن ابن عمر، به، إما أن يكون عبدَاللهِ بن كعب بن مالك السَّلمي فيما رجحه المزي في «التحفة» ٨/٣١٤، أو عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك السَّلمي فيما رجحه ابنُ حجر في «الفتح» ٤/٤٨٢ و٩/٦٣١، وهما تابعيان ثقتان، والحديث =

. . . . . .

= سيأتي من طريق نافع، عن ابن كعب بن مالك دون تعيين، عن أبيه كعب بن مالك في مسنده ٣/٤٥٤ و٦/٣٨٦. وأما الإرسال فقد بيَّن ابنُ كعب أنه رواه عن أبيه، فاتصل الإسناد، فهو إسناد صحيح.

سفيان: هو ابن عيينة، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص المكي الأُموي، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٥٠٢) من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، عن رجل من بني سلمة أخبر عبدالله: أن جارية... ووقع في الطبعة السلفية من «فتح الباري»: أخبرنا عبدُالله»، وهو خطأ مبين يستدرك من الطبعة اليونينية للبخاري ٧/١١٩، ومن «تحفة الأشراف» ٨/٣١٤.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٥٠٤) عن الليث، قال: حدثنا نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبدَالله عن النبي ﷺ أن جارية لكعب... بهٰذا. ووصله الإسماعيلي في «مستخرجه» من طريق أحمد بن يونس، عن الليث بن سعد، وأخرجه من طريقه الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٥١٣.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٩، ومن طريقه البخاري (٥٥٠٥)، والبيهقي ٩/٢٨٢-٢٨٣ عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ، أخبره: أن جارية لكعب بن مالك...

وأورد هٰذا الحديثَ الدارقطني في «التتبع» ص٣٥٨-٣٥٩، وسرد فيه أسانيد البخاري، وهي (٥٥٠٤) حديث عبيدالله، عن نافع، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبيه، أن امرأة ذبحت شاة...

و(٥٥٠٥) عن مالك، عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن معاذ بن سعد، أو سعد بن معاذ، أخبره: أن جارية لكعب...

و(٥٥٠٢) عن موسى، عن جويرية، عن نافع، عن رجل من بني سلمة، أخبر عبدَالله: أن جارية لكعب... =

. . . . . .

= وما علقه بإثر الحديث (٥٥٠٤) فقال: وقال الليث: حدثنا نافع أنه سمع رجلاً من الأنصار يخبر عبدَالله، عن النبي ﷺ: أن جارية لكعب. . . بهٰذا.

ثم قال الدارقطني: وهٰذا اختلافٌ بيِّنٌ، وقد أخرجه، وهٰذا قد اختلف فيه على نافع وعلى أصحابه عنه، اختلف فيه على عبيدالله، وعلى يحيى بن سعيد، وعلى أيوب، وعلى قتادة، وعلى موسى بن عقبة، وعلى إسماعيل بن أمية، وعلى غيرهم، فقيل: عن نافع، عن ابن عمر، ولا يصح، والاختلاف فيه كثير.

وأقره الحافظ ابن حجر في «مقدمة الفتح» ص٣٧٦، فقال: هو كما قال، وعلته ظاهرة، والجواب عنه فيه تكلف وتعسف.

وقال ابن حبان في «صحيحه» ١٣/٢١٣: الخبر عن نافع، عن ابن عمر، وعن نافع، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، جميعاً محفوظان.

قلنا: وسيأتي الحديث برقم (٥٤٦٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن نافع، عن رجل من الأنصار من بني سلمة أن جارية لكعب، وبرقم (٥٤٦٣) و(٥٥١٢) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر أن امرأة كانت ترعى. . .

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٢٥.

وعن محمد بن صفوان، سيرد ٣/٤٧١.

وعن عدي بن حاتم، سيرد ٤/٢٥٥.

وعن زيد بن ثابت، سيرد ٥/١٨٣-١٨٤.

وعن رجل من بني حارثة، سيرد ٥/٤٣٠.

وعن أبي سعيد الخدري عند النسائي ٧/٢٢٥-٢٢٦.

وسَلْع: بفتح السين وسكون اللام: جبل بسوق المدينة.

وقوله: «ظررة»، قال السندي: ضبط بضم ظاء معجمة وفتح راء مكررة، وفي آخره تاء، والذي في «النهاية» ظرر كصرد بظاء معجمة بلا تاء، قال: وهو حجر =

٤٥٩٨ ـ حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن إسماعيل بن عبدالرحمٰن بن ذُؤيب، من بني أسد بن عبدالعُزَّى، قال:

خَرَجنا مع ابنِ عُمر إلى الحِمَى، فلما غَربت الشمس، هِبْنَا أن نقول له: الصَّلاةَ، حتى ذهب بياضُ الأُفق، وذهبت فَحْمَةُ العشاء، نزل، فصلَّى بنا ثلاثاً واثنتين، والتفتَ إلينا، وقال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل[1].

٤٥٩٩ ـ حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد، قال:

صحبتُ ابنَ عمر إلى المدينة، فلم أسمعه يُحدِّثُ عن النبيِّ

= صلب مُحدَّد، وفي «الصحاح»: هو كرطب: حجر له حد كحدِّ السكين، ثم رأيت في «القاموس»، قال: الظِّر بالكسر، والظُّرَر، والظُّررة: الحجر أو المدور المحدد منه.

وقوله: فذكتها به: كأن تذكير الضمير باعتبار أنه الظّرر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عبدالرحمٰن، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي نجيح: هو عبدالله المكي.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦١، والبيهقي ٣/١٦١ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

وقوله: حتى ذهب بياضُ الأفق، قال السندي: هٰذا صريح في الجمع وقتاً، وسنده جيد، فهو حجة للجمهور.

وفحمة العشاء، بفتح فاء وسكون حاء، أي: ظلمته وشدةُ سواده.

ﷺ إلا حديثاً: كنَّا عندَ النبيِّ ﷺ فأُتِي بجُمَّارةٍ، فقال: «إنَّ مِنَ الشَّجَرِ شجرةً مَثَلُها كَمَثَلِ الرجُلِ المسلم»، فأَردتُ أَن أَقول: هي النخلةُ، فنظرتُ فإذا أَنا أصغرُ القومِ، فسكتُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي نجيح: هو عبدالله المكي، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه الحميدي (٦٧٦)، والبخاري (٧٢)، ومسلم (٢٨١١) (٦٤)، والطبري في «تفسيره» ١٣/٢٠٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٣/٢٠٥ من طرق عن ابن أبي نجيح، به.

وأخرجه البخاري (٢٢٠٩) و(٥٤٤٨)، ومسلم (٢٨١١) (٦٤)، وابن حبان (٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥١٣) و(١٣٥١٥) و(١٣٥١٧) و(١٣٥٢١)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٨٩) من طرق، عن مجاهد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٦٩٨) (٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١) (٦٤)، والطبري ١٣/ ٢٠٥ و٢٠٧، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣١) و(٣٢)، وابن منده (١٨٧) من طريق نافع، عن ابن عمر. قال البزار في «مسنده» فيما نقله الحافظ عنه في «الفتح» ١/١٤٧ ولم يروِ هٰذا الحديث عن النبي ﷺ بهٰذا السياق إلا ابن عمر وحدَه.

وأخرجه الرامهرمزي (٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٢٩ من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلُ المؤمن مثل النخلةِ أو النحلةِ، إن شاورته نفعك، وإن ماشيته نفعك، وإن شاركته نفعك».

قلنا: ليث بن أبي سليم: ضعيف، وربما وقع سقط في أول متن الحديث =

٤٦٠٠ ـ حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، قال:

= في مطبوع «الحلية».

وأخرجه البزار (٤٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥١٤)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٥٤) من طريق سفيان بن حسين، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، ولفظه عند البزار: قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن مثل النخلة، ما أتاك منها نفعك».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٨٣، وقال: هو في الصحيح خلا قوله: «وما أتاك منها نفعك»، وقال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٧: هٰكذا أورده مختصراً، وإسناده صحيح.

وسيأتي برقم (٤٨٥٩) و(٥٠٠٠) و(٥٢٧٤) و(٥٦٤٧) و(٥٩٥٥) و(٦٠٥٢) و(٦٤٦٨).

وفي الباب: عن أنس عند الترمذي (٣١١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٦٢)، والطبري في «تفسيره» ١٣/٢٠٥، وابن حبان (٤٧٥)، ولكن تفرد حماد بن سلمة برفعه كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/١٤٧.

وعن أبي رزين عند ابن حبان (٢٤٧).

وعن أبي هريرة عند عبد بن حميد فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١/١٤٧.

الجُمَّارة: قلب النخلة وشحمتها. «النهاية» ١/٢٩٤.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٥-١٤٦: بركة النخلة موجودة في جميع أجزائها، مستمرة في جميع أحوالها، فمن حين تَطْلُعُ إلى أن تَيْبَسَ تُؤْكَل أنواعاً، ثم بعد ذٰلك ينتفعُ بجميع أجزائها، حتى النوى في علف الدوابِّ، والليف في الحبال، وغير ذٰلك مما لا يخفى. وكذٰلك بركةُ المسلم عامة في جميع الأحوال، ونفعه مستمر له ولغيره حتى بعد موته.

شَهِدَ ابنُ عمر الفتح وهو ابنُ عشرين سنة[1]، ومعه فرسٌ حَرُون[2] ورمحٌ ثقيلٌ، فَذَهَبَ ابنُ عُمر يختلي لِفرسه[3]، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عبدَالله، إنَّ عبدَالله»[4].

---

(١) لفظ: «سنة» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): جرور، وهما بمعنى.

(٣) كتب فوق هٰذا السطر في (ظ١٤): يعني يحتش.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقول مجاهد: شهد ابن عمر الفتح... محمول على أنه سمع ذٰلك منه، لطول ملازمته له، وقد سمع منه شيئاً كثيراً، وحديثه عنه في «الصحيحين». وكانت سِنُّه حين توفي ابن عمر قد أربت على الخمسين. وإعلال الهيثمي له بالإرسال، ومتابعة الشيخ أحمد شاكر له وهم منهما رحمهما الله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٤٦، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا أن مجاهداً أرسله! ولم ينسبه لأحمد.

وقد أخطأ ناشر «مجمع الزوائد»، فأضاف لفظ: «رجل صالح» ظناً منه أن المعنى لا يتم بدونها مع أن حذف الخبر سائغ عندهم لإفادة التعميم.

فقوله: إن عبدالله... إن عبدالله... يريد به مدحه وتعظيمه في أكثر من وصف، ولا يتحقق ذٰلك لو ذكر الخبر، فإنه يتقيد به ولا يتعداه إلى سواه.

وهٰذه الزيادة التي ذكرها ناشر «مجمع الزوائد» هي في حديث آخر غير هٰذا سلف برقم (٤٤٩٤).

وقدر السندي الخبر، فقال: إن عبدالله، أي: مما يخاف عليه ونحو ذٰلك، قاله شفقة عليه. =

٤٦٠١ ـ حدثنا ابنُ إدريس، أخبرنا عِمْرَان ـ يعني ابنَ حُدَيْر ـ ووكيع، المعنى، قال: أخبرنا عمران، عن يزيد بن عُطارِد، قال وكيع: السَّدُوسِي أبي البَزَرَى

قال: سألتُ ابنَ عمر عن الشرب قائماً؟ فقال: قد كُنَّا على عَهْد رسولِ الله ﷺ نَشْرَبُ قِياماً، ونأكُل ونحنُ نَسْعَى[1].

= وفرس حرون: هو الذي لا ينقاد، وإذا اشتد به الجري وقف.

(١) إسناده ضعيف، أبو البَزَرَى ـ بالقصر، وضبطه ابن ناصر الدين في «التوضيح» ١/٤٣٧ براء ممالة ـ لم يرو عنه إلا عمران بن حدير، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٨٢: لا يحتج به، فهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن إدريس: هو عبدالله. ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال ٣٣/٧٤ من طريق أحمد ابن حنبل، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٠٤)، والدارمي ٢/١٢٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٦٧)، والدولابي في «الكنى» ١/١٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٣ و٢٧٤، وابن حبان (٥٢٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٨٣، وفي «الشعب» (٥٩٨٨) و(٥٩٨٩) من طرق، عن عمران بن حُدَير، به.

وسيأتي برقم (٤٧٦٥) و(٤٨٣٣) و(٥٨٧٤).

ومسألة الشرب قائماً لها شواهد صحيحة، سنذكرها في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، الآتي برقم (٦٦٢٧).

وقوله: نشرب قياماً، قال السندي: قد صح النهي عنه، فهٰذا يدل على أن النهي للتنزيه، وأنهم كانوا يفعلون ذٰلك وقت الحاجة.

٤٦٠٢ ـ حدثنا عَبْدة، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يَبْدؤون بالصَّلاة قَبْلَ الخُطْبَة في العيدِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٩، ومسلم (٨٨٨) (٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٨٣، وفي «الكبرى» (١٧٦٧)، والبيهقي ٣/٢٩٦ من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف عبدة في مطبوع «سنن البيهقي» إلى: عبيدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٩، والبخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨) (٨)، والترمذي (٥٣١)، وابن ماجه (١٢٧٦)، والبيهقي ٣/٢٩٦، والبغوي (١١٠١) من طريق أبي أسامة، عن عبيدالله، به. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن صلاة العيدين قبلَ الخطبة. ويقال: إن أول من خطب قبل الصلاة مروان بن الحكم.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٥٥-١٥٦ من طريق نافع وسالم، كلاهما عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٤٩٦٣) و(٥٣٩٤) و(٥٦٦٣).

وفي الباب: عن ابن عباس سلف برقم (٢٠٦٢).

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٦ و٥٦-٥٧.

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٢٩٦.

وعن جندب بن عبدالله، سيرد ٤/٣١٢.

وعن عبدالله بن يزيد الخطمي نحوه مطولاً عند الشافعي ١/١٥٦. =

٤٦٠٣ ـ حدثنا عبدةُ، حدثنا عبدُالملك، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عمر: أن النبي ﷺ لاَعَنَ بَيْنَ رَجُلٍ وامرأته، وفَرَّق بينهما(١).

٤٦٠٤ ـ حدثنا عبدة، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثلَه(٢).

= وعن البراء بن عازب عند أبي شيبة ٢/١٧٠، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٨٤-١٨٥، وفي «الكبرى» (١٧٧٧).

وعن عمار بن ياسر عند الدارمي ١/٣٧٦.

وعن أنس عند البخاري (٩٨٤).

وعن عبدالله بن السائب عند النسائي في «الكبرى» (١٧٧٩).

وعن عمر موقوفاً سلف برقم (١٦٣).

وعن المغيرة بن شعبة، وأبي بكر موقوفاً عند عبدالرزاق (٥٦٣٧) و(٥٦٣٨) و(٥٦٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان ميسرة العَرْزَمي ـ فمن رجال مسلم.

عبدة: هو ابن سليمان الكلابي.

وأخرجه مطولاً الترمذي (١٢٠٢) و(٣١٧٨)، وأبو يعلى (٥٧٧٢)، من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا الحديث عند أهل العلم.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٤٧٧)، ومطولاً برقم (٤٦٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي، =

٤٦٠٥ ـ حدثنا عبدة، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبيدالله بن عبدالله

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبي ﷺ يُسْأَلُ عن الماءِ يكونُ بأَرضِ الفَلَاة وما يَنُوبُه من الدوابِّ والسباع؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إذا كان الماءُ قَدْرَ قُلَّتَيْنِ[1] لم يَحْمِلِ الخَبَثَ»[2].

= وعُبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٥٣١٣)، ومسلم (١٤٩٤) (٩) من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف نحوه برقم (٤٥٢٧)، وانظر (٤٤٧٧).

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: القلتين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند الدارقطني، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي.

وأخرجه الترمذي (٦٧)، والدارقطني ١/ ١٩ من طريق عبدة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: قال محمد بن إسحاق: القُلَّة هي الجِرار، والقُلة التي يُستقى فيها. وقال: وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق، قالوا: إذا كان الماء قُلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير ريحُه أو طعمُه، وقالوا: يكون نحواً من خمس قِرب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٤٤، وأبو داود (٦٤)، وابن ماجه (٥١٧)، وأبو يعلى (٥٥٩٠)، والطحاوي ١/ ١٥ و١٦، والدارقطني ١/ ١٩، ٢١، والبيهقي ١/ ٢٦١، والبغوي (٢٨٢) من طرق، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٨٧، والنسائي ١/ ١٧٥، وابن خزيمة (٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥، وفي «المشكل» (٢٦٤٤) من طريق أبي أسامة، =

٤٦٠٦ ـ حدثنا عَبْدَة، حدثنا عُبيدالله، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن عمه واسع

= عن الوليد بن كثير المخزومي، عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٨١٧)، وابن أبي شيبة ١/١٤٤، وأبو داود (٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠)، وابن الجارود (٤٥)، وابن حبان (١٢٤٩)، والدارقطني ١/١٣-١٤ و١٨-١٩، والحاكم ١/١٣٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٨٥٤) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بجميع رواته، ولم يخرجاه، وأظنهما ـ والله أعلم ـ لم يخرجاه لخلاف فيه على أبي أسامة، عن الوليد بن كثير. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (بترتيب السندي) ١/٢١ عن الثقة، وابن الجارود (٤٤)، والطحاوي في «المشكل» (٢٦٤٥)، وابن حبان (١٢٥٣)، والدارقطني ١/١٥ و١٦-١٧، والحاكم ١/١٣٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٦٠، وفي «المعرفة» (١٨٥٠) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

قال الحاكم: هٰكذا رواه الشافعي عن الثقة، وهو أبو أسامة بلا شك فيه، ثم أخرجه الحاكم من طريق الشافعي.

وأخرجه الحاكم ١/١٣٣، والدارقطني ١/١٨، والبيهقي ١/٢٦١ من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومحمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، به.

قال الحاكم: وإنما قرنه أبو أسامة (يعني محمد بن عباد) إلى محمد بن جعفر، ثم حدث به مرة عن هٰذا، ومرة عن ذاك. =

. . . . . .

= وأخرجه عبدالرزاق (٢٦٦)، والدارقطني ١/٢٣، والبيهقي في «المعرفة» (١٨٨٥) من طريق أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله، عن أبيه، به.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٣، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢/٢٦٢ من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٤٩: والموقوف أصح.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٤، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢/٢٦٢ من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً، وهو الصواب.

وسيأتي برقم (٤٧٥٣) و(٥٨٥٥) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد جيد.

قال الحافظ في «التلخيص» ١/١٧ بعد أن نقل تصحيحه عن الحاكم وابن منده: ومداره على الوليد بن كثير، فقيل: عنه، عن محمد بن جعفر بن الزبير، وقيل: عنه، عن محمد بن عباد بن جعفر، وتارة عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، وتارة عن عبدالله بن عبدالله بن عمر.

والجواب أن هٰذا ليس اضطراباً قادحاً، فإنه على تقدير أن يكون الجميع محفوظاً انتقالٌ من ثقة إلى ثقة. وعند التحقيق: الصواب أنه عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر ـ المكبر ـ، وعن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر ـ المصغر ـ، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم، وقد رواه جماعة عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على الوجهين. أ.هـ.

قلنا: لم ينفرد به الوليد بن كثير، بل تابعه محمد بن إسحاق كما في هٰذه الرواية، وزاده تأييداً رواية حماد بن سلمة التي سترد برقم (٤٧٥٣).

وقال الدارقطني في «السنن» ١/١٧: «وصح أن الوليد بن كثير رواه عن =

عن ابنِ عُمـر، قال: رَقِيتُ يوماً فَوْقَ بيتِ حفصة، فرأيتُ

= محمد بن جعفر بن الزبير، وعن محمد بن عباد بن جعفر، جميعاً عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم.

وسيتكرر برقم (٤٨٠٣) و(٤٩٦١).

وانظر «السنن الكبرى» للبيهقي ١/٢٦٠-٢٦٢، و«تلخيص الحبير» ١/١٦-٢٠، و«نصب الراية» ١/١٠٤-١١١، و«معالم السنن» للخطابي ١/٣٥، و«مختصر سنن أبي داود» ١/٥٦-٧٢، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على «سنن الترمذي» ١/٩٧-٩٩.

وقوله: «بأرض الفلاة»، قال السندي بالإضافة البيانية.

وما ينوبه، أي: يأتيه وينزل به، والمراد حكم الماء إذا نابه السباع.

والقُلَّة: قال عبدة: قال محمد بن إسحاق: القُلَّة هي الجرار، والقلة التي يستقى فيها. وفي «النهاية»: القُلَّة: الحُبُّ العظيم، والجمع قِلال، وهي معروفة بالحجاز، ثم فسر قلال هَجَر بأن هجر: قرية قريبة من المدينة، وليست هَجَر البحرين، وكانت تُعمل بها القِلال، تأخذ الواحدة منها مزادة من الماء، سُمِّيت قُلة، لأنها تُقَلُّ؛ أي: تُرْفَع وتُحمَل.

وقوله: لم يحمل الخبث. قال السندي: بفتحتين، أي: يدفعه عن نفسه، لا أنه يَضْعُفُ عن حمله فينجس، إذ لا فرق إذاً بين ما بلغ من الماء قلتين، وبين ما دونه، وإنما ورد هٰذا موردَ الفصل والتحديد بينَ المقدار الذي يتنجس وبين الذي لم يتنجس، ويؤكد المطلوب رواية: «لم ينجس» بضم جيم وفتحها، فإنها صريحة في بطلان التأويل.

رسولَ الله ﷺ على حاجته، مستقبِلَ الشام، مستدبرَ القِبلة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي. وواسع: هو ابن حَبَّان الأنصاري.

وأخرجه الترمذي (١١) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٤٨) و(٣١٠٢)، ومسلم (٢٦٦) (٦٢)، وابن الجارود (٣٠)، وابن خزيمة (٥٩)، وأبو عوانة ١/٢٠٠، والطحاوي ٤/٢٣٤، والبغوي (١٧٥) من طرق عن عبيدالله، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٩)، والطحاوي ٤/٣٤ من طرق عن محمد بن يحيى به.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٩)، وابن حبان (١٤١٨) من طريق وهيب بن خالد، عن إسماعيل بن أمية، وعبيدالله بن عمر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، به. وفيه: مستقبل القبلة، مستدبر الشام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥١ من طريق حفص بن غياث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، به. ولفظه: متوجهاً نحو القبلة. وهٰذه الرواية قد انقلبت على بعض الرواة.

وسيأتي بالأرقام (٤٦١٧) و(٤٩٩١). وانظر (٥٧١٥) و(٥٧٤١) و(٥٧٤٧) و(٥٩٤١).

وفي الرواية رقم (٤٩٩١) مستقبلاً بيت المقدس.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٥٠: التعبير تارة بالشام وتارة ببيت المقدس بالمعنى، لأنها من جهة واحدة. أ.هـ.

وقد اختلف أهل العلم في هٰذا الحديث، فذهب جماعة إلى تعميم النهي، والتسوية بين الصحراء والبنيان، وذهب جماعةٌ إلى النهي عن الاستقبال والاستدبار =

٤٦٠٧ ـ حدثنا ابنُ إدريس، أخبرنا[1] عُبيدالله، عن نافع عن ابنِ عمر، قال: كنَّا في زمن رسولِ الله ﷺ ننامُ في

= في الصحراء، فأما في الأبنية، فلا بأس فيها باستقبالها واستدبارها، وهو قولُ عبدالله بن عمر، وبه قال الشعبي ومالك والشافعي وإسحاق بن راهويه، وقيل في الفرق بين الصحراء والبنيان: إن الصحراء لا تخلو من مُصلٍّ من مَلَكٍ، أو إنسي، أو جني، فإذا قعد مستقبل القبلة أو مستدبرها ربما يقع بصرُ مصلٍّ على عورته، فنهوا عن ذٰلك، وهٰذا المعنى مأمون في الأبنية، فإن الحشوشَ يحضرُها الشياطين. انظر «شرح السنة» للبغوي ١/٣٥٨-٣٥٩ و٣٦٢، و«فتح الباري» ١/٢٤٥-٢٤٦، و«الاعتبار» للحازمي ص٣٥-٣٩.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/٢٤٧: لم يقصد ابن عمر الإشراف على النبي ﷺ في تلك الحالة، وإنما صعد السطحَ لضرورة له ـ كما في الرواية الآتية ـ فحانت منه التفاتة كما في رواية البيهقي من طريق نافع، عن ابن عمر. نعم لما اتفقت له رؤيته في تلك الحالة عن غير قصد أحب أن لا يُخلي ذٰلك من فائدة، فحفظ هٰذا الحكمَ الشرعي، وكأنه إنما رآه من جهة ظهره حتى ساغ له تأملُ الكيفية المذكورة من غير محذور، ودلَّ ذٰلك على شدةِ حرص الصحابي على تتبع أحوال النبي ﷺ ليتبعها، وكذا كان رضي الله عنه.

وفي باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها:

عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٤٧.

وعن عبدالله بن الحارث بن جزء، سيرد ٤/١٩٠ و١٩١.

وعن معقل بن أبي معقل الأسدي، سيرد ٤/٢١٠.

وعن أبي أيوب الأنصاري سيرد، ٥/٤١٦.

وعن سلمان الفارسي، سيرد ٥/٤٣٧.

(١) في (ظ١٤): حدثنا.

المسجد، نَقِيلُ فيه، ونحن شباب[1].

٤٦٠٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابنُ عون، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: أصابَ عمرُ أرضاً بخيبَر، فأَتَى النبيَّ ﷺ، فاستأْمَره فيها، فقال: أصبتُ أرضاً بخيبر، لم أُصِبْ مالاً قطُّ أَنْفَسَ عندي منه، فما تَأْمُرُ به؟ قال: «إن شئتَ حَبَسْتَ أصلَها وتصدَّقتَ بها» قال: فتصدَّق بها عُمر: أن لا تُباعَ، ولا تُوهَبَ، ولا تُورَثَ، ٢/١٣
قال: فتصدق بها عُمَرُ في الفقراء والقُرْبَى والرِّقاب[2] وفي سبيل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي.

وأخرجه البخاري (٤٤٠)، ومسلم (٢٤٧٩)، والنسائي ٢/٥٠ من طريقين عن عبيدالله، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (٧٠٢٨) من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٣٨٩) و(٥٨٣٩).

وفي باب النوم والاضطجاع في المسجد:

عن عباد بن تميم، عن عمه عبدالله بن زيد، سيرد ٤/٣٨.

وعن رجل من أهل الصفة عند عبدالرزاق (١٦٥٦).

وعن سعيد بن المسيب في «الموطأ» ١/١٧٣ عن عمر وعثمان موقوفاً.

وعن سعيد بن المسيب وعلقمة المزني عند عبدالرزاق (١٦٤٨) و(١٦٤٩) عن أهل الصفة.

قال السندي: الحديث يدل على جواز النوم في المسجد، إذ الظاهر أن مثله ما كان يخفى عليه ﷺ، وقد جاءت أحاديث توافقه.

(٢) في (ظ١٤): وفي الرقاب.

الله تبارك وتعالى وابنِ السبيل والضَّيْفِ، لا جُنَاحَ على من وَلِيَها أَن يأْكُلَ منها بالمعروف، أو يُطْعِمَ صديقاً، غيرَ مُتَأَثِّلٍ فيه(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم، المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٦/٢٥٢، والترمذي بتمامه (١٣٧٥) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا الحديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهلِ العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، لا نعلم بين المتقدمين منهم في ذٰلك اختلافاً في إجازة وقف الأرضين وغير ذٰلك.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٧) و(٢٧٧٢) و(٢٧٧٣)، ومسلم (١٦٣٢) (١٥)، وأبو داود (٢٨٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣١، وفي «الكبرى» (٦٤٢٧) و(٦٤٢٨)، وابن ماجه (٢٣٩٦)، وابن الجارود (٣٦٨)، وابن خزيمة (٢٤٨٣) و(٢٤٨٤) و(٢٤٨٥)، والطحاوي ٤/٩٥، وابن حبان (٤٩٠١)، والدارقطني ٤/١٨٧-١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥٨-١٥٩، وفي «الشعب» (٣٤٤٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٢١٤، والبغوي (٢١٩٥) من طرق، عن ابن عون، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٦٤)، والبيهقي ٦/١٥٩ من طريق صخر بن جويرية، والطحاوي ٤/٩٥، والدارقطني ٤/١٨٦ و١٨٧ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن نافع، به. وظاهره أن الشرط من كلام النبي ﷺ، قال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٠١: ولو كان الشرطُ من قول عمر، فما فعله إلا لما فهمه من النبي ﷺ حيث قال له: احبس أصلها، وسَبِّلْ ثمرتها.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٨٦)، والدارقطني ٤/١٨٧ من طريق عبدالعزيز بن =

. . . . . .

= محمد الدراوردي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به مختصراً.

وأخرجه مسلم (١٦٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٠، وفي «الكبرى» (٦٤٢٤)، والدارقطني ٤/١٩٠، والبيهقي ٦/١٥٩ من طريق سفيان الثوري، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٠، وفي «الكبرى» (٦٤٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٦٣ من طريق أبي إسحاق الفزاري، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٠، وفي «الكبرى» (٦٤٢٦) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن عبدالله بن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. وقع في مطبوع النسائي: عن أبي إسحاق الفزاري، عن أيوب بن عون، وهو تحريف.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٨٧ من طريق بقية، عن سعد بن سالم المكي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

قلنا: يعني جعلوه من «مسند عمر بن الخطاب» رضي الله عنه، وقال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٠٠: والمشهور الأول. يعني من مسند ابن عمر.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٨٧ من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه، قال: يا رسول الله إني نذرتُ أن أتصدق بمالي. قال: «احبس أصلها وسبل ثمرتها».

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٠٠: إسنادها ضعيف... ولم يثبت هٰذا، وإنما كان صدقة تطوع.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٧) عن محمد بن أبي عمر العدني، عن سفيان، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، إن المئة سهم التي بخيبر لم أُصب مالاً قط هو أحبّ إلي منها، وقد أردت أن أتصدق بها، فقال النبي ﷺ: «احبس أصلَها، وسبل ثمرتها».

قال ابن أبي عمر: فوجدت هٰذا الحديث في موضع آخر في كتابي عن =

٤٦٠٩ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن سالم عن أبيه: أن غَيْلَان بن سَلَمة الثَّقفي أسلم وتحتَه عَشْرُ نِسوةٍ،

= سفيان، عن عبدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر. فذكر نحوه.

وعلقه البخاري في «المزارعة» (١٤) باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ، بلفظ: وقال النبي ﷺ لعمر: «تصدق بأصله لا يُباع، ولٰكن يُنفق ثمره» فتصدَّقَ به.

وسيأتي برقم (٥١٧٩) و(٥٩٤٧) و(٦٠٧٨) و(٦٤٦٠).

قوله: أرضاً بخيبر، سيأتي في الرواية رقم (٦٠٧٨) أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً من يهود بني حارثة، يقال لها ثَمْغ.

وقوله: غير متأثل فيه: المتأثلُ هو المتخذ، والتأثل: اتخاذُ أصل المال حتى كأنه عنده قديم، وأثلةُ كل شيء: أصلُه... واشتراطُ نفي التأثل يُقوي ما ذهب إليه من قال: المراد مِن قوله: «يأكل بالمعروف» حقيقة الأكلِ لا الأخذ من مال الوقف بقدر العمالة. قاله القرطبي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٥/٤٠١-٤٠٢.

وسيأتي في الرواية رقم (٥١٧٩): غير متمول فيه: يعني غير متخذ منها مالاً، أي: ملكاً، والمراد أنه لا يتملك شيئاً من رقابها. «الفتح» ٥/٤٠١.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٠٢: قال الترمذي: لا نعلم بين الصحابة والمتقدمين من أهل العلم خلافاً في جواز وقف الأرضين. وجاء عن شريح: أنه أنكر الحبس، ومنهم من تأوله.

وقال أبو حنيفة: لا يلزم، وخالفه جميعُ أصحابه إلا زفرَ بنَ الهذيل فحكى الطحاوي عن عيسى بن أبان، قال: كان أبو يوسف يجيزُ بيعَ الوقف، فبلغه حديث عمر هٰذا، فقال: من سَمِعَ هٰذا من ابنِ عون؟ فحدثه به ابنُ عُلية، فقال: هٰذا لا يسع أحداً خلافُه، ولو بلغ أبا حنيفة، لقال به، فرجع عن بيعِ الوقف حتى صار كأنه لا خلافَ فيه بينَ أحد. وانظر «عمدة القاري» ١٤/٢٤-٢٥.

فقال له النبيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَربعاً»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وبعمل الأئمة المتبوعين به. وهٰذا الإسناد، وإن كان رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن معمراً رواه بالعراق، وحدث به من حفظه، فوصل إسناده وأخطأ فيه. ورواه عبدالرزاق في «المصنف» عن معمر، عن الزهري، مرسلاً، وكذٰلك رواه مالك في «الموطأ» عن الزهري، مرسلاً. وهٰذا الصحيح؛ فإن معمراً كان يحدث في اليمن من كتبه، فلا يقع له الوهمُ، وأما ما حَدَّثَ به خارجَ اليمن، فكان يُحدث به من حفظه فيقع له بعضُ الوهم. وقد جاء مرفوعاً بإسناد آخر رجاله ثقات سنذكره في التخريج وهو يقوي الرواية المرسلة عن الزهري.

قال الترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٤٥: وسألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن غيلان... الخ، فقال: هو حديث غير محفوظ، إنما روى هٰذا معمرٌ بالعراق. وقد روي عن معمر، عن الزهري هٰذا الحديث مرسلاً.

وروى شعيب بن أبي حمزة، وغيره عن الزهري حُدثت عن محمد بن سُويد الثقفي: أن غيلان بن سلمة أسلم... قال محمد: وهٰذا أصح، وإنما روى الزهري، عن سالم، عن أبيه أن عمر قال لرجل من ثقيف طلق نساءه، فقال: لتراجعن نساءك أو لأرجمنك كما رجم النبي ﷺ قبر أبي رِغال.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٣/١٦٨: وحكم مسلم في «التمييز» على معمر بالوهم فيه، وقال ابنُ أبي حاتم وأبو زرعة: المرسل أصحُّ، وحكى الحاكم عن مسلم أن هٰذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، قال: فإن رواه عنه ثقة خارج البصرة، حكمنا له بالصحة. وقد أخذ ابنُ حبان والحاكم والبيهقي بظاهر هٰذا الحكم، فأخرجوه من طرق عن معمر من حديث أهل الكوفة وأهل خراسان وأهل اليمامة عنه. قلت (يعني الحافظ): ولا يفيد ذٰلك شيئاً، فإن هٰؤلاء كُلَّهم إنما =

. . . . . .

= سمعوا منه بالبصرة، وإن كانوا من غيرِ أهلها، وعلى تقدير تسليم أنهم سمعوا منه بغيرها، فحديثه الذي حدث به في غير بلده مضطرب، لأنه كان يحدث في بلده من كتبه على الصحة، وأما إذا رحل فحدث مِن حفظه بأشياء، وهم فيها، اتفق على ذلك أهلُ العلم به كابن المديني والبخاري وأبي حاتم ويعقوب بن شيبة وغيرهم.

وقال الأثرم عن أحمد: هٰذا الحديثُ ليس بصحيح، والعملُ عليه، وأعله بتفرد معمر بوصله وتحديثه به في غير بلده هٰكذا.

وقال ابن عبدالبر: طُرُقُهُ كُلُّها معلولة، وقد أطال الدارقطني في «العلل» تخريجَ طرقه، ورواه ابنُ عيينة ومالك عن الزهري مرسلاً. وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر، وقد وافق معمراً على وصله بحرُ بن كنيز السقاء، عن الزهري، لكن بحر ضعيف، وكذا وصله يحيى بن سلام، عن مالك، ويحيى: ضعيف.

وأخرجه الشافعي ٢/١٦، وابن أبي شيبة ٤/٣١٧، والبيهقي ٧/١٨١، والبغوي (٢٢٨٨) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣١٧، والدارقطني ٣/٢٦٩ من طريق مروان بن معاوية، وابن حبان (٤١٥٧)، والحاكم ٢/١٩٣ من طريق الفضل بن موسى، وابن حبان (٤١٥٨) من طريق عيسى بن يونس، والحاكم ٢/١٩٢ من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، والبيهقي ٧/١٨٢ من طريق سفيان الثوري، خمستهم عن معمر، به. وسقط معمر من إسناد مطبوع الدارقطني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢١٦ عن سفيان بن عُيينة، ومروان بن معاوية، وابن عدي في «الكامل» ١/١٨٢ من طريق يحيى بن أبي كثير، ثلاثتهم عن معمر، به. وعندهم: وله ثمان نسوة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٥٨) من طريق بحر السقاء (وهو ضعيف

. . . . . .

= كما تقدم)، عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٢١) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، حدثني أبي، عن أبيه، عن النعمان بن المنذر، عن سالم، به.

وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٠١)، والبيهقي ١٨٣/٧ من طريق عمرو بن يزيد الجرمي، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٤٥/١، والدارقطني ٢٧١/٣ من طريق عبدالقدوس بن محمد، وأبي بكر، ثلاثتهم عن سيف بن عبيدالله، عن سراربن مجشر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر أن غيلان. . .

قال الطبراني: لم يروِ هٰذا الحديث عن أيوب إلا سِرار، تفرد به سيف.

قال الحافظ في «التلخيص» ١٦٩/٣: «ورجال إسناده ثقات. ثم قال: ومن هٰذا الوجه أخرجه الدارقطني، واستدل به ابنُ القطان على صحة حديث معمر. قال ابن القطان: وإنما اتجهت تخطئتهم حديثَ معمر، لأنَّ أصحاب الزهري اختلفوا عليه، فقال مالك وجماعة عنه، بلغني. . . فذكره. وقال يونس عنه، عن عثمان بن محمد بن أبي سويد. وقيل: عن يونس، عنه، بلغني عن عثمان بن أبي سويد. وقال شعيب عنه، عن محمد بن أبي سويد. ومنهم من رواه عن الزهري، قال: أسلم غيلان. . . فلم يذكر واسطة. قال: فاستبعدوا أن يكونَ عندَ الزهري، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً. ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية، وهٰذا عندي غير مستبعد، والله أعلم.

وأخرجه أبو داود في «مراسيله» (٢٣٤)، والطحاوي ٢٥٢/٣، والدارقطني ٢٧٠/٣، والبيهقي ١٨٢/٧ من طريق عبدالرزاق، والطحاوي ٢٥٣/٣ من طريق =

. . . . . .

= سفيان بن عيينة كلاهما عن معمر، عن الزهري مرسلاً. . .

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٢٦٢١) برواية الدبري، عن معمر متصلاً بذكر سالم، عن أبيه.

قلنا: قد استنكر ذلك أبو نعيم ـ كما ذكر الحافظ في «الإصابة» في ترجمة غيلان ـ، وقال: إن الأثبات رووه عن عبدالرزاق مرسلاً.

وقال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ١٨/(٢٧٢٥٤): ذكر يعقوب بن شيبة، قال: حدثني أحمد بن شبويه، قال: قال لنا عبدالرزاق، قال: لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم، وعنده عشرة نسوة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٥٨٦ عن الزهري، أنه قال: بلغني. . .

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٥٣ من طريق الليث، عن عقيل، عن الزهري، قال: بلغني عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، أن رسول الله ﷺ، قال لغيلان. . .

وسيأتي بالأرقام (٤٦٣١) و(٥٠٢٧) و(٥٥٥٨).

وفي الباب ما يشده من حديث عروة بن مسعود الثقفي عند البيهقي ٧/١٨٤، ورجاله ثقات، لكنَّ راويه عن عروة ـ وهو محمد بن عبيدالله الثقفي ـ لم يدركه.

وآخر من حديث قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس، عند أبي داود (٢٢٤١)، وابن ماجه (١٩٥٢)، والبيهقي ٧/١٨٣، وهو حسن بطرقه.

وثالث من حديث نوفل بن معاوية عند الشافعي ٢/١٦، والبيهقي ٧/١٨٤، ورجاله ثقات غير شيخ الشافعي، فإنه مجهول.

وغيلان بن سلمة هٰذا يُعد من أشراف ثقيف، أسلم بعد فتح الطائف هو وأولاده، وكان شاعراً، أحدَ حُكَّام قيس في الجاهلية، له ترجمة في «طبقات ابن سعد» ٥/٣٧١، وفي «الإصابة» برقم (٦٩٢٩).

وقوله: «اختر منهن أربعاً»، قال السندي: يدل على حرمة ما زاد على أربع =

٤٦١٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع، قال:

ربما أَمَّنَا ابنُ عُمَرَ بالسُّورتين والثلاث في الفريضة[1].

٤٦١١ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهرُ تِسْعٌ وعشرون، هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، فإن غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له» قال[2]: وكان ابنُ عمر إذا كان ليلةُ تسعٍ وعشرين، وكان في السماء سَحَابٌ أو قَتَرٌ أَصْبَحَ صائماً[1].

= كما عليه الجمهور، وعلى أنه إذا جُمع ما فوق الأربع في العقد لا يفسد العقد، بل له الخيار في أربع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٤٨ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقرأ بالسورتين والثلاث في ركعة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١١٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعاً، سلف برقم (٣٦٠٧).

وقوله: بالسورتين. قال السندي: أي سورة الفاتحة في ركعة، وهٰذا يدل على أن مثله غير مكروه... وقد جاء أن رجلاً من الصحابة كان يؤمهم، فكان يقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾، في كل ركعة بعد الفراغ من سورة أخرى، وبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقرره، والله تعالى أعلم.

(٢) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤٦١٢ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشام بنُ عروة، أخبرني أبي

أخبرني ابنُ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَحَرَّوْا بصلاتكم طُلُوعَ الشمسِ ولا غُروبَها، فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْني شَيْطَانٍ، فإذا طلع حاجِبُ الشمس، فلا تُصَلُّوا حتى تَبْرُزَ، وإذا غاب حاجِبُ الشمسِ، فلا تُصَلُّوا[2] حتى تَغِيْبَ»[3].

= وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (٥)، والنسائي ٤/١٣٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٣/٨٥، ومسلم (١٠٨٠) (٥)، وابن حبان (٣٤٥١) من طريق عبدالله بن نمير، ومسلم (١٠٨٠) (٤) من طريق أبي أسامة، وابن خزيمة (١٩١٣) من طريق عبدالوهاب، ثلاثتهم، عن عبيدالله، به.

وعند مسلم وابن حبان: «فاقدروا له ثلاثين»، وانظر (٥٢٩٤).

وقد سلف برقم (٤٤٨٨).

وقوله: «ليلة تسع وعشرين»، قال السندي: كأن المراد بها ليلة يتم بها تسع وعشرون وهي ليلة ثلاثين، وفي رواية: «وإذا كان شعبان تسعاً وعشرين، نظر له، فإن رئي، فذاك، وإن لم يُرَ ولم يَحُل دون منظره سحاب ولا قترة أصبح مفطراً، وإن حال، أصبح صائماً». رواه أبو داود (٢٣٢٠) وهي أظهر.

(٢) في (ص): فلا تصلوها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام بن عروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه البخاري (٥٨٢) و(٥٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٥٠) و(١٥٥١)، وفي «المجتبى» ١/٢٧٩، وابن خزيمة (١٢٧٣)، وابن حبان (١٥٦٧) =

. . . . . .

= و(١٥٦٩)، والبيهقي ٢/٤٥٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٧٢) و(٣٢٧٣)، ومسلم (٨٢٨) (٢٩٠) و(٨٢٩) (٢٩١) ، وابن خزيمة (١٢٧٣)، وأبو عوانة ١/٣٨٢ و٣٨٣، والطحاوي ١/١٥٢، وابن حبان (١٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥٨) و(١٣٢٥٩)، والبيهقي ٢/٤٥٣ من طرق، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه الطحاوي ١/١٥١-١٥٢ من طريق الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٢: ولم يتابع (يعني الدراوردي) على هٰذا القول (يعني بذكر سالم في الإسناد)، والصحيح قول يحيى القطان ومن تابعه.

وأخرجه مالك مختصراً في «الموطأ» ١/٢٢٠ عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٤٦٩٤) و(٤٦٩٥) و(٤٧٧٢) و(٤٨٤٠) و(٤٨٨٥) و(٤٩٣١) و(٥٠١٠) و(٥٣٠١) و(٥٥٨٦) و(٥٨٣٤) و(٥٨٣٥) و(٥٨٣٧).

وفي الباب: عن عمر سلف برقم (١١٠)

وعن سعد سلف (١٤٦٩).

وعن عبدالله بن عمرو سيرد ٢/١٧٩.

وعن أبي هريرة سيرد ٢/٤٦٢ و٥١٠.

وعن أبي سعيد الخدري سيرد ٣/٤٥-٤٦ و٩٥.

وعن معاوية بن أبي سفيان سيرد ٤/٩٩.

وعن عقبة بن عامر سيرد ٤/١٥٢.

وعن معاذ بن عفراء سيرد ٤/٢١٩ و٢٢٠. =

. . . . . .

= وعن كعب بن مرة أو مرة بن كعب سيرد ٤/٢٣٥.

وعن عمرو بن عبسة سيرد ٤/٣٨٥.

وعن الصنابحي سيرد ٤/٣٤٨.

وعن سمرة بن جندب سيرد ٥/١٥.

وعن أبي ذر سيرد ٥/١٦٥.

وعن زيد بن ثابت سيرد ٥/١٩٠.

وعن أبي بشير الأنصاري سيرد ٥/٢١٦.

وعن أبي أمامة سيرد ٥/٢٦٠.

وعن صفوان بن المعطل سيرد ٥/٣١٢.

وعن بلال سيرد ٦/١٢.

وعن عائشة سيرد ٦/١٢٤.

قوله: «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها»، يعني أن نهيه ﷺ مختص بمن قصد الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها، لا أن نهيه مطلق، وهٰذا مذهب ابن عمر وعائشة، ويؤيد ذٰلك الرواية الآتية برقم (٤٨٤٠)، وفيه: «لا يتحينَّ أحدكم طلوع الشمس...»، وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٢/٥٩ اختلاف أهل العلم في المراد بذٰلك، فبعضهم فهم منه النهي مطلقاً، وعدَّ هٰذا الحديثَ مفسراً لحديث عمر رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري (٥٨١) أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، وبعد العصر حتى تغرب، وما روي عن عائشة عند البخاري (٥٩١) من أن النبي ﷺ ما ترك السجدتين بعدَ العصر، فحملوه على جواز استدراك ما فات من الرواتب من غير كراهة... وأما مواظبته ﷺ على ذٰلك فهو من خصائصه. انظر «الفتح» ٢/٦٤.

وبعضهم فهم منه أن الصلاة لا تكره بعد الصبح ولا بعد العصر إلا لمن قصد بصلاته طلوع الشمس وغروبها. كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٥٩. =

٤٦١٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله[1]، حدثني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العالَمِين﴾ [المطففين: ٦]، «يَقُومُ في رَشْحِه إلى أنصافِ أُذُنيه»[2].

= ثم نقل الحافظ اختلاف الأئمة في ذٰلك، ثم قال: يُحمل النهي على ما لا سبب له، ويخص منه ماله سبب، جمعاً بين الأدلة، والله أعلم.

قوله: «حاجب الشمس»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٤٠: هو طرف قرصها الذي يبدو عند طلوع الشمس، ويبقى عند الغروب.

وقرنا الشيطان: جانبا رأسه، يقال: إنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين جانبي رأسه لتقع السجدة له إذا سجد عَبَدَةُ الشمس لها، وكذا عند غروبها. . .، وعلى هٰذا فقوله: «تطلع بين قرني الشيطان»، أي: بالنسبة إلى من يشاهد الشمس عند طلوعها، فلو شاهد الشيطان لرآه منتصباً عندها.

(١) تحرف في (م) إلى: «عبدالله».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٢) (٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥٦)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٣، وابن حبان (٧٣٣٢) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٤ عن مِهران، عن العمري، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٦٣)، والبخاري (٤٩٣٨)، ومسلم (٢٨٦٢) (٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥٦)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٢، ٩٤، وابن عدي ١/١٨٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧)، والبغوي في «تفسيره» ٧/٢١٩ من طرق، عن نافع، به.

وعند بعضهم فيه زيادة: يوم القيامة. وسترد في الرواية رقم (٥٣١٨).

وأخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» ٢/٣٥٥ من طريق الزهري، عن سالم، عن=

٤٦١٤ ـ حدثنا يحيى، عن[1] عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرْكُزُ الحَرْبَة يُصَلِّي إليها[2].

= ابن عمر موقوفاً.

وسيأتي برقم (٤٦٩٧) و(٤٨٦٢) و(٥٣١٨) و(٥٣٨٨) و(٥٨٢٣) و(٥٩١٢) و(٦٠٧٥) و(٦٠٨٦).

وفي الباب: عن أبي بكر الصديق سلف برقم (١٥).

وعن أبي هريرة سيرد ٢/٤١٨-٤١٩.

وعن أنس سيرد ٣/١٧٨.

وعن عقبة بن عامر سيرد ٤/١٥٧.

وعن أبي أمامة سيرد ٥/٢٥٤.

وعن المقداد بن الأسود سيرد ٦/٣-٤.

وعن ابن مسعود عند ابن حبان (٧٣٣٥).

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٩٣:

الرَّشْح: العرق، شُبِّه برشح الإناء، لكونه يخرج من البدن شيئاً فشيئاً.

(١) في (ظ١٤): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٤٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٢، وفي «الكبرى» (٨٢٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٧٢)، ومسلم (٥٠١) (٢٤٦)، وابن ماجه (١٣٠٥)، وأبو عوانة ٢/٥١، وحمزة السهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٤٨ من طرق، عن عُبيدالله، به. =

٤٦١٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «لا تُسافِرُ المرأةُ ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرَمٍ»(١).

= وعند البخاري وأبي عوانة زيادة: في العيدين، وستأتي برقم (٥٧٣٤) و(٦٢٨٦).

وأخرجه بنحوه البخاري (٩٧٣)، وابن ماجه (١٣٠٤) من طريقين عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٥٧٣٤) و(٥٨٤٠) و(٦٢٨٦) و(٦٣١٩) و(٦٣٨٨).

وفي الباب: عن ابن عباس سلف برقم (٢١٧٥).

وعن أنس عند البخاري (٥٠٠) وسيرد ٣/١٧١.

وعن أبي جُحَيفة وهب بن عبدالله السُّوائي عند البخاري (١٨٧)، سيرد ٤/٣٠٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٧٢٧)، ومن طريقه البيهقي ٣/١٣٨ عن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٨٧)، ومسلم (١٣٣٨) (٤١٣)، وابن خزيمة (٢٥٢١)، والطحاوي ٢/١١٣، والبيهقي ٥/٢٢٧ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٥، والبخاري (١٠٨٦)، ومسلم (١٣٣٨) (٤١٣) من طريق أبي أسامة، وابن حبان (٢٧٣٠) من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، به. ولفظ ابن أبي شيبة: فوق ثلاث.

وقال البخاري بإثر حديث رقم (١٠٨٧): تابعه أحمد (يعني ابن محمد =

٤٦١٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

= المروزي) عن ابن المبارك، عن عبيدالله، به.

قلنا: وهٰذه المتابعة لم يجدها الحافظ موصولة.

وأخرجه مسلم (١٣٣٨) (٤١٤)، وابن حبان (٢٧٢٢) من طريق الضحاك بن عثمان، وابن حبان (٢٧٢٠) من طريق إبراهيم الصائغ، كلاهما عن نافع، به.

ورواية الضحاك: مسيرة ثلاث ليال.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٦٨: والجمع بينهما أن المرادَ ثلاثة أيام بلياليها، أو ثلاث ليال بأيامها.

وسيأتي برقم (٦٢٨٩) من طريق ابن نمير، عن عُبيدالله، به. وسيتكرر برقم (٤٦٩٦).

وأعل يحيى القطانُ هٰذه الرواية كما سيأتي برقم (٦٢٩٠)، فقال: ما أنكرت على عُبيدالله بن عمر إلا حديثاً واحداً، حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «لا تسافر امرأة سفراً ثلاثاً إلا مع ذي محرم»، قال أبي (يعني الإمام أحمد): وحدثناه عبدالرزاق، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، ولم يرفعه.

قلنا: عبدالله بن عمر ضعيف، فلا تعلُّ رواية عبيدالله به. وهو أوثق منه وأحفظ. والشيخان لم يلتفتا إلى هٰذه العلة، فأخرجا حديثَ عُبيدالله في «صحيحيهما»، ثم إن عُبيدالله قد توبع كما في التخريج.

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ٢/٥٦٨ إلى أن الدارقطني نقل هٰذا التعليل عن القطان، وأجاب بقوله: وعبدالله ضعيف، وقد تابع عبيدالله الضحاك... فاعتمده لذٰلك.

وسترد شواهده عند حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٧١٢).

المحرم: المراد به من لا يحل له نكاحُها، قاله الحافظ في «الفتح» ٢/٥٦٨، وقال السندي: والزوج مثل المحرم، فإنه يغني غناءه.

عن ابنِ عمر، قال النبيُّ ﷺ: «الخَيْلُ بنواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٦٤٤)، ومسلم (١٨٧١) (٩٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٤)، وابن أبي شيبة ١٢/٤٨٠، ومسلم (١٨٧١) (٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢١٩) من طرق، عن عُبيدالله، به.

وأخرجه مسلم (١٨٧١) (٩٦)، والنسائي ٦/٢٢١-٢٢٢، وابن ماجه (٢٧٨٧)، وابن حبان (٤٦٦٨) من طريقين، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٨١٦) و(٥١٠٢) و(٥٧٦٨) و(٥٧٦٩) و(٥٧٨٣) و(٥٩١٨) وسيتكرر برقم (٥٢٠٠).

وفي الباب: عن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٨٣.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٩.

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٥٢.

وعن سلمة بن نفيل، سيرد ٤/١٠٤.

وعن عتبة بن عبد السلمي، سيرد ٤/١٨٣.

وعن جرير بن عبدالله، سيرد ٤/٣٦١.

وعن عروة بن أبي الجعد، سيرد ٤/٣٧٥.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٨١.

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٥.

وقوله: «بنواصيها الخير» قال السندي: أي: يلازمها الخير، فكأنه معقود بنواصيها، وقد جاء تفسير الخير بالأجر والغنيمة، ولذا استدل بالحديث على بقاء =

٤٦١٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثنا محمدُ بنُ يحيى، عن عمِّه عن ابنِ عمر، قال: رَقِيتُ يوماً على بَيْتِ حَفْصَة، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ على حاجته، مستدبرَ البيتِ[1] مستقبلَ الشَّام[2].

٤٦١٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع عن ابن عمر، أنه كان يَرْمُلُ ثلاثاً ويمشي أربعاً، ويزعم أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعلُه، وكان يمشي ما بَيْنَ الركنين، قال: إنما كان يمشي ما بينهما لِيكون[3] أيسرَ لاستلامه[4].

= الجهاد إلى يوم القيامة.

(١) في (ظ١) وهامش (س) و(ص): القبلة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ومحمد بن يحيى: هو ابن حَبّان بن منقذ الأنصاري. وعمه: هو واسع بن حَبَّان الأنصاري.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٩)، والبغوي (١٧٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٠٦).

(٣) في (ظ١٤): يكون.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أما قوله: «كان يرمل ثلاثاً، ويمشي أربعاً...».

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٩، وفي «الكبرى» (٣٩٣٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الشافعي ١/٣٤٢، والبخاري (١٦١٧)، ومسلم (١٢٦١) =

. . . . . .

= (٢٣٠) و(١٢٦٢) (٢٣٣)، وابن ماجه (٢٩٥٠)، والدارمي ٢/٤٢ و٤٣، والبيهقي في «المعرفة» (٩٨٧٤) من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه بنحوه الشافعي ١/٣٤٧، والبخاري (١٦١٦)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٩، وفي «الكبرى» (٣٩٣٥)، والطحاوي ٢/١٨١، والبيهقي ٥/٨٣ من طريق موسى بن عقبة، والطحاوي ٢/١٨١ من طريق عبدالله بن نافع، كلاهما عن نافع، به.

وأخرجه مالك ١/٣٦٥ عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٠٣)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (٣٩٣٩) من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وسيأتي بالأرقام (٤٨٤٤) و(٤٩٨٣) و(٥٢٣٨) و(٥٤٠١) و(٥٤٤٤) و(٥٧٣٧) و(٥٧٦٠) و(٥٩٤٣) و(٦٠٤٧) و(٦٠٨١) و(٦٤٣٣) و(٦٤٦٣).

وفي الباب: عن جابر عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧)، سيرد ٣/٣٢٠.

وعن ابن مسعود عند البيهقي ٥/٨٣.

أما قوله: «وكان يمشي ما بين الركنين»:

فأخرجه بنحوه مطولاً البخاري (١٦٠٦)، والدارمي ٢/٤١-٤٢ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي ٢/٤٢ من طريق عقبة بن خالد، عن عبيدالله، به.

وسيأتي برقم (٥٧٦٠).

وفي الباب: عن ابن عباس عند البخاري (١٦٠٢)، وقد سلف برقم (٢٦٨٦).

وقوله: «وكان يمشي ما بين الركنين»، قال السندي: أي: لا يرمل بينهما في الثلاثة الأول أيضاً، أو يرمل بينهما رملاً ضعيفاً، وهٰذا أقرب، إذ يستبعد من مثله =

٤٦١٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن الضَّبِّ، وهو على المنبر؟ فقال: «لا آكُلُه ولا أنهى عنه»، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِن هٰذه الشَّجرةِ، فلا يَأْتِيَنَّ المسجدَ[1]»[2].

= ترك السنة للمصلحة المذكورة.

وقوله: «إنما كان يمشي ما بينهما ليكون أيسر لاستلامه»، هو من قول نافع كما سيرد مصرحاً به في الرواية رقم (٥٧٦٠).

وذكر الحافظ في «الفتح» ٣/٤٧٢: أن المسلمين اقتصروا عند مرآة المشركين على الإسراع إذا مروا من جهة الركنين الشاميين، لأن المشركين كانوا بإزاء تلك الناحية، فإذا مروا بين الركنين اليمانيين، مَشَوْا على هينتهم كما هو بيّن في حديث ابن عباس، ولما رَمَلُوا في حَجَّةِ الوداع، أسرعوا في جميع كُلِّ طوفةٍ، فكانت سنة مستقلةً، ولهٰذه النكتة سأل عُبيدُ الله بنُ عمر نافعاً... عن مشي عبدالله بن عمر بين الركنين اليمانيين، فأعلمه أنه كان يفعلُه لِيكون أسهلَ عليه في استلام الركن، أي: كان يرفق بنفسِه ليتمكنَ من استلام الركن عندَ الازدِحام، وهٰذا الذي قاله نافع إنْ كان استند فيه إلى فهمه، فلا يدفع احتمال أن يكونَ ابنُ عمر فعل ذٰلك اتباعاً للصفة الأُولى من الرمل لما عرف من مذهبه في الاتّباع.

(١) في (ق): مسجدنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقوله: «لا آكله ولا أنهى عنه»: أخرجه مسلم (١٩٤٣) (٤١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٢٦٦ من طريق أبي أسامة، ومسلم (١٩٤٣) (٤١) من طريق عبدالله بن نمير، كلاهما عن عبيدالله، به. =

. . . . . .

= وقد سلف برقم (٤٤٩٧).

وقوله: «من أكل من هٰذه الشجرة...» قال السندي: يعني الثوم والبصل، وهٰذه القطعة أخرجها أبو داود (٣٨٢٥)، ومن طريقه البيهقي ٣/٧٥ عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها الدارمي ٢/١٠٢، والبخاري (٨٥٣)، ومسلم (٥٦١)، وابن خزيمة (١٦٦١)، وابن حبان (٢٠٨٨)، والبيهقي ٣/٧٥ من طريق يحيى بن سعيد، به. وعند بعضهم أن ذٰلك كان في غزوة خيبر.

وأخرجها ابن أبي شيبة ٢/٥١٠ و٨/٣٠٢، والبخاري (٤٢١٥)، ومسلم (٥٦١) (٦٩)، وابن ماجه (١٠١٦)، وأبو عوانة ١/٤١٠، والطحاوي ٤/٢٣٧ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به. ولفظ البخاري: نهى يوم خيبر عن أكل الثوم.

وأخرجها الطحاوي ٤/٢٣٧ من طريق يزيد بن عبدالله ابن الهاد، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٨) من طريق أبي النضر المدني، كلاهما عن نافع، به. وستأتي (٤٧١٥).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٨٩) و(١٨٦) و(٣٤١).

وعن جابر بن عبدالله عند البخاري (٨٥٤) و(٨٥٥) و(٥٤٥٢) و(٧٣٥٩)، ومسلم (٥٦٤)، وابن حبان (١٦٤٤)، وسيأتي ٣/٣٨٠ و٤٠٠.

وعن أنس عند البخاري (٨٥٦)، ومسلم (٥٦٢)، وسيأتي ٣/١٨٦.

وعن أبي هريرة عند مسلم (٥٦٣)، وابن حبان (١٦٤٥)، وسيأتي ٢/٢٦٤ و٢٦٦ و٤٠٠.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٥٦٥)، وابن حبان (٢٠٨٥)، وسيأتي ٣/١٢ و٦٠ و٧٠..

وعن المغيرة بن شعبة عند ابن حبان (٢٠٩٥)، وسيأتي ٤/٢٥٢. =

٤٦٢٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، حدثني نافع

عن ابنِ عمر: أنه كان يُصَلِّي على راحلته، ويُوتر عليها، ويذكُر ذٰلك عن النبيِّ ﷺ(١).

٤٦٢١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحَجَّاج، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي تَفُوتُه صلاةُ العصر متعمداً حتى تَغْرُبَ الشمسُ، فكأنما وُتِرَ أَهلَه ومالَه»(٢).

= وعن قرة بن إياس، ومعقل بن يسار، سيأتيان ٤/١٩ و٥/٢٦.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ واسمه محمد ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج النسائي ٣/٢٣٢، والدارقطني ٢/٢١، والبيهقي ٢/٦ من طرق عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يوتر على الراحلة.

وانظر ما سيأتي برقم (٤٧٧٠) و(٤٧٧٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٢ عن هشيم، وعبد بن حميد (٧٤٩) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٤)، وأبو يعلى (٥٥٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧١) من طريق الليث بن سعد، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٢٤)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٤ من طريق صخر بن =

٤٦٢٢ ـ حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابنِ عمر: أنه مَرَّ على قومٍ وقد نَصبوا دجاجةً حيةً يَرْمُونَها، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ لعن مَنْ مَثَّلَ بالبهائمِ[1].

= جويرية، كلاهما عن نافع، به.

وانظر (٤٥٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. المنهال ـ وهو ابن عمرو الأسدي ـ احتج به البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٧ـ٣٩٨ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٤٢٨) عن سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٢ من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به، لكن قال الطحاوي: عن سعيد بن جبير أو مجاهد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ١/٢٠٦ من طريق الفضيل بن عمرو، والطبراني في «الصغير» (٤١٣) من طريق داود بن أبي القصاف، كلاهما عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٨٥) من طريق مجاهد بن جبر، عن ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٥٠١٨) و(٥٢٤٧) و(٥٥٨٧) و(٥٦٦١) و(٥٦٨٢) و(٥٨٠١) و(٥٩٥٦) و(٦٢٥٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٦٣) و(٢٤٨٠).

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦)، سيرد ٣/١١٧ و١٧١ و١٨٠.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٩٥٩)، سيرد ٣/٣١٨ و٣٢١ و٣٣٩.

٤٦٢٣ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عبدُالملك بن أَبْجَرَ، عن ثُوير بنِ أبي فاخِتَةَ

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَدْنَى أهلِ الجنة منزلةً لَيَنْظُرُ في مُلكِ أَلْفَيْ سنةٍ، يَرى أقصاه كما يَرى أدناه، ينظر في أزواجه وخدمه[1]. وإنَّ أفضلَهم مَنْزِلةً لينظرُ في وجه الله تعالى كُلَّ يومٍ مرتين»[2].

= وعن عبدالله بن جعفر عند النسائي ٧/٢٣٧.

وعن أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٥/٤٢٢.

وعن العرباض بن سارية عند أحمد ٤/١٢٧، والترمذي (١٤٧٤)، وفيه أن رسول الله ﷺ حرم المُجَثَّمة.

وعن أبي ثعلبة الخشني بلفظ: «لا تحل المُجَثَّمة»، وسيأتي ٤/١٩٤.

وعن أبي الدرداء عند الترمذي (١٤٧٣) بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة، وقال الترمذي: حديث غريب.

والمُجَثَّمَة: كلُّ حيوان يُنْصَبُ ويُرمىٰ ليُقتل. «النهاية».

(١) في (ظ١٤): ينظر أزواجه وخدمه.

(٢) إسناده ضعيف. ثوير بن أبي فاختة ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي وابن عدي وغيرهم، وقال الدارقطني وعلي بن الجنيد: متروك، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالملك بن أبجر: هو عبدالملك بن سعيد بن حيان بن أبجر الكوفي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٢٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٤)، والحاكم ٢/٥٠٩، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٨٧، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٣٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقرن =

٤٦٢٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمدُ بنُ سُوقَة، عن أبي بكر بن حفص

عن ابنِ عمر، قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ ٢/١٤

= اللالكائي بأبي معاوية حسيناً الجعفي. وقال الحاكم: ثوير بن أبي فاختة وإن لم يخرجاه فلم ينقم عليه غير التشيع. وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو واهي الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١١١، واللالكائي (٨٦٦) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن عبدالملك بن أبجر، به، موقوفاً. وتحرف «ابن أبجر» في مطبوعة «مصنف ابن أبي شيبة»، إلى: «أبي الحر».

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٥٥٣)، وبإثر الحديث (٣٣٣٠)، والطبري في «التفسير» ٢٩/١٩٣، كلاهما عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن عُبيدالله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن ثوير، عن مجاهد، عن ابن عمر. فأوقفه، وزاد في إسناده مجاهداً بين ثوير وابن عمر. وقال الترمذي في الموضع الثاني: ما نعلم أحداً ذكر فيه عن مجاهد غير الثوري.

وسيأتي الحديث برقم (٣٣٣٠).

وقوله: «لينظر»، قال السندي: بفتح اللام على بناء الفاعل. «في ملك» المراد في ملكه، وكأنه نكر للتعظيم، قال تعالى: ﴿وإذا رأيتَ ثَمَّ رأيتَ نعيماً ومُلْكاً كبيراً﴾.

وقوله: «ألفي سنة»: كأن المراد: لو نظر في ملكه ماشياً فيه مشي الدنيا، لنظر ألفي سنة، ويحتمل أن يقرأ بإضافة الملك إلى ألفي سنة، بل هي في إفادة هٰذا المعنى أقرب.

وقوله: «يرى أقصاه»، أي: أقصى ذٰلك الملك وأبعده منه. ولفظ الترمذي (٣٣٣٠): «إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه ونعيمه وخدمه وسريره مسيرة ألف سنة».

اللهِ، إنِّي[1] أَذْنَبْتُ ذنباً كبيراً، فهل لي توبةٌ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَلَكَ وَالِدَانِ؟» قال: لا، قال: «فلك خالةٌ؟» قال: نَعَمْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فَبِرَّها إِذَنْ»[2].

٤٦٢٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ مكةَ دخلَ مِن الثَّنِيَّة العُلْيا، وإذا خرج خرجَ من الثَّنيَّةِ السُّفْلَى[3].

---

(١) لفظ: «إني» لم يرد في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبدالله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني.

وأخرجه الترمذي (٦/ ٣٠ ـ ٣١ تحفة الأحوذي)، وابن حبان (٤٣٥)، والحاكم ٤/١٥٥، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٣٣٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٦٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٠٤) عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن سوقة، عن أبي بكر بن حفص، عن النبي ﷺ مرسلاً، وقال: هٰذا أصح من حديث أبي معاوية.

وقوله: «فبرها إذاً»، قال السندي: أي: مع التوبة ليكون كالتمام للتوبة، فإن الحسنات يُذْهِبْن السيئات. وفي الحديث: «فأَتْبِعِ السيئة الحسنة تمحُها»، وبالجملة فالحديث تعليم لكيفية التوبة بأنه ينبغي أن يزيد عليها حسنة، لتكون ماحية للسيئة. والله تعالى أعلم. وفي الحديث دلالة على أن الخالة كالأُم عند عدمها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

٤٦٢٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا سُهَيْلُ بنُ أبي صالح، عن أبيه عن ابنِ عمر، قال: كنا نَعُدُّ، ورسولُ الله ﷺ حيٌّ وأصحابُه متوافرون: أبو بكر، وعُمر، وعثمان، ثم نَسْكُتُ[1].

= وأخرجه الدارمي ٢/٧١ من طريق عقبة بن خالد، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٦٢) و(٢٥٠١) من طريق يحيى بن سليم، كلاهما عن عبيدالله، به.

وأخرجه البخاري (١٥٧٥)، وأبو داود (١٨٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٧٢ من طريق مالك، وابن خزيمة (٢٦٩٣) من طريق إسماعيل بن أمية، كلاهما عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٤٧٢٥) و(٤٨٤٣) و(٥٢٣١) و(٦٢٨٤) و(٦٤٦٢).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٥٧٧)، ومسلم (١٢٥٨)، وسيرد ٦/٤٠.

وقوله: «من الثنية العليا»: قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٣٧: هي التي ينزل منها إلى المعلَّى مقبرة أهل مكة، وهي التي يقال لها الحجون، بفتح المهملة، وضم الجيم.

والثنية: كل عقبة في جبل أو طريق عالٍ فيه.

والثنية السفلى: قال الحافظ: هي عند باب شبيكة بقرب شعب الشاميين من ناحية قعيقعان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي رجاله على شرطهما، أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٩٥)، وأبو يعلى (٥٧٨٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٥٢، والخلال في «السنة» (٥٤١)، وابن حبان (٧٢٥١)، والطبراني (١٣٣٠١) من طريق أبي معاوية، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٩٦) عن عبدالوهّاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، به، بلفظ: كنا نتحدث على عهد رسول الله ﷺ أن خير هٰذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر وعثمان، فيبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ فلا ينكره علينا. وعبدالوهَّاب بن الضحاك متروك.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١١٩٣)، والخلال (٥٧٧) من طريقين، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كنا نتحدث على عهد رسول الله ﷺ أنه خير هٰذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، فيبلغ ذٰلك النبي ﷺ فلا ينكره، وإسناده صحيح.

وأخرجه دون قوله: «فيبلغ ذٰلك النبي ﷺ فلا ينكره» أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٣) و(٥٧)، والبخاري (٣٦٥٥)، وابن أبي عاصم (١١٩٢)، وأبو يعلى (٥٦٠٣)، والخلال (٥٨٠) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وأحمد (٥٤) و(٥٥)، والبخاري (٣٦٩٧)، وأبو داود (٤٦٢٧)، والترمذي (٣٧٠٧)، والخلال (٥٧٧) و(٥٧٨) و(٥٧٩) من طريق عبيدالله بن عمر، وأحمد (٦٢)، وابن أبي عاصم (١١٩٤)، والخلال (٥٨٢) من طريق جَسر بن الحسن، وأبو يعلى (٥٦٠٢) من طريق يوسف الماجشون، وابن أبي عاصم (١١٩٣) من طريق يزيد بن أبي حبيب، كلهم عن نافع، عن ابن عمر بنحوه. وقال الترمذي: حديث حسن، صحيح، غريب من هٰذا الوجه، يستغرب من حديث عبيدالله بن عمر.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٦) و(٦٤)، وأبو داود (٤٦٢٨)، وابن أبي عاصم (١١٩٠) و(١١٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣١) و(١٣١٣٢)، وفي «الأوسط» (١٧١٣) من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر بنحوه. ورواية أحمد (٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٢) مطولة، وعند الطبراني زيادة: ويسمع ذٰلك النبي ﷺ ولا ينكره. =

٤٦٢٧ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا الحجّاجُ بنُ أبي عثمان، عن أبي الزُّبير، عن عونِ بنِ عبدالله بن عُتبة

عن ابن عمر، قال: بينا نحن نُصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجلٌ في القوم[1]: اللهُ أكبرُ كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسبحان[2] اللهِ بكرةً وأصيلاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ القَائِلُ كذا وكذا؟» فقال رجلٌ من القَوْمِ: أنا يا رسولَ الله، قال: «عجبتُ لها، فُتِحَتْ لها أبوابُ السَّماءِ»، قال ابنُ عمر: فما تركتُهن منذُ سمعت رسولَ الله ﷺ يقولُ ذٰلك[3].

= وأخرجه أبو يعلى (٥٦٠٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد منقطع، فقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٩٨ أن يزيد لم يسمع من ابن عمر ولا من أحد من الصحابة.

وأخرجه أحمد في «الفضائل» (٦٣) من طريق عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ما كنا نختلف في عهد رسول الله ﷺ أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، وأن الخليفة بعد أبي بكر عمر، وأن الخليفة بعد عمر عثمان، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري.

وسيأتي برقم (٤٧٩٧) مطولاً.

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): من القوم.

(٢) في (ظ١٤): سبحان، من غير واو.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ وعون بن عبدالله بن عتبة، كلاهما من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. الحجاج بن أبي عثمان ـ واسم أبي عثمان: ميسرة أو سالم ـ: هو الصواف أبو الصلت الكندي، مولاهم. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٤-٢٦٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٠١)، والترمذي (٣٥٩٢)، والنسائي ٢/١٢٥، والطبراني في «الدعاء» (٥١٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه، وحجاج بن ميسرة ثقة عند أهلِ الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٢٨)، وأبو عوانة ٢/١٠٠ من طريق يزيد بن زريع، عن حجاج، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٥٥٩) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن ابن عمر.

وأخرج عبدالرزاق (٢٥٦٠)، وابن أبي شيبة ٢/٢٣٣ من طريق أبي إسحاق السَّبيعي، عن الهيثم بن حنش أنه رأى ابنَ عمر وصلى معه إلى جنبه، فقال: الله أكبر، الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرةً وأصيلاً، اللهم أجعلك (أي: أجعل حُبَّكَ) أحب شيء إليَّ وأحسن شيء عندي.

وسيأتي الحديث برقم (٥٧٢٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم (٦٠٠)، وسيأتي ٣/١٦٧-١٦٨.

وعن جبير بن مطعم عند أحمد ٤/٨٣ و٨٥، وصححه ابن حبان (١٧٨٠).

وعن عبدالله بن أبي أوفى، سيأتي ٤/٣٥٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٧-١٩٨.

وقوله: «الله أكبر كبيراً»، قال السندي: منصوب بتقدير: كبرت تكبيراً. ويمكن أن يكون صفة لمصدر أكبر.

كثيراً، أي: حمداً كثيراً، وهو مصدر لما يفهم من الحمد لله من حمد المتكلم، أي: حمدته حمداً كثيراً.

٤٦٢٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن أيوب، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمر إذا دخل أدنى الحَرَمِ، أمسكَ عن التلبية، فإذا انتهىٰ إلى ذي طُوىً باتَ به[1] حتى يُصْبِحَ، ثم يُصلي الغَدَاة، ويغتسل، ويُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعلُه، ثم يدخُلُ مكة ضُحًى، فيأتي البيتَ، فيستلِم الحجرَ، ويقول: بسم الله، والله أَكْبَرُ، ثم يَرْمُلُ ثلاثة أطوافٍ، يمشي ما بَيْنَ الرُّكنين، فإذا أتى على الحجرِ استلمه، وكبَّر أربعةَ أطوافٍ مشياً، ثم يأتي المَقَامَ، فَيُصَلِّي ركعتين، ثم يرجع إلى الحجر، فيستلمُه، ثم يخرجُ إلى الصفا من الباب الأعظم، فيقوم عليه، فَيُكَبِّر سبعَ مرارٍ، ثلاثاً يكبرُ، ثم يقولُ: لا إلٰه إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج قصة المبيت بذي طوى أبو داود كما في «تحفة الأشراف» ٦/٦٢ عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ولم نجده في رواية اللؤلؤي من «سنن أبي داود»، قال المزي: حديث أحمد بن حنبل في رواية أبي الحسن بن العبد، وأبي بكر بن داسة.

وأخرجها البخاري (١٥٧٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٤٠)، والبيهقي ٥/٧١، والبغوي (١٨٩٤) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجها مسلم (١٢٥٩) (٢٢٧)، وأبو داود (١٨٦٥)، والبيهقي ٥/٧١ من =

. . . . . .

= طريق حماد بن زيد، وابن خزيمة (٢٦١٤) و(٢٦٩٥)، ومن طريقه البيهقي ٥/٣٩ من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب، به.

وعلقها البخاري (١٥٥٣) و(١٧٦٩) من طريقين عن أيوب، به. وزاد في الحديث (١٧٦٩): وإذا نفر مرَّ بذي طُوى، وبات بها حتى يصبح.

وأخرجها مالك في «الموطأ» ١/٣٢٤، ومن طريقه البيهقي ٥/٧١ عن نافع، به، ولم يذكر قوله: ويُحدث أن رسول الله ﷺ كان يفعله.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤/٧٥ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، قال: كان ابن عمر لا يدخل مكة في حج ولا عمرة حتى يغتسل بذي طوى.

وأخرج الشافعي في «مسنده» ١/٣٣٨ عن مالك، وابن أبي شيبة ٤/٧٥ من طريق عبيدالله بن عمر، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغتسل إذا دخل مكة.

وقصة الطواف والسعي أخرجها البخاري (١٧٦٧) موقوفة من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يبيت بذي طوى بين الثنيتين، ثم يدخل من الثنية التي بأعلى مكة، وكان إذا قدم مكة حاجاً أو معتمراً لم ينخ ناقته إلا عند باب المسجد، ثم يدخل، فيأتي الركن الأسود، فيبدأ به، ثم يطوف سبعاً، ثلاثاً سعياً، وأربعاً مشياً، ثم ينصرف فيُصلي سجدتين، ثم ينطلق قبل أن يرجع إلى منزله، فيطوف بين الصفا والمروة، وكان إذا صدر عن الحج أو العمرة أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي ﷺ ينيخ بها.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤/٨٦ من طريق عبيدالله بن عمر، والبيهقي ٥/٩٤ من طريق مالك، كلاهما عن نافع، عن عبدالله بن عمر أنه كان إذا طاف بين الصفا والمروة بدأ بالصفا فرقى عليه حتى يبدو له البيت، قال: وكان يكبر ثلاث تكبيرات، ويقول: لا إله إلا الله وَحْدَهُ لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. . . =

. . . . . .

= وأخرج البيهقي ٥/٩٤ من طريق ابن جريج، قال: قلت لنافع: هل من قولٍ كان عبدالله بن عمر يلزمه، قال: لا تسأل عن ذٰلك، فإن ذٰلك ليس بواجب، فأبيت أن أدعه حتى يخبرني، قال: كان يُطيل القيام حتى لولا الحياء منه لجلسنا، فيكبر ثلاثاً، ثم يقول: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ثم يدعو طويلاً، ثم يرفع صوته ويخفضه، حتى إنه ليسأله أن يقضي عنه مغرمه فيما سأل، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يقول: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ثم يسأل طويلاً كذٰلك حتى يفعل ذٰلك سبع مرات يقول ذٰلك على الصفا والمروة في كل ما حجَّ واعتمر.

وأخرج البيهقي ٥/٩٤-٩٥ من طريق موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ مثل رواية ابن جريج.

وستأتي قصة المبيت بذي طوى بالأرقام (٤٦٥٦) و(٥٠٨٢) و(٥٦٠٠) و(٦٤٦٢).

وستأتي قصة الطواف والسعي برقم (٦٢٤٧) من طريق سالم عن ابن عمر.

وانظر الأحاديث (٤٤٨٠) و(٤٦٤١) و(٥٢٣٠) و(٥٢٣٨).

وفي الباب عن جابر مرفوعاً سيأتي ٣/٣٢٠.

وعن أبي هريرة مرفوعاً عند البيهقي ٥/٩٣.

وقوله: «أدنى الحرم»، أي: أقرب مكان من الحرم.

وقوله: «أمسك عن التلبية»: قال السندي: الظاهر أن ذٰلك إذا دخل معتمراً، فالحديث يدل على أن المعتمر يقطع التلبية بالدخول في الحرم.

وقوله: «أربعة أطواف مشياً»، هٰكذا في النسخ، والظاهر أنه بتقدير فعل، أي: يمشي أربعة أطواف مشياً.

قوله: «فيقوم عليه فيكبر سبع مرار»: يعني أنه يقوم على الصفا سبع مرار، يكبر في كل مرة ثلاثاً.

٤٦٢٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن عبدِالخالق، قال: سألتُ سعيدَ بنَ المُسَيَّب عن النبيذ؟ فقال:

سَمِعْتُ عبدَالله بن عمر يقولُ عندَ منبرِ رسولِ الله ﷺ هٰذا: قَدِم وفدُ عبدالقيس مع الأَشَجِّ، فسألوا نبيَّ الله ﷺ عن الشراب، فقال: «لا تَشْرَبُوا في حَنْتَمَةٍ، ولا في دُبَّاءٍ، ولا نَقِيرٍ»، فقلتُ له: يا أبا محمد، والمزفَّت؟ وظننتُ أنه نسي، فقال: لِم أسمعه يومئذٍ من عبدالله بن عمر، وقد كان يكرهُه[1].

٤٦٣٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عليُّ بنُ الحكم، عن نافع

عن ابن عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ عن ثمن عَسْبِ الفَحْلِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالخالق ـ وهو ابن سلمة الشيباني ـ فمن رجال مسلم، إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩٧ من طريق شعبة، عن عبدالخالق، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. علي بن الحكم من رجال البخاري، وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه البخاري (٢٢٨٤)، وأبو داود (٣٤٢٩)، والترمذي (١٢٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٦٧)، وفي «المجتبى» ٧/٣١٠، وابن الجارود (٥٨٢)، وابن حبان (٥١٥٦)، والحاكم ٢/٤٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٩، وفي «المعرفة» (١١٤٣٨)، والبغوي (٢١٠٩) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط البخاري، =

٤٦٣١ ـ حدثنا إسماعيلُ ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، قال ابنُ جعفر في حديثه: أخبرنا ابنُ شهاب، عن سالم

عن أبيه: أن غَيْلَانَ بنَ سَلَمة الثقفي أسلم وتحته عَشْرُ نِسوة، فقال له النبيُّ ﷺ: «اخْتَرْ منهنَّ أربعاً»، فلما كان في عهد عُمر طلَّق نساءَه، وقَسَم[1] ماله بين بنيه، فبلغ ذٰلك عُمرَ، فقال: إني لأظنُّ الشيطانَ فيما يسترقُ من السمع سمع بموتك، فقذفَه في نفسِك، ولعلك أن لا تمكثَ إلا قليلاً، وايمُ الله، لَتُراجِعَنَّ نساءك، ولَتَرْجِعَنَّ في مالِك، أو لأُوَرِّثُهُنَّ منك، ولآمرنَّ بقبرِكَ فَيُرْجَمُ كما

= وقال: لم يخرجاه، وأقره الذهبي، فوهما.

وأخرجه البخاري (٢٢٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٦٧)، وفي «المجتبى» ٧/٣١٠، والبغوي (٢١٠٩) من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٩٩.

وعن أنس، سيرد ٣/١٤٥.

وعن جابر عند مسلم (١٥٦٥) (٣٥).

وعن أبي سعيد الخدري عند النسائي ٧/٣١١، وأبي يعلى (١٠٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١١)، والدارقطني ٣/٤٧، والبيهقي ٥/٣٣٩.

قوله: «عسب الفحل» بفتح العين وسكون السين: ماؤه، فرساً كان أو بعيراً أو غيرهما، فأخذ الأجر على ذٰلك حرام.

(١) في هوامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): فرق.

رُجم قبرُ أبي رِغَالٍ[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن المرفوع منه أخطأ فيه معمر، كما سلف بيانه برقم (٤٦٠٩).

وأما الموقوف، فصححه البخاري كما في «علل الترمذي الكبير» ١/٤٤٥، وقد قال أبو جعفر الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٥٣: أخطأ معمر، فجعل إسناد هٰذا الحديث فيه كلام عمر للحديث الذي فيه كلام رسول الله ﷺ.

وقد كشف مسلم في كتاب «التمييز» فيما نقله الحافظ عنه في «الإصابة» (٦٩٢٩) في ترجمة غيلان عن علته، وبينها بياناً شافياً، فقال: إنه كان عند الزهري في قصة غيلان حديثان. أحدهما مرفوع والآخر موقوف، قال: فأدرج معمر المرفوع على إسناد الموقوف، فأما المرفوع فرواه عقيل، عن الزهري، قال: بلغنا عن عثمان بن محمد بن أبي سويد، أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة... الحديث. وأما الموقوف: فرواه الزهري، عن سالم، عن أبيه أن غيلان طلق نساءه في عهد عمر، وقسم ميراثه بين بنيه... الحديث.

وأخرج المرفوعَ منه ابن ماجه (١٩٥٣)، والبيهقي ٧/١٨١ من طريق محمد بن جعفر، وإسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥٤٣٧)، وابن حبان (٤١٥٦) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٠٩).

وهٰذا الذي صنع غيلان كان رجوعاً منه إلى عادات أهل الجاهلية بحرمان النساء من الميراث، فلذٰلك أنكر عليه.

وقوله: «فقذفه»، قال السندي: أي: فطلقتَهن فراراً من إرثهن، والحديث يدل على كراهة طلاق الفارّ، وأنه ينبغي له المراجعة، كما إذا طلقها في الحيض، وأنه لا يمنع الإرث إذا مات بعد ذٰلك بقليل، وحدَّه علماؤنا بالموت في العدة، =

٤٦٣٢ ـ حدثنا عبّاد بنُ العوّام، حدثنا سفيانُ بنُ حسين، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كتَب كتابَ الصدقة، فلم يُخْرجه إلى عُمّاله حتى قُبِض، فقَرَنَه بسيفه، فلما قُبض عَمل به أبو بكر حتى قُبض، ثم عُمر حتى قُبِضَ، فكان فيه: «في خمسٍ[1] من الإبلِ شاة، وفي عَشْرٍ شاتانِ، وفي خمسَ عشرةَ ثلاثُ شِياهٍ، وفي عشرين أربعُ شياهٍ، وفي خمسٍ وعشرين ابنةُ مَخَاض، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ثم أصابتني علةٌ في مجلس عبَّاد بن العَوَّام، فكتبتُ تمام الحديث، فأحْسِبُني لم أفهم بعضَه، فشككت[2] في بقية[3] الحديثِ، فتركتُه[4].

= وظاهره أن من ظهر له قرب أجله فطلقها، فهو فارّ وإن لم يكن مريضاً.

وأبو رِغال: (زنة كتاب): كان من ثمود، وكان بالحرم حين أصاب قومه الصيحة، فلما خرج من الحرم أصابه من الهلاك ما أصاب قومه، فدفن هناك، وقيل: كان رجلاً عشاراً في الزمن الأول، فقبره يرجم، وهو بين مكة والطائف، أخرج حديثه أبو داود (٣٠٨٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٩٧. وانظر «سيرة ابن هشام» ١/٤٩، و«الروض الأُنف» ١/٦٦-٦٧.

(١) في (ظ١٤): في كل خمس.

(٢) في (ظ١): فكشطت.

(٣) في (ظ١) و(ظ١٤) و(ق) وهامش (س) و(ص): باقي.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سفيان بن حسين ضعيف في روايته عن الزهري، ثقة في غيره، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

. . . . . .

= وأخرجه بتمامه ابن أبي شيبة ١٢١/٣، والدارمي ١/٣٨٢-٣٨٣، وأبو داود (١٥٦٨)، والترمذي (٦٢١)، وأبو يعلى (٥٤٧٠) و(٥٤٧١)، والحاكم ١/٣٩٢-٣٩٣، والبيهقي ٨٨/٤ و١٠٥-١٠٦، وابن حجر في «تغليق التعليق» ١٤/٣-١٦ من طريق عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد. وذكروا متنه بتمامه، وهو موافق لمتن الحديث الآتي بعده، وزاد عندهم غير ابن أبي شيبة والدارمي في آخره: قال الزهري: إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثاً: ثلثاً خياراً، وثلثاً وسطاً، وثلثاً شراراً، فأخذ المصدق من الوسط. ولم يذكر الزهري البقر.

وأخرجه الدارمي ١/٣٨٢-٣٨٣، وابن خزيمة (٢٢٦٧) من طريق إبراهيم بن صدقة، والدارمي ٢٨٣/١، وابن حجر في «التغليق» ١٦/٣ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن سفيان بن حسين، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢٣٥/١ عن الثقة من أهل العلم، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ، لا أدري أدخل ابنُ عمر بينه وبين النبي ﷺ عمرَ في حديث سفيان بن حسين أم لا...

قال الترمذي بإثر الحديث (٦٢١): حديث حسن، والعمل على هٰذا الحديث عند عامة الفقهاء، وقد روى يونس بن يزيد وغيرُ واحد عن الزهري، عن سالم هٰذا الحديث، ولم يرفعوه، وتعقبه الحافظ في «التغليق» بقوله: قول الترمذي: لم يرفعوه. إنما مراده لم يرفعوا إسناده إلى منتهاه، وكان ينبغي أن يعبر باصطلاح القوم بأن يقول: فأرسلوه، أو: لم يسندوه، وقال الحاكم: هٰذا حديث كبير في هٰذا الباب يشهد بكثرة الأحكام التي في حديث ثمامة عن أنس، إلا أن الشيخين لم يخرجا لسفيان بن حسين الواسطي في الكتابين، وسفيان بن حسين أحد أئمة الحديث، وثقه يحيى بن معين، ويصححه على شرط الشيخين حديث عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد، عن الزهري، وإن كان فيه أدنى إرسال، فإنه شاهد صحيح لحديث سفيان بن حسين. =

. . . . . .

= قلنا: قد ردَّ الحافظ تصحيح الحاكم لرواية سفيان بن حسين في «التغليق» ١٧/٣، فانظره.

وحديث يونس بن يزيد أخرجه أبو داود (١٥٧٠)، والدارقطني ٢/١١٦-١١٧، والحاكم ١/٣٩٣-٣٩٤، والبيهقي ٤/٩٠-٩١، وابن حجر في «التغليق» ١٧/٣ من طريق عبدالله بن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٢٠) من طريق عبدالله بن وهب، وأبو عبيد في «الأموال» (٩٣٥) من طريق ابن لهيعة، و(٩٣٦) من طريق الليث بن سعد، أربعتهم عن يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: هٰذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتب في الصدقة، وهي عند آل عمر رضي الله عنه، أقرأنيها سالم بن عبدالله بن عمر، فوعيتها على وجهها، وهي التي نسخ عمر بن عبدالعزيز من سالم وعبدالله ابني عبدالله بن عمر حين مر على المدينة، وأمر عماله العمل بها، ورواية الطحاوي مختصرة.

ورواه سليمان بن كثير، عن الزهري، فلم يذكر فيه أحداً بين النبي ﷺ وابن عمر، أخرجه أبو عبيد (٩٣٧)، وابن ماجه (١٧٩٨) و(١٨٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٣٦، والبيهقي ٤/٨٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ. قال (أي الزهري): أقرأني سالم كتاباً كتبه رسول الله ﷺ قبل أن يتوفاه الله عز وجل في الصدقة... وقال أبو عبيد في روايته: عن سالم، أحسبه عن أبيه. وكلهم غير البيهقي ذكروه مختصراً. قلنا: وسليمان بن كثير قال في «التقريب»: لا بأس به في غير الزهري.

وأخرجه الدارقطني ٢/١١٢ من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، قال: وجدنا في كتاب عمر أن رسول الله ﷺ قال في صدقة الإبل... وقال بإثره: كذا رواه سليمان بن أرقم، وهو ضعيف الحديث، متروك.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٠٧)، وابن عدي ٧/٢٧٣١ من طريق يزيد بن =

٤٦٣٣ - [قال عبدُالله بنُ أحمد]:

حدثني أبي بهٰذا الحديث في المسند في حديث الزهري عن سالمٍ، لأنه كان قد جمع حديثَ الزهريِّ عن سالم، فحدثنا به في حديث سالم عن محمد بنِ يزيد بتمامه، وفي حديث عبَّاد عن عبَّاد بن العوام. ٢/١٥

٤٦٣٤ - حدثنا محمدُ بنُ يزيد - يعني الواسطيَّ -، عن سفيانَ - يعني ابنَ حسين -، عن الزهري، عن سالم

= عبدالرحمٰن، عن أبي هند، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ورواية ابن ماجه مختصرة، ولم يسق ابن عدي لفظه.

ورواه الشافعي ١/٢٣٣-٢٣٤، ومن طريقه البيهقي ٤/٨٧ من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبدالله بن عمر... فذكره، وقال في آخره: هٰذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان يأخذ عليها، ولم يذكر النبي ﷺ.

وفي الباب عن ثمامة بن عبدالله، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر الصديق عند أحمد سلف برقم (٧٢)، والبخاري (١٤٤٨) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٣) و(١٤٥٤) و(١٤٥٥) و(٢٤٨٧) و(٦٩٥٥)، وابن حبان (٣٢٦٦).

وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده، وصححه ابن حبان (٦٥٥٩).

تنبيه: نقل البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٨٨ عن الترمذي في «العلل» قوله: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هٰذا الحديث، فقال: أرجو أن يكون محفوظاً، وسفيان بن حسين صدوق. ولم نجد هٰذا القول في المطبوع من «العلل الكبير».

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ قد كتب الصَّدَقَةَ ولم يُخْرِجْهَا إلى عُمّاله حتى تُوفي، قال: فأخرجها أبو بكر من بعده، فعملَ بها حتى تُوفي، ثم أخرجها عُمَرُ من بعده، فعمل بها، قال: فلقد هلك عُمَرُ يومَ هلك وإنَّ ذٰلك لمقرونٌ بوصيَّته، فقال: كان فيها:

«في الإبـل في كُلِّ خمسٍ شاةٌ، حتى تنتهي إلى أربعٍ وعشرين، فإذا بلغتْ إلى خمسٍ وعشرين، ففيها بنتُ مَخَاض، إلى خمسٍ وثلاثين، فإن لم تكن ابنةُ مخاض، فابنُ لَبُون، فإذا زادتْ على خمس وثلاثين، ففيها ابنةُ لبون، إلى خمسٍ[1] وأربعين، فإذا زادتْ واحدةً، ففيها حِقَّةٌ، إلى ستين، فإذا[2] زادتْ ففيها جَذَعة، إلى خمسٍ وسبعين، فإذا زادتْ، ففيها ابنتا لَبُون، إلى تسعين، فإذا زادت، ففيها حِقَّتانِ، إلى عشرين ومئة، فإذا كَثُرَتِ الإبلُ، ففي كل خمسين حِقَّـة، وفي كُلِّ أربعين ابنةُ لبون، وفي الغنم من أربعين شاةٌ[3] إلى عشرين ومئة، فإذا زادت[4] ففيها شاتان، إلى مئتين، فإذا زادتْ، ففيها ثلاثٌ إلى ثلاث مئة، فإذا زادتْ بعدُ، فليس

---

(١) في (ظ١٤): خمسة.

(٢) في (ظ١٤): فإن.

(٣) في هامش (س) زيادة كلمة شاة. نسخة، أي: فتصبح العبارة: من أربعين شاة شاة.

(٤) في (ظ١٤): فإذا زادت شاة.

فيها شيء حتى تبلغ أربع مئة، فإذا كثرت الغنمُ، ففي كلِّ مئةٍ شاةٌ. وكذلك لا يُفَرَّقُ بين مجتمعٍ، ولا يُجْمَعُ بين متفرِّق[1]، مخافةَ الصدقة، وما كان من خليطين، فهما يتراجعانِ بالسويّة، لا تُؤْخَذُ هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عَيْبٍ من الغنم»[2].

٤٦٣٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ نصيباً ـ أو قال: شَقِيصاً له، أو قال: شِرْكاً له ـ في عبدٍ، فكان له من المال ما بلغ[3] ثَمَنَه بقيمة العدل، فهو عتيق، وإلا فقد عَتَق منه». قال أيوب: كان نافعٌ ربما قال في هٰذا الحديث وربما لم يقله، فلا أدري أهو في الحديث، أو قاله نافع من قِبَله؟ يعني قوله: «فقد عَتَقَ منه ما عَتَقَ»[4].

---

(١) في (ظ١٤): مفترق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن حسين في روايته عن الزهري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن يزيد الواسطي، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٩)، ومن طريقه البيهقي ٤/٨٨ عن عثمان بن أبي شيبة، عن محمد بن يزيد الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وسلف ذكر شواهده عقب الرواية (٤٦٣٢).

(٣) في (ظ١٤): ما يبلغ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (١٥٠١) ١٢٨٦/٣، وأبو داود (٣٩٤١)، والترمذي (١٣٤٦)، والنَّسَائي في «الكبرى» (٤٩٥٦) من طريق إسماعيل، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٧١٥)، والبخاري (٢٥٢٤)، ومسلم (١٥٠١)، وأبو داود (٣٩٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣١٩/٧، وفي «الكبرى» (٤٩٥٣) و(٤٩٥٤) و(٤٩٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/١٠-٢٧٧ و٢٧٨ من طرق، عن أيوب، به.

وقولُ أيوب: كان نافع ربما قال في هٰذا الحديث وربما لم يقله، فلا أدري أهو في الحديث أو قاله نافعٌ من قِبَله؟ يعني قولَه: «فقد عتق منه ما عتق»:

قال الحافظ في «الفتح» ١٥٤/٥: «هٰذا شكٌّ من أيوب في هٰذه الزيادة المتعلقة بحكم المُعسر، هل هي موصولةٌ مرفوعة، أو منقطعة مقطوعة؟ وقد رواه عبدُالوهاب عن أيوب، فقال في آخره: «وربما قال: وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق» وربما لم يقله، وأكثر ظني أنه شيء يقوله نافع من قبله» أخرجه النسائي، وقد وافق أيوبَ على الشك في رفع هٰذه الزيادة يحيى بن سعيد، عن نافع، أخرجه مسلم والنسائي، ولفظ النسائي: «وكان نافع يقول. . . . قال يحيى: لا أدري أشيء كان من قبله يقوله أم شيء في الحديث، فإن لم يكن عنده، فقد جاز ماصنع». ورواها من وجه آخر عن يحيى، فجزم بأنها عن نافع، وأدرجها في المرفوع من وجه آخر. وجزم مسلم بأن أيوب ويحيى، قالا: لا ندري أهو في الحديث أو شيء قاله نافع من قبله؟ ولم يُختلف عن مالك في وصلها، ولا عن عُبيدالله بن عمر، لكن اختُلف عليه في إثباتها وحذفها كما تقدم، والذين أثبتوها حفاظ، فإثباتها عن عبيدالله مقدم. وأثبتها أيضاً جريرُ بن حازم ـ كما سيأتي بعد اثني عشر باباً ـ وإسماعيل بن أمية عند الدارقطني، وقد رجح الأئمة رواية مَنْ أثبت هٰذه الزيادة مرفوعةً، قال الشافعي: لا أحسب عالماً بالحديث يشك في =

٤٦٣٦ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عُمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَفَلَ من غزوٍ أو حجٍّ، أو عُمرةٍ فعَلَا فَدْفَداً من الأرض أو شَرَفاً، قال: «الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلٰه إلا الله[1] وحدَه لا شريكَ له، له الملك وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، آيبونَ تائبونَ، ساجدونَ عابدُون، لِربنا[2] حامدون، صَدَق اللهُ وعدَه، ونصر عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وَحْدَهُ»[3].

٤٦٣٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونس، عن الحسن

عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا يَسْتَرْعِي اللهُ تبارك وتعالى عبداً رعيةً، قَلَّتْ أو كَثُرتْ، إلا سأله الله تبارك وتعالى عنها يَوْمَ القِيامَةِ، أقام فيهم أَمْرَ الله تبارك وتعالى أم أضاعه؟ حتى يسألَه

= أن مالكاً أحفظ لحديث نافع من أيوب، لأنه كان ألزم له منه، حتى ولو استويا فشكَّ أحدُهما في شيء لم يَشُكَّ فيه صاحبُه، كانت الحجةُ مع من لم يشُكّ. ويؤيد ذٰلك قولُ عثمان الدارمي، قلتُ لابن معين: مالكٌ في نافع أحبُّ إليك أو أيوب؟ قال: مالك. وسأذكر ثمرة الخلاف في رفع هٰذه الزيادة أو وقفها في الكلام على حديث أبي هريرة في الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى».

وقد سلف برقم (٤٤٥١).

(١) في (ظ١٤): لا إلٰه إلا الله، لا إلٰه إلا الله.

(٢) لفظ: «لربنا» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) هو مكرر (٤٤٩٦) سنداً ومتناً.

عن أهلِ بيته خاصةً»[1].

٤٦٣٨ ـ حدثنا[2] إسماعيلُ، حدثنا[3] مَعْمَر، عن عبدِالله بنِ مسلم أخي

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع هٰذا الحديث من ابن عمر.

وأخرجه ابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٥٢ عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٥٢، وأبو نعيم الأصبهاني في «تاريخ أصبهان» ١/ ٣٦٠ من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد، عن يونس بن عبيد، به.

قال ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة»: لم يسمع الحسن هٰذا الخبر من ابن عمر، ثم أخرجه عن محمد بن عبدالأعلى، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا يونس، عن الحسن، قال: نبئت أن ابن عمر قال... فذكره.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٥٠) عن معمر، عن قتادة، عن ابن عمر موقوفاً.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢١٠٨)، وعزاه لأبي يعلى.

وله شاهد من حديث معقل بن يسار بلفظ: «ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاشٌّ لرعيته، إلا حرَّم اللهُ عليه الجنة»، أخرجه أحمد ٥/ ٢٥، والبخاري (٧١٥١)، ومسلم (١٤٢).

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٨٥٥) من طريق قتادة عن ابن مسعود، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٠٨، وقال: قتادة لم يسمع من ابن مسعود ورجاله رجال الصحيح.

(٢) كذا في (ظ١٤)، وفي بقية النسخ: أخبرنا.

(٣) كلمتا: «إسماعيل حدثنا» من (ظ١٤)، وسقطتا من (م) وبقية النسخ.

الزهري، عن حمزة بنِ عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تزالُ المسألةُ بأحدكُم حتى يلقَى الله تبارك وتعالى ولَيْسَ في وجههِ مُزْعَةُ لَحمٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن مسلم أخي الزهري، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠٤٠) (١٠٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٥٣، من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/٣ ـ وعنه مسلم (١٠٤٠) (١٠٣) ـ عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، وأبو عوانة من طريق رباح بن يزيد، كلاهما عن معمر، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٤٧٥) فقال: وقال معلى (يعني ابن أسد): حدثنا وهيب (يعني ابن خالد)، عن النعمان بن راشد، عن عبدالله بن مسلم أخي الزهري، به. ووصله من هٰذه الطريق يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٧٠، وابن الأعرابي في «المعجم» (٥٨٣)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ١٤١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢٦)، والبيهقي ٤/ ١٩٦، وابن عساكر في «تاريخه» ٥/لوحة ٣٠٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٢٩-٣٠، وذكروا فيه قصة.

وأخرجه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠) (١٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٤، وفي «الكبرى» (٢٣٦٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٨) و(٣٤٩) و(٤٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٠٩)، والبغوي (١٦٢٢)، وابن عساكر ٥/لوحة ٣٠٥ من طريق الليث بن سعد، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، به.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٦٤ من طريق عبدالله بن لهيعة، عن =

٤٦٣٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثني عُبَيْدُالله، أخبرني نافع عن عبدِالله، قال: كانوا يتبايعون الطَّعامَ جُزَافاً على السُّوقِ، فنهاهُم رسولُ الله ﷺ أن يبيعوه حتى يَنْقُلوه(١).

= عبيدالله بن أبي جعفر، عن صفوان بن سُلَيْم، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. وقال بإثره: ثابت من حديث حمزة، غريب من حديث صفوان، تفرد به عنه عُبيدالله بن أبي جعفر وإبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي.

وسيأتي (٥٦١٦). وانظر (٥٦٨٠).

وفي الباب عن سمرة بن جندب عند أحمد ٥/١٠، والترمذي (٦٨١)، وصححه الترمذي.

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن ثوبان، سيأتي ٥/٢٨١.

وعن حبشي بن جنادة عند ابن أبي شيبة ٣/٢٠٩، والترمذي (٦٥٣) و(٦٥٤).

قوله: «لا تزال المسألة بأحدكم»، قال السندي: أي: متصفة بأحدكم ولا تفارقه، أي: لا يزال أحدكم يسأل الناس، ولا يترك السؤال.

قوله: «مزعة لحم» بضم ميم وحكي كسرها وفتحها،وسكون زاي معجمة،وعين مهملة: القطعة اليسيرة من اللحم، والمراد أنه يجيء ذليلاً لا جاه له ولا قدر، كما يقال: له وجه عندَ الناس، أو ليس له وجه، أو أنه يعذب في وجهه حتى يسقط لحمه، أو أنه يجعل له ذلك علامة يعرف به، والظاهر ما قيل: إنه جازاه الله من جنس ذنبه، فإنه صرف بالسؤال ماء وجهه عند الناس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٤٩٤) عن الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

٤٦٤٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: كان أهلُ الجاهلية يبيعون[1] لحم الجَزُور بحَبَلِ حَبَلَةٍ، وحَبَلُ حَبَلَةٍ: تُنْتَجُ النَّاقةُ ما في بطنها، ثم تحمل التي تُنْتَجهُ، فنهاهم رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك[2].

= وأخرجه البخاري (٢١٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨٧/٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩٤/٦، ـ ومن طريقه الطحاوي في «المشكل» (٣١٥٨) ـ عن علي بن مسهر، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه ابن طهمان (١٨٥)، وابن أبي شيبة ٣٦٦/٦، ومسلم (١٥٢٦) (٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٧/٤ـ٣٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣١٦٤)، وابن حبان (٤٩٨٦) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به، أن رسول الله ﷺ قال: «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه».

وأخرجه ابن طهمان (١٧٨)، والبخاري (٢١٢٣) و(٢١٦٦)، ومسلم (١٥٢٦) (٣٥)، والنسائي ٢٨٧/٧، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣٧/٤، وفي «شرح المشكل» (٣١٥٩) و(٣١٦٠) و(٣١٦٤) من طرق، عن نافع، به. ولفظ بعضهم: «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيَه ويقبضه». وانظر (٤٥١٧).

(١) في (س) و(ص) وهامش (س) و(ظ١) و(ق): يبتاعون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٤٣)، ومسلم (١٥١٤) (٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٤١/٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. =

٤٦٤١ ـ حدثنا سفيانُ، قال: قال عمرو ـ يعني ابنَ دينار ـ:

ذَكَرُوا الرجلَ يُهِلُّ بعمرةٍ فَيَحِلُّ، هل له أن يأتيَ ـ يعني امرأتَه ـ، قبل أن يَطُوفَ بين الصفا والمروة؟ فسألنا جابر بنَ عبدالله؟ فقال: لا، حَتَّى يطوف بالصَّفا والمروةِ. وسألنا ابنَ عُمر؟ فقال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، فطاف بالبيتِ سبعاً، فصلى خلف المقام ركعتين، وسَعَى بين الصفا والمروة، ثم قال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رسولِ الله أُسوةٌ حَسنةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١][1].

= وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/١٣٢ من طريق الإمام أحمد، عن يحيى بن سعيد الأموي، عن عبيدالله، به. بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن بيعِ حَبَلِ الحَبَلَة.

وقد سلف برقم (٤٤٩١)، وانظر (٥٣٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٦٨)، والبخاري (٣٩٥) و(٣٩٦) و(١٦٢٣) و(١٦٢٤) و(١٦٤٥) و(١٦٤٦) و(١٩٧٣) و(١٩٧٤)، وأبو يعلى (٥٦٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٧، وفي «المعرفة» (٩٩٦٥) و(٩٩٦٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني منه مسلم (١٢٣٤) (١٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٥ و٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٩١١) و(٣٩٥٢)، وأبو يعلى (٥٦٢٧)، وابن خزيمة (٢٧٦٠)، والطبراني (١٣٦٣٢) و(١٣٦٣٣)، والبيهقي ٥/٩٧ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه من حديث جابر وحده البيهقي في «المعرفة» (٩٩٦٤) من طريق الشافعي، عن ابن عيينة، به. =

٢/١٦ ٤٦٤٢ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، حدثني عبدُالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: بينما الناس يُصَلُّون في مسجد قُباءَ الغداةَ، إذْ جاءَ جاءٍ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قد أُنزل عليه الليلة قرآنٌ، وأُمِرَ أن تُستقبل الكعبةُ، فاستقبَلوها، واستداروا، فتوجَّهوا نحوَ الكعبة(١).

= وأخرجه ابن ماجه (٢٩٥٩)، وأبو يعلى (٥٦٢٩)، والطبراني (١٣٦٣٠) و(١٣٦٣١) و(١٣٦٣٦) من طرق، عن عمروبن دينار، به.

وسيأتي بالأرقام (٥٥٧٣) و(٦٣٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٤٤٨٨) عن مُسَدَّدٍ، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٢٨١، والبخاري (٤٤٩٠) و(٤٤٩٣)، ومسلم (٥٢٦) (١٣)، وأبو عوانة ١/٣٩٤، والدارقطني ١/٢٧٣ من طرق، عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه مسلم (٥٢٦) (١٤) من طريق نافع، عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٤٧٩٤) و(٥٨٢٧) و(٥٩٣٤).

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/٢٨٤.

وعن البراء، سيرد ٤/٢٨٣.

وعن سهل بن سعد عند الدارقطني ١/٢٧٤. =

٤٦٤٣ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يأكلْ أحدكُم من أُضحِيَتِه فوقَ ثلاثة أيام»، وكان عبدالله إذا غابت الشمسُ من اليوم الثالث لا يأكلُ من لحم هَدْيِه[1].

= وعن عمارة بن أوس عند ابن أبي شيبة ١/٣٣٥.

وعن تويلة بنت أسلم عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٣٠).

قولـه: «أمر أن يستقبل». قال السندي: على بناء الفاعل من الاستقبال، واقتصر على أنه أمر بالاستقبال لظهور أن ما أُمر به هو، فقد أمر به الكل، وضبطه بعضهم على بناء المفعول ورفع الكعبة احترازاً عن توهم الخصوص ظاهراً.

قولـه: «فـاستقبلوهـا» بصيغة الأمر، أي: أنتم، أو بصيغة الماضي، أي: استقبلها هو ﷺ، ومن معه في الصلاة.

قوله: «فاستداروا» هٰكذا بالفاء في أصلنا كما هو الظاهر، وفي بعض الأصول بالواو، أي: فاستدار أهل قباء في بقية صلاتهم.

والحديث يدل على أن العمل بالناسخ إنما هو واجب من حين البلوغ، وما عمل قبله على وفق المنسوخ فهو صحيح. وبهٰذا وأمثاله يضعف قول من قال: لا يعمل بالحديث في هٰذا الزمان لعدم معرفة الناسخ فليتأمل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابنُ جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٩٧٠) (٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه الـطرسوسي (٨٣)، والدارمـي ٢/٧٨، وأبو عوانة ٥/٢٣١، من طرق، عن ابن جُريج، به. =

٤٦٤٤ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[1].

= وأخرجه مسلم (١٩٧٠) (٢٦)، والترمذي (١٥٠٩)، وأبو عوانة ٥/٢٣١-٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٤، وابنُ حبان (٥٩٢٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٤ من طريق الليث بن سعد، وأخرجه مسلم (١٩٧٠) (٢٦) من طريق الضحاك بن عثمان، كلاهما عن نافع، به.

وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، وإنما كان النهي من النبي ﷺ متقدماً، ثم رخَّص بعد ذلك.

وقوله: «لا يأكلُ من لحم هديه»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٩: ويحتمل أن يكون ابنُ عمر كان يُسَوِّي بين لحم الهدي ولحم الأضحية في الحكم، ويحتمل أن يكون أطلق على لحم الأضحية لحم الهدي لمناسبة أنه كان بمنى.

وكأنَّ ابن عمر لم يبلغه الإذنُ بعد المنع.

وقد سلف ذكر النسخ في الحديث (٤٥٥٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي المدني ـ روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٩٧)، وفي «المجتبى» ٨/٢٩٧ عن محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٥ من طريق عبدالله بن إدريس، عن محمد بن عمرو، به. زاد الطحاوي: «كل مسكر خمر»، وهو مع هٰذه الزيادة سيأتي برقم (٤٨٣١) عن معاذ بن معاذ، عن محمد بن عمرو. =

٤٦٤٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدالله، عن نافع[١] عن ابنِ عمر، قال: لا أَعْلَمُهُ إلا عنِ النبيِّ ﷺ[٢]، قال: «كُلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[٣].

= وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٧٦).

وعن عبدالله بن عمرو، وأبي هريرة، وأنس، وجابر، وعبدالله بن مغفل، وديلم الحميري، والنعمان بن بشير، وأبي موسى الأشعري، وعائشة، وأم سلمة، وميمونة، وأحاديثهم سترد في «المسند» على التوالي: ٢/١٥٨، ٢/٤٢٩، ٣/١٢٢، ٣/٣٦٠، ٤/٨٧، ٤/٢٣١، ٤/٢٦٧، ٤/٤٠٢، ٦/٣٦، ٦/٣٠٩، ٦/٣٣٣.

(١) في (ظ١٤): أخبرني نافع.

(٢) في (ظ١٤): قال: قال رسول الله ﷺ، بدل قوله: لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه المصنف في «الأشربة» (١٩٥)، ومسلم (٢٠٠٣) (٧٥)، وابن الجارود (٨٥٧)، وأبو عوانة ٥/٢٧٠-٢٧١، والدارقطني ٤/٢٤٩، والبيهقي ٨/٢٩٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وفي بعض هٰذه المصادر: «وكل خمر حرام».

وأخرجه بنحوه الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٤٢)، وأبو عوانة ٥/٢٧١، وابن حبان (٥٣٥٤)، والطبراني في «الصغير» (١٤٣)، والدارقطني ٤/٢٤٩، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٧٨) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الصغير» (٥٤٦) و(٩٢٢)، وأبو نعيم في «أخبار =

٤٦٤٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرنا نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةٌ في مَسْجدي أَفْضَلُ مِنْ ألفِ صلاةٍ فيما سِواه، إلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[1].

= أصبهان» ١/١٧٢، والدارقطني ٤/٢٤٩ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٩٢، وعبدالرزاق (١٧٠٠٤)، والمصنف في «الأشربة» (١٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٠٨)، وفي «المجتبى» ٨/٣٢٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٣، وفي «المعرفة» (١٧٣٢٢) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٢٩٣، وفي «المعرفة» (١٧٣٢٤) من طريق روح، عن مالك، به، مرفوعاً، وقال: لم يرفعه من أصحاب مالك إلا روح.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٠٠٤) عن العمري، عن نافع، به موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٠١ من طريق ليث بن أبي سليم، وأبو يعلى (٥٨١٦) من طريق أبي معشر، والدارقطني ٤/٢٥٠ من طريق عكرمة بن عمار، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٥ من طريق مسعر، أربعتهم عن نافع، به. ليث وأبو معشر رويا الشطر الأول من الحديث، وعكرمة ومسعر رويا الشطر الثاني منه.

وسيأتي برقم (٤٨٣٠) و(٤٨٣١) و(٤٨٦٣) و(٥٦٤٨) و(٥٧٣١) و(٥٨٢٠) و(٦١٧٩) و(٦٢١٨) و(٦٢١٩). وانظر ما قبله.

وفي الباب عن قيس بن سعد، سيرد ٣/٤٢٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (١٣٩٥) (٥٠٩) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٣٣٠، ومسلم (١٣٩٥) (٥٠٩)، وابن ماجه (١٤٠٥)، والخطيب في «تاريخه» ٤/١٦٢ من طرق عن عبيدالله بن عمر، به. =

٤٦٤٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهىٰ رسولُ الله ﷺ عن المُزَابَنَةِ، والمزابنةُ: الثَّمَر بالتَّمْر كيلاً، والعِنَب بالزَّبيب كيلاً، والحِنْطَة بالزرع كيلاً[1].

= وأخرجه عبدالرزاق (٩١٣٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٠٩) من طريق أيوب السختياني، والبيهقي في «الشعب» (٤١٤٨) من طريق كثير بن عبدالله المزني، كلاهما عن نافع، به. سقط من مطبوعة «مصنف عبد الرزاق» ابنُ عمر! وزاد البيهقي في روايته: «وشهر رمضان بالمدينة كصيام ألف شهر فيما سواه، وصلاة الجمعة بالمدينة كألف فيما سواه» وقال البيهقي عقبه: هٰذا إسناد ضعيف بمرة.

وسيأتي الحديث من طريق نافع، عن ابن عمر بالأرقام (٥١٥٣) و(٥١٥٥) و(٥٣٥٨) و(٥٧٧٨)، ومن طريق عطاء، عن ابن عمر برقم (٤٨٣٨) و(٦٤٣٦).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٦٠٥)، وله شواهد أخرى ذكرت عنده.

قوله: «إلا المسجد الحرام»، قال السندي: فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في مسجد المدينة المنورة، وبهٰذا جاءت الأحاديث صريحاً، وبه قال الجمهور، وأما عند مالك، فالصلاة في مسجده ﷺ أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون ألف، ولا يخفى احتمال هٰذا اللفظ للوجهين، لٰكن قد جاء ما يقتضي أن الوجه هو الأول.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٥٤٢) (٧٣)، وأبو داود (٣٣٦١)، وابنُ حبان (٤٩٩٩) من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٠).

٤٦٤٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الغادِرُ يُرفعُ له لواءٌ يومَ القيامة، يقال: هٰذه غَدْرَةُ فلان بنِ فلان»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (١٧٣٥) (٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٩-٤٦٠، ومسلم (١٧٣٥) (٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٣٧)، والبغوي (٢٤٨٢) من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٧٢، وابن حبان (٧٣٤٣) من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (١٧٣٥) (١١)، وأبو عوانة ٤/٧٣ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن حمزة وسالم ابني عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٦) من طريق عبدالوهّاب بن عطاء، عن ابن عون، عن أنس بن سيرين، قال: قلت لعبدالله بن عمر: الرجل الذي يشتري بالدين، وهو لا يريد الأداء، فيموت وليس عنده وفاء، فقال: قال النبي ﷺ... فذكره.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١١/٣٨٤ من طريق مطرف بن طريف، عن عطية العوفي، عن عبدالله بن عمر، وأبي سعيد الخدري.

وسيأتي برقم (٤٨٣٩) و(٥١٩٢) و(٥٣٧٨) و(٥٤٥٧) و(٥٨٠٤) و(٥٩١٥) و(٥٩٦٨) و(٦٠٥٣) و(٦٠٩٣) و(٦٢٨١) و(٦٤٤٧)، وسيأتي مطولاً برقم (٥٠٨٨) و(٥٧٠٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٠٠). =

٤٦٤٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «من حَمَلَ علينا السِّلاحَ، فَلَيْس مِنَّا»[1].

٤٦٥٠ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني سالم أبو عبدالله[2]

= وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٧٣٨)، سيرد ٣/٣٥.

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧)، سيرد ٣/١٤٢.

قوله: «الغادر يرفع له لواء»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٢/٤٣-٤٤: معنى لكل غادر لواء، أي: علامة يشهر بها في الناس، وكانت العرب تنصب الألوية في الأسواق الحفلةِ لغدرة الغادر لتشهيره بذلك، وأما الغادر، فهو الذي يُواعد على أمر ولا يفي به.

وذكر القاضي عياض احتمالين، أحدهما: نهي الإمام أن يغدر في عهوده لرعيته وللكفار وغيرهم، أو غدره للأمانة التي قلدها لرعيته، والتزم القيام بها والمحافظة عليها، ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم، فقد غدر بعهده.

والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام، فلا يشقوا عليه العصا، ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه. والصحيح الأول. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٨)، وأبو عوانة ١/٥٨، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٢٤) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد، وقد سلف برقم (٤٤٦٧).

(٢) وقع في النسخ الخطية عدا (ظ١٤): سالم بن عبدالله، وهو خطأ، والتصويب من (ظ١٤)، ومن الإسناد الآتي برقم (٤٨٦٧)، ومن «أطراف المسند» ٣/٣٩٦، ومن «التاريخ الكبير» ٤/١٠٨-١٠٩، وصرح به البزار في «زوائده» ١/٣٩٠.

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ تَبِعَ جَنَازةً حتى يُصَلَّى عليها، فإنَّ له قيراطاً»، فسُئل رسولُ الله ﷺ عن القِيراطِ؟ فقال: «مِثلُ أُحُدٍ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير سالم أبي عبدالله البراد، فقد روى له أبوداود والنسائي، وهو ثقة، إلا أن فيه علة تفطن لها البخاري إمام هٰذه الصنعة، فقال في «تاريخه» ٢/٢٧٤: قال لنا موسى: حدثنا أبو عوانة، سمع عبدالملك بن عمير، عن سالم البراد، عن أبي هريرة قوله. وقال ابن أبي خالد: سمع سالماً أبا عبدالله البراد، سمع ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله، وهٰذا لا يصح، لأن الزهري قال عن سالم: إن ابن عمر أنكر على أبي هريرة حتى سأل عائشة. وقال الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٣/٣٩٧ وفي «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٧٥ بعد أن أورد كلام البخاري: وقد راج هٰذا السند على الحافظ الضياء، فأخرج هٰذا الحديث في «المختارة»، وهو معلول كما ترى. وانظر «علل» الدارقطني ٤/الورقة ٦٣.

قلنا: قد سلف إنكار ابن عمر هٰذا الحديث على أبي هريرة برقم (٤٤٥٣)، وسيأتي حديث سالم البراد عن أبي هريرة في «المسند» ٢/٤٥٨ مرفوعاً، ويحتمل أن ابن عمر حين راجع أبا هريرة في هٰذا، وأقرت عائشة أبا هريرة، روى الحديث عن رسول الله ﷺ مباشرة دون ذكر اسم أبي هريرة.

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هٰذا الحديث: هٰذا الحديث من مراسيل الصحابة يقيناً، فإن عبدالله بن عمر إنما سمعه من أبي هريرة ومن عائشة حين صدقت أبا هريرة كما مضى (٤٤٥٣)، وكانوا يصدق بعضهم بعضاً، فيروي أحدهم ما سمع من أخيه ثقة به وتصديقاً.

قلنا: مرسل الصحابي صحيح الإسناد محتج به عند أهل العلم. قال =

٤٦٥١ ـ حدثنا يحيى، عن مالك، حدثنا زيد بن أسلم

سمعتُ ابن عمر يقولُ: جاء رجلان من أهل المشرق إلى النبي ﷺ، فخطبا، فعَجب الناسُ من بيانهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من البيانِ سِحْراً»[1]، أو: «إنَّ[2] بَعْضَ البيانِ سحرٌ»[3].

= السرخسي في «أصوله» ١/٣٥٩: لا خلاف بين العلماء في مراسيل الصحابة رضي الله عنهم أنها حجة، لأنهم صحبوا رسول الله ﷺ، فما يروونه عن رسول الله ﷺ مطلقاً يحمل على أنهم سمعوه منه أو من أمثالهم، وهم كانوا أهل الصدق والعدالة، وإلى هٰذا أشار البراء بن عازب رضي الله عنه بقوله: ما كل ما نحدثكم به سمعناه من رسول الله ﷺ، وإنما كان يحدث بعضنا بعضاً، ولكنا كنا لا نكذب.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٢٠ عن وكيع، و٣٢١ عن محمد بن بشر العبدي، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٥٦ من طريق عبدالله بن المبارك، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد، ورواية وكيع موقوفة.

وأخرجه البزار (٨٢٦) من طريق أبي صالح، و(٨٢٧) من طريق نافع، و(٨٢٨) من طريق سالم بن عبدالله كلهم عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى يدفن فله قيراطان».

وفي الباب أحاديث صحيحة ذكرناها عند الحديث (٤٤٥٣)، فانظره.

(١) في (ق): لسحراً.

(٢) في (م): وإن، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» (٢٠٧٤) برواية أبي مصعب الزهري. أما رواية يحيى الليثي فهو فيها مرسل لم يذكر فيه عبدالله بن عمر، كما نص على ذٰلك ابن عبد البر =

. . . . . .

= في «التمهيد» ٥/١٦٩، وفي «التجريد» ص٥١، وابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٥٦، والزرقاني في «شرح الموطأ» ٤/٤٠٣، إلا أنه قد وقع في المطبوع من رواية يحيى الليثي ٢/٩٨٦ موصولاً بزيادة عبدالله بن عمر، وهي زيادة مقحمة في المطبوع.

قال ابن عبدالبر: قد وصله جماعة عن مالك، منهم: القعنبي، وابن وهب، وابن القاسم، وابن بكير، وابن نافع، ومطرف، والتنِّيسي، رووه كلهم عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، وهو الصواب. وسماع زيد بن أسلم من ابن عمر صحيح.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٧٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٦٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٧٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٣) من طريق عبدالله بن يوسف، وأبو داود (٥٠٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٢٤ من طريق القعنبي، وابن حبان (٥٧٩٥)، والبغوي (٣٣٩٣) من طريق أبي مصعب الزهري، ثلاثتهم عن مالك، به.

وأخرجه الترمذي (٢٠٢٨)، وأبو يعلى (٥٦٤٠) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي مطولاً ومختصراً برقم (٥٢٣٢) و(٥٢٩١) و(٥٦٨٧).

وق ذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٣٤٢).

ونزيد هنا حديث بريدة الأسلمي عند أبي داود (٥٠١٢).

قوله: «إن من البيان لسحراً» قال السندي: قاله تصويباً لتعجبهم بأنه في محله، أو تخطئةً لهم بأن البيان قد يزيد في البلاغة على خطبة هٰذين حتى يصير =

. . . . . .

= سحراً، أو بأن كونه سحراً لا اختصاصَ له بخطبة هٰذين، بل هو أمر يوجد في نوع البيان، معلوم وجوده فيه، فلا ينبغي التعجب من مثله.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٧٤: وفي هٰذا دليل على مدح البيان وفضل البلاغة، والتعجب بما يسمع من فصاحة أهلها، وفيه المجاز والاستعارة الحسنة، لأن البيان ليس بسحر على الحقيقة.

وفيه الإفراط في المدح، لأنه لا شيء في الإعجاب والأخذ بالقلوب، يبلغ مبلغ السحر. وأصل لفظة السحر عند العرب الاستمالة، وكُلُّ من استمالك فقد سحرك، وقد ذهب هٰذا القول منه ﷺ مثلاً سائراً في الناس، إذا سمعوا كلاماً يعجبهم قالوا: إن من البيان لسحرا. ويقولون في مثل هٰذا أيضاً: هٰذا السحر الحلال ونحو ذٰلك، قد صار هٰذا مثلاً أيضاً. وروي أن سائلاً سأل عمر بن عبدالعزيز حاجة بكلام أعجبه، فقال عمر: هٰذا واللهِ السحر الحلال. وقال ابن الرومي ـ عفا الله عنه ـ في هٰذا المعنى فأحسن:

وحديثُها السِّحْرُ الحلالُ لوَ انَّها ... لم تَجْنِ قَتْلَ المُسْلِمِ المُتحرِّز
إنْ طَالَ لم يُمْلِلْ وإن هي أَوْجَزَتْ ... وَدَّ المُحَدَّثُ أنها لم تُوجِزِ
شَرَكُ العُقُولِ ونزهةٌ ما مِثْلُها ... للسَّامعين وعُقْلَةُ المستوفزِ

وفي هٰذا الحديث ما يدل على أن التعجب من الاستحسان والبيان موجود في طباع ذوي العقول والبلاغة، وكان ﷺ قد أوتي جوامع الكلم، إلا أنه بإنصافه كان يعرفُ لكل ذي فضل فضله.

وفي هٰذا ما يدل على أن أبصرَ الناسِ بالشيء، أشدُّهم فرحاً بالجيدِ منه، ما لم يكن حسوداً، وإنما يحمدُ العلماءُ البلاغة واللَّسانة، ما لم يخرج إلى حدِّ الإسهاب والإطناب والتفيهق. فقد روي في الثرثارين المتفيهقين، أنهم أبغضُ الناس إلى الله ورسوله. =

٤٦٥٢ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبَيدِالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ بمنىً ركعتينِ، ومع أبي بكرٍ، ومع عمر، ومع عثمان صدراً مِن إمارته، ثم أتَمَّ[1].

٤٦٥٣ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدالله، عن نافع

عن عبدِالله بنِ عمر، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلاتِكم في بيوتكم، ولا تَتَّخِذُوهَا قُبوراً»[2].

= وهٰذا ـ والله أعلم ـ ممن يُحاول تزيين الباطل وتحسينه بلفظه، ويريد إقامته في صورة الحق، فهٰذا هو المكروه الذي ورد فيه التغليظ، وأما قولُ الحق، فحسن جميل على كُلِّ حال، كان فيه إطناب أو لم يكن، إذا لم يتجاوز الحق، وإن كنت أحبّ أوساط الأمور، فإن ذٰلك أعدلُهـا، والذي اتفق العلماء باللغة في مدحه من البلاغة والإيجاز والاختصار، وإدراك المعاني الجسيمة بالألفاظ اليسيرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) (١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٢١/٣، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٩١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٩٤) (١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١٢١/٣، وابنُ خزيمة (٢٩٦٣)، وأبو عوانة ٣٣٩/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤١٧/١، وابنُ حبان (٣٨٩٣) من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٥٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤٦٥٤ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرنا نافع

عن عبدالله بن عُمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «احْفُوا الشَّوارِبَ، واعْفُوا اللِّحَى»(١).

= وأخرجه أبو داود (١٠٤٣) عند الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٢)، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٨)، وأبو داود (١٤٤٨)، وابن ماجه (١٣٧٧)، وابن خزيمة (١٢٠٥)، والبيهقي ٢/١٨٩ من طريق يحيى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥، والبخاري (١١٨٧)، والترمذي (٤٥١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٥١ و٩/٣٩٧، من طرق عن عبيدالله، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٥٩) (٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٦ و٨/١٨١-١٨٢، وفي «الكبرى» (٩٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١/١٤٩-١٥٠، وفي «الشعب» (٦٤٣١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٦٤، والبخاري (٥٨٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٣٢) من طريق عبدة بن سليمان، ومسلم (٢٥٩) (٥٢)، والترمذي (٢٧٦٣)، وأبو عوانة ١/١٨٩، والطحاوي ٤/٢٣٠ من طريق عبدالله بن نمير، وأبو عوانة ١/١٨٩، من طريق محمد بن بشر العبدي، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) (٥٤)، وأبو عوانة ١/١٨٩، والبيهقي في «السنن» ١/١٥٠، وفي «الشعب (٦٤٣٣)، والبغوي (٣١٩٤) من طريق عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن نافع، به.

وفي أوله زيادة: خالفوا المشركين، ولفظها عند أبي عوانة: خالفوا المجوس، =

٤٦٥٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

= قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وزاد البخاري فيه: وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر قبض على لحيته، فما فضل أخذه.

وسيأتي الحديث من طريق نافع، عن ابن عمر، برقم (٦٤٥٦)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن علقمة برقم (٥١٣٥) و(٥١٣٨) و(٥١٣٩). وانظر (٥٣٢٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٢٩.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٤.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٨/٥٦٧.

وقوله: «أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى»، قال السندي: المشهور قطع الهمزة فيهما، وقيل: وجاء: حفا الرجل شاربه يحفوه كأحفى: إذا استأصل أخذ شعره، وكذٰلك جاء: عفوت الشعر، وأعفيته لغتان، فعلى هٰذا يجوز أن تكون همزة وصل، واللحى بكسر لام أفصح من ضمها، جمع لحية. قال الحافظ ابن حجر: الإحفاء بالحاء المهملة والفاء: الاستقصاء، وقد جاءت روايات تدل على هٰذا المعنى، ومقتضاها أن المطلوبَ المبالغة في الإزالة، وهو مذهبُ الجمهور، ومذهب مالك قص الشارب حتى يبدو طرف الشفة كما يدل عليه حديث: «خمس أو عشر من الفطرة» وهو مختار النووي. قال النووي: وأما رواية: «أحفوا» فمعناه: أزيلوا ما طال على الشفتين. قلت: وعليه عمل غالب الناس اليوم، ولعل مالكاً حمل الحديثَ على ذٰلك بناءً على أنه وجد عمل أهل المدينة عليه، فإنه رحمه الله كان يأخذ في مثله بعمل أهل المدينة، فالمرجو أنه المختار، والله أعلم.

وإعفاء اللحية: توفيرها، وأن لا تقص كالشوارب، قيل: والمنهي قصها كصنيع الأعاجم وشعار كثير من الكفرة، فلا ينافيه من أخذها طولاً وعرضاً للإصلاح.

عن عبدالله بن عُمَرَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا إماءَ الله مَسَاجِدَ اللهِ»(١).

٤٦٥٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

أخبرني ابنُ عمر: أن النبيَّ ﷺ باتَ بذي طُوًى حَتَّى أصبح، ثم دَخَلَ مكة، وكان ابنُ عمر يفعلُ ذٰلك(٢).

٤٦٥٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابنُ حبان (٢٢٠٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٢٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٣، والبخاري (٩٠٠)، ومسلم (٤٤٢) (١٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٧، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٢، والخطيب في «تاريخه» ٢/٣٥٩ـ٣٦٠ من طرق، عن عبيدالله، به. وعند ابن أبي شيبة والبخاري والبيهقي قصة امرأة عمر.

وقد سلفت برقم (٤٥٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي ٢/٧٠، والبخاري (١٥٧٤)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦)، وابن خزيمة (٢٦٩٢)، وابن حبان (٣٩٠٨)، والبيهقي ٥/٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وزاد ابنُ حبان: وإن رسول الله ﷺ دخل مكة من كَداء الثنيةِ العُليا التي بالبطحاء، وخرج من ثنيَّةِ السُّفلى. وكَداء بفتح الكاف والمد، وكل عقبةٍ في جبل أو طريق عالٍ فيه تسمى ثنية. وقد سلفت هٰذه الزيادة في «المسند» برقم (٤٦٢٥). وسلفت قصة المبيت بذي طوى برقم (٤٦٢٨).

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ المحلِّقين»، قالوا: يا رسولَ اللهِ، والمقصِّرين؟ قال: «يَرْحَمُ الله المحلِّقين»، قال في الرَّابعة: «والمقَصِّرين»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١١٥) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (ص٢١٦ - الجزء الذي نشره العمروي)، ومسلم (١٣٠١) (٣١٩)، وابن خزيمة (٢٩٢٩) بنحوه من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، والدارمي ٢/٦٤، والبيهقي ٥/١٣٤ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عبيدالله، به. وتحرف «عبيدالله» في المطبوع من الدارمي إلى: «عبدالله»، وصوب من «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٤٠.

وذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به، بإثر الحديث (١٧٢٧) من طريق عبيدالله، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٣٥) بنحوه من طريق جويرية بن أسماء، والبيهقي ٥/١٣٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٥٢ من طريق أبي مرة مولى أم هانىء، عن ابن عمر، بنحوه مطولاً ضمن قصة الحديبية.

وسيأتي الحديث من طريق نافع، عن ابن عمر بالأرقام (٤٨٩٧) و(٥٥٠٧) و(٦٠٠٥) و(٦٢٣٤) و(٦٢٦٩) و(٦٣٨٤). وانظر ما سيأتي برقم (٤٨٨٩).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٣١١)، وذكرنا عنده أحاديث أخرى في الباب، ونزيد عليها هنا:

عن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٢٠. =

٤٦٥٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع ٢/١٧

عن ابنِ عمر، قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْكُمْ أَحَدٌ إلَّا يُعْرَضُ عليه مَقْعَدُهُ بالغداةِ والعَشِيِّ، إنْ كان مِنْ أهل الجنة، فمن

= وعن جابر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٦٧).

وعن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم في قصة الحديبية عند البيهقي في «الدلائل» ٤/١٥٠.

قلنا: اختلف المتكلمون على هٰذا الحديث في الوقت الذي قال فيه رسول الله ﷺ ذٰلك، فقال ابن عبدالبر: لم يذكر أحد من رواة نافع عن ابن عمر أن ذٰلك كان يوم الحديبية وهو تقصير وحذف، وإنما جرى ذٰلك يوم الحديبية، حين صُدَّ عن البيتِ، وهٰذا محفوظٌ مشهور من حديث ابن عمر وابن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة وحُبشيّ بن جنادة وغيرهم.

وتُعقب بأنه ورد تعيين حجة الوداع من حديث أبي مريم السلولي عند أحمد ٤/١٧٧، وابن أبي شيبة (ص٢١٧ ـ الجزء الذي نشره العمروي)، ومن حديث أم الحصين عند مسلم (١٣٠٣)، ومن حديث قارب بن الأسود الثقفي عند أحمد ٦/٣٩٣ وابن أبي شيبة (ص٢١٥ ـ الجزء الذي نشره العمروي)، ومن حديث أم عمارة عند الحارث.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٦٣: فالأحاديث التي فيها تعيين حجة الوداع أكثر عدداً وأصح إسناداً، ولهٰذا قال النووي عقبَ أحاديث ابنِ عمر وأبي هريرة وأم الحصين: هٰذه الأحاديث تدل على أن هٰذه الواقعة كانت في حجة الوداع، قال: وهو الصحيح المشهور. وقيل: كان في الحديبية، وجزم بأن ذٰلك كان في الحُديبية إمامُ الحرمين في «النهاية». ثم قال النووي: لا يبعد أن يكون وَقَعَ في الموضعين، وقال عياض: كان في الموضعين، ولذا قال ابن دقيق العيد: إنه الأقرب. قلت (القائل هو ابن حجر): بل هو المتعين لتظاهر الروايات بذٰلك في الموضعين كما قدمناه إلا أن السبب في الموضعين مختلف...

أهل الجنة، وإن كان مِنْ أهل النار فمن أهلِ النار، يُقالُ: هٰذا مَقْعَدُكَ حتى تُبْعَثَ إليه»[1].

٤٦٥٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرجلَ من مجلسه فيجلسَ فيه، ولكن تَفَسَّحُوا وتَوسَّعوا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٧، وهناد في «الزهد» (٣٦٤)، وابن ماجه (٤٢٧٠)، والترمذي (١٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢١٩٨)، وفي «المجتبى» ٤/١٠٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/١٠٤ من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٣٦٥)، والطيالسي (١٨٣٢)، وأبو يعلى (٥٨٣٠)، والطبراني في «الصغير» (٩٣٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٤٨-٤٩ من طرق عن نافع، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٧٤٥)، ومن طريقه عبد بن حميد (٧٣٠)، ومسلم (٢٨٦٦) (٦٦)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٤٩) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

وسيأتي (٥١١٩) و(٥٢٣٤) و(٥٩٢٦) و(٦٠٥٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبدالله، والبراء بن عازب، وعائشة أم المؤمنين، وسترد أحاديثهم على التوالي ٢/٣٦٤ و٣/٣-٤ و٣/١٢٦ و٣/٣٤٦ و٤/٢٨٧ و٦/١٣٩-١٤٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

٤٦٦٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله[1]، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ قَبْلَ الظهر سجدتينِ، وبَعْدَها سَجدتين، وبعد المغربِ سجدتين، وبعدَ العِشاء سَجدتين، وبَعْدَ الجمعة سجدتين، فأما الجمعةُ والمغربُ

= وأخرجه مسلم (٢١٧٧) (٢٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/١٨٦ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٦٤)، وابن أبي شيبة ٨/٥٨٤، والدارمي ٢/٢٨١، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٧٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٤٠) و(١١٥٣)، وابن خزيمة (١٨٢٢)، وابن حبان (٥٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٢، وفي «معرفة السنن» (٦٦١٨)، وفي «الآداب» (٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٢) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥٩٢) و(٥٥٩٤)، وعبد بن حميد (٧٦٤)، والبخاري (٩١١) و(٦٢٦٩)، ومسلم (٢١٧٧) (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان (٥٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٨)، وابن عدي ٦/٢١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٢ و٦/١٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٣١)، من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٣٧) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، به.

وسيرد بالأرقام (٤٧٣٥) و(٤٨٧٤) و(٥٠٤٦) و(٥٥٦٧) و(٥٦٢٥) و(٥٧٨٥) و(٦٠٢٤) و(٦٠٦٢) و(٦٠٨٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٨٩ و١٢٦ و٣٣٨.

وعن جابر عند مسلم (٢١٧٨).

وعن أبي بكرة عند ابن أبي شيبة ٨/٥٨٤، والحاكم ٤/٢٧٢.

(١) في (ظ١٤): حدثنا عبيدالله.

في بيته، قال[1]: وأخبرتني أختي حفصةُ أنه كان يُصلي سجدتين خفيفتينِ إذا طلع الفجرُ، قال: وكانت ساعةً لا أدخُلُ على النبيِّ ﷺ فيها[2].

---

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطّان، وعُبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١١٧٢)، ومسلم (٧٢٩) (١٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧١، وفي «المعرفة» (٥٢٨٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

ورواية البخاري: فأما المغرب والعشاء ففي بيته، ورواية مسلم والبيهقي: فأما المغرب والعشاء والجمعة...

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٧٨)، وأبو عوانة ٢/٢٦٣، من طرقٍ عن عُبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٥٠٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٠: قوله: فأمّا المغرب والعشاء ففي بيته، استُدلّ به على أنّ فعل النوافل الليلية في البيوت أفضل من المسجد بخلاف رواتب النهار، وحُكي ذٰلك عن مالك والثوري، وفي الاستدلال به لذٰلك نظر، والظاهر أنّ ذٰلك لم يقع عن عمد، وإنّما كان ﷺ يتشاغل بالناس في النهار غالباً، وبالليل يكون في بيته غالباً.

ثم قال الحافظ: وفيه حجّةٌ لمن ذهب إلى أنَّ للفرائض رواتبَ تستحبّ المواظبة عليها، وهو قول الجمهور، وذهب مالك في المشهور عنه إلى أنّه لا توقيت في ذٰلك، حماية للفرائض، لكن لا يمنع من تطوع بما شاء إذا أمن ذٰلك، وذهب العراقيون من أصحابه إلى موافقة الجمهور.

قال السندي: قوله: فأما الجمعة والمغرب في بيته: هٰكذا في النسخ، =

٤٦٦١ - حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر: أن النبي ﷺ عَرَضَه يومَ أُحُدٍ، وهو ابنُ أربع عشرة، فلم يُجِزْه، ثم عرضه يَوْمَ الخَندقِ، وهو ابنُ خمس عشرة، فأجازه(١).

= والظاهر: ففي بيته، وأما حذف الفاء بعد «أما» فقليل. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، عبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه أبو داود (٢٩٥٧) و(٤٤٠٦)، من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٩٧)، والنسائي ٦/١٥٥، والبيهقي ٨/٢٦٤ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٧١٧)، وابن سعد ٤/١٤٣، وابن أبي شيبة ١٢/٥٣٩ و١٣/٤٧ و١٤/١٩٤ و٣٩٦، والبخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨) (٩١)، وأبو داود (٤٤٠٧)، وابن ماجه (٢٥٤٣)، والترمذي (١٣٦١) و(١٧١١)، ويعقوب الفسوي في «تاريخه» ٣/٣٧١، وأبوعوانة ٥/٢-٣ و٣-٤، والطحاوي ٣/٢١٧-٢١٨، وابن حبان (٤٧٢٨)، والدارقطني ٤/١١٥-١١٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٨٣ و٦/٥٤-٥٥ و٥٥ و٩/٢١-٢٢ و٢٢، وفي «الدلائل» ٣/٣٩٥، والخطيب في «تاريخه» ١/١٧٢ من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٩)، وعبدالرزاق (٩٧١٦)، وابن سعد ٤/١٤٣، وأبو عوانة ٥/٤، وابن حبان (٤٧٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٤١) من طرق، عن نافع، به.

وزاد بعضهم: قال نافع: حدثت بهذا الحديث عمر بن عبدالعزيز، فقال: =

٤٦٦٢ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبَيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أن عمر سأل رسولَ الله ﷺ: أَيَنَامُ أحدنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نَعَمْ، إذا توضَّأَ»[1].

= هذا حدٌّ ما بين الصغير والكبير، ثم كتب أن يفرض لمن بلغ الخمسة عشرة.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق، يرون أن الغلام إذا استكمل خمس عشرة سنة، فحكمه حكم الرجال، وإن احتلم قبل خمس عَشرة، فحكمه حكم الرجال.

وفي الباب: عن البراء سيأتي ٤/٢٩٨، وهو عند البخاري (٣٩٥٦).

وعن زيد بن جارية عند البيهقي ٩/٢٢.

قوله: «عَرَضَه»، قال السندي: بالتخفيف، أي: أمر بعرضه عليه، وإظهاره لديه، ليعرف هل يَصلحُ للحضور في الحرب أم لا. فلم يجزه من الإجازة، أي: فما أذن بحضوره، وألحقه بالصغار لا بالرجال، ومن هٰذا الحديث أخذ أن خمس عشرة سن البلوغ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٠٦) (٢٣)، والترمذي (١٢٠)، والنسائي ١/١٣٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦١-٦٢، ومسلم (٣٠٦) (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٦٠) و(٩٠٦١)، وابن ماجه (٥٨٥) من طرق، عن عُبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٧)، والبخاري (٢٨٧) و(٢٨٩)، ومسلم (٣٠٦) =

٤٦٦٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ عامَلَ أهلَ خيبر بشطرِ ما

= (٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٦٢) و(٩٠٦٣) و(٩٠٦٤) و(٩٠٦٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٦٩، وأبو عوانة ١/٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٧، وابن حبان (١٢١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٤٤، والبيهقي ١/٢٠١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٨٨)، والطحاوي ١/١٢٧ من طريق سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وقد سلف هٰذا الحديث في «مسند عمر بن الخطاب» بالأرقام (٩٤) و(١٠٥) و(٢٣٠) و(٣٠٦) من طرق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب.

وسيأتي (٤٩٢٩) و(٤٩٣٠) و(٥٠٥٦) و(٥١٩٠) و(٥٣١٤) و(٥٤٤٢) و(٥٧٨٢) و(٥٩٦٧) و(٦١٥٧).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٢٨٦) و(٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥) و(٣٠٧)، وابن حبان (١٢١٧) و(١٢١٨)، سيأتي ٦/٣٦.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٣٠٨)، وابن حبان (١٢١٠) و(١٢١١)، سيأتي ٣/٥٥.

وعن عمار بن ياسر، سيأتي ٤/٣٢٠.

وعن أبي هريرة، سيأتي ٢/٣٩٢، وعند الطحاوي ١/١٢٦.

وعن جابر بن عبدالله عند ابن ماجه (٥٩٢)، وصححه ابن خزيمة (٢١٧).

وعن أم سلمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٨٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٧٤، وقال: رجاله ثقات.

يَخْرُجُ من تمرٍ[1] أو زرعٍ[2].

٤٦٦٤ - حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَتَسَارَّ اثنانِ دُونَ

---

(١) في (ظ١) و(ظ١٤) و(م): ثمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٥٥١) (١)، وأبوداود (٣٤٠٨) كلاهما عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٢٩)، ومسلم (١٥٥١) (١)، والترمذي (١٣٨٣)، وابن ماجه (٢٤٦٧)، والدارمي ٢/٢٧٠، والدارقطني في «السنن» ٣/٣٧ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٣١) من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبيدالله، به.

وأخرجه مسلم (١٥٥١) (٤) (٥) (٦)، وأبو داود (٣٤٠٩) من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي برقم(٤٧٣٢) و(٤٧٦٨) و(٤٨٥٤) و(٤٩٤٦) و(٦٤٦٩).

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، لم يروا بالمزارعة بأساً على النصف والثلث والربع، واختار بعضهم أن يكون البذر من ربِّ الأرض، وهو قول أحمد وإسحاق، وكره بعض أهل العلم المزارعة بالثلث والربع، ولم يروا بمساقاة النخيل بالثلث والربع بأساً، وهو قول مالك بن أنس والشافعي، ولم يرَ بعضهم أن يصح شيء من المزارعة، إلا أن يستأجر الأرض بالذهب والفضة.

وقال السندي: قوله: عامل أهلَ خيبر: كانت المعاملة مساقاة متضمنة للمزارعة، لا مزارعة خالصة.

الثَّالثِ»[1].

٤٦٦٥ - حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَثَلُ صَاحِبِ القُرآنِ مَثَلُ صاحبِ الإبلِ المُعَقَّلة، إن عَقَلَها صاحبُها، حَبَسَها، وإن أطلقها، ذَهَبَتْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (٢١٨٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٩٨٩، ومن طريقه البخاري في «صحيحه» (٦٢٨٨)، وفي «الأدب المفرد» (١١٦٨)، ومسلم (٢١٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٨) عن نافع، به، بنحوه.

وأخرجه الحميدي (٦٤٦)، وعبدالرزاق (١٩٨٠٧)، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، به.

وأخرجه البزار (١٦٧٣) «زوائد» من طريق ابن عجلان، عن نافع، به، نحوه، وزاد: «وإذا كانوا ثلاثة في سفر، فليؤمروا أحدهم».

وأخرجه البزار أيضاً (٢٠٥٦) «زوائد» من طريق عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، فذكر نحوه. قال البزار: إنما يرويه الثقات الحفاظ عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ ولا نعلم أحداً قال: عن عمر إلا العمري، ولم يتابع عليه.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٨٩) (٢٢٧) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. =

٤٦٦٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، أن يهوديّين زَنَيا، فأُتِيَ بهما إلى النبيِّ ﷺ،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٠ و١٠/٤٧٦، ومسلم (٧٨٩) (٢٢٧)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٥٩) من طرق، عن عُبيدالله، به.

وأخرجه مسلم (٧٨٩) (٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٣)، والفريابي (١٥٧) و(١٥٨)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٥٠) من طريق موسى بن عقبة، وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٠٥ من طريق صخر بن جويرية، والطبراني في «الأوسط» (١٨٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٠ من طريق الزهري، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٢٠٩ من طريق هشام بن سعد، أربعتهم، عن نافع، به. وفي روايتي موسى بن عقبة وهشام بن سعد زيادة: «وإذا قام صاحب القرآن، فقرأه بالليل والنهار ذكره، وإذا لم يقم به نسيه».

وأخرجه عبدالرزاق (٥٩٧٢) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٤٧٥٩) و(٤٨٤٥) و(٤٩٢٣) و(٥٣١٥) و(٥٩٢٣).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٠)، وذكرنا عنده ما ورد في الباب من أحاديث.

قوله: «المعقَّلة»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٧٩: بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف، أي: المشدود بالعقال، وهو الحبل الذي يشد في ركبة البعير، شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذي يخشى منه الشراد، فما زال التعاهد موجوداً فالحفظ موجود، كما أن البعير ما دام مشدوداً بالعقال فهو محفوظ، وخص الإبل بالذكر، لأنها أشد الحيوان الإنسي نفوراً، وفي تحصيلها بعد استمكان نفورها صعوبة.

فأمر برجمهما، قال: فرأيتُ الرجلَ يَقيها بنفسه[1].

٤٦٦٧ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدِالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ وهو في ركبٍ وهو يَحْلِفُ بأبيه، فقال: «لا تَحْلِفُوا بآبائِكُم، لِيَحْلِفْ حالِفٌ باللهِ أو لِيَسْكُتْ»[2].

٤٦٦٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «السَّمْعُ والطَّاعةُ على المرءِ فيما أحبَّ أو كره، إلا أن يُؤمَر بمعصيةٍ، فإنْ أُمِرَ بمعصيةٍ فلا سَمْعَ ولا طَاعَةَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٠١ و١٠/١٤٩ و١٤/١٤٩، ومسلم (١٦٩٩) (٢٦)، وابن ماجه (٢٥٥٦)، وابن حبان (٤٤٣١) و(٤٤٣٢) من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد، ورواية مسلم مطولة.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه مسلم (١٦٤٦) (٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥٣٤) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، عن عبيدالله بن عمر، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٢٩٥٥) و(٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩)، وأبو داود (٢٦٢٦)، والطبري في «التفسير» (٩٨٧٧)، وابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٤٢، وأبو عوانة ٤/٤٥٠، والبيهقي في «السنن» ٣/١٢٧ و٨/١٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٣)، وفي «التفسير» ١/٤٤٥ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٢، وعبد بن حميد (٧٥٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢١)، والبخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩)، وابن ماجه (٢٨٦٤)، والترمذي (١٧٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٢٠)، وفي «المجتبى» ٧/١٦٠، والطرسوسي (٤٥)، والطبري في «التفسير» (٩٨٧٨)، وأبو عوانة ٤/٤٥٠-٤٥١ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن زنجويه (٢٢) من طريق عبدالله بن عمر العمري، عن نافع مختصراً.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٥١ من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وانظر (٤٥٦٥).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب سلف برقم (٦٢٢).

وعن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٧٩٠).

وعن أبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وعمران بن حصين، والحكم بن عمرو الغفاري، ورجل من أصحاب النبي ﷺ، ستأتي على التوالي ٣/٦٧ و٣/٢١٣ و٤/٤٢٦ و٤/٤٣٢ و٥/٧٠.

وعن النواس بن سمعان عند البغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٥).

قوله: «السمع والطاعة» قال السندي: أي: لأولي الأمر والولاة. «على المرء»، أي: على كل أمر مقتضاه أن المباح والمندوب يصيران واجبين بأمر الأمراء بهما.

٤٦٦٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأ علينا السورة، فَيَقْرَأُ السَّجْدَةَ، فَيَسْجُدُ، ونَسْجُدُ معه، حتى ما يَجِدُ أَحَدُنا مكاناً لموضعِ جبهته[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه أبو داود (١٤١٢)، وأبو عوانة ٢/٢٠٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٧٥) و(١٠٧٩)، ومسلم (٥٧٥) (١٠٣)، وابن خزيمة (٥٥٧)، وأبو عوانة ٢/٢٠٧، والبيهقي ٢/٣١٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه البخاري (١٠٧٦)، ومسلم (٥٧٥) (١٠٤)، وابن خزيمة (٥٥٨)، وأبو عوانة ٢/٢٠٦-٢٠٧، وابن حبان (٢٧٦٠)، والحاكم ١/٢٢٢، والبيهقي ٢/٣٢٣ و٣٢٣-٣٢٤، والبغوي (٨٦٧) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وسجود الصحابة بسجود رسول الله ﷺ خارج الصلاة سنة عزيزة، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٦٢٨٥) و(٦٤٦١).

قلنا: سجود الصحابة رضي الله عنهم في هٰذا الحديث كان في غير الصلاة كما جاء مصرحاً به في الرواية الآتية برقم (٦٢٨٥).

وقوله: «حتى ما يجد أحدنا». قال السندي: من الزحام، أي: فيسجد على ظهر صاحبه كما جاء في بعض الروايات.

٤٦٧٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صَلاةٌ في الجميع تَزِيدُ على صلاةِ الرجلِ وَحْدَهُ سَبعاً وعشرين»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي ١/٢٩٢-٢٩٣، ومسلم (٦٥٠) (٢٥٠)، وابن ماجه (٧٨٩)، وابن خزيمة (١٤٧١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٠٥)، وابن أبي شيبة ٢/٤٨٠، ومسلم (٦٥٠) (٢٥٠)، والترمذي (٢١٥)، وابن خزيمة (١٤٧١)، وأبو عوانة ٢/٣ من طرق، عن عبيدالله، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. ووقع عند مسلم في رواية رواها عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبيه، عن عبيدالله: «بضعاً وعشرين». ووقع في رواية لأبي عوانة من طريق حماد بن أسامة عن عبيدالله: «خمساً وعشرين»، وهو كذٰلك في رواية عبدالرزاق. قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٣٢: لم يختلف على ابن عمر في ذٰلك إلا ما وقع عند عبدالرزاق عن عبدالله العمري، عن نافع، فقال فيه: «خمس وعشرون»، لكن العمري ضعيف، ووقع عند أبي عوانة في «مستخرجه» من طريق أبي أسامة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، فإنه قال فيه: «بخمس وعشرين»، وهي شاذة مخالفة لرواية الحفاظ من أصحاب عبيدالله وأصحاب نافع، وإن كان راويها ثقة. قلنا: ذكر الحافظ أن رواية عبدالرزاق من طريق عبدالله المكبر، لكن الذي رأيناه في المطبوع من «مصنف عبدالرزاق»: عبيدالله، وكتب محققه الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي بهامشه: كذا في الأصل.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٥٩ من طريق أيوب، والبخاري (٦٤٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٦٥٠) (٢٥٠) من طريق الضحاك بن عثمان، ثلاثتهم عن نافع، به. ورواية مسلم: «بضعاً وعشرين». وقال الحافظ عن هٰذه الرواية: ليست مغايرة لرواية الحفاظ =

٤٦٧١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أن ناساً من أصحاب النبيِّ ﷺ رأَوْا ليلةَ القَدْرِ في المنامِ في السَّبْعِ الأَواخِرِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَراكُم قد تَتَابَعْتُمْ في السَّبْع الأَواخِرِ، فالتمسُوها في السَّبْعِ الأَواخِرِ»[1].

٤٦٧٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد، عن جُرَيج أو ابنِ جُرَيج[2]، قال:

= لصدق السبع على البضع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٠-٤٨١ من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قوله.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٥٢)، والطبراني في «الصغير» (٨٣٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٣٠٢ من طريق نعيم المجمر، عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥٣٣٢) و(٥٧٧٩) و(٥٩٢١) و(٦٤٥٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٤) و(٣٥٦٧). وذكرنا عنده الأحاديث الأخرى التي في الباب. ومعظم أحاديث الباب جاءت بلفظ: «خمس وعشرين». وانظر «الفتح» ٢/١٣١-١٣٤.

وقوله: «صلاة الرجل في الجميع»، أي: مع الجميع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٤٤٩٩).

قوله: «أراكم قد تتابعتم». قال السندي: أي: توافقتم.

(٢) في هامش كل من (س) و(ص): الصحيح أنه ابن جريج، وهو عبيد بن جريج. وفي هامش (ظ١٤): صوابه عبيد بن جريج.

قلتُ لابنِ عُمر: أربعُ خِلالٍ رأيتُك تَصْنَعُهُنَّ، لم أَرَ أحداً يصنعهنَّ؟ قال: ما هي؟ قال: رأيتُك تَلْبَسُ هٰذه النعال السِّبْتِية، ورأيتُك تستلِمُ هٰذين الرُّكنين اليمانيَيْن لا تستلم غيرَهما، ورأيتُك لا تُهِلُّ حتى تَضَعَ رِجلَكَ في الغَرْزِ، ورأيتك تُصَفِّر لِحيتَك؟ قال: أما لُبْسِي هٰذه النعالَ السِّبْتيّة: فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَلْبَسُها، ويتوضَّأُ فيها، ويستحبُّها.

وأما استلامُ[1] هٰذين الركنينِ: فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمهُما لا يستلمُ غيرهما.

وأما تصفيري لحيتي: فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَفِّر لحيتَه.

٢/١٨ وأما إهلالي إذا اسْتَوَتْ بي راحلتي: فإنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا وَضَعَ رِجْلَه في الغَرْزِ، واستوتْ به راحلتُه أهَلَّ[2].

---

(١) في هامش (س) و(ص): استلامي. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: «عن جريج أو ابن جريج» شكٌّ من عبيدالله أو من يحيى، وقد أقامه مالك وغيره على الصواب، فرووه عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبيد بن جُريج وهو التيمي، وليس له في الكتب الستة إلا هٰذا الحديث. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ١/٨٠، و٥/١٦٣ و٢٣٢ من طريق عبدالله بن إدريس، عن عبيدالله، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً مالك في «الموطأ» ١/٣٣٣، ومن طريقه البخاري =

. . . . . .

= (١٦٦) و(٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧) (٢٥)، وأبو داود (١٧٧٢)، والترمذي في «الشمائل» (٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٠ و٥/١٦٣ و٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٤، وابنُ حبّان (٣٧٦٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٣٦، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١، ٧٦، والبغوي (١٨٧٠)، والمِزّي في «تهذيب الكمال» ١٩/١٩٤ عن سعيد المقبري، عن عبيد بن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٥١)، وابنُ أبي شيبة ٨/٤٤٣، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٠-٨١، و٥/١٦٣-١٦٤ و٢٣٢، وابن ماجه (٣٦٢٦) مقطعاً من طرق، عن سعيد المقبري، عن عبيد بن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١١٨٧) (٢٦) من طريق ابن قُسَيط، عن عُبيد بن جُريج، به.

وانظر (٤٤٥٤) و(٤٤٦٢) و(٤٥٧٠) و(٤٦٨٦).

قال السندي: قوله: عن جريج أو ابن جريج: الصواب هو الأخير.

أربع خلال، بكسر الخاء المعجمة، أي: خصال.

أحداً: أي من الصحابة، أي: فما بالك خالفتهم، السنة جاءت بها أم لأمر آخر.

السِّبْتية: نسبة إلى السِّبت، بكسر سين، وسكون موحدة، بعدها مثناة من فوق، وهو ما أزيل منه الشعر من الجلود، أو ما دُبغ بورق السَّلم.

اليمانيين: بالتخفيف أفصح، وجوز التشديد، وفيه تغليب، والمراد اليماني، والذي فيه الحجر الأسود.

في الغرز: هو ركاب من جلد يضع فيه المرء رجله إذا ركب.

تُصَفِّر: من التصفير، أي: تصبغها بالصفرة.

وتتوضأ فيها: أي: في حال لبسها، والمراد أنه إذا لبسها لم يمسح عليها بل كان يتوضأ الوضوء المعتاد. =

٤٦٧٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله. ومحمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «العَبْدُ إذا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّه تبارك وتعالى، ونَصَحَ لسيده، كان له أَجْرُهُ[1] مَرَّتين»[2].

= يصفر لحيته: قد جاء أن شيبه ﷺ ما بلغ إلى حدٍّ يحتاج إلى الخضاب، فكأنه ﷺ كان يستعمل الصفرة أحياناً للتنظيف أو لغيره. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): الأجر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٦٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١١٣، والقضاعي (١٤٠٠) و(١٤٠٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٣٦٥ من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨١، ومن طريقه البخاري في «الصحيح» (٢٥٤٦)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٢)، ومسلم (١٦٦٤)، وأبو داود (٥١٦٩)، والقضاعي (١٤٠٣)، والبيهقي ٨/١٢، والبغوي (٢٤٠٧)، وأخرجه مسلم (١٦٦٤) من طريق أسامة بن زيد الليثي، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٦٥ من طريق صفوان بن عيسى، ثلاثتهم عن نافع، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١١٣ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر. وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٦٥ أن الصواب رواية عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ونقل أبو نعيم في «أخبار أصبهان» عن أبي بكر البرديجي قوله: هشام غريب، وعبيدالله مشهور.

وسيأتي برقم (٤٧٠٦) و(٥٧٨٤) و(٦٢٧٣). وانظر (٤٧٩٩). =

٤٦٧٤ ـ حدثنا يحيى، حدثنا مالك، حدثني الزهري، عن سالم عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا افتتح الصَّلاةَ رَفَعَ يديه حَذْوَ[1] مَنْكِبَيْه، وإذا ركع صَنَعَ مثلَ ذٰلك، وإذا رفع رأسَهُ من الركوع، صنع مثلَ ذٰلك، وإذا قالَ: «سَمِعَ اللهُ لمن حمده»، قال: «ربنا ولَكَ الحمدُ»، ولا يصنعُ مثلَ ذٰلك في السجود[2].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٥٤٨) و(٢٥٤٩)، ومسلم (١٦٦٥) و(١٦٦٦) و(١٦٦٧)، وسيرد ٢/٢٥٢.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٩٧)، ومسلم (١٥٤)، وسيرد ٤/٣٩٥.

(١) في (ظ١) وهامش (ص): بحذو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٩٤-١٩٥، وفي «الكبرى» (٦٤٤) عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه الرفع عند الانحطاط إلى الركوع.

وهو كذٰلك عند مالك في «الموطأ» ١/٧٥ برواية يحيى الليثي، و(٢٠٤) برواية أبي مصعب الزهري.

وأخرجه أيضاً الشافعي في «المسند» ١/٧٢ (ترتيب السندي)، ومن طريقه أبو عَوانة ٢/٩١، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٩، عن مالك، به.

وتابعه عبدالله بن المبارك عن مالك، عند البيهقي ٢/٦٩.

وهو في «الموطأ» (٩٩) برواية محمد بن الحسن الشيباني، بذكر الرفع عند الانحطاط إلى الركوع.

وأخرجه كذٰلك الدارمي (١٢٥٠) و(١٣٠٩) عن عثمان بن عمر، و(١٣٠٨) =

٤٦٧٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذئب، حدثني عثمانُ بنُ سُرَاقة سمعتُ ابنَ عمر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ لا يُصَلِّي في السَّفَرِ قبلَها ولا بَعْدَها(١)

= عن خالد بن مخلد، والبخاري في «صحيحه» (٧٣٥) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، وفي «رفع اليدين» (١٢) عن عبدالله بن يوسف، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩٥، وفي «الكبرى» (٦٤٦)، وابن حبان (١٨٦١) من طريق عبدالله بن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٣ من طريق عبدالله بن وهب وبشر بن عمر، والبيهقي ٢/٦٩ من طريق ابن وهب، والبغوي (٥٥٩) من طريق أبي مصعب الزهري، ثمانيتهم عن مالك، به.

وصوَّب ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٩/٢١١، والزيلعي في «نصب الراية» ١/٤٠٨ رواية من روى الحديث عن مالك بذكر الرفع فيه عند الركوع.

وقال في «التمهيد» ٩/٢١١-٢١٢: وقال جماعةٌ من أهل العلم: إن إسقاطَ ذكرِ الرفع عندَ الانحطاطِ في هٰذا الحديث، إنما أتى من مالك، وهو الذي كان ربما وهم فيه، لأن جماعةً حفاظاً رووا عنه الوجهين جميعاً.

وسيأتي برقم (٥٢٧٩) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن مالك، به... وذكر فيه الرفع عند الركوع.

وقد سلف برقم (٤٥٤٠) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن سراقة ـ وهو عثمان بن عبدالله بن عبدالله بن سراقة ـ فمن رجال البخاري. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٥٥)، وابن حبان (٢٧٥٣)، وابن عبدالبر في «الاستذكار» ٦/١٢٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد بن حميد (٨٤٤) عن أبي علي الحنفي، وابن خزيمة (١٢٥٦) من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به ـ وزادا فيه أن عثمان بن عبدالله بن سراقة سأل ابن عمر: أُصلِّي بالليل؟ قال: نعم، صلِّ بالليل ما شئتَ على راحلتك حيث توجهت بك.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٩١٥)، وفي «المجتبى» ١٢٢/٣ من طريق وبرة بن عبدالرحمٰن، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥٦) من طريق موسى بن طلحة، و(١٣٢٥٧) من طريق عيسى بن طلحة، ثلاثتهم عن ابن عمر. وحديث موسى بن طلحة موقوف على ابن عمر، وقال فيه: أصلي كما رأيت أصحابي يصلون.

وسيأتي برقم (٤٩٦٢) و(٥٠١٢) من طريق عثمان بن عبدالله بن سراقة، وانظر (٤٧٦١) و(٥١٨٥) و(٥٥٩٠) و(٥٦٣٤).

وفي الباب عن علي موقوفاً عند عبدالرزاق (٤٤٤٤).

وعن إبراهيم النخعي ومجاهد وأيوب عند عبدالرزاق (٤٤٢٩) و(٤٤٥٠) و(٤٤٥١).

وعن علي بن حسين عند ابن أبي شيبة ١/٣٨٠-٣٨١.

قال أبو عمر في «الاستذكار» ١٢٣/٦: وهٰذا المعنى محفوظ عن ابن عمر من وجوه، وقد رويت آثار عن رسول الله ﷺ أنه كان ربما تنفل في السفر، وأنه كان لا يرتحل من منزل ينزله حتى يصلي ركعتين، وأهل العلم لا يرون بالنافلة في السفر بأساً كما قال مالك رحمه الله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٧٨/٢: نقل النووي تبعاً لغيره أن العلماء اختلفوا في التنفل في السفر على ثلاثة أقوال: المنع مطلقاً، والجواز مطلقاً، والفرق بين الرواتب والمطلقة، وهو مذهب ابن عمر كما أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٨١-٣٨٢ بإسناد صحيح عن مجاهد، قال: صحبت ابن عمر من المدينة إلى مكة، وكان =

٤٦٧٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن عبدالله بن مالك:

أنَّ ابنَ عمر صلَّى المغرب والعشاء بجَمْعٍ بإقامةٍ واحدةٍ، فقال له عبدُالله بن مالك: يا أبا عبدالرحمٰن، ما هٰذه الصلاة؟ فقال: صليتُها مع رسولِ الله ﷺ في هذا المكانِ بإقامةٍ واحدةٍ(١).

= يصلي تطوعاً على دابته حيثما توجهت به، فإذا كانت الفريضة نزل فصلَّى.

وقال السندي في قوله: «لا يصلي في السفر قبلها»، أي: لا قبل المكتوبة ولا بعدها، وهو لا يُنافي صلاة الليل وغيرها، وقد جاء في ركعتي الفجر ما يدل على أنه كان يُصليهما في السفر، فالظاهر أن ابن عمر ما علم بذٰلك، وقال هٰذا الكلام بحسب علمه.

وانظر في «مصنف ابن أبي شيبة» ١/ ٣٨٠-٣٨٢ من كان يتطوع في السفر، ومن كان لا يتطوع فيه.

(١) حديث صحيح. عبدالله بن مالك ـ وهو ابن الحارث الهمداني ـ ولو لم يذكر في الرواة عنه غيرُ أبي إسحاق السَّبِيعي وأبي روق الهمداني، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان ـ متابع ـ، وبقيةُ رجاله ثقات رجالُ الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثَّوري، وأبو إسحاق السَّبِيعي: هو عمرو بن عبدالله.

وأخرجه الترمذي (٨٨٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد، وقال: وحديث سفيان، حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٢ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (١٩٣٠)، ومن طريقه البيهقي ١/ ٤٠١، من طريق شريك، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٠١ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، =

٤٦٧٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عُمر، قال: اتخذ رسولُ الله ﷺ خاتِماً مِنْ ذهب، وكان يجعلُ فَصَّهُ مما يلي كفَّه، فاتخذه الناسُ، فرمىٰ به، واتخذ خاتِماً من وَرِقٍ[1].

= عن عبدالله بن مالك، قال: صليتُ خلف ابنِ عُمر صلاتين بجمع بأذانٍ وإقامةٍ جميعاً، وقال: صليتُهما مع رسول الله ﷺ في هٰذا المكان. قال البيهقي: وروايةُ الثوري وشريك أصحُّ لموافقتهما رواية سعيد بن جبير، ورواية سعيد يحتمل أن تكون موافقة لرواية سالم من حيث إنه أراد إقامة واحدة لكل صلاة، والله أعلم.

قلنا: رواية سالم سترد برقم (٥١٨٦)، ويرد في تخريجها أنه عليه الصلاة والسلام صلى كل صلاةٍ منهما بإقامة. وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٤٨٩٤).

وقد سلف برقم (٤٤٥٢).

قال السندي: قوله: «بإقامة واحدة»: قد جاء بإقامتين، فيمكن أن يكون المراد بالإقامة هاهنا النداء، أي: الأذان، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٢/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٤٠٩)، والبيهقي ٤٢/٤ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر مسلم في روايته: «واتخذ خاتماً من ورق».

وأخرجه البخاري (٥٨٦٦)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣)، وأبو داود (٤٢١٨)، والنسائي ١٧٨/٨ و١٩٥-١٩٦، وابن حبان (٥٤٩٤) و(٥٤٩٩)، والبيهقي ١٤٢/٤ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به. ورواية البخاري وأبي داود والنسائي في الموضع الثاني مطولة. ورواية مسلم والنسائي في الموضع الأول لم يذكرا فيها: =

٤٦٧٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الرُّؤيا جزءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً من النُّبُوَّةِ»(١).

= «واتخذ خاتماً من ورق».

وسيأتي الحديث من طريق نافع، عن ابن عمر مطولاً ومختصراً (٤٧٣٤) و(٤٩٠٧) و(٤٩٧٦) و(٥٢٥٠) و(٥٣٦٦) (٥٥٨٣) و(٥٦٨٥) و(٥٧٠٦) و(٦٠٠٧) و(٦١٠٧) و(٦١١٨) و(٦٢٧١) و(٦٣٣١) و(٦٤١٢).

وسيأتي من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر (٥٢٤٩).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٥٨٦٨) و(٥٨٧٢)، ومسلم (٢٠٩٢) و(٢٠٩٣)، وأبو داود (٤٢١٤) و(٤٢٢١).

وفي باب النهي عن التختم بالذهب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٥٨٢). وانظر شواهد الباب هناك.

ونزيد عليه هنا: عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨٧.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/٤٤٣.

وقوله: «فصه» بفتح الفاء أفصح، وجوز الكسر، فرمى به: حين حرم استعماله ولو قليلاً. من ورق: بفتح فكسر، أي: فضة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «الرؤيا الصالحة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٢، ومسلم (٢٢٦٥)، وابن ماجه (٣٨٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٢٨٢ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد. =

٤٦٧٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، عن النبي ﷺ: أنه كان قائماً عندَ باب عائشة، فأشار بيده نحو المشرق، فقال: «الفتنة هَاهُنا، حَيْثُ يَطْلُع قَرْنُ الشَّيْطان[1]»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٢٦٥) من طريق الضحاك بن عثمان، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٧٢ من طريق عبدالله بن عامر الأسلمي، كلاهما عن نافع، به.

وسيأتي الحديث برقم (٥١٠٤) و(٦٠٠٩) و(٦٠٣٥) و(٦٢١٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٩٤).

وعن ابن عمرو بلفظ: «تسعة وأربعين جزءاً»، سيرد برقم (٧٠٤٤)، وذكرنا باقي شواهده هناك.

قوله: «الرؤيا جزء»، قال السندي: أي: لها مناسبة بالنبوة حيث يظهر بها المغيبات، وأما معرفة أجزاء النبوة بالتفصيل، فلا سبيل إليها إلا بإعلام الله تعالى، فلا ينبغي الاشتغال به.

(١) في (ق): قرن الشمس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٥) (٤٦) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وفي بعض طرقه عن يحيى: أن رسول الله ﷺ قام عند باب حفصة.

وأخرجه البخاري (٣١٠٤) من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، به.

وسيأتي الحديث من طريق نافع، عن ابن عمر برقم (٥٦٥٩)، وبنحوه ضمن حديث: «اللهم بارك لنا في شامنا...» برقم (٥٦٤٢) و(٥٩٨٧).

وله طرق أخرى عن ابن عمر ستأتي برقم (٤٧٥١) و(٤٧٥٤) و(٦٠٩١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيأتي ٢/٤١٨. =

٤٦٨٠ ـ حدثنا يحيى، عن عبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: لما مات عبدُالله بنُ أُبيٍّ، جاء ابنُه إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله أعطني قميصَكَ حتى أُكفِّنَه فيه، وصَلِّ عليه، واستغفرْ له، فأعطاه قميصَه، وقال: «آذِنِّي به»، فلما ذَهب لِيصليَ عليه، قال ـ يعني عمر ـ: قد نهاك الله أن تُصَلِّي على المُنافقين، فقال: «أنا بين خِيرَتَين: ﴿اسْتَغْفِر لهم أو لا تَسْتَغْفِر لهم﴾ [التوبة: ٨٠]». فصلَّى عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تُصَلِّ على أَحَدٍ منهم ماتَ أبداً﴾ [التوبة: ٨٤]، قال: فتُرِكَتِ الصَّلاةُ عليهم[1].

= وعن أبي مسعود الأنصاري، سيأتي ٤/١١٨.

وعن ابن عباس ضمن حديث: «اللهم بارك» عند الطبراني في «الكبير» (١٢٥٥٣).

وقوله: «حيث يطلع قرن الشيطان». قال السندي: أي: إذا طلعت الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان كما جاء به الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البخاري (١٢٦٩) و(٥٧٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) و(٢٧٧٤) (٤)، وابن ماجه (١٥٢٣)، والترمذي (٣٠٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٠٢٧)، وفي «المجتبى» ٤/٣٦، والطبري في «التفسير» (١٧٠٥٠)، وابن حبان (٣١٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩٩ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠) و(٢٧٧٤) (٣)، والطبري =

٤٦٨١ ـ حدثنا يحيى، أخبرني عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عُمر، أن رسولَ الله ﷺ رَكَزَ الحَرْبَة يُصَلِّي إليها[1].

= (١٧٠٥١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٢٨٧ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري (٤٦٧٢) من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن عُبيدالله بن عمر، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب نفسه، سلف برقم (٩٥).

وعن جابر بنحوه مختصراً عند ابن ماجه (١٥٢٤)، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «لما مات عبدالله بن أُبيّ»: رئيس المنافقين، وكان ابنه مخلصاً، فأراد أن يفعل ذٰلك لعل الله تعالى يدفع عنه العذاب به.

آذنِّي: أمر من الإيذان، أي: أعلمني به، أي: بالفراغ من تجهيزه وتكفينه.

وقوله: «وقد نهاك الله» كأنه زعم أن قوله تعالى: ﴿استغفر لهم... الخ﴾ نهي وأنه ﷺ نُسِّيَهُ، فأراد أن يذكِّره ذٰلك، فبين له ﷺ أنه تخيير لا نهي، ثمَّ جاء النهيُ بعد ذٰلك، فما صلى بعد النهي، وعلى هٰذا لا يلزم أنه ﷺ ارتكب المنهي، ولا أن عمر زعم أنه فاعل ذٰلك عمداً. والله تعالى أعلم.

وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٨٤٨-١٨٤٩: وقصده ﷺ الشفقة على من تعلق بطرف من الدين، والتألُّفُ لابنه عبدالله ولقومه وعشيرته من الخزرج، وكان رئيساً عليهم، ومعظماً فيهم، فلو ترك الصلاة عليه قبل ورود النهي عنها، لكان سُبَّةً على ابنه، وعاراً على قومه، فاستعمل ﷺ أحسن الأمرين وأفضلهما في مبلغ الرأي وحق السياسة في الدعاء إلى الدِّين والتألف عليه إلى أنْ نهي عنه، فانتهى ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٦١٤).

٤٦٨٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ غَيَّر اسمَ عاصِية، قال: «أنتِ جَميلة»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٣٩) (١٤)، وأبو داود (٤٩٥٢)، وابن حبان (٥٨١٩)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٧/٩، وفي «الآداب» (٤٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٠)، ومسلم (٢١٣٩) (١٤)، وأبو داود (٤٩٥٢)، والترمذي (٢٨٣٨) من طرق، عن يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٦٣/٨، والدارمي (٢٦٩٧)، ومسلم (٢١٣٩) (١٥)، وابن ماجه (٣٧٣٣)، وابن حبان (٥٨٢٠) من طريق حماد بن سلمة، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» ١١/١ عن يحيى بن عبدالله بن سالم، وابن سعد في «الطبقات» ٢٦٦/٣ و١٥/٥ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع مرسلاً، لم يذكر فيه عبدَالله بن عمر.

وفي باب تغيير الاسم عن علي، سلف برقم (١٣٧٠).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٣٤).

وعن أبي هريرة، سيرد ٤٥٩/٢.

وعن المسيب بن حَزْن، سيرد ٤٣٣/٥.

وعن عبدالله بن سلام، سيرد ٤٥١/٥.

وعن عائشة، سيرد ٧٥/٦.

وعن زينب بنت أبي سلمة عند مسلم (٢١٤٢)، وأبي داود (٤٩٥٣).

وعن أبي شريح هانىء بن يزيد عند أبي داود (٤٩٥٥)، والنسائي =

٤٦٨٣ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني زيدٌ العَمِّيُّ، عن أبي الصِّدِّيق

عن ابنِ عمر، قال: رَخَّص رسولُ الله ﷺ لأُمَّهاتِ المؤمنين في الذيلِ شِبْراً، فاسْتَزَدْنَه، فزادَهُنَّ شِبْراً آخر، فجعلْنَهُ ذِراعاً، فكنَّ يُرْسِلْن إلينا[1] نَذْرَعُ لهنَّ ذِراعاً[2].

= ٨/٢٢٦-٢٢٧.

وعن أسامة بن أخدري عند أبي داود (٤٩٥٤).

وقوله: «غَيَّرَ اسم عاصية»، قال السندي: كان ﷺ يكره المكروهة من الأسماء ويغيرها، وكثيراً ما كان يغيرها بأضدادها، ولكن هاهنا ضد هٰذا الاسم وهو المطيعة لما كان مشعراً بالتزكية، تركه، وسمَّاها جميلة.

(١) في هامش (س): الثياب، نسخة.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زيد العَمِّي ـ وهو زيد بن الحواري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس الناجي.

وأخرجه أبو داود (٤١١٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٥٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٠٨، وعنه ابن ماجه (٣٥٨١) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي برقم (٥٦٣٧) من طريق مطرف، عن زيد العمي.

وسيأتي بنحوه برقم (٤٧٧٣) من طريق العمري، عن نافع، عن ابن عمر، وبرقم (٥١٧٣) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، وانظر ما سلف برقم (٤٤٨٩). =

٤٦٨٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي رَوَّاد، حدثني نافع

عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى نُخَامةً في قِبلة المسجد، فحكَّها، وخَلَّقَ مكانَها[1].

٤٦٨٥ ـ حدثنا يحيى، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا كنتُم[2] ثلاثةً، فلا

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٢٦٣.

ومن حديث عائشة، سيرد ٦/٧٥.

ومن حديث أم سلمة، سيرد ٦/٢٩٣، وانظر ما سيأتي برقم (٥١٧٣).

ومن حديث عمر عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٥٨، وفيه زيد العمي، وهو ضعيف.

وقوله: «في الذيل». قال السندي: أي في زيادة الذيل على ذيل الرجال.

وقوله: «إلينا» كأنهم كانوا أعلم بالذراع.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي رواد ـ وهو عبدالعزيز ـ فمن رجال أصحاب السنن الأربعة، وروى له البخاري في «الأدب» واستشهد به في «الصحيح»، وهو صدوق، لا بأس به.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٣٠٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وأشار البخاري إلى رواية عبدالعزيز بن أبي رواد هٰذه بإثرِ الحديث (٧٥٣).

وقد سلف بأطول مما هنا برقم (٤٥٠٩).

وقوله: «خلَّق» بالتَشديد، أي: طيَّب مكانها بطيبٍ يُسمى خَلوقاً.

(٢) في هامش كل من (س) و(ص): كانوا. نسخة.

يَنْتَجِي اثنانِ دُونَ صاحبهما»، قال: قلنا: فإن كانوا أربعاً؟ قال: فلا يضُرُّ[1].

٤٦٨٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي رَوَّاد، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ كان لا يَدَعُ أن يستلِمَ الحَجَرَ والرُّكْنَ اليَمَانيَّ في كلِّ طَوافٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٧٨٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٠)، وأبو داود (٤٨٥٢)، وأبو يعلى (٥٦٢٥)، وابنُ حبان (٥٨٤) من طرق، عن الأعمش، به.

وروايةُ أبي داود تُوضح أن الذي سأل: فإن كانوا أربعاً؟ هو أبو صالح.

وأخرج كلامَ ابنِ عُمر منه ابنُ أبي شيبة ٥٨١/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٢) من طريقين، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي رواد ـ واسمه عبدالعزيز ـ فقد علق له البخاري، وروى له أصحاب السنن، وقد وثقه غير واحد من الأئمة، وتكلم فيه بعضهم بسبب الإرجاء، وليس ذا بعلّة قادحة.

وأخرجه أبو داود (١٨٧٦)، والنسائي ٢٣١/٥، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٣٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٣/٢، والحاكم ٤٥٦/١، والبيهقي ٧٦/٥ و٨٠ من طرق عن عبدالعزيز بن أبي رواد، =

٤٦٨٧ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني ابنُ دينارٍ

سمعتُ ابنَ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَحَدُكم قال لأخيه: يا كافِرُ، فقد بَاء بها أحدُهما»(١).

= به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي الحديث برقم (٥٩٦٥) و(٦٣٩٥)، وانظر (٤٤٦٣) و(٦٣٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وابن دينار: هو عبدالله بن دينار العدوي، مولاهم أبو عبدالرحمٰن المدني.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٥٩٥) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٠٣٥) و(٥٠٧٧) و(٥٢٥٩) و(٥٩١٤) و(٥٩٣٣) من طرق، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وسيأتي أيضاً برقم (٤٧٤٥) و(٥٢٦٠) و(٥٨٢٤) و(٦٢٨٠) من طريق نافع، عن ابن عمر.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦١٠٣).

وعن أبي ذر عند البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٦١)، وسيرد ١٨١/٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن حبان (٢٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٦٤).

قوله: «فقد باء بها أحدهما»، قال ابن الأثير: أي: التزمه ورجع به، وأصل البواء: اللزوم.

وقال السندي: باء بها، أي: بهٰذه الكلمة، وصار متصفاً بمضمونها، هٰذا إذا قالها مستحلاً، والله تعالى أعلم.

٤٦٨٨ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بنُ أبي لَبيد، عن أبي سَلَمة ٢/١٩

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَغْلِبنَّكم الأَعْرابُ على اسم صلاتِكم، فإنَّها العِشاءُ، إنَّما يَدْعُونها العَتَمة، لإعتامهم بالإبلِ لِحِلاَبها»(١).

٤٦٨٩ ـ حدثنا يحيى(٢)، عن حسين، حدثنا عمرو بن شُعيب، حدثني سُليمان(٣) مولى ميمونة، قال:

أتيتُ على ابنِ عُمر وهو بالبَلاَط، والقومُ يُصلون في المسجدِ، قلتُ: ما يمنعُـك أن تُصَلِّيَ مع الناسِ، أو القومِ؟ قال: إني

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي لَبِيد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابنُ حبان (١٥٤١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٤٤) (٢٢٩) من طريق وكيع، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٠ من طريق أبي داود الحَفَري، وأبو عوانة ١/٣٦٩ من طريق قبيصة بن عقبة، وأبي عامر العَقَدي، أربعتهم عن سفيان الثوري، به.

وقد تحرف في مطبوع النسائي: الحَفَري، إلى: الخُضري.

وقد سلف برقم (٤٥٧٢).

(٢) في (ظ١) زيادة: هو ابن سعيد، وأثبتت في هامش (س) و(ص).

(٣) في (ظ١٤): أخبرني سليمان.

سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا صلاةً في يومٍ مرَّتين»[1].

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له البخاري في «رفع اليدين» وأصحاب السنن الأربعة، وهو حسن الحديث إلا إذا جاء فيه شذوذ أو نكارة، فيتحاشى عندئذٍ. حسين: هو ابن ذكوان المعلم، وسليمان مولى ميمونة: هو سليمان بن يسار، ويقال: هو مولى أم سلمة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٣١/٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل،، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١١٤/٢، وأبو نعيم ٣٨٥/٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٨/٢-٢٧٩، وأبو داود (٥٧٩)، وابن خزيمة (١٦٤١)، وابن حبان (٢٣٩٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٧٠)، والدارقطني ٤١٥/١ و٤١٦، وأبو نعيم ٣٨٥/٨، والبيهقي في «السنن» ٣٠٣/٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤٤/٤ و٢٤٤-٢٤٥ من طرق، عن حسين بن ذكوان المعلم، به، وبعضهم يروي المرفوع منه فقط دون القصة في أوله.

وسيأتي برقم (٤٩٩٤) مختصراً دون القصة.

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٣٥٧/٥-٣٥٨: اتفق أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه على أن معنى قول رسول الله ﷺ: «لا تصلوا صلاة في يوم مرتين» أن ذٰلك أن يُصلي الرجل صلاة مكتوبة عليه، ثم يقوم بعدَ الفراغِ منها، فيعيدها على جهة الفرض أيضاً. وأما من صلى الثانية مع الجماعة على أنها له نافلة اقتداءً برسول الله ﷺ في أمره بذٰلك، وقوله ﷺ للذي أمرهم بإعادةِ الصلاة في جماعة: «إنها لكم نافلة» فليس ذٰلك ممن أعاد الصلاة في يوم مرتين، لأن الأولى فريضة والثانية نافلة.

والبلاط، بفتح الباء: موضع بالمدينة مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله ﷺ وبين سوق المدينة.

٤٦٩٠ ـ حدثنا يحيى، عن مالك، حدثنا نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمر في الدُّنْيا ولم يَتُبْ مِنها، حُرِمَها في الآخرة لم يُسْقَهَا»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢/٨٤٦.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٩٢ (ترتيب السندي)، وعبد بن حميد (٧٧٠)، والدارمي ٢/١١١، والبخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣) (٧٦) و(٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥١٨١) و(٦٧٨١)، وفي «المجتبى» ٨/٣١٧ـ٣١٨، وأبو عوانة ٥/٢٧٢، والطبراني في «الصغير» (٥٦٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٢١، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠١٢).

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٧)، وأبو عوانة ٥/٢٧٣ـ٢٧٤ و٢٧٤ من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٢٩) و(٤٨٢٣) و(٤٨٢٤) و(٤٩١٦) و(٥٧٣٠) و(٥٨٤٥) و(٦٠٤٦) و(٦٢٧٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٩) وابن ماجه (٣٣٧٤)، وصححه الحاكم ٤/١٤١.

وعن طلق بن علي عند أحمد في «الأشربة» (٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٩)، وهو عند أحمد في «المسند» كما في «الأطراف» ٢/٦٢٦، و«مجمع الزوائد» ٣/٧٠، لكن لم نجده في الطبعة الميمنية منه.

وقوله: «حُرِمَها». قال السندي: على بناء المفعول، أي: يكون محروماً منها في الآخرة.

وقوله: «لم يسقها» على بناء المفعول: تفسير لقوله: «حُرِمَها». وهٰذا لا ينافي دخول الجنة، إذ يجوز أن يدخل الجنة، ويكون محروماً من خمرها لا بأن يشتهيها =

٤٦٩١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، أخبرني نافعٌ

قال: لا أعلمه إلا عن عبدِالله: أنَّ العباسَ استأذنَ رسولَ الله ﷺ في أن يَبِيتَ بمكة أيامَ مِنًى من أجل السِّقَاية، فرخَّص له[1].

٤٦٩٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن الشِّغارِ، قال: قلتُ لنافع: ما الشِّغَارُ؟ قال: يُزَوِّج الرجلُ ابنتَه ويتزوَّج ابنتَه، ويُزوِّج

= فيمنع منها قهراً حتى ينافي قوله تعالى: ﴿ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم﴾ بل بأن ينزع الله تعالى منه شهاءها فلا يشتهي ولا يشرب، والله تعالى أعلم.

وانظر «فتح الباري» ١٠/٣٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيأتي مراراً في «المسند» من طريق نافع عن ابن عمر ليس فيه شك، وكذا هو في المصادر التي خرجته من غير شك.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٣٦١ (ترتيب السندي)، والدارمي ٢/٧٥، والبخاري (١٦٣٤) و(١٧٤٣)، ومسلم (١٣١٥) و(٣٨٩١)، وأبو داود (١٩٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٧٧)، وابن حبان (٣٨٩٠) و(٣٨٩١)، وابن الجارود (٤٩٠)، والبيهقي ٥/١٥٣، والبغوي (١٩٦٩) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٣١) و(٤٨٢٧) و(٥٦١٣).

وفي الباب عن عاصم بن عدي، سيرد ٥/٤٥٠.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٣٠٦١).

الرجلُ أختَه ويتزوَّج أختَه، بغير صداقٍ[1].

٤٦٩٣ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا عبدُالملك بن أبي سليمان، سمعتُ سعيدَ بن جُبَير، قال:

سُئِلْتُ عن المُتلاعِنَيْن: أيُفرَّقُ بينهما؟ في إمارةِ ابنِ الزُّبيرِ، فما دَرَيْتُ ما أقولُ، فقُمْتُ مِنْ مَكَانِي إلى منزل ابنِ عُمر، فقلت: أبا عبدالرحمٰن، المتلاعِنَان، أيُفَرَّقُ بينهما؟ فقال: سبحان الله!! إنَّ أوَّل من سأل[2] عن ذٰلك فلانُ ابنُ فلان، قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ الرجلَ يَرَى امرأته على فاحشةٍ، فإن تكلَّمَ تكلَّم بأمرٍ عظيمٍ[3]، وإن سكتَ سكتَ على مثل ذٰلك؟ فسكت، فلم يُجبْه، فلما كان بعدُ[4] أتاه، فقال: الذي سألتُك عنه قد ابتُليتُ به؟ فأنزل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩٦٠)، ومسلم (١٤١٥) (٥٨)، وأبو داود (٢٠٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٩٤)، وفي «المجتبى» ٦/١١٠-١١١، والبيهقي في «السنن» ٧/١٩٩-٢٠٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر فيه النسائي تفسير نافع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٨٠ عن عَبيدة بن حميد، عن عبيدالله بن عمر، به. ولم يذكر فيه تفسير نافع.

وقد سلف برقم (٤٥٢٦).

(٢) في (ق): سألني، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٤): فإن تكلم فأمر عظيم.

(٤) في (ق) و(ظ١): بعد أيام. وأثبتت في هامش (س) و(ص).

اللهُ عزَّ وجلّ هٰؤلاء الآيات في سورة النُّور: ﴿والَّذينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُم﴾، حتَّى بَلَغَ: ﴿أَنَّ غَضَبَ اللهِ عليها إنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٢٤]، فبدأ بالرجل، فوعَظَه وذكَّره، وأخبره أنَّ عذابَ الدنيا أهونُ من عذابِ الآخرة، فقال: والذي بَعَثَكَ بالحقِّ ما كَذَبْتُك[1]، ثم ثَنَّى بالمرأةِ، فوعظها وذكَّرها، وأخبرها أنَّ عذابَ الدنيا أهونُ مِن عذابِ الآخرة، فقالت: والذي بَعَثَك بالحقِّ إنَّه لكاذِبٌ، قال: فبدأ بالرجل، فشَهِدَ أربعَ شهاداتٍ بالله: إنَّه لمن الصَّادقين، والخامسة أنَّ لعنةَ اللهِ عليه إنْ كان مِن الكاذِبين، ثم ثَنَّى بالمرأةِ، فشهدتْ أربعَ شهاداتٍ باللهِ: إنَّه لمن الكاذبين، والخامسة أنَّ غَضَبَ الله عليها إنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِين، ثم فَرَّق بينهما[2].

---

(١) في (س) وهامش (ظ١): كذبت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك بن أبي سليمان ـ وهو العَرْزمي ـ فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٧٥-١٧٦، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٥٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٣) (٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٥٧) و(١١٣٥٨) ـ وهو في «التفسير» (٣٧٧) و(٣٧٨) ـ، والدارمي ٢/١٥٠-١٥١، وأبو يعلى (٥٦٥٦)، والطبري في «تفسيره» ١٨/٨٤، وابنُ حبان (٤٢٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٠٤ من طرق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، به. =

٤٦٩٤ ـ حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، حدثنا هشامُ بنُ عروة، أخبرني أبي

أخبرني ابنُ عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا طَلَعَ حاجِبُ الشمس، فأخِّرُوا الصلاةَ حتى تَبْرُزَ، فإذا غاب حاجِبُ الشمس، فأخِّرُوا الصلاةَ حتى تغيبَ»(١).

٤٦٩٥ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشامُ بنُ عُروة، أخبرني أبي

أخبرني ابنُ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحَرَّوْا بصلاتِكم طُلُوعَ الشمسِ ولا غروبَها، فإنها تَطْلُعُ بين قرنَيْ شيطانٍ»(٢).

٤٦٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن عبدالله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُسَافِرُ المرأةُ ثلاثاً(٣) إلَّا ومعها ذو مَحْرَم»(٤).

= وانظر (٤٤٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.
وقد سلف مطولاً برقم (٤٦١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.
وقد سلف مطولاً برقم (٤٦١٢).

(٣) لفظ: «ثلاثاً» لم يرد في (ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر (٤٦١٥).

٤٦٩٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمـر، عن النبيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يَقُومُ في رَشْحِهِ إلى أنصافِ أُذُنيه»(١).

٤٦٩٨ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدُالله بنُ دينار، قال:

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إن اليهودَ إذا سَلَّموا، فإنَّما تَقولُ(٢): السَّامُ عليك، فقل: عليك(٣)»(٤).

٤٦٩٩ ـ حدثنا يحيى، عن مالك، عن عبدالله بن دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر (٤٦١٣).
وقوله: «في رشحه»، أي: عرقه.

(٢) في (ق): يقولون. وكتبت في هامش (س) و(ص) و(ظ١).
(٣) في (ظ١٤): وعليك.
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.
وأخرجه البخاري (٦٩٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٢٠٣، وفي «الآداب» (٢٦٣) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٢) من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن سفيان الثوري،
وقد سلف برقم (٤٥٦٣).

عن ابنِ عمر، عن النبي ﷺ، نحوه مثلَه[1].

٤٧٠٠ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني سِمَاكُ بنُ حرب، عن مُصْعَب بن سعدٍ: ٢/٢٠

أنَّ ناساً دخلُوا على ابن عامر في مرضه، فجعلُوا يُثْنون عليه، فقال ابنُ عمر: أما إنِّي لستُ بأَغَشِّهم لك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى لا يقبلُ صَدَقَةً من غُلُولٍ، ولا صَلاَةً بغيرِ طُهُورٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومالك: هو ابن أنس.

وأخرجه البخاري (٦٩٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٢٥٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٠٦)، والدارمي ٢/٢٧٦، وابن السُّنّي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٣، والخطيب في «تاريخه» ٢/٤٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١١).

وقد سلف برقم (٤٥٦٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٤)، وابن ماجه (٢٧٢)، وابن خزيمة (٨)، وأبو عوانة ١/٢٣٤، من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٤٩٦٩) و(٥١٢٣) و(٥٢٠٥) و(٥٤١٩).

وفي الباب عن أسامة بن عمير الهذلي، سيرد ٥/٧٤، وإسناده صحيح. =

٤٧٠١ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا عبدُالله بن دينار، قال:

= وابن عامر الذي ذكر في الحديث: هو الأمير عبدالله بن عامر بن كُرَيْز، أبو عبدالرحمٰن القرشي العبشمي، رأى النبي ﷺ، وهو ابن خال عثمان بن عفان، وأبوه عامر هو ابن عمة رسول الله ﷺ البيضاء بنت عبدالمطلب. ولي عبدالله بن عامر البصرة لعثمان، وافتتح إقليم خراسان، ثم وفد على معاوية فزوَّجه بابنته هند. وهو أول من اتخذ الحياض بعرفة وأجرى إليها العين. وكان من شجعان العرب وأجوادهم، وفيه رفق وحلمٌ. توفي سنة تسع وخمسين. «سير أعلام النبلاء» ١٨/٣، وحاشية السندي.

وقوله: «أن أناساً دخلوا على ابن عامر في مرضه»، لفظ مسلم (٢٢٤): دخل عبدالله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض، فقال: ألا تدعو لي يا ابن عمر؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»، وكنتَ على البصرة.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٠٣/٣: معناه: أنك لست بسالم من الغلول، فقد كنت والياً على البصرة، وتعلقت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد، لا يقبل الدعاء لمن هٰذه صفته، كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون، والظاهر ـ والله أعلم ـ أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر، وحثه على التوبة، وتحريضه على الإقلاع عن المخالفات، ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لا ينفع، فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خشي ابن عمر أن يكون ابن عامر أصاب في ولايته شيئاً من المظالم التي لا تخلو منها الولاة، وأن يكون ما في يده من الأموال دخله شيء مما يدخل على الولاة من المال من غير حله، ولعل ابن عمر أراد بِتَرْكِ الدعاء له، وبهٰذا التعليل أن يؤدبه، ويبين له ما يخشى عليه =

سمعتُ عبدالله بن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَّرَ أسامةَ على قومٍ، فطَعَنَ الناسُ في إمارته، فقال: «إنْ تَطْعُنُوا في إمارته، فقد طعنتُم في إمارةِ أبيه، وآيمُ الله، إنْ كان لخليقاً للإمارة، وإنْ كان لَمِنْ أَحَبِّ الناسِ[1] إليَّ، وإنَّ ابنَه هٰذا لأَحَبُّ الناسِ إليَّ بعدَه»[2].

= من الفتنة، ويحمله على الخروج مما في ماله من الحرام ليلقى الله نقياً طاهراً.

وقوله: «إني لست بأغشهم لك»، قال السندي: أشار إلى أنهم غاشون لك في الثناء عليك، وإني إذا وافقتهم على ذٰلك مع ما عندي من العلم كنت أَغَشُّهُمْ لك، فإن ذٰلك أتم في الاغترار.

والغلول، بضم الغين المعجمة: الخيانة، وأصله السرقة من مال الغنيمة، وقبول الله تعالى العمل: رضاه به، وثوابه عليه، فعدم القبول أن لا يثيبه عليه.

وقوله: «بغير طهور»: هو بضم الطاء فعل التطهر، وهو المراد هاهنا، وبفتحها: اسم للماء والتراب، وقيل بالفتح يطلق على الفعل والماء، فها هنا يجوز الوجهان، والمعنى بلا طهور.

(١) في (س) و(ص): لأحب الناس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري. وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٥٢٥).

وأخرجه البخاري (٤٢٥٠)، وابن حبان (٧٠٥٩) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٦٥، والبخاري (٣٧٣٠) و(٤٤٦٩) و(٧١٨٧)، والترمذي (٣٨١٦)، والبيهقي ٣/١٢٨ و٨/١٥٤ من طرق، عن عبدالله بن دينار، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

٤٧٠٢ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني ابنُ دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْلَمُ سالمها الله، وغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لها، وعُصَيَّةُ عصتِ الله ورسولَه»(١).

= وسيأتي من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر برقم (٥٨٨٨).

ومن طريق سالم عن ابن عمر مطولاً ومختصراً بالأرقام (٥٦٣٠) و(٥٧٠٧) و(٥٨٤٨).

وفي الباب عن أسامة بن زيد عند ابن سعد ٤/٦٦ و٦٨، والحاكم ٣/٥٩٦.

وفي باب حب النبي ﷺ زيداً وابنه عند أحمد، سيرد ٥/٢٠٤ و٢٠٥، والترمذي (٣٨١٩).

قوله: «أَمَّرَ» من التأمير، وفيه أن الإمارة الصغرى لا تختص بقريش، وإنما المخصوص بهم الإمامة الكبرى إلا أن يُقال: «مولى القوم منهم» فتأمل.

وقوله: «فطعن الناس» لكونه من الموالي، وكان صغيراً، وفي القوم من كان أكبر منه سناً، وأرفع منه نسباً، وأجلّ منه قدراً كعمر.

وفي الحديث أنه ينبغي للإمام أن يعود الناس على التواضع ونحوه من العادات الحسنة، والأخلاق الجميلة، إذ اتباعُ الأكابر لمثله يوجبُ التواضع. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٩٤٩) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥١٨)، والترمذي (٣٩٤١)، وابن حبان (٧٢٨٩)، والبغوي (٣٨٥١) من طريق إسماعيل بن جعفر، والدارمي ٢/٢٤٣ من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩١٥)، ومسلم (٢٥١٨) من طريق أبي سلمة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/١٩٧ من طريق عمرو بن دينار، كلاهما عن ابن عمر. =

٤٧٠٣ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدُالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر قال: كانت قريشٌ تَحْلِفُ بآبائها، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ حالفاً، فلْيَحْلِفْ باللهِ، لا تَحْلِفوا بآبائِكُم»[1].

٤٧٠٤ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل[2]، عن أبي حنظلة:

= وسيأتي بالأرقام (٥١٠٨) و(٥٢٦١) و(٥٨٥٨) و(٥٩٦٩) و(٦٤٠٩) و(٦١٩٨) من طريق عبدالله بن دينار، و(٥٩٨١) و(٦٠٤٠) و(٦٤١٠) من طريق سعيد بن عمرو، و(٦٠٩٢) من طريق بشر بن حرب، و(٦١٣٧) من طريق نافع، أربعتهم عن ابن عمر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٤١٨.

وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤/٤٨.

وعن خفاف بن إيماء، سيرد ٤/٥٧.

وعن أبي برزة الأسلمي، سيرد ٤/٤٢٠.

وعن أبي ذر الغفاري، سيرد ٥/١٧٤ـ١٧٥.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (٢٥١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، سفيان: هو الثوري. عبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٣٨٣٦) و(٦٦٤٨) و(٧٤٠١)، ومسلم (١٦٤٦) (٤)، والنسائي ٧/٤، وابن حبان (٤٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٩ـ٣٠، وفي «الشعب» (٥١٩٣)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/١٣٦ من طرق، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

(٢) في هامش (س) و(ص): حدثنا إسماعيل. نسخة.

سألتُ ابنَ عُمر عن الصلاة في السفرِ؟ قال: الصلاة في السفر ركعتان، قلنا: إنَّا آمنون؟ قال: سُنَّةُ النبيِّ ﷺ[1].

٤٧٠٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن عبدالله بن[2] عمر [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو حنظلة حدث عنه إسماعيل بن أبي خالد، ومالك بن مِغْوَل فيما سيرد برقم (٦١٩٤)، وهما ثقتان ثبتان، وقال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص٤٧٩-٤٨٠: هو معروف يقال له: الحذاء، ولم يسم.. ولا أعرف فيه جرحاً، بل ذكره ابن خلفون في «الثقات». قلنا: وستأتي تسميته برقم (٥٥٦٦) بحكيمٍ الحذاء، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٦٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وسيأتي من طريق أبي حنظلة عن ابن عمر بالأرقام (٤٨٦١) و(٥٢١٣) و(٥٥٦٦) و(٦١٩٤). وانظر (٥٣٣٣) و(٥٥٥٢) و(٥١٨٣) و(٥٧٥٠).

وانظر ما سلف برقم (٤٤٥٢) و(٤٥٣٣).

وله شاهد من حديث عمر، سلف برقم (١٧٤).

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٨٦٢).

وقوله: «إنا آمنون» قال السندي: أي: والقصر مشروط في النص بالخوف، وقوله: «سنة النبي ﷺ»، أي: القصر، ولو كان آمناً سنة، فلا يترك، أي: فيجوز أن يكون التقييد بالخوف في النص لموافقة الوقت لا لاعتبار مفهومه.

(٢) في (ظ١٤): أنَّ بدل بن.

يحيى بن سعيد مرةً: عن عمر: أنه قال: يا رسولَ الله، نَذَرْت في الجاهلية أن أعتكِفَ ليلةً في المسجدِ؟ قال: «وَفِّ[1] بِنَذْرِكَ»[2].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): في. وفي (س) و(ص) و(ظ١): فِه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف في مسند عمر برقم (٢٥٥) بهٰذا الإسناد، وفيه التصريح بأنه عن عمر. وكان ابنُ عمر مع أبيه كما تُبين الرواية رقم (٤٩٢٢)، ورواه يحيى بن سعيد القطان ـ كما في هٰذا الإسناد ـ مرة عن ابن عمر، ومرة عن عمر، فهو من حديث ابن عمر أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وفيه عن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٠٣٢)، ومسلم (١٦٥٦) (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٣، والدارقطني في «السنن» ٢/١٩٨-١٩٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٣٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وفيه عن ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (١٥٣٩)، وابنُ الجارود (٩٤١)، وابنُ حبان (٤٣٨٠)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وفيه عن عمر.

وقال الترمذي: حديث عمر حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعضُ أهلِ العلم إلى هٰذا الحديث، قالوا: إذا أسلم الرجلُ وعليه نذرُ طاعةٍ فَلْيَفِ به. وقال بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرِهم: لا اعتكافَ إلا بصوم، وقال آخرون من أهل العلم: ليس على المعتكف صومٌ إلا أن يُوجب على نفسِه صوماً، واحتجُّوا بحديثِ عُمر أنه نذر أن يعتكف ليلةً في الجاهلية، فأمره النبيُّ ﷺ =

٤٧٠٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا نَصَحَ العَبْدُ لِسيده، وأَحْسَنَ عبادةَ ربِّه له الأَجرُ مرتين»[1].

٤٧٠٧ ـ حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الذين يَصْنَعُون هٰذه الصُّوَرَ يُعَذَّبون، ويُقال لهم: أَحْيُوا ما خَلقتم»[2].

٤٧٠٨ ـ حدثنا يحيى، عن عبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نَهىٰ عن التَّلَقِّي[3].

= بالوفاء، وهو قولُ أحمد وإسحاق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٦٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٦٨/٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٣/٨، والبخاري (٥٩٥١)، ومسلم (٢١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٨٦) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥١٧)، والنسائي ٢٥٧/٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

٤٧٠٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، قال: حدثني نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «إذا وُضع عَشَاءُ أَحدِكُم وأُقيمت الصلاةُ، فلا يقوم[1] حتى يَفْرُغَ»[2].

= وأخرجه مسلم (١٥١٧) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن ماجه (٢١٧٩) من طريق عبدة بن سليمان، والنسائي ٧/٢٥٧ من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(١) في هوامش (س) و(ص) و(ظ١) و(ق): يقم. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٧٥٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٧٣-٧٤ عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقرن به مسدداً، وهو عنده أطولُ مما هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٢٠، والبخاري (٦٧٣)، ومسلم (٥٥٩)، والترمذي (٣٥٤)، وأبو عوانة ٢/١٥، والطبراني في «الصغير» (٩٩٥) و(١٠٣٩)، والبيهقي ٣/٧٣ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه مسلم (٥٥٩)، وابن خزيمة (٩٣٦)، وأبو عوانة ٢/١٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٦)، والبيهقي ٣/٧٤ من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، به. وعلقه من هٰذا الطريق البخاري في «صحيحه» (٦٧٤).

وسيأتي بالأرقام (٤٧٨٠) و(٥٨٠٦) و(٦٣٥٩).

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/٢٤٩.

وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤/٤٩.

وعن عائشة، سيرد ٦/٣٩-٤٠.

وعن أم سلمة، سيرد ٦/٢٩١. =

٤٧١٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابنِ عمر، عن النبي ﷺ، قال: «اجْعَلوا آخِرَ صلاتِكم باللَّيل وِتْراً»[1].

٤٧١١ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذئب، عن خاله الحارث، عن حمزة بن عبدالله بن عمر

= وقوله: «إذا وضع عشاء أحدكم»، قال السندي: بفتح العين طعام آخِر النهار، أي: وضع بين يديه، والمراد ها هنا مطلق الطعام، أو طعام آخِر النهار، وخصه لأنه قد يؤدي إلى تأخير المغرب الذي مبناه على التعجيل، فإذا جاز لأجله تأخيره، فتأخير غيره أولى بالجواز.

وقوله: «فلا يقم عنه» لأجل الصلاة.

وقوله: «حتى يفرغ» عن حاجته لئلا يشتغل بالصلاة، وقلبه متعلق بالطعام، وبالجملة فإن يأكل وقلبه في الصلاة خيرٌ من أن يصلي وقلبه متعلِق بالطعام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٨)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٣١٠ عن الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، والمروزي في «قيام الليل» ص١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٢)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، وأبو عوانة ٢/٣١٠ من طرق، عن عبيدالله، به.

وسيأتي برقم (٤٩٧١) (٦١٨٩)، وانظر (٤٤٩٢) و(٦٠٠٨).

عن أبيه، قال: كانت تحتي امرأةٌ كان عُمر يَكْرَهُهَا، فقال: طَلِّقْها، فأَبَيْتُ، فأَتَى عُمَرُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «أَطِعْ أَباكَ»[1].

٤٧١٢ - حدثنا يحيى، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ: «إذا نُودِيَ أَحدُكُم إلى وليمةٍ فليأْتِها»[2].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث خال ابن أبي ذئب - وهو الحارث بن عبدالرحمٰن القرشي - فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٨)، وابن ماجه (٢٠٨٨)، وابن حبان (٤٢٦) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٢)، والترمذي (١١٨٩)، والنسائي كما في «التحفة» ٥/٣٣٩ (ليس هو في «المجتبى»، ولعله في «الكبرى»)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨٦) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨)، وابن حبان (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥٠)، والحاكم ٢/١٩٧ و٤/١٥٢-١٥٣، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٤٨) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي بالأرقام (٥٠١١) و(٥١٤٤) و(٦٤٧٠).

وقوله: «أطع أباك». قال السندي: فيه أن طاعة الوالدين متقدمة على هوى النفس إذا كان أمرُهما أوفقَ بالدين، إذ الظاهر أن عمر ما كان يكرهها، ولا أمر ابنه بطلاقها إلا لما يظهر له فيها من قلة الدين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٠٨) عن أبي قدامة عبيدالله بن سعيد، عن =

٤٧١٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أن عمر رأى حُلَّة سِيَراءَ، أو حرير، تُباعُ، فقال للنبيِّ ﷺ: لو اشتريتَ هٰذه تلبَسُها يَوْم الجُمعة أو للوفود[1]؟ قال: «إنما يلبسُ هذه[2] مَنْ لا خَلاَق له»، قال: فأُهْدِيَ إلىٰ رسول الله[3] ﷺ منها حُلَلٌ، فبعث إلى عُمر منها بحُلَّة، قال: سمعتُ منك تقول ما قُلتَ وبعثتَ[4] إليَّ بها؟ قال: «إنما بعثتُ بها إليك لِتبيعها

= يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٥٤٦، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥١٧٣)، ومسلم (١٤٢٩) (٩٦)، وأبو داود (٣٧٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٧)، وابن حبان (٥٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦١، والبغوي (٢٣١٤).

وسيرد برقم (٥٣٦٧) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، به، بلفظ: «أجيبوا الدعوة إذا دُعِيتم»، ويأتي تمام تخريجه عن نافع هناك.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٣٠) و(٤٩٤٩) و(٤٩٥٠) و(٥٢٦٣) و(٥٣٦٧) و(٦١٠٨) من طريق نافع، و(٤٩٥١) من طريق محمد بن سيرين، و(٥٣٦٥) و(٦١٠٦) من طريق مجاهد، ثلاثتهم عن ابن عمر.

وقوله: «إلى وليمة»، أي: طعام العرس، فليأتها، أي: وجوباً عند كثير إذا لم يكن هناك مانع شرعي.

(١) في هامش (س) و(ص): أو للوفد، نسخة.

(٢) في (ظ١٤): هٰذا.

(٣) في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر: لرسول الله.

(٤) في هامش (س) و(ص): وتبعث، نسخة.

أو تَكْسُوَها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٨) (٦) عن محمد بن أبي بكر المقدمي، عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٤٨/٨ عن عبدالرحيم بن سليمان، ومسلم (٢٠٦٨) (٦) من طريق ابن نمير، وأبي أسامة، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه البخاري (٥٨٤١)، والبيهقي ٢٧٥/٣ من طريق جويرية بن أسماء، ومسلم (٢٠٦٨) (٦) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن نافع، به.

وسيأتي من طريق نافع، عن ابن عمر برقم (٤٩٧٩) و(٥٧٩٧) و(٦٣٣٩).

وسيأتي من طرق أخرى عن ابن عمر (٤٧٦٧) و(٥١٢٥) و(٥٥٤٥).

وفي الباب عن عمر سلف برقم (٣٢١)، وعند الطيالسي (١٨)، والنسائي ١٩٦/٨-١٩٧.

وعن علي سلف برقم (٧١٠).

وعن حفصة أم المؤمنين، سيرد ٢٨٨/٦.

وعن عبدالله بن عمرو، سيرد ١٦٦/٢.

وعن أبي هريرة، سيرد ٣٢٩/٢.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٢٣/٣.

وعن أنس، سيرد ١٠١/٣.

وعن عبدالله بن الزبير، سيرد ٥/٤.

وعن المقدام بن معدي كرب، سيرد ١٣١/٤-١٣٢.

وعن أبي ريحانة، سيرد ١٣٤/٤. =

. . . . . .

= وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٥.

وعن البراء، سيرد ٤/٢٨٤.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٤٢.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٧.

وعن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٩٨.

وعن جويرية، سيرد ٦/٣٢٤.

قوله: «حلة سيراء»، قال ابن الأثير: الحُلة، بضم الحاء: واحدة الحلل، وهي برود اليمن، ولا تسمى حُلة إلا أن تكون ثوبين من جنس واحد، أي: تكون إزاراً ورداءً.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١٤/٣٧ـ٣٨: وضبطوا الحلة هنا بالتنوين على أن سيراء صفة وبغير تنوين على الإضافة وهما وجهان مشهوران، والمحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة. قال سيبويه: لم تأت فعلاء صفة، وأكثر المحدثين ينونون. قال الخطابي: حلة سيراء كما قالوا: ناقة عشراء، قالوا: هي برود يخالطها حرير، وهي مضلعة بالحرير، وكذا فسرها في الحديث في «سنن أبي داود»، وكذا قاله الخليل والأصمعي وآخرون، قالوا: كأنها شبهت خطوطها بالسيور، وقال ابن شهاب: هي ثياب مُضَلَّعَةٌ بالقز، وقيل: هي مختلفة الألوان، وقال: هي وَشْيٌ من حرير، وقيل: إنها حرير محض، وقد ذكر مسلم في الرواية الأخرى: حلة من إستبرق، وفي الأخرى: من ديباج أو حرير، وفي رواية: حلة سندس، فهٰذه الألفاظ تبين أن هٰذه الحلة كانت حريراً محضاً، وهو الصحيح الذي يتعين القول به في هٰذا الحديث جمعاً بين الروايات، ولأنها هي المحرمة، أما المختلط من حرير وغيره فلا يحرم إلا أن يكون الحرير أكثر وزناً، والله أعلم.

قال أهل اللغة: الحلة لا تكون إلا ثوبين، وتكون غالباً إزاراً ورداءً، وفي حديث عمر في هٰذه الحلة دليل لتحريم الحرير على الرجال، وإباحته للنساء، =

٤٧١٤ ـ حدثنا يحيى، عن عبدالملك، حدثنا سعيد بن جُبير

أنَّ[1] ابن عمر قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته مُقْبلاً من مكةَ إلى المدينةِ حيث توجهتْ به، وفيه نزلت هٰذه الآية: ﴿فَأَيْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ﴾ [البقرة: ١١٥][2].

= وإباحة هديته، وإباحة ثمنه، وجواز إهداء المسلم إلى المشرك ثوباً وغيره، واستحباب لباس أنفس ثيابه يوم الجمعة والعيد، وعند لقاء الوفود ونحوهم، وعرض المفضول على الفاضل، والتابع على المتبوع ما يحتاج إليه من مصالحه التي قد لا يذكرها، وفيه صلة الأقارب والمعارف وإن كانوا كفاراً، وجواز البيع والشراء عند باب المسجد.

(١) في (ظ١٤): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة لم يتكلم عليه غير شعبة من أجل حديث، وثناؤهم عليه مستفيض. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٤، ومسلم (٧٠٠) (٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٤٤ ـ ومن طريقه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص١٧ ـ، وأبو عوانة ٢/٣٤٤، وابن خزيمة (١٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٠٠) (٣٤)، والترمذي (٢٩٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٩٧)، وأبو يعلى (٥٦٤٧)، والبيهقي ٢/٤ من طرق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، به، وصححه الترمذي.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨٤٠)، وابن خزيمة (١٢٦٩)، وابن أبي =

٤٧١٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

٢/٢١ عن ابنِ عمـر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَكَـلَ مِنْ هٰذه الشجرة، فلا يأتِيَنَّ المساجِدَ»(١).

٤٧١٦ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عُبيدالله، أخبرني نافع

عن عبدِالله بن عمر، قال: كانوا يتبايعون الطعامَ جُزَافاً بأعلى السوق، فنهاهم رسولُ الله ﷺ أن يبيعوه حتى يَنْقُلوه(٢).

= حاتم في «تفسيره» (١١٢٨) من طريق محمد بن فضيل، والحاكم ٢/٢٦٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٣ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير أن ابن عمر، قال: أنزلت: ﴿فأينما تولوا فثم وجه الله﴾، أي: صلِّ حيث توجهت بك راحلتك في التطوع. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وانظر (٤٤٧٠).

وقوله: «يصلي على راحلته»، أي: النافلة حيث توجهت به ﷺ، وفيه جواز النافلة على الراحلة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٤٦١٩).

وقوله: «من هٰذه الشجرة» قال السندي: إشارة إلى البصل أو الثوم، أو إلى النوع المنتن من النبات فيشمل القسمين، وعلى الوجوه فيه إطلاق اسم الشجرة لما لا ساق له من النبات، والمشهور إطلاق الشجر لما له ساق، قال تعالى: ﴿والنجم والشجر يسجدان﴾.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٦٣٩)، وانظر (٤٥١٧).

٤٧١٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَفَلَ من الجيوش أو السرايا[١] أو الحجِّ أو العمرة[٢]، إذا أوْفَىٰ على ثَنِيَّةٍ أو فَدْفَدٍ، كَبَّرَ ثلاثاً، ويقول: «لا إلٰه إلا الله وحده لا شَرِيكَ له، له الملك ولـه الحمـد، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبون تائبون، عابدون ساجِدون، لِربنا حامدون، صدقَ اللهُ وعدَه، ونَصَرَ عبده، وهَزَمَ الأَحْزابَ وَحْدَهُ»[٣].

---

(١) في (ق): والسرايا.

(٢) في (ظ١٤): والعمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عُمر العُمري، ونافع: هو مولى ابنِ عمر.

وأخـرجه مسلم (١٣٤٤) (٤٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وتحرف في مطبوع «عمل اليوم والليلة» عبيدالله بن عمر إلى: عبيدالله بن عمير.

وأخرجه عبدُالرزاق (٩٢٣٥)، والحميدي (٦٤٤)، وابنُ أبي شيبة ١٢/٥١٩، ومسلم (١٣٤٤) (٤٢٨)، والنسـائي في «السنن الكبرى» (١٠٣٧٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٠) ـ، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٧١) من طرق، عن عبيدالله، به.

وتحرف في مطبوع الحميدي عبيدالله بن عمر إلى: عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٩٦).

٤٧١٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المُؤْمِنُ يأْكُلُ في مِعًى واحدٍ، والكافرُ يأْكُلُ في سبعةِ أمعاء»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه الدارمي ٢/٩٩، ومسلم (٢٠٦٠)، والترمذي (١٨١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٢١، والبخاري (٥٣٩٤)، ومسلم (٢٠٦٠) (١٨٢)، وابن ماجه (٣٢٥٧)، وأبو عوانة ٥/٤٢٥-٤٢٦ و٤٢٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٤) من طرق عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٣٤)، وأبو عوانة ٥/٤٢٨، والطحاوي في «المشكل» (٢٠٠٣)، وابن حبان (٥٢٣٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٢٤) و(١٧٦٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٥٣، والخطيب في «الموضح» ٢/٤٧٠ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الحميدي (٦٦٩)، والبخاري (٥٣٩٥)، وأبو يعلى (٥٦٣٣)، وأبو عوانة ٥/٤٢٧-٤٢٨ من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، وليس عند البخاري: «المؤمن يأكل في معى واحدٍ».

وأخرجه مسلم (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٢١٥٢)، وأبو عوانة ٥/٤٢٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨) من طريق أبي الزبير، عن ابن عمر. وقرن أبو الزبير بابن عمر جابراً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٧ من طريق مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. =

. . . . . .

= وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٣٩٤)، فقال: وقال ابن بكير: حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ...

ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٤٨٦ من طريق يحيى بن بكير، عن مالك.

وسيأتي الحديث برقم (٥٠٢٠) و(٥٤٣٨) و(٦٣٢١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد برقم ٢/٢٥٧.

وعن جابر، سيرد ٣/٣٣٣.

وعن ميمونة، سيرد ٦/٣٣٥.

وعن أبي بصرة الغفاري، سيرد ٦/٣٩٧.

وعن أبي موسى الأشعري، عند مسلم (٢٠٦٢)، وابن ماجه (٣٢٥٨)، وأبي يعلى (٩١٧) و(٢٠٦٧) و(٧٢٦٤). وأبي عوانة ٥/٤٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠١٣)، وابن حبان (٥٢٣٤).

وعن جهجاه الغفاري، عند ابن أبي شيبة ٨/٣٢١-٣٢٢، والبزار (٢٨٩١) (زوائد)، وأبي يعلى (٩١٦)، وأبي عوانة ٥/٤٢٩-٤٣٠، والطبراني في «الكبير» (٢١٥٢).

وعن أبي سعيد الخدري، عند الدارمي ٢/٩٩، وأبي يعلى (٢٠٦٨)، وأبي عوانة ٥/٤٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠١١) و(٢٠١٢).

وعن سكين الضمري، عند البزار (٢٨٩٢) (زوائد).

وعن سمرة بن جندب، عند البزار (٢٨٩٣)، وأبي عوانة ٥/٤٢٩، والطبراني في «الكبير» ٧/(٦٩٥٩) و(٧٠٤٣).

وعن عبدالله بن عمرو، عند البزار (٢٨٩٤)، وأبي عوانة ٥/٤٣٠.

وعن أنس، عند الطبراني في «الأوسط» (٩٠٣).

وعن أبي العالية عن رجل، عند الطحاوي في «المشكل» (٢٠٢٢). =

٤٧١٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن عبـدالله بن عمـر، عن النبيِّ ﷺ: «الحُمَّى من فَيْحِ جهنم، فابرُدُوها بالماءِ»(١).

= وعن عبـدالله بن الزبير عمن نبأه عن رسول الله ﷺ، عند الطحاوي في «المشكل» (٢٠٠٧).

وفي باب الشرب في معىً، عن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٧٥.

وعن نضلة بن عمرو الغفاري، سيرد ٤/٣٣٤.

وعن رجل من جهينة، سيرد ٥/٣٦٩ـ٣٧٠.

وعن جهجاه الغفاري، عند الطحاوي في «المشكل» (٢٠٢١).

قوله: «في مِعىً واحد» المِعى، بكسر الميم وفتح العين والألف المقصورة: واحد الأمعاء، وهي المصارين. قال ابن الأثير: هٰذا مثلٌ ضربه للمؤمن وزهده في الدنيا، والكافر وحرصه عليها، وليس معناه كثرة الأكل دونَ الاتساع في الدنيا، ولهٰذا قيل: الرُّغب شؤم، لأنـه يحمل صاحبه على اقتحام النار. وقيل: هو تحضيض للمؤمن وتحامي ما يجره الشبع من القسوة وطاعة الشهوة، ووصفُ الكافرِ بكثرة الأكل إغلاظٌ على المؤمن وتأكيد لما رسم له. وانظر لزاماً «شرح مشكل الآثار» ٥/٢٤٨ـ٢٥٨ بتحقيقنا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه البخاري (٣٢٦٤)، ومسلم (٢٢٠٩) (٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي شيبة ٨/٨١، ومسلم (٢٢٠٩)، وابن ماجه (٣٤٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٩)، وابن حبان (٦٠٦٦) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به. =

٤٧٢٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٤٥، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩) (٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٩)، وابن حبان (٦٠٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٧، والبيهقي في «السنن» ١/٢٢٥ عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٩) (٧٩) من طريق الضحاك بن عثمان، والطبراني في «الأوسط» (١٨٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٠ من طريق ابن شهاب، كلاهما عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٥٧٦) و(٦٠١٠) و(٦١٨٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٤٩).

وعن رافع بن خديج، سيرد ٣/٤٦٣-٤٦٤.

وعن أبي بشير، سيرد ٥/٢١٦.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٥٢.

وعن عائشة، سيرد ٦/٥٠.

وعن أسماء بنت أبي بكر، سيرد ٦/٣٤٦.

قوله: «من فيح جهنم»، قال السندي: أي: من انتشار حرها، والمراد أنها كقطعة من النار.

وقوله: «فابردوها» المشهور في ضبطها بهمزة وصل، وضم راء. قلنا: وحكي كَسْرُها، يقال: بردت الحمى أبرُدُها برداً بوزن قتلتها أقتلها قتلاً، أي: أسكنتُ حرارتها، قال عروة بن أذينة الليثي المدني، الفقيه المحدث:

إذا وجدتُ أوارَ الحبِّ في كبدي ... أقبلتُ نحو سِقاءِ الماءِ أبْتَرِدُ
هبني بردتُ ببرد الماء ظاهرَه ... فَمَنْ لنارٍ على الأحشاءِ تَتَّقِدُ

وحكى القاضي عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة، وكسر الراء من: أبرد =

عن عبدالله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهى يومَ خيبر عن لحوم الحُمُر الأهليَّة[1].

= الشيء: إذا عالجه فصيره بارداً، مثل: أسخنه: إذا صيّره سخناً، وقد أشار إليها الخطابي. وقال الجوهري: إنها لغة رديئة، وأنشد قول مالك بن الريب:

وعطِّلْ قلوصي في الرِّكاب فإنها ستُبرِدُ أكباداً وتُبكي بواكيا

قال السندي: واختلف أهل العلم في تأويله، فقال ابن الأنباري: معناه: تصدقوا بالماء، ومنهم من حمله على ظاهره، واغتسل بالماء فكاد يهلك، فقال ما لا ينبغي، وهٰذا جهل في التأويل. ومنهم من قال: إن الحميات على قسمين، منها ما يكون عن خلط بارد، ومنها ما يكون عن حار، وفيه ينفع الماء، وهي حميات الحجاز، وعليها خرج كلام النبي ﷺ وفعله حين قال: «صبّوا عليَّ من سبع قِرب لم تحلل أوكيتهن» فتبرد وخفَّ حاله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعُبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البخاري (٥٥٢٢)، والنسائي ٧/٢٠٣، والطحاوي ٤/٢٠٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/١٢٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢١٧) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن أبي شيبة ٨/٢٦١، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٣، وفي «الكبرى» (٦٦٤٥) من طريق محمد بن بشر، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه مسلم ص١٥٣٨ (٢٥)، وأبوعوانة ٥/١٦٠ و١٦٠-١٦١، والطحاوي ٤/٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢١) من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٧٨٦) و(٥٧٨٧) و(٦٢٩١) و(٦٣١٠).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٩٢). =

٤٧٢١ - حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: واصَلَ رسولُ الله ﷺ في رمضان، فواصل الناسُ، فقالوا: نهيتَنا عن الوصال وأنت تُوَاصِلُ؟ قال: «إني لَسْتُ كأحدٍ منكم، إني أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

= وعن عبدالله بن عمرو، سيرد برقم (٧٠٣٩).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٦٦.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٦٥.

وعن أنس بن مالك، سيرد ٣/١١١.

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٦١.

وعن أبي سليط، سيرد ٣/٤١٩.

وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤/٤٨.

وعن خالد بن الوليد، سيرد ٤/٨٩.

وعن المقدام بن معدي كرب، سيرد ٤/١٣٢.

وعن أبي ثعلبة الخشني، سيرد ٤/١٩٥.

وعن عبدالله بن أبي أوفى، سيرد ٤/٢٩١.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩١.

وعن ابن عباس، عند البخاري (٤٢٢٧)، ومسلم (١٩٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٣) عن عبيدالله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٢٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٧٢، والبيهقي ٧/٦١، من طرق، عن نافع، به. =

٤٧٢٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَبِعْ[1] أحدُكم على بيعِ أخيه، ولا يخطُبْ على خِطْبَة أخيه، إلَّا أن يأذنَ له»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٠) من طريق أبي صالح، عن ابن عمر، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/١٥٨: فيه سهل بن عثمان النهرتيري، ولم أجد من ترجمه.

وسيأتي برقم (٤٧٥٢) و(٥٧٩٥) و(٥٩١٧) و(٦١٢٥) و(٦٢٩٩) و(٦٤١٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٣١.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٨.

وعن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٢٤.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤/٣١٤.

وعن عائشة، سيرد ٦/٨٩.

قوله: «فقالوا نهيتَنا»، قال السندي: أي: فنهاهم عن ذٰلك، فقالوا: هٰذا الكلام بناء على أن الأصل في أفعاله ﷺ العموم، وجواز الاقتداء فيها، فبين لهم في هٰذا الفعل الخصوص.

وقوله: «إني أطعم وأسقى» هما على بناء المفعول، وهٰذا إما محمول على الحقيقة، إما لأن طعام الجنة وشرابها لا يُنافي الوصول، أو لأن المرادَ بيانُ أنه يُواصل صورة لا حقيقة، وإما على المجاز بمعنى أنه يدفع عنه الجوعَ والعطشَ بمددٍ من الله تعالى حتى كأنه أكل وشرب.

(١) في (ظ١٤): لا يبيع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤١٢) (٥٠)، وص١١٥٤ (٨)، وابن ماجه (١٨٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا =

٤٧٢٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ أمامَكم حوضاً ما بَيْنَ جَرْبَاء[1] وأَذْرُحَ»[2].

= الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤٠٣، والدارمي ٢/١٣٥، ومسلم (١٤١٢) (٥٠)، والنسائي ٧/٢٥٨ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به. والحديث عند النسائي مختصر.

وأخرجه البخاري (٥١٤٢)، والنسائي ٦/٧٣-٧٤ من طريق ابن جريج، عن نافع، به. وقال فيه: «حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له».

وأخرج قصة الخطبة مالك في «الموطأ» ٢/٥٢٣، ومن طريقه الشافعي في «الرسالة» (٨٤٧)، والطحاوي ٣/٣، عن نافع، به.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٦٠٣٤) و(٦٠٣٦) و(٦٠٦٠) و(٦٠٨٨) و(٦١٣٥) و(٦٢٧٦) و(٦٤١١) و(٦٤١٧).

وقصة البيع سلفت برقم (٤٥٣١).

(١) في (ظ١٤): جربى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٧)، ومسلم (٢٢٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٧٣)، والبيهقي في «البعث» (١٣٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٤٠، وعبد بن حميد (٧٥٣)، ومسلم (٢٢٩٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٦)، وابن حبان (٦٤٥٣) من طريق محمد بن =

٤٧٢٤ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع
عن عبـدالله بنِ عُمر، قال: لَعن رسولُ الله ﷺ الواصِلَة،

= بشر، ومسلم (٢٢٩٩) من طريق عبدالله بن نمير، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، به. وفي رواية مسلم: قال عبيدالله: فسألته (يعني عن أذرح والجربـاء)، فقال: قريتين بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٩) من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٦٠٧٩) و(٦١٨١)، وانظر (٦١٦٢).

وهٰذا الحـديث من المتـواتـر، انـظر «تهذيب سنن أبي داود» لابن القيم ٧/١٣٥، و«نظم المتناثر» للكتاني (٣٠٥).

ومسيرة الثـلاث ليال التي في الحـديث عنـد مسلم، ذكـر الحـافظ ضياء الـدين المقـدسي في الجـزء الـذي جمعـه في الحوض ـ فيما نقله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/٤٧٣ ـ أن في سياق لفظها غلطاً، وذٰلك لاختصار وقع في سياقـه من بعض رواتـه، ثم ساقه من حديث أبي هريرة، وأخرجه من «فوائد عبـدالكـريم بن الهيثم الديرعاقولي» بسند حسن إلى أبي هريرة مرفوعاً في ذكر الحوض، فقال فيه: «عرضه مثل ما بينكم وبين جرباء وأذرح». قال الضياء: فظهر بهٰذا أنه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره: كما بين مقامي وبين جرباء وأذرح، فسقط: «مقامي وبين».

وقال الفيروزآبادي صاحب «القاموس المحيط» في مادة (جرب): الجَرْباء: قرية بجنب أذرح، وغلط من قال: بينهما ثلاثة أيام، وإنما الوهم من رواة الحديث من إسقاط زيادة ذكرها الدارقطني، وهي: «ما بين ناحيَتَيْ حوضي كما بين المدينة وجرباء وأذرح». وفي «معجم البلدان»: بين أذرح والجرباء ميل واحد أو أقل.

قلنا: وأذرح هي اليوم في جنوب الأردن بَيْنَ الشوبك ومعان.

والمُستوصِلة، والواشمة، والمستوشِمة(١).

٤٧٢٥ - حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن عبدالله بن عُمر، قال: دخل النبيُّ ﷺ مكةَ من الثَّنِيَّةِ العُلْيا التي بالبطحاء، وخرج من الثنية السُّفْلى(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقرن به مسدداً.

وأخرجه البخاري (٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤)، والترمذي (٢٧٨٣)، وأبو عوانة ٧٤/٢، وابن حبان (٥٥١٣)، والبيهقي ٣١٢/٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٥)، وابن أبي شيبة ٤٨٧/٨، والبخاري (٥٩٣٧) و(٥٩٤٠) و(٥٩٤٢)، ومسلم (٢١٢٤) (١١٩)، وابن ماجه (١٩٨٧)، والترمذي (١٧٥٩) و(٢٧٨٣)، والنسائي ١٨٧/٨ و١٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١١)، والبغوي (٣١٨٩) من طرق، عن نافع، عن ابن عمر.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦٣٥).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٨١).

وعن أبي هريرة، ومعقل بن يسار، وأبي جحيفة، وعائشة، وأسماء، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣٣٩/٢ و٢٥/٥ و٣٠٩/٤ و١١/٦ و٣٢٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٦)، ومن طريقه البيهقي ٧١/٥-٧٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقرن بأحمد مسدد بن مسرهد. =

٤٧٢٦ ـ حدثنا ابنُ نُمير، عن مالك ـ يعني ابنَ مِغْوَلٍ ـ، عن محمد بنِ سُوقَةَ، عن نافع

عن ابنِ عمر: إنْ[1] كنا لَنَعُدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس يقول: «ربِّ اغْفِر لي وتُبْ عليَّ، إنَّك أنْتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ» مئة مرةٍ[2].

= وأخرجه البخاري (١٥٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٤٨)، وفي «المجتبى» ٥/٢٠٠ من طريق يحيى بن سعيد، به.

وقد سلف برقم (٤٦٢٥).

(١) في (م): إنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٧ـ٢٩٨، ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٨)، وعبد بن حميد (٧٨٦)، والبغوي (١٢٨٩) عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥١٦)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والترمذي (٣٤٣٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٢ من طرق، عن مالك بن مغول، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الترمذي (٣٤٣٤)، وابن حبان (٩٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن سوقة، به.

وسيأتي برقم (٥٣٥٤) و(٥٥٦٤).

وأخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٧) من طريق محمد بن جعفر، =

٤٧٢٧ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا فُضَيل ـ يعني ابنَ غَزْوَان ـ، عن نافع

= عن شعبة، عن عمروبن مرة، عن أبي بردة، قال: سمعت الأغر ـ وكان من أصحاب النبي ﷺ ـ، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «توبوا إلى ربكم، فإني أتوب إليه في اليوم مئة مرة». وهٰذا وهم، والصواب ما سيأتي في «مسند الأغر المزني» ٤/٢١١ عن يحيى بن سعيد، وعن عفان بن مسلم، و٤/٢٦٠ عن وهب بن جرير، ثلاثتهم عن شعبة، عن عمروبن مرة، عن أبي بردة أنه سمع الأغرَّ المزني يحدث ابنَ عمر عن النبي ﷺ... فذكره. ويأتي تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٨٢.

وعن حذيفة، سيرد ٥/٣٩٤.

وعن أبي موسى، سيرد ٥/٢٩٤.

وعن عائشة، عن البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٩).

وعن أنس عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٢) و(٤٣٣)، والبزار (٣٢٤٥) و(٣٢٤٦)، وابن حبان (٩٢٤).

وعن خباب بن الأرت عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦١)، وابن السني (٣٧١).

وعن السائب بن جناب عند النسائي (٤٦٢) و(٤٦٣).

قوله: «وإن كنا لنعد» قال السندي: «إنْ» مخففة، أي إنه ﷺ كان يكثر من هٰذا القول حتى يقوله في المجلس مئة مرة، ولعله كان يكثر هٰذا الإكثار في آخر العمر بعد نزول: ﴿إذا جاء نصر الله﴾ والله تعالى أعلم. ومفعول: «نعد» مقدر، أي: هٰذا القول، وجملة: «يقول» حال، والمقصود من هٰذا الذكر تعليم الأمة، والازدياد من محبة الله تعالى لقوله تعالى: ﴿إنَّ الله يُحب التوابين﴾، وإلا فقد غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، إن كان له ذنب. وقيل: بل المغفرة في حقه =

عن عبدالله بن عُمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى فاطمة، فوجدَ على بابها سِتْراً، فلم يدخُلْ عليها، وقلَّما كان يدخُلُ إلا بدأ بها، قال: فجاء عليٌّ، فرآها مُهْتَمَّةً[1]، فقال: مالَكِ؟ فقالت: جاء إليَّ رسولُ الله ﷺ، فلم يدخُلْ عليَّ، فأتاه عليٌّ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فاطمة اشتدَّ عليها أنَّكَ جئتَها، فلم تدخل عليها! فقال: «وما أنا والدنيا، وما أنا والرَّقْم»، قال: فذهب إلى فاطمة، فأخبرها بقولِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: فقُلْ لرسول الله ﷺ: فما تأمرني به[2]؟ فقال: «قُلْ لها تُرْسِلُ به إلى بني فُلانٍ»[3].

= كانت مشروطة بالاستغفار، ولذلك أمر بقوله تعالى: ﴿واستغفر لذنبك وللمؤمنين﴾، وأما تحقيق أن ذنوبَه عبارة عن أي شيء فالتفويض فيه أقرب.

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): مغتمة. نسخة.

(٢) لفظ: «به» لم يرد في (س) ولا (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٩، وعبد بن حميد (٧٨٤)، وأبو داود (٤١٤٩)، وابن حبان (٦٣٥٣) من طريق ابنِ نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦١٣) عن أبي جعفر محمد بن جعفر، وأبو داود (٤١٥٠) عن واصل بن عبدالأعلى، كلاهما عن محمد بن فُضيلٍ، عن فضيل بن غزوان، به.

وفي الباب عن الحسن البصري عند ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٩-٢٤٠، وابن المبارك في «الزهد» (٧٦٣).

وقوله: «وما أنا والرقم»، أي: المرقوم، وهو السّتر الموشَّى المُخَطَّطُ بألوانٍ =

٤٧٢٨ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا فُضَيل ـ يعني ابن غزوان ـ، حدثني أبو دُهْقَانة[١]، قال:

كنتُ جالساً عندَ عبدِالله بنِ عمر، فقال: أتى رسولَ الله ﷺ ضيفٌ، فقال لبلال: ائتِنا بطعامٍ، فذهب بلالٌ، فأبْدلَ صاعَيْنِ من تمرٍ بصاعٍ من تمرٍ جيِّد، وكان تمرُهم دُوناً، فأعجبَ النبيَّ ﷺ التمرُ، فقال[٢] النبيُّ ﷺ: «من أين هٰذا التمرُ؟» فأخبره أنه أبدل صاعاً بصاعين، فقال رسولُ الله ﷺ: «رُدَّ علينا تمرنا»[٣].

= شتى، والرقم: النقشُ. قال المهلب وغيره: كره النبيُّ ﷺ لابنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيباتِ في الدنيا، لا أن سترَ البابِ حرام، وهو نظيرُ قوله لما سألته خادماً: «ألا أدلك على خيرٍ من ذٰلك»، فعلمها الذكرَ عندَ النوم.

قلنا: وإنما أمر ﷺ أن تُرسل به إلى بني فلان، لأنهم أهلُ بيت فيهم حاجة، كما ورد مصرحاً به عند البخاري.

(١) في (م): أبو دهمانة، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): فقال له.

(٣) حسن، أبو دِهقانة لم يرو عنه غيرُ فضيل بنِ غزوان، وذكره البخاري في «الكنى» (٢٤٥)، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٦٨/٩، فلم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ونقل ابن أبي حاتم عن أبي زرعة قوله: كوفي لا أعرف اسمه، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥٨٠/٥، فهو في عِدادِ المجهولين، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧١٠) عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٦٣٠٨)، عن يعلى بن عبيد، عن فضيل بن غزوان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٨) من طريق الوليد بن القاسم بن الوليد، =

٤٧٢٩ ـ حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا عُبيدالله، عن نافع

٢/٢٢ عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ، إلَّا أن يَتُوبَ»(١).

= عن فضيل بن غزوان، عن أبي دِهقَانة، قال: كنت جالساً عند ابن عمر، فذكر ابنُ عمر أن بلالاً حدَّثه... فذكره. فجعله من حديث ابن عمر عن بلال، والوليد بن القاسم بن الوليد صدوق.

وأخرجه من حديث بلال بنحوه الدارمي ٢/٢٥٧، والبزار (١٤١٦) (زوائد)، والطبراني (١٠٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن بلال. ورجاله ثقات رجال الشيخين، ومسروق أدرك بلالاً، لكن لم يذكر أحدٌ له سماعاً من بلال.

وأخرجه الطبراني (١٠١٧) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، عن بلال.

وأخرجه البزار (١٣١٤)، والطبراني (١٠١٨) من طريق منصور بن المعتمر، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، عن بلال، لم يذكر فيه عمر، وأبو حمزة الذي في الإسنادين: هو ميمون الأعور، ضعيف.

قلنا: فمن هٰذه الطرق يتبين أن لقصة بلال أصلاً، فالحديث حسن بها، وانظر لزاماً ما سيأتي برقم (٥٨٨٥).

وقوله: «ردّ علينا تمرنا»، قال السندي: أي: فإنه ربا، وفيه أن أحد طرفي عقد الربى يتولى فسخه، وأن فسخه واجب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٨)، وابن ماجه (٣٣٧٣)، وأبو عوانة ٥/٢٧٣ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. =

٤٧٣٠ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا دُعِيَ أحدُكم إلى وليمةِ عُرْسٍ[1] فليُجِبْ»[2].

٤٧٣١ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: استأذن العباسُ بنُ عبدالمطلب رسولَ الله ﷺ أن يبيتَ بمكةَ ليالي مِنًى من أجلِ سِقَايته، فأذِنَ لَهُ[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٩١، وأبو عوانة ٥/٢٧١ و٢٧٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٧٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٥٤ من طرق، عن عُبيدالله بن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٦٩٠).

(١) لفظ: «عرس» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٢٩) (٩٨)، وابن ماجه (١٩١٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٦١ و٢٦٣ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٢٩) (٩٧)، والبيهقي ٧/٢٦١ من طريق خالد بن الحارث، والدارمي ٢/١٤٣ من طريق عقبة بن خالد، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، به. وقال فيه: «إلى الوليمة» دون تقييد بالعُرْس.

وقد سلف برقم (٤٧١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (ص٣٢٦ ـ الجزء الذي نشره العمروي)، والبخاري (١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥)، وأبو داود (١٩٥٩)، وابن ماجه =

٤٧٣٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ عاملَ أهلَ خيبر بشَطْرِ ما خرج من زرعٍ أو تمر[١]، فكان يُعطي أزواجَه كُلَّ عام مئة وَسْقٍ: ثمانين[٢] وَسْقاً من تمر، وعشرين وَسْقاً من شعير، فلما قام عمرُ بنُ الخطاب قَسَم خيبر، فخيَّر أزواج النبي ﷺ أن يُقْطِعَ لهنَّ من الأرض، أو يَضْمَنَ لهنَّ الوُسُوقَ كُلَّ عامٍ، فاخْتَلَفْنَ[٣]، فمنهنَّ[٤] من اختار أن يُقْطِعَ لها الأرض، ومنهن[٥] من اختار الوُسُوق، وكانت[٦] حفصةُ وعائشةُ ممن[٧] اختار الوُسُوقَ[٨].

=(٣٠٦٥)، وابن حبان (٣٨٨٩)، وأبو نعيم في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ٣/١٠٦، والبيهقي ٥/١٥٣ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٩١).

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: ثمر.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وثمانين، وهو خطأ.

(٣) في النسخ الخطية و(م): فاختلفوا، وأثبتنا ما في النسخة الكتانية فيما ذكر الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (م): فمنهم.

(٥) في (م) و(ظ١٤): ومنهم.

(٦) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): فكانت.

(٧) في هامش (س) و(ص): فيمن. نسخة.

(٨) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبدالله، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

٤٧٣٣ ـ حدثنا ابنُ نُميرٍ، حدثنا يحيى، عن عبدالله بن أبي سَلَمة، عن عبدِالله بنِ عبدالله بنِ عمر

عن أبيه، قال: غَدَوْنا مع رسولِ الله ﷺ من مِنًى إلى عرفات، منَّا المُلَبِّي، ومِنَّا المُكَبِّر[1].

= وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (١٥٥١) (٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٤٦ و٤/١١٣، و«شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٣)، والدارقطني ٣/٣٧، من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٢٨) من طريق أنس بن عياض، ومسلم (١٥٥١) (٢) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن عبيدالله، به، وفيه أن عائشة وحفصة اختارتا الأرض، وعند البخاري ذكرت عائشة دون حَفْصَة.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٦٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي سلمة ـ وهو الماجشون ـ فمن رجال مسلم. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٢٨٤) (٢٧٢)، وأبو داود (١٨١٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٥٧ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بأحمد محمد بن المثنى.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٠٥) من طريق عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه مسلم (١٢٨٤) (٢٧٢) من طريق سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٨) عن هشيم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به دون ذِكْرِ عبدالله بن عبدالله بن عمر، وقد ذكر هنا، وفيما سيأتي برقم (٤٨٥٠)، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٨: وهو الصواب.

٤٧٣٤ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: اتخذ رسولُ الله ﷺ خاتِمَاً من وَرِقٍ، فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكرٍ من بعده، ثم كان في يد عمر، ثم كان في يدِ عُثمان، نَقْشُه: «محمد رسولُ اللهِ»[١].

٤٧٣٥ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عُمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يُقِيمُ الرجلُ الرجلَ عن[٢] مَقْعَده [ثم][٣] يقعدُ فيه، ولٰكن تفسَّحُوا وتَوَسَّعوا[٤]»[٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٧٢، وابن أبي شيبة ٨/٤٦٣، والبخاري (٥٨٧٣)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٤)، والترمذي في «الشمائل» (٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٤٢، والبغوي (٣١٣٤) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا البخاري (٥٨٦٦)، وأبو داود (٤٢١٨)، والنسائي ٨/١٩٥-١٩٦، وابن حبان (٥٤٩٥) من طريق عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه أبو داود (٤٢٢٠)، والنسائي ٨/١٧٨، والطرسوسي (٧٨) من طريق المغيرة بن زياد، عن نافع، به نحوه، وتحرف «المغيرة» في مطبوعة النسائي إلى: المعمر.

وانظر (٤٦٧٧).

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: من.

(٣) زيادة من النسخة الكتانية التي أشار إليها الشيخ أحمد شاكر، وهي عند مسلم.

(٤) في (ق): أو توسعوا.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله بن =

٤٧٣٦ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنِ اشْتَرى طَعَاماً، فلا يَبِعْهُ حتى يَسْتَوفِيَه»[1].

٤٧٣٧ ـ حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا حَجاج، عن وَبَرَةَ

عن ابنِ عمر قال: أَمَرَ[2] رسولُ الله ﷺ بقتلِ الفأرةِ، والغُراب، والذئبِ، قال: قيل لابنِ عمر: الحية والعقرب؟ قال: قد كان يُقَالُ ذٰلك[3].

= عمر: هو العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٨٤، ومسلم (٢١٧٧) (٢٨) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٢٦) (٣٤)، والبيهقي من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٢٩)، وابن الجارود (٦٠٧)، وابن حبان (٤٩٨٢)، والبيهقي ٥/٣١٤ من طريق عبدالله بن نمير، به، عن ابن عمر، قال: كنا نشتري الطعام من الركبان جزافاً، فنهانا رسول الله ﷺ أن نبيعه حتى ننقله من مكانه. وسيتكرر بهٰذا اللفظ برقم (٦٢٧٥). وانظر (٤٥١٧) و(٤٦٣٩).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): أمرنا.

(٣) حديث حسن، والحجاج بن أرطاة، ـ وإن كان مدلساً، وروى بالعنعنة ـ قد صرح بالتحديث عند الدارقطني في إحدى روايتيه. وابن نمير: هو =

٤٧٣٨ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: نَهى ﷺ أن تُتَلَقَّى السِّلَعُ حتى تَدْخُلَ الأَسواق[1].

٤٧٣٩ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ رأىٰ في بعض مغازيه امرأةً مقتولةً، فنَهى عن قتل النساءِ والصِّبيان[2].

= عبدالله، ووبَرَة: هو ابن عبدالرحمٰن المُسْلي.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٣٢ من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. وقرن بوبرة بن عبدالرحمٰن نافعاً.

وسيأتي من طريق وبرة برقم (٤٨٥١).

وسلف برقم (٤٤٦١) من طريق نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سُئل ما يقتل المحرمُ؟ قال: «يقتل العقرب، والفويسقة (يعني الفأرة)، والحِدَأة، والغراب، والكلب العقور».

وقوله: «قد كان يقال ذٰلك». قال السندي: يريد أنه ما سمع ذٰلك من النبي ﷺ، ولكن سمع من غيره أن النبي ﷺ قاله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه مسلم (١٥١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٧ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٦٢٨٢).

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله: =

٤٧٤٠ - حدثنا يعلى بنُ عُبيد، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

= هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٨١، وأبو عوانة ٤/٩٣ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٨١، والدارمي ٢/٢٢٢-٢٢٣، والبخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) (٢٥)، وأبو عوانة ٤/٩٣، والطحاوي ٣/٢٢٠، والبيهقي ٩/٧٧ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٢١ من طريق جويرية بن أسماء، عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٤٦) و(٥٤٥٨) و(٥٦٥٨) و(٥٧٥٣) و(٥٩٥٩) و(٦٠٣٧) و(٦٠٥٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١٦) و(٢٧٢٨).

وعن الأسود بن سريع، سيرد ٣/٤٣٥.

وعن رباح بن الربيع الحنظلي، سيرد ٣/٤٨٨.

وعن حنظلة الكاتب، سيرد ٤/١٧٨.

وعن بريدة بن الحصيب والنعمان بن مقرن، سيرد ٥/٣٥٢.

وعن ابن لكعب بن مالك، عن عمه، عند سعيد بن منصور (٢٦٢٧)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٨١-٣٨٢، وهو في مسند المكيين والمدنيين من «مسند أحمد» كما في «أطرافه» لابن حجر ٨/٢٩٤، وهو مما سقط من المطبوع الذي بين أيدي الناس، ونسبه إليه أيضاً الهيثمي في «المجمع» ٥/٣١٥.

وعن أنس بن مالك عند ابن أبي شيبة ١٢/٣٨٢-٣٨٣، وأبي داود (٢٦١٤).

وفي الباب أحاديث أُخر، انظرها في «مجمع الزوائد» ٥/٣١٥-٣١٨.

وقوله: «نهى عن قتل النساء والصبيان». قال السندي: فإن سبيهم خيرٌ من قتلهم، لكن هٰذا إذا لم تكن مقاتلة، وإلا فلا بُدَّ من قتلها، واستدل به من لا يجوز قتل المرتد، وفيه بعد لا يخفى، فليتأمل.

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى النساء في الإحرام عن القُفَّاز والنِّقاب، وما مَسَّ الوَرْس[1] والزعفران من الثياب[2].

٤٧٤١ - حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَعَسَ أحدُكُم في مجلسه يومَ الجمعة، فليتحوَّلْ إلى غيره»[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: الرؤوس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن عنعن - صرَّح بالتحديث عند أبي داود والحاكم، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/١/٣٠٦ عن يعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود مطولاً (١٨٢٧)، والحاكم ١/٤٨٦ من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: روى مسلم لمحمد بن إسحاق متابعة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٨٣٨).

وسيأتي برقم (٤٨٦٨) و(٦٠٠٣)، وانظر (٤٤٨٢).

(٣) ضعيف مرفوعاً،والصحيح وقفه كما يأتي، محمد بن اسحاق وإن صرح بالتحديث في الرواية (٦١٧٨) ، فقد تفرَّد برفعه ، وخالفه من هو أوثق منه وأحفظ ، فرواه موقوفاً .

وقال ابن المديني: لم أجد لابن اسحاق الا حديثين منكرين . وعَدَّ هذا منهما .

وأخرجه عبد بن حميد (٧٤٧) ، وابن خزيمة (١٨١٩) ، وابن حبان =

. . . . . .

= (٢٧٩٢) ، والبيهقي في " المعرفة " (٦٦٣٢) من طرق عن يعلى بن عبيد ، بهذا الاسناد .

وأخرجه عبد بن حميد (٧٤٧) ، وأبو داود (١١١٩) ،والترمذي (٥٢٦) وابن خزيمة (١٨١٩) ، والدارقطني في " العلل " ٤/ ورقة ١١٨ ، والحاكم ٢٩١/١ ، وابو نعيم في " اخبار أصبهان " ١٨٦/٢ ، والبيهقي ٢٣٧/٣ والبغوي في " شرح السنة " (١٠٧٨) من طرق عن محمد بن اسحاق ، به ، وجاء رفعه على الشك عند الدارقطني وأبي نعيم ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال البيهقي : ولا يثبت رفع هذا الحديث ، والمشهور عن ابن عمر من قوله وقال في " المعرفة " (٦٦٣) : والموقوف أصح .

وقال النووي في " المجموع " ٤٢٢/٤ : والصواب أنه موقوف كما قال البيهقي ، وأما تصحيح الترمذي والحاكم فغير مقبول ، ثم قال : ولم يذكر الحافظ ابن عساكر في " الاطراف " أن الترمذي صححه ، ولكن تصحيحه موجودٌ في نسخ الترمذي ، ولعل النسخ اختلفت في هذا الحديث كما تختلف في غيره في كتاب الترمذي غالباً .

وأخرجه البيهقي ٢٣٧/٣ من طريق أحمد بن عمر الوكيعي ، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن يحيى بن سعيد الانصاري ، عن نافع ، به ، قال الدارقطني في " العلل " ٤/ ورقة ١١٧ : ولم يتابع عليه ، والمحفوظ عن المحاربي عن محمد بن اسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ثم قال الدارقطني : ومدار الحديث على محمد بن اسحاق . ورواه عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ، موقوفاً .

وأخرجه موقوفاً الشافعي في «المسند» ١٤٢/١ (ترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ١١٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٣٧/٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمروبن دينار، عن ابن عمر، وهٰذا إسناد صحيح.

٤٧٤٢ ـ حدثنا أبو أسامة، حدثنا عُبيدالله، عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه عن جده أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الذي يَكْذِبُ عليَّ يُبنَى له بيتٌ في النارِ»[1].

٤٧٤٣ ـ حدثنا ابنُ نمير، عن حنظلة، عن سالم

= وسيأتي برقم (٤٨٧٥) و(٦١٨٧).

وفي الباب عن سمرة بن جندب عند البزار (٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٥٦) و(٧٠٠٣) و(٧٠٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٨، بإسنادين ضعيفين.

وعن ابن سيرين، مرسلاً عند عبدالرزاق (٥٥٥٠) عن ابن جريج بلاغاً عنه.

وعن الحسن البصري مرسلاً عند ابن أبي شيبة ٢/١١٩-١٢٠.

قوله: «إذا نَعَسَ»، قال السندي: كَمَنَعَ، أي: أخذه مبادىء النوم.

«فليتحول»، أي: لئلا يغلبه النوم، فإنه يُخلُّ في الاستماع المطلوب يومئذ، وأيضاً قد يؤدي إلى انتقاض الطهارة في وقت يخاف منه فوت صلاة الجمعة منه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٣١٥٤) عن محمد بن بشر، وأبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (١٠٩٢)، وفي «مسنده» ١/١٧ (ترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧)، وهناد في «الزهد» (١٣٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٣٨، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٠) من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٥٧٩٨) و(٦٣٠٩).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، بلفظ: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، سيرد برقم (٦٤٨٦)، وذُكِرَتْ شواهِدُه هُناك.

سمعتُ ابن عمر يقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ عند الكعبة رجلاً آدمَ، سَبْطَ الرأس، واضعاً يده على رَجُلَين، يَسْكُبُ رأسُه، أو يَقْطُرُ رأسُه، فسألتُ: من هٰذا؟ فقالوا: عيسى[1] ابن مريم، أو المسيحُ ابن مريم، ولا أدري[2] أيَّ ذٰلك قال، ورأيتُ وراءَه رجلاً أحمرَ، جَعْدَ الرأس، أعورَ عَيْنِ اليُمْنى، أشبهُ من رأيتُ به ابنُ قَطنٍ، فسألتُ: من هٰذا؟ فقالوا: المسيخُ[3] الدَّجَّالُ»[4].

---

(١) في (ظ١): المسيح عيسى، ولفظ: «المسيح» أثبت في هامش كل من (س) و(ص).

(٢) في (ظ١٤): لا أدري.

(٣) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: المسيح بالحاء المهملة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، حنظلة: هو ابن أبي سفيان المكي.

وأخرجه مسلم (١٦٩) (٢٧٥) عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٤٩٧٧) و(٥٥٥٣) و(٦٤٢٥) من طريق حنظلة، عن سالم، وبرقم (٦٠٣٣) و(٦٣١٢) من طريق الزهري، عن سالم، وانظر حديث الزهري الذي سيأتي برقم (٦٣٦٥)، وسيأتي أيضاً برقم (٦٠٩٩) من طريق نافع، عن ابن عمر.

وفي صفة الدجال انظر (٤٨٠٤) و(٤٨٧٩) و(٤٩٤٨) و(٦٠٧٠) و(٦١٤٤) و(٦١٨٥).

وفي باب صفة عيسى عليه السلام انظر حديث أبي هريرة الذي سيرد في «مسنده» ٢/٤٣٧.

وفي صفة الدجال انظر حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢١٤٨) و(٣٥٤٦).

٤٧٤٤ ـ حدثنا أبو داود الحَفَرِيُّ، عن سفيان، عن إسماعيل، عن نافع

٢/٢٣ عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقتلِ الكِلاب، حتى قتلنا كلبَ امرأةٍ جاءتْ مِن البادية(١).

= وحديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٧٩.

وحديث النواس بن سمعان، سيرد ٤/١٨١.

وراجع في صفته كتاب «نهاية البداية» لابن كثير ١/٩٠ و١٠٧ و١١١ و١١٩ ومابعدها.

قوله: «سبط الرأس»، قال السندي: بفتحتين أو سكون الثاني أو كسرها، أي: لا انكسار في شعره.

و«جعد الرأس» بفتح وسكون ضد السبط.

و«عين اليمنى»: من إضافة الموصوف إلى الصفة، ومن لا يجوز ذلك يؤوله بأن المعنى: عين الناحية اليمنى.

ابن قَطَن: قال ابن الأثير: هو عبدالعزى بن قطن بفتح القاف والطاء: رجل من بني المصطلق من خزاعة، قال الزهري: هلك في الجاهلية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الحفري ـ وهو عمر بن سعد بن عبيد ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وإسماعيل: هو ابن أمية بن عمرو بن سعيد الأموي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٥ عن أبي داود الحفري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٧٠) (٤٥) من طريق بشر بن المفضل، عن إسماعيل بن أمية، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٢٣) من طريق عبدالكريم بن مالك الجزري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٣ من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (٧٩٦) من طريق عبدالملك بن قدامة الجمحي، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. =

٤٧٤٥ ـ حدثنا يعلى بنُ عُبيد، حدثنا فُضيل ـ يعني ابنَ غَزْوَان ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما رَجُلٍ كَفَّر

= وأخرجه مسلم (١٥٧١) (٤٦)، والترمذي (١٤٨٨)، والنسائي ٧/١٨٤، وأبو يعلى (٥٦٣٠)، والطحاوي ٤/٥٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٣٩) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. واستثنى من الأمر بالقتل كلبَ الصيد وكلب الماشية. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٥٧٧٥) و(٥٩٢٥) و(٥٩٧٥) و(٦١٧١) و(٦٣١٥) و(٦٣٣٥) من طريق نافع، غير الحديث (٦١٧١) فمن طريق سالم، عن أبيه.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٢٦ و٣٣٣.

وعن عبدالله بن المغفل، سيرد ٤/٨٥.

وعن أبي رافع، سيرد ٦/٩.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٠٩.

وعن ميمونة، سيرد ٦/٣٣٠.

قال العلامة العيني في «عمدة القاري» ١٥/٢٠٢: أخذ مالك وأصحابه وكثير من العلماء جواز قتل الكلاب إلا ما استثني منها، ولم يروا الأمر بقتل ماعدا المستثنى منسوخاً، بل محكماً، وقام الإجماع على قتل العقور منها، واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه، فقال إمام الحرمين: أمر الشارع أولاً بقتلها، ثم نسخ ذلك، ونهى عن قتلها إلا الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميعها إلا الأسودَ، لحديث عبدالله بن مغفل المزني: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها» رواه أصحاب السنن الأربعة.

قلنا: ما استثني منها: هو كلب الصيد أو كلب الغنم أو الماشية أو الزرع، كما جاء مصرحاً به في حديث ابن عمر عند مسلم (١٥٧١).

رجلاً، فإن كان كما قال، وإلا فقد باءَ بالكُفْرِ»[1].

٤٧٤٦ ـ حدثنا عتَّاب بنُ زياد، أخبرنا عبدُالله ـ يعني ابن مبارك ـ، أخبرنا مالكُ بنُ أنس، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ رأى في بعض مغازيه امرأةً مقتولة، فأنكر ذاك[2]، ونَهى عن قتلِ النِّساءِ والصِّبيان[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٦١) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٦٨٧)، وابن منده في «الإيمان» (٥٩٧) من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو عَوانة ١/٢٢ من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن فضيل بن غزوان، به.

وأخرجه الحميدي (٦٩٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٤٠)، وأبو عوانة ١/٢٢ و٢٢-٢٣، والطحاوي (٨٥٥) و(٨٥٧) و(٨٥٨) و(٨٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (١١١) و(١٢٥٨)، وابن منده (٥٩٧) من طرق، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٢٦٠) و(٥٨٢٤) و(٦٢٨٠)، وانظر ما سلف برقم (٤٦٨٧).

قوله: «كفر رجلاً». قال السندي: هو بتشديد الفاء نسبة إلى الكفر. ودعاه كافراً، والمشهور في هٰذا المعنى: أكفره، وإن كان «كفَّر» بالتشديد هو الموافق للقياس.

(٢) في (ظ١٤): ذٰلك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. وهو في «الموطأ» ٢/٤٤٧.

ومن طريق مالك أخرجه ابن ماجه (٢٨٤١)، وأبو عوانة ٤/٩٤، والطحاوي =

٤٧٤٧ ـ حدثنا أسباطُ بنُ محمد، حدثنا الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن سعد مولى طلحة

عن ابنِ عمر، قال: لقد سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ حديثاً لو لم أسمعه إلا مرةً أو مرتين، حتى عَدَّ سبعَ مِرارٍ، ولٰكن قد سمعتُه أكثرَ من ذٰلك، قال: «كان الكِفْلُ من بني إسرائيل لا يتورَّعُ من ذنبٍ عَمِله، فأتتْهُ امرأةٌ، فأعطاها ستين ديناراً على أن يطأها، فلما قعد منها مَقْعَدَ الرجل من امرأته أُرْعِدَتْ وَبَكَتْ، فقال: ما يُبكيكِ؟ أَكْرَهْتُكِ؟ قالت: لا، ولٰكن هٰذا عملٌ لم أعمله قطُّ، وإنما[1] حملني عليه الحاجةُ، قال: فتفعلين هٰذا ولم تفعليه قطُّ؟ قال: ثم نزل، فقال: اذهبي، فالدنانيرُ[2] لك، ثم قال: والله لا يَعْصِي اللهَ الكِفْلُ أبداً، فمات من ليلته، فأصبح مكتوباً على بابه: قد غَفَرَ اللهُ عزَّ وجلَّ للكِفْلِ»[3].

= ٣/٢٢١، وابن حبان (١٣٥) و(٤٧٨٥)، والبغوي (٢٦٩٤).

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٢٠ من طريق أبي عامر العقدي، عن مالك، عن نافع، عن رسول الله ﷺ، ولم يذكر ابن عمر. والمتصل هو الصحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٤.

وقد سلف برقم (٤٧٣٩).

(١) في (س) وهامش (ص): فإنما.

(٢) في (ظ١٤): والدنانير.

(٣) إسناده ضعيف، سعد مولى طلحة لم يرو عنه غير عبدالله بن عبدالله ـ وهو أبو جعفر الرازي ـ، وقال أبو حاتم: لا يعرف هٰذا الرجل إلا بحديث واحد، =

. . . . . .

= يعني به حديث الكفل هٰذا، وتساهل ابن حبان فأورده في «الثقات». وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٣١٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٩٦)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٠٩) من طريق أسباط بن محمد، به. وحسنه الترمذي!

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٤-٢٥٥ من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن، والبيهقي (٧١٠٨) من طريق أبي عبيدة بن معن، كلاهما عن الأعمش، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!!

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٤: ورواه يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

ورواه أبو أسامة عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن رجل لم يسمه، عن ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٣٨٧) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وهٰذا حديث أخطأ فيه أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، وهو غير محفوظ عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قاله الترمذي.

وأورد حديث أحمد هٰذا ابن كثير في «البداية والنهاية» ١/٢١١-٢١٢، وقال: هو حديث غريب جداً، وفي إسناده نظر. ثم ساق نحو ما ذكرناه في ترجمة سعد مولى طلحة.

وأورده أيضاً في «التفسير» ٥/٣٥٩-٣٦٠ وقال فيه: حديث غريب، وإسناده غريب.

قوله: «لو لم أسمعه...» قال السندي: أي: لما حدثت به، لأنه ليس في الأحكام حتى يخاف فيه إثم الكِتمان، لكن قد سمعته أكثر من ذٰلك، أي: فعرفت أنه لا =

٤٧٤٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عاصم ـ يعني ابن محمد ـ، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يعلمُ النَّاسُ ما في الوَحْدَةِ، ما سارَ أحدٌ وحدَه بليلٍ أبداً»(١).

= يكثر هٰذا الإكثار إلا لأنه يريدُ إشاعته، فلذٰلك أذكره.

وقوله: «لا يتورَّعُ مِن ذنب عمله»، ظاهره أن المرادَ أنَّه إذا عَمِلَ ذنباً لا يتركه بل يداوم عليه، ويحتمل أن معنى «عمله» أراد أن يعمله، فالمعنى: يَفْعَلُ كُلَّ ما يشاء من الذنوب، ولا يَتْرُكُ شيئاً منها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعاصم بن محمد: هو عاصم بنُ محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٨٢٤) عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٩ عن الهيثم بن جميل، والبخاري (٢٩٩٨)، والبيهقي ٥/٢٥٧ من طريق أبي الوليد الطيالسي وأبي نعيم، وابن خزيمة (٢٥٦٩) من طريق بشر بن المفضل ويحيى بن عباد الضبعي، والحاكم ٢/١٠١ من طريق بشر بن المفضل، خمستُهم عن عاصم بنِ محمد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٤٧٧٠) و(٥٢٥٢) و(٥٥٨١) و(٥٩٠٨) و(٥٩٠٩) و(٥٩١٠) و(٦٠١٤). وانظر (٥٦٥٠) ففيه زيادة شاذة.

قوله: «لو يعلم الناس ما في الوحدة». قال السندي: أي: في الوحدة في السير والسفر في الليل من الضرر كما يدل عليه الجواب.

وقد أورد البخاري هٰذا الحديث في كتاب الجهاد: باب السير وحده، بإثر حديث جابر الذي فيه أن النبي ﷺ بعث الزبير بن العوام في غزوة الخندق طليعة وحده ليأتيه بخبر القوم. فقال القسطلاني: ويؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفرداً للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم إلا بالانفراد كإرسال الجاسوس والطليعة، والكراهة لما عدا ذٰلك، ويحتمل أن تكون حالةُ الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن، =

٤٧٤٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، عن يوسف بن صُهَيب، عن زيد العَمِّيّ عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَراد أن تُسْتَجَابَ دَعْوتُهُ، وأن تُكْشَفَ كُربَتُه، فليُفَرِّجْ عن مُعْسِرٍ»(١).

٤٧٥٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، عن يزيد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

= وحالة المنع مقيدة بالخوفِ حيث لا ضرورة.

(١) إسناده ضعيف لضعف زيد العمي، ثم هو منقطع، زيد روايته عن الصحابة مرسلة، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٢٦) عن محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧١٣) عن أبي موسى الزَّمِن، عن بكر بن بكار، عن يوسف بن صهيب، به. وبكر بن بكار ضعيف أيضاً.

ويشهد له حديث أبي بكر عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٠٦/٢، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٢٦٠)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٨٧/١ من طريق عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن حسان، وأبي نعيم في «الحلية» ١٢٩/٥-١٣٠ من طريق أحمد بن سليمان، عن رشدين بن سعد، كلاهما عن المهاجر بن غانم، عن أبي عبدالله الصنابحي، عن أبي بكر. وهما إسنادان ضعيفان، فيهما المهاجر بن غانم، قال أبو حاتم: مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وفي الإسناد الأول محمد بن حسان لم نتبينه، وفي الثاني رشدين بن سعد المصري، ضعيف.

وفي باب التفريج عن المسلم كُربَه انظر حديث ابن عمر الذي سيأتي برقم (٥٦٤٦).

وقوله: «فليفرج»: قال السندي: من التفريج، وجاء فَرَجَ كضرب بمعناه، أي: فليزل عنه كربته بالإبراء من الدَّين كله أو بعضه أو بتأخيره، أو بإعانته على أدائه.

عن ابن عمر، أنه قبَّل يدَ النبيِّ ﷺ[1].

٤٧٥١ ـ حدثنا وكيع، حدثني عكرمة بن عمَّار، عن سالم

عن ابنِ عمر، قال: خرج رسولُ الله ﷺ من بيتِ عائشة، فقال: «رأسُ الكُفْرِ من هاهنا، من حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»[2].

٤٧٥٢ ـ حدثنا وكيع، عن العُمَريّ، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ نَهى عن الوِصَال في الصيام،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد ـ وهو ابن أبي زياد مولى الهاشميين ـ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٤٩، وعنه ابن ماجه (٣٧٠٤) عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٥٠ عن عبدالرحيم بن سليمان، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٥٣٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عكرمة بن عمار ـ وإن احتج به مسلم ـ، حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٥، وعنه مسلم (٢٩٠٥) (٤٨) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٥) (٥٠)، وأبو يعلى (٥٥١١) و(٥٥٧٠) من طريق فضيل بن غزوان، عن سالم، به. وذكر فيه خطاب سالم لأهل العراق.

وسيأتي الحديث مكرراً برقم (٤٨٠٢)، ويأتي أيضاً برقم (٤٩٨٠) و(٥٤١٠) و(٦٠٣١) و(٦٢٤٩) و(٦٣٠٢). وانظر ما سلف برقم (٤٦٧٩).

فقيل له: إنَّك تفعلُه؟ فقال: «إني لَسْتُ كأحدِكم، إنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسقيني»[1].

٤٧٥٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن عاصم بن المنذر، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان المَاءُ قَدْرَ قُلَّتين أو ثلاثٍ لم يُنَجِّسْهُ شيءٌ»، قال وكيع: يعني بالقُلَّة الجَرَّة[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن عمر بن حفص ـ، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٧٢١).

وقوله: «إني أظل»: قال السندي: ظاهره أنه كان يأكل في النهار ما أطعمه الله، ويحتمل أن المراد «بظلَّ»: كان أو بات، فيجري فيه جميع ما سبق من التأويل، وعلى ظاهره يجري بعضه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد دون قوله: «أو ثلاث» عاصم بن المنذر: هو ابنُ الزبير بن العوام، قال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له أبو داود وابن ماجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٥١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٨١٨) من طريق أبي الوليد، والدارقطني ١/٢٢ من طريق يزيد بن هارون، والدارقطني ١/٢٢، والحاكم ١/١٣٤، والبيهقي ١/٢٦٢ من طريق إبراهيم بن الحجاج، وهدبة بن خالد، والدارقطني ١/٢٢ من طريق كامل بن طلحة، خمستهم عن حماد، به. =

٤٧٥٤ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَجيءُ الفتنةُ من هاهنا، من المشرق»[1].

= قال الحاكم: وقد رواه عفان بن مسلم وغيره من الحفاظ، عن حماد بن سلمة، ولم يذكروا فيه: «أو ثلاث».

وأخرجه دون قوله: «أو ثلاث» أبو داود (٦٥)، والطحاوي ١/١٦، والدارقطني ١/٢٣، والبيهقي ١/٢٦٢ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن الجارود (٤٦)، والدارقطني ١/٢٣ من طريق عفان، والدارقطني ١/٢٣ من طريق يعقوب بن إسحاق، وبشر بن السري، والعلاء بن عبدالجبار المكي، وعبيدالله بن محمد العيشي، والطيالسي (١٩٥٤) سبعتهم عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٢ من طريق أبي مسعود الرازي عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به، ولم يقل: أو ثلاثاً.

قال البيهقي ١/٢٦٢: ورواية الجماعة الذين لم يَشُكُّوا أولى.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٧٠ رواية حماد بن سلمة هٰذه، وقال: وخالفه حماد بن زيد وإسماعيل ابن علية، روياه عن عاصم بن المنذر، عن أبي بكر بن عبيدالله، مرسلاً، عن النبي ﷺ.

وقال الحافظ في «التلخيص» ١/١٨: وسئل ابنُ معين عن هٰذه الطريق (يعني طريق حماد بن سلمة عند أحمد)، فقال: إسنادها جيد. قيل له: فإن ابن عُلية لم يرفعه، فقال: وإن لم يحفظه ابن علية، فالحديث جيد الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٤٦٠٥)، وسيأتي (٥٨٥٥) من رواية عفان، وفيه: أو ثلاثاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٥٢٩٦) عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، به. =

٤٧٥٥ ـ حدثنا وكيع[1]، حدثنا أبو جَنَاب، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: كان النبيُّ ﷺ عندَ هٰذه السَّارية، وهي يومئذٍ جِذْعُ نخلةٍ، يعني يَخْطُبُ[2].

٤٧٥٦ ـ حدثنا وكيع، حدثني قُدامة بنُ موسى، عن شيخٍ

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَلاةَ بَعْدَ طُلوعِ الفَجْرِ إلا رَكْعَتَيْنِ»[3].

٤٧٥٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ذئب والعُمَريّ، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي ركعتينِ بَعْدَ المغربِ

= وسيأتي برقم (٥١٠٩) و(٥٤٢٨) و(٥٩٠٥). وانظر ما سلف برقم (٤٦٧٩).

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر زيادة سفيان بين وكيع وأبي جناب. وانظر «أطراف المسند» ٣/٦٠٣-٦٠٤.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب ـ وهو يحيى بن أبي حية الكلبي ـ، وأبوه أبو حية ـ واسمه حيّ ـ في عداد المجهولين. سفيان: هو الثوري.

وانظر ما سيأتي برقم (٥٨٨٦).

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وإسناده هنا ضعيف، فهو معضل وفيه راوٍ مبهم، أما الإعضال، فقد سقط منه راويان هما أبو علقمة مولى ابن عباس ويسار مولى ابن عمر، وأما الراوي المبهم، فهو أيوب بن حصين، وقيل: محمد بن حصين، وهو مجهول الحال، وسيأتي تمام الكلام على الحديث وتخريجه برقم (٥٨١١).

وأشار البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٦٢ و٨/٤٢١ إلى هٰذا الإسناد فقال: وقال وكيع: عن قدامة، عن شيخ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. =

في بيته[1].

٤٧٥٨ - حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن تَوْبَةَ العَنْبري، عن مُوَرِّقٍ العِجْلي، قال:

قلتُ لابن عمر: أتُصلي الضُّحَى؟ قال: لا، قلتُ: صلاَّها عمر؟ قال: لا، قلتُ: صلاَّها أبو بكر؟ قال: لا، قلتُ: أصلاَّها النبيُّ ﷺ؟ قال: لا إخالُه[2].

= وقوله: «لا صلاة»: قال السندي: أراد التطوع والنافلة، وبالركعتين سنة الفجر، والحديث دليل لأصحابنا الحنفيين القائلين بكراهة النافلة بعد الفجر ما عدا الركعتين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رجاله ثقات رجال الشيخين غير العمري: وهو عبدالله بن عمر، روى له مسلم مقروناً، وهو متابع، وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (٤٨٧٧) عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن سالم بن عبدالله، قال: قلت لعبدالله بن عمر: ما لي لا أراك تُصلي الضحى؟ قال: لم أَرَ رسول الله ﷺ يصليها. وعبدالرحمٰن بن زيد ضعيف.

وسيأتي برقم (٥٠٥٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

ويشهد له حديث عائشة عند أحمد ٦/٨٦، والبخاري (١١٧٧)، قالت: والله ما سبَّحَ رسول الله ﷺ سُبْحة الضحى قط، وإني لأُسبِّحها. =

٤٧٥٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القُرآنِ مَثَلُ الإبلِ المُعَقَّلة، إنْ تعاهدها صاحبُها أمسكها، وإن تَركها ذَهَبَتْ»(١).

٢/٢٤ ٤٧٦٠ ـ حدثنا وكيع، حدثني سعيدُ بنُ السائب، عن داود بن أبي عاصم الثَّقفي، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن الصلاة بمنًى؟ فقال: هل سمعتَ

= وأخرج ابن خزيمة (١٢٢٩) عن إسحاق بن إبراهيم الصواف، عن سالم بن نوح العطار، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ لم يكن يُصلي الضحى إلا أن يَقْدَمَ من غيبة. وهٰذا من غرائب سالم بن نوح، فقد تفرد به، وهو كما قال ابن عدي: عنده غرائب وأفراد، وأحاديثه محتملة متقاربة.

ويشهد له حديثُ عائشة عند أحمد ٦/١٧١، ومسلم (٧١٧)، سألها عبدالله بن شقيق: أكان نبيُّ الله ﷺ يُصلي صلاةَ الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيءَ مِن مغيبه.

قوله: «لا إخاله»: قال السندي: بكسر الهمزة أفصح لغة، والفتح أقيسُ، أي: ما أظنه صلى أو ما صلَّى أظنه، وهٰذا منه ظن، وقد جاء أنه ﷺ صلى. نعم مقتضى النظرِ في أحاديثِ البابِ أنه ما كان يداوم عليه، لكن قد ثبت منه الحث عليه بلا ريب.

قلنا: وصلاةُ الضحى ثابتة مشهورة، قد رواها غيرُ واحد من الصحابة عن رسول الله ﷺ، انظر في ذٰلك «زاد المعاد» ١/٣٤١-٣٦٠ بتحقيقنا.

(١) حديث صحيح. العمري ـ وهو عبدالله بن عمر ـ وإن كان فيه ضعف متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٤٦٦٥).

بمحمد[1] ﷺ؟ قلتُ: نَعَمْ، وآمنتُ[2]، فاهتديتُ به، قال: فإنه كان يُصَلِّي بمِنًى ركعتين[3].

٤٧٦١ - حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بنُ حفص بنِ عاصم، عن أبيه، قال:

خَرَجْنَا مع ابن عمر، فصلَّينا الفريضةَ، فرأى بعضَ ولده يتطوَّعُ، فقال ابنُ عمر: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان في السفر، فلم يُصَلُّوا قَبْلَها ولا بعدَها، قال ابن عمر: ولو تطوَّعتُ، لأَتْمَمْتُ[4].

---

(١) في (م): محمداً.

(٢) لفظ: «وآمنت» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح، سعيد بن السائب: هو ابن يسار الثقفي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٦ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٠-٤٥١ عن وكيع، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٨٠) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن داود بن أبي عاصم، به. ولفظه: قلتُ لعبدالله بن عمر - وهو بمنى -: كم تُصَلِّي هاهنا؟ قال: صلَّى رسول الله ﷺ ركعتين، وأبو بكر ركعتين، وعمر ركعتين، وصلاَّها عثمان ستّ سنين ركعتين، ثم صَلَّوها أربعاً، فكنا إذا صَلَّينا معهم صَلَّينا أربعاً، وإذا صلَّينا على حدة صلَّينا ركعتين.

ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

وسيكرر برقم (٥٢٤٠) سنداً ومتناً، وقد سلف برقم (٤٥٣٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٨٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٤٧٦٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابنِ عمر. وعن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ أُلحِدَ له لَحْدٌ(١).

= وأخرجه عبدالرزاق (٤٤٤٣)، وعبد بن حميد (٨٢٧)، ومسلم (٦٨٩) (٨)، وأبو داود (١٢٢٣)، وابن ماجه (١٠٧١)، وأبو يعلى (٥٧٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٣٢) من طرق، عن عيسى بن حفص، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (١١٠١)، ومسلم (٦٨٩) (٩) من طريق عمر بن محمد بن زيد العمري، عن حفص بن عاصم، به.

وأخرجه الترمذي (٥٤٤)، وابن خزيمة (٩٤٧)، والبغوي (١٠٣١) من طريق يحيى بن سليم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. قال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هٰذا.

وأخرج ابن خزيمة (١٢٥٩) من طريق الزهري، عن عاصم بن عبدالله، عن حفص بن عاصم أنه سأل عبدالله بن عمر عن تركه السُّبْحة في السفر، فقال له عبدالله: لو سبَّحتُ ما باليت أن أُتمَّ الصلاة.

وسيأتي من طريق حفص بن عاصم برقم (٥١٨٥)، وانظر ما سلف برقم (٤٦٧٥).

وقوله: «فلم يُصلوا قبلها»، أي: قبل الإتمام.

وقوله: «ولو تطوعت»، أي: لو خالفت الوارد حتى تطوعت، لخالفته في الإتمام فأتممت، لكن اللائق اتباع الوارد، ولا ينبغي خلافه.

(١) صحيح لغيره. وهٰذان إسنادان ضعيفان لضعف العمري، وهو عبدالله بن عمر بن حفص المدني، فقد رواه عن نافع، عن ابن عمر، ورواه عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. وبقية رجالهما ثقات رجال =

٤٧٦٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ قرأ في الركعتين قبلَ الفجرِ والركعتين بعد المغرب، بضعاً وعشرين مرةً، أو بضعَ عَشْرَةَ مرةً: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحدٌ﴾(١).

= الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر، وعبدالرحمن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٤٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/٢٦٨، وقال: تفرد به أحمد من هٰذين الوجهين.

وقد أخرجه الطيالسي (١٤٥١) عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ ألحد له.

وصالح بن أبي الأخضر ضعيف يعتبر به.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٨٧٠ من طريق عاصم بن عمر بن حفص العمري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر أنه قال: لحد لرسول الله ﷺ ولأبي بكر وعمر.

وعاصم هو أخو عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف أيضاً.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٩٦٦) (٩٠)، وسلف (١٤٥٠).

وآخر من حديث ابن عباس سلف برقم (٣٩) و(٢٣٥٧) و(٢٦٦١)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعُه من جدِّه أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ في غاية الإتقان، للزومه إياه، ومجاهد: هو ابن جبر المكي. =

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٨ من طريق عبدالله بن رجاء، وأبي نعيم، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٣) وابنُ أبي شيبة ٢/٢٤٢، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٣ من طريق أبي الأحوص سلّام بن سُلَيم، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٧٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٣ من طريق أبي الجَوَّاب، عن عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، به. ورواية غير عمار بن رزيق عن أبي إسحاق بعدم ذِكر إبراهيم بن مهاجر أصحُّ وأقوى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٢٣) من طريق عبدالعزيز بن عمران، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، دون ذكر ركعتي المغرب. وعبد العزيز بن عمران متروك.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٧/٢٦٤٨ من طريق يحيى بن أبي أنيسة، عن نفيع بن الحارث، عن ابن عمر، به. دون ذكر ركعتي المغرب. ويحيى بن أبي أنيسة ضعيف.

وسيأتي برقم (٤٩٠٩) و(٥٦٩١) و(٥٦٩٩) و(٥٧٤٢)، وسيكرر برقم (٥٢١٥).

وفي الباب في ركعتي الفجر:

عن أبي هريرة عند مسلم (٧٢٦)، وأبي داود (١٢٥٦)، والنسائي ٢/١٥٦، وابن ماجه (١١٤٨).

وعن جابر عند ابن حبان (٢٤٦٠).

وعن أنس عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٨.

وعن عائشة سيرد ٦/١٨٤.

وفي ركعتي الفجر والمغرب معاً: =

٤٧٦٤ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ليث، عن مجاهد

عن ابنِ عمـر، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ ببعض جَسَدِي، فقال: «يا عبدالله، كُنْ في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيل، واعْدُدْ نَفْسَكَ في المَوْتَى»(١).

= عن ابن مسعود عند ابن ماجه (١١٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩٨/١.

قال السندي: قوله: بضعاً وعشرين مرة: يريد أنه كان يقرأ السورتين في الركعتين المذكورتين مراراً، لا أنه قرأهما مرة أو مرتين في عمره، ثم ترك، ويستبعد = أن يَكونَ مراده التكرارَ دفعة، لأن مبنى سنة الفجر على التخفيف، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «واعْدُد نفسك في الموتى»، فهو حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابنُ أبي سُلَيم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٢٤٦)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٣)، والترمذي (٢٣٣٣)، والآجري في «الغرباء» (١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٣/١، والبغوي (٤٠٢٩) من طرق، عن سفيان، به، مطولاً.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٥٠٠)، والترمذي (٢٣٣٣)، وابن ماجه (٤١١٤)، والطبراني في «الصغير» (٦٣)، والآجري في «الغرباء» (١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٣/١، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٤٣)، والخطيب في «تاريخه» ٩٦/٤، من طرق، عن ليث، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٠٩٣/٣ من طريق أبي يحيى القتات، عن =

. . . . . .

= مجاهد، به.

وأبو يحيى القتّات ضعيف.

وقوله: «كن في الدنيا كأنك غريبٌ أو عابرُ سبيل»:

= أخرجه مطولاً البخاري (٦٤١٦)، وابنُ أبي عاصم في «الزهد» (١٨٥)، وابنُ حبان في «صحيحه» (٦٩٨)، وفي «روضة العقلاء» ص١٤٨، والخطابي في «العزلة» (٣٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠١، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٤٥)، وفي «السنن» ٣/٣٦٩ من طريق محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وقد صرح الأعمش بالتحديث عند البخاري.

وسيرد بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٦١٥٦) من طريق الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٣٤: وهٰذا مما يقوي الحديث المذكور، لأن رواته من رجال الصحيح، وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر.

وقوله: «واعدد نفسك في الموتى»:

أخرجه الآجري في «الغرباء» (٢٠) عن عبدالله بن محمد الواسطي، عن ابن أبي بزة، عن مالك بن سعيد، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعاً، والواسطي وابنُ أبي بزة لم نعرفهما.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٢٤٣. وفي إسناده عليُّ بنُ زيد بن جُدعان، وهو ضعيف، وقد سمعه من مجهول.

وآخر من حديث معاذ بن جبل، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢١٨، وفي إسناده انقطاع.

وثالث من حديث أبي الدرداء أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٤٠، وفي =

٤٧٦٥ ـ حدثنا وكيع، حدثني عِمرانُ[1] بن حُدير، عن يزيد بن عُطارد أبي البَزَرَى السَّدُوسي

عن ابن عمر، قال: كنا نَشْرَبُ ونحن قيامٌ، ونأكلُ ونحنُ نسعى، على عهد رسول الله ﷺ[2].

= إسناده مجهول.

ورابع من حديث زيد بن أرقم، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٠٢-٢٠٣ عن محمد بن أحمد بن الحسن أبي علي ابن الصواف، عن بشر بن موسى الأسدي، عن خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن أبي سعيد الأزدي، عن زيد بن أرقم، وهٰذا إسناد حسن.

قوله: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٣٤ نقلاً عن الطيبي: ليست «أو» للشك، بل للتخيير والإباحة، والأحسن أن تكون بمعنى بل، فشبَّه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مسكن يؤويه ولا سكن يُسليه، ثم ترقى وأضرب عنه إلى عابر السبيل، لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع، وبينهما أودية مردية، ومفاوز مهلكة، وقطاع طريق، فإن من شأنه أن لا يقيم لحظة، ولا يسكن لمحة.

وانظر شرحه في «جامع العلوم والحكم» لابن رجب ٢/٣٧٦-٣٩٢.

وقال السندي: وبالجملة فالحديث غاية في الانقطاع عن غيره تعالى، فهو كالشرح لقوله: ﴿فتبتل إليه تبتيلاً﴾ والله تعالى أعلم.

وقوله: «ببعض جسدي»: في صحيح البخاري: بمنكبي.

(١) تحرف في (م) إلى: عمر.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٤٦٠١).

وقوله: «كنا نشرب ونحن قيام». قال السندي: أي: عند الحاجة إلى ذٰلك=

٤٧٦٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابنِ عمـر، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «مفاتيحُ الغيب خمسٌ، لا يَعْلَمُها إلاَّ اللهُ، ﴿إنَّ اللهَ عنده علمُ الساعة، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ، ويَعْلَمُ ما في الأَرْحَامِ، وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غداً، وما تَدْرِي نَفْسٌ بأَيِّ أَرْضٍ تَموتُ، إنَّ اللهَ عليم خَبير﴾ [لقمان: ٣٤]»[1].

= حملاً للنهي على التنزيه، ويحتمل أن يكون فاعل ذٰلك ما بلغه النهي، أو أنهم فعلوا ذٰلك قبل النهي، ثم زعم ابن عمر أنه باق لِعدمِ بلوغ النهي له، وإلا فالنهي صحيح بلا ريب، والاحتراز عنه أحسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعبدُالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢١/٨٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه البخاري (١٠٣٩) عن محمد بن يوسف، والطبري في «التفسير» ٢١/٨٨ من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه البخاري (٤٦٩٧) و(٧٣٧٩)، وابنُ حبان (٧٠) و(٧١) و(٦١٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٠) من طرق، عن ابن دينار، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٤٦) من طريق أبي الطاهر بن السرح، عن خاله وجادةً، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٥١٣٣) و(٥٥٧٩) و(٦٠٤٣)، وسيكرر برقم (٥٢٢٦).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٠)، ومسلم (١٠)(٧).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٩٢٤). =

٤٧٦٧ ـ حدثنا وكيع، حدثني عُيينةُ بنُ عبدالرحمٰن، عن علي بن زيد بن جُدْعان، حدثني سالم

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إنما يَلْبَسُ الحريرَ مَنْ لا خَلاقَ له»(١).

٤٧٦٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن النبيَّ ﷺ بعث ابنَ رَوَاحة إلى خيبر، يَخْرُصُ عليهم، ثم خيَّرهم أن يأخُذوا أو يَرُدُّوا، فقالوا: هٰذا الحقُّ، بهٰذا قامت السماوات والأرضُ(٢).

= وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٥٩).

قال السندي: قوله: مفاتيح الغيب خمس: سميت هٰذه الخمس مفاتيح الغيب لأنَّ مَن عنده هٰذه الخمس، فعنده الغيب كله، فصارت كأنها مما يستفتح بها خزائن الغيب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عُيينة بن عبدالرحمٰن، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٣٤٩ من طريق سفيان بن حسين، عن علي بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سالم بن عبدالله بن عمر بالأرقام (٤٩٧٨) و(٥٠٩٥) و(٥٩٥١) و(٥٩٥٢).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٧١٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف العمري وهو عبدالله بن عمر، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

٤٧٦٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالله بنُ نافع، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن إخصاءِ الخيلِ والبهائم، وقال ابنُ عمر: فيها نَمَاءُ الخَلْق(١).

= وانظر (٤٧٣٢).

قال السندي: قوله: يَخْرُصُ عليهم: من خَرَصَ النخلة كنصر: إذا خمَّن ما عليها من الرطب تمراً، ليعرف مقدار ما يؤخذ منه وقت الجداد في العشر أو غيره.

ثم خيَّرهم عبدالله: على مُقَدَّرٍ، أي: فخرص عليهم فما رضوا بذلك، وعرضوا عليه المال ليراعيهم، فرد عليهم المال، ثم خيرهم بين أن يأخذوا، أي: النخيل بذلك الخرص، أو يردوا عليه النخيل، فيأخذها هو بذلك الخرص، ويعطيهم حصتهم من التمر بحسابه.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن نافع مولى ابنِ عمر، وبقيةُ رجاله ثقات من رجال الشيخين. وقد رُوي مرفوعاً وموقوفاً، وموقوفُه هو الصحيح.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٢/٦٠٢ من طريق عيسى بن يونس، عن عبدالله بن نافع، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٤، من طريق جُبارة بن المُغَلِّس، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٠٣ من طريق عبدالرحمٰن بن يونس السراج، كلاهما عن عيسى بن يونس، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع، به.

قال ابنُ عدي: المحفوظ عن عيسى بن يونس، عن عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر.

قال البيهقي: هٰذا المتنُ بهٰذا الإسناد (يعني من طريق عبدالله بن نافع) أشبه، فعبدُالله بن نافع فيه ضعف، يليق به رفع الموقوفات. والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٥، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن نافع، وهو ضعيف. =

٤٧٧٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عاصم بنُ محمد، عن أبيه

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما

= وأخرجه مالك ٢/٩٤٨، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٤ من طريق عبيدالله بن عمر، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يكره إخصاء البهائم، ويقول: لا تقطعوا نامية خلق الله عز وجل. قال البيهقي: هٰذا هو الصحيح، موقوف.

وفي الباب عن ابن عباس عند البزار (١٦٩٠)، والبيهقي ١٠/٢٤، أخرجاه من طريق عُبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس أنَّ النبي ﷺ نهى عن صبر الروح وعن إخصاء البهائم نهياً شديداً. هٰذا لفظ البزار.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٥، ونسبه إلى البزار، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

ثم قال البيهقي: رواه غير عبيدالله عن ابن أبي ذئب مرسلاً، وجعل الكلام في الإخصاء من قول الزهري. ثم أخرجه البيهقي من طريق أبي عامر العقدي، عن ابن أبي ذئب، قال: سألت الزهري عن الإخصاء، فقال: حدثني عبيدالله بن عبدالله، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صبر الروح. قال الزهري: والإخصاء صبر شديد. يعني قياساً على ما نهى عنه من صبر الروح. ثم قال البيهقي: وكذٰلك رواه يونس ومعمر عن الزهري، مرسلاً، وذكر معمر عن الزهري الخصاء كما ذكره ابن أبي ذئب، والمحفوظ في هٰذا الخبر ما رواه العقدي عن ابن أبي ذئب لمتابعة معمر ويونس، والله أعلم. وروي في ذٰلك من وجه آخر عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد فيه ضعف.

قال السندي: قوله: عن إخصاء الخيل: لعل المراد الإخصاء بلا حاجة، والحديث ضعيف لضعف عبدالله بن نافع.

فيها: أي: في إبقاء البهائم على حالها نماء الخلق.

في الوَحْدَةِ ما سار راكبٌ بليلٍ وحدَه أبداً»[1].

٤٧٧١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ثابتُ بنُ عمارة، عن أبي تَميمة الهُجَيْمِي عن ابن عمر، قال: صليتُ مع رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان، فلا صلاةَ بَعْدَ الغداةِ حتى تطلع، يعني الشمس[2].

٤٧٧٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحَرَّوْا بصلاتِكُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم بن محمد: هو ابن زيد بن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٣٨ و١٢/٥٢١، وعنه ابن ماجه (٣٧٦٨)، وأخرجه ابن حبان (٢٧٠٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاهما (ابن أبي شيبة وإسحاق) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٤٨)، وسيتكرر برقم (٥٢٥٢).

(٢) إسناده قوي، ثابت بن عمارة ـ وهو الحنفي أبو مالك البصري ـ، روى له أصحابُ السنن غيرَ ابن ماجه، ووثقه ابنُ معين والدارقطني، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به، وقال البزار: مشهور، وقال أبو حاتم: ليس عندي بالمتين، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو تميمة الهُجَيْمي: هو طريف بن مجالد البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٥٨٣٧). وانظر (٤٦١٢).

طُلُوعَ الشمس ولا غُرُوبَها، فإنها تَطْلُع بين قَرْنَي شيطانٍ»[1].

٤٧٧٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ للنساء أن يُرْخِين شبراً، فقُلْن: يا رسولَ الله، إذَنْ تنكشِفُ أقدامُنا؟ فقال: «ذراعاً، ولا تَزِدْنَ عليه»[2].

٤٧٧٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العمري، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ مِن أحسن أسمائكم عبدَالله وعبدَالرحمٰن»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٤، ومسلم (٨٢٨) (٢٩٠)، وأبو يعلى (٥٦٨٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسيتكرر برقم (٥٨٣٥).
وسيأتي شطره الثاني بهٰذا الإسناد برقم (٥٨٣٤).
وقد سلف مطولاً برقم (٤٦١٢).

(٢) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عَبْدُالله بن عمر بن حفص بن عاصم ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٤٦٨٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف العمري، وهو عبدالله بن عمر بن حفص المدني، لكنه متابع، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

٤٧٧٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أبو جَنَاب، عن أبيه

٢/٢٥ عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا

= وأخرجه مسلم (٢١٣٢) (٢)، والترمذي (٢٨٣٤)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٠، والحاكم ٤/٢٧٤، والبيهقي ٩/٣٠٦، والبغوي (٣٣٦٧)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٣٢٣ من طرق، عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه مسلم (٢١٣٢)، وأبو داود (٤٩٤٩)، والدارمي ٢/٢٩٤، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٧٤)، والحاكم ٤/٢٧٤، والبيهقي ٩/٣٠٦، والبغوي (٣٣٦٧)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٣٢٣ من طريق عبيدالله بن عمر، والترمذي (٢٨٣٣)، والحاكم ٤/٢٧٤ من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم، كلاهما عن نافع، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وسيأتي برقم (٦١٢٢).

وفي الباب عن عبدالرحمٰن بن أبي سَبْرة الجعفي، سيرد ٤/١٧٨.

وعن أبي وهب الجشمي، سيرد ٤/٣٤٥.

وعن أنس عند أبي يعلى الموصلي (٢٧٧٨).

وعن أبي هريرة عند ابن عدي ٤/١٤٤٦.

قال السندي: قوله: إن من أحسن أسمائكم عبدالله، الخ: أي: لما فيها من نسبة العبد إلى مولاه بالعبودية، وإذا صادف مثل هذا الاسم مسمّاه بعثه على الاجتهاد في العبادة تصديقاً لاسمه.

طِيَرَة، ولا هَامَة»، قال: فقام إليه رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ البعيرَ يكون به الجَرَبُ، فتَجْرَبُ الإبلُ؟ قال: «ذٰلك القَدَرُ، فمن أجربَ الأَوَّل؟!»[1].

٤٧٧٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن رَزِين بن سليمان الأحمري

عن ابن عمر، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الرجلِ يُطَلِّق امرأته ثلاثاً، فيتزوَّجُها آخرُ، فيُغْلِقُ البابَ، ويُرْخي السِّتْر، ثم يُطَلِّقُها قبلَ أن يدخُلَ بها، هل تَحِلُّ للأَوَّل؟ قال: «لَا، حَتَّى يذوقَ[2] العُسَيْلَة»[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي جَنَاب، وهو يحيى بن أبي حية الكلبي، وأبوه قال فيه أبو زرعة: محله الصدق.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٧/٤٨٨ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/٣٩ـ٤٠، ومن طريقه ابن ماجه (٨٦) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه مختصراً برقم (٦٤٠٥).

وقد سلف نحوه من حديث ابن مسعود برقم (٤١٩٨) وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

وسيأتي نحوه مختصراً من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٧٠).

(٢) في (ق): تذوق.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة رَزِين بن سليمان الأحمري، وقد اختُلِفَ فيه على الثوري، فقيل: سليمان بن رَزين كما سيأتي في الرواية رقم =

. . . . . .

= (٤٧٧٧)، وقيل: رزين الأحمري كما في الرواية (٥٢٧٧)، وخالف فيه شعبة، فسماه سالم بن رزين كما في الرواية (٥٥٧١).

قال الإمام البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/١٣: «ولا تقومُ الحجةُ بسالم بن رزين، ولا برزين، لأنه لا يُدرىٰ سماعه من سالم، ولا من ابن عمر». وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٤٨ في ترجمة رزين بن سليمان: لا يعرف.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٩/١٨٩ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٤٩، وفي «الكبرى» (٥٦٠٨) من طريق محمود بن غيلان، عن وكيع، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/٢٧٤، ومن طريقه ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢٩ عن وكيع، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن رزين، به.

قلنا: قلب وكيع الاسم أيضاً في هٰذه الرواية، وذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢٩ أن وكيعاً كان يقوله مرة هٰكذا، ومرة: رزين بن سليمان.

وقد غيَّر محققُ المصنفِ ما في أصله، وأثبت رزين بن سليمان، ولم يفطن أن وكيعاً يرويه بالوجهين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٦٦) عقب حديث عائشة عن عبدالله بن عمر بن أبان، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، وقال بمثله، أي: مثل حديث عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٤٠، وقال: رواه الطبراني وأبو يعلى إلا أنه قال: بمثل حديث عائشة... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وأخرج البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٣، وعبدالرزاق في «المصنف» (١١١٣٨)، واللفظ له، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لو أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، ثم نكحها رجل بعده، ثم طلقها قبل أن يجامعها، ثم نكحها زوجها الأول، فيفعل ذٰلك وعمر حي، إذن لرجمهما. =

٤٧٧٧ ـ وحدثناه أبو أحمد[1] ـ يعني الزُّبيري ـ، قال: حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سُليمانَ بنِ رَزِين[2].

= قال البخاري: وهٰذا أشهر، قلنا: يعني موقوف ابن عمر.

وسيأتي برقم (٤٧٧٧) (٥٢٧٧) (٥٢٧٨) (٥٥٧١).

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٥٣١٧)، ومسلم (١٤٣٣)، وسيرد ٣٧/٦.

وآخر من حديث عبيدالله بن عباس، سلف برقم (١٨٣٧).

وثالث من حديث أنس، سيرد ٢٨٤/٣.

ورابع من حديث عبدالرحمٰن بن الزبير عند ابن الجارود في «المنتقى» (٦٨٢). ورواه مالك في «الموطأ» ٥٣١/٢ عن المسور بن رفاعة القرظي، عن الزبير بن عبدالرحمٰن، مرسلاً، ومن طريق مالك أخرجه ابن حبان (٤١٢١).

قوله: «حتى يذوق العُسَيلة»: قال أبو عبيد ـ فيما نقل الحافظ في «الفتح» ٤٦٧/٩ ـ: العُسَيْلَة: لذةُ الجماع، والعربُ تسمي كل شيء تستلذه عسلاً.

قال السندي: قوله: فيغلق الباب، الخ، أي: هل تقوم الخلوة مقام الجماع أم لا؟ فأجاب بأنه لا تقوم مقامه بل لا بد من حقيقة الجماع، وهو المراد بذوق العسيلة عند أهل العلم، ولم يشترطوا الإنزال.

(١) في (م): وحدثناه أحمد. وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علته سليمان بن رزين، سلف الكلام عنه في الرواية السابقة.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٤٩٠٤) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٥/٧ من طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٤٧٧٦).

٤٧٧٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالله بنُ سعيد بن أبي هند، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ مكةَ، قال: «اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ مَنَايانا بها، حتى تُخْرِجَنا منها»(١).

٤٧٧٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حنظلةُ، عن سالم

عن أبيه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُضْرَبَ الصُّوَرَة(٢)،

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وإسناده صحيح إن ثبت سماع سعيد بن أبي هند من ابن عمر، فلم نجد في كتب الرجال سماعه منه، وهو قد أدرك عبدَالله بنَ عباس، وسمع منه، فهو معاصرٌ لعبدالله بن عمر، ولم يُوصف بالتدليس.

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩/٩ من طريق يزيد بن عبدالله البَيْسَري، عن عبدالله بن سعيد، به.

وسيأتي برقم (٦٠٧٦) من طريق محمد بن ربيعة، عن عبدالله بن سعيد، به، وإليه أشار الهيثمي في «المجمع» ٢٥٣/٥.

وقد كان رسول الله ﷺ يكره أن يموت هو أو أحد من المهاجرين بمكة، حتى تثبت لهم هجرتهم، وقد رثى رسول الله ﷺ لسعد بن خولة أن مات بمكة، فقال ﷺ: «اللهم أمضِ لأصحابي هجرتهم، ولا تردَّهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة». أخرجه البخاري (٣٩٣٦)، ومسلم (١٦٢٨) (٥) من حديث سعد بن أبي وقاص، وانظر ما سلف برقم (١٤٤٠).

قال السندي: قوله: منايانا: جمع منية، بمعنى الموت، وهٰذا دعاء للمهاجرين من مكة، لأن موتهم منقص للهجرة. والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ شاكر: الصور.

يعني الوجه[1].

٤٧٨٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالله بنُ نافع، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَعْجَلْ[2] أحدُكم عن طعامه لِلصلاة»، قال: وكان[3] ابنُ عمر يَسْمَعُ الإقامة وهو يَتَعَشَّى، فلا يَعْجَلُ[4].

٤٧٨١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالعزيز بنُ عمر، عن قَزَعَة، قال:

قال لي ابنُ عمر: أُوَدِّعك كما ودَّعني رسولُ الله ﷺ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/٤٠٦-٤٠٧، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٩٩١)، وانظر (٤٧٨٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢)، سيرد ٢/٢٤٤.

وعن جابر عند مسلم (٢١١٦)، سيرد ٣/٣١٨ و٣٧٨.

وعن سويد بن مقرن عند مسلم (١٦٥٨) (٣٣).

(٢) ضبطت في (س): لا يُعْجَل بالبناء للمجهول، وفي هامشها بالبناء للمعلوم.

(٣) في (ظ١٤): فكان.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن نافع، لكن لم ينفرد به، فقد تابعه عليه أيوب فيما يأتي برقم (٥٨٠٦)، وابن جريج فيما يأتي برقم (٦٣٥٩). وانظر (٤٧٠٩).

«أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وخواتيمَ عَمَلِكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإنَّ بين عبدالعزيز وقَزَعة راوياً آخر اختُلِفَ فيه على عبدالعزيز:

فسماه مروانُ بنُ معاوية الفزاري كما في الرواية (٤٩٥٧) إسماعيلَ بنَ جرير، وتابعه على ذٰلك عبدُالله بنُ داود الخُريبي عند أبي داود (٢٦٠٠).

وسماه عيسى بنُ يونس عند النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٤) ـ: إسماعيلَ بنَ محمد بن سعد.

وسماه أبو نُعيم كما سيأتي في الرواية (٦١٩٩): يحيى بنَ إسماعيل بن جرير، وتابعه أنسُ بنُ عياض، وعبدةُ بنُ سليمان عند النسائي، ويحيى بنُ نصر بن حاجب عنده أيضاً ـ فيما ذكر الحافظ المزي في «تهذيب الكمال».

والأخيرُ هو ما رجَّحه ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٢٦٩، والدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٢، وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٣/٥٦: هو المحفوظ، وقال أيضاً ٣١/٢٠٥: والصوابُ رواية النسائي، والله أعلم. وتابعه ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب». ومع ذٰلك فقد رجح الشيخ أحمد شاكر أن الصواب إسماعيلُ بنُ جرير!

ويحيى بنُ إسماعيل بن جرير بن عبدالله البَجَلي ذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: لا يحتج به، وقال ابن حجر في «التقريب»: لين الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالعزيز بن عمر: هو ابن عبدالعزيز بن مروان الأموي، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٥) ـ عن هشام بن عمار، عن يحيى، عن عبدالعزيز بن عمر، بهٰذا الإسناد المنقطع. =

٤٧٨٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا نافعُ بنُ عمر الجُمَحِي، عن سعيد بنِ حسَّان

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ كان ينزِلُ بعرفة وادي نَمِرَةَ، فلما قَتَلَ الحَجَّاجُ ابنَ الزبير أرسلَ إلى ابنِ عُمر: أيةُ ساعةٍ كان رسولُ الله ﷺ يَرُوحُ في هٰذا اليوم؟ فقال: إذا كان ذاك رُحْنا، فأرسل الحجاجُ رجلاً ينظر أيَّ ساعةٍ يروح؟ فلما أراد ابنُ عمر أن يروح، قال: أزاغتِ الشمسُ؟ قالوا: لم تَزِغِ الشمسُ، قال: أزاغتِ الشمسُ؟ قالوا: لم تَزِغْ، فلما قالوا: قد زاغت، ارتحلَ[1].

= وسيأتي برقم (٤٩٥٧) و(٦١٩٩)، وانظر (٤٥٢٤) و(٥٦٠٥) و(٥٦٠٦).

(١) إسناده ضعيف، سعيد بن حسان: هو الحجازي، لم يرو عنه إلا إبراهيمُ بن نافع الصائغ، ونافعُ بنُ عمر الجُمحي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد غيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٩١٤) عن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٠٠٩)، وأبو يعلى مختصراً برقم (٥٧٣٤) من طريق وكيع، به.

قلنا: وسياقُ الرواية الصحيحة غير هٰذا، فقد أخرجها مالك في «الموطأ» ١/٣٩٩، ومن طريقه البخاري (١٦٦٠) و(١٦٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٥٢، ٢٥٤، وفي «الكبرى» (٣٩٩٨) و(٤٠٠٣) عن الزهري، عن سالم بن عبدالله أنه قال: كتب عبدُالملك بنُ مروان إلى الحجَّاج بن يوسف أن لا تُخالف عبدَالله بنُ عُمر في شيءٍ من أمر الحج، فلما كان يومُ عرفة، جاءه عبدُالله بنُ عمر حين زالت الشمس وأنا معه، فصاح به عند سرادقه: أين هٰذا؟ فخرج عليه الحجاج، وعليه ملحفة معصفرة، فقال: مالك يا أبا عبدالرحمٰن؟ فقال: الرواح =

٤٧٨٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن فَرْقَدٍ السَّبَخِي، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عُمر: أن النبيَّ ﷺ كان يَدَّهِنُ عندَ الإحرامِ بالزيت غيرِ المُقَتَّتِ[1].

= إن كنت تريد السنة، فقال: أهذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأنظرني حتى أفيض عليَّ ماءً، ثم أخرج. فنزل عبدُالله حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت له: إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم، فأقصر الخطبة، وعجّل الصلاة. قال: فجعل ينظر إلى عبدالله بن عمر كيما يسمع ذٰلك منه، فلما رأى ذٰلك عبدالله، قال: صدق سالم.

وعلق البخاري نحوه (١٦٦٢) بصيغة الجزم عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم.

وسيأتي نحوه برقم (٦١٣٠)، وانظر (٦١٣١).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٢١٨).

قال السندي: قوله إذا كان ذاك: أي: ذٰلك الوقت.

(١) إسناده ضعيف لضعف فرقد السَّبَخي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وقد روي موقوفاً، وهو الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٩٦٢)، وابنُ ماجه (٣٠٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من طريق فرقد السَّبَخي، عن سعيد بن جبير، وقد تكلم يحيى بنُ سعيد في فرقد السَّبَخي، وروى عنه الناس.

وأخرجه ابنُ خزيمة(٢٦٥٢) من طريقين، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرج البخاري (١٥٣٧)، وابن خزيمة (٢٦٥٣) من طريق سفيان الثوري، =

. . . . . .

= عن منصور، عن سعيد بن جبير، قال: كان ابنُ عمر رضي الله عنه يدَّهن بالزيت، زاد البخاري: فذكرتُه لإبراهيم؟ قال: ما تصنع بقوله؟! حدثني الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم. قلنا: يعني من أثر تطيبه ﷺ قبل إحرامه.

وأخرج البخاري (٢٧٠) من طريق أبي عوانة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: سألتُ عائشة، فذكرتُ لها قول ابن عمر: ما أحبُّ أن أصبح محرماً أنضخ طيباً، فقالت عائشة: أنا طيَّبتُ رسول الله ﷺ، ثم طاف في نسائه، ثم أصبح محرماً.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٩٧-٣٩٨: قوله: يدهن بالزيت، أي: عند الإحرام بشرط أن لايكون مطيباً، ويؤيده ما تقدم في كتاب الغسل من طريق محمد بن المنتشر أن ابن عمر، قال: لأن أُطلىٰ بقطران أحبُّ إليَّ من أن أتطيب، ثم أصبح محرماً، وفيه إنكار عائشة عليه، وكان ابنُ عمر يتبع في ذٰلك أباه، فإنه كان يكره استدامة الطيبِ بعد الإحرام، وكانت عائشة تنكر عليه ذٰلك. وقد روى سعيدُ بنُ منصور من طريق عبدالله بن عبدالله بن عمر أن عائشة كانت تقول: لا بأس بأن يمسَّ الطيبَ عند الإحرام. قال: فدعوتُ رجلًا وأنا جالسٌ بجنب ابن عمر، فأرسلتُه إليها، وقد علمتُ قولها، ولكن أحببتُ أن يسمعه أبي، فجاءني رسولي، فقال: إن عائشة تقول: لا بأس بالطيب عند الإحرام، فأصب ما بدا لك، قال: فسكت ابن عمر. وكذا كان سالم بن عبدالله يخالف أباه وجدَّه في ذٰلك لحديث عائشة، قال ابن عيينة: أخبرنا عمرو بن دينار، عن سالم، أنه ذكر قول عمر في الطيب، ثم قال: قالت عائشة. فذكر الحديث، قال سالم: سنة رسول الله ﷺ أحقُّ أن تتبع.

وقال الحافظ: يؤخذ منه أن المَفْزَع في النوازل إلى السنن، وأنه مستغنى بها عن آراء الرجال، وفيها المقنع. =

٤٧٨٤ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن فِرَاس، عن أبي صالح، عن زاذانَ

عن ابنِ عمر: أنه دعا غلاماً له، فأعتقه، فقال: ما لي من أجره مثلُ هذا، لشيءٍ[1] رفعه من الأرض، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَطَمَ غُلامَه، فكفَّارتُهُ عتقُه»[2].

= وسيأتي برقم (٤٨٢٩) (٥٤٠٩) (٦٠٨٩) (٦٣٢٢).

وسيكرر برقم (٥٢٤٢).

قوله: «غير مُتَّتٍ»، أي: غير مطيَّب.

قال ابن خزيمة: لو كان الدهن مقتتاً بأطيب الطيب جاز الادهان به إذا أراد الإحرام، إذ النبي ﷺ قد تطيب حين أراد الإحرام بطيب فيه مسك، والمسك أطيب الطيب.

(١) في (ق) و(م): الشيء، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زاذان، وهو أبو عمر الكندي، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مسلم (١٦٥٧) (٣٠)، وأبو يعلى (٥٧٨٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٠)، ومسلم (١٦٥٧) (٢٩)، وأبو داود (٥١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٠، وفي «الشعب» (٨٥٧٢) من طريق أبي عوانة، عن فراس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٩٤) من طريقين عن ابن عمر، به، =

٤٧٨٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عُبَادة[1] بنُ مسلم الفزاريُّ، حدثني جُبيرُ بنُ أبي سليمان بن جُبير بن مُطعِم

سمعتُ عبدَالله بن عمر يقول: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَدَعُ هٰؤلاء الدعواتِ، حين يُصبح وحين يُمسي: «اللَّهم إنِّي أسألُكَ العافية في الدُّنيا والآخِرَة، اللهمَّ إنِّي أسألُكَ العفوَ والعافيةَ في ديني ودُنْياي وأهلي ومالي، اللهم استُرْ عَوْرَاتي، وآمِنْ رَوْعاتي، اللهم احفَظْني مِن بَيْنِ يَدَيَّ ومِن خلفي، وعن يميني، وعن شمالي، ومِن فوقي، وأعوذُ بعظمتك أن أُغْتَالَ مِن تحتي»[2]، قال: يعني الخَسْفَ.

= مرفوعاً.

وفي الباب عن سويد بن مقرن عند مسلم (١٦٥٨)، سيرد ٣/٤٤٧ـ٤٤٨ و٥/٤٤٤.

وعن أبي مسعود البدري عند مسلم (١٦٥٩) سيرد ٥/٢٧٣.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص، سيرد (٦٧١٠).

قال السندي: قوله: لشيء رفعه: أي: قاله لشيء رفعه، ومرادُه أن المقصودَ في الكفارة رفعُ الإثم لا تحصيل الأجر، ولعل محمل الحديث ما إذا لطمه بلا حق. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): عمارة، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٢٤٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٠)، وأبو داود (٥٠٧٤)، وابنُ ماجه (٣٨٧١)، وابنُ حبّان (٩٦١)، والحاكم ١/٥١٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٢٣٩، وعَبْدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٨٣٧)، =

٤٧٨٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن النَّجْرَاني عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بسكرانٍ، فضربه الحدَّ، قال: «ما شَرَابُك؟»، قال: الزبيبُ والتمرُ، قال: «يكفي كُلُّ واحدٍ منهما مِنْ[1] صاحبه»[2].

= والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٠٤٠١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٦) ـ، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٩٦) من طريق أبي نعيم، وأبو داود (٥٠٧٤) من طريق ابن نُمير، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٢ من طريق علي بن عبدالعزيز، ثلاثتهم عن عُبادة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٨) عن الوليد بن صالح، عن عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يونس بن خباب، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قوله: يعني الخسف: هو عند أبي داود وابنِ حبّان من قول وكيع، وعند عبد بن حميد، والنسائي من قول جُبَير، وقال عبادة: فلا أدري قول النبي ﷺ أو قول جبير.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري الآتي ٣/٣.

قال السندي: قوله: «وآمن روعاتي» أصله: آمنِّي من روعاتي، أي: مخاوفي ومهالكي، كما في قوله تعالى: ﴿وآمنهم من خوف﴾.

احفظني من بين يديَّ: أي: ادفع عني البلاء من الجهات الست، فإن ما يصل الإنسانَ يصله من إحداها، وبالغ في جهة السُّفْل لرداءة الآفة منها.

والاغتيال: الأخذ غيلة، وأُغتال: مبني للمفعول من المتكلم، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): عن.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة النجراني الذي روى عنه أبو إسحاق، وهو =

٤٧٨٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالعزيز بن عُمر بن عبدالعزيز، عن أبي طُعْمَةَ مولاهم، وعن عبدِالرحمٰن بن عبدالله الغافقي

أنهما سمعا ابنَ عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لُعِنَتِ الخمرُ[1] على عشرةِ وجوهٍ: لُعِنَتِ الخمرُ بعينها، وشاربُها، وساقيها، وبائعُها، ومبتاعُها، وعاصِرُها، ومعتصِرُها، وحامِلُها، والمحمولةُ إليه، وآكلُ ثمنِها»[2].

= عمرو بن عبدالله السبيعي، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٢٧٥٦/٧ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٨/٦، وقال: رواه أحمد من رواية النجراني، عن ابن عمر، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى وزاد: ثم قال: ما شرابك؟ قال: زبيب وتمر.

قلنا: هٰذه الزيادة لم ينفرد بها أبو يعلى، بل هي أيضاً عند أحمد.

وسيأتي برقم (٥٠٦٧) و(٥١٢٩) مطولاً، وسيكرر برقم (٥٢٢٣).

قال السندي: قوله: «يكفي كل واحد منهما من صاحبه» يدل على أن وجوب الحد لا يختص بشراب العنب، لٰكن في سنده النجراني، وهو مجهول، على أن من لا يقول بوجوب الحد بشربه يجوز له أن يحمله على أنه يكفي كلٌّ منهما في وجوب الحد بالسكر منه لا بشربه. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): الخمرة.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن. أبو طعمة: هو مولى عمر بن عبد العزيز، اسمه هلال، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو =

٤٧٨٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن موسى ـ قال وكيع: نُرىٰ أنه
٢/٢٦ ابن عُقْبة ـ، عن سالم

= قارىء مصر، ووثقه ابن عمار الموصلي، والذهبي. وقال أبو أحمد الحاكم: رماه مكحول بالكذب، وتعقبه الحافظ ابن حجر في «التهذيب»، فقال: لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي، وإنما روى الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، أن أبا طعمة حدث مكحولاً بشيء، فقال: ذروه يكذب. هٰذا محتمل أن يكون مكحول طعن فيه على من فوق أبي طعمة، والله أعلم.

ثم قال الحافظ في «التقريب»: لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب.

قلنا: ويحتمل أن يكون من كلام الأقران بعضهم في بعض، وهو مما لا يلتفت إليه.

وعبدُالرحمٰن بنُ عبدالله الغافقي هو أميرُ الأندلس، استشهد فيها سنة ١١٥هـ. قال ابنُ معين: لا أعرفهُ، وقال ابنُ عدي: إذا قال مثل ابن معين: لا أعرفه، فهو مجهول غير معروف.

وقال ابن يونس: روى عنه عبدالله بن عياض، قتلته الروم بالأندلس سنة خمس عشرة ومئة.

وتعقب الحافظ كلام ابن عدي، فقال: رب رجل لم يعرفه ابنُ معين بالثقة والعدالة، وعرفه غيره، فضلاً عن معرفة العين، لا مانع من هٰذا، وهٰذا الرجل قد عرفه ابنُ يونس، وإليه المرجع في معرفة أهل مصر والمغرب، وقد ذكره ابنُ خلفون في «الثقات»، وقال: كان رجلاً صالحاً، جميل السيرة، واستشهد في قتال الفرنج في شهر رمضان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/٤٤٧، وأبو داود (٣٦٧٤)، وابنُ ماجه (٣٣٨٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وعند أبي داود: عن أبي علقمة بدلاً من أبي طعمة، وهو وهم، فيما ذكر =

عن ابن عمر، قال: كانت[1] يَمينُ النبيِّ ﷺ التي يَحْلِفُ عليها: «لا ومُقَلِّبِ القلوبِ»[2].

= المِزّي في «تهذيب الكمال» ١٧/٢٤٥.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٢٨٧ من طريق يزيد بن هارون، عن شريك بن عبدالله النخعي، عن عبدالله بن عيسى، عن أبي طعمة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٩١) من طريق عبدالله بن داود، عن عبدالعزيز بن عمر، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله الغافقي، عن ابن عمر مرفوعاً.

قال الحافظ في «التلخيص» ٤/٧٣: وصححه ابن السكن.

وسيأتي برقم (٥٧١٦)، ومطولاً برقم (٥٣٩٠) (٦١٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود عند البزار (٢٩٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٥٦) أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٧٢-٧٣ وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه عيسى بن أبي عيسى الخياط، وهو ضعيف.

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٨٩٧)، وإسناده حسن.

وعن أنس بن مالك عند الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١)، قال الحافظ في «التلخيص» ٤/٧٣: ورواته ثقات.

قال السندي: قوله: لُعنت الخمر: لما كان الشارب وغيره إنما لُعن لأجل الخمر، رجع اللعنُ إليها بالوجوه كلها، والفرقُ بين العاصر والمعتصر أن العاصر من عصرها مطلقاً، والمعتصر من عصرها لنفسه.

(١) في (م) وطبعة الشيخ شاكر: كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٤٢)، وابنُ حبان (٤٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٤٧٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، عن سالم ـ يعني ابن عبدالله ـ

عن ابن عمر: أنه طلق امرأتَه وهي حائض، فسأل عمرُ النبيَّ ﷺ، فقال: «مُرْهُ فليُرَاجِعْها، ثم ليطلقْها طاهراً أو حامِلاً»[1].

٤٧٩٠ ـ حدثنا وكيعٌ، عن شريك، عن عبدالله بن عُصْمٍ ـ وقال إسرائيل: ابن عِصْمَة، قال وكيع: هو ابنُ عُصْمٍ ـ

= وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٧٤١)، والبخاري (٦٦٢٨)، والنَّسائي ٢/٧، والدارمي ١٨٧/٢، وأبو يعلى (٥٤٧٢) و(٥٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢٧/١٠ من طرق، عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (١٥٤٠)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٣٦)، وأبو يعلى (٥٥٤٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦٥) و(١٣١٦٦) من طرق، عن موسى، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٧، وابن ماجه (٢٠٩٢)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٣٤) من طريق الزهري، عن سالم، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٣٧)و(٢٣٨) من طريق الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٥٣٤٧) و(٥٣٦٨) و(٦١٠٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٥٢٧/١١: المراد بتقليب القلوب تقليبُ أعراضها وأحوالها، لا تقليب ذات القلب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٥، ومسلم (١٤٧١) (٥)، وأبو داود (٢١٨١)، =

سمعتُ ابنَ عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في ثقيفَ مُبِيراً وكذَّاباً»[1].

= والترمذي (١١٧٦)، والنسائي ٦/١٤١، وابنُ ماجه (٢٠٢٣)، وأبو يعلى (٥٤٤٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥١، والدارقطني في «السنن» ٤/٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٧ من طريق ابن المبارك، عن سفيان، به.

وأخرجه الدارمي ٢/١٦٠ عن عُبيدالله بن موسى، عن سفيان، به، دون قوله: أو حاملاً.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي. وعبدالله بن عُصْم: اختلف في اسم أبيه عصم أو عصمة، وقد رجَّح الإمامُ أحمد قولَ شريك: إنه عبدالله بن عصم، دون هاء، وهو أيضاً ما جزم به وكيع، وثَّقه ابنُ معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطيالسي (١٩٢٥)، والترمذي (٢٢٢٠) و(٣٩٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٢٧) من طرق، عن شريك، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شريك.

وسيأتي برقم (٥٦٠٧) و(٥٦٤٤) و(٥٦٦٥).

وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر عند مسلم (٢٥٤٥) (٢٢٩)، سيرد ٦/٣٥١، ٣٥٢.

وآخر من حديث سلامة بنت الحر عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٨٢)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٣٤، وقال: رواه الطبراني، وفيه نسوة مساتير. =

٤٧٩١ ـ حدثنا وكيع، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن علي الأَزديِّ عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ اللَّيلِ والنهارِ مثنى مثنى»[1].

= قوله: «مُبيراً وكذّاباً». قال الترمذي: يقال: الكذاب: المختار بن أبي عبيد، والمبير: الحجاج بن يوسف.

(١) صحيح إلا أن لفظة: «والنهار» فيها كلام كما سيأتي. يعلى بن عطاء: هو العامري، وعلي الأزدي: هو ابن عبدالله البارقي، كلاهما من رجال مسلم، وباقي الإسناد من رجال الشيخين.

قال الحافظُ في «الفتح» ٢/٤٧٩: أكثرُ أئمةِ الحديث أعلُّوا هٰذه الزيادة وهي قوله: «والنهار» بأن الحفاظ من أصحاب ابن عمر لم يذكروها عنه، وحكم النسائي على راويها بأنه أخطأ فيها، وقال يحيى بنُ معين: مَنْ علي الأزدي حتى أقبل منه؟ وادَّعى يحيى بنُ سعيد الأنصاري، عن نافع أن ابن عمر كان يتطوع بالنهار أربعاً لا يفصِلُ بينهن، ولو كان حديثُ الأزدي صحيحاً لما خالفه ابنُ عمر، يعني مع شدة اتباعه. رواه عنه محمد بن نصر في «سؤالاته»، لكن روى ابنُ وهب بإسناد قوي عن ابن عمر، قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» موقوف أخرجه ابنُ عبدالبر من طريقه، فلعل الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع فلا تكون هٰذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح ألا يكون شاذاً، وقد روى ابنُ أبي شيبة من وجه آخر عن ابن عمر أنه كان يُصلي بالنهار أربعاً أربعاً، وهٰذا موافق لما نقله يحيى بن سعيد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٧٤، وابنُ ماجه (١٣٢٢)، والدارمي ١/٣٤٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٢)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

. . . . . .

= ١/٣٣٤. وأبو داود (١٢٩٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٤٨٧ من طريق عمرو بن مرزوق، والترمذي (٥٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٧، وفي «الكبرى» (٤٧٢)، وابنُ خزيمة (١٢١٠)، والدارقطني في «السنن» ١/٤١٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وابن حبان (٢٤٨٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٢٦ من طريق معاذ بن معاذ، أربعتهم عن شعبة، به.

وسيرد الحديث برقم (٥١٢٢) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به، وقال في آخره: وكان شعبة يَفْرَقُهُ، يعني يخشى رفعه.

وقال الترمذي: اختلف أصحابُ شعبة في حديث ابن عمر، فرفعه بعضهم، وأوقفه بعضهم. ورُوي عن عبدالله العُمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحو هٰذا. والصحيح ما رُوي عن ابن عمر: أن النبي ﷺ، قال: «صلاة الليل مثنى مثنى». وروى الثقات عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه صلاة النهار. وقد رُوي عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، وبالنهار أربعاً. وقد اختلف أهل العلم في ذٰلك: فرأى بعضهم أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، وهو قول الشافعي وأحمد. وقال بعضهم: صلاة الليل مثنى مثنى، ورأوا صلاة التطوع بالنهار أربعاً، مثل الأربع قبل الظهر وغيرها من صلاة التطوع، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك وإسحاق.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٤، والخطيب في «تاريخه» ١٣/١١٩، من طريق العمري، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، والعمري: هو عبدالله بن عمر، ضعيف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٤١٧ من طريق الليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٨٧ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن=

٤٧٩٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن عاصم بنِ عُبيدالله، عن سالم عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَشدُّ النَّاسِ عذاباً يومَ القِيامة المصوِّرون، يُقال لهم: أَحْيُوا ما خَلقتم»[1].

= الحارث بالإسناد السابق، لكن جعله موقوفاً، وقال: وكذلك رواه الليث بن سعد، عن عمرو، فنخشى أن يكون ما في الدارقطني خطأ، فقد نصَّ على وقفه الحافظ في «الفتح» فيما سبق، والموقوف هنا له حكم المرفوع. وقد أخرج البيهقي في «السنن» ٢/٤٨٧ من طريقه إلى محمد بن سليمان بن فارس، قال: سئل أبو عبدالله، يعني البخاري، عن حديث يعلى: صحيح هو؟ فقال: نعم. قال أبو عبدالله: قال سعيد بن جبير: كان ابن عمر لا يصلي أربعاً لا يفصل بينهن إلا المكتوبة.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٧٩: وقد صح عنه ﷺ الفصل كما صح عنه الوصل...

وقال الأثرم عن أحمد: الذي أختاره في صلاة الليل مثنى مثنى، فإن صلى بالنهار أربعاً فلا بأس. وقال محمد بن نصر نحوه في صلاة الليل، قال: وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه أوتر بخمس لم يجلس إلا في آخرها إلى غير ذلك من الأحاديث الدالةِ على الوصل، إلا أنا نختار أنه يسلم من كل ركعتين، لكونه أجاب به السائل، ولكون أحاديث الفصل أثبت وأكثر طرقاً.

وسيأتي برقم (٥١٢٢)، وانظر (٤٤٩٢).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم بن عُبيدالله بن عاصم بن عمر، وقد تابعه ليثُ بن أبي سليم فيما سيأتي برقم (٦٣٢٦)، وهو ضعيف أيضاً، لكن للحديث طريقٌ آخر يصح بها، فقد سلف برقم (٤٤٧٥) من طريق نافع، عن ابن عمر. =

٤٧٩٣ - حدثنا وكيع، حدثنا شَريكٌ، عن عُبيدالله، عن نافع عن ابنِ عمر، أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى إلى بعيره[١].

٤٧٩٤ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار عن ابنِ عمر، قال: بينا الناسُ[٢] في مسجدِ قُبَاء في صلاةِ الصُّبح، إذْ أتاهم آتٍ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد نَزَلَ عليه قرآنٌ، ووُجِّهَ نحو الكعبة، قال: فانْحَرَفُوا[٣].

٤٧٩٥ - حدثنا وكيع، عن أبيه، عن عبدالله بن أبي المُجَالد، عن مجاهد

= وسيأتي برقم (٦٢٤١) عن إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، ويخرّج هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف شريك، وهو ابنُ عبدالله النخعي، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف نحوه برقم (٤٤٦٨).

وقوله: صلى إلى بعيره: جاء في هامش (س): بعير. نسخة.

(٢) في (ظ١٤): بينا نحن الناس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٣٥، والترمذي (٣٤١) و(٢٩٦٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وذكر الترمذي في الموضعين قسماً من الحديث، وهو: «كانوا ركوعاً في صلاة الصبح». وقال: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٦٤٢).

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن انتفَىٰ من ولده لِيفضحَه في الدنيا، فضَحه اللهُ يوم القيامة على رؤوس الأَشْهادِ، قِصَاصٌ بقصاصٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن، والد وكيع ـ وهو الجراح بن مليح الرؤاسي ـ مختلف فيه، وبقيةُ رجالـه ثقات رجال الشيخين، غير عبدالله بن أبي المجالد، فمن رجال البخاري، وقد جوَّد إسناده العراقي في تخريج «الإحياء».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢٤/٩ عن عبدالله بن أحمد، عن أحمد، بهٰذا الإسناد. وفيه تسمية عبدالله بن أبي المجالد بمحمد، وهو خطأ، نصَّ عليه أبو داود.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال الطبراني رجال الصحيح، خلا عبدالله بن أحمد، وهو ثقة إمام.

وأخرجه البيهقي ٣٣٢/٨ من طريق مطر الورّاق، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وفي البـاب عن أبي هريرة مرفـوعـاً عنـد أبي داود (٢٢٦٣)، والنسـائي ١٧٩/٥-١٨٠، بلفظ: «أيُّما رجلٍ جَحَدَ ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين»، وفي إسناده عبدالله بن يونس، تفرد بالرواية عنه يزيد بن الهاد، ولم يوثقه غير ابن حبان، وصححه هو (٤١٠٨)، والحاكم ٢٠٢/٢-٢٠٣، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: من انتفى من ولده، أي: انقطع عنه بأن نفى نسبه عنه، وقال: إنه ليس مني.

قصاص: أي: ذٰلك الذي يُفعل به قصاص، أي: فعلٌ يساوي فعله، أو التقدير: يفعل به قصاص بقصاص أي: بمقابلة ما فعل بولده من القصاص، أي: =

٤٧٩٦ ـ حدثنا وكيع، عن ابنِ أبي ذئب، عن خاله الحارث، عن سالم عن ابنِ عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا بالتخفيفِ، وإنْ كان لَيَؤُمُّنا بالصافَّاتِ(١).

= من الفعل الذي يساوي ما أراد من الفضيحة.

(١) إسناده حسن، الحارث ـ وهو ابنُ عبدالرحمٰن القرشي العامري، خال ابن أبي ذئب ـ صدوق، روى له الأربعة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي العامري. وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٩٥، وفي «الكبرى» (١١٤٣٢) ـ وهو في «التفسير» (٤٥٢) ـ، وابنُ خزيمة (١٦٠٦)، وابنُ حبان (١٨١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٩٤)، والبيهقي ٣/١١٨ من طرق، عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٦) عن ابنِ أبي ذئب، عن الزهري، أو غيره، (شك الطيالسي) عن سالم، به. وفيه زيادة: «في الصبح».

قلنا: سترد هٰذه الزيادة برقم (٤٩٨٩) من طريق يزيد بن هارون.

وفي الباب في تخفيف الصلاة: عن أبي هريرة عند البخاري (٧٠٣)، ومسلم (٤٦٧)، سيرد ٢/٢٥٦.

وعن أنس عند البخاري (٧٠٦).

وعن أبي مسعود عند البخاري (٧٠٤)، سيرد ٤/١١٨.

وعن عثمان بن أبي العاص عند مسلم (٤٦٨)، سيرد ٤/٢١.

قال السندي: قوله: بالتخفيف، أي: على المؤمنين في الصلاة.

بالصافات: أي: لأن من معه كانوا راغبين في الخيرات، فكانت قراءته ﷺ تخفيفاً في حقهم، فيعتبر التخفيف في كل قوم على حسب حالهم.

٤٧٩٧ ـ حدثنا وكيع، عن هشام بن سعد، عن عُمر بن أَسيد

عن ابن عمر، قال: كنا نقولُ في زمن النبيِّ ﷺ: رسولُ الله خيرُ الناس، ثم أبو بكر، ثم عمر، ولقد أُوتي ابنُ أبي طالب ثلاثَ خِصال، لأَنْ[1] تكونَ لي واحدةٌ منهنَّ أحبُّ إليَّ من حُمْرِ النَّعَم، زوَّجه رسولُ الله ﷺ ابنتَه[2]، وولَدَتْ له، وسَدَّ[3] الأَبوابَ إلا بابَه في المسجد، وأعطاه الرَّايةَ يَوْمَ خَيْبر[4].

---

(١) في (ق): أن.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): ابنة رسول الله ﷺ زوجته.

(٣) في (س) وهامش (ص): وسدت.

(٤) إسناده ضعيف. هشام بن سعد ضعفوه، يكتب حديثه للمتابعات، ولا يحتج به.

عمر ـ وسماه بعضهم عمرو ـ: هو ابن أبي سفيان بن أسيد بن جابر الثقفي، ثقة، احتج به الشيخان.

وأخرجه الخلال في «السنة» (٥٨١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٩٨)، عن وكيع، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٠١)، وابن أبي عاصم (١١٩٩) من طريق عبدالله بن داود، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٠) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن هشام بن سعد، به. ولفظ الطحاوي: كنا نتحدث في زمن رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ الناسِ أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما...». =

٤٧٩٨ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن يزيد بن بِشْر

عن ابن عمر، قال: «بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادةِ أن لا إلٰه إلا الله[1]، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزكاة، وحجِّ البيتِ، وصومِ رمضانَ»، قال: فقال له رجلٌ: والجهاد في سبيلِ الله؟ قال ابنُ عمر: الجهادُ حسن، هٰكذا حدثنا رسولُ الله ﷺ[2].

٤٧٩٩ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي اليقظان، عن زَاذَان

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثة على كُثْبانِ

= والقسم الأول منه صحيح كما سلف في (٤٦٢٦)، وانظر لزاماً حديث ابن عباس (٣٠٦١).

(١) في (ظ١) زيادة: وأن محمداً رسول الله.

(٢) إسناده ضعيف، فيه علتان: أولاهما: انقطاعه؛ لأن سالماً لم يسمعه من يزيد، بينهما عطية بن قيس الكلابي مولى لبني عامر، ذكر ذٰلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٢/٨، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٨٣/٦-٣٨٤، ومن ثم قال ابن عساكر كما نقل الحافظ في «التعجيل» ص٤٤٩: لم يسمعه سالم من يزيد. وثانيهما: جهالة حال يزيد بن بشر، وهو السكسكي فيما قال أبو حاتم.

وسيأتي نحوه برقم (٥٦٧٢).

وحديث: «بني الإسلام على خمس» ثابت صحيح، سيأتي برقم (٦٠١٥) و(٦٣٠١).

المِسْكِ[1] يَوْمَ القِيَامَةِ: رجلٌ أمَّ قوماً وهم به راضون، ورجلٌ يُؤذِّنُ في كُلِّ يومٍ وليلةٍ خمسَ صلواتٍ، وعبدٌ أدَّى حقَّ الله تعالى وحقَّ مواليه»[2].

٤٨٠٠ ـ حدثنا وكيع، حدثني أبو يحيى الطَّويل، عن أبي يحيى

---

(١) كلمة «المسك» لم ترد في (ص).

(٢) إسناده ضعيف. أبو اليقظان ـ وهو عثمان بن عمير البجلي ـ، ضعفه غير واحد من الأئمة، لكن يُكتب حديثه في المتابعات والشواهد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٩٨٦) و(٢٥٦٦)، وفي «العلل الكبير» ٧٩٩/٢ و٨٥٢ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال في «السنن»: حسن غريب.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١١٦) من طريق بشر بن عاصم، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يهولهم الفزع الأكبر، ولا ينالهم الحساب، هم على كثيب من مسك حتى يفرغ الله من حساب الخلائق: رجل قرأ القُرآن ابتغاءَ وجه الله، وأمَّ به قوماً وهم يرضون به...» وذكر تتمته.

وأخرجه بنحو هٰذا اللفظ الطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٨/٣ من طريق عطاء، عن ابنِ عمر. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٢٧/١: وفيه بحر بن كنيز السقاء، وهو ضعيف.

وقد سلف الحديث (٤٦٧٣) في العبد الذي يُؤدي حق الله وحق مواليه.

وسيأتي الحديث (٦٢٠٨) في فضل المؤذن.

قوله: «على كثبان المسك». قال السندي: جمع كثيب وهو ما ارتفع مِن الرمل كالتَّل الصغير، والمقصودُ بيانُ ارتفاعهم، وحسن حالهم.

القَتَّات، عن مجاهد

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَعْظُمُ أهلُ النارِ في النَّارِ، حتى إنَّ بين شحمةِ أُذُنِ أحدِهم إلى عاتقِه مسيرةَ سبع مئة عامٍ، وإنَّ غِلَظَ جلده سبعون ذراعاً، وإنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي يحيى الطويل، وهو عمران بن زيد التغلبي، وأبو يحيى القَتّات مختلفٌ في الاحتجاج به على ضَعْفٍ فيه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرج نحوه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٦٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنَّ مجاهداً رواه عن ابن عباس، عن ابن عمر، به.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٨٢)، والبيهقي في «البعث» (٦٢٥)و(٦٢٧) من طرق، عن أبي يحيى الطويل، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفي أسانيدهم أبو يحيى القَتّات، وهو ضعيف، وفيه خلاف، وبقية رجاله أوثق منه.

قلنا: بل أبو يحيى القتات أوثقُ من أبي يحيى الطويل.

وفي الباب عن أبي هريرة سيرد ٢/٣٢٨ بإسناد حسن، ولفظه: «ضرسُ الكافر يوم القيامة مثل أحد، وعرض جلده سبعون ذراعاً، وفخذه مثل وَرِقان، ومقعده من النار مثل ما بيني وبين الربذة». ووَرِقان: على وزن قَطِران، جبل من جبال تهامة، وهو كأعظم ما يكونُ من الجبال.

وهو عند مسلم (٢٨٥٢) (٤٤) بلفظ: «ضرس الكافر ـ أو ناب الكافر ـ مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث». وفي رواية عند البخاري (٦٥٥١)، ومسلم (٢٨٥٢) (٤٥)، ولفظه عند مسلم: «ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع». =

٤٨٠١ ـ حدثنا وكيع، عن يزيد بن زياد، عن حبيب بن أبي ثابت

= وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٢٩، ولفظه: «مقعد الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام، وكل ضرس مثل أحد، وفخذه مثل وَرِقان، وجلده سوى لحمه وعظامه أربعون ذراعاً» وإسناده ضعيف.

وعن زيد بن أرقم موقوفاً، سيرد ٤/٣٦٧، وهو في حكم المرفوع، ولفظه: «إنَّ الرجل من أهل النار ليعظم للنار حتى يكون الضرس من أضراسه مثل أحد».

وعن ثوبان عند البزار (٣٤٩٦)، ولفظه: «ضرس الكافر مثل أحد، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار». وفي إسناده عباد بن منصور الناجي، وهو ضعيف.

وعن الحارث بن أَقْيَش عند البيهقي في «البعث» (٦٢٨)، سيرد ٥/٣١٢ ـ ٣١٣، ولفظه عند البيهقي: «إن الرجل ليعظم للنار حتى يكون أحدَ زواياها».

وعن ابن عباس موقوفاً عند البيهقي في «البعث» (٦٢٩)، وهو في حكم المرفوع، ولفظه: إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرة سبعين خريفاً، وصححه الحاكم ٢/٤٣٦، ووافقه الذهبي.

وعن عبيد بن عمير مرسلاً عند نعيم بن حماد في «زوائد الزهد» لابن المبارك (٣٠٥)، ولفظه: بُصْرُ جلدِ الكافر ـ يعني غلظ جلده ـ سبعون ذراعاً، وضرسه مثل أحد، وفي سائر خلقه.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٢٣، وكأن اختلاف هٰذه المقادير محمول على اختلاف تعذيب الكفار في النار. وقال القرطبي في «المفهم»: إنما عَظُمَ خلق الكافر في النار ليعظم عذابه، ويضاعف ألمه... ولا شك في أن الكفار متفاوتون في العذاب كما علم من الكتاب والسنة، ولأنَّا نعلم على القطع أن عذاب من قَتَلَ الأنبياء، وفتك في المسلمين، وأفسد في الأرض، ليس مساوياً لعذاب من كفر فقط، وأحسن معاملة المسلمين مثلاً.

عن ابنِ عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقْبَى، وقال: «من أُرْقِبَ فَهُوَ لَهُ»[1].

٤٨٠٢ - حدثنا وكيع، حدثنا عكرمة بنُ عمَّار، عن سالم

عن ابنِ عمر، قال: خرج رسولُ الله ﷺ من بيتِ عائشة، فقال: «إن[2] الكفرَ من هاهنا، من حَيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانُ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن، وقد صرح عند عبدالرزاق (١٦٩٢٠) أنه لم يسمع من ابن عمر في الرقبى شيئاً، وبقيةُ رجاله ثقات. يزيدُ بن زياد: هو ابن أبي الجعد الأشجعي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/١٤٣-١٤٤، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٤ عن عَبْدة بن عبدالرحيم المروزي، كلاهما عن وكيع، به.

وعند النسائي تصريح حبيب بالسماع من ابن عمر.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٤٠: اختلف في سماع حبيب له من ابن عمر، فصرح به النسائي من طريق، ونفاه في طريق أخرى.

وسيأتي برقم (٤٩٠٦) و(٥٤٢٢)، وفيه زيادة: ولا عمرىٰ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٦٢٦)، ومسلم (١٦٢٦)، وسيرد ٢/٣٥٧.

وآخر من حديث جابر عند البخاري (٢٦٢٥)، ومسلم (١٦٢٥)، وابن حبان (٥١٢٧)، وسيرد ٣/٣٠٢ و٣٨١.

وثالث من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/١٨٩.

ورابع من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٢٥٠)، وذكرنا هناك شرح الرُّقبى والعُمرى.

(٢) في (س) وهامش (ص): رأس. نسخة.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عكرمة بن عمار. سالم: هو ابن =

٢/٢٧ ٤٨٠٣ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزُّبير، عن عُبَيدالله بن عبدالله بن عمر

عن أبيه عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يُسأَلُ عن الماء يكونُ بالفلاةِ من الأرض، وما يَنُوبُه من الدوابِّ والسباع؟ فقال النبي ﷺ: «إذا كان الماء قُلَّتين لم يُنَجِّسْه شيءٌ»(١).

٤٨٠٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه لم يكن نبيٌّ قَبْلي إلا وصفَه لأُمته، ولأَصِفَنَّه صِفةً لم يَصِفْها مَنْ كان قبلي، إنه أعورُ، والله تبارك وتعالى ليس بأعور، عينُه اليمنى كأنها عِنَبةٌ طَافِيَةٌ»(٢).

= عبدالله بن عمر. وهو مكرر (٤٧٥١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صَرَّحَ بالتحديث عند الدارقطني، كما بينا في الرواية رقم (٤٦٠٥) فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي ١/١٨٦-١٨٧، وابن ماجه (٥١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦٤٦) بتحقيقنا، والحاكم ١/١٣٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٠٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لولا عنعنة محمد بن إسحاق، وباقي =

٤٨٠٥ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، عن حجاج، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَرَكَ العَصْرَ متعمداً حَتَّى تَغْرُبَ الشمسُ، فكأنَّما وُتِرَ أهلَهُ ومالَهُ»(١).

٤٨٠٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا عبدُالله بن بَحِير الصنعاني القاصُّ،

= رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١٨/٣ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٩) و(٧٤٠٧)، ومسلم ص٢٢٤٨، وأبو عوانة ١٤٨/١، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٤) و(١٠٤٥)، والبغوي (٤٢٥٦) من طرق عن نافع، به.

وسيأتي عن ابن إسحاق مختصراً برقم (٤٨٧٩) و(٦٠٧٠). وانظر (٤٩٤٨) و(٦١٤٤).

وقد سلف برقم (٤٧٤٣).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٦).

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٢٩٢/٣.

قوله: «طافئة» قال السندي: بالهمز، أي: ذهب نورها، وبتركه، أي: مرتفعة بارزة، وقد جاء أنه أعور اليمنى وأعور اليسرى، فقالوا: إحدى عينيه ذاهبة، والأخرى معيبة، فيصح الأعور لكل منهما.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١). =

أن عبدالرحمٰن بن يزيد[1] الصنعاني أخبره

أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَرَّه أن ينظُر إلى يوم القيامة كأنه رأيُ عينٍ، فليقرأ: ﴿إذا الشمسُ كُوِّرَتْ﴾، و﴿إذا السَّماءُ انفَطَرَتْ﴾، و﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، وأَحْسِبُ[2] أنه قال: «سورة هود»[3].

---

(١) تحرف في النسخ إلى: بحير، لكنه صحح في هامش (س).

(٢) في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وأحسبه.

(٣) إسناده حسن. عبدُالله بنُ بَحِير الصنعاني، وثَّقه ابنُ معين، وقال هشام بن يوسف: كان يُتقن ما سمع، واضطرب فيه ابنُ حبان، فذكره في «الثقات» ثم ذكره في «المجروحين»، وفرق بينهما، وهو واحد.

وعبدُالرحمٰن بن يزيد الصنعاني روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال فيه إبراهيم بن خالد الصنعاني: وكان أعلم بالحلال والحرام من وهب بن مُنَبِّه، كما سيأتي في الرواية (٤٩٤١). وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وجوّد الحديثَ في «الفتح» ٨/٦٩٥.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣١، والمِزّي في «تهذيب الكمال» ١٨/١٧ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم عبدالرزاق من مطبوع «الحلية»، وتحرف فيه عبدالله بن بحير إلى: عبدالله بن يحيى.

وأخرجه الترمذي (٣٣٣٣)، والحاكم ٤/٥٧٦ من طريق عبدالرزاق، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم مختصراً ٢/٥١٥ من طريق هشام بن يوسف، عن عبدالله بن بَحِير، به. =

٤٨٠٧ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سفيانُ ـ يعني ابنَ حُسين ـ، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: لما تَأَيَّمتْ حفصةُ، وكانت تحتَ خُنَيْس بن حُذَافة، لقي عمرُ عثمانَ، فعرضَها عليه، فقال عثمان: ما لي في النساء حاجة[1]، وسأنظر، فلقي أبا بكر، فعَرَضَها عليه، فسكتَ، فوجد عُمَرُ في نفسه على أبي بكر، فإذا رسولُ الله ﷺ قد خطبها، فلقي عُمَرُ أبا بكر، فقال: إني كنتُ عرضتُها على عثمان، فردَّني، وإني عرضتُها عليك، فسكَتَّ عنِّي، فلأنا عليكَ كنتُ أشدَّ غضباً منِّي على عثمان وقد رَدَّني، فقال أبو بكر: إنه قد كان ذَكَرَ من أمرها، وكان سرّاً، فكرهتُ أنْ أُفْشِيَ السِّرَّ[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٣٤، وقال: رواه الترمذي موقوفاً على ابن عمر، ورواه أحمدُ بإسنادين، ورجالهما ثقات. ورواه الطبراني بإسناد أحمد.

قلنا: رواه الترمذي مرفوعاً صريحاً، وربما يعد من الزوائد لما فيه من زيادة سورة هود، ولم نجده عند الطبراني في «الكبير»، فلعله في «الأوسط».

وسيأتي برقم (٤٩٤١)، وسيكرر برقم (٤٩٣٤) و(٥٧٥٥).

قال السندي: سورة هود: لما فيها من قوله تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ...﴾.

(١) في (ق): من حاجة.

(٢) حديث صحيح. سفيان بن حسين، وهو الواسطي ـ وإن كان ضعيفاً في روايته عن الزهري ـ، قد توبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٤٨٠٨ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان مُتَحَرِّيَها، فليتحرَّها ليلةَ سبعٍ وعشرين»، وقال[1]: «تَحَرَّوْها ليلةَ[2] سبعٍ وعشرين»، يعني ليلةَ القَدْرِ[3].

= وأخرجه ابنُ سعد ٨/٨١، وأبو يعلى (٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/٨٢، والبخاري (٥١٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٨٣، وأبو يعلى (٧) من طريق صالح بن كيسان، والبخاري (٤٠٠٥) و(٥١٤٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، و(٥١٢٩) من طريق معمر، وأبو يعلى (٦) من طريق الوليد بن محمد، أربعتهم عن الزهري، به.

وقد سلف من «مسند عمر» برقم (٧٤).

قوله: «تأيَّمت»، أي: صارت بلا زوج بموته.

خنيس: بخاء معجمة ونون، مصغر، وكان من السابقين، وشهد بدراً، أصابته جراحة يوم أحد ومات بها.

فعرضها عليه: فيه عرض البنات على الصالحين. قاله السندي.

وقوله: إنه قد ذكر من أمرها، يعني النبي ﷺ كما جاء مصرحاً به في الروايات المذكورة.

(١) في (ظ١٤): أو قال.

(٢) في (ق): في ليلة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٩١ من طريق آدم ابن أبي =

٤٨٠٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن جَبَلة بن سُحَيم

عن ابنِ عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتَمةِ، قيل: وما الحَنْتَمَةُ؟ قال: الجَرَّةُ، يعني النبيذ[1].

٤٨١٠ ـ حدثنا يزيد[2]، أخبرنا حسينُ بنُ ذكوان ـ يعني المعلم ـ، عن عمرو بن شُعيب، عن طاووس

أن ابنَ عمر وابن عباس رفعاه إلى النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يُعْطِي العطيةَ فيرجعَ فيها، إلَّا الوالـدَ فيما يُعطي

= إياس، ومن طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة عن عبدالله بن دينار برقم (٦٤٧٤)، وسيأتي الحـديث من طرق أخـرى عن عبـدالله بن دينـار بالأرقـام (٥٢٨٣) و(٥٤٣٠) و(٥٩٣٢)، بلفظ: «تحروها في السبع الأواخر»، وسيأتي برقم (٦٤٧٤م) شكُّ شعبة في روايته هٰذه. وانظر (٤٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخـرجـه الـطيالسي (١٩٠٧)، والنسـائي في «المجتبى» ٨/٣٠٣، وفي «الكبرى» (٥١٢٧)، وأبو عوانة ٥/٢٩٠ من طرق، عن شعبة، به. وقد تحرف اسم جبلة في مطبوع «المجتبى» إلى: خالد.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(٢) في (ق): يزيد بن هارون. وأثبت لفظ: «بن هارون» في هامشي (س) و(ص).

ولـدَه، ومَثَـلُ[1] الـذي يُعـطي العطية، ثم يَرْجِعُ فيها، كَمَثَل[2] الكلبِ، أكل حتى إذا شَبِعَ، قاءَ، ثم رجع في قَيْئه»[3].

٤٨١١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا نافع بن عمر، عن أبي بكر ـ يعني ابن موسى ـ[4]، قال:

كنتُ مع سالم بنِ عبدالله بن عمر، فمرتْ رُفْقةٌ لأُمِّ البنين

---

(١) في (ظ١٤): مثل. دون واو. (٢) في (ق): مثل.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمرو بن شعيب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق.

وقد سلف تخريجُه من حديث ابنِ عباس في «مسنده» برقم (٢١١٩).

وسيأتي برقم (٦٦٢٩) من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. قال الدارقطني في «العلل» ٤ / ورقة ٧١: ولعل الإسنادين محفوظان.

قال السندي: قوله: لا يحل لرجل... الخ: ذكر النووي وغيره أن نفي الحل ليس بصريح في إفادة الحرمة، لأن الحِلَّ هو استواءُ الطرفين، فالمكروه يصدق عليه أنه ليس بحلال، وعلى هٰذا فهٰذا النفي يحتمل الحرمة والكراهة، والمعنى أنه لا ينبغي له الرجوع، وهٰذا لا ينفي صحة الرجوع إذا رجع، بمعنى أنه إذا رجع صار الموهوب ملكاً له، وأن الفعلَ غير لائق.

إلا الوالد: من لا يرى له الرجوع يحمله على أنه يجوز للوالد أن يأخذه عنه، ويصرفه في نفقته عند الحاجة، كسائر أمواله.

كمثل الكلب: قيل: هو تحريم للرجوع، وقيل: تقبيح وتشنيع له، لأنه شبه بكلب يعود في قيئه، وعود الكلب في قيئه لا يوصف بحرمة، والله تعالى أعلم.

(٤) وقع في (س) و(ظ١٤) و(م): ابن أبي موسى، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (ص) و(ق) و(ظ١).

فيها أجراسٌ، فحدَّث سالم، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَصْحَبُ الملائكةُ رَكْباً معهم الجُلْجُلُ»، فكم تَرَىٰ في هٰؤلاء من جُلْجُلٍ؟[1]

٤٨١٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا همّامُ بنُ يحيى، عن قَتَادة، عن أبي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو بكر: هو بُكيرُ بنُ أبي شيخ موسى السهمي، تفرد بالرواية عنه نافعُ بنُ عمر الجمحي، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٠٣: لا يُعرف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٨٠، وفي «الكبرى» (٩٥٥٤)، وأبو يعلى (٥٤٤٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٧٩-١٨٠، وفي «الكبرى» (٩٥٥٣) و(٩٥٥٥) من طريقين، عن نافع بن عمر، به.

وأخرج نحوه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٨٧١ من طريق عاصم بن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف عاصم بن عمر.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١١٣) (١٠٣)، ولفظه: «لا تَصْحَبُ الملائكة رُفْقَةً فيها كلب أو جرس»، سيرد ٢/٢٦٢-٢٦٣.

وآخر من حديث أم سلمة عند النسائي ٨/١٨٠.

وثالث من حديث أم حبيبة، سيرد ٦/٣٢٦.

ورابع من حديث عائشة، سيرد ٦/٢٤٢.

قال السندي: فمرت رُفْقة: بضم الراء وكسرها، الجماعة المرافقون في السفر.

أجراس: جمع جَرَس بفتحتين: هو الجلجل الذي يعلق على عُنُق الدواب.

الصديق، هو الناجي[1].

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا وَضَعْتُم موتاكم في القبر، فقولوا: بسمِ اللهِ، وعلى مِلَّةِ رسولِ الله ﷺ»[2].

---

(١) لفظ: «هو الناجي» لم يرد في (ظ١٤)، ولا في (س) و(ص)، وأثبت في هامشيهما.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام بن يحيى: هو العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو - وقيل: ابن قيس - البصري.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «منتخب المسند» (٨١٥) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٢٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٨) -، وأبو يعلى (٥٧٥٥)، وابن حبان (٣١١٠)، والحاكم ٣٦٦/١، وأبونعيم في «الحلية» ١٠٢/٣، والبيهقي ٥٥/٤ من طرق، عن همام، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهمام بن يحيى ثبت مأمون إذا أسند مثلَ هٰذا الحديث لا يُعلل بأحد إذا أوقفه ووافقه الذهبي.

قلنا: قد رواه شعبة وهشام الدستوائي مرفوعاً مرة، وموقوفاً أخرى.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٩/٣ من طريق هشام الدستوائي، وأخرجه ابن حبان (٣١٠٩) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به، مرفوعاً.

وأخرجه البيهقي ٥٥/٤ من طريق هشام الدستوائي، وابنُ أبي شيبة ٣٢٩/٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٢٨) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٩) -، =

٤٨١٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا همّامُ بنُ يحيى، عن قتادة، عن أبي الحَكم البَجَلي

عن ابن عُمَرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من اتَّخَذ كلباً غيرَ كلب زرعٍ[1] أو ضَرْعٍ[2] أو صيدٍ[3]، نَقَصَ من عمله كُلَّ يومٍ قيراطٌ»، فقلتُ لابن عمر: إنْ كان في دارٍ وأنا له كارهٌ؟ قال: هو

= والحاكم ١/٣٦٦، والبيهقي ٤/٥٥ من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به، موقوفاً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٢٩، والترمذي (١٠٤٦)، وابنُ ماجه (١٥٥٠)، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٩) من طريق الحجاج بن أرطاة، وابنُ ماجه (١٥٥٠) من طريق ليث بن أبي سُلَيم، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

قلنا: الحجاج وليث ضعيفان. وانظر «علل الدارقطني» ٤/ورقة ٦٣ و٦٤.

وأخرجه بزيادة ألفاظٍ عما هنا ابنُ ماجه (١٥٥٣)، والبيهقي ٤/٥٥ من طريق حماد بن عبدالرحمٰن الكلبي، عن إدريس بن صبيح الأودي، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وحماد بن عبد الرحمٰن ضعيف، وشيخه مجهول.

وسيأتي برقم (٤٩٩٠) و(٥٢٣٣) و(٥٣٧٠).

وفي الباب عن البياضي رضي الله عنه عند الحاكم ١/٣٦٦.

قال السندي: قوله: بسم الله: أي: وضعناهم بسم الله، وهم على ملة رسول الله، أو نحن على ملته ﷺ، فالواو للحال.

(١) في (ظ١٤): غير زرع.

(٢) لفظ: «ضرع»: لم يرد في (ق) و(ظ١).

(٣) في (ظ١٤): ولا صيد، بدل: أو صيد.

على ربِّ الدارِ الذي يَمْلِكُها[1].

٤٨١٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني موسى بن عُقْبة، حدثني سالم

عن ابنِ عمر، عن رؤيا رسول الله ﷺ في أبي بكر وعمر، قال: «رأيتُ الناسَ قد اجتمعوا، فقام أبو بكر، فنزعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبين، وفي نزعه ضَعْفٌ، واللهُ يَغْفِرُ له، ثم نزع عُمر، فاستحالتْ غَرْباً، فما رأيتُ عَبْقَرِيّاً من الناس يَفْرِي فَرِيَّه، حتى ضَربَ الناسُ بِعَطَنٍ»[2]. ٢/٢٨

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام بن يحيى: هو العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الحكم البَجَلي: هو عبدُالرحمٰن بنُ أبي نُعْم.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٩، والخطيب في «الموضح» ٢/٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٩) وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالسماع، فانتفت شبهة تدليسه، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الترمذي (٢٢٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣٦)، وأبو يعلى (٥٥٢٤) من طرق، عن ابن جريج، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب من حديث ابن عمر.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٣٦)، وأحمدُ في «فضائل الصحابة» =

. . . . . .

= (٢٢٤)، والبخاري (٣٦٣٣)، من طرق، عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٧٧) من طريق عبيدالله بن عمر، عن سالم، به.

وسيأتي برقم (٤٩٧٢) و(٥٦٢٩) و(٥٨١٧) و(٥٨٥٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٠٢١)، ومسلم (٢٣٩٢)، وسيرد ٢/٣١٨-٣١٩.

وعن أبي الطفيل، سيرد ٥/٤٥٥.

الذَّنوب: الدلو الكبيرة إذا كان فيها الماء.

وقوله: «وفي نزعه ضعف»، أي: إنه على مهل ورفق، قاله الحافظ في «الفتح».

قوله: «والله يغفر له»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٩: ويحتمل أن يكون فيه إشارة إلى أن قلة الفتوح في زمانه لا صنع له فيه، لأن سببه قصر مدته، فمعنى المغفرة له رفعُ الملامة عنه.

قوله: «فاستحالت غرباً»، أي: تحولت الدلو غرباً، والغرب: الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر. قاله الحافظ في «الفتح».

قوله: «فما رأيت عبقرياً من الناس يفري فريه». عبقريُّ القوم: سيدهم وكبيرهم وقويهم، و«يفري فريَّه»، أي: يعمل عمله ويقطع قطعه. قاله ابن الأثير.

والعطن: مبرك الإبل حول الماء، ضُرِبَ مثلاً لاتساع الناس في زمن عمر، وما فتح الله عليهم من الأمصار. قاله ابن الأثير.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٦١: قال العلماء: هٰذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما، =

٤٨١٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار أنه سمع عبدَالله بنَ عمر يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «الشهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»، وقبض إبهامَه في الثالثة[1].

= وظهور آثارهما، وانتفاع الناس بهما، وكل ذٰلك مأخوذ من النبي ﷺ ومِن بركته وآثار صحبته، فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر، فقام به أكمل قيام، وقرر قواعد الإسلام، ومهد أموره، وأوضح أصوله وفروعه، ودخل الناس في دين الله أفواجاً، وأنزل الله تعالى: ﴿اليومَ أكملتُ لكم دينكم﴾، ثم تُوفي ﷺ، فخلفه أبو بكر رضي الله عنه سنتين وأشهراً، وهو المراد بقوله ﷺ: «ذَنُوباً أو ذَنُوبين»، وهٰذا شك من الراوي، والمراد ذَنُوبان، كما صرح به في الرواية الأخرى [مسلم (٢٣٩٢) (١٨) من حديث أبي هريرة]، وحصل في خلافته قتالُ أهل الردة، وقطعُ دابرِهم، واتساع الإسلام، ثم توفي فخلفه عمر رضي الله عنه، فاتسع الإسلام في زمانه، وتقرر لهم من أحكامه ما لم يقع مثله، فعبر بالقليب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتُهم وصلاحُهم، وشبه أميرهم بالمستقي لهم، وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهم. وأما قوله ﷺ في أبي بكر رضي الله عنه: «وفي نزعه ضعف» فليس فيه حطٌّ من فضيلة أبي بكر، ولا إثبات فضيلة لعمر عليه، وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطولها، ولاتساعِ الإسلام وبلاده، والأموال وغيرها من الغنائم والفتوحات، ومصِّر الأمصار، ودوَّن الدواوين. وأما قوله ﷺ: «والله يغفر له» فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب، وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم، ونعمت الدِّعامة... وفي كل هٰذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر، وصحة ولايتهما، وبيان صفتها، وانتفاع المسلمين بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وزكريا بن =

٤٨١٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عُبيدالله بنُ الأخنس، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخيلُ في نواصيها الخَيْرُ إلى يومِ القيامة»(١).

٤٨١٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، عن سليمان بن موسى، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»(٢).

= إسحاق: هو المكي، وعمرو بن دينار: هو المكي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (١٠) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله بن الأخنس، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي، وقولُ ابن حبان في «الثقات» يخطىء كثيراً، لم يُتابعه عليه أحد. روح: هو ابن عبادة، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٦١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابنُ جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات. روح: هو ابن عبادة، وسليمان بن موسى: هو الأشدق، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وسيأتي بالأرقام (٤٨٥٥) و(٥٧٦١) و(٥٩٢٩) و(٦٣١٣) و(٦٤١٥) و(٦٤٥٢)، وانظر (٤٥٦٠).

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٤٥٤٢). =

٤٨١٨ ـ حدثنا رَوْح، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن المطَّلب بنِ عبدِالله بن حَنْطَب، قال:

كان ابنُ عمر يتوضأُ ثلاثاً، يرفعُه إلى النبيِّ ﷺ، وكان ابنُ عباس يتوضأُ مرةً، يرفعُهُ إلى النبيِّ ﷺ[1].

٤٨١٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالك، عن نافع

عن عبدالله بن عُمَرَ، أن رسولَ الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحُلَيْفة، فصلَّى بها[2].

٤٨٢٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن موسى بن عُقْبة، سمعت

= وعن عائشة عند البخاري (٤٥٦)، ومسلم (١٥٠٤)، وسيرد ٦/٤٢.
وعن أبي هريرة عند مسلم (١٥٠٥) (١٥).
وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند الخطيب في «تاريخه» ١٣/٢٨٤.
(١) هو حديثان:
حديث ابن عمر: وإسناده ضعيف، وروي موقوفاً، وهو الصحيح.
وقد سلف برقم (٤٥٣٤).
وحديثُ ابن عباس: صحيح لغيره، وقد سلف برقم (١٨٨٩).
وأخرجه أبو يعلى (٥٧٧٧) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف بتمامه برقم (٣٥٢٦) في «مسند ابن عباس»، بهٰذا الإسناد.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عبادة.
وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٤٠٥، ومن طريقه أخرجه ابنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/٧٣، والبخاري (١٥٣٢)، ومسلم (١٢٥٧) (٤٣٠) [ج٢/٩٨١]، وأبو داود (٢٠٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٢٧، وفي «الكبرى» (٤٢٤٥). =

سالمَ بنَ عبدالله، قال:

كان ابنُ عمر يكاد يَلْعَنُ البَيْداءَ، ويقول: إنما أهلَّ رسولُ الله ﷺ من المسجد(١).

٤٨٢١ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبيك، لبَّيك لا شَريكَ لك لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعمةَ لك، والملك لا شَريكَ لك»(٢).

٤٨٢٢ - حدثنا رَوْح وعفان، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن حُميد - قال عفان في حديثه: أخبرنا حميد -، عن بكر بن عبدالله

عن ابن عمر أنه قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكةَ وأصحابُه

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٣٣ عن نافع، أن عبدالله بن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة، ثم يخرج فيركب، فإذا استوت به راحلته، أحرم.

وانظر (٤٥٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥٧٠).

قال السندي: قوله: يكاد يلعن البيداء: لا يدل على أنه لعن البيداء، وإنما كان يتغلظ في شأن ما وقع فيها من الكذب على النبي ﷺ، ويُبالغ فيه حتى زعم الحاضرون أنه قريب إلى أن يلعن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج - وهو عبدالملك بن عبدالعزيز - صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

مُلَبِّين ـ وقال عفان: مُهلِّينَ ـ بالحجِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شاءَ أَنْ يَجْعَلَها عُمرةً، إلَّا مَنْ كان معه الهَدْيُ»، قالوا: يا رسولَ الله، أيَرُوحُ أحدُنا إلى مِنًى وذَكَرُهُ يَقْطُرُ مَنيّاً؟ قال: «نعم»، وسَطعتِ المَجَامِرُ، وقدم عليُّ بنُ أبي طالب من اليمن، فقال رسولُ الله ﷺ: «بما أهللتَ؟» قال: أهللتُ بما أهلَّ به النبيُّ ﷺ، قال روح: فإن لك معنا هَدْياً[1]، قال حُميد: فحدثتُ به طاووساً، فقال: هٰكذا فعل القومُ، قال عفان: اجعلها عُمْرَةً[2].

---

(١) في (ظ١٤) بعد هٰذه العبارة زيادة: قال عفان: وإن معنا أهلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وحميد: هو ابنُ أبي حميد الطويل، وبكر بن عبدالله: هو المُزَني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٩٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي نحوه برقم (٤٩٩٦) و(٥١٤٧) و(٥٥٠٩) و(٦٠٦٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (١٢٤١)، وقد سلف برقم (٢١١٥) و(٢٢٨٧).

وعن جابر بن عبدالله عند البخاري (١٧٨٥)، ومسلم (١٢١٦) (١٤١) و(١٤٢)، سيرد ٣/٣٦٦.

وعن أنس عند البخاري (١٥٥٨)، سيرد ٣/١٤٨.

وعن سبرة بن معبد الجهني عند أبي داود (١٨٠١)، والدارمي ٢/٥١، وإسناده حسن، سيرد ٣/٤٠٤-٤٠٥. =

٤٨٢٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جريج، حدثني موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ في الدُّنْيا لم يَشْرَبْها في الآخِرة، إلا أن يتوبَ»(١).

= وعن عائشة عند البخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١) (١٢٠) (١٢٥) (١٢٨) (١٣٠)، سيرد ٦/١٩١، ٢٤٧.

وعن حفصة عند البخاري (١٥٦٦)، ومسلم (١٢٢٩)، سيرد ٦/٢٨٤-٢٨٥.

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق عند مسلم (١٢٣٦)، سيرد ٦/٣٥٠.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٢٤٧)، سيرد ٣/٥.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨٦، وإسناده حسن.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (١٥٥٩)، سيرد ٤/٤١٠.

وعن سراقة بن مالك، سيرد ٤/١٧٥.

قال السندي: قوله: أن يجعلها عمرة، أي: يجعل حجته، ويحتمل أن تأنيث الضمير لموافقة عمرة، والجواب مقدر في الكلام، أي: فليجعلها عمرة.

وذكره يقطر منياً: كناية عن قرب الجماع، لا عن المراح إلى منى بلا إحرام.

وسطعت المجامر: على بناء الفاعل، أي: ظهرت، وهٰذا عطف على مقدر، أي: فسخوا إحرام الحج بعمرة. قلنا: والمراد أنهم تبخروا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٧٣ من طريق رَوْحِ بنِ عُبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٨)، والطرسوسي (٨٩)، وأبو عَوانة ٥/٢٧٣، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٧١) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن طهمان في «المشيخة» (٢٠٣)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب»=

٤٨٢٤ ـ حدثنا روح، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، بمثله[١].

٤٨٢٥ ـ حدثنا الأسودُ بنُ عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رَبَاح

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا ـ يعني ضَنَّ الناسُ بالدينارِ والدِّرهم ـ تبايعوا[٢] بالعِيْن، واتَّبعوا أذنابَ البَقَرِ، وتركوا الجهادَ في سَبيلِ الله، أنزل الله بهم بلاءً، فلم يرفعْه عنهم حتى يُراجِعُوا دينَهم»[٣].

= (٥٥٧٣) عن موسى بن عقبة، به.

وقد سلف برقم (٤٦٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٦٩٠).

(٢) وقع في طبعة الشيخ أحمد شاكر: وتبايعوا، بزيادة واو، وهو خطأ، لأن فعل تبايعوا هو فعل الشرط، وما بينه وبين «إذا» معترض يوضحه كلمة «يعني».

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر، وإنما رآه رؤية، وأبو بكر ـ وهو ابن عياش ـ لما كَبِرَ ساء حفظه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. الأسود بن عامر: هو الملقب بشاذان، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الطرسوسي (٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٢٤) من طرق، عن ابن عياش، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٥)، والبيهقي في =

. . . . . .

= «الشعب» (١٠٨٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣١٣-٣١٤ و٣/٣١٨-٣١٩، من طريقين، عن عطاء، به.

قال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب من حديث عطاء، عن ابن عمر، رواه الأعمش أيضاً، عنه.

وأخرجه أبو داود (٣٤٦٢)، والدولابي في «الكنى» ٢/٦٥، وابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٩٩٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٠٨-٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٦ من طريق حيوة بن شريح المصري، عن إسحاق أبي عبدالرحمٰن، عن عطاء الخراساني، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قال أبو نعيم: غريب من حديث عطاء، عن نافع، تفرد به حيوة، عن إسحاق.

قلنا: إسحاق أبو عبدالرحمٰن هو ابن أَسِيد الأنصاري، قال الذهبي في «الميزان»: جائز الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور، لا يشتغل به، وقال أبو أحمد الحاكم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: وكان يخطىء، وعطاء الخراساني ـ وهو ابن أبي مسلم ـ، قال في «التقريب»: يهم كثيراً ويرسل ويدلس.

وسيأتي بنحوه برقم (٥٠٠٧) و(٥٥٦٢)، وإسنادهما ضعيف، وانظر ما سلف برقم (٣٥٧٩).

وله شاهد لا يُفرح به من حديث جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٢/٤٥٥، وفي إسناده بشير بن زياد الخراساني.

قال ابن عدي: وبشير بن زياد هٰذا ليس بالمعروف، إلا أنه يروي عن المعروفين ما لا يتابعه أحد عليه، ولم أر أحداً روى عنه غير إسماعيل بن عبدالله بن زرارة.

قال السندي: قوله: تبايعوا بالعين: ضبط بكسر العين، والمراد العينة، كما =

٤٨٢٦ ـ حدثنا أسود، أخبرنا أبو إسرائيل، عن فُضَيل، عن مجاهد عن ابن عمر، قال: مَسَّى رسولُ الله ﷺ بصلاةِ العشاء، حتى صَلَّى المُصَلِّي، واستيقظ[1] المستيقظُ، ونام النائمون، وتهجَّدَ المتهجِّدونَ، ثم خرج، فقال: «لولا أنْ أشقَّ على أُمَّتي أمرتُهم أن يُصَلُّوا هٰذا الوقتَ» أو هٰذه الصلاة، أو نحو[2] ذا[3].

= في رواية أبي داود، وفي «الصحاح»: العِيْنَة بالكسر: السلف، ومثله في «القاموس» وهو المشهور على الألسنة، وذكر الطيبي في «شرح المشكاة» ـ وتبعه صاحب المجمع في غريبه ـ أنه بفتح عين وسكون ياء، وهو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل مسمى، ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الأول. ثم هٰذه الجملة تفسير ضن الناس بالدينار والدرهم، لأنَّ ضنهم بها يمنعهم من السلف، ويؤديهم إلى هذه الحيلة.

واتبعوا... الخ، أي: اشتغلوا بالزرع عن الجهاد.

يراجعوا دينهم: قال المناوي: أي: حتى يرجعوا عن ارتكاب هٰذه الخصال المذمومة، وفي جعلها إياها من غير الدين وأن مرتكبها تارك للدين مزيد زجر وتهويل وتقريع لفاعله، وهٰذا من أقوى أدلة من حرم بيع العينة خلافاً لما عليه الشافعية من قولهم بالكراهة دون التحريم والبطلان.

(١) في (ظ١٤): فاستيقظ.

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): هٰذا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي إسرائيل، وهو إسماعيل بن خليفة الملائي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أسود: هو ابن عامر الملقب بشاذان، وفضيل: هو ابن عمرو الفُقيمي، ومجاهد: هو ابن جَبْر المكي.

وأصل الحديث الصحيح، وهو قوله: «لولا أن أشقَّ على أمتي...» أخرجه =

٤٨٢٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عُبيدالله[1] بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، أن العباسَ استأذنَ النبيَّ ﷺ في أنْ يَبِيتَ تلك الليلة بمكة من أجلِ السِّقايةِ، فأَذِنَ له[2].

٤٨٢٨ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حماد، عن حُميد، عن بكر بنِ عبدالله:

أن ابنَ عُمر كان يَهْجَعُ هَجْعةً بالبطحاءِ، وذكر أنَّ رسول الله ٢/٢٩

= بنحوه ابنُ أبي شيبة ١/٣٣١، ومسلم (٦٣٩) (٢٢٠)، وأبو داود (٤٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٦-١٥٧، وابنُ حبان (١٥٣٦)، والبيهقي ١/٤٥٠ من طريق الحكم بن عتيبة، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً. ولفظه عند مسلم: «ولولا أن يَثْقُل على أمتي لصليتُ بهم هٰذه الساعة».

وسيأتي برقم (٥٦٩٢)، وانظر (٥٦١١).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢) (٢٢٥)، وقد سلف برقم (١٩٢٦) و(٣٤٦٦).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٤٥.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٥.

قال السندي: قوله: مسّى، بتشديد السين، أي: أخَّر.

حتى صلى المصلِّي: أي: من أراد أن يصلي العشاء منفرداً.

والحديث من أدلة فضل تأخير العشاء.

(١) وقع في النسخ: عبدالله، وتصويبه من «أطراف المسند» ٣/٥٣٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وقد سلف برقم (٤٦٩١).

ﷺ فعل ذٰلك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر بن عبدالله: هو المزني.

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٥٦٢٤) و(٥٧٥٦) و(٥٨٩٢) و(٦٠٦٩) و(٦٢٢٣).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٧٦٥)، سيرد ٦/٤١ و٢٠٧.

وعن ابن عباس عند البخاري (١٧٦٦).

وعن أنس عند البخاري (١٧٦٤).

وعن أبي رافع عند مسلم (١٣١٣)، وأبي داود (٢٠٠٩).

قال الترمذي: وقد استحب بعض أهل العلم نزول الأبطح من غير أن يروا ذٰلك واجباً إلا من أحب ذٰلك.

قال الشافعي: ونزولُ الأبطح ليس من النسك في شيء، إنما هو منزل نزله النبي ﷺ.

وقد أخرج مسلم (١٣١٠) (٣٣٨) من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، أن ابن عمر كان يرى التحصيب سنَّة، وكان يُصلي الظهر يوم النفر بالحصبة.

قال نافع: قد حصَّب رسول الله ﷺ والخلفاء بعده.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٩١: من نفى أنه سنة كعائشة وابن عباس أراد أنه ليس من المناسك، فلا يلزم بتركه شيء، ومن أثبته كابن عمر أراد دخوله في عموم التأسي بأفعاله ﷺ لا الإلزام بذلك.

والبطحاء: هي التي بين مكة ومنى، وهي ما انبطح من الوادي واتسع، وهي التي يقال لها: المُحَصَّبُ والمُعرس، وحَدُّهَا ما بين الجبلين إلى المقبرة. انظر «فتح الباري» ٣/٥٩٠. =

٤٨٢٩ ـ حدثنا روح، حدثنا حماد، عن فَرْقد السَّبَخِي، عن سعيد بن جبير

عن ابنِ عمر: أن رسول الله ﷺ ادَّهَنَ بزيتٍ غيرِ مُقَتَّتٍ وهُوَ مُحْرِمٌ (١).

٤٨٣٠ ـ حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني موسى بنُ عُقبة، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وكُلُّ خمرٍ حَرامٌ» (٢).

٤٨٣١ ـ حدثنا معاذُ بنُ معاذ، حدثنا محمدُ بنُ عَمْرو(٣)، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن

= قال السندي: قوله: يهجع: من الهجوع، وهو النوم ليلاً.
بالبطحاء، أي: بالمُحَصَّب إذا رجع من الحج.

(١) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.
روح: هو ابن عبادة، وحماد: هو ابن سلمة.
وقد سلف برقم (٤٧٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «الأشربة» للمصنِّف (١٨٩) بلفظ الحديث رقم (٥٦٤٥).
وأخرجه كذلك مسلم (٢٠٠٣) (٧٤)، وأبو عوانة ٥/٢٧٠، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٣، وفي «المعرفة» (١٧٣٢٥) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٦٤٥).

(٣) في (م): عمر، وهو خطأ.

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ»(١).

٤٨٣٢ ـ حدثنا معاذ، حدثنا عاصم بن محمد، سمعتُ أبي يقول: سمعتُ عبدالله بن عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ هٰذا الأمرُ في قريشٍ ما بقي مِن الناسِ اثنانِ»، قال: وحرَّك أصبعيه يَلْويهما هٰكذا(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٢١) و(٥٦٢٢) عن أبي خيثمة، والدارقطني ٤/٢٤٩ من طريق رزق الله بن موسى، كلاهما عن معاذ بن معاذ، به.

وأخرجه ابن الجارود (٨٥٩)، وأبو يعلى (٥٦٢٢) من طريق محمد بن عبيد، والطحاوي ٤/٢١٥ من طريق عبدالوهّاب بن عطاء، وابن حبان (٥٣٦٩) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩١٦) عن همام بن يحيى، عن محمد بن حمزة، عن أبي سلمة، به.

وقد سلف برقم (٤٦٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ العنبري، وعاصم: هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/١٧١، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١١٢٢)، وابنُ حبان (٦٢٦٦)، وأبو يعلى (٥٥٨٩) من طريق معاذ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٥٦)، والبخاري (٣٥٠١) و(٧١٤٠)، ومسلم (١٨٢٠) (٤)، وابنُ حبان (٦٦٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤١، وفي «الشعب» =

٤٨٣٣ ـ حدثنا معاذ، حدثنا عِمرانُ بنُ حُدَير، عن يزيدَ بنِ عُطَارد أبي البَزَرَى، قال:

قال ابنُ عمر: كنّا نَشْرَبُ ونحن قِيامٌ، ونَأْكُلُ ونحن نَسْعى، على عهدِ رسولِ الله ﷺ(١).

٤٨٣٤ ـ حدثنا معاذٌ، حدثنا ابنُ عون، عن مسلم مولًى لعبدِ القيس، قال معاذ: كان شُعبةُ يقول: القُرِّي، قال:

= (٧٣٥١)، وفي «الدلائل» ٦/٥٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٤٨) من طرق، عن عاصم، به.

وسيأتي برقم (٥٦٧٧) و(٦١٢١).

ونقل الحافظ في «الفتح» ١٣/١١٨ عن القرطبي قوله: هٰذا الحديث خبر عن المشروعية، أي: لا تنعقد الإمامة الكبرى إلا لقرشي مهما وجد منهم أحد، وكأنه جنح إلى أنه خبر بمعنى الأمر.

وقال السندي: قوله: «لا يزال هٰذا الأمر...» أي الإمارة، وهٰذا يحتمل أن يكون أمراً باتخاذ الخلفاء منهم، ويحتمل أن يكون خبراً ببقاء الخلافة فيهم، وعلى الثاني، فإما أن يقال: يكفي في صدق ذلك أن يكون لهم إمارة ورياسة في طرف من الأطراف، ولا تخلو الدنيا عن ذلك، أو يقال: هٰذا [منوط] بعدلهم، كما تفيده بعض أحاديث الباب، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) إسناده ضعيف. يزيد بن عطارد أبو البزرى، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٤٦٠١)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٠٥ من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٠١).

قال رجلٌ لابنِ عمر: أرأيتَ الوتر، أسنةٌ هو؟ قال: ما سُنَّة؟! أوتر رسولُ الله ﷺ، وأوتر المسلمونَ، قال: لا، أسنةٌ هو؟! قال: مهْ أتَعْقِلُ؟! أوتر رسولُ الله ﷺ، وأوتر المسلمونَ[1].

٤٨٣٥ ـ حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عون، عن نافعٍ

عن ابنِ عُمر، قال: نادى رجلٌ النبيَّ ﷺ: ماذا يَلْبَسُ المحرم مِن الثياب؟ فقال: «لا تَلْبَسُوا القميصَ ولا العِمامة، ولا البرانسَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم، وهو ابن مخراق العبدي القُرِّي، فمن رجال مسلم. معاذ: هو ابن معاذ العنبري، وابن عون: هو عبدالله أبو عون البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٥ و١٤/٢٣٦، عن معاذ، بهٰذا الإسناد.

ورواه مالك في «الموطأ» ١/١٢٤ بلاغاً، وأورده المروزي في «مختصر قيام الليل» ص١١٨ معلقاً عن مسلم القُرِّي، به.

وسيأتي برقم (٥٢١٦)، وانظر (٤٤٩٢).

قال السندي: قوله: قال: ما سنّة؟ أي: ما معنى كونه سنة أو غير سنة؟، وأي وجه لهٰذا السؤال؟، ثم أجابه بأن النبي ﷺ فعله، وهو غيرُ مخصوص به حيث إن المسلمين فعلوه أيضاً، وفي مثله ينبغي الاقتداء به، وينبغي للناس أن يسألوا عن هٰذا المعنى، ثم يعملوا به، ولا ينبغي لهم أن يسألوا عن كونه سنة، أي: غير واجب، ليتوسَّلوا بذٰلك إلى تركه.

قوله: قال: لا، أي: ما أسألك عن هٰذا المعنى، بل أسألك عن كونه سنة أم لا.

قوله: مه، أي: اسكت عن هٰذا السؤال، أو: ما هٰذا السؤال؟!

أتعقل؟ أي: هٰذا الجوابَ الذي ذكرت لك.

ولا السَّراويلات، ولا الخِفَاف، إلا أن لا تكونَ نِعالٌ، فإن لم تكن نِعالٌ فخُفَّين دونَ الكعبين، ولا ثوباً مسَّهُ وَرْسٌ»، قال ابن عون: إما قال: «مصبوغٌ»، وإما قال: «مَسَّهُ ورسٌ و[1]زعفران»، قال ابنُ عون: وفي كتاب نافع: «مَسَّه»[2].

٤٨٣٦ - حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، قال: وذكرتُ لابن شهاب، قال: حدثني سالم

أن عبدَالله بن عمر قد كان يصنعُ ذاك[3]، ثم حَدَّثَتْهُ صفيةُ بنتُ أبي عُبيد أن عائشةَ حَدَّثَتْها: أنَّ رسولَ الله كان يُرَخِّصُ للنساءِ في الخُفَّينِ»[4].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): أو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ العنبري، وابن عون: هو عبدالله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٣٤، وفي «الكبرى» (٣٦٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٤٩ من طريقين، عن ابن عون، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

(٣) في (ظ١٤): ذلك.

(٤) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد ذكر هنا سماعه من الزهري، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو ابن إبراهيم بن أبي عدي، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبدالله الزهري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه أبو داود (١٨٣١) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. =

٤٨٣٧ ـ حدثني ابنُ أبي عديٍّ، عن سُليمانَ ـ يعني التيميَّ ـ، عن طاووس، قال:

سألتُ ابن عمر: أنهى النبيُّ ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ؟ قال: نَعَمْ، قال: وقال طاووس: والله إني سمعتُه منه[1].

= وسترد هٰذه الرواية بهٰذا الإسناد بسياق أتم في «مسند عائشة» ٦/٣٥، فانظرها.

وانظر (٤٤٥٤) و(٤٧٤٠).

قال السندي: قوله: قال: وذكرت لابن شهاب: أي: هل يعم حديثُ ابنِ عمر النساءَ؟

كان يصنع ذٰلك: أي: يأخذ بعمومه.

قوله: ثم حدثته... الخ، الظاهر أنه توقف حينئذ عن العموم.

قلنا: يوضح ذٰلك رواية أبي داود، ففيه: «كان ـ أي ابن عمر ـ يصنعُ ذٰلك: يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة، ثم حدثته صفية...» يعني أنَّ صفية حدثت عبدالله بن عمر، فترك ذٰلك، ورجع إلى رخصة النبي ﷺ للنساء في ترك قطع الخفين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/١٢٧، ومسلم (١٩٩٧) (٥٠)، والترمذي (١٨٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٢-٣٠٣، و«الكبرى» (٥١٢٤) و(٦٨٢٣)، وأبو عوانة ٥/٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٥٢) من طرق، عن التيمي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

٤٨٣٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا عبدُالملك، عن عطاء

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «صلاةٌ في مسجدي هٰذا أفضلُ من ألف صلاةٍ فيما سواه من المساجد، إلا المسجدَ الحرام، فهو أفضلُ»(١).

٤٨٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلين

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٥٣) و(١٣٤٥٥) من طريقين عن طاووس، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزَمي ـ، فمن رجال مسلم. إسحاق بن يوسف: هو ابن مِرداس الأزرق، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٨ من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٨٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢١١)، والبيهقي ٥/٢٤٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٨ من طرق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، به.

وسيأتي من طريق عطاء، عن ابن عمر، برقم (٦٤٣٦).

وقد سلف برقم (٤٦٤٦).

قوله: «فهو أفضل» قال السندي: أي: فالمسجد الحرام الصلاة فيه أفضلُ من الصلاة في مسجدي، ولا يخفى أن هٰذا تصريح بما قصد بالاستثناء، فعليه التعويلُ، وبه قال الجمهور.

والآخـرين يَوْمَ القِيامة، رُفِعَ لكُلِّ غادرٍ لواء، فقيل: هٰذه غَدْرةُ فلانِ بنِ فلان»[1].

٤٨٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمـر، قال: لا يَتَحَيَّنَّ أَحَدُكُم طُلُوعَ الشَّمس ولا غُرُوبَها، فإن رسولَ الله ﷺ كان ينهى عن ذلك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي أبو عبدالله الكوفي.

وأخرجه عبد بن حُميد (٧٥٤)، وأبو عوانة ٤/٧٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨).

قوله: «رفع لكل غادر» على بناء المفعول، أو الفاعل وضميره لله. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن الجارود (٢٨٠) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٦٦)، وابن أبي شيبة ٢/٣٥٣، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٧، وفي «الكبرى» (١٥٤٦)، وأبو عوانة ١/٣٨٢ من طرق عن عبيدالله، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي شيبة ٢/٣٤٩ من طريق موسى بن عبيدة، والبخاري (١٦٢٩) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن نافع، به.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (٤٦١٢) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر.

قولـه «لا يَتَحَيَّنَّ» قال السنـدي: صيغة نهي من الحين، بنون الثقيلة أو =

٤٨٤١ ـ حدثنا محمد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ رأى نُخامةً في قبلة المسجدِ، فحتَّها، ثم أقبلَ على الناسِ، فقال: «إذا كَانَ أَحَدُكُمْ في الصلاةِ فلا يتنخَّمْ قِبَلَ وجهه، فإنَّ الله تعالى قِبَلَ وجهِ أحدكم[1] إذا كان في الصلاة»[2].

٤٨٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله[3]، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا أَدْخَلَ رِجلَه في

= الخفيفة، أي: لا ينبغي لأحدكم أن يتخذ وقت الطلوع والغروب حيناً لصلاته.

(١) في هامش (ق): وجهه. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن عبيد الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦٥، ومسلم (٥٤٧) (٥١)، وأبو عوانة ١/٤٠٣ و٤٠٤ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد. وتحرف في «المصنف» لابن أبي شيبة عبيدالله بن عمر إلى: عبدالله بن عمر. وانظر (٤٥٠٩).

قوله: «فإن الله تعالى قِبل وجه أحدكم». قال السندي: أي: فإن معاملته مع الله في الصلاة كمعاملة من يكون الله قِبل وجهه هناك، فليتأدب معه تأدب من هو قبل وجهه، فلا يلزم من الحديث إثبات الجهة، تعالى الله عن التشبيه بالمخلوقات.

(٣) اسم (عبيدالله) سقط من جميع النسخ الخطية عدا (ظ١٤)، وسقط أيضاً من الطبعة الميمنية، وهو مثبت في «أطراف المسند» ٤/٥٣٥، وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

الغَرْزِ، واستوتْ به ناقتُه قائمةً، أهلَّ من مسجدِ ذي الحُلَيفة[1].

٤٨٤٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

٢/٣ عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ كان يَخْرُجُ من طريق الشجرة، وكان يدخُلُ مَكةَ من الثَّنِيَّة العليا، ويخرجُ مِن الثنية السُّفلى[2].

٤٨٤٤ ـ حدثنا محمد بنُ عُبيد، حدثنا عُبَيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا طافَ بالبيتِ الطَّوافَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٨ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/٢٨، ومسلم (١١٨٧) (٢٧)، وابن ماجه (٢٩١٦)، والدارمي ٢/٧١، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٨) من طرق، عن عبيدالله، به.

وانظر (٤٥٧٠)، وسيأتي برقم (٤٩٣٥) (٤٩٤٧).

والغَرْز: قال ابن الأثير: ركاب كور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل: هو الكور مطلقاً، مثل الرِّكاب للسَّرْج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/٧١، والبغوي (١٨٩٥) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. دون قوله: كان يخرج من طريق الشجرة.

وقد سلف برقم (٤٦٢٥).

الأول، خَبَّ ثلاثةً، ومَشى أربعةً[1].

٤٨٤٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيدالله، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما[2] مَثَلُ القُرآنِ مَثَلُ الإبل المُعَقَّلة، إنْ تعاهَدَها صاحبُها بعُقُلِها، أمسكها عليه، وإنْ أطلق عُقُلَها، ذهبتْ»[3].

٤٨٤٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأتي قُبَاءَ راكباً وماشياً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٥٠)، والبيهقي ٥/٨٣ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(٢) لفظ: «إنما» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٣) من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٦٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه بنحوه الحاكم ١/٤٨٧ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن يحيى، به. ولفظه: كان رسول الله ﷺ يكثر الاختلاف إلى قُبَاء راكباً وماشياً، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي. =

٤٨٤٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد بن سيرين

عن ابنِ عمـر، عن النبي ﷺ، قال: «صَـلاَةُ المغربِ وِتْرُ النَّهارِ، فأوتروا صَلاةَ الليلِ»[1].

= وأخرجه مسلم (١٣٩٩) (٥١٩) وابنُ حِبَّان (١٦٣٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، ومسلم (١٣٩٩) (٥٢٠)و(٥٢١) من طريق سفيان بن عيينة، وابنُ حبان (١٦٢٩) من طريق الحسن بن صالح بن حي، ثلاثتهم عن عبدالله بن دينار، به. وعند سفيان زيادة: يأتيه كل سبت.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٢٨٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٨٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٣٧ من طرق، عن هشام، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٦)، وابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٨٣٧، والطبراني في «الأوسط» (٩٦٥) من طرق، عن ابن سيرين، به.

وأخـرجـه ابنُ أبي شيبـة ٢/٢٨٢ من طريق خالد السلمي، والنسائي في «الكبـرى» (١٣٨٣) من طريق الأشعث بن عبـدالملك، كلاهمـا عن محمد بن سيرين، مرسلاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٨ من طريق مالك بن سليمان الهروي، عن مالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً. قال أبو نعيم: غريب من حديث مالك، تفرد به مالك بن سليمان. وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٦ أن معن بن عيسى والقعنبي قد روياه عن مالك موقوفاً.

ورواه بنحوه موقوفاً ابن أبي شيبة ٢/٢٨٢ من طريق حبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ، عن ابن عمر. =

٤٨٤٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سليمان التيمي، عن طاووس

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صلاةُ الليل مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصُّبْحَ، فأوتر بواحدةٍ»(١).

٤٨٤٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سعيدُ بنُ زياد الشَّيباني، حدثنا زيادُ بنُ صُبَيح الحنفي، قال:

كنتُ قائماً أُصَلِّي إلى البيت، وشيخٌ إلى جانبي(٢)، فأَطَلْتُ الصَّلاةَ، فوضعتُ يدي على خَصْري، فضرب الشيخُ صدري بيده ضربةً(٣) لا يأْلُو، فقلتُ في نفسي: ما رابَهُ منِّي؟ فأسرعتُ الانصراف، فإذا غلامٌ خلفَهُ قاعدٌ، فقلتُ: من هٰذا الشيخ؟ قال:

= وسيأتي برقم (٥٥٤٩)، وانظر (٤٤٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣٨) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٩٣ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٢٩)، وابنُ أبي شيبة ١٤/٢٤٨، ومسلم (٧٤٩) (١٤٦)، وابنُ ماجه (١٣٢٠)، وأبو يعلى (٥٦١٨)، وابنُ خزيمة (١٠٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨، وابن حبان (٢٦٢٠) من طريقين، عن طاووس، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢)، وسيأتي برقم (٥٩٣٧).

(٢) في (ظ١٤): وشيخنا إلى جنبي.

(٣) في هامش (س) و(ص): فضرب الشيخ يدي ضربة.

هٰذا عبدُالله بن عُمر، فجلستُ حتى انصرفَ، فقلتُ: أبا عبدالرحمٰن ما رابك منِّي؟ قال: أنت هو؟ قلت: نَعَمْ، قال: ذاك الصَّلْبُ في الصَّلاةِ، وكان رسولُ الله ﷺ ينهى عنه.(١)

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. سعيد بن زياد الشيباني، وثقه ابن معين والعجلي، وقال ابن معين مرة: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الدارقطني: لا يحتج به، ولكن يعتبر به، لا أعرفُ له إلا حديث التصليب، وبقية رجاله ثقات. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٢٧، والبيهقي ٢/٢٨٨ من طريقين، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٨٣٦).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٢١٩) (١٢٢٠)، ومسلم (٥٤٥) (٤٦)، وسيرد ٢/٣٣١ و٣٩٩، ولفظه عند البخاري: نُهي عن الخصرِ في الصلاة.

وآخر من حديث عائشة موقوفاً عند البخاري (٣٤٥٨)، ولفظه: كانت تكره أن يجعل المصلي يده في خاصرته، وتقول: إن اليهود تفعله. وهٰذا الحديث يبين علة النهي، وهي التشبه باليهود.

قال السندي: قوله: لا يألو، أي: لا يقصر في شدته.

وقوله: حتى انصرف، أي: من صلاته، يدل على أنه ضربه وهو في الصلاة، كما أن المضروب كان في الصلاة.

الصلب في الصلاة، أي: التشبه بالمصلوب. وفي «المجمع»: أي: شبه الصلب، لأن المصلوب يمد باعه على الجذع، وهيئة الصلب في الصلاة أن يضع يديه على خاصرتيه، ويجافي بين عضديه في القيام.

٤٨٥٠ ـ حدثنا يزيد، حدثنا عبدُالعزيز بنُ عبدالله بن أبي سَلَمة، عن عمر[١] بن حسين، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، قال: كنا مع رسول الله ﷺ صَبيحة عَرَفة، منَّا المُكَبِّر، ومنا المُهِلّ، أما[٢] نحن فَنُكَبِّر، قال: قلتُ: العَجَبُ لكم!! كيف لم تسألوه كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ؟!(٣).

٤٨٥١ ـ حدثنا يزيد(٤)، أخبرنا حجَّاجُ بنُ أرْطاة، عن وَبَرَةَ

سمعتُ ابنَ عُمَر يقول: أمر رسولُ الله ﷺ بقتل الذِّئب للمحرم، يعني، والفأرة، والغراب والحدأ(٥)، فقيل له: فالحيةُ

---

(١) في (م): عمرو، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): فأما.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢١/٣٠٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٨٤) (٢٧٣) من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٨).

قوله: «كيف صنع رسول الله ﷺ»، قال السندي: أي: هل كان يكبر أو يلبي أو يجمع بينهما؟ وقد سبق تحقيق أنه كان يجمع بينهما ولكن كان غالب حاله التلبية.

(٤) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): يزيد بن هارون.

(٥) في (ق) و(ظ١): الحدأة، وفي (س): الحداء.

والعقربُ؟ فقال: قد كان يُقال ذاك[1].

٤٨٥٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن عكرمة بنِ خالد المخزوميِّ

عن ابنِ عمـر، أنَّ رجـلاً اشترى نخلاً قد أبَّرها صاحِبُها، فخاصمه إلى النبيِّ ﷺ، فقضى رسولُ الله ﷺ أن الثَّمرة لِصاحبها الَّذي أَبَّرَها، إلَّا أن يَشْتَرِطَ المُشْتري[2].

---

(١) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه برقم (٤٧٣٧). يزيد: هو ابن هارون، ووَبَرة: هو ابن عبدالرحمٰن المُسْلي.

وأخرجه البيهقي ٥/٢١٠ من طريق مالك بن يحيى، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع كما يأتي بيانه، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٦٢١)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٣) من طريق مطر الوراق، والترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٩٨، وابن عدي في «كامله» ٢/٦٣٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٥ من طريق قتادة، كلاهما عن عكرمة بن خالد، به.

وقال البيهقي: وهٰذا منقطع، وقد رُوي عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وكأنه أراد حديث الزهري عن سالم، عن أبيه. =

٤٨٥٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا جريرُ بنُ حازم. وإسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثنا جُريرُ بنُ حازم، عن الزُّبير بن الخِرِّيت[1]، عن الحسن بنِ هادية، قال:

لقيتُ ابن عمر، قال إسحاق: فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل عُمَان، قال: من أهل عُمَان؟ قلتُ: نعم، قال: أفلا أحدِّثُك ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنِّي لأعلمُ أرضاً يُقال لها: عُمَان، يَنْضَحُ بجانبها»، وقال إسحاق: «بناحيتها البحر، الحَجَّةُ منها أَفْضَلُ من حَجَّتَين مِن غيرها»[2].

= قلنا: قد أخرجه من طريق الدستوائي بزيادة الزهريِّ في إسناده الترمذيُّ في «العلل الكبير» ١/٤٩٩، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٩٤).

وقال أبو حاتم في «العلل» ١/٣٧٧: كنت أستحسنُ هٰذا الحديث من ذا الطريق (يعني طريق عكرمة عن ابن عمر) حتى رأيتُ من حديث بعضِ الثقات عن عكرمة بن خالد، عن الزهري، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، فإذا الحديث قد عاد إلى الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وقد سلف برقم (٤٥٠٢).

قوله: قد أبرها: بالتخفيف أو التشديد، قاله السندي.

(١) تحرف في (م) إلى: الحريث.

(٢) إسناده ضعيف. الحسن بن هادية: هو من أهل عُمان، ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٩٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٠٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٤٠، انفرد بالرواية عنه الزبير بن الخِرِّيت، وليس له إلا هٰذا الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٢٣-١٢٤، ولم يؤثَر توثيقه عن =

٤٨٥٤ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الحَجَّاجُ بنُ أرطاة، عن نافع

عن ابن عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَفَع خيبر إلى أهلها بالشطرِ، فلم تزل معهم حياةَ رسولِ الله ﷺ كُلَّها، وحياةَ أبي بكر، وحياةَ عمر، حتى بعثني عُمر لِأُقاسمهم، فسَحَروني، فتَكوَّعَت يدي، فانتزعها عُمَرُ منهم[1].

= أحد غيره، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يزيد: هو ابن هارون، وإسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٣٣٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٠٧ من طريقين، عن جرير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢١٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! وقد خفي موضعه فيه على الشيخ أحمد شاكر، فقال: لم يذكره صاحب «مجمع الزوائد»!

قال السندي: قوله: الحجّةُ منها أفضل...: يحتمل أن يكون ذٰلك لأنها أبعد البلاد الإسلامية يومئذ، والأجر بقدر المشقة، وعلى هٰذا فمن كان أبعد داراً منهم فهو أكثر أجراً.

(١) إسناده ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف نحوه بإسناد حسن في «مسند عمر بن الخطاب» رقم (٩٠)، لكن فيه: فعُدِي علي تحت الليل، وأنا نائم على فراشي، ففدعت يداي من مرفقي.

وروى نحوه البخاري (٢٧٣٠) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه: فعُدِي عليه من الليل، ففُدِعت يداه ورجلاه... =

٤٨٥٥ ـ حدثنا يزيد، عن همّام، عن نافع

عن ابن عمر، أن عائشة أرادتْ أن تشتري بَرِيرةَ، فأبى أهلُها أن يبيعوها إلا أن يكونَ لهم وَلاؤُها، فذكرتْ ذٰلك عائشةُ للنبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشتريها فأعتِقِيها، فإنَّما الوَلاءُ لمن أعطى الثمن»(١).

٤٨٥٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا جريرُ بنُ حازم، حدثنا نافع، قال: ٢/٣١

وجد ابنُ عمر القُرَّ وهو مُحْرِمٌ، فقال: أَلْق عليَّ ثوباً، فأَلقيتُ عليه بُرْنُساً، فأخَّره، وقال: تلقي عليَّ ثوباً قد نَهى رسولُ الله ﷺ

= قال الخطابي كما في «الفتح» ٥/٣٢٨: كأن اليهود سحروا عبدالله، فالتوت يداه ورجلاه، كذا قال، ويحتمل أن يكونوا ضربوه، ويؤيده تقييده «بالليل» في هٰذه الرواية.

قال الشيخ أحمد شاكر: لعل كلمة «فسحروني» وهمٌ أو خطأ من الحجاج بن أرطاة.

وانظر (٤٧٣٢).

قال السندي: قوله: فتكوَّعت يدي: تعوَّجت من الكوع، وهو رأس اليد مما يلي الإبهام.

فانتزعها، أي: خيبر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٦٧٥٩) و(٢١٥٦) من طريقين، عن همام، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٨١٧).

أن يلبَسه المُحْرِمُ[1].

٤٨٥٧ ـ حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عَوْن، قال:

كتبتُ إلى نافعٍ أسألُه: هل كانَتِ الدعوةُ قبلَ القِتال؟ قال: فكتب إليَّ: إنَّ ذاكَ كان في أوَّل الإسلام، وإنَّ رسولَ الله ﷺ قد أغار على بني المُصْطَلِقِ وهم غارُّون، وأنعامُهُم تُسْقى على الماء، فقَتَل مُقاتِلَتَهم، وسَبَى سَبْيَهم، وأصابَ يومئذ جُوَيريةَ ابنةَ الحارث، وحدثني بهٰذا الحديث عبدُالله بنُ عمر، وكان في ذٰلك الجيش[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (١٨٢٨) من طريق أيوب، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥١٩٨) و(٦٢٦٦).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢).

القُرّ: البرد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العنبري، وابن عون: هو عبدالله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٣٦٥ و١٤/٤٢٧، والبخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧٩ و١٠٧، وفي «المعرفة» (١٨٠١٢) من طرق، عن ابن عون، به.

وسيأتي برقم (٤٨٧٣) و(٥١٢٤).

وفي اشتراط الدعاء قبل القتال خلاف، فذهب طائفة منهم عمر بن عبدالعزيز =

٤٨٥٨ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن خُبيب بن عبدِالرحمٰن بن خُبيب، عن حفص بنِ عاصم

عن ابنِ عمر، قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان سِتَّ سنين بِمِنًى، فصلَّوْا صلاةَ المسافِر[1].

٤٨٥٩ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن محارب بنِ دِثَار

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ مَثَلَ المؤمنِ مَثَلُ شجرةٍ لا يسقُطُ ورقُها، فما هي؟» قال: فقالوا وقالوا، فلم يُصِيبُوا،

= إلى اشتراط الدعاء إلى الإسلام قبل القتال، وذهب الأكثر إلى أن ذٰلك كان في بدء الأمر، قبل انتشار دعوة الإسلام، فإن وُجد من لم تبلغه الدعوة، لم يُقاتل حتى يُدعى، نصَّ عليه الشافعي، وقال مالك: من قربت داره قوتل بغير دعوة، لاشتهار الإسلام، ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك. قاله الحافظ في «الفتح» ٦/١٠٨.

وقال السندي: قوله: هل كانت الدعوة؟ أي: إلى الإسلام.

قبل القتال، أي: واجبة قبل القتال، بحيث إنه لا يجوز لهم أن يقاتلوا قبلها.

إنَّ ذاك، أي: وجوب الدعوة كان في أول الإسلام، ثم نُسخ حين اشتهر أمرُ الإسلام.

غارُّون: بتشديد الراء، أي: غافلون.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حفص بن عاصم: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤٧)، ومسلم (٦٩٤) (١٨)، وأبو عوانة ٢/٣٣٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٧، من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٠٤١) وانظر (٤٥٣٣).

وأردتُ أن أقولَ: هي النخلةُ، فاستحييتُ، فقال النبيُّ ﷺ: «هي النخلةُ»[1].

٤٨٦٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أنس بن سيرين

عن عبدالله بن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الليل[2] مَثنى مثنى، ثم يُوتِرُ بركعةٍ من آخرِ الليل، ثم يقومُ كأنَّ الأذانَ أو الإقامة[3] في أُذنيه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦١٢٢) عن آدم بن أبي إياس، وابن منده في «الإيمان» (١٩٠) من طريق شبابة بن سوار، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٦١٢٢) عن آدم، وابن منده (١٩٠) من طريق شبابة بن سوار، كلاهما عن شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمٰن، عن حفص بن عاصم، عن ابن عمر، به، مثله. وزاد: فحدثت به عمر، فقال: لو كنت قلتها، لكان أحبَّ إلي من كذا وكذا.

وقد سلف برقم (٤٥٩٩).

(٢) في (ق) و(ظ١): الليلة.

(٣) كذا في (ظ١٤)، وهو الموافق لمصادر التخريج وللرواية الآتية برقم (٥٤٩٠)، ووقع في بقية النسخ: والإقامة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٣٤ من طريقين، عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٩٩٥) من طريق حماد بن زيد، عن أنس بن سيرين، به.

وانظر (٤٤٩٢). =

٤٨٦١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن أبي حنظلة، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن الصلاة في السفر؟ فقال: الصلاةُ في السفر ركعتينِ، فقال: إنا آمنون لا نخافُ أحداً. قال: سنةُ النبي ﷺ(١).

٤٨٦٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «﴿يقُومُ الناسُ لِرَبِّ العالَمِين﴾ [المطففين: ٦]، لعظمة الرحمٰن تبارك وتعالى يومَ القيامة، حتى إنَّ العَرَقَ ليُلْجِمُ الرجالَ إلى أنصافِ آذانهم»(٢).

= قوله: ثم يقوم، أي: إلى صلاة الركعتين قبل الفجر، كما جاء مصرحاً به في «صحيح» البخاري.

وقوله: كأن الأذان أو الإقامة في أذنيه. وقع في «صحيح» البخاري: وكأن الأذان في أذنيه، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨٧: قوله: بأذنيه، أي: لقُرب صلاته من الأذان، والمرادُ به هنا الإقامة، فالمعنى أنه كان يُسرع بركعتي الفجر إسراعَ مَنْ يَسْمَعُ إقامة الصلاة خشيةَ فوات أول الوقت، ومقتضى ذٰلك تخفيفُ القراءة فيهما.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي حنظلة، وقد سلف الكلام عليه برقم (٤٧٠٤). يزيد: هو ابن هارون، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعن ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ونافع: هو مولى =

٤٨٦٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بنُ عمرو[1]، عن أبي سلمة

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[2].

٤٨٦٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد، يعني ابنَ عمرو، عن يحيى بنِ عبدالرحمٰن بن حاطب أنَّه حدثهم

عن ابن عمر أنه قال: وقف رسولُ الله ﷺ على القَلِيب يومَ

= ابن عمر.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٣٠/٩٢ و٩٣ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٦١٣).

(١) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث.

وهو في «الأشربة» للمصنف» (٧).

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢١٠)، وفي «المجتبى» ٨/٣٢٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٥).

بدرٍ، فقال: «يا فلان يا فلان[1]، هل وجدتُم ما وعدكُم ربُّكم حقًّا؟ أما واللهِ إنَّهم الآن لَيَسْمَعُونَ كلامي»، قال يحيى: فقالت عائشة: غَفَرَ اللهُ لأبي عبدالرحمٰن، إنه وَهِلَ، إنما قال رسولُ الله ﷺ: «والله إنَّهم ليعلمون الآن أنَّ الذي كنتُ أقول لهم حقٌّ»[2]، وإنَّ الله تعالى يقولُ: ﴿إنَّك لا تُسْمِعُ الموتى﴾ [النمل: ٨٠]، و﴿ما أَنْت بمُسْمِعٍ مَنْ في القُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢][3].

---

(١) في (ظ١٤): يا فلان بن فلان.

(٢) في (ظ١٤) و(م) وهامش (س): حقاً.

(٣) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، تكلم فيه بعضهم مِن قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري، فمقروناً بغيره، وتعليقاً، وأما مسلم، فمتابعة، وروى له الباقون، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٤٩٥٨) (٦١٤٥).

قال السندي: قوله: يا فلان، يا فلان، أي: وعدَّد هٰكذا أسماءهم، ولذٰلك قال: هل وجدتُم بالجمع.

إنه وَهَلَ، ضبط بفتح الهاء، وقال بعضهم: بفتح الهاء ويجوز كسرها، أي: غلط، وذهب وهمه إلى خلاف الواقع، قلت: وظاهر «المشارق» أن وهل بمعنى غلط، بالفتح، وأن الغلط وذهاب الوهم شيء واحد، لكن ظاهر «الصحاح» و«القاموس» أنهما معنيان، وأنه يقال: وهل في الشيء وعن الشيء، بالكسر: إذا غلط وسها. ووهل إلى الشيء، بالفتح: إذا ذهب وهمك إليه، وأنت تريد غيره.

قلنا: إنكار عائشة إسماع الموتى مطلقاً مستند إلى أنها حملت المراد من الآيتين على الحقيقة. =

٤٨٦٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن عمرو[1]، عن يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب

عن ابنِ عُمَرَ، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بقبرٍ، فقال: «إنَّ هٰذا لَيُعَذَّبُ الآن ببكاءِ أهلِه عليه»، فقالت عائشة: غَفَرَ اللهُ لأَبي عبدالرحمٰن، إنه وَهِلَ، إنَّ الله تعالى يقول: ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ

= أما إذا حُملت الآيتان على المجازِ، يعني: تشبيه الكفار الأحياء بالموتى، فلا يبقى فيهما دليلٌ على ما ذهبت إليه عائشةُ رضي الله عنها.

وابن عمر لم ينفرد بهٰذا اللفظ، بل تابعه عليه عمر بن الخطاب كما سلف برقم (١٨٢)، ووافقهما عليه أبو طلحة كما عند البخاري (٣٩٧٦)، وعبدالله بن مسعود عند الطبراني (١٠٣٢٠) بإسناد صحيح. وسيدان عند الطبراني أيضاً (٦٧١٥).

ثم إن عائشة روت نحو لفظ ابن عمر، كما سيرد ٦/١٧٠، بلفظ: «ما أنتم بأفهم لقولي منهم» فإن كان محفوظاً، فكأنها رجعت عن الإنكار.

وقد قبل الجمهور حديثَ ابنِ عمر، لأنه ـ كما قال الإسماعيلي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٧/٣٠٤ ـ لا سبيل إلى رد رواية الثقة إلا بنص مثله يدل على نسخه أو تخصيصه أو استحالته، فكيف والجمع بين الذي أنكرته وأثبته غيرها ممكن، لأن قوله تعالى: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾ لا ينافي قوله ﷺ: «إنهم الآن يسمعون»؛ لأن الإسماع هو إبلاغ الصوت من المسمع في أُذُن السامع، فالله تعالى هو الذي أسمعهم، بأن أبلغهم صوت نبيه ﷺ.

وانظر فضل بيان في هٰذه المسألة في «الفتح» ٣/٢٣٤-٢٣٥ و٧/٣٠٣، و«البداية والنهاية» ٣/٢٩٢-٢٩٣.

(١) في (م): عمر، وهو خطأ.

أُخْرى﴾ [الإسراء: ١٥]، إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذا لَيُعَذَّب الآن وأهلُه يَبْكُونَ عَلَيْهِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه بتمامه الترمذي (١٠٠٤) من طريق عباد بن عباد، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/٣٨٩، والبخاري (١٢٨٦)، ومسلم (٩٢٨) (٢٢) (٢٣)، وابنُ حبان (٣١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٨١)و(١٣٠٨٧) و(١٣٠٨٨)و(١٣٢٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٣، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٨٥ من طرق، عن ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (٢٨٨)، وسيأتي (٤٩٥٩) (٥٢٦٢) (٦١٨٢)، وانظر (٦١٩٥).

وفي الباب عن عمر سلف برقم (١٨٠).

وعن المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/٢٤٥.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٤١٤.

وعن سمرة بن جندب، سيرد ٥/١٠.

وتعذيبُ الميت ببكاء أهله عليه ثابت بالأسانيد الصحيحة، فلا يمكن القول بأنه مما غلط فيه عمر وابنه عبدالله، ثم إن عائشة في ردها الحديث توهمت تعارضاً بينه وبين الآية، ولا منافاة بينهما إذا حمل على أنه رضي ببكائهم، أو أمرهم به، ولهٰذا قيده الإمام البخاري في ترجمته للباب بقوله: إذا كان النوح من سنته، فإن لم يكن من سنته، فهو كما قالت عائشة رضي الله عنها: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾، وإلى هٰذا أيضاً ذهب ابن المبارك، فقال: إذا كان ينهاهم في حياته، ففعلوا شيئاً من ذٰلك بعد وفاته لم يكن عليه شيء.

وقد اختلف العلماء في مسألة تعذيب الميت بالبكاء عليه، وقد سرد الحافظ =

٤٨٦٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب، قال:

قال عبدالله بنُ عمر: قال رسولُ الله ﷺ: «الشهرُ تسعٌ وعشرون»، وصفَّقَ بيديه مرَّتين، ثم صفَّقَ الثالثة، وقَبَضَ إبهامه، فقالت عائشة: غَفَرَ اللهُ لأبي عبدالرحمٰن، إنه وَهِلَ، إنما هَجَرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه شهراً، فنزل لتسعٍ وعشرين، فقالوا: يا رَسُولَ اللهِ، إنك نزلتَ لِتسعٍ وعشرين![1] فقال: «إنَّ الشَّهْرَ يكونُ تسعاً وعشرينَ»[2].

= أقوالهم في «الفتح» ٣/١٥٣ وما بعدها.

قال السندي: قوله: وأهله يبكون: الجملة حال، والمعنى أنه معذبٌ بذنوبه، وإن بكاء الأهل مقارن لتعذيبه، وقد جاء أنها حلفت على أن النبي ﷺ ما قال ذٰلك، ففيه جواز الحلف بالظن.

(١) عبارة «فقالوا: يا رسول الله إنك نزلت لتسع وعشرين» لم ترد في (ظ١٤).

(٢) المرفوع منه صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وهو صدوق حسن الحديث، حديثه عند الشيخين مقرون. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة (دون استدراك عائشة) ٣/٨٥ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥١٨٢). وانظر (٤٤٨٨).

وسيأتي في «مسند عائشة» ٦/٥١ و٢٤٣. =

٤٨٦٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن سالم البَرَّاد

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى على جِنَازةٍ فله قيراطٌ»، فسُئل رسول الله ﷺ: ما القِيراطُ؟ قال: «مِثْلُ أُحُدٍ»[1]. ٢/٣٢

٤٨٦٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، يعني ابن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على هٰذا المنبر، وهو ينهى الناسَ إذا أَحْرَمُوا عما يُكره لهم[2]: «لا تَلْبَسُوا العَمَائم، ولا القُمُصَ، ولا السَّراوِيلاتِ، ولا البرانسَ، ولا الخُفَّين، إلا أن يُضْطَرَّ مُضْطَرٌّ إليهما[3]، فيقطَعَهما أسفلَ من الكعبينِ، ولا

= قلنا: ولفظ ابن عمر هٰذا يوهم أن الشهر تسع وعشرون فقط، وهٰذا هو الذي سوغ لعائشة الإنكار عليه، لكن ثبت عن ابن عمر كما سيأتي برقم (٥٠١٧): أنه نقل عن النبي ﷺ: أن الشهر يكون تارة تسعاً وعشرين، وتارة ثلاثين كما تقول عائشة رضي الله عنها، قال السندي في حاشيته على «المسند»: لا منافاة بين هٰذا وبين رواية ابن عمر، لكون القضية في روايته مهملة.

وانظر (٤٤٨٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير سالم البراد، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. لكن في هٰذا الإسناد علة ذكرناها عند الحديث (٤٦٥٠)، فانظره.

(٢) لفظ: «لهم» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) لفظ: «إليهما» لم يرد في (ظ١٤).

ثوباً مسَّه الوَرْسُ ولا الزعفرانُ»، قال: وسمعتُه ينهى النساءَ عن القُفّاز، والنِّقاب، وما مَسَّ الورسُ والزعفرانُ مِن الثياب(١).

٤٨٦٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ عمرو، عن سالم بنِ عبدالله بن عمر أنَّه حدثهم

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَصْلُحُ بَيْعُ الثَّمرِ حتى يتبيَّن صلاحُه»(٢).

٤٨٧٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سفيانُ، يعني ابنَ حسين، عن الحكم، عن مجاهد، قال:

---

(١) حديث صحيح. محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً، وقد عنعن ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٦٦١) من طريق عبدالله بن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٢)، وسَلَفَ النهيُ عن الانتقاب ولبس القفازين للمرأة المحرمة برقم (٤٧٤٠).

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٦٠٠٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «منتخب مسنده» (٧٣٧)، وأبو يعلى (٥٥٢٨) من طريقين، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣).

كنا مع ابنِ عمر في سفرٍ، فمرَّ بمكانٍ، فحاد عنه، فسُئِلَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعلَ هٰذا، ففعلتُ(١).

٤٨٧١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، يعني ابنَ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان أخبره، أنَّ رجلاً أخبره عن أبيه يحيى:

أنه كان مع عبدالله بنِ عُمَر، وأن عبدالله بن عمر، قال له في الفِتْنـة: لا تَرَوْنَ القتلَ شيئاً؟! قال رسولُ الله ﷺ للثلاثة: «لا يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صاحِبِهِمَا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سفيان بن حسين، وهو الواسطي، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، ومسلم في المقدمة، وهو ثقة. الحكم: هو ابن عتيبة، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه البزار (١٢٨) (زوائد) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧٤، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله موثقون.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي رواه عن يحيى، ولجهالة حال يحيى بن حَبَّان، فلم يرو عنه سوى ابنه محمد. وبقية رجاله ثقات رجال الشخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الحميدي (٦٤٧) عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أن ابن عمر قال ليحيى بن حبان: أما ترون القتل شيئاً، وقد قال رسولُ الله ﷺ: «لا يتناجى اثنان دون الثالث»، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٣١٠٤) من طريق سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر، فذكر حديث الحميدي دون لفظ: أما ترون القتل شيئاً؟ =

٤٨٧٢ ـ حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن أبي جعفر محمد بن علي، قال:

بينما عُبيد بن عُمير يَقُصُّ وعنده عبدُالله بن عمر، فقال عُبيد بن عُمير: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُنَافِقِ كشاةٍ بين[1] رَبيضَيْنِ، إذا أتتْ هٰؤلاء نَطَحْنَها، وإذا أتت هٰؤلاء نطحنَها»[2]، فقال ابنُ عمر: ليس كذٰلك قال رسولُ الله ﷺ، إنما قال رسولُ الله ﷺ: «كشاةٍ بَيْنَ غنمينِ»، قال: فاحتفظ الشَّيْخُ، وغَضِبَ، فلما رأى ذٰلك عبدُالله، قال: أما إني لو لم أسمعْه لم أرُدَّ ذٰلك عليك[3].

= قال السندي: قوله: لا يرون القتل شيئاً، أي: أهل الفتنة يقتل بعضهم بعضاً، ولا يبالون بذٰلك، يقول ذٰلك تعجباً منهم، ثم ذكر الحديث تعظيماً لحرمة المؤمن، حيث لا يجوز أن يحزنه الإنسان بأدنى فعل، فكيف قتلُه وإهراقُ دمه. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): من بين.

(٢) عبارة: «وإذا أتت هؤلاء نطحنها» ليست في (م).

(٣) إسناده ضعيف. المسعودي، وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة، اختلط، وسماع يزيد منه ـ وهو ابن هارون ـ بعد الاختلاط. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو جعفر محمد بن علي: هو الباقر.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٨٠٢) عن المسعودي، به. والطيالسي سمع من المسعودي بعد الاختلاط.

وسيأتي المرفوع منه من حديث ابن عمر بإسناد صحيح برقم (٥٠٧٩) و(٥٧٩٠) و(٦٢٩٨)، وسيأتي مع قصة عبيد بن عمير، برقم (٥٣٥٩) و(٥٥٤٦) و(٥٦١٠). =

٤٨٧٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ عون، قال[١].

كتبتُ إلى نافعٍ أسألُه: ما أقعد ابنَ عمر عن الغزو؟ وعن[٣] القوم إذا غَزَوْا، بما يَدْعُون العدوَّ قبل أن يُقاتِلوهم؟ وهل يَحملُ الرجلُ إذا كان في الكتيبة بغير إذن إمامه؟ فكتب إليَّ:

إنَّ ابن عمر قد كان يغزو ولدُه، ويَحْمِلُ على الظَّهْر، وكان يقولُ: إنَّ أفضلَ العملِ بعدَ الصَّلاةِ الجِهادُ في سبيل الله تعالى، وما أقعدَ ابنَ عُمر عن الغزو إلا وصايا لِعمر وصبيانٌ صغار وضَيْعَةٌ كثيرة، وقد أغارَ رسولُ الله ﷺ على بني المُصْطَلِق وهم غارُّون

= قوله: بين ربيضين: في «الصحاح»: الربيض: الغنم برعاتها المجتمعة في مربضها.

قوله: نطحنها: ضبطه بعضهم بصيغة جمع الإناث، وفي بعضها بصيغة الإفراد مع التأنيث، وعلى التقدير فضمير الفاعل للربيض.

قوله: بين غنمين، أي: جماعتين من الغنم، قيل: هٰذا من باب تثنية الجمع بتأويل الجماعة. والغنم: مفرد لفظاً.

قوله: فاحتفظ، أي: غضب، قاله السندي.

قلنا: عبيد بن عمير هو ابن قتادة، أبو عاصم المكي، تابعي ثقة، كان يقص، وهو من أبلغ الناس، ويختلف ابن عمر إلى حلقته، وقد روى الحديث هنا مرسلاً، فأثبته ابن عمر متصلاً، وخالفه في لفظه وإن كان المعنى واحداً، وهٰذا من شدة تحري ابن عمر ودقته.

وانظر (٥٥٤٦).

(١) في (ظ١٤): قال ابن عون.

(٢) في الأصول: أو عن، والمثبت من هامشي (س) و(ص).

يَسْقُـون على نَعَمهم، فقَتـل مُقاتِلَتَهم، وسَبى سباياهم، وأصاب جُويريةَ بنت الحارث، قال: فحدثني بهٰذا الحديث ابنُ عمر، وكان في ذٰلك الجيش، وإنما كانوا يَدْعُون[1] في أوَّل الإسلام، وأما الرجلُ فلا يَحمِلُ على الكتيبة إلا بإذن إمامه[2].

٤٨٧٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا[3] محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يتناجىٰ اثنانِ دونَ الثالث، إذا لم يكن معهم غيرهم، قال: ونهى النبيُّ ﷺ أن يَخْلُفَ

---

(١) ضبطت في (س) يُدْعون بالبناء للمفعول، وكلاهما صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن عون: هو عبدالله البصري، ونافع: هو مولى ابنِ عمر.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٥٨٥) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن عون، به.

وقد سلف برقم (٤٨٥٧).

قال السندي: قوله: وهل يحمل الرجل: أي: يقاتل العدوَّ.

في الكتيبة: أي: في العسكر.

يغزو ولده: الظاهر رفع الولد على الفاعلية.

ويحمل: أي: يحملهم، أي: الولد على الظهر.

وإنمـا كانـوا يدعون: على بناء المفعول والضمير للكفرة، أو بناء الفاعل والضمير للمسلمين.

(٣) في (ظ١٤): حدثنا.

الرَّجُلُ الرجلَ في مجلسه، وقال: «إذا رَجَعَ فهو أحقُّ به»[1].

٤٨٧٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا نَعَسَ أحدُكم في المسجد يَوْمَ الجمعة فليتحوَّلْ مِن مجلسه ذٰلك إلى غيره»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

والقسم الأول منه سلف برقم (٤٤٥٠).

والقسم الثاني منه أخرجه البزار (٢٠١٦) (زوائد) من طريق محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٦١، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله ثقات، إلا أن ابن إسحاق مدلس.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند عبدالرزاق (١٩٧٩٢)، ومسلم (٢١٧٩)، سيرد ٢/٢٨٣.

وآخر من حديث وهب بن حذيفة عند الترمذي (٢٧٥١)، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وثالث من حديث أبي بكرة عند ابن أبي شيبة ٨/٥٨٤ـ٥٨٥.

قال السندي: قوله: أن يخلف: بخاء معجمة كينصر، أي: أن يجلس في مجلسه عقبه، ولعل هٰذا إذا ظهر أنه يرجع إلى مكانه، وإنما قام لحاجة. والله تعالى أعلم.

(٢) ضعيف مرفوعاً، والصحيح وقفه كما سلف برقم (٤٧٤١).

٤٨٧٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن نافع وعُبيدالله بن عبدالله بن عمر حدثاه

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «خَمْسٌ لا جُنَاحَ على أحدٍ في قتلهنَّ: الغرابُ، والفأرةُ، والحِدَأةُ، والعقربُ، والكلبُ العَقورُ»[1].

٤٨٧٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: رأى رسولُ الله ﷺ في القبلة نُخامةً، فأخذ عوداً أو حصاةً، فحكَّها به[2]، ثم قال: «إذا قام أحدُكم يُصَلِّي فلا يبصقْ في قبلته، فإنما يُناجي ربَّه تبارك وتعالى»[3].

٢/٣٣ ٤٨٧٨ ـ حدثنا يزيد، حدثنا هشام، عن محمد

---

(١) حديث صحيح، محمد ـ وهو ابن إسحاق ـ مدلس، وقد عنعن، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٩٩) (٧٨) عن فضل بن سهل، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(٢) في (ق): بها.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد ـ وهو ابن إسحاق ـ، وهو ـ وإن كان مدلساً وعنعنه ـ قد صرح بالسماع فيما يأتي برقم (٦٣٠٦)، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٤٥٠٩).

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صلاةُ الليل مَثْنَى مثنى، والوترُ ركعةٌ من آخر الليلِ»(١).

٤٨٧٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الدَّجَّالُ أعورُ العينِ، كأنَّها عِنَبة طافية»(٢).

٤٨٨٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أصبغُ بنُ زيد، حدثنا أبو بشر، عن أبي الزاهِريَّة، عن كثير بن مُرَّة الحَضرمي

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ: «مَنِ احْتَكَرَ طعاماً أربعينَ ليلةً(٣)، فقد برِىءَ مِنَ الله تعالى، وبَرِىءَ اللهُ تعالى منه، وأيُّما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٥) عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٦) من طريق أيوب، عن ابن سيرين، به.

وسلف بنحوه برقم (٤٤٩٢).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن لولا عنعنة محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٧٩ من طريق يونس بن عبيد، عن نافع، بهٰذا الإسناد، وسيأتي برقم (٦٠٧٠).

وقد سلف برقم (٤٨٠٤)، وانظر (٤٧٤٣).

(٣) في هامش (س) و(ص): يوماً. نسخة.

أَهْلُ عَرْصَةٍ أصبح فيهم امرؤٌ جائعٌ، فقد بَرِئَتْ منهم ذمةُ اللهِ تعالى»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي بشر، قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» (١١٧٤): لا أعرفه، وقال في «الجرح والتعديل» ٣٤٧/٩: سئل يحيى بن معين عن أبي بشر الذي يحدث عن أبي الزاهرية الذي روى عنه أصبغ بن زيد، فقال: لا شيء. ونقله عنه الذهبي في «الميزان» ٤٩٥/٤، والحسيني في «الإكمال» ص٤٩٠-٤٩٥، والحافظ ابن حجر في «اللسان» ١٤/٧، وفي «التعجيل» ص٤٦٩، وزاد: ووهم من قال: إنه أبو بشر المؤذن الذي أخرج له أبو داود في «المراسيل». وقد فرَّق بينهما غير واحد.

قلنا: فما ورد في «القول المسدَّد» ص٢٢ تحت قول: تنبيه، وفيه: «أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية من رجال الشيخين» إنما هو وهم من الحافظ رحمه الله، ولم يذكر ذلك في كلامه عن الحديث في كتابه «النكت على ابن الصلاح» ٤٥٢/١-٤٥٤، وقد ذكر الإمام الذهبي كلًّا على حدة في كتابه «ميزان الاعتدال» أصل كتاب الحافظ «لسان الميزان»، ولذا قطعنا أن كلامه في «القول المسدد» ذهول منه، لما مرَّ عنه خلافه. لكن الشيخ أحمد شاكر أخذ بما ورد في «التنبيه» على الرغم من أنه خلاف قولِ الحافظ في «اللسان» و«التعجيل»، ثم ذهب - رحمه الله - إلى أن الحافظ حين يؤلف «التهذيب» و«لسان الميزان» يتأثر بالمؤلَّفين الأصليَّين الحافظَين، فقد يُخطىء في تقليدهما، أما حين يكتب مستقلاً، فإنه يكتب عن ثقة بنفسه، ويعرف ما يقول! وهذا القول لا يليقُ بحق الحافظ أبداً، وفيه نوع من الطعن في علمه ونقده ودرايته، وتشكيكٌ في كتابيه «تهذيب التهذيب» و«لسان الميزان»، وما كان للشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - أن يقول ذلك لمجرد أنه وجد عبارة تُوافق ما ذهب إليه، وهي لا تصح عند البحث العلمي الدقيق، ثم إننا وجدنا الشيخ أحمد شاكر يناقض نفسه في مواضع أخرى، ففي تعليقه =

. . . . . .

= على الحديث (٤٩٥٧) ردَّ ما قاله الحافظ ابن حجر، لأنه من عنده لا من عند الحافظ المزي، فتأمل!!.

وأبو بشر هٰذا نسبه البخاري وابنُ أبي حاتم بصاحب القرى، ونسبه الحافظ المزي في شيوخ أصبغ بن زيد، وفي الرواة عن أبي الزاهرية: الأُملوكي، وعنه أخذ الهيثمي في «المجمع» ٤/١٠٠، فظن الشيخ أحمد شاكر أنها من اختراع الهيثمي ليست في شيء من المصادر!

وأصبغ بن زيد وثَّقه ابنُ معين، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: شيخ، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/١٧٤: يخطىء كثيراً، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وأورد ابن عدي هٰذا الحديث ضمن عدة أحاديث في «الكامل» ١/٤٠٠، ثم قال: وهٰذه الأحاديث لأصبغ غير محفوظة، يرويها عنه يزيد بن هارون، ولا أعلم روى عن أصبغ هٰذا غير يزيد بن هارون.

وبقية رجال الإسناد ثقات، غير أن في الإسناد اضطراباً يأتي ذكره.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/١٠٤، وأبو يعلى (٥٧٤٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/٣٩٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/١١-١٢ من طريق عمرو بن الحصين، عن أصبغ بن زيد، به، وسكت عنه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: عمرو تركوه، وأصبغُ فيه لين. (وقد سقط من إسناد المطبوع: حدثنا أبو بشر).

وأخرجه البزار (١٣١١) (زوائد) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، إلا أن فيه عمرو بن دينار بدل كثير بن مرة، وهٰذا اضطراب في الإسناد، لاختلاف المخرج مع اتحاد السند.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار =

. . . . . .

= والطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو بشر الأملوكي، ضعفه ابن معين.

وأورده ابنُ أبي حاتم في «العلل» (١١٧٤)، وقال: قال أبي: هٰذا حديث منكر، وأبو بشر لا أعرفه.

وأورده ابنُ الجوزي في «الموضوعات» ٢/٢٤٢، فردَّ عليه الحافظ العراقي ـ كما في «القول المسدَّد» ص٧ ـ بقوله: وفي كونه موضوعاً نظر، فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ، وقد أورد الحاكم في «المستدرك على الصحيحين» هٰذا الحديث من طريق أصبغ.

وقال الحافظ في «القول المسدّد» ص٢٠: قوله (يعني الحافظ العراقي): أخرجه الحاكم في «المستدرك»، قلت: عليه فيه درك، فإنه أخرجه من رواية عمرو بن الحصين ـ وهو متروك ـ، عن أصبغ، وإسناد أحمد خير منه، فإنه من رواية يزيد بن هارون الثقة، عن أصبغ. وكذا أخرجه أبو يعلى في «مسنده»، عن أبي خيثمة، عن يزيد بن هارون، ووهم ابن عدي، فزعم أن يزيد تفرد بالرواية عنه، وليس كذٰلك، فقد روى عنه نحو من عشرة، ولم أر لأحد من المتقدمين فيه كلاماً إلا لمحمد بن سعد، وأما الجمهور فوثقوه، منهم غير من ذكره شيخنا أبو داود والدارقطني وغيرهما. ثم إن للمتن شواهد تدل على صحته... فذكرها.

قلنا: يُريد الحافظان العراقي وابن حجر من توثيق أصبغ رفع صفة الوضع عن الحديث، لأن ابن الجوزي لم يُعِلَّه إلا بأصبغ بن زيد ـ كما ذكر الحافظ في «النكت على ابن الصلاح» ١/٤٥٣ ـ وذٰلك أخذاً من قول ابن حبان في أصبغ: لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وهٰذا مما تفرد به، ولم يتابعه عليه أحد، ومن قول ابن عدي في هٰذا الحديث وغيره: هٰذه الأحاديث لأصبغ غير محفوظة، ولا أعلمُ روى عن أصبغ هٰذا غير يزيد بن هارون. انتهى. وقد ذهل الحافظ ابن حجر عن لفظ: «هٰذا» في قول ابنِ عدي، فتعقَّبه بأنه قد روى عن أصبغ نحو من عشرة، وإنما يريد ابن عدي أن يزيد تفرد بالرواية عن أصبغ في =

. . . . . .

= هٰذه الأحاديث المذكورة فحسب، وأشار إليها حصراً بلفظ «هٰذا»، فذكرُ الحافظين توثيقَ أصبغ هنا لأنه هو علة الحديث كما ذكر ابن الجوزي وابن حبان وابن عدي، وإخراجُهما له من الوضع لا تخرجه عن كونه ضعيفاً جداً، وعبارتهما: «وفي كونه موضوعاً نظر» تفيد ذٰلك، ولا ترفعه إلى الصحة.

أما أبو بشر شيخ أصبغ فيه، فمتفق على جهالته، وقد خفيت هذه العلة على الشيخ أحمد شاكر، فقال وهو يدلل على أن أبا بشر هو جعفر بن أبي وحشية: لو كان غيره، لنصوا عليه، ولجعلوه علة ضعف الحديث. ولم يفطن إلى أن علة الحديث هو أصبغ كما ذكرنا، وأن حديثه هٰذا غير محفوظ، فإذا رفعت هٰذه العلة، وصار الحديث محفوظاً، كان الحديث ضعيفاً بأبي بشر، كما قال الحافظان: وفي كونه موضوعاً نظر.

وفي الباب في الترهيب من الاحتكار عن أبي هريرة عند الحاكم ٢/١٢، ولفظه: «من احتكر يريد أن يتغالى بها على المسلمين، فهو خاطىء، وقد برئت منه ذمة الله». وسكت عنه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: العسيلي (وهو إبراهيم بن إسحاق) كان يسرق الحديث، وسيرد بإسناد ضعيف ٢/٣٥١ دون قوله: وقد برئت منه ذمة الله.

وعن معمر بن عبدالله عند مسلم (١٦٠٥) بلفظ: «من احتكر فهو خاطىء»، وسيرد ٣/٤٥٣.

وعن معقل بن يسار، سيرد بإسناد ضعيف ٥/٢٧، ولفظه: «من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليُغْليه عليهم، فإنَّ حقّاً على الله تبارك وتعالى أن يقعده بعُظم من النار يوم القيامة».

وعن عمر سلف بإسناد ضعيف برقم (١٣٥)، ولفظه: «من احتكر على المسلمين طعامهم، ضربه الله بالإفلاس أو بجذام».

وعن عمر أيضاً عند ابن ماجه (٢١٥٣) بلفظ: «الجالب مرزوق، والمحتكر =

. . . . . .

= ملعون»، وإسناده ضعيف.

فليس في هٰذه الشواهد ما يشهد لصحة البراءة من ذمة الله تعالى.

وفي باب الوعيد لمن بات وجاره جائع:

عن أنس عند الطبراني في «الكبير» (٧٥١)، ولفظه: «ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٧/٨، وقال: رواه الطبراني والبزار، وإسناد البزار حسن.

قلنا: قد خفي علينا موضعه من «زوائد» البزار.

وعن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٢)، والطبراني (١٢٧٤١)، وأبي يعلى (٢٦٩٩)، بلفظ: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع»، وإسناده ضعيف.

وعن عائشة عند الحاكم ١٢/٢ بلفظ: «ليس بالمؤمن الذي يبيت شبعان وجاره جائع إلى جنبه»، وسكت عنه الحاكم، فقال الذهبي: عبدالعزيز بن يحيى ليس بثقة.

قال الحافظ في «القول المسدَّد» ص٢١: فإن قيل: إنما حكم عليه بالوضع لما في ظاهر المتن من الوعيد الموجب للبراءة ممن فعل ذلك، وهو لا يكفر بفعل ذٰلك، فالجواب أن هٰذا من الأحاديث الواردة في معرض الزجر والتنفير، ظاهرها غير مراد، وقد وردت عدة أحاديث في الصحاح تشتمل على البراءة، وعلى نفي الإيمان، وعلى غير ذٰلك من الوعيد الشديد في حق من ارتكب أموراً ليس فيها ما يخرج عن الإسلام، كحديث أبي موسى الأشعري في الصحيح في البراءة ممن حلق وسلق، وحديث أبي هريرة: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» إلى غير ذلك، مهما حصل من الجواب عنها كان هو الجواب عن هٰذا الخبر، ولا يجوز الإقدام على الحكم بالوضع قبل التأمل والتدبر. والله الموفق.

٤٨٨١ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، أنه كان يكره الاشتراطَ في الحجِّ، ويقولُ: أما حَسْبُكم بسنة[1] نبيكم ﷺ؟ إنه لم يَشْتَرِطْ[2].

---

(١) في هامش (س): سنة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه النسائي مطولاً في «المجتبى» ٥/١٦٩ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨١٠) مطولاً، والترمذي (٩٤٢)، والبيهقي ٥/٢٢٣ من طريق ابن المبارك، عن معمر، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٨١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٦٩ مطولاً، والبيهقي ٥/٢٢٣ من طريق يونس، عن الزهري، به، ولفظه عند الجميع: كان ينكر، بدل: يكره.

وجواز الاشتراط ثابت من حديث ابن عباس في قصة ضباعة بنت الزبير عند مسلم (١٢٠٨)، وقد سلف (٣١١٧).

ومن حديث عائشة عند البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧) (١٠٤)، وسيرد ٦/١٦٤.

ومن حديث ضباعة بنت الزبير، سيرد ٦/٣٦٠.

قال الترمذي عقب حديث رقم (٩٤١): حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، يرون الاشتراط في الحج، ويقولون: إن اشترط، فعرض له مرض أو عذر، فله أن يَحِلَّ ويخرج من إحرامه، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

٤٨٨٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابنِ عمر. وعبدالله عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: سُئِل النبيُّ ﷺ عن الضب، فقال: «لستُ بآكلِه ولا محرِّمه»[1].

= ولم يـر بعض أهل العلم الاشتراط في الحج، وقالوا: إن اشترط، فليس له أن يخرج من إحرامه، ويرونه كمن لم يشترط.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/٩: صح القول بالاشتراط عن عمر وعثمان وعلي وعمار وابن مسعود وعائشة وأم سلمة وغيرهم من الصحابة، ولم يصح إنكاره عن أحد من الصحابة إلا عن ابن عمر، ووافقه جماعة من التابعين، ومن بعدهم من الحنفية والمالكية.

وقال البيهقي في «السنن» ٥/٢٢٣: إن أبا عبدالرحمٰن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو بلغه حديث ضباعة بنت الزبير لصار إليه، ولم ينكر الاشتراط كما لم ينكره أبوه، وبالله التوفيق.

قوله: يكره الاشتراط في الحج، قال السندي: مبني على أنه ما بلغه الحديث في ذٰلك، أو زعم خصوصه بمورده، وإلا فعدم اشتراطه فعلاً لا يدل على كراهة الاشتراط إذا جاء منه جوازه قولاً.

إنه لم يشترط، أي: بل أتى بحكم المحصر.

(١) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول: عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: عبدالرزاق، عن عبدالله، عن نافع، عن ابن عمر، وهو ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وقد غيّره الشيخ أحمد شاكر إلى عبيدالله، وهو خطأ. =

٤٨٨٣ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاك، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، أنه سأل النبيَّ ﷺ: أشتري الذهبَ بالفضة؟ فقال: «إذا أخذتَ واحداً منهما، فلا يفارقْك صاحبُك وبَيْنَكَ وبَيْنَهُ لَبْسٌ»[1].

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٨٦٧٢) بإسناديه.

وقد سلف برقم (٤٦١٩) من طريق عبيدالله، وانظر (٤٤٩٧).

(١) إسناده ضعيف لانفراد سماك بن حرب برفعه، قال النسائي: إذا انفرد بأصل لم يكن حجة، لأنه كان ربما يُلَقَّن فيتلقن، وقال ابن معين: أسند أحاديث لم يسندها غيره، وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٥: لم يرفعه غير سماك، وسماك سيىء الحفظ. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وروي موقوفاً وهو الصحيح.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٥٥٠) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٣٥٥)، وأبو يعلى (٥٦٥٥) من طريقين، عن إسرائيل، به.

وأخرجه بنحوه النسائي ٧/٢٨٢، وابن ماجه (٢٢٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨٤ من طرق، عن سماك، به، مرفوعاً، وقد ظن الشيخ أحمد شاكر أنه من طريق النسائي موقوف!

وأخرجه بنحوه موقوفاً ابن أبي شيبة ٦/٣٣٢، وأبو يعلى (٥٦٥٤) من طريق ابن أبي زائدة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن جبير، قال: رأيت ابن عمر يكون عليه الورِق، فيعطي بقيمته دنانير إذا قامت على السعر، ويكون عليه الدنانير، فيعطي الورِق بقيمتها، وهٰذا إسناد صحيح. =

٤٨٨٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا داود ـ يعني ابنَ قيس ـ، عن زيد بنِ أسلم، قال:

= وأخرجه موقوفاً النسائي ٧/٢٨٢ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن أبي هاشم الرماني، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أنه كان لا يرى بأساً في قبض الدراهم من الدنانير، والدنانير من الدراهم، وهٰذا إسناد حسن.

وقال الترمذي عقب حديث رقم (١٢٤٢): هٰذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، وروى داود بن أبي هند هٰذا الحديث عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر موقوفاً، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، أن لا بأس أن يقتضي الذهب من الورق، والورق من الذهب، وهو قول أحمد وإسحاق، وقد كره بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم ذلك.

وقال البيهقي في «السنن» ٥/٢٨٤: والحديث يتفرد برفعه سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير من بين أصحاب ابن عمر.

قال ابن التركماني في «الجوهر النقي»: المفهوم من كلام البيهقي أن ابن جبير رواه مرفوعاً، وأن غيره من أصحاب ابن عمر بخلاف ذٰلك.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٣/٢٦: علَّق الشافعيُّ في «سنن حرملة» القول به على صحة الحديث، وروى البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي، قال: سُئل شعبة عن حديث سماك هٰذا، فقال شعبة: سمعت أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، ولم يرفعه. وحدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، ولم يرفعه، وحدثنا يحيى بن أبي إسحاق، عن سالم، عن ابن عمر، ولم يرفعه، ورفعه لنا سماك بن حرب، وأنا أَفرَقه.

وسيأتي برقم (٥٢٣٧) و(٥٥٥٥) و(٥٥٥٩) و(٥٦٢٨) و(٥٧٧٣) و(٦٢٣٩) و(٦٤٢٧).

أرسلني أبي إلى ابنِ عمر، فقلت: أأدخل؟ فعرفَ صوتي، فقال: أي بنيَّ، إذا أتيتَ إلى قومٍ، فقل: السَّلامُ عليكم، فإن ردُّوا عليك، فقل: أأدخل؟ قال: ثم رأى ابنَه واقداً يجرُّ إزارَهُ، فقال: ارفعْ إزارَك، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الخُيَلاءِ لم ينظرِ اللهُ إليه»[1].

٤٨٨٥ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَحَرَّ أحدُكُم أن يُصلي عندَ طلوعِ الشمسِ ولا عندَ غُروبها»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس ـ وهو الفراء ـ فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٥٦٧) وفيه أن المار حفيده عبدالله بن واقد، وانظر (٤٤٨٩).

ولم نجده في المطبوع من «مصنف عبدالرزاق».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٩٥١).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٥٥، والبخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨) (٢٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٧، وأبو عوانة ١/٣٨١، والطحاوي ١/١٥٢، وابن حبان (١٥٤٨)، والبيهقي ٢/٤٥٣، والبغوي (٧٧٣)، عن نافع، به.

وأخرجه عبدالرزاق مطولاً برقم (٣٩٦٨) عن ابن جريج، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٦١٢).

٤٨٨٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مالكٌ، عن ابنِ شهاب، عن أبي بكر بن عُبيدالله

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحدُكُم فَلْيَأْكُلْ بيمينه، وإذا شَرِبَ، فليشربْ بيمينه، فإنَّ الشَّيطانَ يأكلُ بشماله، ويشربُ بشماله»(١).

٤٨٨٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: ما تركتُ استلامَ الرُّكنين في رخاءٍ ولا شِدَّةٍ، منذ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمُهُمَا(٢).

٤٨٨٨ ـ قال معمر: وأخبرني أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، مثلَه(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي بكر بن عبيدالله ـ وهو ابن عبدالله بن عمر ـ فمن رجال مسلم.

عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومالك: هو ابن أنس، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله.

وهـو في «الموطأ» ٢/٩٢٢، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٠٢٠) (١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٦)، والدارمي ٢/٩٦، وأبو عوانة ٥/٣٣٧.

وقد سلف برقم (٤٥٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٩٠٢).

وقد سلف برقم (٤٤٦٣)، وانظر ما بعده.

(٣) هٰذا الإسناد متصل بالذي قبله، وهو صحيح على شرط الشيخين، وهو في «المصنف» (٨٩٠٣). =

٤٨٨٩ ـ قال: وحدَّثنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن سالم عن ابنِ عمر: أن النبيَّ ﷺ حَلَقَ في حَجَّته[1].

٤٨٩٠ ـ قال: وحدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٤٨٩١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

= وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٥٣)، والنسائي ٥/٢٣٢، والطرسوسي في «مسند عبدالله بن عمر» (٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١١٥-١١٦ من طرق، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١١٤) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٤٨٩٠) و(٥٦١٤) و(٥٦٢٣) و(٦٣٨٤). وانظر (٤٦٥٧) و(٦٠٠٥).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/٢٠٨.

وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم في قصة الحديبية، سيرد ٤/٣٢٣-٣٢٦.

وعن معمر بن عبدالله، سيرد ٦/٤٠٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري (١٧٢٦)، والبيهقي ٥/١٣٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري بنحوه (١٧٢٩) من طريق جويرية بن أسماء، كلاهما عن نافع، بهٰذا الإسناد، وانظر ما قبله.

عن ابنِ عمر، قال: دخل رسولُ الله ﷺ يَوْمَ فتحِ مكة على ناقةٍ لأُسامةَ بنِ زيد، حتى أناخَ بِفِنَاءِ الكعبةِ، فدعا عثمانَ بنَ طلحة بالمفتاح، فجاء به، فَفَتَحَ، فدخل النبيُّ ﷺ وأُسامة، وبلالٌ وعُثْمانُ بنُ طلحة، فأجافوا عليهم البابَ مليّاً، ثم فتحوه، قال عبدالله: فبادرتُ الناسَ، فوجدت بلالاً على الباب قائماً، فقلتُ: أين صلَّى رسولُ الله ﷺ؟ قال: بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ، قال: ونسيتُ أن أسأله كم صلَّى؟(١).

٤٨٩٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ أذِن لضَعَفَةِ الناسِ من

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٣٢٩) (٣٩١)، وأبو داود (٢٠٢٥)، وابن حبان (٣٢٠٣) من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٠٦٤)، والحميدي (٦٩٢)، والبخاري (٤٦٨) و(٢٩٨٨) و(٤٢٨٩) و(٤٤٠٠)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٨٩)، وابن ماجه (٣٠٦٣)، وابن حبان (٣٢٠٢) من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٩٠٧١) من طريق أبي الشعثاء المحاربي، عن ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٤).

فأجافوا، أي: ردّوا الباب، أي: باب البيت. قاله السندي.

المُزْدَلِفَةِ بليلٍ[1].

٤٨٩٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبدِالله بن مالك

عن ابنِ عمر، قال: صليتُ معه المغربَ ثلاثاً، والعشاءَ ركعتين بإقامةٍ واحدَةٍ، فقال له مالكُ بنُ خالد الحارثي: ما هٰذه الصلاةُ يا أبا عبدالرحمٰن؟ قال: صليتُها مع رسولِ الله ﷺ في هذا المكان بإقامةٍ واحدةٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٣٧) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً البخاري (١٦٧٦)، ومسلم (١٢٩٥) (٣٠٤) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٦٧٧) و(١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣)، وقد سلف برقم (١٩٢٠).

وعن الفضل بن عباس سلف برقم (١٨١١).

وعن عائشة عند البخاري (١٦٨٠)، ومسلم (١٢٩٠)، سيرد ٦/٩٤.

وعن أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (١٦٧٩)، ومسلم (١٢٩١)، سيرد ٦/٣٤٧.

وعن أم حبيبة عند مسلم (١٢٩٢)، سيرد ٦/٤٢٧.

(٢) حديث صحيح، عبدالله بن مالك: هو ابن الحارث الهمْداني، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٤٦٧٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢/٣٤ ٤٨٩٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن سَلَمَة بن كُهيل، عن سعيد، عن ابن عمر. وعن أبي إسحاق، عن عبدالله بن مالك الأسدي

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ جَمَعَ بين المغربِ والعِشَاءِ بجَمْعٍ، صلَّى المغربَ ثلاثاً، والعشاء ركعتين، بإقامةٍ واحدة[1].

= عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وأخرجه أبو داود (١٩٢٩) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهٰذا الإسناد، وفيه: أن السائل هو مالك بن الحارث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٤٠١ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به، وفيه أن السائل هو خالد بن مالك.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٤٥٢)، وسيأتي كذلك برقم (٤٨٩٤).

وسيرد في الروايتين (٥٤٩٥) و(٦٤٠٠) أن السائل هو خالد بن مالك، مما يشير إلى أن في اسمه هنا قلباً، ويؤيد ذٰلك أن الترمذي ذكر في «جامعه» ٣/٢٣٦ أن خالداً وعبدالله كلاهما ابنا مالك، وورد اسمه صحيحاً غير مقلوب في «سنن البيهقي» كما سلف.

(١) حديث صحيح، والإسناد الأول على شرط الشيخين، وعبدالله بن مالك في الإسناد الثاني متابع. سعيد: هو ابن جبير.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/١٢١ من طريق الإمام أحمد، بالإسناد الأول.

وأخرجه مسلم (١٢٨٨) (٢٩٠) من طريق عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٢٧)، وفي «المجتبى» ٥/٢٦٠، =

٤٨٩٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابنِ عمر[1]، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يلبي: «لَبَّيْكَ اللهم لبيك، لبيك لا شريكَ لك لبيك، إنَّ الحمدَ والنعمةَ لك، والملكَ لا شَرِيكَ لك»[2].

٤٨٩٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابنِ عمر. ومالك، عن نافع

والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٢، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢١ أيضاً من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٢٧٧ (الجزء الذي نشره العمروي)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦ من طريق شريك، عن سلمة، به.

وطريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن مالك سلف برقم (٤٦٧٦) و(٤٨٩٣).

وانظر (٤٤٥٢).

(١) في (ظ١) زيادة: عن أبيه، وذكرت في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (١١٨٤) (٢٠)، والبيهقي ٥/٤٤، من طريق موسى بن عقبة، عن سالم، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثلَه[1].

٤٨٩٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ قال يوم الحُديبية: «اللهم اغفِرْ للمُحَلِّقين»، فقال رجل: والمُقَصِّرين؟ فقال: «اللهمَّ اغفر للمحلِّقين»، فقال: وللمقصِّرين؟ حتى قالها ثلاثاً، أو أربعاً، ثم قال: «وللمقصِّرين»[2].

٤٨٩٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ أفاضَ يومَ النحر، ثم رجع

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، والذي يقول: ومالك عن نافع، هو عبدالرزاق.

وأخرجه الحميدي (٦٦٠)، وابنُ خزيمة (٢٦٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٤ و١٢٥ من طرق، عن أيوب، به.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٣١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٠٣ (ترتيب السندي)، والبخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤) (١٩)، وأبو داود (١٨١٢)، والنسائي ٥/١٦٠، وأبو يعلى (٥٨٠٤) و(٥٨١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٤، وابن حبان (٣٧٩٩)، والبيهقي ٥/٤٤، والبغوي (١٨٦٥)، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وقد سلف برقم (٤٦٥٧).

فصلَّى الظهر بمنًى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (١٩٩٨)، وابنُ حبان (٣٨٨٣) و(٣٨٨٥) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٠٨) (٣٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٨)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٨٦)، وابنُ خزيمة (٢٩٤١)، وابنُ حبان (٣٨٨٢)، والحاكم ١/٤٧٥، والبيهقي ٥/١٤٤، وفي «المعرفة» (١٠١٧١) من طريق عبدالرزاق، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه البخاري (١٧٣٢) من طريق سفيان، عن عبيدالله، به، موقوفاً.

وقال عَقِبه: ورفعه عبدالرزاق: أخبرنا عبيدالله.

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/٩٠.

قال السندي: قد صح عن جابر وعائشة أنه صلى الظهر بمكة، فمنهم من رجَّح ذاك بموافقتهما على ذٰلك، ومنهم من رجح ذاك بأن عائشة أخص به عليه الصلاة والسلام من جميع الناس، ومنهم من رجح بأن جابراً أحسن الصحابة سياقاً لحجة الوداع، فإنه ذكرها من حين خروجه ﷺ من المدينة إلى آخرها، فهو أضبط لها من غيره، ومنهم من رجَّح بأن مكة محلُّ تضاعفِ الثواب، فالظاهر أنه صلى فيها، ومنهم من رجَّح بأن حجه كان وقت تساوي الليل والنهار، وقد دفع ﷺ من مزدلفة قبيل طلوع الشمس إلى منى، وخطب بها الناس، ونحر بدناً عظيمة، وحلق، ورمى الجمرة، وتطيب، ثم أفاض إلى مكة، وطاف، وشرب من زمزم ونبيذ السقاية، فهٰذه أعمال لا يظهر معها الرجوع إلى منى قبل الظهر، ومرجع =

٤٨٩٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن سالم عن ابن عمر، أن رجلاً نادى، فقال: يا رسولَ الله، ما يجتنبُ المحرمُ من الثياب؟ فقال: «لا يلبس السراويل، ولا القميص، ولا البُرنُس، ولا العمامة، ولا ثوباً مَسَّه زعفرانٌ، ولا وَرْسٌ، وليُحْرِم أحدُكم في إزار ورداءٍ ونعلين، فإن لم يجد نعلين، فليَلْبس خُفَّين، وليقطعهما حتى يكونا أسفلَ من[1] العَقِبين»[2].

= هٰذه الترجيحات أنه يحصل بها ظن الوهم في حديث ابن عمر بوضع الظهر موضع العصر. ومن جوَّز الاقتداء بالمتنفل، فلعله يقول: يمكن أنه صلى الظهر بمكة، ثم صلى بهم بمنى وهو متنفل. والله تعالى أعلم.

(١) لفظ: «من» من (ظ١) وهامش (س) و(ص).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «من العقبين» فشاذ، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٤١٦) عن محمد بن يحيى، عن عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد، وفيه: حتى يكونا إلى العقبين. (وسقط من المطبوع «عن سالم» من الإسناد).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٠١) عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، به، إلا أن فيه: «وليقطعهما حتى يكونا إلى الكعبين».

قلنا: الروايات المشهورة هي بلفظ: «وليقطعهما أسفل من الكعبين».

انظر (٤٤٥٤) و(٤٤٨٢) و(٤٥٣٨) و(٤٨٦٨) و(٥٠٠٣) و(٥٠٧٥) و(٥١٠٦) و(٥١٦٦) و(٥٣٠٨) و(٥٣٢٥) و(٥٣٣٦) و(٥٤٢٧) و(٥٤٣١) و(٥٤٧٢) و(٥٥٢٨) و(٥٩٠٦) و(٦٠٠٣) و(٦٢٤٤). =

٤٩٠٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهىٰ أن تُؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثٍ(١).

٤٩٠١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن سالم عن ابن عمر، أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً له في عَبْدٍ أُقِيم ما بَقِي في ماله»(٢).

= قال السندي: فينبغي أن تعد هٰذه الرواية شاذة، فإن الحديث واحد، فلا يكون لفظه ﷺ إلا أحدهما، والمشهور أولى بالاعتبار من غيره، والله تعالى أعلم.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢) دون زيادة: وليحرم أحدكم في إزار ورداء ونعلين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (١٩٧٠) (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٣٢، وفي «الكبرى» (٤٥١٢)، وأبو عوانة ٥/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٩٠ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد ذكرنا أن هٰذا النهي منسوخ، وذكرنا أحاديث النسخ في الرواية (٤٥٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، معمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر. وهٰذا الحديث لم يرد في (ق) و(ظ١).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق مطولاً برقم (١٦٧١٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

٤٩٠٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابنِ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما حَقُّ امرىءٍ مُسْلِمٍ تَمُرُّ عليه ثلاثُ لَيَالٍ إلا ووصيتُه عندَه»(١).

٤٩٠٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن سالم عن ابنِ عمر: أن عمر حَمَل على فرسٍ له في سبيلِ الله، ثم رآها تُبَاعُ، فأراد أن يَشْتَرِيَها، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ»(٢).

= ٣/ص١٢٨٧، وأبو داود (٣٩٤٦)، والترمذي (١٣٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤٣) و(٤٩٤٤)، وفي «المجتبى» ٧/٣١٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٥، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٤٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٣٢٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٢٧) (٤)، وأبو يعلى (٥٥٤٦)، وابنُ حبان (٦٠٢٥).

وقد سلف برقم (٤٤٦٩).

قال السندي: قوله: تمرُّ عليه ثلاث ليال، هٰذه الجملة ينبغي أن تُجعل خبراً بتأويلها بالمصدر بتقدير أن أو بدونه، وقد صرح بعضهم بذٰلك، وجعلها بعضهم صفة، ولا يظهر له معنى، وتأويل الفعل بالمصدر كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿ومن آياته يريكم البرق﴾.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٥٧٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٢١) (٤). =

٤٩٠٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه والأعمش ومنصور، عن سَعْد[1] بن عُبيدة

عن ابنِ عمر، قال: كان عُمرُ[2] يَحْلِفُ: وأبي، فنهاه النبيُّ ﷺ، قال: «من حَلَفَ بشيءٍ دونَ اللهِ تعالى فقد أَشْرَكَ»، وقال الآخر: «فهو شِرْكٌ»[3].

= وأخرجه الترمذي (٦٦٨)، والنسائي ٥/١٠٩ عن هارون بن إسحاق الهَمْداني، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر، أنه حمل...

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٢١).

(١) تحرف في (ص) و(ق) و(م) إلى: سعيد.

(٢) لفظ: «عمر» سقط من (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن سعد بن عبيدة لم يسمع هٰذا الحديثَ من ابنِ عمر مباشرةً، بل كان في مجلسه مع رجل من كِنْدة ثم خرج سعد إلى عند سعيد بن المسيب، فسمعه الكنديُّ من ابن عمر، ثم جاء فحدث به سعدَ بن عبيدة، كذا بينه منصور بنُ المعتمر فيما يأتي برقم (٥٣٧٥) و(٥٥٩٣)، ولعل هذا أصحُّ من صنيع الأعمش وغيره حيث اختصروه، فأوهموا أنَّه من مسموعات سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، فعلى رواية منصور يكونُ في إسنادِ الخبرِ راوٍ مبهم، وهو الرجل الكندي، لكن سُمِّيَ في الرواية التي ستأتي برقم (٥٣٧٥) محمداً الكندي، وقد ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/١٣٢ في هٰذه الطبقة راوياً يسمى محمداً الكندي، وقال: روى عن علي رضي الله عنه، مرسل، روى عنه عبدالله بن يحيى التوأم، سمعت أبي يقول ذٰلك، وسمعته يقول: هو =

. . . . . .

= مجهول، وسيأتي برقم (٥٢٢٢) و(٥٢٥٦) من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة ما يفيد أن هٰذا الأخير كان في مجلس ابن عمر عندما حدث بهٰذا الحديث، ولعل الأعمش اختصره، على أن أئمة الجرح والتعديل كالإمامين أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين قد قدموا منصوراً على الأعمش إذا اختلفا، كما أن الأعمش موصوف بالتدليس، وهو هناك قد عنعنه.

ولكل ما سلف أشار الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بإثر الحديث (٨٣١) إلى فساد إسناده، وقال البيهقي في «السنن» ١٠/٢٩: هٰذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر.

قلنا: قد سلف منا تصحيح إسناد حديث سعد بن عبيدة هٰذا عن ابن عمر، عن عمر في «مسنده» برقم (٣٢٩)، وصحح كذٰلك في «مشكل الآثار» (٨٢٦)، فيستدرك من هنا، وهٰذا الحديث بذكر الإشراك لم يخرجه صاحبا «الصحيحين» ولا أحدهما، بل خرَّجا حديث نافع عن ابن عمر: أدرك رسولُ الله ﷺ عمرَ وهو في بعض أسفاره وهو يقول: وأبي وأبي، فقال: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله، وإلا فليصمت»، وقد سلف برقم (٤٥٩٣)، وخرَّجا حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، قال: كانت قريش تحلف بآبائها، فقال رسول الله ﷺ: «من كان حالفاً فليحلف بالله، لا تحلفوا بآبائكم»، وقد سلف أيضاً برقم (٤٧٠٣)، وخرَّج مسلم دون البخاري حديث سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ سمع عمر وهو يقول: وأبي وأبي، فقال: «إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»، قال عمر: فوالله ما حلفت بها ذاكراً ولا آثراً، وقد سلف برقم (٤٥٤٨).

وأما حديث سعد بن عبيدة فهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٥٩٢٦)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ١/٥٢.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٨٩٦) عن شعبة، والطحاوي في «مشكل الآثار» =

٤٩٠٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، أخبرني الثقة، أو من لا أتَّهم

عن ابنِ عمر: أنَّه خَطَبَ إلى نسيبٍ له ابنتَه، قال: فكان هَوَى أُمِّ المرأةِ في ابنِ عمر، وكان هَوَى أبيها في يتيمٍ له، قال: فزوَّجها الأبُ يتيمَه ذٰلك، فجاءت إلى النبيِّ ﷺ، فذكرتْ ذٰلك له، فقال النبيُّ ﷺ: «آمِرُوا النِّساء في بناتِهِنَّ»[1].

= (٨٢٥) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وقرن شعبة بالأعمش منصوراً.

وأخرجه الطحاوي (٨٢٦)، والحاكم ١/٥٢ من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق وحده، به. إلا أنه عند الطحاوي من حديث ابن عمر، عن عمر، وقد سلف في مسنده برقم (٣٢٩).

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً برقم (٥٢٢٢) و(٥٢٥٦) و(٥٣٧٥) و(٥٥٩٣) و(٦٠٧٢) و(٦٠٧٣)، وانظر (٥٣٤٦).

والمراد بالشرك هنا: الشرك العملي الذي لا ينتقل المتلبس به عن الملة، وليس الشرك الاعتقادي.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٦/١٢٠: أي: فَعَلَ فِعْلَ أهل الشرك أو تشبه بهم، إذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدون من دون الله، أو: فقد أشرك في تعظيم ما لم يكن [له] أن يعظمه، لأن الأيمان لا تصلح إلا بالله، فالحالف بغيره معظم غيره مما ليس له، فهو يشرك غير الله في تعظيمه، ورجحه ابن جرير.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن فيه رجلاً مبهماً حدث عنه إسماعيل بن أمية ووثقه، ولهٰذه القصة طرق أخرى تشدها وتحسنها وتُبيِّن أن لها أصلاً. سفيان: هو الثوري. =

. . . . . .

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠٣١١).

وأخرج المرفوع منه فقط أبو داود (٢٠٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/١١٥، وفي «المعرفة» (١٣٥٧٦) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرج نحوه بالقصة البيهقي في «السنن» ٧/١١٦ من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن محمد بن راشد المكحولي، عن مكحول الشامي، عن سلمة بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبيه: أن عبدَالله بنَ عمر رضي الله عنهما خطب إلى نعيم بن عبدالله، وكان يُقال له: النحام، أحدِ بني عدي ابنتَه... فذكره، وهو مرسل، لم يصرح أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بسماعه من ابن عمر، وهو ممن روى عنه، وخرَّج له مسلم في «صحيحه» من روايته عن ابن عمر، ورجال الإسناد لا بأس بهم من رجال «التقريب» غيرَ سلمة بن أبي سلمة، فقد وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا بأس به.

وأخرجه بنحو ما يأتي برقم (٥٧٢٠): الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧٠ عن القاسم بن عبدالله بن مهدي، والبيهقي في «المعرفة» (١٣٥٧٨) من طريق أبي بكر محمد بن النضر الجارودي، كلاهما عن أبي مصعب الزهري، عن حاتم بن إسماعيل، عن الضحاك بن عثمان الحزامي، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، كذا قال الجارودي في حديثه، وقال القاسم بن عبدالله: عن أبيه أن ابن عمر أتى عمر، على صورة الإرسال، وأما أبو بكر الجارودي، فقد وصله، كما نصص على ذٰلك البيهقي، وأبو بكر الجاروي أحفظ وأوثق، وعلى كل حالٍ، فإن رواية القاسم بن عبدالله المرسلة تحمل على الاتصال، فإن عروة بن الزبير قد حدَّث عن ابنِ عمر غير ما حديث، وكان خَتَنَه، والإسناد إن كان موصولاً قوي.

وانظر ما سيأتي برقم (٦١٣٦). =

٤٩٠٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عطاء، عن حبيب بن أبي ثابت

عن ابنِ عمر، أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عُمْرَىٰ، ولا رُقْبَى، فمن أُعْمِرَ شيئاً، أو أُرْقِبَه، فهو له حياتَه ومماتَه»(١).

= قوله: «آمروا النساء» قال السندي: بمد همز وكسر ميم مخففة، أي: شاوروهن استطابة لأنفسهن، وهو أدعى للألفة، وخوفاً من وقوع الوحشة بينهما إذا كانت الأم غيرَ راضية، إذ البنات إلى الأمهات أميل، وفي سماع قولهن أرغب، ولأن المرأة ربما علمت من حال ابنتها أمراً لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من وفاء حقوق النكاح، وقد يقال: وَامِروا بالواو، وليس بفصيح، ثم قد ضبط في نسخ المسند وبعض نسخ أبي داود: أمِّروا بتشديد الميم، والموافق لكتب الغريب ما ذكرنا.

(١) صحيح لغيره. حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن، وقد صرح عند عبدالرزاق أنه لم يسمع من ابن عمر إلا الحديث في العمرى، ولم يخبر عطاء في العمرى شيئاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابنُ جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٢٠)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٣، وابنُ ماجه مختصراً (٢٣٨٢)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٩٠).

وعند عبدالرزاق زيادة هي: قال (يعني عطاء): الرقبى أن يقول: هٰذا لِلآخِر مني ومنك موتاً، والعمرى: أن يجعله حياته بأن يعمر حياته. قلت (يعني ابن جريج) لحبيب: فإنَّ عطاء أخبرني عنك في الرقبى! قال: لم أسمع من ابن عمر في الرقبى شيئاً، ولم أسمع منه إلا هٰذا الحديث في العمرى، ولم أخبر عطاءً =

٤٩٠٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا عبدُالعزيز بنُ أبي رَوَّاد، عن نافع عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ فَصَّ خاتمه في بَطْنِ الكفِّ(١).

٤٩٠٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ أبي رَوَّاد، عن نافع

= في العمرى شيئاً. قال عطاء: فإن أعطى سنة أو سنتين يسميه، فتلك منيحة يمنحها إياه، ليست بعمرى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٣ عن أحمد بن سليمان الرهاوي، عن عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن عبدالكريم بن مالك الجزري، عن عطاء، مرسلاً، قال: نهى رسول الله ﷺ عن العمرى والرقبى. قلت: وما الرقبى؟ قال: يقول الرجل للرجل: هي لك حياتك، فإن فعلتم، فهو جائزة.

وقد سلف برقم (٤٨٠١)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن أبي روَّاد، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، واستشهد به البخاري في «الصحيح»، وهو صدوق، لا بأس به.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٧٥) بنحوه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٧٧ عن الفضل بن دكين، وإسحاق بن سليمان، وأبو داود (٤٢٢٧)، والبغوي (٣١٤٨) من طريق علي بن نصر الجهضمي، والطرسوسي (٧٧) من طريق عبيدالله بن موسى، أربعتهم عن عبدالعزيز بن أبي روَّاد، به. زاد علي بن نصر في حديثه أنه ﷺ كان يتختم في يساره.

وانظر (٤٦٧٧).

عن ابن عمر، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في المسجد، فرأىٰ في القبلة نُخَامَةً، فلما قَضَى صلاتَه، قال: «إنَّ أَحَدَكُم إذا صَلَّى في المسجد، فإنَّه يُناجي رَبَّه، وإنَّ اللهَ تبارك وتعالى يَسْتَقْبِلُهُ بوجهه، فلا يتنخَّمنَّ أحدُكم في القِبلة، ولا عن يمينه»، ثم دعا بعودٍ فحكَّه، ثم دعا بخَلُوقٍ فخَضَبه[1]. ٢/٣٥

٤٩٠٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا الثوري، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابنِ عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكثرَ مِن خمسٍ وعشرينَ مرةً، أو أكثر من عشرين مرة ـ قال عبدُالرزاق: وأنا أشُكّ ـ يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾، و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾[2].

---

(١) إسناده قوي، ابن أبي رواد ـ وهو عبدالعزيز ـ صدوق لا بأس به، استشهد به البخاري في «الصحيح» وروى له في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن الأربعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٨٢).

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٣٠٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٥٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابنُ همام الصنعاني، والثوري: هو سفيان، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي. =

٤٩١٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا شيخٌ من أهل نَجْران، حدثني محمدُ بنُ عبدالرحمٰن بن البَيْلَماني، عن أبيه

عن ابنِ عمر، أنه سأل النبيَّ ﷺ، أو أن رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ، فقال: ما الذي يجوزُ في الرَّضَاعِ من الشهودِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «رجلٌ وامرأةٌ[1]»[2].

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٧٩٠).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٧٦٣).

(١) كذا جاء في (س) و(ق) و(ظ١)، ووقع في (م): رجل وامرأة وامرأة، بعطف لفظ: «وامرأة»، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر: رجل أو امرأة، بالعطف بأو، بدل الواو، أخذاً من نسخة ك ومجمع الزوائد.

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف الشيخ من أهل نجران، وهو محمد بن عثيم فيما سماه معتمر بن سليمان كما سيأتي برقم (٤٩١١) و(٤٩١٢) و(٥٨٧٧)، وتابع معتمراً على اسمه هشامُ بن يوسف وأبو حذيفة فيما ذكره الحافظ في «التعجيل» ص٣٧٢، وسيأتي الكلام عليه في الحديث الذي بعد هٰذا برقم (٤٩١١)، وأما محمد بن عبدالرحمٰن ابن البيلماني فمجمع على ضعفه، واتهمه ابن حبان بالوضع، وأبوه ضعفه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قال: لا يجب أن يعتبر بشيء من حديثه إذا كان من رواية ابنه، لأن ابنه محمد بن عبدالرحمن يضع على أبيه العجائب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٩٨٢) و(١٥٤٣٧).

قوله: «رجل وامرأة» قال السندي: ظاهره أنه لا حاجة إلى امرأتين مع الرجل، وأنه يكفي في ثبوته قول امرأة واحدة، ولو مرضعة، والفقهاء قد اختلفوا في ذٰلك، وظاهر حديث «الصحيحين»: «كيف وقد قيل؟» أنه يثبت بقول المرضعة. وهٰذا =

٤٩١١ ـ حدثناه[1] ابنُ أبي شيبة، عن معتمر، عن محمد بن عُثَيْمٍ، عن محمد بن عبدالرحمٰن، يعني بهٰذا الحديث[2].

* ٤٩١٢ ـ قال أبو عبدالرحمٰن [عبدالله بن أحمد]: وحدثنا أبو بكر عبدُالله بن أبي شيبة، قال: حدثنا معتمِرٌ، عن محمد بن عُثَيم، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن البيلماني، عن أبيه

عن ابنِ عمر، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: ما يجوزُ في الرضاعة من الشهود؟ قال: «رجلٌ وامرأةٌ»[3].

٤٩١٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني

= الحديث ضعيف، في «المجمع»: فيه محمد بن عبدالرحمٰن بن البيلماني، انتهى.

قلت (القائل السندي): وفيه شيخ من أهل نجران وقد جاء مبيناً في الرواية الثانية، وهو محمد بن عثيم. قال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، كذا ذكره الحافظ في «تعجيل المنفعة».

(١) في (م) ونسخة الشيخ أحمد شاكر: حدثنا.

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه. محمد بن عثيم مجمع على ضعفه، له ترجمة في «تعجيل المنفعة» ص٣٧٢، قال الدُّوري عن ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة: كذاب، وقال أبو حاتم والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٠٥: منكر الحديث، وقال النسائي في «الضعفاء» ص٩٣: متروك الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٦٨: تالف في النقل، ذاهب في الرواية، لا يحق الاحتجاج به بحال، وذكره ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٤٥.

وهو عند ابن أبي شيبة ٤/١٩٥-١٩٦ و١٤/١٧٦. وانظر ما قبله، وما بعده.

(٣) إسناده ضعيف جداً، وهو مكرر ما قبله.

ابنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عمر، أن رجلاً سأله، فقال: أَنهى رسولُ الله ﷺ أن يُنْبَذَ في الجَرِّ والدُّبَّاء؟ قال: نَعَمْ[1].

٤٩١٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق[2]، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزبير أنه سَمِعَ ابنَ عُمر يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الجَرِّ والمُزفَّت والدُّبَّاء.

قال أبو الزُّبير: وسمعتُ جابر بنَ عبدالله يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ والمُزَفَّتِ والنَّقير، وكان رسولُ الله ﷺ إذا لم يجد شيئاً يُنْبَذُ له فيه، نُبِذَ له في تَوْرٍ من حجارة[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٣٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٥٤).

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩٩ـ٣٠٠ من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٩٣٢) من طريق الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن ابن عمر، موقوفاً.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(٢) إلى هنا ينتهي الخرم في (ظ١٤)، وكان قد بدأ من الحديث (٤٨٨٦)، قوله: فليشرب بيمينه.

(٣) حديث صحيح، وقولُ أبي الزبير عن ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ وهم، إنما سمعه ابنُ عمر من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، كما سيرد =

٤٩١٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن ثابت البُنَاني، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن نبيذ الجَرِّ؟ فقال: حرامٌ، فقلتُ: أنَهى عنه رسولُ الله ﷺ؟ فقال ابنُ عمر: يزعمون ذٰلك!!(١).

٤٩١٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنْيا، ثم مات وهو يَشْرَبُها لم يَتُبْ منها، حَرَّمَها اللهُ عليه في الآخِرَة»(٢).

= بالأرقام (٤٩١٥) و(٥٠٧٤) و(٥٠٩٢) و(٥٤٢٣) و(٥٤٧٧) و(٥٧٨٩)، وذكر ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٥٦، فقال: والصحيح أن ابن عمر لم يسمع ذٰلك من النبي ﷺ، وإنما سمعه من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. قلنا: فهو مرسل صحابي، ومراسيل الصحابة متصلة صحيحة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٣٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٩٨) (٦٠)، وأبو عوانة ٥/٣١٤.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠٠ من طريقين، عن ابن جريج، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥) دون حديث جابر.

وحديث جابر أخرجه النسائي ٨/٣٠٩، وأبو عوانة ٥/٣٠٩ من طرق، عن ابن جريج، به. وسيأتي في مسند ابن عمر برقم (٦٠١٢)، وفي مسند جابر ٣/٣٠٤ (الميمنية)، ونذكر هناك تتمة تخريجه.

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٩٣٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٣٩) من طريق حسين بن واقد، عن ثابت، به. وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٠٥٦)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة =

٤٩١٧ ـ حدَّثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عُبيد بن عُمير

عن ابنِ عمر، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ لم تُقْبَل صلاتُهُ أربعينَ ليلةً، فإنْ تَابَ، تابَ اللهُ عليهِ، فإن عَادَ، عادَ اللهُ له، فإن تابَ، تابَ اللهُ عليهِ[1]، فإن عاد، كان حقّاً على اللهِ تعالى أن يُسْقِيَهُ مِن نهرِ الخَبَالِ»، قيل: وما نَهْرُ الخَبَالِ؟ قال: «صديدُ أهلِ النارِ»[2].

= ٥/٢٧٣.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٧٣) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٥٧٣٠)، وانظر (٤٦٩٠).

(١) عبارة: «فإن عاد عاد الله له، فإن تاب تاب الله عليه» ليست في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) حديث حسن، عطاء بن السائب كان قد اختلط، ومعمر بن راشد بصري، ورواية صغار البصريين عنه ضعيفة، لأنه قدم عليهم البصرة في آخر عمره بعدما اختلط، لكن رواه عنه حماد بن زيد، وهو ممن روى عنه قديماً قبل اختلاطه، فحسَّنَّا حديثه لذٰلك، وروي نحو هٰذا الحديث عن ابن عمر موقوفاً عليه، وكلاهما محفوظان، وللمرفوع شواهد سنذكرها في آخر التخريج.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٠٥٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٣٤٤٥).

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٣٤٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٨٠) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، به. وفيه أنه إن شربها الرابعة كان حقاً =

. . . . . .

= على الله أن يسقيه من طينة الخبال.

وأخرجه الطيالسي (١٩٠١)، والطبراني (١٣٤٤١)، والبغوي (٣٠١٦) من طريق همام بن يحيى، والترمذي (١٨٦٢)، وأبو يعلى (٥٦٨٦) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن ابن عمر. فزاد في الإسناد عبيدَ بن عمير، وهمامٌ وجريرٌ بصريان. وقال الترمذي والبغوي: حديث حسن.

وأخرج منه قصة عدم قبول الصلاة أبو يعلى (٥٦٠٧) من طريق أيوب بن ثابت، عن خالد بن كيسان، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن ثابت.

وأخرج الشطر الثاني البغوي في «شرح السنة» (٣٠١٤) من طريق صالح بن قدامة، عن أخيه عبدالملك بن قدامة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف عبدالملك بن قدامة.

وأخرج نحوه موقوفاً النسائي ٨/٣١٦ من طريق يحيى بن عبدالملك، عن العلاء بن المسيَّب، عن فضيل بن عمرو الفقيمي، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: من شرب الخمر فلم ينتشِ لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه أو عروقه منها شيء، وإن مات مات كافراً، وإن انتشى لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، وإن مات فيها مات كافراً. وإسناده قوي.

وخالف فضيلاً يزيدُ بن أبي زياد، فرفعه، فقد أخرجه النسائي ٨/٣١٦، والطبراني (١٣٤٩٢) من طريقه، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمر، فرفعه. وجعله النسائي من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص!، وعلى كلا الأمرين فيزيد بن أبي زياد ـ وهو مولى الهاشميين ـ ضعيف، لا يحتج به.

وأخرجه بنحوه مختصراً عبدالرزاق (١٧٠٥٩)، عن ابن جريج، قال: سمعت عبدالعزيز بن عبدالله يحدث عن عبدالله بن عمر، فذكره موقوفاً عليه، وهٰذا إسناد =

٤٩١٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا شِغارَ[1] في الإسلامِ»[2].

= منقطع، عبدالعزيز بن عبدالله لم نتبينه، وسواء كان ابن أبي سلمة الماجشون، أو ابن خالد بن أسيد، فإن أحداً منهما لم يدرك ابن عمر.

وللحديث شاهد عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سيرد برقم (٦٦٤٤) بإسناد صحيح.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٧١.

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٦٠.

وعن عياض بن غنم عند أبي يعلى (٦٨٢٧). وهٰذه الشواهد الثلاثة رواها شهر بن حوشب، وقد ضُعِّف.

وعن ابن عباس عند أبي داود (٣٦٨٠)، والطبراني (١٣٠١٥)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٨١). وفي إسناده ضعف يسير.

ويشهد للشطر الأول فقط حديث السائب بن يزيد، عند الطبراني (٦٦٧٢)، وإسناده ضعيف جداً، وللشطر الثاني حديث جابر، سيرد عند أحمد ٣/٣٦٠، وإسناده لا بأس به.

قوله: «لم تقبل صلاته أربعين ليلة»، قال السندي: قال السيوطي: ذكر في حكمة ذٰلك أنها تبقى في عروقه وأعضائه أربعين يوماً. نقله ابن القيم.

و«الخَبال» بفتح الخاء المعجمة: في الأصل الفساد، قال ابن العربي: إن قيل: هٰذا يفيد القطع بدخول النار وعقوبته فيها، قلنا: هٰذا مقيد بما إذا لم يغفر الله له، بدليل قوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به...﴾ الآية.

(١) في (م): إشغار. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين. =

٤٩١٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع عن ابنِ عمر، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجمعةِ مرتين، بينهما جَلْسَةٌ(١).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٤٣٥)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٤١٥) (٦٠).

وقد سلف برقم (٤٥٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٢٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١١٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٢١)، وابن الجارود (٢٩٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٩٦).

وأخرجه بنحوه الشافعي ١/١٤٤، والدارمي ١/٣٦٦، والبخاري (٩٢٠) و(٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وابن ماجه (١١٠٣)، والترمذي (٥٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٢٢)، وفي «المجتبى» ٣/١٠٩، والدارقطني ٢/٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٧، وفي «المعرفة» (٦٤٢٤) و(٦٤٢٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٧٢) من طرق، عن عُبيدالله بن عمر، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٥٦٥٧) و(٥٧٢٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٢٢).

وعن جابر بن سمرة، سيرد ٥/٨٦.

وعن جابر بن عبدالله عند الشافعي في «المسند» ١/١٤٤، والبيهقي ٣/١٩٨، والبغوي (١٠٧٣).

وعن أبي هريرة عند الشافعي أيضاً ١/١٤٤.

٤٩٢٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن سالم عن ابنِ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المنبرِ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ مِنكم الجمعةَ، فليَغتَسِلْ»[1].

٤٩٢١ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر[2]، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بعدَ الجمعة ركعتينِ في بيته[3].

٤٩٢٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر[4]، عن أيوب، عن نافع عن ابنِ عمر، قال: لما قَفَل النبيُّ ﷺ من حُنَين سأل عمرُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٢٩٠).
وقد سلف برقم (٤٤٦٦).
(٢) في (ظ١٤): عن معمر.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، معمر: هو ابن راشد الأزدي، أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» مطولاً (٤٨١١) و(٥٥٢٦)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١١٣، وابنُ خزيمة (١٨٦٩).
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٤٥)، والدارمي ١/٣٦٩، وابن خزيمة (١٨٧٠) من طريق مالك، عن نافع، به.
وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).
(٤) في (ظ١٤): أخبرنا معمر.

عن نذرٍ كان نَذَرَهُ في الجاهلية، اعتكافُ يومٍ؟ فأمَره به، فانطلق ابنُ عمر[1] بين يديه، قال: وبعثَ معي بجاريةٍ كان أصابَها يَوْمَ حُنينٍ، قال: فجعلتُها في بعض بيوتِ الأعرابِ حين نزلت، فإذا أنا بسَبْي حُنَيْنٍ قد خرجوا يَسْعَوْنَ، يقولون: أعتَقَنَا رسولُ الله ﷺ، قال: فقال عمرُ لِعبدالله: اذهبْ فأَرْسِلْها، قال: فذهبتُ فأرسلتُها[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فانطلق عمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» مختصراً (٨٠٣٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٥٦) (٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥٢)، وابن حبان (٤٣٨١).

وأخرجه البخاري (٤٣٢٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٣١٤٤)و(٤٣٢٠)، ومسلم (١٦٥٦) (٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٣١٨ من طرق، عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٥٦) (٢٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن نافع، به.

قال ابن حبان: ألفاظُ أخبارِ ابنِ عمر مُصَرِّحةٌ أن عمر نَذَرَ اعتكاف ليلة إلا هٰذا الخبر، فإن لفظه أنَّ عمر نذر اعتكاف يوم، فإن صحت هٰذه اللفظة يشبه أن يكون ذٰلك يوماً أراد به بليلته، وليلة أراد بها بيومها، حتى لا يكون بين الخبرين تضاد.

وقد سلف برقم (٤٥٧٧).

قال السندي: قوله: فبعث معي، أي: عمر، فجعلتها، أي: أجلستها فيه.

٢/٣٦ ٤٩٢٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القُرآنِ إذا عاهد عليه صاحبُه، فقرأه بالليل والنهار، كمثل رجلٍ له إبل، فإنْ عَقَلَها حَفِظَها، وإن أطلقَ عُقُلَها ذهبتْ، فكذلك صاحبُ القرآن»(١).

٤٩٢٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حَسَدَ إلا على اثنتين: رجلٍ آتاه اللهُ القرآن، فهو يقومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، ورجلٍ آتاهُ اللهُ مالاً، فهو يُنْفِقُ منه آناءَ الليلِ وآناءَ النَّهار»(٢).

٤٩٢٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ قال: «الْتَمِسوا لَيْلَةَ القَدْرِ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٩٧١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٨٩) (٢٢٧)، وابن ماجه (٣٧٨٣).
وقد سلف برقم (٤٦٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٩٧٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٢٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٦).
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٠٣) عن معمر، به.
وسلف برقم (٤٥٥٠).

العشرِ الغَوَابِرِ، في التسع الغوابِرِ[1]»[2].

٤٩٢٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمر، عن علي بن زيد بنِ جُدْعان، عن القاسم بن ربيعة

عن ابنِ عمر ـ قال عبدالرزاق: كان مرةً يقول: ابن محمد، ومرةً يقول: ابن ربيعة ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقولُ، وهو على دَرَجِ الكَعبةِ: «الحَمْدُ للهِ الذي أَنْجَزَ وَعْدَه، ونصر عَبْدَهُ، وهزم الأَحزابَ وحدَه، ألا إنَّ كلَّ مأْثُرةٍ كانت في الجاهليةِ، فإنها تَحْتَ قَدَميَّ اليومَ، إلا ما كان من سِدانَةِ البيت وسِقاية الحاجّ، ألا وإنَّ[3] ما بَين العمدِ والخطأ القتـل[4] بالسوطِ والحجرِ فيها مئةٌ

---

(١) في هامش (ظ١٤): الأواخر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٨١)، وقرن فيه مع معمر ابنَ جريج، وزاد فيه: «في وتر».

وأخرج عبدالرزاق (٧٦٨٠) عن معمر، بهٰذا الإسناد: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إني رأيت ليلة القدر كأنها ليلة كذا وكذا، فقال: «أرى رؤياكم قد تواطأت على العشر الأواخر، فالتمسوها في تسع، في وتر».

وانظر (٤٤٩٩) و(٤٥٤٧).

قوله: «العشر الغوابر» قال السندي: أي: الباقية من رمضان، أي: في العشر الأواخر.

(٣) في (م): ألا إن.

(٤) في (ظ١) و(ظ١٤) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: والقتل، بزيادة =

بعيرٍ، منها أربعونَ في بُطونها أَوْلادُها[1].

٤٩٢٧ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن معمر، عن الزهريِّ، عن حمزةَ بنِ عبدالله

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الشُّؤْمُ في ثَلاثٍ: الفَرَسِ، والمرأةِ، والدَّارِ»[2].

= الواو. وقد قال السندي: وإنَّ ما بين العمد والخطأ القتل بالسوط: هٰكذا بدون الواو في بعض النسخ، وفي كثير من النسخ بالواو، وهو غلط، فإن المعنى: أن القتل بالسوط بين العمد والخطأ. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن ربيعة، وهو ابن الجوشن الغطفاني، أخرج له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة.

وشكُّ معمرٍ في شيخ ابن جُدعان أهو القاسم بن ربيعة أو القاسم بن محمد، لا يؤثر، فقد صرح سفيان بن عيينة عند النسائي في «الكبرى» (٧٠٠٢)، وفي «المجتبى» ٤٢/٨ بأن علي بن زيد سمعه من القاسم بن ربيعة، وتابعه في ذلك عبدالوارث بن سعيد العنبري عند أبي داود (٤٥٤٩)، وهٰذا كافٍ في نفي الشك.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٢١٢)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني في «السنن» ١٠٥/٣، وقد جاء عندهما القاسم غير منسوب.

وقد سلف برقم (٤٥٨٣).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد، ورباح ـ وهو ابن زيد ـ الصنعانيين، فقد روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٥٢٧) عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أو عن حمزة بن عبدالله، أو كليهما ـ شك معمر ـ، عن ابن عمر، به، مرفوعاً. وفيه زيادة: قال: وقالت أم سلمة: والسيف.

قلنا: شكُّ معمر لا يؤثر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، وقد رواه الزهري في

٤٩٢٨ ـ حدثنا إبراهيم بنُ خالد، حدثنا رَبَاحٌ، عن معمر، عن صَدَقَة المكِّي

عن عبدالله بن عمر، أن النبيَّ ﷺ اعتكف وخَطَبَ الناسَ، فقال: «أما إنَّ أَحَدَكُم إذا قامَ في الصَّلاة، فإنه يُناجِي رَبَّهُ، فلْيَعْلَمْ أَحدُكُم ما يُناجِي ربَّه، ولا يَجْهَرْ بعضُكُم على بعضٍ بالقراءةِ في الصَّلاةِ»[1].

= الرواية السالفة برقم (٤٥٤٤) عن سالم، ورواه في هذه الرواية عن حمزة، ورواه عن كليهما معاً في الرواية الآتية برقم (٦٠٩٥).

وزيادة أم سلمة: والسيف، سلف الكلام فيها في شواهد الحديث رقم (٤٥٤٤).

وذكر معمرٌ تفسير الحديث عقب روايته، فقال: وسمعتُ من يفسر هذا الحديث يقول: شؤمُ المرأة إذا كانت غيرَ ولود، وشؤمُ الفرس إذا لم يُغْزَ عليه في سبيل الله، وشؤم الدار جار السوء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٧٦) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم(٢٢٢٥) (١١٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٧٩)، والبيهقي ٨/١٤٠ من طريق عتبة بن مسلم، عن حمزة، به. ولفظه: «إن كان الشؤم في شيء، ففي الفرس والمسكن والمرأة».

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٤٩) من طريق عتبة بن مسلم، عن حمزة، به، مرفوعاً، بلفظ: «الطيرة في المسكن والمرأة والفرس».

وقد سلف برقم (٤٥٤٤).

(١) إسناده صحيح. رباح: هو ابن زيد الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد =

٤٩٢٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا عُبيدُالله[1] بنُ عمر، عن نافع عن ابنِ عمر، أنَّ عمر سأل النبي ﷺ: هل يَنَامُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ فقال: «نَعَمْ، ويتوضأ وضُوءَه للصَّلاةِ»، قال نافع: فكان ابنُ عمر إذا أراد أن يَفْعَلَ شيئاً من ذٰلك توضَّأَ وضوءَه للصَّلاةِ، ما خلا رِجْلَيْهِ[2].

= الصنعاني، وصدقة المكي: هو صدقة بن يسار الجزري المكي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٧٢)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١١٥ و٣٨٩ من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٣٤٩) و(٦١٢٧).

وذكر المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/١٥٧ عن أبي الحسن الميموني أنه قال: رأيت أبا عبدالله أحمد بن حنبل يستحسن حديث صدقة بن يسار: أن النبي ﷺ اعتكف... وذكر هٰذا الحديث.

وفي الباب عن أبي سعيد، سيرد ٣/٩٤.

وعن البياضي، سيرد ٤/٣٤٤.

وعن جابر بن عبدالله عند ابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٧٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٨٤.

وانظر أيضاً حديث علي الذي سلف برقم (٦٦٣).

قوله: «فليعلم أحدكم ما يناجي ربه» قال السندي: أي: ليقرأ القرآن في الصلاة على وجهه بحضور وخشوع، ولا يجهر البعض على البعض، لأنه يؤدي إلى خلاف ذٰلك.

(١) في (ق): عبدالله، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٧٤)، ووقع فيه «عبدالله» مكان عبيدالله،

. . . . . .

= وهو خطأ.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٥٠)، وأبو عوانة ١/٢٧٧ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد. وجاء فيهما «عبيدالله» على الصواب. وقد سلف الحديث في «مسند عمر بن الخطاب» برقم (٢٣٥) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء في أصول «المسند» الخطية المسموعة: عبدالله بن عمر المكبر، بدل: عبيدالله، وأثبتناه كذٰلك اعتماداً عليها، وحكمنا على الحديث بالصحة لكون عبدالله بن عمر قد توبع عليه، وأما هنا فعامَّة الأصول الصحيحة جاء فيها: «عبيدالله»، وهو الصواب إن شاء الله، ويؤيد ذٰلك أن عبد بن حميد وأبا عوانة روياه عن عبدالرزاق، فقالا: «عبيدالله».

ولفظ القسم المرفوع منه عند عبد بن حميد: «نعم ويتوضأ وضوءه للصلاة ما عدا قدميه» فجعل قوله: «ما عدا قدميه» مرفوعاً مع أنه عند غيره موقوف على ابن عمر. ورواية أبي عوانة ليس فيها قول نافع.

وأخرج فعلَ ابنِ عمر مالكٌ في «الموطأ» ١/٤٨، ومن طريقه البيهقي ١/٢٠٠، وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٧)، ومن طريقه البيهقي ١/٢٠١ عن ابن جريج، وابن أبي شيبة ١/٦٠ من طريق أيوب، ثلاثتهم عن نافع، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٨٨) عن معمر، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، قال: كان ابن عمر إذا أراد أن ينام أو يَطْعَم وهو جنب غسل فرجه ووجهه ويديه، لا يزيد على ذٰلك.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٦٩) و(٩٠٧٠) من طريق سالم، به. ولم يذكروا ترك غسل القدمين.

وأخرج الطحاوي ١/١٢٨ من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: إذا أجنب الرجل، وأراد أن يأكل أو يشرب أو ينام غسل كفيه، ومضمض واستنشق، وغسل فرجه، ولم يغسل قدميه. =

٤٩٣٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن أيوب، عن نافعٍ

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، مثله: أنَّ عمرَ سألَ النبيَّ ﷺ(١).

٤٩٣١ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدثنا رَبَاحٌ، عن معمر، عن أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أن يَتَحَرَّى أَحَدُكُم غُروبَ الشمسِ، فيُصَلِّي عند ذٰلك(٢).

٤٩٣٢ ـ حدثنا إبراهيم بنُ خالد، حدثنا رَبَاح، عن معمر، عن أيوب، عن نافع

= وأخرج ابن أبي شيبة ١/٦١ من طريق سالم، عن أبيه، قال: إذا أراد الجنب أن يأكل أو يشرب أو ينام توضأ.

وهو مكرر (٢٣٥)، وانظر (٤٦٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٧٥).

وهو مكرر (٢٣٦)، وانظر (٤٦٦٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد، ورباح ـ وهو ابن زيد ـ الصنعانيين، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٨٩) من طريق حماد بن زيد، و(١١٩٢) من طريق ابن علية، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦١٢).

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تمنعُوا إماءَ الله أن يأتينَ»، أو قال: «يُصَلِّينَ في المَسْجِدِ»(١).

٤٩٣٣ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدثنا رَبَاح، حدثني عُمَرُ بنُ حبيب، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «لا يمنعنَّ رجلٌ أهلَه أن يأتوا المساجد»، فقال ابنٌ لعبدالله بن عمر: فإنا نمنعهن!! فقال عبدُالله: أُحدِّثُكَ عن رسولِ الله ﷺ وتقولُ هٰذا؟ قال: فما كلَّمه عبدُالله حتى مات(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد، ورباح ـ وهو ابن زيد ـ الصنعانيين، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٥٦٦)، وأبو عوانة ٢/٥٩ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٢٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني، وعمر بن حبيب: هو المكي، وابن أبي نجيح: هو عبدالله، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه الطيالسي (١٩٠٣)، وأبو عوانة ٢/٥٨، من طريق عمرو بن دينار، عن ابن عمر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر (٥٠٢١).

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٤٩ في قول ابن عبدالله بن عمر: فإنا نمنعهن: وكأنه قال ذٰلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذٰلك الوقت، وحملته على =

٤٩٣٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا عبدُالله بنُ بَحِير القاصّ، أن عبدالرحمٰن بن يزيد الصنعاني أخبره

أنه سمع ابنَ عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَرَّه أن ينظر إلى يوم القيامة كأنه رَأْيُ عَيْنٍ فليقرأ: ﴿إذا الشَّمْسُ كُوِّرت﴾، و﴿إذا السماءُ انفطرتْ﴾، و﴿إذا السماءُ انشقَّتْ﴾، وأحسبه قال[1]: «وسورة هودٍ»[2].

= ذٰلك الغيرة، وإنما أنكر عليه ابنُ عمر لتصريحه بمخالفة الحديث، وإلا فلو قال مثلاً: إن الزمان قد تغير، وإنَّ بعضهن ربما ظهر منه قصد المسجد وإضمار غيره، لكان يظهر أن لا ينكر عليه. وأُخذ من إنكار عبدالله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه، وعلى العالم بهواه، وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيراً إذا تكلم بما لا ينبغي له، وجواز التأديب بالهجران...

وقال في قوله: فما كلمه عبدالله حتى مات: وهٰذا ـ إن كان محفوظاً ـ يحتمل أن يكون أحدهما مات عقب القصة بيسير.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣/٤٤٠: ويستدل بعض أهل العلم بعموم قوله: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» على أنه ليس للزوج منع زوجته من الحج، لأنه خروج إلى أعظم المساجد، وهو المسجد الحرام.

(١) في هامش (س) و(ص): وحسبت أنه قال، نسخة.

(٢) هو مكرر (٤٨٠٦) سنداً ومتناً.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الثامن من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع وأولُه:

٤٩٣٥ ـ حدثنا محمد بن بكر .....

تتمة مسند عبدالله بن عمر

رضي الله عنهما

٤٩٣٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني صالح بنُ كيسان، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ أهلَّ حين استوتْ به راحلته قائمةً[١].

٤٩٣٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج. وحجاج عن ابن جريج[٢]، قال: أخبرني نافعٌ: ٣٧/٢

أنَّ ابنَ عمر كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَأْكُلْ أَحَدُكُم من أُضحيته فَوْقَ ثلاثةِ أيَّامٍ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. محمد بن بكر: هو البرساني.

وأخرجه البخاري (١٥٥٢)، ومسلم (١١٨٧) (٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٣/٥، و«الكبرى» (٣٧٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٨/٥ من طرق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/٢، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٦/٥ـ٣٧، من طرق، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٨٤٢)، وانظر (٤٥٧٠).

(٢) عبارة: «وحجاج عن ابن جريج» لم ترد في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن =

٤٩٣٧ ـ حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: قال لي نافعٌ:

قال عبدالله: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يُقْتَلُ من الدَّوابِّ خمسٌ[1]، لا جُنَاحَ على مَنْ قَتَلَهُنَّ في قتلِهِنَّ: الغُرابُ، والحِدَأةُ، والعقربُ، والكلبُ العقورُ، والفأرةُ»[2].

٤٩٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني الزُّهريُّ، عن حديث سالم بنِ عبدالله:

أن عبدَالله بنَ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التَمِسوا ليلةَ القَدْرِ في السبعِ الأواخِرِ من شهرِ رمضانَ»[3].

= عبدالعزيز ـ صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، محمد بن بكر: هو البُرْساني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٢٤) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا النهي منسوخ، وقد ذكرنا أحاديث النسخ عقب الرواية (٤٥٥٨).

(١) في (ظ١٤): يقتل خمس من الدواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٩٩) (٧٧) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٥ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨، والبخاري (٦٩٩١)، والطحاوي ٣/٨٥، والبيهقي ٤/٣١١ من طريق عقيل بن خالد، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٧) من طريق =

٤٩٣٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا[١] ابنُ جُريجٍ، قال: قال ابنُ شهاب، حدثني سالمُ بنُ عبدالله:

أن عبدَالله بنَ عُمر كان يمشي بين يَدَي الجِنازة، وقد كان[٢] رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يمشون أمامَها[٣].

٤٩٤٠ ـ حدثنا حجَّاج، قال: قرأتُ على ابنِ جُريج: حدثني زياد ـ يعني ابن سعد ـ، عن ابنِ شهاب، عن سالم

عن ابنِ عمر، مثلَه[٤].

= يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به. وزاد البخاري والنسائي والبيهقي قصة الرؤيا.

وانظر (٤٤٩٩) و(٤٥٤٧) و(٤٥٢٩).

(١) في (ظ١٤): حدثنا.

(٢) في (ظ١٤): وكان.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، وابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث عند أبي يعلى، فانتفت شبهة تدليسه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البُرساني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢١٣، وأبو يعلى (٥٥١٩) من طريقين، عن ابن جُريج، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣٩)، وذكرنا هناك أن المرسل أصح، وانظر ما بعده.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين. والصواب أنه مرسل كما سيأتي، ابن جُريج صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، حجاج: هو ابن محمد المصيصي =

٤٩٤١ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا عبدُالله بن بَحِير، عن عبدالرحمٰن بن يزيد ـ وكان من أهل صنعاء، وكان أَعْلَمَ بالحلالِ الحرامِ من وَهْبٍ، يعني ابنَ مُنَبِّهٍ ـ، قال:

سمعتُ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أن

= الأعور، وزياد بن سعد: هو ابن عبدالرحمٰن الخراساني.

وأخرجه الطبراني (١٣١٣٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وفيه قال أحمد: هٰذا الحديث... إنما هو عن الزهري مرسل، وحديث سالم من فعل ابنِ عمر، وحديث ابن عيينة كأنه وهم.

قلنا: سلفت رواية ابن عيينة برقم (٤٥٣٩)، ورواية سالم برقم (٤٩٣٩)، وستأتي (٦٢٥٣).

وأخرجه الترمذي (١٠٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٧٢) من طريق همام بن يحيى، عن زياد، به.

قال الترمذي: وروى همام بن يحيى هٰذا الحديثَ عن زياد، وهو ابن سعد، ومنصور وبكر وسفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وإنما هو سفيان بن عيينة، روى عنه همام.

وقال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب مرسلاً، وإنما أتى هٰذا لأن الحديث رواه الزهري، عن سالم، عن أبيه أنه كان يمشي أمام الجنازة. قال: وكان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر يمشون أمام الجنازة. وقال: كان النبي ﷺ، إنما هو من قول الزهري.

قال ابن المبارك: الحفاظ عن ابن شهاب ثلاثة: مالك ومعمر وابن عيينة، فإذا اجتمع اثنان على قولٍ أخذنا به، وتركنا قول الآخر.

قلنا: مالك ومعمر رويا مرسلاً. انظر الرواية رقم (٤٥٣٩) وتخريجها.

يَنْظُرَ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ فليقرأ: ﴿إذا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[1].

٤٩٤٢ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمع ابنَ عمر يقولُ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ على المنبر: «مَنْ جَاءَ منكم الجُمُعَةَ فليغتسِلْ»[2].

٤٩٤٣ ـ حدثنا سفيان، عن ابن دِينار

عن ابن عمر، قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن الثَّمَر أن يُبَاعَ حتى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ[3].

---

(١) إسناده حسن. عبدالله بن بَحِير، وعبدُالرحمٰن بن يزيد الصنعانيان سلف الكلام عنهما في الرواية (٤٨٠٦). وإبراهيم بنُ خالد: هو الصنعاني المؤذن، ثقة، روى له أبو داود والنسائي.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٨٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبدالله بن دينار: هو مولى عبدالله بن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٠٩)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٠٨٨) و(٢٠٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٢٢٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٨ (ترتيب السندي) عن سفيان، بهٰذا الإسناد. =

٤٩٤٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اقْتَنى كلباً إلا كَلْبَ مَاشيةٍ أو كلبَ قَنَصٍ، نَقَص من أجرهِ كُلَّ يومٍ قيراطانِ»(١).

٤٩٤٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن سعيد بن جُبير، قال:

قلتُ لابنِ عمر: رجلٌ لاعَنَ امرأتَه؟ فقال: فَرَّقَ رسولُ الله ﷺ بين أَخَوَيْ بني العَجْلان، وقال: «إنَّ أَحدكما كاذب، فهل منكما

= وأخرجه مسلم (١٥٣٤) (٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣، وابنُ حبان (٤٩٨١)، والبيهقي ٥/٣٠٠، والبغوي (٢٠٧٨) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو يعلى (٥٧٩٩) من طريق مالك، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٨ و١٤/٢٠٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٤٨٠)، ومسلم (١٥٧٤) (٥٢) من طريقين، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

قال السندي: قوله: أو كلب قَنَص: في «القاموس»: القَنَص، بفتحتين: المصيد، وفي «الصحاح» أنه الصيد. والله تعالى أعلم.

تائبٌ؟» ثلاثاً[1].

٤٩٤٦ ـ حدثنا حمادُ بنُ أُسامة، قال عُبيدالله: أخبرني نافع[2]

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ عامَلَ أَهْلَ خيبر بشَطْرِ ما خَرَجَ من زرعٍ أو تَمْرٍ، فكان يُعْطي أزواجَهَ كُلَّ عامٍ مِئَةَ وَسْقٍ:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٤٨ (ترتيب السندي)، والحميدي (٦٧٢)، وسعيد بن منصور (١٥٥٨)، والبخاري (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣) (٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٠١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد ذكر البخاري في آخره قول شيخه ابن المديني راويه عن سفيان: قال سفيان: حفظته من عمرو وأيوب كما أخبرتك.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٥٨: الحديث كان عند سفيان عن عمرو بن دينار، وعن أيوب جميعاً عن ابن عمر، وقد وقع في رواية الحميدي عن سفيان، قال: وحدثنا أيوب في مجلس عمرو بن دينار، فحدثه عمرو بحديثه هٰذا، فقال له أيوب: أنت أحسن حديثاً مني.

وقال أيضاً ٩/٤٥٧: عمرو بن دينار وأيوب سمعا الحديث جميعاً من سعيد بن جبير، فحفظ فيه عمرو ما لم يحفظه أيوب، وقد بين ذٰلك سفيان بن عيينة، حيث رواه عنهما جميعاً في الباب الذي بعد هذا. قلنا: يعني برقم (٥٣١٢).

وقد سلف من طريق أيوب كما في هٰذه الرواية في «مسند عمر بن الخطاب» رضي الله عنه برقم (٣٩٨).

وسلف من طريق سفيان، عن عمرو برقم (٤٥٨٧).

وسلف بنحوه برقم (٤٤٧٧).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س): عن نافع.

ثمانين[1] وسقاً من تمر، وعشرينَ وسقاً من شَعيرٍ[2].

٤٩٤٧ ـ حدثنا حمادُ بنُ أسامة، عن عُبيدالله بنِ عُمر، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أدخل رِجْلَهُ في الغَرْزِ، واستوتْ به ناقتُه قائمةً أَهَلَّ من عند مسجدِ ذي الحُلَيْفةِ[3].

٤٩٤٨ ـ حدثنا حماد، قال: عُبيدالله أخبرنا. ومحمدُ بنُ بشر، قال:

---

(١) وقع في (س) و(ص) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وثمانين، بزيادة واو، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد بن أسامة: هو أبو أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/٣٨ من طريق يحيى بن سلام، عن حماد، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد، بلفظ: أن رسول الله ﷺ أعطى خيبر على النصفِ من كل نخلٍ أو زرع أو شيء. ويحيى بن سلام البصري ضعَّفه الدارقطني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٥٨)، وفي «الصغير» (٥٧) من طريق أبي قُرَّة موسى بن طارق، عن موسى بن عقبة، عن عبيدالله، به. وذكر أنه لم يرو هٰذا الحديث عن موسى بن عقبة إلا أبو قرة.

وقد سلف برقم (٤٧٣٢)، وانظر (٤٦٦٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد بن أسامة: هو أبو أسامة القرشي، مولاهم الكوفي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٨٦٥) من طريق أبي أسامة عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٤٢).

حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ ذكر المسيح، ـ قال ابنُ بشر في حديثه: وذكر[1] الدجَّالَ ـ بين ظَهْرَاني الناسِ، فقال: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى ليس بأعوَر، ألا وإنَّ المسيحَ الدجال أعورُ عَيْنِ اليُمْنى[2]، كأنَّ عَيْنَه عِنَبةٌ طافِية»[3].

٤٩٤٩ ـ حدثنا حمادُ بنُ أسامة، حدثنا عُبيدُالله، حدثنا نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا دُعِيَ أحدُكم إلى وَليمةٍ، فليُجِبْ»[4].

---

(١) في (س) و(ص) إشارة إلى أن الواو في كلمة «وذكر» زيادة في نسخة.

(٢) في (ظ١٤): اليمين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابن أسامة، ومحمد بن بشر: هو العبدي، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم.

وأخرجه مسلم ص٢٢٤٧، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٣) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة حماد بن أسامة ومحمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٨/١٥ عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

وأخرجه مسلم ص٢٢٤٧، وابن منده (١٠٤٣) من طريق محمد بن عبدالله بن نمير، عن محمد بن بشر، به.

وأخرجه الترمذي (٢٢٤١) من طريق معتمر بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، به، وصححه.

وقد سلف برقم (٤٨٠٤)، وانظر (٤٧٤٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٤٩٥٠ ـ حدثنا حمادُ بنُ أسامة[١]، حدثنا عُبيدُالله، حدثنا نافع عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، هٰذا الحديث وهذا الوصف[٢].

٤٩٥١ ـ [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحدثنا قبلَه، قال: حدثنا هشام وابنُ عون، عن محمد

عن أبي هريرة، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ إحدى صلاتي العشيِّ[٣] ركعتينِ، ثم سَلَّم، فذكر الحديث، فليُجِبْ[٤].

= وأخرجه أبو داود (٣٧٣٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٦٣ عن مخلد بن خالد، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: «فإن كان مفطراً فليَطْعَم، وإن كان صائماً فَلْيَدْعُ».

وقد سلف برقم (٤٧١٢).

(١) في (ظ١) زيادة: «أبو أسامة»، وكتبت في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله إسناداً وفيه زيادة في المتن، سنشيرُ إليها في التعليق على الحديث التالي.

وأخرج قصة ذي اليدين دونَ قصة إجابة الدعوة: أبو داود (١٠١٧)، وابن ماجه (١٢١٣)، وابن خزيمة (١٠٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٩ من طرق، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٤): العشاء.

(٤) لفظة: «فليجب» لم ترد في النسخ، وذكرت في هامش (س) و(ص)، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر في طبعته.

والحديث إسناده صحيح عى شرط الشيخين. قال الشيخ أحمد شاكر: وهو من مسند أبي هريرة، ولكن إثباته هنا مع الإسناد الذي قبله يحتاج إلى بحث، فالظاهر أن حماد بن أسامة حدث أحمد بحديث ابن عمر في إجابة الدعوة =

٤٩٥٢ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، حدثني عُبيدالله، عن نافع

= (٤٩٤٩) عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، في موضع، وأنه حدثه به بالإسناد نفسه في موضع آخر، فلم يذكر لفظه، ولكن قال: «هٰذا الحديث وهٰذا الوصف»، وهو الإسناد (٤٩٥٠)، وأن ذٰلك كان عقب أن حدثه بحديث أبي هريرة في إحدى صلاتي العشي، وهو قصة ذي اليدين في سجود السهو، وبحديثه في إجابة الدعوة، جمع له حديثي أبي هريرة حديثاً واحداً بإسناد واحد: عن هشام بن حسان وابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، والحديثان رواهما أبو هريرة، كما سنذكره، وأن أحمد حين سمع من شيخه حماد بن أسامة الإسناد (٤٩٥٠) عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، بعقب حديثي أبي هريرة اللذين جمعهما حديثاً واحداً، وسمع قوله في إسناد حديث ابن عمر: «هٰذا الحديث وهٰذا الوصف»، شك في هٰذا السماع الأخير، أعني شك في صواب الرواية عن ابن عمر الحديث كله بجزأيه، في قصة ذي اليدين، وفي إجابة الدعوة، فذكر الإسناد (٤٩٥٠) عقب (٤٩٤٩) وهما إسناد واحد، ثم بيَّن كيف حدثه شيخه بالإسناد في المرة الثانية.

قلنا: قصة ذي اليدين من حديث أبي هريرة سترد في «مسنده» ٢/٢٣٤ عن محمد بن أبي عدي، عن عبدالله بن عون وحده، عن محمد بن سيرين، وستخرج طرقها هناك. لكن نذكر هنا أن ابن ماجه أخرجها في «سننه» برقم (١٢١٤) عن علي بن محمد، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبدالله بن عون وحده، بهذا الإسناد.

وأما قصة إجابة الدعوة فسترد أيضاً في «مسنده» ٢/٢٧٩ عن عبدالرزاق، و٢/٥٠٧ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن هشام بن حسان وحده، عن محمد بن سيرين. ويأتي تخريجها هناك.

٣٨/٢ عن ابنِ عمر، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بالوترِ»(١).

٤٩٥٣ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثني مالكُ بنُ أنس، عن نافع عن ابنِ عمر: أن النبيَّ ﷺ أَلْحَقَ ابنَ الملاعِنَةِ بأُمِّه(٢).

٤٩٥٤ ـ حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرني عاصم الأحول، عن عبدالله بن شَقيق

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بالوترِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر. ولم يرد هٰذا الحديث في نسخة (ق).

وأخرجه أبو عوانة ٣٣٢/٢ من طريق الإمام أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٦)، والترمذي (٤٦٧)، وأبو عوانة ٣٣٢/٢، والحاكم في «المستدرك» ٣٠١/١، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٦) من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق آخر برقم (٤٩٥٤)، وانظر (٤٤٩٢).

قال السندي: قوله: بادروا الصبح بالوتر، أي: أوتروا قبل الصبح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٤٥٢٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق، فمن رجال مسلم. عاصم الأحول: هو ابن سليمان البصري.

قال ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص١٢٥: كتب إليَّ عليُّ بن أبي طاهر القزويني: حدثنا أحمد بن محمد الأثرم، قال: قلت لأبي عبدالله: عاصم، عن =

٤٩٥٥ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا حجاج، عن نافع

عن ابن عمر، قال: أقامَ رسولُ الله ﷺ بالمدينة عشرَ سنين يُضَحِّي[١].

٤٩٥٦ ـ حدثنا قُرَّانُ بنُ تَمّام، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي على راحلته حيثُ توجَّهتْ به[٢].

= عبدالله بن شقيق، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ، قال: «بادروا الصبح بالوتر»؟ فقال: عاصم لم يرو عن عبدالله بن شقيق شيئاً، ولم يرو هٰذا إلا ابن أبي زائدة، وما أدري.

قلنا: الحديث عند مسلم كما سيأتي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٥٠) (١٤٩)، وأبو عوانة ٢/٣٣٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٧) من طريق يحيى بن أبي زائدة، به.

وقد سلف من طريق آخر برقم (٤٩٥٢)، وانظر (٤٤٩٢).

(١) إسناده ضعيف، فيه حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، مدلس، وقد عنعن. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه الترمذي (١٥٠٧) من طريق يحيى بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن! وانظر ما سيأتي برقم (٦٤٠١).

(٢) إسناده صحيح. قُرَّان بن تمام الأسدي الكوفي، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه أحمد وابن معين والدارقطني، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. وقد سلف برقم (٤٤٧٠).

٤٩٥٧ ـ حدثنا مروانُ بنُ معاوية الفَزَاري، أخبرنا عبدُالعزيز[١] بنُ عمر بن عبدالعزيز، عن إسماعيلَ بنِ جرير، عن قَزَعة، قال:

قال[٢] عبدُالله بنُ عمر، وأرسلني في حاجةٍ له، فقال: تعالَ حتى أُودِّعَك كما ودَّعني رسولُ اللهِ ﷺ، وأرسلني في حاجةٍ له، فأَخَذَ بيدي، فقال: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَك وأَمانَتَك وخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»[٣].

٤٩٥٨ ـ حدثنا عَبْدةُ بنُ سليمان أبو محمد الكِلابي، حدثنا هشام، عن أبيه

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ وقف على قَلِيبِ بدرٍ، فقال: «هل وَجَدْتُمْ ما وعدكم ربُّكم حقّاً؟»[٤]، ثم قال: «إنهم ليسمعونَ ما

---

(١) في (ظ١٤): عن عبدالعزيز.

(٢) في (ظ١٤): قال لي.

(٣) حديث صحيح، إسماعيل بن جرير: سلف في الرواية (٤٧٨١) الاختلاف على عبدالعزيز في اسمه، وترجح أنه يحيى بن إسماعيل بن جرير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. قزعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، والحاكم ٢/٩٧ من طريق عبدالله بن داود الخُريبي، عن عبدالعزيز بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٨١)، وانظر (٤٥٢٤).

(٤) في (ق) و(ظ١٤): ما وعد ربكم حقاً. وفي هامش (س) و(ظ١): =

أقولُ»، فذُكِرَ ذٰلك لعائشة، فقالت: وَهِلَ ـ يعني ابن عمر ـ، إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّهم الآن ليعلمون أنَّ الذي كنتُ أقولُ لهم لَهُو الحقُّ»[1].

٤٩٥٩ ـ حدثنا عبدة، حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنَّ الميِّتَ لَيُعَذَّب ببكاءِ أهلِه عليه»، فذُكِرَ ذٰلك لعائشة، فقالت: وَهِل ـ يعني ابن عمر ـ إنما مَرَّ رسولُ الله ﷺ على قبرٍ، فقال: «إنَّ صاحِبَ هٰذا[2] ليعذَّبُ وأهلُه يبكونَ عليه»، ثم قَرأَتْ هٰذه الآية: ﴿ولا تزرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى﴾ [الإسراء: ١٥][3].

= وعدتكم حقاً. نسخة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٧، والبخاري (٣٩٨٠) و(٣٩٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١١٠، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٦٣) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣٢) (٢٦) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن هشام، عن أبيه، قال: ذكر عند عائشة أن ابن عمر يرفع...

وقد سلف بنحوه برقم (٤٨٦٤).

(٢) في (ق): هٰذا القبر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي، =

٤٩٦٠ ـ حدثنا عبدُة، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا قَفَلَ من الجيوش والسرايا أو الحج والعمرة، فإذا أَوْفَى على أُرْبِيَّةٍ، كبَّر ثلاثاً، ثم قال: «لا إلٰه إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شَرِيكَ له، له الملك وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ تائبونَ، عابدونَ ساجدونَ، لربنا حامِدون، صدقَ وعدَه[1]، ونَصر عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وحدَه»[2].

٤٩٦١ ـ حدثنا عَبْدة، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يُسأَلُ عن الماءِ يكونُ بأرض الفلاةِ وما يَنُوبُه من الدوابِّ والسباع؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إذا

= وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٦٢) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٩) من طريق أبي معاوية، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٤٨٦٥).

وسيرد من حديث عائشة ٦/٥٧، ويخرّج هناك.

(١) في (ظ١٤): صدق الله وعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي، وعبيدالله: هو ابن العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٧١٧)، وانظر (٤٤٩٦).

كان الماءُ قُلَّتَيْنِ[1] لم يَحْمِلِ الخَبَثَ»[2].

٤٩٦٢ ـ حدثنا عبدةُ بنُ سليمان، حدثنا عُبيدالله، حدثني مَنْ سَمِعَ ابنَ سُرَاقَةَ يذكر

عن ابنِ عمر، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي قبلَ الصلاةِ ولا بَعْدَها في السَّفَرِ[3].

٤٩٦٣ ـ حدثنا عبدةُ، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يَبْدَؤُونَ بالصلاةِ قبلَ الخطبة في العيدِ[4].

٤٩٦٤ ـ حدثنا يحيى بنُ يَمَانٍ، عن سفيان، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ طاف طوافاً واحداً[5] لإقرانه، لم

---

(١) استدرك في هامش (س) لفظ: «قدر»، أي: قدر قلتين، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر في طبعته.

(٢) إسناده حسن. عَبْدة: هو ابن سليمان الكلابي الكوفي.
وهو مكرر (٤٦٠٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن عثمان بن سراقة، لكن سلف متصلاً بإسناد صحيح برقم (٤٦٧٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي.
وهو مكرر (٤٦٠٢).

(٥) لفظ: «واحداً» لم يرد في (ظ١٤).

يَحِلَّ بينهما، واشترى هَدْيَهُ من الطريق من قُدَيْدٍ[1].

٤٩٦٥ ـ حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا سعيدُ بنُ عبدالعزيز، ومَخْلَدُ بنُ يزيد، أخبرنا[2] سعيد، المعنى، عن سليمان بن موسى

عن نافع مولى ابنِ عمر: سَمِعَ ابنُ عمر صوت زَمَّارة راعٍ، فوضع أصبعيه في أُذنيه، وعَدَلَ راحلتَه عن الطَّريقِ، وهو يقول: يـا[3] نافعُ، أَتَسْمَعُ؟ فأقولُ: نَعَمْ، قال: فَيَمضي، حتى قلتُ: لا، قال: فوضع يديه[4]، وأعاد الراحلةَ إلى الطريق، وقال: رأيتُ رسولَ

(١) إسناده ضعيف. يحيى بن يمان ـ وهو أبو زكريا العجلي الكوفي ـ كثيرُ الخطأ، فقد تغير ونسي، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٩٠٧)، وابن ماجه (٣١٠٢)، والدارقطني ٢/٢٥٧ من طريق يحيى بن يمان، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الثوري إلا من حديث يحيى بن اليمان. وروي عن نافع أن ابن عمر اشترى من قديد، وهٰذا أصح.

قلنا: وهم يحيى بن اليمان بهٰذا، فإن النبي ﷺ قد ساق الهدي من ذي الحليفة، وهي قبل قديد بكثير، كما في «صحيح البخاري» (١٦٩١)، والذي اشترى الهدي من قديد هو ابن عمر، كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري (١٦٩٣)، وفي روايتي «المسند» رقم (٥١٦٥) و(٦٣٩١)، وانظر (٤٥٩٥) و(٥٣٥٠).

وأخرجه دون قوله: «واشترى هديه من الطريق من قديد» ابن خزيمة (٢٧٤٦)، والطحاوي ٢/١٩٧، والدارقطني ٢/٢٥٧ و٢٦١ من طرق، عن نافع، به.

(٢) في (ظ١٤): قالا أخبرنا.

(٣) في (ظ١٤): أيا.

(٤) في (ظ١٤): يده.

الله ﷺ وسَمِعَ صَوْتَ زَمَّارة راعٍ فصنعَ مثلَ هٰذا[1].

٤٩٦٦ - حدثنا الوليد - يعني ابنَ مسلم -، حدثنا الأوزاعي، حدثني المُطَّلِبُ بنُ عبدالله بن حَنْطَب:

أَنَّ ابنَ عباس كان يتوضأ مرةً مرةً، ويُسنِدُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ. ٣٩/٢

وأن ابنَ عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ويُسْنِدُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ[2].

٤٩٦٧ - حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن عبدالرزاق بن عمر الثقفي، أنه سَمِعَ ابنَ شهاب، يُخبر عن سالمٍ

عن أبيه، قال: شَهِدْتُ العيدَ مع رسولِ الله ﷺ، فصلَّى بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، قال: ثم شَهِدْتُ العيدَ[3] مع أبي بكر، فَصَلَّى بلا

---

(١) إسناده حسن. الوليد بن مسلم، وهو أبو العباس الدمشقي - وإن كان يدلِّس عن الضعفاء ويُسوِّي -، تابعه مخلد بن يزيد، وهو الحراني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سليمان بن موسى، وهو الأشدق، فقد روى له أصحاب السنن، ومسلم في المقدمة، وهو ثقة إلا ما انفرد فيه. وسعيد بن عبدالعزيز: هو أبو يحيى التنوخي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٥٣٥).

(٢) هو حديثان، حديث ابن عباس، وهو صحيح لغيره، وقد سلف برقم (٤٨١٨).

وحديث ابن عمر، وإسناده ضعيف، وروي موقوفاً، وهو الصحيح، وقد سلف برقم (٤٥٣٤).

(٣) في (ق) و(ظ١): صلاة العيد.

أذانٍ ولا إقامةٍ، قال: ثم شَهِدْتُ العيدَ[1] مع عمر، فصلَّى بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، ثم شَهِدْتُ العيدَ مع عثمان، فصلَّى بلا أذانٍ ولا إقامةٍ[2].

٤٩٦٨ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا ابنُ ثَوْبَان، أنه سَمِعَ النعمانَ بن راشد الجَزري، يُخبر أنه سَمِعَ ابنَ شهاب الزهري يخبر، عن سالمِ بنِ عبدالله يخبر

عن أبيه عبدِالله بن عمر، مثل هٰذا الحديث، أو نحوَه[3].

---

(١) في (ق) و(ظ١): صلاة العيد.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبدالرزاق بن عمر الثقفي متروك الحديث، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٤٩٦٨) و(٥٨٧١) و(٥٨٧٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٧١).

وعن جابر بن عبدالله، سلف برقم (٢١٧٢)، وسيأتي برقم (٥٨٧١م).

وعن جابر بن سمرة، سيرد ٥/٩١.

وعن البراء، عند ابن أبي شيبة ٢/١٦٩.

وعن أبي رافع، عند الطبراني في «الكبير» (٩٤٣).

ورواية جابر بن سمرة والبراء وأبي رافع مختصرة، لم يذكروا فيها سوى النبي ﷺ.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد فيه ضعف يسير، النعمان بن راشد الجزري: ضعيف، لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وابن ثوبان ـ وهو عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان ـ: حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. الوليد: هو ابن مسلم القرشي، مولاهم أبو العباس الدمشقي.

وانظر ما قبله.

٤٩٦٩ ـ حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن سِماك، عن مُصْعَب بنِ سعد

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقْبَلُ صَدَقةٌ من غُلولٍ، ولا صلاةٌ بغيرِ طُهُورٍ»(١).

٤٩٧٠ ـ حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن إبراهيم بن مُهَاجر، عن أبي الشعثاء، قال:

أتينا ابنَ عمر في اليومِ الأوسطِ من أيام التشريق، قال: فأُتي بطعامٍ، فَدَنا القومُ، وتنَحَّى ابنٌ له، قال: فقال له: ادْنُ فاطْعَمْ، قال: فقال: إنِّي صائم، قال: فقال: أما عَلمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّها أيَّامُ طُعْمٍ وذِكْرٍ»؟!(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤ـ٥، ومسلم (٢٢٤)، والبيهقي ١/٤٢ عن حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٩٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن زائدة بن قدامة، به.

وقد سلف برقم (٤٧٠٠).

(٢) حسن، إبراهيم بن مهاجر ـ وإن كان في حفظه لين ـ يحسن حديثه في المتابعات والشواهد، وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو الشعثاء: هو سُليم بن أسود المحاربي.

= وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٠٣) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر النسائي فيه قصة ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٠ عن أبي الأحوص سلّام بن سليم، عن إبراهيم بن مهاجر، به، موقوفاً.

وأخرج عبد بن حميد (٨٣٠)، وابن خزيمة (٢١٤٨) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن عاصم بن سليمان الأحول، عن المطلب بن عبدالله: دعا أعرابياً إلى طعام له، وذٰلك بعد النحر بيوم، فقال الأعرابي: إني صائم، فقال: إني سمعت عبدالله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن صيام هذه الأيام الثلاثة، يعني أيام التشريق.

وهٰذا إسناد جيد، وفيه تصريح المطلب بن عبدالله بن حنطب بالسماع من ابن عمر، وزعم بعض أهل العلم بأن روايته عن ابن عمر مرسلة!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٩) من طريق عبدالرزاق هذه، إلا أنه جعله من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص!

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٥٦٧).

وعن سعد، سلف برقم (١٤٥٦).

وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٥٢.

وعن بشر بن سحيم، سيرد ٣/٤١٥.

وعن عبدالله بن حذافة، سيرد ٣/٤٥٠-٤٥١.

وعن كعب بن مالك، سيرد ٣/٤٦٠.

وعن حمزة الأسلمي، سيرد ٣/٤٩٤.

وعن يونس بن شداد، سيرد ٤/٧٧.

وعن عمرو بن العاص، سيرد ٤/١٩٧. =

٤٩٧١ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشر، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: ومن صَلَّى مِن أوَّل الليلِ، فليجعل آخِرَ صلاتِه وتراً، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يأمُرُ[1] بذلك[2].

٤٩٧٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشر، حدثنا عُبيدالله، حدثني أبو بكر بنُ سالم، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بنِ عمر، أن النبيَّ ﷺ قال: «أُرِيتُ[3] في النَّوْمِ أني[4] أنزِعُ بدَلْوِ بكرةٍ على قَليبٍ، فجاءَ أبو بكرٍ، فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْنِ، ونَزَعَ نزعاً ضعيفاً، واللهُ يَغْفِرُ له، ثم جاء عُمر بن الخطاب، فاستقى، فاستحالت غَرْباً، فلم أَرَ عَبقريّاً من الناس

= وعن نبيشة الهذلي، سيرد ٥/٧٥.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٢٢٤.

قوله: «أيام طعم»، قال السندي: الطُعم بالضم مصدر طَعِمَ كعَلِمَ: إذا ذاق، وبمعنى الطعام، والمراد هاهنا الأول، أي: أيام أكل.

(١) في (ق) و(ظ١): يأمرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي. وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وسلف برقم (٤٧١٠)، وانظر (٤٤٩٢).

(٣) في (س) و(ص): رأيت. نسخة.

(٤) في (ظ١٤): كأني.

يَفْرِي فَرِيَّهُ، حتى رَوَّى[1] الناسُ، وضَرَبوا بِعَطَنٍ»[2].

٤٩٧٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ بشر، عن عُبيدالله، عن عمر بن نافع، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ، قال عُبيدُالله: والقَزَعُ: التَّرقيعُ في الرأسِ[3].

---

(١) ضبطت في (س) و(ق): رَوِيَ.

(٢) حديث صحيح، وأبو بكر بن سالم بن عبدالله ليس له في الصحيحين إلا هٰذا الحديث، قال الحافظ في «الفتح» ٤٦/٧: وليس لأبي بكر بن سالم في البخاري غير هٰذا الموضع، ووثقه العجلي، ولا يُعرف له راوٍ إلا عُبيدالله بن عمر المذكور، وإنما أخرج له البخاري في المتابعات. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البخاري (٣٦٨٢)، ومسلم (٢٣٩٣) (١٩)، وأبو يعلى (٥٥١٤) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وقال الذهبي في «السير» ٤٥٧/١١: هٰذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه، ولا يكاد أبو بكر يُعرف إلا بهٰذا الحديث.

قلنا: وقد سلف برقم (٤٨١٤).

قوله: «بدلو بَكْرة»: بفتح فسكون: خشبة مستديرة يستقى عليها. قاله السندي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي.

وأخرجه النسائي ١٨٢/٨ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد دون قول عبيدالله.

وأخرجه البخاري (٥٩٢٠)، وابن حبان (٥٥٠٦) من طريق ابن جريج، =

٤٩٧٤ ـ حدثنا عثمان بنُ عثمان[١]، حدثنا عُمَرُ بنُ نافع، عن أبيه عن ابنِ عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَع[٢].

٤٩٧٥ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان[٣]، سمعتُ حنظلةَ بنَ أبي سفيان الجُمَحي، سمعتُ سالمَ بنَ عبدالله يقول:

سمعتُ عبدَالله بنَ عمر يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= ومسلم (٢١٢٠)، وابن ماجه (٣٦٣٧) من طريق أبي أسامة، ومسلم (٢١٢٠) من طريق عبدالله بن نمير، والبيهقي ٩/٣٠٥ من طريق شجاع بن الوليد، أربعتهم عن عبيدالله بن عمر، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيرد برقم (٥١٧٥) عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، عن عمر بن نافع، به.

وأخرجه النسائي ٨/١٣٠-١٣١ من طريق سفيان الثوري، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. وقال: حديث يحيى بن سعيد ومحمد بن بشر أولى بالصواب.

وقد سلف برقم (٤٤٧٣).

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٣٦٤: قد أخرجه مسلم والنسائي وابن ماجه وابن حبان وغيرهم، من طرق متعددة، عن عبيدالله بن عمر بإثبات عمر بن نافع، ورواه سفيان بن عيينة، ومعتمر بن سليمان، ومحمد بن عبيد، عن عبيدالله بن عمر بإسقاطه، وكأنهم سلكوا الجادة، لأن عبيدالله بن عمر معروف بالرواية عن نافع مكثر عنه، والعمدة على من زاد عمر بن نافع بينهما، لأنهم حفاظ، ولا سيما فيهم من سمع عن نافع نفسه كابن جريج، والله أعلم.

(١) «ابن عثمان»: ليس في (ظ١) ولا (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) حديث صحيح. وهو مكرر (٤٤٧٣).

(٣) في (م): حدثنا سليمان، وهو خطأ.

«لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيحاً خيرٌ له مِنْ أن يمتلىء شِعراً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥١٦) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٢٠، والدارمي ٢/٢٩٧، والبخاري في «صحيحه» (٦١٥٤)، وفي «الأدب المفرد» (٨٧٠)، والبيهقي ١٠/٢٤٤ من طريق عبيدالله بن موسى، وأبو يعلى (٥٥٧٣) من طريق مكي بن إبراهيم، والطحاوي ٤/٢٩٥ من طريق ابن وهب، ثلاثتهم عن حنظلة بن أبي سفيان، به. وزاد الدارمي في روايته: «أو دماً»، وتصحف فيه سالم عن ابن عمر، إلى: سالم بن عمير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٢٩) من طريق أبي عبيدة من ولد عبدالله بن عمر، عن سالم، به.

وسيأتي الحديث برقم (٥٧٠٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٠٦).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٨٨.

وعن أبي سعيد، سيرد ٣/٨.

وعن عمر عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٥.

وعن عوف بن مالك عند الطحاوي أيضاً ٢/٢٩٥.

وعن سلمان عند الطبراني في «الكبير» (٦١٣٢).

وعن جابر عند أبي يعلى (٢٠٥٦).

قوله: «خير له» قال السندي: وهو خير من عذاب الآخرة الذي يؤدي إليه امتلاء الجوف من الشعر عادة.

قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/٣٦: ووجه الحديث عندي: أن يمتلىء قلبه من الشعر حتى يغلب عليه، فيشغله عن القرآن وعن ذكر الله، فيكون الغالب =

٤٩٧٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سُليمان، أخبرنا عبدُالعزيز بنُ أبي رَوَّاد، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن فصَّ خاتَم رسولِ الله ﷺ كان في باطنِ كفِّه[1].

٤٩٧٧ ـ حدثنا[2] إسحاقُ بنُ سليمان، سمعتُ حنظلة بن أبي سفيان، سمعتُ سالماً يقولُ:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ عندَ الكعبةِ، مما يلي وجهها، رجلاً آدمَ سَبط الرأسِ، واضعاً يده على رجلين، يَسْكُبُ رأسُه ـ أو يَقْطُر رأسُه ـ فقلتُ: من هٰذا؟ قالوا: عيسى ابنُ مريم، أو المسيحُ ابنُ مريم، ورأيتُ وراءَه رجلاً أحمرَ

= عليه من أيِّ الشعر كان، فأما إن كان القرآن والعلم الغالبين عليه، فليس جوف هٰذا عندنا ممتلئاً من الشعر.

وقال البيهقي في «شعب الإيمان» ٤/٢٧٦: ينبغي للمرء المسلم أن يحفظ لسانه عن الشعر الذي يكون هجاءً أو فحشاً أو كذباً. أما الشعر الذي لا يكون فيه شيء من ذٰلك فهو كغيره من الكلام يستحب للمرء أن لا يستكثر منه حتى يشغله عما هو أولى به من قراءة القرآن وذكر الله عزَّ وجلَّ.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن أبي رواد، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، واستشهد به البخاري، وهو صدوق لا بأس به.

وانظر (٤٩٠٧) و(٤٦٧٧).

(٢) في (س) و(ص) و(ظ١): أخبرنا.

أعورَ عَيْنِ اليمنى، جَعْدَ الرأس، أَشْبَهُ مَنْ رأيتُ به ابنُ قَطَن، فقلت: مَنْ هذا؟ قالوا: المَسيحُ الدَّجَّالُ»(١).

٤٩٧٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان وعبدُالله بنُ الحارث، قالا: حدثنا حنظلةُ، سمعتُ سالماً يقولُ:

سمعتُ عبدَالله بنَ عمر يقول: إنَّ عمرَ بن الخطاب أتى النبيَّ ﷺ بحُلَّة إستبرقٍ، فقال: يا رسولَ الله، لو اشتريتَ هٰذه الحُلَّة تَلْبَسُها(٢) إذا قَدِمَ عليك وفودُ الناسِ؟ فقال: «إنَّما يَلْبَسُ هٰذا من لا خَلاقَ له»، ثم أُتِيَ النبيُّ ﷺ بحُلَل ثلاثٍ، فبعث إلى عمر بحُلَّة، وإلى عليٍّ بحُلَّة، وإلى أسامة بن زيدٍ بحُلَّة، فأتى عمر رضي الله عنه بحُلَّته النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، بعثتَ إليَّ بهٰذه، وقد سمعتُكَ قُلتَ فيها ما قلت؟ قال: «إنما بعثتُ بها إليك لتَبيعها أو تُشَقِّقها لأهلك خُمُراً»، قال إسحاقُ في حديثه: وأتاه(٣) أسامة وعليه الحُلَّة، فقال: «إنِّي لم أبعثْ بها إليك لتلبسَها، إنما بعثتُ بها إليك لتبيعَها»، ما أدري أقال لأسامة: «تشققها خُمُراً» أم لا، قال عبدالله بن الحارث في حديثه: إنه سمع سالم بن

٢/٤٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٧٤٣).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): فلبستها.

(٣) في (ظ١٤): فأتاه.

عبدالله يقول: سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: وجدَ عمر، فذكر معناه[1].

٤٩٧٩ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارث، حدثني حنظلة، عن نافع عن ابن عمر، قال: وأتاه أسامةُ وقد لَبِسَها، فنظر إليه رسولُ الله ﷺ؟ فقال: أنتَ كسوتني، قال: «شَقِّقْها بَيْنَ نِسائكَ خُمُراً،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث ـ وهو ابن عبدالملك المخزومي ـ، متابع إسحاق بن سليمان الرازي، فمن رجال مسلم.

حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي.

وأخرجه النسائي ٨/١٩٨، وابن حبان (٥١١٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن عبدالله بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٩) عن مكي بن إبراهيم، عن حنظلة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥١٥) من طريق إسحاق بن سليمان، عن حنظلة، به مختصراً، ولفظه عن ابن عمر: خرج أسامة وعليه حلة، فقال رسول الله ﷺ: «شققها لأهلك خُمراً».

وأخرجه البخاري (٩٤٨) و(٣٠٥٤)، ومسلم (٢٠٦٨) (٨)، وأبو داود (١٠٧٧) ومختصراً (٤٠٤١)، والنسائي ٣/١٨١، وأبو عوانة ٥/٤٤٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٣٢)، والبيهقي ٣/٢٨٠، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/٢٢١ من طريق الزهري، عن سالم، به.

وقد سلف برقم (٤٧٦٧).

أو اقضِ بها حاجتَك»[1].

٤٩٨٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان، سمعتُ حنظلة، سمعت سالماً يقول:

سمعتُ عبدالله بنَ عمر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُشير إلى المشرق، أو قال: إن رسولَ الله ﷺ يُشيرُ إلى المشرق، يقول: «ها، إنَّ الفتنةَ هاهنا، ها، إن الفتنة هاهنا، ها، إن الفتنة هاهنا، من حيث يُطْلِعُ الشَّيطانُ قَرْنَيْهِ»[2].

٤٩٨١ ـ حدثنا هشامُ بنُ سعيد[3]، حدثنا معاويةُ بنُ سلَّام، سمعتُ يحيى بنَ أبي كثير يُخْبِر أن أبا سلمة أخبره

عن عبدالله بنِ عُمَرَ أنَّه سمعه يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث ـ وهو ابن عبدالملك المخزومي ـ، فمن رجال مسلم. حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي.

وقد سلف برقم (٤٧١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمٰن الجمحي، سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٥) (٤٩) عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٣٩) من طريق عمر بن محمد، عن سالم، به. وانظر (٤٧٥١).

(٣) في النسخِ، ما عدا (ظ١٤): سعد، وهو تحريف.

يقول: «الشَّهْرُ تسعٌ وعشرونَ»[1].

٤٩٨٢ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا سُفيان، عن منصور، عن عبدالرحمٰن بنِ سعد، قال:

كنتُ مع ابنِ عمر، فكان يُصَلِّي على راحلته هاهنا وهاهنا، فقلتُ له، فقال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ[2].

٤٩٨٣ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، عن عبدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ رَمَلَ ثلاثاً من الحَجَرِ إلى

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد، وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. معاوية بن سلام: هو الدمشقي. يحيى بن أبي كثير: هو الطائي. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي ٤/١٣٩ من طريق محمد بن المبارك الصوري، وعثمان بن سعيد الحمصي، والطحاوي ٣/١٢٣ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، ثلاثتهم عن معاوية بن سلام، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٨).

(٢) إسناده صحيح. عبدالرحمن بن سعد ـ وهو مولى عبدالله بن عمر ـ روى عنه جمع، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي الكوفي.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠).

الحَجَرِ، ومشى أربعاً[1].

٤٩٨٤ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، حدثني أسامةُ بنُ زيدٍ، حدثني نافع عن ابنِ عمر، أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا رجع من أُحد، فجعلتْ نساءُ الأنصار يبكين على مَنْ قُتِلَ من أزواجهن، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ولٰكنْ حمزةُ لا بَوَاكِيَ لهُ»، قال: ثم نام، فاستنبه وهُنَّ يبكِينَ، قال: فهُنَّ اليومَ إذا يبكينَ يَنْدُبْنَ بحمزة[2].

---

(١) حديث صحيح، عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري، وإن كان ضعيفاً ـ، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

قوله: «من الحجر إلى الحجر»، قال السندي: أي: من الحجر الأسود إليه، يريد تمام الدورة.

(٢) إسناده حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ روى له الشيخان استشهاداً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي الحديث بأتم مما هنا برقم (٥٥٦٣) و(٥٦٦٦)، ويأتي تخريجه هناك.

قوله: فهن اليوم إذا يبكين يندبن بحمزة هو قول أحد الرواة يصف ما تفعله نسوة أهل المدينة، يبينه قول الحاكم بإثر حديث أنس ١/٣٨١: وهو أشهر حديث بالمدينة، فإن نساء المدينة لا يندبن موتاهن حتى يندبن حمزة، وإلى يومنا هٰذا.

قوله: «لا بواكي له» قال السندي: جمع باكية. قاله قبل النهي عن البكاء، يشير إليه رواية ابن ماجه، فلا إشكال، وقوله: «فهن اليوم»، أي: إذا تركن على حالهن، ولفظ ابن ماجه: مرَّ بنساء عبدالأشهل يبكين هلكاهن يوم أحد، فقال =

٤٩٨٥ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا عبدُالله. وعليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن حمزة بنِ عبدالله

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أراد اللهُ تعالى بقومٍ عذاباً أصابَ العذابُ مَنْ كانَ فيهم، ثم بُعِثُوا على أعمالهم». وقال علي في حديثه: قال: حدثني حمزةُ بنُ عبدالله بن عُمر: أنه سَمِعَ ابنَ عمر يقول[1].

= رسول الله ﷺ: «لكن حمزة لا بواكي له»، فجاء نساء الأنصار يبكين على حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فقال: «ويحهن ما انقلبن بعد؟ مروهن فلينقلبن، ولا يبكين على هالك بعد اليوم». قلنا: سيرد نحوه في الرواية (٥٥٦٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ فقد روى له ابن ماجه، وغير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي، مولاهم المروزي ـ، فقد روى له الترمذي، وكلاهما ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب، وحمزة بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٧١٠٨)، ومن طريقه البغوي (٤٢٠٤) عن عبدالله بن عثمان، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٨٨-٨٩ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٩)، وابن حبان (٧٣١٥) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي، به.

وسيأتي برقم (٥٨٩٠) و(٦٢٠٧).

ويشهد لمسألة البعث على النية لمن كان بأرض أصابها العذاب، حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وسيرد ٦/١٠٥. =

٤٩٨٦ ـ حدثنا عبدُالوهَّاب بنُ عبدالمجيد الثَّقفيُّ، عن أيوب، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: ما أتيتُ على الركنِ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسحه، في شِدةٍ ولا رَخَاءٍ، إلا مَسَحْتُهُ[1].

٤٩٨٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدالأعلى، عن خالد، عن عبدالله بن شقيق

عن ابنِ عمر، أن النبي ﷺ، قال: «صلاةُ الليل مَثْنى مثنى، فإذا خشيت[2] الفجرَ، فأوتِرْ بواحِدةٍ»[3].

= وحديث أم سلمة، سيرد ٦/٢٨٩.

قوله: «من كان فيهم» قال السندي: أي ممن ليسوا على عملهم إشارة إلى معنى قوله تعالى: ﴿واتقوا فتنةً لا تُصيبنَّ الذين ظلموا منكم خاصَّة﴾، وهٰذا إذا ثبت غير العصاة فيهم إلى مجيء العذاب، وأما إن خرجوا منهم قبل ذلك فلا، كما كان من كانوا يؤمنون بالأنبياء السابقين، فإنهم كانوا يخرجون مع نبيهم قبل العذاب بوحي من الله، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين وقد سلف برقم (٤٤٦٣).

(٢) في (س) و(ق) و(ظ١): فإذا كان.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق ـ وهو العُقيلي ـ فمن رجال مسلم. عبدُ الأعلى بنُ عبدالأعلى: هو البصري السَّامي، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٠٧٢) من طريق عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٧٣ و٢٩١ و١٤/٢٤٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨ من طريق هشيم، وابنُ خزيمة (١٠٧٢) من طريق يزيد بن

٤٩٨٨ ـ حدثنا الضحاكُ بنُ مَخْلَدٍ أبو عاصم، عن ابنِ جُريج، أخبرني ابنُ شهابٍ، عن حديث سالم بن عبدالله

عن ابنِ عمر، قال: رأيتُ الناسَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ يُضْرَبُونَ إذا ابتاعوا الطعامَ جُزافاً، أن يبيعوه حتَّى يُؤْوُوه إلى رِحالِهم[1].

٤٩٨٩ ـ حدثنا حمادُ بنُ خالد، عن ابنِ أبي ذئب. ويزيدُ قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بنِ عبدالرحمٰن، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه، قال: إنْ[2] كانَ رسولُ الله ﷺ ليأْمُرنا بالتَّخْفِيفِ، وإنْ كان ليؤمُّنَا بالصَّافَّات، قال يزيدُ: في الصُّبح[3].

= زريع، وأبو عوانة ٢/٣٣٢ من طريق محبوب بن الحسن، وابن حبان (٢٦٢٣) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، أربعتهم عن خالد الحذَّاء، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٧٤٩) (١٤٨) من طريقين عن عبدالله بن شقيق، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢)، وسيأتي برقم (٥٥٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٤٥١٧).

(٢) لفظ: «إن» لم يرد في (ق).

(٣) إسناده حسن. الحارثُ بنُ عبدالرحمٰن خالُ ابنِ أبي ذئب: صدوق، روى له الأربعة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد بن خالد: هو الخياط، ويزيد: هو ابن هارون. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي. سالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٤٥)، وابنُ حبان (١٨١٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/١١٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٩٦).

٤٩٩٠ ـ حدثنا عبدُالواحد ـ يعني الحدَّاد ـ، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن أبي الصِّدِّيق الناجي

عن ابنِ عمر، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ في القبورِ، فقولُوا: بسمِ الله، وعلى مِلَّةِ رسولِ الله ﷺ»(١). ٤١/٢

٤٩٩١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن محمد بن يحيى، أنَّ عمَّه واسِعَ بن حَبَّان أخبره أنه

سَمِعَ ابنَ عُمَرَ قال: لقد ظَهَرْتُ ذاتَ يوم(٢) على ظَهْر بيتنا، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ قاعداً على لَبِنَتَيْنِ، مستقبلاً بيتَ المقدسِ(٣).

٤٩٩٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالواحد الحداد ـ وهو ابن واصل ـ، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٤٨١٢)، وذكرنا هناك أن المحفوظ وقفه من قول ابن عمر.

(٢) في (ظ١٤): لقد ظهرتُ يوماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري، ومحمد بن يحيى: هو ابن حَبَّان بن منقذ الأنصاري.

وأخرجه البخاري (١٤٩)، وابن ماجه (٣٢٢)، والدارمي ١/١٧١، والبيهقي ١/٩٢ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٩٣-١٩٤، والشافعي ١/٢٨، والبخاري (١٤٥)، ومسلم (٢٦٦) (٦١)، وأبو داود (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣-٢٤، وفي «الكبرى» (٢٢)، وابن ماجه (٣٢٢)، وابن خزيمة (٥٩)، وأبو عوانة ١/٢٠١، والطحاوي ٤/٢٣٣ و٢٣٤، وابن حبان (١٤٢١)، والدارقطني =

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «صلاةُ المغربِ وِتْرُ النَّهارِ، فأوتِرُوا صلاةَ الليلِ»(١).

٤٩٩٣ ـ حدثنا يزيد، عن حجاج، عن عبدالملك بن المغيرة الطائفي، عن عبدالله بن المقدام قال:

رأيتُ ابنَ عمر يمشي بَيْنَ الصَّفَا والمروةِ، فقلتُ له: أبا(٢) عبدالرحمٰن، مالك لا تَرْمُلُ؟ فقال: قد رَمَلَ رسولُ الله ﷺ وتَرَكَ(٣).

= ١/٦١، والبيهقي ١/٩٢، والبغوي (١٧٦) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣١٢) من طريق عبدالرزاق، عن عبدالله بن عمر العمري، عن محمد بن يحيى بن حبان، به.

وقد سلف برقم (٤٦٠٦).

قوله: «على ظهر بيتنا» قال السندي: وفي بعض النسخ: على ظهر بيت لنا، وعلى التقديرين، فالنسبة مجازية، والمراد بيت لحفصة التي هي أخت عبدالله، والنسبة إليها أيضاً بالنظر إلى السكنى، وإلا فالبيوتُ كانت ملكاً له ﷺ، وإنما كان لأمهات المؤمنين السكنى، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر (٤٨٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١): يا أبا.

(٣) إسناده ضعيف، الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن، وعبدالملك بن المغيرة الطائفي لم يوثقه غير ابن حبان، وعبدالله بن المقدام لم يروِ عنه غير عبدالملك بن المغيرة الطائفي، فهو في عداد المجهولين.

وأخرج النسائي ٥/٢٤٢ عن محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان، قال: =

٤٩٩٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حسينُ بنُ ذَكْوان، عن عمرو بن شعيب، حدثني سُليمان مولى ميمونة

سمعتُ عبدَالله بنَ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُصَلُّوا صلاةً في يومٍ مرَّتين»[1].

٤٩٩٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عبدُالخالق بنُ سَلَمة الشيباني، سمعتُ سعيدَ بن المسيَّب

سمعتُ عبدَالله بن عمر يقول عندَ[2] منبرِ رسولِ الله ﷺ: قَدِمَ وفدُ عبدِالقيسِ مع الأَشجِّ، فسألوا رسولَ الله ﷺ عن الأشربة؟

= حدثنا صدقة بن يسار، عن الزهري، قال: سألوا ابن عمر: هل رأيت رسول الله ﷺ رمل بين الصفا والمروة، فقال: كان في جماعة من الناس، فرملوا، فلا أراهم رملوا إلا برمله.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٥٠٠٦) و(٥١٤٣) و(٥٢٥٧) و(٥٢٦٥) و(٦٠١٣) و(٦٣٩٣). وسيأتي في الحديث (٥٧٣٧) أن رسول الله ﷺ سعى ببطن المسيل بين الصفا والمروة.

(١) إسناده حسن. سليمان مولى ميمونة: هو سليمان بن يسار.

وقد سلف برقم (٤٦٨٩).

(٢) في النسخ وطبعة الشيخ أحمد شاكر و«أطراف المسند» ٣/٤٠٦: كنت عند منبر. بزيادة لفظ: «كنت» وهو مقحم خطأ، فلم يرد من طريق يزيد في مصادر التخريج، ولا ورد في الرواية السالفة برقم (٤٦٢٩) وهي من طريق ابن علية، عن عبدالخالق بن سلمة الشيباني، بهذا الإسناد. وقد نقلنا عن الدارقطني في الحديث (٤٩١٤) أن هذا الحديث لم يسمعه ابنُ عمر من رسول الله ﷺ، وأنه مرسل صحابي.

فنهاهم عن الحَنْتَمِ والدُّبَّاء والنَّقيرِ[1].

٤٩٩٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُميد، عن بكر، قال:

ذكرتُ لابنِ عُمَرَ أن أَنَساً حدثنا: أن النبيَّ ﷺ أهلَّ بعمرةٍ وحجٍّ؟ فقال: وَهَلَ أنسٌ، إنما أهلَّ رسولُ الله ﷺ بالحج[2]، وأهللنا معه[3]، فلما قَدِمَ قال: «من لم يكن معه هَدْيٌ، فليجعلها عُمْرةً»، وكان مع النبيِّ ﷺ هَدْي، فلم يَحِلَّ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الخالق بن سلمة الشيباني، فمن رجال مسلم، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٢/٨ (٣٨٥٦)، ومسلم (١٩٩٧) (٥٨)، وأبو يعلى (٥٦١٢)، وأبو عوانة ٢٩٧/٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢٩٧/٥ من طريق بشر بن المفضل، عن عبدالخالق، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(٢) لفظ: «بالحج» سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) في (ظ١٤): وأهللنا به معه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر: هو ابن عبدالله المزني.

وأخرجه ابن الجارود (٤٣١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤) من طريق بشر بن المفضل، ومسلم (١٢٣٢) (١٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٠/٥ من طريق هشيم، كلاهما، عن حميد، به.

وأخرجه مسلم (١٢٣٢) (١٨٦) من طريق حبيب بن الشهيد، عن بكر، به.

وقد سلف نحوه برقم (٤٨٢٢)، وسيأتي (٥١٤٧) و(٥٥٠٩).

وانظر (٥٧١٩).

=

٤٩٩٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عُبيدُالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: أربعاً تلقَّفتهُنَّ من رسول الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبيك، لبَّيكَ لا شَرِيكَ لك لبيك، إنَّ الحمدَ والنِّعْمَةَ لك، والملكَ لا شَرِيكَ لك»(١).

٤٩٩٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حَجَّاج، عن عطية العَوْفيِّ

عن ابنِ عمر قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُبَاعَ الثَّمرةُ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها، قال: قالوا: يا رسولَ الله، ما صلاحُها؟ قال: «إذا ذَهَبَتْ عاهتُها، وخَلَصَ طَيِّبُها(٢)»(٣).

= قال السندي: قوله: أهلَّ بحج وعمرة، أي: كان قارناً.

وهل أنس: ـ جوزوا فتح الهاء وكسرها ـ أي غلط، وهٰذا منه تغليط لأنس على زعمه، وإلا فقد ثبت كونه قارناً ثبوتاً لا مردَّ له، وقد اعترف بذٰلك كثير ممن قال: الإفراد أفضل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩١٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٤، والدارقطني ٢/٢٢٥ من طرق، عن عبيدالله، به. وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

قال السندي: قوله: أربعاً، بالنصب على الإضمار على شرط التفسير، والمراد أربع كلمات أو تلبيات.

تلقفتهن، أي: أخذتهن.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): وجُدَّ من طيِّبها.

(٣) حديث صحيح دون قوله: يا رسول الله، ما صلاحها... وهٰذا إسناد =

٤٩٩٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عُبيدُالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسولَ الله ﷺ أسهم للرجلِ وفرسِه[١] ثلاثةَ أسهم: سَهماً له، وسهمينِ لفرسه[٢].

٥٠٠٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَعْرِفُ شجرةً بَرَكَتُها كالرجلِ المسلم: النخلة»[٣].

= ضعيف لضعف حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، وعطيةَ العوفي.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٥٢٥).

وقوله: يا رسول الله، ما صلاحها؟ قال: إذا ذهبت عاهتها، وخلص طيبها.

قلنا: الصحيح أن هٰذا التفسير من قول ابن عمر كما ورد عند البخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٤) (٥٢)، وسيرد برقم (٥٤٩٩)، ولفظه: فقيل لابن عمر: ما صلاحه؟ قال: تذهب عاهته.

وانظر (٥٠١٢)، وسيأتي برقم (٥٥٢١).

(١) في هامش (ص) و(ق) و(ظ١): ولفرسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر إحدى طريقي الحديث رقم (٤٤٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٤٤٤)، وابن حبان (٢٤٤) من طريقين، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٤٥٩٩).

٥٠٠١ ـ حدثنا عبدُالله بن إدريس، عن عبدالملك ـ يعني ابنَ أبي سليمان ـ، عن سعيد بن جُبير

عن ابنِ عمر: يُصلي حيثُما توجهتْ به راحلتُه، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ ذٰلك، ويتأوَّلُ عليه: ﴿وَحَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٤ و١٥٠](١).

٥٠٠٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا ليث، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: أخذ رسولُ الله ﷺ بثوبي، أو ببعض جسدي، وقال: «يا عَبدَالله(٢) كُنْ كأنَّك غريبٌ أو عَابِرُ سَبيلٍ، وعُدَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك بن أبي سليمان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٨٣٩) عن أبي كريب، عن عبدالله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧١٤)، وانظر (٤٤٧٠).

قوله: ويتأول عليه: ﴿وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ قال السندي: ففيهِ التولية نحو المسجد الحرام، فلا مناسبة له بالمقام، والظاهر أن هٰذه الآية وقعت من بعض الرواة سهواً هاهنا، والله تعالى أعلم.

قلنا: والآية التي ينبغي الاستشهاد بها هنا قوله تعالى: ﴿ولله المشرق والمغرب، فأينما تولُّوا فثمَّ وجهُ الله﴾، وقد جاءت كذٰلك على الصواب في الحديث (٤٧١٤) السالف، وفي رواية الطبري (١٨٣٩).

(٢) في (س) و(ص): عبدالله، بدون «يا» قبله. وأثبتت في هامشيهما.

نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ القُبُورِ»[1].

٥٠٠٣ ـ حَدثنا أبو مُعاوية، حدثنا عُبَيدالله، عن نافع

عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَلْبَسُ المُحْرِمُ البُرْنُسَ ولا القميصَ، ولا العِمامَةَ، ولا السَّراويلَ، ولا الخُفَّيْنِ، إلا أن يُضْطَرَّ، يَقْطَعُهُ من عندِ الكعبين، ولا يلبس ثوباً مسَّه الوَرْسُ ولا الزعْفران[2]، إلَّا أن يكونَ غَسيلاً»[3].

٥٠٠٤ ـ حدثنا أبو معاوية، عن مالك ـ يعني ابن مِغْوَل ـ، عن نافع

عن ابنِ عمر، أن رسول الله ﷺ سُئِل عن الضَّبِّ؟ فقال:

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «وَعُدَّ نفسك من أهل القبور»، فحسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُليم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/٢١٧ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٦٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (ق): والزعفران.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٥، وفي «الكبرى» (٣٦٥٨)، وابن خزيمة (٢٥٩٧) و(٢٥٩٨)، وابن حبان (٣٩٥٥)، والبيهقي ٥/٥٠ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

«لا آكُلُه ولا أنهىٰ عنه»[1].

٥٠٠٥ ـ حدثنا أبو معاوية، عن مالك ـ يعني ابن مِغْوَل ـ، عن نافع عن ابنِ عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فليَغْتَسِلْ»[2].

٤٢/٢ ٥٠٠٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجّاج، عن عبدالملك بن المُغيرة الطائفي، عن عبدالله بن مِقْدَام بن وَرْد، قال:

رأيتُ ابنَ عمر طافَ بَيْنَ الصَّفَا والمروةِ، فلم يَرْمُلْ، فقلتُ: لِمَ تَفْعَلُ هٰذا؟ قال: فقال: نعم، كُلًّا قد رأَيتُ رسولَ الله ﷺ فعل، رَمَلَ وتَرَكَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٩٤٣) (٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠ من طريقين، عن مالك بن مغول، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢١٠) من طريق الفضل بن دكين، عن مالك بن مغول، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) إسناده ضعيف. حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن، وعبدالملك بن المغيرة الطائفي لم يوثقه غير ابن حبان، وعبدالله بن مقدام بن ورد =

٥٠٠٧ ـ حدثنا يحيى بنُ عبدالملك بن أبي غَنِيَّة، أخبرنا أبو جَنَاب[١]، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَئِنْ تركْتُمُ الجِهَادَ، وأَخَذتُم بأَذْنَاب البَقَرِ، وتبايعتُم بالعِيْنَةِ، ليُلْزِمَنَّكم اللهُ مَذَلَّةً في رقابكم، لا تنفكُّ عنكم حتى تتوبوا إلى الله وترجِعُوا على[٢] ما كُنْتُمْ عليه»[٣].

٥٠٠٨ ـ حدثنا عُمر بنُ عُبيد الطَّنافسي، عن أبي إسحاق ـ يعني السَّبيعي ـ، عن نافع[٤]

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ على المنبرِ يقولُ: «مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فليغتَسِلْ»[٥].

= لم يروِ عنه غير عبدالملك، ولا يؤثر توثيقه عن أحد.

وقد سلف برقم (٤٩٩٣).

(١) تحرفت في (م) إلى: أبي حباب، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: أبي حيان.

(٢) في (ق) و(ظ١٤): إلى.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي جَنَاب، وهو يحيى بن أبي حية الكلبي، وشهرِ بن حوشب.

وقد سلف نحوه برقم (٤٨٢٥).

(٤) لفظ: «عن نافع» سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٨٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٣٤، من =

٥٠٠٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا عبدُالملك، سمعتُ سعيدَ بنَ جُبيرٍ، قال:

سألتُ ابنَ عُمر، فقلتُ: يا أبا عبدالرحمٰن، المتلاعِنَيْنِ يُفَرَّق بينهما؟ قال: سُبحانَ اللهِ! نعم، إنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عن ذٰلك فلان، قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ لو أن أحدَنا رأى امرأتَه على فاحشةٍ، كيف يصنعُ؟ إن سكتَ، سَكَتَ على أمرٍ عظيم، وإن تكلَّم فمثلُ ذٰلك؟ فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ ولم يُجِبْهُ، فقام[1] لحاجته، فلما كان بعد ذٰلك، أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: إنَّ الَّذي سألتُكَ عنه قد ابتُلِيتُ به، قال: فأنزل الله تعالى هٰذه[2] الآيات في سورة النور ﴿والَّذينَ يَرْمُونَ أزواجَهُمْ﴾ حتى ختم الآياتِ، فدعا الرجلَ، فتَلاهُنَّ عليه، وذكَّره بالله تعالى، وأخبره أنَّ عذابَ الدنيا أهونُ من عذابِ الآخِرَةِ، فقال: والذي بَعَثَك بالحقِّ، ما كذبتُ عليها، ثم دعا المرأةَ، فوعظَها وذكَّرها، وأخبرها بأنَّ عذابَ الدنيا أهونُ مِن عذابِ الآخرة، فقالت: والذي بعثك بالحقِّ، إنه لكاذبٌ، فدعا

= طريق عمر بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عمر في مطبوع «أخبار أصبهان» إلى: عمرو.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩٣، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧٩) من طريق أبي بكر بن عياش، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥ من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(١) في (ظ١٤): وقام.

(٢) في (ظ١٤): هؤلاء.

الرجلَ، فَشَهِدَ أربعَ شهاداتٍ بالله: إنه لمن الصَّادِقين، والخامسةَ أنَّ لعنةَ الله عليه إنْ كانَ مِن الكاذِبين، ثم دعا بالمرأةِ، فشهدت أربعَ شهاداتٍ باللهِ: إنَّه لمن الكاذِبين، والخامسةَ أن غضبَ الله عليها إن كان من الصَّادقين، ثم فرَّق بينهما[1].

٥٠١٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن مسلم الخَبَّاط[2]

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُتَلَقَّى الرُّكْبان، أو يَبيع حاضِرٌ لبادٍ، «ولا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ على خِطْبَةِ أخيه حتى يَنْكِحَ أو يَدَعَ، ولا صلاةَ بَعْدَ العَصْرِ حتى تَغِيبَ[3] الشَّمسُ، ولا بَعْدَ الصُّبْحِ حتى تَرْتَفِعَ الشمسُ أو تَضْحَىٰ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ فمن رجال مسلم، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدارمي ٢/١٥٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦٩٣)، ومختصراً برقم (٤٤٧٧).

(٢) في (ق) و(ظ١٤): الخياط. وفي (ظ١): الحناط. وجاء في هامش كل من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) ما نصه: في مسلمٍ هٰذا هذه الثلاث: الحناط والخياط والخباط. قاله عثمان الديمي.

(٣) في (ظ١): حتى تغرب.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم الخباط، وهو ابن أبي مسلم، فمن رجال الشافعي وأحمد، وهو ثقة. قال ابن معين فيما نقله الدارقطني: كان مسلم هٰذا يبيع الخبط والحنطة، وكان خياطاً، فقد اجتمع فيه الثلاثة. وذكر ابن حجر في «التبصير» ٢/٥١٧ أن الأشهر فيه: الحناط، بالمهملة =

٥٠١١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن حمزة بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: كانت تحتي امرأة أُحبُّها، وكان عمر يكرهها، فأمرني أن أطلقها، فأبيتُ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن عندَ عبدِالله[1] بن عمر امرأةً قد كرهتُها له، فأمرتُه أن يُطلِّقَها، فأبَى، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عَبْدَالله، طَلِّقِ امرأَتَك»، فطلَّقْتُها[2].

= والنون. انظر «توضيح المشتبه» ٣/٣٤٧ـ٣٤٨.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان، أو يبيع حاضر لباد:

أخرجه الطيالسي (١٩٣٠)، والطحاوي ٤/٨ من طريقين عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف نحوه برقم (٤٥٣١).

وقوله: «ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه...» سلف نحوه برقم (٤٧٢٢).

وقوله: «ولا صلاة بعد العصر..» أخرجه الطيالسي (١٩٢٩) عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف مطولاً بنحوه برقم (٤٦١٢).

وقوله: «أو تَضْحَى»، قال السندي: ضبط بفتح أوله مخففاً كما في قوله تعالى: ﴿وإنك لا تظمأ فيها ولا تَضْحَى﴾، أي: أو تظهر، أي الشمس.

(٣) في (ظ١٤): إن لعبدالله.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالرحمٰن ـ وهو خال ابن أبي ذئب ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٢٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. لكن فيه: عن حمزة بن عبدالله بن عمر، قال: كانت تحت ابن عمر امرأته... فذكره، =

٥٠١٢ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن عثمانَ بنِ عبدالله بن سُرَاقَة، قال:

كُنَّا في سَفَرٍ ومعنا ابنُ عمر، فسألتُه؟ فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ لا يُسَبِّح في السفر قبلَ الصلاةِ ولا بعدها، قال: وسألتُ ابنَ عمر عن بيعِ الثمارِ؟ فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثِّمارِ حتى تَذْهَبَ العاهةُ، قلتُ: أبا عبدالرحمٰن، وما تذهبُ العاهة؟[1] ما العاهةُ؟ قال: طلوعُ الثريَّا[2].

= وصورته صورة الإرسال.

وقد سلف برقم (٤٧١١).

(١) عبارة: «وما تذهب العاهة؟» لم ترد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن عبدالله بن سراقة، فمن رجال البخاري. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وقوله: رأيتُ رسول الله ﷺ لا يُسَبِّح في السفر قبل الصلاة ولا بعدها. سلف تخريجه برقم (٤٦٧٥).

وقوله: «نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة»:

أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٩ (ترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٨٣) و(٢٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٨٧)، والبيهقي ٥/٣٠٠، والبغوي (٢٠٧٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٩٢ من طرق، عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣)، وسيأتي برقم (٥١٠٥).

قوله: «حتى تذهب العاهة» هو من قول ابن عمر كما ورد في البخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٤) (٥٢)، ولفظه عند مسلم: فقيل لابن عمر: ما =

٥٠١٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، وبَهْزٌ قالا: حدثنا شعبة، عن جَبَلَة سمعتُ ابن عمر يحدِّث، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتَمةِ، فقلت له: ما الحنتمة؟ قال: الجَرَّة(١).

= صلاحه؟ قال: تذهب عاهته، وانظر «الفتح» ٤/٣٩٦، وسيرد برقم (٥٤٩٩).

وفي الباب عن زيد بن ثابت أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا، أخرجه مالك ٢/٦١٩، وإسناده صحيح.

وقوله: قلت: أبا عبدالرحمٰن وما تذهب العاهة؟ قال السندي: أي: ما المراد بقولك: تذهب العاهة؟ أو المعنى: ما علامة ذهاب العاهة؟ على أن الفعل أريد به المصدر، والمضاف مقدر.

وروى محمد بن الحسن في «الآثار» ص١٥٩ عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة رفعه: «إذا طلع النجم ذا صباح، فقد رفعت العاهة عن كل بلد»، وإسناده صحيح.

وذكره المرتضى الزبيدي في «عقود الجواهر المنيفة» ١/٢١٢ بلفظ: «لا تباع الثمار حتى تطلع الثريا»، وأورده ابن حجر في «الفتح» ٤/٣٩٦ من رواية أبي داود بلفظ: «إذا طلع النجم صباحاً رفعت العاهة عن كل بلد»، ثم قال: وفي رواية أبي حنيفة، عن عطاء: «رفعت العاهة عن الثمار». والنجم: هو الثريا، وطلوعها صباحاً يقع في أول فصل الصيف، وذٰلك عند اشتداد الحر في بلاد الحجاز، وابتداء نضج الثمار، فالمعتبر في الحقيقة النضج، وطلوع النجم علامة له.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وَجَبَلَة: هو ابن سحيم الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٠٩)، وانظر (٤٤٦٥).

٥٠١٤ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ محارب بن دِثَار

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوبه من[1] مَخِيلَةٍ لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يومَ القِيامة»[2].

٥٠١٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر والحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن مُحارب بنِ دِثَار

٤٣/٢ سمعتُ ابنَ عمر يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَم، والمُزفَّت، قال شعبة[3]: سمعتُه غير مرة، قال حجَّاج: وقال: أَشُكُّ في «النقير»، قال حجاج في حديثه: مرَّاتٍ[4].

---

(١) لفظ: «من» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٧٨) و(٩٧٢٦)، وفي «المجتبى» ٢٠٦/٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٠/٧ ـ ١٩١ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٧/٨، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٣٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢٢٥٤/٦ من طرق، عن محارب بن دثار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٣) كلمة: «شعبة» لم ترد في (ظ١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج.

٥٠١٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، عن أبي مِجْلَز[١]

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الوِترُ آخِرُ ركعةٍ من الليلِ»[٢].

= وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٤)، ومسلم (١٩٩٧) (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٢٦)، وأبو يعلى (٥٦٧١)، وأبو عوانة ٥/٢٩٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٥ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٦، وفي «الكبرى» (٥١٤٤)، وأبو عوانة ٥/٢٩٦ من طريقين، عن محارب، به. وقد وقع في مطبوع «المجتبى» و«الكبرى» سعيد بن محارب، وهو وهم.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(١) في (ظ١٤) زيادة: واسمه لاحق بن حميد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي، وأبو مِجْلَز: هو لاحق بن حميد السَّدوسي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٣٣ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٩٦)، وفي «المجتبى» ٣/٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٧ من طريق وهب بن جرير، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٧، وابن حبان (٢٦٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٩) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٣)، وأبو عوانة ٢/٣٣٣، والمروزي في «قيام الليل» ص١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٢، والخطيب في «تاريخه» ٧/٤١٣ =

٥٠١٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، سمعتُ سعيدَ بن عَمرو بن سعيد، يحدث أنه

سمع ابنَ عمر يحدِّث، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّا أمةٌ أمية، لا نكتُب ولا نَحْسُب، الشهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»، وعَقَد الإبهامَ في الثالثة «والشهر هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» يعني تمامَ ثلاثين[1].

= من طريق عبدالوارث بن سعيد العنبري، عن أبي التياح، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (١١٧٥) من طريق عاصم الأحول، عن أبي مجلز، ولفظه: «صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة قبل الصبح».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٠٥٨) بنحو لفظ ابن ماجه من طريق غيلان بن جرير، عن أبي مجلز، عن ابن عمر موقوفاً.

وسيأتي برقم (٥١٢٦)، وانظر (٤٤٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، والأسود بن قيس: هو العبدي، وسعيد بن عمرو بن سعيد: هو القرشي الأموي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٥، ومسلم (١٠٨٠) (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٤٠، وفي «الكبرى» (٥٨٨٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩١٣)، وأبو داود (٢٣١٩)، والطحاوي ٣/١٢٢، والبغوي (١٧١٥) من طريقين، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٨).

قوله: «إنا أمةٌ أميّة» قال ابن الأثير: أراد أنهم على أصل ولادة أمهم لم يتعلموا الكتابة والحساب، فهم على جبلتهم الأولى، وقيل: الأُمي الذي لا يكتب، ومنه الحديث: «بعثت إلى أمة أميّة»، قيل للعرب: الأُميُّون لأن الكتابة كانت عزيزة أو عديمة، ومنه قوله تعالى: ﴿هو الذي بعث في الأُميين رسولاً =

٥٠١٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن المِنْهَال بن عمرو، سمعت سعيد بن جُبير، قال:

مررتُ مع ابنِ عُمر في[1] طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ، فإذا فتيةٌ قد نَصَبُوا دَجاجةً يرمونها، لهم كلُّ خاطئةٍ، قال: فغَضِبَ، وقال: مَنْ فَعَلَ هٰذا؟ قال: فتفرَّقوا، فقال ابنُ عمر: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ مَنْ يُمَثِّلُ بالحيوانِ[2].

٥٠١٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن زيد وأبي بكر ابني محمد، أنهما سَمِعا نافعاً يُحدِّث

= منهم﴾.

قوله: «لا نحسُب» بضم السين، أي: لا نعرف العدَّ.

(١) في (س) و(ص): على، وأثبت فوقها إشارة أنها نسخة، وكتب في هامشيهما: «في»، وجاء في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر أيضاً: على.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. المنهال بن عمرو من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: = صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة.

وأخرجه مسلم (١٩٥٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٨٢، والنسائي ٧/٢٣٨، وأبو عوانة ٥/١٩٦، وابن حبان (٥٦١٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٧٥، والبيهقي ٩/٨٧ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف في «مسند ابن عباس» برقم (٣١٣٣) بإسناده ومتنه، وانظر (٤٦٢٢).

عن عبدالله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه كان يقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيك، لبَّيكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك، والملكَ لا شَرِيكَ لك»(١).

٥٠٢٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن واقد بنِ محمد بن زيد، أنه سمع نافعاً، قال:

رأى ابنُ عمر مسكيناً، فجعل يُدنيه، ويَضَعُ بين يديه، فجعل يأكُلُ أكلاً كثيراً، فقال لي: لا تُدْخِلَنَّ هٰذا عليَّ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الكافرَ يأكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاء»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد ـ وهو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر ـ، فمن رجال مسلم، وأخوه أبو بكر من رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٦٠، وفي «الكبرى» (٣٧٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٠) (١٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٣)، وأبو عوانة ٥/٤٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وأبو عوانة ٥/٤٢٦ من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به. وزاد عبدالرحمٰن، وعبدالصمد عند البخاري: «المؤمن يأكل في مِعىً واحد».

وقد سلف برقم (٤٧١٨).

٥٠٢١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سليمان، عن مجاهد

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَمْنَعُوا نِساءَكُم المَسَاجِدَ بالليلِ»، فقال سالم أو بعضُ بنيه: والله لا نَدَعُهنَّ يَتَّخِذْنَه دَغَلًا!! قال: فلطم صَدْرَهُ، وقال: أحدِّثُك عن رسولِ الله ﷺ وتقولُ هٰذا؟!(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وقد صرح بالتحديث في الرواية رقم (٦١٠١) فانتفت شبهة تدليسه، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٤)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٥٨، والبيهقي ٣/١٣٢، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٢) من طريق عمروبن مرزوق، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٤٢) (١٣٨)، وأبو عوانة ٢/٥٨ من طريقين عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٤٩٣٣)، وانظر (٤٥٢٢).

قوله: «بالليل» لم ترد هٰذه الزيادة في المسند إلا من طريق الأعمش وليث عن مجاهد في الروايات (٥١٠١) و(٦١٠١) و(٦٣١٨)، وانظر التعليق على (٥٢١١).

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٤٧: وكأن اختصاص الليل بذٰلك لكونه أستر، ولا يخفى أن كل ذٰلك إذا أُمنت المفسدة منهن وعليهن.

وقال في «الفتح» ٢/٣٨٣: قوله: بالليل، فيه إشارة إلى أنهم ما كانوا يمنعوهن بالنهار، لأن الليل مظنة الريبة، ولأجل ذٰلك قال ابن عبدالله بن عمر: =

. . . . . .

= لا نأذن لهن يتخذنه دغلاً. . ثم قال: وقد عكس هٰذا بعضُ الحنفية، فجرىٰ على ظاهر الخبر، فقال: التقييد بالليل لكون الفساق فيه في شغل بفسقهم ونومهم بخلاف النهار، فإنهم ينتشرون فيه، وهٰذا وإن كان ممكناً لكن مظنة الريبة في الليل أشد، وليس لكلهم في الليل ما يجد ما يشتغل به، وأما النهار فالغالب أنه يفضحهم غالباً، ويصدهم عن التعرض لهن ظاهراً لكثرة انتشار الناس، ورؤية من يتعرض فيه لما لا يحل له فينكر عليه.

قوله: فقال سالم أو بعض بنيه: سيرد في الرواية (٥٦٤٠) من طريق بلال، عن أبيه ابن عمر، وفي الرواية (٦٢٥٢) من طريق سالم، عن أبيه، أن القائل إنما هو بلال لا سالم، وجاء في رواية عند مسلم برقم (٤٤٢) (١٣٩) من طريق عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عمر، أنه واقد.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٤٨: الراجح أن صاحب القصة بلال، لورود ذٰلك من روايته نفسه، ومن رواية أخيه سالم، ولم يختلف عليهما في ذٰلك، وأما هٰذه الرواية الأخيرة ـ يعني هٰذه الرواية ـ فمرجوحة لوقوع الشكِّ فيها، ولم أره مع ذٰلك في شيء من الروايات عن الأعمش مسمى، ولا عن شيخه مجاهد، فقد أخرجه أحمد من رواية إبراهيم بن مهاجر وابن أبي نجيح [٤٩٣٣]، وليث بن أبي سليم [٥١٠١] و[٦٣١٨] كلهم عن مجاهد، ولم يسمه أحد منهم، فإن كانت رواية عمرو بن دينار، عن مجاهد محفوظة في تسميته واقداً فيحتمل أن يكون كل من بلال وواقد وقع منه ذٰلك إما في مجلس أو في مجلسين، وأجاب ابن عمر كلاً منهما بجواب يليق به، ويقويه اختلاف النقلة في جواب ابن عمر.

قلنا: لم يرد ذكر الابن مطلقاً من رواية إبراهيم بن مهاجر (٥٧٢٥)، وورد ذكره غير مسمى أيضاً من رواية حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر برقم (٥٤٦٨)، ومن رواية الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر برقم (٦١٠١) و(٦٣١٨).

قوله: يتخذنه دَغَلاً: قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٤٨: هو بفتح المهملة، =

٥٠٢٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبةُ، سمعتُ سليمانَ الأعمش، وقال حجاج: عن الأعمشِ، يُحدث عن يحيى بنِ وثَّاب

عن شيخٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: وأُراه ابنَ عمر ـ قال حجاج: قال شعبة: قال سليمان: وهو ابنُ عُمر ـ يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المُؤْمِنُ الذي يُخَالِطُ النَّاسَ، ويَصْبِرُ على أَذَاهُم أعظمُ أَجْرَاً مِن الذي[1] لا يُخَالِطُهم، ولا يَصْبِرُ على أذاهم»، قال حجَّاج: «خيرٌ مِن الذي لا يُخالِطُهم»[2].

= ثم المعجمة، وأصله الشجر الملتف، ثم استعمل في المخادعة، لكون المخادع يلف في ضميره أمراً، ويظهر غيره، وكأنه قال ذٰلك لما رأى من فساد بعض النساء في ذٰلك الوقت، وحملته على ذٰلك الغيرة، وإنما أنكر عليه ابن عمر لتصريحه بمخالفة الحديث، وإلا فلو قال مثلاً: إن الزمان قد تغير، وإن بعضهن ربما ظهر منه قصد المسجد، وإضمار غيره لكان يظهر أن لا ينكر عليه، وإلى ذٰلك أشارت عائشة. وأُخذ من إنكار عبدالله على ولده تأديب المعترض على السنن برأيه، وعلى العالم بهواه، وتأديب الرجل ولده وإن كان كبيراً إذا تكلم بما لا ينبغي له، وجواز التأديب بالهجران، فقد وقع في رواية ابن أبي نجيح، عن مجاهد عند أحمد (٤٩٣٣) فما كلمه عبدالله حتى مات، وهٰذا ـ إن كان محفوظاً ـ يحتمل أن يكون أحدهما مات عقب هٰذه القصة بيسير.

(١) في (ظ١٤): من المؤمن الذي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والشك فيمن روي عنه هٰذا الحديث من الصحابة لا يضر، فإنهم عدول كلهم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسليمان الأعمش قد صرح بالسماع من يحيى بن وثاب عند بعض من خرَّج الحديث. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (١٨٧٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٨)، والترمذي (٢٥٠٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٨٩/١٠، وفي «شعب الإيمان» (٨١٠٢)، وفي «الآداب» (٢٢٦)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٨٥) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وفيه عندهم: عن ابن عمر، من غير شك، غير ما في «مسند الطيالسي»: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ يراه ابن عمر. وفي رواية الترمذي: عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ، قال ابن أبي عدي (وهو شيخ الترمذي فيه): كان شعبة يرى أنه ابن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣٢) من طريق عبدالواحد بن صالح، عن إسحاق بن يوسف، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٥/٧ من طريق داود الطائي، كلاهما عن الأعمش، به.

وأورده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥١٢/١٠ عن ابن ماجه وحسّن إسناده! مع أن فيه عبدالواحد بن صالح وهو مجهول، كما قال هو نفسه في «التقريب».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥٣/٨، وهناد في «الزهد» (١٢٤٦)، والبيهقي ٨٩/١٠ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب وأبي صالح ـ لم يذكر ابن أبي شيبة أبا صالح ـ، عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٠)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» ٦٢/٥ من طريق أبي بكر الداهري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر. كذا قال فيه أبو بكر الداهري ـ واسمه عبدالله بن حكيم ـ: عن حبيب بن أبي ثابت، والداهري ضعيف جداً، انظر «الميزان» ٤١٠/٢-٤١١ و٤٩٩/٤.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٧٥/١ من طريق روح بن مسافر، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن مسعود! =

٥٠٢٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سُليمان، عن ذَكوان

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كنتُم ثلاثةً، فلا يتناجَ[1] اثنانِ دُونَ واحد»، قال: فقلتُ لابنِ عمر: فإذا كانوا أربعةً؟ قال: فلا بأْسَ به[2].

٥٠٢٤ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن بكر بنِ عبدالله

عن ابنِ عمر، أنه قال: تلبيةُ رسولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَريكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعمَةَ لَكَ، والملكَ

= وأخرجه كذلك أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» ٢/٩١، وعنه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٧٥ من طريق روح بن مسافر، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن مسعود! وكلا الإسنادين ضعيف جداً، فإن روح بن مسافر متروك، انظر «الميزان» للذهبي ٢/٦١.

وسيأتي الحديث في «المسند» ٥/٣٦٥ ضمن أحاديث رجال من أصحاب النبي ﷺ، عن يزيد بن هارون، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به، وقال: أظنه ابن عمر.

قوله: «المؤمن الذي يخالط الناس»، قال السندي: يريد أن الخلطة على وجهها خير من العزلة، لأن فوائد الخلطة متعدية إلى الغير بخلاف العزلة، لأنها قاصرة.

(١) في (ق) و(ظ١) و(ظ١٤): فلا يتناجى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش. وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وهو مكرر (٤٦٨٥).

لا شَرِيكَ لك»[1].

٥٠٢٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعبدُالله بنُ بكرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن يونس بنِ جُبير:

أنه سأَلَ ابنَ عمر عن رجلٍ طَلَّقَ امرأتَه وهي حائض؟ فقال: أَتَعْرِفُ عبدَالله بن عُمر؟ فإنه طلَّق امرأتَه حائضاً[2]، فانطلق عُمر إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره بذٰلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثم إنْ بدا له طلاقُها طلَّقها في قُبُلِ عِدَّتها»، قال ابنُ بكر: «أو في قُبُلِ طُهرها»، فقلتُ لابنِ عمر: أَيُحْسَبُ طلاقُه[3] ذٰلك طلاقاً؟ قال: نعم، أرأيتَ إنْ عَجَزَ واسْتَحْمَقَ؟![4].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وبكر بن عبدالله: هو المزني.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(٢) في (ظ١٤): وهي حائض.

(٣) في (ظ١٤): طلاقها.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر وإن سمع من سعيد ـ وهو ابنُ أبي عروبة ـ بعد الاختلاط، قد تابعه عبدالله بن بكر، وهو ابن حبيب السهمي، وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويونس بن جبير: هو الباهلي.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١٤٧١) (١٠) من طريق شعبة، و(٥٢٥٨) من طريق همام بن يحيى، كلاهما عن قتادة، به. =

٥٠٢٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[1]، عن يعلَى بن حكيم، عن نافع

= وأخرجه سعيدُ بنُ منصور (١٥٤٩)، والبخاري (٥٣٣٣)، ومسلم (١٤٧١) (٧)، وأبو داود (٢١٨٤)، والترمذي (١١٧٥)، والنسائي ٦/١٤١-١٤٢، وابنُ ماجه (٢٠٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٢، والدارقطني في «السنن» ٤/٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢٥ من طريق محمد بن سيرين، عن يونس، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

يقال: استحمق الرجل: إذا فعل فعل الحمقى، واستحمقته: وجدته أحمق، فهو لازم ومتعد، مثل: استنوق الجمل، ويُروى: استُحمق، على ما لم يسم فاعله، والأول أولى ليزاوج عَجَزَ. قاله ابن الأثير في «النهاية».

وقوله: «أرأيت إن عجز واستحمق؟» معناه: أرأيت إن عجز واستحمق، أيُسقط عنه الطلاقَ حمقُه، أو يبطله عجزه؟ فهٰذا من باب محذوف الجواب المدلول عليه بالفحوى. قاله البغوي في «شرح السنة» ٩/٢٠٤.

وقال السندي: قوله: أرأيت إن عجز: أي الزوج أو ابن عمر، أي: عن الرجعة.

واستحمق: الواو بمعنى أو، أي: أو فَعَلَ فِعْلَ الأحمق الجاهل، فترك الرجعة عمداً، أي: أفما كان الطلاق محسوباً حينئذ، فكذٰلك إذا رجع، إذ لا مدخل للرجعة في رفع الطلاق من الأصل، والحاصل أن الطلاق أوان الحيض محسوب، حتى لو لم يراجع لما كان شك في أنه محسوب، فكذا إذا رجع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): سعيد، وهو خطأ. انظر «أطراف المسند» ٣/٥٩١.

عن ابنِ عمر، أن نبيَّ الله ﷺ، قال: «لا آكُلُه[1]، ولا آمرُ ٤٤/٢
به، ولا أنهَى عنه»[2].

٥٠٢٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا معمر، أخبرنا ابنُ شهاب. وعبدُالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: أسلم غَيْلانُ بنُ سَلَمة وتحتَه عشرُ نسوةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خُذْ مِنْهُنَّ أربعاً»[3].

٥٠٢٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا معمر، أخبرنا الزهري، عن سالم بن عبدالله

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): المراد به الثوم والبصل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويعلى بن حكيم: هو الثقفي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٩٧).

قال السندي: قوله: لا آكله، أي: الضب، وقيل: المراد به الثوم والبصل، والأول أقرب، كما سلف من الروايات، والله تعالى أعلم.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن معمراً أخطأ فيه، كما سلف بيانه في الرواية رقم (٤٦٠٩).

وأخرجه الطحاوي ٢٥٢/٣ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق محمد بن جعفر برقم (٤٦٣١).

وانظر (٤٦٠٩).

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تتركوا النَّارَ في بيوتِكم حِينَ تَنامُونَ»[1].

٥٠٢٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا معمر، أخبرنا الزُّهريُّ، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنما النَّاسُ كإبل المئةِ[2]، لا يُوجد فيها رَاحِلة»[3].

٥٠٣٠ ـ حدثنا بَهْزٌ ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، قال بَهْز[4]: قال حدثنا[5] عُقْبة بن حُرَيث

سمعتُ عبدَالله بن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الجرِّ، وهي الدُّبَّاء، والمُزَفَّت، وقال: «انتبِذوا في الأَسْقِيَةِ»[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر (٤٥١٥).

(٢) في (ق) و(ظ١): مئة، وفي هامشيهما: المئة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو مكرر (٤٥١٦).

(٤) عبارة: قال بهز، لم ترد في (ظ١٤).

(٥) لفظ: «حدثنا» لم يرد في (ظ١).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن حريث التغلبي فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمّي، وشعبة: هو ابن الحجاج.
وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٥٠٣١ ـ حدثنا بهز، حدثنا شُعْبة، حدثنا عُقْبة بنُ حُريث

سمعتُ عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من كان ملتمساً فليلتمسها في العشْر، فإنْ عجز أو ضَعُفَ فلا يُغْلَبْ على السبع البواقي»[1].

= وأخرجه الطيالسي (١٩١١)، وأبو عوانة ٥/٢٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٥ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥)، وسيكرر برقم (٥٥٧٢).

قال السندي: قوله: «عن الجَرّ وهي الدباء» هٰذا خلاف ما تفيده روايات هٰذا الحديث، ولعله كان في الأصل: ونهى عن الدباء، ثم اختلط على الكاتب، فكتب: وهي الدباء سهواً، والله تعالى أعلم.

قلنا: والجَرُّ والجِرَار: جمع جَرَّة، وهو الإناء المعروف من الفَخَّار، وأراد بالنهي عن الجرار المدهونة؛ لأنها أسرع في الشدَّة والتخمير، قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن حريث، فمن رجال مسلم. بهز: هو بهز بن أسد العَمِّي أبو الأسود البصري.

وأخرجه الطيالسي (١٩١٢)، ومن طريقه البيهقي ٤/٣١١، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٧ـ٨٨ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عقبة برقم (٥٤٤٣) و(٥٤٨٥) و(٥٦٥١).

وانظر ما سلف برقم (٤٤٩٩).

قوله: «فلا يغلب على السبع» قال السندي: على بناء المفعول، أي: فلا يُمكِّن الشيطان والنفس منه حتى يغلباه على تفويت السبع.

٥٠٣٢ ـ حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني عُقْبة

سمعتُ ابنَ عُمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةُ الليلِ مثنى مثنى، فإنْ خَشِيتَ الصبحَ فأوتر بركعةٍ»، قال: قلتُ: ما مثنى مثنى؟ قال: ركعتانِ ركعتانِ(١).

٥٠٣٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَة، عن الحكم، قال:

رأيتُ طاووساً حِيْنَ يفتتحُ الصَّلاةَ يَرْفَعُ يديهِ، وحِينَ يركعُ، وحينَ يرفعُ رأسَهُ من الركوع، فحدثني رجلٌ مِن أصحابه، أنه يُحدثه عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة ـ وهو ابن حريث التَّغْلبي ـ فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٣٠ من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦ من طريق سعيد بن عامر، و٣/٢٣ من طريق آدم بن أبي إياس، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٥٤٨٣)، وانظر (٤٤٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من أصحاب طاووس الذي حدث عنه الحكم بن عتيبة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد صحَّ الحديث من طرق أخرى عن ابن عمر، سلف أولها برقم (٤٥٤٠)، وانظر ما بعده.

وأخرج عبدالرزاق (٢٥٢٥)، والبخاري في «رفع اليدين» (٢٨) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني الحسن بن مسلم، قال: سمعت طاووساً وهو يُسأل عن رفع اليدين في الصلاة، فقال: رأيت عبدَالله وعبدَالله وعبدَالله يرفعون أيديهم في =

٥٠٣٤ ـ حدثناه أبو النضر[١]، بمعناه[٢].

٥٠٣٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن عبدالله بن دِينار

سمعتُ ابنَ عمر، يُحدث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا قال الرجلُ للرجلِ: يا كافِرُ، فقد باءَ به أحدُهما، إن كان كما قال، وإلَّا رَجَعَتْ على الآخَرِ»[٣].

٥٠٣٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابنَ عمر، قال: كان رجلٌ مِن قريش يُغْبَنُ في البيع، فذَكَر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «قُلْ: لا خِلاَبَةَ»[٤].

= الصلاة، لعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن الزبير.

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ١٤)، وذكر في هامش (س) و(ص) أنه في نسخة.

(٢) هو مكرر ما قبله. أبو النضر: اسمه هاشم بن القاسم البغدادي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٥٩٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٥٥)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٠) عن علي بن الجعد، وابن منده (٥٩٤) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٦٠)، وأبو عوانة ١/٢٣، وابن حبان (٢٥٠)، وابن منده (٥٢١) من طرق، عن عبدالله بن دينار، به. وانظر (٤٦٨٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٣) (٤٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

٥٠٣٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، المعنى، قال حجَّاج: عن جَبَلَةَ، وقال ابنُ جعفر[١]: سمعت جَبَلَةَ، قال:

كان ابنُ الزبير يرزقُنا التمر، قال: وقد كان أَصَابَ الناسَ يومئذٍ جَهْدٌ، فكنا نأْكُلُ فيَمُرُّ علينا ابنُ عمر ونحنُ نأْكُلُ[٢] فيقول: لا تُقَارِنُوا، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الإقران، قال حجاج: نهى عن القِرَان، إلا أن يَسْتَأْذِنَ الرجلُ أَخاه، قال شعبة: لا أُرَىٰ هذه الكلمة في الاستئذان إلا من كلام ابن عمر[٣].

وسيأتي من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر بالأرقام (٥٢٧١) و(٥٤٠٥) و(٥٥١٥) و(٥٥٦١) و(٥٨٥٤) و(٥٩٧٠).

وسيأتي من طريق نافع، عن ابن عمر برقم (٦١٣٤).

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/٢١٧.

قوله: «يغبن»، قال السندي: هو على بناء المفعول، أي: يخدع.

وقوله: «لا خلابة»، أي: لا خديعة، أمره بذلك ليعلم الناس ضعف رأيه فينظرون إليه، وكان الزمان زمان نظر ورحمة.

(١) في هامش (س): غندر. نسخة.

(٢) في (ظ١٤): نأكله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وجبلة: هو ابن سحيم.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٥) (١٥٠) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٥١٣).

قوله: «جَهد» بفتح الجيم، أي: مشقة.

وقوله: نهى عن الإقران. الإقران: هو أن يقرن بين تمرتين في الأكل.

٥٠٣٨ ـ حدثنا بَهْزٌ ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلَة

سمعتُ ابنَ عمر يُحَدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ جَرّ ثوباً مِن ثيابه من مَخِيلَةٍ، فإن الله تعالى لا ينظرُ إليه يوم القيامة»[1].

٥٠٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن جَبَلَة بن سُحيم ـ قال بهز: أخبرني ـ، قال:

سمعتُ ابنَ عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهْرُ هٰكذا» وطبَّق بأصابعه مرتينِ، وكَسَر في الثالثةِ الإبهامَ، قال محمدُ بنُ جعفر في حديثه: يعني قوله: تِسْعَة[2] وعشرين[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وجَبَلَة: هو ابن سُحَيْم التَّيْمي.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٣١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٢٧) و(٩٧٢٨)، وابن حبان (٥٤٤٣)، وأبو عوانة ٥/٤٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٢ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣٨٧، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٣)، وأبو عوانة ٥/٤٨١ من طريقين عن جَبَلَة، به.

وعلقه البخاري من طريق جبلة عقب الرواية (٥٧٩١).

وقد سلف برقم (٤٤٨٩)، وسيكرر برقم (٥٥٣٥).

(٢) المثبت من هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١)، وفي متونها ومتن (ظ١٤) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: تسع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. شعبة: =

٥٠٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن خُبَيب بنِ عبدِالرحمٰن، عن حفص بنِ عاصم

عن ابنِ عمر: أنه كان يُصلي حيث تَوَجَّهَتْ به راحلتُه، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يفعلُه[1].

٥٠٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن خُبيبٍ، يعني ابنَ عبدالرحمٰن، عن حفص بن عاصم

عن ابنِ عمر، قال: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ، فكان يُصَلِّي
٤٥/٢ صلاةَ السفر ـ يعني ركعتين ـ ومع أبي بكر وعمر وعثمان سِتَّ سنين من إمْرته، ثم صلَّى أربعاً[2].

= هو ابن الحجاج. جبلة: هو ابن سُحَيْم.

وأخرجه البخاري (١٩٠٨) و(٥٣٠٢)، ومسلم (١٠٨٠) (١٣)، والنسائي ١٤٠/٤، والطحاوي ١٢٢/٣، وابن خزيمة (١٩١٧)، وابن حبان (٣٤٥٤) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٥٣٦).

وسلف برقم (٤٤٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٨٨) من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٨٥٨). =

٥٠٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي فَرْوة الهَمْدَاني، سمعتُ عَوْناً الأزديَّ، قال:

كان عُمرُ بنُ عُبيدالله بن مَعْمَر أميراً على فارس، فَكَتَبَ إلى ابن عمر يسألُه عن الصلاة؟ فكتب ابنُ عمر: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ مِن أهلِه صلَّى ركعتين، حتى يَرْجِعَ إليهم[1].

٥٠٤٣ ـ حدثنا محَمدُ بنُ جعفر وحجَّاج، المعنى، قالا: حدثنا شعبةُ، حدثنا مسلمُ بنُ أبي مريم ـ قال حَجَّاجٌ: من بني أمية ـ، قال: سمعتُ عبدَالرحمٰن بن علي ـ قال حجاج: الأمويّ ـ، قال:

سمعتُ ابنَ عمر، ورأى رجلاً يَعْبَثُ في صلاته، فقال ابنُ عمر: لا تَعْبَثْ في صلاتك، واصنعْ كما كان رسولُ الله ﷺ يَصنع، قال محمد: فَوَضَعَ ابنُ عمر فخذَه اليُمنى على اليُسرى[2]،

= قوله: «ست سنين من إمرته»، قال السندي: بكسر همزة، أي: إمارته.

(١) إسناده ضعيف، عون الأزدي ـ واسمه عون بن عبدالله ـ لم يرو عنه سوى أبي فروة الهمداني ـ وهو عروة بن الحارث الكوفي ـ، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٢٦٤، فهو في عداد المجهولين. وعون هٰذا لم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا ابن حجر في «التعجيل» مع أنه من شرطهما.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٤ من طريق وهب بن جرير وعبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٥٧٥٠).

(٢) في (ظ١٤): على فخذه اليسرى.

ويدَهُ اليُسرى على رُكبته اليُسرى، ووضع يده اليُمنى على اليُمنى، وقال بإصبعه(١).

٥٠٤٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حَيَّان، يعني البارقي، قال:

قيل لابنِ عمر: إنَّ إمامنا يُطيلُ الصَّلاة؟ فقال ابنُ عمر: ركعتانِ(٢) مِن صلاةِ رسولِ الله ﷺ أخفُّ، أو مثلُ ركعةٍ من صلاةِ هٰذا(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبدالرحمٰن المعاوي ـ وقد أخطأ شعبة في اسمه، فقلبه إلى عبدالرحمٰن بن علي الأموي كما نص أبو عوانة في «مسنده» ٢/٢٢٤ ـ وقد سلف برقم (٤٥٧٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٤ من طريق أبي عتاب، ووهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وقال أبو عوانة: قالا عن شعبة: عبدالرحمٰن بن علي، وهو غلط.

وانظر (٦١٥٣)، وقد سلف مختصراً برقم (٤٥٧٥)، وسيأتي برقم (٥٣٣١) و(٥٤٢١).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): ركعتين.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيان بن إياس البارقي، ويقال: الأزدي، فلم يرو عنه غير شعبة، ووثقه ابن معين وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ واسطي صالح، انظر «التاريخ الكبير» للبخاري ٣/٥٤، و«الجرح والتعديل» ٣/٢٤٤، و«الثقات» لابن حبان ٤/١٧٠. =

٥٠٤٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أيوب ـ يعني السَّخْتياني ـ، عن نافع

عن ابنِ عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَمْنَعُوا نِساءَكُم المَسَاجِدَ»[1].

٥٠٤٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ أيوب[2] بنَ موسى، يُحدث عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَتَنَاجَ[3] اثْنانِ دُونَ صاحِبِهما، ولا يُقِيمُ الرجلُ أخاهُ مِن مجلسه، ثم يجلسُ»[4].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٧٤، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: رجاله موثقون، ولم ينسبه إلى أحمد!

وسيأتي برقم (٥٨٤٢) بنحوه.

قوله: «فقال ابن عمر: ركعتان»، قال السندي: تصديق لهم ببيان أن النبي ﷺ كان أخف صلاةً منه حتى إن الركعتين من صلاته ﷺ أخف من ركعة واحدة من صلاة هٰذا الإمام أو مثلها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٧٨)، وابن حبان (٢٢٠٨) من طريق علي الجهضمي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر (٤٩٣٣) و(٥٠٢١).

(٢) في (ظ١٤): عن أيوب.

(٣) في (ظ١٤): لا يتناجى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأيوب بن =

٥٠٤٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن عبدالرحمٰن بن سعد، قال:

صحبتُ ابنَ عمر من المدينة إلى مكة، فجعل يُصَلِّي على راحلته ناحية مكة، فقلتُ لسالم: لو كان وجهُه إلى المدينة كيف كان يُصَلِّي؟ قال: سَلْه، فسألتُه؟ فقال: نَعَمْ وهاهنا وهاهنا[1]، وقال: لأنَّ[2] رسولَ الله ﷺ صنعَه[3].

= موسى: هو الأموي المكي.

وأخرجه بقسميه البيهقي ٣/٣٣٢ من طريق أيوب بن موسى، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه أخرجه مسلم (٢١٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٨٣) أيضاً، والترمذي (٢٧٤٩) من طرق، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

والقسم الثاني أخرجه مسلم (٢١٧٧) (٢٨) من طريق أيوب بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

وسيأتي الحديث بقسميه برقم (٦٠٢٤) و(٦٠٨٥) من طريقين، عن ابن عمر.

(١) في (ظ١٤) زيادة: وهاهنا.

(٢) في (ظ١) و(ق) وهامش (س) و(ص): وذاك لأن، وفي (ظ١٤): وذلك لأن، وفي (م): قال ولأن.

(٣) إسناده صحيح. عبدالرحمٰن بن سعد ـ وهو مولى ابن عمر ـ، روى عنه جمع، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠) و(٤٩٨٢).

٥٠٤٨ ـ حدثناه حسين[١] حدثنا شيبان، عن منصور، عن عبدالرحمٰن بن سعد، مولى آل عمر، فذكر معناه[٢].

٥٠٤٩ ـ حدثنا [٣] محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أنس بنِ سِيرِين

سمع ابنَ عمر أنَّ رسول الله ﷺ كان[٤] يُصَلِّي بالليلِ مَثْنى مَثْنى، ويُوتِرُ بركعةٍ من آخرِ الليلِ[٥].

٥٠٥٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاج قال: حدثني شعبةُ، سمعتُ مسلم بن يَنَّاق يحدث

عن ابن عمر، أنه رأى رجلاً يَجُرُّ إزارَه، فقال: ممن أنت[٦]؟ فَانْتَسَبَ له[٧]، فإذا رجلٌ من بني ليثٍ، فعَرَفَه ابنُ عمرَ، فقال: سمعت رسول الله ﷺ بأُذُنَيَّ هاتين يقول: «مَنْ جَرَّ إزارَه لا يُرِيدُ

---

(١) هذا الحديث ليس في (ظ١٤)، وهو مستدرك في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح. عبدالرحمٰن بن سعد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠) و(٤٩٨٢).

(٣) هٰذا الحديث ليس في (ظ١٤)، وهو مستدرك في هامش (س).

(٤) لفظ: «كان» ليس في «س» ولا (ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مطولاً مسلم (٧٤٩) (١٥٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٦) في (ق): من أنت.

(٧) في هامش (ص) و(ظ١): لنا، أي: فيكون فعل «فانتسب» فعل أمر.

بذلكَ إلَّا المَخِيلَةَ، فإنَّ الله تعالى لا يَنْظُرُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»(١).

٥٠٥١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن فِرَاس، سمعتُ ذكوانَ يحدث، عن زَاذَان

عن ابنِ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ ضَرَبَ غُلاماً له حَدّاً لم يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَه، فإنَّ كَفَّارَتَه أن يُعْتِقَه»(٢).

٥٠٥٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن تَوْبَةَ العَنْبَري، قال: سمعت مُوَرِّقاً العِجْلِيَّ، قال:

سمعتُ رجلاً سأل ابنَ عمر، أو هو سأل ابنَ عمر، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن يناق، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٢٥) و(٩٧٢٩)، وأبو عوانة ٤٧٨/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩١/٧ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٦٣٧)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٥)، وأبو عوانة ٤٧٩/٥ من طرق، عن مسلم بن يناق، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زاذان، وهو أبو عمر الكندي، فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه مسلم (١٦٥٧) (٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٨٤).

هل تُصَلِّي الضُّحى؟ قال: لا، قال: عمرُ؟ قال: لا؟ فقال: أبو بكرٍ؟ فقال: لا. قال: فرسولُ الله ﷺ؟ قال: لا إخالُ[1][2].

٥٠٥٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ. وحجَّاج قال: حدثني شعبة، عن سِمَاك الحَنَفي، قال:

سمعتُ ابنَ عمر يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في البيتِ، وسَتَأْتُونَ مَنْ يَنْهاكُم عنه، فتَسْمَعُونَ منه ـ يعني ابن عباس ـ، قال حجَّاج: فتسمعونَ من قوله. قال ابنُ جعفر: وابنُ عباس جالسٌ قريباً منه[3].

---

(١) في (ق): لا إخاله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٧٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير سِمَاك ـ وهو ابنُ الوليد الحنفي ـ فمن رجال مسلم، وقد وثَّقه أحمد وابنُ معين وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابنُ عبدالبر: أجمعوا على أنه ثقة. حَجَّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (١٨٦٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨، وابنُ حبان (٣٢٠٠) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٠٦٦) من طريق مسعر، عن سماك، به.

قال السندي: قوله: صلى في البيت، أي: الكعبة.

يعني ابن عباس: فإنه كان يروي أنه ﷺ ما صلى من حديث أسامة، وابنُ عمر كان يروي أنه صلى من حديث بلال، والإثبات مقدم على النفي، إذ يكفي في =

٥٠٥٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، سمعتُ سالم بن عبدالله يحدث:

أنه رأى أباه يَرْفَعُ يديه إذا كَبَّر، وإذا أرادَ أنْ يَرْكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوعِ، فسألتُه عن ذٰلك؟ فزَعَم أنه رأى رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُهُ(١). ٤٦/٢

قال [عبدالله بن أحمد]: وَجَدْتُ هٰذه الأحاديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده، وهو إلى حديث إسحاق بن يوسف الأَزْرَق:

○ ٥٠٥٥ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن جَبَلة بن سُحَيْم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ جَرَّ ثوباً مِن ثِيابِه

= النفي عدم العلم، أو هو محمول على تعدد الدخول، فصلى مرة، وترك الصلاة مرة. والله تعالى أعلم.

قلنا: روايةُ ابن عمر عن بلال سلفت برقم (٤٤٦٤).

وروايةُ ابن عباس سلفت برقم (٣٠٩٣)، وسترد ٢٠١/٥.

وسلفت أيضاً روايته عن الفضل بن عباس برقم (١٧٩٥) أنه دخل الكعبة، وما صلى، إنما دعا وسبَّح وكبر واستغفر. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، لكنه متابَعٌ، انظر ما سلف برقم (٤٥٤٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٣/١ من طريق زيد بن أبي أُنيسة، عن جابر بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٠٩٨) من طريق سفيان الثوري، عن جابر.

مَخِيلةً، لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يَومَ القِيامَةِ»[1].

○ ٥٠٥٦ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي[2]: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن عمر[3]، قال: يا رسول الله، تُصِيبُني من الليل الجَنابةُ؟ فقال: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثمَّ تَوَضَّأْ، ثمَّ ارْقُدْ»[4].

○ ٥٠٥٧ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد[5]، أخبرنا شعبة،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.
وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٨٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ١٤)، وهو مستدرك في هامش (س).

(٣) لفظ: «أن عمر» سقط من (ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (١٧)، وأبو عوانة ١/٢٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٧، وابن حبان (١٢١٢) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الحميدي (٦٥٧)، وابن الجارود (٩٥)، وابن خزيمة (٢١٢) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٥٧) من طريق صالح بن قدامة، وابن حبان (١٢١٤) من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٣٢ من طريق الحسن بن صالح، أربعتهم عن عبدالله بن دينار، به.
وقد سلف من مسند عمر بن الخطاب برقم (١٦٥) عن سفيان بن عيينة، و(٢٦٣) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، عن عمر بن الخطاب.
وانظر (٤٦٦٢).

(٥) في (ظ١٤): يزيد بن هارون.

عن مُحارِب بن دِثَار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَه مَخِيلةً، فإنَّ الله تعالى لا يَنْظُرُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»(١).

○ ٥٠٥٨ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

سمعتُ ابنَ عمر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، وسأله رجلٌ عن الضَّبِّ، قال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُه»(٢).

○ ٥٠٥٩ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبةُ، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، قال: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيْفةِ، ولأهلِ الشَّامِ الجُحْفَةَ، ولأهلِ نَجْدٍ قَرْناً، قال ابنُ عمر:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٤٨) من طريق بهز، كلاهما عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٥٦٢)، وانظر (٤٤٩٧).

ونُبِّئْتُ أنه وَقَّتَ لأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ[1].

○ ٥٠٦٠ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الثَّمَر[2] أو النخلِ حتى يَبدُوَ صَلاحُه[3].

○ ٥٠٦١ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا شعبة، عن زيد بن جُبَير، قال:

سأل رجلٌ ابنَ عمرَ عن بَيْعِ النخلِ؟ فقال: نهى رسولُ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٣٠، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/٢٨٩ (بترتيب السندي)، والدارمي ٢/٣٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١١٨، وابن حبان (٣٧٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦، وفي «المعرفة» (٩٣٩٥)، وأخرجه مسلم (١١٨٢) (١٥)، وابن خزيمة (٢٥٩٣)، وابن حبان (٣٧٦٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): الثمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨٦)، والبخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٤) (٥٢)، وابن حبان (٤٩٨٩)، والبيهقي ٥/٣٠٠ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٩٩٣).

ﷺ عن بيعِ النَّخْلِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه(١).

○ ٥٠٦٢ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر: أنه كان يُصَلِّي على راحِلَتِه حيث وَجَّهَتْ(٢)، وزَعَمَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَفْعَلُهُ(٣).

○ ٥٠٦٣ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن جَبَلة بن سُحَيْم، قال:

كان ابنُ الزبير يَرْزُقُنا التمرَ، وبالناسِ يومئذٍ جَهْدٌ، قال: فمَرَّ بنا عبدُالله بنُ عمر، فنهانا عن الإقرانِ، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزيد بن جبير: هو الطائي الكوفي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/٥١٠، وأبو يعلى (٥٦١١) و(٥٧١٩) من طريقين عن زيد بن جبير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣).

(٢) شكل في (س): وُجِّهت، بالبناء للمفعول.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن حبان (٢٥١٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٧٠٠) (٣٨)، والدارقطني ٢/٣٦ من طريق يزيد بن الهاد، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يوتر على راحلته.

وانظر (٤٤٧٠).

نَهَى عن الإِقرانِ، إلا أَن يستأْذِنَ الرجلُ أخاه[1].

○ ٥٠٦٤ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنِ اشْتَرَى طَعاماً، فلا يَبِيعُه حتَّى يَقْبِضَه»[2].

○ ٥٠٦٥ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن سِمَاك ـ يعني الحنفي ـ

سمعتُ ابن عمر يقول: صلَّى رسولُ الله ﷺ في البيت رَكْعَتينِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، شعبة: هو ابن الحجاج.

وقد سلف برقم (٥٠٣٧)، وانظر (٤٥١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨٧)، والبخاري (٢١٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٤٠، والشافعي في «المسند» ٢/١٤٢، ومسلم (١٥٢٦) (٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٥، والطحاوي ٤/٣٧ و٣٨، وابن حبان (٤٩٨١)، والطبراني في «الأوسط» (١٦١٥)، والبيهقي في «المعرفة» (١١٢٨٥) من طرق، عن عبدالله بن دينار، به. وانظر (٤٥١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك الحنفي، وهو ابن الوليد، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن =

. . . . . .

= الحجاج.

وقد سلفت الرواية بأنه ﷺ صلى في الكعبة دون ذكر عدد الركعات برقم (٥٠٥٣)، وانظر الشرح عليه هناك.

وقوله هنا: صلى رسول الله ﷺ ركعتين:

قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٠٠: قد استشكل الإسماعيلي وغيره هٰذا، مع أن المشهور عن ابن عمر من طريق نافع وغيره عنه أنه قال: ونسيت أن أسأله كم صلى. قال: فدلَّ على أنه أخبره بالكيفية، وهي تعيينُ الموقف في الكعبة، ولم يخبره بالكمية، ونسي هو أن يسأله عنها؟ والجواب عن ذٰلك أن يُقال: يحتمل أنَّ ابن عمر اعتمد في قوله في هٰذه الرواية: ركعتين على القدر المتحقق له، وذٰلك أن بلالاً أثبت له أنه صلى، ولم ينقل أن النبي ﷺ تنفل في النهار بأقل من ركعتين، فكانت الركعتان متحققاً وقوعهما لما عُرف بالاستقراء من عادته، فعلى هٰذا فقوله: «ركعتين» من كلام ابن عمر، لا من كلام بلال، وقد وجدت ما يؤيد هٰذا ويستفاد منه جمعاً آخر بين الحديثين، وهو ما أخرجه عمر بن شبة في «كتاب مكة» من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر في هٰذا الحديث: «فاستقبلني بلال، فقلت: ما صنع رسول الله ﷺ ها هنا؟ فأشار بيده، أي: صلى ركعتين، بالسبابة والوسطى»، فعلى هٰذا فيحمل قوله: «نسيت أن أسأله كم صلى» على أنه لم يسأله لفظاً، ولم يجبه لفظاً، وإنما استفاد منه صلاة الركعتين بإشارته لا بنطقه. وأما قوله في الرواية الأخرى: «ونسيت أن أسأله كم صلى» فيحمل على أن مراده أنه لم يتحقق هل زاد على ركعتين أو لا. وأما قول بعض المتأخرين: يجمع بين الحديثين بأن ابن عمر نسي أن يسأل بلالاً، ثم لقيه مرة أخرى، فسأله، ففيه نظر من وجهين: أحدهما أن الذي يظهر أن القصة ـ وهي سؤال ابن عمر عن صلاته في الكعبة ـ لم تتعدد، لأنه أتى في السؤال بالفاء المعقبة في الروايتين معاً، فقال في هٰذه: فأقبلتُ. ثم قال: فسألت بلالاً. وقال في الأخرى: فبدرت فسألت بلالاً، فدل على أن السؤال عن ذٰلك كان واحداً في وقت واحد. ثانيهما أن راوي قول ابن عمر: «ونسيت» هو نافع مولاه، ويبعد مع طول ملازمته له إلى وقت موته أن يستمر على =

○ ٥٠٦٦ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاجٌ، قال محمد: حدثنا شعبة، وقال حجّاج: حدثني شعبة، عن سِماكٍ الحَنَفي، قال:

سمعتُ ابنَ عمر يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى في البيتِ، وَسَتَأْتُونَ[1] من يَنْهاكُم عنه[2].

○ ٥٠٦٧ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن رجلٍ من نَجْرانَ:

أنه سأل ابنَ عمر، فقال: إنما أَسأَلُك عن اثنتين[3]، عن الزَّبيبِ والتَّمرِ، وعن السَّلَم في النخلِ؟ فقال ابنُ عمر: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ سكرانَ، فقال: إنما شربتُ زبيباً وتمراً. قال: فجَلَدَه الحدَّ[4]، ونهى عنهما أن يُجْمَعا.

قال: وأَسْلَمَ رجلٌ في نخلٍ لرجلٍ، فقال: لم تَحْمِلْ نخلُه ذٰلك العامَ، فأراد أن يأْخُذَ دراهِمَه، فلم يُعْطِه، فأتى به رسولَ الله

= حكاية النسيان، ولا يتعرض لحكاية الذكر أصلاً، والله أعلم.

قلنا: وسيأتي تعيين الركعتين من طريق مجاهد برقم (٥١١٦).

وانظر (٤٤٦٤) و(٤٨٩١) و(٥٠٥٣).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): وسيأتي. وفي هامش (ق) و(ظ١) مثل هنا.

(٢) هو مكرر (٥٠٥٣) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٤): اثنين.

(٤) لفظ: «الحد» لم يرد في (ص).

ﷺ، فقال: «لم تَحْمِلْ نَخْلُهُ؟» قال: لا. قال: «فَفِيمَ[1] تَحْبِسُ دراهِمَه؟!»، قال: فدفعها إليه، قال: ونَهى رسولُ الله ﷺ[2] عن السَّلَم في النخلِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه[3].

○ ٥٠٦٨ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافعٍ

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو على المِنْبَرِ،

---

(١) في (س) و(ظ١٤): ففيما.

(٢) قوله: «رسول الله ﷺ» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة النجراني الذي روى عنه أبو إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤٠)، ومن طريقه البيهقي مختصراً ٦/٢٤، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقصة الحد سلفت برقم (٤٧٨٦).

والنهيُ عن السَّلَم في النخل حتى يبدو صلاحه قد سَلَف بإسناد صحيح برقم (٤٤٩٣)، وسيأتي بالأرقام (٥١٢٩) و(٥٢٣٦) و(٦٣١٦).

قال السندي: قوله: عن الزبيب والتمر، أي: الجمع بينهما في الانتباذ.

وعن السَّلَم، بفتحتين، أي: عن تقديم الثمن في شرائه، وظاهر الحديث يُعطي جوازَ السلم في ثمار قرية معينة بعد بدو صلاحها، وقد منعه علماؤنا الحنفية، ولعلهم يعتذرون بعدم اعتبار دلالة المفهوم، لكن المشهور اعتبار مفهوم الغاية، والله تعالى أعلم.

وسأله رجلٌ عن الضَّبِّ، فقال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُه»[٣].

○ ٥٠٦٩ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: قال عكرمةُ بنُ خالد: ٤٧/٢

سألتُ عبدالله بن عمر عن العمرة قبلَ الحجِّ، فقال ابنُ عمر[٢]: لا بأس على أَحَدٍ يعتمرُ قبلَ أَنْ يَحُجَّ. قال عكرمةُ: قال عبدالله: اعتَمَرَ النبيُّ ﷺ قبلَ أن يَحُجَّ[٣].

---

(١) حديث صحيح. محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً. وقد عنعن ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٦١٩)، وانظر (٤٤٩٧).

(٢) لفظ: «ابن عمر» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج ـ قد صرَّح بالتحديث عند ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٩٨ حيث رواه من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، فقال: قال لي عكرمة.

وأخرجه البخاري (١٧٧٤)، وأبو داود (١٩٨٦)، والبغوي (١٨٤٥) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٤٨٤-٤٨٥ من طريق عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر بنحوه مطولاً، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: عبدالله ضعيف.

وسيأتي الحديث برقم (٦٤٧٥)، وانظر (٥٣٨٣).

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩٧. =

○ ٥٠٧٠ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: قام رجلٌ في مسجدِ المدينةِ، فقال: يا رسولَ الله، من أَيْنَ تأْمُرُنا أن نُهِلَّ؟ قال: «مُهَلُّ[1] أهل المدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، ومُهَلُّ[1] أهلِ الشَّامِ من الجُحْفَةِ، ومُهَلُّ[1] أَهلُ نجدٍ من قَرْنٍ».

قال لي نافع: وقال لي[2] ابنُ عمر: وزعموا أن النبيَّ ﷺ، قال: «ومُهَلُّ[3] أَهلِ اليمنِ مِنْ يَلَمْلَمَ»، وكان يقولُ: لا أَذكُرُ ذٰلك[4].

= قوله: «اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج»، قال السندي: قد يقال: هٰذا إن ثبت أنّ اعتماره قبل الحج كان بعد افتراض الحج عليه، وإلا فإن كان قبل افتراض الحج عليه، فلا يلزم منه جواز ذٰلك بعد الافتراض، وهو محل الكلام، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): «يهلُّ» في المواضع الثلاثة.

(٢) لفظ: «لي» لم يرد في (ظ١٤).

(٣) في (ظ١٤): ويُهِلُّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٢٨٩، والبيهقي في «المعرفة» (٩٣٩٨) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

○ ٥٠٧١ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا محمدُ بن بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيكَ لا شَريكَ لكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ، والمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ».

قال نافع: وكان ابنُ عمر يقول: وزِدْتُ أنا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ[1]، والخيرُ في يَدَيْكَ، لَبَّيْكَ والرَّغْباءُ إليكَ والعَمَلُ[2].

○ ٥٠٧٢ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا يزيد، أخبرنا حَنْظَلَة، سمعت طاووساً يقول:

سمعتُ ابن عمر، وسأله رجلٌ: هل نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ والدُّبَّاءِ؟ قال: نعم[3]

○ ٥٠٧٣ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا ابن نُمير، عن حنظلة، عن سالم بن عبدالله

---

(١) في (ظ١٤): لبيك وسعديك. من غير تكرار «لبيك».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٤٢ من طريق عبيدالله بن موسى، عن حنظلة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩١٣)، وانظر (٤٤٦٥).

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ[1]: «مَن اقْتَنَى كَلباً، إلا ضارِياً أَوْ كَلْبَ ماشيةٍ، فإنَّه يَنْقُصُ من أَجْرِه كلَّ يومٍ قِيراطانِ»[2].

○ ٥٠٧٤ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا حجَّاج، حدثنا شعبة، عن ثابتٍ البُنَاني، قال:

سألتُ ابن عمر، فقلتُ: أَنُهِيَ عن نبيذِ الجَرِّ؟ فقال: قد زَعَمُوا ذاكَ. فقلت: من زَعَم ذاك، النبيُّ ﷺ؟ قال: قد[3] زَعَموا ذاكَ. فقلت: يا أبا عبدالرحمٰن، أنت[4] سمعتَه من النبي ﷺ؟ قال: قد زَعَمُوا ذاكَ، قال: فصَرَفَه الله تعالى عني يومئذٍ، وكان أحدُهم إذا سُئِلَ: أنت[5] سمعتَه من النبي ﷺ؟ غَضِبَ، ثم هَمَّ بِصاحِبِهِ[6].

---

(١) عبارة: «قال رسول الله ﷺ» سقطت من (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي المكي، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٥٤٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٨٦، وفي «الكبرى» (٤٧٩٥)، وأبو يعلى (٥٥٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٩ من طرق، عن حنظلة بن أبي سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

(٣) لفظ: «قد» لم يرد في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (س) و(ظ١): آنت.

(٥) في (س) و(ظ١): آنت.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي =

○ ٥٠٧٥ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا حجَّاج، حدثني شعبةُ، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، يحدث عن النبي ﷺ، قال: «مَن لم يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، ولْيَشُقَّهُما[1]، أو ليَقْطَعْهما، أسفلَ من الكَعْبَينِ[2]»[3].

= الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وثابت البناني: هو ابن أسلم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/١٢٦ (٣٨٧٠) عن عبدالله بن إدريس، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٨٣٧)، وانظر (٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: وكان أحدهم: أي أحد الصحابة.

إذا سُئل: على بناء المفعول، أو أحدٌ من الناس إذا سأل، على بناء الفاعل، أي: سأل ابنَ عمر.

(١) كلمة: «وليشقهما» ليست في (ظ١) و(ق).

(٢) في هوامش النسخ الخطية عدا (ظ١٤): العقبين. نسخة. قلنا: وهي شاذة، كما بيّنا في الرواية (٤٨٩٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٥ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٨٨٣) عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وفيه زيادة: «من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل». وهٰذه الزيادة لها شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٨٥٣)، ومسلم (١١٧٨)، وقد سلف برقم (٢٥٢٦).

وآخر من حديث جابر عند الطحاوي ٢/١٣٤.

وسيأتي بالأرقام (٥١٠٦) و(٥٤٣١) و(٥٥٢٨) و(٥٩٠٦)، ويأتي مطولاً برقم =

○ ٥٠٧٦ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا حجَّاج، حدثني شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

سمعت ابن عمر، يحدث عن النبي ﷺ: أنه نَهى عن الوَرْسِ والزَّعْفَرانِ. قال شعبة: فقلت أنا: للمُحْرِم؟ فقال: نعم[1].

○ ٥٠٧٧ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدَّثنا حجَّاج، أخبرنا شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا قال الرجلُ لأخيهِ: أَنتَ كافِرٌ ـ أو يا كافرُ ـ[2]، فقد باءَ بها أَحَدُهُما»[3].

○ ٥٠٧٨ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا حجَّاج، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، سمعتُ يحيى بن وَثَّاب:

سألتُ ابنَ عمر عن الغُسل يومَ الجمعةِ، قال: فقال: أَمَرَنا

= (٥٣٣٦) و(٥٤٢٧)، وقد سلف برقم (٤٤٨٢) من طريق نافع، عن ابن عمر. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كإسناد سابقه.

وسيأتي بالأرقام (٥١٣١) و(٥١٩٣) و(٥٢٤٤)، ويأتي مجموعاً مع الذي قبله برقم (٥٣٣٦) و(٥٤٢٧)، وسلفا برقم (٤٤٨٢).

قال السندي: قوله: فقلت أنا، لفظ: «أنا» تأكيد للضمير المتصل.

(٢) «أو يا كافر»: لم يرد في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلف برقم (٥٠٣٥) عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

به رسولُ الله ﷺ[1].

○ ٥٠٧٩ ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي: حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المنافِقِ مَثَلُ الشاةِ العائِرةِ بينَ الغَنَمَينِ، تَعِيرُ إلى هٰذِه مَرَّةً، وإلى هٰذِهِ مَرَّةً، لا تَدْرِي أَهٰذِه تَتْبَعُ أم هٰذِهِ[2]»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي، ويحيى بن وثاب: هو الأسدي المقرىء.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٩٣، والإسماعيلي في «معجمه» (٣٢٠) و(٣٥٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٤٥ و٣٣٤ من طرق، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص) عقب هٰذا الحديث ما نصه: إلى هنا آخر الأحاديث التي فيها: قال وجدت في كتاب أبي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وعُبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٤٦)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٠) من طريق إسحاق بن يوسف، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٤) (١٧)، والطبري في «التفسير» (١٠٧٢٨) و(١٠٧٣٠) من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٤)، والنسائي ٨/١٢٤، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٤) و(٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/٣١٠، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٦٨ من =

٥٠٨٠ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم وسفيان بنُ عُيينة، قالا: حدثنا ابنُ أبي نَجيح، عن أبيه، قال:

سُئِلَ ابنُ عمر عن صوم يومِ عَرَفَة، فقال: حججتُ مع النبيِّ ﷺ فلم يَصُمْه، وحججتُ مع أبي بكرٍ فلم يَصُمْه، وحججتُ مع عمرَ فلم يَصُمْه، وحججتُ مع عثمان فلم يَصُمْهُ، وأنا لا أصومُه، ولا آمُرُ به[1]، ولا أَنهى عنه.

وقال سفيان مرةً: عمَّن سأَل ابنَ عمر[2].

= طرق، عن نافع، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٨٥) من طريق المغيرة بن حكيم، عن ابن عمر، به، مرفوعاً.

وانظر (٤٨٧٢).

قوله: العائرة، أي: المترددة. قاله ابن الأثير.

وقال السندي: قوله: مثلُ الشاةِ العائرة، أي: المترددة بين قطيعين، وهي التي تطلب الفحل للضراب، فتتردد بين القطيعين، فلا تستقر مع إحداهما، والمنافق بين المؤمنين والمشركين تبعاً لهواه وغرضه الفاسد، وفيه سلب الرجولية عن المنافق.

(١) قوله: «ولا آمر به» لم يرد في (ص).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نجيح ـ واسمه يسار المكي ـ فقد روى له مسلم، وهو ممن حدث عن ابن عمر، لٰكن هٰذا الحديث قد سمعه أبو نجيح من رجل لم يسمِّه عن ابن عمر، وهو ما بيّنه شعبة فيما يأتي برقم (٥٤٢٠). ابن أبي نجيح: هو: عبدالله، وإسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية.

وأخرجه الترمذي (٧٥١)، ومن طريقه البغوي (١٧٩٢) عن أحمد بن منيع، =

٥٠٨١ ـ حَدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا معمرٌ، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يرفَعُ يديهِ إذا دَخَلَ إلى الصَّلاةِ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوعِ، ولا يفعلُ ذٰلك في السُّجودِ[1].

= وعلي بن حجر، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٢٦) عن علي بن حجر، كلاهما عن ابن علية، وسفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكروا أن رواية سفيان بن عيينة: عمن سأل ابن عمر! ورواية النسائي مختصرة لم يذكر فيها سوى النبي ﷺ. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٣ عن معلى بن أسد، وابن حبان (٣٦٠٤) من طريق أبي كامل الجحدري، والبغوي (١٧٩٢) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، ثلاثتهم عن ابن علية، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٢٩)، والحميدي (٦٨١) عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٩٥) عن هارون بن معروف، عن سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ، به. وقال فيه: عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، قال: سئل ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥١١٧) و(٥٤١١) و(٥٤١١م) و(٥٤٢٠) و(٥٩٤٨).

ويشهد له حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٩٤٦).

وحديث أبي هريرة، سيرد ٢/٣٠٤.

وحديث أم الفضل، سيرد ٦/٣٣٨.

وحديث ميمونة عند البخاري (١٩٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٦٤) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

٤٨/٢ ٥٠٨٢ ـ حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمر إذا دَخَلَ أدنى الحرمِ أَمْسَكَ عن التَّلْبيةِ، ثم يأْتي ذا طُوًى، فيَبيتُ به، ويُصَلِّي به صلاةَ الصبحِ، ويغتسلُ، ويُحَدِّثُ أن رسولَ الله ﷺ فَعَلَ ذٰلك(١).

٥٠٨٣ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا جَاءَ أَحَدُكُم إلى الجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ»(٢).

٥٠٨٤ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ(٣): «إن الذي يَفُوتُه

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٦، وفي «السنن الكبرى» (٦٧٥) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به. وسيأتي برقم (٦٣٤٥) عن عبدالرزاق، عن معمر، وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر القطعة الأولى من الحديث (٤٦٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٨)، والحميدي (٦١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥ من طرق، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) في (س): عن ابن عمر، قال: إن الذي تفوته... وفي هامشها: «قال =

العصر[1]، كأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[2].

٥٠٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، قال: يا رسولَ الله، كيف تأْمُرُنا نُصَلِّي من الليل؟ قال: «يُصَلِّي أَحَدُكُم مَثْنى مَثْنى، فإذا خَشِيَ الصُّبحَ يُصَلِّي[3] واحِدَةً، فأَوْتَرَتْ له ما قد صَلَّى[4]»[5].

٥٠٨٦ ـ حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن تَلْبِيةَ النبي ﷺ: «لَبَّيْكَ اللهمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ

= النبي ﷺ. نسخة». وفي (ظ١٤): عن ابن عمر، قال: قال. وفوق لفظ: «قال» الثاني علامة صح، لكن لم يرد فيها لفظ: «النبي ﷺ».

(١) في (ظ١): تفوته صلاة العصر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٨)، والبغوي في «الجعديات» (٣١٢٦) و(٣١٢٧) من طرق، عن أيوب، بهٰذا الإسناد. وسقط نافع من مطبوعة «الجعديات» في الموضع الأول.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

(٣) في (ظ١٤): صلى.

(٤) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص) زيادة: من الليل.

(٥) هو مكرر (٤٤٩٢) سنداً ومتناً.

لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ[1]، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لكَ، والمُلْكَ، لا شَرِيكَ لَكَ»[2].

٥٠٨٧ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رجل: يا رسول الله، من أين نُهِلُّ؟ قال: يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، وأَهلُ الشامِ من الجُحْفَةِ، وأهلُ نجدٍ من قَرْنٍ».

قال: ويقولون: وأهلُ اليمنِ من يَلَمْلَمَ[3].

٥٠٨٨ ـ حدثنا إسماعيل، حدثني صَخْرُ بنُ جُوَيرية، عن نافع، قال:

---

(١) في (م): لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بنُ إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (٨٢٥)، وابن الجارود (٤٣٣) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الترمذي (٨٣١) من طريق ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٦ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

لما خَلَعَ الناسُ يزيدَ بنَ معاويةَ، جَمَعَ ابنُ عمر بَنِيه وأهلَه، ثم تَشَهَّدَ، ثم قال: أما بعدُ، فإنَّا قَد بَايَعْنَا هٰذا الرَّجلَ على بَيْعِ الله ورسولِه، وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الغَادرَ يُنْصَبُ له لِواءٌ يومَ القيامَةِ، يقال: هٰذه غَدْرَةُ فُلانٍ» وإنَّ من أعظم الغدرِ ـ إلَّا أَنْ يكون[1] الإشراكُ بالله تعالى ـ أَن يُبايِع رجلٌ رجلاً على بَيْعِ الله ورسولِه، ثم يَنْكُثَ بَيْعَتَه، فلا يَخْلَعَنَّ أحدٌ مِنكُم يزيدَ، ولا يُشْرِفَنَّ أحدٌ منكم في هٰذا الأمر فيكونَ صَيْلَمٌ[2] بيني وبينَه[3].

---

(١) هٰذا لفظ نسخة (ظ١٤)، وهو الوارد عند السندي، ومثله في (س)، لٰكن سقط منها حرف «أن»، وسترد كذٰلك في الرواية (٥٧٠٩). قال السندي: إلا أن يكون الإشراك: كلمة «إلا» استثنائية، أي: من أعظم الغدر نقض البيعة كل حين إلا حين أن يوجد الإشراك، والكفر الصريح من الملك، فيجب عزله ولا يمكن تمكينه من الحكم، لقوله تعالى: ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا﴾.

قلنا: وقد وقع في (ق) و(ص) و(ظ١): أن لا يكون. وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر. ويكون بتقدير: شريطة أن لا يكون.

(٢) وقع في (م) بدل صيلم: صلى الله عليه وسلم. قال الشيخ أحمد شاكر: كأن مصححي الطبع اشتبه عليهم رسمها، فظنوها «صلعم»، وهي الاصطلاح السخيف لبعض المتأخرين في اختصار كتابة الصلاة على رسول الله ﷺ، فأعربوها وكتبوها واضحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج المرفوع منه الترمذي (١٥٨١) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٧٣٥) (٩)، والبيهقي ٨/١٥٩ من طريق عفان، عن صخر بن =

٥٠٨٩ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاق[1]، حدثني رجلٌ من بني غِفَار في مجلسِ سالم بن عبدالله:

= جويرية، به. واقتصر مسلم على المرفوع منه.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧١١١)، وأبو عوانة ٤/٧١، والبيهقي ٨/١٦٠ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٧٠٩)، وقد سلف المرفوع منه برقم (٤٦٤٨).

قوله: «لما خلع الناسُ يزيد»، قال السندي: أي أهل المدينة، فإنه يوم بلغهم سوءُ حاله خلعوه، وكان ذٰلك سبباً لفتنة الحرّة.

وقوله: «على بيع الله ورسوله» قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٧١: أي على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام، وذٰلك أن من بايع أميراً فقد أعطاه الطاعة، وأخذ منه العطية، فكان شبيهَ من باع سلعة وأخذ ثمنها.

وقوله: «أن لا يكون الإشراكُ بالله»، أي: إن من أعظم الغدر بعد الإشراك بالله أن يبايع رجلٌ رجلاً على بيع الله ورسوله، ثم ينكث بيعته، وهو ما في رواية عفان بن مسلم، عن صخر بن جويرية عند البيهقي، وعزاه الحافظ في «الفتح» ١٣/٧١ من هٰذا الطريق بهٰذا اللفظ إلى أبي العباس السرّاج في «تاريخه».

وقوله: «ولا يُشرفنّ»، قال السندي: من الإشراف، أي: لا يَدخلن في هٰذا الأمر، أي: أمر الخلع.

وقوله: «فيكون صَيْلَم» ضبط بفتح صاد وسكون ياء وفتح لام، أي: فيتحقق، ويوجد قطيعة منكرة بيني وبينه، وأصل الصيلم الداهية، والياء زائدة، والمضارع بالنصب على أنه جواب النهي. ولفظ البخاري (٧١١١): وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا بايع في هٰذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه، أي: القاطعة، وهي فيعل من فَصَلَ الشيءَ: إذا قطعه.

(١) وقع في النسخ الخطية عدا (ظ١٤): حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي إسحاق، وهو خطأ. وجاء في (ظ١٤) على الصواب كما هو مثبت هنا، وهو الوارد =

حدثني فلانٌ: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بطعامٍ من خُبزٍ ولحمٍ، فقال: «ناوِلْني الذِّراعَ» فنُوولَ ذراعاً، فأَكَلَها ـ قال يحيى: لا أعلمه إلا هٰكذا ـ، ثم قال: «ناوِلْني الذِّراعَ»، فنُوولَ ذراعاً، فأَكَلها، ثم قال: «نَاوِلْني الذِّراعَ»، فقال: يا رسولَ الله، إنما هما ذراعانِ، فقال: «وأَبِيكَ لو سَكَتَّ ما زِلْتُ أُنَاوَلُ منها ذِراعاً ما دَعَوْتُ به»، فقال سالم: أما هٰذه فلا، سمعتُ عبدالله بن عمر، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تَبارَكَ وتعالى يَنْهاكم أن تَحْلِفُوا بآبائِكُم»[1].

= في «أطراف المسند» ٣/٣٩٤، وفي «تحفة الأشراف» ٥/٤١٦ حديث رقم (٧٠٣٤).

(١) هٰذا الحديث حديثان. قصة الذِّراع، وإسنادها ضعيف لإبهام الرجل الغفاري، ولكن لها شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٥١٧. وإسناده حسن.

وثان من حديث أبي عبيد مولى النبي ﷺ، سيرد ٣/٤٨٤-٤٨٥. وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي رافع القبطي، سيرد ٦/٨ و٣٩٢. وإسناده ضعيف.

والحديث الثاني: النهي عن الحلف بالآباء. وإسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، ويحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي البصري.

وأخرجه النسائي ٧/٤ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

قوله: «ناولني الذراع»، قال السندي: أي: أعطني الذراع، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع. =

٥٠٩٠ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن سعيد بن جُبير، قال:

كنتُ عند ابن عُمر وسُئِلَ عن نبيذ الجَرِّ، فقال: حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ. فشَقَّ عليَّ لمَّا سمعتُه، فأتيتُ ابنَ عباس، فقلتُ: إنَّ ابن عُمر سُئِلَ عن شيءٍ، قال: فجعلتُ أُعْظِمُهُ! فقال: وما هو؟ قلت: سُئِلَ عن نبيذِ الجرِّ، فقال: حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ. فقال: صَدَقَ، حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ. قلتُ: وما الجَرُّ؟ قال: كلُّ شيءٍ صُنِعَ من مَدَرٍ(١).

= وقوله: «فنووِل» على البناء للمفعول من المناولة، وفي بعض النسخ: فَنُوِّلَ، بتشديد الواو من التنويل.

وقوله: «إنما هما»، أي: الذي للشاة، والتثنية نظراً إلى كونهما في الواقع اثنين، وإلا فمرجع الضمير هاهنا ما ذكرنا، ليفيد الإخبار، ولفظ حديث أبي رافع: إنما للشاة ذراعان.

وقوله: «فقال: وأبيك» يحتمل أن يكون هٰذا من تغيير الرواة، وإلا فلفظ «الشمائل»: والذي نفسي بيده، ولو ثبت، يمكن أن يكون قبل النهي، أو يكون بلا قصد الحلف. بل يكون على عادة العرب، والظاهر أن سالماً ردَّ هٰذا بمخالفته لحديث النهي.

وقوله: «لو سكت»، قيل: لعل سبب قطع الكلام هٰذا الأمر العظيم، أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته.

وقوله: «ما زلت أُناوَل» على بناء المفعول للمتكلم.

وقوله: «أما هٰذه»، أي: القصة أو الكلمة، وهي الحلف: «فلا»، أي: غير ثابتة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. =

٥٠٩١ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رجل: يا رسول الله، ما نقتلُ من الدوابِّ إذا أَحْرَمْنا؟ فقال: «خَمْسٌ لا جُناحَ على من قَتَلَهُنَّ في قَتْلِهِنَّ: الحِدَأَةُ[1]، والفَأْرَةُ، والغُرابُ، والعَقْرَبُ، والكلبُ العَقُورُ»[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٣، وفي «الكبرى» (٥١٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٣ من طريق هشام الدستوائي، وابن حبان (٥٤٠٣) من طريق وهيب، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣٠) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٣ من طريق وهيب، كلاهما عن أيوب، عن رجل، عن سعيد بن جُبير، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/١١٥ (٣٨٣٣)، ومسلم (١٩٩٧) (٤٦)، وأبو داود (٣٦٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٨، وفي «الكبرى» (٥١٥٣)، وأبو عوانة ٥/٣٠١، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٠٨ من طريق منصور بن حيان، عن سعيد بن جبير، قال: أشهد على ابن عمر وابن عباس أنهما شهدا أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحَنْتَم والمُزَفَّت والنقير. وهٰذا لفظ مسلم.

وأخرجه الدارمي ٢/١١٦ من طريق عزرة، عن سعيد بن جبير، به.

وقد سلف برقم (٤٨٠٩)، وانظر (٤٤٦٥)، وسيأتي برقم (٥٨١٩).

قوله: «فجعلت أُعظِمُه»: بالتخفيف، في «القاموس»: استعظمه: رآه عظيماً كأَعْظَمَ.

(١) وقع في جميع النسخ عدا (م): الحُدَيَّا، وكتبت في هامش (س) كما هو هنا، وقد جاء في «لسان العرب»: وقال أبو حاتم: أهل الحجاز يخطئون، فيقولون لهٰذا الطائر: الحُدَيَّا، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم، ابن علية. =

٥٠٩٢ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: انتهيتُ إلى الناس وقد فَرَغَ رسولُ الله ﷺ من الخطبةِ، فقلت: ماذا قامَ به رسولُ الله ﷺ؟ قالوا: نهى عن المُزفَّتِ والدُّبَّاءِ(١).

٥٠٩٣ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لا أعلَمُه إلا عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ حَلَفَ فاسْتَثْنَى فهو بالخِيارِ، إنْ شَاءَ أَن يَمْضِيَ على يَمينِه، وإن شاءَ أَن يَرْجِعَ غيرَ حَنِثٍ، أو قال: غَير حَرِجٍ»(٢).

٤٩/٢

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٩٠ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٣٧٥) عن معمر، ومسلم (١١٩٩) (٧٧)، والطحاوي ٢/١٦٦، والبيهقي ٥/٢٠٩ من طرق، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

قوله: «إذا أحرمنا»، قال السندي: صرنا محرمين، أو دخلنا في الحرم، والأول أظهر.

قوله: «لا جناح على من قتلهن»، أي: في كل حال أو في أيِّ مكان كان، وهٰذا العموم مأخوذ من الإطلاق، وبه وافق الجواب السؤال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٩) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٥).

(٢) هو مكرر (٤٥١٠) سنداً ومتناً.

٥٠٩٤ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «إذا حَلَفَ أَحَدُكُم[1]» فذكره[2].

٥٠٩٥ ـ حدثنا عبدُ الأعلى بن عبدالأعلى، عن يحيى ـ يعني ابن أبي إسحاق ـ، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: رأى عمرُ بنُ الخطاب في سوقٍ ثَوْباً من إِسْتَبْرق، فقال: يا رسول الله[3]، لو ابتعتَ هٰذا الثوبَ لِلْوفدِ. قال: «إنما يَلْبَسُ الحَرِيرَ ـ أو قال: هٰذا ـ مَنْ لا خَلاَقَ له»، قال: أَحْسِبُه قال: «في الآخِرَةِ». قال: فلما كانَ بعدَ ذاك أُتِيَ النبيُّ ﷺ بثوبٍ منها، فبَعَثَ به إلى عمرَ، فكَرِهَه، فَأَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبي الله، بعثتَ به إليَّ وقد قُلْتَ فيه ما سمعتُ: «إنما يَلْبَسُ الحَرِيرَ ـ أو قال: هٰذا ـ مَنْ لا خَلاَقَ له»؟! قال: «إِنِّي

---

(١) كلمة: «أحدكم» لم ترد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فقد روى له النسائي وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الدارمي ٢/١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٦١ و١٠/٤٦ من طرق، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥١٠).

(٣) في (ظ١٤): يا نبي الله.

لَم أَبْعَثْ به إليكَ لِتَلْبَسَه، ولٰكِنْ بَعَثْتُ به إليكَ لتُصِيبَ به ثَمَناً»، قال سالم: فمِنْ أَجلِ هٰذا الحديثِ كان ابنُ عمر يكره العَلَمَ في الثوبِ[1].

٥٠٩٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ حبيب[2] بن الشَّهيد، حدثنا أبي، عن أنس بن سِيرينَ، قال:

قلتُ لعبدالله بن عمر: أَقرأُ خلفَ الإمام؟ قال: تُجزئك قراءةُ الإمام. قلت: ركعتي الفجر[3]، أُطيل فيهما[4] القراءةَ؟ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي صلاةَ الليل مَثْنَى مَثْنى، قال: قلتُ: إنما سألتُك عن ركعتي الفجر! قال: إنك لَضَخْمٌ!! أَلستَ تَراني أَبتدىءُ الحديثَ: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي صلاة الليل مَثْنى مَثْنى، فإذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي البصري.

وأخرجه البخاري (٦٠٨١)، ومسلم (٢٠٦٨) (٩)، والنسائي ٨/١٩٨، والطحاوي ٤/٢٤٥ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن يحيى بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٦٧).

قال في «المصباح المنير»: أعلمت الثوب جعلت له عَلَماً من طراز وغيره.

(٢) تحرف في (م) إلى: وهب.

(٣) في نسخة السندي: ركعتا الفجر، قال: هٰكذا في أصلنا: ركعتا الفجر بالرفع، وفي بعض الأصول: ركعتي الفجر، بالنصب على إضمار الفعل، أي: أطيل ركعتي الفجر.

(٤) في (س) و(ص) وهامش (ظ١): فيها.

خَشِيَ الصُّبحَ أَوْتَرَ بركعةٍ، ثم يَضَعُ رأْسَه، فإن شئتَ قلتَ: نامَ، وإن شئتَ قلتَ: لم يَنَمْ، ثم يقومُ إليهما والأذانُ في أُذُنيه، فأيُّ طولٍ يكونُ ثَمَّ؟!

قلتُ: رجلٌ أوصى بمالٍ في سبيل الله، أَيُنْفَقُ منه في الحجِّ؟ قال: أَمَا إنكم لو فعلتُم كان من سبيل[1] الله.

قال: قلت: رجلٌ تَفُوتُه ركعةٌ مع الإمام، فسلَّم الإمامُ، أيقومُ إلى قضائِها قبل أن يقومَ الإمامُ؟ قال: كان الإمامُ إذا سَلَّمَ، قامَ.

قلتُ: الرجلُ يأْخُذُ بالدَّينِ أكثرَ من ماله؟ قال: لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ عندَ اسْتِه على قَدْرِ غَدْرَتِهِ[2].

---

(١) في (ظ١٤): سُبُل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، وهو ثقة روى له النسائي.

وقد سلف هٰذا الحديث مختصراً بقصة صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر بركعة، برقم (٤٨٦٠) و(٥٠٤٩) من طريق أنس بن سيرين.

وقوله: لكل غادر لواء... سلف مرفوعاً برقم (٤٦٤٨).

قوله: «تجزئك قراءة الإمام»، قال السندي: ظاهره أن قراءة الإمام تكفي في السرية والجهرية عند ابن عمر عن الفاتحة وغيرها، وهٰذا مقتضى عدم وجوب القراءة خلف الإمام، لا عدم جوازها، ورواة هٰذا الحديث ثقات، وقد صح عنه من غير هٰذا الوجه من قوله: من صلى وراء الإمام كفاه قراءة الإمام، وقال البيهقي: وقد روي عنه خلافه، فروى بسنده (في «القراءة خلف الإمام» ٢١٣ و٢١٤) أنه سئل ابن عمر عن القراءة خلف الإمام، فقال: إني لأستحي من رب هٰذه البنية أن أصلي صلاة =

٥٠٩٧ ـ حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثني جَهْضَم، عن عبدالله بن بَدْرٍ

عن ابنِ عمر، قال: خرجتُ مع النبي ﷺ، فلم يَحْلِلْ، ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم يَحِلُّوا[1].

= لا أقرأ فيها بأم القرآن، وذكر عنه مثل هٰذا بسند آخر، ثم قال: فكأنه يرى القراءة خلف الإمام فيما يسر الإمام فيه بالقراءة. قلت (القائل السندي): ظاهر حديث ابن عمر أن قراءة الإمام تكفي للمأموم، فيجوز له تركها، ومع ذٰلك لو أتى بها كان جائزاً، بل يجوز أن يكون هو الأولى، فلا يخالف قوله: إني لأستحي. . . ، وربما يحمل قوله على قراءة ما سوى الفاتحة، والله تعالى أعلم.

قوله: «إنك لضخم»، قال السندي: أي: قليل الفهم لاشتغال همك بالبطن لا بالعلم.

قوله: «فأي طول يكون ثَمَّ»، قال السندي: بفتح مثلثة للإشارة إلى المكان، أي: هناك، وليس بضمها حرف عطف، لأن لفظة: «قلت» مذكورة في المواضع الأُخر بلا عطف، ولأن تمام المعنى يقتضي أن يكون اسمَ إشارة، والله تعالى أعلم.

وقوله: «لكل غادر لواء يوم القيامة»، أي: أخذ الزيادة غدر في العهد الذي يقتضيه الدِّين، فإن مقتضاه ألا يأخذ ذٰلك القدر، فصار ذٰلك بمنزلة العهد ألا يأخذ الزائد، فإذا أخذ الزائد فقد نقض العهد وغدر، ويستحق هٰذه العقوبة يوم القيامة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد: هو ابن ميمون القرشي الأُموي، وثقه العقيلي والدارقطني. وقال البخاري: مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث، وصحح أحمد سماعه من سفيان، وقال: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وجهضم ـ وهو ابن عبدالله بن أبي الطفيل القيسي =

٥٠٩٨ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، أخبرني جابر، عن سالم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه فَعَلَ ذٰلك[١]؛ مثل حديث يحيى بن سعيد في رَفْعِ اليدينِ[٢].

٥٠٩٩ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، حدثني عمرو بن يحيى المازني الأنصاري، حدثني سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي على حمارٍ، وهو مُتَوَجِّهٌ إلى خيبرَ[٣].

= اليماني ـ، روى له الترمذي وابن ماجه، وثقه ابن معين وأبو حاتم وابن خلفون والذهبي، وقال: لم يكن به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبدالله بن بدر: هو الحنفي السحيمي اليماني أحد الأشراف الثقات، روى له أصحاب السنن.

وهٰذا الحديث هنا وفيما سيأتي برقم (٦٤٤٥) مختصر، يبين المراد منه ما سيأتي في الحديث رقم (٥٩٣٩). وانظر ما سلف برقم (٤٥١٢).

قوله: «فلم يحلل»، قال السندي: أي: بمجرد الدخول في مكة والطواف، كما يقول ابن عباس: «إن من طاف بالبيت حلَّ»، فهٰذا تعريض به، لكن النبي ﷺ قد ساق الهدي، وابن عباس كان يقول في غير السائق، فلا يتم التعريض.

(١) لفظ: «ذٰلك» لم يرد في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ.

وقد سلف برقم (٥٠٥٤) من طريق شعبة، عن جابر.

(٣) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد، سلف الكلام عليه في الرواية (٥٠٩٧)، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

٥١٠٠ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن عبدِالله بن أبي لَبِيد، عن أبي سلمة

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَغْلِبَنَّكم الأعرابُ على اسْمِ صَلاتِكُم، إنهم يُعْتِمُونَ على الإبِلِ، إنها صَلاةُ العِشاءِ»(١).

٥١٠١ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن الأعمش وليثٍ، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ائْذَنُوا لِلنساءِ باللَّيْلِ إلى المَساجِدِ»، فقال ابنُه: لا نَأْذَنُ لهنَّ يَتَّخِذْنَ ذٰلك دَغَلًا! فقال:

= وأخرجه عبدالرزاق (٤٥١٩) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٢٠)، وانظر (٤٤٧٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالله بن الوليد: هو ابن ميمون الأموي مولاهم، المعروف بالعدني، راوي «جامع» سفيان عنه، سلف الكلام عليه في الرواية (٥٠٩٧)، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أبي لبيد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. سفيان: هو الثوري، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف من طريق سفيان الثوري برقم (٤٦٨٨)، وانظر (٤٥٧٢).

قال ابن الأثير: قال الأزهري: أرباب النَّعَم في البادية يريحون الإبل، ثم ينيخونها في مراحها حتى يعتموا، أي: يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته، وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة تسمية بالوقت، فنهاهم عن الاقتداء بهم، واستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة، وقيل: أراد لا يغرنكم فعلُهم هٰذا، فتؤخروا صلاتكم، ولكن صلوها إذا حان وقتها.

تَسْمَعُني أَقولُ: قال رسولُ الله ﷺ، وتقولُ أنت: لا؟!(١).

٥١٠٢ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عطاء، عن ابن عَوْن، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القِيامَةِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند قوي كسابقه، وعبدالله بن الوليد متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير الليث ـ وهو ابن أبي سُليم متابع الأعمش ـ، فقد روى له الأربعة، وهو حسن الحديث في المتابعات.

سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وقد صرح بالتحديث في الرواية رقم (٦١٠١).

وأخرجه أبو عوانة ٥٧/٢ من طريق الفريابي عن سفيان، عن الأعمش، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٦٨)، والترمذي (٥٧٠)، وابن حبان (٢٢١٠) من طريقين، عن الأعمش، عن مجاهد، به، قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٨٩٩)، ومسلم (٤٤٢) (١٣٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٧٠) من طريق عمرو بن دينار، عن مجاهد، به.

وسلف شرحه برقم (٥٠٢١)، وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر (٤٩٣٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالوهَّاب بن عطاء: هو الخفاف، روى له مسلم، وحديثُه في درجة الحسن، ثم هو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٣/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢١)، والخطيب في «تاريخه» ١٠٩/١٢ من طرق، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٤٦١٦).

٥١٠٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزُّبير ـ يعني أبا أحمد الزُّبَيْري ـ، قال: حدثنا عبدُالعزيز ـ يعني ابن أبي رَوَّاد ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فسأله عن صلاة الليل، فقال: «صلاةُ اللَّيلِ مَثْنى مَثْنى، تُسَلِّم في كلِّ رَكْعَتَيْنِ، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ فصَلِّ رَكْعةً تُوتِرُ لكَ ما قَبْلَها»(١).

٥١٠٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله، حدثنا عبدالعزيز، عن نافع

٥٠/٢ عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «الرُّؤْيَا الصَّالحةُ جُزْءٌ مِن سَبْعينَ جُزءاً من النُّبُوةِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن أبي رواد، فقد أخرج له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، ووثقه يحيى القطان، وابن معين وأبو حاتم والنسائي، وضعفه ابن حبان، وقال الإمام أحمد: صالح الحديث، وليس هو في التثبت مثل غيره، وقال الدارقطني: متوسط في الحديث وربما وهم.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٦/٨ من طريق خلاد بن يحيى، كلاهما عن عبدالعزيز بن أبي رواد، به.

وسلف برقم (٤٤٩٢).

(٢) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز ـ وهو ابن أبي رواد ـ فمن رجال أصحاب السنن الأربعة، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨٩/٥ من طريق أحمد بن الوليد الفحام، عن أبي أحمد محمد بن عبدالله الزبيري، بهٰذا الإسناد. وفيه: «الرؤيا الصالحة جزءٌ من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة». وانظر (٤٦٧٨).

٥١٠٥ ـ حدثنا محمدُ بن عبدالله، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عثمان بن عبدالله بن سُرَاقة، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن بيع الثِّمار، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثمارِ حتى تَذْهبَ العاهةُ، قلت: ومتى ذاك؟ قال: حتَّى تَطْلُعَ الثُّرَيا[1].

٥١٠٦ ـ حدثنا محمد بن عبدالله، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يَجِدْ نَعْلَيْنِ فليَلْبَسْ خُفَّينِ، يَقْطَعُهما[2] حتَّى يكونا أسفلَ من الكَعْبينِ»[3].

٥١٠٧ ـ قال: وقال رسولُ الله ﷺ، يعني: «خمسٌ لا جُناحَ عليه وهو حرامٌ أن يَقْتُلَهُنَّ: الحيةُ، والعَقْربُ، والفَأْرةُ، والكلبُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن عبدالله بن سراقة، فمن رجال البخاري. محمد بن عبدالله: هو أبو أحمد الزبيري، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وقد سلف برقم (٥٠١٢).

(٢) في (ظ١٤): ويقطعهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبدالله: هو أبو أحمد الزُّبيري، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٨٨) من طريق وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢).

العَقُورُ، والحِدَأَةُ»[1].

٥١٠٨ ـ وقال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمُ سالَمها الله، وغِفَارُ غَفَرَ الله لها، وعُصَيَّةُ عَصَتِ الله ورسولَه»[2].

٥١٠٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله الزُّبيري، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ، وأَشارَ بيده نحوَ المشرقِ، فقال: «ها، إنَّ الفِتَنَ من هاهنا، ها، إنَّ الفِتَنَ مِن هاهنا، إنَّ الفِتَنَ من هاهنا[3]، من حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ»[4].

٥١١٠ ـ حدثنا محمد بن عبدالله، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١١٩٩) (٧٩)، وابن حبان (٣٩٦٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٥١٣٢) و(٦٢٢٨)، وانظر ما سلف برقم (٤٤٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٧٠٢).

(٣) هٰذه الجملة الثالثة لم ترد في (ظ١٤)، واستدركت في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٧٥، ومن طريقه البخاري (٣٢٧٩)، وابن حبان (٦٦٤٨)، والبغوي (٤٠٠٤) وأخرجه ابن حبان (٦٦٤٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبد الله بن دينار، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٧٥٤).

عن عائشة وابن عمر: أن النبي ﷺ زارَ ليلاً[1].

٥١١١ ـ حدثنا محمد بنُ عبدالله، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قال: وقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهل المدينةِ ذا الحُلَيفةِ، ولأهل نجدٍ قَرْناً[2]، ولأهلِ الشام الجُحْفَة، وقال: هٰؤلاءِ الثلاثُ حَفِظْتُهن من رسول الله ﷺ، وحُدِّثْتُ أن رسول الله ﷺ، قال: «ولأهلِ اليمن يَلَمْلَمُ»، فقيل له: العراق؟ قال: لم يكن يومئذٍ عِرَاقٌ[3].

٥١١٢ ـ حدثنا يونسُ بن محمد، حدثنا مَرْثَد، ـ يعني ابن عامر

---

(١) إسناده ضعيف، أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ، مدلس وقد عنعن.

وهٰذا الحديث تفرد الإمام أحمد بإخراجه عن عائشة وابن عمر، وسيأتي في مسند عائشة ٦/٢٠٧ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عباس: أن رسول الله ﷺ زار البيت ليلاً.

وانظر ما سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٦١١) و(٢٦١٢) و(٢٨١٥).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): قرنٌ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبدالله: هو ابن الزبير أبو أحمد، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٧٣٤٤) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١١٧ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

الهُنَائي ـ، حدثني أبو عمرو النَّدَبي

حدثني عبدُالله بنُ عمر بن الخطاب، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ لَيَعْجَبُ مِن الصَّلاةِ في الجَمِيعِ»[1].

٥١١٣ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أبو مَعْشَر، عن نافعٍ

عن ابن عمر، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بطعامٍ وقد حسَّنه صاحبُه، فأدخلَ يدَه فيه، فإذا طَعامٌ رَدِيءٌ، فقال: «بِعْ هٰذا على حِدَةٍ، وهٰذا على حِدَةٍ، فمَنْ غَشَّنَا فليسَ مِنَّا»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، مرثد بن عامر الهنائي روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٥٠٠، لكن قال الإمام أحمد: لا أعرفه، وأبو عمرو النَّدَبي ـ وهو بشر بن حرب الأزدي ـ ضعيف يعتبر به، روى له النسائي وابن ماجه.

وهٰذا الحديث أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٩ من حديث ابن عمر، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير» فقط، وحسن إسناده!

وأورده مرة أخرى ونسبه إلى الإمام أحمد من حديث عمر، وهٰذا وهم لا ندري من أين وقع له، إلا أنه جعله كذٰلك في «غاية المقصد في زوائد المسند» ورقة ٥٣، بإسناد المصنف هنا نفسه، وفيه: حدثني عبدالله بن عمر بن الخطاب رحمه الله، قال: سمعت عمر بن الخطاب رحمه الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ... فذكره!

وكذا وقع هٰذا الوهم في «الترغيب والترهيب» ١/٢٦٢ للحافظ المنذري!

لكن أورده الحافظ ابن حجر على الصواب في «أطراف المسند» ٣/٣٣٤ في ترجمة بشر بن حرب أبي عمرو الندبي عن ابن عمر. ولم يرد هٰذا الحديث في مسند عمر من «المسند» أو «أطرافه»، وكذا لم يورده الحافظ ابن كثير في «مسند الفاروق».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ، وباقي رجاله ثقات. =

٥١١٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ يزيد ـ يعني الواسطي ـ، أخبرنا ابنُ ثَوْبان، عن حسَّان بن عطية، عن أبي مُنِيبٍ الجُرَشِي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ بالسَّيْفِ حتَّى يُعْبَدَ اللهُ لا شَرِيكَ له، وجُعِلَ رِزْقي تحتَ ظِلِّ رُمْحِي، وجُعِلَ الذِّلَّةُ والصَّغَارُ على مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، ومن تَشَبَّهَ بقومٍ فهو مِنْهُم»(١).

= وأخرجه البزار (١٢٥٥) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١١) من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد. ورواية البزار مختصرة، وقال الطبراني: لم يرو الحديث عن نافع إلا أبو معشر.

وأخرجه بنحوه الدارمي ٢/٢٤٨، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٣٣، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٤٨ من طريق يحيى بن المتوكل، عن القاسم بن عبيدالله، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن المتوكل.

وله شاهد عن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٤٢، وإسناده صحيح.

وعن أبي بردة، سيرد ٣/٤٦٦ و٤/٤٥، وفي إسناده ضعف.

وعن قيس بن أبي غرزة عند أبي يعلى (٩٣٣)، والطبراني ١٨/(٩٢١)، وإسناده منقطع.

ويشهد لقوله: «من غشنا فليس منا» فقط حديث ابن مسعود عند ابن حبان (٥٦٧).

وحديث عائشة عند البزار (١٢٥٦) (زوائد).

وحديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٥٥٣).

(١) إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه. ابن ثوبان ـ وهو عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان ـ اختلفت فيه أقوالُ المجرحين والمعدلين، فمنهم من =

. . . . . .

= قوّى أمره، ومنهم من ضعّفه، وقد تغير بأخرة، وخلاصة القول فيه أنه حسنُ الحديث إذا لم يتفرد بما يُنكر، فقد أشار الإمام أحمد إلى أن له أحاديث منكرة، وهٰذا منها.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٤٨) عن سليمان بن داود الطيالسي، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٦) من طريق محمد بن يوسف الفريابي وعلي بن عياش الحمصي وغسان بن الربيع، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١٩٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، أربعتهم عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه بعد قوله «بعثت بالسيف»: «بين يدي الساعة».

وعلق البخاري ٦/٩٨ (الفتح) بعضه بصيغة التمريض في باب ما قيل في الرماح، فقال: ويذكر عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: جُعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري.

وسيأتي برقم (٥١١٥) و(٥٦٦٧) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣١) عن أبي أمية الطرسوسي، عن محمد بن وهب بن عطية، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، به.

وهٰذا إسناد فيه ثلاث علل:

الأولى: تفرد الوليد بن مسلم بهٰذا الطريق، فرواه عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، وخالف بذٰلك جمعاً من الشيوخ حيث رووه عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان عن حسان بن عطية، كما مرَّ آنفاً، ثم إن الوليد يدلس تدليس التسوية، وهو هنا لم يصرح بصيغة السماع بين الأوزاعي وبين حسان بن عطية، والأوزاعي قد لقي عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان وكاتبه، فلعله سمعه منه فدلسه الوليد وأسقط ابن ثوبان، والله أعلم.

الثانية: أن أبا أمية الطرسوسي شيخ الطحاوي له أوهام إذا حدث من حفظه، =

. . . . . .

= قال ابن حبان في «الثقات» ٩/١٣٧: كان من الثقات، دخل مصر فحدثهم من حفظه من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها، فلا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا ما حدث من كتابه. قلنا: والطحاوي إنما أخذ عن أبي أمية بمصر، وهو هنا قد سمى شيخه محمد بن وهب بن عطية، والذي حدث بمصر عن الوليد بن مسلم وغيره هو محمد بن وهب بن مسلم القرشي الدمشقي، وهو ضعيف منكر الحديث، والأول صالح الحديث، وأما ابن عدي وابن منده، فقد ذكرا أن محمد بن وهب بن عطية منكر الحديث، كذا قالا، ولعلهما أرادا ابن مسلم القرشي الدمشقي فوهما في اسمه، وكلاهما ذكرت له رواية عن الوليد بن مسلم. انظر «ميزان الاعتدال» ٤/٦١، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٦/٩٤-٩٥.

الثالثة: الاضطراب الذي وقع فيه على الأوزاعي، فقد روي عنه هٰكذا كما هو عند الطحاوي.

وروي عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣١٩، وقال عن أبيه، عن دحيم (وقع في أصله: أبي دحيم، وهو خطأ، ودحيم: لقب لعبدالرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي): هٰذا الحديث ليس بشيء، الحديث حديث الأوزاعي، عن سعيد بن جبلة، عن طاووس، عن النبي ﷺ، يعني مرسلاً.

قلنا: كأن دحيماً وأبا حاتم يريان أن المحفوظ عن الأوزاعي هي الرواية المرسلة لا غير، وهٰذا المرسل الذي أشار إليه دحيم خرَّجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٣٢٢، وعلى إرساله فقد حسن الحافظ ابن حجر إسناده في «الفتح» ٦/٩٨.

فهٰذه العلل الثلاثة مجتمعة لا يمكن معها تقوية الحديث المرفوع بمتابعة الأوزاعي لعبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، والله تعالى أعلم.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٢٩ من طريق الحجاج بن يوسف بن قتيبة، عن بشر بن الحسين الأصبهاني، عن الزبير بن =

٥١١٥ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ ثابت بن ثَوْبان، حدثنا حَسَّانُ بنُ عطية، عن أبي مُنِيب الجُرَشي

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ بينَ يَدَي السَّاعةِ بالسَّيفِ حتى يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وجُعِل رِزْقي تحتَ ظِلِّ رُمْحي، وجُعِلَ الذِّلَّةُ والصَّغَارُ على من خَالَفَ أَمْرِي، ومن تَشَبَّهَ بقومٍ فهو مِنْهُمْ»(١).

= عدي، عن أنس رفعه. وليس فيه لفظ السيف، وإسناده ضعيف جداً، فيه بشر بن الحسين الأصبهاني مجمع على ضعفه، واتهمه بعضهم بالوضع، انظر «الميزان» ١/٣١٥-٣١٦.

وعن الحسن البصري مرسلاً عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٧٠)، ومراسيل الحسن شبه الريح، ضعاف، وفي إسناده أبو عمير الصوري لم نتبينه.

ويشهد لقوله: «من تشبه بقوم فهو منهم» حديث حذيفة عند البزار (١٤٤) (زوائد)، وقال: لا نعلمه مسنداً عن حذيفة إلا من هٰذا الوجه، وقد وقفه بعضهم على حذيفة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٧١ ونسبه إلى الطبراني في «الأوسط» فقط، وقال: فيه علي بن غراب (وهو عند البزار أيضاً)، وقد وثقه غير واحد، وضعفه بعضهم، وبقية رجاله ثقات.

قوله: «من تشبه»، قال السندي: أي: فيكفي الإسلام في الظاهر في النجاة من أحكام الكفرة، كما يكفي الكفر في الظاهر في إجراء أحكام الكفرة، وأما أمر الباطن فإلى الله، وهٰذا المعنى هو المناسب في هٰذا المقام، والله تعالى أعلم بالمرام.

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان قد سلف الكلام عليه في الحديث السابق. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٣، والبيهقي في «الشعب» (١١٩٩)، والذهبي في =

٥١١٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا ليث، عن مجاهد

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صلَّى في البيتِ رَكْعَتينِ(١).

٥١١٧ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا ابنُ أبي نَجِيح، عن أبيه، قال:

سُئِل ابنُ عمر عن صوم يوم عرفةَ، فقال: حَجَجْتُ مع النبي ﷺ فلم يَصُمْه، وحججتُ معَ أبي بكرٍ فلم يَصُمْه، وحججتُ معَ عمرَ فلم يَصُمْه، وحججتُ معَ عثمانَ فلم يَصُمْه، وأنا لا أصومُه، ولا آمُرُ به، ولا أنهى عنه(٢).

= «السير» ١٥/٥٠٩، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٤٤٥ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. قال الذهبي: إسناده صالح.

وأخرج قوله: «من تشبه بقوم فهو منهم» فقط أبو داود (٤٠٣١) عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به. وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابنُ أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، ومجاهد: هو ابن جبر المكّي.

وأخرجه بنحوه مطولاً البخاري (٣٩٧) و(١١٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢١٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨ من طريق سيف بن سليمان، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الكلام عن تعيين عدد الركعات في هٰذه الرواية برقم (٥٠٦٥). وانظر (٥٠٥٣).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٥٠٨٠).

إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن علية.

٥١١٨ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «ما حَقُّ امرِىءٍ يَبِيتُ لَيْلَتينِ وله ما يُرِيدُ أن يُوصِيَ فيه، إلا ووَصيَّتُه مَكْتُوبةٌ عندَه»[١].

٥١١٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوب، عن نافع

٥١/٢ عن ابن عمر، قال: أَحسِبُه قد رَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «إذا مَاتَ أَحَدُكُم عُرِضَ على مَقْعَدِهِ[٢] غُدْوَةً وعَشِيَّةً[٣]، إنْ كَانَ من أَهلِ الجنةِ فمِن الجنةِ[٤]، وإنْ كانَ مِن أهلِ النارِ فمِنَ النارِ[٥]، يقال: هٰذا[٦] مَقْعَدُك حتَّى تُبْعَثَ إليه يومَ القِيامةِ»[٧].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وأخرجه مسلم(١٦٢٧) (٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/١٥٠، من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٥٧٨)، وانظر (٤٤٦٩).

(٢) في (ق) و(م) وهامش (س) و(ص): عليه مقعدُه.

(٣) في (ظ١٤): كل غدوة وعشية.

(٤) في (ق) و(ظ١): فمن أهل الجنة، وذكرت في هامش (س) و(ص).

(٥) في (ق) و(ظ١): فمن أهل النار، وذكرت في هامش (س) و(ص).

(٦) في (ظ١٤): ذاك.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (٦٥١٥) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٦٥٨).

٥١٢٠ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

أن ابن عمر اسْتُصْرِخَ على صفيةَ، فسار في تلكَ الليلةِ مسيرةَ ثلاثِ ليالٍ، سار حتَّى أَمْسى، فقلت: الصلاةَ، فسار ولم يَلْتَفِتْ، فسار حتَّى أَظْلَمَ، فقال له سالمٌ أو رجلٌ: الصلاةَ قد أَمْسَيْتَ. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عَجِلَ به السَّيرُ، جَمَعَ ما بينَ هاتينِ الصلاتينِ، وإني أُريدُ أن أَجمَعَ بينَهما، فسِيرُوا. فسار حتَّى غابَ الشَّفَقُ، ثم نَزَلَ فجَمَعَ بينَهما[1].

٥١٢١ ـ حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن محمد بن سيرين، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٤٠٢) عن معمر، وأبو داود (١٢٠٧)، وأبو عوانة ٣٤٩/٢، والبيهقي ١٥٩/٣ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٤٠٠) عن عبدالعزيز بن أبي رواد، و(٤٤٠٣) من طريق إسماعيل بن أمية، كلاهما عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (١٨٠٥) و(٣٠٠٠)، والبيهقي ١٦٠/٣ من طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

قوله: استصرخ على صفية، قال السندي: أي: أستغيث لأجلها، وقيل له: أدركها فإنها قريبة من الموت.

وصفية: هي بنت أبي عبيد كما سيأتي بالرواية رقم (٦٣٧٥)، وكانت زوج عبدالله بن عمر، وهي أخت المختار ابن أبي عُبيد الثقفي. لها ترجمة في «الإصابة» برقم (١١٤١٩).

يونس بن جُبير، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن الرجل يُطَلِّق امرأتَه[1] وهي حائضٌ، فقال: أتعرفُ عبدَالله بن عمر؟ قلت: نعم، قال: فإنه طلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ، فسأله، فأمره النبيُّ ﷺ أن يُراجِعَها، ثم يُطَلِّقَها[2]، فتَستقبِلَ عِدَّتَها[3].

٥١٢٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يعلى بن عطاء، أنه سمع عليّاً الأزدي يحدث

أنه سمع ابن عمر، يحدث، عن النبي ﷺ، أنه قال: «صَلاةُ الليلِ والنهارِ مَثْنَى مَثْنَى». وكان شعبةُ يَفْرَقُه[4].

---

(١) في (س) و(ص): زوجته. (نسخة).

(٢) قوله: «ثم يطلقها» لم يرد في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (٩) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٢٥)، وانظر (٤٥٠٠).

(٤) صحيح دون قوله: «والنهار»، وهو مكرر (٤٧٩١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر، وأشبعنا القول على لفظة: «والنهار» هناك.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٧٤، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٢)، وفي «المجتبى» ٣/٢٢٧، وابنُ ماجه (١٣٢٢)، والدارمي ١/٣٤٠، وابن خزيمة (١٢١٠)، وابن حبان (٢٤٨٣) و(٢٤٩٤)، وابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٨٢٦، والدارقطني في «السنن» ١/٤١٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٥١٢٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سِماكٍ، عن مُصْعَب بن سعد، قال:

مَرِضَ ابنُ عامرٍ، فجعلوا يُثْنُونَ عليه، وابنُ عمر ساكتٌ، فقال: أما إني لستُ بأَغَشِّهم لك، ولكن رسولُ الله ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ صَلاةً بِغيرِ طُهُورٍ، ولا صَدَقةً من غُلُولٍ»(١).

٥١٢٤ ـ حدثنا إسماعيل، عن ابن عَوْن، قال:

كتبتُ إلى نافعٍ أسألُه عن الدُّعاء عند القتالِ، فكَتَبَ إليَّ: إنما كان ذاك في أوَّلِ الإسلام، قد أغار نبيُّ الله ﷺ على بني المُصْطَلِق وهم غارُّونَ، وأنعامُهم تُسْقَى على الماءِ، فقَتَل(٢) مُقاتِلَتهم، وسَبَى ذُرِّيَّتَهم، وأصابَ يومئذٍ جُوَيريةَ ابنةَ الحارث،

= وقوله: «وكان شعبة يفرقه»: يعني يخشى رفعه بزيادة لفظة: «والنهار».
وسلف دون هٰذه الزيادة برقم (٤٤٩٢).

(١) إسناده حسن من أجل سماك ـ وهو ابن حرب ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومصعب بن سعد: هو ابن أبي وقاص.
وأخرجه مسلم (٢٢٤)، وابن خزيمة (٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٧٠٠).
قوله: «أما إني لست بأغشهم لك»، قال السندي: أي: ما تركت الثناء عليك لأجل أني من أغشهم لك، بل تركته لأجل هٰذا الحديث.

(٢) في (ق): فقاتل، وليست في شيء من المصادر.

حدثني بذلك عبدُالله، وكان في ذلك الجيشِ[1].

٥١٢٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، سمعت قتادةَ يحدث، عن بَكْر بن عبدالله وبِشْر بن المُحْتَفِز

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، أنه قال في الحرير: «إنَّما يَلْبَسُه مَنْ لا خَلاَقَ له»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عَون: هو عبدُالله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٨٤)، وأبو داود (٢٦٣٣)، والبيهقي في «المعرفة» (١٨١٧١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به.

وقد سلف برقم (٤٨٥٧).

(٢) إسناده من جهة بكر بن عبدالله المزني، صحيح على شرط الشيخين، وأما بشر بن المحتفز، فلا يعرف إلا في هٰذا الحديث مقروناً ببكر بن عبدالله، وسماه همام عن قتادة فيما يأتي برقم (٥٣٦٤): بشر بن عائذ الهذلي، وهما واحد، ذكرهما في ترجمة واحدة البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧٨-٧٩، وفرقهما ابن أبي حاتم ٢/٣٦٢ و٣٦٥، وابن حبان في «الثقات» ٤/٦٥ و٦٦، قال ابن حجر في «التهذيب»: يحتمل أن يكونا واحداً، فقد رأيت من نسبه: بشر بن عائذ بن المحتفز. أ.هـ. ورجح أن يكونا واحداً الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هٰذا الحديث، ونسب ابن حبان بشرَ بن عائذٍ منقرياً! وبشر هٰذا في عداد المجهولين، ولا يضر وجوده هنا في الإسناد، فهو مقرون ببكر بن عبدالله المزني الثقة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧٨-٧٩ عن آدم بن أبي إياس، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠١، وفي «الكبرى» (٩٥٩٢) و(٩٦٢٤) عن النضر بن شميل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه.

وقد سلف برقم (٤٧١٣).

٥١٢٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن قَتَادة، سمعتُ أبا مِجْلَز:

سمعتُ ابن عمر يحدث، عن النبي ﷺ أنه قال: «الوِتْرُ رَكْعَةٌ من آخرِ اللَّيلِ»(١).

٥١٢٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدثني شعبة، عن قَتَادة، عن المُغيرة بن سلمان(٢)؛ قال حجَّاج في حديثه: سمعتُ المغيرة بن سلمان(٢)، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو مِجْلَز: هو لاحق بن حميد السدوسي.

وأخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٢، وفي «الكبرى» (١٣٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٢، وفي «الكبرى» (١٣٩٧)، وأبو عوانة ٢/٣٣٣-٣٣٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٢٦)، ومسلم (٧٥٣) (١٥٥)، وأبو عوانة ٢/٣٣٤، والمروزي في «قيام الليل» ص١٢٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٢ من طريق همام، عن قتادة، به.

وسلف برقم (٥٠١٦)، وانظر (٤٤٩٢).

(٢) تحرف في النسخ عدا (ظ١٤) إلى: سليمان، وهو على الصواب في (ظ١٤)، وفي «أطراف المسند» ٣/٤٨٠، وأورد المزي هٰذا الحديث في «تهذيب الكمال» في ترجمة المغيرة بن سلمان، وسيأتي على الصواب أيضاً في الرواية (٥٧٣٩)، وتحرف اسم سلمان في الأصول الخطية التي وقعت للشيخ أحمد شاكر، فانظر ما قاله.

سمعتُ ابن عمر يقول: كانت صلاةُ رسول الله ﷺ التي لا يَدَعُ: ركعتينِ قبلَ الظُّهرِ، وركعتينِ بعدَها، وركعتينِ بعدَ المغربِ، وركعتينِ بعدَ العشاءِ، وركعتينِ قبلَ الصبحِ[1].

٥١٢٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبة، سمعتُ أبا إسحاق، وقال حجَّاج في حديثه: عن أبي إسحاق، سمعتُ يحيى بن وَثَّاب:

أنه سأل ابن عمر عن الغُسْلِ يومَ الجمعةِ، فقال: أَمَرَنا به رسولُ الله ﷺ[2].

٥١٢٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ أبا إسحاق، سمعتُ رجلاً من أهل نَجْران، قال:

سألتُ ابنَ عُمر، قلتُ: إنما أسألُك عن شيئين: عن السَّلَم في النخل، وعن الزَّبيبِ والتمر. فقال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة بن سَلْمان الخُزَاعي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبّان في «الثقات» ٥/٤٠٩، وقال الإمام أحمد: هو معروف.

وقد سلف برقم (٤٥٠٦)، وسيأتي برقم (٥٧٣٩) و(٥٧٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي، ويحيى بن وثاب: هو الأسدي.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٠٧٨)، وانظر (٤٤٦٦).

نَشْوانَ، قد شَرِبَ زبيباً وتمراً، قال: فجلده الحدَّ، ونهى أن يُخْلَطا.

قال: وأسلم رجلٌ في نخلِ رجلٍ، فلم يَحْمِلْ نَخْلُه، قال: فأتاه يَطلُبُه، قال: فأبى أن يُعطِيَه، قال: فأَتَيا النبيَّ ﷺ، فقال: «أَحَمَلَتْ نَخْلُك؟» قال: لا. قال: «فَبِمَ[1] تأْكُلُ مالَه؟!» قال: فأمره، فرَدَّ عليه، ونَهَى عن السَّلَم في النخلِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه[2].

٥١٣٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار سمعت ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ بَيِّعَيْنِ فلا بَيْعَ بينَهما حتى يَتَفَرَّقَا، إلَّا بَيْعَ الخِيارِ»[3]. ٥٢/٢

---

(١) في (ظ١٤): فيم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة النجراني الذي روى عنه أبو إسحاق السبيعي.
وقصة الحدِّ سلفت برقم (٤٧٨٦).
والنهي عن السلم في النخل حتى يبدو صلاحه سلف برقم (٥٠٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.
وأخرجه الطيالسي (١٨٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٧٠)، وفي «المجتبى» ٢٥٠/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢/٤ من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٥٦٦)، وانظر (٤٤٨٤).
قال السندي: فلا بيع بينهما، أي: لازم.

٥١٣١ ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج قالا: حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يحدث: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الوَرْسِ والزَّعفرانِ. قال شعبةُ: قلت له: يعني المُحرمَ؟ قال: نعم[1].

٥١٣٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينارٍ

سمعتُ ابن عمر يحدث، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خمسٌ ليسَ على حَرامٍ جُنَاحٌ في قَتْلِهنَّ: الكلبُ العَقُورُ، والغُرابُ، والحُدَيَّا[2]، والفَأْرَةُ، والحيةُ»[3].

٥١٣٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَفاتِيحُ الغَيْبِ في[4] خَمسٍ، لا يَعْلَمُهُنَّ إلا الله: لا يعلمُ ما في غدٍ إلا اللهُ[5]، ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

(٢) انظر تعليقنا على هٰذه اللفظة في الحديث رقم (٥٠٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (١٨٨٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي ٢/١٦٦ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.
وقد سلف برقم (٥١٠٧).

(٤) لفظ: «في» من (س) و(ص) و(ظ١٤).

(٥) جاء الحديث في (ق) و(ظ١) على نص الآية القرآنية: ﴿إن الله عنده علم =

يعلمُ نُزولَ الغيثِ إلا الله، ولا يعلمُ ما في الأَرحامِ إلا الله، ولا يعلمُ السَّاعَةَ إلَّا الله، وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غداً[1]، وما تَدْرِي نفسٌ بأَيِّ أَرضٍ تَمُوتُ»[2].

٥١٣٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُباعَ الثمرةُ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها[3].

٥١٣٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، سمعت عبدالرحمٰن ـ قال ابنُ مهدي: هو ابنُ علقمة ـ يقول:

سمعتُ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَعْفُوا اللِّحَى، وحُفُّوا[4] الشَّوارِبَ»[5].

= الساعة وينزل الغيث. . . ﴾ الآية، وكذلك ورد في الروايتين (٥٢٢٦) و(٥٥٧٩).

(١) في هامش (س): إلا الله، خ. قال السندي: سقط هاهنا الاستثناء من بعض النسخ، ووجد في بعضها، والسقوط أقرب، لما في وجوده من إطلاق النفس على الله، ونسبة الكسب إليه، وأما بعد هذا فلا وجه للاستثناء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وقد سلف برقم (٤٧٦٦).

(٣) إسنـــاده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١٥٣٤) (٥٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣).

(٤) في (ظ١٤): واحفوا.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن علقمة، =

٥١٣٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قَطَعَ نخلَ بني النَّضِيرِ، وحَرَّقَ[1].

٥١٣٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ. وإسحاق ـ يعني الأزرق ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأسودِ بن قَيْس، عن سعيد بن عمرو[2]

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لا نَكْتُبُ ولا نَحْسُبُ، الشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» حتَّى ذَكَرَ تسعاً وعشرين، قال إسحاق: وطَبَّقَ يديهِ ثَلاثَ مراتٍ، وحبس إبهامَه في الثالثةِ[3].

= ويقال: ابن أبي علقمة، ويقال: ابن علقم، المكي، وهو غير عبدالرحمٰن بن أبي علقمة الثقفي، ذاك قد روى عن ابن مسعود كما سلف في مسنده برقم (٣٦٥٧)، وهٰذا فقد روى عن ابن عباس وابن عمر، وروى عنه سفيان الثوري، وخرّج له البخاري في «أفعال العباد» والنسائي، ووثقه هو والعجلي، وذكره في «الثقات» ابن حبان وابن شاهين، ونقل هٰذا الأخير عن عبدالرحمٰن بن مهدي أنه قال فيه: كان من الأثبات الثقات، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٢٩، وفي «الكبرى» (٩٢٩١) و(٩٢٩٢)، وأبو يعلى (٥٧٣٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥١٣٨) و(٥١٣٩).

وقد سلف برقم (٤٦٥٤) من طريق نافع، عن ابن عمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٣٢) سنداً ومتناً.

(٢) تحرف في (م) إلى: عمر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق =

٥١٣٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن عبدالرحمٰن بن عَلْقمة

سمعت ابن عُمر يقول: أَمر رسولُ الله ﷺ أن تُعْفَى اللِّحَى، وأَن تُجَزَّ الشواربُ[1].

٥١٣٩ ـ قال عبدُالله [بن أحمد]: قال أبي[2]: وقال عبدالله بن الوليد: حدثنا سفيان، حدثنا عبدالرحمٰن بن علقمة[3].

٥١٤٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا شعبة، عن عاصم بن عُبيدالله، قال: سمعتُ سالم بن عبدالله يحدث

عن ابن عمر، قال: قال عمر: يا رسول الله، أرأيتَ ما نعملُ

= الأزرق: هو ابن يوسف، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأسود بن قيس: هو العبدي، وسعيد بن عمرو: هو ابن سعيد القرشي الأُموي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (١٥)، والنسائي ٤/١٣٩-١٤٠ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٥٠١٧). وانظر (٤٤٨٨).

(١) حديث صحيح، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل العدوي مولاهم البصري ـ، سيىء الحفظ لكنه ثقة في سفيان الثوري.

وقد سلف برقم (٥١٣٥).

(٢) في (ظ١٤): حدثنا عبدالله، حدثني أبي.

(٣) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد ـ وهو العدني ـ شيخ أحمد، صدوق لا بأس به، ومن فوقه ثقات. قال الشيخ أحمد شاكر: وهو موصول، فإن عبدالله بن الوليد العدني من شيوخ أحمد، وإنما ذكر هٰذا الإسناد ليبين فيه أن سفيان الثوري سمعه من عبدالرحمٰن بن علقمة.

وانظر ما قبله.

فيه، أَفِي أمرٍ قد فُرِغَ منه، أو مُبتَدَأٍ أو مُبْتَدَعٍ؟ قال: «فيما قَدْ فُرِغَ منه، فاعْمَلْ يا ابنَ الخَطَّابِ، فإنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ، أَمَّا مَنْ كَانَ مِن أهلِ السَّعادَةِ، فإنَّه يَعْمَلُ لِلسَّعادَةِ، وأمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقاءِ، فإنَّه يَعْمَلُ للشَّقاءِ»[1].

٥١٤١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا زائدةُ، عن موسى بن أبي

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف هٰذا الحديث في مسند عمر برقم (١٩٦) عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد المصيصي، عن شعبة، به، وجعلاه من حديث ابن عمر، عن أبيه عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه الترمذي (٢١٣٥)، وابن أبي عاصم (١٦٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١)، ومن طريقه أبو يعلى (٥٥٧١)، وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٥٤٦٣) من طريق حَبان بن هلال، كلاهما (الطيالسي وحبان) عن شعبة، به.

وأخرجه مختصراً بلفظ: «كل ميسر» البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٧٥) عن آدم بن أبي إياس، و(٢٧٦) عن حجاج بن منهال، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٥١٤٠).

وله شاهد عن أبي بكر سلف برقم (١٩).

وعن علي سلف برقم (٦٢١).

وعن ابن مسعود سلف برقم (٣٥٥٣).

وعن جابر، سيرد ٣/٢٩٢-٢٩٣.

وعن ذي اللحية الكلابي، سيرد ٤/٦٧.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٢٧.

وعن أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤١.

عائشة، عن عُبيدالله بن عبدالله، قال:

دخلت على عائشة[1]، فقلت: ألا تُحَدِّثيني عن مرضِ رسول الله ﷺ؟ قالت: بَلَى، ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَصَلَّى الناسُ؟» فقلنا: لا، هم يَنْتَظِرونَك يا رسولَ الله. قال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَبِ»، ففعلنا، فاغتسل، ثم ذَهَب لِيَنُوءَ فأُغمِيَ عليه، ثم أفاقَ، فقال: «أَصَلَّى الناسُ؟» قلنا: لا، هم ينتظرونَكَ يا رسولَ الله، قال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَبِ»، ففعلنا، فاغتسل، ثم ذَهَب لِيَنُوءَ فأُغمِيَ عليه، ثم أفاقَ، فقال: «أَصَلَّى الناسُ؟» قلنا: لا، هم ينتظرونَكَ يا رسولَ الله، فقال: «ضَعُوا لي ماءً في المِخْضَبِ»[2]، فذهب لينُوءَ فغُشِيَ عليه، قالت: والناسُ عُكُوفٌ في المسجدِ ينتظرونَ رسولَ الله ﷺ لِصلاةِ العشاءِ، فأرسل رسولُ الله ﷺ إلى أبي بكرٍ بأَنْ يُصَلِّيَ بالناس، وكان أبو بكر رجلاً رقيقاً، فقال: يا عمر، صلِّ بالناس. فقال: أنت أحقُّ بذٰلك. فصلَّى بهم أبو بكرٍ تلك الأيامَ، ثم إن رسولَ الله ﷺ وَجَدَ خِفَّةً، فخرج بين رجلين أحدُهما العباس، لصلاة الظهر، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخَّرَ[3]، فأومأ إليه أن لايتأخَّر، وأمرهما فأجلساه إلى جنبه، فجعل أبو بكر

---

(١) جاء في هامش (ظ١٤) عند هٰذا الحديث ما نصه: هٰذا من مسند عائشة، وقد ذكر في مسندها.

(٢) من قوله: «ففعلنا» الأخيرة إلى هنا سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) في (ق): يتأخر.

يُصَلِّي قائماً ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قاعداً.

فدخلتُ على ابن عباس، فقلت: أَلا أَعْرِضُ عليكَ ما حدَّثَتْني عائشةُ عن مرض رسول الله ﷺ؟ قال: هاتِ. فحدَّثْتُه، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: هل سَمَّتْ لك الرجلَ الذي كان مع العباس؟ قلت: لا. قال: هو عليٌّ رحمةُ الله عليه[1]. ٥٣/٢

٥١٤٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان، عن أبي إسحاق، سمعت يحيى بن وَثَّاب يحدث

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن أَتى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

٥١٤٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عطاءٍ، عن كَثِير بن جُمْهَان، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهٰذا الحديث من مسند عائشة، ولا وجه لإثباته هنا في مسند ابن عمر، وسيأتي بسنده ومتنه في مسندها ٦/٢٥١. ويخرج هناك.

قوله: «في المِخضب» بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد، وهو وعاء تغسل فيه الثياب، وهو المِرْكَنُ والإِجَّانةُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي، ويحيى بن وثّاب: هو الأسدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٨٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

رأيتُ ابن عُمر يمشي بين الصَّفا والمَرْوةِ، فقلت: تمشي؟ فقال: إنْ أَمْشِي[1] فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإنْ أَسْعَى[1] فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يَسْعَى[2].

٥١٤٤ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث، عن حمزة بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: كانت تحتي امرأةٌ أُحبُّها، وكان أبي يكرهُها، فأمرني أن أُطلِّقَها، فأبيتُ، فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فأرسَلَ إليَّ، فقال: «يا عبدَالله، طَلِّقِ امْرَأَتَكَ» فطَلَّقْتُها[3].

---

(١) كذا في النسخ، وقد قال السندي: قوله: إن أمشي، الياء للإشباع، وإلا فالظاهر: إن أمشِ، كما في بعض النسخ، وكذا الكلام في قوله: إن أسعى. قلنا: قد جاء في هامش (س): أمشِ، وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده ضعيف، كثير بن جمهان لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، يعني في المتابعات والشواهد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٤٣)، وأخرجه النسائي ٥/٢٤١ من طريق بشر بن السري، وابن خزيمة (٢٧٧٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، ثلاثتهم (الطيالسي وبشر وأبو عاصم) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٦٤) عن يوسف بن عيسى، عن ابن فضيل، عن عطاء، به. وقال: حسن صحيح، وروي عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر نحوه. وانظر (٤٤٩٣). وسيأتي برقم (٥٢٥٧) و(٥٢٦٥) و(٦٠١٣).

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث ـ وهو ابن عبدالرحمٰن القرشي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. =

٥١٤٥ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا نافعُ بنُ أبي نُعيم، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللهَ تَعالى جَعَلَ الحَقَّ على لِسانِ عُمَرَ وقَلْبِه»[1].

= وأخرجه عبد بن حميد (٨٣٥) عن عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧١١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نافع بن أبي نعيم، فقد روى له ابن ماجه في «التفسير»، وهو صدوق.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٣٥، وعبد بن حميد (٨٥٧) عن عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٢٧ من طريق القعنبي، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/١٠٩ من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن نافع بن عبدالرحمٰن بن أبي نعيم، به.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (٣٩٥)، والقطيعي في زياداته عليه (٥٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩١) من طريق الضحاك بن عثمان، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٨٧٥) من طريق عبدالله بن عمر، كلاهما عن نافع، به.

وسيأتي برقم (٥٦٩٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٠١، وصححه ابن حبان (٦٨٨٩).

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٤٥.

وعن بلال عند ابن أبي عاصم (١٢٤٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٧)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٦٦٩)، ونقل عن أبي زرعة أن حديث أبي ذر أشبه.

وعن معاوية عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٠٧).

وعن عائشة مطولاً عند ابن سعد في «الطبقات» ٢/٣٣٥.

قوله: «جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه» قال السندي: أي أن الله تعالى =

٥١٤٦ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا علي ـ يعني ابن مُبارَك ـ، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قِلَابة، حدثني سالم بن عبدالله

حدثني عبدالله بن عمر، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «سَتَخْرُجُ نارٌ قبلَ[1] يومِ القِيامَةِ من بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ ـ أو من حضرموت ـ، تَحْشُرُ النَّاسَ» قالوا: فبِمَ[2] تأْمُرُنا يا رسولَ الله؟ قال: «عَلَيْكُمْ بالشَّامِ»[3].

٥١٤٧ ـ حدثنا سَهْل بن يوسف، عن حُميد، عن بَكْر[4]، قال:

قلتُ لابن عمر: إن أنساً أخبرنا أن النبي ﷺ، قال: «لَبَّيْكَ بعُمْرَةٍ وحَجٍّ»، قال: وَهَلَ أنسٌ، خرج فلبَّى بالحج، ولَبَّيْنا معه، فلما قَدِمَ أَمَر مَنْ لم يكن معه الهَدْيُ أن يجعلها عمرةً. قال: فذكرتُ ذٰلك لأنسٍ؟ فقال: ما[5] تَعُدُّونا إلا صِبْياناً!![6].

= ألهمه الحق، ووفقه للتكلم به.

(١) في (ظ١٤): من قبل.

(٢) في (ظ١٤) و(ظ١) و(ق): فما، وذكرت في هامش (س) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٧٨ عن أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٣٦).

(٤) في النسخ عدا (ظ١٤): بن بكر، وهو خطأ.

(٥) في (ظ١٤): لا.

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير

٥١٤٨ ـ حدثنا روح، حدثنا ابنُ جُريج وابنُ أبي ذئب، قالا: أخبرنا ابنُ شهاب، عن سالم بن عبدالله بن عمر

عن أبيه أنه قال: رأيتُ الناسَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ يُضْرَبُونَ إذا تَبايَعُوا(١) طَعاماً جُزافاً أن يَبِيعُوه حتى يُؤْوُوه إلى رِحالِهِم(٢).

٥١٤٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، أخبرني نافع، عن عبدالله، قال: قال رسولُ الله ﷺ. وعبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليسَ مِنَّا»(٣).

= سهل بن يوسف، وهو الأنماطي، فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (٤٩٩٦)، وانظر (٤٨٢٢).

قوله: «ما تعدونا إلا صبياناً»، أي إنه ما اعتمد على حديثي لاعتقاده أني كنت صبياً، ولا عدة بسماع الصبي، وإلا فلا سبيل إلى نفي ما قلت، ثم قد ظهر أن الحق ما قال أنس، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): ابتاعوا، وصححت في هامش (س) إلى: تبايعوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» بروايتي ابن وهب وابن بكير، كما في «تجريد التمهيد» ص٢٦٥-٢٦٦، وهو أيضاً في رواية محمد بن الحسن (٨٦٦).

وأخرجه البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨)، والنسائي ٧/١١٧، والطحاوي في =

٥١٥٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن عبدالله، عن النبي ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً له في مَملُوكٍ فقد عَتَقَ كُلُّه، فإنْ كانَ لِلَّذي أَعْتَقَ نَصِيبَه من المالِ ما يَبْلُغُ ثَمَنَه، فعليه عِتْقُه كُلِّهِ»(١).

= «المشكل» (١٣٢٢)، وابن حبان (٤٥٩٠) من طرق، عن مالك، بهٰذا الإسناد. وقرن بمالك عند النسائي عبدالله بن عمر العمري، ويونس بن يزيد، وأسامة بن زيد، وعند الطحاوي يونس بن يزيد، وأسامة بن زيد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٤٨) و(٤٩٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي شيبة ٦/٤٨٢، والبخاري (٢٥٢٣)، ومسلم (١٥٠١)، وأبو داود (٣٩٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٤٥) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٥٠) و(٤٩٥١)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٢٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٧ من طرق، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند البخاري: «من أعتق شركاً له في مملوك، فعليه عتقه كله إن كان له مال يبلغ ثمنَه، فإن لم يكن له مال يُقَوَّمُ عليه قيمة عدل على المعتق، فأعتق منه ما أعتق».

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٥١).

قال السندي: قوله: «من أعتق شِرْكاً له في مملوك فقد عتق كله»: هٰذه اللفظة مخالفة لسائر روايات هٰذا الحديث، إلا أن يقال: هٰذا بشرط كون المعتق موسراً، ويجعل قوله: «فإن كان... الخ» بياناً لهٰذا القيد.

«ما يبلغ ثمنه» أي: ما يبلغ قيمته.

«كلِّه»: بالجر، على أنه تأكيد لضمير «عِتْقُهُ».

٥١٥١ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن عبدالله: أنه أَذَّن بضُجْنَانَ ليلةً العِشَاءَ، ثم قال في إِثْرِ[1] ذٰلك: أَلا صلُّوا في الرِّحالِ، وأَخبرَنا أن رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ مؤذناً يقول: أَلا صَلُّوا في الرِّحالِ، في الليلةِ الباردةِ أو المَطِيرةِ في السفرِ[2].

٥١٥٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرنا نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ رأى نُخَامةً في قِبْلة المسجدِ،

---

(١) في (ظ١٤): على إثر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٣٢)، وابن خزيمة (١٦٥٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٩٧) (٢٣)و(٢٤)، وأبو داود (١٠٦٢)، وابن خزيمة (١٦٥٥)، وأبو عوانة ٢/١٧، ١٨، وابن حبان (٢٠٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٠ من طرق، عن عبيدالله، به.

ولفظ ابن خزيمة: كان يفعلُ ذٰلك في الليلة المطيرة والباردة في السفر.

وقال: هٰذه اللفظة «في الليلة المطيرة والباردة» تحتمل معنيين أحدهما: أن تكون الليلة مطيرة وباردة جميعاً، وتحتمل أن يكون أراد الليلة المطيرة والليلة الباردة أيضاً، وإن لم تجتمع العلتان جميعاً في ليلة واحدة.

قلنا: الأخبار هنا دالة على أنه أراد أحد المعنيين، كانت الليلة مطيرة، أو كانت باردة.

وقد سلف برقم (٤٤٧٨).

فحتَّها[1]، ثم قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في الصَّلاةِ فلا يَتَنَخَّمْ، يعني، فإنَّ الله تعالى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُم في الصَّلاةِ»[2].

٥١٥٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدي أفضلُ من ألفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المَسْجِدَ الحَرامَ»[3].

٥١٥٤ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: تَلَقَّفْتُ التَّلْبِيةَ من رسولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ اللهمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ، والملكَ، لا شَرِيكَ لَكَ»[4].

---

(١) في هامش (س) و(ص): فحكها. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٤٥٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وهو مكرر (٤٦٤٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١١٨٤) (٢٠)، وابن خزيمة (٦٢٢٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

٥١٥٥ ـ حدثنا يحيى، عن موسى الجُهَني، سمعت نافعاً

٢/ ٥٤ سمعت ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «صلاةٌ في مَسْجِدي أَفضَلُ من أَلفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المَسْجِدَ الحَرامَ»(١).

٥١٥٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: نَهَى رَسولُ الله ﷺ عن القَرْعِ والمُزَفَّتِ(٢).

٥١٥٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى الجهني ـ وهو ابن عبدالله ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢١٣ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٩٥) (٥٠٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٠٨)، والطحاوي ٣/ ١٢٦، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٥٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٩ من طرق، عن موسى الجهني، به. زاد ابن عبدالبر في آخره: «فإنه (أي المسجد الحرام) أفضل منه بمئة صلاة».

وقد سلف برقم (٤٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٥، وفي «الكبرى» (٥١٤١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وتحرف في مطبوع «الكبرى»: يحيى عن عبيدالله، إلى: يحيى بن عبيدالله.

وسلف برقم (٤٤٦٥).

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثمنُه ثلاثةُ دراهمَ[1].

٥١٥٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ بَيِّعَيْنِ فأَحَدُهما على صاحِبِه بالخِيارِ حتَّى يَتَفَرَّقا، أَو يَكونَ خِياراً»[2].

٥١٥٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ عن صلاة الليل؟ قال: «يُصَلِّي أَحَدُكم مَثْنى مَثْنى، فإذا خَشِيَ أَنْ يُصْبِحَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٧٩٧)، ومسلم (١٦٨٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٨٦)، والنسائي ٧٧/٨، وابن ماجه (٢٥٨٤)، والدارمي ١٧٣/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٥٦/٨ من طرق، عن عبيدالله، به.

وتصحف عبيدالله عند النسائي إلى: عبدالله.

وقد سلف برقم (٤٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٥٨)، وفي «المجتبى» ٢٤٨/٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢/٤ من طريق شجاع بن الوليد، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٤).

قال السندي: قوله: أو يكون خياراً، أي: أو يكون البيع خياراً، أي: ذا تخاير، وهو أن يقولَ أحدهما لصاحبه: اختر، فاختار.

صَلَّى ركعةً تُوتِرُ له صَلاتَه»[1].

٥١٦٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافعٌ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «خمسٌ من الدَّوابِّ لا جُناحَ على من قَتَلَهُنَّ في قَتْلِهِنَّ[2] وهو حَرامٌ: العَقْربُ، والفَأْرةُ، والغُرابُ، والحِدَأَةُ، والكلبُ العَقُورُ»[3].

٥١٦١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ فاتَهُ العصرُ، فكَأَنما وُتِرَ أَهْلَهُ ومالَه»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٧٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٢) لفظ: «في قتلهن» لم يرد في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه النسائي ٥/١٩٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٨) من طريق ابن نمير، والطحاوي ٢/١٦٥ من طريق أسباط، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي ١/٢٨٠ من طريق سفيان الثوري، وأبو عوانة ١/٣٥٤ من =

٥١٦٢ ـ حدثنا يحيى[1]، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «أَيُّما نَخْلٍ بِيعَتْ أُصُولُها، فثَمَرَتُها لِلَّذي أَبَرَها، إلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبتاعُ»[2].

٥١٦٣ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: كان إذا جَدَّ به السَّيْرُ جَمَعَ بينَ المغربِ والعشاءِ بعدما يَغِيبُ الشَّفَقُ، ويقول: إن رسولَ الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السيرُ جَمَعَ بينَهما[3].

٥١٦٤ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: أنه طَلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأَتَى عُمَرُ النبيَّ ﷺ فاستفتاه، فقال: «مُرْ عبدَالله فَلْيُراجِعْها حتى تَطْهُرَ من

= طريق حماد بن مسعدة، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

(١) سقط هٰذا الحديث من (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١٥٤٣) (٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (١٥٤٣) (٧٨) من طرق، عن عبيدالله، به.
وسلف برقم (٤٥٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.
وأخرجه الطحاوي ١/١٦٢، والبيهقي ٣/١٥٩ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وقد تصحف في مطبوع «شرح معاني الآثار» عُبيدالله، إلى: عبدِالله.
وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

حَيْضَتِها هٰذه، ثم تَحِيض حَيْضَةً أُخْرى، فإذا طَهُرَتْ فَلْيَفارِقْها قبل أَنْ يُجامِعَها، أو لِيُمْسِكْها، فإنَّها العِدَّةُ التي أُمِرَ أَن تُطَلَّق لها النِّساء»(١).

٥١٦٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع:

أن عبدالله بن عبدالله وسالم بن عبدالله كَلَّما عبدَالله حين نَزَلَ الحجَّاجُ لقتالِ ابنِ الزُّبير، فقالا: لا يَضُرُّكَ أن لا تَحُجَّ العامَ، فإنا نخشى أن يكونَ بين الناس قتالٌ، وأن يُحَالَ بينَكَ وبينَ البيتِ، قال: إنْ حِيلَ بيني وبينَه فَعَلْتُ كما فَعَلَ رسولُ الله ﷺ وأنا معه، حين حَالَتْ كفّارُ قريش بينه وبينَ البيتِ، أُشْهِدُكم أني قد أَوْجَبْتُ عمرةً، فإن خُلِّيَ سَبيلي قضيتُ عُمْرَتي، وإنْ حِيْلَ بيني وبينَه فعلتُ كما فَعَلَ رسولُ الله ﷺ وأنا معه، ثم خَرَجَ حتى أَتى ذا الحُلَيْفةِ، فلَبَّى بعمرةٍ، ثم تلا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثم سار حتَّى إذا كان بظَهْرِ البَيداءِ، قال: ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٦/١٣٧، وابنُ حبان (٤٢٦٣) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٣)، وابنُ أبي شيبة ٥/٢ـ٣، ومسلم (١٤٧١) (٢)، والنسائي ٦/١٤٠، وابنُ ماجه (٢٠١٩)، وابنُ الجارود (٧٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٤، وابنُ حبان (٤٢٦٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/٧ و٨ و١١، من طرقٍ، عن عُبيدالله، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

أَمْـرُهمـا إلا واحدٌ، إنْ حِيلَ بيني وبينَ العُمرةِ حِيلَ بيني وبين الحجِّ، أُشهِدُكُم أنِّي قد أوجبتُ حَجَّةً مع عمرتي، فانطلقَ، حتَّى ابتاع بقُدَيْدٍ هَدْياً، ثم طافَ لهما طوافاً واحداً بالبيتِ[1] وبالصفا والمروةِ، ثم لم يَزَلْ كذلك إلى يومِ النَّحْرِ[2].

٥١٦٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: أن رجلاً نادى رسولَ الله ﷺ: ما نَلْبَسُ من الثيابِ إذا أَحْرَمْنا؟ قال: «لا تَلْبَسُوا القُمُصَ، ولا العَمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا الخُفَّينِ، إلَّا أَحَدٌ لا يَجِدُ نَعْلَينِ»، وقال يحيى مرةً: «إلَّا أَنْ يكونَ رجلٌ ليسَ له نَعْلانِ، فَلْيَقْطَعْهما أَسْفَلَ من الكَعْبَيْنِ، ولا يَلْبَسُ ثوباً مَسَّه وَرْسٌ أو زَعْفرانٌ»[3].

---

(١) لفظ: «بالبيت» لم يرد في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه البخـاري مختصـراً (٤١٨٣)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه مطولاً ومختصـراً الحميدي (٦٧٨)، والنسـائي ٥/٢٢٦، والدارمي ٢/٦٠ من طرق، عن عُبيدالله، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٣٢، وفي «الكبرى» (٣٦٥٠) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عبيدالله برقم (٥٠٠٣).

وانظر (٤٤٨٢).

٥١٦٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مَسؤولٌ عن رَعِيَّتِه، فالأميرُ الذي على الناسِ راعٍ عليهم، وهو مَسؤولٌ عنهم، والرجلُ راعٍ على أَهْلِ بَيتِه، وهو مَسؤولٌ عنهم، والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ بَعْلِها وولدِه[1]، وهي مَسؤولةٌ عنهم، وعَبْدُ الرجلِ راعٍ على مالِ سَيِّدِه[2]، وهو مَسْؤولٌ عنه، أَلا فَكُلُّكُم راعٍ، وكلُّكُم مَسؤولٌ عن رَعِيَّتِه»[3]. ٢/٥٥

٥١٦٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الذين يَصْنَعُونَ هٰذه الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يومَ القِيامَةِ، ويُقالُ لهم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ»[4].

٥١٦٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جَاءَ أَحَدُكُم

---

(١) في هامش (ظ١) و(س): وولدها. نسخة.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: على بيت سيده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٢٩) (٢٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٩٤)، وأبو عوانة ٤/٤١٥ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٧٠٧).

الجُمُعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

٥١٧٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أنْ يُسافَرَ بالقرآنِ إلى أرضِ العدوِّ، مَخافةَ أنْ يَتناوَلَه[2] العدوُّ[3].

٥١٧١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اتَّخَذَ كلباً إلاَّ كلبَ صَيْدٍ أو ماشِيةٍ، نَقَصَ من عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطانِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٢) في هامش (س) وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يناله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٢/١٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٠٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٨٠، من طرق، عن عبيدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.
وعلقه البخاري ١٣٣/٦ بصيغة التمريض في كتاب الجهاد: باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو، عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، به.
وقد سلف برقم (٤٥٠٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٠٩/٥، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٥/٤ عن أبي أسامة، عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد. غير أنه قال: قيراط.
وقد سلف برقم (٤٤٧٩) وهناك شرحه وشواهده.

٥١٧٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ: من أينَ تأمُرُنا نُهِلُّ؟ قال: «يُهِلُّ أهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيفةِ، وأهلُ الشام من الجُحْفَةِ، وأهلُ نجدٍ من قَرْنٍ». قال عبدالله: ويَزْعُمونَ أنه قال: «وأهلُ اليمنِ من يَلَمْلَم»(١).

٥١٧٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن جَرَّ ثَوْبَه(٢) من الخُيَلاء لم يَنْظُر اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ».

قال: وأخبرني سليمان بن يَسَار: أَنَّ أمَّ سَلَمة ذَكَرتِ النساءَ، فقال: «تُرْخِي شِبْراً»، قالت: إذن تنكشفُ(٣). قال: «فَذِراعاً، لا يَزِدْنَ عليه»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٦١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(٢) في (ق): ثوباً، وفي هامشها: ثوبه. خ.

(٣) في (ظ١٤): تنكشف عنها.

(٤) في الحديث إسنادان: أحدهما عن ابن عمر، والثاني عن أم سلمة، وكلاهما صحيح على شرط الشيخين، وحديث أم سلمة، وإن كان صورته صورة الإرسال، سيأتي في مسندها متصلاً من رواية سليمان بن يسار، عنها، فهو فيه ٦/٢٩٣ عن ابن نمير، و٣١٥ عن محمد بن عبيد، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، ويُخرَّج هناك. =

٥١٧٤ ـ حدثنا يحيى[1]، عن عُبيدالله، قال: أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صَدَقَةَ الفِطْرِ على الصغيرِ والكبيرِ، والحُرِّ والمملوكِ، صاعاً من تمرٍ أو شعيرٍ[2].

٥١٧٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني عمر بن نافع، عن أبيه

= وأخرجه على صورة الإرسال النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٤) من طريق خالد بن الحارث، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٢)، وأبو عوانة ٥/٤٧٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٧، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢)، وابن ماجه (٣٥٦٩)، والنسائي ٨/٢٠٦، وأبو عوانة ٥/٤٧٧ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٥٧٧٦) عن محمد بن عبيد، عن عبيدالله بن عمر، وانظر (٤٤٨٩).

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥١٢)، وابنُ خزيمة (٢٤٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٦٠ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٧٦٣)، وابنُ أبي شيبة ٣/١٧٢، ومسلم (٩٨٤) (١٣)، وأبو داود (١٦١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٩، وفي «الكبرى» (٢٢٨٤)، وابن خزيمة (٢٤٠٣) و(٢٤٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٤، والدارقطني ٢/١٣٩، والبيهقي ٤/١٦٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٣١٦ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٦).

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ، قلتُ: وما القَزَعُ؟ قال: أن يُحْلَقَ رأسُ الصَّبيِّ ويُتْرَكَ بعضُه[1].

٥١٧٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله[2]، حدثني نافع

عن عبدالله، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ هو وبلالٌ وأسامةُ بن زيدٍ وعثمانُ بن طَلْحَة، فأَجافوا البابَ، ومَكَثُوا ساعةً، ثم خَرَجَ، فلما فُتِحَ كنتُ أولَ من دَخَلَ، فسألتُ بلالاً: أين صلَّى رسولُ الله ﷺ؟ فقال: بين العَمُودينِ المقدَّمَينِ، ونسيتُ أن أسأَلَه: كَم صَلَّى؟[3].

٥١٧٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه حَمَل على فرسٍ[4]، فأعطاها عمرُ رسولَ الله ﷺ ليحملَ عليها رجلاً، فأُخبِرَ عُمَرُ أنه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع والد عمر: هو مولى ابن عمر بن الخطاب.
وأخرجه مسلم (٢١٢٠) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٩٣٠١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٥ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٩٧٣)، وانظر (٤٤٧٣).

(٢) في (ظ١٤): حدثنا عبيدالله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٨٩١)، وانظر (٤٤٦٤).

(٤) في هامش (س) و(ص): في سبيل الله. (نسخة).

قد وَقَفَها يَبيعُها، قال: فسَأَلَ عن ذٰلك النبيَّ ﷺ، يَبْتاعُها؟ قال: «لا تَبْتَعْها[1]، ولا تَعُدْ في صَدَقَتِك»[2].

٥١٧٨ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: صلَّيتُ مع النبي ﷺ بمِنى رَكْعتينِ، ومعَ أبي بكرٍ، ومعَ عمرَ، وعثمانَ صَدْراً من إمارَتِه، ثم أَتَمَّ[3].

٥١٧٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد وإسماعيل، قالا: حدثنا ابنُ عَوْن، قال يحيى: قال: حدثني نافع

---

(١) في (ظ١٤): لا تبتاعها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٧٧٥)، ومسلم (١٦٢١) (٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٢١) (٣) من طرق، عن عبيدالله، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٨٢، ومن طريقه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٨٢)، والبخاري (٢٩٧١) و(٣٠٠٢)، ومسلم (١٦٢١) (٣)، وأبو داود (١٥٩٣)، وابن حبان (٥١٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٩٩)، وأخرجه مسلم (١٦٢١) (٣) من طريق الليث بن سعد، وأبو يعلى (٥٨٤٠) من طريق جويرية بن أسماء، ثلاثتهم عن نافع، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٢) من طريق عبدالله بن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. قال الدارقطني في «العلل» ٢/١٦-١٧: والأشبه بالصواب قول من قال: عن ابن عمر، أن عمر.

وقد سلف برقم (٤٥٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٦٥٢) سنداً ومتناً.

عن ابن عمر: أن عمر[1]، قال: يا رسول الله، إني أَصبتُ أرضاً بخيبرَ، لم أُصِبْ شيئاً قطُّ هو أَنْفَسَ عندي منه، فقال: «إنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَها، وتَصَدَّقْتَ بها». قال: فتصدَّقَ بها، لا يُباعُ أَصْلُها، ولا تُوهَبُ، ولا تُورَثُ[2]، قال: فتصدَّقَ بها في الفقراءِ، والضيفِ[3]، والرِّقابِ، وفي السَّبيلِ، وابنِ السبيلِ، لا جُنَاحَ على مَنْ وَلِيَها أن يأكلَ بالمعروفِ، أو يُطعم صديقاً، غيرَ مُتَمَوِّلٍ فيه[4].

٥١٨٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: بَعَثَنا نبيُّ الله ﷺ في سَرِيَّةٍ، بَلَغَتْ سُهْمانُنا[5] اثْنَيْ عشرَ بعيراً، ونفَّلَنا رسولُ الله ﷺ بعيراً[6] بعيراً[7].

---

(١) لفظ: «أن عمر» سقط من (ق).

(٢) في (ظ١٤): ولا يوهب ولا يورث.

(٣) في (م): أو الضعيف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وإسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، وابن عون: هو عبدالله البصري.
وأخرجه أبو داود (٢٨٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٦٠٨) من طريق إسماعيل، عن ابن عون، به.

(٥) في (ظ١٤): سهامنا.

(٦) ورد لفظ: «بعيراً» في (ق) و(ظ١) مرة واحدة.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٤٢ من طريق الإمام أحمد ابن حنبل،=

٥١٨١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سَبَّقَ بينَ الخيلِ المُضَمَّرة ٥٦/٢
من الحَفْياءِ إلى ثَنِيَّة الوَدَاعِ، وما لم يُضَمَّر منها من ثَنِية الوَدَاع
إلى مسجد بني زُرَيْق(١).

٥١٨٢ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن عمرو، أخبرني يحيى بنُ عبدالرحمٰن

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرونَ».

فذكروا ذٰلك لعائشة، فقالت: يرحمُ الله أبا عبدالرحمٰن، وَهِلَ، هَجَرَ رسولُ الله ﷺ نساءه شهراً، فنزَلَ لتسعٍ وعشرينَ،

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٤٩) (٣٧)، وأبو داود (٢٧٤٥)، وأبو عوانة ١٠٥/٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٧٠٤)، وابنُ أبي شيبة ٤٥٦/١٤، ومسلم (١٧٤٩) (٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢٦)، وأبو عوانة ١٠٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٣٩/٦ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٥٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (١٨٧٠) (٩٥)، والدارقطني ٢٩٩/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٦٨)، وابن ماجه (٢٨٧٧)، وابن حبان (٤٦٨٧)، والدارقطني ٢٩٩/٤-٣٠٠، والبيهقي ١٩/١٠ من طرق، عن عُبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٧).

فقيل له، فقال: «إن الشَّهرَ قد يَكُونُ تِسعاً وعِشرينَ»(١).

٥١٨٣ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا مالك، حدثنا الزُّهري، عن سالم

عن أبيه: أن رجلاً من الأنصار كان يَعِظُ أخاه في الحياءِ، فقال النبي ﷺ: «دَعْهُ، فإنَّ الحياءَ مِن الإيمانِ»(٢).

٥١٨٤ ـ حدثنا يحيى، عن يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَتَبايَعُوا الثَّمَرَ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه»(٣).

---

(١) المرفوع منه صحيح، وهذا إسناد حسن. وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه برقم (٤٨٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان، ومالك: هو ابن أنس، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٥، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤)، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وأبو داود (٤٧٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٢١، والآجرّي في «الشريعة» ص١١٥، وابن منده في «الإيمان» (١٧٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٥٥).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٢ من طريق عثمان بن عمر، عن مالك، عن نافع، مرفوعاً، وقال: غريبٌ من حديث مالك، عن نافع، مشهور من حديثه عن الزهري، عن سالم.

وسلف برقم (٤٥٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشيخه: هو يحيى بن سعيد الأنصاري، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

٥١٨٥ ـ حدثنا يحيى، عن عيسى بن حَفْص، حدثني أبي أنه قال:

كنت مع ابن عُمر في سفرٍ، فصَلَّى الظُّهرَ والعصرَ ركعتينِ ركعتينِ[1]، ثم قام إلى طِنْفِسَةٍ له، فرأى ناساً يُسَبِّحونَ بعدها، فقال: ما يصنع هٰؤلاء؟ قلت: يُسَبِّحونَ، قال: لو كنتُ مصلياً قبلَها أو بعدَها لأَتْمَمْتُها، صَحِبْتُ النبيَّ ﷺ حتى قُبِضَ، فكان لا يزيدُ على ركعتينِ، وأبا بكرٍ حتى قُبِضَ، فكان لا يزيدُ عليهما، وعمر وعثمان كذٰلك[2].

= وأخرجه مسلم (١٥٣٤) (٥١)، والبيهقي ٥/٣٠٠ من طريق جرير بن عبدالحميد، ومسلم (١٥٣٤) (٥١) من طريق عبدالوهاب الثقفي، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٣٤) (٥١) من طريق الضحاك بن عثمان الحزامي، عن نافع، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣).

(١) في (س) و(ظ١٤) ورد لفظ: «ركعتين» مرة واحدة، واستدرك في هامش (س) مرة أخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٠٢)، والنسائي ٣/١٢٣، وابن خزيمة (١٢٥٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وقد سلف مختصراً بنحوه برقم (٤٧٦١)، وانظر (٤٧٠٤).

قوله: «ثم قام إلى طنفسة له»، في «القاموس»: الطنفسة مثلثة الطاء والفاء، وبكسر الطاء وفتح الفاء، وبالعكس: واحدة الطنافس للبسط والثياب والحصير من سَعَفٍ عَرْضُهُ ذراع.

٥١٨٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن سالم عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ بإقامةٍ، ولم يُسَبِّحْ بينَهما، ولا على إثْرِ واحدةٍ منهما(١).

٥١٨٧ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن التَّيْمي، عن طاووس سمع ابنَ عمر سُئِلَ عن نبيذِ الجَرّ: نَهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ؟ فقال: نعم. وقال طاووس: واللهِ إني سمعتُه منه(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٣٠)، وفي «المجتبى» ٥/٢٦٠ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٧٣)، وأبو داود (١٩٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦-١٧، والدارمي ٢/٥٨، وأبو يعلى (٥٤٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٣، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٠-٤٠١ و٤٠٧ و٥/١٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٣٨) من طرق، عن ابن أبي ذئب، به. وعندهم جميعاً أنه أقام لكل صلاة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٢١) من طريق عبيدالله بن عمر العمري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي ﷺ صلَّى المغرب بالمزدلفة، فلما أنخنا، قال: الصلاة، بإقامة.

وقد سلف برقم (٤٤٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وقد سلف برقم (٤٨٣٧)، وانظر (٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: سمع ابن عمر سئل عن نبيذ الجر نهى رسول الله ﷺ، الخ: جملة نهىٰ.. تفسير السؤال، بتقدير أداة الاستفهام.

٥١٨٨ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَثَلُ الذي يَجُرُّ إزارَه، أو ثوبَه ـ شكَّ يحيى ـ من الخُيَلاءِ، لا يَنْظُرُ الله إليه يومَ القِيامَةِ»[1].

٥١٨٩ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته حيثُما توجَّهَتْ به[2].

٥١٩٠ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: سأل عمرُ رسولَ الله ﷺ، قال: تُصِيبُني الجنابةُ من الليلِ؟ فأمره أن يَغْسِلَ ذَكَرَه وليتوضأ[3].[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٤، والبخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢)، والترمذي (١٧٣٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٤)، وأبو عوانة ٥/٤٧٦، وابن حبان (٥٦٨١)، والقضاعي في «مسنده» (١٠٦٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٧٥)، من طرق، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٦٢).

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): ويتوضأ. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

٥١٩١ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة. وابنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، حدثني عمرو بنُ مُرَّةٍ، عن زاذانَ، قال:

قلتُ لابنِ عُمر: أخبرني ما نَهى عنه رسولُ الله ﷺ من الأوعيةِ؟ وفَسِّره لنا بلغتنا، فإن لنا لغةً سوى لُغَتِكم. قال: نَهى عن الحَنْتَم، وهو الجَرُّ، ونَهى عن المُزَفَّت، وهو المُقَيَّر، ونهى عن الدُّبَّاء، وهو القَرْع، ونهى عن النَّقِير، وهي النخلة تُنْقَر نقراً، وتُنْسَحُ نَسْحاً[1]. قال: ففِيمَ[2] تأْمُرنا أن نشربَ فيه؟ قال: الأَسقية. قال محمد: وأَمر أَن نَنْبِذَ في الأَسقيةِ[3].

= وأخرجه الدارمي ١/١٩٣، والطحاوي ١/١٢٧ من طرق، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب برقم (٢٦٣)، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر. وانظر (٤٦٦٢) و(٥٠٥٦).

(١) بالحاء المهملة في (ظ١٤)، وأمام الحاء علامة الإهمال، وفي سائر النسخ: بالجيم، وجاء في هامش (ظ١) ما نصه: بالجيم، وهو الذي في مسلم والترمذي، وعند بعضهم بالحاء المهملة. انظر «نهاية» ابن الأثير. قلنا: انظر التعليق الآتي عقب التخريج.

(٢) في هامش (س) و(ص): ففيما. نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زاذان، وهو أبو عمر الكندي، فمن رجال مسلم، عمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٩)، وعبدالرزاق (١٦٩٦٣)، وابن أبي شيبة ٨/١٤١ (٣٩٢٢)، ومسلم (١٩٩٧) (٥٧)، والترمذي (١٨٦٨)، والنسائي في «المجتبى» =

٥١٩٢ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني ابن دينار

سمعتُ ابن عمر يحدث، عن النبي ﷺ: «يُنْصَبُ للغادرِ لواءٌ يومَ القِيامَةِ، يُقالُ: هٰذه غَدْرَة فُلانٍ»(١).

= ٣٠٨/٨، وفي «الكبرى» (٥١٥٥)، وأبو عوانة ٢٨٩/٥، ٢٩٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٠٩/٨ من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقد سلف برقم (٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: وتنسج نسجاً، قال ابن العربي في «شرح الترمذي»: سماعنا بالجيم، وكذا وقع في بعض نسخ مسلم، وقال عياض: إنه تصحيف، والصواب بالحاء المهملة، أي: تُقْشَر. وقال ابن العربي: يقال: نسحتُ، بالحاء المهملة: إذا نَحَتَّ العود حتى يصير وعاءً ضابطاً لما يُطرح فيه من الطعام والشراب. وفي «النهاية»: بالجيم جاء في مسلم والترمذي، وقال بعض المتأخرين: هو وهم، وإنما هو بالحاء المهملة. والله تعالى أعلم. وفي «المشارق»: بالحاء المهملة كذا ضبطناه، ـ أي في مسلم ـ عن كافة شيوخنا، وفي كثير من نسخ مسلم عن ابن ماهان بالجيم، وكذا ذكره الترمذي، وهو خطأ، وتصحيف لا وجه له. وقال: قيل ذٰلك بالحاء المهملة، وقد تصحف هٰذا عند بعضهم. قلت (القائل السندي): وفي بعض أصول المسند بالحاء بعلامة الإهمال، فعليه الاعتماد، والله تعالى أعلم.

قلنا: وردت عندنا بالحاء بعلامة الإهمال في (ظ١٤) كما تقدم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٠/١٢، وابن عدي ٢٥٢٠/٧ من طريقين، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك كما في «التجريد» ص٢٦٨، والبخاري (٦١٧٨)، ومسلم (١٧٣٥) (١٠)، وأبو داود (٢٧٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٣٦)، وأبو عوانة ٧٠/٤ و٧١ و٧٢ و٧٣، وابن حبان (٧٣٤٢)، والبيهقي ٢٣٠/٩ و٢٣١، والبغوي (٢٤٨٠) من طرق، عن عبدالله بن دينار، به. وانظر (٤٦٤٨).

٥١٩٣ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني ابن دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يَلْبَسَ المُحرِمُ ثوباً مَسَّه زَعْفرانٌ أو وَرْسٌ[1].

٥١٩٤ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، أخبرني وَبَرَةُ، قال:

أتى رجلٌ ابنَ عمر، فقال: أَيَصْلُح[2] أن أطوفَ بالبيتِ وأنا مُحْرِمٌ؟ قال: ما يمنَعُكَ من ذٰلك؟! قال: إن فلاناً ينهانا[3] عن ذٰلك حتى يَرْجِعَ الناسُ من الموقفِ، ورأيتُه كأنه مالَتْ به الدنيا، وأنت أعجبُ[4] إلينا منه. قال ابنُ عمر: حَجَّ رسولُ الله ﷺ، فطاف بالبيتِ وسعى بين الصفا والمروةِ، وسنةُ الله تعالى ورسوله أحقُّ أن تُتَّبَع من سنة ابن فلانٍ، إن كنتَ صادقاً[5]. ٥٧/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٤٧) عن أبي نعيم، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٢) في (ظ١) و(ظ١٤) و(ق) وهامش (س) و(ص): أيصلح لي.

(٣) في (ظ١٤): ينهى.

(٤) في هامش (س): أَحَبُّ. نسخة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، مولاهم البجلي، ووبرة: هو ابن عبدالرحمٰن المسلي الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٢٣٣) (١٨٧) من طريق عبثر بن القاسم، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣٣) (١٨٨)، والنسائي ٥/٢٢٤ من طريق بيان بن بشر=

٥١٩٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بليلٍ، فكُلُوا واشْرَبوا حتَّى يُؤَذِّنَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ»[1].

٥١٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: نهى أن تُحْتَلَبَ المواشي من غيرِ إذن أهلِها[2].

٥١٩٧ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

= الأحمسي، عن وبرة بن عبدالرحمٰن، به.

وقد سلف برقم (٤٥١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٣١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٩، والبخاري (٦٢٢) و(١٩١٨)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٨)، والدارمي ١/٢٧٠، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٣)، وابن خزيمة (٤٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٧٩)، وفي «الأوسط» (٧٠٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٨٤، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٢ من طرق، عن عبيدالله، به.

وعند بعضهم زيادة لفظها عند مسلم: ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هٰذا ويرقى هٰذا.

وسلف برقم (٤٥٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وقد سلف برقم (٤٤٧١).

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «ما حَقُّ امرىءٍ له شيءٌ يُوصي فيه، يَبِيتُ ليلتينِ إلا ووَصِيَّتُه مَكْتوبةٌ عندَه»(١).

٥١٩٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن نافع، قال:

أصاب ابنَ عمر البردُ وهو مُحرمٌ، فألقيتُ على ابن عمر بُرْنُساً، فقال: أَبْعِدْه عنّي، أمَا علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن البُرنسِ للمُحْرِم(٢).

٥١٩٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يأتي مسجدَ قُباءٍ راكباً وماشياً(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٢٧) (١)، وأبو داود (٢٨٦٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/٢٠٣، ومسلم (١٦٢٧) (٢)، والترمذي (٩٧٤)، وابن ماجه (٢٦٩٩)، وابن حبان (٦٠٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٣٨ و١٠/٤٠٣ من طرق، عن عبيدالله، به. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٧٨)، وانظر (٤٤٦٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد القرشي المدني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٨٥٦)، ومطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٥٢٠٠ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الخيلُ مَعْقُودٌ بنَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القِيامَةِ»(١).

٥٢٠١ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لا أَترُكُ استلامَهما في شدةٍ ولا رَخَاءٍ، بعدَ إِذْ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَستلمُهما، الرُّكْن اليمانيّ والحَجَر(٢).

= وأخرجه البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٧)، وأبو داود (٢٠٤٠)، والبيهقي ٥/٢٤٨ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٣، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٦) من طريق أبي أسامة، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٦)، وأبو داود (٢٠٤٠)، والبيهقي ٥/٢٤٨ من طريق عبدالله بن نمير، كلاهما عن عبيدالله، به. وزاد ابن نمير: فيصلي به ركعتين.

قلنا: وهٰذه الزيادة علقها البخاري بإثر الحديث رقم (١١٩٤).

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٦٩: وادعى الطحاوي أنها مدرجة، وأن أحد الرواة قاله من عنده لعلمه أن النبي ﷺ كان من عادته أن لا يجلس حتى يصلي.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٠) عن العمري، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٤٦١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي ٢/٤١-٤٢، والبخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) (٢٤٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٣٩، والبيهقي ٥/٧٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٣).

٥٢٠٢ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، حدثني نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ لاعَنَ بين رجلٍ وامرأتِه من الأنصار، وفَرَّقَ بينهما[1].

٥٢٠٣ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: كان يومُ عاشوراءَ يوماً يصومُه أهلُ الجاهليةِ، فلما نَزَلَ رمضانُ سُئِلَ عنه رسولُ الله ﷺ، قال: «هو يومٌ من أيامِ اللهِ تعالى، مَنْ شاءَ صامَه، ومَنْ شاءَ تَرَكَه»[2].

٥٢٠٤ ـ حدثنا رَوْح، أخبرنا عُبيدالله بن الأخنس، أخبرني نافع، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٣١٤)، ومسلم (١٤٩٤) (٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٠٣)، وانظر (٤٤٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٥٠١)، ومسلم (١١٢٦) (١١٧)، وأبو داود (٢٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٠٨٢) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٢٦) (١١٧)، وابن حبان (٣٦٢٢) من طريقين، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٣).

قوله: «هو يوم من أيام الله تعالى، من شاء صامه، ومن شاء تركه»، قال السندي: ظاهره أنه ما بقي صومه مندوباً، لكن قد علم من الأحاديث بقاؤه مندوباً، فمقتضى التوفيق أن يحمل هٰذا على أنه ما بقي واجباً، ويقال: إن التخيير لا ينافي الندب. والله تعالى أعلم.

عبدالله بن عمر، فذكر مثله[1].

٥٢٠٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حرب، عن مُصْعَب بن سعد

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ اللهُ تعالى صَدَقةً من غُلُولٍ، ولا صَلاةً بِغيرِ[2] طُهُورٍ»[3].

٥٢٠٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلي على حمارٍ، وهو مُتَوجِّهٌ إلى خيبرَ، نحوَ المشرقِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.
وأخرجه مسلم (١١٢٦) (١٢٠) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٨٣).

(٢) في هامش (س) و(ص): إلا. نسخة.

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومصعب بن سعد: هو ابن أبي وقاص.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٤ـ٥، ومسلم (٢٢٤)، والترمذي (١)، وابن ماجه (٢٧٢)، وأبو يعلى (٥٦١٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٥٦١٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، به.
وقد سلف برقم (٤٧٠٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٢٠٧ ـ وقرأته على عبدالرحمٰن: مالكٌ[١]، عن عمرو بن يحيى، عن أبي الحُبَاب سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر، ولم يقل: «نحوَ المشرقِ»[٢].

٥٢٠٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مالك بن أنس، عن أبي بكر بن عمر، عن سعيد بن يَسَار، قال:

قال لي ابنُ عمر: أَمَالَكَ برسول الله أسوةٌ؟! كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ على بعيرِه[٣].

٥٢٠٩ ـ وقرأته على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي بكر بن عمر بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن سعيد بن يَسَار، فذكر الحديث[٤].

٥٢١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثَّاب

= وقد سلف برقم (٤٥٢٠).

(١) في (م): وقرأته على عبدالرحمٰن بن مالك، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٤٥٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥١٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٤٥١٩).

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جاءَ إلى الجُمُعةِ فَلْيَغْتَسِلْ»(١).

٥٢١١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حنظلة الجُمَحي، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَأْذَنَكُم نِساؤُكم إلى المساجِدِ، فأْذَنُوا لهنَّ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي، ويحيى بن وثاب: هو الأسدي.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وحنظلة الجمحي: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمٰن، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٣، وأبو يعلى (٥٤٤٣) و(٥٥٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٦٥)، وأبو عوانة ٢/٥٨، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٢) من طرق، عن حنظلة، به. وعندهم عدا البيهقي زيادة: بالليل.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٤٧: لم يذكر أكثر الرواة عن حنظلة قوله: «بالليل»، كذٰلك أخرجه مسلم وغيره، وقد اختلف فيه على الزهري، عن سالم أيضاً، فأورده المصنف بعد بابين من رواية معمر، ومسلم من رواية يونس بن يزيد، وأحمد من رواية عقيل، والسراج من رواية الأوزاعي كلهم عن الزهري بغير تقييد، وكذا أخرجه المصنف في النكاح عن علي ابن المديني، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، بغير قيد، ووقع عند أبي عوانة في «صحيحه» عن يونس بن عبدالأعلى، =

٥٢١٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أبان بن عبدالله البَجَلي، عن أبي بكر بن حفص

عن ابن عمر: أنه خرج يومَ عيدٍ، فلم يُصَلِّ قبلَها ولا بعدَها، فذكر[1] أن النبي ﷺ فَعَلَه[2].

= عن ابن عيينة مثله، لٰكن قال في آخره: «يعني بالليل»، وبيَّن ابنُ خزيمة عن عبدالجبار بن العلاء أن سفيان بن عيينة هو القائل: «يعني»، وله عن سعيد بن عبدالرحمٰن، عن ابن عيينة، قال: «قال نافع بالليل»، وله عن يحيى بن حكيم عن ابن عيينة، قال: «جاءنا رجلٌ، فحدثنا عن نافع، قال: إنما هو بالليل»، وسمى عبدالرزاق عن ابن عيينة الرجل المبهم، فقال بعد روايته عن الزهري: «قال ابن عيينة: وحدثنا عبدالغفار ـ يعني ابن القاسم ـ أنه سمع أبا جعفر ـ يعني الباقر ـ يخبر بمثل هٰذا عن ابن عمر، قال: فقال له نافع مولىٰ ابن عمر: «إنما ذلك بالليل».

وقد تقدم شرحه برقم (٥٠٢١)، وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر (٤٩٣٣).

قال السندي: قوله: «إذا استأذنكم: بتخفيف النون على صيغة الإفراد،والتذكير في مثله جائز، مثل قوله تعالى: ﴿لا يحل لك النساء من بعد﴾، وتشديد النون على لغة «أكلوني البراغيث» بعيد إذ لا حاجة إليه.

(١) في (ظ١٤) وهامش (س): وذكر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبان بن عبدالله البجلي، روى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث إذا لم يأت بما ينكر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن حفص: مشهور بكنيته، واسمه عبدالله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٧٧، والترمذي (٥٣٨)، والحاكم ١/٢٩٥ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. =

٥٢١٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن أبي حنظلة، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن الصلاة في السفرِ، فقال: ركعتانِ، سُنَّةُ النبيِّ ﷺ(١).

٥٢١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، صَدْراً من إمارته، صَلَّوْا بمنىً ركعتينِ(٢). ٥٨/٢

٥٢١٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قرأ في الركعتينِ قبلَ الفجرِ

= وأخرجه البيهقي ٣٠٢/٣ من طريق أبي نعيم، عن أبان بن عبدالله البجلي، به.
وأخرجه عبدالرزاق (٥٦١١) و(٥٦١٢) و(٥٦١٤)، وابن أبي شيبة ١٧٨/٢ من طريق نافع، وعبدالرزاق (٥٦١٣) من طريق قتادة، كلاهما عن ابن عمر، موقوفاً.
وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٥٣٣).
وعن عبدالله بن عمرو، سيرد (٦٦٨٨).
وعن جابر، سيرد ٣١٤/٣.
وعن أنس عند عبدالرزاق (٥٦١٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي حنظلة، وقد سلف الكلام عليه برقم (٤٧٠٤). ابن أبي خالد: اسمه إسماعيل.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٤٧/٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري، وهو عبدالله بن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي.
وقد سلف برقم (٤٥٣٣).

والركعتينِ بعدَ المغربِ بِضْعاً وعشرينَ مرةً، أو بضعَ عشرةَ مرةً: ﴿قُلْ يا أيُّها الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(١).

٥٢١٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمر بن محمد، عن نافع:

سأل رجلٌ ابنَ عمر عن الوِتْرِ، أواجبٌ هو؟ فقال: أَوْتَرَ رسولُ الله ﷺ والمسلمونَ(٢).

٥٢١٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عمرانُ بنُ حُدَير، عن عبدالله بن شَقِيق العُقَيلي

عن ابن عمر، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن صلاة الليل، وأنا بين السائل وبين النبيِّ ﷺ، فقال: «مَثْنى مَثْنى، فإذا خَشِيتَ الصُّبْحَ فأَوْتِرْ بِرَكْعةٍ»، قال: ثم جاءه عند قَرْنِ الحَوْل، وأنا بذاك المنزِلِ بينه وبين السائل، فسأله، فقال: «مَثْنى مَثْنى،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٤٧٦٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعمر بن محمد: هو ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٨٠ من طريق الوليد بن مسلم، عن عمر بن محمد، به.

وقد سلف برقم (٤٨٣٤)، ولكن السؤال هناك: أسنة هو؟

فإذا خَشِيتَ الصُّبْحَ فأَوْتِرْ بركعةٍ»[1].

٥٢١٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يأتي قُباءً ـ وقال عبدالرحمٰن: مسجدَ قباءٍ ـ راكباً وماشياً[2].

٥٢١٩ ـ حدثنا وكيع، حدثني عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله[3].

٥٢٢٠ ـ حدثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.
وقد سلف برقم (٤٤٩٢).
وقوله: قرن الحول، أي: آخره، وأول الثاني. كما ذكر ابن الأثير. ورواية مسلم: عند رأس الحول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.
وأخرجه مسلم (١٣٩٩) (٥٢٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن نافع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع والد عبدالله: هو مولى ابن عمر.
وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنا فِئَةُ المُسلِمينَ»[1].

٥٢٢١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ. وعبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اليهودَ إذا لَقُوكُم قالوا: السامُ عَلَيْكُمْ، فقولوا: وعَلَيْكُمْ»[2].

٥٢٢٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو مولى الهاشميين ـ. علي بن صالح: هو علي بن صالح بن صالح بن حي.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣١١) من طريق عبيدالله بن موسى، عن علي بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بطوله برقم (٥٣٨٤)، ويأتي مختصراً برقم (٥٧٤٤).

قوله: «أنا فئة المسلمين»، قال السندي: أي: جماعتهم ومؤيدهم ومقويهم، يريد أن من فرّ من العدوِّ إليَّ، فليس بفار، بل هو داخل في قوله تعالى: ﴿أو متحيزاً إلى فئةٍ﴾. قال لهم حين فرت سرية من العدو، فقالوا: يا رسولَ الله نحن الفارُّون، فقال لهم: «بل أنتم العكَّارون وأنا فئتكم» ﷺ، وسيرد هٰذا الحديث برقم (٥٣٨٤)

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٠-٦٣١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٦٤) (٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٠) ـ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٦٣).

كنت مع ابن عُمر في حَلْقةٍ، فسَمعَ رجلاً في حلقةٍ أخرى وهو يقولُ: لا وأَبي، فرماه ابنُ عمر بالحَصى، وقال: إنها كانَتْ يمينَ عمرَ، فنهاه النبيُّ ﷺ عنها، وقال: «إنَّها شِرْكٌ»(١).

٥٢٢٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن النَّجْراني

عن ابن عمر، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بسكرانَ، فضربه الحدَّ، ثم قال: «ما شَرابُكَ؟» فقال: زبيبٌ وتمرٌ، فقال: «لا تَخْلِطْهُما(٢)، يكفي كلُّ واحدٍ منهما مِنْ صاحبِه»(٣).

٥٢٢٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن محارب بن دِثَار، قال:

سمعتُ ابن عمر يقولُ: نَهى النبيُّ ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَمِ، والمزفَّت، قال شعبة: وأُراه قال: والنَّقِير(٤).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن سلف عند الحديث رقم (٤٩٠٤) ترجيحنا أن الأعمش قد اختصر في الرواية، وأن سعد بن عبيدة لم يسمعه من ابن عمر، بل بينهما رجل من كندة، فانظر تمام الكلام عليه هناك.

وسيأتي هٰذا الحديث مكرراً برقم (٥٢٥٦).

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص١٨ (الجزء الذي نشره العمروي) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٤): لا تخلطوهما.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة النجراني، وهو مكرر (٤٧٨٦) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٧ (٣٨٣٨)، وأبو يعلى (٥٦٧١) من طريق وكيع،=

٥٢٢٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْخُلوا على هٰؤلاءِ القومِ المُعذَّبينَ أصحابِ الحِجْر، إلا أن تَكُونوا باكِينَ، فإنْ لم تَكُونوا باكِينَ فلا تَدْخُلوا عليهم، أن يُصِيبَكم ما[1] أَصابَهم»[2].

٥٢٢٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَفاتيحُ الغَيبِ خَمْسٌ، لا يَعْلَمُها إلا الله: ﴿إِنَّ اللهَ عِندَهُ عِلْمُ الساعَةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما فِي الأَرحام وما تَدْرِي نَفسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً وما

= بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠١٥)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(١) في (ق): أن يصيبكم مثل ما أصابهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٢٥)، وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٩٨) من طريق أبي داود الحفري، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٠٧ـ١٠٨ من طريق عمرو بن قيس، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: صحيح من حديث عبدالله بن دينار، غريبٌ من حديث عمرو، عن الثوري، تفرد به الحكم بن بشير.

قلنا: تابع عمراً عبدالرزاق وأبو داود الحفري.

وقد سلف برقم (٤٥٦١)، ومضى شرحه هناك.

قوله: «أن يصيبكم»، أي: خشية أن يصيبكم.

تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤][1].

٥٢٢٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن فُضَيل. ويزيدُ، قال: أخبرنا فُضَيل بن مرزوق، عن عطية العَوْفي، قال:

قرأتُ على ابن عمر: ﴿اللهُ الذي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ من بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفاً﴾ [الروم: ٥٤]، فقال: ﴿اللهُ الذي خَلَقَكُمْ مِنْ ضُعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضُعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ من بَعْدِ قُوَّةٍ ضُعْفاً﴾، ثم قال: قرأتُ على رسولِ الله ﷺ كما قرأتَ عليَّ، فأَخَذَ عليَّ كما أَخذتُ عليكَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٧٦٦) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن مرزوق ـ وهو الرقاشي الكوفي ـ فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو حفص الدوري في «جزء قراءات النبي ﷺ» (٩١)، والترمذي (٢٩٣٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدوري (٩٢)، وأبو داود (٣٩٧٨)، والترمذي (٢٩٣٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣١٣٢)، والحاكم ٢/٢٤٧ من طرق، عن فضيل بن مرزوق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! غريب، لا نعرفه إلا من حديث فضيل بن مرزوق. وقال الحاكم: تفرد به عطية العوفي ولم يحتجا به. وقد احتج مسلم بالفضيل بن مرزوق. وقال الذهبي: لم يحتجا بعطية.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١١٢٨) من طريق سلّام بن سليم المدائني، عن أبي عمرو بن العلاء، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه. قال الطبراني:=

٥٢٢٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طَلْحة، عن سالم بن عبدالله

عن ابن عمر: أنه طلَّق امرأتَه في الحيض، فذكر ذٰلك عمرُ للنبي ﷺ؟ فقال: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْها، ثم لِيُطَلِّقْها وهي طاهرٌ أو حاملٌ»(١).

٥٩/٢

٥٢٢٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُالرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عاصم بن عُبيدالله، عن سالم

= لم يرو هٰذا الحديث عن أبي عمرو إلا سلّام. قلنا: سلّام متروك.

وأخرجه أبو داود (٣٩٧٩) عن عبدالله بن جابر، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري.

ويريد ابن عمر أنه قرأ على النبي ﷺ كلمة «ضعف» بفتح الضاد، فأقرأه النبي ﷺ «ضُعف» بضمها.

قال البغوي في «تفسيره» ٤٨٧/٣: الضم لغة قريش، والفتح لغة تميم.

وقال ابن زنجلة في «حجة القراءات» ص٥٦٢: قرأ عاصم وحمزة: «من ضَعف» بفتح الضاد، وقرأ الباقون بالرفع، وهما لغتان مثل: القَرْح والقُرْح.

وقال ابن الجزري في «النشر» ٣٣١/٢: واختلف عن حفص، فروى عنه عبيد وعمرو أنه اختار الضم خلافاً لعاصم للحديث الذي رواه عن الفضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن ابن عمر مرفوعاً، وروينا عنه من طرق أنه قال: ما خالفت عاصماً في شيء من القرآن إلا في هٰذا الحرف.

وقوله: «فأخذ علي»، قال السندي: أي ردَّ قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالرحمٰن بن عُبيد القرشي، مولى آل طلحة، فمن رجال مسلم.

وهو مكرر (٤٧٨٩) سنداً ومتناً.

عن ابن عمر: أن عمر استأذن النبيَّ ﷺ في العُمْرة، فأَذِنَ له، فقال: «يا أُخَيَّ، أَشْرِكْنَا في صالحِ دُعائِكَ، ولا تَنْسَنا». قال عبدُالرزاق في حديثه: فقال عمر: ما أُحبُّ أَنَّ لي بها ما طَلَعَتْ عليه الشمس[1][2].

٥٢٣٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ دَخَلَ مكةَ نهاراً[3].

---

(١) في (ق) و(ظ١) زيادة: أو كذا، وأشير إليها في هامش (س).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله ـ وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٥٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٠١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥١، والخطيب في «تاريخه» ١١/٣٩٦-٣٩٧ و٣٩٧ من طرق، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (٧٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٥٩)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٣٩٧ من طريق شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، به. وقرن الخطيب بشعبةَ ابنَ عيينة.

وقد سلف الحديث من رواية ابن عمر عن أبيه برقم (١٩٥) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، به.

قوله: «يا أُخيَّ» بالتصغير للتلطف، وهٰذا هو المشهور روايةً، وإن جاز درايةً أن يكون بلا تصغير.

أن لي بها: أي بهٰذه الكلمة، لما فيها من التلطف والبشارة بأن دعاءه مستجاب حتى يرجو مثله ﷺ بركة دعائه، وبيان أنه كالأخ له ﷺ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن=

٥٢٣١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمري، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يدخُلُ من الثَّنِية العُلْيا، ويخرُجُ من السُّفْلى[1].

٥٢٣٢ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن زيد بن أسلم

سمعه من ابن عمر، قال: أقبلَ رجلانِ من المشرقِ، فتَكَلَّما، أو تكلَّم أحدُهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن البَيانِ سِحْراً»، أو: «إنَّ البَيانَ سِحرٌ»[2].

٥٢٣٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن أبي الصِّدِّيق الناجي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَضَعْتُم مَوْتاكُم

= عمر بن حفص ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤١)، والترمذي (٨٥٤) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

قلنا: وقد سلف ضمن حديث مطول بسند صحيح على شرط الشيخين برقم (٤٦٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف العمري، واسمه عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١١١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٥١٤٦) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥١).

في قُبُورِهم فقولوا: بسمِ الله، وعلى سُنَّةِ رسولِ الله ﷺ»[1].

٥٢٣٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فُضيل بن غزوان، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «يُعْرَضُ على ابنِ آدَمَ مَقْعَدهُ من الجنةِ والنارِ غُدْوَةً وعَشِيَّةً في قبرِه»[2].

٥٢٣٥ ـ حدثنا وكيع وعبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ ابتاعَ طَعاماً، فلا يَبِعْهُ[3] حتَّى يَقْبِضَهُ»[4].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي، أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو ـ وقيل ابن قيس ـ البصري.

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٦ ـ ومن طريقه البيهقي ٤/٥٥ ـ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٣٦٥) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن بفضيلِ بن غزوان موسى بنَ عبيدة.

وقد سلف برقم (٤٦٥٨) مطولاً.

(٣) في هامش (س) و(ص): يبيعه. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧ من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٥١٧) و(٥٠٦٤).

٥٢٣٦ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن النجراني

عن ابن عمر: أنَّ رجلينِ تبايعا على عهدِ النبي ﷺ نخلاً قبل أن تُطْلعَ الثمرةَ، فلم تُطْلعْ شيئاً، فقال النبي ﷺ: «على أيِّ شيءٍ تَأْكُلُ مالَه؟!» ونهىٰ عن بيعِ الثمرِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه[1].

٥٢٣٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيلُ، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول[2]: «إذا اشتريتَ الذَّهبَ بالفِضَّةِ، أو أحدَهما بالآخرِ، فلا يفارِقْكَ وبَيْنَك وبينَه لَبْسٌ»[3].

٥٢٣٨ ـ حدثنا وكيع، عن العُمَري، عن نافع

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة النجراني الذي روى عنه أبوإسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٦٧).

قال السندي: قوله: قبل أن تطلع الثمرة: من أطلع، بنصب الثمرة، أو من طلع برفع الثمرة، والأول أنسب بقوله: فلم تُطلع شيئاً.

(٢) كلمة: «يقول» لم ترد في (ظ١٤)، واستدركت في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لتفرد سماك برفعه كما سلف بسطه في الرواية رقم (٤٨٨٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٨٨٣).

قال السندي: قوله: «لَبْس»: بفتح لام، وسكون موحدة، أي: خلط، وبقية من المعاملة.

عن ابن عمر: أنه رَمَلَ من الحَجَر إلى الحجر ثلاثاً، ومشى أربعاً، وصَلَّى عند المَقَام ركعتينِ، ثم ذَكَرَ أن النبي ﷺ فعله[1].

٥٢٣٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: ما تركتُ استلامَ الرُّكْنينِ في شدةٍ ولا رخاءٍ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْتَلِمُهما: الحَجَر والرُّكن اليَماني[2].

٥٢٤٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سعيدُ بنُ السائب، عن داود بن أبي عاصم، قال:

---

(١) حديث صحيح، العمري ـ وهو عبدالله بن عمر وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وقوله: أنه رمل من الحجر إلى الحجر... سلف بنحوه برقم (٤٦١٨).

وقوله: وصلى عند المقام ركعتين... أخرجه البخاري بنحوه (٣٩٥) و(١٦٢٧) من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، يقول: قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعاً، وصلى خلف المقام ركعتين، ثم خرج إلى الصفا، وقد قال الله تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسولِ الله أُسوةٌ حسنةٌ﴾.

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧).

(٢) حديث صحيح، العمري ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٤٤٦٣).

قوله: «الحجر والركن اليماني»، قال السندي: الأوجه أنهما بالجر، بدل من الركنين، لا بالنصب بدل من ضمير يستلمهما، وأما الرفع فيحتاج إلى تقدير بأن يقال: هما الحجر والركن اليماني، وكذا النصب بتقدير: أعني.

سألتُ ابن عمر عن الصلاة بمنىً، قال: هل سمعتَ بمحمدٍ ﷺ؟ قلتُ: نعم، وآمنتُ به. قال: فإنه كان يُصَلِّي بمنىً ركعتينِ(١).

٥٢٤١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن الحكم وسَلَمة بن كُهيل، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر: أنه صلاَّهما بإقامةٍ واحدةٍ، فقال: هٰكذا صَنَعَ النبيُّ ﷺ بنا في هٰذا المكانِ(٢).

٥٢٤٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن فَرْقد السَّبَخي، عن سعيد بن جبير

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يَدَّهِنُ بالزيتِ غير المُقَتَّت

---

(١) إسناده صحيح وهو مكرر (٤٧٦٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢٨٨) (٢٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٢٦)، وأبو يعلى (٥٧٧١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الدارمي ١/٣٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به.

وسيرد برقم (٥٢٩٠) دون لفظ: «واحدة، بعد إقامة»، ومطولاً برقم (٥٥٠٦) و(٥٥٣٨).

وقد سلف برقم (٤٤٥٢).

قال السندي: قوله: أنه صلاهما: أي المغرب والعشاء بجمع.

عند الإحرام[1].

٥٢٤٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر، وعن الزُّهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَلْبَسُ المحرِمُ ثوباً مَسَّه وَرْسٌ ولا زَعْفرانٌ»[2].

٥٢٤٤ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يلبس المحرمُ ثوباً مسَّه ورسٌ أو زعفرانٌ[3].

٥٢٤٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن عَوْن، عن زياد بن جُبير: ٢/٦٠

أنَّ رجلاً سأل ابنَ عمر عن رجلٍ نَذَرَ أن يصومَ يوماً، فوافق يومئذٍ عيد أَضْحَى أو يوم فِطْر[4]؟ فقال ابنُ عمر: أمر اللهُ بوفاءِ

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف فرقد السبخي وهو مكرر (٤٧٨٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن المدني، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٤) في (ظ١٤): فوافق يوم عيد أضحى أو فطر.

النَّذْرِ، ونهانا رسولُ الله ﷺ عن صومِ هٰذا اليومِ[1].

٥٢٤٦ ـ حدثنا وكيع وعبدالرحمٰن، عن سفيان[2]، عن جَبَلَة بن سُحَيم عن ابن عمر ـ قال عبدالرحمٰن: سمعتُ ابن عمر ـ قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يَقْرُنَ الرجلُ بينَ التَّمرتينِ حتَّى يستأْذنَ أصحابَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن عون: هو عبدالله البصري، وزياد بن جبير: هو ابن حية الثقفي البصري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/١٠٤، ومن طريقه مسلم (١١٣٩) (١٤٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٩٤)، والنسائي مختصراً في «الكبرى» (٢٨٣٣) من طريقين، عن ابن عون، به.

وتصحف في مطبوع النسائي: ابن عون، إلى: ابن عوف.

وقد سلف برقم (٤٤٤٩).

(٢) في (ظ١٤): عن شعبة، وجاء في هامشها: في الأصل: عن سفيان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٥) (١٥١)، وابن ماجه (٣٣٣١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٨٩)، والترمذي (١٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٩١) من طرق، عن سفيان، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥١٣).

٥٢٤٧ ـ حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن المِنْهال، هو ابن عمرو[١]، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمر: أنه مرَّ على قوم نَصَبُوا دَجاجةً يَرْمُونَها بالنَّبْل، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُمَثَّلَ بالبهيمةِ[٢].

٥٢٤٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حنظلة، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من جَرَّ ثوبَه من الخُيَلاء، لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يومَ القِيَامَةِ»[٣].

---

(١) في (م): هو ابن عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. المنهال بن عمرو من رجاله، وباقي رجاله من رجال الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجُمحي.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٤)، وأبو عوانة ٥/٤٧٥ من طرق، عن حنظلة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٣) من طريق عمر بن محمد، عن سالم، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣٩٦، وأبو داود (٤٠٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٢٠)، وفي «المجتبى» ٨/٢٠٨، وابنُ ماجه (٣٥٧٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن سالم، به. ولفظه: «الإسبال في الإزار والقميص والعمامة، من جرّ منها شيئاً خيلاء لم ينظر اللهُ إليه يوم القيامة». قال ابن ماجه: قال أبو بكر (يعني ابن أبي شيبة): ما أغربه!

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٦٢: عبدالعزيز فيه مقال.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

٥٢٤٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. ويزيد قال: أخبرنا سفيان، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، قال: اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خَاتَماً من ذهب، فاتخذ الناسُ خواتيمَ من ذهبٍ، فرمَى به، وقال: «لن أَلْبَسَه أبداً». قال يزيد: فَنَبَذَ الناسُ خواتيمَهُم(١).

٥٢٥٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي روَّاد. وسفيان، عن عمر بن محمد، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: كان يَجْعَلُ فصَّ خاتمِه مما يلي بَطْنَ كَفِّه(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر (٥٤٠٧) و(٥٨٥١) و(٥٨٨٧) و(٥٩٧١).

وانظر ما سلف (٤٦٧٧).

(٢) إسناداه صحيحان: الأول ـ وهو وكيع عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع ـ، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدِالعزيز بن أبي رواد، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، واستشهد به البخاري، وهو صدوق لا بأس به.

وقد سلف برقم (٤٩٠٧).

والثاني ـ وهو سفيان عن عمر بن محمد، عن نافع ـ، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة شيخ أحمد، وعمر بن محمد: هو عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب. وانظر (٤٦٧٧).

٥٢٥١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن سعيد المَقْبُري ونافع:

أن ابن عمر كان يَلبَسُ السِّبتِيَّة ويتوضَّأُ فيها، وذَكَرَ أن النبي ﷺ كان يفعلُه(١).

٥٢٥٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عاصم بن محمد، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في الوَحْدةِ، ما سارَ راكبٌ بِلَيْلٍ أبداً»(٢).

٥٢٥٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا حنظلة، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقْتَنى كلباً إلاَّ كَلْبَ ضَارٍ، أو كَلْبَ ماشيةٍ(٣)، نَقَصَ من عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطانِ»(٤).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن عمر ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسعيد المقبري: هو ابن أبي سعيد كيسان، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر رقم (٤٧٧٠).

(٣) في (س) و(ظ١٤): إلا كلب ضار أو ماشية، وكتب في هامش (س) كلمة: «كلب». نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٨، ومسلم (١٥٧٤) (٥٤)، وأبو يعلى (٥٤٤١)، والبيهقي ٦/٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وفيه زيادة، ولفظها عند مسلم: قال سالم: وكان أبو هريرة يقول: «أو كلب حرثٍ»، وكان صاحب حرث. =

٥٢٥٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُالرحمٰن، عن سفيان[1]، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من اقْتَنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو ماشيةٍ، نَقَصَ من عَمله كلَّ يومٍ قِيراطانِ»، قال عبدُالرحمٰن: «نُقِصَ»[2].

٥٢٥٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار[3]. والعُمَريِّ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سُئِل رسول الله ﷺ عن الضَّبِّ، فقال: «لا آكُلُه ولا أُحرِّمُه»[4].

= وقد سلف شرحه مع الزيادة برقم (٤٤٧٩).

قوله: «إلا كلب ضار»، أي: كلب صائد. قاله السندي.

(١) قوله: «وعبدالرحمٰن عن سفيان»، سقط من (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وقد سلف من طريق عبدالله بن دينار برقم (٤٩٤٤).

وسلف أولاً برقم (٤٤٧٩) وهناك شرحه وشواهده.

(٣) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) زيادة: عن ابن عمر.

(٤) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهو صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: وكيع، عن العمري ـ وهو عبدالله بن عمر ـ، عن نافع، وهو ضعيف لضعف عبدالله بن عمر. =

٥٢٥٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، قال:

كنتُ مع ابن عمر في حَلْقةٍ، قال: فسمع رجلاً في حلقةٍ أخرى وهو يقول: لا وَأَبي، فرماه ابنُ عمر بالحَصَى، فقال: إنَّها كانَتْ يمينَ عمرَ، فنهاه النبيُّ ﷺ عنها، وقال: «إنها شِرْكٌ»[1].

٥٢٥٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن أبيه، عن عطاء بن السائب، عن كثير بن جُمْهان

عن ابن عمر، قال: إنْ أَسْعَ[2]، فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يَسْعى، وإن أَمشي، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وأنا شيخٌ كبيرٌ[3].

= وأخرجه الدارمي ٢/٩٢ عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق نافع برقم (٤٤٩٧).

ومن طريق عبدالله بن دينار برقم (٤٥٦٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٥٢٢٢).

(٢) في (ظ١٤): إن أسعى، وهو للإشباع، وقد تقدم توجيهه، ومثله: إن أمشي.

(٣) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب قد اختلط، وكثير بن جمهان لم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، يعني هو ضعيف في نفسه، لكن يكتب حديثه للمتابعات.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٨٨) عن علي بن محمد وعمرو بن عبدالله، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٩٩٣).

٥٢٥٨ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن ابن دينار

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كُنْتُم ثلاثةً، فلا يَنْتَجِي[1] اثْنانِ دُونَ واحدٍ»[2].

٥٢٥٩ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما امرِىءٍ قال لأخيهِ: يا كافِرُ، فقد باءَ بها أَحَدُهما»[3].

٥٢٦٠ ـ حدثنا وكيع، عن فُضيل بن غَزْوان، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما رجلٍ كَفَّرَ[4] رجلاً، فأَحَدُهما كافِرٌ»[5].

٥٢٦١ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبدُالرحمٰن، عن شعبة، عن عبدالله بن دينار

---

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): فلا يتناج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن دينار: هو عبدالله مولى ابن عمر.
وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٤٦٨٧).

(٤) في (ظ١٤): أكفر.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.
وسلف برقم (٤٧٤٥) عن يعلى بن عبيد، عن فضيل بن غزوان.

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْلَمُ سالَمَها اللهُ، وغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لها، وعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَه»(١).

٥٢٦٢ ـ حدثنا وكيع، عن سعيد بن عُبَيد، عن عُبادة بن الوليد بن عُبَادة ٦١/٢

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يُنَحْ عليهِ، فإنَّه يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليهِ يَوْمَ القِيامَةِ»(٢).

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٩٤٨) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «وعصية عصت الله ورسوله». وقال: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٧٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن عبيد: هو الطائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٩/٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٦٥).

قال السندي: قوله: فإنه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة: قد جاء أنه يعذب في القبر، ولا منافاة بينهما لجواز العذاب في القبر، ويوم القيامة جميعاً. نسأل الله العافية عنهما جميعاً.

قلنا: قد قيد البخاري رحمه الله مطلق الحديث، فقال: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته. وذكر الحافظ أقوالاً كثيرة في توجيه الحديث، ثم قال: ويُحتمل أن يجمع بين هٰذه التوجيهات، فينزل على اختلاف الأشخاص، بأن يقال مثلاً: من كانت طريقته النوح، فمشى أهله على طريقته أو بالغ فأوصاهم بذٰلك عذب بصنعه، ومن كان ظالماً فنُدب بأفعاله الجائرة عُذِّب بما نُدِبَ به، ومن كان يَعرف من أهله النياحة فأهمل نهيهم عنها، فإن كان راضياً بذٰلك التحق بالأول، وإن كان غير راض عُذِّب بالتوبيخ كيف أهمل النهي. انظر «الفتح» ١٥٥/٣.

٥٢٦٣ ـ حدثنا وكيع، عن العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فقد عَصَى اللهَ ورَسُولَه»(١).

٥٢٦٤ ـ حدثنا وكيع، عن حماد، عن بِشْرِ بن حَرْب

سمعتُ ابنَ عمر يقول: إنَّ رَفْعَكُم أَيدِيَكم بِدعةٌ، ما زاد رسولُ الله ﷺ على هٰذا؛ يعني إلى الصَّدرِ(٢).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن عمر ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٣٧٤١)، وابن عدي في «الكامل» ١/٣٨٠-٣٨١، والبيهقي ٦٨/٧ من طريق أبان بن طارق، عن نافع، به. وفيه زيادة: «ومن دخل على غير دعوة، دخل سارقاً، وخرج مغيراً»، قال أبو داود: أبان بن طارق مجهول.

وانظر (٤٧١٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢)، سيرد ٢/٢٦٧.

(٢) إسناده ضعيف. بشر بن حرب: هو الأزدي أبو عمرو الندبي، ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي وأبو حاتم، وقال البخاري: رأيت علي ابن المديني يضعفه، وقال أحمد: ليس بقوي في الحديث، وقال ابن عدي: هو عندي لا بأس به، وقال حماد بن زيد: ذكرت لأيوب حديث بشر بن حرب، قال: كأنما تسمع حديث نافع، كأنه مدحه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وحماد: هو ابن زيد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٤٤٢ من طريق جبارة بن مغلس، عن حماد، به. =

٥٢٦٥ ـ حدثنا وكيع، عن أبيه، عن عطاء، عن كَثير بن جُمْهان، قال:

رأيتُ ابن عمر يمشي في الوادي بينَ الصَّفا والمروةِ ولا يَسْعى، فقلتُ له، فقال: إنْ أَسْعَ[1]، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يسعى، وإنْ أَمْشِ[2]، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وأنا شيخٌ كبيرٌ[3].

٥٢٦٦ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن فِرَاس، عن أبي صالح، عن زاذانَ:

أنَّ ابن عمر أَعتق عبداً له، فقال: ما لي من أجرِه ـ وتناول شيئاً من الأرض ـ ما يَزِنُ هٰذه، أو مثلَ هٰذه، سمعتُ رسولَ الله

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٤٤٢ من طريق الحسين بن واقد، عن بشر بن حرب، عن نافع، عن ابن عمر. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وهٰذا الحديث على شرط الهيثمي، ولم يذكره في «مجمع الزوائد».

وانظر (٤٥٤٠).

قوله: «إن رفعكم أيديكم»، قال السندي: أي: في الصلاة، كأنهم كانوا يبالغون في الرفع، فبين لهم أن المبالغة فيه بدعة، لكن قد ثبت الرفع إلى ما فوق الصدر، فكأن المراد التجاوز عن محاذاة أسفلِ اليدين الصدرَ، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): أسعى.

(٢) في (ظ١٤): أمشي، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف.

وهو مكرر (٥٢٥٧)، وانظر (٤٩٩٣).

ﷺ يقولُ: «مَنْ لَطَمَ غُلامَهُ، أو ضَرَبَهُ، فكفَّارتُه عِتْقُه»(١).

٥٢٦٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن فِرَاس، أخبرني أبو صالح، عن زاذان، قال:

كنتُ عند ابن عمر، فدعا غلاماً له فأعتقه، ثم قال: ما لي فيه من أجرٍ ما يَسْوَى هٰذا، أو يَزِنُ هٰذا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ ضَرَبَ عبداً له حدّاً لم يَأْتِهِ، أو ظَلَمه، أو لَطَمَه ـ شَكَّ عبدُالرحمٰن ـ فإنَّ كَفَّارَتَه أن يُعْتِقَه»(٢).

٥٢٦٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بنُ مهدي، وبَهْزٌ قالا: حدثنا شعبة، عن أنس بن سِيرِينَ، قال بَهْزٌ في حديثه: أخبرني أنسُ بن سِيرين

سمعتُ ابن عمر يقول: إنه طَلَّقَ امرأتَه وهي حائض، فسأل عُمَرُ النبيَّ ﷺ، فقال: «مُرْهُ فَلْيُراجِعْها، فإذا طَهُرَتْ فليُطَلِّقْها». قال بهزٌ: أَتُحْتَسَبُ؟(٣).

---

(١) هو مكرر (٤٧٨٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زاذان، وهو أبو عمر الكندي، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، سفيان: هو الثوري، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مسلم (١٦٥٧) (٣٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وشعبة: هو ابن الحجاج. =

٥٢٦٥ ـ حدثنا رَوْحُ بنُ عُبادَة، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير أنـه سمع عبدَالرحمٰن بنَ أَيْمَنَ يسألُ ابنَ عُمر، وأبو الزبير يسمعُ، فقال ابنُ عمر: قرأ النبيُّ ﷺ: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ إذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ [الطلاق: ١] في قُبُلِ عِدَّتهن[1].

= وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١٢) من طريق بهز، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه البخـاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١٤٧١) (١٢)، وابنُ الجـارود في «المنتقى» (٧٣٥)، والـطحـاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٢/٣، والدارقطني في «السنن» ٤/٥ـ٦ من طرق، عن شعبة، به.

وقوله: أتحتسب؟: سلف في الرواية (٥٠٢٥) فقلت لابن عمر: أيحسب طلاقه ذٰلك طلاقاً؟ قال: نعم.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

(١) إسنـاده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الـزبير ـ وهـو محمـد بن مسلم بن تدرس ـ فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم احتجـاجاً، وقد صرح بالتحديث، هو وابن جُريج، فانتفت شبهة تدليسهما. ابنُ جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وسيأتي تخريجه عند الرواية المطولة (٥٥٢٤).

وقوله: (في قبل عِدَّتِهِنَّ) هي قراءة شاذّة لا يثبت بها قرآن بالاتفاق، لكن لصحة إسنادها يحتجّ بها، وتكون مفسِّرة لمعنى القراءة المتواترة: ﴿فطلِّقُوهنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾.

قال أبو حيان في «البحر المحيط» ٢٨١/٨: ما روي عن جماعة من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم من أنهم قرؤوا: «فطلقوهن في قبل عِدَّتهنَّ»، وعن عبدالله: «لقبل طُهْرِهنَّ» هو على سبيل التفسير لا على أنه قرآن لخلافه سواد المصحف الذي أجمع عليه المسلمون شرقاً وغرباً.

ومعنى في قُبُل عِدَّتهن، أي: في إقباله وأوله حين يُمكنها الدخولُ في العدة =

٥٢٧٠ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بنُ أبي حَفْصة، حدثنا ابنُ شهاب، عن سالم

عن أبيه: أنه طَلَّق امرأتَه وهي حائضٌ، فذَكَر ذٰلك إلى عمرَ، فانطلق عمرُ إلى رسولِ الله ﷺ فأخبره، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُمْسِكْها حتَّى تَحِيضَ غيرَ هٰذه الحَيْضةِ، ثم تَطْهُرَ، فإنْ بَدا له أن يُطَلِّقَها، فلْيُطَلِّقْها كما أَمَرَهُ الله عز وجل، وإنْ بَدَا لَهُ أن يُمْسِكَها، فليُمْسِكْها»(١).

٥٢٧١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ

= والشروعُ فيها، فتكون لها محسوبة، وذٰلك في حالة الطهر، يقال: كان ذٰلك في قُبُل الشتاء، أي: إقباله، قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) حديث صحيح، محمدُ بن أبي حفصة ـ وإن كان مختلفاً فيه ـ متابع، وقد روى له البخاري ومسلم في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٧٦١٠)، وأبو داود (٢١٨٢)، والدارقطني ٦/٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والبخاري (٤٩٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٣/٣، والدارقطني ٦/٤، والبيهقي ٣٢٤/٧ من طريق عُقيل بن خالد الأيلي، والنسائي ١٣٨/٦، والبيهقي ٣٢٤/٧ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٣/٣، والدارقطني ٦/٤ من طريق صالح بن أبي الأخضر، أربعتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٠٠)، وسيكرر برقم (٥٥٢٥).

الله، إني أُخْدَعُ في البيع، فقال: «إذا بِعْتَ، فقُلْ: لا خِلابَةَ»[1].

٥٢٧٢ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حنظلةُ

سمعتُ سالماً، وسُئِلَ عن رجلٍ طَلَّقَ امرأَته وهي حائض، فقال: لا يجوزُ، طلَّق ابنُ عمر امرأتَه وهي حائضٌ، فأَمره رسولُ الله ﷺ أن يُراجِعَها، فراجعها[2].

٥٢٧٣ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حنظلة، سمعت طاووساً، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: قام فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٥٣٣) (٤٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢١٣، وأبو يعلى (٥٥٦١) من طريقين عن حنظلة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٠٠).

قوله: «فقال لا يجوز، طلق ابن عمر...»، قال السندي: أي: لا يجوز البقاء على ذٰلك الطلاق بأن لا يراجع عنه، ولم يرد أن ذٰلك الطلاق ما وقع كما هو ظاهر اللفظ، فإن استشهاده بالحديث المذكور يأبى ذٰلك، ويعين ما قلنا. والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. طاووس: هو ابن كيسان اليماني. =

٥٢٧٤ ـ حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «ما شَجَرَةٌ لا يَسْقُطُ وَرَقُها، وهي مَثَلُ المؤمِنِ؟» أو قال: «المسلم؟» قال: فَوَقَعَ الناسُ في شجر البوادي، قال ابنُ عمر: ووَقَعَ في نَفْسِي أنها النخلةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، قال: فذكرتُ ذٰلك لعمر، فقال: لأَنْ تكونَ قُلْتَها، كان أَحَبَّ إليَّ من كَذا وكذا(١).

٥٢٧٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن عبدالله بن مُرَّة

= وأخرجه النسائي ٧/٢٦٣ من طريق مخلد بن يزيد الحراني، عن حنظلة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٩، وابن أبي شيبة ٦/٥٠٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٦٣) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، ومالك: هو ابن أنس، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١٣١)، والترمذي (٢٨٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٨٨) من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٧٧)، والبخاري (٦١) و(٦٢)، ومسلم (٢٨١١) (٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٦١)، والطبري في «التفسير» ١٣/٢٠٦، وابن حبان (٢٤٣) و(٢٤٦)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٥٦)، والبغوي (١٤٣) من طرق عن عبدالله بن دينار، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٩٩).

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن النَّذْر، وقال: «إنه لا يَرُدُّ من القَدَرِ شيئاً، وإنما يُسْتَخْرَجُ به من البَخِيلَ»[1].

٥٢٧٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالكريم، عن نافع ٦٢/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وعبدالله بن مرة: هو الهمداني الخارفي.

وأخرجه مسلم (١٦٣٩) (٤) عن محمد بن المثنى، وابن بشار عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٠٨) و(٦٦٩٣)، وابن ماجه (٢١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٤٤) و(٤٧٤٥)، وفي «المجتبى» ١٦/٧، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٣٧) و(٨٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٧٧/١٠، وفي «الشعب» (٤٣٥٠) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الدارمي ١٨٥/٢، ومسلم (١٦٣٩) (٢) و(٤)، وأبو داود (٣٢٨٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٣٩)، وابن حبان (٤٣٧٥) و(٤٣٧٧) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وسيأتي برقم (٥٥٩٢) و(٥٩٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢٣٥/٢.

قوله: «نهى عن النذر»، قال السندي: أي: بظن أنه يفيد في حصول المطلوب والخلاص عن المكروه. «من البخيل»، أي: لا يأتي بهٰذه الطاعة إلا في مقابلة شفاء المريض ونحوه مما علق النذر عليه.

وقال الخطابي: نهى عن النذر تأكيداً لأمره وتحذيراً للتهاون به بعد إيجابه، وليس النهي لإفادة أنه معصية، وإلا لما وجب الوفاء به بعد كونه معصية.

ولا يخفى أن ما قلنا (القائل السندي) أقرب إلى لفظ الحديث مما قال الخطابي، فليتأمل، والله تعالى أعلم.

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رَجَمَ يهوديّاً ويهوديَّةً بالبَلَاط[1].

٥٢٧٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عَلْقَمة، عن رَزِين الأحمري

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سُئِلَ عن رجلٍ طلَّق امرأتَه ثلاثاً، ثم تَزَوَّجَها رجلٌ، فأَغْلَقَ البابَ، وأَرْخَى السِّترَ، ونَزَعَ الخِمَار، ثم طَلَّقها قبلَ أن يَدْخُلَ بها، تَحِلُّ لِزوجها الأوَّلِ؟ فقال: «لا، حتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَها»[2].

٥٢٧٨ ـ حدثناه أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالكريم: هو ابن مالك الجزري الخِضرمي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢١٦) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤١ من طريق عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، به.

وسلف مطولاً برقم (٤٤٩٨).

البلاط: موضع في المدينة بين المسجد والسوق.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علته رزين الأحمري، وقد سلف الكلام عنه في الرواية (٤٧٧٦).

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٤٩٠٣)، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٧٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٧٦).

سليمان بن رَزِين

عن ابن عمر، قال: سأل رجلٌ النبيَّ ﷺ وهو على المنبرِ يخطبُ الناس، عن رجلٍ فارقَ امرأتَه بثلاثٍ، فذكر معناه[1]

٥٢٧٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك، عن الزُّهْري، عن سالم

عن ابن عمر: أن رسولَ الله ﷺ كان يَرْفَعُ يديهِ إذا اسْتَفْتَحَ الصلاةَ، وإذا أرادَ أَنْ يَرْكَعَ، وإذا رَفَعَ رأْسَهُ من الركوعِ، ولا يفعلُ ذٰلك في السُّجودِ[2].

٥٢٨٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثني سفيان، عن عبدالله بن دينارٍ

سمعتُ ابن عمر يقول: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الضَّبِّ، فقال: «لستُ بآكِلِهِ ولا مُحَرِّمِهِ»[3].

٥٢٨١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار، قال:

كنتُ مع ابن عمر أنا ورجلٌ آخر، فدعا رجلاً آخرَ، ثم قال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سليمان بن رزين (والصواب رزين بن سليمان) الأحمري. وهو مكرر (٤٧٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف من طريق مالك برقم (٤٦٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وسلف برقم (٤٥٦٢)، وانظر (٤٤٩٧).

اسْتَرْخِيا[1]، فإن رسول الله ﷺ نَهَى أن يَنْتَجِيَ اثنانِ دُونَ واحدٍ[2].

٥٢٨٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيان وشعبةُ، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمـر، قال: كنا إذا بايَعْنا النبيَّ ﷺ على السَّمع يُلَقِّنُنا، أو يُلَقِّفُنا[3]: «فيما استَطَعْتَ»[4].

٥٢٨٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دِينارٍ سمعتُ ابن عمر يقول: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ، فقال: «تَحَرَّوْها في السَّبْعِ الأَواخِرِ»[5].

---

(١) جاء في هامش (س) و(ظ١): قوله: استرخيا، أي: اتسعا وتفرقا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وهو مكرر (٤٥٦٤) و(٥٢٥٨)، وسلف أيضاً برقم (٤٤٥٠).

قال السنـدي: قولـه: استرخيا، قيل: أي اتسعا وتفرقا، والمقصود الإذن في الذهاب حتى ينتجي مع الثالث، وذكر الحديث للدلالة على أنه لا ينبغي أن يبقى منهما واحد في المجلس، لأنه يؤدي إلى الأمر الممنوع، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٤): يلقنا أو يلقننا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٨٢٢)، وابن حبان (٤٥٦٥) من طريق عصام بن يزيد بن عجلان، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨٠)، وأبو داود (٢٩٤٠)، وابن حبان (٤٥٥٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٢٣ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٥٦٥).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٤ من طريق سليمان بن بلال، =

٥٢٨٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: كنا نَتَّقي كثيراً من الكلامِ والانبساط إلى نسائِنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، مخافةَ أن يَنْزِلَ فينا القرآنُ، فلما مات رسولُ الله ﷺ تَكَلَّمْنا[1].

٥٢٨٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ بلالاً يُنادِي بليلٍ، فكُلُوا واشْرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ»[2].

= وابن حبان (٣٦٨١) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن ابن دينار، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/٥١١ و٣/٧٧ عن وكيع، والطحاوي ٣/٨٧ من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان، به أن رسول الله ﷺ، قال: «تحرَّوا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان». وانظر (٤٤٩٩) و(٤٨٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي اللؤلؤي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٣٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٨٧) عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٦١٤) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٧٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٤) عن عبدالله بن =

٥٢٨٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سُلَيمُ بنُ أَخضر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قَسَم رسولُ الله ﷺ في الأَنفالِ للفَرسِ سهمينِ، وللرجلِ[1] سهماً[2].

= دينار، به.

وأخرجه ابنُ حبّان (٣٤٧١) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٥٥١).

(١) في (ق): وللراجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُلَيم بن أخضر، فمن رجال مسلم، عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابنِ عمر.

وأخرجه الترمذي (١٥٥٤) عن محمد بن بشار، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٢٣٨ من طريق أبي خيثمة، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن مهدي شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٧٦٢) عن يحيى بن يحيى وأبي كامل فضيل بن حسين، والترمذي (١٥٥٤) أيضاً عن أحمد بن عبدة الضبي، وحميد بن مسعدة، وابن حبان (٤٨١٢) من طريق أحمد بن عبدة الضبي، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٥ من طريق يحيى بن يحيى، خمستهم عن سُلَيم بن أخضر، به.

وأخرجه ابنُ حبان أيضاً (٤٨١٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، عن سُلَيم بن أخضر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «للفرس سهمان وللرجل سهم».

وانظر (٤٤٤٨).

٥٢٨٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمُزْدَلِفَةِ جميعاً[١].

٥٢٨٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ، فغَنِمُوا إبلاً كثيرةً، فبَلَغَتْ سِهامُهم أحدَ عشرَ بعيراً، أو اثني عشرَ بعيراً، ونُفِّلُوا بعيراً بعيراً[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٩١ من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ١/٤٠٠، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١٢٨٧) (٢٨٦)، وأبو داود (١٩٢٦)، وابن خزيمة (٢٨٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٠.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٤٥٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٢٤ (بترتيب السندي)، والبخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩) (٣٥)، وأبو داود (٢٧٤٤)، والدارمي ٢/٢٢٨، وأبو عوانة ٤/١٠٦، وابن حبان (٤٨٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٢، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢٣٩: هٰكذا رواه مالك في الشك والاختصار، وإبهام الذي نفلهم، وقد وقع بيانُ ذٰلك في رواية ابن إسحاق، عن نافع، عند أبي داود [٢٧٤٣]، ولفظه: «فخرجتُ فيها، فأصبنا نعماً كثيراً، وأعطانا أميرُنا بعيراً بعيراً =

٥٢٨٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن الشِّغارِ.

قال مالك: والشِّغار: أن يقول: أَنْكِحْني ابنتَكَ، وأُنكِحُك ابنتي[1].

٥٢٩٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا شعبة، عن الحكم وسَلَمة بن كُهيل، عن سعيد بن جُبير

أنه صلَّى المغربَ بجَمْعٍ والعشاءَ بإقامةٍ، ثم حدّث عن ابن

= لكل إنسان، ثم قدمنا على النبي ﷺ، فقسم بيننا غنيمتنا، فأصاب كُلَّ رَجُلٍ منا اثنا عشر بعيراً بعد الخمس». وأخرجه أبو داود أيضاً من طريق شعيب بن أبي حمزة عن نافع، ولفظه: «بعثنا رسول الله ﷺ في جيشٍ قبل نجد وأتبعت سرية من الجيش، وكان سهمان الجيش اثني عشر بعيراً اثني عشر بعيراً، ونفل أهل السرية بعيراً بعيراً، فكانت سهمانهم ثلاثة عشر بعيراً ثلاثة عشر بعيراً». وأخرجه ابن عبدالبر من هٰذا الوجه وقال في روايته: «إن ذٰلك الجيش كان أربعة آلاف»، قال ابن عبدالبر: اتفق جماعة رواة «الموطأ» على روايته بالشك، إلا الوليد بن مسلم فإنه رواه عن شعيب ومالك جميعاً فلم يشك، وكأنه حمل رواية مالك على رواية شعيب، قلت: وكذا أخرجه أبو داود عن القعنبي، عن مالك والليث بغير شك، فكأنه أيضاً حمل رواية مالك على رواية الليث. قال ابن عبدالبر: وقال سائر أصحاب نافع: «اثني عشر بعيراً» بغير شك، لم يقع الشك فيه إلا من مالك.

قلنا: سيأتي من طريق مالك (٥٩١٩): أن سهمانهم بلغت اثني عشر بعيراً. دون شك، ولكنها أيضاً رواية مختصرة، وفي رواية (٦٣٨٦): أن سهمانهم بلغت أحد عشر بعيراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٥٢٦).

عمر أنه صَنَعَ مثلَ ذٰلك، وحدَّث ابنُ عمر أن النبي ﷺ صَنَعَ مثلَ ذٰلك[1].

٥٢٩١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، قال: قَدِمَ رجلانِ من المشرق[2]، فخطبا، فعَجِبَ الناسُ من بيانهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بعضَ البَيانِ سِحْرٌ»، أو: «إنَّ مِن البَيانِ سِحراً»[3].

٥٢٩٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بيعِ الثَّمرةِ حتى ٦٣/٢
يَبْدُوَ صَلاحُها، نَهى البائعَ والمشتريَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة الكندي.
وأخرجه مسلم (١٢٨٨) (٢٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٦/٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ص٢٧٨ (الجزء الذي نشره العمروي) عن عبدالله بن نمير، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، به.
وهو مكرر (٥٢٤١)، وقد سلف برقم (٤٤٥٢)، وسيرد برقم (٥٥٠٦) و(٥٥٣٨). لكن هناك زيادة لفظ: «واحدة» بعد لفظ: «إقامة».
(٢) في (ظ١٤): من أهل المشرق.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو يعلى (٥٦٣٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٦٥١).
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٥٢٥)، وانظر (٤٤٩٣).

٥٢٩٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُسافَرَ بالقرآنِ إلى أرضِ العدوِّ، مخافةَ أن يَنالَه العدوُّ(١).

٥٢٩٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَصُومُوا حتى تَرَوُا الهِلالَ، ولا تُفْطِروا حتى تَرَوْه، فإنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فاقْدُرُوا له(٢)»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٢٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ق) و(ظ١): فاقدروا له قدره.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ١/٢٨٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠) (٣)، والنسائي ٤/١٣٤، والدارقطني ٢/١٦١، والبيهقي ٤/٢٠٤، والبغوي (١٧١٣).

وأخرجه الشافعي ١/٢٧٢، والبخاري (١٩٠٧) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، كلاهما (الشافعي والقعنبي) عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، وفيه: «فإن غم عليكم فأكملوا العِدة ثلاثين».

قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٢١ فيما نقله عن البيهقي في «المعرفة»: «إن كانت رواية الشافعي والقعنبي من هٰذين الوجهين محفوظة، فيكون مالك قد رواه على الوجهين.

قال الحافظ: ومع غرابة هٰذا اللفظ من هٰذا الوجه، فله متابعات، منها ما رواه الشافعي أيضاً من طريق سالم، عن ابن عمر بتعيين الثلاثين، ومنها ما رواه ابن خزيمة (١٩٠٩) من طريق عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر، بلفظ: «فإن غم عليكم فكملوا ثلاثين»، وله شواهد من حديث حذيفة عندَ ابنِ خزيمة، =

٥٢٩٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا قَفَلَ من حَجٍّ أو عُمرةٍ أو غزوٍ، كَبَّرَ على كل شَرَفٍ من الأرض ثلاثاً، ثم قال: «لا إلٰه إلا الله وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ تائبونَ، ساجِدونَ عابِدونَ، لِربِّنا حامِدونَ، صَدَقَ الله وَعْدَه، ونَصَرَ عبدَه، وهَزَمَ الأَحزابَ وَحْدَه»(١).

٥٢٩٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي قبلَ الظهرِ

= وأبي هريرة، وابن عباس عند أبي داود والنسائي وغيرهما، وعن أبي بكرة وطلق بن علي عند البيهقي، وأخرجه من طرق أخرى عنهم وعن غيرهم.

قلنا: أخرجه مسلم (١٠٨٠) (٥)، وابن حبان (٣٤٥١) من طريق عبدالله بن نمير، ومسلم (١٠٨٠) (٤) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وفيه: «فاقدروا له ثلاثين».

وقد سلف برقم (٤٤٨٨). وانظر (٤٦١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ١/٤٢١ (رواية الليثي)، و(١٤٦٠) (رواية الزهري)، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤) (٤٢٨)، وأبو داود (٢٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥١).

وقد سلف برقم (٤٤٩٦).

رَكْعَتَينِ، وبعدَها رَكْعتينِ، وبعدَ المغربِ رَكْعَتَيْنِ في بَيْتِه[1]، وبعدَ العشاءِ رَكْعتينِ، وبعدَ الجُمُعةِ رَكْعتينِ في بَيْتِه[2].

٥٢٩٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُزابَنَةِ.

والمُزابنةُ: اشتِراءُ الثَّمرِ بالتَّمْرِ كَيْلاً، والكَرْمِ بالزبيبِ كيلاً[3].

٥٢٩٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، خَرَجَ في فتنة ابن الزُّبير، وقال: إنْ نُصَدَّ عن البيتِ، صَنَعْنا كما صَنَعَ النبيُّ ﷺ[4].

---

(١) لفظ: «في بيته» لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٦٦، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق (٤٨١٠)، والبخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢) (٧١)، وأبو داود (١٢٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٩ و٣/١١٣، وفي «الكبرى» (٣٤٤)، والدارمي ١/٣٣٥، وابن خزيمة (١٨٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٨).

وقد سلف برقم (٤٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٢٨) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وسيأتي تخريجه برقم (٦٢٢٧).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٨٠).

٥٢٩٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابنِ عمر: أنه طلَّق امرأته وهي حائضٌ، فسأل عُمَرُ النبيَّ ﷺ، فقال: «مُرْهُ فلْيُراجِعْها، ثم يُمْسِكْها حتى تَطْهُرَ، ثم تَحِيضَ ثم تَطْهُرَ، ثمَّ إنْ شَاءَ طَلَّقها، وإنْ شَاءَ أَمْسَكَها، فتلك العِدَّةُ التي أَمَرَ اللهُ أن يُطَلَّقَ لها النِّساءُ»[1].

٥٣٠٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رَجَم يهوديّاً ويهوديّةً[2].

٥٣٠١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَحَرَّيَنَّ[3] أَحَدُكم فيُصَلِّيَ قبلَ[4] طُلوعِ الشمسِ ولا عندَ غُروبِها»، قلت لمالك: عن عبدِالله؟ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٧٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٣٢ ـ ٣٣ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق (١٠٩٥٢)، والبخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١) (١)، وأبو داود (٢١٧٩)، والنسائي ٦/١٣٨، والدارمي ٢/١٦٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٣، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢٣، والبغوي (٢٣٥١).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٢٩).

(٣) في (س) و(ص): لا يتحرى، وفي هامشها: لا يتحرَّينَّ. نسخة.

(٤) في هامش (س): عند.

نعم[1].

٥٣٠٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك[2]، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا كانت ليلةُ ريحٍ وبردٍ في سفرٍ[3] أَمَرَ المؤذنَ فأَذَّنَ، ثم قال: الصلاةُ في الرِّحالِ[4].

٥٣٠٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: فَرَضَ رسولُ الله ﷺ صَدقَةَ الفِطْرِ صاعاً من تمْرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، عن[5] كلِّ ذكرٍ وأُنثى، وحرٍّ وعبدٍ، من المسلمينَ[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٨٨٥)، وانظر (٤٦١٢).

(٢) في (ظ١٤): أخبرنا مالك.

(٣) في (ظ١٤): السفر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٧٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٠٩ (ترتيب السندي)، والبخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧) (٢٢)، وأبو داود (١٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٥، وأبو عوانة ٢/١٧، وابن حبان (٢٠٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٧).

وقد سلف برقم (٤٤٧٨).

(٥) في هامش (س): على. نسخة.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ١/٢٨٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٥٠ =

٥٣٠٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن تَلَقِّي السِّلَع حتى يُهْبَطَ بها الأسواق، ونَهى عن النَّجْش، وقال: «لا يَبِيعُ بَعْضُكم على بَيْعِ بعضٍ»(١).

٥٣٠٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا عَجِلَ به السَّيرُ، جَمَعَ بين المغربِ والعِشاءِ(٢).

٥٣٠٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ باعَ نَخْلاً قد(٣)

= و٢٥١ (بترتيب السندي)، وابن زنجويه (٢٣٥٨)، والبخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤) (١٢)، وأبو داود (١٦١١)، والترمذي (٦٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٨، وفي «الكبرى» (٢٢٨١) و(٢٢٨٢)، وابن ماجه (١٨٢٦)، والدارمي ١/٣٩٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٥٦)، وابن خزيمة (٢٣٩٩) و(٢٤٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٤، وابن حبان (٣٣٠١)، والبيهقي ٤/١٦١-١٦٢، والبغوي (١٥٩٣).

وقد سلف برقم (٤٤٨٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف تخريجه برقم (٤٥٣١). وانظر (٤٤٧٢).

(٣) «قد» ليست في (ق) و(ظ١).

أُبِرَتْ، فثَمَرَتُها للبائع، إلا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ»[1].

٥٣٠٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نَهَى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/٦١٧، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٤٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢٢٠٤) و(٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣) (٧٧)، وأبو داود (٣٤٣٤)، وابن ماجه (٢٢١٠)، وأبو يعلى (٥٧٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٨٤).

وقد سلف برقم (٤٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٦٥٣، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٤٣)، وأبو داود (٣٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٢١)، وفي «المجتبى» ٧/٢٩٣-٢٩٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٩١)، وأبو يعلى (٥٨٢١)، وابن حبان (٤٩٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٤٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٠٧).

وعند مالك زيادة: وكان بيعاً يتبايعه أهل الجاهلية، كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة، ثم تُنْتَج التي في بطنها.

وهٰذه الزيادة لم ترد عندنا ولا عند أبي داود وابن الجارود وأبي نعيم، وهم رووا الحديث من طريق مالك.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٥٧: قال الإسماعيلي: وهو مدرج، يعني أن التفسير من كلام نافع، وكذا ذكره الخطيب في «المدرج».

قلنا: مر في الرواية رقم (٤٦٤٠) أن التفسير من كلام ابن عمر، وستأتي أيضاً =

٥٣٠٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، فيما يَلْبَسُ المُحْرِمُ من الثيابِ، قال: «لا تَلْبَسُوا القُمُصَ، ولا العمائِمَ، ولا البَرانِسَ، ولا السَّراوِيلاتِ، ولا الخِفَافَ، إلا من لا يَجِدُ نَعْلَينِ، فَيَقْطَعُهما أسفلَ من الكَعْبينِ، ولا تَلْبَسُوا من الثيابِ ما مَسَّه وَرْسٌ أو زَعْفرانٌ»[1].

٥٣٠٩ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنِ ابتاعَ طَعاماً، فلا يَبِيعُه[2] حتَّى يَسْتَوفِيَه»[3]. ٢/٦٤

٥٣١٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

= برقم (٥٤٦٦).

قال الحافظ: ونقل عن ابن عبدالبر الجزم بأنه من تفسير ابن عمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ١/٣٢٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٣٠٠ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٥٤٢) و(٥٨٠٣)، ومسلم (١١٧٧)، وأبو داود (١٨٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣١، وفي «الكبرى» (٣٦٤٩)، وابن ماجه (٢٩٢٩)، والدارمي ٢/٣٢، وأبو يعلى (٥٨٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٥، وابن حبان (٣٧٨٤)، والبيهقي ٥/٤٩، والبغوي (١٩٧٦).

وقد سلف برقم (٤٤٨٢)، وسيأتي مختصراً برقم (٥٣٣٦).

(٢) في هامش (ص) و(ظ١): يبعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب برقم (٣٩٦)، وانظر (٣٩٥) و(٤٥١٧) و(٤٦٣٩).

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه قَطَع في مِجَنٍّ ثمنُه[1] ثلاثةُ دراهمَ[2].

٥٣١١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا جَاءَ أَحَدُكم الجُمُعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[3].

٥٣١٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رجلاً لاعَنَ امرأَتَه، وانْتَفى من وَلَدِها، ففرَّق

---

(١) في (س) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): ثمن، وفي هامش (س): ثمنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/٨٣١، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (١٨٤٧)، والشافعي في «المسند» ٢/٨٣ (بترتيب السندي)، والبخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦) (٦)، وأبو داود (٤٣٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٢، وابن حبان (٤٤٦٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩٦)، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٠٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧٨)، وفي «المجتبى» ٣/٩٣، والدارمي ١/٣٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٢، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٣، وفي «المعرفة» (٢٠٨٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢).

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

رسولُ الله ﷺ بينهما، وأَلْحَقَ الولدَ بأُمِّهِ[1].

٥٣١٣ ـ قرأت على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثني حمَّادٌ الخَيَّاط، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «الَّذي تَفُوتُه صلاةُ العَصرِ[2] فكأنَّما وُتِرَ أهلَه ومالَه»[3].

٥٣١٤ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر: أنه ذَكَر عمرُ بن الخطاب لرسول الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٤٥٢٧).

ملاحظة: قد زاد الشيخ أحمد شاكر في طبعته هٰذا الحديث مكرراً مرتين: في الأولى عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد، وفي الثانية عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، بهٰذا الإسناد أيضاً، ولم يرد في أيٍّ من النسخ التي عندنا، ولا ورد في النسخة الميمنية، ولا في «أطراف المسند» لابن حجر، فحذفناهما.

(٢) في (ظ١٤): الذي تفوته العصر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد الخياط، متابِع عبدالرحمٰن بن مهدي، فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ١/١١-١٢.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦) (٢٠٠)، وأبو داود (٤١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٥)، وأبو عوانة ١/٣٥٤-٣٥٥، وابن حبان (١٤٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٦٠، والبيهقي في «السنن» ١/٤٤٤، والبغوي (٣٧٠).

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

أنه تُصِيبهُ جنابةٌ من الليلِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «تَوضَّأْ واغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ»[1].

٥٣١٥ ـ قرأت على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَثَلُ صاحب القُرآنِ كمثَلِ صاحبِ الإبِلِ المُعَقَّلةِ، إنْ عاهَدَ عليها أَمْسَكَها، وإنْ أَطْلَقَها ذَهَبَتْ»[2].

٥٣١٦ ـ قرأت على عبدالرحمٰن: مالك، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ بِلالاً يُنادِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٤٥.
ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦) (٢٥)، وأبو داود (٢٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٥٦) و(٩٠٥٦)، وفي «المجتبى» ١/١٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٧، وابن حبان (١٢١٣)، والبيهقي ١/١٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٣).
وقد سلف برقم (٥٠٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٢٠٢.
ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٠٤)، والبخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩) (٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤١)، وفي «المجتبى» ٢/١٥٤، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٥٦)، وابن حبان (٧٦٤) و(٧٦٥)، والبيهقي ٢/٣٩٥، والبغوي (١٢٢١).
وقد سلف برقم (٤٦٦٥).

بلَيْلٍ، فكُلُوا واشْرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»[3].

٥٣١٧ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن ثُوَير

عن ابن عمر، رفَعَه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجنَّةِ مَنْزِلَةً الذي يَنْظُرُ إلى جِنَانِه ونَعيمِه وخَدَمِه وسُرُرِه من مَسِيرَةِ أَلفِ سنةٍ، وإنَّ أَكْرَمَهُم على الله مَنْ يَنْظُر إلى وَجْهِه غُدْوَةً وعَشِيَّةً»، ثم تلا هٰذه الآية: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ ناضِرَةٌ. إلى رَبِّها نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ و٢٣][2].

٥٣١٨ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، رَفَعَ الحديثَ، في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِربِّ العالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]. قال: «يَقُومونَ يومَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٥٢٨٥)، وسلف برقم (٤٥٥١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، ثوير ـ وهو ابن أبي فاختة ـ، ضعَّفه غير واحد من الأئمة، وقال الدارقطني وعلي ابن الجنيد: متروك.

وأخرجه عبد بن حميد (٨١٩)، والترمذي (٢٥٥٣) و(٣٣٣٠)، وأبو يعلى (٥٧١٢)، والطبري ٢٩/١٩٣، والآجري في «الشريعة» ص٢٦٩، والبيهقي في «البعث» (٤٣٢)، والبغوي (٤٣٩٥) و(٤٣٩٦)، وفي «التفسير» ٤/٤٢٤ من طرق، عن إسرائيل، به.

وقد سلف برقم (٤٦٢٣).

القِيامَةِ في الرَّشْحِ إلى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ»[1].

٥٣١٩ ـ حدثنا عبدُالوهّاب بنُ عبدالمجيد الثقفي، عن أيوب، عن نافع

أنَّ ابنَ عُمر كان يُكْرِي أَرضَه على عهدِ أَبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وبعضِ عمل معاويةَ، قال: ولو شئت قلتُ: على عهدِ رسول الله ﷺ، حتى إذا كان في آخر إمارة معاوية، بَلَغَه عن رافع بن خَدِيج حديثٌ، فذَهَبَ وأنا معه، فسأله عنه؟ فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كِرَاء المَزارِعِ. فترك أن يُكرِيَها، فكان إذا سُئِلَ بعدَ ذٰلك يقول: زَعَمَ ابنُ خَدِيجٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن كِرَاءِ المَزَارِع[2].

٥٣٢٠ ـ حدثنا عبدُالوهّاب بنُ عبد المجيد، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن المُزابَنَة.

قال: فكان نافع يُفَسِّرُها: الثمرةُ تُشتَرَى بخَرْصِها تمراً بكيلٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (٢٤٢٢) و(٣٣٣٥) عن يحيى بن دُرُست البصري، عن حماد بن زيد، به. وقال: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٦١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤).

مُسَمًّىً، إنْ زادَتْ فلي، وإن نَقَصتْ فعليَّ[1].

٥٣٢١ ـ حدثنا عبدُالوهاب بنُ عبدالمجيد، عن أيوب، عن نافع:

أن ابن عمر طَلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فسأل عُمَرُ النبي ﷺ، فأمره أن يُراجِعَها، ثم يُمْهِلَها حتى تَحِيضَ حيضةً أُخرى، ثم يُمْهِلَها حتى تَطْهُرَ، ثم يُطَلِّقَها قبل أن يَمَسَّها، فتلك العِدَّةُ التي أَمَرَ اللهُ أن تُطَلَّقَ لها النساءُ، وكان ابنُ عمر إذا سُئِلَ عن الرجل يُطَلِّقُ امرأتَه وهي حائض، يقول: إمَّا أنت طلقْتَها واحدةً أو اثنتين، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أمره أن يُراجِعَها، ثم يُمْهِلَها حتى تَحِيضَ حيضةً أُخرى، ثم يُمهِلَها حتى تَطْهُرَ، ثم يُطَلِّقَها إنْ لم يُرِدْ إمْسَاكَها، وإمَّا أنت طَلَّقْتها ثلاثاً، فقد عصيتَ الله تعالى فيما أَمَرَكَ به من طلاقِ امرأتِكَ، وبانَتْ منك، وبِنْتَ منها[2].

٥٣٢٢ ـ حدثنا عبدُالوهاب، عن أيوب، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٩٩٠)، وانظر (٤٤٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٥٠٠).

قوله: وكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول: إما أنت طلقتها... إلخ، قال السندي: كلمة «إما» بكسر الهمز على أن أصلها «إن» الشرطية، و«ما» الزائدة، ثم أدغمت النون في الميم، وأصل الكلام: إن كنت...، ثم حذف «كان»، فصار الضمير المتصل منفصلاً، وزيدت «ما» كالعوض عنها.

٦٥/٢ عن ابن عمر: أنه كان لا يَدَعُ الحجَّ والعمرةَ، وأنَّ عبدَالله بنَ عبدالله دَخَلَ عليه، فقال: إنِّي لا آمَنُ أن يكونَ العامَ بين الناس قتـالٌ، فلو أقمتَ، فقال: قد حَجَّ رسولُ الله ﷺ، فحال كفّارُ قريشٍ بينه وبين البيتِ، فإن يُحَلْ بينـي وبينَه، أَفْعَلْ كما فعل رسولُ الله ﷺ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُم في رَسُولِ اللهِ أُسـوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثم قال: أُشهِدُكُم أني قد أَوجبتُ عُمرةً، ثم سار حتى إذا كان بالبَيْداءِ، قال: واللهِ ما أرى سَبيلَهما إلا واحداً، أُشهِدُكم أنِّي قد أَوْجَبْتُ مع عُمْرَتي حجّاً، ثم طافَ لهما طوافاً واحداً(١).

٥٣٢٣ ـ حدثنا عبدالوهاب، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، من أَينَ تأْمُرُنا أن نُهِلَّ؟ قال: «يُهِلُّ أَهلُ المدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، وأَهلُ الشَّامِ من الجُحْفَةِ، وأَهلُ نَجْدٍ من قَرْنٍ»، قال: ويقولون: وأهلُ اليمنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالوهَّاب: هو ابن عبدالمجيد الثقفي.

وقد سلف برقم (٤٤٨٠).

قوله: فلو أقمت فقال: قد حج رسول الله ﷺ فحال كفار قريش... الخ، قال السندي: المراد بالحج هاهنا: العمرة لكونها الحج الأصغر، إذ معلوم أنه ﷺ كان سنة الحديبية معتمراً. ولهٰذا أوجب ابن عمر أولاً العمرة، والله تعالى أعلم.

من يَلَمْلَمَ[1].

٥٣٢٤ ـ حدثنا عبدُالوهاب، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: ما نَقْتُلُ من الدوابِّ إذا أَحْرَمْنا؟ قال: «خمسٌ لا جُنَاحَ على من قَتَلَهُنَّ في قَتْلِهِنَّ: الحُدَيَّة[2]، والغرابُ، والفأْرةُ، والكلبُ العَقُورُ، والعقربُ»[3].

٥٣٢٥ ـ حدثنا عبدالوهّاب، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، ما نَلْبَسُ من الثيابِ إذا أَحْرَمْنا؟ قال: «لا تَلْبَسُوا القَمِيصَ، ولا السَّراوِيلَ، ولا العِمامَة، ولا الخُفَّينِ، إلا أَحدٌ لم يَجِدْ نعلينِ، فَلْيَلْبَسْهما أَسفلَ من الكعبينِ، ولا البُرْنُسَ، ولا شيئاً من الثيابِ مَسَّه وَرْسٌ وزَعْفرانٌ[4]»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: الحدأة. وانظر حاشيتنا رقم (١)، ص١٠٩ من هٰذا الجزء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٠٩١).

(٤) في (ظ١٤) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أو زعفران.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

٥٣٢٦ ـ حدثنا عَبيدةُ بنُ حميد، حدثني ثُوَيْر، عن مجاهد عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا من هٰذا، ودَعُوا هٰذا»[1]، يعني شاربَه الأعلى، يأخذ منه، يعني العَنْفَقَةَ[2].

٥٣٢٧ ـ حدثنا أسباطُ بنُ محمد، حدثنا عبدُالملك، عن مسلم بن يَنَّاق، قال:

---

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): من هٰذا.

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف ثوير ـ وهو ابن أبي فاختة ـ، قال الدارقطني وعلي ابن الجنيد: متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٦)، وابن عديّ في «الكامل» ٢/٥٣٤ من طريق عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عند الطبراني: «خذوا من هٰذا ودعوا هٰذا» يعني يأخذ من عنفقته، ويدع لحيته.

ولفظه عند ابن عدي: «خذوا من هٰذا ـ وأشار أبو معمر بيده إلى شاربه ـ، ودعو هٰذا ـ يعني العنفقة» ـ. وقال عقبه: ضعفه ـ يعني ثويراً ـ، جماعة كما ذكرت، وأثر الضعف بَيِّنٌ على رواياته.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٥٤).

العنفقة: قال ابن الأثير: الشعر الذي في الشفة السفلى، وقيل: الشعر الذي بينها وبين الذقن، وأصل العنفقة: خفة الشيء وقلته.

وقال السندي: قوله: يعني العنفقة، كأنه تفسير لقوله: دعوا من هٰذا بعد تفسير قوله: خذوا من هٰذا.

وقال الشيخ أحمد شاكر: والنص الذي هنا غير واضح تماماً، ولكن المراد منه مفهوم، أن يأخذ من شاربه الأعلى، ويدع العنفقة، لأنها من اللحية أو في حكم اللحية.

كنتُ جالساً مع عبدالله بن عمر في مجلس بني عبدِالله، فمرَّ فتىً مُسبِلاً إزارَه من قريش، فدعاه عبدُالله بنُ عمر، فقال: ممن أنتَ؟ فقال: من بني بكرٍ، فقال: تُحِبُّ أن يَنْظُرَ اللهُ تعالى إليكَ يومَ القيامة؟ قال: نعم، قال: ارفَعْ إزارَك، فإنِّي سمعتُ أبا القاسم ﷺ، وأومأَ بإصبعه[1] إلى أُذنيه، يقول: «مَنْ جَرَّ إزارَه لا يُريدُ إلاَّ الخُيَلاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامةِ»[2].

٥٣٢٨ ـ حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن ثُوَيْر، عن مجاهد عن ابن عمر، قال: لَعَنَ رَسولُ الله ﷺ المُخَنَّثِينَ من الرجالِ، والمُتَرجِّلاتِ من النساءِ[3].

---

(١) في (ظ١٤): بأصبعيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ ومسلم بن يناق من رجال مسلم، أسباط بن محمد: هو ابن عبدالرحمٰن القرشي مولاهم.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٥)، وأبو عوانة ٥/٤٧٩ من طريقين عن عبدالملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٥) من طريقين عن مسلم بن يناق، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩)، وسيأتي برقم (٦١٥٢).

قوله: «فارفع إزارك فإني سمعت... الخ»، كأنه أراد أن من جر إزاره يمكن أن يقع في الخيلاء، فحينئذ يخرج من محل نظر الله تعالى، فمن أراد أن لا يخرج منه ينبغي أن لا يجر أصلاً. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً لضعف ثوير وهو ابن أبي فاختة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، ومجاهد: هو =

٥٣٢٩ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن بن مَهْدِي: مالك، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان ـ وكان في النسخة التي قرأتُ على عبدالرحمٰن: «نافع»، فغيَّره، فقال: «عبدالله بن دينار» ـ كان يأتي قُبَاءَ راكباً وماشياً[1].

= ابن جبر المكي.

وأخرجه البزار (٢٠٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٧) من طريقين، عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٦٤٩). وانظر (٦١٨٠).

ويشهد له حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٨٢)، ولفظه: لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، وقال: «أخرجوهن من بيوتكم»، فأخرج رسول الله ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً. وإسناده صحيح على شرط البخاري من أجل عكرمة مولى ابن عباس، وقد حُكِم على إسناده هناك بأنه صحيح على شرط الشيخين، وهو سبق قلم يستدرك من هنا.

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو، سيرد برقم (٦٨٧٥).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٨٧.

وعن عائشة عند الحميدي (٢٧٢)، وأبي داود (٤٠٩٩).

وعن واثلة عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٠٥).

قوله: «المخنثين»، المخنث: هو الذي يتشبه بالنساء، قال السندي: بفتح النون، وجُوِّز كسرها، وقيل: الأول فيمن خلق كذٰلك، والثاني: فيمن يَتكلَّفُ التَّشَبُّه بالنساء.

والمترجلات: أي: المتشبهات بالرجال في اللباس وغيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٢١٧ (رواية أبي مصعب الزهري) ومن طريقه =

٥٣٣٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يأْتِي قُباءَ راكباً وماشياً[1].

٥٣٣١ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمٰن المُعَاوِي أنه قال:

رآني عبدُالله بن عُمر وأنا أعبَثُ بالحصى في الصَّلاةِ، فلما انصرفَ نهاني، وقال: اصنَعْ كما كان رسولُ الله ﷺ يصنعُ. قلتُ: وكيف كان رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ؟ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الصلاةِ وَضَعَ كفَّه اليمنى على فَخِذِهِ اليمنى، وقَبَضَ أَصابِعَهُ كلَّها، وأَشارَ بأُصبعه التي تَلِي الإبهامَ، ووضع كفَّه اليُسرى

= أخرجه مسلم (١٣٩٩) (٥١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٧، وفي «الكبرى» (٧٧٧)، وابن حبان (١٦١٨)، والبغوي (٤٥٨).

وقد ذكر الإمام أحمد أن نسخة «الموطأ» التي كان يقرؤها على عبدالرحمٰن بن مهدي كان فيها مالك، عن نافع، فغيرها عبدالرحمٰن بن مهدي إلى عبدالله بن دينار. لكن ستأتي رواية مالك عن نافع في الرواية الآتية عقب هٰذه، فقد روى مالك الحديث من الطريقين، وكلاهما صحيح.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع، فمن رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ١/١٦٧ (رواية يحيى بن يحيى الليثي).

وقد سلف برقم (٤٤٨٥)، وانظر (٥٣٢٩).

على فَخِذِهِ اليُسرى[1].

٥٣٣٢ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «صَلاةُ الجَماعةِ تَفْضُلُ على صَلاةِ الفَذِّ بسَبْعٍ وعِشرينَ دَرَجَةً»[2].

٥٣٣٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالك، عن الزُّهري، عن رجل من آل خالد بن أَسيد، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ، وعلي بن عبدالرحمٰن المعاوي، فمن رجال مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٨٨، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٦)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٦-٣٧، وأبو عوانة ٢/٢٢٣، وابن حبان (١٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٦٧٥).

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٣٦-٢٣٧، وابن خزيمة (٧١٩)، وأبو عوانة ٢/٢٢٤ و٢٢٦، وابن حبان (١٩٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٢ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن مسلم، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٠٤٣)، وانظر (٤٥٧٥) (٦١٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/١٢٩.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٨١)، وفي «المسند» ١/١٠١، والبخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) (٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩١١)، وفي «المجتبى» ٢/١٠٣، وأبو عوانة ٢/٣، والطحاوي في «المشكل» (١١٠٠) و(١١٠١)، وابن حبان (٢٠٥٢) و(٢٠٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥١، والبيهقي ٣/٥٩، والبغوي (٧٨٤) و(٧٨٥).

وقد سلف برقم (٤٦٧٠).

قلتُ لابنِ عُمـر: إنَّا نَجِدُ صلاةَ الخوفِ في القرآنِ وصلاةَ الحَضَرِ، ولا نجدُ صلاةَ السفر؟! فقال: إنَّ الله تعالى بَعَثَ محمداً ﷺ ولا نَعْلَمُ شيئاً، فإنما نفعلُ كما رَأَيْنا محمداً ﷺ يفعلُ[1]. ٦٦/٢

٥٣٣٤ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته في السفر حيثما توجَّهَتْ به[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد لم يُقِمه الإمام مالك ـ كما قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/١٦١ ـ لأنه لم يسمِّ الرجل الذي سأل ابن عمر، وأسقط من الإسناد رجلاً، والرجل الذي لم يسمه: هو أمية بن عبدالله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وهٰذا الحديث يرويه ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أمية بن عبدالله بن خالد بن عبدالله بن أسيد، عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥٦٨٣) من طريق الليث بن سعد، وبرقم (٦٣٥٣) من طريق معمر، كلاهما عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أمية بن عبدالله بن خالد.

وحديث مالك هٰذا في «موطئه» ١/١٤٥-١٤٦. وانظر ما سلف برقم (٤٧٠٤).

(١) الإسناد الأول صحيح على شرط الشيخين، والإسناد الثاني على شرط مسلم، عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع.

وهو من رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ١/١٥١.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٦٦، ومسلم (٧٠٠) (٣٧)، والنسائي ١/٢٤٤ و٢/٦١، وأبو عوانة ٢/٣٤٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤، وفي «معرفة =

٥٣٣٥ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالك، عن نافع

أن عبدالله بن عمر، قال: إنَّ رسول الله ﷺ رأى بُصَاقاً في جِدارِ القِبْلةِ، فحَكَّه، ثم أقبلَ على الناسِ، فقال: «إذا كان أحدُكُم يُصَلِّي فلا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجلَّ قِبَلَ وَجْهِهِ إذا صَلَّى»، قال إسحاق في حديثه: بصاقاً[1].

٥٣٣٦ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن عبدالله بن دينار

عن عبـدالله بن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يَلْبَسَ المحرمُ ثوباً مصبوغاً بزَعْفرانٍ أو وَرْسٍ، وقال: «من لم يَجِدْ نَعْلينِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّينِ، وَلْيَقْطَعْهما أسفلَ من الكَعْبينِ»[2].

= السنن والآثار» (٢٨٨٨).

وقد سلف برقم (٥٠٦٢).

(١) إسناداه صحيحان، الأول ـ وهو طريق عبدالرحمٰن بن مهدي ـ على شرط الشيخين، والثـاني ـ وهـو طريق إسحاق بن عيسى ابن الطباع ـ على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى من رجاله.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٩٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧) (٥٠)، والنسائي ٢/٥١، وأبو عوانة ١/٤٠٣، والبيهقي ٢/٢٩٣، والبغوي (٤٩٤).

ورواية غير إسحاق في «المسند»: رأى نخامةً، انظر الرواية (٤٥٠٩) ومكرراتها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٣٣٧ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا روحٌ، حدثنا مالك، عن موسى بن عُقبة، عن سالم

عن أبيه أنه قال: بَيْداؤُكم هٰذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها! ما أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحُلَيفةَ، قال عبدُالرحمٰن: وقد سمعتُه من مالك[1].

= وهو في «الموطأ» ١/٣٢٤، ومن طريق الإمام مالك أخرجه الشافعي في «الأم» ٢/١٤٧، وفي «المسند» ١/٣٠١، والبخاري (٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧) (٣)، وابن ماجه (٢٩٣٠) و(٢٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٤٦)، وفي «المجتبى» ٥/١٢٩، وابن حبان (٣٧٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٥٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٦١٣)، وأورده بعضهم مختصراً.

وسيأتي برقم (٥٤٢٧)، وانظر (٤٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة. وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٣٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٥٤١)، ومسلم (١١٨٦) (٢٣)، وأبو داود (١٧٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٦٢-١٦٣، وفي «الكبرى» (٣٧٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٢، وابن حبان (٣٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٩).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٢ من طريق وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة، به.

وقد سلف برقم (٤٥٧٠).

٥٣٣٨ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن عُبيد بن جُرَيج:

أنَّه قال لعبدالله بن عمر: يا أبا عبدالرحمٰن، رأيتُكَ تصنعُ أربعاً لم أرَ مِن أصحابِكَ مَن يصنعُها! قال: ما هنَّ يا ابن جُريج؟ قال: رأيتُك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتُك تَلْبَسُ النِّعالَ السِّبْتِيَّة، ورأيتُكَ تَصْبغُ بالصُّفْرة، ورأيتُكَ إذا كنتَ بمكة أهلَّ الناسُ إذا رَأَوُا الهلالَ، ولم تُهْلِلْ[1] أنتَ حتى يكونَ يومُ التَّرْوِيَة! فقال عبدالله: أما الأركانُ: فإنِّي لم أرَ رسولَ الله ﷺ يَمَسُّ إلا اليمانيين، وأما النِّعال السِّبتيةُ: فإنِّي رأيْتُ رسول الله ﷺ يلبَسُ النعالَ التي ليس فيها شعرٌ، ويتوضَّأُ فيها، فأنا أُحبُّ أن أَلْبَسَها، وأما الصُّفْرةُ: فإني رأيتُ رسول الله ﷺ يصبغُ بها، فأنا أحبُّ أن أَصبغَ بها، وأما الإهلالُ: فإنِّي لم أرَ رسول الله ﷺ يُهِلُّ حتى تنبعثَ به ناقتُه[2].

٥٣٣٩ ـ حدثنا سليمان بنُ داود الهاشمي، حدثنا سعيدُ بنُ عبدالرحمٰن الجُمَحِي، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

---

(١) في (ظ١٤): تُهِلَّ. وذكرت في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعبيد بن جريج: هو التيمي.
وقد سلف برقم (٤٦٧٢).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ فَرَضَ زكاةَ الفِطْرِ من رمضان، صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، على كل حُرٍّ أو عبدٍ[1]، ذكرٍ أو أُنثى، من المسلمين[2].

---

(١) في (ظ١٤): وعبد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. سعيد بن عبدالرحمٰن الجمحي، مختلفٌ فيه، فقد وثقه ابنُ معين، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: لا بأس به، وقال يعقوب بن سفيان: ليِّن الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء، فيرفع موقوفاً أو يصل مرسلاً، لا عن تعمُّد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٣١٨ من طريق يحيى بن أيوب البغدادي، عن سعيد بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٤١٠-٤١١، والبيهقي ٤/١٦٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم التَّرجماني، والحاكم ١/٤١٠-٤١١، والدارقطني ٢/١٤٥ من طريق زكريا بن يحيى بن صبيح، كلاهما عن سعيد بن عبدالرحمٰن، به. وفيه: أو صاعاً من بر، بدلاً من: أو صاعاً من شعير.

قال البيهقي: وذِكْرُ البُرِّ فيه ليس بمحفوظ.

وقوله: «من المسلمين»: مرت هٰذه الزيادة من رواية مالك برقم (٥٣٠٣).

قال أبو داود عقب حديث رقم (١٦١٢): ورواه سعيد الجمحي عن عبيدالله، عن نافع، قال فيه: «من المسلمين»، والمشهور عن عبيدِالله ليس فيه: «من المسلمين». =

٥٣٤٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، أخبرني سالم

أن ابن عمر حدثه أن رسول الله ﷺ، قال: «بينما رجلٌ يَجُرُّ إزارَه من الخُيَلاءِ خُسِفَ به، فهو يَتَجَلْجَلُ في الأَرضِ إلى يومِ القِيامَةِ»(١).

٥٣٤١ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا عبدُالعزيز ـيعني ابن أبي رَوَّاد ـ عن نافع

= قلنا: قد سلف طريق عبيدالله برقم (٥١٧٤)، وانظر (٤٤٨٦)، وسيكرر برقم (٦٢١٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة من أصحاب عبدالله بن المبارك. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٧٦)، وفي «المجتبى» ٨/٢٠٦، وأبو عوانة ٥/٤٧٥ من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٩٠) من طريق عبدالرحمٰن بن خالد، عن الزهري، به.

وقال البخاري: تابعه يونس عن الزهري.

قلنا: ستذكر شواهده عند حديث عبدالله بن عمرو رقم (٧٠٧٤).

وانظر (٤٤٨٩).

قوله: فهو يتجلجل في الأرض، قال السندي: أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت، وقيل: روي يتلجلج، أي: يتردد، قيل: وهو يحتمل كونه من هٰذه الأمة، وسيقع بعدُ، أو من الأمم السابقة، قيل: وهو الصحيح.

عن ابن عمر، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن صلاة الليل؟ فقال: «صَلاةُ الليل مَثْنَى مَثْنى، تُسَلِّم في كلِّ رَكْعتينِ، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ فصَلِّ ركعةً تُوتِرُ لك ما قَبْلَها»(١).

٥٣٤٢ ـ حدثنا يَعْمَرُ بن بِشْر، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا معمر، عن الزُّهري، أخبرني سالم بن عبدالله

عن أبيه أن النبي ﷺ لما مَرَّ بالحِجْرِ قال: «لا تدخُلُوا مساكِنَ الَّذين ظَلَمُوا، إلا أن تَكُونوا باكِينَ، أن يُصِيبكُم ما أصابَهُم» وتَقَنَّعَ بردائِه وهو على الرَّحْل(٢).

٥٣٤٣ ـ حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابنُ وهب، وقال مرةً: حَيْوَةُ، عن ابن الهَادِ، عن عبدالله بن دينارٍ

---

(١) إسناده جيد وهو مكرر (٥١٠٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يَعْمَرِ بنِ بِشْرٍ وهو الخراساني، من كبار أصحاب عبدالله بن المبارك، وهو من رجال «التعجيل»، وثقه ابن المديني، ومحمد بن حمدويه، والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع، معمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم.

وأخرجه البخاري (٣٣٨٠) عن محمد بن مقاتل، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٦٥) من طريق إبراهيم بن عبدالله الخلال، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٢٤)، ومن طريقه البخاري (٤٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥١ عن معمر، به.

وقد سلف برقم (٤٥٦١).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشرَ النِّساءِ، تَصَدَّقْنَ وأَكْثِرْنَ، فإنِّي رأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أهلِ النَّارِ، لِكَثْرَةِ اللَّعْنِ وكُفْرِ[1] العَشِيرِ، ما رأيتُ من ناقِصاتِ عَقْلٍ ودِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ»، قالت: يا رسول الله، وما نُقْصَانُ العقلِ والدِّينِ؟ قال: «أَمَّا نُقْصَانُ العقل والدِّين، فشَهادةُ امرأتينِ تَعْدِلُ شَهادَةَ رجلٍ، فهٰذا نُقْصَانُ[2] العقلِ، وتَمْكُثُ اللَّيالِيَ لا تُصَلِّي، وتُفْطِرُ في رَمضانَ، فهٰذا نُقصانُ[3] الدِّينِ»[4]. ٦٧/٢

---

(١) في (ظ١٤): وتكفير، وليس لها وجه.

(٢) في (ظ١٤) وهامش (ص) و(ظ١): فهو من نقصان.

(٣) في (ظ١٤): فهٰذا من نقصان.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حيوة: هو ابن شريح المصري، وابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي. وقوله في الحديث: وقال مرة: حيوة، قال الشيخ أحمد شاكر: الراجح عندي أنه لا يريد به أن هارون بن معروف رواه مرة عن ابن وهب، ومرة عن حيوة بن شريح، فإن هارون بن معروف لم يدرك حيوة، هارون ولد سنة (١٥٧)، وحيوة مات سنة (١٥٨) أو (١٥٩). وإنما المراد أن ابن وهب كان يرسل الحديث تارة فيذكره عن ابن الهاد ولا يذكر الواسطة، ويصله تارة أخرى فيذكر الواسطة بينهما، وهو حيوة بن شريح، ويؤيد هٰذا أنه رواه عن ابن الهاد بواسطة أخرى، ففي إحدى روايتي مسلم للحديث من طريق ابن وهب،عن بكر بن مضر، عن ابن الهاد.

وأخرجه مسلم (٧٩) (١٣٢)، وابن ماجه (٤٠٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٤٨، وفي «الشعب» (٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٤٦٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٦٨) من طريق بكر بن مضر، عن يزيد بن الهاد، به. ورواية أبي داود مختصرة.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف في «المسند» برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا عنده بقية أحاديث الباب.

قوله: «يا معشر النساء»، قال السندي: المعشر: الطائفة التي يشملها وصف، كالنوع والجنس ونحوه.

«تصدقن»: الظاهر أنه أمر ندب بالصدقة النافلة، لأنه خطاب بالحاضرات، وبعيد أنهن كلهن ممن فرض عليهن الزكاة، ويدل على الندب قوله: «وأكثرن» وهو أمر من الإكثار، أي: أكثرن في الصدقة، إذ هو أمر ندب قطعاً.

والخطاب في «رأيتكن» للجنس، لا للحاضرات، إذ لا يمكن أن تكون الحاضرات أكثر أهل النار، بل المرجو أنهن كلهن من أهل الجنة ابتداءً، والمراد: أني رأيت جنس النساء أكثر أهل النار، أي: فالخوف عليكن أشد، فينبغي لكُنّ تخليص أنفسكن عن المهلكة بالصدقة.

«وكفر العشير»، أي: إنكار إحسان الزوج.

«أغلب لذي لُبٍّ»، أي: لذي عقل خالص.

«قالت»، أي: قائلة منهن.

«وما نقصان العقل»، أي: وما دليل ذٰلك؟ أي: أيّ دليل يتبين به نقصان عقل النساء ودينهن؟ فاستدل على نقصان العقل بما ترتب عليه من كون شهادة المرأة كنصف شهادة الرجل، فإن هٰذا مترتب على نقصان عقلهن ومسبَّب عنه، لا أنه علة له، واستدل على نقصان دينهن بما هو سبب له، فإن مكثهن الليالي بلا صلاة وصوم سبب لنقصان دينهن، فالدليل الأول إنِّي، والثاني لِمِّي، ولكن مطلق الدليل يشملهما، ومن هنا ظهر أنه لا ينبغي أن يكون السؤال عن سبب النقصان، إذ لا يوافقه الجواب في بيان نقصان العقل. =

٥٣٤٤ ـ حدثنا عتّاب، حدثنا عبدالله، أخبرنا موسى بن عُقْبة، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «اليدُ العُلْيا خيرٌ من اليَدِ السُّفْلى، اليدُ العُلْيا المُنْفِقَةُ، واليدُ السُّفْلى السَّائِلةُ»(١).

٥٣٤٥ ـ حدثنا عتّاب، حدثنا عبدالله، أخبرنا أسامة بن زيد، عن نافع عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ أَمَرَ بزكاةِ الفِطْرِ أَن تُؤَدَّى

= وقوله: «وتمكث الليالي» عطف على شهادة امرأتين، فيمكن أن ينصب بتقدير أن، فإن قلت: كيف يكون ترك الصلاة والصوم سبباً لنقصان الدين حالة الحيض مع أنه من الدين، وهي مكلفة به، ولو صلّت وصامت لكانت عاصية؟ قلت: لا يلزم من ذلك أن يكون ترك الصلاة مثل الصلاة في الأجر، ويكفي في نقصان الدين أن يكون ترك الصلاة في الأجر دون الصلاة، فليتأمل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. عبدُالله: هو ابن المبارك، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٦٤)، والبيهقي ٤/١٩٨، والخطيب في «تاريخه» ٣/٤٣٥ من طريقين عن موسى بن عقبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٩٨، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، وأبو داود (١٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٦١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٧، وفي «الشعب» (٣٥٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١٤) عن نافع، به.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٣٣٦١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٣٠) و(١٢٦٠) من طريق عبدالله بن دينار، به.

وانظر (٤٤٧٤)، وسيأتي برقم (٥٧٢٨) و(٦٠٣٩).

قبلَ خُروجِ الناسِ إلى الصَّلاةِ[1].

٥٣٤٦ ـ حدثنا عتّاب، حدثنا عبدُالله، أخبرنا موسى بنُ عُقْبة، عن سالم عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بغيرِ الله..» فقال فيه قولاً شديداً[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد، وهو الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب، وهو ابن زياد الخراساني، فقد أخرج له ابن ماجه، وهو ثقة. وعبدالله: هو ابن المبارك، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابنُ زنجويه في «الأموال» (٢٣٩٦) من طريق علي بن الحسن، عن ابن المبارك، به. وفيه زيادة: وكان عبدالله يؤديها قبل ذٰلك باليوم واليومين، وهٰذه الزيادة أخرجها بنحوها مالك في «الموطأ» ١/٢٨٥ بلفظ: إن عبدالله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تُجمع عنده قبل الفطر بيومين، أو ثلاثة.

وأخرجه البخاري (١٥٠٣)، وأبو داود (١٦١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٨، وابن حبان (٣٣٠٣)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٣٩-١٤٠ و١٥٣، والبيهقي في «السنن» ٤/١٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٩٤) من طريق عمر بن نافع، والدارقطني ٢/١٥٣ من طريق سعيد بن عبدالله، وابن زنجويه (٢٣٩٧)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٣١، والبيهقي ٤/١٧٥ من طريق أبي معشر، ثلاثتهم عن نافع، به.

وعند أبي معشر زيادة: ثم يقسمه رسول الله ﷺ بين المساكين، وقال: «أغنوهم عن الطواف في هٰذا اليوم»، وأبو معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ: ضعيف.

وسيأتي برقم (٦٣٨٩) و(٦٤٢٩) و(٦٤٦٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتّاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، عبدالله: هو ابن المبارك، وسالم: =

٥٣٤٧ ـ قال: وأخبرنا عن[1] سالم

عن عبدالله بن عمر، قال: أكثرُ ما كان رسولُ الله ﷺ يَحْلِفُ بهٰذه اليمين، يقولُ: «لا ومُقَلِّبِ القُلُوبِ»[2].

٥٣٤٨ ـ حدثنا عتّاب، حدثنا عبدالله[3]، أخبرنا عُبيدالله[4] بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سَبَّقَ بالخيلِ وراهَنَ[5].

= هو ابن عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (٤٩٠٤)، وانظر (٤٥٢٣).

(١) لفظ: «عن» لم يرد في (ق) ولا (ظ١) ولا (م)، ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتّاب، وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٦٦١٧) و(٧٣٩١)، وأبو داود (٣٢٦٣)، والترمذي (١٥٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٢/٨ و٣٨/٩ من طرق، عن عبدالله بن المبارك، به.

وقد سلف برقم (٤٧٨٨).

(٣) عبارة: «حدثنا عبدالله» سقطت من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (س) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): عبدالله، وهو خطأ، انظر «أطراف المسند» ٥٥٣/٣، وجاء في هامش (س): عبيدالله. (نسخة) وهو الصواب.

تنبيه: تحرف في «أطراف المسند» عند هٰذا الحديث «عتاب» إلى: «عفان»، وخفي ذٰلك على محققه، فقال: لم أجده، واستدرك رواية عتاب في هامشه.

(٥) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب، وهو ابن زياد =

٥٣٤٩ ـ حدثنا عتَّاب، حدثنا أبو حمزة ـ يعني السُّكَّري ـ، عن ابن أبي ليلى، عن صَدَقة المكي

عن ابن عمر، قال: اعتكفَ رسولُ الله ﷺ في العشر الأواخر من رمضان، فاتُّخِذَ له فيه بيتٌ[1] من سَعَفٍ، قال: فأخرج رأسه ذاتَ يومٍ فقال: «إنَّ المُصَلِّي يُناجِي ربَّه عز وجل، فلْيَنْظُر أَحَدُكُم بما يُناجِي ربَّه، ولا يَجْهَرْ بعضُكُم على بعضٍ بالقِراءَةِ»[2].

= الخراساني، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وسيأتي بنحوه برقم (٥٦٥٦). وانظر (٤٤٨٧).

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ٦/٧٢ إلى رواية أحمد هٰذه، وقال: من رواية عبدالله ـ المكبر ـ عن نافع، عن ابن عمر، وذكر هٰذا المتن.

قلنا: هي هنا من رواية عبيدالله بن عمر ـ المصغر ـ.

أما رواية المكبر فسترد برقم (٥٦٥٦)، وهي بلفظ: وأعطى السابق.

وانظر (٤٤٨٧).

قوله: «وراهن»، قال السندي: هو أن يجعل للسابق جُعلاً على سَبْقِه، وهٰذا جائز لكونه من باب قوله تعالى: ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[الأنفال: ٦٠].

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): فيه قبة.

(٢) حديث صحيح. ابن أبي ليلى، واسمه: محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد تابعه معمر بن راشد فيما سلف برقم (٤٩٢٨)، وباقي رجاله ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وأبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون المروزي، وصدقة المكي: هو صدقة بن يسار الجزري المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٨ عن علي بن هاشم، والبزار (٧٢٦) من طريق عبيدالله بن موسى، وابن خزيمة (٢٢٣٧) من طريق مالك بن سعير، ثلاثتهم عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد. =

٥٣٥٠ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك الحَرَّاني، أخبرنا الدَّرَاوَرْدِي، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَن بين حَجِّه[1] وعُمْرتِه، أَجزأه[2] لهما طَوافٌ واحدٌ»[3].

= وسيأتي برقم (٦١٢٧)، وأما أوله فسيأتي برقم (٦١٧٢) من طريق نافع، عن ابن عمر.

(١) في هامش (س) و(ظ١): حجته.

(٢) في (ق): أجزأ.

(٣) صحيح موقوفاً بهٰذا اللفظ، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن الدراوردي ـ واسمه عبدالعزيز بن محمد ـ حديثه عن عبيدالله بن عمر منكر كما قال النسائي، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب تفرد به الدراوردي، وقد رواه غير واحد عن عبيدالله بن عمر ولم يرفعوه، وهو أصح. وقال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ١٣/٢٥٦، رقم الفقرة (١٨٧٦٣): وهٰذا الحديث لم يرفعه أحد عن عبيدالله غير الدراوردي عن عبيدالله، وغيره أوقفه على ابن عمر.

وأخرجه الدارمي ٢/٤٣، وابن ماجه (٢٩٧٥)، والترمذي (٩٤٨)، وابن الجارود (٤٦٠)، وابن خزيمة (٢٧٤٥)، والطحاوي ٢/١٩٧، وابن حبان (٣٩١٥) و(٣٩١٦)، والدارقطني ٢/٢٥٧، والبيهقي ٥/١٠٧ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٧ من طريق هشيم، عن عبيدالله، به موقوفاً.

وأخرج ابن ماجه (٢٩٧٢) من طريق ليث بن أبي سليم، عن عطاء وطاووس ومجاهد، عن جابر بن عبدالله وابن عمر وابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يطف هو وأصحابه لعمرتهم وحجتهم إلا طوافاً واحداً. =

= وقد سلف برقم (٤٩٦٤) أن النبي ﷺ طاف طوافاً واحداً لإقرانه، وسيأتي برقم (٦٣٩١) أن ابن عمر حين أهلّ قال: ما شأن العمرة والحج إلا واحداً، أشهدكم أني قد أوجبت حجاً مع عمرتي، وأهدى هدياً اشتراه بقديد، فانطلق حتى قدم مكة، فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة، لم يزد على ذٰلك، لم ينحر ولم يحلق ولم يقصر، ولم يحلل من شيء كان أحرم منه حتى كان يوم النحر، فنحر وحلق، ثم رأى أن قضى طوافه للحج والعمرة ولطوافه الأول، ثم قال: هٰكذا صنع رسول الله ﷺ. وهاتان روايتان صريحتان في أن النبي ﷺ طاف في حجته طوافاً واحداً.

وقد خالف ذٰلك سياقُ الرواية الآتية برقم (٦٢٤٧)، ففيها أن رسول الله ﷺ طاف حين قدم مكة، وطاف بعدما قضى حجه ونحر هديه، ثم حل بعد طوافه الثاني.

قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٢/٣٨٢-٣٨٣: اختلف العلماء في طواف القارن والمتمتع على ثلاثة مذاهب:

أحدها: أن على كل منهما طوافين وسعيين، روي ذٰلك عن علي وابن مسعود، وهو قول سفيان الثوري، وأبي حنيفة، وأهل الكوفة، والأوزاعي، وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد.

الثاني: أن عليهما كليهما طوافاً واحداً وسعياً واحداً، نص عليه الإمام أحمد في رواية ابنه عبدالله، وهو ظاهر حديث جابر.

الثالث: أن على المتمتع طوافين وسعيين، وعلى القارن سعي واحد، وهٰذا هو المعروف عن عطاء وطاووس والحسن، وهو مذهب مالك والشافعي وظاهر مذهب أحمد.

قلنا: وفي «الموطأ» ١/٤١٠، والبخاري (١٥٥٦) و(١٦٣٨)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة، قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة من البيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى، وأما الذين كانوا أهلوا بالحج، أو جمعوا الحج والعمرة، فإنما طافوا طوافاً واحداً. =

٥٣٥١ ـ حدثنا عتّاب، حدثنا عبدالله ـ يعني ابنَ مُبارك ـ، أخبرنا موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوبَه خُيَلاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»، فقال أبو بكرٍ: إن أحد شِقَّيْ ثوبي يَسْتَرْخِي إلا أَنْ أتعاهدَ ذٰلكَ منه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنكَ لستَ ممن يَصْنَعُ ذٰلك خُيلاءَ».

قال موسى: قلتُ لسالم: أَذَكَرَ عبدُالله: «مَنْ جَرَّ إزارَه»؟ قال: لم أَسْمَعْه ذَكَر إلاَّ «ثَوبَه»[1].

= وأخرج البخاري (١٥٧٢) تعليقاً بصيغة الجزم من حديث ابن عباس أنه سئل عن متعة الحج، فقال: أهلّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبي ﷺ في حجة الوداع، وأهللنا، فلما قدمنا مكة، قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلا من قلد الهدي»، فطفنا بالبيت والصفا والمروة، وأتينا النساء، ولبسنا الثياب، وقال: «من قلد الهدي، فإنه لا يحل له حتى يبلغ الهدي محله»، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت، وبالصفا والمروة، فقد تم حجنا... ووصله الإسماعيلي في «مستخرجه»، ومن طريقه البيهقي ٥/٢٣. وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، وهو متابع.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٥)، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٣/٢٤٩ من طريق محمد بن مقاتل، عن عبدالله بن المبارك، به.

وأخرجه البخاري (٥٧٨٤) و(٦٠٦٢)، وأبو داود (٤٠٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٨، والطبراني في «الكبير» (١٣١٧٤)، والبيهقي في «السنن» =

٥٣٥٢ ـ حدثنا[١] عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا موسى بنُ عُقْبة، فذكر مثلَه بإسناده[٢].

٥٣٥٣ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك، حدثنا محمدُ بنُ سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طَلْحة، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ الدَّجالُ في هٰذه السَّبَخَة بمرِّ قَنَاةَ، فيكونُ أكثرَ من يَخْرُجُ إليه النِّساء، حتَّى إن الرجلَ ليَرْجِعُ إلى حَمِيمِه، وإلى أُمِّه، وابنَتِه، وأُختِه، وعمَّتِه، فيُوثِقُها رِباطاً، مَخافةَ أَنْ تَخْرُجَ إليه، ثم يُسَلِّطُ الله المسلمينَ عليه، فيَقْتُلُونَه ويقتلونَ شِيعَتَه، حتَّى إنَّ اليهوديَّ لَيَخْتَبِىءُ تحتَ الشجرةِ أو الحجرِ، فيقولُ الحجرُ أو الشجرةُ لِلْمُسلمِ: هٰذا يَهُوديٌّ تحتي، فاقْتُلْه»[٣].

= ٢/٢٤٣ من طرق عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٧٨) من طريق عبيدالله بن عمر، عن سالم، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٨٩)، وسيأتي برقم (٥٨١٦) و(٦٢٠٣).

(١) في (ظ١٤): حدثناه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو المروزي فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وسيأتي متنه برقم (٦٢٠٤).

وسلف برقم (٥٣٥١)، وانظر (٤٤٨٩).

(٣) إسناده ضعيف، فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وقد عنعن. =

٥٣٥٤ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك، أخبرنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: كنتُ جالساً عند النبي ﷺ، فسمِعْتُه استَغْفَرَ مئة مَرةٍ، ثم[1] يقول: «اللهمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، وتُبْ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٩٧) من طريق عبدالعزيز بن يحيى، عن محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي قتال اليهود فقط بأسانيد صحيحة برقم (٦٠٣٢) و(٦١٤٧) و(٦١٨٦) و(٦٣٦٦) من طريق الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه.

ولبعض حديث ابن إسحاق شواهد من حديث جابر، سيرد ٣/٢٩٢ و٣٦٧ـ٣٦٨.

ومن حديث عثمان بن أبي العاص، سيرد ٤/٢١٦.

ومن حديث سمرة، سيرد ٥/١٦.

ومن حديث أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٤٠٧٧).

ومن حديث حذيفة عند ابن منده في «الإيمان» (١٠٣٣)، وأسانيد هٰذه الأحاديث كلها ضعيفة.

ويشهد لقتال اليهود فقط حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٣٩٨، وهو صحيح.

قوله: «في هٰذه السَبَخَة»، قال السندي: هي بفتحات: أرض تعلوها الملوحة، ولا تكاد تنبت إلا بعض الشجر.

«بمر قناة»: هو واد بالمدينة، وقد يقال فيه: وادي قناة، وهو غير مصروف.

«إلى حَمِيمِه» في «القاموس»: الحميم: القريب، وقد يكون الحميم للجمع والمؤنث.

(١) لفظ: «ثم» لم يرد في (ظ١٤).

عليَّ، إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ[1]»، أو: «إِنَّك تَوَّابٌ غَفُورٌ»[2].

٥٣٥٥ ـ حدثنا علي بنُ حفص، أخبرنا وَرْقاء، قال: وقال عطاء، عن مُحارِب بن دِثَار

عن ابن عمر، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «الكَوْثَرُ نهرٌ في الجنةِ، حافَتَاهُ من ذهبٍ، والماءُ يَجْرِي على اللُّؤْلُؤ، ومأوُه أَشدُّ بَياضاً من اللَّبنِ، وأَحلى مِن العَسَل»[3].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ظ١): الغفور.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن زهيراً ـ وهو ابن معاوية ـ روى عن أبي إسحاق بأخرة بعدما تغيَّر، وله رواية عنه في «الصحيحين»، وجوَّد هٰذا الإسناد الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/١٠١.

وأخرجه عبد بن حميد (٨١٠) عن مالك بن إسماعيل، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٩) من طريق حسين بن عياش، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٣٢)، من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي، عن يونس بن خباب، عن مجاهد، به. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن يعلى ويونس بن خباب، ثم إن يونسَ روى هٰذا الخبر عن أبي الفضل أو ابن الفضل عن ابن عمر، حدث به عنه كذٰلك شعبة فيما يأتي برقم (٥٥٦٤).

وانظر ما سلف برقم (٤٧٢٦).

(٣) حديث قوي، وهٰذا إسناد فيه ضعف، فإن عطاء ـ وهو ابن السائب ـ قد اختلط، وراويه عنه هنا ورقاء بن عمر اليشكري، وهو ممن روى عنه بعد الاختلاط، لكن سيأتي برقم (٥٩١٣) من طريق حماد بن زيد، وهو ممن روى عن =

. . . . . .

= عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٤٠ و١٣/١٤٤، وهناد في «الزهد» (١٣٢)، والترمذي (٣٣٦١)، وابن ماجه (٤٣٣٤)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٢٤، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٤١) من طريق محمد بن فضيل، وحسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (١٦١٣)، والطبري ٣٠/٣٢٠ من طريق هشيم، وهناد في «الزهد» (١٣١) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، والدارمي ٢/٣٣٧-٣٣٨ من طريق أبي عوانة، والطبري ٣٠/٣٢٠ من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو نعيم (٣٢٦) من طريق سعيد بن زيد، كلهم عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. وروايتا هشيم وأبي الأحوص موقوفتان، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨/٦٤٨، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن مردويه.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٦) من طريق عكرمة مولى ابن عباس، أراه عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «الكوثر نهر في الجنة».

وسيأتي الحديث برقم (٥٩١٣) و(٦٤٧٦).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف في «المسند» ضمن حديث طويل برقم (٣٧٨٧)، وسنده ضعيف.

وعن عائشة عند البخاري (٤٩٦٥)، وسيأتي ٦/٢٨١.

وعن أنس بن مالك، وسيأتي ٣/٢٣٦.

وعن ثوبان، وسيأتي ٥/٢٨٣.

قوله: «الكوثر»، قال السندي: أي المذكور في قوله تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾، وقيل: هٰذا تفسير بالمثال، وإلا فالكوثر مبالغة الكثير، والمراد الخير الكثير البالغ غايته.

«حافتاه» أي: جانباه، وحافة الطريق بخفة فاء: جانبه.

٥٣٥٦ ـ حدثنا علي بن حفص، أخبرنا وَرْقاء، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نَهَى عن القَزَعِ في الرَّأسِ[١].

٥٣٥٧ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن أبي عِمْران، عن نافع ٢/٦٨

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يقول: «المسلمُ أَخُو المسلمِ، لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ».

ويقول: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِه، ما تَوَادَّ اثنانِ فَفُرِّقَ بَيْنَهما إلا بِذَنْبٍ يُحْدِثُه[٢] أَحدُهما».

وكان يقولُ: «لِلمَرْءِ المسلمِ على أَخِيهِ من المعروفِ سِتٌّ: يُشَمِّتُهُ إذا عَطَسَ، ويَعُودُه إذا مَرِضَ، ويَنْصَحُهُ إذا غَابَ، ويَشْهَدُه[٣]، ويُسَلِّمُ عليه إذا لَقِيَه، ويُجِيبُه إذا دَعاه، ويَتْبَعُه إذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص، وهو المدائني، فمن رجال مسلم، ورقاء: هو ابن عمر اليشكري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٠١، وابن ماجه (٣٦٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٥، والخطيب في «تاريخه» ٩/٢٥ و٢٦، من طريق شعبة، عن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٣).

(٢) في (س) و(ص) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): يحدث، وفي هامش (س) و(ص): يحدثه. نسخة.

(٣) في (ظ١٤): أو يشهده.

ماتَ» ونهى عن هِجْرَةِ المسلم أخاه فوقَ ثلاثٍ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وأخرج القطعة الأخيرة منه: «ونهى عن هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث» مسلم (٢٥٦١) من طريق الضحاك بن عثمان بن عبدالله الأسدي الحزامي، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٢) من طريق أنس بن عياض، عن إبراهيم بن أسيد بن أبي أسيد، عن نافع، به.

وأوردها الهيثمي في «المجمع» ٦٧/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين، أحدهما ضعيف، وفي الآخر إبراهيم بن أبي أسيد، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وانظر ما سيأتي برقم (٥٦٤٦).

وللحديث شاهد من حديث رجل من بني سليط، ولفظه: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، التقوى هاهنا»، قال حماد (وهو ابن سلمة) ـ وقال بيده إلى صدره ـ: «وما توادّ رجلان في الله عز وجل فتفرق بينهما إلا بحدث يحدثه أحدهما، والمحدث شر، والمحدث شر، والمحدث شر». وسيأتي في «المسند» ٧١/٥.

ولقوله: «المسلم أخو المسلم...» شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤)، وسيأتي ٣١١/٢.

وشاهد ثان من حديث واثلة بن الأسقع، وسيأتي ٤٩١/٣، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث سويد بن حنظلة، وسيأتي ٧٩/٤، وصححه الحاكم ٢٩٩/٤-٣٠٠، ووافقه الذهبي.

ورابع من حديث عمرو بن الأحوص عند الترمذي (٣٠٨٧)، وقال عنه الترمذي: حسن صحيح.

ولقوله: «والذي نفس محمد بيده، ما تواد اثنان...» شاهد من حديث أنس =

٥٣٥٨ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدالله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي، أَفضلُ من ألفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المسجدَ الحرامَ»(١).

= عند البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠١)، وسنده حسن في الشواهد.

ولقوله: «للمرء المسلم على أخيه من المعروف ست...» شاهد من حديث علي، وقد سلف برقم (٦٧٣).

وشاهد ثان من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢)، وسيأتي في «المسند» ٢/٣٧٢ و٤١٢.

وثالث من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٢٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٣١) و(٣٠٣٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٠٧٦). وفي إسناده عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم، وحديثه يصلح للمتابعات.

ورابع من حديث أبي مسعود الأنصاري بلفظ: «للمسلم على المسلم أربع خلال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه»، صححه ابن حبان (٢٤٠)، وسيأتي في «المسند» ٥/٢٧٣.

ولقوله: «ونهى عن هجرة المسلم أخاه فوق ثلاث»: شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٩)، وذكرنا عنده شواهده الأخرى، ونزيد عليها هنا حديث المسور بن مخرمة، وسيأتي ٤/٣٢٧.

قوله: «المسلم أخو المسلم»، قال السندي: حث له في ما سيأتي من أنه لا يظلمه ولا يخذله، والخذلان: ترك العون من حدِّ «نَصَرَ»، أي: إن وقع في أمر يحتاج فيه إلى نصر فلا يترك عونه.

وقوله: «ما توادّ اثنان»، قال: من المودة، يريد أن المودة بين المسلمين خير، لا يقطعها إلا شؤم الذنوب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو ابن =

٥٣٥٩ ـ حدثنا خلفُ بنُ الوليد، حدثنا الهُذَيل بن بلال، عن ابن عُبيد، عن أبيه:

أنه جَلَسَ ذاتَ يومٍ بمكة، وعبدُالله بنُ عمر معه، فقال أبي: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مَثَلَ المُنافِقِ يومَ القِيامَةِ كالشاةِ بينَ الرَّبيضَيْنِ من الغَنَمِ، إن أَتَتْ هٰؤُلاءِ نَطَحَتْها، وإنْ أَتَتْ هٰؤلاءِ نَطَحَتْها»، فقال له ابنُ عمر: كذبتَ، فأثنى القومُ على أبي خيراً، أو معروفاً، فقال ابنُ عمر: لا أَظنُّ صاحبَكم إلا كما تقولونَ، ولكني شاهدُ نبيِّ الله ﷺ إذْ قال: «كالشاةِ بين الغَنَمينِ». فقال: هو سواءٌ، فقال: هٰكذا سمعتُه[1].

٥٣٦٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبانُ بنُ يزيد، حدثنا قتادة، حدثني عبدالله بن بَابَي المكي، قال:

صَلَّيتُ إلى جَنْب عبدالله بن عمر، قال: فلما قَضى الصلاةَ ضربَ بيده على فَخِذِه، فقال: أَلا أُعَلِّمُكَ تحيةَ الصلاة كما كان

= حفص بن عاصم العمري ـ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٦)، وعبدالرزاق (٩١٣٦)، وابن أبي شيبة ٢/٣٧١ من طريق عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٦).

(١) إسناده ضعيف لضعف الهذيل بن بلال، وهو المدائني الفزاري، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري، وابن عبيد: هو عبدالله بن عبيد بن عمير المكي.

وقد سلف نحوه برقم (٤٨٧٢).

وحديث ابن عمر المرفوع سلف بإسناد صحيح برقم (٥٠٧٩).

رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنا؟ فتلا عليَّ هٰؤلاء الكلماتِ، يعني قولَ أبي موسى الأشعري في التشهد[1].

٥٣٦١ ـ حدّثنا عفانُ، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، قال: أخبرنا ثابت

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «فعلتَ كذا وكذا؟» قال: لا والذي لا إلٰه إلا هو[2] ما فعلتُ. قال: فقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن بابي المكي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الاسناد.

وأخرج نحوه أبو داود (٩٧١)، والطحاوي ١/٢٦٣، والبيهقي ٢/١٣٩ من طريق علي بن نصر الجهضمي، والطحاوي ١/٢٦٤ من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، رفعه علي ووقفه معاذ.

وأخرجه موقوفاً مالك في «الموطأ» ١/٩١، ومن طريقه البيهقي ٢/١٤٢ عن نافع، عن ابن عمر. وأخرجه كذٰلك الطحاوي ١/٢٦١ من طريق ابن جريج، عن نافع.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٧ أن الموقوف هو المحفوظ!

وأخرج الطحاوي ١/٢٦٤، والدارقطني في «العلل» من طريق زيد العَمّي، عن أبي الصدِّيق الناجي، عن ابن عمر، قال: كان أبو بكر رضي الله عنه يعلِّمنا التشهد على المنبر كما يعلم المعلم الغلمانَ في الكتاب... وزيد العمي ضعيف.

وحديث أبي موسى الأشعري المشار إليه عند المصنف، سيرد في مسنده ٤/٤٠٩.

وقد سلف التشهد من حديث ابن عباس برقم (٢٦٦٥).

ومن حديث ابن مسعود برقم (٣٦٢٢).

وفي الباب أيضاً عن جابر عند ابن ماجه (٩٠٢)، والنسائي ٢/٢٤٣ و٣/٤٣.

له جبريلُ عليه السلام: قد فَعَلَ، ولٰكن قد غُفِرَ له بقول: لا إلٰه إلا الله. قال حماد: لم يَسْمع هٰذا من ابن عمر، بينهما رجل، يعني ثابتاً[1].

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤): إلا الله، وفي هامش (س) و(ص): إلا هو. (نسخة).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه ما بين ثابت ـ وهو البُناني ـ وبين ابن عمر، كما صرح بذٰلك حماد بن سلمة، ورجاله ثقات رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٩٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٥٧)، والبيهقي ١٠/٣٧ من طريق يحيى بن آدم، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٥٢) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧٦)، والبزار (٣٠٦٨)، وأبو يعلى (٣٣٦٨)، والبيهقي ١٠/٣٧ من طريق الحارث بن عبيد أبي قدامة، عن ثابت البناني، عن أنس بنحوه.

وقال البيهقي: وروي من حديث ثابت، عن أنس، وليس بالقوي.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٥٣٨٠) و(٥٩٨٦) و(٦١٠٢).

وانظر الحديث (٢٢٨٠) في مسند ابن عباس.

قوله: «قال لرجل فعلت كذا وكذا، قال: ما فعلت» الخ، قال السندي: الظاهر أن هٰذا الحديث هو الذي سبق في مسند ابن عباس (٢٩٥٦)، وفيه أن رجلين اختصما، فحلف المدعى عليه بالله الذي لا إلٰه إلا هوَ ما له عليه حق، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: مره فليعطه حقه، فإن الحق قبله وهو كاذب، وكفارة يمينه معرفته بالله أنه لا إلٰه إلا هو، أو شهادته أنه لا إلٰه إلا هو. ففيه أنه ﷺ كان أحياناً يقضي بباطن الأمر، وإن كان قضاؤه بالظاهر هو الغالب، وعليه محمل حديث: «إنما أنا بشر»، والله تعالى أعلم.

٥٣٦٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا حَلَفَ الرجلُ فقال: إنْ شاءَ الله، فهو بالخِيَارِ، إنْ[1] شاءَ فَلْيَمْضِ، وإنْ شاءَ فَلْيَتْرُكْ»[2].

٥٣٦٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بنُ سلمة وعبدُالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله[3].

٥٣٦٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثني بَكْر بن عبدالله

---

(١) في (س) و(ظ١٤): فإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي مولاهم، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وهو متابع. عبدالوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٤٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥٣١)، من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن عبدالوارث وحماد، به.

وأخرجه أبو داود (٣٢٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٣٥)، وفي «المجتبى» ٧/١٢، وابن ماجه (٢١٠٥)، وابن حبان (٤٣٤٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٦٩ من طرق، عن عبدالوارث، عن نافع، به. وسقط من مطبوع البيهقي اسم عبدالوارث من الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥١٠)، وسيأتي برقم (٦٤١٤).

وبِشْر بن عائذ الهُذَلي، كلاهما

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّما يَلْبَسُ الحَريرَ مَنْ لا خَلاَقَ له»[1].

٥٣٦٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا سليمان الأعمش، عن مجاهد

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «من استَعَاذَ باللهِ فأَعِيذُوهُ، ومَنْ سألكم بالله فأَعْطُوهُ، ومَنْ دَعَاكم فأَجِيبُوهُ، ومن آتى إليكُم[2] معروفاً فكافِئُوه، فإن لم تَجِدُوا ما تُكافِئُوهُ[3]، فادْعُوا له حتى تَعْلَمُوا أَنْ قَد كافَأْتُموه»[4].

---

(١) إسناده من جهة بكر بن عبدالله المزني صحيح على شرط الشيخين، وسلف الكلام على بشر بن عائذ برقم (٥١٢٥). همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٧)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣١، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٥٩١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما (الطيالسي وعبدالرحمٰن) عن همام، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم عقب روايته: هٰذا حديث غريب من حديث بكر وحديث بشر لم يجمعهما إلا قتادة.

(٢) في (م): عليكم.

(٣) كذا الأصول، وله وجه في العربية، والجادة: تكافئونه، كما في مصادر التخريج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو وضّاح بن عبدالله اليشكري، وسليمان الأعمش: هو ابن مهران، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١٦)، وأبو داود (٥١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٨٢، وفي «الكبرى» (٢٣٤٨)، والحاكم ١/٤١٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢١)، =

٥٣٦٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بشر، عن نافع عن ابن عمر، قال: كان للنبي ﷺ خاتَمٌ من ذهبٍ، وكان

= والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٩ من طرق، عن أبي عوانة، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٢) و(٥١٠٩)، وابن حبان (٣٤٠٨)، والحاكم ١/٤١٢ و٤١٣، من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٣٥) من طريق مندل بن علي، عن الأعمش وليث، عن نافع، عن ابن عمر. ومندل ضعيف.

وقوله: «من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سألكم فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه»:

أخرجه ابنُ حبان (٣٤٠٩) من طريق إبراهيم التيمي، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٨٠) من طريق حصين بن عبدالرحمٰن السلمي، و(١٣٥٣٠) من طريق العوام بن حوشب، ثلاثتهم عن مجاهد، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٣٧٥) و(٣٤٠٩) من طريق أبي عبيدة بن معن، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن مجاهد، به. وصحح الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٥٠ رواية الأعمش عن مجاهد دون واسطة.

وسيأتي برقم (٥٧٠٣) و(٥٧٤٣)، وسيكرر برقم (٦١٠٦).

وقوله: «من سألكم بالله فأعطوه، ومن استعاذكم بالله فأعيذوه»:

له شاهد من حديث ابن عباس عند أبي داود (٥١٠٨) وأبي يعلى (٢٥٣٦).

قوله: «من استعاذ بالله»، أي: توسل به تعالى.

«فأعيذوه»، أي: بقدر الإمكان في غير الحدود ونحوها.

«فأعطوه»، أي: إن قدرتم عليه.

«ومن آتى»: ضبط بالمد، وهو كذٰلك في رواية أبي داود والنسائي، ولفظ البخاري في «الأدب المفرد»: ومن صنع.

«فكافئوه»: بهمزة في آخره، أي: افعلوا به ما يساوي فعله، وردوا عليه بمثل عطيته.

يجعلُ فَصَّهُ في باطن يده، قال: فَطَرَحَهُ ذاتَ يومٍ، فطَرَحَ الناسُ خواتِيمَهم، ثم اتَّخذ خاتماً من فضةٍ، فكان يَخْتِمُ به ولا يَلْبَسُه[1].

٥٣٦٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «أَجِيبُوا[2] الدَّعْوةَ إذا دُعِيتُمْ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٧٠ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٠ عن خالد بن خداش، والترمذي في «الشمائل» (٨٣)، والنسائي ٨/ ١٧٩، وابن حبان (٥٥٠٠) من طريق قتيبة، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٦٢، وفي «المشكل» (١٤١٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٣٠، والبغوي (٣١٣٥) من طريق أحمد بن عبدة، أربعتهم، عن أبي عوانة، به. رواية الترمذي والطحاوي مختصرة.

وانظر (٤٦٧٧).

قوله: «فكان يختم به ولا يلبسه»، قال السندي: قد جاء أنه ﷺ كان يلبسه أيضاً. فلعل النفي محمول على الغالب أو على القصد، أي: كان لا يقصد اللبس، وإنما كان يقصد الختم، وإن كان أحياناً يلبسه أيضاً، والله تعالى أعلم.

(٢) في (س) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): إيتوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٧٧)، ومسلم (١٤٢٩) (٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٦)، وابن حبان (٥٢٨٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/ ٢٧٥-٢٧٦ من طرق، عن حماد، بهٰذا الإسناد. =

٥٣٦٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، حدثني سالم

أنه سمع عبدالله بن عمر، قال: كانت يمينُ رسول الله ﷺ التي[1] يَحْلِفُ بها: «لا ومُقَلِّبِ القُلُوبِ»[2].

٥٣٦٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بنُ عُقْبة، أخبرني سالم

= وأخرجه البخاري (٥١٧٩)، ومسلم (١٤٢٩) (١٠٣)، والدارمي ٢/١٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٥)، والبيهقي ٧/٢٦٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٢٧٦ من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وعندهم زيادة خلا الطحاوي وابن عبدالبر، وهي: وكان ابنُ عُمر يأتي الدعوة في العرس وغير العرس، وهو صائم. وهٰذه الزيادة سيرد نحوها برقم (٥٧٦٦).

وأخرجه مسلم (١٤٢٩) (١٠٢) من طريق إسماعيل بن أمية، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٤) من طريق عمر بن محمد، كلاهما عن نافع، به.

وقد سلف نحوه برقم (٤٧١٢).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٨٣٨).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٤٣١)، سيرد ٢/٢٧٩ و٥٠٧.

وعن جابر عند مسلم (١٤٣٠)، سيرد ٣/٣٩٢.

وعن أبي موسى عند البخاري (٥١٧٤).

وعن أبي أيوب عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٤)

(١) في (ظ١٤): الذي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وُهَيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٦٤) من طريق عفان بن مسلم، به.

وقد سلف برقم (٤٧٨٨).

٦٩/٢ أنه سمع عبدالله، يحدثُ عن رسول الله ﷺ: أنه لقي زيدَ بنَ عمرو بن نُفَيْل بأسفل بَلْدَح، وذٰلك قبل أن يَنْزِلَ على رسول الله ﷺ الوحيُ، فقدَّم إليه رسولُ الله ﷺ سُفْرةً فيها لحمٌ، فأبى أن يأكلَ منها، ثم قال: إني لا آكُلُ مما[1] تَذْبَحُونَ على أنصابِكم، ولا آكلُ إلا مما ذُكِرَ اسمُ الله عليه. حدَّث هٰذا عبدُالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ[2].

---

(١) في (س) و(ص): ما، وفي هامشيهما: مما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٨١٨٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٢١ من طريق فضيل بن سليمان، وابن سعد ٣/٣٨٠، والبخاري (٥٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٩-٢٥٠ من طريق عبدالعزيز بن المختار، كلاهما عن موسى بن عقبة، به. وفي رواية فضيل بن سليمان: فقُدِّمت إلى النبي ﷺ سفرة، فأبى أن يأكل منها. وهٰذا من أوهام فضيل بن سليمان، والصواب ما في رواية وهيب بن خالد وغيره عن موسى بن عقبة من أن رسول الله ﷺ هو الذي قدم إلى زيد بن عمرو بن نفيل سفرة فيها لحم، فأبى الأخير أن يأكل منها.

وسيأتي برقم (٥٦٣١) و(٦١١٠).

وفي الباب عن سعيد بن زيد سلف برقم (١٦٤٨).

وعن زيد بن حارثة عند النسائي في «الكبرى» (٨١٨٨)، والبزار (٢٧٥٥)، والطبراني (٤٦٦٣)، وأبي يعلى (٧٢١٢). قال الذهبي في «السير» ١/٢٢٢: في إسناده محمد ـ يعني ابن عمرو بن علقمة ـ لا يحتج به، وفي بعضه نكارة بينة. وانظر أيضاً ١/١٣٤-١٣٥. =

٥٣٧٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا همّام، حدثنا قتادة، عن أبي الصِّدِّيق عن ابن عمر ـ قال همام: في كتابي ـ، قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَضَعْتُم مَوْتاكُم في القَبْرِ فقُولُوا: بسمِ اللهِ، وعلى سُنَّةِ رسولِ الله، ﷺ»(١).

٥٣٧١ ـ حدثنا عفان، حدثنا محمدُ بنُ الحارث الحارثي، حدثنا

= قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٦٥٧: امتناع زيد بن عمرو من أكل ما في السفرة إنما كان من أجل خوفه أن يكون اللحمُ الذي فيها مما ذُبح على الأنصاب فتنزَّه من أكْلِه، وقد كان رسول الله ﷺ لا يأكل من ذبائحِهم التي كانوا يذبحونها لأصنامهم. فأما ذبائحهُم لمأكلتهم فإنا لم نجد في شيء من الأخبار أنه كان يتنزَّهُ منها، ولأنه كان لا يرى الذكاة واقعةً إلا بفعلهم قبل نزول الوحي عليه، وقبل تحريم ذبائح أهل الشرك، فقد كان بين ظهرانيهم، مقيماً معهم، ولم يُذكر أنه كان يتميز عنهم إلا في أكل الميتة. وكانت قريش وقبائل من العرب تتنزّه في الجاهلية من أكل الميتات، ولعله ﷺ لم يكن يَتَّسعُ إذ ذاك لأن يذبح لنفسه الشاة ليأكل منها الشِّلْوَ أو البَضْعة، ولا كان فيما استفاض من أخباره أنه كان يهجر اللحمَ ولا يأكله، وإذا لم يكن بحضرته إلا ذكاة أهل الشرك ولا يجد السبيل إلى غيره، ولم ينزل عليه في تحريم ذبائحهم شيءٌ، فليس إلا أكلُ ما يذبحونه لمأكلتِهم بعد أن يتنزَّه من الميتات تنزيهاً من الله عز وجل لها، واختياراً من جهة الطبع لتركها استقذاراً لها، وتقزُّزاً منها، وبعد أن يجتنب الذبائح لأصنامهم عصمةً من الله عزَّ وجلَّ له لئلاّ يشاركهم في تعظيم الأصنام بها. وانظر «الفتح» ٧/١٤٣-١٤٤.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو ـ وقيل ابن قيس ـ البصري.

وقد سلف برقم (٤٨١٢).

محمدُ بنُ عبدالرحمٰن بن البَيْلَمانِي، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا لَقِيتَ الحاجَّ فسَلِّمْ عليهِ، وصافِحْه، ومُرْهُ أن يَسْتَغْفِرَ لك، قبلَ أن يدخُلَ بيتَه، فإنه مَغْفورٌ له»(١).

٥٣٧٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كَثير، عن قَطَن بن وَهب بن عُويمر بن الأجدع، عمن حدثه، عن سالم بن عبدالله بن عمر أنه سمعه يقول:

حدثني عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاثةٌ قد حَرَّمَ اللهُ عليهم الجنةَ: مُدْمِنُ الخمرِ، والعاقُّ، والدَّيُّوثُ، الذي يُقِرُّ في أهلِه الخُبْثَ(٢).

---

(١) إسناده ضعيف جداً. محمد بن الحارث الحارثي وعبدالرحمٰن ابن البيلماني أبو محمد ضعيفان، ومحمد بن عبدالرحمٰن البيلماني ضعيف أيضاً، وقال عنه البخاري: منكر الحديث.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٦٥ من طريق محمد بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وأورده ضمن نسخة قال عنها: وأكثرها موضوعة أو مقلوبة.

وسيأتي برقم (٦١١٢)، وانظر (٦٠١٨).

قوله: «ومره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته»، قال السندي: قيل: السرُّ فيه أنه إذا دخل بيته تدنس حجه كما سيجيء في هٰذا الكتاب في حديث حبيب بن أبي ثابت، قال: خرجت مع أبي نتلقى الحجاج فنسلم عليهم قبل أن يتدنسوا. والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ الذي رواه عن سالم، لكن سيأتي بأطول مما هنا برقم (٦١٨٠)، وإسناده حسن ويخرج هناك. =

٥٣٧٣ ـ حدثنا يعقوب، سمعتُ أبي يحدث عن يزيد ـ يعني ابن الهاد ـ، عن عمر بن عبدالله[1] أنه حدَّثه:

أن عبدالله بن عمر لَقِيَ ناساً خرجوا من عند مروانَ، فقال: من أينَ جاءَ هٰؤلاءِ؟ قالوا: خرجنا من عند الأمير مروانَ. قال: وكلُّ[1] حقٍّ رَأَيتُموه تكلَّمتُم به، وأَعَنْتُم عليه، وكلُّ منكرٍ رأَيتُموه أنكرتُموه ورَدَدْتُموه عليه؟ قالوا: لا والله، بل يقولُ ما يُنْكَر، فنقولُ: قد أَصبتَ أَصلَحَكَ الله، فإذا خرجنا من عندِه قلنا: قاتَلَه الله، ما أَظْلَمَه، وأَفْجَرَهُ!! قال عبدالله: كنا بعهدِ رسولِ الله ﷺ نَعُدُّ هٰذا نِفاقاً، لمن كان هٰكذا[3].

= وسيتكرر (٦١١٣).

(١) كذا في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٣/٤٥٥، ووقع في بقية النسخ: محمد بن عبدالله. وانظر «التاريخ الكبير» ٦/١٦٧.

(٢) في (ظ١٤): فكُلُّ.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عبدالله ـ وهو عمر بن عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ فقد روى عنه اثنان، وذكره البخاري في «تاريخه» ٦/١٦٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن سعد في «الطبقات» ص٢٢٠ (القسم المتمم): وكان قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٢/١٤٦ وهو متابع.

فقد أخرجه البخاري (٧١٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٤ من طريق عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه: قال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم، قال: كنا نعدها نفاقاً. =

٥٣٧٤ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع مولى عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، قال: أَعطى رسولُ الله ﷺ عُمَرَ بن الخطاب جاريةً من سَبْي هَوَازنَ، فوهَبَها لي، فَبَعَثْتُ بها إلى

= وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٩٥٥) عن عبدالله بن عمر العمري، عن عاصم بن محمد بن زيد: به، وزاد: قال العمري: فحدثني أخي أن ابن عمر قال: كنا نعد هٰذا نفاقاً على عهد رسول الله ﷺ.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (١٣٢٦٤) من طريق الزهري، عن عروة، عن ابن عمر.

وأخرجه الطبراني (١٣٢٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٥، وفي «الشعب» (٩٣٩٥) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبدالله بن خارجة بن زيد، عن عروة (وهو الصواب فيما قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧١)، قال: قلت لعبدالله بن عمر: يا أبا عبدالرحمٰن إنا ندخل على الأمراء، فيقضي أحدهم بالقضاء جوراً، فنقول: وفقك، وينظر إلى الرجل منا فيثني عليه، فقال: أما نحن معشر أصحاب رسول الله ﷺ فكنا نعده نفاقاً، فما أدري ما تعدونه أنتم.

وأخرجه الطبراني (١٣٥٤٨) مختصراً من طريق شريك، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر. وشريك وليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ كلاهما ضعيف.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٠٠) من طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي، قال: قلت لابن عمر: إنا ندخل على أمرائنا... فذكر نحوه.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨٠) من طريق سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عَريب الهمداني، قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: إنا إذا دخلنا على الأمراء زكيناهم بما ليس فيهم، فإذا خرجنا دعونا عليهم، قال: كنا نعد ذٰلك النفاق.

وسيأتي برقم (٥٨٢٩).

أخوالي من بني جُمَحٍ، ليُصْلِحُوا لي منها حتى أطوفَ بالبيتِ ثم آتِيَهم، وأنا أُريدُ أن أُصِيبَها إذا رجعتُ إليها، قال: فخَرَجْتُ من المسجدِ حينَ فرغتُ، فإذا الناسُ يَشْتَدُّونَ، فقلت: ما شأنُكم؟ قالوا: رَدَّ علينا رسولُ الله ﷺ أبناءَنا ونِساءَنا، قال: قلت: تلك صاحِبَتُكم في بني جُمَح، فاذهبوا، فخُذُوها. فذَهَبوا فأَخَذُوها[1].

٥٣٧٥ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شيبان، عن منصور، عن سعد بن عُبيدة، قال:

جلستُ أنا ومحمدٌ الكِنْدي إلى عبدالله بن عمر، ثم قمتُ من عنده، فجلستُ إلى سعيد بن المسيب، قال: فجاء صاحبي وقد اصفَرَّ وجهُه، وتغيَّر لونُه، فقال: قُمْ إليَّ. قلتُ: ألم أكن جالساً معك الساعةَ؟ فقال سعيد: قُمْ إلى صاحبِك. قال: فقمتُ إليه، فقال: ألم تَسْمَعْ إلى ما قال ابنُ عمر؟ قلتُ: وما قال؟ قال: أتاه رجلٌ، فقال: يا أبا عبدالرحمٰن، أعلَيَّ جُناحٌ أن أحلِفَ بالكعبة؟ قال: ولِمَ تحلِفُ بالكعبةِ؟ إذا حلفتَ بالكعبة فاحلِفْ بربِّ الكعبةِ، فإنَّ عمر كان إذا حَلَفَ قالَ: كلاَّ وأبي، فحَلَفَ بها يوماً عند رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَحْلِفْ بِأَبِيكَ ولا بِغيرِ الله،

---

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق: وهو محمد، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وسلف بنحوه برقم (٤٩٢٢).

فإنَّه مَنْ حَلَفَ بغيرِ الله فقَدْ أَشْرَكَ»[1].

٥٣٧٦ ـ حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد، قالا: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن أبي قِلَابة، عن سالم بن عبدالله بن عمر

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ستَخْرُجُ نارٌ من حَضْرَمُوتَ ـ أو من بحرِ حَضْرَموتَ ـ قبلَ يومِ القِيامَةِ، تَحْشُرُ الناسَ»، قال: قلنا: يا رسول الله، فماذا[2] تأْمُرُنا؟ قال: «عَلَيْكُمْ بالشَّامِ»[3].

٥٣٧٧ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمٰن ـ يعني ابن ثَوْبان مولى بني زُهْرة ـ

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة محمد الكندي كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٤٩٠٤).

وسيأتي تخريجه من طريق منصور برقم (٥٥٩٣).

(٢) في (ظ١٤): فما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وحسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي نزيل بغداد، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قِلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الترمذي (٢٢١٧) عن أحمد بن منيع، عن حسين بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٥٧ من طريق سعد بن حفص، عن شيبان النحوي، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣٦).

أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ اللهُ إلى الذي يَجُرُّ إزارَه خُيَلاء»[1]. ٧٠/٢

٥٣٧٨ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن بِشْر بن حرب

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ عند حُجْرة عائشة يقول: «يُنْصَبُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القِيامَةِ، ولا غَدْرَةَ أَعْظَمُ من غَدْرَةِ إمامِ عامَّةٍ»[2].

٥٣٧٩ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي يحيى

عن ابن عباس: أن رجلين اختَصَما إلى النبي ﷺ، فسأل رسولُ الله ﷺ المدَّعِيَ البينةَ، فلم يكن له بينةٌ، فاستَحْلَفَ المطلوبَ، فحَلَفَ بالله الذي لا إله إلا هو، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنْتَ[3] قد فَعَلْتَ، ولٰكِنْ غُفِرَ لك[4] بإِخْلاصِكَ قولَ: لا إله إلاَّ الله»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٨٩).
(٢) صحيح، وهٰذا سند حسن في الشواهد، بشر بن حرب على ضعفه يكتب حديثه للمتابعات والشواهد. وانظر (٤٦٤٨).
(٣) في هامش (س) و(ظ١): إنك.
(٤) في (ق): ولكن قد غفر الله لك.
(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٦١٣) من مسند ابن عباس. وانظر =

٥٣٨٠ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُنَاني

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمثله، إلا أنه قال: «أخبرني جبريلُ ﷺ أنك قد فعلتَ، ولكنَّ الله غَفَر لك»(١).

٥٣٨١ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن بَيَان، عن وَبَرَةَ، عن سعيد بن جُبير، قال:

خرج علينا عبدُالله بن عمر، ونحن نرجو أن يُحَدِّثَنا حديثاً، أو حديثاً حسناً، فبَدَرَنا رجلٌ منَّا، يُقالُ له: الحَكَم، فقال: يا أبا عبدالرحمٰن، ما تقولُ في القتال في الفِتْنة؟ قال: ثَكِلَتْك أمُّك! وهل تدري ما الفتنةُ؟! إن محمداً ﷺ كان يُقاتِلُ المشركينَ، فكان الدخولُ فيهم أو في دِينِهِم فِتنةً، وليس كقِتالِكُم على المُلْك!!(٢)

= (٢٢٨٠).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه بين ثابت البناني وبين ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٣٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية، وبيان: هو ابن بشر الأحمسي، ووبرة: هو ابن عبدالرحمٰن المسلي.

وأخرجه البخاري (٤٦٥١)، والبيهقي ٨/١٩٢ من طريق أحمد بن يونس، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٧) من طريق سويد بن عمرو، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥١٣) و(٤٥١٤) و(٤٦٥٠)، والبيهقي ٨/١٩٢ من طريق نافع، عن ابن عمر مطولاً بنحوه.

وسيأتي الحديث برقم (٥٦٩٠).

٥٣٨٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن البَهِيّ عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال لعائشة: «ناوِلِيني الخُمْرَةَ من المسجِدِ»، فقالت: إني قد أَحْدَثْتُ. فقال: «أَوَحَيْضَتُكِ في يَدِكِ!؟»(١).

---

(١) الحديث متنه صحيح، وفي إسناده اضطراب، فقد اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه زهير بن معاوية، عنه، عن البهي ـ وهو عبدالله البهي مولى مصعب بن الزبير ـ، عن ابن عمر، كما هو عند المصنف، وتابعه على ذٰلك شريك النخعي، عن أبي إسحاق عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٣، وشريك سيىء الحفظ، لكنه قديم السماع من أبي إسحاق، أما زهير بن معاوية، فروايته عنه بعدما تغير.

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق، عن البهي، عن ابن عمر، عن عائشة، سيأتي في مسندها ٦/١١١ و٢٤٥.

ورواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبدالله البهي، عن عائشة، أخرجه ابن ماجه (٦٣٢)، وتابع أبا إسحاق على هٰذا الإسناد السُّدي كما يأتي في مسند عائشة ٦/١٠٦ و١٧٩، والعباس بن ذريح يأتي أيضاً ٦/١١٠ و٢١٤.

وعبدالله البهي هٰذا قال ابن سعد في «الطبقات» ٦/٢٩٩: كان ثقة معروفاً قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٧، روى له البخاري في «الأدب»، واحتج به مسلم وأصحاب السنن، وأما أبو حاتم، فقال كما في «العلل» لابنه ١/٧٧: لا يُحتج بحديثه، وهو مضطرب الحديث! ولذٰلك قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء.

وسيأتي الحديث برقم (٥٥٨٩) من طريق ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، وابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبدالرحمٰن ـ سيىء الحفظ.

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/٤٥ من طريق ثابت بن عبيد، عن القاسم بن =

٥٣٨٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن مجاهد عن ابن عمر، قال: سُئِلَ: كم اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: مرتين. فقالت عائشة: لقد عَلِمَ ابنُ عمر أنَّ رسول الله ﷺ قد اعتَمَرَ ثلاثةً سوى العمرةِ التي قَرَنَها بحجةِ الوَداعِ (١).

= محمد عنها، وخرجه بهٰذا الإسناد أيضاً مسلم في «صحيحه» (٢٩٨)، وغيره.

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٢٨، وخرجه مسلم أيضاً (٢٩٩).

وعن أنس عند البزار (٣٢٣)، قال الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٣: رجاله موثقون.

وعن أم أيمن عند الدولابي في «الكنى» ١/١٣٠، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٢٤) و(٢٢٥)، وإسناده حسن، وفيه: أن النبي ﷺ، قال: «ناوليني الخمرة» لأم أيمن، فلعلها قصة أخرى.

وعن ميمونة قالت لابن عباس: . . . ثم تقوم إحدانا بخُمرته ـ ﷺ ـ فتضعها في المسجد وهي حائض، أي: بُني، وأين الحيضة من اليد. وسيأتي ٦/٣٣١.

قوله: «ناوليني الخمرة»، قال السندي: بضم خاء معجمة: سجادة من حصير.

«من المسجد»: ظاهره أنه متعلق بناوليني، ولازمه أن النبي ﷺ كان خارج المسجد، وأمرها أن تخرجها له من المسجد، بأن كانت الخمرة قريبة إلى باب عائشة تصل إليها اليد من الحجرة. وقال القاضي عياض: إنه قال ذٰلك لها من المسجد لتناوله إياها من خارج المسجد، وكان ﷺ معتكفاً، وكانت عائشة في حجرتها. قلت ـ أي السندي ـ: فكلمة «من» متعلقة بقال.

«حيضتك»، قيل: بحسر الحاء، والمعنى: ليس نجاسة المحيض في يدك، وهو بكسر الحاء اسم للحالة، كالجلسة، والمراد الحالة التي يلزمها الحائض من التجنب ونحوه. والفتح لا يصح لأنه اسم للمرة، أي: الدورة الواحدة منه، وردّ أن المراد الدم وهو بالفتح بلا شك.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن زهيراً ـ وهو ابن معاوية ـ سماعه من أبي =

٥٣٨٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا زُهير، حدثنا يزيد بن أبي زيادٍ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

= إسحاق السبيعي بأخرة. ومع ذٰلك فقد روى له البخاري ومسلم من روايته عن أبي إسحاق، وحديثه هٰذا تابعه عليه شريك فيما يأتي برقم (٦٢٤٢)، وشريك سيىء الحفظ، وقد خالف أبا إسحاق في متن الحديث منصور بن المعتمر فيما يأتي برقم (٦١٢٦) و(٦٤٣٠)، ففي حديثه عن مجاهد أن ابن عمر كان يقول: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمرٍ إحداهن في رجب، فاستدركت عليه السيدة عائشة بأنه ﷺ لم يعتمر شيئاً في رجب.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٠٩)، وأبو داود (١٩٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢١٨)، والطحاوي ٢/١٥٠، والبيهقي ٥/١٠ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٦١٢٦) و(٦٢٤٢) و(٦٢٩٥) و(٦٤٣٠) من طريق مجاهد، عن ابن عمر. وسيأتي من طريق عروة، عن ابن عمر برقم (٥٤١٦).

وله شاهد من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٢١١).

وآخر من حديث أنس عند البخاري (١٧٧٨)، ومسلم (١٢٥٣)، وسيأتي في «المسند» ٣/١٣٤.

وثالث من حديث عائشة، يأتي في مسند البراء عند أحمد ٤/٢٩٧.

ورابع من حديث عبدالله بن عمرو، سيأتي برقم (٦٦٨٥) و(٦٦٨٦).

وخامس من حديث جابر عند البزار (١١٤٩).

قوله: «قال: مرتين»، قال السندي: يحتمل أنه قال ذٰلك لحمله كلام السائل على أنه كم خرج من المدينة للاعتمار، ولا يخفى أن خروجه كان مرتين، مرة لعمرة الحديبية، ومرة لعمرة القضاء، أو قاله بناءً على زعمه أن عمرة القضاء كانت قضاءً عن عمرة الحديبية، فهما واحدة، ولم يعد عمرة الحج لكونها كانت تابعة له، والله تعالى أعلم.

عن عبدالله بن عمر، قال: كنتُ في سَرِيَّةٍ من سرايا رسول الله ﷺ، فحاصَ الناسُ حَيْصةً، وكنتُ فيمَنْ حاصَ، فقلنا: كيف نَصنَعُ وقد فَرَرْنا من الزَّحْفِ وبُؤْنا بالغَضَبِ؟! ثم قلنا: لو دَخَلْنا المدينةَ فبِتْنا، ثم قلنا: لو عَرَضْنا أنفُسَنا على رسولِ الله ﷺ، فإنْ كانت له توبةٌ، وإلا ذَهَبْنا، فأتيناه قبلَ صلاةِ الغَداةِ، فخرج فقال: «مَن القَـومُ؟» قال: فقلنـا: نحنُ الفَرَّارونَ! قال: «لا، بل أَنتُم العَكَّارون، أَنا فِئَتُكُم، وأَنا فِئَةُ المُسلِمينَ»، قال: فأتيناه حتى قَبَّلْنا يَدَه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو مولى الهاشميين ـ. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٤٥ عن الفضل بن دكين، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٢)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص١٨٥ من طريق أبي عوانـة، وأبـو داود (٢٦٤٧) و(٥٢٢٣) عن أحمد بن يونس، ثلاثتهم عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه النحاس تقبيل يد النبي ﷺ.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٧٥٠) و(٥٢٢٠)، ويأتي مختصراً برقم (٥٥٩١) و(٥٧٤٤)، ومطولاً برقم (٥٧٥٢) و(٥٨٩٥).

قوله: «فحاص الناس حيصةً»، قال السندي: بحاء وصاد مهملتين، أي: جالوا جولة يطلبون الفرار. ويروى بجيم وضاد معجمة، من جاض في القتال: إذا فرَّ، وأصل الجيض: الميل عن الشيء.

«وبُؤنا» بضم الباء كقلنا، من باء بالغضب: رجع به، قال تعالى: ﴿ومن يولِّهم يومئذٍ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة، فقد باء بغضب من الله﴾.

«أنتم العكارون»: العائدون إلى القتال والعاطفون عليه. =

٥٣٨٥ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا زهير، حدثنا عُمارةُ بنُ غَزِيَّة، عن يحيى بن راشدٍ، قال: خرجنا حُجَّاجاً، عشرةً من أهلِ الشَّام، حتى أَتَيْنا مكةَ، فذَكر الحديثَ، قال:

فأَتيناه فخَرَجَ إلينا، يعني ابنَ عمر، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَالَتْ شَفاعَتُـه دُونَ حَدٍّ من حُدودِ الله عزَّ وجلَّ، فقدْ ضادَّ الله أَمره[1]، ومَنْ ماتَ وعليه دَيْنٌ، فليسَ بالدِّينارِ ولا بالدِّرهمِ، ولٰكنَّها الحَسَناتُ والسَّيِّئاتُ، ومَن خاصَمَ في باطلٍ وهو يَعْلَمُه[2]، لم يَزَلْ في سَخَطِ الله حتى يَنْزِعَ، ومَنْ قال في مُؤْمِنٍ ما ليسَ فيهِ، أَسْكَنَه اللهُ رَدْغَةَ[3] الخَبَالِ حتى يَخْرُجَ مما قالَ»[4].

= «فئتكم»: أي ملجؤكم وناصركم، والفئة: الجماعة التي تكون وراء الجيش، يلتجىء إليها الجيش إن وقع فيهم هزيمة. قال الخطابي: مهَّد لهم بذٰلك عذرهم، وهو تأويل قوله تعالى: ﴿أو متحيزاً إلى فئة﴾، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): في أمره.

(٢) في (ق) و(ظ١): يعلم.

(٣) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): في ردغة.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يحيى بن راشد، فقد روى له أبو داود، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات». زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه بتمامه الحاكم ٢/٢٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٢ من طريق أحمد بن يونس، وفي ٨/٣٣٢، وفي «الشعب» (٧٦٧٣) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. =

٥٣٨٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ عبدالله ـ يعني ابن دينار ـ، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ نَزَعَ يداً[1] من طاعةٍ، فلا حُجَّةَ له يومَ القِيامَةِ، ومَنْ ماتَ مفارِقاً لِلجَماعةِ، فقد ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً»[2].

= وأخرجه أبو داود (٣٥٩٧) دون قوله: «ومن مات وعليه دين. . .» عن أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، به. وجوّد إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب».

وأخرج القسم الأول منه ـ وهو قوله: «من حالتْ شفاعته دون حدٍّ. . .» الحاكم ٤/٣٨٣، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٨٤) من طريق عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن ابن عمر، به.

وله طريق آخر فيه ضعف سيأتي برقم (٥٥٤٤).

قوله: «أسكنه الله في ردغة الخبال»، قال السندي: بسكون دالٍ وفتحها، وإعجام غينٍ: الطين. والخبال، بفتح خاءٍ معجمة: الفساد. وقد جاء تفسير ردغة الخبال بعصارة أهل النار، وهٰذا يقتضي أن هٰذا عقابه في الآخرة.

وقوله: «حتى يخرج مما قال» معناه يتطهر باستيفاء موجب إثمه في النار، وقيل: أي يتوب منه، ولا يخفى ما فيه.

(١) في (ق) وهامش (س) و(ظ١): يده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار ـ وإن خرّج له البخاري ـ حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وسيأتي الحديث مروياً مع قصة برقم (٥٥٥١) و(٦٤٢٣)، وهو هناك من رواية زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، فالظاهر ـ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ أن زيد بن أسلم لم يشهد القصة التي شهدها أبوه، فرواها عنه والحديث في ضمنها، وسمع الحديث وحده عن ابن عمر، فرواه عنه دون واسطة. حسنٌ شيخ =

. . . . . .

= المصنِّف: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطيالسي (١٩١٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٢٤ عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني منه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٧٨) من طريق عبدالله بن مسلم بن جندب، عن أبيه، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٥/١٤٤، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٧) من طريق العطَّاف بن خالد المخزومي، عن أمية بن محمد بن عبدالله بن مطيع، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «من مات ولا بيعة عليه، مات ميتة جاهلية». وهٰذا إسناد منقطع بين أمية بن محمد بن عبدالله وبين ابن عمر، وأمية لم يرو عنه غير العطاف بن خالد، ولم يوثقه غير ابن حبان ٦/٦٩-٧٠.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني في «الكبير» (١٣٦٠٤) من طريق سليمان التيمي، عن حنش - وهو حسين بن قيس الرحبي -، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر. وحسين بن قيس متروك.

وسيأتي بالأرقام (٥٥٥١) و(٥٦٧٦) و(٥٧١٨) و(٥٨٩٧) و(٦٠٤٨) و(٦١٦٦) و(٦٤٢٣).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٤٨٧).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٩٦.

وعن عامر بن ربيعة، سيرد ٣/٤٤٥.

وعن معاوية بن أبي سفيان، سيرد ٤/٩٦.

وعن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٨٧.

قوله: «مفارق للجماعة»: المسلمين. قال القاضي عياض: ظاهره سواد الناس، وما اجتمعوا عليه في الإمارة، وقيل: هم أهل العلم. انتهى. بمعنى أن كل جماعة عقدت عقداً يوافق الكتاب والسنة لا يجوز لأحد مفارقتهم فيه، فإن فارقهم وخالفهم يموت على ما مات عليه أهل الجاهلية من الضلال. =

٥٣٨٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّما الناسُ كإبلٍ مئةٍ، لا تَكَادُ تَجِدُ فيها راحِلةً»(١).

٥٣٨٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر أن النبي ﷺ قرأ هٰذه الآية: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يَقومُونَ حتى يَبْلُغَ الرَّشْحُ آذانَهم»(٢).

= «ميتة جاهلية»، قال عياض: بكسر الميم، أي: على حالة وهيئة الموت الجاهلي من كون أمرهم بلا إمام ولا خليفة يدبر أمرهم، وفرقة آرائهم. والميتة: الموت. ـ قاله السندي ـ.

(١) حديث صحيح. عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار ـ وإن كان في حديثه ضعف ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٩٩٠)، والقضاعي في «مسنده» (١٩٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٣٤) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، والدولابي في «الكنى» ٢/٤٦ من طريق أبي عمرو المديني، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٣٣) من طريق حفص بن ميسرة، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، به.

وقد سلف برقم (٤٥١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب. أيوب: هو السختياني. =

٥٣٨٩ ـ حدثنا سَكَن بنُ نافع الباهلي أبو الحسين، حدثنا صالح بن أبي الأَخْضَر، عن الزُّهري، عن سالم بن عبدالله ٧١/٢

عن أبيه، قال: كنتُ أعزبَ شابّاً أبيتُ في المسجدِ في عَهْدِ رسول الله ﷺ، وكانت الكلابُ تُقْبِلُ وتُدْبِرُ في المسجدِ، فلم يكونوا يَرُشُّونَ شيئاً من ذٰلك(١).

= وأخرجه مسلم (٢٨٦٢) (٦٠) من طريق أبي نصر التمار، والطبري في «تفسيره» ٩٢/٣٠ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (٤٦١٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي صالح الأخضر، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سكن بن نافع، وهو ثقة، له ترجمة في «تعجيل المنفعة».

وأخرجه بتمامه أبو داود (٣٨٢) من طريق عبدالله بن وهب، وابن خزيمة (٣٠٠) من طريق أيوب بن سويد، كلاهما عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر. وطريق أبي داود إسناده صحيح.

وقوله: كنت أعزب شاباً أبيت في المسجد. أخرجه بنحوه مطولاً البخاري (١١٢١) و(٣٧٣٨) و(٧٠٣٠)، ومسلم (٢٤٧٩) (١٤٠) من طريق معمر، والطبراني في «الأوسط» (١٧١٩) من طريق سعيد بن عبدالعزيز، كلاهما عن الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه.

وقوله: وكانت الكلاب تُقبل وتدبر...

علقه البخاري بصيغة الجزم برقم (١٧٤) عن أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه. بزيادة: تبول.

وقد سلف شطره الأول برقم (٤٦٠٧). =

٥٣٩٠ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو طُعْمَة، قال ابنُ لَهِيعة: لا أعرفُ أَيْشٍ اسمُه، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: خرج رسولُ الله ﷺ إلى المِرْبَدِ، فخرجتُ معه، فكنتُ عن يَمينِه، وأَقبل أبو بكرٍ، فتأَخَّرتُ له، فكان عن يَمينِه، وكنتُ عن يَسارِه، ثم أَقبل عمرُ، فتنحَّيتُ له، فكان عن يَسارِه، فأَتى رسولُ الله ﷺ المِرْبَدَ، فإذا بأَزقاقٍ على المِرْبَدِ فيها خمرٌ، قال ابنُ عمر: فدعاني رسولُ الله ﷺ بالمُدْيَة، قال: وما عرفتُ المُدْية إلا يومئذٍ، فأَمر بالزِّقاقِ[1] فشُقَّتْ، ثم قال: «لُعِنَتِ الخمرُ، وشارِبُها، وساقِيها، وبائِعُها، ومُبْتاعُها، وحامِلُها، والمَحْمُولةُ إليه، وعاصِرُها، ومُعْتَصِرُها، وآكِلُ ثَمَنِها»[2].

= وفي إقبال الكلاب وإدبارها في المسجد، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٧٩:

إن ذٰلك كان في ابتداء الحال على أصل الإباحة، ثم ورد الأمر بتكريم المساجد وتطهيرها وجعل الأبواب عليها، ويشير إلى ذٰلك ما زاده الإسماعيلي في روايته من طريق ابن وهب في هٰذا الحديث عن ابن عمر، قال: كان عمر يقول بأعلى صوته: اجتنبوا اللغو في المسجد. قال ابن عمر: وقد كنت أبيت في المسجد على عهد رسول الله ﷺ، وكانت الكلاب... الخ. فأشار إلى أن ذٰلك كان في الابتداء، ثم ورد الأمر بتكريم المسجد حتى من لغو الكلام.

قوله: «وكانت الكلاب تقبل وتدبر»، قال السندي: أي: وتبول ـ كما في رواية ـ فلذٰلك قال: فلم يكونوا يرشون، أي: فجاف الأرض طهوره ـ كما قال علماؤنا الحنفية رحمهم الله تعالى ـ والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): بالأزقاق.

(٢) حديث حسن، عبدالله بن لهيعة ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد رواه عنه أيضاً =

. . . . . .

= عبدُالله بن وهب، وسماعه منه قبل احتراق كتبه، وبقية رجاله ثقات. والمرفوع منه صحيح بطرقه وشواهده. وأبو طعمة سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٤٧٨٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٧ من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٥٣-٥٤، وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط [قلنا: سيأتي برقم (٦١٦٥)] وفي الآخر أبو طعمة، وقد وثقه محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي، وضعفه مكحول، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٤٢)، والحاكم ٤/١٤٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٧، وفي «الشعب» (٥٥٨٤) من طريق عبدالله بن وهب، عن عبدالرحمٰن بن شُريح وابنِ لَهِيعة والليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن ثابت بن يزيد الخولاني، عن ابن عمر، نحوه. وثمة سقط في الإسناد في مطبوع الحاكم.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: ثابت بن يزيد الخولاني روى عنه عمرو بن الحارث وخالد بن يزيد، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ولم يؤثَر توثيقه عن أحد غيره.

ثم إن في الإسناد انقطاعاً، فقد قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٤٥٩ في ترجمة ثابت بن يزيد الخولاني: روى عن ابن عمر، وقال بعضهم: عن ابن عمه، عن ابن عمر، وهو الصحيح.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٥٧) عن محمد بن أبي حميد، عن أبي توبة المصري، عن ابن عمر. وفيه زيادة: لعن غارسها ومديرها.

قلنا: محمد بن أبي حميد ضعيف، وأبو توبة المصري لم نقع على ترجمته.

قوله: إلى المربد، قال السندي: بكسر ميم وفتح باء، موضع يجعل فيه التمر =

٥٣٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالعزيز بن عمر ـ يعني ابن عبدالعزيز ـ، عن أبي طُعْمَة مولاهم، وعن عبدالرحمٰن بن عبدالله الغَافِقي

أنهما سمعا ابنَ عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «لُعِنَتِ الخمرُ[1] على عَشَرةِ وجوهٍ»، فذكر الحديث[2].

٥٣٩٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو طُعْمة أنه قال:

كنت عند ابن عمر، إذْ جاءَه رجلٌ، فقال: يا أبا عبدِالرحمٰن، إني أَقْوَى على الصِّيامِ في السَّفَرِ. فقال ابن عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لم يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللهِ، كان عليه من الإثْمِ مِثْلُ جِبالِ عَرَفَةَ»[3].

= لينشف، ومربد الغنم: موضع على ميلين من المدينة.

بأزقاق: جمع زِقٍّ بكسر فتشديد: السقاء.

المدية: بالضم والكسر، وقيل: بتثليث الميم، هي السكين.

(١) في (ص): الخمرة.

(٢) هو مكرر (٤٧٨٧) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وذكر الذهبي في «الميزان» ٢/٤٨٣ أن البخاري قال عنه في «الضعفاء»: هٰذا منكر، أبو طعمة: هو هلال مولى عمر بن عبدالعزيز، سلف الكلام عليه في الرواية (٤٧٨٧).

وأخرجه عبد بن حميد (٨٤١) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٥ عن النضر بن عبدالجبار وعبدالملك بن مسلمة، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

وسيأتي دون القصة في مسند عقبة بن عامر ٤/١٥٨ عن يحيى بن إسحاق =

٥٣٩٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزبير

سألتُ جابراً عن إمساكِ الكلب، فقال: أخبرني ابنُ عمر أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَمْسَكَه، نَقَصَ من أَجْرِه كلَّ يومٍ قيراطانِ»(١).

٥٣٩٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا جعفرُ بنُ ربيعة، عن عبدالرحمٰن بن رافع الحَضْرمي، قال:

رأيتُ ابنَ عُمر في المُصَلَّى في الفِطْر، وإلى جنبه ابنٌ له، فقال لابنِه: هل تدري كيف كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ في هٰذا اليوم؟ قال: لا أدري، قال ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي

= السيلحيني وقتيبة بن سعيد، كلاهما عن ابن لهيعة، عن رزيق الثقفي، عن ابن شماسة، عن عقبة بن عامر الجهني.

قوله: «إني أقوى... الخ»، قال السندي: أي: أفأصوم أم لا؟ أو أفيتناولني الرخصة أم لا؟ وظاهر كلام ابن عمر يدل على أنه كان يرى الإفطار في السفر، ويرى أن من صام فما قبل الرخصة فهو عاص، ولعل معنى عدم قبول الرخصة عند من يرى جواز الصوم أن من يردها يراها في غير محلها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن: هو ابن موسى الأشيب، وجابر: هو الصحابي ابن عبدالله. وهٰذا من رواية صحابي عن صحابي.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٤٧٩) بلفظ: «من اقتنى كلباً ليس بضارٍ ولا كلب ماشية، نقص من أجره كل يوم قيراطان». وذكرنا هناك شواهده ومكرراته.

قبلَ الخُطْبَةِ[1].

٥٣٩٥ ـ حدثنا سُريج بن النعمان، حدثنا هُشيم، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَطْلُ الغَنيِّ ظُلْمٌ، وإذا أُحِلْتَ على مَلِيءٍ فاتْبَعْه، ولا بَيْعَتَيْنِ في واحدةٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن رافع الحضرمي، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة»: هو قاضي إفريقية المترجم في «التهذيب» يعني عبدالرحمٰن بن رافع التنوخي، وأما الحسيني فقد فرق بينهما، ولا يترتب على هٰذا الخلاف كبير فائدة، فكلاهما ضعيف. وأما قول الحافظ في «التعجيل»: وروايته في «المسند» وغيره عن ابن عمرو بن العاص لا عن ابن عمر بن الخطاب، فهو سهو منه، فقد أثبت هو روايته عن ابن عمر في «أطراف المسند» ٣/٤٤٠. وابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ ضعيف أيضاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جعفر بن ربيعة: هو ابن شرحبيل بن حسنة الكندي.

وقد سلف نحوه برقم (٤٦٠٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن بعضهم أعله بالانقطاع بين يونس بن عبيد وبين نافع، فقد نص غير واحد أنه لم يسمع من نافع شيئاً، وروى الطحاوي في «مشكل الآثار» ٧/١٧٩ عن إبراهيم بن أبي داود البُرُلُّسي أنه قال: قال لي يحيى بن معين في حديث يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما: «مطل الغني ظلم»: قد سمعته عن هشيم، ولم يسمعه يونس من نافع، قلت ليحيى: لم يسمع يونس من نافع شيئاً؟ قال: بلى ولٰكن هٰذا الحديث خاصة لم يسمعه يونس من نافع.

قلنا: يونس بن عبيد قد عاصر نافعاً، بل قاربه في الطبقة، ولا يعرف بتدليس.

وأخرجه بتمامه ابن الجارود في «المنتقى» (٥٩٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» =

. . . . . .

= ٤٨/١٢، من طريق الحسن بن عرفة، ، والبيهقي ٧٠/٦ من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إلى قوله: «فاتبعه» ابن ماجه (٢٤٠٤)، والبزار (١٢٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥٤) من طرق، عن هشيم، به.

وأخرجه كذٰلك ابن عدي ٢١٥٧/٦ من طريق محمد بن الحجاج المصفر، عن جرير بن حازم، عن نافع، به. ومحمد بن الحجاج المصفر متروك.

وأخرج منه قوله: «مطل الغني ظلم» الطحاوي (٩٥٤) من طريق معلى بن منصور الرازي، عن هشيم، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣٠٩/١ من طريق أبي أمية إسماعيل بن يعلى، عن نافع، به. وإسماعيل بن يعلى متروك.

وأخرج قوله: «إذا أُحلت على مليء فاتبعه» الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٧٥٥) من طريق معلى بن منصور الرازي، عن هشيم، به. وفي روايته تصريح يونس بسماعه للحديث من نافع.

وفي الباب ما يشهد له إلى قوله: «فاتبعه» عن أبي هريرة، عند أحمد ٢٤٥/٢، والبخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤).

وعن جابر بن عبدالله عند البزار (١٢٩٨).

وفي باب قوله: «ولا بيعتين في واحدة» حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٢٥) وذكرنا عنده أحاديث الباب الأخرى.

قوله: «مطل الغني»، قال السندي: أراد بالغني القادر على الأداء، ولو كان فقيراً، ومطله: منعه أداءَ ما عليه من الدين، وتأخيره، والإضافة إلى الفاعل، وجُوِّز كونها إلى المفعول، على معنى: أن يمنع الغني عن إيصال الحق إليه ظلم، فكيف منع الفقير عن إيصال الحق إليه؟ والمراد أنه يجب أداء الدين وإن كان صاحبه غنياً، فالفقير بالأولى.

وقوله: «أُحلت» على بناء المفعول من الإحالة. =

٥٣٩٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا يزيدُ بنُ عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبِيتَنَّ[1] النارُ في بُيوتِكُم، فإنَّها عَدُوٌّ»[2].

= «على مليء» بالهمزة ككريم، أو هو كغني لفظاً ومعنىً، والأول هو الأصل، لكن قد اشتهر الثاني على الألسنة.

«فاتبعه»: بإسكان الفوقية على المشهور، من: تَبِع، أي: فاقبل الحوالة، وقيل: بتشديدها. والجمهور على أن الأمر للندب، وحمله بعضهم على الوجوب.

«ولا بيعتين في واحدة»، أي: في بيعة واحدة، وذلك أن يتفرقا على أنه إن كان الثمن نقداً فكذا، وإن كان مؤجلاً فكذا.

قلنا: والأصح في تفسيره أن يبيعه السلعة بثمن مؤجل، على أن يشتريها منه بثمن معجل. وانظر ما علقناه عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٢٥).

تنبيه: حديث أحمد هٰذا جاء عند الترمذي طبعة فؤاد عبدالباقي برقم (١٣٠٩)، وينبغي أن يحذف منه، فإن الترمذي لم يخرجه، ولم ينسبه إليه المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٢٥٣، واقتصر على نسبته لابن ماجه، ولا وجود له في الأصول الخطية التي عندنا من «سنن الترمذي».

(١) ضبطت في (س): لا تُبَيِّتُنَّ. وكذلك ضبطها السندي، فقال: بضم مثناة فوقية، وفتح موحدة، وتشديد مثناة تحتية، وضم مثناة فوقية، وتشديد نون، صيغة نهي من «بَيَّت» بالتشديد بنون ثقيلة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٤٥١٥).

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٥٦٤١). =

٥٣٩٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عُبيدالله بن أبي جعفر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: رأيتُ المغانمَ تُجَزَّأُ خمسةَ أجزاءٍ، ثم يُسْهَمُ عليها، فما كان لرسول الله ﷺ فهو له، يَتَخَيَّرُ[1].

٥٣٩٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عُبيدالله بن أبي جعفر، عن زيد بن أسلم، قال:

= وقوله: فإنها عدو: له شاهد من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦) (١٠١)، وسيرد ٤/٣٩٩، ولفظه: «إنما هذه النار عدوٌ لكم، فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

(١) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٦)، ومن طريقه ابن زنجويه في «الأموال» (٨١) و(١٢٢٤) عن سعيد بن عفير المصري، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عندهما: لا يختار، بدل قوله: يتخير.

وأخرج أبو داود (٢٩٩٣)، ومن طريقه البيهقي ٦/٣٠٤ من طريق عمر بن عبدالواحد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاء، فكانت صفية من ذٰلك السهم، وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يختر.

وأخرج أبو داود أيضاً (٢٩٩٢) من طريق ابن عون، قال: سألت محمداً ـ يعني ابن سيرين ـ عن سهم النبي ﷺ والصفي، قال: كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء.

قوله: «تجزأ»، قال السندي: من التجزئة، بهمزة في آخره.

وقوله: «يتخير»، قال: أي: له أن يختار ما شاء، والله تعالى أعلم.

سمعت رجلاً سأل[1] عبدَالله بن عمر عن بيع المزايدة، فقال ابن عمر: نهى رسولُ الله ﷺ أن يَبِيعَ أَحدُكُم على بيع أَخيهِ، إلا الغنائمَ والمواريثَ[2].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش كل من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): يسأل.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيدالله بن أبي جعفر: هو المصري، وزيد بن أسلم: هو القرشي العدوي.

وأخرجه البيهقي ٥/٣٤٤ من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن ابن وهب، عن عمر (وقد تحرف في المطبوع إلى عمرو بالواو) بن مالك ـ وهو الشَّرْعبي ـ، عن عبيدالله بن أبي جعفر، بهٰذا الإسناد. وهٰذا إسناد حسن، عمر بن مالك، روى له مسلم متابعة، وقال أبو زرعة: صالح الحديث، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات لكن قال البيهقي: ورواه يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب، وقال في الحديث وهو يسأل عبدالله بن عبدالله بن عمر، فأرسله.

وروينـاه عن عطاء بن أبي رباح، أنه قال: أدركتُ الناس لا يرون بأساً ببيع المغانم فيمن يزيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٨٤، وقال: هو في الصحيح خلا قوله: إلا الغنائم والمواريث، رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابنُ لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قوله: «عن بيع المزايدة»، قال السندي: هو أن يقول: من يزيد على ما قال فلان مثلاً، وهٰذا البيع جائز بما جاء فيه من صريح الحديث، وظاهر كلام ابن عمر أنه ما كان يراه جائزاً للنهي عن البيع على بيع الآخر، لكن محمل النهي عن غالب أهل العلم على ما إذا حصل بينهما الموافقة ومال أحدهما إلى قول صاحبه. والله تعالى أعلم.

٥٣٩٩ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا لَيْث، حدثنا عاصم، عن عبدالله بن شقيق، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن صلاة الليل، فقال ابنُ عمر: سأل رجلٌ النبي ﷺ عن صلاة الليلِ، وأنا بينَهما، فقال: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنى مَثْنى، فإذا خَشِيتَ الصُّبحَ فبادِرِ الصبحَ برَكْعَةٍ، ورَكْعتينِ قبلَ صَلاةِ الغَداةِ»(١).

٥٤٠٠ ـ حدثنا أبو سلمة الخُزَاعي، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ لاعَنَ بينَ رجلٍ وامرأتِه، وأَلْحَقَ الولدَ بأُمِّه، وكان انْتَفَى من وَلَدِها(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُلَيم ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وعبدالله بن شقيق: هو العقيلي.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٤٤٩٢) دون قوله: وركعتين قبل الغداة، وسيأتي برقم (٥٤٧٠).

وقوله: وركعتين قبل صلاة الغداة، سيأتي بإسناد صحيح برقم (٥٥٠٣) و(٥٦٠٩) و(٥٩٧٨).

قوله: «فبادر الصبح بركعة»، قال السندي: أي: صلها قبل الصبح، وهي الوتر.

و«ركعتين» عطف على ركعة، أي: وبادر بركعتين قبل صلاة الغداة، يريد ركعتي الفجر، أي: سنّته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن =

٥٤٠١ ـ حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، أخبرنا عبدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ إلى الحَجَرِ[١].

٧٢/٢ ٥٤٠٢ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا عبدُالعزيز بنُ محمد ابن الأَنْدَرَاوَرْدِي مولى بني لَيْث، عن عمرو بن يحيى بن عُمارة بن أبي حَسَن الأنصاري ثم المُحَارِبي[٢]، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حَبَّان، قال:

قلت لابن عمر: أخبِرْني عن صلاةِ رسول الله ﷺ، كيف كانت؟ قال: فذَكر التكبيرَ كلَّما وَضَعَ رأْسَه وكلما رَفَعَه، وذَكَر: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، عن يَمينِه، السلامُ عليكم، عن يسارِه[٣].

= سلمة. ومالك: هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٤٥٢٧).

(١) حديث صحيح، عبدالله بن عمر ـ وهو العمري، وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦١٨).

(٢) في (ظ١٤): الحارثي. ومن ترجم له نسبوه: المازني. انظر «توضيح المشتبه» ١٢/٨.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد الأندراوردي ـ وهو الدراوردي ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٢٤٤) عن قتيبة بن سعيد، عن عبدالعزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي مختصراً ٩٩/١، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «المعرفة» =

٥٤٠٣ ـ حدثنا أبو سَلَمة، حدثنا ابنُ بلال ـ يعني سليمان ـ، عن[1] عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يأتي قُبَاء راكباً وماشياً[2].

٥٤٠٤ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، أخبرنا ابنُ[3] بلال، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَدْخُلُوا على هٰؤلاءِ القومِ المُعَذَّبِين، إلَّا أن تكونُوا باكِينَ، فإن لم تَكُونوا باكِينَ فلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُم مِثْلُ ما أَصابَهُمْ»[4].

= (٣٨٤٦)، عن الدراوردي، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حبان، قال مرة: عن ابن عمر، ومرة عن عبدالله بن زيد أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه، وعن يساره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣١٣) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن عمرو بن يحيى، به. وزاد في الثانية: ورحمة الله. وسيأتي الحديث برقم (٦٣٩٧) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن يحيى، بمثل رواية خالد الواسطي.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وعن أبي موسى الأشعري، عند الطحاوي ١/٢٦٧، وسيرد عند أحمد مختصراً ٤/٣٩٢.

(١) لفظ: «عن» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(٣) لفظ: «ابن» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن بلال: هو سليمان القرشي التيمي =

٥٤٠٥ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا سليمان بنُ بلال، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: ذُكِرَ للنبي ﷺ رجلٌ يُخْدَعُ في البيعِ، فقال له: «مَن بايَعْتَ فقُلْ: لا خِلابَةَ»، فكان يقول إذا بايع: لا خِلابةَ، وكان في لسانه رُتَّةٌ[1].

٥٤٠٦ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا سُليمان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أنه كان يُصَلِّي على راحلَتِه في السفرِ حيثُما توجَّهَتْ به، وذَكَرَ أن النبي ﷺ كان يَصْنَعُ ذٰلك في السَّفَرِ[2].

٥٤٠٧ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يَلْبَسُ خاتَماً من ذهبٍ، ثم قام رسولُ الله ﷺ فنَبَذَه، وقال: «لا أَلْبَسُه أبداً»، قال: فنَبَذَ الناسُ خواتِيمَهم[3].

= مولاهم.

وقد سلف برقم (٤٥٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

قوله: رُتَّة: بالضم، عجلة في الكلام وقلة أناة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن بلال التيمي.

وقد سلف برقم (٥٠٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «موطأ» مالك ٢/٩٣٦. ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٨٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

٥٤٠٨ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا ليث، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رأى نُخامةً في قِبْلةِ المسجدِ، وهو يُصَلِّي بين يَدَيِ الناسِ، فحَتَّها، ثم قال حين انصرفَ[1] من الصلاة: «إنَّ أَحَدَكُم إذا كان في الصَّلاةِ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، فلا يَتَنَخَّمنَّ أَحدٌ قِبَلَ وَجْهِهِ في الصَّلاةِ»[2].

٥٤٠٩ ـ حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا حماد بن سلمة، عن فَرْقَد السَّبَخي، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ ادَّهَنَ بزيتٍ غيرِ مُقَتَّتٍ، وهو مُحْرِمٌ[3].

= ٤/٢٦٢، وفي «مشكل الآثار» (١٤١١).

وانظر (٥٢٤٩).

(١) في (ظ١) و(ق): انصرافه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٧٥٣)، ومسلم (٥٤٧) (٥١) عن قتيبة بن سعيد، ومسلم أيضاً، وابن ماجه (٧٦٣) عن محمد بن رمح، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في الصلاة كما في «التحفة» ٦/١٩٦ عن قتيبة، عن الليث، به. ولم نجده في موضعه من «المجتبى» أو «الكبرى».

وانظر (٤٥٠٩).

(٣) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٤٧٨٣).

٥٤١٠ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا عُقْبة بن أبي الصَّهْباء، حدثنا سالم

عن عبدالله بن عمر، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ، ثم سَلَّم، فاستقبل مَطْلعَ الشمسِ، فقال: «أَلَا إِنَّ الفِتْنَةَ هَاهُنا، أَلا إِنَّ الفِتْنَة هاهُنا، حَيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»(١).

٥٤١١ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، قال:

سُئِل ابنُ عمر عن صوم يوم عَرفَة، فقال: لم يَصُمْهُ النبيُّ ﷺ، ولا أَبو بكرٍ، ولا عمرُ، ولا عُثمانُ(٢).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عقبة بن أبي الصهباء روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وابن حبان ٧/٢٤٦، وقال الإمام أحمد: شيخ صالح، وقال أبو حاتم الرازي كما في «الجرح والتعديل» ٦/٣١٢: محله الصدق. وباقي رجال الإسناد ثقات، أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر، من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٤٩) عن أبي عامر حوثرة بن أشرس، عن عقبة بن أبي الصهباء، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٧٥١).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ، ومن فوقهم ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٢٥) من طريق المؤمَّل بن إسماعيل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٢ من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد. =

٥٤١١م ـ حدثنا وكيع[1]، عن سفيان، عن إسماعيل بن أُمية، عن رجل

عن ابن عمر، قال: لم يَصُمْه النبيُّ ﷺ، ولا أبو بكرٍ، ولا عمرُ، ولا عثمانُ؛ يعني يومَ عرفةَ[2].

٥٤١٢ ـ حدثنا عفّان، حدثنا سُلَيم بنُ أَخْضَر، حدثني عُبيدالله، عن نافع

عن عبدالله بن عمر: أن النبي ﷺ قَسَمَ في النَّفَلِ للفرسِ سَهْمينِ، وللرجلِ سهماً[3].

٥٤١٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدالعزيز بنُ مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار:

أن ابن عمر كان يُصَلِّي على راحلتِه في السَّفَر، أيْنَما توجَّهَتْ

= وقد سلف برقم (٥٠٨٠).

ومعنى الحديث أن رسول الله ﷺ وأصحابه لم يكونوا يصومون يوم عرفة وهم حجاج، أما غير الحجاج، فمندوب لهم صيامه.

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (م).

(٢) حديث صحيح كسابقه، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عمر. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُلَيْم بن أخضر فمن رجال مسلم. عَفَّان: هو ابن مسلم الصفار، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وانظر (٤٤٤٨).

به[1]، قال: وذَكَرَ ابنُ عمر أنَّ رسول الله ﷺ كان يفعَلُ ذٰلك في السفرِ[2].

٥٤١٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا إسحاقُ بن عبدالله، يعني ابن أبي طلحة، عن عُبيدالله بن مِقْسَم

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قرأ هٰذه الآيةَ ذاتَ يومٍ على المنبر: ﴿وما قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ والأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُه يَوْمَ القِيامَةِ والسَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِه سُبْحَانَهُ وتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]، ورسولُ الله ﷺ يقولُ هٰكذا بيدِه، ويُحَرِّكها، يُقْبِلُ بها ويُدْبِرُ[3] «يُمَجِّدُ الربُّ نَفْسَهُ: أَنا الجبارُ، أنا المتكبرُ، أنا الملكُ، أنا العزيزُ، أنا الكريمُ[4]» فرَجَفَ برسولِ الله ﷺ المِنْبرُ، حتى قُلْنا: لَيَخِرَّنَّ به[5].

---

(١) لفظ: «به» لم يرد في (ظ١٤) ولا (س)، وورد في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٠٩٦) عن موسى بن إسماعيل، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٦٢). وانظر (٤٤٧٠).

(٣) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): ويدبر بها.

(٤) جملة: «أنا الكريم» لم ترد في (ق) و(ظ١).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٩٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٩٥)، وابن حبان (٧٣٢٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤ من طرق، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (١٣٧) و(١٤١) من طريق سويد الكلبي، عن إسحاق بن عبدالله، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٨) (٢٥) و(٢٦)، وابن ماجه (١٩٨) و(٤٢٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٩)، والطبري في «تفسيره» ٢٤/٢٦-٢٧، وابن خزيمة في «التوحيد» (٩٦)، وابن حبان (٧٣٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٢٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٣٩ من طريق أبي حازم سلمة بن دينار عن عبيدالله بن مِقْسَم، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٩٧) من طريق هشام بن سعد، عن عبيدالله بن مقسم، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٧٤١٣)، ووصله عبد بن حميد (٧٤٢)، ومسلم (٢٧٨٨) (٢٤)، وأبو داود (٤٧٣٢)، وابن أبي عاصم (٥٤٧)، وأبو يعلى (٥٥٥٨)، والطبري ٢٤/٢٨، والبيهقي ص٣٢٣ و٣٢٣-٣٢٤، وأبو الشيخ (١٣٩)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٨٧ من طريق عمر بن حمزة، عن سالم، عن ابن عمر. ووقع في رواية مسلم وأبي يعلى والبغوي ورواية للبيهقي: «ثم يطوي الأرضين بشماله»، وفي رواية عند أبي داود والبيهقي: «بيده الأخرى». قال البيهقي: ذكر الشمال فيه تفرد فيه عمر بن حمزة، عن سالم، وقد روى هٰذا الحديث نافع وعبيدالله بن مقسم، عن ابن عمر، لم يذكرا فيه الشمال، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وغيره عن النبي ﷺ، فلم يذكر فيه أحد منهم الشمال، وروي ذكر الشمال في حديث آخر في غير هٰذه القصة، إلا أنه ضعيف بمرة، تفرد بأحدهما جعفر بن الزبير، وبالآخر يزيد الرقاشي، وهما متروكان، وكيف يصح ذٰلك، وصحيح عن النبي ﷺ =

٥٤١٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت، قال:

سألتُ ابنَ عمر عن الأوعيةِ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن تلك الأوعيةِ(١).

= أنه سمى كلتا يديه يميناً؟ وكأن من قال ذٰلك أرسله من لفظه على ما وقع له، أو على عادة العرب في ذكر الشمال في مقابلة اليمين.

قلنا: عمر بن حمزة ضعيف، وقد ثبت وصف كلتا اليدين باليمين في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (٦٤٩٢)، وفيه: «وكلتا يديه يمين».

وأخرجه البخاري (٧٤١٢)، والطبري ٢٤/٢٧، واللالكائي (٧٠٢) و(٧٠٣)، وأبو الشيخ (١٣٢) و(١٤٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٤٨ من طريق نافع، عن ابن عمر. وفي رواية اللالكائي (٧٠٢) لفظ: «بشماله»، لكن في إسنادها عبدالله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني (١٣٣٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٤٧، وأبو الشيخ (١٣٠) من طريق عباد بن ميسرة، عن محمد بن المنكدر، عن عبدالله بن عمر، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قرأ هٰذه الآية وهو على المنبر: ﴿وما قدروا الله حق قدره...﴾ إلى آخر الآية، فقال المنبر هٰكذا وهٰكذا، يعني ارتج المنبر.

وسيأتي الحديث برقم (٥٦٠٨).

وفي الباب عن ابن عباس سلف بنحوه برقم (٢٢٦٧).

وعن ابن مسعود سلف (٣٥٩٠).

وعن أبي هريرة سيأتي ٢/٣٧٤.

قوله: «يمجد الرب نفسه»، قال السندي: برفع «الرب» ونصب «نفسه»، أي: يقول، وبيّن بالإشارة أن الرب تعالى يمجد بهٰذه الآية نفسه، كأنه يقول: أنا الجبار... الخ، وأنه تعالى يمجد يوم القيامة نفسه حين يقبض الأرض ويقول: أنا الجبار... الخ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد =

٥٤١٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا حَبيب ـ يعني المعلم ـ، عن عطاء، عن عُروة بن الزُّبير: ٧٣/٢

أنه سأل ابنَ عمر: أكان رسولُ الله ﷺ يعتمرُ في رجب؟ قال: نعم. فأَخبر بذٰلك عائشةَ؛ فقالت: يرحمُ الله أبا عبدالرحمٰن، ما اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ عمرةً إلا وهو معه، وما اعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ في رجب قَطُّ(١).

٥٤١٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبان العطَّار، حدثنا أنس بن سِيرِين

= وهو ابن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وثابت: هو ابن أسلم البناني. وانظر (٤٩١٤) و(٥١٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة روى له مسلم، وحبيب المعلم روى له البخاري ثلاثة أحاديث متابعة، واحتج به مسلم. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١٢٥٥) (٢١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٢)، والبيهقي ١١/٥ من طريق ابن جريج، سمعت عطاء بن أبي رباح، بهٰذا الإسناد. زاد مسلم والنسائي: فما قال: لا ولا نعم. سكت ـ يعني ابن عمر ـ.

وأخرجه البخاري (١٧٧٧) من طريق ابن جريج أيضاً عن عطاء، به، مقتصراً على نفي عائشة لعمرة رجب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩٨)، والترمذي (٩٣٦) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب. سمعت محمداً يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير.

وقد سلف برقم (٥٣٨٣).

وسيأتي في مسند عائشة ٥٥/٦ و١٥٧.

عن ابن عمر أنه قال: حَفِظْتُ عن رسول الله ﷺ عشرَ ركعاتٍ: ركعتينِ قبلَ الظُّهر، وركعتينِ بعدَها، وركعتينِ بعدَ المغربِ، وركعتينِ بعدَ العشاءِ، وركعتينِ قبلَ الصُّبْحِ[1].

٥٤١٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخيارِ ما لم يَتَفَرَّقَا[2]، أو يقولَ أحدُهما لِصاحِبِه: اخْتَرْ»[3].

٥٤١٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا سماكُ بنُ حرب، عن مُصْعَب بن سعد، قال:

دخل عبدُالله بنُ عمر على عبدالله بن عامر يعودُه، فقال: ما لكَ لا تَدْعُو لي؟ قال: فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لا يَقْبَلُ صَلاةً بِغيرِ طُهُورٍ، ولا صَدَقَةً من غُلُولٍ»،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطّار: وهو ابن زيد، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفّار.
وقد سلف برقم (٤٥٠٦).

(٢) في هامش (س): يفترقا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أيوب: هو السختياني.
وأخرجه أبو داود (٣٤٥٥) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.
وقد سلف برقم (٤٤٨٤).

وقد كنتَ على البصرةِ ـ يعني عاملاً ـ[1][2].

٥٤٢٠ ـ حدثنا عفّان، حدثنا شعبة، قال: ابنُ أبي نَجيح أنبأني، قال: سمعت أبي يحدث عن رجلٍ

عن ابن عمر: أنه سأله عن صوم يوم عرفةَ، قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ فلم يَصُمْه، ومعَ أبي بكرٍ فلم يَصُمْه، ومعَ عمر، فلم يَصُمْه، ومعَ عثمانَ فلم يَصُمْهُ، وأنا لا أصومُهُ، ولا آمُرُك، ولا أنهاكَ، إن شئتَ فصُمْه، وإن شئتَ فلا تَصُمْه[3].

٥٤٢١ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا مسلمُ بنُ أبي مريم، عن

---

(١) لفظ: «يعني عاملاً» مستدرك في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو وضاح اليشكري، ومصعب بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه مسلم (٢٢٤)، والترمذي (١)، وأبو يعلى (٥٧٥٠)، وابن حبان (٣٣٦٦)، وأبو عوانة ١/٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩١ من طرق، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٠٠).

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن ابن عمر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن أبي نجيح: هو عبدالله، واسم أبيه: يسار المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٢٧)، والطحاوي ٢/٧٢ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٨٠).

علي بن عبدالرحمٰن المُعَاوِي:

أنَّ رجلاً صَلَّى إلى جنبِ ابن عُمَر، فجعل يَعْبَثُ بالحصى، فقال: لا تَعْبَثْ بالحصى، فإنه من الشيطانِ، ولكن اصْنَعْ كما كان رسول الله ﷺ يَصْنَعُ، قال هٰكذا؛ وأرانا وُهيبٌ، وَصَفَهُ عفَّان(١): وَضَعَ يدَه اليُسرى، وبَسَطَ أصابِعَهُ على رُكبتِه اليُسرى، ووَضَعَ يده اليمنى على ركبتِه اليمنى، وكأنه عَقَدَ، وأَشار بالسَّبَّابة(٢).

٥٤٢٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر وعبدالرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عطاء، عن حَبيب بن أبي ثابت

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عُمْرَى ولا رُقْبَى، فمن أُعْمِرَ شيئاً أو أُرْقِبَه فهو له حياتَه ومماتَه»، قال ابن بكر في حديثه: قال عطاء: والرُّقْبَىٰ هي للآخِر، قال عبدُالرزاق: منِّي ومنك(٣).

---

(١) في هامش (س) و(ظ١): وأرانا عفان، وصفه وهيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبدالرحمٰن المعاوي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووُهَيب: هو ابن خالد الباهلي مولاهم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٣ من طريق سعيد بن سليمان عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٣١).

(٣) صحيح لغيره. حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن، وقد صرح عند عبدالرزاق (١٦٩٢٠) أنه لم يسمع من ابن عمر إلا الحديث في العمرى، ولم يخبر =

٥٤٢٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن ثابت، قال:

قلتُ لابن عمر: أنَهىٰ رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ؟ قال: قد زَعَموا ذٰلك[1].

٥٤٢٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: عبدالله بن دينار أخبرني، قال:

سمعت ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بلالاً يُنادِي بليلٍ ـ أو ابنُ أمِّ مَكْتومٍ ينادي بليلٍ ـ[2]، فكُلوا واشْرَبُوا حتَّى

= عطاءً في العمرى شيئاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٣ من طريق محمد بن بكر البرساني، به. وفيه التصريح بعدم سماع حبيب من ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٩٠٦)، ومختصراً برقم (٤٨٠١)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة وهو القيسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٥ من طريق خالد، عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٤ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، به.

وقد سلف برقم (٤٨٣٧)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(٢) جاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: قوله: «أو ابن أم مكتوم ينادي بليل» =

ينادِيَ ابنُ أمِّ مكْتومٍ»[1].

= ليس في نسخة. وقد وضع فوق هٰذه العبارة في (ظ١) خط، وكتب في هامشها: سقط من نسخة أخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به، لكن من غير شك، يعني على الجادة.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٢-١٠٣: قال ابن منده: حديث عبدالله بن دينار مُجمعٌ على صحته، رواه جماعة من أصحابه عنه (قلنا: سلف برقم (٥٢٨٥)).

ورواه عنه شعبة فاختلف عليه فيه، رواه يزيد بن هارون عنه على الشك أن بلالاً... كما هو المشهور، أو «أن ابن أم مكتوم ينادي بليل...»، قال: ولشعبة فيه إسنادٌ آخر، فإنه رواه أيضاً عن حبيب بن عبدالرحمٰن، عن عمّته أُنيسة، فذكره على الشك أيضاً.

أخرجه أحمد [٦/٤٣٣] عن غندر، عنه، ورواه أبو داود الطيالسي عنه جازماً بالأول، ورواه أبو الوليد عنه جازماً بالثاني.

وكذا أخرجه ابن خزيمة وابن المنذر وابن حبان من طرقٍ عن شعبة، وكذٰلك أخرجه الطحاوي والطبراني من طريق منصور بن زاذان، عن خبيب بن عبدالرحمٰن، وادَّعى ابنُ عبدالبر وجماعة من الأئمة بأنه مقلوب، وأن الصواب حديث الباب، وقد كنت أميلُ إلى ذٰلك إلى أن رأيت الحديث في «صحيح ابن خزيمة» من طريقين آخرين عن عائشة، وفي بعض ألفاظه ما يبعد وقوع الوهم فيه، وهو قوله: «إذا أذن عمرو، فإنه ضرير البصر، فلا يغرنكم، وإذا أذن بلال، فلا يطعمن أحد». وأخرجه أحمد، وجاء عن عائشة أيضاً أنها كانت تنكر حديث ابن عمر وتقول: إنه غلط، أخرج ذٰلك البيهقي من طريق الدراوردي عن هشام، عن أبيه، عنها، فذكر =

. . . . . .

= الحديث وزاد: «قالت عائشة: وكان بلال يبصر الفجر»، قال: وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر. انتهى.

وقد جمع ابن خزيمة والصبغي بين الحديثين بما حاصله: أنه يحتمل أن يكون الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم، فكان النبي ﷺ يعلم الناس أن أذانَ الأول منهما لا يُحرم على الصائم شيئاً، ولا يدل على دخول وقت الصلاة بخلاف الثاني، وجزم ابن حبان بذلك، ولم يُبده احتمالاً، وأنكر ذلك عليه الضياء وغيره، وقيل: لم يكن نوباً، وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان: فإن بلالاً كان في أول ما شرع الأذان يؤذن وحده، ولا يؤذن للصبح حتى يطلع الفجر، وعلى ذلك تحمل رواية عروة عن امرأة من بني النجار، قالت: «كان بلال يجلس على بيتي وهو أعلى بيت في المدينة، فإذا رأى الفجر تمطأ ثم أذن»، أخرجه أبو داود، وإسناده حسن، ورواية حميد عن أنس: «أن سائلاً سأل عن وقت الصلاة، فأمر رسول الله ﷺ بلالاً فأذن حين طلع الفجر» الحديث. أخرجه النسائي، وإسناده صحيح، ثم أردف بابن أم مكتوم وكان يؤذن بليل، واستمر بلال على حالته الأولى، وعلى ذلك تنزل رواية أُنيسة وغيرها، ثم في آخر الأمر أُخّر ابن أم مكتوم لضعفه، ووكل به من يراعي له الفجر، واستقر أذان بلال بليل، وكان سبب ذلك ما روي أنه ربما كان أخطأ الفجر فأذن قبل طلوعه، وأنه أخطأ مرة، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فيقول: «ألا إن العبد نام»، يعني أن غلبة النوم على عينيه منعته من تبين الفجر، وهو حديث أخرجه أبو داود وغيره من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موصولاً مرفوعاً، ورجاله ثقات حفّاظ، لكن اتفق أئمةُ الحديث: علي ابن المديني وأحمد ابن حنبل والبخاري والذهلي وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والأثرم والدارقطني على أن حماداً أخطأ في رفعه، وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذلك مع مؤذنه، وأن حماداً انفرد برفعه، ومع ذلك فقد وجد له متابع أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن زَرْبي ـ وهو بفتح الزاي وسكون الراء بعدها موحدة ثم ياء كياء النسب ـ فرواه عن أيوب موصولاً، لكن سعيد ضعيف، ورواه عبدالرزاق، عن معمر، =

٥٤٢٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم، حدثنا عبدُالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَناجَى اثنانِ دونَ واحدٍ»(١).

٥٤٢٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من ابْتاعَ طَعاماً فلا يَبِعْه(٢) حتَّى يَقْبِضَه»(٣).

٥٤٢٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم، عن عبدالله(٤) بن دينار

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يَلْبَسَ المحرمُ

= عن أيوب أيضاً، لكنه أعضله فلم يذكر نافعاً ولا ابن عمر، وله طريقٌ أخرى عن نافع، عند الدارقطني وغيره، اختلف في رفعها ووقفها أيضاً، وأخرى مرسلة من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال، وأخرى من طريق سعيد، عن قتادة مرسلة، ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس، وهٰذه طرق يُقوي بعضها بعضاً قوة ظاهرة، فلهٰذا والله أعلم استقر أن بلالاً يؤذن الأذان الأول أ.هـ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبدالعزيز: هو ابن مسلم القَسْملي.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص): يبيعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٥٠٦٤). وانظر (٤٥١٧).

(٤) في هامش (س): حدثنا عبدالله.

ثوباً صُبِغَ بوَرْسٍ أو زعفرانٍ. وقال: قال رسول الله ﷺ: «من لم يكُنْ له نَعْلانِ فليَلْبَسِ الخُفَّينِ، وليَقْطَعْهما أسفلَ[1] من الكَعْبينِ»[2].

٥٤٢٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدُالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُشِيرُ إلى المشرقِ ويقول: «ها، إنَّ الفِتَنَ هاهنا، إنَّ الفِتَنَ هاهُنا، حيثُ[3] يَطْلُع قَرْنُ الشَّيْطانِ»[4].

٧٤/٢ ٥٤٢٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُرَيث، قال: سمعتُ ابن عُمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجرِّ، والدُّبَّاءِ، والمُزَفَّت، وأمر أن يُنْتَبَذ في الأسقيةِ[5].

٥٤٣٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

---

(١) في (ظ١٤) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): حتى يكونا أسفل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي.
وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

(٣) في (ظ١٤): من حيث. وفي (ظ١): حتى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٤٧٥٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن حُريث وهو التغلبي، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج.
وقد سلف برقم (٥٠٣٠)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

عن ابن عمر، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر، قال: «تَحَرَّوْها في السَّبعِ الأَواخِرِ»(١).

٥٤٣١ - حدثنا بَهْزُ بنُ أَسد أبو الأَسْوَد، حدثنا شعبة، حدثنا عبدالله بن دينار

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يَجِدْ نَعْلينِ فليَلْبَسْ خُفَّينِ، ولْيَقْطَعْهما من عندِ الكَعْبينِ»(٢).

٥٤٣٢ - حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، عن قتادة، سمعت المغيرة بن سَلْمان (٣) يحدث

عن ابن عمر، قال: عشرُ ركعاتٍ كان النبيُّ ﷺ يداومُ عليهنَّ: رَكْعتينِ قبلَ الظُّهرِ، ورَكْعتينِ بعدَ الظهرِ(٤)، ورَكْعتينِ بعدَ المغربِ، ورَكْعتينِ بعدَ العِشاءِ، ورَكْعتينِ قبلَ الفجرِ(٥).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٢٨٣)، وانظر ما سلف برقم (٤٤٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٥٤)، ومطولاً برقم (٤٤٨٢)

(٣) وقع في النسخ: سليمان، وهو خطأ، وصححت في هامش (ظ١٤)، وانظر «أطراف المسند» ٣/ ٤٨٠.

(٤) في (ق): وركعتين بعدها.

(٥) إسناده حسن، المغيرة بن سَلْمان - وهو الخزاعي - روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات» ٥/ ٤٠٩، وقال الإمام أحمد: معروف. وبقية رجاله ثقات =

٥٤٣٣ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن يونس بن جُبير عن عبدالله بن عمر: أنه طَلَّق امرأتَه وهي حائضٌ، فذكر ذٰلك عمرُ للنبي ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُراجِعْها حتى تَطْهُرَ، ثم لِيُطَلِّقْها إن شاءَ»(١).

٥٤٣٤ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، أخبرني إن شاء الله أنسُ بنُ سِيرين: سمعتُ ابن عُمر يقولُ: طَلَّقَ ابنُ عمر امرأتَه وهي حائضٌ، فذكر ذٰلك عمرُ للنبي ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُراجِعْها حتَّى تَطْهُرَ، ثم لِيُطَلِّقْها»(٢)، قال: قلت: احْتُسِب(٣) بها؟ قال: فَمَهْ؟!(٤)

٥٤٣٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا جَبَلَة، قال: كنا بالمدينة في بَعْثِ أهلِ العراقِ، فأصابَتْنا سَنَةٌ، فجعل

= رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، وشعبة: هو ابن الحجّاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (٤٥٠٦)، وانظر (٥١٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن جبير: هو الباهلي.

وقد سلف برقم (٥٠٢٥)، وسيأتي برقم (٥٥٠٤).

وانظر (٤٥٠٠).

(٢) في (ظ١٤): ثم ليطلقها إن شاء.

(٣) في (ظ١٤): احتسبت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٢٦٨)، وانظر (٤٥٠٠).

عبدُالله بنُ الزبير يَرْزُقُنا التمرَ، وكان عبدُالله بن عمر يَمُرُّ بنا فيقول: لا تُقَارِنوا، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن القِرَانِ، إلا أَنْ يَسْتَأْمِرَ[1] الرجلُ منكم أخاهُ[2].

٥٤٣٦ - حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادة، قال عفان[3]: عن صَفوان بن مُحْرِز، قال:

كنتُ آخِذاً بيدِ ابنِ عمرَ، إذْ عَرَض له رجل، فقال: كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في النَّجْوَى يومَ القِيامَةِ؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُدْني المؤمنَ، فيَضَعُ عليه كَنَفَه، ويَسْتُرُه من الناس، ويُقَرِّرُه بذُنُوبه، ويقولُ له: أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كذا؟ أتعرِفُ ذنبَ كذا؟ أتعرِفُ ذنبَ كذا؟ حتى إذا قَرَّرَه بذُنُوبه، ورأى في نَفْسِه أنه قد هَلَكَ، قال: فإنِّي قد سَتَرْتُها عليكَ في الدُّنيا، وإنِّي أَغْفِرُها لك اليومَ، ثم[4] يُعْطَى كتابَ حسناتِه، وأما الكفارُ والمنافِقُونَ فـ ﴿يَقولُ الأَشهادُ هٰؤُلاءِ الَّذِينَ كَذَبوا على رَبِّهم أَلا لَعْنَةُ اللهِ على الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨][5].

---

(١) في (ق): يستأذن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وجبلة: هو ابن سحيم.

وقد سلف برقم (٥٠٣٧)، وانظر (٤٥١٣).

(٣) قوله: «قال عفان»، ليس في (ظ١٤).

(٤) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): قال: ثم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٤٣٧ ـ حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي عن أيوب، عن نافع

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٨٩ (٢٣٢) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٨٩، وعبد بن حميد (٨٤٦)، والبخاري (٢٤٤١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٨٧، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة (١٨٠)، وابن حبان (٧٣٥٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٦ من طرق، عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٦٦)، والبخاري (٦٠٧٠) و(٧٥١٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣١) و(٣٣٣)، ومسلم (٢٧٦٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٥)، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (٤٣٧)، وأبو يعلى (٥٧٥١)، والطبري في «تفسيره» (٦٤٩٦) و(٦٤٩٧) و(١٨٠٩٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٨٦ و٣٨٩، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة (١٨٠)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص١٠٥، وابن حبان (٧٣٥٥)، والآجري في «الشريعة» ص٢٦٨، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٠) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨) و(١٠٧٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٩ـ٢٢٠ من طرق، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (٥٨٢٥).

قوله: «يقول في النجوى يوم القيامة»، قال السندي: أي: بين الله وبين العبد.

وقوله: «يدني»، قال: من الإدناء بمعنى التقريب، أي: يقربه منه.

وقوله: «كنفه»، قال: بفتحتين، في «القاموس»: كنف الله محركة: حرزه وستره، وهو الجانب والظل والناحية.

وقوله: «ويقرره»، قال: أي: يحمله على الإقرار بذنوبه.

عن ابن عمر، أن نبي الله ﷺ، قال: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَن يَمُوتَ بالمدينةِ فَلْيَفْعَلْ، فإِنِّي أَشْفَعُ لمَنْ ماتَ بِها»[1].

٥٤٣٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن واقد، سمعت نافعاً:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. علي بن عبدالله: هو ابن المديني، روى له البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو الدستوائي، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٢)، والترمذي (٣٩١٧)، وابن حبان (٣٧٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٨٥)، والبغوي (٢٠٢٠) من طرق، عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤١٨٦) من طريق سفيان بن موسى، عن أيوب السختياني، به.

وسيأتي الحديث برقم (٥٨١٨).

وفي الباب عن الصُّميتة عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٨٥)، وابن حبان (٣٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٢٤).

وعن سلمان عند الطبراني في «الكبير» (٦١٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤١٨٠)، وفيه عبدالغفور بن سعيد الأنصاري، وهو ضعيف.

وعن سبيعة الأسلمية عند الطبراني ٢٤/(٧٤٧)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٠٦، وقال: رجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن عكرمة، وقد ذكره ابن أبي حاتم، وروى عنه جماعة، ولم يذكره أحد بسوء.

قوله: «من استطاع أن يموت بالمدينة»، قال السندي: أي: بالاستقرار فيها، وعدم الانتقال منها.

وقوله: «فإني أشفع»، قال: أي شفاعة مخصوصة غير التي هي لعموم المؤمنين، قضاءً لحق الجوار، فلذٰلك قالوا: الأفضل الموت بالمدينة، والله تعالى أعلم.

أنَّ رجلاً أتى ابنَ عمر، فجعل يُلْقِي إليه الطَّعامَ، فجعل يأْكُل أكلاً كثيراً، فقال لنافع: لا تُدْخِلَنَّ[1] هٰذا عليَّ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الكَافِرَ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ»[2].

٥٤٣٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدُالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الذي يَجُرُّ ثوبَه من الخُيَلَاءِ لا يَنْظُرُ اللهُ إليه يومَ القِيامَةِ»[3].

٥٤٤٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدُالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الضَّبِّ، فقال: «لستُ آكِلَه ولا مُحَرِّمَه»[4].

---

(١) في هامش (س) و(ص): لا تدخل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وواقد: هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠١)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٢٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة.

وقد سلف برقم (٥٠٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٣٢٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٦) عن موسى بن إسماعيل، عن عبدالعزيز بن مسلم، به. =

٥٤٤١ ـ حدثنا عفّان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ وهو بالحِجْر: «لا تَدْخُلُوا على هٰؤُلاء القومِ المعذَّبينَ، إلا أَن تَكُونُوا باكِينَ، فإن لم تَكُونوا باكِينَ فلا تَدْخُلوا عليهم، أَن يُصِيبَكم مِثْلُ ما أَصابَهُم»[1].

٧٥/٢ ٥٤٤٢ ـ حدثنا عفّان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر: أن عمر ذَكَرَ لرسول الله ﷺ أن الجنابة تُصِيبُه من الليلِ، فأمره رسولُ الله ﷺ أن يَغْسِلَ ذَكَرَه ويتوضَّأَ، ثم ينام[2].

٥٤٤٣ ـ حدثنا عفّان، حدثنا شعبة، عن عُقَبة بن حُرَيْث

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كان مُلْتَمِسَها[3]، فَلْيَلْتَمِسْها في العشرِ الأَواخرِ، فإن عَجَزَ أو ضَعُفَ،

= وقد سلف برقم (٤٥٦٢). وانظر (٤٤٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٥٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٠٥٦).

(٣) في (ظ١٤): ملتمساً.

فلا يُغْلَبْ على السَّبْعِ البَواقِي»[1].

٥٤٤٤ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رَمَلَ الأَشواطَ الثلاثةَ الأُوَلَ حولَ البيتِ[2].

٥٤٤٥ ـ حدثنا عفّان، حدثنا عبدالعزيز بنُ مسلم، حدثنا عبدالله بنُ دينار

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن بيعِ الثَّمرةِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها[3].

٥٤٤٦ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن مجاهد

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «ما مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عندَ الله، ولا أَحَبَّ إليهِ من[4] العَمَلِ فيهِنَّ، مِن هٰذه الأيامِ العَشْرِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عقبة بن حريث من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٣١)، وانظر ما سلف برقم (٤٤٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم هو: القسملي.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣).

(٤) لفظ: «من» ليس في (ظ١٤).

فأَكْثِرُوا فِيهِنَّ من التَّهليلِ والتَّكبيرِ والتَّحميدِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد وهو الهاشمي مولاهم الكوفي، وباقي رجال إسناده ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٧٥٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٠٧) عن عمرو بن عون، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٧١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥١) من طريق مسعود بن سعد، وأخرجه ابن أبي شيبة (ص٢٥٧ الجزء الذي نشره العمروي) عن محمد بن فضيل، كلاهما (مسعود ومحمد) عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٠٣ عن أبي يحيى بن أبي مسرة، عن عبدالحميد بن غزوان، عن أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مجاهد، به. وهٰذا سند حسن. أبو يحيى بن أبي مسرة: هو عبدالله بن أحمد، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، ومحله الصدق، وذكره ابن حبان في «الثقات». وعبدالحميد بن غزوان، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومن فوقهما من رجال الشيخين.

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٦ من طريق محمد بن هارون بن مجمع، عن عمر بن يزيد، عن عبدالوهاب، عن يونس بن عبيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام العشر، قيل: ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد، إلا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذٰلك بشيء»، وقال عقبه: غريب من حديث يونس، عن نافع، تفرد به عمر بن يزيد، عن عبدالوهاب، وما كتبناه إلا من حديث محمد بن هارون بن مجمع.

وأخرجه الطبراني (١١١١٦) من طريق خالد الواسطي، عن يزيد بن أبي زياد، =

٥٤٤٧ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عُبيدالله، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي على راحلتِه حيثُ تَوَجَّهَتْ به[1].

= عن مجاهد، عن ابن عباس. فجعله من مسند ابن عباس.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٠ عن موسى بن إسحاق القاضي، عن أبي كريب، عن بكر بن مصعب، عن عمر بن ذر، عن مجاهد، عن أبي هريرة مرفوعاً. وانظر «الفتح» ٢/٤٥٨.

وسيتكرر الحديث برقم (٦١٥٤).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٦٨).

وعن عبدالله بن عمرو، سيرد (٦٥٥٩).

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٧٥٨)، وابن ماجه (١٧٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢٦).

وعن جابر بن عبدالله عند البزار (١١٢٨)، وأبي يعلى (٢٠٩٠)، وابن حبان (٢٨٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٧٣).

وعن ابن مسعود عند الطبراني (١٠٤٥٥).

والمراد بالعشر: عشر ذي الحجة.

وقوله: «أعظم عند الله ولا أحب إليه»، قال السندي: الظاهر أنهما بالنصب على أنهما خبر ما المشبهة بليس.

وقوله: «من العمل»، قال: الظاهر أن «من» زائدة، و«العمل» هو فاعل «أعظم» و«أحب» على التنازع، والله تعالى أعلم.

وأما «من» التفضيلية فهي «من» في قوله: «من هٰذه الأيام العشر».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي.

وُهَيْب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠). =

٥٤٤٨ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي بعدَ الجُمُعةِ رَكْعتينِ[١].

٥٤٤٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عبدالله بن أبي مُليكة

أن معاوية قَدِمَ مكةَ، فدخل الكعبةَ، فبَعَثَ إلى ابنِ عُمر: أين صلّى رسول الله ﷺ؟ فقال: صلّى[٢] بينَ الساريتينِ بحِيالِ البابِ، فجاء ابنُ الزُّبير، فَرَجَّ البابَ رجّاً شديداً، ففُتِحَ له، فقال لمعاوية: أمَا إنكَ قد علمتَ أني كنتُ أعلمُ مثلَ الذي يعلمُ، ولٰكنَّك حَسَدْتَني!![٣].

٥٤٥٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدالله بنُ دينار

= وسيأتي الحديث برقم (٥٨٢٢) عن عفان، عن وهيب، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر. وفيه قول موسى بن عقبة: وأخبرني نافع، عن ابن عمر أنه كان يَأْثر ذٰلك عن النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٦ من طريق ابن أبي ذئب، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).

(٢) لفظ: «صلى» ليس في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عبدالله بن أبي مليكة: هو ابن عُبيدالله.

وانظر (٤٤٦٤) و(٤٨٩١).

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جِئْتُم الجمعةَ فاغْتَسِلُوا»[1].

٥٤٥١ ـ حدثنا عفّان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، حدثنا عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على حِمارٍ أو حمارةٍ، وهو مُتَوجِّه إلى خَيْبر[2].

٥٤٥٢ ـ حدثنا مُعَمَّرُ بنُ سُليمان الرَّقِّيُّ أبو عبدالله، حدثنا زيادُ بنُ خَيْثمة، عن علي بن النُّعمان بن قُرَاد، عن رجل

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «خُيِّرْتُ بينَ الشَّفاعةِ أَوْ يَدْخُلَ[3] نِصْفُ أُمَّتي الجنةَ، فاخْتَرْتُ الشَّفاعةَ، لأَنَّها أَعَمُّ وأَكْفى، أَتَرَوْنَها للمُنَقَّيْنِ؟! لا، ولٰكنها للمُتَلوِّثِينَ، الخَطَّاؤُونَ[4]». قال زياد: أما إنها لحنٌ، ولٰكن هٰكذا حدّثنا الذي حدَّثَنا[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٥٢٠).

(٣) كلمة: «يدخل» ليست في (ظ١٤).

(٤) في (ظ١٤): الخطائين، وجاء في هامشها: في الأصل: الخطاؤون.

(٥) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن ابن عمر، ولجهالة علي بن النعمان بن قراد =

. . . . . .

= ـ ويقال له: النعمان بن قراد ـ فلم يرو عنه غير زياد بن خيثمة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولاضطرابه كما سيرد في التخريج.

وقد اختلف فيه على زياد بن خيثمة:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩١) من طريق معمر بن سليمان الرقي شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أترون ذٰلك للمتقين المنتقين...

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص١٣٣ـ١٣٤ من طريق عبدالسلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نعمان بن قراد، [عن نافع]، عن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١١) من طريق إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى الأشعري.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٥٤ بعد إيراد الحديث: يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه، فرواه عبدالسلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نعمان بن قراد، عن نافع، عن ابن عمر، ولا يصح فيه نافع، ورواه معمر بن سليمان الرقي، عن زياد بن خيثمة، عن علي بن النعمان بن قراد، عن رجل، عن ابن عمر.

ورواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي، عن أبي موسى الأشعري، وخالفه غير واحد عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، فقالوا: عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي، عن النبي ﷺ، مرسل، والحديث مضطرب جداً.

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٢٠، ونقل قول الدارقطني: ليس في الأحاديث شيء صحيح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: أما إنها ليست للمؤمنين المتقين، ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوثين. ورجال الطبراني رجال الصحيح غير النعمان بن قراد، وهو ثقة!

وقال البوصيري في تعليقه على حديث ابن ماجه السالف: إسناده صحيح، ولم =

٥٤٥٣ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، أخبرني أبو سلمة

أنه سمع ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وعِشْرونَ»[1].

= يفطن إلى اضطرابه.

والقسم الأول من الحديث، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «خُيِّرت بين الشفاعة أو يدخل نصف أمتي الجنة، فاخترت الشفاعة»: يشهد له حديث عوف بن مالك عند الترمذي (٢٤٤١)، وصححه ابن حبان (٢١١)، وسيرد ٦/٢٨.

وحديث أبي موسى، سيرد ٤/٤٠٤ و٤١٥.

وحديث معاذ بن جبل وأبي موسى، سيرد ٥/٢٣٢.

فهو بهٰذه الشواهد صحيح.

والقسم الثاني يشهد له حديث أنس بن مالك: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي» صححه الترمذي (٢٤٣٥)، وابن حبان (٦٤٦٨)، والحاكم ١/٦٩، ووافقه الذهبي، وسيرد ٣/٢١٣.

وقوله: «للمنقين»، قال: المضبوط في نسخ «المسند» بالنون والقاف المشددة المفتوحة اسم مفعول من التنقية، أي: للمطهرين من الذنوب، قيل: وهو الأنسب في مقابلة قوله: للمتلوثين، فإن التلوث: التلطخ بالأقذار، تشبيهاً للذنوب بها، وقد روى هٰذا المتن ابن ماجه من حديث أبي موسى بإسناد صحيح، والمشهور فيه للمتقين اسم فاعل من التقوى، والمعنى: أترون تلك الشفاعة التي خيرت بينها وبين دخول نصف الأمة الجنة للمتقين؟ ليست هي للمتقين، وإنما هي للمذنبين، ولا يلزم منه أن المتقين ليس لهم حظ من الشفاعة أصلاً، فله ﷺ شفاعات كثيرة، لهم حظ من بعضها. ويمكن أن يكون المعنى: أترون الشفاعة مخصوصة للمتقين؟ وليس كذٰلك، وإنما هي شاملة للمذنبين، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، =

٥٤٥٤ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة ونافع مولى ابن عمر

أنَّ ابن عمر أخبره أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «صلاةُ الليلِ رَكْعتانِ، فإذا خِفْتُم الصُّبحَ، فأَوْتِرُوا بواحِدَةٍ»(١).

٥٤٥٥ ـ حدثنا حسن، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَرَكَ العَصْرَ حتَّى تَفُوتَه، فكأنَّما وُتِرَ أَهلَه ومالَه».

وقال شيبانُ: يعني غُلِبَ على أهلِه ومالِه(٢).

= وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (١١) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩٨١)، وانظر (٤٤٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٣-٢٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨ من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سلمة ونافع عن ابن عمر، به. ولفظه عند النسائي: «صلاة الليل ركعتين ركعتين، فإذا خفتم الصبح فأوتروا بواحدة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨ من طريق الأوزاعي، عن يحيى، عن نافع، به.

وقوله: «صلاة الليل ركعتان» يعني مثنى مثنى، لا أنها ركعتان فقط.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٤٥٦ ـ حدثنا حسن[1]، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَتَى الجُمُعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

٥٤٥٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا شيبان، عن يحيى، حدثني رجل

أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لكلِّ غادرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ، يُقالُ: هٰذه غَدْرةُ فُلانٍ»[3].

٥٤٥٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان، حدثنا مالك، عن نافع ٧٦/٢

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رَأَىٰ في بعضِ مغازِيه امرأةً مقتولةً، فأنكرَ ذٰلك، ونَهى عن قَتْلِ النِّساءِ والصِّبيانِ[4].

= وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

(١) هٰذا الحديث ليس في (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ويحيى ـ وهو ابن أبي كثير ـ قد توبع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٧٦) من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) صحيح، وهٰذا سند ضعيف لإبهام الرجل الذي رواه عن ابن عمر، لكن سلف بأسانيد أخرى عن ابن عمر. انظر (٤٦٤٨) و(٥١٩٢) و(٥٣٧٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي.

وقد سلف برقم (٤٧٤٦) من طريق مالك.

٥٤٥٩ ـ حدثنا إسحاق بن سليمان، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رَجَمَ يهوديّاً ويهوديةً[١].

٥٤٦٠ ـ حدثنا رَوْحُ بنُ عُبَادة[٢]، حدثنا ابنُ جُريج، سمعتُ محمد بنَ عبَّاد بن جعفر يقول:

أَمَرْتُ مسلم بن يَسَار مولى نافع بن عبدالحارث أن يسأل ابن عُمر، وأنا جالسٌ بينهما: ما[٣] سمعتَ من النبي ﷺ فيمن[٤] جَرَّ إزارَه من الخُيَلاءِ شيئاً؟ فقال: سمعتُه يقول: «لا يَنْظُرُ اللهُ عزَّ وجَلَّ إليهِ يومَ القِيَامَةِ»[٥].

٥٤٦١ ـ حدثنا عتّابُ بنُ زياد، حدثنا أبو حمزة ـ يعني السُّكَّري ـ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٩٨)، ومختصراً برقم (٤٥٢٩).

(٢) قوله: «بن عبادة» ليس في (س) و(ظ١٤). وكتب في هامش (س).

(٣) لفظ: «ما» ليس في (س) و(ظ١٤).

(٤) في (س): في الذي.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٥) (٤٦) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٨٠ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جُريج، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

قوله: «ما سمعت...»، قال السندي: بتقدير: أما سمعت...، ولا يمكن حمل «ما» على الاستفهام، لأن ذكرَ المفعول ـ وهو «شيئاً» ـ يأباه.

إبراهيم ـ يعني الصائغ ـ، عن نافع[1]

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَفْصِلُ بينَ الوِتْرِ والشَّفْعِ بتسليمةٍ، ويُسْمِعُناها[2].

---

(١) «عن نافع»: سقط من النسخ عدا (ظ١٤).

(٢) إسناده قوي. عتاب بن زياد روى له ابن ماجه، وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير إبراهيم بن ميمون الصائغ، فقد علق له البخاري وروى له أبو داود والنسائي. أبو حمزة السكري: هو محمد بن ميمون.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٣١٤ من طريق الإمام أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٣٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٥٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٣١٤ من طريق عتاب، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٣٣) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن أبي حمزة، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٣٤)، والطحاوي ١/٢٧٨-٢٧٩ من طريق سالم، عن ابن عمر، به.

وأخرجه مالك ١/١٢٥، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/١٩٦، والبخاري (٩٩١)، والطحاوي ١/٢٧٩، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥-٢٦، وفي «المعرفة» (٥٤٥٢) عن نافع، أن عبدالله بن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر، حتى يأمر ببعض حاجته. فذكروه موقوفاً.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٢/٢٩٢، والطحاوي ١/٢٧٩ من طريق بكر بن عبدالله المزني، قال: صلى ابن عمر رضي الله عنهما ركعتين، ثم قال: يا غلام أرحل لنا، ثم قام فأوتر بركعة.

وأخرجه كذٰلك عبدالرزاق (٤٦٧٠) عن معمر، عن قتادة أن ابن عمر كان يأمر بحاجته في ركعتين قبل الوتر. =

٥٤٦٢ ـ حدثنا عبيدُ بنُ أبي قُرَّة، حدثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن عبدالله بن دينارٍ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كانَ حالِفاً، فلا يَحْلِفْ إلا باللهِ عزَّ وجَلَّ»، وكانت قريشٌ تَحْلِفُ بآبائِها، فقال: «لا تَحْلِفوا بآبائِكُم»[1].

٥٤٦٣ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن نافع

أخبره عن ابن عمر: أنَّ امرأةً كانت تَرْعى على آل كَعْب بن مالك غَنَماً بِسَلْعٍ، فخافَتْ على شاةٍ منها الموتَ، فَذَبَحَتْها[2] بحَجَرٍ، فذُكِرَ ذٰلك لرسول الله ﷺ، فأَمَرَهُم بِأَكْلِها[3].

= وأخرج عبدالرزاق (٤٦٧٢) عن عبدالله بن محرز، عن قتادة أن أبا موسى الأشعري وأبا هريرة وابن عمر كانوا يسلمون فيها بين الركعتين والوتر.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٨٤٠.

(١) إسناده قوي. عُبيد بن أبي قرة: هو البغدادي، قال ابن معين: ما به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو مترجم في «تعجيل المنفعة» ص٢٧٦-٢٧٧، و«تاريخ بغداد» ١١/٩٥-٩٧، و«لسان الميزان» ٤/١٢٢-١٢٣، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان بن بلال هو القرشي التيمي، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٧٠٣). وانظر (٤٥٢٣).

(٢) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): فَذَكَّتْها.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن قال الدارقطني عن =

٥٤٦٤ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع:

سمعت رجلاً من الأنصار من بني سَلِمَة يحدِّثُ عبدالله بن عمر في المسجدِ: أن جاريةً لكعب بن مالك كانت تَرْعى غَنَماً له بِسَلْعٍ، فعَرَض لشاةٍ منها، فخافَتْ عليها، فأَخَذتْ لِخافةً من حَجَر، فذَبَحَتْها بها، فسألوا النبيَّ ﷺ عن ذٰلك، فأَمَرَهُمْ بِأَكْلِها[1].

٥٤٦٥ ـ حدثنا يزيد بن هارون[2]، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى أَن يُسافَرَ بالمُصْحَفِ إلى أَرض العدوِّ[3].

= طريق نافع، عن ابن عمر هٰذا: لا يصح، وسلف الكلام على الحديث برقم (٤٥٩٧). يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري.

وأخرجه الدارمي ٢/٨٢، وابن الجارود (٨٩٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٩٢) من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، به.

(١) حديث صحيح كسابقه، ومحمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعن ـ قد تابعه أيوب بن موسى، عن نافع فيما سلف برقم (٤٥٩٧).

قوله: «فعرض لشاة منها»، قال السندي: يحتمل أنه على بناء الفاعل، والضمير للعارض، أي: عرض لها عارض، أو على بناء المفعول.

قوله: «فأخذت لخافة»: ضبط بكسر لام وخاء معجمة، وفي «القاموس»: لخاف ككتاب: حجارة بيض رقاق.

(٢) قوله: «بن هارون» ليس في (س) و(ظ١٤)، وكتب في هامش (س).

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعن ـ قد =

٥٤٦٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يَنْهَى عن بيع حَبَل الحَبَلَة، وذاك أَنَّ أَهلَ الجاهليةِ كانوا يَبِيعُونَ ذٰلك البيعَ، فنهاهم عن ذٰلك(١).

٥٤٦٧ ـ حدثنا يزيد، عن حجاج، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَن تَرَكَ العَصْرَ مُتَعمِّداً حتى تَغْرُب الشمسُ، فكأَنَّما(٢) وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»(٣).

= توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص١٨٠ من طريق عبدة، عن محمد بن إسحاق، به.

وقال البخاري في كتاب الجهاد، باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو: وتابعه ابن إسحاق عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. «الفتح» ٦/١٣٣.

وقد سلف برقم (٤٥٠٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد ـ وهو ابن إسحاق، وإن عنعن هنا ـ قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٦٣٠٧)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وقد سلف برقم (٤٤٩١) و(٦٤٤٠).

(٢) في (ظ١٤): كأنما.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ: مدلس، وقد عنعن.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

٥٤٦٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا العَوَّام، أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَمْنَعُوا نِساءَكُم المساجدَ، وبُيُوتُهنَّ خَيْرٌ لهنَّ»، قال: فقال ابنٌ لعبدالله بن عمر: بلى، والله لنمنَعُهُنَّ! فقال ابنُ عمر: تسمَعُني أُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ وتقولُ ما تقول؟!(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، حبيب بن أبي ثابت: مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. العوام: هو ابن حوشب.

وأخرجه أبو داود (٥٦٧)، وابنُ خزيمة (١٦٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣١، والبغوي (٨٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح عدا قوله: «وبيوتهن خير لهن» برقم (٤٥٢٢)، وذكرنا هناك مكرراته.

وهٰذه الزيادة لها شاهدٌ من حديث ابن مسعود أخرجه أبو داود (٥٧٠)، ومن طريقه البغوي (٨٦٥) عن محمد بن المثنى، عن عمرو بن عاصم، عن همام بن يحيى العوذي، عن قتادة، عن مُوَرِّق العجلي، عن أبي الأحوص، عنه، عن النبي ﷺ، قال: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها»، وإسناده جيد، عمرو بن عاصم ـ وهو ابن عبيدالله أبو عثمان البصري ـ، قال ابن معين: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، ووثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو داود: لا أنشط لحديثه، وقال بندار: لولا فرقي من آل عمرو بن عاصم لتركت حديثه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص ـ وهو عوف بن مالك الجشمي ـ فمن رجال مسلم. وقد صححه الحاكم ١/٢٠٩، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨٥) عن محمد بن المثنى، بإسناد أبي داود، لكن لفظه: «إن المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، وأقرب ما تكون من وجه =

٥٤٦٩ ـ حدثنا أبو داود عمرُ بنُ سعد، حدثنا[1] بدرُ بنُ عثمان، عن عُبيدالله بن مروان، عن أبي عائشة

عن ابن عمر، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ غَداةٍ بعد طُلُوع الشمسِ، فقال: «رأَيتُ قُبيلَ الفجرِ كأَنِّي أُعطِيتُ المَقالِيدَ والمَوازِينَ، فأَما المَقالِيدُ فهٰذه المَفاتِيحُ، وأَما المَوازِينُ، فهٰذه[2] التي تَزِنُونَ بها، فوُضِعْتُ في كِفَّةٍ، ووُضِعَتْ أُمَّتي في كِفَّة، فوُزِنْتُ بهم، فرَجَحْتُ، ثم جِيءَ بأَبي بَكْرٍ، فوُزِن بهم، فوَزَنَ، ثم جِيءَ بعُمَرَ، فوُزِنَ، فوَزَنَ، ثم جِيءَ بعثمانَ، فوَزَنَ[3] بهم، ثم رُفِعَتْ[4]»[5].

= ربها وهي في قعر بيتها».

وآخر من حديث أم سلمة عند ابن خزيمة (١٦٨٣) أخرجه عن يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح، عن السائب مولى أم سلمة، عنها. وهٰذا إسناد حسن في الشواهد.

وثالث من حديث امرأة أبي حميد الساعدي عند ابن خزيمة (١٦٨٩).

(١) من هنا إلى بداية الحديث (٥٥٥٦) سقط من (ظ١٤).

(٢) في (م): فهي.

(٣) كلمة: «فوزن» سقطت من (ظ١).

(٤) في (ق) و(ظ١): فوُزِنَ فَوَزَنَ، وكتب في هامش (س): كلمة فوُزِنَ. نسخة.

(٥) إسناده ضعيف، عبيدالله بن مروان لم يرو عنه غير بدر بن عثمان، ولم يوثقه غير ابن حبان. وأبو عائشة ـ وقد تحرف في «تعجيل المنفعة» إلى: «عائشة رضي الله عنها» ـ، ترجمه البخاري في «الكنى» فقال: وكان رجلَ صدقٍ. =

٥٤٧٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا خالد الحذَّاء، عن عبدِالله بن شَقيق العُقيلي

عن ابن عمر، قال: نادى رسولَ الله ﷺ رجلٌ من أهل الباديةِ، وأنا بينَه وبينَ البدويِّ، فقال: يا رسول الله، كيف صلاةُ

= وأخرجه عبد بن حميد (٨٥٠)، وعبدالله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢٢٨) من طريق أبي داود عمر بن سعد الحفري، بهٰذا الإسناد.

قوله: «فهٰذه المفاتيح»، قال السندي: لعل إعطاءها للتنبيه على أن هٰذه الأمة يفتحون بها خزائن الأرض، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فهٰذه التي تزنون بها»، قال: لعله أُعطي ليأمر أُمته بالعدل فيها، ويحتمل أن يكون للتنبيه على أن هٰذه الأمة يبحثون عن الأسرار، ويرجحون بها البعض على البعض، كما وقع لهم في مواضع، كمسألة تفضيل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام على الملائكة، وتفضيل الصحابة وغير ذٰلك، وهٰذا هو المناسب بقوله: «فوضعت» على بناء المفعول، ويحتمل أنه جيء بها لمجرد أن يوزن هٰؤلاء الأجلاء تنبيهاً على فضلهم، وهو المناسب بقوله: «ثم رفعت»، لكن لا يناسبه قوله: «أعطيت الموازين»، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فوزنت بهم»، قال: على بناء المفعول.

«فرجحتُ»، أي: زدت عليهم في الفضل.

وقوله: «فوزن بهم»، قال: على بناء المفعول.

وقوله: «فوزن»، قال: على بناء الفاعل، أي: ساواهم في الوزن، أو ترجح عليهم.

وقوله: «ثم جيء بعمر فوزن»، قال: أي: بمن عدا أبي بكر، وبالجملة، فإن كان معنى قوله: «فوزن» أنه ساواهم في الوزن، فالحديث يفيد أن فضل أبي بكر على ضعف فضل عمر، وكذا عمر فضله على ضعف عثمان.

وقوله: «ثم رفعت»، قال: أي: الموازين، والله تعالى أعلم.

الليلِ؟ فقال: «مَثْنَى مَثْنى، فإذا خَشِيتَ الصُّبحَ فواحِدةً، ورَكْعتينِ قبلَ الغَداةِ»(١).

٥٤٧١ ـ حدثنا محمد بن يزيد، عن العوَّام بن حَوْشَب، عن حبيب بن أبي ثابت

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَمْنَعُوا النِّساءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إلى المساجِدِ، وبُيُوتُهنَّ خَيْرٌ لهُنَّ»(٢). ٢/٧٧

٥٤٧٢ ـ حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن عمر بن نافع، وقال يزيدُ مرةً: أن عمر بن نافع أخبره، عن أبيه

عن ابن عمر: أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: «ما نَلْبَسُ إذا أَحْرَمْنا؟ قال: «لا تَلْبَسُوا القُمُصَ، ولا السَّراوِيلاتِ، ولا العَمَائِمَ، ولا البَرَانِسَ، ولا الخِفَافَ، إلَّا أَنْ يكونَ رجلٌ ليسَتْ له نَعْلانِ، فيَلْبَسُ الخُفَّين، ويَجْعَلُهما أَسفلَ من الكَعْبينِ، ولا تَلْبَسوا شيئاً من الثِّيابِ مَسَّه الزَّعْفَرانُ ولا الوَرْسُ»(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم وهو الواسطي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. خالد الحذاء: هو ابن مهران.
وقد سلف برقم (٥٣٩٩). وانظر (٤٤٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات. محمد بن يزيد: هو الواسطي الكلاعي.
وقد سلف برقم (٥٤٦٨)، وذكرنا هناك شواهده، وانظر (٤٥٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. =

٥٤٧٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبايَعُوا الثَّمَرَ حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُه»(١).

٥٤٧٤ ـ وأخبرنا ـ يعني يزيد ـ، قال: أخبرنا يحيى، عن نافع

عن ابن عمر، كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَعتَقَ نَصِيباً له في إنسانٍ أو مَمْلوكٍ، كُلِّفَ عِتْقَ بَقِيَّتِه، فإنْ لم يكن له مالٌ يُعْتِقُه به، فقد جازَ ما عَتَقَ»(٢).

٥٤٧٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن نافع

أنه سمع ابن عمر يحدِّثُ عن الذي كان رسول الله ﷺ يُلَبِّي به، يقول: «لَبَّيْكَ اللهمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمةَ لكَ، والمُلكَ لا شَريكَ لكَ». وذَكر نافع: أن ابنَ

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٦٥٥)، والدارمي ٢/٣١-٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.
وقد سلف برقم (٥١٨٤)، وانظر (٤٤٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو داود (٣٩٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٧ من طريق يزيد بن هارون، به.
وقد سلف برقم (٤٤٥١).

عمـر كان يزيدُ هٰؤلاءِ الكلمـاتِ من عندِه: لَبَّيك والرَّغْباء إليك والعملُ، لبيكَ لبيكَ[1].

٥٤٧٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن نافع أنه أخبره

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «خَمْسٌ لا جُنَاحَ في قَتْلِ من قَتَل منهنَّ: الغُرابُ، والفَأْرةُ، والحِدَأَةُ، والكَلبُ العَقُورُ، والعَقْربُ»[2].

٥٤٧٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن نافع

عن ابن عمر، قال: دخلتُ المسجدَ، فرأيتُ النبيَّ ﷺ والناسُ حولَه، فأسرعتُ لأسمعَ كلامَه، فتفرَّقَ الناسُ قبل أن أَبلُغ ـ وقال مرةً: قبل أن أَنْتَهِي إليهم ـ، فسألتُ رجلاً منهم: ماذا قال رسولُ الله ﷺ؟ قال: إنَّه نَهى عن المُزَفَّت، والدُّبَّاءِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الدارمي ٢/٣٤ عن يزيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الدارمي ٢/٣٦، ومسلم (١١٩٩) (٧٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٥٤٧٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن نافع أنه أخبره، قال:

أقبلنا مع ابن عمر من مكة، ونحن نسيرُ معه، ومعه حفصُ بنُ عاصم بن عمر، ومُسَاحِقُ بن عَمرو بن خِدَاش، فغابت لنا الشمسُ، فقال[1] أحدهما: الصلاةَ، فلم يُكَلِّمه، ثم قال له الآخر: الصلاةَ، فلم يُكَلِّمه، فقال نافع: فقلتُ له: الصلاةَ، فقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا عَجِلَ به السيرُ جَمَعَ ما بينَ هاتين الصَّلاتين، فأنا أُريدُ أن أجمع بينهما، قال: فسِرْنا أميالاً، ثم نَزَلَ فصَلَّى، قال يحيى: فحدثني نافعٌ هٰذا الحديث مرةً أُخرى، فقال: سِرْنا إلى قريبٍ من رُبُع الليلِ، ثم نَزَلَ فصَلَّى[2].

٥٤٧٩ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثني موسى بن عُقْبة، حدثني سالم

عن عبدالله بن عمر، عن زيد بن حارثة الكَلْبي مولى رسول الله ﷺ، أن عبدالله بن عمر كان يقول: ما كنا نَدْعُوه إلا زيدَ بنَ محمدٍ، حتى نزل القرآنُ: ﴿ادْعُوهُم لِآبائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللهِ﴾ [الأحزاب: ٥][3].

= وقد سلف برقم (٤٥٧٤)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): فقال له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥١٢٠). وانظر (٤٤٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم بن عبدالله =

٥٤٨٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي بعدَ الجمعةِ رَكْعتينِ[1].

٥٤٨١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عاصم بن عُبيدالله[2]، سمعتُ سالم بن عبدالله يحدث

عن أبيه، أن عمر قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ ما نعملُ فيه، أمرٌ مُبْتَدَعٌ أو مُبْتَدَأٌ، أو أمرٌ قد فُرِغَ منه؟ قال: «أمرٌ قد فُرِغَ منه، فاعْمَلْ يا ابنَ الخَطَّاب، فإنَّ كُلًّا مُيَسَّرٌ، فأمَّا مَنْ كَانَ من أهلِ السَّعادةِ، فإنَّه يَعْمَلُ لِلسَّعادةِ، ومن[3] كانَ مِن أهل الشَّقاءِ، فإنَّه

= الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد العجلاني.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٣/٤٣، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٠، وابن حبان (٧٠٤٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٢٥) من طريق حَبَّان بن هلال، عن وهيب، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٤٣، والبخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، والترمذي (٣٢٠٩) و(٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٦) و(١١٣٩٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦١، والبغوي في «تفسيره» ٣/٥٠٦ من طرق، عن موسى بن عقبة، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٥٦٢، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٥٤٤٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): عاصم بن عبدالله. وهو خطأ.

(٣) في (ظ١) وهامش (س) و(ص): وأما من.

يَعملُ لِلشَّقاءِ»[1].

٥٤٨٢ ـ حدثنا محمد ـ يعني ابن جعفر ـ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن نافع

عن ابن عمر، قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ، فقال: «إذا رَاحَ أَحَدُكُم إلى الجُمُعَةِ فليَغْتَسِلْ»[2].

٥٤٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت عُقبة بن حُرَيث

سمعتُ ابن عمر يحدثُ عن[3] رسولِ الله ﷺ، قال: «صَلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا رَأَيتَ أَنَّ الصُّبحَ يُدْرِكُكَ فأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ».

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله.
وقد سلف برقم (٥١٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٧٧)، وفي «المجتبى» ٣/١٠٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٨٥٠)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥ عن شعبة، به.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٨) من طريق عبدالملك بن إبراهيم الحربي، عن اليسع بن قيس، عن الحكم، به.
وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن اليسع إلا عبدالملك.
وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) في هامش (س) و(ص): أن. نسخة.

قال: فقيل لابن عمر: ما مَثْنى مَثْنى؟ قال: تُسَلِّم في كلِّ رَكْعتينِ[1].

٧٨/٢ ٥٤٨٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُرَيْث سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وعِشْرونَ»، وطَبَّق شعبةُ يديه ثلاثَ مراتٍ، وكَسَر الإبهامَ في الثالثةِ. قال عُقْبةُ: وأَحسِبه قال: «والشَّهرُ ثَلاثونَ»، وطَبَّقَ كفَّيهِ ثلاثَ مراتٍ[2].

٥٤٨٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُريث سمعت ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الْتَمِسُوها في العشرِ الأَواخِرِ ـ يعني ليلةَ القَدْرِ ـ، فإنْ ضَعُفَ أَحدُكُم أَو عَجَزَ، فلا يُغْلَبَنَّ على السَّبْعِ البَوَاقِي»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن حريث، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٤٩) (١٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٣٢)، وانظر (٤٤٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (١٤)، والنسائي ٤/١٤٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٨) و(٥٠١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

٥٤٨٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن ثابتٍ

سألتُ ابن عمر عن نبيذِ الجرِّ، أَهَلْ نَهى[1] عنه رسولُ الله ﷺ؟ قال: زَعَموا ذٰلك. فقلتُ: النبيُّ ﷺ نَهى؟ فقال: قد زَعَموا ذٰلك. فقلت: أَنت[2] سمعتَه منه؟ فقال: قد زَعَموا ذٰلك، فصَرَفه الله عنِّي، وكان إذا قيل لأحدهم[3]: أنتَ[2] سمعته؟ غَضِبَ، وهَمَّ يُخَاصمه[4].

٥٤٨٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب ـ يعني السَّخْتياني ـ، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «أيُّما رجلٍ باعَ نخلاً

= وأخرجه مسلم (١١٦٥) (٢٠٩)، وابن خزيمة (٢١٨٣)، وابن حبان (٣٦٧٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٣١)، وانظر (٤٤٩٩).

(١) في هامش (س) و(ص): أنهى. نسخة.

(٢) في (س) و(ظ١): آنت.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لأحد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وقد سلف برقم (٤٩١٥)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

قال السندي: قوله: أهل نهى عنه: هٰكذا في بعض النسخ، وعلى هٰذا لفظة هل، بمعنى قد، والهمزة للاستفهام، أي: أقد نهى. وفي بعض النسخ: أنهى، بهمزة بدون هل.

قد أُبِرَتْ، فثَمَرَتُها لربِّها الأَوَّلِ، إلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ المبتاعُ»[1].

٥٤٨٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا رَاحَ أَحدُكُم إلى الجُمُعةِ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

٥٤٨٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين

أنه سمع ابن عمر قال: طلَّقْتُ امرأتي وهي حائضٌ، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ، فأخبره، فقال: «مُرْهُ فلْيُرَاجِعْها، ثم إذا طَهُرَت فليُطَلِّقْها»، قلتُ لابن عمر: أَحُسِب[3] تلك التطليقة؟ قال: فَمَهْ؟![4].

٥٤٩٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٥٠٢) و(٥١٦٢) و(٥٣٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) شكلت في (س): أَحَسَب، وفي هامشها: أيحسب. خ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥٢٦٨)، وانظر (٤٥٠٠).

سألتُ ابن عمر: ما أقرأُ في الركعتينِ قبلَ الصُّبح؟ فقال ابن عمر: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالليل مَثْنى مَثْنى، ويُوتِرُ برَكْعةٍ من آخرِ اللَّيلِ. قال أنس: قلتُ: فإنما أَسأَلُك ما أَقرأُ في الرَّكْعتينِ قبلَ الصُّبح؟! فقال: بَهْ، بَهْ، إنك لضَخْمٌ! إنما أُحدِّث ـ أو قال: إنما أَقْتَصُّ لك الحديثَ ـ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالليل رَكْعتينِ رَكْعتينِ، ثم يُوتِرُ بركعةٍ من آخِرِ الليلِ، ثم يقومُ كأَنَّ الأَذانَ أَوَ الإِقامَة[1] في أُذُنيهِ[2].

٥٤٩١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ عبدَ ربه بن سعيد يحدث، عن نافع

---

(١) في (ق) و(ظ١): والإقامة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مطول (٥٠٤٩).

وأخرجه مسلم (٧٤٩) (١٥٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٩) (١٥٧) من طريق حماد بن زيد، عن أنس بن سيرين، به.

وقوله: بَهْ بَهْ، قال ابنُ الأثير في «النهاية»: في «صحيح مسلم»: «به به إنك لضخم»، قيل: هي بمعنى بخ بخ، يُقال بَخْبَخَ به وبهبه، غير أن الموضع لا يحتمله إلا على بعد، لأنه قال: إنك لضخم، كالمنكر عليه، وبخ بخ لا يقال في الإنكار. أ.هـ. وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/٣٤: قيل معناه: مه مه، زجر وكف، قال ابن السكيت: هي لتفخيم الأمر، بمعنى بخ بخ.

قوله: إنك لضخم، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/٣٣: إشارة إلى الغباوة والبلادة وقلة الأدب، قالوا: لأن هٰذا الوصف يكون للضخم غالباً، وإنما قال ذٰلك، لأنه قطع عليه الكلام، وعاجله قبل تمام حديثه.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٨٦٠) ومضى شرحه هناك، وانظر (٤٤٩٢).

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «أيُّما رجلٍ باعَ نَخْلاً قد أُبِرَتْ، فثَمَرَتُها للأولِ، وأيُّما رجلٍ باعَ مملوكاً وله مالٌ، فمالُه لربِّه الأولِ، إلا أن يشترطَ المُبتاعُ».

قال شعبة: فحدثته بحديث أيوب، عن نافع: أنه حدث بالنخلِ عن النبي ﷺ، والمملوكِ عن عمر، قال عبدُ ربِّه: لا أعلَمُهما جميعاً إلا عن النبي ﷺ. ثم قال مرةً أُخرى: فحدَّث عن النبي ﷺ، ولم يَشُكَّ(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد على شرط الشيخين، إلا أنه وهِم عبدُ ربه بن سعيد ـ وهو ابن قيس الأنصاري ـ في رفع القصتين عن نافع: قصة النخل وقصة العبد... والمحفوظ أن نافعاً رفع قصة النخل ووقف قصة العبد، كما سلف مُفَصَّلاً في تخريج الرواية رقم (٤٥٥٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٨٢)، وابن ماجه (٢٢١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٢٥ من طريق عثمان بن جبلة بن أبي رواد، عن شعبة، به.

وقد تابع عبد ربه بن سعيد في رفع قصة العبد جماعة:

فقد أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٢٥ من طريق أبي شهاب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، به. وأبو شهاب: هو الحناط الأصغر عبد ربه بن نافع، وثَّقه ابنُ مَعِين والعجلي ويعقوب بن شيبة وغيرهم، وضعَّفه النسائي، وقال ابن خراش: صدوق. وقال الذهبي في «المغني»: صدوق وليس بذاك الحافظ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٥ من =

٥٤٩٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعت صَدَقَة بن يَسَار سمعتُ ابن عمر يحدِّثُ عن رسول الله ﷺ: أنَّه وَقَّتَ لأهلِ المـدينَةِ ذَا الحُلَيْفة، ولأهلِ الشَّام الجُحْفَة، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهلِ العراقِ ذاتَ عِرْقٍ، ولأهلِ اليمن يَلَمْلَم[1].

= طريق سليمان بن موسى ـ وهو الأشدق ـ عن نافع، به. والأشدق ثقة ثبت عند غير واحد من الأئمة، لكنه يروي أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره، فمثله يصح حديثه إلا ما خالف فيه.

وأخـرجـه الـبـيهقي في «السنن» ٥/٣٢٥ من طريق الليث بن سعـد، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن بكير بن عبدالله، عن نافع، به، مرفوعاً بقصة العبد.

قال البيهقي: وهٰـذا بخلاف رواية الجماعة عن نافع، فقد رواه الحفاظ عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، كما سلف.

ونقل البيهقي عن النسائي قوله في حديث سالم ونافع عن ابن عمر في قصة العبد والنخل: القول ما قال نافع، وإن كان سالم أحفظ منه. وانظر ما سلف مفصلاً في الرواية (٤٥٥٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، دون ذكـر ميقات أهل العراق فشاذ، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صدقة بن يسار ـ وهو الجزري المكي ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٩٢١) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. دون ذكر ميقات أهل العراق.

ولم يقع ذكر ميقات أهل العراق من حديث ابن عمر إلا من هٰذا الطريق، ولم يرد ذكره عند أحد من أصحاب ابن عمر المختصين به مثل سالم ونافع وعبدالله بن دينار في جميع روايات «المسند»، بل جاء من طريق صدقة نفسه فيما رواه عنه سفيان بن عيينة برقم (٤٥٨٤)، وجرير بن عبدالحميد برقم (٦٢٥٧) أنَّ ابن عمر =

. . . . . .

= سُئل عن ميقات أهل العراق، فقال: لا عراق يومئذ، ثم إن أبا داود الطيالسي قد روى هٰذا الحديث عن شعبة، بهٰذا الإسناد، فلم يذكر فيه ميقات أهل العراق، مما يرجح أن ذكره هنا من تفرد محمد بن جعفر، ولعله وهم منه، فقد يَهِمُ الثقة، وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٨٩: ووقع في «غرائب مالك» للدارقطني من طريق عبدالرزاق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وقَّت رسولُ الله ﷺ لأهل العراق ذات عرق (وقع فيه «قرناً» وهو تحريف)، قال عبدالرزاق: قال لي بعضهم: إنَّ مالكاً محاه من كتابه، قال الدارقطني: تفرد به عبدالرزاق. قلنا: قد أورده ابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٥٠، ثم قال: سمعتُ ابن صاعد يقول: قرأ علينا ابن عسكر كتاب «المناسك» عن عبدالرزاق، فليس فيه هٰذا الحديث. فذكره ابن صاعد مرسلاً عن إسحاق بن راهويه، عن عبدالرزاق، وهٰذا الحديث يُعرف بابن راهويه عن عبدالرزاق. وقال الحافظ: أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» عنه، وهو غريب جداً، وحديث الباب يَرُدُّهُ.

قلنا: يعني الحافظ بحديث الباب ما أخرجه البخاري (١٥٣١) من حديث ابن عمر أيضاً أن الذي حدَّ ذات عِرْق إنما هو أميرُ المؤمنين عمر.

لكن يشهد لهٰذه الرواية (في أن الذي حدَّ ذات عرق هو النبي ﷺ) حديث جابر عند مسلم(١١٨٣) (١٨) إلا أنه مشكوك في رفعه، أخرجه من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يُسْأل عن المُهَلّ، فقال: سمعتُ ـ أحسبه رفع إلى النبي ﷺ ـ فذكره، وأخرجه أبو عوانة في «مستخرجه» ـ فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ـ، فقال: سمعت ـ أحسبه يريد النبي ﷺ ـ قال الشافعي في «الأم» ٢/١١٧: لم يسم جابرٌ النبيَّ ﷺ، وقد يجوزُ أن يكون سمع عمر بن الخطاب. وقال النووي في «المجموع» ٧/١٩١: وأما حديث جابر في ذات عرق فضعيف، رواه مسلم في «صحيحه»، لكنه قال في روايته: عن أبي الزبير، أنه سمع جابراً يُسْأل عن المُهَلّ، فقال: سمعتُ ـ أحسبه رفع إلى النبي ﷺ ـ قال: ومُهَلُّ أهل العراق ذاتُ عِرْق. فهٰذا إسناد صحيح، لكنه لم يجزم برفعه إلى النبي ﷺ، فلا يثبتُ رفعه =

. . . . . .

= بمجرد هٰذا.

قلنا: قد أخرجه دون شك في رفعه أحمد ٣/٣٣٦، وابن ماجه (٢٩١٥)، لكنه عند أحمد من طريق ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وعند ابن ماجه من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر.

ويشهد لهٰذه الرواية أيضاً حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند أحمد (٦٦٩٧)، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

وحديث عائشة عند أبي داود (١٧٣٩)، والنسائي ٥/١٢٣ أخرجاه من طريق معافى بن عمران، عن أفلح بن حميد، عن القاسم بن محمد، عنها. قال ابنُ عدي في «الكامل» ١/٤٠٨: قال لنا ابن صاعد: كان أحمد بن حنبل ينكر هٰذا الحديثَ مع غيره على أفلح بن حميد، فقيل له: يروي عنه غير المعافى؟ فقال: المعافى بن عمران ثقة. ثم قال ابن عدي: وأنكر أحمد على أفلح في هٰذا الحديث قوله: «ولأهل العراق ذات عرق»، ولم ينكر الباقي من إسناده ومتنه شيئاً.

وحديثُ الحارث بن عمرو السهمي عند أبي داود (١٧٤٢)، قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/٩٦: وفي إسناده من هو غير معروف.

وحديث أنس عند ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٧٧، وفي إسناده هلال بن زيد بن يسار بن بولاء أبو عقال، وهو متروك.

ومرسل عطاء عند الشافعي في «الأم» ٢/١١٧-١١٨، و«المسند» ١/٢٩٠ (بترتيب السندي)، قال البيهقي في «السنن» ٥/٢٨: وقد رواه الحجاجُ بن أرطاة ـ وضعفهُ ظاهر ـ عن عطاء وغيره، فوصله.

ولهٰذه العلل في هٰذه الشواهد قال ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/١٦٠ عقب حديث جابر: قد روي في ذات عرق أنه ميقات أهل العراق أخبار غير ابن جريج، لا يثبت عند أهل الحديث شيء منها، قد خرجتها كلها في كتاب الكبير.

وقال ابن المنذر ـ فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٣/٣٩٠ ـ: لم نجد في ذات عرق حديثاً ثابتاً. =

= وأخرج الشافعي في «الأم» ٢/١١٨، و«المسند» ١/٢٩٢ (بترتيب السندي) عن طاووس، قال: لم يوقت رسولُ الله ﷺ ذات عرق، ولم يكن حينئذ أهل مشرق، فوقَّت الناسُ ذات عرق، ثم قال الشافعي: ولا أحسبه إلا كما قال طاووس. والله أعلم.

لكن الحافظ ابن حجر بعد أن أورد بعض هذه الشواهد بإيجاز في «الفتح» ٣/٣٩٠ دون ذكر عللها، قال: وهٰذا يدل على أن للحديث أصلاً، فلعل من قال: إنه غير منصوص لم يبلغه، أو رأى ضعف الحديثِ باعتبار أن كل طريق لا يخلو من مقال... لكن الحديث بمجموع الطرق يقوى كما ذكرنا. وذكر أنه صحح الحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية والرافعي في «الشرح الصغير»، والنووي في «شرح المهذب» أنه منصوص.

ثم قال الحافظ: وأما إعلال من أعلَّه بأن العراق لم تكن فتحت يومئذ، فقال ابن عبدالبر: هي غفلة، لأن النبي ﷺ وقَّت المواقيت لأهل النواحي قبل الفتوح، لكنه علم أنها ستفتح، فلا فرق في ذٰلك بين الشام والعراق. انتهى. وبهٰذا أجاب الماوردي وآخرون.

قلنا: جواب ابن عبدالبر فيه نظر، لأن الذي قال: لم تكن يومئذ عراق، هو ابن عمر نفسه، وقد كان في جهة الشام من أسلم، ولذا حدَّ النبي ﷺ لهم ميقاتاً، وقد قال الحافظ: يظهر لي أن مراد من قال: لم يكن العراق يومئذ، أي: لم يكن في تلك الجهة ناس مسلمون... وكل جهة عيَّنها في حديث ابن عمر، كان من قِبَلها ناسٌ مسلمون بخلاف المشرق، والله أعلم.

وأما ما أخرجه أبو داود [١٧٤٠]، والترمذي [٨٣٢] من وجه آخر عن ابن عباس أن النبي ﷺ وقَّت لأهل المشرق العقيق، فقد تفرد به يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، وإن كان حفظه، فقد جُمع بينه وبين حديث جابر وغيره بأجوبة:

منها: أن ذات عِرْق ميقات الوجوب، والعقيق ميقات الاستحباب، لأنه أبعد من ذات عرق. =

٥٤٩٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا حُسَين المعلِّم، عن عمرو بن شُعيب، عن طاووس

عن ابن عمر وابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَحِلُّ لرجلٍ أن يُعطِيَ العَطِيَّةَ، ثمَّ يَرْجِعَ فيها، إلا الوالدَ فيما يُعْطِي وَلَدَه، ومَثَلُ الذي يُعطِي العَطِية ثم يَرجِعُ فيها كَمَثَلِ الكلبِ، أَكَلَ حتَّى إذا شَبِعَ قَاءَ ثم عادَ فيه»[1].

٥٤٩٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالخالق[2]، سمعتُ سعيد بن المسيّب يحدث

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهى عن الدُّبَّاءِ، والحَنْتَم،

= ومنها: أن العقيق ميقاتٌ لبعض العراقيين، وهم أهل المدائن، والآخر ميقاتُ أهل البصرة، وقع ذٰلك في حديث لأنس عند الطبراني، وإسناده ضعيف.

ومنها: أن ذات عرق كانت أولاً في موضع العقيق الآن، ثم حولت وقربت إلى مكة، فعلى هٰذا فذات عرق والعقيق شيء واحد، ويتعين الإحرام من العقيق، ولم يقل به أحد، وإنما قالوا: يستحب احتياطاً.

قال السندي تعليقاً على حديث عائشة في أن النبي ﷺ وقَّت ذات عرق: المشهور أن عمر هو الذي عيَّن ذات عرق من غير أن يبلغه الحديث، فإن صحَّ هٰذا الخبر، فهٰذا من موافقة عمر الصواب في الاجتهاد. والله تعالى أعلم.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥)، وذكرنا هناك مكرراته.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق.

وقد سلف برقم (٤٨١٠)، وهو مكرر (٢١٢٠).

(٢) في هامش (س): حدثنا عبدالخالق.

والمُزَفَّتِ، والنَّقِير، قال سعيدٌ: وقد ذُكِرَ المزفَّتُ عن غير ابن عمر[1].

٥٤٩٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ أبا إسحاق يحدث، أنه سمع عبدَالله بنَ مالك الهَمْدَاني، قال:

صلَّيتُ مع ابنِ عمر بجَمْعٍ، فأقام فصَلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم صلَّى العشاءَ رَكْعَتَين، بإقامةٍ واحدةٍ، قال: فسأله خالدُ بنُ مالك عن ذٰلك، فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ[2] مثلَ هٰذا، في هٰذا المكانِ[3]. ٧٩/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالخالق ـ وهو ابن سلِمة الشيباني ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣٠٦/٨، وفي «الكبرى» (٥١٤٢) و(٦٨٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٢٩)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(٢) في هامش (س) و(ص): صنع. نسخة.

(٣) حديث صحيح. عبدالله بن مالك: سلف الكلام عليه في الرواية (٤٦٧٦)، وسلف هناك أن السائل هو عبدالله بن مالك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي، وسماع شعبة منه قديم.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٧)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٢/٢ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٢)، وانظر (٤٨٩٣).

٥٤٩٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا عبدالله بن دينار، قال:

سمعت ابن عمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الوَلَاءِ وعن هِبَتِه[1].

٥٤٩٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يقول: سأل عمرُ رسولَ الله ﷺ: تُصِيبُني الجَنابةُ من الليلِ، فما أصنَعُ؟ قال: «اغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثم توضَّأْ، ثمَّ ارْقُدْ»[2].

٥٤٩٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٥٠٦) (١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨٥)، والبخاري (٢٥٣٥)، وأبو داود (٢٩١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٦/٧، وفي «الكبرى» (٦٤١٤)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، وابن حبان (٤٩٤٨)، وفي «الثقات» ٤/٨، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٦)، وفي «الأوسط» (١٥٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٨٩/١، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/١٠، من طرقٍ عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٥٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٥٦)، وهو مكرر (٣٥٩).

سمعت ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بلالاً يُنادِي بِلَيْلٍ، فكُلُوا واشْرَبوا حتى يُنَادِيَ بلالٌ، أو ابنُ أُمِّ مَكْتُوم»[1].

٥٤٩٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار، قال:

سمعتُ ابن عمر يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثمرةِ أو النخلِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه. فقيل لابنِ عمر: ما صَلاحُه؟ قال: تذهَبُ عاهَتُه[2].

٥٥٠٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يحدثُ عن النبي ﷺ أنه قال: «منِ ابْتاعَ طَعاماً فلا يَبِيعُه[3] حتى يَقْبِضَهُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٥٤٢٤)، وسلف برقم (٤٥٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٤) (٥٢)، والبيهقي ٥/٣٠٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣ من طريقين، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣).

(٣) في (ق) و(ظ١): يبعه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٤٥١٧) و(٥٠٦٤).

٥٥٠١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار:

كنتُ مع ابن عمر أنا ورجلٌ آخرُ، فجاءَ رجلٌ، فقال ابنُ عمر: اسْتأْخِرَا، فإن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانوا[1] ثَلاثةً، فلا يَتَناجَى اثْنانِ دونَ واحدٍ»[2].

٥٥٠٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد، حدثنا[3] عبدُالله بن الحارث

عن عبدالله بن عمر: أنه أَمَرَ رجلاً إذا أَخَذَ مَضْجعَه، قال: «اللهمَّ إنكَ خَلَقْتَ نَفْسِي، وأَنتَ تَوَفَّاها، لك مَمَاتُها ومَحْيَاها، إنْ أَحْيَيْتَها فاحْفَظْها، وإنْ أَمَتَّها فاغْفِرْ لَها، اللهمَّ أَسْأَلُكَ العافِيَةَ»، فقال رجلٌ: سمعتَ هٰذا من عمرَ؟ فقال: مِمَّنْ خيرٌ[4] من عمرَ، من رسول الله ﷺ[5]

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): كنتم. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٨١) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): سمعت. نسخة.

(٤) في هامش (س) وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: من خير.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مهران البصري الحذاء، وعبدالله بن الحارث: هو الأنصاري البصري.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٧٥ من طريق أحمد ابن حنبل، =

٥٥٠٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن خالد، عن عبدالله بن شَقِيق

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خَشِيتَ الصُّبْحَ فاسْجُدْ سَجْدةً[1]، ورَكْعَتينِ قَبْلَ الصُّبْحِ[2]»[3].

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٦)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٨٠، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٢١) من طريق غندر، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٧) من طريق بشر بن المفضل، وابن حبان (٥٥٤١) من طريق إسماعيل ابن عُلية، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وفي رواية ابن حبان جاء قول ابن عمر في آخره: بل خير من عمر كان يقوله، فظننا أنه عن النبي ﷺ، فلم يصرح ابن عمر برفعه.

وفي الباب عن أبي هريرة بنحوه عند البخاري (٧٣٩٣)، وسيأتي ٢/٤٢٢.

(١) في (ص): سجدتين.

(٢) من هنا يبدأ سقط في نسخة (ص) ينتهي عند منتصف الحديث (٥٥١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق ـ وهو العُقيلي ـ فمن رجال مسلم.

وقد سلف تخريجه برقم (٤٩٨٧).

وقوله: وركعتين قبل الصبح. سيأتي أيضاً برقم (٥٦٠٩)، وانظر (٤٤٩٢).

قال السندي: قوله: «وركعتين قبل الصبح» أي: قبل فرض الصبح، وهما سنة الفجر.

٥٥٠٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، سمعتُ يونس بن جُبير

سمعتُ ابن عمر يقول: طَلَّقْتُ امرأتِي وهي حائضٌ، فأَتَى[1] عمرُ النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فقال: «ليُراجِعْها، فإذا طَهُرَتْ فإنْ شاءَ فليُطَلِّقْها»، قال: فقلتُ لابن عمر: أفتحتسبُ بها؟ قال: ما يَمْنَعُه؟ نعم، أرأيتَ إنْ عَجَزَ واسْتَحْمَقَ؟![2].

٥٥٠٥ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي الحَكَم:

سمعتُ ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ، قال: «مَن اتَّخَذَ كلباً إلَّا كلبَ زَرْعٍ أو غَنَمٍ أو صَيْدٍ، فإنه يَنْقُصُ مِن أَجرِهِ كُلَّ يومٍ قِيراطٌ»[3].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قال: فأتى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن جبير: هو الباهلي.
وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥٠٢٥)، وانظر (٤٥٠٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر الملقب بغندر، وأبو الحكم: هو عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم.
وأخرجه مسلم (١٥٧٤) (٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٨١٣) من طريق قتادة، به.
وسلف برقم (٤٤٧٩) بلفظ: «نقص من أجره كل يوم قيراطان»، وذكرنا هناك شواهده وشرحه. =

٥٥٠٦ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، قال:

شهدتُ سعيدَ بنَ جُبير بجَمْعٍ، فأقام الصلاةَ، فصلَّى المغربَ ثلاثاً وسلَّم، وصلَّى العَتَمَة رَكْعَتين، وحدَّث سعيدٌ أن عبدالله بن عمر صَلاَّها في هٰذا المكانِ فصَنَعَ مثلَ ذا، وحدَّث ابنُ عمر أن رسول الله ﷺ صَنَعَ مثلَ هٰذا في هٰذا المكانِ(١).

٥٥٠٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقينَ»، قالوا: والمقصِّرين يا رسول الله؟ قال: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقينَ»،

= قال السندي: قوله: إلا كلب زرع: هٰكذا في هٰذه الرواية وفي بعض الروايات أيضاً كما سبقت، والمشهور في رواية ابن عمر ذكرُ كلب الغنم والصيد دون الزرع، بل إذا قيل له: إن أبا هريرة يزيد: «أو كلب زرع» يقول: إن أبا هريرة صاحب زرع، فيحتمل أن هٰذه الزيادة في رواية ابن عمر إنما وقعت من بعض الرواة باشتباه حديث ابن عمر وأبي هريرة، ويحتمل أنه سمع من النبي ﷺ اثنين، ثم لما بلغه حديث أبي هريرة أو غيره حتى تحقق عنده أن هٰذه الزيادة أيضاً من كلامه ﷺ زادها، والله تعالى أعلم، نعم عادته أنه كان يفصل بين ما سمعه وبين غيره، فيقول: زعموا، أو قالوا، أو نحو ذٰلك، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٢٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣٩ من طريق خالد بن الحارث، و١/٢٤٠ من طريق بهز بن أسد، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥٢) و(٥٢٤١)، وانظر (٥٥٣٨).

قالــوا: والمقصِّــرين يا رســول الله؟ قال: «اللَّهُــمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقينَ»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين؟ قال: «والمُقَصِّرينَ»[1].

٥٥٠٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن حُميد، عن بكر

عن ابن عمــر، قال: كانت تلبيةُ النبي ﷺ: «لَبَّيْكَ اللهمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعمةَ لكَ، والملكَ لا شَرِيكَ لَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، ومالك: هو ابن أنس الإمام.

وهو في «موطأ» مالك ١/٣٩٤، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١) (٣١٧)، وأبو داود (١٩٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٦٢)، وابن حبان (٣٨٨٠)، والبيهقي ٥/١٠٢-١٠٣، والبغوي (١٩٦١). ووقع عندهم جميعاً الدعاء للمقصرين في المرة الثالثة، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٦٢: كذا في معظم الروايات عن مالك إعادة الدعاء للمحلقين مرتين، وعطف المقصرين عليهم في المرة الثالثة، وانفرد يحيى بن بكير دون رواة «الموطأ» بإعادة ذٰلك ثلاث مرات، نبه عليه ابن عبدالبر في «التقصي» ص١٧٧-١٧٨، وأغفله في «التمهيد» (١٥/٢٣٣)، بل قال فيه: إنهم لم يختلفوا على مالك في ذٰلك، وقد راجعت أصل سماعي من موطأ يحيى بن بكير، فوجدته كما قال في «التقصي».

وقد سلف الحديث برقم (٤٦٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر: هو ابن عبدالله المزني.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

٥٥٠٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن حُميد، عن بَكْر، قال:

ذكرتُ[١] لعبدالله بن عُمر أن أنساً حدثه: أنَّ رسولَ الله ﷺ لبَّى بالعمرةِ والحجِّ، فقال ابنُ عمر: يَرْحَمُ اللهُ أنساً، وَهَلَ أنسٌ، وهَلْ خَرَجْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ إلَّا حُجّاجاً؟! فلما قَدِمْنَا أَمَرَنا أن نَجْعَلَها عُمْرةً، إلَّا من كان معه هَدْيٌ، قال: فحدَّثتُ أنساً بذلك، فغَضِبَ، وقال: ما[٢] تعُدُّونا إلا صِبياناً!![٣]. ٢/ ٨٠

٥٥١٠ ـ حدثنا[٤] يحيى بن سعيد الأُموي، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ[٥].

٥٥١١ ـ حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): ذكر.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٩٩٦)، وانظر (٤٨٢٢).

قال السندي: قوله: وَهِلَ أنس: أي: غلط.

وهل خرجنا: لفظة «هل» استفهامية بمعنى النفي، أي: ما خرجنا؟ كما في قوله تعالى: ﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾.

(٤) سقط هٰذا الحديث من (ق) و(ظ١).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٩١).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما حَقُّ امرِىءٍ مُسلمٍ له شيءٌ يُوصِي فيه، يَبِيتُ لَيْلَتينِ إلا ووَصِيَّتُه عندَه مَكْتُوبةٌ»[1].

٥٥١٢ ـ حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، عن يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، أخبرني نافع

أن ابن عمر أخبرهم: أنَّ جاريةً كانت تَرْعى لآلِ كعبِ بنِ مالك الأنصاريِّ غنماً لهم، وأنها خافَتْ على شاةٍ من الغنم أن تموتَ، فأخَذَتْ حجراً، فذَبَحَتْها به، وأن ذٰلك ذُكِرَ للنبي ﷺ، فأَمَرَهم بأَكْلِها[2].

٥٥١٣ ـ حدثنا[3] محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما حَقُّ امرِىءٍ مُسلمٍ يَبِيتُ لَيْلتينِ وله شيءٌ يُوصِي فيه إلا ووَصِيَّتُهُ مَكْتوبَةٌ عِندَه»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد الأموي: هو ابن أبان بن سعيد، أبو أيوب الكوفي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥١٩٧)، وانظر (٤٤٦٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسلف الكلام على رواية يحيى بن سعيد ـ وهو ابن قيس الأنصاري ـ شيخ يحيى بن سعيد الأموي برقم (٥٤٦٣).

(٣) سقط هٰذا الحديث من (ق) و(ظ١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه الدارمي ٢/٤٠٢، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٤٦) من طريق =

٥٥١٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَأْكُلْ أَحدُكم بِشِمالِه[1]، ولا يَشْرَبْ بشِمالِه، فإنَّ الشَّيطانَ يأْكُلُ بشِمالِه، ويَشْربُ بشِمالِه»[2].

٥٥١٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: سأل رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني رجل أُخدَعُ في البيعِ! فقال النبيُّ ﷺ: «إنه مَنْ بايَعْتَ، فقُلْ: لا خِلابَةَ»[1].

٥٥١٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن يحيى وعُبيدالله بن عمر وموسى بن عُقبة، عن نافع

= محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥١٩٧)، وانظر (٤٤٦٩).

(١) إلى هنا ينتهي الخرم في (ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه وهم، ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٥٦، وذكر أن المحفوظ عن عبيدالله بن عمر: عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن ابن عمر (كما سيرد برقم (٦٣٣٤) وذكر أن محمد بن عبيد رواه كذٰلك على الصواب.

وقد سلف برقم (٤٥٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٥٣٣٧).

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا جَدَّ به السيرُ جَمَعَ بين المغـربِ والعشـاءِ، وكان في بعض حديثِهما: إلى ربع الليل، أَخَّرهما جميعاً[1].

٥٥١٧ ـ حدثنـا عبـدالـرزاق، حدثنـا سفيان، عن أيوب السَّخْتياني وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أُمية، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثمنُه ثلاثةُ دراهمَ[2].

٥٥١٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني. ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٩١-٣٩٢ من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، به.

وأخـرجـه عبدالرزاق (٤٤٠٢)، ومن طريقه النسائي ١/٢٨٩ عن معمر، عن موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وأخرجه الطرسوسي (٦٠) من طريق يحيى، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٩٦٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٨٦) (٦)، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه مسلم (١٦٨٦) (٦)، والنسـائي في «المجتبى» ٨/٧٧، والـدارمي =

عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ جَعَلَ للفرسِ سَهْمينِ، وللرجلِ[1] سهماً[2].

٥٥١٩ ـ قال: وبَعَثَنا النبيُّ ﷺ في سَريَّةٍ نحو تِهامَةَ، فأَصبْنا غُنيمةً، فبَلَغَ سُهْمانُنا[3] اثني عشر[4] بعيراً، ونَفَّلَنا رسولُ الله ﷺ بَعيراً بعيراً[5].

٥٥٢٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

= ٢/١٧٣، وابن حبان (٤٤٦١)، والبيهقي ٨/٢٥٦ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، به.

وسلف من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، برقم (٥١٥٧)، وانظر (٤٥٠٣).

(١) في (ظ١): وجعل للرجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٢٦، وابن حبان (٤٨١١)، والدارقطني ٤/١٠٢ (ووقع فيه عبدالله بن عمر بدل: عبيدالله بن عمر)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٥ من طرق، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

ورواية عبدالرزاق هٰذه لم نجدها في «المصنف»، ووجدنا فيه برقم (٩٣٢٠) رواية عن عبدالله بن عمر، عن نافع، به بلفظ: أن رسول الله جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً.

وذكرنا في الرواية (٤٤٤٨) أنَّ هٰذا وهمٌ من عبدالله بن عمر العمري.

(٣) في هامش (س): سهامنا. نسخة.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): اثنا عشر. وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد ماكر: اثني عشر كما هو مثبت.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

عن ابن عمر، قال: قَطَعَ النبيُّ ﷺ نَخْلَ بني النَّضِيرِ وحَرَّقَ[1].

٥٥٢١ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن العَوْفي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَتَبايَعُوا الثَّمرَةَ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها»، قال: وما بُدُوُّ صَلاحِها؟ قال: «تَذْهَبُ عاهَتُها، ويَخْلُصُ طَيِّبُها»[2].

٥٥٢٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

= وأخرجه أبو عوانة ٤/١٠٥ و١٠٦ من طرق، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٥٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٥٣٢).

(٢) حديث صحيح دون قوله: ما بدوُّ صلاحها...، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابنِ أبي ليلى ـ وهو محمدُ بنُ عبدالرحمٰن ـ، والعَوْفيِّ، وهو عَطِية بن سعد الكوفي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٣٢٢).
وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٥٢٥).
وقوله: ما بُدوُّ صلاحها؟ قال: «تذهب عاهتها، ويخلص طيبها»: الصحيح أنه من قول ابن عمر كما سلف بالرواية رقم (٥٤٩٩).
وقد سلف الحديث بتمامه برقم (٤٩٩٨).

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأْتي مسجدَ قُباءَ راكباً وماشياً[1].

٥٥٢٣ ـ حدثنا رَوْح بن عُبَادة، حدثنا حنظلة، سمعتُ طاووساً

سمعت عبدالله بن عمر يقولُ: قام فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا تَبيعُوا الثَّمرة حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُها»[2].

٥٥٢٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع عبدالرحمٰن بن أَيْمَنَ يَسأَلُ ابنَ عمر، وأبو الزُّبير يسمعُ، فقال: كيف تَرَى في رجلٍ طَلَّقَ امرأَته حائِضاً؟ فقال: إنَّ ابنَ عُمَر طَلَّقَ امرأَته على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقال عمر: يا رسول الله، إن عبدالله طلَّق امرأتَه وهي حائضٌ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لِيُراجِعْها» عليَّ، ولم يَرَها شيئاً، وقال: فَرَدَّها، «إذا طَهُرَتْ فليُطَلِّقْ أو يُمْسِك»، قال ابنُ عمر: وقرأ النبيُّ ﷺ: ﴿يَا أَيُّها النَّبيُّ إذا طَلَّقْتُم النِّساءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ في قُبُل عِدَّتِهن. قال ابنُ جُريجٍ: وسمعتُ مجاهداً يقرؤُها كذٰلك[3]. ٨١/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

(٢) هو مكرر (٥٢٧٣) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح دون قوله: «ولم يرها شيئاً»، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم احتجاجاً، وقد صرح بالتحديث هو وابن جريج، فانتفت شبهة تدليسهما. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/٣٣ و٣٤، وأبو داود (٢١٨٥)، والبيهقي ٧/٣٢٧ =

. . . . . .

من طرق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١٤)، والنسائي ٦/١٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥١، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٣٣)، والبغوي (٢٣٥٢) من طريق ابن جريج، به.

وليست عندهم زيادة: ولم يرها شيئاً.

قال السندي: قوله: فقال النبي ﷺ: «ليراجعها علي ولم يرها شيئاً»، وقال: فردّها إذا طهرت فليطلق: هٰكذا في نسخ المسند، والظاهر أنه تصحيف، والصواب: فردَّها عليَّ، ولم يرها شيئاً، وقال: إذا طهرت فليطلق. هٰذا الذي ظهر لي، ثم راجعت «سنن أبي داود» فإذا فيه كذٰلك، فلله الحمد على الموافقة.

ثم قوله: ولم يرها شيئاً بظاهره يدل على عدم وقوع الطلاق أصلاً، وهو مخالف لسائر الروايات، فإنها تدل على الوقوع، ويمكن تأويله على وجه يوافق بقية الروايات بأن ضمير «ردها» للطلقة، أي: أنكر الطلقة شرعاً، ولم يرها شيئاً مشروعاً، وهٰذا لا يخالف لزوم الطلاق، أو بأن ضمير «ردها» للزوجة، وضمير «لم يرها» للطلقة، أي: لم يرها شيئاً مانعاً عن الرجعة. . . ويحتمل أن يكون معناه: لم يره شيئاً جائزاً في السنن وإن كان لازماً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/٣٥٤: قال أبو داود: روى هٰذا الحديث عن ابن عمر جماعة، وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير.

وقال ابن عبدالبر: قوله: «ولم يرها شيئاً» منكر لم يقله غير أبي الزبير، وليس بحجة فيما خالفه فيه مثله، فكيف بمن هو أثبت منه، ولو صح فمعناه عندي والله أعلم: ولم يرها شيئاً مستقيماً لكونها لم تقع على السنة.

وقال الخطابي: قال أهل الحديث: لم يروِ أبو الزبير حديثاً أنكر من هٰذا، وقد يحتمل أن يكون معناه: ولم يرها شيئاً تحرم معه المراجعة، أو لم يرها شيئاً جائزاً في السنة ماضياً في الاختيار، وإن كان لازماً له مع الكراهة.

ونقل البيهقي في «المعرفة» عن الشافعي أنه ذكر رواية أبي الزبير، فقال: نافعٌ أثبت من أبي الزبير، والأثبت من الحديثين أولى أن يُؤخذ به إذا تخالفا، وقد وافق نافعاً غيرُه من أهلِ التثبت، قال: وبسط الشافعي القول في ذٰلك، وحمل قوله: «لم يرها شيئاً» على أنه لم يعدها شيئاً صواباً غير خطأ، بل يؤمر صاحبه أن لا يقيم عليه، لأنه أمره بالمراجعة، =

. . . . . .

= ولو كان طلقها طاهراً لم يؤمر بذلك، فهو كما يقال للرجل إذا أخطأ في فعله أو أخطأ في جوابه لم يصنع شيئاً، أي: لم يصنع شيئاً صواباً.

قلنا: قد أخرج البخاري في «صحيحه» (٥٢٥٣) عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: حُسِبت علي بتطليقة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٣٥٤: وأما قول ابن عمر: «إنها حسبت علي بتطليقة» فإنه وإن لم يصرح برفع ذلك إلى النبي ﷺ، فإن فيه تسليمَ أن ابن عمر قال: إنها حسبت عليه، فكيف يجتمع مع هذا قوله: إنه لم يعتد بها أو لم يرها شيئاً على المعنى الذي ذهب إليه المخالف؟ لأنه إن جعل الضمير للنبي ﷺ لزم منه أن ابن عمر خالف ما حكم به النبي ﷺ في هذه القصة بخصوصها، لأنه قال: إنها حسبت عليه بتطليقة، فيكون من حسبها عليه خالف كونه لم يرها شيئاً، وكيف يظن به ذلك مع اهتمامه واهتمام أبيه لسؤال النبي ﷺ عن ذلك ليفعل ما يأمره به؟ وإن جعل الضمير في لم يعتد بها، أو لم يرها لابن عمر لزم منه التناقض في القصة الواحدة، فيفتقر إلى الترجيح، ولا شك أن الأخذ بما رواه الأكثر والأحفظ أولى من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور، والله أعلم.

وقوله: «في قبل عدتهن»، سلف الكلام عليها في الرواية رقم (٥٢٦٩).

تنبيه: ردَّ صاحب «الإرواء» ٧/١٢٩ قول أبي داود: إن أحاديث الجماعة كلها على خلاف ما قال أبو الزبير بما أخرجه الطيالسي (١٨٧١)، وسعيد بن منصور (١٥٤٦)، والطحاوي ٣/٥٢، والنسائي ٦/١٤١، وأبو يعلى من طرق عن هشيم، أخبر أبو بشر عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: طلقت امرأتي وهي حائض، فردها علي رسول الله ﷺ حتى طلقتها وهي طاهر. قال صاحب «الإرواء»: فإنه موافق لرواية أبي الزبير هذه، فإنه قال: «فرد النبي ﷺ ذلك علي حتى طلقتها وهي طاهر»، وعده شاهداً قوياً لحديث أبي الزبير. وغير خاف على طلبة العلم أن رواية سعيد بن جبير عن ابن عمر هذه لا تشهد لرواية أبي الزبير، ولا يُفهم منها ذلك، فإن احتساب الطلقة في الحيض أو عدم احتسابها مسكوت عنه فيها، وقد جاء في رواية البخاري السالفة من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: «حُسِبَتْ علي بتطليقة»، فهو =

٥٥٢٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمدُ بنُ أبي حفصة، حدثنا ابنُ شهاب، عن سالم

عن أبيه: أنه طلَّق امرأتَه وهي حائضٌ، قال: فذُكِرَ ذٰلك إلى عمر، فانطلق عُمر إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبره، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُمْسِكْها حتى تَحِيضَ غيرَ هٰذه الحَيْضةِ، ثم تَطْهُرَ، فإنْ بَدَا له أن يُطَلِّقَها فَلْيُطَلِّقْها كما أَمَرَه الله عزَّ وجلَّ، وإنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُمْسِكَها فليُمْسِكْها»(١).

٥٥٢٦ ـ حدثنا حجَّاج بن محمد، عن ابن جُريج، أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَأْكُلْ أَحدُكُم من أُضْحِيَتِه فوقَ ثَلاثةِ أَيَّامٍ»، قال: وكان عبدُالله إذا غَابَتِ الشمسُ من اليوم الثالثِ لا يأكلُ من لحمِ هَدْيِهِ(٢).

= نص صريح قاطع للنزاع من راوي الحادثة وصاحبها أنها حُسِبَتْ عليه تطليقة، ومع هذا الوضوح ذهب الشيخ إلى أن رواية سعيد بن جبير عنه: «فرد ذلك النبي ﷺ حتى طلقتها وهي طاهر»، ترد قول أبي داود المتقدم ومن نحا نحوه مثل ابن عبدالبر والخطابي وغيرهم، ثم قال: ومن العجيب أن هذا الشاهد لم يتعرض لذكره أحد من الفريقين مع أهميته فاحفظه... هكذا توهم أنه هو وحده المصيب، وأن من تقدمه من أهل العلم ولو كانوا أعلى منه كعباً في هذا الفن، قد فاتهم الصواب الذي انتهى إليه!

(١) هو مكرر (٥٢٧٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن =

٥٥٢٧ ـ حدثنا حجَّاج، عن ابن جُريج، أخبرني ابنُ شهاب ذلك، عن سالم، في الهَدْي والضَّحايا[١].

٥٥٢٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابنَ عمر يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ، قال في المحرِم: «إذا لم يَجِدْ نَعْلَينِ فلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، يَقْطَعُهما[٢] أسفلَ من الكَعْبَينِ»[٣].

٥٥٢٩ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار، قال:

رأيتُ ابن عمر يُصَلِّي حيث تَوَجَّهَتْ به راحلتُه، ويقول: كان رسولُ الله ﷺ يفعلُه[٤].

= عبدالعزيز ـ صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وحجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور.

وهو مكرر (٤٦٤٣).

والنهي عن الأكل من لحم الأضحية بعد ثلاث منسوخ، وقد ذكرنا أحاديث النسخ عقب الرواية (٤٥٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر سابقه، وانظر (٤٥٥٨).

(٢) في هامش (س): يشقهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٤٤٥٤)، ومطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٥٠٦٢).

٥٥٣٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يقول: إن أعرابيّاً نادى رسولَ الله ﷺ: ما تَرَى في هٰذا الضبِّ؟ فقال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُهُ»(١).

٥٥٣١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يقول: كنا إذا بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السمعِ والطاعةِ يُلَقِّنُنا هو: «فيما اسْتَطَعْتَ»(٢).

٥٥٣٢ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعت ابن عمر يحدث: أن رسول الله ﷺ وَقَّتَ لأهلِ المدينة ذا الحُلَيْفةِ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ. وقال عبدالله: وزَعَموا أن رسول الله ﷺ قال(٣): «ولأهلِ اليمنِ يَلَمْلَمَ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٠٥٨)، وانظر (٤٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف من طريق شعبة برقم (٥٢٨٢)، وانظر (٤٥٦٥).
قوله: «يلقننا هو»، قال السندي: من التلقين، وضمير «هو» للنبي ﷺ.
وقوله: «فيما استطعت» مفعول التلقين، أي: يعلمنا هٰذه اللفظة، ويقول لأحدنا: «قل: فيما استطعت».

(٣) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): وَقَّتَ. خ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٥٥٣٣ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن[1] جَبَلَة بن سُحيم، قال:

كان ابنُ الزبير يَرْزُقُنا التمرَ، قال: وقد كان أَصابَ الناسَ يومئذٍ جَهْدٌ، فكنّا نأْكُلُ، فيمرُّ علينا ابنُ عمر ونحن نأكُلُ، فيقول: لا تُقارِنوا[2]، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الإقرانِ، إلا أَن يَستأْذِنَ الرجلُ أَخاه. قال شعبة: لا أُرى في الاستئذان إلا أن الكلمة من كلام ابن عمر[3].

٥٥٣٤ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن جَبَلَة بن سُحيم

سمعتُ ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كان مُلْتَمِساً فليَلْتَمِسْها في العشرِ الأواخِرِ»[4].

٥٥٣٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جَبَلة بن سُحيم، قال:

= وقد سلف برقم (٤٤٥٥)، وانظر (٥٣٢٣).

(١) في هامش (س): حدثنا. خ.

(٢) في (ق): تقرنوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٠٣٧) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد: هو ابن جعفر الهذلي المعروف بغندر.

وأخرجه مسلم (١١٦٥) (٢١٠) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١١، ومسلم (١١٦٥) (٢١١) من طريق الشيباني، عن جبلة ومحارب، به. وانظر (٤٤٩٩) و(٤٥٤٧).

سمعتُ ابن عمر يُحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْباً من ثيابِه مَخِيلَةً، فإنَّ الله لا يَنْظُرُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»[1].

٥٥٣٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جَبَلة

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «الشَّهرُ هٰكذا»، وطبَّقَ أَصابِعَه مرتينِ، وكَسَرَ في الثالثة الإِبهامَ، يعني قوله: تسع وعشرون[2][3].

٥٥٣٧ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، سمعت عبدالله بن شقيق يحدث

عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن الوترِ؟ قال: فمشيتُ أنا وذاك الرجل، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةُ الليلِ مَثْنى مَثْنى، والوِتْرُ رَكْعةٌ»، قال شعبة: لم يقل: «من آخرِ الليلِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٠٣٨)، وانظر (٤٤٨٩).
(٢) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): تسع وعشرين. خ.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جبلة: هو ابن سحيم الكوفي.
وقد سلف برقم (٥٠٣٩).
(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق ـ وهو العقيلي ـ فمن رجال مسلم. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٢ عن هشيم، عن أبي بشر، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٤٤٩٢) و(٥٠١٦).

٥٥٣٨ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن الحكم:

أنه شَهِدَ سعيدَ بن جبير أقام بجَمْعٍ، قال: وأَحسِبه: وأَذَّنَ، فصَلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم سَلَّم، فصلَّى العشاءَ رَكْعتَينِ، ثم قال: صَنَعَ بنا ابنُ عمر في هٰذا المكانِ مثلَ هٰذا، وقال ابنُ عمر: صَنَعَ بنا رسولُ الله ﷺ في هٰذا المكان مثل هٰذا[1]. ٨٢/٢

٥٥٣٩ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن عُبَيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر كان قد جَعَلَ عليه يوماً يعتكِفُه في الجاهليةِ، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فأَمَرَه أن يعتكفَ[2].

٥٥٤٠ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا معمر، أخبرنا الزهري، عن سالم

عن عبدالله، قال: قال رسولُ ﷺ: «مَنْ بَاعَ نَخْلاً قد أُبِرَتْ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر غندر، والحكم: هو ابن عتيبة الكندي.

وأخرجه الطيالسي (١٨٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٢ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٥٥٠٦).

وقد سلف برقم (٤٤٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٥٦) (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥١)، وفي «المجتبى» ٧/٢٢، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٠٥).

فثَمَـرَتُها للبائعِ، ومن بَاعَ عبداً له مالٌ، فمالُه للبائعِ، إلا أَنْ يَشْتَرِطَ المبتاعُ»[1].

٥٥٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفاوي، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمـر، قال: قال رسـول الله ﷺ: «يَقْتُـلُ المحرِمُ خمساً: الحُدَيَّا، والغُرابَ، والفأْرةَ، والعقربَ، والكلبَ العَقُورَ»[2].

٥٥٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مُهَلُّ أهلِ المدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، ومُهَلُّ أهلِ الشَّام من الجُحْفَةِ، ومُهَلُّ أهلِ نَجدٍ قَرْنٌ»، فقال الناسُ: مُهَلُّ أهلِ اليمنِ من يَلَمْلَمَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (٤٥٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن: محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي أبو المنذر البصري، وثَّقه ابن المديني والذهبي، وقال أبو حاتم: صدوق، إلا أنه يَهِمُ أحياناً، وقال ابن معين وابن عدي: لا بأس به. وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وله في البخاري ثلاثة أحاديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وقد سلف برقم (٥٠٩١).

قوله: «يقتل المحرم خمساً: «الحُدَيَّا»، قال السندي: بضم حاء مهملة وفتح دال وتشديد ياء: تصغير الحِدَأة. وانظر التعليق رقم (١) في الصفحة ١٠٩.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. =

٥٥٤٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ ثمنُه[١] ثلاثةُ دراهمَ[٢].

٥٥٤٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ الحسن بن أَتَشٍ، أخبرني النعمانُ بنُ الزبير، عن أيوب بن سَلْمان، رجلٍ من أهل صنعاءَ، قال: كنا بمكة، فجلسنا إلى عطاء الخُراساني، إلى جَنْب جدار المسجد، فلم نسأَلْه، ولم يُحَدِّثْنا، قال:

ثم جلسنا إلى ابن عمر مثل مجلسكم هٰذا، فلم نسأله، ولم يُحدثنا، قال فقال: ما لكم[٣] لا تتكلَّمونَ ولا تَذْكُرونَ الله؟! قولوا: الله أكبرُ، والحمدُ لله، وسبحانَ اللهِ وبحمدِه، بواحدة عَشْراً، وبِعَشْرٍ مئة، مَن زادَ زَادَه الله، ومن سَكَتَ غَفَر له، أَلا أُخْبِرُكُم بخمسٍ سمعتهن[٤] من رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلى. قال: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ من حُدودِ اللهِ، فهو مُضَادُّ اللهِ في أَمرِه، ومن أعانَ على خُصومةٍ بغَيْرِ حَقٍّ، فهو مُستَظِلٌّ في سَخَطِ اللهِ حتى يَتْرُكَ، ومن قَفَا مُؤْمِناً أو مؤمنةً، حَبَسَه اللهُ في رَدْغَة الخَبَالِ، عُصَارَةِ أَهلِ

= وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): قيمة. خ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كإسناد سابقه.

وقد سلف برقم (٤٥٠٣).

(٣) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: ما بالكم.

(٤) في هامش (ص) و(ق) و(ظ١): سمعتها.

النَّارِ، ومن ماتَ وعليه دَيْنٌ، أُخِذَ لصاحِبِه من حَسَناتِه، لا دينارَ ثَمَّ ولا دِرْهَمَ، ورَكْعتا[1] الفَجْرِ حَافِظُوا عليهما، فإنَّهما من الفَضَائِلِ»[2].

٥٥٤٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ الحسن بن أَتشٍ، حدثنا جعفر بن سُليمان، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين

عن ابن عمر، قال: خرج عمرُ بنُ الخطاب يريد النبيَّ ﷺ، فأتى على عُطَارِدٍ، رجلٍ من بني تميم، وهو يُقِيمُ حُلَّةً من حَرِيرٍ يَبِيعُها، فأتى عُمرُ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، رأيتُ عُطارداً

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): وركعتي. خ.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أيوب بن سلمان الصنعاني كما قال الحافظ في «تعجيل المنفعة».

وأخرجه مختصراً أبو داود (٣٥٩٨)، وابن ماجه (٢٣٢٠)، والبيهقي ٨٢/٦ من طريق المثنى بن يزيد ـ وهو مجهول ـ، عن مطر الوراق ـ وهو ضعيف ـ، عن نافع، به.

وأخرجه الحاكم ٩٩/٤ من طريق إبراهيم الصائغ، عن عطاء بن أبي مسلم، عن نافع، عن ابن عمر.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (٥٣٨٥) بإسناد صحيح.

قولـه: «ومن قفا مؤمناً» ضبط قفا بتشديد الفاء، والذي في «الصحاح» وغيره يقتضي تخفيف الفـاء، ففي «الصحـاح» قفوت الرجل إذا قذفته بفجور صريحاً، وقفوته: إذا رميته بأمر قبيح، وقد سبق الحديث بلفظ: «من قال في مؤمن ما ليس فيه، أسكنه الله... الخ».

يبيعُ حُلَّته[1]، فاشتَريها تَلْبَسها إذا أَتاكَ وفودُ الناسِ. فقال: «إنَّما يَلْبَسُ الحريرَ من لا خَلاَقَ له»[2].

٥٥٤٦ ـ حدثنا مُصْعَبُ بن سَلاَّم، حدثنا محمدُ بنُ سُوقَةَ، سمعت أبا جعفرٍ يقول:

كان عبدُالله بن عمر إذا سَمِعَ من نبي الله ﷺ شيئاً، أو شهد معه مشهداً، لم يُقَصِّرْ دونَه أو يَعْدُوه، قال: فبينما هو جالسٌ وعُبيد بن عُمير يَقُصُّ على أهل مكة، إذ قالُ عُبيد بنُ عُمير: مَثَلُ المنافقِ كمثل الشَّاةِ بين الغَنَمَيْن، إنْ أَقْبَلَتْ إلى هٰذه الغنم نَطَحَتْها، وإنْ أَقْبَلَتْ إلى هٰذه نَطَحَتْها، فقال عبدالله بن عمر: ليس هٰكذا، فغَضِبَ عُبيد بن عُمير[3]، وفي المجلس[4] عبدُالله بنُ صَفْوان، فقال: يا أبا عبدالرحمٰن، كيف قال رَحِمَكَ الله؟ فقال: قال: «مَثَلُ المنافِقِ مَثَلُ[5] الشاةِ بينَ الرَّبيضَيْنِ، إنْ أَقْبَلَتْ إلى ذا

---

(١) في (ق) و(ظ١): يبيع حلة من حرير. وكتب في هامش (ق) ما هو موافق لما أثبت.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن الحسن بن أَتش، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. وسيأتي نحو هٰذا الحديث برقم (٦٣٣٩).
وقد سلف برقم (٤٧١٣).

(٣) في (م): عمير بن عبيد، وهو خطأ.

(٤) في هامش (س): وفي الجلوس.

(٥) في هامش (س): كمثل. خ.

الرَّبِيضِ نَطَحَتْها[1]، وإنْ أَقْبَلَتْ إلى ذا الرَّبيضِ نَطَحَتْها»، فقال له: رحمك الله، هما واحد[2]، قال: كذا سمعتُ[3]، كذا سمعتُ[4].

---

(١) في (م): إن أقبلت إلى ذي الربيضين نطحتها»، فقط دون تكرار الجملة بعدها، وهٰذا خطأ مع سقط.

(٢) في (ق) و(ظ١): واحدة.

(٣) قوله: «كذا سمعت» غير مكررة في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين غير مصعب بن سلام، وهو التميمي الكوفي، ففيه ضعف، وقد توبع. أبو جعفر: هو الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٤) من طريق عتبة بن عبدالله اليحمدي، عن ابن المبارك، عن محمد بن سوقة، به، بنحوه. وعتبة بن عبدالله اليحمدي صدوق.

وأخرجه مختصراً الحميدي (٦٨٨) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن سوقة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٩٣ عن محمد بن أحمد بن أبي خلف البغدادي، عن سفيان بن عيينة أيضاً، عن محمد بن سوقة، به. لكن بلفظ: حدث عبيدُ بنُ عمير عبدَالله بنَ عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثلُ المنافق مثل الشاة بين الربضين، أو بين الغنمين»، فقال ابن عمر: لا، إنما قال كذا وكذا، وكان ابن عمر إذا سمع النبي ﷺ لم يزد فيه ولم ينقص.

وأخرجه مختصراً البيهقي في «الشعب» (٨٤٣٧) عن أبي طاهر، وهو محمد بن محمد بن محمش الفقيه، عن أبي حامد بن بلال، وهو أحمد بن محمد بن يحيى الخشاب، عن محمد بن إسماعيل الأحمسي، عن أبي معاوية، عن محمد بن سوقة، به، بذكر حديث ابن عمر، دون حديث عبيد بن عمير.

قلنا: وفي هٰذه الرواية قلب، فقد نُسب فيها لفظُ ابنِ عمر إلى عبيد بن عمير، =

٥٥٤٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سِمَاك

سمعتُ ابن عمر يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى في البيت، وسيأتي[1] من ينهاكم عنه، فتسمعونَ منه!! قال: يعني ابنَ عباس، قال: وكان ابنُ عباس جالساً قريباً منه[2].

= وبالعكس، فابن عمر هو القائل: «بين الغنمين» كما جاء في الرواية الصحيحة عنه برقم (٥٠٧٩)، وكما سيأتي برقم (٥٧٩٠) و(٦٢٩٨).

قال السندي: إذ قال عبيد بن عمير: مثل المنافق كمثل الشاة بين الغنمين، الخ: قد سبق عكس هٰذا، وهو أنه قال عبيد بن عمير: بين الربيضين، فرد عليه عبدالله بقوله: بين الغنمين. والظاهر أن أحدهما سهو من الرواة، والله تعالى أعلم.

وأخرجه بلفظ آخر أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢١) من طريق أحمد بن بديل، عن أبي معـاوية، عن محمد بن سوقة، به. ولفظه: «مثل المنافق مثل الشاة بين الرعيتين» دون ذكر حديث عبيد بن عمير. وأحمد بن بديل فيه ضعف.

والقصة سلفت بإسنادين ضعيفين (٤٨٧٢) و(٥٣٥٩). وستأتي بإسناد ضعيف أيضاً برقم (٥٦١٠)، فهي بمجموع هٰذه الطرق حسنة لغيرها.

قوله: لم يقصر، قال السندي: من التقصير، أو من القصر.

دونه: أي قدامه، وقبل الوصول إليه، أي: يبالغ ويجتهد في الوصول إليه حتى يصل، ولا يترك الاجتهاد قبل ذٰلك.

أو يعدوه: الظاهر حذف الواو لكونه معطوفاً على المجزوم، أي: ولم يجاوزه بالزيادة عليه، بل يقتصر على ذٰلك المقدار، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ص): وستأتون. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك ـ وهو ابن الوليد الحنفي ـ فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٥٠٥٣)، وانظر (٤٤٦٤).

٥٥٤٨ ـ حدثنا عبدُالصمد وأبو سعيد، قالا: حدثنا عبدُالله بن المُثَنَّى، حدثنا عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَع.

قال عبدالصمد: وهو الرقعة[1] في الرأس[2].

٢/ ٨٣ ٥٥٤٩ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هارون بن إبراهيم[3] الأهوازي، حدثنا محمدُ بنُ سيرين

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «صَلاةُ المغربِ وِتْرُ صَلاةِ النَّهارِ، فأَوْتِرُوا صلاةَ الليلِ، وصلاةُ الليلِ مَثْنى مَثْنى، والوِتْرُ رَكْعةٌ من آخرِ الليلِ»[4].

---

(١) في (ص) وهامش (س) و(ق) و(ظ١): القزعة. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالله بن المثنى، وهو ابن عبدالله بن أنس بن مالك الأنصاري، فمن رجال البخاري، وأبو سعيد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، روى له البخاري متابعة، وهو ثقة، وقد توبع.

وأخرجه البخاري (٥٩٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨٥) من طريقين، عن عبدالله بن المثنى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٥٦)، وانظر (٤٤٧٣)، وسيكرر برقم (٦٤٢٠).

(٣) «بن إبراهيم» ليس في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) صحيح دون قوله: «صلاة المغرب وتر صلاة النهار فأوتروا صلاة الليل»، فقد سلف الحديث عنه في الرواية (٤٨٤٧) بأنه رواه عدة موقوفاً، وهٰذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير هارون بن إبراهيم الأهوازي، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري. =

٥٥٥٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ حفص، حدثنا وَرْقاءُ، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن القَزَعِ في الرأسِ[١].

٥٥٥١ ـ حدثنا عبدُالملك، حدثنا هشام ـ يعني ابن سعد ـ، عن زيد بن أسلم، عن أبيه:

قال: دخلتُ مع ابنِ عمر على عبدِالله بن مُطِيع، فقال: مرحباً بأَبي عبدالرحمٰن، ضَعُوا له وِسَادةً. فقال[٢]: إنما جِئْتُك لأُحدِّثَك حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَعَ يداً من طاعَةِ الله[٣]، فإنَّه يَأْتِي يومَ القِيَامَةِ لا حُجَّةَ له، ومَن ماتَ وهو مُفارِقٌ لِلجماعةِ، فإنَّه يَمُوتُ مِيتةً جاهِلِيَّةً»[٤].

= وقوله: «صلاة المغرب وتر النهار فأوتروا صلاة الليل»:

أخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٨١) من طريق عباد بن صهيب، عن هارون بن إبراهيم الأهوازي، به.

وقد سلف برقم (٤٨٤٧).

وقوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى»: سلف برقم (٤٤٩٢).

وقوله: «والوتر ركعة من آخر الليل»: سلف برقم (٥٠١٦).

وسيكرر (٦٤٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٣٥٦) سنداً ومتناً.

(٢) في (س): فقال ابن عمر.

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هشام بن سعد روى له مسلم، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك: هو ابن عمرو أبو =

٥٥٥٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا يحيى بن قيس المَأْرِبي[1]، حدثنا ثُمامَةُ بنُ شَرَاحِيل، قال:

خرجتُ إلى ابنِ عمر، فقلنا: ما[2] صلاةُ المسافرِ؟ فقال: ركعتينِ ركعتينِ، إلا صلاةَ المغرب ثلاثاً. قلت: أرأيتَ إنْ كنّا بذي

= عامر العقدي.

وأخرجه مسلم (١٨٥١)، وأبو عوانة ٤/٤٧٠ من طرق، عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون القصة أبو عوانة ٤/٤٧٠-٤٧١ من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي برقم (٦٤٢٣)، وانظر (٥٣٨٦).

وعبدالله بن مطيع: هو عبدالله بن مطيع بن الأسود بن حارثة العدوي القرشي، ولد في حياة النبي ﷺ، وجاء به أبوه إليه، فحنكه بتمرة وسماه عبدالله، ودعا له بالبركة، وكان من رجال قريش شجاعة ونجدةً وجلداً، وكان يوم الحرة سنة ٦٣هـ قائد قريش، كما كان عبدالله بن حنظلة قائد الأنصار، إذ خرج أهل المدينة لقتال مسلم بن عقبة المري الذي بعثه يزيد لقتال أهل المدينة، وأخذهم بالبيعة له، فلما ظفر أهل الشام بأهل المدينة انهزم ابن مطيع، ولحق بابن الزبير بمكة، وشهد معه الحصر الأول، وبقي معه إلى أن حصر الحجاجُ ابنَ الزبير سنة ٧٣هـ، فقاتل ابن مطيع يومئذ وهو يقول:

أنا الذي فَرَرْتُ يومَ الحَرَّهْ ... والحرُّ لا يفرُّ إلا مرّهْ
يا حبَّذا الكَرَّةُ بعد الفَرَّهْ ... لأجزينَّ فرةً بكَرَّهْ

وقتل في تلك الأيام.

(١) في النسخ الخطية و(م): المازني، وهو تصحيف. انظر «توضيح المشتبه» ٨/٩.

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): أما.

المَجَاز. قال: وما ذو المجازِ؟ قلتُ: مكاناً نَجْتَمعُ فيه، ونبيعُ فيه، ونمكثُ عشرينَ ليلةً، أو خمسَ عشرةَ ليلةً، قال: يا أيُّها الرجلُ، كنتُ بأَذْرَبِيجَانَ؛ لا أدري قال: أربعةَ أشهرٍ أو شهرين، فرأيتُهم يُصَلُّونها رَكعَتينِ رَكْعتينِ، ورأيتُ نبيَّ الله ﷺ نُصْبَ عَيْني[1] يُصَلِّيهما رَكْعتين رَكْعتين، ثم نَزَعَ[2] هٰذه الآية: ﴿لقد كَانَ لَكُمْ في رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، حتى فَرَغَ من الآية[3].

---

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): بَصُرَ عيني. خ.

(٢) في هامش (س): قرأ.

(٣) إسناده حسن، ثمامة بن شراحيل روى عنه ثلاثة، وخرَّج له أبو داود والترمذي والنسائي، قال الدارقطني: لا بأس به، شيخٌ مُقِلٌّ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ٩٨/٤، ثم ذكره في ثقات تبع أتباع التابعين ١٥٧/٨ لروايته عن سمي بن قيس ـ وهو في طبقة أتباع التابعين ـ! ومحمد بن بكر ـ وهو البرساني ـ ثقة من رجال الشيخين، ويحيى بن قيس المأربي ـ وهو السبئي اليمني ـ، ثقة روى له أبو داود والترمذي والنسائي. وسيأتي مكرراً برقم (٦٤٢٤)، وانظر ما سلف برقم (٤٧٠٤).

وأخرج عبدالرزاق (٤٣٣٩) عن عبدالله بن عمر، عن نافع: أن ابن عمر أقام بأذربيجان ستة أشهر يقصر الصلاة، قال: وكان يقول: إذا أزمعتَ إقامة فأتم. وعبدالله بن عمر العمري شيخ عبدالرزاق ضعيف.

وأخرج البيهقي ١٥٢/٣ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: أرتج علينا الثلج ونحن بأذربيجان ستة أشهر في غزاةٍ، قال ابن عمر: وكنا نصلي ركعتين. وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في «الدراية» ٢١٢/١.

٥٥٥٣ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، حدثنا حنظلةُ بنُ أبي سفيان، سمعت سالماً يقول:

عن عبدالله بن عمر: إنَّ رسول الله ﷺ، قال: «رأيتُه عندَ الكَعْبةِ مما يَلِي المَقَامَ، رجلٌ آدمُ سَبْطُ الرأسِ، واضِعاً يده على رَجُلَينِ، يَسْكُبُ رأسَه ـ أو يَقْطُر ـ، فسألتُ: مَن هٰذا؟ فقيل: عيسى ابنُ مريمَ، أو المسيحُ ابنُ مريمَ ـ لا أدري أيَّ ذٰلك قال ـ، ثمَّ رأيتُ وَراءَه رجلاً أحمرَ، جَعْدَ الرأسِ، أعورَ عينِ اليُمْنى، أشْبَهُ من رأيتُ منه ابنُ قَطَنٍ، فسألْتُ: مَنْ هٰذا؟ فقِيلَ: المسيحُ الدَّجَّالُ»(١).

٥٥٥٤ ـ حدثنا وهبُ بنُ جَرير، حدثنا أبي، سمعتُ يونس، عن الزُّهْري، عن حمزةَ بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أُتِيتُ وأنا نائمٌ بقَدَحٍ من لبنٍ، فشَرِبتُ منه حتى جَعَلَ اللبنُ يَخْرُجُ من أَظْفاري، ثم ناوَلْتُ فَضْلِي عمرَ بنَ الخطابِ»، فقال: يا رسولَ الله، فما أَوَّلْتَه؟ قال: «العِلْمَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي. وهو في «فضائل الصحابة» (٣٢٠) للمصنف.
وأخرجه ابن سعد ٢/٣٣٥، والدارمي ٢/١٢٨، والبخاري (٣٦٨١) =

٥٥٥٥ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، قال: كنتُ أَبيعُ الإبلَ بالبَقِيعِ، فأَبيعُ بالدَّنانيرِ وآخذُ الدراهمَ، وأبيعُ بالدراهم وآخذُ الدنانيرَ، فأتيتُ النبي ﷺ وهو يُريدُ أَن يدخلَ حُجْرَتَه، فأخذتُ بثوبه، فسألتُه، فقال: «إذا أَخَذْتَ واحِداً منهما بالآخَرِ، فلا يُفارِقَنَّكَ وبَينَكَ وبَيْنَه بَيْعٌ»[1].

٥٥٥٦ ـ حدثنا[2] يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سليمان التيمي، عن أبي مِجْلَزٍ

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ سَجَدَ في الركعةِ الأُولى من صلاةِ

= و(٧٠٠٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٥٥) من طريق ابن المبارك، ومسلم (٢٣٩١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٦، وابن حبان (٦٨٧٨)، والبيهقي ٧/٤٩ من طريق ابن وهب، وعبدالله بن أحمد في زوائد «الفضائل» (٣٦٥) من طريق أبي ضمرة، ثلاثتهم عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٣) من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٣١ من طريق الحسن بن عرفة، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله العمري، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥٨٦٨) و(٦١٤٢) و(٦٣٤٤) و(٦٤٢٦) من طريق حمزة بن عبدالله، عن ابن عمر، وبرقم (٦١٤٣) و(٦٣٤٣) من طريق سالم، عن ابن عمر.

(١) إسناده ضعيف، لتفرد سماك ـ وهو ابن حرب ـ برفعه، كما سلف بسطه في الرواية (٤٨٨٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٨٨٣)، وسيكرر برقم (٦٤٢٧).

(٢) عند هٰذا الحديث ينتهي السقط في (ظ١٤).

الـظُّهرِ، فرأى أصحابُه أنه قد قرأَ: «تنزيل السجدةِ». قال: ولم أسمعه من أبي مِجْلَز[1].

٥٥٥٧ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سفيان بن سعيد، عن عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على حمارٍ،

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن سليمان بن طرخان التيمي قد صرح في آخر الحديث بأنه لم يسمعه من أبي مجلز: لاحق بن حميد، فهو منقطع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢، وأبو داود (٨٠٧)، والطحاوي ١/٢٠٧ـ٢٠٨، والبيهقي ٢/٣٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر عند أبي داود التصريح بأن سليمان لم يسمعه من أبي مجلز.

وأخرجه الحاكم ١/٢٢١ من طريق يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهو سنة صحيحة غريبة، أن الإمام يسجد فيما يسر بالقراءة مثل سجوده فيما يعلن، ووافقه الذهبي على تصحيحه، ولم يذكر في روايته تصريح سليمان التيمي بأنه لم يسمعه من أبي مجلز.

وأخرجه أبو داود (٨٠٧) عن محمد بن عيسى، حدثنا معتمر بن سليمان ويزيد بن هارون وهشيم، عن سليمان التيمي، عن أمية، عن أبي مجلز، عن ابن عمر. وقال بإثره: قال ابن عيسى: لم يذكر أميةَ أحد إلا معتمر. قال الحافظ في ترجمة أمية هذا من «تهذيب التهذيب»: قال أبو داود: أمية هٰذا لا يعرف، ولم يذكره إلا المعتمر. وقال في «التلخيص» ٢/١٠ بعد أن نسب الحديث إلى أبي داود والحاكم: وفيه أمية شيخ لسليمان التيمي، رواه له عن أبي مجلز، وهو لا يعرف، قاله أبو داود في رواية الرملي عنه. وقال الذهبي في «الميزان»: أمية عن أبي مجلز لاحق لا يدرى من ذا، وعنه سليمان التيمي، والصواب إسقاطه من بينهما. =

ووَجْهُهُ قِبَلَ المشرِقِ، تَطوُّعاً[1].

٥٥٥٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبَة، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سالم

= وأخرجه البيهقي ٢/٣٢٢ من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن مية، عن أبي مجلز، به. وقال عقبه: كذا قال: مية، وقال غيره: أمية.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٦٧٨) عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي مجلز أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢ عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: بلغني عن أبي مجلز أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً أيضاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢-٢٣ من طريق أبي حكيمة، عن ابن عمر موقوفًا.

وللحديث شاهد لا يفرح به من حديث البراء بن عازب عند أبي يعلى (١٦٧١)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١١٦، وقال: وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، وهو منكر الحديث.

وشاهد ثان مرسل من حديث أبي العالية عند عبدالرزاق (٢٦٧٧)، وابن أبي شيبة ١/٣٥٦. ولفظه: كان أصحاب رسول الله ﷺ رمقوه في الظهر، فحزروا قراءته في الركعة الأولى من الظهر بتنزيل السجدة. وهو على إرساله ضعيف الإسناد، ففي إسناده زيد العمي، وهو ضعيف.

قال ابن قدامة المقدسي في «المغني» ٢/٣٧١: قال بعض أصحابنا: يكره للإمام قراءة السجدة في صلاة لا يجهر فيها، وإن قرأ لم يسجد، وهو قول أبي حنيفة، لأن فيها إيهاماً على المأموم، ولم يكرهه الشافعي، لأن ابن عمر روى عن النبي ﷺ أنه سجد في الظهر، ثم قام فركع، فرأى أصحابه أنه قرأ سورة السجدة، رواه أبو داود. واتباع النبي ﷺ أولى، وإذا سجد الإمام سجد المأموم معه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥٢٠).

عن ابن عمر، قال: أسلَمَ غيلانُ بنُ سَلَمة الثقفي وتحتَه عشرُ نِسْوةٍ في الجاهليةِ، وأَسْلَمْنَ معه، فأمره النبيُّ ﷺ أن يختارَ منهن أربعاً[1].

٥٥٥٩ ـ حدثنا[2] يزيد، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن سِمَاك بن حرب، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، قال: كنتُ أَبيعُ الإبلَ بالبقيعِ، فأَبيعُ بالدنانيرِ وآخذُ مكانَها الوَرِقَ، وأَبيعُ بالوَرِقِ فآخذُ مكانَها الدنانيرَ، فأتيتُ النبي ﷺ، فوجَدْتُه خارجاً من بيت حَفْصةَ، فسألتُه عن ذٰلك، فقال: «لا بَأْسَ به بالقِيمَةِ»[3]. ٨٤/٢

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن معمراً أخطأ فيه كما سلف بيانه بالرواية رقم (٤٦٠٩). ويزيد بن هارون سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٥٤، والحاكم ٢/١٩٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٢٨)، والدارقطني ٣/٢٧٠، والحاكم ٢/١٩٢، والبيهقي ٧/١٤٩ و١٨٢ من طرق، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وقد سلف برقم (٤٦٠٩).

(٢) سقط هٰذا الحديث من (ظ١).

(٣) إسناده ضعيف، لتفرد سماك برفعه، كما سلف بسطه في الرواية (٤٨٨٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الترمذي (١٢٤٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.
=

٥٥٦٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلاَّم، عن الحَكَم بن ميناء

أن ابن عمر وابن عباس حدَّثا أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعوادِ المنبرِ: «لَيَنْتَهِينَّ أَقْوَامٌ عَن وَدْعِهِمُ الجُمُعاتِ، أَو لَيَخْتِمَنَّ اللهُ على قُلوبِهم، ولَيُكْتَبُنَّ من الغافِلِينَ»(١).

= وروى داود بن أبي هند هٰذا الحديث عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، موقوفاً.
وقد سلف نحوه برقم (٤٨٨٣). وانظر (٥٥٥٥).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد سلف برقم (٢١٣٢) بإسناده ومتنه، فانظر تمام تخريجه والكلام عليه هناك.

ونزيد على تخريجه عند الحديث رقم (٢١٣٢): أن أبا يعلى أخرجه في «مسنده» (٥٧٤٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٥٢) عن هشام الدستوائي، به.

ونزيد على تخريجه عند الحديث رقم (٢٢٩٠): أن الطحاوي أخرجه في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٦) و(٣١٨٦م)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٧١-١٧٢ من طريق أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحضرمي بن لاحق، عن الحكم بن ميناء، به. لكن لم يذكر فيه البيهقي أبا سلام!

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٦٦) من طريق أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد، [عن] أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، به. وإسناده فيه خطأ يصحح من غيره من المصادر التي خرجت الحديث.

وأخرجه الدارمي ١/٣٦٩، والطحاوي (٣١٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٠٨)، والبيهقي ٣/١٧١ من طريق معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عمر وأبي هريرة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٦٥) من طريق ابن علية، عن أيوب السختياني، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد، عن ابن عمر وابن عباس.

٥٥٦١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة بن الحجاج، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إني أُخْدَعُ في البيعِ، قال: «قُلْ: لا خِلابَةَ»(١).

٥٥٦٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أبو جَنَاب يحيى بنُ أبي حيَّة، عن شَهْر بن حَوْشَب:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: لقد رأيتُنا وما صاحبُ الدينارِ والدرهمِ بأحقَّ من أخيه المسلم، ثم لقد رَأَيتُنا بأَخَرَةٍ الآنَ وَلَلدِّينارُ والدِّرهمُ أَحبُّ إلى أَحدِنا من أَخيهِ المسلمِ(٢).

٥٥٦٢م ١ـ ولقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَئِنْ أَنتُم اتَّبَعْتُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨٨١)، وأخرجه البيهقي ٥/٢٧٣ من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما (الطيالسي والعقدي) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب. يحيى بن أبي حية ـ وهو الكلبي ـ، وشهر بن حوشب ـ وهو الأشعري الشامي ـ، كثير الأوهام.

وهٰذا الرقم يضم أربعة أحاديث، تابعنا في ترقيمها الشيخ أحمد شاكر.

وهٰذا الأثر لم نجده في مكانٍ آخر.

قوله: لقد رأيتنا وما صاحب الدينار والدرهم بأحق، قال السندي: أي: بالمحبة والكرامة.

من أخيه المسلم: الذي لم يكن صاحب دينار ودرهم.

بأخرة: بفتحتين، بلا مد، أي: بآخر أمرنا.

الآن: بدل من الجار والمجرور، أي: في هٰذا الحال. =

أذنـابَ البَقَـرِ، وتَبـايَعْتُم بالعِينَـة، وتَـرَكْتُم الجهادَ في سَبيلِ اللهِ، ليُلْزِمَنَّكُم الله مَذَلَّةً في أعناقِكُم، ثمَّ لا تُنْزَعُ مِنكُم حتى تَرْجِعُونَ[1] إلى ما كنتُم عليهِ، وتَتُوبونَ إلى اللهِ»[2].

٥٥٦٢م ٢ـ وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَتُكونَنَّ هِجرةٌ بعدَ هِجرةٍ، إلى مُهاجَر أبيكُم إبراهيمَ ﷺ، حتَّى لا يَبْقى في الأَرَضينَ إلَّا شِرارُ أهلِها، وتَلْفِظُهم أَرَضُوهم، وتَقْذَرُهم رُوحُ الرَّحمٰن عزَّ وجلَّ، وتَحشُرُهم النارُ معَ القِردةِ والخَنازِيرِ، تَقِيلُ حيثُ يَقِيلُونَ، وتَبِيتُ حيثُ يَبِيتُونَ، وما سَقَطَ منهم فَلَها»[3].

٥٥٦٢م ٣ـ ولقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ من أُمَّتي

= وللدينار: بفتح اللام، والواو للحال.

أحب: أي فضلاً من صاحبهما، بيان لانقلاب الأحوال بمضي الأوقات.

(١) في (ظ١٤): ترجعوا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب وشهر بن حوشب.

وقد سلف برقم (٥٠٠٧). وانظر (٤٨٢٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، وشهر بن حوشب ليس بذاك، وقد اضطرب فيه، فرواه مرة أخرى عن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما سيأتي برقم (٦٨٧١).

ولقصة شرار أهل الأرض شاهد من حديث ابن مسعود سلف في مسنده برقم (٣٧٣٥)، وذُكِرت بقية شواهده هناك، ولفظه: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس».

ولقصة حشر النار شاهد من حديث أبي هريرة رفعه، قال: «... ويحشر بقيتَهم (أي: الناس) النارُ، تقيل معهم حيث قالوا، وتبيت معهم حيث باتوا، وتصبح معهم =

قومٌ يُسِيؤونَ الأَعمـالَ، يَقْـرؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم»، قال يزيد: لا أَعلَمُه إلاَّ قال: «يَحْقِرُ أَحدُكُم عملَه مع عَمَلِهم، يَقْتُلون أَهلَ الإسلام، فإذا خَرَجُوا فاقْتُلُوهم، ثمَّ إذا خَرَجُوا فاقْتُلُوهم، ثمَّ إذا خَرَجُوا فاقْتُلُوهم، فطُوبَى لمن قَتَلَهم، وطُوبى لمن قَتَلُوه، كلَّما

= حيث أصبحوا، وتمسي معهم حيث أمسوا». أخرجه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١).

وآخر من حديث أبي سريحة حذيفة بن أَسيد، سيرد في مسنده ٤/٧.

قوله: «ليكونن هجرة بعد هجرة»، قال السندي: أي: ستكون هجرة إلى الشام بعد هجرة كانت إلى المدينة.

«مهاجر أبيكم» بضم الميم وفتح الجيم، أي: موضع هاجر إليه وهو الشام.

«في الأرضين»، أي: ما عدا الشام.

«تلفظهم» بكسر الفاء، أي: ترميهم.

«أرضوهم» بفتح الراء: جمع أرض بالواو والنون، كأنها تستنكف عنهم.

«وتقذرهم» بفتح الذال المعجمة: من قذرت الشيء بكسر الذال إذا كرهته.

«روح الرحمٰن» بضم الراء، أي: ذاته تعالى. وفي رواية أبي داود: وتقذرهم نفس الله، قال الخطابي: أي إن الله تعالى يكره خروجهم إلى الشام ومقامهم بها، فلا يوفقهم لذٰلـك، فصاروا بالرد وترك القبول في معنى الشيء الذي تقذره نفس الإنسان، فلا يقبله، فهو في معنى: ﴿ولٰكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين﴾ [التوبة: ٤٦].

«وتحشرهم النار»، أي: تحشرهم النار التي تحشر الناس، والمعنى: أن تلك النار تحشر هٰؤلاء مع من يناسبهم ويماثلهم في الأخلاق، وقيل: المراد نار الفتنة التي هي نتيجة أعمالهم القبيحة، وقيل: المراد نار جهنم، أي: تحشرهم مع من مسخهم الله من الأقـوام، فجعلهم قردة وخنـازير، أي إنهم في جهنم في طبقـة هٰؤلاء الممسوخين، ولا يخفى أن هٰذه الرواية لا توافق هٰذا الاحتمال، والله تعالى أعلم.

طَلَعَ منهم قَرْنٌ قَطَعَه اللهُ عزَّ وجلَّ»، فرَدَّد ذٰلك رسولُ الله ﷺ عشرينَ مرةً أو أكثرَ، وأنا أَسْمَعُ[1].

٥٥٦٣ ـ حدثنا صَفْوان بنُ عيسى، أخبرنا أُسامة بن زيد، عن نافع عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ لمَّا رَجَع من أُحُد، سَمِعَ نساءَ الأنصارِ يَبْكِينَ على أزواجِهنَّ، فقال: «لٰكِنْ حمزةُ لا بَوَاكِيَ له» فبَلَغ ذٰلك نساءَ الأنصار، فجِئْنَ يَبْكِينَ على حمزةَ، قال: فانتبه رسولُ الله ﷺ من الليل، فسَمِعَهُنَّ وهنَّ يَبْكِينَ، فقال: «وَيْحَهُنَّ! لم يَزَلْنَ يَبْكِينَ بعدُ منذُ اللَّيلةِ؟! مُرُوهُنَّ فلْيَرْجِعْنَ، ولا يَبْكِينَ على هالِكٍ بعدَ اليومِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. أبو جناب يحيى بن أبي حية: ضعيف، ومدلس، وشهر بن حوشب: ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٤) عن هشام بن عمار، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثنا الأوزاعي، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «ينشأ نشءٌ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن قُطِعَ»، قال ابن عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلما خرج قرن قطع» أكثر من عشرين مرة حتى يخرج في عِراضهم الدَّجَّالُ». وهٰذا إسناد حسن.

وأخرج البخاري (٦٩٣٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٩) من طريق محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، وقد ذكر الحرورية، فقال: قال النبي ﷺ: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة».

وسيأتي نحوه من حديث أبي سعيد الخدري ٣/٤، فانظره مع مكرراته.

قوله: «لا يجاوز حناجرهم»، قال السندي: بالصعود إلى محل القبول، أو بالنزول إلى القلب حتى ينتفعوا به.

(٢) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ، فهو حسن الحديث، =

٥٥٦٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يونس بن خَبَّاب، حدثنا أبو الفضل أو ابن الفضل

عن ابن عمر: أنه كان قاعداً مع رسول الله ﷺ، فقال: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الغَفُورُ» حتى عَدَّ العادُّ بيدِه[1] مئةَ مرةٍ[2].

٥٥٦٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن تَوبة العَنْبري، قال:

= وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٧، وابن أبي شيبة ٣/٣٩٤ و١٤/٣٩٢-٣٩٣، وابن ماجه (١٥٩١)، وأبو يعلى (٣٥٧٦) و(٣٦١٠)، والطحاوي ٤/٢٩٣، والطبراني (٢٩٤٤)، والحاكم ٣/١٩٤-١٩٥ و١٩٧، والبيهقي ٤/٧٠ من طرق، عن أسامة بن زيد الليثي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩٨٤)، وسيأتي برقم (٥٦٦٦).

ويشهد له حديث أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٥٧٦) و(٣٦١٠)، والحاكم ١/٣٨١، وإسناده حسن، فهو من رواية أسامة بن زيد الليثي أيضاً.

وحديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٠٩٦)، وفيه يحيى بن مطيع الشيباني، قال الهيثمي في «المجمع» ٦/١٢٠-١٢١: لم أعرفه.

(١) في (ظ١٤): في يده. وفي هامش (س): بيديه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، يونس بن خباب ضُعِّف، وأبو الفضل أو ابن الفضل مجهول. لكن سلف هٰذا الحديث برقم (٤٧٢٦) و(٥٣٥٤) من غير هٰذا الطريق، فهو صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٩٣٨)، ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٠) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال لي الشَّعْبي: أرأيتَ حديثَ الحسنِ عن النبي ﷺ؟ وقد قاعدتُ ابنَ عمر قريباً من سنتين، أو سنةٍ ونصفٍ، فلم أَسْمعْه رَوَى عن النبي ﷺ غيرَ هٰذا![1].

قال: كان ناسٌ من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعدٌ، فذَهَبُوا يأْكُلُون من لحمٍ، فنادَتْهم امرأةٌ من بعضِ أزواجِ النبي ﷺ: إنه لحمُ ضَبٍّ، فأَمْسَكُوا، فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا ـ أو اطْعَمُوا ـ، فإنَّه حَلالٌ ـ أو إنَّه لا بَأْسَ به، تَوْبَةُ الذي شَكَّ[2] فيه ـ، ولٰكنَّه ليسَ من طَعامِي»[3].

---

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): غير هٰذا الحديث.

(٢) في (ظ١٤): يشك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. وقول أبي حاتم في «المراسيل» ص١٣٢: لم يسمع الشعبي من ابن عمر، مدفوع بتصريحه بسماعه منه هٰذا الحديث. انظر (٦٢١٣)، وبروايته عنه عند البخاري (٤٦١٩) في ذكر أصناف الخمر.

وأخرجه البخاري (٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٤) (٤٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٢٧٢، ومسلم (١٩٤٤) (٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٠، وابن حبان (٥٢٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٣ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف بنحوه مختصراً برقم (٤٤٩٧).

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٤٣: قوله: أرأيت حديثَ الحسن، أي: البصري، والرؤيا هنا بصرية، والاستفهام للإنكار، كان الشعبي ينكر على من يرسل =

٥٥٦٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، سمعت حَكِيمَ الحَذَّاء:

سمعتُ ابن عمر سُئِلَ عن الصلاةِ في السَّفرِ، فقال: رَكْعتينِ، سُنَّةَ رسول الله ﷺ(١).

٥٥٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عَقِيل بن طلحة، سمعت أبا الخَصيب، قال:

كنتُ قاعداً، فجاءَ ابنُ عمر، فقام رجلٌ من مجلِسِه له، فلم
٨٥/٢ يَجْلِسْ فيه، وقَعَدَ في مكانٍ آخرَ، فقال الرجلُ: ما كانَ عليكَ لو

= الأحاديث عن رسول الله، وإشارة إلى أن الحامل لفاعل ذٰلك طلب الإكثار من التحديث عنه، وإلا لكان يكتفي بما سمعه موصولاً، وقال الكرماني: مراد الشعبي أن الحسن مع كونه تابعياً كان يُكثر الحديث عن النبي ﷺ، وابن عمر مع كونه صحابياً يحتاط ويقل من ذٰلك مهما أمكن. قلت: وكأن ابن عمر اتبع رأيَ أبيه في ذٰلك، فإنه كان يحضُّ على قلة التحديث عن النبي ﷺ لوجهين: أحدهما: خشية الاشتغال عن تعلم القرآن وتفهُّم معانيه، والثاني: خشيةَ أن يُحدث عنه بما لم يقله، لأنهم لم يكونوا يكتبون، فإذا طال العهدُ لم يؤمن النسيان.

قوله: فنادتهم امرأةٌ من بعض أزواج النبي ﷺ: هي ميمونة. [وانظر «الفتح» ٩/٥٣٥].

قوله: ليس من طعامي، أي: ليس مِن المألوف له، فلذٰلك ترك أكله، لا لكونه حراماً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل حكيم الحذاء، وقد سلف الكلام عليه برقم (٤٧٠٤)، وكني هناك بأبي حنظلة، وباقي رجاله ثقات رجال =

قَعَدْتَ؟ فقال: لم أكُنْ أَقْعُدُ[1] في مَقْعَدِك ولا مقعدِ غيرِك، بعدَ شيءٍ شَهِدْتُه من رسول الله ﷺ، جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقام له رجلٌ من[2] مَجْلِسِه، فذَهَبَ ليجلسَ فيه، فنهاه رسولُ الله ﷺ[3].

٥٥٦٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، سمعت ابن أبي نُعْم

سمعتُ عبدالله بن عمر بن الخطاب، وسأله رجلٌ عن شيءٍ ـ قال شعبة: وأحسبه سأله عن المُحرِم يقتل الذبابَ؟! ـ، فقال عبدُالله: أهلُ العراقِ يسألونَ عن الذبابِ، وقد قَتَلُوا ابنَ بنتِ

= الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

(١) في (ظ١٤): لأقعد.

(٢) في (ظ١٤) وهامش (ص) و(ق) و(ظ١): عن.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي الخَصِيب وهو زياد بن عبدالرحمٰن، فلم يؤثر توثيقه إلا عن ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، ولم يرو عنه سوى عقيل بن طلحة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير عقيل بن طلحة وهو السلمي فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٨٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٣، من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

والصحيح في الباب ما ورد برقم (٤٦٥٩)، ولفظه: «لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه فيجلس فيه، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا». وذكرنا هناك أحاديث الباب.

رسولِ الله ﷺ!! وقد قال رسول الله ﷺ: «هُما رَيْحَانَتَيَّ من الدُّنيا»[1].

٥٥٦٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ أبا جعفر ـ يعني

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي البصري، نسب إلى جده هنا، وابن أبي نُعْم ـ وقد تحرف في الأصول إلى نعيم ـ اسمه عبدالرحمٰن البجلي الكوفي، يكنى أبا الحكم.

وأخرجه البخاري (٣٧٥٣)، وابن حبان (٦٩٦٩)، والبغوي (٣٩٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٧)، والنسائي في «الخصائص» (١٤٥) من طريق جرير بن حازم، عن محمد بن أبي يعقوب، به.

وسيأتي برقم (٥٦٧٥) و(٥٩٤٠) و(٦٤٠٦).

وفي الباب عن أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨١٦٧).

وعن أبي أيوب الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» (٣٩٩٠).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/٩٩: أورد ابن عمر هٰذا متعجباً من حرص أهل العراق على السؤال عن الشيء اليسير، وتفريطهم في الشيء الجليل.

والمراد بالريحان هنا الرزق، قاله ابن التين، وقال الزمخشري في «الفائق»: أي هما من رزق الله الذي رزقنيه، يقال: سبحان الله وريحانه، أي: أسبح الله وأسترزقه، ويجوز أن يريد بالريحان المشموم، يقال: حباني بطاقة ريحان، والمعنى: أنهما مما أكرمني الله وحباني به، لأن الأولاد يشمون ويقبلون، فكأنهم من جملة الرياحين.

قوله: قال شعبة: أحسبه سأله عن المحرم يقتل الذباب، قال السندي: وفي «جامع» الترمذي: أن رجلاً من أهل العراق سأل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب، فقال ابن عمر: انظروا إلى هٰذا يسأل عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن رسول الله ﷺ، ثم قال: هٰذا حديث صحيح.

المؤذِن ـ، يحدِّث عن مسلم أبي المُثَنَّى، يحدث

عن ابن عمر، قال: إنما كان الأَذانُ على عهد رسولِ الله ﷺ مرتين ـ وقال حجَّاج: يعني مرتين مرتين ـ، والإقامةُ مرةً، غير أنه يقول: قد قامَتِ الصلاةُ، قد قامتِ الصلاةُ، وكنا إذا سَمِعْنا الإقامةَ توضَّأْنا، ثم خَرَجْنا إلى الصلاةِ. قال شعبةُ: لا أَحفَظُ عنه غيرَ هٰذا[1].

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد قوي. أبو جعفر ـ ويقال: أبو إبراهيم ـ: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى القرشي الكوفي، قال ابن معين والدارقطني: ليس به بأس، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم أبي المثنى ـ وهو مسلم بن المثنى ـ فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم ١/١٩٧ من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٠)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٠٦، وابن خزيمة (٣٧٤)، وابن حبان (١٦٧٤)، والبغوي (٤٠٦) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٢٣)، والدارمي ١/٢٧٠، وأبو داود (٥١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣، وفي «الكبرى» (١٥٩٣)، وابن الجارود (١٦٤)، والطحاوي ١/١٣٣، وابن حبان (١٦٧٧)، والحاكم ١/١٩٧، والبيهقي ١/٤١٣ من طرق، عن شعبة، به. ووهم الحاكم في تعيين أبي جعفر المدائني، فجزم أنه عمير بن يزيد الخطمي، وتابعه في ذٰلك الذهبي في «التلخيص»، ورد ذٰلك الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٠٨، والشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هٰذا الحديث من «المسند».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٤ من طريق سلم بن قتيبة، قال: حدثنا محمد بن المثنى ـ وهو أبو جعفر المدائني ـ، قال: حدثنا جدي، عن ابن عمر يفرد الإقامة. =

٥٥٧٠ ـ حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، سمعتُ أبا جعفر مؤذن العُرْبان في مسجد بني هلال، عن مسلم أبي المثنَّى، مؤذن مسجد الجامع، فذكر هٰذا الحديث[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٠٥ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي المثنى، عن ابن عمر، قال: كان بلال يشفع الأذان ويوتر الإقامة.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٢٩، والدارقطني ١/٢٣٩ من طريق نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٠٥ من طريق رجل في مسجد الكوفة عن ابن عمر، قال: الأذان مثنى، والإقامة واحدة، قال: كذٰلك كان أذان بلال.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/٢٠٥ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي المثنى أن ابن عمر كان يأمر المؤذن أن يشفع الأذان ويوتر بالإقامة ليعلم المار الأذان من الإقامة.

وسيأتي الحديث برقم (٥٥٧٠) و(٥٦٠٢).

وفي الباب عن أنس سيأتي في «المسند» ٣/١٠٣، وهو متفق عليه.

وعن أبي محذورة سيأتي مطولاً ٣/٤٠٨.

وعن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ عند ابن ماجه (٧٣٢)، والدارقطني ١/٢٤١.

وعن سلمة بن الأكوع وعلي بن أبي طالب عند الدارقطني ١/٢٤١.

قوله: وكنا إذا سمعنا... الخ، قال السندي: لعله أراد أن بعضهم كانوا يفعلون ذٰلك أحياناً لمانع اعتماداً على إدراك الركعة الأولى لتطويل القراءة، لأن عادتهم ذٰلك، ولا أن كلهم كانوا كذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي، وهو مكرر ما قبله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠-٢١، وفي «الكبرى» (١٦٣٢)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٠٦ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

٥٥٧١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن علقمة بن مَرْثَد، سمعتُ سالم بن رَزِين يحدث، عن سالم بن عبدالله ـ يعني ابن عمر ـ، عن سعيد بن المسيب

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، في الرجل تكونُ له المرأةُ ثم يُطَلِّقُها، ثم يتزوَّجها رجلٌ، فيطلِّقُها قبل أن يَدْخُلَ بها، فتَرْجِعُ إلى زوجِها الأَوَّل؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «حتَّى تَذُوقَ العُسَيْلَةَ»(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سالم بن رزين، وذكرنا برقم (٤٧٧٦) قول البخاري: ولا تقومُ الحجة بسالم بن رزين، ولا برزين، لأنه لا يُدرى سماعُه من سالم، ولا من ابن عمر. قلنا: وقد ذكرنا هناك الاختلاف في اسمه، ثم إن في الإسناد زيادةً غير محفوظة كما سيرد في التخريج.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٩/١٨٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٤٨-١٤٩، وفي «الكبرى» (٥٦٠٧)، وابن ماجه (١٩٣٣)، والطبري في «التفسير» (٤٩٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٧٥ من طريق محمد بن جعفر، به. وقد تحرف سالم بن رزين في مطبوع النسائي وابن ماجه إلى: سالم بن زرير.

قال ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٠٧: سمعت أبي يقول: هٰذه الزيادة التي زاد غندر عن شعبة في الإسناد ليس بمحفوظ. (قلنا: يعني زيادة سعيد بن المسيب)، ثم قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: الثوري أحفظ، وأما الثوري فيروي عن علقمة بن مرثد، وروى وكيع عنه مرة عن رزين بن سليمان، ومرة عن سليمان بن رزين، عن ابن عمر، ورواه أبو أحمد الزبيري، وحسين بن حفص، والفريابي ومحمد بن كثير، عن الثوري، عن علقمة، عن سليمان بن رزين، عن ابن عمر، روى عنه علقمة بن مرثد، سمعت أبي يقول ذٰلك. =

٥٥٧٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُريث سمعتُ ابن عمر يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ، والدُّبَّاءِ، والمُزَفَّت، وقال: «انتَبِذُوا في الأَسْقِيَةِ»(١).

= قلنا: وذكر النسائي والبيهقي أن رواية سفيان أولى بالصواب.

وقد سلفت روايته برقم (٤٧٧٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٦٧: إنما قال ذٰلك (يعني النسائي) لأن الثوري أتقن وأحفظ من شعبة، وروايته أولى بالصواب من وجهين: أحدهما: أن شيخ علقمة شيخِهما هو رزين بن سليمان كما قال الثوري، لا سالم بن رزين كما قال شعبة، فقد رواه جماعة عن علقمة كذٰلك، منهم غيلان بن جامع أحد الثقات. ثانيهما: أن الحديث لو كان عند سعيد بن المسيب، عن ابن عمر مرفوعاً ما نسبه إلى مقالة الناس الذين خالفهم.

قلنا: ذكر الحافظ من قبل عن ابن المنذر أن العلماء أجمعوا على اشتراط الجماع لتحل للأول إلا سعيد بن المسيب، ثم ساق بسنده الصحيح عنه، قال: يقول الناس: لا تحل للأول حتى يجامعها الثاني، وأنا أقول: إذا تزوجها تزويجاً صحيحاً لا يريد بذٰلك إحلالها للأول، فلا بأس أن يتزوجها الأول... ثم قال ابن المنذر: وهٰذا القول لا نعلم أحداً وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج، ولعله لم يبلغه الحديث، فأخذ بظاهر القرآن.

قال الحافظ: سياقُ كلامه يشعر بذٰلك، وفيه دلالةٌ على ضعف الخبر الوارد في ذٰلك.

قلنا: يعني هٰذه الرواية.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عند الرواية (٤٧٧٦).

(١) هو مكرر (٥٠٣٠) سنداً ومتناً.

٥٥٧٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عمروبن دينار، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقولُ: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكة، طافَ[1] بالبيت سبعاً، ثم صلَّى عند المَقامِ رَكْعتينِ، ثم خَرَجَ إلى الصفا من الباب الذي يخرجُ إليه، فطاف بالصفا والمَرْوة.

قال: وأخبرني أيوب، عن عمروبن دينار، عن ابن عمر أنه قال: هو سُنَّةٌ[2].

٥٥٧٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله، قال:

كان عبدُالله بن عمر يكادُ أن يَلْعَنَ البَيْدَاءَ، ويقول: أَحرَمَ رسولُ الله ﷺ من المسجدِ[3].

---

(١) في (ظ١٤) و(س): فطاف، وجاء في هامش (س): طاف، وجاء في (ص) و(ق) و(ظ١): طاف فطاف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٧، وفي «الكبرى» (٣٩٥٨)، وابن حبان (٣٨٠٩)، والطبراني (١٣٦٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٧١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٥٥) و(١٦٦٦) من طريق أبي النضر، والبخاري (١٦٢٧)، والطبراني (١٣٦٣٤)، والبيهقي ٥/٧١ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٤٦٤١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسالم: هو =

٥٥٧٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عُمر بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه يحدث

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنْ يَكُ من الشُّؤْمِ شيءٌ حقٌّ، ففي المرأةِ، والفَرسِ، والدَّارِ»(١).

٥٥٧٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه يحدث

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «الحُمَّى من فَيْحِ جَهنَّمَ، فأَطْفِؤُوها بالماءِ، أو بَرِّدُوها بالماءِ»(٢).

= ابن عبدالله بن عمر.

وسلف برقم (٤٥٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٥) (١١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٥) (١١٧) من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٥٠٩٤) من طريق يزيد بن زريع، عن عمر بن محمد، به.

وقد سلف برقم (٤٥٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٢) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٩) (٨٠) عن أحمد بن عبدالله بن الحكم، عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٩) (٨٠)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٦١ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به. =

٥٥٧٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه محمداً يحدث

عن عبدالله، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما زالَ جِبْريلُ ﷺ يُوصِيني بالجارِ، حتَّى ظَنَنْتُ أَنَّه سَيُوَرِّثُه»، أو قال: «خَشِيتُ[1] أن يُوَرِّثَه»[2].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٨) من طريق ابن وهب، عن عمر بن محمد بن زيد العمري، به.

وسيأتي برقم (٦١٨٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٤١٩).

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): حسبت. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة (٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٠١٥)، وفي «الأدب» (١٠٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٧)، وفي «التفسير» ١/٤٢٥، وأخرجه مسلم (٢٦٢٥)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة (٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٠)، والبيهقي ٧/٢٧ـ٢٨ من طريق يزيد بن زريع عن عمر بن محمد بن زيد، به.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٧ من طريق واقد بن محمد بن زيد، عن أبيه محمد بن زيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٣١) من طريق مجاهد عن ابن عمر، به.

وفي الباب عن ابن عمرو، سيأتي برقم (٦٤٩٦).

وعن أبي هريرة، سيأتي ٢/٢٥٩.

وعن رجل من الأنصار، سيأتي ٥/٣٢. =

٥٥٧٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه يحدث

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ: أنه قال في حجةِ الوَداع: «وَيْحَكُمْ»، أو قال: «وَيْلَكُم، لا تَرْجِعوا بَعدِي كُفَّاراً، يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقابَ بَعضٍ»[1].

= وعن أبي أُمامة، سيأتي ٥/٢٦٧.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٥٢.

وعن أنس عند البزار (١٨٩٩) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٢٠ و٦/٢١٤٨.

وعن جابر بن عبدالله عند البزار (١٨٩٧).

وعن زيد بن ثابت عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٧، والطبراني في «الكبير» (٤٩١٤).

قوله: «يوصيني بالجار»، قال السندي: أي: بمراعاته والإحسان إليه.

وقوله: «أنه سيورثه»، قال: أي: سيقول: إن الجار يرث جاره. ولم يرد أنه سيورثه مني حتى يرد أنه خلاف ما يفيده حديث: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث...» الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠، ومسلم (٦٦) (١٢٠)، والنسائي ٧/١٢٦، وابن منده (٦٥٨) من طريق غندر محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦١٦٦) و(٦٨٦٨) و(٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) (١١٩)، وأبو داود (٤٦٨٦)، وأبو عوانة ١/٢٥، وابن حبان (١٨٧)، وابن منده (٦٥٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٦٠ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (٦٧٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٢، وفي =

٥٥٧٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه محمداً يحدث

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «أوتِيتُ مَفَاتِيحَ كلِّ شيءٍ إلا الخَمسَ: ﴿إِنَّ اللهَ عِندَه عِلْمُ السَّاعةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما في الأَرْحَامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً، وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤][1]. ٨٦/٢

= «الشعب» (٥٣٢٠) من طريق عاصم بن محمد، عن واقد بن محمد، به.

وأخرجه البخاري (٤٤٠٣)، ومسلم (٦٦)، وابن ماجه (٣٩٤٣)، وأبو عوانة ١/٢٥-٢٦، وابن منده (٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٦) و(١٣٣٤٨) من طريق عمر بن محمد بن زيد، عن أبيه محمد بن زيد، به. وروايات البخاري والطبراني مطولة.

وأخرجه النسائي ٦/١٢٦-١٢٧ و١٢٧ من طريق الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن عمر. وزاد في آخره: «لا يؤخذ الرجل بجناية أبيه، ولا جناية أخيه». لكن اختلف فيه على الأعمش، وذكرنا الاختلاف فيه عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨١٥).

وأخرجه الطبراني (١٣١٢١) من طريق سالم بن عبدالله، و(١٣٥٣٤) من طريق مجاهد، كلاهما عن ابن عمر.

وسيأتي برقم (٥٦٠٤).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥١٨)، وذكرنا عنده أحاديث أخرى في الباب، ونزيد عليها هنا حديث أبي الغادية الجهني، وسيأتي ٤/٧٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٤٤) من طريق المصنف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٧٨)، والطبري في «التفسير» ٢١/٨٨ من طريق ابن =

٥٥٨٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يونس بن عُبَيد، عن زياد بن جُبير، قال:

رأيتُ ابنَ عمر مرَّ برجلٍ قد أناخَ مَطِيَّته[١]، وهو يُريدُ أن يَنْحَرَها، فقال: قياماً مُقَيَّدةً، سنةَ رسول الله ﷺ[٢].

٥٥٨١ ـ حدثنا سفيان بن عُيينة، عن عاصم، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، يَبْلُغ به النبيَّ ﷺ، قال: «لو عَلِمَ الناسُ ما في الوَحْدةِ ما أَعْلَمُ، ما سَرَى[٣] راكبٌ بِلَيلٍ وَحْدَهُ»[٤].

٥٥٨٢ ـ حدثنا موسى بنُ طارق أبو قُرَّة الزَّبِيدي، من أهل زَبِيدَ، من

= وهب، عن عمر بن محمد، به.

وقد سلف برقم (٤٧٦٦).

(١) في (ظ١٤) وهامش كل من (س) و(ق) و(ظ١): بدنته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويونس بن عبيد: هو ابن دينار العبدي، وزياد بن جبير: هو ابن حية الثقفي.

وأخرجه الطيالسي (١٩٢٠) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٩).

(٣) في (ظ١٤) و(ظ١) و(ق): سار.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الحميدي (٦٦١)، والترمذي (١٦٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٤٨).

أهل الحُصَيب[1] باليمن ـ [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وكان قاضياً[2] لهم ـ، عن موسى ـ يعني ابن عُقْبة ـ، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بني النَّضير وقَطَّع[3].

٥٥٨٣ ـ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن عبدالحميد بن جعفر الأنصاري، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه كان يَجْعَلُ فَصَّ خاتَمه مما يَلِي بطنَ كَفِّه[4].

---

(١) تصحف في (م) والنسخ الخطية إلى الخصيب، بخاء معجمة، وهو بحاء مهملة مصغراً، قيده كذلك ياقوت في «معجم البلدان».

(٢) في (س) و(ص): قاصاً، وهو تحريف، وقد ذكر أنه كان قاضياً بزبيد المزي في «تهذيب الكمال»، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/٣٤٦.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن طارق، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٤٥٣٢).

(٤) إسناده صحيح، محمد بن يزيد الواسطي الكلاعي: ثقة، روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وعبدالحميد بن جعفر الأنصاري استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في كتاب «رفع اليدين» وغيره، وروى له مسلم وأصحابُ السنن الأربعة، وهو ثقة، وثقه أحمد وابن معين ويعقوب بن سفيان، ويحيى القطان في رواية، وابن حبان، وابن سعد، والذهبي، وقال النسائي وابن عدي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وذكر يحيى بن سعيد القطان أن سفيان الثوري كان يُضعفه من أجل القدر، وأيضاً كان يتكلم فيه من أجل أنه خرج مع محمد بن =

٥٥٨٤ ـ حدثنا أنسُ بنُ عِيَاض، حدثنا عمر بن عبدالله مولى غُفْرَةَ عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لكلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ[1]، ومجوسُ أُمَّتي الذين يَقُولُونَ: لا قَدَرَ، إنْ مَرِضوا فلا تَعُودُوهم، وإن ماتُوا فلا تَشْهَدُوهم»[1].

= عبدالله بن حسن العلوي على المنصور، قلنا: وليس ذا بعلة قادحة، وقول صاحب «التقريب»: صدوق رمي بالقدر، ربما وهم! فيه ما فيه.

وقد سلف برقم (٤٩٠٧) و(٤٦٧٧).

(١) في هامش (س) و(ص): إن لكل أمة مجوساً. خ.

(٢) إسناده ضعيف. عمر بن عبدالله مولى غفرة ضعفه ابن معين، وقال: لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ، وقال أحمد: أكثر أحاديثه مراسيل، وقال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يحتج به.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٢٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٣٩) من طريق أنس بن عياض، به.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩١)، والحاكم ١/٨٥، والبيهقي ١٠/٢٠٣، من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه أبي حازم سلمة بن دينار، عن ابن عمر. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٧/٥٨: هٰذا منقطع، أبو حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر، وقد روي هٰذا الحديث من طرق، عن ابن عمر ليس فيها شيء يثبت.

قلنا: وقد رواه زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر، فأدخل نافعاً بين أبي حازم وابن عمر: أخرجه الآجري في «الشريعة» ص١٩٠، واللالكائي (١١٥٠)، وابن الجوزي (٢٢٥)، لكن زكريا بن منظور ضعيف، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن أبي حازم ما لا أصل له =

٥٥٨٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ[1] إسماعيل بن أبي فُدَيك، حدثنا الضحّاكُ بن عثمان، عن صدقة بن يَسَار

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: إذا كَانَ أَحدُكُم يُصَلِّي فلا يَدَعْ أَحداً يَمُرُّ بينَ يَدَيْهِ، فإنْ أَبى فليُقاتِلْه، فإنَّ مَعَه القَرِينَ»[2].

= من حديثه.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/٩٨: ورواه الثوري وابن وهب، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، ثم قال: والصحيح الموقوف عن ابن عمر.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٥/٤٠٦-٤٠٧، وابن أبي عاصم (٣٢٩) من طريق عمر مولى غفرة، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة. قلنا: الرجل من الأنصار مجهول، وعمر مولى غفرة ضعيف، وقد اضطرب في إسناده، فرواه كذلك، وجعله من مسند حذيفة، ورواه عن ابن عمر كما في حديثنا، ورواه عن نافع عن ابن عمر كما سيأتي (٦٠٧٧).

وفي الباب عن أنس عند العقيلي في «الضعفاء» ٣/٩٨، وفي سنده عبدالوارث بن غالب العنبري، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وخبره منكر.

وعن جابر بن عبدالله عند ابن ماجه (٩٢)، وابن أبي عاصم (٣٢٨)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٠-١٩١، وإسناده ضعيف، فيه محمد بن المصفى الحمصي، وبقية بن الوليد، وهما يدلسان تدليس التسوية، وفيه كذلك عنعنة ابن جريج وأبي الزبير.

(١) قوله: «محمد بن»: سقط من (ق) و(م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، رجاله رجال الصحيح، وفي الضحاك كلام ينزله عن رتبة الصحة، ولذا قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٠٦)، وابن ماجه (٩٥٥)، وأبو عوانة ٢/٤٣، والطحاوي ١/٤٦١، وابن حبان (٢٣٧٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، به. =

٥٥٨٦ ـ حدثنا هُشَيْم، حدثنا سيَّار، عن حفص بن عُبيدالله

أن عبدالرحمٰن بن زَيْد بن الخطاب مات، فأرادوا أن يُخْرِجُوه من الليلِ لكثـرةِ الزِّحامِ، فقال ابن عمر: إنْ أَخَّرْتُمُوه إلى أَنْ تُصْبِحُوا، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الشمسَ تَطْلُعُ بقَرْنِ شَيْطانٍ»(١).

= وجاء في رواية عند ابن ماجه: «فإن معه العزى».

وأخرجه مسلم (٥٠٦)، وابن خزيمة (٨٠٠) و(٨٢٠)، وابن حبان (٢٣٦٢) و(٢٣٦٩)، والحاكم ١/٢٥١، والبيهقي ٢/٢٦٨ من طريق أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، به. وزادوا جميعاً إلا مسلماً: «لا تصلوا إلا إلى سترة»، وفي رواية ابن حبان (٢٣٦٩): «فإنما هو شيطان»، بدل قوله: «فإن معه القرين».

واستدركه الحاكم فوهم، وقال: هٰذا حديث على شرط مسلم، ولم يخرجاه!! ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن أبي سعيد، سيرد ٣/٤٣-٤٤، وهو صحيح.

قوله: «فليقاتله»، قال السندي: أي: فليدفعه أشد الدفع، وأما القتال حقيقة فلم يجوزه الجمهور.

وقوله: «فإن معه القرين»، قال: أي: الشيطان الحامل له على هٰذا الفعل، أي: فينبغي أن لا يمكنه منه.

(١) حديث صحيح، حفص بن عبيدالله وهـو ابن أنس بن مالـك، روى له الشيخان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن أبا حاتم لا يثبت له السماع إلا من جده أنس بن مالـك، وبقية رجـاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير. وسيار: هو أبو الحكم العنزي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» المطبوع خطأً باسم «التاريخ الصغير» مختصراً ١/١٩٠ من طريق هشيم بن بشير، به. =

٥٥٨٧ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا أبو بشر، عن سعيد بن جبير، قال:

خرجتُ مع ابنِ عمر من منزله، فمَرَرْنا بفِتْيانٍ من قريش، نَصَبُوا[1] طيراً يَرْمُونَه، وقد جعلوا لصاحب الطيرِ كُلَّ خاطئةٍ من

= وقد ثبت عن ابن عمر كراهية الصلاة على الجنازة قبل ارتفاع الشمس.

أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٢٩ عن محمد بن أبي حرملة: سمعت عبدالله بن عمر يقول لأهلها (أي للجنازة) إما أن تصلوا على جنازتكم الآن، وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس.

وروى ابن أبي شيبة ٣/٢٨٧ من طريق ميمون بن مهران، قال: كان ابن عمر يكره الصلاة على الجنازة إذا طلعت الشمس، وحين تغرب.

وعلق البخاري في باب سنة الصلاة على الجنائز، قال: وكان ابن عمر لا يصلي إلا طاهراً، ولا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٩٠: وصله سعيد بن منصور من طريق أيوب، عن نافع، قال: كان ابن عمر: إذا سئل عن الجنازة بعد صلاة الصبح، وبعد صلاة العصر، يقول: ما صلينا لوقتهما.

قال الحافظ: ومقتضاه أنهما إذا أخرتا إلى وقت الكراهة عنده لا يصلي عليها حينئذ.

قلنا: وقد سلف برقم (٤٦١٢): «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بين قرني شيطان».

قوله: «فأرادوا أن يخرجوه من الليل»، قال السندي: لعل المراد بالليل بقية آثاره التي تكون قبل طلوع الشمس، فخاف ابن عمر أن تكون الصلاة عند طلوعها، فأراد منهم التأخير خوفاً من ذلك.

«إن أخرتموه إلى أن تصبحوا»، أي: لكان أولى وأحسن.

(١) في (ظ١٤): قد نصبوا.

نَبْلِهم، قال: فلما رَأَوْا ابنَ عمر تَفَرَّقوا، فقال ابنُ عمر: مَنْ فَعَلَ هٰذا؟ لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هٰذا، إنَّ رسول الله ﷺ لَعَنَ مَن اتَّخَذَ شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً[1].

٥٥٨٨ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا ابنُ أبي ليلى، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يُضَمِّرُ الخيلَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٢)، ومسلم (١٩٥٨)، والنسائي ٧/٢٣٨، وأبو يعلى (٥٦٥٢)، وأبو عوانة ٥/١٩٦، والبيهقي ٩/٣٣٤، والبغوي (٢٧٨٦)، من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٧٢)، والبخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨)، وأبو عوانة ٥/١٩٥، من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف ابن أبي ليلى، واسمه محمد بن عبدالرحمٰن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير بن القاسم السلمي.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٤٤ من طريق عنبسة بن أبي حفص الأصبهاني، عن ابن أبي ليلى، به. وفيه زيادة: إن العبد لينال بحسن الخلق منزلة الصائم نهاره، القائم ليله.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٥٧٦) عن مُسَدَّد بن مُسَرْهَدٍ، والدارقطني ٤/٢٩٩ من طريق أحمد بن عبيد العنبري، كلاهما عن المعتمر بن سليمان التيمي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، به. ولفظه عند أبي داود: أن نبي الله ﷺ كان يُضمر الخيل يُسابق بها.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٤/٢٩٩ من طريق سليمان بن أخضر، عن عبيدالله بن =

٥٥٨٩ ـ حدثنا هُشَيْم، عن ابن أبي ليلى، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «ناوِليني الخُمْرةَ من المسجدِ»، قالت: إنها[1] حائضٌ، قال: «إنَّها ليسَتْ في كَفِّكِ[2]»[3].

٥٥٩٠ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، سمعتُ سالم بن عبدالله يحدث

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يُصَلِّي في السفرِ إلا رَكْعتينِ، غير أنه كان يَتَهَجَّدُ من الليلِ. قال: وكان ابنُ عمر لا يُصَلِّي في السفر إلا ركعتينِ، غيرَ أنه كان يتهجَّدُ من الليل[4].

= عمر، عن نافع، به.

وانظر (٤٤٨٧).

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): إني. خ.

(٢) في هامش (س) و(ص): يدك. خ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦٠ عن ابن نمير، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً: أنه كان يقول لجاريته... فذكره.

وأخرج أيضاً ٢/٣٦٠ عن أبي أسامة، عن هشام، عن الحسن، قال: سئل ابن عمر عن الحائض تناول الطهور أو الشيء من المسجد، فقال: إن حيضتها ليست في يدها.

وانظر ما سلف برقم (٥٣٨٢).

(٤) من قوله: قال: وكان ابن عمر لا يصلي في السفر... إلى هنا سقط من =

قال جابر: فقلتُ لسالم: كانا يُوتِرانِ؟ قال: نعم[1].

٥٥٩١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى

عن ابن عمر، قال: كنا في سَرِيَّة، ففَرَرْنا، فأرَدْنا أن نركبَ البحرَ، ثم أَتَيْنا رسول الله ﷺ، فقلنا: يا رسول الله، نحنُ الفَرَّارونَ. فقال: «لا، بل أَنتُم، أو أَنتُم العَكَّارونَ»[2].

٥٥٩٢ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن عبدالله بن مُرَّة

عن ابن عمر، قال: نهى النبيُّ ﷺ عن النَّذْر، وقال: «إنه

= (م) و(ص) و(ظ١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٣٦)، وابن ماجه (١١٩٣) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه موقوفاً على ابن عمر مالك في «الموطأ» ١/١٥٠، والشافعي في «المسند» ١/١٨٩ (ترتيب السندي)، وعبدالرزاق (٤٤٤٥) و(٤٤٤٧)، وابن أبي شيبة ١/٣٨٠، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٨ من طريق نافع، عنه.

وأخرجه كذٰلك عبدالرزاق (٤٤٤٦) من طريق عبدالله بن دينار، وابن أبي شيبة ١/٣٨٠ من طريق مجاهد، كلاهما عن ابن عمر. وانظر ما سلف برقم (٤٦٧٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو مولى الهاشميين ـ. ابن أبي ليلى: هو عبدالرحمٰن. =

لا يَأْتِي بخيرٍ، وإنما يُسْتَخْرَجُ به من البَخِيلِ»(١).

٥٥٩٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن سعد بن عُبيدة، قال:

كنتُ عند ابن عمر، فقمتُ وتركتُ رجلاً عنده من كِنْدة، فأتيتُ سعيد بن المسيب، قال: فجاءَ الكِنديُّ فَزِعاً، فقال: جاء ابنَ عمرَ رجلٌ، فقال: آحلِفُ بالكعبة؟ فقال: لا، ولٰكنِ احلِفْ بربِّ الكعبةِ، فإنَّ عمر كان يحلِفُ بأبيه، فقال رسولُ الله ﷺ:

= وقد سلف برقم (٥٣٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء الذي نشره العمروي) ص٢٤، ومسلم (١٦٣٩) (٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٧٤٣)، وفي «المجتبى» ٧/١٥-١٦ من طريق خالد بن الحارث، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٢) عن علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٥٢٧٥).

قوله: «عن النذر»، قال السندي: أي: يظن أنه يفيد في حصول المطلوب والخلاص من المكروه.

«بخير»: يعلق النذر عليه.

«من البخيل»: الذي لا يأتي بهٰذه الطاعة إلا في مقابلة شفاء مريض ونحوه، مما علق النذر عليه، وقال الخطابي: نهى عن النذر تأكيداً لأمره وتحذيراً للتهاون به بعد إيجابه، وليس النهي لإفادة أنه معصية، وإلا لما وجب الوفاء به بعد كونه معصية، والله تعالى أعلم.

٨٧/٢ «لا تَحْلِفْ بأَبيكَ، فإنه من حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فقَدْ أَشْرَكَ»[١].

٥٥٩٤ ـ قرأتُ على أبي قُرَّة موسى بنِ طارق، قال: قال موسى بن عُقْبة: وقال نافع:

كان عبدُالله إذا صَدَرَ من الحَجِّ أو العُمرةِ[٢] أَناخَ بالبطحاءِ التي بذي الحُلَيفَة، وأن عبدالله حدَّثه: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُعَرِّسُ بها حتى يُصَلِّيَ صلاةَ الصُّبحِ[٣].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الكندي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام على الحديث برقم (٤٩٠٤).

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣٠) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي (٨٣١) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور بن المعتمر، به.

وسيتكرر برقم (٦٠٧٣).

(٢) في (ظ١٤): والعمرة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن طارق فمن رجال النسائي، وهو ثقة، ثم هو متابع.

قال حمزة السهمي في «سؤالاته للدارقطني» ص٢٧٥: أبو قُرَّة لا يقول: أخبرنا أبداً، يقول: ذكر فلان، أيشٍ العلةُ فيه؟ فقال: هو سماعٌ له كله، وقد كان أصابَ كُتبَه آفة، فتورَّع فيه، فكان يقول: ذكر فلان.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٨٤) و(١٧٦٧)، ومسلم (١٢٥٧) (٤٣٢)=

٥٥٩٥ ـ قال موسى: وأخبرني سالم

أن عبدالله بن عمر أخبره: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ في مُعَرَّسِه، فقيل له: إنك في بَطْحاءَ مُباركةٍ(١).

٥٥٩٦ ـ قال: وقال: حدثنا نافع

أن عبدالله بن عمر أخبره: أن رسول الله ﷺ صَلَّى حيثُ المسجدُ الصغيرُ الذي دونَ المسجدِ الذي يُشْرِفُ على الرَّوْحاءِ(٢).

= [ج٢/٩٨١] من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٥٣٣) و(١٧٩٩) من طريق عبيدالله، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٨١٩).

قوله: كان يعرس، قال السندي: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

(١) إسناده صحيح، وهو متصل بإسناد الذي قبله.

وأخرجه البخاري (١٥٣٥) و(٢٣٣٦) و(٧٣٤٥)، ومسلم (١٣٤٦) (٤٣٣) و(٤٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٢٦-١٢٧، من طرق، عن موسى بن عقبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٥٦٣٢) و(٥٨١٥).

وقوله: أتي: أي: في المنام، وفي رواية البخاري: أُرِي.

والمُعَرَّس: موضع التعريس، وهو نزول آخر الليل للراحة.

وسيرد برقم (٥٦٣٢) أن معرسه كان في ذي الحليفة، وجاء ذٰلك في رواية البخاري ومسلم.

(٢) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث (٥٥٩٤).

وأخرجه البخاري (٤٨٥) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به.

قوله: حيث المسجدُ الصغير، قال السندي: برفع «المسجد» على أنه مبتدأ =

٥٥٩٧ ـ قال: وقال نافع:

إن عبدالله بن عمر حدثه: أن رسول الله ﷺ كان يَنْزِلُ تحتَ سَرْحَةٍ ضَخمةٍ دونَ الرُّوَيْثَةِ، عن يمين الطريقِ، في مكان بَطْحٍ سهلٍ، حين[1] يُفْضِي من الأَكَمَة، دون بَريدِ الرُّويثةِ بِمِيلَينِ، وقد انْكَسَرَ أعلاها، وهي قائمةٌ على ساقٍ[2].

٥٥٩٨ ـ وقال نافع:

إن عبدالله بن عمر حدثه: أن رسول الله ﷺ صَلَّى من وراء العَرْج، وأنت ذاهبٌ على رأس خمسةِ أميالٍ من العَرْج، في مسجدٍ

= حذف خبره، و«الصغير» صفة له، وذلك لأن«حيث» تضاف إلى الجملة، والتقدير: حيث المسجد موجود، وقيل: خبر محذوف، أي: حيث هو المسجد، ولا يظهر له معنى.

يشرف على الروحاء: من «أشرف»، والروحاء كانت قرية جامعة على ليلتين من المدينة.

(١) في (ظ١٤): حتى. وكتب فوقها: حين.

(٢) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث المذكور برقم (٥٥٩٤).

وأخرجه البخاري (٤٨٧) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به.

قال الحافظ: سرحة: أي: شجرة عظيمة.

والرويثة: بالراء والمثلثة مصغراً: قرية جامعة بينها وبين المدينة سبعة عشر فرسخاً.

قوله: دون بريد الرويثة بميلين، أي: بينه وبين المكان الذي ينزل فيه البريد بالرويثة ميلان. وقيل: المراد بالبريد سكة الطريق.

إلى هَضبةٍ، عند ذٰلك المسجد قبران أو ثلاثة، على القبور رَضْمٌ من حجارةٍ، على يمينِ الطريقِ، عند سَلامَاتِ الطريقِ، بين أُولٰئك السَّلامات، كان عبدُالله يَرُوحُ من العَرْج بعد أن تَمِيلَ الشمسُ بالهاجرةِ، فيُصَلِّي الظهرَ في ذٰلك المسجدِ[1].

٥٥٩٩ ـ وقال نافع:

إن عبدالله بن عمر حدَّثه: أن رسول الله ﷺ نَزَلَ تحت سَرْحةٍ، وقال غيرُ أبي قُرَّة «سَرَحَاتٍ» عن يسارِ الطريق، في مَسِيلٍ

---

(١) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث المذكور برقم (٥٥٩٤).

وأخرجه البخاري (٤٨٨) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به.

قال الحافظ: العَرْج: قرية جامعة بينها وبين الرويثة ثلاثة عشر أو أربعة عشر ميلاً.

والهضبة: بسكون الضاد المعجمة: فوق الكثيب في الارتفاع ودون الجبل.

والرضم: الحجارة الكبار، واحدها رضمة بسكون الضاد المعجمة في الواحد والجمع، ووقع عند الأصيلي بالتحريك.

وسلامات الطريق ـ ووقع عند البخاري: سلمات بدون ألف ـ قال الحافظ: بفتح المهملة وكسر اللام في رواية أبي ذر والأصيلي، وفي رواية الباقين بفتح اللام. وقيل: هي بالكسر الصخرات، وبالفتح الشجرات. وقال السندي: السلامات جمع سلام، بفتح سين وتكسر، وتخفيف لام، اسم شجر. في «القاموس»: قيل لأعرابي: السلام عليك، قال: الجثجاث عليك، قيل: ما هٰذا جواب، قال: هما شجران مُرّان، وأنت جعلتَ عليَّ واحداً، فجعلتُ عليك الآخر.

بالهاجرة: نصف النهار عند اشتداد الحر.

دونَ هَرْشَـا[1]، ذٰلك[2] المَسِيلُ لاصِقٌ على هَرْشَا[1]، وقال غيرُه: لاصقٌ بكُرَاع هَرْشَا[1]، بينه وبين الطريقِ قريبٌ من غَلْوَةِ سَهْمٍ[3].

٥٦٠٠ ـ وقال نافع:

إن عبدالله بن عمر خدثه: أن رسول الله ﷺ كان يَنْزِلُ بذي طُوىً، يَبِيتُ به حتى يُصَلِّيَ صلاةَ الصُّبح حين قَدِمَ إلى مكة، ومُصَلَّى[4] رسول الله ﷺ ذٰلك[5] على أَكَمةٍ غليظةٍ، ليس في[6] المسجدِ الذي بُنِيَ[7] ثَمَّ، ولٰكِنْ أَسفلَ من ذٰلك، على أَكَمةٍ خَشِنَةٍ غَليظةٍ[8].

---

(١) في (ص) و(ق) و(ظ١): هوشا، بالواو في المواضع الثلاثة. وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤): ذاك.

(٣) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث المذكور برقم (٥٥٩٤).

وأخرجه البخاري (٤٨٩) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به.

قال السندي: تحت سرحة، أي: شجرة، سرحات، أي: شجرات.

في مسيل، بفتح فكسر: مكان منحدر يسيل فيه الماء.

هرشا: بفتح فسكون مقصور: جبل قريب من الجحفة.

بكراع: بضم الكاف، أي: بطرف هرشا.

من غلوة سهم: بفتح الغين المعجمة: غاية بلوغ السهم.

(٤) في (ق) و(ظ١): ويصلي.

(٥) لفظ: «ذٰلك» ليس في (ظ١٤).

(٦) في (ق): فيها.

(٧) في (ظ١٤): يلي. وجاء في هامشها: في النسخ: بني.

(٨) إسناده صحيح. وهو المذكور عند (٥٥٩٤). =

٥٦٠١ ـ قال:

وأخبرني أن عبدالله بن عمر أخبره: أن رسول الله ﷺ استَقْبَلَ فُرْضَتَي الجبلِ الطويلِ الذي قِبَلَ الكعبةِ، فجعل المسجدَ الذي بُنِيَ[1] يميناً، والمسجدُ بطَرَفِ الأَكَمَةِ، ومُصَلَّى رسول الله ﷺ أسفلَ منه، على الأَكَمة السوداء، يَدَعُ من الأَكَمَةِ عشرَ أَذرُعٍ أو نحوَها[2]، ثُم يُصَلِّي مستقبلَ الفُرْضَتَين من الجبلِ الطويلِ الذي بَيْنَه وبينَ الكعبةِ[3].

= وأخرجه البخاري (٤٩١) و(١٧٦٧)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٨) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، والنسائي ٥/١٩٩ من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن موسى بن عقبة، بهٰذا الإسناد، وقد سلف ضمن الحديث (٤٦٢٨).

قولـه: «بذي طوى» قال السندي: بضم طاء موضع بقرب مكة، وحكي فتح الطاء، وروي كسرها وهو مقصور.

«أكمة» بفتحات: موضع مرتفع على ما حوله، أو تل من حجر واحد.

(١) في (ظ١٤): بلي. وفي هامشها: في النسخ، بني.

(٢) في (ظ١٤): ونحوها.

(٣) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث المذكور برقم (٥٥٩٤).

وأخـرجه البخاري (٤٩٢)، ومسلم (١٢٦٠) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، بهٰذا الإسناد.

قال الحـافظ في «الفتح» ١/٥٧٠: قوله: استقبل فرضتي الجبل، الفُرْضَة: بضم الفاء، وسكون الراء، بعدها ضاد معجمة: مدخلُ الطريق إلى الجبل.

ثم قال: هٰذه المساجد لا يعرف اليوم منها غير مسجدي ذي الحليفة، والمساجد التي بالروحاء، يعرفها أهل تلك الناحية. وقد وقع في رواية الزبير بن بكار في «أخبار =

٥٦٠٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر، سمعت أبا المثنَّى يحدث

عن ابن عمر، قال: كان الأذانُ على عهدِ رسول الله ﷺ مَثْنى مَثْنى، والإقامةُ واحدةً، غير أن المؤذِّنَ كان إذا قال: «قد قامَتِ الصَّلاةُ»، قال: «قد قامَتِ الصَّلاةُ» مرتين[1].

٥٦٠٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعتينِ بعدَ المغربِ في بيتِه[2].

= المدينة» له من طريق أخرى عن نافع، عن ابن عمر في هٰذا الحديث زيادة بسط في صفة تلك المساجد.

وقال القسطلاني في «إرشاد الساري» ١/٤٦٤: إنما كان ابن عمر رضي الله عنه يصلي في هٰذه المواضع للتبرك، وهٰذا لا ينافي ما روي من كراهية أبيه عمر لذٰلك، لأنه محمول على اعتقاد من لا يعرف وجوب ذٰلك، وابنه عبدالله مأمون من ذٰلك، بل قال البغوي من الشافعية: إن المساجد التي ثبت أنه ﷺ صلى فيها لو نذر أحد الصلاة في شيء منها تعين كما تتعين المساجد الثلاثة.

(١) إسناده قوي، أبو جعفر ـ وهو محمد بن إبراهيم بن مسلم القرشي الكوفي ـ قال ابن معين والدارقطني: ليس به بأس، وأبو المثنى ـ وهو مسلم بن المثنى المؤذن جد أبي جعفر الراوي عنه ـ ثقة من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ١/٤١٣، وفي «المعرفة» (٢٠٦٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٥٥٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: =

٥٦٠٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد، عن أبيه عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكم رِقابَ بعضٍ»(١).

٥٦٠٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن نَهْشَل بن مُجَمِّعٍ، عن قَزَعة عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ لُقمانَ الحَكِيمَ كان يقولُ: إنَّ الله عزَّ وجَلَّ إذا اسْتُودِعَ شيئاً حَفِظَه».

وقال مرةً: نهشلٌ، عن قَزَعَة أو عن أبي غالبَ(٢).

= هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف مطولاً من هٰذه الطريق برقم (٥٢٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٥٧٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نهشل بن مُجَمِّع الضبي الكوفي، فقد روى له النسائي، ووثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات» وارتضاه سفيان الثوري، وقال أبو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه، وقول سفيان هنا: نهشل عن قزعة، أو عن أبي غالب، لا تعني الشك، وإنما تعني أن نهشلاً رواه مرة عن قزعة، ومرة عن أبي غالب، كما سيرد. وأبو غالب ـ وإن كان مجهول الحال ـ متابع بقزعة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧) ـ من طريق عَبْدَة بن سليمان، عن سفيان الثوري، عن نهشل، عن قَزَعة، عن ابن عمر، مرفوعاً. =

٥٦٠٦ ـ حدثنا علي بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ المبارك، أخبرنا سفيان، أخبرني نَهْشَل بن مُجَمِّع الضَّبِّي، قال: وكان مَرْضِيّاً، عن قَزَعة

عن ابن عمر، قال: أخبرنا رسولُ الله ﷺ أَنَّ لُقمانَ الحَكِيم عليه السلام كان يقول: إِنَّ الله عزَّ وجلَّ إذا اسْتُودِعَ شيئاً حَفِظَه[1].

٥٦٠٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن عُصْمٍ[2]

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ في

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٠) ـ وهو في «عمل اليوم الليلة» (٥١٦) ـ عن واصل بن عبدالأعلى، عن محمد بن فضيل، عن نهشل، عن قزعة، عن ابن عمر مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٣) ـ وهو في «عمل اليوم الليلة» (٥١٩) ـ من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن نهشل، عن أبي غالب قال: شيعت أنا وقزعة ابن عمر، فقال... ثم ذكر الحديث مرفوعاً.

وسيأتي بعده (٥٦٠٦) من طريق عبدالله بن المبارك، عن سفيان، عن نهشل، عن قزعة، دون شك. وانظر (٤٥٢٤).

ووهم الشيخ أحمد شاكر في جزمه أن هٰذا الحديث من الزوائد، وعذره أنه لم تقع له رواية النسائي في «السنن الكبرى».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نهشل، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. قَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٨) ـ من طريق سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، به.

وقد سلف برقم (٥٦٠٥)، وانظر (٤٥٢٤).

(٢) في (م): بن عاصم. وهو خطأ.

ثَقِيف كذّاباً ومُبِيراً»[1].

٥٦٠٨ ـ حدثنا بَهْز وحسنُ بنُ موسى، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا إسحاقُ بنُ عبدالله بن أبي طَلْحة، قال بهزٌ في حديثه عن حماد: قال: حدثنا إسحاق بن عبدالله[2]، عن عُبيدالله بن مِقْسم ٨٨/٢

عن عبدالله بن عمر، قال: قرأ رسولُ الله ﷺ هٰذه الآية وهو على المنبرِ: ﴿والسَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِه سُبْحَانَه وتعالى عمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]، قال: يقول الله عز وجل: «أنا الجَبَّارُ، أنَّا المُتَكَبِّرُ[3]، أنا المَلِكُ[4]، أنا المُتعالِ، يُمَجِّدُ نَفْسَهُ»، قال: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يُرَدِّدُها، حتى رَجَفَ به المنبرُ، حتى ظَنَنَّا أنه سَيَخِرُّ به[5].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي. أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني.
وقد سلف برقم (٤٧٩٠).

(٢) في (ظ١٤): إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة.

(٣) في (ص): أنا الجبار المتكبر.

(٤) جملة: «أنا الملك» ليست في (ظ١٤) ولا (ص)، وكتبت في هامش (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجاله رجال الشيخين.
وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٩٥) من طريق بهز بن أسد وحده، بهٰذا الإسناد. =

٥٦٠٩ ـ حدثنا أبو كامل، أخبرنا حماد، حدثنا أنس بن سِيرينَ

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعتينِ قبلَ صلاةِ الفجرِ كأنَّ الأذانَ في أُذُنيهِ[1].

٥٦١٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن عثمان بن يَزْدُويه[2]، عن يَعْفُر بن رُوذِيّ، قال[3]:

سمعت عُبيدَ بن عُمير وهو يَقُصُّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الرَّابِضَةِ بينَ الغَنَمَيْنِ»، فقال ابنُ عمر:

= وقد سلف برقم (٥٤١٤).

قوله: «قال: يقول الله تعالى: أنا الجبار. . . الخ»، قال السندي: الظاهر أنه ﷺ أراد بهٰذا بيان أن الآية تمثيل لعظمته تعالى وكبريائه، فلا يلزم أن يكون ثَم طي أو يمين، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني ـ فمن رجال النسائي، وأخرج له أبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٩١٨) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٩١٨) أيضاً، والبخاري (٩٩٥)، ومسلم (٧٤٩) (١٥٧)، والترمذي (٤٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٨) من طريق حماد بن زيد، عن أنس، به.

وسلف بنحوه برقم (٥٥٠٣)، ومضى شرحه برقم (٤٨٦٠).

(٢) في (ظ١٤) و(س) و(ص): بوذويه، وصحح في هامش (ظ١٤) إلى: يزدويه، ووقع في (ق) و(ظ١) و(م): بودويه.

(٣) «قال»: من (ظ١٤).

وَيْلَكُم، لا تَكْذِبوا على رسول الله ﷺ، إنما قال رسول الله ﷺ[1]: «مَثَلُ المُنافِقِ كَمَثلِ الشاةِ العائِرَةِ بين الغَنَمَيْن»[2].

٥٦١١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

حدثنا عبدُالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ شُغل عنها ليلةً، فأَخَّرها حتى رَقَدْنا في المسجدِ، ثم استَيْقَظْنا، ثم رَقَدْنا، ثم استَيْقَظْنا، ثم رَقَدْنا، ثم استَيْقَظْنا، فخَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ[3]،

---

(١) عبارة: «إنما قال رسول الله ﷺ» سقطت من (م).

(٢) إسناده ضعيف. يَعْفُر بن رُوذي ـ وقد تصحف اسم أبيه في مظان ترجمته، والصواب ما هو مثبت ـ، ترجم له الحافظ في «التعجيل» ص٤٥٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٢٧، ولم يذكرا في الرواة عنه إلا عثمان بن يزدويه، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات» ٥/٥٥٩، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد غيره، فهو في عداد المجهولين، وبقية رجاله ثقات. عثمان بن يزدويه ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٢٨٢، وتصحف اسم أبيه في مظان ترجمته، وضبطه ابنُ حجر في «تبصير المنتبه» ١/٧٧ بفتح الياء التحتانية، وسكون الزاي، وضم الدال، وسكون الواو، ثم ياء تحتانية أيضاً، ثم هاء. وقد ترجم له البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٢٥٦ ترجمتين، وشك فيه، وجزم أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٧٣ بأنه واحد، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٥٦.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٩٣٤).

وقد سلف المرفوع منه من حديث ابن عمر بإسناد صحيح، برقم (٥٠٧٩). وانظر (٤٨٧٢) و(٥٥٤٦).

(٣) لفظ: «رسول الله ﷺ» ليس في (ظ١٤).

ثم[1] قال: «ليسَ أَحَدٌ مِن أَهلِ الأَرضِ اللَّيلةَ يَنْتظرُ الصَّلاةَ غَيْرُكُم»[2].

٥٦١٢ ـ حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا الليث، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد اللَّيثي، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَبَرَّ البِرِّ صِلَةُ المرءِ أَهلَ وُدِّ أَبيهِ بعدَ أَن يُوَلِّيَ»[3].

---

(١) لفظ: «ثم» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٩٩) عن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢١١٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٠)، ومسلم (٦٣٩) (٢٢١)، وابن خزيمة (٣٤٧)، وابن حبان (١٠٩٩)، والبيهقي ١/٤٥٠.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٣٣١، ومسلم (٦٣٩) (٢٢٠)، وأبو داود (٤٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٦-١٥٧، وابن حبان (١٥٣٦)، والبيهقي ١/٤٥٠ من طريق الحكم بن عتيبة، وابن خزيمة (٣٤٧) من طريق محمد بن بكر البُرساني، كلاهما عن ابن جريج، به.

ومن طريق الحكم زيادة لفظها عند مسلم: «ولولا أن يثقل على أمتي لصليتُ بهم هٰذه الساعة». وقد سلف نحوها برقم (٤٨٢٦).

وأخرجه عبدالرزاق (٢١١٦)، والبزار (٣٧٦) (زوائد)، وابن خزيمة (٣٤٣) من طريق سالم، عن ابن عمر، به.

وقد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٧٦٠). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قوله: شغل عنها، أي: عن صلاة العشاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الليث: هو ابن سعد. =

٥٦١٣ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرني ابنُ جُريج، حدثني عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أَذِنَ للعباس بن عبدالمطلب، استَأْذَنَ نبيَّ الله ﷺ أن يَبِيتَ بمكةَ لياليَ مِنىً من أَجلِ سِقايَتِه، فأَذِنَ له[1].

= وأخرجه أبو داود (٥١٤٣)، وابنُ حبان (٤٣١) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٢) (١٢) من طريق حيوة بن شريح المصري، عن يزيد، به.

وسيأتي برقم (٥٦٥٣) و(٥٧٢١) و(٥٨٩٦).

قوله: «إن أبر البر»، قال السندي: الأبر: اسم تفضيل من البر بالكسر، وهو الإحسان، والمراد أن أفضل البر وأكمله في حق الأب هو بر أهل وده بعده، وإضافة الأبر إلى البر باعتبار البر باراً، كما في مثل «جَدَّ جَدُّه»، اعتبر الجد جاداً، وأحال الاقتصار على الأب ليكون دليلاً على الأم بالأولى، لكون برها آكد، أو لأنها قد يكون ودها في غير محله لنقصان عقل النساء، فلا يكون وصل ذاك مؤكداً بخلاف الأب عادة.

«بعد أن يولي» على بناء الفاعل من التولية، يقال: ولى إذا أدبر كتولى، أي: بعد أن ذهب أبوه من عنده بسفر أو موت، ويحتمل بناء المفعول من التولية، أي: بعد أن يولى الابن أمور أبيه بسفره أو موته، والمحققون على الأول. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه البخاري (١٧٤٤)، ومسلم (١٣١٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٧) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. =

٥٦١٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني موسى بن عُقْبة، عن نافع

أن عبدالله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ حَلَقَ رأسَه في حَجَّةِ الوَدَاعِ (١).

٥٦١٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر أن النبي ﷺ رأى صَبِيّاً قد حُلِقَ بعضُ شعره، وتُرِكَ بعضُه، فنَهى عن ذٰلك، وقال: «احْلِقُوا كُلَّه، أو اتْرُكُوا كُلَّه» (٢).

= وقد سلف برقم (٤٦٩١).

قوله: «استأذن» قال السندي: جملة وقعت جواباً لسؤال مقدر، أي: كيف أذن له؟ وفي أي شيء أذن له؟ ولذٰلك ترك العاطف. ويمكن جعله حالاً بتقدير (قد)، أي: أذن له وقد استأذن، لكن على هٰذا قوله: «فأذن له» يكون تكراراً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٤١١)، وابن خزيمة (٢٩٣٠)، والبغوي (١٩٦٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٢٤)، والحاكم ١/ ٤٨٠ من طريق عيسى بن يونس، عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٧٢)، والبخاري (٤٤١٠)، ومسلم (١٣٠٤) (٣٢٢)، وأبو داود (١٩٨٠) من طرق، عن موسى بن عقبة، به.

وقد سلف برقم (٤٨٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، =

٥٦١٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أخي الزُّهْري عبدالله بن مسلم، عن حمزة بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَزَالُ المسأَلةُ بأَحدِكُم حتى يَلْقَى الله عز وجل وما في وَجْهِهِ مُزْعَةُ لحمٍ»[1].

٥٦١٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله وأبو بكر بن سُليمان

أن عبدالله بن عمر، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ صلاةَ العشاءِ في آخرِ حياتِه، فلما سَلَّم قام، قال: «أرأَيْتُم[2] لَيْلَتَكُم هٰذه، فإنَّ[3] على رأسِ مئةِ سَنةٍ منها لا يَبْقَى ممن هُو على

= ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٢٠)، وأبو داود (٤١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٣٠، وفي «الكبرى» (٩٢٩٦)، وابن حبان (٥٥٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٨٠)، وفي «الآداب» (٧٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨٦).

وانظر (٤٤٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله أخو الزهري من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠١٢)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (٨٢٨)، وأبو يعلى (٥٥٨١)، وانظر (٤٦٣٨).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ظ١) و(ص): أرأيتكم. خ.

(٣) لفظ: «فإن» ليس في (ظ١٤).

ظَهْرِ الأَرضِ أَحَدٌ»، قال ابن عمر: فَوهَلَ الناسُ في مقَالةِ رسول الله ﷺ تلكَ، فيما يَتَحَدَّثُونَ من هٰذه الأَحاديث عن مئةِ سنةٍ، وإنما قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا يَبْقَى اليومَ ممَّنْ هو على ظَهْرِ الأَرْضِ» يُريد أَن يَنْخَرِمَ ذٰلك القَرْنُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٣٤٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٢٠٥٣٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٣٧) (٢١٧)، والترمذي (٢٢٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/٢٧٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٣)، والبغوي (٣٥٢).

وأخرجه البخاري (١١٦) و(٥٦٤)، ومسلم (٢٥٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٤)، وابن حبان (٢٩٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣١١٠) من طرق، عن ابن شهاب، به.

وسيأتي برقم (٦٠٢٨) و(٦١٤٨).

وفي الباب عن عليّ، سلف برقم (٧١٤).

وعن جابر بن عبدالله سيأتي في «المسند» ٣/٣٠٥.

وعن أبي سعيد الخدري، عند مسلم (٢٥٣٩)، وابن حبان (٢٩٨٦).

وعن بريدة عند البزار (٢٢٨) و(٢٢٩).

وعن أبي ذر الغفاري عند البزار (٢٢٧).

وعن سفيان بن وهب الخولاني عند الحاكم ٤/٤٩٩، والطبراني في «الكبير» (٦٤٠٥) و(٦٤٠٦).

وعن أنس نحوه عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٧٧)، وابن حبان (٢٩٨٨) و(٢٩٩١). =

٥٦١٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، أن النبي ﷺ، قال: «لا حَسَدَ إلَّا على[1] اثْنَتَين: رجلٌ آتاهُ الله مالاً، فهو يُنْفِقُ منه آناء الليلِ وآناءَ النهارِ، ورجلٌ آتاه الله القرآنَ، فهو يَقُومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ»[2].

٥٦١٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَجِدُونَ الناسَ كإبلٍ مئةٍ، لا يَجِدُ الرجلُ فيها راحِلةً»[3].

٥٦٢٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

= قوله: «أرأيتم ليلتكم»، قال السندي: أي: احفظوها لما يتعلق بها من المعجزة الظاهرة.

وقوله: «على رأس مئة سنة»، قال: أي: تمام مئة سنة.

وقوله: «ممن هو على ظهر الأرض»، قال: أي: الآن.

وقوله: «فوهل الناس»، قال: آي غلطوا حيث ظنوا الفناء بالكلية.

وقوله: «أن ينخرم»، قال: أي: ينقطع وينقضي.

(١) في (ظ١٤): في.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٩٢٤) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٤٤٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٧٢٤)، ومسلم (٢٥٤٧)، والترمذي (٢٨٧٢)، وابن حبان (٦١٧٢)، والقضاعي (١٩٨)، والبيهقي ١٠/١٣٥، والبغوي (٤١٩٥).

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥١٦).

٨٩/٢ عن ابن عمر، قال: رأى النبيُّ ﷺ على عمر ثوباً أبيض، فقال: «أَجَدِيدٌ ثَوْبُك أم غَسِيلٌ؟» فقال[1]: فلا أدري ما رَدَّ عليه، فقال النبي ﷺ: «الْبَسْ جَدِيداً، وعِشْ حَمِيداً، ومُتْ شَهِيداً» أَظُنُّه قال: «ويَرْزُقُكَ اللهُ قُرَّةَ عينٍ في الدُّنْيا والآخرةِ»[2].

---

(١) لفظ: «فقال» ليس في (ظ١٤).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن أعلَّه الأئمة الحفاظ، فقال يحيى بن معين ـ فيما نقله عنه ابنُ عدي في «الكامل» ١٩٤٨/٥ ـ: هو حديث منكر، ليس يرويه أحدٌ غير عبدالرزاق.

وقال النسائي في «عمل اليوم والليلة» بعد إيراده الحديث: هٰذا حديث منكر، أنكره يحيى بن سعيد القطان على عبدالرزاق، لم يروه عن معمر غيرُ عبدالرزاق، وقد رُوي هٰذا الحديث عن معقل بن عبدالله، واختلف عليه فيه، فرُوي عن معقل، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، مرسلاً، وهٰذا الحديث ليس من حديث الزهري، والله أعلم.

وقال أبو حاتم ـ فيما نقله عنه ابنُه في «العلل» ٤٩٠/١ ـ: هو حديث باطل.

قلنا: ومع ذٰلك فقد صححه ابنُ حبان (٦٨٩٧)، والبوصيري في زوائد ابن ماجه، جرياً منهما على ظاهر الإسناد، وحَسَّنَه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١٣٦/١ـ١٣٨ لأنَّ له شاهداً رواه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٤٥٣/٨ و٤٠٢/١٠، وابن سعد ٣٢٩/٣، والدولابي ١٠٩/١ عن عبدالله بن إدريس، عن أبي الأشهب ـ وهو جعفر بن حيان العطاردي ـ، عن رجل من مزينة، عن النبي ﷺ. وهو شاهد ضعيف لإرساله.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٣٨٢)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٧٢٣)، وابن ماجه (٣٥٥٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١١)، والبزار (٢٥٠٤) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٥٤٥)، وابن حبان (٦٨٩٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٢٧)، وفي «الدعاء» (٣٩٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٩)، =

٥٦٢١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر والثَّوري، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عُبيد بن عُمير، عن أبيه

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «إنَّ مَسْحَ الرُّكنِ اليَمانيِّ والرُّكنِ الأَسودِ يَحُطُّ الخطايا حَطّاً»[1].

= وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٣٩، والبغوي (٣١١٢).

قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا الإسناد إلا عبدالرزاق، ولم يتابع عليه.

قلنا: وقوله: فلا أدري ما ردٌّ عليه، وقع في بقية المصادر: بل غسيل، إلا عند ابن حبان فوقع فيه: بل جديد، وتناقضت روايتا الطبراني، فجاء في «المعجم»: بل غسيل، وجاء في «الدعاء»: بل جديد، مع أنهما من طريق واحد، وجاء عند أبي يعلى: قال: حسبت أنه قال: غسيل.

وقوله: أظنه قال: ويرزقك الله... لم يرد فعل «أظنه» في بقية المصادر، وجاء فيها هٰذا القول دون شك.

وجاء عند عبدالرزاق والطبراني في كتابيه زيادة: قال عمر: وإيّاك يا رسول الله.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الدعاء» (٤٠٠) عن حفص بن عمر المهرقاني، وأبي مسعود الرازي، وزهير بن محمد المروزي، ثلاثتهم عن عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر.

قال الطبراني: وهم فيه عبدالرزاق، وحدث به بعد أن عمي، والصحيح عن معمر، عن الزهري، ولم يحدث به عن عبدالرزاق هٰكذا إلا هٰؤلاء الثلاثة. وجاء في هامش «نتائج الأفكار» ما نصه: قال كاتبه: لا مانع من أن يكون عبدالرزاق روى الطريقين جميعاً، ولا ملجىء إلى توهيمه لا سيما مع كون الراوي عنه ثلاثة، والله أعلم.

قلنا: لكن طريق معمر، عن الزهري.. باطل كما نقلنا آنفاً، عن الأئمة الحفاظ، والطريق الثاني وهم، فلا تقوم بالطريقين حجة.

وفي الباب عن جابر عند البزار (٢٥٠٣)، وفي سنده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

(١) إسناده حسن. سفيان الثوري سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، =

٥٦٢٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يستلمُ الركنَ اليمانيَّ[١]، ولا يستلم الآخَرَيْنِ[٢].

٥٦٢٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر: أن النبي ﷺ حَلَقَ في حَجَّتِه[٣].

٥٦٢٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا عُبيدالله، عن نافع

= وأثبت البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٣/٥ سماع عبدالله بن عبيد بن عمير من أبيه.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٨٧٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٣٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٣٦٩٨) من طريق عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن عطاء، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٦٢).

(١) كلمة: «اليماني» ليست في (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٨٩٣٧).

وقد سقط من مطبوع «المصنف» اسم سالم من هٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٤٦٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٤٨٨٩).

عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ يَنْزِلُونَ بالأَبْطَح[1].

٥٦٢٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُقِمْ أَحَدُكُم أَخاه فَيَجْلِسَ في مَجْلِسِه»، قال سالم: فكان الرجلُ يقومُ لابنِ عمر من مجلسِه، فما يجلِسُ في مجلسِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٩٢١)، وابن ماجه (٣٠٦٩) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣١٠) (٣٣٧) من طريق عبدالرزاق، عن مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع، به، ليس فيه ذكر عثمان.

وأخرجه البخاري (١٧٦٨) من طريق عبيدالله، عن نافع، قال: نزل بها رسولُ الله ﷺ وعمر وابن عمر. قال الحافظ: هو عن النبي ﷺ مرسل، وعن عمر منقطع، وعن ابن عمر موصول. ويحتمل أن يكون نافعٌ سمع ذٰلك من ابن عمر، فيكون الجميع موصولاً، ويدل عليه رواية عبدالرزاق التي قدمتها في الباب قبله. قلنا: يعني: رواية مسلم المذكورة آنفاً.

والأبطح: قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٩٠: أي: البطحاء التي بين مكة ومنى، وهي ما انبطح من الوادي واتسع، وهي التي يُقال لها المُحَصَّب والمُعَرَّس، وحدّها ما بين الجبلين إلى المقبرة.

وقد سلف برقم (٤٨٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٩٣) و(١٩٧٩٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

٥٦٢٦ ـ حدثنا أبو النضر[١]، حدثنا الفَرَج، حدثنا محمدُ بنُ عامر، عن محمد بن عبدالله[٢]، عن عمرو بن جعفر

عن أنس بن مالك، قال: إذا بَلَغَ الرجلُ المسلمُ أربعينَ سنةً، آمَنَه اللهُ من أنواعِ البَلَايا[٣]، من الجُنونِ، والبَرَصِ والجُذامِ، وإذا[٤] بَلَغَ الخمسينَ، لَيَّنَ اللهُ عزَّ وجَلَّ عليهِ[٥] حِسابَه، وإذا بَلَغَ السِّتِّين رَزَقَه اللهُ إنابةً يُحِبُّه عليها، وإذا بَلَغَ السَّبعِينَ أَحَبَّه اللهُ وأَحَبَّه أهلُ السَّماءِ، وإذا[٦] بَلَغَ الثَّمانينَ، تَقَبَّل اللهُ منه[٧] حَسَناتِهِ، ومَحَا عنه سَيِّئاتِه، وإذا[٨] بَلَغَ التِّسعِينَ، غَفَرَ الله له ما

= (٢١٧٧) (٢٩)، والترمذي (٢٧٥٠). قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٨٤، ومن طريقه مسلم (٢١٧٧) (٢٩)، والبيهقي ٣/٢٣٣ عن عبدالأعلى، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

(١) جاء في هامش (ظ١) عند هٰذا الحديث ما نصه: هٰذا أحد الأحاديث التي تكلم فيها بالوضع في هٰذا المسند للإمام أحمد رحمه الله.

(٢) في (س) و(ص) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عبيدالله، وفي هامش (س): عبدالله. خ. وفي هامش (ظ١): عبد، وفي (ق): محمد بن عبيد دون لفظ الجلالة. وانظر التخريج.

(٣) في (ظ١٤): من البلايا.

(٤) في (ظ١٤): فإذا.

(٥) كلمة: «عليه» ليست في (ق) ولا (ظ١).

(٦) في (ظ١٤): فإذا.

(٧) لفظ: «منه» ليس في (ظ١٤).

(٨) في (ظ١٤): فإذا.

تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه وما تَأَخَّرَ، وسُمِّيَ أَسِيرَ الله في الأَرضِ، وشُفِّعَ في أَهْلِهِ[1] [2].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): أهل بيته.

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف فرج ـ وهو ابن فضالة ـ، ومحمد بن عامر لم نعرف من هو، واستظهر ابن الجوزي في «الموضوعات» أنه الرملي، لأنه ذكر قول ابن حبان فيه في «المجروحين» ٢/٣٠٤: يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم، وقول ابن حبان هٰذا إنما هو في آخر من طبقة الإمام أحمد لأنه يروي عن سفيان بن عيينة فيما ذكر ابن حبان، وقد سمّاه فرجٌ في الإسناد التالي محمد بن عبدالله العامري، ولم نعرفه كذٰلك. ومحمد بن عبدالله: هو ابن عمرو بن عثمان الملقب بالديباج وهو ضعيف ذكره الإمام البخاري في «الضعفاء» ص١٠٢، وفي «التاريخ الكبير» ١/١٣٩، وقال: عنده عجائب، وقال في «التاريخ الأوسط» المطبوع خطأ باسم «التاريخ الصغير»: لا يكاد يتابع في حديثه، وكذا قال ابن الجارود، وقال مسلم في «الكنى» (١٨٨٤): منكر الحديث، واضطرب فيه قول النسائي، فقال مرة: ثقة، وقال في أخرى: ليس بالقوي. وظنّه ابنُ الجوزي محمد بن عبيدالله العرزمي، ووافقه عليه الحافظ العراقي. وعمرو بن جعفر: قلب فرجٌ اسمَه، وإنما هو جعفر بن عمرو بن أمية الضمري.

وأخرجه مرفوعاً البزار (٣٥٨٧)، وأبو يعلى (٤٢٤٦) و(٤٢٤٧)، والبيهقي في «الزهد» (٦٤٢) من طريق يوسف بن أبي ذرة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، به. وهٰذا إسناد ضعيف. يوسف بن أبي ذرة: قال ابن معين: لا شيء، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٣/١٣١-١٣٢: منكر الحديث جدّا، ممّن يروي المناكير التي لا أصل لها من حديث رسول الله ﷺ، على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

قلنا: وقد تحرّف اسم يوسف في مطبوع «زوائد البزار» إلى يونس، وسيرد من هٰذا الطريق في مسند أنس ٣/٢١٧-٢١٨.

وأخرجه مرفوعاً البزار (٣٥٨٧) عن محمد بن معمر القيسي، وأبو يعلى (٤٢٤٨) =

. . . . . .

= عن أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، كلاهما عن عبدالملك بن إبراهيم الجُدِّي، عن عبدالرحمٰن بن أبي المَوَال، عن محمد بن موسى ـ وهو الفِطْرِي ـ، عن محمد بن عبدالله بن عمرو الديباج، به، وهٰذا إسناد لا يصح، لضعف محمد بن عبدالله بن عمرو الديباج.

وأخرجه مرفوعاً البزار (٣٥٨٨) من طريق أبي قتادة العذري، عن ابن أخي الزهري، عن عمه، عن أنس بن مالك بنحوه، وأبو قتادة العذري لم نعرفه.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٤٩) من طريق يحيى بن سليم، عن رجلين من أهل حرّان، عن زفر بن محمد، عن الديباج، عن أنس بن مالك، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الحرّانيين، ولانقطاعه والديباج على ضعفه: لم يدرك أنس بن مالك.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً أبو يعلى (٣٦٧٨) من طريق أبي خلف ياسين الزيات، عن داود بن سليمان، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر بن حزم الأنصاري، عن أنس بنحوه، وهٰذا إسناد ضعيف. ياسين الزيات: قال ابنُ معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي وابن الجنيد: متروك. وقد تحرّف اسم ياسين الزيات في مطبوع أبي يعلى إلى خالد. وداود بن سليمان لم نعرفه.

وأورده الهيثمي برواياته كلها في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠٤ـ٢٠٥، وقال: رواها كلها أبو يعلى بأسانيد، ورواه أحمد موقوفاً باختصار ـ قلنا: يعني هٰذه الرواية ـ، وفي أحد أسانيد أبي يعلى ياسين الزيات، وفي الآخر يوسف بن أبي ذرة، وهما ضعيفان جداً، وفي الآخر أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، وهو ليِّن، وبقية رجال هٰذه الطريق ثقات، وفي إسناد أنس الموقوف من لم أعرفه.

ثم أورد الهيثمي رواية البزار، وقال: رواه البزار بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

وله شواهد لا يفرح بها ذكرها الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠٥ـ٢٠٦. =

٥٦٢٧ ـ حدثنا هاشم، حدثنا الفَرَج، حدثني محمدُ بنُ عبدالله العامري، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، مثله[1].

= قوله: «لين»، قال السندي: أي قدر له أن يلين حسابه، أي أن يجعل حسابه حساباً يسيراً.

«تقبل الله»: لعل هٰذا هو نتيجة المحبة، فيظهر إذا كملت المحبة.

«غفر الله ما تقدم... الخ»: قد يقال: هٰذا ينافي ما جاء من التهديد بحق الشيخ الزاني، فليتأمل.

«وشفع»: هو بالتشديد على بناء المفعول، أو بالتخفيف على بناء الفاعل، والأول أقرب.

(١) إسناده ضعيف جدّاً، لضعف فَرَج ـ وهو ابن فَضَالة ـ، ولانقطاعه، فإن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان ـ وهو الديباج ـ، لم يدرك ابن عمر، ثم إننا لم نعرف محمد بن عبدالله العامري من هو؟

قال العراقي فيما نقله الحافظ في «القول المسدد» ص٨ـ٩: ولم يذكر ابن الجوزي حديث ابن عمر هٰذا، وكان ينبغي أن يذكره، فإنّ هٰذا موضوع قطعاً، ومما يستدلّ به على وضع الحديث مخالفةُ الواقع، وقد أخبرني من أثق به أنه رأى رجلاً حصل له جُذامٌ بعد الستين فضلاً عن الأربعين.

وقد ردّ عليه الحافظ في «القول المسدد» ص٢٣ـ٢٤، فقال: قوله: «إنه موضوعٌ قطعاً»، ثم استدل على ذٰلك بأمرٍ ظني عجيب! وكيف يتأتى القطعُ بالحكم على أمرٍ مستنده ظني، وهو إخبار رجلٍ يوثق به أنه رأى من حصل له ذٰلك بعد الستين؟ أفلا يجوز أن يكون ذٰلك حصل له قبل الأربعين وهو لا يشعر، ثم دبّ فيه قليلاً إلى أن ظهر فيه بعد الستين؟ ومع هٰذا الاحتمال كيف يتأتّى القطع بالوضع؟! على أن للحديث عندي مخرجاً لا يرد عليه شيءٌ من هٰذا، على تقدير الصحة، وذٰلك أنه وإن كان لفظه عامّاً فهو مخصوصٌ ببعض الناس دون بعض، لأن عمومه يتناول=

٥٦٢٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن سعيد بن جبير

عن ابن عمر، قال: سألتُ رسول الله ﷺ: آشْتَري الذهبَ بالفِضةِ، أو الفِضةَ[1] بالذهبِ؟ قال: «إذا اشْتَرَيتَ واحداً منهُما بالآخَرِ، فلا يُفارِقْكَ صاحِبُك وبَيْنَكَ وبَيْنَهُ لَبْسٌ»[2].

٥٦٢٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهير، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، عن رُؤْيا رسول الله ﷺ في أبي بكرٍ وعمرَ، قال: «رَأَيْتُ الناسَ اجْتَمَعوا، فقامَ أبو بَكْرٍ، فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَينِ، وفي نَزْعِه ضَعْفٌ، واللهُ يَغْفِرُ له، ثمَّ قامَ ابنُ الخطابِ،

= الناس كلهم، وهو مخصوصٌ قطعاً بالمسلمين، لأن الكفار لا يحميهم الله، ولا يتجاوز عن سيئاتهم، ولا يغفر ذنوبهم، ولا يشفع لهم، وإذا تعيَّن أن لفظه العام محمولٌ على أمرٍ خاص، فيجوز أن يكون ذٰلك خاصّاً أيضاً ببعض المسلمين دون بعض، فيخصّ مثلاً بغير الفاسق، ويحمل على أهل الخير والصلاح، فلا مانع لمن كان بهٰذه الصفة أن يمن الله تعالى عليه بما ذكر في الخبر، ومن ادّعى خلافَ ذٰلك فعليه البيان ـ والله المستعان ـ، ثم وجدتُ في تفسير ابن مردويه بإسنادٍ صحيح إلى ابن عباس ما يدل على التأويل الذي ذكرتُه، وقد ذكرتُه في أواخر الجزء الذي جمعته في «الخصال المكفرة».

(١) في (ق): والفضة.

(٢) إسناده ضعيف، لتفرد سماك ـ وهو ابن حرب ـ برفعه، كما سلف بسطه برقم (٤٨٨٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

فاستَحالَتْ غَرْباً، فما رأَيتُ عَبْقرِيًّا من الناسِ يَفْرِي فَرِيَّه، حتَّى ضَرَبَ الناسُ بِعَطَنٍ»[1].

٥٦٣٠ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهير، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ حين أَمَّرَ أسامةَ[2] بَلَغه أن الناسَ يَعِيبُونَ أُسامة، ويَطْعُنُونَ في إمارتِه، فقامَ، كما حدَّثني سالم، فقال: «إنَّكُم تَعِيبُونَ أُسامةَ وتَطْعُنُونَ في إمارَتِه، وقد فَعَلْتُم ذٰلك في أَبيهِ من قَبْلُ، وإنْ كانَ لَخَلِيقاً[3] للإمارةِ، وإنْ كانَ لأَحَبَّ الناسِ كُلِّهم إليَّ، وإنَّ ابنَه هٰذا بَعْدَه مِن أَحَبِّ الناسِ إليَّ، فاسْتَوْصُوا به خيراً، فإنَّه من خِيارِكُم»[4].

= وقد سلف نحوه بهٰذا الإسناد برقم (٥٥٥٥)، ومختصراً برقم (٤٨٨٣):

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن آدم: هو أبو زكريا الكوفي، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه البخاري (٧٠٢٠)، ومسلم (٢٣٩٣) (١٩)، والبيهقي ٨/١٥٤ من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، عن زهير، به.

وقد سلف برقم (٤٨١٤).

(٢) في (ظ١٤): أسامة بن زيد.

(٣) في هامش (س) و(ظ١): وإنه لخليق. خ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه مسلم (٢٤٢٦) (٦٤) من طريق عمر بن حمزة، عن سالم، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: «فإنه من صالحيكم».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٨٥) من طريق محمد بن فليح، عن =

٥٦٣١ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهير، حدثنا موسى بن عُقْبة، أخبرني سالم بن عبدالله

أنه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله ﷺ: أنه لقي زيدَ بنَ عمرو بن نُفَيْل بأسفل بَلْدَحٍ، وذلك قبل أن يَنْزِلَ على رسولِ الله ﷺ الوحيُ، فقَدَّم إليه رسولُ الله ﷺ سُفْرَةً فيها لحمٌ، فأَبَى أن يَأْكُلَ منه، وقال: إني لا آكُلُ مما تَذْبَحونَ على أنصابِكُم، ولا آكُلُ مما لم يُذْكَرِ اسمُ الله عليه[1]. ٢/٩٠

٥٦٣٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهير، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ: أنه أُتِيَ وهو في المُعَرَّسِ من ذي الحُلَيفةِ، فقيل له: إنك ببَطْحاءَ مباركةٍ[2].

٥٦٣٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن عُبيدالله، عن نافع

= موسى بن عقبة، عن الزهري، عن سالم، به. فزاد فيه الزهري، ومحمد بن فليح بن سليمان ليس بذاك القوي. وقد سلف برقم (٤٧٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٨٠، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦٩) من طريق مالك بن إسماعيل، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٥٣٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٢٦-١٢٧ من طريق زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٥٥٩٥).

عن ابن عمر، قال: كان شَيْبُ رسولِ الله ﷺ نحواً من عشرينَ شعرةً[1].

٥٦٣٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا حسن ـ يعني ابن صالح ـ، عن فِرَاس، عن عطية العَوْفِي

عن ابن عمر، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ في الحضر والسفر، فصَلَّى الظهر في الحضر أربعاً، وبعدَها ركعتين، وصَلَّى العصر أربعاً، وليسَ بعدها شيءٌ، وصَلَّى المغربَ ثلاثاً، وبعدها رَكْعَتَينِ، وصَلَّى العِشاءَ أربعاً، وصَلَّى في السفرِ الظهرَ رَكعتينِ، وبعدَها رَكْعتينِ، والعصرَ رَكْعتينِ، وليسَ بعدَها شيءٌ، والمغربَ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي، فإنه سيىء الحفظ.

وأخرجه البغوي (٣٦٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٣٠)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩)، وفي «العلل الكبير» ٢/٩٢٩، وابن حبان (٦٢٩٤) و(٦٢٩٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٨٥، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٣٩ من طريق يحيى بن آدم، به.

وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٢٩: سألت محمداً ـ يعني ابن إسماعيل البخاري ـ عن هٰذا الحديث، فقال: لا أعلم أحداً روى هٰذا الحديث عن عبيدالله بن عمر غير شريك.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/١٠٨، والبخاري (٣٥٤٨)، ومسلم (٢٣٤١) في صفة رسول الله ﷺ، وفيه: توفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء.

ثلاثاً، وبعدَها رَكْعتينِ، والعشاءَ رَكْعتينِ[1]، وبعدَها رَكْعتينِ[2].

٥٦٣٥ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، حدثنا أبو هانىء، عن عباس الحَجْري

عن عبدالله بن عمر بن الخطاب: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ لِي خادماً يُسيءُ ويَظْلِمُ، أفأَضْرِبُه؟ قال: «تَعْفُو عنه كُلَّ يومٍ سبعينَ مرةً»[3].

---

(١) لفظ: «ركعتين» سقط من (ق).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي.

وأخرجه الترمذي (٥٥١) من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطية العوفي، بهٰذا الإسناد، مختصراً بقصة التطوع بعد الظهر، وقال: حديث حسن!

وأخرجه بتمامه الترمذي (٥٥٢)، والطرسوسي (٣)، والبغوي (١٠٣٥)، من طريق ابن أبي ليلى، عن عطية ونافع، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد ضعيف، ومتابعة نافع لعطية فيه لا تشدّه، فإن ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ـ: ضعيف لسوء حفظه، ومع ذٰلك فقد حسنه الترمذي!

وأخرجه الطرسوسي (١) من طريق محمد بن عطية بن سعد العوفي، عن أبيه، به. وإسناده ضعيف جداً، فيه غير عطية ابنه محمد، ضعفه ابن عدي، وقال البخاري: عنده عجائب.

وقوله: «وصلى في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين»، قال السندي: هٰذا خلاف ما صحَّ عن ابن عمر أنه ما كان يُصلي الرواتب في السفر، وفي إسناده عطية العوفي، وهو صدوق يخطىء كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، فالظاهر أن هٰذه الزيادة في هٰذه الرواية مما أخطأ فيه، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عباس الحجري وهو =

٥٦٣٦ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا ابنُ عمر[1] ـ يعني عبدالجبار الأيْلي ـ، حدثنا يزيدُ بنُ أبي سُمَيَّة:

سمعتُ ابن عمر يقولُ: سألَتْ أُم سُلَيْم ـ وهي أُمُّ أنس بن مالك ـ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسول الله، تَرَى المرأةُ في المنام ما يَرَى الرجلُ» فقال لها رسول الله ﷺ: «إذا رَأَتِ المرأةُ ذٰلك وأَنْزَلَتْ، فَلْتَغْتَسِلْ»[2].

= عباس بن جليد الحجري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة، لكن بعضهم قال: لم يسمع من ابن عمر مع أنه قد عاصر ابن عمر، وصرح بسماعه منه في رواية أحمد بن سعيد الهمداني وأحمد بن عمرو بن السرح، عن ابن وهب، عن أبي هانىء، عند أبي داود والبيهقي من طريقه، وقد وقع في رواية أصبغ عن ابن وهب: سمع عبدالله بن عمرو بن العاص، قال البيهقي: وابن عمر أصح.

أبو هانىء: هو حميد بن هانىء الخولاني.

وأخرجه عبد بن حميد (٨٢١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧، وأبو يعلى (٥٧٦٠)، والبيهقي ١٠/٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠٦/١٤ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٦٤)، والترمذي بإثر (١٩٤٩)، والبيهقي ١٠/٨-١١ من طريق ابن وهب، والترمذي (١٩٤٩) من طريق رِشْدين بن سعد، كلاهما عن أبي هانىء الخولاني، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وسيأتي برقم (٥٨٩٩).

(١) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): أبو عمر. وضرب على لفظ: «بن» في (ق)، وكتب فوقه: أبو.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالجبار بن عمر الأيلي، وباقي رجاله ثقات، وقول الحافظ في «التقريب» في حق يزيد بن أبي سمية: =

٥٦٣٧ ـ حدثنا حجّاج، أخبرنا شَرِيك، عن مُطَرِّف، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق الناجي

عن ابن عمر: أن نساء النبي ﷺ سألنَه عن الذَّيْل، فقال: «اجْعَلْنَه شِبْراً»، فقُلْنَ: إنَّ شبراً لا يَسْتُر من عورةٍ، فقال: «اجْعَلْنه ذِراعاً»، فكانت إحداهُنَّ إذا أَرادَتْ أَن تَتَّخِذَ دِرْعاً أَرْخَتْ ذِراعاً، فجَعَلَتْه ذَيْلاً[1].

● ٥٦٣٨ ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثنا إبراهيمُ بنُ سعيد[2]، حدثنا أبو أُسامة، عن عمر بن حَمْزة، عن سالم:

أن شاعراً قال عند ابن عُمر:

= مقبولٌ، غير مقبول، فقد روى عنه جمع، ووثقه يحيى بن معين وأبو زرعة الرازي وابن حبان، وقال ابن سعد: كان صالح الحديث.

وله شواهد من أحاديث أنس، وعائشة، وأم سلمة، وأم سليم، وخولة بنت حكيم، وستأتي على التوالي: ٣/١٢١ و٦/٩٢ و٢٩٢ و٣٧٦ و٤٠٩.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، وزيدِ بن الحواري العمي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومطرِّف: هو ابن طريف، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس. وانظر (٤٦٨٣).

(٢) هٰذا الحديث من زوائد عبدالله كما ورد في النسخ الخطية، وفي «أطراف المسند» ٣/٣٦٥، وجاء في (م) من حديث الإمام أحمد، وكذا في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وهو خطأ.

وبِلَالُ عبدِالله خَيرُ بِلالِ

فقال له ابن عمر: كذبتَ، ذاك بِلالُ رسولِ الله ﷺ(١).

٥٦٣٩ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، حدثني أبو صَخْر، عن نافع، قال:

كان لابنِ عمر صديقٌ من أهل الشام يُكاتِبُه، فكتب إليه مرةً عبدُالله بنُ عمر: إنه بَلَغَني أنك تكلَّمتَ في شيءٍ من القَدَر، فإياك أن تكتُبَ إليَّ، فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «سَيكونُ في أُمَّتي أقوامٌ يُكَذِّبونَ بالقَدَر»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن حمزة ـ وهو ابن عبدالله بن عمر العمري ـ، وباقي رجال إسناده ثقات رجال مسلم. إبراهيم بن سعيد: هو الجوهري، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٢) عن علي بن محمد، عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد. ولفظه أن شاعراً مدح بلال بن عبدالله، فقال:

بلالُ بنُ عبدِالله خيرُ بلالِ

فقال ابن عمر: كذبتَ، لا، بل: بلالُ رسولِ الله خيرُ بلالِ.

قوله: «وبلال»، قال السندي: ابن عبدالله بن عمر الذي غضب عليه أبوه حين ذكر حديث: «لا تمنعوا إماء الله...» الحديث، فقال: نحن نمنعهن.

وقوله: «ذاك بلال رسول الله ﷺ»، أي: ذاك الذي هو خير بلال، بلال المؤذن لرسول الله ﷺ، فمع وجوده لا يمكن أن يكون غيره خيرَ بلال.

(٢) إسناده حسن، أبو صخر ـ وهو حميد بن زياد ـ، مختلف فيه، قال أحمد: ليس به بأس، وضعفه النسائي ويحيى بن معين في رواية، وقال في أخرى: ليس =

٥٦٤٠ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، حدثني كعبُ بنُ علقمة، عن بلال بن عبدالله بن عمر بن الخطاب

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا النِّساءَ حُظُوظَهنَّ من المساجِدِ إذا اسْتَأْذَنَّكم»، فقال بلال: والله لنمنعُهُنَّ! فقال عبدُالله: أقولُ: قال رسولُ الله ﷺ، وتقولُ: لنمنعُهن؟!(١)

= به بأس، واحتج به مسلم، فهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٦١٣)، والحاكم ١/٨٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٥، وفي «الدلائل» ٦/٥٤٨ من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٥٨٦٧) و(٦٢٠٨)، وانظر (٥٥٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كعب بن علقمة ـ وهو المصري ـ، وبلال بن عبدالله، فمن رجال مسلم. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد، المقرىء، المكي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧، ومسلم (٤٤٢) (١٤٠)، وأبو عوانة ٢/٥٧، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥١) من طريق عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٥١) من طريق عبدالله بن هبيرة، عن بلال، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٢٢١٣) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن =

٥٦٤١ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثني يزيد بنُ الهاد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «النارُ عدوٌّ، فاحْذَرُوها»، قال: فكان عبدُالله يَتَتَبَّع نيرانَ أهلِه، فيُطفِئُها قبل أن يَبِيتَ»[1].

٥٦٤٢ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ عطاء، عن نافع

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «اللهمَّ بارِكْ لنا في شامِنا ويَمَنِنا» مرتين، فقال رجلٌ: وفي مشرِقِنا يا رسول الله؟ فقال رسولُ

= عبدالله بن عمر، به.

وسلف برقم (٤٥٢٢)، وسلف شرحه برقم (٥٠٢١)، وانظر (٤٩٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٥)، وأبو عوانة ٥/٣٣٥ من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٦)، وأبو عوانة ٥/٣٣٥-٣٣٦، والحاكم ٤/٢٨٤ من طريق نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (٥٣٩٦).

الله ﷺ: «مِنْ هُنالِك يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ، وبها[1] تسعةُ أَعشارِ الشرِّ»[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: ولها.

(٢) إسناده حسن، عبدالرحمٰن بن عطاء: هو عبدالرحمٰن بن عطاء بن كعب العامري المدني، روى عن عبدالكريم أبي أمية البصري، ونافع مولى ابن عمر، وروى عنه سعيد بن أبي أيوب وعمرو بن الحارث ويحيى بن أيوب، أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٢٤ فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٦٨-٢٦٩: سألت أبي عنه، فقال: شيخ مديني، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٧١، وقال: مصري أصله من المدينة، يعتبر حديثه إذا روى عن غير عبدالكريم أبي أمية. قلنا: وقد فات الحسيني وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما، وأما ابن حجر فقد توهم في «تهذيب التهذيب» ٦/٢٣١ بأنه هو نفسه عبدالرحمٰن بن عطاء القرشي مولاهم ابن بنت أبي لبيبة الذارع المدني، الذي خرّج له أبو داود والترمذي، وزعم أنه لم يفرق بينهما أحد غير ابن أبي حاتم، وأما البخاري والنسائي وابن حبان وابن سعد، فلم يذكروا إلا واحداً، وهٰذا تعجُّلٌ منه رحمه الله، فإن البخاري وابن حبان قد ذكرا لهما ترجمتين منفصلتين، وتابعه على وهمه هٰذا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على هٰذا الحديث. وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩١٠) من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، بهٰذا الإسناد. وعنده: «تسعة أعشار الكفر»، بدل: «الشر»، وزاد: «وبه الداء العضال»، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبدالرحمٰن بن عطاء إلا سعيد بن أبي أيوب، تفرد به ابن وهب.

قلنا: وقوله: «وبها تسعة أعشار الشر»، تفرد به عبدالرحمٰن بن عطاء، لم يتابعه عليه أحد، وهو منكر. =

٥٦٤٣ ـ حدثنا حجّاج، حدثنا شريك، عن الحُرّ بن الصيَّاح[1]

سمعتُ ابن عمر يقول: كان النبيُّ ﷺ يصومُ ثلاثةَ أيامٍ من كل شهرٍ، الخميسَ من أول الشهرِ، والاثنين الذي يَليهِ، والاثنين الذي يَليهِ[2]. ٢/٩١

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/٧٤٦ و٧٤٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٣٣ من طريق ضمرة بن ربيعة، عن عبدالله بن شوذب، عن توبة العنبري، عن سالم، عن ابن عمر.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٢/٧٤٧ـ٧٤٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٢٧٦)، وأبو نعيم ٦/١٣٣ من طريق الوليد بن مزيد، عن عبدالله بن شوذب، حدثني عبدالله بن القاسم ومطر الوراق وكثير أبو سهل، عن توبة العنبري، عن سالم، عن ابن عمر. وفيه عندهم: «وعراقنا»، بدل: «ومشرقنا»، وهٰذا اللفظ فيه نكارة لمخالفته لرواية الصحيح التي ستأتي برقم (٥٩٨٧) و(٦٠٦٤) و(٦٠٩١).

قوله: «اللهم بارك لنا في شامنا»، قال السندي: كأنه أراد به الناحية الشامية من المدينة، أو أراد بالبركة: البركة بإسلام أهله، أو أراد البركة بعد إسلام أهله، وإلا فأهل الشام أسلموا بعده ﷺ، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): الصباح، بموحدة، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، سيىء الحفظ، وقد اختلف عليه في لفظ الحديث.

فأخرجه النسائي ٤/٢١٩ من طريق حجاج بن محمد، عن شريك، بهٰذا الإسناد بلفظ: كان النبي ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر.

وأخرجه النسائي أيضاً ٤/٢٢٠ من طريق سعيد بن سليمان، عن شريك، به، بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، يوم الاثنين من أول الشهر، والخميس الذي يليه، ثم الخميس الذي يليه. =

. . . . . .

= وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٥١) من طريق أحمد بن يوسف، عن شريك، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر الخميس، ثم الاثنين الذي يليه، ثم الخميس أو الاثنين الذي يليه، ثم الاثنين، يصوم ثلاثة أيام.

ويشهد لحديث حجاج عن شريك حديث حفصة عند أحمد ٦/٢٨٧، وإسناده ليس بذاك.

وسيأتي في «المسند» ٦/٢٨٨ و٤٢٣ من طريق هنيدة بن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر أول اثنين من الشهر وخميسين.

و٦/٢٨٩ و٣١٠ من طريق هنيدة، عن أمه، قالت: دخلت على أم سلمة، فسألتها عن الصيام، فقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والجمعة والخميس.

وروي في «سنن النسائي» ٤/٢٢٠ من طريق هنيدة الخزاعي، قال: دخلت على أم المؤمنين. . . فذكره ولم يعين أم المؤمنين. وقد ضعف الزيلعي في «نصب الراية» ٢/١٥٧ حديث هنيدة هذا للاضطراب الذي وقع في إسناده.

قلنا: قد صح الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تقييد عن غير واحد من الصحابة مرفوعاً:

فعن عبدالله بن عمرو بن العاص، سيرد ٢/١٩٥.

وعن أبي هريرة، سيرد، ٢/٤٥٩.

وعن قرة بن إياس، سيرد ٣/٤٣٥.

وعن عثمان بن أبي العاص، سيرد ٤/٢٢.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٧٣.

وعن أبي قتادة، سيرد ٥/٢٩٦-٢٩٧.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٤٥-١٤٦.

وعن أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٥١. =

٥٦٤٤ ـ حدثنا حجَّاج وأَسودُ بنُ عامر، قالا[١]: حدثنا شريكٌ، عن عبدالله بن عُصْم أبي عُلْوان الحنفي

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في ثَقِيفٍ كَذَّاباً ومُبِيراً»[٢].

٥٦٤٥ ـ حدثنا رِبْعيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إسحاق، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَدْخُلُوا على القَوْمِ المُعَذَّبينَ، إلا أَن تكونوا باكِينَ، أَن يُصِيبَكم ما أَصابَهم»[٣].

= وبعض هٰذه الأحاديث رواها صاحبا «الصحيحين»، ومنها ما رواها أحدهما.

وروي أيضاً عن أبي ذر تعيين الأيام الثلاثة بأيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، سيرد ١٥٢/٥، وصححه ابن حبان (٣٦٥٥).

وعن جرير بن عبدالله البجلي عند النسائي ٢٢١/٤.

(١) قوله: «وأسود بن عامر قالا» لم يرد في (ص).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي. حجّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأسود بن عامر: هو الملقب بشاذان.

وقد سلف برقم (٤٧٩٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو ابن عبدالله بن الحارث المدني ـ حسنُ الحديث، روى له أصحابُ السنن ومسلم متابعةً، وبقيةُ رجاله ثقات، ربعيُّ بن إبراهيم: هو أخو إسماعيل ابن علية، ثقةٌ من رجال الترمذي، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر. =

٥٦٤٦ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبدالله أخبره

أن عبدالله بن عمر أخبره أن رسول الله ﷺ، قال: «المُسلِمُ أَخو المُسلِم، لا يَظْلِمُه ولا يُسْلِمُه، مَنْ كانَ في حاجةِ أَخيهِ، كان اللهُ عزَّ وجلَّ في حاجَتِه، ومن فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبةً، فَرَّجَ الله عزَّ وجلَّ عنه بها كُرْبةً من كُرَبِ يومِ القِيامَةِ، ومن سَتَرَ مُسْلِماً، سَتَرَه الله يومَ القِيامَةِ»(١).

= وقد سلف برقم (٤٥٦١).

والمراد بالقوم المعذبين أصحاب الحجر ديار ثمود.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عقيل الأيلي.

وأخرجه البخاري (٢٤٤٢) و(٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠)، وأبو داود (٤٨٩٣)، والترمذي (١٤٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٩١)، وابن حبان (٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٦٨) و(١٦٩) و(٤٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٤ و٢٠١ و٨/٣٣٠، وفي «الشعب» (٧٦١٤)، وفي «الآداب» (١٠٤)، والبغوي (٣٥١٨) من طرق، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٤٧٤٩) و(٥٣٥٧).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٩٩)، وسيأتي ٢/٢٥٢.

قوله: «ولا يسلمه»، قال السندي: من أسلم فلانٌ فلاناً إذا ألقاه إلى الهلكة ولم يحمه من عدوه.

«ومن فرج» بالتشديد، أي: أزال.

«ومن ستر مسلماً»، أي: ستر نفسه (أي: جسد المسلم) بالثوب أو عيبَه بترك =

٥٦٤٧ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا شَرِيكٌ، عن سَلَمة بن كُهيل، عن مجاهد عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ﴾ [إبراهيم: ٢٤]، قال: «هِيَ التي لا تَنْفُضُ وَرَقَها» وظَنَنْتُ[1] أنَّها النَّخْلةُ[2].

٥٦٤٨ ـ حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا أبو معشر، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ[3]، ما

= التعرض لإظهاره.

(١) في هامش (ص): وظننتها.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو: ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٤٤، وقال: لابن عمر حديث في «الصحيح» غير هذا، رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قلنا: سلف الحديث برقم (٤٥٩٩) وفيه أن النبي ﷺ قال ذلك حين أتي بجماره.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٦ ويجمع بين هذا وبين ما تقدم أنه ﷺ أُتي بالجمار، فشرع في أكله تالياً للآية قائلاً: «إن من الشجر شجرة...».

ونقل الحافظ في «الفتح» ١/١٤٧ عن القرطبي: فوقع التشبيه بينهما من جهة أن أصل دين المسلم ثابت، وأن ما يصدر عنه من العلوم والخير قوتٌ للأرواح مستطاب، وأنه لا يزال مستوراً بدينه، وأنه ينتفع بكل ما يصدر عنه حياً وميتاً.

(٣) في (ظ١٤): كل مسكر خمر.

أَسْكَرَ كَثيرهُ فقَلِيلُه حَرامٌ»[1].

---

(١) حديث قوي، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو معشر ـ واسمه نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال البخاري: منكر الحديث.

وهو في «الأشربة» (٧٤) للمصنف.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٦٦) عن محمد بن بكار، والبيهقي ٨/٢٩٦ من طريق ابن وهب، كلاهما عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد. واقتصر محمد بن بكار في حديثه على الشطر الأول.

وأخرجه البزار (٢٩١٧) (زوائد) عن علي بن الحسين الدرهمي، عن أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، به. وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه البزار (٢٩١٦)، وأبو يعلى (٥٤٦٧) من طريق عبدالله بن نافع، عن عاصم بن عمر، عن بلال بن أبي بكر، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء، عبدالله بن نافع وعاصم ضعيفان، وبلال بن أبي بكر مجهول.

وأخرج الشطر الأول دون الثاني النسائي في «الكبرى» (٥٢٠٩)، وفي «المجتبى» ٨/٣٢٤، وابن ماجه (٣٣٨٧)، وأبو يعلى (٥٤٦٦)، والطحاوي ٤/٢١٣، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٧) و(١٣٢١٢) و(١٣٢٢٥) من طرق، عن سالم، به.

وأخرج الشطر الثاني المصنف في «الأشربة» (٧٥)، والبزار (٢٩١٥) و(٢٩١٨)، والبيهقي ٨/٢٩٦ من طرق، عن نافع، عن ابن عمر. ولا يخلو طريق من غمزٍ.

وأخرج الشطرين جميعاً ابن ماجه (٣٣٩٢) من طريق زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن ابن عمر. وإسناده ضعيف لضعف زكريا بن منظور.

وأخرج عبدالرزاق (١٧٠٠٣)، والمصنف في «الأشربة» (٢٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٠٧)، وفي «المجتبى» ٨/٣٢٤ من طريق محمد بن سيرين، عن ابن عمر، قال: المسكر قليله وكثيره حرام. =

٥٦٤٩ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسرائيل، حدثنا ثُوَيْر، عن مجاهدٍ

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ لَعَنَ المُخَنَّثِينَ من الرجالِ، والمُتَرَجِّلاتِ من النِّساءِ(١).

٥٦٥٠ ـ حدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، عن عاصم بن محمد، عن أبيه

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نَهَى عن الوَحْدَةِ: أن يَبِيتَ الرجلُ

وقد سلف قوله: «كل مسكر حرام»، برقم (٤٦٤٤).

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو، سيرد برقم (٦٥٥٨) و(٦٦٧٤).

وحديث جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٤٣.

وحديث عائشة، سيرد ٦/٧١.

وأسانيد الأحاديث الثلاثة حسنة.

وحديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه النسائي ٨/٣٠١ وغيره، وصححه ابن حبان (٥٣٧٠)، وهو حسن.

وحديث خوات بن جبير عند الطبراني (٤١٤٩)، والدارقطني ٤/٢٥٤، والحاكم ٣/٤١٣، وفي إسناده ضعف.

وحديث زيد بن ثابت عند الطبراني (٤٨٨٠)، وإسناده ضعيف.

وحديث علي بن أبي طالب عند الدارقطني ٤/٢٥٠، وإسناده ضعيف.

قوله: «ما أسكر كثيره فقليله حرام»، قال السندي: هٰذا هو المذهب المختار عند الجمهور، وما جاء من بعضٍ خلاف هٰذا، فلا عبرة به، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً لضعف ثوير ـ وهو ابن أبي فاختة ـ.

وقد سلف برقم (٥٣٢٨)، وانظر شواهده هناك.

وَحْدَهُ، أَو يُسافِرَ وَحْدَه[1].

٥٦٥١ ـ حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن عُقْبة بن حُرَيْث

سمعتُ ابن عمر يحدث، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ مِنْكُم مُلْتَمِساً، فَلْيَلْتَمِسْ في العَشْرِ الأَواخِرِ، وإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكم أَو غُلِبَ، فلا يُغْلَب على السَّبْعِ البَواقِي»[2].

٥٦٥٢ ـ حدثنا أبو نُوح قُراد، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أَنه نَهى عن تَلَقِّي السِّلَع حتى يُهْبَطَ بها الأَسواقَ[3].

---

(١) صحيح دون النهي عن أن يبيت الرجل وحده، وهي زيادة شاذة، فقد تفرد بها أبو عبيدة الحداد ـ وهو عبدالواحد بن واصل، ثقة من رجال البخاري ـ، عن عاصم بن محمد دون أصحابه، فقد رواه تسعة من ثقات أصحاب عاصم بن محمد العمري، ولم يذكروا في حديثه هٰذه الزيادة، انظر هٰذه الطرق عند الأرقام (٤٧٤٨) و(٤٧٧٠) و(٥٥٨١) و(٦٠١٤).

وأما حديث جابر في الباب الذي أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٧٩) من طريق محمد بن القاسم الأسدي، عن زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً. ففيه محمد بن القاسم الأسدي، وهو متهم بالكذب، فلا يفرح به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن حريث، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٥٠٣١)، وانظر ما سلف برقم (٤٤٩٩).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح قُراد، وهو =

٥٦٥٣ ـ حدثنا أبو نوح، أخبرنا ليث، عن يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن أعرابيًّا مرَّ عليه وهُم[١] في طريق الحجِّ، فقال له ابنُ عمر: أَلستَ فلانَ بنَ فلانٍ؟ قال: بلى. قال: فانطلَقَ إلى حمارٍ كان يَستريحُ عليه إذا مَلَّ راحلتَه، وعمامةٍ[٢] كان يَشُدُّ بها رأسَه، فدَفَعَها[٣] إلى الأعرابيِّ، فلما انطلق قال له بعضُنا: انطلقتَ إلى حِمارِك الذي كنت تَستَرِيحُ عليه، وعمامتِكَ التي كُنْتَ تَشُدُّ بها رأسَك، فأَعطيتَهما هٰذا الأعرابيَّ، وإنما كان هٰذا يرضَى بدرهمٍ! قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَبرَّ البِرِّ، صِلَةُ المَرْءِ أَهلَ وُدِّ أَبيهِ بَعد أن يُوَلِّيَ»[٤].

= عبدالرحمٰن بن غزوان الضبي، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(١) في (ظ١٤) و(ق): وهو.

(٢) في (س): وعمامته.

(٣) في (ظ١٤): فدفعهما.

(٤) إسناده صحيح، أبو نوح ـ ولقبه قُراد: هو عبدالرحمٰن بن غزوان ـ، روى له البخاري متابعة، وهو ثقة له أفراد، وقد تُوبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٢) (١٣)، والبغوي في «شرح السنة»(٣٤٤٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٩٧) من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن الليث، به. =

٥٦٥٤ ـ حدثنا قُراد أبو نوحٍ، أخبرنا عبدُالله[1] بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولاشِغارَ في الإسلامِ»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٥٥٢) (١٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٤٥) من طريق إبراهيم بن سعد، عن يزيد، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «الشعب» (٧٨٩٨) من طريق خالد بن يزيد، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٥٦١٢).

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عبيدالله، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٤٣٣) عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد دون قوله: «لا جلب ولا جنب» ، وسلف كذٰلك برقم (٤٥٢٦) من طريق مالك، عن نافع.

وأما الشطر الأول منه، فله شواهد تصححه، انظر ما سيأتي في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٩٢).

وقوله: «لا جَلَبَ»، قال السندي: بفتحتين،يكون في الزكاة، وهو أن ينزل موضعاً، ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها. ويكون في مسابقة الفرسان، وهو أن يتبع رجلاً فرسه، فيزجره، ويجلب عليه، ويصيح حثاً له على الجري. وكذا الجَنَب بفتحتين يكون في الزكاة، وهو أن ينزل العامل موضعاً بعيداً، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه، أي: تحضر، وقيل: أن يجنب رب المال بماله، أي: يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى التعب في طلبه. ويكون في السباق، وهو أن يجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب يتحول إلى المجنوب. وكل ذٰلك منهي عنه.

٥٦٥٥ ـ حدثنا قُرَاد، أخبرنا عبدُالله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ حَمَى النَّقِيعَ لخيلِه[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو العمري ـ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. قراد: هو أبو نوح عبدالرحمٰن بن غزوان.

وأخرجه أبو عبيد (٧٤٠)، وعنه حميد بن زنجويه (١١٠٥) كلاهما في «الأموال» عن سعيد بن أبي مريم، والبيهقي ٦/١٤٦ من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، كلاهما عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٨٣) من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، عن عاصم بن عمر العمري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وعاصم بن عمر ضعيف.

وسيأتي برقم (٦٤٣٨) و(٦٤٦٤).

وله شاهد من حديث الصعب بن جثامة، سيرد ٤/٧١.

«النقيع» بفتح النون وبالقاف، قال الحافظ: «وحكى الخطابي أن بعضهم صحفه، فقال بالموحدة، [أي: البقيع]، وهو على عشرين فرسخاً بالمدينة، وقدره ميل في ثمانية أميال، ذكر ذٰلك ابن وهب في «موطئه». ولفظ الحديث هنا: «لخيله»، والمراد بها خيل المسلمين، وهي من أموال الأمة، لم تكن ملكاً خاصاً له ﷺ، يوضحه رواية البيهقي: «لخيل المسلمين ترعى فيه»، ورواية حماد بن خالد الآتية (٦٤٦٤): «للخيل. فقلت له ـ القائل حماد بن خالد ـ: يا أبا عبدالرحمٰن، يعني العمري، خيله؟ قال: خيل المسلمين».

ولا يعارض هٰذا الحديث حديث الصعب بن جثامة عند البخاري: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا حمى إلا لله ورسوله»، فهٰذا نهي عن الحمى الخاص لمال مملوك لشخص معين، أيّاً كان ذٰلك الشخص. قال الحافظ في «الفتح» ٥/٤٤: قال الشافعي: يحتمل معنى الحديث شيئين، أحدهما: ليس لأحد أن يحمي للمسلمين إلا ما حماه النبي ﷺ، والآخر: معناه إلا على مثل ما حماه عليه النبي ﷺ. فعلى =

٥٦٥٦ ـ حدثنا قُرَاد، أخبرنا عبدُالله بن عُمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سَبَّقَ النبيُّ ﷺ بينَ الخيلِ، وأَعطى السابقَ[1].

٥٦٥٧ ـ حدثنا قُرَاد، أخبرنا عبدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يجلِسُ بين الخُطْبتينِ[2].

= الأول ليس لأحد من الولاة بعده أن يحمي، وعلى الثاني يختص الحمى بمن قام مقام رسول الله ﷺ، وهو الخليفة خاصة. وأخذ أصحابُ الشافعي من هٰذا أن في المسألة قولين. والراجح عندهم الثاني، والأول أقرب إلى ظاهر اللفظ. لكن رجحوا الثاني بما سيأتي أن عمر حمى بعد النبي ﷺ، والمراد بالحمى: منع الرعي في أرض مخصوصة من المباحات، فيجعلها الإمام مخصوصة برعي بهائم الصدقة مثلاً.

قال الشيخ أحمد شاكر: وهٰذا القول الثاني، الذي رجحه أصحاب الشافعي، ليس الراجح فقط، بل هو عندي المتعين، مع شيء من التصحيح: أن يكون الحمى خاصاً بولي الأمر أو نائبه، على أن يحميه للأموال العامة، أموال الأمة، لا لماله الخاص.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن عمر، وهو العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قراد: هو لقب عبدالرحمٰن بن غزوان أبي نوح، وهو مع كونه ثقة له أفراد.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٣٤٨) بإسناد صحيح. وانظر (٤٤٨٧).

(٢) حديث صحيح، عبدالله بن عمر العمري ـ وإن كان ضعيفاً ـ، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٨)، وابن أبي شيبة ٢/١١٤، وأبو داود (١٠٩٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٦٦ من طرق، عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا =

٥٦٥٨ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا ليث، حدثني[1] نافع

أن عبدالله أخبره: أَنَّ امرأةً وُجِدَتْ في بعضِ مَغازِي رسول الله ﷺ مقتولةً، فأَنْكَرَ رسولُ الله ﷺ قَتْلَ النِّساءِ والصِّبيانِ[2].

٥٦٥٩ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا ليث، حدثني نافع ٩٢/٢

عن عبدالله: أنه سمع رسولَ الله ﷺ، وهو مستقبلُ المشرقِ، يقول: «ألا إنَّ الفِتْنَةَ هاهنا، ألا إنَّ الفِتْنة هاهنا، من حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»[3].

= الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩١٩) من طريق عبيدالله بن عمر العمري، عن نافع، به.

(١) في (ظ١٤): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي، مولاهم، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٩٨)، وأبو عوانة ٩٤/٤ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد (٩٨)، والبخاري (٣٠١٤)، ومسلم (١٧٤٤) (٢٤)، وأبو داود (٢٦٦٨)، والترمذي (١٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٨)، وابن الجارود (١٠٤٣)، وأبو عوانة ٩٤/٤، والبيهقي ٧٧/٩ من طرق، عن الليث بن سعد، به.

قال الترمذي: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٧٣٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٩٣)، ومسلم (٢٩٠٥) (٤٥) عن قتيبة بن سعيد، ومسلم =

٥٦٦٠ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن البَهِيِّ عن ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرةِ[1].

٥٦٦١ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَرِيك، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح الحَنَفي

= (٢٩٠٥) (٤٥) عن محمد بن رمح، كلاهما عن الليث، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٤٦٧٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي، والبهيّ: اسمه عبدالله، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٥٣٨٢).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٣ من طريق داود بن عمرو، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٠) عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه البزار (٦٠٨)، وابن خزيمة (١٠١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤١٥)، وفي «الأوسط» (١٦٨٣) من طريق نافع، عن ابن عمر. وإسناده عند البزار وابن خزيمة صحيح.

وأخرجه موقوفاً على ابن عمر عبدالرزاق (١٥٣٧) و(١٥٤٧) و(١٥٤٨)، وابن أبي شيبة ١/٣٩٩.

وسيأتي برقم (٥٧٣٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٢٦).

وله شواهد ذكرت عند حديث ابن عباس، ونزيد هنا حديث عائشة، سيرد في مسندها ٦/١٧٩.

عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أُراه[1] ابنَ عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ، ثمَّ لم يَتُبْ، مَثَّلَ اللهُ به يومَ القِيامَةِ»[2].

٥٦٦٢ ـ حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، عن مُحارِب بن دِثَار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّها الناسُ[3]، اتَّقُوا الظُّلْمَ، فإنَّه[4] ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ»[5].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م): أن ابن عمر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف شريك، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو صالح الحنفي: اسمه عبدالرحمٰن بن قيس الكوفي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، عن ابن عمر من غير شك. ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (٥٩٥٦). وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٢).

قوله: «من مثل»، قال السندي: من المثلة، أي: من غيَّر صورة حيوان بقطع أنف أو أذن.

«مثل الله»، أي: يجزيه بمثل ما فعل، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ق) و(ظ١): يا أيها الناس.

(٤) في (ص): إنها.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق إلا أنه اختلط بأخرة، لكن رواية زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ عنه قبل الاختلاط، وقد أعله أبو حاتم ١/٣١٥ بالإرسال، فقال بعد أن سأله ابنه عنه: رواه جرير، عن أبي إسحاق الشيباني، عن =

٥٦٦٣ ـ حدثنا حماد بن مَسْعَدة، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي في العِيدَيْنِ، الأَضحى والفِطْر، ثم يخطبُ بعدَ الصلاةِ[1].

= محارب بن دثار، عن أبي الصديق الناجي، قال: قال رسول الله ﷺ مرسلاً. قال أبو حاتم: هٰذا بين عوار حديث عطاء، وهٰذا أشبه، لو كان عن ابن عمر، لكان أسهل عليه من أبي الصديق، وكان عطاء بن السائب ساء حفظه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥١٢، وعبد بن حميد (٨١٤) عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٥٩) من طريق عمرو بن مرزوق، عن زائدة، به.

وسيأتي برقم (٥٨٣٢) و(٦٢٠٦) و(٦٢١٠) و(٦٤٤٦).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو سيأتي في «المسند» ٢/١٥٩، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٥١٧٦).

وعن جابر بن عبدالله سيأتي ٣/٣٢٣، وهو في «صحيح مسلم» (٢٥٧٨)، وعند البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٣).

وعن أبي هريرة سيأتي ٢/٤٣١، وصححه ابن حبان (٥١٧٧) و(٦٢٤٨).

وعن الهرماس بن زياد عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٣٨)، وفي «الأوسط» (٦٣٣)، وفي سنده ضعف.

وعن المسور بن مخرمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٩)، وفي سنده ضعف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٤٣)، وابن حبان (٢٨٢٦) من طريق حماد بن مسعدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٥٧) من طريق أنس بن عياض، عن عبيدالله، به. =

٥٦٦٤ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شريك، عن عثمان ـ يعني ابن المغيرة، وهو الأعشى ـ، عن مُهاجر الشامي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوبَ شُهْرَةٍ في الدُّنيا، أَلْبَسَه اللهُ ثَوْبَ مَذَّلةٍ يومَ القِيامَةِ»(١).

= وأخرجه ابن خزيمة (١٤٤٣) من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، عن عُبيدالله، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يخطب بعد الصلاة.

وقد سلف برقم (٤٦٠٢).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات، مهاجر الشامي: هو ابن عمرو النبال، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٥٦٠) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٩) من طريق محمد بن عيسى، وابنُ ماجه (٣٦٠٦) من طريق يزيد بن هارون، وأبو يعلى (٥٦٩٨) من طريق بشر بن الوليد، ثلاثتهم عن شريك، به.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٩) و(٤٠٣٠)، وابن ماجه (٣٦٠٧) من طريق أبي عوانة الوضّاح بن عبدالله اليشكري، عن عثمان بن المغيرة، به. وعند أبي داود زيادة: ثم ألهب فيه ناراً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٩٧٩) عن معمر، عن ليث، عن رجل، عن ابن عمر موقوفاً، وإسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي بين الليث وابن عمر.

وسيأتي برقم (٦٢٤٥).

وفي الباب عن أبي ذر عند ابن ماجه (٣٦٠٨)، ولفظه: «من لبس ثوب شهرةٍ أعرض اللهُ عنه حتى يضعه متى وضعه». قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده حسن. =

٥٦٦٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن عُصْم[١]

سمعتُ ابن عمر يقول: قال النبي ﷺ: «إنَّ في ثَقِيفٍ كَذَّاباً ومُبِيراً»[٢].

٥٦٦٦ ـ حدثنا عثمان بنُ عمر، حدثنا أسامة، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قَدِمَ يومَ أُحدٍ، فسَمِعَ نساءً من بني عبد الأَشهل يَبْكِينَ على هَلْكاهُنَّ، فقال: «لٰكِنْ حَمْزةُ لا بَوَاكِيَ له»، فجِئْنَ نساءُ الأَنصارِ يبكينَ[٣] على حمزة عنده، فاستيقظ رسولُ الله ﷺ وهُنَّ يَبْكِينَ، فقال: «يا وَيْحَهُنَّ! أَنتُنَّ هاهنا تَبْكِينَ حتَّى الآن؟! مُرُوهُنَّ فليَرْجِعْنَ ولا يَبْكِينَ على هالِكٍ بعدَ اليومِ»[٤].

= قوله: «ثوب مذلة»، قال السندي: بفتحتين، قيل: من إضافة السبب إلى المسبب، أو بيانية تشبيهاً للمذلة بالثوب في الاشتمال.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عاصم، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبدُالله بن عصم: هو أبو علوان الحنفي.

وقد سلف برقم (٤٧٩٠).

(٣) في (ظ١٤): فبكين.

(٤) إسناده حسن من أجل أسامة ـ وهو ابن زيد الليثي ـ فهو حسن الحديث، وروى له البخاري ومسلم استشهاداً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

٥٦٦٧ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ ثابت بن ثَوْبان، حدثنا حسان بن عطية، عن أبي مُنِيب الجُرَشِي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ بالسَّيفِ حتَّى يُعْبَدَ[1] الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وجُعِلَ رِزْقي تحتَ ظِلِّ[2] رُمْحي، وجُعِلَ الذلُّ والصَّغارُ على مَنْ خالَفَ أَمْرِي[3]، ومَنْ تَشَبَّهَ بِقومٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»[4].

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٧ عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥٥٦٣).

(١) في (ص): يعبدوا.

(٢) لفظ: «ظل» ليس في (ظ١٤).

(٣) لفظ: «أمري» ليس في (ظ١).

(٤) إسناده ضعيف. عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان قد سلف الكلام عليه برقم (٥١١٤). والحديث مكرر رقم (٥١١٥).

قوله: «حتى يعبد الله»، قال السندي: ينبغي جعله تعليلاً للبعث لا غاية له.

وقد سبق تحقيق الحديث: «ومن تشبه بقوم» قد سبق توجيهه اللائق بالمقام، وكان الحسن يقول: إذا لم تكن حليماً فتحلَّمْ، وإذا لم تكن عالماً فتعلَّمْ، فقلما تشبه رجلٌ بقوم إلا كان منهم. والحديث قد أورده أبو داود وغيره في كتاب اللباس، وقال بعض شراح «المشكاة»: المتعارف في التشبه هو التلبس بلباس قوم، وبهٰذا الاعتبار أورده في كتاب اللباس، وهو بإطلاق يشمل الأعمال والأخلاق واللباس سواء كان بالأخيار أو الأشرار، فإنه في الأخلاق والأعمال يجري حكمه في الظاهر والباطن، وفي اللباس يختص بالظاهر. وبالجملة حكم المشابه للشيء حكمه ظاهراً كان أو باطناً، والمعتبر في باب التصوف هو التشبه بالأعمال والأخلاق. قال الشيخ =

٥٦٦٨ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية ـ يعني شيبانَ ـ، عن ليثٍ، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمر، قال: مَرَّتْ بنا جَنازةٌ، فقال ابنُ عمر: لو قُمْتَ بنا معها. قال: فأَخَذَ بيدي، فقَبَضَ عليها قبضاً شديداً، فلما دَنَوْنَا من المقابرِ سَمِعَ رَنَّةً من خلفِه، وهو قابضٌ على يدي، فاستدارَ[1] بي فاستَقْبَلَها، فقال لها شرًّا، وقال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُتْبَعَ جِنازة معها رَنَّةٌ[2][3].

= في «العوارف»: التشبه: هو الترسم في أعمالهم وآدابهم طمعاً في الاتصاف بصفاتهم وأخلاقهم. انتهى. قال السندي: والأظهر أن من قصد التشبه بالصالحين ولو باللباس فيرجى له اللحوق بهم، لأن منشأ ذٰلك هو محبته إياهم، والمرء مع من أحب، ومن قصد بذٰلك الاشتهار، فحكمه قد علم من الحديث السابق، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ق) و(ظ١) و(م) فاستدارني.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): رانة.

(٣) حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان أبو معاوية: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٩٨) من طريق موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٣)، والطحاوي ١/٤٨٤، والطبراني (١٣٤٨٤)، والبيهقي ٤/٦٤ من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، به. ورواية ابن ماجه والطبراني والبيهقي مختصرة بالمرفوع فقط. وهٰذا إسناد ضعيف، أبو يحيى القتات، قال الإمام أحمد: روى عنه إسرائيل أحاديثَ كثيرةً مناكيرَ جداً، وقال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث. =

٥٦٦٩ ـ حدثنا[1] أبو النضر، حدثنا أبو معاوية ـ يعني شيبان ـ، عن ليث، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمر، قال: قام رسولُ الله ﷺ على الصَّفا

= وأخرج المرفوع منه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٦٦ من طريق زيد بن الحريش، عن عبدالله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن شهر بن حوشب، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد ضعيف جداً.

وأخرج نحوه ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٥٤ من طريق حماد بن قيراط، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن تتبع جنازة فيها صارخة. وقال: لا أصل له من حديث رسول الله ﷺ، وأعله بحماد بن قيراط، وضعفه جداً، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/٢٢٥، عن ابن حبان، ونقل كلامه.

ويشهد له حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٤٢٧، بلفظ: «لا تتبع الجنازة بنار ولا صوت». وفيه رجل مجهول.

وحديث جابر بن عبدالله عند أبي يعلى (٢٦٢٧): أن رسول الله ﷺ نهى أن يتبع الميت صوتٌ أو نارٌ. وإسناده ضعيف.

وعن عمرو بن العاص موقوفاً عليه أنه قال عند موته: لا تصحبني نائحة ولا نار. أخرجه مسلم (١٢١)، وسيرد نحوه في «المسند» ٤/١٩٩.

قوله: «كلما دنونا من المقابر سمع رنة»، قال السندي: بفتح راء وتشديد نون: صوت مع بكاء فيه ترجيع كالقلقلة واللقلقة.

(١) لم يرد في كل من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) عبارة: حدثني أبي، ووردت العبارة في (ظ١٤) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وهو الصواب كما جاء في «أطراف المسند» ٣/٤٦٩، لأن الحديث ليس من الزوائد.

والمَرْوةِ، وكان عُمرُ يَأْمُرُنا بالمَقَامِ عليهما[1] من حيثُ يراها[2][3].

٥٦٧٠ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية ـ يعني شيبانَ ـ، عن ليثٍ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ فيما دونَ

---

(١) في (ظ١) و(ظ١٤): عليها.

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: يراهما، وهو خطأ.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

ولم نجد الحديث في «مجمع الزوائد»، وهو على شرطه.

ويشهد له حديثُ جابر بن عبدالله عند مالك في «الموطأ» ١/٣٧٢، وسيرد ٣/٣٨٨، بلفظ أن رسول الله ﷺ كان إذا وقف على الصفا كبَّر ثلاثاً. . . وإسناده صحيح.

وحديث ابنِ مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٣٦)، والبيهقي ٥/٩٥، ولفظه عند الطبراني: قام عبدالله على الصفا عند صدع فيه، فقال: هاهنا والذي لا إله إلا هو قام الذي أُنزلت عليه سورة البقرة، وإسناده ضعيف.

وحديث عمر من فِعلِهِ عند ابن أبي شيبة ص٢٠٢ (الجزء الذي نشره العمروي)، وإسناده ضعيف.

وحديث ابن مسعود من فعله عند البيهقي ٥/٩٥، وقال: هٰذا أصحُّ الرواياتِ في ذٰلك عن ابن مسعود.

وحديث عطاء عند ابن أبي شيبة ص٢٠٢ (جزء العمروي)، مرسلاً.

قوله: «بالمقام عليهما»، قال السندي: بفتح الميم، مصدر ميمي، أي: بالقيام عليهما. =

خمسٍ من الإبلِ، ولا خمسِ أَواقٍ[1]، ولا خمسة[2] أوْساقٍ صدَقَةٌ»[3].

٥٦٧١ - حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو عَقِيل - يعني عبدالله بن عَقِيل -،

= «من حيث يراها»، أي: من حيث يرى القائم عليهما الكعبة.

(١) في (ص): أواقي.

(٢) في (ظ١٤): خمس.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٨٨٨) من طريق عبيدالله بن موسى، والطحاوي ٢/٣٥ من طريق الحسن بن موسى، كلاهما عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/٣٥، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٧) من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن ليث بن أبي سليم، به.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٤٤٤)، ومن طريقه البيهقي ٤/١٢١ عن عبدالسلام بن حرب، عن ليث بن أبي سليم، به. ولم يذكر فيه الإبل ولا الأواقي.

وأخرجه البزار (٨٨٧) (زوائد) من طريق المحاربي عبدالرحمٰن بن محمد، عن نافع، به. لم يذكر فيه الإبل، والمحاربي حسن الحديث.

وأخرجه موقوفاً الطحاوي ٢/٣٥ من طريق محمد بن كثير - وهو الصنعاني نزيل المصيصة -، عن الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر. ولم يسق لفظه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن كثير الصنعاني.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٣٢).

وله شاهد عن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٦، وهو متفق عليه.

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٤٠٢.

وعن جابر، سيرد ٣/٢٩٦.

عن الفضل بن يزيد الثُّمَالي، حدثني أبو العَجْلان المُحارِبيُّ[1]:

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الكافِرَ لَيَجُرُّ لِسانَه يومَ القِيامَةِ وَراءَه قَدْرَ فَرْسَخَيْنِ، يَتوطَّؤُه الناسُ»[2].

---

(١) كلمة: «المحاربي» سقطت من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده ضعيف. أبو العجلان المحاربي، ترجم له البخاري في «الكنى» (٥٦٠)، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤٢٠، والمِزّي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٨١-٨٢، ولم يذكروا في الرواة عنه غير حميد بن أبي غنية، والفضلِ بنِ يزيد الثمالي، وذكر ابنُ حجر في «التهذيب» ١٢/١٦٦ قول العجلي فيه: شامي، تابعي ثقة، ولم نجده في مطبوع «ثقات» العجلي، وقال الذهبي في «الميزان» و«المغني»: مجهول، وبقية رجاله ثقات. وأبو عقيل عبدالله بن عقيل: هو الثقفي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٣٦٣ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٩٤)، وفي «البعث والنشور» (٦٢٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٢٩ من طريقين عن الفضل بن يزيد الثمالي، به.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٣٠١)، وعنه الترمذي (٢٥٨٠) عن علي بن مسهر، عن الفضل بن يزيد، عن أبي المخارق، عن ابن عمر، به، مرفوعاً.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، إنما نعرفه من هٰذا الوجه، والفضل بن يزيد هو كوفي قد روى عنه غير واحد من الأئمة، وأبو المخارق ليس بمعروف.

قال المزّي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٨٢: هٰكذا قال، وهو خطأ، رواه منجاب بن الحارث، عن علي بن مسهر، عن الفضل بن يزيد، عن أبي العجلان المحاربي، عن ابن عمر. وكذٰلك رواه أبو عقيل الثقفي ومروان بن معاوية الفزاري، =

٥٦٧٢ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو عَقِيل، عن بَرَكَة بن يعلى التَّيْمي، حدثني أبو سُوَيْد العَبْدي، قال:

أَتَينا ابنَ عمر، فجَلَسْنا ببابه ليُؤْذَنَ لنا، قال[1]: فأَبطَأَ علينا الإِذْنُ، قال: فقمتُ إلى جُحْرٍ في البابِ، فجعلتُ أَطَّلِعُ فيه، ففَطِنَ بي، فلما أَذِنَ لنا جَلَسْنا، فقال: أَيُّكُم اطَّلَعَ آنفاً في داري؟ ٩٣/٢
قال: قلتُ: أَنا. قال: بأَيِّ شيءٍ استَحْلَلْتَ أن تَطَّلعَ في داري؟!
قال: قلتُ: أَبطَأَ علينا الإِذْنُ، فنَظَرْتُ، فلم أَتَعَمَّدْ ذٰلك[2]. قال: ثم سَأَلوه عن أَشياءَ، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «بُنِيَ الإِسلامُ على خَمْسٍ: شَهادةِ أَن لا إِلٰه إلا الله، وأَنَّ محمداً رسولُ الله، ﷺ، وإِقامِ الصَّلاةِ، وإِيتاءِ الزَّكاةِ، وحَجِّ البيتِ، وصِيامِ رَمَضانَ»، قلتُ: يا أَبا عبدالرحمٰن، ما تقولُ في الجهادِ؟ قال: مَنْ جَاهَدَ، فإِنما يُجاهِد لِنفسِه[3].

= عن الفضل بن يزيد، وهو الصواب، والخطأ في ذٰلك إما من الترمذي، وإما من شيخه، والله أعلم.

(١) كلمة: «قال» لم ترد في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ١٤): لذٰلك.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال بركة بن يعلى التيمي، وشيخه أبي سويد العبدي، وهما من رجال التعجيل، وبقية رجاله ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٤٤، وقال: رواه أحمد، وأبو سويد وبركةُ بنُ يعلى التيمي لم أعرفهما. =

٥٦٧٣ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو عَقِيل ـ وهو عبدُالله بن عَقيل ـ، حدثنا عمر بنُ حَمْزة بن عبدالله بن عمر، حدثنا سالم

عن أبيه، قال: ربَّما ذكَرْتُ قولَ الشاعر، وأنا أنظر إلى وجه رسول الله ﷺ على المنبر يَسْتَسْقِي[1]، فما يَنْزِلُ حتى يَجِيشَ كُلُّ مِيزابٍ، وأذكرُ قولَ الشاعر:

وأبيضَ يُسْتَسْقَى الغَمامُ بِوجْهِهِ ثِمالُ اليَتَامى عِصْمةٌ لِلأَرَامِلِ

وهو قول أبي طالبٍ[2].

= قلنا: تحرّف في مطبوع «المجمع» أبو سويد، إلى: أبي الأسود، والتيمي إلى: التميمي.

وأصلُ الحديث: «بني الإسلام على خمس» ثابت صحيح، وسيأتي برقم (٦٠١٥) و(٦٠٣١).

وقد سلف نحوه برقم (٤٧٩٨).

قوله: فأبطأ علينا الإذن، قال السندي: هو بالرفع فاعل «أبطأ»، أي: تأخر الإذن.

إلى جُحْر: بضم جيم وسكون حاء مهملة: الثقبة

(١) في (ص): يستسقي الغمام.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف عمر بن حمزة بن عبدالله بن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عقيل ـ وهو الثقفي ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٧٢) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري (١٠٠٩) بصيغة الجزم عن عمر بن حمزة، به.

وتَمَثُّلُ ابنِ عمر بشعر أبي طالب:

وأبيض يُستسقى الغمامُ بوجهه ثمال اليتامى عِصْمة للأرامل =

٥٦٧٤ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو عَقِيل ـ [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وهـو عبدالله بن عَقيل، صالحُ الحديث، ثقة ـ، حدثنا عُمر بن حمزة، عن سالم

عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ الْعَنْ فُلاناً، اللهمَّ الْعَنِ الحارثَ بن هِشام، اللهمَّ الْعَنْ سُهَيْلَ بنَ عَمرٍو، اللهمَّ الْعَنْ صَفْوانَ بن أُمَيَّة»، قال[1]: فنزَلت هٰذه الآية: ﴿لَيسَ لَكَ مِن الأَمرِ شيءٌ أَو يَتوبَ عَلَيْهِم أَو يُعَذِّبَهُم، فإِنهم ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، قال: فتِيب عليهم كُلِّهم[2].

= أخرجه البخاري (١٠٠٨) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهٰذا البيت هو من أبياتٍ في قصيدة لأبي طالب ـ هي أكثر من ثمانين بيتاً ـ قالها لما تمالأت قريش على النبي ﷺ، ونفَّروا عنـه من يريد الإسلام، وقد ذكرها ابن هشام في «السيرة» ١/٢٧٢-٢٨٠، وشرح طائفةً منها البغدادي في «خزانة الأدب» ٢/٥٥-٧٦.

وقوله: حتى يجيش، يقال: جاش الوادي: إذا زخر بالماء، وجاشت القدر: إذا غَلَتْ، وجاش الشيء: إذا تحرك، وهو كنايةٌ عن كثرة المطر.

الميزاب: هو ما يسيل منه الماءُ من موضعٍ عالٍ. قاله الحافظ في «الفتح» ٢/٤٩٧.

الثمال: الملجأ والغياث، وقيل: هو المطعم في الشِّدّة.

عِصْمةٌ للأرامل، أي: يمنعهم من الضياع والحاجة.

والأرامـل: المسـاكين من رجالٍ ونساء، ويقال لكل واحد من الفريقين على انفراده أرامل، وهو بالنساء أخص وأكثر استعمالاً، والواحد أرمل وأرملة، قاله ابنُ الأثير في «النهاية».

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن حمزة، وبقية رجاله =

. . . . . .

= ثقات. عبدالله بن عقيل: هو الثقفي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الترمذي (٣٠٠٤)، والطبري في «التفسير» (٧٨١٩) من طريق أحمد بن بشير، عن عمر بن حمزة، بهٰذا الإسناد. وعندهما: أبو سفيان بدل: سهيل بن عمرو.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، يُستغرب من حديث عمر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه، وقد رواه الزهري عن سالم، عن أبيه، لم يعرفه محمد بن إسماعيل من حديث عمر بن حمزة، وعرفة من حديث الزهري.

قلنا: طريق الزهري سيرد برقم (٦٣٤٩) (وسنده صحيح على شرط الشيخين)، وفيه أنه دعا على ناسٍ من المنافقين، وبرقم (٦٣٥٠)، وسنده صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٠٧٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم، مرسلاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٦/٧: وهم من زعم أنه معلق.

وسيأتي برقم (٥٨١٢) و(٥٨١٣) و(٥٩٩٧) و(٦٣٤٩).

وفي الباب عن أنس عند مسلم (١٧٩١) (١٠٤)، وسيرد ٩٩/٣، وفيه: شُجّ النبي ﷺ يوم أحد، فقال: «كيف يُفلح قوم شجُّوا نبيهم»، فنزلت: ﴿ليس لك من الأمر شيء﴾.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٢٧/٨: وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر أنه ﷺ دعا على المذكورين بعد ذٰلك في صلاته، فنزلت الآية في الأمرين معاً، فيما وقع له من الأمر المذكور، وفيما نشأ عنه من الدعاء عليهم، وذٰلك كله في أحد.

وعن أبي هريرة عند البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥)(٢٩٤)، أخرجاه من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عنه، ولفظه عند مسلم: «اللهم العن لحيان ورِعْلاً وذكوان، وعُصَيَّة عصت الله ورسوله»، ثم بلغنا أنه ترك ذٰلك لما أُنزل: ﴿ليس لك من الأمر شيءٌ أو يَتُوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾. =

٥٦٧٥ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا مهدي، عن محمد بن أبي يعقوب، عن ابن أبي نُعْمٍ، قال:

جاء رجلٌ إلى ابن عمر، وأنا جالسٌ، فسأله عن دَمِ البَعُوضِ، فقال له: ممَّن أنتَ؟ قال: من أهلِ العِراقِ. قال: ها، انْظُروا إلى هٰذا! يَسْأَلُ عن دَمِ البَعُوضِ، وقد قَتَلُوا ابنَ رسول الله ﷺ، وقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هُما رَيْحانَتَيَّ من الدُّنْيا»!![1].

= قال الحافظ في «الفتح» ٨/٢٢٧: قصة رِعْل وذكوان كانت بعد أحد... فكيف يتأخر السبب عن النزول؟ ثم ظهر لي علةُ الخبر أنَّ فيه إدراجاً، وأن قوله: «حتى أنزل الله»، منقطع من رواية الزهري عمن بلغه... وهٰذا البلاغ لا يصح.

ثم قال: ويحتمل أن يقال: إن قصتهم كانت عقب ذٰلك، وتأخر نزولُ الآية عن سببها قليلًا، ثم نزلت في جميع ذٰلك، والله أعلم.

وقال السندي: قوله: فنزلت هٰذه الآية: ﴿ليس لك...﴾، تنبيهاً على أن اللائق بحاله ترك اللعن، فإن الأمر إلى الله تعالى، فيحتمل أن يتوب على بعض هٰؤلاء، فلا يناسب لعنه. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مهدي: هو ابن ميمون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٠٠، والبخاري في «صحيحه» (٥٩٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (٨٥)، وأبو يعلى (٥٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٨٤)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (١٣٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٧٠-٧١ من طرق، عن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٥٥٦٨).

قال الحافظ: والذي يظهر أن ابن عمر لم يقصد ذٰلك الرجل بعينه، بل أراد =

٥٦٧٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا محمدُ بنُ عَجْلان، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَعَ يَدَه من الطَّاعَةِ، فلا حُجَّة له يومَ القِيامَةِ، ومَنْ ماتَ مُفَارِقاً لِلْجَماعَةِ، ماتَ مِيتَةً جاهِلِيَّةً»(١).

٥٦٧٧ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُ هٰذا الأمرُ في قُريشٍ ما بَقِيَ من الناسِ اثْنانِ»(٢).

٥٦٧٨ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا عُقْبَة بن أبي الصَّهباءِ، حدثنا نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نادى في الناس: الصلاةَ جامعةً، فبَلَغَ ذٰلك عبدالله، فانطلق إلى أهلِه جواداً، فألقى

= التنبيه على جفاء أهل العراق، وغلبة الجهل عليهم بالنسبة إلى أهل الحجاز.

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان روى له مسلم في الشواهد، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً بلفظ: «من فارق الجماعة فإنه يموت ميتة جاهلية»، ابن أبي عاصم في «السنة» (٩١) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٥٧١٨)، وانظر (٥٣٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٨٣٢).

ثياباً كانت عليه، ولَبِسَ ثياباً كان يأتي فيها النبيَّ ﷺ، ثم انطَلَقَ إلى المُصَلَّى، ورسولُ الله ﷺ قد انحَدَرَ من مِنْبَرِه، وقام الناسُ في وجهه، فقال: ما أَحْدَثَ نبيُّ الله ﷺ اليومَ[1]؟ قالوا: نَهَى عن النَّبيذِ، قال: أيُّ النَّبيذِ؟ قال: نَهى عن الدُّبَّاء والنَّقِير، قال[2]: فقلتُ لنافعٍ: فالجَرَّة؟ قال: وما الجَرَّةُ؟ قال: قلتُ: الحَنْتَمةُ، قال: وما الحَنْتَمَةُ؟ قلتُ: القُلَّةُ. قال: لا. قلتُ: فالمُزَفَّت؟ قال: وما المُزَفَّتُ؟ قلت: الزقُّ يُزَفَّتُ، والراقُود[3] يزفَّتُ، قال: لا، لم يَنْهَ يومئذٍ إلَّا عن الدُّبَّاء والنَّقِير[4].

٥٦٧٩ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا عقبة ـ يعني ابن أبي الصَّهباء ـ، حدثنا سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر حدثه: أنه كان ذاتَ يومٍ عند رسول الله

---

(١) لفظ: «اليوم» ليس في (س) ولا (ظ١٤). وكتب في هامش الأخيرة.

(٢) لفظ: «قال» ليس في (ظ١٤)، وجاء فيها: فقلت أنا. وفي هامش (س): فقلنا.

(٣) في (ق): والرقود. وفي (ظ١): والواقود.

(٤) إسناده صحيح، عقبة بن أبي الصهباء من رجال التعجيل، وثقه ابنُ معين وغيره، وقال أبو حاتم: محلُّه الصدق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٢٠) من طريق أبي عامر العدوي عن عقبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٥٧٤)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

ﷺ مع نفرٍ من أصحابه، فأقبل عليهم رسول الله ﷺ، فقال: «يا هٰؤلاءِ، أَلَسْتُم تَعْلَمونَ أَنِّي رسولُ الله إليكُمْ؟» قالوا: بلى نَشْهَدُ أَنَّك رسولُ الله. قال: «أَلَستُمْ تَعْلَمونَ أَنَّ الله أَنْزَلَ في كِتابه: مَنْ أَطَاعَنِي فَقَد أَطاعَ الله؟» قالوا: بلى، نشهدُ أنه من أَطاعكَ فقد أَطاعَ الله، وأنَّ من طاعةِ الله طاعَتَكَ. قال: «فإنَّ مِن طاعَةِ اللهِ أَن تُطِيعُوني، وإنَّ مِن طَاعَتِي أَنْ تُطِيعُوا أَئمتكم، أَطِيعُوا أَئمَّتَكُم، فإنْ صَلَّوْا قُعُوداً فَصلُّوا قُعُوداً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن أبي الصهباء، فمن رجال التعجيل، وثَّقه ابنُ معين وغيره، وقال أبو حاتم: محلّه الصدق، وذكره ابنُ حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٥٠)، وابنُ حبان (٢١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٤، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٣٨)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٦٤-٢٦٥ من طرق عن عُقبة بن أبي الصهباء، بهٰذا الإسناد. وعند أبي يعلى وابن حبان: «أمراءكم» بدل «أئمتكم».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥)، وسيرد ٢/٢٤٤.

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٣٧٨)، ومسلم (٤١١)، وسيرد ٣/٢٠٠.

وعن جابر بن عبدالله عند أبي داود (٦٠٢)، وابن حبان (٢١١٢).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٦٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال =

٥٦٨٠ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المسألَةُ كُدُوحٌ في وَجْهِ صاحِبِها يومَ القِيامَةِ، فمَنْ شَاءَ فليَسْتَبْقِ على وَجْهِه، وأَهونُ المسألَةِ مسألَةُ ذِي الرَّحِمِ، تَسأَلُه في حاجَةٍ، وخيرُ المسألَةِ المسألَةُ عن ظَهْرِ غِنىً، وابدأْ بمن تَعُولُ»(١). ٢/٩٤

= الصحيح.

قوله: «أن تطيعوا أئمتكم»، قال السندي: المراد بالأئمة الحكام والأمراء.

وقوله: «فإن صلوا قعوداً...» مبني على أنهم الذين كانوا يصلون بالناس، ثم هٰذا الحكم مما اختلف فيه أهل العلم، فكثير منهم قالوا بأنه منسوخ، ومنهم من قال بخصوصه، ومنهم من قال ببقائه، وهو الأقرب إلى الدليل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥١٠) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٣٨).

قوله: «كُدُوح»، قال السندي: بضمتين، أي: آثار قشر الجلد بنحو عود.

«ومن شاء» توبيخ، مثل: ﴿ومن شاء فليكفر﴾ لا إباحة له وإذن فيه.

«فليَسْتَبْقِ»، أي: بالإدامة على المسألة.

«وخير المسألة المسألة عن ظهر غِنىً» هٰكذا في «المسند»، وكذا في «المجمع» بلفظ: خير المسألة المسألة عن ظهر غنى، والظاهر أنه سهو من بعض الرواة، والصواب: وخير الصدقة الصدقة عن ظهر غنى ـ كما هو المشهور في الأحاديث ـ، وعلى تقدير ثبوته يحمل على أن المراد: أن من احتاج إلى السؤال فاللائق به أن يسأل الغني، ومعنى عن ظهر غنى: أي: ما يبقى بعدها غنى لصاحبها قلبي ـ كما كان للصديق رضي الله عنه ـ، أو قالبي، فيصير ذٰلك الغنى للصدقة كالظهر =

٥٦٨١ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسحاق بنُ سعيد، عن أبيه

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَنْ يَزالَ المرءُ في فُسحةٍ من دِينهِ ما لم يُصِبْ دماً حَرَاماً»(١).

= للإنسان، وراء الإنسان، فإضافة الظهر إلى الغنى بيانية، لبيان أن الصدقة إذا كانت بحيث يبقى لصاحبها الغنى بعدها، إما لقوة قلبه، أو لوجود شيء بعدها يستغني به عما تصدق، فهو أحسن، وإن كانت بحيث يحتاج صاحبها بعدها إلى ما أعطى ويضطر إليه، فلا ينبغي لصاحبها التصدق به، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥١ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٥٦)، والبخاري (٦٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢١، وفي «الشعب» (٥٣٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١٩) من طريقين، عن إسحاق، به.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥٠، والبيهقي ٨/٢١ من طريق نافع، عن ابن عمر، به، مرفوعاً. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد أخرجه البخاري كما تقدم.

وأخرجه موقوفاً البخاري (٦٨٦٣) ـ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٢١ ـ عن أحمد بن يعقوب، عن إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، قال: إنَّ من ورطات الأمور التي لا مَخْرَجَ لمن أوقع نفسَه فيها سفكَ الدمِ الحرامِ بغير حلِّه.

وفي الباب عن أبي الدرداء عند أبي داود (٤٢٧٠)، وابن حبان (٥٩٨٠).

وعن معاوية بن أبي سفيان، سيرد ٤/٩٩.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٨.

وقوله: في فسحةٍ من دينه، قال ابنُ العربي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» =

٥٦٨٢ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيه، قال:

دَخَلَ ابنُ عمر على يحيى بن سعيد، وغلامٌ مِن بَنِيهِ رابطٌ[١] دِجاجةً يَرْمِيها، فمشى إلى الدجاجَةِ فحلَّها، ثم أَقبلَ بها وبالغلامِ، وقال ليحيى: ازْجُروا غلامَكم هٰذا عن[٢] أن يَصْبِرَ هٰذا الطيرَ على القتلِ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى أن تُصْبَر بَهِيمةٌ أو غيرُها لقتلٍ، وإن أَرَدْتُم ذَبْحَها فاذبَحُوها[٣].

= ١٢/١٨٨: الفسحةُ في الدين: سعةُ الأعمال الصالحة، حتى إذا جاء القتلُ ضاقت لأنها لا تفي بوزره، والفسحةُ في الذنب قبولُ الغفران بالتوبة، حتى إذا جاء القتل ارتفع القبول.

قال الحافظ: وحاصله أنَّه فسّره على رأي ابن عمر في عدم قبول توبة القاتل.

وانظر (٣٦٢١) و(٣٦٧٤).

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): وغلاماً من بنيه رابطاً. وكتبت في هامش (س) و(ص) بالرفع.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: من.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد الذي دخل عليه ابن عمر: هو يحيى بن سعيد بن العاص بن أمية، عم سعيد بن عمرو التابعي الذي روى هٰذا عن ابن عمرو، ورواه عنه ـ أي: عن سعيد ـ ابنُه إسحاقُ بنُ سعيد بن عمرو شيخ أبي النضر هنا، ويحيى هٰذا تابعي ثقة، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في «صحيحه».

وأخرجه البيهقي ٩/٣٣٤، من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥١٤) عن أحمد بن يعقوب، وأبو عوانة ٥/١٩٦-١٩٧ من طريق أبي الوليد، كلاهما عن إسحاق بن سعيد، به. =

٥٦٨٣ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني ليث، حدثني ابنُ شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن[1] عبدالرحمٰن، عن أمية بن عبدالله بن خالد بن أَسِيدٍ:

أنه قال لعبدالله بن عمر: إنّا نَجِدُ صلاةَ الحضَر وصلاةَ الخوف في القرآن، ولا نَجِدُ صلاةَ السفر في القرآن! فقال له ابنُ عمر: ابنَ أخي، إنَّ اللهَ عز وجل بَعَثَ إلينا محمداً ﷺ ولا نعلَمُ شيئاً، فإنَّما نفعلُ كما رأينا محمداً يفعلُ[2].

= وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٢).

(١) تحرف لفظ: «بن» في (م) إلى: عن.

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن أبي بكر روى عنه جمع، ووثقه ابن عبدالرحيم البرقي، وصحح له هٰذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجاله ثقات. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، والليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٦٦)، والنسائي ٣/١١٧، وابن خزيمة (٩٤٦)، وابن حبان (١٤٥١) و(٢٧٣٥)، والحاكم ١/٢٥٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/١٦٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/٣٣٧ من طرق، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٧٢، والبيهقي ٣/١٣٦ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أمية بن عبدالله بن خالد، به ـ فجعل موضع عبدِالله بن أبي بكر عبدَالملك بنَ أبي بكر، فغلط ووهم، كما قال ابن عبدالبر.

وأخرجه بنحوه النسائي ١/٢٢٦ من طريق محمد بن عبدالله الشعيثي، عن عبدالله بن أبي بكر، به. =

٥٦٨٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رَبَاح، قال:

كان رجلٌ يمدَحُ ابنَ عمر، قال: فجعل ابنُ عمر يقول هٰكذا، يَحْثُو في وَجْهِه الترابَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول[1]: «إذا رأَيْتُم المَدَّاحِين، فاحْثُوا في وُجُوهِهِمُ التُّرابَ»[2].

= وانظر ما سلف (٥٣٣٣).

قوله: «بعث إلينا محمداً ﷺ ولا نعلم شيئاً»، قال السندي: أي: ليعلمنا ديننا، فصار كل ما علَّمنا بقول أو فعل دِيناً، سواء كان في القرآن أم لا.

(١) لفظ: «يقول» ليس في (ص) (س) و(ق) و(ظ١).

(٢) صحيح لغيره. عطاء بن أبي رباح مختلفٌ في سماعه من ابن عمر، فقال ابن معين وأحمد ـ فيما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٢٨-١٢٩ : لم يسمع منه، وإنما رآه رؤية، وقال الفضلُ بنُ دكين ـ فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٤٦٤ ـ: سمع منه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وعلي بن الحكم: هو البناني.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/٧-٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨١٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٠)، وابن حبان (٥٧٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٩)، وفي «الأوسط» (٢٥١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٦٧)، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٠٧ من طرق، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٧٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٢٧، والخطيب في «تاريخه» ٧/٣٣٨ من طريق زيد بن أسلم، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٥١، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/٢٥٤٥ من طريق السائب والد عطاء، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٩٩ من طريق عبدالرحمٰن بن جبير، ثلاثتهم عن ابن عمر، به، مرفوعاً.

ولفظه عند ابن حبان: «احثوا في أفواه المدّاحين التراب». =

٥٦٨٥ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان في خَاتَمِ رسول الله ﷺ: «محمدٌ رسولُ الله»[1].

٥٦٨٦ ـ حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان للنبيِّ ﷺ مُؤَذِّنانِ[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١١٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث المقداد بن الأسود عند مسلم (٣٠٠٢)، وسيرد ٦/٥.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٢٣٩٤).

وثالث من حديث عبدالرحمٰن بن أزهر عند البزار (٢٠٢٣).

ورابع من حديث أنس عند البزار (٢٠٢٤).

وقوله: «فاحثوا في وجوههم التراب» أي: ارموا... يريد به الخيبة، وألّا يُعْطَوا عليه شيئاً، ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب، قاله ابنُ الأثير في «النهاية».

وقال السندي: وهٰكذا جاء عن المقداد أنه استعمل الحديث على ظاهره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي.

وأخرجه النسائي ٨/١٩٢، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٣٧٧ من طرق، عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٧٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٢٢٢ عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٢٢ عن عبدالله بن نمير، وابن راهويه في «مسند عائشة» (٩٣٤) عن عبدة بن سليمان، كلاهما عن عبيدالله، به. وعندهما زيادة: بلال =

٥٦٨٧ ـ حدثنا أبو عامر عبدُالملك بنُ عمرو، حدثنا زُهير[1]، عن زيد بن أسلم

سمعتُ ابن عمر، قال: قَدِم رجلانِ من المشرقِ خطيبانِ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقاما فتكلَّمَا، ثم قعدا، وقام ثابتُ بنُ قيس خطيبُ رسول الله ﷺ، فتكلَّمَ، ثم قَعَدَ، فعَجِبَ الناسُ من كلامهم، فقام النبيُّ ﷺ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، قُولُوا بقَوْلِكم، فإنما تَشْقِيقُ الكلامِ من الشَّيطانِ»، قال النبي ﷺ: «إنَّ مِن البَيانِ سِحْراً»[2].

= وابن أم مكتوم.

وانظر (٤٥٥١).

(١) في (ق) و(ظ١) زيادة: بن محمد. وذكرت في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر عبدالملك بن عمرو: هو العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي العنبري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٥)، وابن حبان (٥٧١٨) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

قال الإمام الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٩٧٦: البيان بيانان: بيان يقع به الإبانة عن المراد بأي لغة كان، وبأي لسان أبان، ولم يرد بالسحر هٰذا النوع منه.

والضرب الآخر منه: بيان بلاغة وحذق، وهو ما دخلته الصنعة بالتحبير له والتحسين لألفاظه حتى يروق السامعين ويستميل به قلوبهم، فهو الذي يشبه بالسحر إذا خلب القلوب، وغلب على النفوس، حتى ربما حول الشيء عن ظاهر صورته، وصرفه عن قصد جهته، فيبرزه للناظرين في مَعْرِضِ غيره، وهٰذا قد يُمدح مرة، ويُذم أخرى، فأما المدح، فهو إذا صرف إلى الصدق، ونصر به الحق، وقد روي عن =

٥٦٨٨ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا عبدالعزيز ـ يعني ابن مسلم ـ، حدثنا عبدالله ـ يعني ابن دينار ـ

عن ابن عمر: أنه كان إذا انصرفَ من الجمعةِ، انصرفَ إلى منزله، فسَجَدَ سجدتينِ، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعلُ ذٰلك[1].

= عمر بن عبدالعزيز: أن رجلاً سأله حاجة، فاعتاص عليه قضاؤها، فَرَقَّقَ الرجلُ له القول في ذٰلك، فقال: إن هٰذا هو السحرُ الحلالُ، وأنجزها له.

وأما الضربُ المذموم منه، فهو أن يُقْصَدَ به الباطلُ، وأن يَلْحَدَ به إلى اللَّبْسِ والتورية حتى يوهمك القبيح حسناً، والمنكر معروفاً، وهٰذا هو المذموم المشبه بالأمر المذموم وهو السحر.

قلنا: وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٦) من طريق حُميد أنه سمع أنساً يقول: خطب رجل عند عمر، فأكثر الكلام، فقال عمر: إن كثرة الكلام في الخطب من شقاشق الشيطان.

والشقاشق: جمع شِقشقة: وهي الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من جوفه يَنْفُخُ فيها فتظهر من شدقه.

قال أبو عُبيد في «غريب الحديث»: شبه عمر إكثار الخاطب من الخطبة بهدر البعير في شقشقته، ثم نسبها إلى الشيطان، وذٰلك لما يدخل فيها من الكذب، وتزوير الخاطبِ الباطلَ عند الإكثارِ من الخطب، وإن كان الشيطان لا شِقشقة له، إنما هٰذا مثل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).

٥٦٨٩ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، أخبرنا مالك بن مِغْوَل، عن جُنَيْد عن ابن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لجهنَّمَ سَبْعَةُ أبوابٍ: بابٌ منها لمن سَلَّ سَيْفَه على أُمَّتِي»، أو قال: «أُمَّة محمدٍ»[1].

٥٦٩٠ ـ حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا خالد ـ يعني الطحان ـ، حدثنا بَيَان، عن وَبَرَةَ، عن ابن جُبير ـ يعني سعيداً ـ[2]، قال:

خرج إلينا ابنُ عمر ونحن نرجو أن يُحَدِّثنا بحديثٍ يُعْجِبُنا، فبَدَرَنا إليه رجلٌ، فقال: يا أبا عبدِالرحمٰن، ما تقولُ في القتال في الفِتْنة، فإنَّ الله عز وجل قال: ﴿وقاتِلُوهم حتى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٣]، قال: وَيْحَكَ! أتدري ما الفتنةُ؟! إنما كان رسولُ

---

(١) إسناده ضعيف، جنيد، غير منسوب، لم يذكروا في الرواة عنه غير مالك بن مغول وأبي معاوية الضرير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يؤثر توثيقه عن أحدٍ غيره، وذكر أبو حاتم أن روايته عن ابن عمر مرسلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٥، والترمذي (٢١٢٣) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مِغْوَل.

وتصحف جنيد في مطبوع الترمذي إلى: حميد.

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر بعد كلمة «سعيداً» زيادة «عن ابن عمر» وهي مقحمة في النص.

الله ﷺ يُقاتِلُ المشركينَ، وكان الدخولُ في دِينهم فتنةً، وليس بقتالكم على المُلْكِ!!(١).

٥٦٩١ ـ حدثنا أبو أحمد الزبيري، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: رَمَقْتُ النبيَّ ﷺ شهراً، فكان يقرأُ في الركعتينِ قبلَ الفجرِ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾(٢).

---

(١) إسناده صحيح. رجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد ـ وهو الطالقاني ـ فقد روى له أبو داود والنسائي، ووثقه أحمد وابن سعد، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». بيان: هو ابن بشر الأحمسي، وبرة: هو ابن عبدالرحمٰن المُسلي.

وأخرجه البخاري (٧٠٩٥) من طريق إسحاق بن شاهين، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٢٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما (إسحاق وعبدالرحمٰن)، عن خالد بن عبدالله الطحان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الترمذي (٤١٧)، وابنُ ماجه (١١٤٩)، وابنُ حبان (٢٤٥٩) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن، ولا نعرفه من حديث الثوري، عن أبي إسحاق إلا من حديث أبي أحمد، والمعروف عند الناس حديث إسرائيل، =

٥٦٩٢ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أبو إسرائيل، عن فُضيل، عن مُجاهد

عن ابن عمر، قال: أَخَّرَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العِشاءِ حتَّى نامَ النـاسُ، وتَهَجَّـدَ المتهجِّـدونَ، واستَيْقَظَ المستيقِظُ، فخرج، فأُقيمت الصلاةِ، وقال[1]: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَخَّرْتُها إلى هٰذا الوقتِ»[2]. ٢/٩٥

٥٦٩٣ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري[3]، حدثنا سفيان، عن عبدالله ـ يعني ابن عَقِيل ـ

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كساه حُلَّةً سِيَرَاءَ، وكسا أسامةَ

= عن أبي إسحاق، وقد رُوي عن أبي أحمد عن إسرائيل هٰذا الحديث أيضاً.

قلنا: كأن الترمذي يُعِلُّ هٰذه الرواية بانفراد أبي أحمد بها، وهو يُخطىء في حديث سفيان كما ذكر الإمام أحمد، ولٰكن أبا أحمد الزبيري لم ينفرد برواية الحديث عن الثوري، عن أبي إسحاق، بل رواه عن الثوري أيضاً عبدالرزاق، كما سلف في الرواية (٤٩٠٩)، ورواية إسرائيل ستأتي برقم (٥٧٤٢)، فأبو أحمد سمع الحديث من الثوري وإسرائيل معاً، فمرة كان يحدث به عن هٰذا، ومرةً عن ذاك، والحديث صحيح من الطريقين.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٧٦٣).

(١) في (ظ١٤): فقال.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي إسرائيل، وهو إسماعيل بن خليفة الملائي، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. فضيل: هو ابن عمرو الفقيمي.

وقد سلف برقم (٤٨٢٦).

(٣) لفظ: «الزبيري» ليس في (س) و(ظ١٤)، وكتب في هامش (س).

قُبْطِيَّتَيْنِ، ثم قال: «ما مَسَّ الأَرْضَ، فهو في النارِ»[1].

٥٦٩٤ ـ حدثنا أبو الوليد، حدثنا عُبيدالله بنُ إياد بن لَقِيط، حدثنا إياد، عن عبدالرحمٰن بن نُعْمٍ أو نُعَيْمٍ[2] الأَعْرَجِيّ ـ شَكَّ أبو الوليد ـ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. ابن عقيل: هو عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/١٠٨: هو سيىء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٤/١٤٥-١٤٦ عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٥٧١٣) و(٥٧١٤) و(٥٧٢٧) و(٦٢٦٣) و(٦٤١٩).

وانظر (٤٤٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٨٧)، وسيرد في «المسند» ٢/٢٥٥.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٥.

وثالث من حديث سمرة بن جندب، سيرد ٥/٩ و١٥.

ورابع من حدَيث عائشة، سيرد ٦/٥٩.

وخامس من حديث جابر بن عبدالله عند البزار (٢٩٥٧).

وسادس من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٨٧٨) و(١٢٠٦٤)

قال السندي: قوله: كساه، أي: كسا ابن عمر كما هو الظاهر، وسيجيء صريحاً.

سيراء، بكسر السين والمد: نوع من حلل الحرير.

فهو في النار: أي: فمحله في النار، والله تعالى أعلم.

(٢) قوله: أو نعيم، ليس في (ص).

سأَل رجلٌ ابن عمر عن المتعةِ ـ وأنا عنده ـ مُتْعَةِ النساءِ، فقال: واللهِ ما كُنّا على عهد رسول الله ﷺ زانِين[1] ولا مُسَافِحِينَ!! ثم قال: والله لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَيَكُونَنَّ قَبْلَ يومِ القِيامَةِ المسيحُ الدَّجَّالُ، وكَذَّابونَ ثَلاثُونَ أَو أَكْثَرُ»[2].

---

(١) في (ظ١٤): زنائين.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. عبدالرحمن بن نُعيم الأعرجي ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٥٦، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٩٣، والحسيني في «الإكمال» ص٢٦٩، وقال: فيه جهالة، وأقرّه الحافظ في «التعجيل» ص٢٥٨، ولم يذكروا في الرواة عنه غير محمد بن طلحة بن مصرف وإياد بن لقيط، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/١١١ ولم يُؤثر توثيقه عن أحد غيره، وقال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في حديث ابن عمر (يعني هٰذا الحديث) وشَكَّ أبو الوليد في اسم أبيه نُعْمَ أو نعيم، ولم يذكر جعفر بن حميد في الرواية الآتية برقم (٥٦٩٥) أباه، وجزم عفان بن مسلم في الرواية الآتية برقم (٥٨٠٨) أنه نعيم، وهو ما أثبته البخاري وابنُ أبي حاتم وابنُ حبان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو الوليد: هو هشام بن عبدالملك الطيالسي، وعبيدالله بن إياد بن لقيط: هو السدوسي الكوفي.

وأخرجه بتمامه سعيدُ بنُ منصور في «سننه» (٨٥١)، وأبو يعلى (٥٧٠٦) من طريق جُبَارة بن مُغَلِّس، كلاهما عن عبيدالله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٣٢-٣٣٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بقصة المتعة وما بعدها، والطبراني إلا أنه قال: بين يدي الساعة الدجال، وبين يدي الدجال كذابون ثلاثون أو أكثر، قلنا: ما آيتهم؟ قال: أن يأتوكم بسنة لم تكونوا عليها، يُغَيِّرونَ بها سنتكم ودينَكم، فإذا رأيتموهم، فاجتنبوهم وعادُوهم. قلنا: ولم يعلّه. =

. . . . . .

= وقوله: ما كنّا على عهد رسول الله ﷺ زانين ولا مسافحين:

أخرجه أبو يعلى (٥٧٠٧) من طريق صدقة بن أبي عمران، عن إياد بن لقيط، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «السنن» ٧/٢٠٢ من طريق الزهري، عن سالم بن عبدالله أنّ رجلاً سأل ابنَ عمر رضي الله عنهما عن المتعة، فقال: حرام، قال: فإنَّ فلاناً يقول فيها، فقال: والله لقد علم أن رسولَ الله ﷺ حَرَّمها يومَ خيبر وما كُنَّا مسافحين.

وأورده بنحوه الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٦٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح خلا المعافى بن سليمان، وهو ثقة.

قلنا: وقد ذكرنا شواهد النهي عن المتعة بعد الإذن فيها في حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٩٨٦)، فانظره لزاماً.

وقوله: «ليكونن قبل يوم القيامة المسيح الدجال، وكذابون ثلاثون أو أكثر»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم ٤/٢٢٤٠ (٨٤)، سيرد ٢/٢٣٦-٢٣٧.

وآخر من حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٢٩٢٣)، سيرد ٥/٨٨.

وثالث من حديث أبي بكرة، سيرد ٥/٤٦.

ورابع من حديث ثوبان، سيرد ٥/٢٧٨.

وسيأتي برقم (٥٦٩٥) و(٥٨٠٨) و(٥٩٨٥).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١٧: وليس المراد بالحديث من ادّعى النبوة مطلقاً، فإنهم لا يُحصون كثرةً، لِكون غالبهم ينشأ لهم ذٰلك عن جنون أو سوداء، وإنما المرادُ من قامت له شوكةٌ وبدت له شبهة... وقد أهلك اللهُ تعالى من وقع له ذٰلك منهم، وبقي منهم من يلحقه بأصحابه، وآخرهم الدجّال الأكبر.

وقال السندي: قوله: زانين... الخ: يريد أنه نوع من الزنى، إذ ليس هو من النكاح ولا من ملك اليمين، والحِلُّ منحصرٌ فيهما لقوله تعالى: ﴿إلا على أزواجهم =

● ٥٦٩٥ ـ قال عبدُالله بن أحمد: حدثنا جعفرُ بنُ حُميد[١]، حدثنا عُبيدُالله بنُ إياد بن لَقِيط، أخبرنا إياد، عن عبدالرحمٰن الأَعْرَجي، عن ابن عمر، ولم يشكَّ فيه، عن النبي ﷺ، مثلَه[٢].

٥٦٩٦ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا خارجةُ بنُ عبدالله الأنصاري، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «اللهمَّ أَعِزَّ الاسْلامَ بِأَحَبِّ هٰذينِ الرَّجُلَيْنِ إليكَ، بأَبي جَهلٍ أو بِعُمَرَبنِ الخَطَّاب» فكان أحبَّهما إلى الله عمرُ بنُ الخطاب[٣].

= أو ما ملكت أيمانهم﴾ فما بقي إلا أن يكون نوعاً من الزنى، فلا يمكن أن يوجد مثله في وقته بعد تقرر الحلال والحرام.

وقوله: ليكونن... يريد أن من روىٰ بقاءه فهو كذاب، فلا عبرة بقوله، ولا يخفى أن هٰذا فيمن بلغه النسخ وقال بعده، وأما من اشتبه عليه الأمر، فقال به من هٰذا القبيل. والله تعالى أعلم.

(١) هٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، وجاء في (ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر من رواية الإمام أحمد، وأشير إليها في هامش (س)، وهو خطأ، فجعفر بن حميد ـ وهو العبسي ـ لم يرو عنه الإمام أحمد، وهو من أقرانه، ونصَّ على أنه من الزوائد الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٣/٤٣٩.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. جعفر بن حميد: هو أبو محمد الكوفي.

(٣) خارجة بن عبدالله الأنصاري، ضعفه أحمد والدارقطني والذهبي، وقال ابنُ مَعِين وابنُ عدي: لا بأس به، وقال أبو داود وأبو حاتم: شيخ، زاد أبو حاتم: حديثه صالح، وقال أبو الفتح الأزدي: اختلفوا فيه، ولا بأس به، وحديثه مقبول، كثير =

. . . . . .

= المنكر، وهو إلى الصدق أقرب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ له أوهام، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٦٧، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٧٥٩)، والترمذي (٣٦٨١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢١٥-٢١٦ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٨١) من طريق زيد بن الحباب، عن خارجة بن عبدالله، به.

وأخرجه الحاكم ٣/٨٣ من طريق شبابة بن سوار، عن المبارك بن فضالة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً بلفظ: «اللهم أيّد الدين بعمر بن الخطاب».

ثم رواه من طريق سعيد بن سليمان، عن المبارك بن فضالة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن ابن عباس، بلفظ: «اللهم أعِزَّ الإسلام بعمر»، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: المبارك بن فضالة البصري يدلّس ويسوي، وقد عنعن.

وفي الباب عن عمر من حديث مطول عند البزار (٢٤٩٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢١٦، وفي إسناده إسحاق بن إبراهيم الحنيني، وهو ضعيف.

وعن أنس من حديث مطول عند ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٦٧، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢١٩، وفي إسناده القاسم بن عثمان البصري. قال البخاري: له أحاديث لا يتابع عليها، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٣٧٥: حدث عنه إسحاق الأزرق بمتنٍ محفوظ، وبقصة إسلام عمر، وهي منكرة جدّاً.

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣١٤)، والحاكم ٣/٨٣، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف. =

٥٦٩٧ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا خارجة بن عبدالله الأنصاري، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ جَعَلَ الحقَّ على قَلْبِ عمرَ ولِسانِه».

قال: وقال ابنُ عمر: ما نَزَلَ بالناس أمرٌ قطُّ فقالوا فيه، وقال فيه عمر بن الخطاب، أو قال عمر، إلَّا نَزَلَ القرآنُ على نحوٍ مما قال عمر[1].

= وعن ابن عباس عند الترمذي (٣٦٨٣) وفيه النضر بن عبدالرحمٰن أبو عمر، وهو متروك.

وعن عثمان بن الأرقم عند الحاكم ٣/٥٠٢، وفي إسناده الواقدي، وهو متروك.

وعن سعيد بن المسيب مرسلًا عند ابن سعد ٣/٢٦٧، وعن الزهري عند ابن سعد ٣/٢٦٩.

وقد ورد بذكر عمر خاصة: من حديث عائشة عند الحاكم ٣/٨٣، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/٣٧٠ بلفظ: «اللهم أعِزَّ الإسلام بعمر بن الخطاب خاصةٍ» وإسناده صحيح. وهو عند ابن ماجه (١٠٥)، وابن حبان (٦٨٨٢) بإسناد ضعيف.

ومن حديث عبدالله بن مسعود، وسلف برقم (٤٣٦٢)، ولفظه: «اللهم أيد الإسلام بعمر».

وعن الحسن مرسلًا عند ابن سعد ٣/٢٦٧، ولفظه: «اللهم أعِزَّ الإسلام بعمر بن الخطاب».

قال السندي: «بأحبِّ هٰذين» أي: بتوفيقه للإسلام.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قابل للتحسين، خارجة بن عبدالله الأنصاري اختلف فيه، فقد ضعفه أحمد والدارقطني والذهبي، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو داود وأبو حاتم: شيخ، زاد أبو حاتم: حديثه صالح، وقال أبو الفتح الأزدي: =

٥٦٩٨ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا همّام، حدثنا مَطَر، عن سالم عن أبيه، قال: سافرتُ مع النبي ﷺ ومع عمر، فكانا لا يَزيدانِ على رَكْعتينِ، وكنّا ضُلّالاً فهدانا الله به، فبه نَقْتَدِي[1].

٥٦٩٩ ـ حدثنا حُجَيْنُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد عن ابن عمر، قال: رَمَقْتُ[2] النبيَّ ﷺ أربعاً وعشرين مرةً،

= اختلفوا فيه، ولا بأس به، وحديثه مقبول، كثير المنكر، وهو إلى الصدق أقرب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام، روى له الترمذي والنسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه أحمد في «الفضائل» (٣١٣) و(٣١٤)، والترمذي (٣٦٨٢)، وابن حبان (٦٨٩٥) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٦٧ من طريق معن بن عيسى، عن خارجة بن عبدالله، به.

وقد سلف برقم (٥١٤٥).

(١) إسناده حسن، مطر ـ وهو ابن طهمان الوراق ـ، روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: هو عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وسيأتي برقم (٥٧٥٧) عن عفان، عن همام. وانظر ما سلف برقم (٤٥٣٣) و(٤٧٠٤).

(٢) في هامش (س) و(ظ١): رقبت. (خ).

أو خمساً وعشرينَ مرةً، يقرأ في الركعتين قبلَ الفجرِ وبعدَ المغربِ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافرونَ﴾، و﴿قُلْ هُو اللهُ أَحدٌ﴾[1].

٥٧٠٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر، حدثنا ابنُ شهاب، عن سالم، قال:

كان عبدالله بن عمر يُفْتِي بالذي أنزل الله عز وجل من الرُّخْصة بالتمتع، وسَنَّ[2] رسولُ الله ﷺ فيه، فيقول ناسٌ لابن عمر: كيف تُخالِفُ أباك وقد نَهَى عن ذٰلك؟! فيقول لهم عبدالله: وَيْلَكم! ألا تَتَّقُون الله؟! إن كان عمر نَهى عن ذٰلك، فيبتغي[3] فيه الخيرَ يَلْتَمِسُ به تمامَ العُمرة، فَلِمَ تُحرِّمون ذٰلك وقد أحلَّه الله، وعَمِلَ به رسولُ الله ﷺ؟! أَفَرَسولُ[4] الله ﷺ أحقُّ أن تتبعوا سُنَّته أم سنةُ[5] عمر؟! إنَّ عمر لم يَقُلْ لكم: إنَّ العُمرة في أَشهُر الحجِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جدِّه أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وقد سلف برقم (٤٧٦٣).

(٢) في هامش كل من (س) و(ق) و(ظ١): «سَنَّهُ» و«ما سَنَّ». إشارة إلى أنهما نسختان.

(٣) في (ظ١٤): يبتغي.

(٤) في (ظ١٤): فرسول.

(٥) لفظ: «سنة» ليس في (ظ١٤).

حرامٌ، ولٰكنه قال: إنَّ أَتمَّ العُمرة أَن تُفْرِدوها من أَشهر الحجِّ[1].

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف صالح بن أبي الأخضر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه الترمذي (٨٢٤) بسياقة أخرى عن عبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبدالله حدثه أنه سمع رجلاً من أهل الشام وهو يسألُ عبدَالله بنَ عمر عن التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال عبدُالله بن عمر: هي حلال، فقال الشامي: إن أباك قد نهىٰ عنها، فقال عبدُالله بنُ عمر: أرأيتَ إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسولُ الله ﷺ: أمرُ أبي يُتَّبَعُ أم أمرُ رسولِ الله ﷺ؟ فقال الرجلُ: بل أمرُ رسولِ الله ﷺ. فقال: لقد صنعها رسولُ الله ﷺ. وإسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد بن حميد، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. يعقوب بن إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/٣٤٤ عن صدقة بن يسار، عن عبدالله بن عمر، أنه قال: والله لأن أعتمر قبل الحج وأُهدي، أحبُّ إليَّ من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/٣٤٧ عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب قال: افصلوا بين حجكم وعمرتكم، فإن ذٰلك أتمُّ لحج أحدكم، وأتمُّ لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج. وأخرجه مسلم (١٢١٧) من طريق قتادة عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله، عن عمر، قال: فافصلوا حجكم من عمرتكم، فإنه أتم لحجكم، وأتم لعمرتكم.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند الترمذي (٨٢٣)، والنسائي ٥/١٥٢، أخرجاه عن قتيبة، عن مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران =

. . . . . .

= التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذٰلك إلا من جهل أمر الله، فقال سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي! فقال الضحاكُ بن قيس: فإن عمر بن الخطاب قد نهىٰ عن ذٰلك. فقال سعد: قد صنعها رسولُ الله ﷺ، وصنعناها معه. وإسناده ضعيف، محمد بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ونقل الحافظ ابن حجر في «التهذيب» عن ابن عبدالبر أن الزهري تفرد بالرواية عنه، قال: ولا يعرف إلا برواية الزهري عنه. قلنا: ومع ذٰلك فقد صحح الترمذي حديثه.

وعن أبي موسى الأشعري عند مسلم (١٢٢٢)، والنسائي ٥/١٥٣، وفيه أن أبا موسى كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في النسك بعد، حتى لقيه بعد، فسأله، فقال عمر: قد علمتُ أن النبي ﷺ قد فعله وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلُّوا مُعْرِسين بهن في الأراك، ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم.

وعن أبي موسى مطولاً عند النسائي ٥/١٥٤ أخرجه عن محمد بن المثنى، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم الجدلي، عن طارق بن شهاب، عنه. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وعن عمران بن حصين عند مسلم (١٢٢٦) (١٦٥) و(١٦٦)، وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٢٦) (١٧١) عن حجاج بن الشاعر، عن عبيدالله بن عبدالمجيد، وأخرجه النسائي ٥/١٥٥ عن إبراهيم بن يعقوب، عن عثمان بن عمر، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم، عن محمد بن واسع، عن مُطَرِّف، قال: قال لي عمرانُ بنُ حصين: إن رسول الله ﷺ قد تمتع وتمتعنا معه، قال فيها قائلٌ برأيه. وهٰذا لفظ النسائي. قلنا: يعني عمر. وإسناد النسائي صحيح أيضاً، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن يعقوب وهو ابن إسحاق الجوزجاني فمن رجال أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو ثقة. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وإسماعيل بن مسلم: هو العبدي، ومطرف: هو ابن عبدالله بن الشخير. =

٥٧٠١ ـ حدثنا روح، حدثنا همّام، عن عطاء بن السائب، عن عبدالله بن عُبيد بن عُمير، عن أبيه، قال:

قلتُ لابن عمر: أَراك تُزاحِمُ على هٰذين الرُّكنينِ؟ قال: إنْ

= وعن عمر عند النسائي ٥/١٥٣ أخرجه عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، عن أبيه، عن أبي حمزة وهو السكري، عن مطرف، وهو ابن طريف، عن سلمة بن كهيل، عن طاووس، عن ابن عباس، عن عمر. وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وعن علي عند مسلم (١٢٢٣).

وعن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (١٢٢٠).

وعن ابن عباس عند الترمذي (٨٢٢) أخرجه عن محمد بن المثنى، عن عبدالله بن إدريس، عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: تمتع رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان، وأول من نهى عنها معاوية. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث وهو ابن أبي سُلَيم، ومع ذٰلك حسنه الترمذي.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٧٤)، وأبي داود (١٩٨٦)، وفيه أن عكرمة بن خالد سأل ابن عمر رضي الله عنهما عن العمرة قبل الحج، فقال: لا بأس. لفظ البخاري.

قوله: إن كان عمر... الخ، قال السندي: أي إن عمر ما أراد بالنهي التحريم، وإنما أراد إتمام العمرة، وهو أن تكون العمرة بسفر مبتدأ كالحج.

فلم تحرِّمون؟ بكسر اللام، أي: فلأي وجه أنتم تقولون بأنه حرام، أي: لا وجه لقولكم هٰذا.

فرسول الله ﷺ... إلخ: يريد أنه لو فرض أن عمر قد منعه، فليس لكم اتباعه فيما خالف السنة.

أَفْعَلْ، فقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما يَحُطَّانِ الخَطَايَا».

قال: وسمعتُه يقول: «مَنْ طَافَ بهٰذا البيتِ أُسْبوعاً يُحْصِيه، كُتِبَ له بكُلِّ خَطْوةٍ حَسَنةٌ، وكُفِّرَ عنه سَيِّئةٌ، ورُفِعَتْ له دَرَجةٌ، وكان عَدْلَ عِتْقِ رَقَبةٍ»[1].

٥٧٠٢ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر ـ يعني ابن عَيَّاش ـ، عن العلاء بن المسيَّب، عن إبراهيم قُعَيْسٍ[2]، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ عَلَيكُمْ أُمراءُ يَأْمُرونَكم بما لا يَفْعَلُونَ، فمن صَدَّقَهُم بِكَذِبِهِمْ، وأَعانَهم على ظُلْمهم، فليسَ مِنِّي ولستُ منهُ، ولن يَرِدَ عليَّ الحَوْضَ»[3].

---

(١) حديث حسن، همّام: وهو ابن يحيى العَوْذِي البصري ـ وإن سمع من عطاء بعد الاختلاط ـ متابع، كما في تخريج الرواية (٤٤٦٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عبيد بن عمير وهو الليثي، فمن رجال مسلم، وأثبت البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٣/٥ سماعه من أبيه، روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٩)و(١٩٠٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١١٠/٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٣٩) من طريق حفص بن عمر الحوضي، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٢).

(٢) لفظ: «قعيس» من هامشي (س) و(ظ١٤)، ولم يرد في (ص).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. إبراهيم قُعيس: هو إبراهيم بن إسماعيل بن قُعيس مولى بني هاشم، ضعفه أبو حاتم، وذكره البخاري في «التاريخ =

. . . . . .

= الكبير» ١/٣١٣-٣١٥، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢١-٢٢، وقال: كنيته أبو إسماعيل، يروي عن نافع وأبي وائل، روى عنه العلاء بن المسيّب وسليمان التيمي، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه البزار (١٦٠٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٦) من طريقين عن العلاء بن المسيب، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤٧، وقال: رواه أحمد والبزار إلا أنه قال: خرج النبي ﷺ وفي المسجد تسعة نفر، أربعةٌ من الموالي، وخمسةٌ من العرب، فقال: «إنها ستكون عليكم أمراء، فمن أعانهم على ظلمهم، وصدَّقهم بكذبهم، وغشي أبوابهم، فليس منِّي ولستُ منه، ولن يرد عليَّ الحوض، ومن لم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم، فهو مني وأنا منه، وسيرد عليَّ الحوض»، وفيه إبراهيم بن قُعيس: ضعَّفه أبو حاتم، ووثقه ابنُ حبان، وبقيةُ رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله بإسناد صحيح، سيرد ٣/٣٢١.

وآخر من حديث كعب بن عجرة بإسناد صحيح، سيرد ٤/٢٤٣.

وثالث من حديث النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٦٧-٢٦٨.

ورابع من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٨٤.

وخامس من حديث خباب بن الأرت، سيرد ٥/١١١.

وسادس من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٢٤.

وانظر حديث عبدالله بن مسعود الذي سلف برقم (٤٣٦٣).

قال السندي: قوله: يأمرونكم: رياءً وسمعة.

بما لا يفعلون: أي الأمراء من طاعة الله، أي: ويظهرون بذٰلك الأمر أنهم يفعلون، وهم إنما يفعلون خلافه من الظلم، فلذٰلك قال: «فمن صدقهم» من التصديق، ويحتمل أن ضمير «يفعلون» للمؤمنين في وقته ﷺ، أي: يأمرون الناس =

٥٧٠٣ ـ حدثنا أسود بن عامر شَاذَان، أخبرنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن ليثٍ، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَكُم باللهِ فأَعْطُوهُ، ومَنْ دَعاكُم فأَجِيبُوهُ، ومَن أَهْدى لَكُم[1] فكافِئُوه، فإنْ لم تَجِدُوا ما تُكافِئُوهُ، فادْعُوا له»[2]. ٩٦/٢

٥٧٠٤ ـ حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا حنظلة، سمعتُ سالم بن عبدالله يقول:

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لأَنْ يكونَ جَوْفُ المرءِ مَمْلوءاً قَيْحاً، خيرٌ له من أن يكونَ مَمْلوءاً شِعْراً»[3].

= بغير أعمال المؤمنين كذباً وظلماً.

عليَّ: بتشديد الياء. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): إليكم.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُليم. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٢٢٨/٣ و٥٥٦/٦ من طريق علي بن مسهر، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي المكي، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٨٨/١ من طريق روح بن عبادة، عن =

٥٧٠٥ ـ حدثنا وهبُ بنُ جرير، حدثنا أبي، سمعت يونس، عن الزهري، عن سالم

أن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَدْخُلُوا مَساكِنَ الذينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهم، إلا أن تكونُوا باكِينَ، أن يُصِيبَكُم مثلُ ما أَصابَهم»[1].

٥٧٠٦ ـ حدثنا يحيى بنُ حماد، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بشر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان للنبيِّ ﷺ خاتَمٌ من ذهبٍ، كان[2] يُدخِلُ فصَّه في باطن كفِّه، فطَرَحَه ذاتَ يومٍ، فطَرَحَ أصحابُه خواتِيمَهم، ثم اتَّخَذَ خاتَماً من فضةٍ، وكان يَخْتِمُ به ولا يَلْبَسُه[3].

= حنظلة بن أبي سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، جرير والد وهب: هو ابن حازم الأزدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٣٣٨١)، وأبو يعلى (٥٥٧٥)، من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٠) (٣٩)، والطبري في «تفسيره» ١٤/٤٩، وابن حبان (٦١٩٩) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، به.

وسلف برقم (٤٥٦١).

(٢) في (ظ١٤): فكان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله =

٥٧٠٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «أُسامةُ أَحبُّ الناسِ إليَّ» ما حاشا فاطِمةَ ولا غَيْرَها (١).

= اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وقد سلف برقم (٥٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٢)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٢) من طريق هدبة بن خالد، والحاكم ٥٩٦/٣ من طريق عفان وحجاج، أربعتهم (الطيالسي وهدبة وعفان وحجاج) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وفي رواية الطيالسي: ولم يستثن فاطمة ولا غيرها، وأما الطبراني والحاكم فليس عندهما هٰذا الحرف أصلاً.

وأخرجه البخاري (٤٤٦٨) من طريق الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، به. وليس فيه: ما حاشا فاطمة ولا غيرها.

وانظر ما سلف برقم (٤٧٠١).

وقوله في آخر الحديث: «ما حاشا فاطمة ولا غيرها» من كلام ابن عمر، وليس من كلام النبي ﷺ، فقد رواه وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة فيما يأتي برقم (٥٨٤٨) فبيَّنه، فقال: قال سالم: ما سمعت عبدالله يحدث هٰذا الحديث قط إلا قال: ما حاشا فاطمةَ. ووهيب أوثق وأثبت من حماد بن سلمة.

قوله: ما حاشا فاطمة، قال السندي: كلمة ما: نافية، وحاشا: فعل بمعنى: استثنى، وفاطمة بالنصب: أي: ما استثنى من هٰذا العموم فاطمة ولا غيرها، بل أطلقَ الكلام كما سمعت فهٰذا من كلام ابن عمر، ويحتمل أن يكون من كلام النبي ﷺ، أي: ما تعدى قولي فاطمة ولا غيرها، والأول أظهر، والله تعالى أعلم.

٥٧٠٨ ـ حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عَوَانة، عن رَقَبة، عن عَوْن بن أبي جُحَيْفة، عن عبدالرحمٰن بن سُمَيْرة، قال:

كنتُ أمشي مع عبدالله بن عمر، فإذا نحنُ برأسٍ منصوبٍ على خَشَبةٍ، قال: فقال: شَقِيَ قاتلُ هٰذا، قال: قلتُ: آنت تقولُ هٰذا يا أبا عبدالرحمٰن؟ قال: فنَبَذَ[1] يدَه من يدي، وقال: أبو عبدالرحمٰن! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا مَشَى الرجلُ من أُمَّتي إلى الرجلِ لِيَقْتُلَه، فَلْيَقُلْ هٰكذا، فالمَقْتُولُ في الجنةِ، والقاتلُ في النارِ»[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فشد، وهي نسخة كتبت في هامش كل من (ص) و(ق) و(ظ١).

(٢) إسناده ضعيف. عبدالرحمٰن بن سميرة، ويقال: ابن أبي سمير، ويقال: ابن سمير، ويقال: ابن سمرة، وابن سبرة، وابن سمية. قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٤١: ابن أبي سميرة أصح، لم يرو عنه غيرُ عونِ بنِ أبي جحيفة، وهو السُّوائي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٨٨، ولم يؤثر توثيقه عن أحدٍ غيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني ختن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبدالله اليشكري، ورَقَبَة: هو ابن مَصْقَلَةَ العبدي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٦٠) عن أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الأوسط» (٢٠١٥) من طريق عبدالواحد بن غياث، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

قال أبو داود: رواه الثوري، عن عون، عن عبدالرحمٰن بن سمير أو سميرة، ورواه ليث بن أبي سليم، عن عون، عن عبدالرحمٰن بن سميرة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٩٧، وقال: رواه الطبراني في =

٥٧٠٩ ـ حدثنا عبدُالصمد بنُ عبدالوارث، حدثنا صَخْر، عن نافع

أن ابن عمر جَمَعَ بَنِيه حين انْتَزَى[1] أهلُ المدينة مع ابن الزُّبير، وخَلَعُوا يزيدَ بنَ معاويةَ، فقال: إنَّا قد بايَعْنا هٰذا الرجلَ

= «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: قد أورده وليس على شرطه، فقد أخرجه أبو داود كما سلف.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٦٠٩) بإسناد صحيح، ولفظه: أن رسول الله ﷺ، قال: «إنها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خيرٌ من الماشي، والماشي خير من الساعي»، قال: أفرأيتَ إن دخل عليَّ بيتي، فبسط يده إليَّ ليقتلني؟ فقال: «كن كابن آدم».

وآخر من حديث أبي موسى الأشعري عند أبي داود (٤٢٥٩)، والترمذي (٢٢٠٤) بنحو لفظ حديث سعد، وقال الترمذي: حديث حسن غريبٌ.

وثالث من حديث أبي ذر عند أبي داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨)، وفيه: فما تأمرني؟ قال: «تلزم بيتك» قلت: فإن دخل عليَّ بيتي؟ قال: «فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف، فألق ثوبك على وجهك يبوءُ بإثمك وإثمه»، وفي إسناده مشعث بن طريف، لا يعرف.

قال السندي: قوله: وقال: أبو عبدالرحمٰن! يحتمل أنه إنكار، أي: أتقول: أبو عبدالرحمٰن يقول هٰذا؟! أو هو بتقدير: يقول أبو عبدالرحمٰن! سمعتُ...

قوله: فليقل هٰكذا: أي: فليفعل هٰكذا، أي: كما فعل ابن آدم الذي هو أول مقتول، أو فليقل كما قاله. والله تعالى أعلم، ويحتمل أن يكون هٰكذا إشارة إلى فعل ذٰلك المقتول، ويكون لفظ: «هٰكذا» من كلام ابن عمر، ذكر به قول النبي ﷺ على وجه الإجمال، وبالجملة فالظاهر أن المراد فليستسلم له ولايقاتله بشهادة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): اتفق (خ).

ببَيْعِ الله ورسوله، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الغادِرُ يُنْصَبُ له لواءٌ يومَ القِيامَةِ، فيقال: هٰذه غَدْرَةُ فُلانٍ، وإنَّ من أَعْظَم الغَدْرِ، إلَّا أن يكونَ الإشراكُ باللهِ تعالى، أن يُبايِعَ الرجلُ رجلاً على بَيْعِ اللهِ ورَسُولِهِ، ثم يَنْكُثَ بَيْعَتَه» فلا يَخْلَعَنَّ أحدٌ منكم يزيدَ، ولا يُسْرِفَنَّ[1] أحدٌ منكم في هٰذا الأمر، فيكونَ صَيْلَمٌ[2] فيما بيني وبينكم[3].

٥٧١٠ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، حدثنا خالد الحذَّاء، أن أبا المَلِيح قال لأبي قِلابة:

دخلتُ أنا وأبوك على ابنِ عمر، فحدثنا أنه دَخَلَ على رسولِ الله ﷺ، فأَلقى له وِسَادَةً من أَدَمٍ حَشْوُها لِيفٌ، فلم أَقعُدْ عليها، بَقِيَتْ بيني وبينَه[4].

---

(١) في (ظ١٤): يشرفن. يعني بالشين المعجمة.

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: صيلماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٨٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وخالد الحذاء: هو ابن مهران البصري، وأبو المليح: هو ابن أسامة الهذلي، وأبو قِلابة: هو عبدالله بن زيد بن عمرو الجَرْمي، وليس من رجال الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٧٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٧١١ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ عبدالله بن دينار مولى ابن عمر، عن أبيه

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ مِنْ أَفْرى الفِرَى أن يُرِيَ عَيْنَيْهِ في المَنامِ ما لم تَرَى[1]»[2].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وجاء فوقها في (س) علامة الصحة، وهو وجه في العربية، فإنهم يجرون المعتل مجرى الصحيح. انظر «شواهد التوضيح والتصحيح» لابن مالك النحوي، ص٢١، وقد جاءت في (م) بلفظ: «تريا».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين. غير عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، فمن رجال البخاري، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه البخاري (٧٠٤٣) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٥٩٩٨).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٨).

وعن ابن عباس عند البخاري (٧٠٤٢)، وسلف برقم (١٨٦٦).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٥٠٤.

وعن أبي شريح الخزاعي، سيرد ٤/٣٢.

وعن واثلة بن الأسقع عند البخاري (٣٥٠٩)، وسيرد ٤/١٠٦.

وقوله: «إن من أفرى الفِرى»، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٣٠: أفرى أفعل تفضيل، أي: أعظم الكذبات، والفِرى ـ بكسر الفاء والقصر ـ جمع فِرْية. قال ابنُ بطَّال: الفِرْية: الكذبة العظيمة التي يتعجب منها، وقال الطيبي: فأرى الرجل عينيه وصفهما بما ليس فيهما، قال: ونسبة الكذبات إلى الكذب للمبالغة، نحو قولهم: ليل أليل.

وقال الطبري فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٢٨: إنما اشتد فيه الوعيدُ =

٥٧١٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن أبيه

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «الكَرِيمُ ابنُ الكريمِ ابنِ الكَريمِ ابنِ الكَريمِ[1]: يوسُفُ بنُ يَعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، صلَّى الله عليهم[2]»[3].

٥٧١٣ ـ حدثنا زكريا بن عديّ، أخبرنا عُبيدُالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل

= مع أن الكذبَ في اليقظة قد يكون أشدّ مفسدةً منه، إذ قد تكون شهادة في قتلٍ أو حدٍّ أو أخذ مالٍ، لأنَّ الكذب في المنام كذب على الله أنه أراه ما لم يره، والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين، لقوله تعالى: ﴿ويقول الأشهاد هٰؤلاء الذين كذبوا على ربهم﴾ الآية، وإنما كان الكذب في المنام كذباً على الله لحديث: «الرؤيا جزءٌ من النبوة»، وما كان من أجزاء النبوة فهو من قبل الله تعالى.

(١) في (ظ١٤): الكريم ابن الكريم ابن أم الكريم.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: صلى الله عليهم وسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن ـ وهو ابن عبدالله بن دينار ـ، فمن رجال البخاري. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه البخاري (٣٣٩٠) و(٤٦٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٧، والخطيب في «تاريخه» ٣/٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٤٧) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٣٢، وهو بنحوه عند البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم (٢٣٧٨).

قوله: «ابن إبراهيم» قال السندي: يجوز فتحه لكونه غير منصرف، وكسره للتناسب، والله تعالى أعلم.

عن ابن عمر، قال: كساني رسولُ الله ﷺ حُلَّةً من حُلَل السِّيَراءِ، أهداها له فَيْروزُ، فلبستُ الإزار، فأَغْرَقَني طولاً وعرضاً[1]، فسحبتُه، ولَبِستُ الرِّداء، فتَقَنَّعْتُ به، فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بعاتقي، فقال: «يا عَبْدَالله بن عمر، ارْفَع الإزارَ، فإنَّ ما مَسَّتِ الأَرضُ من الإزار إلى ما أَسفلَ من الكَعْبين في النارِ»، قال عبدُالله بنُ محمد: فلم أَرَ إنساناً قطُّ أَشدَّ تشميراً من عبدالله بن عمر[2].

---

(١) في (ظ١٤): أو عرضاً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد سلف الكلام فيه في الرواية رقم (٥٦٩٣)، وبقية رجال الإسناد رجال الصحيح.

زكريا بن عدي: هو أبو يحيى الكوفي، وعبيدالله بن عمرو: هو الرّقي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧١٤) عن هاشم بن الحارث، عن عبيدالله بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٣، قال: رواه أحمد وأبو يعلى ببعضه... وفي إسناد أحمد عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وابن عقيل في إسناد أبي يعلى أيضاً.

وقال الهيثمي أيضاً: له أحاديث في الصحيح بغير هٰذا السياق.

قلنا: انظر (٤٤٨٩)، وقد سلف برقم (٥٦٩٣).

قال السندي: قوله: فأغرقني، أي: أحاطني وزاد عليَّ في الطول والعرض.

فسحبته: أي: جررته على الأرض.

ارفع الإزار: فيه تقرير له على لبس تلك الحلة مع أنها سيراء، وقد جاء النهي عنها، فيمكن أن يكون هٰذا قبل النهي عن لبس الحرير أو بعده ويكون للسيراء =

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء التاسع من
«مسند الإمام أحمد بن حنبل»
ويليه الجزء العاشر وأولُه

٥٧١٤ ـ حدَّثنا مُهَنَّى بن عبدالحميد أبو شِبْل .....

= أنواع، منها ما يكون الحرير فيها قليلاً فيجوز، ويكون هٰذا من هٰذا القسم. والله تعالى أعلم.

أشد تشميراً، أي: رفعاً للإزار.

تتمة مسند عبد الله بن عمر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما

٥٧١٤ ـ حدثنا مُهَنَّى بن عبدالحميد أبو شِبْل، عن حماد، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كساه حُلَّةً، فأَسْبَلَها[١]، فقال النبي ﷺ فيه قولاً شديداً، وذَكَرَ النارَ[٢].

٥٧١٥ ـ حدثنا يونُس بنُ محمد، حدثنا فُلَيح، عن عبدالله بن عِكْرمة، عن أبي المُغيرة بن حُنَين: ٢/ ٩٧

أخبرنا عبدُالله بنُ عمر، قال: رأيتُ لرسول الله ﷺ مَذْهَباً مُواجِهَ القِبْلةِ[٣].

---

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): فلبسها. وكتبت رواية: «فأسبلها» في هامشي (ق) و(ظ١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد سلف الكلام فيه في الرواية رقم (٥٦٩٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات. حماد: هو ابن سلمة. وقد سلف برقم (٥٦٩٣).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. أبو المغيرة بن حُنَين ـ وهو جدُّ فُلَيح، واسمه رافع كما في الرواية (٥٩٤١) ـ لم يرو عنه غير عبدالله بن عكرمة فيما ذكر الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١/ ٣٧٢، ونقله الحافظ في «التعجيل»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبدالله بن عكرمة هو ابن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام المخزومي، ذكره الحافظ في «التعجيل»، وذكر أنه يروي عنه أسامة بن زيد وفليح،

. . . . . .

= وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير فليح: وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة بن حنين الخزاعي الأسلمي. قال الحافظ في مقدمة «الفتح»: روى له مسلم حديثاً واحداً، وهو حديث الإفك، وضعفه يحيى بن معين، والنسائي، وأبو داود، وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهم، وقال الدارقطني: مختلف فيه، ولا بأس به. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب، وهو عندي لا بأس به. وقال الحافظ: لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب، وبعضها في الرقاق. يونس بن محمد: هو المؤدب.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٠٧ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرج له أبو داود (١١)، والدارقطني في «السنن» ١/٥٨ من طريق صفوان بن عيسى، عن الحسن بن ذكوان، عن مروان الأصفر، قال: رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة، ثم جلس يبول إليها، فقلت: يا أبا عبدالرحمٰن، أليس قد نُهي عن هٰذا؟ قال: بلى، إنما نُهي عن ذٰلك في الفضاء، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس.

وقال الدارقطني: هٰذا صحيح، كلهم ثقات.

وقال الحازمي في «الاعتبار» ص٣٨: هٰذا حديث حسن.

قلنا: الحسن بن ذكوان البصري: مدلس، وقد عنعن.

ويشهد له حديث جابر الذي سيرد عند أحمد ٣/٣٦٠ بإسناد حسن.

ولفظه: كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا هرقنا الماء، قال: ثم رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٤٥: والحق أنه ـ يعني هٰذا الحديث ـ ليس بناسخ لحديث النهي خلافاً لمن زعمه، بل هو محمول على أنه رآه في بناء أو نحوه، لأن ذٰلك هو المعهود من حاله ﷺ لمبالغته في التستر.

وانظر (٤٦٠٦) و(٤٩٩١).

قوله: «مذهباً مواجه القبلة»، قال السندي: المراد بالمذهب محل قضاء =

٥٧١٦ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فُلَيْح، عن سعيد[1] بن عبدالرحمٰن بن وائل الأنصاري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ الخَمْرَ، ولَعَنَ شَارِبَها، وسَاقِيَها، وعَاصِرَها، ومُعْتَصِرَها، وبائِعَها، ومُبْتَاعَها، وحامِلَها، والمَحْمُولَةَ إليهِ، وآكِلَ ثَمَنِها»[2].

= الحاجة، والمشهور أنه رأى مذهبه المواجه لبيت المقدس دون الكعبة، فيحتمل أنه أراد القبلة المنسوخة، ويحتمل أنه قال: المستدبر، فصحفه بعض الرواة، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ: سعد، وجاء في (ظ١٤): سعيد، وضبب فوقها، ثم كتب فوقها: سعد، ووضع عليها علامة الصحة، والصواب أنه سعيد كما في «التاريخ الكبير» ٣/٤٩٤-٤٩٥، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/٤٢، و«الثقات» لابن حبان ٦/٣٥٢، وهٰذا الرجل لم يترجم في «التعجيل» فيستدرك.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده. سعيد بن عبدالرحمٰن بن وائل الأنصاري، لم يذكروا في الرواة عنه إلا فليحاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/٣٥٢، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير فليح، وهو ابن سليمان الخزاعي، وإن احتج به الشيخان، ففيه شيء من جهة حفظه. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٨٣) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٥٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٨٣) من طريقين، عن فليح، به.

وقال الطبراني: لم يروه عن عبدالله بن عبدالله بن عمر إلا سعيد المدني، تفرد به فليح.

وقد سلف برقم (٤٧٨٧)، وذكرنا هناك شواهده.

٥٧١٧ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا عبدُالله بنُ زيد بن أَسلم، عن أبيه

عن ابن عمر: أنه كان[1] يَصْبُغُ ثيابه، ويَدَّهِنُ بالزَّعفرانِ، فقيل له: لِمَ تَصبغُ ثيابَك وتَدَّهنُ بالزَّعفرانِ؟ قال: لأَنِّي رأَيتُه أَحبَّ الأَصباغ إلى رسول الله ﷺ، يَدَّهِنُ به، ويَصبغُ به ثيابَه[2].

٥٧١٨ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن محمد بن عَجْلان، عن زيد بن أَسلم أنه حدثه:

أَن عبدالله بن عمر أَتى ابنَ مُطِيعٍ لياليَ الحَرَّة، فقال: ضَعُوا

---

(١) لفظ: «كان» ليس في (ص).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالله بن زيد، مختلفٌ فيه، وثقه أحمد، وعلي ابن المديني، ومعن بن عيسى، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وضعفه يحيى بن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابنُ عدي: هو مع ضعفه يُكْتَبُ حديثه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ٨/١٥٠ من طريق القعنبي، عن عبدالله بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٠٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٤٠ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، به، وفيه: وقد كان يصبغُ ثيابه كلها حتى عمامته.

وانظر (٤٦٧٢).

قوله: «ويدهن بالزعفران»، قال السندي: أي: يستعمله في شعره، والله تعالى أعلم.

لأبي عبدالرحمٰن وِسادةً، فقال: إنِّي لم آتِ لأجلسَ، إنما جئتُ لأُخبِرَكَ كلمتينِ سمعتُهما من رسول الله ﷺ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقـول: «مَنْ نَزَعَ يداً من طاعـةٍ، لم تكن[1] له حُجَّةٌ يومَ القِيامَةِ، ومَنْ ماتَ مُفارِقاً لِلجَماعةِ، فإنَّه يَموتُ موتَ الجَاهلِيَّة»[2].

٥٧١٩ ـ حدثنا إسماعيل بن محمد، حدَّثنا عبَّاد ـ يعني ابن عبّاد ـ، حدثني عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: أَهْلَلْنا مع رسول الله ﷺ بالحَجِّ مُفْرَداً[3].

---

(١) في (ظ١٤): يكن.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم في الشواهد، وهو صدوق. وزيد بن أسلم إنما روى هٰذا الحديث مع القصة عن أبيه، عن ابن عمر، انظر ما سلف برقم (٥٣٨٦). ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٧٨) من طريق عيسى بن حماد، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧٥) من طريق المغيرة، عن محمد بن عجلان، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٥٦٧٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن محمد ـ وهو ابن جَبَلَة أبو إبراهيم المعقب السراج ـ فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. عبيدالله بن عمر: هو العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٢٣١) (١٨٤)، والطرسوسي (٤٣)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٤ من طرق، عن عباد بن عباد، بهٰذا الإسناد. =

٥٧٢٠ ـ حدثنا يونسُ بنُ محمد، حدثنا ليث، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن إبراهيم بن صالح، واسمه الذي يُعْرَف به نُعيمُ بن النَّحَّام، وكان رسولُ الله ﷺ سماه صالحاً، أخبره:

أن عبدالله بن عمر قال لعمر بن الخطاب: اخْطُبْ عليّ ابنةَ صالحٍ. فقال: إنَّ له يتامى، ولم يكن ليُؤْثِرَنا عليهم. فانطلق عبدالله إلى عمه زَيْدِ بنِ الخطاب ليَخْطُبَ، فانطلق زيدٌ إلى صالحٍ، فقال: إن عبدالله بن عمر أرسلني إليكَ يخطُبُ ابنتَكَ. فقال: لي يتامى، ولم أكنْ لأُتْرِبَ لحمي وأَرْفَعَ لحمَكُم، أُشهِدُكُم أني قد أنكَحْتُها فلاناً. وكان هَوَى أُمِّها إلى عبدالله بن عمر، فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا نبيَّ الله، خَطَبَ عبدُالله بنُ عمر ابنتي، فأَنْكَحَها أبوها يتيماً في حَجْره، ولم يُؤامِرْها، فأرسل رسولُ الله ﷺ إلى صالحٍ، فقال: «أَنْكَحْتَ ابنتَك ولم تُؤامِرْها؟» فقال: نعم. فقال: «أَشِيرُوا على النِّساءِ في أَنفُسِهنَّ»، وهي بِكْرٌ، فقال صالحٌ: فإنما فَعَلَتْ هٰذا لِما يُصْدِقُها ابنُ عمر، فإنَّ له في مالي مثلَ ما أعطاها(١).

= وانظر (٤٩٩٦).

(١) حديث حسن كما سلف برقم (٤٩٠٥)، وهٰذا إسناد فيه نظر، فإن إبراهيم بن صالح ـ الذي قال فيه أحد الرواة إما الليث بن سعد وإما يزيد بن أبي حبيب أن اسم أبيه الذي يعرف به نعيم بن النحام، لكن النبي ﷺ سماه صالحاً ـ، قد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٩٣، وابن حبان في ثقات أتباع التابعين ٦/١٧ في ترجمة مفردة عن إبراهيم بن نعيم بن النحام، فقال البخاري: إبراهيم بن =

. . . . . .

= صالح بن عبدالله سمع منه يزيد بن أبي حبيب، مرسل، وقال ابن حبان: إبراهيم بن صالح بن عبدالله، شيخ يروي المراسيل، روى عنه ابن أبي حبيب، أما الآخر فقد ذكره البخاري في موضع آخر من «تاريخه» ١/٣٣١، وقال: إبراهيم بن نعيم بن النحام، قتل يوم الحرة، هو العدوي حجازي، ثم ذكر خبراً فيه نصيحة منه لمجاهد، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ٤/١٣، وقال: إبراهيم بن نعيم بن النحام العدوي، حجازي، قتل يوم الحرة، يروي عن أبيه، روى عنه ابنه مجاهد! وأما ابن أبي حاتم فقد ذكرهما في ترجمة واحدة، فقال في «الجرح والتعديل» ٢/١٠٦: إبراهيم بن صالح بن عبدالله الذي يعرف بابن نعيم ابن النحام، وهو مديني، يروي عن ابن عمر، مرسل، روى عنه يزيد بن أبي حبيب، مرسل، وأظن أن بين يزيد وإبراهيم، محمد بن إسحاق (!) سمعت أبي يقول ذٰلك. كذا قال، وهو وهمٌ، فإن محمد بن إسحاق يروي عن يزيد وليس العكس، ثم إنه ولد سنة ٨٠هـ، بينما قتل إبراهيم بن نعيم يوم الحرة سنة ٦٣هـ، فكيف يدركه ويروي عنه!

قلنا: وأما تسمية نعيم بن عبدالله النحام ـ والنحام لقب لنعيم وليس لأبيه عبدالله ـ بصالح، فلم ترد إلا في هٰذا الحديث، وليست هذه التسمية بالمشهورة عند أهل العلم بالأنساب والتراجم، ولم يذكروها في كتبهم إلا ما كان من ابن أبي حاتم عن أبيه، ومن إشارة لطيفة من الحافظ ابن حجر في «الإصابة» إليها، ولعله كان اعتماداً على رواية يزيد بن أبي حبيب هٰذه، والله أعلم.

وعلى كل وجه، فإن هٰذا الحديث مرسل بهٰذا الإسناد، فإن إبراهيم ـ أيّاً كان ـ لم يدرك هٰذه القصة، فقد كان ذٰلك في عهد رسول الله ﷺ، وإبراهيم بن نعيم بن عبدالله النحام ـ فضلاً عن الآخر ـ إذ ذاك طفل.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٦٩ عن الربيع بن سليمان المؤذن، عن شعيب بن الليث، عن أبيه الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٤/٣٦٨ـ٣٦٩ عن عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، عن سعيد بن أبي مريم، عن عبدالله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن =

٥٧٢١ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا حَيْوَةُ، حدثنا أبو عثمان الوليد، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ أَبَرَّ البِرِّ أن يَصِلَ الرجلُ أهلَ وُدِّ أبيهِ»(١).

= إبراهيم بن نعيم بن عبدالله ابن النحام أخبره أن أباه أخبره، عن عبدالله بن عمر. . . فذكره. وقد وقع في إسناد هٰذا الحديث في المطبوع تحريفات استدركناها من «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٧٣. وهٰذا إسناد موصول، لكنه ضعيف، شيخ الطحاوي ليس بذاك، وابن لهيعة ضعيف، سيىء الحفظ.

ولقوله: «أشيروا على النساء في أنفسهن» شواهد سنذكرها في مسند أبي هريرة ٢/٢٥٩.

قوله: «اخطب عليَّ»، قال السندي: بتشديد الياء، أي: لي.

«ولم أكن لأترب» بضم الهمزة صيغة المتكلم، من أتربه، أي: جعل عليه التراب.

«ولم يؤامرها» من آمرها بالمد إذا شاورها، والظاهر أن المراد البنت، لقوله ﷺ: «أشيروا على النساء في أنفسهن»، لكن الذي سبق من حديث ابن عمر أن المراد الأم، لقول النبي ﷺ: «آمروا النساء في بناتهن».

«فإنما فعلت»، أي: البنت.

«هٰذا»، أي: الميل إلى ابن عمر.

«لما يصدقها» من أصدق، «فإنَّ له»، أي: لليتيم. «مثل ما أعطاها»، أي: ابن عمر، أي: فليعطها اليتيم ذٰلك المال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عثمان الوليد: وهو ابن أبي الوليد ـ مولى عثمان، وقيل: مولى ابن عمر ـ، فمن رجال مسلم، عبدالله بن يزيد: هو المقرىء، وحَيْوَةُ: هو ابن شُريح المصري، وعبدالله بن =

٥٧٢٢ ـ حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، أخبرنا عونُ بنُ عبدالله

أنه سمع عبدَالله بن عمر يقول: كنَّا جُلوساً مع رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: الله أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسبحانَ الله بُكْرَةً وأَصِيلاً. فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ الكَلماتِ؟» فقال الرجلُ: أنا. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نَفْسِي بيدِه، إنِّي لأَنْظُر إليها تَصْعَدُ حتى فُتِحَتْ لها أَبوابُ السماءِ».

فقال ابن عمر: والذي نفسي بيدِه، ما تَرَكْتُها منذُ سمعتُها من رسول الله ﷺ، وقال عون: ما تركتها منذ سمعتها من ابن عمر[1].

٥٧٢٣ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ زيد بن أسلم، عن زيد بن أسلم

= دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١) عن عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٠٣)، وابنُ حبّان (٤٣٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، به. قال الترمذي: هٰذا إسناد صحيح، وقد روي هٰذا الحديث عن ابن عمر من غير وجه.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢٥٥٢) (١١)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٠ من طريق أبي سعيد بن أبي أيوب، عن الوليد، به.

وقد سلف برقم (٥٦١٢)، ومطولاً برقم (٥٦٥٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة، واسم أبي الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس المكي.

وقد سلف برقم (٤٦٢٧)، وفيه أن الرجل قال ذٰلك في الصلاة.

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُحِلَّتْ لنا مَيْتَتَانِ ودَمَانِ، فأما المَيْتَتانِ: فالحُوتُ والجَرادُ، وأَمَّا الدَّمانِ: فالكَبِدُ والطِّحالُ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري اللؤلؤي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٧٣ (ترتيب السندي)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٢٠)، وابنُ ماجه (٣٢١٨) و(٣٣١٤)، وابنُ حبان في «المجروحين» ٣/٥٨، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٧١، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٤ و٩/٢٥٧ و١٠/٧ وفي «المعرفة» (١٨٨٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٠٣) من طرق، عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد.

ورمز له السيوطي في «الجامع الصغير» أنه عند الحاكم في «المستدرك»، ولم نجده في المطبوع منه.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ١/٣٨٨، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٤ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن عبدالرحمٰن وعبدالله وأسامة بني زيد بن أسلم، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٧١-٢٧٢ من طريق مطرف بن عبدالله المدني، عن عبدالله بن زيد، ثلاثتهم عن أبيهم زيد بن أسلم، به، مرفوعاً.

وهٰذا إسناد حسن، عبدالله بن زيد: وثَّقه أحمد وعلي ابن المديني، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٣ من طريق يحيى بن حسان، عن عبدالله بن زيد وسليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، به، مرفوعاً.

وقال: وهٰذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة عبدالله بن زيد، وعبدالرحمٰن بن زيد أخيه، وأسامة أخيهما، وأما ابنُ وهب فإنه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً.

قلنا: أخرجه من طريق ابن وهب الموقوف البيهقي في «السنن» ١/٢٥٤، وقال: هٰذا إسناد صحيح، وهو في معنى المسند، وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم. =

٥٧٢٤ ـ حدثنا هارون بنُ معروف، حدثنا عبدُالله بنُ وهب، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهريَّة، عن كَثِير بن مُرَّة

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «أَقِيموا الصُّفُوفَ، فإنَّما تَصُفُّونَ بصُفُوفِ الملائِكَةِ، وحاذُوا بينَ المناكِبِ، وسُدُّوا الخَلَلَ، ولِينُوا في أَيدِي إخوانِكُم، ولا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّياطين[1]، ومَنْ وَصَلَ صفّاً، وَصَلَهُ الله تبارك وتعالى، ومَن قَطَعَ صَفّاً، قَطَعَه الله تبارك وتعالى»[2]. ٢/٩٨

= ثم قال البيهقي: وأولاد زيد هٰؤلاء كلهم ضعفاء، جرّحهم يحيى بن معين، وكان أحمد بن حنبل، وعلي ابن المديني يوثقان عبدالله بن زيد، إلا أن الصحيح من هٰذا الحديث هو الأول.

قلنا: يعني الموقوف، وقال في ١٠/٧ بعد ذكر الرواية المرفوعة: كذلك رواه عبدالرحمٰن وأخواه عن أبيهم، ورواه غيرهم عنه موقوفاً عن ابن عمر، وهو الصحيح.

وقد تعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي»، فقال: إذا كان عبدالله ثقة على قولهما دخل حديثه فيما رفعه الثقة ووقفه غيره، لا سيما وقد تابعه على ذٰلك أخواه، فعلى هٰذا لا نسلِّم أن الصحيح هو الأول.

قلنا: وهٰذا ليس خلافاً، فقد قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/٣٩٢: هٰذا حديث حسن، وهٰذا الموقوف في حكم المرفوع، لأن قول الصحابي: أحل لنا كذا، وحرّم علينا، ينصرف إلى إحلال النبي ﷺ وتحريمه.

قوله: «أحلت لنا» وقع في نسخة السندي: «أحلت لي»، قال السندي: هٰكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ «لنا»، والكل صحيح، أما «لي» فلكونه الأصل، والناس أتباعه ﷺ، وأما «لنا» فلإرادة الأمة معه لعموم الحكم.

(١) في (ظ١٤): الشياطين. وفي (م) و(ظ١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: للشيطان. وفي (ق): الشيطان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير كثير بن مرة ـ وهو أبو =

. . . . . .

= شجرة، ويقال: أبو القاسم الحضرمي الحمصي ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهـو ثقـة. هارون بن معـروف: هو المروزي، وعبدالله بن وهب: هو المصري، ومعاوية بن صالح: هو ابن حُدير الحضرمي، وأبو الزاهرية: هو حُدَير بن كُرَيب الحضرمي.

وأخرجه أبو داود (٦٦٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/١٠١ من طريق عيسى بن إبراهيم الغافقي، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وقال أبو داود: لم يقل عيسى: بأيدي إخوانكم.

وأخرجه أبو داود (٦٦٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/١٠١ من طريق الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، مرسلاً.

وقوله: «من وصل صفاً وصله الله، ومن قطع صفاً قطعه الله»:

أخـرجـه النسـائي في «المجتبى» ٢/٩٣، وابنُ خزيمـة (١٥٤٩)، والحـاكم ١/٢١٣ من طريقين عن ابن وهب، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرّجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: كثير بن مرة لم يخرج له مسلم، وروى له البخاري في «القراءة خلف الإمام».

وفي الباب: «عن أبي هريرة عند البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤٣٥)، سيرد ٢/٢٣٤.

وعن أنس عند البخاري (٧١٩)، ومسلم (٤٣٣)، سيرد ٣/١٧٧.

وعن أبي مسعود البدري عند مسلم (٤٣٢)، سيرد ٤/١٢٢.

وعن النعمان بن بشير عند البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦)، سيرد ٤/٢٧٢.

وعن جابر بن سَمُرَة عند مسلم (٤٣٠)، سيرد ٥/١٠١.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣.

وقوله: «لينوا في أيدي إخوانكم»، ذكر أبو داود معناه، فقال: إذا جاء رجلٌ إلى =

٥٧٢٥ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن ليثٍ وإبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ائذَنُوا لِلنِّساءِ بالليلِ إلى المساجِدِ تَفِلاتٍ»[1] ليثٌ الذي ذَكَرَ: «تَفِلات».

= الصف، فذهب يدخُلُ فيه، فينبغي أن يُلِيْنَ له كلُّ رجلٍ منكبيه حتى يدخل في الصف.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢١١: وقد ورد الأمر بسدّ خلل الصف والترغيب فيه في أحاديث كثيرة، أجمعها حديثُ ابن عمر ـ يعني هٰذا الحديث ـ.

قوله: «فإنما تصفون بصفوف الملائكة»، قال السندي: أي اقتداء بهم، أي: فينبغي أن تكون صفوفكم كصفوفهم.

«وسدوا الخلل»: الظاهر أن المراد الفرجات بين الناس في الصفوف، وعلى هٰذا فقوله: «ولا تذروا فرجات للشيطان» بمنزلة التأكيد، ويحتمل أن المراد نقصان الصفوف، أي: إذا رأيتم صفاً ناقصاً فأولاً أتموا ذٰلك النقصان.

«ولينوا...» حملوه على أنه ينبغي له أن لا يستصعب على من يدخل في الصف لسد فرجة، بل يتحرك له ويوسع عليه مكانه. قال المحقق ابن الهمام بعد ذكر هٰذا الحديث وغيره: وبهٰذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف، ويظن أن فسحه له رياء بسبب أنه يتحرك لأجله، بل ذٰلك إعانة على الفضيلة، وإقامة لسد الفرجات المأمور بها في الصف. انتهى.

«ومن وصل» بأن كان فيه فرجة فسدها، أو نقصان فأتمه، والقطع أن يقعد بين الصفوف بلا صلاة، أو منع الداخل من الدخول في الفرجات مثلاً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد. ليث ـ وهو ابن أبي سُلَيم ـ: ضعيف، وقد توبع، وإبراهيم بن مهاجر: هو ابن جابر البجلي، لين =

٥٧٢٦ ـ حدثنا أزهرُ بنُ القاسم، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يَخْطُبُ خُطْبتينِ يومَ الجمعةِ، يَجْلِسُ بينهما مرةً[1].

= الحفظ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون العدني ـ فحديثه صحيح في سفيان الثوري، وأخرج له أصحاب السنن عدا ابن ماجه والبخاري تعليقاً.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٢) من طريق سلام، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٦٥) من طريق علي بن صالح، كلاهما عن إبراهيم بن مهاجر، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «تفلات».

وهٰذه اللفظة لها شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٥٦٥)، والبغوي (٨٦٠).

وآخر من حديث أبي هريرة أيضاً عند مسلم (٤٤٤) (١٤٣)، سيرد ٢/٣٠٤ بلفظ: «أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة».

وثالث من حديث زيد بن خالد بإسناد حسن عند ابن حبان (٢٢١١)، سيرد ٥/١٩٢ و١٩٣ بلفظ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تفلات».

ورابع من حديث زينب الثقفية امرأة عبدالله بن مسعود عند مسلم (٤٤٣) (١٤١) و(١٤٢)، سيرد ٦/٣٦٣، بلفظ: «إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمسَّ طيباً».

وقوله: «تفلات»، قال البغوي في «شرح السنة» ٣/٤٣٨: أي: تاركات للطيب، يريد: ليخرجن بمنزلة التفلات، والتفل: سوء الرائحة، يقال: امرأة تفلة: إذا لم تَطَيَّب.

(١) حديث صحيح، عبدالله ـ وهو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري ـ وإن كان ضعيفاً، متابع.

وقد سلف برقم (٥٦٥٧).

٥٧٢٧ ـ حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل

سمعتُ ابن عمر يقول: كساني رسول الله ﷺ قُبْطِيَّةً، وكَسَا أُسامةَ حُلَّةً سِيراءَ، قال: فَنَظَرَ فرآني قد[1] أَسْبَلْتُ، فجاءَ فأَخَذ بمَنْكِبي، وقال: «يا ابنَ عُمَر، كلُّ شيءٍ مسَّ الأَرضَ[2] من الثِّيابِ، ففي النَّارِ»، قال: فرأيتُ ابن عمر يتَّزِرُ إلى نصف السَّاقِ[3].

٥٧٢٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيدٍ ـ، حدثنا أيوب، عن نافع

عن عبدالله[4]: أن رسول الله ﷺ قال وهو يخطُبُ: «اليدُ

---

(١) لفظ: «قد» ليس في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): مسّ من الأرض، وضبب فوق «من».

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد سلف الكلامُ فيه في الرواية رقم (٥٦٩٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات، عبدالله بن الوليد: هو ابن ميمون العدني، وقد توبع، وسفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (٥٦٩٣).

قال السندي: قوله: يتزرُ إلى نصف الساق: هٰكذا هو المشهور في كتب الحديث، وقال أهل الغريب: والصواب: يأتزر، لأن الهمزة لا تدغم في التاء في باب الافتعال.

(٤) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر زيادة: «بن عمر».

العُلْيَا خيرٌ من اليَدِ السُّفْلَى، اليدُ العُلْيَا المُعْطِية، واليدُ السُّفْلَى يَدُ السَّائِلِ»[1].

٥٧٢٩ ـ حدثنا حُجَين بن المُثَنَّى، حدثنا عبدُالعزيز بن عبدالله بن أبي سَلَمة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ[2] الذي لا يُؤَدِّي زَكاةَ مالِه يُمَثَّلُ الله عزَّ وجلَّ له مالَه يومَ القِيامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ، له زَبِيبَتانِ، ثم يَلْزَمُهُ يُطَوَّقُه[3]، يقولُ: أَنا كَنْزُكَ، أَنا كَنْزُكَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١٤٢٩)، والدارمي ١/٣٨٩، والبيهقي ٤/١٩٧-١٩٨ من طريقين عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (٥٣٤٤)، وانظر (٤٤٧٤).

(٢) لفظ: «إن» ليس في (ظ١٤).

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): يلزمه بطوقه. خ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة: هو الماجشون، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٢٥٧) من طريق يحيى بن عباد الضبعي، وأسد بن موسى، كلاهما عن عبدالعزيز، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم(٦٢٠٩) و(٦٤٤٨).

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٧٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قوله: «يمثل الله»، قال السندي: من التمثيل، أي: يصور. =

٥٧٣٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، رَفَع الحديثَ إلى رسولِ الله ﷺ، قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ خمرٌ، وكلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ، ومَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا، فماتَ وهو مُدْمِنُها لم يَتُبْ، لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ»(١).

= «له»: أي لتعذيبه.

«شجاعاً» بضم الشين وكسرها وبالتخفيف، الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً، وقيل: هو الحية التي تواثب الراجل والفارس، ويقوم على ذنبه، وربما يبلغ رأس الفارس، ويكون في الصحارى، وهو مفعول ثان لتضمين التمثيل معنى الجعل أو التصيير، أو حال.

«أقرع» الذي لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره.

«له زبيبتان» قيل: هنا نكتتان سوداوان فوق العينين، أو نكتتان يكتنفان فاها، أو زبدتان في شدقيها، أو نابان، أقوال، قيل: وهو أوحش الحيات.

«يلزمه»: من اللزوم أو الإلزام على بناء المفعول، أي: يجعل لازماً له.

«يطوقه»: بالتشديد على بناء المفعول، أي: يجعل له طوقاً في عنقه.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وهو في «الأشربة» للمصنف (٢٦).

وأخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٣)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والترمذي (١٨٦١)، وأبو عوانة ٥/٢٧٠-٢٧١، وابن حبان (٥٣٦٦)، والدارقطني ٤/٤٤٨، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٨ و٢٩٣، وفي «الشعب» (٥٥٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠١٣) من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

والشطر الثاني منه، وهو قوله: «من شرب الخمر. . . الخ»، أخرجه النسائي في =

٥٧٣١ ـ [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وفي موضع آخر، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ»(١).

٥٧٣٢ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا بقية بنُ الوليد الحِمْصِي، عن عثمان بن زُفَر، عن هاشم

عن ابن عمر، قال: «مَن اشْتَرى ثوباً بعَشرةِ دراهمَ وفيه دِرْهمٌ حرامٌ، لم يقبل الله له صلاةً ما دامَ عليه» قال: ثم أَدْخَلَ أُصبعيهِ

= «الكبرى» (٥١٨٣) و(٥١٨٤)، وفي «المجتبى» ٣١٨/٨ من طريقي ابن المبارك ويحيى بن درست كلاهما عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (٤٦٩٠).

وأما الشطر الأول، فسيتكرر وحده بعد هٰذا الحديث بالإسناد نفسه.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٩٢) و(٥٠٩٣) و(٥٠٩٤)، وفي «المجتبى» ٢٩٦/٨-٢٩٧، والطحاوي ٢١٦/٤، وأبو عوانة ٢٧٢/٥، من طريق حماد، بهٰذا الإسناد. ونقل النسائي عن الإمام أحمد تصحيحه للحديث.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٩٥)، وفي «المجتبى» ٢٩٧/٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤، والدارقطني ٢٤٨/٤ من طريق ابن جريج، عن أيوب، به.

وأخرجه الطحاوي ٢١٦/٤، من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد موقوفاً.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٤٦٤٥).

في[1] أُذنيهِ، ثم قال: صُمَّتا إن لم يكن النبيّ ﷺ سمعتُه يقولُه[2].

---

(١) لفظ: «في» ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده ضعيف جداً، بقية بن الوليد الحمصي يدلس تدليس التسوية وهو شر أنواعه، وعثمان بن زفر ـ وهو الجهني ـ مجهول الحال، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وهاشم، قال الحسيني: لا أعرفه، وأقرّه الحافظ في «التعجيل»، فهو مجهول الحال والعين، وقد سُمِّي في بعض الطرق هاشم الأوقص، فإن كان هو، فغير ثقة كما قال البخاري فيما نقله عنه ابن عدي في «الكامل» ٢٥٧٦/٧، ثم إنّ في الإسناد اضطراباً كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٤٩) عن الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩٢/١٠، وقال: رواه أحمد من طريق هاشم، عن ابن عمر، وهاشم لم أعرفه، وبقية رجاله وثِّقوا على أن بقية مدلس.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١١٤) من طريق سعيد بن يزيد بن عقبة، حدثنا بقية بن الوليد، حدثني يزيد بن عبدالله الجهني، عن هاشم الأوقص، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وقال البيهقي: تفرّد به بقية بإسناده هٰذا، وهو إسناد ضعيف.

قلنا: يزيد بن عبدالله الجهني، مجهول، وقال الذهبي في ترجمته في «الميزان» ٤٣١/٤: لا يصحّ خبره.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢١/١٤ من طريق هارون بن أبي هارون العبدي، عن بقية بن الوليد، عن مسلمة الجهني، عن هاشم الأوقص، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وأخرجه الخطيب أيضاً في «تاريخه» ٢١/١٤ من طريق أحمد بن الفرج الحمصي، عن بقية، عن يزيد بن عبدالله الجهني، عن أبي جعونة، عن هاشم الأوقص، عن ابن عمر مرفوعاً. =

٥٧٣٣ ـ حدثنا إبراهيم بنُ أبي العباس، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن البهيِّ

قال شريك: أُراه عن عبدالله بن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرةِ(١).

٥٧٣٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا هُرَيم، عن عُبَيدالله، عن نافع عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ تُحْمَلُ معه العَنَزَةُ في

= وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٢١ من طريق مؤمل بن الفضل، عن بقية بن الوليد، عن جعونة، عن هاشم الأوقص، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وهٰذه أسانيد مظلمة، فيها من لم نجد له ترجمة، وقال الذهبي في «المقتنى» في ترجمة أبي جعونة (١١٤٢): لم يصح خبره.

وأخرجه ابنُ حبان في «المجروحين» ٢/ ٣٧ـ٣٨ من طريق عبدالله بن أيوب بن أبي علاج الموصلي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وعبدالله بن أيوب متهم بالوضع، كذاب، مع أنه من كبار الصالحين، وقد أورد حديثه الذهبي في «الميزان» ٢/ ٣٩٤ من طريق ابن حبان، ثم قال: وهٰذا كذب.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٣٢٥ عن أبي طالب، قال: سألت أبا عبدالله عن هٰذا الحديث، فقال: ليس بشيء، ليس له إسناد.

قوله: «وفيه درهم حرام»، قال السندي: أي: وفي مجموع العشرة أو في ذٰلك الثمن، ولهٰذا ذكّر ضمير «فيه»، والحديث يدل على تعيين الثمن بالأداء أو بالإشارة إليه عند العقد، وأنه يحرم استعمال البيع إذا لم يكن ثمنه حلالاً، وأن القليل من الحرام يغلب على الكثير من الحلال.

صُمَّتا: بضم مهملة وتشديد ميم، أي: كفّتا عن السماع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك النخعي، سيىء الحفظ. وقد سلف برقم (٥٦٦٠).

العيدينِ في أسفارِه، فتُرْكَزُ بين يَديهِ، فيُصلِّي إليها[1].

٥٧٣٥ ـ حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل، عن زيد العَمِّي، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ تَوَضَّأَ واحدةً، فتِلكَ وَظِيفةُ الوُضوءِ التي[2] لا بُدَّ منها، ومَنْ تَوضَّأَ اثْنَتينِ، فله كِفْلَينِ[3]، ومَنْ تَوضَّأَ ثلاثاً، فذٰلكَ وُضُوئي، ووُضوءُ الأنبياءِ قَبْلي»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان، وهريم: هو ابن سفيان البجلي.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٦١٤).

والعنزة، بفتح النون والزاي، قال ابن الأثير: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والعكازة قريب منها.

(٢) في (ظ١٤): الذي.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: كفلان. وانظر تعليق السندي الآتي.

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي إسرائيل، وهو إسماعيل بن خليفة الملائي، وزيدٍ العَمِّي، وهو ابنُ الحواري. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الدارقطني ١/٨١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٣٠، وقال: رواه أحمد، وفيه زيد العَمّي، وهو ضعيف، وقد وُثِّق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: زيد العمي ضعيف، ولم يوثق، وإسماعيل بن خليفة لم يرو له الشيخان، ولا أحدهما، وهو ضعيف، لم يُصحح أحد من الأئمة حديثه.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٩٢٤)، والدارقطني ١/٨٠، والبيهقي ١/٨٠-٨١ =

٥٧٣٦ ـ [١] حدثنا عليُّ بنُ بحْر[٢]، حدثنا صالح بنُ قُدَامة بن إبراهيم بن

= من طريق سَلّام بن سليم الطويل، وابنُ ماجه (٤١٩) من طريق عبدالرحيم بن زيد، كلاهما عن زيد العَمِّي، عن معاوية بن قُرَّة، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وسَلّام بن سُلَيم الطويل، وعبدُالرحيم بن زيد، كلاهما متروك. ومعاويةُ بن قرة لم يلق ابن عمر، وذكر ذٰلك الحافظ في «التلخيص» ١/٨٢.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٢٠) من طريق عبدالله بن عرادة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قُرَّة، عن عُبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، وهٰذه الرواية وإن كانت متصلة، ففي إسنادها عبدالله بن عرادة، وهو متروك، وزيد بن الحواري ـ وهو العمي ـ، وهو ضعيف، مع أن المحفوظ رواية معاوية بن قرة، عن ابن عمر، المنقطعة، ذكر ذٰلك الحافظ في «التلخيص» ١/٨٢.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ١/٨٠، والبيهقي ١/٨٠ من طريق المسيب بن واضح، عن حفص بن ميسرة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قال البيهقي: هٰذا الحديث من هٰذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح، وليس بالقوي، وقال الدارقطني: المسيب ضعيف، وانظر (٤٥٣٤).

قال السندي: قوله: واحدة، أي: مرة واحدة، والمراد أنه غسل أعضاءه مرة مرة.

التي: صفة الوظيفة.

فله كفلين: الظاهر كفلان، أي: أجران ونصيبان من الأجر، فلعل النصب بتقدير: فيجزي الله له أجرين.

وضوئي: أي الذي أعتاده، أي: فهو أكمل، والحديث يدل على عدم خصوص الوضوء بهٰذه الأمة، والله تعالى أعلم.

(١) من هٰذا الحديث إلى الحديث (٥٧٤٣) خالفت نسخة (ظ١٤) في الترتيب، فجاءت هٰذه الأحاديث فيها بعد الحديث رقم (٥٨٨٣).

(٢) جاء في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر قبل =

محمد بن حاطب الجُمَحيّ أبو محمد، حدثني عبدُالله بنُ دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ حَالِفاً، فلا يَحْلِفْ إلا باللهِ»، وكانت قريشٌ تَحلِفُ بآبائها، قال: «فلا تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ»[1].

٥٧٣٧ ـ حدثنا عليُّ بنُ بحر، حدثنا عيسى بنُ يونس، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا طافَ الطوافَ الأول، خَبَّ[2] ثلاثاً ومشى أربعاً، وكان يسعى بِبَطْنِ المَسِيلِ إذا طاف بينَ الصفا والمروةِ[3]. ٢/٩٩

= عبارة: حدثنا علي بن بحر، عبارة: حدثنا حسين بن محمد، ولم ترد هٰذه العبارة في (ظ١٤)، ولا في «أطراف المسند» ٣/٤٢٧، وهو الصواب، لأن شيخ أحمد في هٰذا الحديث هو علي بن بحر، لا حسين بن محمد.

(١) إسناده قوي. صالح بن قدامة، روى عنه جمع، وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر: وهو ابن بري القطان، فقد علق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة، وثقه جمع، وقال ابن حبان: كان من أقران أحمد بن حنبل رحمه الله في الفضل والصلاح.

وقد سلف برقم (٤٧٠٣)، وانظر (٤٥٢٣).

(٢) في (ص) و(م): خَبَّه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن بحر ـ وهو ابن =

٥٧٣٨ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا أبان بنُ يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلابة، عن سالم

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: «تَخْرُجُ نارٌ مِن قِبَلِ حَضْرَمَوْتَ تحْشُر الناسَ»، قال: قلنا: فما تأمُرنا يا رسولَ الله؟ قال: «عليكم بالشَّامِ»[1].

٥٧٣٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ عون، عن محمد، عن المغيرة بن سلمان، قال:

= بري القطان ـ، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١٦٤٤) عن محمد بن عبيد بن ميمون، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٤ من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد، وفيه زيادة: فقلت لنافع: أكان عبدالله يمشي إذا بلغ الركن اليماني؟ قال: لا، إلا أن يزاحم على الركن، فإنه كان لا يدعه حتى يستلمه.

والقائل: فقلت لنافع هو: عبيدالله بن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (١٢٦١) (٢٣٠) من طريق عبدالله بن نمير، عن عبيدالله بن عمر، به.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

قوله: إذا طاف الطواف الأول، قال السندي: أي: بعد دخول مكة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق ـ وهو السَّيْلَحيني ـ فمن رجال مسلم. أبان بن يزيد: هو العطار، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وقد سلف برقم (٤٥٣٦).

قال ابنُ عمر: حفظتُ من النبي ﷺ عشر صلواتٍ، ركعتين قبل صلاة الصبح، وركعتين قبل صلاة الظهر، وركعتين بعد صلاة الظهر، وركعتين بعد صلاة المغرب، وركعتين بعد صلاة[1] العشاء[2].

٥٧٤٠ ـ حدثنا عارمٌ، حدثنا عبدالله بن المبارك، حدثنا موسى بن عُقْبة، عن سالم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَخَذَ شيئاً من الأَرضِ ظُلْماً، خُسِفَ به إلى سَبْعِ أَرَضِينَ»[3].

---

(١) لفظ: «صلاة» من (ص).

(٢) صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن، المغيرة بن سَلْمان: هو الخزاعي، روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، روح: هو ابن عبادة، ابن عون: هو عبدالله البصري، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٠)، وأبو يعلى (٥٧٧٦) من طريقين، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٠٢ من طريق محمد بن سيرين، به.

وقد سلف برقم (٥١٢٧)، وسيأتي برقم (٥٧٥٨)، وانظر (٤٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٤)، ومن طريقه البغوي (٢١٦٦) عن مسلم بن إبراهيم، والبخاري (٣١٩٦) عن بشر بن محمد المروزي، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. =

٥٧٤١ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا فُلَيح[1]، عن عبدالله بن عِكْرمة، عن رافع بن خُنَين

أن ابن عمر أخبره: أنه رأى النبيَّ ﷺ ذَهَبَ مَذْهَباً مُواجِهاً لِلقِبْلَةِ[2].

٥٧٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزُّبير، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: رَمَقْتُ النبي ﷺ أربعاً وعشرينَ، أو خمساً وعشرينَ مرةً، يقرأ في الرَّكْعتينِ قبلَ الفجرِ والرَّكْعتينِ بعدَ المغربِ بـ ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾[3].

= وقد سلف بنحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٦٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قوله: «خسف به إلى سبع أرضين»، قال السندي: قد صح أنه يطوقه من سبع أرضين، فيحتمل أنه سمي خسفاً لأنه إذا طوق تكون الأرض عالياً فوقه، ويكون الرجل تحته، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): قال فليح. وأثبت فوقها علامة الصحة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عن هذا الإسناد بالرواية رقم (٥٧١٥). موسى بن داود: هو الضبي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبدالله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ في غاية الإتقان، للزومه إياه، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وقد سلف برقم (٤٧٦٣).

٥٧٤٣ ـ حدثنا سُريج، حدثنا أبو عَوَانة، عن الأعمش، عن مجاهد

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ سَأَلَكُم باللهِ فأَعْطُوهُ، ومن استَعَاذَكُم بالله فأَعِيذوهُ، ومَنْ أَتَى إليكُم مَعْروفاً فكافِئُوهُ، فإنْ لم تَجِدُوا ما تُكافِئُوه[1]، فادْعُوا له حتَّى تَعْلَموا أَنَّكم قد كافَأْتُموه، ومَن استجارَكم فأَجِيروهُ»[2][3].

٥٧٤٤ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنا فِئَةُ كلِّ مُسْلِمٍ»[4].

---

(١) لفظ: «ما تكافئوه» لم يرد في (س) ولا (ص) ولا (ظ١٤)، وكتب في هامش الأوليين منها.

(٢) إلى هنا ينتهي ما خالفت فيه (ظ١٤) بقية النسخ في ترتيب الأحاديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٦٣-٦٤، والبيهقي في «الآداب» (٢٣٥) من طريق سريج بن النعمان، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٥٣٦٥).

(٤) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو مولى الهاشميين ـ. وسفيان بن عيينة من شيوخ أحمد، لكن روى عنه هنا بواسطة حسين بن محمد ـ وهو ابن بهرام المروذي ـ وهي من رواية الأقران عن بعضهم. ابن أبي ليلى: هو عبدالرحمٰن. =

٥٧٤٥ ـ حدثنا معاوية[١] بن عمرو، حدثنا زائدة، حدثنا ليثُ بنُ أبي سُلَيم، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكم، فلا يَتَنَخَّمَنَّ تُجاهَ القِبْلةِ، فإن تُجاهَه الرحمٰنُ، ولا عن يمينِه، ولٰكن عن شِمالِه أو تحتَ قَدَمِهِ اليُسْرى»[٢].

٥٧٤٦ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، عن أبي يونس حاتم بن مسلم، سمعت رجلاً من قريش يقول:

رأيتُ امرأةً جاءتْ إلى ابن عمر بمِنىً، عليها دِرْعُ حريرٍ[٣]، فقالت: ما تقولُ في الحرير؟ فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عنه[٤].

= وأخرجه الحميدي (٦٨٧) عن سفيان بن عيينة، والترمذي (١٧١٦) عن ابن أبي عمر العدني، عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والحديث عندهما مطول نحو الحديثين (٥٧٥٢) و(٥٨٩٥). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.

وقد سلف مختصراً برقم (٥٢٢٠)، ومطولاً برقم (٥٣٨٤).

(١) في (م): أبو معاوية. وهو خطأ.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف ليث بن أبي سليم، لكن تابعه على معنى حديثه ابن أبي رواد فيما سلف برقم (٤٩٠٨)، وانظر أيضاً (٤٥٠٩). معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، ثقة من رجال الشيخين، وكذا زائدة ـ وهو ابن قدامة ـ.

(٣) في هامش (ص): درع من حرير، وزيدت «من» في هامش (ظ١).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة التابعي راويه عن ابن عمر، وبقية =

٥٧٤٧ ـ حدثنا حسين[1]، حدثنا أيوب ـ يعني ابن عُتْبة ـ، عن يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يَتَخَلَّى على لَبِنَتَيْن مستقبلَ القِبْلَةِ[2].

= رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو يونس حاتم بن مسلم: هو أبو صغيرة البصري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠١ عن إبراهيم بن يعقوب ـ وهو ابن إسحاق الجوزجاني ـ عن أبي النعمان ـ وهو عارم محمد بن الفضل السدوسي، عن الصَّعْق بن حزن، عن قتادة ـ وهو ابن دعامة السدوسي ـ، عن علي البارقي ـ وهو ابن عبدالله الأزدي ـ، قال: أتتني امرأة تستفتيني، فقلت لها: هٰذا ابن عمر، فاتبعته تسألُه، واتَّبعتها أسمع ما يقول، قالت: أفتني في الحرير، قال: نهى عنه رسول الله ﷺ. وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

قلنا: والنهي عن لبس الحرير خاص بالرجال عند عامة أهل العلم، انظر «شرح مشكل الآثار» ١٢/٣٠٨ـ٣٢٨، و«شرح مسلم» للنووي ١٣/٣٣ و٤٤.

وانظر (٤٧١٣).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) زيادة: بن محمد.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه الطَّرَسُوسي (٦٤) من طريق أحمد بن يونس، عن أيوب بن عتبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٣) من طريق عُبيدالله بن موسى، عن عيسى الحناط، عن نافع، عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ في كنيفه مستقبل القبلة. =

٥٧٤٨ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِينُ، حدثني عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله حدَّثه

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُعْطي عُمَر العَطاء، فيقول له عُمرُ: أَعطِه يا رسولَ الله أَفْقَرَ إليه منِّي، فقال له رسولُ الله ﷺ: «خُذْه فتَمَوَّلْه، أو تَصَدَّقْ به، وما جاءَكَ مِنْ هٰذا المالِ وأنتَ غيرُ مُشْرِفٍ ولا سائِلٍ فخُذْه، وما لا فلا تُتْبِعْه نَفْسَك»، قال سالم: فمن أَجلِ ذٰلك كان ابنُ عمر لا يَسأَلُ أَحداً شيئاً، ولا يَرُدُّ شيئاً(١).

= قال عيسى: فقلت ذٰلك للشعبي، فقال: صدق ابنُ عمر، وصدق أبو هريرة. أما قول أبي هريرة، فقال: في الصحراء لا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، وأما قول ابن عمر، فإن الكنيف ليس فيه قبلة، استقبل فيه حيث شئت.

قلنا: عيسى الحناط ضعيف.

وقد سلف برقم (٥٧١٥). وانظر (٤٦٠٦) و(٤٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين ـ وهو ابن سعد المصري ـ، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يحيى بن غيلان: هو أبو الفضل البغدادي، عمرو بن الحارث: هو المصري، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٠٤٥) (١١١)، وابن خزيمة (٢٣٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٨٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٨٤ من طريق عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

والحديث هو حديث عمر، وقد سلف في «مسنده» برقم (١٣٦) و(١٣٧)، وهو هنا مرسل صحابي. =

٥٧٤٩ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِينُ، حدثنا عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن حُوَيطِب بن عبدالعُزَّى، عن عبدالله بن السَّعْدِيّ، عن عمر بن الخطاب، مثل ذٰلك[1].

٥٧٥٠ ـ حدثنا يونسُ بنُ محمد، حدثنا الحارثُ بنُ عُبيد، حدثنا بِشْر بن حَرْب، قال:

سألتُ عبدالله بن عمر، قال: قلت: ما تقولُ في الصوم في السَّفَر؟ قال: تأْخُذُ إنْ حَدَّثْتُكَ؟! قلت: نعم. قال: كان رسول الله ﷺ إذا خَرَجَ من هٰذه المدينةِ قَصَرَ الصلاةَ ولم يَصُمْ حتى يَرْجِعَ إليها[2].

= قوله: «وأنت غير مشرف»، قال السندي: أي: غير طامع.

«فلا تتبعه»: من أتبع المخفف، أي: فلا تجعل نفسك تابعة له.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين ـ وهو ابن سعد المصري ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن غيلان: هو أبو الفضل البغدادي، وعمرو بن الحارث: هو المصري، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وفي هٰذا الإسناد أربعة من الصحابة: السائب بن يزيد، وحُوَيْطب بن عبد العُزَّى، وعبدالله بن السعدي، وعمر بن الخطاب، رضي الله عنهم.

وقد سلف في مسند عمر برقم (١٠٠).

(٢) إسناده ضعيف، فيه الحارث بن عبيد أبو قدامة الإيادي وبشرُ بن حرب، وفيهما ضعف. يونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه الطيالسي (١٨٦٣) عن أبي عمر العبدي، عن بشر بن حرب أبي عمرو =

٥٧٥١ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا يزيد ـ يعني ابن عطاء ـ، عن يزيد بنِ أبي زياد، حدثني الحسنُ بنُ سُهيل[١] ـ أو سهيل[٢] بن عمرو ـ بن عبدالرحمٰن بن عوف ٢/١٠٠

عن عبدالله بن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المِيثَرَة، والقَسِّيَّة، وحَلْقة الذهب، والمُفْدَم[٣]. قال يزيد: والمِيثَرة: جلود السباع، والقَسِّيَّة: ثيابٌ مُضَلَّعة من إِبْرَيْسَمٍ، يُجاءُ بها من مصر، والمُفْدَمُ: المشبَّع بالعُصْفُر[٤].

= النَّدبي، بهٰذا الإسناد. وسيأتي من طريق بشر بن حرب (٦٠٦٣)، ونحوه من طريق آخر عن ابن عمر برقم (٥٠٤٢).

وانظر ما سلف برقم (٤٧٠٤) و(٥٣٩٢).

قوله: «ولم يصم»، قال السندي: قد جاء أنه صام في السفر، فكأنه ذكر بيان المعتاد، والله تعالى أعلم.

(١) جاء في هامش (ظ١) ما نصه: هٰكذا الصواب: الحسن بن سهيل بن عبدالرحمٰن بن عوف. أ.هـ. من «أطراف المزي».

(٢) جاء في هامش (س) و(ظ١): أو أبو سهيل. خ. وانظر التعليق السابق.

(٣) شكلت في (س) و(ظ١): والمفدَّم.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو القرشي الهاشمي ـ، والحسن بن سهيل بن عبدالرحمٰن بن عوف لم يرو عنه إلا يزيد بن أبي زياد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: مشهور. ويزيد بن عطاء: هو اليشكري الواسطي، لين الحديث. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي.

وقوله: نهى عن المِيْثَرة: أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤٨) من طريق عبدالله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، به. =

. . . . . .

= وقوله: نهى عن حلقة الذهب: أخرجه ابن ماجه (٣٦٤٣) من طريق علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وانظر (٤٦٧٧).

وقوله: نهى عن المُفدم: أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٧٠، وابن ماجه (٣٦٠١)، من طريق علي بن مسهر، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٥، وقال: روى منه ابن ماجه النهي عن المُفدم وحلقة الذهب، رواه أحمد، وفيه يزيد بن عطاء اليشكري، وهو ضعيف.

قلنا: يزيد بن عطاء متابع كما هو في التخريج.

وقول يزيد: والميثرة... الخ، هو من كلام الحسن بن سهيل، رواه عنه يزيد، وقد علقه البخاري بصيغة الجزم في باب لبس القسي عن جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، في حديثه.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٩٣: وصله إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» له عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن الحسن بن سهيل، قال...

وقول البخاري: عن يزيد في حديثه، يريد أنه ليس من قول يزيد، بل من روايته عن غيره.

والنهي عن الميثرة والقسي: له شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٠١) و(٧٢٢).

وآخر من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٥٨٦٣)، ومسلم (٢٠٦٦)، سيرد ٤/٢٨٤.

وثالث من حديث المقدام بن معديكرب، سيرد ٤/١٣٢.

والنهي عن حلقة الذهب: سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٨٢)، وذكرنا هناك شواهده. =

٥٧٥٢ ـ حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا خالد ـ يعني الطحان ـ، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن ابن عمر، قال: لَقِينا العدوَّ، فحاص المسلمون حَيْصَةً، فكنتُ فيمن حاصَ، فدَخَلْنا المدينةَ، قال: فتعرَّضْنا لرسولِ الله

= والنهي عن المُفدم: سيأتي نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥١٣)، بإسناد صحيح.

قال السندي: قوله: عن الميثرة: بكسر الميم، وسكون ياء، وفتح المثلثة، أي: عن الجلوس عليها.

والقَسِّيَّة: بفتح القاف وتشديد السين، والياء للنسبة، أي: الثياب القَسِّيَّة.

وحلقة الذهب: أي: خاتم الذهب.

قوله [في الميثرة، هي] جلود السباع: لأن الجلوس عليها من دأب الجبابرة، وعمل المترفين، وقد جاء تفسير الميثرة بغير هٰذا أيضاً، والله تعالى أعلم.

قلنا: قد أنكر النووي أن تُفَسَّر الميثرة بجلود السباع، وقال ـ فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٩٣ ـ هو تفسير باطل، مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث.

وقد فسَّرها ابن الأثير في «النهاية» بقوله: «الميثرة»: بالكسر: مفعلة من الوثارة، يقال: وَثُر وثارة فهو وثير، أي: وطيء لين، وأصلها: مِوْثرة، فقلبت الواو ياء لكسرة الميم، وهي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج.

وجاء تفسيرها من كلام علي رضي الله عنه ـ كما في حديثه السالف برقم (١١٢٤) ـ بأنها شيء كان يصنعه النساء لبعولتهن على رحالهن، ونقله البخاري وذكر أنه أصح في تفسير الميثرة من تفسير يزيد بأنها جلود السباع، وهٰذا يؤيد ما ذهب إليه النووي.

ﷺ حينَ خَرَجَ للصلاةِ، فقلنا: يا رسولَ الله، نحن الفرَّارونَ. قال: «بل أَنتُم العَكَّارونَ[1]، إني فِئةٌ لكم»[2].

٥٧٥٣ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سليمانُ بنُ قَرْمٍ، عن زيدٍ ـ يعني ابن جبير ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ في غَزَاةٍ غزاها بامرأةٍ مقتولةٍ، فنَهَى عن قَتْلِ النساءِ والصِّبيانِ[3].

٥٧٥٤ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثنا سفيان، عن عون بن أَبي جُحَيفة، عن عبدالرحمٰن بن سُمَيْرة:

---

(١) في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لا، بل أنتم العكارون.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو مولى الهاشميين، خالد الطحان: هو خالد بن عبدالله الواسطي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٣٩) عن خالد الطحان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٨٤).

قوله: «فحاص المسلمون»، قال السندي: بحاء وصاد مهملتين، أي: جالوا جولة يطلبون الفرار، والمحيص المهرب، ويروى بجيم وضاد معجمة، أي: فروا، يقال: جاض عن الحق: عدل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قَرْم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤١٦) عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٣٩).

أن ابن عمر رأى رأساً، فقال: قال رسول الله ﷺ: «ما يَمْنَعُ أَحدَكُم إذا جاءَهُ من يُرِيدُ قَتْلَه أَن يكونَ مِثلَ ابْنَيْ آدمَ[1]، القاتِلُ في النارِ، والمَقْتُولُ في الجَنَّةِ»[2].

٥٧٥٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا عبدُالله بنُ بَحِير الصنعاني القاصُّ، أن عبدالرحمٰن بن يزيد أخبره

أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى يومِ القِيامَةِ كأَنَّه رأْيُ عَيْنٍ فَليَقْرأْ: ﴿إذا الشَّمسُ كُوِّرَتْ﴾، و﴿إذا السَّماءُ انْفَطَرَتْ﴾، وحَسِبْتُ أنه قال: وسورةَ هودٍ[3].

٥٧٥٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا حميد، عن بكر بن عبدالله، عن ابن عمر. وأيوبُ، عن نافع

---

(١) في (ق) و(ظ١) و(م) وهامش (س): ابن آدم.

(٢) إسناده ضعيف، علته عبدالرحمٰن بن سُميرة، وقد سلف الكلام فيه في الرواية رقم (٥٧٠٨). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي، وسفيان: هو الثوري، وعون بن أبي جحيفة: هو السُّوائي.

وقد سلف برقم (٥٧٠٨).

قوله: «مثل ابن آدم»، قال السندي: في تمكين القاتل من نفسه، وقد اختلف فيه أهل العلم، وظاهر الحديث جوازه.

(٣) هو مكرر (٤٨٠٦) سنداً ومتناً.

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صَلَّى الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعِشاءَ، بالبَطْحاءِ، ثم هَجَعَ بها هَجْعةً، ثم دَخَلَ مكةَ، فكان[1] ابنُ عمر يفعلُه[2].

٥٧٥٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا همّام، حدثنا مَطَرٌ، عن سالم بن عبدالله بن عمر

---

(١) في (ق) و(ظ١) و(ظ١٤) وهامش (س) و(ص): وكان.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأيوب: هو السختياني، وبكر بن عبدالله: هو المزني، والذي يقول: أيوب عن نافع هو حماد بن سلمة.

وأخرجه أبو داود (٢٠١٣) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٦٨) من طريق خالد بن الحارث، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يصلي بها ـ يعني المحصَّب ـ الظهر والعصر، ـ أحسبه قال: والمغرب ـ، قال خالد: لا أشك في العشاء، ويهجع هجعة، ويذكر ذٰلك عن النبي ﷺ.

قوله: «لا أشك في العشاء»، قال الحافظ في «الفتح» ٥٩٢/٣: يريدُ أنَّه شكَّ في ذكر المغرب، وقد رواه سفيانُ بن عيينة بغير شك في المغرب ولا غيرها عن أيوب، وعن عُبيدالله بن عمر جميعاً، عن نافع، أن ابن عمر كان يُصلي بالأبطح الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ثم يهجع هجعةً. أخرجه الإسماعيلي، وهو عند أبي داود من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، عن بكر بن عبدالله المزني، وعن أيوب، عن نافع، كلاهما عن ابن عمر. =

عن أبيه، قال: سافَرْنا[1] مع رسول الله ﷺ ومع عمرَ، فلم أَرَهما يزيدانِ على رَكْعتينِ، وكنّا ضُلَّالاً فهدانا الله به، فبه نَقْتَدِي[2].

٥٧٥٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوبُ، سمعتُ المغيرة بن سَلْمان يحدّث في بيت محمد بن سِيرين

أن ابن عمر قال: حَفِظْتُ من رسول الله ﷺ عَشرَ رَكَعاتٍ سوى الفريضةِ، رَكْعتينِ قبلَ الظهرِ، ورَكْعتينِ بعدَ الظهرِ، ورَكْعتينِ بعدَ المغربِ، ورَكْعتينِ بعدَ العِشاءِ، ورَكْعتينِ قبلَ الغَدَاةِ[3].

٥٧٥٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن عبدالله بن شَقِيق العُقَيْلي

= قلنا: وهي أيضاً رواية أحمد هٰذه.

وقد سلف برقم (٤٨٢٨).

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): سافرت.

(٢) إسناده حسن من أجل مطر ـ وهو ابن طهمان الوراق ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وقد سلف برقم (٥٦٩٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المغيرة بن سَلْمان: هو الخُزاعي، روى له جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثّقه الذهبي في «الكاشف»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفّار، أيوب: هو السختياني.

وقد سلف برقم (٥١٢٧) و(٥٧٣٩)، وانظر (٤٥٠٦).

عن ابن عمر: أنَّ رجلاً من أهل البادية سَأَلَ رَسولَ الله ﷺ عن صلاة الليلِ، فقال بإصبعيهِ: «مَثْنَى مَثْنَى، والوِتْرُ رَكْعَةٌ من آخِرِ الليلِ»[1].

٥٧٦٠ - حدثنا عفان، حدثنا سُليم بنُ أخضرَ، حدثنا عُبيدالله، عن نافع، قال:

كان عبدُالله بن عمر يَرْمُلُ من الحَجَرِ إلى الحَجَرِ، ويُخبرُنا أن النبي ﷺ كان يفعَلُ ذٰلك، قال عُبيدُالله: فذَكَرُوا لنافع أنه كان يمشي ما بين الرُّكْنينِ؟ قال: ما كان يمشي إلا حين يُريدُ أن يَستَلِمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق العقيلي، فمن رجال مسلم. همام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٩٨)، وفي «المجتبى» ٣/٢٣٢-٢٣٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤٢١) عن محمد بن كثير، عن همام، به.
وقد سلف برقم (٤٤٩٢)، وانظر (٥٠١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُلَيم بن أخضر البصري، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٨١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (١٢٦٢) (٢٣٤)، وأبو داود (١٨٩١)، والبيهقي ٥/٨٣ من =

٥٧٦١ ـ حدثنا عفان، حدثنا همَّام، سمعت نافعاً يزعم[١]

أن ابن عمر حدثه: أن عائشة سَاوَمَتْ ببَرِيرةَ، فخرج النبيُّ ﷺ إلى الصلاةِ، فلما رَجَعَ قالت: إنهم أَبَوْا أن يَبيعُوني إلا أن يَشْتَرِطوا الوَلاءَ، فقال النبي ﷺ: «إنَّما الوَلاءُ لمن أَعْتَقَ»[٢].

٥٧٦٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا دَخَلَ الصلاةَ[٣] رَفَعَ يديهِ حَذْوَ مَنْكِبَيهِ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ من الرُّكوعِ[٤].

= طريق أبي كامل الجحدري، عن سليم بن أخضر، به.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(١) في هامش (س): يرويه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٨١٧) و(٤٨٥٥).

(٣) في (ظ١٤): في الصلاة.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٧٠ من طريق محمد بن إسحاق الصغاني، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٥٢) و(٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٣٢) من طريقين، عن حماد بن سلمة، به، وأشار البخاري إلى طريق حماد هٰذه في «صحيحه» بإثر الحديث (٧٣٩).

وأخرجه البيهقي ٢/٧٠-٧١ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أيوب وموسى بن =

٥٧٦٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالواحد بنُ زياد، حدثنا الحجّاج، حدثني أبو مَطَرٍ، عن سالم

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سَمِعَ الرَّعْدَ والصواعقَ،

= عقبة، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري (٧٣٩)، وأبو داود (٧٤١)، والبيهقي ٢/٧٠ و١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٥٦٠) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، به، وزاد فيه: وإذا قام من الركعتين رفع يديه.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٨٠) من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، به، موقوفاً. ورجح رواية الوقف هٰذه أبو داود، لكن قال الدارقطني في «العلل» ـ كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٢٢٢ ـ بعدما حكى الاختلاف في وقفه ورفعه: والأشبه بالصواب قول عبدالأعلى. يعني مرفوعاً.

وأخرجه بنحوه موقوفاً في الرفع عند ابتداء الصلاة وعند الرفع من الركوع: مالك في «الموطأ» ١/٧٧، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/٧٢ـ٧٣ و٧٣ (ترتيب السندي)، والبخاري في «رفع اليدين» (٧٣)، وأبو داود (٧٤٢) عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٥٢٠)، ومن طريقه البخاري في «رفع اليدين» (٤٠) عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً عليه، وزاد فيه الرفع حين يستوي قائماً من الركعتين.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٥١) عن عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً أيضاً، وذكر فيه الرفع إذا قام من السجدتين، وعبدالله بن صالح ـ وهو كاتب الليث ـ: ضعيف لسوء حفظه.

وسيأتي برقم (٥٨٤٣) من طريق عبدالله بن عمر العمري، و(٦١٦٤) من طريق صالح بن كيسان، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، ورواية العمري مختصرة. وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٠).

١٠١/٢ قال: «اللهمَّ لا تَقْتُلْنا بغَضَبِك، ولا تُهْلِكْنا بِعَذابِكَ، وعافِنا قبلَ ذٰلكَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة، ولجهالة حال أبي مطر، فقد ترجم له البخاري في «الكنى»، والمزي في «تهذيب الكمال»، والدولابي في «الكنى»، ولم يذكروا في الرواة عنه إلا حجاج بن أرطاة، ومسعراً. وقال الذهبي في «الميزان» ٥٧٤/٤: لا يُدرى من هو. وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. ومع ذٰلك فقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وعبدالواحد بن زياد: هو العبدي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٦٢/٣ من طريق عفان ـ شيخ أحمد ـ، بهٰذا الإسناد، وقد تحرف اسم أبي مطر في مطبوع البيهقي إلى: أبي مظفر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢١٦/١٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢١)، والترمذي (٣٤٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٦٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٨) ـ، وأبو يعلى (٥٥٠٧)، والدولابي في «الكنى» ١١٧/٢، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٣٠)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٤)، من طرق، عن عبدالواحد، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢٨٦/٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، بإسقاط الحجاج بن أرطاة. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه بإسقاط الحجاج أيضاً النسائي في «الكبرى» (١٠٧٦٣) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٧) ـ من طريق سيار بن حاتم، عن عبدالواحد بن زياد، عن أبي مطر، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الرعد والبروق، قال: «اللهم لا تقتلنا غضباً، ولا تقتلنا نقمة، وعافنا قبل ذٰلك».

وقد أشار المزي إلى هٰذه الرواية في «تهذيب الكمال» ٢٩٨/٣٤ في ترجمة أبي =

٥٧٦٤ ـ حدثنا[1] عفان، قال: حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبدُالله بنُ طاووس، عن أبيه

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن الجَرِّ والدُّبَّاء[2].

٥٧٦٥ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُالله بن طاووس، عن أبيه

أنه سمع ابن عمر يقول في أَوَّل أَمرِه: إنها لا تَنْفِر. قال: ثم سمعتُ ابنَ عُمر يقول: رَخَّصَ رسول الله ﷺ لهنَّ[3].

= مطر، فقال: روى عنه الحجاج بن أرطاة، وعبدالواحد بن زياد فيما قيل، والصحيح عن عبدالواحد، عن الحجاج، عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١٤، عن وكيع، عن جعفر بن برقان، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع الرعد الشديد، قال: . . . فذكر الحديث.

وهٰذا إسناد معضل.

قوله: «وعافنا قبل ذٰلك»، قال السندي: أي: قبل القتل والإهلاك، والمراد: طلب العافية قبل العذاب، ليندفع به العذاب، أي: قدم العافية حتى لا يتحقق العذاب بها، وليس المراد أن نعافى قبل مجيء العذاب، وإذا جاء العذاب عذب، والله تعالى أعلم.

(١) هٰذا الحديث (٥٧٦٤) ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي، وعبدالله بن طاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٥، وفي «الكبرى» (٥١٣٥)، وأبو عوانة ٥/٣٠٠ من طرق، عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩١٣)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٧٦٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا أيوبُ، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُم إلى الدَّعْوَةِ، فَلْيُجِبْ»، أو قال: «فَلْيَأْتِها»، قال: وكان ابنُ عمر يُجِيبُ صائماً ومُفْطِراً[1].

= وأخرجه البخاري (٣٣٠) و(١٧٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٠) من طرق، عن وهيب، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٩٧) من طريق إبراهيم بن ميسرة، قال: سمعت طاووساً يحدث عن ابن عمر أنه كان يقول قريباً من سنتين (في المطبوع سنين، والمثبت من «الفتح» ٣/٥٨٩): لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت، ثم قال ابن عمر بعد: تنفر، إنه رخص للنساء.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٤١٩٦)، والترمذي (٩٤٤) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: من حج فليكن آخرَ عهده بالبيت إلا الحُيَّض رخص لهن رسول الله ﷺ. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم.

قلنا: وهٰذا الحديث فيمن حاضت بعدما أفاضت، هل يجب عليها طواف الوداع أو يسقط؟ قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٢٨: كان ابن عمر يُفتي بأنه يجب عليها أن تتأخر إلى أن تطهر من أجل طواف الوداع، ثم بلغته الرخصة عن النبي ﷺ لهن في تركه، فصار إليه، أو كان نسي ذٰلك فتذكره.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٧٥٧)، ومسلم (١٢١١) (١٢٨) و٢/٩٦٤، وسيرد ٦/٣٩.

وعن ابن عباس عند البخاري (١٧٥٨)، ومسلم (١٣٢٨)، وقد سلف برقم (١٩٩٠).

قوله: «إنها لا تنفر»، قال السندي: أي: الحائض لا تنفر قبل طواف الصدر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، =

٥٧٦٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ أَصحابَ هٰذه الصُّوَرِ يُعَذَّبونَ يومَ القِيامَةِ، ويُقالُ[1] لهم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُم»[2].

٥٧٦٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القِيامَةِ»[3].

٥٧٦٩ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا حمَّاد، عن سُهيل، عن أَبيه، عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله[4].

= ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٣٦٧)، وانظر (٤٧١٢).

(١) في (س) وهامش (ص): ويقول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو متابع، أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٢٦٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٠) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٦١٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد: وهو ابن سلمة، وسهيل: هو ابن أبي صالح السمان، فمن رجال مسلم، وروى =

٥٧٧٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهى عن القَزَع. قال حمادٌ: تفسيرُه: أن يُحلَقَ بعضُ رَأْسِ الصبيِّ، ويُتْرَكَ منه ذُؤابَةٌ[1].

٥٧٧١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار، قال:

سمعتُ ابن عمر يقول: كنا إذا بايَعْنا رسول الله ﷺ على السَّمعِ والطَّاعَةِ، يُلَقِّنُنا هو: «فيما استَطَعْتُ»[2].

٥٧٧٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عثمانُ بنُ عبدالله بن مَوْهَب، قال:

جاء رجلٌ من مصر يحجُّ البيتَ، قال: فرأى قوماً جلوساً،

= البخاري لسهيل متابعة وتعليقاً.

وسيأتي في مسند أبي هريرة ٢/٣٨٣، بهٰذا الإسناد، وسيخرج هناك إن شاء الله تعالى. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٤٨٢) من طريقين، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٦١٥)، وانظر (٤٤٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٢٨٢)، وانظر (٤٥٦٥).

فقال: مَنْ هٰؤلاءِ القوم؟ فقالوا: قريشٌ، قال: فمن الشيخُ فيهم؟ قالـوا: عبـدُالله بن عمر، قال[1]: يا ابنَ عمر، إنِّي سائلُك عن شيءٍ، أو أنشُدُكَ، أو نَشَدْتُكَ بحُرْمَةِ هٰذا البيتِ، أتعلمُ أن عثمان فَرَّ يومَ أُحـد؟ قال: نعم. قال: فتَعلَمُ أنـه غابَ عن بدرٍ فلم يَشْهَدْه؟ قال: نعم. قال: وتعلمُ أنه تَغيَّبَ عن بَيْعَةِ الرِّضْوانِ؟ قال: نعم. قال: فكَبَّر المصريُّ[2]، فقال[3] ابنُ عمر: تعالَ أُبَيِّنْ لك ما سألتني عنه: أمَّا فرارُهُ يومَ أُحدٍ، فأَشهَدُ أَنَّ الله قد عفا عنه، وغَفَرَ له، وأما تغيُّبُه عن بدرٍ، فإنه كانتْ تحتَه ابنةُ رسولِ الله ﷺ، وإنها مَرِضَتْ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لَكَ أَجْرُ رجلٍ شَهِدَ بدراً وسَهْمُه»، وأما تغيُّبُه عن بيعةِ الرِّضْوانِ، فلو كان أحدٌ أعزَّ ببَطْنِ مكةَ من عثمانَ لَبَعَثَه، بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عثمانَ، وكانت بيعةُ الرِّضْوانِ بعدما ذَهَبَ عثمانُ، فضَرَبَ بها على يدِه[4]، وقال: «هٰذه لِعُثمانَ»، قال: وقال ابنُ عمر: اذهَبْ بهٰذا الآنَ معك!![5].

---

(١) في (ظ١٤): فقال.

(٢) كلمة: «المصري» ليست في (ص) ولا (ظ١٤).

(٣) في (ظ١٤): قال: فقال.

(٤) في (ق) و(ظ١) و(م) وهامش (س) و(ص) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يده على يده.

(٥) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وعثمان بن عبدالله بن موهب: هو التيمي، وقد ينسب إلى جده.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٩٥٨)، والبخاري (٣٦٩٨) و(٣١٣٠)، =

٥٧٧٣ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمـــر، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ: آشتَـــري الـذهبَ

= والترمذي (٣٧٠٦) من طرق، عن أبي عوانة، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٠٦٦) من طريق أبي حمزة، عن عثمان، به.

وأخـرجـه بنحـوه مختصـراً أبو داود (٢٧٢٦) من طريق كليب بن وائل، عن هانىء بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة، عن ابن عمر، به.

وأخـرجـه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٢٥)، ومطولاً الحاكم ٩٨/٣ من طريق كليب بن وائل، عن حبيب بن أبي مليكة، عن ابن عمر، به.

قلنا: يعني بإسقاط هانىء بن قيس من الإسناد، وإلى هٰذا الطريق أشار المزي في «تهذيب الكمال» ٤٠٣/٥ في ترجمة حبيب بن أبي مليكة، فقال بعد أن ساق الحديث: وقد رُوي عن كليب بن وائل، عن حبيب بن أبي مليكة، من غير ذكر لهانىء بن قيس في إسناده. ثم ساقه كذٰلك بإسناده إلى الطبراني.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيأتي مختصراً برقم (٦٠١١).

وقد سلف نحوه من حديث عثمان بن عفان برقم (٤٩٠).

قوله: من مصر، قال السندي: وأهلها كانوا يبغضون عثمان رضي الله تعالى عنه، فلذٰلك سأل ابن عمر عن عثمان.

وقوله: هٰذه لعثمان: فصارت بيعة عثمان رضي الله عنه خيراً من بيعة الناس.

وقولُه: اذهب بها الآن معك: قال الحافظ في «الفتح» ٥٩/٧: أي: اقرن هٰذا العذر بالجواب حتى لا يبقى لك فيما أجبتك به حجة على ما كنت تعتقده من غيبة عثمان. وقال الطيبي: قال له ابن عمر تهكماً به، أي: توجه بما تمسكت به، فإنه لا ينفعك بعدما بينت لك.

بالفضة، والفضةَ[1] بالذهب؟ قال: «إذا أَخَذْتَ واحِداً منهما بالآخَرِ، فلا يُفارِقْكَ صاحِبُكَ[2] وبَيْنَكَ وبَيْنَه لَبْسٌ»[3].

٥٧٧٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يَأْتِي قُبَاءَ راكباً وماشياً[4].

٥٧٧٥ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن اقْتَنى كَلْباً إلاَّ كَلْبَ ماشيةٍ، أو كَلْبَ صَيْدٍ، نَقَصَ من عَمَلِهِ كُلَّ يومٍ قِيرَاطانِ» وكان يَأْمُرُ بالكِلابِ أن تُقْتَلَ[5].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أو الفضة.

(٢) كلمة: «صاحبك» ليست في (ق).

(٣) إسناده ضعيف لتفرد سماك ـ وهو ابن حرب ـ برفعه، كما تقدم بسطه برقم (٤٨٨٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وقد سلف نحوه برقم (٤٨٨٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البيهقي ٥/٢٤٨ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥)، وانظر (٥١٩٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيرد بشَطريه برقم (٥٩٢٥) من طريق مالك، عن نافع.

وأخرج منه الأمر بقتل الكلاب ابن أبي شيبة ٥/٤٠٦، ومن طريقه مسلم (١٥٧٠) (٤٤)، والطحاوي ٤/٥٣ عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبيدالله بن =

٥٧٧٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الذي يَجُرُّ ثَوْبَه من الخُيَلاءِ، لا يَنْظُرُ الله إليهِ يومَ القِيامَةِ»(١).

٥٧٧٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أتى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»(٢).

١٠٢/٢ ٥٧٧٨ ـ حدثنا محمد بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا، أَفْضَلُ من أَلفِ صَلاةٍ في غَيرِه، إلا المَسْجِدَ الحرام»(٣).

= عمر، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه: فأرسل في أقطار المدينة أن تُقتَل.

وقد سلف برقم (٤٤٧٩) و(٥١٧١)، وسلف الأمر بقتل الكلاب برقم (٤٧٤٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٤٧٧/٥ من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٧/٨، ومسلم (٢٠٨٥) (٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٧٧) (٩٧١٩)، وفي «المجتبى» ٢٠٦/٨، وابن ماجه (٣٥٦٩)، وأبو عوانة ٤٧٧/٥ و٤٨٢ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٢٤٦/٥ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٦).

٥٧٧٩ ـ[١] حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةُ الجماعةِ تَفْضُلُ صَلاةَ أَحَدِكُم بسَبْعٍ وعِشرينَ دَرَجةً»[٢].

٥٧٨٠ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ فاتَتْه[٣] صلاةُ العصرِ فكأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[٤].

٥٧٨١ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ فَرَضَ زكاةَ الفِطْرِ، صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شَعيرٍ، على كلِّ عبدٍ أو حُرٍّ[٥]، صغيرٍ[٦] أو كبيرٍ[٧].

---

(١) هٰذا الحديث (٥٧٧٩) ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة ٢/٣ من طرق، عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٦٧٠).

(٣) في (م): فاته.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة ١/٣٥٤ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

(٥) في (ظ١٤): حر أو عبد.

(٦) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): أو صغير.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٧٨٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر قال: يا رسول الله، أيرقُدُ أحدُنا وهو جُنُبٌ؟ قال: «نَعَمْ، إذا تَوَضَّأَ»[1].

٥٧٨٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «الخَيْلُ في نَواصِيها الخيرُ أبداً إلى يومِ القِيامَةِ»[2].

٥٧٨٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا نَصَحَ العَبْدُ لِسَيِّدِه، وأَحسَنَ عِبادةَ رَبِّه، كانَ له من[3] الأَجرِ مَرَّتينِ»[4].

= وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٢٣٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٥٩ و١٦٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥١٧٤)، وانظر (٤٤٨٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٧٧، والبيهقي ١/٢٠٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٩) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٤٦١٦).

(٣) كلمة: «من» ليست في (ظ١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٥٧٨٥ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُقِيمُ الرجلُ الرجلَ من مَقْعَدِه[١]، ثمَّ يَجْلِسَ فيه، ولٰكن تَفَسَّحُوا وتَوَسَّعُوا»[٢].

٥٧٨٦ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع وسالم[٣]

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن أَكْلِ لحومِ الحُمُرِ الأَهليةِ[٤].

● ٥٧٨٧ ـ [قال عبدالله بن أحمد[٥]:] حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاح، حدثنا

= وقد سلف برقم (٤٦٧٣).

(١) في (م) وهامش (س): مجلسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

(٣) قوله: «وسالم» ليس في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٢٠٣/٧ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. لكن لم يذكر سالم فيه.

وأخرجه البخاري (٤٢١٥) و(٥٥٢١)، وأبو يعلى (٥٤٦٥) و(٥٥٢٦)، والبيهقي ٣٢٩/٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨٦/٥ من طرق، عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٦٣١٠)، وانظر (٤٧٢٠).

(٥) وقع هٰذا الحديث في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر من رواية الإمام أحمد، ففيها عبارة: «حدثني أبي»، قبل: «حدثنا محمد بن الصباح»، لكن ضُرب على هٰذه العبارة في (ظ١٤)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٥٤٧/٣، والحديث من زوائد عبدالله.

إسماعيلُ بنُ زكريا، عن عُبيدالله، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله[1].

٥٧٨٨ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن اشْتَرى نَخْلاً قد أُبِرَتْ، فَثَمَرَتُها لِلَّذي أَبَرَها، إلا أَنْ يَشْتَرِطَ[2] الذي اشْتَراها»[3].

٥٧٨٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ الناسَ[4] ذاتَ يومٍ، فجئتُ وقد فَرَغَ، فسألتُ الناسَ: ماذا قال؟ قالوا: نَهَى أَن يُنْتَبَذَ في المزَفَّتِ والقَرْعِ[5].

٥٧٩٠ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إسماعيل بن زكريا الخُلْقاني روى له الشيخان وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن الصباح: هو البزاز الدولابي. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يشرط.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من طريق عبيدالله برقم (٥١٦٢)، وانظر (٤٥٠٢).

(٤) في هامش (ص) و(ق) و(ظ١): للناس.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنما مَثَلُ المُنافِقِ مَثَلُ الشاةِ العَائِرَةِ بينَ الغَنَمَينِ، تَعِيرُ إلى هٰذهِ مرةً، وإلى هٰذه مرةً، لا تَدْرِي أَيَّهما[1] تَتْبَعُ»[2].

٥٧٩١ ـ حدثنا محمد بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا جَدَّ به السَّيرُ، جَمَعَ بينَ المغربِ والعشاءِ[3].

٥٧٩٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: طَلَّقتُ امرأتي على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ وهي حائضٌ، فذَكَرَ ذٰلك عمرُ لرسولِ الله ﷺ، فقال: «مُرْهُ فَلْيُراجِعْها حتى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ أُخرى، فإذا طَهُرَتْ يُطَلِّقُها[4] إنْ شَاءَ قبلَ أَنْ يُجامِعَها[5]، أو يُمسِكُها، فإنها العِدَّةُ التي أَمَرَ الله أَن

---

(١) في (ق): لأيهما، وفي هامش (س): أيتهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٥٠٧٩).
وانظر (٤٨٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٥٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

(٤) في هامش كل من (س) و(ق) و(ظ١): فليطلقها. خ.

(٥) قوله: «قبل أن يجامعها» ليس في (ق) و(ظ١).

تُطَلَّقَ لها النِّساء»[1].

٥٧٩٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبَيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ وهو على المنبرِ عن صلاة الليلِ، قال: «مَثْنَى مَثْنى، فإذا خَشِيَ أَحَدُكم أَن يُصْبِح[2] صَلَّى واحدةً فأَوتَرَتْ له ما صَلَّى»[3].

٥٧٩٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوا آخرَ صَلاتِكُم باللَّيلِ[4] وِتْراً»[5].

٥٧٩٥ ـ حدثنا محمد بنُ عبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ وَاصَلَ في رمضانَ، فواصَلَ الناسُ، فنهاهم، فقيل له: إنك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لستُ مِثْلَكُم،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البيهقي ٣٢٤/٧ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥١٦٤)، وانظر (٥٤٠٠).

(٢) في (ق): الصبح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٤) في (ق): من الليل.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، كإسناد سابقه.
وقد سلف برقم (٤٧١٠)، وانظر (٤٤٩٢).

إني أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

١٠٣/٢

٥٧٩٦ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا عبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر حَمَل على فرسٍ في سبيل الله، فأعطاه رسول الله ﷺ رجلاً، فجاءَ عمرُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: آبْتَاعُ الفرسَ الذي حَمَلْتُ عليه؟ فقال: «لا تَبْتَعْهُ[2]، ولا تَرْجِعْ في صَدَقَتِكَ»[3].

٥٧٩٧ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبَيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر رأى حلةً سِيَراءَ تُباعُ عند باب المسجدِ، فقال: يا رسولَ الله، لو اشتريتَها، فلَبستَها يومَ الجمعةِ وللوفودِ إذا قَدِموا عليك، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما يَلْبَسُ هٰذهِ مَنْ لا خَلاَقَ له في الآخِرَةِ»، ثم جاءتْ رسولَ الله ﷺ منها حُلَلٌ، فأعطى عُمَرَ منها حُلَّةً، فقال عمر: يا رسولَ الله، كَسَوْتَنِيها وقد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه عبد بن حميد (٧٥٥)، والبيهقي ٤/٢٨٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٦٦ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢١).

(٢) في (ظ١٤): لا تبتاع، وفي هامشها: لا تبتعه. وفي هامش (س) و(ظ١): لا تبتاعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥١٧٧)، وانظر (٤٥٢١).

قلتَ فيها ما قلتَ! فقال رسولُ الله ﷺ: «إني لم أَكْسُكَها لتَلْبَسَها، إنما كَسَوْتُكَها لِتَبِيعَها أو لِتَكْسُوَها»[1]، قال: فكساها عمرُ أخاً له مُشْرِكاً، من أُمِّه، بمكةَ[2].

٥٧٩٨ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ[3] الذي يَكْذِبُ عليَّ، يُبْنَى له بيتٌ في النارِ»[4].

---

(١) في (ظ١): ولتكسوها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٤٥-٤٤٦، عن أبي الحسن الميموني، وأخرجه أبو عوانة أيضاً ٥/٤٤٥-٤٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٢، وفي «الآداب» (٥٧٢) من طريق الحسن بن علي بن عفان، كلاهما عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٨، وعنه ابن ماجه (٣٥٩١) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، عن عبيدالله، به، مختصراً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/١٣٢، والبخاري (٨٨٦) و(٢٦١٢)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (١٠٧٦) و(٤٠٤٠)، والنسائي ٣/٩٦، وأبو عوانة ٥/٤٤٦، والطحاوي مختصراً ٤/٢٤٤، والبيهقي ٣/٢٤١-٢٤٢، والبغوي (٣٠٩٩) عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٧١٣).

(٣) كلمة: «إن» ليست في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (٢١٠) (زوائد) عن محمد بن معمر، عن محمد بن عبيد =

٥٧٩٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن الرجال والنساءَ كانوا يتوضَّؤُونَ على عهدِ رسول الله ﷺ من الإناءِ الواحدِ جميعاً[1].

٥٨٠٠ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع:

أن ابن عمر نادى بالصلاة[2] في ليلةٍ ذاتِ بَرْدٍ وريحٍ، ثم قال في آخرِ نِدائِه: ألا صَلُّوا في رِحالِكُم، ألا صَلُّوا في رِحالِكُم، ألا صَلُّوا في الرِّحال، فإن رسول الله ﷺ كان يَأْمُرُ المُؤَذِّنَ إذا كانت ليلةٌ باردةٌ، أو ذاتُ مطرٍ، أو ذاتُ ريحٍ في السفرِ: ألا صَلُّوا في الرِّحالِ[3].

= الطنافسي.

وسيأتي مكرراً برقم (٦٣٠٩)، وسلف برقم (٤٧٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/١٦٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٨٠)، وابن خزيمة (٢٠٥)، والدارقطني ١/٥٢، والحاكم ١/١٦٢ من طرق، عن عبيدالله، به.

وقد تحرف عبيدالله في مطبوع ابن خزيمة إلى: عبدالله.

وقد سلف برقم (٤٤٨١).

(٢) في (ق): في الصلاة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٨) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. =

٥٨٠١ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، أخبرني المِنْهال بن عمرو، قال: سمعت سعيدَ بنَ جُبير، قال:

خرجتُ مع ابنِ عُمر في طريقٍ من طُرق المدينة، فرأى فِتْياناً قد نَصَبُوا دَجاجةً يَرْمُونها، لهم كلُّ خاطئةٍ، فقال: مَنْ فَعَلَ هٰذا؟ وغَضِبَ، فلما رَأَوُا ابنَ عمر تفرَّقوا، ثم قال ابنُ عمر عن النبي ﷺ: «لَعَنَ اللهُ من يُمَثِّلُ بالحَيوانِ»[1].

٥٨٠٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: جَبَلةُ أخبرني، قال:

كنا بالمدينةِ في بَعْثِ العراقِ، فكان ابنُ الزُّبير يَرْزُقُنا التمرَ، وكان ابن عمر يَمُرُّ بنا، فيقول: لا تُقارِنُوا، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن القِرَانِ، إلا أن يَستأْذنَ الرجلُ منكم[2] أخاه[3].

٥٨٠٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني جَبَلةُ

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثوباً

= وقد سلف برقم (٥١٥١)، وانظر (٤٤٧٨).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المنهال بن عمرو، فمن رجال البخاري.

وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٢).

(٢) قوله: «منكم» ليس في (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وجبلة: هو ابن سحيم.

وانظر (٤٥١٣).

من ثِيابِه من المَخِيلةِ[1]، فإنَّ الله لا يَنْظُرُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»[2].

٥٨٠٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الغَادِرَ يَنْصِبُ اللهُ له لِواءً يومَ القِيامَةِ، فيُقالُ: أَلا هٰذه غَدْرةُ فُلانٍ»[3].

٥٨٠٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، أخبرنا علي بنُ زيد، عن يعقوب السَّدُوسي

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ خَطَبَ الناسَ يومَ الفَتْحِ، فقال: «أَلا إنَّ دِيَةَ الخَطَإِ العَمْدِ بالسَّوطِ أو العصا مُغَلَّظَةٌ، مئةٌ من الإبِلِ، منها أَربعونَ خَلِفَةً في بُطُونِها أَولادُها، أَلا إنَّ كلَّ دمٍ ومالٍ ومَأْثُرَةٍ كانتْ في الجاهِلِيةِ تحتَ قَدَمي، إلَّا ما كان من سِقايَةِ الحاجِّ وسِدَانَةِ البَيْتِ، فإني قد أَمْضَيْتُها لأَهْلِها»[4].

---

(١) في (ظ١٤): مخيلة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وجبلة: هو ابن سُحَيْم.

وقد سلف برقم (٥٠٣٨)، وانظر (٤٤٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨)، وانظر (٥١٩٢).

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، وبقية رجاله ثقات. يعقوب السدوسي: هو ابن أوس. (ويقال: عقبة بن أوس).

وعلقه أبو داود بإثر الحديث (٤٥٤٩)، والدارقطني ٣/١٠٤، والبيهقي ٨/٦٨، =

٥٨٠٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيبٌ، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشَاءِ»[1].

قال: ولقد تَعَشَّى ابنُ عمر مرةً وهو يسمَعُ قِراءَةَ الإمامِ[2].

٥٨٠٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا أيوب، عن نافع

أن ابن عمر كان يَغْدُو إلى المسجدِ يومَ الجمعةِ، فيُصَلِّي

= عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد ـ يعني ابن جدعان ـ، عن يعقوب السدوسي، عن عبدالله بن عمرو. . . هٰكذا جعلوه من حديث عبدالله بن عمرو. وهو في «المسند» في هٰذه الرواية من حديث ابن عمر، وهو الصواب، لأن علي بن زيد يرويه من حديث ابن عمر لا ابن عمرو.

وقال البيهقي في «السنن» ٨/٦٨: وحماد بن سلمة قصر بإسناده، حيث لم يذكر فيه القاسم بن ربيعة.

وانظر تعليقنا على الحديث (٦٥٣٣) في مسند عبدالله بن عمرو.

(١) في (ق): في العشاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه البخاري (٥٤٦٤) عن معلى بن أسد، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٥٩)، وابن ماجه (٩٣٤)، وابن خزيمة (٩٣٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٨ من طرق، عن أيوب، به.

وأخرج الموقوف منه مالك في «الموطأ» ٢/٩٧١ عن نافع، به.

وأخرجه أيضاً عبدالرزاق (٢١٩٠) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، به. =

ركعـاتٍ يُطِيلُ فيهِنَّ القيامَ، فإذا انْصَرَفَ الإمامُ، رَجَعَ إلى بيتِه فصلَّى[1] رَكْعتينِ، وقال: هٰكذا كان يفعلُ رسول الله ﷺ[2].

= وقد سلف برقم (٤٧٠٩).

(١) في (ظ١٤): صلى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (١١٢٨)، وابنُ خزيمة (١٨٣٦)، وابنُ حبان (٢٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٠ من طريق إسماعيل ابن علية، عن أيوب، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند أبي داود: كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٢٦: احتجّ به النووي في «الخلاصة» على إثبات سنة الجمعة التي قبلها، وتُعقّب بأنَّ قوله: «وكان يفعل ذٰلك» عائدٌ على قوله: «ويصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته»، ثم قال: «كان رسول الله ﷺ يصنع ذٰلك» أخرجه مسلم [سيأتي برواية رقم (٦٠٥٦)].

وأما قوله: «كان يطيل الصلاة قبل الجمعة»، فإن كان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون مرفوعاً، لأنّه ﷺ كان يخرج إذا زالت الشمس فيشتغل بالخطبة، ثم بصلاة الجمعة، وإن كان المراد قبل دخول الوقت، فذٰلك مطلق نافلة، لا صلاة راتبة، فلا حجة فيه لسنة الجمعة التي قبلها، بل هو تنفُّلٌ مطلق.

وورد في سنة الجمعة التي قبلها أحاديث أخرى ضعيفة منها عن أبي هريرة، رواه البزار بلفظ: «كان يُصلي قبل الجمعة ركعتين، وبعدها أربعاً»، وفي إسناده ضعف.

وعن علي مثله رواه الأثرم والطبراني في «الأوسط» بلفظ: «كان يُصلي قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً»، وفيه محمد بن عبدالرحمٰن السهمي، وهو ضعيف عند البخاري وغيره، وقال الأثرم: إنه حديثٌ واهٍ.

ومنها عن ابن عباس مثله، وزاد: لا يفصل في شيءٍ منهن، أخرجه ابن ماجه =

٢/١٠٤ ٥٨٠٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا عُبيدالله بن إياد، قال: حدثنا إياد ـ يعني ابن لَقِيطٍ ـ، عن عبدالرحمٰن بن نُعيم الأعْرَجي، قال:

سَأَلَ رجلٌ ابنَ عُمر، وأنا عنده[1]، عن المُتْعة، مُتْعَةِ النِّساءِ، فغَضِبَ، وقال: والله ما كنَّا على عَهْدِ رسول الله[2] ﷺ زَنّائين[3] ولا مُسافِحينَ، ثم قال: والله لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَيُكونَنَّ قبلَ المَسيحِ الدَّجّالِ كذَّابونَ ثَلاثونَ أو أكثرُ».

= بسندٍ واهٍ، قال النووي في «الخلاصة»: إنه حديث باطل.

وعن ابن مسعود عند الطبراني أيضاً مثله، وفي إسناده ضعف وانقطاع، ورواه عبدالرزاق عن ابن مسعود موقوفاً وهو الصواب.

وروى ابنُ سعد عن صفية زوج النبي ﷺ موقوفاً نحو حديث أبي هريرة.

ثم قال الحافظ: وقد تقدم في أثناء الكلام على حديث جابر في قصة سليك قبل سبعة أبوابٍ ٢/٤١٠ قول من قال: إنّ المراد بالركعتين اللتين أمر بهما النبي ﷺ سنة الجمعة، والجواب عنه، وقد تقدم نقل المذاهب في كراهة التطوع نصف النهار، ومن استثنى يوم الجمعة دون بقية الأيام في: «باب من لم يكره الصلاة إلا بعد العصر والفجر» في أواخر المواقيت ٢/٦٣.

وأقوى ما يتمسَّك به في مشروعية ركعتين قبل الجمعة عموم ما صححه ابن حبان من حديث عبدالله بن الزبير، مرفوعاً: «ما من صلاة مفروضةٍ إلا وبين يديها ركعتان»، ومثله حديث عبدالله بن مغفل الماضي في وقت المغرب: «بين كل أذانين صلاة».

وانظر (٤٥٠٦).

(١) جملة: «وأنا عنده» ليست في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): على عهد محمد ﷺ.

(٣) في هامش (ظ١٤): زانين.

[قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: وقال أبو الوليد ـ يعني الطيالسي ـ: «قبلَ يومِ[1] القِيامَةِ»[2].

٥٨٠٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن واقد بن عبدالله ـ كذا قال عفان، وإنما هو واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر ـ عن أبيه

أنه سمع عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ[3]، قال: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكم رِقابَ بَعْضٍ»[4].

٥٨١٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد، أنه سمع أباه يحدث

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ: أنه قال في حَجَّةِ الوَدَاع: «وَيْحَكُمْ»، أو قال: «وَيْلَكُم، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً

---

(١) لفظ: «يوم» ليس في (ظ١٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. عبدالرحمٰن بن نعيم الأعرجي، سلف الكلام فيه في الرواية رقم (٥٦٩٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.
وقد سلف برقم (٥٦٩٤)، رواية أبي الوليد الطيالسي.

(٣) من هنا إلى قوله: «النبي ﷺ» في الحديث الذي بعده سقط من (ق) و(ظ١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٥، وابن منده (٦٥٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٥٥٧٨).

يَضْرِبُ بَعْضُكم رِقابَ بَعضٍ»[1].

٥٨١١ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا قُدَامة بن موسى، حدثنا أيوب بن حُصَين التميمي[2]، عن أبي عَلْقمة مولى عبدالله بن عباس، عن يَسَارٍ مولى عبدالله بن عمر، قال:

رآني ابنُ عمر وأنا أُصَلِّي بعدَما طَلَعَ الفجرِ، فقال: يا يَسارُ، كم صلَّيتَ؟ قلتُ: لا أدري! قال: لا دَرَيْتَ! إنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ علينا ونحنُ نُصَلِّي هٰذه الصلاةَ، فقال: «ألا لِيُبَلِّغْ شاهِدُكُم غائِبَكُم: أن[3] لا صَلاةَ بعدَ الصُّبحِ إلا سَجْدتانِ[4]»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٥٧٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ظ١): التيمي، وفي هامش (س) و(ق): التميمي.

(٣) في (ظ١٤): وأن.

(٤) في هامش كل من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): ركعتان.

(٥) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، أيوب بن حصين التميمي، وقيل: اسمه محمد بن حصين، ليس له راو إلا قدامة بن موسى، ولذٰلك جهله الدارقطني وابن القطان الفاسي، وذكر هٰذا الأخير في «كتابه» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٥٦ أنه عند البخاري، وابن أبي حاتم مجهول، لأنهما لم يعرِّفا من حاله بشيء، وكذا جهله ابن حجر في «التقريب»، وأما ابن حبان فتساهل وأورده في «ثقاته»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير يسار مولى ابن عمر، فمن رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه، وهو ثقة. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٦١ عن عفان، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (١٢٧٨)، وأبو يعلى (٥٦٠٨)، والدارقطني ١/٤١٩، والبيهقي ٢/٤٦٥ من طرق، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٦١-٦٢ و٨/٤٢١.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٥)، والترمذي (٤١٩)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل - مختصره» ص٨٣، والدارقطني ١/٤١٩، والبيهقي ٢/٤٦٥، والبغوي (٨٨٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥/٨٣ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، والبيهقي ٢/٤٦٥ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن قدامة بن موسى، به، ورواية عبدالعزيز الدراوردي عند المروزي والدارقطني بتمامها، وهي عند ابن ماجه مختصرة بلفظ: «ليبلغ شاهدكم غائبكم»، وهي عند الترمذي والبيهقي والبغوي والمزي بلفظ: «لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتين».

وأخرجه بتمامه الطرسوسي (٣٠)، والبيهقي ٢/٤٦٥ من طريق عثمان بن عمر، عن قدامة بن موسى، عن رجل من بني حنظلة، عن أبي علقمة مولى ابن عباس، به.

وأورده البخاري ١/٦١ عن عثمان بن عمر. والرجل الحنظلي: هو أيوب بن حصين.

وأورده البخاري في «التاريخ» ١/٦١ عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان - وهو ابن بلال -، عن عبدالملك بن قدامة، عن قدامة بن موسى، عن عبدالله بن دينار، عن أبي علقمة مولى ابن عباس، قال: حدثني مولى عبدالله، قال: صليت بعد الفجر، فقال ابن عمر. . . فذكره. كذا قال فيه عبدالملك بن قدامة: عبدالله بن دينار، موضع: أيوب بن حصين، وعبدالملك هٰذا ضعيف لا تقابل روايته برواية الثقات.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٩١) من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زَحْر، عن محمد بن أبي أيوب، عن أبي علقمة، عن ابن عمر - ورواية الطبراني مختصرة بلفظ: «لا صلاة بعد الفجر إلا ركعتين» -. =

. . . . . .

= ويحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي المصري ـ، وعبيدالله بن زَحْر ليسا بذينك القويين، وأما محمد بن أبي أيوب هٰذا فإنا لم نتبينه، إلا أن يكون هو محمدَ بن أيوب أبا عبدالملك الأزدي، ذكر البخاري في «تاريخه» ١/ ٣٠، وابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٣٨٩ أنه روى عن أبي علقمة، وروى عنه عبيدالله بن زَحْر، فهو في عداد المجهولين. أو أن يكون هو محمد ـ أو أيوب ـ بن حصين نفسه، كما ظن ابن حجر في «التهذيب» في ترجمة محمد بن أبي أيوب الثقفي، والله أعلم بالصواب. والإسناد هنا منقطع، ليس فيه يسار مولى ابن عمر.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (٤٧٦٠) عن أبي بكر بن محمد، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر» وأبو بكر بن محمد شيخ عبدالرزاق: هو أبو بكر بن عبدالله بن محمد بن أبي سبرة، ينسبه عبدالرزاق في غير موضع من «مصنفه» إلى جده، وهو ضعيف جداً، ونسبه بعضهم إلى الوضع.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «المعجم الأوسط» كما في «نصب الراية» ١/ ٢٥٦ من طريق أحمد بن المقدام، عن عبدالله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن المسيب بن رافع، عن عبدالله بن عمر. وقال: تفرد به عبدالله بن خراش. قلنا: وهو ضعيف.

وأخرجه موقوفاً على ابن عمر ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٥ عن هشيم، أخبرنا حجاج، عن نافع، عن ابن عمر. وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ: مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٥ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، عن أبي محمد اليماني، عن طاووس، عن ابن عمر وابن عباس. وحجاج مدلس وقد عنعن، وأبو محمد اليماني لعله عبدالله بن طاووس اليماني، فكنيته أبو محمد.

وأخرجه نحوه موقوفاً أيضاً عبدالرزاق (٤٧٥٤) عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن مينا أبو عبدالرحمٰن بن مينا أو سليم مولى سعيد، عن ابن عمر، وذكر فيه قصة. =

٥٨١٢ ـ حدثنا أبو معاوية الغَلَابي، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن نافع

عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ كان يَدْعُو على أربعةٍ، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِن الأَمرِ شيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أو يُعَذِّبَهم فإنَّهُم ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، قال: وهَداهُم الله إلى الإسلامِ (١). (٢)

= ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو عند عبدالرزاق (٤٧٥٧)، وابن أبي شيبة ٢/٣٥٥، ومحمد بن نصر المروزي ص٨٣، والبزار (٧٠٣) (زوائد) والطبراني في «الأوسط» (١٥٤٤)، والدارقطني ١/٤١٩، والبيهقي ٢/٤٦٥ و٤٦٥-٤٦٦، وهو حديث حسن.

وحديث عمرو بن عبسة عند محمد بن نصر في «قيام الليل ـ مختصره» ص٨٣، وفي إسناده ضعف.

قال الترمذي بإثر الحديث (٤١٩): ومعنى هٰذا الحديث إنما يقول: لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر... وهو ما اجتمع عليه أهل العلم: كرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر إلا ركعتي الفجر.

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): للإسلام.

(٢) حديث حسن. محمد بن عجلان ـ وإن كان في روايته عن نافع اضطراب ـ، متابع بأسامة بن زيد الليثي في الرواية (٥٩٩٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معاوية الغلابي ـ وهو غسان بن المُفَضَّل ـ، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٣٣٤، وقال: فيه نظر، والحافظ في «التعجيل» ص٣٣٠، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٥٢، ونقل الخطيب في ترجمته في «تاريخ بغداد» ١٢/٣٢٩ توثيق ابن معين والدارقطني له، وذكره ابن حبان في =

٥٨١٣ ـ[1] حدثنا يحيى بنُ حبيب بن عربيّ، قال: حدثنا خالد بن الحارث، فذكر نحوه[2].

٥٨١٤ ـ حدثنا أبو معاوية الغَلَابي، حدثنا خالدُ بنُ الحارث، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن نافع

= «الثقات» ٣/٩، وهو متابع. خالد بن الحارث: هو ابن عبيد بن سليمان الهجيمي البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١٣٩٢) من طريق عبدالله بن عبدالوهاب الحجبي، عن خالد بن الحارث، عن محمد بن الحارث، عن محمد بن عجلان، به. ومحمد بن الحارث الذي وقع بين خالد بن الحارث ومحمد بن عجلان لم نعرفه.

وقد سلفت أسماء ثلاثة ممن دعا عليهم النبي ﷺ في الرواية رقم (٥٦٧٤).

قال الحافظ في «الفتح» ٢٢٦/٨: وكان الرابع عمرو بن العاص، فقد عزاه السهيلي لرواية الترمذي، لكن لم أره فيه، والله أعلم.

(١) هٰذا الحديث (٥٨١٣) لم يرد في (ظ١٤).

(٢) حديث حسن كسابقه، يحيى بن حبيب بن عربي ثقة، روىٰ له مسلم وأصحابُ السُّنن.

وأخرجه الترمذي (٣٠٠٥)، والطبري في «التفسير» (٧٨١٨)، وابن خزيمة (٦٢٣)، وابن حبان (١٩٨٨) من طريق يحيى بن حبيب، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح، يستغرب من هٰذا الوجه من حديث نافع عن ابن عمر، ورواه يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٨) من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، به.

وقد سلف برقم (٥٨١٢)، وانظر (٥٦٧٤).

وسيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٦٣٤٩) و(٦٣٥٠).

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نَزَلَ العَقِيقَ، فنَهى عن طُروقِ النســاء الليلةَ[1] التي يأتي فيهــا[2]، فعصـاه فَتَيَانِ، فكلاهما رأى ما يكره[3][4].

---

(١) في (ق) و(ظ١): في الليلة.

(٢) قوله: «الليلة التي يأتي فيها» ليس في (ص) ولا (ظ١٤)، وجاء في نسخة على هامش (س).

(٣) في (ظ١٤): كره.

(٤) إسناده ضعيف. محمد بن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معاوية الغلابي، وهو غسان بن المفضل، فقد وثقه ابن معين والدارقطني فيما ذكر الخطيب في «تاريخه» ١٢/٣٢٩، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٣٣٤، وقال: فيه نظر. ونقله عنه الحافظ في «التعجيل» ص٣٣٠. خالد بن الحارث: هو ابن عبيد بن سليمان الهجيمي البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البزار (١٤٨٥) (زوائد) عن بعض أصحابه، عن خالد بن الحارث، به.

وأخرجه بنحوه البزار (١٤٨٥) (زوائد) من طريق محمد بن عبيد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وقال البزار: إنما يُعرف عن ابن عجلان، عن نافع، تفرد به محمد بن عبيد، عن عبيدالله.

وقد تحرف محمد بن عبيد في مطبوع البزار إلى: محمد بن عبدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٠، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات.

قلنا: لم نجده عند الطبراني.

وقوله: فكلاهما رأى ما يكره: يعني في زوجته من شعث شعرها، ورثاثة هيئتها. وقد صرح النبي ﷺ بعلة كراهية طروق الرجل أهله ليلاً بقوله: «حتى تستحدَّ المغيبة =

. . . . . .

= وتمتشط الشعثة»، كما ورد في حديث جابر عند البخاري (٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥) (١١٨) ٣/ص١٥٢٧. وسيرد ٣/٢٩٨.

أما حديث جابر في رواية أخرى عند مسلم (٧١٥) (١٨٤) و(١٨٥) ٣/ص١٥٢٨. وسيرد ٣/٣٠٢، ولفظه عند مسلم: نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً، يتخونهم، أو يلتمس عثراتهم. فقد قال سفيان: لا أدري هٰذا في الحديث أم لا. يعني قوله: أن يتخونهم أو يلتمس عثراتهم. وقد رُوي من طريق شعبة عن محارب، عن جابر، عن النبي ﷺ، ولم يذكر: يتخونهم أو يلتمس عثراتهم.

وحديثُ ابن عباس الذي رواه الدارمي ١/١١٨، والبزار (١٤٨٧) من طريق أبي عامر العقدي، والطبراني في «الكبير» (١١٦٢٦) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً. ولفظه عند الدارمي: «لا تطرقوا النساء ليلاً»، قال: وأقبل رسولُ الله ﷺ قافلاً، فانساق رجلان إلى أهليهما، وكلاهما وجد مع امرأته رجلاً. ففي إسناده زمعة بن صالح الجَنَدي اليماني، وهو ضعيف، وسلمة بن وهرام: هو اليماني، قال الإمام أحمد: روى عنه زمعة أحاديث مناكير. قلنا: فلا تقومُ به حجة في تعليل كراهة طروق الرجل أهله ليلاً، والعجب كل العجب ممن يستشهد بهٰذا الحديثِ في تعليلِ كراهة الطروق ليلاً، وكيف تقومُ به الحجة، وفيه دعوةٌ إلى أن يغض الرجلُ طرفَه عن خبثِ أهله، وهو ما شدَّدَ النبيُّ ﷺ في النكير عليه، وسمى من يقر الخبث في أهله ديوثاً، لايشم رائحة الجنة.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٩/٣٤١ أن الزوجين لا يخفى عن كل واحد منهما من عيوب الآخر شيء في الغالب، ومع ذٰلك نهى الشارع عن طروق الرجل أهله ليلاً، لئلا يطلع على ما تنفر نفسه عنه، لأن التواد والتحاب مطلوب خصوصاً بين الزوجين. =

٥٨١٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، أخبرني سالم

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ وهو في المعرَّسِ[١] من ذي الحُلَيفةِ في بَطْن الوادي، فقيل: إنك في بَطْحاءَ مُبارَكةٍ[٢].

٥٨١٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثني موسى بن عُقْبة، حدثني سالم

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ[٣]، قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَه خُيَلَاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيَامَةِ». قال[٤] أبو بكر: يا رسولَ

= قوله: نزل العقيق، قال السندي: بفتح العين، موضع بقرب المدينة، تَسمى بذلك لأنه عُق عن الحرة، أي: قطع، وهما عقيقان: أكبر وهو الذي ببطن وادي ذي الحليفة، وأصغر وهو الذي فيه بئر رومة.

قوله: «عن طروق النساء»، بضم الطاء، وهو الإتيان ليلاً، وقيل: أصله من الطرق، وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلى دق الباب، والمقصود الدخول على النساء ليلاً فجأة بلا إعلام سابق، قال في «المشارق»: الطروق بالضم هو المجيء إليهم بالليل من سفر أو غيره على غفلة.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): بالمعرس. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وقد سلف برقم (٥٥٩٥) و(٥٦٣٢).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أن رسول الله ﷺ.

(٤) في (ظ١٤) و(ص) وهامش (س): فقال. وفي هامش (ص): وقال.

الله: إنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إزاري لَيَسْتَرْخِي، إلا أن أتعاهَدَ[1] ذلك منه؟ فقال: «إنَّك لَسْتَ ممن تَصْنَعُ الخُيَلاءَ»[2].

٥٨١٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا موسى بن عقبة، حدثني سالم

عن عبدالله، عن رؤيا رسول الله ﷺ في أبي بكر وعمر، قال: «رأيتُ الناسَ اجْتَمَعُوا، فقام أبو بَكْرٍ فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْنِ، وفي نَزْعِـه ضَعْفٌ، واللهُ يَغْفِرُ له، ثمَّ قَامَ ابنُ الخطابِ، فاستَحالَتْ غَرْباً، فما رأيتُ عَبْقَرِيّاً من الناسِ يَفْرِي فَرِيَّه، حتى ضَرَبَ الناسُ بعَطَنٍ»[3].

٥٨١٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا الحسنُ بنُ أبي جعفر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنِ اسْتَطَاعَ أن يموتَ بالمدينةِ فَلْيَمُتْ، فإنِّي أَشْفَعُ لمن يَمُوتُ[4] بها»[5].

---

(١) في (ص): يعاهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.
وقد سلف برقم (٥٣٥١)، وانظر (٤٤٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٨١٤).

(٤) في (ظ١٤): مات. وفي هامشها: يموت.

(٥) حديث صحيح، الحسن بن أبي جعفر ـ وهو الجُفْري وإن كان ضعيفاً ـ، =

٥٨١٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا همّام، حدثني يَعلَى بن حَكيم، سمعتُ سعيد بن جُبير يحدث

أنه سمع ابن عمر يقول: حَرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ، قال: فلَقِيتُ ابنَ عباس، فقلت: أَلَا تَعْجَبُ من أبي عبدِالرحمٰن، يَزْعمُ[1] أن رسول الله ﷺ حَرَّم نبيذَ الجَرِّ[2]! فقال ابن عباس: صَدَقَ. فقلت[3]: وما الجَرُّ؟ قال: ما يُصْنَع من المَدَر[4].

٥٨٢٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا محمد بن عمرو، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمٰن:

أن ابن عمر حدثه أن النبي ﷺ، قال: «كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وكُلُّ ١٠٥/٢

= متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٤٣٧).

قوله: «من استطاع أن يموت بالمدينة» قال السندي: بالتوطن فيها وعدم الخروج منها إلى موضع آخر.

«فإني أشفع»: أي: شفاعة مخصوصة، ولهٰذا فضلوا الموت بها على الموت بغيرها كمكّة، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): يحدث.

(٢) كلمة: «الجر» ليست في (ص).

(٣) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ق) و(ظ١): قال: فقلت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي، ويعلى بن حكيم: هو الثقفي.

وقد سلف برقم (٥٠٩٠)، وسيأتي برقم (٥٩١٦) و(٦٤١٦)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

فقلتُ له: إنَّ أصحابنا حَدَّثُونا عن ابن سِيرِينَ، عن ابن عمر، ولم يَرْفَعْه إلى النبي ﷺ! قال لي[1]: حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، أنَّ ابنَ عمر حدثه، أن النبي ﷺ قاله[2].

٥٨٢١ ـ حدثنا عفان، حدثنا جرير بن حازم، سمعتُ نافعاً

حدثنا ابن عمر، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً[3] له في عَبْدٍ، فإنْ كانَ له من المالِ ما يَبْلُغُ قِيمَتَه، قُوِّمَ عليه قِيمةَ عَدْلٍ، وإلا فقد أَعْتَقَ ما أَعْتَقَ[4]»[5].

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ١) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قال أبي. وجاء في هامش (س) و(ظ١) و(ق): لي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق حسن الحديث.

وقد سلف برقم (٤٦٤٤).

(٣) في هامش (ظ١) و(ق) و(س) وفي (م): نصيباً.

(٤) في (ظ١٤): فقد عتق ما أعتق. وفي (ص): فقد عتق ما عتق، وفي (س) و(ق): فقد أُعتق ما أعتق. شكلت الهمزة في أولاهما بالضم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٥٣) من طريق محمد بن الفضل عارم، ومسلم (١٥٠١) و١٢٨٦/٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٩ من طريق شيبان بن فروخ، كلاهما عن جرير بن حازم، به.

وقد سلف برقم (٤٤٥١).

٥٨٢٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، حدثني سالم:

أن عبدالله كان يُصَلِّي في الليل، ويُوتِرُ راكباً على بعيرِه، لا يُبالي حيثُ وَجَّهه، قال: وقد رأيتُ أنا سالماً يصنَعُ ذٰلك، وقد أخبرني نافعٌ عن عبدالله: أنّه كان يأثُرُ ذٰلك عن النبي ﷺ(١).

٥٨٢٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا صَخْرُ بنُ جُوَيرية، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: ﴿يومَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يَغِيبُ أَحَدُهم في رَشْحِه إلى أَنْصَافِ أُذُنَيْه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٥٥ ـ مسند ابن عباس) من طريق ابن جريج، عن موسى بن عقبة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر قوله: وقد أخبرني نافع...

وأخرجه البخاري (١٠٩٥)، والبيهقي ٢/٦ من طريق عبدالأعلى بن حماد، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنه يصلي على راحلته، ويوتر عليها، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعله.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢١ من طريق إسماعيل بن عياش، حدثني عبيدالله بن عمر، وموسى ـ يعني ابن عقبة ـ، وعبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن نافع، عن ابن عمر بنحو رواية عبدالأعلى بن حماد، وزاد فيه: يومىء برأسه إيماء.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠) و(٤٥١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٣١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٩١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبغوي (٤٣١٦)، من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن =

٥٨٢٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا صَخْرٌ ـ يعني ابنَ جُوَيْرِية ـ، حدثنا نافع

أن عبدالله بن عمر، أخبره أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا قالَ الرجلُ لِصاحِبِه: يا[1] كافرُ، فإنها تَجِبُ على أَحَدِهما، فإنْ كانَ الذي قيلَ له كافرٌ[2]، فهو كافرٌ، وإلا رَجَعَ إليهِ[3] ما قالَ»[4].

٥٨٢٥ ـ حدثنا عبدُالوهاب بنُ عطاء، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن صفوان بن مُحْرِز، قال:

= صخر بن جويرية، به.

وفيه زيادة قوله تعالى: ﴿في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾.

وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة برقم (٥٩١٢).

وقد سلف برقم (٤٦١٣).

(١) لفظ: «يا» ليس في (ظ١٤).

(٢) كذا في الأصول: «كافر» بالرفع، ويمكن تخريجه على أنه خبر لمبتدأ محذوف، تقديره «هو»، والجملة في محل نصب خبر «كان»، ولفظ البخاري في «الأدب المفرد» (٤٤٠): «فإن كان الذي قال له كافراً» بالنصب، وهو الجادة، ورواية الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥٨) بلفظ: «فإن كان الذي قيل له: كافر كذٰلك، فهو كما قال»، فلفظة: «كافر» في هٰذه الرواية خبر لمبتدأ محذوف، والجملة في محل نصب مقول القول، و«كذٰلك» جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر «كان».

(٣) في (ق): عليه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٦٠) عن أبي أمية الطرسوسي، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٤٣) عن صخر بن جويرية، به. وانظر (٤٧٤٥).

قوله: «فإنها تجب»، قال السندي: من الوجوب، أي: فإن هٰذه الكلمة تثبت =

بينما ابنُ عمر يَطُوفُ بالبيتِ، إذْ عَرَضَه[1] رجلٌ، فقال: يا أبا عبدالرحمٰن، كيف سمعتَ النبيَّ ﷺ يقولُ في النَّجوى؟ قال: «يَدْنُو المؤمنُ من رَبِّه يومَ القِيامَةِ كأنَّه بَذَجٌ، فَيَضَعُ عليهِ كَنَفَه ـ أي يَسْتُره ـ، ثمَّ يقولُ: أَتَعْرِفُ؟ فيقولُ: رَبِّ أَعْرِفُ. ثمَّ يقولُ: أَتَعرِفُ؟ فيقولُ: رَبِّ أَعْرِفُ. يعني فيقولُ: أنا سَتَرْتُها عليكَ في الدُّنيا، وأنا أَغفِرُها لكَ اليومَ، ويُعْطَىٰ صحيفةَ حَسَناتِه، وأما الكفَّارُ والمنافِقُونَ، فيُنادَى[2] بهم على رُؤوسِ الأَشْهادِ: ﴿هٰؤُلاءِ الَّذينَ كَذَبُوا على رَبِّهم أَلا لَعْنَةُ اللهِ على الظَّالِمينَ﴾ [هود: ١٨].

قال سعيدٌ: وقال قتادَةُ: فلم يَخْزَ[3] يومئذٍ أحدٌ فَخَفِيَ خِزْيُه على أحدٍ من الخلائقِ[4].

= على أحدهما، وتصير كالواجب عليه.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): عرض له.

(٢) في (ظ١٤): فيناديهم، وكلمة: «فينادى» شكلت في (س) بفتح الدال وكسرها.

(٣) شكلت في (ظ١٤): يُخْزَ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهَّاب بن عطاء، فمن رجال مسلم، وهو ثقة في روايته عن سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢١٦ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٨٦ من طرق، عن سعيد، به. =

٥٨٢٦ ـ حدثنا عبدُالوهاب، أخبرنا هشام، عن حماد، عن عبدالرحمٰن بن سعد مولى عمر بن الخطاب:

أنه أبصر عبدَالله بن عمر يُصَلِّي على راحِلتِه لِغَيرِ القِبْلة تطوُّعاً، فقال: ما هٰذا يا أبا عبدِالرحمٰن؟ قال: كان نبيُّ الله ﷺ يفعَلُه[1].

٥٨٢٧ ـ حدثنا إسماعيل بن عمر، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قال: بينما الناسُ يُصَلُّونَ في مسجدِ قُباءَ، إذ

= وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٦٨٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٣٢)، والطبري في «تفسيره» (٦٤٩٧) و(١٨٠٨٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٨٧، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٠) من طرق، عن سعيد وهشام الدَّستوائي، به.

وسلف برقم (٥٤٣٦).

قوله: «في النجوى»، قال السندي: أي: في النجوى الذي يجري بين العبد والمولى.

«كأنه بذج» بموحدة وذال معجمة مفتوحتين، آخره جيم، ولد الضأن، المعنى: أنه يصير بما يعتريه من الذل بين يدي المولى كالبذج. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن، عبدالوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف، روى له مسلم في «صحيحه»، وهو ثقة في روايته عن سعيد بن أبي عروبة، حسن الحديث في غيره كما قال الذهبي في «السير» ٩/٤٥٤، وحماد ـ وهو ابن أبي سليمان النخعي ـ، روى له مسلم في «صحيحه» مقروناً بمنصور والأعمش، وهو ثقة، إمام مجتهد، كما قال الذهبي في «الكاشف»، وعبدالرحمٰن بن سعد مولى ابن عمر: ثقة، روى له البخاري في «الأدب المفرد». =

جاءَ رجلٌ، فقال: إن رسول الله ﷺ قد أُنزِلَ عليه قرآنٌ[1]، وقد أُمِرَ أن يتوجَّه إلى الكعبةِ. قال: فاستَدارُوا[2].

٥٨٢٨ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَاءَ أَحَدُكم الجُمُعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[3].

٥٨٢٩ ـ حدثنا يَعلَى بنُ عُبيد، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الشَّعْثاءِ[4]، قال:

= وقد سلف برقم (٤٤٧٠) و(٤٩٨٢).

(١) كلمة: «قرآن» ليست في (ق) ولا (ص) ولا (ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر ـ وهو أبو المنذر الواسطي ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٦٤٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر في تعيينه، فجعله يحيى بن سعيد الأنصاري. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦) و(٥٦) من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. وفيه التصريح بأن يحيى هو ابن أبي كثير. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الأوزاعي إلا أبو المغيرة.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(٤) تحرف في النسخ عدا (ظ١٤) إلى: إبراهيم بن أبي الشعثاء.

قيل لابنِ عمر: إنا ندخُلُ على أُمرائنا، فنقولُ القولَ، فإذا خَرَجْنا قلنا غيرَه؟! فقال: كنا نَعُدُّ هٰذا على عهدِ رسول الله ﷺ النفاقَ[1].

٥٨٣٠ ـ حدثنا عتّاب بنُ زياد، حدثنا عبدالله ـ يعني ابن مبارك ـ، أخبرنا موسى بن عُقْبة، عن سالم ونافع

عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ كان إذا قَفَلَ من الغَزْوِ أو الحجِّ أو العمرةِ، يبدأ[2] فيُكبِّر ثلاثَ مِرارٍ، ثم يقول: «لا إلٰه إلَّا الله وَحْدَه لا شَريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ ساجِدُونَ، لِرَبِّنا حامِدُونَ، صَدَقَ اللهُ وَعْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وهَزَمَ الأَحْزابَ وَحْدَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، وإبراهيم: هو النخعي، وأبو الشعثاء: هو سُليم بن أسود بن حنظلة المحاربي الكوفي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨١) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٥٩) من طريق أبي خالد سليمان بن حيان، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٥٣٧٣).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): فيبدأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد ـ وهو الخراساني ـ، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، وهو متابع. =

٥٨٣١ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا موسى بنُ عُقْبة، عن سالم ونافع

عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ كان.. فذكر مثلَه[1].

٥٨٣٢ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن عطاء ـ يعني ابن السائب ـ، عن ٢/١٠٦ محارب ـ يعني ابن دِثَار ـ

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ، إيَّاكُم والظُّلْمَ، فإنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ»[2].

٥٨٣٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، عن بكَّارٍ ـ يعني ابنَ عبدالله ـ، عن خلَّادِ بن عبدالرحمٰن بن جُنْدَة:

أنه سأَل طاووساً عن الشرابِ، فأخبره عن ابن عمر: أن النبي

= وأخرجه البخاري (٤١١٦) عن محمد بن مقاتل، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٩٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو السُّلَمي المروزي ـ فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، وهو متابع.

وقد سلف برقم (٥٨٣٠)، وانظر (٤٤٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، فإن سماع علي بن عاصم من عطاء بن السائب بأخرة.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٥٩) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٦٦٢)، وأوردنا شواهده فيه.

ﷺ نَهى عن الجَرِّ والدُّبَّاءِ[1].

٥٨٣٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا طَلَعَ حاجِبُ الشَّمسِ، فأَخِّروا الصَّلاةَ حتَّى تَبْرُزَ، وإذا غابَ حاجِبُ الشَّمسِ، فأَخِّروا الصَّلاةَ حتَّى تَغِيبَ»[2].

٥٨٣٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدالله بن نافع[3]، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَتَحَرَّى

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكار بن عبدالله ـ وهو ابن وهب الصنعاني ـ، فمن رجال «التعجيل»، وثقه أحمد وابن معين وابن نمير وابن خلفون، وقال ابن حبان: كان من الأبناء ينزل الجَنَد، وخلادِ بنِ عبدالرحمٰن، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وهو في مصنف عبدالرزاق (١٦٩٦٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٥٣) عن بكار، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٤، ومسلم (٨٢٩) (٢٩١)، وأبو يعلى (٥٦٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف شطره الأول برقم (٤٧٧٢).

وسلف مطولاً برقم (٤٦١٢).

(٣) جاء بدله في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: هشام بن عروة.

أَحَدُكم الصَّلاةَ طُلوعَ الشمسِ ولا غُروبَها، فإنَّها تَطْلُعُ بينَ[1] قَرْنَي الشَّيطان»[2].

٥٨٣٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سعيدُ بنُ زياد، عن زياد بن صُبَيْح الحنفي، قال:

صلَّيتُ إلى جنبِ ابن عُمر، فوَضَعْتُ يدي على خاصِرَتي، فضَرَبَ يدي، فلما صَلَّى قال: هٰذا الصَّلْبُ في الصلاةِ، وكان رسولُ الله ﷺ يَنْهَى عنه[3].

٥٨٣٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ثابتُ بنُ عُمَارة، عن أبي تَمِيمة الهُجَيْمِي

عن ابن عمر، قال: صَلَّيتُ مع النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلا صلاةَ بعد الغَداةِ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ[4].[5]

---

(١) في هامش (س): على.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن نافع ضعيف، لكنه توبع كما هو مبين عند (٤٨٤٠)، وانظر (٤٦١٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. سعيد بن زياد: هو الشيباني، سلف الكلام فيه في الرواية رقم (٤٨٤٩)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٩٠٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٤٩).

(٤) كلمة: «الشمس» ليست في (ظ١٤).

(٥) إسناده قوي، ثابت بن عُمارة الحنفي، وثَّقه شعبة وابن معين والدارقطني وابن حبان، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وقال البزار: مشهور، وقال =

٥٨٣٨ ـ حدثنا وكيع، عن العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَدَّ به السَّيرُ، جَمَعَ بين المغربِ والعشاءِ[١].

٥٨٣٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: ما كان لي مَبِيتٌ ولا مَأْوى على عهدِ رسول الله ﷺ إلا في المسجدِ[٢].

٥٨٤٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمَري، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان تُرْكَزُ له الحَرْبةُ[٣] في العِيدينِ، فيُصَلِّي إليها[٤].

= الذهبي: صدوق، وانفرد أبو حاتم، فقال فيه: ليس عندي بالمتين، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، واسم أبي تميمة الهجيمي: طريف بن مجالد.
وهو مكرر (٤٧٧١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العمري، وهو عبدالله بن عمر، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.
وقد سلف برقم (٤٦٠٧).

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): العنزة. خ.

(٤) حديث صحيح، العمري: وهو عبدالله بن عمر ـ وإن كان ضعيفاً ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٥٨٤١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شَريك، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صَلَّى إلى بعيرٍ[1].

٥٨٤٢ ـ حدثنا وكيع، عن فُضَيل بن مرزوق، عن عطية العَوْفي

عن ابن عمر، قال: سجدةٌ من سجودِ هٰؤلاءِ أطولُ من ثلاثِ سَجَداتٍ من سجودِ النبي ﷺ[2].

٥٨٤٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمري، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يَرْفَعُ يديهِ حَذْوَ مَنْكِبَيه[3].

= وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٢٢٨٣) عن عبدالله بن عمر، به.

وقد سلف برقم (٥٧٣٤)، وانظر (٤٦١٤).

(١) هو مكرر (٤٧٩٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٧١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: إسناده حسن!

وانظر ما سلف برقم (٥٠٤٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العُمَري ـ وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ، لكنه متابع، انظر ما سلف برقم (٥٧٦٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٣ عن عبدالله بن إدريس، عن عبيدالله بن عمر ـ وهو أخو العمري ـ، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.

٥٨٤٤ ـ حدثنا وكيع، حدثني عبدالله بن نافع، عن أبيه

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ، يعني، أُتِيَ بِفَضِيخٍ في مسجدِ الفَضِيخِ، فشَرِبَه[1]، فلذٰلك سُمِّيَ[2].

٥٨٤٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمري، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا، لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ»[3].

---

(١) في (ظ١٤): فيشربه. وفي هامشها: فشربه. خ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن نافع، وهو ابن نافع مولى ابن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٣٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢١ و٤/١٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، إلا أنه قال: أُتي بجر فضيخ بُسْر، وهو في مسجد الفضيخ، فشربه، فلذٰلك سمي مسجد الفضيخ، وفيه عبدالله بن نافع، ضعفه الجمهور، وقيل: يكتب حديثه.

قوله: «أُتي بفضيخ»، قال السندي: في «مجمع الغريب»: هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ. أي: المشدوخ، أي: المكسور، وهو بفاء مفتوحة وضاد معجمة مخففة وخاء معجمة، وبالجملة، فالمراد هاهنا غير المسكر، والله تعالى أعلم.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم ـ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٠٥٧) عن عبدالله العمري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٩٠) من طريق مالك، عن نافع.

٥٨٤٦ ـ حدثنا وكيع، حدثني عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن صَفِية ابنة أبي عُبيد، قالت:

رأى ابنُ عمر صبيّاً في رأسه قَنَازِعُ، فقال: أَمَا علمتَ أن رسول الله ﷺ نَهى أَنْ تُحْلَقَ[1] الصبيانُ القَزَعَ[2].

٥٨٤٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا العُمري، عن الزهري، عن أبي بكر بن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم أَو شَرِبَ، فلا يَأْكُل بِشِمالِه ولا يَشْرَبْ بِشمالِه، فإنَّ الشَّيطانَ يأْكُلُ ويَشرَبُ بِشِمالِه»[3].

---

(١) في (ظ١٤): يحلق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن نافع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وصفية بنت أبي عبيد: هي الثقفية زوج عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٧٣).

قوله: «في رأسه قنازع»، قال السندي: بقاف ثم نون ثم ألف ثم زاي، وهي خصل الشعر، وتكون في الرأس إذا أخذ بعض الشعر، ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ كالقزع.

(٣) حديث صحيح، العمري ـ وهو عبدالله بن عمر، وإن كان ضعيفاً ـ توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله.

وأخرجه الترمذي (١٧٩٩)، وأبو يعلى (٥٧٠٤) و(٥٧٠٥)، وأبو عوانة ٣٣٧/٥ من طرق، عن عبيدالله بن عمر العمري، عن الزهري، به. =

٥٨٤٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، حدثني سالم

عن أبيه: أنه كان يسمعه يحدِّثُ عن رسول الله ﷺ حين أَمَّرَ أسامةَ بن زيدٍ، فبلغه أن الناس عابوا أُسامة، وطَعَنُوا[1] في إمارتِه، فقام رسولُ الله ﷺ في الناس[2]، فقال كما حدثني سالم: «ألا إنَّكم تَعيبُون أُسامةَ، وتَطْعُنونَ في إمارتِه، وقد فَعَلْتُم ذٰلك بأَبيهِ من قَبْلُ، وإنْ كان لَخَليقاً لِلإمارةِ، وإنْ كان لأَحَبَّ الناسِ كلِّهم إليَّ، وإنَّ ابنَه هٰذا مِن بعدِه لأَحَبُّ الناسِ إليَّ، فاسْتَوْصُوا به خيراً، فإنَّه من خِيارِكُم»، قال سالم: ما سمعتُ عبدَالله يحدِّث هٰذا الحديثَ قطُّ إلا قال: ما حاشا فاطمةَ[3]. ١٠٧/٢

= وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٦٣٣٤) من طريق عبدالرزاق، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣٧).

(١) في (ظ١٤): فطعنوا.

(٢) في (ق): بالناس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٦٥-٦٦، وأبو يعلى (٥٤٦٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ووقع عند أبي يعلى: حاشا فاطمة. وهو خطأ.

وأخرجه ابن طهمان في «المشيخة» (١٣٨)، وأخرجه ابن سعد ٤/٦٥-٦٦، والطبراني (١٣١٧١) من طريق عبدالعزيز بن المختار، والنسائي في «الكبرى» =

٥٨٤٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عقبة، حدثني سالم عن رُؤْيا رسول الله ﷺ في وباءِ المدينة

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ قال[١]: «رأيتُ امرأةً[٢] سَوْداءَ ثائِرَة الرأسِ خَرَجَتْ من المدينةِ حتى قامَتْ بمَهْيَعَةَ، فأَوَّلْتُ أَنَّ وباءَها نُقِل[٣] إلى مَهْيَعَةَ» وهي الجُحْفَة[٤].

= (٨١٨٦) من طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (٥٥١٨) من طريق فضيل بن سليمان، أربعتهم (ابن طهمان وعبدالعزيز وزهير وفضيل) عن موسى بن عقبة، به. ووقع عند الطبراني: حاشا فاطمة. وهو خطأ أيضاً. وعند أبي يعلى: فما استثنى فاطمة ولا غيرها.

وأخرج نحوه ابن سعد ٤/٦٦ من طريق عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، وفيه: «وكان أبوه (يعني زيداً) من أحب الناس إليَّ إلا فاطمة». والعمري ضعيف.

وقد سلف برقم (٥٦٣٠) و(٥٧٠٧).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): أنه قال.

(٢) لفظ: «امرأة» ليس في (ص).

(٣) في (ق): قد نقل.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٧٠٣٨) و(٧٠٤٠) من طريق سليمان بن بلال، والبخاري (٧٠٣٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٦٨، والبغوي (٣٢٩٣) من طريق فضيل بن سليمان، كلاهما عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٤٧) من طريق نافع، عن سالم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٣٠٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات. =

٥٨٥٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «نَهَى عن بَيْعِ الوَلاءِ وعن هِبَتِه»، قال: قلتُ: سمعتَه[1] من ابنِ عمر؟ قال: نعم، وسألَه عنه[2] ابنُه حمزةُ[3].

٥٨٥١ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مُسْلم، حدثنا عبدالله بن دينار

= قلنا: فاته أن ينسبه إلى المعجم الكبير.

وقوله: وهي الجحفة: قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٢٥: وأظن قوله: وهي الجحفة مدرجاً من قول موسى بن عقبة، فإن أكثر الروايات خلا عن هٰذه الزيادة، وثبتت في رواية سليمان وابن جريج.

قلنا: رواية ابن جريج سترد برقم (٥٩٧٦)، وسيرد أيضاً برقم (٦٢١٦).

«بِمَهْيَعَةَ»، قال السندي: قال عياض: ضبطناها بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء عن أكثرهم، مَفْعَلة مثل مخرمة، وضبطها بعضهم بكسر الهاء فَعِيلة مثل جميلة.

«أن وباءها»: في «المجمع»: هو بالقصر والمد والهمزة طاعون ومرض عام، وقال عياض: مهموز مقصور.

«إلى مهيعة»: قيل: حتى صارت بحيث لا يمر بها طائر إلا سقط.

(١) في (ق) و(ظ١): آنت سمعته. وكلمة «آنت» جاءت في هامش (س)، وفي (م): سمعت.

(٢) لفظ: «عنه» ليس في (ظ١٤)، وفي (ق): وسألت عنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وقد سلف برقم (٥٤٩٦)، وانظر (٤٥٦٠).

عن عبدالله بن عمر، قال: اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خَاتَماً من ذهبٍ، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ[1] من ذهبٍ، فقام يوماً، فقال: «إني كنتُ أَلْبَسُ هٰذا الخاتَمَ» ثم نَبَذَه، فنَبَذَ الناسُ خَواتِيمَهم[2].

٥٨٥٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بِلالاً يُنادِي بليلٍ، فكُلُوا واشْرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ»[3].

٥٨٥٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: عبدُالله بن دينار أخبرني، قال:

سمعتُ ابن عمر يقولُ: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيفةِ، ولأهلِ نجدٍ قَرْناً، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، وزَعَمُوا أنه

---

(١) في (م): خواتيمهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٠ عن عفان بن مسلم وعبدالله بن مسلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٥٢٤٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٧٢٤٨) من طريق موسى بن إسماعيل، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

وَقَّت لأهلِ اليمن يَلَمْلَمَ[1].

٥٨٥٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن رجلاً من قريش قال لرسول الله ﷺ: إني أشتري البيعَ فأُخْدَع، فقال: «إذا كانَ ذاك فَقُلْ: لا خِلابَةَ»[2].

٥٨٥٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرني عاصم بن المنذر، قال:

كنا[3] في بُستانٍ لنا أو لعُبيدالله بن عبدالله بن عمر نَرْمِي، فحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فقام عُبيدالله إلى مَقْرَى البستانِ فيه جِلْدُ بعيرٍ، فأَخَذَ يتوضَّأُ فيه[4]، فقلتُ: أَتتوضَّأُ فيه وفيه هٰذا الجِلدُ؟ فقال: حدثني أبي أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا كان المَاءُ قُلَّتَيْنِ أو ثلاثاً، فإنَّه[5] لا يَنْجُسُ»[6].

= وقد سلف برقم (٤٥٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

(٣) في (ق): كنت.

(٤) قوله: «فيه» ليس في (ظ١٤).

(٥) قوله: «فإنه» ليس في (ق).

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد دون قوله: أو ثلاثاً، عاصم بن المنذر: =

٥٨٥٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا علي بنُ زيد، عن يحيى بن يَعْمَر:

قلتُ[1] لابنِ عمر: إنَّ عندَنا رجالاً يَزْعُمونَ أنَّ الأَمر بأَيديهم، فإن شاؤوا عَمِلُوا، وإن شاؤوا لم يَعْمَلُوا! فقال: أخْبِرهم أني منهم بريءٌ، وأنهم مني بُرَآءُ، ثم قال: جاء جبريلُ ﷺ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا محمدُ، ما الإسلامُ؟ فقال[2]: «تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، وتَصُومُ رَمَضانَ، وتَحُجُّ البيتَ»، قال: فإذا فعلتُ ذٰلك، فأَنا مسلمٌ؟ قال: «نَعَم»، قال: صَدَقْتَ. قال: فما الإحسانُ؟ قال: «تَخْشَى الله تعالى كأَنَّكَ تَراهُ، فإن لا تَكُ[3] تَراه، فإنَّه يَرَاكَ». قال: فإذا فعلتُ ذٰلك، فأنا محسنٌ؟ قال: «نَعَم». قال: صَدَقْتَ. قال: فما الإيمانُ؟ قال:

= هو ابن الزبير بن العوام.

وأخرجه ابن الجارود (٤٦) عن محمد بن يحيى، والدارقطني ١/٢٣ من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، كلاهما عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «أو ثلاثاً».

وقد سلف برقم (٤٧٥٣)، وانظر (٤٦٠٥).

قوله: «إلى مقرى البستان»، قال السندي: ضبط بفتح ميم وراء، قيل: المقرى والمقراة: الحوض الذي يجتمع فيه الماء.

(١) في (ظ١٤) و(ق): قال: قلت.

(٢) في (ظ١٤): قال.

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): تكن.

«تُؤمِنُ باللهِ، وملائِكَتِه، وكُتُبِه، ورُسُلِهِ، والبَعْثِ من بعدِ الموتِ والجَنَّةِ، والنارِ، والقَدَرِ كُلِّه» قال: فإذا فعلتُ ذٰلك، فأَنا مؤمنٌ؟ قال: «نَعَم» قال: صَدَقْتَ[1].

٥٨٥٧ ـ[2] حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن سُوَيد، عن يحيى بن يَعْمَر

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمثله، قال: وكان جبريلُ عليه السلامُ يأْتي النبيَّ ﷺ في صُورةِ دِحْيَةَ[3].

٥٨٥٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثنا عبدالله بن دينار

سمع ابن عمر، عن النبي ﷺ: «أَسْلَمُ سالَمها الله، وغِفَارُ غَفَر الله لها»[4].

٥٨٥٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا صَخْر ـ يعني ابن جُوَيْرية ـ، عن نافع

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، وقد توبع، انظر ما بعده، وما سلف في مسند عمر رضي الله عنه برقم (٣٧٤).

(٢) هٰذا الحديث (٥٨٥٧) ليس في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س)، ولم يرد في «أطراف المسند» لابن حجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة وإسحاق بن سويد كلاهما من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما قبله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٧٠٢).

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ، قال: «بَيْنما أنا على بئرٍ أَنْزِعُ منها، إذْ جاءَ[1] أبو بَكْرٍ وعمرُ، فأَخَذَ أبو بكرٍ الدَّلْوَ، فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْنِ، وفي نَزْعِه ضَعْفٌ، واللهُ يَغْفِرُ له، ثم أَخَذَ[2] عمرُ بنُ الخطابِ من أبي بَكْرٍ، فاستَحالَتْ في يَدِه غَرْباً، فلم أَرَ عَبْقَرِيّاً من الناسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حتَّى ضَرَبَ الناس بعَطَنٍ»[3].

٥٨٦٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم، أخبرني عبدالله بن دينار ٢/١٠٨

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يأْتي قُباءَ راكباً وماشياً[4].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (ص): جاءني.

(٢) في (ظ١٤): أخذها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٣٦٧٦) و(٧٠١٩) من طريقين، عن صخر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١١٩٣)، ومن طريقه البغوي (٤٥٧) عن موسى بن إسماعيل، عن عبدالعزيز، به. وعنده زيادة: كل سبت.

وهٰذه الزيادة سلفت من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدالله بن دينار، به.

وانظر تخريج الرواية رقم (٤٨٤٦).

٥٨٦١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني عبدالله بن دينار:

سمعت ابن عمر يقول عن النبي ﷺ: «مَنِ ابْتاعَ طعاماً، فلا يَبِيعُه حتى يَقْبِضَه»[١].

٥٨٦٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ إدريس الشافعي، أخبرنا مالك، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَبِيعُ[٢] بَعْضُكم[٣] على بَيْعِ بعضٍ»، ونَهَى عن النَّجْشِ، ونَهى عن بيعِ حَبَلِ الحَبَلَة، ونَهى عن المُزابَنَةِ، والمزابنةُ: بيعُ الثمَر بالتمْر كيلاً، وبيعُ الكَرْم بالزبيبِ كيلاً[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقرن به وهب بن جرير، وانظر (٤٥١٧) و(٥٠٦٤).

(٢) في (ظ١٤): لا يبع.

(٣) في (ظ١): أحدكم.

(٤) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وقوله: «نهى عن المزابنة»: هو عند الشافعي في «الرسالة» (٩٠٦)، وفي «مسنده» ٢/١٥٣ (بترتيب السندي)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٠٧، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «ونهى عن النجش»: هو في «مسند» الإمام الشافعي ٢/١٤٥ (بترتيب السندي).

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

وقوله: «لا يبع بعضكم على بيع بعض»: هو في «مسند» الإمام الشافعي ٢/١٤٦ (بترتيب السندي). =

● ٥٨٦٣ ـ [قال عبد الله]: حدثنا مُصْعَب[1]، حدثنا مالك، عن نافع.

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نَهى عن النَّجْش، مثلَه[2] [3].

٥٨٦٤ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بحَدِّ الشِّفَارِ، وأن تُوَارَى عن البَهائِم: «وإذا ذَبَحَ أَحَدُكم فلْيُجْهِزْ»[4].

= وقد سلف برقم (٤٥٣١).

وقوله: «ونهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَة»: سلف تخريجه برقم (٣٩٤) من مسند عمر بن الخطاب، و(٤٤٩١).

(١) هٰذا الحديث (٥٨٦٣) ليس في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س)، وهو من الزوائد حسب النسخ (س) و(ص) و(ق)، أما في (ظ١) و(م) فجاء من رواية الإمام أحمد، وجاء عقب الحديث في (س) و (ص) ما نصه: وهذا الحديث يأتي قريباً. قلنا: برقم (٥٨٧٠).

(٢) قوله: «مثله» من (م) فقط.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد بن حنبل، فقد روى له النسائي، وهو ثقة، وغير مصعب: وهو ابن عبد الله الزبيري، فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(٤) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُقَيل: هو ابن خالد بن عَقِيل الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٦ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد. =

٥٨٦٥ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عُبيدالله بن أبي جعفر، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «عَلَيْكُم بالسِّواكِ، فإنه مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ، ومَرْضَاةٌ[1] لِلرَّبِّ»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨٠ من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٧٤) من طريق محمد بن جعفر الطالقاني، عن عقيل، به. ومحمد بن جعفر لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٧٢) من طريق ابن لهيعة، عن قرة بن عبدالرحمٰن بن حيْويل المعافري، عن الزهري، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨٠ من طريق ابن وهب، عن قرة بن عبدالرحمٰن المعافري، عن الزهري، أن عبدالله بن عمر، به، مرفوعاً. وهٰذا إسناد منقطع. قال أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٤٥: هو الصحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٧٢) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سالم، به، مثله. وهو إسناد ضعيف أيضاً لضعف ابن لهيعة.

والحديثُ الصحيح في هٰذا الباب حديثُ شداد بنِ أوس عند مسلم (١٩٥٥) (٥٧)، ولفظه: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحدَّ أحدكم شفرته، فليُرِح ذبيحته»، وسيرد ٤/ ١٢٣.

قوله: «بِحَدِّ الشِّفار»، قال السندي: ضبط بكسر الشين، جمع شفرة، بمعنى السكين.

وقوله: «وأن تُوارى»، أي: الشفار، أي: تُخفى، على بناء المفعول.

وقوله: «فليجهز» من أجْهَزَ، أي: ليسرع في الذبح.

(١) في (ظ١٤): مرضاة، دون واو.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية =

٥٨٦٦ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن عُمَارة بن غَزِيّة[1]، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُحِبُّ أن تُؤْتَى رُخَصُه، كما يَكْرَهُ أن تُؤْتَى مَعْصِيَتُه»[2].

= رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيدالله بن أبي جعفر: هو المصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٢٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وقد سلف من حديث أبي بكر برقم (٧).

وسيرد من حديث عائشة ٦/ ١٢٤، وإسناده صحيح.

(١) كذا في الأصول الخطية و«الأطراف» بإسقاط حرب بن قيس بين عمارة بن غزية وبين نافع، مع أن ابن حبان رواه (٢٧٤٢) من طريق قتيبة بن سعيد شيخ أحمد فيه، عن عبدالعزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن حرب بن قيس، عن نافع، بهٰذا الإسناد، وسيرد عند أحمد برقم (٥٨٧٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد بهٰذه الزيادة، وكذٰلك هو في جميع المصادر التي خرجت هٰذا الحديث.

(٢) حديث صحيح، عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتج به مسلم، وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير حرب بن قيس الساقط من هٰذا الإسناد، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل البخاري عن عمارة بن غزية أنه كان رِضاً.

وأخرجه ابنُ حبان (٢٧٤٢) عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، عن قتيبة بن سعيد، عن الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن حرب بن قيس، عن نافع، به. وسترد هٰذه الزيادة في الرواية (٥٨٧٣).

وأخرجه ابن حبان (٣٥٦٨) بالإسناد السابق، ولفظه: «كما يُحب أن تؤتى عزائمه». =

٥٨٦٧ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا رِشْدِينُ، عن أبي صخرٍ حُميدِ بن زياد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «سَيَكُونُ في هٰذِه الأُمة مَسْخٌ، أَلَا وذاكَ في المكذِّبينَ بالقَدَرِ والزِّنْدِيقِيَّة»(١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/١٤٠ من طريق إبراهيم بن حمزة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن موسى بن عقبة، عن حرب بن قيس، عن نافع، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/١٤٠ من طريق هارون بن معروف، عن الدراوردي، عن موسى بن عقبة، عن حرب بن قيس، عن نافع، به، بلفظ: «إن الله عز وجل يحب أن تؤتى رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه».

وسيأتي برقم (٥٨٧٣) من طريق علي ابن المديني، عن عبدالعزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن حرب بن قيس، عن نافع، به، مرفوعاً. وهو الوجه الأرجح لمتابعاته، كما سيرد في تخريجه هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥٩ من طريق تميم بن سلمة، عن ابن عمر موقوفاً، بلفظ: «إن الله يحب أن تؤتى مياسره، كما يحب أن تؤتى عزائمه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٦٢، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، والبزار، والطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس عند ابن حبان (٣٥٤)، ولفظه: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه»، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عائشة عند ابن حبان في «الثقات» ٢/٢٠٠، والقضاعي (١٠٧٩)، وابن عدي ٥/١٧١٨، وإسناده ضعيف، بلفظ: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه»، قالت: قلت: يا رسول الله، وما عزائمه؟ قال: «فرائضه».

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وهٰذا الحديث مما أنكر على أبي =

٥٨٦٨ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عُقَيل، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنا أَنا نائمٌ أُتِيتُ بقَدَحِ لَبنٍ، فشَرِبْتُ منه، ثم أَعْطَيْتُ فَضْلِي عمرَ بنَ الخطابِ»، قالوا: فما أَوَّلْتَه يا رسول الله؟ قال: «العِلْم»[1].

= صخر حميد بن زياد.

وأخرجه الترمذي (٢١٥٣) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٦١)، والترمذي (٢١٥٢) من طريق حيوة بن شريح، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٨٥ و٤/١٤٦٩ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي صخر، به. وفي رواية حيوة قصة.

وقد سلف برقم (٥٦٣٩) بلفظ آخر. وانظر ابن حبان (٦٧٥٩)، فإن لقوله: «سيكون في هٰذه الأمة مسخ» شواهد ذكرناها هناك.

قوله: «مسخ»، قال السندي، أي: تغيير للصورة الظاهرية، أو الباطنية بذهاب العقل الذي هو من خواص الإنسان كالبهائم.

«ألا وذاك»: لفظ ألا المخففة.

«والزندقية» [كذا في نسخة السندي] نسبة إلى الزندقة، ضبط بفتح الزاي وسكون النون، أي: الطائفة المنسوبة إلى الزندقة، وهي اسم لمذهب الزنديق، قيل: وهو المبطن للكفر المظهر للإسلام، أو من لا دين له، أو الذي يعبد الأصنام، وقيل غير ذٰلك، وقال عياض: هو من ليس على ملة من الملل المعروفة، ثم استعمل في كل معطل، وفيمن أظهر الإسلام وأسرَّ غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عقيل: هو ابن خالد، حمزة بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٧٠٣٢)، ومسلم (٢٣٩١)، والترمذي (٢٢٨٤) و(٣٦٨٧)، =

٥٨٦٩ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بكرُ بنُ مُضَر، عن ابن عَجْلان، عن وهب بن كَيْسان، وكان وهبٌ أدركَ ابنَ عمر ـ ليس في كتاب ابن مالكٍ ـ

أنَّ ابن عمر رأى راعيَ غنمٍ في مكانٍ قبيحٍ، وقد رأى ابنُ عمرَ مكاناً أَمْثَلَ منه، فقال ابنُ عمر: وَيْحَكَ يا راعي، حَوِّلْها، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ راعٍ مسؤولٌ عن رَعِيَّتِه»(١).

= والنسائي في «الكبرى» (٥٨٣٧) و(٧٦٣٧)، والقطيعي في زوائد «الفضائل» (٥١٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي في الموضع الأول: صحيح، وفي الثاني: حسن صحيح غريب. وتحرف عبدالله بن عمر في مطبوعة «السنن الكبرى» إلى: عبيدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٨٢) و(٧٠٢٧)، ويعقوب بن سفيان ١/٤٥٦، والبغوي (٣٨٨٠) من طرق، عن الليث بن سعد، به.

وقد سلف برقم (٥٥٥٤).

قوله: «ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب»، قال السندي: هٰذا حديث صحيح، وهو يؤيد حديث: «لو كان بعدي نبي لكان عمر» ـ رواه الترمذي وأحمد والحاكم وصححه ـ لدلالته على أن علمه من علوم النبوة، وكأنه لهٰذا كثر عليه التوفيق للصواب، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد القرشي المدني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بكر بن مضر: هو المصري، ووهب بن كيسان: هو القرشي المدني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٨٤) من طريق عمرو بن خالد، عن بكر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٤٩٥) بإسناد صحيح. =

● ٥٨٧٠ ـ حدثنا عبدالله، حدثنا مُصْعَب[1]، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نَهَى عن النَّجْشِ[2].

٥٨٧١ ـ حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا حُصَين ـ يعني ابن نُمَير ـ أبو مِحْصَن، عن الفَضْل بنِ عطية، حدثني سالم

عن أبيه: أن النبي ﷺ خَرَجَ يومَ عيدٍ، فبَدَأَ فَصَلَّى بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، ثم خَطَبَ[3].

= وقوله: «ليس في كتاب ابن مالك»؛ لعل القائل هو ابن المذهب راوي «المسند» عن ابن مالك، وهو أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، أراد أن عبارة: «وكان وهب أدرك ابن عمر» ليست في أصل القطيعي، وأنه زادها هو، وهي واردة عند الطبراني في «الكبير» (١٣٢٨٤).

(١) جاء الحديث في (ص) و(ظ١٤) من زوائد عبدالله بن أحمد، وجاء في (ق) و(ظ١) من رواية الإمام أحمد، ولفظ: «حدثني أبي» كتب أيضاً في هامش (س) على أنه نسخة، وأشار ابن حجر أنه من رواية عبدالله في «أطراف المسند» ٣/٥٦٨.

(٢) إسناده صحيح وهو مكرر (٥٨٦٣) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير الفضل بن عطية، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو صدوق. حصين بن نمير: هو الواسطي أبو محصن الضرير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٦٣) عن الحسن بن قزعة، والطبراني (١٣٢٤٢)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/٢٣٨ من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن حصين بن نمير، بهٰذا الإسناد. ولم يقل فيه الحسن بن قزعة: ثم خطب. =

٥٨٧١م ـ قال: وحدثني عطاء، عن جابر، مثل ذلك[١].

٥٨٧٢ ـ[٢] حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ المُقَدَّمي، قال: حدثنا أبو مِحْصَن بن نُمير، عن الفضل بن عطية، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مثله[٣].

٥٨٧٣ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا عبدُالعزيز بن محمد، عن عُمارةَ بن غَزِيَّة، عن حَرْب بن قَيْسٍ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخَصُه، كما يَكْرَهُ أن تُؤْتَى مَعْصِيَتُه»[٤].

= وقد سلف برقم (٤٩٦٧).

وقصة الصلاة قبل الخطبة سلفت برقم (٤٦٠٢) و(٥٣٩٤).

(١) إسناده قوي، وهو متصل بالذي قبله. عطاء: هو ابن أبي رباح، وجابر: هو ابن عبدالله الأنصاري رضي الله عنه.

وقد سلف نحوه برقم (٢١٧٢) من طريق ابن جريج، عن عطاء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٦٥) عن الحسن بن قزعة، عن حصين بن نمير، عن حصين بن عبدالرحمٰن السلمي، عن عطاء بن أبي رباح، بهٰذا الإسناد دون قوله: «بلا أذان ولا إقامة».

وحديث جابر مطولاً ومختصراً سيأتي في مسنده ٣/٢٩٦ و٣١٠ و٣١٤. فانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) هٰذا الحديث (٥٨٧٢) ليس في (ظ١٤)، واستدرك في هامش (س)، ولم يرد في أطراف المسند.

(٣) إسناده قوي كسابقه. أبو محصن بن نمير: هو حصين بن نمير الواسطي.

وقد سلف برقم (٥٨٧١).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير =

* ٥٨٧٤ ـ حدثنا عبدُالله بنُ محمد ـ [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعته أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة[1] ـ، حدثنا حفصٌ ـ يعني ابن غِيَاثٍ ـ، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كنا نشرَبُ ونحنُ قيامٌ، ونأكلُ ونحن نمشي على عَهْدِ رسول الله ﷺ[2].

= حرب بن قيس، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٦١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٢٤٩، والحسيني في «الإكمال» ص٩١، والحافظ في «التعجيل» ص٩٢، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وروى البخاري عن بكر بن مضر، قال: زعم عمارة بن غزية أن حرباً كان رضاً. علي بن عبدالله: هو المديني، وعبدالعزيز بن محمد: هو الدراوردي، وعمارة بن غزية: هو الأنصاري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٩٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٣٤٧ من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٨٨) (زوائد) عن أحمد بن أبان، والقضاعي في «المسند» (١٠٧٨) من طريق سعيد بن منصور، والبيهقي في «السنن» ٣/١٤٠ من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، ثلاثتهم عن عبدالعزيز، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٥٠) من طريق يحيى بن أيوب المصري و(٢٠٢٧) من طريق بكر بن مضر، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٣٤٧ من طريق عبدالله بن جعفر والد علي ابن المديني، ثلاثتهم عن عمارة، به.

وقد تحرف يحيى بن أيوب في مطبوع ابن خزيمة إلى: يحيى بن زياد.

وقد سلف برقم (٥٨٦٦).

(١) قوله: «وسمعته أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة» سقط من (م).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وصححه الترمذي وابن حبان، إلا أن ابن معين أعله بوهم حفص بن غياث فيه، فقال: وما أراه إلا وهم فيه، وأراه سمع حديث =

* ٥٨٧٥ ـ حدثنا عبدُالله بن محمد ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد ـ، حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن عُبَيدالله، عن نافع، قال:

= عمران بن حدير فغلط بهٰذا. وسأل أبو بكر الأثرم الإمام أحمد عن هٰذا الحديث، فقال: ما أدري ما ذاك ـ كالمنكر له ـ، ثم قال: إنما هو حديث يزيد بن عطارد. وقال علي ابن المديني: نعس حفص نعسة ـ يعني حين روى حديث عُبيدالله ـ وإنما هو حديث أبي البَزَرى (يعني يزيد بن عطارد). انظر «سؤالات الآجري لأبي داود» ص٢٠٥، و«تاريخ بغداد» ٨/١٩٥ و١٩٦.

وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٧٩١-٧٩٢: سألت محمداً عن هٰذا الحديث (يعني حديث حفص بن غياث)، فقال: هٰذا حديث فيه نظر. قال أبو عيسى: لا يعرف عن عُبيدالله إلا من وجه رواية حفص، وإنما يعرف من حديث عمران بن حدير، عن أبي البزرى، عن ابن عمر، وأبو البزرى: اسمه يزيد بن عطارد.

قلنا: سلف حديث عمران بن حدير، عن يزيد بن عطارد أبي البزرى برقم (٤٦٠١)، وإسناده ضعيف.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/١٩٦ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة ٨/٢٠٥، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٧٨٥)، والدارمي ٢/١٢٠، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٨٠)، وابن ماجه (٣٣٠١)، والطحاوي مختصراً ٤/٢٧٣، وابن حبان (٥٣٢٢) و(٥٣٢٥)، والخطيب في «تاريخه» ٨/١٩٥-١٩٦ من طرق، عن حفص بن غياث، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب من حديث عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٦٠١).

رأيتُ ابنَ عمر[1] استَلَمَ الحجرَ، ثم قَبَّل يده، وقال: ما تركتُه منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُه[2].

---

(١) في (ظ١٤): عبدالله بن عمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو خالد الأحمر ـ واسمه سليمان بن حيان ـ، روى له البخاري متابعة، واحتج به مسلم، ووثقه غير واحد من الأئمة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة الحافظ، والحديث في «مصنفه» ص٣٥٢ (الجزء الذي نشره العمروي).

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٦٦ من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٦٨) (٢٤٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٣٩، والبيهقي ٥/٧٥ من طريق ابن أبي شيبة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٦٨) (٢٤٦)، وابن الجارود (٤٥٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة»، وابن حبان (٣٨٢٤) من طرق، عن أبي خالد الأحمر، به. وتحرف «عبيدالله» في «صحيح ابن خزيمة» إلى: «عبدالله»، وصوب من «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٣٩.

وأخرج الشافعي في «مسنده» ١/٣٤٣، وعبدالرزاق (٨٩٢٣)، وابن أبي شيبة ص٣٥٢، والدارقطني ٢/٢٩٠، والبيهقي ٥/٧٥، والأزرقي في «أخبار مكة» ١/٣٤٣-٣٤٤ من طرق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: هل رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إذا استلموا قبلوا أيديهم؟ فقال: نعم، رأيت ابن عمر، وأبا سعيد، وجابر بن عبدالله، وأبا هريرة إذا استلموا قبلوا أيديهم. قلت: وابن عباس؟ قال: نعم، وحسبت كثيراً.

وانظر ما سلف برقم (٤٤٦٣).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند البيهقي ٥/٧٦ من طريق عمر بن قيس =

٢/١٠٩ * ٥٨٧٦ ـ حدثنا عبدُالله بنُ محمد ـ [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد ـ، حدثنا أبو أُسامة، عن أسامة، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان يَذْبَحُ أُضحِيَّتَه بالمُصَلَّى يومَ النَّحرِ، وذَكَرَ أنَّ النبي ﷺ كان يفعَلُه(١).

* ٥٨٧٧ ـ حدثنا عبدُالله بن محمد ـ [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه من عبدالله ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن محمد بن عُثَيْم، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن البَيْلَمانِيّ، عن أبيه

= المكي، عن عطاء، عن جابر، وقال البيهقي بإثره: عمر بن قيس المكي ضعيف.

وعن أبي الطفيل عامر بن واثلة عند أحمد ٥/٤٥٤، ومسلم (١٢٧٥) أنه رأى النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته، يستلم الركن بمحجنه، ويقبل المحجن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة، وهو ابن زيد الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي، مولاهم الكوفي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٧٨ من طرق، عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣١٦١) من طريق أبي بكر الحنفي، عن أسامة، به.

وأخرجه البخاري (٩٨٢) و(٥٥٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٩٣ و٧/٢١٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٧٧ من طريق كثير بن فرقد، عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٧/٢١٣ من طريق عبدالله بن سليمان، عن نافع، به.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٩: قال مالك فيما رواه ابن وهب: إنما يفعلُ ذٰلك لئلا يذبح أحدٌ قبله. زاد المهلب: وليذبحوا بعده على يقين، وليتعلموا منه صفة =

عن ابن عمر، قال: سُئل النبيُّ ﷺ: ما يَجُوزُ في الرَّضاعةِ من الشهودِ؟ قال: «رجلٌ أو امرأةٌ»[1].

[قال عبدُالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة[2].

* ٥٨٧٨ ـ حدثنا عبدُالله بنُ محمد ـ [قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد ـ، حدثنا أبو أُسامة، أخبرنا عمر بنُ حَمْزة، أخبرني سالم

أخبرني ابنُ عمر: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بحاطِبِ بن أبي بَلْتَعَةَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَنتَ كَتَبْتَ هٰذا[3] الكِتابَ؟» قال: نَعَم، أَمَا والله، يا رسول الله، ما تغيَّر الإيمانُ من قلبي، ولٰكن لَمْ يكن رجلٌ من قريش إلَّا ولَهُ جِذْمٌ وأهلُ بيتٍ يَمْنَعُونَ له أهلَه، وكتبتُ كتاباً رَجَوْتُ أن يَمْنَعَ اللهُ بذٰلك أهلي. فقال عمر: ائْذَنْ لي فيه. قال: «أَوَكُنْتَ قاتِلَه؟» قال: نعم، إنْ أَذِنْتَ لي. قال:

= الذبح.

(١) في (م): وامرأة، بالواو بدل «أو». قال السندي: هٰكذا في بعض النسخ بـ «أو»، فيدل على أنه يكفي شهادة المرأة وحدها، وفي بعضها بالواو، وهو الموافق لما سلف.

(٢) إسناده ضعيف جداً، وهو مكرر (٤٩١٢).

(٣) في (ظ١٤) وهامش (ص) و(ظ١): بهٰذا.

«وما يُدْرِيكَ لَعلَّه قد اطَّلَعَ اللهُ إلى أَهْلِ بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُم»[1].

* ٥٨٧٩ ـ حدثنا هارون[2] ـ قال أبو عبدالرحمٰن [هو عبدُالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من هارون بن معروف ـ، حدثنا ابنُ وهبٍ، حدثني عبدُالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ كان يخرُجُ إلى العيدينِ من طريقٍ، ويَرْجِعُ من طريقٍ أُخرى[3].

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف عمر بن حمزة، وهو ابن عبدالله بن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٤/٣٨٤، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٢٢) من طريق الحسين بن أسود، عن أبي أسامة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٠٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح!

وقد سلف بنحوه من حديث علي بن أبي طالب برقم (٦٠٠) و(٨٢٧)، بإسناد صحيح.

(٢) في (ق) و(ظ١) و(م) زيادة: بن معروف، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالله بن عمر، وهو العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله المصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (١١٥٦)، وابن ماجه (١٢٩٩)، والحاكم ١/٢٩٦، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٨٦ من طرق، عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

ووقع في مطبوع ابن ماجه: عبيدالله بن عمر، وهو تحريف. =

٥٨٨٠ ـ حدثنا هارون، أخبرنا ابنُ وَهْب[1]، سمعتُ عبدالله بن عمر يحدث، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْر»، قال نافع: وكان ابنُ عمر لا يَصْنَعُ شيئاً إلَّا وِتْراً[2].

= وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٩٨٦) بلفظ: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيدٍ خالف الطريق. وفي إسناده فليح بن سليمان، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٧٢: تفرد به فليح، وهو مُضَعَّف عند ابن معين والنسائي وأبي داود، ووثقه آخرون، فحديثه من قبيل الحسن، لكن له شواهد من حديث ابن عمر وسعد القرظ وأبي رافع وعثمان بن عبيدالله التيمي وغيرهم، يعضد بعضها بعضاً، فعلى هٰذا هو من القسم الثاني من قسمي الصحيح. أ.هـ.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٥٤١)، وابن ماجه (١٣٠١)، والحاكم ١/٢٩٦، وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن غريب.

وثالث من حديث سعد القُرَظ عند ابن ماجه (١٢٩٨)، والبزار (٦٥٣)، وإسناده ضعيف.

ورابع من حديث أبي رافع عند ابن ماجه (١٣٠٠)، وإسناده ضعيف.

(١) تحرف في (م) إلى: وهيب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر، وهو العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابنُ وهب: هو عبدالله المصري.

وأخرجه البزار (٧٤٣) (زوائد) من طريق عدي بن الفضل التيمي، عن أيوب، عن نافع، به، مرفوعاً. وعدي بن الفضل متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله موثقون! =

● ٥٨٨١ ـ [قال عبد الله بن أحمد]: حدّثنا سوّار بنُ عبد الله، حدثنا مُعَاذ بنُ معاذ

عن ابن عَوْن، قال: أنا رأيتُ غَيْلَانَ ـ يعني القَدَرِيَّ ـ مَصْلُوباً على بابِ دمشقَ[1].

٥٨٨٢ ـ حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، حدثني أسامة، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن عبدالله بن دينار

= وانظر (٦٤٣٩).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب سلف برقم (١٢١٤)، وإسناده قوي.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٧٧)، سيرد ٢/٢٥٨.

(١) هذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، وسوار بن عبد الله ـ وهو ابن سوار بن عبد الله العنبري ـ فمن رجال أصحاب السنن.

وهو في كتاب «العلل» (٥٢٤٩) من رواية عبد الله بن أحمد، عن سوار، بهذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٣٧ عن عبد الله بن أحمد، به.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٠٣ عن محمد بن بشار، عن معاذ بن معاذ، به.

وغيلان، قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» ص٤٤١، وفيات ١٠١ـ١٢٠: غيلان القدري أبو مروان صاحب معبد الجهني، ناظره الأوزاعي بحضرة هشام بن عبدالملك، فانقطع غيلان، ولم يتب، وكان قد أظهر القدر في خلافة عمر بن عبدالعزيز، فاستتابه عمر، فقال: لقد كنتُ ضالاً فهديتني، وقال عمر: اللهم إن كان صادقاً، وإلا فاصلبه واقطع يديه ورجليه، ثم قال: أمِّن يا غيلان فأمّن على دعائه.

وقد حج بالناس هشام بن عبدالملك سنة ست ومئة في أول خلافته، وكان معه غيلان يفتي الناس ويحدثهم، وكان ذا عبادة وتألّه وفصاحة وبلاغة، ثم نفذت فيه =

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «الناسُ كالإبلِ المِئةِ، لا تَكادُ تَرَى فيها راحِلةً، أو متَى تَرَى فيها راحِلةً؟».

قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «لا نَعْلَمُ شيئاً خَيْراً من مئةٍ مِثْلِه، إلَّا الرجُلَ المُؤْمنَ»[1].

= دعوة الإمام الراشد عمر بن عبدالعزيز، فأخذ، وقطعت أربعته، وصلب بدمشق بالقدر، نسأل الله السلامة، وذلك في حياة عبادة بن نسي، فإنه أحد من فرح بصلبه.

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان وهو ابن عفان الملقب بالديباج لحسنه، ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٥٦٢٦)، قال شعيب: وقد كنت حسنت إسناد حديثه في «شرح المشكل» (١٤٧١)، والصواب أن ما تفرد به ضعيف، وما توبع عليه حسن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أسامة، وهو ابن زيد الليثي، فقد أخرج له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله المصري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه بتمامه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧١)، وابنُ عدي في «الكامل» ٦/٢٢٢٤، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٣٩) من طريق يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤١٢) عن حسنون بن أحمد، عن أحمد بن صالح، عن عبدالله بن وهب، عن أسامة بن زيد، به.

وقال عقبه: لم يروه عن عبدالله بن دينار إلا أسامة، تفرد به ابن وهب، ولا يُروى آخر هٰذا الحديث... إلا بهٰذا الإسناد.

قلنا: شيخ الطبراني لم نعرفه، وقد أسقط من الإسناد محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان. وفي متنه: خيراً من ألف.

وقسمه الأول سلف بإسناد صحيح برقم (٤٥١٦) بلفظ: «إنما الناس كإبل مئة، = لا يوجد فيها راحلة».

٥٨٨٣ ـ حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، أخبرني عمروبن الحارث، أن عبدالرحمٰن بن القاسم حدثه، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الشَّمْسَ والقمرَ لا يُخْسَفَانِ لِموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، ولٰكِنَّهما آيةٌ مِن آياتِ اللهِ تبارَكَ وتعالى، فإذا رَأَيْتُموهما فصَلُّوا»(١).

= وقسمه الثاني وهو قوله: «لا نعلم شيئاً خيراً من مئة مثله إلا الرجل المؤمن»:

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٦٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» و«الصغير» إلا أن الطبراني قال في الحديث: لا نعلم شيئاً خيراً من ألف مثله، ومداره على أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف جداً.

قلنا: كذا قال، وهو وهم منه ـ رحمه الله ـ فأسامة: هو ابن زيد الليثي، كما ورد مصرحاً به عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، وهو الراوي عن محمد بن عبدالله بن عمروبن عثمان كما جاء في ترجمة محمد في «تهذيب الكمال» ٢٥/٥١٧.

قوله: «لا نعلم شيئاً خيراً من مئة مثله»، قال السندي: أي: لا يكون واحد خيراً من مئة من جنسه إلا المؤمن، فإن الواحد من نوع المؤمن قد يفوق على مئة منه في الخير، فيوجد في الواحد ما لا يوجد في مئة من خصال الخير.

لَيْسَ مِنَ اللهِ بمستَنْكَرٍ أَنْ يَجْمَعَ العَالَمَ في واحِدِ

والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله المصري، وعمروبن الحارث: هو ابن يعقوب المصري، وعبدالرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البخاري (١٠٤٢) و(٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٢٥، وابن حبان (٢٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٩٥)، =

٥٨٨٤ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا أيوبُ بنُ جابر، عن عبدالله ـ يعني ابن عِصْمَة ـ

= والدارقطني في «السنن» ٢/٦٥ من طرق، عن ابن وهب، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٠٠)، والحاكم ١/٣٣١ من طريق عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، عن مسلم بن خالد، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً. وفيه زيادة، لفظها عند ابن خزيمة: «فإذا رأيتم ذٰلك، فافزعوا إلى الصلاة، وإلى ذكر الله، وادعوا وتصدقوا». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: في إسناده مسلم بن خالد، وهو الزنجي، ضعيف، ولم يخرج له مسلم.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧١١).

وعن عبدالله بن عمرو، سيرد برقم (٦٤٨٣).

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣١٨.

وعن أبي مسعود البدري، سيرد ٤/١٢٢.

وعن المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/٢٤٥.

وعن النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٦٧.

وعن سمرة بن جندب، سيرد ٥/١٦.

وعن أبي بكرة، سيرد ٥/٣٧.

وعن قَبِيصة بن مخارق، سيرد ٥/٦٠.

وعن محمود بن لبيد، سيرد ٥/٤٢٨.

وعن عائشة، سيرد ٦/٧٦.

وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق، سيرد ٦/٣٥٤.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٥)، والبزار (٦٧١) و(٦٧٢)، وابن خزيمة (١٣٧٢).

عن ابن عمر، قال: كانت الصلاةُ خمسينَ، والغُسْلُ من الجنابةِ سبعَ مِرَارٍ[1]، والغَسْلُ من البولِ سبعَ مرارٍ، فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يَسْأَل، حتى جُعِلَتِ الصلاةُ خمساً، والغُسلُ من الجنابةِ مرةً[2]، والغَسلُ من البولِ مرةً[3][4].

٥٨٨٥ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا خَلَف ـ يعني ابن خليفة ـ، عن أبي جَنَاب، عن أبيه

---

(١) في (ق) و(ظ١): مرات.

(٢) لفظ: «مرة» ليس في (ق).

(٣) انظر التعليق على الحديث (٥٧٣٦) في الجزء السابق من أجل ترتيب الأحاديث في نسخة (ظ١٤).

(٤) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن جابر، وهو ابن سيار الحنفي اليمامي، وعبدالله بن عصمة مختلف فيه، وقد اختُلف في اسم أبيه: عصم أو عصمة، وقد بيَّنا ذلك في الرواية السالفة برقم (٤٧٩٠). حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه أبو داود (٢٤٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٩ و٢٤٤-٢٤٥ من طريقين، عن أيوب بن جابر، به.

وجَعْلُ الصلاةِ خمساً بعد أن كانت خمسين: له شاهد من حديث مالك بن صعصعة عند البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤)، وسيرد ٤/٢٠٨-٢٠٩ ضمن حديث الإسراء الطويل.

وآخر من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٨٨٩).

وثالث من حديث أنس عند مسلم (١٦٢)، والترمذي (٢١٣).

ورابع من حديث أبي ذر عند البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبيعُوا الدِّينارَ بالدِّينارَين، ولا الدِّرْهَمَ بالدِّرْهَمين، ولا الصَّاعَ بالصَّاعَين، فإنِّي أَخافُ عَلَيكُم الرِّمَاءَ»، والرِّمَاءُ: هو الرِّبا، فقام إليه رجلٌ، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ الرجلَ يَبيعُ الفرسَ بالأفراسِ، والنَّجيبةَ بالإبل؟ قال: «لا بَأْسَ، إذا كانَ يَدَاً بيَدٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب ـ واسمه يحيى بن أبي حية الكلبي ـ، وأبوه ـ واسمه حي ـ في عداد المجهولين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٠٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أبو جناب الكلبي، وهو مدلس ثقة! كذا قال، وأبو جناب ضعيف.

وللشطر الأول من الحديث أصل، فقد أخرجه أحمد فيما يأتي في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٤ من طريق أيوب، عن نافع، قال: قال ابن عمر: لا تبيعوا الذهب بالذهب، والورق بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولا تُشِفُّوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجزٍ فإني أخاف عليكم الرِّما، والرِّما: الربا. قال: فحدَّث رجل ابن عمر هٰذا الحديث عن أبي سعيد الخدري يحدثه عن رسول الله ﷺ، فما تمَّ مقالته حتى دخل به على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هٰذا حدثني عنك حديثاً يزعم أنك تُحدثه عن رسول الله ﷺ، أفسمعته؟ فقال: بصر عيني، وسمع أذني، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا مثلاً بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا شيئاً غائباً منها بناجز». فرواية ابن عمر هنا موقوفة من قوله: ثم سمع، رفعه عن النبي ﷺ من أبي سعيد الخدري، ويأتي تخريجه في مسنده.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٣٤ عن نافع، و٦٣٥ عن عبدالله بن دينار، كلاهما عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً عليه. =

. . . . . .

= وأخرجه كذلك مختصراً الطحاوي ٤/٧٠، والبيهقي ٥/٢٧٩ من طريق جرير بن حازم، والطحاوي أيضاً من طريق أيوب، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وله شاهد من حديث عثمان بن عفان عند مسلم (١٥٨٥) بلفظ: «لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين».

وانظر ما سيأتي في مسند أبي هريرة ٢/٢٦٢.

وأما الشطر الثاني فله شاهد من حديث جابر عند أحمد ٣/٣٧٢: أن رسول الله ﷺ اشترى عبداً بعبدين. وهو في «صحيح مسلم» (١٦٠٢) بأطول من هٰذا.

ومن حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/١٢٣، ومسلم ص١٠٤٥ (٨٧): أن رسول الله ﷺ اشترى صفية بنت حيي من دحية الكلبي بسبعة أرؤُس، وكانت قد وقعت في سهمه يوم خيبر. هٰذا معنى الحديث.

ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند الدارقطني ٣/٦٩، ومن طريقه البيهقي ٥/٢٨٨: أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً. قال عبدالله بن عمرو: وليس عندنا ظهر، قال: فأمره النبي ﷺ أن يبتاع ظهراً إلى خروج المصدق، فابتاع عبدالله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالأبعرة إلى خروج المصدق، بأمر رسول الله ﷺ. وانظر ما سيأتي برقم (٦٥٩٣).

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند مالك في «الموطأ» ٢/٦٥٢، والبيهقي ٥/٢٨٨ و٦/٢٢ عن نافع: أن عبدالله بن عمر اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه، يوفيها صاحبها بالرَّبَذَة.

وعن علي بن أبي طالب عند مالك ٢/٦٥٢، وعبدالرزاق (١٤١٤٢)، والبيهقي ٥/٢٨٨ و٦/٢٢ عن صالح بن كيسان، عن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب: أن علي بن أبي طالب باع جملاً له يدعى عصيفيراً، بعشرين بعيراً إلى أجلٍ. وهٰذا إسناد منقطع، الحسن بن محمد بن علي لم يسمع من جده.

وعن رافع بن خديج عند عبدالرزاق (١٤١٤١) عن معمر، عن بديل العقيلي، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير: أن رافع بن خديج اشترى منه بعيراً ببعيرين، =

٥٨٨٦ ـ حدثنا حسين، حدثنا خَلَف، عن أبي جَنَاب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، قال: كان جِذْعُ نخلةٍ في المسجدِ، يُسْنِدُ رسولُ الله ﷺ ظَهْرَه إليه إذا كان يومُ جُمُعةٍ، أو حَدَثَ أَمرٌ يُرِيدُ أن يُكَلِّمَ الناسَ، فقالوا: ألا نجعلُ لك يا رسول الله شيئاً كقَدْرِ قِيامِك؟ قال: «لا عَلَيْكُم أن تَفْعَلُوا»، فصنَعوا له منبراً[1] ثلاثَ مراقي[2]، قال: فجَلَسَ عليه، قال: فخار الجِذْعُ كما تَخُورُ البقرةُ[3]، جَزَعاً على رسول الله ﷺ، فالْتَزَمَه ومَسَحَه، حتى سَكَنَ[4].

= فأعطاه أحدهما، وقال: آتيك غداً بالآخر رهواً.

قوله: «فإني أخاف عليكم الرماء»، قال السندي: هو بالمد والفتح، والمراد: إني أخاف عليكم عقاب الرماء وجزاءه، فلا يرد أن هٰذا الكلام يدل على أن هٰذا ليس برباً، وإنما فيه احتمال الربا، فليتأمل.

(١) لفظ: «منبراً» لم يرد في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) كذا في النسخ الخطية، وهو جائز، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر: مراقٍ، وهو الجادة.

(٣) في هامش كل من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): يخور الثور.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي جناب ـ وهو يحيى بن أبي حية الكلبي ـ، وأبو حية ـ واسمه حي ـ في عداد المجهولين.

وأخرجه بنحوه مختصراً الدارمي ١/١٥، والبخاري (٣٥٨٣)، وأبو داود (١٠٨١)، والترمذي (٥٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٥٦ و٥٥٧ و٥٥٧ـ٥٥٨ من طريق نافع، عن ابن عمر.

وانظر ما سلف برقم (٤٧٥٥). =

٢/١١٠ ٥٨٨٧ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، حدثنا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ أخبرني ابنُ دينارٍ

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنَّه اتَّخَذَ خاتَماً من ذهب، فلَبِسَه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ الذهبِ، فقام النبي ﷺ، فقال: «إنِّي كنتُ أَلْبَسُ هٰذا الخاتَمَ، وإني[1] لن أَلْبَسَهُ أبداً» فنَبَذَه[2]، فنَبَذَ الناسُ خَواتِيمَهم[3].

= وله شاهد عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٣٦).

وعن أنس بن مالك، سلف في مسند ابن عباس (٢٢٣٧).

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٢٤.

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٣٩.

وعن سهل بن سعد، سيرد ٥/٣٣٠.

وعن أبي سعيد الخدري عند الدارمي ١/١٨، وابن أبي شيبة ١١/٤٨٦، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٠٨).

وعن بريدة الأسلمي عند الدارمي ١/١٦.

وعن عائشة عند أبي نعيم في «الدلائل» (٣١٠).

وعن أم سلمة عند البيهقي في «الدلائل» ٢/٥٦٣.

قوله: «فخار الجذع»، قال السندي: أي: صاح جزعاً على رسول الله ﷺ، أي: على فراقه.

(١) في (ق): إني، دون واو.

(٢) قوله: «فنبذه» ليس في (ق) ولا (ظ١).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. ابن دينار: هو عبدالله بن دينار العدوي مولاهم المدني. =

٥٨٨٨ ـ حدثنا سليمان، أخبرنا إسماعيل، أخبرني ابنُ دينار

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ بَعَثَ بَعْثاً، وأَمَّرَ عليهم أُسامةَ بنَ زيدٍ، فطَعَنَ بعضُ الناس في إمْرَته، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنْ تَطْعُنوا في إمْرتِه، فقد تَطْعُنونَ في إمرةِ أبيهِ من قبلُ، وايْمُ الله، إنْ كان لَخَليقاً للإمارةِ[1]، وإنْ كان لَمِنْ أَحَبِّ الناسِ إليَّ، وإنَّ هٰذا لَمِنْ أَحَبِّ الناسِ إليَّ بَعْدَه»[2].

٥٨٨٩ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، أخبرنا إسماعيل، أخبرني محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن محمد بن عمرو بن عطاء بن عَلْقمة:

أنه كان جالساً مع ابن عمر بالسُّوق، ومعه سَلَمَةُ بنُ الأزرقِ إلى جَنْبه، فمُرَّ بجنازةٍ يَتْبَعُها[3] بكاءٌ، فقال عبدُالله بنُ عمر: لو تَرَكَ أهلُ هٰذا الميتِ[4] البكاءَ، لَكان خيراً لميِّتِهم، فقال سلمةُ بنُ

= وأخرجه النسائي ٨/١٦٥ و١٩٢ عن علي بن حجر، وابن حبان (٥٤٩١) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، به. وانظر (٥٢٤٩).

(١) في هامش (س): للإمرة. خ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ـ وهو ابن داود الهاشمي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٦٦٢٧)، ومسلم (٢٤٢٦)، والترمذي (٣٨١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٨١)، وابن حبان (٧٠٤٤)، والبيهقي ١٠/٤٤، والبغوي (٣٩٣٩) من طرق، عن إسماعيل بن جعفر، به. وقد سلف برقم (٤٧٠١).

(٣) في (ظ١٤): ويتبعها.

(٤) في (ظ١): البيت.

الأزرق: تقولُ ذلك يا أبا عبدالرحمٰن؟ قال: نعم أقولُه. قال: إني سمعتُ أبا هريرة، ومات ميتٌ من أهل مروان، فاجتمع النساءُ يَبْكِينَ عليه، فقال مروان: قمْ يا عبدَالملك فانْهَهُنَّ أن يَبْكِينَ. فقال أبو هريرة: دَعْهُنَّ، فإنَّه مات ميتٌ من آل النبي ﷺ فاجتمع النساءُ يَبْكِينَ عليه، فقام عمرُ بنُ الخطاب ينهاهنَّ ويَطْرُدُهنَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ يا ابنَ الخطابِ، فإنَّ العينَ دامِعةٌ، والفُؤادَ مُصَابٌ، وإنَّ العَهْدَ حَدِيثٌ»، فقال ابنُ عمر: آنتَ سمعتَ هٰذا من أبي هريرة؟ قال: نعم، قال[1]: يَأْثُره عن النبي ﷺ؟ قال: نعم. قال: فالله ورسولُه أعلم[2].

---

(١) لفظ: «قال» ليس في (ظ١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سلمة بن الأزرق، لم يرو عنه غير محمد بن عمرو بن عطاء، وقال ابنُ القطان في كتابه «الوهم والإيهام»: لا أعرف أحداً من مصنفي الرجال ذكره، ولا تعرف له حال، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف حديثُه، أما الشيخ أحمد شاكر فرجح توثيقه بأن محمد بن عمرو بن عطاء شهد مجلسه من ابن عمر، وروايته لابن عمر حديث أبي هريرة، وسؤال ابن عمر إياه مستوثقاً من سماعه من أبي هريرة ما حدثه عنه، ومن رفع أبي هريرة للحديث عن النبي ﷺ، ثم جواب ابن عمر بعد أن استوثق منه بقوله: «فالله أعلم» تسليماً منه بصحة الرواية، وهو صريح في ثقة ابن عمر بهٰذا الرجل وعدله وصدقه، فلو كان مجروحاً عنده، أو متهماً في صدقه وفي معرفته بما يروي، لما قبل منه روايته، ولردها عليه إن شاء الله، وهٰذا واضح بين، وبناء على توثيقه صحح الحديث. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرَ سليمان بن داود، وهو الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير الأنصاري. وهٰذا الحديث من مسند أبي هريرة، وسيرد

٥٨٩٠ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ المبارك، عن يونس، عن ابن شهاب، أخبره[1] حمزةُ بنُ عبدالله بن عمر

أنه سمع ابنَ عمر يقولُ: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَنْزَلَ اللهُ

= ٢/٢٧٣.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩ عن علي بن حُجْر، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. دون ذكر كلام ابن عمر.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٦٧٤)، ومن طريقه ابن حبان (٣١٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٠ عن معمر وابن جُريج، وابن أبي شيبة ٣/٣٩٥ من طريق وهيب بن خالد، وابن ماجه (١٥٨٧) من طريق حماد بن سلمة، أربعتهم عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/٣٩٥، وابن ماجه (١٥٨٧)، وسيرد ٢/٤٤٤ من طريق وكيع، والحاكم ١/٣٨١ من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: أسقطا من الإسناد سلمة بن الأزرق بين محمد بن عمرو بن عطاء وأبي هريرة، فالإسناد منقطع.

وأصلُ البكاء على الميت مباح ما لم يكن نياحة وجزعاً. انظر ما سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٦٥٨).

قوله: «دعهن يا ابن الخطاب، فإن العين دامعة»، قال السندي: أي: من طبعها الدمع إذا أصاب القلب مصيبة، وظاهر هٰذا أن عمر كان يمنعهن عن البكاء بلا صوتٍ الذي لا اختيار فيه، وبه حصل التوفيق بين هٰذا الحديث وأحاديث النهي عن البكاء، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٤): أخبرني.

بقومٍ عذاباً، أَصابَ العذابُ مَنْ كانَ فيهم، ثم بُعِثُوا على أَعمالِهِمْ»[1].

٥٨٩١ ـ حدثنا إبراهيم، حدثنا ابنُ مبارك، عن أبي الصبَّاح الأَيْلي، قال: سمعتُ يزيد بن أبي سُمَيَّة يقول:

سمعتُ ابنَ عمر يقول: ما قال رسولُ الله ﷺ في الإزارِ فهو في القَميصِ[2].

---

(١) إسناده قوي، إبراهيم بن إسحاق ـ وهو الطالقاني ـ صدوق، روى له مسلم في «المقدمة» وأبو داود والترمذي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. ابن المبارك: هو عبدالله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٨٢) من طريق إبراهيم بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩٨٥).

قوله: «أصاب العذاب من كان فيهم»، قال السندي: أي: ممن ليسوا على عملهم، وهٰذا كما قال تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة﴾.

(٢) إسناده قوي. إبراهيم: هو ابن إسحاق الطالقاني، وهو متابع، ابن المبارك: هو عبدالله، وأبو الصَّبَّاح الأيلي: هو سعدان بن سالم.

وأخرجه أبو داود (٤٠٩٥) عن هناد، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٣٢٣ من طريق جُبَارة بن المُغَلِّس، عن ابن المبارك، به. ووقع فيه الحديث عن عمر، وضبب فوقها المزي، وكتب في الحاشية: «كذا»، ذٰلك أن الصواب: ابن عمر، كما هو هنا، وعند أبي داود، وعنده زيادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «[ما] قال في جر الإزار فهو في القميص، وجرُّ القميص أشد من جرّ الإزار»، وجبارة بن مغلس ضعيف.

والحديث عند أحمد إما مرفوع بالمعنى، وإما هو استنباط من ابن عمر صحيح، وإما مرفوع كما في رواية جبارة هٰذه، فالعبرة بالإسبال في ذاته، سواء أكان اللباس =

٥٨٩٢ ـ حدثنا سُريج، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن أيوب، عن نافع وبَكْر بن عبدالله

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ، أي: بالمحصَّب[1]، ثم هَجَعَ هَجْعَةً، ثم دَخَلَ فطافَ بالبيتِ[2].

٥٨٩٣ ـ حدثنا إسحاق ـ يعني ابن[3] الطباع ـ، أخبرني مالك، عن زياد بن سعد، عن عمرو بن مسلم

عن طاوُوس اليَمَاني، قال: أَدْرَكْتُ ناساً من أصحاب النبي ﷺ يقولون: كل شيءٍ بقَدَرٍ.

قال: وسمعتُ عبدَالله بن عمر يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ:

= إزاراً أم قميصاً.

وقد مرَّ معنا في الرواية رقم (٥٢٤٨) التصريح بذلك مرفوعاً، ولكنه حديث غريب.

وسيأتي برقم (٦٢٢٠).

(١) قوله: أي: بالمحصب، ليس في (ص) ولا (ق) ولا (ظ١) ولا (ظ١٤)، وهو نسخة في هامش (س)، وقد جاء في (م)، وأثبته الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات من رجال الشيخين، غير سريج ـ وهو ابن النعمان ـ فمن رجال البخاري، وحماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أيوب: هو السختياني، وبكر بن عبدالله: هو المزني.

وقد سلف برقم (٥٧٥٦) و(٤٨٢٨).

(٣) لفظ: «ابن» ليس في (ظ١٤).

«كُلُّ شيءٍ بِقَدَرٍ، حتى العَجْزُ والكَيْسُ»[1].

٥٨٩٤ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عُبيد بن جُرَيج، قال:

قلتُ لعبدالله بن عمر: يا أَبا عبدالرحمٰن، رأيتُك تصنعُ أربعاً لم أَرَ أحداً من أصحابك يصنَعُها؟ قال: ما هي يا ابنَ جُرَيج؟ قال: رأيتُك لا تَمَسُّ من الأَركانِ إلا اليمانِيَّيْن، ورأيتُك تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِية، ورأيتُك تَصْبَغُ بالصُّفْرة، ورأيتُك إذا كنتَ بمكة أَهَلَّ الناسُ إذا رأَوْا الهلالَ، ولم تُهْلِلْ أنت حتى يكونَ يومُ التَّرْوِيَةِ، قال عبدالله: أما الأَركانُ، فإني لم أَرَ رسول الله ﷺ يَمَسُّ إلا اليمانيينِ، وأما النعالُ، فإني رأيتُ رسول الله ﷺ يَلْبَسُ النعالَ التي ليس فيها شعرٌ، ويتوضَّأُ فيها، وأنا أُحبُّ أن أَلْبَسَها، وأَمَّا الصُّفْرَةُ، فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْبَغُ بها، وأنا أحبُّ أن أَصبغ بها،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشخين، غير إسحاق الطباع ـ وهو ابن عيسى ـ، وعمرو بن مسلم ـ وهو الجَنَدي ـ، فمن رجال مسلم. مالك: هو ابن أنس، وزياد بن سعد: هو ابن عبدالرحمٰن الخراساني، وطاووس اليماني: هو ابن كيسان.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٨٩٩، ومن طريقه أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٢٥، ومسلم (٢٦٥٥)، وابن حبان (٦١٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/٢٤٥، بهٰذا الإسناد.

وأما الإهلالُ، فإني لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ حتى تَنْبَعِثَ به راحلتُه[1].

٥٨٩٥ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، وأسود بن عامر، قالا: حدثنا شَرِيك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى ١١١/٢

عن ابن عمر، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة، فلما لَقِينا العدوّ انهزمنا في أول عَادِيَة[2]، فقَدِمْنا المدينةَ في نَفَرٍ ليلاً، فاختَفَيْنا[3]، ثم قلنا: لو خَرَجْنا إلى رسولِ الله ﷺ واعْتَذَرْنا إليه؟ فخرجنا[4]، فلما لَقِيناه قلنا: نحن الفَرَّارُونَ يا رسول الله. قال: «بَلْ أَنتُم العَكَّارونَ، وأَنا فِئَتُكُم»، قال أَسْوَد بن عامر: «وأنا فِئَةُ كُلِّ مُسلمٍ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم. سعيد بن أبي سعيد: هو المقبري، وعبيد بن جريج: هو التيمي.

وقد سلف برقم (٥٣٣٨)، وانظر (٤٦٧٢).

(٢) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): غادية. خ.

(٣) في هامش (س) و(ص): فاختبينا. خ.

(٤) في (ظ١٤): فخرجنا إليه.

(٥) إسناده ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، ولضعف يزيد بن أبي زياد مولى الهاشميين.

وقد سلف برقم (٥٣٨٤).

٥٨٩٦ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيد بنُ عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «أَبَرُّ[1] البرِّ صِلَةُ المرءِ[2] أهلَ وُدِّ أبيه بعدَ إذْ[3] يُوَلِّي»[4].

٥٨٩٧ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن بُكَيْر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ ماتَ على غيرِ طاعَةِ اللهِ[5]، ماتَ ولا حُجَّةَ له، ومَنْ ماتَ وقد نَزَعَ يَدَه من بَيْعةٍ، كانَتْ مِيتَتُه مِيتَةَ ضَلالَةٍ»[6].

---

(١) في (ق): إن أبر.

(٢) في هامش (س): الرجل. خ.

(٣) في (ظ١٤) و(ص) وهامش (س): أن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم، ليث: هو ابن سعد.

وقد سلف برقم (٥٦١٢).

(٥) في (ظ١٤): على غير طاعة. دون لفظ الجلالة.

(٦) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فيه عبدالله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. بكير: هو ابن عبدالله بن الأشج المدني.

وأخرجه مسلم (١٨٥١) من طريق عبدالله بن أبي جعفر، وأخرجه مسلم أيضاً (١٨٥١)، وأبو عوانة ٤/٤٦٩، والبيهقي ٨/١٥٦ من طريق زيد بن محمد، كلاهما عن نافع، بهذا الإسناد. وقرن البيهقي بنافع سالماً، ولفظ الحديث عندهم نحو ما =

٥٨٩٨ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن أبي عِمْران، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ، فلَهُ ذِمَّةُ اللهِ، فلا تُخْفِرُوا اللهَ ذِمَّتَه، فإنه مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَه، طَلَبَه اللهُ حتى يُكِبَّه على وَجْهِهِ»(١).

= سلف برقم (٥٥٥١).

وأخرجه كذلك ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨١) من طريق أبي جعفر الرازي، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر. وأبو جعفر الرازي فيه ضعف، والمحفوظ عن ابن عجلان أنه رواه عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، وهو ما سلف برقم (٥٦٧٦) و(٥٧١٨).

وأخرج نحو الشطر الثاني ضِمْنَ حديثٍ الحاكمُ ١/٧٧و١١٧ من طريق يحيى ابن سعيد، عن خالد بن أبي عمران، عن نافع، عن ابن عمر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهِيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. موسى بن داود: هو الضبِّي، وخالد بن أبي عمران: هو التُّجيبي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البزار (٣٣٤٢) (زوائد) من طريق عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٩٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابنُ لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسن له بعضهم.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٣٢١٠) من طريق موسى بن أيوب النَّصيبي، عن عطاء بن مسلم الخفاف، عن الأعمش، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، مرفوعاً، وفيه قصة.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٣٢١١) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

٥٨٩٩ - حدثنا موسى - يعني ابن داود -، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن حُمَيْد بن هانىء، عن عباس بن جُلَيْدٍ الحَجْري

عن ابن عمر، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول

= إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد، عن أبيه، قال: إن الحجاج أو سالم بن عبدالله... فذكر قصة، ثم ذكر الحديث وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الحماني، وهو ابن عبدالحميد.

وله شاهد من حديث جندب بن عبدالله عند مسلم (٦٥٧)، سيرد ٤/٣١٢، ولفظه عند مسلم: «من صلى صلاةَ الصُّبح، فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله مِن ذمته بشيء، فإنه مَنْ يَطْلُبْهُ مِن ذمته بشيء يُدْرِكْهُ، ثم يكبَّه على وجهه في نارِ جهنم».

وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٢١٦٤)، وأبي يعلى (٦٤٥٢)، وفي إسناده معدي بن سليمان، وهو ضعيف.

وثالث من حديث سمرة بن جندب، سيرد ٥/١٠، وفي إسناده الحسن البصري، وهو إسناد صحيح إن كان سمع من سمرة.

ورابع من حديث أنس عند البزار (٣٣٤٣) (زوائد)، وأبي يعلى (٤١٠٧) و(٤١٢٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٣٥)، وإسناده ضعيف.

وخامس من حديث طارق بن أشيم الأشجعي عند الطبراني في «الكبير» (٨١٨٨)، وفي إسناده الهيثم بن اليمان، وهو لين الحديث.

وسادس من حديث أبي بكر الصديق عند ابن ماجه (٣٩٤٥)، وإسناده ضعيف.

وسابع من حديث أبي بكرة عند الطبراني في «الكبير» فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٩٦، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

قوله: «فلا تُخفروا»، قال السندي: من أخفره إذا نقض عهده، أي: فلا تتعرضوا لذلك المسلم بسوء، فإن فيه نقضاً لعهده تعالى.

وقوله: «حتى يكبه» أي: يطرحه.

الله، كم يُعْفَى عن المملوكِ؟ قال: فصَمَت عنه، ثم أعاد، فصَمَتَ عنه، ثم أعاد، فقال: «يُعْفَى عنه كُلَّ يومٍ سَبْعينَ مرةً»[1].

٥٩٠٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي[2] الأَسْوَد، عن القاسم بن محمد

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اشْتَرى طَعاماً بِكَيلٍ أو وَزْنٍ، فلا يَبِيعُه حتَّى يَقْبِضَه»[3].

٥٩٠١ ـ حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّكُم راعٍ، وكُلُّكُم مَسؤولٌ عن رَعِيَّتِه، فالأَميرُ راعٍ على رَعِيَّتِه، وهو مَسْؤولٌ عنهم، والرجلُ راعٍ على أَهلِ بَيْتِه، وهو مَسْؤولٌ عنهم، والعَبْدُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.
وقد سلف برقم (٥٦٣٥).

(٢) لفظ: «أبي» سقط من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ واسمه عبدالله ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم، أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل المدني، يتيم عروة.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٠٩٧) من طريق النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٣٤٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٣٨، والطبراني (١٣٠٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٤ من طريق المنذر بن عبيد، عن القاسم بن محمد، به. وانظر (٤٥١٧).

راعٍ على مالِ سيدهِ، وهو مَسْؤولٌ عنه، والمرأةُ راعِيةٌ على بَيتِ زَوْجِها، ومَسؤُولَةٌ عنه»[1].

٥٩٠٢ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ هٰذه الأُمَّةِ ـ أو قال: أُمتي ـ ومثلُ اليَهودِ والنَّصارى، كَمَثَلِ رجُلٍ قال: مَنْ يَعمَلُ لي من غُدْوَةَ إلى نِصْفِ النهارِ على قِيراطٍ؟ قالتِ اليهودُ: نحنُ. ففَعَلُوا، فقال: فَمَنْ[2] يَعْمَلُ لي من نِصْفِ النَّهارِ إلى صلاةِ[3] العصرِ على قِيراطٍ؟ قالت النَّصارى: نحنُ. فعَمِلُوا، وأنتُم

---

(١) حديث صحيح. مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن يكن سيىء الحفظ ـ، قد توبع، وقواه يحيى بن معين في سفيان ـ وهو الثوري ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٢١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع القضاعي مؤمل، إلى: محمد، واقتصر فيه على أوله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٩٩٢) (رواية محمد بن الحسن)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٣٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٦)، وأبو داود (٢٩٢٨)، وأبو عوانة ٤/٤٢٠، وأخرجه مسلم (١٨٢٩)، وابن حبان (٤٤٩١)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٤٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٦٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٥).

(٢) في (ق) و(ظ١): من.

(٣) كلمة: «صلاة» ليست في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

المسلمونَ تَعْمَلُونَ من صَلاةِ[1] العصر إلى اللَّيْلِ على قِيراطَين، فغَضِبَتِ اليهـودُ والنَّصارى، فقالوا: نحنُ أكثرُ عملاً وأقلُّ أجْراً! فقال: هل ظَلَمْتُكُم[2] من أجْرِكُم شيئاً؟ قالوا: لا. قال: فذَاكَ فَضْلي أُوتِيهِ مَنْ أشَاءُ»[3].

٥٩٠٣ ـ سمعتُ من يحيى بن سعيد هٰذا الحـديث فلم أكتُبْه، عن سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «فعَمِلَتِ اليهودُ كذا، والنَّصارى كذا» نحو حديث أيوبَ، عن نافع، عن ابن عمر في قصة اليهود[4].

---

(١) كلمة: «صلاة» ليست في (ظ١٤).

(٢) في هامش (س) و(ص): ظُلمتم. خ.

(٣) حديث صحيح، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن يكن سيىء الحفظ ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٧/٢٤٤ من طريق مؤمل، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه البخـاري (٢٢٦٩)، والتـرمـذي (٢٨٧١)، وابن حبـان (٦٦٣٩) و(٧٢١٧) من طرقٍ عن عبدالله بن دينار، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٠٨).

(٤) إسـنـاده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القـطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٥٠٢١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٩٠٢)، وانظر (٤٥٠٨).

٥٩٠٤ ـ وحدثناه مؤمَّل أيضاً عن سفيان، نحو حديث أيوب، عن نافعٍ، عن ابن عمر، أيضاً[١].

٥٩٠٥ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، حدثنا عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: سمعتُ النبي ﷺ، وأَوْمَأَ بيده[٢] نحوَ المشرقِ: «هاهُنا الفِتْنةُ، هاهُنا الفِتْنةُ، حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»[٣].

٥٩٠٦ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر قال[٤]: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «إذا لم يَجِدِ المُحْرِمُ النَّعلَينِ، فليَلْبَسِ الخُفَّينِ، يَقْطَعُهما[٥] أَسفَلَ من الكَعْبينِ»[٦].

---

(١) هو مكرر (٥٩٠٢).

وقد سلفت رواية أيوب عن نافع برقم (٤٥٠٨).

(٢) كلمة: «بيده» ليست في (ص).

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ: سيىء الحفظ، لكن قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وانظر (٤٧٥٤).

(٤) في (ظ١٤): عن عبدالله بن عمر، بدل: سمعت ابن عمر.

(٥) في (ظ١) و(ق) وهامش (س) و(ص): ويقطعهما.

(٦) حديث صحيح، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ، تابعه أبو أحمدالزبيري فيما سلف برقم (٥١٠٦)، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٥٤)، ومطولاً برقم (٤٤٨٢).

٥٩٠٧ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم، قال:

كان ابنُ عمر إذا ذُكِرَ عندَه البَيْدَاء يَسُبُّها، أو كادَ يَسُبُّها[١]، ويقول: إنما أَحْرَمَ رسولُ الله ﷺ من ذي الحُلَيْفةِ[٢].

٥٩٠٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا عمر بن محمد ـ يعني ابن زيد بن عبدالله بن عمر ـ، عن أبيه ١١٢/٢

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في الوَحْدَةِ ما سَرَى[٣] أَحَدٌ بلَيْلٍ وَحْدَه»[٤].

٥٩٠٩ ـ وحدثنا[٥] به مُؤَمَّلٌ مرةً أُخرى، ولم[٦] يقل: عن ابن عمر[٧].

---

(١) قوله: «أو كاد يسبها» ليس في (م)، وذكر في هامش (س) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ، لكن قواه يحيى بن معين في سفيان الثوري. وانظر (٤٥٧٠).

(٣) في (ظ١٤): ما سار.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ، وقد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني (١٣٣٣٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٠) من طريق محمد بن ربيعة، عن عمر بن محمد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (٤٧٤٨).

(٥) في هامش (س): وحدثناه. (٦) في (ظ١٤): فلم.

(٧) صحيح على إرساله وضعف إسناده، وانظر ما قبله.

٥٩١٠ ـ قال [عبدالله بن أحمد]: سمعتُ أبي يقول: قد سَمِعَ مُؤَمَّلٌ، من عُمر[1] بن محمد بن زيدٍ ـ يعني أحاديثَ ـ، وسَمِعَ أيضاً من ابن جُرَيْج.

٥٩١١ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلُكُم في أَجلِ مَنْ كانَ قَبْلَكُم كما بينَ صَلاةِ العصرِ إلى غُروبِ الشَّمسِ»[2].

٥٩١٢ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، حدثنا أيوبُ، عن نافع

---

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) حديث صحيح، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن يكن سيىء الحفظ ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ١/١١ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري مطولاً برقم (٥٠٢١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً الترمذي برقم (٢٨٧١) من طريق مالك، وابن حبان (٦٦٣٩) و(٧٢١٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٨٥)، وفي «الصغير» (٥٣) من طريق وهب بن كيسان، عن ابن عمر، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٩٠٢)، ومطولاً برقم (٤٥٠٨).

قوله: «في أَجل من كان قبلكم»، قال السندي: أي: في جنب أجلهم، =

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الناسُ لِرَبِّ العالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، ﴿في يَومٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمسينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] في الرَّشْحِ إلى أَنْصافِ آذانِهم»(١).

٥٩١٣ - حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حماد - يعني ابن زيد -، حدثنا عطاء بن السائب، قال:

قال لي مُحاربُ بن دِثَارٍ: ما سمعتَ سعيد بن جُبَير يَذْكُر عن ابن عباس في الكَوْثَر؟ فقلتُ: سمعتُه يقول: قال ابنُ عباس: هٰذا الخيرُ الكثيرُ، فقال مُحارِبٌ: سبحانَ الله! ما أَقَلَّ ما يَسْقُطُ(٢) لابن عباسٍ قولٌ، سمعتُ ابنَ عمر يقول: لما أُنْزِلَتْ ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «هو نهرٌ في الجنةِ، حافَتَاه من ذَهَبٍ، يَجْرِي على جَنَادِلِ الدُّرِّ والياقُوتِ، شَرَابُه أَحْلَى من العَسَلِ، وأَشَدُّ بَياضاً من اللبَنِ، وأَبْرَدُ من الثَّلجِ، وأَطْيَبُ من رِيحِ المِسْكِ»،

= وبالنسبة إليه، ومثل قوله تعالى: ﴿وما متاعُ الحياةِ الدُّنْيا في الآخِرةِ إلا قليلٌ﴾.

(١) حديث صحيح، مؤمل - وهو ابن إسماعيل البصري - وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف من طريق حماد بن زيد برقم (٥٣١٨)، وسيأتي برقم (٦٠٨٦).

وقوله تعالى: ﴿في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة﴾ سلف تخريج الحديث المتضمن هٰذه الآية برقم (٥٨٢٣)، وانظر (٤٦١٣).

(٢) في (س) و(ق) و(ظ١): تسقط. وفي هوامشها: يسقط. خ.

قال: صَدَقَ ابنُ عباس، هٰذا[1] واللهِ الخيرُ الكثيرُ[2].

---

(١) لفظ: «هٰذا» ليس في (ظ١٤).

(٢) حديث قوي، حماد بن زيد روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، مؤمل: هو ابن إسماعيل القرشي العدوي، وهو سيىء الحفظ، لكنه متابع.

وأخرجه البيهقي في «البعث» (١٢٨) من طريق مؤمل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/٥٤٣، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٦) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به. وصححه الحاكم، ولم يسق أبو نعيم لفظ حديث ابن عباس، وتحرف في مطبوعته «سليمان بن حرب» إلى: «إسحاق بن حرب»، وفي مطبوعة «المستدرك» اضطراب يصوب من رواية أحمد هٰذه.

وأخرجه بتمامه الطيالسي (١٩٣٣) ـ ومن طريقه البيهقي في «البعث» (١٢٩) ـ من طريق أبي عوانة، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٢٥ من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن عطاء، به.

وأخرج حسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (١٦١٤)، والبخاري (٦٥٧٨)، والطبري ٣٠/٣٢١ من طريق هشيم، عن عطاء بن السائب وأبي بشر جعفر بن إياس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: الكوثر الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه، قال أبو بشر: قلت لسعيد: إن أناساً يزعمون أنه نهر في الجنة، فقال سعيد: النهر الذي في الجنة من الخير الذي أعطاه الله إياه.

وأخرجه بهٰذه السياقة دون ذكر ابن عمر البخاري (٤٩٦٦)، والحاكم ٢/٥٣٧ من طريق أبي بشر، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرج الطبري ٣٠/٣٢٢ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن عطاء بن السائب، قال: قال محارب بن دثار: ما قال سعيد بن جبير في الكوثر؟ قال: قلت: قال ابن عباس: هو الخير الكثير، فقال: صدق والله.

وأخرج هنّاد في «الزهد» (١٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧٠٤)، والطبري ٣٠/٣٢٢ من طرق، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه =

٥٩١٤ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيان، حدثنا عبدالله بن دينار سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ لأَخيهِ: يا كافرُ، فقد باءَ بها أَحَدُهما»[1].

= قال في الكوثر: هو الخير الكثير الذي أعطاه الله تبارك وتعالى إياه.

وقد روي عن ابن عباس أنه قال في تفسير الكوثر مثل قول ابن عمر، لكن موقوفاً عليه.

أخرجه الطبري ٣٠/٣٢٠ عن أبي كريب، حدثنا عمر بن عبيد، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: الكوثر نهر في الجنة... فذكر مثل حديث ابن عمر، قلنا: عمر بن عبيد مستصغر في عطاء، ورواية من روى عن عطاء قديماً أصح.

وانظر (٥٣٥٥).

قوله: «ما أقل ما يسقط»، قال السندي: من السقوط، يريد أن القول الساقط لابن عباس قليل، أي: وهنا منه لمخالفته للمرفوع.

«على جنادل الدر»، أي: أحجار الدر، أي: الحصاة التي هي تحت الماء هي الدر والياقوت.

«صدق... الخ» يريد أنه لا مخالفة بين المرفوع وبين قول ابن عباس، فما في المرفوع هو الخير الكثير، قاله ابن عباس، وقد وفّق بين المرفوع وبين قول ابن عباس بحمل المرفوع على التمثيل لا التحديد.

وبالجملة فالكوثر مبالغة الكثير، أي: الخير الكثير البالغ في الكثرة غايته، فيمكن أن يكون اسماً لهٰذا النهر، ويمكن أن يكون أراد هٰذا النهر بناء على أنه الخير الكثير، تعظيماً له، أو على أنه من جملته، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، مؤمَّل بن إسماعيل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ تابعه يحيى بن سعيد فيما سلف برقم (٤٦٨٧)، ووكيع فيما سلف برقم (٥٢٥٩)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

٥٩١٥ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «يُنْصَبُ لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ»[1].

٥٩١٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا جرير ـ هو ابن حازم ـ، عن يَعْلَى بن حَكِيم، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمر، قال: حَرَّم رسولُ الله ﷺ نَبِيذَ الجَرِّ، قال: أتيتُ[2] عبدَالله بن عباس فأخبرتُه، فقال: صَدَقَ ابنُ عمر. قال: قلتُ: ما الجَرُّ؟ قال: كلُّ شيءٍ يُصْنَعُ من المَدَرِ[3].

---

(١) حديث صحيح، مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل، وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١٨٨) و(٧١١١)، وأبو عوانة ٤/٧١ من طريق سليمان بن حرب، ومسلم (١٧٣٥) (٩)، والبيهقي ٨/١٦٠ من طريق أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وروايات البخاري (٧١١١)، وأبي عوانة والبيهقي مطولة بنحو الرواية السالفة برقم (٥١٩٢)، وانظر (٤٦٤٨).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): قال ابنُ جبير: فأتيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى وهو ابن الطباع، فمن رجال مسلم، يعلى بن حكيم: هو الثقفي.

وأخرجه مسلم (١٩٩٧) (٤٧)، وأبو داود (٣٦٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٣، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٠٨ من طرق، عن جرير، بهٰذا الإسناد. =

٥٩١٧ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الوِصَالِ، فقيل[١]: أَوَلَسْتَ تُواصِلُ؟ قال: «إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَى»[٢].

٥٩١٨ ـ حدثنا إسحاق، سمعت مالكاً يحدث[٣]، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَوَاصِيها الخيرُ إلى يومِ القِيامَةِ»[٤].

= وقد سلف برقم (٥٨١٩)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(١) في النسخ عدا (ظ١٤): فقال، وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر، وفي (ظ١٤) وهامش (س): فقيل، كما هو مثبت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى بن نجيح ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم. وهو في «الموطأ» ١/٣٠٠.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٩٦٢)، ومسلم (١١٠٢) (٥٥)، وأبو داود (٢٣٦٠)، والبيهقي ٤/٢٨٢ و٧/٦١.

وقد سلف برقم (٤٧٢١).

(٣) في هامش (ق): حدثنا مالك.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «الموطأ» ٢/٤٦٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٨٤٩)، ومسلم (١٨٧١) (٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٩، وفي «المعرفة» (١٣٠٤٦)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٣٩٩، والبغوي (٢٦٤٤)، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦١٦).

٥٩١٩ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نجدٍ، فيها عبدُالله بنُ عمرَ، فكانَتْ سُهْمانُهم اثني عشرَ[1] بعيراً، ونُفِّلُوا بعيراً بعيراً[2].

٥٩٢٠ ـ حدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً في عبدٍ، فكانَ له مالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ العبدِ، فإنَّهُ يُقَوَّمُ عليه قيمَةَ عَدْلٍ، فيُعْطَى شُرَكاؤه حِصَصَهم، وعَتَقَ العبدُ عليهِ، وإلا فقد عَتَقَ ما عَتَقَ»[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤) وهامش (ظ١): اثنا عشر. وفي هامش (س): اثني عشر، كما هو مثبت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف برقم (٥٢٨٨)، وانظر (٤٥٧٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٧٧٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/٦٦ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١) و٣/١٢٨٦، وأبو داود (٣٩٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٧)، وابنُ ماجه (٢٥٢٨)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٧٠)، وأبو يعلى (٥٨٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٦، وابنُ حبان (٤٣١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧٤ و٢٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٢١).

وقد سلف برقم (٤٤٥١)، وقد ورد من هٰذه الطريق أيضاً في مسند عمر برقم (٣٩٧). =

٥٩٢١ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةُ الجماعَةِ تَفْضُلُ على[1] صلاةِ الفَذِّ بسَبْعٍ وعِشْرِينَ دَرَجَةً»[2].

= قال البغوي في «شرح السنة»: «قال الإمام: في الحديث دليلٌ على أن من أعتق نصيبَه من عبد مشترك بينه وبين غيره وهو مُوسِر بقيمة نصيب الشريك، يَعْتِقُ كلُّه عليه بنفس الإعتاق، ولا يتوقف على أداء القيمة، ولا على الاستسعاء، ويكون ولاؤه كله للمعتق، وإن كان مُعسِراً، عَتَقَ نصيبُه، ونصيبُ الشريك رقيقٌ لا يكلَّف إعتاقَه، ولا يُستسعى العبدُ في فكِّه، وهو قولُ ابنِ أبي ليلى، وابنِ شُبرُمَة، والشافعي، وأحمد.

وقال ربيعة ومالك: لا يَعْتِقُ نصيبُ الشريك بنفس اللفظ ما لم يُؤدِّ إليه قيمته، وقاله الشافعي في القديم: لأنه رُوي عن سالم، عن أبيه، يبلُغ به النبي ﷺ: «إذا كان العبد بين اثنين، فأعتق أحدُهما نصيبَه، فإن كان موسراً يُقوَّم عليه لا وَكس ولا شطط، ثم يُعتق».

وذهب جماعة إلى أنه لا يَعْتِق نصيب الشريك، بل يُستسعى العبد، فإذا أدى قيمة النصف الآخر إلى الشريك، عتق كلُّه، والولاء بينهما، وهو قول سفيان الثوري، وأصحابِ الرأي، وإسحاق. وقال أبو حنيفة: إن كان الشريكُ المعتِق موسراً، فالذي لم يُعتق بالخيار، إن شاء أعتق نصيب نفسه، وإن شاء استسعى العبدَ في قيمة نصيبه، فإذا أدى، عَتق، وكان الولاء بينهما نصفين، وإن شاء، ضمن المعتق قيمة نصيبه، ثم شريكه بعدما يضمن، رجع على العبد، فاستسعاه فيه، فإذا أداه، عتق، وولاؤه كله له. وذهب قتادة إلى أن المعتِق إن لم يكن له مال يُستسعى العبد وإن كان له مال قُوِّم عليه».

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عن، ولم ترد في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

٥٩٢٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أناخَ بالبَطْحاءِ التي بِذي الحُلَيْفَةِ، فصَلَّى بها، وأن ابن عمر كان يفعلُ ذٰلك[1].

٥٩٢٣ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّما مَثَلُ صاحبِ القُرآنِ كمَثَلِ صاحبِ الإبلِ المُعَقَّلة، فإن تعاهَدَها أَمْسَكَها، وإن أَطْلَقَها ذَهَبَتْ»[2].

٥٩٢٤ ـ حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كنَّا نَبْتاعُ الطعامَ على عهدِ رسول الله ﷺ، فيَبْعَثُ علينا[3] من يأْمُرُنا بنَقْلِه من المكانِ الذي ابْتَعْنَاهُ فيه[4] إلى مكانٍ سواه قبلَ أن نَبيعَه[5]. ٢/١١٣

= وقد سلف برقم (٤٦٧٠)، وانظر (٥٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف برقم (٤٨١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٠٥ عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣١٥).

(٣) في (ظ١٤): معنا.

(٤) في (ظ١٤): منه.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو مكرر الحديث (٣٩٥) في =

٥٩٢٥ ـ حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بقتل الكلابِ، وقال: «مَنِ اقْتَنى كلباً إلاَّ[1] كلبَ ماشيةٍ أو ضارِيةٍ نَقَصَ من عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطَانِ[2]»[3].

= مسند عمر بن الخطاب، وانظر (٤٥١٧).

(١) قوله: «كلباً إلا» سقط من (ص).

(٢) في (س) و(ص) و(ظ١) و(ظ١٤) و(ق): قيراطين، والمثبت من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

والحديث أخرجه مالك في «موطئه» ٢/٩٦٩ مفرقاً على شطرين، الأول بقوله: «من اقتنى...»، ثم بالأمر بقتل الكلاب.

وأما قصة الاقتناء، فأخرجها من طريق مالك: الشافعي في «المسند» ٢/١٤٠ (ترتيب السندي)، والبخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤) (٥٠)، والبيهقي ٦/٩، وسلفت برقم (٤٤٧٩) من طريق أيوب، عن نافع.

وأما الأمر بقتل الكلاب، فأخرجه من طريق مالك: الشافعي في «المسند» ٢/١٤٠، والدارمي ٢/٩٠، والبخاري (٣٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٠) (٤٣)، وابن ماجه (٣٢٠٢)، والنسائي ٧/١٨٤، وابن حبان (٥٦٤٨)، والبيهقي ٦/٨، والبغوي (٢٧٧٨).

وسلف برقم (٤٧٤٤) من طريق إسماعيل بن أمية، عن نافع.

وسلف الحديث بشطريه جميعاً برقم (٥٧٧٥) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع.

وقوله: «ضارية»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٠٩: إما للاستعارة على أن «ضارية» صفة للجماعة الضارين أصحاب الكلاب المعتادة الضارية على الصيد، =

٥٩٢٦ ـ حدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَحَدَكُم إذا ماتَ، عُرِضَ عليه مَقْعَدُه[1] بالغَدَاة والعَشِيِّ، إنْ كان من أهلِ الجَنَّةِ فمِنْ أهلِ الجنةِ، وإنْ كانَ مِن أَهْلِ النَّارِ فمِنْ أهلِ النَّارِ، فيقال: هٰذا مَقْعَدُك حتى يَبْعَثَكَ اللهُ إليهِ يَومَ القِيامَةِ»[2].

٥٩٢٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا مالك. وإسحاقُ قال: أخبرنا[3] مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ الكعبةَ وعثمانُ بنُ طَلْحة، وأُسامة بن زيد، وبلالٌ، فأَغْلَقَها، فلما خَرَجَ سألتُ بلالاً: ماذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: تَرَكَ عمودين عن يَمينِه، وعموداً

= يقال: ضري على الصيد ضراوة، أي: تعود ذلك واستمر عليه، وضري الكلب وأضراه صاحبه، أي: عوده وأغراه بالصيد، والجمع ضوار، وإما للتناسب للفظ ماشية، مثل: لا دريت ولا تليت، والأصل: تلوت.

(١) في (ق): عمله، وفي هامشها: مقعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو في «الموطأ» ١/ ٢٣٩.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢١٩٩)، وفي «المجتبى» ٤/ ١٠٧، وابن حبان (٣١٣٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩١، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٤٨)، وفي «البعث» (١٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٢٤).

وقد سلف برقم (٤٦٥٨).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أنبأنا.

عن يَسارِه، وثلاثةَ أعمدةٍ خلفَه، ثم صَلَّى وبَيْنَه وبينَ القِبْلَةِ ثلاثةُ[1] أذرعٍ، قال إسحاق: وكان البيتُ يومئذٍ على ستة أعمدةٍ، ولم يذكر الذي بينَه وبينَ القِبْلة[2].

٥٩٢٧م ـ[3] حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فلَيسَ مِنَّا»[4].

٥٩٢٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كانوا يَتَوضَّؤُونَ جميعاً. قلتُ لمالك: الرجال والنساء؟ قال: نعم. قلت: زَمَنَ النبي ﷺ؟ قال: نعم[5].

---

(١) في هامش (س): ثلاث. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٩٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٦٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٥٠٥)، وأبو داود (٢٠٢٣) و(٢٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٩، والبيهقي ٢/٣٢٦-٣٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٧).

وقد سلف برقم (٤٨٩١)، وانظر (٤٤٦٤).

(٣) هٰذا الحديث (٥٩٢٧م) من (ظ١٤)، ولم يرد في بقية النسخ ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥١٤٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: =

٥٩٢٩ ـ حدثنا إسحاق بنُ عيسى، أخبرني مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن عائشةَ أرادَتْ أن تشتريَ جاريةً تعتقها، قال أهلُها: نَبيعُكِ[1] على أنَّ وَلاءَها لنا، فذَكَرَتْ[2] ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا يَمْنَعْكِ ذٰلك، فإنَّ[3] الوَلاءَ لمن أَعْتَقَ»[4].

٥٩٣٠ ـ حدثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «ما حَقُّ امرىءٍ له

= هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٩٣)، وأبو داود (٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٥٧، وفي «الكبرى» (٧٢)، وابن ماجه (٣٨١)، وابن خزيمة (٢٠٥)، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨١).

(١) في (ظ١٤): نبيعها، وفي هامشها ما نصه: الأصل نبيعك.

(٢) في (ق): فذكر.

(٣) في (ظ١٤): فإنما.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع، فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ٢/ ٧٨١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٦٩) و(٢٥٦٢) و(٦٧٥٢) و(٦٧٥٧)، وأبو داود (٢٩١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤٢، والبيهقي ٥/ ٣٣٨ و٦/ ٢٤٠، والبغوي (٢١١٣)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٠٤) (٥)، والبيهقي ١٠/ ٢٩٥ من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة. يعني جعله من مسندها. =

شيء يُوصِي فيه يَبِيتُ لَيْلَتينِ إلا ووَصِيَّتُه عندَه مَكْتُوبةٌ»[1].

٥٩٣١ ـ حدثنا إسحاق بنُ عيسى[2]، أخبرني مالك، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه: «لا تَدْخُلُوا على هٰؤُلاءِ القومِ المُعَذَّبِينَ، إلا أَن تَكُونوا باكِينَ، فإنْ لم تَكُونُوا باكِينَ فلا تَدْخُلُوا عليهم، أَنْ يُصِيبَكُم مثلُ ما أَصابَهُم»[3].

٥٩٣٢ ـ حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن دينار

= وقد سلف مختصراً برقم (٤٨١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٧٦١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٥٤٠)، والبخاري (٢٧٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٢، وفي «أخبار أصبهان» ١/٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧١-٢٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٥٧).

وقد سلف برقم (٤٥٧٨)، وانظر (٤٤٦٩).

(٢) قوله: «بن عيسى» ليس في (س) ولا (ظ١٤) ولا (م)، وهو في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٣٣ من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» (٢١١٩) برواية أبي مصعب الزهري، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٣٣) و(٤٤٢٠) و(٤٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٥.

وقد سلف برقم (٤٥٦١).

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَحَرَّوْا ليلةَ القَدْرِ في السَّبعِ الأَواخرِ من رَمَضَانَ»[1].

٥٩٣٣ ـ حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما رَجُلٍ قال لأَخِيهِ: يا كافِرُ، فقد باءَ بها[2] أَحَدُهما»[3].

٥٩٣٤ ـ حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: بينما الناسُ بقُبَاءَ في صلاةِ الصُّبحِ، إذْ أَتاهُم آتٍ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أُنْزِلَ عليه قرآنٌ الليلةَ، وقد أُمِرَ أن يستقبلَ الكعبة، فاستقبَلوها، وكانَتْ[4] وُجُوهُهم إلى الشام،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو في «الموطأ» ١/٣٢٠.
وأخرجه مسلم (١١٦٥) (٢٠٦)، وأبو داود (١٣٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠٠)، والطحاوي في «المعاني» ٣/٨٥، والبيهقي ٤/٣١١ من طرق، عن مالك، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥٢٨٣)، وانظر (٤٤٩٩).

(٢) في (ظ١٤): به.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو في «موطأ» مالك ٢/٩٨٤.
ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦١٠٤)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٩)، والترمذي (٢٦٣٧)، وأبو عوانة ١/٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥٦)، وابن حبان (٢٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥١)، وانظر (٤٦٨٧).

(٤) في (ظ١٤): وقد كانت.

فاستَداروا إلى الكعبةِ[1].

٥٩٣٥ ـ حدثنا إسحاق، حدثني مالك، عن قَطَن بن وَهْب، أو وَهْب بن قَطَنٍ، الليثي ـ شَكَّ إسحاق ـ عن يُحَنَّسَ مولى الزُّبير، قال:

كنتُ عند ابن عمر، إذ أَتَتْهُ[2] مولاةٌ له، فذَكَرتْ شِدَّةَ الحال، وأنها تُرِيدُ أن تخرجَ من المدينة، فقال لها: اجْلِسي، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ أَحَدُكم على لأْوَائِها وشِدَّتِها إلا كنتُ له شَفِيعاً أو شَهِيداً يومَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو في «الموطا» ١/٦٥.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» ١/٩٤، وفي «الرسالة» (٣٦٥)، وفي «السنن» (٣٥)، وفي «المسند» ١/٦٤ و٦٥، والبخاري (٤٠٣) و(٤٤٩١) و(٤٤٩٤) و(٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦) (١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦١، وفي «الكبرى» (٩٤٨) و(١١٠٠٢)، وابن خزيمة (٤٣٥)، وأبو عوانة ١/٣٩٤، وابن حبان (١٧١٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢ و١١، وفي «المعرفة» (٢٨٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٥)، وفي «التفسير» ١/١٢٥.

وقد سلف برقم (٤٦٤٢).

(٢) في (ق): أتت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. قَطَنُ بنُ وهب: هو ابن عويمر بن الأجدع الليثي، وشكُّ إسحاق في اسمه لا يؤثر، فإنه قطن بن وهب بالاتفاق، ويُحَنَّس مولى الزبير: هو ابن أبي موسى.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٨٨٥-٨٨٦، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٣٧٧) (٤٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٢١)، بهذا الإسناد. =

٥٩٣٦ ـ حدثنا إسحاق، قال: سألتُ مالكاً عن الرجل يُوتِرُ وهو راكبٌ، فقال: أخبرني أبو بكر بنُ عمر بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن سعيد بن يَسَار

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أَوْتَرَ وهو راكبٌ[1].

٥٩٣٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن طاووس

= وأخرجه مسلم (١٣٧٧) (٤٨٣) من طريق الضحاك بن عثمان الحزامي، عن قطن بن وهب، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٨٩) من طريق عبيدالله بن عمر، عن وهب بن قطن أن مولاةً لابن عمر، فذكر الحديث، وهٰذا إسناد منقطع.

وسيأتي برقم (٦٠٠١) و(٦١٧٤) و(٦٤٤٠)، وانظر (٥٤٣٧).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (١٣٦٣) (٤٥٩)، وقد سلف برقم (١٥٧٣).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٣٧٨)، سيرد ٢/٣٩٧.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٣٧٤)، سيرد ٣/٢٩.

وعن أسماء بنت عميس، سيرد ٦/٣٦٩-٣٧٠.

قوله: «على لأوائها»، قال السندي: أي: شدائد المقام بها.

وقوله: «شهيداً»، أي: مزكياً لعمله إذا كان عمله خيراً.

«أو شفيعاً»: إن كان عمله غير ذٰلك. وليست «أو» للشك، لأن الرواية كذٰلك اشتهرت عن كثير يبعد تواطؤهم على الشك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٥١٩).

عن ابن عمر، قال: سُئِلَ النبي ﷺ عن صلاةِ الليلِ، فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خَشِيتَ الصُّبْحَ فواحِدَةً»[1].

٥٩٣٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «إنَّ اليهودَ إذا سَلَّموا عَلَيْكُم قالوا: السَّامُ عَلَيْكُم»، فقال النبي ﷺ: «فَقُلْ: وَعَلَيْكَ[2]»[3]. ٢/١٤أ

٥٩٣٩ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا مُلَازِمُ بن عَمرو، حدثني عبدالله بن بَدْرٍ:

أنه خَرَجَ في نَفَرٍ من أصحابه حُجّاجاً، حتى وَرَدُوا مكةَ، فدخلوا المسجدَ، فاستلموا الحَجَرَ، ثم طُفْنا بالبيتِ أُسْبُوعاً، ثم صَلَّيْنا خلفَ المَقَامِ رَكْعتينِ، فإذا رجلٌ ضَخْمٌ في إزارٍ ورِداءٍ

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وحبيب بن أبي ثابت قد توبع.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٦٧٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠ و٥/٦٦ و٧/٢٣٥ من طريقين، عن حبيب، به.

وقد سلف برقم (٤٨٤٨)، وسيأتي (٦٢٥٨)، وانظر (٤٤٩٢).

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): وعليكم (خ).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٨٤٠) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٦٣).

يصوِّتُ بنا عندَ الحوضِ، فقُمْنا إليه، وسألْتُ عنه، فقالوا: ابنُ عباس، فلما أتَيْناه، قال: مَن أنتم؟ قلنا: أهل المشرق، وثمَّ أهلُ اليَمامةِ، قال: فحُجَّاجٌ أم عُمَّارٌ؟ قلتُ: بل حُجَّاج، قال: فإنكم قد نَقَضْتُم حَجَّكم. قلت: قد حَجَجْتُ مِراراً، فكنتُ أفعلُ كذا. قال: فانطلقنا مكانَنَا حتى يأتي[1] ابنُ عمر، فقلتُ: يا ابنَ عُمر، إنا قَدِمْنا، فقَصَصْنا عليه قِصَّتَنا، وأخبرناه ما قال: إنكم نَقَضْتُم حجَّكم، قال: أُذَكِّرُكُمْ بالله، أَخَرَجْتم حُجَّاجاً؟ قلنا: نعم. فقال: واللهِ لقد حَجَّ رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ، كلُّهم فَعَلَ مثلَ ما فعلتُم[2].

---

(١) في (ص): نأتي، وأهملت من النقط في (س) و(ظ١٤)، وفي هامش (س): أتى.

(٢) إسناده صحيح، ملازم بن عمرو روى له الأربعة، ووثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائي، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال أبو حاتم: لا بأس به، صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبدالله بن بدر: ثقة روى له أصحاب السنن. سريج: هو ابن النعمان بن مروان الجوهري البغدادي، وقد كنا ترددنا في مسند ابن عباس في الأحاديث (٢٤٤٠) و(٢٤٤١) و(٢٤٤٥) و(٢٦٧٨) هل هو سريج بن النعمان أو سريج بن يونس؟ وقد تبين لنا بالتتبع أن أحمد لا يروي في «المسند» إلا عن سريج بن النعمان كما جزمنا به هنا فيُستدرك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٠٦) عن هناد بن السري، عن ملازم بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (٥٠٩٧)، وانظر (٤٥١٢). =

٥٩٤٠ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا مهدي، عن محمد بن أبي يعقوب، عن ابن أبي نُعْمٍ، قال:

كنتُ جالساً عند ابن عمر، فجاءه رجلٌ يسأل عن دم البَعُوض! فقال له ابنُ عمر: ممن أنتَ؟ قال: أنا مِن أهل العراقِ. قال: انْظُروا إلى هٰذا، يسألني عن دم البعوضِ، وقد قتَلُوا ابنَ رسول الله ﷺ!! وقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هما رَيْحَانَتَيَّ من الدُّنيا»[1].

= قوله: «ثم طفنا بالبيت أسبوعاً»، أي: سبع مرات، ومنه الأسبوع للأيام السبعة، ويقال له: سبوع بلا ألف لغة قليلة فيه.

وقوله: «وثم أهل اليمامة»، قال السندي: بفتح المثلثة، اسم إشارة، أي: هناك كان أهل اليمامة، يريد أن رفقاءه كانوا أهل اليمامة، والله تعالى أعلم، ويحتمل أنها بضم المثلثة حرف عطف، والمقصود بيان نسبتهم إلى اليمامة بعد بيان نسبتهم إلى المشرق، كما هو المتعارف أنهم يأتون بالنسبة إلى الأخص بعد النسبة إلى الأعم، إلا أنه يأتي عليه واو العطف إذ لم يعهد اجتماع الواو و«ثم» العاطفة، والله تعالى أعلم.

قلنا: وكان ابن عباس يرى أن المفرد المحرم بالحج وحده، والقارن بالحج والعمرة لا يطوفان بالبيت إلا بعد الوقوف بعرفة، وأن من طاف بهما قبل الموقف، فقد حل، وقد سلف رأيه في ذٰلك برقم (٥١٩٤) و(٤٥٦٢)، ورد ابن عمر عليه في ذٰلك، وانظر «السنن الكبرى» ٥/٧٧ـ٧٨ للبيهقي.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. سريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري ـ من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٥٦٨).

٥٩٤١ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا فُليح، عن عبدالله بن عِكْرمة، عن رافع بن حُنَين أبي المغيرة

عن ابن عمر أنه أخبره: أنه رأى مَذْهَباً للنبي ﷺ مُوَاجَهَةَ القِبْلةِ[1].

٥٩٤٢ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا عبدُالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «صَدَقَةُ الفِطْر على كلِّ مُسْلِمٍ، صَغِيرٍ أو كَبيرٍ، حُرٍّ أو عَبْدٍ، ذَكَرٍ أو أُنثى، صاعٌ من تَمْرٍ، أو صاعٌ من شَعِيرٍ»[2].

٥٩٤٣ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدُالله، عن نافع

عن ابن عمر: أنه كان يَرمُلُ ثلاثةَ أشواطٍ من الحَجَرِ إلى

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام في إسناده في الرواية رقم (٥٧١٥).

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/١٢٦ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وفي مطبوع الدولابي: رافع بن حسين، وهو تصحيف.

وقد سلف برقم (٥٧١٥). وانظر (٤٦٠٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٧٦٤)، والدارمي ١/٣٩٢، والدارقطني ٢/١٤٠ من طرق، عن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٦).

الحَجَر، ويمشي أربعةً، ويُخبِرُ أن النبي ﷺ كان يَفْعَلُه[1].

٥٩٤٤ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أنه كان يَرْمِي الجمرةَ يومَ النَّحر راكباً، وسائِرَ ذٰلك ماشياً، ويُخبِرُهم أنَّ رسول الله ﷺ كان يفعَلُ ذٰلك[2].

٥٩٤٥ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدالله، عن نافع:

أن ابن عمر كان لا يستلمُ شيئاً من البيتِ إلَّا الرُّكنَين

---

(١) حديث صحيح، عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري، وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣١ من طريق القعنبي، والبيهقي أيضاً في «السنن» ٥/١٣٠-١٣١ من طريق حسن بن موسى الأشيب، كلاهما عن عبدالله بن عمر العمري، به.

وأخرجه الترمذي (٩٠٠) من طريق ابن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهباً وراجعاً. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم. وقال بعضهم: يركب يومَ النحر، ويمشي في الأيام التي بعد يوم النحر. وكأن من قال هٰذا إنما أراد اتباعَ النبيِّ ﷺ في فعله، لأنه روي عن النبي ﷺ أنه رَكِبَ يومَ النحرِ حيث ذهب يرمي الجِمارَ، ولا يرمي يومَ النحر إلا جمرة العقبة.

قلنا: ورميه ﷺ يوم النحر راكباً، سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٠٥٦)، وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، فانظره لزاماً.

وسيأتي برقم (٦٢٢٢) و(٦٤٥٧).

اليمانِيَّيْنِ، فإنه كان يَسْتَلِمُهما، ويُخبِرُ أن النبي ﷺ كان يفعَلُه[1].

٥٩٤٦ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حُجّاجاً، فما أحْلَلْنا من شيءٍ حتى أَحْلَلْنا يومَ النحرِ[2].

٥٩٤٧ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إني أُريد أن أتصدَّقَ بمالي بثَمْغٍ، قال: «احبِسْ أصْلَه، وسَبِّلْ ثمرَتَه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف (٨٩٠٤)، عن عبدالله، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦٧٢).

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ: ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي في الرواية (٦٠٨٢) أن ليس كلهم بقي محرماً إلى يوم النحر. وقد فَصَّلت الروايات الصحيحة أنَّ من ساق الهدي لم يَحِلَّ، وأن من لم يسق الهدي حلَّ، كما سيرد برقم (٦٠٦٨).

وقد سلف برقم (٤٨٢٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٤/١٨٦ من طريق مطرف بن عبدالله المدني، عن عبدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦٠٨).

٥٩٤٨ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدُالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: ما صمتُ عَرَفَةَ قطُّ، ولا صامَه رسولُ الله ﷺ، ولا أبو بكرٍ، ولا عمرُ[١].

٥٩٤٩ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا عبدُالله، عن سعيد المَقْبُري، قال:

جلستُ إلى ابن عمر ومعه رجلٌ يُحدِّثُه، فدخلتُ معهما، فضَرَبَ بيدِه صدري[٢]، وقال: أما علمتَ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَناجَى اثْنانِ فلا تَجْلِسْ إليهما حتى تَسْتَأْذِنَهما»[٣].

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

والحديث مختصر، والمعنى أنه لم يكن يصومُ يومَ عرفة وهو حاجٌّ.

وقد سلف برقم (٥٤١١)، وانظر (٥٠٨٠).

(٢) في (س): يده على صدري، وفي هامش (ص) و(ق) و(ظ١): يده على. خ.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وروي موقوفاً وهو أصح.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧٣ من طريق أبي أسامة، عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

ثم أخرجه الدارقطني موقوفاً من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن ابن عمر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن سعيد المقبري، وهو متروك.

قلنا: يبدو أن النسخة التي وقعت للهيثمي فيها: عبدالله بن سعيد، بدل: عبدالله عن سعيد، تحرفت «عن» إلى: «بن»، ومن ثم أعلَّ الهيثمي هٰذه الرواية =

٥٩٥٠ ـ حدثنا سُريج، حدثنا عبدُالله، عن نافع

عن ابن عمر: أنه كان يُصفِّرُ لحيتَه، ويلبَسُ النِّعالَ السِّبْتِيَّةَ، ويستلمُ الرُّكْنين، ويُلَبِّي إذا اسْتَوَتْ به راحلتُه، ويُخبِرُ أن النبي ﷺ كان يفعَلُه[1].

٥٩٥١ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حَفْص، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه: أن النبي ﷺ بَعَثَ إلى عمر بحُلَّةٍ من حريرٍ أو سِيَرَاءَ، أو نحو هٰذا، فرآها عليه، فقال: «إنِّي لم أُرْسِلْ بها إليكَ لِتَلْبَسَها، إنما هي ثِيابُ مَنْ لا خَلاَقَ له، إنما بَعَثْتُ بها إليكَ لتَسْتَنْفِعَ[2] بها»[3]. ٢/١١٥

= بعبدالله بن سعيد، والصواب ما هو مثبت في نسختنا.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد حسن، سيرد برقم (٦٩٩٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله: وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. نافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٦٧٢).

(٢) في (ق) و(ظ١): لتنتفع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبدالله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، وهو مشهور بكنيته.

وأخرجه البخاري (٢١٠٤)، ومسلم (٢٠٦٨) (٩)، وأبو يعلى (٢٣٩)، وأبو عوانة ٥/٤٤٩ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٥٩٥٢ ـ حدثنا أسود، حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن سالم عن ابن عمر: أن النبي ﷺ بَعَثَ إلى عمر بحُلَّةٍ، فذكره[1].

٥٩٥٣ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا سِنَانُ بنُ هارون، عن كُليب بن وائل

عن ابن عمر، قال: ذكر رسولُ الله ﷺ فتنةً، فمرَّ رجلٌ، فقال: «يُقْتَلُ فيها هٰذا المُقَنَّعُ يومَئذٍ مَظْلُوماً»، قال: فنَظَرْتُ فإذا هو عثمانُ بنُ عفان[2].

= وقد سلف برقم (٤٧٦٧).

قوله: «فرآها عليه»، قال السندي: هٰذا خلاف المشهور، والمشهور أنه رآها على أسامة، فلعل فيه سهواً من بعض الرواة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر الشامي الملقب بشاذان.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. سنان بن هارون: هو البُرجمي، ضعفه ابن معين، وأبو داود والنسائي. وقال أبو حاتم: شيخ، وحكى الحاكم في «تاريخ نيسابور» أن الذهلي وثقه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وكليب بن وائل: هو التيمي البكري، وثقه ابن معين. وقال أبو داود: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ضعيف. أسود بن عامر: هو الملقب شاذان.

وأخرجه الترمذي (٣٧٠٨) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، من حديث ابن عمر.

وله شاهد بنحوه من حديث كعب بن مرة، ويقال: مرة بن كعب، سيرد =

٥٩٥٤ ـ حدثنا أَسْوَد، حدثنا أَبان، عن قتادة، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر: أنه سُئِلَ عن نبيذ الجَرِّ، فقال: حَرَّمه رسولُ الله ﷺ، قال: فأَتيتُ ابنَ عباس، فقلتُ له: سأَلتُ أَبا عبدالرحمٰن عن نبيذِ الجَرِّ، فقال: حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ، قال: صَدَقَ أَبو عبدِالرحمٰن. قال: قلتُ: ما الجَرُّ؟ قال: كلُّ شيءٍ من مَدَرٍ[1].

٥٩٥٥ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَريك، سمعتُ سَلَمَة بن كُهَيل يذكر عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَعلَمُ شجرةً

= ٤/٢٣٦، وإسناده صحيح. ولفظه: سمعتُ رسول الله ﷺ يذكر فتنة، فقرَّبها، فمر رجل مقنع، فقال: هٰذا يومئذ وأصحابُه على الحق والهُدى، فقلت: هٰذا يا رسول الله، وأقبلت بوجهه إليه، فقال: هٰذا، فإذا هو عثمان رضي الله تعالى عنه، وصححه الحاكم ٣/١٠٢، ووافقه الذهبي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد ظاهره الانقطاع، لكن صرح قتادة عند أبي عوانة ٥/٣٠١ باتصاله كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠١ من طريق شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، به. قال شعبة: فقلت لقتادة: ممن سمعته؟ فقال: حدثني أيوب السختياني، قال شعبة: فأتيت أيوب، فسألتُه، فقلت: ممن سمعته؟ فقال: حدثنيه أبو بشر، فأتيت أبا بشر، فسألته، فقال: حدثني سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، أنه نهى عن نبيذ الجر. وهٰذا إسناد على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفرُ بن أبي وحشية.

وقد سلف برقم (٥٠٩٠) و(٥٨١٩) و(٥٩١٦)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

يُنْتَفَعُ بها، مَثَلُ المؤمنِ، هيَ التي لا يُنْفَضُ وَرَقُها»، قال ابنُ عمر: أَرَدْت[1] أن أقولَ: هي النخلةُ، ففَرِقْتُ من عمرَ، ثم سمعتُه بعدُ يقول: «هيَ النَّخْلةُ»[2].

٥٩٥٦ ـ حدثنا أسود وحسين، قالا: حدثنا شَريك، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالحٍ

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، أُراه ابنَ عمر[3]، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَن مَثَلَ بذِي الرُّوحِ، ثم لم يَتُبْ مَثَلَ اللهُ به يومَ القِيامَةِ»، قال حسين: «مَنْ مَثَلَ بِذي رُوحٍ»[4].

---

(١) في (ظ١٤): فأردت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٠) من طريق ابن الأصبهاني، عن شريك، به. بلفظ: مثل المؤمن مثل النخلة.

وقد سلف نحوه برقم (٤٥٩٩).

قوله: «ففرقت»في «القاموس»: فرق كفرح، فزع، أي: خفته. قال السندي: لعله يقول: لا يليق بك التكلم في مجلس الكبار وأنت صغير.

«ثم سمعته»، أي: سمعت النبي ﷺ.

(٣) قوله: «أراه ابن عمر» ليس في (ظ١).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله ـ، سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. الأسود: هو ابن عامر الشامي، نزيل بغداد، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وأبو صالح: هو عبد الرحمٰن بن قيس الحنفي الكوفي. =

٥٩٥٧ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، قال: صَلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ ثلاثَ مَرَّاتٍ[1]، فقرأ السجدةَ في المَكْتُوبةِ[2].

○ ٥٩٥٨ ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا أيوب بن عُتْبة، حدثنا عِكْرمة بن خالد، قال:

سألتُ عبدَالله بنَ عمر عن امرأةٍ أراد أن يتزوَّجَها رجلٌ وهو خارجٌ من مكةَ، فأراد أن يَعْتَمِرَ أو يحجَّ، فقال: لا تَتَزَوَّجْها[3] وأنت مُحْرِم، نَهى رسولُ الله ﷺ عنه[4].

= وانظر ما سلف برقم (٥٦٦١).

قوله: «مثل»، قال السندي: مخفف أو مشدد، أي: فعل به المثلة، وهو تغيير صورته بأن جدع أنفه أو نحو ذٰلك.

(١) في (ظ١٤): مرار.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٨٥، وقال: رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام، وقد وثقه شعبة والثوري، وانظر (٤٦٦٩) و(٥٥٥٦).

(٣) في (ظ١٤): لا تَزَوَّجها.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان، وعكرمة بن خالد: هو ابن العاص المخزومي. =

٥٩٥٩ ـ حدثنا حسين، حدثنا شَريك، عن محمد بن زيد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بامرأةٍ يومَ فَتْح مكةَ مَقتولَةٍ، فقال: «ما كانَتْ هٰذه تُقاتِلُ!» ثم نَهى عن قتلِ النساءِ والصِّبيانِ[1].

٥٩٦٠ ـ حدثنا حسين وابنُ أبي بُكَير، المعنى، قالا: حدثنا شعبة، عن سُليمان التَّيْمي، وإبراهيم بن مَيْسرَةَ أنهما سمعا طاووساً يقول:

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/٢٦٠ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٦٨، وقال: رواه أحمد، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، وقد وُثِّق.

وله شاهد من حديث عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٠١)، ولفظه: «المحرم لا يَنكح ولا يُنكِح ولا يخطب»، وإسناده صحيح.

وانظر ما سلف من حديث ابن عباس (٢٢٠٠) والتعليق عليه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على وهم فيه، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، وقد وهم في تسمية شيخه في هٰذا الحديث، فقال: محمد بن زيد، وإنما هو زيد بن محمد، وهو ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، نبّه على ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٤، ولم يفطن إلى ذٰلك الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٣/٥٨٠، وجعله محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، وهٰذا إنما يروي عن جده عبدالله بن عمر لا عن نافع، كما وهم في تعيينه الشيخ أحمد شاكر، فقال: هو محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ.

وأخرجه الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٨٧) من طريق موسى بن داود الضبي، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٣٩).

جاءَ ـ واللهِ ـ رجلٌ إلى ابن عمر، فقال: أَنَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ؟ فقال: نعم. وزادهم إبراهيمُ: الدُّبَّاء، قال ابنُ أبي بكير: قال إبراهيمُ بنُ مَيْسَرَة في حديثه: والدُّبّاءِ[1].

٥٩٦١ ـ حدثنا حسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن نافع ويحيى بن وَثَّاب

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول على هٰذا المنبرِ: «مَن أَتَى الجُمُعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي بكير: هو يحيى القيسي الكوفي، شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وإبراهيم بن ميسرة: هو الطائفي، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩٩ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٣، وفي «الكبرى» (٥١٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٥١) من طريقين، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣٤)، وأبو عوانة ٥/٢٩٩ من طريق أبي داود، ومسلم (١٩٩٧) (٥٣)، وأبو يعلى (٥٦١٩)، وأبو عوانة ٥/٢٩٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، به.

وعند مسلم زيادة: والمزفت. وقد سلف برقم (٤٩١٣)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبدالله السبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه، ويحيى بن وثاب: هو الأسدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥ من طريق أبي نعيم، عن =

٥٩٦٢ ـ حدثنا حسين، عن جَرير، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن الضَّبِّ؟ فقال: «لا آكُلُه ولا أُحَرِّمُه»[١].

٥٩٦٣ ـ حدثنا حسين[٢]، حدثنا أبو أُوَيْس، حدثنا الزهري، عن سالم وحمزة ابنَيْ عبدالله بن عمر

أنَّ عبدالله بن عمر حدثهما، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الشُّؤْمُ في الفَرَسِ والمرأَةِ والدارِ»[٣].

٥٩٦٤ ـ حدثنا الفَضْل بنُ دُكَيْن، حدثنا زَمْعَةُ، عن ابن شهاب، عن سالم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُلْدَغُ المُؤْمنُ من جُحْرٍ مَرَّتَيْنِ»[٤].

= إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم الأزدي. وقد سلف برقم (٤٤٩٧).

(٢) في (ظ١٤): حسين بن محمد المروذي.

(٣) حديث صحيح. أبو أويس وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي المدني ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣١٣/٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (٤٥٤٤)، وسيأتي برقم (٦٠٩٥).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة، وهو ابنُ صالح الجَنَدي =

٥٩٦٥ ـ حدثنا الفضل بنُ دُكَيْن، حدثنا ابنُ أبي رَوَّاد، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يستلمُ الرُّكنَ اليَمَانيَّ

= اليماني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٨) من طريق الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٣)، وابن ماجه (٣٩٨٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٨٥ و٤/١٣٨٣ من طريق معافى بن عمران، ثلاثتهم عن زمعة، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٨٥ و٤/١٣٨٣ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به، وصالح ضعيف.

والصحيح في هٰذا الإسناد ما جاء عند البخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وسيرد ٢/٣٧٩.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٣٠ تعليقاً على إسناد البخاري: كذا قال أصحاب الزهري فيه، وخالفهم صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، وهما ضعيفان، فقالا: عن الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/٢٩٣ و٣٣١.

قوله: «لا يُلدغ»: قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٣٠: قال الخطابي: هٰذا لفظه خبر، ومعناه أمر، أي: ليكن المؤمن حازماً حذراً، لا يُؤتى من ناحية الغفلة، فيخدع مرة بعد أخرى، وقد يكون ذٰلك في أمر الدين كما يكون في أمر الدنيا، وهو أَولاهما بالحذر، وقد روي بكسر الغين في الوصل، فيتحقق معنى النهي عنه...

وقيل: المراد بالمؤمن في هٰذا الحديث الكاملُ الذي أوقفته معرفتُه على غوامض الأمور حتى صار يحذر مما سيقع، وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مراراً.

والأسودَ كلَّ طَوْفَةٍ[1]، ولا يَستلمُ الرُّكْنَيْن الآخَرينِ اللَّذَينِ يَلِيانِ الحِجْرَ[2].

٥٩٦٦ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا شَرِيك، سمعتُ سَلَمة بن كُهَيل يحدِّث عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: كُنَّا جُلوساً عند النبي ﷺ، والشمسُ على قُعَيْقِعانَ بعدَ العصر، فقال: «ما أَعمارُكُم في أعمارِ مَنْ مَضَى، إلَّا كما بَقِيَ من النهارِ فيما مَضَى منه»[3]. ١١٦/٢

٥٩٦٧ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر، قال: سألَ عمرُ رسولَ الله ﷺ، فقال:

---

(١) في (س) و(ص) وطبعة الشيخ أحمد شاكر وهامش كل من (ظ١) و(ق): طوافه.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي رواد ـ واسمه عبدالعزيز ـ، فقد علق له البخاري، وروى له أصحاب السنن، ووثقه غير واحد من الأئمة.

وقد سلف برقم (٤٦٨٦).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ١/١١، والطبراني في «الكبير» (١٣٥١٩)، من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٥٩١١)، وانظر (٤٥٠٨).

قال السندي: قوله: على قعيقعان: بضم القاف الأولى وكسر الثانية، وفتح مهملتين، وسكون تحتية: جبل بمكة مقابل أبي قبيس.

قوله: «في أعمار من مضى»، أي: في جنب أعمارهم.

تصِيبُني الجنابةُ من الليلِ. فأمره أن يَغْسِلَ ذَكَرَه ويتوضَّأ ويَرْقُدَ[1].

٥٩٦٨ ـ حدثنا الفضلُ[2]، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القِيامَةِ يُعْرَفُ به»[3].

٥٩٦٩ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْلَمُ سالَمها الله، وغِفَارُ غَفَرَ الله لها، وعُصَيَّةُ الذين عَصَوُا اللهَ ورَسُولَه»[4].

٥٩٧٠ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَيْن، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٥٦).

(٢) في (ص) و(ق) و(ظ١) زيادة: بن دكين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩٦٦)، وأبو عوانة ٤/٧٣، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٧٩) من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨)، وانظر (٥١٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٨٥٢) من طريق أحمد بن حازم بن أبي غرزة، عن الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٠٢).

سمعتُ ابن عمر يقول: قال رجلٌ للنبي ﷺ: إني أُخْدَعُ في البيعِ، فقال: «إذا بايَعْتَ فقُلْ: لا خِلاَبَةَ»، فكان الرجلُ يقولُه[1].

٥٩٧١ ـ حدثنا الفضل، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: اتَّخَذ رسولُ الله ﷺ خاتِمَاً من ذهبٍ، فاتَّخَذَ الناسُ خَوَاتِيمَ من ذهبٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي[2] اتَّخَذْتُ خاتَماً من ذَهَبٍ فَنَبَذْتُه»، وقال: «إني لستُ أَلْبَسُه أَبَداً» فنَبَذَ الناسُ خَواتِيمَهُم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البخاري (٢٤٠٧)، والبيهقي ٥/٢٧٣ من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٨٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١١٧) و(٦٩٦٤)، وأبو داود (٣٥٠٠)، والنسائي ٧/٢٥٢، وابن حبان (٥٠٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧٣، وفي «المعرفة» (١١٣٨٦)، والبغوي (٢٠٥٢) عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه البخاري (٢٤١٤) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه مسلم (١٥٣٣) (٤٨)، وابن حبان (٥٠٥١)، والبيهقي ٥/٢٧٣ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عبدالله بن دينار، به. وفي رواية مسلم: فكان إذا بايع يقول: لا خيابة.

وقد سلف برقم (٥٠٣٦).

(٢) كلمة: «إني» ليست في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٠، والبخاري (٧٢٩٨) عن الفضل بن دكين، بهٰذا =

٥٩٧٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزبير، حدثنا هشام ـ يعني ابن سعد ـ، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً ساقِطاً يَدَه في الصَّلاةِ، فقال: «لا تَجْلِسْ هٰكذا، إنَّما هٰذه جِلْسَةُ الذينَ يُعَذَّبُونَ»(١).

٥٩٧٣ ـ حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا عمر بن حمزة العُمَرِي، حدثنا سالم بن عبدالله

= الإسناد.

وانظر (٥٢٤٩).

(١) إسناده ضعيف لضعف هشام بن سعد، وهو المدني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد روي موقوفاً، وهو الصحيح.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٩٩٤) من طريق زيد بن أبي الزرقاء وابن وهب، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٦ من طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد، موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً عبدالرزاق (٣٠٥٥) عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع أن ابن عمر رأى رجلاً جالساً معتمداً على يديه، فقال: ما يجلسك في صلاتك جلوس المغضوب عليهم.

وأخرجه موقوفاً عبدالرزاق (٣٠٥٦) من طريق محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، أنه رأى رجلاً جالساً معتمداً بيده على الأرض، فقال: إنك جلستَ جلسة قومٍ عُذِّبوا.

وسيأتي نحوه مرفوعاً برقم (٦٣٤٧).

قوله: «رأى رجلاً ساقطاً يده في الصلاة»، قال السندي: لعل المراد واضعاً يده على الأرض، والله تعالى أعلم.

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اسْتَطاعَ مِنْكُم أن يكونَ مِثلَ صاحبِ فَرَقِ الأُرْزِ، فليكُنْ مِثْلَه»، قالوا: يا رسول الله، وما صاحبُ فَرَقِ الأُرْزِ؟ قال: «خَرَجَ ثلاثةٌ، فغَيَّمَتْ عليهمُ السماءُ، فدَخَلُوا غاراً، فجاءَتْ صَخْرةٌ من أعلى الجَبَلِ[1] حتى طَبَّقَتِ البابَ عليهم، فَعالَجُوها، فلم يَسْتَطِيعُوها، فقال بعضُهم لبعضٍ: لقد وَقَعْتُمْ في أَمْرٍ عَظِيمٍ، فلْيَدْعُ كلُّ رجلٍ بأَحسَنِ ما عَمِلَ، لَعَلَّ الله تعالى أن يُنْجِيَنا من هٰذا، فقال أَحَدُهُم: اللهمَّ إنَّك تَعْلَمُ أنه كان لي أَبَوانِ شَيْخانِ كَبيرانِ، وكنتُ أَحلُبُ حِلاَبَهُما، فأَجِيئُهما[2] وقد ناما، فكُنتُ أبيتُ قائماً وحِلابُهُما على يَدِي، أكْرَهُ أن أبدأَ بأَحدٍ قَبْلَهما، أو أَنْ[3] أُوقِظَهُما من نَوْمِهما، وصِبْيَتي[4] يَتَضَاغَوْن حَوْلي، فإنْ كنتَ تَعْلمُ أني إنما فَعَلْتُه من خَشْيَتِك، فافْرُجْ عنَّا. قال: فتحرَّكَتِ الصخرةُ، قال: وقال الثَّاني: اللهمَّ إنَّك تَعْلَمُ أنه كانَتْ لي ابنةُ عَمٍّ، لم يكن شيءٌ مما خَلَقْتَ أَحبَّ إليَّ منها، فَسُمْتُها نَفْسَها، فقالت: لا واللهِ دُونَ مئةِ دينارٍ. فجَمعْتُها،

---

(١) قوله: «من أعلى الجبل» ليس في (ص) ولا (ظ١٤)، وهو في (م) وهامش (س).

(٢) في (ظ١٤): فأجدهما. وفي هامش (س) و(ق) و(ظ١): فجئتهما.

(٣) في (ظ١٤): وأن.

(٤) في (ظ١٤): وصبياني.

ودَفَعْتُهـا إليهـا، حتى إذا أنـا[1] جَلَسْتُ منها مَجْلِسَ الرجلِ[2]، فقالت: اتَّقِ اللهَ، ولا تَفُضَّ الخاتَمَ إلَّا بِحَقِّه، فقمتُ عنها، فإنْ كنتَ تعلمُ أنَّمـا فعَلْتُـه من خَشْيَتِـك، فافْرُجْ عَنَّا. قال: فزالتِ الصَّخرةُ حتى بَدَتِ السَّماءُ، وقال الثَّالثُ: اللهمَّ إنكَ تعلَمُ أنِّي[3] كنتُ استَـأْجَرْتُ أَجيراً بِفَرَقٍ من أُرْزٍ، فلمَّا أمسى عَرَضْتُ عليه حقَّه، فأَبَى أن يأْخُذَه، وذَهَبَ[4] وتَرَكَني، فتَحَرَّجْتُ منه، وثَمَّرْتُه له، وأَصلَحْتُه، حتى اشتَرَيْتُ منه بَقَراً ورَاعِيَها، فلَقِيَني بعدَ حينٍ، فقال: اتَّقِ الله، وأَعطِني أَجْرِي، ولا تَظْلِمْني، فقلتُ: انْطَلِقْ إلى ذٰلك البقرِ ورَاعِيها فخُذْها، فقال: اتَّقِ الله، ولا تَسْخَرْ بي، فقلتُ: إني لستُ أَسْخَرُ بك، فانطَلَق، فاستاقَ ذٰلك، فإنْ كنتَ تعلمُ أنِّي إنما[5] فعَلْتُه ابتغاءَ مَرْضاتِك خَشْيةً منك، فافْرُجْ عنَّا. فَتَدَحْرَجَتِ الصَّخرةُ، فخرجوا يَمْشُون[6].

---

(١) كلمة «أنا» ليست في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ١٤): حتى إذا أنا جلست مجلس الرجل منها.

(٣) في (ظ١٤): اللهم إن كنت تعلم أني.

(٤) في (س) وهامش (ص): ومضى. خ.

(٥) «إنما»: ليست فى (ق).

(٦) صحيح لغيره دون قوله: «من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق الأرز فليكن مثله»، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عمر بن حمزة العمري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. مروان بن معاوية: هو الفزاري، وسالم بن عبدالله: =

. . . . . .

= هو ابن عمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٨٨) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٧٩ من طريق مروان بن معاوية، به.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨٧) من طريق أبي أسامة، عن عمر بن حمزة، به.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (٥٩٧٤)، فانظره.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٤٢-١٤٣.

وعن النعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٧٤-٢٧٥.

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (٩٧١)، والبزار (١٨٦٦) و(١٨٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٣).

وعن علي عند البزار (١٨٦٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧).

وعن عبدالله بن عمرو عند الطبراني في «الدعاء» (٢٠١).

وعن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الدعاء» (١٩٥).

وعن عبدالله بن أبي أوفى عند الطبراني في «الدعاء» (١٩٦).

قوله: «فَرَق الأرز»: الفَرَق: بفتح الفاء والراء وقد تسكن الراء، وهو مكيالٌ يسعُ ثلاثة آصُع. قاله الحافظ في «الفتح» ٦/٥٠٧.

وقوله: «يتضاغون»: الضُّغاء، بالمد: الصياح ببكاء. قاله الحافظ في «الفتح» ٦/٥٠٩.

وقوله: «الأرز»، قال عياض: فيه ست لغات: بفتح الهمزة وضمها، وضم الراء مع تشديد الزاي، وبضم الهمزة وسكون الراء، وبضم الهمزة والراء والتخفيف، ورنز بحذف الهمزة، ورز بحذف الهمزة والنون.

وقوله: «فلم يستطيعوها»: هٰكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: فلم يكونوا يستطيعوها، وعلى هٰذا فحذف النون للتخفيف.

وقوله: «أن ينجينا»: «أن» زائدة، دخلت في خبر «لعل» تشبيهاً لها «بعسى».

«أبوان»: قيل تغليباً، والمراد: الأب والأم. =

٥٩٧٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع

أن عبد الله بن عمر ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَما ثلاثةُ رَهْطٍ يَتَماشَوْن، أخذهم المطرُ، فأَوَوْا إلى غارٍ في جبلٍ، فبينما هم فيه حَطَّتْ صَخْـرةٌ من الجَبَـلِ، فأَطْبَقَتْ[1] عليهم» فذكر الحديثَ مثل معناه[2].

= «كبيران»: للمبالغة.

وقوله: «حلابهما»: بكسر مهملة وخفة لام، أراد به اللبن المحلوب.

وقوله: «أبيت»، أي: بت، أي: مضى علي الليل.

وقوله: «فافرج عنا»: من فرج كنصر، أي: فافصل عنا.

وقوله: «فسُمتها»: من السوم، أي: طلبتها.

«ولا تفض»: أي: لا تكسر.

«الخاتم إلا بحقه»: أي: لا يحل لك إزالة البكارة إلا بالحلال، وهو النكاح الشرعي المسوغ للوطء.

وقوله: «فتحرجت»: من الحرج بحاء مهملة وراء وجيم، أي: تضيقت.

«وثمّرته»: من التثمير، أي: كثّرته بالزرع والتجارة. قاله السندي.

(١) في (ق): فانطبقت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان المدني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (٢٧٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٥٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٢١٥) و(٢٣٣٣) و(٣٤٦٥) و(٥٩٧٤)، ومسلم (٢٧٤٣)، والطرسوسي (٨٦)، وابن حبان (٨٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٠) من طرق، عن نافع، به. =

٥٩٧٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، سمعت نافعاً يقول:

قال ابنُ عمر: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ في قَتْلِ الكِلابِ، فكنتُ فيمن بَعَثَ، فقتلنا الكلابَ، حتى وَجَدْنا امرأةً قَدِمَتْ من البادية، فقتلنا كلباً لها[1].

٥٩٧٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، حدثني موسى بنُ عُقْبة، عن سالم

أنه حدَّثه عن رُؤْيا رسول الله ﷺ في وَبَاءِ المدينة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «رَأيتُ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الرأسِ، خَرَجَتْ من المدينةِ، حتَّى أَقامَتْ بمَهْيَعَةَ» وهي الجُحْفة، فَأَوَّلَ رسولُ الله ﷺ أَنَّ وَبَاءَ المدينةِ نُقِلَ إلى الجُحْفَةِ[2].

= وأخرجه بنحوه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٧) و(١٩٨) من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (٥٩٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

وقد سلف برقم (٤٧٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وصرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه الترمذي (٢٢٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٥١)، وابن ماجه (٣٩٢٤)، وأبو يعلى (٥٥٢٥) من طرق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب. =

٥٩٧٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن يونس، عن الحسن

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، فيما يحكي عن ربِّه تبارك وتعالى، قال: «أيُّما عَبْدٍ مِن عِبادِي خَرَجَ مُجاهِداً في سَبيلي، ابْتِغاءَ مَرْضَاتي، ضَمِنْتُ له أن أَرْجِعَه بما أَصابَ من أَجْرٍ وغَنِيمةٍ، وإنْ قَبَضْتُه أن أَغْفِرَ له وأَرْحَمَه وأُدْخِلَهُ الجنةَ»(١).

٥٩٧٨ ـ حدثنا رَوح، حدثنا ابنُ عون، عن محمد، عن المغيرة بن سَلْمان(٢)، قال:

قال ابنُ عمر: حَفِظْتُ من النبي ﷺ عشرَ صَلَواتٍ: رَكْعتينِ قبلَ صلاةِ الصُّبحِ، ورَكْعتينِ قبلَ صلاةِ الظُّهْرِ، ورَكْعتينِ بعدَ صَلاةِ

= وقد سلف برقم (٥٨٤٩).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، والحسن: هو البصري، وقد عنعن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٨ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به. وفيه: من أجر أو غنيمة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦)، ومسلم (١٨٧٦)، وسيرد ٢/٢٣١.

قوله: «أن أرجعه»، قال السندي: من الرجع المتعدي، لا من الرجوع اللازم، ومن المتعدي قوله: ﴿فإن رجعك الله﴾، أي: أن أرده.

قوله: «من أجر وغنيمة»، أي: أو أحدهما، وهاهنا شرط مقدر، أي: إن أحييته، يدل عليه ذكر الشرط في مقابله، والله تعالى أعلم.

(٢) في هامش (ق): سليمان.

الظُّهرِ، ورَكْعتينِ بعدَ صلاةِ المغربِ، ورَكْعتينِ بعدَ العِشاءِ[1].

٥٩٧٩ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا محمدُ بنُ مسلم بن مِهْرَان، مولىً لقريشٍ، سمعت جدِّي يحدث

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان لا ينامُ إلَّا والسِّواكُ عندَه، فإذا اسْتَيْقَظَ بدأَ بالسِّواكِ[2].

---

(١) هو مكرر (٥٧٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده حسن. محمد بن مسلم بن مهران: هو محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران بن المثنى القرشي، مولاهم، أبو جعفر، ويقال: أبو إبراهيم، قال ابن معين والدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وجدُّه مسلم بن مهران، قال أبو زرعة: ثقة، وقال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٤، وأبو يعلى (٥٧٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٤٧ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٤ عن موسى بن إسماعيل، عن محمد بن مسلم بن مهران، به.

وأخرجه الطرسوسي (٢٣)، وأبو يعلى (٥٦٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٩٨)، من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، به، بلفظ: «كان لا يتعارُّ من الليل ساعة إلا أجرى السواك على فيه». وإسناده ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم يُسَمَّ.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى، وهٰذا الذي ظن الهيثمي أنَّه لم يُسَمَّ، معروف في الإسناد.

وانظر (٥٨٦٥).

٥٩٨٠ ـ حدثنا سليمان بنُ داود، حدثنا محمدُ بنُ مسلم بن مِهْرَان، أنه سمع جدَّه يحدث

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «رَحِمَ اللهُ امرَءاً صَلَّى قبلَ العصرِ أَرْبعاً»(١).

٥٩٨١ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، عن سعيد بن عمرو، قال:

انتهيتُ إلى ابن عمر، وقد حدَّث الحديثَ، فقلتُ: ما حَدَّث؟ فقالوا: قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لها،

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وهو عند أبي داود الطيالسي (١٩٣٦)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٢٧١)، والترمذي (٤٣٠)، وابن خزيمة (١١٩٣)، وابن حبان (٢٤٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٤٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (٨٩٣).

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب حسن.

وفي مطبوع الطيالسي: حدثنا أبو إبراهيم محمد بن المثنى، عن أبيه، عن جده.

قلنا: أبو إبراهيم محمد بن المثنى، هو محمد بن مسلم بن مهران، نُسِبَ إلى جده الأعلى، وزيادة: عن أبيه، مقحمة من أحد الناسخين، لأن الأئمة رووه عن الطيالسي ـ كما هو مبين في التخريج ـ، وليس فيه هٰذه الزيادة. ويبدو أن هٰذا الخطأ قديم في نسخ الطيالسي، فقد أشار إليه البيهقي في «السنن» ٢/٤٧٣، قال: وقول القائل... عن أبيه، أراه خطأ، والله أعلم.

وفي الباب عن علي سلف برقم (٦٥٠).

وأَسْلَمُ سالَمَها الله»[1].

٥٩٨٢ ـ حدثني عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا عبدُالعزيز بنُ صُهَيب، عن عبدالواحد البُنَانِي، قال:

كنتُ مع ابن عمر، فجاءه رجلٌ، فقال: يا أبا عبدالرحمٰن، إني أشتري هٰذه الحيطانَ تكونُ فيها الأعنابُ، ولا نستطيعُ أن نَبيعَها كلَّها عِنَباً حتى نَعْصِرَه، قال: فعَنْ ثمن الخمر تسألُني؟! سأُحدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ: كنا جلوساً مع النبي ﷺ، إذْ رَفَعَ رأسَه إلى السماءِ، ثم أَكَبَّ ونَكَتَ في الأرضِ، وقال: «الوَيْلُ لِبَني إسرائيلَ»، فقال له عُمر: يا نبيَّ الله، لقد أَفْزَعَنا قولُك لبني إسرائيل، فقال: «ليسَ عَلَيْكُم من ذٰلك بأْسٌ، إنهم[2]

---

(١) إسناده صحيح، وجهالة أسماء أصحاب ابن عمر الذين حدثوا سعيداً لا تضر، فهم على الأغلب ثقات عدول، ومما يستبعد جداً أن يذكروا له غير ما قال ابن عمر ولم ينفضَّ المجلسُ بعدُ، وسيأتي الحديث برقم (٦٤١٠)، وفيه التصريح أنه كان جالساً عند ابن عمر ـ ولعله في مجلس آخر ـ عندما حدَّث بهٰذا الحديث، وهو من التابعين المعروفين بالرواية عن ابن عمر، فاتَّصَل الإسنادُ ولله الحمد.

سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، وهو ثقة من رجال مسلم، وشعبة من رجال الشيخين، وكذا سعيد بن عمرو: وهو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وسيأتي بالأرقام (٦٠٤٠) و(٦٤١٠)، وانظر ما سلف برقم (٤٧٠٢).

(٢) في (س) وهامش (ص) و(ق) و(ظ١): إنه، وصححت في هامش (س): =

لمَّـا حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ، فَتَوَاطَؤُوه، فَيَبِيعُونَه، فيَأْكُلون ثَمَنَه، وكذٰلك ثَمَنُ الخَمْرِ عَلَيْكُم[1] حَرَامٌ»[2].

٥٩٨٣ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبي، حدثنا حسين ـ يعني المُعَلِّم ـ، عن ابن بُرَيْدَة[3]

حدثني ابنُ عمـر، أن رسـول الله ﷺ كان يقـولُ إذا تَبَوَّأَ مَضْجَعَه[4]: «الحمدُ للهِ الذي كَفَاني، وآوانِي، وأَطْعَمَنِي، وسَقَاني، والَّذي مَنَّ عَليَّ وأَفْضَلَ، والذي أَعْطَاني فأَجْزَلَ، الحمدُ للهِ على

= إنهم.

(١) في (س) و(ظ١٤) وهامش (ص) و(ظ١): عليهم، وصححت في هامش (س) إلى: عليكم.

(٢) إسناده حسن. عبدالواحد البناني: من رجال«التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وعبدالعزيز بن صهيب: هو البناني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٨٧ـ٨٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، خلا عبدالواحد، وقد وثقه ابن حبان.

وقال أيضاً: لابن عمر حديث رواه أبو داود في النهي عن ثمن الخمر غير هٰذا.

قلنا: انظر رقم (٤٧٨٧).

وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (٦٩٩٧).

(٣) في (م): أبي بريدة، وهو خطأ، وفي النسخ الخطية عدا (ظ١٤): ابن أبي بريدة، وهو خطأ أيضاً.

(٤) جاء في (ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر زيادة كلمة: «قال» بعد كلمة: «مضجعه».

كُلِّ حالٍ، اللهمَّ رَبَّ كلِّ شيءٍ، ومَلِكَ[1] كلِّ شيءٍ، وإلٰهَ كلِّ شَيءٍ، ولكَ كُلُّ شيءٍ، أعوذُ بكَ من النارِ»[2].

٥٩٨٤ ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا صَخْر ـ يعني ابن جُوَيْرِيةَ ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَزَلَ رسولُ الله ﷺ بالناسِ عامَ تَبُوك، نَزَلَ بهم الحِجْرَ، عند بُيُوتِ ثَمُودَ، فاسْتَقى[3] الناسُ من الآبارِ التي كان يشـربُ[4] منها ثمودُ، فَعَجَنُوا منها، ونَصَبُوا القُدُورَ باللحم، فأَمَرَهُم رسولُ الله ﷺ فأَهَرَاقُوا[5] القُدُورَ، وعَلَفُوا العَجِينَ الإبلَ، ثم ارتحل بهم، حتى نَزَلَ بهم على البئرِ التي كانتْ تَشْرَبُ منها

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ظ١): ومالك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابنُ عبدالوارث بن سعيد العنبري، وحسين المعلِّم: هو ابن ذكوان العَوْذي البصري، وابن بُريدة: هو عبدُالله الأسلمي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٤)، و(١٠٦٣٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٨) ـ، وابنُ السّنّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٨)، وابن حبان (٥٥٣٨) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (١٣١٩) من طريق سليمان بن داود بن صالح، عن عبدالصمد، عن أبيه، عن الحسين بن واقد، عن ابن بريدة، به، مرفوعاً.

(٣) في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فاستسقى.

(٤) في (ظ١٤): كانت تشرب.

(٥) في (ظ١٤): فأهرقوا.

الناقةُ، ونَهاهم أن يَدْخُلوا على القوم الذين عُذِّبُوا، قال[1]: «إنِّي أَخْشَى أَن يُصِيبَكُم مِثْلُ ما أَصَابَهُم، فلا تَدْخُلُوا عَلَيهِمْ»[2].

٥٩٨٥ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مِهْران

١١٨/٢ عن عبدالله بن عمر: أنه كان عندَه رجلٌ من أهل الكوفةِ، فجَعَلَ يحدِّثُه عن المختارِ، فقال ابنُ عمر: إنْ كان كما تقولُ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ ثَلاثين[3] دَجَّالاً كَذَّاباً»[4].

---

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٠٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن صخر بن جويرية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٧٩)، ومسلم (٢٩٨١) (٤٠)، وابن حبان (٦٢٠٢) من طريق عبيدالله بن عمر العمري، عن نافع، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٣٧٩)، ووصله ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢٢/٤ من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن نافع، به. وانظر (٤٥٦١).

(٣) في (ظ١٤): ثلاثون. قال السندي: هو على تقدير ضمير الشأن. والله تعالى أعلم.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، ويوسف بن مهران ـ وهو البصري ـ وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وحماد: هو ابن سلمة. =

٥٩٨٦ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، حدثنا ثابت

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «فَعَلْتَ كذا وكذا؟» فقال: لا والذي لا إلٰه إلا هو يا رسولَ الله ما فعلتُ[1]، قال: «بَلَى قد فَعَلْتَ، ولٰكنْ غُفِرَ لك بالإخلاصِ»[2].

٥٩٨٧ ـ حدثنا أزهر بن سعد أبو بكر السَّمَّان، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «اللهمَّ بارِكْ لنا في شَامِنا، اللهمَّ بارِكْ لنا في يَمَنِنا»، قالوا: وفي نَجْدِنا! قال: «اللهمَّ بارِكْ لنا في شَامِنا، اللهمَّ بارِكْ لنا في يَمَنِنا»، قالوا: وفي نَجْدِنا[3]!

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٣٢/٧ ولم يذكر له علّة.
وانظر (٤٧٩٠).

والمختار: هو ابن أبي عُبيد الثقفي، كان مع علي بالعراق، وسكن البصرة بعد مقتله، ثم بايع عبدالله بن الزبير، فولّاه الكوفة، فخلعه، ودعا إلى إمامة ابن الحنفية، وراح يتتبع قتلة الحسين بن علي رضي الله عنه، ثم ادّعى النبوة ونزول الوحي عليه، فتوجه إليه مصعب بن الزبير، وقتله سنة (٦٧هـ)، وأخبارُه مستفيضة في كتب تاريخ تلك الفترة.

(١) في (ظ١٤): ما فعلت يا رسول الله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، ثابت لم يسمعه من ابن عمر.
وقد سلف برقم (٥٣٦١).

(٣) عبارة: قال: اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا، قالوا: وفي نجدنا»، وقعت في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) ثلاث مرات.

قال: «هُنَالِكَ الزَّلازِلُ والفِتَنُ، منها ـ أو قال: بها ـ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»[1].

٥٩٨٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سُليمان، قال: سمعتُ حنظلةَ يَذْكُر عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن الفِطْرةِ حَلْقُ العَانَةِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ، وقَصُّ الشَّارِبِ»، وقال إسحاقُ مرةً: «وقَصُّ الشَّوارِبِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٩٤)، والترمذي (٣٩٥٣)، وابن حبان (٧٣٠١)، والبغوي (٤٠٠٦) من طريق أزهر بن سعد السمان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه من حديث ابن عون.

وأخرجه الطبراني (١٣٤٢٢) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عون، عن ابن عون، به. وفيه: «عراقنا» بدلاً من: «نجدنا»، وعبيدالله بن عبدالله بن عون، قال أبو حاتم: صالح الحديث.

وأخرجه موقوفاً البخاري (١٠٣٧) من طريق حسين بن الحسن، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٢٢: هٰكذا وقع في هٰذه الروايات التي اتصلت لنا بصورة الموقوف عن ابن عمر، وقال القابسي: سقط ذكر النبي ﷺ من النسخة، ولا بد منه، لأن مثله لا يُقال بالرأي. انتهى.

وانظر (٥٦٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٥٨٩٠)، والبيهقي ١/١٤٩ من طريق إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد. =

٥٩٨٩ ـ حدثنا أبو جعفر المدائني، أخبرنا مُبارك بن فَضَالة، عن عبدالله بن دينار

عن عبدالله بن عمر حدثه[1]، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ[2].

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥، وفي «الكُبرى» (١٢)، والطرسوسي (٨٠)، وابن حبان (٥٤٧٨)، والبيهقي ٣/٢٤٣-٢٤٤، من طُرق عن حنظلة، به.

وعند النسائي في «الكبرى» زيادة: وإعفاء اللحية.

وانظر (٤٦٥٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٨٨٩) و(٥٨٩١)، ومسلم (٢٥٧)، سيرد ٢/٢٣٩.

وعن زيد بن أرقم، سيرد ٤/٣٦٦.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٣٧.

قال السندي: قوله: «من الفطرة» الفِطْرة، بكسر الفاء: بمعنى الخلقة، والمراد هاهنا: هي السنة القديمة التي اختارها الله تعالى للأنبياء، فكأنها أمرٌ جبلِّي فُطِرُوا عليها، وفي هٰذا الحديث قصُّ الشارب، وجاء في بعض الروايات: حلق الشارب، وفي البعض: أخذ الشارب، وقد اختار كثير القصَّ، وحملوا الحلق وغيره عليه. والله تعالى أعلم.

(١) لفظ: «حدثه» ليس في (ظ١٤).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مبارك بن فضالة يدلس تدليس التسوية، ثم هو منقطع، فإن مباركاً لم يُدرك عبدالله بن دينار، بينهما عُبيدالله بن عمر، كما سيأتي في الإسناد التالي، وأبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر الرازي، روى له مسلم، وقال أحمد وأبو داود: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب =

○ ٥٩٩٠ ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثني حسين، قال: حدثنا المبارك، عن عبيدالله بن عمر، أن عبدالله بن دينار حدثه

أن عبدالله بن عمر حدثه، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ (١).

٥٩٩١ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، حدثني حنظلة، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر: أنه كان يَكْرَه العَلَمَ في الصورةِ، وقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ضربِ الوَجْهِ(٢).

= حديثه ولا يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف برقم (٥٣٥٦) و(٤٤٧٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. المبارك بن فضالة مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وعبيدالله بن عمر: هو العمري.

وقد سلف برقم (٥٣٥٦)، وانظر (٤٤٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدِالله بن الحارث، وهو المخزومي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٥٥٤١) عن عُبيدالله بن موسى، عن حنظلة، به.

وقال في إثره: تابعه قتيبةُ، قال: حدثنا العنقزي، عن حنظلة، وقال: تضرب الصورة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٧١: وهٰذه المتابعةُ لها حكم الوصل عند ابن الصلاح، لأن قتيبة من شيوخ البخاري. =

٥٩٩٢ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي النَّضْرِ، حدثنا سالم بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مِن الحِنْطَةِ خمرٌ، ومن التَّمْرِ خمرٌ، ومن الشَّعيرِ خمرٌ، ومن الزَّبيبِ خمرٌ، ومن العَسلِ خمرٌ»(١).

= وقوله: إنه كان يكره العَلَمَ في الصُّورة: قال الإسماعيلي فيما نقل الحافظ في «الفتح» ٦٧١/٩: وأما العَلَم، فإنه من قول ابن عمر، وكأن المعنى فيه الكي.

قلنا: ويشهد له حديثُ جابر بن عبدالله عند مسلم (٢١١٦) و(٢١١٧)، وسيرد ٣١٨/٣ و٣٧٨.

وحديثُ ابن عباس عند مسلم (٢١١٨).

والمرفوع منه سلف برقم (٤٧٧٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قوله: يكره العلَم، قال السندي: بفتحتين، أي: العلامة، وهي مايجعل لتمييز البهيمة.

في الصورة: أي في الوجه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهِيعة، وهو عبدالله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني، وروي موقوفاً، وهو في حكم المرفوع، وهو الصحيحُ.

وأخرجه الطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢١٣/٤ من طريق أبي الأسود، عن ابن لَهِيعة، به.

وأخرجه النسائي ٢٩٥/٨ من طريق عبيدالله، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن ابن عمر، موقوفاً، وفيه: العنب بدل الزبيب.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٠٤٩)، والبخاري (٥٥٨١)، والنسائي ٢٩٥/٨ من طريق أبي حيان التيمي، والبخاري (٥٥٨٩) من طريق عبدالله بن أبي السفر، =

٥٩٩٣ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ المبارك، عن عمر بن محمد بن زيد، حدثني أبي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَارَ أَهلُ الجنةِ في الجنةِ، وأهلُ النارِ في النَّارِ، جِيءَ بالموتِ حَتَّى يُوقَفَ بينَ الجنةِ والنارِ، ثُم يُذْبَحُ، ثُم يُنادِي مُنادٍ: يا أَهلَ الجَنَّةِ، خُلودٌ لا مَوتَ، يا[1] أَهلَ النارِ، خُلودٌ لا مَوْتَ، فازْدادَ أَهلُ الجنةِ فَرَحاً إلى فَرَحِهِم، وازْدادَ أَهلُ النارِ حُزْناً إلى حُزْنِهِمْ»[2].

= كلاهما عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر، موقوفاً.

وانظر (٤٦٤٤).

وله شاهد من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً، سيرد ٤/٢٧٣، وإسناده ضعيف.

قوله: من الحنطة خمر. . . الخ، قال السندي: أي: ليس الخمر مقصورة على العنب، بل تكون من غيره كهٰذه الأشياء.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٦: هٰذا الحديث أورده أصحاب المسانيد والأبواب في الأحاديث المرفوعة، لأن له عندهم حكم الرفع، لأنه خبر صحابي شهد التنزيل أخبر عن سبب نزولها، وقد خطب به عمر على المنبر بحضرة كبار الصحابة وغيرهم، فلم يُنقل عن أحد منهم إنكاره.

(١) في (ق): ويا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق، وهو الطالقاني، فقد روى له مسلم في «المقدمة»، وأبو داود والترمذي، وهو صدوق، وقد توبع. ابن المبارك: هو عبدالله، وعمر بن محمد بن زيد: هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وهو في كتاب «الزهد» لابن المبارك (٢٨٠) (زوائد نعيم بن حماد)، ومن طريقه =

٥٩٩٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُلَيْح، عن سعيد بن الحارث

أنه سمع عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ النَّذْرَ لا يُقَدِّمُ شيئاً ولا يُؤَخِّرُه، وإنما يُسْتَخْرَجُ بالنَّذْرِ[1] من البَخِيلِ»[2].

= أخرجه البخاري (٦٥٤٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٣-١٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٦٧)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٠) (٤٣)، وابن حبان (٧٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٧)، والبيهقي في «البعث» (٦٤٢) من طريق ابن وهب، عن عمر بن محمد، به.

وسيأتي برقم (٦٠٢٢) و(٦٠٢٣) و(٦١٣٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩)، سيرد ٣/٩.

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٧٧.

قوله: «جيء بالموت»، قال السندي: قد جاء أنه يؤتى بالموت في صورة كبش أملح.

«ثم يذبح»، قيل: ذٰلك شيء يخلق الله عند ذبحه علماً ضرورياً في قلوبهم أنه لا موت بعد ذٰلك، ولو شاء لخلق العلم من غير ذبح أيضاً، لكن لايسأل عما يفعل، وإلا فالموت على تقدير فرض تجسمه وذبحه لا يوجب ذبحه العلم بعدم الموت بعد ذٰلك، لإمكان خلق مثله وإعادته كما أعاد الموتى المذبوحين منهم وغيرهم، والله تعالى أعلم.

(١) في (ص): النذر.

(٢) حديث صحيح. فليح: هو ابن سليمان، وهو ـ وإن روى له البخاري ومسلم ـ فيه ضعف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤذب، وسعيد بن الحارث: هو ابن سعيد بن المعلى الأنصاري، قاضي المدينة.

وأخرجه البخاري (٦٦٩٢) عن يحيى بن صالح، وابن أبي عاصم (٣١٤) من =

٥٩٩٥ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا يونسُ بنُ القاسم الحنفي، يماميٌّ، سمعتُ عكرمةَ بن خالد المخزومي، يقول:

سمعتُ ابن عمر يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ تَعَظَّم في نَفْسِه، أو اخْتالَ في مِشْيَتِه، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غَضْبانُ»[1].

= طريق يحيى بن عباد، كلاهما عن فليح، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٤٠) من طريق ابن وهب، والحاكم ٤/٣٠٤ من طريق المعافى بن سليمان الحراني، كلاهما عن فليح بن سليمان، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السياقة، وأقره الذهبي.

وأخرجه كذلك ابن حبان (٤٣٧٨) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد بن الحارث، به.

وأخرجه مسلم (١٦٣٩) (٣) من طريق سفيان الثوري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وانظر ما سلف برقم (٥٢٧٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/٥٤٠ من طريق مُسَدَّد بن مُسَرْهَد، والحاكم ١/٦٠، والبيهقي في «الشعب» (٨١٦٧) من طريق عمر بن يونس، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/٥٣٩ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، ثلاثتهم عن يونس بن القاسم، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه!

قلنا: يونس بن القاسم لم يخرج له مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

٥٩٩٦ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدثنا عبدُالله بنُ وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبدالرحمٰن بن القاسم حدثه، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ لا يَنْكَسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لِحَياتِه، ولٰكِنَّهما آيةٌ من آياتِ اللهِ، فإذا رَأَيْتُموهما فَصَلُّوا»(١).

٥٩٩٧ ـ حدثنا هارون، حدثنا عبدُالله بنُ وهب، أخبرني أسامةُ بنُ زَيْد، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَدْعو على رجالٍ من المشركينَ، يُسَمِّيهم بأَسْمائِهم، حتى أَنْزَلَ الله(٢): ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شيءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِم أَو يُعَذِّبَهم فإِنَّهُم ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فتَرَكَ ذٰلك(٣).

= قوله: «من تعظم في نفسه»، قال السندي: أي: تكبر في اعتقاده بأن رأى نفسه كبيراً عظيماً، وفي «المجمع»: التعظم في النفس الكبر والنخوة والزهو فيه.

«أو اختال»، أي: أظهر التكبر.

(١) هو مكرر (٥٨٨٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٤): حتى أنزل إليه.

(٣) إسناده حسن. أسامة بن زيد: هو الليثي، خرّج له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هارون: هو ابن معروف المروزي.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٦٧٤)، وانظر (٥٨١٢) و(٦٣٤٩).

٥٩٩٨ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدثنا عبدُالله بن وَهْب، قال: قال حَيْوة، أخبرني أبو عثمان، أن عبدالله بن دينار أخبره

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَفْرَى الفِرَى من ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، وأَفْرَى الفِرَى مَن أَرَى عَيْنَيهِ في النَّومِ ما لم تَرَى[1]، ومن غَيَّرَ تُخُومَ الأَرضِ»[2]. ١١٩/٢

---

(١) في (م): تريا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عثمان ـ وهو الوليد بن أبي الوليد المدني ـ، فمن رجال مسلم. حيوة: هو ابن شريح المصري.

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٣٠ إلى هٰذه الرواية، وقال: وسنده صحيح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٧٤، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو عثمان العباس بن الفضل البصري، وهو متروك.

قلنا: قد أخطأ الهيثمي في تعيين أبي عثمان، وتعقّبه الحافظ في «التعجيل» ص٥٠٤، فقال: قد وهم شيخنا الهيثمي في أبي عثمان... ولم يأت على هٰذه الدعوى بدليل، فإن حيوةَ أكبرُ من العباس، والعباس وإن كان يُكنى أبا عثمان، لكنه لم يسمع من عبدالله بن دينار ولا أدركه، والعجب من إغفاله من نفس المسند تسمية أبي عثمان بالوليد [قلنا: يعني الرواية رقم (٥٧٢١)]، ومن جزمِهِ بأنه العباس، ولكن عذره أن تسميته إنما وقعت في الحديث الآخر الذي أخرجه مسلم لا في هٰذا الحديث، فكأنَّه جوّز أنه غيره.

وأخرجه بنحوه البزار (٢١١) (زوائد) من طريق يزيد بن نافع، عن الوليد بن أبي الوليد، عن يزيد بن الهاد، عن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد. وفيه زيادة: «من قال =

٥٩٩٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبي إسحاقُ بنُ يَسارٍ، عن عبدالله بن قيس بن مَخْرَمَةَ، قال:

أَقْبَلْتُ من مسجدِ بني عمرو بن عوف بقُباءَ على بَغْلةٍ لي، قد[1] صَلَّيتُ فيه، فلَقِيتُ عبدَالله بن عُمر ماشياً، فلما رأيتُه نزلتُ

= عليّ ما لم أقل».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٤٤، وقال: في الصحيح طرفٌ من أوله [قلنا: سلف برقم (٥٧١١)]، رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وقوله: «أفرى الفرى من ادّعى إلى غير أبيه»:

له شاهد من حديث واثلة بن الأسقع عند البخاري (٣٥٠٩)، وسيرد ٤/١٠٦.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو، سيرد رقم (٦٥٩٢)، وسنذكر هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وأفرى الفرى من أرى عينيه في النوم ما لم ترى».

سلف برقم (٥٧١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ومن غيّر تخوم الأرض»:

سلف نحوه من حديث علي برقم (٨٥٥)، وقد شرح هناك.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٨٧٥).

قال السندي: قوله: «أفرى الفِرى»، ضبط بكسر ففتح، جمع فرية، أي: أكذب الأكاذيب.

وقوله: «من غيَّر» يحتمل أنه مبتدأ خبره مقدر، أي: فهو آثم عاص، قدره لتذهب النفس كل مذهب ممكن تعظيماً لذنبه، ويحتمل أنه عطف على «من أرى» وذلك لأن من غير الأمارات الدالة على الطرق، فقد بين بهذا الفعل أن هذه الطرق ليست بطرق، وهذا منه كذب عظيم، فظهر بهذا صحة العطف. والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ظ١): «قال» بدل «قد».

عن بَغْلَتي، ثم قلتُ: ارْكَبْ أيْ عَمِّ، قال: أي ابنَ أخي، لو أردتُ أن أركبَ الدوابَّ لوَجَدْتُها، ولٰكني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي إلى هٰذا المسجد حتى يأتيَ فيُصَلِّي فيه، فأنا أحبُّ أن أمشِيَ إليه كما رأيتُه يمشي. قال: فأَبَى أَنْ يَرْكَبَ، ومضَى على وَجْهِهِ[1].

٦٠٠٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا كَثِيرُ بنُ زيد، عن نافع، قال:

كان عبدُالله بن عمر إذا جَلَسَ في الصلاةِ وَضَعَ يديهِ على رُكْبَتيهِ، وأَشار بإصبَعِه، وأَتْبَعَها بَصَرَه، ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَهِيَ أَشَدُّ على الشَّيطانِ من الحَدِيدِ»، يعني السَّبَّابَة[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إسحاق بن يسار، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة. ، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف بأسانيد صحيحة أن النبي ﷺ كان يزورُ مسجد قباء كل سبت ماشياً وراكباً يُصلي فيه ركعتين.

وانظر (٤٤٨٥) وتخريج أطرافه.

قولـه: «يمشي إلى هٰذا المسجد»، قال السندي: أي: أحياناً، أي: فأردت الاقتداء به اليوم في المشي، فلا أترك ما نويت، وإلا فقد جاء أنه كان يركب أحياناً ويمشي أحياناً ﷺ. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف. كثير بن زيد ـ وهو الأسلمي ـ قال ابن معين في رواية ابن=

٦٠٠١ ـ حدثنا عثمان بن عمر، أخبرني مالك، عن قَطَن بن وَهْب بن عُوَيْمر، عن يُحَنَّس

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَصْبِرُ أَحدٌ على لأْوائِها وشِدَّتِها إلا كنتُ له شَهِيداً أو شَفِيعاً يومَ القِيامَةِ»(١).

٦٠٠٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا أبي، حدثنا الحسين ـ يعني المعلِّمَ ـ، قال: قال لي يحيى: حدثني أبو قِلَابة، حدثني سالم بنُ عبدالله بن عمر، قال:

= أبي خيثمة: ليس بذاك، وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك الساقط، وإلى الضعف ما هو، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ليس بالقوي، يُكتب حديثه، وقال النسائي: ضعيف. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البزار (٥٦٣) (زوائد) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وقال: تفرد به كثير بن زيد، عن نافع، وليس [له] عنه إلا هٰذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٤٠، وقال: رواه البزار وأحمد، وفيه كثير بن زيد، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

وقوله: «كان عبدالله بن عمر إذا جلس في الصلاة، وضع يديه على ركبتيه، وأشار بأصبعه، وأتبعها بصره»: سيأتي نحوه بإسناد صحيح من فعل النبي ﷺ برقم (٦٣٤٨)، وانظر (٥٠٤٣).

وفي الباب عن وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦-٣١٧.

وعن عبدالله بن الزبير عند مسلم (٥٧٩)، سيرد ٤/٣.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي البصري، ومالك: هو ابن أنس، ويُحَنَّس: هو ابن أبي موسى مولى الزبير.

وقد سلف برقم (٥٩٣٥).

حدثني عبدُالله بن عمر، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «سَتَخْرُجُ نارٌ قَبْلَ يومِ القِيامَةِ مِن بحرِ[1] حَضْرَمَوْتَ، تَحْشُرُ الناسَ»، قالوا: فما تأْمُرُنا يا رسولَ الله؟ قال: «عَلَيْكُم بالشَّامِ»[2].

٦٠٠٣ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا ليث، حدثني نافع

عن عبدالله أنه قال: قام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا تأْمُرُنا أن نَلْبَسَ من الثيابِ في الإحرامِ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا تَلْبَسُوا القُمُص[3]، ولا السَّراوِيلاتِ، ولا العَمائِمَ، ولا البَرانسَ، ولا الخِفَافَ، إلا أن يكونَ أحدٌ ليسَتْ له نَعْلانِ، فلْيَلْبَسِ الخُفَّينِ ما أسفَلَ من الكَعْبينِ، ولا تَلْبَسُوا شيئاً من الثِّيابِ مَسَّه الوَرْسُ ولا الزَّعْفَرانِ، ولا تَنْتَقِبُ المرأةُ الحَرامُ، ولا تَلْبِسُ القُفَّازَيْنِ»[4].

---

(١) في (س) وهامش (ق) و(ظ١): نحو. وفي (ص): نحو بحر، وكتب فوق كلمة «نحو» علامة نسخة، وفي هامش (س): بحر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، والحسين المعلم: هو ابن ذكوان، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وقد سلف برقم (٤٥٣٦).

(٣) في (ص): القميص.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري (١٨٣٨)، وأبو داود (١٨٢٥)، والترمذي (٨٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٥٣) و(٥٨٧٨)، من طريقين، عن الليث، بهذا الإسناد.

٦٠٠٤ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني نافع

أن عبدالله كان يُنِيخُ بالبَطْحاءِ التي بِذِي الحُلَيفةِ، التي كان رسولُ الله ﷺ يُنِيخُ بها ويُصَلِّي بها[1].

٦٠٠٥ ـ حدثنا هاشم[2]، حدثنا ليث، حدثنا نافع

عن عبدالله بن عمر أنه قال: حَلَقَ رسولُ الله ﷺ، وحَلَقَ طائفةٌ من أَصحابِه، وقَصَّر بعضُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ المُحَلِّقِينَ» مرةً أو مرتينِ، ثم قال: «والمُقَصِّرينَ»[3].

٦٠٠٦ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني نافع

= قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وقد سلف برقم (٤٤٨٢) و(٤٧٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٢٥٧) (٤٣١) [ج٢/٩٨١] من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨١٩).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص) زيادة: بن القاسم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البخاري تعليقاً (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١) (٣١٦)، والترمذي (٩١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٤)، والبيهقي ٥/١٠٣ و١٣٤ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٧)، وسلف برقم (٤٨٨٩) أن رسول الله ﷺ حلق في حجته.

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تَبَايَعَ الرَّجُلانِ، فكُلُّ واحدٍ منهما بالخِيارِ، ما لم يَتَفَرَّقا، فكانا[1] جَمِيعاً، ويُخَيِّرُ[2] أَحَدُهما الآخَرَ، فإنْ خَيَّر أَحَدُهما الآخَر، فتَبايَعا على ذٰلك، فقد[3] وَجَبَ البيعُ، وإنْ تَفَرَّقا بعدَ أَنْ تَبايَعا، ولم يَتْرُكْ واحِدٌ مِنْهما البَيْعَ، فقد وَجَبَ البيعُ»[4].

٦٠٠٧ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثنا نافع

عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ اصْطَنَعَ خاتِمَاً من ذهبٍ، وكان يجعَلُ فَصَّه في باطن كفِّه إذا لَبِسَه، فصَنَعَ الناسُ، ثم إنه جلس على المنبرِ، فنَزَعَه، فقال: «إنِّي كنتُ أَلْبَسُ هٰذا الخاتمَ، وأَجعَلُ فَصَّه مِن داخِلٍ»، فرَمَى به، ثم قال: «واللهِ لا أَلْبَسُه أَبداً» فنَبَذ

---

(١) في (ظ١٤): وكانا.

(٢) في (ق) و(ظ١٤) وهامش (س) و(ص) و(ظ١): أو يخير.

(٣) لفظ: «فقد» ليس في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١١٢)، ومسلم (١٥٣١) (٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٤٩، وفي «الكبرى» (٦٠٦٣) و(٦٠٦٤)، وابن ماجه (٢١٨١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦١٨)، وابن حبان (٤٩١٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/٥، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٤٩) من طرق، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٤).

الناسُ خواتِيمَهم[1].

٦٠٠٨ ـ حدثنا هاشم، حدثنا الليث، حدثني نافع

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصُّبْحَ، فأَوْتِرْ بواحِدةٍ، واجعَلْ آخِرَ صَلاتِكَ وِتْراً»[2].

٦٠٠٩ ـ حدثنا هاشم، حدثنا الليث، حدثنا نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٠، والبخاري (٦٦٥١)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣)، والنسائي ٨/١٩٥، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣١ من طرق، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٠، والبخاري (٥٨٧٦)، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣)، والترمذي في «السنن» (١٧٤١)، وفي «الشمائل» (٩٨)، والبغوي (٣١٢٩) من طرق، عن نافع، به.

وانظر (٤٦٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة مختصراً ٢/٣١٠ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٧٥١) (١٥٠)، والترمذي (٤٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٨، وابن ماجه (١٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٦) و(٩٥٧) من طريقين، عن الليث، به. وقال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة»: سلف برقم (٤٤٩٢).

وقوله: «واجعل آخر صلاتك وتراً»: سلف برقم (٤٧١٠).

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الرُّؤْيا[1] الصَّالحةُ جُزْءٌ من سَبْعِينَ جُزْءاً من النبوَّةِ»[2].

٦٠١٠ ـ حدثنا هاشم، حدثنا جسر،[3] حدثنا سَلِيطٌ

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَحْسَسْتُم بالحُمَّى، فأَطْفِؤُوها بالماءِ البارِدِ»[4].

---

(١) في (ظ١٤): إن الرؤيا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٢٦٥) عن قتيبة وابن رمح، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.
وانظر (٤٦٧٨).

(٣) كذا في الأصول الخطية و (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، مع أنَّ عامة من ألف في المشتبه كالخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/ ٥١١، وابن ماكولا في «الإكمال» ٢/ ٢٣، وابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٢/ ٨١، قالوا: هو حبتر ـ وهو ابن عمرو ـ وأورد الخطيب وابن ناصر الدين هذا الحديث من طريق محمد بن حمير عنه، عن سليط، به. وسواء كان هذا الراوي اسمه حبتر أو جسر ـ وهو ابن فرقد فيما يترجح لنا ـ فالإسناد ضعيف لضعف جسر، أو لجهالة حبتر.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حبتر أو ضعف جسر، كما سلف بيانه، وسليط ـ وهو ابن عبد الله بن يسار المكي ـ لم يوثقه غير ابن حبان.
وأخرجه الطيالسي (١٩١٩) عن جسر، بهذا الإسناد.
وقد سلف بنحوه برقم (٤٧١٩) و (٥٥٧٦)، وسيأتي برقم (٦١٨٣) بأسانيد صحيحة على شرط الشيخين.

٦٠١١ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية ـ يعني شيبانَ ـ، عن عثمان بن عبدالله، قال:

جاءَ رجلٌ إلى ابنِ عمر، فقال: يا ابنَ عُمر، إني سائِلُك عن شيءٍ، تُحَدِّثُني[1] به؟ قال: نعم. فذكر عثمان، فقال ابنُ عمر: أَمَّا تَغَيُّبه عن بدرٍ، فإنه كانت[2] تحتَه ابنةُ رسول الله ﷺ، وكانت مريضةً، فقال له النبي ﷺ: «إنَّ لك أَجْرَ رجلٍ شَهِدَ بدراً وسَهْمَه»، وأما تَغَيُّبُه عن بَيْعَةِ الرِّضْوانِ، فإنه لو كان أحدٌ أَعَزَّ ببَطْنِ مكةَ من عثمانَ لَبَعَثه، فبَعَثَ عثمانَ، وكانت بيعةُ الرِّضْوانِ بعدَ ما ذَهَبَ عثمانُ إلى مكةَ، فقال رسولُ الله ﷺ بيده اليُمنى: «هٰذِهِ يدُ عثمان»، فضَرَبَ بيدِه الأُخرى عليها، فقال: «هٰذهِ لِعُثْمانَ». فقال له ابنُ عمر: اذْهَبْ بهٰذه[3] الآنَ مَعَكَ[4].

= وقد سلف برقم (٤٧١٩) من طريق نافع، و(٥٥٧٦) من طريق محمد بن زيد بن عبدالله العمري، وسيأتي برقم (٦١٨٣) من طريق محمد بن زيد العمري أو سالم بن عبدالله، عن ابن عمر.

(١) في (ظ١٤): إن سألتك عن شيء أتحدثني به.

(٢) في (ظ١): كان.

(٣) في (ظ١٤): بها.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، أبو النضر، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وعثمان بن عبدالله: هو ابن موهب التيمي، وقد ينسب إلى جده.

وأخرجه الطيالسي (١٩٥٨) عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٥٧٧٢).

٦٠١٢ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو خَيْثمة، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر وعبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهى عن النَّقِيرِ والمُزَفَّتِ والدُّبَّاءِ[1].

٦٠١٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو خَيْثمة، حدثنا عطاء بن السَّائب، عن كَثِير بنُ جُمْهان، قال:

قلتُ: يا أبا عبدالرحمٰن، أو قال له غيري: ما لي أراك تمشي والناسُ يَسْعَوْنَ؟ فقال: إنْ أَمْشِي[2] فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمشي، وإنْ أَسْعَى[3] فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يسعى، وأنا شيخٌ كبيرٌ[4].

٦٠١٤ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عاصم ـ يعني ابن محمد بن زَيْد بن عبدالله بن عمر ـ، عن أبيه، قال:

---

(١) حديث صحيح. أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو خيثمة: هو زهيرُ بنُ معاوية الجُعْفي.

وأخرجه أبو عَوانة ٥/٣٠٠ من طريقين عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٥)، وانظر لزاماً الحديث (٤٩١٤).

(٢) كذا في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١٤)، وسلف أنه جائز في العربية.

(٣) كذا في (س) و(ظ١٤).

(٤) إسناده ضعيف، كثير بن جمهان لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. يعني للمتابعة.

وأخرجه أبو داود (١٩٠٤)، والبيهقي ٥/٩٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٤/١٠٧ من طرق، عن أبي خيثمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٩٩٣) و(٥١٤٣).

قال عبدالله: قال رسولُ الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في الوَحْدَة ما أَعلمُ لم يَسِرْ راكِبٌ بلَيلٍ وَحْدَه أَبَداً»(١).

٦٠١٥ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عاصم، عن أبيه

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شَهادةِ أَن لا إلٰه إلا اللهُ، وأَن محمداً رسولُ اللهِ، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وحَجِّ البيتِ، وصَوْمِ رَمَضانَ»(٢).

٦٠١٦ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيه، قال:

صَدَرْتُ مع ابن عُمر يومَ الصَّدَر، فمَرَّتْ بنا رُفْقَةٌ يمانِيَةٌ، ورِحالُهم الأُدُمُ، وخُطُم إبِلِهم الجُرُر، فقال عبدُالله بنُ عمر: مَنْ أَحبَّ أَن يَنْظُرَ إلى أَشْبَهِ رُفْقةٍ وَرَدَتِ الحجَّ العامَ برسولِ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم.
وقد سلف برقم (٤٧٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر.
وأخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (١٤٩) من طريق المصنف، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٥٧٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤١) من طريق هاشم، به.
وأخرجه مسلم (١٦) (٢١)، والآجري في «الشريعة» ص١٠٦، وابن منده في «الإيمان» (٤١) و(١٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٨١ من طرق، عن عاصم، به.
وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٥٠) من طريق واقد بن محمد بن زيد، عن أبيه، به. =

وأصحابه إذْ قَدِمُوا في حجة الوداعِ ، فلْيَنْظُرْ إلى هٰذه الرُّفْقَة[1].

٦٠١٧ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، وإسحاقُ بنُ عيسى، قالا: حدثنا ليث بن سعدٍ، وقال هاشم: حدثنا ليث، حدثني ابنُ شهاب، عن سالم عن أبيه أنه قال: لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ من البيتِ إلا

= وأخرجه الحميدي (٧٠٣)، وعبد بن حميد في «منتخب مسنده» (٨٢٣)، والبخاري (٤٥١٣)، ومسلم (١٦)، والترمذي (٢٦٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٠٣) و(١٣٥١٨)، والآجري في «الشريعة» ص١٠٦، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٦٠، و٤/١٤١٩، وابن منده في «الإيمان» (٤٢) و(٤٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٦٢، والبيهقي ٤/١٩٩ من طرق، عن ابن عمر، به، مرفوعاً.

وانظر (٤٧٩٨) و(٥٦٧٢).

قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٩-٥٠: لم يذكر الجهاد لأنه فرض كفاية ولا يتعين إلا في بعض الأحوال... وأغرب ابنُ بطّال، فزعم أن هٰذا الحديث كان أول الإسلام قبل فرض الجهاد، وفيه نظر، بل هو خطأ، لأن فرض الجهاد كان قبل وقعة بدر، وبدر كانت في رمضان في السنة الثانية، وفيها فرض الصيام،والزكاة بعد ذٰلك، والحج بعد ذٰلك على الصحيح.

(١) هٰذا الأثر إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الأموي.

وأخرجه البيهقي ٤/٣٣٢ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٨٢٠)، ومن طريقه أبو داود (٤١٤٤)، والبيهقي ٣/٢٧٧ عن وكيع، عن إسحاق بن سعيد، به.

الأُدُم: جمع أديم وهو الجلد، والجرر جمع جرير، وهو الحبل والزمام للبعير والفرس ونحوهما.

الرُّكْنينِ اليمانِيَّينِ[1].

٦٠١٨ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن عبدالملك

عن حبيب بن أبي ثابت، قال: خرجتُ مع أبي نتلَقَّى الحاجَّ، فنُسَلِّمُ عليهم قبلَ أن يَتَدَنَّسوا[2].

٦٠١٩ - حدثنا إسحاقُ، حدثني ليثٌ. وهاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، حدثني ابنُ شهاب، عن سالم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع متابع هاشم بن القاسم - فمن رجال مسلم. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧) (٢٤٢)، وأبو داود (١٨٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٣، وابن حبان (٣٨٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٢) من طرق، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٢٦٧) (٢٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٢، وابن ماجه (٢٩٤٦)، وابنُ خزيمة (٢٧٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٣ من طريق يونس، عن الزهري، به. بلفظ: لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود، والذي يليه من نحو دور الجمحيين.

وقد سلف نحوه برقم (٥٦٢٢)، وانظر (٤٦٧٢).

(٢) هٰذا الأثر إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عبدالملك، وهو الأسدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وانظر (٥٣٧١).

عن أبيه، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ البيتَ وأسامةُ بنُ زيد وبلالٌ وعثمانُ بنُ طَلْحة الحَجَبي، فأَغلَقوا عليهم البابَ[1]، فلمَّا فَتَحُوا كنتُ أولَ مَن وَلَجَ، فلَقِيتُ بلالاً، فسأَلْتُه: هل[2] صَلَّى فيهِ[3] رسولُ الله ﷺ؟ قال: نعم، بينَ العَمُودَيْن اليمانِيَّيْنِ. قال هاشم: صَلَّى بين العمودَيْن[4].

٦٠٢٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني ليث، حدثني ابنُ شهاب. ويونسُ قال: حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال وهو على المنبرِ: «مَن جاءَ مِنكُم الجُمُعةَ فَلْيَغْتسِلْ»[5].

---

(١) كلمة: «الباب» من (ظ١٤).

(٢) في (م): فهل.

(٣) لفظ: «فيه» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (١٥٩٨)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٩٣)، والنسائي ٢/٣٣، والدارمي ٢/٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٩-٣٩٠، والبيهقي ٢/٣٢٨، من طرق، عن ليث، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٩١)، وانظر (٤٤٦٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد =

٦٠٢١ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، حدثنا عبدُالله، أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن سالم

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً[1]، يقول: «لَبَّيكَ اللَّهمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَرِيكَ لكَ لَبَّيكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعْمَةَ لكَ، والملكَ، لا شَرِيكَ لك»، لا يزيدُ على هٰؤلاءِ الكلماتِ[2].

= المؤدب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٩٣) من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٤٤) (٢)، والترمذي (٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧٥)، وفي «المجتبى» ٣/١٠٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥ من طريق الليث، بهٰذا الإسناد.

قال النسائي: ما أعلم أحداً تابع الليثَ على هٰذا الإسناد غير ابن جريج، وأصحابُ الزهري يقولون: عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، بدل: عبدالله بن عبدالله بن عمر.

وقال البخاري فيما نقل الترمذي: وحديث الزهري عن سالم، عن أبيه، وحديث عبدالله بن عبدالله، عن أبيه: كلا الحديثين صحيح.

قلنا: طريق ابن جريج، سيرد برقم (٦٣٧٠).

والحديث قد سلف برقم (٤٤٦٦).

(١) في (ظ١): ملبياً. انظر قول الحافظ عقب تخريج الحديث.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي المروزي ـ فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر. =

٦٠٢٢ - حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله، حدثنا عمرُ بنُ محمد بن زيد، حدثني أبي

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صارَ أهلُ الجنةِ إلى الجنةِ، وأهلُ النارِ إلى النارِ، جِيءَ بالموتِ حتى يُجْعَلَ بينَ الجنةِ والنارِ، ثم يُذْبَحُ، ثم يُنادِي مُنادٍ: يا أهلَ الجنةِ، لا موتَ، يا أهلَ النارِ، لا موتَ، فيَزْدادُ أهلُ الجنةِ فَرَحاً إلى فَرَحِهم، ويَزْدادُ أهلُ النارِ حُزْناً إلى حُزْنِهم»[1]. ١٢١/٢

٦٠٢٣ - حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن محمد بن زيد

= وأخرجه البخاري (٥٩١٥) عن حبان بن موسى وأحمد بن محمد المروزي، كلاهما عن ابن المبارك، به.

وأخرجه البخاري (١٥٤٠)، ومسلم (١١٨٤) (٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٥٩-١٦٠، وفي «الكبرى» (٣٧٢٨)، والبيهقي ٥/٤٤ من طريق ابن وهب، عن يونس، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧).

قوله: مُلَبِّداً: قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٠٠: أي: أحرم، وقد لبَّد شعر رأسه، أي: جعل فيه شيئاً نحو الصمغ ليجتمع شعره لئلا يتشعث في الإحرام، أو يقع فيه القمل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق، وهو المروزي، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عمر بن محمد بن زيد: هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وقد سلف برقم (٥٩٩٣).

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صارَ أهلُ الجنةِ إلى الجنةِ» فذكر نحوه[1].

٦٠٢٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، حدثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزة، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اجْتَمَعَ ثَلاثةٌ فلا يَتَناجَى اثْنانِ دونَ الثالثِ، ولا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُم أخاه من مَجْلِسِه، ثم يَجْلِسُ فيه»[2].

٦٠٢٥ ـ حدثنا بِشْرُ بنُ شُعيب بن أبي حمزة، أخبرني أبي، عن الزهري، فذكر حديثاً، وقال سالم:

قال عبدُالله بن عمر: سمعتُ رسول الله ﷺ قائماً على المنبرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وعاصم بن محمد: هو ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وقد سلف برقم (٥٩٩٣). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش ـ وهو الألهاني الحمصي ـ، فمن رجال البخاري. شعيب بن أبي حمزة: هو الأموي الحمصي.

وقد سلف الحديث بقسميه برقم (٥٠٤٦)، وسيأتي أيضاً برقم (٦٠٨٥).

والقسم الأول منه سلف بالأرقام (٤٤٥٠) و(٤٥٦٤) و(٤٦٦٤) و(٤٦٨٥) و(٤٨٧١) و(٤٨٧٤) و(٥٠٢٣) و(٥٢٥٨) و(٥٢٨١) و(٥٤٢٥) و(٥٥٠١)، وسيأتي بالأرقام (٦٠٥٧) و(٦٢٦٤) و(٦٢٧٠) و(٦٣٣٨).

والقسم الثاني منه سلف بالأرقام (٤٦٥٩) و(٤٧٣٥) و(٥٥٦٧) و(٥٦٢٥) و(٥٧٨٥)، وسيأتي بالأرقام (٦٠٦٢) و(٦٣٧١).

يقـول[1]: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، واقْتُلُوا ذا الـطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَـرَ، فإنهمـا يَلْتَمِسانِ[2] البصرَ، ويُسْقِطَانِ الحَبَلَ»[3].

٦٠٢٦ ـ حدثنـا أبـو اليَمَـان، أخبـرنا شعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «كُلُّكُم راعٍ، ومَسؤُولٌ[4] عن رَعِيَّتِـه، الإمـامُ راعٍ، وهـو مَسْؤُولٌ عن رعِيَّتِه، والرجلُ في أهلِه راعٍ، وهو مَسؤُولٌ عن رعيَّتِه، والمرأةُ في بيتِ زَوْجِها راعيةٌ[5]، وهي مَسْؤُولةٌ عن رعيَّتِها، والخادمُ في مالِ سَيِّدِه راعٍ، وهو مَسؤُولٌ عن رعِيَّتِه»[6]، قال: سمعتُ هٰؤُلاءِ من النبي ﷺ، وأَحْسِب النبيَّ ﷺ، قال: «والرجلُ في مالِ أبيهِ راعٍ، وهو مَسؤُولٌ عن رعيَّتِه، فكُلُّكُم[7] راعٍ، وكُلُّكُم مَسؤُولٌ عن رعيَّتِه»[8].

---

(١) في (ظ١): قائلاً بدل: يقول.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): يطمسان.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط البخـاري، رجـالُه ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (٤٥٥٧).

(٤) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): وكلكم مسؤول. خ.

(٥) في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: والمرأة راعية في بيت زوجها.

(٦) قوله: «عن رعيته» ليس في (ص).

(٧) في (ظ١٤): ألا فكلكم.

(٨) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، =

٦٠٢٧ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ عمر يقولُ: من ضَفَرَ فلْيَحْلِقْ، ولا تَشَبَّهوا بالتَّلْبيدِ، وكان ابنُ عمر يقول: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ مُلَبِّداً(١).

= وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٠٩) و(٢٥٥٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢١٤)، وأبو عوانة ٤/٤١٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٨٧ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٧٣) من طريق بقية، عن شعيب، به.

وأخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٧٥١)، ومسلم (١٨٢٩)، وابن حبان (٤٤٩٠) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٩١٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٥ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأما قول عمر: من ضفر فليحلق، ولا تشبهوا بالتلبيد:

أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٥ من طريق نافع، ومالك أيضاً في «الموطأ» ١/٣٩٨، ومن طريقه البيهقي ٥/١٣٥ من طريق سعيد بن المسيب، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٦٢) من طريق الأزرق بن قيس، ثلاثتهم عن ابن عمر، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «السنن» ٥/١٣٥ من طريق عبدالله بن نافع، عن =

٦٠٢٨ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثنا سالم بن عبدالله بن عمر وأبو بكر بن أبي حَثْمَةَ

أن عبدالله بن عمر، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ صلاةَ العشاءِ في آخر حياتِه، فلما سَلَّمَ[1]، قام، فقال: «أَرَأَيْتَكُم لَيْلَتَكم هٰذِه؟ فإن رأسَ مئةِ سَنةٍ منها لا يَبْقَى ممن هو اليومَ على ظَهْرِ الأَرضِ أَحدٌ»، قال عبدُالله: فوَهَلَ الناسُ في مقالةِ النبي ﷺ تلك، إلى ما

= عاصم بن عمر بن حفص العمري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، وهٰذا إسناد ضعيف.

قال البيهقي: ولا يثبت هٰذا مرفوعاً.

وانظر (٦٠٢١).

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٣٦٠: وأما قول عمر، فحمله ابن بطال على أن المراد: إن أراد الإحرام، فضفر شعره ليمنعه من الشعث، لم يجز له أن يقصر، لأنه فعل ما يشبه التلبيد الذي أوجب الشارع فيه الحلق، وكان عمر يرى أن من لبَّد رأسه في الإحرام، تعين عليه الحلقُ والنسك، ولا يجزئه التقصيرُ، فشبه من ضفر رأسه بمن لبَّده، فلذٰلك أَمَرَ من ضَفَر أن يحلق. ويحتمل أن يكون عمر أراد الأمر بالحلق عند الإحرام حتى لا يحتاج إلى التلبيد، ولا إلى الضفر، أي: من أراد أن يضفر أو يُلبِّد، فليحلق، فهو أولى من أن يضفر، أو يلبد، ثم إذا أراد بعد ذٰلك التقصير، لم يصل إلى الأخذ من سائر النواحي كما هي السنة.

وأما قوله: «تشبهوا»: فحكى ابن بطال أنه بفتح أوله، والأصل: لا تتشبهوا، فحذفت إحدى التاءين، قال: ويجوز ضم أوله وكسر الموحدة، والأول أظهر.

وأما قول ابن عمر، فظاهره أنه فهم عن أبيه أنه كان يرى أن ترك التلبيد أولى، فأخبره هو أنه رأى النبي ﷺ يفعله.

(١) قوله: «سلَّم» ليس في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

يُحدِّثون من هٰذه الأَحاديث عن مئة سنة، فإنما قال النبي ﷺ: «لا يَبْقَى ممن هو اليومَ على ظَهْرِ الأَرضِ أحدٌ» يريدُ بذٰلك أنه يَنْخَرِم ذٰلك القَرْنُ[1].

٦٠٢٩ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، حدثني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو قائم على المنبرِ يقول: «أَلا إنَّ[2] بقاءَكُم فيما سَلَفَ قَبْلَكم من الأممِ كما بينَ صَلاةِ العصرِ إلى غُروبِ الشمسِ، أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوراةِ التوراةَ، فعَمِلُوا بها، حتى إذا انْتَصَفَ النهارُ عَجَزُوا، فأُعْطُوا قِيراطاً قِيراطاً[3]، وأُعْطِيَ[4] أَهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ، فعَمِلُوا به حتَّى صَلاةِ العصرِ، ثم عَجَزُوا، فأُعْطُوا قِيراطاً قِيراطاً، ثم أُعْطِيتُم القُرآنَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٠١)، ومسلم (٢٥٣٧)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «إتحاف المهرة» ٣/٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٣ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٠ من طريق بشر بن شعيب بن أبي حمزة، عن أبيه، به.

وقد سلف برقم (٥٦١٧).

(٢) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ظ١): إنما.

(٣) في (ص): فأعطوا قيراطان!

(٤) في (ظ١٤): ثم أعطي.

فعَمِلْتُم به حَتَّى غَرَبَتِ الشمسُ، فأُعْطِيتُم قِيراطَيْن قِيراطَيْن، فقال أَهْلُ التَّوراةِ والإنجيلِ: رَبَّنا هٰؤُلاءِ أَقلُّ عملاً وأَكثرُ أجراً، فقالَ: هل ظَلَمْتُكُم من أَجْرِكُم من شيءٍ؟ فقالوا: لا، فقال: فَضْلِي أُوتِيهِ مَن أَشاءُ»[1].

٦٠٣٠ ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا شُعيب، عن الزُّهري، أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّما الناسُ كالإبلِ المئةِ، لا تَكادُ تَجِدُ فيها راحِلَةً»[2].

٦٠٣١ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/١١٨-١١٩، وفي «الأسماء والصفات» ص١٤٨ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٣٣)، وفي «خلق أفعال العباد» ص١٢٤ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٥٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٠) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٩٧ من طريق شعيب بن خالد البجلي، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٥١٦).

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو يقولُ على المنبرِ[1]: «أَلَا إِنَّ الفِتنةَ هنا[2] ـ يُشيرُ إلى المشرقِ ـ من حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»[3].

٦٠٣٢ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله ١٢٢/٢

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «يُقاتِلُكُم يَهُودُ، فتُسَلَّطُونَ عليهم، حتَّى يقولَ الحَجَرُ: يا مُسلِمُ، هٰذا يَهُودِيٌّ وَرائِي فاقْتُلْه»[4].

---

(١) في (ظ١٤): وهو على المنبر.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: هٰهُنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٥١١) عن أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢١٠١٦)، ومن طريقه الترمذي (٢٢٦٨) عن معمر، والبخاري (٧٠٩٢) من طريق معمر أيضاً، ومسلم (٢٩٠٥) (٤٧) من طريق يونس، كلاهما عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٤٧٥١)

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٥٩٣) عن أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٢١) (٨١)، وابن حبان (٦٨٠٦) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٩٢١) (٨٠) من طريق عمر بن حمزة، عن سالم، به.

وأخرجه البخاري (٢٩٢٥)، ومسلم (٢٩٢١) (٧٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨١، والبيهقي ١٧٥/٩ من طريق نافع، عن ابن عمر. =

٦٠٣٣ - حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَما[1] أنا نائمٌ رأَيْتُني أطوفُ بالكَعْبةِ، فإذا رجلٌ آدمُ سَبْطُ الشعَرِ، بينَ رَجُلين، يَنْطِفُ رأْسُه ماءً، فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: ابنُ مريمَ، فذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فإذا رجلٌ أحمرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرأْسِ، أَعْوَرُ العينِ[2] اليُمْنَى، كأَنَّ عَيْنَه عِنَبةٌ طافِيةٌ، فقلتُ: مَن هٰذا؟ فقالوا: هٰذا[3] الدَّجَّالُ، أَقرَبُ الناسِ به شَبَهاً ابنُ قَطَنٍ» رجلٌ من بني المُصْطَلِقِ[4].

= وسيأتي برقم (٦١٤٧) و(٦١٨٦) و(٦٣٦٦)، وانظر ما سلف برقم (٥٣٥٣).
وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد ٢/٣٩٨.

(١) في (ص) و(ق) و(ظ١): بينا.

(٢) في (ظ١٤): عين.

(٣) قوله: «هٰذا» ليس في (م) ولا (ق) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٢٦)، وأبو عوانة ١/١٤٨ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١٢٨) من طريق عُقيل بن خالد، ومسلم (٢٧٧) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٧٤٣).

قوله: «ينطف»، قال السندي: كينصر ويضرب، أي: يسيل.

«طافية» بهمزة في آخره: أي: ذاهبة النور، أو بياء: أي: مرتفعة.

٦٠٣٤ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيبٌ، قال: قال نافع:

قال عبدالله بن عمر: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَبِيعُ بَعْضُكم على بَيْعِ بعضٍ، ولا يَخْطُبُ بَعْضُكم على خِطْبةِ بعضٍ»[1].

٦٠٣٥ ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيب، قال: قال نافع:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: إن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الـرُّؤْيَا الصَّالحةَ» قال نافع: حَسِبْتُ أن عبدالله قال: «جُزْءٌ من سَبْعِينَ جُزءاً من النُّبُوةِ»[2].

٦٠٣٦ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، أخبرنا نافع

أن عبدالله بن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يَخْطُبَ الرجلُ على خِطْبةِ أَخيهِ، حتى يَدَعَها الذي خَطَبها أَولَ مرةٍ، أو يَأْذَنَ له[3].

٦٠٣٧ ـ حدثنا علي بن عيّاش، حدثنا الليث بنُ سعد، حدثني نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وقد سلف برقم (٤٧٢٢)، وانظر (٤٥٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وانظر (٤٦٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (٥١٤٢) من طريق ابن جريج، عن نافع، به.
وقد سلف برقم (٤٧٢٢).

أن عبدالله بن عمر أخبره: أن امرأةً وُجِدَتْ في بعض مَغَازِي النبي ﷺ مقتولةً، فأَنْكَرَ رسولُ الله ﷺ قَتْلَ النساءِ والصبيانِ[1].

٦٠٣٨ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أيُّما مملوكٍ كانَ بينَ شَرِيكَيْنِ فأَعتَقَ أحدُهما نَصِيبَه، فإنه يُقامُ في مالِ الذي أَعْتَقَ قِيمةَ عَدْلٍ، فيعتقُ إن بَلَغَ ذلك مالَه»[2].

٦٠٣٩ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد بن[3] عمرو بن سعيد بن العاص، عن أبيه سعيد بن عمرو

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اليد العُلْيا خيرٌ من اليدِ السُّفْلى»، قال ابنُ عمر: فلم أَسأَلْ عمرَ فَمَنْ سِوَاه من الناس[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن عياش من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٦٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه مسلم (١٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٥٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٤ـ٢٧٥ من طريق الليث، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥١).

(٣) تحرف في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ١٤)، إلى: عن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦٠٤٠ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَسْلَمُ سالَمَها الله، وغِفَارُ غَفَرَ الله لها»[1].

٦٠٤١ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسحاق بنُ سعيد، عن أبيه

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نحنُ أُمَّةٌ أُمِّيُّونَ، لا نَحْسُبُ ولا نَكْتُب، الشهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» وقَبَضَ إبهامَه في الثالثة[2].

٦٠٤٢ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، أخبرنا إبراهيم بنُ سعد، حدثني ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ يمشونَ أمامَ الجنازةِ[3].

= وقد سلف مطولاً برقم (٥٣٤٤)، وانظر (٤٤٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (١٩٥٣) عن إسحاق بن سعيد، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٥٩٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.
وقد سلف بنحوه برقم (٥٠١٧)، وانظر (٤٤٨٨).

(٣) ابنُ أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبدالله بن مسلم، مختلف فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم =

٦٠٤٣ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، عن الزهري. ويعقوبُ قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَفاتِيحُ الغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما في الأَرْحامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤][1].

= الزهري القرشي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٦٤) عن مصعب بن عبدالله الزبيري، عن إبراهيم بن سعد، به.

وقد سلف الحديث برقم (٤٥٣٩)، وذكرنا هناك أن الحديث المرسل في ذٰلك أصح، انظر ما نقلناه هناك عن الترمذي وغيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «منتخب المسند» (٧٣٣)، وأبو يعلى (٥٤٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٢٨) من طريق سليمان بن داود، به.

وأخرجه البخاري (٤٦٢٧) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله العامري، عن إبراهيم بن سعد، به.

وقد سلف برقم (٤٧٦٦).

٦٠٤٤ ـ حدثنا سليمان، حدثنا إبراهيم بنُ سعد، عن الزُّهري. ويعقوب قال: حدثنا أبي، عن ابن شهابٍ، عن سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّما الناسُ كالإبلِ المِئةِ، لا تَكادُ تَجِدُ فيها راحِلةً»، وقال يعقوبُ: «كإبلٍ مئةٍ، ما فيها[1] راحِلةٌ»[2].

٦٠٤٥ ـ حدثنا سليمان بنُ داود، حدثنا سعيد بن عبدالرحمٰن ـ يعني الجُمَحِي ـ، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا في بُيوتِكُم، ولا تَتَّخِذُوها قُبوراً»[3]. ١٢٣/٢

٦٠٤٦ ـ حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شعبة، عن أيوب السَّخْتِياني، عن نافع

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): وفيها، وفي هامش (س): ما فيها، وفي (ظ١٤): «كإبل مئة فيها راحلة» وضرب على قوله: فيها راحلة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٥٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥١٦).

(٣) إسناده صحيح، سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ: ثقة، روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير سعيد بن عبدالرحمٰن الجمحي، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٥١١).

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال[1]: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنيا، لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ»[2].

٦٠٤٧ ـ حدثنا أبو نوح، أخبرنا عبدالله[3]، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ الأسودِ إلى الحَجَرِ الأسودِ[4].

---

(١) في (ظ١٤): أنه قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٧٣ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/١٤٥ من طريق بدل بن المحبر، عن شعبة، به. وقال: هٰذا حديث صحيح، غريب من حديث شعبة، وقد اتفق الشيخان رضي الله عنهما على حديث عبيدالله بن عمر، وابن جريج عن نافع في هٰذا الباب.

قلنا: حديث عبيدالله بن عمر سلف برقم (٤٧٢٩)، وهو من أفراد مسلم، وأما حديث ابن جريج، فهو عن موسى بن عقبة، عن نافع، وقد سلف برقم (٤٨٢٣)، وهو من أفراد مسلم كذٰلك، وقول الحاكم: «اتفق الشيخان... الخ»، وهم منه رحمه الله، والصوابُ أنهما اتفقا عليه من حديث مالك، عن نافع، كما سلف برقم (٤٦٩٠).

(٣) في النسخ الخطية عدا (ظ١٤)، والمطبوع: عبيدالله، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وإن كان ضعيفاً قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نوح: هو عبدالرحمٰن بن غزوان الخزاعي، الملقب بقراد. نافع: هو مولى ابن عمر. وقد تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاكر: عبدالله، إلى: عبيدالله. =

٦٠٤٨ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابن عبدالله بن دينار ـ، عن زيد بن أسلم

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَن نَزَعَ يَداً مِن طاعَةٍ، فلا حُجَّةَ له يومَ القِيامَةِ، ومَن ماتَ مُفارِقاً لِلْجَماعةِ، فقد ماتَ ميتةً جاهِلِيَّةً»(١).

٦٠٤٩ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّما النَّاسُ كالإبلِ المئةِ، لا تَكادُ تَجِدُ فيها راحِلَةً»(٢).

٦٠٥٠ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بِلالاً لا يَدْرِي ما اللَّيلُ، فكُلُوا واشْرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»(٣).

= وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وقد سلف برقم (٥٣٨٦).

(٢) حديث صحيح. عبدالرحمٰن ـ وهو ابن عبدالله بن دينار ـ وإن كان في حديثه ضعف، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥١٦) و(٦٠٣٠) و(٦٠٤٤).

(٣) عبدالرحمٰن ـ وهو ابن عبدالله بن دينار ـ قال ابنُ معين: في حديثه عندي ضعف، وقد حدث عنه يحيى القطان، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتجّ به، وقال ابن المديني: صدوق، وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه، =

. . . . . .

= وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء، قلنا: قد احتجّ به البخاري فأخرج له حديث: «رباط يومٍ في سبيل الله خيرٌ من الدنيا وما فيها»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «إن بلالاً لا يدري ما الليل» مما انفرد به عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار في هٰذه الرواية.

ويشهد له حديث أنس الآتي، ولفظه: «لا يمنعكم أذان بلال من السحور فإن في بصره شيئاً».

وحديث سمرة بن جندب الآتي ٥/٩ بلفظ: «لا يغرنكم نداء بلال فإن في بصره سوءاً، ولا بياض يرى بأعلى السحر».

وحديث شيبان عند الطبراني في «الكبير» (٧٢٢٨)، وفي «الأوسط» فيما ذكر الهيثمي في «المجمع» ١/١٥٣، بلفظ: «إن مؤذننا في بصره سوء أذن قبل الفجر»، قال الهيثمي: فيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وفيه كلام.

قلنا: ولعله لهٰذا السبب جعل النبي بلالاً يؤذن بالليل قبل طلوع الفجر لينتبه النائم، ويرجع القائم، كما مرّ في حديث ابن مسعود (٣٦٥٤)، وجعل أذان دخول الفجر لابن أم مكتوم، فقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٠ أنه روى أبو قرّة عن ابن عمر حديثاً فيه: وكان ابن أم مكتوم يتوخّى الفجر فلا يخطئه، ثم ذكر الحافظ أنه روى الحديث مقلوباً بلفظ: «إن ابن أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال»، وبعد أن ذكر من خرّجه وأن بعضهم ادّعى أنه مقلوب، وأن الصواب حديث الباب، قال: وقد كنت أميل إلى ذٰلك إلى أن رأيت الحديث في «صحيح ابن خزيمة» من طريقين آخرين عن عائشة، وفي بعض ألفاظه ما يبعد وقوع الوهم، وهو قوله: «إذا أذن عمرو فإنه ضرير البصر فلا يغرنكم، وإذا أذن بلال فلا يَطْعَمَنَّ أحد»، ثم قال: وقد جمع ابنُ خزيمة والصبغي بين الحديثين بما حاصله: أنه يُحتمل أن يكون الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم، فكان النبي ﷺ يُعلم الناس أن الأذان الأول منهما لا يُحرم على الصائم شيئاً، ولا يدل على دخول وقت

. . . . . .

= الصلاة بخلاف الثاني، وجزم ابن حبان بذٰلك، ولم يبده احتمالاً، وأنكر ذٰلك عليه الضياء وغيره، وقيل: لم يكن نوباً، وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان: فإن بلالاً كان في أول ما شرع الأذان يؤذن وحده، ولا يؤذن للصبح حتى يطلع الفجر، وعلى ذٰلك تحمل رواية عروة عن امرأة من بني النجار، قالت: «كان بلال يجلس على بيتي وهو أعلى بيتٍ في المدينة، فإذا رأى الفجر تمطأ، ثم أذّن»، أخرجه أبو داود، وإسناده حسن، ورواية حميد عن أنس: «أن سائلاً سأل عن وقت الصلاة، فأمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأذّن حين طلع الفجر»، الحديث أخرجه النسائي وإسناده صحيح، ثم أُردِفَ بابن أم مكتوم، وكان يؤذِّن بليل، واستمر بلال على حالته الأولى، وعلى ذٰلك تنزل رواية أُنيسة وغيرها، ثم في آخر الأمر أُخِّر ابنُ أم مكتوم لضعفه، ووُكل به من يراعي له الفجر، واستقرَّ أذان بلال بليل، وكان سبب ذٰلك ما روي أنه ربما كان أخطأ الفجر، فأذن قبل طلوعه، وأنه أخطأ مرة فأمره النبي ﷺ أن يرجع فيقول: «ألا إن العبد نام» يعني أن غلبة النوم على عينيه منعته من تبين الفجر، وهو حديث أخرجه أبو داود وغيره من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، موصولاً مرفوعاً، ورجاله ثقاتٌ حفّاظ، لكن اتفق أئمة الحديث: علي ابن المديني وأحمد ابن حنبل والبخاري والذهلي وأبو حاتم وأبو داود والترمذي والأثرم والدارقطني على أن حماداً أخطأ في رفعه، وأن الصواب وقفه على عمر بن الخطاب، وأنه هو الذي وقع له ذٰلك مع مؤذنه، وأن حماداً انفرد برفعه، ومع ذٰلك فقد وُجد له متابع أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن زربي ـ وهو بفتح الزاي، وسكون الراء، بعدها موحدة، ثم ياء كياء النسب ـ فرواه عن أيوب موصولاً، لكن سعيد ضعيف، ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب أيضاً، لكنه أعضله فلم يذكر نافعاً ولا ابن عمر، وله طريقٌ أخرى عن نافع عند الدارقطني وغيره، اختُلف في رفعها ووقفها أيضاً، وأخرى مرسلة من طريق يونس بن عبيد وغيره عن حميد بن هلال، وأخرى من طريق سعيد، عن قتادة، مرسلة، ووصلها يونس عن سعيد بذكر أنس، وهٰذه طرق يقوي بعضها بعضاً قوةً ظاهرة، فلهٰذا والله أعلم استقر أن بلالاً يؤذن الأذان =

٦٠٥١ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدُالعزيز ـ يعني ابن عبدالله بن أبي سَلَمة ـ، أخبرنا ابنُ شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بِلالاً يُنادِي[1] بلَيْلٍ، فكُلُوا واشْرَبُوا حتى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابنِ أمِّ مَكْتومٍ»، قال: وكان ابنُ أم مكتوم رجلاً أعمى لا يُبْصِرُ، لا يُؤَذِّنُ حتى يقولَ الناسُ: أَذِّنْ[2] قد[3] أَصْبَحْتَ[4].

= الأول.

(١) في (ظ١٤): يؤذن، وكتب فوقها: ينادي.

(٢) قوله: «أذن» ليس في (م).

(٣) في (ظ١٤): فقد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨ من طريقين، عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، به.

وقد سلف برقم (٤٥٥١)، وانظر ما قبله.

قوله: قد أصبحت. قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٠: أي: دخلت في الصباح، هٰذا ظاهره، واستُشكِل لأنه جعل أذانه غايةً للأكل، فلو لم يؤذِّن حتى يدخل في الصباح للزم منه جواز الأكل بعد طلوع الفجر، والإجماع على خلافه إلا من شذَّ كالأعمش، وأجاب ابن حبيب وابن عبدالبر والأصيلي وجماعة من الشرّاح بأنَّ المراد قاربت الصباح، ويعكر على هٰذا الجواب أن في رواية الربيع التي قدمناها: «ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون إلى بزوغ الفجر: أذن» وأبلغ من ذٰلك أن لفظ رواية المصنف التي في الصيام: «حتى يؤذن ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»، وإنما قلت: إنه أبلغ، لكون جميعه من كلام النبي ﷺ، وأيضاً فقوله: «إن بلالاً يُؤذن بليل» يشعر أن ابن أم مكتوم بخلافه، ولأنه لو

٦٠٥٢ ـ حدثنا هاشمٌ وحُجَين، قالا: حدثنا عبدُالعزيز، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ شَجَرَةٍ لا تَطْرَحُ وَرَقَها»[1]، قال: فوَقَعَ الناسُ في شجر البَدْوِ، ووَقَعَ في قَلْبي أنها النخلةُ، فاستحييتُ أن أتكلَّمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هيَ النَّخْلَةُ»، قال: فذَكَرْتُ ذٰلك لعمرَ، فقال: يا بنيَّ، ما[2] مَنَعَكَ أن تتكلَّمَ؟! فواللهِ لأَنْ تكونَ قلتَ ذٰلك[3] أحبُّ إليَّ من أن

= كان قبل الصبح لم يكن بينه وبين بلال فرق لصدق أن كلًّا منهما أذن قبل الوقت، وهٰذا الموضع عندي في غاية الإشكال، وأقرب ما يقال فيه: أن أذانه جعل علامةً لتحريم الأكل والشرب، وكأنه كان له من يُراعي الوقت بحيث يكون أذانه مقارناً لابتداء طلوع الفجر وهو المراد بالبزوغ، وعند أخذه في الأذان يعترض الفجر في الأفق، ثم ظهر لي أنه لا يلزم من كون المراد بقولهم: «أصبحت»، أي: قاربت الصباح وقوع أذانه قبل الفجر لاحتمال أن يكونَ قولهم ذٰلك يقع في آخر جزءٍ من الليل، وأذانه يقع في أول جزءٍ من طلوع الفجر، وهٰذا وإن كان مستبعداً في العادة فليس بمستبعد من مؤذن النبي ﷺ المؤيد بالملائكة، فلا يشاركه فيه من لم يكن بتلك الصفة، وقد روى أبو قرة من وجهٍ آخر عن ابن عمر حديثاً فيه: «وكان ابن أم مكتوم يتوخّى الفجر فلا يخطئه».

وقال السندي: قوله: «فقد أصبحت»، قيل: أي: قاربت دخول الصبح بحيث يقارن الأذان أول الصبح، وهٰذا لأن أذانه كان حداً ينتهي إليه الأكل والشرب للصائم، فلا بد أن لا يتأخر عن الصبح، والله تعالى أعلم.

(١) من هنا يبدأ نقص في (ص) بسبب خطأ في التصوير.

(٢) في (ظ١٤): فما.

(٣) في (ظ١٤): ذاك.

يكونَ لي كذا وكذا[1].

٦٠٥٣ ـ حدثنا حُجَين وموسى بن داود، قالا: حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ[2] لِلغادِرِ لِواءً يومَ القِيامَةِ، يُقال: أَلَا هٰذه غَدْرةُ فُلانٍ»[3].

٦٠٥٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ حَرَّق نَخْلَ بني النَّضير وقَطَّعَ، وهي البُوَيْرةُ، فأَنزل اللهُ تبارك وتعالى: ﴿ما قَطَعْتُم من لِينَةٍ أو تَرَكْتُمُوها قائمةً على أُصُولِها فبإِذْنِ اللهِ ولِيُخْزِيَ الفاسِقِينَ﴾ [الحشر: ٥][4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُجَيْن: هو ابن المثنى أبو عمر اليمامي، وعبدالعزيز: هو ابن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون. عبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٢٧٤). وانظر (٤٥٩٩).

(٢) قوله: «إن» ليس في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. موسى بن داود: هو الضبي الطرسوسي.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨)، وانظر (٥١٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٤٠٣١) و(٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦)، وأبو داود (٢٦١٥)، =

٦٠٥٥ ـ[1] حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

أن عبدالله بن عمر أخبره: أن امرأةً وُجِدَتْ في بعضِ مَغازِي رسول الله ﷺ مقتولةً، فأَنكَرَ رسولُ الله ﷺ قَتْلَ النساءِ والصِّبْيانِ[2].

٦٠٥٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله: أنه كانَ إذا صَلَّى الجمعةَ، انْصَرَفَ فصَلَّى سجدتينِ في بَيْتِه، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ ذٰلك[3].

= والترمذي (١٥٥٢) و(٣٣٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٨)، وهو في «التفسير» (٥٩٣)، وابنُ ماجه (٢٨٤٤)، وأبو عوانة ٤/٩٨-٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٨٣، وفي «دلائل النبوة» ٣/٣٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٨٢) من طرق، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

وقد سلف برقم (٤٥٣٢).

قال السندي: قوله: وهي البُوَيرة: بضم ففتح: موضع كان به نخل بني النضير.

«فأنزل الله تعالى»: وذٰلك أنه حين قطع نادَوه: يا محمد، قد كنتَ تنهى عن الفساد، وتعيبه على من صنعه، فما بالك تقطع النخل وتحرقها، قال السهيلي: قال أهل التأويل: وقع في نفوس بعض المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله تعالى: ﴿ما قطعتم من لينة﴾، واللِّينة: ألوان التمر ما عدا العجوة، ذكره في «المواهب»، واللينة فعلة من اللون، وياؤها مقلوبة من الواو لكسرة ما قبلها.

(١) جاء هٰذا الحديث في (ظ١٤) بعد الحديث التالي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٦٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦٠٥٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليثٌ، عن نافع

أن عبدالله بن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ ينهى إذا كان ثلاثةُ نَفَرٍ أن[1] يَتَناجَى اثنانِ دُونَ الثالثِ[2].

٦٠٥٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقولُ: «لا تَتَبايَعُوا الثَّمرةَ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها» نَهى البائعَ والمُشْتَرِيَ، ونَهى رسولُ الله ﷺ عن المُزَابَنةِ، أن يَبِيعَ ثمرةَ حائِطِه إنْ كانتْ نَخْلاً بتمرٍ كَيْلاً، وإنْ كانَتْ كَرْماً أن يَبيعَه بزَبيبٍ كيلاً، وإن كانَتْ زَرْعاً أن يبيعَه بكيلٍ معلومٍ، نَهى عن ذٰلك كلِّه[3].

= وأخرجه مسلم (٨٨٢) (٧٠)، والترمذي (٥٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٤٦)، وابن ماجه (١١٣٠) من طرقٍ عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٦).

(١) قوله: «أن» ليس في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٨٣) من طريق الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

قال السندي: قوله: إذا كان ثلاثة نفر، أي: إذا وجدت وتحققت ثلاثة نفر، على أن «كان» تامة لا ناقصة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: «لا تتبايعوا الثمرة حتى يبدو صلاحها»: =

٦٠٥٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا إنَّ أحَدَكم إذا ماتَ عُرِضَ عليهِ مَقْعَدُه بالغَدَاةِ والعَشِيِّ، إنْ كانَ مِن أهلِ الجَنَّةِ فمِنْ أهلِ الجَنَّةِ، وإنْ كَانَ مِنْ أهْلِ النارِ فمِنْ أهلِ[1] النارِ، حتَّى يَبْعَثَه اللهُ تعالى يومَ القِيامَةِ»[2]. ١٢٤/٢

٦٠٦٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يَبِيعُ بَعْضُكُم

= أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٦٢/٧، وابنُ ماجه (٢٢١٤) من طريقين عن الليث، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣) و(٤٥٢٥).

وقوله: «نهى رسولُ الله ﷺ عن المزابنة... الخ»:

أخرجه البخاري (٢٢٠٥)، ومسلم (١٥٤٢) (٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢٧٠/٧، وابن ماجه (٢٢٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٧/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٧٠) من طرق، عن الليث، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٠).

(١) قوله: «أهل» من هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه هناد في «الزهد» (٣٦٣)، والبخاري (٣٢٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢١٩٧) و(١١٤٦٣)، وفي «المجتبى» ١٠٦/٤-١٠٧، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٥٣، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٣)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠٥/١٤ من طرق، عن الليث، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٨).

على بَيعِ بعضٍ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبةِ بعضٍ»[1].

٦٠٦١ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

أن عبدالله طَلَّقَ امرأَته وهي حائضٌ، تَطْلِيقَةً واحدةً، على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقال عُمرُ: يا رسولَ الله، إنَّ عبدالله طَلَّقَ امرأَته تطليقةً واحِدةً وهيَ حائِضٌ! فأَمره رسولُ الله ﷺ أن يُراجِعَها ويُمْسِكَها حتى تَطْهُرَ، ثم تَحِيضَ عندَه حيضةً أُخرى، ثم يُمْهِلَها حتى تَطْهُرَ من حيضَتِها، فإن[2] أرادَ أن يُطَلِّقَها فليُطَلِّقْها حين تَطْهُرُ قبلَ أن يُجامِعَها، فتلك العِدَّةُ التي أَمَرَ الله تعالى أن يُطَلَّقَ لها النساءُ، وكان عبدُالله إذا سُئِلَ عن ذٰلك، قال[3] لأَحدِهم: إمَّا أَنتَ طلَّقتَ امرأَتَكَ مرةً أو مرتين، فإن رسولَ الله ﷺ أمرني بها، فإن كنتَ طَلَّقتَها ثلاثاً، فقد حَرُمَتْ عليك حتى تَنْكِحَ زوجاً غيرَك، وعَصَيْتَ الله تعالى فيما أَمَرَكَ من طلاقِ امرأَتِك[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤١٢)، والترمذي (١٢٩٢)، والنسائي ـ مقطعاً ـ ٦/٧٠ و٧/٢٥٨ من طريقين، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٤٧٢٢)، وانظر (٤٥٣١).

(٢) في (ظ١): فإذا.

(٣) في (س) و(ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فقال.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٣٣٢)، ومسلم (١٤٧١) (١)، وأبو داود (٢١٨٠)، =

٦٠٦٢ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن نافع

عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُقِيمنَّ أَحَدُكُم الرجلَ من مَجْلِسِه ثم يَجْلِسُ فيه»[١].

٦٠٦٣ ـ حدثنا[٢] يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، حدثنا بِشْرُ بنُ حَرْب، قال:

سألتُ ابنَ عمر[٣]: كيف صلاةُ المسافرِ يا أَبا عبدالرحمٰن؟ فقال: إمَّا أَنتُم تَتَّبِعونَ[٤] سنةَ نبيِّكم ﷺ أَخبَرْتُكم، وإمَّا أَنتُم لا تَتَّبعونَ سنةَ نبيِّكم[٥]، لم أُخبِرْكم. قال: قلنا: فخيرُ السننِ سُنَّةُ نبيِّنا ﷺ يا أَبا عبدالرحمٰن. فقال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ

= والبيهقي ٣٢٤/٧ من طرق، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وقال مسلم: جوَّد الليث في قوله: تطليقة واحدة.

وقد سلف برقم (٤٥٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٧٧) (٢٧)، وابن حبان (٥٨٧)، والبغوي (٣٣٣١) من طرق، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

(٢) إلى هنا ينتهي القسم الناقص من (ص).

(٣) في (ظ١٤): سألت ابن عمر، قلت.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فتتبعون.

(٥) قوله: «أخبرتكم وإما أنتم لا تتبعون سنة نبيكم» سقط من (م)، ووقع فيها بعد ذٰلك: «ألم أخبركم؟» بدل: «لم أخبركم».

من هٰذه المدينةِ لم يَزِدْ على رَكْعتينِ حتَّى يَرْجِعَ إليها[1].

٦٠٦٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، أخبرنا بشر سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهمَّ بارِكْ لنا في مَدِينَتِنا، وبارِكْ لنا في شامِنا، وبارِكْ لنا في يَمَنِنا، وبارِكْ لنا في صاعِنا، وبارِكْ لنا في مُدِّنا»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرج المرفوع منه ابن ماجه (١٠٦٧) عن أحمد بن عبدة، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٧٥٠).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر ـ وهو ابن حرب الأزدي ـ، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وفيه ضعف، لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٦٠٩١) من طريق حماد بن سلمة، عن بشر بن حرب. وانظر ما سلف برقم (٥٦٤٢).

ويشهد له حديث سعد وأبي هريرة، سلف برقم (١٥٩٣) بلفظ: «اللهم بارك لأهل المدينة في مدينتهم، وبارك لهم في صاعهم، وبارك لهم في مدّهم...».

ويشهد للدعاء بالبركة في المد والصاع حديث علي، سلف برقم (٩٣٦).

وحديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٤-٣٥.

وحديث أنس، سيرد ٣/١٥٩.

وحديث جابر، سيرد ٣/٣٤٢.

وحديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/١٨٥.

وحديث عائشة، سيرد ٦/٥٦.

٦٠٦٥ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الَّذي تَفُوتُه صَلاةُ العَصْرِ فكأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[1].

٦٠٦٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن عبدالله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا إِنَّ مَثَلَ آجالِكُم في آجالِ الأُممِ قَبْلَكُم كما بينَ صَلاةِ العَصْرِ إلى مُغَيْرِبانِ الشَّمسِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب. وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٧٨) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبري في «التفسير» ٢٧/٢٤٤، وفي «التاريخ» ١/١١، والطبراني في «الأوسط» (١٦٤٢) من طرق، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٥٠٨)، وانظر (٥٩١١).

قوله: إلى مغيربان الشمس، قال ابن الأثير: أي: إلى وقت مغيبها، يقال: غربت الشمس تغرب غروباً ومغيرباناً، وهو مصغر على غير مُكَبَّره، كأنهم صغروا: مغرباناً، والمغرب في الأصل: موضع الغروب، ثم استعمل في المصدر والزمان، وقياسه الفتح، ولكن استعمل بالكسر، كالمشرق والمسجد.

٦٠٦٧ ـ حدثنا يونس وسُريجٌ، قالا: حدثنا فُلَيح، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ خَرَجَ مُعتمراً، فحال كفَّارُ قُريشٍ بينَه وبينَ البيت، فنَحَرَ هَدْيَه وحَلَقَ رأْسَه بالحُدَيْبِيَةِ، فصالحهم على أن يَعْتَمِروا العامَ المُقْبِلَ، ولا يُحمَلُ السلاحُ عليهم، قال سُريج: ولا يحمل سلاحاً، إلا سيوفاً، ولا يقيمُ بها إلا ما أَحَبُّوا، فاعتمرَ من العام المقبلِ، فدَخَلَها كما كان صالحهم، فلما أن أقام ثلاثاً أَمَرُوه أن يخرجَ، فخَرَجَ[1].

٦٠٦٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا فليح، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ لَبَّدَ رأسَه وأَهدى، فلما قَدِمَ

---

(١) صحيح لغيره، فليح: هو ابن سليمان الخزاعي، قال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٢: صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج له البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، ـ قلنا: وهٰذا منها ـ، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفةً من أفراده... وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري اللؤلؤي.

وأخرجه البخاري (٢٧٠١) و(٤٢٥٢) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢٥٢) من طريق الحسين بن إبراهيم، عن فُليح، به.

ويشهد له حديث البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩٨.

وحديث المسور بن مخرمة، سيرد ٤/٣٢٥ و٣٢٦. وهما صحيحان. وانظر ما سلف برقم (٤٤٨٠).

قوله: «ولا نقيم بها إلا ما أحبوا»، قال السندي: قد جاء أنهم صالحوا على ثلاثة أيام، فيحتمل أنَّ قائل ذٰلك قاله نظراً إلى ما آل إليه الأمر، والله تعالى أعلم.

مكةَ أَمَرَ نساءَهُ أَن يَحْلِلْنَ، قُلْنَ: مالك أنتَ لا تُحِلّ؟ قال: «إنِّي قَلَّدتُ هَدْيِي، ولَبَّدْتُ رَأْسي، فلا أَحِلُّ حتَّى أَحِلَّ من حَجَّتِي، وأَحْلِقَ رَأْسِي»[1].

٦٠٦٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن أيوب وحُمَيد، عن بَكْر بن عبدالله

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظهرَ والعصرَ، والمغربَ والعِشاءَ بالبَطْحاءِ، ثم هَجَعَ هَجْعَةً، ثم دَخَلَ فطافَ بالبيتِ[2].

---

(١) حديث صحيح، وفُليح متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٣٩٨) من طريق موسى بن عقبة، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٩) من طريق ابن جريج، كلاهما عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٥٦٦)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٦)، وأبو داود (١٨٠٦) من طريق مالك، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٢٩) (١٧٧) و(١٧٨) من طريق عبيدالله ـ وهو العمري ـ، عن نافع، به.

وأخرج مسلم (١٢٢٧) مطولاً من طريق الزهري، عن سالم بن عبدالله، عن ابن عمر، وفيه: فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: «من كان منكم أهدى، فإنه لا يَحِلُّ من شيء حَرُمَ منه حتى يقضيَ حجَّه، ومن لم يكن منكم أهدى، فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل»، وسيرد برقم (٦٢٤٧).

وفي الباب عن جابر عند البخاري (١٥٦٨)، ومسلم (١٢١٦).

وعن عائشة عند البخاري (١٥٦١).

ومضت بقية أحاديث الباب في الرواية (٤٨٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشخين غيرَ حماد بن =

٦٠٧٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن أيوب وعُبيدالله، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الدَّجَّالَ أَعورُ عَينِ اليُمْنى، وعَيْنُه[1] الأُخْرى كأَنَّها عِنَبَةٌ طافِيَةٌ»[2].

٦٠٧١ ـ حدثنا سليمان بن حَيَّان أبو خالد الأحمر، عن عُبيدالله ـ يعني ابن عمر ـ، عن نافع

١٢٥/٢ عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي على راحلتِه.

ونافعٍ: أن ابنَ عُمر كان يُصَلِّي على راحلتِه[3].

= سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأيوب: هو السختياني، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر بن عبدالله: هو المزني.

وهو مكرر (٥٨٩٢).

(١) في (ظ١) وهامش (س): وإن عينه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه البخاري (٧١٢٣) من طريق وهيب بن خالد، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٦) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، وحده، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٧٩)، وانظر (٤٧٤٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن حيان، فقد روى له البخاري ثلاثة أحاديث متابعة، ومسلم، ووثقه غير واحد، لكن قال ابن معين: صدوق ليس بحجة. وذكر له ابن عدي أحاديث أخطأ فيها، ليس هٰذا الحديث منها.

وأخرجه مسلم (٧٠٠) (٣٢)، والترمذي (٣٥٢)، وابن خزيمة (١٢٦٤)، وأبو =

٦٠٧٢ ـ حدثنا سليمان بنُ حَيَّان، عن الحسن بن عُبيدالله، عن سعد بن عُبيدة:

سمع ابنُ عمر رجلاً يقول: والكعبةِ، فقال: لا تَحْلِفْ بغيرِ الله، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ بغيرِ اللهِ فقد كَفَرَ وأَشْرَكَ[1]»[2].

= عوانة ٢/٣٤٣-٣٤٤ من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٤٧٠).

(١) في (ظ١٤): أو أشرك.

(٢) رجاله رجال مسلم غير سعد بن عبيدة فمن رجال الشيخين، وسليمان بن حيان أخرج له البخاري متابعة، والحسن بن عبيدالله ـ وهو ابن عروة النخعي ـ وثقه غير واحد، لكن قال الدارقطني في «العلل» ٢/٢٠٤ في حديث اختلف فيه الحسن بن عبيدالله مع الأعمش: الحسن بن عبيدالله ليس بالقوي (يعني بالنسبة للأعمش كما قال الحافظ ابن حجر)، ولا يقاس بالأعمش. قلنا: فمن باب أولى أن لا يقاس بمنصور بن المعتمر، فقد أدخل منصور في الإسناد بين سعد بن عبيدة وبين ابن عمر رجلاً من كندة، وقد سلف الكلام على ذٰلك بالتفصيل عند الحديث رقم (٤٩٠٤).

وأخرجه الترمذي (١٥٣٥)، والحاكم ٤/٢٩٧ من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! كذا قالا، مع أن الحسن بن عبيدالله لم يخرج له البخاري.

وأخرجه أبو داود (٣٢٥١)، وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم ١/١٨ و٥٢، والبيهقي ١٠/٢٩ من طرق، عن الحسن بن عبيدالله، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بمثل هٰذا الإسناد، وخرجاه في الكتاب، وليس له علة، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: على شرطهما! وقال البيهقي: وهٰذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر.

٦٠٧٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن سعد بن عُبيدة، قال:

كنت جالساً عند عبدالله بن عمر، فجئتُ سعيدَ بنَ المسيّب، وتركتُ عنده رجلاً من كِنْدة، فجاء الكِنْديُّ مُرَوَّعاً، فقلتُ: ما وراءَك؟ قال: جاء رجلٌ إلى عبدالله بن عمر آنفاً، فقال: أَحْلِفُ بالكعبةِ؟ فقال: احْلِفْ بربِّ الكعبةِ، فإن عمر كان يَحْلِفُ بأَبيهِ، فقال له النبي ﷺ: «لا تَحْلِفْ بِأَبيكَ، فإنَّه مَن حَلَفَ بغيرِ اللهِ فقَدْ أَشرَكَ»[1].

٦٠٧٤ ـ حدثنا سليمانُ بنُ حَيَّان، عن الحسن ـ يعني ابن عُبيدالله ـ، عن سعد بن عُبيدة:

سمع ابنُ عمر رجلاً يقول: الليلةَ النصفُ. فقال: وما يُدرِيكَ أنها النصفُ؟ قل[2]: خمسَ عشْرةَ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» وضَمَّ أبو خالدٍ في الثالثة خَمْسِينَ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الكندي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٥٥٩٣).

(٢) في (س) و(ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: بل. وفي (ق) و(ظ١): بل قل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، الحسن بن عبيدالله: هو ابن عروة النخعي، وسعد بن عبيدة: هو السلمي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٠) (١٦) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الحسن بن عبيدالله، به. وفيه: وأشار بأصابعه العشر مرتين، وهٰكذا في الثالثة، وأشار بأصابعه =

٦٠٧٥ ـ حدثنا سليمانُ بنُ حَيَّان، حدثنا ابنُ عَوْن، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ العَالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يقومُ أَحَدُهم في رَشْحِه إلى أَنصافِ أُذُنَيهِ»(١).

= كلها وحبس أو خنس إبهامه. وانظر (٥٠١٧).

قوله: «الليلة النصف» بنصب الليلة على الظرفية، ورفع النصف، أي: نصف الشهر الليلة، ويمكن رفع الليلة على معنى الليلة ليلة النصف، ومنعه ابن عمر لأنه لا تدري أن الشهر ناقص أو وافٍ. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن حيان الأزدي أبي خالد الأحمر، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة. ابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٣، ومسلم (٢٨٦٢) (٦٠)، وابن ماجه (٤٢٧٨)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٢ من طريق سليمان بن حيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٣، والبخاري (٦٥٣١)، ومسلم (٢٨٦٢) (٦٠)، والترمذي (٢٤٢٢) و(٣٣٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥٧)، وابن ماجه (٤٢٧٨)، وهناد في «الزهد» (٣٢٦)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٢ و٩٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣١٦) من طرق، عن ابن عون، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١٣١٧) من طريق ابن أبي عدي، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٩٢ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن ابن عون، به، موقوفاً.

وقد سلف برقم (٤٦١٣).

٦٠٧٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا دَخَلَ مكةَ، قال: «اللهمَّ لا تَجْعَلْ مَنَايانا بها، حتَّى تُخْرِجَنا منها»(١).

٦٠٧٧ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، حدثني عبدُالرحمٰن بنُ صالح بن محمد الأنصاري، عن عُمر بن عبدالله مولى غُفْرَةَ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لكلِّ أُمةٍ مَجُوساً، وإنَّ مَجُوسَ أُمَّتي المُكَذِّبونَ بالقَدَرِ، فإنْ ماتُوا فلا تَشْهَدُوهُم، وإنْ مَرِضُوا فلا تَعُودُوهُم»(٢).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن ربيعة، وهو الكلابي، فقد روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وإسناده صحيح إن ثبت سماع سعيد بن أبي هند من ابن عمر، كما تقدم بسطه برقم (٤٧٧٨).

وأخرجه البزار (١٧٥١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٢٩) من طريق محمد بن ربيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٥٣، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا محمد بن ربيعة، وهو ثقة.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى الطبراني، ولم يقع له الإسناد السالف برقم (٤٧٧٨)، فرجالُه كلهم رجال الصحيح.

(٢) إسناده ضعيف. عبدالرحمٰن بن صالح بن محمد الأنصاري، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، فقال: روى عن سعيد بن رقيش، وعمر مولى غفرة، روى عنه يحيى بن صالح الوحاظي، سمعت أبي يقول ذٰلك، وهٰذا يعني أنه مجهول، وعمر بن عبدالله مولى غفرة ضعيف، وقد اضطرب في إسناده كما سلف =

٦٠٧٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن عُمر بن الخطاب أَصابَ أَرضاً من يهودِ بني حارثةَ، يُقال لها: ثَمْغ، فقال: يا رسول الله، إني أَصبتُ مالاً نَفِيساً أُريدُ أَن أَتصدَّقَ به. قال: فجعلَها صدقَةً، لا تُباعُ، ولا تُوهَبُ، ولا تُورَثُ، يليها ذَوُو الرأْي من آل عمرَ، فما عَفَا من ثمرتِها جُعِلَ في سبيل الله تعالى، وابنِ السبيل، وفي الرِّقابِ، والفقراءِ، ولذي القُرْبَى، والضَّيفِ[1]، وليس على من وَلِيَها جُنَاحٌ أن يأْكُلَ بالمعروفِ[2]، أو يُؤْكِلَ صديقاً، غيرَ مُتَمَوِّلٍ منه مالاً، قال حماد: فزَعَمَ عمروبنُ دينار: أن عبدالله بن عمر كان يُهْدِي

= بيانه برقم (٥٥٨٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٤٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٢٦) من طريق الحكم بن سعيد، عن جعيد بن عبدالرحمٰن، عن نافع، به. قال ابن الجوزي: هٰذا لا يصح، قال البخاري: الحكم عن الجعيد منكر الحديث، وقال ابن حبان: كثر وهم الحكم، وفحش خطؤه، فصار منكر الحديث لا يحتج به. قلنا: وعد الذهبي في «الميزان» ١/ ٥٧٠ هٰذا الحديث من مناكيره.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٤١) من طريق إسماعيل بن داود بن مخراق، عن سليمان بن بلال، عن أبي حسين، عن نافع، به. بنحوه، قلنا: إسماعيل بن داود ضعفه غير واحد، وقال البخاري: منكر الحديث.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: والضعيف.

(٢) في (ق) زيادة: ويتصدق.

إلى عبدِالله بن صَفْوَانَ منه، قال: فتصدَّقَتْ حفصةُ بأَرضٍ لها على ذٰلك، وتَصَدَّقَ ابنُ عمر بأرضٍ له على ذٰلك، ووَلِيَتْها حفصةُ[1].

٦٠٧٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أمامَكُم حَوْضاً ما بينَ ناحِيَتَيْهِ كما بينَ جَرْباءَ[2] وأَذْرُحَ»[3].

٦٠٨٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُليح، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه مختصراً الدارقطني ٤/١٨٦، والبيهقي ٦/١٥٩ من طريق الهيثم بن سهل، عن حماد بن زيد، به.

وأخرج البخاري الشطر الأخير منه (٢٧٧٧) من طريق قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، به.

وأخرجه مختصراً الدارقطني ٤/١٨٦ من طريق أبي جعفر الحراني، عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

قلنا: جعله من مسند عمر، والمشهور أنه من مسند ابن عمر.

وانظر تخريجنا للرواية رقم (٤٦٠٨).

(٢) رسمت في (ظ١٤): جربى، بالقصر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٩) (٣٤)، وأبو داود (٤٧٤٥) من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢٣).

عن ابن عمر، قال: إنما عَدَلَ النبيُّ ﷺ إلى الشِّعْبِ لحاجَتِه[1].

٦٠٨١ - حدثنا يونس وسُرَيج، قالا[2]: حدثنا فُليح، عن نافع

عن ابن عمر، قال: سَعَى النبيُّ ﷺ ثلاثةَ أطوافٍ، وقال سُريجٌ: ثلاثةَ أشواطٍ، ومشَى أربعةً، في الحجِّ والعمرةِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن. فُليح سلف الكلام عليه برقم (٦٠٦٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٦٨) من طريق جويرية، عن نافع، قال: كان عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يجمع بين المغرب والعشاء بجمع، غير أنه يمر بالشعب الذي أخذه رسول الله ﷺ، فيدخل، فينقض ويتوضأ، ولا يصلي حتى يصلي بجمع.

وفي الباب عن أسامة بن زيد عند البخاري (١٦٦٧)، ومسلم (١٢٨٠)، وسيرد ٥/١٩٩-٢٠٠.

(٢) قوله: قالا. من (ظ١٤).

(٣) حديث صحيح، وفليح توبع.

وأخرجه البيهقي ٥/٨١ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٠٤) من طريق سريج بن النعمان، عن فليح، بهٰذا الإسناد.

وقال في إثره: تابعه الليث، قال: حدثني كثير بن فرقد، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٧١: وصلها النسائي [في «المجتبى» ٥/٢٣٠، وفي «الكبرى» (٣٩٣٧)] من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، والبيهقي [٥/٨١] من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، قال: حدثني... فذكره بلفظ: إن عبدالله بن =

٦٠٨٢ ـ حدثنا يونسُ وسُرَيج بنُ النعمان، قالا: حدثنا فُليح، عن نافع

عن ابن عُمر، قال: لا أعلمُه إلا خَرَجْنا حُجَّاجاً مُهِلِّين بالحجِّ، فلم يَحِلَّ النبيُّ ﷺ ولا عُمرُ حتى طافوا بالبيتِ، قال: قال سُرَيج: يومَ النحرِ، وبالصَّفا والمَرْوَةِ(١).

٦٠٨٣ ـ حدثنا يونس وسُرَيج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ جَمَعَ بينَ المغربِ والعشاءِ حين أناخَ ليلةَ عرفةَ(٢).

٦٠٨٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوبَ، عن نافع

١٢٦/٢ عن عبدالله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أصحابَ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يومَ القِيامَةِ، ويُقالُ لهم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ»(٣).

= عمر كان يخبّ في طوافه حين يقدم في حج أو عمرة ثلاثاً، ويمشي أربعاً، قال: وكان رسول الله ﷺ يفعل ذٰلك.

قوله: سعى، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٧١: أي: أسرع المشي في الطوافات الثلاث الأُول.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(١) حديث صحيح كسابقه.

وانظر الحديث (٦٠٦٨).

(٢) حديث صحيح كسابقه.

وقد سلف برقم (٤٤٥٢)، وذكر هناك بقية أرقامه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦٠٨٥ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَناجَى[1] اثْنانِ دونَ ثالِثِهما، ولا يُقِيمُ الرجلُ الرجلَ من مجلِسِهِ ثم يَجْلِسُ فيهِ»[2].

= وأخرجه البخاري (٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢١٥، وفي «الكبرى» (٩٧٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٧ من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٥).

(١) في (ظ١٤): لا ينتجي، يقال: انتجى القوم وتناجوا: تسارُّوا، وأنشد ابن بري:

قالت جواري الحي لَمَّا جينا
وهن يلعبن وينتجينا
ما لمطايا القوم قد وجينا

والوجا: شدة الحفا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرج مسلم القسم الأول برقم (٢١٨٣)، والقسم الثاني برقم (٢١٧٧) (٢٨)، والبيهقي بقسميه ٣/٢٣٢ من طريق حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث بقسميه (٥٠٤٦) و(٦٠٢٤).

والقسم الأول منه سلف بالأرقام (٤٤٥٠) و(٤٥٦٤) و(٤٦٦٤) و(٤٦٨٥) و(٤٨٧١) و(٤٨٧٤) و(٥٠٢٣) و(٥٢٥٨) و(٥٢٨١) و(٥٤٢٥) و(٥٥٠١) و(٦٠٥٧)، وسيأتي (٦٢٦٤) و(٦٢٧٠) و(٦٣٣٨).

والقسم الثاني سلف بالأرقام (٤٦٥٩) و(٤٧٣٥) و(٥٥٦٧) و(٥٦٢٥) و(٥٧٨٥) و(٦٠٦٢).

وسيأتي (٦٣٧١).

٦٠٨٦ ـ حدثنا يونُس، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال حماد: ولا أعلمه إلا مرفوعاً، قوله: ﴿يومَ يَقُومُ الناسُ لِرَبِّ العالَمِينَ﴾ [المطففين: ٦]، قال: «يقومُ الناسُ يومَ القِيامَةِ[1] لربِّ العالَمِينَ تبارك وتعالى في الرَّشْحِ إلى أَنْصافِ آذانِهم»[2].

٦٠٨٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن سَلَمَة ـ، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا حَلَفَ أَحَدُكُم، فقال: إن شاءَ الله، فهو بالخِيارِ، إن شاءَ فَعَلَ، وإنْ شاءَ لم يَفْعَلْ»[3].

٦٠٨٨ ـ حدثنا يونس، حدثني حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع

عن عبدالله، رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «لا يَبِيعُ الرجلُ على

---

(١) قوله: «يوم القيامة» ليس في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٣١٨) و(٥٩١٢)، وانظر (٤٦١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وقد سلف من طريق حماد برقم (٥٠٩٤) و(٥٣٦٣)، وانظر (٤٥١٠).

بَيْعِ أَخيهِ، ولا يَخْطُبُ إلا بإِذْنِه»، أو قال: «إلَّا أَنْ يَأْذَنَ له»[1].

٦٠٨٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن فَرْقَد السَّبَخي، عن سعيد بن جُبَير

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ ادَّهن بدُهْنٍ غيرِ مُقَتَّتٍ، وهو مُحْرِم[2].

٦٠٩٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن أنس بن سيرين

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعتينِ قبلَ صلاةِ الفجرِ كأنَّ الأَذانَ في أُذُنيهِ[3].

٦٠٩١ ـ حدثنا يونس، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن بِشْر بن حرب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤١٢) من طريق أبي كامل الجحدري، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٧) من طريق عيسى بن جابر، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٧٢٢)، وسيأتي برقم (٦٤١١).

(٢) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٤٧٨٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وهو مكرر (٥٦٠٩).

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ بارِكْ لنا في مَدِينَتِنا، وفي صاعِنا[1]، ومُدِّنا، ويَمَنِنا، وشامِنا»، ثم استَقْبَلَ مَطْلِعَ الشَّمسِ، فقال: «مِن هاهُنا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ، مِن هاهُنا الزَّلازِلُ والفِتَنُ»[2].

٦٠٩٢ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابنَ سَلَمة -، عن بِشْر بن حرب

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَسْلَمُ سالَمَها اللهُ، وغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لها، وعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسولَه، اللهمَّ الْعَنْ رِعْلاً[3] وذَكْوانَ وبني لِحْيَانَ»[4].

---

(١) في (ظ١٤): وصاعنا.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بشر بن حرب، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وفيه ضعف، لكن يعتبر به في الشواهد والمتابعات. وانظر (٦٠٦٤).

(٣) في النسخ: رعل، والمثبت من النسخة الكتانية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بشر بن حرب، ضعيف كما سبق لكنه يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

والشطر الأول من الحديث دون قوله: «اللهم العن... الخ»، سلف برقم (٤٧٠٢) من طريق عبدالله بن دينار، وبرقم (٦٠٤٠) من طريق سعيد بن عمرو، وسيأتي برقم (٦١٣٧) من طريق نافع، ثلاثتهم عن ابن عمر.

وأما الشطر الثاني منه، فله شواهد يصح بها:

فمنها عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٤٦).

٦٠٩٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن بشر بن حَرْب، قال:

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّ لِكُلِّ غادرٍ لِواءً يُعْرَفُ بقَدْرِ غَدْرَتِه، وإنَّ أَكْبَرَ الغَدْرِ غَدْرُ أميرِ عامَّةٍ»[1].

٦٠٩٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ هاشم بن البَرِيد، عن ابن أبي ليلى، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رَجَمَ يهوديّاً ويهوديةً[2].

[قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: سمعتُ من علي بن هاشم ابن البَرِيد في سنة تسعٍ[3] وسبعين، في أول سنةٍ طلبتُ الحديثَ، مجلساً، ثم عُدْتُ إليه المجلسَ الآخر وقد مات، وهي السنةُ التي مات فيها مالك بن أنس.

= وعن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٠٩.

ويشهد للشطرين معاً حديث خفاف بن إيماء، سيرد ٤/٥٧.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بشر بن حرب ضعيف كما سبق لكنه يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٥٣٧٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبدالرحمٰن ـ سيىء الحفظ، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن هاشم بن البريد، فمن رجال مسلم، وانظر (٤٤٩٨) و(٤٥٢٩) و(٤٦٦٦).

(٣) في (س) و(ق) و(ظ١) و(م): سبع، وهو خطأ، وجاءت في هوامش النسخ: تسع وسبعين. على الصواب.

٦٠٩٥ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالك، عن الزُّهري، عن سالم وحمزة ابني عبدالله بن عمر

عن أبيهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّؤْمُ في الدَّارِ والمرأَةِ والفَرَسِ»[1].

٦٠٩٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني عبدُالله بنُ زيد، حدثني أبي

عن ابن عمر: أنه كان يصبُغُ ثيابه، ويدَّهن بالزعفران، فقيل له: لِمَ تَصْبِغُ هٰذا بالزَّعْفرانِ؟ قال: لأني رأَيتُه أَحبَّ الأَصباغِ إلى رسولِ الله ﷺ، يَدَّهِنُ ويَصْبِغُ به ثيابَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع البغدادي، فمن رجال مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٧٢، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٠٩٣)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٦)، ومسلم (٢٢٢٥) (١١٥)، وأبو داود (٣٩٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٢٠، وفي «الكبرى» (٤٤١٠) و(٤٤١١) و(٩٢٧٨) و(٩٢٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٧٦) و(٧٧٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٤)، والبغوي (٢٢٤٤).

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٥٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن مالك، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله، عن أبيه، مرفوعاً.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٦٠ من طريق أحمد بن أبي طيبة، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (٤٥٤٤).

(٢) هو مكرر (٥٧١٧) سنداً ومتناً.

٦٠٩٧ ـ حدثنا سُرَيْجُ بنُ النعمان، حدثنا فُليح، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أَخَّرَ ليلةً العِشاءَ حتى رَقَدْنا، ثم استَيْقَظْنا، ثم رَقَدْنا، ثم استَيْقَظْنا، وإنما حَبَسَنا لوفدٍ جاءَه، ثم خرج، فقال: «ليسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ غَيْرُكُم»[1].

٦٠٩٨ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا فُلَيح، عن نافع

عن ابن عمر: أن رجلاً لاعَنَ امرأَتَه في زمنِ النبي ﷺ، وانْتَفَى من وَلَدِها، ففَرَّقَ النبيُّ ﷺ بَيْنَهما، وأَلْحَقَ الولدَ بالمرأةِ[2].

٦٠٩٩ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا فُلَيح، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُراني في المَنامِ ١٢٧/٢

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فليحاً وهو ابن سليمان الخزاعي ـ وإن احتج به البخاري وأصحابُ السنن، وروى له مسلم حديثاً واحداً ـ ضعفه يحيى بن معين والنسائي وأبو داود، وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهم، وقال الدارقطني: مختلف فيه، ولا بأس به، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب، وهو عندي لا بأس به. سريج بن النعمان: هو الجوهري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٥٦١١).

وقوله: «وإنما حَبَسَنا لوفدٍ جاءه»:

ذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨ أنه شُغِلَ ﷺ في تجهيز جيش، وقال: رواه الطبري من وجه صحيح، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وقد سلف برقم (٤٥٢٧)، وانظر (٤٤٧٧).

عندَ الكَعْبةِ، فرأَيتُ رجلاً آدَمَ، كأَحسنِ ما تَرَى من الرِّجالِ[1]، له لِمَّةٌ قَد رُجِّلَتْ، ولِمَّتُه تَقْطُرُ ماءً، واضِعاً يدَه على عواتِقِ رَجُلَين، يَطُوفُ بالبيتِ، رَجْلُ الشَّعَرِ، فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: المَسِيحُ[2] ابنُ مَرْيَمَ، ثم رأَيتُ رجلاً جَعْداً قَطَطاً أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنى، كأَنَّ عَيْنَه عِنَبَةٌ طَافِيةٌ، كأَشْبَهِ مَنْ رأَيتُ من الناس بابنِ قَطَنٍ، واضِعاً يَدَيهِ[3] على عواتِقِ رَجُلين، يَطُوفُ بالبيتِ، فقلتُ: مَن هٰذا؟ فقالوا: هٰذا المسيحُ الدجَّالُ»[4].

٦١٠٠ ـ حدثنا كَثيرُ بنُ هشام، حدثنا جعفرُ بنُ بُرْقان، حدثنا الزُّهري، عن سالم

---

(١) في (ق) و(ظ١): من آدم الرجال، بزيادة: «آدم»، وكتبت هٰذه الزيادة في هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ١٤): هٰذا المسيح.

(٣) في هامش (س): يده.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح سلف الكلام عليه برقم (٦٠٦٧) وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٠، ومن طريقه البخاري (٥٩٠٢) و(٦٩٩٩)، ومسلم (١٦٩) (٢٧٣)، وأبو عوانة ١/١٤٩ عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٤٠)، ومسلم (١٦٩) (٢٧٤)، وأبو عوانة ١/١٤٨ من طريق موسى بن عقبة، عن نافع، به.

وسلف نحوه برقم (٦٠٣٣) من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

وقد سلف من طريق نافع مختصراً برقم (٤٨٠٤).

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما حَقُّ امرىءٍ مُسلمٍ له مالٌ يُوصِي فيه يَبِيتُ ثلاثاً إلا ووَصِيَّتُه عندَه مَكتوبَةٌ»، قال عبدالله: فما بِتُّ ليلةً منذُ سمعتُها إلا ووَصِيَّتي عندي مَكْتوبةٌ[1].

٦١٠١ ـ حدثنا معاوية بنُ عمرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، حدثنا مجاهد، قال:

قال عبدُالله بن عمر: قال رسولُ الله ﷺ: «ائْذَنُوا للنِّساءِ إلى المسجدِ باللَّيل»، قال: فقال ابنٌ لعبدالله بن عمر: والله لا نَأْذَنُ لهنَّ، يَتَّخِذْنَ ذٰلك دَغَلاً لحاجتهنَّ. قال: فانتهره عبدُالله، قال: أُفٍّ لك! أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولُ: لا أفعلُ![2].

٦١٠٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، حدثنا ثابت

---

(١) حديث صحيح. جعفر بن برقان احتج به مسلم ـ وهو وإن كان يضطرب في روايته عن الزهري ـ، قد توبع بالرواية رقم (٤٤٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. كثير بن هشام: هو الكلابي الرقي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (١٦٢٧) (٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٤٥) و(٦٤٤٦)، وفي «المجتبى» ٦/٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧٢ من طريق يونس بن يزيد، وعمرو بن الحارث، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش ـ وهو سليمان بن مهران ـ قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر شرحه في الرواية (٥٠٢١).

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «فَعَلْتَ كذا؟» قال: لا واللهِ الذي[1] لا إلٰه إلا هو ما فعلتُ. قال: فقال له جبريلُ ﷺ: قد فَعَلَ، ولٰكنَّ الله تعالى غَفَرَ له بقول: لا إلٰه إلا الله.

قال حماد: لم يَسْمَع هٰذا من ابن عمر، بينهما رجلٌ، يعني ثابتاً[2].

٦١٠٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا حَلَفَ الرجلُ فقال: إن شاءَ الله، فهو بالخِيارِ، إنْ شاءَ فَلْيَمْضِ[3]، وإنْ شاءَ فلْيَتْرُكْ»[4].

٦١٠٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بنُ سلمة وعبدُالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله[5].

٦١٠٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، حدثنا بكر بن عبدالله وبشر بن عائذ الهُذَلي، كلاهما

---

(١) في (ظ١٤): لا والذي.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه.

وهو مكرر (٥٣٦١).

(٣) في هامش (س) و(ظ١): فعل.

(٤) هو مكرر (٥٣٦٢) سنداً ومتناً.

(٥) هو مكرر (٥٣٦٣) سنداً ومتناً.

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّما يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَن لا خَلاَقَ له»[1].

٦١٠٦ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانَة، حدثنا سليمان الأعمش، عن مجاهد

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَن استَعاذَ باللهِ فأَعِيذُوه، ومَن سأَلَكُم[2] فأَعْطُوه، ومَن دَعاكُم فأَجِيبُوه، ومَن أَتَى إليكُم[3] مَعْروفاً فكافِئُوه، فإنْ لم تَجِدُوا ما تُكافِئُونه[4] فادْعُوا له، حتَّى تَعْلَموا أنْ[5] قد كافَأْتُمُوه»[6].

٦١٠٧ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بِشْر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان للنبي ﷺ خاتَمٌ من ذهبٍ، وكان يجعَلُ فَصَّه في باطنِ يده، فطَرَحَه ذَاتَ يومٍ، فطَرَحَ الناسُ خَواتِيمَهم، ثم اتَّخَذَ خاتَماً من فضةٍ، فكان يَخْتِمُ به، ولا يَلْبَسُهُ[7].

---

(١) إسناده من جهة بكر بن عبدالله صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٣٦٤).

(٢) في (ق): ومن سألكم بالله.

(٣) في (م): عليكم. وهو خطأ.

(٤) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ق) و(ظ١): ما تكافئوه.

(٥) في (ظ١٤): أنكم.

(٦) هو مكرر (٥٣٦٥) سنداً ومتناً.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٥٣٦٦).

٦١٠٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بنُ زيد، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «ائْتُوا الدَّعْوةَ إذا دُعِيتُم»[١].

٦١٠٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بنُ عُقْبة، حدثني سالم

أنه سمع عبدالله بن عمر، قال: كانت يمينُ رسول الله ﷺ التي يَحْلِفُ بها: «لا ومُقَلِّبِ القُلوبِ»[٢].

٦١١٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهيب، حدثني موسى بن عُقْبة، أخبرني سالم

أنه سمع عبدالله يحدث عن رسول الله ﷺ: أنه لَقِيَ زَيدَ بنَ عمرو بن نُفَيْل بأَسفل بَلْدَح، وذلك قبلَ أن يَنْزِلَ على رسول الله ﷺ الوحيُ، فقَدَّم إليه رسولُ الله ﷺ سُفْرةً فيها لحمٌ، فأَبى أن يأكُلَ منها، وقال: إني لا آكُلُ مما تَذْبَحُونَ على أَنصابِكُم، ولا آكُلُ إلا مما ذُكِرَ اسمُ الله عليه. وحَدَّثَ هٰذا عبدُالله عن رسول الله ﷺ[٣].

٦١١١ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبي الصِّدِّيق

---

(١) هو مكرر (٥٣٦٧) سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (٥٣٦٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٥٣٦٩).

عن ابن عمر، قال همامٌ: في كتابي: قال رسول الله ﷺ: «إذا وَضَعْتُم مَوْتاكُم في القُبورِ فقُولُوا: بسمِ اللهِ، وعلى سُنَّةِ رسول الله ﷺ»[1]. ١٢٨/٢

٦١١٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا محمدُ بنُ الحارث الحارثي[2]، حدثني محمدُ بنُ عبدالرحمٰن البَيْلَماني[3]، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا لَقِيتَ الحاجَّ فسَلِّمْ عليه، وصافِحْهُ، ومُرْهُ أن يَسْتَغْفِرَ لكَ قبلَ أن يَدخُلَ بيتَه، فإنه مَغْفُورٌ له»[4].

٦١١٣ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كَثِير، عن قَطَن بن وَهْب بن عُوَيمر بن الأَجْدع، عمن حدثه، عن سالم بن عبدالله بن عمر أنه[5] سمعه يقول:

حدثني عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثَلاثةٌ قد حَرَّم اللهُ تبارك وتعالى عليهم الجنةَ، مُدْمِنُ الخمرِ، والعاقُّ، والدَّيُّوثُ، الذي يُقِرُّ في أهلِه الخُبْثَ»[6].

---

(١) هو مكرر (٥٣٧٠) سنداً ومتناً.

(٢) في (ص) و(ق) و(ظ١): الحراثي. وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٤): ابن البيلماني.

(٤) هو مكرر (٥٣٧١) سنداً ومتناً.

(٥) قوله: «أنه» ليس في (ق) ولا (ظ١).

(٦) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لجهالة راويه عن سالم. =

٦١١٤ ـ حدثنا علي بنُ عاصم، عن يونس بن عُبيد، أخبرنا الحسن عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَجَرَّعَ عَبْدٌ جُرْعَةً أَفضلَ عندَ اللهِ عزَّ وجَلَّ من جُرْعَةِ غيظٍ، يَكْظِمُها ابْتِغاءَ وَجْهِ اللهِ تعالى»(١).

٦١١٥ ـ حدثنا شُجاع بنُ الوليد، عن موسى بنُ عُقْبة، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله حَلَقَ رَأْسَه في حَجَّةِ الوَدَاعِ(٢).

= وانظر (٦١٨٠).

(١) حديث صحيح. علي بن عاصم ـ وهو ابن صُهيب الواسطي ـ وإن كان ضعيفاً، قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن عبيد: هو ابن دينار، والحسن: هو البصري، وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٥١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٣٠٧)، وفي «الآداب» (١٦٠) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤١٨٩) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «الشعب» (٨٣٠٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، كلاهما عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦١/١٤ من طريق عبدالأعلى، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٨) من طريق أبي شهاب عبد ربه، كلاهما عن يونس، به، موقوفاً.

وأخرجه بنحوه مرسلاً البيهقي في «الشعب» (٨٣٠٩)، وفي «الآداب» (١٦١) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عمن سمع الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وسلف بنحوه عن ابن عباس برقم (٣٠١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٨٨٩).

٦١١٦ - . . . . . .[1]

٦١١٧ - حدثنا شُجاع بن الوليد، عن عمر بن محمد، عن سالم عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُم بشِمالِه، ولا يَشْرَبَنَّ بها، فإنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ بها[2]، ويَشْرَبُ بها»، قال: وزاد نافعٌ: «ولا يَأْخُذَنَّ بها، ولا يُعْطِيَنَّ بها»[3].

---

(١) جاء هنا تحت هٰذا الرقم في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وفي (م) أيضاً حديث ملفق من إسناد الحديث الآتي مع متن الحديث السابق برقم (٦١١٤)، فهٰذا حديث مقحم لا وجود له في النسخ الخطية، ولا ذكره الحافظ في أطراف «المسند»، وقد كان الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بحسه العلمي الدقيق في ريبة منه، فقال: ولٰكني لا أزال في ريبة من هٰذا الإسناد لهٰذا الحديث، فإنه لم يذكر في (ك) ولا (م) (يعني نسخه الخطية)، ولم أجد أحداً أشار إليه عند تخريج هٰذا الحديث. . . إلى أن قال: ولعلنا نجد ما يرفع هٰذه الريبة، أو ما يقطع بالسهو والخطأ، إذا ما وجدنا مخطوطة أخرى من المسند نرجع إليها في هٰذا الموضع، أو يرجع إليها بعض إخواننا من أهل العلم بالحديث، ممن يوثق بدقتهم وتوثقهم إن شاء الله.

قلنا: قد يسر الله لنا من النسخ الخطية العديدة ما رفع الريبة، وأبان عن وجه الصواب، فله الحمد والمنة.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): يأكل بشماله، وفي هامش (س) و(ص): «بها».

(٣) حديث صحيح، شجاع بن الوليد: هو ابن قيس السكوني أبو بدر، وثقه ابن معين والعجلي، وابن نمير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: هو شيخ ليس بالمتين، لا يحتج بحديثه. قلنا: وقد وهم في هٰذا الإسناد، فأسقط القاسم بن عبيدالله بين عمر بن محمد وسالم، نصَّ على ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٤/٥٧.

=

٦١١٨ ـ حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، عن عبدالحميد بن جعفر الأنصاري، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه كان يجعل فَصَّ خاتَمِه مما يَلِي بَطْنَ كَفِّه[1].

٦١١٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عبدُالملك ـ يعني ابن أبي سليمان ـ، عن أنس بن سيرين

عن ابن عمر، قال: سألتُه عن امرأتِه التي طَلَّقَ على عهدِ رسول الله ﷺ، قال: طَلَّقتُها وهي حائضٌ، فذَكَرْتُ ذٰلك لعمر، فذكره عُمر للنبي ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «مُرْهُ فليُراجِعْها، إذا طَهُرت طَلَّقَها في طُهْرِها للسُّنَّة»، قال: ففعلتُ، قال أنس: فسألتُه: هل

= وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٦١٨٤) من طريق عاصم بن محمد، وتابعه عبدالله بن وهب عند مسلم (٢٠٢٠) (١٠٦)، وسفيان الثوري عند ابن الجارود (٨٦٩)، ثلاثتهم عن عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن سالم، به. يعني بزيادة القاسم في الإسناد، وهو الصحيح، فيما قال الدارقطني.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمر بن محمد: هو ابن زيد العمري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٢٩) من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وقائل: زاد نافع: «ولا يأخذن بها ولا يعطيه بها» هو عمر بن محمد بن زيد العمري، فإنه يروي عن نافع، وهٰذه الزيادة ثابتة عند مسلم (٢٠٢٠) (١٠٦).

وقد سلف من رواية نافع برقم (٥٥١٤) دون هٰذه الزيادة، وانظر (٤٥٣٧).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٥٥٨٣).

اعتددتَ[1] بالتي طَلَّقتَها وهي حائضٌ؟ قال: وماليَ لا أَعْتَدُّ بها، إنْ كنتُ عَجَزْتُ واستحمَقْتُ!![2]

٦١٢٠ ـ حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدة، عن عمرو ـ يعني ابن يحيى ـ، عن سعيد بن يسارٍ

عن عبدالله بن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي على حمارٍ، وهو متوجِّهٌ إلى خيبرَ[3].

٦١٢١ ـ حدثنا محمدُ بنُ يزيد، عن عاصم بن محمد بن زيد، عن أبيه

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَزالُ هٰذا الأَمرُ في قُريشٍ ما بَقِيَ في الناسِ اثْنانِ»[1].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١٤): اعتدت، وضُبِّب فوقها في (س)، وجاء في هامش (س): لعله اعتددت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك بن أبي سليمان ـ وهو العرزمي ـ، فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٢/٣ من طريقين، عن عبدالملك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٢٦٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعمرو بن يحيى: هو ابن عُمارة المازني المدني.

وقد سلف برقم (٤٥٢٠).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن يزيد، وهو

٦١٢٢ ـ حدثنا عبدُالوهَّاب بنُ عطاء، أخبرنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان أَحبَّ الأَسماءِ إلى رسول الله ﷺ عبدُالله وعبدُالرحمٰن[1].

٦١٢٣ ـ حدثنا مكي بنُ إبراهيم، حدثنا حنظلة، سمعت سالم بن عبدالله يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من جَرَّ ثَوْبَه[2] خُيَلاءَ لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»[3].

٦١٢٤ ـ حدثنا عُبَيْدُ بنُ أبي قُرَّة، حدثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن عبدالله بن دينارٍ

الكلاعي الواسطي، فقد أخرج له أصحاب السنن، خلا ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/٣٧٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٣٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات من رجال الصحيح. عبدالوهَّاب: هو الخفاف، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٧٧٤).

(٢) في هامش (س) و(ظ١): ثوبيه. نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي بن إبراهيم: هو الحنظلي التميمي، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٧٢)، وأبو عوانة ٥/٤٧٥ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٢٤٨)، وانظر (٤٤٨٩).

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُسافَرَ بالقُرآنِ إلى أَرضِ العدوِّ، مَخَافَةَ أَن ينالَه العدوُّ[1].

٦١٢٥ ـ حدثنا عبدُالوهاب بنُ عطاء، حدثنا مالكُ بنُ أنس، عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نَهىٰ عن الوِصَالِ، فقيل له: إنك

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عبيد بن أبي قرة: هو البغدادي، قال ابن معين: ما به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما خالف، وذكر له ابن عدي عدة مناكير، من روايته عن ابن لهيعة، وهو مترجم في «تعجيل المنفعة» ص٢٧٦-٢٧٧، و«تاريخ بغداد» ١١/٩٥-٩٩، و«لسان الميزان» ٤/١٢٢-١٢٣، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان بن بلال: هو القرشي التيمي، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن حبان (٤٧١٦) من طريق إسماعيل بن أبي أُويس، عن أخيه أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبدالله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر، به، بزيادة نافع في الإسناد، وتفرَّد بذكر هٰذه الزيادة إسماعيلُ بنُ أبي أويس، وفيه كلام، وتابع عُبَيْدَ بنَ أبي قُرة بعدم ذكر هٰذه الزيادة عبدُالعزيز بنُ مسلم القسملي، (عند ابن أبي داود)، وعبدُالله بنُ جعفر الرقي، فيما قاله الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٥٨، وهو المعروف.

وأخرجه ابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٨٣ من طريقين، عن عبدالعزيز بن مسلم، عن ابن دينار، به.

قال ابنُ حبان: في قوله: «مخافة أن يناله العدو» بيانٌ واضح أن العدو إذا كان فيهم ضعف وقلة، والمسلمون فيهم قوة وكثرة، ثم سافر أحدهم بالقرآن وهو في وسط الجيش يأمن أن لا يقع ذٰلك في أيدي العدو، كان استعمال ذٰلك الفعل مباحاً له، ومتى أيس مما وصفنا، لم يجز له السفر بالقرآن إلى دار الحرب. =

تواصلُ يا رسولَ الله! قال: «إنِّي لستُ كَهَيْئَتِكُم، إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

١٢٩/٢ ٦١٢٦ - حدثنا عَبِيدةُ بنُ حُمَيد، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، قال:

دخلت أنا وعروةُ بنُ الزُّبير المسجدَ، فإذا نحنُ بعبدالله بن عمر، فجالسناه، قال: فإذا رجالٌ يُصلُّون الضُّحَى، فقلنا: يا أبا عبدالرحمٰن، ما هٰذه الصلاةُ؟ فقال: بدعةٌ، فقلنا له: كم اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: أربعاً، إحداهُنَّ في رجب. قال: فاستحيينا أن نَرُدَّ عليه، قال: فسمعنا اسْتِنَانَ أمِّ المؤمنين عائشةَ، فقال لها عُروةُ بنُ الزُّبير: يا أمَّ المؤمنين، ألا تسمعي[2] ما يقولُ أبو عبدالرحمٰن؟! يقول: اعتَمَر رسول الله ﷺ أربعاً، إحداهُنَّ في رجب؟! فقالت: يرحمُ الله أبا عبدالرحمٰن، أما إنه لم يَعْتَمِرْ عُمرةً إلا وهو شاهِدُها، وما اعتَمَرَ شيئاً في رجب[3].

= وقد سلف برقم (٤٥٠٧).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وقد سلف برقم (٥٩١٧).

(٢) في هامش (س) و(ظ١): ألا تسمعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٧٥) و(١٧٧٦) و(٤٢٥٣) و(٤٢٥٤)، ومسلم (١٢٥٥) (٢٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢١)، وابن خزيمة (٣٠٧٠)، وابن حبان =

. . . . . .

= (٣٩٤٥)، والبيهقي ٥/١٠-١١ من طريق جرير بن عبدالحميد، والترمذي (٩٣٧) من طريق شيبان النحوي، كلاهما عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد ورواية بعضهم مختصرة. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٣٨٣).

وقول ابن عمر عن صلاة الضحى: إنها بدعة. قال ذٰلك؛ لأنه لم يشاهد النبي ﷺ يصليها ولا أبو بكر ولا عمر، ومع ذٰلك فقد استحسنها، وقال: وما أحدث الناس شيئاً أحب إلي منها، فقد روى البخاري (١١٧٥) عن مورق، قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا إخاله. وهٰذا الحديث سلف برقم (٤٧٥٨).

ومعنى قوله: لا إخاله: لا أظنه، قال الحافظ: وكأن سبب توقف ابن عمر في ذٰلك أنه بلغه عن غيره أنه صلاها، ولم يثق بذٰلك عمن ذكره، وقد جاء عنه الجزم بكونها محدثة. فروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن مجاهد، عن ابن عمر أنه قال: إنها محدثة، وإنها لمن أحسن ما أحدثوا.

وروى ابن أبي شيبة ٢/٤٠٦ بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج، عن الأعرج، قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى، فقال: بدعة ونعمت البدعة.

وروى عبدالرزاق (٤٨٦٨) بإسناد صحيح عن سالم، عن أبيه، قال: لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها، وما أحدث الناس شيئاً أحب إلي منها.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٤) من طريق سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: صلاة الضحى بدعة.

وأخرج الطبراني في «الكبير» من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: صلاة الضحى بدعة، ونعمت البدعة.

والاستنان: قال ابن الأثير: استعمال السواك، وهو افتعال من الأسنان، أي: يمره عليها، وقال الحافظ: أي: حسَّ مرور السواك على أسنانها.

٦١٢٧ - حدثنا عَبيدة، حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن رجل يُدْعَى: صَدُوع، وفي نسخةٍ[١]: صَدَقَة.

عن ابن عمر، قال: اعتَكَفَ رسولُ الله ﷺ في[٢] العشر الأواخر، قال: فبُنِيَ له بيتٌ من سَعَفٍ، قال: فأَخرجَ رأسَه منه ذاتَ ليلةٍ، فقال: «أيُّها الناسُ، إنَّ المُصَلِّي إذا صَلَّى فإنَّما[٣] يُناجِي رَبَّه تباركَ وتعالى، فلْيَعْلَمْ بما يُناجِيهِ[٤]، ولا يَجْهَرْ بَعْضُكم على بعضٍ»[٥].

٦١٢٨ - حدثنا عَبيدة بنُ حُميد، حدثني عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فيُعَرِّضُ البعيرَ بَيْنَه وبينَ القِبْلَةِ.

وقال عبيدُالله: سألتُ نافعاً، فقلت[٦]: إذا ذَهَبَتِ الإبلُ، كيف

---

(١) في (ظ١٤): وفي النسخة الأخرى.

(٢) قوله: «في» ليس في (ظ١٤).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فإنه.

(٤) في هامش (س) و(ص): يناجي.

(٥) حديث صحيح، محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى - وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع كما سلف بيانه برقم (٥٣٤٩). وأما الرجل الذي روى عنه ابن أبي ليلى فهو صدقة بن يسار المكي، وقوله هنا: عن رجل يدعى صدوع، وفي نسخة: صدقة، فهو خطأ من ابن أبي ليلى من قبل سوء حفظه.

(٦) في (ظ١٤): قال: فقلت.

كان يَصنَعُ ابن عمر؟ قال: كان يُعَرِّضُ مُؤْخِرَةَ الرَّحْل بينَه وبينَ القِبْلةِ[1].

٦١٢٩ ـ حدثنا عَبيدة بنُ حُميد، حدثني الأَسود بنُ قيس، عن سعيد بن عمرو القرشي

أن عبدالله بن عمر، حدثهم عن النبي ﷺ أنه قال[2]: «إنَّا أُمَّةٌ أُميةٌ، لا نَكْتُبُ ولا نَحْسُبُ، وإنَّ الشَّهرَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»، ثم نَقَصَ واحدةً في الثالثةِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَبيدة بن حُميد، وهو ابن صهيب التيمي، فمن رجال البخاري. عبيدالله بن عمر: هو العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٦٩ من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٨)، وذكرنا في تخريجه هناك هٰذه الزيادة من مرسل نافع، عن النبي ﷺ.

قوله: إذا ذهبت الإبل، وقع في نسخة السندي: إذا هبت الإبل، وقال: بفتح هاء وتشديد باء، أي: ثارت وهاجت وشوشت على المصلي، هٰكذا في أصلنا، وهو المشهور، وفي بعض الأصول: إذا ذهبت من الذهاب، أي: إذا ذهبت إلى المرعى.

(٢) قوله: «أنه قال»: ليس في (ظ١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَبيدة بن حميد، وهو المعروف بالحذاء، فمن رجال البخاري. الأسود بن قيس: هو العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٥ عن عبيدة، بهٰذا الإسناد. وفيه إنكار عائشة على =

٦١٣٠ ـ حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: غَدَا رسولُ الله ﷺ من منىً حين صَلَّى الصبحَ في صَبيحةِ يومِ عرفةَ، حتى أَتَى عرفةَ، فنَزَلَ بنَمِرَةَ، وهي مَنزلُ الإمام الذي كان[1] ينزلُ به بعرفةَ، حتى إذا كان عندَ صلاةِ الظُّهرِ، راح رسولُ الله ﷺ مُهَجِّراً، فجَمَعَ بين الظهرِ والعصرِ، ثم خَطَبَ الناسَ، ثم راح فوَقَفَ على الموقفِ من عرفة[2].

٦١٣١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع

عن عبدالله بن عمر: أنه كان يحبُّ إذا استطاع، أن يُصَلِّيَ الظهرَ بمنىً من يوم التَّرْوِية، وذٰلك أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظهرَ بمِنىً[3].

= ابن عمر.

قلنا: إنكار عائشة سلف في الرواية رقم (٤٨٦٦).

وقد سلف برقم (٦٠٤١)، وانظر (٥٠١٧) و(٤٤٨٨).

(١) قوله: «كان» ليس في (ظ١) ولا (ظ١٤).

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٩١٣) عن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٧٨٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. =

٦١٣٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ صَلَّى حين أَقبل من حجَّتِه[1] قافلاً في تلك البَطْحاءِ، قال: ثم دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فأَناخَ على باب مَسجِدِهِ، ثم دَخَلَه، فرَكَعَ فيه رَكْعتينِ، ثم انصرف إلى بيتِه، قال نافع: فكان عبدُالله بن عمر كذٰلك يصنَعُ[2].

٦١٣٣ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَلَا إنَّما بَقاؤُكُم فيما سَلَفَ قَبْلَكُم من الأُمم كما بينَ صَلاةِ العصرِ إلى

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٥٠، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٣٠٦) و(٢٧٠١) بإسناد صحيح.

(١) في (ظ١٤): حجه.

(٢) إسناده حسن، فابن إسحاق قد صرح بالتحديث.

وأخرجه أبو داود (٢٧٨٢) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٣٠٨٧) و(٣٠٩٠)، ومسلم (٧١٥)، وابن حبان (٢٧١٥).

وآخر من حديث كعب عند البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦).

وثالث من حديث أبي قتادة عند مسلم (٧١٤).

قوله: أناخ، أي: أبرك ناقته، وفي الحديث دلالة على أن السنة إذا قدم الرجل من سفر أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين.

غُروبِ الشمسِ، أُوتِيَ[1] أهلُ التَّوراةِ التوراةَ، فعَمِلُوا حتى إذا انتصفَ النهارُ، ثم[2] عَجَزُوا، فأُعْطُوا قِيراطاً قِيراطاً، ثم أُوتِيَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ، فعَمِلُوا إلى صَلاةِ العصرِ، ثم عَجَزُوا، فأُعْطُوا قِيراطاً قِيراطاً، ثم أُوتِينا القُرآن، فعَمِلْنا إلى غُروبِ الشَّمسِ، فأُعطِينا قِيراطَيْنِ قِيراطَيْنِ، فقال أهلُ الكِتابَيْن: أيْ ربَّنا، لِمَ[3] أعطَيْتَ هٰؤلاءِ قِيراطَيْنِ قِيراطَيْنِ، وأعْطَيْتَنا قِيراطاً قِيراطاً، ونحنُ كنَّا أكثرَ عملاً منهم؟ قال الله تعالى: هل ظَلَمْتُكم مِن أُجُورِكم من شيءٍ؟ قالوا: لا. قال: فهو فَضْلي أُوتِيهِ مَنْ أشاءُ»[4].

٦١٣٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع عن ابن عمر، قال: كان رجلٌ من الأنصار لا يزالُ يُغْبَنُ

---

(١) في (ظ١٤): أتي، دون واو، وكذلك هي في المواضع الآتية.

(٢) قوله: «ثم» ليست في (ظ١٤).

(٣) قوله: «لِمَ» ليس في (ظ١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٥٤) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٠)، والبخاري في «صحيحه» (٥٥٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص١٢٤ من طرق، عن إبراهيم بن سعد، به.

وقد سلف برقم (٦٠٢٩)، وانظر (٤٥٠٨).

في البيوع، وكانت في لسانِه لُوثَةٌ، فشَكا إلى رسول الله ﷺ ما يَلْقَى من الغَبْنِ، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا أَنْتَ بايَعْتَ فقُلْ: لا خِلابَـةَ»، قال: يقـولُ ابنُ عمر: فواللهِ لَكَأَنِّي أَسمعُه يبايعُ، ويقول: لا خِلابَةَ، يُلَجْلِجُ[1] بِلِسانِه[2]. ٢/١٣٠

٦١٣٥ ـ حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: وحدثني نافع مولى عبدالله بن عمر

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَنْهَى[3] أن

---

(١) في (ظ١٤): لِتَلجلُج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث هنا وعند الدارقطني والبيهقي، فزالت شبهة تدليسه.

وأخرجه الحميدي (٦٦٢) بنحوه، وابن الجارود (٥٦٧)، والدارقطني ٣/٥٤ـ٥٥، والحاكم ٢/٢٢، والبيهقي ٥/٢٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/٥٥ من طريق عبدالأعلى السامي، والبيهقي ٥/٢٧٣ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به. وفيه عند بعض هٰؤلاء زيادات، وصححه الذهبي، وانظر ما سلف برقم (٥٠٣٦).

قوله: «كان رجلٌ من الأنصار» سبق أنه من قريش، والمعروف أنه أنصاري كما هاهنا.

قوله: «لوثة» اللوثة: التلجلج في الكلام.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: نهى.

يَخْطُبَ الرجلُ على خِطبةِ أَخيه، أَو يَبيعَ[1] على بَيْعِهِ[2][3].

٦١٣٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمرُ بنُ حسين بن عبدالله مولى آل حاطب، عن نافع مولى عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، قال: تُوُفِّي عثمانُ بنُ مَظْعون، وتَرَكَ ابنةً له[4] من خُوَيْلَة بنت حَكِيم بن أمية بن حارثة بن الأَوْقَص، قال: وأَوْصَى إلى أخيه قُدَامَةَ بن مَظْعون، قال عبدُالله: وهما خالاَيَ، قال: فخطبتُ إلى قُدامةَ بن مَظْعون ابنةَ عثمان بن مظعون، فزَوَّجَنيها[5]، ودخل المغيرةُ بن شعبة - يعني إلى أُمِّها -، فأَرْغَبها في المالِ، فحَطَّتْ إليه، وحَطَّتِ الجاريةُ إلى هَوَى أُمِّها، فأَبَيا، حتى ارْتَفَعَ أَمرُهما إلى رسول الله ﷺ، فقال قُدامةُ بن مَظْعون: يا رسول الله، ابنةُ أَخي، أَوْصَى بها إليَّ، فزوَّجْتُها ابنَ عمتها عبدَالله بن عمر، فلم أُقَصِّرْ بها في الصلاح ولا في الكَفَاءَة، ولٰكنها

---

(١) في (ظ١٤): يبيعه.

(٢) في هوامش النسخ الخطية عدا (ظ١٤): بيع أخيه. نسخة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وسعد: هو أخو يعقوب بن إبراهيم، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٧٢٢).

(٤) قوله: «له» ليس في (ظ١٤).

(٥) في (ق): قال: فزوجنيها.

امرأةٌ، وإنما[1] حَطَّتْ إلى هَوَى أُمِّها. قال: فقال رسول الله ﷺ: «هِي يَتيمةٌ، ولا تُنْكَحُ إلا بإذْنِها»، قال: فانْتَزِعَتْ والله مِنِّي بعدَ أن مَلَكْتُها، فزوَّجُوها المغيرة[2] [3].

---

(١) في (ظ١٤): وإنها.

(٢) في (م) وهامش (س) و(ص) زيادة: بن شعبة، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر في طبعته.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٠، ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٢٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم عم عبيدالله بن سعد الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٠ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر. فأسقط منه عمر بن حسين، والصواب إثباته.

وأخرج المرفوع منه الدارقطني أيضاً ٣/ ٢٣١ من طريق سلمة الأبرش، عن ابن إسحاق، عن عمر بن حسين، به.

وأخرجه جميعاً بنحوه الدارقطني ٣/ ٢٢٩، والحاكم ٢/ ١٦٧، والبيهقي ٧/ ١٢١ من طريق ابن أبي ذئب، عن عمر بن حسين، به. وفي إحدى روايتي البيهقي: عن نافع أن ابن عمر، مختصراً.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق عبد العزيز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع، قال: تزوج عبدالله بن عمر، فذكر نحوه. وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه مختصراً دون المرفوع ابن ماجه (١٨٧٨)، والدارقطني ٣/ ٢٣٠ من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، عن عبدالله بن نافع مولى ابن عمر، عن أبيه، عن ابن عمر. وعبدالله بن نافع مولى ابن عمر ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٥٧٢٠).

٦١٣٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع

أن عبدالله أخبره، أن رسول الله ﷺ قال على المنبر: «غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لها، وأَسْلَمُ سالَمَها الله، وعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَه»(١).

٦١٣٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع

أن عبدالله بن عمر، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «يَدْخُلُ أَهْلُ الجنةِ الجنةَ» [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحدثناه سعدٌ، قال: «يُدْخِل اللهُ أَهلَ الجنةِ الجنةَ، وأَهلَ النارِ النارَ، ثم يقومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُم، فيقولُ: يا أَهْلَ الجنةِ، لا مَوْتَ، ويا أَهلَ النارِ، لا مَوْتَ، كُلٌّ خالدٌ فيما هُوَ فيهِ»(٢).

= قوله: «فحطت إليه»، قال السندي: أي: مالت إليه. «فأبتا»، أي: الأم والجارية. «فلم أقصر» من التقصير. «ولكنها»، أي: الجارية. «امرأة»، أي: ناقصة العقل، ولذلك مالت إلى مثلها. «هي يتيمة ولا تنكح إلا بإذنها»، هذا يدل على أنه ليس على الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، ثم الحديث مشكل عند الشافعي إذ لا فائدة عنده لإذنها، ولذلك حمل بعضهم اليتيمة على البالغة، وتسميتها يتيمة باعتبار ما كان، لكن لا يخفى أن البالغة ذات الأب أيضاً كذلك فلا فائدة لذكر اليتيمة حينئذ، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه البخاري (٣٥١٣)، ومسلم (٢٥١٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٥٤)، ومسلم (٢٥١٨) من طرق، عن نافع، به.

وانظر ما سلف برقم (٤٧٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن =

٦١٣٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع

أن عبدالله أخبره: أن المسجدَ كان على عهدِ رسول الله ﷺ مبنيّاً باللَّبِن[1]، وسَقْفُه الجَرِيدُ، وعَمَدُه خشبُ النَّخْل، فلم يَزِدْ فيه أبو بكرٍ شيئاً، وزاد فيه عمرُ[2]، وبناه على بنائِه في عهدِ رسول الله ﷺ باللَّبِن والجَرِيدِ، وأَعاد عَمَدَه خشباً، ثم غَيَّره عثمانُ، فزاد فيه زيادةً كثيرة، وبَنَى جِدَارَه بالحجارة المنقوشة والقَصَّة، وجعل عمدَه من حِجارةٍ مَنْقُوشةٍ، وسَقْفَه بالسَّاج[3].

= إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان المدني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٦١)، والبخاري (٦٥٤٤)، ومسلم (٢٨٥٠) (٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٦)، وفي «البعث» (٤٨٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطرسوسي (٩٢)، وابن أبي داود في «البعث» (٥٥) من طريقين، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٥٩٩٣).

(١) في هامش (س) زيادة: والطين. نسخة.

(٢) من هنا إلى قوله: «عبدالله بن عمر، قال:» في الحديث الآتي (٦١٤٠) سقط من (ق) و(ظ١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٣٨ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٦)، وأبو داود (٤٥١)، وابن خزيمة (١٣٢٤)، وابن حبان (١٦٠١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد. =

٦١٤٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثني ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه محمد بن مسلم، أخبرني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: إن مُهَلَّ أهلِ المدينةِ ذو الحُلَيْفةِ، ومُهَلَّ أهلِ الشام مَهْيَعَةُ، وهي الجُحْفَة، ومُهَلَّ أهلِ نَجدٍ قَرْنٌ. قال سالم: سمعت عبدالله يقول: سمعتُ هٰؤلاءِ الكلماتِ من

= وأخرجه عبدالرزاق (٥١٢٩) من طريق ابن سمعان، عن نافع، به.

قوله: والقَصَّة: هي الجص بلغة أهل الحجاز، وقال الخطابي: تشبه الجص، وليست به.

والساج: نوع من الخشب يؤتى به من الهند. قاله الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٠.

ونقل الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٠ـ٥٤١ عن ابن بطال وغيره قوله: هٰذا يدل على أن السنة في بنيان المسجد القصد، وتركُ الغلو في تحسينه، فقد كان عمر مع كثرة الفتوح في أيامه وسعة المال عنده، لم يغير المسجد عما كان عليه، وإنما احتاج إلى تجديده، لأن جريد النخل كان قد نخر في أيامه، ثم كان عثمان، والمال في زمانه أكثرُ، فحسَّنه بما لا يقتضي الزخرفة، ومع ذٰلك فقد أنكر بعضُ الصحابة عليه، وأول من زخرف المساجد الوليد بنُ عبدالملك بن مروان، وذٰلك في أواخر عصر الصحابة، وسكت كثير من أهل العلم عن إنكار ذٰلك، خوفاً من الفتنة، ورخَّص في ذٰلك بعضُهم ـ وهو قول أبي حنيفة ـ إذا وقع ذٰلك على سبيل التعظيم للمساجد، ولم يقع الصرفُ على ذٰلك من بيت المال. وقال ابنُ المنير: لما شيد الناسُ بيوتهم وزخرفوها، ناسب أن يُصنع ذٰلك بالمساجد صوناً لها عن الاستهانة، وتُعقب بأن المنع إن كان للحثّ على اتباع السلف في ترك الرفاهية، فهو كما قال، وإن كان لخشية شغل بال المصلي بالزخرفة، فلا، لبقاء العلة.

رسول الله ﷺ[1].

٦١٤١ ـ حدثنا يعقوب، أخبرني ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، أخبرنا سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: طلَّقتُ امرأتي وهي حائض، فذَكر عمرُ ذٰلك[2] لرسول الله ﷺ، قال: فتَغَيَّظ رسول الله ﷺ، ثم قال: «لِيُراجِعْها حتَّى تَحِيضَ حَيْضةً مُسْتَقْبَلَةً سوى حَيْضَتِها التي طَلَّقَها فيها، فإنْ بَدَا له أن يُطَلِّقَها، فلْيُطَلِّقْها طاهِراً من حَيْضِها[3] قبلَ أن يَمَسَّها، فذٰلك الطَّلاقُ لِلْعِدَّة، كما أَمَرَ الله تعالى»، وكان عبدُالله طَلَّقها تطليقةً، فحُسِبَتْ من طلاقِها، وراجعها عبدُالله كما أَمَرَه[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند جيد. ابن أخي ابن شهاب الزهري ـ وهو محمد بن عبدالله بن مسلم ـ مختلف فيه، وحديثه فوق الحسن، فإن من تكلم فيه إنما هو بسبب ثلاثة أحاديث أخطأ فيها، وقد وثقه أبو داود، وأثنى عليه أحمد، وقال: صالح، وقال ابن عدي: لا بأس به، لم أر له حديثاً منكراً، واضطرب قول ابن معين فيه، فقال: صالح وضعيف وليس بالقوي، وأثنى عليه في رواية عباس، وروى له الشيخان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سالم بن عبدالله: هو ابن عمر.
وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

(٢) في (ظ١٤): فذكر ذٰلك عمر بن الخطاب.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: حيضتها.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٤٧١) (٤)، والدارقطني ٤/٦، والبيهقي ٧/٣٢٤، من طريق =

٦١٤٢ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني حمزةُ بن عبدالله بن عمر

أنه سمع عبدالله بن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنا أنا نائمٌ أُتيتُ بقَدَحِ لبنٍ، فشَرِبْتُ منه، حتَّى إنِّي لأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ[1] من أَطْرافي، فأَعْطَيْتُ فَضْلي عمرَ بن الخَطَّابِ» فقال مَنْ حولَه: فما أَوَّلْتَ ذلك يا رسول الله؟ قال: «العِلْمَ»[2].

١٣١/٢ ٦١٤٣ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، قال: كان النبي ﷺ يحدِّث[3]: «بَينا أنا نائمٌ رأَيْتُني أُتِيتُ بقَدَحٍ» فذكره[4].

= يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٢٧٠)، وانظر (٤٥٠٠).

(١) في (ظ١٤) وهامش كل من (س) و(ق) و(ظ١): يجري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٠٧)، ومسلم (٢٣٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/٤٥٥ عن عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، والقطيعي في زوائد «الفضائل» (٥٧٠) من طريق محمد بن عثمان بن خالد، كلاهما عن صالح بن كيسان، به.

وقد سلف برقم (٥٥٥٤).

(٣) في (ظ١٤): يحدث قال.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦١٤٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثنا نافع

أن عبدالله بن عمر، قال: قام رسولُ الله ﷺ، فذكر المسيحَ الدجّالَ، فقال: «إنَّ الله تعالى ليسَ بأَعْوَرَ، أَلَا إنَّ المَسيحَ الدَّجَّال أعورُ عَيْنِ اليُمْنَى، كأَنَّ عَيْنَه عِنَبَةٌ طَافيةٌ»(١).

٦١٤٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، حدثني نافع

أن عبدالله بن عمر أخبره، قال: اطَّلَعَ رسولُ الله ﷺ على أَهلِ القَلِيبِ ببدرٍ، ثم ناداهم فقال: «يا أَهلَ القَلِيبِ، هل وَجَدْتُم ما وَعَدَكم ربُّكُم حقّاً؟» قال أُناسٌ من أصحابه: يا رسولَ الله، أَتنادي ناساً أَمواتاً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أَنتُم بأَسْمَعَ لِما قُلْتُ مِنهُم»(٢).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٨٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٣٨) و(٨١٢٢).

وأخرجه بنحوه عبدالله بن أحمد في زوائد «الفضائل» (٣١٩)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٥)، والحاكم ٣/٨٥ـ٨٦ من طريق أبي بكربن سالم، عن أبيه، به.

وسيتكرر برقم (٦٣٤٣)، وانظر ما سلف برقم (٥٥٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٤٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦١٤٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثني ابنُ أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني سالم بن عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يُهِلُّ وهو مُلَبِّد[1]، يقول: «لَبَّيكَ اللهمَّ لَبَّيكَ، لَبَّيكَ لا شَرِيكَ لك لَبَّيكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعْمَةَ لكَ، والملكَ، لا شَرِيكَ لكَ»، قال: وسمعتُ عمر بن الخطاب يُهِلُّ بإهلال رسول الله ﷺ، ويزيدُ فيها: لَبَّيكَ وسَعْدَيْك، والخيرُ[2] في يديكَ، والرَّغْباءُ إليكَ والعَمَلُ[3].

٦١٤٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثني ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، أخبره أن رسول الله ﷺ، قال: «تُقاتِلُكم يهودُ، فتُسَلَّطُونَ عليهم، حتَّى يَقُولَ الحَجَرُ: يا مسلمُ، هٰذا يَهُوديٌّ ورائي، فاقْتُلْه»[4].

= وأخرجه البخاري (١٣٧٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (٤٨٦٤).

(١) في (ظ١٤): يهل ملبداً.

(٢) في (ق): الخير، دون واو قبلها.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند جيد، ابن أخي الزهري ـ وهو محمد بن عبدالله بن مسلم ـ، وإن روى له الشيخان مختلف فيه، وحديثه ينحط عن رتبة الصحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٥٧)، وانظر تعليقنا هناك على هٰذه الزيادة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد كسابقه.

٦١٤٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، أخبرني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ العشاءَ، وهي التي يَدْعُو الناسُ العَتَمَةَ، ثم انصرف، فأَقبل علينا، فقال: «أَرأَيتم[1] لَيْلَتَكُم هٰذه، فإنَّ رأسَ مئةِ سَنةٍ منها لا يَبْقَى ممن[2] هو اليومَ على ظَهْرِ الأَرضِ أَحدٌ»[3].

٦١٤٩ ـ حدثنا يحيى بنُ عبدالملك بن أبي غَنِية، حدثنا أَبي، عن جَبَلَة بن سُحَيْم

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحدُكُم مع صاحِبِه، فلا يَقْرُنَنَّ حتى يَسْتَأْمِرَه» يعني التمرَ[4].

= وقد سلف برقم (٦٠٣٢).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص): أرأيتكم. وفي هامش الأوليين: أرأيتم.

(٢) في (ق) و(ظ١): من.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٧٦ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٦١٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبدالملك بن أبي غَنِية، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً.

وقد سلف برقم (٤٥١٣)، وانظر (٥٠٣٧).

٦١٥٠ ـ حدثنا يحيى بنُ عبدالملك، حدثنا أبي، عن جَبَلَة

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثوبَه خُيَلاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليه يومَ القِيامَةِ»[1].

٦١٥١ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا عبدالملك، عن أنس بن سيرين، قال:

كنتُ مع ابن عمر بعرفاتٍ، فلما كان حين راح رُحْتُ معه، حتى أَتَى الإمامَ، فصَلَّى معه الأُولى والعصرَ، ثم وَقَفَ معه وأنا وأَصحابٌ لي، حتى أَفاضَ الإمامُ، فأَفَضْنا معه، حتى انتهينا[2] إلى المَضِيقِ دُونَ المَأْزِمَيْن، فأَناخ وأَنَخْنا، ونحن نَحْسِبُ أنه يُريدُ أن يُصَلِّيَ، فقال غُلامُه الذي يُمسِكُ راحلتَه: إنه ليس يُريدُ الصلاةَ، ولٰكنه ذَكَرَ أنَّ النبي ﷺ لمَّا انتهى إلى هٰذا المكانِ قَضَى حاجتَه، فهو يُحِبُّ أن يَقْضِيَ حاجتَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٣٠ من طريق الإمام أحمد، عن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٣٨)، وانظر (٤٤٨٩).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): انتهى. وفي هامش (س): انتهينا. نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ، فمن رجال مسلم.

وقوله: ذكر أن النبي ﷺ لما انتهى إلى هٰذا المكان، قضى حاجته: صحيح =

٦١٥٢ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا عبدالملك، عن مسلم بن يَنَّاق، قال:

كنتُ مع عبدالله بن عمر في مَجلِسِ بني عبدالله بمكة، فمرَّ علينا فتىً مُسبِلٌ إزارَه، فقال: هلمَّ يا فتى، فأتاه، فقال: من أنت؟ قال: أنا أحدُ بني بَكْر بن سَعْد، قال: أتُحِبُّ أن ينظُرَ الله إليكَ يومَ القيامةِ[1]؟ قال: نعم، قال: فارفَعْ إزارَكَ إذن، فإني سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول بأُذُنَيَّ هاتين، وأَهْوَى بإصبعيه إلى أذنيهِ، يقول: «مَنْ جَرَّ إزارَه لا يُرِيدُ به إلا الخُيَلاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»[2].

٦١٥٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن عبدالله بن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا قَعَدَ يَتَشَهَّدُ، وَضَعَ يدَه اليُسرى على رُكْبتِه اليسرى، ووَضَعَ يدَه اليمنى على رُكْبتِه اليمنى، وعَقَدَ ثلاثاً وخمسين، ودَعَا[3].

= لغيره، لأن في إسناده غلام ابن عمر، وهو مجهول الحال.

وانظر (٦٠٨٠).

(١) قوله: يوم القيامة، ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (٥٣٢٧)، وانظر (٤٤٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو ابن =

٦١٥٤ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «ما مِنْ أيامٍ أعظَمُ عندَ الله ولا أَحَبُّ إليهِ العملُ فيهنَّ من هٰذه الأيامِ العَشْرِ، فأَكْثِروا فيهِنَّ من التَّهْليلِ والتَّكْبيرِ والتَّحْميدِ»[1].

١٣٢/٢ ٦١٥٥ - حدثنا عِصَامُ[2] بنُ خالد، حدثنا شُعيبُ بنُ أبي حمزة. وأبو اليَمَانِ، قال: أخبرنا شعيبُ بنُ أبي حمزة، عن الزهري، حدثني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يُسَبِّحُ وهو على ظَهْرِ راحلتِه، لا يُبالي حيثُ كان وَجْهُه، ويُومِىءُ برأسِه إيماءً،

= أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٤-٢٢٥، والبيهقي ٢/١٣٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٥)، والدارمي ١/٣٠٨، وأبو عوانة ٢/٢٢٤-٢٢٥، والبيهقي ٢/١٣٠، والبغوي (٦٧٤) من طرق، عن حماد، به.

وانظر (٦٠٠٠)، وسيأتي نحوه برقم (٦٣٤٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي، مولاهم الكوفي.

وهو مكرر (٥٤٤٦).

(٢) في النسخ عدا (ظ١٤): عاصم، وهو خطأ. ووردت على الصواب كما هو مثبت في (ظ١٤).

وكان ابنُ عمر يفعلُ ذٰلك[1].

٦١٥٦ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، أخبرني عَبْدَة بن أبي لُبَابَةَ عن عبدالله بن عمر، قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ ببعض جَسَدِي، فقال: «اعْبُدِ اللهَ كأَنَّكَ تَراه، وكُنْ في الدُّنيا كأَنَّكَ غَرِيبٌ أو عابِرُ سَبِيلٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عصام بن خالد متابِع أبي اليمان الحكمِ بن نافع من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٠٥)، والبيهقي ٢/٥ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة بن أبي لبابة: قال الإمام أحمد: لقي ابنَ عمر بالشام، ذكره الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ١٨/٥٤٣. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٥ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الغرباء» (٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي، به.

وأشار المزي في «تحفة الأشراف» ٥/٤٨١ إلى أنه عند النسائي في «الكبرى» (الرقائق)، وليس هو في مطبوع النسائي.

وقال أبو نعيم: رواه الفريابي، عن الأوزاعي، عن مجاهد، عن ابن عمر، مثله.

وقال أبو حاتم في «العلل» ٢/١١٧: لا أعلم روى هٰذا الحديث عن الأوزاعي غير الفريابي، ولا أدري ما هو، وعبدة رأى ابن عمر رؤية.

قلنا: تابع الفريابيَّ أبو المغيرة كما في إسنادنا هٰذا، وعبدة لقي ابنَ عُمَر بالشام كما ذكر الإمام أحمد. =

٦١٥٧ ـ حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة

عن عبدالله بن عمر: أن عمر بن الخطاب سأل رسولَ الله ﷺ: أَينامُ أَحَدُنا وهو جنبٌ؟ قال: «نَعَم، ويَتَوضَّأُ»(١).

٦١٥٨ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا المُطَّلِبُ بنُ عبدالله بن المطلب المخزومي

أن عبدالله بن عمر كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ويُسْنِدُ ذٰلك إلى النبي ﷺ(٢).

= وقال أبو نعيم في «الحلية» ٦/١١٥: أدرك عبدةُ عبدَالله بن عمر، وسمع منه.

وقوله: «اعبد الله كأنك تراه»: سلف من حديث عمر برقم (٣٦٧) ضمن حديث سؤالات جبريل.

وقوله: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»: سلف برقم (٤٧٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. واسم أبي المغيرة: عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٦٦) من طريق إسحاق بن منصور، عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٩٠٦٧) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمر، عن عمر.

وقد سلف برقم (٤٦٦٢).

(٢) إسناده ضعيف، وروي موقوفاً، وهو أصح.

وقد سلف برقم (٤٥٣٤).

٦١٥٩ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ صَلَّى صلاةَ الخوفِ بإحدى الطائفتينِ ركعةً[1] وسَجْدتينِ، والطائفةُ الأُخرى مواجهةُ العدوِّ، ثم انصرفَتِ الطائفةُ التي مع النبي ﷺ، وأَقبلتِ الطائفةُ الأُخرى، فصَلَّى بها النبيُّ ﷺ ركعةً وسَجْدتينِ، ثم سَلَّمَ النبيُّ ﷺ، ثم قامَ كلُّ رجلٍ من الطائفتين، فرَكَعَ لنفسِه ركعةً وسَجْدتينِ[2].

---

(١) في (ص) و(ق) و(ظ١): ركعة ركعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٢ من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٢٥٨)، وابن حبان (٢٨٨٧)، من طريق عُبيدالله بن عمر، عن نافع، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٨٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٧٨ (ترتيب السندي)، والبخاري (٤٥٣٥)، وابن خزيمة (٩٨٠) و(١٣٦٦) و(١٣٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٦، والبغوي في «شرح السنة (١٠٩٣)، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً. قال مالك: قال نافع: لا أرى عبدالله بن عمر حدثه إلا عن رسول الله ﷺ.

وسيأتي برقم (٦٣٥١) و(٦٣٧٧) و(٦٣٧٨) و(٦٤٣١).

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

٦١٦٠ - حدثنا عليُّ بنُ عيّاش وعصامُ بنُ خالد، قالا: حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحولٍ، عن جُبير بن نُفير

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العبدِ ما لم يُغَرْغِرْ»(١).

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن ثوبان، وهو عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان العنسي الدمشقي، وبقية رجاله ثقات. علي بن عياش: هو الألهاني، وعصام بن خالد: هو الحضرمي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٣) من طريق علي بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٩٠ من طريق عاصم بن علي، وابنُ الجعد في «مسنده» (٣٥٢٩)، ومن طريقه ابن حبان (٦٢٨)، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٥٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٤)، والبغوي (١٣٠٦)، وأخرجه الترمذي (٣٥٣٧) من طريق أبي عامر العَقَدي، وابنُ ماجه (٤٢٥٣) من طريق الوليد بن مسلم، أربعتهم عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، به.

قلنا: وقع في «سنن ابن ماجه» عبدالله بن عمرو، وهو وهم، إنما هو عبدالله بن عمر، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٥/٣٢٨، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥/١٦١.

وسيأتي برقم (٦٤٠٨).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سيرد (٦٩٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قوله: ما لم يغرغر، أي: ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغر به المريض، والغرغرة: أن يُجعل المشروب في الفم، ويردَّدَ إلى أصل الحلق، ولا يُبلع.

٦١٦١ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان، عن شُريح بن عُبيد الحضرمي، أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث

عن عبدالله بن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غزا أو سافرَ، فأدركه الليلُ، قال: «يا أرضُ، رَبِّي وربُّكِ الله، أعوذُ بالله من شَرِّكِ، وشرِّ ما فيكِ، وشَرِّ ما خُلق فيك، وشَرِّ ما دَبَّ عليكِ، أعوذُ بالله من شرِّ كلِّ أسدٍ وأَسْوَدَ، وحَيَّةٍ وعَقْربٍ، ومن شرِّ ساكنِ البلدِ، ومن شَرِّ والدٍ وما وَلَدَ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف. الزبير بن الوليد: هو الشامي، تفرَّد بالرواية عنه شُريح بن عُبيد الحضرمي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد غيره، وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الحمصي، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٥٧٢)، والحاكم ١/٤٤٦-٤٤٧ و٢/١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه!

وأخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٣) ـ من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان، به.

قال النسائي: الزبير بن الوليد، شامي، ما أعرف له غير هٰذا الحديث.

قلنا: وسيكرر في مسند أنس ٣/١٢٤.

قوله: «يا أرض ربي وربك»، قال السندي: بكسر الكاف؛ لأن الخطاب للأرض، قيل: فيه إشعار بأن للأرض شعور بكلام الداعي، وقيل: خاطب الأرض اتساعاً، والأول هو الصواب بالنسبة إليه ﷺ، فقد كلمه وخاطبه الجماد.

ثم شر الأرض نفسها هو الشر الذي لا دخل فيه لشيء معين من صفاتها.

وشر ما فيها من صفاتها كاليبوسة والبرودة وضدهما، هو الشر الذي فيه دخل =

٦١٦٢ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عُمَرُ[1] بن عَمْرٍو أبو عثمان[2] الأَحْمُوسي، حدثني المُخَارِق بن أبي المُخَارق

عن عبدالله بن عمر أنه سمعه يقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «حَوْضي كما بينَ عَدَنَ وعَمَّانَ، أَبردُ من الثَّلجِ، وأَحْلى من العَسلِ، وأَطْيَبُ رِيحاً من المِسْكِ، أَكْوابُه[3] مِثلُ نُجومِ السَّماءِ، مَن شَربَ منه شَرْبَةً لم يَظْمَأْ بعدَها أَبداً، أَولُ الناس عليه وُرُوداً

= لغلبة صفاته، وشر ما خلق فيها هو شر ما استقر فيها من الحشرات والبهائم. وشر ما يدب عليها، أي: يتحرك عليها من المؤذيات وإن كان مندرجاً فيه، لكن صرح به اعتناء بالاستعاذة منه لعظم شره. وكذا تخصيص الأسود كالأفعى، وهو الحية العظيمة التي فيها سواد، وهو أخبث الحيات لذلك.

قال الخطابي: ساكن البلد هم الجن الذين هم سكان الأرض، فالبلد من الأرض ما كان مأوى للحيوان، وإن لم يكن فيه بناء ومنزل، وقال: يحتمل أن المراد بالوالد إبليس، وما ولد الشياطين، قلت: ويحتمل أن المراد كل والد ومولود على عموم النكرة في الإثبات، كما في قوله تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ...﴾، والله تعالى أعلم.

قال ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٣/١٦٧ تعليقاً على قول الخطابي: «ساكن البلد: الجن»، أي: بناء على أن المراد بالبلد الأرض، ومنه قوله تعالى: ﴿والبلد الطيبُ يخرج نباته بإذن ربه﴾، وهو الظاهر؛ لأن النبي ﷺ إنما قاله في البراري لا في الأبنية، أما إذا أريد بالبلد ما هو المتبادر منه من الأبنية، فسر البلد بمأوى الحيوان من الأرض الشامل للأبنية وغيرها، وفسر الساكن بالجن.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): عمرو وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٤) زيادة: بن عمرو.

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ظ١): أباريقه. نسخة.

صَعَالِيكُ المهاجِرينَ»، قال قائل: ومَن هم يا رسول الله؟ قال: «الشَّعِثَةُ رُؤُوسُهم، الشَّحِبَةُ[1] وُجُوهُهم، الدَّنِسَةُ ثِيابُهم، لا يُفْتَحُ لهم السُّدَدُ[2]، ولا يُنْكحونَ المُتَنَعِّماتِ، الذين يُعْطُونَ كلَّ الذي عليهم، ولا يَأْخُذُونَ الذي لهم»[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): المشحبة. وفي هامش (س): الشحبة. نسخة.

(٢) في (ظ١٤): لا تفتح لهم أبواب السدد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. المخارق بن أبي المخارق انفرد بالرواية عنه عمر بن عمرو الأحموسي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٣١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٣٥٢، وذكر الحسيني ص٣١٨ أنه مجهول، ووهم فيه ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٤٤، فقال: مخارق بن أبي المخارق، واسم أبيه عبدالله بن جابر إن شاء الله. قلنا: هما راويان ظنهما ابن حبان رجلاً واحداً، وتابعه عليه الحافظ في «التعجيل» ص٣٩٦، والهيثمي في «مجمع الزوائد»، أما مخارق بن عبدالله فهو من رجال التهذيب، وبقية رجاله ثقات. عمر بن عمرو أبو عثمان الأحموسي، قال أبو حاتم ـ كما في «الجرح والتعديل» ٦/١٢٨ ـ: لا بأس به، صالح الحديث، وهو من ثقات الحمصيين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١٨٢-١٨٣. وقد انقلب اسمه على الحسيني، فذكره في «الإكمال» ص٣١٨، قال: عمرو بن عمر [في المطبوع عمرو!] أبو عثمان الأحمسي، وذكر أنه مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص٣١٣، وقال: الصواب: الأحموسي، بضم، وزيادة واو، وليس بمجهول، بل هو معروف، ولكنه تصحف على الحسيني، فانقلب، والصواب أنه عمر، بضم أوله، ابن عمرو، بفتح أوله، عكس ما وقع هنا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٦٥-٣٦٦، وقال: حديث ابن عمر في الصحيح بغير هٰذا السياق، [قلنا: يعني الرواية التي سلفت برقم (٤٧٢٣)]، =

. . . . . .

= وهذا على الصواب موافقاً لرواية الناس. . . رواه أحمد والطبراني من رواية عمرو بن عمر الأحموشي (كذا) عن المخارق بن أبي المخارق، واسم أبيه عبدالله بن جابر (كذا)، وقد ذكرهما ابنُ حبان في «الثقات»، وشيخ أحمد أبو المغيرة من رجال الصحيح.

ويشهد له حديث ثوبان، سيرد ٥/٢٧٥-٢٧٦، وهو حديث صحيح.

وحديث أبي أمامة عند الطبراني (٧٥٤٦) بنحوه، وفي إسناده ضعف.

وفي الباب في الحوض: عن عبدالله بن عمرو عند البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢) (٢٧)، ولفظه عند البخاري: «حوضي مسيرة شهر، ماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من شرب منها فلا يظمأ أبداً».

وعن أبي ذر عند مسلم (٢٣٠٠) (٣٦)، سيرد ٥/١٤٩، ولفظه: «من شرب منه لم يظمأ، عرضه مثل طوله، ما بين عمان إلى أيلة، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل».

وعن جابر، سيرد ٣/٣٨٤، وإسناده صحيح، ولفظه: «الحوض مسيرة شهر، وزواياه سواء - يعني عرضه مثل طوله -، وكيزانه مثل نجوم السماء، وهو أطيب ريحاً من المسك، وأشد بياضاً من اللبن، من شرب منه، لم يظمأ بعده أبداً».

وعن أنس عند البزار (٣٤٨٤)، ولفظه: «حوضي من كذا إلى كذا، فيه من الآنية عدد النجوم، أطيب ريحاً من المسك، وأحلى من العسل، وأبرد من الثلج، وأبيض من اللبن، من شرب منه شربة، لم يظمأ أبداً، ومن لم يشرب منه لم يرو أبداً»، وفي إسناده المسعودي، وقد اختلط.

وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٧٨٧)، وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (٦٥١٤).

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/٤٧٠-٤٧٢ الاختلاف في الروايات في تقدير مسافة الحوض، وأطال القول في توجيهها، فلينظر لزاماً.

قوله: «كما بين عدن وعمَّان» هما مدينتان معروفتان. =

٦١٦٣ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن صالح بن كَيْسان، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة[1]: أن النبي ﷺ كان يَرْفَعُ يديهِ حَذْوَ مِنْكَبَيْهِ، حينَ يُكَبِّرُ ويفتتحُ الصلاةَ، وحينَ يَرْكَعُ، وحينَ يسجُدُ[2].

= وقوله: «أكوابه»، قال السندي: جمع كُوب بالضم، وهو كوز لا عروة له ولا خرطوم.

«مثلُ» بالرفع، أي: مثلها في العدد والكثرة.

«صعاليك المهاجرين»، أي: فقراؤهم.

«الشعثة» بفتح وكسر، أي: متفرقة الشعر.

«الدنسة»: بفتح فكسر.

«السدد»، أي: الأبواب.

«لا يُنكحون» على بناء المفعول، أي: لو خطبوا المتنعمات من النساء لم يجابوا.

«كل الذي عليهم»: من طاعة الأمراء.

«الذي لهم»: من الفيء.

قلت (القائل السندي): والمتن قد رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ثوبان، قال الترمذي: قال عمر بن عبدالعزيز حين بلغه هٰذا الحديث: لكني نكحت المتنعمات، وفتحت السدد. نكحت فاطمة بنت عبدالملك، لا جرم أني لا أغسل رأسي حتى يشعث، ولا أغسل ثوبي الذي يلي جسدي حتى يتسخ. انتهى.

(١) جاء في هامش (ق) و(ظ١): ما نصه: اللائق وضع هٰذا الحديث في مسند أبي هريرة، كما لا يخفى، لكنه لأجل ما بعده.

(٢) حديث صحيح، دون رفع اليدين عند السجود، وهٰذا إسناد ضعيف، رواية إسماعيل بن عياش ـ وهو حمصي ـ عن غير أهل بلده ضعيفة، وهٰذا منها، فإن صالح بن كيسان مدني، وبهٰذا ضعفه البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٧٥، =

٦١٦٤ ـ حدثنا الحَكَم بنُ نافع، حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن صالح بن كَيْسان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثل ذٰلك[1].

٦١٦٥ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا أبو بكر ـ يعني ابن أبي مريم ـ، عن ضَمْرَة بن حَبيب، قال:

قال عبدُالله بن عمر: أمرني رسولُ الله ﷺ أن آتِيَه بمُدْيَةٍ،

= لكن صح الحديث عن أبي هريرة من غير هٰذا الطريق كما سيأتي.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٥٧)، وابن ماجه (٨٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢٤، والدارقطني في «السنن» ١/٢٩٥-٢٩٦، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/٣٩٤ من طرق، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٩٤) من طريق يحيى بن أيوب، وابن خزيمة (٦٩٥) من طريق عثمان بن الحكم الجُذامي، كلاهما عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن أبي هريرة. وقد صرح ابن جريج بالتحديث في رواية عثمان بن الحكم، عنه، وفي رواية أبي داود: «وإذا رفع للسجود»، أي: رفع رأسه عن الركوع. وزاد يحيى وعثمان في حديثيهما الرفع في القيام من الركعتين. وصحح هٰذا الحديث الحافظ ابن حجر في «أماليه».

قلنا: وسيأتي في مسند أبي هريرة ٢/٢٧٠ عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، به، ولم يذكر فيه رفع اليدين عند التكبير، وفيه أيضاً من طريق معمر، عن الزهري، ولم يذكر فيه كذٰلك رفع اليدين.

(١) حديث صحيح دون رفع اليدين عند السجود، فإنه لم يرد في طرق حديث ابن عمر ما يقويه، فيبقى ضعيفاً لضعف إسناده كما سلف بيانه في الحديث السالف. وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٠).

وأخرجه الدارقطني ١/٢٩٥-٢٩٦، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/٣٩٤ من طريق إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر عند الدارقطني الرفع عند السجود.

وهي الشَّفْـرة، فأَتيتُـه بها، فأَرسلَ بها، فأُرْهِفَتْ، ثم أَعطانيها، وقـال: «اغْـدُ عَليَّ بهـا»، ففعلتُ، فخَرَجَ بأَصحابِه إلى أَسواق المدينةِ، وفيها زِقَاقُ خمرٍ[1] قد جُلِبَتْ من الشام، فأَخَذَ المُدْيَةَ مِنِّي، فشَقَّ ما كان من تلك الزِّقَاقِ بحَضْرتِه، ثم أَعطانيها، وأَمَرَ أَصحابَه الذين كانوا معه أن يَمْضُوا معي، وأن يُعاوِنُوني، وأَمرني[2] أَن آتِيَ الأسواقَ كُلَّها، فلا أَجِدُ فيها زِقَّ خمرٍ إلا شَقَقْتُه، ففعلتُ، فلم أَتْرُكْ في أَسواقِها زِقّاً إلا شَقَقْتُه[3]. ١٣٣/٢

٦١٦٦ ـ حدثنا عليُّ بنُ عيّاش، حدثنا محمدُ بنُ مُطَرِّف، حدثنا زيدُ بنُ أسلم أنه قال:

إن عبـدالله بن عمـر أَتَى ابنَ مُطِيعٍ، فقال: اطْرَحُوا لأبي

---

(١) في (ظ١٤): الخمر.

(٢) في (ق): وأمر.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم الغساني، وبقية رجاله ثقات. ضمرة بن حبيب: هو ابن صهيب الزبيدي الحمصي.

وقد سلفت القصة برقم (٥٣٩٠).

قوله: «فأرهفت»، قال السندي: على بناء المفعول، أي: سنت وجعلت حديدة.

وقوله: «اغد علي بها»، أي: جيء بها عندي من الغد.

وقوله: «زقاق خمر» بكسر الزاي.

وقوله: «ثم أعطانيها... إلخ»، أي: جعلني أميراً على هٰذا الأمر، وجعل بقية الصحابة أتباعي في ذٰلك.

عبدالرحمٰن وِسَادةً. فقال: ما جئتُ لأجلسَ عندكَ، ولٰكنْ جِئْتُ أُخبرُكَ ما سمعتُ من رسول الله ﷺ، سمعتُه[1] يقول: «مَنْ نَزَعَ يداً من طاعَةٍ، أو فارَقَ الجماعةَ، ماتَ مِيتَةَ الجاهِلِيَّةِ[2]»[3].

٦١٦٧ - حدثنا عليُّ بنُ عيّاش، حدثنا إسماعيلُ بنُ عيّاش، حدثني يحيى بن سعيد، أخبرني صالح بن كيسان، أن إسماعيل بن محمد أخبره، أن نافعاً أخبره

عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّما يُحْسَدُ من يُحْسَد[4]، أو كما شاءَ الله أن يقولَ، على خَصْلَتينِ: رجلٌ أعطاه[5] الله تعالى القرآنَ، فهو يَقُومُ به آناءَ الليلِ والنَّهارِ[6]، ورجلٌ أعطاهُ الله مالاً، فهو يُنْفِقُه»[7].

---

(١) قوله: «سمعته» ليس في (ظ١٤).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): جاهلية، وفي هامش الأوليين: الجاهلية.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش، فمن رجال البخاري، وزيد بن أسلم إنما روى هٰذا الحديث مع القصة عن أبيه، عن ابن عمر.

وانظر ما سلف برقم (٥٧١٨).

(٤) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): حُسِدَ.

(٥) في (ق) و(ظ١): آتاه.

(٦) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): وآناء النهار.

(٧) حديث قوي. إسماعيل بن عياش - وإن ضعف في روايته عن أهل الحجاز - متابع كما سيأتي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش

٦١٦٨ ـ حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا عبدالله بن سالم، حدثني العَلَاء بن عُتْبة الحِمْصي، أو اليَحْصبي، عن عُمَيْر بن هانىء العَنْسي

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: كنا عند رسول الله ﷺ قعوداً، فذَكَرَ الفِتَن، فأكثر في[1] ذِكْرِها، حتى ذَكَرَ فتنةَ الأَحْلاس، فقال قائل: يا رسول الله، وما فِتنةُ الأَحلاس؟ قال: «هِي فِتْنةُ هَرَبٍ وحَرَبٍ، ثم فِتْنةُ السَّرَّاءِ، دَخَلُها أو دَخَنُها من تحتِ قَدَمَيْ رجلٍ من أَهلِ بيتي، يَزْعُم أنه مِنِّي، وليس مني، إنما وَلِيِّيَ المُتَّقونَ، ثم يَصْطَلِحُ الناسُ على رجلٍ كَوَرِكٍ على ضِلَعٍ، ثم فِتْنةُ الدُّهَيْماءِ، لا تَدَعُ أحداً من هٰذه الأُمةِ إلَّا لَطَمَتْه لَطْمَةً، فإذا قيل:

= فهو من رجال البخاري، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري المدني، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر فجعله يحيى القطان، وإسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٥١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ١/٢٩٦ من طريق علي بن عثمان النفيلي، عن إسماعيل بن عياش، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦١) من طريق أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن صالح بن كيسان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٦٢) من طريق يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن محمد، عن سالم، عن أبيه، به.

وقد سلف برقم (٤٥٥٠).

(١) قوله: «في» ليس في (م) ولا (ق).

انْقَطَعَتْ تَمَادَتْ[1]، يُصْبِحُ الرجلُ فيها مُؤْمِناً ويُمْسي كافِراً، حتَّى يَصِيرَ الناسُ إلى فُسْطَاطَيْنِ، فُسْطاطِ إيمانٍ لا نِفاقَ فيه، وفُسطاطِ نِفاقٍ لا إيمانَ فيه، إذا كان ذاكُم فانْتَظِروا الدَّجَّالَ من اليومِ أو غَدٍ»[2].

---

(١) في (ظ١٤): تمادَّت، بتشديد الدال.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير العلاء بن عتبة، فقد روى له أبو داود هٰذا الحديثَ، ووثقه ابن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات». أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وعبدالله بن سالم: هو الأشعري الحمصي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٢)، والحاكم ٤/٤٦٦-٤٦٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٢٦) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث عمير والعلاء، لم نكتبه مرفوعاً إلا من حديث عبدالله بن سالم.

وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/٤١٧: روى هٰذا الحديث ابن جابر، عن عمير بن هانىء، عن النبي ﷺ، مرسلاً، والحديث عندي ليس بصحيح كأنه موضوع.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٣٣٦-٣٣٧: قوله: «فتنة الأحلاس» إنما أضيفت الفتنة إلى الأحلاس لدوامها وطول لبثها، يقال للرجل إذا كان يلزم بيته لا يبرح: هو حِلس بيته. وقد يحتمل أن يكون شبهه بالأحلاس لسواد لونها وظلمتها.

والحَرَبُ: ذهاب المال والأهل، يقال: حُرِبَ الرَّجُلُ، فهو حريب: إذا سلب ماله وأهله.

والدخن: الدخان، يريد أنها تثور كالدخان من تحت قدميه.

٦١٦٩ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عبدُالله بنُ العَلاء ـ يعني ابن زَبْرٍ ـ، حدثني سالمُ بنُ عبدالله

عن أبيه عبدالله بن عمر، قال: سُئِلَ رسول الله ﷺ: كيف صلاةُ الليل؟ فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصبحَ فأَوْتِرْ بِواحِدَةٍ»(١).

= وقوله: «كَوَرِكٍ على ضِلَعٍ» مثَل، ومعناه: الأمر الذي لا يثبت ولا يستقيم، وذٰلك أن الضِّلَعَ لا يقوم بالورك ولا يحمله، وإنما يقال في باب الملاءمة والموافقة إذا وصفوا: هو ككفٍّ في ساعِدٍ، وساعِدٍ في ذراع ونحو ذٰلك. يريد أن هٰذا الرجل غير خليق للمُلك، ولا مستقلٍّ به. والدهيماء: تصغير الدهماء، صغَّرها على مذهب المذمة لها.

قوله: «فتنة السراء»، قال السندي: أي: فتنة سبب وقوعها سرور الناس بكثرة النعم وفضول الأموال، أو لأنها تسر الأعداء لوقوع الخلل في المسلمين.

وقوله: «دَخَلها» ضبط بفتحتين.

وقوله: «من تحت قدمي رجل»، أي: هو الذي يسعى ويمشي بقدميه في إثارتها.

وقوله: «فتنة الدهيماء»: تصغير الدهماء، للتعظيم، وهي الداهية السوداء المظلمة من إضافة الموصوف إلى الصفة، وقيل: هي اسم ناقة غزا عليها سبعة إخوة، فقتلوا عن آخرهم، وحملوا عليها، فصارت مثلاً في كل داهية.

وقوله: «إلى فسطاطين»: الفسطاط: بضم الفاء، وتكسر: المدينة التي فيها مجتمع الناس.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن العلاء بن زبر، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢١٥) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. =

٦١٧٠ ـ حدثنا زيدُ بنُ يحيى الدمشقي، حدثنا عبدُالله بنُ العَلَاء، سمعتُ سالم بن عبدالله يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الفجرَ[1] فأَوْتِرْ برَكْعةٍ تُوتِرُ لك صَلاتَك»، قال: وكان عبدُالله يُوتِرُ بواحدةٍ[2].

٦١٧١ ـ[3] حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربِّه، حدثنا محمدُ بنُ حرب، حدثني الزُّبيدي، عن الزهري، أخبرني سالم

عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَأْمُرُ بقتلِ الكلابِ[4].

= وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(١) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): الصبح. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير زيد بن يحيى الدمشقي فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر ركب متن هذا الحديث مع إسناد الذي قبله، فجاء كما يلي: حدثنا زيد بن يحيى الدمشقي، حدثنا عبدالله بن العلاء، سمعت سالم بن عبدالله يقول: سمعت عبدالله بن عمر يقول: كان رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه، فمن رجال مسلم. الزبيدي: هو محمد بن الوليد.

أخرجه ابن ماجه (٣٢٠٣)، والنسائي ٧/١٨٤، والطحاوي في «المعاني» ٤/٥٣ و٥٥ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، بهذا الإسناد. =

٦١٧٢ ـ حدثنا علي بنُ بَحْر، حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيل، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

أن عبدالله بن عمر كان يقولُ: قد كان رسولُ الله ﷺ يَعتَكِفُ العَشْرَ الأَواخرَ من رمضانَ[1].

٦١٧٣ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثني كَثِير ـ يعني ابن زيد ـ، عن المطَّلب بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر: أنه كان واقفاً بعرفاتٍ، فنَظَرَ إلى الشمس

= وقد سلف برقم (٤٧٤٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن بحر، وهو ابن بري القطان، روى له أبو داود والنسائي والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. حاتم بن إسماعيل: هو المدني.

وأخرجه مسلم (١١٧١) (١) من طريق محمد بن مهران الرازي، عن حاتم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٥)، ومسلم (١١٧١) (٢)، وأبو داود (٢٤٦٥)، وابن ماجه (١٧٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣١٥ من طريق يونس بن يزيد، عن نافع، به.

وعندهم زيادة ـ ما عدا البخاري ـ، قال نافع: وقد أراني عبدُالله رضي الله عنه المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله ﷺ من المسجد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٢٠٢٧)، سيرد ٣/٧٤.

وعن أنس، سيرد ٣/١٠٤.

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٤١.

وعن عائشة عند البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢)، سيرد ٦/٥٠.

حين تَدَلَّت مِثْلَ التُّرْسِ للغروبِ، فبَكَى، واشتَدَّ بكاؤه، فقال له رجلٌ عنده: يا أبا عبدالرحمٰن، قد وَقَفْتَ معي مِراراً لم تَصْنَعْ هٰذا! فقال: ذكرتُ رسول الله ﷺ وهو واقفٌ بمكاني هٰذا، فقال: «أيُّها النَّاسُ، إنه لم يَبْقَ من دُنْياكُم فيما مَضَى منها إلا كما بَقِيَ من يَومِكُم هٰذا فيما مَضَى منه»[1].

٦١٧٤ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدثنا مالك ـ يعني ابن أنس ـ، عن قَطَن بن وَهْب، عن يُحَنَّسَ:

أن مولاةً لابن عُمر أَتَتْه، فقالت: عليكَ السلامُ يا أبا عبدالرحمٰن. قال: وما شأْنُكِ؟ قالت: أردتُ الخروجَ إلى الرِّيفِ.

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، المطلب بن عبدالله: هو ابن حنطب، مدلس وقد عنعن، قال أبو حاتم ـ كما في «المراسيل» ص١٦٤ ـ: روى عن ابن عباس وابن عمر، لا ندري سمع منهما أم لا.

قلنا: سيرد في التخريج أنه رواه عن رجل سمع ابنَ عمر. وكثير بن زيد: هو الأسلمي، مختلفٌ فيه، وهو حسنُ الحديث في المتابعات، وإسماعيل بن عمر: هو الواسطي.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٤٣ من طريق إسماعيل بن عمر، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: كثيرٌ، ضعَّفه النسائي ومشَّاه غيره.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٨٢) من طريق ابن أبي فديك، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن حنطب، عن رجل سمع ابن عمر، به.

وقد سلف نحوه برقم (٥٩١١)، وانظر (٤٥٠٨).

قوله: «حين تدلت»، قال السندي: أي: نزلت وتسفلت.

فقال لها: اقْعُدي، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ على لأْوائِها وشِدَّتِها أحدٌ إلا كنتُ له شَهِيداً أو شَفِيعاً يومَ القِيامَةِ»[1].

٦١٧٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عمه، حدثني سالم بن عبدالله ١٣٤/٢

أن عبدالله، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفَعُ يديه، حتى إذا كانتا حَذْوَ مَنْكِبَيه كبَّرَ، ثم إذا أرادَ أنْ يَرْكَعَ رفعهما حتى يكونا حَذْوَ مَنْكِبَيه، كبَّر وهما كذلك، رَكَع[2]، ثم إذا أراد أن يرفَعَ صُلْبَه رفعهما حتى يكونا حَذْوَ مَنْكِبَيْه، ثم قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»، ثم يسجدُ[3]، ولا يرفعُ يديه في السجودِ، ويَرْفَعُهما في كلِّ ركعةٍ وتَكْبيرةٍ كبَّرها قبلَ الركوعِ، حتَّى تَنْقَضِيَ صلاتُه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل بن عمر: هو أبو المنذر الواسطي، وقطن بن وهب: هو ابن عويمر الليثي، ويُحَنَّس: هو ابنُ أبي موسى مولى الزبير.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٩٠) من طريق إسماعيل بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٩٣٥).

قوله: إلى الريف، قال السندي: بكسر الراء، هو الخصب والسعة في المأكل والمشرب، والريف ما قارب الماء من أرض العرب وغيرها.

(٢) في (ظ١٤): فركع.

(٣) في (ظ١٤): سجد.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أخي ابنِ شهاب ـ واسمه =

٦١٧٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، أخبرني حُميد بن عبدالرحمٰن بن عوف

أن عبدالله بن عمر أخبره: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خَشِيتَ الصُّبحَ فأَوْتِرْ بواحِدَةٍ»(١).

= محمد بن عبدالله بن مسلم ـ، وهو وإنْ خرَّج له الشيخان، صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن الجارود (١٧٨)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٨٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٥٤٠).

(١) حديث صحيح. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري، وهو ـ وإن كان ينحط عن رتبة الصحيح ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٨، وفي «الكبرى» (١٣٨١)، وأبو عوانة ٢/٣٣١ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٦٧٧) من طريق ابن جريج، ومسلم (٧٤٩) (١٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٨، وأبو عوانة ٢/٣٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٧٨ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن الزهري، عن سالم وحميد بن عبدالرحمٰن، به.

وقد سلف من طريق الزهري، عن سالم، عن عبدالله برقم (٤٥٥٩).

وقد سلف برقم (٤٤٩٢).

تنبيه: وقع في مطبوع عبدالرزاق: عن سالم بن عبدالله، عن حميد بن عبدالرحمٰن، والصواب: سالم وحميد...

٦١٧٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عمه، أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فاتَتْه[1] صَلاةُ[2] العَصْرِ فكأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[3].

٦١٧٨ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، حدثنا زُهير بن محمد، عن موسى بن جُبَير، عن نافع مولى عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، أنه سمع نبيَّ الله ﷺ يقول: «إنَّ آدمَ ﷺ لمَّا أَهْبَطَه اللهُ تعالى إلى الأَرضِ، قالتِ الملائِكَةُ: أَيْ ربِّ، أَتَجْعَلُ فيها مَنْ يُفْسِدُ فيها ويَسْفِكُ الدِّماءَ، ونحن نُسَبِّحُ بحَمْدِكَ ونُقَدِّسُ لكَ؟ قال: إنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمونَ. قالوا: رَبَّنا نحنُ أَطْوَعُ لك من بني آدم. قال الله تعالى للملائكةِ: هَلُمُّوا مَلَكَيْنِ من الملائكةِ، حتى يُهْبَطَ بهما إلى الأرضِ، فَنَنْظُرَ كيفَ يَعْملانِ. قالوا: ربَّنا، هارُوتُ ومارُوتُ. فأُهْبِطَا إلى الأَرضِ، ومُثِّلَتْ[4] لهما الزُّهَرَةُ امرأَةً من أَحسنِ البشرِ، فجاءَتْهما، فسأَلاها نَفْسَها، فقالت: لا واللهِ، حتى تَكَلَّما بهٰذه الكلمةِ من الإشراكِ. فقالا: واللهِ لا

---

(١) في (م): فاته.

(٢) قوله: «صلاة» ليس في (ظ١٤) ولا (م)، وكتب في هامش (س).

(٣) حديث صحيح، وإسناده إسناد سابقه برقم (٦١٧٥).

وقد سلف برقم (٤٥٤٥).

(٤) في (ق): وتمثلت.

نُشْرِكُ باللهِ أَبداً. فذَهَبَتْ عنهما، ثم رَجَعَتْ بصبيٍّ تَحمِلُه، فسألاها نَفْسَها، فقالت: لا واللهِ، حتى تَقْتُلَا هٰذا الصبيَّ، فقالا: واللهِ[1] لا نَقْتُلُه أَبداً. فذَهَبَتْ، ثم رَجَعَتْ بقَدَحِ خمرٍ تَحْمِله[2]، فسألاها نَفْسَها، فقالت: لا واللهِ، حتى تَشْرَبا هٰذا الخمرَ. فشَرِبَا، فسَكِرَا، فوَقَعَا عليها، وقَتَلَا الصبيَّ، فلمَّا أفاقا، قالت المرأَةُ: واللهِ ما تَرَكْتُما شيئاً مما أَبَيْتُماهُ علَيَّ إلا قد فَعَلْتُما حينَ سَكِرْتُما، فَخُيِّرا بينَ عَذَابِ الدُّنيا والآخِرَةِ[3]، فاخْتارا عَذابَ الدُّنيا»[4].

---

(١) في (ظ١٤): لا والله.

(٢) قوله: «تحمله» ليس في (م).

(٣) في (ظ١٤): أو الآخرة.

(٤) إسناده ضعيف ومتنه باطل. موسى بن جبير ـ وهو الأنصاري المدني الحذاء ـ: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٥١، وقال: يخطىء ويخالف، وقال ابن القطان: لا يُعرف حاله، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وزهير بن محمد ـ وهو أبو المنذر الخراساني المروزي الخرقي ـ ذكره أبو زرعة في أسامي الضعفاء، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وفي حفظه سوء، واختلف قولُ ابن معين فيه، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وضعفه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف، وقال الدارمي: له أغاليط كثيرة. وقال الساجي: صدوق منكر الحديث، وذكره العقيلي وابن الجوزي، والذهبي في جملة الضعفاء. وبقية رجاله ثقات.

والصحيح أن هٰذا الحديث لا تصح نسبته إلى النبي ﷺ، وإنما هو من قصص كعب الأحبار، نقله عن كتب بني إسرائيل، فقد أخرج عبدالرزاق في «تفسيره» ١/٥٣ ـ وعنه ابن جرير (١٦٨٤) و(١٦٨٥) ـ، عن سفيان الثوري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر، عن كعب الأحبار، قال: ذكرت الملائكة أعمال بني =

. . . . . .

= آدم. . . الخ، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو أصح وأوثق من السند المرفوع.

وقد ذكره ابن كثير في «التفسير» نقله عن هٰذا الموضع، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه، ورجاله كلهم ثقات! من رجال الصحيحين، إلا موسى بن جبير هٰذا، وهو الأنصاري السلمي مولاهم. . . وقد تفرد به عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، ثم ذكر ابنُ كثير مُتَابِعَين له من طريقين آخرَين عن نافع، أحدهما: من رواية ابن مردويه بإسناده إلى عبدالله بن رجاء، عن سعيد بن سلمة، عن موسى بن سرجس، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ثانيهما: من تفسير الطبري بإسناده من طريق الفرج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ثم قال ابن كثير: وهٰذان أيضاً غريبان جداً، وأقربُ ما يكون في هٰذا أنه من رواية عبدالله بن عمر، عن كعب الأحبار، لا عن النبي ﷺ. وبعد أن أورد ابن كثير حديث عبدالرزاق الصحيح في التفسير، قال: فهٰذا أصحُّ وأثبت إلى عبدالله بن عمر من الإسنادين المتقدمين، وسالم أثبت في أبيه من مولاه نافع، فدار الحديثُ ورجع إلى نقل كعب الأحبار، عن كتب بني إسرائيل.

وذكر ابن كثير نحواً من ذٰلك في تاريخه «البداية والنهاية» ١/٣٧-٣٨، ثم قال: هٰذا من أخبار بني إسرائيل كما تقدم من رواية ابن عمر عن كعب الأحبار، ويكون من خرافاتهم التي لا يُعوَّلُ عليها.

وحديث أحمد هٰذا أخرجه عبد بن حميد (٧٨٧)، وابن حبان (٦١٨٦)، والبزار (٢٩٣٨) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤-٥، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٢) من طرق، عن يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: رواه بعضهم عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً، وإنما أتي رفع هٰذا عندي من زهير، لأنه لم يكن بالحافظ.

وقال البيهقي: رواه موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب، قال. . .، وهٰذا أشبه. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٦٨، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح خلا موسى بن جبير، وهو ثقة!!

وأخرجه بسياقٍ آخر موقوفاً الحاكم في «المستدرك» ٤/٦٠٧-٦٠٨ من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتَرْكُ حديث يحيى بن سلمة، عن أبيه، من المحالات التي يردها العقل، فإنه لا خلاف أنه من أهل الصنعة، فلا ينكر لأبيه أن يخصه بأحاديث يتفرد بها عنه. فتعقبه الذهبي بتضعيف يحيى بن سلمة هٰذا بقوله: قال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

قلنا: وضعفه أيضاً يحيى بن معين، وقال: ليس بشيء، وقال البخاري: في حديثه مناكير، وقال الترمذي: يضعف في الحديث، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه أشياء لا تشبه حديث الثقات، كأنه ليس من حديث أبيه، فلما أكثر عن أبيه مما خالف الأثبات، بطل الاحتجاج به فيما وافق الثقات. وقال ابن نمير: ليس ممن يكتب حديثه، وكان يحدث عن أبيه أحاديث ليس لها أصول، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً جداً. وقال أبو داود: ليس بشيء.

وقد أورد الحافظ حديث أحمد هٰذا في «القول المسدد» ص٣٨-٣٩، وقال: أورده ابن الجوزي من طريق الفرج بن فضالة، عن معاوية بن صالح، عن نافع، وقال: لا يصح، والفرج بن فضالة ضعفه يحيى، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، ثم دافع الحافظ ـ ولم يصنع شيئاً ـ عن رواية أحمد، فقال: وبين سياق معاوية بن صالح وسياق زهير تفاوت، وقد أخرجه من طريق زهير بن محمد أيضاً أبو حاتم بن حبان في «صحيحه»، وله طرق كثيرة جمعتُها في جزء مفرد يكادُ الواقف عليه أن يقطع بوقوع هٰذه القصة لِكثرة الطرق الواردة فيها، وقوة مخارج أكثرها، والله أعلم.

قلنا: قد تقدم أن ابن كثير قد أشار إلى رواية معاوية بن صالح هٰذه، وأنه لا يُعول عليها، والفرجُ بن فضالة الراوي عن معاوية بن صالح: ضعيف. =

٦١٧٩ - حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم بن سعد، حدثنا عبدُالعزيز بنُ المطَّلب، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن عبدالله بن عمر أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسكرٍ حَرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خَمْرٌ»(١).

٦١٨٠ - حدثنا يعقوبُ، حدثنا عاصم بن محمد - يعني ابن زَيْد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أخيه عمر بن محمد، عن عبدالله بن يَسَار مولى ابن عمر، قال: أَشهَدُ لقد سمعتُ سالماً يقول:

= ومهما كثرت الطرق الواردة في هٰذه الرواية، فإنها كلها ضعيفة، فلا تقوى بمجموعها في مثل هٰذا المطلب.

قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند»: أما هٰذا الذي جزم به الحافظ بصحة وقوع هٰذه القصة لكثرة طرقها وقوة مخارج أكثرها، فلا، فإنها كلها طرق معلولة أو واهية، إلى مخالفتها الواضحة للعقل، لا من جهة عصمة الملائكة القطعية فقط، بل من ناحية أن الكوكب الذي تراه صغيراً في عين الناظر قد يكون حجمُه أضعافَ حجمِ الكُرة الأرضية بالآلافِ المؤلَّفَةِ من الأضعافِ، فأنى يكون جسمُ المرأةِ الصغير إلى هٰذه الأجرام الفلكية الهائلة.

قلنا: لم يرد في هٰذا الخبر عند من خرجه أن المرأة التي تسمى الزهرة قد مسخت نجماً، قال ابن حبان بعد أن أورد الحديث: الزهرةُ هٰذه: امرأة كانت في ذٰلك الزمان، لا أنها الزهرة التي هي في السماء التي هي من الخُنَّسِ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن المطلب، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٣) (٧٤) من طريق معن بن عيسى، عن عبدالعزيز بن المطلب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٥).

قال عبدُالله: قال رسولُ الله ﷺ: «ثَلاثٌ لا يَدْخُلُونَ الجنةَ، ولا يَنْظُرُ اللهُ إليهم يومَ القِيامَةِ: العاقُّ بِوالِدَيْهِ[1]، والمرأةُ المُتَرَجِّلةُ، المُتَشَبِّهَةُ بالرِّجالِ، والدَّيُّوثُ، وثَلاثةٌ لا يَنْظُرُ الله إليهم يومَ القِيامَةِ: العاقُّ بِوالِدَيْهِ[2]، والمُدْمِنُ[3] الخَمْرَ، والمَنَّانُ بما أَعْطَى»[4].

---

(١) في (ق) و(ظ١) و(م) وهامش (س) وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: والديه.

(٢) في طبعة الشيخ أحمد شاكر وهامش (س): والديه.

(٣) في (ظ١٤) وهامش (س): ومدمن.

(٤) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن يسار، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه هٰذا هو والحاكم والذهبي. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري المدني.

وأخرجه البزار (١٨٧٦)، والنسائي ٥/٨٠، وأبو يعلى (٥٥٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٠٣) و(٧٨٧٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/٣٢٨ من طرق عن عمر بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٧٥) من طريق عمران القطان، عن محمد بن عمرو، عن سالم، به.

وأخرج القطعة الأولى منه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٩٩) من طريق يزيد بن زريع، عن عمر بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها ابن خزيمة في «التوحيد» (٥٧٨)، والحاكم ١/٧٢ من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالله بن يسار، به.

وأخرجها ابن خزيمة (٥٧٥) من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالله بن يسار، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، فجعلها من مسند عمر بن الخطاب.

وأخرج القطعة الثانية منه ابن حبان (٤٣٤٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٨ من طريق ابن وهب، عن عمر بن محمد، =

. . . . . .

= به.

وأخرجها ابن خزيمة (٥٧٨)، والحاكم ٤/٢٤٦ من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالله بن يسار، به.

وأخرجها الطبراني في «الكبير» (١٣٤٤٢) من طريق الحسين بن واقد، عن صالح مولى مازن، عن عبيد بن عمير، عن ابن عمر. لكن فيه: «المسبل إزاره» مكان: «العاق بوالديه».

وانظر (٥٣٧٢).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، بلفظ: «لا يدخل الجنة منان ولا عاق والديه ولا مدمن خمر»، وسيأتي في «المسند» ٢/٢٠١، وفي إسناده راو مجهول.

وعن أبي سعيد الخدري، بلفظ: «لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر»، وسيأتي ٣/٢٨، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف.

وعن أنس بن مالك بلفظ: «لا يلج حائط القدس مدمنُ خمر ولا العاق ولا المنان»، وسيأتي ٣/٢٢٦، وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وعن أبي الدرداء بلفظ: «لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر»، وسيأتي ٦/٤٤١، وفي إسناده سليمان بن عتبة الدمشقي، وهو مختلف فيه، وثقه دحيم، وأبو مسهر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وهو محمود عند الدمشقيين. وقال صالح جزرة: روى أحاديث مناكير، وكان الهيثم بن خارجة وهشام بن عمار يوثقانه، وقال أحمد ابن حنبل: لا أعرفه، وقال يحيى بن معين: لا شيء.

وعن ابن عباس عند الطبراني (١١١٦٨) و(١١١٧٠) بلفظ: «لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا عاق، ولا منان»، وفي إسناده خصيف الجزري، وهو ضعيف.

وعن أبي قتادة الأنصاري عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٩١٥) بلفظ: «لا يدخل الجنة عاق لوالديه، ولا منان، ولا ولد زنية، ولا مدمن خمر»، وفي إسناده =

٦١٨١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أمامَكُم حَوْضاً كما بينَ جَرْباءَ وأَذْرُحَ، فيه أَباريقُ كنُجُومِ السماءِ، من وَرَدَهُ فشَرِبَ منه، لم يَظْمَأْ بَعْدَها أَبَداً»(١).

= أبو إسرائيل الملائي، وهو ضعيف، وراويه عن أبي قتادة لا يعرف.

وفي باب المرأة المترجلة حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٢٨)، وذكرنا عنده أحاديث أخرى في الباب.

وفي باب مدمن الخمر عن أبي موسى الأشعري، بلفظ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر» عند أحمد ٤/٣٩٩، وابن حبان (٥٣٤٦) و(٦١٣٧)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس بلفظ: «مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن». وقد سلف برقم (٢٤٥٣)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة بنحو حديث ابن عباس عند البخاري في «تاريخه» ١/١٢٩، وابن ماجه (٣٣٧٥). قال البخاري: ولا يصح حديث أبي هريرة في هٰذا.

وانظر (٤٦٩٠).

وفي باب المنان عن أبي بكر الصديق. وقد سلف برقم (٣٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي ذر الغفاري بلفظ: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»... فذكر منهم «المنان»، وسيأتي ٥/١٤٨، وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وعاصم بن محمد: هو ابن زيد بن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٩) (٣٥) من طريق عبدالله بن وهب، وابن أبي عاصم في =

٦١٨٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الميتَ يُعَذَّبُ بِبُكاءِ الحيِّ»[1].

٦١٨٣ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن محمد بن زيد أو سالم

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنما الحُمّى شيءٌ من لَفْحِ[2] جَهَنَّمَ، فابْرُدُوها بالماءِ»[3].

= «السنة» (٧٢٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن عمر بن محمد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢٣).

قوله: «لم يظمأ بعدها»، أي: بعد تلك الشربة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (٩٣٠) (٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٨٦)، والبيهقي ٤/٧٢ من طريق ابن وهب، عن عمر بن محمد، به.

وقد سلف برقم (٤٨٦٥).

قوله: «ببكاء الحي»، قال السندي: يحتمل أن المراد بالحي ما يقابل الميت، أو المراد به القبيلة، أي: ببكاء أهله وقرابته.

(٢) في (م) وهامش (س) و(ق) و(ظ١): فيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك الذي فيه بين أن يكون رواه عمر بن محمد بن زيد عن أبيه، أو رواه عن عم أبيه سالم بن عبدالله لا يؤثر، فكلا الرجلين ثقة من رجال الشيخين. =

٦١٨٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن القاسم بن عُبيدالله بن عبدالله بن عمر، سمعتُ سالماً يقول:

١٣٥/٢ قال عبدُالله بن عمر: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُم بشِمالِه، ولا يَشْرَبَنَّ بها، فإنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ بِشِمالِه، ويَشْرَبُ بها»(١).

= وقد سلف برقم (٥٥٧٦) من طريق شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، عن أبيه من غير شك، عن ابن عمر.

قوله: «من لفح جهنم»، لفح النار: إحراقها، وفي بعض النسخ: «من فيح جهنم» كما هو المشهور.

«فابردوها»: من برد كنصر. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القاسم بن عبيدالله، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٩)، ومسلم (٢٠٢٠) (١٠٦)، وأبو عوانة ٣٣٧/٥ من طريق عبدالله بن وهب، وابن الجارود (٨٦٩) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عمر بن محمد، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٥٦٨) من طريق يحيى بن المتوكل، عن القاسم بن عبيدالله، به. ويحيى بن المتوكل ضعيف.

وأخرجه ابنُ الجارود (٨٧٠)، وأبو عوانة ٣٣٨/٥ من طريق سليمان بن بلال، عن عمر بن محمد، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن سالم، به.

قال ابن الجارود: القاسم عندنا هو أبو بكر بن عبيدالله، إن شاء الله.

قلنا: وهم ابن الجارود في ذلك، فالقاسم هو أخو أبي بكر، كما هو مذكور في كتب الرجال.

وقد سلف برقم (٤٥٣٧)، وانظر (٦١١٧).

٦١٨٥ ـ حدثني يعقوب، حدثنا عاصم بنُ محمد، عن أخيه عمر بن محمد، عن محمد بن زيد ـ يعني أبا عمر بن محمد ـ، قال:

قال عبدُالله بنُ عمر: كنا نُحَدَّثُ بحجَّة الوَدَاع، ولا ندري أنه الوَدَاع من رسول الله ﷺ، فلما كان في حجةِ الوَداعِ خَطَبَ رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ المسيحَ الدجَّالَ، فأَطْنَبَ في ذِكْرِهِ، ثم قال: «ما بَعَثَ اللهُ من نبيٍّ إلَّا قد أَنْذَرَه[1] أُمَّتَه، لقد أَنْذَرَه نوحٌ ﷺ أمتَه، والنبيُّونَ صلى الله عليهم وسلم من بَعْدِه، أَلَا ما خَفِيَ عليكم من شَأْنِه، فلا يَخْفَيَنَّ عليكم أَنَّ ربَّكم ليسَ بأَعْوَرَ، أَلَا ما خَفِيَ عليكُم من شَأْنِه، فلا يَخْفَيَنَّ عَلَيْكُم أَنَّ ربَّكُم ليسَ بأَعورَ»[2].

---

(١) في (ظ١٤): أنذر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٤٧) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٨) من طريق ابن وهب، عن عمر بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٤٨٠٤) و(٤٩٤٨).

قوله: «إلا قد أنذره أمته»، قال السندي: وكأن إنذارهم تعظيم لفتنته، وتقريب لها، وبيان منهم أن وقتها غير معلوم عندهم بالتعيين.

«ألا» بالتخفيف للاستفتاح.

«ما خفي عليكم»: ما شرطية، أي: أيّ شيء خفي عليكم، فلا يخفى عليكم هٰذا، فإنه الذي يظهر به كذب دعواه، فلا بد من حفظه.

٦١٨٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تُقاتِلُكم يَهُودُ، فتُسَلَّطُونَ عليهم، حتَّى يَقُولَ الحجرُ: يا مُسلِمُ، هٰذا يَهودِيٌّ وَرَائي، فَاقْتُلْه»[1].

٦١٨٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني نافع مولى عبدالله بن عمر

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا نَعَسَ أَحَدُكُم في مَجْلِسِه يومَ الجُمُعةِ، فليَتَحَوَّلْ منه إلى غَيْرِه»[2].

٦١٨٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني الزُّهري، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه أنه حدثه: أنه سمع رسول الله ﷺ يَنْهى الناسَ أن يَأْكُلُوا لحومَ نُسُكِهم فوقَ ثلاثةِ أيامٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن كيسان. وقد سلف برقم (٦٠٣٢).

(٢) ضعيف مرفوعاً، والصحيح وقفه كما سلف برقم (٤٧٤١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح

٦١٨٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عوف وسليمان بن يسار، كلاهما حدَّثه

عن عبدالله بن عمر ـ قال: ولقد كنتُ معهما في المجلسِ، ولٰكني كنتُ صغيراً فلم أحفَظِ الحديث ـ قالا: سأله رجلٌ عن الوِتْر، فذكر الحديث، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أمر أن تُجْعَلَ آخرَ صلاةِ الليل الوترُ[1].

٦١٩٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع

عن ابن عمر: أنه كان إذا سُئِلَ عن الوترِ، قال: أمَّا أنا فلو أوترتُ قبل أن أنامَ، ثم أردتُ أن أُصلِّيَ بالليل، شَفَعْتُ بواحدةٍ ما مَضَى من وتْرِي، ثم صلَّيتُ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا قَضَيْتُ صلاتي أوترتُ بواحدةٍ، إن رسول الله ﷺ أَمَرَ أن يُجعَلَ آخرَ صلاةِ الليلِ الوترُ[2].

= بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، والزهري: هو محمد بن مسلم.

وهٰذا النهي منسوخ بما ذكرنا عقب الرواية (٤٥٥٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم بن الحارث: هو التيمي.

وسلف برقم (٤٧١٠).

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح =

٦١٩١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع عن ابن عمر، قال: حدَّثهم: أنَّ رسول الله ﷺ كان يبعثُ عليهم إذا ابتاعوا من الرُّكبانِ الأَطعمةَ مَن يمنَعُهم أن يتبايعوها[1] حتى يُؤْووا[2] إلى رِحالِهم[3].

= بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٤٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: نعم، ابن إسحاق مدلس، لكنه صرح هنا بالتحديث.

وقد سلف برقم (٤٧١٠)، وانظر (٤٤٩٢).

قوله: «شفعت بواحدة»، قال السندي: هذا مذهبه رضي الله تعالى عنه، وجمهور أهل العلم يرون أن النوم والكلام وغيره من الأفعال تمنع من اتصال ركعتين وصيرورتهما صلاة واحدة، فتصير الركعة الثانية وتراً ثانياً، ويصير الوتر الأخير ثالثاً، وقد جاء النهي عن الوترين، وفيه الحديث المشهور: «لا وتران في ليلة»، فكيف الثلاثة؟!، ويرون أن الأمر في حديث: «اجعلوا آخر صلاتكم من الليل وتراً» للندب، فعندهم من صلى الوتر أول ليلة يمضي على وتره، ويصلي آخر الليل ما شاء من النوافل من غير إعادة وتر، أو جعله شفعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) وهامش (ق) و(ظ١): يتبايعوا.

(٢) في (ظ١٤): يؤووها.

(٣) إسناده حسن. ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ: صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٦١) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر (٤٥١٧) و(٤٦٣٩).

٦١٩٢ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، قال: وَقَّت رسولُ الله ﷺ لأهل اليمن يَلَمْلَمَ[1].

٦١٩٣ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ بَيِّعَيْنِ لا بَيْعَ بَيْنَهما حتَّى يَتَفَرَّقا، إلا بَيْعَ الخِيَارِ»[2].

٦١٩٤ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَين، حدثنا مالك ـ يعني ابنَ مِغْوَلٍ ـ، عن أبي حنظلةَ، قال:

سألتُ ابن عُمر عن صلاةِ السفر، فقال: رَكْعتينِ. قال: قلت: فأين قولُ الله تبارك وتعالى: ﴿فإِنْ خِفْتُم﴾ [البقرة: ٢٣٩]، ونحن آمِنُونَ؟ قال: سنةُ رسول الله ﷺ، أو قال: كذاك سنةُ رسول

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وقد سلف مطولاً برقم (٥١١١)، وانظر (٤٤٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.
وأخرجه عبدالرزاق (١٤٢٦٥)، والبخاري (٢١١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٦٩)، وفي «المجتبى» ٧/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩ من طرق، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.
وقد وقع في «المجتبى»: عمرو بن دينار، بدلاً من: عبدالله بن دينار، وهو تحريف، فقد جاء في «السنن الكبرى» على الصواب عبدالله بن دينار، وهو ما أثبته المزي في «تحفة الأشراف» (٧١٥٥).
وقد سلف برقم (٤٤٨٤).

الله ﷺ[1].

٦١٩٥ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري محمدُ بنُ عبدالله، حدثنا أبو شُعْبة الطحَّان جارُ الأعمش، عن أبي الرَّبيع، قال:

كنتُ مع ابنِ عمر في جَنازةٍ، فسمع[2] صوتَ إنسانٍ يَصِيحُ، فبَعَثَ إليه، فأَسْكَتَه، فقلتُ: يا أبا عبدالرحمٰن، لِمَ أَسْكَتَّه؟ قال: إنَّه يتأذَّى به الميِّتُ حتى يُدْخَلَ قبرَه، فقلتُ له: إني أُصلِّي معك الصبحَ، ثم أَلْتَفِتُ، فلا أَرى[3] وجهَ جَلِيسي، ثم أَحياناً تُسْفِر؟ قال: كذٰلك[4] رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي، وأحببتُ أن أُصَلِّيَها
١٣٦/٢ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّيها[5].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي حنظلة، وقد سلف الكلام عليه برقم (٤٧٠٤).

وأورده الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٤٨ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

قوله: «ركعتين»، قال السندي: أي: صل ركعتين سنة رسول الله ﷺ يريد أن الدليل غير منحصر في الكتاب بل السنة أيضاً دليل، وقد وجدت هاهنا، وأما الكتاب فإن كان ساكتاً فلا إشكال، وإن كان ناطقاً بخلافه، فإن ظهر التوفيق بوجه يحمل عليه، وإلا فأمره إلى عالمه.

(٢) في (ظ١٤) وهامش كل من (س) و(ق) و(ظ١): سمعت.

(٣) في هامش (س): فلا أدري.

(٤) في (ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر وهامش (س): كذا.

(٥) إسناده ضعيف. أبو شعبة الطحان جار الأعمش، قال الدارقطني: متروك، وأبو الربيع، قال الدارقطني: مجهول، ذكرهما الحافظ في «التعجيل». =

٦١٩٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، حدثنا أبو أُوَيْس، عن الزهري، أن سالم بن عبدالله وحمزة بن[1] عبدالله بن عمر حدثاه

عن أبيهما، أنه حدثهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الشُّؤْمُ في الفَرسِ، والدَّارِ، والمرأَةِ»[2].

٦١٩٧ ـ حدثنا عُبيدُالله بنُ محمد التيمي، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن حُميد بن يزيد أبي الخطاب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ فاجْلِدُوه، فإنْ شَرِبَها فاجْلِدُوهُ، فإنْ شَرِبَها فاجْلِدُوهُ»[3]، فقال في

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣١٦، وقال: رواه أحمد، وأبو الربيع قال فيه الدارقطني: مجهول.

قلنا: فاته أن يُعلَّه أيضاً بأبي شعبة.

وانظر (٤٨٦٥).

قوله: «حتى يدخل قبره»، قال السندي: قد صح الحديث من حديث ابن عمر وغيره بدون هٰذه الغاية، فيحتمل أن هٰذا التأذي غير العذاب الوارد في البكاء، ويكون هٰذا تأديباً بمجرد صوت البكاء، ويحتمل أن هٰذه الغاية غير صحيحة، لأن أبا الربيع مجهول كما ذكره في «المجمع» نقلاً عن الدارقطني.

وقوله: «فلم أر وجه جليسي»، أي: من الغلس.

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ظ١): ابْنَيْ.

(٢) حديث صحيح. أبو أويس، وهو عبدُالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي المدني ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد تُوبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٥٩٦٣)، وانظر (٤٥٤٤) و(٦٠٩٥).

(٣) قوله: «فإن شربها فاجلدوه» ورد في (ظ١٤) مرة واحدة.

الخامسة أو الرابعة[1]: فاقتُلُوه[2].

٦١٩٨ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسلَمُ سالمها اللهُ،

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: في الرابعة أو الخامسة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال حميد بن يزيد أبي الخطاب، فإنه لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٦١٧: لا يُدرى من هو، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود(٤٤٨٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٣١٣ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وقد جاء في إسناد صحيح أنه يُقتل في الرابعة:

فقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣١٣ عن إسحاق بن إبراهيم، وهو ابن راهويه، عن جرير، وهو ابن عبدالحميد، عن مغيرة، وهو ابن مقسم الضبي، عن عبدالرحمٰن بن أبي نُعم، عن ابن عمر ونفرٍ من أصحاب محمد ﷺ، قالوا: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه». وقد تصحف في المطبوع ابن أبي نعم، إلى: ابن أبي نعيم.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٧١ من طريق يحيى بن يحيى، عن جرير، عن مغيرة، عن عبدالرحمٰن بن أبي نعم، عن ابن عمر مرفوعاً، بنحو حديث النسائي.

وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيأتي من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٥٣)، وسنذكر هناك شواهده وشرحه.

قال السندي: قال الترمذي في كتاب العلل [من «سننه»]: أجمع الناس على تركه، أي: على أنه منسوخ، وقيل: متأول بالضرب الشديد، وبسط السيوطي الكلام في حاشية الترمذي، وقصد به إثبات أنه ينبغي العمل به، والله تعالى أعلم.

وغِفَارُ غَفَرَ الله لها، وعُصَيَّةُ عَصَتِ الله ورَسُولَه»[1].

٦١٩٩ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا عبدُالعزيز بنُ عمر بن عبدالعزيز، عن يحيى بن إسماعيل بن جرير، عن قَزَعَةَ، قال:

أَرسلني ابنُ عمر في حاجةٍ، فقال: تَعَالَ حتى أُوَدِّعَكَ كما وَدَّعَني رسول الله ﷺ، وأَرسلني في حاجةٍ له، فقال: «أَسْتَوْدِعُ الله دِينَكَ وأَمانَتَكَ وخَواتِيمَ عَمَلِكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٩٦٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن إسماعيل بن جرير تقدم الكلامُ فيه في الرواية رقم (٤٧٨١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضلُ بنُ دكين، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه عبدُ بنُ حُميد في «المنتخب» (٨٣٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٦٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٦) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٢) ـ، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥١ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٥) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١١) ـ من طريق عبدة بن سليمان، وفي «الكبرى» أيضاً (١٠٣٤٧) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٣) ـ من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، كلاهما عن عبدالعزيز بن عمر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٤٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥١٤) ـ من طريق عيسى بن يونس السبيعي، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن قَزَعة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٤) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٠) ـ من طريق سفيان الثوري، عن أبي سنان، عن قَزَعة وأبي غالب، عن ابن =

٦٢٠٠ - حدثنا محمدُ بنُ كُنَاسَة، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيه، قال:

أَتى عبدُالله بنُ عمر عبدَالله بنَ الزُّبير، فقال: يا ابنَ الزُّبير، إياك والإلحادَ في حَرَم الله تبارك وتعالى، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنه سَيُلْحِدُ فيه رجلٌ من قُريش، لو وُزِنَتْ[1] ذُنُوبُه بذُنُوبِ الثَّقَلَيْنِ لَرَجَحَتْ»، قال: فانْظُرْ لا تَكُونُه[2].

٦٢٠١ - حدثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عمَّارُ بنُ رُزَيْق، عن الأعمش، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَغْفِرُ اللهُ لِلمُؤَذِّنِ

= عمر موقوفاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٥) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢١) - من طريق إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي غالب، عن ابن عمر موقوفاً.

وقد سلف برقم (٤٧٨١)، وانظر (٤٥٢٤).

(١) في (ظ١٤): توزن.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرَ محمد بنِ كناسة - وهو محمد بن عبدالله بن عبدالأعلى الكوفي، المعروف بابن كناسة -، فقد روى له النسائي، ووثقه علي ابن المديني، ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: كان صاحبَ أخبارٍ، يكتب حديثه، ولا يُحتج به.

قلنا: وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٦٨٤٧) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وهو الصوابُ، كما بيناه هناك.

مَدَّ صَوْتِه، ويَشهَدُ له كلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ سَمِعَ صَوْتَه»[1].

---

(١) حديث صحيح وهٰذا سند قوي. وأبو الجواب ـ وهو أحوص بن جواب الضبي الكوفي ـ، وثقه ابن معين وابن شاهين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان متقناً ربما وهم. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابنُ مَعِين مرة أخرى: ليس بذاك القوي. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عمار بن رُزَيق: هو أبو الأحوص الكوفي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه البزار (٣٥٥) (زوائد)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٠١، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣١ من طريق أبي الجواب، بهٰذا الإسناد.

وعند البزار: ويجيبه كل رطب ويابس سمعه.

قال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هٰذا الوجه. تفرد به عن الأعمش عمار، وعن عمار أبو الجواب.

قلنا: أبو الجواب وعمار قد توبعا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٦٩) من طريق عبدالله بن بشر، عن الأعمش، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٤٣١ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، به، موقوفاً، بلفظ: «المؤذن يُغفر له مدى صوته، ويصدقه كل رطب ويابس».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٢٥-٣٢٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، والبزار إلا أنه قال: «ويجيبه كل رطب ويابس»، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: أورده الهيثمي بلفظ الرواية الآتية برقم (٦٢٠٢)، وفي إسناده راوٍ مبهم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٤١١ و٤٢٩ بلفظ: «المؤذن يغفر له مدُّ صوته، ويشهد له كل رطب ويابس»، وإسناده جيد.

وآخر من حديث البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨٤ بلفظ: «المؤذنُ يُغفر له مدُّ =

٦٢٠٢ ـ حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن رجل عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «يَغْفِرُ اللهُ لِلمُؤَذِّنِ[1] مُنْتَهى أَذانِه، ويَسْتَغْفِرُ له كلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ سَمِعَ صَوْتَه[2]»[3].

٦٢٠٣ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، أخبرنا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، أخبرني موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ لم يَنْظُرِ

= صوته، ويصدقه من سمعه من رطب ويابس»، وإسناده قوي.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦٠٩)، سيرد ٣/٤٣، ولفظه: «لا يسمع مدى صوت المؤذن جِنٌّ ولا إنسٌ ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة».

ورابع من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٢) بلفظ: «المؤذنُ يُغفر له مدُّ صوته، وأجرُه مثلُ أجرِ من صلَّى معه»، وإسناده ضعيف.

قوله: «مدُّ صوته»، قال السندي: قيل: معناه: بقدر صوته وحده، فإن بلغ الغاية من الصوت بلغ الغاية من المغفرة، وإن كان صوته دون ذلك فمغفرته على قدره، أو المعنى: لو كان له ذنوب تملأ ما بين محله الذي يؤذن فيه إلى ما ينتهي إليه صوته لغفر له، وقيل: يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة.

(١) في (س) و(ق) و(ظ١٤): يغفر للمؤذن.

(٢) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): «سمعه» بدل: «سمع صوته».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن ابن عمر، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ٥٢: الصحيح عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

قلنا: هو إسناد الرواية التي قبله برقم (٦٢٠١).

اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»، فقال أبو بكرٍ: إنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إزارِي يَسْتَرْخي، إلا أن أَتَعاهَدَ ذٰلك منه؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّكَ لستَ ممَّن يَصْنَعُه خُيَلاءَ»[1].

٦٢٠٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ» فذكر معناه[2].

٦٢٠٥ ـ حدثنا سليمان بنُ داود الهاشمي، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني موسى بنُ عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه: أن النبي ﷺ أُتِيَ وهو في مُعَرَّسِهِ من ذي الحُلَيْفة في بَطْن الوادي، فقيل له: إنك بِبَطْحاءَ مباركةٍ. فقال موسى: وقد أناخ بنا سالمٌ بالمُنَاخ الذي كان عبدُالله يُنِيخُ به، يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ النبي ﷺ، وهو أسفلُ من المسجدِ الذي في بَطْنِ الوادي، بينه[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحابُ السُّنن، والبخاريُّ في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٢١)، وابنُ حِبّان (٥٤٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٧٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٣٥١)، وانظر (٤٤٨٩).

(٢) هو مكرر (٥٣٥٢) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٤): الذي بينه.

وبين الطريقِ، وسَطاً من ذٰلك[1] [2].

٦٢٠٦ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدةُ، عن عطاء، عن مُحَارب بن دِثَار

عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «أيُّها الناسُ، اتَّقُوا الظُّلْمَ، فإنَّها الظُّلُماتُ يومَ القِيامَةِ»[3].

٦٢٠٧ - حدثنا سُريج بنُ النعمان، حدثنا أبو شِهَاب، عن الحجّاج، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن هُنَيْدة

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَنْزَلَ اللهُ بقومٍ عَذاباً أَصابَ العذابُ[4] مَنْ كانَ بينَ أَظْهُرِهم، ثم يَبْعَثُهم الله تبارك وتعالى على أَعمالِهم»[5] كذا في الكتابِ.

---

(١) قوله: «وسطاً من ذٰلك» ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر.

وقد سلف برقم (٥٥٩٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، عطاء بن السائب حسن الحديث، وقد اختلط بأخرة، لكن رواية زائدة - وهو ابن قدامة - عنه قبل اختلاطه. وانظر (٥٦٦٢).

(٤) قوله: «العذاب» ليس في (ظ١٤).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل تدليس حجاج - وهو ابن أرطاة -، ثم إن حجاجاً قد خالف فيه يونس بن يزيد الأيلي، فقال فيه: عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن هنيدة، بينما قال فيه يونس فيما سلف برقم (٤٩٨٥) و(٥٨٩٠): =

٦٢٠٨ ـ حدثنا هارون بنُ معروف، أخبرنا عبدالله بنُ وهب، أخبرني أبو صَخْر، عن نافع، قال:

بينما نحنُ عند عبدالله بن عمر قُعوداً[١]، إذْ[٢] جاءَ رجلٌ فقال: إنَّ فُلاناً يَقْرأُ عليكَ السلامَ، لرجلٍ من أهل الشام، فقال عبدُالله: ١٣٧/٢ بلغني[٣] أنه أَحْدَثَ حَدَثاً، فإن كان كذٰلك، فلا تَقْرَأَنَّ عليه منِّي السلامَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّه سَيَكُونُ في أُمَّتي مَسْخٌ وقَذْفٌ، وهو في الزِّنْدِيقيةِ والقَدَرِيَّةِ»[٤].

٦٢٠٩ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدُالعزيز بن عبدالله، عن عبدالله بن دينار

= عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، وهو أصح، فإن يونس بن يزيد أوثق وأحفظ من الحجاج بن أرطاة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٩٦) من طريق الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وقوله: كذا في الكتاب: قال الشيخ أحمد شاكر: الظاهر أنه من كلام أحد رواة المسند توثيقاً لما في الإسناد من أنه: عن عبدالرحمٰن بن هنيدة، عن ابن عمر.

(١) في هامش (س): قعود. نسخة.

(٢) قوله: «إذ» من (ظ١٤).

(٣) في (ظ١٤): إنه بلغني.

(٤) ضعيف. أبو صخر: هو حميد بن صخر مختلف فيه، وهٰذا الكلام مما أنكر عليه.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١١٣٥) من طريق يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرج المرفوع منه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٨٥ من طريق ابن لهيعة، عن أبي صخر، به. =

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الذي لا يُؤَدِّي زَكاةَ مالِه، يُمَثَّلُ له يومَ القِيامَةِ شُجاعٌ[1] أَقْرَعُ، له زَبيبتانِ، قال: يَلْزَمُه، أو يُطَوَّقُه، قال: يقول له[2]: أنا كَنْزُك، أنا كَنْزُكَ»[3].

٦٢١٠ - حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدُالعزيز بنُ أبي سَلَمة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ»[4].

= وأخرجه دون القسم المرفوع منه الدارمي ١/١٠٨ من طريق حيوة بن شريح، عن أبي صخر، به. وانظر (٥٦٣٩).

(١) في (ق) و(ظ١): شجاعاً.

(٢) قوله: «له» ليس في (ظ١٤)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود - وهو الضبي - فمن رجال مسلم. عبدالعزيز بن عبدالله: هو ابن أبي سلمة الماجشون، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٤٨ من طريق موسى بن داود، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٧٢٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود من رجال مسلم، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١٨٨ من طريق موسى بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٩٠)، والبخاري في «صحيحه» (٢٤٤٧)، وفي «الأدب المفرد» (٤٨٥)، ومسلم (٢٥٧٩)، والترمذي (٢٠٣٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩) و(١١٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٣ و١٠/١٣٤، وفي =

٦٢١١ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدُالعزيز بن أبي سَلَمة، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ وهو في الحِجْر: «لا تَدْخُلوا على هٰؤُلاءِ القـومِ[1] المعـذَّبينَ، إلا أن تَكُـونوا باكِينَ، فيُصيبَكم مِثلُ[2] ما أصابَهم»[3].

٦٢١٢ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا زُهير، حدثنا عمر بن نافع، عن أبيه

عن عبدالله بن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن القَزَعِ. والقَزَعُ: أن يُحلَق رأسُ الصبيِّ، ويُترَكَ بعضُ شعرِه[4].

٦٢١٣ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكير، حدثنا شعبة، عن تَوْبَة، قال: قال الشَّعْبي:

= «الشعب» (٧٤٥٦) و(٧٤٥٧)، والبغوي (٤١٦٠) من طرق، عن عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، به.

وانظر (٥٦٦٢).

(١) قوله: «القوم» ليس في (ظ١٤)، وهو في هامش (س).

(٢) كلمة: «مثل» من هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ موسى بن داود، وهـو الضبيُّ، فمن رجال مسلم، عبدالعزيز بن أبي سلمة: هو ابن عبدالله الماجشون، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٥٦١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وقد سلف برقم (٤٤٧٣).

لقد صحبتُ ابنَ عُمر سنةً ونصفاً، فلم أَسمَعْه يُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ إلَّا حديثاً واحداً، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأُتِيَ بضَبٍّ، فجعل القومُ يأكلونَ، فنادتِ امرأةٌ من نسائه: إنه ضَبٌّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا، فإنه حَلالٌ»، أو: «كُلوا، فلا بَأْسَ»، قال: فكفَّ[1]، قال[2]: فقال: «إنَّه ليسَ بِحَرامٍ، ولٰكنَّه ليسَ مِن طَعامِي»[3].

٦٢١٤ ـ حدثنا سليمان بنُ داود الهاشمي، حدثنا سعيدُ بنُ عبدالرحمٰن الجُمَحي، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ فَرَضَ زكاةَ الفِطْر من رمضانَ، صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، على كل حرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أُنثى، من المسلمين[4].

٦٢١٥ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، أخبرنا سعيد[5] بن عبدالرحمٰن، عن عُبَيدالله، عن نافع

---

(١) في (ظ١٤): وكفّ.

(٢) قوله: «قال» من هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، وشعبة: هو ابن الحجاج، وتوبة: هو العنبري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. وهو مكرر (٥٥٦٥)، وانظر (٤٤٩٧).

(٤) هو مكرر (٥٣٣٩) سنداً ومتناً.

(٥) في (ق) و(ظ١) زيادة: «الجمحي» قبل سعيد، وهي نسخة في هامش =

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «الرُّؤْيا الصالحةُ جُزءٌ من سبعينَ جُزْءاً من النبوةِ، فمَن رأى خيراً فلْيَحْمَدِ الله عليه، ولْيَذْكُرْه، ومَن رأى غيرَ ذٰلك فليَسْتَعِذْ بالله من شرِّ رُؤْياه، ولا يَذْكُرْها، فإنها لا تَضُرُّه»[1].

٦٢١٦ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبدالرحمٰن بنُ أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رأيتُ في المَنامِ امرأةً سَوْداءَ، ثائِرةَ الشَّعرِ، تَفِلَةً، أُخْرِجَتْ من

= (س).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سعيد بن عبدالرحمٰن ـ وهو الجمحي ـ: حسن الحديث، روى له مسلم وأصحاب السنن غير الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وقد سلف الشطر الأول منه برقم (٤٦٧٨) عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله بن عمر.

وأما الشطر الثاني، وهو قوله: «من رأى خيراً... الخ»، فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٥٩) من طريق إبراهيم بن راشد الأَدَمي، عن سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبيدالله بن عمر إلا سعيد بن عبدالرحمٰن، تفرد به سليمان بن داود.

قلنا: ويشهد للشطر الثاني حديث أبي قتادة الأنصاري عند أحمد ٥/٢٩٦، والبخاري (٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١).

وحديث أبي سعيد الخدري عند أحمد ٣/٨، والبخاري (٦٩٨٥) و(٧٠٤٥).

وحديث أبي هريرة عند أحمد ٢/٥٠٧، ومسلم (٢٢٦٣).

المدينةِ، فأَسْكِنَتْ مَهْيَعَةَ، فأَوَّلْتُها في المنامِ[1] وَباءَ المدينةِ، يَنْقُلُه اللهُ تعالى إلى مَهْيَعَةَ»[2].

٦٢١٧ - حدثنا علي بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله بنُ المبارك، أخبرنا مَعْمَر، عن رجل

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَشْرَبوا الكَرْعَ، ولٰكِن لِيَشْرَبْ أَحَدُكُم في كَفَّيْه[3]»[4].

---

(١) قوله: «في المنام»: ليس في (ظ١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، من أجل عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرَ سليمان بن داود، وهو الهاشمي، فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري في «خلق أفعال العباد» وهو ثقة.

وأخرجه الدارمي ٢/١٣٠ عن سليمان بن داود، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٨٤٩).

قوله: «تفلة»، قال السندي: أي: غير طيبة.

(٣) في (ق): كفه.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن ابن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق، وهو السلمي المروزي، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٥٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٠٢٩) عن معمر، عن ليث، وهو ابن أبي سليم، عن رجل، عن ابن عمر، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بغدير، فقال: «اشربوا ولا تكرعوا، ليغسل أحدكم يديه ثم ليشرب، وأيُّ إناء أنقى وأنظف من يديه إذا غسلهما»، وإسناده ضعيف، لضعف ليث بن أبي سُلَيم، وإبهام الرجل الراوي عن ابن عمر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٢٢٩، وابنُ ماجه (٣٤٣٣)، والبيهقي في «الشعب» =

٦٢١٨ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا محمدُ بنُ عَجْلان، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مُسكرٍ حَرامٌ، وكُلُّ مُسكِرٍ خَمرٌ»(١).

= (٦٠٣٠) من طريق محمد بن فضيل، عن ليث، وهو ابن أبي سليم، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر، مرفوعاً بنحوه. وهٰذا أيضاً إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سُليم.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٤٣١) من طريق بقية بن الوليد، عن مسلم بن عبدالله، عن زياد بن عبدالله، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نشرب على بطوننا، وهو الكرع، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة. وهٰذا إسناد ضعيف، بقية يُدلِّس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، وقد عنعن، وزياد بن عبدالله مجهول.

وقد أشار إليه الحافظ في «الفتح» ١٠/٧٧، وقال: إن كان محفوظاً فالنهي فيه للتنزيه.

قوله: «لا تشربوا الكرع»، قال السندي: قال عياض: الكرع في الحوض بسكون الراء إذا شرب بفيه، وقال ابن دريد: إنما ذٰلك إذا حاضه فشرب منه بفيه، ونصبه على المصدر لأنه نوع من الشرب. ولعل النهي للتنزيه لمراعاة صلاح البدن، وليس لمعنى ديني، ولهٰذا جاء أنه ﷺ قال لرجل من الأنصار: «إن كان عندك ماء بات في شنه وإلا كرعنا»، فقوله ذٰلك كان لبيان الجواز، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، علي بن إسحاق شيخ الإمام أحمد، روى له الترمذي، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق ينزل عن رتبة الصحيح. عبدالله: هو ابن المبارك. =

٦٢١٩ ـ[1] حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عَجْلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمثله[2].

٦٢٢٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله. وعتَّاب، حدثنا عبدُالله، أخبرنا أبو الصبَّاح الأَيْلي، سمعتُ يزيدَ بنَ أبي سُمَيَّة يقول:

سمعتُ ابن عمر يقول: ما قال رسولُ الله ﷺ في الإزار فهو في القَميصِ[3].

٦٢٢١ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر كان يُصَلِّي في السفرِ صلاتَه بالليل،

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٩٦)، وفي «المجتبى» ٨/٢٩٧، وابن حبان (٥٣٦٨) و(٥٣٧٥)، والدارقطني ٤/٢٤٩ من طرق، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

ورواية ابن حبان الثانية مقتصرة على الشطر الأول.

وأخرجه الطرسوسي في «مسند ابن عمر» (٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٦ من طرق، عن ابن عجلان، به.

وقد سلف برقم (٤٦٤٥).

(١) هٰذا الحديث (٦٢١٩) ليس في (ظ١٤)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح. علي بن إسحاق: هو السلمي المروزي، عتاب: هو ابن زياد الخراساني شيخ أحمد، وعبدالله: هو ابن المبارك، وأبو الصباح الأيلي: هو سعدان بن سالم.

وقد سلف برقم (٥٨٩١).

ويُوتِرُ، راكباً على بَعيرِه، لا يُبالي حيثُ وَجَّه بَعِيرُه، ويَذْكُر ذٰلك عن النبي ﷺ. قال موسى: ورأيتُ سالماً يفعلُ ذٰلك[1]. ١٣٨/٢

٦٢٢٢ - حدثنا نوح بنُ ميمون، أخبرنا عبدالله - يعني ابن عمر العُمَري -، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمر يَرمي جَمْرةَ العَقَبة على دابَّتِه يومَ النحرِ، وكان لا يَأْتِي سائِرَها بعدَ ذٰلك إلا ماشياً، ذاهباً وراجعاً، وزَعَمَ أن النبي ﷺ كان لا يأتيها إلا ماشياً، ذاهباً وراجعاً[2].

---

(١) إسناده حسن. عبدالرحمٰن بن أبي الزناد حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود - وهو ابن داود بن علي الهاشمي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٥٨٢٢)، وانظر (٤٤٧٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات. نوح بن ميمون: هو ابن عبدالحميد العجلي المعروف بالمضروب، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٩٤٤).

قوله: «وكان لا يأتي سائرها»، قال السندي: أي: سائر الجمرات، أي: جميعها.

وقوله: «بعد ذٰلك»، قال: أي: بعد يوم النحر. وهٰذا الحديث يدل على أن الأفضل في الرمي يوم النحر الركوب، وبعده المشي على خلاف قول من قال: كل رمي بعده رمي، فالأفضل فيه المشي، وما لا فالأفضل الركوب. والظاهر أن قائل ذٰلك القول نظر إلى معنى عقلي هو أن الرمي الذي بعده رمي يستحب فيه الدعاء، والأولى به التواضع، وهو في المشي دون الركوب، وما لا رمي بعده فالمطلوب فيه الذهاب والمضي، والركوب فيه أولى. لكن لا عبرة للمعاني العقلية في مقابلة السنة =

٦٢٢٣ ـ حدثنا نوح بن ميمون، أخبرنا عبدالله، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ نَزَلوا المُحَصَّب[1][2].

٦٢٢٤ ـ[3] حدثنا نوح بنُ ميمون، أخبرنا عبدُالله، عن موسى، عن سالم عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يُوتِرُ على راحلَتِه[4].

٦٢٢٥ ـ حدثنا نوح، أخبرنا عبدالله، عن سعيد المَقْبُرِيّ، قال: رأيتُ ابنَ عمر يُناجي رجلاً، فدَخَلَ رجلٌ بينهما، فضَرَبَ صَدْرَه، وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَنَاجى اثْنانِ فلا يَدْخُلْ بينهما الثالثُ إلا بإِذْنهما»[5].

= مع أن تحصيل الأفضل على قوله يؤدي إلى الحرج، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ظ١): بالمحصب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وهو متابع.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٥٦٢٤)، وانظر (٤٨٢٨).

(٣) هٰذا الحديث (٦٢٢٤) ليس في (ق) ولا (ظ١).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف عبدالله العمري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن ميمون، فقد روى له أبو داود في مسائله، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٥٩) من طريق يونس بن محمد، عن عبدالله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٨٢٢).

(٥) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر =

٦٢٢٥م ـ[1] حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيد المَقْبُري، عن عُبيد بن جُرَيج، مولى بني تَيْم، فذكر الحديث[2].

٦٢٢٦ ـ حدثنا يَعْمُرُ بنُ بشر، حدثنا عبدُالله ـ يعني ابن مُبارك ـ، قال: قال أسامةُ بنُ زيد: حدثني نافع

أن ابن عُمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو يَسْتَنُّ، فأَعْطى أَكبرَ القومِ، وقال: إنَّ جبريل ﷺ أَمَرَني أَن أُكَبِّرَ[3].

= العمري، وبقية رجاله ثقات. نوح: هو ابن ميمون البغدادي، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وقد سلف برقم (٥٩٤٩).

(١) هٰذا الحديث (٦٢٢٥م) لم يرد في (ظ١٤)، وجاء في (س) و(ص) في هامشيهما.

وهو ليس إشارة للحديث الذي قبله، بل هو إشارة إلى الحديث الذي سلف برقم (٤٦٧٢) الذي فيه سؤال عبيد بن جريج لابن عمر عن أربع خلال رآه يصنعهن، عن لبس النعال السبتية، واستلام الركنين اليمانيين، والإهلال حين تستوي به الراحلة، وتصفير اللحية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق ـ واسمه محمد ـ: صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري المدني.

وأخرج منه قصة الإهلال النسائي في «المجتبى» ٥/١٦٣-١٦٤ عن ابن إدريس، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وقرن بابن إسحاق عبيدالله بن عمر العمري، وابن جريج. وانظر (٤٦٧٢).

(٣) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد، وهو الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال =

٦٢٢٧ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع

أن عبدالله بن عمر خَرَجَ إلى مكة معتمراً في الفِتْنَةِ، فقال: إنْ صُدِدْتُ عن البيتِ، صَنَعْنا كما صَنَعْنا مع رسول الله ﷺ، فأَهلَّ

= الشيخين غير يعمر بن بشر، وهو الخراساني، فمن رجال التعجيل، وترجم له الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٣٥٧ـ٣٥٨، وقد وثقه ابن المديني والدارقطني، ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٤٠ من طريق عبدان عبدالله بن عثمان، عن ابن المبارك، به.

واستشهد به البخاري عقب الرواية رقم (٢٤٦)، قال: اختصره نعيم ـ يعني ابن حماد ـ، عن ابن المبارك، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرج نحوه مسلم (٢٢٧١) (١٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠، وعلقه البخاري في «صحيحه» (٢٤٦) بصيغة الجزم من طريق صخر بن جويرية، عن نافع، أن عبدالله بن عمر حدثه أن رسول الله ﷺ، قال: «أراني في المنام أتسوك بسواك، فجذبني رجلان، أحدهما أكبر من الآخر، فناولت السواك الأصغر منهما، فقيل لي: كبِّر، فدفعتُه إلى الأكبر».

وجمع الحافظ بين هاتين الروايتين بقوله في «الفتح» ١/٣٥٧: إنه لما وقع في اليقظة أخبرهم ﷺ بما رآه في النوم، تنبيهاً على أن أمره بذٰلك بوحي متقدم، فحفظ بعضُ الرواة ما لم يحفظ بعض، ويشهد لرواية ابن المبارك ما رواه أبو داود [٥٠] بإسناد حسن عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يستن وعنده رجلان، فأوحي إليه أن أعط السواك الأكبر.

قوله: «وهو يستن»، قال السندي: أي: يستعمل السواك.

وقوله: «فأعطى»، قال: أي السواك.

وقوله: «أن أُكبِّر»، قال: بتشديد الباء، أي: أقدم الأكبر، وكأنهم طلبوا سواكه للتبرك، أو أراد أن يتبركوا به، وإلا فالسواك لا يعطى عادة، والله تعالى أعلم.

بعُمْرةٍ، مِن أَجْلِ أن النبي ﷺ أهلَّ بعمرةٍ عامَ الحُدَيْبِيَةِ[1].

٦٢٢٨ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «خمسٌ من الدَّوابِّ مَنْ قَتَلَهنَّ وهو مُحْرِمٌ فلا جُناحَ عليهِ: العَقْربُ، والفَأْرةُ، والكَلْبُ العَقُورُ، والغُرابُ، والحِدَأَةُ»[2].

٦٢٢٩ ـ حدثناه إسحاق، أخبرني مالك، عن نافع

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «خمسٌ من الدَّوابِّ»، فذكر مثله[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٦٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٣٨٣، والبخاري (١٨٠٦) و(١٨١٣) و(٤١٨٣)، ومسلم (١٢٣٠) (١٨٠)، والبيهقي ٥/٢١٥، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (٥٢٩٨)، وانظر (٤٤٨٠) و(٦٠٦٧).

(٢) إسناداه صحيحان، الأول على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم، ففيه إسحاق ـ وهو ابن عيسى بن نجيح ـ، من رجال مسلم، وهو ثقة.

وهو في «الموطأ» ١/٣٥٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٨٢٦) و(٣٣١٥)، والطحاوي ٢/١٦٦، والبيهقي ٩/٣١٥، والبغوي (١٩٩٠).

وقد سلف برقم (٥١٠٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ـ، فمن رجال مسلم. =

٦٢٣٠ ـ وقرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك عن نافعٍ، أيضاً[١].

٦٢٣١ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ الكعبةَ هو وأُسامةُ بن زيدٍ وبلالٌ وعثمانُ بن طَلْحة الحَجَبِيّ، فأَغْلقها عليه، فمَكَثَ فيها، قال عبدالله: سألتُ بلالاً حين خرج: ماذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: جَعَل عموداً عن يسارِه، وعمودَيْن عن يمينه، وثلاثةَ أعمدةٍ وراءه، وكان البيتُ يومئذٍ على ستة أعمدةٍ، ثم صَلَّى، وبينه وبينَ الجدارِ ثلاثةُ أَذْرُعٍ[٢].

٦٢٣٢ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أَناخَ بالبَطْحاءِ التي بذي الحُلَيْفةِ، فصَلَّى بها[٣].

= وهو في «الموطأ» ١/٣٥٦، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣١٩، والبخاري (١٨٢٦)، ومسلم (١١٩٩)، والنسائي ٥/١٨٧، والطحاوي ٢/١٦٦، والبيهقي ٥/٢٠٩، و٩/٣١٥، والبغوي (١٩٩٠).

وقد سلف برقم (٤٤٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٥٩٢٧)، وانظر (٤٨٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦٢٣٣ ـ قرأت على عبدالرحمٰن: مالك، عن محمد بن عَمْرو بن حَلْحَلة الدِّيلي[١]، عن محمد بن عِمْران الأنصاري، عن أبيه أنه [قال][٢]:

عَدَل إليَّ عبدُالله بنُ عمر، وأنا نازلٌ تحتَ سَرْحَةٍ بطريقِ مكة، فقال: ما أَنزَلَكَ تحتَ هٰذه السَّرْحة، قلتُ: أَرَدْتُ ظِلَّها. قال: هل غيرَ ذٰلك؟ قلت: لا، ما أَنزلني إلا ذٰلك. قال عبدُالله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «إذا كُنتَ بينَ الأَخْشَبَيْن من مِنىً ـ ونَفَحَ[٣] بيدِه نحوَ المَشْرِق ـ فإنَّ هنالِكَ وادِياً[٤] يقال له: السُّرَرُ، به سَرْحَةٌ سُرَّ تَحتَها سَبْعون نَبِيّاً»[٥].

= وقد سلف برقم (٤٨١٩).

(١) تحرفت هٰذه النسبة في (ق) و(ظ١) إلى: الأيلي.

(٢) كلمة: «قال» ليست في النسخ، واستدركت من مصادر التخريج.

(٣) في (م) و(ظ١) و(ق): ونفخ. بالخاء.

(٤) في (ظ١٤): وادي. وفي (س) و(ق) و(ظ١): واد. وضبب فوقها في (س).

(٥) إسناده ضعيف. محمد بن عمران الأنصاري تفرد بالرواية عنه محمدُ بنُ عمرو بن حلحلة، وتفرد هو عن أبيه، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرى من هو ولا أبوه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. مالك: هو ابن أنس.

وهو في «الموطأ» لمالك ١/٤٢٣-٤٢٤، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٨-٢٤٩، وفي «الكبرى» (٣٩٨٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٣١)، وابن حبان (٦٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٩.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٣٦ من طريق محرز بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، به. =

. . . . . .

= وقال: رواه القعنبي والناس عنه في «الموطأ» مثله، ولا أعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ من الصحابة غير ابن عمر.

قلنا: سقط من مطبوع الحلية والد محمد بن عمران من الإسناد.

وأخرجه الفاكهي (٢٣٣٣)، وأبو يعلى (٥٧٢٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤٩ من طريق عبدالله بن ذكوان، عن ابن عمر، مرفوعاً بلفظ: «لقد سُرَّ في ظل سرحة سبعون نبيّاً لا تُسْرَفُ ولا تُجَرَّدُ ولا تُعْبَلُ»، وإسناده ضعيف. ابن ذكوان، إن كان هو المعروف بأبي الزناد، فقد نقل ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص٩٧ عن أبيه أنه قال: أبو الزناد لم ير ابن عمر، بينهما عبيد بن حنين، وقال مرة: لم يدرك ابن عمر، وإن كان غيره؛ فقد قال الحافظ الذهبي في «الميزان»: عبدالله بن ذكوان، عن ابن عمر، لا يعرف مَنْ ذا.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٣٢) من طريق ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن ابن عمر نحوه موقوفاً.

قوله: لا تعبل، أي: لم يسقط ورقها، قاله ابن الأثير في «النهاية».

وقوله: «وأنا نازل تحت سرحة». قال أبو عمر في «التمهيد» ١٣/٦٤: فالسرحة: الشجرة، قال الخليل: السرح: الشجر الطوال الذي له شُعب وظِل، واحدتها سرحة، قال حميد بن ثور:

أَبى اللهُ إلا أنَّ سَرْحَةَ مَالِكٍ على كُلِّ أفنانِ العضاه تَرُوق

وواد السرر: قال الأصمعي: السرر: على أربعة أميال من مكة عن يمين الجبل.

وقوله: «ونفح بيده»، قال السندي: بحاء مهملة، أي: رمى، وأما أبو عمر فضبطه بالخاء المعجمة، فقال: فالنفخ هاهنا: الإشارة باليد كأنه يقول: رمى بيده نحو المشرق، أي: مدها وأشار بها.

والأخشبان: الجبلان، قال ابن وهب: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنى فوق المسجد. قال عياض: جاء ذكرهما مع الإضافة إلى منى مرة وإلى مكة مرة =

٦٢٣٤ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالك، عن نافع

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «اللهمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقينَ»، قالوا: والمُقَصِّرينَ يا رسول الله؟ قال: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرينَ يا رسول الله؟ قال: «والمُقَصِّرِينَ»[1].

٦٢٣٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن زياد بن جُبير، قال:

سأل رجلٌ ابنَ عمر، وهو يمشي بمنىً، فقال: نَذَرْتُ أن أَصومَ كلَّ يومِ ثلاثاءَ أو أَربعاءَ، فوافَقْتُ هٰذا اليومَ، يومَ النحرِ،

= أخرى.

وأما قوله: سُرَّ تحتها سبعون نبياً. ففيه قولان:

أحدهما: أنهم بُشِّرُوا تحتها بما سرهم واحداً بعد واحد، أو مجتمعين، أو نُبِّئوا تحتها فسُرُّوا من السرور.

والقول الآخر: أنها قطعت تحتها سُررهم، يعني وُلِدُوا تحتها، يقال: قد سُرَّ الطفل: إذا قطعت سُرّته. قلنا: وهٰذا القول: هو الذي انتهى إليه أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه «غريب الحديث» ٤/٢٥٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وإسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع متابع عبد الرحمٰن ـ من رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٦٥٧).

فما تَرَى؟ قال: أَمَرَ الله تعالى بوفاءِ النَّذْرِ، ونهى رسول الله ﷺ ـ أو قال: نُهينا ـ أن نصومَ يومَ النحر. قال: فظَنَّ الرجلُ أنه لم يسمع، فقال: إني نذرتُ أن أصومَ كلَّ يومِ ثلاثاءَ أو أربعاءَ، فوافَقْتُ هٰذا اليومَ، يومَ النحر؟ فقال: أَمَرَ اللهُ بوفاءِ النذرِ، ونهانا رسولُ الله ﷺ ـ أو قال: نُهِينا ـ أن نصومَ يومَ النحر. قال: فما زاده على ذٰلك حتى أَسْنَدَ في الجبل[1]. ١٣٩/٢

٦٢٣٦ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا يونس، عن زياد بن جُبير، قال:

رأيتُ ابن عمر أَتَى[2] على رجلٍ قد أَناخَ بَدَنَته لِيَنْحَرَها بمِنىً، فقال: ابْعَثْها، قِياماً مقيَّدةً، سنةَ محمدٍ ﷺ[3].

٦٢٣٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا زُهير، عن زيد بن أَسلم

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما الناسُ كإبلٍ مِئةٍ، لا تكادُ تَجِدُ فيها راحِلةً»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلية، ويونس بن عُبيد: هو ابن دينار العبدي. زياد بن جُبَير: هو ابن حَيَّة الثقفي.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٤٤٩).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) زيادة: قد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وقد سلف برقم (٤٥٥٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن محمد التميمي =

٦٢٣٨ ـ حدثنا بهزٌ، حدثنا حماد، أخبرنا طلحةُ بنُ عُبيدالله بن كَرِيز عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ صَلَّى في البيتِ بين الساريتينِ[1].

٦٢٣٩ ـ حدثنا بهزٌ وأبو كامل، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سِمَاكُ بنُ حرب، عن سعيد بن جُبير

عن عبدالله بن عمر، قال: كنتُ أبيعُ الإبلَ بالبَقِيعِ، فأَقبِضُ الوَرِقَ مِن الدنانير، والدنانيرَ من الوَرِق، فأتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في بيت حَفْصة، فقلتُ: يا رسول الله، رُوَيْدَكَ أَسْأَلْكَ، إني كنتُ أَبيعُ الإبل بالبَقِيعِ، فأَقبضُ هٰذه من هٰذه، وهٰذه من هٰذه؟ فقال: «لا بَأْسَ أن تَأْخُذَها بسعرِ يَوْمِها، ما لم تَفْتَرِقا وبَيْنَكما شَيْءٌ»[2].

= العنبري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وحماد: هو ابنُ سلمة.

وانظر (٤٨٩١) و(٥١١٦).

(٢) إسناده ضعيف لتفرد سماك برفعه كما تقدم بسطه في الرواية (٤٨٨٣)، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي كامل، وهو المُظَفَّر بنُ مدرك الخراساني، فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد» وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد العمي. =

٦٢٤٠ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شريك، عن عبدالله بن شَريك العامري، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمر، وعبدَالله بن عباس، وعبدَالله بن الزبير، سُئِلوا عن العمرة قبلَ الحجِّ في المتعةِ، فقالوا: نعم، سنةُ رسول الله ﷺ، تَقْدَمُ، فتَطُوفُ بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمروةِ، ثم تَحِلُّ، وإنْ كان ذٰلك قبلَ يومِ عرفةَ بيومٍ، ثم تُهِلُّ بالحجِّ، فتكونُ قد جمعتَ عمرةً وحَجَّةً، أو جَمَعَ اللهُ لك عمرةً وحَجَّةً[1].

= وأخرجه الطيالسي (١٨٦٨)، وأبو داود (٣٣٥٤)، والنسائي ٧/٢٨١ و٢٨٣، وابنُ ماجه (٢٢٦٢)، والدارمي ٢/٢٥٩، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤٨)، وابن حبان (٤٩٢٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٣، والحاكم ٢/٤٤، والبيهقي ٥/٢٨٤ و٣١٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٩٢ من طرق، عن حماد بن سلمة، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقال ابن عبدالبر: حديث ابن عمر، ثابت صحيح!

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤٦) و(١٢٤٧) من طريقين، عن إسرائيل، به.

وقد سلف من طريق حماد برقم (٥٥٥٩).

وانظر (٤٨٨٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبدالله النخعي، إسحاق بن يوسف هو المعروف بالأزرق من رجال الشيخين، وعبدالله بن شريك العامري مختلف فيه، فوثقه أحمد وابنُ معين وأبو زرعة والفسوي وابن شاهين وابن خلفون، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، وقال النسائي في موضع آخر: ليس به بأس، =

٦٢٤١ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا سفيان، عن عاصم بن عُبيدالله بن عاصم، عن سالم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُصَوِّرُ عبدٌ صُورةً

= وذكره ابن حبان في «المجروحين» بعد أن ذكره في «الثقات»، وقال: يروي عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات، فالتنكب عن حديثه أولى من الاحتجاج به، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يتشيع.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٣٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وعبدالله بن شريك وثقه أبو زرعة وابن حبان، وضعفه أحمد وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: قد وهم الهيثمي رحمه الله، فعبدالله بن شريك قد وثقه أحمد كما سلف، ثم ليس في الإسناد من رجال الصحيح سوى إسحاق بن يوسف الأزرق.

وكون العمرة سنة قبل الحج ثبت في الروايات الصحيحة، انظر حديث ابن عمر المتقدم برقم (٤٨٢٢) و(٥٧٠٠) و(٦٠٦٨) و(٦٢٤٧).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٣٦٠).

ولم يذكر في مسند عبدالله بن الزبير ٤/٤ إلا ما رواه إسحاق بن يسار، قال: إنا لبمكة إذ خرج علينا عبدالله بن الزبير، فنهى عن التمتع بالعمرة إلى الحج، وأنكر أن يكون الناسُ صنعوا ذٰلك مع رسول الله ﷺ، فبلغ ذٰلك عبدَالله بن عباس، فقال: وما عِلْمُ ابنِ الزبير بهٰذا، فليرجع إلى أمه أسماء بنت أبي بكر فليسألها... فبلغ ذٰلك أسماء، فقالت... قد والله صدق ابن عباس، لقد حلُّوا، وأحللنا، وأصابُوا النساء.

قال الشيخ أحمد شاكر: فالظاهر أن ابن الزبير بعد أن سمع هٰذا من أمه صار يُفتي به، ويرويه مرفوعاً، ويكون من مراسيل الصحابة، وهي متصلة صحيحة عند أهل العلم.

إلا قِيلَ له يومَ القِيامَةِ: أَحْيِ ما خَلَقْتَ»[1].

٦٢٤٢ - حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شَريك، عن أبي إسحاق، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: اعتمر رسولُ الله ﷺ مرتين قبلَ أن يَحُجَّ، فبَلَغَ ذٰلك عائشةَ، فقالت: اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ أَربعَ عُمَرٍ، قد علم بذٰلك عبدُالله بنُ عمر، منهنَّ عُمرةٌ مع حجَّتِه[2].

٦٢٤٣ - حدثنا حجّاج، حدثنا شُعْبة، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يقول: كنَّا إذا بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمعِ والطاعةِ يُلَقِّنُنا هو: «فيما استَطَعْتُمْ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بنِ عُبيدالله بن عاصم بن عمر، وانظر ما سلف برقم (٤٧٩٢).

وأخرجه البزار (٢٩٩٦) (زوائد)، وأبو يعلى (٥٥٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٩٩) من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٩٩٥)، والطبراني (١٣٢٠٢) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبدالله النخعي -.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٥٣٨٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٥٢٨٢)، وانظر (٤٥٦٥).

٦٢٤٤ ـ حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمعتُ ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ، قال: «من لم يَجِدْ نَعْلَيْنِ فلْيَلْبَسْ خُفَّينِ، ولْيَشُقَّهما، أو لِيَقْطَعْهُما أسفَلَ من الكَعْبينِ»[1].

٦٢٤٥ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا شَرِيك، عن عثمان بن أبي زُرْعَة، عن مُهَاجر الشامي

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرةٍ، أَلْبَسَه اللهُ تبارك وتعالى ثوبَ مَذَلَّةٍ يومَ القِيامَةِ»، قال شريك: وقد رأيتُ مهاجراً وجالَسْتُه[2].

٦٢٤٦ ـ حدثنا حجّاج، عن ابن جُرَيج. وعبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع ابنَ عمر يقولُ: قَرأَ رسولُ الله ﷺ: ﴿يا أَيُّها النبيُّ إذا طَلَّقْتُمُ النِّساءَ فطَلِّقُوهنَّ﴾ في قُبُل عِدَّتِهِنَّ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٤٤٥٤).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، وبقية رجاله ثقات، عثمان بن أبي زرعة: هو المغيرة الثقفي، ومهاجر الشامي: هو ابن عمر النبال، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسلف برقم (٤٦٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

٦٢٤٧ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: تمتَّع النبيُّ ﷺ في حَجَّة الوَدَاع بالعُمْرة إلى الحَجِّ، وأَهْدَى، فساق معه الهَدْيَ من ذي الحُلَيْفة، وبَدَأَ رسولُ الله ﷺ، فأَهَلَّ بالعُمرةِ، ثم أَهَلَّ بالحجِّ، وتَمَتَّعَ الناسُ مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحجِّ، فكان من الناس مَنْ أَهْدَى[1]، فساق الهَدْيَ، ومنهم من لم يُهْدِ، فلما قَدِم رسولُ الله ﷺ مكة[2]، قال للناس: «مَنْ كانَ مِنْكُم أَهْدَى، فإنه لا يَحِلُّ من شيءٍ حَرُمَ منه حتى يقضي حَجه، ومن لم يكن منكم أَهدى فلْيَطُفْ بالبيتِ وبالصَّفا والمَرْوةِ، ولْيُقَصِّرْ، ولْيَحْلِلْ، ثمَّ لْيُهِلَّ بالحجِّ، ولْيُهْدِ، فمَن لم يَجِدْ هَدْياً، فليَصُمْ ثَلاثةَ أَيامٍ في الحجِّ

٢/١٤٠

= الزبير ـ وهو محمدُ بنُ مسلم بن تدرس ـ فهو من رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرَّح بالتحديث هو وابن جُريج، فانتفت شبهة تدليسهما. عبدُالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم مطولاً (١٤٧١) (١٤)، والنسائي ٦/١٣٩ من طريق حجاج بن محمد، بهذا الإسناد.

وهو عند عبدالرزاق (١٠٩٦٠).

وقد سلف برقم (٥٢٦٩)، ومطولاً برقم (٥٥٢٤).

(١) من قوله: وتمتع الناس... إلى هنا، لم يرد في (ظ١٤).

(٢) قوله: مكة، سقط من (م).

وسبعةً إذا رَجَعَ إلى أهلِه، وطافَ رسولُ الله ﷺ حينَ قَدِمَ مكةَ، استلمَ الرُّكْنَ أولَ شيءٍ، ثم خَبَّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبْعِ، ومَشى أربعةَ أطوافٍ، ثم رَكَعَ حينَ قَضَى طَوافَه بالبيتِ عندَ المقامِ رَكْعتينِ[1]، ثم سَلَّم، فانصرفَ، فأتى الصَّفا، فطاف بالصَّفا والمَرْوةِ، ثم لم يَحْلِلْ من شيءٍ حَرُمَ منه حتى قَضَى حجَّه، ونَحَرَ هَدْيَه يوم النَّحْرِ، وأفاض، فطافَ بالبيتِ، ثم حَلَّ من كل شيء حَرُمَ منه، وفَعَلَ مثلَ ما فَعَلَ رسولُ الله ﷺ مَنْ أهدى وساقَ الهَدْيَ من الناس[2].

---

(١) لفظ: «ركعتين» ليس في (ق) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وعُقيل ـ بضم العين ـ هو ابن خالد بن عَقِيل ـ بفتح العين ـ الأيلي، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧) (١٧٤)، وأبو داود (١٨٠٥)، والنسائي ٥/١٥١، والبيهقي ٥/١٧ من طرق، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج البخاري (١٦٠٣)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٢)، والنسائي ٥/٢٢٩، وابن خزيمة (٢٧١٠)، والبيهقي ٥/٧٣ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب الزهري، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ حين يقدم مكة إذا استلم الركن الأسود أول ما يطوف يَخُبُّ ثلاثة أطواف من السبع.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٤٠: يُحتمل أن يكون معنى قوله: «تمتع» محمولاً على مدلوله اللغوي، وهو الانتفاع بإسقاط عمل العمرة والخروج إلى ميقاتها وغيرها، بل قال النووي: إن هٰذا هو المتعين: قال: وقوله: «بالعمرة إلى الحج»، أي: =

٦٢٤٨ ـ حدثنا حجّاج، حدثنا ليث، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزُّبير

أن عائشةَ أخبرتْه عن رسول الله ﷺ في تَمتُّعِه بالعمرةِ إلى الحجِّ، وتَمتَّعَ الناسُ معه، بمثل الذي أخبرني سالم بن عبدالله، عن عبدالله، عن رسول الله ﷺ[1].

= بإدخال العمرة على الحج، وقد قدمنا في باب التمتع والقِران تقرير هٰذا التأويل، وإنما المشكل هنا قوله: بدأ فأهلَّ بالعمرة، ثم أهلَّ بالحج، لأن الجمع بين الأحاديث الكثيرة في هٰذا الباب استقر كما تقدم على أنه بدأ أولاً بالحج، ثم أدخل عليه العمرة، وهٰذا بالعكس، وأجيب عنه بأن المراد به صورة الإهلال، أي: لما أدخل العمرة على الحج لبَّى بهما، فقال: لبيك بعمرة وحجة معاً، وهٰذا مطابق لحديث أنس المتقدم، لكن قد أنكر ابن عمر ذٰلك على أنس، فيحتمل أن يكون إنكار ابن عمر عليه كونه أطلق أنه ﷺ جمع بينهما، أي: في ابتداء الأمر، ويعين هٰذا التأويل قوله في نفس الحديث: وتمتع الناس... إلخ، فإن الذين تمتعوا إنما بدؤوا بالحج، لكن فسخوا حجهم إلى العمرة، حتى حلوا بعد ذٰلك بمكة، ثم حجوا من عامهم.

وقال السندي: قوله: تمتع رسول الله ﷺ: كأن المراد بالتمتع أنه أدّى العمرة قبل الحج، أو أحرم بها قبل الإحرام به، وإن كان قد جمع بينهما في الإحرام، فمرجعه القِران الذي جاء في نسكه ﷺ، وقد جاء عن ابن عمر أنه أنكر على أنس في قوله: إنه قرن، فكأنه تحقق الأمر عنده بعد ذٰلك، فرجع إليه، والله تعالى أعلم.

قوله: ثم خبّ، أي: رمل.

وانظر (٤٤٨٠) و(٤٦١٨) و(٤٦٢٨) و(٤٦٤١) و(٤٨٢٢) و(٦٠٦٨) و(٦٠٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٦٩٢)، ومسلم (١٢٢٧) (١٧٥)، والبيهقي في «السنن» =

٦٢٤٩ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثنا عُقَيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قام يخطُبُ، فقال: «ألا وإنَّ الفِتْنَةَ هاهُنا، مِن حيثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيطانِ»، يعني المشرقَ[1].

٦٢٥٠ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُنَفِّلُ بعضَ مَنْ يَبْعَثُ من السَّرايَا لأَنْفُسِهم خاصَّةً، سِوَى قَسْمِ[2] عامَّةِ الجيشِ،

= ٥/١٧-١٨ من طرق، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٤١: قد تعقب المهلبُ قولَ الزهري: «بمثل الذي أخبرني سالم»، فقال: يعني مثله في الوهم، لأن أحاديث عائشة كلها شاهدة بأنه حج مفرداً، قلت: وليس وهماً، إذ لا مانع من الجمع بين الروايتين بمثل ما جمعنا به بين المختلف عن ابن عمر، بأن يكون المراد بالإفراد في حديثها البداءة بالحج، وبالتمتع بالعمرة إدخالها على الحج، وهو أولى من توهيم جبل من جبال الحفظ، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر (٤٧٥١).

(٢) وقع في (ظ١٤): سوى النفل سوى قسم، بزيادة «سوى النفل»، وكتبت هٰذه الزيادة في هامش (س)، والصواب أن كلمة «سوى» فيها مقحمة، وقد كتبت كلمة «النفل» وحدها في هامش (ق) و(ظ١)، ووردت عند أبي داود والحاكم، وتكون العبارة: ... لأنفسهم خاصة النفل سوى قسم.

والخُمُسُ في ذٰلك واجبٌ لله تعالى[1].

٦٢٥١ ـ حدثنا حجَّاج وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا ليث، حدثني نافع عن عبدالله: أن رسول الله ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بني النَّضير وقَطَّع، وهي البُوَيْرَة، فأنزل الله تعالى: ﴿ما قَطَعْتُمْ مِن لِينَةٍ أو تَرَكْتُموهَا﴾ إلى آخر الآية [الحشر: ٥][2].

٦٢٥٢ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني سالم بن عبدالله

أنه سمع عبدالله بن عمر يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَمْنَعُوا، يعني النساءَ[3]، المساجِدَ إذا اسْتَأْذَنَّكُم إليها»، قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠) (٤٠)، وأبو داود (٢٧٤٦)، والحاكم ٢/١٣٣، والبيهقي ٦/٣١٣-٣١٤، والبغوي (٢٧٢٧) من طرق، عن ليث، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: هو مخرج فيهما كما سلف.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٧٥٠) (٣٨) و(٣٩)، والبيهقي ٦/٣١٣ من طريق يونس، عن الزهري، به.

وانظر (٤٥٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٦٠٥٤)، وانظر (٤٥٣٢).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر وهامش (س): نساءكم. وجاءت كلمة: =

بلال بن عبدالله: والله لَنَمْنَعُهُنَّ: فأَقبل عليه عبدُالله حين قال ذٰلك فسَبَّه[1].

٦٢٥٣ ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شهاب، أن سالم بن عبدالله بن عمر أخبره:

أن عبدالله بن عمر كان يمشي بين يَدَيِ الجَنَازة، وأن رسول الله ﷺ كان يمشي بين يديها، وأبو بكرٍ وعمر وعثمان رضي الله عنهم[2].

٦٢٥٤ ـ حدثنا حجاج، قال: قرأتُ على ابن جُريج: حدثني زيادُ بنُ سعد، أن ابن شهاب قال: حدثني سالم

عن عبدالله بن عمر: أنه كان يمشي بين يَدَيِ الجَنازةِ، وقد

= «يعني» في هامش (ظ١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٤٥٢٢)، وانظر (٥٠٢١).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقَيل بن خالد: هو ابن عَقِيل الأيلي، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٠ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٩-٤٨٠، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣٥) من طرق، عن عقيل، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣٩).

كان رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ رضي الله عنهم يمشون أمامها[1].

٦٢٥٥ ـ حدثنا مُبَشِّرُ بنُ إسماعيل، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ صلاةَ العِشاءِ بمِنىً رَكْعتينِ، ومع أبي بكرٍ رَكْعتينِ، ومع عمرَ رَكْعتينِ، ومع عثمانَ رَكْعتينِ، صَدْراً من خِلافَتِه، ثم أَتَمَّها بعدُ عثمانُ[2].

٦٢٥٦ ـ حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عُبيدالله بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بمِنىً رَكْعتينِ، فذكره[3].

---

(١) هو مكرر (٤٩٤٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مبشّر بن إسماعيل: وهو الحلبي، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، واحتج به الباقون. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (٤٦٥٢)، ومختصراً برقم (٤٥٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو ابن عبدالله المصري، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (١٦٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٢١، وفي «الكبرى» (٤١٧٩) من طريقين، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٣٣).

٦٢٥٧ ـ حدثنا جَرير، عن صَدَقَة بن يَسَار:

سمعتُ ابن عمر يقول: وَقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهل المدينةِ ذا الحُلَيْفة، ولأهلِ الشام الجُحْفَة، قال[1]: ولأهل نجدٍ قَرْناً، ولأهل اليمن يَلَمْلَمَ[2]. قيل له: فالعراق؟ قال: لا عِرَاقَ يَوْمَئذٍ[3]. ١٤١/٢

٦٢٥٨ ـ حدثنا جرير، عن منصور، عن حَبيب، عن طاووس، قال:

قال رجل لابن عمر: إنَّ أبا هريرة يزعُمُ أنَّ الوتر ليس بحَتْمٍ؟ قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ عن صلاةِ الليل؟ فقال: «صَلاةُ الليلِ مَثْنى مَثْنى، فإذا خِفْتَ الصُّبْحَ فأَوْتِر بِواحِدَةٍ»[4].

---

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ١٤).

(٢) جاء قوله: ولأهل اليمن يلملم، في (ظ١٤) قبل قوله: ولأهل نجد قرناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صدقة بن يسار ـ وهو الجزري المكي ـ، فمن رجال مسلم، جرير: هو ابن عبدالحميد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١٧/٢ من طريق جرير بن عبدالحميد، به.

وقد سلف برقم (٥٤٩٢)، وانظر (٤٤٥٥).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وحبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ، متابع، جرير: هو ابن عبدالحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٢٧/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٨/١، من طريق جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٩٣٧)، وانظر (٤٤٩٢).

قوله: «إن أبا هريرة يزعم أن الوتر ليس بحتم»، قال السندي: أي: ليس بواجب، بل هو سنة، وهٰذا الذي عليه جمهور أهل العلم. =

٦٢٥٩ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن سعيد بن جُبير، قال:

خرجتُ مع ابن عمر من منزلِه، فمَرَرْنا بفِتْيانٍ من قريشٍ قد نَصَبوا طيراً وهم يَرْمُونَه، وقد جعلوا لصاحبِ الطير كلَّ خاطئةٍ من نَبْلِهم، فلما رَأَوا ابن عمر تَفرَّقُوا، فقال ابن عمر: من فَعَلَ هٰذا؟! لَعَنَ اللهُ من فَعَلَ هٰذا! إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ مَنِ اتَّخَذَ شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً»(١).

٦٢٦٠ ـ حدثنا هُشيم، أخبرنا منصور وابنُ عَوْنٍ، عن ابن سِيرينَ

عن ابن عمر، قال: كان تَطَوُّعُ النبي ﷺ رَكْعتينِ قبل الظهرِ، ورَكْعتينِ بعدَها، ورَكْعتينِ بعدَ المغرب، ورَكْعتينِ بعد العشاء، قال: وأخبرتني حفصةُ: أنه كان يُصَلِّي رَكْعتينِ بعدَ طُلوعِ الفَجرِ(٢).

= وقوله: «قال: سأل رجل»، قال: كأنه أراد أن ظاهر الأمر في الحديث يقتضي وجوبه، كما هو قول أبي حنيفة، لكنه لم يصرح بذلك على ما هو دأبه من الاحتراز عن التصريح عما لم يأت التصريح به في الحديث والكتاب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وهو مكرر (٥٥٨٧) سنداً ومتناً.

(٢) حديثٌ صحيح. ابن سيرين ـ وهو محمد ـ، لم يسمع من ابن عمر إلا حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين حديثاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هشيم: هو ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وقد مرّ في الرواية رقم (٥٧٣٩) الواسطة التي سمع منها ابن سيرين وهو =

٦٢٦١ ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُعَرِّضُ راحلتَه، ويُصَلِّي إليها[1].

٦٢٦٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفاوي، حدثنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «المُصَوِّرُونَ يُعَذَّبُونَ يومَ القِيامَةِ، فيقال لهم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُم»[2].

٦٢٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفَاوي، حدثنا أيوب، عن زيد بن أسلم

عن ابن عمر، قال: دخلتُ على النبي ﷺ وعليَّ إزارٌ يَتَقَعْقَعُ، فقال: «مَنْ هٰذا؟» قلتُ: عبدالله بن عمر. قال: «إنْ كنتَ عبدَالله فارْفَعْ إزارَكَ» فرفعتُ إزاري إلى نصفِ السَّاقَيْن، فلم تَزَلْ

= المغيرةُ بن سَلْمان الخزاعي، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد فيما رواه عنه ابنه عبدالله: هو معروف.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٦٩٤ من طريق عمار بن المختار، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد.

وعمار بن المختار يُحدِّث بالبواطيل عن يونس بن عبيد وغيره.

(١) هو مكرر (٤٤٦٨) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، فإنه ينزل عن رتبة الصحيح، وقد سلفت له ترجمة عند الحديث رقم (١٨٦٢)، وقد تابعه في هٰذا الحديث عبدالعزيز بن عبدالصمد برقم (٤٤٧٥)، ووهيب بن خالد برقم (٥٧٦٧)، وحماد بن زيد برقم (٦٠٨٤).

إِزْرَتَهُ حتى مات[1].

٦٢٦٤ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كُنْتُم ثَلاثةً فلا يَتَناجَيَنَّ اثْنانِ دُونَ صاحِبِهما»[2].

٦٢٦٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أَبصر نُخامةً في قِبْلةِ

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالرحمٰن الطُّفَاوي، فقد روى له البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي، وهو حسن الحديث. أيوب: هو السختياني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٣، وأشار إلى الرواية الآتية برقم (٦٣٤٠)، وقال: رواه كله أحمد والطبراني في «الأوسط» بإسنادين، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح.

وقد سلف بنحوه برقم (٥٦٩٣).

قوله: «يتقعقع»، قال السندي: أي: يتصوت لكونه جديداً، كما سيجيء في رواية، ولم ينه عنه النبي ﷺ من هٰذه الجهة، وإنما نهى عنه من جهة طوله، وهو غير مذكور هاهنا.

وقوله: «فلم تزل»، قال: أي: جَعْل الإزار إلى النصف.

وقوله: «إزرته»، قال: بالنصب على أنه خبر لم تزل، وهو بكسر الهمزة للهيئة، أي: لم يزل ذٰلك اللبس كيفية لبس إزار ابن عمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

المسجدِ، فحتَّها بيدِه، ثم أَقبلَ على الناس فتغيَّظَ عليهم، ثم قال: «إنَّ الله تعالى تِلْقَاءَ وَجْهِ أَحدِكم في صلاته، فلا يَتَنَخَّمَنَّ أَحدُكم قِبَلَ وجهه في صلاته»(١).

٦٢٦٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفاوي، حدثنا أيوب، عن نافع

أن ابن عمر خرج حاجّاً، فأحرم، فوَضَعَ رأسه في بَرْدٍ شديدٍ، فأَلْقَيْتُ عليه بُرْنُساً، فانْتَبه، فقال: ما أَلقيتَ عليَّ؟ قلت: بُرْنُساً. قال: تُلْقِيه عليَّ وقد حدَّثْتُك أن رسول الله ﷺ نهانا عن لُبْسِه؟!(٢).

٦٢٦٧ ـ حدثنا مُعْتَمر، عن عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»(٣).

٦٢٦٨ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبدالرحمٰن الطُّفاوي شيخ أحمد فهو حسن الحديث، وقد تابعه إسماعيل ابن عُلية عند المصنف. وقد سلف برقم (٤٥٠٩)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

(٢) حديث صحيح. وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٨٥٦)، ومطولاً برقم (٤٤٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٤٦٦) سنداً ومتناً.

عن ابن عمر، قال: إنْ حيلَ بيني وبين البيتِ، فَعَلْنا كما فَعَلْنا مع رسولِ الله ﷺ حين حالَتْ كفّارُ قريش بينه وبينَ البيتِ، فحَلَقَ ورَجَع، وإني أُشْهِدُكم أَني قد أَوجَبْتُ عمرةً، فذَكَرَ الحديثَ[1].

٦٢٦٩ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «رَحِمَ الله المحلِّقِينَ»، قالوا: والمُقصِّرِينَ يا رسول الله؟ قال: «رَحِمَ الله المحلِّقينَ»، فقال في الرابعة: «والمقصِّرينَ»[2].

٦٢٧٠ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا كانُوا[3] ثلاثةً،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله. وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٢٣٠) (١٨١) عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (١٣٠١) (٣١٨)، وابن ماجه (٣٠٤٤)، وابن الجارود (٤٨٥) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سَلَفَ برقم (٤٦٥٧).

(٣) في (س): كان. نسخة.

فلا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ واحدٍ»[1].

٦٢٧١ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: اتخذ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من وَرِق، فكان في يدِه، ثم كان في يد أبي بكر من بعدِه، ثم كان في يدِ عمرَ، ثم كان في يد عثمانَ، نَقْشُه: محمدٌ رسولُ اللهِ[2].

٦٢٧٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا حجّاج، عن عطاء وابنِ أبي مُليكة، وعن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ حينَ دَخَلَ مكةَ استلم الحَجَرَ الأَسودَ والرُّكنَ اليمانيَّ، ولم يَسْتَلِمْ غيرَهما من الأَركانِ[3]. ١٤٢/٢

٦٢٧٣ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨١/٨، ومن طريقه مسلم (٢١٨٣) عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٧٣٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح، وابن أبي مُليكة: هو عبدالله بن عبيدالله، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٥٥/٢ من طريق ابن نمير، به.

وقد سلف برقم (٥٩٤٥)، وانظر (٤٦٧٢).

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا نَصَحَ العَبْدُ لِسَيِّدِه، وأَحْسَنَ عِبادَةَ ربِّه، كان له الأَجرُ[1] مرَّتينِ»[2].

٦٢٧٤ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ في الدُّنْيا، لم يَشْرَبْها في الآخِرَةِ، إلَّا أَنْ يَتُوبَ»[3].

٦٢٧٥ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبَيدُالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كنا نَشْتري الطعامَ من الرُّكْبانِ جُزَافاً، فنهانا رسولُ الله ﷺ أن نَبيعَه حتى نَنْقُله[4] من مَكانِه[5].

٦٢٧٦ - حدثنا ابنُ نُمير ومحمدُ بنُ عُبيد، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) في (ق): من الأجر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٤٠٣، والقضاعي (١٤٠٠) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وقرن بابن نمير عند مسلم والقضاعي أبا أسامة - حماد بن أسامة -.

وقد سلف برقم (٤٦٧٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٧٢٩).

(٤) في (س) وهامش (ق) و(ظ١): ننتقله.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٧٣٦)، وانظر (٤٥١٧).

عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «لا يَخْطُبْ أَحَدُكم على خِطْبةِ أَخيهِ، ولا يَبِعْ على بيعِ أَخيهِ، إلا بإِذْنِه»[1].

٦٢٧٧ ـ حدثنا ابن نُمير ومحمد بن عُبيد، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليسَ مِنَّا»[2].

٦٢٧٨ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «السَّمعُ والطَّاعةُ على المرءِ المُسلِمِ فيما أَحَبَّ أَو كَرِهَ، إلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فإِنْ أُمِرَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، عبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٥٦)، والبيهقي ٥/٣٤٤ و٧/١٨٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٨١)، وابن حبان مختصراً برقم (٤٩٦٦) من طريق ابن نمير، به.

وقد سلف برقم (٤٧٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٨)، وأبو عوانة ١/٥٨ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٦٧).

بمَعْصِيَةٍ فلا سَمْعَ ولا طَاعَةَ»[1].

٦٢٧٩ - حدثنا ابنُ نُمير ومحمد بن عُبيد، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً له[2] في مَمْلوكٍ، فعليهِ عِتْقُه كُلِّه، إنْ كانَ له مالٌ يَبْلُغ ثَمَنُه قُوِّمَ [عليه] قِيمةَ عَدْلٍ، فإن لم يَكُنْ له مالٌ، عَتَقَ منه ما عَتَقَ»[3].

٦٢٨٠ - حدثنا ابنُ نُمير وحمَّاد بن أُسامة، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٣٩)، وابن الجارود (١٠٤١)، وأبو عوانة ٤/٤٥٠، والبيهقي ١٢٧/٣ من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٦٨).

قوله: «السمع والطاعة»، قال السندي: أي: لأولي الأمر.

«على المرء المسلم»: ظاهره وجوب الطاعة في غير المعصية فيلزم صيرورة المباح واجباً بأمر الإمام، بل وصيرورة المكروه أيضاً إلا أن يقال: المراد بالمعصية ما يعم المكروه، والله تعالى أعلم.

(٢) لفظ: «له» نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤٨٢/٦، ومسلم (١٥٠١) و١٢٨٦/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٠٦/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٧٩/١٠ من طريق عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٧٩/١٠ من طريق محمد بن عبيد، به. =

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَفَّر أخاه، فقد باءَ بها أَحَدُهما»[1].

٦٢٨١ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «إذا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلِينَ والآخِرينَ يومَ القِيامَةِ، رُفِعَ لكلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ، فقيلَ: هٰذه غَدْرَةُ فُلانِ بنِ فُلانٍ»[2].

٦٢٨٢ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن تُتَلَقَّى السِّلَعُ حتى تَدْخُلَ الأَسواقَ[3].

٦٢٨٣ - حدثنا ابن نُمَير، حدثنا عُبيدالله

= وقد سلف برقم (٤٤٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥٢٠) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وقرنا بابن نميرٍ محمدَ بنَ بشر.

وأخرجه أبو عَوانة ١/٢١-٢٢ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن عُبيدالله بن عمر، به. وانظر (٤٧٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٣٥) (٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٤٧٣٨).

عن نافع، [قال عبدالله بن أحمد]: كذا قال أبي: كان النساء والرجالُ يتوضَّؤونَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ من إناءٍ واحدٍ، ويُشْرِعُونَ فيه جميعاً[1].

٦٢٨٤ - حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا عُبيدالله، وحمَّاد - يعني أبا أسامة -، قال: أخبرني عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا خَرَجَ، خَرَجَ من طريق الشَّجَرةِ، ويَدْخُلُ من طريقِ المُعَرَّس، قال ابنُ نُمير: وإذا دَخَلَ مكةَ دخل من ثَنيَّةِ العُلْيا، ويَخْرُج من ثَنِيَّةِ السُّفْلَى[2].

٦٢٨٥ - حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي - يعني يقرأُ -، السَّجدةَ[3] في غيرِ صلاةٍ، فيَسجُدُ ونَسْجُدُ معه، حتى ربما لم يَجِدْ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد ظاهره الإرسال، وقد سلف بأسانيد متصلة برقم (٤٤٨١) و(٥٧٩٩) و(٥٩٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١١١، ومن طريقه مسلم (١٢٥٧)، عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود - مقطعاً - برقم (١٨٦٦) و(١٨٦٧) من طريق حماد أبي أسامة، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٤٦٢٥).

(٣) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): كان يقرأ تنزيل السجدة. خ. وفي هامش =

أحدُنا مكاناً يَسجُدُ فيه[1].

٦٢٨٦ ـ حدثنا ابن نُمير، قال: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا خَرَجَ يومَ العِيدِ يأْمُرُ بالحَرْبَة، فتُوضَعُ[2] بين يديهِ، فيُصَلِّي إليها، والناسُ وراءَه، وكان يَفْعَلُ ذٰلك في السفرِ، فمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَها الأُمراءُ[3].

٦٢٨٧ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُصَلِّي سُبْحَتَه حيثُ

= (ظ١): كان يصلي، يعني: يقرأ السجدة. نسخة: وهو المثبت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٤١٢) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٦٩).

(٢) في (ظ١٤): فتوضع له.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١) (٢٤٥) و(٢٤٦)، وأبو داود (٦٨٧)، والبيهقي ٢/٢٦٩ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٠٥) من طريق علي بن مسهر، عن عُبيدالله، به.

وفيه: قال نافع: فمن ثم اتخذها الأمراء.

وقد سلف برقم (٥٧٣٤)، وانظر (٤٦١٤).

وقوله: ومن ثم اتخذها الأمراء، قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٧٣: أي: فمن تلك الجهة اتخذ الأمراء الحربة يُخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه، وهٰذه الجملة الأخيرة فصلها علي بن مسهر من حديث ابن عمر، فجعلها من كلام نافع كما أخرجه ابن ماجه، وأوضحته في كتاب «المدرج».

توجَّهَتْ به ناقتُه[1].

٦٢٨٨ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: أدرك رسولُ الله ﷺ عمرَ بنَ الخطاب وهو في رَكْبٍ، وهو يَحْلِفُ بأبيه، فقال النبي ﷺ: «ألَا إنَّ اللهَ يَنْهاكُم أن تَحْلِفُوا بآبائِكُم، فلْيَحْلِفْ[2] حالفٌ بالله أو لِيَسْكُتْ»[3].

٦٢٨٩ - حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

١٤٣/٢ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا تُسافِرُ المرأةُ ثلاثاً إلا مع ذي مَحْرَمٍ»[4].

٦٢٩٠ - [قال عبدالله بن أحمد]: سمعت أبي يقول: قال يحيى بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٠٠) (٣١)، والبيهقي ٢/٤ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٤٤٧٠).

(٢) في هامش (س): يحلف، وفي هامش (ظ١): فيحلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٤٦) (٤)، وابن حبان (٤٣٦١) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٢٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٣٨) (٤١٣)، وابن حبان (٢٧٢٩) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦١٥).

سعيد: ما أنكرتُ على عُبيدالله بن عمر إلا حديثاً واحداً، حديثَ نافعٍ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «لا تُسافرِ امرأةٌ سَفَراً ثلاثاً إلا معَ ذِي مَحْرَمٍ».

قال أبي: وحدَّثناه عبدُالرزاق، عن العُمَرِيِّ، عن نافع، عن ابن عمر، ولم يَرْفَعْه[1].

٦٢٩١ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ يومَ خَيْبرَ عن لُحومِ الحُمُر الأهليةِ[2].

٦٢٩٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا عُبيدالله، عن نافع، قال:

أخبرني ابنُ عمر: أن أهلَ الجاهلية كانوا يصومونَ يوم عاشوراءَ، وأنَّ رسول الله ﷺ صامه والمسلمونَ قبلَ أن يُفْتَرَضَ رمضانُ، فلما افتُرِضَ رمضانُ قال رسول الله ﷺ: «إنَّ عاشُوراءَ يومٌ

---

(١) سلف الكلام على هٰذا التعليل عند الحديث رقم (٤٦١٥).
وأما إسناد عبدالرزاق الذي ساقه المصنف، فهو ضعيف لضعف العمري ـ وهو عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم أخو عبيدالله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله.
وأخرجه مسلم ص١٥٣٨ (٢٤)، والطحاوي ٤/٢٠٤، والبيهقي ٩/٣٢٩ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم والبيهقي بنافعٍ سالم بن عبدالله.
وقد سلف برقم (٥٧٨٧)، وسيأتي برقم (٦٣١٠).

من أيامِ الله تعالى، فمَنْ شاءَ صامَه، ومن شاءَ تَرَكَهُ»[1].

٦٢٩٣ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيدالله، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أخبره: أنَّ رسول الله ﷺ قَطَع في مِجَنٍّ قِيمَتُه ثلاثةُ دراهمَ[2].

٦٢٩٤ - حدثنا ابنُ نمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن القَزَع[3].

٦٢٩٥ - حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا الأعمش، عن مجاهد، قال:

سأل عروةُ بنُ الزبير ابنَ عمر: في أيِّ شهرٍ اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: في رَجَب. فسمِعَتْنا عائشةُ، فسألَها ابنُ الزُّبير، وأخبرها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٥، ومسلم (١١٢٦) (١١٧)، والبيهقي ٤/٢٨٩ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٨٦) (٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٢ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع «المعاني» عبيدالله إلى: عبدالله.

وقد سلف برقم (٥١٥٧)، وانظر (٤٥٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٢٠) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٩٧٣)، وانظر (٤٤٧٣).

بقول ابن عمر؟ فقالت: يَرْحَمُ اللهُ أَبا عبدالرحمٰن، ما اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ عمرةً إلاَّ قد شَهِدَها، وما اعتَمَرَ عمرةً قطُّ إلا في ذي الحِجَّة[1].

٦٢٩٦ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن مجاهد، قال:

قال عبدُالله بن عمر: قال رسولُ الله ﷺ: «ائْذَنُوا لِلنِّساءِ في المساجِدِ باللَّيلِ»، فقال ابنٌ لعبدالله بن عمر: واللهِ لَنَمْنَعُهُنَّ، يَتَّخِذْنَه دَغَلاً لحوائِجِهنَّ!! فقال: فَعَلَ اللهُ بكَ وفَعَلَ، أقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ، وتقولُ: لا نَدَعُهُنَّ؟![2].

٦٢٩٧ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه دون قصة عائشة الطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٦) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٣٥) من طريق حبيب بن حسان أخي أشرس، عن مجاهد، به. ولفظه عن ابن عمر أنه كان مستنداً إلى حجرة عائشة فسئل: في أي شهر اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: في رجب.

وقد سلف برقم (٥٣٨٣).

وقول عائشة رضي الله عنها: ما اعتمر عمرة قط إلا في ذي الحجة، خالفته الروايات الأخرى في الباب، وقد ذكرناها عند الحديث (٥٣٨٣)، وانظر في ذٰلك «الفتح» ٣/ ٦٠٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد صرح الأعمش بالتحديث في الرواية رقم (٦١٠١). مجاهد: هو ابن جبر.

وقد سلف برقم (٤٥٢٢)، ومضى شرحه برقم (٥٠٢١).

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قَسَمَ للفَرَسِ سهمينِ، وللرجلِ سهماً[1].

٦٢٩٨ ـ حدثنا ابنُ نُمير ومحمدُ بنُ عُبيد، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ مَثَلَ المنافقِ مَثَلُ الشاةِ العائرةِ بينَ الغَنَمَيْنِ، تَعِيرُ إلى هٰذه مرةً، وإلى هٰذه مرةً، لا تَدْرِي أيَّهما[2] تَتْبَعُ»[3].

٦٢٩٩ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ واصَلَ في رمضانَ، فرآه الناسُ، فنهاهم[4]، فقيل له: إنك تُواصِلُ! فقال: «إنِّي لستُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٧٦٢)، وأبو عوانة ٤/١٥١، والدارقطني ٤/١٠٢، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٥ من طرق، عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٤٤٨).

(٢) في (ظ١٤): أيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٤) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٠٧٩)، وانظر (٤٨٧٢).

(٤) «فنهاهم»: ليست في (م).

مِثْلَكُم، إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

٦٣٠٠ - حدثنا ابن نُمير ومحمد بنُ عُبيد، قالا: حدثنا عُبيدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلُوا آخِرَ صلاتِكُم باللَّيلِ وِتْراً»[2].

٦٣٠١ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا حنظلة، سمعت عِكْرِمةَ بنَ خالد، يحدِّث طاووساً، قال:

إنَّ رجلاً قال لعبدالله بن عمر: أَلا تَغْزُو؟ قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الإسلامَ بُنِيَ على خَمسٍ: شَهادةُ أن لا إلٰه إلا الله[3]، وإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وصِيامِ رَمَضانَ، وحَجِّ البيتِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٢، ومسلم (١١٠٢) (٥٦) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٥١) (١٥١) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق محمد بن عبيد برقم (٥٧٩٤).

وقد سلف برقم (٤٧١٠)، وانظر (٤٤٩٢).

(٣) في (م) زيادة: وأن محمداً رسول الله، ولم ترد في أيٍّ من النسخ الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، =

٦٣٠٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا حنظلة، عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يُشِيرُ بيدِه يَؤُمُّ العراقَ: «ها، إنَّ الفِتْنَة هاهُنا، ها، إنَّ الفِتْنَة هاهُنا ـ ثلاثَ مراتٍ ـ

= وعكرمة بن خالد: هو ابن سعيد بن العاص المخزومي.

وأخرجه مسلم (١٦) (٢٢) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨)، والترمذي (٢٦٠٩)، والنسائي ٨/١٠٧، والدولابي في «الكنى» ١/٨٠، وابن خزيمة (٣٠٨)، وابن حبان (١٥٨) و(١٤٤٦)، والآجري في «الشريعة» ص١٠٦، وابن منده في «الإيمان» (٤٠) و(١٤٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦) من طرق، عن حنظلة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٦٠١٥) و(٤٧٩٨).

قلنا: حذف الشهادة الثانية: «وأن محمداً رسول الله»، هو الموافق لرواية مسلم والنسائي والدولابي وابن خزيمة وابن حبان وابن منده في إحدى روايتيه وأبي نعيم والبيهقي.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١/١٧٩: وأما اقتصاره في الرواية الرابعة على إحدى الشهادتين فهو إمّا تقصير من الراوي في حذف الشهادة الأخرى التي أثبتها غيره من الحفاظ، وإما أن يكون دققت الرواية من أصلها هٰكذا، ويكون الحذف للاكتفاء بأحد القرينين، ودلالته على الآخر المحذوف، والله أعلم.

قلنا: قد وقع في مطبوع شرح النووي: «القرينتين»، وهو خطأ.

قوله: «إن رجلاً قال لعبدالله بن عمر: ألا تغزو؟»قال السندي: كأنه أراد ألا تغزو مع أن الغزو من أركان الإسلام أو نحو ذٰلك، وفهم ابن عمر ذٰلك، أو لعل ذٰلك كان مذكوراً في كلام السائل، وإنما تركه بعض الرواة كما يفهم من بعض الروايات، وبهٰذا يظهر موافقة الجواب للسؤال، وإلا فلا يظهر، والله تعالى أعلم.

من حَيثُ يَطْلُع قَرْنُ الشَّيطانِ»[1].

٦٣٠٣ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا حنظلة، سمعت سالماً يقول:

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا اسْتَأْذَنَكُم نِساؤُكُم إلى المساجِدِ فائْذَنُوا لهُنَّ»[2].

٦٣٠٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا حنظلة، قال: حدثنا سالم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اسْتَأْذَنَكُم نِساؤُكُم إلى المَساجِدِ[3] فَائْذَنُوا لهُنَّ»[4].

٦٣٠٥ ـ حدثنا يَعْلىٰ، حدثنا إسماعيل، عن سالم أبي عبدالله[5] ٢/١٤٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٤٧٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه مسلم (٤٤٢) (١٣٧) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٦٥)، وأبو يعلى (٥٥١٠) من طريقين عن حنظلة، به.

وعند البخاري زيادة لفظة: «بالليل».

وقد سلف برقم (٤٥٢٢) ومضى الحديث عن زيادة «بالليل» في الرواية (٥٢١١)، ومضى شرح معناها برقم (٥٠٢١).

(٣) في (ظ١٤): المسجد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وهو مكرر ما قبله، وسلف برقم (٤٥٢٢).

(٥) وقع في النسخ الخطية عدا (ظ١٤): سالم بن عبدالله، وهو خطأ، ووقع في (ظ١٤): سالم، غير منسوب، ووقع فيها في الرواية (٤٦٥٠): سالم أبي عبدالله ـ وهو البراد ـ، وهو الصواب، وجاء كذٰلك في الإسناد السالف برقم (٤٨٦٧)، وفي =

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى على جَنازةٍ، فله قِيراطٌ»، قالوا: يا رسول الله، مِثْلُ قِيراطِنا هٰذا؟ قال: «لا، بل مِثْلُ أُحُدٍ، أو أعظَمُ من أُحُدٍ»(١).

٦٣٠٦ ـ حدثنا يَعْلى ومحمدُ ابنا عُبيد، قالا: حدثنا محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، قال محمد في حديثه، قال: حدثني نافع

عن ابن عمر، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ في يده حَصاةٌ، يَحُكُّ بها نُخامةً رآها في القِبْلةِ، ويقولُ: «إذا(٢) صَلَّى أَحَدُكُم، فلا يَتَنَخَّمَنَّ تُجاهَه، فإنَّ العبدَ إذا صلَّى، فإنَّما قام يُناجِي رَبَّه تعالى»، قال محمد: وُجاه(٣).

= «التاريخ الكبير» ٤/١٠٨-١٠٩، وصرح به البزار في «زوائده» ١/٣٩٠، ووهم الناسخون هنا، فكتبوه: سالم بن عبدالله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سالم البراد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. لكن في هٰذا الإسناد علة ذكرناها عند الحديث (٤٦٥٠). فانظره.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٣٠، ونسبه إلى أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وقال: ورجاله ثقات.

وقد سلف برقم (٤٦٥٠) و(٤٨٦٧).

قوله: «قال: لا، بل مثل أحد، أو أعظم من أحد»، قال السندي: يحتمل أنه شك من الراوي، ويحتمل أن «أو» بمعنى «بل»، أي: بل أعظم من أحد، والثاني هو الذي تدل عليه الروايات.

(٢) في (ق) و(ظ١): إذا ما، وكتبت في هامش (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي =

٦٣٠٧ ـ حدثنا يعلى ومحمد، قالا: حدثنا محمد ـ يعني ابنَ إسحاق ـ، حدثني نافع

عن ابن عمـر، قال: نَهىٰ رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الغَرَرِ، وقال: إنَّ أهلَ الجاهليةِ كانوا يَتَبايَعُونَ ذٰلك البيعَ، يَبْتاعُ الرجلُ بالشارِفِ حَبَلَ الحَبَلَةِ، فنهى رسولُ الله ﷺ. قال محمدُ بنُ عُبيد في حديثه: حَبَلَ الحَبَلَة، فنهى رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك[1].

٦٣٠٨ ـ حدثنا يعلى، حدثنا فُضيل ـ يعني ابنَ غَزْوانَ ـ، عن أبي دُهْقانةَ

عن ابن عمر، قال: كان عند النبي ﷺ أُناس، فدعا بلالاً بتمـرٍ عنـدَه، فجاءَ بتمرٍ أنكره رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما هٰذا التَّمرُ؟» فقال: التمرُ الذي كان عندنا أَبْدَلْنا صاعينِ بصاعٍ، فقال: «رُدَّ عَلَيْنا تَمْرَنا»[2].

= رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى ومحمد ابنا عبيد: هما الطنافسيان.

وقد سلف برقم (٤٨٧٧).

وقوله: وجاه، بكسر الواو وضمها، أي: مقابله وحذاءه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد بن إسحاق، مدلس، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٩١) و(٤٦٤٠).

قوله: «يبتاع الرجل بالشارف حبل الحبلة»، قال السندي: بشين معجمة: الناقة المسنة.

(٢) حديث حسن، وأبو دهقانة في عداد المجهولين. =

٦٣٠٩ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله بن عُمر بن حفص، عن أبي بكرِ بن سالم

عن أبيه[1]: أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الذي يَكْذِبُ عليَّ يُبْنَى له بَيتٌ في النارِ»[2].

٦٣١٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن نافع وسالم

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن أكلِ لُحومِ الحُمُرِ الأهليةِ[3].

٦٣١١ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن أبي

= وأخرجه عبد بن حميد (٨٢٥) عن يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢٨).

قوله: «بتمرٍ أنكره»، قال السندي: أي: ما عرفه.

(١) في هامش (س): عن عبدالله بن عمر، وكتب تحتها: هٰذه النسخة بدل قوله: عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٥٧٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٤٢١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٤٦)، وابن الجارود (٨٨٣)، وأبو عوانة ٥/١٦١، والبيهقي ٩/٣٢٩، من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٧٨٧).

الزُّبير، عن علي بن عبدالله البارِقي

عن عبدالله بن عمر: أن النبيَّ ﷺ كان إذا رَكِبَ راحلتَه كَبَّر ثلاثاً، ثم قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذي سَخَّرَ لَنا هٰذا وما كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣]، ثم يقول: «اللهمَّ إني أَسأَلُك في سَفَري هٰذا البرَّ والتَّقْوى، ومن العَملِ ما تَرْضى، اللهمَّ هَوِّنْ عَلَيْنا السَّفَرَ، واطْوِ لَنا البَعِيدَ، اللهمَّ أَنتَ الصاحِبُ في السَّفرِ، والخَليفةُ في الأَهلِ، اللهمَّ اصْحَبْنا في سَفَرِنا، واخْلُفْنا في أَهْلِنا»، وكـان إذا رَجَـعَ إلى أَهْلِه، قال: «آيِبُـونَ تائِبُـونَ إن شاءَ الله، عابِدُونَ، لِرَبِّنا[1] حامِدُونَ»[2].

---

(١) قوله: لربنا، سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ، فقد روى له النسائي، وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، صرح بالتحديث في الرواية رقم (٦٣٧٤)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخـرجه الترمذي (٣٤٤٧) من طريق عبدالله بن المبارك، والدارمي مختصراً ٢/٢٩٠ من طريق يحيى بن حسان، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وفي الباب عن علي عند الترمذي (٣٤٤٦).

وسيأتي بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٦٣٧٤)، وانظر (٤٤٩٦).

قوله: «كبر ثلاثاً» قال السندي: تنبيهاً على أن اللائق بمن ارتفع مكاناً أن يحضر عند ذٰلك كبرياءه تعالى.

وقوله: «اصحبنا»، أي: كن لنا صاحباً معيناً. =

٦٣١٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، حدثنا ابنُ شهاب، قال: فحدثني سالم

أن عبدالله بن عمر، قال: واللهِ ما قال رسولُ الله ﷺ لعيسى عليه السلام: أَحْمَرُ قَطُّ، ولٰكنَّه قال: «بَيْنا أنا نائمٌ رأَيْتُني أطوفُ بالكَعْبةِ، فإذا رجُلٌ آدَمُ سَبْطُ الشَّعرِ[1]، يُهادَى بين رَجُلَين، يَنْطِفُ رأْسُه، أو يُهَرَاقُ، فقلت: مَن هٰذا؟ قالوا: هٰذا ابنُ مريمَ، قال[2]: فذَهَبْتُ أَلتَفِتُ، فإذا رجلٌ أحمرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرأْسِ، أعورُ العينِ اليُمْنى، كأَنَّ عَيْنَـه عِنَبـةٌ طافِيةٌ، قلتُ: مَنْ هٰذا؟ قالـوا: هٰذا الدَّجالُ، أقربُ مَنْ رأيتُ به شَبَهاً ابنُ قَطَنٍ»، قال ابنُ شهاب: رجلٌ من خُزاعةَ، مِن بَالْمُصْطَلِقِ[3]، ماتَ في الجاهليةِ[4].

= «اخلفنا»، أي: كن لنا خليفة في الأهل.

(١) في (ظ١٤): الشعرة.

(٢) في (ظ١٤): ثم قال.

(٣) في (ق): من بني المصطلق.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفَّر بن مدرك ـ، فقد روى له النَّسائي، وأبو داود في كتاب «التفرد». إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخـرجـه البخـاري (٣٤٤١) عن أحمـد بن محمـد المكي، وأبـو عوانـة ١/١٤٧ـ١٤٨ من طريق يعقوب بن إبراهيم، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦٠٣٣).

٦٣١٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، قال سليمان بن موسى: حدثنا نافع

عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ قَضَى أن الوَلاءَ لمن أَعْتَقَ[1].

٦٣١٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عبدالله بن أبي لَبِيد، عن أبي سَلَمة

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها صَلاةُ العِشاءِ، فلا يَغْلِبَنَّكُم الأعرابُ على أسماءِ صَلاتِكُم[2]، فإنهم يُعْتِمُونَ عن الإبِلِ»[3].

٦٣١٥ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أُمية، عن نافع

---

(١) حديث صحيح، ابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ، مدلس، ولم يصرح بالسماع، وبقية رجاله ثقات. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسليمان بن موسى: هو الأشدق، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٤٨١٧).

(٢) في (ظ١٤) و(س): صلواتكم. وفي هامش الأخيرة: «صلاتكم».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي لبيد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. سفيان: هو الثوري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢١٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٦٩.

وقد سلف برقم (٤٥٧٢) و(٤٦٨٨).

عن ابن عمر، قال: كان النبي ﷺ يَبْعَثُنا في أَطرافِ المدينةِ، فيَأْمُرُنا أَن لا نَدَعَ كلباً إلا قَتَلْناه، حتى نقتُلَ الكلبَ لِلمُرَيَّة من أَهلِ الباديةِ[1].

٦٣١٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن النَّجْراني

١٤٥/٢ عن ابن عمر، قال: ابتاع رجلٌ من رجلٍ نخلاً، فلم يُخْرِجْ تلك السنة شيئاً، فاجْتَمَعَا، فاخْتَصَما إلى النبي ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «بِمَ تَسْتَحِلُّ دَراهِمَه؟! ارْدُدْ إليهِ دراهِمَه، ولا تُسْلِمُنَّ في نَخْلٍ حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُه»، فسألت مسروقاً: ما صلاحُه؟ قال: يَحْمارُّ أو يَصْفارُّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي.

وقد سلف برقم (٤٧٤٤).

قوله: «حتى نقتل الكلب للمرية» بضم الميم وفتح الراء وتشديد الياء: تصغير المرأة، أي: لو مر بنا امرأة من أهل البادية معها كلب لها نقتله مع حاجتها إلى ذلك الكلب، وكان هذا الأمر في أول الأمر، ثم نسخ ـ قاله السندي ـ.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة النجراني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٣٢٠)، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٧٥٦/٧، والبيهقي ٢٤/٦ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به. =

٦٣١٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني إسماعيلُ بنُ أُمية، أن نافعاً مولى عبدالله حدثه

أن عبدالله بن عمر حدثهم[1]: أن النبي ﷺ قَطَعَ يدَ رَجلٍ سَرَقَ تُرْساً من صُفَّة النساءِ، ثمنُه[2] ثلاثةُ دراهمَ[3].

٦٣١٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش وليثٍ، عن مجاهد

عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ائْذَنُوا لِلنِّساءِ باللَّيل إلى المسجدِ»، فقال له ابنُه: والله لا نَأْذَنُ لهنَّ، يَتَّخِذْنَ ذٰلك دَغَلاً. فقال: فَعَلَ اللهُ بك، وفَعَلَ اللهُ بك، تسمَعُني أَقولُ: قال رسول

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٨٤) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.
وقد سلف برقم (٥٠٦٧) و(٥١٢٩) و(٥٢٣٦).
وانظر (٤٤٩٣).

(١) في (ظ١٤): حدثه.

(٢) في هامش (ق) و(ظ١): قيمته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.
وأخرجه أبو داود (٤٣٨٦) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (١٦٨٦) (٦)، والبيهقي ٢٥٦/٨ من طريق عبدالرزاق، به.
وأخرجه النسائي ٧٧/٨ من طريق حجاج، عن ابن جريج، به.
وقد سلف برقم (٥٥١٧)، وانظر (٤٥٠٣).

الله ﷺ، وتقول أنت: لا؟! قال ليث[1]: «ولٰكِنْ لَيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ»[2].

٦٣١٩ - حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يخرجُ بالعَنَزَةِ معه يومَ الفِطْرِ والأَضْحَى، لأن يَرْكُزَها، فيصليَ إليها[3].

---

(١) قوله: قال ليث، ليس في (ظ١٤)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) حديث صحيح. الأعمش - وهو سليمان بن مهران -: صرح بالتحديث في الرواية رقم (٦١٠١)، وليث: هو ابن أبي سليم، وهو - وإن كان ضعيفاً -، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مجاهد: هو ابن جبر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥١٠٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧١).

وقوله: «ولكن ليخرجن تفلات»، سلف ذكر شواهدها برقم (٥٧٢٥).

وسلف شرح الحديث برقم (٥٠٢١)، وسلف برقم (٤٥٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٢٨١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٦٩)، وأبو عوانة ٢/٥١، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٦٣٨٨).

وقد سلف برقم (٥٧٣٤)، وانظر (٤٦١٤).

قوله: «يخرج معه يوم الفطر بعنزة»، قال السندي: الظاهر أنه على بناء الفاعل من الخروج، فإنه الموافق لقوله: «فيركزها»، وقوله: «فيصلي إليها»، وإسناد الخروج إليه غير بعيد؛ فإنه الآمر بذٰلك. وكأنه استبعد بعضهم ذٰلك فضبطه على بناء =

٦٣٢٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «الذي تَفُوتُهُ صَلاةُ العصرِ، فكأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[1].

٦٣٢١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المؤمنَ يأْكُلُ في مِعىً واحدٍ، وإنَّ الكافرَ يأْكُلُ في سَبْعةِ أَمعاءٍ»[2].

٦٣٢٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد ـ يعني ابنَ سلمة ـ، أخبرنا فَرْقَدٌ السَّبَخِيّ، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ ادَّهَنَ بزيتٍ غيرِ مُقَتَّتٍ، وهو مُحْرِم[3].

= المفعول من الإخراج، ويلزم منه زيادة الباء في قوله بعنزة، بخلاف الوجه الأول فإن الباء فيه للتعددية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في المصنف برقم (٢٠٧٤).

وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٠٦٠) (١٨٢)، وأبو عوانة ٥/٤٢٦، والبيهقي في «الآداب» (٥٥٨).

وقد سلف برقم (٤٧١٨).

(٣) إسناده ضعيف لضعف فرقد السبخي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، =

٦٣٢٣ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، حدثنا ابنُ شهاب، عن سالم

عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيتُم الهِلالَ فَصُومُوا، وإذا رَأَيْتُموهُ فأَفْطِرُوا، فإنْ غُمَّ عَلَيكم فاقْدُرُوا له»[1].

٦٣٢٤ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، أخبرنا ابنُ شهاب. ويعقوبُ قال: حدثنا أبي، عن ابن شهاب، عن سالم

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ قال يعقوب: سمعتُ

= غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في «التفرد».

وقد سلف برقم (٤٧٨٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل، وهو: المظفر بن مدرك الخراساني، فمن رجال النسائي، وأخرج له أبو داود في «التفرد»، وهو ثقة، وقد توبع. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه الطيالسي (١٨١٠)، والشافعي ١/٢٧٤، وابن ماجه (١٦٥٤) من طريق محمد بن عثمان العثماني، وأبو يعلى (٥٤٤٨) عن عبدالعزيز بن أبي سلمة العمري، و(٥٤٥٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، خمستهم عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البخاري (١٩٠٠)، ومسلم (١٠٨٠) (٨)، والنسائي ٤/١٣٤، وابن خزيمة (١٩٠٥)، والبيهقي ٤/٢٠٤ـ٢٠٥ من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٥٢٩٤)، وانظر (٤٤٨٨).

رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فاتَتْه صَلاةُ العصرِ، فكأنَّما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[1].

٦٣٢٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ سَلَمة، عن أبي عبدالرحيم، عن الجَهْم بن الجارود، عن سالم

عن أبيه، قال: أَهدَى عمرُ بنُ الخطابِ بُخْتِيَّةً[2]، أُعْطِيَ بها ثلاثَ مئةِ دينارٍ، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أَهْدَيْتُ بُخْتِيَّةً[3] لي، أُعْطِيتُ بها ثلاثَ مئةِ دينارٍ، فأَنْحَرُها، أو أَشتري بثمنها بُدْناً، قال: «لا، ولٰكِن انْحَرْها إيَّاها»[4].

---

(١) إسناداه صحيحان. فقد رواه عن أبي كامل، عن إبراهيم، عن الزهري، وهٰذا إسناد صحيح. أبو كامل ثقة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ورواه عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن الزهري، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٥).

(٢) في (ظ١٤): نجيبة.

(٣) في (ظ١٤): نجيبة.

(٤) إسناده ضعيف. جهم بن الجارود لم يذكروا في الرواة عنه غير أبي عبدالرحيم، وهو خالد بن أبي يزيد الحراني، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٠: لا يُعرف لجهم سماع من سالم، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن سلمة: هو ابن عبدالله الباهلي الحراني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٠، وأبو داود (١٧٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤١-٢٤٢ من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

٦٣٢٦ ـ حدثنا حفصُ بنُ غياث، حدثنا ليث، قال:

دخلتُ على سالم بن عبدالله وهو متَّكِىءٌ على وِسادةٍ فيها تماثيلُ طيرٍ ووَحْشٍ، فقلت: أَليسَ يُكْرَه هٰذا؟ قال: لا، إنما يُكْرَه ما نُصِبَ نَصْباً، حدثني أَبي عبدُالله بن عمر[1]، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ صَوَّر صُورةً عُذِّب»، وقال حفصٌ مرةً: «كُلِّفَ أَن يَنْفُخَ فيها، وليسَ بِنافخٍ»[2].

٦٣٢٧ ـ حدثنا أَبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أَبو إِسحاق، قال: سمعتُ نافعاً يقول:

قال عبدُالله بن عمر: سمعتُ رسول الله ﷺ على هٰذا المنبرِ يقولُ: «مَنْ أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[3].

= قال أبو داود: هٰذا لأنه كان أشعرها.

قال السندي: قوله: «ولكن انحرها إياها» تأكيد للمتصل المنصوب بالمنفصل، والحديث يدل على أن الأغلى ثمناً أولىٰ في الأضحية والأهنأ من الكبير، وليس المطلوب التصدق باللحم الكثير، وإنما المطلوب تعظيم شعائر الله جل ذكره وثناؤه.

(١) قوله: «عبدالله بن عمر»، ليس في (ق) ولا (ظ١٤). وهو نسخة في هامش (س) و(ظ١).

(٢) المرفوع منه صحيح سلف الكلام عليه برقم (٤٧٩٢)، وإسناده هنا ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وأخرج المرفوع منه البزار (٢٩٩٤) (زوائد) عن عمرو بن علي، عن المعتمر بن سليمان، عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، زهير ـ وهو ابن معاوية ـ، وإن سمع من أبي إسحاق ـ وهو =

٦٣٢٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن عاصم بن كُلَيب[1]، عن مُحارِب بن دِثَار، قال:

رأيتُ ابنَ عمر يرفَعُ يديه كلَّما رَكَعَ، وكلَّما رَفَعَ رأْسَه من الرُّكوع، قال: فقلتُ له: ما هٰذا؟ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ في الرَّكْعَتينِ كَبَّر، ورَفَعَ يديهِ[2].

٦٣٢٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج. ورَوْح قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ طاووس، عن أبيه:

= عمرو بن عبدالله السبيعي ـ بعد التغير، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ، فمن رجال النسائي، وأخرج له أبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق أبي إسحاق برقم (٥٠٠٨) (٥٩٦١)، وسلف برقم (٤٤٦٦).

(١) في (م): عن ابن كليب، بزيادة عن، وهو خطأ.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٥-٢٣٦، والبخاري في «رفع اليدين» (٢٦)، وأبو داود (٧٤٣) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود في حديثه فعل ابن عمر.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/٢٣٤ عن عبدالله بن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن محارب، قال: لو رأيت عبدالله بن عمر إذا قام إلى الصلاة قال هٰكذا، ورفع يديه حذو وجهه، وانظر ما سلف برقم (٤٥٤٠).

أنـه سمع ابنَ عُمر يُسْأَلُ[1] عن رجلٍ طلَّقَ امرأَته حائضاً؟
١٤٦/٢ فقال: أتعرفُ عبدَالله بن عمر؟! قال: نعم، قال: فإنَّه طلَّق امرأَته حائضـاً، فذَهَبَ عُمَـرُ إلى النبيِّ ﷺ، فأَخبـره الخبرَ، فأَمره أَن يُراجِعَها، قال: ولم أَسْمَعْه يزيدُ على ذٰلك، قال رَوْح: أَنْ يَرْجِعَها[2][3].

٦٣٣٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: كان الرجلُ في حياةِ رسولِ الله ﷺ إذا رَأَى رُؤْيَا[4] قَصَّها على النبيِّ ﷺ، قال: فتمنَّيتُ أَن أَرى رُؤْيَا، فأَقُصَّها على النبي ﷺ، قال: وكنتُ غلاماً شابّاً عَزَباً، فكنتُ أنامُ

---

(١) في (ق) و(ظ١): سئل.

(٢) المثبت من (ظ١٤)، ووقـع في بقية النسخ: يراجعها. وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: مره أن يُراجعها.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين، وابن جريج ـ وهـو عبـدالملك بن عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عبادة، وابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني.

وهـو عنـد عبـدالـرزاق في «المصنف» (١٠٩٦١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٧١) (١٣).

وقد سلف مطولاً برقم (٤٥٠٠).

(٤) في هامش (س): الرؤيا. نسخة.

في المسجدِ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، قال: فرأيتُ في النوم كَأَنَّ مَلَكَيْن أَخَذَاني، فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مَطْوِيَّة كطَيِّ البئر، وإذا لَهَا قَرْنانِ[1]، وإذا فيها ناسٌ قد عَرَفْتُهم، فجعلتُ أقول: أَعوذُ بالله من النار، أَعوذُ بالله من النار، فلَقِيَهما مَلَكٌ آخر، فقال لي: لن تُرَع[2]، فقصَصْتُها على حَفْصةَ، فقَصَّتها حفصةُ على رسول الله ﷺ، فقال: «نِعْمَ الرجلُ عبدُالله لو كان يُصَلِّي من الليلِ»، قال سالم: فكان عبدُالله بعدُ[3] لا ينامُ من الليلِ إلا قليلاً[4].

---

(١) في هامش (س): قرنين. نسخة.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لن تراع، وفي النسخ الخطية: لن ترع، بحذف الألف. قال السندي: لن ترع: هٰكذا بالجزم في نسخ المسند، على إعطاء «لن» حكم «لم».

(٣) لفظة: «بعد» من (ظ١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٤٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري (١١٢١) و(١١٢٢) و(٣٧٣٨) و(٣٧٣٩)، ومسلم (٢٤٧٩) (١٤٠)، وابن حبان (٧٠٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٠٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٠١.

وأخرجه البخاري (١١٢١) و(١١٢٢) و(٧٠٣٠) و(٧٠٣١) من طريق هشام بن يوسف، وابن ماجه (٣٩١٩) من طريق عبدالله بن معاذ الصنعاني، كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٢٨) و(٧٠٢٩)، ومسلم (٢٤٧٩)، والدارمي ٢/١٢٧ من طريق نافع، عن ابن عمر، به.

وانظر (٤٤٩٤) و(٤٦٠٠) و(٤٦٠٧).

٦٣٣١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً من ذهب، وَضَع[1] فَصَّه من داخلٍ، قال: فبَيْنا[2] هو يخطُبُ ذاتَ يومٍ، قال: «إنِّي كنتُ صَنَعْتُ خاتَماً، وكنتُ[3] أَلْبَسُه، وأَجْعَلُ فَصَّه مِن داخِلٍ، وإنِّي واللهِ لا أَلْبَسُه أبداً»، فنَبَذَه، فنَبَذَ[4] الناسُ خواتِيمَهم[5].

٦٣٣٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِه، وإذا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمينِه، فإنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ

---

(١) في النسخ و(م): وصنع، وهو تحريف.

(٢) في (ق): فبينما.

(٣) في (ق): فكنت. (٤) في (ق): ونبذ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٧٤)، وسقط «نافع» من المطبوع.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٣، والحميدي (٦٧٥)، وابن أبي شيبة ٨/٤٥٥-٤٥٦، ومسلم (٢٠٩١) (٥٣) و(٥٥)، وأبو داود (٤٢١٩)، والترمذي في «الشمائل» (٩٥)، والنسائي ٨/١٧٨، وابن ماجه (٣٦٤٥)، وأبو عوانة ٥/٤٩٩، والبغوي (٣١٣٣) من طريق أيوب بن موسى القرشي، عن نافع، به. بألفاظ متقاربة وبعضهم يختصره.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٤٦٨) عن معمر، عن أيوب السختياني به، موقوفا على ابن عمر.

وانظر (٦٠٠٧).

بِشِمالِه، ويَشْرَبُ بِشِمالِهِ»[1].

٦٣٣٣ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله[2]، يرفع الحديث

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد قال فيه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١١١: أخشى أن يكون خطأ عن معمر، لأنه لم يروه غيره، ولا يحفظ هٰذا الحديث من حديث الزهري عن سالم، ولو كان عند الزهري عن سالم ما حدث به عن أبي بكر (قلنا: يعني في الرواية ٤٥٣٧). وهو مما حدث به معمر باليمن وبالبصرة؛ لأنه رواه عنه عبدالأعلى وعبدالرزاق. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي البصري، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: وهو ابن عبدالله بن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق (١٩٥٤١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٤٧)، وابن حبان (٥٢٢٦) و(٥٣٣١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧٧.

وأخرجه الترمذي (١٨٠٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن معمر، به.

وقد زاد النسائي بعد روايته قول عبدالرزاق: فقال ابن عيينة لمعمر: إن الزهري رواه عن أبي بكر بن عبيدالله، قال معمر: إن الزهري كان يلفظ الحديث عن النفر، فلعله سمع منهما جميعاً.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/٢٧٧: هٰذا محتمل، فقد رواه عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن سالم، عن أبيه.

قلنا: سلفت الرواية من هٰذا الطريق برقم (٦١٨٤)، وقد رجح الترمذي رواية مالك وابن عيينة، يعني عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن ابن عمر، ورواية مالك سلفت برقم (٤٨٦٦)، وسترد (٦٣٣٤)، ورواية ابن عيينة سلفت برقم (٤٥٣٧).

(٢) في (ق): سالم، عن عبدالله، وهو خطأ.

قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم»، فذكر الحديثَ[1].

٦٣٣٤ ـ حدثنا عبدالرزاق، سمعت مالك بن أنس وعُبَيدالله بن عمر يحدثان، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عُبيدالله، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، مثله[2].

٦٣٣٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بالمدينةِ بقَتْلِ الكِلابِ، فأُخبِرَ[3] بامرأةٍ لها كلبٌ في ناحيةِ بالمدينةِ، فأرسل إليه فقُتِل[4].

٦٣٣٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن قتل الجِنَّانِ[5].

---

(١) حديث صحيح، وهذه الرواية مرسلة، وقد سلفت متصلة بإسناد صحيح برقم (٤٥٣٧)، وسيرد بعده (٦٣٣٤). إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عبيدالله، وهو ابن عبدالله بن عمر، فمن رجال مسلم.

وقد سلفت رواية عبدالرزاق عن مالك برقم (٤٨٦٦)، وانظر (٥٨٤٧).

(٣) في (ق): وأخبر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦١٠).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي ٦/٨، والبغوي (٢٧٧٩).

وقد سلف برقم (٤٧٤٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦١٩). =

٦٣٣٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «إذا دَعَا أَحَدُكُم أخاه فلْيُجِبْه، عُرْساً كانَ أو نَحوَه»[1].

٦٣٣٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كُنْتُم ثَلاثةً،

= وقد سلف برقم (٤٥٥٧) ما يدل على أن راوي النهي عن قتل حيات البيوت إنما هو أبو لبابة، أو زيد بن الخطاب، ويؤكد ذٰلك ما سيأتي في حديث أبي لبابة ٣/٤٥٢-٤٥٣، وأن ابن عمر سمعه منهما أو من أحدهما، وأن نافعاً كان معه حين حدثه بذٰلك أبو لبابة أو عمه زيد، ويكون هٰذا الحديث مرسل الصحابي.

والجِنَّان: قال ابن الأثير: هي الحيات التي تكون في البيوت، واحدها جان، وهو الدقيق الخفيف.

وقال السندي: قال السيوطي: بكسر جيم وتشديد النون الأولى، قيل: مفرد، وقيل: جمع جان، وهو الأصح، وقال ابن العربي: الجنان: الحية، وقيل: الحيات، فإن كان واحداً فوزنه فعلان، وإن كان جمعاً فواحده جن، والأصح أنه جمع لقول النبي ﷺ: «إن بالمدينة جناً أسلموا». انتهى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق (١٩٦٦٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٢٩) (١٠٠)، وأبو داود (٣٧٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣١٨).

وأخرجه مسلم (١٤٢٩) (١٠١)، وأبو داود (٣٧٣٩)، والبيهقي ٧/٢٦٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٢) و(٣٠٢٣)، من طريقين، عن نافع، به. =

فلا يَتَناجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالثِ، إلَّا بإذْنِه، فإنَّ[1] ذٰلك يُحْزِنُه»[2].

٦٣٣٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب رأى عُطارِداً يَبِيعُ حُلَّةً من دِيباجٍ، فأَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنِّي رأَيتُ عُطارِداً يَبيعُ حُلَّةً من دِيباجٍ، فلوِ اشْتَرَيْتَها فلَبِسْتَها للوفودِ و[3]للعيدِ وللجُمُعةِ؟ فقال: «إنَّما يَلْبَسُ الحريرَ مَنْ لا خَلاقَ له»، حَسِبْتُه قال: «في الآخِرةِ»، قال: ثم أُهْدِيَ لرسول الله ﷺ حُلَلٌ من سِيَراءَ حريرٍ، فأَعطَى عليَّ بن أبي طالب حُلَّةً، وأَعطى أُسامة بنَ زيدٍ حُلَّةً، وبَعَثَ إلى عمر بن الخطاب بِحُلَّة، وقال لعليٍّ: «شَقِّقْها بينَ النِّساءِ خُمُراً»، وجاء عُمرُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، سمعتُك قلتَ فيها ما قلتَ، ثم أرسلتَ إليَّ بِحُلَّة؟ فقال: «إنِّي لم أُرسِلْها إليكَ لتَلْبَسَها، ولٰكِنْ لِتَبيعَها» فأما أسامةُ فلَبِسَها، فراحَ فيها، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ ينظُرُ إليه، فلما رأَى أُسامةُ يُحَدِّدُ

= وقد سلف برقم (٤٧٣٠) و(٥٣٦٧)، وانظر (٤٧١٢).

(١) في (ق): لأن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٩٨٠٦)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٥١٠).

وقد سلف برقم (٤٤٥٠).

(٣) الواو لم ترد في (م).

إليه[1] الطَّرْفَ، قال: يا رسول الله، كَسَوْتَنيها؟ قال: «شَقِّقْها بينَ النِّساءِ خُمُراً»، أو كالذي قال رسول الله ﷺ[2]. ١٤٧/٢

٦٣٤٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن زيد بن أسلم:

سمعتُ ابن عمر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ جَرَّ إزارَه من الخُيَلاءِ، لم يَنْظُرِ اللهُ عزَّ وجَلَّ إليه يومَ القِيامَةِ»[3]، قال زيد: وكان ابنُ عمر يحدِّث: أن النبي ﷺ رآه وعليه إزارٌ يَتَقَعْقَعُ ـ يعني جديداً ـ[4] فقال: «مَنْ هٰذا؟» فقلتُ: أنا عبدُالله، فقال: «إن كُنتَ عبدَاللهِ، فارْفَعْ إزارَكَ»، قال: فرفعتُه، قال: «زِدْ»، قال: فَرَفَعْتُه، حتى بَلَغَ نِصْفَ السَّاقِ، قال: ثم الْتَفَتَ إلى أبي

---

(١) في (س) و(ظ١): عليه، وفي هامش (س): إليه، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٤٤٧/٥ عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤٤٧/٥ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه الحميدي (٦٧٩) مختصراً، والطحاوي ٢٥٣/٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٨) (٧)، وأبو يعلى (٥٨١٤)، وأبو عوانة ٤٤٥/٥، والطحاوي ٢٥٢/٤، والبيهقي ٢٧٥/٣ من طريق جرير بن حازم، عن نافع، به.

وقد سلف برقم (٤٧١٣).

(٣) قوله: «يوم القيامة»، ليس في (ظ١٤) ولا (م)، وكتب في هامش (س) و(ص).

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): جديد، وقد ضبب فوقها في (س).

بكـرٍ، فقال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ من الخُيَلاءِ، لم يَنْظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامَةِ»، فقال أبو بكر: إنه يَسْتَرْخِي إزاري أحياناً، فقال النبي ﷺ: «لَسْتَ مِنْهُمْ»[1].

٦٣٤١ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ مَرَّ برجلٍ من الأنصارِ وهو يَعِظُ أخاه من[2] الحياءِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «دَعْه، فإنَّ الحياءَ من الإيمانِ»[3].

٦٣٤٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. وأيوبَ، عن نافع

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زيد بن أسلم العدوي: مولى عمر بن الخطاب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٨٠)، بهٰذا الإسناد.

وأشار إليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٣، وقد سلف كلامه برقم (٦٢٦٣).

وانظر (٤٤٨٩).

(٢) في (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص) و(ظ١٤): في.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو عنـد عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٤٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٢٥)، ومسلم (٥٩) (٣٦)، والخـرائـطي في «مكـارم الأخلاق» ص٤٨، وابن حبان (٦١٠)، وابن منده في «الإيمان» (١٧٥).

وقد سلف برقم (٤٥٥٤).

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «مَن اتَّخَذَ كلباً إلا كَلْبَ ماشيةٍ أو صيدٍ[1]، انتَقَصَ من أَجْرِهِ كُلَّ يومٍ قِيراطانِ»[2].

٦٣٤٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحدِّث، قال: «بَيْنا أنا نائمٌ رأَيْتُني أُتِيتُ بقَدَحِ [لَبَنٍ][3]، فشَرِبْتُ منه، حتَّى إنِّي أَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ في أَطْرافي، ثم أَعطَيْتُ فَضْلِي عمرَ بنَ الخطابِ»، فقالوا: فما أَوَّلْتَ ذٰلك يا رسولَ الله؟ قال: «العِلْمَ»[4].

٦٣٤٤ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال[5] ابن شهاب: حدثني حمزةُ بن عبدالله بن عمر، فذكره[6].

٦٣٤٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يديه حين يُكَبِّر

---

(١) في (ظ١): أو كلب صيد، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦١١) عن معمر، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

(٣) كلمة: «لبن» لم ترد في النسخ، وأثبتناها أخذاً من النسخة الكتانية التي اعتمد عليها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، وقد وردت في الرواية (٦١٤٢) السالفة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٦١٤٣).

(٥) في (س) و(ق) و(ظ١): عن. وفي هامش (س): قال، وعليها علامة الصحة.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٦١٤٢).

حتى يكونا حَذْوَ مَنْكِبَيْه، أو قريباً من ذٰلك، وإذا رَكَعَ رَفَعَهما، وإذا رَفَعَ رأْسَه من الركعةِ رَفَعَهما، ولا يفعلُ ذٰلك في السجودِ[1].

٦٣٤٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر: أنه سمع رسول الله ﷺ حين رَفَعَ رأْسَه من الركوعِ، قال: «رَبَّنا ولكَ الحمدُ»[2].

٦٣٤٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن إسماعيل بن أُمية، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَن يَجْلِسَ الرجلُ في الصلاةِ وهو يَعْتَمِدُ على يديهِ[3][4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٥١٧)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني ١/ ٢٨٩.

وسلف برقم (٥٠٨١) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن معمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٩١١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤٧).

وهٰذا الحديث جزء من الحديث السابق، جمعهما معاً مالك في روايته السالفة برقم (٤٦٧٤).

(٣) في (ظ١٤): يده.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٩٩٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٥ عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وعنده: وهو معتمد على يده. =

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٠٥٤).

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٣٠ من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبدالرزاق، به، ولفظه: نهى النبي ﷺ إذا جلس الرجل في الصلاة أن يعتمد على يده اليسرى، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (٩٩٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٥ عن أحمد بن محمد بن شبويه، وأخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٢/ ١٣٥ من طريق أحمد بن يوسف السلمي، كلاهما عن عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد، ولفظه: نهى أن يعتمد الرجل على يده في الصلاة.

قال البيهقي: هٰذا حديث قد اختلف في متنه على عبدالرزاق.

وأخرجه أبو داود (٩٩٢) أيضاً، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٥ عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، به، ولفظه: نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده، وذكره في باب الرفع من السجود.

وأخرجه أبو داود (٩٩٢) أيضاً، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٥ عن محمد بن عبدالملك الغزّال، عن عبدالرزاق، به. ولفظه: نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في الصلاة.

قلنا: رواية أحمد بن محمد بن شبويه ومحمد بن رافع لا تخالف رواية الإمام أحمد، وإن كانت رواية الإمام أحمد أبين كما قال البيهقي، وقد أخطأ ابنُ رافع، فظن أن الحديثَ في الاعتماد في الرفع من السجود، فوضعه في ذٰلك الباب، كما حكاه أبو داود.

وذكر البيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٥ أن رواية محمد بن عبدالملك وهم، ورواية أحمد هي الصواب.

وقد تعقبه ابنُ التركماني في «الجوهر النقي»، فقال: إن عبدالملك الغزّال حافظ، وثقه النسائي، وما استدل به البيهقي فيما بعد على وهمه، وأن الصحيح رواية =

٦٣٤٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا جَلَسَ في الصلاةِ وَضَعَ يديه على رُكْبَتيهِ، ورَفَعَ أُصْبُعَه اليمنى التي تَلِي الإبهامَ، فدعا بها، ويَدُه اليسرى على رُكْبَتِه[1]، باسِطَها عليها[2].

= ابن حنبل معنى آخر منفصل عن معنى رواية الغزّال، فلا نعلل روايته به، بل يُعمل بهما، فينهى عن الجميع، والله أعلم.

قلنا: وهٰذا مذهب الحنفية، فإنهم يرون كراهية الاعتماد على اليدين عند القيام من السجود للركعة بعده، وعند القيام من التشهد الأول، وقد ثبت الاعتمادُ على الأرض عند القيام من السجدة الثانية من حديث مالك بن الحويرث عند البخاري (٨٢٤).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٣٥ من طريق الأزرق بن قيس، قال: رأيتُ ابن عمر إذا قام من الركعتين اعتمد على الأرض بيديه، فقلت لولده ولجلسائه: لعله يفعل هٰذا من الكِبَر؟ قالوا: لا، ولكن هٰذا يكون.

قال الشيخ أحمد شاكر: وسواء أكان هٰذا الاعتماد من سنن الصلاة، أم كان عن كِبَر السن وضعف القوة، فإنه ينافي النهي المطلق الذي رواه محمد بن عبدالملك الغزال.

وأخرجه الحاكم ١/٢٧٢، وعنه البيهقي في «السنن» ٢/١٣٦ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. ولفظه: إن النبي ﷺ نهى رجلاً وهو جالس معتمد على يده اليسرى في الصلاة، فقال: إنها صلاة اليهود. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: هشام بن يوسف ـ وهو الصنعاني ـ لم يخرّج له مسلم.

(١) في (م): ركبتيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وعبيدالله بن عمر: هو العمري، ونافع: هو مولى ابن =

٦٣٤٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر: أنه سمع رسول الله ﷺ قال في صَلاةِ الفجرِ، حين رَفَعَ رأسَه من الركعة، قال: «رَبَّنا ولكَ الحمدُ» في الركعة الآخرة، ثم قال: «اللهمَّ الْعَنْ فُلاناً وفُلاناً»[1] دعا على ناسٍ من المنافقين، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لكَ من الأَمْرِ شيءٌ أَو يَتُوبَ عَلَيهِمْ أَو يُعَذِّبَهُم فإنَّهم ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][2].

= عمر.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٨٠) (١١٤)، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٧، وابن ماجه (٩١٣)، وابن خزيمة (٧١٧)، وأبو عوانة ٢/٢٢٥، والبيهقي ٢/١٣٠، والبغوي (٦٧٣) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث ابن عمر حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث عبيدالله بن عمر إلا من هٰذا الوجه، والعمل عليه عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين يختارون الإشارة في التشهد، وهو قول أصحابنا.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٤٦) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٤٦) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار، به، وقال: لم يروه عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار، إلا هشام بن يوسف، عن معمر.

وانظر (٦٠٠٠) و(٦١٥٣).

(١) قوله: وفلاناً، ليس في (م) ولا النسخ، وأخذ من هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٦٣٥٠ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدُالله بنُ المبارك، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، حدثني سالم

عن أبيه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأْسَه من الركوعِ في الركعةِ الآخرةِ من الفجر يقول: «اللهمَّ الْعَنْ فُلاناً وفُلاناً وفُلاناً» بعدما يقول: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، رَبَّنا ولَكَ الحمدُ»، فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لكَ من الأَمْرِ شيءٌ أَو يَتُوبَ عَلَيهِمْ أَو يُعَذِّبَهُم فإِنَّهم ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1].

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٢٧)، وفي «التفسير» ١/١٣٢، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٣، وفي «الكبرى» (١١٠٧٥) - وهو في «التفسير» (٩٥) -، وابنُ خزيمة (٦٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧)، وابنُ أبي حاتم في «التفسير» (١٣٨٩)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٣٠٣)، وابنُ حبّان (١٩٨٧)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٧.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٤٧)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٦ من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن معمر، به.

وعلَّقه البخاري عقب الرواية رقم (٤٥٥٩) عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به، ووصله الطبراني في «الكبير» (١٣١١٣).

وقد سلف نحوه برقم (٥٦٧٤)، وانظر الحديث الآتي.

قال السندي: قوله: دعا على ناس من المنافقين، قد جاء أنه دعا على ناس من المشركين، فيحتمل أن لفظ: «المنافقين» من تصرف الرواة، أو كان الدعاء على المشركين والمنافقين جميعاً، ووقع من الرواة الاقتصار على ذكر أحدهما في كل محل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق - وهو =

٦٣٥١ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ بإِحْدَى الطائفتينِ رَكْعةً، والطائفةُ الأُخرى مواجِهَةُ العدوِّ، ثم انصَرَفوا، وقاموا في مَقَام أصحابِهم، مُقْبِلينَ على العدوِّ، وجاءَ أُولئِكَ، فصَلَّى بهم النبيُّ ﷺ ركعةً، ثم سلَّم، ثم قَضَى هٰؤُلاءِ ركعةً، وهٰؤُلاءِ ركعةً[1]. ١٤٨/٢

= السلمي ـ فقد روى له الترمذي، وهو ثقة، وقد توبع.

وأخرجه البخاري (٤٠٦٩) و(٤٥٥٩) و(٧٣٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧٦) ـ وهو في «التفسير» (٩٦) ـ، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٨ و٢٠٧، والبغوي في «التفسير» ١/٤١٧ من طرق، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦٣٤٩)، وانظر (٥٦٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٢٤١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٣٩) (٣٠٥)، وابن حبان (٢٨٧٩)، والدارقطني في «السنن» ٢/٥٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٠.

وأخرجه البخاري (٤١٣٣)، وأبو داود (١٢٤٣)، والترمذي (٥٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٧١، وابن خزيمة (١٣٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٩٢) من طريق يزيد بن زريع، وابن خزيمة (١٣٥٤) من طريق عبدالأعلى، كلاهما عن معمر، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه مسلم (٨٣٩) (٣٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٢ من طريق فليح بن سليمان، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٦١٥٩).

٦٣٥٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ بمنى رَكْعتين[1]، ومع أبي بكرٍ رَكْعتين، ومع عمرَ رَكْعتينِ، ومع عثمانَ صَدْراً من خلافَتِه، ثم صلاَّها أربعاً[2].

٦٣٥٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن، عن أمية[3] بن عبدالله:

أنه قال لابن عمر: نَجِدُ صلاةَ الخوفِ وصلاةَ الحَضَرِ في القرآن، ولا نَجِدُ صلاةَ المسافرِ؟! فقال ابنُ عمر: بَعَثَ اللهُ نبيَّه ﷺ ونحن أَجْفَى الناسِ، فنصنَعُ كما صَنَعَ رسولُ الله ﷺ[4].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: ركعتين بمنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٢٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٩٤) (١٦)، وأبو عوانة ٢/٣٣٩.

وعند عبدالرزاق: قال الزهري: فبلغني أن عثمان إنما صلاها أربعاً، أزمع أن يقيم بعد الحج.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٨٣ (ترتيب السندي) عن الثقة، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (٤٥٣٣).

(٣) في النسخ عدا (ظ١٤): عن عبدالرحمٰن بن أمية، وهو خطأ، وفي (ظ١٤): بن عبدالرحمٰن بن أمية، وفي هامشها: «عن» وعليها علامة الصحة، من أجل «بن» الأول، والصواب أن تكون «عن» بدلاً من لفظ: «بن» الثاني.

(٤) إسناده قوي، عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن: صدوق، روى له =

٦٣٥٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا عَجِلَ في[1] السَّيرِ جَمَعَ بين المغربِ والعشاءِ[2].

٦٣٥٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «صَلاةُ اللَّيلِ مَثْنى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ فأَوْتِرْ بواحِدَةٍ»[3].

= النسائي، وابن ماجه، وقد سلف الكلامُ عليه برقم (٥٦٨٣)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أمية بن عبدالله ـ وهو ابن خالد بن أسيد المكي ـ، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (٤٢٧٦).

وقد سلف برقم (٥٣٣٣).

قوله: «ونحن أجفى الناس»، قال السندي: هو اسم تفضيل، من الجفاء، أي: أجهل الناس.

(١) في (ظ١٤): «من».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم هو ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٣٩٢).

وقد سلف برقم (٤٤٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٦٧٨) و(٤٦٨١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/ ٣٣٠.

وسلف برقم (٤٤٩٢).

٦٣٥٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بَكْر، قالا: حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

عن ابن عمر، أخبره عن رسول الله ﷺ، أو عَن عمر، قد استيقنَ نافعٌ القائلَ، قد استيقنتُ أنه أحدُهما، وما أُراه إلَّا عن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَشْتَمِلْ أَحَدُكُم في الصَّلاةِ اشْتِمالَ اليهودِ، لِيَتوشَّحَ، مَن كانَ له ثَوْبانِ فليَأْتَزِرْ ولْيَرْتَدِ، ومَن لم يَكُنْ له ثَوْبانِ فلْيأْتَزِرْ، ثم لِيُصَلِّ[1]»[2].

---

(١) في (ظ١٤) و(ق): ليصلي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لكن روي مرفوعاً، وروي موقوفاً، ورجح الطحاوي وقفه كما سيأتي، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٣٩٠)، بهٰذا الإسناد، وفيه قصة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٧ من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، به، وفيه قصة أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٦٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٦ من طريق أيوب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٧ من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن نافع، به. على الشك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٥-٢٣٦ من طريق موسى بن عقبة، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٥ من طريق أيوب، كلاهما عن نافع، به، مرفوعاً من غير شك.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٥ من طريق توبة العنبري، عن نافع، به، مرفوعاً، بلفظ: «إذا صلى أحدكم فليتزر وليرتد». =

٦٣٥٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر، المعنى، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقولُ: كان المسلمونَ حين قَدِمُوا المدينَةَ يَجْتَمعونَ، فيَتَحيَّنُونَ الصلاةَ[1]، وليسَ يُنادِي بها[2] أَحدٌ، فتكلَّمُوا يوماً في ذٰلك، فقال بعضُهم: اتَّخِذُوا ناقوساً مثل ناقوسِ النصارى، وقال بعضُهم: بل قَرْناً مثل قَرْنِ اليهودِ، فقال عُمر: أَوَلَا تَبعثونَ رجلاً يُنادِي بالصَّلاةِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا بِلالُ، قُمْ

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٨ من طريق الزهري، عن سالم، عن عبدالله بن عمر، قال: رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً يصلي ملتحفاً، فقال له عمر رضي الله عنه حين سلم: لا يصلينَّ أحدكم ملتحفاً، ولا تشبهوا باليهود، فإن لم يكن لأحدكم إلا ثوب واحد فليتزر به.

قال الطحاوي: فهٰذا سالم، وهو أثبت من نافع وأحفظ، إنما روى ذٰلك عن ابن عمر، عن عمر، لا عن النبي ﷺ، فصار هٰذا الحديث عن عمر رضي الله عنه، لا عن النبي ﷺ.

ويشهد له حديث أبي هريرة مرفوعاً عند البخاري (٣٥٩)، ومسلم (٥١٦)، وسيرد ٢/٢٤٣، ولفظه عند البخاري: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد، ليس على عاتقيه شيء».

وآخر من حديث جابر عند البخاري (٣٦١)، ومسلم (٥١٨)، وسيرد ٣/٣٢٨.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (٥١٩).

(١) في (س) وهامش (ص): للصلاة، وفي هامش (س): الصلاة، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ص): لها.

فَنَادِ بالصَّلاةِ»[1].

---

(١) إسنـــاده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج ـ وهـو عبـدالملك بن عبدالعزيز ـ، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وعبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٧٧٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٣٧، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٧٧)، وابن خزيمة (٣٦١) من طريق محمد بن بكر البرساني، به.

وأخرجه مسلم (٣٧٧)، والترمذي (١٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢، وفي «الكبرى» (١٥٩٠) (١٥٩١)، وابن خزيمة (٣٦١)، وأبو عوانة ١/٣٢٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣٩٢ و٤٠٨ من طريق حجاج بن محمد، وابن خزيمة (٣٦١) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

قال السندي: قوله: يجتمعون فيتحينون: من الحين، بمعنى الوقت، والمعنى: يجتمعون للصلاة، فيقدرون حينها في أنفسهم ليأتوا إليها فيه، فإن الاجتماع للصلاة بلا أذان يحتـاجُ إلى ذٰلـك، وعلى هٰذا فقوله: فيتحينون، بيان لطريق اجتماعهم للصـلاة مع أنه لا أذان، ثم ويحتمل أن المراد أنهم يجتمعون فيما بينهم لتقرير الأوقات، فيقدرون الأوقات ليجتمعوا فيها للصلوات.

وليس ينادي بها أحد: قيل: كلمة «ليس» بمعنى «لا» النافية، فهي حرف، فلا اسم لها ولا خبر، وقيل: بل فيها ضمير الشأن، أو اسمها: أحد، قد أُخِّر.

فتكلموا: أي: المسلمون.

اتخِذوا: بكسر الخاء، على صيغة الأمر.

ناقـوساً: هي خشبةٌ طويلة تُضرب بخشبة أصغر منها، والنصارى يُعلمون بها أوقات الصلاة.

بل قرناً: أن ينفخ فيه، فيخرج منه صوت يكون علامة للأوقات كما كانت اليهود =

٦٣٥٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الذي تَفُوتُه صَلاةُ[1] العَصْرِ فكأنَّما[2] وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»، قلتُ لنافعٍ: حتى تَغِيبَ الشمسُ؟ قال: نعم[3].

٦٣٥٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع:

= يفعلونه، وهٰذا هو الذي يُسمّى بوقاً بضم الباء.

ينادي بالصلاة: حُمل النداء هاهنا على نحو: الصلاة جامعة، لا على الأذان المعهود، لأن ظاهر الحديث أن عمر قال ذٰلك وقت المذاكرة، والأذان المعهود إنما كان بعد الرؤيا، وقيل: يمكن حمله على الأذان المعهود، باعتبار أن في الكلام تقديراً للاختصار، مثل: فافترقوا، فرأى عبدالله بن زيد الأذان، فجاء إلى النبي ﷺ، فقصَّ عليه رؤياه، فقال عمر: أولا تبعثون... إلى آخره، ويَرِدُ عليه أن عمر حضر بعد أن سمع صوت ذٰلك الأذان على ما يفيده حديث عبدالله بن زيد الرائي للأذان، فلا يصح بالنظر إلى ذٰلك الأذان أن عمر قال: ألا تبعثون رجلاً، وقد يجاب بأنه يجوز أن يكون عمر في ناحية من نواحي المسجد حين جاء عبدالله بن زيد برؤيا الأذان عنده ﷺ، فلما قصَّ الرؤيا سمع الصوت حين ذٰلك، فحضر عنده ﷺ، وأشار بقوله: ألا تبعثون رجلاً، إلى أن عبدالله لا يصلح لذٰلك، فابعثوا رجلاً آخر يصلح له، والله تعالى أعلم.

(١) كلمة: «صلاة» ليست في (ظ١٤).

(٢) في (ص) و(ق) و(ظ١): كأنما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٥)، وانظر ما سلف برقم (٤٦٢١).

أن ابن عمر كان أحياناً يَبْعَثُه وهو صائمٌ، فيُقَدَّم له عَشَاؤه، وقد نُودِيَ صلاةُ المغرب، ثم تُقام وهو يسمعُ، فلا يتركُ عَشَاءَه، ولا يَعْجَلُ حتى يَقْضِيَ عَشَاءَه، ثم يخرجُ فيصلِّي، قال: وقد كان يقول: قال نبيُّ الله ﷺ: «لا تَعْجَلوا عن عَشَائِكم إذا قُدِّمَ إِلَيْكُم»[1].

٦٣٦٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ مَرَّ بابن صَيَّادٍ[2]، في نَفَرٍ من أَصحابه، فيهم عمر بنُ الخطاب، وهو يَلْعَبُ مع الغِلْمانِ عند أُطُمِ بني مَغَالَةَ، وهو غلامٌ، فلم يَشْعُرْ حتى ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ ظهرَه بيدِه، ثم قال[3]: «أَتَشْهَدُ أَني رسولُ الله؟» فنَظَرَ إليه ابنُ صيَّاد، فقال: أشهدُ أَنك رسولُ الأُمِّيِّينَ. ثم قال ابنُ صيادٍ للنبي ﷺ: أَتشهَدُ أَني رسولُ الله؟! فقال النبي ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ وبِرُسُلِه»، قال[4] النبيُّ ﷺ: «ما يَأْتِيكَ؟» قال ابنُ صياد: يَأْتِيني

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «المصنف» (٢١٨٩).

وأخرجه مسلم (٥٥٩)، وأبو عوانة ٢/١٦، وابن حبان (٢٠٦٧) من طرق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٨٧٠).

(٢) في هامش (س) و(ص): وابن صياد. نسخة.

(٣) في (ق) و(ظ١): ثم قال له، ولفظ: «له» كتب في هامش (س) و(ص).

(٤) في (ظ١٤): ثم قال.

صادقٌ وكاذبٌ! فقال[1] النبي ﷺ: «خُلِطَ لكَ الأَمْرُ»، ثم قال النبي ﷺ: «إنِّي قد خَبَأْتُ لكَ[2] خَبِيئاً» وخَبَأَ له: ﴿يومَ تَأْتِي السَّماءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، فقال ابنُ صياد: هو الدُّخُّ!! فقال النبيُّ ﷺ: «اخْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ[3] قَدْرَكَ»، فقال عمرُ: يا رسول الله، ائْذَنْ لي[4] فيه فأَضْرِبَ عُنُقَه. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ يَكُنْ[5] هو، فلَنْ تُسَلَّطَ عليهِ، وإنْ لا يَكُنْ[5] هو، فلا خَيْرَ لكَ في قَتْلِه»[6].

---

(١) في (ظ١٤): ثم قال.

(٢) لفظ: «لك» ليس في (ظ١٤).

(٣) في (ق) و(ظ١٤): تعد.

(٤) لفظ: «لي» ليس في (ظ١٤).

(٥) في (ظ١٤): يك.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٨١٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩٣١) (٩٧)، وأبو داود (٤٣٢٩)، والترمذي (٢٢٤٩)، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٠٥٥) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، والبخاري (٦٦١٨) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (١٣٥٤)، ومسلم (٢٩٣٠) (٩٥)، وابن حبان (٦٧٨٥) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والبخاري (٦١٧٣)، وفي «الأدب المفرد» (٩٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن =

٦٣٦١ ـ[1] حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: أخبرني سالم بن عبدالله

١٤٩/٢ أن عبدالله بن عمر، قال: انْطَلَقَ رسولُ الله ﷺ قِبَلَ ابن صَيَّاد، فذكره[2].

٦٣٦٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني سالم بن عبدالله

أن عبدالله بن عمر، قال: انطلق رسولُ الله ﷺ ومعه رَهْطٌ من أصحابِه، فيهم عمر بن الخطاب، حتى وَجَدَ ابنَ صيَّادٍ، غلاماً

= الزهري، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٣١٤٦) و(١٣١٤٨) من طريق نافع، عن سالم، به.

وسيأتي برقم (٦٣٦١) و(٦٣٦٢) و(٦٣٦٣) و(٦٣٦٤).

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٠)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: خُلِطَ: على بناء المفعول، مخففاً أو مشدداً.

(١) هٰذا الحديث (٦٣٦١) لم يرد في (ق) ولا (ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان المدني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٠) (٩٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٠) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦٣٦٠).

قد ناهَزَ الحُلُمَ، يلعبُ مع الغِلْمانِ، عند أُطُمِ بني مُعَاوية[1]، فذكر معناه[2].

٦٣٦٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، أو عن غير واحد، قال:

قال ابنُ عمر: انطلق رسولُ الله ﷺ وأبيُّ بن كعب يَأْتِيَانِ النَّخْلَ التي فيها ابنُ صيَّاد، حتى إذا دَخلا النخلَ، طَفِقَ رسولُ الله ﷺ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخلِ، وهو يَخْتِلُ ابنَ صَيَّاد، أن يسمعَ من[3] ابن صيادٍ شيئاً[4] قبل أن يَراهُ، وابنُ صياد مُضْطَجِعٌ على فِراشِه في قَطِيفةٍ له فيها زَمْزَمة، قال[5]: فرأَتْ أُمُّه رسولَ الله ﷺ وهو يتَّقِي بجُذُوعِ النَّخلِ، فقالت: أي صافِ ـ وهو اسمُه ـ، هٰذا محمدٌ. فثارَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو تَرَكَتْه بَيَّنَ[6]»[7].

---

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا. قال السندي: قوله: عند أطم بني معاوية: هٰكذا في نسخ المسند، والمشهور في الحديث: عند أطم بني مغالة. والله تعالى أعلم. قلنا: وهو ما سلف في الرواية (٦٣٦٠).

(٢) هو مكرر (٦٣٦١) سنداً.

(٣) في (م): «عن»، بدل من: «من».

(٤) في (ظ١٤): وهو يختل ابن صياد شيئاً، واستدرك في الهامش: أن يسمع من، وكأن العبارة: وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً.

(٥) في (س) و(ق) و(ظ١): قالت، وهو خطأ.

(٦) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): لبَيَّن، وفي هامش (ظ١): بين.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والشك الذي في هٰذا الإسناد لا يؤثر، =

٦٣٦٤ ـ حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبدالله

سمعتُ عبدالله بن عمر يقول: انطلقَ بعدَ ذٰلك النبيُّ ﷺ هو وأُبيُّ بن كعبٍ يَؤُمَّانِ النخلَ، فذكر الحديث[1].

٦٣٦٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، قال: قام رسولُ الله ﷺ في الناس، فأثنى على

= لأنه ورد بأسانيد صحيحة من غير شك، كما سيأتي في التخريج.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٨١٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٥٦) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، به. من غير شك.

وأخرجه البخاري (١٣٥٥)، ومسلم (٢٩٣١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والبخاري (٣٠٣٣) من طريق عقيل بن خالد الأيلي، كلاهما عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، به، من غير شك.

وانظر ما بعده و(٦٣٦٠).

قال السندي: قوله: وهو يختل ابن صياد، يقال: خَتَلَه كضرب ونصر: إذا خدعه، والمراد أنه يستغفله حتى يسمع منه شيئاً على غفلة.

زمزمة، أي: صوت غير مفهوم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٦٣٨) و(٦١٧٤)، وفي «الأدب المفرد» (٩٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٠) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦٣٦٣)، وانظر (٦٣٦٠).

الله تعالى بما هو أَهْلُه، ثم ذكر[1] الدجالَ، فقال: «إني لأُنْذِرُكُموهُ، وما مِن نبيٍّ إلَّا قد[2] أَنْذَرَه قَوْمَه، لَقَد أَنْذَرَه نُوحٌ ﷺ قَوْمَه، ولٰكِنْ سأَقولُ لكم فيه قَوْلاً لم يَقُلْه نبيٌّ لِقَوْمِه: تَعْلَمونَ أَنه أَعْوَرُ، وإِنَّ الله تبارك وتعالى ليسَ بأَعْوَرَ»[3].

٦٣٦٦ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «تُقاتِلُكم اليهودُ، فتُسَلَّطونَ عَلَيْهِمْ، حتَّى يقولَ الحَجَرُ: يا مُسْلِمُ، هٰذا يَهُودِيٌّ وَرائِي، فاقْتُلْه»[4].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فذكر، بدل: ثم ذكر.

(٢) «قد»: ليست في (ظ١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٢٠).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الترمذي (٢٢٣٥)، والبغوي (٤٢٥٥).

وأخرجه البخاري (٣٠٥٧) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٣٣٧) و(٦١٧٥) و(٧١٢٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩٥٨)، ومسلم (٢٩٣١) (١٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤١)، والبغوي (٤٢٥٥) من طرق، عن الزهري، به.

وقد سلف نحوه برقم (٤٧٤٣)، وانظر (٦١٨٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٣٧)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٢٣٦)، والبغوي (٤٢٤٦)، وقال الترمذي: حسن صحيح. =

٦٣٦٧ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن ابن عمر: أن يهودَ بني النَّضِير وقُرَيْظَة حاربوا رسول الله ﷺ، فأَجْلَى رسولُ الله ﷺ بني النَّضِير، وأَقَرَّ قُرَيْظَةَ، [ومَنَّ عليهم، حتى حارَبَتْ قرَيْظةُ](١) بعدَ ذلك، فَقَتَل رِجالَهم، وقَسَم نِساءَهم وأَولادَهم وأَموالَهم بينَ المسلمينَ، إلا بعضَهم، لَحِقُوا برسولِ الله ﷺ فأَمَّنهم، وأَسْلَموا، وأَجْلَى رسولُ الله ﷺ يهودَ المدينةِ كلَّهم: بني قَيْنُقاعَ، وهم قومُ عبدِالله بنِ سَلَام، ويهودَ بني حارثةَ، وكلَّ يهوديٍّ كان بالمدينةِ(٢).

= وقد سلف برقم (٦٠٣٢).

(١) ما بين حاصرتين مستدرك من مصادر التخريج، ولم يرد في أي من النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٩٨٨) و(١٩٣٦٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦) (٦٢)، وأبو داود (٣٠٠٥).

وأخرجه مسلم (١٧٦٦) (٦٢)، والبيهقي ٢٠٨/٩ من طريق حفص بن ميسرة، عن موسى، به.

وقال مسلم: وحديث ابن جريج أكثر وأتم.

وانظر (٤٥٣٢) و(٦٣٦٨).

قال السندي: قوله: وأجلى رسول الله ﷺ، أي: أخرجهم من المدينة.

وأقر، أي: أثبتهم في المدينة بعد إخراج بني النضير.

فقتل، أي: حين نقضوا العهد. =

٦٣٦٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر بن الخطاب أَجْلَى اليهودَ والنصارى من أرض الحجازِ، وكان رسولُ الله ﷺ لما ظَهَرَ على خَيْبَر أراد إخراجَ اليهودِ منها، وكانت الأرضُ حين ظَهَرَ عليها لله تعالى ولرسوله ﷺ وللمسلمين[1]، فأراد إخراجَ اليهودِ منها، فسألتِ اليهودُ رسولَ الله ﷺ أن يُقِرَّهم بها، على أن يَكْفُوا عَمَلَها، ولهم نِصفُ الثمرِ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «نُقِرُّكم بها[2] على ذٰلك ما شِئْنا»، فَقَرُّوا بها، حتى أَجْلاهم عُمرُ إلى تَيْماءَ وأَرِيحاءَ[3].

= بني قينقاع: بكسر النون، ويروىٰ بضمها وفتحها، وهم طائفة من يهود المدينة.

(١) في (م): والمسلمين.

(٢) في (ظ١٤): فيها. ولفظ: «بها» لم يرد في (ظ١) ولا (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٩٨٩) و(١٩٣٦٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥٥١) (٦)، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري (٢٣٣٨) بصيغة الجزم عن عبدالرزاق، به.

وأخرجه البخاري (٢٣٣٨) (٣١٥٢) من طريق فضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، به.

وفي رواية (٣١٥٢): وكانت الأرض لما ظهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٢: قال المهلب: يُجمع بين الروايتين بأن تحمل =

٦٣٦٩ ـ حدثنا عبدالرزاق وابنُ بكر[1]، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ جَاءَ مِنكُم الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

= رواية ابن جريج على الحال التي آل إليها الأمرُ بعد الصلح، ورواية فضيل على الحال التي كانت قبله، وذلك أن خيبر فُتح بعضُها صلحاً وبعضُها عنوةً، فالذي فُتح عنوة كان جميعُه لله ولرسوله وللمسلمين، والذي فُتح صلحاً كان لليهود، ثم صار للمسلمين بعَقْد الصلح.

وانظر «الفتح» ٦/٢٥٥.

وانظر (٤٧٣٢) و(٩٠) من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

قال السندي: وكانت الأرض حين ظهر عليها: على بناء المفعول أو الفاعل، على أن ضميره للنبي ﷺ، أي: حين غلب النبي ﷺ عليها.

لله: ذكره للتبرك، أو باعتبار سهم الخمس، لا باعتبار أنه المالك، فإن ذلك دائمي.

(١) «وابن بكر» سقط من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٢٩١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٣.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٥، والبيهقي في «السنن» ٣/١٨٨ من طرق، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (٤٤٦٦).

٦٣٧٠ ـ[١] حدثنا عبدالرزاق، عن ابن جُريج. وابنُ بكر، قال: أخبرنا ابن جُريج، أخبرني ابنُ شهاب، عن عبدالله بن عبدالله[٢]

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال وهو قائمٌ[٣] على المنبرِ: «مَنْ جاءَ مِنكُم الجمعةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[٤].

٦٣٧١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، سمعتُ نافعاً يقول[٥]:

إن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُقِمْ[٦] أَحَدُكُم أَخاه من مَجْلِسِه ثم يَخْلُفُه فيهِ»، فقلتُ أنا له ـ يعني ابن جُريج ـ: في

---

(١) هٰذا الحديث (٦٣٧٠) لم يرد في (ق).

(٢) وقع في (س) و(ظ١) و(م): عن عبدالله بن عبيدالله، ووضع فوق «عبيد» في (س) علامة الصحة، وهو خطأ، والصواب ما أثبت، وجاء موضحاً في (ظ١٤)، ففيها: عن عبدالله بن عبدالله بن عمر.

(٣) كلمة: «قائم» ليست في (ظ١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٨٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٣ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٧٤) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (٦٠٢٠)، وانظر (٤٤٦٦).

(٥) كلمة: «يقول» ليست في (ظ١٤).

(٦) في (س) و(ظ١٤): يقيم، وفي هامش (س): يقم، وعليها علامة الصحة.

يومِ الجمعةِ؟ قال: في يومِ الجمعةِ وغيرِه[1].

٢/١٥٠ ٦٣٧٢ - حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني سليمان بن موسى، حدثنا نافع

أن ابن عمر كان يقولُ: مَنْ صَلَّى بالليلِ فليجعَلْ آخرَ صلاته وِتْراً، فإن رسول الله ﷺ أَمَرَ بذلك، فإذا كان الفجرُ، فقد ذَهَبَتْ كلُّ صلاةِ الليل والوِتْرُ، فإن رسول الله ﷺ، قال: «أَوْتِروا قبلَ الفَجْرِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٥٩٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٧٧) (٢٨)، وابن خزيمة (١٨٢٠)، والحاكم ١/٢٩٣، والبيهقي ٣/٣٢.

وأخرجه البخاري (٩١١) من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سليمان بن موسى وهو الأشدق، فيه كلام يُنْزِلُه عن رُتبة الصحيح، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن جريج - وهو عبدالملك بن عبدالعزيز - صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وابن بكر: هو محمد البرساني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٤٦٩) من طريق عبدالرزاق بهٰذا الإسناد بلفظ: «إذا طلع الفجر، فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل طلوع الفجر»، جعله كله مرفوعاً.

قال الترمذي: وسليمان بن موسى قد تفرد به على هٰذا اللفظ.

قلنا: لكن المرفوع منه عندنا هو قوله: «أوتروا قبل الفجر»، وما سواه موقوف. =

٦٣٧٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني نافع

أن ابن عمر كان يقولُ: مَنْ صَلَّى من الليل فليَجْعلْ آخرَ صلاتِه وِتْراً قبلَ الصبحِ، كذٰلك كان رسولُ الله ﷺ يأْمُرُهم[1].

٦٣٧٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير، أن عليّاً الأَزْدِيَّ أَخبره

= قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي ٢/٣٣٣: يحتمل أن يكون سليمان بن موسى وهم، فأدخل الموقوف من كلام ابن عمر في المرفوع، ويحتمل أن يكون حفظ، وأن ابن عمر كان يذكره مرة هٰكذا، ومرة هٰكذا.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣١٠، و٢/٣٣٣، والحاكم ١/٣٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٨ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٧١٠). وانظر (٤٤٩٢)، وما بعده.

وقوله: «أوتروا قبل الفجر»، سلف بنحوه برقم (٤٩٥٢)، بلفظ: «بادروا الصبح بالوتر».

قال السندي: قوله: فقد ذهبت كل صلاة الليل، أي: ما بقي وقتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد البُرْساني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٦٧٣).

وأخرجه مسلم (٧٥١) (١٥٢)، وأبو عوانة ٢/٣٣٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به.

وسلف برقم (٤٧١٠).

أن ابن عمر علَّمه أن رسول الله ﷺ كان إذا استَوى على بعيره خارجاً إلى سفرٍ كبَّر ثلاثاً، ثم قال: ﴿سُبْحانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنا هٰذا وما كُنَّا له مُقْرِنِينَ وإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣ و١٤]، اللهمَّ إنَّا نسألُكَ في سَفَرِنا هٰذا البرَّ والتَّقوى، ومن العملِ ما تَرْضَى، اللهمَّ هَوِّنْ علينا سَفَرَنا هٰذا، واطْوِ عنَّا[1] بُعْدَه، اللهمَّ أَنْتَ الصاحِبُ في السَّفَرِ، والخليفةُ في الأَهلِ، اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبةِ المُنْقَلَبِ، وسُوءِ المَنْظَرِ في الأَهلِ والمالِ»، وإذا رَجَعَ قالهنَّ، وزاد فيهنَّ: «آيِبُونَ تائِبُونَ، عابِدُونَ، لِربِّنا حامِدُونَ»[2].

---

(١) في (س) و(ق) و(ظ١) وهامش (ص): لنا، وفي هامش (س) و(ظ١): عنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس، وعليٌّ الأزدي: وهو ابن عبدالله البارقي، فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لأبي الزبير متابعة، وقد صرح أبو الزبيرِ وابنُ جريج هنا بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسهما.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٢٣٢)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٥٩٩).

وعند أبي داود زيادة: وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا، فوضعت الصلاة على ذٰلك.

وأخرجه مسلم (١٣٤٢) (٤٢٥)، وابن خزيمة (٤٥٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٢ من طريق حجاج بن محمد، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٨٢) و(١١٤٦٦) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٨)، وفي «التفسير» (٤٨٦) ـ من طريق ابن وهب، وابنُ خزيمة (٢٥٤٢) من طريق روح بن عبادة، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. =

٦٣٧٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني نافع، قال:

جَمَعَ ابنُ عمر بينَ الصلاتين مرةً واحدةً، جاءَه خبرٌ عن صفيةَ بنت أبي عُبيدٍ أنها وَجِعَة، فارتَحَلَ بعد أن صَلَّى العصرَ، وتَرَكَ الأَثقالَ، ثم أَسرعَ السيرَ، فسار حتى حانَتْ[1] صلاةُ المغرب، فكَلَّمه رجلٌ من أصحابه، فقال: الصَّلاةَ، فلم يَرْجِعْ إليه شيئاً، ثم كَلَّمَه آخرُ، فلم يَرْجِعْ إليه شيئاً، ثم كلَّمه آخرُ، فقال: إنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا اسْتَعْجَلَ به السَّيرُ، أَخَّرَ هٰذه الصَّلاةَ حتَّى يَجْمَعَ بينَ الصَّلاتينِ[2].

٦٣٧٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثَّمَرة بالتَّمْر، وعن بيعِ الثَّمَرةِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُها[3].

= وقد سلف برقم (٦٣١١)، وانظر (٤٤٩٦).

(١) في (ق): جاءت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وقد سلف في الرواية رقم (٥٤٧٨) أن نافعاً كان مع ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٤٠١).

وقد سلف برقم (٥١٢٠)، وانظر (٤٤٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٣١٤). =

٦٣٧٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني ابنُ شهاب عن صلاة الخوف وكيفَ السُّنَّةُ، عن سالم بن عبدالله:

أن عبدالله بن عمر كان يحدِّث: أنه صلاها مع النبي ﷺ، قال: فكَبَّر رسولُ الله ﷺ فصفَّ وراءه طائفةٌ مِنَّا، وأَقبَلَتْ طائفةٌ على العَدُوِّ، فرَكَعَ بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً وسجدتينِ، سَجَدَ مثلَ نصف صلاةِ الصُّبحِ، ثم انصرفوا، فأَقبلوا على العدوِّ، فجاءَتِ الطائفةُ الأُخرى، فصَفُّوا[1] مع النبي ﷺ، ففعل مثلَ ذٰلك، ثم سلَّم النبيُّ ﷺ، فقام كلُّ رجلٍ من الطائفتينِ، فصلَّى لنفسِه ركعةً وسجدتينِ[2].

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٠، والحميدي (٦٢٢)، ومسلم (١٥٣٤) (٥٧)، وأبو يعلى (٥٤١٥) و(٥٤٨٩)، والبيهقي ٥/٢٩٩ من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٢١٨٣) من طريق عقيل بن خالد الأيلي، كلاهما عن الزهري، به.

وعلقه البخاري (٢١٩٩) بصيغة الجزم عن الليث، عن يونس، عن الزهري، به.

وقوله: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثمرة بالتمر: سلف برقم (٤٤٩٠) و(٤٥٤١).

وقوله: نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها:

أخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٠٧، والنسائي ٧/٢٦٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣، والطبراني في «الكبير» (١٣١٢٦) من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٤٤٩٣).

(١) في (م): فصنعوا، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن =

٦٣٧٨ ـ حدثنا أبو اليَمان، أخبرنا شُعيب، قال: سألت الزُّهريَّ؟ قال: أخبرني سالم

أن عبدالله بن عمر، قال: غَزَوْتُ مع رسول الله ﷺ غزوةً قِبَلَ نَجْدٍ، فوَازَيْنَا العدوَّ، وصافَفْناهم، فذكر الحديث[1].

٦٣٧٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: رأيتُ الناسَ على عهدِ رسول الله ﷺ يُضْرَبُونَ إذا اشْتَرى الرجلُ الطعامَ جُزافاً أن يَبِيعَه حتى يَنْقُلَه إلى رَحْلِه[2].

= عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٢٤٢)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٧٢ من طريق سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٣٦٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، أبو بشر الحمصي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله.

وأخرجه البخاري (٩٤٢) و(٤١٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٠ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٧١ من طريق بقية، عن شعيب، به.

وقد سلف برقم (٦٣٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٥٩٨)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣١٥٤)، وانظر (٤٥١٧).

٦٣٨٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ باعَ عبداً فمالُه للبائعِ، إلا أن يَشترِطَ المُبْتَاعُ، ومَنْ باعَ نَخلاً فيها ثَمَرةٌ قد أُبِرَتْ، فثَمَرَتُها للبائع، إلا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبتاعُ»[1].

٦٣٨١ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليسَ مِنَّا»[2].

٦٣٨٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله

عن ابن عمر، قال: بَعَثَ النبيُّ ﷺ خالدَ بن الوليد إلى بَنِي ـ أَحْسِبُه قال: جَذِيمَةَ[3] ـ، فدعاهم إلى الإسلامِ، فلم يُحْسِنُوا أن يقولوا: أَسْلَمْنا، فجعلوا يقولونَ: صَبَأْنا، صَبَأْنا، وجَعَلَ خالدٌ بهم أَسْراً وقَتْلاً، قال: ودَفَعَ إلى كلِّ رجل منَّا أسيراً، حتى إذا أصبحَ ١٥١/٢

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٦٢٠)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٢).

وقد سلف برقم (٤٥٥٢)، وانظر (٤٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٦٨٠).

وقد سلف برقم (٤٤٦٧).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): أحسبه قال: جذيمة أو قال: جديمة، وقد أشير في (س) و(ص) إلى أن قوله: «أو قال: جديمة»، نسخة.

يوماً، أمر خالدٌ أن يَقْتُلَ كلُّ رجل منَّا أَسِيرَه، قال ابنُ عمر: فقلتُ: والله لا أَقتُلُ أَسِيري، ولا يَقْتُل رجلٌ من أَصحابي أَسيرَه. قال: فقَدِمُوا على النبيِّ ﷺ، فذَكَروا له صَنِيعَ[1] خالدٍ، فقال النبيُّ ﷺ، ورَفَعَ يديهِ: «اللهمَّ إني أَبْرَأُ إليكَ مما صَنَعَ خالدٌ» مرتينِ[2].

---

(١) في (ق): صنع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١١٣-١١٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٤٣٤) و(١٨٧٢١)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٣٣٩) و(٧١٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٣٧، وفي «الكبرى» (٥٩٦١) و(٨٥٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٩/١١٥.

وأخرجه البخاري (٤٣٣٩) و(٧١٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٣٧، وفي «الكبرى» (٥٩٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٠) من طريقين، عن معمر، به.

قوله: جَذِيمة، بفتح الجيم، وكسر المعجمة، ثم تحتانية ساكنة، أي: ابن عامر بن عبد مَنَاة بن كنانة، ووهم الكرماني، فظن أنه من بني جَذِيمة بن عوف بن بكر بن عوف قبيلة ابن عبد قيس، وهٰذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين عند جميع أهل المغازي، وكانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم. قاله الحافظ في «الفتح» ٨/٥٧.

قال السندي: قوله: صبأنا: كان المشركون يقولون في أول الأمر للمسلمين: الصابئون، وأصلُ الصابىء: الخارج عن الدين لخروج المسلمين عن الدين الذي كان عليه آباؤهم، وكانوا يقولونه ذمّاً لهم، وتعييراً على ذلك، فهٰؤلاء حين عجزوا عن قولهم: أسلمنا، قالوا هٰذا اللفظ زعماً منهم أنه يخلصهم عن القتل، ونظر خالد إلى أن هٰذه الكلمة لم تعرف للدخول في دين الإسلام، بل هي كلمة ذم، فأخذ يقتلهم ولا يقبل منهم تلك الكلمة، والنبي ﷺ نظر إلى المعنى، فكره فعل خالد لذٰلك، والله تعالى أعلم.

أسراً، أي: يأسرهم أسراً ويقتلهم قتلاً. =

٦٣٨٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، قال: كانت مَخْزُوميةٌ تَستَعِيرُ المَتَاعَ، وتَجْحَدُه، فأمر النبيُّ ﷺ بقَطْعِ يدِها[1].

= رجل من أصحابي، أي: ممن له معرفة ومحبة لي، ويسمع كلامي.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والأشبه إرساله فيما ذكر الدارقطني كما سيرد.

وهو في مطبوع مصنف عبدالرزاق ١٠/٢٠٢ (وقد استدركه محققه في الهامش من النسخة المرادية)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٣٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧٠.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٨/٧١ من طريق عمرو بن هاشم الجَنْبي أبي مالك، (وهو ضعيف) عن عُبيدالله، عن نافع، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٧١ عن محمد بن الخيل الدمشقي، عن شعيب بن إسحاق، عن عبيدالله، عن نافع، أن امرأةً كانت... مرسلاً، وهٰذا إسناد جيد إلى نافع.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٣: ورواه يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، أن امرأة كانت... مرسلاً، وكذٰلك رواه الثقفي عن أيوب مرسلاً، والمرسل أشبه.

قلنا: وهٰذا يعني أن حديث معمر المتصل الصحيح هو عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، الذي عند مسلم (١٦٨٨) (١٠).

وسيأتي مطولاً من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تستعير المتاع وتجحده... الخ: ظاهره أنه قطع يدها لجحد العارية، والجمهور لا يقولُ بذٰلك، وقد جاءت الأحاديث الصحيحة بأنها سرقت، فقطع يدها لذٰلك، فَيُحْمَلُ هٰذا الحديث على أن فيه اختصاراً، والتقدير: فسرقت، فأمر... الخ، أي: كانت عادتها الجحد، حتى اجترأت بذٰلك على السرقة، فأمر النبي ﷺ.. الخ، والله تعالى أعلم. =

٦٣٨٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال يومَ الحُدَيْبِيَة: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقِينَ»، فقال رجلٌ: وللمُقَصِّرينَ؟ قال النبي ﷺ: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقينَ»، حتى قالها ثلاثاً أو أربعاً، ثم قال: «وللمُقَصِّرِينَ»[1].

٦٣٨٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: شهدتُ رسولَ الله ﷺ حين أَمَرَ بِرَجْمِهما، فلما رُجِما رأيتُه يُجَانِىءُ بيديه عنها، لِيَقِيَها الحجارةَ[2].

٦٣٨٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كنا في سَرِيَّة، فبلغت سُهْمانُنا أَحَدَ عشرَ بعيراً لكل رجلٍ، ثم نَفَّلَنا بعد ذٰلك رسولُ الله ﷺ بعيراً بعيراً[3].

٦٣٨٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، عن

= قلنا: وانظر بسط المسألة في ذٰلك في «الفتح» ١٢/٩٠-٩٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وهو مكرر (٤٨٩٧)، وانظر (٤٦٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر من قصة رجم اليهودي واليهودية الزانيين، وقد سلفت هٰذه القصة برقم (٤٤٩٨).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ٧/٣١٧ ضمن الحديث المطول (١٣٣٢٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٣٣٥)، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٥٧٩)، وانظر (٥٢٨٨).

ابن عمر. وعن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا إماءَ اللهِ أن يُصَلِّينَ في المسجِدِ»[1].

٦٣٨٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان النبيُّ ﷺ يُخْرَجُ معه يومَ الفِطْرِ بعَنَزَةٍ، فيَرْكُزُها بينَ يديهِ، فيُصَلِّي إليها[2].

٦٣٨٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني موسى بن عُقْبة، عن نافع

عن ابن عمر: أنه حَدَّث أن رسول الله ﷺ أمر بزكاةِ الفِطْرِ أن تُؤَدَّى قبلَ خُروجِ الناسِ إلى المصلَّى، وقال مرةً: إلى الصلاةِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق» (٥١٠٧)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٦).

وسلف برقم (٤٥٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٣١٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٨٤٥)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٥٩).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٢) من طريق عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٠٩)، والترمذي (٦٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٥٤، و«الكبرى» (٢٣٠٠)، وابن خزيمة (٢٤٢٣)، والبيهقي في «السنن» =

٦٣٩٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم

عن ابن عمر، قال: قام رجلٌ في المسجد فنادى: من أين نُهِلُّ يا رسول الله؟ قال: «يُهِلُّ مُهِلُّ أهلِ المدينةِ من ذِي الحُلَيْفةِ، ويُهِلُّ مُهِلُّ أَهْلِ الشَّامِ من الجُحْفَةِ، ويُهِلُّ مُهِلُّ أهلِ نَجْدٍ من قَرْنٍ»، قال: ويَزْعُمون، أو يقولون أنه قال: «ويُهِلُّ مُهِلُّ[1] أهلِ اليمنِ من أَلَمْلَمَ»[2].

٦٣٩١ ـ حدثنا عبدالرزاق، سمعت عُبيدالله بن عمر وعبدَالعزيز بن أبي رَوَّاد يُحَدِّثان، عن نافع، قال:

خرج ابنُ عمر يُريد الحجَّ، زمانَ نَزَل الحجاجُ بابن الزبير، فقيل له: إن الناسَ كائنٌ[3] بينهم قتالٌ، وإنَّا نَخَافُ أن يَصُدُّوكَ،

= ٤/١٧٤ من طرق، عن موسى، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، وهو الذي يستحبه أهل العلم: أن يخرج الرجلُ صدقةَ الفطر قبل الغدو إلى الصلاة.

وقد سلف برقم (٥٣٤٥).

(١) كلمة: «مهل» ليست في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٤٥٥).

قال السندي: قوله: «من ألملم»: هٰكذا في هٰذه الرواية: ألملم، بالألف موضع الياء من يلملم، والمتعارف عليه في الأحاديث بالياء، وهما اسمان لميقات أهل اليمن كما في «الصحاح» و«القاموس».

(٣) في (ظ١٤): كان.

فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُم في رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] إذَنْ أَصْنَعَ كما صَنَعَ رسولُ الله ﷺ، أُشْهِدُكم أني قد أَوجبتُ عمرةً. ثم خَرَجَ، حتى إذا كَانَ بِظَهْرِ البَيْداءِ قال: ما شأْنُ الحجِّ والعمرةِ إلا واحدٌ[1]، أُشهِدُكم أني قد أَوجبتُ حجّاً مع عُمرتي، وأَهدى هَدْياً اشْتراه بقُدَيْدٍ، فانطلقَ حتى قَدِمَ مكةَ، فطاف بالبيتِ وبينَ الصفا والمروةِ، لم يَزِدْ على ذٰلك، ولم يَنْحَرْ، ولم يَحْلِقْ، ولم يُقَصِّرْ، ولم يَحْلِلْ من شيءٍ كان أحرم منه حتى كان يومُ النَّحرِ، فنَحَرَ وحَلَقَ، ثم رأَى أَن قد[2] قَضَى طَوافَه للحجِّ والعمرة ولطوافه[3] الأَوَّل، ثم قال: هٰكذا صَنَعَ رسولُ الله ﷺ[4].

---

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: واحداً.

(٢) لفظ: «قد» ليس في (ظ١) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) الواو ليست في (ظ١٤)، ولم ترد في نسخة السندي، قال السندي: قوله: ثم رأى أن قد قضى طوافه للحج والعمرة بطوافه الأول، أي: بأول طواف طافه بعد النحر والحلق، فإنه ركن الحج عندهم لا الذي طافه حين القدوم، وإن كان هو المتبادر من اللفظ، فإنه للقدوم، وليس بركن للحج، وقيل: المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة، ولا يخفى بُعده، فإن مطلق اسم الطواف ينصرف إلى طواف البيت.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن أبي رواد، متابع عبيدالله بن عمر، فقد استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩١٥) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥١٦٥)، وانظر (٤٤٨٠).

٦٣٩٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن سالم، قال:

سُئل ابن عمر عن متعة الحج، فأَمَرَ بها، وقال: أَحَلَّها اللهُ تعالى، وأَمَر بها رسولُ الله ﷺ[1].

٦٣٩٢م ـ قال الزهري: وأخبرني سالم

أن ابن عمر قال: العمرةُ في أَشهر الحجِّ تامةٌ تُقْضَى، عَمِلَ بها رسولُ الله ﷺ، ونَزَلَ بها كتابُ الله تعالى[2].

٦٣٩٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا الثَّوْري، عن عبدالكريم الجَزَرِي، عن سعيد بن جُبير، قال:

رأيتُ ابنَ عمر يمشي بين الصفا والمروةِ، ثم قال: إن مَشَيْتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٤٨٢٢) و(٥٠٦٨) و(٥٧٠٠) و(٦٢٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بالإسناد الذي قبله.

قال السندي: قوله: تامة تُقْضى: على بناء المفعول، أي: تُفعل وتؤدّىٰ، وليس للقضاء في مقابلة الأداء هاهنا، بل هو كما في قوله تعالى: ﴿فإذا قُضِيَت الصلاة﴾ الآية.

قلنا: وقوله: عمل بها رسولُ الله ﷺ: يُؤيده حديث أنس عند البخاري (١٧٨٠): اعتمر النبي ﷺ أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجته: عمرته من الحديبية، ومن العام المقبل، ومن الجعرانة حيث قسم غنائم حنين، وعمرة مع حجته.

وانظر (٥٧٠٠) و(٦٢٤٠).

١٥٢/٢ فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يمشي، وإنْ سَعَيْتُ فقد رأيتُ رسول الله ﷺ يَسْعَى[١].

٦٣٩٤ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ جَعَلَ للفَرسِ سهمينِ، وللرجلِ سهماً[٢].

٦٣٩٥ - حدثنا رَوْح[٣]، حدثنا عبدُالعزيز بن أبي رَوَّاد، أخبرني نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَستلمُ هٰذينِ الرُّكْنينِ اليمانيينِ كلما مَرَّ عليهما، ولا يستلمُ الآخَرَيْن[٤].

٦٣٩٦ - حدثنا رَوْحٌ وحسنُ بنُ موسى، قالا: حدثنا حماد بن زيد، حدثنا الزبير بن عربي، قال: سأل رجلٌ ابنَ عمر عن استلام الحَجَر؟ قال حسن: عن الزبير بن عربي، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥/٢٤٢ عن محمد بن رافع، عن عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٧٢) من طريق الضحاك بن مخلد، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٤٩٩٣).

(٢) هو مكرر (٥٥١٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): حدثنا عبدالرزاق، حدثنا روح، بزيادة: حدثنا عبدالرزاق، وهو خطأ.

(٤) إسناده قوي، عبدالعزيز بن أبي رواد وثّقه غير واحد من الأئمة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٦٨٦).

سمعتُ رجلاً سأَلَ ابنَ عمر عن الحَجَر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْتَلِمُه ويُقَبِّلُه، فقال رجلٌ: أَرأَيتَ إنْ زُحِمْتُ؟! فقال ابنُ عمر: اجعَلْ «أَرَأَيْتَ» باليمنِ!! رأيتُ رسول الله ﷺ يستلمُه ويُقَبِّلُه[1].

٦٣٩٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني عمرو بن يَحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسعٍ:

أنه سأل عبدَالله بن عمر عن صلاةِ رسول الله ﷺ، فقال: «الله أَكبرُ» كلَّما وَضَعَ وكلَّما رَفَعَ، ثم يقول: «السلامُ عَلَيكم ورحمةُ

---

(١) إسناده قوي، الزبير بن عربي ـ وهو أبو سلمة النمري البصري ـ، روى له البخاري هٰذا الحديث متابعة، ورواه أيضاً أبو داود والنسائي، وليس له في الكتب الستة سواه، وقد وثق الزبير هٰذا يحيى بنُ معين، وقال أحمد: أُراه لا بأس به، وقال النسائي وابن حجر: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٨٦٤)، والبخاري (١٦١١)، والترمذي (٨٦١)، والنسائي ٥/٢٣١، والبيهقي ٥/٧٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/٣١٨ـ٣١٩ من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد، وفي رواية الطيالسي: اجعل أرأيت مع ذٰلك الكوكب، بدل قوله: باليمن. وانظر (٤٤٦٣).

قوله: «اجعل أرأيت باليمن»، قال السندي، أي: بعِّدْه منك واتركه باليمن، يريد أن المطلوب العمل بالسنة مهما أمكن لا الحيلة لتركها، وما ذكرت من «أرأيت» فذاك حيلة للترك، نعم من لا يستطيع فلا تكليف في حقه، قال تعالى: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾، والله تعالى أعلم.

الله» على يمينه، «السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ»[1]، على يسارِه[2].

٦٣٩٨ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني عمرو بن دينار

أنه سمع رجلاً سأل عبدَالله بن عمر: أَيُصِيبُ الرجل امرأتَه قبل أن يطوفَ بالصفا والمروةِ؟ قال: أَمَّا رسول الله ﷺ فقَدِمَ فطافَ بالبيت، ثم رَكَعَ رَكْعتينِ، ثم طافَ بينَ الصفا والمروةِ، ثم تَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ في رَسولِ الله أُسْوةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١][3].

---

(١) قوله: «ورحمة الله» ضرب عليها في (ظ١٤)، وكتبت في هامش (س) و (ص) ولم تذكر في الرواية السالفة برقم (٥٤٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٦٤)، وابن خزيمة (٥٧٦)، والطحاوي ١/٢٦٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٦٢، وفي «الكبرى» (١٢٤٣)، وابن خزيمة (٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧٨ من طرق، عن ابن جريج، به.

وأخرج الشافعي في «مسنده» ١/٩٩ - ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٣٨٤٤) - عن مسلم بن خالد وعبدالمجيد بن أبي رواد، عن ابن جريج، به أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره.

وانظر (٥٤٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٦٤٧)، ومسلم (١٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٣٥)، والبيهقي ٥/٩٧ من طرق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٦٤١).

٦٣٩٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ صَلَّى المغربَ والعشاءَ بالمُزْدَلِفَةِ جميعاً[١].

٦٤٠٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، سمعتُ أبا إسحاق، سمعتُ عبدالله بن مالك قال:

صلَّيتُ مع ابن عمر بجَمْعٍ، فأقام، فصلَّى المغربَ ثلاثاً، ثم صَلَّى العشاءَ رَكْعتينِ، بإقامةٍ واحدةٍ، قال: فسأَلَه خالد بنُ مالك، فقال: إن رسولَ الله ﷺ فَعَلَ مثلَ هٰذا في هٰذا المكان[٢].

٦٤٠١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، قال: بلغني عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان ينحرُ يومَ الأَضْحَى بالمدينةِ، قال: وكان إذا لم يَنْحَرْ ذَبَحَ[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وهو مكرر (٥٢٨٧)، وقد سلف برقم (٤٤٥٢).

(٢) حديث صحيح. عبدالله بن مالك ـ وهو ابن الحارث الهمداني ـ، سلف الكلام فيه برقم (٤٦٧٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر (٥٤٩٥)، وسلف برقم (٤٤٥٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين ابن جريج وبين نافع.

وأخرجه النسائي ٧/٢١٣-٢١٤ عن علي بن عثمان النفيلي، عن سعيد بن =

٦٤٠٢ ـ حدثنا حَمَّاد بنُ مَسْعَدَة، عن ابن عَجْلان. وصَفوانُ، قال: أخبرنا ابنُ عَجْلانَ، المعنى، عن القَعْقَاع بن حَكِيم:

أن عبدالعزيز بن مروان كَتَبَ إلى عبدالله بن عمر: أن ارْفَعْ إليَّ حَاجَتَك، قال: فكتب إليه عبدُالله: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ابْدَأْ بمن تَعُولُ، واليدُ العُلْيا خيرٌ من اليدِ السُّفْلى» وإنِّي لأَحْسِبُ اليدَ العليا المُعْطِيةَ، والسُّفْلى السائلةَ، وإني غيرُ سائِلِكَ شيئاً، ولا رَادٍّ رزقاً ساقَه اللهُ إليَّ منك[1].

= عيسى، عن المفضل بن فضالة، عن عبدالله بن سليمان، عن نافع، بهٰذا الإسناد. وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن سليمان ـ وهو أبو حمزة البصري الملقب بالطويل ـ، وباقي رجاله ثقات.

وأخرج البخاري (٥٥٥٢)، والنسائي ٧/٢١٣ من طريق كثير بن فرقد، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره، قال: كان رسول الله ﷺ يذبح وينحر بالمصلى.

وأخرج البيهقي ٢/٢٧٢ من طريق عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يضحي بالمدينة بالجزور أحياناً وبالكبش إذا لم يجد جزوراً، وعبدالله بن نافع ضعيف.

وانظر (٤٩٥٥) و(٥٨٧٦).

قوله: «كان ينحر يوم الأضحى»، قال السندي: كأنه أراد أنه كان ينحر الإبل، وإن لم يتيسر ذٰلك يكتفي بالشاة مثلاً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. صفوان: هو ابن عيسى الزهري، والقعقاع بن حكيم: هو الكناني المدني.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤/١٥٠ عن حماد بن مسعدة، بهٰذا الإسناد. =

٦٤٠٣ ـ حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا حَسَدَ إلا في اثنتينِ: رجلٌ آتاهُ الله تعالى هٰذا الكتابَ، فهو يَقُومُ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، ورجلٌ أعطاهُ[1] الله تعالى مالاً، فتَصَدَّقَ به آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ»[2].

٦٤٠٤ ـ حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس

عن الزهري، قال: بَلَغَنا أن رسول الله ﷺ كان إذا رَمَى

= وقد سلف برقم (٤٤٧٤)، وانظر (٥٣٤٤).

(١) في (ظ١) و(ظ١٤): آتاه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عثمان بن عمر: هو البصري، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٩٥ من طريقين، عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: كذا قال عثمان: يتصدق به.

وأخرجه مسلم (٨١٥) (٢٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٩)، وابنُ حبان (١٢٦) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وقد سلف برقم (٤٥٥٠).

قوله: «لا حسد إلا في اثنتين»، قال السندي: الظاهر أن تقديره: في خصلتين اثنتين، فيحتاج قوله: رجل إلى تقدير: خصلة رجل، وقيل: تقديره: في نفسين اثنتين، فلا حاجة إلى التقدير.

الجمرةَ الأُولى التي تَلِي المسجدَ، رماها بسبع حَصَياتٍ، يُكَبِّرُ مع كلِّ حَصاةٍ، ثم يَقومُ أمامَها، فيستقبلُ البيتَ، رافعاً يديهِ يدعو[1]، وكان يُطِيلُ الوقوفَ، ثم يرمي الثانيةَ بسبع حَصَياتٍ[2]، يُكبِّر مع كلِّ حَصاةٍ، ثم ينصرفُ ذاتَ اليسارِ إلى بَطْنِ الوادي، فيقفُ، ويستقبلُ القِبْلَة رافعاً يديه يدعو، ثم يَمْضِي حتى يأْتِيَ الجمرة[3] التي عند العَقَبَةِ، فيرميها بسبع حَصَياتٍ، يُكبِّر عندَ كلِّ حصاةٍ، ثم يَنْصَرِفُ ولا يَقِفُ. قال الزهري: سمعتُ سالماً يحدث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمثل هٰذا، وكان ابنُ عمر يفعلُ مثلَ هٰذا[4].

---

(١) كلمة: «يدعو» ليست في (ق).

(٢) كلمة: «حصيات» ليست في (ق).

(٣) في (م): حتى يأتي يوم الجمرة، ولعلها: يؤمّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وظاهره الإرسال لقول الزهري: بلغنا أن رسول الله ﷺ، ولكنه وصله عقب سياقه للحديث بقوله: سمعت سالماً يحدث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمثل هٰذا. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه البخاري (١٧٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٧٦، وفي «الكبرى» (٤٠٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٨ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٥١) و(١٧٥٢)، وابن ماجه (٣٠٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٨ من طريقين، عن يونس، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٨٤: لا اختلاف بين أهل الحديث أن الإسناد بمثل هٰذا السياق موصول، وغايته أنه من تقديم المتن على بعض السند، وإنما اختلفوا في جواز ذٰلك، وأغرب الكرماني، فقال: هٰذا الحديث من مراسيل الزهري، ولا يصير بما ذكره آخراً مسنداً، لأنه قال: يحدث بمثله لا بنفسه. كذا قال. وليس =

٦٤٠٥ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن سالم ١٥٣/٢

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، والشُّؤْمُ في ثلاثَةٍ[1]: في المرأَةِ، والدَّارِ، والدَّابة»[2].

= مراد المحدث بقوله في هٰذا: «بمثله» إلا نفسه، وهو كما لو ساق المتن بإسناد، ثم عقبه بإسناد آخر، ولم يُعِد المتن، بل قال: «بمثله»، ولا نزاع بين أهل الحديث في الحكم بوصل مثل هٰذا، وكذا عند أكثرهم لو قال: «بمعناه»، خلافاً لمن يمنع الرواية بالمعنى. وقد أخرج الحديثَ المذكورَ الإسماعيلي، عن ابن ناجية، عن محمد بن المثنى، وغيره عن عثمان بن عمر. وقال في آخره: قال الزهري: سمعت سالماً يحدث بهٰذا عن أبيه، عن النبي ﷺ، فعُرف أن المراد بقوله: مثله؛ نفسُه.

(١) في هامش (س): ثلاث. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٧) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٢)، ومسلم (٢٢٢٥) (١١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٨) من طريق ابن وهب، عن يونس، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٨) من طريق ابن وهب، عن مالك، كلاهما عن الزهري، عن سالم وحمزة ابني عبدالله، عن عبدالله بن عمر، مرفوعاً.

وقوله: «لا عدوى ولا طيرة...»:

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٧)، وأبو يعلى (٥٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢١٦/٧، وفي «الآداب» (٤٣٩) من طريق عثمان بن عمر، به.

وعند ابن أبي عاصم: ولا صفر، بدل: ولا طيرة.

وقد سلف نحوه بإسناد ضعيف برقم (٤٧٧٥).

وقوله: «الشؤم في ثلاثة: في المرأة والدار والدابة»: سلف برقم (٤٥٤٤).

٦٤٠٦ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، سمعتُ ابن أبي نُعْمٍ يقول:

شَهِدتُ ابنَ عمر، وسأله رجلٌ من أهل العراق عن مُحْرِمٍ قَتَل ذباباً، فقال: يا أَهْل العراق، تسألوني عن مُحرمٍ قَتَلَ ذباباً! وقد قتلتُم ابنَ بنتِ رسول الله ﷺ؟! وقد قال رسولُ الله ﷺ: «هما رَيْحَانَتَيَّ من الدُّنْيا»[1].

٦٤٠٧ ـ حدثنا سليمان بن داود الطيالسي، أخبرنا شعبة، أخبرني عائذُ بنُ نُصَيْب:

سمعتُ ابن عمر[2]: أن رسول الله ﷺ صَلَّى في الكَعْبة[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي ـ، فمن رجال مسلم. وهو في «مسنده» (١٩٢٧).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٧٠ و٧/ ١٦٥ من طريق الطيالسي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٥٦٨).

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر زيادة: يقول.

(٣) إسناده صحيح. عائذ بن نُصَيب: وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: هو شيخ، وقد أغرب الحسيني في «الإكمال» ص٢٢٣، فقال: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص٢٠٧، وقال: بل هو معروف، ثقة. وقد ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٥٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٦، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٧٦، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. شعبة: هو ابن الحجاج. =

٦٤٠٨ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا عبدُالرحمٰن بن ثابت، حدثني أبي، عن مكحول، عن جُبَير بن نُفَير

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللهَ تعالى يَقْبَلُ تَوْبَةَ عبدِه ما لم يُغَرْغِرْ»(١).

٦٤٠٩ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن دينار

سمع ابنَ عمر، سمع النبي ﷺ يقول: «غِفارُ غَفَرَ اللهُ لها، وأَسْلَمُ سالَمَها الله»(٢).

٦٤١٠ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد القرشي، عن أبيه، قال:

كنتُ عند ابن عمر، فجاءه رجلٌ، فقال: ممَّن أَنتَ؟ قال:

= وهو عند الطيالسي (١٩٠٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٠٠) من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، به.

وانظر (٤٤٦٤) و(٤٨٩١).

(١) إسناده حسن من أجل عبدالرحمٰن بن ثابت، وهو ابن ثوبان العنسي الدمشقي، وبقية رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الطيالسي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٦٠٩) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦١٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي الحافظ ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٧٠٢).

من أَسْلَم. قال: أَلا أُبَشِّرُكَ يا أَخا أَسْلَمَ؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «غِفَارُ غَفَرَ الله لها، وأَسْلَمُ سالَمَها الله»[1].

٦٤١١ ـ حدثنا عارم، حدثنا حمادٌ، عن أيوب، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَبِيعُ الرجلُ على بَيعِ أَخيهِ، ولا يَخطُبُ على خِطْبةِ أَخيهِ، إلا بإِذْنِه»، وربما قال: «يَأْذَنَ له»[2].

٦٤١٢ ـ حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا أُسامة بن زيد، عن نافع

عن عبدالله: أن النبي ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً من ذهبٍ، فجَعَلَه في يَمينِه، وجَعَلَ فَصَّه مما يلي باطنَ[3] كفِّه، فاتَّخَذَ الناسُ خواتيمَ الذهبِ، قال: فصَعِدَ رسولُ الله ﷺ المنبرَ، فأَلقاه، ونَهى عن التختُّمِ بالذهبِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو الطيالسي الحافظ ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٥٩٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي، وحماد: هو ابن زيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٦٠٨٨)، وانظر (٤٧٢٢).

(٣) كلمة: «باطن» ليست في (ظ١٤).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد الليثي، فهو حسن الحديث، روى له مسلم في المتابعات، وباقي رجاله ثقات، وصفوان بن

٦٤١٣ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر، قال: واصَلَ رسولُ الله ﷺ، فواصَلَ الناسُ، فنهاهم، فقالوا: يا رسولَ الله، فإنَّك[1] تُواصِلُ؟! فقال: «إنِّي لستُ كَهَيْئَتِكُم، إني أُطْعَمُ وأُسْقَى»[2].

٦٤١٤ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثني أبي، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «من حَلَفَ فاسْتَثْنى، فإن

= عيسى من رجال مسلم، ونافع من رجالهما.

وأخرجه مسلم (٢٠٩١) (٥٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، وابن وهب، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٦٠٠٧).

وفي باب التختم باليمين عن عبدالله بن جعفر، سلف برقم (١٧٤٦).

وعن ابن عباس عند الترمذي في «السنن» (١٧٤٢)، وفي «الشمائل» (٩٤)، وأبي داود (٤٢٢٩).

وعن جابر عند الترمذي في «الشمائل» (٩٣).

وعن علي عند الترمذي في «الشمائل» (٩٠)، وأبي داود (٤٢٢٦).

وعن عائشة عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٣٣.

(١) في هامش (س): إنك. نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه مسلم (١١٠٢) (٥٦) عن عبدالوارث بن عبدالصمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٧٢١).

شاءَ مَضَى، وإن شاءَ رَجَعَ غَيْرَ حَنِثٍ»[1].

٦٤١٥ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا همام، حدثنا نافع

عن ابن عمر: أن عائشة سَاوَمَتْ بَرِيرَةَ، فرَجَعَ النبيُّ ﷺ من الصلاة، فقالت: أَبَوْا أن يبيعوها إلا أن يشترطوا الوَلاءَ، فقال النبي ﷺ: «الوَلاَءُ لِمَن أَعْتَقَ»[2].

٦٤١٦ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا يَعْلى بنُ حَكِيم، عن سعيد بن جُبير:

سمعتُ ابن عمر يقول: نَهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ، قال: فأتيتُ ابنَ عباس فذكرتُ ذٰلك له، فقال: صَدَقَ. قال: قلت: ما[3] الجَرُّ؟ قال: كلُّ شيءٍ صُنِعَ من مَدَرٍ[4].

٦٤١٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا صَخْر، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أن يبيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.
وسلف برقم (٥٣٦٣) من طريق عبدالوارث، وخرج هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي.
وقد سلف مختصراً برقم (٤٨١٧).

(٣) في هامش (س) و(ص): فما. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن حكيم: هو الثقفي.
وقد سلف برقم (٥٨١٩)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

وكان يقولُ: «لا تَلَقَّوُا البُيُوعَ، ولا يَبِع[1] بعضٌ[2] على بَيْعِ بعضٍ، ولا يَخْطُبْ أَحَدُكُم، أَو أَحدٌ، على خِطْبةِ أَخيهِ، حتَّى يَتْرُكَ الخاطبُ الأَوَّلُ، أَو يأذَنَ له[3] فيَخْطُبَ»[4].

٦٤١٨ ـ حدثنا عبدُالصمد وعفّان، قالا: حدثنا حمّاد بنُ سلمة، أخبرنا أيوب، عن نافع

عن ابن عمر: أن عمر رضي الله عنه سأل رسولَ الله ﷺ بالجِعِرَّانة. فقال: إنِّي كنتُ نَذَرْتُ في الجاهليةِ أَن أَعْتَكِفَ في المسجدِ الحرامِ؟ قال عبدُالصمد: ومعه غلامٌ من سَبْي هَوَازِنَ، فقال له: «اذْهَبْ فاعْتَكِفْ»، فذَهَبَ، فاعتكفَ[5]، فبينما هو يُصَلِّي

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٤): يبيع.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): بعضكم.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يأذنه بدل: «يأذن له».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وصخر: هو ابن جويرية، ونافع: هو مولى ابن عمر.

والنهي عن بيع حاضر لباد، وتلقي البيوع، سلف برقم (٥٠١٠).

وقوله: «لا يبع بعض على بيع بعض، ولا يخطب أحدكم...»: أخرجه مطولاً ومختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣، وابن حبان (٤٠٥١) من طريق علي بن الجعد، والبيهقي ٧/١٨٠ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، كلاهما عن صخر بن جويرية، به.

وقد سلف برقم (٤٧٢٢).

(٥) قوله: «فذهب فاعتكف» سقط من (ق).

١٥٤/٢ إذْ سَمِعَ الناس يقولون: أعتق رسولُ الله ﷺ سَبْيَ هَوَازِنَ، فدعا الغلامَ فأَعْتَقَه[١].

٦٤١٩ - حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمّاد، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كساه حُلَّة، فلَبِسَها، فرآها رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ أسفلَ من الكَعْبينِ، وذكرَ النارَ، حتى ذكر قولاً شديداً في إسبالِ الإزارِ[٢].

٦٤٢٠ - حدثنا عبدالصمد وأبو سعيد، قالا: حدثنا عبدالله بن المثنى، حدثنا عبدُالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن القَزَع، قال عبدُالصمد: وهي القَزَعَة، الرُّقْعَةُ في الرأْسِ[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٩٢٢)، وفيه أن عمر أصاب جارية لا غلاماً، وأنه بعث بها مع ابنه عبدالله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن محمد بن عقيل، فهو حسنُ الحديث، وقد سلف الكلامُ فيه في الرواية رقم (٥٦٩٣)، حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (٥٦٩٣).

(٣) هو مكرر (٥٥٤٨) سنداً ومتناً.

٦٤٢١ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هارون بنُ إبراهيم الأهوازِي، حدثنا محمد

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «صَلاةُ المغربِ وِتْرُ صلاةِ النَّهارِ، فأَوْتِروا صَلاةَ الليلِ، وصَلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنى، والوِتْرُ رَكْعَةٌ من آخرِ الليلِ»[1].

٦٤٢٢ ـ حدثنا علي بنُ حفص، أخبرنا وَرْقَاء، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن القَزَع في الرأسِ[2].

٦٤٢٣ ـ حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام ـ يعني ابن سعد ـ، عن زيد ـ يعني ابن أسلم ـ، عن أبيه، قال:

دخلتُ مع ابن عمر على عبدالله بن مُطِيع، فقال: مرحباً بأبي عبدالرحمٰن، ضَعُوا له وِسَادَةً. فقال ابنُ عمر: إنما جئتُ[3] لأُحدِّثَك حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَعَ يداً من طاعةٍ، فإنَّه يَأْتي يومَ القِيامَةِ لا حُجَّةَ له، ومَنْ ماتَ وهو مُفارِقٌ لِلجَماعةِ، فإنَّه يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[4].

---

(١) هو مكرر (٥٥٤٩) سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (٥٣٥٦) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٤): جئتك.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هشام بن سعد روى له مسلم، وهو =

٦٤٢٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا يحيى بنُ قيس المَأْرِبيّ[1]، حدثنا ثُمامة بن شَرَاحِيل، قال:

خرجتُ إلى ابنِ عمر، فقلتُ: ما صلاةُ المسافر؟ قال: رَكْعتينِ رَكعتينِ، إلا صلاةَ المغرب ثلاثاً. قلتُ: أرأيتَ إن كنّا بذي المَجَاز؟ قال: ما ذُو المَجَاز؟ قلتُ: مكانٌ نجتمعُ فيه، ونَبيعُ فيه، ونمكُثُ عشرين ليلةً، أو خمسَ عشرةَ ليلةً. فقال: يا أيُّها الرجلُ، كنتُ بأَذْرَبيجان، لا أدري قال: أربعةَ أشهرٍ أو شهرين، فرأيتُهم يُصَلُّونها رَكْعتينِ رَكْعَتينِ، ورأيتُ نبيَّ الله ﷺ بَصُرَ عَيْني يُصَلِّيها رَكْعتين، ثم نَزَعَ إليَّ بهٰذه الآية: ﴿لَقَدْ كان لكُم في رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١][2].

٦٤٢٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا حَنْظلةُ بنُ أبي سفيان، سمعتُ سالماً يقول:

عن عبدالله بن عمر: إنَّ رسول الله ﷺ، قال: «رَأَيتُه[3] عندَ

= حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

وقد سلف برقم (٥٥٥١).

(١) تصحفت هٰذه النسبة في (س) و(ق) و(ظ١) و(م) إلى: المازني.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٥٥٥٢)، وسلف الكلام عليه هناك.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: رأيت.

الكَعْبَةِ، مما يَلِي المَقَامَ، رجل[1] آدَمُ، سَبْطُ الرأسِ، واضِعاً يَدَه على رَجُلين، يسْكُبُ رأسُه، أو يَقْطُرُ، فسأَلتُ: من هٰذا؟ فقيل: عيسى ابنُ مَرْيَم ـ أو المسيحُ ابنُ مريمَ، لا أَدري أَيَّ ذٰلك قال ـ، ثم رأيتُ وراءَه رجلاً أَحمرَ، جَعْدَ الرأسِ، أَعْوَرَ عَيْنِ اليُمْنى، أَشْبَهُ مَنْ رأيتُ به ابنُ قَطَنٍ، فسألتُ: مَنْ هٰذا؟ فقيل: المسيحُ الدجَّالُ»[2].

٦٤٢٦ ـ حدثنا وَهْب بنُ جَرير، حدثنا أَبي، سمعت يونس، عن الزهري، عن حمزة بن عبدالله بن عمر

عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أُتِيتُ وأَنا نائمٌ بقَدَحٍ من لَبَنٍ، فشَرِبْتُ منه، حتى جَعَلَ اللبنُ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفارِي، ثم ناوَلْتُ فَضْلي عمرَ بن الخطابِ»، فقال: يا رسول الله، فما أَوَّلْتَه؟ قال: «العِلْمَ»[3].

٦٤٢٧ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن سعيد بن جُبير

عن ابن عمر، قال: كنتُ أَبيعُ الإبلَ بالبَقِيعِ، فأَبيعُ بالدنانيرِ وآخذُ الدراهمَ، وأَبيعُ بالدراهم وآخذُ الدنانيرَ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ وهو

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: رجلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وهو مكرر رقم (٥٥٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥٥٥٤).

يُرِيدُ أن يدخلَ حُجْرتَه، فأخذتُ بثوبِه، فسألتُه، فقال: «إذا أَخَذْتَ واحداً منهما بالآخَرِ، فلا يُفارِقْكَ وبَيْنَك وبَيْنَه بَيْعٌ»[1].

٦٤٢٨ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زُهير، عن موسى بن عُقْبة، حدثني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر، قال: البَيْدَاء التي[2] تَكْذِبُونَ فيها على رسولِ الله ﷺ! ما أَهَلَّ رسول الله ﷺ إلا من عندِ مسجدِ ذي الحُلَيْفَةَ[3].

٦٤٢٩ - حدثنا يحيى بنُ آدم وحُميد بن عبدالرحمٰن الرُّؤاسِي، قالا: حدثنا زُهير، حدثنا موسى بن عُقْبة، أخبرني نافع ١٥٥/٢

عن عبدالله بن عمر، أنه كان يحدِّث: أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بزكاةِ الفِطْرِ أن تُؤَدَّى قبلَ خُروجِ الناس إلى الصَّلاةِ[4].

---

(١) إسناده ضعيف لتفرد سماك برفعه، وهو مكرر (٥٥٥٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(ص): الذي، وفي هامش (س): التي، وعليها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣١٦٨) من طريق أحمد بن يونس، عن زهير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٥٧٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن آدم: هو ابن سليمان الكوفي، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٧٨٠)، ومسلم (٩٨٦) (٢٢)، وأبو داود =

٦٤٣٠ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مُفَضَّل، عن منصور، عن مجاهد، قال:

دخلتُ مع عروةَ بن الزبير المسجدَ، فإذا ابنُ عمر مُسْتَنِدٌ إلى حُجْرةِ عائشة، وأُناسٌ يُصَلُّونَ الضُّحَى، فقال له[1] عروةُ: أبا عبدالرحمٰن، ما هٰذه الصلاةُ؟ قال: بدعةٌ! فقال له عروةُ: أبا عبدالرحمٰن، كم اعتَمَر النبيُّ ﷺ؟ فقال: أربعاً، إحداهنَّ في رَجَب، قال: وسَمِعْنا استنانَ عائشةَ في الحُجْرةِ، فقال لها عروةُ: إن أبا عبدالرحمٰن يَزْعُم أن النبيَّ ﷺ اعتَمَرَ أربعاً إحداهُنَّ في رَجَب؟ فقالت: يَرْحَمُ اللهُ أبا عبدالرحمٰن، ما اعتمَرَ النبيُّ ﷺ إلاَّ وهو مَعَه، وما اعتمر في رَجَبٍ قَطُّ[2].

٦٤٣١ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع

= (١٦١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٥٤، وفي «الكبرى» (٢٣٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٤-١٧٥ من طرق، عن زهير، به.

وعند أبي داود زيادة: فكان ابنُ عمر يؤديها قبل ذٰلك باليوم واليومين.

وقد سلف برقم (٦٣٨٩)، وانظر (٥٣٤٥).

(١) لفظ: «له» ليس في (ظ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المفضل ـ وهو ابن مُهَلْهَل السعدي ـ، فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. ولفظه: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عُمَر، إحداهن في رجب. =

عن ابن عمر، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صَلاةَ الخوف في بعض أيامِه، فقامَتْ طائفةٌ معه، وطائفةٌ بإزاءِ العدوِّ، فصَلَّى بالذين معه رَكْعةً، ثم ذَهَبوا، وجاء الآخرون، فصَلَّى بهم رَكْعَةً، ثم قَضَتِ الطائفتانِ، ركعةً ركعةً[1].

٦٤٣٢ ـ حدثنا أَسْبَاطُ بنُ محمد، حدثنا محمدُ بنُ عَجْلانَ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأْتِي مسجدَ قُباءَ راكباً وماشياً[2].

= وقد سلف برقم (٥٣٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٤٦٤، ومسلم (٨٣٩) (٣٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٧٣، والبيهقي ٣/٢٦٠-٢٦١ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وفيه زيادة: قال ابن عمر: فإذا كان خوفٌ أكثر من ذلك، فصلِّ راكباً أو قائماً، تومىء إيماءً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣١٢، والدارقطني في «السنن» ٢/٥٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٠ من طريق قبيصة، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٦١٥٩).

(٢) حديث صحيح، محمدُ بنُ عجلان حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم متابعة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٩٩) (٥١٧) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن عجلان، به.

وقد سلف برقم (٤٤٨٥).

٦٤٣٣ ـ حدثنا أسباطُ، حدثنا عبدالله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر: أنه كان يَرْمُلُ ثلاثاً، من الحَجَر إلى الحَجَر، ويمشي أربعاً على هِينَتِه، قال: وكان رسول الله ﷺ يفعلُه[1].

٦٤٣٤ ـ حدثنا أسباط، حدثنا الحسن بن عَمْرو الفُقَيْمي، عن أبي أُمامة التَّيْمِي، قال:

قلتُ لابن عمر: إنَّا نُكْرِي، فهل لَنَا من حَجٍّ؟! قال: أليسَ تَطُوفونَ بالبيتِ، وتَأْتُون المُعَرَّف، وتَرْمُون الجِمَارَ، وتَحْلِقُونَ رؤوسَكم؟ قال: قلنا: بلى. فقال ابنُ عُمر: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فسأله عن الذي سألتني، فلم يُجِبْه حتى نَزَلَ عليه جبريلُ عليه السلامُ بهٰذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكم جُناحٌ أَنْ تَبْتَغوا فَضْلاً من ربِّكُم﴾ [البقرة: ١٩٨] فدعاه النبي ﷺ، فقال: «أَنتُم حُجَّاجٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح، عبدالله بن عمر: وهو العمري ـ وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط بن محمد: هو ابن عبدالرحمٰن القرشي مولاهم، نافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الطحاوي ١/١٨١ من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد، وقد تحرف فيه عبدالله، إلى: عبيدالله.

وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي أمامة التيمي، فقد روى له أبو داود، ووثقه ابن معين، وقال: لا يُعرف اسمه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/٢٨٢، من طريق أسباط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً في «تفسيره» ٢/٢٨٣ من طريق شبابة بن سوار، عن =

٦٤٣٥ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الوليد ـ يعني العَدَني، حدثنا سفيان، عن العَلاَء بن المسيَّب، عن رجل من بني تَيْم الله، قال:

جاء رجلٌ إلى ابن عمر، فقال: إنا قومٌ نُكْرِي، فذَكَر مثلَ معنى حديث أسباطٍ[1].

= شعبة، عن أبي أميمة، به.

قلنا: هٰكذا سماه شعبة: أبا أميمة، وقد أشار إلى ذٰلك البخاري في «الكنى» (٧).

وسيأتي برقم (٦٤٣٥).

قال السندي: قوله: قلت لابن عمر، إنا نكري: من أكرى دابته، أي: إنا نكري دوابنا في عمل الحج، ونحج معهم تبعاً، فهل لنا حج أم لا؟ وكان بعض الناس يزعم أن المكري لا حج له.

المعرف: بفتح الراء المشددة، أي: تقفون عرفة.

﴿أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾، أي: أن تطلبوا رزقاً في الحج بالمباشرة بأسبابه، والكراء من جملة ذٰلك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، والرجل المبهم من بني تيم الله هو أبو أمامة التيمي، كما في الإسناد السابق، وكما سيرد في التخريج، وهو ثقة. وعبدالله بن الوليد العدني، قال أحمد: ما كان صاحب حديث، ولكن حديثه حديث صحيح، كان ربما أخطأ في الأسماء كتبت عنه كثيراً، وقال البخاري: مقارب، وقال العقيلي: ثقة معروف، وقال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث. وقال ابنُ عدي: روى عن الثوري «جامعه»، وقد روى عن الثوري غرائب غير الجامع، وعن غير الثوري، ما رأيت في حديثه منكراً فأذكره، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢/٢٨٥ من طريق عبدالرزاق، عن سفيان =

٦٤٣٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عبدُالملك، عن عطاء

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الصَّلاةَ في مَسْجِدي هٰذا، أفضَلُ من الصَّلاةِ[1] فيما سِواهُ من المساجِدِ، إلا المسجِدَ الحرامَ»[2].

٦٤٣٧ ـ حدثنا محمد بن عُبيد[3]، حدثنا محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، عن نافع

عن ابن عمر، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الغَرَرِ، وذٰلك أن الجاهليةَ كانوا يَتبايَعُونَ بالشَّارِفِ حَبَلَ الحَبَلَةِ، فنَهى رسولُ

= الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٣)، والحاكم ١/٤٤٩، والبيهقي ٤/٣٣٣ من طريق عبدالواحد بن زياد، والواحدي في «أسباب النزول» ص٥٥ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، كلاهما عن العلاء بن المسيب، عن أبي أمامة التيمي، قال: سألت ابن عمر... فذكره.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٦٤٣٤).

(١) في (ظ١٤): أفضل من ألف صلاة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العرزمي ـ، فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وقد سلف برقم (٤٨٣٨)، وفيه: «أفضل من ألف صلاة فيما سواه...».

(٣) قوله: «حدثنا محمد بن عبيد»، وهو شيخ أحمد، سقط من (س) و(ص) و(ق) و(ظ١) و(م)، وجاء على الصواب في (ظ١٤).

الله ﷺ عن ذلك[1].

٦٤٣٨ ـ حدثنا حمّادُ بنُ خالد، عن عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ حَمَى النَّقِيعَ للخيلِ، قال حماد: فقلتُ له: لخيلِه؟ قال: لا، لخيلِ المسلمينَ[2].

٦٤٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا الأعمش، عن عطية بن سعد

عن ابن عمر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «صَلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خِفْتَ الصُّبْحَ فواحِدة[3]، إنَّ الله تعالى وِتْرٌ يُحبُّ الوِتْر»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد بن إسحاق: مدلس، وقد صرح بالتحديث في الرواية رقم (٦٣٠٧)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٦٣٠٧)، وانظر (٤٤٩١) و(٤٦٤٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله ـ وهو ابن عمر العمري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد بن خالد: هو الخياط.

وقد سلف برقم (٥٦٥٥).

(٣) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): فأوتر بواحدة. نسخة.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عطية بن سعد وهو العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ـ دون قوله: «إن الله وتر يحب الوتر» ـ أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٥٤ من طريق مسعر، عن عطية، به.

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فواحدة»، سلف بإسناد صحيح برقم (٤٤٩٢). =

٦٤٤٠ ـ حدثنا عثمان بنُ عمر، حدثنا عيسى بنُ حفص بن عاصم بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ صَبَرَ على لأْوائِها وشِدَّتِها، كنتُ له شَفِيعاً أو شَهِيداً[1] يومَ القِيامَة»[2].

٦٤٤١ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، عن حنظلة، أنه سمع طاووساً يقول:

سمعت عبدالله بن عمر، وسأله رجلٌ فقال: أَنهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ والدُّبَّاء؟ قال[3]: نعم[4].

= وقوله: «إن الله وتر يحب الوتر»: سلف برقم (٥٨٨٠).

(١) في (ظ١٤): شهيداً أو شفيعاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه مسلم (١٣٧٧) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٩١٨) من طريق المعتمر بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٨٤ من طريق سالم بن نوح، كلاهما عن عُبيدالله بن عمر، عن نافع، به، مرفوعاً.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيدالله.

وقال ابن عدي: لا أعلم يرويه عن عبيدالله غير سالم بن نوح ومعتمر بن سليمان.

وقد سلف برقم (٥٩٣٥).

(٣) في (ظ١٤): فقال.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٦٤٤٢ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبدالله ١٥٦/٢

عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَه من الخُيَلاء، لم يَنْظُرِ اللهُ تبارك وتعالى إليهِ يومَ القِيامَةِ»(١).

٦٤٤٣ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، حدثني حنظلة، أنه سمع سالم بن عبدالله يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمر وهو يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول(٢): «مَنِ اقْتَنى كَلْباً إلا ضارِياً أو كَلْبَ ماشيةٍ، نَقَصَ من أَجْرِه كلَّ يومٍ قِيراطانِ(٣)»(٤).

= عبدالله بن الحارث ـ وهو المخزومي ـ، فمن رجال مسلم. حنظلة: هو ابن أبي سفيان الجمحي، وطاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وقد سلف برقم (٥٠٧٢)، وانظر (٤٤٦٥) و(٤٩١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٥٢٤٨)، وانظر (٤٤٨٩).

(٢) في (ظ١٤): وهو يقول.

(٣) كذا في (ق) و(ظ١) و(م) وهامش (س) و(ص)، وفي بقية النسخ: قيراطين.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالله بن الحارث ـ وهو المخزومي المكي ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف تخريجه من طريق حنظلة برقم (٥٠٧٣).

وسلف أولاً برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك شواهده. =

٦٤٤٤ ـ حدثنا عبدالله بن الحارث، حدثني حنظلة، حدثني سالم بن عبدالله

عن عبدالله بن عمر أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَأْذَنَكم نِساؤُكم إلى المسجِدِ[1]، فائْذَنُوا لهنَّ»[2].

٦٤٤٥ ـ حدثنا عبدالله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، حدثني جَهْضَمٌ، عن عبدالله بن بَدْر

عن ابن عمر، قال: خَرَجْنا مع النبي ﷺ، فلم نَحْلِلْ[3]، ومع أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلم يَحِلُّوا[4].

٦٤٤٦ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدُالعزيز، حدثنا عبدُالله بن دينار

عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ، قال: «الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ»[5].

= والكلب الضاري: المعتاد على الصيد.

(١) في (ق) وهامش (س) و(ظ١): المساجد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث وهو المخزومي، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٥٢١١)، وانظر (٤٥٢٢).

(٣) في (ق) و(ظ١) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يحلل.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر (٥٠٩٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله البصري، مولى بني هاشم، روى له البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وانظر (٥٦٦٢).

٦٤٤٧ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدالعزيز، حدثنا عبدالله بن دينار

عن ابن عمر: أن[1] رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ لِلغادِرِ لِواءً يومَ القِيامَةِ، يُقال: هٰذه غَدْرَةُ فُلانٍ»[2].

٦٤٤٨ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدُالعزيز، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الذي لا يُؤدِّي زَكـاةَ مالِه يُمَثِّلُ الله تعالى له مالَه يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أقرعَ، له زَبيبَتانِ، فيَلْزَمُه، أو يُطَوِّقُه، قال: يقولُ: أنا كَنْزُكَ، أنا كَنْزُكَ»[3].

٦٤٤٩ ـ حدثنا عبدالله بنُ الحارث، حدثني داود بن قيس، عن نافع

عن ابن عمر: أنه كان في سفرٍ، فنَزَلَ صاحبٌ له يُوتِرُ، فقال ابنُ عمر: ما شَأْنُكَ لا تركبُ؟ قال: أُوتِرُ. قال ابنُ عمر: أليسَ

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ واسمه عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد، مولى بني هاشم، البصري ـ، فمن رجال البخاري. عبدالعزيز: هو ابن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، المدني.

وقد سلف برقم (٤٦٤٨)، وانظر (٥١٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٣٨، وابن خزيمة (٢٢٥٧)، من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٥٧٢٩).

لك في رسولِ الله ﷺ أُسوةٌ حسنةٌ؟!(١).

٦٤٥٠ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، عن ابن جُريج، قال: قال لي(٢) سليمان بن موسى: حدثنا نافع

أن ابن عمر كان يقول: إنَّ رسول الله ﷺ، قال: «أَفْشُوا السَّلامَ، وأَطْعِمُوا الطَّعامَ، وكُونُوا إخوانَاً كما أَمَرَكُم الله عزَّ وجلَّ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالله بن الحارث بن عبدالملك القرشي المخزومي، وداود بن قيس الفراء الدباغ، كلاهما من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف نحوه برقم (٥٢٠٨)، وانظر (٤٤٧٦) و(٤٦٢٠).

(٢) كلمة: «لي» من (ق) و(ظ١) وهامش (س) و(ص).

(٣) إسناده صحيح. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سليمان بن موسى ـ وهو الأشدق ـ، فقد روى له مسلم في «المقدمة»، وهو ثقة، إلا ما خالف فيه.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٢٥٢)، وابنُ عدي في «الكامل» ٣/١١١٦، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٥٠) و(٨٩٧١)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢١٢ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. ولم ترد عندهم كلمة: «لي» الدالة على السماع، ومن ثم قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات إن كان ابن جريج سمعه من سليمان بن موسى.

وعند الخطيب: «وكونوا عباداً كما وصفكم الله عز وجل».

وذكر المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٩٧ أن النسائي أخرجه من طريق عبدالله بن الحارث، وحجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به. ولم نجده في =

٦٤٥١ ـ حدثنا حماد بن خالد، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «لا تَلَقَّوا الرُّكْبانَ»، ونَهى عن النَّجْشِ[1].

٦٤٥٢ ـ حدثنا حمّاد بن خالد، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «الوَلاَءُ لمن أَعْتَقَ»[2].

٦٤٥٣ ـ حدثنا حمّاد، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً له[3] في

= مطبوع النسائي، لا في «المجتبى» ولا في «الكبرى».

وسيرد نحوه دون قوله: «وكونوا إخواناً كما أمركم الله عز وجل» من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٥٨٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وكونوا إخواناً كما أمركم الله عز وجل»:

له شاهد من حديث أبي بكر الصديق، سلف برقم (٥).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري(٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣).

وثالث من حديث أنس عند البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن خالد ـ وهو الخياط ـ، فمن رجال مسلم، مالك: هو ابن أنس.

وقد سلف برقم (٤٥٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد، وهو البصري، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٤٨١٧).

(٣) لفظ: «له» ليس في (ظ١٤).

مملوكٍ، قُوِّمَ عليهِ في مالِه، فإن لم يَكُنْ له مالٌ، عَتَقَ منه ما عَتَقَ»[1].

٦٤٥٤ ـ حدثنا حمّاد، عن مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً قِبَلَ نجدٍ، كنتُ فيها، فغَنِمْنا إبلاً كثيرةً، وكانت سِهامُنا[2] أَحَدَ عَشَرَ[3]، أو اثْنَي[4] عَشَرَ بعيراً، ونُفِّلْنا بعيراً بعيراً[5].

٦٤٥٥ ـ حدثنا حماد، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «بِسَبْعٍ[6] وعِشرينَ» يعني صلاةَ الجَمِيعِ[7].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن خالد الخياط ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٥٩٢٠).

وأول ما سلف برقم (٤٤٥١).

(٢) في هامش (س) و(ق) و(ظ١): سهماننا.

(٣) في (ظ١٤): أحد عشر بعيراً.

(٤) في (ظ١٤) وهامش (س): اثنا عشر.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (٥٢٨٨).

(٦) في هامش (س) و(ص): سبع. نسخة.

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد ـ وهو ابن خالد الخياط ـ من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. =

٦٤٥٦ - حدثنا حماد، حدثنا مالك، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَعْفُوا اللِّحَى، وحُفُّوا[1] الشَّوارِبَ»[2].

= وقد سلف برقم (٤٦٧٠)، وانظر (٥٣٣٢).

(١) في (ق) و(ظ١) وهامش (س): واحفوا.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن وقع في إسناده اختلاف بين الرواة عن مالك، فمنهم من ذكره كما هو هنا: عن نافع، وجماعة أصحابه رووه عنه، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه نافع، وهٰذا هو الصحيح كما قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٤، وابن عبدالبر، ويأتي النقل عنه في آخر هٰذا التخريج.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣٠ عن عبدالغني بن أبي عقيل، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٢ من طريق أحمد بن سعيد الهمداني، كلاهما عن ابن وهب، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٦٧ و٢٧٨ من طريق النعمان بن عبدالسلام، كلاهما عن مالك، عن نافع، بهٰذا الإسناد. وقرن أحمد بن سعيد بمالكٍ عبدَالله، وهو ابن عمر العمري.

والحديث في «موطأ» مالك ٢/ ٩٤٧ برواية يحيى الليثي، وبرقم (١٩٩٠) برواية أبي مصعب الزهري، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى.

وأخرجه مسلم (٢٥٩) (٥٣)، والبيهقي ١/ ١٥١ من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو داود (٤١٩٩)، والبيهقي ١/ ١٥١ من طريق عبدالله القعنبي، والترمذي (٢٧٦٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٣ من طريق معن بن عيسى، وابن حبان (٥٤٧٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٢٦، والبغوي (٣١٩٣) من طريق أبي مصعب الزهري، وأبو عوانة ١/ ١٨٩، والطحاوي ٤/ ٢٣٠ من طريق ابن وهب، وأبو عوانة ١/ ١٨٩ من طريق مطرف وعبدالله بن يوسف، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٤٧ من طريق إسماعيل بن إبراهيم مختصراً، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٣ من =

٦٤٥٧ ـ حدثنا حماد بن خالد، حدثنا عبدالله، عن نافع

أنَّ[1] ابن عمر كان يرمي الجِمارَ بعدَ يوم النَّحرِ ماشياً، ويَزْعُمُ أن النبي ﷺ كان يفعلُ ذٰلك[2].

٦٤٥٨ ـ حدثنا حماد بن خالد الخيّاط، عن عبدالله ـ يعني العُمَري ـ، عن نافع

عن ابن عمر: أن النبي ﷺ أَقْطَع الزُّبَيْرَ حُضْرَ فرسِه، بأَرضٍ

= طريق روح بن عبادة وعبدالله بن نافع، كلهم عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه نافع، به. ولفظ حديثه: أن رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/٣٤٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١٤٣ من طريق عبيدالله بن عمر العمري، عن نافع، به. بلفظ: «احفوا الشوارب، وأعفوا اللحى».

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١٤٢: هٰكذا روى يحيى (يعني الليثي) هٰذا الحديث عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، وكذٰلك رواه جماعة الرواة عنه، إلا أن بعض رواة ابن بكير رواه عن ابن بكير، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وهٰذا لا يصح عند أهل العلم بحديث مالك، وإنما هٰذا الحديث لمالك عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، هٰذا هو الصحيح عن مالك في إسناد هٰذا الحديث كما رواه يحيى وسائر الرواة عن مالك.

وقد سلف برقم (٤٦٥٤).

(١) في (ظ١٤) وهامش (س): عن.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله العمري، وهو ابن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٥٩٤٤).

يُقال لها: ثُرَيْر، فأَجْرَى الفرسَ حتى قام، ثم رَمَى بسَوْطه، فقال: «أَعْطُوه حيثُ بَلَغَ[1] السَّوْطُ»[2].

٦٤٥٩ - حدثنا حمّاد، قال عبدُالله: حدثنا نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه كره القَزَع للصِّبيانِ[3].

٦٤٦٠ - حدثنا حماد، أخبرنا عبدالله، عن نافع

---

(١) في (ق) و(ظ١): يقع.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبدالله العمري، وهو ابن عمر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند أبي داود والبيهقي دون قوله: بأرض يقال لها: ثرير.

وقد جاء في «صحيح البخاري» (٣١٥١) و(٥٢٢٤) - وسيرد ٦/٣٤٧ -، من حديث أسماء بنت أبي بكر أنها قالت: وكنتُ أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسولُ الله ﷺ على رأسي، وهي مني على ثلثي فرسخ.

وعلق البخاري عقب حديث (٣١٥١) بصيغة الجزم عن أبي ضمرة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، أن النبي ﷺ أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير.

قوله: «حضر فرسه»: الحُضْر: العَدْو والجري.

قوله: «أقطع الزبير»، قال السندي، أي: أعطاه أرضاً، يقال: قطع الإمام أرضاً له، وأقطعه إياها: إذا أعطاه، وهو أعم من التمليك، فإنه يكون تمليكاً وغيره.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٤٤٧٣).

عن ابن عمر، قال: أوَّلُ صدقةٍ كانت في الإسلام صدقةُ عمرَ، فقال له رسول الله ﷺ: «احْبِسْ أُصولَها، وسَبِّلْ ثَمَرَتَها[1]»[2]. ١٥٧/٢

٦٤٦١ ـ حدثنا حماد، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمنا القرآنَ، فإذا مرَّ بسجودِ القرآنِ سَجَدَ وسَجَدْنا معه[3].

٦٤٦٢ ـ حدثنا حماد، عن عبدالله، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمر يبيتُ بذِي طُوىً، فإذا أَصبحَ اغتسَل، وأمر من

---

(١) في (ظ١٤): ثمرها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد: هو ابن خالد الخياط.

وقد سلف بنحوه مطولاً برقم (٤٦٠٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف العمري، وهو عبدالله المكبَّر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن خالد الخياط، القرشي، نزيل بغداد ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٩١١) عن عبدالله العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤١٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٣٢٥/٢ من طريق عبدالرزاق، عن عبدالله العمري، به، وزاد: كبَّر قبل: سجد، وهٰذه الزيادة أثبتها الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي في متن المطبوع من المصنف، بناءً على هٰذه الرواية. وقال أبو داود بإثره: قال عبدالرزاق: كان الثوري يعجبه هٰذا الحديث. قال أبو داود: يعجبه لأنه كبر.

وانظر (٤٦٦٩).

معه أن يَغْتَسِلُوا، ويَدخُلَ من العُلْيا، فإذا خَرَجَ خَرَجَ من السُّفْلى، ويزعمُ أنَّ النبيَّ ﷺ كان يفعلُ ذٰلك[1].

٦٤٦٣ - حدثنا حمادُ بنُ خالد، حدثنا عبدالله، عن نافع، قال:

كان ابنُ عمر يَرْمُلُ من الحَجَرِ إلى الحَجَرِ، ويزعُم أن النبي ﷺ كان يفعلُ ذٰلك[2] [3].

٦٤٦٤ - حدثنا حماد بن خالد، حدثنا عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: حَمَى رسولُ الله ﷺ النَّقِيعَ للخيلِ، فقلتُ له: يا أبا عبدالرحمٰن - يعني العُمَري - خَيْلِه؟ قال: خيول[4] المسلمينَ[5].

٦٤٦٥ - حدثنا أبو قَطَن، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السَّفَر، عن الشعبي، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف عبدالله العمري.
وانظر ما سلف برقم (٤٦٢٥) و(٤٨٤٣) و(٦٢٨٤).

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: كان يفعله.

(٣) حديث صحيح، عبدالله - وهو ابن عمر العمري - وإن كان ضعيفاً، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حماد بن خالد: هو الخياط.
وقد سلف برقم (٤٦١٨).

(٤) في (ص) و(ق) و(ظ١) و(م) وهامش (س) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: خيل.

(٥) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله - وهو ابن عمر العمري -، وهو مكرر (٦٤٣٨).

جالستُ ابنَ عمر سنتين، ما سمعتُه رَوَى شيئاً عن رسولِ الله ﷺ، ثم ذكر حديثَ الضَّبِّ أو الأَضُبِّ[1].

٦٤٦٦ ـ حدثنا عُقْبَة أبو مسعود المُجَدَّر[2]، حدثنا عُبيدالله، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ سَبَّقَ بين الخَيْل، وفَضَّل القُرَّح[3] في الغايَة[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن ـ وهو عمرو بن الهيثم البصري ـ، فمن رجال مسلم. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو مختصر (٥٥٦٥) و(٦٢١٣).

وأخرجه ابن ماجه (٢٦) من طريق أبي النضر، عن شعبة، به.

وعنده: جالست ابن عمر سنة.

قوله: ثم ذكر حديث الضب أو الأضب، جاء في نسخة السندي: ثم ذكر أو إلا الضّبّ، قال السندي: كأنه شك في الاستثناء، فقال: ما ذكر شيئاً، أو ما ذكر إلا الضب، أي: حديثه، هٰكذا في أصلنا، وهو الأظهر، وفي بعض النسخ: ثم ذكر حديث الضب أو الأضب، بلفظ الإفراد أو الجمع، والأقرب هو الأول، والله تعالى أعلم.

قلنا: قد سلف الحديث مع ذكر سماعه لحديث الضب برقم (٥٥٦٥) و(٦٢١٣).

وسلف شرحه في (٥٥٦٥)، وانظر (٤٤٩٧).

(٢) وقع في (س) و(ص) و(م) وهامش (ظ١) و(ق): المجلد، وهو خطأ، وقد صحح في هامش (س)، وانظر «توضيح المشتبه» ٨/٥٤ـ٥٥.

(٣) في هامش (ص) و(ق) و(ظ١): القارح، قال السندي: القُرَّح: ضبط بضم فتشديد راء مفتوحة، وفي «النهاية»: القارح من الخيل: ما دخل في السنة الخامسة، وجمعه قُرَّح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عقبة أبو مسعود المجدَّر: هو ابن خالد =

٦٤٦٧ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيل بن أبي فُدَيْك، حدثنا الضحَّاك - يعني ابن عثمان -، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه أمر بإخراجِ الزكاةِ، زكاةِ الفِطْرِ، أن تُؤدَّى قبلَ خُروجِ الناس إلى الصَّلاةِ[1].

٦٤٦٨ - حدثنا عُمَر بنُ سعد - وهو أبو داود الحَفَرِيّ -، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن دينار

عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من الشَّجرِ شَجَرةً لا يَسْقُطُ وَرَقُها، وإنَّها مَثَلُ الرجلِ المسلمِ»، قال: فوَقَعَ الناسُ

= السَّكُوني.

وأخرجه أبو داود (٢٥٧٧)، والدارقطني ٤/٢٩٩ من طريق الإمام أحمد، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٨٨) من طريق أبي خيثمة، عن عقبة بن خالد، به.

وقوله: وفضَّل القُرَّح في الغاية، تفرد به المجدِّر، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١١٥.

وسلف بنحوه برقم (٥٣٤٨) و(٥٦٥٦)، وانظر (٤٤٨٧).

والغاية: هي مدى الشوط الذي ينتهي إليه السبق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الضحاك بن عثمان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٩٨٦) (٢٣)، وابن خزيمة (٢٤٢١)، وابن حبان (٣٢٩٩)، والدارقطني ٢/١٥٢، والبيهقي ٤/١٧٤-١٧٥، من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، به.

وعندهم زيادة، خلا مسلم: وكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك بيوم أو يومين.

وقد سلف برقم (٥٣٤٥).

في شجر البَوَادي، وكنتُ مِن أحدَثِ الناس[1]، ووَقَعَ في صَدْري أنها النخلةُ، فقال رسول الله ﷺ: «هيَ النَّخْلةُ»، قال: فذكرتُ ذٰلك لأبي، فقال: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ، أَحَبُّ إليَّ من كذا وكذا[2].

٦٤٦٩ ـ حدثنا حمادُ بنُ خالد، عن عبدالله، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قاطَعَ رسولُ الله ﷺ أهلَ خَيْبَرَ على الشَّطْر، وكان يُعْطِي نساءَه منها مئة وَسقٍ، ثمانينَ تمراً، وعشرينَ شعيراً[3].

قال أبو عبدالرحمٰن: قرأتُ على أبي هٰذه الأحاديث إلى آخرها[4].

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ١): القوم، وفي (ظ١٤) كتبت كلمة: «القوم» فوق كلمة: «الناس».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن سعد أبي داود الحفري، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن دينار: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (٥٢٧٤). وانظر (٤٥٩٩).

(٣) حديث صحيح لغيره، إسناده ضعيف لضعف عبدالله وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد بن خالد: هو الخياط.

وقد سلف بنحوه برقم (٤٧٣٢).

(٤) يعني أن الأحاديث الآتية من رقم (٦٤٧٠) إلى (٦٤٧٥) قرأها أبو عبدالرحمٰن ـ وهو عبدالله بن أحمد ـ، على أبيه.

وقوله: «قرأتُ...» إلى آخر العبارة، لم يرد في (ظ١).

٦٤٧٠ ـ قال [عبدالله بن أحمد]: قرأتُ على أبي: حدثنا حماد[١] ـ يعني الخيَّاط ـ، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن حمزة بن عبدالله بن عمر بن الخطاب

عن أبيه، قال: كان تحتي امرأةٌ كان عمرُ يكرهها، فقال لي[٢] أبي: طَلِّقْها. قلت: لا، فأَتَى رسولَ الله ﷺ، فأخبره، فدعاني، فقال: «عبدَالله، طَلِّقِ امرأَتَكَ»، قال: فطَلَّقْتُها[٣].

٦٤٧١ ـ قال: قرأتُ على أبي: حدثنا[٤] حمّاد بنُ خالد الخيَّاط، عن ابن أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن سالم

عن أبيه، قال: إنْ كان رسولُ الله ﷺ ليأمُرُنا[٥] بالتخفيفِ، وإنْ كان لَيَؤُمُّنا بالصَّافَّاتِ[٦].

---

(١) في (ظ١٤): حدثنا عبدالله بن أحمد، حدثني أبي رحمه الله، قال: حدثنا حماد...

(٢) لفظ: «لي» ليس في (ظ١٤)، وكتب في هامش (س). نسخة.

(٣) إسناده قوي، الحارث بن عبدالرحمٰن ـ وهو القرشي خال ابن أبي ذئب ـ: صدوق، خرَّج له أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد الخياط، فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وقد سلف برقم (٤٧١١).

(٤) قوله: «حدثنا» ليس في (ظ١٤).

(٥) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: كان رسول الله ﷺ يأمرنا.

(٦) هو مكرر (٤٩٨٩) سنداً ومتناً.

٦٤٧٢ ـ قال: قرأتُ على أبي: حدثنا[١] حمّادُ بنُ خالد الخيّاط، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه، قال: كنّا إذا اشتَرَيْنا على عهدِ رسول الله ﷺ طعاماً جُزافاً مُنِعْنا أن نَبيعه حتى نُؤْوِيَه[٢] إلى رِحَالِنا[٣].

٦٤٧٣ ـ قال: قرأتُ على أبي: حدثنا[١] حمادُ بنُ خالد، عن ابن أبي ذِئْب، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسول الله ﷺ بالمزدلفةِ المغربَ والعشاءَ بإقامةٍ إقامةٍ[٤]، جَمَعَ بينهما[٥].

٦٤٧٤ ـ قال: قرأتُ على أبي هٰذا الحديث، وسمعتُه سماعاً، قال: حدثنا الأسودُ بنُ عامر، حدثنا شعبةُ قال: عبدالله بن دينارٍ أخبرني، قال:

---

(١) كلمة: «حدثنا» ليست في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): نؤديه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد الخياط من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٤٥١٧).

(٤) كذا في (ظ١٤): بإقامة إقامة. وجاء في هامشها: تكرر. وكتب في هامش (ق) و(ظ١) أيضاً كلمة «إقامة» إشارة إلى التكرار. وجاءت في (س) مكررة أيضاً إلا أنه ضرب على كلمة «بإقامة». ولم تكرر في(م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد ـ وهو الخياط ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٩٢٧) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: قال أحمد: قال وكيع: صلى كل صلاة بإقامة. وانظر (٤٤٥٢) و(٥١٨٦).

سمعتُ ابنَ عمر يحدِّثُ عن النبي ﷺ في ليلة القَدْرِ، قال: «مَنْ كان مُتَحَرِّيَها، فلْيَتَحَرَّها في ليلةِ سبعٍ وعِشْرينَ».

١٥٨/٢ قال شعبة: وذَكر لي رجلٌ ثقةٌ عن سفيان أنه كان يقول: إنما قال: «مَنْ كان مُتَحَرِّيَها، فلْيَتَحَرَّها في السَّبْعِ البَوَاقِي» قال شعبةُ: فلا أدري قال ذا أو ذا؟ شعبةُ شكَّ[1].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: الرجلُ الثقةُ: يحيى بن سعيد القَطَّان.

٦٤٧٥ ـ قال: قرأتُ على أبي: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عِكْرِمةُ بنُ خالد بن العاص المخزومي، قال:

قدمتُ المدينةَ في نَفَرٍ من أهلِ مكةَ، نُريدُ العمرةَ منها، فلَقِيتُ عبدَالله بن عمر، فقلت: إنَّا قومٌ من أهل مكةَ، قَدِمْنا المدينةَ، ولم نَحُجَّ قَطُّ، أفنعتمرُ مِنها؟ قال: نعم[2]، وما يَمْنَعُكُم من ذلك؟! فقد اعتمر رسولُ الله ﷺ عُمَرَه كلَّها قبلَ حَجَّتِه[3]،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٤/٣١١ من طريق أحمد بن الوليد، عن أسود، بهذا الإسناد. ثم قال: الصحيح رواية الجماعة دون رواية شعبة، وقد سلفت رواية شعبة برقم (٤٨٠٨)، ورواية سفيان برقم (٥٢٨٣).

(٢) كلمة: «نعم» ليست في (ق).

(٣) في (س) و(ق) و(ظ١) و(ظ١٤): حَجِّه، وضبب عليها في (ظ١٤)، وفي هامش (س) و(ظ١): حجته. نسخة.

واعتَمَرْنا[1] [2].

٦٤٧٦ ـ قال: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يدِه[3]: حدثنا عليُّ بنُ حفص، حدثنا وَرْقَاء، عن عطاء ـ يعني ابن السائب ـ، عن ابن جُبير: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ﴾ هو[4] الخيرُ الكثيرُ، وقال عطاء، عن مُحارِب بن دِثَار

عن ابن عمر، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «الكَوْثَرُ نهرٌ في الجنةِ، حافَتَاهُ من ذهبٍ، والماءُ يَجْرِي على اللؤلؤ، وماؤُه أَشدُّ بياضاً من اللبَنِ، وأَحْلى من العَسَلِ»[5].

---

(١) في (ظ١٤) وهامش (س) و(ظ١): فاعتمرنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجال إسناده ثقات رجال الشيخين. إبراهيم والد يعقوب: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٧٧٤) عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث مختصراً برقم (٥٠٦٩).

(٣) قوله: بخط يده، ليس في (ظ١٤)، وهو من هامش (س).

(٤) كلمة: «هو» ليست في (ظ١٤).

(٥) حديث قوي، وهٰذا سند ضعيف، فإن ورقاء ـ وهو ابن عمر اليشكري ـ سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط، لكن سلف برقم (٥٩١٣) من رواية حماد بن زيد، وهو ممن سمع من عطاء قبل الاختلاط. وانظر (٥٣٥٥).

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء العاشر من

«مسند الإمام أحمد»

وبه يتم مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب

رضي الله عنهما

ويليه الجزء الحادي عشر وأوله

مسند عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

مسند عبدالله بن عمرو بن العاص[1] رضي الله عنهما

(١) هو عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم السَّهْمي، أبوه عمرو بن العاص من كبار الصحابة، وأمه هي رائطة بنت الحجاج بن مُنَبِّه السَّهْمية، كنيته أبو محمد عند الأكثر، ويقال: أبو عبدالرحمٰن، ويقال: أبو نُصير، ويقال: كان اسمه العاص، فغيَّره النبي ﷺ إلى عبدالله.

أسلم قبل أبيه بقليل، وهاجر إلى النبي ﷺ بعد سنة سبع للهجرة، وكان يكتبُ، فأَذِنَ له النبيُّ ﷺ بكتابة ما يسمع منه بعد كراهيته للصَّحابة أن يكتبوا عنه سوى القرآن، فكان من أكثرِ الصَّحابة حديثاً، وصحيفتُه التي كتبها عن النبي ﷺ تُسمى الصَّادقة، وقد بلغ مجموع ما أسند سبع مئة حديث، اتفق الشَّيخان على سبعة أحاديث منها، وانفرد البخاري بثمانية، ومسلم بعشرين، وبلغ عدد أحاديثه في «المسند» سبعة وعشرين وست مئة (يعني بالمكرر).

وقد أكثر عنه حفيدُه شُعيب بنُ محمد بن عبدالله بن عمرو، فقد تربّى في حِجْره، وخَدَمه ولزمه، لأنَّ أباه مات في حياة والده عبدالله بن عمرو.

وكان يقرأُ بالسريانية، فروى عن أهلِ الكتاب، وأَدْمَنَ النَّظر في كُتُبهم.

وكان رضي الله عنه كثيرَ العِبادة حتى قال له النبيُّ ﷺ: «إن لجسدكَ عليك حقاً، وإن لِزَوْجك عليك حقاً، وإن لعينيك عليك حقاً».

وكان يكثر من البكاء من خشية الله حتى رَسِعَتْ عيناه، وعمي في آخر عمره.

=

٢/١٥٨ ٦٤٧٧ - حدَّثنا هُشَيْمٌ، عن حُصَيْن بنِ عبدالرحمٰن ومُغِيرةَ الضَّبِّيِّ، عن مجاهد

عن عبدالله بن عَمْرو، قال: زَوَّجَني أبي امرأةً من قريش، فلما دَخَلَتْ عليَّ جَعَلْتُ لا أَنْحَاشُ لها، مما بي من القوّة على العبادة، مِن الصوم والصلاة، فجاء عمروبنُ العاص إلى كَنَّتِه، حتى دخل عليها، فقال لها: كيف وَجَدْتِ بَعْلَكِ؟ قالت: خَيْرُ الـرِّجالِ، أو كخير[1] البُعُولَةِ، مِنْ رجل لم يُفَتِّشْ لنا كَنَفاً، ولم يَعْرِفْ[2] لنا فِرَاشاً! فأَقْبَل عليَّ، فعَذَمَني، وعَضَّنِي بلسانه، فقال: أَنْكَحْتُكَ امرأةً مِن قريش ذاتَ حَسَبٍ، فَعَضَلْتَها، وفَعَلْتَ

= وكان رغمَ غناه - فقد ورث عن أبيه شيئاً كثيراً من المال، وأرضاً في الطائف تُسمَّى الوَهْط فيها ألفُ ألفِ شجرة من العنب - من أشدِّ الناس تواضعاً، رؤي في الحج قد علَّق نعليه في شماله.

وحين وقعت الفتنة بين علي ومعاوية كان ممن اعتزلها مع أنه شهدها، وقال لأبيه: إني معكم ولستُ أقاتل.

توفي رضي الله عنه سنة ثلاثٍ وستين للهجرة، وقيل: خمس وستين، بمصر، وقيل: بالشام، وقيل: بمكة، وقيل: بالطائف، وهو ابن اثنين وسبعين سنة.

انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء»: ٣/٧٩-٩٤، و«طبقات ابن سعد»: ٤/٢٦١-٢٦٨.

(١) في (ق): خير.

(٢) في (ظ): يقرب.

وفَعَلْتَ[1]! ثم انطلق إلى النبيِّ ﷺ، فشكاني، فأرسل إليَّ النبيُّ ﷺ، فأتيتُه، فقال لي: «أَتَصُومُ النَّهارَ؟» قلتُ: نعم، قال: «وتَقُومُ اللَّيلَ؟» قلتُ: نعم، قال: «لٰكنِّي أَصومُ وأُفْطِرُ، وأُصلِّي وأَنامُ، وأَمَسُّ النساءَ، فمن رَغِبَ عن سُنَّتِي، فليس مِنِّي»، قال: «اقْرَأِ القرآنَ في كل شهرٍ»، قلتُ: إني أَجِدُنِي أَقْوَى من ذٰلك، قال: «فاقرأْه في كل عشرةِ أيامٍ»، قلتُ: إني أَجِدُني أَقْوى من ذٰلك، قال أحدُهما، إما حُصَيْنٌ وإما مغيرة: قال: «فاقرأْه في كلِّ ثلاثٍ»، قال: ثم قال: «صُمْ في كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيام»، قلت: إنِّي أَقوى من ذٰلك، قال: فلم يَزَلْ يَرْفَعُنِي حتى قال: «صُمْ يوماً وأَفْطِرْ يوماً، فإنه أَفضلُ الصيامِ، وهو صيامُ أخي داود ﷺ».

قال حُصين في حديثه: ثم قال ﷺ: «فإنَّ لِكل عابدٍ شِرَّةً، ولكل شِرَّةٍ فَتْرَة، فإمَّا إلى سُنَّة، وإما إلى بِدْعة، فمن كانت فَتْرَتُه إلى سُنَّةٍ، فقد اهتدى، ومن كانت فَتْرَتُه إلى غيرِ ذٰلك، فقد هَلَكَ».

قال مجاهد: فكان عبدُالله بن عمرٍو، حيثُ[2] ضَعُف وكَبِر، يصومُ الأيامَ كذٰلك، يَصِلُ بعضَها إلى بعضٍ، ليتقوَّى بذٰلك، ثم يُفطِرُ بِعَدِّ تلك الأيامِ، قال: وكان يقرأ في كُلِّ حزبَه كذٰلك، يزيدُ

---

(١) «وفعلت» الثانية لم ترد في (ص) و(ظ).

(٢) في (ظ): حين.

أحياناً، ويَنْقُصُ أحياناً، غير أنه يُوفِي العَدَدَ، إمّا في سَبْعٍ، وإما في ثلاثٍ، قال: ثم كان يقولُ بعدَ ذلك: لأَنْ أكونَ قَبِلْتُ رخصةَ رسولِ الله ﷺ أحبُّ إليَّ مما عُدِلَ به أو عَدَل، لٰكِنِّي فارقتُه على أمرٍ أكرهُ أن أُخالِفَه إلى غيره[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشَيم: هو ابن بَشِير، وحُصَين بن عبدالرحمٰن: هو أبو الهُذيل السُّلَمي، ومُغيرةُ الضَّبِّي: هو ابن مِقْسَم.

ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٥-٢٨٦.

وأخرجه مختصراً النَّسَائي في «المُجتبى» ٤/٢٠٩، و«الكبرى» (٢٦٩٦)، والطَّحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٧ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٠٥) من طريق ابن فُضيل، عن حُصَين، به.

وأخرجه البخاري (٥٠٥٢) من طريق مغيرة، به. دون قوله: «لكل عابد شِرَّة».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٠، و«الكبرى» (٢٦٩٨) من طريق عَبْثَر، عن حُصين، به، نحوه، دون قوله: «لكل عابد شِرَّة».

وأخرجه أيضاً في «المجتبى» ٤/٢٠٩-٢١٠، و«الكبرى» (٢٦٩٧) من طريق أبي عَوانة، عن مغيرة، به نحوه، دون ذكر القراءة والشرَّة، وقوله: «وأصوم وأفطر».

وأخرجه البخاري (١٩٨٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١٥-٢١٦، و«الكبرى» (٢٧١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٦، وابن حبان (٣٦٤٠) من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، عن عبدالله بن عمرو.

وقوله: «لكل عابد شرة...» سيرد تخريجه برقم (٦٧٦٤).

وقد تعددت الروايات في كم يختم القرآن، ذكرنا الجمع بينها في التعليق =

= على الحديث (٦٥٠٦).

وهٰذا الحديث سيورده أحمد بطوله، أو يورد أجزاء منه في مواضع متعددة من طرق مختلفة بالأرقام: (٦٤٩١) و(٦٥٠٦) و(٦٥١٦) و(٦٥٢٧) و(٥٣٤) و(٦٥٣٥) و(٦٥٣٩) و(٦٥٤٠) و(٦٥٤٥) و(٦٥٤٦) و(٦٧٦٠) و(٦٧٦١) و(٦٧٦٢) و(٦٧٦٤) و(٦٧٦٦) و(٦٧٧٥) و(٦٧٨٩) و(٦٨١٠) و(٦٨٣٢) و(٦٨٤١) و(٦٨٤٣) و(٦٨٦٢) و(٦٨٦٣) و(٦٨٦٦) و(٦٨٦٧) و(٦٨٧٣) و(٦٨٧٤) و(٦٨٧٦) و(٦٨٧٧) و(٦٨٧٨) و(٦٨٨٠) و(٦٩١٤) و(٦٩١٥) و(٦٩٢١) و(٦٩٥١) و(٦٩٥٨) و(٦٩٨٨) و(٧٠٢٣) و(٧٠٨٧) و(٧٠٩٨).

قوله: «لا أنحاش لها»، قال السندي: من الانحياش، وهو الاكتراث.

وقوله: «إلى كَنَّته»: بفتح الكاف وتشديد النون، أي: امرأة ابنه، وجمعها كنائن. والبعولة: جَمع بَعْل، وهو الزوج.

وقولها: لم يفتش لنا كنفاً: قال السندي: أكثر ما يُروى بفتح كاف ونون، بمعنى الجانب، أي إنه لم يقربها... وقيل: بكسر كاف وسكون نون بمعنى وعاء الراعي الذي يجعل فيه آلته، أي: لم يدخل يده مع زوجته في دواخل أمرها.

قوله: «فعَذَمني»: العذم، لغة: العض، والمراد هاهنا الأخذ باللسان، فقوله: وعضني بلسانه تفسير له.

وقوله: «فعضلَتها»، أي: حبستها، ففي «الكشاف»: العضل: الحبس، أو منعتَها الحق الذي لها عليك... من العَضْل: وهو المنع، أي: لم تعاملها معاملة الأزواج لنسائهم، ولم تتركها تتصرف في نفسها.

والشِّرَّة: بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء: الحرص على الشيء والنشاط له. والفَتْرة، بفتح فسكون: ضده، أي: العابد يبالغ في عبادته أول الأمر، ويجد في نفسه قوة على ذٰلك وشوقاً ورغبة فيه، وكل مبالغ فلا بد أن تنكسر همته، وتفتر قوته عن ذٰلك الجد عادة، فمنهم من يرجع حين الفتور إلى الاعتدال في =

٦٤٧٨ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني ابنُ لَهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حَبيب، عن عَمرو بنِ الوليد

عن عبدالله بن عَمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قال عليَّ ما لم أَقُلْ، فليتبوَّأ مقعدَه من النَّار» ونَهى عن الخمر، والميسر، والكُوبَةِ، والغُبَيْراءِ، قال: «وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[1].

= الأمر، ويترك الإفراط فيه، فهٰذا مهتد، ومنهم من يرجع حين الفتور إلى ترك العبادة بالكلية، والاشتغال بضدها، فهٰذا هالك، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عمرو بن الوليد: لم يرو عنه غير يزيد بن أبي حبيب، واختُلف في اسمه؛ قال ابنُ يونس: وليد بن عبدة، ويُقال: عمرو بن الوليد، حديثُه معلول، وقال الدارقطني: اختُلف على يزيدَ بنِ أبي حبيب في اسمه، فقيل: عمرو بن الوليد، وقيل: الوليد بن عبدة، قلنا: قد جاء اسمه عند أبي داود (٣٦٨٥) من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب: الوليد بن عبدة. قال أبو حاتم: مجهول، وتابعه الذهبي في «الميزان» ٤/٣٤١، وقال: والخبر معلول في الكوبة والغبيراء.

وسيأتي بتمامه برقم (٦٥٩١).

وأخرجه دون قوله: «من قال علي ما لم أقل...» أبو داود (٣٦٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢١ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد. وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

وقوله: «من قال عليّ ما لم أقل...» سيرد برقم (٦٤٨٦) و(٦٥٩٢) و(٦٨٨٨) و(٧٠٠٦).

وفي الباب عن عمر سلف برقم (٣٢٦).

وعن عثمان سلف برقم (٤٦٩).

وعن علي سلف برقم (٥٨٤) و(١٠٧٥). =

= وعن ابن عباس سلف برقم (٢٦٧٥).
وعن أبي هريرة، سيرد برقم (٩٣١٦).
وعن أنس سيرد، ٩٨/٣.
وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤٧/٤.
وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣٩/٣ و٤٤ و٤٦ و٥٦.
وعن جابر، سيرد ٣٠٣/٣.
وعن قيس بن سعد بن عبادة، سيرد ٤٢٢/٣.
وعن معاوية، سيرد ١٠٠/٤.
وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٥٦/٤ و٢٠١.
وعن زيد بن الأرقم، سيرد ٣٦٧/٤.
وعن خالد بن عرفطة، سيرد ٢٩٢/٥.
وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤١٢/٥.
وعن الزبير بن العوام عند البخاري (١٠٧).
وعن المغيرة عند البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٤).

قال الحافظ في «الفتح» ٢٠٣/١: وقد رُوي هٰذا الحديث عن ثلاث وثلاثين صحابياً بأسانيد صحاح وحسان، خلا الضعيفة والساقطة، وقد اعتنى جماعةٌ من الحفاظ بجمع طرقه... منهم علي ابن المديني... وقد جمع طرقه ابنُ الجوزي في مقدمة كتاب «الموضوعات» فجاوز التسعين... وقال أبو موسى المديني: يرويه نحو مئة من الصحابة... ونقل النووي أنه جاء عن مئتين من الصحابة، ولأجل كثرة طُرُقه أطلق عليه جماعةٌ أنه متواتر، ونازع بعضُ مشايخنا في ذٰلك، قال: لأنَّ شرط التواتر استواءُ طرفيه وما بينهما في الكثرة، وليست موجودةً في كل طريق منها بمفردها، وأُجيب بأن المراد بإطلاق كونه متواتراً روايةُ المجموع عن المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر، وهٰذا كافٍ في إفادة العلم.

والقسم الثاني منه، وهو: «ونهى عن الخمر والميسر والكوبة»، سيرد برقم =

= (٦٥٤٧) و(٦٥٦٤) و(٦٦٠٨).

والنهي عن الكوبة والغُبيراء له شاهدٌ من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٤٧٦) و(٢٦٢٥) بسند صحيح.

وآخر من حديث قيس بن سعد بن عبادة، سيرد ٤٢٢/٣، وسنده حسن في الشواهد.

وثالث من حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، سيرد ٤٢٧/٦.

والكوبة هي في كلام أهل اليمن: النَّرد، وقيل: الطبل، وهو قول علي بن بَذِيمة لسفيان الثوري في حديث ابن عباس، وانظر «سنن» البيهقي ٢٢٢/١٠-٢٢٣. وقال الخطابي في «معالم السنن» ٢٦٧/٤: ويدخل في معناه كل وتر ومزهر في نحو ذٰلك من الملاهي والغناء.

والغُبيراء؛ قال الخطابي: هو السُّكُرْكة، يُعمل من الذرة، شرابٌ يصنعه الحبشة.

وقوله: «كل مسكر حرام» سيأتي برقم (٦٧٣٨) من طريق عمروبن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٤٥).

وعن جابر، سيرد ٣٦١/٣.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٦٣/٣.

وعن أنس، سيرد ١١٢/٣.

وعن أبي هريرة، سيرد (٩٥٣٩) و(١٠٥١٠).

وعن بُريدة، سيرد ٣٥٦/٥.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤١٠/٤.

وعن أم سلمة، سيرد ٣١٤/٦.

وعن ميمونة، سيرد ٣٣٢/٦-٣٣٣.

وعن عائشة عند أبي داود (٣٦٨٧)، وابن ماجه (٣٣٨٦). =

٦٤٧٩ - حدَّثنا عبدُالله بن بكر، قال حاتِمُ بن أبي صَغِيرة، عن أبي بَلْجٍ، عن عَمرو بن ميمون

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما عَلى الأرض رجلٌ يقولُ: لا إله إلا اللهُ، والله أكبرُ، وسُبحانَ اللهِ، والحمدُ لله، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، إلَّا كُفِّرَتْ عنه ذنوبُه، ولو كانَتْ أكثرَ من زَبَدِ البحر»[1].

= وعن ابن مسعود عند ابن ماجه (٣٣٨٨).

وعن معاوية عند ابن ماجه (٣٣٨٩).

(١) إسنادهُ حسن، إلا أنه اختُلف في رفعه ووقفه، والموقوف أصح. أبو بَلْج - وهو يحيى بن سُلَيْم، ويقال: ابن أبي سُلَيْم، ويقال: ابن أبي الأسود الفَزَاري الواسطي الكوفي الكبير - مختلف فيه، وثَّقه ابنُ معين وابنُ سعد والنَّسائي والدارقطني، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، لا بأس به. وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن بكر: هو السَّهمي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٠)، والحاكم ١/٥٠٣، والبغوي (١٢٨١) من طرق، عن عبدالله بن بكر السهمي - شيخ أحمد -، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٠) أيضاً، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٤) و(٨٢٢) من طريقين، عن حاتم بن أبي صغيرة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وروى شعبةُ هٰذا الحديث عن أبي بَلْج، بهٰذا الإسناد، نحوه، ولم يرفعه.

ثم ساقه الترمذي عن محمد بن بشار، وأخرجه كذٰلك النسائي (١٢٣) عنه، والحاكم ١/٥٠٣ من طريق أحمد بن حنبل، كلاهما عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بَلْج، به، موقوفاً على ابن عمرو. =

٦٤٨٠ - حدثنا عارِم، حدثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمان، قال أبي: حدثنا الحَضْرَميُّ، عن القاسم بنِ محمد

عن عبدالله بن عَمرو: أن رجلاً من المسلمين استأذن رسول الله ﷺ في امرأةٍ يُقال لها: أُم مَهْزُولٍ، وكانت تُسَافِحُ، وتَشْتَرِطُ له أن تُنْفِقَ عليه، قال: فاستأْذَنَ رسولَ الله ﷺ، أو ذَكَرَ له أَمرَها؟ قال: فقرأ عليه نبيُّ الله ﷺ: ﴿الزَّانيةُ لا يَنْكِحُها إلَّا زَانٍ أو مُشْرِكٌ﴾(١) [النور: ٣].

= وقال الحاكم: حديثُ حاتِم بن أبي صغيرة صحيحٌ على شرط مسلم! فإنَّ الزيادة من مثله (يعني الرفع) مقبولة ووافقه الذهبي، إلا في كونه على شرط مسلم، لأن أبا بلج ليس من رجاله.

وأخرجه بمثله الحاكم أيضاً ١/٥٠٣ من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به.

وخالف محمدَ بنَ جعفر، وآدمَ بنَ أبي إياس في لفظ الحديث أبو النعمان الحكم بنُ عبدالله، فقد أخرجه النَّسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٢) عن محمد بن المثنى، عن أبي النعمان الحكم بن عبدالله، عن شعبة، به، موقوفاً على عبدالله بن عمرو، قال: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كُفِّرت عنه ذنوبه، وإن كانت مثل زبد البحر.

وقوله: «ما على الأرض رجل يقول: لا إله إلا الله...» مبني على أن الترتيب في هٰذه الكلمات غير مرعي.

وقوله: «إلَّا كُفِّرت عنه ذنوبه»، أي: الصغار، قال السندي: ويحتمل العموم، وفضل الله أوسع، والله تعالى أعلم.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الحضرمي شيخ سليمان بن طَرْخَان =

= والد معتمر، وقد نقل عبدُالله بن أحمد، في الرواية الآتية (٧٠٩٩)، عن أبيه قول عارم: سألت معتمراً عن الحضرمي، فقال: كان قاصاً، وقد رأيته. وقال أحمد: لا أعلم يروي عنه غيرُ سُليمان التيمي. وقال عليُّ ابنُ المديني: حضرمي، شيخ بالبصرة، روى عنه التيمي، مجهول، وكان قاصّاً، وليس هو بالحضرمي بن لاحق. قال عبدُالله بن أحمد: وسألت يحيى بن معين، فقال: ليس به بأس، وليس هو بالحضرمي بن لاحق. وقال أبو حاتم: حضرمي اليمامي، وحضرمي بن لاحق، هما عندي واحد. قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: والذي يظهر لي أنهما اثنان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي. والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٥٩)، وابنُ عدي في «الكامل» ٨٥٩/٢ من طريق عمرو بن علي الفلّاس، والطبري في «تفسيره» ٧١/١٨ عن محمد بن عبدالأعلى، والطبراني في «الأوسط» (١٨١٩) من طريق زكريا بن عدي، والحاكم ١٩٣/٢-١٩٤، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/٧ من طريق مسدد، أربعتهم عن المعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد، لكن ورد عند الحاكم أن الحضرمي هو ابن لاحق! وعندهم: أو: فنزلت: ﴿الزانية لا يَنكِحُها إلا زانٍ...﴾.

وأخرجه الحاكم أيضاً مختصراً ٣٩٦/٢ من طريق هُشَيم، عن سليمان التيمي، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمرو، وبنحو رواية الحاكم رواه الطبري عن يعقوب بن إبراهيم، عن هُشَيم... وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: بل هو معلول، فإنَّ سليمان التيمي لم يسمعه من القاسم بن محمد، إنما سمعه من الحضرمي عن القاسم كما هو عند أحمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٣/٧-٧٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه، ورجال أحمد ثقات! كذا قال، وقد علمتَ أن الحضرمي مجهول.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٩/٥، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن =

= أبي حاتم وابن مردويه وأبي داود في «ناسخه»، وتحرف فيه ابن عمرو إلى ابن عمر.

وقد جاء الحديث من وجه آخر مطولاً، وفيه تسمية الرجل بمرثد بن أبي مرثد، والمرأة بعَنَاق، أخرجه الترمذي (٣١٧٧) عن عبد بن حميد، عن رَوْح بن عُبادة، والبيهقي في «السنن» ١٥٣/٧ من طريق روح بن عبادة، وأبو داود (٢٠٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٦٦/٦ عن إبراهيم بن محمد التيمي، عن يحيى بن سعيد، كلاهما عن عبيدالله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهٰذا إسناد حسن.

• وأخرجه الحاكم ١٦٦/١ من طريق مُسَدَّدٍ، عن يحيى بن سعيد، به. وقال: هٰذا حديث صحيح، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قوله: «كانت تسافح»، أي: تزني.

وقوله: «أن تنفق عليه»، أي: تنفق هي على الزوج من كسبها.

قال السندي: وهٰذا النهي عن نكاح الزانية، قيل: نهي تنزيه، أو هو منسوخ بقوله تعالى: ﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾ [النور: ٣٢]، وعليه الجمهور.

قلنا: أخرج الشافعي ٣٤٦/٢، والطبري ٥٩/١٨، والبيهقي ١٥٤/٧ عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية﴾، قال: هي منسوخة نسختها: ﴿وأنكحوا الأيامى منكم﴾ فهي من أيامى المسلمين.

قلنا: وحديث الباب يقوي قول من يرى أن الآية محكمة لم تنسخ، وأن تحريم زواج الأعفّاء من المسلمين بالزواني، والزناة بالعفيفات ما زال باقياً ما لم تصح التوبة منهما، وقد ذهب الإمام أحمد رحمه الله في ما حكاه ابن كثير عنه إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذٰلك حتى تستتاب، فإن تابت صح العقد عليها، وإلا فلا، وكذٰلك لا يصح تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبة صحيحة، لقوله تعالى: ﴿وحُرِّم ذٰلك على المؤمنين﴾، وانظر «المغني» ٥٦١/٩-٥٦٤، لابن قدامة المقدسي.

٦٤٨١ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني ابنُ لَهِيعَة، عن يزيد بنِ عَمرو، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عَمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»(١).

٦٤٨٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف الأَزْرق، حدثنا سفيانُ الثوري، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن القاسم ـ يعني ابن مُخَيْمِرَةَ ـ

عن عبدالله بن عَمرو، عن النبي ﷺ، قال: «ما أَحَدٌ مِن الناس يُصَابُ ببلاءٍ في جسدِهِ إلّا أَمَرَ اللهُ عز وجل الملائكةَ الذين

---

(١) حديث حسن، ابنُ لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ رواه عنه ابنُ المبارك في «الزهد» (٣٨٥)، وابنُ وهب في «الجامع» ١/ ٤٩، وسماعهما منه صحيح، ومن طريق ابنِ المبارك أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الزهد» (١)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٠٧).

وأخرجه الدَّارمي ٢/ ٢٩٩ عن إسحاق بن عيسى، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٥٠١)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣٤) من طريق قتيبة بن سعيد، وابن أبي الدنيا في «الصمت وحفظ اللسان» (١٠) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، كلاهما عن ابن لهيعة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة.

وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ٣/ ١٠٨: أخرجه الترمذي بسند فيه ضعف، وهو عند الطبراني بسند جيد. وقال ابن حجر في رواية الترمذي في «الفتح» ١١/ ٣٠٩: ورواته ثقات.

ونسبه المنذري في «ترغيبه» ٣/ ٥٣٦ إلى الطبراني، وقال: ورواته ثقات.

وسيأتي برقم (٦٦٥٤).

يحفظونَه، فقال: اكْتُبُوا لعبدي في[1] كلِّ يومٍ وليلةٍ ما كان يَعْمَلُ مِن خيرٍ، ما كان في وِثَاقي»[2].

---

(١) لفظ: «في» لم يرد في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وهو ثابت في النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مخيمرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٠، وهنّاد في «الزهد» (٤٣٨)، والدارمي ٢/٣١٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٨٣، والحاكم ١/٣٤٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٢٩) من طرق، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٠٣، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: ورواية البزار سترد برقم (٦٩١٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم وأبي الحصين، عن القاسم، به. وسيرد بالأرقام (٦٨٢٥) و(٦٨٢٦) و(٦٨٧٠) و(٦٨٩٥).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٤٨.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٦.

وعن أبي موسى الأشعري عند ابن أبي شيبة ٣/٢٣٠، والبخاري (٢٩٩٦).

وعن عائشة عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٩.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٣٧: قال ابنُ بطَّال: وهٰذا كله في النوافل، وأما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض، والله أعلم. وتعقبه ابنُ المُنير بأنه تحجَّر واسعاً، ولا مانع من دخول الفرائض في ذٰلك، بمعنى أنه إذا عجز عن الإتيان بها على الهيئة الكاملة أن يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض =

٦٤٨٣ ـ حدَّثنا ابنُ فُضيل، حدثنا عطاءُ بنُ السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عَمرو قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقام، وقمنا معه، فأطال القيامَ، حتى ظَنَنَّا أنه ليس براكعٍ، ثم ركع، فلم يَكَدْ يرفعُ رأسَه، ثم رفع، فلم يكد يسجد، ثم سجد، فلم يكد يرفع رأسه، ثم جلس، فلم يَكَدْ يسجد، ثم سجد، فلم يكد يرفع رأسه، ثم فعل في الركعة الثانية كما فعل في الأولى، وجعل يَنْفُخُ في الأرض، ويبكي وهو ساجدٌ في الركعة الثانية، وجعل يقولُ: «رَبِّ، لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وأنا فيهم؟ رَبِّ، لِمَ تُعَذِّبنا ونحنُ نستغفرك؟» فرفع رأسه وقد تَجَلَّتِ الشمسُ، وقضى صلاتَه، فحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أيُّها الناسُ، إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله عز وجَلَّ، فإذا كَسَفَ أحدُهما، فافزَعوا إلى المساجدِ، فوالذي نفسي بيده، لقد عُرِضَتْ عليَّ الجنةُ، حتى لو أشاءُ لتعاطيتُ بعضَ أغصانِها، وعُرِضَتْ عليَّ النارُ، حتى إني لأُطْفِئُها خشيةَ أن تغشاكم، ورأيتُ فيها امرأةً مِن حِمْيَرَ، سوداءَ طُوَالَةً، تُعَذَّبُ بهرَّةٍ لها، تَرْبُطُها، فلم تُطْعِمْها ولم تَسْقِهَا، ولا تَدَعُها تأكُلُ من خَشَاشِ الأرض، كلَّما أقبلت، نَهَشَتْها، وكلما أدبرت، نَهَشَتْها، ورأيتُ فيها أخا بني دُعْدُعٍ، ورأيتُ صاحبَ المِحْجَن متكئاً في النار على مِحْجَنِهِ، كان يسرِقُ الحاجَّ بمِحْجَنِهِ،

= جالساً يكتب له أجر القائم.

فإذا علموا به قال: لستُ أنا أَسْرِقُكم، إنما تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي»[1].

(١) حديث حسن. ابن فضيل ـ وهو محمد ـ، وإن سمع من عطاء بعد اختلاطه؛ قد تابعه شعبة في الرواية (٦٧٦٣)، وسفيان (٦٨٦٨)، وهما ممن سمع من عطاء قديماً قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات. السَّائب ـ والد عطاء ـ: هو ابن مالك، أو ابن زيد.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٤٦٧، ومن طريقه ابنُ حبان (٢٨٢٩) عن محمد بن فُضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١١٩٤) من طريق حماد بن سلمة، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٤٩ من طريق شعبة، و٣/١٣٧ من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد، والترمذي في «الشمائل» ص١٦٦، وابنُ خزيمة (١٣٨٩) و(١٣٩٢)، وابنُ حبان (٢٨٣٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، أربعتهم عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. وشعبة وحماد بن سلمة سمعا من عطاء قديماً.

وسيرد مقطعاً بالأرقام (٦٥١٧) و(٦٦١١) و(٦٦٣١) و(٦٧٦٣) و(٦٨٦٨) و(٧٠٤٦) و(٧٠٨٠).

وفي الباب عن جابر بإسناد صحيح، سيرد ٣/٣١٧ـ٣١٨.

وقوله: «إن الشمس والقمر آيتان...» له شاهد من حديث أبي بكرة عند النسائي في «المجتبى» ٣/١٢٤ و١٢٦ـ١٢٧.

ومن حديث عائشة عند النسائي في «المجتبى» أيضاً ٣/١٢٩ و١٣٤ و١٥٠ و١٥١.

ومن حديث أبي هريرة عنده أيضاً ٣/١٣٩ـ١٤٠.

قال البيهقي في «السنن» ٣/٣٢٦: اتفقت روايةُ عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمٰن عن عائشة، ورواية عطاء بن يسار وكثير بن عباس عن ابن عباس، ورواية أبي سلمة بن عبدالرحمٰن عن عبدالله بن عمرو، ورواية أبي الزبير عن جابر بن عبدالله، عن النبي ﷺ: إنما صلاها ركعتين، في كل ركعة ركوعين.

قوله: «وجعل ينفخ في الأرض»، أي: تحزناً وخوفاً من العقوبة. =

٦٤٨٤ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، أخبرنا مَعْمَر، حدثنا ابنُ شهاب، عن عيسى بن طلحة

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً على راحلته بمنىً، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أُرىٰ أنَّ الحلقَ قبل الذبح، فحلقتُ قبل أن أَذْبَحَ؟ قال: «اذبحْ ولا حَرَجَ». ثم جاءه آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، إني كنتُ أُرىٰ أنَّ الذبحَ قبل الرمي، فذبحتُ قبل أن أرمي؟ فقال: «ارْمِ ولا حَرَجَ». قال: فما سُئِل عن شيء قَدَّمه رجلٌ قبلَ شيء، إلا قال: «افعلْ ولا حَرَجَ»[1].

= قولـه: «فافزعوا إلى المساجد»: المراد بالمساجد الصلاة، كما جاءت في الأحاديث، قاله السندي.

وخَشَاش الأرض: هوامُّها وحشراتها.

قوله: «أخا بني دعدع»، قال السندي: ضبطه بعضهم بضم الدالين، وبعضهم بفتحهما. قلنا: شُكلت في النسخ الخطية عندنا بضم الدالين.

والمِحْجَن: عصا معوجة الرأس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، وابن شهاب: هو الزُّهْري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٠٧) من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٨٥) عن زمعة بن صالح الجندي، والبخاري (١٢٤)، والدارمي ٢/٦٤، ٦٥ من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، والبخاري (١٧٣٧) و(٦٦٦٥)، ومسلم (١٣٠٦) (٣٢٩)، وابن خزيمة (٢٩٥١)، والدارقطني =

٦٤٨٥ ـ حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن سعيد بن المُسَيَّب

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ المُقْسِطِيْنَ في الدنيا على منابِرَ من لُؤلؤٍ يومَ القيامةِ بَيْنَ يَدَي الرحمٰنِ، بما أَقْسَطُوا في الدنيا»(١).

= ٢/٢٥٣، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٨٩) من طريق ابن جريج، ومسلم (١٣٠٦) (٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٩) من طريق يونس بن يزيد، أربعتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيُكرر برقم (٦٨٨٧).

وسيأتي بالأرقام (٦٤٨٩) و(٦٨٠٠) و(٦٩٥٧) و(٧٠٣٢).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٥٦٢) و(١٣٤٧).

وعن ابن عباس عند البخاري (٨٤)، ومسلم (١٣٠٧) (٣٣٤)، وسلف برقم (٣٠٣٧).

وعن جابر، سيرد ٣/٣٢٦ و٣٨٥.

وعن أسامة بن شريك عند أبي داود (٢٠١٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٦.

وعن أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٧.

قوله: «كنت أُرىٰ»: بضم الهمزة، أي: أظن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٢٧، ومن طريقه الحاكم ٤/٨٨ عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «المستدرك» الزهري بين معمر وسعيد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد =

٦٤٨٦ ـ حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، أخبرنا الأوزاعي، حدثني حسَّانُ بنُ عطية، حدثني أبو كَبْشَة السَّلُولي

أن عبدالله بن عمرو بن العاصي حدثه، أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ، يعني يقول: «بَلِّغُوا عَنِّي ولو آيةً، وحَدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حَرَجَ، ومن كَذَبَ عليَّ متعمداً، فليتبوأْ مقعدَه من النار»[1].

= أخرجاه جميعاً، ووافقه الذهبي.

قلنا: إنما أخرجه مسلم دون البخاري، من طريق سفيان، عن عمروبن دينار، عن عمروبن أوس، عن ابن عمرو.

وسيرد من هٰذه الطريق برقم (٦٤٩٢)، وسيأتي أيضاً برقم (٦٨٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كبشة السَّلُولي، فهو من رجال البخاري، واسمه كنيته. وذكر الحافظ في «الفتح» ٥/٢٤٥ أنه ليس لأبي كبشة ولا للراوي عنه ـ حسان بن عطية ـ في البخاري سوى حديثين، هذا أحدهما، والآخر سيرد بعده برقم (٦٤٨٨). والوليد بن مسلم قد صرح بالسماع.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٠١٥٧) و(١٩٢١٠)، وابنُ أبي شيبة ٨/٧٦٠، والبخاري (٣٤٦١)، والترمذي (٢٦٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٨، وأبو خيثمة في «العلم» (٤٥)، والدارمي (٥٤٢) من طرق، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٦٦٩) أيضاً من طريق عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن حسان بن عطية، به. وقال: حسن صحيح.

وسيُكرر برقم (٦٨٨٨) و(٧٠٠٦).

وقوله: «من كذب علي متعمداً» هو متواتر، وقد سلف برقم (٦٤٧٨).

وقوله: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» له شاهد من حديث أبي هريرة =

٦٤٨٧ - حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبدالله بن الحارث، عن أبي كَثِير

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الظُّلْمُ ظُلماتٌ يومَ القيامة، وإياكم والفُحْشَ، فإن الله لا يُحبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّش، وإيَّاكم والشُّحَّ، فإنَّ الشُّحَّ أهلَكَ من كان قَبْلَكُم، أمرهم بالقَطيعة، فقَطَعوا، وأمرهم بالبُخْلِ، فبَخِلُوا، وأمرهم بالفُجورِ، ففَجَرُوا»، قال: فقام رجل، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الإسلامِ أفضلُ؟ قال: «أنْ يَسْلَم المسلمون مِن لسانك ويدك»، فقام ذاك أو آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «أنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ ربُّك، والهجرةُ هِجرتانِ: هجرةُ الحاضر والبادي، فهجرةُ البادي أن يُجيبَ إذا دُعِيَ، ويُطيعَ إذا أُمِرَ، والحاضِرُ أعظَمُهما بليةً، وأفْضَلُهما أجراً»[1].

٢/١٦٠

= عند أبي داود (٣٦٦٢)، سيرد برقم (١٠١٣٠).

(١) إسناده صحيح، أبو كثير: هو الزُّبيدي، اختلف في اسمه، فقيل: زهير بن الأقمر، وقيل: عبدالله بن مالك، وقيل: جهمان، أو: الحارث بن جهمان، وثَّقه النَّسائي والعجلي وابنُ حِبَّان، وروى له أبو داود والترمذي والنسائي والبخاري في «أفعال العباد»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالله بن الحارث - وهو الزُّبيدي المُكْتِب -، فمن رجال مسلم. ابنُ أبي عدي: هو محمدُ بنُ إبراهيم.

وأخرجه بطوله ابن حبان (٥١٧٦) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه بطوله أيضاً الطيالسي (٢٢٧٢)، ومن طريقه ابنُ حبان (٥١٧٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٣، وفي «الشعب» (١٠٨٣٤)، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/١١ من طريقين عن شعبة، به، وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم ١/١١ أيضاً من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه بطوله أيضاً البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٤٥٨) من طريق الحسن بن عرفة، عن عمر بن عبدالرحمٰن أبي حفص الأبار، عن محمد بن جحادة، عن بكر بن عبدالله المزني، عن ابن عمرو، وهٰذا إسناد حسن.

وقوله: «الظلم ظلمات يوم القيامة» أخرجه الدارمي ٢/٢٤٠ عن أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به، بزيادة: «إياكم والظلم» في أوله.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٢٤٤٧)، وسلف بالأرقام (٥٦٦٢) و(٥٨٣٢) و(٦٢٠٦) و(٦٢١٠).

وعن أبي هريرة، سيرد (٩٥٦٨).

وعن جابر، سيرد ٣/٣٢٣.

وقوله: «وإياكم والفحش، فإن الله لا يحب الفحش والتفحش» له شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٤٣١.

وآخر من حديث عائشة عند مسلم (٢١٦٤) (١١)، وسيرد ٦/١٣٥ و٢٢٩.

وثالث من حديث ابن الحنظلية عند أبي داود (٤٠٨٩)، وسيرد ٤/١٨٠.

وقوله: «أيُّ الإسلام أفضل»: أخرجه ابن أبي شيبة ٩/٦٤، ٦٥ عن غندر، عن شعبة، به. وسيرد برقم (٦٨٣٧).

وقوله: «أي الهجرة أفضل... والهجرة هجرتان...»: أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٤٤، وفي «الكبرى» (٨٧٠٢) من طريق غندر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وسيرد برقم (٦٨٣٧). =

٦٤٨٨ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعي، حدثني حسّانُ بنُ عطية، حدثنا أبو كَبْشَة السَّلُولي

أن عبدالله بن عمرو بن العاص حدَّثه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أربعون حَسَنَةً، أعلاها مِنْحَةُ العَنْزِ، لا يَعْمَلُ عبدٌ، أو قال: رجلٌ، بخَصْلَةٍ منها، رجاءَ ثَوابِها وتَصْدِيقِ مَوْعُودِها، إلا أدخله الله بها الجنةَ»[1].

= وأحاديث الباب سنذكرها عند الحديث (٦٨١٣).

وقوله: «الهجرة هجرتان...»: أخرجه ابن حبان (٤٨٦٣) من طريق الأعمش، عن عمروبن مرة، به.

وما ورد في باب «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»، سنذكره في تخريج الحديث (٦٥١٥).

وهٰذا الحديث سيرد بالأرقام (٦٥١٥) و(٦٧٥٣) و(٦٧٩٢) و(٦٨٠٦) و(٦٨١٣) و(٦٨١٤) و(٦٨٣٥) و(٦٨٣٦) و(٦٨٣٧) و(٦٨٨٩) و(٦٩١٢) و(٦٩٢٥) و(٦٩٥٣) و(٦٩٥٥) و(٦٩٨٢) و(٦٩٨٣) و(٧٠١٧) و(٧٠٨٦).

والفُحْشُ: قال السندي: قيل: أصله الزيادة في الشيء على ما عرف من مقداره، ويُطلق على الكلام الرديء، والتفحش: التكلف فيه.

والشُّحُّ: قيل: هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحرص، وقيل: البخل: في أفراد الأمور وآحادها، والشح عام، وقيل: البخل: في مال، وهو في مال ومعروف.

قوله: «والهجرة هجرتان»، قال السندي: أي: ما عدا تلك الهجرة التي هي أفضل الهجرة هجرتان، فهجرة البادي، أي: أهل البدو، أي إنه إذا سكن البدو مع حضوره الجهاد ومع الطاعة لله ولرسوله فهو مهاجر، وأما من ترك الوطن وسكن المدينة لله ولرسوله فهو أكمل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

= أبي كبشة السلولي، فمن رجال البخاري، واسمه كنيته. قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٤٥: ليس لأبي كبشة، ولا للراوي عنه ـ حسان بن عطية ـ في البخاري سوى هٰذا الحديث، وآخر في أحاديث الأنبياء. قلنا: الثاني هو السالف برقم (٦٤٨٦).

الوليد: هو ابن مسلم، وقد صرح هنا بالتحديث.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٩٥) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٣١)، وأبو داود (١٦٨٣)، والحاكم ٤/٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٤، وفي «شعب الإيمان» (٣٣٨٤)، والبغوي (١٦٦٤) من طرق، عن الأوزاعي، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل أخرجه البخاري كما تقدم.

وقد زاد البخاري وأبو داود في آخر الحديث: قال حسان ـ يعني ابن عطية ـ: فعَدَدْنا ما دون منيحة العنز: مِن ردِّ السلام، وتشميت العاطس، وإماطةِ الأذى عن الطريق ونحوه، فما استطعنا أن نبلغ خمس عشرة خصلة.

ونقل الحافظُ في «الفتح» ٥/٢٤٥ عن ابن بطال قوله: ليس في قول حسان ما يمنعُ من وجدان ذٰلك، وقد حضَّ ﷺ على أبواب من أبواب الخير والبرِّ لا تُحصى كثرة، ومعلومٌ أنه ﷺ كان عالماً بالأربعين المذكورة، وإنما لم يذكرها لمعنى هو أنفع لنا من ذكرها، وذٰلك خشية أن يكون التعيين لها مزهداً في غيرها من أبواب البر. قال: وقد بلغني أنَّ بعضَهم تطلَّبها، فوجدها تزيدُ على الأربعين، فمما زاده: إعانةُ الصانع، والصنعة للأخرق، وإعطاءُ شِسْعِ النعل، والسترُ على المسلم، والذَّبُّ عن عرضه، وإدخالُ السرور عليه، والتفسُّح في المجلس، والدلالةُ على الخير، والكلامُ الطيب، والغرسُ، والزرعُ، والشفاعةُ، وعيادة المريض، والمصافحة، والمحبةُ في الله، والبغض لأجله، والمجالسة لله، والتزاور، والنصح، والرحمة. وكلها في الأحاديث الصحيحة.

وسيكرره أحمد برقم (٦٨٣١) و(٦٨٥٣). =

٦٤٨٩ ـ حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عيسى بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رجل: يا رسول الله، حلقتُ قبل أن أرميَ؟ قال: «ارْمِ ولا حَرَجَ»، وقال مرةً: قبل أن أذبح؟ فقال: «اذْبَحْ ولا حَرَجَ»، قال: ذبحتُ قبل أن أرْميَ؟ قال: «ارم ولا حَرَجَ»[1].

٦٤٩٠ ـ حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يبايعُه، قال: جئتُ لأُبايعَكَ على الهجرة، وتركتُ أَبَوَيَّ يَبكيانِ، قال: «فارجِعْ إليهما فأَضْحِكْهما كما أَبْكَيْتَهما»[2].

= ومِنْحَةُ العَنْز ـ ويُقال: المَنِيحة ـ: أن يُعطي أخاه شاةً ينتفع بلبنها ويعيدها، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردها. وقد تقعُ المِنْحَةُ على الهبةِ مطلقاً لا قرضاً ولا عاريَّة. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٥٨٠)، وابن أبي شيبة ١٤/١٧٧، ومسلم (١٣٠٦) (٣٣١)، وابن ماجه (٣٠٥١)، والترمذي (٩١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٦)، وابن خزيمة (٢٩٤٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤١، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٧، من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق.

وقد سلف برقم (٦٤٨٤).

(٢) إسناده حسن. سفيان ـ وهو ابن عُيينة ـ سمع من عطاء قبل اختلاطه. =

٦٤٩١ ـ حدثنا سفيان، سمعتُ عَمْراً، أخبرني عَمرو بن أَوْس

سمعه من عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَحَبُّ الصيامِ إلى الله صِيامُ داود، وأَحبُّ الصلاة إلى الله صلاةُ داود، كان ينامُ نصفَه، ويقومُ ثُلُثَه، وينامُ سُدُسَه، وكان يصومُ يوماً ويفطُر يوماً»(١).

= ووالد عطاء: هو السائب بن مالك، أو ابن زيد، ثقة، روى له الأربعة، والبخاري في «الأدب».

وأخرجه الحميدي (٥٨٤) عن سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٢) من طريق سفيان، عن عطاء، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٣/٧ من طريق حماد بن زيد، وابنُ ماجه (٢٧٨٢) من طريق المحاربي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢٤٨/٢، وفي «الحلية» ٢٥/٧ من طريق مِسْعَر بن كِدَام، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، به. وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وسيرد برقم (٦٨٣٣) من طريق ابن عُلَيَّة، و(٦٨٦٩) من طريق سفيان الثوري، و(٦٩٠٩) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن عطاء، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو شيخه: هو ابن دينار.

وأخرجه الحميدي (٥٨٩)، وعبدالرزاق (٧٨٦٤)، والدارمي ٢٠/٢، والبخاري (١١٣١) و(٣٤٢٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٩)، وأبو داود (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٤/٣ و١٩٨/٤، وفي «الكبرى» (٢٦٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٥/٢، و«شرح مشكل الآثار» (١٢٥٣)، وابن حبان (٢٥٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣، من طريق سفيان، =

٦٤٩٢ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أَوْس

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «المُقْسِطُون عندَ الله يومَ القيامة على منابرَ مِن نور، عن يمين الرحمٰن عزَّ وجل، وكلتا يديه يمينٌ، الذين يَعْدِلُونَ في حُكْمهم وأَهليهم وما وَلُوا»[1].

٦٤٩٣ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن سالم بن أَبي الجَعْدِ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: وكان على رَحْلِ ـ وقال مرةً: على ثَقَلِ ـ النبيِّ ﷺ رجلٌ يقال له: كَرْكَرَةُ، فمات، فقال: «هو في النار»، فنظروا فإذا عليه عَبَاءَةٌ قد غَلَّها، وقال مرةً: أَو كِساءٌ قد غَلَّه[2].

= بهٰذا الإسناد.

وسيُكرر برقم (٦٩٢١)، وسلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٥٨٨)، وحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٤٨٤)، وابنُ أبي شيبة ١٣/١٢٧، ومسلم (١٨٢٧)، والنَّسائي في «المجتبى» ٨/٢٢١، وابنُ حبان (٤٤٨٤) و(٤٤٨٥)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص٣٢٢، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٧، وفي «الأسماء والصفات» ص٣٢٤، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٦٧، والبغوي (٢٤٧٠) من طرق، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٨٥)، وسيرد برقم (٦٨٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وعمرو: =

٦٤٩٤ ـ حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن أبي قابوسَ

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «الراحمون يَرْحَمُهُمُ الرحمٰنُ، ارْحَمُوا أَهلَ الأَرض يَرْحَمْكم أَهلُ السماءِ، والرَّحِمُ شُجْنَةٌ من الرحمٰن، مَنْ وَصَلَها، وَصَلْتُه، ومَن قَطَعها، بَتَتُّه»(١).

= هو ابن دينار.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٥٠٤)، وابن أبي شيبة ١٢/٤٩١، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٧٢٠)، والبخاري (٣٠٧٤)، وابن ماجه (٢٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠٠ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

قوله: «على ثَقَل»: بفتحتين: متاع المسافر.

وكركرة: بكسر الكافين، وفتحهما أيضاً، والراء الأولى ساكنة: مولى للنبي ﷺ. قاله السندي.

قد غلَّها: أخذها من المغانم خفية.

(١) صحيح لغيره، أبو قابوس مولى عبدالله بن عمرو: ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٥٨٨، وذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٥٨٩، والبخاري في موضعين في «التاريخ الكبير» في الأسماء ٧/١٩٤ (سماه قابوساً)، وفي «الكنى» ٩/٦٤، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وصحح حديثه الترمذي والحاكم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه بتمامه الترمذي (١٩٢٤)، والحاكم ٤/١٥٩ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم بعد أن ذكره مع أحاديث عدة في الباب: وهٰذه الأحاديث كلها صحيحة، ووافقه الذهبي، مع أنه قال في أبي قابوس: لا يعرف! =

= وقوله: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم أهل السماء»: أخرجه ابنُ أبي شيبة ٥٢٦/٨، والحميدي (٥٩١)، وأبو داود (٤٩٤١)، والبيهقي في «السنن» ٢٤١/٩، والخطيب في «تاريخه» ٢٦٠/٣ من طريق سفيان، به.

وسيرد بمعناه قطعة من الحديث رقم (٦٥٤١) (٧٠٤١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٩٩٧)، وسيرد (٧٦٤٩).

وآخر من حديث جرير بن عبدالله عند البخاري (٧٣٧٦)، وسيرد ٣٥٨/٤.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد ٤٠/٣، وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

ورابع من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٥٢٩/٨.

وخامس من حديث ابن عمر عند البزار (١٩٥٢) أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه عطية، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

وسادس من حديث عمران بن الحصين عند البزار (١٩٥٣) أورده الهيثمي ١٨٧/٨ عن البزار، وقال: وفيه من لم أعرفه.

وسابع من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٢٧٧)، و«الصغير» (٢٨١)، والحاكم ٢٤٨/٤ وصححه، ووافقه الذهبي، والبغوي (٣٤٥١). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨: رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، إلا أن فيه أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، فهو مرسل.

ثم ذكره الهيثمي بلفظ آخر عن ابن مسعود، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

وثامن من حديث الأشعث بن قيس عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨، وقال: وفيه من لم أعرفه.

وقوله: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ من الرحمٰن، من وصلها وصلتُه...»: أخرجه الحميدي =

. . . . . .

= (٥٩٢) عن سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٩٥٦).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٩٨٨)، وسيرد (٧٩٣١) و(٨٩٧٥) و(٩٢٧٣) و(٩٨٧١).

وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٥٩٨٩)، وسيرد ٦/٦٢.

ورابع من حديث أم سلمة عند ابن أبي شيبة ٨/٥٣٨، ونسبه الهيثمي في «المجمع» ٨/١٥٠ إلى الطبراني، وقال: وفيه موسى بن عبيدة الرَّبَذِي، وهو ضعيف.

وخامس من حديث عبدالرحمٰن بن عوف سلف برقم (١٦٥٩).

وسادس من حديث سعيد بن زيد سلف برقم (١٦٥١).

وسابع من حديث أنس عند البزار (١٨٩٥) أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٥٠-١٥١، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

وثامن من حديث عامر بن ربيعة عند البزار (١٨٨٢)، والطبراني وأبي يعلى، إلا أنهما جعلاه حديثاً قدسياً، فيما ذكر الهيثمي في «المجمع» ٨/١٥٠، وقال: وفيه عاصم بن عبيدالله، ضعفه الجمهور، وقال العجلي: لا بأس به.

قال السندي في حاشيته على «المسند»: وقيل: إنما ذكر الراحمين - وهو جمع راحم - في هٰذا الحديث، ولم يقل: «الرحماء» جمع رحيم - وإن كان غالب ما ورد من الرحمة استعمال الرحيم لا الراحم - لأن الرحيم صفة مبالغة، فلو ذكره لاقتضى الاقتصار على المبالغ في الرحمة، فأتى بجمع راحم، إشارة إلى أنَّ من قلّت رحمته داخل في هٰذا الحكم أيضاً. وأما حديث: «إنما يرحم الله من عباده الرحماء» فاختار فيه جمع الرحيم لمكان ذكر الجلالة، وهو دال على العظمة والكبرياء، ولفظ: «الرحمٰن» دالٌّ على العفو، فحيث ذكر لفظ الجلالة يكون الكلام مسوقاً للتعظيم، كما يدل عليه الاستقراء، فلا يناسب هناك إلا ذكر من =

٦٤٩٥ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن وَهْب بنِ جابر

عن عبدالله بن عَمْرو بن العاصي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كَفَىٰ بالمرءِ إثْماً أن يُضِيعَ مَنْ يَقُوتُ»(١).

= كثرت رحمته وعظمت، ليكون الكلام جارياً على نسق العظمة، ولما كان الرحمٰن دالاًّ على المبالغة في العفو ذكر كل ذي رحمة وإن قلَّت.

قوله: شجنة: الشجنة: مثلثة الشين المعجمة، وسكون الجيم، بعده نون، هي شعبةٌ من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا أنه مشتق من اسم الرحمٰن، وهو الموافقُ للأحاديث، والمعنى أنه مأخوذ من اسم الرحمٰن لفظاً، ومناسبٌ بذٰلك الاسم معنى، من حيث إن اسم الرحمٰن كما يقتضي ثبوت الرحمة لمسماه، كذٰلك قرابة الرحم تقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعاً. ثم هٰذا الكلام ذكره النبي ﷺ حكاية عن الله تعالى، بدليل: وصلتُه، بتَتُّه، أي: قطعته، من البَتّ، وهو القطع، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهب بن جابر ـ وهو الخيواني ـ وإن لم يرو عنه غيرُ أبي إسحاق؛ قد وثَّقه ابنُ معين والعجلي وابنُ حبان، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبِيعي، واسمه عمروبن عبدالله، وقد سمع منه الثوري قبل تغيُّره، وهو أثبتُ الناس فيه.

وأخرجه النَّسَائي في «السنن الكبرى» (٩١٧٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٩٢)، وابن حبان (٤٢٤٠)، والحاكم ١/٤١٥، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووهب بن جابر من =

= كبار تابعي الكوفة، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨١٠)، ومن طريقه الحاكم ٤/٥٠٠، عن معمر، والحميدي (٥٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤١١) من طريق إسرائيل بن أبي إسحاق السبيعي، والنسائي في «السنن الكبرى» (٩١٧٦)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥٦ من طريق أبي بكر بن عياش، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤١٢) من طريق مطرف، و(١٤١٣) من طريق ابن أبي شيبة، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٤٧٧ من طريق عبدالله بن الحسين أبي حريز، خمستهم عن أبي إسحاق السبيعي، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

ولفظ: «عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر» تحرف في مطبوع «المستدرك» إلى: «عن إسحاق بن وهب، عن جابر».

وله طريق آخر يصح بها بلفظ: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته» أخرجه مسلم (٩٩٦)، وابن حبان (٤٢٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٢ و٥/٢٣ و٨٧، والبيهقي في «السنن» ٨/٧ من طريق سعيد بن محمد الجرمي، عن عبدالرحمٰن بن عبدالملك بن أبجر الكناني، عن أبيه، عن طلحة بن مصرف، عن خيثمة بن عبدالرحمٰن بن أبي سبرة، عن ابن عمرو.

وسيأتي بالأرقام (٦٨١٩) و(٦٨٢٨) و(٦٨٤٢).

وفي الباب عن ابن عمر بسند حسن في الشواهد عند الطبراني في «الكبير» (١٣٤١٤).

قوله: «أن يضيع»: من أضاع، أو ضيَّع مشدداً. وقوله: «يقوت»: من قاته، إذا أعطاه القوت، أي أن يضيع من تلزمه نفقته. قال السندي: والحاصل أنه لا ينبغي المساهلة في الإنفاق على من تلزم الإنسان نفقته، ويلزمه البدايةُ بهم في الإنفاق، وليس له الإنفاق على غيرهم مع حاجتهم، والله تعالى أعلم.

٦٤٩٦ - حدثنا سفيان، عن داود - يعني ابنَ شَابُور -، عن مجاهد، وبَشِيرٍ أبي إسماعيل[1]، عن مجاهد[2]

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما زالَ جبريلُ يُوصيني بالجار، حتى ظَنَنْتُ أنه سَيُوَرِّثُهُ»[3].

---

(١) وقع في (س) و(ص) و(ق): بشير بن إسماعيل، ووقع في (م): بشر بن إسماعيل، وكلاهما خطأ، والمثبت من نسخة (ظ) وهو الوارد في المصادر.

(٢) اسم مجاهد هنا سقط من (م)، وهو ثابت في جميع النسخ الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشير أبي إسماعيل، فمن رجال مسلم، وهو بشير بن سلمان (وتصحف اسم أبيه في بعض المصادر إلى سليمان). وداود بن شابور - متابع بشير أبي إسماعيل -: ثقة، روى له الترمذي والنسائي.

ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦.

وأخرجه الحميدي (٥٩٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥)، وأبو داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٦-٣٧ من طرق عن سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، وقد روي هٰذا الحديث عن مجاهد، عن عائشة وأبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٥-٥٤٦، والخرائطي ص٣٦-٣٧، وابنُ أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٠) من طرق، عن بشير أبي إسماعيل، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٦-٣٧ من طريق الفريابي، عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن مجاهد، به.

= وقال أبو نعيم: اختُلف على مجاهد فيه على ثلاثة أقاويل، فتفرد الفريابي، =

= [عن سفيان الثوري]، عن زبيد، بهٰذا، وتابعه عليه داودُ بن شابور وبشيرُ بن سلمان، ورواه أصحابُ الثوري عن زبيد، عن مجاهد، فخالفوا الفريابي، فقالوا: عن عائشة، بدل عبدالله بن عمرو. ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

قلنا: رواية مجاهد عن أبي هريرة سترد في «المسند» (٨٠٤٦) و(٩٧٤٦)، ورواية مجاهد عن عائشة سترد فيه أيضاً ٦/٩١ و١٢٥ و١٨٧، وسيرد في «المسند» حديث أبي هريرة من غير طريق مجاهد (٧٥٢٢) و(٩٩١٠) و(١٠٦٧٥)، وحديث عائشة من غير طريق مجاهد ٦/٥٢ و٢٣٨.

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر سلف برقم (٥٥٧٧).

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٧.

وعن رجل من الأنصار، سيرد ٥/٣٢ و٣٦٥.

وعن أنس عند البزار (١٨٩٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٥، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٥، وقال: رواه البزار، وفيه محمد بن ثابت بن أسلم، وهو ضعيف. قلنا: قال البخاري ـ فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٧٩٧ ـ: لمحمد بن ثابت عجائب.

وعن جابر عند البزار (١٨٩٧)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٥: رواه البزار، وفيه الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات.

وعن زيد بن ثابت عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٧، والطبراني في «الكبير» (٤٩١٤)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٥، وزاد نسبته إلى «الأوسط»، وقال: وفيه المطلب بن عبدالله بن حنطب، وهو ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن ابن عباس عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٢٣.

وعن محمد بن مسلمة عند البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٧٧، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٤-١٦٥، وقال: رواه الطبراني، وفيه عياش بن موسى =

٦٤٩٧ ـ حدثنا سفيان، عن سليمان الأَحْوَل، عن مجاهد، عن أبي عِيَاض

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي: لمَّا نَهى النبيُّ ﷺ عن الأوعية، قالوا: لَيْسَ كُلُّ الناسِ يَجِدُ سِقَاءً؟ فأَرْخَصَ في الجَرِّ غيرِ المزفَّتِ[1].

٦٤٩٨ ـ حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عَمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

= السعدي، وقد ذكر ابن أبي حاتم عياش بن مؤنس، وروى عنه اثنان، فإن كان هٰذا ابن مؤنس، فرجاله ثقات، وإلا فلم أعرفه.

قوله: «سيورثه»، أي: سيقول: إنه وارث من جاره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسليمان الأحول: هو ابن أبي مسلم المكي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه الحميدي (٥٨٢)، وابن أبي شيبة ٨/١٦٠، والشافعي في «المسند» ٢/٩٤-٩٥ (بترتيب السندي)، والبخاري (٥٥٩٣)، ومسلم (٢٠٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣١٠، و«الكبرى» (٥١٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣١٠، من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٦٩٧٩).

وفي الباب عن بريدة بن الحُصيب عند مسلم (٩٧٧)، وسيورده أحمد ٥/٣٥٥.

قوله: «نهى عن الأوعية»، أي: عن الانتباذ في الأوعية.

الجَرّ، ويقال الجِرَار: جمع جَرَّة، وهو الإناء المعروف من الفخار، وإنما نهى عن الانتباذ في الجر المُزَفَّت، لأنها أسرع في الشدة والتخمير. انظر «النهاية».

«خَلَّتانِ مَنْ حافظ عليهما، أدخلتاه الجنةَ، وهما يسير، ومن يَعْمَلُ بهما قليلٌ»، قالوا: وما هما يا رسولَ الله؟ قال: «أَنْ تَحْمَدَ الله وتُكبّره وتُسَبِّحه في دُبُرِ كل صلاةٍ مكتوبة عشراً عشراً، وإذا أَويتَ[1] إلى مَضْجَعِك تُسَبِّح اللهَ وتكبّره وتَحْمَدُه مئة مرة، فتلك خمسون ومئتان باللسان، وألفانِ وخَمْسُ مئة في الميزان، فأَيُّكم يَعْمَلُ في اليومِ والليلة ألفين وخمس مئة سيئة؟» قالوا: كيفَ مَنْ يَعملُ بهما[2] قليلٌ؟ قال: «يجيءُ أَحدَكم الشيطانُ في صلاته، فيُذَكِّرُه حاجةَ كذا وكذا، فلا يقولُها، ويأتيه عندَ مَنامِه، فيُنَوِّمُه، فلا يقولُها». قال: ورأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعْقِدُهُنَّ بيده[3]. ١٦١/٢

---

(١) كذا في جميع النسخ الخطية، وجاء في (م) وطبعة أحمد شاكر: أتيت.

(٢) وقع في (م): بها.

(٣) حديث حسن لغيره، جرير ـ وهو ابن عبدالحميد، وإن سمع من عطاء بعد الاختلاط ـ قد توبع.

وأخرجه الحميدي (٥٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٥٥)، من طريق سفيان بن عيينة، وعبدالرزاق في «المصنف» (٣١٨٩) من طريق سفيان الثوري، و(٣١٩٠)، ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (٣٥٦) عن معمر، وابن أبي شيبة ١٠/٢٣٣-٢٣٤ عن محمد بن فضيل، والترمذي (٣٤١٠)، وابنُ حبان (٢٠١٢) من طريق ابن علية، والنسائي في «المجتبى» ٣/٧٤، وابنُ حبان (٢٠١٨) من طريق حماد، وهو ابن زيد، وابنُ ماجه (٩٢٦) من طريق ابنِ عُلَيَّة، ومحمد بن فضيل، وأبي يحيى التيمي، وابن الأجلح (تحرف في المطبوع إلى أبي الأجلح)، وابنُ حبان (٢٠١٢) أيضاً من طريق جرير، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٩) من =

٦٤٩٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن عبدالرحمٰن بن زياد

عن عبدالله بن الحارث، قال: إني لأَسِيرُ مع معاوية في مُنْصَرَفِه من صِفِّينَ، بينَه وبينَ عمرو بن العاص، قال: فقال عبدُالله بن عَمرو بن العاصي: يا أَبَتِ، ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ لعَمَّارٍ: «وَيْحَكَ يا ابنَ سُمَيَّة! تقتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيةُ»؟ قال: فقال عمرو لمعاوية: ألا تَسمعُ ما يقولُ هٰذا؟ فقال معاوية: لا تَزالُ تأْتينا بِهَنَةٍ! أَنَحْنُ قتلناه؟! إنما قتله الذين جاؤوا به[1].

= طريق حماد بن سلمة، كلهم عن عطاء بن السائب، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روى شعبة والثوري عن عطاء بن السائب هٰذا الحديث، وروى الأعمش هٰذا الحديث عن عطاء بن السائب مختصراً.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٤١١)، والحاكم ١/٥٤٧ من طريق الأعمش، عن عطاء، به، ولفظه: «رأيتُ النبي ﷺ يعقد التسبيح».

وزاد محمد بن قدامة ـ شيخ أبي داود ـ في روايته لفظ: «بيمينه».

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من حديث الأعمش.

وأخرجه الحاكم أيضاً ١/٥٤٧ من طريق شعبة، عن عطاء، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٥٦) من طريق العوام بن حوشب، عن عطاء، به، موقوفاً على ابن عمرو.

وسيأتي برقم (٦٩١٠).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٨٣٨) و(١٢٤٩)، وانظر (٦٥٥٤).

(١) إسناده صحيح، عبدالرحمٰن بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد وثَّقه ابن معين وابن حبان والعجلي، روى له النسائي في «الخصائص»، وبقية رجاله ثقات =

= رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبدالله بن الحارث: هو ابن نوفل، له رؤية، وهو ابن هند أخت معاوية.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٣/٢٥٣، والنسائي في «خصائص علي» (١٦٧)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (١٦٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٥٩) من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش، به.

وأخرجه البزار (٣٢٨١) عن عمرو بن يحيى ومحمد بن خلف، عن المعتمر بن سليمان، عن ليث ـ هو ابن أبي سُلَيم ـ، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، بقول النبي ﷺ: «تقتل عماراً الفئة الباغية».

وقد نقله ابن كثير في «تاريخه» ٧/٢٧٠ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: ثم رواه أحمد عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري، عن الأعمش نحوه. تفرد به أحمد بهٰذا السياق من هٰذا الوجه. وهٰذا التأويل الذي سلكه معاوية بعيد، ثم لم ينفرد عبدالله بن عمرو بهٰذا الحديث، بل قد روي من وجوه أُخَر.

قلنا: ومن طريق أبي نعيم سيورده أحمد برقم (٦٥٠٠) و(٦٩٢٦)، وسيكرره برقم (٦٩٢٧).

وأورده الهيثمي مطولاً في «المجمع» ٧/٢٤٠-٢٤١، ثم قال: رواه الطبراني وأحمد باختصار، وأبو يعلى بنحو الطبراني والبزار بقوله: «تقتل عماراً الفئة الباغية» عن عبدالله بن عمرو وحده، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات.

وأورده الهيثمي أيضاً ٩/٢٩٦، ونسبه إلى الطبراني وحده! وقال: ورجاله ثقات.

وسيرد المرفوع منه ضمن قصة برقم (٦٥٣٨) و(٦٩٢٩).

وذكر الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٣ أنه رواه جماعة من الصحابة، منهم قتادة بن النعمان، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبدالله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان، وحذيفة، وأبو أيوب، وأبو رافع، =

= وخزيمة بن ثابت، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو اليَسَر، وعمار نفسُه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدُّهم.

قلنا: سيرد عند أحمد من هٰذه الأحاديث:

حديث خزيمة بن ثابت ٥/٢١٤، ٢١٥.

وحديث أبي سعيد الخدري ٣/٥ و٢٢ و٢٨ و٩١ و٥/٣٠٦.

وحديث عمرو بن العاص ٤/١٩٧، ١٩٩.

وحديث أم سلمة ٦/٢٨٩، ٣٠٠، ٣١١، ٣١٥.

وأما حديث أبي هريرة، فهو عند الترمذي (٣٨٠٠)، وأبي يعلى (٦٥٢٤).

وحديث معاوية هو عند الحميدي (٦٠٦)، وعبدالرزاق (١٨٤٥)، وأبي يعلى (٧٣٦٤).

وحديث أبي قتادة هو عند مسلم (٢٩١٥).

وحديث عمرو بن حزم عند أبي يعلى (٧١٧٥) و(٧٣٤٦)، والحاكم ٢/١٥٥.

وحديث حذيفة عند البزار (٢٦٨٩).

وحديث أبي أيوب عند الطبراني في «الكبير» (٤٠٣٠).

وحديث أبي رافع عند الطبراني في «الكبير» (٩٥٤).

وحديث أبي اليَسَر عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨٢) و(٣٨٣).

وحديث معاوية عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٥٨) و(٧٥٩) و(٩٣٢).

وحديث ابن مسعود عند الخطيب ٨/٢٧٥.

وقول الحافظ: رواه قتادة بن النعمان؛ وهم منه، ردّه هو نفسه في شرحه لحديث البخاري (٤٤٧).

قال الحافظ: وفي هٰذا الحديث علم من أعلام النبوة، وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار، وردٌّ على النواصب الزّاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه.

والهَنَةُ: كناية عن الأمر القبيح والفعل الذميم وما يستهجن ذكره.

٦٥٠٠ ـ حدثنا أبو نُعيم، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبدالرحمٰن بن أبي زياد، مثلَه، أو نحوَه[1].

٦٥٠١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبدالرحمٰن بن عبد ربِّ الكعبة

عن عبدالله بن عَمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ بايعَ إمـامـاً، فأعـطاه صَفْقَـةَ[2] يده وثَمَـرَةَ قَلبـه، فلْيُطِعْه ما استطاعَ، فإن جاءَ آخرُ يُنازِعُه، فاضْرِبُوا عُنُقَ الآخر»[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٩٩). أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (١٦٨) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٨٣ عن أبي نعيم، قال: حدثنا سفيان، به.

وسيرد برقم (٦٩٢٦).

(٢) في (ظ): سفقة، بالسين، وكلاهما بمعنى.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرَ عبدالرحمٰن بن عبد ربِّ الكعبة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٤ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٨) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، به.

وهٰذا الحديث قطعة من حديث مطول سيرد بتمامه برقم (٦٥٠٣) و(٦٧٩٣)، وسيكرر برقم (٦٧٩٤) و(٦٨١٥).

قوله: «صفقة يده»: قال السندي: أي أعطاه عهده وميثاقه، لأن المتعاهدين =

٦٥٠٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي السَّفَر

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ ونحن نُصْلح خُصّاً لنا، فقال: «ما هٰذا»؟ قلنا: خُصّاً لنا وَهَىٰ[1]، فنحن نُصْلِحُه، قال: فقال: «أَمَا إِنَّ الأَمرَ أَعْجَلُ من ذٰلك»[2].

= يضع أحدهما يده في يد الآخر، والصفقة: مَرَّة من التصفيق، وجاء بالسين موضع الصاد، كما في بعض نسخ الكتاب.

قوله: «وثمرة قلبه»: كناية عن الإخلاص في العهد والتزامه.

قوله: «ما استطاع»، أي: في ما لا معصية فيه لله ولرسوله.

(١) في (ق): قد وَهى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو السَّفَر: هو سعيد بن يُحْمِد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢١٨، وأبو داود (٥٢٣٦)، والترمذي (٢٣٣٥)، وابن ماجه (٤١٦٠)، وابن حبان (٢٩٩٦) و(٢٩٩٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٢٣٥)، والبغوي (٤٠٣٠)، من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به.

والخُصُّ: بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة: بيت يكون من قصب.

قوله: «قلنا: خصّاً»: قال السندي: الظاهر: خُصٌّ، بالرفع، لكن النسخ متفقة على النصب، فيقال: معنى: «ما هٰذا؟»، أي: ما هٰذا الذي تفعلونه؟ فهو سؤال عن الفعل، وقوله: «خصاً»: بتقدير: نصلح خُصّاً، جواب له، وجملة: نحن نصلحه، كالبيان للمحذوف.

وَهَى، بفتحتين: من وَهَى الحائطُ يهي، يعني إذا ضَعُف وهمَّ بالسقوط. =

٦٥٠٣ ـ حدثنا أبو معاوية، عن[١] الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبدالرحمٰن بن عبد ربِّ الكعبة، قال:

انتهيتُ إلى عبدالله بن عمرو بن العاصي، وهو جالسٌ في ظلِّ الكعبة، فسمعتُه يقول: بينا نحنُ مع رسول الله ﷺ في سفر[٢]، إذ نَزَلَ[٣] منزلاً، فمنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ، ومنّا مَنْ هُو في جَشَرِهِ[٤]، ومنّا مَنْ يَنْتَضِلُ، إذْ نادَى مُنادِيه: الصلاة جامعة، قال: فاجتمعنا، قال: فقام رسولُ الله ﷺ، فخطبنا، فقال: «إنه لم يكن نبيٌّ قبلي إلّا دلَّ أُمتَه على ما يعلمُه خيراً لهم، وحَذَّرَهم[٥] ما يعلمهُ شَرّاً لهم، وإن أُمَّتَكم هٰذه جُعِلَتْ عافِيتُها في أوَّلها، وإن آخرها سيُصيبُهم بلاءٌ شديدٌ، وأُمورٌ[٦] تُنكِرونها، تجيءُ فِتَنٌ يُرَقِّقُ بعضُها لبعضٍ، تجيءُ الفتنةُ، فيقولُ المؤمنُ: هٰذه مُهْلِكتي، ثم تَنْكَشِفُ، ثم تجيءُ الفِتنةُ، فيقول المؤمِنُ: هٰذه، ثم تَنْكَشِفُ، فمن سَرَّهُ

= قوله: «الأمر»، أي: أمر الارتحال عن الدنيا والموت.

(١) في (ظ): حدثنا، وكتب فوقها: «عن».

(٢) في (ق): في السفر.

(٣) في (س): نزلنا، وأشير في هامشها إلى هٰذه الرواية.

(٤) في (م): جشرة، وهو خطأ، والجَشَر: الدواب التي ترعى وتبيت مكانها. وسيأتي.

(٥) كذا في (س) و(ص) و(ق)، ووقع محلها في (ظ) بياض، وفي (م) وطبعة أحمد شاكر: ويحذرهم.

(٦) في (ص): أو أمور.

منكم أن يُزَحْزَحَ عن النار، وأن يُدخَلَ الجنةَ، فلْتُدْرِكْه مَوْتَتُه وهو يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، ولْيَأْتِ إلى الناسِ الذي يُحِبُّ أن يُؤْتَى إليه، ومن بايعَ إماماً، فأعطاه صَفْقَةَ يدِه، وثَمَرَةَ قلبِه، فلْيُطِعْه ما استطاعَ، فإن جاءَ آخرُ يُنازِعُه، فاضربوا عُنُقَ الآخر»، قال: فأدخلتُ رأسي من بين الناس، فقلتُ: أَنشُدُكَ بالله، آنْتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: فأشار بيده إلى أُذنيه، فقال: سمعتْه أُذُنايَ، ووَعَاه قلبي، قال: فقلتُ: هٰذا ابنُ عمك معاويةُ، يعني، يأمرُنا بأكلِ أموالِنا بينَنا بالباطل، وأن نَقْتُلَ أنفسَنا، وقد قال الله تعالى: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَموالَكُم بَيْنَكُمْ بِالبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]؟ قال: فجمَع يديه، فوضَعهما على جبهته، ثم نَكَسَ هُنَيَّةً، ثم رفع رأسَه، فقال: أَطِعْهُ في طاعةِ الله، واعْصِهِ في معصية الله عزَّ وجلَّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبد ربّ الكعبة، فمن رجال مسلم. وهو مطول (٦٥٠١).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/١٥، ومسلم (١٨٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٢/٧-١٥٣، و«الكبرى» (٧٨١٤)، وابن ماجه (٣٩٥٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٤٤) من طريق جرير، وابن ماجه (٣٩٥٦) من طريق عبدالرحمٰن المحاربي، والبيهقي في «السنن» ١٦٩/٨ من طريق عبيدالله بن موسى، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٦٧٩٣) و(٦٧٩٤). وسلف مختصراً برقم (٦٥٠١). =

٦٥٠٤ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق، عن مَسْرُوقٍ عن عبدالله بن عمرو بن العاص: أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَكُ[1] فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً، وكان يقول: «مِنْ خِيارِكم أَحاسِنُكم

= قوله: «من يضرب خِبَاءه»: الخِبَاء: بكسر خاء معجمة، ومد: هو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة. قاله السندي.

قوله: «في جَشَره»، بفتحتين، قال السندي: هي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها. قلت: كذا ذكره النووي، وهو المشهور روايةً، ولا يخفى أن الظاهر حينئذ تقدير المضاف، أي في جمع الجَشَر، وإخراجها إلى المرعى، وفي «القاموس»: الجَشْر، أي: بفتح فسكون: إخراج الدواب إلى الرعي، وبالتحريك: المال الذي يرعى في مكانه لا يرجع إلى أهله بالليل. انتهى. فلو جعل هاهنا السكون كان أقرب، لكن المشهور رواية التحريك، والله تعالى أعلم.

قوله: «ينتضل»: من انتضل القوم، إذا رموا للسبق.

قوله: «تجيء فتن يُرَقِّق بعضها بعضاً»: يرقِّقُ، براء وقافين، من الترقيق، أي: يزين بعضها بعضاً، أو يجعل بعضُها بعضاً رقيقاً خفيفاً، وجاء «يدقق» بدال مهملة موضع الراء، أي: يجعل بعضها بعضاً دقيقاً، والحاصل أن المتأخرة من الفتن أعظم من المتقدمة، فتصير المتقدمة عندها دقيقة رقيقة، وجاء «يَرْفُق» براء ساكنة، ففاء مضمومة، من الرفق، أي: يرافق بعضها بعضاً، أو يجيء بعضها عقب بعض، وجاء «يَدْفِقُ» بدال مهملة ساكنة، ففاء مكسورة، أي: يدفع ويصب. قاله السندي.

قوله: «وليأت إلى الناس»، أي: ليؤدِّ إليهم، ويفعلُ بهم ما يحب أن يفعل به.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): يكن. خ.

أخلاقاً»[1].

٦٥٠٥ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاق، حدثني عَبْدَةُ بن أبي لُبَابَة، عن حبيب بن أبي ثابت، حدثني[2] أبو عبدالله مولى عبدالله بن عمرو:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابنُ سلمة أبو وائل الأسدي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥١٤، ومسلم (٢٣٢١) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠٢٩)، ومسلم (٢٣٢١) من طريق جرير، ومسلم أيضاً من طريق أبي خالد الأحمر، والبخاري (٦٠٣٥) من طريق حفص بن غياث، و(٣٥٥٩) من طريق أبي حمزة، وابن سعد ١/٣٦٥ من طريق محمد بن عُبيد الطنافسي، وابن حبان (٤٧٧) و(٦٤٤٢) من طريق سفيان الثوري، ستّتهم عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٦٧٦٧) و(٦٨١٨).

وقوله: «لم يك فاحشاً ولا متفحشاً»: له شاهد من حديث أبي هريرة سيأتي (٨٣٥٢) و(٩٧٨٧).

ومن حديث عائشة سيأتي ٦/١٧٤ و٢٣٦ و٢٤٦.

وقوله: «من خياركم أحاسنكم أخلاقاً»: له شاهد من حديث أسامة بن شريك سيأتي ٤/٣٧٨.

ومن حديث أبي ثعلبة الخشني سيأتي ٤/١٩٣ و١٩٤.

ومن حديث جابر بن سمرة سيأتي ٥/٨٩.

وبقية الشواهد أوردها الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٥٨.

(٢) في (ظ): قال حدثني.

حدثنا عبدُالله بن عمرو بن العاصي ونحنُ نطوفُ بالبيتِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ أيامٍ أحبُّ إلى اللهِ العَمَلُ فيهنَّ من هٰذه الأيَّام»، قيل: ولا الجهادُ في سبيلِ الله؟ قال: «ولا الجهادُ في سبيلِ الله، إلَّا مَنْ خَرَجَ بنفسه وماله، ثم لم يَرْجِعْ حتى تُهَرَاقَ مُهْجَةُ دَمِه»، قال: فلقيتُ حبيبَ بنَ أبي ثابت، فسألتُه عن هٰذا الحديث، فحدثني بنحوٍ من هٰذا الحديث[1]، قال: وقال عَبْدَةُ: هي الأيامُ العَشْرُ[2]. ١٦٢/٢

---

(١) لفظ: «الحديث» هٰذا لم يرد في (ظ).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عبدالله مولى عبدالله بن عمرو: مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٨) من طريق عبدالوارث، عن يحيى بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» كل منهما بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات!

وسيرد برقم (٦٥٥٩) و(٦٥٦٠).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٩٦٩)، وقد سلف برقم (١٩٦٨) و(٣١٣٩).

وآخر من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٤٤٦).

وثالث من حديث جابر عند ابن حبان (٣٨٥٣).

ورابع من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٧٥٨)، وابن ماجه (١٧٢٨).

وخامس من حديث عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٤٥٥).

قال الهيثمي في «المجمع» ١٦/٤: ورجاله رجال الصحيح. =

٦٥٠٦ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا عطاء بن السَّائب، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اِقْرَأِ القُرآنَ في شهر»، ثم ناقَصني، وناقَصْتُه، حتى صار إلى سَبْعٍ[1].

= قوله: «من هذه الأيام»، أي: من عمل هٰذه الأيام، أي: عشر ذي الحجة.

قوله: «مهجة دمه»، المُهْجة: بضم الميم وسكون الهاء، في «القاموس»: هي الدم، أو دم القلب، والروح، قال السندي: فكأن المراد خلاصة دمه وأصله، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح، إسماعيل - وهو ابن عُلَيَّة، وإن سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط -، تابعه حماد بن زيد عند أبي داود، وهو صحيح السماع منه، والسائب أبوه: هو ابن مالك، أو ابن زيد، ثقة، روى له الأربعة، والبخاري في «الأدب المفرد».

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٣) عن هشام الدستوائي، وأبو داود (١٣٨٩) من طريق حماد - وهو ابن زيد -، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٦ من طريق زائدة بن قدامة، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، به.

وسيكرر مطولاً برقم (٧٠٢٣).

وقد اختلفت الروايات في كم يختم القرآن: فهٰذه الرواية، والروايات: (٦٥١٦) و(٦٨٧٢) و(٦٨٧٦) و(٦٨٨٠)، و(٧٠٢٣): في سبع.

وفي الروايات: (٦٤٧٧) و(٦٥٣٥) و(٦٥٤٦) و(٦٧٦٤) و(٦٧٧٥) و(٦٨١٠) و(٦٨٤١) و(٦٨٦٣): في ثلاث. وفي الرواية (٦٨٤٣): في خمس.

وقد فسَّر الحافظُ ابنُ حجر في «الفتح» ٩/٩٧ تَعَدُّدَ الروايات بتعدد القصة، وقال: لا مانع أن يتعدد قول النبي ﷺ لعبدالله بن عمرو ذٰلك تأكيداً، ويؤيده الاختلاف الواقع في السياق، وكأن النهي عن الزيادة ليس على التحريم، كما أن الأمر في جميع ذٰلك ليس للوجوب، وعرف ذٰلك من قرائن الحال التي أرشد إليها السياق، وهو النظر إلى عجزه عن سوى ذٰلك في الحال أو في المآل. =

٦٥٠٧ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا سليمانُ التَّيْمي، عن أسلم العِجْلي، عن بشرِ بنِ شَغَاف

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال أعرابي: يا رسولَ الله، ما الصُّورُ؟ قال: «قَرْنٌ يُنْفَخُ فيه»[1].

= وقال النووي: والاختيار أن ذٰلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر، استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يختل به المقصود من التَّدَبُّر، واستخراج المعاني، وكذا من كان له شغل بالعلم، أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة، يستحب له أن يقتصر منه على القدر الذي لا يخل بما هو فيه، ومن لم يكن كذٰلك، فالأولى له الاستكثار من غير خروج إلى الملل، ولا يقرؤه هذرمة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث سليمان التيمي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٥٩٩)، والدارمي ٢/٣٢٥، وأبو داود (٤٧٤٢)، والترمذي (٢٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٦)، وابن حبان (٧٣١٢)، والطبري في «تفسيره» [الكهف: ٩٩] ١٦/٢٩، والحاكم ٢/٤٣٦ و٥٠٦ و٤/٥٦٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٤٣ من طرق عن سليمان التيمي، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ملاحظة: سقط من إسناد مطبوع الحاكم ٢/٤٣٦ اسم «أسلم العجلي». وسيرد برقم (٦٨٠٥). =

٦٥٠٨ ـ حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

أنَّ عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «كَيف أنت إذا بقيتَ في حُثَالةٍ من الناس؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف ذٰلك[1]؟ قال[2]: «إذا مَرِجَتْ عُهودُهم وأَماناتُهم، وكانوا هٰكذا»، وشَبَّك يونسُ بين أَصابعه، يصفُ ذاك، قال: قلتُ: ما أَصْنَعُ عند ذاك يا رسول الله؟ قال: «اتَّقِ الله عزَّ وجلَّ، وخُذْ ما تَعْرِفُ، ودَع ما تُنْكِرُ، وعليك بخاصَّتِك، وإِياكَ وعَوَامَّهُم»[3].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن منده في «الإيمان» (٨١١)، والبيهقي في «البعث» (٦٦٨).

وعن ابنِ مسعود موقوفاً عند الطبراني في «الكبير» (٩٧٥٥).

(١) لفظ: «ذٰلك» لم يرد في (ظ).

(٢) في (ص) و(ظ) و(ق): قال: قال.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ مختلف في سماعه من عبدالله بن عمرو. وسيأتي الحديث بإسنادين آخرين صحيحين برقمي (٦٩٨٧) و(٧٠٦٣)، وآخر بإسناد حسن برقم (٧٠٤٩). إسماعيل: هو ابن عُلية، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٧٤١) عن معمر، عن غير واحد، منهم الحسن، عن ابن عمرو.

وأخرجه البخاري (٤٧٨) و(٤٧٩) عن حامد بن عمر، عن بشر، عن عاصم، عن واقد، عن أبيه، عن ابن عمر، أو ابن عمرو.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٤٨٠)، فقال: قال عاصم بن علي: حدثنا عاصم بن محمد، عن أخيه واقد بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، =

. . . . . .

= عن أبيه، قال: سمعتُ أبي وهو يقول: قال عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله بن عمرو، كيف بك إذا بقيتَ في حُثَالة من الناس. . .».

ووصله إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» له، وحنبلُ بنُ إسحاق في «الفتن» كما في «الفتح» ١/٥٦٦ و١٣/٣٩، وفي «تغليق التعليق» ٢/٢٤٥.

وأخرجه أبو يعلى (٥٥٩٣) عن سفيان بن وكيع، عن إسحاق بن منصور الأسدي، عن عاصم بن محمد، عن واقد، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «كيف أنت يا عبدالله بن عمر. . .»، كذا ورد عند أبي يعلى، والروايات على أن المخاطب هو عبدالله بن عمرو.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٧٩، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: رواه أبو يعلى عن شيخه سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٥٩٥٠) و(٥٩٥١)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث سهل بن سعد الساعدي عند الطبراني في «الكبير» (٥٨٦٨) و(٥٩٨٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٧٩، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما ثقات.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٧٩، وقال: رواه الطبراني، وفيه من لم أعرفه، وزياد بن عبدالله وثَّقه ابن حبان، وضعفه جماعة.

وسيرد بمعناه برقم (٦٩٨٧)، ومطولاً برقم (٧٠٤٩)، وبرقم (٧٠٦٣). وانظر (٦٩٦٤) و(٦٩٦٥).

قوله: «في حثالة من الناس»: الحُثَالة: بضم الحاء المهملة وخفة الثاء المثلثة: الرديء من كل شيء.

قوله: «مَرِجَتْ عهودُهم»، قال السندي: مَرِج العهد، كفرح: إذا لم يف به. كذا في «القاموس»، وفي «المجمع»: مرجت عهودهم، أي: اختلطت وفسدت. =

٦٥٠٩ ـ حدثنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن شعبة، حدثني عمرو بن مُرّة، سمعتُ رجلاً في بيت أبي عُبيدة

أنه سمع عبدَالله بن عَمرو يحدّث ابنَ عُمر: أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن سَمَّعَ الناسَ بعمله، سَمَّعَ اللهُ به سَامِعُ خَلْقِه، وصَغَّرَه وحَقَّره»، قال: فذَرَفَتْ عَيْنا عبدِالله[1].

= قوله: «وشبَّك»... الخ: أي: يموج بعضهم في بعض، ويلتبس أمر دينهم، فلا يعرف الأمين من الخائن، ولا البَرُّ من الفاجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والرجل الذي أُبهم اسمه هو خيثمةُ بنُ عبدالرحمٰن بن أبي سَبْرة، صرح باسمه الطبراني في «الكبير»، فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢٢، وكذا أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/١٢٣-١٢٤ في ترجمته، وكُنِّي بأبي يزيد في الروايتين الآتيتين (٦٩٨٦) و(٧٠٨٥)، ولم تذكر كنيته في المصادر التي ترجمت له، فتُستدرك منهما.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٤١)، ومن طريقه البغوي (٤١٣٨) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٣-١٢٤ و٥/٩٩ من طريق أبان بن تغلب، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة بن عبدالرحمٰن، عن ابن عمرو.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢٢، وقال: ورواه الطبراني في «الكبير»، ورواه أحمد باختصار، ثم قال: وسمى الطبراني الرجل، وهو خيثمة بن عبدالرحمٰن، فبهٰذا الاعتبار رجالُ أحمد وأحد أسانيد الطبراني في «الكبير» رجال الصحيح.

وأبو عبيدة الذي سُمع الحديثُ في بيته يغلب على الظن أنه ابن عبدالله بن مسعود.

وله شاهد من حديث جندب بن عبدالله البجلي عند البخاري (٦٤٩٩)، =

٦٥١٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله بن الأخنس، أخبرنا الوليدُ بن عبدالله، عن يوسف بن ماهَك

عن عبدالله بن عَمرو، قال: كنتُ أكتبُ كُلَّ شيء أسمعهُ من رسول الله ﷺ، أُرِيدُ حفظَه، فنهتني قُريش، فقالوا: إنك تكتُب كُلَّ شيء تسمعُه من رسول الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ بَشَرٌ، يتكلَّمُ في الغَضَب والرضا. فأمسكتُ عن الكتاب، فذكرتُ ذٰلك

= ومسلم (٢٩٨٧)، وسيرد ٤/٣١٣.

وآخر من حديث ابن عباس عند مسلم (٢٩٨٦)، وابن حبان (٤٠٧).

وثالث من حديث أبي هند الداري، سيرد ٥/٢٧٠.

ورابع من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث، سيرد ٥/٤٥.

وخامس من حديث أبي سعيد عند الترمذي (٢٣٨١).

وسادس من حديث عوف بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٠١).

وسابع من حديث معاذ عند الطبراني في «الكبير» ٢/(٢٣٧).

قوله: «من سمَّع الناسَ بعمله»، أي: أظهره ليُسمع.

سمَّع الله به، بتشديد الميم أيضاً.

سامع خلقه: اسم فاعل من سمع، وهو بالرفع على أنه صفة لله، ومفعولُ سمَّع مقدرٌ في الكلام، أي: سمَّع الله الذي هو سامعُ خلقِه الناسَ. أو المعنى: فضحه، فلا حاجة إلى تقدير مفعول. أو بالنصب على أنه المفعول، أي: سمَّع الله به من كان له سمع من خلقه. وقيل: معناه على الأول: من سمَّع الناس بعمله سمعه الله، وأراه ثوابه من غير أن يعطيه، فيكون المفعول هو الجار والمجرور، أعني: «به».

وقيل: من أراد بعمله الناس، أسمعه الله الناسَ، وكان ذٰلك ثوابَه. قاله السندي. وانظر «النهاية».

لرسول الله ﷺ؟ فقال: «اكْتُبْ، فوالذي نفسي بيده ما خَرَج منّي إلّا حَقٌّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الوليد بن عبدالله، وهو ابن أبي مغيث العبدري، فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الخطيب في «تقييد العلم» ص٨٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣١/٣٨-٣٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٩-٥٠، ومن طريقه أبو داود (٣٦٤٦)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص٨٩-٩٠، والخطيب في «تقييد العلم» ص٨٠.
وأخرجه أبو داود (٣٦٤٦) أيضاً، والدارمي ١/١٢٥، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص٨٩-٩٠، عن مُسدد، كلاهما عن يحيى، به.

وأخرجه الحاكم ١/١٠٥-١٠٦ من طريقين عن يحيى، به، وقال: رواة هٰذا الحديث قد احتجا بهم عن آخرهم، غير الوليد بن أبي الوليد الشامي، فإنه الوليد بن عبدالله...! فإن كان كذٰلك، فقد احتج مسلم به، وتبعه الذهبي في ذٰلك.

قلنا: الوليد هٰذا هو ابن عبدالله بن أبي مغيث العبدري كما هو ثابت في رواية أبي داود، حيث ساق نسبه كاملاً، وعند المزي في «تهذيب الكمال»، وما ذكره الحاكم من أنه الوليد بن أبي الوليد الشامي، وأنه من رواة مسلم، فغير صحيح، فإنه ليس في الرواة من يسمى كذٰلك، فضلاً عن أن يكون من رواة مسلم، والذي روى له مسلم هو الوليد بن أبي الوليد المدني القرشي مولى عمر، وقيل: مولى عثمان، وأبوه: أبو الوليد، اسمه عثمان، لا عبدالله.

وأخرجه الحاكم ١/١٠٤-١٠٥ من طريقين عن ليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن عبدالواحد بن قيس، عن عبدالله بن عمرو، وصححه، ووافقه الذهبي.

وسيُكرر بالأرقام (٦٨٠٢) و(٦٩٣٠) و(٧٠١٨) و(٧٠٢٠).

وانظر حديث أبي هريرة الآتي برقم (٩٢٣١). =

٦٥١١ ـ حدثني يحيى، عن هشام، أملاه علينا[1]، حدثني أبي:

سمعتُ عبدالله بن عمرو، من فيه إلى فيَّ، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يَقْبِضُ العلمَ انتزاعاً يَنْتَزِعُه من الناس، ولٰكن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العلماء، حتى إذا لم يَتْرك عالماً، اتَّخذ الناسُ رُؤساءَ جُهَّالاً، فسُئِلوا، فأَفْتَوْا بغير عِلمٍ، فضَلُّوا، وأَضَلُّوا»[2].

= قال ابنُ القيم في «تهذيب مختصر سنن أبي داود» ٥/٢٤٥: قد صحَّ عن النبي ﷺ النهيُ عن الكتابة والإذنُ فيها، والإذنُ متأخر، فيكون ناسخاً لحديث النهي، فإن النبي ﷺ قال في غزاة الفتح: «اكتبوا لأبي شاه» يعني خطبته التي سأل أبو شاه كتابتها، وأذن لعبدالله بن عمرو في الكتابة، وحديثه متأخر عن النهي، لأنه لم يزل يكتب، ومات وعنده كتابته، وهي الصحيفة التي كان يسميها «الصادقة»، ولو كان النهي عن الكتابة متأخراً لمحاها عبدالله، لأمر النبيِّ ﷺ بمحو ما كُتب عنه غير القرآن، فلما لم يمحها وأثبتَها، دلَّ على أن الإذن في الكتابة متأخِّرٌ عن النهي عنها، وهٰذا واضح. والحمد لله.

(١) في (ق): عليَّ، وأشير إلى هٰذه الرواية في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٤٨١)، وابنُ أبي شيبة ١٥/١٧٧، والحميدي (٥٨١)، وابن المبارك في «الزهد» (٨١٦)، والدارمي ١/٧٧، والبخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) (١٣)، وابن ماجه (٥٢)، والترمذي (٢٦٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠٧)، وابن حبان (٤٥٧١) و(٦٧١٩) و(٦٧٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥) و(٩٩٢)، والبغوي (١٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٥، و«تاريخ أصبهان» ١/١٩٦ و٢/١٣٨ و١٤٢، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٤٣، =

٦٥١٢ ـ حدَّثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا منصور، عن هلال بن يِسافٍ، عن أبي يحيى

= و«المدخل» (٨٥٠) و(٨٥١)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص١٩٨، ٢٠١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧٤/٣ و٢٨٢/٤ و٣٦٨/٨ و٣٧٥/١٠ من طرق، عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٢)، وعبدالرزاق (٢٠٤٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨١/٢، من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة بن الزبير، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٣) (١٤)، والبيهقي في «المدخل» (٨٥٢) من طريق أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٤٨١) من طريق هشام بن عروة، عن قتادة، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٣) (١٣) أيضاً من طريق عمر بن الحكم، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ١٩٦٥/٥ من طريق الأعمش، عن خيثمة، عن عبدالله بن عمرو.

وسيرد برقم (٦٨٩٦).

وفي الباب عن أبي أمامة، وسيرد ٢٦٦/٥.

وعن عائشة عند البزار (٢٣٣) (زوائد)، وقال: تفرد به يونس، ورواه معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عبدالله بن عمرو ـ قلنا: هٰذه الرواية سترد برقم (٦٨٩٦) ـ، وعند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣١٣/٥.

وعن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١٧٦/١٥-١٧٧، وابن عدي ١٨٦٥/٥.

وعن ابن عباس عند الدارمي ٧٨/١.

وعن مالك بن عوف الأشجعي عند البزار (٢٣٢).

وعن ابن عمر عند البزار (٢٣٥).

عن عبدالله بن عمرو: رأيت[1] رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي جالساً، قلت[2] له: حُدِّثْتُ أنك تقولُ: «صلاةُ القاعدِ على نصفِ صلاة القائم»؟ قال: «إنِّي ليسَ كمثلكم»[3].

---

(١) في (ظ): قال: رأيت.

(٢) في (ظ): فقلت، وعليها كلمة «صح».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يِسَاف، وأبي يحيى ـ وهو الأعرج، واسمه مِصْدَع ـ فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، سفيان: هو الثوري، منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٧٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٣، و«الكبرى» (١٣٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤١٢٣)، وأبو عوانة ٢/٢٢٠ من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه مسلم (٧٣٥)، وأبو داود (٩٥٠)، ومن طريقه البغوي (٩٨٤) من طريق جرير، والدارمي ١/٣٢١ من طريق جعفر بن الحارث، والطبراني في «الصغير» (٩٥٤) من طريق روح بن القاسم، ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٣٦ عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن مولى لعمرو بن العاص، أو لعبدالله بن عمرو بن العاص، عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٩) من طريق سفيان ـ وهو الثوري ـ، عن حبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٤) من طريق منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦١) من طريق سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. =

٦٥١٣ - حدثنا يحيى، عن هشام الدَّسْتُوَائي، حدثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين مُعَصْفَرَيْن، قال: «هٰذه ثيابُ الكُفَّار، لا تَلْبَسْها»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٠) من طريق جرير بن حازم، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن ابن عمرو. ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٣٦ عن الزهري، عن عبدالله بن عمرو. والزهري لم يلق ابن عمرو.

وأخرجه عبدالرزاق (٤١٢٢) عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عبدالله بن عمرو. وعمرو بن دينار لم يدرك ابن عمرو.

وسيُكرر بالأرقام (٦٨٠٣) و(٦٨٠٨) و(٦٨٨٣) و(٦٨٩٤).

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/١٣٦ و٢١٤.

وعن السائب بن عبدالله، سيرد ٣/٤٢٥.

وعن عمران بن حصين عند البخاري (١١١٥)، وسيرد ٤/٤٣٥.

وعن عائشة، سيرد ٦/٦١ و٧١ و٢٢٠ و٢٢١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جُبير بن نُفير، فمن رجال مسلم. يحيى، شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان، ويحيى، شيخ الدستوائي: هو ابن أبي كثير، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه الحاكم ٤/١٩٠ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٣، وابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٦٥ من طريق هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. =

٦٥١٤ ـ حدثنا يحيى، حدثنا حسين المعلِّم، حدثنا عبدُالله بن بُرَيْدَة، عن أبي سَبْرَة، قال:

كان عُبيدالله بن زياد يسألُ عن الحوض، حوضِ محمد ﷺ، وكان يُكَذِّب به، بعدَما سَأَل أبا بَرزَة والبَرَاء بن عازِب وعائِذَ بن عَمْرٍو ورجلاً آخر، وكان يُكَذِّب به، فقال أبو سَبْرَةَ: أَنا أُحدِّثك بحديثٍ فيه شفاءُ هٰذا، إن أباك بَعَث معي[1] بمالٍ إلى معاوية،

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٩) من طريق خالد بن معدان، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٨)، وابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٦٥ من طريق سليمان الأحول، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٣ من طريق ابن طاووس، كلاهما عن طاووس، عن ابن عمرو.

وسيرد بالأرقام (٦٥٣٦) و(٦٩٣١) و(٦٩٧٢)، وسيرد بمعناه (٦٨٥٢).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٦١١) و(٧١٠)، وهو عند مسلم (٢٠٧٨).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٥١).

وعن عثمان عند ابن أبي شيبة ٨/٣٧١.

والمُعَصْفَر: ما صُبغ بالعصفر. وهٰذا الحديث فيه التصريح بحرمة التشبه بالكفار في اللبس والهيئة والمظهر. وهٰذا النهي لا يعني أن نترك جميع الألبسة التي يلبسونها، وإنما يعني أن تكون لنا هيئة نُعرف بها أننا مسلمون، فقد لبس رسولُ الله ﷺ جُبَّة رومية، كما في «صحيح البخاري» (٣٦٣).

وفي حديث أبي أمامة الذي سيرد ٥/٢٦٤، قال: فقلنا: يا رسول الله، إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال رسول الله ﷺ: «تسرولوا وائتزروا، وخالفوا أهل الكتاب» فهو ﷺ أضاف إلى اللباس الذي شارك فيه المسلمون أهل الكتاب ثوباً آخر ليتميزوا عنهم.

(١) لفظ: «معي» سقط من (ق).

فلقيتُ عبدالله بن عَمرو، فحدَّثني مما سمع من رسولِ الله ﷺ، وأَمْلَىٰ عليَّ، فكتبتُ بيدي، فلم أَزِدْ حرفاً، ولم أَنْقُصْ حرفاً، حدثني أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللهَ لا يُحبُّ الفُحْشَ، أو يُبْغِضُ الفاحشَ والمتفحِّش»، قال: «ولا تقوم الساعةُ حتى يظهرَ الفُحْشُ والتَّفاحُش، وقطيعةُ الرحم، وسوء المجاورة، وحتى يُؤْتَمَنَ الخائِنُ، ويُخَوَّنَ الأَمينُ»، وقال: «أَلَا إن موعدَكم حوضي، عرضُه وطُولُه واحِدٌ، وهو كما بين أَيْلَةَ ومَكة، وهو مسيرةُ شهرٍ، فيه مثلُ النجومِ أباريقُ، شرابُه أَشدُّ بياضاً من الفِضَّةِ، مَنْ شَرِبَ منه مَشْرَباً، لم يَظمأْ بعده أبداً»، فقال عُبيدالله: ما سمعتُ في الحوضِ حديثاً أَثبَت من هٰذا، فصدَّق به، وأَخذ الصحيفةَ، فحبَسها عنده[1]. ٢/١٦٣

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي سبرة، فإنه مجهول كما قال الذهبي في «الميزان»، وهو سالم بن سلمة الهُذَلي، هٰكذا سماه ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/٣٠٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١١٣، وابنُ حبان في «الثقات» ٤/٣٠٨، وابنُ عساكر في «تاريخه» ٧/١٠/أ (النسخة السليمانية)، والذهبي في «الميزان» ٢/١١١، وقال في «الميزان» ٤/٥٢٧ في الكنى: قيل: اسمه سالم بن سبرة الهذلي، قلنا: وبذٰلك سماه الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٨٤، وجعله ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/١٨٢ اثنين، فقال في الترجمة رقم (٧٨٨): سالم بن سبرة، أبو سَبْرة الهُذَلي، وقال في الترجمة (٧٨٩): سالم بن سلمة الهذلي، أبو سبرة، وقال في الأول: مجهول، ولم يذكر في الثاني شيئاً.

وذكره الحسيني في «الإكمال» ص٥١٥، فقال: أبو سبرة، عن عبدالله بن عمرو، وعنه: عبدالله بن بريدة، قيل: هو سالم بن سبرة المدني. قلنا: وقد سها =

= الحافظ ابنُ حجر، فلم يورده في «التعجيل» مع أنه من شرطه.

ولم يذكر أحدٌ ممن ترجمه أنه روى عنه غير عبدالله بن بريدة، نعم، قال ابن حبان: روى عنه أهل الكوفة، لكنه لم يذكر أحداً منهم.

وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم ١/٧٥ من طريق أبي أسامة، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٧٢) من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح! قد اتفق الشيخان على الاحتجاج بجميع رواته، غير أبي سبرة الهُذَلي، وهو تابعي كبير، مبين ذكره في المسانيد والتواريخ، غير مطعون فيه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الحاكم أيضاً ١/٧٥ من طريق أحمد بن حنبل، عن ابن أبي عدي، عن حسين المعلم، به. فأشار الذهبي في «تلخيصه» إلى أنه أخرجه أحمد في «مسنده».

ثم أخرجه الحاكم أيضاً من طريق عبدالله بن رجاء، عن همام، عن قتادة، عن ابن بُريدة، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٨٤، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وأبو سَبْرة هٰذا اسمه سالم بن سَبْرة، قال أبو حاتم: مجهول.

قلنا: سترد الرواية المطولة برقم (٦٨٧٢) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن مطر، عن ابن بريدة، به.

وله شاهد مختصر من حديث أنس عند الحاكم ١/٧٨، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وهو عند البيهقي في «البعث والنشور» ص١٠٩.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «إن الله لا يحب الفحش...» سلف من حديث ابن عمرو برقم (٦٤٨٧)، وتقدم هناك ذكر شواهده.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش...»: له شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد عند أحمد (٨٤٥٩)، وبنحوه عند ابن حبان =

٦٥١٥ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا عامر، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدالله بن عمرو، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمونَ[1] من لسانه ويده، والمهاجِرُ مَنْ هَجَرَ ما نَهى الله عنه»[2].

= (٦٨٤٤).

وآخر من حديث أنس، سيرد عند أحمد ٣/٢٢٠.

وما أشار إليه أبو سبرة في روايته من حديث أبي برزة والبراء بن عازب، وعائذ بن عمرو ورجل آخر في شأن الحوض، سيرد عند أحمد كما يلي:

أما حديث أبي برزة الأسلمي، فسيرد ٤/٤١٩، ٤٢٥، ٤٢٦.

وحديث البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩٢.

وحديث عائذ بن عمرو، سيرد ٥/٦٤، ٦٥، ويتضمن جدالاً شديداً بينه وبين عبيدالله بن زياد، لكن ليس فيه ذكر الحوض.

والرجل الآخر هو زيد بن الأرقم كما صرح باسمه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٠٨٥٢)، وسيرد حديثه عند أحمد ٤/٣٦٧.

وأيلة: هي المدينة المعروفة الآن باسم العَقَبة، وهي مدينة معروفة في جنوب الأردن على شاطىء البحر الأحمر.

(١) في هامش (س): الناس. خ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو الشَّعْبي.

وأخرجه أبو داود (٢٤٨١) عن مسدد، والنَّسَائي في «المجتبى» ٨/١٠٥، و«الكبرى» (١١٧٢٧) عن عمرو بن علي الفلاس، كلاهما عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وتحرف «ابن عمرو» في «الكبرى» إلى: «ابن عُمر».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» =

٦٥١٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، عن ابن أبي مليكة، عن يحيى بن حَكيم بن صفوان

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: جمعتُ القرآن، فقرأتُ به في كل ليلة، فبلغ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «إنِّي

= (٨٧٠١)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٠) و(٣١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٨١) من طرق، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الحميدي (٥٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٠١) من طريق سفيان، وابن حبان (١٩٦) و(٣٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٣) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

وعلَّقه البخاري عن أبي معاوية، عن داود، به بصيغة الجزم في «صحيحه» (١٠).

وأخرجه ابن حبان (٢٣٠)، والطبراني في «الصغير» (٤٦٠)، والخطيب في «التاريخ» ٥/١٣٩ من طرق، عن الشعبي، به.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (٦٤٨٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد (٨٩٣١).

وعن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٥٤.

وعن جابر، سيرد ٣/٣٧٢ و٣٩٠.

وعن معاذ بن أنس الجهني، سيرد ٣/٤٤٠.

وعن عمرو بن عبسة، سيرد ٤/١١٤ و٣٨٥.

وعن فضالة بن عبيد، سيرد ٦/٢١.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (١١)، ومسلم (٤٢)، والترمذي (٢٥٠٤) و(٢٦٢٨).

وعن بلال بن الحارث عند الحاكم ٣/٥١٧.

وعن عمير بن قتادة عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٣٥٧.

أخشى أن يَطُولَ عليك زمانٌ أنْ[1] تَمَلَّ، اقْرَأْه في كلِّ شهرٍ»، قلت: يا رسولَ الله، دَعْني أَسْتَمْتِعْ من قُوَّتي وشبابي، قال: «اقرأْه في كل[2] عشرين»، قلت: يا رسولَ الله، دَعْني أَسْتَمْتِعْ من قُوَّتي وشبابي، قال: «اقرأْهُ في عشرٍ»، قلت: يا رسولَ الله، دَعْني أَسْتَمْتِعْ من قُوَّتي وشبابي، قال: «اقرأْهُ في كلِّ[2] سبعٍ»، قلت: يا رسولَ الله، دَعْني أَسْتَمْتِعْ من قُوَّتي وشبابي، فأَبَى[3].

٦٥١٧ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ صلَّى في كسوفِ الشمسِ ركعتين[4].

٦٥١٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ عَجْلان، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه

---

(١) في (س) و(ظ): وأن.

(٢) لفظ: «كل» لم يرد في (ظ).

(٣) حديث صحيح لغيره، يحيى بن حكيم بن صفوان: لم يرو عنه غيرُ عبدالله بن أبي مُلَيْكَة، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان ٥/٥٢٢، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد صرَّح ابنُ جُريج بالتحديث عند عبدالرزاق كما سيرد (٦٨٧٣) وابن حبان. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي مليكة: هو عبدالله بن عبيدالله.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٤٦)، وابن حبان (٧٥٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٦٤)، وابن حبان (٧٥٦) من طريق المفضل بن فضالة، عن ابن جريج، به.

وسيرد برقم (٦٨٧٣)، وسلف مختصراً برقم (٦٥٠٦)، ومطولاً برقم (٦٤٧٧).

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب روى له أصحاب السنن =

عن جده: أن النبيَّ ﷺ رأىٰ على بعض أصحابه خاتَماً من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه واتخذ خاتماً من حديد، فقال: «هٰذا شرٌّ[1]، هٰذا حِلْيةُ أهلِ النار» فألقاه، فاتخذ خاتماً من وَرِقٍ، فسكتَ عنه[2].

= والبخاري متابعة، وهو صدوق، حسن الحديث إذا كان الراوي عنه ممن روى عنه قبل اختلاطه، وشعبة من هٰؤلاء. وأبوه السائب: ثقة، روى له الأربعة، والبخاري في «الأدب المفرد». يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مطولاً النسائي في «المجتبى» ١٤٩/٣ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٦٤٨٣)، وسيأتي برقم (٦٧٦٣).

(١) في هامش (ظ): أشر. خ.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن عجلان: هو محمد، ويحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦١/٤ من طريقين عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥١/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد ثقات.

قلنا: يشير إلى هٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٦٦٨٠)، ويأتي برقم (٦٩٧٧) من طريق آخر.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، وسيرد (١٠٠٥٢).

وآخر من حديث عمر بن الخطاب سلف (١٣٢).

وثالث من حديث بريدة بسند ضعيف عند ابن حبان (٥٤٨٨).

وانظر (٤٧٣٤) و(٦٤١٢). =

٦٥١٩ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمش، عن عثمان بن عُمير أبي[1] اليَقْظان، عن أبي حَرْب بن أبي الأسود، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما أَقَلَّتِ الغَبْراءُ، ولا أَظَلَّتِ الخضراء، من رجلٍ أَصْدَقَ من أَبي ذرٍّ»[2].

= والنهيُ عن لبس خاتم الحديد ينبغي أن يحمل على ما إذا كان حديداً صرفاً لخبر معيقيب، قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة. أخرجه أبو داود (٤٢٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٧٥، وإسناده صحيح.

أما حديث قصة الواهبة؛ وقوله ﷺ فيه: «اذهب فالتمس خاتماً ولو من حديد» فليس فيه استدلال على جواز لبس خاتم الحديد، ولا حجة فيه، لأنه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس، فيحتمل أنه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته. انظر «فتح الباري» ١٠/٣٢٣.

والوَرِق: الفضة.

(١) في (م): ابن أبي، وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عثمان بن عمير ـ ويقال: ابن قيس ـ ضعيف، قال الحافظ ابنُ حجر في «التقريب»: والصواب أن قيساً جد أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً، البجلي، أبو اليقظان، الكوفي، الأعمى. أهـ. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن نمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٢٨، وابن أبي شيبة ١٢/١٢٤، والترمذي (٣٨٠١)، وابن ماجه (١٥٦)، من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٤٢ من طريق أبي يحيى الحماني وأبي عوانة، والدولابي في «الكنى» ١/١٤٦ من طريق أبي يحيى الحماني، كلاهما عن الأعمش، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي. =

٦٥٢٠ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عثْمانُ بنُ حَكيم، عن أبي أُمَامَة بن سَهْل بن حُنَيْفٍ

عن عبدالله بن عمرو، قال: كنَّا جلوساً عند النبيِّ ﷺ، وقد ذهب عمرو بن العاصي يَلْبَسُ ثيابَه ليَلْحَقَني، فقال ونحن عنده: «ليَدْخُلَنَّ عليكم رَجُلٌ لَعِينٌ»، فوالله ما زِلْت وَجِلاً، أَتَشَوَّفُ داخلاً

= وأورده البخاري في الكنى من «التاريخ الكبير» ٩/٢٣ من طريق ابن نمير وأبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، به.

قال البخاري: وروى وكيع عن الأعمش، عن أبي اليقظان، عن عبدالله، عن النبي ﷺ، مرسل، أي: منقطع، فإنَّ أبا اليقظان لم يدرك عبدالله.

وفي الباب عن أبي الدرداء، سيرد عند أحمد ٥/١٩٧ و٦/٤٤٢.

وعن أبي ذر عند الترمذي (٣٨٠٢)، والحاكم ٣/٣٤٢، وابن حبان (٧١٣٢)، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، مع أن في إسناده مالك بن مرثد وأباه لم يخرج لهما مسلم، وحديثهما حسن في الشواهد.

وعن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١٢/١٢٥، وابن سعد ٤/٢٢٨ عن يزيد بن هارون، عن أبي أمية بن يعلى الثقفي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وأبو أمية ضعيف.

وأخرج الحديث ابن سعد ٤/٢٢٨ عن مسلم بن إبراهيم، عن سلام بن مسكين، عن مالك بن دينار، مرسلاً.

وأخرجه أيضاً ٤/٢٢٨ عن عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي، عن أبي حرَّة، عن محمد بن سيرين، مرسلاً.

قال ابن حبان تعقيباً على الحديث: يشبه أن يكون هٰذا خطاباً خرج على حسب الحال في شيء بعينه، إذ محال أن يكون هٰذا الخطاب على عمومه وتحت الخضراء المصطفى ﷺ، والصدِّيق والفاروق رضي الله عنهما.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ١/١٢.

وخارجاً[1]، حتى دخل فلان[2]، يعني الحَكَم[3].

٦٥٢١ ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الحسنُ بنُ عمرو، عن أبي الزُّبير عن عبدالله بن عمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا رَأَيْتُمْ

---

(١) في (س) و(ق): داخل وخارج.

(٢) في (ص): فوالله ما زلت أتشوف وجلاً حتى دخل فلان.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن حكيم، وهو ابن عبَّاد بن حُنَيْف الأنصاري، فمن رجال مسلم. ابن نُمير: هو عبدالله، وأبو أمامة: هو أسعد.

وأخرجه البزار (١٦٢٥) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وقال: لا نعلم هٰذا بهٰذا اللفظ إلا عن عبدالله بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/١١٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وأورده بنحوه ٥/٢٤٣ بروايتين، وقال: رواه كله الطبراني... وحديثه مستقيم، وفيه ضعف غير مبين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: كذا ورد في مطبوع «المجمع»، لم يرد اسم الراوي الذي وصفه بقوله: حديثه مستقيم، فتركنا محله بياضاً فيه نقط.

ورواه ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب» ١/٣٦٠ بإسناده من طريق عبدالواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن عمرو.

والحكم: هو ابن أبي العاص الأموي ـ عم عثمان بن عفان ـ، والد مروان، كان من مسلمة الفتح، وله أدنى نصيب من الصحبة، سكن المدينة، ثم أخرجه رسولُ الله ﷺ منها إلى الطائف، فبقي فيها إلى أن أعاده عثمان في خلافته إليها. وانظر لزاماً «أسد الغابة» ٢/٣٧ـ٣٨، و«سير أعلام النبلاء» ٢/١٠٧ـ١٠٨، و«تاريخ الإسلام» ص٣٦٥، وفيات سنة ٣١، و«فتح الباري» ١٣/٩ـ١١، و«الإصابة» ١/٣٤٥ـ٣٤٦.

أُمَّتي تَهَابُ الظَّالِمَ أن تقول له: إِنَّكَ أَنْتَ ظالِم، فقد تُوُدِّعَ منهم»[1].

وقال رسول الله ﷺ: «يكون[2] في أمتي خَسْفٌ ومَسْخٌ

---

(١) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن أبا الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس - لم يسمع من عبدالله بن عمرو، فيما قاله أبو حاتم في «المراسيل» ص١٥٤، ونقله أيضاً عن ابن معين. ونقل ابنُ عدي في «الكامل» ٢١٣٥/٦ قوله: لم يسمع أبو الزبير من عبدالله بن عمرو، ولم يره. ابن نُمير: هو عبدالله، والحسن بن عمرو: هو الفقيمي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٤٧) من طريق ابن شهاب، وابن عدي في «الكامل» ١٢٦٧/٣ من طريق سيف بن هارون، كلاهما عن الحسن بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٣٠٢) من طريق عبيدالله بن عبدالله الربعي، عن الحسن بن عمرو، عن مجاهد، عن ابن عمرو. وهٰذا متابعةٌ من مجاهد لأبي الزبير، لكننا لم نقع على ترجمة عبيدالله الرَّبَعي هٰذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٢/٧، وقال: رواه أحمد والبزار بإسنادين، ورجالُ أحد إسنادي البزار رجال الصحيح، وكذٰلك رجال أحمد، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط، فلهٰذا لم أذكره.

قلنا: إسناد البزار الذي رجاله رجال الصحيح هو الذي سيرد عند أحمد برقم (٦٧٨٤)، وسيكرر بالرقمين (٦٧٧٦) و(٦٧٨٤).

وقال البيهقيُّ في «الشُّعب» ٨١/٦: «والمعنى في هٰذا أنهم إذا خافوا على أنفسهم من هٰذا القول، فتركوه، كانوا مما هو أشد منه وأعظم من القول والعمل أخوف، وكانوا إلى أن يَدَعُوا جهاد المشركين خوفاً على أنفسهم وأموالهم أقرب، وإذا صاروا كذٰلك، فقد تُودع منهم، واستوى وجودهم وعدمهم.

(٢) في (س): سيكون. وفي هامشها: يكون.

وقَذْفٌ»[1].

٦٥٢٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا حجاجٌ، عن قتادَة، عن أبي قِلَابة عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مالِه فهوَ شَهِيدٌ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وإسناده ـ كما سلف ـ ضعيف.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٤٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٣٥ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: إن كان أبو الزبير سمع من عبدالله بن عمرو، فإنه صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٦٢) من طريق أبي معاوية، ومحمد بن فضيل، عن الحسن بن عمرو، به.

قال البوصيري في «الزوائد»: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع، أبو الزبير ـ اسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ لم يسمع من عبدالله بن عمرو. قاله ابن معين، وقال أبو حاتم: لم يلقه.

وله شاهد من حديث ابن عمر بإسناد حسن سلف برقم (٦٢٠٨).

وآخر من حديث أبي هريرة بإسناد حسن عند ابن حبان (٦٧٥٩).

وثالث من حديث عائشة عند الترمذي (٢١٨٥) وفي إسناده عبدالله بن عمر العمري، قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من حديث عائشة لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وعبدالله بن عمر تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه.

ورابع من حديث سهل بن سعد عند ابن ماجه (٤٠٦٠). قال في «الزوائد»: وإسناده ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم.

وخامس من حديث ابن مسعود عند ابن ماجه (٤٠٥٩). قال في «الزوائد»: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حَجَّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ. =

.....

= وقَتَادة ـ وهو ابن دِعامة السَّدُوسي، وإن لم يسمع أبا قِلابة فيما نقله أبو حاتم في «المراسيل» ص١٤١ عن أحمد، ونقله في «التهذيب» عن عمروبن علي الفَلَّاس ـ، متابع بأيوب السختياني في الرواية الآتية برقم (٧٠٥٥).

وقد انفرد أحمدُ بإخراج الحديث من هٰذا الطريق، وأخرجه من طرق أخرى سنذكر أرقامها فيما سيأتي.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٨٥٦٧) عن ابن جُريج، والنسائي في «المجتبى» ١١٤/٧ من طريق حاتم ـ وهو ابن أبي صغيرة ـ، كلاهما عن عمروبن دينار، عن عبدالله بن عمرو. وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه النسائي ١١٤/٧ أيضاً من طريق أبي يونس القشيري، عن عمروبن دينار، عن عبدالله بن صفوان، عن عبدالله بن عمرو، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٩) أيضاً عن ابن جريج، عن عبدالعزيز بن عمر، عن كتاب لعمر بن عبدالعزيز فيه: بلغنا أن رسول الله ﷺ قال... فذكر الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٣/٣ من طريق يزيد بن هارون، عن ورقاء، عن عمروبن دينار، عن ابن عمر. قال أبو نعيم: كذا وقع في كتابي: ابن عمر، وصوابه: ابن عمرو.

وسيأتي بالأرقام (٦٨١٦) و(٦٨٢٤) و(٦٨٢٩) و(٦٩١٣) و(٦٩٢٢) و(٦٩٥٦) و(٧٠١٤) و(٧٠٣٠) و(٧٠٣١) و(٧٠٥٥) و(٧٠٨٤).

وهٰذا الحديث قطعة من خطبة الفتح ستأتي مطولة برقم (٦٦٨١) و(٦٩٣٣)، لكنه لم يورد هٰذه القطعة فيها.

وفي الباب عن علي سلف برقم (٥٩٠).

وعن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٩٨).

وعن سعيد بن زيد سلف برقم (١٦٢٨) و(١٦٣٩). =

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٧٨٠).

٦٥٢٣ - حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

كنتُ جالساً عند عبدالله بن عمرو، فذُكِر عبدُالله بن مسعود، فقال: إن ذاك لَرُجلٌ لا أزال أُحِبُّه أبداً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خُذُوا القُرآنَ عن أربعة، عن ابن أمّ عَبْدٍ»، فبَدَأَ به، «وعن معاذ، وعن سالم مولى أبي حُذَيفة»، قال يعلى: ونسيتُ الرابعَ[1].

= وعن أبي هريرة، سيرد (٨٢٩٨).

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٩/٤٥٦-٤٥٧، وابن ماجه (٢٥٨١)، وأبي نعيم في «الحلية» ٤/٩٤.

وعن عبدالله بن عامر وعبدالله بن الزبير عند الحاكم ٣/٦٣٩.

وعن جابر عند أبي يعلى (٢٠٦١).

وعن أنس عند ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٢٣.

وعن عبدالله بن مسعود عند أبي نعيم في «الحلية» ٥/٢٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهران. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٤) (١١٧)، وابن حبان (٧١٢٢) من طريق جرير، والطبراني في «الكبير» (٨٤١٠) من طريق زائدة، و(٨٤١٢) من طريق علي بن مسهر، ثلاثتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٣٦) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٨٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٨ من طريق الأعمش، عن خيثمة بن عبدالرحمٰن، عن عبدالله بن =

٦٥٢٤ ـ حدثنا يعلى، حدثنا فِطْرٌ، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقة بالعرشِ، وليس الواصِلُ بالمُكَافِىء، ولٰكن الواصِل الذي إذا انقطعتْ رَحِمُه وَصَلَها»(٢).

= عمرو.

والرابع الذي نسيه يعلى هو أُبي بن كعب، كما سيأتي في الروايات الأخرى.

وسيُكرر بالأرقام (٦٧٦٧) و(٦٧٨٦) و(٦٧٩٠) و(٦٧٩٥) و(٦٨٣٨).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود أخرجه البزار (٢٧٠٣)، والحاكم ٣/٢٢٥، وصححه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣١١، وقال: أخرجه البزار، ورجاله ثقات.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٨: الظاهر أنه أمر بالأخذ عنهم في الوقت الذي صدر فيه ذٰلك القول، ولا يلزم من ذٰلك أن لا يكون أحد في ذٰلك الوقت شاركهم في حفظ القرآن، بل كان الذين يحفظون مثلَ الذي حفظوه وأزيدَ منهم جماعةٌ من الصحابة، وقد تقدم في غزوة بئر معونة أن الذين قتلوا بها من الصحابة كان يقال لهم: القراء، وكانوا سبعين رجلاً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر ـ وهو ابن خليفة ـ، فقد روى له البخاري هٰذا الحديث مقروناً بغيره. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه بتمامه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٩ عن يزيد بن هارون، وابن حبان (٤٤٥) من طريق عُبيدالله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠١ من طريق خلاد بن يحيى، والبغـوي (٣٤٤٢) من طريق يعلى وأبي نعيم، خمستهم عن فطر بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ الرَّحِمَ معلقةٌ بالعرش»: أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٥٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٥٥٥) (١٧). =

٦٥٢٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ناعمٍ، مولى أمِّ سلمة

عن عبدالله بن عمرو. قال[1]: حججتُ معه، حتى إذا كنّا ببعض طريق مكة رأيتُه تيمم[2]، فنظر حتى إذا استبانتْ، جلس تحتها، ثم قال: رأيتُ رسول الله ﷺ تحتَ هٰذه الشجرة إذْ أَقْبل رَجُلٌ من هٰذا الشِّعْب، فسلَّم على رسول الله ﷺ، ثم قال: يا

= وقوله: «وليس الواصل بالمكافىء...»: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٩١)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨)، وأبو داود (١٦٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠١، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن فطر بن خليفة، والحسن بن عمرو الفقيمي، والأعمش، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد.

قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ، ورفعه الحسن وفطر، قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٢١٠: قال أبي: الأعمش أحفظهم، والحديث يحتمل أن يكون مرفوعاً، وأنا أخشى أن لا يكون سمع الأعمش من مجاهد، إن الأعمش قليل السماع من مجاهد، وعامة ما يرويه عن مجاهد مدلس.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٢٣ أن رفعه هو المعتمد.

وأخرجه الحميدي (٥٩٤)، والترمذي (١٩٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن بشير أبي إسماعيل، وفطر بن خليفة، عن مجاهد، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٧٣ من طريق سفيان الثوري، عن زبيد، عن مجاهد، به.

وسلف بنحوه برقم (٦٤٩٤).

(١) القائل هو ناعم مولى أم سلمة.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر: قوله: تيمم: يريد قَصَدَ، على المعنى اللغوي للتيمم، بدلالة باقي السياق.

رسول الله[1]، إني قد أردتُ الجهادَ معك، أبتغي بذلك وجهَ الله والدارَ الآخِرَةِ، قال: «هل من أبويك أحدٌ حَيٌّ؟» قال: نعم يا رسولَ الله، كلاهما، قال: «فارْجِع ابْرَرْ أَبَوَيْكَ»، قال: فولى راجعاً مِن حيثُ جاءَ[2]. ١٦٤/٢

---

(١) لم ترد في (ص).

(٢) صحيح، محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار، وإن عنعن ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ناعم، فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي أخو يعلى، وناعم: هو ابن أُجَيْل الهَمْدَاني المصري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٥)، ومن طريقه مسلم (٢٥٤٩) (٦) عن عبدالله بن وهب، والبيهقي في «السنن» ٢٦/٩ من طريق ابن وهب أيضاً، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٣/١٢ عن محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٣)، وابن حبان (٤٢١) من طريق يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أبو يعلى (٥٧٢٤) من طريق محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد، لكنه جعله من مسند عبدالله بن عمر، والحديث معروف بعبدالله بن عمرو، ولعل أبا يعلى وهم فيه، وقد تحرف عنده أيضاً اسم ناعم إلى نعيم. وانظر ما قاله الهيثمي في «المجمع» ١٣٨/٨.

وسيورده أحمد (٦٥٤٤) و(٦٧٦٥) و(٦٨١١) و(٦٨١٢) و(٦٨٥٨) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس المكي، عن عبدالله بن عمرو.

وقد سلف بنحوه برقم (٦٤٩٠).

قال السندي: قوله: إذا استبانت: أي الشجرة.

وقوله: «أقبل رجل»، قال الحافظ في «الفتح» ١٤٠/٦، يحتمل أن يكون =

٦٥٢٦ ـ حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا أبو حَيَّان، عن أبيه، قال:

الْتَقَىٰ عبدُالله بن عَمْرو وعبدالله بن عُمر، ثم أَقبل عبدُالله بن عُمر وهو يبكي، فقالَ له القومُ: ما يُبكيك يا أَبا عبدالرحمٰن؟ قال: الذي حدثني هٰذا، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجنةَ إنسانٌ في قلبه مثقالُ حبةٍ من خَرْدَلٍ من كِبْرٍ»(١).

= هو جاهمة بن العباس.

قلنا: سيرد من حديث جاهمة ٣/٤٢٩.

وفي الباب أيضاً عن طلحة بن معاوية السلمي عند ابن أبي شيبة ١٢/٤٧٤.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن حبان (٤٢٢)، وسيرد (١١٧٢١).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير والد أبي حيان، وهو سعيدُ بنُ حيّان، وثَّقه ابنُ حبّان والعجلي، وسمع من جماعة، وروى عنه ابنه أبو حيان وهو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي: من تيم الرَّباب، الكوفي.

يعلى بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٨٩ عن علي بن مُسْهِر، عن أبي حيان، بهٰذا الإسناد.

وسيُكرر برقم (٧٠١٥).

وأورد هاتين الروايتين الهيثمي في «المجمع» ١/٩٨، وقال في هٰذه الرواية: صحيحة.

وأورد هذه الرواية أيضاً المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٥٦٦، وقال: رواه أحمد، ورواته رواة الصحيح. كذا قال، مع أن سعيد بن حيان والد أبي حيان لم يرو له الشيخان ولا أحدهما، فلا يقال فيه: إنه من رواة الصحيح.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود عند مسلم (٩١)، وقد سلف برقم (٣٧٨٩) و(٣٩١٣) و(٣٩٤٧) و(٤٣١٠). =

٦٥٢٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان ومِسْعَر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس المكي

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ»[1].

= وآخر من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٥١.

وثالث من حديث عبدالله بن سلام عند الحاكم ٣/٤١٦، والدولابي في «الكنى» ٢/٧٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٩٩).

ورابع من حديث ابن عباس عند البزار (١٠٤)، وابن عدي ٣/٩٤٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح حبيب بن أبي ثابت بالسماع عند البخاري ومسلم. سفيان: هو الثوري، ومسعر: هو ابن كِدام، وأبو العباس: هو السائب بن فَرُّوخ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٧٨، وابن ماجه (١٧٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٨٧) من طريق ابن بشر، عن مسعر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٥)، والبخاري (١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٠٧) من طريق شعبة، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١٣، و«الكبرى» (٢٧٠٥) من طريق مطرف، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٦٣)، والبخاري (١٩٧٧)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٦، و«الكبرى» (٢٦٩١)، وابن خزيمة (٢١٠٩)، من طريق ابن جريج، سمع عطاء بن أبي رباح، عن أبي العباس، به.

وسيأتي برقم (٦٨٦٦) و(٦٩٨٨).

وهو قطعة من الحديث الوارد بالأرقام (٦٧٦٦) و(٦٧٨٩) و(٦٨٧٤).

وسلف ذكر طرق الحديث في تخريج الرواية المطولة رقم (٦٤٧٧)، فانظره. =

٦٥٢٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن هلال بنِ يسَافٍ، عن أبي يحيى

عن عبدالله بنِ عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْبِغُوا الوضوء»[1].

= وفي الباب عن عبدالله بن الشِّخِّير عند النسائي ٤/٢٠٦-٢٠٧، وابن ماجه (١٧٠٥)، وسيرد ٤/٢٤ و٢٥ و٢٦، وصححه ابن خزيمة (٢١٥٠).

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٥.

وعن عمران بن حصين عند النسائي ٤/٢٠٦، وسيرد ٤/٤٢٦، وصححه ابن خزيمة (٢١٥١).

وعن أبي قتادة، سيرد ٥/٢٩٧ و٣١١.

قال الإمام النووي: أجابوا عن حديث: «لا صام من صام الأبد» بأجوبة:

أحدها: أنه محمول على حقيقته بأن يصوم معه العيدين والتشريق، وبهٰذا أجابت عائشة رضي الله عنها.

والثاني: أنه محمول على من تضرر به أو فَوَّت به حقاً.

والثالث: أنَّ معنى «لا صام»: أنه لا يجد من مشقته ما يجدها غيره، فيكون خبراً لا دعاء.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، وأبي يحيى ـ وهو الأعرج، واسمه مِصْدَع ـ فمن رجال مسلم ـ سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٢٦، ومسلم (٢٤١) (٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٧-٧٨، وابن ماجه (٤٥٠)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٦/١٣٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف ابن عمرو عند ابن ماجه إلى: ابن عمر.

وأخرجه أبو داود (٩٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان =

٦٥٢٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حُميد بن عبدالرحمٰن بن عَوْف

عن عبدالله بن عَمْرو، رفعه سفيان، ووَقَفَه مِسْعَر، قال: «مِنَ الكَبائر أن يَشْتِم الرجلُ والديه»، قالوا: وكيف يَشْتُمُ الرجلُ والديه؟ قال: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبا الرَّجلِ، فيسُبُّ أَباه، ويسُبُّ أُمَّه، فيسُبُّ أُمَّه»[1].

= الثوري، به.

وسيأتي برقم (٦٨٠٩).

وأخرجه الدارمي ١/١٧٩ من طريق جعفر بن الحارث، ومسلم (٢٤١) (٢٦)، وابن حبان (١٠٥٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦١)، والبيهقي في «السنن» ١/٦٩ من طريق جرير بن عبدالحميد، والطيالسي في «مسنده» (٢٢٩٠) عن شعبة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨ و٣٩ من طريق زائدة بن قدامة، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٦/١٣٣ من طريق إسرائيل، خمستهم عن منصور، به.

وسيأتي برقم (٦٩١١) و(٦٩٧٦) بلفظ: «ويل للأعقاب من النار».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كدام، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٩٠) (١٤٦) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (٩٠) (١٤٦)، والترمذي (١٩٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧٢ من طريق يزيد بن الهاد، عن سعد بن إبراهيم، به، مرفوعاً.

وأخرجه ابنُ حبّان (٤١١) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مسعر، به، مرفوعاً، فيكون مسعر قد رفعه مرة، ووقفه أخرى، وبذٰلك تزول علّةُ وقفه في رواية «المسند» هٰذه. علاوة على أنه قد رُوي مرفوعاً من رواية ثقات أثبات =

٦٥٣٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن رَيْحَانَ بن يزيد العامريّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لِغنيٍّ، ولا لِذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»(١).

= كما ترى في التخريج.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨) من طريق ابن جريج، قال: سمعت محمد بن الحارث يزعم أن عروة بن عياض أخبره أنه سمع عبدالله بن عمرو. . . فذكر نحوه.

وسيأتي برقم (٦٨٤٠) و(٧٠٠٤) و(٧٠٢٩) مرفوعاً.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ريحان بن يزيد العامري، وثَّقه ابنُ معين وابنُ حبان، وقال حجاج، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم (وهو الرَّاوي عنه): وكان أعرابيٌّ صدق. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٧ و١٤/٢٧٤-٢٧٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٧١٥٥)، والطيالسي (٢٢٧١)، والترمذي (٦٥٢)، والدارمي ١/٣٨٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٤، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/١١٩، والحاكم ١/٤٠٧، والبيهقي في «السنن» ٧/١٣، والبغوي (١٥٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٤) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عبدالله بن عمرو حديث حسن، وقد روى شعبةُ عن سعد بن إبراهيم هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد، ولم يرفعه.

قلنا: هٰذه الرواية الموقوفة هي عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٤، لكن روى شعبة هٰذا الحديث أيضاً مرفوعاً فيما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» =

= ٣٢٩/٣، وأخرجه الحاكم ٤٠٧/١، ومن طريقه البيهقي ١٣/٧، فيكون شعبة قد رفعه مرة، ووقفه أخرى. وقد قال البيهقي ١٣/٧: وفي رواية من رفعه كفاية. وقد اختلف عليه في لفظه أيضاً، فروي عنه: لذي مِرَّة قوي.

ونقل أحمدُ في الرواية الآتية برقم (٦٧٩٨) عن عبدالرحمٰن بن مهدي قوله: ولم يرفعه سعد ولا ابنه، يعني إبراهيم بن سعد.

قلنا: قد ورد مرفوعاً بروايتهما فيما أخرجه أبو داود (١٦٣٤)، والحاكم ٤٠٧/١ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد، فلا تكون روايته موقوفاً علة، ولو سلمنا بوقفه، فهو في حكم المرفوع، لأنه مما ليس للرأي فيه مجال.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/٣ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن موسى بن عُلَيّ، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، موقوفاً.

وعلقه أبو داود موقوفاً بإثر الحديث (١٦٣٤)، فقال: وقال عطاء بن زهير: إنه لقي عبدالله بن عمرو، فقال: إنَّ الصدقة لا تحلُّ لقوي، ولا لذي مِرَّةٍ سوي.

قلنا: عطاء بن زهير هٰذا: هو ابن الأصبغ العامري، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٦٨/٦-٤٦٩، وذكر أنه سمع من أبيه، عن ابن عمرو في الصدقة - (وقع في المطبوع: ابن عمر) - وأنه روى عنه شُميط والأخضر بن عجلان.

وقد أخرج حديثه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٦٢/٤-٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ١٣/٧ من طريق شميط بن عجلان، عنه، عن أبيه، قال: قلت لعبدالله بن عمرو بن العاص: أخبرني عن الصدقة أيُّ مالٍ هي؟... إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الصدقة لا تَحِلُّ لغني ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ». فظهر أنَّ رواية عطاء بن زهير، إنما هي عن أبيه زهير، عن ابن عمرو، مرفوعاً، وبلفظ: «لغني» لا «لقوي».

وفي الباب عن أبي هريرة بإسناد قوي، سيرد (٨٩٠٨) و(٩٠٦١).

٦٥٣١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي حَيَّان، عن أبي زُرْعَة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَطْلُعُ الشمسُ مِنْ مَغْرِبها، وتَخْرُجُ الدابةُ على الناس ضُحَىً، فأيُّهما خَرَجَ قبل صاحبه فالأُخرى منها قريب، ولا أَحْسِبُه إلا طلوعَ الشمسِ من مغربها» يقول[1]: «هي التي أَوَّلاً»[2].

= وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣١ و٤٠ و٥٦ و٩٧.

وعن رجل من بني هلال من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤/٦٢ و٥/٣٧٥.

وعن عبيدالله بن عدي بن الخيار، سيرد ٤/٢٢٤ و٥/٣٦٢.

وعن حُبْشي بن جنادة عند الترمذي (٦٥٣)، وابن أبي شيبة ٣/٢٠٧، وتحرف في الثاني «حبشي» إلى: «جبلة».

والمِرَّة، بكسر الميم وتشديد الراء: القوة والشدة، وأصلها من شدة فتل الحبل، يقال: أمررت الحبل إذا أحكمت فتله، والسويّ: الصحيح الأعضاء.

وفي حديث عبيدالله بن الخيار، قال رسول الله ﷺ: «ولا حظ فيها ـ أي الزكاة ـ لغني ولا لقوي مكتسب».

قال البغوي في «شرح السنة» ٦/٨١: فيه دليل على أن القوي المكتَسِب الذي يُغنيه كسبه لا تحل له الزكاة، ولم يعتبر النبي ﷺ ظاهر القوة دون أن يضم إليه الكسب، لأن الرجل قد يكون ظاهر القوة، غير أنه أخرق، لا كسب له، فتحل له الزكاة.

(١) لفظ: «يقول»، لم يرد في (ظ)، ولا في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي من تيم الرباب الكوفي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٦٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

٦٥٣٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ذِئب، عن خاله الحارث بن عبدالرحمٰن، عن أبي سَلَمَة بن عبدالرحمٰن

عن عبدالله بن عمرو، قال: لعن رسولُ الله ﷺ الرَّاشِيَ والمُرْتَشِيَ[1].

= وأخرجه مسلم (٢٩٤١) (١١٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٨) عن سالم بن سليم، ومسلم (٢٩٤١) (١١٨) من طريق محمد بن بشر وعبدالله بن نمير، وأبو داود (٤٣١٠) من طريق إسماعيل ـ وهو ابن علية ـ، أربعتهم عن أبي حيان، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٦٨٨١).

وفي باب طلوع الشمس من مغربها:

عن أبي هريرة، سيرد (٧١٦١) و(٨١٣٨) و(٨٤٤٦) و(٨٥٩٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٢٦٦).

وعن أبي سريحة الغفاري، سيرد ٦/٤ و٧.

وفي باب خروج الدابة:

عن أبي هريرة، سيرد (٧٩٣٧) و(٨٣٠٣).

وعن أبي سريحة، سيرد ٦/٤ و٧.

وعن أبي أمامة، سيرد ٢٦٨/٥.

وعن بريدة بن الحصيب، سيرد ٣٥٧/٥.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحارث بن عبدالرحمٰن، فقد روى له أصحاب السنن، وقال أحمد والنسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق. وقال ابنُ معين ـ فيما نقله عنه الذهبي في «السير» ١٤٧/٧ ـ: كل من روى عنه ابنُ أبي ذئب فثقة، إلا أبا جابر البياضي. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن =

٦٥٣٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أيوب، سمعتُ القاسم بن ربيعة يحدِّث

عن عبدالله بن عمرو، أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ قتيلَ الخطأِ شِبْهِ العَمْدِ، قتيلَ[1] السوطِ أو العَصَا، فيه مئة، منها أربعون

= الحارث بن أبي ذئب.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٦)، وعبدالرزاق (١٤٦٦٩)، وابنُ أبي شيبة ٦/٥٤٩-٥٥٠ و٥٨٨، وأبو داود (٣٥٨٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٨٦)، وابن حبان (٥٠٧٧)، والطبراني في «الصغير» (٥٨)، والحاكم ٤/١٠٢-١٠٣، والبغوي (٢٤٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٣٨-١٣٩، وفي «شعب الإيمان» (٥٥٠٢) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩٩ من رواية الطبراني في «الصغير»، وقال: ورجاله ثقات.

وسيأتي بالأرقام (٦٧٧٨) و(٦٧٧٩) و(٦٨٣٠) و(٦٩٨٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد (٩٠٣١).

وعن ثوبان، سيرد ٥/٢٧٩.

وعن أم سلمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩٩: ورجاله ثقات.

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عند البزار (١٣٥٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩٩، وقال: وفيه من لم أعرفه.

(١) في هامش (ظ): وقتيل.

في بُطونها أولادها»[1].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القاسم بن ربيعة، وهو ابنُ جوشن الغطفاني، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٢٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٤٠، وابن ماجه (٢٦٢٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٩٤٦)، والدارقطني ٣/١٠٤ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والبيهقي ٨/٤٤ من طريق أبي عمر، كلاهما عن شعبة، به. وأشار إلى هٰذه الرواية أبو داود بإثر الحديث رقم (٤٥٤٩).

وأخرجه النسائي ٨/٤٠-٤١ من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب السختياني، عن القاسم بن ربيعة أن رسول الله ﷺ...، مرسل.

ومن طريقين عن القاسم بن ربيعة مرسلاً، سيرد ٣/٤١٠.

وأخرجه أبو داود (٤٥٤٧) و(٤٥٤٨) و(٤٥٨٨) و(٤٥٨٩)، وابن ماجه (٢٦٢٧)، وابن حبان (٦٠١١)، والدارقطني ٣/١٠٤-١٠٥، والبيهقي ٨/٤٥ من طرق، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس (ويقال: يعقوب)، عن عبدالله بن عمرو. فزادوا في الإسناد عقبة بين القاسم وابن عمرو، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وعلَّقه أبو داود بإثر الحديث (٤٥٤٩)، والدارقطني ٣/١٠٤ عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد (يعني ابن جُدعان) وهو ضعيف، عن يعقوب السدوسي، (يعني عقبة بن أوس) عن عبدالله بن عمرو.

وهٰذا الإسناد الذي أشار إليه هو عند أحمد في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٨٠٥)، قد جعله أبو داود والدارقطني من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

ورواه النسائي ٨/٤١ من طريق حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبدالله، هٰكذا رواه دون أن يبين من

= هو عبدالله، أهو ابن عمرو بن العاص، أم ابن عمر بن الخطاب؟ ثم ذكر النسائي بقية الاختلاف عن خالد الحذاء، فذكره من رواية هشيم، عن خالد، عن القاسم، عن عقبة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ومن طريقين، عن خالد، به، (وسيرد ٣/٤١٠ و٥/٤١٢).

ومن رواية ابن أبي عدي، عن خالد، عن القاسم، عن عقبة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

ومن رواية يزيد بن زريع وبشر بن المفضل، عن خالد، عن القاسم، عن يعقوب بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

ورواه النسائي أيضاً من طريق سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر بن الخطاب، فجعله من مسند ابن عمر بن الخطاب، ومن هٰذه الطريق سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٨٣).

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٣١ عن ابن القطان قوله في الحديث: هو حديث صحيح من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص، ولا يضره الاختلاف الذي وقع فيه، وعقبة بن أوس بصري تابعي ثقة.

ونقل البيهقي ٨/٦٩ عن يحيى بن معين قوله: يعقوب بن أوس وعقبة بن أوس واحد، ونقل أيضاً عنه أنه سُئل عن حديث عبدالله بن عمرو هٰذا، فقال له الرجل: إن سفيان يقول: عن عبدالله بن عمر؟ فقال يحيى بن معين: علي بن زيد ليس بشيء، والحديث حديث خالد، وإنما هو عبدالله بن عمرو بن العاص، رضي الله عنهما.

وقال البخاري في «تاريخه» ٨/٣٩٢-٣٩٣ في ترجمة يعقوب بن أوس السدوسي: قال حماد: عن خالد الحذّاء، عن القاسم بن عبدالله بن ربيعة، عن عقبة أو يعقوب السدوسي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ في الدية، وقال يزيد بن زريع، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن يعقوب بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. =

٦٥٣٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان ومِسْعَر، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن أبي العباس

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الصومِ صومُ أخي داودَ عليه السَّلامُ، كان يصومُ يوماً، ويُفْطِرُ يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاَقَىٰ»(١).

٦٥٣٥ ـ حدَّثنا وكيعٌ، حدثني هَمَّام، عن قَتَادة، عن يزيد بن عبدالله

= وسيأتي بالأرقام (٦٥٥٢) و(٦٦٦٣) و(٦٧١٩) و(٦٧٤٣) و(٧٠٣٣) و(٧٠٩٠).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٣٥) و(٤٣٠٣).

وعن ابن عباس عند أبي داود (٤٥٤٠) و(٤٥٩١)، والنسائي ٨/٣٩-٤٠، وابن ماجه (٢٦٣٥)، والدارقطني ٣/٩٣ و٩٤ و٩٥.

وعن علي موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٣٤ و١٣٦ و١٣٨، وعبدالرزاق (١٧٢٢٢)، والبيهقي ٨/٧٤، والدارقطني ٣/١٧٧.

وعن عمر موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٣٦.

وعن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت موقوفاً عند عبدالرزاق (١٧٢٢٠) و(١٧٢٢٥)، وابن أبي شيبة ٩/١٣٥، والبيهقي ٨/٧٤، والدارقطني ٣/١٧٧.

وعن عبادة بن الصامت عند الدارقطني ٣/١٧٦، وفيه انقطاع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومسعر: هو ابن كدام، وأبو العباس: هو السائب بن فروخ.

وأخرجه الترمذي (٧٧٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٨٧) من طريق مسعر، به.

وسيأتي برقم (٦٧٨٩).

وهو قطعة من حديث ورد مطولاً برقم (٦٤٧٧)، وانظر فيه تمام تخريجه.

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ القرآنَ في أقلَّ من ثلاثٍ لم يَفْقَهْهُ»(١).

٦٥٣٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن مَعْدَان، عن جُبَيْر بن نُفَيْرٍ

عن عبدالله بن عمرو، قال: رآني رسولُ الله ﷺ وعليَّ ثيابٌ مُعَصْفَرة، فقال: «أَلْقِها، فإنَّها ثيابُ الكُفَّارِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٥٠٠-٥٠١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٥) عن همام، به.
وأخرجه مطولاً أبو داود (١٣٩٠) من طريق همام، به.
وأخرجه أبو داود (١٣٩٤)، وابن حبان (٧٥٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.
وسيأتي بالأرقام (٦٥٤٦) و(٦٧٧٥) و(٦٨١٠) و(٦٨٤١).
وهو قطعة من حديث ورد مطولاً برقم (٦٤٧٧)، فراجعه لتمام التخريج.
وانظر الجمع بين الروايات في كم يختم القرآن في التعليق على الحديث رقم (٦٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جُبَير بن نفير، فمن رجال مسلم. علي بن المبارك: هو الهُنَائي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣٦٨، ومن طريقه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٦٥١٣).

٦٥٣٧ - حدثنا يزيد، حدثنا همَّام، عن منصور، عن سالمِ بن أبي الجَعْد، عن جَابَانَ

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ الجنةَ مَنَّانٌ، ولا مُدْمِنُ خمرٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، علته جابان، وهو غير منسوب، ولم يرو عنه إلا سالم بن أبي الجعد. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنُه في «الجرح والتعديل» ٢/٥٤٦: شيخ، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٣٧٧: لا يُدرى من هو. ونَقَل عن أبي حاتم أنه قال: ليس بحجة. وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٤/١٢١، وقد قال البخاري: لا يُعرف لجابان سماعٌ من عبدالله، ولا لسالم من جابان. فقال المزي في «التهذيب» ٤/٤٣٣: وليست هٰذه علَّة قادحة.

يعني قد ذهب في ذٰلك مذهب مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة دون ثبات اللُّقِي.

قلنا: ولو ثبت سماعُه منه، فهو في عداد المجهولين، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «منتخب المسند» (٣٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩١٥)، والدارمي ٢/١١٢، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٣ و٣٦٦، وابن حبان (٣٣٨٣) من طريق سفيان الثوري، والنسائي في «الكبرى» (٤٩١٦) من طريق جرير، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٤) من طريق شيبان النحوي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٧ من طريق يحيى القطان، أربعتهم عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وقد جاء في بعض هٰذه الطرق زيادة: «ولد زنية».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٨) من طريق بقية بن الوليد، قال: حدثني شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمرو =

= مرفوعاً، لم يذكر فيه جابان بين سالم وابن عمرو. لكن يزيد بن أبي زياد ضعيف، وفيه زيادة: «ولد زنية».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٧) من طريق غندر، عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمرو، موقوفاً، وفيه زيادة: «ولد زنية».

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٩، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٣٩ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً، ومُؤَمَّل سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٩٦ عن محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمرو، موقوفاً.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٢٩) عن معمر، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٩ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن النبي ﷺ مرسلاً، وزاد فيه: ولا مرتداً أعرابياً بعد هجرته، ولا من أتى ذات محرم. قال أبو نعيم: ورواه إسرائيل عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن ابن عمرو، موقوفاً. ورواه حصين ويزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمرو، موقوفاً.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٧١-٧٢ عن محمد بن جعفر، عن عبدالله بن محمد بن يعقوب، عن محمد بن سعيد بن غالب أبي يحيى العطار، عن عبيدة بن حميد، عن عمار الدهني، عن هلال بن يساف، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً، بزيادة: «ولد زنى».

وذكره الحافظ ابن حجر في «القول المسدد» ص٤٠ الحديث العاشر، عن هٰذا الموضع، ثم قال: ورواه أيضاً غندر وحجاج، عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن نبيط بن شريط، عن جابان، به. ورواه النسائي من طريق شعبة كذٰلك، ومن طريق جرير والثوري، كلاهما عن منصور كرواية همام، وقال: ولا =

= نعلم أحداً تابع شعبة على نبيط بن شريط، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في كتاب «العلل» على مجاهد. وقال البخاري في «التاريخ» ٢/٢٥٧: لا يعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو، ولا لسالم من جابان. انتهى.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/١١٠ من طريق سفيان الثوري تارة، كرواية النسائي، وتارة من روايته عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أيضاً من رواية عمر بن عبدالرحمٰن أبي حفص الأبار، عن منصور، عن عبدالله بن مرة، عن جابان، وأعلَّه بما أشار إليه الدارقطني من الاضطراب، وليس في شيء من ذٰلك ما يقتضي الحكم بالوضع.

قلنا: سيورده أحمد برقم (٦٨٨٢) عن غندر وحجاج المصيصي، عن شعبة، عن سالم بن أبي الجعد، عن نبيط بن شريط، عن جابان، عن ابن عمرو، بزيادة: نبيط بن شريط، ويرد تخريجه في موضعه.

وبرقم (٦٨٩٢) عن عبدالرزاق، عن سفيان، عن منصور، بهٰذا الإسناد، وفيه زيادة لفظ: «ولا ولد زنية».

وفي الباب بإسناد صحيح عن ابن عمر سلف برقم (٦١٨٠)، ولفظه: «ثلاث لا يدخلون الجنة، ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاقُّ والديه، والمرأة المترجِّلة المتشبهة بالرجال، والدَّيُّوث، وثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاقُّ والديه، والمدمن الخمر، والمنان بما أعطى».

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/١٤ و٨٣، بلفظ: «لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا منان»، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

وعن أنس، سيرد عند أحمد ٣/٢٢٦، بلفظ: «لا يلج حائط القُدُس مدمن خمر، ولا العاق لوالديه، ولا المنان عطاءه».

وعن أبي قتادة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٥)، وأبي نعيم =

٦٥٣٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا العَوَّام، حدَّثني أَسودُ بن مسعود، عن حَنْظَلة بنِ خُوَيْلِد العَنْبَرِيِّ[1]، قال:

بينما أنا عندَ معاوية، إذْ جاءَه رجلان يختصمانِ في رأس عَمّار، يقولُ كُلُّ واحدٍ منهما، أنا قتلتُه، فقال عبدُالله بنُ عمرو: لِيَطِبْ به أحدُكما نفساً لِصاحبه، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغية»، قال معاويةُ: فما بالُكَ معنا؟! قال: إنّ أبي شكاني إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «أَطِعْ أباكَ ما دامَ حيّاً ولا تَعْصِهِ»، فأنا معكم، ولَسْتُ أُقاتلُ[2].

٢/١٦٥

= في «الحلية» ٣/٣٠٨، وفيه زيادة: «ولد زنية». ورجال إسناده ثقات غير مولى أبي قتادة، فإنه لا يُعرف.

وعن أبي هريرة عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٧.

وعن علي عند البيهقي في «الشعب» (٥٥٩٤).

(١) في (ظ): العنزي، وانظر التخريج.

(٢) إسناده حسن. أسود بن مسعود ـ ونسبته العنزي كما في «التاريخ الكبير» ١/٤٤٨-٤٤٩، و«الجرح والتعديل» ٢/٢٩٣، و«تهذيب الكمال» ٣/٢٣٠، ووقع في «تهذيب التهذيب» و«التقريب»: العنبري ـ: وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظ في «التقريب»، وقد روى له ولحنظلة شيخِهِ النسائيُّ في «الخصائص».

وحنظلة بن خويلد: وثقه ابنُ معين، وسماه شعبة في روايته ـ فيما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩ ـ حنظلة بن سويد، وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أنه فرق بين حنظلة بن خويلد، وحنظلة بن سويد، جعلهما اثنين، قال المعلمي في حاشيته على «التاريخ الكبير»: حنظلة يمكن أن يكون خويلد =

= أباه، وسويد جده، أو عكس ذلك، فنُسب إلى أبيه تارة، وإلى جده أخرى.

وقوله: العنبري في نسبة حنظلة: هو الواقع في جميع النسخ ـ عدا نسخة الظاهرية ـ وفي «مجمع الزوائد» و«التقريب» و«الخلاصة»، ونُسب في نسخة الظاهرية: العنزي، وهو الواقع في «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب» و«طبقات» ابن سعد ٣/٢٥٣، وهو الأشبه، فالبخاري نسبه في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩: الغنوي أو العنزي، لم يذكر العنبري، ثم إن أسود بن مسعود الراوي عنه نسبته العنزي كما في أغلب المصادر المعتمدة، إلا أن شعبة قال ـ فيما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٨ ـ: سمعتُ العوام بن حوشب، عن رجل من بني شيبان، عن حنظلة بن سويد، فجعل الرجل المبهم من بني شيبان، فإن كان يريد به أسود بن مسعود، فلا يجتمع في نسبة الرجل أن يكون شيبانياً وعنزياً معاً، إلا أن يكون شيبانياً، ونزل في عنزة، فنسب إليهم، كما أوَّلَه بذلك المعلمي اليماني في حاشيته على «التاريخ الكبير» ٣/٣٩.

وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، والعَوّام: هو ابن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٩١، والنسائي في «خصائص علي» (١٦٤)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٥٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩، والذهبي في «المعجم المختص» ص٩٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٤٣٧ (ترجمة حنظلة)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقال الذهبي: إسناده جيد، فإن الأسود هذا وثقه ابن معين.

وأخرجه ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/٢٦٩ من طريق هشيم، عن العوام بن حوشب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٩٨، من طريق غندر، عن شعبة، عن العوام بن حوشب، عن رجل من بني شيبان، عن حنظلة بن سويد، به. =

٦٥٣٩ ـ حدَّثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن أبي الزبير، عن أبي العباس مولى بني الدِّيل

عن عبدالله بن عمرو، قال: ذُكِرَ لرسول الله ﷺ رجال يجتهدون في العبادة اجتهاداً شديداً، فقال: «تِلك ضَرَاوةُ الإسلام وشِرَّتُه، ولكل ضَرَاوةٍ شِرَّةٌ، ولكل شِرَّةٍ فَتْرَةٌ، فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إلى اقتصادٍ وسنَّةٍ فَلِأَمٍّ[1] ما هو، ومن كانت فترتُه إلى المعاصي، فذلك الهالكُ»[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٤٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

ومتن الحديث متواتر، وقد سلف ضمن قصة برقم (٦٤٩٩).

والحديث الذي في «المستدرك» ٣/٥٢٧، والذي فيه أن عبدالله بن عمرو أمره أبوه بالقتال، فأطاعه، وقاتل، ثم أنشد شعراً، حديث ضعيف منكر.

(١) شكلت الهمزة في (س) و(ص) بالضم، وشكلت في (ق) بالفتح. وانظر التخريج.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق: صرح بالتحديث في الرواية الآتية (٦٥٤٠)، فانتفت شبهة تدليسه، وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ قد توبع. يزيد: هو ابن هارون.

وسلف برقم (٦٤٧٧)، وسيأتي برقم (٦٧٦٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٥٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات، وقد قال ابن إسحاق: حدثني أبو الزبير، فذهب التدليس.

قلنا: يشير إلى الرواية الآتية (٦٥٤٠)، ووقع فيه: «فنعم ما هو»، بدل: «فلأم ما هو». =

٦٥٤٠ ـ حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثني أبو الزبير المكي، عن أبي العباس مولى بني الدِّيل

عن عبدالله بن عمرو، قال: ذُكِرَ لِرسولِ الله ﷺ رجال يَنْصَبُون في العبادة من أصحابه نَصَباً شديداً، قال: فقال رسول الله ﷺ: «تلك ضَرَاوةُ الإسلامِ وشِرَّتُه، ولِكل ضَرَاوةٍ شِرَّةٌ، ولكل شِرَّةٍ فترةٌ، فمن كانت فترتُه إلى الكتاب والسنة فَلِأَمٍّ ما هو، ومن كانت فترتُه إلى معاصي الله، فذٰلك الهالك»[1].

٦٥٤١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حَرِيزٌ[2]، حدثنا حِبَّان الشَّرْعَبي

عن عبدِالله بن عمرو بنِ العاصي، عن النبيِّ ﷺ: «أنه قال وهو على المنبر: «ارحموا تُرْحَمُوا، واغفروا يَغْفِرِ اللهُ لكم[3]، ويلٌ لأَقْمَاعِ القولِ، وَيلٌ[4] للمُصِرِّينَ الذين يُصِرُّونَ على ما فَعَلُوا وهُمْ يَعلمون»[5].

= وقوله: «فلأم ما»: قال السندي: الظاهر أن الأُمَّ بضم الهمزة وتشديد الميم بمعنى الأصل، و«ما» للإبهام، قصد به إفادة التعظيم، أي: فهو لأم ما، أي: فهو إلى أصل عظيم رجع، وقيل: بفتح الهمزة، بمعنى قصد الطريق المستقيم.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٥٣٩).

(٢) تصحف في (س) و(ص) و(ق) و(م) إلى: جرير، وجاء على الصواب في (ظ).

(٣) في (ص) و(ظ) و(ق): يُغْفَر لكم.

(٤) في (ظ): وويل.

(٥) إسناده حسن. حِبّان الشَّرْعبي، ـ وهو ابن زيد، أبو خِداش، ولو لم =

٦٥٤٢ ـ حدثنا هاشم ـ يعني ابن القاسم ـ، حدثنا حَرِيزٌ[1]، حدثنا حِبَّان بنُ زيدٍ

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: سمعتُ رسولَ الله

= يذكروا في الرواة عنه غير حريز ـ وثَّقه ابنُ حبان، ونقل ابنُ حجر في «التهذيب» ٢/١٧٢ و٢٣٨ عن أبي داود قوله: شيوخ حريز كلهم ثقات، ووثقه في «التقريب»، وقال الذهبي في «الكاشف»: شيخ. قلنا: وقد روىٰ له أبو داود، والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وحَرِيز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣٢٠) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٢٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٢٣٦) و(١١٠٥٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٢٦٥، من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير حبان بن زيد الشرعبي، ووثقه ابن حبان، ورواه الطبراني كذٰلك.

ونقله ابن كثير في «التفسير» [آل عمران: ١٣٥]، عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: تفرد به أحمد، رحمه الله.

وسيأتي برقم (٦٥٤٢) و(٧٠٤١).

قوله: «لأقماع القول»: قال السندي: الأقماع: جمع قُمْع، بضم أو كسر فسكون، أو كعنب، هو ما يوضع في فم الإناء إذا صبّ فيه دهن أو غيره، وفي فم القربة إذا صب فيه الماء. في «النهاية»: شبه الذين يستمعون القول ولا يعونه، بالأقماع التي لا تمسك شيئاً مما يفرغ فيها.

(١) تصحف في (س) و(ص) و(ق) و(م) إلى: جرير، وجاء على الصواب في (ظ).

ﷺ على المنبر يقول، فذكر معناه[1].

٦٥٤٣ - حدثنا يزيدُ، حدثنا نافعُ بنُ عمر، عن بشر بن عاصم بن سفيان، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرو، عن النبيِّ ﷺ، فيما يَعْلَمُ نافع، أنه قال: «إنَّ الله عز وجَلَّ يُبغِضُ البَلِيغَ من الرجال، الذي يَتَخَلَّلُ بلسانه، كما تَخَلَّلُ الباقِرَةُ بلسانِها»[2].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، فانظر تخريجه هناك.

(٢) إسناده حسن، عاصم بن سفيان: روى عن جمع، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وحديثه عند أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات.

يزيد: هو ابن هارون، نافع بن عمر: هو الجمحي المكي، بشر بن عاصم بن سفيان: هو الثقفي الطائفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/١٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٧١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣)، والبيهقي (٤٩٧١) و(٤٩٧٢) من طرق، عن نافع بن عمر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٤١ أنه سأل أباه عن هٰذا الحديث، رواه وكيع، عن نافع بن عمر الجمحي، بهٰذا الإسناد، مرسلاً، ثم قال: فقلت لأبي: أليس حدثتنا عن أبي الوليد، وسعيد بن سليمان، عن نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم الثقفي، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ؟ (يعني موصولاً)، فقال: نعم، وقال: جميعاً صحيحين، قصَّر وكيع.

قلنا: يعني في إرساله، والصحيح الموصول. =

٦٥٤٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا مِسْعَر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يستأذنُه في الجهاد، فقال: «أَحَيٌّ والداكَ؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فَجَاهِدْ»(١).

= وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف عند أحمد برقم (١٥١٧) بلفظ: «سيكون قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقرة من الأرض»، وإسناده ضعيف.

وعن عبدالله بن عمر، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١١٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه مقدام بن داود، وهو ضعيف.

قوله: «يُبْغِضُ البليغ من الرجال»، أي: المبالغ في الكلام وأداءِ الحروف، أو المتكلم بالكلام البليغ بالتكلف دون الطبع والسليقة.

يتخلل: أي يتشدَّق في الكلام، ويفخم لسانه، ويلفُّه كما تلفُّ البقرةُ الكلأ بلسانها، والمراد: يُدير لسانه حول أسنانه مبالغةً في إظهار بلاغته. قاله السندي.

والباقرة: هي البقرة بلغة أهل اليمن. كذا في «اللسان».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومسعر: هو ابن كدام، وحبيب بن أبي ثابت صرح بالتحديث في الرواية (٦٧٦٥)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الحميدي (٥٨٥) عن ابن عيينة، ومسلم (٢٥٤٩) (٦) من طريق ابن بشر، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٥٠ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، ثلاثتهم عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٩) (٦) أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٥ من طريق الأعمش، عن حبيب، به.

وسلف برقم (٦٥٢٥)، وسيرد برقم (٦٨١١).

قوله: «ففيهما فجاهد»، قال السندي: أي: جاهد نفسك أو الشيطان في =

٦٥٤٥ ـ حدثنا يزيد وعفان، قال يزيد: أخبرنا، وقال عفّان: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن شُعيب بنِ عبدالله بن عمرو

عن أبيه عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «صُمْ يوماً وَلَكَ عَشَرَةٌ»، قلت: زِدْني، قال: «صُمْ يومينِ ولَكَ تِسعةٌ»، قلت: زِدني ، قال: «صُمْ ثلاثةً[1] ولك ثَمانيةٌ»[2].

= تحصيل رضاهما، وإيثار هواهما على هواك، وقيل: المعنى: فاجتهد في خدمتهما. وإطلاقُ الجهاد للمشاكلة، والفاء الأولى فصيحة، والثانية زائدة، وزيادتها في مثل هٰذا شائع، ومنه قوله تعالى: ﴿وَفِي ذٰلك فليتنافسِ المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦].

(١) في (ظ): ثلاثة أيام. وعليها لفظ: «صح».

(٢) إسناده حسن، شعيب: هو ابن محمد بن عبدالله بن عمرو، نسبه ثابت إلى جدِّه عبدِالله، وسماه أباه، لأنه هو الذي رباه، وقد ثبت سماعه منه، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له أصحاب السنن، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق، وما عداه فمن رجال الشيخين، سوى حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٣، و«الكبرى» (٢٧٠٤) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٥ من طريق عفان، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٠٤) أيضاً من طريق عبدالأعلى، عن حماد، به.

وسيأتي برقم (٦٩٥١).

وسيرد بالأرقام (٦٨٧٧) و(٦٩١٥) و(٧٠٨٧) و(٧٠٩٨)، بأسانيد أخرى.

وهو قطعة من حديث مطول سلف برقم (٦٤٧٧) بنحوه.

٦٥٤٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا همّام، عن قتادة، عن يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير

عن عبدالله بن عمرو، قال: قلتُ: يا رسول الله، في كم أقرأُ القرآن؟ قال: «اقرأْه في كلِّ شهر»، قال: قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك. قال: «اقرأه في خمس وعشرين»، قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك. قال: «اقرأه في عِشرين». قال: قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك، قال: «اقرأْه في خمس عشرة»، قال: قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك، قال: «اقرأه في عشرٍ»، قالت: قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك[1]، قال: «اقرأه في سبعٍ»، قال: قلتُ: إنِّي أقوى على أكثر من ذٰلك، قال: «لا يَفْقَهُهُ من يَقْرؤُه في أَقَلَّ من ثلاثٍ»[2].

٦٥٤٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا فَرَجُ بنُ فَضَالَة، عن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن رافع، عن أبيه

---

(١) من قوله: قال: «اقرأه في خمس عشرة...» إلى هنا، لم يرد في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وهو ثابت في النسخ (س) و(ص) و(ق). ومن قوله: قال: «اقرأه في عشر...» إلى هنا لم يرد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه أبو داود (١٣٩٠) من طريق همام، بهٰذا الإسناد.

وهو مطول (٦٥٣٥) و(٦٨١٠)، ومختصر (٦٧٧٥).

وهو قطعة من حديث ورد مطولاً برقم (٦٤٧٧).

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ على أُمَّتي الخَمْر، والمَيْسِر، والمِزْرَ، والكُوْبَةَ، والقِنِّينَ. وزادني صلاةَ الوتر»[1]، قال يزيد: القِنِّينُ: البَرَابِطُ.

---

(١) إسناده ضعيف، فرج بن فَضالة ضعيف، ضعَّفه ابنُ معين، والنسائي، وابنُ المديني، والبخاري، ومسلم، والدارقطني، والساجي، وقال أبو حاتم: صدوق يكتب حديثه، ولا يحتج به. وإبراهيم بن عبدالرحمٰن بن رافع مجهول، وأبوه عبدالرحمٰن بن رافع هو التنوخي المصري قاضي إفريقية. قال البخاري: في حديثه مناكير، وقال أبو حاتم: شيخ مغربي، حديثه منكر. وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٩٥، وقال: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم، وإنما وقع المناكير في حديثه من أجله. يزيد: هو ابن هارون.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٠، وقال: لا يصح، فيه إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن رافع، وهو مجهول.

وأورده ابنُ كثير في «تفسيره» [المائدة: ٩٠]، وقال: تفرد به أحمد.

وسيأتي برقم (٦٥٦٤).

وقوله: «وزادني صلاة الوتر»، سيرد بالأرقام (٦٦٩٣) و(٦٩١٩) و(٦٩٤١).

وقد فسر الإمام أحمد الكوبة في كتابه «الأشربة» برقم (٢١٤)، فقال: يعني بالكوبة كل شيء يكب عليه. وقال ابنُ الأثير: هي النَّرْد، وقيل: الطبل، وقيل: البَرْبَط. وقال: في تفسير البَرْبَط: ملهاةٌ تُشبه العود، فارسي معرب.

وتفسير المِزْرِ ورد في حديث أبي موسى أنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّا بأرضٍ يُصنع بها شرابٌ من العسل يُقال له: البِتْع، وشرابٌ من الشعير يُقال له: المِزْر، فقال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام»، والحديث عند أحمد في «الأشربة» (٨).

والقِنِّين: جاء في هامش (س) و(ق) ما نصه: لعبة للروم يقامرون بها. وقيل: هي الطنبور بالحبشية.

٦٥٤٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هَمَّام، عن قتادة، عن ابن سيرين ومحمد بن عُبيد

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ، فجاء أبو بكر فاستأذَن، فقال: «ائذَنْ له، وبشِّرْهُ بالجنة»، ثم جاء عمر، فاستأذن، فقال: «ائذَنْ له، وبشِّرْهُ بالجنة» ثم جاء عثمان، فاستأذن، فقال: «ائذَنْ له، وبشِّرْهُ بالجنة»، قال: قلتُ: فأينَ أنا؟ قال: «أنتَ معَ أَبيكَ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومحمد بنُ عُبيد ـ وهو أبو قُدامة الحنفي ـ، متابعُ ابنِ سيرين، ذكره ابنُ حبّان في «الثقات»، وليست له رواية في الكتب الستة، ولم يورده الحافظ في «التعجيل»، يزيد: هو ابن هارون، وهَمّام: هو ابن يحيى، وقَتَادة: هو ابنُ دِعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٧٢ عن محمد بن سنان، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٥٦ مطولاً، وقال: رواه الطبراني، واللفظ له، وأحمد باختصار بأسانيد، وبعض رجال الطبراني وأحمد رجال الصحيح.

قلنا: كذا قال الهيثمي: (بأسانيد). ولم نجد لهٰذا الحديث عند أحمد إلا هٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، سيرد ٤/٣٩٣.

وعن نافع بن عبد الحارث، سيرد ٣/٤٠٨، وذكر الحافظ في «الفتح» ٧/٣٧ أنه من حديث أبي موسى، وسيأتي تفصيل ذٰلك في موضعه.

وعن زيد بن أرقم مطولاً عند الطبراني في «الكبير» (٥٠٦١). وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٥٥ـ٥٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، و«الكبير» =

٦٥٤٩ ـ حدَّثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سَلَمة، عن ثابت البُنَاني، عن شُعيب بن عبدالله بن عمرو

عن أبيه، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأْكُلُ متكئاً قطُّ، ولا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلانِ[1]. قال عفَّانُ: عقبيه. ١٦٦/٢

= باختصار، وفيه عبدالأعلى بن أبي المساور، وقد ضعفه الجمهور، ووثق في رواية عن يحيى بن معين، والمشهور عنه تضعيفه.

وانظر أيضاً ما قاله الحافظ في «الفتح» ٣٧/٧.

وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥٧/٩، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني علي بن سعيد، وهو حسن الحديث.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥٧/٩، وقال: ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

وعن ابن عمر عند الطبراني فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧٣/٩، وقال: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن عمر بن أبان، وهو ضعيف.

(١) إسناده حسن، شعيب بن عبدالله بن عمرو: هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو، والد عمرو بن شعيب، وقوله: «عن أبيه»، يريد أباه الأعلى، وهو جده عبدالله، وسماه أباه لأنه هو الذي رباه، وسبق التصريح بذلك في إسناد (٦٥٤٥) بقول ثابت البناني: عن شعيب بن عبدالله بن عمرو، عن أبيه عبدالله بن عمرو. وشعيب هٰذا صدوق، روى عنه جمع، وأخرج حديثه أصحاب السنن الأربعة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٤٢/٨، ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٤) عن سويد بن عمرو، وأبو داود (٣٧٧٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٩٧٢) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «ما رأيت رسول الله ﷺ يأكل متكئاً»: له شاهد من حديث أبي جحيفة =

٦٥٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن صُهَيْب مولى ابن عامر يحدِّث

عن عبدالله بن عمرو، أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «من ذَبَحَ عُصْفُوراً أو قتَله في غير شيءٍ»، قال عمرو: أَحسِبه قال: «إلَّا بِحَقِّه، سأَلَهُ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ القِيامَةِ»(١).

= عند البخاري (٥٣٩٨)، والترمذي (١٨٣٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٢٤٢ في شرح قوله عليه الصلاة والسلام: «لا آكل متكئاً»: يحسب أكثر العامة أن المتكىء هو المائل المعتمد على أحد شقيه... وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه، وإنما المتكىء هاهنا هو المعتمد على الوطاء الذي تحته، وكل من استوى قاعداً على وطاء، فهو متكىء... إلى أن قال: والمعنى أنِّي إذا أكلتُ لم أقعد متمكناً على الأوطية والوسائد فِعْلَ من يُريد أن يستكثر من الأطعمة ويتوسَّع في الألوان، ولٰكني آكل عُلْقَةً، وآخذ من الطعام بُلْغَةً، فيكون قعودي مستوفزاً له.

وقوله: «ولا يطأ عَقِبَه رجلان»: قال السندي: أي: لا يطأ الأرضَ خلْفه، أي: لا يمشي رجلان خلفه، يعني أنَّه من غايته التواضع، لا يتقدمُ أصحابَه في المشي، بل إما أن يمشي خلفهم كما جاء، أو يمشي فيهم، وحاصِلُ الحديث: أنه لم يكن ﷺ على طريق الملوك والجبابرة في الأكل والمشي. والرَّجُلان: بفتح الراء، وضم الجيم، هو المشهور، ويحتمل [الرِّجْلان] بكسر الراء وسكون الجيم، أي: القدمان، والمعنى: لا يمشي خلفه أحد ذو رجلين. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ورد في تواضعه ﷺ أخبار عدة، منها ما قال قدامة بن عبدالله بن عمار رضي الله عنه، فيما سيرد في «المسند» ٣/٣١٤: رأيتُ رسول الله ﷺ يوم النحر يرمي الجمرة على ناقةٍ له صهباء، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليك إليك. وانظر «فتح الباري» ٩/٥٤١.

(١) إسناد ضعيف لجهالة صهيب مولى ابن عامر، وهو الحَذّاء المكي، يكنى =

= أبا موسى، لم يرو عنه غير عمرو بنِ دينار، وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»، وقال ابنُ القطّان: لا يُعرف، وفرق أبو حاتم بينه وبين أبي موسى الحذاء الذي روى عن عبدالله بن عمرو أيضاً، وعنه حبيب بن أبي ثابت، وقال فيه: لا يُعرف ولا يسمى.

قلنا: هو الذي سيأتي حديثه برقم (٦٨٠٨)، وأوردهما في ترجمتين منفصلتين البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٦/٤ و٦٩/٩، وابن حبان في «الثقات» ٣٨١/٤ و٥٨٤/٥، كأنهما يشيران أيضاً إلى التفرقة بينهما، وذكره المِزّي في كنى «التهذيب»، وقال في الثاني: يحتمل أن يكون هو والذي قبله واحداً، وتابعه ابن حجر في «التهذيب» و«التقريب»، والذهبي في «الكاشف»، لكنه ـ أي الذهبي ـ جزم بأنهما واحد في «الميزان»، وقال: ويكون صدوقاً! قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٩)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١١٠٧٥)، وفي «السنن» ٢٧٩/٩ عن شعبة، وابن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد، قال: وحديث ابن عيينة أتم.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١٧١/٢-١٧٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٥٨٧)، والدارمي ٨٤/٢، والنسائي في «المجتبى» ٢٣٩/٧، والحاكم ٢٣٣/٤، والبيهقي في «السنن» ٨٦/٩، والبغوي (٢٧٨٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! ووقع في مطبوع الدارمي: عن صهيب مولى ابن عمر، قال: سمعت عبدالله بن عمر، وهو تحريف في التابعي والصحابي. وأورده المنذري في «الترغيب» ٢٠٤/٣ بلفظ ابن عيينة، ووقع فيه من حديث ابن عمر، وهو خطأ.

وسيأتي برقم (٦٥٥١) و(٦٨٦١).

وفي الباب عن الشريد بن سويد الثقفي، سيرد ٣٨٩/٤، وفي إسناده صالح بن دينار، مجهول، وعامر بن عبدالواحد الأحول ضعفه أحمد والنسائي، وقال =

٦٥٥١ ـ حدثنا حسن وعفانُ، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال عفان: قال: أخبرنا عمرو بنُ دينار، عن صُهَيْبٍ الحذَّاءِ

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن قتل عُصفوراً بِغير حقِّه[1] سأله الله عنه يوم القيامةِ»، قيل: يا رسول الله، وما حقُّه؟ قال: «يَذْبَحُهُ ذبحاً، ولا يأخذُ بعنقه فيَقْطَعُه»[2].

٦٥٥٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أيوب، سمعت[3] القاسمَ بن ربيعة حدَّث

عن عبدالله بن عمرٍو، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ قَتيلَ الخطأِ شِبْهِ العَمْدِ، قتيلَ السوطِ أو العصا، فيه مئة، منها أربعون في بطونها أولادُها»[4].

٦٥٥٣ ـ حدثنا معاذُ بنُ هشام، حدثني أبي، عن قتادة. وعبدُالصمد، قال: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن عبدالله بن عمرٍو، أن النبي ﷺ، قال: «الخمرُ إذا شَرِبُوها

= ابن معين وابن عدي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به.

(١) «بغير حقه»: لم ترد في (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة صهيب الحذّاء، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعفان: هو ابن مسلم، وهو مكرر ما قبله.

(٣) في (ظ): قال: سمعت.

(٤) هو مكرر (٦٥٣٣) سنداً ومتناً.

فاجْلِدُوهم، ثم إذا شَرِبُوها، فاجلِدُوهُم، ثمَّ إذا شَرِبُوها، فاجلِدُوهم، ثم إذا شَرِبُوها، فاقتُلُوهم، عندَ الرابعة»[1].

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف شهر بن حوشب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام والد معاذ: هو الدستوائي، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمّام: هو ابن يحيى العوذي، وقَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٧٢ من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه هو والذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥٩ من طريق همام، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٨ (بلفظ الرواية الآتية برقم: ٦٧٩١)، وقال: رواه الطبراني من طرق، ورجال هٰذه الطريق رجال الصحيح. قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

وسيأتي برقم (٧٠٠٣)، وبرقم (٦٧٩١) و(٦٩٧٤) من طريق آخر.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٦١٩٧)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة، سيرد (٧٧٦٢) و(٧٩١١)، وإسناده جيد.

وعن معاوية، سيرد ٤/٩٣ و٩٥ و٩٦ و٩٧.

وعن شرحبيل بن أوس، سيرد ٤/٢٣٤.

وعن الشريد بن سويد الثقفي، سيرد ٤/٣٨٩.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٣٦٩.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن حبان (٤٤٤٥).

وعن جرير عند الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٧١.

وعن غضيف بن الحارث عند البزار (١٥٦٣)، والطبراني ١٨/(٦٦٢).

قال الترمذي: وإنما كان هٰذا في أول الأمر، ثم نُسخ بعد... إلى أن قال: والعمل على هٰذا... (يعني نسخ القتل) عند عامة أهل العلم لا نعلم اختلافاً في ذٰلك في القديم والحديث، ومما يقوي هٰذا ما رُوي عن النبي ﷺ من أوجه =

٦٥٥٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرٍو، عن النبي ﷺ: أنه أمرَ فاطمة وعليّاً إذا أَخَذَا مضاجِعَهما[1]، في التسبيحِ والتحميدِ والتكبيرِ، لا يدري عطاءٌ أيُّها[2] أربعٌ وثلاثون تمامُ المئة[3]، قال: فقال علي: فما

= كثيرة أنه قال: «لا يحلُّ دم امرىء مسلم يشهد أن لا إلٰه إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه».

وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٥/٢٩٨: وهٰذا الذي قاله الترمذي في حديث شارب الخمر هو كما قاله، فهو حديث منسوخ، دل الإجماع على نسخه.

قلنا: خالف هٰذا الإجماعَ ابنُ حزم، وتابعه عليه من المعاصرين الشيخ أحمد شاكر في كتابه «كلمة الفصل في قتل مدمني الخمر».

وقال ابنُ القيم في «تهذيب السنن» ٦/٢٣٨: والذي يقتضيه الدليل أن الأمر بقتله ليس حتماً، ولكنه تعزير بحسب المصلحة، فإذا أكثر الناس من الخمر، ولم ينزجروا بالحد، فرأى الإمام أن يقتل فيه، قَتَلَ، ولهٰذا كان عمر رضي الله عنه ينفي فيه مرة، ويحلق فيه الرأس مرة، وجلد فيه ثمانين، وقد جلد فيه رسولُ الله ﷺ وأبو بكر رضي الله عنه أربعين، فقتله في الرابعة ليس حداً، وإنما هو تعزير بحسب المصلحة.

وانظر تفصيل المسألة في «فتح الباري» ١٢/٧٨-٨١، و«تهذيب سنن أبي داود» لابن القيم ٦/٢٣٨، و«الاعتبار» للحازمي، ص١٩٩، باب نسخ القتل في حد السكران.

(١) في (س) و(ق): مضجعهما. وفي هامشيهما: مضاجعهما. خ.

(٢) في (م): أيهما.

(٣) في (س) و(ظ): مئة.

تركتُهُنَّ بعدُ، قال: فقال له ابنُ الكَوَّاء: ولا ليلةَ صِفِّين؟ قال عليٌّ: ولا ليلةَ صِفِّينَ[1].

٦٥٥٥ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن النعمان بن سالم، سمعتُ[2] يعقوبَ بنَ عاصم بن عُرْوة بنِ مسعود

سمعتُ رجلاً قال لعبدالله بن عمرو: إنك تقولُ: إنَّ الساعةَ تقومُ إلى كذا وكذا؟ قال: لقد هَمَمْتُ أن لا أُحَدِّثَكُم شيئاً، إنما قلت: إنكم سَتَرَوْنَ بعدَ قليلٍ أمراً عظيماً، كان تحْرِيقَ البيتِ، قال شعبة: هٰذا أو نحوه.

ثم قال عبدُالله بنُ عمرو: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّال

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، شعبة: سمع من عطاء قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات، السائب ـ والد عطاء ـ هو ابن مالك، أو ابن زيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٢٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، لأن شعبة سمع من عطاء بن السائب قبل أن يختلط.

ولـه شاهد من حديث علي عند البخاري (٣١١٣) و(٥٣٦١) و(٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧)، وقد سلف برقم (٨٣٨).

وابنُ الكوَّاء ـ بفتح الكاف وتشديد الواو مع المد ـ: قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٢٢: كان من أصحاب علي، لكنه كان كثير التعنُّت في السؤال، وقد وقع في رواية زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم بسند حديث الباب (يعني عند البخاري ٦٣١٨)، فقال ابنُ الكواء: ولا ليلة صفين؟ فقال: ويحك، ما أكثر ما تُعَنِّتني، لقد أدركتها من السحر.

(٢) في (ظ): قال: سمعت.

في أُمَّتي، فيلبثُ فيهم أربعين» ـ لا أدري: أربعين يوماً، أو أربعين سنةً[1]، أو أربعين ليلةً، أو أربعين شهراً ـ؟ «فيبعثُ الله عز وجل عيسى ابنَ مريم ﷺ، كأنه عروةُ بنُ مسعود الثقفي، فيظهرُ، فيطلبه[2]، فيهلكُه[3]، ثم يَلْبَثُ[4] الناسُ بعدَه سِنِينَ سَبْعاً، ليس بينَ اثنين عداوةٌ، ثم يرسِلُ الله ريحاً باردةً من قِبَل الشَّامِ، فلا يبقى أحدٌ في قلبه مثقالُ ذَرَّةٍ من إيمانٍ إلّا قَبَضَتْه، حتى لو أنَّ أحدَهم كان في كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْ عليه»، قال: سمعتُها مِن رسولِ الله ﷺ: «ويَبْقَى شِرارُ الناسِ، في خِفة الطَّيْرِ، وأحلامِ السِّبَاعِ لا يَعْرِفون معروفاً، ولا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً»، قال: «فيتمثَّلُ لهم الشيطانُ، فيقول: ألا تَستجيبون؟ فيأمرُهم بالأوثان فيعبدونَها، وهم في ذلك دَارَّةٌ أَرْزاقُهم، حَسَنٌ عَيْشُهم، ثم يُنْفَخُ في الصُّور، فلا يسمعُه أحدٌ إلَّا أَصْغَى له[5]، وأولُ من يسمعه رجلٌ يَلُوطُ حَوْضَه، فَيَصْعَقُ، ثم لا يَبْقَى أَحَدٌ إلَّا صَعِقَ، ثم يُرسِلُ الله، أو يُنزل الله مَطراً[6] كأنه الطَّلُّ، أو الظِّلُّ، ـ نعمانُ الشَّاكُّ ـ فتَنْبُتُ منه أجسادُ

---

(١) في (ق): عاماً، وأشير إليها في هامش (س)، وفي (ظ): أو أربعين عاماً، أو أربعين سنة.

(٢) لفظ: «فيطلبه» من (س) و(ق).

(٣) في (ظ): فيهلكه الله.

(٤) تحرف في (م) إلى: يلبس.

(٥) لفظ: «له» لم يرد في (ظ).

(٦) كذا في جميع النسخ الخطية، وهو الثابت في المصادر، ووقع في (م) =

الناسِ، ثم يُنْفَخُ فيه أخرى، فإذا هم قيامٌ يَنْظُرون، قال: ثم يقال: يا أيها الناسُ، هَلُمُّوا إلى ربِّكم، وقِفُوهُم إنهم مَسْؤولون، قال: ثم يقال: أَخْرِجُوا بَعْثَ النار، قال: فيقالُ: كم؟ فيقالُ: من كلِّ ألفٍ تِسْعَ مِئةٍ وتِسْعَةً وتِسعين، فيومئذٍ يُبْعَثُ[1] الوِلْدَانُ شِيباً[2]، ويومئذ يُكْشَفُ عن سَاقٍ»[3]. قال محمد بن جعفر: حدثني بهٰذا الحديثِ شعبةُ مَرَّاتٍ، وعَرَضْتُ عليه.

= وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قَطْراً.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تبعث.

(٢) لفظ: «شيباً» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير النعمان بن سالم، ويعقوب بن عاصم بن عروة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٠) (١١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٢٩)، وابن حبان (٧٣٥٣)، والحاكم ٤/٥٥٠-٥٥١، والبيهقي في «الاعتقاد» ص١٤٢-١٤٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه!

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٩٤٠) (١١٦) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به.

قوله: «لا أدري: أربعين يوماً أو...» من كلام عبدالله بن عمرو، يريد أنه ﷺ أبهم «أربعين» ولم يعين.

قوله: «فيبعث الله عيسى ابن مريم...» قال السندي: أي: ينزله من السماء حاكماً بشرع نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم.

قوله: «في كَبِد جَبَل»، أي: وسطه وداخله، وكَبِدُ كُلِّ شيء: وسطه.

قولـه: «في خِفَّـة الطير وأحلام السباع»: معناه: يكونون في سرعتهم إلى =

٦٥٥٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن ميمون بن أَسْتَاذ الهِزَّاني، عن عبدالله بن عمرو[١] الهِزَّاني[٢]

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ لَبِسَ الذَّهَبَ مِنْ أُمَّتي، فمات وهو يَلْبَسُهُ، حَرَّم الله عليه ذهبَ الجنة، ومَنْ لَبِسَ الحريرَ من أُمَّتي، فمات وهو يَلْبَسُهُ، حرَّم الله[٣] عليه[٤] حريرَ الجنة»[٥].

= الشرور والقبائح خفافاً كطيران الطير، وفي العدوان والظلم في أخلاق السباع.

قوله: «أصغى له»، أي: استمع تعجباً وحيرة، أو أجاب له بالموت.

قوله: «يلوط حوضه»، أي: يُطَيِّنُه ويصلحه.

قوله: «كأنه الطَّلُّ»، قال ابن الأثير: الطَّلُّ: الذي ينزل من السماء في الصحو، والطَّلُّ أيضاً: أضعف المطر. وقال عياض في «المشارق» ١/٣١٩: والأشبه والأصح هنا اللفظة الأولى (يعني الطل بالطاء المهملة) لقوله في الحديث الآخر: «كمني الرجال»، والطل: المطر الرقيق.

(١) وقع في (س) و(ص) و(ق) و(م): عمر، وهو خطأ.

(٢) وقع في (م): الهذاني، بالذال بدل الزاي، وهو خطأ.

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في (م).

(٤) لفظ: «عليه» سقط من (س) و(ص).

(٥) إسناده صحيح، ميمون بن أستاذ: روى عنه جمع، ووثقه ابنُ معين ـ فيما نقله ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٢٣٣ ـ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووهم الحسيني فخلَط بينه وبين ميمون أبي عبدالله الضعيف من رجال التهذيب، وتابعه الحافظ ابنُ حجر في «التعجيل» و«التهذيب»، وأثبته في «التقريب»، وليس من رجاله. وعبدالله بن عمرو الهِزَّاني مقحم في الإسناد خطأً، وليس له ذكر في كتب الرواة، والصوابُ أنَّ ميمون يروي عن ابن عمروبن العاص =

٦٥٥٧ ـ حدَّثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي سِنَان، عن عبدالله بن أبي الهُذَيل ١٦٧/٢

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: كان النبيُّ ﷺ يتعوَّذُ مِن عِلمٍ لا يَنْفَعُ، ودُعَاءٍ لا يُسْمَعُ، وقَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ[1].

= دون واسطة، وسيسوق أحمدُ الحديث دون هٰذه الزيادة برقم (٦٩٤٧)، وسيذكر ابنُه عبدُالله إثر تلك الرواية أنَّ أباه أحمد ضرب على زيادة أخرى بين ميمون وعبدالله بن عمرو هي «عن الصدفي»، والظاهر أنَّ الهيثمي لم يطلع على الرواية التي ساقها أحمد مجردة من الزيادة، فقال في «المجمع» ١٤٦/٥: وميمون بن أستاذ عن عبدالله بن عمرو (وقع فيه: عمر) الهزاني: لم أعرفه. أهـ. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأُستاذ: بفتح الهمزة، فيما قيده الذهبي في «المشتبه»، وقال ابنُ ناصر الدين في «التوضيح» ١٩٧/١: وجدته مضموم الهمزة في «تاريخ» عباس الدوري. والهِزَّاني، بكسر الهاء، وتشديد الزاي، وقبل الياء نون: نسبة إلى هِزَّان، وهو بطن من عتيك، ذكره السمعاني في «الأنساب».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٦/٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد: «ومن مات من أمتي يشرب الخمر حرم الله عليه شُربها في الآخرة». وهٰذه الزيادة سترد عند أحمد في الرواية (٦٩٤٨)، ومع ذٰلك لم يَعْزُها إلا إلى الطبراني مما يؤكد أنه لم يطلع على تلك الرواية كما ذكرنا آنفاً، ثم قال الهيثمي: وميمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو الهزاني، لم أعرفه (وقد علمتَ ما فيه)، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٦٩٤٧) و(٦٩٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان، وهو ضرار بن مرة الشيباني الأكبر الكوفي، وعبدالله بن أبي الهذيل، وهو =

= العنزي، أبو المغيرة الكوفي، فمن رجال مسلم، وهما ثقتان. عبدالرحمٰن: هو ابن مَهْدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٦٢ و٥/٩٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به عبدالرحمٰن.

قلنا: تابعه قبيصة بن عُقبة، عن الثوري عند الحاكم ١/٥٣٤، لٰكنه لا يعتد به، لأنه غير ثقة في حديث سفيان كما سيأتي، وقد تحرف عبدُالرحمٰن بن مَهْدي في الموضع الأول من «الحلية» إلى: عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه النَّسَائي في «المجتبى» ٨/٢٥٤-٢٥٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الحاكم ١/٥٣٤ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به، وسكت عنه هو والذهبي، لأن قبيصة ثقةٌ إلا في حديث سفيان، فإنه سمع منه وهو صغير. قاله أحمد وابن معين فيما نقله عنهما الحافظ ابن حجر في «التهذيب».

وأخرجه الترمذي (٣٤٨٢) من طريق الأعمش، عن عمروبن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن زهير بن الأقمر، عن عبدالله بن عمرو، به، نحوه، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه من حديث عبدالله بن عمرو، ثم قال: وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وابن مسعود.

قلنا: حديث جابر هو عند ابن أبي شيبة ١٠/١٨٥، وابن حبان (٨٢).

وحديث أبي هريرة، سيرد (٨٤٨٨) و(٨٧٧٩) و(٩٨٢٩).

وحديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ١٠/١٨٧، والحاكم ١/٥٣٣-٥٣٤.

وفي الباب أيضاً عن أنس، سيرد ٣/٢٥٥ و٢٨٣.

وعن زيد بن أرقم عند ابن أبي شيبة ١٠/١٨٧، ومسلم (٢٧٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٩)، والحاكم ١/١٠٤، والبغوي (١٣٥٩).

وعن جرير عند الطبراني في «الكبير» (٢٢٧٠)، أورده الهيثمي في «المجمع» =

٦٥٥٨ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا عبدُالله[1] بن عمر العُمَري، عن عمرو بن شُعيبٍ، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، أن النبيَّ ﷺ، قال: «ما أَسْكَرَ كَثيرُهُ فقليلُهُ حَرامٌ»[2].

٦٥٥٩ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا إبراهيم بن المُهَاجِر، عن عبدالله بن بَابَاه

= ١٠/١٤٣، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٢٠)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤٣، وقال: فيه يونس بن خباب، وهو ضعيف.

(١) تصحف في (م) إلى: عبيدالله.

(٢) صحيح، عبدالله بن عمر العمري (المكبَّر) ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد تابعه أخوه الثقة عبيدالله في الرواية الآتية برقم (٦٦٧٤).

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٠٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٩٦، كلهم من طريق عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٦٦٧٤).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٦٤٨).

وعن جابر سيأتي ٣/٣٤٣.

وعن عائشة، سيرد ٦/٧١.

وعن سعد بن أبي وقاص عند النسائي ٨/٣٠١، والدارمي ٢/١١٣، وابن حبان (٥٣٧٠) وفيه استيفاء تخريجه.

وعن خوَّات بن جبير عند الحاكم ٣/٤١٣.

وعن علي عند الخطيب في «تاريخه» ٩/٩٤.

عن عبدالله بن عَمرو، قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ، قال: فَذُكِرَتِ الأَعْمَالُ، فقال: «ما منْ أيامٍ العَمَلُ فيهنَّ أَفْضَلُ من هٰذه العَشْر»، قالوا: يا رسولَ الله، الجهاد في سبيلِ الله؟ قال: فأَكْبَرَه، فقال: «ولا الجِهَادُ، إلَّا أن يخرجَ رَجُلٌ بنفسه وماله في سبيل الله، ثم تكونَ مهجةُ نَفْسِهِ فيه»[1].

٦٥٦٠ ـ حدثنا أبو النضر ويحيى بن آدم، قالا: حدثنا زهير، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن عبدالله بن باباه

عن عبدالله بن عمرو، قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ، فذُكِرَتِ الأَعمالُ، فذكر مثلَه[2].

٦٥٦١ ـ حدَّثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا يزيدُ بنُ عطاء، عن أبي سِنَان، عن عبدالله بن أبي الهُذَيل، حدثني شيخٌ، قال:

دخلتُ مسجداً بالشام، فصليتُ ركعتين، ثم جلستُ، فجاء

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند حسن في الشواهد، إبراهيم بن المهاجر، وهو البجلي: مختلف فيه، قال أحمد وسفيان الثوري والنسائي: لا بأس به، وقال يحيى القطان: لم يكن بقوي، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو المظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٢٨٣)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٧٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٣٨٥ من طريق زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

ومضى ذكر شواهده برقم (٦٥٠٥).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

شيخٌ يُصَلِّي إلى السَّارية، فلما انصرف، ثَابَ الناسُ إليه[1]، فسألتُ: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: عبدُالله بنُ عمرو، فأَتَى[2] رسولُ يزيدَ بنِ معاوية، فقال: إن هٰذا يُريد أن يمنعني أن أُحدِّثكم، وإنَّ نبيَّكم ﷺ، قال: «اللهم إنِّي أَعوذُ بكَ من نفسٍ لا تشبعُ، وقلبٍ لا يخشعُ، ومِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ومِنْ دُعاءٍ لا يُسْمَعُ، اللهمَّ إنِّي أَعوذُ بك من هٰؤلاءِ الأَرْبع»[3].

٦٥٦٢ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن ثابت، عن شعيب بن عبدالله بن عمرو

عن أبيه، قال: ما رُؤِيَ رسولُ الله ﷺ يأْكُلُ متَّكِئاً قَطُّ، ولا يَطَأُ عَقِبَيْه[4] رجلان[5].

٦٥٦٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا ليث، حدثني أبو قَبِيل

---

(١) في (ظ): ثاب إليه الناس.

(٢) في (ظ): فأتاه.

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الشيخ الذي حدث عنه عبدُالله بن أبي الهذيل. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يزيد بن عطاء ـ وهو اليشكري ـ فقد روى له أبو داود والبخاري في «أفعال العباد»، وهو ليِّن الحديث. حسين بن محمد: هو ابن بهرام التميمي، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة الشيباني الأكبر، وعبدالله بن أبي الهذيل: هو العَنَزي أبو المغيرة الكوفي.
وسيأتي برقم (٦٨٦٥)، وسلف مرفوعه برقم (٦٥٥٧)، وذكرنا هناك شواهده.

(٤) في (ق): عقيبه.

(٥) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٥٤٩). أبو كامل: هو مظفر بن مدرك البغدادي الخراساني.

المَعَافِرِيّ، عن شُفَيّ الأَصْبَحي

عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ وفي يده كتابان، فقال: «أَتَدرون ما هٰذانِ الكتابانِ»؟ قال: قلنا: لا، إلَّا أَنْ تُخْبِرَنا يا رسولَ الله، قال للذي في يده اليُمنَى: «هٰذا كتابٌ من ربِّ العالمين تبارك وتعالى، بأسماءِ أَهْلِ الجنةِ، وأسماءِ آبائِهم وقَبائِلهم، ثم أُجْمِلَ على آخِرِهِمْ، لا يُزَادُ فيهم ولا يُنْقَصُ منهم أبداً»، ثم قال للذي في يساره: «هٰذا كِتابُ أَهْلِ النَّارِ، بأَسمائِهم وأَسماءِ آبائِهم وقبائلهم، ثم أُجْمِلَ على آخِرِهِم، لا يُزَادُ فيهم ولا يُنْقَصُ منهم أبداً»، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: فَلِأَيِّ شيءٍ إذن نَعْمَلُ، إنْ كان هٰذا أَمْراً[1] قد فُرِغَ منه؟ قال[2] رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا وقَارِبُوا، فإنَّ صاحِبَ الجنَّةِ يُخْتَمُ له بعملِ أهلِ[3] الجنةِ، وإنْ عَمِلَ أيَّ عملٍ، وإنَّ صاحبَ النارِ لَيُخْتَمُ[4] له بعمل أهلِ النارِ، وإنْ عَمِلَ أَيَّ عَملٍ»، ثم قال بيده فقَبَضَها، ثم قال: «فَرَغَ رَبُّكُم عَزَّ وجَلَّ مِنَ العِبَادِ»، ثم قال باليُمْنَى، فنَبَذَ بها، فقال: «فَرِيقٌ في الجَنَّةِ»، ونَبَذَ

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أمرٌ. قال السندي: هٰكذا في نسخ المسند، فإما أن يُجعل «أمرٌ» بدلاً من «هٰذا»، ويدلُّ عليه رواية الترمذي: «إن كان أمر» بدون «هٰذا»، وإما أن يُجعل منصوباً خبراً لكان، بناءً على شيوع ترك الألف في المنصوب كتابةً في كتب الحديث، صرّح به شُرّاحُ الحديث.

(١) في (ظ): فقال.

(٢) لفظ: «أهل» لم يرد في (م). (٣) في (ظ): يختم الله له.

باليُسْرَىٰ، فقال: «فَرِيقٌ في السَّعِيرِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو قَبِيل المعافري ـ وهو حيي بن هانىء ـ مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين في رواية، وأبو زرعة والفسوي والعجلي وأحمد بن صالح المصري، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره الساجي في «الضعفاء» له، وحكى عن ابن معين أنه ضعفه، وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٢٧٧ في ترجمة عبيد بن أبي قرة البغدادي: ضعيف لأنه كان يُكثر النقل عن الكتب القديمة. قلنا: فهو لا يحتمل مثل هٰذا الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وشُفَي الأصبحي: هو ابن ماتع.

وأخرجه الترمذي (٢١٤١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٨/٥ من طرق، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب صحيح!

وأخرجه أيضاً الترمذي (٢١٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٣)، والطبري في «تفسيره» [الشورى: ٧]، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٨/٥ من طريقين عن أبي قبيل المعافري، به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/٦، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن مردويه.

وله شاهد عن ابن عمر لا يُفرحُ به، أخرجه البزار (٢١٥٦)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٨٨) من طريق عبدالله بن ميمون القداح، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وعبدالله بن ميمون القداح، قال البخاري: ذاهب الحديث، وقال الترمذي وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وضعفه النسائي، وقال ابن حبان: يروي عن الأثبات =

٦٥٦٤ - حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا الفَرَج، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِالرحمٰن بن رافع، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله حَرَّمَ على أُمتي الخَمر، والمَيْسر، والمِزْرَ، والقِنِّينَ، والكُوبَةَ. وزادني[1] صلاةَ الوِتر»[2].

= الملزقات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحاكم: روى عن عبيدالله بن عمر أحاديث موضوعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٢/٧، وقال: وفيه عبدالله بن ميمون القداح، وهو ضعيف جداً.

وأورده الذهبي في «الميزان» ٦٨٤/٢ من طريق عبدالوهاب بن همام الصنعاني (وقد وصفه ابن معين بالغفلة وعد ابن عدي هٰذا الحديث من منكراته) أخي عبدالرزاق، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، ثم قال: هو حديث منكر جداً، ويقضي أن يكون زِنَةُ الكتابين عدة قناطير.

قوله: «ثم أجمل على آخرهم»: هو من قولهم: أجملت الحساب: إذا جُمعت آحاده، وكملت أفراده، أي: أُحصوا وجمعوا، فلا يُزاد فيهم ولا يُنقص. قاله ابن الأثير.

وقوله: «سدِّدوا»: قال ابن الأثير: أي: اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة، وهو القصد في الأمر والعدل فيه.

وقوله: «وقاربوا»: قال ابن الأثير: اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغُلُوَّ فيها والتقصير، يقال: قارب فلان في أموره: إذا اقتصد.

(١) كذا في جميع النسخ الخطية، وهو الوارد برقم (٦٥٤٧)، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وزاد لي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٦٥٤٧)، وتقدم هناك الكلامُ عن رجاله =

٦٥٦٥ ـ حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا حَيْوَة، أخبرنا شُرَحْبِيل بن شَرِيك المَعَافِرِي، أنه سمع عبدالرحمٰن بن رافع التَّنُوخِي، يقول:

إنـه سمع عبدَالله بنَ عمرو بنِ العاصي، يقول: إنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أُبالِي ما أَتَيْتُ»، أو: «ما أُبَالِي ما رَكِبْتُ، إذا أَنا شَرِبْتُ تِرْيَاقاً»، أو قال: «عَلَّقْتُ تَمِيمةً، أو قلتُ شِعْراً من قِبَلِ نفسي»[1]. المَعَافري يَشُكُّ: «ما أُبالي ما رَكِبْتُ»، أو: «ما أُبالِي ما أَتَيْتُ»[1].

= وشرحُ مفرداته. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وقد ذكره أحمدُ من طريق أبي النضر في كتاب «الأشربة» ولكنه جعله أربعة أحاديث، فذكره برقم (٢١١) في تحريم الخمر والميسر والمزر، ورقم (٢١٢) في تحريم الغبيراء بدل القِنِّين، و(٢١٣) في صلاة الوتر، و(٢١٤) في تحريم الكوبة.

(١) إسناده ضعيف، عبدُالرحمٰن بن رافع التنوخي المصري، قال البخاري: في حديثه مناكير، وقال أبو حاتم: شيخ مغربي حديثه منكر، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال: لا يُحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم، وضعفه الحافظ ابن حجر في «التقريب». وشرحبيل بن شريك ـ ويقال: شرحبيل بن عمرو بن شريك ـ: قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح التميمي المصري.

وسيأتي برقم (٧٠٨١) من طريق أخرى عن شرحبيل، ونخرجه هناك.

وقوله: «ما أبالي ما أتيت...» قال السندي: أي إن المرء يبالي بما يأتي، ويُميِّز بين الجائز منه وغيره للمحافظة على الورع والتقوى، فإن فعلت أنا شيئاً من هٰذه الأشياء، فما بقي لي من التقوى شيء حتى أبالي بما آتي محافظة عليها. والمقصودُ تقبيحُ هٰذه الأفعال في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم، وأما في حق =

٦٥٦٦ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لَهِيعة، قالا[1]: أخبرنا
١٦٨/٢ شُرَحْبِيلُ بنُ شَرِيك، أنه سمع أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ يحدِّث

عن عبدالله بنِ عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الأَصحابِ عندَ الله خَيْرُهُم لِصاحِبه، وخَيْرُ الجيرانِ عندَ الله خَيْرُهُم لِجارِه»[2].

= غيره فكذٰلك إلا ما خصَّه الدليل.

قوله: «ترياقاً»: المشهور كسر التاء، وقد تضم، وقد تبدل دالاً، وهو دواء مركب مشهور نافع عن السموم، قيل: وجه قبحه أنه يجعل فيه لحوم الأفاعي والأشياء المحرمة، فلو عمل ترياقاً ليس فيه منها، فلا بأس به. وقيل: الأحوط ترك عملها بإطلاق الحديث.

والتميمة: ما تعلق في العنق من العين وغيرُها من التعويذات، قيل: المراد: تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها، وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلٰهية فهو خارجٌ عن هٰذا الحكم، بل هو جائز، لحديث عبدالله بن عمرو [الآتي برقم ٦٦٩٦] أنه كان يُعَلِّق للصغار بعض ذٰلك. وقيل: القُبْحُ إذا علَّق شيئاً معتقداً جلب نفع ودفع ضرر، وأما للتبرك فيجوز، وقال ابنُ العربي في شرح الترمذي: تعليقُ القرآن ليس من طريق السنة، وإنما السُّنة فيه الذكر دون التعليق.

وأما قبح الشعر على إطلاقه فمخصوص به ﷺ، لقوله تعالى: ﴿وما علَّمناه الشِّعْرَ وما ينبغي له﴾.

وقوله: «من قِبَل نفسي» فيه إشارة إلى أن إنشاد شعر الغير جائز له ﷺ. والشعر اصطلاحاً: ما يكون عن قصد، فالموزون اتفاقاً ليس منه، فلا إشكال بمثله، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) وقع في (م): قال. وهو خطأ.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ـ عدا ابن لهيعة ـ ثقات رجال =

٦٥٦٧ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لَهيعة، قالا: حدثنا شُرَحْبيل بن شَرِيك، أنه سمع أبا عبدالرحمٰن يُحدِّث

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الدُّنيا كُلَّها مَتَاعٌ، وخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنيا المرأةُ الصَّالِحَةُ»(١).

= الشيخين، غير شرحبيل بن شريك، وأبي عبدالرحمٰن الحبلي ـ وهو عبدالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. وابنُ لهيعة متابع، وسماعُ عبدالله بن يزيد ـ وهو المقرىء ـ منه قديم. حَيْوة: هو ابن شُريح التميمي المصري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٢)، والدارمي ٢/٢١٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٠٠)، والحاكم ١/٤٤٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٤١) و(٩٥٤٢) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ولم يذكروا فيه ابن لهيعة، غير الدارمي والبيهقي في الموضع الأول. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: بل هو على شرط مسلم.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٨٨)، والترمذي (١٩٤٤)، والطبري في «التفسير» ٨/(٩٤٨٣)، وابن خزيمة (٢٥٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٠١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٩)، وابن حبان (٥١٨) و(٥١٩)، والحاكم ٢/١٠١ و٤/١٦٤، والقضاعي (١٢٣٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٢٨ من طريق عبدالله بن المبارك، عن حيوة، به.

وقد وقع عند الحاكم ٤/١٦٤ عن حيوة، عن شرحبيل بن مسلم، عن عبدالله بن عمرو. صوابه: عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن ابن عمرو، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وإنما هو على شرط مسلم، وقد ذكر المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٦٠، أن الحاكم صححه على شرط مسلم، وهذا يُظهر أن ما في مطبوع «المستدرك» خطأ ناسخٍ أو طابع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ـ عدا ابن لهيعة ـ ثقات رجال =

٦٥٦٨ ـ حدَّثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ، أخبرنا[1] كعبُ بنُ عَلْقمة، أنه سَمِع عبدَالرحمٰن بن جُبَيْرٍ يقول:

إنـه سمع عبدالله بن عمرو بن العاصي، يقولُ: إنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سَمِعْتُمْ مؤذناً فقولوا مِثْلَ ما يقولُ، ثم صَلُّوا عَلَيَّ، فإنه مَنْ صَلَّى عليَّ صلاةً صلَّى الله عليه بها عَشْراً، ثم سَلُوا لِيَ الوَسِيلَةَ، فإنها منزلةٌ في الجنة لا تَنْبَغِي إلَّا لعبدٍ من عبادِ الله، وأرجو أنْ أكونَ أنا هو، فمن سألَ ليَ الوسيلةَ، حَلَّتْ عليه الشَّفاعةُ»[2].

= الشيخين، غير شرحبيل بن شريك، وشيخـه أبي عبـدالرحمٰن ـ وهـو الحبلي عبدالله بن يزيد المعافري ـ، فمن رجال مسلم. وابن لهيعة ـ وهو عبدُالله ـ متابع، وسماع أبي عبدالرحمٰن ـ شيخ أحمد، وهو عبدالله بن يزيد المقرىء ـ منه قديم. حيوة: هو ابن شريح.

وأخرجه مسلم (١٤٦٧)، والنسائي ٦/٦٩، وابن حبان (٤٠٣١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٠، والبغـوي في «شـرح السنـة» (٢٢٤١) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٢٧)، وابن ماجه (١٨٥٥)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٢٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٦٤) و(١٢٦٥) من طرق عن عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، به، والإفريقي ضعيف، لكنه متابع.

(١) في (س) و(ص) و(ق): أنبأنا.

(٢) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير كعب بن علقمة، وعبدالرحمٰن بن جبير ـ وهو المصري المؤذن العامري ـ فمن رجال =

= مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٦١٤)، ويعقوب بن سفيان ٢/٥١٥، وابنُ خزيمة (٤١٨)، وابنُ حبّان (١٦٩٢)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٩، والبغوي (٤٢١) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٥، وفي «الكبرى» (٩٨٧٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩١)، وأبو عوانة ١/٣٣٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٣، وابن حبان (١٦٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٩ من طرق، عن حيوة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٢٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٥٤)، ومسلم (٣٨٤) أيضاً، وأبو داود (٥٢٣)، وابن خزيمة (٤١٨)، وأبو عوانة ١/٣٣٦، وابن حبان (١٦٩١)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٩ من طرق، عن سعيد بن أبي أيوب، عن كعب بن علقمة، به.

ووقع في مطبوع «أبي داود»: سعيد بن أيوب، وهو خطأ.

ووقع في إسناد ابن حبان: عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، وهو خطأ، فهٰذا شامي، وذاك مصري كما تقدم، وفاتنا أن ننبه على هٰذا الخطأ فيه، فيُسْتَدرك من هنا.

وسيأتي بمعناه برقم (٦٦٠١) من طريق آخر، فانظره.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وسيرد (١١٠٢٠) و(١١٥٠٤) و(١١٧٤٢) و(١١٨٦٠).

وعن معاوية عند البخاري (٦١٢)، سيرد ٤/٩١ و٩٢ و٩٨ و١٠٠.

وعن جابر عند البخاري (٦١٤) و(٤٧١٩)، وسيرد ٣/٣٥٤.

وعن عمر عند مسلم (٣٨٥)، وابن حبان (١٦٨٥).

وفي الباب في قوله: «من صَلَّى عليَّ صلاة، صلى الله عليه بها عشراً»: =

٦٥٦٩ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ، أخبرني أبو هانىءٍ، أنه سمع أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِي

أنه سَمِعَ عبدالله بن عمرو: أنه سمع رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّ قُلُوبَ بني آدم كُلَّها بين أُصْبُعَيْنِ من أصابع الرحمٰنِ عزَّ وجل كَقَلْبٍ واحدٍ، يُصَرِّفُ كيف يشاء». ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ مُصَرِّفَ القلوبِ، اصْرِفْ قلوبَنَا[1] إلى طاعَتِكَ»[2].

= عن أبي هريرة، سيرد (٧٥٦١) و(٧٥٦٢) و(٨٨٥٤) و(٨٨٨٢) و(١٠٢٨٧).

وعن أنس، سيرد ٣/١٠٢ و٢٦١.

وعن عامر بن ربيعة، سيرد ٣/٤٤٥.

وعن عمير بن نِيَار الأنصاري عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤).

وعن أبي بردة بن نِيَار عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥).

وانظر حديث عبدالرحمٰن بن عوف السالف برقم (١٦٦٢).

(١) في (ق): وجوهنا، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي هانىء ـ وهو حميد بن هانىء الخولاني المصري ـ، وأبي عبدالرحمٰن الحبلي ـ وهو عبدالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. أبو عبدالرحمٰن، شيخ أحمد: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحَيْوة: هو ابن شُريح.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٤)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٢٢) و(٢٣١)، وابنُ حبان (٩٠٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص٣١٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٤٧، من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٣٩)، والطبري في «التفسير» ٦/(٦٦٥٧) من طريق عبدالله بن المبارك، عن حيوة، به.

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/١١٢ و٢٥٧. =

٦٥٧٠ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثني سعيدُ بنُ أبي أيوب، حدثني معروفُ بنُ سُوَيد الجُذَامي، عن أبي عُشَّانَةَ المَعَافِري

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «هَلْ تَدْرُون أوَّلَ مَنْ يَدخل الجنةَ من خلق الله؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلم، قال: «أوَّلُ مَن يدخل الجنةَ مِن خَلْقِ الله الفقراءُ المهاجرون[1]، الذين تُسَدُّ بهم الثُّغور، ويُتَّقَى[2] بهمُ المكارِهُ، ويموتُ أحدُهم وحاجتُه في صدره، لا يستطيعُ لها قَضَاءً، فيقول اللهُ عزَّ وجلَّ لمن يشاءُ من ملائكته: ائتُوهُمْ فَحَيُّوهُمْ، فتقولُ الملائكة: نحن سُكَّانُ سمائِك، وخِيرَتُك من خَلْقِك، أفتَأْمُرُنا أن نأْتيَ هٰؤلاءِ فنُسَلِّمَ عليهم؟ قال: إنهم كانوا عِبَاداً يعبدوني[3]، لا يُشْرِكون[4] بي شيئاً، وتُسَدُّ بهم الثُّغورُ، ويُتَّقَى بهمُ المَكَارِهُ،

= وعن النواس بن سمعان سيأتي ٤/١٨٢.

وعن عائشة سيأتي (٩٤٢٠) (ضمن مسند أبي هريرة) و٦/٩١ و٢٥٠ و٢٥١.

وعن أم سلمة سيأتي ٦/٢٩٤ و٣٠٢ و٣١٥.

وعن جابر عند الحاكم ٢/٢٨٨، والطبري في «التفسير» (٦٦٥٣).

وعن سَبْرة بن فاتك عند الطبراني في «الكبير» (٦٥٥٧)، والطبري (٦٦٥٦).

(١) كذا في جميع النسخ الخطية، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: والمهاجرون، بزيادة واو.

(٢) في (س): وتتقى.

(٣) في (ظ): يعبدونني.

(٤) في (ظ): ولا يشركون. وأشير إليها في هامش (س) و(ص).

ويموتُ أَحدُهم وحاجتُه في صَدْره، لا يستطيعُ لها قضاءً، قال: فتأتيهم الملائكةُ عند ذٰلك، فيدخلونَ عليهم من كُلِّ بابٍ: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٤][1].

---

(١) إسناده جيد، معروف بن سويد الجُذَامي، روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، روى له أبو داود والنسائي، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عُشَّانة المعافري ـ وهو حيُّ بن يؤمن ـ، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحابُ السنن غير الترمذي، وهو ثقة. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الأوائل» (٥٧)، وعبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٤٧، وفي «صفة الجنة» (٨١)، والبزار (٣٦٦٥)، وابن حبان (٧٤٢١)، والبيهقي في «البعث» (٤١٤) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٨١) أيضاً من طريق نافع بن يزيد، عن معروف بن سويد، مثله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥٩، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني ـ وزاد بعد قول الملائكة: وسكان سماواتك: وإنك تدخلُهم الجنة قبلنا ـ، ورجالهم ثقات. وقال الهيثمي عقب حديث البزار: قلت في الصحيح طرف منه.

قلنا: هو في «صحيح مسلم» برقم (٢٩٧٩) من حديث عبدالله بن عمرو أيضاً، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً»، وسيرد هنا برقم (٦٥٧٨).

قوله: «تُسَدُّ بهم الثُّغور»: الثَّغر: هو موضع يكون حدّاً فاصلاً بين بلاد المسلمين والكفار، وهو موضع المخافة من أطراف البلاد، والمراد: أنهم يُقَدَّمون إلى الثغور والمكاره، ويُبعثون إليهما حتى لا تدخل الكفرة بلاد الإسلام من الثغور وحتى تندفع المكاره. =

٦٥٧١ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهِيعة، حدثنا أبو عُشَّانة

أنـه سمـع عبـدالله بن عمرو يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ أولَ ثُلَّةٍ تَدْخُلُ الجنةَ لَفُقَرَاءُ المُهاجرين، الذين يُتَّقَى بهمُ المكارهُ، وإذا أُمِرُوا، سَمِعُوا وأَطاعوا، وإذا كانت لرجلٍ منهم حاجةٌ إلى السلطان لم تُقْضَ له، حتى يموتَ وهي في صدره، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ يدعو يومَ القيامةِ الجنةَ، فتأتي بزُخْرُفِها وزينتها، فيقـولُ: أيْ[1] عِبَادِي الذين قاتلوا في سبيلي وقُتلوا، وأُوذُوا في سبيلي، وجاهَدوا في سبيلي، ادْخُلُوا الجنة. فيَدْخُلُونَها بغيرِ حِسابٍ ولا عذابٍ» وذَكر الحديثَ[2].

= وانظر ما بعده، وانظر (٦٦٥٠) القسم الثاني منه.

(١) كذا في (س) و(ص)، وفي (ظ) و(ق): أين.

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن يكن سيىء الحفظ ـ متابع، وباقي رجاله ثقات، حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عُشَّانة: هو حي بن يؤمن المَعَافري.

وأخرجه الحاكم ٢/٧١-٧٢، وعنه البيهقي في «الشعب» (٤٢٥٩) من طريق محمـد بن عبـدالله بن عبدالحكم، والطبراني ـ فيما ذكره ابن كثير في «تفسيره» [الـرعد: ٢٣] ـ من طريق أحمد بن صالح، كلاهما عن عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وعند الطبراني زيادة: «وتأتي الملائكة فيسجدون، ويقولون: ربَّنا، نحن نسبح بحمدك الليل والنهار، ونقدس لك، مَنْ هٰؤلاء الذين آثرتَهم علينا؟ فيقول الربُّ عز وجل: هٰؤلاء عبادي الذين جاهدوا في سبيلي، وأوذوا في سبيلي، فتدخُلُ عليهم الملائكةُ من كل باب: ﴿سَلامٌ عليكُم بما صبرتُم فنعم عقبى الدَّار﴾». =

٦٥٧٢ - حدثنا عبدُالله بنُ يزيد المُقْرِىء من كتابه، حدثنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، حدثني شُرَحْبيلُ بنُ شَريك، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قد أفلح مَنْ أَسْلَم، ورُزِقَ كَفَافاً، وقَنَّعَهُ اللهُ بما آتاه»[1].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٥٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ثم أورد الزيادة عند الطبراني، وقال: ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير أبي عُشّانة، وهو ثقة.

قلنا: قصر الهيثمي في ذكر حال شيخ الطبراني الراوي عن أحمد بن صالح، وهو أحمد بن رشدين، ذكره الحافظ ابن حجر في «اللسان» ٢/٢٥٧، وقال: قال ابنُ عدي: كذبوه، وأنكرت عليه أشياء... وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»: لم أحدث عنه لما تكلموا فيه.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٢/٧٠، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٢٦٠) من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عيّاش بن عبّاس (هو القتباني)، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، عن عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أتعلمُ أولَ زُمرةٍ تدخُلُ الجنةَ من أمتي؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فقراءُ المهاجرين، يأتون يوم القيامة إلى باب الجنة، ويستفتحون، فتقولُ لهم الخزنةُ: أوقد حُوسِبتم؟ قالوا: بأيِّ شيءٍ تُحاسبونا، وإنما كانت أسيافُنا على عواتِقِنا في سبيل الله حتى مِتْنا على ذلك. قال: فيُفتح لهم، فيَقِيلون فيها أربعين عاماً قبل أن يدخُلها الناس»، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل هو على شرط مسلم.

وانظر ما قبله. وانظر القسم الثاني من (٦٦٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شُرحبيل بن شريك، وأبي عبدالرحمٰن الحُبُلي - وهو عبدالله بن يزيد المعافري - =

٦٥٧٣ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثني ربيعةُ بنُ سَيْفٍ المَعَافِري، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو: أنه سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تَمُرُّ بنا جَنَازَةُ الكافرِ، أَفنقومُ لها؟ قال: «نَعَمْ قُومُوا لَها، فإنكم لَسْتُمْ تقومون لها، إنما تقومون إِعْظَاماً لِلَّذي يَقْبِضُ النفوسَ»(١).

= فمن رجال مسلم. عبدُالله بن يزيد المقرىء: هو أبو عبدالرحمٰن.

وأخرجه عبد بنُ حميد في «المنتخب» (٣٤١)، ومسلم (١٠٥٤)، والترمذي (٢٣٤٨)، والحاكم ٤/١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٦، وفي «الشعب» (١٠٣٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٤٣) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: بل هو على شرط مسلم.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤١٣٨) من طريق حميد بن هانىء الخولاني، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٧٠)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/٥٢٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٢٩، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٢٣) و(١٠٣٤٦) من طريقين، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عبدالرحمٰن بن سلمة الجُمَحي، عن عبدالله بن عمرو، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث عبدالرحمٰن.

وفي الباب عن فَضَالة بن عُبيد عند الترمذي (٢٣٤٩)، وسيرد ٦/١٩.

الكَفَاف، بفتح الكاف: ما لا فضل فيه.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ربيعة بن سيف ـ وهو ابن ماتِع المعافري ـ، قال البخاري وابن يونس: عنده مناكير، وضعفه الأزدي، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٧، وفي قول آخر للنسائي: ليس به بأس، وذكره ابنُ حبان =

= في «الثقات»، وقال: يخطىء كثيراً. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن، شيخ أحمد: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٠)، والبزار (٨٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٦، وابن حبان (٣٠٥٣)، والحاكم ١/٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٧ من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب عن جابر عند البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠)، وسيرد ٣/٣١٩.

وعن عامر بن ربيعة عند البخاري (١٣٠٧)، ومسلم (٩٥٨)، وسيرد ٣/٤٤٦.

وعن أبي هريرة، سيرد (٧٨٦٠) و(٨٥٢٧).

وعن أنس عند النسائي في «المجتبى» ٤/٤٧ـ٤٨.

وقد تعددت الروايات في تعليل القيام للجنازة، ففي رواية: قال عليه الصلاة والسلام: «أليست نفساً؟»، وفي رواية: «إن للموت فزعاً»، وفي رواية: «إنما قمنا للملائكة»، وجمع الحافظ ابن حجر بين الروايات في «الفتح» ٣/١٨٠، فقال: القيام للفزع من الموت فيه تعظيم لأمر الله، وتعظيم للقائمين بأمره في ذٰلك وهم الملائكة... وانظر تتمة كلامه.

وقد سلف من حديث علي (٦٢٣) ما يدل على نسخه.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٨١: وقد اختلف أهلُ العلم في أصل المسألة، فذهب الشافعي إلى أنه (أي القيام) غير واجب، فقال: هٰذا إما أن يكون منسوخاً، أو يكون قام لِعلَّة، وأيهما كان، فقد ثبت أنه تركه بعد فعله، والحجةُ في الآخر =

٦٥٧٤ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثنا ربيعةُ بنُ سَيْف المَعَافِري، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: بينما نحن نمشي مع رسول الله ﷺ، إذْ بَصُرَ بامرأةٍ لا نظنُّ أنه عَرَفها، فلما تَوَجَّهْنَا[1] الطريقَ، وقَف حتى انتهتْ إليه، فإذا فاطمةُ بنتُ رسول الله ﷺ، رضي[2] الله عنها، فقال: «ما أَخرجَكِ من بيتكِ يا فاطمةُ؟» قالت: أتيتُ أهلَ هٰذا البيت، فَرَحَّمْتُ إليهم مَيِّتَهم وعَزَّيْتُهم، فقال: «لعلكِ بَلَغْتِ معهمُ الكُدَىٰ؟» قالت: مَعَاذَ اللهِ أن أكونَ بَلَغْتُها معهم، وقد سمعتُك تذكر في ذٰلك ما تَذْكُر، فقال: «لو بَلَغْتِها[3] معهم ما رأيتِ الجنةَ حتى يراها جَدُّ أبيكِ»[4]. ١٦٩/٢

= من أمره، والقعودُ أحبُّ إليّ. انتهى. ثم نقل الحافظُ عن القاضي عياض قولَه: ذهب جمعٌ من السلف إلى أن الأمر بالقيام منسوخ بحديث علي، قال: وتعقبه النووي بأن النسخ لا يصار إليه إلا إذا تعذر الجمع، وهو هنا ممكن، قال: والمختار أنه مستحب.

(١) في (ظ): توسَّط أو توسطنا، غير واضحة لبياض آخر الكلمة، وكُتب في هامش (س) و(ص): توسط، وفي هامش (ق): توسطنا.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): ورضي، بزيادة واو.

(٣) في (س) و(ظ) و(ق): بلغتيها.

(٤) إسناده ضعيف، ربيعةُ بنُ سيف المعافري ـ وهو ابن ماتع ـ، قال البخاري وابنُ يونس: عنده مناكير، وقال البخاري أيضاً في «الأوسط»: روى أحاديث لا يُتابع عليها، وضعَّفه الأزدي عندما روى له هٰذا الحديث، فيما ذكره =

= الذهبي في «الميزان» ٢/٤٣، وضعَّفه النسائي في «السنن» ٤/٢٧، وفي قول آخر له: لا بأس به، وقال الدارقطني: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٣٠١، وقال: كان يخطىء كثيراً، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد: هو ابن أبي أيوب.

وأخرجه النسَائي ٤/٢٧ مِن طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود(٣١٢٣)، وابنُ حِبّان (٣١٧٧)، وابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٩، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٠٣، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» ٩/١١٥ من طريق المُفَضَّل بن فَضَالة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨)، والحاكم ١/٣٧٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٧ـ٧٨، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٠٣ من طريق حيوة بنِ شُريح، وابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٩ أيضاً، والحاكم ١/٣٧٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٠، وفي «دلائل النبوة» ١/١٩٢ من طريق نافع بن يزيد، ثلاثتهم عن ربيعة بن سيف، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن ربيعة بن سيف لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما. ولفظُ ابنِ حبان وابنِ عبدالحكم: حتى يراها جَدُّك أبو أبيك.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٣٥٨ـ٣٥٩، وقال: وربيعة هٰذا من تابعي أهل مصر، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد!

وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٠٣: هٰذا حديث لا يثبت، وأورده من طريقٍ فيها متابع لربيعة بن سيف المعافري، وهو شرحبيل بن شريك، ولكن لا يفرح بها، لأن فيها مجاهيل.

وقوله: «فلما توجهنا الطريق»، أي: توسطنا، ورواية النسائي: فلما توسط الطريق، ورواية ابن حبان: فلما حاذى بابه وتوسط الطريقَ إذا نحن...

الكُدى، بضم الكاف، وبالدال المهملة مقصوراً: قال ابن الأثير: أراد المقابر، وذٰلك لأنها كانت مقابرهم في مواضع صلبة، وهي جمع كُدْيَة، وانظر «معالم السنن» للخطابي ١/٣٠٢.

٦٥٧٥ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثني عَيَّاش[1] بن عباس، عن عيسى بن هلال الصَّدَفي

عن عبدالله بن عمرو، قال: أَتَى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: أَقْرِئْنِي يا رسولَ الله. قال له: «اقرأْ ثلاثاً من ذات ﴿الٓر﴾»، فقال الرجلُ: كَبِرَتْ سِنّي، واشتدَّ قلبي، وغَلُظَ لساني، قال[2]: «فاقرأْ من ذات ﴿حٰم﴾»، فقالَ مثلَ مقالتِه الأُولى، فقال: «اقرأْ ثلاثاً من المُسَبِّحات»، فقال مِثْلَ مقالتِه، فقال الرجل: ولٰكنْ أَقْرِئْنِي يا رسولَ الله سورةً جامعةً، فأَقْرَأَهُ: ﴿إِذا زُلْزِلَتِ الأَرضُ﴾ حتى إذا فَرَغَ منها قال الرجلُ: والذي بعثك بالحق، لا أزيد عليها أبداً، ثم أَدْبَرَ الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفْلَحَ الرُّوَيْجل، أفلح الرُّويجِلْ»، ثم قال: عليَّ به، فجاءه، فقال له: «أُمِرْتُ بيومِ الأَضْحَىٰ، جعله الله عيداً لهٰذه الأُمَّة»، فقال الرجلُ: أَرأَيتَ إِنْ لم أَجِدْ إلا منيحةَ ابْنِي، أَفَأُضَحِّي بها؟ قال: «لا، ولٰكنْ[3] تأْخُذُ من شعرِكَ، وتُقَلِّمُ أَظفارَكَ، وتَقُصُّ شارِبَكَ، وتَحْلِقُ عانَتَك، فذٰلك[4] تَمَامُ أُضْحِيَتِكَ عند الله»[5].

---

(١) بالياء المثناة التحتية، وآخره شين معجمة، وتصحف في (م) إلى: عباس، بموحدة وسين مهملة.

(٢) لفظ: «قال» سقط من (م).

(٣) في (ص) و(ظ): ولٰكنك، وأشير إليها في هامش (س) وكتب أمامها: صح.

(٤) في (س) و(ظ): فذاك.

(٥) إسناده حسن، عيسى بن هلال الصدفي: روى عنه جمع، وذكره ابن =

= حبـان في «الثقات» ٥/٢١٣، وذكره الفسوي في «تاريخه» ٢/٥١٥ في ثقات التابعين من أهل مصر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عياش بن عباس ـ وهو القتباني ـ فمن رجال مسلم. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

ومن طريق أحمد أخرجه بتمامه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٢٣/٥٤ـ٥٥ في ترجمة عيسى بن هلال الصدفي.

وأخرجه بتمامه أيضاً ابنُ عبدِالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٨ـ٢٥٩ من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه غيره مقطعاً في موضعين:

فأخرج القسم الأول منه أبو داود (١٣٩٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٦) ـ ومن طريقـه ابنُ السُّنِّي في «عمـل اليوم والليلة» (٦٩٠) ـ، والحاكم ٢/٥٣٢، والـبـيهقي في «الشعب» (٢٥١٢) من طريق عبـدالله بن يزيد، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: بل صحيح، أي إنه ليس على شرطهما. وهو كما قال، فإنَّ عيّاش بن عباس روى له مسلم فقط، وعيسى بن هلال لم يروِ له واحدٌ منهما.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٧٣) مطولاً من طريق سعيد بن أبي هلال، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ١/٤٤ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن عياش بن عباس، به.

والقسم الثـاني أخرجه أبو داود (٢٧٨٩) من طريق عبدالله بن يزيد، شيخ أحمد، به.

وأخـرجـه النسائي في «المجتبى» ٧/٢١٢، ٢١٣، وابنُ حبان (٥٩١٤)، والدارقطني ٤/٢٨٢، والحاكم ٤/٢٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٣ـ٢٦٤، من طريق سعيد بن أبي أيوب، وعمرو بن الحارث، وعبدالله بن عياش بن عباس، ثلاثتهم عن عياش بن عبـاس، به. لكن سقط من إسناد مطبوع «المستدرك»: =

٦٥٧٦ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثني كعب بن علقمة، عن عيسى بن هلال الصَّدَفي

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ: أنه ذَكَرَ الصلاةَ يوماً، فقال: «مَنْ حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يُحافظ عليها، لم يكن له نورٌ ولا برهانٌ ولا نجاةٌ[1]، وكان

= عياش بن عباس.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقوله: «من ذات آلر»، أي: من السور التي تبدأ بهٰذه الأحرف الثلاثة التي تقرأ مقطعة: ألف، لام، را. والذي في القرآن منها خمس سور: يونس، وهود، ويوسف، وإبراهيم، والحجر.

وقوله: «من ذات حم»، أي: من السور التي تبدأ بهٰذين الحرفين: حا، ميم، وهي في القرآن سبع سور: غافر، وفصلت، والشورى، والزخرف، والدخان، والجاثية، والأحقاف.

وقوله: «من المُسَبِّحات»، أي: السور التي أولها سَبَّحَ، ويُسَبِّحُ، وسَبِّح، وهي: الحديد، والحشر، والصف، والجمعة، والتغابن، والأعلى.

وقوله: «أمرت بيوم الأضحى»، أي: بالتضحية في يوم الأضحى.

وقوله: «منيحة ابني»، المنيحة: هي شاة اللبن، تُعطىٰ للفقير ليحلب ويشرب لبنها، ثم يردها.

وقد وقع عند أبي داود والنسائي وابن حبان: منيحة أنثى، ولعل ما في «المسند» أشبه، لأن المنيحة لا تكون إلا أنثى، ورواية ابن عبدالحكم: شاة أهلي، ورواية الدارقطني: منيحة أبي، أو شاة أبي وأهلي ومنيحتهم.

والنبي ﷺ إنما منعه من ذبحها، لأنه لم يكن عنده شيء سواها ينتفع بها.

(١) في (ظ): لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاةً، وأشير في هامشها إلى =

يومَ القيامة مع قارونَ وفرعونَ وهامانَ وأُبَيِّ بنِ خَلَفٍ»[1].

٦٥٧٧ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لهيعة، قالا: حدثنا أبو هانىء الخَوْلاني، أنه سمع أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيَّ يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ما من غازيةٍ تغزُو في سبيل الله، فيصيبونَ غَنيمةً إلَّا تَعَجَّلوا ثُلُثَيْ أَجْرِهم من الآخرة، ويبقَى لهمُ الثُّلُث، فإن لم يُصيبوا غنيمةً، تَمَّ لهم أَجْرُهُمْ»[2].

= الرواية المثبتة.

(١) إسناده حسن، عيسى بن هلال: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٢١٣، وذكره الفسوي في «تاريخه» ٢/٥١٥ في ثقات التابعين من أهل مصر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير كعب بن علقمة، فمن رجال مسلم. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣٥٣)، والدارمي ٢/٣٠١-٣٠٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨١)، وابن حبان (١٤٦٧) من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٨٨) من طريق ابن ثوبان، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٠) من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة وسعيد بن أبي أيوب، عن كعب، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ـ عدا ابن لهيعة ـ ثقات رجال =

٦٥٧٨ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثني حَيْوَةُ، أخبرني أبو هانىء، أنه سمع أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ فقراءَ المهاجرينَ يَسْبِقُونَ الأَغْنياءَ يومَ القِيامةِ بأربعين خريفاً»، قال عبدالله: فإن شئتُم أعطيناكم مما عندنا، وإن شئتُم ذكرنا أمرَكم للسُّلطان، قالوا: فإنا نَصْبِرُ، فلا نَسأَلُ شيئاً[1].

= الشيخين، غير أبي هانىء الخولاني ـ وهو حميد بن هانىء ـ، وأبي عبدالرحمٰن الحبلي ـ وهو عبدُالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. وابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، سيىء الحفظ، لكنه متابع. أبو عبدالرحمٰن شيخ أحمد: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح.

وأخرجه مسلم (١٩٠٦) (١٥٣)، وأبو داود (٢٤٩٧)، والنسائي ٦/١٧-١٨، وابن ماجه (٢٧٨٥)، والحاكم ٢/٧٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٩، وفي «الشعب» (٤٢٤٥) من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر بعضهم ابن لهيعة، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما مر، فلا وجه لاستدراكه عليه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٦ عن أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه مسلم (١٩٠٦) (١٥٤) من طريق نافع بن يزيد، عن أبي هانىء، به، بنحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي هانىء ـ وهو حميد بن هانىء الخولاني ـ، وأبي عبدالرحمٰن الحُبُلي ـ وهو عبدالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. =

٦٥٧٩ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ وابنُ لهيعة، قالا: أخبرنا أبو هانىء الخَوْلَاني، أنه سَمِعَ أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ يقول:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قَدَّرَ اللهُ المقاديرَ قَبْلَ أن يَخْلُقَ السَّماواتِ والأَرْضَ بخمسينَ ألفَ سنةٍ»[1].

= وأخرجه ابنُ حبان (٦٧٨) من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٩) من طريق ابن وهب، عن أبي هانىء، به، مطولاً بذكر القصة التي ذكر أحمد هنا طرفها، ونصه: قال أبو عبدالرحمٰن الحبلي: جاء ثلاثةُ نفرٍ إلى عبدالله بن عمرو بن العاص، وأنا عنده، فقالوا: يا أبا محمد، إنا والله ما نقدر على شيء، لا نفقةٍ، ولا دابةٍ، ولا متاع، فقال لهم: ما شئتم، إن شئتم رجعتم إلينا فأعطيناكم ما يسَّر اللهُ لكم، وإن شئتم ذكرنا أمركم للسلطان، وإن شئتم صبرتم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن فقراء المهاجرين...». فذكر الحديث. قالوا: فإنا نصبر، لا نسأل شيئاً.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٣٩، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧٦)، وابن حبان (٦٧٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٥٥) من طريق معاوية بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، به. وانظر (٦٥٧٠) و(٦٥٧١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد (٧٩٤٦) و(٨٥٢١).

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٦٠٤) و(١١٩١٥).

وعن جابر عند الترمذي (٢٣٥٥)، سيرد ٣/٣٢٤.

وعن أنس عند الترمذي (٢٣٥٢).

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤، وابن ماجه (٤١٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ـ عدا ابن لهيعة ـ ثقات رجال =

٦٥٨٠ ـ حدثنا أبو عبدِالرحمٰن، حدثنا موسى ـ يعني ابن عُلَيٍّ ـ، سمعتُ أبي يحدث

عن عبدالله بن عمرو بن العاص: أن رسولَ الله ﷺ قال عندَ ذكر أهل النار: «كلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ»[1].

= الشيخين، غير أبي هانىء الخولاني ـ واسمه حميد بن هانىء ـ، وأبي عبدالرحمٰن الحُبُلي ـ وهو عبدالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. أبو عبدالرحمٰن، شيخ أحمد: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح، وابن لهيعة: هو عبدالله، وهو سيىء الحفظ، لكنه متابع.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٣)، ومسلم (٢٦٥٣)، والترمذي (٢١٥٦)، وابن حبان (٦١٣٨)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٢٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٧٤، من طريق عبدالله بن يزيد، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر بعضهم ابن لهيعة.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٣) أيضاً من طريق ابن وهب، عن أبي هانىء، به، بزيادة: «وعرشه على الماء».

وأخرجه مسلم (٢٦٥٣) أيضاً، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٧٤ من طريق ابن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، (وزاد البيهقي: الليث بن سعد)، عن أبي هانىء، به. ولفظ البيهقي: «فرغ الله عز وجل من المقادير وأمور الدنيا قبل أن يخلق السماوات والأرض وعرشه على الماء بخمسين ألف سنة».

قال البيهقي: وقوله: «فرغ» يريد به إتمام خلق المقادير، لا أنه كان مشغولاً به وفرغ منه، لأنَّ الله تعالى لا يشغلُه شيءٌ عن شيء، فإنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي عبدالرحمٰن وهو عبدالله بن يزيد المقرىء ـ فمن رجال الشيخين. عُلَيّ، بالتصغير، =

٦٥٨١ ـ حدثنا حَجّاج وأبو النضر، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن أبي الخيرِ

عن عبدالله بن عمرٍو، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: أيُّ الأَعمالِ خَيْرٌ؟ قال: «أَنْ تُطْعِمَ الطَّعَامَ، وتَقْرَأَ السَّلامَ على من عَرَفْتَ ومن

= والد موسى: هو ابن رباح.

وأخرجه الحاكم مطولاً ٢/٤٩٩ من طريق موسى بن عُلَي، بهٰذا الإسناد، لكن وقع في المطبوع بين شيخ الحاكم ـ الحسين بن الحسن بن أيوب ـ، وموسى بن عُلَي سقط فاحش واضطراب. وقد صححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي مطولاً برقم (٧٠١٠) فانظره.

وفي الباب عن حارثة بن وهب عند البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣) (٤٦)، وسيرد ٤/٣٠٦.

وعن أبي هريرة، سيرد (٨٨٢١) و(١٠٥٩٨).

وعن أنس، سيرد ٣/١٤٥.

وعن سراقة بن مالك، سيرد ٤/١٧٥.

وعن عبدالرحمٰن بن غنم، سيرد ٤/٢٢٧.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٣٦٩.

وعن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٤٠٧.

وانظر (٦٥٢٦) و(٧٠١٥).

الجعظري: هو الفظ الغليظ المتكبر.

والجَوّاظ: بفتح الجيم وتشديد الواو: قيل: الكثير اللحم، المختال في مشيته، وقيل: الجَمُوع المَنُوع.

جَمّاع مَنّاع: أي: جمّاع للمال، منّاع له عن مصارفه.

لم تَعْرِفْ»[1].

٦٥٨٢ ـ حدَّثنا أبو عامر، حدثنا هشامٌ ـ يعني ابنَ سعد ـ، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سَيْف

عن عبدالله بنِ عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يموتُ يَوْمَ الجُمعة أو ليلةَ الجمعة إلَّا وقاهُ اللهُ فِتنةَ القَبْرِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حَجّاج: هو ابنُ محمد المصيصي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبدالله اليزني.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٢) و(٢٨) و(٦٢٣٦)، وفي «الأدب المفرد» (١٠١٣) و(١٠٥٠)، ومسلم (٣٩)، وأبو داود (٥١٩٤)، والنسائي ١٠٧/٨، وابن ماجه (٣٢٥٣)، وابن حبان (٥٠٥)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٧/١، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٥١) و(٣٣٥٩)، والخطيب في «تاريخه» ١٦٩/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٠٢)، وفي «التفسير» ٥٦٧/١ من طريق الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٦٥٨٧).

(٢) إسناده ضعيف، ربيعة بن سيف لم يسمع من عبدالله بن عمرو، وهو وهشام بن سعد ضعيفان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، أبوعامر: هو العَقَدي عبدالملك بن عمرو.

ومن طريق أحمد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ربيعة بن سيف ١١٦/٩.

وأخرجه الترمذي (١٠٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧) من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٧٤) أيضاً من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن =

= هشام بن سعد، به. قال الترمذي: وهٰذا حديث غريب، ليس إسناده بمتصل، ربيعةُ بنُ سيف إنما يروي عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، عن عبدالله بن عمرو، ولا نعرف لربيعة بن سيف سماعاً من عبدالله بن عمرو.

وقد ضعفه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٣٧٣.

ونقل قول الترمذي هٰذا المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٦/٢٨٩، وفي «تهذيب الكمال» ٩/١١٦، وقال: رواه بشر بن عمر الزهراني وخالد بن نزار الأيلي، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، عن عياض بن عقبة الفهري، عن عبدالله بن عمرو. وعياض بن عقبة هٰذا لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من المصادر.

قلنا: وذكر المناوي في «فيض القدير» ٥/٤٩٩ أن الطبراني وصله أيضاً فَرَواه من حديث ربيعة بن سيف، عن عياض بن عقبة، عن ابن عمرو.

ثم قال المزي في «التحفة»: ورواه الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، أن ابناً لعياض بن عقبة تُوفي يوم الجمعة، فاشتد وجده عليه، فقال له رجلٌ من صَدِف (قبيلة من حِمْيَر نزلت مصر): يا أبا يحيى، ألا أُبَشِّرك بشيءٍ سمعتُه من عبدالله بن عمرو بن العاص؟... فذكره.

قلنا: وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩) من طريق عبدالله بن وهب، عن الليث بن سعد، عن ربيعة بن سيف، أن عبدالرحمٰن بن قَحْزَم أخبره أنَّ ابناً لعياض بن عقبة مات يوم جمعة، فاشتد وجدُه عليه، فقال له رجل من الصَّدِف: يا أبا يحيى، ألا أبشركَ بشيءٍ سمعتُه من عبدالله بن عمرو؟... فذكره، فزاد في إسناده عبدالرحمٰن بن قحزم، والرجل من الصَّدِف (تحرف فيه إلى: الصدق). وابن قَحْزَم مجهول الحال، ذكره الأمير في «الإكمال» ٧/١٠١-١٠٢، والرجل الصَّدَفي مبهم.

ثم أخرجه الطحاوي (٢٨٠)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٥٥) من طرق عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة بن سيف، أن عبدالرحمٰن بن قَحْزَم أخبره أن ابناً لعياض بن عقبة، ثم ذكر مثل =

. . . . . .

= سابقه. فزاد في إسناده أيضاً خالد بن يزيد وسعيد بن أبي هلال بين الليث وبين ربيعة بن سيف، قال الطحاوي: وهو أشبه عندنا بالصواب.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٥٦) من طريق محمد بن إسحاق، حدثه سليمان بن آدم، عن بقية، حدثه معاوية بن سعيد التجيبي، عن أبي قبيل المصري، عن عبدالله بن عمرو، به. وسليمان بن آدم لم نعرفه، لكن تابعه سريج بن النعمان في الرواية الآتية برقم (٦٦٤٦)، وإبراهيمُ بنُ أبي العباس برقم (٧٠٥٠)، ويزيد بن هارون فيما ذكره ابنُ حجر في «النكت الظراف» ٦/٢٨٩. وأبو قبيل ـ واسمه حيي بن هانىء ـ ضعّفه الحافظ في «تعجيل المنفعة» لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة.

وأخرجه البيهقي أيضاً (١٥٧) من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن سنان بن عبدالرحمٰن الصدفي، عن ابن عمرو، موقوفاً.

وله شاهد من حديث أنس أخرجه أبو يعلى (٤١١٣)، ومن طريقه ابنُ عدي في «الكامل» ٧/٢٥٥٤، وفيه واقد بن سلامة ويزيد بن أبان الرقاشي، وهما ضعيفان.

وآخر من حديث جابر بن عبدالله عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/١٥٥، وقال: غريب من حديث جابر ومحمد بن المنكدر، تفرد به عمر بن موسى، وهو مدني فيه لين. قلنا: قال أبو حاتم: ذاهبُ الحديث كان يضع الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال ابن عدي: هو ممن يضع الحديث متناً وإسناداً.

وقد ذكرنا هٰذين الشاهدين الضعيفين، والثاني منهما ضعيف جداً، لأن المناوي عزا الحديثَ إليهما في «فيض القدير» ٥/٤٩٩، وقال: فلو عزاه المؤلف (يعني السيوطي) لهٰؤلاء كان أجود (يعني من عزوه إلى حديث ابن عمرو عند أحمد والترمذي). قلنا: ليس العزو إليهما بأجود لأن إسناديهما كما قد رأيت.

وله شاهد ثالث ضعيف أيضاً من حديث الزهري عن النبي ﷺ عند عبدالرزاق (٥٥٩٥)، وهو معضل، وفيه عنعنة ابن جريج عن راوٍ مبهم. =

٦٥٨٣ ـ حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن الصَّقْعَب بنِ زُهير، عن زيدِ بنِ أسلم، قال حماد: أَظُنُّهُ عن عطاء بن يسار ٢/١٧٠

عن عبدالله بنِ عمرو، قال: كُنَّا عندَ رسول الله ﷺ، فجاء رجلٌ من أهلِ البادية، عليه جُبَّةُ سِيجَانٍ[١]، مَزْرُورَةٌ[٢] بالديباج، فقال: أَلا إنَّ صاحبَكم هٰذا قد وَضَع كُلَّ فارسٍ ابنِ فارسٍ! قال: يُريد أن يَضَعَ كلَّ فارسٍ ابنِ فارسٍ، ويَرْفَعَ[٣] كلَّ راعٍ ابن راعٍ! قال: فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بمَجَامع جُبَّته، وقال: «أَلا أَرَى عليكَ لِبَاسَ مَنْ لا يَعْقِلُ!» ثم قال[٤]: «إنَّ نبيَّ الله نوحاً ﷺ لمَّا حَضَرَتْه الوفاةُ قال لابنه: إنِّي قَاصٌّ عليكَ الوصيةَ: آمُرُكَ باثنتين، وأنهاكَ عن اثنتين، آمرك بـ «لا إلٰه إلا الله»، فإنَّ السماوات السَّبْعَ، والأَرَضِينَ السَّبْعَ، لو وُضِعَتْ في كِفَّةٍ، ووُضِعَتْ «لا إلٰه إلا الله» في كِفَّة، رَجَحَتْ بهنَّ «لا إلٰه إلَّا الله»، ولو أنَّ السَّماواتِ السَّبعَ،

= ورابع من قول عكرمة بن خالد المخزومي عند البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٥٨)، فهٰذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث، وقد أخطأ الألباني في «الجنائز» ص٣٥، فحسّنه أو صحّحه بها تقليداً للمباركفوري في «تحفة الأحوذي».

(١) في هامش (س) و(ق): جمع ساج، وهو الطيلسان الأخضر.

(٢) في هامش (س) و(ق): مزررة. خ.

(٣) في (ظ): ورفع.

(٤) في (ظ): قال: ثم قال.

والأرضينَ السَّبعَ، كنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً، قَصَمَتْهُنَّ[1] «لا إله إلا الله»، و«سبحان الله، وبحمده»، فإنها صلاةُ كلِّ شيءٍ، وبها يُرْزَقُ الخَلْقُ، وأنهاكَ عن الشِّرْك والكِبْر»، قال: قلتُ، أو قيلَ: يا رسولَ الله، هٰذا الشِّرْكُ قد عرفناه، فما الكِبْر؟ قال: الكِبْرُ[2] أنْ يكونَ لأحدنا نعلانِ حَسَنَتانِ لهما شِرَاكانِ حَسَنَانِ؟ قال: «لا»، قال: هو أن يكونَ لأحدنا حُلَّةٌ يَلْبَسُها؟ قال: «لا»، قال: هو[3] أن يكونَ لأحدِنا دابةٌ يَرْكَبُها؟، قال: «لا»، قال: أَفَهُو أن يكونَ لأحدنا أصحابٌ يَجْلِسُون إليه؟ قال: «لا»، قيل: يا رسولَ الله، فما الكِبْر؟ قال: «سَفَهُ الحَقِّ، وغَمْصُ النَّاسِ»[4].

---

(١) بالقاف كما في جميع النسخ الخطية، وهي كذلك في (م)، وكذا قيدها السندي في حاشيته على «المسند»، وأثبتها المرحوم أحمد شاكر بالفاء.

(٢) لفظ: «الكبر» لم يرد في (م)، وهو ثابت في النسخ الخطية.

(٣) في طبعة أحمد شاكر: الكِبْرُ هو، بزيادة لفظ: «الكبر»، ولم يرد في النسخ، وفي (م): التكبر هو.

(٤) إسناده صحيح، الصقعبُ بنُ زهير روى عنه جمع، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٨) عن سليمان بن حرب، شيخ أحمد، عن حماد، به. وفيه: قال حماد: لا أعلمه إلا عن عطاء بن يسار. وهٰذا الشكُّ من حماد لا يُؤَثِّر في صحة الإسناد، لأن الحديث سيرد برقم (٧١٠١) بإسناد آخر إلى الصقعب بن زهير، وليس فيه شك برواية زيد عن عطاء. =

. . . . . .

= ونقله الحافظ ابنُ كثير في «تاريخه» ١/١١٩ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: وهٰذا إسناد صحيح، ولم يخرجوه.

وأخرجه البزار (٢٩٩٨) من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن الصقعب بن زهير، به.

ثم أخرجه البزار (٣٠٦٩) من طريق محمد بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب. فقال ابنُ كثير في «تاريخه» ١/١١٩ ـ بعد أن ساقه من رواية الطبراني من طريق محمد بن إسحاق، بإسناد البزار المذكور، لكن من حديث ابن عمرو بن العاص ـ: والظاهر أنه عن عبدالله بن عمرو بن العاص كما رواه أحمد والطبراني.

وأورده الهيثمي بطوله في «المجمع» ٤/٢١٩-٢٢٠، وقال: رواه كله أحمدُ، ورواه الطبراني بنحوه، وزاد في روايته: وأُوصيك بالتسبيح، فإنها عبادةُ الخلق، وبالتكبير، رواه البزار من حديث ابن عمر... ورجال أحمد ثقات.

ثم أورده الهيثمي مقطعاً في موضعين ٥/١٣٣ و١٤٢. وقال في الموضع الأول: رواه البزار وأحمد في حديث طويل تقدم في وصية نوح عليه السلام في الوصايا، ورجالُ أحمد ثقات. وقال مثله في الموضع الآخر دون أن ينسبه إلى البزار.

ثم أورده الهيثمي أيضاً من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب ١٠/٨٤، وقال: رواه البزار، وفيه محمدُ بنُ إسحاق، وهو مدلس، وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح. ثم قال الهيثمي: وقد تقدم هٰذا من حديث عبدالله بن عمرو في الوصايا في وصية نوح.

قلنا: كأن الهيثمي لم يطَّلع على ما رجَّحه ابنُ كثير من أنَّ الحديثَ حديث عبدالله بن عمرو.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» بإثر الحديث (٥٤٨) عن عبدالله بن مسلمة ـ وهو القعنبي ـ، عن عبدالعزيز ـ وهو الدراوردي ـ، عن زيد بن أسلم، عن =

٦٥٨٤ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو معاوية وابنُ مبارك ، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله ، لا تَكُونَنَّ مِثْلَ فلانٍ، كان يَقُومُ الليل، فتَرَكَ قِيامَ الليلِ»[1].

= عبدالله بن عمرو، أنه قال: يا رسول الله، أمن الكبر؟... نحوه. قلنا: وهٰذا إسناد منقطع.

وقوله: وآمرك بـ«لا إلٰه إلا الله»، فإنَّ السماوات السبع... الخ، سيرد على أنه من كلام نوفٍ البِكَالي في الحديث (٦٧٥٠).

وفي الباب في تحديد معنى الكِبْر: عن ابن مسعود عند مسلم (٩١)، سلف برقم (٣٦٤٤).

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٠٩٢).

وعن أبي ريحانة، سيرد ٤/١٣٣-١٣٤، وانظر (٦٥٢٦) و(٧٠١٥).

قوله: «سيجان»، جمع ساج، كالتيجان جمع تاج، والساج: الطيلسان الأخضر.

قوله: «حلقة مبهمة»، أي: غير معلومة المدخل والطرف.

قوله: «قصمتهن»، قال السندي: بقاف وصاد مهملة وميم، أي: قطعتهن وكسرتهن. قال ابن الأثير: والقصم: كسر الشيء وإبانته، والفصم بالفاء: كسره من غير إبانة.

قوله: «سَفَهُ الحَقّ»، قيل: هو أن يرى الحقَّ سفهاً باطلاً، فلا يقبله، ويتعظَّم عنه، قاله السندي، وقال ابن الأثير: المعنى الاستخفاف بالحق، وألا يراه على ما هو عليه من الرجحان والرزانة.

قوله: «غمص الناس»، أي: احتقارهم وألا يراهم شيئاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو معاوية: هو محمد بن خازم

= الضرير، وابن مبارك: هو عبدالله.

وأخرجه البخاري (١١٥٢) من طريق مبشِّر، وعبدالله بن المبارك، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثره، فقال: وقال هشام: حدثنا ابنُ أبي العشرين، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، قال: حدثني أبو سلمة... مثله، وتابعه عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي.

ووصله مسلم في «صحيحه» (١١٥٩) (١٨٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٨: أراد المصنف (يعني البخاري) بإيراد هٰذا التعليق التنبيه على أن زيادة عمر بن الحكم ـ أي: ابن ثوبان ـ بين يحيى وأبي سلمة من المزيد في متصل الأسانيد، لأن يحيى قد صرح بسماعه من أبي سلمة، ولو كان بينهما واسطة لم يصرح بالتحديث (قلنا: تصريحه بالسماع سيرد برقم (٦٥٨٥))، وظاهرُ صنيع البخاري ترجيح رواية يحيى عن أبي سلمة بغير واسطة، وظاهرُ صنيعِ مسلم يُخالفه، لأنه اقتصر على الرواية الزائدة، والراجحُ عند أبي حاتم والدارقطني وغيرِهما صنيعُ البخاري، وقد تابع كلًّا من الروايتين جماعةٌ من أصحاب الأوزاعي، فالاختلاف منه، وكأنه كان يُحَدِّث به على الوجهين، فيُحمل على أن يحيى حمله عن أبي سلمة بواسطة، ثم لقيه، فحدثه به، فكان يرويه عنه على الوجهين، والله أعلم.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢٦٥، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٣، وابنُ ماجه (١٣٣١)، وابن خزيمة (١١٢٩)، وابن حبان (٢٦٤١) من طرق عن الأوزاعي، بإسناد أحمد.

وأخرجه النسائي ٣/٢٥٣ أيضاً من طريق بشر بن بكر، وابنُ خزيمة (١١٢٩)، وأبو عوانة ٢/٢٩١، والمروزي في «قيام الليل» ص٢٣، والبيهقي في =

٦٥٨٥ ـ حدثنا الزُّبَيْرِي[1] ـ يعني أبا أحمد ـ، حدثنا ابنُ المبارك، حدثني الأوزاعي، حدثني يحيى بنُ أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمٰن

حدثني عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ، فذكر مثله[2].

٦٥٨٦ ـ حدثنا أبو أحمد وأبو نُعيم، قالا: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المُنْتَشِر، عن أبيه، هٰذا في حديث أبي أحمد الزُّبيري، قال: نزل رجلٌ على مسروق، فقال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو بن العاص يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ لَقِيَ الله وهو لا يُشْرِكُ به شيئاً دَخل الجنة، ولم تَضُرَّهُ[3] معه خطيئةٌ، كما لو لَقِيَه وهو مشركٌ به دخل النار، ولم

= «السنن» ٣/١٤، والبغوي (٩٣٩) من طريق عمروبن أبي سلمة، كلاهما عن الأوزاعي، بإسناد مسلم.

قال ابنُ حبان: في هٰذا الخبر دليلٌ على إباحة قول الإنسان بظهر الغيب في الإنسان ما إذا سمعه اغتمَّ به إذا أراد هٰذا القائل به إنباه غيره دون القدح في هٰذا الذي قال فيه ما قال.

وسيكرر برقم (٦٥٨٥).

(١) تحرف في (م) إلى: الزهري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي. وابنُ المبارك: هو عبدالله.

وهو مكرر ما قبله.

(٣) كذا في النسخ، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: تضر، بحذف الهاء.

تَنْفَعْه معه حسنةٌ».

قال أبو نعيم في حديثه: جاء رجلٌ أو شيخٌ من أهل المدينة، فنزل على مسروق، فقال: سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ الله لا يُشْرِكُ به شيئاً، لم تَضُرَّه معه خطيئةٌ، ومن مات وهو يشرك به، لم يَنْفَعْه معه حسنةٌ»، قال عبدُالله[1] [بن أحمد بن حنبل]: والصواب ما قاله[2] أبو نُعيم[3].

---

(١) في (ظ) زيادة: قال أبي. وبإثرها كلمة صح.

(٢) في (س) و(ص) و(ظ): ما قال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري، ومحمد بن المنتشر والد إبراهيم: هو ابن الأجدع، وهو ابن أخي مسروق بن الأجدع.

وقوله: «فقال: سمعتُ عبدالله بن عمرو»: القائل هو مسروق، وليس الرجل المبهم الذي نزل عليه، كما توهَّمه الهيثمي والحسيني وابن حجر، وقد أجاد في دفع هٰذا التوهم الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هٰذا الحديث في «المسند»، ويؤيد ذٰلك أن الطبراني رواه في «الكبير» ـ فيما نقله عنه الهيثمي في «المجمع» ١/١٩ ـ فجعله من رواية مسروق، عن عبدالله بن عمرو، وهٰذا الرجل المبهم الذي ذكر له مسروق هٰذا الحديث يحتمل أنه كان من القائلين بتكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار، فرد عليه مسروق بهٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، ما خلا التابعي فإنه لم يُسَمَّ! ورواه الطبراني =

٦٥٨٧ ـ حدثنا يحيى بنُ حمّاد، حدثنا أبو عَوَانَةَ. وعبدُالصمد، قال: حدثني أبي، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

= فجعله من رواية مسروق عن عبدالله بن عمرو.

وقوله: «ولم تضره خطيئته» معناه: أن الخطايا لا تحول بينه وبين دخول الجنة، وإن مسَّه العذاب بسببها قبل ذٰلك، يوضحه حديثُ أبي هريرة مرفوعاً عند ابن حبان (٣٠٠٤)، والبزار (٣): «لقِّنُوا موتاكم لا إلٰه إلا الله، فإن من كان آخر كلمته لا إلٰه إلا الله عند الموت، دخل الجنة يوماً من الدهر، وإن أصابه قبل ذٰلك ما أصابه». ـ لفظ ابن حبان ـ، وهو حديث صحيح.

وقول عبدالله بن أحمد عقب الحديث: «والصواب ما قاله أبو نُعيم» لم نتبين وجهه، ويحتمل أنه يريد زيادة: «دخل الجنة» و«دخل النار» في حديث أبي أحمد الزبيري، وهي زيادة صادرة عن ثقة لها شواهد تعضدها وتقويها:

من حديث ابن مسعود عند مسلم (٩٢)، وسلف برقم (٤٢٣١).

ومن حديث معاذ بن جبل عند البخاري (١٢٨) و(١٢٩)، وسيرد ٥/٢٣٢.

ومن حديث جابر عند مسلم (٩٣) (١٥١) و(١٥٢)، وسيرد ٣/٣٢٥ و٣٤٥ و٣٧٤.

ومن حديث أبي ذر عند مسلم (٩٤) (١٥٣)، وسيرد ٥/١٦٦.

ومن حديث أبي هريرة، سيرد (٨٧٣٧).

ومن حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٧٥١).

ومن حديث أنس، سيرد ٣/١٥٧ و٢٤٤.

ومن حديث عقبة بن عامر الجهني، سيرد ٤/١٥٢.

ومن حديث سلمة بن نعيم، سيرد ٤/٢٦٠ و٥/٢٨٢.

ومن حديث خريم بن فاتك، سيرد ٤/٣٢٢ و٣٤٦.

ومن حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/٤١٦ و٤١٩.

ومن حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٥٠.

عن عبـدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْبُدُوا الرحمٰن، وأَفْشُوا السلام، وأَطعِمُوا الطعامَ، تدخلون الجنَان». قال عبدالصمد: تدخلون الجنة[1].

٦٥٨٨ ـ حدثنـا يحيى بن حمّـاد، حدثنـا أبـو عوانـة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبـدالله بن عمـرو، أنه حدثهم عن النبيِّ ﷺ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عَوَانة ـ وهو وضاح اليشكري ـ سمع من عطاء قبل الاختلاط وبعده، فكان لا يعقل ذا من ذا، فقال ابنُ معين: لا يُحتج بحديثه. وعبدُالوارث ـ والد عبدالصمد ـ سمع من عطاء بعد الاختلاط، لكنهما متابعان، وباقي رجاله ثقات غير عطاء. يحيى بن حماد: هو الشيباني، والسائب ـ والد عطاء ـ هو ابن مالك، أو ابن زيد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٦٢٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٨١)، وابن ماجه (٣٦٩٤) من طريق محمد بن فضيل، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٥٥) من طريق زائدة بن قدامة، والدارمي ٢/١٠٩، وابن حبان (٤٨٩) و(٥٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٧ من طريق جرير بن عبدالحميد، والترمذي (١٨٥٥) من طريق أبي الأحوص، أربعتهم عن عطاء، بهٰذا الإسناد. وسماع زائدة من عطاء صحيح. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (١٣٣٧).

وعن أبي هريرة، سيأتي ٢/٢٩٥، وإسناده صحيح.

وعن أبي مالك الأشعري، سيأتي ٥/٣٤٣.

وعن عبدالله بن سلام، سيأتي ٥/٤٥١.

وانظر (٦٥٨١) و(٦٦١٥).

«ضَافَ ضَيْفٌ رجلاً من بني إسرائيل، وفي داره كَلْبَةٌ مُجِحٌّ، فقالت الكلبةُ: والله لا أَنْبَحُ ضَيْفَ أهلي، قال: فعَوَىٰ جِرَاؤُها في بطنها، قال: قيل: ما هٰذا؟ قال: فأوحى الله عز وجل إلى رجلٍ منهم[1]: هٰذا مَثَلُ أمةٍ تكونُ من بعدِكم، يَقْهَرُ سفهاؤُها حُلماءَها»[2].

٦٥٨٩ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

---

(١) في (ظ): فأوحي إلى رجل منهم.

(٢) إسناده ضعيف، أبو عَوَانة ـ وهو وضاح اليشكري ـ سمع من عطاء قبل الاختلاط وبعده، وكان لا يعقل ذا من ذا، فقال ابنُ معين: لا يُحتج بحديثه، وباقي رجاله ثقات غير عطاء. يحيى بن حماد: هو الشيباني، والسائب ـ والد عطاء ـ هو ابن مالك، أو ابن زيد.

وأخرجه البزّار (٣٣٧٢) من طريق أبي حمزة السكري، عن عطاء، به، ولم يذكروه فيمن سمع منه قبل الاختلاط.

وأورده الهيثمي في موضعين في «المجمع» ١/١٨٣ و٧/٢٨٠، وقال في الأول: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه شعيب بن صفوان، وثقه ابنُ حبان، وضعَّفه يحيى، وعطاء بنُ السائب قد اختلط.

وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد والبزّار والطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قوله: «حلماءها»، وقع في (س) و(ق): أحلامها، وكلاهما بمعنى، يُقال: رجل حليم من قوم أحلام وحلماء. «اللسان».

قوله: «كلبة مُجِحّ» بضم الميم، ثم جيم مكسورة، ثم حاء مهملة مشددة: هي الحامل التي قَرُبت ولادتها.

عن عبدالله بن عمرو: أن اليهود كانوا يقولون لرسول الله ﷺ: سامٌ عليك! ثم يقولون في أنفسهم: ﴿لَوْلا يُعَذِّبُنا اللهُ بما نقول﴾ [المجادلة: ٨]، فنزلت هٰذه الآية: ﴿وإذا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بما لم يُحَيِّكَ به اللهُ﴾ إلى آخر الآية [المجادلة: ٨][1].

٦٥٩٠ ـ حدثنا عبدُ الصمدِ وعفان، قالا: حدثنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أنَّ رجلاً جاء، فقال: اللهمَّ اغْفِرْ لي ولمحمدٍ، ولا تُشْرِكْ في رحمتِك إيانَا أحداً. فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ قَائِلُها؟» فقال الرجلُ: أنا، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد حَجَبْتَهُنَّ عن ١٧١/٢

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. حماد بن سلمة: سمع من عطاء قبل الاختلاط وبعده، وقد صحح الجمهور روايته عنه كما ذكر العراقي في «التقييد والإيضاح» ص٣٩٢.

وأخرجه البزار (٢٢٧١) من طريق هشام بن عبدالملك، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٠٠) من طريق عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه يُروى إلا عن عبدالله بن عمرو ـ فتعقبه الهيثمي بقوله: قد روي عن ابن عباس ـ، ولا رواه عن عطاء إلا حماد.

ونقله ابنُ كثير في «تفسيره» ٨/٦٩ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: إسناده حسن، ولم يخرجوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٢١-١٢٢، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وإسناده جيد، لأن حماداً سمع من عطاء بن السائب في حالة الصحة.

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري في «تفسيره» [المجادلة: ٨].

وعن عائشة عند مسلم (٢١٦٥) (١١)، وسيرد ٦/٣٧ و١٩٩ و٢٢٩ و٢٣٠.

ناسٍ كثيرٍ»[1].

٦٥٩١ ـ حدثنا أبو عاصم ـ وهو النَّبيل ـ، أخبرنا عبدُالحميد بنُ جعفر، حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ قال عليَّ ما لم أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مقعدَه مِن جهنم»، قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عز وجل حَرَّم الخمر، والميسرَ، والكُوبَة، والغُبَيْراء، وكلُّ مسكرٍ حَرَامٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ صحح الجمهور روايته عن عطاء، كما ذكر العراقي في «التقييد والإيضاح» ص٣٩٢، وباقي رجاله ثقات غير عطاء فهو صدوق. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وعفان: هو ابن مسلم. والسائب والد عطاء: هو ابن مالك، أو ابن زيد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٦)، وابن حبان (٩٨٦) من طريقين، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٥٠، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وإسنادهما حسن.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٠١٠)، وسيرد (٧٢٥٥) و(٧٨٠٢).

وعن جندب البجلي، سيرد ٤/٣١٢.

وعن واثلة عند ابن ماجه (٥٣٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علَّته عمرو بن الوليد، سلف الكلام فيه برقم (٦٤٧٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالحميد بن جعفر فمن رجال مسلم. أبو عاصم النبيل: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه بطوله عدا: «وكل مسكر حرام» ابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٢٤٨ =

٦٥٩٢ ـ حدثنا وَهْب[1] ـ يعني ابنَ جرير ـ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، عن مجاهد، قال: أراد فلانٌ أن يُدْعَىٰ «جُنَادَةَ بنَ أبي أُمَيَّة»

فقال عبدُالله بنُ عمرو: قال رسولُ الله ﷺ: «من ادَّعَىٰ إلى غيرِ أبيه لم يَرَحْ رائحةَ الجنة، وإنَّ ريحَها ليُوجَد من قَدْرِ سبعين عاماً، أو مَسِيرَةِ سبعين عاماً»، قال: «ومن كَذَبَ عليَّ متعمِّداً، فليتبوأْ مقعدَه مِنَ النَّارِ»[2].

= و٥/١٦٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢١-٢٢٢ من طريق أبي عاصم النبيل، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «من قال عليّ ما لم أقل...» أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩) من طريق أبي عاصم، به.

وأورد الحديث ابنُ كثير في «تفسيره» [المائدة: ٩٠]، وقال: تفرد به أحمد.

وسلف ذكر شواهد أقسام الحديث وشرح مفرداته برقم (٦٤٧٨).

وقوله: «كل مسكر حرام» سيأتي أيضاً برقم (٦٧٣٨). وانظر (٦٥٤٧) و(٦٥٦٤) و(٦٥٩٢).

(١) تحرف في (م) إلى: وهيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم، الحكم: هو ابن عُتيبة، أبو محمد الكِنْدي الكوفي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢/٣٤٧ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٧٤) عن شعبة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦١١) عن محمد بن الصباح، عن سفيان، عن عبدالكريم، عن مجاهد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. =

.....

= وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٧٤: رواه أحمد وابن ماجه، ورجالُهما رجالُ الصحيح، وعبدالكريم: هو الجَزَري، ثقة، احتج به الشيخان وغيرهما، ولا يُلْتفت إلى ما قيل فيه.

وفي الباب عن علي عند البخاري (٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠)، وسلف برقم (٦١٥).

وعن سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٤٣٢٦)، ومسلم (٦٣) (١١٤) و(١١٥)، وسلف (١٤٥٤) و(١٤٩٧).

وعن ابن عباس، سلف (٣٠٣٧).

وعن عمرو بن خارجة، سيرد ٤/١٨٧ و٢٣٨.

وعن أبي بكرة، سيرد ٥/٣٨ و٤٦.

وعن أبي ذر عند البخاري (٣٥٠٨). ومسلم (٦١)، وسيرد ٥/١٦٦.

وعن أبي أمامة الباهلي، سيرد ٥/٢٦٧.

وعن أنس عند أبي داود (٥١١٥)، وإسناده صحيح.

وعن جابر عند أبي يعلى في «مسنده» (٢٠٧١)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤٩، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عمران القطان، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

وسيكرر الحديث برقم (٦٨٣٤)، وانظر (٧٠١٩).

وقوله: «من كذب عليّ متعمداً...»، سلف برقم (٦٤٧٨) و(٦٤٨٦) و(٦٥٩١).

ملاحظة: جاء في «تهذيب التهذيب» ١١/١٦٢ عبارة: قال أحمد: «ما روى وهب قط عن شعبة، ولكن كان صاحب سنة»، وفي هٰذه العبارة تحريف صوابها ـ كما في «العلل» لأحمد ٢/٣١٣ ـ: «ما رُؤي وهب عند شعبة...»، ثم نقل أحمد عن وهب نفسه قوله: كتب لي أبي إلى شعبة، فكنت أجيء فأسأله. قلنا: يعني ذٰلك ـ والله أعلم ـ أن وهباً وإن لم يُرَ عند شعبة في مجالس السماع، كان =

٦٥٩٣ - حدثنا حسين - يعني ابن محمد -، حدثنا جريرٌ - يعني ابنَ حازم -، عن محمد - يعني ابنَ إسحاق -، عن أبي سفيان، عن مسلم بن جُبير، عن عمرو بن الحَرِيش قال:

سألتُ عبدَالله بن عمرو بن العاصي، فقلتُ: إنَّا بأرضٍ ليس بها دينارٌ ولا درهم، وإنما نُبايع[1] بالإبل والغنم إلى أجلٍ، فما تَرَى في ذٰلك؟ قال: على الخَبير سَقَطْتَ، جَهَّز رسولُ الله ﷺ جيشاً على إبلٍ من إبلِ الصدقة، حتى نَفِدَتْ، وبقي ناسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَرِ لنا إبلاً بقلائص[2] من إبلِ الصدقة إذا جاءتْ، حتى نُؤدِّيَها إليهم»، فاشتريتُ البعيرَ بالاثنين والثلاثِ[3] قلائصَ، حتى فرغتُ، فأدَّى ذٰلك رسولُ الله ﷺ من إبلِ الصدقة[4].

= يجيء وحده إليه، فيسأله، وقد ثبت سماعه منه في هٰذا الحديث، وأثبت سماعه أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٦٩.

(١) في هامش (ظ): نتبايع.

(٢) في (م) وطبعة المرحوم أحمد شاكر: من قلائص.

(٣) في (ظ): والثلاثة، وفي هامشها: والثلاث.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد فيه ضعف واضطراب، عمرو بن الحريش: قال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال. وقال الذهبي في «الميزان» ٣/٢٥٢: ما روى عنه سوى أبي سفيان. - قلنا: يعني في رواية أبي داود الآتي ذكرها في التخريج، وقد فات الذهبي الإشارة إلى هٰذه الرواية، كما فاته ذٰلك في ترجمة =

= أبي سفيان في «الميزان» أيضاً. ـ قال المزي: وزعم ابن حبان أنَّ عمرو بن حبشي الزبيدي، وعمرو بن حَرِيش الزبيدي واحد، فالله أعلم. وباقي رجاله ثقات غير ابن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث إذا صرح بالتحديث. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وأبو سفيان ـ ونُسب في الرواية (٧٠٢٥): الحَرَشي. قال ابن معين: ثقة مشهور. ونقل أحمد عن ابن إسحاق في الرواية (٧٠٢٥) توثيقه عن أهل بلاده، ولعل الذهبي لم يطلع على توثيقهما، فقال في «الميزان» ٥٣١/٤: لا يعرف، وقال فيه أيضاً ٢٥٢/٣: لا يُدرى من أبو سفيان، ثم اطلع عليه بعد، فقال في «الكاشف» ٣٠١/٣: ثقة. وذكر ابنُ ماكولا نسبته في «الإكمال» في الجُرشي ـ بالجيم المضمومة ـ، والحَرَشي بالحاء المهملة.

ومسلم بن جبير: وثقه أحمد في الرواية (٧٠٢٥)، فقال: وكان مسلم رجلاً يؤخذ عنه، وقد أدرك وسمع، ويظهر أن الذهبي لم يطلع على توثيق أحمد هٰذا، فقال في «الميزان» ١٠٢/٤: لا يُدرى من هو. وقال ابن حجر في «التقريب»: مجهول، وقد نسبه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٥٨/٧: الحَرَشي، ونسبه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٨١/٨: الجُرشي ـ بالجيم ـ، وتفرد عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى السامي ـ فيما ذكره البخاري في «التاريخ» ٣٢٣/٦، وابنُ ماكولا في «الإكمال» ٤٢٢/٢، والمزي في «تحفة الأشراف» ٣٧٠/٦ ـ فسماه مسلم بن كثير، فأعاد ابن أبي حاتم ترجمته بهٰذا الاسم في «الجرح والتعديل» ١٩٣/٨.

وأخرجه الدارقطني ٦٩/٣ من طريق أبي أمية الطَّرَسوسي، عن حسين بن محمد المرُّوذي، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد، وقد تصحف فيه المَرُّوذي ـ بالذال ـ، إلى: المروزي ـ بالزاي ـ.

وسيورده أحمد برقم (٧٠٢٥) من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد أخرجه أبو داود (٣٣٥٧)، والدارقطني ٧٠/٣، والحاكم ٥٦/٢-٥٧، =

. . . . . .

= والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨٧-٢٨٨ من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جُبير، عن أبي سفيان، عن عمرو بن حريش، به. فزاد حماد في هٰذه الرواية يزيد بن أبي حبيب، وقدم مسلم بن جبير على أبي سفيان.

وخالف أبا عمر الحوضي في روايته عن حماد عفانُ بنُ مسلم الصَّفّار - فيما ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٢/٤٢٢، والزيلعي في «نصب الراية» ٤/٤٧ - فرواه عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن أبي سفيان، عن عمرو بن حريش، به.

ورواه عبدُ الأعلى - فيما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٣٢٣ - عن ابن إسحاق، عن أبي سفيان، عن مسلم بن كثير، عن عمرو بن حريش، فقال ابنُ القَطَّان فيما نقله الزيلعي ٤/٤٧: وهٰذا حديث ضعيف مضطرب الإسناد. ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! فمع اضطرابه لم يخرج مسلم لأبي سفيان، ولا لمسلم بن جبير، وقد سقط من إسناده (يعني في المطبوع) عمرو بن حريش بين أبي سفيان وعبدالله بن عمرو.

وقد ذكر الحافظ في «التعجيل» ص٤٠٠-٤٠١ الحديث من رواية «المسند» من طريق إبراهيم بن سعد، ومن طريق جرير بن حازم، ثم ذكره برواية أبي داود من طريق حماد بن سلمة، وشرح الاختلاف بينهما، ثم قال: وإذا كان الحديث واحداً، وفي رجال إسناده اختلاف بالتقديم والتأخير، رُجِّح الاتحاد، ويترجَّحُ برواية إبراهيم بن سعد على رواية حماد باختصاصه بابن إسحاق، وقد تابع جريرُ بن حازم إبراهيمَ كما تقدم، فهي الراجحة.

قلنا: وللحديث طريق يقوىٰ بها، فقد أخرجه الدارقطني ٣/٦٩، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٨٧-٢٨٨ من طريق ابن وهب، عن ابن جريج أن عمرو بن شعيب أخبره عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو. وهٰذا إسناد حسن، وقد =

. . . . . .

= ذكره الحافظ في «الفتح» ٤/٤١٩، وقال: وإسناده قوي.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً، سلف برقم (٥٨٨٥)، وإسناده ضعيف.

وله شاهد آخر من فعل ابن عمر علقه البخاري في البيوع: باب بيع العبد، والحيوان بالحيوان نسيئة ٤/٤١٩، ووصله مالك في «الموطأ» ٢/٦٥٢، وأخرجه من طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٢٨٨.

وثالث من فعل علي بن أبي طالب أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٥٢، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٤١٤٢)، والبيهقي ٥/٢٨٨ و٢٢٦. وإسناده منقطع.

ورابع من فعل رافع بن خديج علقه البخاري ٤/٤١٩، ووصله عبدالرزاق في «المصنف» (١٤١٤١).

قوله: «على الخبير سقطت»: مثل سائر للعرب، أي: على العارف به وقعت، قال النووي: فيه دليل لجواز ذكر الإنسان بعض ممادحه للحاجة، وإنما ذكر ذلك عبدالله بن عمرو ترغيباً للسامع في الاعتناء بخبره به.

قوله: «بقلائص»: جمع قَلُوص، بالفتح: الناقة الشابة، بمنزلة الجارية من النساء.

قوله: «إذا جاءت حتى نؤديها إليهم»: قال السندي: الظاهر أن في الكلام تقديماً، أي: حتى نؤديها إليهم إذا جاءت، وهٰذا غاية للشراء وتأجيل لثمنه، ويمكن أن يجعل «إذا جاءت» متعلقاً بمقدر، أي: نؤدي تلك القلائص إذا جاءت.

وقوله: «حتى نؤديها إليهم» علّة للشراء، على أن ضمير «إليهم» راجع إلى من بقي من الناس، أي: لنعطيها لمن بقي من الناس. قيل: وفيه إشكال لجهالة الأجل، ويمكن أن يجاب بأن وقت إتيان إبل الصدقة كان معلوماً إذ ذاك، أو كان هٰذا الحديث منسوخاً. والله تعالى أعلم.

٦٥٩٤ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، أخبرنا أبو قَبيل، عن مالك بن عبدالله

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: أن رسولَ الله ﷺ استعاذَ مِن سَبْعِ مَوْتَاتٍ: موتُ الفُجَاءَةِ[1]، ومن لَدْغ الحيَّة، ومن السَّبُع، ومن الحَرَق، ومن الغَرَق، ومن أَن يَخِرَّ على شيءٍ، أو يَخِرَّ عليه شيء، ومن القَتْل عند فِرارِ الزَّحْفِ[2].

٦٥٩٥ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف ومعاويةُ بنُ عمرو، قالا: حدثنا ابنُ وهب، حدثني عمرو، أن بكر بن سَوَادَةَ حدثه، أن عبدَالرحمٰن بن جُبير حدثه

---

(١) في (م): الفجأة.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ، ومالك بن عبدالله مجهول، ولم يرو عنه غير أبي قَبِيل، وقد نسبه أحمد في الحديث (٤٥٣): الزيادي، ونسبه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٦: البَرْدادي، وذكر الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٨٩ أن ابن يونس نسبه كذٰلك بالحروف، فقال: بفتح الموحدة، وسكون المهملة، ودالين بينهما ألف، وذكر الحافظ أن ما في «المسند» تحريف لم ينبه عليه، وأن ابن يونس أعلم بالمصريين من غيره. أبو قَبِيل: هو حُيَيّ بن هانىء المعافري، وثقه ابنُ معين، وحكى الساجي عنه أنه ضعفه، ووثقه أحمد وأبو زرعة والفسوي والعجلي، وذكره الساجي في «الضعفاء» له، وضعفه الحافظ في «تعجيل المنفعة» لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وأخرجه البزار (٧٨٢) من طريق سعيد بن الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، لكن ليس فيه مالك بن عبدالله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٣١٨، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

أن عبدالله بن عمرو بن العاصي حدثه: أن نفراً مِن بني هاشم دخلوا على أسماءَ بنت عُمَيْس، فدخل أبو بكر الصدّيق، وهي[1] تحته يومئذٍ، فرآهم، فكَرِه ذٰلك، فذَكَرَ ذٰلك لِرَسول الله ﷺ، فقال: لم أَرَ إلَّا خَيْراً، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله قد بَرَّأها من ذٰلك»، ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبر، فقال: «لا يَدْخُلَنَّ رجلٌ بَعْدَ يومي هٰذا على مُغِيبَةٍ إلا ومعه رجلٌ أو اثنان»[2].

---

(١) في (ق): وكانت. وفي هامش (س) و(ص) و(ق): وكانت زوجته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن سوادة ـ وهو الجذامي المصري ـ، وعبدالرحمٰن بن جبير ـ وهو المؤذن العامري ـ، فمن رجال مسلم، وهما ثقتان. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو: هو ابن الحارث بن يعقوب الأنصاري المصري.

وأخرجه مسلم (٢١٧٣) (٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٧)، وابن حبان (٥٥٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٠ من طرق، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق أخرى برقم (٦٧٤٤) و(٦٩٩٥).

وله شاهد من حديث عمرو بن العاص، سيرد ٤/ ١٩٦-١٩٧.

قوله: «مغيبة» بضم الميم من «أغابت»، إذا غاب عنها زوجها، والمراد التي في البيت وحدها. قاله السندي.

قال القرطبي في «شرح مسلم» ٣/ ١٨٢/أ: وإنما اقتصر على ذكر الرجل أو الرجلين لصلاحية أولٰئك القوم، لأن التهمة كانت ترتفع بذٰلك القدر، فأما اليوم فلا يُكتفى بذٰلك القدر، بل بالجماعة الكثيرة، لعموم المفاسد، وخبث المقاصد، ورحم الله مالكاً فإنه بالغ في هٰذا الباب حتى منع فيه ما يَجُرُّ إلى بعيد التهم والارتياب، حتى منع خلوة المرأة بابن زوجها والسفر معه، وإن كانت محرَمة عليه، =

٦٥٩٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثني حُيَيٌّ بن عبدالله المَعَافِري، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدثه

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: «إن أَبي ذبح ضَحِيَّتَه قبل أن يصلّي. فقال رسولُ الله ﷺ: «قُلْ لأَبيك يصلّي ثم يَذْبَحُ»[1].

= لأنه ليس كل أحد يمتنع بالمانع الشرعي.

قلنا: وهٰذا في زمان القرطبي، فكيف في زماننا هٰذا، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيُّ بنِ عبدالله المعافري مختلف فيه، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره الساجي وابن الجارود والعقيلي وابن الجوزي في الضعفاء، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣-٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه حُيَيُّ بنُ عبدالله المعافري، وثقه ابن معين وغيره، وضعَّفه أحمد وغيره، وبقية رجال الطبراني رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٩٥٤)، ومسلم (١٩٦٢)، وسيرد ٣/١١٣ و١١٧.

وآخر من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٩٥١)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، وسيرد ٤/٣٠٣.

وثالث من حديث جندب بن سفيان البجلي عند البخاري (٥٥٦٢)، ومسلم =

٦٥٩٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا حُيَيُّ بنُ عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدَّثه، قال:

أَخرج لنا عبدُالله بنُ عمرو قِرطاساً، وقال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلمنا يقول: «اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ والأَرضِ، عالِمَ الغيب والشهادةِ، أنتَ ربُّ كُلِّ شيء، وإلٰهُ كلِّ شيء، أشهد أن لا إلٰه إلاَّ أَنْتَ، وحدَكَ لا شريكَ لَكَ، وأن محمداً عبدُك ورسولُكَ، والملائكةُ يشهدون، أعوذُ بك من الشيطان وشِرْكِه، وأعوذُ بك أن أَقْتَرِفَ على نفسي إِثْماً، أَوْ أَجُرَّه على مسلمٍ»، قال أبو عبدالرحمٰن: كان رسولُ الله ﷺ يعلمه عبدَالله بن عمرو أن يقول ذٰلك حين يريد أن ينامَ[1].

= (١٩٦٠)، وسيرد ٣١٣/٤.

ورابع من حديث أبي بردة بن نيار، سيرد ٤٤٦/٣ و٥٤/٤.

وخامس من حديث جابر، سيرد ٣٢٤/٣ و٣٤٩.

قوله: «ثم يذبح»، أي: ثانية، لعدم جواز الأولى، قاله السندي.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة. وحُيَيُّ بن عبدالله المعافري تقدم الكلام فيه في الحديث السابق. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٢/١٠، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن، ثم ذكر روايتين للحديث، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال الرواية الأولى رجال الصحيح غير حيي بن عبدالله المعافري، وقد وثقه جماعة، وضعفه غيرهم.

وسيرد من طريق أخرى برقم (٦٨٥١).

وله شاهد صحيح من حديث أبي بكر، سلف برقم (٥١) و(٥٢)، وسيرد في مسند أبي هريرة (٧٩٦١). =

٦٥٩٨ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثني حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

١٧٢/٢ عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ، قال: «انْكِحُوا أُمَّهاتِ الأَولاد[1]، فإنِّي أُباهي بهم يومَ القيامة»[2].

٦٥٩٩ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا حُيَيُّ بنُ عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن حدَّثه

= وقوله: «وشِرْكِهِ»، قال النووي في «الأذكار» (٢٢١): قوله ﷺ: «وشركه»: روي على وجهين: أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك، أي: ما يدعو إليه، ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى.

والثاني: شَرَكِهِ: بفتح الشين والراء، أي: حبائله ومصايده، واحدها: شَرَكة، بفتح الشين والراء، وآخرها هاء.

(١) في هامش (س): أي الوُلْد من النساء، حتى تأتي بالأولاد الكثيرة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحُيَيُّ بن عبدالله تقدم الكلام فيه برقم (٦٥٩٦). وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٨٥٦/٢ من طريق يحيى بن بكير، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٨/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه حُيَيُّ بنُ عبدالله المعافري، وقد وُثِّق، وفيه ضعف.

وله شاهد من حديث مَعْقِل بن يسار عند أبي داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦٥/٦-٦٦، وابن حبان (٤٠٥٦)، وصححه الحاكم ١٦٢/٢، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث أنس عند سعيد بن منصور في «السنن» (٤٩٠)، وابن حبان (٤٠٢٨)، وسيرد ١٥٨/٣.

فالحديث يتقوى بها ويصح.

أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ راح إلى مَسْجِدِ الجماعة، فخَطْوَةٌ تَمْحُو سيئةً، وخَطْوَةٌ تُكْتَبُ له حسنةً، ذاهباً وراجعاً»(١).

٦٦٠٠ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثني حُيَيُّ بن عبدالله، أَنَّ أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حَدَّثَهُ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا جاء الرجلُ يعودُ مريضاً، قال: اللهمَّ اشْفِ عَبْدَك، يَنْكَأْ لك عَدُوّاً، ويمشي لك إلى الصَّلاةِ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابنُ حبان (٢٠٣٩) من طريق حرملة بن يحيى، عن عبدالله بن وهب، عن حيي بن عبدالله المعافري، بهٰذا الإسناد.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٢٠٧، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن. (وقع في المطبوع ابن عمر، وهو تحريف).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال الطبراني رجال الصحيح، ورجالُ أحمد فيهم ابنُ لهيعة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٦٦)، وابن حبان (٢٠٤٤).

وآخر من حديث أبي هريرة أيضاً عند البخاري (٦٤٧)، سيرد (٧٤٣٠).

وثالث من حديث عتبة بن عبد السلمي، سيرد ٤/١٨٥.

ورابع من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٥٧.

وخامس من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٣٢٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٩، وقال: ورجاله موثقون.

(٢) إسناده ضعيف. ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، لكن =

٦٦٠١ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا حُيَيُّ بن عبدالله أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حَدَّثَهُ

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال لِرسولِ الله ﷺ: يا رسولَ الله، إنَّ المؤذِّنين يَفْضُلُونَا بأذانِهم، فقال له رسولُ الله ﷺ: «قُلْ كما يَقُولُونَ، فإذا انتهيتَ، فَسَلْ تُعْطَ»(١).

= تبقى العلة في حيي بن عبدالله، فهو ضعيف إذا انفرد.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٣٢٠، وابنُ حبان (٢٩٧٤)، وابن السُّنِّي (٥٥٢)، والحاكم ١/٣٤٤ و٥٤٩ من طريق ابن وهب، عن حُيي بن عبدالله المعافري، بهٰذا الإسناد. ولفظ أبي داود: «أو يمشي لك إلى جنازة»، بدل: «إلى صلاة»، وأشار أبو داود إلى الرواية الأخرى، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! وهٰذا وهم منهما، فإن حيي بن عبدالله لم يخرج له مسلم وإنما حديثه عن أصحاب السنن، ثم هو ضعيف.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣٤٤) من طريق ابن المبارك، عن رشدين بن سعد، عن حُيي بن عبدالله، به. ورشدين بن سعد ضعيف.

قوله: «ينكأ»: قال عياض في «المشارق» ٢/١٢: كذا الرواية بفتح الكاف مهموز الآخر، وهي لغة، والأشهر: ينكي (أي: كيَرْمِي)، ومعناه: المبالغة في أذاه. وقال ابن الأثير: «أو ينكي لك عدواً»، يقال: نكيت في العدو أنكي نكايةً، إذا أكثرت فيهم الجراح والقتل فوهنوا لذٰلك. وقد يهمز، لغة فيه.

(١) حسن لغيره، ابنُ لهيعة، وحُيَيُّ بنُ عبدالله ـ وهو المعافري ـ متابعان، كما سيرد في التخريج.

وأخرجه أبو داود (٥٢٤)، والنَّسَائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤)، وابنُ حبان (١٦٩٥)، والطبراني في «الدعاء» (٤٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٤١٠، والبغوي (٤٢٧) من طريق عبدالله بن وهب، عن حيي بن عبدالله، بهٰذا الإسناد، وحسَّنه الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ١/٣٧٨. =

٦٦٠٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثني حُيَيُّ بنُ عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن حدَّثه

أن عبدَالله بن عمرو، قال: إنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن أفضل الأعمالِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الصلاةُ»، ثم قال: مَهْ؟ قال: «الصلاةُ»، ثم قال: مَـهْ؟ قال: «الصلاةُ» ثلاث مرّاتٍ، قال: فلمّا غلب عليه، قال رسولُ الله ﷺ: «الجهادُ في سبيلِ الله»، قال الرجل: فإنَّ لي والِدَيْنِ. قال رسول الله ﷺ: «آمُرُكَ بالوالدين خيراً»، قال: والذي بعثك بالحقِّ نبيّاً لأُجَاهِدَنَّ ولأَترُكَنَّهما؟ قال رسولُ الله ﷺ: «أَنْتَ أَعْلَمُ»(١).

= وأخرجه البغوي (٤٢٦) من طريق رشدين بن سعد، عن حيي، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (٤٤٥) من طريق رشدين بن سعد، عن عمر مولى غفرة، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، به. ورشدين وعمر مولى غفرة ـ وهو ابن عبدالله ـ، كلاهما ضعيف.

وقوله ﷺ: «قل كما يقولون»، سلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (٦٥٦٨).

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد توبع، وتبقى علته منحصرةً في حيي بن عبدالله المعافري، وهو ضعيف. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبدالرحمٰن: هو الحبلي عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابن حبان (١٧٢٢) من طريق عبدالله بن وهب، عن حيي بن عبدالله المعافري، بهٰذا الإسناد. (قال شعيب: وقد كنت حكمت على إسناده فيه بالحسن، ثم تبين لي أنَّ حيي بن عبدالله لا يكون حديثه حسناً إلا عند المتابعة).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٠١، وقال: رواه أحمد وفيه ابنُ =

٦٦٠٣ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثني حُيَيٌّ بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن حدثه

عن عبدالله بن عمرو: أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ فَتَّانَ القبور، فقال عمر: أَتُرَدُّ علينا[1] عقولُنا يا رسول الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم، كهيئتكم اليومَ»، فقال عمر: بِفِيهِ الحَجَرُ[2].

= لهيعة، وهو ضعيف، وقد حسَّن له الترمذي، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: إلا حيي بن عبدالله، فليس من رجال الصحيح، ثم هو ضعيف.

وقد سلف في الأمر باستئذان الأبوين في الجهاد الأحاديث (٦٥٢٥) و(٦٥٤٤) وغيرهما، وقد جمع الحافظ بينها وبين هٰذا الحديث في «الفتح» ٦/١٤٠-١٤١، فقال: قال جمهور العلماء: يحرُم الجهادُ إذا منع الأبوان أو أحدُهما بشرط أن يكونا مسلمين، لأنَّ بِرَّهما فرضُ عينٍ عليه، والجهادُ فرضُ كفاية، فإذا تعيَّن الجهادُ فلا إذن، ويشهد له... فذكر هٰذا الحديثَ من «صحيح ابن حبان»، وسكت عنه، ثم قال: وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقاً بين الحديثين.

(١) في (ظ): إلينا، وأشير إليها في هامش (س) و(ص) و(ق).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابنُ حبان (٣١١٥) (وحسّنا إسناده فيه وهو خطأ)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦٧، وابنُ عدي في «الكامل» ٢/٨٥٥ من طريق عبدالله بن وهب، عن حُيَيٍّ بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: ابن لهيعة وحيي ليسا من رجال الصحيح، والثاني ضعيف، وقد تفرد به.

والمراد بفتان القبور: الملكان. =

٦٦٠٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثني حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أقرأ القرآنَ، فلا أجدُ قلبي يَعْقِلُ عليه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ قلبَكَ حُشِيَ الإيمانَ، وإن الإيمانَ يُعْطَىٰ العَبْدَ قَبْلَ القرآنِ»[1].

= ولسؤال الملكين في القبر شواهد كثيرة:

منها حديث أنس بن مالك عند البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٠)، وسيرد ٣/١٢٦.

وحديث البراء بن عازب عند مسلم (٢٨٧١) (٧٣)، وسيرد ٤/٢٨٧، ٢٨٨.

وحديث أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (١٣٧٣)، وسيرد ٦/٣٤٥.

وحديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣١١٧).

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحيي بن عبدالله ـ وهو المعافري ـ، وقد تفرد به. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة.

قلنا: لم يذكر ضعف حيي بن عبدالله، مع أنه ذكره في مواضع أخرى، ونسي في بعضها أن يذكر ابن لهيعة.

قوله: «فلا أجد قلبي يعقل عليه»، أي: يعقل القرآن ويحفظه ثابتاً عليه، أي: على حفظه.

قوله: «حُشِي» على بناء المفعول، أي: مُلِىء، أي: دخل فيه الإيمان فامتلأ به بحيث ما بقي فيه موضع لغيره، وفيه أن الإيمان إذا استغرق قلب العبد وغلب عليه ينسى كل شيء غيره، ويذهل عنه إلا من قواه الله تعالى على تحمل القرآن والعلم مع كمال الإيمان، وشَرَح صدره لذٰلك. =

٦٦٠٥ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عبدالله بنِ هُبَيْرة، عن عبدالرحمٰن بن مُرَيْحٍ[1] الخَوْلَاني، قال: سمعتُ أبا قيسٍ مولى عمرو بنِ العاصي يقول:

سمعتُ عبدَالله بنَ عمرو، يقول: مَنْ صلَّى على رسولِ الله ﷺ صلاةً، صَلَّى اللهُ عليه وملائكتُه سبعينَ صلاةً، فلْيُقِلَّ عَبْدٌ من ذٰلك أو لِيُكْثِرْ[2].

= قوله: «وإن الإيمان»: أي: كماله، «يعطى»، أي: قد يعطى، قاله السندي.

ووقع في نسخة (ق): «وإنَّ العبد يعطى الإيمان قبل القرآن»، وأشير إليها في هامش (س) و(ص).

(١) تحرف في (م) إلى: عبدالله بن مريج، فالتبس أمره على الشيخ ناصر الدين الألباني في «صحيحته» ٣/٤٦٠، فقال: لم أعرفه، ولم يورده الحافظ في «تعجيل المنفعة»، وهو من شرطه، ولعله لا وجود له، وإنما هو من مخيلة ابن لهيعة وسوء حفظه! قلنا: قد ذكره الحافظ في «التعجيل» ص٢٥٧، وضبط اسم أبيه، فقال: عبدالرحمٰن بن مُرَيح بالتصغير والمهملة. قال الشيخ أحمد شاكر: ويظهر أن هٰذا خطأ قديم في بعض نسخ «المسند»، لأن الحسيني ترجمه في «الإكمال» باسم «عبدالرحمٰن»، وقال: ويقال: عبدالله، وهٰذا القول لم يشر إليه الذهبي ولا الحافظ في «التعجيل»، ولو كان قولاً آخر في اسمه لما حذفه الحافظ ابن حجر، وإنما الراجح عندي أن الحسيني رآه في بعض نسخ «المسند»، فظنه قولاً آخر في اسمه. قلنا: ويدل على أنه خطأ قديم في بعض نسخ المسند أنه جاء في «أطراف المسند» ٤/١١٠ باسم عبدالله. وقد جاء في نسخنا الخطية على الصواب.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وعبدالرحمٰن بن مُرَيح: قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٨٧، والذهبي في «الميزان» ٢/٥٨٩، والحسيني في «الإكمال» ص٢٦٨: مجهول، وتبعهم الحافظ ابن حجر في =

٦٦٠٦ ـ وسمعتُ عبدَالله بن عمرو، يقول: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يوماً كالمُوَدِّع، فقال: «أنا محمد النبي الأُمِّي» ـ قاله[1] ثلاثَ مراتٍ ـ «ولا نَبِيَّ بعدي، أُوتيتُ فَواتِحَ الكَلِمِ وخَوَاتِمَه وجَوَامِعَه، وعَلِمْتُ كَمْ خَزَنَةُ النارِ وحَمَلَةُ العرش، وتُجُوِّزَ بي، وعُوفِيتُ، وعُوفِيَتْ أمتي، فاسمعوا وأَطيعوا مادُمْتُ فيكم، فإذا ذُهِبَ بي، فعليكم بكتاب الله، أَحِلُّوا حَلاَلَه، وحَرِّمُوا حَرامَه»[2].

= «اللسان» ٣/٤٣٥، ٤٣٦، لكنه قال في «التعجيل» ص٢٥٧: هو رجل مشهور، له إدراك، لأن ابن يونس ذكر أنه شهد فتح مصر، ومن كان يجاهد في سنة عشرين يدرك من الحياة النبوية قطعة كبيرة، قال ابن يونس: سمع جابراً، وزاد في الرواة عنه الحارث بن يزيد، وبكر بن سوادة، وحميد بن أفلح. وباقي رجاله رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٤٩٧، والهيثمي في «المجمع» ١٠/١٦٠، وحسَّنا إسناده!

والصحيح في هٰذا الباب ما سلف برقم (٦٥٦٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) في هامش (س): قالها.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وقوله: «لا نبي بعدي»: له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) (٣١)، سلف برقم (١٥٨٣).

وآخر: من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٨٤٢) (٤٤)، سيرد (٧٩٦٠).

وثالث: من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٢٧٢).

ورابع: من حديث ثوبان، سيرد ٥/٢٧٨. =

٦٦٠٧ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عبدالله، ومرةً أُخرى قال: أخبرني عبدُالله بنُ هُبَيْرة، عن عبدالرحمٰن بن جُبَيْر، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو بن العاصي، يقول: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يوماً كالمُوَدِّع، فذكره[1].

٦٦٠٨ - حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عبدِالله بنِ هُبَيْرة، عن أبي هُبَيْرة الكَلاَعِي

= وخامس: من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٩٦.

وقوله: «أوتيت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٥٢٣) (٥)، وسيرد (٩٣٣٧)، وسيرد أيضاً (٧٤٠٣) و(٨١٥٠) و(٩١٤١) و(٩٧٠٥) و(١٠٥١٧).

وآخر من قول ابن مسعود عند ابن حبان (٦٤٠٢)، وإسناده صحيح.

وقوله ﷺ: «فاسمعوا وأطيعوا ما دمت فيكم...»:

له شاهد من حديث عوف بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٠، وقال: ورجاله موثقون.

قال السندي: قوله: «أوتيت فواتح الكلم وخواتمه»، أي: أعطيت ما يليق به ابتداء الكلام وختمه من الحمد والثناء ونحوهما. و«جوامعه»، أي: ما هو أجمع للمعاني. وقال ابن الأثير: يعني القرآن، جمع الله بلطفه في الألفاظ اليسيرة منه معاني كثيرة، واحدها جامعة، أي: كلمة جامعة.

قوله: «وتُجُوِّز بي»، على بناء المفعول من الجواز، أي: عُرِج بي ليلة المعراج إلى حيث شاء الله، أو سومح لي في حساب أمتي وخفف في أمرهم.

قوله: «وعُوفيت»، أي: عُصمت من القتل. و«عُوفِيَتْ أمتي»، أي: من الاستئصال كما كان حال الأمم السالفة، أو من شدائد الآخرة وشدة حسابها.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله رجال مسلم. =

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ يوماً، فقال: «إنَّ ربي حَرَّم عليَّ الخمرَ، والمَيْسِرَ، والمِزْرَ، والكُوبَة، والقِنِّينَ»[1].

٦٦٠٩ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لهيعة، عن شُرَحْبيل بن شَرِيك، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ آمَنَ، ورُزِقَ كَفَافاً، وقَنَّعَهُ اللهُ به»[2]. ١٧٣/٢

٦٦١٠ - حدثنا يحيى بن غَيْلانِ، حدثنا رِشْدِينُ، حدثني أبو هانىء الخَوْلاني، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسولَ الله ﷺ قالَ:

= عبدالرحمٰن بن جبير هو المصري المؤذن العامري.

وهو مكرر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف. ابنُ لهيعة: سيىء الحفظ، وأبو هبيرة الكلاعي: مجهول، كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص٥٢٤.

وأخرجه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» (٢٥٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٢٢/١٠ من طريق ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

ومتنه مكرر (٦٥٤٧) و(٦٥٦٤) و(٦٥٩١). وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٨)، وسلف هناك ذكر شواهده.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف. ابن لهيعة: سيىء الحفظ، وباقي رجاله رجال مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلحيني، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وسلف بإسناد صحيح مع تخريجه برقم (٦٥٧٢).

«قَلْبُ ابنِ آدمَ بين[1] إِصْبَعَيْن من أصابعِ الجَبَّار[2] عز وجل، إذا شاءَ أَنْ يُقَلِّبَه قلَّبه»[3]، فكان يُكْثِرُ أن يقول: «يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ»[4].

٦٦١١ - حدثنا عبدُالله بنُ محمد [قال عبدالله بن أحمد بن حنبل]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، حدثنا شَرِيكُ، عن أبي إسحاق، عن السائب بن مالك

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ في الجنة، فرأيتُ أكثرَ أهلها الفقراء، واطَّلعتُ في النار، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الأغنياء والنساء»[5].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: على.

(٢) في هامش (ظ): الرحمٰن. (خ).

(٣) شكلت في (س): يَقْلِبَه قَلَبَه.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين، وهو ابن سعد، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم. يحيى بن غيلان: هو ابن عبدالله بن أسماء الخزاعي البغدادي أبو الفضل، وأبو هانىء: هو حميد بن هانىء الخولاني، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك شواهده.

(٥) حديث صحيح دون قوله «الأغنياء» فإنها لم ترد في الشواهد والمتابعات. شريك - وهو ابنُ عبدالله بن أبي شريك النخعي القاضي، وإن كان سيىء الحفظ -، تابعه أبو بكر بنُ عياش في الرواية (٧٠٨٠)، وهي صدر الحديث الذي أورده أحمد مطولاً برقم (٦٤٨٣). وهٰذه القطعة منه - وإن لم ترد فيه عنده - قد وردت عند ابن حِبّان في «صحيحه» (٧٤٨٩). وباقي رجاله ثقات. عبدالله بن محمد بن أبي شيبة: هو أبو بكر، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبِيعي، =

٦٦١٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثني حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُليّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله ائْذَنْ لي أن أَخْتَصِيَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «خِصاءُ أُمَّتي الصِّيَامُ والقِيَامُ»(١).

= ورواية شريك عنه قديمة. والسائب بن مالك: هو والد عطاء.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٤٨٩) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/١٨٢، ١٨٣، والهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٦١، ونسباه إلى أحمد، وجوَّدا إسناده! مع أن فيه شريكاً. وسقط من مطبوع «مجمع الزوائد» كلمة: «والنساء».

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (٢٧٣٧)، سلف (٢٠٨٦) و(٣٣٨٦).

وعن عمران بن حصين عند البخاري (٥١٩٨) و(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، وسيرد ٤/٤٢٩ و٤٤٣.

وعن أسامة بن زيد عند البخاري (٥١٩٦) و(٦٥٤٧)، ومسلم (٢٧٣٦)، وسيرد ٥/٢٠٥ و٢٠٩.

وعن أبي هريرة، سيرد (٧٩٥١).

(١) صحيح لغيره دون ذكر القيام، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابنِ لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيٍّ بنِ عبدالله ـ وهو المعافري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٢/٨٥٥ـ٨٥٦، ومن طريقه البغوي (٢٢٣٨) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٥٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله =

٦٦١٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُليّ

عن عبدالله بن عمرو: أن أبا أيوبَ الأنصاريَّ كان في مجلسٍ وهو يقول: ألا يَسْتَطِيعُ أحَدُكم أن يقومَ بثُلُثِ القرآنِ كلَّ ليلةٍ؟ قالوا: وهل يَستطيع[1] ذٰلك؟ قال: فإنَّ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ

= ثقات، وفي بعضهم كلام.

ويشهد له حديث ابن مسعود المتفق عليه، وسلف برقم (٣٥٩٢)، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء». والوجاء: قال ابنُ الأثير: أن تُرَضَّ أنثيا الفحل رضّاً شديداً يُذهب شهوة الجماع، ويتنزل في قطعه منزلة الخصي.

وله شواهد أخرى في إسناد كل منها مقال:

منها حديث جابر، سيرد ٣/٣٧٨.

وحديث عثمان بن مظعون أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٤٥)، وفي إسناده رشدين بن سعد، وعبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم الإفريقي، وكلاهما ضعيف.

وأخرجه الحسين المروزي (١١٠٦) في زوائد «الزهد» وفي إسناده الإفريقي أيضاً.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٩٤، من رواية ابن شهاب معضلاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٥٣ من رواية الطبراني، وقال: وفيه عبدالملك بن قدامة الجمحي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (ظ): نستطيع. وأشير إليها في هوامش النسخ الأخرى.

القرآن، قال: فجاء النبيُّ ﷺ وهو يسمع أبا أيوبَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقَ أبو أيوبَ»[1].

٦٦١٤ ـ حَدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعَة، حدَّثني حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيٍّ بنِ عبدالله ـ وهو المعافري ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبد الرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤٧/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وهٰذا الذي قاله أبو أيوب الأنصاري مرفوع حكماً، ثم صار مرفوعاً لفظاً بتصديق رسول الله ﷺ له، وقد رواه أبو أيوب مرفوعاً كما سيرد ٤١٨/٥.

وثبت أن: ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن من أحاديث صحيحة كثيرة:

ففي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٨١٢)، سيرد (٩٥٣٥).

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٥٠١٣)، سيرد (١١٠٥٣) و(١١١٨١).

وعن أبي الدرداء عند مسلم (٨١١)، سيرد ٤٤٢/٦ و٤٤٧.

وعن أبي مسعود البدري الأنصاري، سيرد ١٢٢/٤.

وعن أبي بن كعب عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢١)، وأبي عبيد في «فضائل القرآن» (٤٦) (٩)، سيرد ١٤١/٥.

وعن أم كلثوم بنت عقبة، سيرد ٤٠٣/٦، ٤٠٤.

وعن قتادة بن النعمان عند البخاري (٥٠١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٦).

وعن ابن مسعود عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٠٩).

وانظر في معنى كون ﴿قل هو الله أحد﴾ ثلث القرآن ما قاله الحافظ في «الفتح» ٦١/٩.

عن عبدالله بن عمرو: أَنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ بابنٍ له، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ ابني هٰذا يقرأ المُصْحَفَ بالنَّهار، ويبيتُ بالليل. فقال رسول الله ﷺ: «ما[1] تَنْقِمُ أنَّ ابنَك يَظَلُّ ذاكراً، ويَبِيتُ سَالِمَاً!»[2].

٦٦١٥ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدثني حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ، حدَّثه

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ في الجنة غُرْفَـةً يُرَى ظاهِرُها من باطنِها، وباطنُها من ظاهرِها»، فقال أبو موسى الأشعري: لِمن هيَ يا رسول الله؟ قال: «لِمَنْ أَلَانَ الكلامَ، وأَطْعَمَ الطعامَ، وباتَ لله قائماً والنَّاسُ نيامٌ»[3]

---

(١) في (م): أَمَا. وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وحُيي بن عبدالله المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٧٠، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام. أ هـ. ونقله عن أحمد ابنُ كثير في «فضائل القرآن» ص٩١.

قال السندي: قوله: «ما تنقم»، أي: ما تنكر من حال ابنك، فإنه في خير.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، لكن تبقى علة الحديث في حُيَيّ بن عبدالله، وهو ضعيف، كما مر.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٣٢١ من طريق ابن وهب، عن حُيي بن عبـدالله، بهٰـذا الإسنـاد، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، مع أن حُيي بن عبدالله لم يخرج له مسلم، وقول المنذري في «الترغيب والترهيب»: إن الحاكم قال: صحيح على شرطهما، وهمٌ منه رحمه الله.

بل هو كما قال الحاكم

انظر المستدرك (١/٨٠)

ووقع في رواية الحاكم: «فقال أبو مالك الأشعري»، بدل: «أبي موسى =

٦٦١٦ - حدثنا يحيى بن غَيْلَانَ، حدثنا رِشْدِينُ، حدَّثني عمرو بنُ الحارث، أنَّ تَوْبَةَ بن نَمِرٍ حدَّثه، أنَّ أبا عُفَيْر عَرِيفَ[1] بنَ سَرِيع حدَّثه:

أن رجلاً سأَلَ ابنَ عمرو بن العاص، فقال: يتيمٌ كان في حِجْري، تَصَدَّقْتُ عليه بجاريةٍ، ثم ماتَ وأنا وارثه. فقال له عبدُالله بن عمرو: سأخبرك بما سمعتُ رسول الله ﷺ، حَمَلَ عُمَرُ بن الخَطَّاب على فرسٍ في سبيل الله، ثم وَجَدَ صاحبَه قد

= الأشعري». وهو لفظ الطبراني في «الكبير» كما ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٥٤، وحسّن إسناد الطبراني المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» ١/٤٢٤ و٢/٦٣.

وله شاهد ضعيف من حديث علي بن أبي طالب عند عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» سلف برقم (١٣٣٨).

ومن حديث أبي مالك الأشعري - واسمه الحارث بن الحارث الأشعري، وعداده في أهل الشام -، سيرد ٥/٣٤٣ بسند حسن، ويخرج هناك.

(١) وسماه عريف بن سريع الدارقطني في «المؤتلف» ٣/١٦٩٠ و١٧١٨، وابن حبان في «الثقات» ٥/٢٨٢، والأمير في «الإكمال» ٦/١٦٩ و٢٢٦، والذهبي في «المشتبه» ص٤٥٦، وابن ناصر الدين في «التوضيح» ٦/٢٥٢ و٤٣٤، وابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص٢٨٦. لكن البخاري ذكره في «التاريخ الكبير» ٩/٦٣ في الكنى فيمن يجهل اسمه، وجعل لفظ «عريف» وصفاً لا اسماً، فقال: أبو عفير عريف بني سريع، وتابعه على ذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤١٦ مع التصريح بذلك، فقال: «أبو عفير، وكان عريفاً لبني سريع»، وبنو سريع ذكرهم السمعاني في «الأنساب» في نسبة (السريعي)، وذكر في نسبة (المعافري) ترجمةَ أبي قبيل حُيَيّ بن هانىء، فقال فيه: من بني سَرِيع، ونقله المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٧/٤٩٠.

أوقفه يَبيعُه، فأراد أن يشتريَه، فسأل رسولَ الله ﷺ، فنهاه عنه، وقال: «إذا تَصَدَّقْتَ بصدقة فأَمْضِهَا»(١).

٦٦١٧ ـ حدَّثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو: أن رسولَ الله ﷺ كان يدعو يقول: «اللهم اغْفِرْ لنا ذُنُوبَنا، وظُلْمَنا، وهَزْلَنا، وجِدَّنا، وعَمْدَنا، وكُلُّ ذٰلك عِندنا»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، علَّتُه عريفُ بنُ سريع، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غيرُ توبةَ بن نمر، ورشدين ـ وهو ابن سعد ـ ضعيف.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/١٥٦ عن أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وقصةُ حمل عمر على فرس صحيحة، تقدمت من حديثه بالأرقام (١٦٦) و(٢٥٨) و(٢٨١)، ومن حديث ابنه عبدالله في مواضع آخرها برقم (٥٧٩٦).

قال السندي: قوله: قد أوقفه: أي: حبسه للبيع. فأمضها: من الإمضاء، أي: بعدم العود فيها ولو بالشراء، فأَخَذَ منه أنه لا يجوز أو لا يحسُنُ العودُ فيها بالإرث أيضاً، وهٰذا استنباط منه رضي الله تعالى عنه، ومنشؤه أنه بلغه الحديث الصريح في هٰذا الباب، وإلا فقد جاء أن امرأة قالت: يا رسول الله: إني كنت تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت، قال ﷺ: «وَجَبَ أجرُكِ، وردَّها عليكِ الميراثُ» ـ قلنا: سيرد هٰذا الحديث من رواية ابن عمرو نفسه برقم (٦٧٣١) ـ وفرق بين العود بالسبب الاختياري وغيره، فلا يلزم من المنع من أحدهما المنعُ من الآخر. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحُيَيّ بن عبدالله، وهو المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٢، ونسبه إلى أحمد والطبراني وحسّن إسنادهما! =

٦٦١٨ - حدَّثنا حَسَن، حَدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثني حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهٰؤلاء الكَلِمات: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وغلبةِ العَدُوِّ، وشماتَةِ الأَعْداءِ»(١).

٦٦١٩ - حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا رَكَعَ رَكْعَتَي الفجر، اضطجَع على شِقِّهِ الأَيْمَن(٢).

= وأخرجه ابنُ حبان (١٠٢٧) من طريق عبدالله بن وهب، عن حُيي بن عبدالله، بهٰذا الإسناد، وقد حسَّنَّا إسنادَه هناك تقليداً لقول الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم. والصواب ما هنا، فإن حيي بن عبدالله ذكره الساجي وابن الجارود والعقيلي وابن الجوزي في الضعفاء، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، ولم يرد في توثيقه إلا قول ابن معين: ليس به بأس، وقول ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي ٨/٢٦٥ و٢٦٨، وابن حبان (١٠٢٧)، والحاكم ١/٥٣١ من طريق ابن وهب، عن حُيي، به. ولفظ ابن حبان: «غلبة العباد»، بدل: «غلبة الدين»، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، فأخطآ، فإن حيي بن عبدالله المعافري لم يخرج له مسلم، ثم هو ضعيف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة، وحيي بن عبدالله، وهو المعافري. =

٦٦٢٠ ـ حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، حدَّثنا حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

١٧٤/٢ عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان إذا اضطجع للنومِ يقولُ: «باسمكَ رَبِّي، وَضَعْتُ جَنْبي، فاغْفِرْ لي ذَنْبِي»(١).

= وأخرجه الطبراني بإسناد ليس فيه ابن لهيعة، فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢١٨-٢١٩، وقال: وبقية رجاله موثقون، وإن كان الخلف في حيي المعافري فقد وُثِّق.

قلنا: لم يرد في توثيقه إلا قولُ ابنِ معين: ليس به بأس، وقول ابن عدي: لا بأس به إذا روى عنه ثقة. وهٰذا توثيق ضعيف، لا قيمة له إذا قورن بقول أحمد فيه: أحاديثه مناكير، وقول إمام هٰذه الصنعة البخاري: فيه نظر، وقول النسائي: ليس بالقوي.

وفي الباب عن عائشة بإسناد صحيح، سيرد ٦/١٣٣.

وعن أبي هريرة، سيرد (٩٣٦٨) بإسناد صحيح أيضاً.

وعن ابن عباس عند البيهقي ٣/٤٥، وإسناده ضعيف، واختلف عليه فيه، فروي مرسلاً أيضاً.

وعن أبي بكرة عند أبي داود (١٢٦٤)، ومن طريقه البيهقي ٣/٤٦ بلفظ: «قال: خرجتُ مع النبي ﷺ لصلاة الصبح، فكان لا يمرُّ برجلٍ إلا ناداه أو حرَّكَه برجله»، وإسناده ضعيف لجهالة أحدِ رواته.

وقوله: «إذا ركع ركعتي الفجر»، أي: ركعتي السنة التي قبل الفريضة.

وفي بعض الروايات عن عائشة أن هٰذا الاضطجاع كان بعد الوتر، وسيرد بَسْطُ القولِ في ذٰلك عند تخريج حديثها في «المسند»، وانظر «سنن البيهقي» ٣/٤٤-٤٦.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة وحُيي: كلاهما ضعيف، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٢٣، وحسَّنه! =

٦٦٢١ ـ حدَّثنا حَسَن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، حدَّثني[1] حُيَيٌّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

= وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٩) من طريق ابن وهب، عن حُيي، بهٰذا الإسناد.

وحسَّنه ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ص٩٩/أ!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة بنحوه في «المصنف» ٩/٧٥ و١٠/٢٤٩ عن جعفر بن عون، عن الإفريقي، عن عبدالله بن يزيد (وهو أبو عبدالرحمٰن الحُبُلي)، عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال لرجل من الأنصار: «كيف تقول حين تريد أن تنام؟» قال: أقول: باسمك [ربي] وضعتُ جنبي، فاغفر لي. قال: «قد غفر لك»، وإسنادُه ضعيف لضعف الإفريقي، وهو عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم.

وله شاهد مطول من حديث أبي الأزهر الأنماري عند أبي داود (٥٠٥٤) أخرجه عن جعفر بن مسافر التنيسي، حدثنا يحيى بن حسان، حدثنا يحيى بن حمزة، عن ثور (هو ابن يزيد)، عن خالد بن معدان، عن أبي الأزهر الأنماري أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل، قال: «بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر لي ذنبي، وأخسىء شيطاني، وفُكَّ رهاني، واجعلني في النديِّ الأعلى»، وإسناده جيد كما قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/٦ في ترجمة أبي الأزهر الأنماري، وحسَّنه الإمام النووي في «الأذكار» في باب ما يقول إذا أراد النوم.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤)، وصححه ابن حبان (٥٥٣٤) و(٥٥٣٥)، ولفظ مسلم: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه... وليقل: سبحانك اللهم ربي بك وضعت جنبي وبك أرفعه، إن أمسكت نفسي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين».

(١) في (ظ): حدثنا.

عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، فلْيُكْرِمْ ضَيفَه، ومن كان يؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، فلْيَحْفَظْ جارَه، ومن كان يؤمن بالله واليومِ الآخر، فلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَصْمُتْ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وحُيي المعافري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٧/٨ و١٧٧، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: وإسنادهما حسن.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد (٧٦٢٦) و(٧٦٤٥) و(٩٥٩٥) و(٩٩٦٧).

وعن أبي شريح الكعبي، سيرد ٣١/٤ و٣٨٤/٦ و٣٨٥.

وعن عائشة، سيرد ٦٩/٦.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤١٢/٥.

وعن أبي أيوب الأنصاري عند ابن حبان (٥٥٩٧)، وإسناده ضعيف، وانظر تمام تخريجه فيه.

وعن زيد بن خالد الجهني عند الطبراني (٥١٨٧)، والبزار (١٩٢٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٨: ورجال البزار رجال الصحيح.

وعن ابن عباس عند الطبراني (١٠٨٤٣)، والبزار (١٩٢٦)، ونسبه الهيثمي في «المجمع» ١٧٦/٨ إلى البزار وحده، وقال: في بعض رجاله ضعف، وقد وثقوا.

وذكره أيضاً ٣٠٠/١٠، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن.

قلنا: وإسناد الطبراني ضعيف، فيه مندل بن علي، وأبو صالح باذام، وكلاهما ضعيف.

وعن أنس عند البزار (١٩٢٧)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٧٧/٨: فيه محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

وعن ابن مسعود عند الطبراني (١٠٤٤٢)، ونسبه الهيثمي في «المجمع» =

٦٦٢٢ ـ حدَّثنا موسى بن داود، ويونس بن محمد، قالا: حدَّثنا فُلَيْحُ بنُ سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يَسَار، قال:

لَقِيْتُ عبدَالله بن عمرو بن العاص، فقلت: أَخْبِرْني[1] عن صِفَةِ رسولِ الله ﷺ في التَّوْراة. فقال: أَجَلْ، واللهِ إنَّه لموصوفٌ في التوراة بصفته في القرآن[2]: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ إنَّا أَرْسَلْناكَ شَاهِدَاً ومُبَشِّراً ونَذيراً﴾ [الأحزاب: ٤٥]، وحِرْزاً للأُمِّيِّينَ، وأنتَ عبدي ورسولي، سمَّيتُك المُتَوَكِّل، لستَ[3] بفَظٍّ ولا غليظٍ، ولا سَخَّابٍ بالأسواق ـ قال يونس: ولا صَخَّاب في الأسواق ـ ولا يَدْفَعُ السيئةَ بالسيئةِ، ولكن يعفو ويَغْفِرُ، ولن يَقْبِضَه حتى يُقِيمَ به المِلَّةَ العَوْجَاءَ، بأن يقولوا: «لا إله إلاَّ الله، فيفتحَ بها أَعْيُناً عُمْياً، وآذاناً صُمّاً، وقُلوباً غُلْفاً»، قال عطاء: لقيتُ كعباً فسألتُه، فما اختَلَفا في حرفٍ، إلاَّ أنَّ كعباً يقول بِلُغَتِهِ: أعيناً عُمُومَىٰ، وآذاناً صُمُومَىٰ، وقُلُوباً غُلُوفَىٰ. قال يونس: غلفى[4].

= ٨/٢٦٩ إلى الطبراني، وقال: وفيه سوار بن مصعب، وهو متروك. وقد تحرف فيه «ابن مسعود»، إلى: «أبي مسعود».

(١) في هامش (س) و(ص): أتخبرني (خ).

(٢) في (ظ): الفرقان.

(٣) في (ص) و(س): ليس. وهو لفظ البخاري.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن داود، فمن رجال مسلم، إلا أنَّ فُليح بن سليمان ـ وإن كان ينحط عن رتبة الصحيح ـ متابع.
وأخرجه بطوله ابنُ سعد في «الطبقات» ١/٣٦٢، والطبري في «تفسيره»

= ٨٣/٩ [الأعراف: ١٥٧] عن موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً من طريق عثمان بن عمر، وابن سعد، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٧٣-٣٧٤ من طريق سريج بن النعمان، كلاهما عن فليح، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢١٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٢٤٦) عن محمد بن سنان، عن فليح، به، وليس في آخره كلام كعب الأحبار.

وأخرجه دون كلام كعب أيضاً البخاري في «صحيحه» (٤٨٣٨) عن عبدالله بن مسلمة، وفي «الأدب المفرد» (٢٤٧) عن عبدالله بن صالح، والطبري ٩/٨٣ من طريق موسى بن داود شيخ أحمد في هٰذا الحديث، وابن سعد ١/٣٦١-٣٦٢ عن يزيد بن هارون، وهاشم بن القاسم، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٧٥ من طريق عبدالله بن رجاء، ستتهم عن عبدالعزيز، عن هلال بن علي، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري عقب الحديث (٢١٢٥): وقال سعيد: عن هلال، عن عطاء، عن ابن سلام. وهٰذه الطريق وصلها الدارمي ١/٥، والفسوي في «تاريخه» فيما أخرجه البيهقي من طريقه في «الدلائل» ١/٣٧٦ عن عبدالله بن صالح، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد (وهو ابن أبي هلال)، عن هلال بن علي بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن ابن سلام.

قال الحافظ في «الفتح» ـ بعد أن زاد نسبته من هٰذه الطريق إلى الطبراني ـ: ولا مانع أن يكون عطاء بن يسار حمله عن كل منهما، فقد أخرجه ابن سعد [١/٣٦٠] من طريق زيد بن أسلم، قال: بلغنا أن عبدالله بن سلام كان يقول... فذكره، وأظن المُبَلِّغ لزيد هو عطاء بن يسار، فإنه معروفٌ بالرواية عنه، فيكون هٰذا شاهداً لرواية سعيد بن أبي هلال، والله أعلم.

وقد ذكر الدارمي والفسوي عقب روايتهما قولهما: قال عطاء بن يسار: وأخبرني أبو واقد الليثي أنه سمع كعباً يقول مثل ما قال ابن سلام.

قلنا: وعن كعب الأحبار أخرجه ابنُ سعد ١/٣٦٠، والدارمي ١/٥ من طريق ذكوان أبي صالح، عن كعب الأحبار. =

٦٦٢٣ - حدّثنا حَسَن، حدَّثنا خَلَف - يعني ابن خليفة -، عن أبي جَنَاب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ وهو يتوضأ

= وهو عندهما أيضاً من طريق أبي فروة، عن ابن عباس، أنه سأل كعب الأحبار.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/٣٧٦-٣٧٧ من طريق أم الدرداء، قالت: قلت لكعب الأحبار...

وأخرجه البيهقي أيضاً ١/٣٧٧ من طريق المسيب بن رافع، عن كعب الأحبار.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٦٠ من طريق أبي عبدالله الجَدَلي، عن كعب.

وفي الباب أيضاً عن جبير بن نُفَير أخرجه الدارمي ١/٦ عن حيوة بن شريح، حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، حدثنا بَحِير بنُ سعد، عن خالد بن معدان، عن جُبير بن نُفَير، أن رسول الله ﷺ، قال: «لقد جاءكم رسول إليكم، ليس بوهن ولا كسل، ليختن قلوباً غلفاً، ويفتح أعيناً عمياً، ويسمع آذاناً صماً، ويقيم ألسنة عوجاء، حتى يقال: لا إله إلا الله وحده»، وإسناده صحيح إلا أنه مرسل، وصحح إسناده ابن حجر في «الفتح» ٨/٥٨٦.

قوله: «وحِرْزاً»، أي: حافظاً، وأصل الحِرْز: الموضع الحصين، وهو استعارة.

قوله: «للأميين»، أي: العرب.

قوله: «سخَّاب»، أو «صخَّاب»، وكلاهما بمعنى واحد: السَّخَب في الأسواق، ويقال: الصخب بالصاد: هو رفع الصوت بالخصام.

وقوله: «حتى يُقيم به الملة العوجاء»، أي: ملة العرب، ووصفها بالعوج لما دخل فيها من عبادة الأصنام، والمراد بإقامتها أن يخرج أهلها من الكفر إلى الإيمان.

وُضُوءاً مَكِيثاً[1]، فرفع رأسه، فنظرَ إليَّ، فقال: «سِتٌّ فيكم أيُّتها الأُمَّـة: موتُ نبيِّكم ﷺ» ـ فكأنما انتَزَعَ قلبي مِن مكانه ـ، قال رسول الله ﷺ: «واحدة»، قال: «ويَفِيضُ المالُ فيكم، حتى إنَّ الرجلَ لَيُعْطَى عشرةَ آلاف، فيَظَلُّ يَتَسَخَّطُها»، قال رسولُ الله ﷺ: «ثِنْتَيْنِ»، قال: «وفِتنةٌ تَدْخُلُ بَيْتَ كُلِّ رجلٍ منكم»[2]، قال رسولُ الله ﷺ: «ثَلاثٌ»، قال: «ومَوْتٌ كقُعَاصِ الغَنَمِ»، قال رسولُ الله ﷺ: «أَربـعٌ»، [قـال]: «وهُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ بني الأَصْفَرِ، يَجْمَعُونَ[3] لكم تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، كقَدْرِ حَمْلِ المرأةِ[4]، ثم يكونون أَوْلىٰ بالغَدْرِ منكم»، قال رسولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ»، قال: «وفَتْحُ[5] مدينةٍ»، قال رسولُ الله ﷺ: «سِتٌّ»، قلت: يا رسولَ الله، أيُّ مدينةٍ؟ قال: «قُسْطَنْطِينِيَّة»[6].

---

(١) في هامش (ق): أي: بطيئاً متأنياً غير مستعجل. (نهاية).

(٢) ورد في هامش (س): لعلها قلة الاهتمام بأمور الدين.

(٣) في (ق) و(ظ) و(م): ليجمعون.

(٤) في (ظ): امرأة.

(٥) في هامش (ظ١٥): وتفتح (خ).

(٦) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جَنَاب ـ واسمه يحيى بن أبي حية الكلبي ـ ضعيف، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٢١-٣٢٢، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وقال: وفيه أبو جَنَاب الكلبي، وهو مدلس.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك عند البخاري (٣١٧٦)، وسيرد ٦/٢٤، ويخرج هناك. =

٦٦٢٤ - حدَّثنا إسحاق بنُ عيسى، حدَّثنا لَيْثٌ، حدثني حَيْوَةُ - يعني ابنَ شُرَيْح -، عن ابن شُفَيٍّ الأَصْبَحِي، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلْغَازي أَجْرُه، ولِلجَاعِلِ أَجْرُهُ وأَجْرُ الغازي»(١).

= وآخر من حديث معاذ بن جبل، سيرد أيضاً ٥/٢٢٨.

وعن فتح القسطنطينية انظر الحديث (٦٦٤٥).

قوله: «يتسخطها»، يقال: تَسَخَّطَ عطاءه، أي: استقله ولم يقع موقعاً.

قوله: «كقُعاص الغنم»، القُعَاص: داء يأخذ الدواب، فيسيل من أنوفها شيءٌ فتموتُ فجأة. قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢٧٨: ويقال: إن هٰذه الآية ظهرت في طاعون عمواس في خلافة عمر، وكان ذٰلك بعد فتح بيت المقدس.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى - وهو ابن نجيح البغدادي، أبو يعقوب بن الطباع - فمن رجال مسلم، وابن شُفَي - وهو حسين بن شفي بن ماتع -، تابعي مصري ثقة، فقد روى له أبو داود، وأبوه شفي ثقة، روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، والبخاري في «خلق أفعال العباد»، وابن ماجه في «التفسير». ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٢٦) من طريق حجاج بن محمد وعبدالله بن وهب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٧٥)، و«السنن» ٩/٢٨ من طريق محمد بن رمح، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٣٢٦٣) عن عبدالملك بن مروان، عن حجاج بن محمد، عن الليث، قال: حدثني حيوة بن شُريح، عن شُفَي، عن عبدالله... الحديث.

قال الطحاوي: هٰكذا حدثنا عبدالملك، ولم يُدخل بين حيوة وبين شُفَي فيه أحداً. =

٦٦٢٥ - حدَّثنا إسحاق، حدَّثني لَيْثُ بن سَعْد، حدَّثني حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، عن ابن شُفَيّ الأَصْبَحِي، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَفْلَةٌ كغَزْوَةٍ»(١).

= والجاعل: اسم فاعل من جَعَل، والاسم: الجُعْل، بضم الجيم، والمصدر: الجَعْل. قال في «النهاية»: يقال: جعلتُ كذا جَعْلاً وجُعْلاً، وهو الأجر على الشيء.

وقوله: «للجاعل أجره وأجر الغازي»، قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٤٤: في هٰذا ترغيب للجاعل ورخصة للمجعول له.

والمراد الترغيب في تجهيز الغزاة وإعانتهم بالمال، وهٰذا محمول على من كان له عذرٌ يقعُدُ به عن الغزو، وهو من باب قوله عليه الصلاة والسلام: «من جَهَّز غازياً في سبيل الله فقد غزا».

وقد نقل البغويُّ عن مجاهد قوله: قلتُ لابن عُمر: أريد الغزو، قال: إني أُحبُّ أن أعينك بطائفة من مالي، قلت: وسّع اللهُ عليّ، قال: إنَّ غناك لك، وإني أُحب أن يكون من مالي في هٰذا الوجه.

(١) إسناده صحيح كسابقه. إسحاق: هو ابن عيسى بن نجيح البغدادي.

وأخرجه أبو داود (٢٤٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٧٣ من طريق علي بن عياش، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٧٥)، و«السنن» ٩/٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧١) من طريق محمد بن رمح، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٦٩ من طريق عبدالله بن صالح، ثلاثتهم عن الليث، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقد سقط من مطبوع «المستدرك» من السند: «عن أبيه».

وقوله: «قَفْلَة كغزوة»، قال الخطابي: في «معالم السنن» ٢/٢٣٦-٢٣٧: هٰذا =

٦٦٢٦ ـ حدَّثنا موسى بن داود، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، عن حُيَيٍّ بنِ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبـدالله بنِ عمرٍو: أن رسولَ الله ﷺ، قال: «الصِّيَامُ والقُرآن يشفعانِ لِلعبد يَوْمَ القِيامَةِ، يقولُ الصيامُ: أَيْ رَبِّ، منعتُه الـطَّعَامَ والشهواتِ بالنهار، فشَفِّعْنِي[1] فيه، ويقول القُرآنُ: منعتُه النومَ بالليل، فشَفِّعْني فيه، قال: فيُشَفَّعانِ»[2].

= يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون أراد به القفول عن الغزو والرجوع إلى الوطن، يقول: إن أجر المجاهد في انصرافه إلى أهله كأجره في إقباله إلى الجهاد، وذٰلك لأن تجهيز الغازي يُضِرُّ بأهله، وفي قفوله إليهم إزالةُ الضرر عنهم واستجمام للنفس، واستعدادٌ بالقوة للعود.

والوجه الآخر: أن يكون أراد بذٰلك التعقيب، وهو رجوعه ثانياً في الوجه الذي جاء منه منصرفاً، وإن لم يلق عدواً، ولم يشهد قتالاً، وقد يفعل ذٰلك الجيشُ إذا انصرفوا من مغزاتهم، وذٰلك لأحد أمرين... ثم ذكرهما الخطابي، فانظره.

(١) تحرف في (م) إلى: فيشفعني.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ واسمه عبدالله ـ، وحُيي بن عبدالله، كلاهما ضعيف.

وأخـرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٥٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٩٤) من طريق ابن وهب، عن حيي، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ووهما، فإن حيي بن عبدالله لم يخرج له مسلم، ثم هو ضعيف، ووقع عند البيهقي: عبدالله بن عمر، وهو تصحيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/١٦١ من طريق رشدين، عن حُيَيّ، به، =

٦٦٢٧ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبَةَ، عن حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي يَنْفَتِلُ عن يمينه وعن شماله، ورأيتُه يُصَلِّي حافياً ومُنْتَعِلاً، ورأيته يشرب قائماً وقاعداً[1].

= وهو ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٨١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ قد سمعه من حسين المعلم نفسه دون واسطة سعيد كما ذكر عقب الحديث، ثم قد تابعه عبدُالوهّاب الخفاف في الرواية (٧٠٢١)، وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد، وسيرد الحديث أيضاً برقم (٦٦٧٩) و(٦٩٢٨) و(٧٠٢١) من طرق، عن حسين المعلم، به، بإسقاط سعيد، بزيادة: «ويصوم في السفر ويفطر»، وسيرد برقم (٦٦٦٠) و(٦٧٨٣) من طريقين آخرين عن عمرو بن شعيب، به. حسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وهٰذا الحديث هو ثلاثة أحاديث:

أما الحديث الأول وهو: «رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي ينفتل عن يمينه وعن شماله»: فأخرجه ابن ماجه (٩٣١) من طريق يزيد بن زريع، عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود عند البخاري (٨٥٢)، ومسلم (٧٠٧)، ولفظه: «أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله»، وسلف برقم (٤٣٨٣) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ ينصرف حيث أراد، كان أكثر انصراف رسول الله ﷺ من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته». =

= وعن أنس عند مسلم (٧٠٨) بلفظ: «أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه»، وسيرد ١٣٣/٣.

وعن عائشة، سيرد ٨٧/٦.

وعن هُلب عند الترمذي (٣٠١)، وابن ماجه (٩٢٩)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يؤمُّنا فينصرف على جانبيه جميعاً، على يمينه وعلى شماله. قال الترمذي: حديث هُلْب حديث حسن. وعليه العمل عند أهل العلم: أنه ينصرف على أي جانبيه شاء، إن شاء عن يمينه، وإن شاء عن يساره، وقد صحَّ الأمران عن النبي ﷺ، وقال: وفي الباب عن ابن مسعود، وأنس، وابن عمرو.

والحديث الثاني وهو قوله: «رأيته يصلي حافياً ومنتعلاً» أخرجه ابن أبي شيبة ٤١٥/٢، وأبو داود (٦٥٣)، وابن ماجه (١٠٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٤٣١/٢ من طرق عن حسين المعلم، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٢) عن مقاتل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو. (وقع في المطبوع: عن جده، عن عبدالله بن عمرو، بزيادة: «عن» وهو خطأ).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٨٦) و(٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، سيرد ١٠٠/٣ و١٦٦ و١٨٩.

وعن ابن مسعود سلف برقم (٤٣٩٧) بإسناد ضعيف.

وعن أبي هريرة، سيرد (٨٨٩٩) و(٩٩٠٢) بإسناد ضعيف، وهو عند ابن حبان (٢١٨٣) حديث قولي بإسناد صحيح.

وعن أوس الثقفي، سيرد ٨/٤ و٩.

وعن عمرو بن حريث، سيرد ٣٠٧/٤.

وعن عبدالله بن أبي حبيبة ٣٣٤/٤.

وعن شداد بن أوس عند أبي داود (٦٥٢)، وابن حبان (٢١٨٦).

والحديث الثالث وهو: «رأيته يشرب قائماً وقاعداً»: أخرجه الترمذي (١٨٨٣) =

= من طريق محمد بن جعفر، عن حسين المعلم، به.

وفي الباب عن علي عند البخاري (٥٦١٥) و(٥٦١٧)، وسلف برقم (٧٩٥) و(٩١٦) و(١١٢٥) و(١١٢٨) و(١١٤٠).

وعن عائشة، سيرد ٨٧/٦.

وفي باب الشرب واقفاً عن ابن عباس سلف برقم (١٨٣٨).

وعن أم سليم، سيرد ٤٣١/٦.

وعن كبشة الأنصارية عند ابن ماجه (٣٤٢٣).

وعن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٨٩٨ ـ كشف الأستار)، والطحاوي ٢٧٣/٤. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨٠/٥: رواه البزار والطبراني ورجالهما ثقات.

وعن أنس بن مالك عند البزار (٢٨٩٩ ـ كشف الأستار)، وأبي يعلى (٣٥٦٠)، والطحاوي ٢٧٤/٤، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٢٦، والبغوي (٣٠٥٢).

وعن عائشة عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٨٦) و(٥٩٨٧).

وقد ذكر الحافظ ابنُ حجر في «الفتح» ٨١/١٠ أن أحاديث الشرب قائماً تعارضها أحاديث صريحة في النهي عن ذلك، ثم ذكر الحافظ بعضها، ونقل أقوال الأئمة في الجمع بينها، ومنها قول الإمام النووي: النهي فيها محمول على لتنزيه، وشربه [ﷺ] قائماً لبيان الجواز.

وللحديث بأقسامه الثلاثة شاهد أيضاً من حديث عمران بن حصين أخرجه البزار (٩٩٣) من طريق هارون بن موسى، عن حسين المعلم، عن عبدالله بن بريدة، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ. وفيه: «يمشي حافياً...»، بدل: «يصلي»، وهو تحريف. قال البزار: وهذا رواه حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ورواه هارون (يعني ابن موسى) عن حسين، عن ابن بريدة، عن عمران، وهارون ليس به بأس، وزاد: ويصوم في السفر ويفطر، ولا نحفظ =

قال محمد ـ يعني غُنْدَراً ـ: أنبأَنا[1] به الحُسين، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده.

٦٦٢٨ ـ حدَّثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ عثمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعَتَيْنِ في بَيْعَةٍ، وعَنْ بَيْعٍ وسَلَفٍ، وعن رِبْحِ ما لم يُضْمَنْ[2]، وعن بَيْعِ ما لَيْسَ عِنْدَكَ[3]. ٢/١٧٥

= هٰذا في حديث عمرو بن شعيب، ولو حفظناه كان هٰذا الإسناد أحسن من ذلك، وإن كان ذٰلك هو المعروف. قلنا: بل وردت زيادة: «ويصوم في السفر ويفطر» في حديث عمرو بن شعيب ـ كما أشرنا آنفاً ـ بالأرقام (٦٦٧٩) و(٦٩٢٨) و(٧٠٢١) من طريق حسين المعلم، عنه، وقد أورد حديث عمران الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥٩، وقال: ورجاله ثقات.

(١) في (ظ): وأنبأنا.

(٢) في (ظ): تضمن، وورد فيها قوله: «وعن ربح ما لم تضمن» في آخر الحديث.

(٣) إسناده حسن، الضَّحّاك بن عثمان: احتج به مسلم، وهو صدوق، وثّقه أحمد، وعثمان بن سعيد، وأبو داود، ويحيى بن معين، وابن بكير، وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»، وقال محمد بن سعد: كان ثبتاً، ثقة، كثير الحديث. وقال ابن نمير: لا بأس به، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو صدوق، ثم هو متابع. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه النسائي ٧/٢٩٥، والدارمي ٢/٢٥٣ من طريق حسين المعلم، =

= والدارقطني ٣/٧٤-٧٥ من طريق عامر الأحول، والطحاوي ٤/٤٦-٤٧ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، وعامر الأحول، وداود بن أبي هند، وداود بن قيس، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٠ من طريق الأوزاعي، ستتهم عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٦٩١٨) من طريق محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٤٣٢١) من طريق عطاء الخراساني، عن عبدالله بن عمرو، قال: يا رسول الله، إنا نسمع منك أحاديث، أفتأذن لنا أن نكتبها؟ قال: «نعم»، فكان أول ما كتب كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة: «لا يجوز شرطان في بيع واحد، ولا بيع وسلف جميعاً، ولا بيع ما لم يضمن، ومن كان مكاتباً على مئة درهم فقضاها إلا عشرة دراهم، فهو عبد، أو على مئة أوقية إلا أوقية، فهو عبد». وانظر تخريجه في ابن حبان.

وسيأتي (٦٦٧١) و(٦٩١٨).

وقوله: «نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين في بيعة»، ومثله حديث أبي هريرة عند أبي داود (٣٣١٦): «من باع بيعتين في بيعة، فله أوكسهما أو الربا».

قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٥/١٠٦: وللعلماء في تفسيره قولان:

أحدهما: أن يقول: بعتك بعشرة نقداً أو عشرين نسيئة، وهٰذا هو الذي رواه أحمد عن سماك، ففسره في حديث ابن مسعود، قال: نهى رسول الله ﷺ عن صفقتين في صفقة، قال سماك: «الرجل يبيع البيع، فيقول: هو علي نِساء بكذا وبنقد كذا».

وهٰذا التفسير ضعيف، فإنه لا يدخل الربا في هٰذه الصورة، ولا صفقتين هنا، وإنما هي صفقة واحد بأحد الثمنين.

والتفسير الثاني: أن يقول: أبيعكها بمئة إلى سنة على أن أشتريها منك بثمانين حالة، وهٰذا معنى الحديث الذي لا معنى له غيره، وهو مطابق لقوله: =

٦٦٢٩ ـ حدثنا أبو بكر الحَنَفي، أخبرنا أسامةُ بنُ زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَثَلُ الذي يَسْتَرِدُّ ما وَهَبَ، كَمَثَلِ الكَلْبِ يَقِيءُ فيأكُلُ منه، وإذا اسْتَرَدَّ الواهبُ، فلْيُوقَفْ[1] بما اسْتَرَدَّ، ثم لِيُرَدَّ عليه ما وَهَبَ»[2].

= «فله أوكسهما أو الربا» فإنه إما أن يأخذ الثمن الزائد فيربي، أو الثمن الأول، فيكون هو أوكسهما، وهو مطابق لصفقتين في صفقة، فإنه قد جمع صفقتي النقد والنسيئة في صفقة واحدة ومبيع واحد، وهو قد قصد بيع دراهم عاجلة بدراهم مؤجلة أكثر منها ولا يستحق إلا رأس ماله وهو أوكس الصفقتين، فإن أبى إلا الأكثر كان قد أخذ الربا، فتدبر مطابقة هٰذا التفسير لألفاظه ﷺ وانطباقه عليها. ومما يشهد لهٰذا التفسير ما رواه الإمام أحمد عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه: «نهى عن بيعتين في بيعة»، و«عن سلف وبيع» فجمعه بين هٰذين العقدين في النهي، لأن كلًّا منهما يؤول إلى الربا، لأنهما في الظاهر بيع وفي الحقيقة ربا.

(١) في (س): فليتوقف.

(٢) إسناده حسن، أسامةُ بنُ زيد: هو الليثي، حسن الحديث، ثم هو متابع، وباقي رجاله ثقات، أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد البصري.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٨١ من طريق ابن وهب، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد، ولفظهما: «فليوقف فليُعَرَّف بما استرد، ثم ليُدفع إليه ما وهب».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/١٧٩ من طريق مطر الوراق، وعامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد، نحوه.

وسيرد برقم (٦٧٠٥) و(٦٩٤٣) من طريق عامر الأحول والحجاج، كلاهما =

٦٦٣٠ - حدَّثنا يحيى بن حماد، حدَّثنا أبو عَوَانة، عن الأعمش، حدَّثنا عثمان[1]، عن أبي حَرْب الدِّيلي[2]

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، ولا أَقَلَّتِ الغَبْراءُ، مِن رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهْجَةً من

= عن عمروبن شعيب، به.

وفي الباب عن عمربن الخطاب، سلف برقم (١٦٦) و(٢٨١).

وعن ابن عباس، سلف برقم (١٨٧٢) و(٢٥٢٩) و(٢٦٤٧) و(٣٠١٥) و(٣١٤٦) و(٣١٧٧) و(٣٢٢١) و(٣٢٦٩).

وعن ابن عمر وابن عباس سلف برقم (٤٨١٠) و(٥٤٩٣).

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٣٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٣٨، وإسناده منقطع.

قوله: «فليوقف»: قال في «عون المعبود» ٣/٣١٥: هو على البناء للمفعول، من الوقف، كقوله تعالى: ﴿وقِفوهم إنهم مسؤولون﴾، أو التوقيف، أو الإيقاف، فإن ثلاثتها بمعنى.

وقوله: «فليوقف بما استرد، ثم ليُردَّ عليه ما وهب»، وعند أبي داود زيادة لفظ: «فليُعَرَّف» بعد «فليوقف»، قال في «عون المعبود» ٣/٣١٥: والمعنى: مَنْ وهب هبة ثم أراد أن يرتجع، فليفعل به ما يقف ويقوم، ثم يُنَبَّه على مسألة الهبة لتزول جهالته، بأن يقال له: الواهب أحقُّ بهبته ما لم يُثَب منها، ولكنه كالكلب يعودُ في قيئه، فإن شئت فارتجع، وكن كالكلب يعود في قيئه، وإن شئت فدع ذٰلك، كيلا تتشبه بالكلب المذكور، فإن اختار الارتجاع بعد ذٰلك أيضاً، فليدفع إليه ما وهب، والله أعلم. انتهى.

(١) في هامش (ظ): هو ابن عمير.

(٢) في (ظ): عن أبي حرب الديلي، قال.

أبي ذَرٍّ»[1].

٦٦٣١ ـ حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا أبو معاوية ـ يعني شَيْبان ـ، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمَة

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنه قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فنودِيَ بالصلاة جامعةً، فركع رسولُ الله ﷺ ركعتين في سجدة، ثمَّ قام فركع ركعتين في سجدة، ثم جُلِّيَ عن الشمس. قال: قالت عائشة: ما سجدتُ سجوداً قطُّ، ولا ركعتُ ركوعاً قطُّ كان أَطْوَلَ منه[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. عثمان ـ وهو ابن عُمير، ويقال: ابن قيس ـ ضعيف. قال ابنُ حجر في «التقريب»: والصواب أنَّ قيساً جدُّ أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً البجلي، أبو اليقظان الكوفي الأعمى.

وسلف برقم (٦٥١٩)، وسيأتي (٧٠٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو معاوية: هو شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٩١٠) عن محمد بن رافع، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٥١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١١٣٩) عن أبي نعيم، عن أبي معاوية، به. وفيه قول عائشة: ما سجدت سجوداً قط كان أطول منها. ليس في قولها ذكر الركوع.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٣/٣٢٣ من طريق أبي نعيم، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً ٣/٣٢٠ دون قول عائشة من طريق أبي نعيم، عن =

٦٦٣٢ - حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حماد، عن عطاء[1]، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال ذاتَ يَوْمٍ، ودَخَلَ الصلاةَ: الحمدُ لله مِلْءَ السماءِ[2]، وسَبَّح وَدَعَا، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَائِلُهُنَّ؟» فقال الرجلُ: أنا، فقالَ النبي ﷺ: «لقد رأيتُ

= أبي معاوية، به.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٣٧٥) من طريق أبي نعيم، عن أبي معاوية، به، مختصراً.

قال ابنُ خزيمة عقيبه: وهٰكذا رواه معاوية بن سلام أيضاً، عن يحيى، به.

قلنا: ومن طريق معاوية بن سلام، سيرد برقم (٧٠٤٦)، ويرد تخريجه هناك.

وأخرجه النسائي ٣/١٣٧ من طريق محمد بن حِمير، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي طعمة، عن عبدالله بن عمرو، وهٰذا إسنادٌ خالف فيه ابنُ حمير، فذكر أبا طعمة بدل أبي سلمة، وأبو طعمة هٰذا قيل: إنه هلال مولى عمر بن عبدالعزيز، وقد روى عنه جمع، ووثَّقه ابن عمار الموصلي، وقيل غيره، وهو مجهول، لكنه متابع بأبي سلمة.

قوله: قال: وقالت عائشة: قال ابن حجر في «الفتح» ٢/٥٣٩: القائل هو أبو سلمة في نقدي، ويُحتمل أن يكون عبدالله بن عمرو، فيكون من رواية صحابي عن صحابية.

قوله: «فركع ركعتين في سجدة»: المراد بالسجدة هنا الركعة بتمامها، وبالركعتين الركوعان. إذ المعروفُ في صلاة الكسوف أنَّ في كل ركعة ركوعين وسجودين، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٣٩: ولو تُرك على ظاهره لاستلزم تثنية الركوع وإفراد السجود، ولم يَصِرْ إليه أحدٌ، فتعيَّن تأويلُه.

(١) في (ظ): حدثنا عطاء.

(٢) في (ق) و(س): السموات.

الملائكةَ تَلَقَّىٰ به بَعْضُهُم بعضاً»[1].

٦٦٣٣ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب من كتابه: حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ شُرَيح، سمعتُ[2] شُرَحْبيل[3] بن يزيد المَعَافِري، أنه سمِع محمد بن هَدِيَّةَ الصَّدَفي، قال:

---

(١) إسناده حسن، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط عند غير واحد من الأئمة، منهم ابن معين وأبو داود والطحاوي كما في «الكواكب النيرات» ص٣٢٥.

وأخرجه البزار (٥٢٤) من طريق عفان، عن حماد، بهٰذا الإسناد، ومن طريقه، سيرد برقم (٧٠٦٠).

وزاد الهيثمي في «المجمع» ٢/١٠٥ نسبته إلى الطبراني في «الكبير» من رواية حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو. قال الهيثمي: وإسناده جيد، يعلى بن عطاء العامري وأبوه ثقتان. كذا قال، مع أن عطاء والد يعلى لم يوثقه إلا ابن حبان، وقال أبو الحسن ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى، وتبعه الذهبي في «الميزان» ٣/٧٨، وقال فيه الحافظ في «التقريب»: مقبول، فحديثه حسن في المتابعات، وهٰذا منها.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٠٦ و١٥٨ و١٨٨.

وعن رفاعة بن رافع الزرقي، سيرد ٤/٣٤٠.

(٢) في (ظ): قال سمعت.

(٣) كذا في هٰذه الرواية من طريق زيد بن الحباب، وهو خطأ، فقد نقل البيهقي في «الشعب» ٥/٣٦٣ عن الإمام أحمد قوله: كذا قال زيد بن الحباب: شرحبيل. اهـ. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٥٧ـ٢٥٨: وقال بعضهم: شرحبيل بن يزيد المعافري، ولا يصح. قلنا: يعني أن الصواب: شراحيل، وهو ما سيرد في رواية ابن المبارك الآتية برقم (٦٦٣٧).

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاص يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَكْثَرَ مُنافقي أُمَّتي قُرَّاؤُها»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، شراحيل بن يزيد: هو المعافري المصري، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. ومحمد بن هدية ـ بالياء المثناة التحتية، وتصحف في غير ما كتاب إلى هُدْبَة، بالموحدة ـ، ذكره يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/٥٢٨ في الثقات من تابعي أهل مصر. وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، ونقل في «التهذيب» عن ابن يونس قوله: ليس له غير حديث واحد.

قلنا: يعني هٰذا الحديث، وباقي رجاله ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ١٣/٢٢٨، ومن طريقه الفريابي في «صفة المنافق» (٣٧) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وزاد الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٢٩-٢٣٠ نسبته إلى الطبراني.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٥٨) من طريق الحسن بن علي بن عفان، عن زيد بن الحباب، به.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٢٨، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٥٩) من طريق ابن وهب، عن عبد الرحمٰن بن شريح، به.

وأشار إلى متابعة ابنِ وهب البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ١/٢٥٧.

وسيرد برقم (٦٦٣٤) و(٦٦٣٧)، وإسناد الأول حسن في الشواهد والمتابعات.

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٥١ و١٥٤-١٥٥، وسنده حسن.

قال المناوي في «فيض القدير» ٢/٨٠ في معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «أكثر منافقي أمتي قراؤها»، أي: الذين يتأولونه على غير وجهه، ويضعونه في غير مواضعه. وقال ابنُ الأثير في «النهاية»: أي إنهم يحفظون القرآن نفياً للتهمة عن أنفسهم، وهم معتقدون تضييعه، وكان المنافقون في عصر النبي ﷺ بهٰذه الصفة. =

٦٦٣٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن عبدِالرحمٰن بنِ جُبَير

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَكْثَرَ مُنافقي أُمَّتي قُرَّاؤُها»(١).

٦٦٣٥ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا دَرَّاج، عن عبدالرحمٰن بن جُبَيْر

عن عبدالله بن عمرو: أنه سأل رسول الله ﷺ: ماذا يُباعِدُني مِنْ غَضَبِ الله عَزَّ وجَلَّ؟ قال: «لا تَغْضَبْ»(٢).

= ونقل كلامه المناوي في «فيض القدير»، ثم نقل عن الزمخشري قوله: أراد بالنفاق الرياء، لأن كلًّا منهما إرادة ما في الظاهر خلاف ما في الباطن.

(١) حديث حسن، فقد أخرجه ابنُ بطة في «الإبانة» برقم (٩٤٢) من طريق يونس بن عبدالأعلى، عن عبدالله بن وهب، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وعبدالله بن وهب ممن سمع من ابن لهيعة قديماً، ودَرَّاج ـ وهو ابنُ سمعان أبو السمح ـ: قال أبو داود: أحاديثُهُ مستقيمة إلا ما كان عن أبي الهيثم، والطريق السالفة برقم (٦٦٣٣) تعضُده، وسيرد برقم (٦٦٣٧).

(٢) صحيح لغيره، ابنُ لهيعة ـ وهو عبدالله ـ تابعه عمرو بن الحارث عند ابن حبان (٢٩٦)، ودرّاج: هو ابن سمعان أبو السمح، روايته عن غير أبي الهيثم مستقيمة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٦٩، وعزاه إلى أحمد، وقال: وفيه ابن لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سيرد (٨٧٤٤) و(١٠٠١١).

وعن جارية بن قدامة، سيرد ٣/٤٨٤ و٥/٣٤ و٣٧٠ و٣٧٢. =

٦٦٣٦ - حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن عيسى بنِ هلال الصَّدَفي

عن عبدالله بن عمرو بنِ العاص، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «إنَّ أرواحَ المُؤْمِنين تلتقي[1] على مَسِيرَةِ يَوْمٍ، ما رَأَى أَحدُهم صاحبَه قَطُّ»[2].

٦٦٣٧ - حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدُالله - يعني[3] ابنَ المبارَك -، أخبرنا عبدُالرحمٰن بنُ شُرَيح المَعَافِري، حدَّثنا شَرَاحيلُ بنُ يزيد، عن محمد بن هَدِيَّة

= وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٣٧٣.

وعن ابن عمر عند أبي يعلى (٥٦٨٥).

وعن سفيان بن عبدالله الثقفي عند الطبراني في «الكبير» (٦٣٩٩).

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» كما ذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٧٠، والحافظ في «الفتح» ١٠/٥١٩.

(١) في (ظ): لتلتقي، وأشير إليها في هامش (س) و(ق).

(٢) حديث حسن، ابن لهيعة قد توبع، ودرّاج: هو ابن سمعان أبو السمح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» ص٧٦، من طريق ابن وهب، عن حيوة بن شريح، عن درّاج، به، نحوه، وهٰذا إسناد حسن.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٧٤، وقال: «رواه أحمد، ورجاله وُثِّقوا على ضعف في بعضهم، ورواه الطبراني» كذا في مطبوع «المجمع»، ولم يُبَيِّن الهيثمي حال رجال إسناد الطبراني.

وذكره السيوطي في «جمع الجوامع»، ونسبه إلى أحمد والدارقطني. وسيتكرر برقم (٧٠٤٨).

(٣) لفظ: «يعني» لم يرد في (ظ).

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثَرُ مُنافِقي أُمَّتي قُرَّاؤُها»(١).

٦٦٣٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدثني حُيَيُّ بنُ عبدالله(٥)، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدَّثه

عن عبدِالله بنِ عمرو بن العاص، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً، فغَنِمُوا، وأَسرعوا الرَّجْعَةَ، فتحدَّث الناسُ بقُرْبِ مَغْزَاهُم، وكثرةِ غَنِيمتهم، وسُرعةِ رَجْعَتِهِم، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أَدُلُّكُم على أَقربَ منه مغزىً، وأكثرَ غَنِيمةً، وأَوْشَكَ رَجْعَةً؟ مَنْ تَوَضَّأَ، ثم غَدَا إلى المسجدِ لِسُبْحَة الضُّحَىٰ، فهو أقربُ مَغْزَىً، وأكثرُ غنيمةً، وأوشَكُ رَجْعَةً»(٢).

---

(١) إسناده حسن، وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٤٥١).

ومن طريق ابن المبارك أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٢١)، و«التاريخ الكبير» ١/٢٥٧، والفريابي في «صفة المنافق» (٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٥٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٢٨، وابن وضاح في «البدع» ص٨٨، والبغوي في «شرح السنة» ١/٧٥.

وسلف برقم (٦٦٣٣) و(٦٦٣٤).

(٥) من قوله: «بن عمرو» في الحديث السابق... إلى هنا سقط من نسخة (ق).

(٢) حسن لغيره، ابنُ لهيعة ـ وهو عبدالله ـ قد تابعه ابنُ وهب عند الطبراني في «المعجم الكبير» فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣٥، قال: ورجال الطبراني ثقات، لأنه جعل بدل ابنِ لهيعة ابنَ وهب.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٤٦٣، وقال: رواه أحمد من رواية =

٦٦٣٩ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدثنا حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء حمزةُ بنُ عبدالمطلب إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اجعَلْني على شيءٍ أَعيشُ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا حمزةُ، نَفْسٌ[1] تُحْييها أَحبُّ إليك أمْ نفسٌ تُمِيتُها؟» قال: بل نفسٌ أُحييها، قال: «عليك بنفسك»[2].

= ابن لهيعة، والطبراني بإسناد جيد.

قلنا: حُيَيُّ بنُ عبدالله ضعيف، ضعفه أحمد والبخاري والنسائي، لكن في الباب ما يُقويه بإسنادٍ حسن عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٥٥٩)، وابن حبان (٢٥٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٩١، والبزار كما في «كشف الأستار» ٤/١٨، ولفظه عندهم ـ عدا البزّار ـ: رجلٌ توضأ في بيته، فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد، فصلّى فيه الغداة، ثم عقب فيه بصلاة الضحى...». ولفظ البزار: «من صلى الغداة في جماعة، ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس...»، وبيَّن البزار في روايته أن الذي تعجب من كثرة غنيمتهم، وسرعة رجعتهم هو أبو بكر رضي الله عنه.

وفي الباب أيضاً عن عمر بن الخطاب عند الترمذي (٣٥٦١)، ولفظه: «قوم شهدوا صلاة الصبح، ثم جلسوا يذكرون الله حتى طلعت عليهم الشمس...» وفي إسناده محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

(١) في نسخة (ظ): أنفسٌ، وأشير إليها في هامش (ص) و(ق).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحيي بن عبدالله وهو المعافري.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/١٥٩، وقال: رواه أحمد، ورواته =

٦٦٤٠ ـ حدثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدثنا حُيَيٌّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَخافُ على أُمَّتي إلا اللَّبَنَ، فإنَّ الشيطانَ بين الرَّغْوَةِ والصَّرِيحِ[1]»[2]. ٢/١٧٦

= ثقات إلا ابن لهيعة!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٩٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات!

ونقله عن أحمد بإسناده ابنُ كثير في «تفسيره» ٢/٤٧ [المائدة: ٣٢].

وقد أشار المنذري إلى معناه بان ذكره تحت عنوان: الترهيب من تولي السلطنة والقضاء والإمارة لمن لا يثق بنفسه، وترهيب من وثق بنفسه أن يسأل شيئاً من ذٰلك.

(١) في هامش (س): والضرع. (خ).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيٍّ بنِ عبدالله وهو المعافري.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/١٠٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ لهيعة، وهو ليِّن، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد حسن من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٤٦ و١٥٥ و١٥٦. ولفظه في إحدى رواياته: قال رسول الله ﷺ: «إني أخاف على أمتي اثنتين: القرآن واللبن، أما اللبن فيبتغون الريف، ويتبعون الشهوات، ويتركون الصلوات، وأما القرآن فيتعلمه المنافقون، فيجادلون به المؤمنين».

قال السندي: قوله: «إلا اللبن»: كأنَّ المراد أنهم لكمال عقولهم لا يُخاف عليهم ما هو مذمومٌ ظاهراً وباطناً، وإنما يُخاف عليهم ما هو محمود ظاهراً، وفيه مداخلة للشيطان باطناً. والله تعالى أعلم.

بين الرغوة، بتثليث الراء: زَبَدُ اللبن. =

٦٦٤١ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثني حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيِّ

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما عَمَلُ الجنة؟ قال: «الصِّدْقُ، وإذا صَدَقَ العبدُ بَرَّ، وإذا بَرَّ آمَنَ، وإذا آمَنَ[1]، دخل الجنة»، قال: يا رسول الله، ما عَمَلُ النارِ؟ قال: «الكذب، إذا كَذَبَ العبدُ[2] فَجَرَ، وإذا فَجَرَ كَفَر، وإذا كَفَرَ دَخَلَ» يعني النار[3].

٦٦٤٢ ـ حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا حُيَيُّ بنُ عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيِّ

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَطَّلِعُ الله عز وجل إلى خلقه لَيْلَةَ النِّصْفِ من شعبان، فيغفرُ لِعباده، إلا

= والصريح: أي: الخالص منه، وكل خالص صريح.

(١) في (س) و(ص): أمن. وهو تصحيف.

(٢) لفظ: «العبد» لم يرد في (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وحيي بن عبدالله.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٤٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٥٩٢، وقال: رواه أحمد من رواية ابن لهيعة.

وفي الباب عن أبي بكر سلف برقمي (١٧) و(٣٤).

وعن ابن مسعود أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧)، وهو مخرج في ابن حبان (٢٧٣).

لاثْنَيْنِ: مشاحِنٍ، وقاتِلِ نفسٍ»[1].

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحُيَيٍّ بن عبدالله.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٦٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ لهيعة، وهو لين الحديث، وبقية رجاله وثقوا.

وله شاهد من حديث عائشة، سيرد ٦/٢٣٨.

وآخر من حديث معاذ بن جبل عند ابن حبان برقم (٥٦٦٥).

وثالث من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (١٣٩٠)، وابن أبي عاصم (٥١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٣٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٦٣).

ورابع من حديث أبي بكر عند البزار (٢٠٤٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٢٨) و(٣٨٢٩)، وابن أبي عاصم (٥٠٩)، واللالكائي (٧٥٠).

وخامس من حديث أبي ثعلبة الخشني عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١١)، واللالكائي (٧٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٣١) و(٣٨٣٢).

وسادس من حديث أبي هريرة عند البزار (٢٠٤٦).

وسابع من حديث عوف بن مالك عند البزار (٢٠٤٨).

وعندهم جميعاً لفظ: «مشرك» بدل: «قاتل نفس» الذي تفرد به أحمد من حديث عبدالله بن عمرو.

وهٰذه الشواهد وإن كان في إسناد كل منها مقال إلا أنه بمجموعها يصح الحديث ويقوى.

وقد نقل القاسمي في كتابه «إصلاح المساجد» ص١٠٠ عن أهل التعديل والتجريح «أنه ليس في فضل ليلة النصف من شعبان حديث يصح»، وهذا يعني أنه ليس في هٰذا الباب حديث يصح إسناده، ولٰكن بمجموع تلك الأسانيد يعتضد الحديث ويتقوى. =

٦٦٤٣ - حدَّثنا حَسَن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثني حُيَيُّ بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدَّثه، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو يقول: أُنْزِلَتْ على رسولِ الله ﷺ سُورَةُ المائدة وهو رَاكِبٌ على راحلته، فلم تستطع أن تَحْمِلَهُ، فنَزَلَ(١) عنها(٢).

= والمُشاحن: المعادي، والشحناء: العداوة.

(١) في (ظ): حتى نزل. وفي هامشها: فنزل.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وحيي بن عبدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ لهيعة، والأكثر على ضعفه، وقد يُحسَّن حديثه.

ونقله ابنُ كثير في أول تفسير سورة المائدة، وقال: تفرد به أحمد.

وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٥/٦ بسند فيه ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيف.

وآخر من حديث محمد بن كعب القرظي عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص١٢٨، وهو مرسل.

وثالث من حديث الربيع بن أنس عند ابن جرير الطبري ٥٣١/٩ في «تفسيره» [المائدة: ٣]، وهو معضل.

ورابع من حديث عمة أم عمرو بنت عبس عند البيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٥/٧. وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ٢٥٢/٢ نسبته إلى ابن أبي شيبة، والبغوي في «معجمه»، وابن مردويه.

قال السندي: قوله: فلم تستطع أن تحمله: أي: فلم ستطع الراحلة، لما كان يحدث فيه ﷺ من الثقل من جهة القرآن. قال تعالى: ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾، وحدوث الثقل فيه ﷺ عند نزول القرآن معلوم من الأحاديث الصحاح.

٦٦٤٤ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا إبراهيم بن محمد أبو إسحاق الفَزَاري، حدثنا الأَوْزَاعي، حدَّثني ربيعةُ بن يزيد، عن عبدالله بن الدَّيْلَمي، قال:

دخلت على عبدالله بن عمرو، وهو في حائطٍ له بالطَّائف، يُقال له: الوَهْطُ، وهو مُخَاصِرٌ فتىً من قريش، يُزَنُّ[1] بشرب الخمر، فقلتُ: بلغني عنك حديثٌ: أنه[2] من شرب شَرْبَةَ خمرٍ لم يقبل اللهُ له توبةً[3] أربعين صباحاً، وأنَّ الشقيَّ مَنْ شَقِيَ في بطن أمه، وأنه من أَتَى بيتَ المقدس لا يَنْهَزُهُ[4] إلا الصلاةُ فيه، خرج من خطيئته مثلَ يوم وَلَدَتْه أمُّه. فلما سمع الفتى ذكر الخمر، اجتذَب يدَه من يدِه، ثم انطلق، ثم قال عبدُالله بن عمرو: إنِّي لا أُحِلُّ لأحدٍ أن يقولَ عليَّ ما لم أَقُلْ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ من الخمر شَرْبَةً لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعين صباحاً، فإن تابَ تابَ اللهُ عليهِ، فإنْ عاد لم تُقْبَلْ له صلاةٌ أربعينَ صباحاً، فإن تابَ تابَ اللهُ عليه، فإن عاد»[5] ـ قال فلا أدري:

---

(١) جاء في هامش (س): يُزَنُّ: يُتّهم ويُرمى ويُقذف.

(٢) هي كذلك في جميع النسخ، وعليها كلمة «صح» في نسخة (ظ).
ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أن.

(٣) في هامش (ظ): توبته. خ.

(٤) في هامش (س): ينهزه: يخرجه.

(٥) هنا في (ق) زيادة: لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد... والمثبت من (س) و(ص) و(ظ).

في الثالثة أو في الرابعة ـ «فإن عاد كان حقّاً على الله أن يُسْقِيَه من رَدْغَةِ الخَبَال يَوْمَ القِيامة».

قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خَلَقَ خَلْقَه في ظُلْمَةٍ، ثم أَلْقَى عليهم من نوره يومئذٍ، فَمَنْ أَصابه مِن نوره يومئذٍ، اهتدَىٰ، ومن أخطأه، ضَلَّ» فلذٰلك أقول: جَفَّ القَلم على علم الله عز وجل.

وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ سليمان بنَ داود عليه السلام سأَل الله ثلاثاً، فأعطاه اثنتين، ونحن نَرْجُو أن تَكُونَ له الثَّالثة: فسأله حُكْماً يُصادِفُ حكمَه، فأعطاه الله إياه[1]، وسأَلَهُ مُلْكاً لا يَنْبَغِي لأحدٍ من بَعْدِه، فأعطاه إيَّاه، وسأَلَهُ أيُّما رجلٍ خرج من بيته لا يُريدُ إلَّا الصَّلاةَ في هٰذا المسجد خَرَج من خطيئته مِثْلَ يَوْمِ وَلَدَتْه أُمُّه، فنحن نَرْجو أن يكونَ اللهُ عزَّ وجَلَّ قد أعطاه إيَّاه»[2].

---

(١) في (ق) و(ظ): فأعطاه إياه، دون لفظة الجلالة بينهما.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الديلمي ـ وهو عبدالله بن فيروز ـ، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وهٰذا الحديث هو في الحقيقة ثلاثة أحاديث، وقد أخرجه بطوله الحاكم في «المستدرك» ١/٣٠ـ٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم أيضاً ١/٣٠ـ٣١ من طريق الوليد بن مزيد البيروتي ومحمد بن كثير المصيصي، كلاهما عن الأوزاعي، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته! =

= ثم لم يخرجاه، ولا أعلم له علة. وقال الذهبي: على شرطهما، ولا علة له.

قلنا: ابن الديلمي لم يخرج له الشيخان، ولا أحدهما.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الرحلة في طلب الحديث» (٤٧) من طريق معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، به، لكنه أورد القسم الأول منه مختصراً.

والقسم الأول منه ـ وهو في الوعيد على شرب الخمر ـ أخرج المرفوع منه النسائي ٣١٧/٨ عن القاسم بن زكريا بن دينار، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد، لكنه لم يذكر لفظه، إنما ذكر لفظ عمرو بن عثمان بن سعيد، كما سيرد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٧٧)، وابن حبان (٥٣٥٧) من طريق الوليد بن مسلم، والدارمي ١١١/٢-١١٢ عن محمد بن يوسف، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. لكن ورد عند الدارمي أن عبدالله ابن الديلمي قال لابن عمرو: بلغني عنك حديث: «أنه من شرب الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»، والصواب أن ابن الديلمي لم يقل: «لم تقبل له صلاة...»، بل قال: «لم تقبل له توبة...» أخطأ في الحديث، ولذٰلك أنكر عليه عبدالله بن عمرو.

وقد ورد لفظُ ابنِ ماجه وابنِ حبان بنحو رواية أحمد هنا، وعندهما زيادة: قالوا: يا رسول الله، وما ردغة الخَبَال؟ قال: «عصارة أهل النار»، ولفظ ابن حبان: «طينة الخبال» بدل «ردغة الخبال».

وأخرجه ـ يعني المرفوع منه ـ النسائي ٣١٧/٨ عن عمرو بن عثمان بن سعيد، عن بقية، عن الأوزاعي، به. لكن بلفظ: «لم تقبل له توبة»، بدل: «لم تقبل له صلاة...»، مع أن لفظ: «توبة» هو الذي أنكره عبدالله بن عمرو، وقال: لا أُحِلُّ لأحدٍ أن يقول عليّ ما لم أقل.

وقد تكلَّف في توجيهه وتأويله الإمامُ السندي في حاشيته على «سُنن النسائي» بما لا مقنع فيه. =

= وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٨١) من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، به، وفي إسناده زيادة يحيى بن أبي عمرو السيباني، مع ربيعة بن يزيد.

وسيرد بإسنادين آخرين برقمي (٦٧٧٣) و(٦٨٥٤) ويرد تخريجهما هناك.

وانظر أيضاً الحديث الآتي برقم (٦٦٥٩).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٩١٧).

والقسم الثاني ـ وهو في خلق الخلق في ظُلْمة ـ أخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٤٤) من طريق أبي إسحاق الفَزَاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٤٣) و(٢٤٤)، وابنُ حِبّان (٦١٦٩)، والآجُرِّي في «الشريعة» (١٧٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٧٩)، من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٦١٧٠) من طريق معاوية بن صالح، واللالكائي (١٠٧٧) و(١٠٧٨) من طريق عبدالرحمٰن بن ميسرة، كلاهما عن ربيعة بن يزيد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٦٤٢)، وابن أبي عاصم (٢٤١) و(٢٤٢)، والآجري (١٧٥) من طريق يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن ابن الديلمي، به.

وأخرجه البزار (٢١٤٥) من طريق يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

والسَّيْبانِي ـ بالسين المهملة ـ تصحف في كثير من المصادر إلى الشيباني، بالشين المعجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٩٣-١٩٤، وقال: رواه أحمد بإسنادين والبزار والطبراني، ورجالُ أحد إسنادي أحمد ثقات.

قلنا: يعني هٰذا الإسناد. وسيأتي الإسناد الآخر برقم (٦٨٥٤).

والقسم الثالث ـ وهو سؤال سليمان عليه السلام ـ اخرجه ابنُ حبّان (١٦٣٣) و(٦٤٢٠) من طريق الوليد بن مسلم، والفسوي ٢/٢٩٣ من طريق الوليد بن مزيد، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٣٤ من طريق بشر بن بكر، ثلاثتهم عن الأوزاعي، =

. . . . . .

= به.

وأخرجه الفسوي أيضاً ٢/٢٩١، ومن طريقه الخطيب في «الرحلة» (٤٧) عن عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، به. وفيه زيادة يحيى بن أبي عمرو السيباني مع ربيعة بن يزيد.

وأخرجه الفسوي ٢/٢٩٢، ومن طريقه الخطيب في «الرحلة» (٤٨) من طريق عروة بن رويم، عن ابن الديلمي، به، نحوه.

وأخرجه النسائي ٢/٣٤ عن عمرو بن منصور، عن أبي مسهر، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن ابن الديلمي، به. ففي هٰذا الإسناد زيادةُ أبي إدريس الخولاني بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمي. وقد قال العلامة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه على هٰذا الحديث في «المسند»: وهٰذا الإسناد هو الذي أشار في «التهذيب» ٣/٢٦٤ إلى أن هناك قولاً بأن بين ربيعة بن يزيد وابن الديلمي أبا إدريس الخولاني، وليس أحدُ الإسنادين مُعَلِّلاً للآخر، خصوصاً وقد جزم البخاري بأن ربيعة سمع من ابن الديلمي، فلعله سمعه من أبي إدريس الخولاني عن ابن الديلمي، ثم سمعه بعد من ابن الديلمي، فحدث بهٰذا مرة، وبذاك مرة، ومثل هٰذا كثير معتمد عند أهل العلم بالحديث.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٤٠٨)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (١٣٣٤) من طريق أيوب بن سويد، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن ابن الديلمي، به. وأيوب بن سويد ضعفه الأئمة، ومع ذٰلك فقد صححه ابن خزيمة.

قوله: «لا ينهزه» فُسِّرت في آخر الحديث، أي: لا يخرجه ولا يريد إلا الصلاة. وأصل النهز: الدفع.

ورَدْغَةُ الخَبَال: جاء تفسيرُها في الحديث أنها عصارة أهل النار، وجاءت في رواية: طينة الخَبَال، والرَّدْغَة، لغة: طين ووحل كثير، والخبال في الأصل: الفساد، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول. =

٦٦٤٥ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا يحيى بن أيوب، حدَّثني أبو قَبيل، قال:

كُنَّا عندَ عبدِالله بن عمرو بن العاص، وسُئِل: أيُّ المدينتينِ تُفْتَحُ أوَّلاً: القسطنطينيةُ أو رُومِيَة؟ فدَعا[1] عَبدُالله بصندوقٍ له حلَق[2]، قال: فَأَخْرَجَ منه كتاباً، قال: فقال عبدُالله: بينما نحن حَوْلَ رسولِ الله ﷺ نكتب، إذْ سُئِل رسولُ الله ﷺ: أيُّ المدينتين تُفْتَح أولاً: قُسْطَنْطِينِيَّةُ[3] أو رُومِيَةُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَدِينةُ

= وجاء في رواية ابن عمر السالفة برقم (٤٩١٧): «يسقيه من نهر الخبال»، قيل: وما نهر الخبال؟ قال: «صديد أهل النار».

وقوله: «حكماً يُصادف حكمه»، وفي رواية: «يُواطىء»: قال الحكيم الترمذي في «نوادره» ص١١١: معناه أن يحكم بين عباد الله بما يُصادف حكم الله تعالى، لأن أمور العباد في الغيب، وإنما أُمروا أن يعملوا في الظاهر عندهم بالشاهد أو اليمين، وربما كان شاهد زور، أو كان في يمينه كاذباً، فليس على الحاكم إلا الحكم بما يظهر عندهم، ويكلهم فيما غاب عنهم إلى الله تعالى.

وقال السندي: المراد التوفيق للصواب في الاجتهاد، وفصل الخصومات بين الناس.

(١) في (ظ): قال: فدعا.

(٢) في (ق): خَلَق. وأشير إليها في هامش (س)، ورواية «المستدرك»: فدعا بصندوق طهم، والطهم: الخَلَق، فأخرج منها... الخ، ورواية ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٧: فدعا عبدالله بصندوق له طخم، قلنا: وما الطخم؟ قال: الحلق. قال السندي: قوله: له حِلَق: بحاء مهملة مكسورة جمع حلقة. أو بخاء معجمة مفتوحة ولام مفتوحة، صفة صندوق، أي: عتيق.

(٣) في (س) و(ص) و(م): قسطنطينة.

هِرَقْلَ تُفْتَحُ أوَّلاً»، يعني قسطنطينيَّة[1].

---

(١) إسناده ضعيف. يحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، مختلف فيه، قال ابنُ معين: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال الترمذي، عن البخاري: صدوق، وقال يعقوب بن سفيان: كان ثقة حافظاً، وقال أحمد بن صالح المصري: له أشياء يخالف فيها، وقال أحمد: سيىء الحفظ، وقال الإسماعيلي: لا يُحتج به، وقال ابنُ سعد: منكر الحديث، وقال أبو حاتِم: محلُّه الصدق، يُكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: في بعض أحاديثه اضطراب، روى له البخاري في الشواهد.

وأبو قبيل ـ واسمه حيي بن هانىء المعافري ـ وثَّقه غير واحد، وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وذكره الساجي في كتابه «الضعفاء»، وحكى عن ابن معين أنه ضعفه. قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٢٧٧: ضعيف، لأنه كان يكثر النقل عن الكتب القديمة. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني من رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٥٥٥ من طريق ابن وهب، وابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٦ـ٢٥٧ عن سعيد بن كثير بن عُفير، كلاهما عن يحيى بن أيوب، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الحاكم أيضاً ٤/٤٢٢ عن محمد بن محمد أبي جعفر البغدادي، عن هاشم بن مرثد (تصحف في المطبوع إلى مزيد)، عن سعيد بن عُفَير، عن سعيد بن أبي أيوب [الخزاعي]، عن أبي قَبِيل، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، مع أن أبا قبيل ليس من رجال الشيخين ولا أحدهما. وهاشم بن مرثد ضعيف، قال ابنُ حِبّان: ليس بشيء، وقال الخليلي: صاحب غرائب، وقال الذهبي: ما هو بذاك المجوّد.

ورواه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٧ من طريق ابن لهيعة عن أبي قَبِيل، عن عمير بن مالك، عن عبدالله بن عمرو من قوله. =

٦٦٤٦ ـ حدَّثنا سُرَيج، حدَّثنا بَقِيَّة، عن معاوية بن سَعِيد، عن أبي قَبيل عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الجُمُعَةِ أو لَيْلَةَ الجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ القَبْرِ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير أبي قبيل، وهو ثقة!

وانظر الحديث (٦٦٢٣).

(١) إسناده ضعيف. بقية ـ وهو ابن الوليد الحمصي ـ يُدَلِّس عن الضعفاء ويُسَوِّي(*)، ويَسْتَبيح ذٰلك، قال ابن القطان: وهٰذا إن صح، فهو مفسد لعدالته. قال الذهبي: نعم ـ والله ـ صح هٰذا عنه أنه يفعله، وصح عن الوليد بن مسلم، =

(*) تدليس التسوية: صورته أن يسمع الراوي من شيخه حديثاً قد سمعه من راوٍ ضعيف عن شيخ سمع منه ذٰلك الشيخ هٰذا الحديث، فيسقط الراوي عنه الرجلَ الضعيفَ من بينهما، ويروي الحديث عن شيخه الأعلى لكونه سمع منه أو أدركه. قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/١٥٤ـ١٥٥: سمعت أبي...، وذكر الحديث الذي رواه إسحاقُ بنُ راهويه، عن بقية، حدثني أبو وهب الأسدي، عن نافع، عن ابن عمر حديث: «لا تحمدوا إسلامَ امرىء حتى تعرفوا عقدة رأيه». قال أبي: هٰذا الحديث له عِلَّةٌ قلَّ من يفهمها، روى هٰذا الحديث عُبيدالله بن عمرو، عن إسحاق بن أبي فروة (وهو متروك) عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وعبيدُالله بن عمرو كنيته أبو وهب، وهو أسدي، فكأنَّ بقية بن الوليد كنَّى عُبيدالله بن عمرو، ونسبه إلى بني أسد لكي لا يُفطن له، حتى إذا تُرك إسحاق بن أبي فروة من الوسط، لا يُهتدى له. قال: وكان بقيةُ من أفعل الناس لهٰذا. =

٦٦٤٧ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعَة، قال: حدثنا عبدُالله بنُ هُبَيْرة، عن أبي سالم الجَيْشَاني

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ أن يَنْكِحَ المرأةَ[1] بطلاقِ أُخرى، ولا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أن يبيعَ على بيعِ صاحبه حتى يَذَرَهُ، ولا يَحِلُّ لِثلاثةِ نَفَرٍ يكونونَ بأرضِ فَلَاةٍ إلَّا أَمَّرُوا عليهم أَحدَهم، ولا يَحِلُّ لِثلاثةِ نَفَرٍ[2] يكونونَ بأرضِ فلاةٍ يتناجَىٰ اثنانِ دُونَ صَاحِبهما»[3]. ٢/١٧٧

= بل عن جماعة كبارٍ فِعْلُه، وهٰذه بليةٌ منهم، ولكنهم فعلوا ذٰلك باجتهاد، وما جوَّزوا على ذٰلك الشخص الذي يُسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمد الكذب، هٰذا أمثل ما يُعتذر به عنهم. ولم يتوقف الحافظُ ابنُ حجر في جرح من يفعل ذٰلك، نقله عنه البقاعي كما في «توضيح الأفكار» ١/٣٧٥.

ومعاوية بن سعيد: هو ابن شريح بن عروة التجيبي الفهمي مولاهم، المصري، لم يوثقه غير ابن حبان. وأبو قَبِيل: تقدم بيان حاله في الحديث الذي قبله، وسيأتي برقم (٧٠٥٠).

وسلف برقم (٦٥٨٢) بإسناد ضعيف أيضاً، وذكرنا هناك شواهده.

(١) في (ق): تنكح المرأةَ. وأشير إليها في هامش (ص). وفي (ظ): تنكح امرأةٌ، وكتب فوقها: صح.

(٢) لفظ: «نفر» لم يرد في (ظ).

(٣) صحيح لغيره إلا حديث الإمارة فحسن، وهٰذا إسناد ضعيف. ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو سالم الجيشاني: هو سفيان بن هانىء المصري المعافري، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: تابعي مخضرم، ويقال: له صحبة.

وأورده بتمامه الهيثمي في «المجمع» ٨/٦٣-٦٤، وقال: رواه أحمد، وفيه =

ابن لهيعة، وهو لين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وهٰذا الحديث هو أربعة أحاديث:

الأول: في نكاح المرأة بطلاق أخرى، ذكره المجد ابن تيمية في «المنتقى» (٣٥٠٩)، ونسبه لأحمد فقط.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٥٢)، ومسلم (١٤٠٨) (٣٨) و(٣٩)، سيرد (٧٢٤٨).

الثاني: في بيع الرجل على بيع صاحبه.

له شاهد صحيح من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٥٣١).

وآخر من حديث أبي هريرة، سيرد (٧٢٤٨).

وثالث من حديث عقبة بن عامر، سيرد ١٤٧/٤.

والحديث الثالث في تأمير أحدهم في السفر:

له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، رواه الحاكم ١/٤٤٣-٤٤٤، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وفيه القاسم بن مالك المزني مختلف فيه، وقال الذهبي في «الميزان» ٣٧٨/٣ بعد أن أورد الحديث: رواه جماعة عن الأعمش ولم يرفعوه.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٢٦٠٨)، والبيهقي ٢٥٧/٥.

وثالث من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٢٦٠٨)، والبيهقي ٢٥٧/٥.

والحديث الرابع في التناجي:

له شاهد من حديث ابن مسعود عند البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤)، سلف برقم (٣٥٦٠).

وآخر من حديث ابن عمر عند مسلم (٢١٨٣)، سلف برقم (٦٢٦٤) و(٦٢٧٠).

وثالث من حديث سمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» (٧٠٧٠)، =

٦٦٤٨ ـ حدَّثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا الحارِثُ بنُ يزيد، عن عُلَيِّ بنِ رَبَاح، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ المسلمَ المُسَـدِّدَ[1] لَيُدْرِكُ درجةَ الصَّوَّامِ القَوَّامِ بآياتِ الله، بحُسْنِ خُلُقه، وكَرَمِ ضَرِيبَته»[2].

= والبـزار (٢٠٥٧)، أورده الهيثمي في «المجمـع» ٨/٦٤، وقال: رواه الطبراني والبـزار، وفي إسنـاد الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي وهو متروك.

ورابع من حديث ابن عباس عند أبي يعلى (٢٤٤٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٦٤، وقال: رواه أبو يعلى...، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير الحسن بن كثير، ووثقه ابنُ حبان.

(١) في (س) بفتح الدالين.

(٢) صحيح لغيره، وابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن كان سيىء الحفظ ـ، رواه عنه عبدالله بن المبارك في الرواية الآتية برقم (٧٠٥٢)، وهو ممن سمع منه قديماً قبل أن يسوء حفظه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. الحارث بن يزيد هو الحضرمي المصري أبو عبدالكريم.

وأورده الهيثمي في «المجمـع» ٨/٢٢، وقـال: رواه أحمـد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث عائشة، سيرد ٦/٩٠.

وآخر حسن من حديث أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٤)، وصححه الحاكم ١/٦٠ من طريق آخر عنه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وثالث من حديث أبي أمامة عند البغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٩)، وفي سنده عفير بن معدان، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن في الشواهد. =

٦٦٤٩ ـ حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، عن[1] الحارث بن يزيد، عن ابن حُجَيْرة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ المسلم المُسَدَّدَ. . .» فذكره[2].

٦٦٥٠ ـ حدثنا حسن بنُ موسى، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدثنا الحارثُ بن يزيد، عن جُنْدُبِ بن عبدالله، أنه سمع سفيان بن عَوْف يقول:

= وقوله: «المُسدِّد» يروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول، أي: الموفق للخير والاستقامة على نهج الصواب.

قوله: «وكرم ضريبته»، أي: وبحسن طبيعته وسجيته.

(١) كذا في جميع النسخ الخطية وفي (م)، وأثبتها الشيخ أحمد شاكر: حدثنا.

(٢) صحيح لغيره، وابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ وإن كان سيىء الحفظ، رواه عنه ابن المبارك في الرواية الآتية برقم (٧٠٥٢)، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، والحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري أبو عبدالكريم، وابن حُجَيْرَة: هو عبدالرحمٰن، وهو ابن حجيرة الأكبر المصري القاضي.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩ من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن حجيرة، به. لكن وقع فيه في الموضعين «حجيرة» بحذف «ابن» قبله، وهو خطأ.

وهو مكرر سابقه.

سمعت عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ ونحن عنده: «طُوبَىٰ للغرباء»، فقيل: مَن الغُرباءُ يا رسولَ الله؟ قال: «أُناسٌ صالحون، في أُناسِ سُوءٍ كثيرٍ، مَنْ يَعْصِيهم أَكثرُ ممن يُطِيعُهُمْ».

قال: وكنا عند رسول الله ﷺ يوماً آخرَ، حين طلعتِ الشمسُ، فقال رسول الله ﷺ: «سيأتي أُناسٌ من أُمتي يوم القِيامةِ، نُورُهم كضَوْءِ الشمسِ»، قلنا: مَنْ أُولئك يا رسول الله؟ فقال: «فقراءُ المهاجرين، الذين تُتَّقَى بهمُ المكارِهُ، يموتُ أَحدُهم وحاجتُه في صدره، يُحْشَرُون من أَقطار الأَرض»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن كان سيىء الحفظ ـ، رواه عنه عبدالله بن المبارك وعبدالله بن يزيد المقرىء، وهما صحيحا السماع منه، جندب بن عبدالله ـ وهو الوالبي كما في ترجمته في «الإكمال» ص٧١، و«التعجيل» ص٧٤ ـ لم يرو عنه غير الحارث بن يزيد، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، ووقعت نسبته في «الزهد» لابن المبارك، وفي ترجمة شيخه سفيان بن عوف في «التعجيل»: العَدْواني، وسفيان بن عوف ـ وهو القارِّي، بالتشديد كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص١٥٥ ـ ذكره ابنُ حِبّان في «الثقات» ٤/٣٢٠، وقال: يروي عن عبدالله بن عمرو، روى عنه جندب بن عبدالله. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. والحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري أبو عبدالكريم.

وأخرجه بطوله ابنُ المبارك في «الزهد» (٧٧٥)، ومن طريقه الآجري في «الغرباء» (٦) بالقسم الأول منه، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٢٠٣) من طريق أبي عبدالرحمٰن ـ وهو عبدالله بن يزيد المقرىء ـ، عن ابن لهيعة، به. وقوله: «من يعصيهم أكثر ممن =

٦٦٥١ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا راشدُ بنُ يحيى المَعَافِري، أنه سَمِعَ أَبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ يُحدِّثُ

عن عبدالله بن عمرو، قال: قلتُ: يا رسول الله، ما غنيمةُ مجالسِ الذِّكْرِ؟ قال: «غنِيمةُ مجالسِ الذِّكرِ الجنةُ الجنةُ»[1].

= يطيعهم» تحرف فيه إلى: في بعضهم أكثر من بعض.

والقسم الأول منه أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٨/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال: أناس صالحون قليل، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وقد سلف حديث ابن مسعود برقم (٣٧٨٤)، ولفظه: «إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»، قيل: ومن الغرباء؟ قال: «النُّزّاع من القبائل»، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والقسم الثاني منه سلف بنحوه مطولاً برقم (٦٥٧٠) و(٦٥٧١)، وسنده جيد.

وسيكرره أحمد بطوله برقم (٧٠٧٢).

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، سيىء الحفظ، وراشد بن يحيى المعافري لم يوثقه غير ابن حبان ٣٠٢/٦، وقال: يعتبر بحديثه من غير حديث الإفريقي، لكنه سمى أباه «عبدالله»، وسماه كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٩٥/٣، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٨٥/٣، فجعله الحافظ في «التعجيل» ص١٢٣ قولاً آخر في اسم أبيه، وذكر أنه (أي راشد) مجهول، وسيذكر أحمد في الرواية الآتية برقم (٦٧٧٧) أن شيخه حسن بن موسى الأشيب قال: راشد أبو يحيى المعافري، وكذا كناه ابن أبي حاتم، فلعل الصواب فيه ما في «الجرح والتعديل»، وأنه راشدُ بنُ عبدالله المعافري أبو يحيى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٨/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن! وحسنه أيضاً المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤٠٥/٢! =

٦٦٥٢ ـ حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، عن الحارث بن يزيد الحَضْرَمي

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَرْبَعٌ إذا كُنَّ فيكَ فلا عليكَ ما فاتـك من الـدُّنيا: حِفْظُ أمانةٍ، وصِدْقُ حَديثٍ، وحُسْنُ خَليقةٍ، وعِفَّةٌ في طُعْمَةٍ»(١).

= وفصل مجالس الذكر ثبت بأحاديث أخرى صحيحة.

وقوله: ما غنيمةُ مجالس الذكر؟ أي: أيُّ غنيمةٍ ونتيجةٍ تحصل للإنسان إذا حضر مجالس يذكر الله فيها. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحارث بن يزيد الحضرمي لا يعرف له سماع من عبـدالله بن عمـرو، إنمـا يروي عنه بواسطة، وقد روىٰ هٰذا الحديثَ عن عبدالرحمٰن بن حُجَيْرة، عنه، لكن في الإسناد ابن لهيعة ـ كما سيرد ـ وهو سيىء الحفظ. ورُوي الحديث موقوفاً، وهو أصح.

وأخرجه ابنُ وهب في «الجامع» ١/٨٤ عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وابن وهب صحيح السماع من ابن لهيعة إلا أن الإسناد منقطع كما سلف.

وأخرجه الحاكم ٤/٣١٤، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٥٧) من طريق شُعيب بن يحيى، عن ابن لهيعة، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي. وتحرف فيه ابن عمرو إلى: ابن عمر.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٦ و٢٧ و٥٢ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٥٨) من طريق يحيى بن يحيى، كلاهما عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن ابن حُجَيرة، عن ابن عمرو. قال البيهقي: هٰذا الإسناد أتم وأصح. قلنا: لكن فيه ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «المجمـع» ٤/١٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

٦٦٥٣ ـ حدثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن سُوَيْد بن قيس

عن عبدالله بنِ عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «رِباطُ يَوْمٍ خَيْرٌ مِن صِيَامِ شَهْرٍ وقِيامِهِ»(١).

= وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٥٤٦، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وحسَّن إسناده!

وأخرجه مطولاً ابنُ المبارك في «الزهد» (١٢٠٤) عن موسى بن عُلَي بن رباح، عن أبيه، عن ابن عمرو موقوفاً. وهٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح.

وجعله السيوطي في «الجامع الصغير» من حديث ابن عمر، وتابعه عليه المناوي، وهو وهم منهما. وذكر السيوطي أنه رواه أيضاً ابن عباس عند ابن عدي ١/١٦٧ وابن عساكر، لكنه لا يصلح شاهداً، لأنه من رواية جعفر بن أحمد بن علي الغافقي، قال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، وكنا نتهمه بوضعها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله، سيىء الحفظ ـ، وسويد بن قيس وثَّقه النسائي والفسوي وابن حبان، وذكره الذهبي في «الضعفاء» ١/٢٩١، وقال في «الميزان» ٢/٢٥٣: لا يعرف، تفرد عنه يزيدُ بنُ أبي حبيب، لكن وثقه النسائي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

وله شاهد من حديث سلمان عند مسلم (١٩١٣)، سيرد ٥/٤٤٠.

وانظر ما سلف في مسند عثمان برقم (٤٤٢) و(٤٥٨) و(٤٧٠) و(٤٧٧).

قوله: «رِباط يومٍ»، أي: إقامة يوم في الثغر، وربطُ الخيل فيه أو حَبْسُ النفس فيه للجهاد وحفظِ المسلمين. قاله السندي.

٦٦٥٤ ـ حدثنا حسن، وإسحاقُ بن عيسى، ويحيى بن إسحاق، قالوا: حدثنا ابنُ لَهِيْعَةَ، حدَّثنا يزيدُ بنُ عَمرو المَعافِري، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»[1].

٦٦٥٥ ـ حدثنا حَسَن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، حدَّثنا بكر بن عَمرو، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ، قال: «القلوبُ أوْعيةٌ، وبعضُها أوْعَىٰ من بعضٍ، فإذا سألتُم الله عزَّ وجلَّ، أيُّها الناسُ، فاسألوه وأنتم موقنون بالإجابة، فإنَّ الله لا يستجيبُ لعبدٍ دعاه عن ظهرِ قلبٍ غافلٍ»[2].

---

(١) حديث حسن، وسلف برقم (٦٤٨١). إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، ويحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، سيىء الحفظ، وباقي رجاله رجال الشيخين غير أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي ـ وهو عبدالله بن يزيد المعافري ـ فمن رجال مسلم. بكر بن عمرو هو المعافري المصري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٤٨، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٤٩١-٤٩٢!

وله شاهد ضعيف من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٤٧٩)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢)، والحاكم ١/٤٩٣، وابن عدي ٤/١٣٨٠، وابن حبان في «المجروحين» ١/٣٧٢، وفي إسناده صالح المري، قال الحاكم: هٰذا حديث =

٦٦٥٦ ـ حدثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، حدَّثني حُيَيُّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو، قال: تُوفِّي رجلٌ بالمدينة، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا ليتَه مات في غير مَوْلده»، فقال رجلٌ من الناس: لِمَ يا رسول الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرجلَ إذا تُوُفِّي في غير مَوْلِده قِيْسَ له مِنْ مَوْلِده إلى مُنْقَطَعِ أَثَرِه، في الجنة»(١).

= مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري، وهو أحد زهاد البصرة، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: صالح متروك. قلنا: صالح المري هو ابن بشير، ضعفه ابن معين والدارقطني، وقال أحمد: هو صاحب قصص وليس هو صاحب حديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. وقد أورد هٰذا الحديث المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٤٩٣، وقال: صالح المري لا شك في زهده، لكن تركه أبو داود والنسائي، وقال المناوي في هٰذا الحديث في «فيض القدير» ١/٢٢٩: فمن زعم حسنه فضلاً عن صحته فقد جازف.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٤٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه بشير بن ميمون، وهو مجمع على ضعفه.

ومعنى الحديث صحيح إذ لا بد مع الدعاء من حضور القلب والإيقان بالإجابة، قال الإمام الرازي ـ فيما نقله المناوي في «فيض القدير» ١/٢٢٩ ـ: أجمعت الأمة على أن الدعاء اللساني الخالي عن الطلب النفساني قليل النفع عديم الأثر.

وقوله: «القلوب أوعية»، أي: للعلوم والخيرات وصالح النيات.

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن كان سيىء الحفظ توبع ـ، =

٦٦٥٧ ـ حدثنا حسن، حَدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، حدَّثني حُيَيٌّ بن عبدالله، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدَّثه

عن عبدالله بنِ عمرٍو، أن امرأةً سَرَقَتْ على عهدِ رسول الله ﷺ، فجاء بها الذين سَرَقَتْهم، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ هٰذه المرأة سَرَقَتْنا، قال قومُها: فنحن نَفْدِيها ـ يعني أهلها ـ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْطَعُوا يَدَها»، فقالوا: نحن نَفْديها بخَمس مئة دينارٍ،

= وتنحصر علته في حيي بن عبدالله المعافري، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٧ـ٨ عن يونس بن عبدالأعلى، وابن ماجه (١٦١٤)، وابن حبان (٢٩٣٤) من طريق حرملة بن يحيى، كلاهما عن عبدالله بن وهب، عن حُيي بن عبدالله المعافري، بهٰذا الإسناد. والحبلي تصحف في مطبوع النسائي إلى الجبلي، بالجيم.

والحديث يبين ثواب من مات غريباً بعيداً عن بلده وموطن ولادته، قال السندي في حاشيته على «المسند» و«سنن النسائي»: لعله ﷺ لم يُرد بذٰلك: يا ليته مات بغير المدينة، بل أراد: يا ليته كان غريباً مهاجراً بالمدينة ومات بها... وقد ذهب السندي إلى هٰذا التأويل حتى لا يخالف الحديثُ حديثَ فضلِ الموت بالمدينة المنورة، كما ذكر.

قوله: «إلى منقطع أثره»: نقل السندي عن الطيبي قوله: أي إلى موضع قطع أجله، فالمراد بالأثر الأجل، لأنه يتبع العمر. ثم قال السّندي: ويُحتمل أن المراد: إلى منتهى سفره ومشيه.

وقوله: «في الجنة» متعلق بقيس، وظاهره أنه يُعطىٰ له في الجنة هٰذا القدر لأجل موته غريباً.

قال[1]: «اقْطعوا يَدَهَا»، قال[2]: فقُطِعَتْ يدُها اليمنى، فقالت المرأةُ: هل لي من توبةٍ يا رسولَ الله؟ قال: «نعم، أنتِ اليومَ من خَطِيئَتِكِ كيومَ وَلَدَتْكِ أُمُّكِ»، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ في سورة المائدة: ﴿فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وأَصْلَحَ﴾ إلى آخر الآية [٣٩][3]. ١٧٨/٢

---

(١) في (ظ): فقال رسول الله ﷺ. وعليها لفظ: «صح».

(٢) لفظ: «قال» هٰذا لم يرد في (ظ).

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيٍّ بنِ عبدالله ـ وهو المعافري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» [المائدة: ٣٩] من طريق موسى بن داود، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٦/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وزاد السيوطي نسبته في «الدر المنثور» ٢٨١/٢ إلى ابن أبي حاتم، لكن تصحف فيه ابن عمرو، إلى: ابن عمر.

ونقله ابن كثير في «التفسير»، وقال: وهٰذه المرأة هي المخزومية التي سرقت، وحديثها ثابت في «الصحيحين» من رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة.

قلنا: هو عند البخاري (٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨).

واسم هٰذه المرأة: فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد بن هلال بن عبدالله بن عمر بن مخزوم، على الصحيح. كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٨٨/١٢.

وسلفت قصتها من حديث ابن عمر برقم (٦٣٨٣).

وسترد من حديث جابر بن عبدالله ٣٨٦/٣ و٣٩٥.

٦٦٥٨ ـ حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيْعَة، عن حُيَيّ بن عبدالله، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ حدَّثه

عن عبـدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ كان يُصلي في مَرَابِدِ[1] الغَنَم، ولا يُصلي في مرابد[2] الإبل والبقر[3].

= ومن حديث أخت مسعود بن العجماء عن أبيها ٥/٤٠٩ و٦/٣٢٩.

وقد استوفى خبرها الحافظ ابنُ حجر في «الفتح» ١٢/٨٨ـ٩٣.

وقوله: «اقطعوا يدها» تنبيه على أنه حقٌّ لله تعالى غير صالح للسقوط بالمال. قاله السندي.

(١) في (ق): مرابض.

(٢) في (ق): مَبَارك. وعلى هامشها: (خ): مرابض.

(٣) إسنـاده ضعيف، لضعف ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وحُيَيٍّ بنِ عبدالله ـ وهو المعافري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمـع» ٢/٢٦، وقـال: رواه أحمـد والطبراني في «الكبير» بنحوه، ولم يذكر البقر، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١/٥٢٧، وقال: وسنده ضعيف، فلو ثبت لأفاد أن حكم البقر حكمُ الإبل بخلاف ما ذكره ابن المنذر أن البقر في ذٰلك كالغنم.

قلنا: والحديث صحيح دون ذكر البقر.

ففي الباب عن أبي هريرة، سيرد (١٠٦١١).

وعن أنس، سيرد ٣/١٣١.

وعن عبدالله بن المغفل، سيرد ٤/٨٦ و٥/٥٥ و٥٦ـ٥٧.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ٤/١٥٠.

وعن أسيد بن حضير، سيرد ٤/٣٥٢.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨٨.

وعن جابر بن سمرة، سيرد ٥/٨٦ و١٠٠ و١٠٢. =

٦٦٥٩ - حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدَّثنا ابنُ وهب، حدَّثني عمرو - يعني ابن الحارث -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن[1] عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تَرَكَ الصَّلاةَ سُكْراً مرةً واحدةً، فكأنَّما كانتْ له الدنيا وما عليها فسُلِبَها، ومَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ سُكْراً أَرْبَع مراتٍ، كان حقّاً على الله عز وجلَّ أن يُسْقِيَه من طِينةِ الخَبَالِ»، قيل: وما طينةُ الخبالِ يا رسول الله؟ قال: «عُصَارَةُ أَهلِ جَهَنَّم»[2].

= وعن سبرة بن معبد الجهني عند ابن ماجه (٧٧٠).

وعن سُليك بن عمرو الغطفاني عند الطبراني في «الكبير» (٦٧١٣).

قوله: «مرابد الغنم»: من ربد بالمكان إذا أقام فيه، وربده إذا حبسه، أي: مأوى الغنم في الليل.

قوله: «ولا يصلي في مرابد الإبل»: قالوا: ليس علة المنع نجاسة المكان، إذ لا فرق بين مرابد الغنم وغيرها في ذٰلك، وإنما العلة شدة نفار الإبل، فقد يؤدي ذٰلك إلى بطلان الصلاة أو الخشوع أو غير ذٰلك. قاله السندي.

(١) في (س): عن جده.

(٢) إسناده حسن من أجل عمرو بن شعيب وأبيه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري أبو أيوب.

وأخرجه الحاكم ٤/١٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٩ و٨/٢٨٧ من طريق ابن وهب، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ثم قال: سمعه ابن وهب عنه (يعني عن عمرو بن الحارث) وهو غريب جداً.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٥/٦٩-٧٠ القسم الأول منه فقط إلى قوله: =

٦٦٦٠ ـ حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدَّثنا أبو جعفر ـ يعني الرَّازي ـ، عن مَطَرٍ الورَّاق، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلي في نعليه، ورأيتُه يُصلي حافياً، ورأيتُه يشرب قائماً، ورأيتُه يشربُ قاعداً، ورأيتُه ينصرِفُ عن يمينه، ورأيتُه ينصرفُ عن يساره[1].

٦٦٦١ ـ حَدَّثنا هَيْثَم بنُ خارجة، حدَّثنا حفصُ بنُ مَيْسَرة، عن ابنِ حَرْمَلَة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَقُصُّ على الناسِ إلَّا أميرٌ، أو مأمورٌ، أو مُرَاءٍ»[2].

= «فسُلِبَها»، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وانظر (٦٦٤٤) و(٦٧٧٣) و(٦٨٥٤). وانظر: «ذيل القول المسدد» الحديث (١٧).

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي ـ وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان ـ، ومطر الوراق ـ وهو ابن طهمان ـ، خلف بن الوليد: هو أبو الوليد الجوهري العتكي البغدادي، ذكره الحسيني في «الإكمال» ص١٢٢، والحافظ في «تعجيل المنفعة» ص١١٧، وثقه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم.

وسلف برقم (٦٦٢٧)، وسيأتي برقم (٦٦٧٩) و(٦٧٨٣) و(٧٠٢١).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن حرملة: هو عبدالرحمٰن بن حرملة بن عمرو الأسلمي.

وأخرجه الدارمي ٣١٩/٢ عن أبي نعيم، وابن ماجه (٣٧٥٣)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٩/١ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عبدالله بن عامر، عن =

٦٦٦٢ - حدَّثنا حسينُ بنُ محمد، وهاشم - يعني ابنَ القاسم -، قالا: حدَّثنا محمدُ بنُ راشد الخُزَاعي، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده: أن النبيَّ ﷺ قَضَى أن لا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكافِرٍ(١).

= عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد. وعبدالله بن عامر ضعيف لكنه توبع بابن حرملة.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٦٠١)، وابنُ عدي في «الكامل» ٦٦٨/٢ من طريق حماد بن عبدالملك الخولاني، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن شعيب، به. قال ابن عدي: وهٰذا الحديثُ لا أعلم يرويه عن هشام بن عروة غير حماد هٰذا، وليس هو بالمعروف، وهو عجيبٌ من حديث هشام بن عروة، عن عمرو بن شعيب، ولا أعرف لهشام عن عمرو غيره.

وله شاهد جيد من حديث عوف بن مالك الأشجعي، سيرد ٢٩/٦.

وآخر من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٢٣٣/٤.

وثالث من حديث عُبادة بن الصامت عند الطبراني في «الكبير»، فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٠/١، وقال: وإسناده حسن.

ورابع من حديث كعب بن عياض عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٠٥)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٩٠/١، وقال: وفيه عبدالله بن يحيى الإسكندراني، ولم أر من ترجمه.

وسيرد برقم (٦٧١٥).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وهاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وسليمان بن موسى: هو الأشدق.

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٦) عن مسلم بن إبراهيم، عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢٩٤/٩ من طريق محمد بن إسحاق، والترمذي (١٤١٣) من طريق أسامة بن زيد، وابن ماجه (٢٦٥٩) من طريق عبدالرحمٰن بن =

٦٦٦٣ ـ حدَّثنا حسين بن محمد[1]، حدثنا محمدُ بنُ راشد، عن

= عياش، والبغوي (٢٥٣٢) من طريق المثنى بن الصباح، وابن عدي ٢٦٤٩/٧ من طريق يحيى بن أبي أنيسة، كلهم عن عمرو بن شعيب، به، ولكنه عندهم حديث قولي. قال الترمذي: حديث عبدالله بن عمرو في هٰذا الباب حديث حسن.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٤٤٥) و(١٨٥٠٤) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد معضل.

وهٰذا الحديث قطعة من حديث طويل هو خطبةُ النبي ﷺ عام الفتح، ذكره الإمام أحمد مفرقاً في روايات عدة، سنذكر أرقامها في الرواية الآتية برقم (٦٦٨١). وانظر (٦٦٩٠).

وله شاهد صحيح من حديث علي بن أبي طالب سلف برقم (٥٩٩) و(٩٥٩) و(٩٩٣).

وآخر مطول من حديث عائشة عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ١٣١/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٩/٨-٣٠، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٦-٢٩٣، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال، وقد وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

وثالث من حديث ابن عباس عند عبدالرزاق (١٧٧٨٧)، وابن ماجه (٢٦٦٠).

ورابع مطول من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٥٩٩٦).

وخامس بنحوه من حديث عمران بن الحصين عند البيهقي في «السنن» ٢٩/٨.

وسادس من حديث معقل بن يسار عند البيهقي ٣٠/٨.

وسابع مرسل من حديث عطاء بن أبي رباح عند ابن أبي شيبة ٢٩٤/٩.

وثامن مرسل من حديث الحسن عند عبدالرزاق (١٨٥٠٦).

(١) (بن محمد) لم يرد في (م).

سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبيَّ ﷺ قَضَى أنَّ من قُتِلَ خطأً فَدِيَتُهُ مِئَةٌ من الإبل: ثلاثون بنتَ مَخَاض، وثلاثون بنتَ لَبُون، وثلاثون حِقَّة، وعشرةٌ بنو لَبُونٍ ذُكورٌ[1].

---

(١) إسناده حسن، حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرْوذي، ومحمد بن راشد: هو الخزاعي المكحولي، وسليمان: هو ابن موسى الأشدق.

وأخرجه أبو داود (٤٥٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٤٢-٤٣، وابن ماجه (٢٦٣٠)، والدارقطني ٣/١٧٦، والبيهقي في «السنن» ٨/٧٤ من طرق، عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٦٧١٩) و(٦٧٤٣)، ومطولاً برقم (٧٠٣٣)، وسلف برقم (٦٥٣٣) و(٦٥٥٢).

وفي الباب عن ابن مسعود عند أبي داود (٤٥٤٥)، والترمذي (١٣٨٦)، والنسائي ٨/٤٣-٤٤، وابن ماجه (٢٦٣١)، والبيهقي في «السنن» ٨/٧٥. قال الترمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه، وقد روي عن عبدالله بن مسعود موقوفاً.

وعن عمرو بن حزم عند ابن حبان (٦٥٥٩).

وبنتُ المَخَاض وابنُ المَخَاض: ما دخل في السنة الثانية، لأن أمه قد لحقت بالمخاض، أي: الحوامل، وإن لم تكن حاملاً. وقيل: هو الذي حملت أمه، أو حملت الإبلُ التي فيها أمه، وإن لم تحمل هي.

وبنت اللبون وابن اللبون: هما من الإبل ما أتى عليه سنتان، ودخل في الثالثة، فصارت أمه لبوناً، أي: ذات لبن، لأنها تكون قد حملت حملاً آخر ووضعته.

والحِقَّة: ما دخل في السنة الرابعة، سمي بذٰلك لأنه استحق الركوب والتحميل.

٦٦٦٤ ـ حدَّثنا سُفْيان، عن يعقوب بن عطاء وغيره، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى[1]»[2].

---

(١) لفظ: «شتى» لم يرد في (م)، وورد في (س) و(ص) في الهامش.

(٢) حسن لغيره. يعقوب بن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح، وإن كان ضعيفاً ـ، قد توبع. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/٢١٨، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٩٠ و٨/٤٠٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٩١١)، والبغوي (٢٢٣٢) من طريق حبيب المعلم، وابن ماجه (٢٧٣١)، والبغوي (٢٥٣٢)، وابنُ عدي ٦/٢٤١٨ من طريق المثنى بن الصباح، والدارقطني ٤/٧٢-٧٣، وابنُ الجارود (٩٦٧) من طريق محمد بن سعيد الطائفي، والدارقطني أيضاً ٤/٧٥ من طريق الضحاك بن عثمان و٧٦ من طريق بكير بن الأشج، والحاكم ٤/٣٤٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٢١٨ من طريق قتادة. ستتهم عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد. ومحمد بن سعيد: يقال له: عمر بن سعيد، وهو الوارد في «منتقى» ابن الجارود. نبه على ذٰلك المِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن سعيد، وانظر «تهذيب» ابن حجر ٧/٤٥٤.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٨٥٧) و(٩٨٧٠) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ، وهٰذا إسناد معضل.

وسيرد برقم (٦٨٤٤).

وهٰذا الحديث قطعةٌ من خطبة الفتح، ستأتي مطولة برقم (٦٦٨١) و(٦٩٣٣) لكنه ـ أي الإمام أحمد ـ لم يورد هٰذه القطعة فيها.

وله شاهد من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤)، سيرد ٥/٢٠٠. =

٦٦٦٥ ـ حدَّثنا ابنُ نُمَيْرٍ، عن حجَّاج، عن عمرو بنِ شُعيب، عن أبيه عن جده، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ البِكْرَ، أَقام عندَها ثَلاثَةَ أيامٍ»(١).

= وآخر من حديث جابر عند الترمذي (٢١٠٨)، والحاكم ٤/٣٤٥، وصححه، ووافقه الذهبي.

وثالث مطول من حديث عائشة عند الدارقطني ٣/١٣١، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٠، وأبو يعلى (٤٧٥٧)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٩٢-٢٩٣، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: ورجاله رجال الصحيح، غير مالك ابن أبي الرجال، وقد وثَّقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

ورابع من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «السنن» ١٠/١٦٣، والبزار (١٣٨٤).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٠١ و٢٢٥، وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه عمر بن راشد، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه العجلي.

وخامس من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٥٩٩٦)، وفيه استيفاء تخريجه.

وانظر «مصنف عبدالرزاق» ٦/١٤-١٩.

(١) إسناده ضعيف، حَجّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٢٣، وقال: رواه أحمد، وفيه الحَجّاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث عائشة عند الدارقطني في «سننه» ٣/٢٨٤ في إسناده الواقدي، وهو متروك.

وقد اختُلف فيه على الحَجّاج بن أرطاة، فرواه الدارقطني ٣/٢٨٣ من طريق عمر بن علي المقدمي، عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا تزوج الثيبَ، فلها ثلاث، ثم تقسم»، وهٰذا =

٦٦٦٦ ـ حدَّثنا ابنُ نُمير، حدَّثنا حَجَّاج، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما عَبْدٍ كُوتِبَ على مئة أوقية، فأدَّاها إلَّا عَشْر أُوقيَّات، فهو رقيقٌ»(١).

= اللفظ هو الذي يوافق ما صح من الروايات في هٰذا الباب من أن الرجل إذا تزوج البِكْرَ أقام عندها سبعة أيام، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً، ثم يقسم.

فلعل الحجاج بن أرطاة نسي أو سها، فذكر في الرواية التي في «المسند» هنا: «البكر»، بدل: «الثيب».

ومن الروايات الصحيحة في هٰذا الباب ما أخرجه البخاري (٥٢١٣) و(٥٢١٤)، ومسلم (١٤٦١) من حديث أنس، قال: السنة إذا تزوج البكر أقام عندها سبعاً، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً.

(١) حديث حسن، حَجّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، قد توبع.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥١٩) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٥) من طريق ابن أبي زائدة، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٤ من طريق هشيم، كلاهما عن حجاج، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٢٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٤ من طريق سليمان بن سُليم، والترمذي (١٢٦٠) من طريق يحيى بن أبي أنيسة، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرِهم أنَّ المكاتب عبدٌ ما بقي عليه شيء من كتابته.

وقال البيهقي: قال الشافعي في القديم: ولم أعلم أحداً روى هٰذا عن النبي ﷺ إلا عمرو بن شعيب، وعلى هٰذا فتيا المفتين.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (١٤٢٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٢٧)، وابن حبان (٤٣٢١) من طريق ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن عبدالله بن عمرو بن العاص. وعطاءٌ هٰذا صاحبُ أوهام كثيرة، وموصوف بالإرسال والتدليس، =

٦٦٦٧ ـ حدَّثنا أبو معاوية، حدثنا حَجَّاج، عن عمروبن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: أَتَتِ النبيَّ ﷺ امرأَتَانِ، في أيديهما أَسَاوِرُ من ذهب، فقال لهما رسولُ الله ﷺ: «أَتُحِبَّان أن يُسَوِّرَكما اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ أَساوِرَ من نار؟» قالتا: لا، قال: «فأدِّيا حقَّ هٰذا الذي في أيديكما»[1].

= ولا يُعرف له سماع من عبدالله بن عمرو، قال النسائي (كما في «تحفة الأشراف» ٦/٣٦٢): هٰذا الحديثُ حديثٌ منكر، وهو عندي خطأ، والله أعلم.

وأخرجه مطولاً أيضاً البيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٤ من طريق سليمان المخزومي، عن ابن جريج، عن ابن عمرو، بإسقاط عطاء، وهٰذا إسناد ظاهر الانقطاع، فإن ابن جريج لم يدرك ابن عمرو، ومن ثم قال البيهقي: كذا وجدتُه، ولا أراه محفوظاً.

وسيأتي برقم (٦٧٢٦) و(٦٩٢٣) و(٦٩٤٩).

وله شاهد موقوف من حديث زيد بن ثابت عند ابن أبي شيبة ٦/١٤٧، والبيهقي ١٠/٣٢٤.

وآخر موقوف من حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٦/١٤٦، والبيهقي ١٠/٣٢٤.

وثالث من حديث عائشة موقوف عند ابن أبي شيبة ١٠/١٤٧ و١٤٨، والبيهقي ١٠/٣٢٤.

ورابع من حديث عثمان موقوف عند ابن أبي شيبة ١٠/١٤٨-١٤٩.

(١) حديث حسن. الحجاج ـ وهو ابن أرطاة، وإن عنعن ـ، قد توبع. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٣/١٥٣ عن عبدالرحيم بن سليمان، =

= والدارقطني ٢/١٠٨ من طريق يزيد بن هارون وعبدالله بن نُمير، ثلاثتهم عن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٠٦٥) من طريق المثنى بن الصَّبّاح، وأبو داود (١٥٦٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/١٤٠، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٨ من طريق خالد بن الحارث، عن حسين المعلم، والترمذي (٦٣٧)، ومن طريقه البغوي (١٥٨٣) من طريق ابن لهيعة، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب نحو هٰذا، والمثنى بنُ الصَّبّاح وابنُ لهيعة يُضعّفان في الحديث، ولا يصحُّ في هٰذا الباب عن النبي ﷺ شيء.

قلنا: قد رواه عن عمرو بن شعيب حسينُ المعلم في رواية أبي داود والنسائي. وحسين المعلم ثقة. ولعل الترمذي لم تقع له رواية أبي داود هٰذه.

ونقل الزيلعي قول المنذري: لعل الترمذي قصد الطريقين اللذين ذكرهما، وإلا فطريقُ أبي داود لا مقال فيها.

وقد صحح ابنُ القطّان إسناد أبي داود فيما نقله عنه الزيلعي ٢/٣٧٠.

وقال الزيلعي: وهٰذا إسناد تقوم به الحجة إن شاء الله تعالى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٣٨، وفي «الكبرى» (٢٢٥٨) و(٢٢٥٩) من طريق المعتمر بن سليمان، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، قال: جاءت امرأة ومعها بنت... فذكره مرسلاً، ثم قال النسائي: خالد أثبت من المعتمر. وقد نقل قولَ النسائي هٰذا الزيلعيُّ في «نصب الراية» ٢/٣٧٠، وابنُ حجر في «الدراية» ١/٢٥٩، لكنهما زادا عليه عبارة: وحديث معتمر أولى بالصواب، وهي عبارة ليست في مطبوع النسائي، ثم إنها تنقض ما قاله النسائي أولاً. ونقلها عنه بالمعنى المنذري في «مختصر أبي داود» ٢/١٧٥!!

وسيأتي برقم (٦٩٠١) و(٦٩٣٩).

وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٣ و٤٥٥ و٤٦١. حسَّن =

٦٦٦٨ - حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا داودُ بنُ أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ والناسُ يتكلمون في القَدَر، قال: وكأنَّما تَفَقَّأ[1] في وجهه حَبُّ الرُّمَّان من الغضبِ، قال: فقال لهم: «ما لكم تَضْرِبُون كِتَابَ اللهِ بعضَه ببعضٍ؟! بهٰذا هَلَكَ مَنْ كان قَبْلَكم»، قال: فما غَبَطْتُ نَفْسِي بمجلسٍ فيه رسولُ الله ﷺ لم أَشْهَدْهُ، بما غَبَطْتُ نفسِي بذٰلك المجلسِ، أنِّي لم أَشْهَدْه[2].

= إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٥٥٦.

وآخر صحيح من حديث عائشة عند أبي داود (١٥٦٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/١٣٩. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ١/٣٨٩، ووافقه الذهبي. مع أن في الإسناد أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي، شيخ أبي داود لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما، وهو ثقة حافظ.

وثالث من حديث أم سلمة عند أبي داود (١٥٦٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/١٤٠، والدارقطني ٢/١٠٥، وصححه الحاكم ١/٣٩٠ على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

قال ابنُ المنذر في «الإشراف» فيما نقله عنه ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٤/١٤٠: روينا عن عمر، وعبدالله بن عمرو، وابن عباس، وابن مسعود، وابن المسيب، وعطاء، وسعيد بن جبير، وعبدالله بن شداد، وميمون بن مهران، وابن سيرين، ومجاهد، والثوري، والزهري، وجابر بن زيد، وأصحاب الرأي: وجوب الزكاة في الحليّ: الذهب والفضة.

(١) في (ظ): يُفْقَأ. وهي أيضاً في هامش (س).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

٦٦٦٩ ـ حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا حجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وَقَفَ عند الجمرة الثانية أطولَ مما وقف عندَ الجمرةِ الأُولى، ثم[1] أَتى جمرةَ العقبة، فرَماها، ولم يَقِفْ عندها[2].

= وأخرجه ابن ماجه (٨٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٦٧٠٢) و(٦٧٤١) و(٦٨٠١) ـ وإسناده صحيح ـ و(٦٨٤٥) و(٦٨٤٦).

وفي بعض هٰذه الطرق أنهم كانوا يتنازعون في القرآن، ويجمع بينها الرواية رقم (٦٨٤٦) التي تُصَرِّح أنهم تنازعوا آيات القرآن التي فيها ذكر القدر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٧١، وعزاه إلى الطبراني في «الكبير» بإسناد فيه صالح بن أبي الأخضر، وقال: وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٦ ـ عند قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿فَأَما الذين في قلوبهم زيغ فيتَّبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله﴾ ـ، وزاد نسبته إلى ابنِ سعد، وابنِ الضُّريس في «فضائله»، وابن مردويه من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٢١٣٣)، وأبي يعلى (٦٠٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٨٠، وفي إسناده عندهم صالح المري، وهو ضعيف.

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وعائشة، وأنس.

وحديث أنس هو عند أبي يعلى (٣١٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦١١، وفي إسناده عمارُ بن هارون ضعيف، ويوسف بن عطية متروك. وهٰذا شاهدٌ لا يُفرح به.

(١) في (ظ): قال: ثم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، =

٦٦٧٠ - حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا حَجَّاجٌ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا الْتَقَتِ[1] الخِتَانَانِ، وتَوَارَتِ الحَشَفَةُ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[2].

وقد عنعن. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٥٩، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

وسيُكرر برقم (٦٧٨٢).

وفي الباب عن عائشة مطولاً، سيرد ٦/٩٠.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٥١) و(١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن حبان (٣٨٨٧)، وفيه استيفاء تخريجه.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): لفظ ابن ماجه: التقى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٩، ومن طريقه ابن ماجه (٦١١) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. ولفظهما: «التقى»، بدل: «التقت».

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١/٣١١ و٦/٢٨٢ من طريقين عن عمرو بن شعيب، به.

ونسبه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٨٤ إلى عبدالله بن وهب في «مسنده» من طريق الحارث بن نبهان، عن محمد بن عبيدالله، عن عمرو بن شعيب، به. ومحمد بن عبيدالله - وهو العرزمي - والحارث بن نبهان متروكان.

ونسبه الزيلعي أيضاً ١/٨٥ إلى الطبراني في «الأوسط» من طريق أبي حنيفة، عن عمرو بن شعيب، به. وفيه زيادة في آخره: «أنزل أو لم ينزل»، وهو في «عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب الإمام أبي حنيفة» ١/٦٧.

٦٦٧١ ـ حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب، حدثني[1] عمرو بنُ شعيب، حدثني أبي، عن أبيه، قال: ٢/١٧٩

ذَكَر عبدُالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ سَلَفٌ وبيعٌ، ولا شَرْطَانِ في بيعٍ، ولا ربْحُ ما لم يُضْمَنْ[2]، ولا بَيْعُ ما لَيْسَ عِندَكَ»[3].

٦٦٧٢ ـ حدثنا إسماعيل، حدَّثنا ليث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَنْتِفُوا الشَّيبَ، فإنه نورُ المسلم، ما مِنْ مُسْلِم يَشِيبُ شَيْبَةً في الإسلام إلا كُتِبَ له

= وله شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٣٤٩)، وسيرد ٦/٢٣٩.
وآخر من حديث أبي بن كعب، سيرد ٥/١١٥-١١٦.
وثالث من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٤٨).
وله شواهد أخرى ذكرها ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/٨٥-٨٩، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٦.
قوله: «إذا التقت الختانان»: في حديث ابنِ ماجه: إذا التقى الختانان، وهو الأظهر، وأما التأنيث فكأنه بالنظر إلى إرادة القطعتين. والخِتان، بكسر الخاء: يطلق على موضع القطع من الذكر، والمراد بالثاني: موضع القطع من الفرج. قاله السندي.
(١) في (ظ): قال: وحدثني.
(٢) في (ظ): تضمن. وأشير إليها في هامش (س) و(ص) و(ق).
(٣) إسناده حسن، إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني. وقد سلف برقم (٦٦٢٨).
وقوله: «عن أبيه» يريد أباه الأعلى وهو جده عبدالله، وسماه أباه لأنه هو الذي رباه. وسبق التصريح بذلك في إسناد (٦٥٤٥). وانظر «أطراف المسند» ٤/٢٧-٢٨.

بها حَسَنَةٌ، ورُفِعَ[1] بها درجةً، أو حُطَّ عنه بها خطيئةٌ»[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ظ) و(ق): رفعه، وأشير إلى هٰذه الرواية في هوامشها.

(٢) صحيح لغيره، ليث ـ وهو ابن أبي سُلَيم، وإن كان فيه ضعف ـ، متابع. إسماعيل: هو ابن عُلَية.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣١١/٧ من طريق ابن لهيعة، وفي «شعب الإيمان» (٦٣٨٧) من طريق عبدالرحمٰن بن الحارث، كلاهما عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ١٣٦/٨، و«الكبرى» (٩٣٣٧) من طريق عمارة بن غَزِيَّة، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٨٦) من طريق عبدالرحمٰن بن الحارث، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

وسيأتي مختصراً برقم (٦٦٧٥) و(٦٩٢٤)، ومطولاً برقم (٦٩٣٧) و(٦٩٦٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٢٩٨٥)، وإسناده حسن.

وعن عمرو بن عَبَسَة ـ أبي نَجيح السُّلمي ـ، سيرد ١١٣/٤، بلفظ: «من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نوراً يوم القيامة».

وعن فَضَالة بن عُبيد، سيرد ٢٠/٦.

وعن كعب بن مرة، سيرد ٢٣٦/٤.

وعن أنس موقوفاً عند مسلم (٢٣٤١) بلفظ: يكره أن ينتف الرجلُ الشعرةَ البيضاء من رأسه ولحيته.

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (٢٩٨٥)، وإسناده حسن.

وعن عمر بن الخطاب عند الطبراني في «الكبير» (٥٨)، وابن حبان (٢٩٨٣) بلفظ: «من شاب شيبة في الإسلام كانت له نوراً يوم القيامة»، وإسناده قوي.

وعن طلق بن حبيب عند ابن أبي شيبة ٦٧٨/٨، وهو معضل.

قوله: «فإنه نور المسلم»، أي: سببُ نورٍ له يوم القيامة، فلا ينبغي استئصالها =

٦٦٧٣ ـ حدَّثنا إسماعيل، عن لَيثٍ، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جده، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مائِه، أو فَضْلَ كَلَئِهِ، منعه الله فَضْلَه يومَ القيامة»(١).

بالنتف. نعم تغييرها لمصلحة مخالفة الأعداء وغيرها جائز، ولكن فرقٌ بين استئصالها من الأصل وتغييرها. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن سُلَيم، إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٢٥، وقال: ورجال أحمد ثقات، وفي بعضهم كلامٌ لا يضر.

وسيأتي مكرراً برقم (٧٠٥٧).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٦٠٣)، والطبراني في «الصغير» برقم (٩٣) من حديث محمد بن الحسن القردوسي، عن جرير بن حازم، عن الأعمش، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد مطولاً. ومحمد بن الحسن القردوسي: قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وليس بمشهور بالنقل، ثم قال: وهٰذا يروى بإسناد أصلح من هٰذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٢٥ و٨/١٥٤، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه محمد بن الحسن القردوسي، ضعفه الأزدي بهٰذا الحديث، وقال: ليس بمحفوظ.

وسيأتي مطولاً برقم (٦٧٢٢).

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أبي الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٣٧) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح السمان، عنه. والحسن بن أبي جعفر ضعيف.

لكن أصل الحديث صحيح، فهو عند البخاري (٢٣٦٩) و(٧٤٤٦) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، به. وفيه: «ورجل منع فضل مائه، فيقول الله: اليوم =

٦٦٧٤ ـ حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله، حدَّثني عمروبن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أَسْكَرَ كَثِيْرُه فقليلُه حَرَامٌ»(١).

٦٦٧٥ ـ حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عَجْلاَنَ، حدَّثني عمروبنُ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فإنَّه ما من عَبْدٍ يَشِيبُ في الإسلامِ شَيْبَةً إلَّا كَتَبَ الله له بها حسنةً،

= أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك».

ويشهد له أيضاً حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي يعلى (٨٢٨)، وفيه راوٍ لم يسم.

والنهي عن منع فضل الماء، سيرد من حديث أبي هريرة ٢/٢٢٤.

وجاء من حديث جابر عند مسلم (١٥٦٥).

(١) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٤)، والدارقطني ٤/٢٥٤ من طريقين عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٣٢٧ من طريق أبي يونس العجلي، عن عمروبن شعيب، به.

وسلف برقم (٦٥٥٨) من طريق أخيه عبدالله بن عمر العمري.

وحَطَّ عنه بها خطيئةً»[1].

٦٦٧٦ - حدَّثنا يحيى، عن ابن عَجْلَان[2]، حدَّثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن الشراء والبيع في المسجد، وأن تُنْشَدَ فيه الأَشعارُ، وأن تُنْشَدَ فيه الضَّالَّةُ، وعن الحِلَقِ يَوْمَ الجمعة قبلَ الصَّلاةِ[3].

---

(١) إسناده حسن، ابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٠٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٣٨٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣١١/٧ من طريق مسدَّد، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أبو داود (٤٢٠٢) أيضاً، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٣٨٦) من طريق سفيان، وابن عدي (١٠٦١) من طريق زيد بن حبان، كلاهما عن ابن عجلان، به.

وسلف برقم (٦٦٧٢).

(٢) وقع في (م): حدثنا يحيى بن عجلان. وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه بتمامه أبو داود (١٠٧٩)، وابن خزيمة (١٣٠٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٦٧) من طريق صفوان بن عيسى، وابن خزيمة (١٣٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، كلاهما عن ابن عجلان، به.

وروي مفرقاً ومجموعاً، فأخرجه دون إنشاد الضالة الترمذي (٣٢٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨٥) من طريق الليث، عن ابن عجلان، به. =

.....

= وأخرج النهي عن البيع والتحلُّق في المسجد النسائي في «الكبرى» (٧٩٣)، و«المجتبى» ٢/٤٧-٤٨ من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرج النهي عن البيع وتناشد الأشعار ابنُ ماجه (٧٤٩) من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، به.

وأخرج النهي عن البيع وإنشاد الضالة البيهقيُّ في «السنن» ٢/٤٤٨ من طريق بشر، عن ابن عجلان، به.

وأخرج النهي عن تناشد الأشعار في المسجد النسائي في «الكبرى» (٧٩٤)، و«المجتبى» ٢/٤٨، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤٨، من طريق الليث، عن ابن عجلان، به.

وأخرج النهي عن إنشاد الضالة ابنُ ماجه (٧٦٦) من طرق، عن ابن عجلان، به.

وأخرج النهي عن التحلُّق ابنُ ماجه (١١٣٣) من طرق، عن ابن عجلان، به.

وفي الباب في النهي عن البيع والشراء في المسجد عن أبي هريرة عند الترمذي (١٣٢٦)، والدارمي ١/٣٢٦، وابن حبان (١٦٥٠)، وفيه استيفاء تخريجه.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٢/٣٧٣: وقد كره قومٌ من أهل العلم البيع والشراء في المسجد، وبه يقول أحمد وإسحاق، ورخص فيه بعض التابعين، وروي عن عطاء بن يسار أنه كان إذا مر عليه بعض من يبيع في المسجد، قال: عليك بسوق الدنيا، فإنما هٰذا سوق الآخرة. أخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٧٤ بلاغاً.

وقال أبو سليمان الخطابي: ويدخل في هٰذا كل أمرٍ لم يُبْنَ له المسجدُ من أمور معاملات الناس واقتضاء حقوقهم. وقد كره بعضُ السلف المسألة في المسجد، وكان بعضهم لا يرى أن يُتصدَّق على السائل المتعرض في المسجد. وانظر «الفتح» ١/٥٦٠-٥٦١. =

= وفي الباب في النهي عن إنشاد الشعر عن حكيم بن حزام، سيرد ٣/٤٣٤.

وعن حسان بن ثابت، سيرد ٥/٢٢٢.

قال البيهقي في «السنن» ٢/٤٤٨: نحن لا نرى بإنشاد مثلِ ما كان يقول حسان في الذَّبِّ عن الإسلام وأهله بأساً، لا في المسجد، ولا في غيره، والحديثُ ورد في تناشد أشعار الجاهلية وغيرِها مما لا يليق بالمسجد.

قلنا: ويؤيده ما رواه أبو هريرة أن عمر مرَّ بحسان بن ثابت، وهو ينشد في المسجد شعراً، فلحظ إليه، فقال: لقد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة، فقال: نشدتُك بالله، أسمعتَ النبي ﷺ يقول: «أَجِبْ عني، اللهم أيده بروح القدس؟» قال: نعم.

وسيرد ٥/٢٢٢ من حديث حسان.

وفي الباب في النهي عن إنشاد الضالة عن أبي هريرة عند مسلم (٥٦٨)، وسيرد (٨٥٨٨) و(٩٤٥٧).

وعن بُريدة بن الحُصَيب عند مسلم (٥٦٦)، وسيرد ٥/٣٦٠.

وعن جابر عند النسائي في «المجتبى» ٢/٤٨-٤٩.

وفي الباب في النهي عن الحِلَق في المسجد عن أبي هريرة عند ابن حبان (١٦٥٤)، وفيه استيفاء تخريجه.

قال علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ١/٤٦٧: وعلَّةُ النهي أن القوم إذا تحلَّقوا، فالغالب عليهم التكلم ورفع الصوت، وإذا كانوا كذلك؛ لا يستمعون الخطبة، وهم مأمورون باستماعها، كذا قاله بعضهم. وقال التوربشتي: النهي يحتمل معنيين:

أحدهما: أن تلك الهيئة تخالف اجتماع المصلين.

والثاني: أن الاجتماع للجمعة خطب جليل، لا يسع من حضرها أن يهتم بما سواها حتى يفرغ، وتحلُّقُ الناس قبل الصلاة موهم للغفلة عن الأمر الذي ندبوا إليه. =

٦٦٧٧ ـ حدَّثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن[1] النبيَّ ﷺ، قال: «يُحْشَرُ المتكبّرون يومَ القِيامَةِ أمثالَ الذَّرِّ، في صُوَرِ الناس، يعلوهم كُلُّ شيءٍ من الصَّغارِ، حتى يَدْخُلُوا سِجْناً في جهنم، يقال له: بُولَسُ، فتَعْلُوهم نَارُ الأَنْيارِ، يُسْقَوْنَ من طينة الخَبَال، عُصَارةِ أهلِ النار»[2].

= وقال البغوي في «شرح السنة» ٢/٣٧٤: وفي الحديث كراهية التحلق والاجتماع يوم الجمعة قبل الصلاة لمذاكرة العلم، بل يشتغل بالذكر والصلاة والإنصات للخطبة، ثم لا بأس بالاجتماع والتحلق بعد الصلاة في المسجد وغيره.

(١) في (ظ): عن.

(٢) إسناده حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه الحميدي (٥٩٨)، وابن أبي شيبة ٩/٩٠، وابن المبارك في «الزهد» في زوائد نعيم بن حماد (١٩١)، ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٧)، والترمذي (٢٤٩٢)، والبغوي (٣٥٩٠) كلهم من طريق ابن عجلان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وقال الحافظ ابنُ رجب في «التخويف من النار» ص١٢٤ بعد أن نقل تحسين الترمذي له: وروي موقوفاً على عبدالله بن عمرو.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٥/٣٣٣، وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البزار (٣٤٣٠). قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٣٤: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.

وآخر من حديث كعب قوله عند البيهقي في «الشعب» (٨١٨٤) و(٨١٨٥).

وعن أنس عند البيهقي في «الشعب» (٨١٨٦)، وقال بإثره: وروي هٰذا بإسناد مرسل عن ابن مسعود من قوله. =

٦٦٧٨ - حدَّثنا يحيى، حدَّثنا عُبيدالله بن الأَخْنَس، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: أَتَى أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ، فقال: إنَّ أبي يُريدُ أن يَجْتَاحَ مالي؟ قال: «أنت ومالُك لِوالدك، إنَّ أَطْيَبَ ما

= قوله: «أمثال الذر»، الذر: جمع ذرة، وهي النملة الصغيرة.

قال صاحب «تحفة الأحوذي» ١٩٣/٧: والمعنى أنهم يكونون في غاية من المذلة والنقيصة، يطأهم أهلُ الحشر بأرجلهم من هوانهم على الله.

الصَّغار: الذل والهوان.

وقوله: «بولس»: قيده المنذري بضم الموحدة وسكون الواو وفتح اللام، وكذا قيده صاحب «القاموس»، وقيده غيرهما بفتح الباء واللام. انظر «تحفة الأحوذي» ١٩٣/٧.

قوله: «نار الأنيار»، قال ابن الأثير: لم أجده مشروحاً، ولكن هٰكذا يروى، فإن صحت الرواية فيحتمل أن يكون معناه: نار النيران، فجمع النار على أنيار، وأصلها: أنوار، لأنها من الواو، كما جاء في ريح وعيد: أرياح وأعياد، وهما من الواو. انتهى. قال صاحب «تحفة الأحوذي» ١٩٣/٧: قيل: إنما جمع نار على أنيار وهو واوي لئلا يشتبه بجمع النور. قال القاضي: وإضافة النار إليها للمبالغة، كأن هٰذه النار لفرط شدة إحراقها، وشدة حرها، تفعل بسائر النيران ما تفعل النار بغيرها. انتهى. قال القاري: أو لأنها أصل نيران العالم لقوله تعالى: ﴿الذي يصلى النار الكبرى﴾، قال السندي: قيل: جمع النار على الأنيار غير مسموع في اللغة، فهو سهو من الرواة.

والخَبَال: بفتح الخاء المعجمة: هو في الأصل الفساد، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول.

وعصارة أهل النار: ما يسيل منهم من الصديد والقيح والدم.

أَكَلتُم من كَسْبكم، وإنَّ أموال أولادِكم من كسبكم، فكُلُوه هَنِيئاً»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٨ من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، به.

وسيرد برقم (٦٩٠٢) و(٧٠٠١).

وله شاهد صحيح من حديث عائشة، سيرد ٦/٣١ و٤٢، وانظر ابن حبان (٤١٠).

وآخر من حديث جابر عند ابن ماجه (٢٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٥٩٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٠٤-٣٠٥ في قصة مطولة، وإسناده صحيح على شرط البخاري كما قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/٢٥.

وثالث من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٩)، و«الأوسط» (٥٧)، و«الصغير» (٢) و(٩٤٧) في قصة طويلة.

ورابع من حديث سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٦٩٦١)، والبزار (١٢٦٠). وزاد الهيثمي في «المجمع» ٤/١٥٤ نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه عبدالله بن إسماعيل الجُوداني، قال أبو حاتم: لين، وبقية رجال البزار ثقات.

وخامس من حديث عبدالله بن عمر عند البزار (١٢٥٩)، وأبي يعلى (٥٧٣١).

وذكر الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣٣٨-٣٣٩، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/٢١١ شاهداً له من حديث عمر قد أخرجه البزار (١٢٦١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢١٢ من طريق سعيد بن بشير، عن مطر (تحرف عند البزار =

٦٦٧٩ ـ حدَّثنا يحيى، حدَّثنا حسين، حدَّثنا عمرو بنُ شُعيب، عن أبيه عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي حافياً ونَاعِلاً، ويصومُ في السفرِ ويُفطر، ويشربُ قائماً وقاعِداً، ويَنْصَرِفُ عن يَمِينه وعن شِمالِه[1].

= إلى مطرف) الوراق، عن عمروبن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر، مرفوعاً.

وهٰذا الشاهد أورده ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٦٩، ثم قال: قال أبي: هٰذا خطأ، إنما هو عمروبن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. وأعلَّه ابنُ عدي أيضاً بسعيد بن بشير، وقال فيه: ولعله يهم في الشيء بعد الشيء ويغلط.

قلنا: وعلى هٰذا فلا يصح ذكر حديث عمر شاهداً لحديثنا.

وقوله: «يجتاح مالي» معناه: يستأصله ويأتي عليه، أخذاً وإنفاقاً. قاله ابنُ الأثير في «النهاية».

وقوله ﷺ: «أنت ومالك لوالدك»، قال ابنُ حبان عقب الحديث (٤١٠): معناه أنه ﷺ زجر عن معاملته أباه بما يعامِلُ به الأجنبيين، وأمره ببرِّه والرفقِ به في القول والفعل معاً، إلى أن يصل إليه مالُه، فقال له: «أنت ومالك لأبيك» لا أن مال الابنِ يملكه الأبُ في حياته عن غير طيب نفس من الابن به.

ونقل الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٨ عن بعض العلماء قولهم: قول النبي ﷺ هٰذا ليس على التمليك منه للأب كسبَ الابن، وإنما هو على أنه لا ينبغي للابن أن يخالف الأب في شيء من ذٰلك، وأن يجعل أمره فيه نافذاً كأمره فيما يملك. ألا تراه يقول: «أنت ومالك لأبيك» فلم يكن الابن مملوكاً لأبيه بإضافة النبي ﷺ إياه، فكذٰلك لا يكون مالكاً لماله بإضافة النبي ﷺ إياه.

وانظر أيضاً «معالم السنن» للخطابي ٣/١٦٦، و«الفتح» ٥/٢١١.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحسين: =

٦٦٨٠ - حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عَجْلانَ، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبيَّ ﷺ رأىٰ على بعض أصحابه خاتماً من ذهب، فأَعْرَضَ عنه، فألقاه، واتَّخَذَ خاتَماً من حديد، قال: فقال: «هٰذا أَشَرٌّ، هٰذا حِلْيَةُ أَهلِ النَّارِ»، فأَلقاه، واتَّخَذَ خاتماً من وَرِقٍ، فسكتَ عنه(٢).

٦٦٨١ - حدثنا يحيى، عن حسين، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: لما فُتِحَتْ مَكَّةُ على رسولِ الله ﷺ، قال: «كُفُّوا السِّلاحَ إلَّا خُزَاعَةَ عن بني بكر». فأَذِنَ لهم، حتَّى صلى العصرَ، ثم قال: «كُفُّوا السِّلاحَ»، فلقي رجلٌ من خُزاعَةَ رجلاً من بني بكر، من غَدٍ، بالمزدلفة، فقتله، فَبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ،

= هو ابن ذكوان المعلم.

وسلف برقم (٦٦٢٧) و(٦٦٦٠) دون قوله: ويصوم في السفر ويفطر. وهٰذه الزيادة لها شاهد من حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٨١٣) بإسناد ضعيف.

وآخر من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/١٥٩، وقال: وله طريق رجالها ثقات كلهم.

وثالث من حديث عمران بن الحصين عند البزار (٩٩٣)، أوردناه عند الرواية (٦٦٢٧).

وانظر (٦٧٨٣) و(٦٩٢٨) و(٧٠٢١).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٥١٨) سنداً ومتناً، وسيأتي برقم (٦٩٧٧) من طريق آخر.

فقام خطيباً، فقال، ورأيتهُ وهو[1] مُسْنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة، قال: «إن أَعْدَى الناسِ على الله مَنْ قَتَلَ في الحَرَم، أو قَتَلَ غَيْرَ قاتله، أو قَتَلَ بذُحُول الجاهلية»، فقام إليه رجلٌ، فقال: إن فلاناً ابْنِي، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا دِعْوَةَ في الإسلام، ذَهَبَ أَمرُ الجاهلية، الولدُ لِلفِرَاشِ، وللعاهِرِ الأَثْلَبُ»، قالوا: وما الأَثْلَبُ؟ قال: «الحجر»، قال: «وفي الأصابع عَشْرٌ عَشْرٌ، وفي المَوَاضِح خَمْسٌ خَمْسٌ»، قال: وقال: «لا صلاةَ بعد الغَدَاةِ حتى تطلُعَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعد العصر حتى تغربَ الشمسُ» قال: «ولا تُنْكَحُ المرأةُ على عمتها، ولا على خالتها، ولا يجوزُ لامرأةٍ عَطِيَّةٌ إلا بإذن زوجها»[2].

---

(١) في (ظ): قال: وهو.

(٢) إسناده حسن، ولبعضه شواهدُ يصح بها. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحسين: هو ابن ذكوان المعلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٧٧-١٧٨. وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. ـ قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد ـ ثم قال الهيثمي: قلت: في الصحيح منه النهي عن الصلاة بعد الصبح، وفي السنن بعضه.

قلنا: يريد أن النهي عن الصلاة بعد الصبح ورد في الصحيح عن غير عبدالله بن عمرو، وسيرد ذلك في التخريج.

وقد نقل ابنُ كثير هٰذا الحديث مختصراً في «تاريخه» ٤/٣٠٦ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: وهٰذا غريب جداً، وقد روى أهلُ السنن بعض هٰذا الحديث، فأما ما فيه من أنه رخَّص لخزاعة أن تأخذ بثأرها من بني بكر إلى العصر من يوم الفتح، فلم أره إلا في هٰذا الحديث، وكأنه ـ إن صح ـ من باب =

. . . . . .

= الاختصاص لهم، مما كانوا أصابوا منهم ليلة الوتير، والله أعلم.

قلنا: قد ورد ذٰلك من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٥٩٩٦)، ويبدو أن ابن كثير لم يطَّلعْ عليه، وهو شاهدٌ لهٰذا الحديث، وانظر عن ليلة الوتير «معجم البلدان» لياقوت، مادة (الوتير).

وهٰذا الحديث رواه أحمد وغيره مجموعاً ومفرقاً في مواضع عدة. وقد رواه مطولاً (٦٩٣٣) عن يزيد بن هارون، عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد، وفيه زيادة قوله: «وأوفوا بحلف الجاهلية...» وأشار إلى رواية يحيى ويزيد برقم (٦٩٩٢).

وقوله: «كُفُّوا السلاح...»، إلى: «بذحول الجاهلية»: أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٧/١٤ عن يزيد بن هارون، وأبو عبيد في «الأموال» ١٤٥/١، عن عبدالوهَّاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي شريح الكعبي، سيرد ٣١/٤-٣٢.

وسيرد دون قوله: «كفوا السلاح» برقم (٦٧٥٧) من طريق حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، به.

وقوله: «إنَّ أعدى الناس...»، إلى: «بذحول الجاهلية» له شاهد مطول من حديث عائشة عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ١٣١/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٦/٨: قالت: وجدتُ في قائم سيف رسول الله ﷺ كتاباً: «إنَّ أشدَّ الناس عتواً من ضرب غير ضاربه، ورجل قتل غير قاتله»، وصححه الحاكم ٣٤٩/٤، ووافقه الذهبي.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٩٢/٦، وقال: رجاله رجال الصحيح غير مالك ابن أبي الرجال، وقد وثقه ابن حبان، ولم يضعفه أحد.

وله شاهد آخر مرسل من حديث عطاء بن يزيد، ذكره الحافظ في «الفتح» ٢١١/١٢.

وآخر بمعناه عند البخاري (٦٨٨٢) من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ، قال: «أبغضُ الناس إلى الله ثلاثة: ملحدٌ في الحرم، ومبتغٍ في الإسلام سنة =

.....

= الجاهلية، ومُطَّلِبٌ دم امرىء بغير حق ليهريق دمه».

وقوله: «لا دِعْوَة في الإسلام، الولد للفراش، وللعاهر الإثلب»:

أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٨٢/٨ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٢٧٤) من طريق يزيد بن هارون، عن حسين المعلم، به.

وسيرد مختصراً برقم (٦٩٧١) من طريق عامر الأحول، عن عمروبن شعيب، به.

وفي الباب عن عمر سلف برقم (١٧٣).

وعن عثمان سلف برقم (٤١٦) و(٤١٧) و(٤٦٧) و(٥٠٢).

وعن علي سلف برقم (٨٢٠).

وعن أبي هريرة، سيرد ٢/٢٣٩ و٢٨٠ و٣٨٦ و٤٠٩ و٤٦٦ و٤٧٥ و٤٩٢.

وعن عمرو بن خارجة، سيرد ٤/١٨٦ و١٨٧ و٢٣٨ و٢٣٩.

وعن أبي أمامة الباهلي، سيرد ٥/٢٦٧.

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٦.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٢٩ و٢٠٠ و٢٣٧ و٢٤٧.

وهو حديث متواتر ذكره الكتاني في «نظم المتناثر» ص١٠٥-١٠٦ من حديث ستة وعشرين صحابياً.

والدِّعْوَة: بكسر الدال وسكون العين المهملتين هو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته، وقد كانوا يفعلونه، فنهى عنه وجعل الولد للفراش. قاله ابن الأثير.

وقوله: «الولد للفراش»، أي: لصاحب الفراش.

وقوله: «الحجر»، قال ابن الأثير: أي الخيبة، يعني أن الولد لصاحب الفراش من الزوج أو السيد، وللزاني الخيبة والحرمان، كقولك: مالك عندي شيء غير =

. . . . . .

= التراب، وما بيدك غير الحجر. قال ابن الأثير في موضع آخر: قيل معناه الرجم.

وحكم دِيةِ الأصابع:

أخرجه أبو داود (٤٥٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥٧/٨، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٨١) و(٧٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٨ من طرق، عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٢/٩-١٩٣، وابن ماجه (٢٦٥٣)، والدارقطني ٢١٠/٣، والبيهقي في «السنن» ٨١/٨ و٨٩ من طريق مطر الوراق، والنسائي ٥٧/٨ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمروبن شعيب، به.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيرد ٣٩٧/٤ و٣٩٨ و٤٠٣ و٤٠٤ و٤١٣، وإسناده حسن.

وعن ابن عباس عند الترمذي (١٣٩١)، والدارقطني ٢١٢/٣، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٨٠) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠١٢)، وفيه استيفاء تخريجه.

وعن عمرو بن حزم عند الشافعي ١١٠/٢ بترتيب السندي، وابن الجارود (٧٨٤)، والدارمي ١٩٤/٢ و١٩٥، والبيهقي ٨٥/٩.

وعن عمر بن الخطاب عند البيهقي ٨٦/٨.

وسيرد برقم (٦٧١١) و(٦٧٧٢) و(٧٠١٣)، وسيرد ضمن حديث الديات المطول (٧٠٣٣).

وحكم دية المواضح:

أخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤٣/٩ عن يزيد بن هارون، وأبو داود (٤٥٦٦) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨١/٨، والنسائي ٥٧/٨ من طريق خالد بن الحارث، والترمذي (١٣٩٠) من طريق يزيد بن زريع، وابن الجارود (٧٨٥) من طريق عباد بن العوام، أربعتهم عن حسين المعلم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٢/٩، وابن ماجه (٢٦٥٥)، والدارمي ١٩٤/٢، =

. . . . . .

= والدارقطني ٣/٢١٠، والبيهقي في «السنن» ٨/٨١ و٨٩ من طريق مطر الوراق، عن عمروبن شعيب، به. ومطر الوراق ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٣١٢) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، أن النبي ﷺ قضى في الموضحة بخمس...، وهو معضل.

وسيرد برقم (٦٧٧٢) و(٧٠١٣)، وانظر (٧٠٣٣).

وفي الباب عن أبي بكربن محمد بن عمرو بن حزم مرسلاً عند الشافعي في «الأم» ٦/١١٠، و«المسند» ٢/١١٠، وأبي داود في «المراسيل» (٢٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/٨٥، قال أبو داود في «المراسيل»: أُسند هٰذا ولا يصح.

قلنا: رواه مسنداً عبدالرزاق (١٧٣١٤)، والدارمي ٢/١٩٥، وغيرهما. وانظر «الموطأ» ٢/٨٥٩.

وعن عمر بن الخطاب عند البيهقي ٨/٨٦.

وعن علي موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٤٢، وعند البيهقي في «السنن» ٨/٨١، وعبدالرزاق (١٧٣١٥).

وعن مكحول مرسلاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٤٢، وعند البيهقي في «السنن» ٨/٨٢.

وعن طاووس مرسلاً عند عبدالرزاق (١٧٣١٣).

والمواضح: جمع مُوضحة، وهي الشجة التي توضح العظم، أي: تظهره.

والنهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر:

أخرجه أبو داود الطيالسي (٢٢٦٠) عن خليفة بن خياط، عن عمروبن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وسيرد أيضاً ضمن (٦٧١٢) من طريق عبدالكريم الجزري، و(٦٩٧٠) من طريق خليفة بن خياط، كلاهما عن عمروبن شعيب، به.

وفي الباب عن علي سلف برقم (١٠٧٣).

وعن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٤٦٩). =

= وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٨٨)، ومسلم (٨٢٥)، وسيرد (٩٩٥٣) و(١٠٨٤٦).

وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٥٢/٤ بإسناد صحيح.

وعن صفوان بن المعطل، سيرد ٣١٢/٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٥٨٦)، ومسلم (٨٢٧).

وعن ابن عباس عند مسلم (٨٢٦).

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ١٣١/٣، والبيهقي ٢٩/٨، وصححه الحاكم ٣٤٩/٤، ووافقه الذهبي.

والنهي عن الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها:

أخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٧/٤ عن يزيد بن هارون، عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (١٠٧٥٠) عن ابن جريج، عن عبدالكريم الجزري، عن عمرو بن شعيب، به.

وفي الباب عن علي، سلف (٥٧٧).

وعن ابن عباس، سلف (٣٥٣٠).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٤٠٨)، وسيرد (٧٤٦٢).

وعن جابر عند البخاري (٥١٠٨)، وسيرد ٣٣٨/٣.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن أبي شيبة ٢٤٦/٤، وابن ماجه (١٩٣٠).

وعن ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٢٤٦/٤، والطبراني (٩٨٠١).

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢٤٧/٤، وابن حبان (٥٩٩٦).

وعن أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (١٩٣١).

وعن عائشة مطولاً عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ١٣١/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٩/٨-٣٠، وصححه الحاكم ٣٤٩/٤، ووافقه الذهبي.

وعن عتّاب بن أسيد عند الطبراني ١٧/(٤٢٦)، وذكره الهيثمي في «المجمع» =

= ٤/٢٦٣-٢٦٤، وقال: وفيه موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

وعن عكرمة مرسلاً عند عبدالرزاق (١٠٧٦٦).

وعن عيسى بن طلحة مرسلاً عند أبي داود في «مراسيله» (٢٠٨).

وعن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف مرسلاً عند عبدالرزاق (١٠٧٥٤).

وقوله: «لا يجوز لامرأة عطية بغير إذن زوجها»:

أخرجه أبو داود (٣٥٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٦٥ و٦/٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٠ من طريق خالد بن الحارث، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٧٨ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٧) من طريق حبيب المعلم، وابن ماجه (٢٣٨٨) من طريق المثنى بن الصباح كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

وسيرد برقم (٦٧٢٧) و(٦٧٢٨) و(٧٠٥٨).

وله شاهد ضعيف من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٧.

وآخر ضعيف أيضاً من حديث كعب بن مالك عند ابن ماجه (٢٣٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥١.

وقوله: «لا يجوز لامرأة عطية»، قال السندي في حاشيته على «المجتبى» ٥/٦٦: أي: من مال الزوج، وإلا فالعطية من مالها لا يحتاج إلى إذن عند الجمهور. قلنا: لكن لفظ الرواية الآتية برقم (٧٠٥٨) وهو: «لا يجوز للمرأة أمرٌ في مالها إذا ملك زوجُها عصمتها»، يدل على أن الكلام في مالها لا في ماله كما قال السندي، وقد أخذ به مالك فيما زاد على الثلث، وهو عند أكثر أهل العلم محمول على حسن العشرة، واستطابة نفس الزوج، إذ يجوز للمرأة أن تعطي من مالها بغير إذن، وهو قول عامة أهل العلم.

قلنا: يغلب على الظن أن زيادة: «في مالها» مدرجة من بعض الرواة، ظن أن قوله ﷺ: «لا يجوز للمرأة عطية إلا بإذن زوجها» أن هٰذه العطية من مالها، كما التبس على بعض الرواة الأمرُ في حديث: «إن الله خلق آدم على صورته» =

٦٦٨٢ ـ حدَّثنا ابن نُمَيْر، حدَّثنا حَجَّاج، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جدِّه، قال: جَمَعَ النبيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّلاتين، يومَ غَزَا بني المُصْطَلِق[1].

٢/١٨٠

= فظنَّ أنَّ الضمير يعود على الله، فأبدل المكني بالاسم المظهر، فقال: إن الله خلق آدم على صورة الرحمٰن.

وقد ذكر البيهقي في «السنن» ٦/٦٠-٦١ من طريق أبي العباس الأصم، أنبأنا الربيع، قال: قال الشافعي (يعني في هٰذا الحديث): سمعناه وليس بثابتٍ فيلزمُنا أن نقول به، والقرآنُ يدلُّ على خلافه، ثم السنة، ثم الأثر، ثم المعقول، وقال في «مختصر البويطي والربيع»: قد يمكن أن يكون هٰذا في موضع الاختيار، كما قيل: ليس لها أن تصوم يوماً وزوجها حاضر إلا بإذنه، فإن فعلت فصومها جائز، وإن خرجت بغير إذنه فباعت، فجائز، وقد أعتقت ميمونة رضي الله عنها قبل أن يعلم النبي ﷺ، فلم يعب ذٰلك عليها، فدل هٰذا مع غيره على أن قول النبي ﷺ ـ إن كان قاله ـ أدبٌ واختيار لها.

قال البيهقي: الطريقُ في هٰذا الحديث إلى عمروبن شعيب صحيح، ومن أثبتَ أحاديثَ عمروبن شعيب لزمه إثباتُ هٰذا، إلا أن الأحاديث التي مضت في الباب قبله أصحُّ إسناداً، وفيها وفي الآيات التي احتج بها الشافعي رحمه الله دلالـةٌ على نفوذ تصرفها في مالها دون الزوج، فيكون حديث عمروبن شعيب محمولاً على الأدب والاختيار.

وانظر لزاماً «الأم» للشافعي ٣/٢١٦، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤/٣٥١-٣٥٤.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. حَجَّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٤٥٨ و١٤/١٦٦-١٦٧ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج، بهٰذا الإسناد. =

٦٦٨٣ ـ حدَّثنا يعلى، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: سمعتُ رجلاً من مُزَيْنَة يسأل رسول الله ﷺ، قال: يا رسولَ الله، جئتُ أَسْأَلُكَ عن الضَّالَّة من الإبل؟ قال: «معها حِذَاؤُها وسِقاؤُها، تأْكُلُ الشجر[1]، وتَرِدُ الماء، فدَعْها حتى يأْتِيَها باغِيها»، قال: الضَّالَّةُ من الغَنَم؟ قال: «لك أو لأَخِيكَ أو لِلذِّئْبِ، تَجْمَعُها حتى يأتيَها باغِيها»، قال: الحَرِيسةُ التي تُوجد في مَرَاتِعها؟ قال: «فيها ثمنُها مَرَّتَين وضَرْبُ نَكَالٍ، وما أُخِذَ من عَطَنِه[2] ففيه القَطْعُ، إذا بَلَغَ ما يُؤْخذُ من ذٰلك ثَمَنَ المِجَنِّ»، قال: يا رسول الله، فالثِّمَارُ، وما أُخِذَ منها في أَكمامها؟ قال: «من أَخَذ بِفَمِه، ولم يَتَّخِذْ خُبْنَةً، فليسَ عليه شيء، ومن احْتَمَلَ، فعليه ثمنُه مرتين وضرباً ونَكالاً، وما أُخِذَ من أَجْرَانه، ففيه القَطْعُ، إذا بلغَ

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٨، وعزاه إلى أحمد، وأعلَّه بالحجاج بن أرطاة.

وسيأتي برقم (٦٩٠٦) و(٦٦٩٤).

وله شاهد من حديث جابر، سيرد ٣/٣٤٨، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وفي الباب عن ابن عمر، وهو حديث متفق عليه سلف برقم (٤٤٧٢).

وعن أنس عند البخاري (١١١٠)، ومسلم (٧٠٤) (٤٨).

وعن معاذ عند مسلم (٧٠٦).

(١) في (ص): الشيح.

(٢) في (ظ): عُطُنِه.

ما يُؤخـذ من ذٰلك ثَمَنَ المِجَنِّ»، قال: يا رسولَ الله، واللُّقَطَةُ نَجِدها في سبيل العامرة؟ قال: «عَرِّفْها حَوْلاً، فإن وُجِد بَاغِيها، فأَدِّها إليه، وإلَّا فهي لَكَ»، قال: ما يُوجد في الخَرِبَ العَادِيِّ؟ قال: «فيه وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[1].

---

(١) حديث حسن، محمد بن إسحاق متابع.

وأخرجه مطولاً البغوي (٢٢١١) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٥-٨٦، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٣٠)، والدارقطني ٣/١٩٤-١٩٥ و٤/٢٣٦، والحاكم ٤/٣٨١، والبيهقي في «السنن» ٤/١٥٢ و٦/١٩٠ من طرق، عن عمرو بن شعيب، به.

وسيأتي برقم (٦٧٤٦) و(٦٨٩١) و(٦٩٣٦).

وسيرد منه حكمُ الأكل من الثمر المعلق برقم (٧٠٩٤) من طريق هشام بن سعد، عن عمرو بن شعيب.

وحكم ضالة الإبل والغنم: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٥-١٣٦، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٩٧، من طرق عن عمرو بن شعيب، به، وسنده حسن.

وحكم ضالة الغنم: أخرجه أبو داود (١٧١٣) من طريق ابن إدريس، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود أيضاً (١٧١٢) من طريق عبيدالله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، به، وسنده حسن.

وحكم سرقة الحريسة والثمار: أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٤-٨٥ من طريق عبيدالله بن الأخنس، وابن ماجه (٢٥٩٦) من طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به، (وعبيدالله تحرف في مطبوع النسائي إلى عبدالله) وسنده حسن. =

= وحكم الأكل من الثمر المعلق: أخرجه أبو داود (١٧١٠)، والترمذي (١٢٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٥ من طريق ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، به، وسنده حسن.

وحكم اللقطة: أخرجه أبو داود (١٧٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٩٧ من طريق عبيدالله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، به. وسنده حسن.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/١٠٧ من طريق أبي المحل خداش بن عياش، عن عمرو بن شعيب، به.

وحكم الركاز والخَرِب العادي: أخرجه الشافعي في «الأم» ٢/٤٣-٤٤- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/١٥٥-، والحميدي (٥٩٦)، -ومن طريقه الحاكم ٢/٦٥-، وأبو عبيد في «الأموال» (٨٥٩) و(٨٦٠) و(٨٦١)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٥٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٧٠) من طرق عن عمرو بن شعيب، به. وصححه ابنُ خزيمة (٢٣٢٧) و(٢٣٢٨)، وتحرف فيه عمرو بن شعيب إلى: محمد.

ولضالة الإبل والغنم شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٥.

وحكمُ اللقطة وضالةِ الإبل والغنم له شاهد من حديث زيد بن خالد الجهني عند البخاري (٢٣٧٢) و(٢٤٢٧) و(٢٤٢٨)، ومسلم (١٧٢٢)، وسيرد ٤/١١٦.

ولحكم اللقطة شاهدٌ أيضاً من حديث أبي بن كعب عند البخاري (٢٤٢٦)، ومسلم (١٧٢٣)، وسيرد ٥/١٢٦.

ولحكم الأكل من الثمر المعلق شاهدٌ من حديث ابن عمر عند الترمذي (١٢٨٧)، وابن ماجه (٢٣٠١) وهو حسن في الشواهد.

قوله: «حِذاؤها» بكسر حاء وبذال معجمة، أي: خفافها، فتقوى بها على السير وقطع البلاد البعيدة.

وقوله: «سقاؤها»: أُريدَ به الجوف، أي: حيث وردت شربت ما يكفيها حتى ترد ماء آخر. قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٨٨: وأما ضالة الإبل فإنه لم =

= يجعل لواجدها أن يتعرض لها، لأنها قد تَرِدُ الماء، وترعى الشجر، وتعيش بلا راع، وتمتنع على أكثر السباع، فيجب أن يُخلى سبيلها حتى يأتي ربها.

وقوله: «باغيها»، أي: طالبها الذي غابت وضلت عنه.

قوله: «لك أو لأخيك»، قال السندي: أي إن أخذتَ وأخذه أحدٌ غيرك. «أو للذئب» أي: إن لم يأخذه أحد، أي: فأخذها أحب.

وقوله: «تجمعها» خبر بمعنى الأمر، أي: اجمعها إليك. قلنا: رواية أبي داود: «فاجمعها» بلفظ الأمر، وفي رواية أخرى: «فخذها»، وفي ثالثة: «فاجمعها حتى يأتيها باغيها». قال الخطابي في «المعالم» ٢/٨٨: قوله: «هي لك أو لأخيك أو للذئب» فيه دليل على أنه إنما جعل هٰذا حكمها إذا وجدت بأرض فلاة يُخاف عليها الذئاب فيها، فأما إذا وجدت في قرية وبين ظهراني عمارة فسبيلها سبيل اللقطة في التعريف، إذ كان معلوماً أن الذئاب لا تأوي إلى الأمصار والقرى.

و«الحريسة»، قال السندي: أراد بها الشاة المسروقة من المرعى، والاحتراس: أن يؤخذ الشيء من المرعى، يقال: فلان يأكل الحريسات إذا كان يسرق أغنام الناس يأكلها. وقال ابن الأثير: الحريسة: فعيلة بمعنى مفعولة، أي إنَّ لها من يحرسها ويحفظها، ومنهم من يجعل الحريسة السرقة نفسها... ويقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها: حريسة.

قوله: «فيها ثمنها مرتين وضرب نكال»: أي: يؤخذ منه ضعف القيمة، ويجمع بينه وبين العقوبة، وهٰذا من باب التعزير بالمال والجمع بينه وبين العقوبة.

قوله: «من عَطَنه» العَطَن بفتحتين: مبرك الإبل حول الماء.

قوله: «ثمن المِجَنّ»: المِجَنُّ: الترس، والمراد بثمنه قيمته، وكان ثمنه يومئذ ربع دينار، وسيجيء في أحاديث ابن عمرو خلاف ذٰلك، قاله السندي. قلنا: سيجيء تحديد قيمة المجن في الرواية الآتية برقم (٦٦٨٧).

قوله: «ولم يتخذ خُبْنَة»: الخبنة: معطف الإزار وطرف الثوب، أي: من أكل ولم يأخذ في ثوبه. =

٦٦٨٤ ـ حدَّثنا يعلى، حدَّثنا سُفْيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ يسأله عن الوضوء؟ فأَراهُ ثلاثاً ثلاثاً، قال: «هٰذا الوضوءُ، فمن زادَ على هٰذا، فقد أَساءَ وتَعَدَّى وظَلَمَ»[1].

= وقوله: «فليس عليه شيء»، قال السندي: ظاهره ليس عليه عقوبة ولا إثم... وقيل: بل ذٰلك إذا علم مسامحة صاحب المال كما في بعض البلاد.

وقوله: «في أجرانه»: الجَرِين: موضع تجفيف التمر، وهو له كالبيدر للحنطة. قاله ابنُ الأثير.

قوله: «في سبيل العامرة»، أي: في سبيل القرية العامرة.

قوله: «الخَرِب العادي»، أي: القديم الذي لا يعرف مالكه، وكل قديم ينسبونه إلى عاد وإن لم يدركهم، كأن مالكه كان من قبيلة عاد. قال الخطابي: فأما الخراب الذي كان مرة عامراً ملكاً لمالك ثم خرب، فإن المال الموجود فيه ملك لصاحب الخراب، ليس لواجده منه شيء، فإن لم يُعرف صاحبه فهو لقطة.

والرِّكاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يعلى: هو ابن عبيد، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٨٨، وابن ماجه (٤٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١/٧٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد، ولفظ ابن ماجه: «أو تعدى أو ظلم» بأو التخييرية.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٨-٩ عن أبي أسامة، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٤) من طريق عبيدالله بن عبدالرحمٰن الأشجعي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وعند ابن أبي شيبة زيادة لفظ: «أو نقص».

وأخرجه أبو داود (١٣٥) ـ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ١/٤٤٥، والبيهقي في «السنن» ١/٧٩ ـ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦ من =

٦٦٨٥ ـ حدَّثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدَّثنا حَجَّاج، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

= طريق أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، به، بزيادة: «أو نقص».

وهٰذه اللفظة شاذة أو منكرة، والوهم فيها ليس من عمرو بن شعيب، فقد رواه غير أبي عوانة وأبي أسامة عنه.

قال ابن المواق: إن لم يكن اللفظ شكاً من الراوي، فهو من الأوهام المبينة التي لا خفاء بها، إذ الوضوء مرة ومرتين لا خلاف في جوازه، والآثار بذٰلك صحيحة، (انظر صحيح البخاري (١٥٧) و(١٥٨)).

وقال السندي في حاشيته على النسائي في «المجتبى» ١/٨٨ تعليقاً على زيادة «أو نقص» في بعض الروايات: والمحققون على أنه وهم، لجواز الوضوء مرة مرة، ومرتين مرتين.

قال الترمذي عقب حديث علي رقم (٤٤): والعمل على هٰذا عند عامة أهل العلم أن الوضوء يجزىء مرة مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث، وليس بعده شيء. وقال ابن المبارك: لا آمن إذا زاد في الوضوء على الثلاث أن يأثم. وقال أحمد وإسحاق: لا يزيد على الثلاث إلا رجل مبتلى.

قلنا: وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٧٣٥).

والوضوء ثلاثاً ثلاثاً ثابت من حديث علي، وسلف بالأرقام (٩٢٨) و(٩٨٩) و(١١٣٣).

ومن حديث عثمان عند البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦)، وسلف من زيادات عبدالله بن أحمد برقم (٥٥٣) و(٥٥٤).

قال الترمذي عقب حديث علي رقم (٤٤):

وفي الباب عن عثمان وعائشة والرُّبَيِّع وابن عمرٌ، وأبي أمامة، وأبي رافع، وعبدالله بن عمرو، ومعاوية، وأبي هريرة، وجابر، وعبدالله بن زيد، وأبي بن كعب. اهـ. وقد خرجها كلها الدكتور محمد حبيب الله مختار في «كشف النقاب عما يقوله الترمذي: وفي الباب» ١/٤٩٧-٥١٤.

عن جدِّه، قال: اعتمر رسولُ الله ﷺ ثلاثَ عُمَرٍ، كلُّ ذٰلك يُلَبِّي حتى يَسْتَلِمَ الحَجَرَ[1].

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس، وقد عنعن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٨، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام، وقد وثق. وقد نقله الإمام ابن كثير عن هٰذا الموضع في «تاريخه» ٥/١٠٩.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند أبي داود (١٨١٧)، والترمذي (٩١٩)، والبيهقي ٥/١٠٥ من طريق ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس رفعه: «يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر»، وابنُ أبي ليلى سيىء الحفظ، ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: حسن صحيح. وأعله أبو داود بالوقف، فقال: رواه عبدُالملك بن أبي سليمان وهمام، عن عطاء، عن ابن عباس موقوفاً. اهـ. وصحح ابنُ حجر الوقف في «أمالي الأذكار»، نقله عنه ابنُ علان في «الفتوحات الربانية» ٤/٣٦٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٩٦٧) من طريق عبدالسلام بن حرب، عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ لبَّى في العمرة حتى استلم الحجر. وليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ ضعيف.

وأما عدد عُمَره، فسيرد من حديث عائشة في «المسند» ٦/٢٢٨، وأخرجه البخاري (١٧٧٦) من حديثها، ومن حديث ابن عمر (١٧٧٥) بلفظ أن النبي ﷺ اعتمر أربعاً.

وقد بيَّن حديثُ ابن عباس السالف برقم (٢١١١)، وحديث أنس عند البخاري (١٧٧٩) أن الرابعة هي عمرة النبي ﷺ مع حجته.

وأخرج البخاري أيضاً (٤١٤٨) عن أنس، قال: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر في ذي القعدة إلا التي اعتمر مع حجته. فتبين أن من قال: ثلاث عمر، لم يعدَّ عمرة الحج.

لكن أخرج البخاري أيضاً (١٧٨١) من حديث البراء أن رسول الله ﷺ اعتمر مرتين. =

٦٦٨٦ ـ حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا حجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: أن النبي ﷺ اعتَمر ثلاثَ عُمَرٍ، كلُّ ذٰلك في ذي القَعْدَة، يُلَبِّي حتى يستلمَ الحَجَرَ(١).

= قال ابن حجر في «الفتح» ٣/٦٠٠: والجمع بينه وبين أحاديثهم أنه (أي البراء) لم يعدَّ العمرة التي قرنها بحجته، لأنَّ حديثه مقيد بكون ذٰلك وقع في ذي القعدة، والتي في حجته كانت في ذي الحجة، وكأنه لم يعدَّ أيضاً التي صُدَّ عنها، وإن كانت وقعت في ذي القعدة، أو عدَّها ولم يعدَّ عمرة الجعرانة لخفائها عليه كما خفيت على غيره، كما ذكر ذٰلك محرش الكعبي فيما أخرجه الترمذي (٩٣٥).

وانظر الرواية التالية.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة.

هُشيم: هو ابن بشير.

وسلف تخريجه وذكر شواهده برقم (٦٦٨٥).

قال ابنُ حجر في «الفتح» ٣/٦٠٠: روى سعيدُ بنُ منصور عن الدَّراوَرْدي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عُمَر: عمرتين في ذي القعدة، وعمرة في شوال. إسناده قوي، وقد رواه مالك (في «الموطأ» ١/٣٤٢)، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، لكن قولها: «في شوال» مغاير لقول غيرها: «في ذي القعدة»، ويجمع بينهما أن يكون ذٰلك وقع في آخر شوال وأول ذي القعدة، ويؤيده ما رواه ابن ماجه (٢٩٩٧) بإسناد صحيح عن مجاهد(*)، عن عائشة: لم يعتمر رسول الله ﷺ عمرةً إلا في ذي القعدة.

قلنا: سيرد حديثها هٰذا ٦/٢٢٨ بإسناد آخر.

وقد جاء من حديث أنس عند البخاري (١٧٧٨)، ومسلم (١٢٥٣) أن رسول

(*) في مطبوع ابن ماجه بين مجاهد وعائشة: «عن حبيب، عن عروة»، وهو سهو من الناسخ. انظر: «تحفة الأشراف» ١٢/٢٩٣. =

٦٦٨٧ ـ حدَّثنا ابنُ إدريس، حدَّثنا ابن إسحاق، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ قيمةَ المِجَنِّ كان على عهد رسولِ الله ﷺ عشرةَ دراهمَ[1].

= الله ﷺ اعتمر أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، إلا التي مع حجته.

وما قاله ابن عمر ـ فيما أخرجه أحمد (٦١٢٦)، والبخاري (١٧٧٥) ـ أنه اعتمر أربعاً إحداهن في رجب؛ ردَّته عائشة، فقالت ـ فيما أخرجه أحمد والبخاري (١٧٧٦) ـ: يرحم الله أبا عبدالرحمٰن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط.

(١) إسناده ضعيف، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ مدلس، وقد عنعن، وقد اختلف عليه فيه. ابن إدريس: هو عبدالله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٤، و«الكبرى» (٧٤٤٤)، والدارقطني ٣/١٩٠، من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٧٤، والدارقطني ٣/١٩٠ و١٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٣، والبيهقي ٨/٢٥٩ من طرق، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٩٤٩) عن ابن جريج، والدارقطني ٣/١٩١ من طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن عمروبن شعيب، به.

والحديث مضطرب لاختلافهم فيه على ابن إسحاق:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٣، و«الكبرى» (٧٤٣٦) من طريق ابن إسحاق، عن عمروبن شعيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

وأخرجه أبو داود (٤٣٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٣، و«الكبرى» (٧٤٣٧)، والدارقطني ٣/١٩٢، والبيهقي ٨/٢٥٧ من طريق ابن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس. =

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٣، و«الكبرى» (٧٤٣٨) من طريق ابن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء مرسلاً.

وذكرُ ثمنِ المِجَنِّ في هٰذا الحديث إنما هو لتحديد نصاب حدِّ السرقة.

وسيرد برقم (٦٩٠٠) من طريق نصر بن باب، عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: «لا قطع فيما دون عشرة دراهم». وإسناده ضعيف لضعف نصر والحجاج بن أرطاة.

وهو مخالف لما صح عن ابن عمر ـ فيما أخرجه البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٥)، وسلف برقم (٥١٥٧) ـ أن رسول الله ﷺ قطع في مِجَنٍّ ثمنه ثلاثة دراهم.

ولما صحَّ أيضاً عن عائشة ـ عند البخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤)، وسيرد ٦/٣٦ ـ أن رسول الله ﷺ قال: «تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً».

وجمع الشافعي بين القولين فيما رواه البيهقي ٨/٢٥٩ بإسناده عنه، قال: هٰذا رأي من عبدالله بن عمرو في رواية عمرو بن شعيب، والمجان ـ قديماً وحديثاً ـ سلع، يكون ثمن عشرة، ومئة، ودرهمين، فإذا قطع رسول الله ﷺ في ربع دينار (يعني قيمة ثلاثة دراهم) قطع في أكثر منه.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٠٣: وهٰذه الرواية (يعني رواية حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب الآتية برقم (٦٩٠٠)) لو ثبتت لكان نصّاً في تحديد النصاب، إلا أن حجاج بن أرطاة ضعيف ومدلس، حتى ولو ثبتت روايته لم تكن مخالفة لرواية الزهري (يعني في حديث عائشة)، بل يُجمع بينهما بأنه كان أولاً: لا قطع فيما دون العشرة، ثم شرع القطع في الثلاثة فما فوقها، فزيد في تغليظ الحد، كما زيد في تغليظ حد الخمر.

وانظر تتمة كلامه، فإنه نفيس. ثم ذكر أن حاصل المذاهب في القدر الذي يقطع فيه يد السارق يقرب من عشرين مذهباً، ثم سردها، انظر «الفتح» ١٢/١٠٦ـ١٠٨.

وانظر «نصب الراية» ٣/٣٥٦ـ٣٥٩، و«سنن البيهقي» ٨/٢٥٩ـ٢٦٢.

٦٦٨٨ ـ حدَّثنا وكيع، حدثنا عبدُالله بنُ عبدالرحمٰن، سمعه من عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبي ﷺ كبّر في عيدٍ ثِنْتَيْ عَشْرَة تكبيرةً، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخِرة، ولم يصلِّ قبلها ولا بعدَها[1].

---

(١) إسناده حسن، عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن يعلى الطائفي، قال ابن معين: صويلح، وقال مرة: ضعيف، ووثقه ابن المديني فيما نقله ابن خلفون، والعجلي، وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٢٨٨: مقارب الحديث، وصحح حديثه هٰذا، وضعفه النسائي وأبو حاتم، وقال ابن عدي: أما سائر حديثه، فعن عمرو بن شعيب، وهي مستقيمة، فهو ممن يكتب حديثه، وقال الدارقطني: يعتبر به. وباقي رجاله ثقات.

والقسم الأول منه ـ وهو التكبير في صلاة العيد ـ: أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٧٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٧٨)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٥٦٧٧)، وابنُ الجارود (٢٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٣، والدارقطني في «السنن» ٢/٤٧ـ٤٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٨٥، والفريابي في «أحكام العيدين» (١٣٥) من طرق عن عبدالله الطائفي، به.

وأخرجه أبو داود (١١٥٢) من طريق سليمان بن حيان، عن عبدالله الطائفي، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يكبر في الفطر؛ الأولى سبعاً... ثم يقوم، فيكبر أربعاً...

قال أبو داود: رواه وكيع وابن المبارك، قالا: سبعاً وخمساً.

وقال البيهقي: وكذٰلك رواه أبو عاصم وعثمان بن عمر وأبو نعيم، عن عبدالله، وفي كل ذٰلك دلالة على خطأ رواية سليمان بن حيان، عن عبدالله الطائفي في هٰذا الحديث سبعاً في الأولى وأربعاً في الثانية.

وأخرجه أبو داود (١١٥١)، ومن طريقه الدارقطني ٢/٤٨، والبيهقي في =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وأنا أذهبُ إلى هٰذا.

٦٦٨٩ ـ حدَّثنا وكيع، حدَّثنا داود بنُ سَوَّار، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُرُوا صِبْيانكم بالصَّلاةِ

= «السنن» ٣/٢٨٥ من طريق المعتمر، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي، به، ولكنه جعله حديثاً قولياً.

وأورده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/٨٤، وقال: وصححه أحمد وعلي (يعني ابن المديني) والبخاري، فيما حكاه الترمذي (في «العلل الكبير» ١/٢٨٨).

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/٦٥، أخرجه أبو داود (١١٥٠)، وابن ماجه (١٢٨٠)، والدارقطني ٢/٤٧ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وهٰذا إسناد حسن، لأن ابن وهب صحيح السماع من ابن لهيعة.

وعن عمرو بن عوف المزني عند الترمذي (٥٣٦)، وابن ماجه (١٢٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/١٥، والدارقطني ٢/٤٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٨٦، وفي إسناده كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، وهو ضعيف، ومع ذٰلك حسنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة (١٤٣٨) و(١٤٣٩).

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/٢٨٨ عن البخاري قوله: ليس في هٰذا الباب شيء أصح من هٰذا، وبه أقول، وحديث عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي أيضاً صحيح.

وعن ابن عمر عند الدارقطني ٢/٤٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٤، وفي إسناده فرج بن فضالة، وهو ضعيف.

وعن سعد القرظ مؤذن رسول الله ﷺ عند ابن ماجه (١٢٧٧)، والدارمي =

إذا بلغُوا سبعاً، واضْرِبُوهم عليها إذا بَلَغُوا عَشْراً، وفَرِّقُوا بينهم في المضاجع»[1].

= ١/٣٧٦، والدارقطني ٢/٤٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٨٨، وفي إسناده ضعف واضطراب.

ونقل الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/٨٥ عن أحمد أنه قال: ليس يروى في التكبير في العيدين حديث صحيح مرفوع!

قلنا: يتقوى الحديث بمجموع الطرق والشواهد، ويعتضد بفعل أبي هريرة وابن عباس وابن عمر، انظر «الموطأ» ١/١٨٠، و«شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٤ و٣٤٥، و«مصنف» ابن أبي شيبة ٢/١٧٣ و١٧٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٨٩.

والقسم الثاني ـ وهو ترك الصلاة قبل صلاة العيد وبعدها ـ: أخرجه ابن ماجه (١٢٩٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديثُ ابن عباس عند البخاري (٩٨٩)، ومسلم (٨٨٤).

وحديث أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه (١٢٩٣)، قال البوصيري في «الزوائد»: وإسناده صحيح. وحسن إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٤٧٦، وصححه الحاكم ١/٢٩٧.

وحديث ابن عمر عند مالك في «الموطأ» ١/١٨١، والترمذي (٥٣٨)، وصححه الحاكم ١/٢٩٥، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده حسن، داود بن سوّار: صوابه: سوّار بن داود ـ وهو أبو حمزة الصيرفي البصري صاحب الحلي ـ، قلب وكيع اسمه فأخطأ، كما ذكر الإمام أحمد عقب الحديث، وقال في «العلل» ١/١٤٩ ـ بعد أن روى الحديث من طريق وكيع ـ: خالفوا وكيعاً في اسم هٰذا الشيخ ـ يعني داود بن سوّار ـ قال الطُّفاوي محمدُ بنُ عبدالرحمٰن، والبُرْساني: سَوّار أبو حمزة. قلنا: ولم يتابع وكيعاً في اسمه أحد كما سيرد. وقد وثقه ابن معين، وقال أحمد ـ كما في «الجرح والتعديل» ٤/٢٧٢ ـ: شيخ بصري لا بأس به، روى عنه وكيع فقلب اسمه، وهو =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال الطُّفَاوِي محمدُ بنُ

= شيخ يُوَثَّق بالبصرة، لم يُرو عنه غيرُ هٰذا الحديث. وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٤٢٢/٦، وقال: يخطىء، وقال الدارقطني: لا يتابع على حديثه فيعتبر به، وذكره ابنُ شاهين في «الثقات» ص١٦٠.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٤٧/١، وأبو داود (٤٩٦) ـ ومن طريقه البغوي (٥٥٠) ـ، والدولابي في «الكنى» ١٥٩/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦/١٠ من طريق وكيع، عن داود بن سوار، بهٰذا الإسناد. قال أبو داود عقب الحديث: وهم وكيع في اسمه، وروى عنه أبو داود الطيالسي هٰذا الحديث، فقال: أبو حمزة سوّار الصيرفي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٦٨/٤ عن قرة بن حبيب، وأبو داود (٤٩٥)، ومن طريقه البغوي (٥٠٥)، من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والدارقطني ٢٣٠/١، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٢٩/٢ من طريق النضر بن شميل، والدارقطني ٢٣٠/١ أيضاً، والحاكم ١٩٧/١، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٢ و٨٤/٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٨/٢ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، والعقيلي في «الضعفاء» ١٦٧/٢، ١٦٨ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، والمنهال بن بحر أبي سلمة، كلهم قالوا: عن سوار بن داود أبي حمزة، به.

وأخرجه ابن عدي ٩٢٩/٣، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٢٩/٢ من طريق الخليل بن مرة، عن الليث بن أبي سُلَيم، عن عمرو بن شعيب، به. وقد ليّن ابنُ عدي الخليل بن مرة، ونقل عن البخاري قوله: فيه نظر، ثم قال: وهو في جملة من يكتب حديثه، وليس هو بمتروك الحديث. فهٰذه متابعة تشد من أزر الحديث وتقويه.

وسيرد برقم (٦٧٥٦) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي وعبدالله بن بكر السهمي، عن سوار أبي حمزة، به، مطولاً.

وله شاهد من حديث سبرة بن معبد الجهني بإسناد حسن، سيرد ٤٠٤/٣. =

عبدالرحمٰن في هٰذا الحديث: سَوَّار أبو حمزة[1]، وأخطأ فيه[2].

٦٦٩٠ ـ حدَّثنا وكيع، حدثنا خَليفةُ بنُ خيَّاط، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ قال في خُطبته، وهو مُسْنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة: «لا يُقْتَلُ مسلمٌ بِكَافِرٍ، ولا ذو عَهْدٍ في عَهْدِه»[3].

= وآخر من حديث أبي هريرة عند العقيلي في «الضعفاء» ٤/٥٠، وفي إسناده محمد بن الحسن بن عطية العوفي، وهو ضعيف.

وثالث لا يفرح به من حديث أنس عند الدارقطني في «السنن» ١/٢٣١، في إسناده داود بن المحبر، وهو متروك.

(١) جاء في هامش (ص): يعني بدل داود بن سوار، وسيأتي تسمية الطفاوي له بذٰلك بعد أربعة أوراق. وكتب نحو ذٰلك في هامش (س) و(ق). ورواية الطفاوي هٰذه سترد برقم (٦٧٥٦).

(٢) يعني وكيع، لا الطفاوي كما قد يُتَوهم من ظاهر الكلام، وقد صرَّح بوهم وكيع في تسميته الإمامُ أحمد نفسه ـ فيما نقل عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٦٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٢٧٢، وأبو داود في «السنن» كما سلف، والدارقطني كما في «سؤالات البرقاني له» برقم (٢١٠) ـ فقال: يحدث عنه وكيع، فيخطىء في اسمه. اهـ. وقد وهم قارئا نسخة (س) و(ق)، فعلقا في هامش هاتين النسختين عند الرواية الآتية برقم (٦٧٥٦) أن الطفاوي هو الذي أخطأ. قلنا: ولم يذكر أبا حمزة هٰذا أحدٌ ممن ترجم له إلا في اسم سوّار بن داود.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، خليفة بن خياط هو أبو هبيرة جدُّ خليفة المعروف بشَبَاب.

وسلف برقم (٦٦٦٢) وذكرنا هناك شواهده. =

٦٦٩١ ـ حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبي ﷺ وجد تَمْرَةً في بيته تحت جنبه، فأكلها[١].

٦٦٩٢ ـ حدَّثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه عبدالله بن عمرو، قال: لمّا دخل رسول الله ﷺ مكةَ عامَ الفتح، قام في الناسِ خطيباً، فقال: «يا أيُّها الناس، إنَّه ما كان مِن حِلْفٍ في الجاهلية، فإن الإسلامَ لم يَزِدْه إلَّا شِدَّةً، ولا حِلْفَ في الإسلامِ، والمسلمونَ يَدٌ على مَنْ سِواهم، تَكَافَأُ دِماؤُهم، يُجِيرُ[٢] عليهم أدناهُمْ، ويَرُدُّ عليهم أَقْصَاهُم؛ تُرَدُّ سَرَاياهم على قَعَدِهم، لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بكافِرٍ، دِيَةُ الكافِرِ نِصْفُ دِيَةِ المُسْلِمِ، لا جَلَبَ ولا جَنَبَ؛ ولا تُؤْخَذ صَدَقاتُهُمْ إلا في دِيَارِهِمْ»[٣].

= وهو قطعة من خطبة الفتح، سلف ذكر أرقامها عند الرواية (٦٦٨١)، وانظر (٦٦٩٢).

(١) إسناده حسن. أسامة بن زيد هو الليثي.

وسيرد مطولاً برقم (٦٧٢٠) و(٦٨٢٠).

(٢) في (س) و(ص) و(م): يجيز.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن إسحاق =

.....

= ـ وإن كان رواه بالعنعنة ـ قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٧٠٢٤)، وعند البيهقي والبغوي، وقد توبع كما في الرواية (٧٠١٢).

وقد روى أحمدُ وغيره هٰذا الحديث مجموعاً ومفرقاً، وهو جزء من خطبة الفتح الواردة برقم (٦٦٨١).

وأخرجه بطوله ابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٩/٨، والبغوي (٢٥٤٢) من طرق، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٠١٢) بزيادة: «لا هجرة بعد الفتح»، و«ولا شغار في الإسلام».

وقوله: «إنه ما كان من حلف في الجاهلية... ولا حلف في الإسلام»:

أخرجه الطبري (٩٢٩٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٩٢٩٨) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الترمذي (١٥٨٥)، والطبري (٩٢٩٤) من طرق، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، به.

وسيرد (٦٩١٧).

وفي الباب عن ابن عباس سلف (٢٩١١) و(٣٠٤٦).

وعن جبير بن مطعم عند مسلم (٢٥٣٠)، وسيرد ٨٣/٤.

وعن قيس بن عاصم، سيرد بإسناد صحيح ٦١/٥.

وعن أنس عند البخاري (٢٢٩٤)، ومسلم (٢٥٢٩).

وعن الزهري مرسلاً سلف ضمن حديث عبدالرحمٰن بن عوف برقم (١٦٥٥).

وعن أم سلمة عند الطبري (٩٢٩٣) بإسناد ضعيف.

وقوله: «المسلمون يدٌ على من سواهم تكافأ دماؤهم... على قَعَدِهِمْ»:

أخرجه أبو داود (٢٧٥١) من طريق ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود أيضاً (٢٧٥١) و(٤٥٣١) ـ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٩/٨ ـ، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٧٣) من طريق يحيى بن سعيد =

.....

= الأنصاري، وابن ماجه (٢٦٨٥) من طريق عبدالرحمٰن بن عياش، والبغوي (٢٥٣٢) من طريق المثنى بن الصباح، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، به.

وسيرد برقم (٦٧٩٧).

وفي الباب عن علي سلف (٩٥٩).

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ٣/١٣١، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠، وصححه الحاكم ٤/٣٤٩، ووافقه الذهبي.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٦٨٣).

وعن معقل بن يسار عند ابن ماجه (٢٦٨٤).

وقوله: «لا يقتل مؤمن بكافر»:

سلف تخريجه برقم (٦٦٦٢)، وهو مكرر (٦٦٩٠) و(٦٧٩٢) و(٦٨٢٧).

وقوله: «دية الكافر نصف دية المسلم»:

أخرجه ابن أبي شيبة ٩/٢٨٧، وأبو داود (٤٥٨٣) من طريقين عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٤١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١٠١ من طريق أسامة بن زيد، وابن ماجه (٢٦٤٤) من طريق عبدالرحمٰن بن عياش، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٧١ من طريق ابن أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، به. ومن هٰذه الطريق سيرد مطولاً (٧٠١٢).

وسيرد برقم (٦٧١٦).

وأخرجه الدارقطني ٣/١٤٥ من طريق عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ جعل عقل أهل الكتاب من اليهود والنصارى على النصف من عقل المسلمين، وهو معضل.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٦٥. =

.....

= وقوله: «لا جلب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم»:

أخرجه بتمامه أبو داود (١٥٩١) من طريق ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٧٠٢٤).

وقوله: «لا جَلَب ولا جَنَب»:

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٣٥ عن عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، به.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر، سلف برقم (٥٦٥٤).

وآخر صحيح من حديث أنس، سيرد ٣/١٦٢ و١٩٧.

وثالث صحيح من حديث عمران بن الحصين، سيرد ٤/٤٢٩ و٤٣٩ و٤٤٣.

ورابع ضعيف من حديث أبي هريرة عند الدارقطني ٤/٣٠٤.

وقوله: «ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في ديارهم»:

أخرجه الطيالسي (٢٢٦٤) من طريق أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٦٧٣٠).

قوله: «ما كان من حلف في الجاهلية» يعني على نصر المظلوم وصلة الأرحام ونحو ذٰلك.

وقوله: «وهم يدٌ على من سواهم»، أي: متعاونون، أي: يجب عليهم أن يعاون بعضهم بعضاً إذا حاربوا من سواهم من الكفرة، لا إذا حارب بعضهم بعضاً. قاله السندي.

وقوله: «تكافأ دماؤهم» بهمزة في آخره من الكفء وهو المثل، وأصله تتكافأ بتاءين كما في رواية، حذفت إحداهما، أي: تتساوى في القصاص والديات، لا يفضل شريف على وضيع.

قوله: «يجير عليهم أدناهم»، يجير: مِنْ أجار، أي: يؤمِّن، أي: إذا عقد =

٦٦٩٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حجّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد زادكم صلاةً، وهِيَ الوِتْرُ»(١).

= للكافر أماناً أدناهم ـ أي أقلّهم عدداً وهو الواحد، أو أحقرهم رتبة وهو العبد ـ لزمهم ذلك الأمان. قاله السندي، وفي رواية أبي داود: «أقصاهم» معناه أن بعض المسلمين وإن كان قاصي الدار إذا عقد للكافر عقداً لم يكن لأحد منهم أن ينقضه وإن كان أقرب داراً من المعقود له. قاله الخطابي.

قوله: «ويَرُدُّ عليهم أقصاهم»، قال السندي: ويَرُدُّ أي الغنيمةَ، أقصاهم أي: أبعدهم داراً ونسباً.

قوله: «تُرَدُّ سراياهم على قَعَدهم»، قال السندي: هٰذه الجملة تفسير للأولى، فلذٰلك تَرَكَ ذكرَ العاطف، أي: يَرُدُّ الغنيمةَ من قام من السرايا للقتال على قَعَدهم ـ بفتحتين، جمع قاعد ـ، أي: على من كان قاعداً منهم (أي: من السرايا)، وليس المراد أنه يرد على القاعد في وطنه. قال الخطابي في «المعالم» ٢/٣١٤: ومعناه أن يخرج الجيش، فينيخوا بقرب دار العدو، ثم ينفصل منهم سرية، فيغنموا، فإنهم يردُّون ما غنموه على الذين هم ردء لهم لا ينفردون به، فأما إذا كان خروج السرية من البلد فإنهم لا يردُّون على المقيمين في أوطانهم شيئاً.

وقوله: «لا جَلَب ولا جَنَب»، قال السندي: أي: لا ينزل المُصَدِّق (أي: عامل الزكاة) بعيداً حتى تجلب إليه المواشي، ولا يبعد صاحب الصدقة بالمواشي.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. حجاج بن أرطاة: ضعيف، يزيد: هو ابن هارون. وسيكرر برقم (٦٩٤١).

ولم يذكر الهيثمي في «المجمع» رواية الحجاج بن أرطاة هٰذه، وهي من الزوائد، وإنما ذكر رواية المثنى بن الصباح الآتية برقم (٦٩١٩)، وسيرد تخريجها هناك.

وأخرجه الدارقطني ٢/٣١ من طريق محمد بن عبيدالله العرزمي، عن =

= عمرو بن شعيب، به. والعرزمي متروك.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/٧٣ عن أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا كامل بن طلحة الجحدري، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا عمرو بن شعيب...

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سيرد ٥/٢٤٢، وفي إسناده عبيدالله بن زحر، وهو ضعيف، ثم إن فيه أن معاذاً وفد على معاوية، مع أنه مات قبل ولاية معاوية.

وعن بُريدة بن الحُصَيْب، سيرد ٥/٣٥٧ بلفظ: «الوتر حق، فمن لم يوتر فليس منا»، وفيه أبو المنيب عبيدالله العتكي، ضعفه البخاري والنسائي وابن حبان ٢/٦٤-٦٥، والعقيلي ٣/١٢٢، ووثقه ابن معين.

وعن أبي هريرة، سيرد (٩٧١٧)، وفيه الخليل بن مرة، وهو ضعيف، ثم إنه منقطع بين معاوية بن قرة، وأبي هريرة.

وعن أبي بصرة الغفاري، سيرد ٦/٧، وإسناده صحيح، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٣٩. وقال: رجاله رجال الصحيح، خلا علي بن إسحاق السلمي، شيخ أحمد، وهو ثقة.

وعن عمرو بن العاص، وعقبة بن عامر الجهني عند الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» فيما ذكره الزيلعي في «نصب الراية» ٢/١٠٩، والهيثمي في «المجمع» ٢/٢٤٠، وفيه سويد بن عبدالعزيز، وهو متروك.

وعن خارجة بن حذافة عند أبي داود (١٤١٨)، والترمذي (٤٥٢)، والبغوي (٩٧٥)، وصححه الحاكم ١/٣٠٦، ووافقه الذهبي، من طريق عبدالله بن راشد الزَّوْفي، عن عبدالله بن أبي مرة الزَّوْفي، عن خارجة.

قال البخاري: عبدالله بن راشد الزَّوفي لا يعرف سماعه من ابن أبي مرة، وليس له إلا حديث الوتر فيما نقله البغوي.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، رواته مدنيون، وبصريون، ولم يتركاه إلا لما قدمت ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي. =

١٨١/٢ ٦٦٩٤ - حدَّثنا يزيد، عن حجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في السَّفَرِ(١).

٦٦٩٥ - حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هَمَّام، عن قَتَادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «كُلُوا، واشْرَبُوا، وتَصَدَّقوا، والْبَسُوا، غيرَ مَخِيلَةٍ ولا سَرَفٍ»، وقال يزيدُ مرةً: «في

= وعن ابن عباس عند الدارقطني ٢/٣٠، والطبراني في «معجمه» فيما ذكر الزيلعي في «نصب الراية» ٢/١١٠. وفيه النضر أبو عمر الخزاز، وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «مسند الشاميين» فيما ذكره الزيلعي في «نصب الراية» ٢/١١١.

وقد نقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢/١١١ عن ابن عبدالهادي في كتابه «تنقيح التحقيق» في أحاديث: «إن الله تعالى زادكم صلاة...»، قوله: لا يلزم أن يكون المُزاد من جنس المزاد فيه، يدل عليه ما رواه البيهقي - في «سننه» ٢/٤٦٩ - بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «إن الله تعالى زادكم صلاة إلى صلاتكم هي خير من حمر النعم، ألا وهي الركعتان قبل صلاة الفجر». ثم نقل البيهقي عن ابن خزيمة قوله: «لو أمكنني أن أرحل إلى ابن بجير لرحلتُ إليه في هٰذا الحديث.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس حَجّاج، وهو ابن أرطاة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٨، ونسبه إلى أحمد، وأعلَّه بحجاج بن أرطاة.

وسلف ذكر شواهده برقم (٦٦٨٢).

والمراد بالجمع بين الصلاتين: الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب =

غير إسرافٍ ولا مَخِيلةٍ»[1].

٦٦٩٦ - حدَّثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمنا كلماتٍ نقولهنَّ عندَ النـومِ مِنَ الفَزَعِ: «بسم اللهِ، أَعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّة[2]، مِنْ

= والعشاء، كما هو مصرح به في بعض الروايات عند البخاري ومسلم.

(١) إسناده حسن. هَمّام هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ٨/٤٠٥ - وعنـه ابن ماجه (٣٦٠٥) -، والنسائي ٥/٧٩، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقـه البخـاري في أول كتـاب اللبـاس، فقال: وقال النبي ﷺ: «كلوا واشربوا...»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٥٣: هٰذا الحديث من الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة، ولم يصله في مكان آخر، وقد وصله أبو داود الطيالسي، والحارث بن أبي أسامة في مسنديهما من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن عمروبن شعيب، عن أبيه، عن جدّه... وزاد في آخره: «فإنَّ اللهَ يُحبُّ أن يرى أثر نعمته على عباده».

قلنا: هٰذه الرواية التي فيها هٰذه الزيادة سترد برقم (٦٧٠٨)، ونخرجها هناك.

وله شاهد من حديث ابن عباس موقوفاً عند عبدالرزاق (٢٠٥١٥)، وابن أبي شيبة ٨/٤٠٥.

وآخـر من حديث قتـادة، قال: رأى النبي ﷺ رجـلاً... عند عبدالرزاق (٢٠٥١٤)، وهو معضل.

والمَخِيلة بوزن عظيمة، وهي بمعنى الخيلاء، وهو التكبر.

(٢) في (ق): التامّات.

غَضَبِــه وعِقــابِــه، وشَــرِّ عِبَــادِه، ومن هَمَــزَاتِ الشَّياطين، وأنْ يَحْضُرُون»، قال: فكان عبدُالله بنُ عمرو يُعَلِّمُها مَنْ بَلَغَ من ولده أن يقولَها عندَ نومه، ومن كان منهم صغيراً لا يَعْقِلُ أن يحفَظَها، كَتَبَها له، فعلَّقها في عُنُقِه[1].

---

(١) حديث محتمـل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق: مدلس، وقد عنعن. يزيد: هو ابن هارون.

وأخـرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٥، ١٨٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولم يرد عند النسائي إلا المرفوع منه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣٩ و٦٣ و(٣٥٩٨) و(٣٦٥٦)، وأبو داود (٣٨٩٣)، والتـرمذي (٣٥٢٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٦)، والبخاري في «خلق أفعـال العبـاد» ص٨٩، والـطبراني في «الدعاء» (١٠٨٦)، وابن السني (٧٥٣)، وعثمـان الـدارمي في «الـرد على الجهمية» ص١٥٠، والبيهقي في «الآداب» (٩٩٣) من طرق، عن محمد بن إسحاق، به، وعند النسائي أن خالد بن الـوليد هو الـذي كان يفزع في منامه، فعلَّمه النبي ﷺ هٰذه الكلمات. وعند البخاري أنه الوليد بن الوليد، وعند ابن السني أن رجلاً شكا إلى النبي ﷺ، ولم يرد عند بعضهم إلا المرفوع منه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الحاكم ١/٥٤٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عبدالله بن عمرو، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد متصل في موضع الخلاف (يعني هو من رواية شعيب، عن أبيه محمد، عن عبدالله بن عمرو). وسقطت هٰذه الرواية من «تلخيص» الذهبي.

وله شاهد من حديث الوليد بن الوليد أخي خالد بن الوليد عند ابن أبي شيبة =

٦٦٩٧ ـ حدَّثنا يزيد، أخبرنا حجّاج، عن عطاء، عن جابر. وعن أبي الزُّبير، عن جابر. وعن عمرو بنِ شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: وقَّتَ رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينة ذا

= ٨/٦٠ (٣٦٥٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٥، من طريقين عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبان، أن الوليد بن الوليد، وهٰذا سند رجالُه ثقات رجال الشيخين إلا أنَّ فيه انقطاعاً بين محمد بن يحيى بن حبان وبين الوليد بن الوليد، وهو عند ابن السني (٧٥٥) من حديث خالد بن الوليد، رواه من طريق مسدد، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن خالد بن الوليد، وهٰذا منقطع أيضاً.

وهو في «الموطأ» ٢/٩٥٠ عن يحيى بن سعيد، أنه قال: بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله ﷺ: إنِّي أُرَوَّع في منامي...

وآخر عند ابن السُّنِّي (٧٤٧) عن محمد بن عبدالله بن غيلان، عن أبي هشام الرفاعي، عن وكيع بن الجرّاح، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فشكا إليه أهاويل يراها في المنام، فقال له النبي ﷺ... وأبو هشام الرفاعي ـ واسمه محمد بن يزيد بن محمد بن كثير بن رفاعة ـ، مختلف فيه، قال ابنُ معين والعجلي وسلمة بن قاسم: لا بأس به. وقال البرقاني: ثقة، أمرني الدارقطني أن أخرج حديثه في الصحيح، واحتج به مسلم، وضعفه البخاري وأبو حاتم والحاكم أبو أحمد والنسائي، وباقي رجاله ثقات.

هَمَزاتُ الشياطين: وساوسُها. وقوله: أن يُحْضُرون: قال أهل المعاني: أن يصيبوني بسوء، وكذٰلك قال أهلُ التفسير في قول الله عز وجل: ﴿وَقُلْ ربِّ أعوذُ بك من هَمَزات الشياطين وأعوذُ بك ربِّ أن يَحْضُرون﴾ [المؤمنون: ٩٧ و٩٨]: يصيبوني بسوء، ومثل هٰذا قولُ رسول الله ﷺ: «إن هٰذه الحُشوش مُحْتَضَرة»، أي: يُصاب الناسُ فيها، ومن هٰذا أيضاً قولُ الله عز وجل: ﴿كُلُّ شِرْبٍ مُحْتَضَر﴾ [القمر: ٢٨]، أي: يُصيب منه صاحبه.

الحُلَيْفة، ولأهل الشَّام الجُحْفَة، ولأهلِ اليَمنِ وأهلِ تِهَامَةَ يَلَمْلَمَ، ولأهلِ الطَّائِفِ، وهي نَجْدٌ، قَرَن[1]، ولأهلِ العِراقِ ذاتَ عِرْقٍ[2].

---

(١) في (م): قرناً.

(٢) حديث صحيح، دون ذكر ميقات أهل العراق فشاذ، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحَجَّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه إسحاق بن راهويه ـ فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ٣/١٤ ـ، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه أيضاً من طريق يزيد بن هارون، أنبأنا الحجّاجُ بن أرطاة، عن عطاء، عن جرير بن عبدالله البجلي مرفوعاً نحوه. قال الزيلعي: والظاهر أن هٰذا الاضطراب من الحجَّاج، فإنَّ من دونه ومن فوقه ثقات.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٣٦ مختصراً من طريق يزيد بن هارون، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١٦، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجّاج بن أرطاة، وفيه كلام، وقد وُثِّق.

وهٰذا الحديث إنما هو حديثان: حديث عبدالله بن عمرو، وحديث جابر بن عبدالله، وسيرد حديث جابر في «المسند» ٣/٣٣٣ و٣٣٦، ويخرَّج هناك.

وله شواهد فيها ذكر ميقات أهل العراق، استوفينا ذكرها وبيانَ عللها في مسند ابن عمر الرواية (٥٤٩٢)، ونقلنا هناك عند ابن خزيمة وابن المنذر وغيرهما أنه لا يثبت عند أهلِ الحديث شيءٌ من أخبارِ ذات عرق. فراجع تفصيلها هناك.

ونزيد هنا ما رواه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٣-٩٤ من طريقين عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر، قال: وقَّت رسولُ الله ﷺ لأهلِ المدينة ذا الحليفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل الطائف قرن. قال ابنُ عمر: وحدثني أصحابنا أنَّ رسول الله ﷺ وقَّت لأهل العراق ذات عرق. قال أبو نعيم: هٰذا حديث صحيح ثابت من حديث ميمون لم نكتبه إلا =

٦٦٩٨ ـ حدَّثنا يزيد، عن محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبي ﷺ، قال: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خائنٍ ولا خائنةٍ» ، ورَدَّ شهادةَ القَانِعِ[1] لأهلِ البَيْتِ، وأجازها لِغيرهم[2].

= من حديث جعفر عنه. قلنا: وقد ذكر ابنُ خزيمة أنه لا يحتج بجعفر بن برقان إذا انفرد.

وأصلُ الحديث ثابت دون ذكر ميقات أهل العراق من حديث ابن عباس عند البخاري (١٥٢٤)، ومسلم (١١٨١)، سلف برقم (٢١٢٨).

ومن حديث ابن عمر عند البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢)، سلف برقم (٥١١١) و(٦٣٩٠).

وقد ثبت في «صحيح البخاري» (١٥٣١) أنَّ الذي وقَّت لأهل العراق ذات عرق هو عمرُ بنُ الخطاب. انظر «الفتح» ٣/٣٨٩-٣٩٠.

(١) في هامش (س): التابع والخادم. وهٰذان اللفظان تفسير من بعض الرواة لكلمة «القانع» لم يردا في متن الحديث في جميع النسخ الخطية، وقد أثبتهما طابع (م) في متن الحديث، وتابعه أحمد شاكر، لكنه قال: وهٰذا التفسيرُ من بعض الرواة في غالب الظن ليس من المرفوع.

وسيرد تفسير هٰذه الكلمة أيضاً عقب الرواية (٦٨٩٩).

قال ابنُ الأثير: القانع: الخادم والتابع، ترد شهادته للتهمة بجلب النفع إلى نفسه. وقال السندي: القانع: التابع والخادم، فشهادته لمن في بيته مردودة، ولغيرهم جائزة إذا اجتمعت شروطها.

(٢) إسناده حسن، يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن راشد: هو الخزاعي =

= المكحولي، وسليمان بن موسى هو الأشدق. وقال ابن حجر في «التلخيص» ٤/١٩٨: وسنده قوي.

وسيرد بالأرقام (٦٨٩٩) و(٦٩٤٠) و(٧١٠٢) بزيادة في متنه، ويرد تخريجه هناك.

وله شاهد من حديث عائشة عند الترمذي (٢٢٩٨)، والدارقطني ٤/٢٤٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٥ و٢٠٢، والبغوي (٢٥١٠)، وفي إسناده يزيد بن زياد الدمشقي، وهو ضعيف، قال الترمذي: لا يعرف هٰذا الحديث من حديث الزهري إلا من حديثه، ولا يصح عندي من قبل إسناده. قال ابن حجر في «التلخيص» ٤/١٩٩ في يزيد بن زياد: ضعفه عبدالحق وابن حزم وابن الجوزي.

وآخر من حديث أبي هريرة عند عبدالرزاق (١٥٣٦٥) من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عبدالله، عن يزيد بن طلحة، عن طلحة بن عبدالله، عن أبي هريرة، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠١ من طريق عبيدالله بن موسى، عن الزنجي مسلم بن خالد، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: بعث رسول الله ﷺ منادياً في السوق أنه لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين، قيل: وما الظنين؟ قال: المتهم في دينه.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٩٦) بتحقيقنا، والبيهقي ١٠/٢٠١ من طريقين عن محمد بن زيد بن مهاجر، عن طلحة بن عبدالله، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وثالث من حديث ابن عمر عند الدارقطني ٤/٢٤٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٥٥، وفي إسناده عبدالأعلى، وهو ضعيف، وشيخه يحيى بن سعيد الفارسي، متروك.

وقد نقل البغوي في «شرح السنة» ١٠/١٢٧ عن أبي عبيد قوله في تفسير الخائن: لا نراه خصَّ به الخيانة في أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده، وائتمنهم عليه، فمن ضيَّع شيئاً مما أمر الله به، أو ركب شيئاً مما نهاه الله عنه، =

٦٦٩٩ ـ حدَّثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبيَّ ﷺ قَضَى: أيُّما مُسْتَلْحَقٍ اسْتُلْحِقَ بعدَ أبيه الذي يُدْعَىٰ له، ادَّعاه ورثتُه: فَقَضى[1]: إنْ كان مِنْ حُرَّةٍ تَزَوَّجَها، أو مِن[2] أَمَةٍ يَمْلِكُها، فقد لَحِقَ بما اسْتَلْحَقَه[3]، وإنْ كان مِن حُرَّةٍ أو أَمةٍ عاهر بها، لم يَلْحَقْ بما اسْتَلْحَقه[3]، وإنْ كان أبوه الذي يُدْعَى له هو ادَّعاه، وهو ابنُ زِنْيَةٍ، لأهْلِ أُمِّه، مَنْ كانوا، حُرّةً أو أَمَةً[4].

= فليس ينبغي أن يكون عدلاً، لأنه لزمه اسم الخيانة.

(١) في (م): قضى.

(٢) لفظ: «من» لم يرد في (س) و(ص) و(ظ)، وكتب في هامش (س) و(ص).

(٣) شكلت في (س): استُلْحِقَهُ.

(٤) إسناده حسن، يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن راشد: هو المكحولي الخزاعي، وسليمان بن موسى: هو الأشدق.

وأخرجه أبو داود (٢٢٦٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٢٦٥) أيضاً، و(٢٢٦٦)، وابن ماجه (٢٧٤٦)، والدارمي ٢/٣٨٩-٣٩٠، من طرق عن محمد بن راشد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٤٥) مختصراً من طريق المثنى بن الصبّاح، عن عمرو بن شعيب، به، والمثنى ضعيف، لكنه متابع.

وسيرد برقم (٧٠٤٢).

وله شاهد ضعيف من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٤١٦). =

. . . . . .

= قوله: «أيما مستلحق»، قال السندي: بفتح الحاء: الذي طلب الورثةَ إلحاقه بهم.

قوله: «استُلحق» على بناء المفعول، والجملة كالصفة الكاشفة، لمستَلْحَق.

قوله: «بعد أبيه»، أي: بعد موت أبيه، وإضافة الأب إليه باعتبار الادعاء والاستلحاق.

قوله: «فقد لحق بما استلحقه» أي: فقد لحق بالوارث الذي ادَّعاه.

قوله: «عاهر بها»، أي: زنى.

قوله: «لم يلحق به»: على بناء الفاعل من اللحوق، أو بناء المفعول من الإلحاق، والأول أظهر.

وقوله: «وإن كان أبوه... الخ»، كلمة «إن» فيه وصلية، وهو تأكيد لما قبله من عدم حصول اللحوق.

قوله: «وهو ابن زنية»: بيان لحاله بعد بيان أنه لا يصح استلحاقه.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢٧٣: «هٰذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة، وكان حدوثها ما بين الجاهلية وبين قيام الإسلام، وفي ظاهر هٰذا الكلام تعقد وإشكال، وتحرير ذٰلك وبيانه: أن أهل الجاهلية كانت لهم إماء تسَاعينَ، وهن البغايا اللواتي ذكرهن الله تعالى في قوله: ﴿ولا تُكرهوا فتياتكم على البغاء﴾ إذ كان ساداتهن يلمون بهن ولا يجتنبونهن، فإذا جاءت الواحدة منهن بولد، وكان سيدها يطؤها وقد وطئها غيره بالزنى، فربما ادعاه الزاني وادعاه السيد، فحكم ﷺ بالولد لسيدها، لأن الأمة فراش له كالحرة، ونفاه عن الزاني، فإن دُعي للزاني مدةً، وبقي على ذٰلك إلى أن مات السيد ولم يكن ادعاه في حياته ولا أنكره، ثم ادعاه ورثته بعد موته واستلحقوه، فإنه يلحق به ولا يرث أباه، ولا يشارك إخوته الذين استلحقوه في ميراثهم من أبيهم إذا كانت القسمة قد مضت قبل أن يستلحقه الورثة، وجعل حكم ذٰلك حكم ما مضى في الجاهلية فعفا عنه، ولم يرد إلى حكم الإسلام، فإن أدرك ميراثاً لم يكن قد قسم إلى أن ثبت نسبه باستلحاق =

٦٧٠٠ ـ حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الحَجَّاج بنُ أَرطَاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لِي ذَوِي أَرحامٍ، أَصِلُ ويَقْطَعُوني، وأَعْفُو ويَظْلمون[1]، وأُحْسِنُ ويُسِيؤونَ، أَفأُكَافِئُهُمْ؟ قال: «لا، إذَنْ تُتْرَكُون جميعاً، ولٰكن خُذْ بالفضل وصِلْهُم، فإنَّه لن يَزالَ معكَ ظَهِيرٌ من الله عزَّ وجلَّ ما كنتَ على ذٰلك»[2].

الورثة إياه، كان شريكَهم فيه أسوة من يساويه في النسب منهم، فإن مات من إخوته بعد ذٰلك أحد، ولم يخلف من يحجبه عن الميراث، ورثه، فإن كان سيد الأمة أنكر الحمل، وكان لم يدّعه، فإنه لا يلحق به، وليس لورثته أن يستلحقوه بعد موته. وانظر «زاد المعاد» ٥/٤٢٦-٤٢٩.

(١) في (ظ): ويظلموني.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحَجّاج بن أرطاة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٥٤، وقال: رواه أحمد، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٥٨)، سيرد ٢/٣٠٠. وانظر (٦٥٢٤).

قوله: «أفأكافئهم؟» أي: أفأجازيهم بمثل ما يفعلون.

قوله: «تتركون» على بناء المفعول، أي: يترككم الله فلا ينظر إليكم، أو على بناء الفاعل، أي إذن صرتم تاركين للخير والبر.

قوله: «ظهير» أي: ناصر ينصرك عليهم ويرفع شأنك، ويعينك في أمور دنياك وآخرتك. قاله السندي.

٦٧٠١ - حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا سعيدٌ، عن يوسف، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «يَحْضُرُ الجمعةَ ثلاثة[1]: رجلٌ حضرها بدُعاء وصلاةٍ، فذٰلك رجل دعا ربَّه، إن شاء أعطاه، وإن شاء مَنَعَه، ورجلٌ حَضَرها بسكوتٍ وإنصاتٍ، فذٰلك هو حقُّها، ورجلٌ يحضُرها[2] يَلْغُو، فذٰلك حَظُّه منها»[3].

٦٧٠٢ - حدَّثنا أنسُ بنُ عِيَاض، حدَّثنا أبو حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: لقد جلستُ أنا وأخي مجلساً ما أُحِبُّ أَنَّ لي بَه حُمْرَ النَّعَم، أقبلتُ أنا وأخي، وإذا مَشْيَخَةٌ مِن صَحَابة رسول الله ﷺ جلوسٌ عندَ باب من أبوابه، فكَرِهْنا أن نُفَرِّقَ بينهم، فجلسنا حَجْرَةً[4]، إذْ ذَكَرُوا آيةً مِن القرآن، فَتَمَارَوْا فيها، حتى ارتفعتْ أصواتُهم، فخرج رسولُ الله ﷺ مُغْضَباً، قد احمرَّ وجهُه،

---

(١) في (ظ): ثلاث.

(٢) في (ظ): حضرها. وفي الهامش: يحضرها.

(٣) حديث حسن، سيرد بإسناد حسن برقم (٧٠٠٢)، ويوسف في هٰذا الإسناد لم نعرفه. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

قوله: «يلغو» إذا تكلم بالمُطْرَح من القَوْلِ، وما لا يعني. «النهاية» لابن الأثير.

(٤) في هامش (س) و(ص) و(ق): حجرة، أي: ناحية.

يرميهم بالتُّرابِ ، ويقول: «مَهلاً يا قوم، بهٰذا أُهْلِكَتِ الأُممُ مِنْ قَبْلِكُم، باختلافهم على أنبيائهم، وضربِهم الكُتُبَ بعضَها ببعضٍ، إنَّ القرآنَ لم يَنْزِلْ يُكَذِّبُ بعضُه بعضاً، بل يُصَدِّقُ[1] بعضُه بعضاً، فما عَرَفْتُم منه، فاعملوا به[2]، وما جَهِلْتُم منه، فرُدُّوه إلى عَالِمِهِ»[3].

٦٧٠٣ ـ حدثنا أنسُ بنُ عِياض، حدَّثنا أبو حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يُؤْمِنُ المرءُ حَتَّى يُؤْمِنَ بالقَدَرِ خيره وشَرِّه»[4].

---

(١) في (ظ): ونزل يصدق. وفي هامش (س) و(ص): وإنما أنزل يصدق.

(٢) «به» لم ترد في (ق).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٦٦٨)، وذكرنا هناك شواهده.

أبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٤)، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٣٨٧) من طريق أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص١٨٨ من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن بن محمد القاري، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٤) أيضاً من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، كلاهما عن أبي حازم، به.

وأخرجه الآجُرِّي ص١٨٨ أيضاً من طريق ابن لهيعة، واللالكائي في «الاعتقاد» (١١٠٨) من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

قال الهيثمي في «المجمع» ـ فيما نقله السندي في حاشيته على «المسند» =

. . . . . .

= ولم نجده في المطبوع -: رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في «الأوسط».

وفي الباب عن عمر عند مسلم (٨) (١)، سلف برقم (١٩١).

وعن علي سلف برقم (٧٥٨).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٩٢٦).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٨٥٦).

وعن أبي عامر الأشعري، سيرد ١٢٩/٤ و١٦٤.

وعن زيد بن ثابت، سيرد ١٨٥/٥.

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٣١٧/٥.

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٠) (٧).

وعن عمرو بن العاص عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٣).

وقول أبي حازم في آخر الحديث: «لعن الله دِيناً»: قال السندي: بكسر دال مهملة بعدها ياء ثم نون، يريد مذهب المكذبين ورأيهم، ولذلك فسَّره الإمام بقوله: يعني التكذيب بالقدر، أي: قبَّحه وبعَّده عن معرض القبول، ثم فسَّره بلازمه الذي هو أشنع اللوازم وأقبحها، وجعل ذلك اللازم عين ذلك الدين المستلزم له لزيادة التقبيح، فقال: أنا أكبر منه، أعني ذلك الدين الملعون هو هذا القول، وهذه العقيدة، أي: هو قول العبد وعقيدته، أنا أكبر منه، أي: من الخالق تعالى.

وقوله: «أنا» يحتمل أن يكون ضميراً للمتكلم الواحد، ويحتمل أن يكون ضميراً للمتكلم مع الغير دخَلَتْ عليه «إن» المؤكدة، يريد أنَّ دينهم يستلزم أن يكون العبد أكبر من الخالق تعالى عن ذلك علواً كبيراً، حيث يفعل ما لا يريده الخالق، بل يريد خلافه، فالخالق تعالى يريد شيئاً كالطاعة، والعبد يريد آخر كالمعصية، ثم يوجد ما يريده العبد دون ما يريده الخالق، فصار العبد حينئذ أقوى من خالقه، فصار كأن دينهم هذا القول، ولا يخفى أنه دين قبيح حقيق =

قال أبو حازم: لعن الله ديناً[1] أنا أكبرُ منه، يعني التكذيب بالقَدَرِ.

٦٧٠٤ ـ حدَّثنا هُشَيم، أخبرنا حَجَّاج، حدَّثنا عمرو بن شُعيب، عن أبيه ١٨٢/٢
عن جَدِّه: أن العاصَ بنَ وائل نَذَرَ في الجاهلية أن يَنْحَرَ مئةَ بَدَنَةٍ، وأن هشامَ بنَ العاص نَحَرَ حِصَّتَه، خمسين بدنةً، وأن عمراً سأل النبيَّ ﷺ عن ذٰلك؟ فقال: «أمّا أبوك، فلو كان أقرَّ بالتوحيد، فصُمْتَ، وتصدَّقْتَ عنه، نَفَعَه ذٰلك»[2].

٦٧٠٥ ـ حدَّثنا محمد بن جعفر، عن سعيد، عن عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= بأن يلعن.

وفي بعض النسخ: لعن الله ذنباً بالذال المعجمة المفتوحة بعدها نون ثم موحدة، وهٰذا أيضاً صحيح على الوجه الذي ذكرنا، كأنه جعل لازم مذهبهم ذنباً لهم. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (س) وهامش (ص) و(ق): ذنباً، وفي هامش (س): ديناً.

(٢) إسناده حسن، هشيم وحجاج صرحا بالتحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٨٦-٣٨٧ عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع حجاجَ بن أرطاة حسانُ بنُ عطية ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ.

أخرجه أبو داود (٢٨٨٣)، والبيهقي ٦/٢٧٩ من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثني حسان بن عطية، عن عمرو بن شعيب، به. وهٰذا سند حسن.

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَرْجِعُ في هِبته إلا الوالِدُ مِنْ وَلَدِه، والعائِدُ في هِبته كالعائدِ في قَيْئِه»[1].

---

(١) حديث حسن، سعيد: هو ابن أبي عروبة، اختلط بأخرة، ومحمد بن جعفر روى عنه في الاختلاط ـ كما ذكر ابنُ مهدي فيما نقله الذهبي في «الميزان» ٢/١٥٢ ـ لكنهما متابعان، عامر الأحول: هو ابن عبدالواحد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٦٤-٢٦٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، وابن ماجه (٢٣٨٧) مختصراً، من طريق عبدالأعلى السامي، والدارقطني ٣/٤٣ من طريق روح، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وعبدالأعلى وروح ـ وهو ابن عبادة ـ ممن سمعا منه قبل الاختلاط.

وأخرجه البيهقي ٦/١٧٩ من طريق عبدالوارث، عن عامر الأحول، به. عبدالوارث: هو ابن سعيد بن ذكوان العنبري، ثقة.

وأخرجه البيهقي ٦/١٧٩ أيضاً من طريق سعيد بن بشير، عن مطر الوراق وعامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، به. سعيد ومطر ضعيفان، لكنهما متابعان.

وسلف برقم (٦٦٢٩) من طريق أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه أحمد (٢١١٩) و(٢١٢٠) و(٤٨١٠) و(٥٤٩٣)، وأبو داود (٣٥٣٩)، والترمذي (٢١٣١)، وابن ماجه (٢٣٧٧)، والنسائي ٦/٢٦٥-٢٦٧، والدارقطني ٣/٤٢-٤٣، والبيهقي ٦/١٧٩ من طرق، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن ابن عمر وابن عباس، عن النبي ﷺ بنحوه، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٥١٢٣)، قال الدارقطني في «العلل» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٢٤: هٰذا الحديث يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه، فرواه حسين المعلم عن عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن ابن عمر وابن عباس، ورواه عامر الأحول عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولعل الإسنادين محفوظان.

وقال البيهقي في «السنن» ٦/١٧٩: ويحتمل أن يكون عمرو بن شعيب رواه =

٦٧٠٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: همَّام أخبرنا، عن قتادة، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

عن جده، أن النبيَّ ﷺ، قال: «هي اللُّوطِيَّةُ الصُّغرى»، يعني الرجل يأتي امرأتَه في دُبُرِها[1].

= من الوجهين جميعاً، فحسين المعلم حجة، وعامر الأحول ثقة.

(١) إسناده حسن، وقد اختلف في رفعه ووقفه، والموقوف أصح.

عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٩٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٦)، والبزار (١٤٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٤، والبيهقي في «السنن» ٧/١٩٨ من طريق همام، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٩٨) من طريق حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمرو بمثله، وهٰذا إسناد منقطع، وحميد الأعرج ضعيف.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٢٨٩، والهيثمي في «المجمع» ٤/٢٩٨، ونسباه إلى أحمد والبزار ـ وزاد الهيثمي نسبته إلى الطبراني في «الأوسط» ـ، وقالا: ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح! كذا قالا، مع أن عمرو بن شعيب وأباه لم يخرج له الشيخان، ولا أحدهما.

ورواه عبدُ بنُ حميد ـ فيما ذكره ابنُ كثير في «التفسير» ـ عن يزيد بن هارون، عن حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن ابن عمرو موقوفاً.

وأخرجه النسائي (٨٩٩٩) من طريق حميد الأعرج، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمرو، موقوفاً، وهو أيضاً منقطع. =

٦٧٠٧ ـ حدَّثنا رَوْحٌ، حدَّثنا ابنُ جُريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جدِّه[1] عبدالله بنِ عمرو: أن امرأةً أتت النبيَّ ﷺ،

= وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٩٥٦) عن معمر، عن قتادة، أن ابن عمرو قال... وهو منقطع وموقوف.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٤/٢٥٢ عن عبدالأعلى (هو ابن عبدالأعلى السامي)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٦ من طريق يحيى القطان، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي أيوب المراغي، عن ابن عمرو، موقوفاً، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وذكره ابن كثير في «التفسير» تفسير قوله تعالى: ﴿نساؤكم حرث لكم...﴾ [البقرة: ٢٢٣]، وقال: وهٰذا أصح، والله أعلم.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٣/١٨١: والمحفوظ عن عبدالله بن عمرو من قوله.

وأعله البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/٣٠٣، حيث ذكر الرواية الموقوفة، وقال في «تاريخه الصغير» ٢/٢٧٣: والمرفوع لا يصح.

وقد ثبت تحريم إتيان النساء في أدبارهن بأحاديث كثيرة:

منها حديث علي بن طلق عند ابن أبي شيبة ٤/٢٥١، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٣)، وابن حبان (٤١٩٩)، وقد وهم الإمام أحمد رحمه الله، فجعله من مسند علي بن أبي طالب، وذكره فيما سلف برقم (٦٥٥).

وحديث خزيمة بن ثابت، سيرد ٥/٢١٣-٢١٤.

وحديث أبي هريرة، سيرد ٢/٣٤٤.

وحديث جابر عند مسلم (١٤٣٥) (١١٩)، وابن حبان (٤١٦٦) و(٤١٩٧).

وحديث ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٤/٢٥١-٢٥٢، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٠١) و(٩٠٠٢).

وحديث عمر عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٨)، والبزار (١٤٥٦).

(١) لفظ: «جده» لم يرد في (ظ) و(م).

فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ[1] ابني هٰذا كان بطني له وِعَاء، وحِجْري له حِوَاء، وثَدْيي له سِقَاء، وزَعَمَ أبوه أنه يَنْزِعُه منِّي؟ قال: «أنتِ أحَقُّ به ما لم تَنْكِحِي»[2].

---

(١) لفظ: «إن» لم يرد في (ص) و(ظ).

(٢) حديث حسن، ابن جُريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز، وإن كان مدلساً، وقد عنعن ـ قد توبع. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٢٥٩٧)، والدارقطني ٣/٣٠٥ من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (١٢٥٩٦)، والدارقطني أيضاً ٣/٣٠٥ من طريق المثنى بن الصباح، وأبو داود (٢٢٧٦)، والحاكم ٢/٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ٨/٤ـ٥ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به. والمثنى بن الصباح ضعيف، ورواية الأوزاعي عند الحاكم هي من طريق الوليد بن مسلم، وقد صرح بالتحديث عنه، وهٰذه متابعة جيدة. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٢٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

ويقويه ما أخرجه عبدالرزاق (١٢٦٠٠) عن الثوري، عن عاصم (هو الأحول)، عن عكرمة، قال: خاصمت امرأةُ عمر عُمرَ إلى أبي بكر، وكان طلَّقها، فقال أبو بكر: هي أعطف وألطف، وأرحم وأحنى وأرأف، وهي أحقُّ بولدها ما لم تتزوج، وإسناده صحيح، لكنه مرسل.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٧٢) عن هشيم، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، به، مختصراً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٦٧ـ٧٦٨، وسعيد بن منصور (٢٢٧٠) عن هُشيم، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، أن عمر خاصم امرأته أم عاصم بنت عاصم في ابنه منها إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال له أبو بكر: ادفعه إليها. فما راجعه الكلام. (هٰذا لفظ سعيد بن منصور) وهو مرسل =

٦٧٠٨ ـ حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا همَّام، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «كُلُوا، واشْرَبُوا، وتصَدَّقوا، والْبَسُوا، في غير مَخِيلةٍ ولا سَرَفٍ، إنَّ[1] الله يُحِبُّ أن تُرى نِعْمَتُه على عبدِه»[2].

= صحيح.

قال ابنُ القيم في «زاد المعاد» ٥/٤٣٤ (طبعة مؤسسة الرسالة): هو حديث احتاج الناس فيه إلى عمرو بن شعيب، ولم يجدوا بداً من الاحتجاج هنا به، ومدارُ الحديث عليه، وليس عن النبي ﷺ حديث في سقوط الحضانة بالتزويج غير هٰذا، وقد ذهب إليه الأئمةُ الأربعة وغيرهم.

وقولها: «حِوَاء»: هو المكان الذي يحوي الشيء، أي: يضمه ويجمعه.

(١) في (ص): فإن، وأشير إليها في هامش (س).

(٢) إسناده حسن، بهز: هو ابن أسد العَمّي، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه بطوله الطيالسي (٢٢٦١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦١٩٦)، عن همام، عن رجل ـ قال البيهقي: أظنه قتادة ـ عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» (٥١)، والحاكم ٤/١٣٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٥٧١) و(٦١٩٦) من طرق، عن همام، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٦٦٩٥) دون زيادة: «إن الله يحب أن تُرى نعمته على عبده».

وهٰذه الزيادة أخرجها الترمذي (٢٨١٩) من طريق عفان، عن همام، به. وقال: وفي الباب عن أبي الأحوص عن أبيه، وعمران بن الحصين، وابن مسعود. =

٦٧٠٩ ـ حدَّثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: قال عمرو بنُ شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرٍو، أن النبيَّ ﷺ، قال: «أَيُّما امرأةٍ نَكَحَتْ على صَدَاقٍ أو حِبَاءٍ أو عِدةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النكاح، فهو لها، وما كان بعد عِصْمَة النكاح، فهو لمن أُعْطِيَه، وأَحَقُّ ما يُكْرَمُ عليه الرجلُ ابنتُه أو أُختُه»(١).

= قلنا: حديث أبي الأحوص عن أبيه (وهو مالك بن نضلة الجشمي)، سيرد ١٣٧/٤.

وحديث عمران بن الحصين، سيرد ٤٣٨/٤.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، سيرد (٨١٠٧). بإسناد ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى (١٠٥٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٠١)، وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٣/٥، وقال: وفيه موسى بن عيسى الدمشقي، قال الذهبي: مجهول، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن زهير بن أبي علقمة الضبعي عند الطبراني في «الكبير» (٥٣٠٨)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ١٣٢/٥، وقال: رواه الطبراني، وترجم لزهير، ورجاله ثقات.

وعن قتادة عند عبدالرزاق (٢٠٥١٤)، وهو معضل.

وعن أنس عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٠١)، وإسناده ضعيف.

(١) حديث حسن. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ قد صرح بالتحديث عند النسائي والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» فانتفت شبهة تدليسه، وهو في «المصنف» (١٠٧٣٩). =

٦٧١٠ ـ حدَّثنا عبدالرزَّاق، أخبرني مَعْمَر، أن ابن جُريج أخبره، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: أن زِنْباعاً[1] أبا رَوْحٍ وجدَ غلاماً له مع جاريةٍ له، فَجَدَع أنفَه وجَبَّه، فأتَى النبيَّ ﷺ، فقال: «مَنْ فَعَلَ هٰذا بك؟» قال: زِنْبَاع، فدعاه النبيُّ ﷺ، فقال: «ما حَمَلَكَ على هٰذا؟» فقال: كان مِن أمره كذا وكذا، فقال النبيُّ

= وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (١٠٧٤٠)، وأبو داود (٢١٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٠، وابن ماجه (١٩٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٨ من طرق، عن ابن جريج، به.

وله شاهد من حديث عائشة عند عبدالرزاق (١٠٧٤٠) أيضاً، والبيهقي ٧/٢٤٨، سيرد ٦/١٢٢، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وقد عنعنه.

ومن حديث مكحول مرسلاً عند عبدالرزاق (١٠٧٤٣).

ومن حديث عمر بن عبدالعزيز من قوله عند عبدالرزاق (١٠٧٤٥).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢١٦: وهٰذا يُتَأَوَّل على ما يشترطه الولي لنفسه سوى المهر، وقد اختلف الناس في وجوبه، فقال سفيان الثوري ومالك بن أنس في الرجل ينكح المرأة على أن لأبيها كذا وكذا شيئاً اتفقا عليه سوى المهر، أن ذٰلك كله للمرأة دون الأب، وكذٰلك روي عن عطاء وطاووس، وقال أحمد: هو للأب، ولا يكون ذٰلك لغيره من الأولياء، لأن يد الأب مبسوطة في مال الولد. وروي عن علي بن الحسين أنه زوج بنته رجلاً، واشترط لنفسه مالاً، وعن مسروق أنه زوج ابنته رجلاً، واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها في الحج والمساكين. وقال الشافعي: إذا فعل ذٰلك، فلها مهر المثل، ولا شيء للولي.

قوله: «الحباء»، أي: العطية، وهي ما يعطيه الزوج سوى الصداق بطريق الهبة. وانظر ما قاله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار».

(١) في هامش (ظ): ابن زنباع.

ﷺ للعبد: «اذهبْ فأنتَ حُرٌّ»، فقال: يا رسولَ الله، فمَوْلَى مَنْ أَنَـا؟ قال: «مَـوْلَى اللهِ ورسـولِـه»، فأوصَى[1] به رسول الله ﷺ المسلمين، قال: فلما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ جاء إلى أبي بكر، فقال: وصِيَّةُ رسولِ الله ﷺ، قال: نعم، نُجْرِي عليك النفقةَ وعلى عيالِكَ. فأَجراها عليه، حتى قُبِضَ أبو بكر، فلما استُخْلِفَ عُمَرُ جاءه، فقال: وصيةُ رسولِ الله ﷺ، قال: نعم، أين تُرِيدُ؟ قال: مصر، فكتب عمرُ إلى صاحب مصر أن يُعْطِيَه أرضاً يأكُلُها[2].

---

(١) في (ظ): قال: فأوصى.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ مدلس، وقد عنعن. معمر: هو ابن راشد، وهو من رواية الأقران بعضهم عن بعض، فإن معمر بن راشد وابن جريج من طبقة واحدة، وكلاهما من شيوخ عبدالرزاق.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٩٣٢) ـ ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٣٠١) ـ عن معمر وابن جريج، عن عمرو بن شعيب، به. ومعمر روايته عن عمرو بن شعيب ممكنة، فيحتمل أن يكون معمر رواه عن عمرو بواسطة ابن جريج، ثم رواه عنه بدونها، وهٰذا سندٌ حسن، فإن متابعة معمرٍ لابن جريج قوية تزول بها علَّة تدليس ابن جريج. ثم قال عبدالرزاق: وسمعت أنا محمد بن عبيدالله العرزمي يحدث به عن عمرو بن شعيب. قلنا: محمد بن عبيدالله العرزمي متروك.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٩)، وابن ماجه (٢٦٨٠) من طريق سوار أبي حمزة الصيرفي، عن عمرو بن شعيب، به، وسوار ضعيف.

وأخرجه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص١٣٧، من طريق عبدالملك بن =

= مسلمة، عن ابن لهيعة، وابنُ مَنْده، فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة زنباع) من طريق المثنى بن الصباح، كلاهما عن عمروبن شعيب، به. وسمَّيا العبد سندراً (وسترد تسميته كذٰلك في الرواية (٧٠٩٦))، وعبدالملك بن مسلمة منكر الحديث، والمثنى بن الصَّبّاح ضعيف، ورواية ابن عبدالحكم مطولة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥٠٦/٧ من طريق كامل بن طلحة، أخبرنا عبدالله بن لهيعة، أخبرنا عمروبن شعيب. فهٰذه متابعة يشد بعضها بعضاً فيتقوى الحديث بها.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٨/٦-٢٨٩، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وقوله: «فجدع أنفه»، أي: قطعها، قال ابن الأثير: الجدع: قطع الأنف والأذن والشفة وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه.

وقوله: «وجبَّه»، أي: قطع مذاكيره، والجبُّ: القطع.

وقوله: «مولى الله ورسوله»، أي: ولاؤه للمسلمين جميعاً، وأزال عنه سلطان سيده بالولاء لما ناله منه من مثلة وعدوان.

وقد رويت هٰذه القصة من حديث زنباع أخرجه ابنُ ماجه (٢٦٧٩) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن سلمة بن روح بن زنباع، عن جده، أنه قدم على النبي ﷺ وقد خصىٰ غلاماً له، فأعتقه النبي ﷺ بالمثلة. وإسحاق بن أبي فروة متروك.

ورُويت أيضاً من حديث سندر أخرجه البزار (١٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٦) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، أن ربيعة بن لقيط، عن عبدالله بن سندر، حدثه عن أبيه أنه كان عند الزنباع بن سلامة الجذامي، فعتب عليه، فخصاه وجدعه، فأتى النبي ﷺ، فأخبره، فأغلظ لزنباع القول، وأعتقه منه، فقال: أوصِ بي يا رسول الله، فقال: «أوصي بك كل مسلم».

وذكره ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص١٣٨ من طريق ابن وهب، بهٰذا =

٦٧١١ ـ حدَّثنا عبدُالرزَّاق، حدَّثنا محمد ـ يعني ابنَ راشد ـ، عن سليمانَ بن موسى، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

= الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٣٩، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه عبدالله بن سندر لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: عبدالله بن سندر ذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٦٤، وسياقه يدل على أنه جعله صحابياً، وابن حجر في «الإصابة» ٢/٣٢٢، وقال: المعروف أن الصحبة لسندر. لكن إذا خصي سندر في زمن النبي ﷺ اقتضى أن يكون لابنه عبدالله صحبة أو رؤية، ووجدتُ له في كتاب مصر ما يدل على أنه كان في عهد النبي ﷺ كبيراً. اهـ.

وللحديث أصل في وجوب إعتاق السيد عبده من لطمه أو ضربه:

ففي الباب عن ابن عمر عند مسلم (١٦٥٧) (٢٩) و(٣٠)، سلف (٤٧٨٤) و(٥٠٥١) و(٥٢٦٦)، ولفظه: «من ضرب غلاماً له حدّاً لم يأته، أو لطمه، فإن كفارته أن يعتقه».

وعن سويد بن مقرن عند مسلم (١٦٥٨) (٣١)، سيرد ٣/٤٤٧ـ٤٤٨.

وعن عمر عند الطبراني في «الأوسط» فيما أورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٨٨، وقال: وفيه عمر بن عيسى القرشي، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» وذكر له هٰذا الحديث، ولم يذكر فيه جرحاً، وبيض له، وبقية رجاله وثقوا.

قلنا: الذي في مطبوع «الميزان» ٣/٢١٦: عمر بن عيسى الأسلمي... قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، وقال العقيلي: لعله عمر الحميدي، حديثه غير محفوظ.

وحديث عمر هٰذا أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٢١٦، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: بل عمر بن عيسى منكر الحديث. ثم أخرجه الحاكم أيضاً ٤/٣٦٨، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي! مع أن فيه عمر بن عيسى نفسه.

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «في كل إصبع عَشْرٌ من الإبلِ، وفي كُلِّ سِنٍّ خمسٌ مِن الإبل، والأصابعُ سواءٌ، والأسنانُ سواءٌ»(١).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. سليمان بن موسى: هو الأشدق وهو ثقة ثبت صدوق عند غير واحد من الأئمة، لكن يروي أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره، فمثله يحسن حديثه إلا ما خالف فيه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٧٤٩٩) و(١٧٧٠٢).

وحكم دية الأصابع ورد في حديث خطبة الفتح المطول برقم (٦٦٨١)، وسلف تخريجه وذكر شواهده هناك.

وحكم دية الأسنان أخرجه ابن أبي شيبة ١٨٦/٩ عن يزيد بن هارون، وأبو داود (٤٥٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥٥/٨ من طريق حسين المعلم، كلاهما عن عمروبن شعيب، به، وهٰذا سند حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٦/٩، والنسائي في «المجتبى» ٥٥/٨، والبيهقي في «السنن» ٨٩/٨، والدارقطني ٢١٠/٣ من طريق مطر الوراق، عن عمروبن شعيب، به. وسنده حسن في المتابعات.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٥٠٢) عن ابن جريج، عن عمروبن شعيب، عن النبي ﷺ معضلًا، قال: «في السِّنِّ خمسٌ من الإبل، أو عدلها من الذهب، أو الورق، أو الشاء».

وسيرد حكمُ دية الأسنان ضمن حديث الديات المطول الذي سيرد برقم (٧٠٣٣).

وفي الباب عن ابن عباس عند أبي داود (٤٥٦٠)، وابن حبان (٦٠١٤)، وفيه استيفاء تخريجه، وسلف (٢٦٢١).

وعن عمرو بن حزم عند عبدالرزاق (١٧٤٨٨)، والشافعي ١١٠/٢، والدارمي ١٩٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٨٥/٩. =

قال محمد: وسمعتُ مكحولاً يقول، ولا يذكره عن النبيِّ ﷺ[1].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قال عبدالرزَّاق: ما رأيتُ أحداً أَوْرَعَ في الحديثِ مِنْ محمد بن راشد.

٦٧١٢ ـ حدَّثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريج، عن عبدالكريم الجَزَري، أن عمرو بنَ شعيب، أخبره، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن رسولَ الله ﷺ استند[2] إلى بيتٍ، فوَعَظَ الناسَ، وذَكَّرَهم، قال: «لا يُصلي أَحدٌ بَعْدَ العصرِ حَتَّى الليل، ولا بعدَ الصبح حتى تَطْلُعَ الشمسُ، ولا تُسافِرُ المرأةُ إلا مع ذي محرمٍ مسيرةَ ثَلَاثٍ، ولا تَتَقَدَّمَنَّ امرأةٌ[3] على عمَّتِها ولا

= وعن علي موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٨٧ـ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٨/٨٩.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٩/١٨٨.

وعن عمر بن الخطاب عند البيهقي في «السنن» ٨/٨٦.

(١) أخرجه عبدالرزاق (١٧٧٠١)، ومختصراً برقم (١٧٥٠٠) عن محمد بن راشد، قال: سمعت مكحولاً يقول: في كل إصبع عشر من الإبل... إلى آخر الحديث.

وليست هٰذه الرواية تعليلاً للرواية الأولى الموصولة، وإنما أورد الإمام أحمد الحديث من هٰذين الطريقين اللذين قد استوثق منهما محمد بن راشد، ولذا ذكر الإمام أحمد ثناء عبدالرزاق عليه بورعه في الحديث.

(٢) في (ظ): استسند. وكتبت في هامش (س).

(٣) في (ظ): المرأة. وفي هامشها: امرأة. صح.

على خالَتِها»[1].

٦٧١٣ ـ حدَّثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا داودُ بنُ قيس، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن العَقِيقَةِ؟ فقال: «إنَّ الله لا يُحِبُّ العُقُوقَ»، وكأنه كَرِهَ الاسمَ، قالوا[2]: يا رسول الله،

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن جريج صرح بالتحديث كما في «المصنف».

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠٧٥٠) قطعة من حديث خطبة الفتح.

وقد سلف مطولاً برقم (٦٦٨١) دون قوله: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم». وسلف تخريجه وذكر شواهده هناك.

وقوله: «استند إلى بيت»، المراد: الكعبة، كما هو مصرح بها في «المصنف»، وفي الحديث المطول (٦٦٨١)، ولعل الصواب أن يقول: البيت.

وقوله: «لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم»:

له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٤٣) و(٣٢٣١).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٥).

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٠٤٠) و(١١٤٠٩) و(١١٥٠٥).

ورابع من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٣٣٩) (٤٢٢)، وابن حبان (٢٧٢١) و(٢٧٢٧) وفيه استيفاء تخريجه.

وخامس من حديث عائشة عند أبي يعلى (٤٧٥٧)، والدارقطني ٣/١٣١، والبيهقي ٨/٢٦ و٢٩ و٣٠، وصححه الحاكم ٤/٣٤٩، ووافقه الذهبي.

قوله: «ولا تتقدمنَّ»: تقدمُها: هو أن تَقْبَلَ نكاحَها عليها. قاله السندي.

(٢) في (ظ): فقالوا.

إنما نسألُك عن أحدنا يُولَدُ له؟ قال: «مَنْ أَحَبَّ منكم أن يَنْسُكَ ١٨٣/٢
عن ولده فليفعلْ، عن الغلام شاتان مُكَافَأَتانِ، وعن الجاريةِ شاةٌ»،
قال: وسئل عن الفَرَع؟ قال: «والفَرَعُ حَقٌّ، وأن تتركَه حتى يكونَ
شُغْزُبّاً[1] أو شُغْزُوباً ابنَ مَخَاضٍ أو ابنَ لَبُونٍ، فَتَحْمِلَ عليه في
سبيل الله، أو تُعْطِيَهُ أَرْمَلةً، خيرٌ من أن تذبحه يَلْصَقُ لحمُه بوَبَرِهِ،
وتُكْفِيءُ[2] إناءَكَ، وتُوَلِّه ناقتَك»، وقال[3]: وسُئِلَ عن العَتِيرة؟ فقال:
«العَتِيرَةُ[4] حقٌّ»[5]. قال بعضُ القوم لعمرو بن شُعيب: ما العَتِيرة؟

---

(١) لفظ: «شغزبّاً» لم يرد في (س).

(٢) في (س) و(ظ) وهامش (ص) و(ق): وتكفأ. وفي هامش (س) و(ظ): وتكفيء. قال ابنُ الأثير: يقال: كفأتُ الإناء وأكفأتُهُ: إذا كَبَبْته، وإذا أملته.

(٣) في (م): قال. وسقط من (ق).

(٤) في (ظ): والعتيرة.

(٥) إسناده حسن. وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» برقمي (٧٩٦١) و(٧٩٩٥).

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٢٣٨/٨ و٢٥٣-٢٥٤، وأبو داود (٢٨٤٢)، والنسائي ١٦٢/٧ و١٦٨، والحاكم ٢٣٦/٤ و٢٣٨، والبيهقي في «السنن» ٣٠٠/٩ و٣١٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣١٧/٤ من طرق، عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦٨/٧ من طريق داود بن قيس، قال: سمعت عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو، عن أبيه، عن أبيه وزيد بن أسلم، قالوا: يا رسول الله، الفَرَعَ... ولفظ: «عن أبيه» الثاني سقط من مطبوع النسائي، واستُدرك من «تحفة الأشراف» ٣١٣/٦. ويقصد بأبيه الثاني عبدالله بن عمرو، وهو جد شعيب، سماه أباه، لأنه هو الذي رباه، فالرواية متصلة، لكن =

= رواية شعيب عن زيد بن أسلم مرسلة.

ولحديث العقيقة شاهدٌ من حديث زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه، أخرجه عنه مالك في «الموطأ» ٢/٥٠٠، وسيرد ٥/٣٦٩.

وسيرد أيضاً برقم (٦٧٣٧) من طريق آخر عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٤/٣٠٥: وفي هٰذا الحديث كراهية ما يَقْبُح معناه من الأسماء، وكان رسول الله ﷺ يحب الاسم الحسن، ويعجبه الفأل الحسن... وكان الواجب بظاهر هٰذا الحديث أن يقال للذبيحة عن المولود: نسيكة، ولا يقال: عقيقة، لكني لا أعلم أحداً من العلماء مال إلى ذٰلك، ولا قال به، وأظنهم ـ والله أعلم ـ تركوا العمل بهٰذا المعنى المدلول عليه من هٰذا الحديث لما صح عندهم في غيره من لفظ العقيقة.

قوله: مكافأتان: قال السندي: أي: مساويتان في السن، بمعنى أن لا ينزل سِنُّهما عن سِنٍّ أدنى ما يجزىء في الأضحية، وهو بكسر الفاء أو فتحها، ورجحه الخطابي، ورده الزمخشري.

وأما الفَرَع والعتيرة، فقد ورد النهي عنهما في حديث أبي هريرة الآتي (٩٣٠١)، ولفظه: «نهى رسول الله ﷺ عن الفَرَع والعتيرة». وهو عند البخاري (٥٤٧٣) و(٥٤٧٤)، ومسلم (١٩٧٦) (٣٨) بلفظ: «لا فَرَع ولا عتيرة».

وورد التخيير في فعلهما في حديث الحارث بن عمرو الآتي ٣/٤٨٥ بلفظ: «من شاء عَتَر، ومن شاء لم يَعْتِر، ومن شاء فَرَّع، ومن شاء لم يُفَرِّع».

والفَرَع: أول ما تلده الناقة أو الشاة.

وقوله: «الفَرَع حق»، أي: ليس بباطل، وحديث: «لا فَرَع» محمول على نفي الوجوب، فلا تعارض، قاله السندي. وذكر الحافظ في «الفتح» ٩/٥٦٧ أن حديث: «لا فَرَع» محمول على ما إذا كانوا يذبحونه لطواغيتهم، ثم قال: واستنبط الشافعي الجواز إذا كان الذبح لله، قال: جمعاً بينه وبين حديث: «الفَرَع حق».

ثم نقل الحافظ عن الشافعي قوله فيما نقله البيهقي من طريق المزني عنه: =

قال: كانوا يَذْبحون في رَجَبٍ شاةً، فيَطْبُخون ويأْكلون ويُطْعِمُونَ.

= الفَرَع شيءٌ كان أهل الجاهلية يذبحونه يطلبون به البركة في أموالهم، فكان أحدهم يذبح بكر ناقته أو شاته رجاء البركة فيما يأتي بعده، فسألوا النبي ﷺ عن حكمها، فأعلمهم أنه لا كراهة عليهم فيه، وأمرهم استحباباً أن يتركوه حتى يُحمل عليه في سبيل الله.

ثم نقل الحافظ عن النووي قوله: نصَّ الشافعي على أن الفَرَع والعتيرة مستحبان، ويؤيده ما أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وصححه الحاكم وابن المنذر عن نُبَيشة، قال: نادى رجل رسول الله ﷺ: إنا كنا نعتر عتيرةً في الجاهلية في رجب، فما تأمرنا؟ قال: «اذبحوا لله في أي شهر كان»، قال: إنا كنا نُفَرِّع في الجاهلية؟ قال: «في كل سائمة فَرَع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل ذَبَحْتَه فتصدقْتَ بلحمه، فإن ذلك خير»... ففي هٰذا الحديث أنه ﷺ لم يبطل الفَرَع والعتيرة من أصلهما، وإنما أبطل صفة من كل منهما، فمن الفَرَع كونه يُذبح أول ما يولد، ومن العتيرة خصوص الذبح في شهر رجب.

قوله: «شُغْزُبّاً»، قال السندي: قيل: هٰكذا الرواية، والصواب: زُخْرُبّاً، بزاي معجمة مضمومة، وخاء معجمة ساكنة، ثم راء مهملة، ثم باء مشددة، بمعنى الغليظ. قال الخطابي: يحتمل أن الزاي أبدلت شيناً، والخاء غيناً، أي: لقرب المخرج، فصحف، وهٰذا من غريب الإبدال. وقد ردَّ هٰذا القول الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»، وذكر أن مادة الشغزبة ترجع في أصلها إلى القوة والجلد وما إليهما.

قوله: «أو شغزوباً»: هو شك من الرواة.

وابن المخاض: ما أتى عليه عام ودخل في السنة الثانية من عمره.

وابن اللبون: ما أتى عليه سنتان، ودخل في الثالثة.

قال السندي: «وتكفأ» كتمنع، آخره همزة، أي: تقلبه وتكبُّه، يريد أنك إذا ذبحته حين يُولد يذهب اللبن، فصار كأنك كفأتَ إناءك، أي: المحلب. =

٦٧١٤ ـ حدَّثنا الحسين بنُ محمد وسُريج، قالا: حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ أدرك رجلين وهما مُقْترنانِ، يمشيانِ إلى البيتِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما بالُ القِرَان؟» قالا: يا رسولَ الله، نَذَرْنا أن نمشيَ إلى البيتِ مُقْتَرِنَيْن! فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس هٰذا نَذْراً» فقَطَع قِرَانهما، قال سُريج في حديثه: «إنما النَّذْرُ ما ابْتُغِيَ به وجهُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

= وقوله: «وتُوَلِّه ناقتك» بتشديد اللام، أي: تفجعها بولدها.

(١) حديث حسن. ابن أبي الزناد ـ وهو عبدالرحمٰن ـ رواية البغداديين عنه مضطربة. قال يعقوب بن شيبة: سمعت علي ابن المديني يضعِّف ما حدث به ابن أبي الزناد بالعراق، ويصحح ما حدث به بالمدينة، وهٰذا من رواية البغداديين عنه، لكنه توبع. الحسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وسُريج: هو ابن النعمان البغدادي. وعبدالرحمٰن بن الحارث: هو ابن عبدالله بن عياش، مختلف فيه، وثقه ابن سعد والعجلي، وقال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان من أهل العلم، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وضعفه ابن المديني، وقال ابن حجر: صدوق، له أوهام.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٦/٤٨ من طريق آدم بن أبي إياس، عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٩٢) من طريق يحيى بن عبدالله بن سالم، و(٣٢٧٣) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن الحارث، به. (وقع في مطبوع أبي داود في الحديث (٣٢٧٣): حدثنا المغيرة بن عبدالرحمٰن، حدثني أبو عبدالرحمٰن)، وهو خطأ، صوابه: حدثني أبي عبدُالرحمٰن، يعني ابن الحارث، =

٦٧١٥ ـ حدَّثنا أبو النَّضر، حدَّثنا الفَرَجُ[1]، عن عبدالله بن عامر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُصُّ إلا أميرٌ، أو مأمورٌ، أو مُراء»، فقلت له[2]: إنما كان يَبْلُغُنا[3] «أو مُتَكَلِّفٌ» ؟

= وهو والد المغيرة، انظر: «تحفة الأشراف» ٦/٣٢٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٨٦، وقال: روى أبو داود طرفاً من آخره، رواه أحمد، وفيه عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وقد وثقه جماعة، وضعفه آخرون.

وسيأتي برقم (٦٧٣٢) مع زيادة، وبرقم (٦٩٧٥)، وفيه ذكر سبب آخر، وبرقم (٦٩٣٢) بمعناه.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» ٤/١٨٦، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٥٥ من طريق يوسف بن عدي، حدثنا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن كريب، عن كريب، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ... ومحمد بن كريب ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١٦٤٣)، وسيرد (٨٨٥٩).

وعن عقبة بن عامر عند مسلم (١٦٤٤)، وسيرد ٤/١٥٢.

وعن عمران بن حصين عند مسلم (١٦٤١)، وسيرد ٤/٤٣٠ و٤٣٢ و٤٣٣ و٤٣٤.

وعن عائشة، وسيرد ٦/٢٤٧.

قوله: «مقترنان»، قال ابنُ الأثير: أي: مشدودان أحدهما إلى الآخر بحبل، والقَرَن، بالتحريك: الحبل الذي يشدان به. والجمع نفسه: قَرَن أيضاً. والقِران: المصدر والحبل.

(١) في (ق): الفرج بن فضالة. وكذا في هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ) وهامش (س) و(ص) و(ق): فقيل له.

(٣) في (س) وهامش (ص): بلغنا.

قال: هٰكذا سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ[1].

٦٧١٦ - حدَّثنا أبو النَّضْر وعبدُالصمد، قالا: حَدَّثنا محمد - يعني ابن راشد -، حدَّثنا سليمانُ، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى أنَّ عَقْل أهلِ الكِتابين نصفُ عَقْل المسلمينَ، وهم اليهودُ والنَّصارى[2].

٦٧١٧ - حدَّثنا أبو النَّضْر وعبدالصَّمد، قالا: حدَّثنا محمد[3]، حدَّثنا سليمان - يعني ابن موسى -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ مُتَعَمِّداً دُفِعَ إلى أولياءِ القَتيلِ، فإن شاؤوا قتلوه، وإن شاؤوا أخذوا الدِّيَة، وهي ثلاثونَ حِقَّةً وثلاثونَ جَذَعَةً، وأربعون خَلِفَةً، وذٰلك عَقْلُ العَمْدِ، وما

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الفرج وهو ابن فضالة، وعبدالله بن عامر وهو الأسلمي. لكنهما متابعان بمن تقدم في الرواية (٦٦٦١) وتخريجها، وذكرنا هناك شواهده. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

(٢) إسناده حسن، أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، ومحمد بن راشد: هو الخزاعي المكحولي، وسليمان: هو ابن موسى الأشدق. وقد سقط الحديث من (ق).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/١٠١ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٤٥، والدارقطني ٣/١٧١ من طريق محمد بن راشد، به.

وسلف مطولاً برقم (٦٦٩٢).

(٣) في (ق) وهامش (س) و(ص): يعني ابن راشد.

صالحوا عليه، فهو لهم، وذٰلك تشديدُ العَقْلِ»[1].

٦٧١٨ ـ حدَّثنا أبو النَّضْر وعبدُالصمد، قالا: حَدَّثنا محمد[2]، حدَّثنا سليمانُ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ، قال: «عَقْلُ شِبْهِ العمد مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْل العَمْدِ، ولا يُقْتَلُ صاحبُه، وذٰلك أن يَنْزُوَ الشيطانُ بَيْنَ النَّاسِ»، قال أبو النضر: «فيكون رِمِّيًّا في عِمِّيًّا، في غير فِتنةٍ ولا

---

(١) إسناده حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، ومحمد: هو ابن راشد المكحولي الخزاعي، وسليمان بن موسى: هو الأشدق.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٥٣ و٧٠ من طريق أبي النضر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٨٧)، وابن ماجه (٢٦٢٦)، والدارقطني ٣/١٧٧ من طرق، عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٢١٨) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ، وهٰذا معضل. وسيرد ضمن الحديث (٧٠٣٣).

وتخييرُ أولياء القتيل يشهد له حديثُ أبي هريرة عند البخاري (١١٢) و(٢٤٣٤) و(٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥) بلفظ: «من قُتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يُودَى، وإما أن يُقاد له».

وحديثُ عمرو بن حزم عند ابن حبان (٦٥٥٩)، وفيه تخريجه.

والحِقَّة: هي من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها.

والجَذَعة: هي من الإبل ما دخل في السنة الخامسة.

والخَلِفَة: بفتح الخاء وكسر اللام: الحامل من النوق.

(٢) «حدثنا محمد» ساقطة من (ق).

حَمْلِ سِلاحٍ»[1].

٦٧١٩ - حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا محمد، عن[2] سليمانَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ قَضَى: مَنْ قُتِلَ خَطأً فَدِيَتُهُ مئةٌ مِن الإِبِل[3].

٦٧٢٠ - حدَّثنا أبو بكر الحنفي، حدَّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عن عمرو بن

---

(١) إسناده حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، ومحمد: هو ابن راشد، وسليمان: هو ابن موسى الأشدق.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٧٠ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٦٥)، والدارقطني ٣/ ٩٥ من طريقين، عن محمد بن راشد، به.

وسيرد برقم (٦٧٤٢)، ومطولاً برقم (٧٠٣٣).

قوله: «ينزو»، أي: ينزغ، وهو لفظ الرواية (٧٠٣٣).

وقوله: «رِمِّيًا»، قال ابنُ الأثير: بوزن الهِجِّيرا والخِصِّيصا، من الرمي، وهو مصدرٌ يُراد به المبالغة. والعِمِّيَّا مثله وزناً من العمى، والمعنى أن يوجد بينهم قتيل يعمىٰ أمره ولا يتبيَّن قاتلُه، فحكمه حكمُ قتيلِ الخطأ تجب فيه الديةُ. وهٰذه العبارة: رِمِّيًا في عِمِّيًا، تحرفت في «نهاية» ابن الأثير ٣/ ٣٠٥ (عمى)، إلى: دماً في عمياء، و٣/ ٩١ (ضغن): دماء في عمياء. وكلمة «عِميًّا» وقعت في (م): عمياء.

(٢) في (ص) و(ق) و(م): بن. وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ومحمد: هو ابن راشد الخزاعي المكحولي، وسليمان: هو ابن موسى الأشدق.

وسلف برقم (٦٦٦٣)، وذكرنا هناك شواهده.

شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ كان نائماً، فوجد تمرةً تحت جَنْبِهِ، فأخذها، فأكلها، ثم جعل يَتَضَوَّرُ من آخرِ الليلِ، وفَزِعَ لذلك[1] بعضُ أزواجه، فقال: «إنِّي وجَدْتُ تمرةً تحت جَنْبي فأكلتُها، فخشيتُ أن تَكُونَ مِن تَمْرِ الصَّدَقةِ»[2].

٦٧٢١ ـ حدَّثنا حمادُ بنُ مَسْعَدَة، عن ابنِ عَجْلانَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

---

(١) في (ص): كذلك.

(٢) إسناده حسن. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٨٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله موثقون.

وحسن إسناده الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٢/٩٩، وأورده الحافظ في «الفتح» ٤/٢٩٤ عن أحمد، وسكت عليه، وجمع بينه وبين حديث أنس عند البخاري: «مر النبي ﷺ بتمرة مسقوطة، فقال: لولا أن تكون صدقة لأكلتها»، فقال: وهو محمول على التعدد وأنه لما اتفق له أكل التمرة كما في هٰذا الحديث (يعني حديث عمرو بن شعيب...)، وأقلقه ذٰلك صار بعد ذٰلك إذا وجد مثلها مما يدخل في التردد تركه احتياطاً، ويحتمل أن يكون في حالة أكله إياها كان في مقام التشريع، وفي حال تركه كان في خاصة نفسه، وقال المهلب: إنما تركها ﷺ تورعاً وليس بواجب، لأن الأصل أن كل شيء في بيت الإنسان على الإباحة حتى يقوم دليل التحريم.

وسيأتي بنحوه برقم (٦٨٢٠)، وسلف مختصراً برقم (٦٦٩١).

قوله: «يتضوَّر»، أي: يتلوى ويتقلَّبُ ظهراً لبطن. وفي رواية: فلم ينم تلك الليلة. قاله السندي.

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «البائع والمُبْتَاعُ بالخِيَار حتى يتفرَّقا، إلَّا أن يكون[1] سَفْقَةَ خِيَارٍ، ولا يَحِلُّ له أن يُفارِقَه خشيةَ أن يَسْتَقِيلَه»[2].

---

(١) في (ظ): تكون.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله»، وهٰذا إسناد حسن. ابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٦)، والترمذي (١٢٤٧)، والنسائي ٢٥١/٧، ٢٥٢ عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ومعنى هٰذا أن يفارقه بعد البيع خشية أن يستقيله. ولو كانت الفرقة بالكلام، ولم يكن له خيار بعد البيع، لم يكن لهٰذا الحديث معنى، حيث قال ﷺ: «ولا يحلُّ له أن يفارقه خشية أن يستقيله».

وأخرجه الدارقطني ٥٠/٣، ومن طريقه البيهقي ٢٧١/٥ من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به.

وفي الباب في خيار المجلس عن ابن عمر عند البخاري (٢١١١)، ومسلم (١٥٣١)، وسلف برقم (٤٤٨٤).

وعن أبي هريرة، سيرد (٨٠٩٩).

وعن حكيم بن حزام، سيرد ٤٠٢/٣ و٤٠٣ و٤٢٤.

وعن أبي برزة الأسلمي، سيرد ٤٢٥/٤.

وعن سمرة بن جندب، سيرد ١٢/٥ و١٧ و٢١ و٢٢ و٢٣.

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٤٩١٤).

وزيادة: «ولا يحل له أن يفارقه خشية أن يستقيله»: معارضة بما أخرجه البخاري (٢١٠٧)، ومسلم (١٥٣١) (٤٥) من حديث ابن عمر، وفيه: قال نافع: وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه. هٰذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: قال نافع: فكان [ابن عمر] إذا بايع رجلاً فأراد أن لا يقيله، قام، فمشى هنية، ثم رجع =

٦٧٢٢ ـ حدَّثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد ـ يعني ابنَ راشد ـ، عن سليمانَ بنِ موسى:

أنَّ عبدَالله بن عمرو كَتَب إلى عاملٍ له على أرضٍ له: أن لا تَمْنَعْ فَضْلَ مائِكَ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ الماءِ لِيَمْنَعَ به فَضْلَ الكَلأِ مَنَعَه الله فَضْلَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ[1]»[2].

= إليه. انظر تأويل الزيادة، والجمعَ بينها وبين المعارض فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٤/٣٣١، ٣٣٢.

قوله: «حتى يتفرقا»، أي: بالأبدان كما هو الظاهر، وهو قول الزهري والأوزاعي وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عُبيد وأبي ثور.

وقال النخعي: لا يثبت خيار المكان، ويلزم البيع بنفس التواجب، وهو قول مالك والثوري وأصحاب الرأي، وحملوا التفرق المذكور في الحديث على التفرق في الرأي والكلام. انظر «شرح السنة» ٨/٣٩-٤٠ بتحقيقنا.

وقوله: «إلا أن يكون سفقة خيار»، أي: بيعاً جرى فيه التخاير، بأن قال أحدهما لصاحبه: اختر، فإنه يسقط خيار المجلس.

وقوله: «يستقيله»، أي: يفسخ البيع بحقِّ الخيار الذي له.

(١) كذا في جميع النسخ الخطية، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: «منعه الله يوم القيامة فضله».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى ـ وهو الأشدق ـ لم يُدرك عبدالله بن عمرو، وروايته عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي، ومحمد بن راشد: هو المكحولي الخزاعي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٢٤، وقال: وفيه محمد بن راشد الخزاعي، وهو ثقة، وقد ضعفه بعضهم. قلنا: وفاتَه إعلالُه بالانقطاع في سنده.

٦٧٢٣ - حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرني مالك، أخبرني الثقةُ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ العُرْبَانِ(١).

= وقد سلف المرفوع منه برقم (٦٦٧٣) من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وسلف تخريجه وذكر طرقه وشواهده هناك.

وأصلُ القصة في كتابة عبدالله بن عمرو لعامِلِه، أخرجه يحيى بن آدم في كتاب «الخراج» (٣٤٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٦ عن أبي بكر بن عياش، عن شعيب بن شعيب أخي عمرو بن شعيب، عن سالم مولى عبدالله بن عمرو، قال: أعطَوْني بفضل الماء من أرضه بالوَهْط ثلاثين ألفاً، قال: فكتبتُ إلى عبدالله بن عمرو، فكتب إلي: لا تَبِعْهُ، ولكن أقم قِلْدَك، ثم اسق الأدنى فالأدنى، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ ينهي عن بيع فضل الماء، وشعيب بن شعيب وسالم مولى عبدالله لم يوثقهما غير ابن حبان.

وقوله: «أقم قِلْدك»: القِلْد: هو السقي يوم النوبة، أي: إذا سقيت أرضك يوم نوبتها، فأعط من يليك. قاله ابن الأثير.

وأخرج أبو يوسف القاضي في كتابه «الخراج» ص٩٦ نحو هٰذه القصة عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. ومحمدُ بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى سيِّئُ الحفظ.

وجاء أصلُ القصة أيضاً مختصراً بإسنادٍ صحيح على شرط الشيخين، أخرجه النسائي ٧/٣٠٧ عن قتيبة بن سعيد، عن داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن عمرو بن دينار، عن أبي المنهال عبدالرحمٰن بن مطعم، عن إياس بن عَبْد المُزَني، أن رسول الله ﷺ نَهى عن بيع فضل الماء، وباع قَيِّمُ الوَهْط فضلَ ماءِ الوهط، فكرهه عبدالله بن عمرو. وانظر (٦٦٧٣).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الثقة الذي رواه عنه مالك. إسحاق بن عيسى: هو =

= ابن الطباع البغدادي.

وهو في «الموطأ» ٢/٦٠٩.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠٢) من طريق عبدالله بن مسلمة، وابنُ ماجه (٢١٩٢) من طريق هشام بن عمار، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٤٧١، والبغوي (٢١٠٦) من طريق أبي مصعب الزهري، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٢ من طريق ابن وهب، أربعتهم عن مالك أنه بلغه عن عمروبن شعيب، بهٰذا الإسناد.

قال ابنُ عدي: ويقال: إنَّ مالكاً سمع هٰذا الحديث من ابن لهيعة عن عمروبن شعيب، ولم يسمِّه لضعفه. والحديث عن ابن لهيعة، عن عمروبن شعيب مشهور.

ثم أخرجه ابنُ عدي، ومن طريقه البيهقي في «السُّنن» ٥/٣٤٣ من طريق قتيبة، عن ابن لهيعة، عن عمروبن شعيب، به. وذكر البيهقي أن ابن لهيعة لا يحتج به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢١٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٢ من طريق حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك بن أنس، عن مالك، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، عن عمروبن شعيب، به. قال البيهقي: وحبيب بن أبي حبيب ضعيف، وعبدالله بن عامر لا يحتج به. (وقد سقط من الإسناد في مطبوع «سنن» ابن ماجه لفظ: عن مالك).

وأخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٥/٣٤٣ من طريق عاصم بن عبدالعزيز، عن الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب، عن عمروبن شعيب، به. قال البيهقي: وعاصم بن عبدالعزيز الأشجعي فيه نظر... والأصل في هٰذا الحديث مرسل مالك.

وذكر الحافظ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٦/٢١٢ أن الدارقطني رواه في «غرائب مالك» من طريق الهيثم بن اليمان، حدثنا مالك، عن عمروبن الحارث، عن عمروبن شعيب، به، وقال الدارقطني: تفرد به الهيثم بن يمان.

قلنا: والهيثم بن اليمان ضعفه أبو الفتح الأزدي كما ذكر الذهبي في «الميزان» ٤/٣٢٦.

وبيع العُربان (بضم العين، وسكون الراء) قال ابن الأثير: هو أن يشتري =

٦٧٢٤ ـ حدَّثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد، عن سليمان بن موسى، عن
٢/١٨٤ عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ أنه[1] قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليس مِنَّا، ولا رَصَدَ بِطَرِيقٍ»[2].

= السلعة، ويدفع إلى صاحبها شيئاً على أنه إن أمضى البيع حُسِب من الثمن، وإن لم يمض البيع كان لصاحب السلعة، ولم يرتجعه المشتري... ثم قال ابن الأثير: وهو بيع باطل عند الفقهاء لما فيه من الشرط والغرر، وأجازه أحمد، وروي عن ابن عمر إجازته، وحديث النهي منقطع.

قلنا: لفظ: «العُربان» تحرف في (م) إلى: العريات.

(١) لفظ أنه لم يرد في (ق).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ومحمد: هو ابن راشد المكحولي، وسليمان بن موسى: هو الأشدق.

وسيكرر برقم (٦٧٤٢) و(٧٠٣٣) و(٧٠٨٨).

وقوله: «من حمل علينا السلاح فليس منا»: له شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨) (١٦١)، سلف بأرقام كثيرة منها (٤٤٦٧) و(٤٦٤٩) و(٥١٤٩).

وآخر من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٧٠٧١)، ومسلم (١٠٠) (١٦٣).

وثالث من حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم (٩٩) (١٦٢).

ورابع من حديث أبي هريرة، سيرد (٨٣٥٩).

وخامس من حديث أبي بكرة عند البزار (٣٣٣٨) أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٩١، وقال: وفيه سويد بن إبراهيم ضعفه النسائي، ووثقه أبو زرعة، وهو لين.

وسادس من حديث عمرو بن عوف عند البزار (٣٣٣٩). قال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٩١: وفيه كثير بن عبدالله، وهو ضعيف عند الجمهور، وحسن =

٦٧٢٥ ـ حدَّثنا عبدُالصَّمد بنُ عبدِالوارث، حدَّثني أبي، حدَّثنا حبيبٌ، عن عمرو، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرٍو: أن أبا ثَعْلَبَة الخُشَنِيّ أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن لي كِلَاباً مُكَلَّبَةً، فأَفْتِني في صَيْدِها؟ فقال: «إن كانت لك كِلابٌ مُكَلَّبَةٌ فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَتْ عليك»، فقال: يا رسولَ الله، ذَكِيٌّ[1] وغيرُ ذَكِيٍّ؟ قال: «ذَكِيٌّ وغيرُ ذَكِيٍّ»، قال: وإنْ أَكل منه؟ قال: «وإنْ أَكَلَ منه»، قال: يا رسولَ الله،

= الترمذي حديثه.

وسابع من حديث سمرة عند البزار (٣٣٤٠)، والطبراني (٧٠٤٢)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢٩١/٧: وفي إسناد الطبراني من لم أعرفه، وفي إسناد البزار يوسف بن خالد السمتي، وهو متروك.

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ٢٤/١٣ إلى حديث هٰؤلاء الثلاثة، وقال: وفي سند كل منها لين، لكن يعضد بعضها بعضاً.

وثامن من حديث ابن الزبير عند الطبراني فيما نقله الهيثمي في «المجمع» ٢٩١/٧، وقال: وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وقد وثق على ضعفه.

وتاسع من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» فيما نقله الهيثمي في «المجمع» ٢٩١/٧، وقال: وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين في روايته.

وقوله: «ولا رصد بطريق» لم نجده في غير «المسند»، ولا ذكره الهيثمي في «المجمع»، وهو على شرطه، أي: ولا من رصد وترقب بالسلاح بطريق، يريد قاطع الطريق، وهٰذا عطف على ما يفهم من الكلام المتقدم، كأنه قال: ليس منا من حمل ولا من رصد. قاله السندي.

(١) في هامش (س) و(ص): ذكياً. خ.

أَفْتِني في قَوْسِي؟ قال: «كُلْ ما أَمْسَكَتْ عليك قَوْسُك»، قال: ذَكِيٌّ وغيرُ ذكي؟ قال: «ذَكيٌّ وغير ذكيٍّ»، قال: وإن تَغَيَّبَ عَنِّي؟ قال: «وإنْ تَغَيَّبَ عنكَ، ما لم يَصِلَّ» ـ يعني يَتَغَيَّر ـ «أو تَجِدْ فيه أَثَـرَ[1] غيرِ سَهْمِـك»، قال: يا رسـولَ الله، أفْتِنَـا في آنيةِ المَجُوسِ إذا اضْطُرِرْنا إليها؟ قال: «إذا اضْطُرِرْتُم إليها فاغسِلوها بالماءِ، واطْبُخُوا فيها»[2].

---

(١) في (ظ): أثراً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وصحح إسناده الحافظ ابن عبدالهادي في «تنقيح التحقيق». عبـدالـوارث ـ والد عبدالصمد ـ: هو ابن سعيد بن ذكوان. وحبيب: هو المعلم، وعمرو: هو ابن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٧) من طريق يزيد بن زريع، عن حبيب المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٩١/٧ من طريق عبيدالله بن الأخنس، عن عمرو، به. وليس فيه ذكر آنية المجوس.

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني نفسه عند البخاري (٥٤٨٨)، ومسلم (١٩٣٠)، سيرد ١٩٤/٤.

وآخـر مختصـر من حديث عدي بن حاتم عنـد البخـاري (٥٤٨٧)، سيرد ٢٥٦/٤، ٢٥٧، ٣٧٩، ٣٨٠.

قوله: «مُكَلِّبة»، بفتح اللام المشددة، أي: مُعَلَّمة.

قوله: «ذكي وغير ذكي»: قال السندي: يحتمل الجَرُّ، أي: آكل من ذكي وغير ذكي؟ والرفع، أي: ذكي وغيره سواء في جواز الأكل منه؟ والنصب ـ وترك الألف خطأ في المنصوب كثير في كتب الحديث ـ ويؤيده ما في بعض النسخ: ذكياً وغير ذكي. ثم إنه يحتمل أن يراد بالذكي ما أدركه حياً فذكاه، وبغيره: ما مات قبل أن =

٦٧٢٦ ـ حدَّثنا عبدُالصمد، حدَّثنا هَمَّام، حدَّثنا عَبَّاسٌ الجَزَري، حدَّثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبي ﷺ، قال: «أيُّما عَبْدٍ كاتَب على مئةِ أُوقية فأدَّاها إلا عشرةَ أَواقٍ[1]، فهو عبدٌ، وأيُّما عبدٍ كاتب على مئةِ دينارٍ فأدَّاها إلا عشرةَ دنانير، فهو عبدٌ»[2].

= يدركه. ويحتمل أن المراد ما جرحه الكلب بسِنِّه مثلاً وما لم يجرحه.

قوله عليه الصلاة والسلام: «وإن أكل منه» أخذ به جماعة، وأجاب الجمهور بأن حديث الحرمة أصح، وهو حديث عدي بن حاتم في «الصحيح»، وفيه: «وإن أكل منه فلا تأكل»، وأن العمل بالحرمة عند التعارض أرجح، وقال ابن كثير في «تفسيره» ٣/٣٣، طبعة الشعب: وقد توسط آخرون فقالوا: إن أكل عقب ما أمسكه، فإنه يحرم لحديث عدي بن حاتم، وللعلة التي أشار إليها النبي ﷺ: «فإن أكل فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون أمسك على نفسه»، وأما إن أمسكه، ثم انتظر صاحبه، فطال عليه وجاع، فأكل منه لجوعه، فإنه لا يؤثر في التحريم، وحملوا على ذٰلك حديث أبي ثعلبة الخشني، وهٰذا تفريق حسن، وجمع بين الحديثين صحيح.

قوله: «ما لم يَصِلَّ»، بتشديد اللام، أي: ما لم ينتن ويتغير ريحه، يقال: صَلَّ اللحم وأَصَلَّ، لغتان، وهٰذا على سبيل الاستحباب، وإلا فالنتن لا يحرم، وقد جاء أنه ﷺ أكل ما تغير ريحه، ولعله أكل تعليماً للجواز. قاله السندي.

(١) في (ظ): أواقي.

(٢) إسناده حسن. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمّام: هو ابن يحيى بن دينار العَوْذي، وعباس الجزري: صوابه الجُريري، كما هو في جميع المصادر التي أخرجت هٰذا الحديث، وهو عباس بن فَرُّوخ الجُرَيْري البصري، أبو محمد، ثقة، روى له الجماعة.

وأخرجه أبو داود (٣٩٢٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٤ من =

[قال عبدالله بن أحمد]: كذا قال عبدُ الصمد: «عباس الجَزَري»[1]، كان في النسخة: «عباس الجُرَيْري»، فأصلحه أبي كما قال عَبْدُ الصَّمد: «الجَزَري»[1].

٦٧٢٧ - حدَّثنا يحيى بنُ حمَّاد، حدَّثنا أبو عَوَانة، عن داود بنِ أبي هندٍ، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ قال يومَ الفتحِ: «لا يجوزُ[2] لامْرأةٍ[3]

= طريق محمد بن المثنى، والدارقطني ٤/١٢١ من طريق أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، كلاهما عن عبدالصمد، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٢١٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٣ من طريق عمروبن عاصم الكلابي، عن همام، به، وقالوا في رواياتهم جميعاً: عباس الجريري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٢٣ من طريقين عن أبي الوليد الطيالسي، عن همام، عن العلاء الجريري (عند البيهقي: الجزري)، عن عمروبن شعيب، به. قال النسائي: العلاء الجريري كذا قال. قلنا: يعني أن الصواب: عباس الجريري. وتصحف عند البيهقي اسمه ونسبته معاً.

وسلف برقم (٦٦٦٦)، وسيأتي (٦٩٢٣) و(٦٩٤٩).

(١) إنما قال عبدالصمد: الجُرَيري، كما ورد في التخريج من طريقي محمد بن المثنى وأحمد بن سعيد الدارمي، عنه، ولكن هٰكذا جاء في الأصول التي بين أيدينا، ويغلب على الظن أن صواب العبارة التي قالها عبدالله بن أحمد: كذا قال عبدالصمد: عباس الجُرَيري، كان في النسخة: عباس الجزري، فأصلحه أبي كما قال عبدالصمد: الجريري.

(٢) في (ظ): لا تجوز.

(٣) في (م): لمرأة.

عَطِيَّةٌ إلا بإذنِ زوجِها»[1].

٦٧٢٨ - حدَّثنا عبدالصَّمد، حدَّثنا أبي، حدَّثنا داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال... مِثْلَه[2].

٦٧٢٩ - حدَّثنا عبدُالصمد، حدثنا حمَّاد - يعني ابن سَلَمة -، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: شَهِدتُ رسول الله ﷺ يوم حُنَيْنٍ، وجاءَته وُفُود هَوَازِنَ، فقالوا: يا محمد، إنَّا أَصْلٌ وعَشِيرة، فَمُنَّ علينا، مَنَّ اللهُ عليك، فإنه قد نَزَلَ بنا من البلاء ما لا يَخْفَى عليك، فقال: «اختاروا بين نسائِكم وأموالِكم وأبنائِكم»، قالوا: خَيَّرْتَنَا بين أَحْسَابِنا وأموالِنا، نختارُ أبناءَنا، فقال: «أَمَّا ما كان لي ولبني عبدالمطَّلب،

---

(١) إسناده حسن، يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني مولاهم البصري، ختن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو وضَّاح اليشكري.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٦)، والنسائي ٦/٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٠ من طريق حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، وحبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، به.

وهو قطعة من حديث خطبة الفتح، ورد مطولاً برقم (٦٦٨١)، وسلف تخريجه هناك، وانظر (٧٠٥٨).

(٢) إسناده حسن، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وداود: هو ابن أبي هند. وهو مكرر سابقه.

فهو لكم، فإذا صَلَّيْتُ الظُّهْر، فقولوا: إنَّا نستشفع برسول الله ﷺ[1] على المؤمنين، وبِالمؤمنين على رسولِ الله ﷺ[2]، في نسائِنا وأبنائِنا»، قال: ففعلوا، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا ما كان لي ولبني عبدالمطَّلب، فهو لكم»، وقال المهاجرون: ما كان لنا، فهو لرسول الله ﷺ، وقالت الأنصارُ مثلَ ذٰلك، وقال عُيَيْنَةُ بن بَدْرٍ: أمَّا ما كان لي ولبني فَزَارَة، فلا، وقال الأَقْرَعُ بن حَابِسٍ: أمَّا أنا وبنو تَميم، فلا، وقال عبّاس بنُ مِرْدَاسٍ: أمَّا أنا وبنو سُلَيم، فلا، فقالت الحَيَّانِ: كَذَبْتَ، بل هو لرسول الله ﷺ[2]، فقال رسول الله ﷺ[2]: «يا أيُّها الناس، رُدُّوا عليهم نساءَهم وأبناءَهم[3]، فمن تَمَسَّكَ بشيء من الفَيْء، فله علينا سِتَّةُ فرائِضَ من أول شيء يُفِيئُهُ اللهُ علينا» ثم ركب راحلتَه، وتعَلَّق به الناسُ، يقولون: اقْسِمْ علينا فَيْأَنَا بيننا، حتى أَلْجَؤوهُ إلى سَمُرَةٍ فخَطَفَتْ رِدَاءَه، فقال: «يا أيُّها الناسُ، رُدُّوا عليّ رِدائي، فوالله لو كان لكم بِعَدَدِ شَجَرِ تِهامةَ نَعَمٌ لَقَسَمْتُه بينكم، ثم لا تُلْفُوني[4] بَخِيلاً ولا جَبَاناً ولا كَذُوبَاً»، ثم دَنَا من بعيره، فأخذَ وَبَرَةً من سَنَامِهِ، فجعلها[5] بين أصابعه

---

(١) جملة: «صلى الله عليه وسلم» لم ترد في (ظ)، وعلى هامشها: صح.

(٢) جملة: «صلى الله عليه وسلم» لم ترد في (ظ).

(٣) في (س): وأولادهم. وفي الهامش: وأبناءهم.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تلقوني. والمثبت من (ظ).

(٥) في (ظ): فجعله.

السَّبَّابة والوُسْطَى، ثم رفعها، فقال: «يا أَيُّها النَّاس، ليس لي من هٰذا الفَيْءِ هٰؤلاء هٰذه[1]، إلَّا الخُمُسَ، والخُمُسُ مردودٌ عليكم، فرُدُّوا الخِيَاطَ والمِخْيَطَ، فإن الغُلُولَ يكونُ على أهله يومَ القِيامَةِ عاراً وناراً وشَنَاراً»، فقام رجل معه كُبَّةٌ من شَعَر، فقال: إنِّي أخذتُ هٰذه أُصْلِحُ بها بَرْدَعَةَ[2] بعيرٍ لي[3] دَبِرٍ، قال: «أَمَّا ما كان لي ولبني عبدالمطلب، فهو لك»، فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، أمَّا إِذْ[4] بَلَغَتْ ما أَرَى فلا أَرَب لي بها[5]، ونَبذَها[6].

---

(١) كذا في (س) و(ص) و(ق) و(م)، قال السندي، أي: يا هٰؤلاء تأكيداً للنداء، ووقع في (ظ): «ها ولا هٰذه»، ولعل «ها» مختصرة من هٰؤلاء، وجاء عند الطبري والبيهقي وابن كثير والهيثمي: ليس لي من هٰذا الفيء (فيئكم) ولا هٰذه. وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر في طبعته، وجاء عند أبي داود والنسائي: «ليس لي من هٰذا الفيء شيء ولا هٰذه». (عند أبي داود: هٰذا).

(٢) في (ظ) و(ق): برذعة، وكلاهما بمعنى.

(٣) في (ظ): بعيري.

(٤) في هامش (س): إذا. خ.

(٥) كتب فوقها في (ظ): فيها.

(٦) حديث حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية (٧٠٣٧)، وفي مصادر التخريج، فانتفت شبهة تدليسه. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث.

وأخرجه بتمامه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٦٢-٢٦٤، والطبري في «التاريخ» ٣/٨٦، ٨٧ و٨٩، ٩٠ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٣٦، ٣٣٧ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عمرو. . . بهٰذا الإسناد. وبرواية يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به، أورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/٣٥٢-٣٥٤. =

= وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٦٩٤) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٨٧، ١٨٨، وقال: رواه أبو داود مختصراً، ورواه أحمد، ورجال أحد إسناديه ثقات، قد صرح فيه ابن إسحاق بالتحديث. (قلنا: يعني في الرواية الآتية برقم (٧٠٣٧)).

وللحديث أصل في «صحيح البخاري» (٤٣١٨) و(٤٣١٩) من حديث المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم، سيرد ٤/٣٢٦.

وآخر مختصر من حديث جبير بن مطعم عند البخاري أيضاً (٢٨٢١) و(٣١٤٨)، سيرد ٤/٨٢ و٨٤.

قوله: «وفود هوازن»: قال السندي: هم الذين حاربوا يوم حنين، ثم هزمهم الله، فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين، فجاؤوا مسلمين، وطلبوا ذٰلك.

وقوٰلهم: «إنَّا أصل»، أي: قبيلة عظيمة من قبائل العرب. وقال الشيخ أحمد شاكر: وذٰلك أن رسول الله ﷺ استُرضع في بني سعد بن بكر بن هوازن.

قوله ﷺ: «اختاروا بين نسائكم وأموالكم وأبنائكم»، قال السندي: هٰكذا في الأصول، والظاهر أن قوله: «وأبنائكم» عطف على «نسائكم»، أي: بين نسائكم وأبنائكم وبين أموالكم. قلنا: ما ذكره السندي يؤيده رواية البيهقي: فقال رسول الله ﷺ: «نساؤكم وأبناؤكم أحبُّ إليكم أم أموالكم؟».

قولهم: «نختار أبناءنا»، أي: ونساءنا.

قوله ﷺ: «أما ما كان لي»، أي: ما وقع في سهمي من نسائكم وأبنائكم.

قوله: «فقالت الحيّان»، قال السندي: يحتمل أن المراد بالحيين بنو تميم وبنو سليم، أي: قال: كل حي منهما لرئيسهم: كذبت. قلنا: رواية النسائي: فقامت بنو سُليم، فقالوا: كذبت.

قوله: «فمن تمسك بشيء»، أي: أراد أن لا يعطيه بلا عوض، أي: فليعطه وعلينا في كل رقبة ست فرائض. والفريضة: الناقة. =

٦٧٣٠ ـ حدَّثنا عبدُالصمد، عن عبدالله بن المبارك، حدَّثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ١٨٥/٢

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ، قال: «تُؤْخَذُ صَدَقَاتُ المسلمين على مِيَاهِهِمْ»[1].

٦٧٣١ ـ حدثنا زكريا بنُ عَدِيّ، حدَّثنا عُبيدُالله، عن عبدِالكريم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده[2]: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، إنِّي أَعطيتُ أمّي

= قوله: «من أول ما يفيئه الله»، قال السندي: قيل: يريد الخُمس الذي جعله الله تعالى له من الفيء.

قوله: «ثم لا تُلفوني»، أي: لا تجدوني. وهو لفظ رواية البخاري من حديث جبير بن مطعم.

قوله: «وَبَرة»، أي: شعرة.

الخِيَاط: قال ابنُ الأثير: الخيط. والمِخْيَط: الإبرة. والشنار: العيب.

البردعة: بدال مهملة أو معجمة وجهان: هو الحِلْس، وهي بالكسر: كساء يلقى تحت الرحل على ظهر البعير. دَبِر: كفَرِح، من الدَّبَر، بفتحتين: بمعنى القرحة.

فلا أَرَب: فلا حاجة.

(١) إسناده حسن، عبدُالصمد: هو ابن عبدالوارث، وأسامة بن زيد: هو الليثي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٤)، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، وزاد: «أو عند أفنيتهم» شكّ أبو داود.

وسلف مطولاً ضمن خطبة الفتح برقم (٦٦٩٢).

(٢) في (ظ): عن جده عبدالله بن عمرو.

حديقةً حياتَها، وإنها ماتتْ فلم تَتْرُكْ وارثاً غيري؟ فقال رسولُ الله ﷺ[1]: «وَجَبَتْ صدقتُكَ، ورَجَعَتْ إليك حديقتُك»[2].

٦٧٣٢ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ إلا فيما ابْتُغِيَ

---

(١) جملة: «صلى الله عليه وسلم»: لم ترد في (ظ).

(٢) إسناده حسن. عبيدالله: هو ابن عمرو الرقي، وعبدالكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه البزار (١٣١٣) من طريق زكريا بن عدي، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٥) من طريق عبدالله بن جعفر الرقي، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٦٦ و٢٣٢، وقال: رواه البزار، وإسناده حسن. ولم ينسبه لأحمد.

وفي الباب عن بُريدة الأسلمي عند ابن ماجه (٢٣٩٤)، سيرد ٥/٣٤٩ و٣٥١ و٣٥٩ و٣٦١.

وعن جابر، سيرد، ٣/٢٩٩.

وعن سنان بن سلمة عند الطبراني في «الكبير» (٦٤٩٣) و(٦٤٩٤)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٣، وقال: ورجاله ثقات.

قوله: «وجبت صدقتك»، قال السندي: أي: ثبتت ولزمت بلزوم جزائها، وهو الأجر والثواب، وقد سبق من فتوى ابن عمرو [برقم ٦٦١٦] ما يُخالف هٰذا ظاهراً، لكن يحتمل أنه أفتى بذٰلك قبل أن يبلغه هٰذا الحديث ويكون بلوغه بواسطة صحابي آخر، أو حين أفتى نسي هٰذا الحديث. والله تعالى أعلم.

به وَجْهُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، ولا يمينَ في قَطِيعَةِ رَحِمٍ»[1].

٦٧٣٣ - حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدَّثنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لم يَرْحَمْ صَغِيرَنا، ويَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنا»[2].

---

(١) حديث حسن. ابنُ أبي الزناد: سلف الكلام فيه برقم (٦٧١٤)، وهو متابع. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع البغدادي، وعبدُالرحمٰن بن الحارث: هو ابن عبدالله بن عياش المخزومي.

وأخرجه بتمامه أبو داود (٣٢٧٣) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، عن أبيه عبدالرحمٰن بن الحارث، بهٰذا الإسناد. (ووقع في المطبوع منه تحريفٌ نبهنا عليه برقم: ٦٧١٤).

وقسمه الأول سلف تخريجه برقم (٦٧١٤).

والقسم الثاني منه، وهو: «لا يمين في قطيعة رحم»، أخرجه بنحوه أبو داود (٢١٩١)، والدارقطني ٤/١٥ من طريق الوليد بن كثير، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، به.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٤) من طريق عبدالله بن بكر، والنسائي ٧/١٢ من طريق يحيى القطان، كلاهما عن عبيدالله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، به.

قوله: «ولا يمين في قطيعة رحم»، قال السندي: ظاهره أنه لا ينعقد من الأصل، ولعل من لا يقول به يقول: المراد أنه لا يمين ينبغي له المضي فيها، إذ اللازم في مثله الحنث.

(٢) حديث صحيح. عبدالرحمٰن بن أبي الزناد - ولو أنه يضعف في رواية البغداديين عنه -، توبع من رواية المدنيين عنه، وهي صحيحة، فيما ذكر ابن المديني، كما في «شرح علل الترمذي» لابن رجب ٢/٦٠٥-٦٠٦.

=

٦٧٣٤ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد ـ يعني ابن الهادِ ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ من الكَسَلِ، والهَرَمِ، والمَغْرَمِ، والمَأْثَمِ، وأَعوذُ بكَ مِن فِتْنَةِ

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٣) عن عبدالعزيز بن عبدالله ـ وهو ابن يحيى بن عمرو الأويسي المدني ـ، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٦٩٣٥) (٧٠٧٣)، والثانية منهما إسنادها صحيح، فانظرها.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٢٩).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٣.

وعن أنس عند الترمذي (١٩١٩).

وعن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٣)، والحاكم ٤/١٧٨، وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٩٧٩) و(١٠٩٨٠).

وعن واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٢٩) من طريق الزهري، عن واثلة، وفيه انقطاع. الزهري لم يسمع من واثلة.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤، وقال: وفيه مبارك بن فضالة، وثقه العجلي وغيره، ولكنه مدلس، وفيه ضعف، وسهل بن تمام ثقة يخطىء.

وعن علي عند البيهقي في «الشعب» (١٠٩٨٣).

وعن أبي أمامة الباهلي عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٦)، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٠٣) من طريق عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤، ١٥، وقال: رواه الطبراني، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف جداً.

قوله: «ليس منا»، أي: من أهل طريقتنا.

المسيحِ الـدَّجَّـالِ، وأَعُوذُ بك من عَذابِ القبر، وأَعوذُ بك من عذابِ النارِ»[1].

٦٧٣٥ - حدثنا يونس وأبو سلمة الخُزَاعي، قالا: حدَّثنا ليثٌ، عن يزيد - يعني ابنَ الهَادِ - ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «أَلا أُخْبِرُكُم بأَحَبِّكم إِليَّ وأَقْـرَبِكُمْ مِنِّي مجلساً يَوْمَ القِيَامَةِ؟» فسَكَتَ القومُ، فأعادها مرتين أو ثلاثاً، قال القومُ: نَعَمْ يا رَسُولَ الله، قال: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٦٩ من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٨٣٢) و(٦٣٦٨)، ومسلم (٥٨٩)، وسيرد ٦/٥٧.

الكسل: التثاقل عن الطاعات مع الاستطاعة، وسببه غلبة دواعي الشر على دواعي الخير.

والهرم: كِبر السن المؤدي إلى تساقط بعض القوى أو ضعفها جداً، وهو المراد بالرد إلى سوء العمر.

والمغرم: قيل: المراد: مغرم الذنوب والمعاصي، وقيل: المغرم كالغرم، وهو الدَّين.

والمأثم: الأمر الذي يأثم به الإنسان أو الإثم نفسه وضعاً للمصدر موضع الاسم.

(٢) إسناده حسن. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو سلمة الخزاعي: هو =

٦٧٣٦ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا خليفةُ بنُ خَيَّاط، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ قال: «من حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرَها خيراً منها[1]، فتَرْكُها كَفَّارَتُها»[2].

= منصور بن سلمة، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٢) عن عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥ من طريق يونس بن محمد المؤدب، شيخ أحمد، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب (كذا وقع في المطبوع منه، والصواب: يزيد بن الهاد)، عن عمرو بن شعيب، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢١، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد، ثم قال: له في الصحيح «إن من أحبكم إليَّ أحسنكم خلقاً».

قلنا: هو عند البخاري (٦٠٢٩)، وسيرد برقم (٦٧٦٧م).

وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٧٠٣٥)، وانظر (٦٥٠٤) و(٦٨١٨).

(١) لفظ: «منها» لم يرد في (ص).

(٢) إسناده حسن غير أن قوله: «فتركها كفَّارتها» فيه كلام، كما سيرد. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، وخليفة بن خياط: هو أبو هبيرة جد خليفة بن خياط المؤرخ الملقب بشباب.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٩) عن خليفة بن خياط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٣ من طريق عبدالله بن بكر (يعني السهمي)، عن عبيدالله بن الأخنس، وابن ماجه (٢١١١) من طريق عبيدالله بن عمر العمري، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به. =

= وقوله: «فتركها كفارتها» زيادة تخالف الروايات الصحيحة كما ذكر البيهقي في «السنن» ١٠/٣٣.

وقال أبو داود بإثر الحديث: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ: «وليكفر عن يمينه» إلا فيما لا يعبأ به.

ونقل قول أبي داود الحافظُ في «الفتح» ١١/٦١٧، وقال: كأنه يشير إلى حديث يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة [عند البيهقي في «السنن» ١٠/٣٤] رفعه: «من حلف فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير، فهو كفارته»، ويحيى ضعيفٌ جداً. وقد وقع في حديث عدي بن حاتم عند مسلم [برقم (١٦٥١) (١٦)] ما يوهم ذٰلك، وأنه أخرجه بلفظ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير، وليترك يمينه»، هٰكذا أخرجه من وجهين، ولم يذكر الكفارة. ولكن أخرجه من وجه آخر [برقم (١٦٥١) (١٧)] بلفظ: «فرأى خيراً منها، فليكفرها، وليأت الذي هو خير»، ومداره في الطرق كلها على عبدالعزيز بن رفيع، عن تميم بن طَرَفَة (تحرف فيه إلى طريفة)، عن عدي، والذي زاد ذٰلك حافظ، فهو المعتمد.

قلنا: ورواية: «فليكفر عن يمينه» قد وردت من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عند النسائي في «المجتبى» ٧/١٠، أخرجها عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، به.

وسترد أيضاً من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمرو، برقم (٦٩٠٧)، ونذكر هناك أحاديث الباب.

وزيادة: «فتركها كفارتُها» سترد من حديث أبي سعيد الخدري (١١٧٢٧) بإسناد ضعيف.

ووردت من حديث ابن عباس عند ابن حبان (٤٣٤٤)، والبيهقي في «السنن» =

٦٧٣٧ - حدثنا عبدُالله بنُ الحارث المكي، حدَّثني الأَسْلَمي - يعني عبدَالله بنَ عامر -، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: عَقَّ رسولُ الله ﷺ عن الغلام شاتَيْن، وعن الجارية شاةً[1].

= ١٠/٣٤ بلفظ: «من حلف على ملك يمينه أن يضربه فكفارته تركه، ومع الكفارة حسنة»، وقد ذكر البيهقي أن ذٰلك يحتمل كان قبل نزول الكفارة.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٤٩ في تفسير هٰذه الزيادة بعد أن ذكر أن الثابت عن رسول الله ﷺ بأن الكفارة لازمة لمن حَنَث في يمينه، قال: وقد رُوي عن بعضهم أنه رأى هٰذا من لغو اليمين، وقال: لا كفارة فيه إذا كان معصية، وحكي معنى ذٰلك عن مسروق بن الأجدع وسعيد بن جبير.

وقال السندي: ظاهر الحديث أنه لا كفارة عليه إذا ترك المحلوف عليه، لكن المشهور بين العلماء الموجود في غالب الأحاديث الكفارةُ، فيمكن أن يكون في الكلام طيٌّ، والتقدير: فليكفر، فإن تركها موجب كفارتها.

وقال المحدث الدهلوي: «فإن تركها كفارتها»، أي: كفارة ارتكاب يمين على الشر، يعني إثم ارتكابها يرتفع عن تركها، أما لزوم كفارة الحنث، فهو أمر آخر لازم عليه. انظر «عون المعبود» ٩/١٦٥.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عامر الأسلمي.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣٧ من طريق سوار أبي حمزة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ عق عن الحسن والحسين، عن كل واحد منهما كبشين اثنين، مثلين متكافئين. قال الذهبي: سوار ضعيف.

وقد سلف مطولاً بنحوه برقم (٦٧١٣)، وإسناده حسن.

وله شاهد من حديث عائشة، سيرد ٦/٣١ و١٥٨، وصححه ابن حبان (٥٣١٠). =

٦٧٣٨ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، حدثنا أَبانُ ـ يعني ابنَ عبدالله ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»(١).

٦٧٣٩ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن قَيْصَرَ التُّجيبي

عن عبدالله بنِ عمرو بن العاصي، قال: كنّا عندَ النبيِّ ﷺ، فجاء شابٌّ فقال: يا رسولَ الله، أُقَبِّلُ وأَنا صائم؟ قال: «لا»، فجاء شيخٌ، فقال: أُقَبِّلُ وأَنا صائم؟ قال: «نعم»، قال: فنَظَر بعضُنا إلى بعضٍ، فقال رسول الله ﷺ: «قد عَلِمْتُ لِمَ نَظَرَ بعضُكم إلى بعْضٍ، إن الشيخ يَمْلِكُ نَفْسَهُ»(٢).

= وآخر عن أم كرز، سيرد ٦/٣٨١ و٤٢٢، وصححه ابن حبان (٥٣١٢).
وثالث عن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٦.
ورابع عن ابن عباس عند النسائي ٧/١٦٥-١٦٦ بسند قوي: عقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين بكبشين كبشين. وانظر «شرح السنة» ١١/٢٦٤-٢٦٨ للبغوي بتحقيقنا، و«فتح الباري» ٩/٥٩٢.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عبدالله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري، وأبان بن عبدالله: هو البجلي الأحمسي، وثقه ابن معين وابن خلفون والعجلي، وقال أحمد: صدوقٌ صالح الحديث، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٩: صدوقٌ له مناكير.
والحديث سلف مطولاً برقم (٦٤٧٨) ـ وذكرنا فيه شواهده ـ، و(٦٥٩١).

(٢) إسناده ضعيف على خلاف في صحابيِّه، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ: سيِّىء =

٦٧٤٠ ـ حدثنا حسن[1]، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَة، عن ثابت البُنَاني،

= الحفظ، وقيصر التجيبي: ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠٤، ٢٠٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/١٤٨، وابن حبان في «الثقات» ٥/٣٢٥، ولم ينسبوه، وذكروا كُلُّهم أنه يروي عن ابن عمر، وكذا ذكر الحسيني في «الإكمال»، وتابعه الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص٣٤٦، ٣٤٧.

وأخرجه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٥، عن أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسنادِ، من حديث عبدِالله بن عمر. قال ابنُ عبدالحكم عقبَ الحديث: وخالف أسدُ بن موسى في هٰذا الحديثِ، فقال: عبدالله بن عمرو، والله أعلم. ثم قال ابنُ عبدالحكم: وكأني رأيتُ المصريين يقولون: ابن عمر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابنُ لهيعة، وحديثُه حسن، وفيه كلام.

قلنا: وقع اسم الصحابي في «المجمع»: عبدالله بن عمر، مع أنه منقولٌ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وهو حديث ابن عمرو كما ترى.

وللحديث أصل صحيح عن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح سلف برقم (١٣٨) و(٣٧٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٢٤١) و(٣٣٩١) و(٣٣٩٢).

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة عند البيهقي في «السنن» ٤/٢٣١، ٢٣٢.

وعن عائشة عند البيهقي في «السنن» ٤/٢٣٢.

والتصريح بجواز القبلة لمن يملك إربه ورد من حديث عائشة عند البخاري (١٩٢٨)، ومسلم (١١٠٦)، وسيرد ٦/٣٩ و١٩٢.

ومن حديث حفصة عند مسلم (١١٠٧)، وسيرد ٦/٢٨٦.

ومن حديث عمر بن أبي سلمة عند مسلم (١١٠٨).

(١) عبارة «حدثنا حسن» ساقطة من (ق).

وداودَ بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: لا إلٰهَ إلا الله وحدَه لا شَرِيكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهُوَ على كُلِّ شيءٍ قديرٌ، مئتي مرةٍ في يومٍ، لم يَسْبِقْهُ أحدٌ كان قَبْلَهُ، ولا يُدْرِكهُ أحدٌ بعدَه، إلَّا بأَفْضَلَ مِنْ عمله»[1].

٦٧٤١ ـ حدَّثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عمرو بن

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٧)، والطبراني في «الدعاء» (٣٣٤)، من طرق عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن ثابت (عند النسائي وليس عند الطبراني)، وداود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠٠ من طرق، عن حماد بن سلمة، عن ثابت وداود بن أبي هند، به، لكن قال فيه: «مئة مرة»، ويغلب على الظن أنه وهمٌ من أحد رواته، أو أنَّ فيه اختصاراً، فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٥)، وابن السني (٧٥)، والطبراني في «الدعاء» (٣٣٣) من طريق شعبة، عن الحكم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، بلفظ: «مئة مرة إذا أصبح ومئة مرة إذا أمسى».

وأخرجه البزار (٣٠٧٠) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وليس عنده داود بن أبي هند.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٨٦، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد ثقات، وفي رجال الطبراني من لم أعرفهم. ولم ينسبه إلى البزار.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٤٤٩، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد، والطبراني. ولم ينسبه للبزار.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١)، وسيرد (٨٠٠٨) و(٨٨٧٣).

شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سَمِعَ النبيُّ ﷺ قوماً يَتَدَارَؤُوْنَ[1]، فقال: «إنما هَلَكَ مَنْ كان قبلَكم بهٰذا، ضَرَبُوا كتابَ الله بعضَه ببعض، وإنما نَزَلَ كتابُ الله يُصَدِّقُ بعضُه بعضاً، فلا تُكَذِّبُوا بعضَه ببعضٍ، فما عَلِمْتُم منه فقُولوا، وما جَهِلْتُمْ، فكِلُوه إلى عالِمِهِ»[2].

٦٧٤٢ - حدَّثنا عبدُالصمد، حدثنا محمدُ بنُ راشد، حدثنا سليمان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ، فَلَيْسَ منَّا، ولا رَصَدَ بطريقٍ، ومن قُتِلَ على غيرِ ذٰلك، فهو شِبْهُ العَمْدِ، وعَقْلُهُ مُغَلَّظٌ، ولا يُقْتَلُ صاحبُه، وهو كالشهر الحرامِ، للحُرْمَة والجِوَارِ»[3]. ٢/١٨٦

---

(١) في (ق): يتمارون.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. مَعْمَر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٣٦٧)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٤٣، والبغوي (١٢١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٥٨).

وسلف برقم (٦٦٦٨)، وذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «يتدارؤون»، يريد: يختلفون، ومنه قوله تعالى: ﴿فادّارأتُم فيها﴾ [البقرة: ٧٢]، أي: تدارأتم وتدافعتم واختلفتم. قاله البغوي. والمراد: يتدافعون في القرآن.

(٣) إسناده حسن. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، ومحمد بن راشد: هو المكحولي، وسليمان: هو ابن موسى الأشدق. =

٦٧٤٣ ـ حدثنا عبدُالصمد، وحسينُ بنُ محمد، قالا: حدثنا محمدُ بنُ راشد، عن سليمانَ بنِ موسى، قال حسين في حديثه: قال: حدثنا عمرو بنُ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «من قُتِلَ خطأً فديتُهُ مئةٌ من الإبل، ثلاثونَ بناتُ مَخَاضٍ، وثلاثونَ بَنَاتُ لَبُونٍ، وثلاثونَ حِقَّةٌ، وعَشْرٌ بنو لَبُونٍ ذُكُورٌ»(١).

٦٧٤٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا بكرُ بنُ سَوَادَةَ، عن عبدالرحمٰن بن جُبير

أن عبدَالله بن عمرو حدَّثه: أن نفراً مِن بني هاشم دخلوا على أَسماءَ بنت(٢) عُمَيسٍ، فدخل أبو بكر، وهي تحتَه يومئذ، فرآهم، فكَرِه ذٰلك، فذكر ذٰلك لِرسول الله ﷺ، وقال: لم أَرَ إلَّا خيراً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله قد بَرَّأَها من ذٰلك»، ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبر، فقال: «لا يدخُلْ رجلٌ بعد يومي هٰذا على مُغِيبَةٍ، إلا ومعه رجلٌ أو اثنانِ»(٣).

= والقسم الأول من الحديث سلف برقم (٦٧٢٤).

والقسم الثاني سلف برقم (٦٧١٨)، وسيرد مطولاً برقم (٧٠٣٣)، ويكرر برقم (٧٠٨٨).

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٦٦٣) سنداً ومتناً، لكن فيه زيادة عبدالصمد وهو ابن عبدالوارث بن سعيدالعنبري مولاهم.

(٢) في (ظ) وهامش (ص): ابنة.

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن كان سيِّىء الحفظ ـ توبع، =

٦٧٤٥ ـ حدثنا إسماعيلُ بن محمد ـ يعني أبا إبراهيم المُعَقِّب ـ، حدثنا مروان، حدثنا الحسنُ بنُ عَمْرو الفُقَيْمي، [عن مجاهد][1]، عن جُنادَة بنِ أبي أُمية

عن عبدِالله بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ قَتيلاً مِن أهل الذِّمَّةِ لم يَرَحْ رائِحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِن مَسِيرةِ أربعين عاماً»[2].

= وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعبدالرحمٰن بن جبير: هو المؤذن العامري.

وسلف برقم (٦٥٩٥)، وسيأتي برقم (٦٩٩٥).

(١) ما بين حاصرتين سقط من النسخ الخطية و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، واستُدرك من «أطراف المسند» ٤/١٠، وقد ذكر محققه أنه سقط أيضاً من نسخةٍ من النسخ الخطية الثلاث التي اعتمد عليها، مما يشير إلى أنه سقط قديم، لكنه ثبت في النسختين الأخريين، وثبت كذٰلك في «إتحاف المهرة» ٣/الورقة ٢٤٩ب، وهو ثابت في أسانيد الذين رووا هٰذا الحديث جميعاً، كما سيرد في التخريج، ولم يفطن الشيخ أحمد شاكر إلى هٰذا السقط، وظن أن الرواية متصلة، وراح يوفق بينها وبين رواية النسائي (يعني التي فيها ذكر مجاهد) فأوقعه ذٰلك في أوهام أفضت به إلى افتراضات ليس لها وجه من الصحة.

(٢) إسناده صحيح، إسماعيل بن محمد: هو ابن جبلة السراج البغدادي، ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٢٦٥-٢٦٦، وذكر أنه سُئل عنه الإمام أحمد، فقال: ثقة، وجعل يثني عليه، وقال عبدالله بن أحمد: كان من خيار الناس، كان أبي حدثنا عنه وهو حي وبعدما مات. وقد روى عنه جماعة، وترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٣٠، والحافظ في «التعجيل» ص٣٧، وقال: لم أر له ذكراً في =

. . . . . .

= «تاريخ» البخاري، ولا ابن أبي حاتم، ولا ابن حبان، ولا مسلمة بن قاسم، ولا في «الكنى» لأبي أحمد الحاكم. قلنا: لكن ترجمه الخطيب كما تقدم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عمرو الفقيمي فمن رجال البخاري، وهو ثقة. مروان: هو ابن معاوية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٥، وفي «الكبرى» (٨٧٤٢) عن دُحَيم عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والحاكم ٢/١٢٦ من طريق علي بن مسلم الطوسي، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٥ من طريق ابن أبي عمر العدني، ثلاثتهم عن مروان بن معاوية، بهٰذا الإسناد. يعني بإثبات مجاهد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن علي بن مسلم الطوسي والحسن بن عمرو الفُقيمي لم يخرج لهما مسلم. وتحرف اسم مروان بن معاوية في مطبوع «المجتبى» إلى هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٦، وابن ماجه (٢٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٥ من طريق أبي معاوية، والبخاري (٣١٦٦) و(٦٩١٤) من طريق عبدالواحد بن زياد، والإسماعيلي ـ فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٦/٢٧٠ ـ من طريق عمرو بن عبدالغفار، ثلاثتهم عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو. لم يُذكر فيه جنادة بن أبي أمية. قال الحافظ: فهٰؤلاء ثلاثة رووه هٰكذا، وخالفهم مروان بن معاوية، فرواه عن الحسن بن عمرو الفقيمي، فزاد فيه رجلاً بين مجاهد وعبدالله بن عمرو، وهو جنادة بن أبي أمية، أخرجه من طريقه النسائي ـ (قلنا: وأحمد أيضاً) ـ ورجَّح الدارقطني روايةَ مروان لأجل هٰذه الزيادة، لكن سماع مجاهد من عبدالله بن عمرو ثابت، وليس بمدلس، فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولاً من جنادة، ثم لقي عبدالله بن عمرو، أو سمعاه معاً، وثبته فيه جنادة، فحدث به عن عبدالله بن عمرو تارة، وحدث به عن جنادة أخرى. =

٦٧٤٦ ـ حدثنا الحسينُ، حدثني ابنُ أبي الزِّناد، عن عبدِالرحمٰن ـ يعني ابنَ الحارثِ ـ، أخبرني[1] عمرو بنُ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنه سَمِعَ رجلاً من مُزَيْنَةَ سأل رسولَ اللهِ ﷺ: ماذا تقـولُ، يا رسولَ الله، في ضَالَّة الإبلِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مالَكَ ولَها؟ معها حِذَاؤُها وسِقاؤها»، قال: فضالَّةُ الغَنَمِ؟ قال: «لَكَ أو لأخيك أو لِلذِّئْبِ»، قال: فَمنْ أخذها من مَرْتَعِها؟ قال: «عُوقِب وغُرِّمَ مِثْلَ ثمنها، ومن اسْتَطْلَقها من عِقَالٍ، أو اسْتَخْرَجَها من حِفْشٍ ـ وهي المَظَالُّ ـ فعليه القَطْعُ»، قال: يا رسول الله، فالثَّمَرُ يُصَابُ في أكمامه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس على آكِلٍ سبيلٌ، فمن اتَّخَذَ خُبْنَةً غُرِّم[2] مثلَ ثَمَنِها وعُوقِب، ومن أخذ شيئاً منها بعد أن أَوَىٰ إلى مِرْبَدٍ[3] أو كَسَرَ عنها باباً، فبلغَ ما يأخذُ

= وفي الباب عن أبي بكرة، سيرد ٥/٣٦ و٣٨.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٤/٢٣٧ و٥/٣٦٩.

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٦٨٧)، والحاكم ٢/١٢٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

قوله: «لم يَرَح»: قال ابن الأثير: أي لم يشم ريحها.

(١) في (ظ): قال: أخبرني.

(٢) شكلت في (س): غَرِمَ.

(٣) في (ظ): المربد.

ثَمَنَ المِجَنِّ، فعليه القَطْعُ»، قال: يا رسولَ الله، فالكَنْزُ نَجِدُه في الخَرِب وفي الآرام؟[1] فقال رسولُ الله ﷺ: «فيه وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[2].

٦٧٤٧ - حدثنا عبدالوهَّاب الخفَّاف، حدثنا حسين، حدَّثني[3] عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ، فقال: ليس لي مالٌ، ولي يتيم؟ فقال[4]: «كُلْ من مالِ يتيمك غَيْرَ مُسْرِفٍ»، أو قال: «ولا تَفْدِي مَالَكَ بمالِهِ» شكَّ حُسَيْنٌ[5].

---

(١) في هامش (س) و(ق): الآرام: هي الأعلام تنصب في المفازة.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. الحسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وابنُ أبي الزناد: هو عبدالرحمٰن.

وهو مكرر (٦٦٨٣)، وسلف هناك تخريجه وشرح غريبه.

قوله: «من حِفْش»، بكسر فسكون: هو البيت الصغير القريب السطح.

وقوله: «المَظَالّ» هو تفسير من بعض الرواة لكلمة «حِفْش»، أي: المحال المطلوبة للظل في الحر.

قوله: «وفي الآرام»: هي الأعلام تنصب في المفازة. قال ابن الأثير: وكان من عادة الجاهلية أنهم إذا وجدوا شيئاً في طريقهم لا يمكنهم استصحابه، تركوا عليه حجارة يعرفونه بها، حتى إذا عادوا أخذوه.

(٣) في (ظ): قال: حدثني.

(٤) في هامش (س) و(ص): قال. صح.

(٥) إسناده حسن. عبدالوهاب الخفّاف: هو ابن عطاء، وحسين: هو ابن ذكوان =

٦٧٤٨ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا مسلم ـ يعني ابن خالد ـ، عن عبدالرحمٰن ـ يعني ابن حَرْمَلَةَ ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «الراكبُ شيطانٌ، والراكبانِ شيطَانانِ، والثلاثةُ رَكْبٌ»(١).

= المُعَلِّم.

وأخرجه أبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي ٦/٢٥٦، وابن ماجه (٢٧١٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٨٤، والبغوي (٢٢٠٥) من طرق، عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وزاد الحافظ في «الفتح» ٨/٢٤١ نسبته إلى ابن خزيمة وابن أبي حاتم، وقال: وإسناده قوي.

وله شاهد يصح به من حديث عائشة موقوفاً عند البخاري (٤٥٧٥)، ومسلم (٣٠١٩)، قالت في قوله تعالى: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ [النساء: ٦]: نزلت في مال اليتيم إذا كان فقيراً أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف. وله حكم الرفع لأنه مما لا يُدرك بالرأي.

وقوله: «غير مسرف»، أي: غير متجاوز القدر الذي تستحقه بخدمته.

وقوله: «لا تَفْدي مالك بماله»، أي: لا تبقي مالك بصرف ماله في محلٍّ ينبغي فيه أن تصرف مالك.

وسيأتي برقم (٧٠٢٢).

(١) حديث حسن. مسلم بن خالد الزنجي ـ وإن كان سيِّىء الحفظ ـ قد توبع، عبدالرحمٰن بن حرملة، وهو ابن عمرو الأسلمي، روى له مسلم متابعة حديثاً واحداً في القنوت، وهو مختلف فيه، قال ابن معين: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وقال ابنُ عدي: لم =

. . . . . .

= أر في حديثه حديثاً منكراً، وضعفه يحيى بن سعيد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. قلنا: وقد تابعه محمد بن عجلان عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٥٧٠).

حسين بن محمد: هو المَرُّوذي.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٧٨، ومن طريقه أبو داود (٢٦٠٧)، والترمذي (١٦٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٥)، وأخرجه الحاكم ٢/١٠٢ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن حرملة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن. وحسن إسناده ابن حجر فيما نقله عنه المناوي في «فيض القدير» ٤/٤٤، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وصَدْرُهُ عنده: أن رجلاً قدم من سفر، فقال له رسول الله ﷺ: «من صَحِبْتَ؟» قال: ما صحبتُ أحداً، فقال رسول الله ﷺ: «الراكب شيطان...».

وأخرجه البزار (١٦٩٨) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن ابن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهٰذا خطأ، والصواب رواية مالك وغيره عن ابن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٧٠)، من طريق محمد بن عجلان، عن عمرو بن شعيب، به. وقد بَوَّب عليه: باب النهي عن سير الاثنين، والدليل على أنَّ ما دون الثلاثة من المسافرين عصاة، إذ النبي ﷺ قد أعلم أن الواحد شيطان، والاثنين شيطانان، ويشبه أن يكون معنى قوله: «شيطان»، أي: عاص، كقوله: ﴿شياطين الإنس والجن﴾ [الأنعام: ١١٢]، معناه: عصاة الإنس والجن. انتهى.

ونقل المناوي عن الطبري قوله: هٰذا زجر أدب وإرشاد لما يُخاف على الواحد من الوحشة، وليس بحرام، فالسائر وحده بفلاة، والبائت في بيت وحده لا يأمن من =

٦٧٤٩ ـ حدثنا الخُزاعي ـ يعني أبا سَلَمة ـ، قال[1]: حدثنا ليث، عن يزيد ـ يعني ابن الهَادِ ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعوذُ بِكَ من الكَسَلِ والهَرَمِ، والمَأْثَم والمَغْرَمِ[2]، وأعوذُ بك من فتنة المسيح الدَّجَّال، وأَعُوذُ بِكَ مِن عذاب القبر، وأعوذُ بِك من عذابِ النَّارِ»[3].

٦٧٥٠ ـ حدَّثنا عفان، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن ثابت، عن أبي أيوب:

أن نوفاً وعبدَالله بن عمرو ـ يعني ابنَ العاصي ـ اجتمعا، فقال نَوْف: لو أَنَّ السَّماواتِ والأَرضَ وما فيهما وُضِعَ في كِفَّة الميزان، ووُضِعَت «لا إلٰه إلَّا اللهُ» في الكِفَّةِ الأُخرى، لَرَجَحَتْ بهنّ، ولو

= الاستيحاش، سيَّما إن كان ذا فكرة رديئة، أو قلب ضعيف، والحقُّ أن الناس يتفاوتون في ذٰلك، فوقع الزجرُ لحسم المادة، فيُكره الانفراد سداً للباب.

وسيأتي برقم (٧٠٠٧).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ٢/١٠٢، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وانظر حديثي ابن عباس السالفين برقمي (٢٧١٨) و(٢٧١٩)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٦٠١٤).

(١) «قال» لم يرد في (ظ).

(٢) في (ظ): والمغرم والمأثم.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٦٧٣٤). الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

أنَّ السماواتِ والأَرضَ وما فِيهنَّ كُنَّ طَبَقاً من حَديدٍ، فقال رجلٌ: «لا إلٰه إلا الله»، لخَرَقَتْهُنَّ حتَّى تَنْتَهِيَ إلى الله عزَّ وجلَّ.

فقال عبدُالله بن عمرو: صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ المغربَ، فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، ورَجَعَ مَنْ رَجَعَ، فجاء ﷺ وقد كاد[1] يَحْسِرُ ثيابَهُ عن رُكبتيه، فقال: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المسلمين، هٰذا ربُّكم[2] قد فتح باباً من أبواب السَّماء، يُبَاهِي بكم الملائكةَ، يقولُ: هٰؤلاء عِبادِي قَضَوْا فريضةً، وهُمْ ينتظرونَ[3] أُخرَى»[4]. ٢/١٨٧

---

(١) في (ص): كان.

(٢) في (ظ) زيادة: عزّ وجل.

(٣) في (ق): منتظرون.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو البُناني، وأبو أيوب: هو يحيى بن مالك ـ ويقال: حبيب بن مالك ـ المراغي الأزدي العتكي البصري.

وكلام نوف ـ وهو ابن فَضَالة البكالي ابن امرأة كعب الأحبار ـ سلف برقم (٦٥٨٣) على أنه مما حكاه رسولُ الله ﷺ عن نوحٍ في وصيته لابنه.

والحديث المرفوع أخرجه ابن ماجه (٨٠١) من طريق النضر بن شميل، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد»: هٰذا إسناد رجاله ثقات.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٢٨٢، ونسبه إلى ابن ماجه، وقال: ورواته ثقات. =

٦٧٥١ ـ[1] حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن علي بن زيد، عن مُطَرِّفِ بنِ عبدالله بن الشِّخِّير:

أنَّ نوفاً وعبدَالله بن عمرو اجتمعا، فقال نوف، فذَكَرَ الحديث

فقال عبدالله بن عمرو بن العاص: وأنا أُحَدِّثُكَ عن النبيِّ ﷺ: صلينا[2] مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فعَقَّبَ مَنْ عَقَّبَ، ورَجَعَ من رَجَعَ فجاء رسولُ اللهِ ﷺ قبل أن يَثُورَ[3] الناسُ لِصَلاةِ العشاء، فجاء وقدحَفَزَهُ النَّفَسُ، رافعاً أصبعه هٰكذا، وعَقَدَ تِسْعاً وعِشرين، وأَشار بإِصبعه السَّبَّابة إلى السَّماء، وهو يقول: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المسلمين، هٰذا ربُّكم عز وجلَّ قد فتح باباً من أبواب السَّماء، يُبَاهِي بكم[4] الملائكةَ، يقولُ: يا[5] ملائكتي، انظروا إلى

= وسيأتي برقم (٦٧٥١) و(٦٧٥٢) و(٦٨٦٠) و(٦٩٤٦).

قال السندي: قوله: «فعقَّب من عقَّب»، بالتشديد، أي: جلس منتظراً للعشاء.

والتعقيب: هو الجلوس في مصلاه بعدما يفرغ من الصلاة.

قوله: «يحسر ثيابه»، كيضرب، أي: يكشف، من الاستعجال.

قوله: «هٰذا ربكم»، أي: المرجو فضلُه وكرمُه، المشاهد أنواعُ ألطافه، ولم يرد: هٰذا المرئي المشاهد، وفيه من تعظيم فضل الانتظار ما لا يخفى. والله تعالى أعلم.

(١) جاء في حاشية نسخة (ظ): هٰذا الحديث مؤخر في نسخة ابن المذهب، وهو في الجزء الثالث في الورقة الثالثة.

(٢) في (س): قال: صلينا. وهو ما ورد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) في (ظ): يثوب، وعلى هامشها: يثور. خ.

(٤) في (م): بهم. وهو خطأ.

(٥) حرف «يا» لم يرد في (س) و(م)، وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

عبادي[1]، أَدَّوْا فريضةً، وهُمْ ينتظرونَ أُخرَى»[2].

٦٧٥٢ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن أبي أيوب الأزْدِي

عن نوفٍ الأزْدِي وعبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ، مثلَه، وزاد فيه: وإنْ كاد يَحْسِرُ ثوبَه عن ركبتيه[3]، وقد حَفَزَهُ النَّفَسُ[4].

---

(١) في (ظ) زيادة: هٰؤلاء.

(٢) حديث صحيح بما قبله، وهٰذا سند ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان، وهو متابع، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وهو مكرر ما قبله.

قوله: «قبل أن يثور الناس»، أي: يقوموا.

قوله: «وقد حَفَزَه النَّفَس»، أي: غلبه. والحَفْز: الحث والإعجال.

(٣) في (ظ): ركبته، وعلى هامشها: ركبتيه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو أيوب الأزدي: هو يحيى ـ ويقال: حبيب ـ بن مالك المراغي العتكي البصري.

وهو مكرر (٦٧٥٠).

ونوف الوارد في الحديث هو نوف بن فَضَالة البِكالي، نسبة إلى بني بِكال ـ بطن من حمير ـ كما ذكر السمعاني في «أنسابه»، فقوله في الحديث: نوف الأزدي، تجوُّز من الراوي، أو وهم من الناسخ، لأن الأزد لا يتفرع من حمير، إنما يتفرَّع من كهلان أخي حمير، وهما ولدا سبأ.

٦٧٥٣ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، أنه سمع أبا الخَيْر يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاصي يقولُ: إن رجلًا قال: يا رسولَ الله، أيُّ الإِسْلامِ أَفْضَلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ الناسُ من لسانِهِ ويدِهِ»[1].

٦٧٥٤ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عبدُالله بن هُبَيْرة، عن ابن مُرَيْحٍ[2]، مولى عبدالله بن عمرو

أنه سمع عبدالله بن عمرو يقول: من صلَّى على النبيِّ ﷺ واحِدةً، صلَّى اللَّهُ عليه وملائكتُه سبعينَ صلاةً[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وإن كان سيِّىء الحفظ ـ، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وأبو الخير: هو مرثد بن عبدالله اليزني المصري.

وأخرجه مسلم (٤٠)، وابنُ حبان (٤٠٠)، وابن منده (٣١٦) من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٨٧) و(٦٥١٥).

(٢) ضبط في (س): مُرِيح. يعني بكسر الراء، والمعروف الفتح.

(٣) إسناده ضعيف وهو مكرر (٦٦٠٥)، وبسطنا هناك القول في رجاله. ابنُ مريح: هو عبدالرحمٰن الخولاني، وشيخه في هٰذا الحديث إنما هو أبو قيس، وهو مولى عبدالله بن عمرو، لكن سقط اسمه من الإسناد في هٰذه الرواية، وهو سقط قديم في نسخ المسند، وأشار إليه الحافظ في «أطراف المسند» ٤/١١٠، وقد سلف الإسناد على الصواب بذكره برقم (٦٦٠٥).

وقوله: «سبعين صلاة»: المشهور أن الله تعالى يصلي عليه عشراً، فيحتمل أن =

٦٧٥٥ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد، عن سَلَمة بن أكسُوم، قال: سمعتُ ابنَ حُجَيْرَةَ[١] يسأل القَاسم بنَ البَرَحِيّ[٢]:

كيف سمعتَ عبدالله بن عمرو بن العاصي يُخْبِر؟ قال: سمعتُه يقول: إنَّ خصمين اختصما إلى عمروبن العاص، فقَضَىٰ بينهما، فسَخِطَ المَقْضِيُّ عليه، فأَتَى رسولَ الله ﷺ فأخبره، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا قَضَى القاضي فاجتهدَ فأصابَ[٣]، فَلَهُ عَشْرَةُ أُجُورٍ، وإذا اجتهد فأخطأ، كان له أَجْرٌ أَو أَجْرَانِ»[٤].

= المراد هاهنا أن الله تعالى يصلي عليه عشراً، والملائكة ما بقي، ويحتمل أن يكون الله تعالى شرفه أولاً بأن جعل جزاء المصلي عليه عشراً، ثم زاد في تشريفه فجعل جزاءه هٰذا العدد، وزاد في جزائه صلاة الملائكة هٰذا العدد أيضاً. قاله السندي.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): ابن حجيرة: هو عبدالرحمٰن بن حجيرة.

(٢) تصحفت في (ص) و(م) إلى: البرجي، بجيم.

(٣) في هامش (ظ): وأصاب. خ.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وجهالةِ سلمة بن أكسوم فيما ذكر الحسيني في «الإكمال» ص١٧٢، والقاسمُ بن البَرَحي: هو ـ كما سماه السمعاني ـ القاسم بن عبدالله بن ثعلبة التجيبي، ثم البَرَحي، بفتح الباء والراء، وآخره حاء مهملة، (هٰذا هو الصواب فيه، وما ورد مما سوى ذٰلك، فهو تحريف أو تصحيف). روى عنه جمعٌ كما يُعلم مما ذكره أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/١٠٨، والسمعاني في «الأنساب»، وابنُ حِبّان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، والحارث بن يزيد: هو الحضرمي، وابن حُجَيرة: هو عبدالرحمٰن.

وأخرجه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٢٨ عن عبدالملك بن سلمة، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

وأورده ابنُ عبدالهادي في كتابه «المحرر» برقم (١١٧٦)، وقال: روى الإمام أحمد بإسناد لا يصح. . . فذكر الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٩٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه سلمة بن أكسوم (وقع فيه: السوم)، ولم أجد من ترجمه بعلم (ووقع فيه اسم الصحابي عبدالله بن عمر).

وأخرجه الحاكم ٤/٨٨ من طريق فرج بن فضالة، عن محمد بن عبدالأعلى، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، بنحوه، وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، فتعقبه الذهبي بقوله: فرج ضعفوه.

قلنا: والحديث بإسناد الحاكم، سيرد ٤/٢٠٥ من حديث عمرو بن العاص، من رواية ابنه عبدالله عنه، ولفظه: «عشر حسنات»، بدل: «عشر أجور».

وله شاهد ضعيف أيضاً من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٤/٢٠٥، وفيه فرج بن فضالة.

وللحديث أصل صحيح من حديث عمرو بن العاص عند البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، سيرد ٤/١٩٨ و٢٠٤ بلفظ: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإذا حكم، فاجتهد، ثم أخطأ، فله أجر».

ومن حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٣٥٢) أيضاً، ومسلم (١٧١٦)، وابن حبان (٥٠٦٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/١٦٠: إنما يُؤجَرُ المخطىء على اجتهاده في طلب الحق، لأنَّ اجتهاده عبادة، ولا يُؤجر على الخطأ، بل يُوضع عنه الإثم فقط، وهٰذا فيمن كان من المجتهدين جامعاً لآلة الاجتهاد، عارفاً بالأصول، وبوجوه القياس، فأما من لم يكن محلاًّ للاجتهاد، فهو متكلف، ولا يُعْذَرُ في الخطأ بالحكم، بل يُخاف عليه أعظم الوزر، بدليل حديث ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: . . . وفيه: «ورجل قضى للناس على جهل، فهو في النار».

وقال السندي: قوله: «فله عشرة أجور»: المشهور فله أجران، فإمَّا أنَّ هٰذا من

٦٧٥٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفَاوي، وعبدُالله بن بكر السَّهْمي ـ المعنَى واحد ـ، قالا: حدثنا سَوَّار أبو حمزة[1]، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مُرُوا أَبْناءَكُم بالصَّلاةِ لِسَبْعِ سِنينَ، واضْرِبوهُم عليها لِعشر سنينَ، وفَرِّقُوا بينهم في المضاجع، وإذا أَنْكَحَ أحدُكم عبدَه أو أَجيرَه، فلا يَنْظُرَنَّ إلى شيءٍ من عَوْرَتِه، فإنَّ ما[2] أَسْفَلَ من سُرَّته إلى ركبتيه[3] من عَوْرَتِهِ»[4].

= باب زيادة التشريف له ﷺ حيث زيد في فضل من اجتهد من أمته، وأصاب بعد أن قرر في فضله أجرين، أو لأن المنظور هاهنا أن اجتهاده حسنة والحسنة بعشر.

(١) كتب في هامش (س): تقدم قبل أربعة أوراق [يعني في الحديث (٦٦٨٩)] عن الإمام أنه قال: أخطأ الطفاوي في قوله: سوار أبو حمزة، ومرّ أنه داود بن سوار. وكتب نحو ذٰلك في هامش (ق)، وسلف في التعليق على الحديث المذكور أنَّ هٰذا وهمٌ من قارئي هاتين النسختين، وأن الذي عناه الإمام أنه أخطأ إنما هو وكيع، وسلف ذٰلك مبسوطاً هناك فراجعه.

(٢) كتبت في (م): فإنما، وهو خطأ. لأن «ما» هنا موصولية.

(٣) في (ظ): ركبته.

(٤) إسناده حسن، سوار أبو حمزة: هو سوار بن داود الصيرفي، سلف الكلام عنه برقم (٦٦٨٩)، وأنه وهم فيه وكيع، فسماه: داود بن سوار. وقد تابع سواراً ليثُ بن أبي سليم عند البيهقي ٢/٢٢٩.

وأخرجه بطوله الدارقطني ١/٢٣٠، ٢٣١، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٧٨ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد. =

٦٧٥٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، أخبرني حبيبٌ المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسول الله[١] ﷺ: «إنَّ أَعْتَى الناسِ على الله عزَّ وجلَّ مَنْ قَتَلَ في حَرَم الله، أو قَتَلَ غيرَ قاتِلِه، أو قَتَل بذُحُولِ الجاهلية»[٢].

٦٧٥٨ ـ حدثنا أبو كامل ويونس، قالا: حدثنا نافع بن عمر[٣]، عن بِشْر بن عاصم الثقفي، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال نافع: ولا أَعْلَمه إلَّا عن النبيِّ ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ولَم يَشُكَّ يُونُس، قال: عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ[٤] يُبْغِضُ البليغَ من الرجال،

= وأخرجه بطوله أيضاً أبو داود (٤٩٦) ـ ومن طريقه البغوي (٥٠٠) ـ، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٦ من طريق وكيع، والدارقطني ١/٢٣٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٢٩ من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن سوار أبي حمزة، بهٰذا الإسناد. وسلف ذكر وهم وكيع فيه وتنبيه أبي داود عليه عقب الحديث.

وسلف برقم (٦٦٨٩) دون زيادة: «وإذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره...» وذكرنا هناك شواهده.

(١) في (ظ): أن النبي ﷺ قال.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك.
وهو قطعة من حديث الفتح ورد مطولاً برقم (٦٦٨١).
قوله: «أو قتل غير قاتله»، أي: غير قاتل وليّه. وذُحُول الجاهلية: جناياتها.

(٣) في (م): عمرو. وهو خطأ.

(٤) عبارة: «عز وجلَّ» لم ترد في (ظ).

الذي يَتَخَلَّلُ بلسانه، كما تَتَخَلَّلُ البَاقِرَةُ بلسانِها»[1].

٦٧٥٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا داودُ بنُ قيس، سمعتُ عمروبن شعيب يُحدث[2]، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن الفَرَعِ؟ فقال: «الفَرَعُ حَقٌّ، وإنْ تَرَكْتَه[3] حتى يكون شُغْزُبّاً[4] ابنَ مَخَاضٍ أو ابنَ لَبُونٍ، فَتَحْمِلَ عليه في سبيل الله، أو تُعْطِيَه أَرْمَلَةً، خيرٌ من أن تَبُكَّهُ يَلْصَقُ لَحْمُه بوَبَرِه، وتَكْفَأُ[5] إناءَك، وتُوَلِّهَ ناقَتَك»[6].

٦٧٦٠ ـ حدَّثنا عبدالرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن ابن المسيَّب وأبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن ١٨٨/٢

عن عبدالله بن عمروبن العاص، قال: لقيني رسول الله ﷺ،

---

(١) إسناده حسن. وسلف الكلام عن رجاله برقم (٦٥٤٣). أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، ويونس: هو ابن محمد، أبو محمد المؤدب.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٩٧٢) من طريق يونس بن محمد، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد. وسلف ذكر شواهده برقم (٦٥٤٣). قال السندي: قوله: «الذي يتخلل»، أي: يُدير لسانه حول أسنانه مبالغةً في إظهار بلاغته. والباقرة جمع البقرة، أريد بها الجنس، شبَّه إدارة لسانه حول الأسنان والفم حال التكلم تفاصحاً بما تفعل البقرة بلسانها.

(٢) لفظ: «يحدث» لم يرد في (ق).

(٣) في هامش (س) و(ق): وإن تتركه، كما سلف قبل ورقتين.

(٤) في (م) شغرباً. وهو تصحيف.

(٥) في (ظ) و(ق): وتكفىء.

(٦) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٧١٣). =

فقال: «أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَقُومُ الليلَ؟ أو: أنْتَ[1] الذي تقول: لأَقُومَنَّ الليلَ ولأَصُومَنَّ النَّهار؟» قال: أحسبه قال: نعم، يا رسولَ اللهِ، قد قلتُ ذٰلك، قال: «فَقُمْ ونَمْ، وصُمْ وأَفْطِرْ، وصُمْ من كل شهر ثلاثةَ أيام، ولك[2] مِثْلُ صيامِ الدَّهْرِ». قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلك؟ قال: «فَصُمْ يوماً وأَفْطِرْ يومين». قلت: إنِّي أُطِيقُ أفضلَ من ذٰلك؟ قال: «فَصُمْ يوماً وأَفْطِر يوماً، وهو أَعْدَلُ الصيام، وهو صيامُ داودَ»، قلت: إنِّي أُطِيقُ أفضلَ من ذٰلك؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أَفْضَلَ من ذٰلِكَ»[3].

٦٧٦١ - حدَّثنا روح، حدثنا محمدُ بنُ أبي حَفْصَة، أخبرنا ابنُ شهاب، عن سعيد بن المسيّب وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: بلغَ رسولَ الله ﷺ

= قوله: «أن تبكّه»: البَكُّ: دقُّ العنق. والمراد هنا: الذبح.

(١) في (ق): «وأنت».

(٢) في (ظ): وذٰلك. وفوقها: لك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، معمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٦٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦١٣٤)، وأبو داود (٢٤٢٧).

وأخرجه البخاري (١٩٧٦) و(٣٤١٨)، ومسلم (١١٥٩) (١٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٠٠)، وابنُ سعد ٤/٢٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٥، ٨٦، وابنُ حبان (٣٦٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٣، من طرق، عن الزهري، به.

وانظر (٦٧٦١) و(٦٧٦٢) و(٦٨٦٧)، وقد سلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

أنِّي أقولُ: لأَصُومَنَّ الدهر، ولأَقُومَنَّ الليل ما بَقِيتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنْتَ الـذي تَقُولُ، أو قلتَ: لأَصُومَنَّ الدَّهر ولأَقُومَنَّ الليلَ ما بقيتُ؟» قال: قلت: نعم، قال: «فإنَّك لا تُطيق ذٰلك»، قال: «فقُمْ ونَمْ، وصُمْ وأَفْطِرْ، وصُمْ ثلاثةَ أيام من كل شهرٍ، فإن الحسنةَ عَشْرُ أَمْثالِها» فذكر معناه[1].

٦٧٦٢ ـ حدَّثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: دخل عليَّ رسول الله ﷺ، فذكر الحديثَ نحوَ حديث الزهري[2].

٦٧٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب،

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة: اختلفت روايات ابنِ معين عنه، فوثقه في رواية، وضعّفه في أخرى، وقال في رواية: صالح الحديث، وضعفه النسائي، وقال ابن المديني: ليس به بأس، وقال ابن حجر في «مقدمة فتح الباري» ص٤٣٨: أخرج له البخاري حديثين من روايته عن الزهري تُوبع فيهما.

قلنا: قد تابعه معمر في الرواية (٦٧٦٠) السالفة.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي، وابنُ شهاب: هو الزُّهري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وانظر تخريجه برقم (٦٧٦٠). وانظر (٦٨٦٧) و(٦٨٧٦) و(٦٨٧٨) و(٦٨٨٠).

وسلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ، فأطال القيامَ، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ، ثم رفع فأطالَ، قال شعبة: وأحسِبُه قال في السجود نحو ذٰلك، وجعل يبكي في سجوده ويَنْفُخُ، ويقول: «رَبِّ لَمْ تَعِدْني هٰذا وأنا أستغفِرُك، رَبِّ، لَمْ تَعِدْني هٰذا وأنا فيهم»، فلما صلَّى قال: «عُرِضَتْ عليَّ الجنةُ، حتى لو مددتُ يدي[1] لتناولتُ من قُطُوفِها، وعُرِضَتْ عليَّ النارُ، فجعلتُ أَنْفُخُ خَشْيَةَ أن يغْشَاكُم[2] حَرُّها، ورأيتُ فيها سارقَ بَدَنَتَيْ رسولِ الله ﷺ، ورأيتُ فيها أَخَا بني دَعْدَعٍ، سارقَ[3] الحَجِيج، فإذا فُطِنَ له قال: هٰذا عَمَلُ المِحْجَنِ، ورأيتُ فيها امرأةً طويلةً سوداءَ حِمْيَرِيَّةً، تُعَذَّبُ في هِرَّةٍ رَبَطَتْها، فلم تُطْعِمْها[4] ولم تَسْقِها، ولم تَدَعْهَا تَأْكُلُ من خَشَاشِ الأرض، حتى ماتَتْ، وإنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ لا ينكسفانِ لموتِ أَحدٍ ولا لحياتِه، ولكنهما آيتان من آياتِ الله[5]، فإذا انكسفَ أحدُهما، أو قال: فُعِلَ بأحدهما شيء من ذٰلك، فاسْعَوْا إلى ذِكْر الله[5]»[6].

---

(١) في هامش (س) و(ص) و(ظ): بيدي.

(٢) في (ظ): يغشاهم.

(٣) في (م): ساق. وهو خطأ.

(٤) في (س) و(ص): فلا هي تطعمها. وعلى الهامش: فلم تطعمها.

(٥) في (ظ) زيادة: عز وجل.

(٦) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، شعبة سمع من عطاء قبل الاختلاط. =

قال عبدالله[1]: قال أبي: قال ابنُ فُضَيْلٍ[2]: لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وأنا فيهم؟ لِمَ تُعَذِّبُنَا ونحن نَسْتَغْفِرُكَ؟».

٦٧٦٣م - [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: ووافق شعبةَ زائدةُ، وقال: «مِنْ خَشَاشِ الأَرضِ»، حدثناه معاوية.

٦٧٦٤ - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن حُصَيْن، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمرو: أنه تزوَّج امرأةً من قريش، فكان لا يأتيها، كان يَشْغَلُه الصَّوْمُ والصلاةُ، فذُكر ذٰلك للنبي ﷺ، فقال: «صُمْ من كُلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيام، قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ[3] من ذٰلك، فما زال به حتى قال له: «صُمْ يوماً وأَفْطِرْ يوماً»، وقال له: «اقْرَأْ القرآنَ في كلِّ شهرٍ»، قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلك، قال: «اقْرأْه في كلِّ خَمْسَ عَشْرَةَ، قال: إنِّي أُطيق أكثرَ من ذٰلك، قال: «اقرأه في كلِّ سَبْعٍ»، حتى قال: «اقرأ في كل ثلاثٍ». وقال النبي ﷺ: «إنَّ لِكلِّ عَمَلٍ شِرَّةً، ولِكلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فمن كانت فترته[4] إلى

= وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٣/١٤٩ من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٦٤٨٣)، وسلف هناك ذكرُ شواهده وشرح غريب ألفاظه.

(١) «قال عبدالله» من (ظ).

(٢) سلف الحديث من طريقه برقم (٦٤٨٣).

(٣) في (ظ): أفضل، وعلى هامشها: أكثر.

(٤) المثبت من (ظ)، ووقع في باقي النسخ الخطية و(م) وطبعة الشيخ أحمد =

سُنتي، فقد أفلح، ومن كانت فترتُه إلى غير ذٰلك، فقد هَلَكَ»[1].

= شاكر: شرته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر هو الملقب بغندر، وحُصَين: هو ابن عبدالرحمٰن السُّلَمي أبو هُذَيل العلاف.

وهو مكرر (٦٤٧٧)، وقد تابع حُصَيناً هناك مغيرةُ بن مِقْسَم الضَّبِّي، وذكرنا هناك أرقام رواياته في «المسند».

وقوله: «لكل عمل شِرَّة...»:

أخرجه ابنُ حبان (١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٧) من طريقين، عن شعبة، به.

لكن جاء عند ابن حبان فقط: «فمن كانت شِرَّته» في الموضعين، بدل: «فمن كانت فترته»، وجاءت في النسخ الخطيَّة في الموضع الثاني «فترته»، على الصواب، وجاءت في الموضع الأول «شِرَّته» عدا نسخة (ظ)، فقد ورد فيها «فترته» على الصواب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١)، وابن خزيمة (٢١٠٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٦) من طريقين عن حصين، به.

وسلف برقم (٦٥٣٩) و(٦٥٤٠)، وسيأتي (٦٩٥٨).

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٤٠٩.

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤٢)، وابن حبان (٣٤٩).

وعن ابن عباس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤١)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٥٨، ٢٥٩، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وعن جعدة بن هُبَيرة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٨) عن إبراهيم بن أبي داود، والطبراني في «الكبير» (٢١٨٦) عن معاذ بن المثنى، كلاهما عن مسدد، عن يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن =

٦٧٦٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن حَبِيبٍ، قال: سمعتُ أبا العباس يقول:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو يُحَدِّث: أنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ يستأْذِنُه في الجهادِ، فقال: «أَحَيٌّ والِدَاكَ؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجَاهِدْ»[1].

٦٧٦٦ ـ حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حبيب، عن أبي العباس، عن عبدالله بن عمرو: أن رسول الله ﷺ.

وحدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، سمعت[2] حبيبَ بن أبي ثابت، سمعت[2] أبا العباس الشاعر، وكان صدوقاً، يحدِّث ١٨٩/٢

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدالله

= جعدة بن هبيرة، عن النبي ﷺ. قال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٥٩: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه بشر بن نمير، وهو ضعيف. قلنا: ليس في إسناده بشر هٰذا، وقد ذكره الهيثمي ٣/١٩٣ أيضاً، وعزاه إلى أحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وسلف شرح الحديث برقم (٦٤٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حبيب ـ وهو ابن أبي ثابت ـ صرَّح بالسماع، فانتفت شبهة تدليسه. أبو العباس: هو السائب بن فرُّوخ.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٤)، والبخاري في «صحيحه» (٣٠٠٤) و(٥٩٧٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠)، ومسلم (٢٥٤٩) (٢)، والترمذي (١٦٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠، وابن حبان (٣١٨)، وعلي بن الجعد في «مسنده» (٥٦١)، والبغوي (٢٦٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٥ من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٥) و(٦٥٤٤).

(٢) في (ظ): قال: سمعت.

ابن عمرو، إنك تصومُ الدَّهر، فإذا صُمْتَ الدهرَ، وقُمْتَ الليلَ، هَجَمَتْ له العَيْنُ، ونَفِهَتْ[1] له النَّفْسُ، لا صامَ مَنْ صامَ الأَبد، صُمْ ثلاثةَ أيامٍ من الشهر، صَوْمَ الدهرِ كلِّه»، قال: قلتُ: إنِّي أُطِيق، قال: «صُمْ[2] صومَ داود، فإنه كان يصومُ يوماً ويُفطر يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاَقَى»، وقال رَوْحٌ: «نهشت[3] له النَّفْسُ»[4].

---

(١) في (ظ): نفهت أو نهشت. وكلمة «أو نهشت» وردت في هامش (س) و(ص)، قال السندي: ونَفِهت، بكسر الفاء، وروي بفتحها، أي: كلَّت وتعبت. نهتت: بالمثناة الفوقية بعد الهاء كما في بعض الأصول لا بالمثلثة كما في بعضها، أي: ضعفت حتى تتنفس بشدة، إلا أن ظاهر كلام عياض في «المشارق» يقتضي أنه روي بالمثلثة، ولم يذكر له معنى، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ): فَصُم.

(٣) في (ص): نهتت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وأبو العباس: هو السائب بن فروخ.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٥)، والبخاري (١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١٤، وفي «الكبرى» (٢٧٠٦) و(٢٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٧، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٩، كلهم من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٦٢، والبخاري (٣٤١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١٣، ٢١٤، و«الكبرى» (٢٧٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٧، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به. وتحرف اسم أبي العباس في مطبوع الطحاوي إلى: أبي العاص.

وأخرجه الحميدي (٥٩٠)، والبخاري (١١٥٣)، وابن خزيمة (٢١٥٢)، =

٦٧٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، سمعت أبا وائل يحدث، عن مسروق

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «اسْتَقْرِؤُوا القرآنَ من أربعة: من عبدِالله بن مسعود، وسالم مولى أبي حُذَيْفة، ومعاذ بن جَبَل، وأُبيّ بن كعب»(١).

= والبيهقي في «السنن» ٣/١٦ من طريق عمروبن دينار، عن أبي العباس، به، بنحوه.

وهو قطعة من الحديث المطول السالف برقم (٦٤٧٧). وانظر (٦٨٦٧) و(٦٨٧٤) و(٦٨٧٦) و(٦٨٨٠).

قوله: «هجمت له العين»، أي: غارت ودخلت في مواضعها.

وجاء في هامش (ظ) عقب هٰذا الحديث ما نصُّه:

حدَّثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعت أبا العباس... من أهل مكة ـ وكان شاعراً لا يتهم على الحديث ـ، قال: سمعت عبدالله بن عمروبن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث، إلى أن قال: «هجمت له العين». وإلى جانبه عبارة: سقط من كتاب ابن المذهب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٤) (١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠١) و(٨٢٧٩) من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٧)، والبخاري (٣٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٤١١) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٣) وذكرنا هناك شرحه. =

٦٧٦٧م ـ قال: وقال[١]: لم[٢] يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً، قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَحَبِّكم إليَّ أَحْسَنَكم خُلُقاً»[٣].

٦٧٦٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وابنُ نُمَيْر قال: أخبرنا الأعمش، عن عبدالله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَرْبَعٌ من كُنَّ فيه كان منافقاً، أو كانتْ فيه خَصْلَةٌ من الأَرْبَعِ، كانتْ فيه خصلةٌ من النفاق حتى يَدَعَهَا: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا عَاهَدَ غَدَرَ، وإذا خَاصَمَ فَجَرَ»[٤].

---

(١) لفظ: «وقال» لم يرد في (ق).

(٢) في (ق): ولم.

(٣) إسناده هو إسناد سابقه، صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٦)، والبخاري (٣٧٥٩) و(٦٠٢٩)، والترمذي (١٩٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٨٥) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٠٤)، وسيأتي برقم (٦٨١٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وابن نمير: هو عبدالله، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٩٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٢٢)، والبخاري (٣٤) و(٢٤٥٩) و(٣١٧٨)، ومسلم (٥٨) (١٠٦)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١١٦، وفي «الكبرى» (٨٧٣٤)، ووكيع في «الزهد» (٤٧٣)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١١٧)، وأبو عوانة =

٦٧٦٩ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، وعبدُالله بن بكر، قالا: حدثنا سعيد، عن مَطَرٍ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ليس على رجلٍ طلاقٌ فيما

= ١/٢٠، والفريابي في «صفة المنافق» (١٣) و(١٤) و(١٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٣، وابن حبان (٢٥٤) و(٢٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (٥٢٢) و(٥٢٣) و(٥٢٤) و(٥٢٥) و(٥٢٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١١، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٢٠٤، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٥٢)، وفي «السنن» ٩/٢٣٠ و١٠/٧٤، والبغوي (٣٧) من طرق، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) (١٠٧) و(١٠٨)، وابن حبان (٢٥٧)، وفيه بدل قوله: «وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»، قوله: «وإذا اؤتمن خان»، وهو ما سيرد في الرواية (٦٨٧٩).

وعن جابر عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣١، وابن حبان (٢٥٦)، وإسناد ابن حبان صحيح على شرط مسلم.

وعن ابن مسعود عند الخرائطي ص٣١، والبزار (٨٦)، والفريابي في «صفة المنافق» (٧)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/٤٣. وهو موقوفٌ عليه عند ابن أبي شيبة ٨/٥٩٤، والطبراني (٩٠٧٥)، ووكيع في «الزهد» (٤٠٠) و(٤٧٢)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠).

وعن أبي أمامة الباهلي عند الفريابي في «صفة المنافق» (٢٠).

وعن أنس بن مالك عند الفريابي في «صفة المنافق» (١٢)، وأبي يعلى (٤٠٩٨)، وفي إسناده يزيد الرقاشي، وهو ضعيف.

وعن الحسن مرسلاً عند ابن حبان (٢٥٧)، والفريابي (٢١).

قوله: «وإذا خاصم فجر»: الفجور في اللغة: الميل، وفي الشرع: الميل عن القصد، والعدول عن الحق، والمراد به هاهنا: الشتم والرمي بالأشياء القبيحة والبهتان. قاله السندي.

لا يَمْلِكُ، ولا عَتَاقٌ فيما لا يَمْلِك، ولا بَيْعٌ فيما لا يَمْلِكُ»[1].

---

(١) حديث حسن، محمد بن جعفر وإن سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ بعد الاختلاط متابع، ومطر ـ وهو ابنُ طهمان الورّاق ـ، وإن كان ضعيفاً قد توبع أيضاً. عبدالله بن بكر: هو السهمي، وسماعه من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.

وأخرجه بتمامه الدارقطني ٤/١٤ من طرق، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٩٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٣١٨ من طريق هشام الدستوائي، عن مطر الوراق، به.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٨، ٢٨٩ بعضه من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن أبي رجاء محمد بن سيف الحُدَّاني، عن مطر الوراق، به. ولفظه: «ليس على رجل بيع فيما لا يملك». وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه عبدالرزاق (١١٤٥٦)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٠٢٠)، والترمذي في «سننه» (١١٨١)، وفي «علله الكبير» ١/٤٦٥، وابن ماجه (٢٠٤٧)، والدارقطني ٤/١٥، والحاكم ٢/٢٠٤، ٢٠٥ من طريق عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، به. بلفظ: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا عتق له فيما لا يملك، ولا طلاق له فيما لا يملك»، وسيرد عند أحمد برقم (٦٧٨١).

وأخرجه مطولاً الدارقطني ٤/١٥، وأخرج ابن ماجه (٢٠٤٧) منه قوله: «لا طلاق فيما لا يملك» من طريق عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٣١٨، من طريق حبيب المعلم، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: «لا طلاق إلا بعد نكاح، ولا عتق إلا بعد ملك».

وأخرجه الحاكم ٢/٢٠٤، ٢٠٥، ومن طريقه البيهقي ٧/٣١٧، ٣١٨ من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، به، بلفظ: «لا طلاق قبل نكاح»، وصححه الذهبي. =

. . . . . .

= وسيأتي في «المسند» (٦٩٣٢) من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٨٤/٩ ـ بعد أن ساقه من طريق عمرو بن شعيب، عن طاووس، عن معاذ بن جبل ـ: وقد اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، فرواه عامر الأحول، ومطر الوراق، وعبدالرحمٰن بن الحارث، وحسين المعلم، كلهم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، والأربعة ثقات، وأحاديثهم في السنن، ومن ثم صححه من يُقوي حديث عمرو بن شعيب، وهو قوي، لكن فيه عِلَّة الاختلاف، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً آخر، فأخرج سعيد بن منصور (هو برقم (١٠٢١)) من وجه آخر، عن عمرو بن شعيب، أنه سُئل عن ذٰلك، فقال: كان أبي عرض عليَّ امرأةً يُزوجنيها، فأبيتُ أن أتزوجها، وقلت: هي طالق البتة يوم أتزوَّجُها، ثم ندمتُ، فقدمت المدينة، فسألتُ سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، فقالا: قال رسول الله ﷺ: «لا طلاق إلا بعد نكاح». وهٰذا يشعر بأن من قال فيه: عن أبيه، عن جده، سلك الجادة، وإلا فلو كان عنده: عن أبيه، عن جده، لما احتاج أن يرحل فيه إلى المدينة، ويكتفي فيه بحديث مرسل.

قلنا: وفي «سنن الترمذي» بعد أن أورد الترمذي الحديث، قال: حديث عبدالله بن عمرو حسن صحيح، وهو أحسن شيء روي في هٰذا الباب، وحسَّنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١١٧/٣. ولفظ «صحيح» لم يذكره المزيُّ فيما نقله عن الترمذي في «تحفة الأشراف» ٣١٨/٦، ٣١٩، ولا المنذريُّ فيما نقله عن الترمذي أيضاً في «مختصر سنن أبي داود» ١١٧/٣.

وقوله: «ليس على رجلٍ طلاقٌ فيما لا يملك»: علَّقه البخاري بصيغة الجزم عن ابن عباس بلفظ: «جعل الله الطلاق بعد النكاح»، ثم قال البخاري: ويُروى عن علي وسعيد بن المسيب وعروة... وذكر جمهرة من التابعين. وقال الترمذي: وفي الباب عن علي ومعاذ بن جبل وجابر وابن عباس وعائشة. وقد وصل الحافظُ أحاديثهم جميعاً في «الفتح» ٣٨١/٩-٣٨٦. =

٦٧٧٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا حسين المعلّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسول الله ﷺ لمّا افتتح مكة، قال: «لا تُنْكَحُ المرأةُ على عَمَّتِها ولا على خالَتها»[1].

٦٧٧١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيَّب

عن عبدالله بنِ عمرو: أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل على جُوَيْرِيَةَ بنت الحارث، وهي صائمةٌ في يوم جمعة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» فقالت: لا، قال: «أَتريدينَ أن تَصُومِي غداً؟» فقالت: لا، قال: «فأَفْطِرِي إذاً».

= وقوله: «ليس على رجلٍ طلاقٌ فيما لا يملك»: قال الخَطَّابي في «معالم السنن» ٣/٢٤٠، ٢٤١: معناه: نفي حكم الطلاق المرسل على المرأة قبل أن تُملك بعقد النكاح، وهو يقتضي نفي وقوعه على العموم، سواء كان في امرأة بعينها، أو في نساءٍ لا بأعيانهن، وقد اختَلف الناسُ في هٰذا... ثم ذكر اختلافهم. وذكره أيضاً الحافظ في «الفتح» ٩/٣٨٦، ٣٨٧.

وقوله: «لا بيع فيما لا يملك»، قال الخطابي: لا أعلم خلافاً أنه لو باع سلعة لا يملكها، ثم ملكها، أنَّ البيع لا يصح فيها، فكذٰلك إذا طلق امرأة لم يملكها ثم ملكها، وكذٰلك هٰذا في النذر.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وهو قطعة من حديث الفتح سلف مطولاً برقم (٦٦٨١)، وسلف ذكر شواهده هناك.

قال سعيدٌ: ووافقني عليه مَطَرٌ عن سَعِيد بن المسيَّب[1].

---

(١) حديث صحيح. محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد (وهو ابن أبي عروبة) بعد الاختلاط ـ قد توبع.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٤٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٨، وابنُ خزيمة (٢١٦٢)، وابنُ حبان (٣٦١١) من طريق عبدة بن سليمان، وهو الكلابي، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٣) من طريق بشر بن المفضل، وابن خزيمة (٢١٦٢) أيضاً من طريق ابن أبي عدي، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى السَّامي، وخالد بن الحارث، خمستهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وعبدة وعبدالأعلى وخالد بن الحارث ممن سمع من سعيد قبل اختلاطه، بل هم أثبتُ الناس فيه.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٠٤) عن معمر، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.

وفي الباب عن جويرية بنت الحارث عند البخاري (١٩٨٦) أخرجه من طريق يحيى القطان وغندر، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب المراغي، عنها.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٢٣٤ في تخريج حديث جويرية هٰذا: ورواه الطحاوي من طريق شعبة وهمام وحماد بن سلمة جميعاً عن قتادة... ثم قال: اتفق شعبة وهمام عن قتادة على هٰذا الإسناد، وخالفهما سعيد بن أبي عروبة، فقال: عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أنَّ النبي ﷺ دخل على جويرية... فذكره... والراجح طريقُ شعبة لمتابعة همّام وحمّاد بن سلمة له، وكذا حمّاد بن الجَعْد، ويُحتمل أن تكون طريق سعيد محفوظة أيضاً، فإنَّ معمراً رواه عن قتادة، عن سعيد بن المسيب أيضاً، لكن أرسله.

قلنا: حديث جويرية سيرد ٦/٣٢٤ و٤٣٠.

وفي الباب أيضاً ـ في النهي عن إفراد يوم الجمعة بصيام ـ، عن ابن عباس سلف برقم (٢٦١٥).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤) (١٤٧) و(١٤٨)، سيرد (١٠٨٠٦). =

٦٧٧٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا فَتَحَ مكةَ، قال في خطبته: «في الأَصابع عَشْرٌ عَشْرٌ، وفي المَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ»[1].

٦٧٧٣ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن يَعْلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمرَ فسَكِرَ، لم تُقْبَلْ صلاتُه أربعين ليلةً، فإنْ شربها فسَكِرَ لم تُقْبَل صلاتُه[2] أربعين ليلةً[3]، والثالثةَ والرابعةَ ـ فإن شربها لم تُقْبَل له

= وعن جابر عند البخاري (١٩٨٤)، ومسلم (١١٤٣)، سيرد ٣/٢٩٦.

وعن بشير بن الخصاصية، سيرد ٥/٢٢٤-٢٢٥.

وعن أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤٤.

وعن جنادة الأزدي عند ابن أبي شيبة ٣/٤٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٩.

قال السندي: قوله: «فأفطري إذاً»، أي: لا تفردي يومَ الجمعة بصوم. وقد جاء النهيُ عنه صريحاً في أحاديث، فالوجه أنَّ الإفراد مكروه، وخلافه غيرُ قوي.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن.

وهو قطعة من حديث الفتح، سلف مطولاً برقم (٦٦٨١)، وذكرنا هناك شواهده.

وحكم دية المواضح سيرد ضمن حديث الديات المطول برقم (٧٠٣٣).

والمواضح: جمع موضحة، وهي الشَّجَّة التي تبدي وَضَح العظم، أي: بياضه.

(٢) في (ظ): لم تقبل له صلاة. وعلى هامشها: صلاته. (خ).

(٣) زاد الشيخ أحمد شاكر في طبعته هنا: «فإن شربها فسكر لم تقبل صلاته =

صلاةٌ[1] أربعين ليلةً، فإن تابَ لم يَتُبِ اللهُ[2] عليه، وكان حَقّاً على الله أن يُسْقِيَهُ من عَيْنِ خَبَالٍ»، قيل: وما عَيْنُ خَبَالٍ؟ قال: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»[3].

= أربعين ليلة»، ولم ترد هٰذه الزيادة في النسخ الخطية ولا في (م)، وظاهر أنها تكرار، لأنه قال في الحديث: والثالثة والرابعة.

(١) هي كذٰلك في جميع النسخ الخطية، وجاء في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لم تقبل صلاته.

(٢) في (ظ) زيادة: عز وجل.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «فإن تاب لم يتب الله عليه»، نافع بن عاصم ـ وهو ابن عروة بن مسعود الثقفي أخو يعقوب ـ، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد، ويعلى بن عطاء: هو العامري الطائفي.

وأخرجه البزار (٢٩٣٦) عن عبدالأعلى، والحاكم ٤/١٤٥، ١٤٦ دون قوله: «فإن تاب لم يتب الله عليه» من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، ووقع في مطبوع البزار: عبدالأعلى بن حماد، والصواب: عبدالأعلى عن حماد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٦٩، وقال: رواه النسائي خلا قوله: «فإن تاب لم يتب الله عليه»، ثم قال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح خلا نافع بن عاصم، وهو ثقة.

قلنا: قد سلف بإسناد صحيح برقم (٦٦٤٤) دون قوله: «لم يتب الله عليه».

قال السندي في معنى: «فإن تاب لم يتب الله عليه»: كأنه كناية عن أن الله تعالى لا يوفقه للتوبة على وجهها، فلا يقبل التوبة منه لذٰلك، أو لا يوفقه للتوبة أصلاً، على أن معنى: «إن تاب»: إن أراد أن يتوب، ومثله قوله [تعالى]: ﴿إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفراً لن تقبل توبتهم﴾، وقال ابن العربي: وهٰذا مما لم يثبت =

٦٧٧٤ ـ حدَّثنا بَهْزٌ، وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حماد بن سلمة، أخبرنا قتادة، عن أبي ثُمَامَةَ الثَّقفي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُوضَع الرَّحِمُ يومَ القِيامَةِ، لها حُجْنَة[1] كحُجْنَة المِغْزَل، تَكَلَّم[2] بلسانٍ طَلْقٍ ذَلْقٍ[3]، فتَصِلُ مَنْ وَصَلها، وتَقْطَعُ من قَطَعَهَا»[4]، وقال عفَّان: المغزل، وقال: بأَلْسِنَةٍ لَها.

= ولا يعول عليه، فإن الله قد مدَّ التوبة إلى المعاينة عند الموت، وثبت الخبر والإجماع على قبولها قطعاً إلى ذٰلك الحد، فهٰذا الخبر وأمثاله لا يلتفت إليه. انتهى. قال السندي: ولا يخفى أن التأويل الذي ذكرنا أقرب من رد الخبر. قلنا: لٰكن هٰذه الجملة لم تثبت فلا داعي للتوجيه الذي أبداه السندي رحمه الله.

وانظر (٦٦٤٤) و(٦٦٥٩) و(٦٨٥٤).

(١) في هامش (س) و(ص): الحجنة: هي المعوجُّ رأسها.

(٢) في (م): تتكلم.

(٣) في (ظ): بألسنة طلق ذلق.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي ثمامة الثقفي. ونقل الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٠٩ أن البخاري قال فيه: حديثه في البصريين، ولم يتردد في أنه ثقفي، وتبعه الحاكم أبو أحمد في «الكنى»، وكذا هو في «المسند»، قلنا: لم نجد كلام البخاري في المطبوع من «تاريخه الكبير» ولا في «تاريخه الأوسط»، وذِكْرُ البخاريِّ له إن ثبت لا يرفع عنه جهالةَ الحالِ، فإنه لم يرو عنه غير قتادة ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٥٦٧ على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٨ عن عفان، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٣٤، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٣/٢٠، والحاكم في «المستدرك» ٤/١٦٢ من طرق، عن حماد بن سلمة، به، =

٦٧٧٥ ـ حدثنا بهز، حدثنا همّام، عن قتادة، عن يزيد أخي مُطَرِّف عن عبدالله بن عمرو: أنه سأل النبيَّ ﷺ: في كم أَقْرَأُ القرآن؟ فذكر الحديث، قال: حَتّى[1] قال: «في سَبْعٍ، لا يَفْقَهُ من قرأه في أقلَّ من ثَلاثٍ»، وقال: كيف أصوم؟ قال: «صُمْ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيام، من كل عشرة أيام يوماً، ويُكْتَبُ لك أَجْرُ

= وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٦٨) من طريق إسحاق بن راهويه، عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، به موقوفاً على ابن عمرو، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنُه في «العلل» ٢/١٧٠: الموقوف أصح.

وأبو ثمامة تحرف في مطبوع «المستدرك» إلى: أبي أمامة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٥٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي ثمامة الثقفي، وثقه ابن حبان.

وانظر (٦٥٢٤).

و«حجنة المغزل»: قال ابن الأثير: أي: صُنَّارته، وهي المُعْوَجَّة التي في رأسه، والمغزل: آلة الغزل.

قوله: «طَلْق»، أي: ماضي القول سريع النطق، قاله ابن الأثير، وقال: ويقال: طِلْق وطُلْق وطليق.

وقوله: «ذلق»، أي: فصيح بليغ، قال ابن الأثير: هٰكذا جاء في الحديث على فُعَل، بوزن صُرَد، ويقال: طَلِق ذَلِق، وطُلُق ذُلُق، وطليق ذليق، ويقال بالجميع المَضَاء والنفاذ، وذَلْقُ كلِّ شيء: حَدُّه.

قوله: «فتصل»، أي: الرحم بحجنتها.

(١) في (س) و(ص) و(ق): يحيى. وكذا جاءت في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وجاءت على الصواب في (ظ) ومثله في أصل السندي، وقد قال في حاشيته: هٰكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: يحيى، وهو غير ظاهر.

تسعة أيامٍ»، قال: إنِّي أَقْوَى من ذٰلك، قال: «صُمْ من كل عشرةٍ[1] يومين، ويُكتب لك[2] أَجْرُ ثمانية أيام»، حتى بلغَ خمسةَ أيام[3].

٦٧٧٦ - حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الحسن بن عَمْرو، عن ابن مُسْلم، [قال عبدالله بن أحمد]: وكان في كتاب أبي «عن الحسن بن مُسْلم»، فضَرَبَ على «الحَسَن»، وقال: «عن ابن مسلم»، وإنما هو: «محمد بن مُسْلم أبو الزُّبير»، أخطأَ الأَزْرَقُ ٢/١٩٠

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا رأَيتَ أُمَّتي لا يقولون للظَّالِمِ منهم: أَنْتَ ظَالم[4]، فقد تُوُدِّعَ منهم»[5].

---

(١) في (ظ): عشر.

(٢) في (ق) و(م): له، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وهو مطول (٦٥٣٥) و(٦٥٤٦) سلف تخريجه فيهما.

وهو قطعة من حديث سلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

(٤) في (م): الظالم.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - لم يسمع من عبدالله بن عمرو فيما قاله أبو حاتم في «المراسيل» ص١٥٤، ونقله أيضاً عن ابن معين. ونقل ابنُ عدي في «الكامل» ٦/٢١٣٥ عن ابن معين قوله: لم يسمع أبو الزبير من عبدالله بن عمرو، ولم يره. سفيان: هو الثوري، والحسن بن عمرو: هو الفُقيمي.

وأخرجه الحاكم ٤/٩٦، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤٦) من طريق سفيان =

٦٧٧٧ ـ حدثنا حجّاج بن محمد، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن راشد بن يحيى [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: قال حسن الأَشْيَبُ: «راشدٌ أبو يحيى المَعَافِري» ـ أنه سمع أبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن ابن عمرو، قال: قلت: يا رسول الله، ما غَنِيمةُ مَجالِس الذِّكْر؟ قال: «غَنِيمةُ مجالسِ الذِّكْرِ[1] الجَنَّةُ»[2].

٦٧٧٨ ـ حدَّثنا حجَّاج، حدثنا ابنُ أبي ذئب. ويزيد قال[3]: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بنِ عبدالرحمٰن، عن أبي سلمة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: لعن رسولُ الله ﷺ الراشِيَ والمُرْتَشِيَ. قال يزيد: لَعْنَةُ الله على الراشي والمرتشي[4].

= الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أن إسناده منقطع، لكن تنبه إلى ذلك فيما ذكره ٤/٤٤٥، لكن تحرف فيه عبدالله بن عمرو إلى: عبدالله بن عمر بدون واو.

وقد وقع في مطبوع «المستدرك»: محمد بن مسلم بن السائب، بدل: محمد بن مسلم بن تدرس، وهو خطأ.

وسلف برقم (٦٥٢١)، وسيأتي برقم (٦٧٨٤).

قوله: «فقد تُوُدِّع منهم» على بناء المفعول، قال السندي: أي: قطع منهم العون الإلهي والتأييد الرباني على صلاح الحال.

(١) في (ظ): مجالس أهل الذكر. ولفظ «غنيمة» سقط من (ص).

(٢) إسناده ضعيف وهو مكرر (٦٦٥١).

(٣) «قال»: لم ترد في (ظ).

(٤) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحارث بن عبدالرحمٰن =

٦٧٧٩ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، قال:

لعن رسولُ الله ﷺ الراشِيَ والمرتشي[1].

٦٧٨٠ ـ حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عامر الأَحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نَذْرَ لابنِ آدمَ فيما لا يَمْلِكُ، ولا عِتْقَ لابنِ آدم فيما لا يَمْلِكُ، ولا طَلَاقَ له فيما لا يَمْلِكُ، ولا يَمِينَ فيما لا يَمْلِكُ»[2].

٦٧٨١ ـ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد، حدثنا مَطَرٌ الوَرَّاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= روى له الأربعة، وسلف الكلام عنه في الحديث رقم (٦٥٣٢). حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ويزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وسلف تخريجه وذكر شواهده برقم (٦٥٣٢).

والراشي: هو المعطي للرشوة، والمرتشي: هو الآخذ لها، وتقديم الراشي إما لكونه بداية الرشوة منه، أو لكونه أحق باللعن لكونه ارتكب الإثم وتسبَّب لإثم الغير، أو لأن فعله على خلاف مقتضى الطبع، بخلاف فعل المرتشي، فصار إثمه أعظم، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) إسناده هو إسناد الحديث الذي قبله، رواه عبدُالملك بن عمرو ـ وهو أبو عامر العَقَدي ـ، عن ابنِ أبي ذئب، به. وسيأتي بتمامه برقم (٦٨٣٠).

وسلف تخريجه وذكر شواهده برقم (٦٥٣٢).

(٢) إسناده حسن. هُشَيم: هو ابن بشير، وعامر الأحول: هو ابن عبدالواحد.

وسلف برقم (٦٧٦٩).

عن جده، عن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَجُوزُ طلاقٌ ولا بَيْعٌ ولا عِتْقٌ ولا وفاءُ نَذْرٍ فيما لا يَمْلِكُ»[1].

٦٧٨٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسول الله ﷺ وقَفَ عند الجمرة الثانية أكثرَ[2] ممَّا[3] وقف عند[4] الجمرة الأولى، ثم أَتَى جمرة العقبة فرماها، ولم يَقِفْ عندَها[5].

٦٧٨٣ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ محمد بن جُحَادَة، حدَّثنا حجَّاجٌ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: أنا رأيتُ النبيَّ[6] ﷺ يَنْفَتِلُ عن يمينِه، وعن شِماله في الصَّلاة، ويَشْرَبُ قائماً وقاعداً، ويُصلِّي حافياً وناعِلاً، ويَصُومُ في السَّفَرِ ويُفْطِرُ[7].

---

(١) حديث حسن، مطر الورّاق ـ وإن كان ضعيفاً ـ، توبع.
وسلف برقم (٦٧٦٩).

(٢) في هامش (ظ): أطول. خ.

(٣) في (ص) و(ق) و(م): ما. وعلى الهامش: مما.

(٤) في (م): من عند.

(٥) صحيح لغيره، وهو مكرر (٦٦٦٩) سنداً ومتناً.

(٦) في (ظ): رسول الله.

(٧) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حَجّاج: وهو ابن أرطاة، وإسماعيلُ بن محمد بن جُحادة اختلف فيه قول ابن معين، ففي رواية البخاري عنه: ليس بذاك. وفي رواية عباس الدوري عنه: لم يكن به بأس، وقد سمعت منه. وقال =

٦٧٨٤ - حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ محمد المُحَارِبي، حدثنا الحسنُ بن عَمْرو، عن أبي الزُّبير

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رَأَيْتَ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أن تقولَ له: أنتَ ظالم، فقد تُوُدِّعَ منهم»[1].

٦٧٨٥ - حدثنا عبدالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن الحسن بن عمرو الفُقَيْمي، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ الواصِلُ بالمُكافىء، ولٰكن الواصل مَنْ إذا قَطَعَتْ رَحِمُه وَصَلَها»[2].

= أبو حاتم: صدوق صالح الحديث.

وسلف برقم (٦٦٢٧) دون زيادة: ويصوم في السفر ويفطر، وبرقم (٦٦٧٩) مع الزيادة، وذكرنا فيهما شواهده، وسيأتي برقم (٦٩٢٨) و(٧٠٢١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - لم يسمع من عبدالله بن عمرو، وقد ذكرنا ذٰلك مبسوطاً برقم (٦٧٧٦).

وأخرجه البزار (٣٣٠٣) عن يوسف بن موسى، عن عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٦٢/٧، وقال: رواه أحمد والبزار بإسنادين، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح، وكذٰلك رجال أحمد، إلا أنه وقع فيه في الأصل غلط، فلهٰذا لم أذكره.

وأخرجه الحاكم ٩٦/٤ من طريق الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، به، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، ولم يتفطنا للانقطاع الذي فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحسن بن عمرو الفقيمي، فمن رجال البخاري. سفيان: هو ابن عيينة.

وسلف برقم (٦٥٢٤) من طريق فطر بن خليفة، عن مجاهد، به. بزيادة: =

٦٧٨٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيقٍ، عن مَسْروق

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا القُرآنَ من أربعةٍ: من ابن مسعود، وأُبيّ بن كعب، ومُعَاذ بن جَبَل، وسالم مولى أبي حذيفة»، قال: فقال عبدالله: فذاك رجلٌ لا أَزَال أُحِبُّه، منذ[1] رأيتُ رسول الله ﷺ بَدَأَ به[2].

٦٧٨٧ ـ حدثنا وكيع، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لا يَقْبِضُ العلمَ انتزاعاً يَنْزِعُه[3] من الناس، ولٰكن يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ

= «الرحم معلقة بالعرش»، وسلف هناك تخريجه، فانظره.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٢٣: «قطعت» ضُبطت في بعض الروايات بضم أوله وكسر ثانيه على البناء للمجهول، وفي أكثرها بفتحتين. قلنا: سيرد الحديث برقم (٦٨١٧) بلفظ: «قَطَعَتْه رَحِمُه».

(١) في (س) و(ص): مذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥١٨، ومسلم (٢٤٦٤) (١١٧)، والترمذي (٣٨١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤١) من طريق أبي معاوية، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٦٥٢٣) من طريق يعلى بن عبيد، ونسي اسم الرابع، وهو أبي بن كعب.

(٣) في (ظ) وهامش (س): ينتزعه.

العُلَماء، حتى إذا لم يُبْقِ عالِماً اتَّخَذَ الناسُ رؤساءَ جُهّالاً، فسُئِلُوا، فأَفْتَوْا بغيرِ علمٍ، فضَلُّوا وأَضَلُّوا»[1].

٦٧٨٨ - حدثنا يحيى بن سعيد، قال: أَمْلَى عليّ هشامُ بن عروة: حدثني أبي، قال:

سمعت عبدالله بن عمرو بن العاصي، مِنْ فِيه إلى فِيَّ، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر نحوَه[2].

٦٧٨٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس المكّي

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصومِ صومُ أخي داود، كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لاقَىٰ»[3]، وقال[4] رسولُ الله ﷺ: «لا صامَ مَنْ صامَ الأَبَدَ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٧٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥١١)، وسيأتي برقم (٦٨٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٥١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو الثوري، وأبو العباس: هو السائب بن فرُّوخ.

وهو مكرر (٦٥٣٤)، وقد صرح حبيب بن أبي ثابت بالسماع عند غير أحمد، وهو قطعة من الحديث المطول (٦٤٧٧).

(٤) في (م): قال: قال.

(٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٢٧)، وقطعة من (٦٤٧٧).

٦٧٩٠ ـ حدثنا وكيع، قال[1]: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مَسْروق ٢/١٩١

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا القُرآنَ من أربعةٍ: من ابن أُمِّ عَبْدٍ» فبدأ به «ومن معاذ[2] بن جبل، وأُبيِّ بنِ كعب، وسالم مولى أبي حُذَيْفة»[3].

٦٧٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثني قُرَّة ورَوْحٌ، حدثنا أَشْعَث وقُرَّةُ بن خالد، المَعْنَى، عن الحسن

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فاجلِدوه، فإنْ عاد فاجلِدُوه، فإن عاد فاجلِدوه، فإن عاد فاقتلُوهُ»[4]. قال وكيع في حديثه: قال عبدُالله: ائتُوني برجلٍ قد شَرِبَ الخمرَ في الرابعةِ، فلَكُمْ عليَّ أَنْ أَقتُلَهُ.

---

(١) «قال»: لم ترد في (ظ).

(٢) في (ظ): ومعاذ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٤) (١١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٢٩، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٣) من طريق يعلى بن عبيد، عن الأعمش، ونسي يعلى هناك الرابع، وهو أبي بن كعب.

(٤) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن البصري لم يسمع هٰذا الحديث من عبدالله بن عمرو، كما صرَّح بذٰلك في الرواية الآتية برقم (٦٩٧٤) من =

٦٧٩٢ - حدَّثنا وكيع، قال[1]: حدثنا المَسْعُودي. ويزيد، أخبرَنا المسعودي[2]، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبدالله بن الحارث المُكْتِب، عن أبي كَثِير الزُّبَيْدي

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُم والشُّحَّ، فإنه أَهْلَكَ مَنْ كان قَبْلَكم، أَمرَهم بالظُّلم فظَلَمُوا، وأَمرهم بالقَطيعة فقَطَعوا، وأَمرهم بالفُجور ففَجَرُوا، وإياكم والظُّلم، فإنَّ الظُّلمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيامَةِ، وإيَّاكم والفُحْشَ، فإنَّ اللهَ[3] لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ»، قال: فقام إليه رجلٌ، فقال: يا رسول الله، أَيُّ المسلمين أَفضلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمونَ[4] من لسانه ويده»، قال: فقام هو أَوْ آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ الجهادِ

= رواية قرة أيضاً عنه، قال: والله لقد زعموا أن عبدالله بن عمرو شهد بها على رسول الله ﷺ أنه قال... وباقي رجال الإسناد ثقات. روح: هو ابن عُبادة، وأشعث: هو ابن عبدالملك الحُمراني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥٩ من طريق قرة بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٨، وقال: رواه الطبراني من طرق، ورجال هٰذه الطريق رجال الصحيح! قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

وسلف برقم (٦٥٥٣) من طريق أخرى، وذُكرت هناك شواهده.

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (ظ).

(٢) عبارة: «ويزيد، أخبرنا المسعودي» من (ظ).

(٣) في (ظ): عز وجل.

(٤) في (س) و(ص) و(ق): الناس. وعلى هامشها: المسلمون.

أفضلُ؟ قال: «مَنْ عَقَرَ جَوَادَه، وأُهَرِيقَ دَمُه» [قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وقال يزيد بنُ هارون في حديثه: ثم ناداه هٰذا أو غيره، فقال: يا رسول الله، أيُّ الهِجْرةِ أفضلُ؟ قال: «أنْ[1] تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّك، وهما هِجْرتانِ: هِجرةٌ لِلبَادِي، وهِجرةٌ للحاضر، فأمَّا هِجرةُ البادي، فيُطيع إذا أُمِرَ، ويُجيب إذا دُعِيَ، وأمَّا هجرةُ الحاضر، فهي أشَدُّهما بَليَّةً، وأعْظَمُهُمَا أجْراً»[2].

٦٧٩٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبدالرحمٰن بن عبد رَبِّ الكعبة

عن عبدالله بن عمرو، قال: كنتُ جالساً معه في ظل الكعبة وهو يحدِّث الناس، قال[3]: كنّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فنزلنا منزلاً، فمنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ، ومِنّا مَنْ هو في جَشْرِهِ[4]، ومِنَّا مَن يَنْتَضِلُ، إذْ نادَىٰ مُنادي رسول الله ﷺ: الصلاةَ جامعةً، قال:

---

(١) لفظ: «أن» لم يرد في (ص).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود ـ، فقد روى له أصحابُ السنن، وقد رُمي بالاختلاط، إلا أن سماعَ وكيع منه قديم، ثم هو متابع. يزيد: هو ابنُ هارون، وعبدالله بن الحارث: هو الزبيدي المُكْتب.

وأخرجه بطوله الطيالسيُّ (٢٢٧٢) عن المسعودي، به.

والحديث مكرر (٦٤٨٧).

(٣) في (ظ): يقول، وفوقها: قال. وفي هامش (ص): يقول.

(٤) في (م): جشرة، وهو خطأ.

فانتهيتُ إليه وهو يخطبُ الناسَ، ويقول: «أيُّها الناس، إنَّه لم يكنْ نَبِيٌّ قَبْلي إلَّا كان حَقّاً عليه أن يَدُلَّ أُمَّته على ما يعلمُه خيراً لهم، ويُنْذِرَهم ما يعلمُه شَرّاً لهم، ألا وإنَّ عافِيَةَ هٰذه الأُمَّة في أوَّلها، وسيصيبُ آخرَها بلاءٌ وفِتَنٌ، يُرَقِّقُ بعضُها بعضاً، تجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هٰذه مُهْلِكَتِي، ثم تنكشفُ، ثم تجيءُ فيقول: هٰذه هٰذه، ثم تجيء فيقول: هٰذه هٰذه[1]، ثم تنكشف، فمَن أحبَّ أن يُزَحْزَحَ عن النار، ويَدْخُلَ الجنَّةَ، فَلْتُدْرِكْه مَنِيَّتُه وهو يؤمنُ بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس[2] ما يُحِبُّ أنْ يُؤْتَىٰ إليه، ومَنْ بَايَعَ إماماً، فأعطاه صَفْقَةَ يَدِه وثمرةَ قلبه، فليُطِعْهُ إنِ استطاع»، وقال مرةً: «ما استطاعَ»، فلما سمعتُها أدخلتُ رأسي بين رَجُلَين، قلتُ[3]: فإنَّ ابنَ عَمِّكَ مُعاويةَ يأْمُرُنا؟ فوَضَعَ جُمْعَه على جَبْهته، ثم نَكَسَ، ثم رفع رأسه، فقال: أَطِعْه في طاعَةِ الله، واعْصِهِ في معصيةِ الله، قلت له: أنت سمعت هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم[4]، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي[5].

---

(١) قوله: «ثم تجيء فيقول: هٰذهِ هٰذهِ» لم يرد في (ص).

(٢) في (ق): «ويأتي الناس».

(٣) في (ق) و(م) وهامش (س) و(ص): وقلت.

(٤) لفظ: «نعم» لم يرد في (ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالرحمٰن بن عبدرب الكعبة، فمن رجال مسلم. =

٦٧٩٤ ـ حدثنا إسماعيل بن عمر أبو المنذر، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، حدثني عبدُالله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعْبي، عن عبدالرحمٰن بن عبد ربِّ الكعبة الصَّائِدي، قال:

رأيتُ جماعةً عند الكعبة، فملت[1] إليهم، فإذا رجلٌ يُحدِّثُهم، فإذا هو عبدالله بن عمرو، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في صفر، فنزلنا منزلاً، فذكر الحديثَ[2].

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/١٦٩ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٤ و١٥/٦، ٧، ومسلم (١٨٤٤)، وابن ماجه (٣٩٥٦) من طريق وكيع، به.

وسلف برقم (٦٥٠١) مختصراً، و(٦٥٠٣) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. وشرحنا هناك مفرداته.

وقوله هنا: فإنَّ ابن عمك يأمرنا؟ بين في الرواية (٦٥٠٣) ما يأمرهم به بقوله: يعني بأكل أموالنا بيننا بالباطل، وأن نقتل أنفسنا، وقد قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾.

وقوله: «فوضع جُمعه»: يُبيِّنُه لفظ الرواية (٦٥٠٣) وهو: فجمع يديه، فوضعهما على جبهته.

وسيكرر برقم (٦٧٩٤) و(٦٨١٥).

(١) في (ق): فجلست، ومثله في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبدالله بن أبي السفر والشعبي ـ وهو عامر بن شراحيل ـ، فمن رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٤٤) من طريق إسماعيل بن عمر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً ومختصراً برقم (٦٥٠١) و(٦٥٠٣) و(٦٧٩٣)، وسيرد برقم =

٦٧٩٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

كُنَّا نأْتي عبدَالله بن عمرو، فنتحدَّثُ عنده، فذكَرْنا يوماً عبدَالله بن مسعود، فقال: لقد ذكرتُم رجلاً لا أزالُ أُحبه منذُ[1] سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خُذوا القرآنَ من أربعةٍ: من ابن أُمِّ عبدٍ» ـ فبدأ به ـ «ومعاذِ بنِ جبل، وأُبيّ بن كعب، وسالمٍ مولى أبي حُذَيفة»[2].

٦٧٩٦ ـ حدثنا وكيع، حدثني خَليفة بن خَيّاط، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

١٩٢/٢ عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بكافرٍ، ولا ذُو عَهْدٍ في عَهْدِه»[3].

٦٧٩٧ ـ حدثنا وكيع، حدثني خليفة بن خَيَّاط، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبي ﷺ، قال في خطبته، وهو مُسْنِدٌ ظهرَه إلى الكعبة: «المُسلِمونَ تَكَافَأُ دِماؤُهم، ويَسْعَى بذِمَّتِهم أَدْناهُم،

= (٦٨١٥).

(١) في (س) و(ص): مذ. وفي هامشهما: منذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٧٩٠) و(٦٧٨٦). أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

(٣) إسناده حسن وهو مكرر (٦٦٩٠) سنداً ومتناً.

وهم يَدٌ على مَنْ سِوَاهُمْ»[1].

٦٧٩٨ - حدثنا وكيعٌ وعبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن رَيْحَان بن يزيد العامري

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لِغَنيٍّ، ولا لِذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[2]، وقال عبدُالرحمٰن: «قويّ»، وقال عبدُالرحمٰن بنُ مهدي: ولم يرفعه سعدٌ ولا ابنُه، يعني إبراهيم بن سعد.

٦٧٩٩ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عاصم، عن زِرٍّ

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. خليفة بن خياط: هو أبو هبيرة جد خليفة المعروف بشباب.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٨) عن خليفة بن خياط، بهٰذا الإسناد.

وهو قطعة من حديث خطبة الفتح، سلف مطولاً برقم (٦٦٩٢)، وسلف تخريجه من بقية طرقه وذكر شواهده هناك.

قوله: «ويسعى بذِمَّتِهم أدناهم»، أي: إن ذِمَّتَهم في يد أدناهم يمشي بها، ويسعى، فإذا أعطى لأحدٍ، حصل له الذِّمَّةُ مِن كُلِّهِمْ، فليس لأحدٍ نقضُها. قاله السندي.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ريحان بن يزيد العامري، وثَّقه ابنُ معين وابنُ حبان، وقال البخاري في «تاريخه» ٣/٣٢٩، ونقله المزي في «التهذيب» ٩/٢٦٢: وقال حجاج، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم سمع ريحاناً - وكان أعرابي صدقٍ -، سمع عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ...

عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (٦٥٣٠)، وسلف شرحه هناك.

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «يُقَالُ لصاحب القـرآنِ: اقْـرَأْ، وارْقَ[1]، ورَتِّلْ كما كنتَ تُرَتِّلُ في الدُّنيا، فإنَّ منزلتَكَ عندَ[2] آخر آيةٍ تقرؤُها»[3].

---

(١) في (م): «وارقأ» وعليها شرَح السندي.

(٢) (عند) ساقطة من (ص).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ أبي النَّجود، وبقية رجالـه ثقـات رجال الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أبو عُبيد في «فضائل القرآن» ص٣٧، وابن حبان (٧٦٦)، من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٤٩٨، وأبو داود (١٤٦٤)، والترمذي (٢٩١٤)، وابن الضُّرَيْس في «فضائل القرآن» (١١١)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٦٠) و(٦١)، والحاكم ١/٥٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٣، والبغوي (١١٧٨)، من طرق، عن سفيان، به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٤٩٨ أيضاً، وابن الضُّرَيْس (١١٢) و(١١٣) و(١١٤) من طريقين، عن عاصم، به.

وله شاهد أخرجه أحمد فيما سيرد(١٠٠٨٧)عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح (وهو السمان) عن أبي هريرة، أو أبي سعيد ـ شك الأعمش ـ، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وآخـر من حديث أبي سعيد الخـدري، سيرد (١١٣٦٠)، وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

قوله: «وارقأ»، قال السندي: من رقأ في الدرجة، بهمزة في آخره، أي: صَعِدَ وارتفع، أي: ارتفع في درجات الجنة ـ قلنا: وفي النسخ الخطية: ارق، من رقي، =

٦٨٠٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مالك بن أنس، عن الزّهري، عن عيسى بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال: يا رسول الله، لَمْ أَشْعُرْ، نَحَرْتُ قبل أن أرمي؟ قال: «ارْمِ ولا حَرَجَ»، قال آخر: يا رسول الله، حَلَقْتُ قبل أن أنحر؟ قال: «انْحَرْ ولا حَرَجَ»، فما سُئِلَ يومئذٍ عن شيء قُدِّمَ ولا أُخِّرَ إلاَّ قال: «افعلْ ولا حَرَجَ»[1].

٦٨٠١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا حمّاد بن زيد، عن أبي عِمْران الجَوْني، قال: كتَب إليّ عبدُالله بن رَبَاح يحدِّث

= أي: صعد أيضاً ـ. وقال الخطابي: جاء في الأثر: عددُ آي القرآن على قدر درج الجنة، يقال للقارىء: اقرأ وارتق في الدرج، على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءاً منه كان رقيه في الدرج على قدر ذٰلك، فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة. انظر «معالم السنن» ١/٢٨٩، ٢٩٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدى. عيسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وهو في «الموطأ» ١/٢٤١.

وأخرجه الشافعي ١/٣٧٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٨٣) و(١٧٣٦)، ومسلم (١٣٠٦) (٣٢٧)، وأبو داود (٢٠١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٨) و(٤١٠٩)، والدارمي ٢/٦٤، ٦٥، والدارقطني ٢/٢٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣٧، وابن حبان (٣٨٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٠، ١٤١، والبغوي (١٩٦٣) من طرق، عن مالك، به.

وقد سلف برقم (٦٤٨٤).

عن عبدالله بن عمرو، قال: هَجَّرْتُ إلى رسولِ الله ﷺ يوماً، فإنّا لَجُلُوسٌ إذْ[1] اختلف رجُلان في آية، فارتفعتْ أصواتُهما، فقال: «إنما هلكت الأُمم قبلَكم باختلافِهم في الكِتابِ»[2].

٦٨٠٢ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي مالك - يعني عُبيدالله بن الأَخْنَس -، حدثني الوليدُ بنُ عبدالله، عن يوسف بن مَاهَك

عن عبدالله بن عمرو، قال: كنتُ أكتبُ كلَّ شيء أسمعُه من رسولِ الله ﷺ، أُريد حفظَه[3]، فنهتْني قريشٌ عن ذٰلك، وقالوا: تكتبُ ورسولُ الله ﷺ يقولُ في الغضب والرضا؟ فأَمْسَكْتُ، حتى ذكرتُ ذٰلك لرسول الله ﷺ؟ فقال: «اكتبْ، فوالذي نفسي بيده، ما خَرَجَ منه إلَّا حَقٌّ»[4].

---

(١) في (م): إذا، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالله بن رباح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٧٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٥٩)، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «هَجَّرتُ»: من التهجير، بمعنى التبكير، والمبادرة إلى الشيء.

وسلف برقم (٦٦٦٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) في (س): ثم أريد أحفظه. و«أحفظه» وردت في هامش (ص) و(ظ).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبدالله، وهو ابن أبي مغيث، فقد روى له أبو داود وابن ماجه وهو ثقة. وهو مكرر (٦٥١٠) سنداً =

٦٨٠٣ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: شعبةُ حدَّثنا عن[1] منصور، عن هلال بن يِسَاف، عن أبي يحيى

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «صلاةُ الجالس على النِّصْفِ من صلاة القائم»[2].

٦٨٠٤ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن التَّيمي، عن أسلم، عن أبي مُرَيَّةَ، عن النبي ﷺ

أو عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «النَّفَّاخانِ في السماء الثانية، رأسُ أحدهما بالمشرق ورِجْلاهُ بالمغرب»، أو قال: «رأسُ أَحدِهما بالمغرب ورِجْلَاهُ بالمشرق[3]، ينتظران متى يُؤْمَرانِ يَنْفُخَانِ في الصُّور، فَيَنْفُخَانِ »[4].

= ومتناً. ولفظ «حق» وقع في (ق) و(س) و(ظ): «حقاً»، وعليها في الأخيرتين ضبة.

(١) «عن» لم ترد في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يِسَاف، وأبي يحيى - وهو الأعرج واسمه مِصْدَع - فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٨٩)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٢٢١، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٩١ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥١٢)، وسيأتي برقم (٦٨٠٨) و(٦٨٨٣).

(٣) الظاهر أن المراد بيان طولهما، بأنه لو اضطجع أحدهما، لكان كذٰلك، لا أن المراد أنهما مضطجعان، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(٤) إسناده ضعيف للشك بين إرساله ووصله، ولجهالة حال أبي مُرَيَّة فيما لو =

= ثبت وصله. وأبو مُرَيَّة ـ والأكثر على أنه أبو مُرَاية ـ اسمه عبدُالله بنُ عمرو العجلي البصري، تابعي، ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٤، فقال: عبدالله بن عمرو أبو مُرَاية العجلي، عن سلمان، وعمران بن حصين، رضي الله عنهم، روى عنه قتادة، وأسلم العجلي، سماه علي (يعني ابن المديني)، وترجمه كذلك مسلم في «الكنى» ٢/٨٢٧، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/١١٨، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات» ٥/٣١، وضبط كنيته ابنُ نقطة وابنُ الصلاح والذهبي: بضم الميم، وفتح الراء، وبعد الألف ياء مثناة تحتية، قال ابنُ ناصر الدين في «التوضيح» ٨/١٠٩: وقال سليمان التيمي: أبو مُرَيَّة، بحذف الألف، وتشديد المثناة تحت، حكاه عن التيمي ابنُ منده في «الكنى». قلنا: وهو الوارد هنا في إسناد الحديث من طريق سليمان التيمي، وقد وهم الحسيني في «الإكمال» ص٥٥٠، فجعله رجلين، وتابعه ابنُ حجر في «تعجيل المنفعة» ص٥١٩، وتابعهما الشيخ أحمد شاكر، وعدَّ وقوعه في المصادر أبا مراية ـ بإثبات الألف ـ خطأ. وقد تحرف اسمه في «إكمال» الحسيني، و«التعجيل» إلى: عبدالله بن عمر، وتحرف اسم الصحابي فيهما أيضاً إلى: عبدالله بن عمر، وتحرفت كنيته في «فتح الباري» ١١/٣١٨ (الطبعة البولاقية) إلى: أبي هوية، وفي الطبعة السلفية ١١/٣٦٩ إلى: أبي هريرة، وشُكل في «الترغيب والترهيب» ٤/٣٨٢ مَرِيَّة ـ بفتح الميم وكسر الراء ـ، وهو خطأ أيضاً. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسلم ـ وهو العجلي البصري ـ روى له أصحابُ السنن عدا ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٣٠، وقال: رواه أحمد على الشك، فإن كان عن أبي مرية، فهو مرسل، ورجاله ثقات! وإن كان عن عبدالله بن عمرو، فهو متصل مسند، ورجاله ثقات!

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٣٨٢، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد. هكذا على الشك في إرساله أو اتصاله.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/٣٦٩ أن الحاكم أخرجه من حديث عبدالله بن =

.....

= عمرو من غير شك. قلنا: لم نجده في مطبوع «المستدرك»، ووجدنا فيه الحديث الآتي برقم (٦٨٠٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه (٤٢٧٣)، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة وعطية العوفي، وهما ضعيفان، وعند البزار (٣٤٢٤)، والحاكم ٤/٥٥٩، وفي إسنادهما خارجة بن مصعب، وهو ضعيف جداً، وعندهم أيضاً أن الذي ينفخُ ملكان، وفي بقية أحاديث الباب أنَّ النافخ ملك واحد، وانظر توجيه ذٰلك في «النهاية» لابن كثير ١/٢٤٥.

وحديث أبي سعيد الخدري، سيرد في «المسند» (١١٠٣٩) بلفظ: «كيف أنْعَمُ وقد التقم صاحبُ القَرنِ القرنَ، وحنىٰ جبهتَه، وأصغىٰ سمعه، ينظر متى يُؤمر»، قال المسلمون: يا رسول الله، فما نقول؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل، على الله توكلنا». وفي إسناده عطية العوفي أيضاً، وفيه اضطراب كذٰلك سنذكره مفصلاً في موضعه إن شاء الله.

وفي الباب أيضاً عن جابر عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/١٨٩ أخرجه عن سليمان بن أحمد (يعني الطبراني)، عن مطلب (تحرف فيه إلى: مطر) بن شعيب الأزدي، عن محمد بن عبدالعزيز الرملي، عن الفريابي، عن سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بلفظ حديث أبي سعيد الخدري. قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، عن جعفر، تفرد به الرملي، عن الفريابي، قلنا: مطلب بن شعيب، ذكره ابنُ عدي في «الكامل»، والذهبي في «الميزان»، والحافظ في «اللسان»، وقال: صدوق، ونقل عن ابن يونس أنه وثقه، ومن فوقه من رجال الصحيح غير أن محمد بن عبدالعزيز الرملي ـ الذي تفرد به ـ قال الحافظ في مقدمة «الفتح»: قال أبو حاتم: هو إلى الضعف ما هو، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال ابن حبان في «الثقات»: ربما خالف. اهـ. الفريابي: هو محمد بن يوسف، وجعفر بن محمد: هو الصادق، وأبوه: هو الإمام محمد الباقر.

وعن أبي هريرة عند الحاكم ٤/٥٥٨، ٥٥٩، أخرجه عن أبي العباس محمد بن =

٦٨٠٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا التيمي، عن أسلم، عن بشر بن شَغَافٍ

عن عبدالله بن عمرو، أن أعرابيّاً سأل النبيَّ ﷺ عن الصُّور؟ فقال: «قَرْنٌ يُنْفَخ فيه»[1].

٦٨٠٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: أخبرني عامر، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدالله بن عمرو، وعنده القومُ، فتخطَّى إليه،

= يعقوب (يعني الأصم)، عن محمد بن هشام بن ملاس، عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبيدالله (تحرف فيه إلى: عمرو) بن عبدالله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن طرْف صاحب الصور مُذْ وُكِّلَ به مستعدٌّ ينظر نحو العرش، مخافة أن يُؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه، كأن عينيه كوكبان دُرِّيَّان»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال: على شرط مسلم. وحسَّنه الحافظ في «الفتح» ١١/٣٦٨.

وعن البراء بن عازب عند الخطيب في «تاريخه» ١١/٣٩، بلفظ: «صاحب الصور واضع الصور على فيه مذ خُلق، ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فيه فينفخ»، وفي إسناده عبدالأعلى بن أبي المساور، وهو متروك.

وعن أنس عند الخطيب أيضاً ٥/١٥٣، وفي إسناده أحمد بن منصور بن حبيب أبو بكر المروزي الخصيب، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين. ولم نقع له على ترجمة أخرى غير ترجمته في «تاريخ بغداد».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أسلم ـ وهو العجلي البصري ـ، وبشر بن شَغَاف، روى لهما أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهما ثقتان. يحيى بن سعيد هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان.

وهو مكرر (٦٥٠٧).

فمنعوه، فقال: دعوه، فأتى حتى جلس عنده، فقال: أخبرني بشيء حفظتَه من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المسلم مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمهاجرُ مَنْ هَجَر ما نَهى اللهُ عنه»(١).

٦٨٠٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالرحمٰن بن عبد ربّ الكعبة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أَحبَّ أن يُزَحْزَحَ عن النار ويَدْخُلَ الجنة، فلْتُدْرِكْه منيتُه وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ويأتي إلى الناس ما يحبُّ أن يُؤْتَى إليه»(٢).

٦٨٠٨ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن شيخٍ يُكْنَىٰ أبا موسى

عن عبدالله بن عمرو، قال سفيان: أُراه عن النبي ﷺ، قال: ١٩٣/٢
«صلاةُ القاعد على النِّصْفِ من صلاة القائم»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.
وهو مكرر (٦٥١٥)، وسلف مطولاً برقم (٦٤٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالرحمٰن بن عبد رب الكعبة، فمن رجال مسلم.
وهو مكرر (٦٧٩٣) مختصراً.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي موسى ـ وهو الحذّاء ـ، قال أبو حاتم في كنى «الجرح والتعديل» ٤٣٨/٩: لا يُعرف ولا يُسَمّى. وفَرَّق أبو حاتم بينه وبين أبي موسى الحذّاء المكي المسمى صهيباً، روى عن عبدالله بن عمرو =

٦٨٠٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يِسَافٍ، عن أبي يحيى

عن عبدالله بن عمرو، قال: رأى رسولُ الله ﷺ قوماً يتوضؤون وأعقابُهم تَلُوحُ، فقال: «وَيْلٌ للأعقاب من النَّارِ، أَسْبِغُوا

= أيضاً، وروى عنه عمرو بن دينار، ذكره ابنُ أبي حاتم في الأسماء في «الجرح والتعديل» ٤/٤٤٥، وهو الذي سلف حديثُه برقم (٦٥٥١)، وفرَّق بينهما أيضاً ابنُ حبان في «الثقات» ٤/٣٨١ و٥/٥٨٤، وذكرهما المِزِّي في «التهذيب»، وقال في الثاني: يُحتمل أن يكون هو والذي قبله واحداً، وتبعه ابنُ حجر في «التهذيب» و«التقريب»، والذهبي في «الكاشف»، لكنه ـ أي الذهبي ـ جزم في «الميزان» بأنهما واحد، وقال: فما يظهر لي وجهُ التفرقة، ويكون صدوقاً!، وقد رواه الأعمش ـ كما سيرد ـ عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدالله بن باباه بدلاً من أبي موسى الحذاء، عن عبدالله بن عمرو، فقال الذهبي: ولعله عبدالله بن باباه، فإن الأعمش سماه عن حبيب، عنه. قلنا: وما ذكره الذهبي لم يقله أحد، وقد رجح أبو حاتم رواية الثوري، فقال: الثوري أحفظ.

وشكُّ الثوري في رفعه لا يؤثر فيه، لأن النسائي رواه في «الكبرى» (١٣٧٠) من طريقه بهٰذا الإسناد مرفوعاً دون ذكر الشك.

وسلف الحديث بإسناد مرفوع من رواية الثوري نفسه برقم (٦٥١٢) وسيأتي (٦٨٩٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٧١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به، موقوفاً. قال النسائي: وقد روى هٰذا الحديث غيرُ واحد عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٠) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدالله بن باباه، عن عبدالله بن عمرو.

والطرق التي يصح بها الحديث سلف ذكرها برقم (٦٥١٢).

الوُضوء»[1].

٦٨١٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا همّام، عن قتادة، عن رجل: يزيد أو أبي أيوب

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يِسَاف، وأبي يحيى ـ وهو الأعرج، واسمه مِصْدَع ـ، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مَهْدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٧٧، ٧٨، والطبري في «تفسيره» ٦/١٣٣، والبيهقي في «السُّنن» ١/٦٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف تخريجه من طريق وكيع، أيضاً برقم (٦٥٢٨)، وسلف هناك أيضاً ذكر طرقه، فانظره.

وفي الباب عن علي سلف برقم (٥٨٢).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢) (٢٨) (٢٩) (٣٠)، وسيرد عند أحمد (٧١٢٢) و(٩٣٠٤) و(٩٥٥٤).

وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٢٩٢، ٣٥٨.

وعن معيقيب، سيرد ٣/٤٢٦، و٥/٤٢٥.

وعن لقيط بن صبرة، سيرد ٤/٣٣، ٢١١، وهو عند ابن حبان (١٠٥٤) و(١٠٨٧).

وعن عائشة، سيرد ٦/٤٠، ٨١، ٨٤، ٩٩، وهو عند ابن حبان (١٠٥٩).

وعن خالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص عند ابن ماجه (٤٥٥).

وعن عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/٧٠، =

القرآنَ في أَقَلَّ من ثلاثٍ لم يَفْقَهْهُ»[1].

٦٨١١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَرٌ[2] وسفيانُ، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس المكّي

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ يستأذنُ النبيَّ ﷺ في الجهاد، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَحَيٌّ والِداكَ؟» قال: نعم، قال:

= وصححه الحاكم ١/١٦٢.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨١٠٩) و(٨١١٠) و(٨١١١) و(٨١١٢) و(٨١١٤)، والطبري في «تفسيره» ٦/١٣٤.

وعن أبي ذر عند عبدالرزاق في «المصنف» (٦٤).

وقد أورده السيوطي ضمن الأحاديث المتواترة برقم (١٦).

قوله: «وأعقابهم تلوح»، أي: يظهر للناظر فيها بياض لم يصبه الماء مع إصابته سائرَ القدم، والأعقاب: جمع عَقِب، بفتح فكسر: مؤخر القدم.

وقوله: «ويل للأعقاب»: المراد: ويلٌ لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها، نحو: ﴿واسأل القرية﴾، والأعقاب تختص بالعذاب إذا قُصِّر في غسلها.

وقوله: «أسبغوا» من الإسباغ، أي: أتموه، وعمِّموه لجميع أجزاء الوضوء، وهٰذا يدل على أنه هددهم لتقصيرهم في الوضوء، لا لأجل نجاسة بأعقابهم ما غسلوها، كما زعمه أهل البدعة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سواء كان شيخ قتادة يزيد، وهو ابنُ المُشَّخِّير، أو أبا أيوب، وهو المراغي الأزدي العتكي، واسمه يحيى، ويقال: حبيب بن مالك، فكلاهُما ثقة من رجال الشيخين.

وهو مكرر (٦٥٣٥)، وقطعة من الحديث (٦٤٧٧).

(٢) في (م): حدثنا وكيع، حدثنا همام، عن قتادة، عن مسعر وسفيان. وهو خطأ.

«ففيهما فجَاهِدْ»[1].

٦٨١٢ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن أبي العباس، قال:

سألتُ عبدالله بن عمرو عن الجهاد؟ فقال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فذكرَ الحديثَ[2].

٦٨١٣ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبدالله بن الحارث المُكْتِب، عن أبي كَثِير الزُّبَيْدي

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: أيُّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، مِسْعر: هو ابن كِدَام، وسفيان: هو الثوري، وحبيب بن أبي ثابت صَرَّح بالتحديث في الرواية (٦٧٦٥) و(٦٨٥٨) فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٧٣، ومن طريقه مسلم (٢٥٤٩) (٥) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٢٨٤)، والبخاري (٥٩٧٢)، وأبو داود (٢٥٢٩)، والترمذي (١٦٧١)، والنسائي ٦/١٠، وابن حبان (٤٢٠) من طريق سفيان الثوري، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسلف برقم (٦٥٢٥) و(٦٥٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابنُ أسد العَمِّي. وحبيب صرَّح بالسماع كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٠) عن علي بن الجعد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وصرح فيه حبيبُ بن أبي ثابت بالسماع.

وهو مكرر (٦٥٤٤) و(٦٧٦٥) و(٦٨١١)، وسيأتي برقم (٦٨٥٨).

الهِجرةِ أفضلُ؟ قال: «أَنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ ربُّك، وهما هجرتان: هجرةُ الحاضرِ، وهجرةُ البادِي، فأمّا هجرةُ البادِي، فيُطِيعُ إذا أُمِرَ، ويُجيبُ إذا دُعِيَ، وأما هجرةُ الحاضِرِ، فهي أشدُّهما بَلِيَّةً، وأَعْظَمُهما أَجْراً»[1].

٦٨١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر

عن عبدالله، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، مَنِ المُهَاجر؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما نَهى اللهُ عنه»[2].

٦٨١٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبدالرحمٰن بن عبد ربِّ الكعبة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ بايَعَ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر قطعة من الحديث (٦٧٩٢) سنداً ومتناً. وانظر (٦٤٧٨).

وفي الباب عن عبدالله بن حبشي، سيرد ٣/٤١٢.

وعن عمرو بن عبسة، سيرد ٤/٣٨٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه ابنُ مَنْده في «الإيمان» (٣١١) من طريق يحيى بن زكريا، و(٣١٢) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٣ من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد مطولاً.

وسيرد مطولاً برقم (٦٩٨٣)، وهو قطعة من الحديث (٦٤٨٧).

إماماً، فأعطاه ثَمَرَةَ قلبه وصَفْقَةَ يده، فَلْيُطِعْهُ ما استطاعَ»[1].

٦٨١٦ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بنِ الحسن، عن خاله إبراهيم بن محمد بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُرِيدَ مالُه بغير حقّ، فقُتِل دُونَه، فهو شَهِيد»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبد رب الكعبة، فمن رجال مسلم.

وهو مكرر (٦٥٠١)، ومختصر (٦٥٠٣) و(٦٧٩٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن محمد بن طلحة، فمن رجال مسلم، وعبدِالله بن الحسن ـ وهو ابن الحسن بن علي بن أبي طالب ـ روى له أصحابُ السنن، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٥٦٢) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧١)، والنسائي ٧/١١٥ من طريق يحيى بن سعيد، والترمذي (١٤٢٠) من طريق محمد بن عبدالوهّاب الكوفي، ومن طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والنسائي ٧/١١٥ أيضاً من طريق معاوية بن هشام، أربعتهم عن سفيان الثوري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد وقع عند النسائي من طريق معاوية بن هشام: محمد بن إبراهيم بن طلحة، وهو وهم، والصواب: إبراهيم بن محمد بن طلحة.

وأخرجه النسائي ٧/١١٥، وفي «الكبرى» (٣٤٤٥) من طريق سُعَيْر بن الخمس، عن عبدالله بن الحسن، عن عكرمة، عن عبدالله بن عمرو بإسقاط إبراهيم بن محمد بن طلحة، وحديث سفيان أولى بالصواب من حديث سُعَيْر، كما =

٦٨١٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فِطْر. ويزيدُ بنُ هارون، قال[1]: أخبرنا فِطْر، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّحِمَ معلَّقة بالعرش، وليس الواصِلُ بالمكافىء، ولكن الواصِل مَنْ إذا قَطَعَتْه رحمُه وَصَلَها»[2]، قال يزيد: «المُوَاصِلُ».

٦٨١٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق. وابنُ نُمَيْر، قال: أخبرنا الأعمش، عن شقيق، عن مسروق

= قال النسائي فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٦/٢٧٩، ويغلب على الظن أن ما جاء في «المجتبى» وهو قوله: «والصواب حديث سُعَيْر بن الخمس» خطأ وقع من النساخ.

وأخرجه البخاري (٢٤٨٠)، والنسائي (٣٤٤٤) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود، عن عكرمة، عن عبدالله بن عمرو.

وسلف برقم (٦٥٢٢)، وسيكرر برقم (٦٨٢٣) و(٦٨٢٩)، ويأتي بنحوه برقم (٦٩١٣) و(٦٩٢٢) و(٦٩٥٦) و(٧٠١٤) و(٧٠٣٠) و(٧٠٣١).

وقد تجوَّز أحمدُ في وصف إبراهيم بن محمد بن طلحة بأنه خالُ عبدالله بن الحسن، وهو في الحقيقة عمُّه ـ كما صرح بذلك في إسناد أبي داود ـ لأن الحسنَ والدَ عبدالله هو أخو إبراهيم بن محمد لأمه، وأمُّهما هي خولةُ بنتُ منظور بن زبّان بن سيّار الفَزَاري. انظر «نسب قريش» للزبيري، ص٢٨٥.

(١) «قال»: ليست في (ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير فِطْر ـ وهو ابن خليفة ـ فقد روى له البخاري هٰذا الحديث مقروناً بغيره.

وسلف برقم (٦٥٢٤).

عن عبدالله بن عمرو، قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً، وكان يقول: «مِنْ خِيَاركم أَحاسِنُكم أَخلاقاً». قال ابنُ نُمير: «إنَّ خِيارَكم أحاسنُكم أخلاقاً»[1].

٦٨١٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش[2]، عن أبي إسحاق، عن وَهْب بن جابر

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَفَىٰ للمرءِ[3] من الإِثْم أن يُضِيعَ[4] مَنْ يَقُوتُ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥١٤، ومسلم (٢٣٢١) (٦٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٢١) (٦٨) أيضاً، وابن سعد ١/٣٦٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢، وفي «دلائل النبوة» ١/٣١٤، ٣١٥ من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٠٤) و(٦٧٦٧).

(٢) في (ظ): عن الأعمش.

(٣) في (ظ): المرء.

(٤) شكلت في (س): يُضَيِّع. وكلاهما بمعنى.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهب بن جابر ـ وهو الخيواني ـ وإن لم يرو عنه غير أبي إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ قد وثَّقه ابنُ مَعِين، والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٨٩، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيحين. أبو إسحاق ـ وهو السبيعي ـ اسمه عمرو بن عبدالله، والأعمش قديم السماع منه.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٨٠) من طريق الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٩٥).

٦٨٢٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أُسامةُ بنُ زيد، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبيَّ ﷺ وَجَدَ تحت جنبه تمرةً من[1] الليل، فأكلها، فلم يَنَمْ تلك الليلة، فقال بعضُ نسائه: يا رسول الله، أَرِقْتَ البارحةَ؟ قال[2]: «إنِّي وجدتُ تحت جنبي تمرةً، فأكلْتُها، وكان عندنا تَمْرٌ من تَمْرِ الصَّدَقة، فخَشِيتُ أن تكون منه»[3].

٦٨٢١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن مَعْدَانَ، عن جُبَيْر بن نُفَيْرٍ

عن عبدالله بن عمرو، قال: رآني رسول الله ﷺ وعليَّ ثيابٌ مُعَصْفَرَةٌ، فقال: «أَلْقِها، فإنَّها ثيابُ الكُفَّار»[4].

٢/١٩٤ ٦٨٢٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا داودُ بنُ قيس الفَرَّاء، عن عمرو بن شعيب،

---

(١) فوقها في (ظ): في.

(٢) في (ق): فقال.

(٣) إسناده حسن. أسامة بن زيد: هو الليثي.

وسلف بنحوه برقم (٦٧٢٠)، ومختصراً برقم (٦٦٩١).

قوله: «أرقت» من أرق، كفَرِح، إذا سهر، ولم يأخذه النوم لعلة. قاله السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جبير بن نفير فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٦٥٣٦) سنداً ومتناً و(٦٥١٣).

والمعصفر: المصبوغ بالعصفر، ويشمل الأحمر والأصفر.

وقوله: «فإنها ثياب الكفار»، أي: من شأنهم، وهم الذين يستعملونها، والكلام في الذكور دون الإناث. أفاده السندي.

عن أبيه

عن جدِّه، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن العَقِيقَة؟ فقال: «لا أُحِبُّ العُقُوقَ، ومَنْ وُلد له مولود فأَحَبَّ أن يَنْسُكَ عنه فليفعلْ، عن الغلام شاتان مُكافَأَتَانِ، وعن الجارية شاةٌ»[1].

٦٨٢٣ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبدالله بن حسن، عن خاله إبراهيم بن محمد بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أُرِيدَ مالُه بغيرِ حقّ، فقُتِل دونَه، فهو شهيد»[2].

٦٨٢٤ ـ حدثنا وكيع، عن خليفة بن خَيَّاط، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبي ﷺ خَطَبَ، وأسند[3] ظهرَه إلى الكعبة، فذكره[4].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٧١٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٨١٦) سنداً ومتناً. وذكرنا هناك أرقام مكرراته في «المسند».

(٣) في (ظ): فأسند.

(٤) إسناده حسن، وقوله: فذكره ـ وفي (ظ): فذكر مثله ـ يفيد أنه ذكر الحديث الذي قبله بلفظه أو بنحوه، وسيرد الحديث برقم (٧٠٣٠)، من طريق عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «من قُتل دونَ مالِه فهو شهيد»، وجاء بعده برقم (٧٠٣١) من طريق عبدالله بن حسن، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو (وهو إسناد الحديث السابق)، فلم يذكر أيضاً =

٦٨٢٥ - حدثنا وكيع وإسحاق - يعني الأزرق -، قالا: حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن القاسم بن مُخَيْمِرَة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَحَدٌ[1] من المسلمين يُبْتَلَىٰ ببلاءٍ في جَسَدِه، إلَّا أَمَرَ الله عز وجل الحَفَظَةَ الذين يحفظونه: اكْتُبُوا لعبدي مثلَ ما كان يَعْمَلُ وهو صحيح، ما

= نصَّ الحديث، بل أحال على سابقه، وقال: مثل ذٰلك، وهٰذا يؤكد أنَّ قوله هنا: فذكره أو فذكر مثله، يرجِعُ إلى الحديث الذي قبله، وهو «من أُريد ماله بغير حق فقتل دونه فهو شهيد» بلفظه أو بمثله، لكن يُشكل عليه قولُه هنا: إن النبي ﷺ خطب وأسند ظهره إلى الكعبة. فهٰذا يشير إلى أن الحديث إنما هو من خطبة الفتح، لكن لم نجد فيها قوله ﷺ: «من قتل دون ماله فهو شهيد»، وإسناد هٰذا الحديث (يعني ٦٨٢٤) سلف برقم (٦٦٩٠)، وذُكر فيه أن النبي ﷺ خطب وهو مسند ظهره إلى الكعبة، لكن متن الحديث فيه: «لا يُقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده»، وسلف أيضاً برقم (٦٧٩٧)، ومتن الحديث: «المسلمون تَكَافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يدٌ على من سواهم»، وهٰذان من خطبة الفتح التي وردت في الحديث المطول (٦٦٨١) و(٦٦٩٢).

فلعل زيادة: «خطب وأسند ظهره إلى الكعبة» هنا، إن كان المراد حديث: «من قتل دون ماله فهو شهيد» وهمٌ، أو أن الحديث غيره، والله أعلم.

تنبيه: ذكر الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على هٰذا الحديث، أنه لم يجد حديث «من أريد ماله بغير حق...» من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده فيما بين يديه من المراجع، وهو في «المسند» برقم (٧٠٣٠) بنحوه، كما تقدم، ثم رجَّح - أو كاد يوقن - أن هٰذا الإسناد موضعه الصحيح بعد (٦٨٢٧) الآتي. قلنا: بل إن مجيئه هناك تكرار محض. والله أعلم.

(١) في (ظ): ما من أحد. وفوق «مِنْ»: لا، خ.

دام محبوساً في وَثَاقِي».

قال عبدالله [بن أحمد]: قال أبي: وقال إسحاق: «اكتبوا لِعبدي في كل يومٍ وليلةٍ»[1].

٦٨٢٦ ـ حدثنا وكيع، قال[2]: حدثنا مِسْعَر، عن أبي حَصِين، عن القاسم بن مُخَيْمِرَة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، مثلَه[3].

٦٨٢٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا خليفة بن خَيّاط، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقْتَلُ مؤمنٌ بكافر،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مخيمرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٨٢) عن إسحاق الأزرق، به، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) «قال»: ليست في (ظ).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مخيمرة، فمن رجال مسلم. أبو حَصِين بفتح الحاء المهملة: هو عثمان بن عاصم بن حُصَين ـ بضم الحاء المهملة ـ الأسدي الكوفي.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٩ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: تفرد به وكيع عن مسعر.

وسلف برقم (٦٤٨٢).

ولا ذو عَهْدٍ في عهده»[1].

٦٨٢٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن وَهْب بن جابر

عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «كَفَى بالمَرء إثماً أن يُضِيعَ من يَقُوتُ»[2].

٦٨٢٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله بن الحسن، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أُرِيدَ مالُه بغير حق، فقاتل فقُتِل، فهو شهيد»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٦٩٠) سنداً ومتناً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٤٩٥). عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبِيعي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن محمد بن طلحة فمن رجال مسلم، وعبدالله بن الحسن: هو ابن الحسن بن علي بن أبي طالب، روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي. وسفيان: هو الثوري.

وقول عبدالله بن الحسن: وأحسب الأعرج حدثني عن أبي هريرة مثله: شكٌّ لا يؤثر، لأنَّ عبدالله بن الحسن قد رواه ـ من غير شك ـ عن الأعرج، عن أبي هريرة في «مسند أبي هريرة» (٨٢٩٨).

وأخرجه الترمذي (١٤٢٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٢) و(٦٨١٦) و(٦٨٢٣). =

٦٨٢٩م - وأَحْسِبُ الأَعْرَج حدثني عن أبي هريرةَ، مثلَه[١].

٦٨٣٠ - حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سَلَمة

عن عبدالله بن عمرو، قال: لعن رسولُ الله ﷺ الراشِيَ والمرتشِي[٢].

٦٨٣١ - حدثنا رَوْح، حدثنا الأوزاعي، عن حسّان بن عطية، عن أبي كَبْشَة السَّلُولي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ، قال: «أربعونَ حسنةً، أَعْلاَهُنَّ[٣] مَنِيحَةُ العَنْز، لا يَعْمَلُ العبدُ بحسنةٍ منها رجاءَ ثوابها وتصديقَ مَوْعُودِها، إلَّا أدخله اللهُ بها[٤] الجنةَ»[٥].

= ورواية عبدالله بن الحسن، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يرد تخريجها في مسنده برقم (٨٢٩٨).

(١) في (ظ) وهامش (س) و(ص) و(ق): بمثله.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحارث - وهو ابن عبدالرحمٰن - روى له أصحابُ السنن، وسلف الكلام عنه في الحديث (٦٥٣٢). عبدُالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابنُ أبي ذِئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

(٣) في (ظ): أعلاها. خ.

(٤) لفظ: «بها» لم يرد في (ص) و(ق)، وأشير إليها في هامش (ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كبشة السَّلُولي، فمن رجال البخاري. روح: هو ابن عبادة. =

٦٨٣٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سَلِيمٌ ـ يعني ابن حَيّان ـ، عن سعيد بنِ مِينَاءَ[1]، سمعتُ عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغني أنك. . .

وحدثناه عفّان، قال: حدثنا سَلِيمُ بنُ حيّان، حدثنا سعيد بن مِينَاء[1]

سمعت عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «بلغني أنك تصومُ النهارَ، وتقومُ الليل، فلا تفعلْ، فإنَّ لِجَسَدِك عليك حَظّاً، ولِعَيْنِك عليك حظّاً، ولِزَوْجِكَ عليك حَظّاً، صُمْ ثلاثةَ أيام من كل شهر، فذٰلك صومُ الدَّهْر»، قال: قلت: إنَّ بي قوةً، قال: «صُمْ صومَ داود: صُمْ يوماً، وأَفْطِرْ يوماً»، قال: فكان ابنُ عمرو يقول: يا ليتني[2] كنتُ أَخَذْتُ بالرُّخصة. وقال عفانُ وبَهْزٌ: «إنِّي أَجِدُ بي قوةً»[3].

٦٨٣٣ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا عطاءُ بنُ السائب، عن أبيه عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال:

= وهو مكرر (٦٤٨٨).

(١) في (ظ): قال.

(٢) في (ظ) و(ق): ليتني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٩٣) من طريق ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٦٢، وابن حبان (٣٦٣٨) من طريق عفان، به. وسقط من مطبوع ابن سعد: سعيد بن ميناء وعبدالله بن عمرو.

وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

جئتُ لأُبايعك، وتركتُ أَبَوَيَّ يبكيان، قال: «فارْجِعْ إليهما فأَضْحِكْهما كما أَبْكَيْتَهما»، وأَبَى أن يُبايعه[1].

٦٨٣٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «من ادَّعَى إلى غيرِ أَبيه فلن يَرَحَ رائحةَ الجنة، ورِيحُها يُوجد من مَسِيرة سبعين عاماً»[2].

٦٨٣٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، سمعتُ سَيْفاً يحدّث، عن رُشَيْد الهَجَري، عن أبيه: ٢/١٩٥

أنَّ رجلاً قال لعبدالله بن عمرو: حدثني ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، ودَعْني وما وَجَدْتَ في وَسْقِكَ يومَ اليَرْمُوك. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المسلمُ مَن سَلِم المسلمون من لِسانه ويدِه»[3].

---

(١) حديث حسن، إسماعيل بن إبراهيم ـ وهو ابن عُلَيّة ـ، وإن سمع من عطاء بعد الاختلاط، قد توبع.

وهو مكرر (٦٤٩٠)، وسيأتي برقم (٦٨٦٩) و(٦٩٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٥٩٢).

(٣) إسناده غاية في الضعف، سيف: ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٧١، وقال ابنُ حبان في «الثقات» ٦/٤٢٥: شيخ، يروي عن رُشَيد الهَجَري، وروى عنه الحَكَمُ بن عُتَيْبة، وزاد البخاري في اسمه، فقال: سيف بيّاع السابري، ولذا قال الحافظ ابنُ حجر في «تعجيل المنفعة» ص١٧٤: إنه مجهول. =

٦٨٣٦ـ حدثنا حسين، حدثنا شعبة، سمعتُ الحَكَم، سمعت سَيْفاً يحدّث عن رُشَيْد الهَجَرِي، فذكر الحديث

إلَّا أنه قال: ودَعْنَا وممّا[1] وَجَدْتَ في وَسْقَيْك[2].

٦٨٣٧ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن

= ورُشَيد الهَجَري قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٣٤: يتكلمون فيه، ونقل ابن حجر في «التعجيل» ص١٣٠ عن ابن معين قوله: ليس يساوي حديثه شيئاً، وعن النسائي: ليس بالقوي، وقال الجوزجاني: كذاب.

أما أبوه فمبهم غير معروف، لم يذكر إلا في هٰذه الرواية، وليس له ذكر في كتب التراجم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة.

والحديث رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٧١ عن أبي بكر، عن غندر، بهٰذا الإسناد. ورواه أيضاً ٣/٣٣٤ من طريق آدم، وهو ابن أبي إياس، عن شعبة، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٦٧) من طريق عاصم بن علي، عن شعبة، به.

وقد سلف متن الحديث بأسانيد صحيحة، وسلف تخريجه برقم (٦٤٨٧)، وسلف ذكر شواهده برقم (٦٥١٥).

والوَسْق: مكيلة معلومة، وهو ستون صاعاً، ويُعادل حِمْل بعير، قال السندي: والمراد هاهنا كتب السابقين، فقد كان عنده من ذٰلك، وكان أحياناً يُحدث منه، فخاف السائلُ ذٰلك، فصرَّح بأن لا يحدث منه. والله تعالى أعلم. قلنا: قد صرحت الرواية الآتية برقم (٦٩٥٣) بذٰلك.

(١) في هامش (ظ): وما. خ.

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ص): وُسَيْقك. وفي هامش (ق): وسقيك. خ.

وهٰذا الحديث مكرر سابقه. حسين: هو ابن محمد بن بهرام التميمي المَرُّوذي.

عبدالله بن الحارث، عن أبي كَثِير

عن عبدِالله بنِ عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إيَّاكم والظُّلْمَ، فإنَّ الظُّلم ظُلُمَاتٌ يومَ القِيامة، وإياكم والفُحْشَ، فإنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ، وإيَّاكُم والشُّحَّ، فإنَّه أَهْلَكَ من كان قَبْلَكُمْ، أَمَرَهم بالقَطِيعَةِ فقَطَعوا، وبالبُخل فبَخِلُوا، وبالفُجُورِ ففَجَرُوا»، قال: فقام رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ الإسلامِ أَفضَلُ؟ قال: «أَنْ يَسْلَمَ المسلمونَ مِن لسانك ويدك»، قال ذٰلك الرجل أو رجلٌ آخر: يا رسول الله، فأيُّ الهِجْرة أفضل؟ قال: «أَنْ تَهْجُر ما كَرِه اللهُ، والهجرةُ هِجرتان: هجرةُ الحاضر والبادي، فأما البادي فإنه يُطِيع[1] إذا أُمِرَ، ويُجِيب إذا دُعِي، وأما الحاضر فأَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً، وأَعْظَمُهُمَا أَجراً»[2].

٦٨٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، وهاشم بنُ القاسم، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن إبراهيم، عن مَسْرُوق، قال:

ذَكَرُوا ابنَ مسعود عند عبدالله بن عمرو، فقال: ذاك رجلٌ لا أَزال أُحِبُّه، بعدما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اسْتَقْرِؤُوا القرآنَ من أربعةٍ: من ابنِ مسعود، وسالم مولى أبي حُذَيفة، وأُبيِّ بنِ

---

(١) في (ق): فأما هجرة البادي فإنه يطيع. وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فأما البادي فيطيع.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٤٨٧).

كعب، ومُعَاذِ بنِ جَبَل»[1].

٦٨٣٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، حدثنا رجلٌ في بيت أبي عُبَيْدة

أنه سَمِعَ عبدَالله بن عَمْرو يحدِّثُ عبدَالله بن عُمَر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمَّعَ الناسَ بعمله، سَمَّعَ الله به سَامِعُ خَلْقِه، وصَغَّرَه وحَقَّره»، قال: فَذَرَفَتْ عَيْنا عبدالله بنِ عُمَر[2].

٦٨٤٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، وحجّاج، قالا: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حُمَيْدٍ، قال حَجَّاج: سمعتُ حميدَ بن عبدالرحمٰن عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ[3] من أكْبر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه البخاري (٣٨٠٦)، وابن حبان (٧١٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٥)، والبخاري (٣٧٥٨) و(٣٨٠٨) و(٤٩٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٦) و(٨٢٢٩) و(٨٢٥٩)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٣٧، ٥٣٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٧٦ من طريق شعبة، به.

وسلف برقم (٦٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والرجل المبهم: هو خيثمة بن عبدالرحمٰن بن أبي سبرة، كما بَيَّنَّا في الحديث (٦٥٠٩).

وسيأتي أيضاً برقم (٦٩٨٦) و(٧٠٨٥).

(٣) لفظ: «إن» لم يرد في (ص).

الذَّنْبِ أن يَسُبَّ الرجل والِدَيْهِ»، قالوا: وكيف يَسُبُّ الرَّجُلُ والديه؟ قال: «يَسُبُّ أبا الرجلِ فيَسُبُّ أباه، ويَسُبُّ أُمَّهُ، فيسُبُّ أُمَّه»[1].

٦٨٤١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن قتادة، عن يزيدَ بن عبدالله

عن عبدالله بن عمرٍو، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ قَرَأَ القرآنَ في أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ لم يَفْقَهْهُ»[2].

٦٨٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حَجّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (٩٠) (١٤٦)، وابن حبان (٤١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» ١/٥٥ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٩)، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (٣٢٥)، وأبو عوانة ١/٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٧)، وابن حبان (٤١٢) من طرق، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٦٥٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قَتَادة: هو ابن دِعامة السدوسي، ويزيد بن عبدالله: هو ابن الشِّخِّير.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٣٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٦٧)، وابن ماجه (١٣٤٧) أيضاً، والدارمي ١/٣٥٠، من طرق، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٦٥٣٥) و(٦٨١٠)، ومطولاً برقم (٦٥٤٦) و(٦٧٧٥).

وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

سمعتُ وَهْبَ بن جابر يقول[1]:

إنَّ مولىً لعبدالله بن عَمْرو قال له: إنِّي أُرِيدُ أَنْ أُقِيمَ هٰذا الشهرَ هاهنا ببيت المقدس؟ فقال له: تركتَ لأهلك ما يَقُوتُهُمْ هٰذا الشهـر؟ قال: لا، قال: فارْجِـعْ إلى أهلك فاتْرُكْ لهم ما يَقُوتُهُم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كَفَىٰ بالمرء إثْماً أن يُضِيعَ مَنْ يَقُوتُ»[2].

٦٨٤٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمروبن دينار، عن أبي العباس يحدّث

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقْرأِ القرآنَ في شهر»، فقلت[3]: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلك، فلم[4] أزل أَطْلُبُ إليه، حتى قال: «اقرأِ القرآنَ في خمسةِ أيام، وصُمْ ثَلاثَةَ أيام من الشهر»، قلت: إنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ من ذٰلك، قال: «فَصُمْ أَحَبَّ الصَّوْمِ[5] إلى اللهِ عز وجل، صوم داود عليه السلام، كان

---

(١) في (س) و(ص) و(ق): يحدث. وعلى هامشها: يقول. صح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف التعريف برجاله برقم (٦٤٩٥).
وأخـرجه الطيالسي (٢٢٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٤٦٧ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البغوي (٢٤٠٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، به.

(٣) في هامش (ظ): فقلت له.

(٤) في هامش (ظ): قال: فلم... خ.

(٥) في (ظ): الصيام. وخ: الصوم.

يصوم يوماً، ويفطر يوماً»[1].

٦٨٤٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، حدثنا عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَتَوارَثُ أَهلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّىٰ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العباس: هو السائب بن فروخ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٤، و«الكبرى» (٢٧٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٦) من طريق عمرو بن مرة، عن أبي العباس، به، بلفظ: «أمره أن يقرأ القرآن في خمس».

وقسمُ القراءة أيضاً أخرجه الترمذي (٢٩٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٦٥)، والدارمي ٢/٤٧١، والبغوي (١٢٢٣)، من طريق مطرف بن طريف، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بردة، عن ابن عمرو، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه، يستغرب من حديث أبي بردة، عن عبدالله بن عمرو.

وقد سلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

وسلف الجمع بين الروايات في كم يختم القرآن في التعليق على الحديث (٦٥٠٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عامر الأحول: هو عامر بن عبدالواحد الأحول البصري، وثَّقه أبو حاتم وابن معين وابنُ حبان، وضعفه أحمد والنسائي، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٣٦ من طريق يحيى بن كثير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

٦٨٤٥ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

١٩٦/٢ عن جدِّه: أنّ نفراً كانوا جلوساً بباب النبي ﷺ، فقال بعضُهم: ألم يَقُلِ اللهُ كذا وكذا؟ وقال بعضُهم: ألم يَقُل الله كذا وكذا؟ فسمع ذٰلك رسولُ الله ﷺ، فخرج كأنَّما فُقِىءَ في وجهه حَبُّ الرُّمَّان، فقال: «بهٰذا أُمِرْتُم؟! أو بهٰذا بُعِثْتُمْ؟! أن تَضْرِبُوا كتابَ اللهِ بعضَه ببعضٍ؟! إنما ضَلَّت الأُممُ قبلَكم في مثل هٰذا، إنكم لستُم مما هاهنا في شيء، انظروا الذي أُمِرْتُم به، فاعملوا به، والذي نُهِيتُم عنه[1] فانْتَهُوا[2]»[3].

٦٨٤٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن حُمَيْد ومَطَرٍ الوَرَّاق وداودَ بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= وهو مكرر (٦٦٦٤).

(١) في (س): نهيتكم عنه. وفي الهامش: نهيتم عنه.

(٢) في (ظ): فانتهوا عنه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٦٦٨). إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

قوله: «أوبهٰذا بعثتم»، قال السندي: لفظ ابن ماجه: «بهٰذا أمرتم؟ ولهٰذا خلقتم؟!»فلعل المراد بالبعث الخلقُ والإحداث من العدم إلى الوجود، وقد عُلم أن بحثهم كان في القدر، فالمراد: هٰذا البحث عن القدر والاختصام فيه، هل هو المقصود من خلقكم، أو هو الذي وقع التكليف به حتى اجترأتم عليه، يريد أنه ليس بشيء من الأمرين، فأيُّ حاجة إليه.

عن جدِّه: أن رسول الله ﷺ خرج على أصحابه وهم يتنازعون في القَدَر، هٰذا يَنْزِعُ آيةً، وهٰذا ينزعُ آيةً، فذكر الحديث[1].

٦٨٤٧ - حدثنا أبو النَّضْر، حدثني إسحاقُ بنُ سعيد، حدثنا سعيد بن عمرو

عن عبدالله بن عمرو، قال: أَشْهَدُ بالله لَسَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُحِلُّها ويَحُلُّ به[2] رجلٌ من قريش، لو وُزِنَتْ ذُنُوبُه بذُنوب الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْهَا»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٦٦٨). يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، ومطر الوراق: هو ابن طهمان، وهو ضعيف، لكنه متابع.

قوله: «هٰذا ينزع آية»، أي: يجرها إلى نفسه، ويستدلُّ بها على مقصوده.

(٢) في (ظ): يَحُلُّها وتحل به.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن رفعه كما قال ابن كثير في «النهاية» ٣٤٥/٨ قد يكون غلطاً، وإنما هو من كلام عبدالله بن عمرو. وانظر الحديث (٤٦١) من مسند عثمان. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٨٤/٣، ٢٨٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٦٢٠٠) عن محمد بن كناسة، عن إسحاق بن سعيد، بهٰذا الإسناد، لكن من حديث عبدالله بن عمر، والأرجح أنَّ الحديثَ هو من «مسند عبدالله بن عمرو بن العاص» لأمرين:

أحدهما: أن الحديث سيرد مطولاً برقم (٧٠٤٣) وفيه يقول ابن الزبير: فانظر =

٦٨٤٨ ـ حدَّثنا عفّان، حدثنا همّام، حدثنا عطاء بن السَّائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو ، أن النبيَّ ﷺ قال: «اعْبُدُوا الرحمٰن، وأَفْشُوا السَّلام، وأَطْعِمُوا الطَّعام، وادْخُلُوا الجِنَانَ»(١).

٦٨٤٩ ـ حدثنا عفّان، حدثنا حمّادُ بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً، قال: اللهم اغفر لي ولمحمد وَحْدَنَا! فقال رسول الله ﷺ: «لقد حَجَبْتَها عن ناسٍ كثيرٍ»(٢).

= أن لا تكون هو يا ابن عمرو، فإنك قد قرأت الكُتُب، وهٰذا الوصف ينطبق على عبدالله بن عمروبن العاص، لأنه كان معروفاً بقراءة كتب أهل الكتاب.

والثاني: أن راوي حديث ابنِ عمر ابنُ كناسة ـ وهو محمد بن عبدالله بن عبدالأعلى ـ، وهو ـ وإن وثَّقوه ـ في الضبط دون أبي النضر هاشم بن القاسم راوي حديث ابن عمروبن العاص، ولم يرو له إلا النسائي.

وقد أورد ابن كثير حديثي ابن عمر وابن عمرو من «المسند» عند تفسير قوله تعالى: ﴿ومن يُرِدْ فيه بإلحاد بظلم...﴾ [الحج: ٢٥]، وقال: ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب من هٰذين الوجهين.

قوله: «يُحلها»: من الإحلال، والضمير لمكة، «ويُحَلُّ به» على بناء المفعول وتذكيره باعتبار البلد، أي: يُحَلُّ فيه دمُ رجل. ويحتمل بناء الفاعل، كأنه بمنزلة التأكيد للأول، والتقدير: ويَحُلُّ فيه الحرمات رجل. قاله السندي.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، همّام ـ وهو ابن يحيى العَوْذي ـ سمع من عطاء بعد الاختلاط، وباقي رجاله ثقات غير عطاء. عفان: هو ابن مسلم، والسائب والد عطاء: هو ابن مالك أو ابن زيد.

وقد سلف برقم (٦٥٨٧)، وذكرنا هناك شواهده، وانظر (٦٥٨١) و(٦٦١٥).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، حماد بن سلمة سمع من =

٦٨٥٠ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا ابن عَيَّاش، عن سليمان بن سُلَيْم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: جاءتْ أُمَيْمَة بنتُ رُقَيْقَةَ إلى رسولِ الله ﷺ تُبايعه على الإسلام، فقال: «أُبَايِعك على[1] أن لا تُشْرِكِي بالله شيئاً، ولا تَسْرِقِي ولا تَزْنِي، ولا تَقْتُلِي ولدَك، ولا تأْتي ببُهتانٍ تَفْتَرِينَهُ بين يَدَيْكِ ورجليكِ، ولا تَنُوحِي، ولا تَبَرَّجِي تَبَرُّجَ الجاهليةِ الأُولَى»[2].

٦٨٥١ ـ حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدثنا ابنُ عيَّاش، عن محمد بن زياد الأَلْهَاني، عن أبي راشد الحُبْراني، قال:

= عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وهو مكرر (٦٥٩٠) سنداً ومتناً.

(١) في (م): عن. وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. ابن عيّاش ـ وهو إسماعيل ـ إذا حدث عن الشاميين، فحديثُه عنهم جيد، وحديثُه هنا عن سليمان بن سُلَيم الشامي. خَلَفُ بن الوليد: هو البغدادي العتكي، وثَّقه ابنُ معين وأبو زرعة وأبو حاتم، ولم يَرْوِ له أصحابُ الكتب الستة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٧، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات. قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

وله شاهد من حديث أُميمة بنت رُقيقة، سيرد ٦/٣٥٧، وهو عند ابن حبان برقم (٤٥٥٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قوله: «ولا تأتي ببهتان» قال السندي: قيل: هو إلحاق المرأة بزوجها غير ولده، وكانت المرأة تلتقط مولوداً، فتقول لزوجها: هٰذا ولدي منك. وسمي بهتاناً بين يديها ورجليها، لأن الولد إذا خرج من بطن الأم يقع بين يديها ورجليها.

أتيتُ عبـدالله بن عمـرو بن العـاص، فقلتُ له: حَدِّثْنا ما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ، فأَلْقَى بَيْنَ يَدَيَّ صحيفةً، فقال: هٰذا ما كَتَبَ لي رسولُ الله ﷺ، فنظرتُ فيها، فإذا فيها: أَنَّ أَبا بكرٍ الصديق قال: يا رسولَ الله، عَلِّمْني ما أَقولُ[1] إذا أَصبحتُ وإذا أَمْسَيْتُ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا أَبَا بَكر، قُلْ: اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماواتِ والأَرضِ، عَالِمَ الغَيْبِ والشَّهادَةِ، لا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومَلِيكَهُ، أَعوذُ بك من شَرِّ نفسي، ومن شَرِّ[2] الشيطان وشِرْكِه، وأَنْ أَقْتَرِفَ على نفسي سُوءاً، أَوْ أَجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ»[3].

٦٨٥٢ ـ حدثنـا أبـو مغيرة، حدثنـا هشام بن الغاز، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: هَبَطْنَا مع رسول الله ﷺ من ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ، قال: فنظر إليَّ رسولُ الله ﷺ، فإذا عليَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَة بعُصْفُرٍ، فقال: «ما هٰذه؟» فعرفتُ أنَّ رسول الله ﷺ قد كَرِهَها، فأَتَيْتُ أهلي

---

(١) في هامش (س) و(ص): دعاء أقول. خ.

(٢) في (ظ): وشر.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. ابن عيّاش ـ وهو إسماعيل ـ صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٣٥٢٩) من طريق إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وسلف برقم (٦٥٩٧)، وذكرنا هناك شاهده.

وهم يَسْجُرُون تَنُّورَهم، فَلَفَفْتُها، ثم ألقيتُها فيه، ثم أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما فَعَلَتِ الرَّيْطَةُ؟» قال: قلت: قد عرفتُ ما كرهتَ منها، فأتيتُ أهلي وهم يَسْجُرون تَنُّورَهم فألقيتُها فيه، فقال النبيُّ ﷺ: «فَهلاَّ كَسَوْتَها بعضَ أهلك؟»[1].

٦٨٥٢م - وذكر أنه حين هَبَط بهم من ثَنية أَذَاخِرَ صلَّىٰ بهم رسولُ الله

---

(١) إسناده حسن، أبو مغيرة: هو عبدالقُدُّوس بن الحجاج الخولاني الحمصي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٦٦)، وابنُ ماجه (٣٦٠٣) من طريق عيسى بن يونس، عن هشام بن الغاز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣٦٩، والحاكم ٤/١٩٠ من طريقين عن عمرو بن شعيب، به، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقد اتفق الشيخان رضي الله عنهما من النهي عن لبس المعصفر للرجل على حديث علي رضي الله عنه، ووافقه الذهبي.

والنهيُ عن لبس المعصفر مختص بالرجال دون النساء، ففي «مصنف» عبدالرزاق (١٩٩٥٦) بإسناد صحيح عن عائشة بنت سعد، قالت: رأيتُ ستاً من أزواج النبي ﷺ يلبسن المعصفر.

وانظر رواية النهي عن لبس المعصفر برقم (٦٥١٣).

وثَنِيَّة أذاخر: موضع بين الحرمين قريب من مكة. قال ابن إسحاق - فيما نقله ياقوت -: لما وصل رسولُ الله ﷺ مكة عام الفتح دخل من أَذَاخر حتى نزل بأعلى مكة، وضُربت هناك قُبَّتُه.

والرَّيْطَةُ: كل ثوب رقيق ليِّن من كتان، لم يكن قطعتين متضامتين بل واحدة.

مضرَّجة بعُصْفر: مصبوغة بالحمرة دون المشبع وفوق المورد.

يسجرون: من سَجَرت التَّنُّور، كنَصَر، إذا أحميته.

ﷺ إلى جَدْرٍ[1] اتَّخذه قِبْلَةً ، فأقبلتْ بَهْمَةٌ تَمُرُّ بين يَدَي النبيِّ ﷺ، فما زال يُدَارِئُها ويَدْنُو من الجَدْرِ، حتى نظرْت إلى بَطْنِ رسولِ الله ﷺ قد لَصِقَ[2] بالجَدْرِ، ومَرَّتْ من خَلْفِهِ[3].

٦٨٥٣ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، عن حَسَّانَ بنِ عطية، سمعتُ أبا كَبْشَة السَّلُولي يقول:

سمِعْتُ عبدَالله بنَ عمرو بن العاصي، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أربعونَ حسنةً، أعلاها مِنْحَةُ العَنْزِ، ما مِنْها حَسَنَةٌ يَعْمَلُ
١٩٧/٢ بها عبدٌ رَجَاءَ ثوابها وتصديقَ مَوْعُودِها، إلَّا أدخله اللهُ بها الجنةَ»[4].

---

(١) في (ظ): جدار. وكلاهما بمعنى.

(٢) في هامش (س) و(ص): لصقت.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن وهو إسناد سابقه.

وأخرجه أبو داود (٧٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٨ من طريق مسدد، عن عيسى بن يونس، عن هشام بن الغاز، به.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن حبان (٢٣٧١) بإسناد صحيح، وقد سلف في مسنده برقم (٣١٧٤) بإسناد منقطع.

والجَدْر: بفتح جيم وتكسر، وسكون دال: الجدار، أو أصل الجدار.

والبَهْمة: بفتح الموحدة وسكون هاء: ولد الضأن ذكراً كان أو أنثى.

يُدارئها، بهمزة في آخره: أي: يدافعها. قاله السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كبشة السَّلُولي، فمن رجال البخاري. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/١٨٤ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. =

٦٨٥٤ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا محمدُ بنُ مُهَاجر، أخبرني عُرْوة بن رُوَيْم، عن ابن الدَّيْلَمي الذي كان يَسْكُنُ بيت(٨) المقدس، قال:

ثم سألتُه: هل سمعتَ يا عبدَالله بن عمرو رسولَ الله ﷺ يَذْكر شَارِبَ الخمر بشيءٍ؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَشْرَبُ الخمرَ أحدٌ من أمتي فَيَقْبَلَ الله منه صلاةً أربعين صباحاً»(١).

٦٨٥٤م ـ قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

«إنَّ الله خَلَقَ خَلْقَه، ثم جعلهم في ظُلْمَةٍ، ثم أَخَذَ من نُورِه ما شاءَ فألقاه عليهم، فأصاب النورُ مَنْ شاء أن يُصيبه، وأخطأَ من

= وهو مكرر (٦٤٨٨)، وشُرحت ألفاظه هناك.

(١) حديث صحيح، عروة بن رُوَيم ـ وهو أبو القاسم اللخمي الأردني ـ، وثَّقه ابن معين ودُحيم والنسائي، وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وعامة أحاديثه مرسلة. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن الديلمي ـ وهو عبدالله بن فيروز ـ فقد روى له أصحابُ السنن غير الترمذي، وهو ثقة. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، ومحمد بن مهاجر: هو الأنصاري الشامي أخو عمرو.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الرحلة في طلب الحديث» برقم (٤٨) من طريق عبدالله بن يوسف، عن محمد بن مهاجر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣١٤ من طريق عثمان بن حِصْنِ بن علاَّق، عن عروة بن رُويم، به.

وسلف برقم (٦٦٤٤) بإسناد صحيح، وبرقم (٦٦٥٩) و(٦٧٧٣).

وانظر «ذيل القول المسدد» الحديث (١٧).

شاء، فمن أصابه النورُ يومئذ فقد[1] اهتَدَى ، ومن أخطأه[2] يومئذ ضَلَّ، فلذلك قلتُ: جَفَّ القلمُ بما هو كائنٌ»[3].

٦٨٥٥ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله ،أخبرنا يحيى بنُ أيوب، أخبرني عبدُالله بنُ جُنَادَة المَعَافِري، أن أبا عبدالرحمٰن الحُبُلي حدثه عن عبدالله بن عمرو، حدثه عن النبي ﷺ، قال: «الدُّنيا سِجْنُ المؤمِنِ وسَنَتُه، فإذا فَارَقَ الدُّنْيا، فارَقَ السِّجْنَ والسَّنَةَ»[4].

---

(١) «فقد»: ليست في (ظ).

(٢) وقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: «أخطأ» دون هاء.

(٣) حديث صحيح، وإسناده هو إسنادُ سابقه. وسلف برقم (٦٦٤٤) بإسناد صحيح.

(٤) إسناده ضعيف. عبدالله بن جنادة المعافري لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه إلا يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب كما ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٥، وقد ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٢٣١، وجاء فيه: البصري، وهو تحريف، صوابه: المصري. وباقي رجاله رجال الصحيح غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي ـ وهو ثقة أخرج له الترمذي. عبدالله: هو ابن المبارك، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٥٩٨).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٧، والبغوي (٤١٠٦) من طرق، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عبدالله بن جنادة في مطبوع «الحلية» إلى: هبة الله بن جنادة، وتحرف فيه اسم الصحابي إلى: عبدالرحمٰن بن عمرو.

٦٨٥٦ ـ حدثنا علي بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا سعيدُ بنُ يزيد، عن أبي السَّمْح، عن عيسى بن هلال الصَّدَفي

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أَنَّ رَصَاصةً مثلَ هٰذه، وأشار إلى مثل جُمْجُمَةٍ[1]، أُرْسِلَتْ من السماء إلى الأرض، وهي مَسِيرةُ خَمْسِ مئة سنة، لَبَلَغَتِ الأَرضَ

= وأخرجه الحاكم ٤/٣١٥ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به، وسكت عنه هو والذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٨٨، ٢٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن جنادة، وهو ثقة.

وللحديث أصلٌ في الصحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٩٥٦)، ولفظه: «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»، سيرد (٨٢٩٦) و(٩٠٦٥) و(١٠٢٩٢).

وفي الباب عن ابن عمر عند البزار (٣٦٤٥)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٤٠١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٩، وقال: رواه البزار بسندين أحدهما ضعيف، والآخر فيه جماعةٌ لم أعرفهم.

قوله: «سجن المؤمن»: إما لأنها لا تخلو عن تعب ومشقة عادة، أو لأنها بالنظر إلى ما أعد الله له من الكرامة سجن، وإن كان في غاية من العيش ونهاية من الرخاء. قاله السندي.

وقال الإمام النووي: معناه أن كل مؤمن مسجون، ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة، مكلف بفعل الطاعات الشاقة، فإذا مات استراح من هٰذا، وانقلب إلى ما أعدّ الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من المنغصات.

قوله: «وسَنَتُه»: السَّنَة بفتح السين وتخفيف النون: الجدب والقحط.

(١) في هامش (ظ): جمجمته. خ.

قبل اللَّيْل، ولو أنَّها أُرسِلتْ مِن رأْسِ السِّلْسِلَةِ، لسَارَتْ أربعين خريفاً، الليلَ والنهارَ، قبلَ أن تَبْلُغَ أَصْلَها، أو قَعْرَهَا»[1].

---

(١) إسنـاده حسن. علي بن إسحـاق: هو السُّلَمي، وسعيد بن يزيد: هو الحِمْيَري القِتْباني، وأبو السَّمْح: هو درّاج بن سمعان السهمي، وهو صدوقٌ حسن الحديث إلا في روايته عن أبي الهيثم، فضعيف، وعيسى بن هلال: هو الصدفي المصري، أورده يعقوب بن سفيان في ثقات التابعين من أهل مصر ٢/٥١٥، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند أصحاب السنن.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٢٩٠) من زوائد نعيم بن حماد.

وأخرجه الترمذي (٢٥٨٨)، والطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿ثم في سِلْسلةٍ ذَرْعُها سبعون ذِراعاً فاسْلُكُوه﴾ [الحاقة: ٣٢] من طريقين عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: هٰذا إسناد حسن صحيح، والذي نقله المنذري عنه في «الترغيب والترهيب» ٤/٤٧٣، والمزي في «الأطراف» ٦/٣٧٤، وابن كثير في «التفسير» ٨/٢٤٣ أنه قال: حديث حسن.

وأخرجه مختصراً الحاكم ٢/٤٣٨، ٤٣٩، ومن طريقه البيهقي في «البعث» (٥٨١) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن يزيد، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

والمراد بالسماء والأرض في الحديث سماءُ جهنم وأرضُها. وقد نقل الأحوذي في «تحفته» ٧/٣١٣ عن التوربشتي قوله: بيَّن مدىٰ قعرِ جهنم بأبلغ ما يمكن من البيان، فإن الرصاص من الجواهر الرزينة، والجوهر كلما كان أتم رزانة، كان أسرع هبوطاً إلى مستقره، لا سيما إذا انضم إلى رزانته كبر جرمه، ثم قدره على الشكل الدوري، فإنه أقوى انحداراً، وأبلغ مروراً في الجو. قال القاري: فالمختار عنده أن المراد بالجمجمة جمجمة الرأس.

قلنـا: قد ورد في مطبـوع الترمذي، و«تلخيص» الذهبي لـ«مستدرك» الحاكم ٢/٤٣٨ لفظ: «رُضاضة» بضادين معجمتين، بدل: «رصاصة»، ورضاضةُ كلِّ شيء فتاته وكسارتُه. =

٦٨٥٧ - حدثناه الحسنُ بنُ عيسى، أخبرنا عبدُالله بن المبارك، أخبرنا سعيد بن يزيد أبو شُجَاعٍ، عن أبي السَّمْح، عن عيسى بن هلال، عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1].

٦٨٥٨ - حدثنا عفَّان وبَهْز، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا العباس، وكان رجلاً شاعراً

سمعتُ عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أَحَيٌّ والداكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «ففيهما فجَاهِدْ»[2]. قال بَهْز: أَخبرني حبيبُ بن أبي ثابت[3]،

= وسيأتي (٦٨٥٧).

(١) إسناده حسن، الحسن بن عيسى: هو ابن ماسَرْجِس أبو علي النيسابوري، مولى عبدالله بن المبارك، كان نصرانياً، وأسلم على يدي مولاه ابن المبارك، روى عنه مسلم وأبو داود والبخاري في غير «صحيحه»، وأحمدُ بن حنبل وابنُه عبدالله.

وقد ورد هٰذا الحديث في نسخة (ظ) من زيادات عبدالله، وكتب في أوله كلمة: زيادة. وورد في باقي النسخ من مرويات أبيه الإمام أحمد.

وهو مكرر (٦٨٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٨١٢). عفان: هو ابن مسلم، وبَهْزٌ: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو العباس: هو السائب بن فروخ، وحبيب بن أبي ثابت صرح بسماعه منه، فانتفت شبهة تدليسه.

وقول بهز: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، هو حكاية لكلام شعبة، يريد أن شعبة قال في تحديثه له: أخبرني حبيب، أي: صرح بسماعه منه. وفي رواية بهز أيضاً قال أبو العباس: سألتُ ابن عمرو، بدل: «سمعت».

وسلف أيضاً برقم (٦٧٦٥) و(٦٨١١). وانظر (٦٥٢٥).

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أخبرني ابن أبي ثابت، بحذف اسم حبيب.

عن أبي العباس قال: سألتُ عبدالله بن عمرو[1].

٦٨٥٩ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، أخبرني يَعْلَى بن عطاء، عن أبيه، قال:

أَظُنُّه عن عبدالله بن عمرو، قال: ـ شعبةُ شَكَّ ـ: قام رجل إلى رسولِ الله ﷺ يستأذنه في الجهاد، فقال: «فَهل[2] لك والدان؟» قال: نعم، قال: أُمِّي، قال: «انطلقْ فَبِرَّها»، قال: فانْطَلَقَ يَتَخَلَّلُ الرِّكَابَ[3].

٦٨٦٠ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن ثابت، حدثنا رجلٌ من الشام، وكان[4] يَتْبَعُ عبدَالله بن عمرو بن العاصي ويَسْمَع، قال: كنتُ معه فلقي نَوْفاً، فقال نَوْف: ذُكِرَ لنا أنَّ الله تعالى قال لملائكته: ادعُوا لي عِبَادي، قالوا: يا رب، كيف والسَّماواتُ السَّبْعُ دُونَهُم، والعَرْشُ

---

(١) «بن عمرو» وردت في (س) و(ص) على الهامش، وأمامها: خ.

(٢) في (ص): هل.

(٣) إسناده ضعيف، عطاء والد يعلى ـ وهو العامري الطائفي ـ، قال الحافظ في «التهذيب»: قال أبو الحسن ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى، وتبعه الذهبي في «الميزان». ثم إن شعبةشك في وصله وإرساله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يعلى بن عطاء فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

ولم يورده الهيثمي في «المجمع»، وهو على شرطه.

ومعناه صحيح تقدم بأسانيد صحيحة، منها الحديث الذي قبله.

وقوله: «يتخلَّل الرِّكاب»، أي: يدخلُ بينها وهو منطلق. يقال: تخلَّلَهم: دخل بينهم.

(٤) في (ظ): كان.

فوقَ ذٰلك؟ قال: إنهم إذا قالوا: «لا إلٰه إلاَّ الله» استجابوا، قال:

يقول له عبدُالله بنُ عمرو: صَلَّينا مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ المغـرب أو غيرَها، قال: فجلس قومٌ أنا فيهم ينتظرونَ الصلاةَ الأخرى، قال: فأَقْبَلَ إلينا يُسْرِعُ المَشْيَ، كأني أنظر إلى رَفْعِه إزَارَه ليكونَ أحَثَّ[1] له في المشي، فانْتَهَى إلينا، فقال: «ألا أَبْشِرُوا، هٰذاك ربُّكُم أَمَرَ بباب السَّماءِ الوُسْطَى ـ أو قال: بباب السماء ـ ففُتِحَ، ففَاخَرَ بكم الملائكة، قال[2]: انظُرُوا إلى عبادي، أَدَّوْا حقّاً من حَقِّي، ثم هم ينتظرون أداءَ حَقٍّ آخرَ يُؤَدُّونَه»[3].

٦٨٦١ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا عمرو بن دينار،

---

(١) في (ص) و(ق): أحثَّ. وفي (س) أهملت من النقط، ووقع محلها في (ظ) بياض. وقيدها السندي في حاشيته على المسند بالثاء المثلثة.

(٢) في (ظ): فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي البصري، وثابت: هو ابن أسلم البُنَاني، والرجل المبهم من أهل الشام هو أبو أيوب المراغي الأزدي العتكي، كما هو مصرح به برقم (٦٧٥٠) و(٦٧٥٢)، وسلف تخريجه في الموضع الأول منهما. نَوْف: هو ابن فَضَالة البِكَالي ابن امرأة كعب الأحبار، قال الحافظ: كذَّب ابنُ عبّاس ما رواه عن أهلِ الكتاب. وسيأتي برقم (٦٩٤٦).

وقوله: «ذُكر لنا» على بناء المفعول، أي: في الكتب السابقة، أو ألسنة بعض الأنبياء السابقين عليهم السلام.

وقوله: «كيف»، أي: كيف يحضرون عندك؟

وقوله: «استجابوا»، أي: دعوتكم بالحضور عندي.

قوله: «أحثَّ» بتشديد المثلثة، أي: أسرع، ومنه قوله تعالى: ﴿يطلبه حثيثاً﴾. قال ذٰلك كله السندي.

عن صُهَيْب الحَذَّاء

عن عبـدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ذَبَحَ عُصْفُوراً بِغيرِ حَقِّه، سأله اللهُ عز وجل عنه يوم القيامة» قيل: وما حَقُّه؟ قال: «يَذْبَحُه ذَبْحاً، ولا يَأْخُذُ بعُنُقه فيَقْطَعَه»[1].

٦٨٦٢ - حدثنا عفّان، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدثنا سعيد بن مِينَاء

سمعت عبدالله بن عمرو، يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عَبْـدَاللهِ بن عَمـرٍو، بلغني أنـك تصـومُ النهـارَ وتقومُ الليل، فلا تَفْعَلَنَّ[2]، فإنَّ لِجَسَدِكَ عليك حَظّاً، وإنَّ لزوجِكَ عليك حَظّاً، وإنَّ لِعينيكَ عليك حَظّاً، أَفْطِرْ وصُمْ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيام، فذٰلك صومُ الدَّهْر»، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجِدُ قُوَّةً؟ قال: «صُمْ صومَ داودَ، صُمْ يومـاً، وأَفْـطِرْ يوماً»، قال: فكان عبدُالله يقول: يا ليتني كنتُ أخذتُ بالرُّخْصَة[3].

١٩٨/٢

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة صهيب الحذّاء، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم. وهو مكرر (٦٥٥١). وجاء في (س) و(ص): «تَذْبَحُه ذبحاً ولا تأخُذُ بعُنُقِه فتقطَعَه» بالتاء في الأفعال، وجاءت في (ظ) مهملة تحتمل الوجهين: التاء والياء.

(٢) كذا في (ص) و(ظ) و(ق). وفـي (س): فلا، ولا تفعلن. وفي هامش (ص): ولا. خ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار. وهو مكرر (٦٨٣٢). وانظر (٦٤٧٧).

٦٨٦٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن مُغِيرة، سمعتُ مجاهداً يحدّث

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «صُمْ من الشهر ثلاثةَ أيام»، قال: إنِّي أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلك؟ قال: فما زال حتى قال: «صُمْ يوماً وأَفْطِرْ يوماً»، فقال له: «اقْرَأِ القُرآنَ في كلِّ شهرٍ»، قال: إنِّي[1] أُطِيقُ أكثرَ من ذٰلك؟ قال: فما زالَ حتى قال: «اقرأِ القرآنَ في كلِّ ثلاثٍ»[2].

٦٨٦٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سليمان، عن عبدالله بن مُرَّة، عن مَسْروق

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَربعٌ مَنْ كُنَّ فيه، فهو منافق، أو كانتْ فيه خَصْلَةٌ من الأربع كانت فيه خَصْلةٌ من النِّفاق، حتَّى يَدَعَها، إذا حَدَّثَ كَذب، وإذا وَعَدَ أَخْلف، وإذا عاهَد غَدَرَ، وإذا خَاصَمَ فَجَرَ»[3].

٦٨٦٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا خالد ـ يعني الواسطي الطحَّان ـ، حدثنا

---

(١) في (ظ): فإني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مغيرة: هو ابن مِقْسَم الضَّبِّي.
وأخرجه البخاري (١٩٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧). وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وهو مكرر (٦٧٦٨) سنداً ومتناً.

أبو سِنَان ضِرَارُ بن مُرَّة، عن عبدالله بن أبي الهُذَيْل، عن شيخ من النَّخَع، قال:

دخلتُ مسجد إيلِيَاءَ، فصليتُ إلى ساريةٍ ركعتين، فجاء رجلٌ، فصلَّى قريباً منِّي، فمال إليه الناسُ، فإذا هو[1] عبدالله بن عمرو بن العاصي، فجاءه رسولُ يزيدَ بن معاوية: أَنْ أَجِبْ، قال: هٰذا ينهاني أَنْ[2] أُحَدِّثَكُما[3] كما كان أبوه ينهاني، وإنِّي سمعتُ نبيكم ﷺ يقول: «أَعُوذُ بك من نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ومن قلبٍ لا يَخْشَعُ، ومن دعاءٍ لا يُسْمَعُ، ومن علمٍ لا يَنْفَعُ، أَعُوذُ بك من هٰؤلاءِ الأَربَعِ»[4].

٦٨٦٦ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء

---

(١) «هو» ليس في (ظ).

(٢) «أن» ليس في (م).

(٣) في (ظ): أحدث. وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: أحدثكم.

(٤) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الشيخ الذي روى عنه عبدالله بن أبي الهُذَيل. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وخالد الواسطي الطحان: هو ابن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن يزيد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٦٢/٤ من طريق يحيى الحِمَّاني، عن خالد الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وسلف مرفوعه برقم (٦٥٥٧)، وذكرنا هناك شواهده.

وقول ابن عمرو: إن هٰذا ينهاني أن أحدث... الخ، كأنه ذكر الحديث المذكور للتنبيه على أنه إذا لم يحدث بالعلم صار علماً لا ينفع. قاله السندي.

عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ صَامَ الأَبَدَ فلا صَامَ»[1].

٦٨٦٧ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سَلَمَة بن عبدالرحمٰن

عن عبدالله بن عمرو ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لقد

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن مصعب القرقساني مختلف فيه، وهو حسن الحديث في المتابعات، وقد توبع. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابنُ حبان (٣٥٨١) من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٢٠ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٦، و«الكبرى» (٢٦٨٩) و(٢٦٩٠) من طرق، عن الأوزاعي، عن عطاء، عمن سمع ابن عمرو، عن ابن عمرو، وجهالة شيخ عطاء هنا لا تضر، فقد تابعه أبو العباس المكي في الرواية الآتية في «المسند» (٦٨٧٤).

وأخرجه النَّسَائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٢٦٨٧) و(٢٦٨٨) من طرق، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبدالله بن عُمر بن الخطاب. وورد في «الكبرى»: عبدالله بن عمرو، طبعة دار الكتب العلمية، وهو خطأ، وجاء على الصواب: عبدالله بن عمر في «تحفة الأشراف» ٦/ ١٢، وفي طبعة الشيخ عبدالصمد شرف الدين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» أيضاً ٤/ ٢٠٥ و٢٠٦ من طريق الأوزاعي، عمن سمع ابن عُمر، عن ابن عُمر.

وسيكرر برقم (٦٩٨٨)، وسلفت قطعة منه بالأرقام (٦٥٢٧)، وفيه ذكر شواهده، و(٦٧٦٦) و(٦٧٨٩)، ومطولاً برقم (٦٤٧٧).

أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تقومُ الليل وتصومُ النهار؟ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، نعم، قال: «فَصُمْ وأَفْطِرْ، وصَلِّ ونَمْ، فإنَّ لجسدِك عليكَ حَقّاً، وإنَّ لزوجِكَ عليكَ حَقّاً، وإنَّ لزَوْرِك عليك حَقّاً[1]، وإنَّ بِحَسْبِك أن تصومَ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيام»، قال: فشدَّدتُّ، فشُدِّدَ عليَّ، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجدُ قوّةً، قال: «فصُمْ من كل جمعةٍ ثلاثةَ أيام»، قال: فشدَّدتُ فشُدِّدَ عليَّ، قال: فقلت: يا رسول الله، إنِّي أَجدُ قوّةً ، قال: «صُمْ صَوْمَ نبيِّ الله داودَ، ولا تَزِدْ عليه»، قلتُ: يا رسولَ الله، وما كان صيامُ داود؟ قال: «كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً»[2].

---

(١) في (ظ): وإن لزورك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن مصعب القرقساني، قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢٦٤ عن محمد بن مصعب القرقساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٧٥) و(٥١٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٥، وابن حبان (٣٥٧١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٩، من طرق، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري (١٩٧٤) و(٦١٣٤)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٢) و(١٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١١، وفي «الكبرى» (٢٦٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٥، وابن خزيمة (٢١١٠)، من طرق، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٣، ٢٨٤ من طريق محمد بن عمرو بن

٦٨٦٨ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى بهم يومَ كَسَفَتِ الشمسُ، يومَ مات إبراهيمُ ابنُه، فقام بالناسِ، فقيل: لا يَرْكَعُ، فرَكَعَ[1]، فقيل: لا يَرْفَعُ، فرَفَعَ، فقيل: لا يَسْجُدُ، وسَجَدَ[2]، فقيل: لا يرفع، فجَلَسَ، فقيل: لا يَسْجُدُ، وسَجَدَ، فقيل: لا يَرْفَعُ[3]، فقام في الثانية، ففعل مثل ذٰلك، وتَجَلَّتِ الشَّمْسُ[4].

= علقمة، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي برقم (٦٨٧٦) و(٦٨٧٨) و(٦٨٨٠)، وسلف مطولاً برقم (٦٤٧٧)، ومختصراً برقم (٦٨٦٢).

قال ابنُ حبان ٨/٣٣٨: قوله ﷺ: «وإنَّ لِزَوْرِك عليك حقاً» ليس في خبرٍ إلا في هٰذا الخبر، وفيه دليلٌ على إباحة إفطارِ المرء لضيفٍ ينزلُ به، وزائرٍ يزورُه.

قال البخاري في «صحيحه» ١٠/٥٣١: يُقال: هو زَوْرٌ، وهٰؤلاء زَوْر وضَيْف، ومعناه: أضيافه وزُوَّاره، لأنها مصدر، مثل: قوم رضاً وعدل، ويقال: ماء غور، وماءان غور، ومياه غور.

قال الحافظ: وقال غيره: الزَّوْرُ جمع زائر، كراكب ورَكْب، وهو قولُ أبي عبيدة، وجزم به في «الصحاح».

(١) في (ظ): وركع.

(٢) في (ق): فسجد. وأشير إليها في هامش (س) و(ص).

(٣) قوله: «فجلس، فقيل: لا يسجد، وسجد، فقيل: لا يرفع» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب روى له أصحابُ السنن والبخاري متابعة، وهو صدوقٌ حسن الحديث إذا كان الراوي عنه ممن روى عنه قبل =

٦٨٦٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: إنِّي جئتُ لأُبايِعَك على الهجرةِ[1]، وتركتُ أَبَوَيَّ يبكيان؟ قال: «فارْجِعْ إليهما، فأَضْحِكْهُما كما أَبْكيتَهما»[2].

= اختلاطه، وسفيان وهو الثوري من هٰؤلاء. وأبوه السائب ثقةٌ روى له الأربعة والبخاري في «الأدب المفرد».

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٩٣٨).

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٣)، والحاكم ١/٣٢٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٢٤ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المذكورون أيضاً من طريق سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه (وهو عطاء العامري)، عن ابن عمرو. قال الحاكم: حديث الثوري عن يعلى بن عطاء غريب صحيح، فقد احتج الشيخان بمؤمل بن إسماعيل، ولم يخرجاه، فأما عطاء بن السائب، فإنهما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: عبارة «المستدرك» هٰذه مضطربة، ولا يُبنى بعضها على بعض، وقد صحح الحاكم حديث يعلى بن عطاء، عن أبيه عطاء العامري، عن ابن عمرو، ووافقه الذهبي، مع أن عطاء والد يعلى قال: أبو الحسن ابن القطان مجهولُ الحال، لم يرو عنه غير ابنه يعلى، وتبعه الذهبي في «الميزان» ٣/٧٨.

وقوله: «فقد احتج الشيخان بمؤمل بن إسماعيل» وهمٌ منه، فإنهما لم يحتجا به، ولم يخرج له سوى البخاري تعليقاً، وهو سيىء الحفظ.

(١) قوله: «على الهجرة» ثبت في النسخ الخطية، وسقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده حسن، سفيان ـ وهو الثوري ـ سمع من عطاء قبل الاختلاط. =

٦٨٧٠ - حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن علقمةَ بنِ مَرْثَد، عن القاسم بن مُخَيْمِرَةَ

عن عبدالله بنِ عمرٍو، قال: قال النبي ﷺ: «ما مِنْ أحدٍ من المسلمين يُصاب ببلاءٍ في جسده، إلا أَمَرَ الله تعالى الحَفَظَةَ الذين يحفظونه، قال: اكْتُبُوا لعبدي في كل يومٍ وليلةٍ مثلَ ما كان يعملُ من الخَيْرِ، ما دام محبُوساً في وَثَاقِي»[1].

٦٨٧١ - حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن شَهْر بن حَوْشَب، قال: لما جاءتْنا بَيْعَةُ يزيدَ بن معاوية، قَدِمْتُ الشام، فأُخْبِرْتُ بمَقَامٍ يقومُه نَوْفٌ، فجئْتُهُ، إذْ جاءَ رجلٌ، فاشْتَدَّ الناسُ، عليه خَمِيصَةٌ، ٢/١٩٩
وإذا[2] هو عبدُالله بن عمرو بن العاصي، فلما رآه نَوْف أَمْسَكَ عن الحديث

= السائب والد عطاء: هو ابن مالك، أو ابن زيد، ثقة، روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد».

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٢٨٥).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣)، وأبو داود (٢٥٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦، والحاكم ٤/١٥٢، والبغوي (٢٦٣٩)، من طرق عن سفيان الثوري، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسلف برقم (٦٤٩٠) و(٦٨٣٣)، وسيأتي برقم (٦٩٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مخيمرة فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. سفيان: هو الثوري.

وهو مكرر (٦٤٨٢).

(٢) في (س): فإذا. وأشير إليها في هامش (ص).

فقال عبدالله: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكونُ هجرةٌ بعدَ هجرةٍ، ينحازُ الناسُ إلى مُهَاجَرِ إبراهيم، لا يَبْقَى في الأرض[1] إلَّا شِرَارُ أهلِها، تَلْفِظُهُمْ أَرَضُوهُم، تَقْذَرُهُم نَفْسُ الله، تَحْشُرُهم النارُ مع القِرَدة والخنازير، تَبِيتُ معهم إذا بَاتُوا، وتَقِيل معهم إذا قالوا، وتَأْكُلُ مَنْ تَخَلَّفَ».

قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ أُناسٌ من أمتي من قِبَل المَشْرق، يقرؤون القرآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُم، كلّما خرج منهم قَرْنٌ قُطِعَ، كلّما خرج منهم قرن قُطع ـ حتى عدَّها زيادةً على عَشرة مرَّاتٍ ـ، كلما خرج منهم قرن قُطِع، حتى يَخْرج الدجّال في بقيَّتِهم»[2].

---

(١) ضرب عليها في (ظ)، وكتب في الهامش: الأرضين، وفوقها: صح.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم إنه معلول كما سيأتي. معمر: هو ابن راشد، وقَتَادة: هو ابن دِعَامة السَّدُوسي. نَوْفٌ الوارد ذكره في الحديث: هو البِكَالي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٧٩٠)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٤/٤٨٦، والبغوي (٤٠٠٨)، وسكت عنه الحاكم هو والذهبي.

وأخرجه بقسميه الطيالسي (٢٢٩٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٥٣، ٥٤، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، به. ومن طريق الطيالسي، سيرد برقم (٦٩٥٢).

وأخرج القسم الأول منه مختصراً أبو داود (٢٤٨٢) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه هشام، عن قَتَادة، به.

وأخرجه الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وقال إنِّي مهاجرٌ إلى ربِّي﴾ =

٦٨٧٢ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن مَطَرٍ، عن عبدالله بن بُرَيْدة، قال: شكَّ عُبيدالله بن زياد في الحَوْض، فقال له أبو سَبْرَةَ ـ رجلٌ من صحابة عُبيدالله بن زياد ـ: فإنَّ أباك حين انطلق وافداً إلى معاوية انطلقتُ معه، فلقيتُ عبدالله بن عمرو، فحدثني منْ فيه إلى فيَّ، حديثاً

= [العنكبوت: ٢٦] من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، مُعْضَلاً.

وأورده الهيثمي مختصراً في «المجمع» ٦/٢٢٨، وقال: رواه أحمد في حديث طويل، وشهر ثقة، وفيه كلام لا يضر!

وأخرجه الحاكم ٤/٥١٠، ٥١١ في قصة من طريق عبدالله بن صالح كاتب الليث، عن موسى بن عُليّ بن رباح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن عبدالله بن عمرو، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن في إسناده كاتب الليث لم يخرج له الشيخان ولا أحدُهما، وإنما علق له البخاري، ثم هو في حفظه شيء.

وقد أخرجه مختصراً ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٣٢ بنفس إسناد الحاكم، لكن جاء في آخره أن عُلَي بن رباح قال لأبي هريرة: أسمعتَ ذٰلك من رسول الله ﷺ؟ قال: أو من كعب الكتابين. فالحديثُ معلولٌ بهٰذا، ووقفُه على كعب الأحبار أشبه.

والحديث سلف في «مسند» عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٥٦٢) من رواية شهر بن حوشب أيضاً، وفيه أبو جَنَاب الكلبي، وهو ضعيفٌ أيضاً. وذكرنا هناك شواهد يصح بها بعضُه، فانظره لزاماً.

وسيرد برقم (٦٩٥٢).

والخميصة: قال ابنُ الأثير: هي ثوب خز أو صوف مُعْلَم، وقيل: لا تُسَمّى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة، وكانت من لباس الناس قديماً، وجمعها الخمائص.

وتتمة شرح الحديث سلفت في حديث ابن عمر المذكور آنفاً.

سمعه من رسول الله ﷺ، فأملاه عليّ، وكتبتُه، قال: فإنِّي أَقْسَمْتُ عليك لَمَا أَعْرَقْتَ هٰذا البِرْذَوْنَ حتى تأْتِيَني بالكتاب، قال: فركبتُ البرذونَ، فرَكَضْتُه حتى عَرِقَ، فأتيتُه بالكتاب، فإذا فيه:

حدثني عبدُالله بن عمرو بن العاصي: أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «إن الله يُبْغِضُ الفُحْش والتَّفَحُّش، والذي نفسُ محمدٍ بيده، لا تقومُ الساعةُ حتى يُخَوَّنَ الأمين، ويُؤْتَمَنَ الخائن، حتى يظهر الفُحْش والتفحُّش، وقطيعةُ الأرحام، وسوءُ الجِوَارِ، والذي نفس محمد بيده[1]، إنَّ مَثَلَ المؤْمِنِ لَكَمَثَلِ القِطْعَةِ من الذَّهبِ، نَفَخَ عليها صاحبُها فلم تَغَيَّرْ، ولم تَنْقُصْ، والذي نفس محمد بيده، إنَّ مَثَلَ المؤمن لَكَمَثَلِ النَّحْلَة، أَكَلَتْ طَيِّباً، ووَضَعَتْ طيّباً، ووقَعَتْ فلم تُكْسَرْ ولم تَفْسُدْ» قال: وقال: «ألا وإنَّ[2] لي حَوْضاً ما بَيْنَ ناحيتَيْه كما بَيْنَ أَيْلَةَ إلى مكةَ، أو قال: صنعاءَ إلى المدينةِ، وإنَّ فيه من الأَبَارِيق مثلَ الكواكب، هو أَشَدُّ بياضاً من اللَّبَن، وأحلى من العَسَل، مَنْ شَرِبَ منه لم يَظْمَأْ بعدها أبداً»[3]. قال

---

(١) متن الحديث في (ظ): لا تقوم الساعةُ حتى يظهر الفُحش والتفحش، وسوء الجوار، وقطيعةُ الأرحام، وحتى يُخَوَّن الأمين، ويُؤتمن الخائن، إنَّ أسلمَ المسلمين لمن سلم المسلمون من لسانه ويده، وإن أفضل الهجرة لمن هجر ما نهى الله عز وجل عنه، والذي نفس محمد بيده...

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: ألا إنَّ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي سَبْرة، وقد فَصَّلنا القول فيه في الرواية رقم (٦٥١٤). معمر: هو ابن راشد، ومطر: هو ابن طهمان الورّاق، وهو =

أبو سَبْرة: فأَخذ عُبيدالله بنُ زِيَاد الكتاب، فجَزِعْتُ عليه، فلَقِيَني يحيى بنُ يَعْمُرَ، فشكوتُ ذٰلك إليه، فقال: والله لأنا أَحْفَظُ له مِنّي لِسُورةٍ[1] من القرآن، فحدَّثني به كما كان في الكتاب، سَوَاءً[2].

٦٨٧٣ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، سمعتُ ابنَ أبي مُلَيْكَةَ يحدّث، عن يحيى بن حَكِيم بن صَفْوَانَ

أَنَّ عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: جمعتُ القرآنَ، فقرأتُه في ليلةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «إنِّي أَخْشى أن يَطُولَ عليك الزمان، وأَنْ تَمَلَّ، اقرأ به في كل شهرٍ»، قلتُ: أي رسولَ الله، دَعْني أَسْتمتعْ من قوَّتي ومن شبابي، قال: «اقرأْ به في عشرين»، قلتُ: أيْ رسولَ الله، دعني أَستمتعْ من قوَّتي ومن شبابي، قال:

= ضعيف لكنه متابع.

وسلف بأخصر من هنا برقم (٦٥١٤)، وخرّجناه مع ذكر شواهد فقراته هناك.

وتمثيلُ المؤمن بالنحلة له شاهد من حديث أبي رَزِين العُقيلي عند النسائي في «الكبرى» (١١٢٧٨)، وابن حبان (٢٤٧)، وفي إسناده وكيع بن عدس لم يوثقه غير ابن حبان.

قولـه: «لما أَعْرَقْتَ»، أي: إلا أعرقت بالإسراع. والبِرْذَون: واحد البراذين، وهي غير العراب من الخيل، ويُعرف باسم الكديش.

قوله: «فركضته»، يقال: ركضَ الفرسَ: إذا استحثَّه برجله ليعدو.

(١) في هامش (س) و(ص): الحمد.

(٢) جاء في هامش (س) هنـا ما نصـه: هٰذا الحديث النسخ فيه مختلفة، فليحرر من أصلٍ صحيح. قلنا: ومن اختلاف نسخه اختلافُ نسخة (ظ) عن بقية النسخ، كما سلف، وأشار إلى ذٰلك السندي في حاشيته على «المسند».

«اقرأ به في عَشْرٍ»، قلتُ: أيْ رسولَ الله، دعني أَستمتعْ من قوَّتي ومن شبابي، قال: «اقرأْ به في كلِّ[1] سبعٍ»، قلتُ: أيْ رسولَ الله، دعني أَستمتعْ من قوَّتي ومن شبابي، فأَبَى[2].

٦٨٧٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج. ورَوْحٌ قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ عطاءَ يزعُمُ أن أبا العباس الشاعرَ أخبرَه

أنه سمع عبدَالله بن عمرو يقول: بلغ النبيَّ ﷺ أنِّي أَصومُ أَسْرُدُ، وأُصَلِّي الليلَ. قال: فإمَّا أَرْسَل إليَّ، وإما لَقِيتُه، فقال: «أَلَمْ أُخْبَرْ أنك تصومُ ولا تفطرُ، وتصلّي الليل؟ فلا تفعلْ، فإنَّ لعينيك[3] حَظّاً، ولنفسك حظّاً، ولأهلك حظّاً، فصُمْ وأَفْطِرْ، وصَلِّ ونَمْ، وصُمْ من كل عشرة أيام يوماً ولك أَجْرُ تسعةٍ»، قال: إنِّي أَجِدُني أَقْوَى من ذٰلك يا نبيَّ الله، قال: «فصُمْ صيامَ داود»، قال:

---

(١) لفظ: «كل» لم يرد في (ظ).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن حكيم بن صفوان لم يرو عنه غير ابن أبي مليكة ـ وهو عبدالله ـ، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٥٢٢، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد صرَّح ابن جُريج بالتحديث.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٩٥٦)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٥.

وسلف برقم (٦٥١٦)، ومطولاً برقم (٦٤٧٧)، وذكرنا التوفيق بين الروايات في كم يختم القرآن برقم (٦٥٠٦).

(٣) في (ص) و(م): لعينك. وهو ما أثبته الشيخ أحمد شاكر في طبعته.

فكيفَ[1] كان داودُ يصومُ يا نبيَّ الله؟ قال: «كان يصومُ يَوْماً ويُفطِرُ يوماً، ولا يَفِرُّ إذا لَاقَى»، قال: مَنْ لي بِهٰذه يا نبيَّ الله؟ قال عطاء: فلا أدري كيف ذكرَ صيامَ الأَبد، فقال النبيُّ ﷺ: «لا صامَ من صامَ الأَبد»، قال عبدالرزَّاق ورَوْحٌ: «لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبد» مرتين[2].

٦٨٧٥ - حدثنا عبدالرزَّاق، أخبرنا عُمر[3] بن حَوْشَب - رجلٌ صالح -، أخبرني عمرو بن دينار، عن عطاء، عن رجل من هُذَيْل، قال: ٢/٢٠٠

رأيتُ عبدَالله بن عمرو بن العاصي، ومنزله في الحِلِّ،

---

(١) في (ظ): وكيف. وفوقها: فكيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابنُ جُريج قد صرَّح بالسماع من عطاء، وهو ابن أبي رباح. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البُرساني، ورَوْح: هو ابن عُبادة، وأبو العباس: هو السائب بن فَرّوخ.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٦٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١١٥٩) (١٨٦)، وابن خزيمة (٢١٠٩).

وأخرجه مسلم أيضاً (١١٥٩) (١٨٦) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٦ و٢١٥، وفي «الكبرى» (٢٦٩١) و(٢٧٠٩) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٥٢) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي العباس، به، بنحوه مختصراً.

وسلف برقم (٦٧٦٦) و(٦٨٦٧)، وسيأتي (٦٨٧٦) و(٦٨٨٠)، وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

(٣) وقع في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: عمرو. وهو خطأ.

ومسجدُه في الحَرَم، قال: فبينا أنا عنده رأى أُمَّ سعيدٍ[1] ابنةَ أبي جهلٍ مُتَقَلِّدَةً قوساً، وهي تَمْشِي مِشْيَةَ الرجُل، فقال عبدُالله: مَنْ هٰذه؟ قال[2] الهذلي: فقلتُ: هٰذه أُمُّ سعيد بنتُ أبي جهل، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ليس مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بالرجال من النساء، ولا من تَشَبَّهَ بالنساء من الرجال»[3].

---

(١) شكلت في (س): سُعيد، بضم السين، قال السندي: ضبط بالتصغير، وظاهر كلام الحافظ في «الإصابة» أنه بالتكبير، فإنه جمعها مع أم سعيد والدة سعيد بن زيد الذي هو أحد العشرة المبشرين، ولا شك أنه لا يصح التصغير هناك. والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ): فقال.

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمر بن حوشب ـ كما ذكر ابنُ القطّان فيما نقله عنه الحافظ ابنُ حجر في «التهذيب»، والذهبيُّ في «الميزان»، ووصفُ عبدِالرزاق له بأنه رجل صالح ليس توثيقاً له ـ، ولإبهام الرجل من هُذَيل، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٣/٣٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: غريب من حديث عمرو عن عطاء، ولم نكتبه إلا من هٰذا الوجه. وتحرف في المطبوع عمر بن حوشب، إلى: عمرو.

وأخرجه العُقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٣٢ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع عمر بن حوشب، إلى: عمرو.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٠٢، ١٠٣، وقال: رواه أحمد، والهُذَلي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. ورواه الطبراني باختصار، وأسقط الهُذَليَّ المبهم، فعلى هٰذا رجال الطبراني كلهم ثقات.

وأورده الحافظ ابن حجر في «الإصابة» مختصراً (في ترجمة أم سعيد بنت أبي =

٦٨٧٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن، قال:

دخلتُ على عبدالله بن عمرو بن العاصي، فساءَلَني، وهو يظنُّ أنِّي لأُمِّ كلثوم ابنةِ عُقْبة، فقلتُ: إنما أنا لِلْكَلْبيَّة، قال: فقال عبدُالله: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ بيتي، فقال: «أَلَمْ أُخْبَرْ أنك تقرأُ القرآن في كل يوم وليلة؟ فاقرأْه في كل شهر»، قلت: إنِّي أَقْوى على أكثرَ من ذٰلك، قال: «فاقْرَأْه في نصف كل شهر»[1]، قال: قلت: إنِّي أَقْوى على أكثرَ من ذٰلك، قال: «فاقرأْه في كل سبعٍ، لا تَزيدَنَّ، وبلغني أنك تصومُ الدهر؟» قال: قلتُ: إنِّي لأَصُومُه يا رسول الله، قال: «فصُمْ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيام»، قال: قلت: إنِّي أَقْوى على أكثرَ من ذٰلك، قال: «فصُمْ من كلِّ جمعةٍ يومين»، قال: قلت: إنِّي أَقْوى على أكثرَ من ذٰلك، قال: «فصُمْ

= جهل)، ونسبه لأحمد والطبراني في «الكبير»، وقال: ورجاله ثقات إلا الهذلي فإنه لم يُسَمَّ.

وللمرفوع منه شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٨٨٥) سلف برقم (٣١٥١)، ولفظه: لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال.

وآخر من حديث ابن عمر سلف (٥٣٢٨).

وثالث من حديث عائشة عند الحميدي (٢٧٢)، وأبي داود (٤٠٩٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٠٤).

(١) في (ظ): «فاقرأه في كل نصف شهر»، وهو لفظ الحديث (٦٨٨٠).

صيامَ داودَ، صُمْ يوماً، وأَفْطِرْ يوماً، فإنَّه أعدلُ الصِّيام عندَ الله، وكان لا يُخْلِفُ إذا وَعَدَ، ولا يَفِرُّ إذا لَاقَىٰ»[1].

٦٨٧٧ - حدثنا عبدالوهَّاب بنُ عطاء، أخبرني الجُرَيْرِي، عن أبي العَلَاء، عن مُطَرِّفِ بن عبدالله

---

(١) صحيح لغيره، محمد بن إسحاق - وإن عنعن - توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه بطوله النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٢، و«الكبرى» (٢٧٠١) من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقسم القراءة أخرجه أبو داود (١٣٨٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري (٥٠٥٤)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٩٦ من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، به.

وقسم الصيام أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ١/٢٨٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، به.

وأورده بطوله الهيثمي في «المجمع» ٤/١٦٧، وقال: هو في «الصحيح»، خلا قوله: «وكان لا يُخلف إذا وعد»، رواه أحمد، وفيه محمد بن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (٦٨٦٧)، وسيأتي برقم (٦٨٧٨) و(٦٨٨٠).

وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧). وانظر (٦٨٧٣) و(٦٨٧٤) و(٦٨٧٧).

قوله: «وكان لا يخلف إذا وعد»: كأنه ذكره تنبيهاً لعبدالله على ثباته على ما قرر له. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

وقوله: للكلبية: يعني أن أمه هي تماضر بنت الأصبغ الكلبية، لا أم كلثوم =

عن عبدالله بن عمرو، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، مرني بصيامٍ، قال: «صُمْ يوماً ولكَ أَجْرُ تسعةٍ»، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجِدُ قُوَّةً، فَزِدْنِي، قال: «صُمْ يومين ولكَ أَجْرُ ثمانيةِ أيامٍ[1]» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أَجِدُ قُوَّةً، فَزِدْنِي، قال: «فَصُمْ[2] ثلاثةَ أيامٍ ولك أَجْرُ سبعةِ أيامٍ»، قال: فما زال يَحُطُّ لي، حتى قال: «إنَّ أَفْضَلَ الصوم صومُ أَخِي داودَ، أو نَبِيِّ الله داودَ» ـ شَكَّ الجُرَيْري ـ «صُمْ يوماً، وأَفْطِرْ يوماً»، فقال عبدالله لمّا ضَعُفَ[3]: ليتني كنتُ قنعتُ بما أمرني به النبي ﷺ[4].

٦٨٧٨ ـ حدثنا عبدُالوهَّاب بنُ عطاء، أخبرني محمدُ بنُ عمرو، عن أبي سَلَمة

= ابنة عقبة، وهي زوج أخرى لعبدالرحمٰن بن عوف. وانظر (٦٨٨٠).

(١) لفظ: «أيام» لم يرد في (ظ).

(٢) في (س) و(ص): صم.

(٣) في (م) وهامش (س) و(ص) و(ظ): ضعفت.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهَّاب بن عطاء ـ وهو الخَفّاف ـ، فمن رجال مسلم، لكن الجُريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ، اختلط قبل موته بثلاث سنين، وسماعُ عبدالوهَّاب الخفّاف منه لم يتحرر لنا أهو قبل الاختلاط أم بعده. أبو العلاء: هو يزيد بن عبدالله بن الشخير، ومُطَرِّف بن عبدالله: هو أخو يزيد.

وهو حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، فقد سلف مختصراً برقم (٦٥٤٥)، وسيأتي برقم (٦٩١٥) و(٧٠٨٧) و(٧٠٩٨)، وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

عن عبدالله بن عمرو: أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل عليه بيتَه، فقال: «يا عبدالله بن عمرو، أَلَمْ أُخْبَر أنك تَكَلَّفُ قيامَ الليل وصيامَ النهار؟» قال: إنِّي لأَفْعلُ، فقال: «إنَّ حَسْبَكَ، ولا أَقولُ: افْعَلْ، أَنْ تصومَ من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ، الحسنةُ عَشْرُ أمثالِها، فكأنَّك قد صُمْتَ الدهر كلَّه»، قال: فغَلَّظْتُ فغَلَّظ[1] عليَّ، قال: فقلت: إنِّي لأَجِدُ قوةً[2] من ذٰلك، قال: «إنَّ من حَسْبِك أن تَصُومَ من كل جمعةٍ ثلاثةَ أيام»، قال: فغَلَّظْتُ فغلَّظَ[1] عليَّ، فقلت: إنِّي لأَجِدُ بي قوةً، فقال النبيُّ ﷺ: «أَعْدَلُ الصيامِ عندَ الله صيامُ داودَ، نصفُ الدهر»[3]، ثم قال: «لِنَفْسِكَ عليك حقٌّ، ولأهلك عليك حقٌّ»، قال: فكان عبدالله يصومُ ذٰلك الصيامَ، حتى إذا[4] أدركه السِنُّ والضُّعْفُ، كان يقولُ: لأَنْ أكونَ قبلتُ رخصةَ رسول الله ﷺ أَحبُّ إليَّ من أهلي ومالي[5].

---

(١) شكلت في (س): فغُلِّظ، يعني بالبناء للمفعول.

(٢) في (ظ): لأجد بي قوة. وكتب فوقها: صح.

(٣) في (ظ): صام نصف الدهر. وفوقها: صح.

(٤) «إذا»: لم ترد في (ق) و(م).

(٥) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقّاص الليثي، روى له البخاريُّ مقروناً ومسلم متابعة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالوهّاب بن عطاء: هو الخفّاف، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وسلف برقم (٦٧٦٠) و(٦٧٦١) و(٦٧٦٢) و(٦٧٦٦) و(٦٨٣٢) و(٦٨٦٢) =

٦٨٧٩ ـ حدثنا الوليدُ بنُ القاسم بن الوليد، سمعتُ[1] أبي يَذْكُرُه، عن أبي الحجّاج

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ إذا كُنَّ في الرجل فهو المنافق الخالص: إنْ حَدَّثَ كَذَب، وإنْ وَعَدَ أَخْلَفَ، وإنْ ائْتُمِنَ خانَ، ومَنْ كانت فيه خَصْلَةٌ منهنَّ، لم يَزَلْ ـ يعني ـ، فيه خَصْلةٌ من النفاق، حتى يَدَعَهَا»[2].

= و(٦٨٦٧) و(٦٨٧٤) و(٦٨٧٦). وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

(١) في (ظ): قال: سمعت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ورُوي مرفوعاً وموقوفاً، والمرفوع أصح. الوليد بن القاسم: مختلف فيه، وثقه أحمد، وضعفه ابنُ معين، وقال ابنُ عدي: إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة، فلا بأسَ به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وفي «المجروحين والضعفاء»، وأبوه القاسم بن الوليد: وثقه ابن معين، وابن سعد، والعجلي، وقال: وهو في عداد الشيوخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف. أبو الحجاج: هو مجاهد بن جبر.

وسلف برقم (٦٧٦٨) من طريق مسروق، عن عبدالله بن عمرو، بلفظ: «أربع من كن فيه...»، وفيه بدل قوله: «وإذا اؤتمن خان»، قوله: «وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر».

وباللفظ الوارد هنا أخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (١٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن غندر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن صبيح بن عبدالله، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً. وصبيح بن عبدالله لم يرو عنه غير سماك بن حرب، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣١٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٤٤٩، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٨٢. وبقية رجاله رجال الصحيح. =

٦٨٨٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق[1]، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، قال:

دخلتُ على عبدالله بن عمرو بن العاصي دارَه، فساءَلني، وهو يَظُنُّ أنِّي من بني أُمِّ كُلْثوم ابنة عُقْبة، فقلتُ له: إنما أنا لِلْكَلْبِيَّة ابْنَةِ الأَصْبَغ، وقد جئتُكَ لأسأَلَك عمَّا كان رسولُ الله ﷺ عَهِدَ إليك أو قال لك؟ قال: كنتُ أقولُ في عهد رسول الله ﷺ: لأَقْرأَنَّ القرآنَ في كُلِّ يومٍ وليلةٍ، ولأَصُومَنَّ الدهر، فبلغ ذٰلك رسولَ الله ﷺ عنِّي، فجاءني، فدخل عليَّ بيتي، فقال: «أَلَمْ يَبْلُغني يا عبدالله أنك تقولُ: لأَصُومنَّ الدهرَ، ولأَقْرأَنَّ القرآن في كل يومٍ وليلةٍ؟» قال: قلتُ: بَلَىٰ، قد[2] قُلْتُ ذاك يا نبيَّ الله، قال: «فلا تَفْعل، صُمْ من كلِّ شهر ثلاثَةَ أيام»، قال: فقلت: إنِّي أَقْوَى على أكثرَ من ذٰلك، قال: «فَصُم الاثنين والخَمِيسَ»، قال: فقلت: إنِّي أَقْوَى على أكثرَ من ذٰلك يا نبيَّ الله، قال: «فصُمْ يوماً، وأَفْطِرْ يوماً، فإنه أعدلُ الصِّيامِ عندَ الله، وهو صيامُ داود، وكان لا يُخْلِفُ إذا وَعَدَ، ولا يَفِرُّ إذا لاَقَى، واقْرأِ القرآن في كل

٢٠١/٢

= وأخرجه مطولاً الفريابي أيضاً (١٧) عن هشام بن عمار الدمشقي، عن أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، عن ابن عمرو موقوفاً. وابن لهيعة سيىء الحفظ، وبقية رجاله ثقات.

(١) قوله: «عن محمد بن إسحاق» سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) «قد»: لم ترد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

شهر مرة»، قال: فقلت: إنِّي لأَقْوَى على أكثرَ من ذٰلك يا نبيَّ الله، قال: «فاقرأْهُ في كلِّ نصف شهر مرةً»، قال: قلت[1]: إنِّي أَقْوَى على أكثرَ من ذٰلك يا نبي الله، قال: «فاقرأه في كلِّ سَبْعٍ[2]، لا تزيدنَّ على ذٰلك»، ثم انصرف رسولُ الله ﷺ[3].

٦٨٨١ - حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم - يعني ابنَ عُلَيَّة -، أخبرنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعَة بن عَمْرو بن جَرير، قال:

جلس ثلاثةُ نفرٍ من المسلمين إلى مروانَ بالمدينة، فسمعوه وهو يُحدِّث في الآيات: أن أوَّلَها خروجُ الدجّال، قال: فانصرف النفرُ إلى عبدالله بن عمرو، فحدَّثوه بالذي سمعوه من مروان في الآيات، فقال عبدالله: لم يَقُلْ مروانُ شيئاً، قد حفظتُ من رسولِ الله ﷺ في مثل[4] ذٰلك حديثاً لم أَنْسَهُ بعدُ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَوَّلَ الآياتِ خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها، وخروجُ الدَّابَّةِ ضُحَىً، فأَيَّتُهما ما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على إثْرِها»، ثم قال عبدُالله - وكان يقرأُ الكُتُبَ -: وأظنُّ أولاها[5]

---

(١) في (ظ): فقلت.

(٢) في هامش (س) و(ص): سُبُوع. وهو بمعنى الأسبوع.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (٦٨٧٦)، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وهو قطعة من الحديث (٦٤٧٧).

(٤) «مثل»: ليست في (ظ).

(٥) في (ظ): أولاهما. وكتبت في هامش (س) و(ص).

خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها، وذٰلك أنها كلَّما غَرَبَتْ أتتْ تحت العرش فسجدتْ، واستأْذنتْ في الرجوع، فأُذِنَ لها في الرجوع، حتى إذا بَدا لله[1] أَنْ تَطْلُعَ من مَغْرِبِها، فَعَلَتْ كما كانت تفعل: أتتْ تحتَ العرش فسجدتْ، واستأذنتْ[2] في الرجوع، فلم يُرَدَّ عليها شيءٌ[3]، ثم تَستأْذن في الرجوع، فلا يُرَدُّ عليها شيء، ثم تستأْذِنُ فلا يُرَدُّ عليها شيءٌ، حتى إذا ذهب من الليل ما شاء اللهُ أَنْ يذهبَ، وعرفتْ أنه إنْ[4] أُذِنَ لها في الرجوع لم تُدرك المشرق، قالت: رَبِّ، ما أَبْعَدَ المشرقَ، مَنْ لي بالناس؟ حتى إذا صار الأُفق كأَنه طَوْقٌ، استأْذَنتْ في الرجوع، فيقال[5] لها: من مكانك فاطلعي، فَطَلَعَتْ على الناس من مَغْرِبِها، ثم تلا عبدُالله هٰذه الآية: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آياتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لم تكنْ آمَنَتْ من قبلُ أَوْ كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً﴾[6] [الأنعام: ١٥٨][7].

---

(١) لفظه عند ابن أبي شيبة: حتى إذا شاء الله. وعند عبد بن حميد: فإذا أراد الله.

(٢) كذا في النسخ، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: فاستأذنت.

(٣) في (ق): شيئاً، وكتبت في هامش (س) و(ص).

(٤) في (ظ): لو. وفي هامشها: إن. خ الحافظ.

(٥) في (ظ): فقيل.

(٦) في (ظ): ذٰلك يوم ﴿لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً﴾.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيّان: هو يحيى بن سعيد بن =

حيّان التيمي، من تيم الرباب الكوفي.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» [سورة الأنعام: آية ١٥٨] من طريق ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/٦٧ من طريق محمدِ بن بشر، ومسلم (٢٩٤١) (١١٨) من طريق عبدالله بن نمير (بالمرفوع منه فحسب)، وعبدُ بن حميد في «المنتخب» (٣٢٦)، والحاكم ٤/٥٤٧، من طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن أبي حيان، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨١٠)، ومن طريقه الحاكم أيضاً ٤/٥٠٠ عن معمر، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن ابن عمرو، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أنه - أي الذهبي - قال في وهب بن جابر في «الميزان»: لا يكاد يُعرف.

قلنا: قد وثقه ابن معين، وعبارة: «عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر» تحرفت في مطبوع «المستدرك»، إلى: «عن إسحاق بن وهب، عن جابر».

وأخرجه الطبري أيضاً في تفسير سورة الأنعام آية ١٥٨، والبزار (٣٤٠١) من طريق حماد، عن أبي حيان، عن الشعبي، عن ابن عمرو. قال الهيثمي: بعضه في الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٨، ٩، وقال: في الصحيح طرف من أوله، ورواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: طرفه الذي في الصحيح سلف برقم (٦٥٣١).

قوله: «لم يقل مروان شيئاً»: قال السندي: يريد أنه باطل لا أصل له، لكن نقل البيهقي عن الحليمي أن أول الآيات خروجُ الدجال، ثم نزول عيسى، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وذٰلك لأن الكفار يسلمون في زمان عيسى حتى تكون الدعوة واحدة، ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال ونزول عيسى لم ينفع الكفار إيمانهم أيام عيسى، ولو لم =

= ينفعهم، لما صار الدين واحداً، ولذلك أوّل بعضُهم هٰذا الحديث بأن الآيات إما أمارات دالةٌ على قرب قيام الساعة أو على وجودها، ومن الأول الدجال ونحوه، ومن الثاني طلوع الشمس ونحوه، فأولية طلوع الشمس إنما هي بالنسبة للقسم الثاني.

وقال ابن كثير: المراد في الحديث بيان أول الآيات غير المألوفة، فالدجّال وغيره ـ وإن كان قبل ذٰلك ـ هو وأمثالُه مألوفٌ لكونه بشراً، فأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف، ومخاطبتُها الناسَ ووسمُها إياهم بالإيمان أو الكفر فأمرٌ خارجٌ عن مجاري العادات، وذٰلك أول الآيات الأرضية، كما أنَّ طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة أول الآيات السماوية.

قلت (القائل السندي): لكن قول الحَليمي: ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال لم ينفع الكفار إيمانُهم... الخ، مبني على أن الإيمان لا ينفع من بعد طلوع الشمس إلى قيام الساعة، وفيه أنه يُمكن أن يُقال: إنه لا ينفع من علم به بالمشاهدة أو بالتواتر، وينفعُ بعد ذٰلك من عدم فيه أحدهما، فقد قال تعالى: ﴿يوم يأتي بعضُ آياتِ ربِّك لا ينفعُ نفساً إيمانها﴾، أي: فلم يقل: لم ينفع منه إلى القيامة، بل قال: لا ينفع ذٰلك اليوم، فليتأمل. ثم رأيتُ بعض من صنَّف في البعث والنشور قال مثلَ ما قلتُ، قال: يُحتمل أن يكون المرادُ بقوله: ﴿لا ينفع نفساً إيمانُها﴾ أنفسَ القرنِ الذين شاهدوا تلك الآية العظيمة، فإذا مضى ذٰلك القرنُ، وتطاول الزمانُ، وعاد الناسُ إلى ما كانوا عليه من الأديان عاد تكليفُ الإيمان بالغيب. انتهى.

قوله: «وأظن أولاها...» قال السندي: قال ذٰلك بناء على علمه بالكتب المتقدمة.

قوله: «من لي بالناس»، أي: من يضمن لي بقضاء حاجات الناس التي كنت أقضيها، يريد: حاجة الناس إليها.

قوله: «حتى إذا صار الأفق كأنه طوق»: كأنَّ المراد أن الناس ينظرون إلى الأفق على عادتهم، فيجدونه كالطوق حول السماء ما فيه شعاع يظهر قرب طلوع الشمس، والله تعالى أعلم.

٦٨٨٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاج قال: حدثني شعبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن نُبَيْط بن شَرِيط[1] ـ قال غُنْدَر: نبيط بن سميط، قال حجّاج: نبيط بن شَرِيط ـ، عن جابَانَ

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخُلُ الجنةَ مَنَّانٌ، ولا عاقٌّ والِدَيْه، ولا مُدْمِنُ[2] خَمْرٍ»[3].

---

(١) في (ظ): سُميط.

(٢) في (ظ): ولا مدمن، دون قوله: خمر.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، علَّتُه جابان، وقد سلف الكلامُ فيه في الرواية السالفة برقم (٦٥٣٧). وأما نُبَيط بن شريط، فزاده شعبةُ في هٰذا الإسناد بين سالم وجابان، ونقل المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٦/٢٨٣ عن النسائي قوله: لا نعلم أحداً تابع شعبة على نُبَيط بن شَرِيط.

وسلف في تخريج هٰذا الحديث برقم (٦٥٣٧) أنه رواه خمسة من الحُفّاظ الثقات، هم: همّامُ بن يحيى، وسفيانُ الثوري، ويحيى القطّان، وجريرُ بن عبدالحميد، وشيبانُ النحوي، كلهم عن منصور، دون هٰذه الزيادة. وقال ابن حبان ـ بعد أن أخرج الحديث في «صحيحه» (٣٣٨٣) بإسناد سفيان الثوري، و(٣٣٨٤) بإسناد شعبة ـ: اختلف شعبةُ والثوريُّ في إسناد هٰذا الخبر...، وهما ثقتان حافظان، إلا أن الثوري كان أعلم بحديث أهل بلده من شعبة، وأحفظ لها منه، ولا سيما حديث الأعمش، وأبي إسحاق ومنصور، فالخبر متصلٌ عن سالم، عن جابان، فمرة رُوي كما قال شعبة، وأخرى كما قال سفيان.

وقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٧: «ولا يُعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو، ولا لسالم من جابان، ولا من نُبَيط.

وقد رُوي الحديثُ من طريق شعبة دون زيادة نبيط ولا جابان، كما سيأتي في التخريج، وسالمُ بن أبي الجعد قد سمع من عبدالله بن عمرو، ومرت روايته عنه برقم (٦٤٩٣). =

= واختلف الرواةُ عن شعبة ـ وكلهم ثقات ـ في تعيين اسم والد نبيط على نحو ما ذكر أحمد، وما سيرد في التخريج، مما يُشير إلى أن شعبة لم يتقن حفظه.

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وغندر: هو لقب محمد بن جعفر.

ونُبَيط بن شريط؛ قال ابن حجر في «الإصابة»: بالتصغير فيهما، لكن في «جامع الأصول»: نُبيط بالتصغير، وشريط بالتكبير. وهو من صغار الصحابة، قال المِزِّي في «التهذيب»: رأى النبي ﷺ، وسمع خطبته في حجة الوداع، وكان رِدْفَ أبيه يومئذ، معدود في أهل الكوفة. قلنا: سيرد حديثه في «المسند» ٤/٣٠٥، ٣٠٦.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٥)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٤)، عن شعبة، بهٰذا الإسناد، لكن وقع في مطبوع الطيالسي مقلوباً: شريط (وتحرف فيه إلى: شميط) بن نبيط، ووقع عند النسائي: نبيط بن شريط، وفيهما زيادة: ولا ولد زنية.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٤٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣١٨، و«الكبرى» (٥١٨٢)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٣ و٣٦٦ من طريق محمد بن جعفر، والدارمي ٢/١١٢، وابن حبان (٣٣٨٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

ووقع عند النسائي وابن خزيمة اسم نبيط وحده دون اسم أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٨) من طريق بقية، قال: حدثني شعبة، قال: حدثني يزيد بن أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمرو مرفوعاً. بإسقاط نبيط وجابان من الإسناد. ولفظه: لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا ولد زنا. ويزيد بن أبي زياد: ضعيف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٧) أيضاً من طريق غندر، عن شعبة، عن الحكم ـ وهو ابن عتيبة ـ، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمرو موقوفاً. ولفظه: لا يدخل الجنة منان ولا عاق والديه ولا ولد زنا. =

٦٨٨٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يِسَافٍ، عن أبي يحيى الأعرج

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً؟ فقال: «عَلَى النِّصف من صلاته قائماً».

قال: وأبصر رسولُ الله ﷺ قوماً يتوضَّؤون لم يُتِمُّوا الوضوء، فقال: «أَسْبِغُوا» ـ يعني الوُضوء ـ «ويلٌ للعَرَاقِيب من النار»، أو: «الأعقاب»[1].

٦٨٨٤ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن فِرَاسٍ، عن الشَّعْبي

= وقد سلف برقم (٦٥٣٧).

وسيرد ذكر شواهد زيادة: «ولا ولد زنية» في تخريج الرواية الآتية برقم (٦٨٩٢)، ويرد هناك تأويله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يِسَاف، وأبي يحيى الأعرج ـ واسمه مِصْدَع ـ فمن رجال مسلم، منصور: هو ابن المعتمر.

والحديث قسمان:

أما قسم صلاة القاعد: فأخرجه مسلم (٧٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥١٢).

أما القسم الثاني: وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «أسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار»، فقد سلف برقم (٦٥٢٨) و(٦٨٠٩)، وسيأتي برقم (٦٩١١) و(٦٩٧٦) و(٧١٠٣).

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «الكبائِرُ: الإشراكُ بالله عزَّ وجَلَّ، وعُقُوق الوالِدَيْن، أو قَتْلُ النفس ـ شُعْبَةُ الشَّاكُّ ـ واليَمِينُ[1] الغَمُوسُ»[2].

---

(١) في (ظ): ويمين الغموس، وكتب فوقها: واليمين الغموس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. فراس: هو ابن يحيى الهمداني، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري (٦٨٧٠)، والترمذي (٣٠٢١)، والدارمي ٢/١٩١، والطبري في «التفسير» (٩٢٢٢) [النساء: ٣١] من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٨٩ و٨/٦٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٢، والبغوي (٤٤) من طرق، عن شعبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الحديث (٦٨٧٠) عن معاذ، عن شعبة، به. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٥٥٦: ووصله الإسماعيلي من رواية معاذ بن معاذ، عن شعبة.

وأخرجه البخاري (٦٩٢٠)، والطبري في «التفسير» (٩٢٢٣) [النساء: ٣١]، وابن حبان (٥٥٦٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣٥ من طريق شيبان النحوي، عن فراس، به.

واليمين الغموس فسَّره الشعبي ـ كما في الحديث (٥٥٦٢) عند ابن حبان ـ، فقال: الذي يقتطع مال امرىء مسلم بيمين صَبْرٍ وهو فيها كاذب. قال الحافظ: قيل: سميت بذٰلك لأنها تَغْمِسُ صاحبَها في الإثم، ثم في النار.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٢٦٥٣)، ومسلم (٨٨)، سيرد ٣/١٣١.

وعن عبدالله بن أنيس، سيرد ٣/٤٩٥.

وعن أبي بكرة عند البخاري (٢٦٥٤) و(٥٩٧٦)، ومسلم (٨٧)، سيرد ٥/٣٦ و٣٧ و٣٨.

وعن أبي أيوب، سيرد ٥/٤١٣.

● ٦٨٨٥[1] ـ حدثنا عبدُالله [بنُ أحمد][2]، حدثنا محمدُ بنُ أبي بكر

= وعن عُمير بن قتادة الليثي عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٩.

(١) كُتب في هامش (س) أمام هٰذا الحديث ما نصُّه: هٰذا الحديث والذي يليه ساقطان في بعض النسخ، وقد ذكر الحافظُ في «أطرافه» في «مسند» الأعشى أنهما مذكوران في «مسند» عبدالله بن عمرو بن العاص. وكتب نحو ذٰلك في هامش (ق). وقال السندي في حاشيته على «المسند»: ليس هٰذا الحديث والذي يليه من مسند عبدالله بن عمرو، وهما ساقطان في بعض الأصول. وبعد أن نقل ما ذكره الحافظ في «أطرافه»، قال: قد نبَّه على ذٰلك ابن عساكر في «الفهرست»، فقال: أعشى بني مازن اسمه عبدالله بن الأعور، في أوائل الجزء الثاني من مسند عبدالله بن عمرو بن العاص.

قلنا: وقد وُضع هٰذان الحديثان في نسخة الظاهرية تحت عنوان: حديث الأعشى المازني عن النبي عليه السلام. أي: للتنبيه على أنهما مقحمان في مسند عبدالله بن عمرو.

(٢) جاء الحديث في (ظ) ـ وهي نسخة محررة متقنة ـ من زيادات عبدالله بن الإمام أحمد، وكُتب فوق أول الإسناد كلمة: زيادة. وجاء كذٰلك في (س) من الزيادات، لكن كتب في الهامش عبارة: حدثني أبي. وورد في (ص) و(ق) من حديث الإمام أحمد لا من زيادات ولده عبدالله، ويغلب على الظن أن ذٰلك سهو من الناسخين، فقد نصَّ أيضاً على أنه من الزيادات الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٣٠، ٣٣١، و٣٣١، ٣٣٢، و٨/ ١٢٧، ١٢٨. واختلف قول الحافظ فيه في «الإصابة»، فقال في ترجمة الأعشى ١/ ٥٥: ومدار حديثه على أبي معشر (تحرف فيه إلى: مسعر) البرّاء، عن صدقة بن طيسلة، حدثني أبي وأخي، عن أعشى بني مازن... فذكر الحديث، ثم قال: أخرجه أحمد وابن أبي خيثمة وابن شاهين وغيرهم من هٰذا الوجه وغيره. وقال في ترجمة عبدالله بن الأعور (وهو اسمُ الأعشى) ٢/ ٢٦٧: روى حديثَه عبدُالله بن أحمد في زيادات المسند من طريق عون (تحرف =

المُقَدَّمي، حدثنا أبو مَعْشَرٍ البَرَّاء، حدثني صَدَقَةُ بنُ طَيْسَلَة، حدثني مَعْنُ بنُ ثَعلبة المازني، والحَيُّ بَعْدُ، قال:

حدَّثني الأَعْشَى المازِني، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فأَنشدْتُهُ:

يا مالكَ النَّاسِ ودَيَّانَ العَرَبْ
إِنِّي لَقِيتُ ذِرْبَةً من الذِّرَبْ
غَدَوْتُ أَبْغِيها الطَّعَامَ في رَجَبْ ٢٠٢/٢
فَخَلَّفَتْني بِنِزَاعٍ وهَرَبْ[1]
أَخْلَفَتِ العَهْدَ[2] ولَطَّتْ بالذَّنَبْ
وَهُنَّ شَرُّ غالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ

قال: فجعل يقول النبي ﷺ عند ذٰلك: «وَهُنَّ شَرُّ غالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ»[3].

= فيه إلى: عوف) بن كهمس بن الحسن، عن صدقة بن طيسلة، حدثني معن بن ثعلبة المازني والحي بعده، قالوا: حدثنا الأعشى، قال: أتيت النبي ﷺ. ولم نجد الحديث من هٰذا الطريق في «المسند».

(١) في (ظ): وحَرَب. وكتب فوقها: وهَرَب.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق): الوعد.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال صدقة بن طيسلة ومعن بن ثعلبة. صدقة بن طيسلة (وتحرف في (ق) و(م) و«التعجيل» إلى: طيلسة): ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٩٥، وقال: سمع معن بن ثعلبة، روى عنه يوسفُ البرّاء، ونقل ذٰلك ابنُ حبان في «الثقات» ٦/٤٦٨، والحسيني في «الإكمال» ص٢٠٢، والحافظُ في «التعجيل» ص١٨٦. ومعنُ بن ثعلبة: ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٩٠، =

= وقال: سمع الأعشى، روى عنه صدقة بن طيسلة. وقال مثل ذٰلك ابنُ أبي حاتم وابنُ حبان والحسيني والحافظ. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو معشر البَرّاء: هو يوسف بن يزيد البصري العطار، والبرَّاء: نسبة إلى بري الأشياء، قال ابن حبان: كان يبري المغازل، وقال ابن عساكر: كان يبري العود، وهو الخشب الذي يتبخر به. قال السمعاني: وهٰذا أشبه، لأنه كان عطّاراً.

والأعشى المازني اسمه عبدالله بن الأعور، ونُسِبَ في الرواية التالية: الحرمازي، ونسبه إلى مازن البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/٦١، وابنُ سعد في «الطبقات» ٧/٥٣، والحسيني في «الإكمال» ص٣٢، والحافظ في «التعجيل» ص٣٩، قال الآمدي في ترجمته في «المؤتلف والمختلف» ص١٣، ١٤: فهٰذا أعشى بني الحرماز، فأما أصحاب الحديث فيقولون: أعشى بني مازن، والثبت أعشى بني الحرماز، فأما بنو مازن فليس فيهم أعشى، وحقق القول في ذٰلك ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٢٣، فبعد أن ذكر أن الحرماز ومازن أخوان، وهما ابنا مالك بن عمرو بن تميم، قال: وقد جرت عادتهم (يعني العرب) ينسبون أولاد البطن القليل إلى أخيه إذا كان مشهوراً، مثل أولاد نعيلة بن مليل، أخي غفار بن مليل، يقال لهم: غفاريون، منهم الحكم بن عمرو الغفاري، وليس من غفار، وإنما هو من بني نعيلة، قيل ذٰلك لكثرة غفار وشهرتها.

قلنا: ولذا نسبه ابنُ عبد البَرِّ في «الاستيعاب» ٢/٢٦٥ (المطبوع بهامش الإصابة) الحرمازي المازني، الأولى على الجادة، والثانية للتغليب، ونضيف إلى ما أورده ابنُ الأثير ـ في سبب نسبته مازنياً ـ ما ذكره ابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص٢١٣ في وصف بني الحرماز، قال: وأما بنو الحرماز بن مالك ففيهم ضعة.

قلنا: فنُسب الأعشى إلى مازن المعروفة بالرفعة والمنعة. وهٰذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد، كما بينا في التعليق السابق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦١، وأبو يعلى الموصلي (٦٨٧١)، =

= وابن حبان في «الثقات» ٣/٢١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٠، والسمعاني في «الأنساب» في نسبة (المازني) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي ـ شيخ عبدالله بن أحمد ـ، بهٰذا الإسناد. لٰكن لم يرد في إسناد السمعاني: معن بن ثعلبة، وقال السمعاني: هٰكذا في رواية: صدقة، عن الأعشى.

قلنا: وقد اضطرب إسنادُ الحديث عندَ غير هٰؤلاء اضطراباً شديداً:

فأخرجه ابنُ سعد ٧/٥٣، والبيهقي ١٠/٢٤٠ أيضاً من طريق إبراهيم بن عرعرة، عن أبي معشر البرَّاء، عن طيسلة (كذا) المازني، حدثني أبي والحي، عن أعشى بني مازن. (وقع في مطبوع «سنن» البيهقي: أعشى بن ماعز).

وأخرجه البزار (٢١١٠) من طريق عون بن كهمس، عن طيسلة، عن عمه عقبة بن ثعلبة، عن الأعشى المازني، واسمه: عبدالله بن الأعور.

وذكر الحافظ في «الإصابة» ٢/٢٦٧ أن عبدالله بن أحمد رواه من طريق عون (وقع فيه عوف) بن كهمس، عن صدقة بن طيسلة، عن معن بن ثعلبة والحي بعده، قالوا: حدثنا الأعشى، قال...

قلنا: لم نجده في «المسند» من هٰذه الطريق.

وقال الحافظ في ترجمة الأعشى المازني في «الإصابة» ١/٥١: ومدار حديثه على أبي معشر (تحرف فيه إلى: مسعر) البرّاء، عن صدقة بن طيسلة، حدثني أبي وأخي، عن أعشى بني مازن، قال...

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣١، ٣٣٢، وقال: رواه عبدالله بن أحمد، ورجاله ثقات!

وأورده أيضاً ٨/١٢٧، ١٢٨، وقال: رواه عبدالله بن أحمد والطبراني وأبو يعلى والبزار، وقال: إن اسم الأعشى عبدالله بن الأعور، ورجالهم ثقات.

والأبيات في دواوين الأعاشي الملحقة بـ «ديوان الأعشى الكبير» في باب أعشى مازن، وهو عبدالله بن الأعور الحرمازي، ص٢٨٧، ٢٨٨ (طبعة فيينا، سنة =

● ٦٨٨٦ ـ حدثنا عبدُالله [بن أحمد][1]: حدثني العباسُ بنُ عبدالعظيم العَنْبَري، حدثنا أبو سلمة عُبيدُ بنُ عبدالرحمٰن الحنفي، حدثني الجُنَيْد بن أُمَيْن[2] بن ذِرْوَة بن نضلة[3] بن طَرِيف بن بُهْصُلٍ الحِرْمازِي، حدثني أبي أُمَيْنُ بن ذِرْوة، عن أبيه ذِرْوَةَ بن نَضْلة، عن أبيه نَضْلَة بن طَرِيفٍ:

أَنَّ رجلاً منهم، يقال له: الأَعْشَى، واسمه: عبدُالله بن الأَعْوَر، كانت عنده امرأة يقال لها: مُعَاذَةُ، خرج في رَجَبٍ يَمِيرُ أهلَهُ من هَجَرٍ، فهَرَبتِ امرأتُه بعدَه، ناشزاً عليه، فعاذَتْ برجلٍ منهم، يقال له: مُطَرِّف بن بُهْصُل بن كعب بن قَمَيْشَع[4] بن دُلَف بن أَهْصَم بن عبدالله بن الحِرْمَاز، فجعلها خَلْف ظهره، فلما قَدِم ولم يجدْها[5]

= ١٩٢٧م) في ١٣ بيتاً.

قوله: «يا مالك الناس»: قال السندي: تقريره ﷺ يدل على جواز إطلاق مثله لغيره تعالى، لكن الرواية الآتية: يا سيد الناس. فما عُلم التقريرُ على إطلاق هٰذا اللفظ.

وشرح بقية الألفاظ يأتي في الرواية التالية لأنها أتم.

(١) اتفقت جميع النسخ الخطية على أن هٰذا الحديث من زيادات عبدالله بن الإمام أحمد، وذكر أنه من الزيادات ابنُ الأثير في «أسد الغابة»، وابن كثير في «البداية والنهاية»، والحافظ في «التعجيل» ص٤١، والهيثمي في «المجمع».

(٢) شكلت في (س) و(ق): أُمَين، بضم الهمزة وفتح الميم، وبذٰلك قيدها الذهبي في «المشتبه»، وتابعه ابنُ ناصر الدين في «التوضيح» ١/٢٧٢ (طبعة مؤسسة الرسالة).

(٣) «ابن نضلة» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (ظ) و(ق): «قميثع» يعني بالثاء بدل الشين المعجمة، ومثله في «تاريخ ابن كثير» و«مجمع الزوائد».

(٥) في (ظ): فلما قدم لم يجدها.

في بيته، وأُخْبِرَ أنها نَشَزَتْ عليه، وأنها عَاذَتْ بمُطَرِّف بن بُهْصُلٍ، فأتاه، فقال: يا ابنَ عَمٍّ، أَعِنْدَكَ امرأتي معاذةُ؟ فادْفعها إليَّ، قال: لَيستْ عندي، ولو كانت عندي لم أَدْفعْها إليك، قال: وكان مطرف أَعَزَّ منه، فخرج حتى أَتى النبيَّ ﷺ، فعاذ به، وأَنشأَ[1] يقول:

يا سَيِّدَ النَّاسِ ودَيَّانَ العَرَبْ
إِلَيْكَ أَشْكُو ذِرْبَةً من الذِّرَبْ
كالذِّئْبَةِ الغَبْشَاءِ[2] في ظِلِّ السَّرَبْ
خرَجتُ أَبْغِيها الطَّعَامَ في رَجَبْ
فَخَلَفَتْني بِنِزَاعٍ وهَرَبْ
أَخْلَفَتِ العَهْدَ[3] ولَطَّتْ بالذَّنَبْ
وَقَذَفَتْني بين عِيْصٍ مُؤْتَشِبْ
وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ

فَقَال النبيُّ ﷺ عند ذٰلك: «وَهُنَّ شَرٌّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ»، فشكا إليه امرأَته وما صنعتْ به، وأنها عند رجلٍ منهم يُقال له: مُطَرِّفُ بن بُهْصُل، فكتب له النبي ﷺ: «إلى مُطَرِّف، انْظُر امْرَأَةَ

---

(١) في (ظ): فأنشأ.

(٢) في (ظ): الغبساء. بالسين المهملة. وكتب في هامش (س) و(ق): الغلساء. خ.

(٣) في هامش (س) و(ق): الوعد. خ.

هٰذا مُعَاذَةَ، فَادْفَعْها إليه»، فأتاه كتابُ النبيِّ ﷺ، فَقُرِىءَ عليه، فقال لها: يا معاذةُ، هٰذا كتابُ النبيِّ ﷺ فيك، فأَنا دَافِعُكِ إليه، قالتْ: خُذْ لي عليه العهدَ والميثاقَ وذِمَّةَ نَبِيِّهِ: لا يُعاقِبُني[1] فيما صنعتُ، فأخذ لها ذاكَ عليه، ودَفَعَها مطرِّفٌ إليه، فأنشأ يقول:

لَعَمْرُكَ ما حُبِّي معاذَةَ بالذي
يُغَيِّرُهُ الواشِي ولا قِدَمُ العَهْدِ
ولا سُوءُ ما جاءَتْ به إذْ أَزَالَها
غُوَاةُ الرجالِ، إذْ يُنَاجُونَها بَعْدِي[2]

---

(١) في (ظ): أن لا يعاقبني.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أكثر رواته، أبو سلمة عبيد بن عبدالرحمٰن الحنفي: هو ابن عبيد بن سلمة البصري، قال أبو حاتم ـ كما في ترجمته في «الجرح والتعديل» ٥/٤١٠ ـ: مجهولٌ، وذكره البخاري في ترجمة الحكم بن سعيد في «التاريخ الكبير» ٢/٣٣٠، ٣٣١، وقال: لي فيه بعض النظر، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/٤٢٩، وقال: روى عنه البصريون. قلنا: ووثَّقه أبو حفص الفلاس عندما روى عنه هٰذا الحديث كما في «التوضيح» ١/٢٧٢.

والجنيد بن أُمَين (بضم الهمزة، كما سبق تقييده) ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٧١، والحافظ في «التعجيل» ص٧٤، وقالا: ليس بمشهور.

وأبوه أُمَين بن ذروة لم يترجم له الحسيني، إذ ظن أن الحديث من رواية الجُنَيد بن أُمَين بن ذروة، عن جده ذروة، كما ذكر في ترجمة الجنيد، واستدركه الحافظ في «التعجيل» ص٤٠، ٤١، وقال: لا يعرف حاله.

وأبوه ذروة بن نضلة، ذكره الحسيني في «الإكمال» ص١٣١، والحافظ في «التعجيل» ص١٢٠، وذكرا أنه مجهول.

= وأبوه نضلة بن طريف، ذكره الحسيني في «الإكمال» ص٤٢٦، وقال: مجهولٌ، وذكر ذلك أيضاً الحافظ في «التعجيل» ص٤٢٢، لكنه ـ أي الحافظ ـ ذكره في الصحابة. وذكره فيهم أيضاً ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب»، وابن الأثير في «أسد الغابة»، وابن أبي عاصم والبغوي وابن السكن فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» ٣/٥٥٥.

نقول: ولا ندري لأي سبب ذُكر نضلة هٰذا في الصحابة، وليس هناك ما يدلُّ على صحبته، نعم قد ذكروا في الصحابة مُطَرِّفَ بن بُهْصُل، لأنه ورد في هٰذا الحديث أن النبي ﷺ كتب إليه كتاباً، وهٰذا له وجه، وإن كان الحديث ضعيفاً مضطرب الإسناد، أمَّا ذِكرُ نضلة بن طريف في الصحابة، فلم نجد وجهاً له. ومن بقي من رجال الإسناد وهو العباس بن عبدالعظيم العنبري: ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢٦٦ في ترجمة معاذة زوج الأعشى من طريق الطبراني، عن عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٧/٥٣، وابن منده في «المعرفة» فيما ذكره ابنُ ناصر الدين في «التوضيح» ١/٢٧٢، من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن أبي سلمة عبيد بن عبدالرحمٰن الحنفي، بهٰذا الإسناد.

ونقله الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/٧٣، ٧٤ عن هٰذا الموضع من «المسند»، وقال: قال عبدالله بن أحمد: حدثني العباس بن عبدالعظيم العنبري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣٠، ٣٣١، وقال: رواه عبدالله بن أحمد، والطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

وذكر الحافظ في «الإصابة» ٣/٥٥٥ في ترجمة نضلة بن طريف أنه قد أخرجه أيضاً ابنُ أبي عاصم والبغوي وابنُ السكن من طريق الجنيد بن أُمَين بن ذروة بن نضلة بن طريف بن بهصل الحرمازي، عن أبيه، عن جده نضلة. قال الحافظ: وفي رواية البغوي: حدثني أبي أُمينُ، حدثني أبي ذروة، عن أبي نضلة، عن رجل منهم يقال له: الأعشى، واسمه عبدالله بن الأعور. =

= قوله: «يَميْرُ أهله»، أي: يطلب لهم المِيْرَة، وهي الطعام.

و«هَجَر»: قال ابنُ الأثير في «النهاية»: اسم بلد معروف بالبحرين، فأما هجر التي تُنسب إليها القلال الهجرية، فهي قرية من قرى المدينة.

والنشوزُ: قال ابنُ الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٧: الخلاف والنزاع، يقال: نشزت المرأةُ على زوجها، فهي ناشز وناشزة، إذا عصت عليه وشاققته، ونشز عليها زوجها، وأصلُه كراهةُ كلٍّ واحدٍ منهما لصاحبه.

قوله: «فعاذت برجل»، أي: التجأت إليه واحتمت به.

والبُهْصُل: قال ابن الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٧: بضم الباء والصاد: الجسيم الغليظ.

قوله: «فجعلها خلف ظهره»: قال ابنُ الأثير: أي جعلها مع أهله الذين هم وراءه. قال السندي: أي: أعاذها من زوجها.

قوله: «وديّان العرب»، قال السندي: أي قاضيهم تقضي بينهم بالحق. قال ابن الأثير: والديّان: فعّال من دان الناس، أي: قهرهم على الطاعة، يقال: دنتهم فدانوا، أي: قهرتهم فأطاعوا.

قوله: «ذِرْبة» بكسر فسكون، أراد امرأته، وجمعها: ذِرَب، بكسر ففتح، قال ابنُ الأثير: كنى عن فسادها وخيانتها بالذِّرْبة، وأصلُه من ذَرَب المعدة، وهو فسادها، وذِرْبَة منقولة من ذَرِبَة، كمِعْدة من مَعِدَة. وقيل: أراد سلاطة لسانها وفساد منطقها، من قولهم: ذَرِبَ لسانُه: إذا كان حادَّ اللسان لا يبالي ما قال. فهو ذَرِب، والمرأة: ذَرِبة.

والذئبة الغَبْساء: وقع في بعض النسخ بغين معجمة، وباء موحدة، وسين مهملة، من الغَبَس. جاء في «اللسان»: الغَبَسُ والغُبْسَة: لونُ الرماد، وهو بياضٌ فيه كدرة، وذئب أَغْبَسُ: إذا كان ذلك لونه. وقال ابنُ الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٨: والغَبْساء من الغُبْسة، وهي في الألوان: الغبرةُ إلى السواد، وهي من أوصاف الذئب، يقال: ذئب أغبس، وذئبة غبساء. ووقع في بعضها الآخر: =

= الغبشاء، بالشين المعجمة، من الغَبَش، وهي ـ فيما قاله ابنُ الأثير في «النهاية» ـ: ظلمةٌ يُخالطها بياض. ووقع في هامش بعض النسخ: الغلساء، من الغلس. والمعنى متقارب. نقل ابنُ الأثير عن الأزهري أن وقت أول طلوع الفجر هو الغَبَش (بالشين المعجمة)، وبعده الغبس بالسين المهملة، وبعده الغلس. قال: ويكون الغبش بالمعجمة في أول الليل أيضاً.

قوله: «في ظلِّ السَّرَب»: السَّرَبُ بالتحريك: بيتٌ محفورٌ في الأرض، يقال: دخل الوحش في سَرَبه: إذا دخل جُحْره.

قوله: «أبغيها الطعام»، أي: أطلب لها. قال الزمخشري: يقال: بغاه الشيء: طلبه له. «الفائق» ١/ ٤٥٠.

قوله: «فَخَلَفَتني»: بالتخفيف، أي: بقيت بعدي. قاله الزمخشري. وقال ابن الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٨: يقال: خَلَفْتُ الرجل، بالتخفيف: إذا مضىٰ وبقيتَ بعده. وفي «اللسان» في مادة (خلف): ويقال: إن امرأة فلان تخلُف زوجَها بالنِّزَاع إلى غيره إذا غاب عنها، ثم ذكر هٰذه الأبيات.

قوله: «بنزاع وحَرَب» (كما في (ظ)): قال ابنُ الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٩: النزاع: الخصومة. والحَرَب، بالتحريك: الغضب، يقال: حَرِبَ يَحْرَبُ حَرَباً، وحَرَّبَه غيره. يريد: نشوزها عليه بعد رحيله وعياذها بمُطَرِّف. ثم قال ابنُ الأثير: ولو رُوي: فخلَّفتني، بالتشديد، كان المعنى: تركتني خلفها بنزاعٍ إليها وشدة حال من فراقها ونشوزها، كأنه يدعو بعدها بالويل والحرب، وهو سلبُ المال وأخذُه. قلنا: وفي باقي النسخ: «وهَرَب» ولم يشرح عليه أحد ممن شرح الحديث.

قوله: «ولطَّت بالذنب»: قال ابن الأثير في «منال الطالب» ص٤٩٩: لطت الناقة بذنبها، إذا ألزقته بفَرْجها، تفعل ذٰلك إذا أبت على الفحل، فكنى بذٰلك عن نشوزها عليه. وقيل: أراد: لما أقامت على أمرها معه، ولزمت إخلافها، وقعدت عنه، كانت كالضارب بذنبه، المقعي على استه، لا يبرح، وقيل: أراد تواريها واختفاءها عنه، كما تخفي لناقة فرجها بذنبها. =

٦٨٨٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا مَعْمَر، أخبرنا ابنُ شِهاب.
وعبدُالرزَّاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً على راحلته بمنىً، قال: فأتاه رجل، فقال: يا رسول الله، إنِّي كنتُ أَرَى أَنَّ الحَلْق قبل الذَّبْح، فحلقتُ قبل أن أَذبح؟ فقال: «اذْبَحْ ولا حَرَجَ»، قال: ثم جاءَهُ آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي كنت أرى أن الذبح قبل الرَّمْي، فذبحتُ قبل أَن أَرْمِيَ؟ قال: «فارْمِ ولا حَرَجَ»، قال: فما سُئِلَ عن شيءٍ قَدَّمَه رجلٌ قَبْلَ شَيْءٍ، إلَّا قال: «افْعَلْ ولا حَرَجَ»، قال عبدالرزَّاق: وجاءه آخر، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي كنتُ أَظنُّ أن الحلقَ قبل الرَّمْيَ، فحلقتُ قبل

= قوله: «وقذفتني بين عِيْص مؤتشب»: القذف: الرمي والإلقاء، والعِيْصُ: الشجر الكثير الملتف. والمُؤْتَشِب: الملتف الملتبس. ضربه مثلاً لالتباس أمره عليه. قاله ابن الأثير.

وقوله: «وهُنَّ شَرُّ غالب»: قال ابن الأثير: يعني النساء اللاتي امرأته منهن. واللام في قوله: «لمن غلب»، متعلقة بـ «شر»، وأراد: لمن غلبه، فحذف الضمير الراجع من الصلة إلى الموصول. وإنما قال: «وهُنَّ شر غالب»، وهنَّ جماعةُ نساء (يعني بدلاً من قوله: شر غالبات لمن غلبنه) لأنه أراد أن يبالغ، فقصد إلى شيء من صفة ذٰلك الشيء أنه شر غالب لمن غلبه، ثم جعلهن ذٰلك الشيء، فأخبر به عنه، كما يقال: زيد نخلة، إذا بولغ في صفته بالطول.

وقوله في الحديث: «انظر امرأة هٰذا»، أي: اطلبها. قال ابن الأثير: يقال: انظر الثوب أين هو؟ وانظر لي فلاناً، وأصله من وقوع النظر عليه، لأن منتهى الطلب الوجدان، وهو مقارب لرؤية المطلوب.

أن أرمي، قال: «ارْمِ ولا حَرَجَ»[1].

٦٨٨٨ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأوزاعي. وعبدُالرزاق: سمعتُ الأوْزاعي، عن حَسَّان بن عطية، عن أبي كَبْشَةَ، قال ابنُ نُمير في حديثه:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو، يقول: قال رسول الله ﷺ: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيةً، وحَدِّثُوا عن بَنِي إِسْرَائِيلَ ولا حَرَجَ، ومَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً فليتبوَّأ مقعدَه من النَّارِ»[2].

٦٨٨٩ ـ حدثنا يَعْلَى بنُ عُبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سَعْد[3]، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِالله بنِ عمرو، فقال: إنما أَسأَلُكَ عمّا
٢٠٣/٢ سمعتَ من رسولِ الله ﷺ، ولا أَسأَلُكَ عن التَّوراةِ! فقال: سمعتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد.
وأخرجه مسلم (١٣٠٦) (٣٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٤١/٥، ١٤٢، والدارقطني ٢٥١/٢ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٦٤٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كبشة ـ وهو السَّلُولي ـ فمن رجال البخاري. ابن نُمير: هو عبدالله.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠١٥٧) و(١٩٢١٠).
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧٦٠/٨ عن ابن نُمير، به.
وهو مكرر (٦٤٨٦).

(٣) في هامش (س) و(ص): أبي سعيد. خ.

رسولَ الله ﷺ يقول: «المسلمُ مَنْ سَلِمَ المُسلِمون من لِسانِه ويدِه»[1].

٦٨٩٠ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زِيَادُ بنُ عبدالله بن عُلاَثَةَ القَاصُّ[2] أبو سهل، حدثنا العَلاَء بن رافع، عن الفَرَزْدَق بن حَنَان[3] القَاصِّ[4]، قال:

أَلا أُحدِّثكم حديثاً سمعَتْهُ أُذنايَ ووعاهُ قَلْبي، لم أَنْسَهُ بَعْدُ؟ خرجتُ أنا وعُبيدالله بن حَيْدَةَ في طريقِ الشام، فمررنا بعبدِالله بن عمرو بن العاصي، فذكر الحديثَ، فقال: جاء رجلٌ من قومِكما، أَعْرَابيٌّ جافٍ جَريءٌ، فقال: يا رسولَ الله، أينَ الهِجْرةُ، إليكَ حيثُما كنتَ، أمْ إلى أرضٍ معلومة، أو[5] لقومٍ خاصَّةً، أمْ إذَا مُتَّ انقطَعتْ؟ قال: فسكت رسولُ الله ﷺ ساعةً، ثم قال: «أَيْن

---

(١) مرفوعه صحيح كما سلف برقم (٦٥١٥)، وهٰذا سند محتمل للتحسين، أبو سعد: هو الأزدي، ذكره كذٰلك البخاري في كنى «التاريخ الكبير» ٩/٣٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣٧٨، وكناه ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٨٧ أبا سعيد، وتبعه الحسيني في «الإكمال» ص٥١٥، روى عنه الأعمش وأبو إسحاق السبيعي. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر الحديث (٦٤٨٧).

(٢) في هامش (ظ): القاضي. خ. قلنا: كان خليفة أخيه محمد على القضاء بحرَّان.

(٣) في النسخ الخطية و(م): حيَّان. والمثبت من «تهذيب» ابن حجر، و«إكمال» الحسيني، كما سيرد في التخريج.

(٤) لفظ: «القاص» لم يرد في (ظ).

(٥) في هامش (س) و(ص): أم. وفي (ق): أو قوم.

السائلُ عن الهجرةِ؟ قال: ها أنذا يا رسول الله، قال: «إذا أَقَمْتَ الصلاةَ وآتَيْتَ الزكاةَ فأنت مهاجِر، وإنْ مُتَّ بالحَضْرَمَة»، قال: يعني أرضاً باليَمَامَةِ[1]، قال: ثم قام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أرأَيْتَ ثيابَ أهلِ الجنة، أَتُنْسَجُ نَسْجاً، أم تَشَقَّقُ عنه ثَمَرُ[2] الجنَّة؟ قال: فكأَنَّ القَوْمَ تَعَجَّبُوا من مسألة الأعرابي! فقال: «ما تَعْجَبُونَ من جاهلٍ يسأَلُ عالماً؟» قال: فسكتَ هُنَيَّةً، ثم قال: «أين السائلُ عن ثياب الجنَّة؟» ، قال: أنا، قال[3]: «لا، بَل تَشَقَّقُ عن[4] ثَمَرِ الجنَّةِ»[5].

---

(١) في (ظ): يعني أرض اليمامة.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: تُشَقَّق من ثمر.

(٣) «قال: أنا، قال» لم يرد في (ظ).

(٤) كذا في (ظ)، وكتب فوقها: عنه. ووقع في (س) و(ص) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: من.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة شيخ العلاء بن رافع، وهو حَنَان بن خارجة، قد أخطأ زياد بن عبدالله بن عُلاثة في تسميته، فقال: الفرزدق بن حنان، قال الحافظ ابنُ حجر في «التهذيب» في ترجمة زياد بن عبدالله بن علاثة: وقفتُ له في «مسند» أحمد على حديث خلَّط في إسناده، رواه عن العلاء بن رافع، عن الفرزدق بن حنان، عن عبدالله بن عمرو، وقد أخرج النسائي بعضه من طريق أخيه محمد بن عبدالله بن علاثة، فقال: عن العلاء بن عبدالله بن رافع ـ وهو الصواب ـ، وقال أيضاً: عن حنان بن خارجة، بدل الفرزدق بن حنان، وهو الصواب. وقد أخرج أبو داود بعضه من طريق محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، عن حنان بن خارجة، عن عبدالله بن عمرو. =

= قلنا: سيرد أيضاً من هٰذه الطريق برقم (٧٠٩٥)، ونخرجه هناك.

وحنان بن خارجة: هو السلمي الشامي، روى له أبو داود والنسائي، ويقال: حنان بن عبدالله بن خارجة الذكواني، كما ذكر ابن ناصر الدين في «التوضيح» ٢/١٦٠، ١٦١، وقيد اسمه بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون. ولم يتنبه لصواب اسمه الحسيني فذكره في «الإكمال» ص٣٣٨ باسم الفرزدق بن حنان، وقال: مجهول. وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني، والعلاء بن رافع: هو العلاء بن عبدالله بن رافع الحضرمي الجزري، قد خفي على الحسيني أيضاً، فترجمه في «الإكمال» ص٣٢٧ باسم العلاء بن رافع، وقال: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص٣٢٣، فقال: لا، بل هو معروف، وإنما نُسب في هٰذه الرواية إلى جده، فالتبس أمره. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له أبو داود والنسائي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٥٢، ٢٥٣ من حديث الفرزدق بن حبان (كذا، وقد علمت ما فيه)، وقال: رواه أحمد والبزار، وأحد إسنادي أحمد حسن! ورواه الطبراني.

قلنا: رواية البزار التي أشار إليها الهيثمي أخرجها البزار من الطريق الواردة برقم (٧٠٩٥).

وقوله في لباس أهل الجنة؛ أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١١٢، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧٢) من طريق محمد بن عبدالله بن علاثة أخي زياد، عن العلاء بن عبدالله بن رافع، عن حنان بن خارجة، عن عبدالله بن عمرو.

وفي الباب ـ في ثياب أهل الجنة ـ، عن جابر عند البزار (٣٥٢٠)، وأبي يعلى (٢٠٤٦)، والطبراني في «الصغير» (١٢٠)، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤١٤، ٤١٥، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وإسناد أبي يعلى والطبراني رجاله رجال الصحيح، غير مجالد، وقد وثق. =

٦٨٩١ - حدثنا ابنُ إدريس، سمعتُ ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ[١] رسولَ الله ﷺ ورجلاً[٢] من مزينة يسألُهُ عن ضالَّة الإبل؟ فقال: «معها حِذَاؤُها وسِقَاؤُها، تأكُلُ الشَّجَرَ، وتَرِدُ الماءَ، فَذَرْها حتى يأتيَ باغيها»، قال: وسأله عن ضالَّة الغنم؟ فقال: «لك أو لأخيك أو لِلذِّئْبِ، اجْمَعْها إليك حتى يأتيَ باغيها»، وسأله عن الحَرِيسَة التي تُوجد في مَرَاتِعها؟[٣] قال: فقال: «فيها ثَمنُها مرَّتين وضربُ نَكَالٍ»، قال[٤]: «فما أُخِذَ من أَعْطَانِهِ ففيه القَطْعُ، فإذا[٥] بَلَغ ما يُؤخذ من ذٰلك ثَمَنَ المِجَنِّ»، فسأله، فقال: يا رسول الله، اللُّقَطَةُ نَجِدُها في السبيل العامر؟ قال: «عَرِّفْها سَنَةً، فإنْ جَاءَ صَاحِبُها، وإلاَّ فَهِيَ لَكَ»، قال: يا

= قلنا: قد أخرجه ابن المبارك في «زوائد الزهد» (٢٦٤) برواية نعيم بن حماد.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٦٧٣)، وهو عند ابن حبان(٧٤١٣)، وإسناده ضعيف.

(١) في (ظ) وهامش (س) و(ص) و(ق): شهدت.

(٢) في هامش (ظ): ورجل. خ.

(٣) في (ظ): مرابعها.

(٤) «قال»: لم ترد في (ظ).

(٥) كذا في النسخ الخطية، وفوقها في (ظ): ضَبَّة. قال السندي: هٰكذا في الأصول، وهو من باب التقديم والتأخير، وأصله: فما أُخذ من أعطانه، فإذا بلغ ما يؤخذ، إلخ، ففيه القطع، أو من باب زيادة الفاء، أي: ففيه القطع إذا بلغ. قلنا: وهٰذا لفظ الرواية السالفة برقم (٦٦٨٣).

رسـول الله، ما يوجد[1] في الخَرَاب[2] العَادِيّ؟ قال: «فيه وفي الرِّكازِ الخُمُس»[3].

٦٨٩٢ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن جَابَان

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجنةَ عاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خَمْرٍ، ولا مَنَّانٌ، ولا وَلَدُ زِنْيَةٍ»[4].

---

(١) في هامش (ظ): يجد.

(٢) في (ظ): الخرب.

(٣) هو مكرر (٦٦٨٣). ابن إدريس: هو عبدالله، وابن إسحاق: هو محمد.

(٤) صحيح لغيره دون قوله: «ولا ولد زنية»، وهٰذا إسناد ضعيف علَّته جابان، وقد سلف الكلام فيه في الحديث (٦٥٣٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وسلف برقم (٦٥٣٧) من طريق همام بن يحيى، عن منصور، بهٰذا الإسناد، وبرقم (٦٨٨٢) من طريق شعبة، عن منصور، به، بزيادة نبيط بن شريط بين سالم وجابان، ولم يذكر فيهما قوله: «ولا ولد زنية».

وأخرجه بطوله مع هٰذه الزيادة عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩١٥)، والدارمي ٢/١١٢، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٦، وابنُ حبان (٣٣٨٣) من طرق، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٦) من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٥)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٤) عن شعبة، عن منصور، به، بزيادة نبيط بن شريط بين سالم وجابان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩١٨) من طريق بقية، عن شعبة، عن يزيد بن

= أبي زياد، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمرو، به. وبقية مدلس، ويزيد بن أبي زياد ضعيف، وذكر البخاري ـ كما سيرد ـ أنه رواه عبدان، عن أبيه، عن شعبة، به، موقوفاً على ابن عمرو.

وأخرجه النسائي (٤٩١٧) أيضاً من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن سالم، عن ابن عمرو موقوفاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٩، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٣٩ من طريق مُؤَمَّل بن إسماعيل، عن سفيان، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، به، مرفوعاً. وقد اختُلف فيه على مجاهد على أقاويل عشرة ذكرها أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٧ـ٣٠٩.

قال أبو نعيم: ورواه إسرائيل عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن ابن عمرو، موقوفاً. قلنا: هٰذه الرواية هي عند النسائي في «الكبرى» (٤٩٢٣) لكن من قول مجاهد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٥٧، وقال: ـ رواه النسائي غير قوله: «ولا ولد زنية» ـ، رواه أحمد والطبراني، وفيه جابان، وثقه ابنُ حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلنا: يقصد الهيثمي برواية النسائي التي في «المجتبى» ٨/٣١٨.

وأخرجه مختصراً بلفظ الزيادة فقط، وهو: «لا يدخل الجنة ولد زنى» ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٥ من طريق عبدالرزاق، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٤) من طريق شيبان النحوي، عن منصور، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٧، و«الصغير» ١/٢٦٢، ٢٦٣ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن نبيط، عن جابان، عن ابن عمرو، مرفوعاً. قال البخاري: وتابعه غندر، عن شعبة، ولم يقل جرير والثوري فيه نبيطاً، وقال عبدان، عن أبيه، عن شعبة، عن يزيد، عن سالم، عن عبدالله بن عمرو، قوله، ولم يصح، ولا يعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو، =

= ولا لسالم من جابان، ولا من نبيط.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٧ من طريقين عن محمد بن فضيل، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن مجاهد، عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة ولد زنية».

وقد ذكره السخاوي في «المقاصد الحسنة» برقم (١٣٢٢)، وقال: وأعلَّه الدارقطني بأن مجاهداً لم يسمعه من أبي هريرة، وكذا رويناه من حديثه بإثبات واسطة بينه وبينه، أخرجه الطبراني وأبو نعيم أيضاً، وكذا النسائي، ولكنه مضطرب في تعيينها، بل يروى عن مجاهد، عن أبي سعيد الخدري، وعن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما بينتُ ذٰلك في جزء مفرد، وزعم ابن طاهر وابن الجوزي أن هٰذا الحديثَ موضوع، وليس بجيد. قلنا: وقد ذكره في الموضوعات نقلاً عن ابن الجوزي: الشوكاني في «الفوائد المجموعة» ص٢٠٤، وابن القيم في «المنار المنيف» برقم (٢٩٩)، وملاّ علي القاري في «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» برقم (٣٩١).

ثم قال السخاوي في «المقاصد»: قال شيخنا: وقد فسره العلماء ـ على تقدير صحته ـ بأن معناه: إذا عمل بمثل عمل أبويه، وزيَّفه الطالقاني بأنه لا يختص بولد الزنى، فولد الرِّشدة كذٰلك، واتفقوا على أنه لا يحمل على ظاهره، لقوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾.

وقيل في تأويله أيضاً: إن المراد به من يواظب الزنى، كما يقال للشجعان: بنو الحرب، ولأولاد المسلمين: بنو الإسلام.

ووجَّهه الطالقاني بأنه لا يدخل الجنة بعمل أبويه، بخلاف ولد الرشدة، فإنه إذا مات طفلاً وأبواه مؤمنان أُلحق بهما، وبلغ درجتهما بصلاحهما، كما جاء النص به ـ يريد قوله تعالى: ﴿ألحقنا بهم ذريتهم﴾ ـ، وذٰلك لأن الزاني نسبه منقطع به، والزانية ـ وإن صلحت ـ فشؤم زناها يمنع وصول بركة صلاحها إليه، والله الموفق. =

٦٨٩٣ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، سمعتُ المُثَنَّى بن الصَّبَّاح يقول: أخبرني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: أنَّ النبيَّ ﷺ قَضى أنَّ

= انتهى.

وقد توسع الطحاوي في التأويل الثاني المذكور آنفاً، فقال: فكان ما في هٰذا الحديث عندنا ـ والله أعلم ـ أُريد به من تحقَّق بالزنى حتى صار غالباً عليه، فاستحق بذٰلك أن يكون منسوباً إليه، فيقال: هو ابن له، كما ينسب المتحققون بالدنيا إليها، فيقال لهم: بنو الدنيا، لعملهم لها، وتحققهم بها، وتركهم ما سواها، وكما قيل للمتحقق بالحذر: ابن أحذار، وللمتحقق بالكلام: ابن أقوال، وكما قيل للمسافر: ابن سبيل، وكما قيل للمقطوعين عن أموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها: أبناء السبيل، كما قال تعالى في أصناف أهل الزكاة: ﴿إنما الصدقات للفقراء...﴾ حتى ذكر فيهم ابن السبيل، وكما قال بدر بن حَزَاز للنابغة:

أبلغ زياداً وخيرُ القول أصدقُه فلو تكيَّس أو كان ابنَ أحذارِ

أي: لو كان حذراً وذا كيس، وكما يقال: فلان ابن مدينة للمدينة التي هو متحقق بها، ومنه قول الأخطل:

رَبَتْ وربا في حَجرِها ابنُ مدينة يَظَلُّ على مسحاتِهِ يتركَّلُ

فمثل ذٰلك: ابنُ زنية، قيل لمن تحقق بالزنى، حتى صار بتحققه به منسوباً إليه، وصار الزنى غالباً عليه: إنه لا يدخل الجنة، فهٰذه لمكان التي فيه، ولم يُرد به من كان ليس من ذوي الزنى الذي هو مولود من الزنى.

وقال ابن حبان كما في «الإحسان» ٨/١٧٧: معنى نفي المصطفى ﷺ عن ولد الزنية دخول الجنة ـ وولد الزنية ليس عليهم من أوزار آبائهم وأمهاتهم شيء ـ أنَّ ولد الزنية على الأغلب يكون أجسر على ارتكاب المزجورات، [أو] أراد ﷺ أنَّ ولد الزنية لا يدخل الجنة: جنة يدخلها غير ذي الزنية ممن لم تكثر جسارته على ارتكاب المزجورات.

المرأَةَ أَحقُّ بولدِها ما لم تَزَوَّجْ[1].

٦٨٩٤ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن هِلَال بنِ يِسَاف، عن أبي يحيى

عن عبدالله بن عمرو، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي قاعداً، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي حُدِّثْتُ أنك قلتَ: «إن صلاةَ القاعدِ على النِّصْفِ من صلاةِ القائمِ» وأنت تصلِّي جالساً؟ قال: «أَجَلْ، ولٰكِنِّي لستُ كأحدٍ منكم»[2].

٦٨٩٥ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن عاصم بن أَبي النَّجُودِ، عن خَيْثَمَة بن عبدالرحمٰن

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العَبْدَ إذا كانَ على طَريقةٍ حَسنة مِن العِبادة، ثم مَرِضَ، قيل

---

(١) حديث حسن، المثنى بن الصباح ضعيف لكنه متابع.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٢٥٩٦).
وسلف بنحوه برقم (٦٧٠٧) مطولاً، وذكرنا هناك ما يشهد له.
قوله: «أحقُّ بولدها»، أي: بحضانته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، وأبي يحيى ـ وهو الأعرج، واسمه مِصْدَع ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤١٢٣).
وسلف برقم (٦٥١٢).

للمَلَكِ المُوَكَّلِ به: اكْتُبْ له مثلَ عملِه إذا[1] كانَ طليقاً، حتى أُطْلِقَه[2] أو أَكْفِتَه إليَّ»[3].

٦٨٩٦ - حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن عروة عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يَنْزِعُ العِلمَ من الناسِ بعدَ أن يُعطيهم إيَّاه، ولٰكن يَذْهَبُ بالعلماء، كلما ذَهَبَ عالمٌ ذَهَبَ بما معه من العلمِ، حتى يَبْقَى من لا يَعْلَمُ، فيتَّخِذَ الناسُ رُؤسَاءَ جُهَّالاً، فَيُسْتَفْتَوا، فَيُفْتُوا بغير علم[4]، فَيَضِلُّوا، ويُضِلُّوا»[5].

---

(١) في (ظ) وهامش (س) و(ص): إذ.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق): إلى الأرض. خ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن عاصماً روى له الشيخان مقروناً، وتابعه أبو حصين في الرواية (٦٩١٦).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٣٠٨)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٤٢٩).

وسلف برقم (٦٤٨٢).

قوله: «أو أكفته»، أي: أضمه إليّ وأقبضه. قاله المنذري.

(٤) من قوله: «فيتخذ الناس...» إلى هنا، لم يرد في (ظ).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٤٧١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٠٨).

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٢٠ من طريق محمد بن المنكدر، عن الزهري، به. =

٦٨٩٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيَّب عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُقْسِطُونَ في الدنيا على منابرَ من لُؤْلؤٍ يومَ القيامة، بَيْنَ يدي الله عزَّ وجلَّ، بما أَقْسَطُوا في الدنيا»[1].

٦٨٩٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عمرو بن شُعيب[2] ٢/٢٠٤

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ ببعض أعلى الوادي، نُريدُ[3] أن نصلي، قد قام وقمنا، إذْ خرج علينا[4] حمارٌ من شِعْب أبي دُبٍّ، شِعْبِ أبي موسى، فأمسك النبيُّ ﷺ فلم يكبِّر، وأَجْرَىٰ إليه يعقوبَ بنَ زَمْعَةَ، حتى رَدَّهُ[5].

= وسلف برقم (٦٥١١) و(٦٧٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد.

وهو في «جامع» معمر بن راشد برواية عبدالرزاق في «مصنفه» برقم (٢٠٦٦٤).

وسلف برقم (٦٤٨٥) و(٦٤٩٢).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ص): عن أبيه، عن جده عبدالله. وهو خطأ كما سيرد في التخريج.

(٣) في (س) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: يريد.

(٤) لفظ: «علينا» لم يرد في (ظ).

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمروبن شعيب لم يدرك عبدالله بن عمرو، وما جاء في (ق) وأشير إليه في هامش (س) و(ص) من أنه عن عمروبن شعيب، عن =

= أبيه، عن جده، غير صحيح، فقد ثبت أن إسناد هٰذا الحديث منقطع كما في نسخة (ظ) و(س) و(ص)، وهو كذٰلك عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٣٣٣)، وعزاه إليه كذٰلك ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/٥٢٢ في ترجمة يعقوب بن زمعة. ونصَّ على انقطاعه أيضاً الحافظ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٤/٧٧، وقال في «الإصابة» ٣/٦٦٨، في ترجمة يعقوب بن زمعة: ذُكر في حديث عبدالله بن عمرو بسند منقطع، فذكر الحديث، ثم قال: أخرجه أحمد عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، أخبرني عمروبن شعيب، عن عبدالله بن عمرو، بهٰذا، وأخرجه ابنُ أبي عمر (وهو العدني) عن هشام بن سليمان، عن ابن جريج، به.

قلنا: ومن طريق ابن أبي عمر العدني بالإسناد المذكور أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» برقم (٢٤٧١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله موثقون.

قلنا: قصر الهيثمي في ذكر انقطاع إسناده، أو لعله وقعت له النسخة التي أُدرج فيها عمروبن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهو خلاف الثابت في الأصول المعتمدة.

وشِعْب أبي دُبّ: قال ياقوت: بمكة، يُقال: فيه مدفنُ آمنة بنت وهب أم رسول الله ﷺ. انتهى. وقال الفاكهي في «أخبار مكة» ٤/١٤٠: وهو الشِّعْب الذي فيه الجزارون. وأبو دُبّ: رجل من بني سواءة بن عامر بن صعصعة، وفي فم الشِّعب سقيفةٌ لأبي موسى الأشعري رضي الله عنه. قلنا: ذكر محقق الكتاب الأستاذ عبدالملك بن عبدالله بن دهيش أنَّ هٰذا الشِّعب هو الذي يُسَمَّى اليوم: دَحْلَة الجِنّ، قال: وقد غمره العمران يمنة ويسرة، وهو يُشرف على مسجد الجِنّ، ولا وجود لسقيفة أبي موسى اليوم. وذكر الشيخ المرحوم أحمد شاكر أن قوله في الحديث: «شعب أبي موسى» بيان لمكان الشِّعب من بعض الرواة، لا أن شعب أبي موسى كان يسمى بهٰذا في عصر رسول الله ﷺ إن صحَّ الحديث.

قوله: «فأمسك النبي ﷺ فلم يكبر»: قال السندي: إمَّا لأنه خاف مروره بين =

٦٨٩٩ - حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا محمدُ بنُ راشد، عن سليمانَ بنِ موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَجُوزُ شَهَادَةُ خائنٍ ولا خائنةٍ، ولا ذِي غِمْرٍ على أخيه، ولا تجوزُ شهادةُ القانع لأهلِ البيت، وتجوز شهادتُه لِغيرهم»[1]. والقانع: الذي

= يديه، وهو مفسد، أو لأنه خاف أذاه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن، محمد بن راشد: هو المكحولي الخزاعي، روى له أصحاب السنن، ووثقه أحمد وابن معين والنسائي، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً حسن الحديث، وسليمان بن موسى: هو الأشدق، حديثه عند أصحاب السنن، وهو ثقة ثبت صدوق عند غير واحد من الأئمة، لكن يروي أحاديث ينفرد بها لا يرويها غيره، فمثله يصحح حديثه إلا ما خالف فيه. وقال ابن حجر في «التلخيص» ٤/١٩٨: وسنده قوي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٥٣٦٤).

وأخرجه أبو داود (٣٦٠٠)، ومن طريقه البغوي (٢٥١١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٠ عن حفص بن عمر، والدارقطني ٤/٢٤٣ من طريق عبيدالله بن موسى، والبيهقي ١٠/٢٠٠ أيضاً من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثلاثتهم عن محمد بن راشد، به، بلفظ: ردُّ شهادة الخائن...، وسيرد برقم (٧١٠٢).

وسقط في إسناد البيهقي في الموضع الثاني لفظ: حدثنا، بعد أبي النضر.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٣٦٧)، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: قضى الله ورسوله ألا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا خصم يكون لامرىء غمر في نفس صاحبه. وهو معضل.

وسيرد برقم (٦٩٤٠)، وسلف برقم (٦٦٩٨)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

والغِمْر: الحقد والضغن. وقال أبو داود: الغِمْر: الحِنَة والشحناء.

يُنْفِقُ عليه أهلُ البيت.

٦٩٠٠ ـ حدثنا نَصْرُ بنُ بَابٍ، عن الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا قَطْعَ فيما دُوْنَ عَشرَة دراهمَ»[1].

٦٩٠١ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن الحجّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أنه قال: إن امرأَتَيْنِ من أهل اليمن أَتَتَا رسولَ الله ﷺ، وعليهما سِوَارَانِ من ذهب، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتُحِبَّانِ أَن يُسَوِّرَكما[2] اللهُ سِوَارَيْنِ[3] من نارٍ؟» قالتا: لا، والله يا رسول الله، قال: «فَأَدِّيَا حَقَّ اللهِ عليكما في هٰذا»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، نصر بن باب على ضعفه قد توبع، وتبقى علة الحديث في الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، فإنه كثير الخطأ والتدليس.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٩٢، ١٩٣ من طريق أبي مالك الجنبي وزفر بن الهذيل عن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه نصر بن باب ضعفه الجمهور، وقال أحمد: ما كان به بأس.

وسلف الكلام على مخالفة هٰذا الحديث للروايات الصحيحة وَمَنْ جمع بينها عند الرواية (٦٦٨٧).

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: سَوَّرَكما.

(٣) في (ظ): بسوارين. وكتب فوقها: سوارين.

(٤) حديث حسن، نصر بن باب، والحَجّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ ضعيفان، لكنهما =

٦٩٠٢ ـ حدثنا نَصرُ بنُ باب، عن حجّاج، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جده: أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ يخاصم أباه، فقال: يا رسول الله، إن هٰذا قد اجتاحَ مالي[1]؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَنْتَ ومالُكَ لأَبيك»[2].

٦٩٠٣ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن حجَّاج، عن عمروبنِ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فيها، فَهِيَ خِدَاجٌ، ثم هِي خِدَاجٌ، ثم هِي خِدَاجٌ»[3].

= توبعا.

وسلف برقم (٦٦٦٧)، وقد استوفينا تخريجه فيه.

(١) كذا في (ظ) و(ق)، وفي (س) و(ص): اجتاح إليَّ مالي. وأثبتنا ما يوافق الرواية (٦٦٧٨).

(٢) حسن لغيره، ونصر بن باب، وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، وإنا كانا ضعيفين، قد توبعا.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٩٢) من طريق يزيد بن هارون، عن حجاج، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٦٦٧٨)، وسيأتي برقم (٧٠٠١).

وقوله: «اجتاح مالي» ـ وتصحف في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: احتاج إلى مالي ـ، أي: استأصله، وأتى عليه أخذاً وإنفاقاً.

(٣) حديث حسن، نصر بن باب، وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، وإنا كانا ضعيفين، متابعان. =

٦٩٠٤ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن حجّاج، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ كَتَب كتاباً بَيْنَ المهاجرين والأنصار، على أن يَعْقِلُوا مَعَاقِلَهم، ويَفْدُوا عَانِيَهم بالمعروف،

= وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٠)، ومن طريقه ابن عدي ٥/١٧٣٦، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩٦) من طريق عامر الأحول، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٤)، وابن ماجه (٨٤١) من طريق حسين المعلم، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩٧) من طريق محمد بن إسحاق، ثلاثتهم عن عمروبن شعيب، بهٰذا الإسناد، بزيادة لفظ: «بفاتحة الكتاب».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/١١١، بلفظ: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن، فخَدِجَة، فَخَدِجة، فخَدِجة»، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه سعد بن سليمان النشيطي، قال أبو زرعة: نسأل الله السلامة، ليس بالقوي.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٣٩٥)، سيرد (٧٢٩١).

وآخر من حديث عائشة عند ابن ماجه (٨٤٠).

وثالث بمعناه من حديث عبادة بن الصامت عند البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)، سيرد ٥/٣١٤، بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

ورابع من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١٠٩٩٨) و(١١٤١٥) و(١١٩٢٢)، بلفظ: «أمرنا رسولُ الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر»، وهو عند ابن حبان (١٧٩٠)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وخامس من حديث رجل من أهل البادية من أصحاب رسول الله ﷺ، سيرد ٥/٧٨.

وسيرد برقم (٧٠١٦).

قوله: «فهي خداج»: بكسر الخاء المعجمة، أي: ناقصة غير تامة.

وقوله: «ثم هي خداج» تأكيد للأول. قاله السندي.

والإصلاح بين المسلمين[1].

٦٩٠٥ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن إسماعيل، عن قيس

عن جَرِير بن عبدالله البَجَلي، قال: كنَّا نَعُدُّ الاجتماع إلى أهل الميت وصنيعةَ الطعام بعد دَفْنه من النِّيَاحة[2].

---

(١) إسناده ضعيف. نصر بن باب: ضعيف الحديث، وحجّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ: كثير الخطأ والتدليس.

وذكره ابنُ كثير في «تاريخه» ٣/٢٢٤، وقال: تفرد به الإمام أحمد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٠٦، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس، لكنه ثقة. وتحرف فيه لفظ: «عانيهم» إلى: «غائبهم».

وقد أورد أحمد هٰذا الحديث ضمن مسند ابن عباس برقم (٢٤٤٣)، ثم أخرجه من حديث ابن عباس برقم (٢٤٤٤) من طريق الحجاج بن أرطاة أيضاً، عن الحكم بن عتيبة، عن مقسم بن بجرة، عن ابن عباس. وهٰذا إسناد ضعيف.

والمعاقل: الديات، جمع مَعْقُلة. قاله ابن الأثير. وقال السندي: أي: عقد المؤاخاة بينهم، وأن يحمل الأنصار عقل المهاجرين، وبالعكس.

والعاني: الأسير.

(٢) حديث صحيح. نصر بن باب ـ وإن كان ضعيف الحديث ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابن ماجه (١٦١٢) عن محمد بن يحيى ـ وهو الذهلي ـ، عن سعيد بن منصور، وأخرجه أيضاً عن شجاع بن مخلد، كلاهما عن هشيم بن بشير، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد»: رجال الطريق الأول على شرط البخاري، والثاني على شرط مسلم. وهو كما قال. =

٦٩٠٦ ـ حدثنا نصرُ بنُ باب، عن حجّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: جمع رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الصلاتينِ يوم غَزَا بني المُصْطَلِق[1].

* ٦٩٠٧ ـ حدثنا الحَكَم بنُ موسى، قال عبدُالله [بن أحمد]: وسمعتُه أنا من الحكم بن موسى، حدثنا مسلمُ بنُ خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من حَلَفَ

= وظاهرٌ أن هٰذا الحديث إنما هو من مسند جرير بن عبدالله البجلي، لا من مسند عبدالله بن عمرو، قد ذكره الإمام أحمد هنا، ولم يذكره مرة أخرى في مسند جرير الآتي.

وجاء في هامش (س) ما نصه: هٰذا الحديث لم يذكر الحافظ في «أطراف المسند» أنه في مسند عبدالله بن عمرو، بل لم يذكره أصلاً في مسند جرير.

قوله: «كنا نَعُدُّ الاجتماع...» قال السندي: هٰذا بمنزلة رواية إجماع الصحابة، أو تقرير النبي ﷺ، وعلى الثاني فحكمه الرفع، وعلى التقديرين فهو حجة. ثم قال: وبالجملة فهٰذا عكس الوارد، إذ الوارد أنه يصنع الناسُ الطعامَ لأهل الميت، فاجتماع الناس في بيتهم حتى يتكلفوا لأجلهم الطعام قلبٌ لذٰلك، وقد ذكر كثير من الفقهاء أن الضيافة لأجل الموت قلب للمعقول، لأن الضيافة حقُّها أن تكون للسرور لا للحزن.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٦٦٨٢). نصر بن باب، وحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ: ضعيفان.

على يمين، فرأى خيراً منها، فَلْيَأْتِ الذي هو خيرٌ، ولْيُكَفِّرْ عن يمينه»[1].

٦٩٠٨ - حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثني الأوزاعيُّ، حدثني يحيى بنُ أبي كَثير، حدثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيْمِي، حدثني عُرْوة بنُ الزُّبير، قال:

قلت لعبدالله بن عمرو بن العاصي: أخبرني بأَشَدِّ شيءٍ صنعه المشركون برسولِ الله ﷺ؟ قال: بينا رسولُ الله ﷺ يصلّي بفِنَاء الكعبة، إذْ أقبل عُقْبَةُ بنُ أبي مُعَيْطٍ، فأَخَذ بمَنْكِبِ النبي ﷺ، ولَوَى ثَوبَه في عنقه، فخنقه به خَنْقاً شديداً، فأقبل أبو بكر رضي الله عنه، فأخذ بمَنْكِبِهِ، ودَفَعه عن رسول الله ﷺ، وقال: ﴿أَتَقْتُلونَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مسلم بن خالد الزنجي: سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٤٧) و(٤٣٥٢) من طريق عمر بن يزيد السيّاري، عن مسلم بن خالد الزنجي، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد يصح به من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٦٥٠)، سيرد (٨٧٣٤).

وآخر من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣١٣٣) و(٦٧٢١)، ومسلم (٢١٤٩)، سيرد ٤/٤٠١.

وثالث من حديث عدي بن حاتم، سيرد ٤/٢٥٦.

ورابع من حديث عبدالرحمٰن بن سمرة عند البخاري (٦٧٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، سيرد ٥/٦١.

وخامس من حديث عائشة عند البخاري (٤٦١٤) و(٦٦٢١).

وانظر (٦٧٣٦).

رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ الله وقد جاءكم بالبَيِّناتِ من ربِّكم﴾ [غافر: ٢٨][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الوليد بن مسلم ـ وهو أبو العباس الدمشقي ـ صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. علي بن عبدالله: هو المديني.

وأخرجه البخاري (٤٨١٥) عن علي بن عبدالله المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً (٣٦٧٨) و(٣٨٥٦) من طريقين عن الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٧٤ من طريق الوليد بن مزيد البيروتي، عن الأوزاعي، به.

وأورده ابن كثير في «تاريخه» ٣/٤٦، وقال: انفرد به البخاري.

قال البخاري عقب الرواية (٣٨٥٦): تابعه ابن إسحاق، حدثني يحيى بن عروة، عن عروة: قلت لعبدالله بن عمرو. وقال عبدة: عن هشام، عن أبيه: قيل لعمرو بن العاص. وقال محمد بن عمرو، عن أبي سلمة: حدثني عمرو بن العاص.

قلنا: رواية ابن إسحاق عن يحيى بن عروة، عن عروة، عن ابن عمرو سترد برقم (٧٠٣٦).

ورواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عمرو بن العاص، وصلها البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٠٨)، وأبو يعلى (٧٣٣٩)، وابن حبان (٦٥٦٩)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٥٩) من طريقين عن محمد بن عمرو، به.

وذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/١٦٩ أن رواية محمد بن إبراهيم التيمي وافقت رواية يحيى بن عروة في تسمية الصحابي بعبدالله بن عمرو، وأن هشام بن عروة أخا يحيى خالفهما، فسماه عمرو بن العاص، فرجح الحافظ رواية يحيى ومحمد بن إبراهيم التيمي، ثم قال: على أن قول هشام غيرُ مدفوع، لأن له أصلاً من حديث عمرو بن العاص، بدليل رواية أبي سلمة، عن عمرو، ويُحتمل أن يكون عروة سأله مرة، وسأل أباه أخرى، ويؤيده اختلاف السياقين، وذكر الحافظُ أن =

٦٩٠٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: أتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ يُبايعه على الهجرة، وغَلَّظَ عليه، فقال: ما جِئْتُك حَتَّى أبكيتُهما ـ يعني والديه ـ، قال: «ارْجِعْ فأَضْحِكْهما كما أَبْكَيْتَهُمَا»(١).

٦٩١٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه ٢/٢٠٥

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خَصْلَتَانِ ـ أو

= عبدالله بن عروة رواه عن أبيه بإسناد آخر عن عثمان، وقال: لكن سنده ضعيف، فإن كان محفوظاً، حمل على التعدد، وليس ببعيد.

قلنا: ومما يدل على التعدد أن لهٰذا الحديث شاهداً من حديث أسماء بنت أبي بكر عند الحميدي (٣٢٤)، وأبي يعلى (٥٢).

وآخر من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٦٩١).

وثالث من حديث علي عند البزار (٢٤٨١).

وسيرد مطولاً برقم (٧٠٣٦).

قوله: «وقال: ﴿أتقتلون رجلاً...﴾»، قال السندي: فقد وافق [أبو بكر] مؤمنَ آل فرعون، وزاد عليه حيث خاصم باليد واللسان، بخلاف مؤمن آل فرعون، فإنه خاصم باللسان فقط، رضي الله تعالى عنهما.

(١) إسناده حسن، شعبة سمع من عطاء قبل الاختلاط، ووالد عطاء: هو السائب بن مالك أو ابن زيد، ثقة، روى له أصحابُ السنن، والبخاري في «الأدب المفرد».

وسلف برقم (٦٤٩٠) و(٦٨٣٣) و(٦٨٦٩).

خَلَّتانِ ـ لا يحافظُ عليهما رَجلٌ مسلم إلَّا دخَلَ الجنة، هما يَسِيرٌ، ومن يَعملُ بهما قليلٌ، تُسَبِّحُ الله عشراً، وتَحْمَدُ الله عشراً، وتُكبِّرُ الله عشراً، في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ، فذٰلك مئةٌ وخمسون باللسان، وألفٌ وخمسُ مئةٍ في الميزان، وتسبِّح ثلاثاً وثلاثين، وتَحمدُ ثلاثاً وثلاثين، وتُكَبِّرُ أربعاً وثلاثين ـ عطاءٌ[1] لا يدري أيتهنَّ أربعٌ وثلاثونَ ـ إذا أَخَذَ مَضْجَعه، فذٰلك مِئةٌ باللسان، وألفٌ في الميزان، فأيُّكم يعمل في اليوم ألفين وخَمْسَ مئةِ سيئةٍ؟» قالوا: يا رسولَ الله، كيف هُمَا يسيرٌ ومن يعملُ بهما قليل؟ قال: «يأْتِي أَحدَكُمُ الشَّيْطَانُ إذا فَرَغَ من صَلاَتِهِ، فيُذَكِّره حاجةَ كذا وكذا، فيقومُ ولا يقولُها، فإذا[2] اضطجع يأتيه الشيطانُ فينوِّمُه قبل أن يقولَها» فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَعْقِدُهُنَّ في يده[3].

قال عبدالله [بن أحمد]: سمعت عُبيدالله القَوَارِيري[4]، سمعتُ حمَّادَ بنَ زيد يقول: قدم علينا عطاء بن السائب البصرة،

---

(١) في هامش (س) و(ص): عطاء الشاك.

(٢) في (ظ): وإذا.

(٣) إسناده حسن، شعبة سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو داود (٥٠٦٥) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف تخريجه من طرقه برقم (٦٤٩٨)، وفيها طريق حماد بن زيد التي أشار إليها عبدالله بن أحمد عقب الحديث.

(٤) في (ظ): يقول. وكتب فوقها: قال. خ.

فقال لنا أيوب: ائتوه فاسألوه عن حديثِ التسبيح؟ يعني هٰذا الحديث.

٦٩١١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن رجل من أهل مكة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ: أنه رأى قوماً توضؤوا لم يُتِمُّوا الوضوء، فقال: «ويلٌ للأعقابِ من النار»[1].

٦٩١٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ، عن الشَّعْبِيِّ

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إن المُهَاجِرَ مَنْ هَجَرَ ما نَهى الله عنه، والمسلم من سَلِمَ المسلمونَ من لِسانِه ويَدِهِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس اليشكري، والرجلُ المبهمُ: هو يوسف بن ماهك كما صرح به في الرواية الآتية برقم (٦٩٧٦).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٦/١٣٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٦٩٧٦)، وسلف بنحوه برقم (٦٨٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي برقم (٦٩٨٢)، وفيه متابعة ابن أبي السَّفَر لإسماعيل بن أبي خالد، ويخرج هناك.

وهو مكرر (٦٥١٥) و(٦٨٠٦) و(٦٨١٤) و(٦٩٨٣). وسلف ذكر شواهده برقم =

٦٩١٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، أنه سَمِعَ رجلاً من بني مخزوم، يحدِّث، عن عمه:

أن معاوية أراد أن يأخذ أرضاً لعبدِالله بن عمرو، يُقَالُ لها: الوَهْطُ، فأمر مَواليَه، فلبسوا آلَتَهُمْ، وأرادُوا القِتالَ، قال: فأتيتُه، فقلتُ: ماذا؟ فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُظْلَم بِمَظْلَمَةٍ فيُقاتِلَ فيُقْتَلَ، إلَّا قُتِلَ شهيداً»[1].

٦٩١٤ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن هلال بن طلحة أو طلحة بن هلال، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبدَالله بن عمرو، صُمِ الدَّهرَ، ثلاثةَ أيام من كل شهر»، قال: وقرأ هٰذه الآية: ﴿مَنْ جَاءَ بالحسنَةِ فَلَه عَشْرُ أَمْثالِها﴾ [الأنعام: ١٦٠]، قال: قلت: إنِّي أُطيق أكثر من ذٰلك؟ قال: «صُمْ صيامَ داودَ[2] كان يصومُ يوماً ويُفطِر يوماً»[3].

= (٦٥١٥).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من بني مخزوم وعمّه.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٣٣٥ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وللحديث أصل صحيح سلف لفظه برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا هناك شواهده.

قوله: «فلبسوا آلتهم»، يريد: آلة الحرب. قاله السندي.

(٢) في (ظ): صلى الله عليه وسلم.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، طلحة بن هلال: هو من بني عامر، ذكره =

= البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٤٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٤٧٣، وابن حبان في «الثقات» ٤/٣٩٢، وذكروا أنه لم يرو عنه غيرُ سعد بن إبراهيم، ولا يُعرف إلا في هٰذا الحديث.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٨٠)، وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٩٢ من طريق محمد بن بكر البرساني، كلاهما (الطيالسي والبرساني) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٦٤٧٧).

وفي الباب في صيام ثلاثة أيام في الشهر أحاديث عدة، ورد منها في «المسند»:
حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٨٦٠).
وحديث أبي هريرة، سيرد (٧٥١٢).

وحديث أبي ذر، سيرد ٥/١٤٦ و١٥٢.
وحديث قُرَّة بن إياس، سيرد ٣/٤٣٥ و٤/١٩ و٥/٣٥.
وحديث أبي عقرب، سيرد ٥/٦٧.
وحديث أم سلمة، سيرد ٦/٢٨٩ و٣١٠.
وحديث أبي قتادة، سيرد ٥/٢٩٦، ٢٩٧ و٣١٠، ٣١١.
وحديث عائشة، سيرد ٦/١٤٥، ١٤٦.
وحديث قتادة بن ملحان، سيرد ٥/٢٧ و٢٨.
وحديث عثمان بن أبي العاص، سيرد ٤/٢٢.
وحديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٧٨ و٣٦٣.
وورد منها في غير «المسند»:
حديث جرير بن عبدالله عند النسائي ٤/٢٢١.
وحديث عبدالله بن عمر عند ابن خزيمة (٢١٥٦)، وإسناده ضعيف.
وذكر الهيثمي في الباب أيضاً عن علي وابن عباس وجابر بن عبدالله وميمونة بنت سعد، انظر «مجمع الزوائد» ٣/١٩٥-١٩٧. =

٦٩١٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن زياد بن فَيَّاض، عن أبي عِيَاض:

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: قال لي رسولُ الله ﷺ: «صُمْ يوماً ولك أَجْرُ ما بَقِي» حتى عدَّ أربعة أيام أو خمسةً، شعبةُ يَشُكُّ، قال: «صُمْ أَفْضَلَ الصومِ، صومَ داود عليه السلام، كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً»(١).

٦٩١٦ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا أبو بكر ـ يعني ابن عَيَّاش ـ، قال:

= قوله: «صم الدهر ثلاثة أيام»: لفظة: «ثلاثة أيام» بدل من الدهر، على أنه عينه بالمآل، بشهادة الآية، وجعلُ الدهرِ منصوباً بنزع الخافض ـ أي: صم من الدهر ـ لا يساعده المقام. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن فَيّاض، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عُبَادة، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٦ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٨٨)، ومسلم (١١٥٩) (١٩٢)، والنَّسَائي في «المجتبى» ٤/٢١٢ و٢١٧، وفي «الكبرى» (٢٧٠٢) و(٢٧١١) و(٢٧٤٢)، وابنُ خزيمة (٢١٠٦) و(٢١٢١)، وابنُ حبان (٣٦٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٦، والخطيب في «تاريخه» ٨/٢٣ من طريق شعبة، به.

وسيأتي برقم (٧٠٨٧) و(٧٠٩٨). وسلف برقم (٦٥٤٥) و(٦٨٧٧). وسلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

قال ابنُ حبان: قوله: «صُمْ يوماً من كل شهر، ولك أجر ما بقي»: يُريد: أجر ما بقي من العشرين، وكذٰلك في الثلاث، إذ محالٌ أنَّ كدَّه كلما كثر؛ كان أنقص لأجره.

دخلنا على أبي حَصِين نَعُوده، ومعنا عاصم، قال: قال أبو حَصِين لِعاصم: تَذْكُرُ حديثاً حدثناه القاسم بن مُخَيْمِرَة؟ قال:

قال: نعم، إنَّه حدَّثنا يوماً[1] عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اشْتَكَى العبدُ المُسلم، قيل للكاتب الذي يَكْتُب عملَه: اكتبْ له مثلَ عمله إذ كان طَلِيقاً، حتى أَقْبِضَهُ أو أُطْلِقَه»[2]. قال أبو بكر: حدثنا به عاصم وأبو حَصِين جَميعاً.

٦٩١٧ - حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ أبي الزِّنَادِ، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ عامَ الفتح يقول[3]:

---

(١) في (ظ): يومئذ. وكتب فوقها: يوماً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مخيمرة، فمن رجال مسلم، وأبي بكر بن عياش فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في مقدمة «صحيحه»، وعاصم بن أبي النجود روى له الشيخان مقروناً، وهو هنا متابع بأبي حَصِين عثمان بن عاصم بن حُصَين. أسود بن عامر: يُلَقَّب شاذان، وأبو بكر بن عياش: اختُلف في اسمه، والصواب أن اسمه كنيته.

وأخرجه البزار (٧٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٩ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي الحَصِين، به. قال أبو نعيم: لم يروه عن أبي حَصِين إلا أبو بكر.

وسلف برقم (٦٤٨٢).

(٣) في (ظ): يقول عام الفتح.

«كل حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلَّا شِدَّةً، ولا حِلْفَ في الإِسْلامِ»[1].

٦٩١٨ ـ حدثنا أَسباطُ بنُ محمد، حدثنا ابنُ عَجْلَان[2]، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن سَلَفٍ وبيعٍ، وعن بَيْعَتَيْنِ[3] في بَيْعَة، وعن بيعِ ما لَيْسَ عندك، وعن ربحِ ما لم يُضْمَنْ[4].

٢٠٦/٢ ٦٩١٩ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ سَوَاء أبو الخَطَّاب السَّدُوسي، قال: سألتُ المثنَّى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن الله زادَكم صَلاةً،

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. ابن أبي الزناد: هو عبدالرحمٰن. وعبدُالرحمٰن بن الحارث: هو ابن عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٧٠)، والطبري في «تفسيره» [النساء:٣٣] (٩٢٩٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٦٩٢) وذكرنا هناك شواهده، وهو قطعة من (٧٠١٢) الآتي.

(٢) في (ظ): محمد بن عجلان.

(٣) في (ظ): بيعين.

(٤) إسناده حسن. ابن عجلان: هو محمد. وهو مكرر (٦٦٢٨) و(٦٦٧١). وفي (ظ): تضمن.

فحافِظُوا عليها، وهي الوتر»[1]، فكان[2] عمرو بنُ شعيب رأى[3] أن يُعَادَ[4] الوترُ، ولو بعدَ شَهْرٍ.

٦٩٢٠ ـ حدَّثنا عفّان، حدثنا شعبة، قال: إبراهيمُ بنُ ميمون أخبرني، قال: سمعتُ رجلاً من بني الحارث، قال: سمعتُ رجلاً منَّا يقالُ له: أيوب، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: «مَنْ تَابَ قَبْلَ موتِه عاماً[5] تِيبَ عليه، ومَنْ تَابَ قبلَ موته بشهر تِيبَ عليه»، حتى قال: «يوماً»، حتى قال: «ساعةً»، حتى قال: «فُوَاقاً»، قال: قال الرجل: أرأيتَ إن كان مشركاً أسلم؟ قال: إنما أُحدِّثُكم كما سَمِعْتُ مِن رسولِ الله ﷺ يقولُ[6].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف المثنى بن الصباح.
وأخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب «الوتر» ص١١١، عن إسحاق بن راهويه، عن محمد بن سواء، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٣) عن همام، عن المثنى بن الصّبّاح، به.
وسلف برقم (٦٦٩٣) وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (ظ) وهامش (س): وكان.

(٣) في (ظ) و(س): يرى.

(٤) في (س): يعاد وتعاد معاً.

(٥) في (ظ): بعام. وفي هامشها: عاماً. خ.

(٦) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني الحارث، وجهالة شيخه أيوب، سماه ابنُ حبان أيوبَ بن فرقد، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص٤٨، =

= فقال: لم أر لأيوب بن فرقد عنده ذكراً، ولا عند غيره، وباقي رجاله ثقات. عفّان: هو ابن مسلم، وإبراهيم بن ميمون: هو الكوفي، روى له النسائي في «اليوم والليلة»، وهو غير إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٨٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٢٧، والطبري في «التفسير» (٨٨٦٣) [النساء:١٨]، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٦٧) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من إسناد «مسند الطيالسي» المطبوع: «إبراهيم بن ميمون، عن رجل من بني الحارث، قال». وجاء عنده زيادة قول الراوي: فقلت له: إنما قال الله عز وجل: ﴿إنما التوبةُ على الله للذين يعملون السوء بجهالة...﴾ الآية [النساء:١٧]، قال: إنما أحدثك ما سمعت من رسول الله ﷺ.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٨، ٢٥٩ من طريق عبدالله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني، سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول... فذكر الحديث. وسكت عنه الحاكم هو والذهبي، وإسناده ضعيف لضعف هشام بن سعد، وعبدالرحمٰن بن البيلماني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٧، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

وزاد السيوطي نسبته في «الدر المنثور» ٢/١٣١ لابن أبي حاتم.

وله شاهد بمعناه من حديث ابن عمر ورد برقم (٦١٦٠) بإسناد حسن، وهو عند ابن حبان برقم (٦٢٨).

وآخر عن أبي ذر، سيرد ٥/١٧٤، وهو عند ابن حبان (٦٢٧).

وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٣/٤٢٥ و٥/٣٦٢.

وعن بُشَير بن كعب عند الطبري (٨٨٥٧).

وعن عبادة بن الصامت عند الطبري (٨٨٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٥)، وإسناده منقطع.

قوله: «حتى قال: فُواقاً»، أي: قدر فُواق ناقة، والفُوَاق: بضم الفاء وتفتح، هو: =

٦٩٢١ ـ حدَّثنا محمدُ بنُ بكر، وعبدُالرزاق، قالا: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج. ورَوْحٌ قال: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عمرو بن دينار، أن عمرو بن أَوْس أخبره

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَحَبُّ الصِّيامِ إلى الله صيامُ داود، كان يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وأَحَبُّ الصلاةِ إلى الله صلاةُ داود، كان يَرْقُدُ شَطْرَ الليل، ثم يقومُ، ثم يَرْقُدُ آخره، ثم[1] يقومُ ثُلُثَ الليلِ بعدَ شَطْرِهِ»[2].

٦٩٢٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، وعبدالرزَّاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني سليمان الأَحْوَل، أن ثابتاً مولى عمر بن عبدالرحمٰن أخبره:

أنَّه لمَّا كان بينَ عبدالله بن عَمْرٍو وعَنْبَسَةَ بن أبي سفيان ما

= ما بين الحلبتين من الراحة، لأنها تُحلب، ثم تراح حتى تَدِرَّ، ثم تُحلب. قاله ابن الأثير. وقال السندي: وقيل: يحتمل أن المراد به ما بين جَرِّ الضرع إلى جرِّه مرة أخرى، وهو أنسب ببيان القليل.

(١) ذكر في هامش (س) و(ص) أن «ثم» لم ترد في بعض النسخ. وقد كُتب فوقها في (ظ): لا. إشارة إلى ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن جُريج صرّح بالتحديث. روح: هو ابن عبادة، ومحمد بن بكر: هو البرساني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١١٥٩) (١٩٠).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٥، و«شرح مشكل الآثار» (١٢٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٥، ٢٩٦، من طرق، عن ابن جريج، به.

وسلف برقم (٦٤٩١)، وانظر لزاماً (٦٤٧٧).

كان، وتَيَسَّـرُوا لِلْقِتالِ، فرَكِبَ خالِدُ بنُ العاصي إلى عبدالله بنِ عمرو، فوَعَظَه، فقال عبدُالله بنُ عمرو: أَمَا عَلِمْتَ أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهو شَهِيدٌ»، وقال[1] عبدالرزَّاق: «من قُتِلَ علِى ماله، فهو شَهِيدٌ»[2].

٦٩٢٣ ـ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أخبرنا حَجَّاج، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) في (ق) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: قال. دون واو قبلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن بكر: هو البُرْساني، وسليمان الأحول: هو ابن أبي مسلم، وقد صرَّح ابنُ جُريج بالتحديث، وثابت: هو ابن عياض الأحنف الأعرج مولى عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب، وقد نُسب هنا إلى ولاء ابنه عمر، فقيل: مولى عمر بن عبدالرحمٰن، وقد وهم الحسيني، فأدرجه في «الإكمال» ص٦٠، وذكر أنه مجهول، وتبعه الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص١١٨، مع أنه ذكر هٰذا الحديث في «الفتح» ٥/١٢٣، وأنه من رواية ثابت بن عياض هٰذا في «صحيح» مسلم، كما سيأتي في تخريجه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٥٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤١)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٥.

وأخرجه مسلم (١٤١) أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٥ من طريق محمد بن بكر، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤١) أيضاً من طريق أبي عاصم النبيل، وأبو عوانة ١/٤٤ من طريق حجاج، كلاهما عن ابن جُريج، به.

وسلف برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا هناك شواهده.

قوله: «تيسَّروا للقتال»، أي: تهيَّؤوا له واستعدوا.

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما عَبْدٍ كُوتِبَ على مئةِ أوقية، فأدَّاها إلَّا عَشْرَ أَوَاقٍ، ثم عجز، فهو رَقيق»[1].

٦٩٢٤ ـ حدثنا عَبْدَهُ بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نَتْفِ الشَّيْبِ[2].

٦٩٢٥ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، أخبرني موسى بنُ عُلَيٍّ، سمعتُ[3] أبي يقول:

سمعت عبدالله بن عمرو بن العاصي، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَدْرُونَ مَنِ المسلم؟» قالوا: الله ورسولُه أعلم، قال: «مَنْ سَلِم المسلمون من لسانه ويده»، قال: «تَدْرُونَ مَن المؤمن؟» قالوا: الله ورسولُه أعلم، قال: «مَنْ أَمِنَه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم، والمهاجر من هَجَر السُّوء فاجْتَنبه[4]»[5].

---

(١) هو مكرر (٦٦٦٦).

(٢) حسن لغيره، ومحمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلِّساً ورواه بالعنعنة ـ توبع.
وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٦٧٧، ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٢١)، والترمذي (٢٨٢١) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، قد روي عن عبدالرحمٰن بن الحارث وغير واحد عن عمرو بن شعيب.
وسلف برقم (٦٦٧٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) في (ظ): قال: سمعت.

(٤) في (ظ) وهامش (س) و(ص): واجتنبه.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى بن عُلَي ـ بالتصغير ـ: هو ابن =

٦٩٢٦ ـ حدثنا الفضلُ بنُ دُكَيْن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبدِالرحمٰن بنِ أبي زياد، عن عبدالله بنِ الحارث، قال:

إنِّي لأُسَايِرُ عبدَالله بنَ عمرو بن العاصي ومعاوية، فقال عبدُالله بن عمرو لِعمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَةُ» يعني عَمَّاراً، فقال عمرو لمعاوية: اسْمَعْ ما يقولُ هٰذا، فحَدَّثَه، فقال: أنحنُ قتلناه؟ إنما قَتَله مَنْ جاء به[1].

٦٩٢٧ ـ حدثنا أبو معاوية ـ يعني الضَّرير ـ، حدَّثنا الأعمش، عن عبدالرحمٰن بن أبي زياد، فذكر نحوه[2].

٦٩٢٨ ـ حدثنا عبدُالواحد الحدَّاد، حدثنا حُسين المعلِّم. ويزيدُ قال: أخبرنا حسين، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصومُ في السفر ويفطر، ورأيتُه يَشْرَبُ قائماً وقاعِدَاً، ورأيتُه يُصَلِّي حافياً ومُنْتعلاً، ورأيتُه ينصرف عن يمينه وعن يساره[3].

= رباح.

ولم يورده الهيثمي في «المجمع»، وهو على شرطه.

وقد سلف برقم (٦٤٨٧)، وذكرنا شواهده برقم (٦٥١٥).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٠٠). عبدالرحمٰن بن أبي زياد، ويقال: ابن زياد مولى بني هاشم وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وعبدالله بن الحارث: هو ابن نوفل.

(٢) صحيح، وهو مكرر (٦٤٩٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالواحد الحداد: هو ابن واصل السدوسي مولاهم أبو عبيدة. ويزيد: هو ابن هارون. =

٦٩٢٩ ـ حدثنا يزيدُ بن هارون[١]، أخبرنا العوَّام، حدثني أَسْوَدُ بن مسعود، عن حَنْظَلَة بن خُوَيْلِدٍ العَنَزِي، قال:

بينما أنا عند معاوية، إذْ جاءه رجلان يختصمان في رأسِ عَمَّار، يقولُ كلُّ واحدٍ منهما: أنا قَتَلْتُه، فقال عبدالله بن عمرو: لِيَطِبْ به أَحَدُكما نفساً لصاحبه، فإني سَمِعْتُ ـ يعني رسول الله ﷺ ـ، [قال عبدالله بن أحمد]: كذا قال أبي: «يعني رسول الله[٢] ﷺ» يقول: «تَقْتُلُه الفِئَةُ الباغِيَةُ»، فقال معاوية، ألا تُغْنِي عَنَّا مجنونَك يا عَمْرُو؟! فما بالُكَ معنا؟ قال: إنَّ أَبي شَكاني إلى ٢٠٧/٢
رسولِ الله ﷺ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَطِعْ أَبَاكَ ما دامَ حَيّاً ولا تَعْصِهِ» فأنا معكم ولَسْتُ أُقاتِلُ[٣].

٦٩٣٠ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، ومحمدُ بنُ يزيد، قالا: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله[٤]، أَكْتُبُ ما أَسمع منك؟

= وسلف تخريجه وذكر شواهده برقم (٦٦٢٧) عدا زيادة: «ويصوم في السفر ويفطر»، وسلف تخريج هٰذه الزيادة وذكر شواهدها برقم (٦٦٧٩)، ومر أيضاً برقم (٦٦٦٠) و(٦٧٨٣)، وسيأتي برقم (٧٠٢١).

(١) وقع في (م): حدثنا أسود بن عامر، حدثنا يزيد بن هارون. بزيادة أسود بن عامر، وهو خطأ.

(٢) في هامش (ظ): يعني سمع رسول الله.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٦٥٣٨).

قوله: «ألا تُغني عنا مجنونك»، أي: ألا تكفّه وتصرفه عنا.

(٤) في (ظ): صلى الله عليك.

قال: «نعم»، قلت: في الرِّضا والسُّخْط؟ قال: «نعم، فإنه لا ينبغي لي أن أقول في ذٰلك إلاَّ حَقّاً». قال محمدُ بنُ يزيد في حديثه: يا رسولَ الله[1]، إني أَسْمعُ منك أشياءَ، فأَكْتُبُها؟ قال: «نعم»[2].

٦٩٣١ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشام. وعبدُالصمد، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، أن خالد بنَ مَعْدَانَ حَدَّثه، أن جُبَيْر بن نُفَيْر حَدَّثه

أن عبدالله بن عمرو أخبره ـ قال عبدُالصمد: بن العاصي حدثه ـ: أن النبيَّ ﷺ رأى عليه ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فقال: «إنَّ هٰذه ثِيَابُ الكُفَّارِ، فلا تَلْبَسْها»[3].

---

(١) في (ظ) وهامش (س) و(ص): قلت: يا رسول الله.

(٢) صحيح لغيره، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً ورواه بالعنعنة ـ، قد توبع. محمدُ بن يزيد: هو الكَلاَعي.

وأخرجه ابنُ عبد البَرّ في «جامع بيان العلم» ص٨٩ من طريق أحمد بن خالد، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/١٠٥ من طريق عُقَيل بن خالد ـ وهو الأيلي ـ عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه أيضاً ١/١٠٥ من طريق عُقَيل بن خالد الأيلي، عن عمرو بن شعيب، عن مجاهد، عن ابن عمرو، وصححه.

وقد سلف برقم (٦٥١٠) بإسناد صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جبير بن =

٦٩٣٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا طلاقَ فيما لا تَمْلِكُونَ، ولا عَتَاقَ فيما لا تملِكُونَ، ولا نَذْرَ فيما لا تَمْلِكُونَ، ولا نذرَ في معصيةِ اللهِ»[1].

٦٩٣٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حسين المعلِّم، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: لمّا فُتِحَ على رسولِ الله ﷺ مكة، قال: «كُفُّوا السِّلاحَ، إلاَّ خُزَاعة عن بني بكر»، فأَذِنَ لهم، حتى صَلَّوُا العَصْرَ، ثم قال: «كُفُّوا السِّلاح»، فلقي من الغَدِ رجلٌ من خُزاعة رجلاً من بني بكر بالمزدلفةِ، فقتله، فبلغ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقام خطيباً، فقال: «إنَّ أَعْدَى[2] الناس على الله من عَدَا في

= نفير، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبدالله سَنْبَر الدَّسْتُوائي، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٧) (٢٧) من طريق يزيد بن هارون، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥١٣)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث حسن، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ توبع. يزيد: هو ابن هارون.

وسلف مطولاً ومختصراً برقم (٦٧٣٢) و(٦٧٦٩) و(٦٧٨٠) و(٦٧٨١).

(٢) في (ظ): أعتى. وعلى هامشها: أعدى.

الحَرَمِ، ومن قَتَلَ غيرَ قاتِلِه، ومن قَتَلَ بِذُحُول الجاهلية»، فقال رجلٌ: يا رسول الله، إنَّ[1] ابني فلاناً عاهَرْتُ بأُمِّه في الجاهلية؟ فقال: «لا دِعْوَةَ في الإسلام، ذَهَبَ أَمْرُ الجاهلية، الولدُ لِلفِراشِ، وللعاهِرِ الأَثْلَب»، قيل: يا رسول الله، وما الأَثْلَبُ؟ قال: «الحَجر، وفي الأصابع عشر عشر، وفي المواضح خَمْسٌ خمسٌ، ولا صلاةَ بعد الصبح حتى تُشْرِقَ[2] الشَّمْسُ، ولا صلاةَ بعدَ العصر حتى تَغْرُبَ الشمسُ، ولا تُنْكَحُ المرأةُ على عمتها، ولا على خالتها، ولا يجوز لامرأةٍ عطيةٌ إلا بإذن زوجها، أوفوا[3] بحِلْفِ الجاهلية، فإنَّ الإسلامَ لم يَزِدْهُ إلَّا شِدَّةً، ولا تُحْدِثُوا حِلْفاً في الإسلام»[4].

٦٩٣٤ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا العَوَّام، حدثني مولىً لعبدالله بن عمرو

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: رأى رسولُ الله ﷺ الشمس حين غَرَبَتْ، فقال: «في نار الله الحامية[5]، لولا ما

---

(١) «إن»: لم ترد في (م).

(٢) في (ظ): مشرق.

(٣) في (ق) و(م): وأوفوا. وأشير إليها في هامش (س) و(ص) و(ظ).

(٤) إسناده حسن، ولبعضه شواهد يصح بها، وهو مكرر (٦٦٨١) عدا قوله: «أوفوا بحلف الجاهلية»، فقد سلف برقم (٦٦٩٢) و(٦٩١٧)، وهو قطعة من الحديث (٧٠١٢).

(٥) قوله: «في نار الله الحامية» كرر في (ظ) مرتين، وعلى الثانية: صح. وهي مكررة عند الطبري.

يَزَعُها[1] مِن أمر الله لأهلكَتْ ما على الأرض»[2].

٦٩٣٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

عن جَدِّه، أن رسول الله ﷺ، قال: «لَيْسَ مِنَّا من لم يَعْرِفْ حقَّ كَبِيرِنا، ويَرْحَمْ صَغِيرَنَا»[3].

---

(١) في هامش (س): يَزَعُها: يَكفُّها ويمنعها.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى عبدالله بن عمرو، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. العوام: هو ابن حوشب.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٦/١٠ [الكهف: ٨٦] من طريق يزيد بن هارون، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وذكره ابنُ كثير في «تفسيره» ٥/١٨٨، وقال: وفي صحة رفع هٰذا الحديث نظر، ولعله من كلام عبدالله بن عمرو من زاملتيه اللتين وجدهما يومَ اليرموك، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣١، وقال: رواه أحمد، وفيه راو لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٤/٢٤٨، وزاد نسبته لابن أبي شيبة، وابن منيع، وأبي يعلى، وابن مردويه.

قوله: «في نار الله الحامية»، أي: غربت في نار الله الحارَّة.

قوله: «يَزَعها»، أي: يكفّها ويمنعها من وَزَعه: إذا منعه وحبسه، والضمير يحتمل أن يكون للنار، ويحتمل أن يكون للشمس. قاله السندي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٥) عن عبدة، والترمذي (١٩٢٠) من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: =

٦٩٣٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ رجلاً من مُزَيْنة وهو يسأَلُ النبيَّ ﷺ، فذكَرَ نحوَ حديث ابنِ إِدْريس[١]، قال: وسأله[٢] عن الثِّمَارِ وما كان[٣] في أَكْمامِهِ، فقال: «مَنْ أكل بفمه، ولم يَتَّخِذْ خُبْنَةً فَلَيْسَ عليه شيءٌ، ومن وُجِدَ قد احْتَمل ففيه ثمنُه مرتين وضَرْبُ نَكَالٍ، فما أُخذ من[٤] جِرَانه، ففيه القَطْعُ، إذا بَلَغَ ما يُؤْخَذُ من ذٰلك ثَمَنُ المِجَنِّ»، قال: يا رسولَ الله، ما نَجِدُ في السبيلِ العامرِ من اللُّقَطَة، قال[٥]: «عَرِّفْها حَوْلاً، فإن جاءَ صاحِبُها، وإلَّا فَهي لك»، قال: يا رسولَ الله، ما نَجِدُ في الخَرِب العاديِّ؟ قال: «فيه وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[٦].

= حديث محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح، وقد روي عن عبدالله بن عمرو من غير هٰذا الوجه أيضاً.

قلنا: سلف برقم (٦٧٣٣)، وذكرنا هناك شواهده، وسيرد بإسناد صحيح برقم (٧٠٧٣).

(١) أي السالف برقم (٦٨٩١).

(٢) في (ظ): فسأله. وكُتب فوق الفاء واو.

(٣) في (س) و(ص) و(ظ): ما كان. دون واو قبلها.

(٤) في (ظ): في. وعلى هامشها «من».

(٥) في (ظ): فقال.

(٦) حديث حسن، وهو قطعة من الحديث (٦٦٨٣). يزيد: هو ابن هارون.

٦٩٣٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نَتْفِ الشَّيب، وقال: «هو نورُ المؤمن»، وقال: «ما شابَ رجلٌ في الإسلام شَيْبَةً، إلَّا رَفَعه الله بها درجةً، ومُحِيَت[1] عنه بها سيئةٌ، وكُتِبَتْ له بها حَسَنَةٌ»[2].

وقال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ منَّا مَنْ لم يُوَقِّرْ كبيرَنا، ويَرْحَمْ صَغِيرَنا»[3].

٦٩٣٨ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الحجَّاج بنُ أَرْطَاةَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَدَّ ابنته إلى أبي العاص بمهرٍ جديدٍ، ونكاحٍ جديدٍ[4]. ٢/٢٠٨

---

(١) في (ظ): ومحا عنه بها سيئة، وكتب... وكتب في هامشها هٰذه الرواية.

(٢) حسن لغيره، وسلف برقم (٦٦٧٢). يزيد: هو ابن هارون.

(٣) صحيح، وهو مكرر (٦٩٣٥) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده ضعيف كما ذكر الإمام أحمد عقب روايته، والحجاج بن أرطاة كثير الخطأ والتدليس.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢١٠٩)، وابن سعد ٨/٣٢، والترمذي (١١٤٢)، وابن ماجه (٢٠١٠)، والدارقطني ٣/٢٥٣، والبيهقي في «السنن» ٧/١٨٨ من طريقين، عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي في حديث حَجّاج: «رَدَّ زَيْنب ابنته» قال: هٰذا حديثٌ ضعيفٌ، أو قال: واهٍ، ولم يسمعه[1] الحجَّاجُ من عمرو بن شعيب، إنما سمعه من محمد بن عُبَيْدالله العَرْزَمي، والعَرْزَمي: لا يساوي[2] حديثُه شيئاً، والحديثُ الصحيحُ[3] الذي رُوي: أن النبي ﷺ أَقَرَّهما على النكاح الأوَّل.

٦٩٣٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا الحَجَّاج بنُ أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= وأخرجه عبدالرزاق (١٢٦٤٨)، ومن طريقه الحاكم ٣/٦٣٩ عن حميد بن أبي رومان، عن الحجاج، به، ولفظه: أسلمت زينب بنت النبي ﷺ قبل زوجها أبي العاص بسنة، ثم أسلم أبو العاص، فردّها النبي ﷺ بنكاح جديد، وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: هٰذا باطل، ولعله أراد: هاجرت قبله بسنة، وإلا فهي أسلمت قبل الهجرة بمدة.

قال الترمذي بعد إيراده الحديث: هٰذا حديث في إسناد مقال.

وقال الدارقطني: هٰذا لا يثبت، وحجاج لا يحتج به، والصواب حديث ابن عباس أن النبي ﷺ ردها بالنكاح الأول.

ونقل الترمذي عن يزيد بن هارون قوله: حديث ابن عباس أجود إسناداً، والعمل على حديث عمرو بن شعيب.

قلنا: حديث ابن عباس سلف بالأرقام (١٨٧٦) و(٢٣٦٦) و(٣٢٩٠)، وهو حديث حسن. وانظر لزاماً «زاد المعاد» ٥/١٣٣-١٤٠.

(١) في (ظ): قال: ولم يسمعه.

(٢) في (ظ) وهامش (س) و(ص): لا يسوىٰ.

(٣) يعني حديث ابن عباس المذكور في التخريج.

عن جدِّه، قال: جاءت امرأتانِ من أهل اليمنِ إلى رسولِ الله ﷺ، وعليهما أَسْوِرَةٌ من ذَهَبٍ، فقال: «أَتُحِبَّانِ أن يُسَوِّرَكُما اللهُ بأَسْوِرَةٍ من نارٍ؟» قالتا: لا، قال: «فأَدِّيَا حَقَّ هٰذا»[1].

٦٩٤٠ - حدَّثنا يزيد، أخبرنا الحَجَّاج. ومُعَمَّرُ بنُ سليمان الرَّقِّي، عن الحجّاج بن أَرْطَاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تجوزُ شهادةُ خائنٍ، ولا محدودٍ في الإسلامِ، ولا ذي غِمْرٍ على أخيه»[2].

٦٩٤١ - حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الحجَّاج بنُ أَرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

---

(١) حديث حسن. الحجّاج بن أرطاة وإن كان ضعيفاً متابع. وهو مكرر (٦٦٦٧).

(٢) حديث حسن. الحجاج بن أرطاة على ضعفه متابع. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٦٦) من طريق يزيد بن هارون ومعمر بن سليمان الرقِّي، شيخي أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٠١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠١ من طريق سليمان بن موسى، والدارقطني ٤/٢٤٤، والبيهقي ١٠/١٥٥ من طريق آدم بن فائد والمثنى بن الصباح، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، به. ولفظ أبي داود: «ولا زان ولا زانية»، بدل: «ولا محدود في الإسلام»، ولفظ إحدى روايتي البيهقي: «ولا موقوف على حدّ». والمحدود: هو المجلود في حد.

وسلف مختصراً ومطولاً برقم (٦٦٩٨) و(٦٨٩٩) من طريق سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، به. وذكرنا شواهده في أولهما.

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عز وجل قد زادكم صلاةً، وهي الوترُ»[1].

٦٩٤٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن لي ذَوي أرحام، أصلُ ويَقْطَعُون، وأَعْفُوا ويَظْلِمون، وأُحْسِنُ ويُسِيئُونَ، أَفَأُكافِئُهم؟ قال: «لا، إذَنْ تُتْرَكُون جميعاً، ولكن خُذْ بالفَضْل وصِلْهُم، فإنَّه لن يزالَ معك من الله ظَهِيرٌ[2] ما كنتَ على ذٰلك»[3].

٦٩٤٣ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الحَجَّاج، عن عمروبن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرَّاجِعُ في هِبَتِهِ، كالكَلْبِ يرجِعُ في قَيْئِهِ»[4].

٦٩٤٤ ـ حدثنا يزيد[5]، أخبرنا الحَجَّاجُ بنُ أَرْطَاةَ، عن إبراهيم بن عامر،

---

(١) حديث حسن وهو مكرر (٦٦٩٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ): ظهير من الله. وهو لفظ (٦٧٠٠).

(٣) حسن، وهو مكرر (٦٧٠٠) سنداً ومتناً.

(٤) حديث حسن. الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ ضعيف، لكنه متابع. وسلف مطولاً برقم (٦٦٢٩)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه، وبرقم (٦٧٠٥).

(٥) في (ظ): بن هارون.

عن سعيد بن المسيَّب. وعن الزهري، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن عن أبي هريرة، قال:

بينما نحنُ عند رسولِ الله ﷺ، إذ جاء رجلٌ يَنْتِفُ شَعرَه، ويدعو وَيْلَه! فقال له رسولُ الله ﷺ: «مالَكَ؟» قال: وقَعَ على امرأتِهِ في رمضان، قال: «أَعْتِقْ رَقَبَةً»، قال: لا أَجِدُها، قال: «صُمْ شَهْـرَيْنِ مُتتابِعَيْن»، قال: لا أَسْتَطِيعُ، قال: «أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكينـاً»، قال: لا أَجِدُ، قال: فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بعَرَقٍ فيه خمسةَ عشرَ صاعاً من تمر، قال: «خُذْ هٰذا فَأَطْعِمْه عنكَ سِتِّينَ مِسكيناً»، قال: يا رسولَ الله، ما بين لَابَتَيْهَا أَهلُ بَيْتٍ أَفْقَرَ مِنَّا، قال: «كُلْهُ أَنْتَ وَعِيَالُكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وقد أخرجه أحمد هنا بإسنادين:

الأول: يزيد ـ وهو ابن هارون ـ عن الحجاج بن أرطاة، عن إبراهيم بن عامر، عن سعيد بن المسيب، به. وهٰذا إسناد مرسل. والحجّاج بن أرطاة ـ وإن كان كثير الخطأ والتدليس ـ متابع. إبراهيم بن عامر: هو ابن مسعود بن أمية بن خلف الجمحي القرشي الكوفي.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٩٥١) من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، عن سفيان الثوري، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢٥ من طريق شريك، كلاهما عن إبراهيم بن عامر، به. ومهران وشريك كلاهما سيىء الحفظ.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٤٦٠) من طريق سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن المسيب، به. =

= وأخرجه مالك ١/٢٩٧، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٢٢٧، وأخرجه عبدالرزاق (٧٤٥٨) عن معمر، و(٧٤٥٩) عن ابن جريج، ثلاثتهم عن عطاء بن عبدالله الخراساني، عن ابن المسيب، به. وليس فيه ذكر صوم شهرين متتابعين، وفيه ذكر إهداء بدنة في الكفارة. وعند مالك أيضاً زيادة الأمر بقضاء يوم مكان اليوم الذي أفسده. وعطاء الخراساني في حفظه شيء.

قال البيهقي في «السنن» ٤/٢٢٧: ورواه داودُ بن أبي هند، عن عطاء بزيادة ذكر صوم شهرين متتابعين إلا أنه لم يذكر القضاء ولا قدر العَرَق، وروي من أوجه أخر عن سعيد بن المسيب، واختلف عليه في لفظ الحديث، والاعتماد على الأحاديث الموصولة، وبالله التوفيق.

وقد رفعه ابنُ ماجه (١٦٧١) من طريق عبدالله بن وهب، والبيهقي ٤/٢٢٦ من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن عبدالجبار بن عمر، عن يحيى بن سعيد، وعطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وزاد في آخره: «واقض يوماً مكانه». وعبدالجبار بن عمر: هو الأيلي، وهو ضعيف. وقد أخطأ في رفعه، والمحفوظ إرساله.

وأخرجه موصولاً أيضاً ابن خزيمة (١٩٥١) من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، عن الثوري، عن منصور، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. قال ابن خزيمة: فذكر الحديث. ولم يسق لفظه. ومهران سيىء الحفظ.

والإسناد الثاني للحديث: يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. الحجاج بن أرطاة لم يسمع من الزهري، ثم إنه كثير الخطأ والتدليس. حميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٩٠، والبيهقي ٤/٢٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا الحديث إنما هو من مسند أبي هريرة، وسيرد برقم (٧٢٩٠) عن سفيان، =

٦٩٤٥ ـ حدَّثنا يزيد، أخبرنا الحجّاج، عن عطاء، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جَدِّه، بمثلِه

عن النبيِّ ﷺ، وزاد: بَدَنَةً، وقال عمروٌ في حديثه: وأَمَره أن

= عن الزهري، به، ويأتي تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٩٣٥)، ومسلم (١١١٢)، وسيرد ٢٧٦/٦.

وعن سلمة بن صخر البياضي، سيرد ٣٧/٤ و٤٣١/٥.

وعن ابن عمر عند أبي يعلى (٥٧٢٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٧/٣، ١٦٨، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجاله ثقات.

وعن سعد بن أبي وقاص عند البزار (١٠٢٦)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٨/٣، وقال: وفيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

قوله: «وقع على امرأته»: كناية عن الجماع.

قوله: «بعَرَق» ـ بفتحتين ـ: هو مكتل كبير يسع نحو خمسة عشر صاعاً إلى عشرين.

قوله: «ما بين لابتيها» يعني لابتي المدينة، يريد: الحرَّتين.

قوله: «كله أنت وعيالك»، قيل: إنه خاصٌّ به، وقيل: بل الكفارة بقيت على ذمته، وقيل: منسوخ، وكل ذلك يحتاج إلى دليل. وقيل: هو الحكم في كل محتاج، والحديث من مسند أبي هريرة، لكن ذكره لأنه روى عن ابن عمرو مثله. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

وانظر استيفاء شرحه في «فتح الباري» ١٦٣/٤-١٧٣، قال الحافظ ابن حجر في نهاية شرحه للحديث: وقد اعتنى به بعضُ المتأخرين ممن أدركه شيوخنا، فتكلم عليه في مجلدين، جمع فيهما ألف فائدة وفائدة، ومحصله ـ إن شاء الله تعالى ـ فيما لخصته مع زيادات كثيرة عليه، فلله الحمد على ما أنعم.

يَصُومَ يوماً مَكَانَهُ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو هنا بإسنادين:

الأول: يزيد ـ وهو ابن هارون ـ، عن الحجّاج ـ وهو ابن أرطاة ـ، عن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ، مرسلاً. وفيه الحجّاج بن أرطاة، وهو كثير الخطأ والتدليس، وقد صرَّح الحافظ في «الفتح» ٤/١٦٩ بأن عطاء: هو ابن أبي رباح.

وذكر الحافظ أيضاً أن عطاء رواه عن أبي هريرة متصلاً فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط»، ثم أعلَّ الحافظُ هٰذه الرواية بأنها من رواية ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه.

ورواية عطاء عن أبي هريرة ـ المتصلة هٰذه ـ أوردها الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، لكنه مدلس.

ووقع عند الدارقطني ٢/١٩١ أن عطاء رواه عن جابر متصلاً أيضاً، أخرجه الدارقطني من طريق الحارث بن عبيدة الكلاعي، عن مقاتل بن سليمان، عن عطاء، به، بلفظ: «من أفطر يوماً في شهر رمضان في الحضر، فليُهد بدنة، فإن لم يجد، فليُطعم ثلاثين صاعاً من تمر للمساكين». قال الدارقطني: الحارث بن عبيدة ومقاتل ضعيفان. قلنا: يعني أخطأ مقاتل بن سليمان في رفعه.

والإسناد الثاني هو: يزيد بن هارون، عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهو إسناد ضعيف لضعف الحجّاج.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/١٠٦، وابنُ خزيمة (١٩٥٥) من طرق، عن الحجاج بن أرطاة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٨ عن عطاء مرسلاً، وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه كلام.

وذكر إهداء البدنة الثابت في هٰذين الإسنادين، ورد أيضاً في مرسل سعيد بن المسيب فيما رواه عطاء الخراساني، عنه، عند مالك وعبدالرزاق كما مر ذكره في =

= تخريج الإسناد السابق، لكن قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/١٦٧: وهو مع إرساله قد ردَّه سعيد بن المسيب، وكذَّب من نقله عنه، كما روى سعيدُ بن منصور، عن ابن عُلَيَّة، عن خالد الحذّاء، عن القاسم بن عاصم: قلت لسعيد بن المسيب: ما حديثٌ حدثناه عطاء الخراساني عنك في الذي وقع على امرأته في رمضان أنه يعتق رقبة أو يُهدي بدنة؟ فقال: كذب، فذكر الحديث.

وزيادة الأمر بقضاء يوم التي زادها عمرو بن شعيب هنا ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٢ أنَّ لها أصلاً، فقال: وقد ورد الأمر بالقضاء في هٰذا الحديث (يعني حديث أبي هريرة (١٩٣٦) عند البخاري) في رواية أبي أويس وعبدالجبار (يعني ابن عمر الأيلي) وهشام بن سعد، كلهم عن الزهري، وأخرجه البيهقي [في «السنن» ٤/٢٢٦] من طريق إبراهيم بن سعد، عن الليث، عن الزهري، وحديث إبراهيم بن سعد في الصحيح عن الزهري نفسه بغير هٰذه الزيادة، وحديث الليث عن الزهري في «الصحيحين» بدونها، ووقعت الزيادة أيضاً في مرسل سعيد بن المسيب، ونافع بن جبير، والحسن، ومحمد بن كعب، وبمجموع هٰذه الطرق تَعْرِفُ أنَّ لهٰذه الزيادة أصلاً.

قال ابنُ القيم في تعليقه على «تهذيب السنن» للمنذري ٣/٢٧٣: هٰذه الزيادة ـ وهي الأمر بالصوم ـ قد طعن فيها غيرُ واحد من الحفاظ، قال عبدالحق: وطريق حديث مسلم أصحُّ وأشهر، وليس فيها: «صم يوماً»، ولا تكميله التمر، ولا الاستغفار، وإنما يصح حديثُ القضاء مرسلاً، وكذٰلك ذكره مالك في «الموطأ»، وهو من مراسيل سعيد بن المسيب، رواه مالك، عن عطاء بن عبدالله الخراسانيٰ، عن سعيد بالقصة، وقال: «كُلْه، وصُم يوماً مكان ما أصبت». والذي أنكره الحفاظ ذكر هٰذه اللفظة في حديث الزهري، فإنَّ أصحابه الأثبات الثقات، كيونس وعقيل ومالك والليث بن سعد وشعيب ومعمر وعبدالرحمٰن بن خالد، لم يذكر أحدٌ منهم هٰذه اللفظة، وإنما ذكرها الضعفاء عنه، كهشام بن سعد وصالح بن أبي الأخضر وأضرابهما، وقال الدارقطني: رواتها ثقات، رواه ابن أبي أويس، [عن أبيه]، عن =

٦٩٤٦ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن علي بن زيد، عن مُطَرِّف بنِ عبدِالله بنِ الشِّخِّير:

أنَّ نَوْفاً وعبدالله بن عَمْرٍو اجتمعا، فقال نَوْف، فذَكَر الحديث، فقال عبدالله بن عمروبن العاصي: وأنا أُحَدِّثُكَ عن النبي ﷺ: صلَّيْنا مع النبي ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فَعَقَّبَ مَنْ عَقَّب، ورَجَعَ من رَجَعَ، فجاء رسولُ الله ﷺ قبلَ أن يَثُورَ الناسُ بصلاة العشاء، فجاء وقد حَفَزَه النَّفَسُ، رافعاً إِصْبَعه هٰكذا، وعَقَدَ تِسْعاً وعِشرين، وأَشار بإِصْبَعِهِ السَّبَّابة إلى السَّماء، وهو يقول: «أَبْشِرُوا معشرَ المسلمين، هٰذا ربُّكم عز وجل قد فَتَحَ باباً من أبواب السماء، يُباهي بكم الملائكة، يقول: يا ملائكتي، انظروا إلى عبادي هٰؤلاءِ أَدَّوْا فريضةً

= الزهري، وتابعه عبدالجبار بن عمر، عنه، وتابعه أيضاً هشام بن سعد، عنه، قال: وكلهم ثقـات! وهٰـذا لا يفيد صحة هٰذه اللفظة، فإن هٰؤلاء إنما هم أربعة، وقد خالفهم من هو أوثق منهم وأكثر عدداً، وهم أربعون نفساً، لم يذكر أحدٌ منهم هٰذه اللفظة، ولا ريب أن التعليل بدون هٰذا مؤثر في صحتها، ولو انفرد بهٰذه اللفظة من هو أحفظ منهم وأوثق، وخالفهم هٰذا العدد الكثير، لوجب التوقف فيها، وثقة الراوي شرط في صحة الحديث لا موجبة، بل لا بد من انتفاء العلة والشذوذ، وهما غير منتفيين في هٰذه اللفظة.

وقد اختلف الفقهاءُ في وجوب القضاء عليه، فمذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة والشافعي في أظهر أقواله: يجب عليه القضاء، وللشافعي قول آخر: إنه لا يجب عليه القضاء إذا كفّر، وله قول ثالث: إنه إن كفّر بالصيام، فلا قضاء عليه، وإن كفّر بالعتق أو بالإطعام، قضى، وهٰذا قول الأوزاعي.

وهم ينتظرونَ أُخْرَى»[1].

٦٩٤٧ ـ حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف الأزرق، وهَوْذَةُ بن خَليفة، قالا: حدثنا عَوْف، عن مَيْمُون بن أَسْتَاذ ـ قال هَوْذَةُ: الهِزَّانِي ـ، قال:

قال عبدالله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الذهب من أُمتي، فمات وهو يلبَسه لم يَلْبَسْ من ذهبِ الجنة ـ وقال هوذةُ: حرَّم اللهُ عليه ذهب الجنةِ ـ، ومن لبس الحرير من أمتي، فمات وهو يلبسه، حَرَّمَ الله عليه حريرَ الجنة»[2]. ٢٠٩/٢

قال عبدالله [بن أحمد]: ضَرب أبي على هٰذا الحديث، فظننتُ أنه ضرب عليه لأنه خطأ، وإنما هو «مَيمون بن أستاذ، عن عبدالله بن عمرو»، ليس فيه: «عنِ الصَّدَفِي»، ويقال: إن ميمون هٰذا هو الصَّدَفِي، لأن سماع يزيدَ بن هارون من الجُرَيْرِي آخرَ عمره، والله أعلم.

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو مكرر (٦٧٥١) سنداً ومتناً، ولم يرد في نسخة (ظ).

(٢) إسناده صحيح، ميمون بن أستاذ: روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وسلف ضبطه والتعريف به مفصلاً برقم (٦٥٥٦). وهوذة بن خليفة: وثقه أحمد، وضعفه ابن معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وقد سلف برقم (٦٥٥٦) وفيه تفصيل هناك فانظره.

وكلام عبدالله بن أحمد المذكور عقب الحديث متعلق بالحديث الذي بعده لا بهٰذا الحديث.

وقوله: «من لبس الذهب من أمتي»، أي: من الذكور.

٦٩٤٨ ـ حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا الجُرَيْري، عن ميمون بن أستاذ، عن الصَّدَفي

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمرَ، حَرَّمَ الله عليه شُرْبَها في الجنة، ومن مات من أمتي وهو يَتَحَلَّى الذهبَ، حَرَّمَ اللهُ عليه لِباسَهُ في الجنةِ»[1].

٦٩٤٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْل، حدثنا حجّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عَبدٍ كُوتِبَ على مئةِ أُوقية، فأَدَّاها إلَّا عَشْرَ[2] أَواقٍ، فهو رقيق»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن هارون: سمع من الجُريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ بعد ما اختلط، وباقي رجال الإسناد ثقات، وميمون بن أستاذ: سلف التعريف به مفصلاً برقم (٦٥٥٦).

وكلام عبدالله بن أحمد السابق متعلق بهٰذا الحديث لا بالحديث الذي قبله.

وقوله: «من مات من أمتي وهو يشرب الخمر...»: أخرجه البزار (٢٩٣٥) من طريق عبدالرحمٰن بن عثمان، عن الجريري، به، وفيه نسبة ميمون بن أستاذ بالصدفي، وعبدالرحمٰن بن عثمان ضعيف، ومع ذٰلك قال الهيثمي بعد أن نسبه إلى أحمد والطبراني والبزار: ورجاله ثقات!

وقوله: «ومن مات من أمتي وهو يتحلَّى بالذهب...» له طريق يصح به، سلف برقم (٦٩٤٧).

(٢) في (ظ): عشرة. وفوقها: عشر. نسخة الحافظ.

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (٦٦٦٦). حجاج: هو ابنُ أرطاة.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٥١٩) من طريق محمد بن فضيل، شيخ أحمد، بهٰذا =

٦٩٥٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمّاد بن سلمة، أخبرنا قَتادة، عن أبي ثُمَامَةَ الثقفي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ، قال: «تُوضَع الرَّحِم يوم القيامة، لها حُجْنَة كحُجْنَةِ المِغْزَلِ، تَتكلَّمُ بأَلْسِنَةٍ طُلْقٍ ذُلْقٍ، فتَصِلُ مَنْ وَصَلَها، وتَقْطَعُ مَنْ قَطعها»[1].

٦٩٥١ ـ حدثنا روح، حدثنا حماد، عن ثابت، عن شُعَيب بن عبدالله بن عمرو، عن أبيه[2]:

أن النبي ﷺ قال له: «صُمْ يومَاً وَلَكَ عشرةُ أَيام»، قال: زِدْني يا رسولَ الله، إنَّ بي قوةً، قال: صُمْ يومين ولك تسعةُ أَيام»، قال: زدني، فإني أَجد قوةً، قال: «صُمْ ثلاثة أيام ولك ثمانيةُ أيام»[3].

٦٩٥٢ ـ حدثنا أبو داود، وعبدالصمد، المعنى، قالا: حدثنا هشام، عن قتادة، عن شَهْر[4]، قال:

= الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي ثمامة الثقفي، وهو مكرر (٦٧٧٤). روح: هو ابن عُبَادة.

(٢) في (ق) و(م) وهامش (س) و(ص): عن جده. وعبدالله بن عمرو هو جد شعيب، فقوله: عن أبيه، تجوّز من ثابت ـ وهو البناني ـ الراوي عن شعيب، وسماه أباه لأنه هو الذي ربّاه.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٥٤٥). وانظر (٦٤٧٧).

(٤) في (ظ): يعني ابن حوشب.

أَتَى عبدُالله بنُ عمرٍو على نَوْفٍ ـ يعني البِكَالِي ـ وهو يحدث، فقال: حَدِّثْ، فإنَّا قد نُهِيْنا عن الحديث، قال: ما كنتُ لِأُحدِّثَ وعندي رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم من قريشٍ، فقال عبدُالله بن عمرو: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكونُ هِجْرةٌ بعدَ هِجرةٍ، فخِيَارُ[1] الأرض ـ قال عبدالصمد: لخيار الأرض ـ إلى مُهَاجَرِ إبراهيم، فيبقَى في الأرض شِرَارُ أهلها، تَلْفِظُهُم الأرض[2]، وتَقْذَرُهم نَفْسُ الله عز وجل، وتَحشرهم النارُ مع القِرَدة والخنازِير»، ثم قال: حدِّثْ، فإنا قد نُهينا عن الحديث، فقال: ما كنتُ لأُحدِّث وعندي رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ، ثم من قريش، فقال عبدالله بن عمرو: سمعت رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «يخرجُ قومٌ من قِبَل المَشْرِقِ، يقرؤون القرآنَ لا يُجاوزُ تَراقِيَهم، كلَّما قُطِع قرنٌ نَشَأَ قرنٌ[3]، حتى يخرجَ في بقيَّتهم الدجَّال»[4].

---

(١) في (ظ): بخيار.

(٢) في (ظ): الأرضون.

(٣) قوله: «كلما قُطع قرن نشأ قرن» مكرر في (س) و(ظ) و(ق) مرتين.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. ولبعضه شواهد يصح بها. أبو داود: هو الطيالسي، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهشام: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند أبي داود الطيالسي برقم (٢٢٩٣). وهو مكرر (٦٨٧١).

وقسمه الأول أخرجه أبو داود السجستاني (٢٤٨٢) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

=

٦٩٥٣ ـ حدثنا أبو الجوّاب، حدثنا عمّارُ بنُ رُزَيْق[1]، عن الأعمش، عن أبي سعد، قال:

أَتيتُ عبدَالله بن عمرو، فقلت: حدِّثْني ما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ يقول، ولا تحدثني عن التوراة والإنجيل، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المُسْلِمُ من سَلِمَ المُسلِمونَ من لِسانِهِ ويَدِهِ، والمُهاجِرُ من هَجَرَ ما نهى الله عنه»[2].

٦٩٥٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ثَوْر بن يزيد، عن عثمان الشامي، أنه سمع أبا الأشعث الصَّنْعَاني، عن أَوْس بن أَوْس الثقفي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ، قال: «من غَسَّل واغتسل، وغَدَا وابْتَكَر[3]، ودَنَا فاقْتَرَب، واسْتَمَع وأَنْصَتَ[4]،

= وسلفت تتمة تخريجه برقم (٦٨٧١).

(١) تصحف في (م) إلى: زُرَيق، بتقديم الزاي.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا سند محتمل للتحسين، أبو سعد: هو الأزدي، ذكره البخاري في كنى «التاريخ الكبير» ٩/٣٦، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/٣٨٧، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وكناه ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٨٧ أبا سعيد، وتبعه الحسيني في «الإكمال» ص٥١٥، روى عنه الأعمش وأبو إسحاق السبيعي، وباقي رجاله رجال الصحيح. أبو الجوّاب: هو أحوص بن جَوّاب الضَّبِّي الكوفي، وعمار بن رُزَيق ـ بتقديم الراء مصغراً ـ، هو الضبي التميمي أبو الأحوص الكوفي.

وهو مكرر (٦٥١٥)، ومطول (٦٨٨٩)، وقطعة من (٦٤٨٧).

(٣) في (ظ): فابتكر. وعليها شرح السندي.

(٤) في (س) و(ص): فأنصت. وعلى الهامش: وأنصت. خ.

كان له بكل خَطْوة يَخْطُوها أَجْرُ[1] قيامِ سنةٍ وصيامِها»[2].

---

(١) لفظ: «أجر» لم يرد في (س) و(ص)، وكتب على الهامش.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عثمان الشامي ـ وهو ابن خالد ـ، لم يرو عنه إلا ثور بن يزيد كما ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٤٨، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/١٩٣، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» مع أنه من شرطهما. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

روح: هو ابن عبادة، وثور بن يزيد: هو الكلاعي الحمصي، وأبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آدة، بالمد وتخفيف الدال.

وأخرجه الحاكم ١/٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٢٧ من طريق روح بن عبادة، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وذكر الحاكم أنه حديث واه لجهالة عثمان الشامي (وقعت نسبته فيه: الشيباني)، وذكر أن الحديث رُوي من طريق حسان بن عطية، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، وفيه التصريح بسماع أوس من النبي ﷺ. اهـ. يريد أن زيادة عبدالله بن عمرو وهم من عثمان، كما ذكر الحافظ في «اللسان» ٤/١٥٩.

وقال البيهقي: هٰكذا رواه جماعة عن ثور بن يزيد، والوهم في إسناده ومتنه من عثمان الشامي هٰذا، والصحيح رواية الجماعة عن أبي الأشعث، عن أوس، عن النبي ﷺ، والله أعلم.

قلنا: والوهم في المتن الذي أشار إليه البيهقي، هو أن لفظه: «كان له بكل خطوة يخطوها أجر قيام سنة وصيامها»، وجعله وهماً لأن رواية الجماعة من حديث أوس هي بلفظ: «غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة، وزيادة ثلاثة أيام». وهٰذا في الحقيقة ليس وهماً، لأنه ورد بلفظ هٰذه الرواية أيضاً في حديث أوس الآتي في «المسند» ٤/١٠٤ بإسناد صحيح على شرط مسلم، ثم إنه من الاختلاف في الروايات، وكلاهما صحيح ثابت من حديث أوس، ولهٰذا قال ابن التركماني في «الجوهر النقي»: لا وهم في متنه. =

٦٩٥٥ ـ حدثنا أَسْوَد بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل، عن الحَكَم، عن هِلال الهَجَرِي، قال:

قلت لعبدالله بن عمرو: حدِّثْني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم مَن سلم المسلمون من لسانه ويده، والمُهاجِرُ من هَجَرَ ما نهى الله عنه»(١).

= وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/٤٨٩، والهيثمي في «المجمع» ٢/١٧١، وقالا: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

قوله: «من غسل»، قال السندي: روي مشدداً ومخففاً، قيل: أراد غَسل الأعضاء للوضوء. وقيل: غسل رأسَه، وأُفرد بالذكر لما فيه من المؤنة لأجل الشعر أو لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخَطْمي ونحوهما، وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون. وقال أيضاً: قيل: جامع امرأته قبل الخروج إلى الصلاة، لأنه أغضُّ للبصر في الطريق، مِن: غسل امرأتَه، بالتشديد والتخفيف: إذا جامعها، وقيل: أراد غَسَلَ غيره، لأنه إذا جامعها أحوجها إلى الغسل.

قوله: «واغتسل»، أي: للجمعة، وقيل: هما بمعنى، والتكرار للتأكيد.

وغدا: أي خرج إلى الصلاة أول النهار. فابتكر، أي: فأدرك أول النهار وبالغ فيه. ودنا، أي: قرب من الإمام. فاقترب، أي: فبالغ في القرب. واستمع، أي: أصغى إلى الإمام. وأنصت، أي: سكت. له بكل خطوة، أي: ذهاباً وإياباً، أو ذهاباً فقط.

وانظر «معالم السنن» للخطابي ١/١٠٨.

(١) إسناده غاية في الضعف، وقد بيّنا حال رجاله برقم (٦٨٣٥).

أبو إسرائيل: هو إسماعيل بن خليفة المُلائي، معروف بكنيته، ضعَّفه ابنُ معين، والنسائي، والعقيلي، وابن مهدي، وقال ابنُ معين في رواية: صالح الحديث. وقال أبو زرعة: صدوق إلا أن في رأيه غلواً. وقال أبو حاتم: حسن =

قال أبو عبدالرحمٰن [هو عبدالله بن أحمد]: هٰذا خطأ، إنما هو: الحَكَم، عن سَيْفٍ، عن رُشَيْدٍ الهَجَرِي.

٦٩٥٦ - حدثنا رَوْح، حدثنا حمّاد، عن قتادة، عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «القَتِيلُ دونَ ماله شهيدٌ»[1]. ٢/٢١٠

٦٩٥٧ - حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أبي حَفْصة، حدثنا ابنُ شِهاب، عن عيسى بن طلحة

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، وأتاه رجلٌ يومَ النحر، وهو واقف عند الجمرة، فقال: يا رسول الله، إنِّي حَلَقْتُ قبل أن أرْمي؟ فقال: «ارْمِ ولا حَرَجَ»، وأتاه آخر[2]، فقال: إنِّي ذبحتُ قبل أن أرمِيَ؟ قال: «ارْمِ ولا

= الحديث، لا يحتج بحديثه، يكتب حديثه، وهو سيىء الحفظ. وهلال الهجري، قال الحافظ في «أطراف المسند» ٤/٩٦: كأنه والد رُشَيد. قلنا: يعني الذي تقدم في إسناد الرواية (٦٨٣٥)، لكن ذكر عبدُالله بنُ أحمد بإثر الحديث أنه خطأ. والظاهر أنه من سوء حفظ أبي إسرائيل.

ومتن الحديث صحيح، سلف تخريجه برقم (٦٤٨٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة -، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة.

وسلف برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (ظ): وأتاه رجل. وعلى هامشها: آخر.

حَرَجَ»، وأتاه آخر، فقال: إنِّي أَفَضْتُ قبل أن أرمي؟ قال: «ارْمِ ولا حَرَجَ»، قال: فما رأيتُه سُئِل يومئذٍ عن شيءٍ إلا قال: «افعلْ ولا حَرَجَ»[1].

٦٩٥٨ ـ حدثنا روح، حدثنا شعبة، أخبرني حُصَين، سمعت مجاهداً يحدِّث

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل عملٍ شِرَّة، ولكل شِرَّة فَتْرة، فمن كانتْ فترتُه إلى سنتي، فقد أفلح، ومن كانت إلى غير ذٰلك فقد هَلَكَ»[2].

٦٩٥٩ ـ حدثنا روح، حدثنا حاتِمُ بنُ أبي صَغِيرة، حدثنا أبو بَلْجٍ، عن عمرو بن مَيْمُون

عن عبدالله بن عمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من قال: لا إلٰهَ إلاَّ الله، واللهُ أكبرُ، والحمدُ للهِ، وسُبحانَ اللهِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٥٢ من طريق روح، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٠٦) (٣٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٢ من طريق ابن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٨٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وحُصَين: هو ابن عبدالرحمٰن السُّلَمي أبو الهذيل العَلَّاف، وسماع شعبة منه قديم.

وهو قطعة من الحديث (٦٧٤٤). وانظر (٦٤٧٧).

ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ، كُفِّرَتْ ذُنوبُه، وإنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»[1].

٦٩٦٠ - حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن عمروبن دينار، سمعتُ صُهيباً مولى عبدالله بن عامر

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ قَتَل عصفوراً في غيرِ شيءٍ إلَّا بِحَقِّه، سأله اللهُ عز وجلَّ عنهُ يومَ القيامةِ»[2].

٦٩٦١ - حدثنا روح، حدثنا محمد بن أبي حُمَيد، أخبرني عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: كان أكثرُ دُعاء رسول الله ﷺ يومَ عرفة: «لا إلٰه إلَّا الله وحدَه لا شَريكَ له، له المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، بيدِه الخَيْرُ، وهو على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[3].

---

(١) إسناده حسن، لكن اختلف في رفعه ووقفه، والموقف أصح، وهو مكرر (٦٤٧٩)، وانظر تفصيل القول فيه هناك. روح: هو ابن عبادة، وأبو بلج: هو يحيى بن سُليم، ويقال: ابن أبي سُليم الواسطي الكوفي.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة صهيب مولى ابن عامر، وهو مكرر (٦٥٥٠)، ومختصر (٦٥٥١) و(٦٨٦١).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، وهو الأنصاري الزُّرَقي، الملقب بحمَّاد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٨٥) من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، عن حماد بن أبي =

. . . . . .

= حميد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه. وحماد بن أبي حميد: هو محمد بن أبي حميد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس بالقوي عند أهل الحديث.

ونقل المنذري في «الترغيب» ٢/٤١٩ عن الترمذي أنه قال: حديث حسن غريب.

قلنا: زيادة لفظ: «حسن» لعله من اختلاف نسخ الترمذي كما نص عليه علماء المصطلح، فيكون قد حَسَّنه بشواهده، لأنه ضعفه هنا بحماد بن أبي حميد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٥٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله موثقون!

ولـه شاهد من حديث علي عند الطبراني في «الدعاء» (٨٧٤)، وفي إسناده قيس بن الربيع، وحديثه يصلح للمتابعات والشواهد.

وآخر موقوف من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (٨٧٨)، وإسناده صحيح.

وثالث مرسل من حديث طلحة بن عبيدالله بن كريز، أخرجه مالك ١/٢١٤، ٢١٥، ومن طريقـه عبدالرزاق (٨١٢٥)، عن زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز أن رسول الله ﷺ، قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له»، وهٰذا مرسل صحيح.

وقد وصله ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٠، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٧٢) من طريق عبدالرحمٰن بن يحيى، عن مالك بن أنس، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال ابن عدي: وهٰذا منكر عن مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي =

٦٩٦٢ ـ حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عبدُالحميد بنُ جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنْتِفُوا الشَّيْبَ، فإنَّهُ نُورُ المُسْلِم، مَنْ شَابَ شَيْبَةً في الإِسْلامِ، كَتَبَ اللهُ له بها حَسَنَةً، وكَفَّرَ عنه بها خطيئةً، ورَفَعه بها دَرَجةً»(١).

٦٩٦٣ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثني أبي، حدثنا حَبِيب ـ يعني المعلِّم ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَخَلَ رَجُلٌ

= هريرة، لا يرويه عنه غير عبدالرحمٰن بن يحيى هٰذا، وعبدالرحمٰن غير معروف.

وقال البيهقي: هٰكذا رواه عبدالرحمٰن بن يحيى، وغلط فيه، إنما رواه مالك في «الموطأ» مرسلاً.

قوله: «كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ . . .» الخ، قال السندي: يحتمل أنه أراد بالدعاء مطلق الذكر، ويحتمل أنه أراد المعنى المتعارف، وعلى الثاني فتسمية هٰذا الذكر دعاءً لأن الثناء على الغني الكريم من المحتاج الفقير تعرُّض لقضاء الحاجات بأبلغ وجه، ولأنه من باب الشكر المستجلب للمزيد فهو في معنى الدعاء. والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣١٨١) من طريق أبي بكر الحنفي، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٦٧٢) و(٦٩٣٧)، وسيأتي برقم (٦٩٨٩).

الجَنَّةَ بسَمَاحَتِهِ، قَاضِياً ومُتَقَاضِياً[1]»[2].

٦٩٦٤ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن الحسن عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى يأْخُذ اللهُ شَرِيطَتَه من أَهلِ الأَرْضِ، فيَبْقَى[3] فيها عَجَاجَةٌ، لا يَعْرِفُونَ معروفاً، ولا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً»[4].

---

(١) في (س) وهامش (ص) و(ق): ومقتضياً. والواو قبل «متقاضياً» لم ترد في (ق).

(٢) إسناده حسن. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري مولاهم.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٥٦٣، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات مشهورون.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٧٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن عثمان سلف برقم (٤١٠) و(٤١٤) و(٤٨٥) و(٥٠٨).

قوله: «بسماحته»، أي: بحسن معاملته مع صاحبه.

وقوله: «قاضياً»، أي: ما عليه من الدين، ومتقاضياً: طالباً ماله من الدين.

(٣) في (ظ): فتبقى.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه عنعنة الحسن ـ وهو البصري ـ، وقد رُوي مرفوعاً وموقوفاً، والأشبه وقفه. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري مولاهم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٣٥ من طريق عبدالصمد، شيخ أحمد، عن همام، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين إن كان الحسن سمعه من عبدالله بن عمرو، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٣، وقال: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً، ورجالهما رجال الصحيح. =

٦٩٦٥ ـ حدثنا[1] عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن الحسن عن عبدالله بن عمرو، ولم يرفعه، وقال: «حتَّى يأْخذَ الله عزَّ وجلَّ شَرِيطَتَه من النَّاسِ»[2].

٦٩٦٦ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا همّام، حدَّثنا قَتادة، عن أبي أيوب

= وفي الباب عن ابن مسعود عند مسلم (٢٩٤٩) سلف برقم (٣٧٣٥) بلفظ: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس».

وآخر من حديث علباء السلمي، سيرد ٣/٤٩٩ بلفظ: «لا تقوم الساعة إلا على حثالة الناس».

وثالث من حديث مرداس الأسلمي عند البخاري (٤١٥٦) و(٦٤٣٤)، وسيرد ٤/١٩٣، ولفظه: «يقبض الصالحون الأول فالأول، وتبقى حُفالة كحفالة التمر أو الشعير لا يعبأ الله بهم شيئاً».

ورابع من حديث معاوية بن أبي سفيان عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٣٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤، ورجاله رجال الصحيح، ولفظه: «ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس».

وخامس من حديث عقبة بن عامر عند ابن حبان (٦٨٣٦)، وفيه: «ثم يبقى شرار الناس وعليهم تقوم الساعة».

قوله: «شريطته»، قال ابن الأثير: يعني أهل الخير والدين، والأشراط من الأضداد يقع على الأشراف والأرذال. قال الأزهري: أظنه شَرَطَته، أي: الخيار.

وقوله: «عجاجة»: قال ابن الأثير: العجاج: الغوغاء والأراذل ومن لا خير فيه، واحدهم: عجاجة. قال السندي: والظاهر أن المراد بالعجاجة هاهُنا الجماعة، فلذلك زيدت التاء. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ) و(ق): حدثناه.

(٢) هو مكرر ما قبله، لكن ذاك مرفوع، وهٰذا موقوف. عفان: هو ابن مسلم.

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «وَقْتُ الظُّهر إذا زالت الشمسُ وكان ظِلُّ الرجلِ كطُولِه، ما لم يَحْضُر[1] العصر، ووقتُ العصرِ ما لم تَصْفَرَّ الشمس، ووقتُ صلاة المغرب ما لم يَغْرُب[2] الشَّفَق، ووقتُ صلاة العشاء إلى نصف الليل الأَوْسط، ووقتُ صلاةِ الصُّبح من طلوع الفجر، ما لم تَطْلُع الشمس، فإذا طَلَعت الشَّمسُ فأَمْسِكْ عن الصلاة، فإنها تَطْلُعُ بين قَرْنَيْ شيطانٍ»[3].

---

(١) في (ظ): تحضر.

(٢) في (ظ): يغب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو أيوب: هو يحيى ـ ويقال: حبيب ـ بن مالك الأزدي المراغي.

وأخرجه مسلم (٦١٢) (١٧٣) من طريق عبدالصمد، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٩)، والطحاوي ١/١٥٠، وابن حبان (١٤٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٦٥ و٣٦٦ و٣٧٤ و٣٧٨ من طريق همام، به.

وأخرجه مسلم (٦١٢) (١٧١) و(١٧٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٦٥ و٣٧١ من طريق قتادة، به.

وسيرد أيضاً برقم (٦٩٩٣) و(٧٠٧٧).

قوله: «ما لم تصفرَّ الشمس»، قال السندي: كأنه أراد بيان المختار في وقت العصر.

وقوله: «فإنها تطلع بين قرني شيطان»، قال النووي: قيل: قرنه: جانب رأسه، وهو ظاهر الحديث فهو أولى، ومعناه أنه يدني رأسه إلى الشمس في هٰذا الوقت =

٦٩٦٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن النبي ﷺ قال في الذي يأْتي امرأَته في دُبُرِها: «هي اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى»[1].

٦٩٦٨ ـ حدثنا هُدْبَة، حدثنا همَّام، قال: سُئِل قتادة: عن الذي يأْتي امرأَته في دُبُرِها؟ فقال قتادة: حدثنا عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جده، أن النبي ﷺ قال: «هي اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَى»[2].

٦٩٦٨م ـ قال قتادة: وحدَّثني عُقْبَةُ بن وَسَّاجٍ، عن أبي الدَّرْداء، قال: وهل يَفعلُ ذٰلك إلَّا كافِرٌ؟![3].

= ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هٰذا الوقت كالساجدين له، وحينئذ يكون له ولشيعته تسليط، ويمكن أن يلبسوا على المصلي صلاته، وكرهت الصلاة في هٰذا الوقت لهٰذا المعنى، كما كرهت في مأوى الشياطين.

(١) إسناده حسن، وقد اختلف في رفعه ووقفه، والموقوف أصح، وسلف تفصيل ذٰلك برقم (٦٧٠٦). عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهَمَّام: هو ابن يحيى العوذي. وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر سابقه. هُدبة: هو ابن خالد، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقد أورده ابنُ كثير في «التفسير» ١/٢٦٣ من رواية عبدالله بن أحمد، عن هدبة، فجعله من زيادات عبدالله، والثابت في النسخ التي بين أيدينا أنه من رواية أبيه. وانظر ما بعده.

(٣) قوله: قال قتادة. موصول بالإسناد الذي قبله، وهو إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن وساج، فمن رجال البخاري. وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٩٥٧) عن معمر، وابن أبي شيبة ٤/٢٥٢، والبيهقي في =

٦٩٦٩ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا خليفة بن خيَّاط الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ٢/٢١١

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرَها خيراً منها، فهي كَفَّارَتُها»[1].

٦٩٧٠ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا خليفة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ خَطَبهم وهو مسندٌ ظهره إلى الكعبة، فقال: «لا صلاةَ بعدَ العصرِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعدَ صلاة الغداة حتى تطلع الشمسُ، والمؤمنونَ تَكَافَأُ دِماؤُهم، ويَسْعَى بِذمّتهم أَدْناهُم، وهم يَدٌ على مَنْ سِواهُم، ألا لا يُقتلُ مؤمنٌ بكافرٍ، ولا ذو عَهْدٍ في عهده»[2].

= «السنن» ٧/١٩٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٤٣٣٢) من طريق روح بن القاسم، عن قتادة، قال: سئل أبو الدرداء... وهٰذا منقطع.

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٤) أخرجه من طريق ابن المبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: سئل ابن عباس عن الرجل يأتي المرأة في دُبُرها؟ قال: ذٰلك الكافر.

قال الحافظ في «التلخيص» ٣/١٨١: وإسناده قوي.

(١) هو مكرر (٦٧٣٦). عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عبدُالصمد: هو ابن عبدالوارث، وخليفة: هو ابن خياط. =

٦٩٧١ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا عِمْران القَطّان، حدثنا عامر الأَحول، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رجلاً قال: فلانٌ ابني، فقال رسولُ الله: «لا دِعَاوَةَ[1] في الإسلام»[2].

٦٩٧٢ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن مَعْدَانِ، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن عبدالله بن عمرو: أن النبيَّ ﷺ رآه وعليه ثوبان مُعَصْفَرَانِ، فقال: «هٰذه ثيابُ الكفَّار، فلا تَلْبَسْها»[3].

٦٩٧٣ ـ حدثنا عبدالله بن بكر ـ يعني السَّهْمي ـ، حدثنا حاتم، عن

= وقسم النهي عن الصلاة بعد العصر والصبح سلف برقم (٦٦٨١).
وقسم تكافؤ دماء المؤمنين سلف برقم (٦٦٩٢).
وقسم النهي عن قتل المؤمن بالكافر سلف برقم (٦٦٦٢).

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق): لا دِعْوة.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمران القطان: هو عمران بن داور، وعامر الأحول: هو عامر بن عبدالواحد.
وهو قطعة من حديث الفتح أورده مطولاً برقم (٦٦٨١).
والدِّعاوة ويُقال: الدِّعوة، قال ابنُ الأثير: الدِّعْوَةُ في النسب ـ بالكسر ـ هو أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه وعشيرته، وقد كانوا يفعلونه، فنُهي عنه، وجُعل الولد للفراش.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جبير بن نفير، فمن رجال مسلم. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي. وهو مكرر (٦٥١٣) و(٦٩٣١).

أبي بَلْج، عن عمرو بن ميمون، أنه أخبره

أنه سَمِعَ عبدَالله بن عمرو يحدِّث عن رسولِ الله ﷺ، قال: «ما على الأرض رجلٌ يقولُ: لا إله إلَّا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمدُ لله، ولا حولَ ولا قوةَ إلَّا بالله، إلَّا كفَّرَتْ عنه من ذنوبه[1]، وإنْ كانتْ مثلَ[2] زَبَدِ البحر»[3].

٦٩٧٤ - حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا قُرَّة، عن الحسن، قال:

واللهِ لقد زَعَموا أنَّ عبدَالله بن عمرو شَهِدَ بها على رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنْ شَربَ الخمرَ فاجلِدُوه، ثم إنْ شربَ فاجلِدُوه، ثم إنْ شربَ فاجلِدُوه، فإذا كان عندَ الرابعةِ فاضْرِبوا عُنُقَه».

قال: فكان عبدُالله بن عمرو يقول: ائْتُوني برجلٍ قد جُلِدَ في الخمرِ أربعَ مرات، فإنَّ لكم عليَّ أنْ أَضْربَ عُنُقَه[4].

---

(١) في (ظ): إلا كُفِّرت ذُنُوبه. وأشير في هامشها إلى هٰذه الرواية. وجاء في أصل السندي: «إلا كفرت عنه ذنوبه»، فقال: ولا يخفى أن مقتضى المعنى إسقاط «من» كما في أصلنا. والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ): أكثر. وكتب فوقها: مثل.

(٣) إسناده حسن إلا أن الأصح وقفه، وهو مكرر (٦٤٧٩) سنداً ومتناً.

(٤) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن - وهو البصري - صرَّح أنه لم يسمعه من عبدالله بن عمرو، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وقُرَّة: هو ابن خالد. وهو مكرر (٦٧٩١)، وسلف أيضاً برقم (٦٥٥٣) من طريق أخرى، وذكرنا هناك شواهده.

٦٩٧٥ ـ حدثنا سُرَيْج بن النعمان، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَظر إلى أعرابي قائماً في الشمسِ، وهو يخطب، فقال: «ما شأْنُكَ؟» قال: نَذَرْتُ[1] ـ يا رسولَ الله ـ أن لا أَزالَ في الشمس حتى تَفْرُغَ! فقال رسولُ الله ﷺ: «ليس هٰذا نذراً، إنما النذرُ ما ابْتُغِيَ به وَجْهُ الله عز وجل»[2].

٦٩٧٦ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوانَة، حدثنا أبو بِشْر، عن يوسف بن ماهَك

عن عبدالله بن عمرو، قال: تخلَّف رسولُ الله ﷺ في سَفْرة سافرناها، فأدركنا وقد أَرْهَقَتْنا صلاةُ العصر، ونحن نتوضأ، فجعلنا نَمْسَحُ على أَرْجُلِنا، فنادَى[3] بأعلى صوته: «وَيْلٌ لِلأَعْقاب

---

(١) في (ظ): فقال: إني نذرت. وعلى هامشها: فقال: شأني أني نذرت. خ.

(٢) حديث حسن. ابن أبي الزناد ـ وهو عبدالرحمٰن ـ فيه كلام سلف برقم (٦٧١٤) يحطه عن رتبة الصحيح، وقد توبع، وعبدالرحمٰن بن الحارث ـ وهو ابن عبدالله بن عياش المخزومي ـ مختلفٌ فيه، وقال في «التقريب»: صدوقٌ له أوهام.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٨٧، ولم ينسبه لأحمد، إنما نسبه إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه عبدالله بن نافع المدني، وهو ضعيف.

وسلف برقم (٦٧١٤) و(٦٧٣٢)، وانظر (٦٩٣٢).

(٣) في (ظ): فنادانا. وفي الهامش: فنادى.

مِنَ النَّارِ» مرتين أو ثلاثاً[1].

٦٩٧٧ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا عبدُالله بن المُؤَمَّل، عن ابن أبي مُلَيْكة عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: أنه لبس خاتماً من ذهب، فنظر إليه رسول الله ﷺ، كأنَّه كَرِهه، فَطَرحه، ثم لبس خاتماً من حديد، فقال: «هٰذا أَخْبَثُ وأَخبثُ» فطرحه، ثم لبس خاتماً من وَرِقٍ، فسكتَ عنه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفربن إياس اليشكري.

وأخرجه البخاري (٦٠) و(٩٦) و(١٦٣)، ومسلم (٢٤١) (٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٩، والبغوي (٢٢٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٦٨ من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٩١١) و(٦٥٢٨) و(٦٨٠٩).

قوله: «تخلف عنا»، أي: تأخر عنا.

وقوله: «فأدركَنا»، بفتح الكاف، وقد أرهقتنا: أدركتنا وضاقت علينا، وكأنهم أخَّروها عن أول وقتها، فلذٰلك استعجلوا في الوضوء.

وقوله: «نمسح»، أي: نغسلها غسلاً شبيهاً بالمسح، وإلا فلا يخفى عليهم أن الوظيفة الغسل. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(٢) صحيح لغيره، عبدالله بن المؤمَّل ضعفوه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سُريج: هو ابنُ النعمان، وابن أبي مُلَيْكة: هو عبدالله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مُلَيكة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ـ وفي رواية عند أحمد قال في الخاتم الحديد: هٰذا حلية أهل النار ـ، وأحد إسنادي =

٦٩٧٨ - حدَّثنا سُرَيج، حدثنا عبدُالله بنُ المؤمَّل، عن عطاء بن أبي رَبَاح

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأْتي الرُّكْنُ يومَ القِيامَة أَعْظَمَ من أَبي قُبَيْسٍ، له لِسانٌ وشَفَتانِ»(١).

= أحمد رجاله ثقات. قلنا: يشير إلى إسناد الرواية السالفة برقم (٦٥١٨). وذكرنا هناك شواهده.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن المؤمَّل، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٧٣٧)، والحاكم ١/٤٥٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩٤٥) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن عبدالله بن المؤمَّل، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: عبدالله بن المؤمَّل واهٍ. وقال ابنُ الجوزي: وهٰذا لا يثبت، قال أحمد: عبدالله بن المؤمَّل أحاديثه مناكير.

وزاد الحاكم في آخره: «يتكلم عمن استلمه بالنية، وهو يمين الله التي يُصافح بها خلقه».

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/١٩٤، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٤٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وزاد: «يشهد لمن استلمه بالحق، وهو يمين الله عز وجل يصافح بها خلقه». وفيه عبدالله بن المؤمَّل، وثقه ابنُ حبان، وقال: يخطىء، وفيه كلام. وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد يتقوى به دون قوله: «وهو يمين الله التي يُصافح بها خلقه»، من =

٦٩٧٩ ـ حدثنا أَسْوَدُ بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن زياد بن فَيَّاض، عن أبي عِيَاض

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اجْتنبوا من الأَوعية الدُّبَّاء، والمُزَفَّت، والحَنْتَم» قال شَريك: وذَكَرَ أشياءَ، قال: فقال له أعرابي: لا ظُروفَ لنا؟ فقال: «اشربوا ما حَلَّ، ولا تَسْكَرُوا» أَعَدْتُه على شَريكٍ، فقال: «اشربوا، ولا تَشْربوا مُسْكِراً، أو لا تَسْكَرُوا[1]»[2].

= حديث ابن عباس بإسناد صحيح على شرط مسلم عند ابن حبان (٣٧١١)، وقد سلف برقم (٢٣٩٨)، ولفظه: «إن لهٰذا الحجر لساناً وشفتين يشهد لمن استلمه يوم القيامة بحق».

وقوله: «يأتي الركن»: قال السندي: أي الحجر الأسود، لكونه في الركن، فأريد الحال باسم المحل.

(١) كذا في النسخ الخطية، ووقع في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: ولا تسكروا.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أسود بن عامر: هو الملقب شاذان، وزياد بن فيّاض: هو الخزاعي الكوفي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٣١٠ عن محمد بن جعفر بن زياد، عن شريك، بهٰذا الإسناد، إلى قوله: «اشربوا ما حَلَّ».

وأخرجه مختصراً أبو داود (٣٧٠١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٣١٠ عن الحسن بن علي، عن يحيى بن آدم، عن شريك، به، بلفظ: «اجتنبوا ما أسكر». =

٦٩٨٠ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن ليث، عن طاووس، عن زِياد بن سِيمَاكُوشَ[١]

٢١٢/٢ عن عبدالله بنِ عمرٍو، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تكونُ فِتنةٌ تَسْتَنْظِفُ[٢] العَرَبَ، قتلاها في النار، اللسانُ فيها أَشدُّ من وَقْعِ السيف»[٣].

= وسلف مختصراً بإسناد صحيح برقم (٦٤٩٧).

(١) في (ظ): زياد سيمين كوش. وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: قوله: زياد بن سيماكوش: الذي في كتب أسماء الرجال وفي الأطراف أنه زياد سيمين كوش بدون لفظ: «ابن». اهـ. وانظر التخريج.

(٢) جاء في هامش (س) و(ص) و(ق): تستنظف، بالطاء والظاء المشالة، وهو الذي اقتصر عليه في «النهاية».

(٣) إسناده ضعيف، لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ، وجهالة حال زياد بن سيماكوش، وهو تابعي يماني، وقد ذكر الحافظ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» أنَّ المِزّي وهم، فجعله زياداً الأعجم الشاعر، وبيَّن كيف وقع له هٰذا الوهم، ثم حقَّق أنه غيره، وأن سيماكوش لقب له، أو هو اسم أبيه، وأنه اختُلف في ضبطه، فقيل: سيمين كوش، بكسر المهملة والميم بينهما مثناة من تحت، وبعد الميم أخرى، ثم نون ساكنة وكاف مضمومة، وواو ساكنة، ثم معجمة، وقيل: [سيمانكوش] بألف بدل التحتانية التي بعد الميم، وقيل: [سيمونكوش] بالواو بدل الألف، وقيل: بالميم الممالة، وقيل: بحذف التحتانية الثانية، وقيل: بقاف بدل الكاف، وقيل: بكاف مشوبة بقاف، وقيل: بجيم مشوبة بكاف، وقيل في الأولى بحذف الواو، وبيَّن معناه المعلمي اليماني في تعليقه على ترجمته في «التاريخ الكبير» ٣٥٦/٣، فذكر أنه جاء في هامش الأصل عبارة: «يعني أذنه من فضة»، ثم قال: وبيانه أنه بالفارسية يقال للفضة: سيم، ويقال في النسبةِ إليها: سيمين، ويقال للأذن: كوش، بكاف فارسية بعدها واو مبهمة، ثم شين، فقوله: سيمين كوش معناه: أذن فضية، وترجمه البخاري =

٦٩٨١ ـ حدَّثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدالله بن هُبَيْرَة، عن عبدالرحمٰن بن جُبَيْر، قال:

= في «التاريخ الكبير» ٣/٣٥٦، فقال: زياد بن سيمين كوش، قال حماد بن سلمة، عن ليث، عن طاووس، عن زياد، عن عبدالله بن عمرو ـ رفعه ـ في الفتن، وروى حماد بن زيد وغيره عن عبدالله بن عمرو، قوله. يعني أن البخاري أعل رواية الرفع برواية الوقف كما سيرد. وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات» ٤/٢٥٤، ٢٥٥، فقال: زياد بن سيمين كوش، يروي عن عبدالله بن عمرو، روى عنه طاووس، من حديث ليث بن أبي سُليم.

وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٢١٧٨)، وابنُ ماجه (٣٩٦٧) عن عبدالله بن معاوية الجمحي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، سمعتُ محمد بن إسماعيل يقول: لا يُعرف لزياد بن سيمين كوش غير هٰذا الحديث، ثم نقل الترمذي كلام البخاري في أن حماد بن زيد وقفه.

قلنا: كذا قال، وقد أخرجه أبو داود (٤٢٦٥) من طريق حماد بن زيد، عن ليث، به، مرفوعاً.

نعم، أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١١ عن عبدالله بن إدريس، عن ليث، به، موقوفاً، وهو الذي أشار إليه البخاري بقوله: روى حماد بن زيد وغيره.

وقوله: «تستنظف العرب» قيدها ابن الأثير بالظاء المعجمة، وقال: أي تستوعبهم هلاكاً، يقال: استنظفت الشيء، إذا أخذته كله، ومنه قوله: استنظف الخراج، ولا يقال: نَظَّفْتُه.

وقوله: «قتلاها في النار» مبتدأ وخبر، قال السندي: وإنما كانوا في النار لأنهم ما قصدوا بالقتال إعلاء كلمة الله، أو دفع ظلم، أو إغاثة أهل حق، وإنما قصدوا التباهي والتفاخر، وطمعوا في المال والملك.

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: خرج علينا رسولُ الله ﷺ يوماً كالمُوَدِّع، فقال: «أنا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ، أنا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ، أنا مُحَمَّدٌ النَّبِيُّ الأُمِّيُّ[1]، ثلاثاً، ولا نبيَّ بعدي، أُوتيتُ فَوَاتِحَ الكَلِمِ[2]، وجَوَامِعَه، وخَوَاتِمَه، وعلمْتُ[3] كَمْ خَزنةُ النَّارِ وحملةُ العرش، وتُجُوِّزَ بي، وعُوفِيتُ، وعُوفِيَتْ أُمَّتي، فاسمعوا وأَطيعوا ما دُمْتُ فيكم، فإذا ذُهِبَ بي، فعليكم بكتاب الله، أَحِلُّوا حلالَه، وحَرِّموا حرامَه»[4].

٦٩٨٢ - حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا شعبةُ، عن إسماعيل وعبدِالله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعْبِيِّ

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجِرُ مَنْ هَجَر[5] ما نَهى اللهُ عنه»[6].

---

(١) ضُرب على العبارة الثالثة هٰذه في (ظ)، وكتب فوقها: نسخة، ووضع فوقها خط في (س)، ولم ترد في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ): الكلام.

(٣) شُكل في (س) و(ق): وعُلِّمْتُ.

(٤) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة، وهو مكرر (٦٦٠٧) سنداً ومتناً.

(٥) في (س) و(ص) و(ق): هاجر.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه البخاري (١٠)، وابنُ منده في «الإيمان» (٣٠٩)، والبيهقي في

٦٩٨٣ ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا زكريا، عن الشَّعْبيِّ، قال:

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «المُسْلِم مَنْ سَلِم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجِرُ مَنْ هَجَر ما نَهى اللهُ عنه»[1].

٦٩٨٤ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن أبي سَلَمة

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «لعنةُ[2] الله على الراشي والمرتشي»[3]

= «السنن» ١٠/١٨٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٦٦) و(١٧٩) و(١٨٠) من طريق آدم بن أبي إياس، والخطيب في «التاريخ» ١١/٤١٥ من طريق علي بن حفص، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٦٩١٢)، وسلف برقم (٦٤٨٧) و(٦٥١٥)، وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٤)، والدارمي ٢/٣٠٠، وابن منده (٣١٢)، والبغوي (١٢) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

وهو مطول (٦٨١٤)، وسلف برقم (٦٤٨٧) و(٦٥١٥)، وسيأتي برقم (٧٠٨٦).

(٢) في هامش (س) و(ق): لعن. خ.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحارث بن عبدالرحمٰن، فقد روى له الأربعة، وسلف الحديث عنه برقم (٦٥٣٢). أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وهو مكرر (٦٥٣٢).

٦٩٨٥ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتى يُؤْمِنَ بالقَدَرِ، خيرِه وشَرِّه»[1].

٦٩٨٦ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، قال: كنّا جلوساً عند أبي عُبَيْدة، فذَكَرُوا الرِّياء، فقال رجل يُكْنَى بأبي يَزيد:

سمعت[2] عبدالله بن عَمْرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ الناسَ بعمله سَمَّعَ الله به سامعَ خَلْقِه يومَ القِيامة، فحقَّره وصَغَّره»[3].

٦٩٨٧ ـ حدَّثنا أبو نعيم، حدثنا يونس ـ يعني ابن إسحاق ـ، عن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج.
وهو مكرر (٦٧٠٣).

(٢) في هامش (ظ): قد سمعت (خ).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دُكَين، وأبو يزيد: هو خيثمة بن عبدالرحمٰن، كما بيّنا ذٰلك برقم (٦٥٠٩).
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٨٢١) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي أيضاً في «الشعب» (٦٨٢٢) من طريق أبي إسحاق الفَزَاري، عن الأعمش، به. لكن فيه تكنية الرجل ـ يعني خيثمة ـ بأبي عمرو، وقال بعده: كذا. ثم قال البيهقي: ورواه جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، وقال: أبو يزيد.
وسلف برقم (٦٥٠٩) و(٦٨٣٩).

هلال بن خَبَّاب أبي العَلَاء، قال: حدثني عكرمة

حدثني عبدُالله بنُ عمرٍو، قال: بينما نَحْنُ حولَ رسولِ الله ﷺ، إذْ ذكروا الفتنةَ، أو ذُكِرَتْ عنده، فقال[1]: «إذا رأيتَ الناسَ قد مَرِجَتْ عُهُودُهم، وخَفَّتْ أماناتُهم، وكانوا هٰكذا»، وشَبَّك بين أصابعه، قال: فقمتُ إليه، فقلتُ له: كيف أفعلُ عند ذٰلك، جعلني الله فِدَاك؟ قال: «الْزَمْ بَيْتَك، وامْلِكْ عليك لِسَانَك، وخُذْ ما تَعْرِفُ، ودَعْ ما تُنْكِر، وعليك بأمْرِ خاصَّةِ نفسك، ودَعْ عنك أَمْرَ العَامَّةِ»[2].

٦٩٨٨ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن حَبِيب، عن أبي العباس

عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ»[3].

---

(١) في (ظ) و(م): قال.

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خبّاب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو نُعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/١٥، وأبو داود (٤٣٤٣) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٣) من طريق مخلد بن يزيد، والحاكم ٢٨٢/٢ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤١) من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (٦٥٠٨)، وسلف فيه ذكر شواهده وذكرُ الخلافِ في صحابيه، وسيأتي برقم (٧٠٤٩) و(٧٠٦٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، =

٦٩٨٩ - حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، إن شاء الله، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسول الله ﷺ نهى عن نَتْفِ الشَّيْبِ، وقال: «إنَّه نُورُ الإسلامِ»[1].

٦٩٩٠ - حدثنا عبدُالله بنُ بكر، حدثنا عُبيدالله بنُ الأخنس أبو مالك الأزدي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ ولا يمينَ فيما لا يملِك ابنُ آدم، ولا في معصيةِ الله عز وجل، ولا قطيعةِ رحمٍ، فمن حَلَفَ على يمينٍ فرأى غيرَها خيراً منها، فَلْيَدَعْها، ولْيَأْتِ الذي هو خير، فإنَّ تَرْكها كفَّارتُها»[2].

= وسفيان: هو الثوري، وحبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو العباس: هو السائب بن فروخ.

وهو مكرر (٦٥٢٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح البغدادي أبو يعقوب ابن الطباع، وعبدالرحمٰن بن الحارث: هو ابن عبدالله بن عياش ابن أبي ربيعة المخزومي أبو الحارث المدني.

وسلف مطولاً برقم (٦٦٧٢) من طريق ليث بن أبي سليم، وبرقم (٦٩٣٧) من طريق محمد بن إسحاق، وبرقم (٦٩٦٢) من طريق عبدالحميد بن جعفر، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد. فانتفت شبهة الشك التي أشار إليها عبدالرحمٰن بن الحارث بقوله: عن عمرو بن شعيب إن شاء الله.

وسلف تخريجه في الرواية (٦٦٧٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده حسن. عبدالله بن بكر: هو السهمي. =

٦٩٩١ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله ـ يعني ابن المُبارك ـ، حدثني أُسامةُ بنُ زيد، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن البيعِ والاشتراءِ في المسجد[1].

٦٩٩٢ ـ حدثنا عبدالوهَّاب بنُ عطاء، قال: وحدثنا حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جده، قال: لمَّا فُتِحَت مكةُ على رسول الله ﷺ، قال: ٢/٢١٣
«كُفُّوا السلاح» فذكر نحوَ حديث يحيى ويزيد، وقال فيه: «وأَوْفُوا بحِلْفِ الجاهلية، فإنَّ الإسْلامَ لم يَزِدْهُ إلَّا شِدَّةً، ولا تُحْدِثُوا حِلْفاً في الإسلام»[2].

= وأخرجه بتمامه أبو داود (٣٢٧٤) من طريق عبدالله بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «لا نذر ولا يمين...»، إلى: «ولا قطيعة رحم» أخرجه النسائي ٧/١٢ من طريق عبيدالله بن الأخنس، به. وسلف بنحوه برقم (٦٩٣٢)، وانظر (٦٧٦٩).

وقوله: «من حلف على يمين...» سلف تخريجه برقم (٦٧٣٦)، وبسطنا القول هناك في قوله: «تركها كفارتها».

(١) إسناده حسن. أسامة بن زيد: هو الليثي، وعلي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم المروزي.

وسلف مطولاً برقم (٦٦٧٦) من طريق ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، به. وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده حسن، ولبعضه شواهد يصح بها.

وحديث يحيى الذي أشار إليه ـ وهو يحيى بن سعيد القطان ـ سلف برقم (٦٦٨١). وحديث يزيد ـ وهو يزيد بن هارون ـ سلف برقم (٦٩٣٣). =

٦٩٩٣ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، حدثنا شعبة، عن قتادةَ، سمعتُ أبا أيوب الأزدي

يحدِّث عن عبدالله بن عمرو، قال: لم يَرْفَعه مرتين، قال: وسألتُه الثالثةَ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَقْتُ صلاة الظهر ما لم يَحضُر العصر، ووقتُ صلاة العصر، ما لم تَصْفَرَّ الشمسُ، ووقتُ صلاة المغرب ما لم يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفق، ووقتُ صلاة العشاء إلى نصف الليل، ووقتُ صلاة الفجر ما لم تطلع الشمسُ»[1].

٦٩٩٤ ـ حدثنا إبراهيم بن إسحاق الطَّالقاني، حدثنا ابنُ المُبارَك[2]، عن

= وحديث الأمر بالإيفاء بحلف الجاهلية سلف برقم (٦٦٩٢) و(٦٩١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو أيوب الأزدي: هو يحيى ـ ويقال: حبيب ـ بن مالك المراغي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٩)، وابن أبي شيبة ١/٣١٩، ومسلم (٦١٢) (١٧٢)، وأبو داود (٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٦٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٠، والبيهقي في «السنن» ١/٣٦٧ من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد.

والذي يقول: لم يرفعه مرتين... الخ، هو شعبة. يحكي ذلك عن قتادة كما صرح به الطيالسي.

وسلف برقم (٦٩٦٦) من طريق همام عن قتادة، به، مرفوعاً، وسيكرر برقم (٧٠٧٧).

وثَوْرُ الشفق، بالثاء المثلثة، أي: انتشاره وثوران حمرته، من ثار الشيءُ يثورُ: إذا انتشر وارتفع. قاله ابنُ الأثير. وتصحف في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: نور، بالنون بدل المثلثة.

(٢) في (س) و(ص): ابن مبارك.

لَيْثِ بنِ سعد، حدثني عامر بن يحيى، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو بن العاصي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عز وجل يَسْتَخْلِصُ رجلاً من أمتي على رُؤُوسِ الخَلائِقِ يومَ القِيامَةِ، فيَنشُرُ عليه تسعةً وتسعين سِجِلاًّ، كلُّ سجلٍّ مَدُّ البَصَر، ثم يقول له[1]: أَتُنكِرُ من هٰذا شيئاً؟ أَظَلَمَتْكَ كَتَبَتي الحافظون؟ قال: لا، يا رَبِّ، فيقول: أَلك عُذْرٌ، أو حَسَنَةٌ؟ فيُبْهَتُ[2] الرجلُ، فيقول: لا، يا ربِّ، فيقول: بلى، إنَّ لك عندنا حسنةً واحدةً، لا ظُلْمَ اليومَ عليك، فتُخْرَجُ له بطاقةٌ، فيها: «أَشْهَدُ أن لا إلٰه إلاَّ الله، وأنَّ محمداً عبده ورسولُه»[3]. فيقول: أَحضروه، فيقول: يا ربِّ، ما هٰذه البطاقة مع هٰذه السجلاَّت؟! فيقال: إنَّك لا تُظْلَم، قال: فتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ في كِفَّةٍ، قال: فطاشَتِ السجلاّتُ، وثَقُلَتِ البِطاقة، ولا[4] يَثْقُلُ شيءٌ بسم الله الرحمٰن الرحيم»[5].

---

(١) لفظ: «له» ثبت في (ظ)، وجاء في (س) و(ص) في الهامش. ولم يرد في (م).

(٢) في هامش (ظ): فبهت.

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ق): وأشهد أن محمداً رسول الله. خ.

(٤) في (ظ): فلا. وكتب فوق الفاء واو.

(٥) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، فقد روى له مسلم في المقدمة، ووثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم هو متابع، أبو =

٦٩٩٥ - حدَّثنا إبراهيم بنُ إسحاق، حدَّثنا عبدُالله بن المبارك، عن ليث بن سعد، حدثني جعفر بن ربيعة، عن بَكْر بن سَوَادَةَ، عن

= عبدالرحمٰن الحُبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وهو عند ابن المبارك في «زوائد الزهد» (٣٧١)، وفيه يستخص بدل يستخلص، وسقط من المطبوع لفظ: أبي، من: «أبي عبدالرحمٰن الحبلي».

وأخرجه الترمذي (٢٦٣٩) عن سويد بن نصر، وابن حبان (٢٢٥) من طريق عبدالوارث بن عبيدالله، والبغوي (٤٣٢١) من طريق إبراهيم بن عبدالله الخلال، ثلاثتهم عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٠٠) من طريق ابن أبي مريم، والحاكم ١/٦، وعنه البيهقي في «الشعب» (٢٨٣) من طريق يونس بن محمد (وهو المؤدب)، و١/٥٢٩ من طريق يحيى بن عبدالله بن بكير، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، به. وصححه الحاكم في الموضع الأول على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقوله في أول الحديث: «إن الله يستخلص» جاء في مصادر التخريج: «سيخلِّص»، وجاء عند ابن ماجه والحاكم ١/٥٢٩: «يُصاح برجل من أمتي».

وقوله في آخر الحديث: «ولا يثقل شيءٌ بسم الله الرحمٰن الرحيم» هٰكذا ورد في الأصول التي بأيدينا، وجاء عند ابن المبارك وابن حبان: «لا يثقل اسمَ الله شيءٌ»، وجاء عند غيرهما: «لا يثقل مع اسم الله شيءٌ»، فيظهر أن ما جاء في أصول «المسند» زيادة من النساخ.

قوله: «يستخلص رجلاً...» أي: يخرجه من بينهم ويميزه عنهم ويظهره. قاله السندي.

قوله: «سِجِلاًّ»، بالكسر والتشديد: هو الكتاب الكبير.

قوله: «فيُبْهَتُ الرجل»: البَهْتُ: الانقطاع والحيرة.

والبطاقة: رقعة صغيرة. قاله ابن الأثير.

قوله: «فطاشت السجلات»، أي: خفت.

عبدالرحمٰن بن جُبَيْر

أن عبدالله بن عمرو بن العاصي حدَّثه، قال: قام رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا يَدْخُلَنَّ رجلٌ على مُغِيبَةٍ، إلا ومعه غيرُه»، قال عبدالله بن عمرو: فما دخلتُ بعدَ ذٰلك المَقَام على مُغِيبة، إلا ومعي واحدٌ أو اثنانِ[1].

٦٩٩٦ - حدَّثنا عتَّاب بن زياد، حدثنا عبدالله - يعني ابن مُبَارك -، أخبرنا عبدالله بن شَوْذَب، قال: حدثني عامرُ بن عبدالواحد، عن عبدالله بن بُرَيْدَةَ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يَقْسِمَ غَنِيمةً أمر بلالاً، فنادَى ثلاثاً، فأتى رجلٌ بزمامٍ من شَعَرٍ إلى النبيِّ ﷺ، بعد أنْ قَسَمَ الغنيمةَ، فقال: يا رسولَ الله، هٰذه من غنيمةٍ كنتُ أَصَبْتُها، قال[2]: «أما سمعتَ بلالاً ينادي ثلاثاً؟» قال: نعم، قال: «فما منعك أن تأْتِيَني به؟» فاعْتَلَّ له، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي لَنْ أَقْبَله، حتى تكونَ أَنتَ الذي تُوافِيني[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن سوادة، وعبدالرحمٰن بن جبير - وهو المؤذن العامري -، فمن رجال مسلم، وإبراهيم بن إسحاق - وهو الطالقاني - روى له في المقدمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٩٠) من طريق الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طرق أخرى برقم (٦٥٩٥) و(٦٧٤٤).

(٢) في (ظ): فقال.

(٣) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ): توافي. خ.

به يومَ القِيامَةِ»[1].

٦٩٩٧ - حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبدالله، أخبرنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ عامَ الفتح، وهو بمكة يقول: «إنَّ الله ورسولَه حَرَّم بيعَ الخمر والمَيْتة والخنزير»، فقيل:

---

(١) إسناده حسن. عامر الأحول: هو عامر بن عبدالواحد، وهو - مع كونه من رجال مسلم - مختلف فيه، ضعَّفه أحمد والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فمن رجال ابن ماجه، وعبدالله بن شوذب روى له الأربعة. وقد وقع في (ق) و(ص) و(س) و(م) بين عبدالله بن شوذب وعامر بن عبدالواحد زيادة: حدثني أبي، وهي زيادة لم ترد في نسخة (ظ)، ولا في «أطراف المسند» ٥٧/٤، ولا في مصادر التخريج، وليس هناك في الرواة من اسمه شوذب. وعبدالله بن شوذب يروي عن عامر الأحول، ولم يذكر أنه يروي عن أبيه، وقد أشير في هامش (ق) و(ص) و(س) إلى أن هٰذه الزيادة لم تقع في بعض الأصول، ومن مجموع ذٰلك يتبين أن هٰذه الزيادة خطأ، وأن الصواب ما في نسخة (ظ).

وأخرجه أبو داود (٢٧١٢)، وابن حبان (٤٨٠٩)، والحاكم ١٢٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٢٩٣/٦ و٣٢٤ و١٠٢/٩ من طريق أبي إسحاق الفزاري، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٣٢٢/٨ من طريق أيوب بن سويد، كلاهما عن عبدالله بن شوذب، عن عامر الأحول، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قال السندي: قوله: فنادى ثلاثاً: أي من كان عنده شيء من الغنيمة، فليأت به.

فاعتلَّ له: أي: ذكر له سبباً، وكأنه لم يكن ذٰلك السببُ مما يقتضي تركَ الحضور به في ذٰلك الوقت. =

يا رسولَ الله، أرأيتَ شُحُومَ المَيْتَةِ، فإنه يُدْهَنُ[1] بها السُّفُن، ويُدْهَنُ بها الجُلُودُ، ويَسْتَصْبِحُ بها الناسُ؟ فقال: «لا، هِي حرامٌ»، ثم قال: «قَاتَلَ اللهُ اليهودَ، إنَّ اللهَ لمَّا حَرَّمَ عليهم الشحومَ، جَمَلُوها[2]، ثم باعوها، وأكلوا أَثْمانَها»[3].

= وانظر الحديث (٦٤٩٣).

(١) في (ظ): تدهن.

(٢) في (ظ): أجملوها، وفي هامشها: جملوها.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ مختلف فيه، وخرَّج له مسلم في الشواهد فهو حسن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩٠، ٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وثمن الخنزير، وعن مهر البغي، وعن عسْب الفحل، ورجال أحمد ثقات. وإسناد الطبراني حسن.

وفي الباب عن جابر عند البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١) (٧١)، سيرد ٣/٣٢٦.

وعن عمر سلف برقم (١٧٠)، وهو عند البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢) (٧٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٢٢١) و(٢٦٧٨) و(٢٩٦٤).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٩٨٢).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٢٢٢٤)، ومسلم (١٥٨٣) (٧٣) و(٧٤).

وعن أنس عند عبدالرزاق (١٠٠٥٠) و(١٦٩٧٠)، سيرد ٣/٢١٧.

وعن عبدالله بن أبي بكر مرسلاً عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٣١.

قال السندي: قوله: «حرَّم»، أي: كلٌّ منهما، على أن الحاكم هو الله تعالى، والرسول مبين، ويحتمل أن يكون «الرسول» مرفوعاً على أنه مبتدأ، خبره مُقَدَّر، أي: بلّغ، والجملة معترضة.

قوله: «ويستصبح بها الناس»، أي: ينورون به مصابيحهم. =

٦٩٩٨ ـ حدثنا عتَّاب بنُ زياد، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا أسامةُ بنُ زيد، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن عبدالله بنِ عمرو: أن رسولَ الله ﷺ كان لا يُصَافِحُ النِّسَاءَ في البَيْعَةِ(١).

٦٩٩٩ ـ حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبدالله، أخبرنا أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= قوله: «هي حرام»، أي: حرام بيعها والانتفاع بها.

قوله: «قاتل»، أي: لعنهم، أو قتلهم، وصيغة المفاعلة للمبالغة.

قوله: «جَمَلوها»، بالتخفيف: من جَمَل الشَّحْمَ: أذابه واستخرج دهنه. قال الخطابي: معناه: أذابوها حتى تصير ودكاً، فيزول عنها اسم الشحم، وفي هٰذا إبطال كل حيلة يتوصل بها إلى محرم، وأنه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبديل اسمه.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ مختلف فيه، وخرَّج له مسلم في الشواهد، فهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن سعد ٨/١١ من طريق الواقدي، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد نحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٤٨٩١) (٥٢٨٨)، ومسلم (١٨٦٦) (٨٨) (٨٩).

وعن أميمة بنت رقيقة، سيرد ٦/٣٥٧.

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٤، ٤٥٩.

وعن عبدالله بن الزبير عند ابن سعد ٨/٢٣٦.

قوله: «كان لا يصافح النساء في البيعة»، أي: ما كان يبايعهن باليد، بل كان يبايعهن بالقول، وهٰذا في الأجنبيات. قاله السندي.

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لرجلٍ أن يُفَرِّقَ بينَ اثنينِ إلَّا بإذنهما»[1].

٧٠٠٠ ـ حدثنا عفّان، حدثنا رجاءٌ أبو يحيى، حدثنا مُسَافِعُ بن شَيْبَة

سمعتُ عبدالله بن عمرو يقول، فأنشد بالله ثلاثاً، ووَضَعَ إصبعه[2] في أذنيه: لَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «إنَّ الركنَ والمَقَامَ ياقوتتانِ من ياقوتِ الجنة، طَمَسَ الله عز وجل نورَهما، ولولا أنَّ اللهَ طَمَسَ نورَهما، لأَضَاءَتَا ما بَيْنَ المشرق والمغرب»[3]. ٢١٤/٢

---

(١) إسناده حسن. عتاب: هو ابن زياد، وعبدالله: هو ابن المبارك، وأسامة بن زيد: هو الليثي.

وأخرجه الترمذي (٢٧٥٢) عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن (كما في «تحفة الأحوذي» ٢٨/٨، وفي طبعة عطوة ولا يعتد بها: حسن صحيح).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٢) من طريق الفرات بن خالد، وأبو داود (٤٨٤٥) من طريق ابن وهب، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٤) من طريق عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب، به.

وله شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٩٤٩) بإسناد ضعيف.

قوله: «أن يفرق بين اثنين»: بأن يقعد في وسطهما إذا كان بينهما كلام. قاله السندي.

(٢) في (ظ): أصبعيه.

(٣) إسناده ضعيف، والأصح وقفه. رجاء أبو يحيى ـ وهو رجاء بن صَبيح الحرشي ـ ضعَّفه ابنُ معين وأبو حاتم، وقال ابنُ خزيمة: لستُ أحتج بخبرِ مثله، =

= وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومسافع بن شيبة: هو مسافع بن عبدالله بن شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الحجبي المكي العبدري، نُسب هنا إلى جده.

قال أبو حاتم في «العلل» ١/٣٠٠: رواه الزهري وشعبة، كلاهما عن مسافع بن شيبة، عن عبدالله بن عمرو، موقوف، وهو أشبه، ورجاء شيخ ليس بقوي.

قلنا: قد ورد من طريق الزهري، به، مرفوعاً، لكن من طريق ضعيف كما سيرد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٧٣٢)، والحاكم ١/٤٥٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا شاهد لحديث الزهري عن مسافع.

قلنا: قد وقع فيه رجاء بن يحيى، بدل: رجاء أبي يحيى.

قال الذهبي: كذا قال عفان: حدثنا رجاء بن يحيى، وصوابه: رجاء أبو يحيى، ليس بالقوي.

قلنا: رواه عفان هنا على الصواب، فلعل الخطأ ممن دونه من الرواة، وقد أخطأ فيه يونس بن محمد في الرواية (٧٠٠٨) الآتية.

وأخرجه الترمذي (٨٧٨) من طريق يزيد بن زريع، وابن حبان في «صحيحه» (٣٧١٠)، وفي «الثقات» ٦/٣٠٦ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن رجاء أبي يحيى، به. قال الترمذي: هٰذا يروىٰ عن عبدالله بن عمرو موقوفاً قوله.

قلنا: وقوله: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» سقط من مطبوع «ثقات» ابن حبان.

وأخرجه ابنُ خزيمة أيضاً (٢٧٣١)، والحاكم ١/٤٥٦، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٧٥ من طريق أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن مسافع، به.

قال ابنُ خزيمة: هٰذا الخبر لم يُسنده أحدٌ أعلمه من حديث الزهري غير أيوب بن سويد إن كان حفظ عنه.

وقال الحاكم: هٰذا حديث تفرد [به] أيوب بن سويد، عن يونس، وأيوب ممن =

٧٠٠١ ـ حدثنا عفّان، حدثني يزيد بن زُرَيْع، حدثنا حبيب المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

= لم يحتجا به، إلا أنه من أجلة مشايخ الشام، فتعقبه الذهبي بقوله: قلت: ضعفه أحمد.

قلنا: تابعه ـ لكن بلفظ آخر ـ شبيب بن سعيد الحَبَطي عند البيهقي في «السنن» ٥/٧٥، ولفظه: «إن الركن والمقام من ياقوت الجنة، ولولا ما مسهما من خطايا بني آدم لأضاءا ما بين المشرق والمغرب، وما مسهما من ذي عاهة ولا سقيم إلا شُفي».

قلنا: ورواية البيهقي هٰذه يُعِلُّها ما رواه عبدالرزاق (٨٩١٥) عن ابن جريج، قال: حدثني عطاء (هو ابن أبي رباح)، عن عبدالله بن عمرو وكعب الأحبار أنهما قالا: لولا ما يمسح به ذو الأنجاس من الجاهلية، ما مسَّه ذو عاهة إلا شفي، وما من الجنة شيء في الأرض إلا هو.

فرواية عبدالرزاق هٰذه هي من قول عبدالله بن عمرو وكعب الأحبار، وقد صرَّح ابنُ جريج فيها بالتحديث، لكنها وردت عند البيهقي ٥/٧٥ مرفوعة من طريق حماد بن زيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً، وابن جريج قد عنعن، ورواية عبدالرزاق أصح.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٩٢١) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، قال: أخبرني مسافع الحجبي، أنه سمع رجلاً يحدث عن عبدالله بن عمرو (تحرف فيه إلى: عمر) أنه قال: الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة أطفأ الله نورهما، ولولا ذٰلك لأضاءا ما بين المشرق والمغرب. وهٰذا إسناد ضعيف، لعنعنة ابن جريج، ولإبهام الرجل الذي حدث عن ابن عمرو، وسيأتي برقم (٧٠٠٨) و(٧٠٠٩).

قال الترمذي: وفيه عن أنس أيضاً.

قلنا: هو عند الحاكم ١/٤٥٦، وفي إسناده داود بن الزبرقان، وهو متروك.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٩٥) بلفظ: «الحجر الأسود من الجنة، وكان أشدَّ بياضاً من الثلج، حتى سَوَّدَتْه خطايا أهل الشرك». وذكرنا هناك شاهده.

عن جدِّه: أن أعـرابيّاً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقـال: إنَّ لِي مالاً ووالـداً، وإنَّ والـدي يريد أن يَجْتَاحَ مالي؟ قال: «أنتَ ومالُك لِوالدك، إنَّ أولادَكُم من أَطْيَبِ كَسْبِكُم، فكُلوا من كَسْبِ أولادِكم»[1].

قال أبو عبدالرحمٰن [هو عبدُالله بن أحمد]: بلغني أن حبيباً المعلِّم يقال له: «حَبِيبُ بن أبي بَقِيَّة».

٧٠٠٢ ـ حدثنـا عفـان، حدثنـا يزيدُ، حدثنـا حبيب، عن عمـرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَحْضُرُ الجُمُعَةَ ثَلاثةٌ: فرَجلٌ حَضَرها يَلْغُو[2]، فذاك حَظُّهُ منها، ورجل حَضَرها بدعاءٍ، فهو رجلٌ دَعَا الله عز وجَلَّ، فإن شاء أعطاه، وإن شاء مَنَعه، ورجل حضـرَهـا بإنصاتٍ وسكوتٍ[3]، ولم يَتَخَطَّ رقبة مسلمٍ، ولم يُؤْذِ

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. عفان: هو ابن مسلم.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٤٨٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٣٥٣٠)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٤٨٠ من طريق يزيد بن زُريع، به.
وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٢٢، ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٩ من طريق قتادة، عن عمرو بن شعيب، به.
وسلف برقم (٦٦٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.
وقوله: «يجتاح مالي»: سلف شرحه برقم (٦٦٧٨).
(٢) في (ظ) وهامش (س) و(ص): بِلَغْوٍ.
(٣) في (ظ): وسكون. وعلى هامشها: وسكوت.

أحداً، فهي كفَّارتُه[1] إلى الجُمُعة التي تليها، وزيادةُ ثلاثة أيام، فإنَّ الله يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِها﴾ [الأنعام: ١٦٠][2].

٧٠٠٣ - حدثنا عفان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن شَهْرٍ[3] عن عبدالله بن عمرو، أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ شَرِبَ الخمر فاجْلدُوه، ومن[4] شَرِبَ الثانيةَ فاجْلِدُوه، ثم إنْ شَرِبَ الثالثةَ

---

(١) في (ظ) و(م) وهامش (س) و(ص) و(ق): كفارة.

(٢) إسناده حسن، عفان: هو ابن مسلم، ويزيد: هو ابن زريع، وحبيب: هو المعلم.

وأخرجه أبو داود (١١١٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢١٩ عن مسدد وأبي كامل، وابن خزيمة (١٨١٣) عن محمد بن عبدالله بن بزيع، وابنُ أبي حاتم - فيما نقله ابن كثير في «التفسير» [الأنعام: ١٦٠] - من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، أربعتهم عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع ابن خزيمة: «حدثنا يزيد»، واستدركناه من «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ٢٨٧.

وأخرجه مختصراً ابنُ عدي ٤/١٥٦٦ من طريق عبدالله بن بزيع، عن سعيد، عن أيوب، عن عمرو بن شعيب، به. وقال: عبدالله بن بزيع ليس هو عندي ممن يحتج به.

وزاد السيوطي نسبته في «الدر المنثور» ٣/٦٤ إلى ابن مردويه. وانظر (٦٧٠١).

وله شاهد ضعيف من حديث علي سلف برقم (٧١٩).

(٣) في (ظ): يعني ابن حوشب.

(٤) في (ق): ثم من، وأشير إليها في هامش (س) و(ص). وفي (ظ): ثم إنْ.

فاجْلِدُوهُ، ثم إنْ شَرِبَ الرَّابعةَ فاقْتُلُوهُ»[1].

٧٠٠٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سعد بن إبراهيم، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن بن عَوْف

عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ أَكْبَرَ الكَبَائِرِ عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ»، قال: قيل[2]: وما عقوقُ الوالدين؟ قال: «يَسُبُّ الرجلُ الرجلَ[3]، فَيَسُبُّ أباه، ويسُبُّ أُمَّه، فيَسُبُّ أُمَّه»[4].

٧٠٠٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت وداودَ بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ في يومٍ مئتي مرة: لا إلٰه إلَّا الله وحدَه لا شَرِيكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ،

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر، وهو ابن حوشب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو مكرر (٦٥٥٣)، ومضى هناك ذكر شواهده.

(٢) في (ظ): فقيل.

(٣) في (ظ): يسب الرجل أبا الرجل. وهو الموافق للرواية (٦٥٢٩) و(٦٨٤٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، سعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وسلف برقم (٦٥٢٩) و(٦٨٤٠).

وهو على كل شيءٍ قديرٌ، لم يَسْبِقْه أَحَدٌ كان قَبْلَه، ولم يُدْرِكْه أحدٌ كان بعدَه، إلَّا بأَفْضَلَ مِنْ عمله»[1] يعني: إلَّا مَنْ عَمِلَ بأفضلَ مِن عمله.

٧٠٠٦ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني حسَّانُ بنُ عطية، قال: أَقْبَلَ أبو كَبْشَة السَّلُولي ونحنُ في المسجد، فقام إليه مكحولٌ، وابنُ أبي زكريّا وأبو بَحْرِيَّة، فقال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَلِّغُوا عنِّي ولو آيةً، وحَدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حَرَجَ، ومَنْ كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فلْيتبوَّأْ مقعدَه من النار»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٧٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كبشة السَّلُولي، فمن رجال البخاري. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الدارمي ١/١٣٦ عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٤٨٦) من غير ذكر مكحول وابن أبي زكريا وأبي بحرية.

ومكحول: هو الشامي التابعي المعروف. وابنُ أبي زكريا: هو عبدالله بن أبي زكريا أبو يحيى الخزاعي الدمشقي التابعي، من رجال أبي داود، قال الأوزاعي: لم يكن بالشام رجل يفضل على ابن أبي زكريا. توفي سنة سبع عشرة ومئة. وأبو بحرية: هو عبدالله بن قيس الكندي التراغمي الحمصي، من كبار التابعين، شهد خطبة عمر بالجابية، وكان فقيهاً ناسكاً، مات في خلافة الوليد، وقد روى له أصحاب السنن.

٧٠٠٧ ـ حدثنا أبو اليَمَانِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيَّاش، عن عبدالرحمٰن بن حَرْمَلة، عن عمرو بن شعيب، قال: سمعتُ أبي يحدِّث عن أبيه أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «الراكبُ شيطانٌ، والراكِبَانِ شَيْطَانَانِ، والثلاثةُ رَكْبٌ»[1].

٧٠٠٨ ـ حدثنا يونُس بنُ محمد، حدثنا رجاءُ بنُ يحيى، قال: حدثنا مُسَافع بن شَيْبة

حدثنا عبدالله بن عمرو، وأدخل إصبعهُ في أذنه[2] لَسَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الحَجَرَ والمقام ياقوتَتَان من ياقوت الجنة، طمس اللهُ نُورهما، لولا ذٰلك لأَضاءَتا ما بين السَّماءِ والأَرض، أو ما بين المشرقِ والمغربِ»[3]، كذا قال يونس «رجاء بن يحيى»، وقال عفان: «رجاء أبو يحيى».

● ٧٠٠٨م ـ قال عبدالله[4]: وحدثناه هُدْبَة بن خالد، قال: حدثنا

---

(١) حديث حسن، إسماعيل بن عياش ـ وإن كان ضعيفاً في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها ـ قد توبع، أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.
وهو مكرر (٦٧٤٨).

(٢) في (س) و(ق) و(م): أذنيه. وجعلها الشيخ أحمد شاكر: أصبعيه في أذنيه، بالتثنية فيهما.

(٣) إسناده ضعيف على خطأ في اسم أحد رواته، وهو مكرر (٧٠٠٠) ورجاء: هو ابن صبيح، أبو يحيى، وقوله: رجاء بن يحيى، هو خطأ من يونس بن محمد ـ وهو المؤدب ـ كما ذكر الإمام أحمد، وابنُه عبدالله، ومرَّ ذكرُه على الصواب برقم (٧٠٠٠) وذكرنا هناك أن الأصح في هٰذا الحديث وقفه.

(٤) في (م): قال عفان. وهو خطأ. فالحديث من زيادات عبدالله بن أحمد.

رجاء بن صبيح أبو يحيى الحَرَشِي[1]. والصواب: «أبو يحيى»[2]، كما قال عفانُ وهُدْبةُ بن خالد.

● ٧٠٠٩ ـ حدثنا عبدُالله بن أحمد: حدثنا القَوَاريري عُبيدالله بن عُمر[3]، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا رجاء أبو يحيى، فذكر مثلَه[4].

٧٠١٠ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا موسى بن عُليَّ بن رَبَاح، سمعت أبي يحدِّث

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ أَهلَ النارِ كُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ مُسْتكبر، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ، وأَهلُ الجنةِ الضُّعفاءُ المَغْلوبُونَ»[5].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، وهو من زيادات عبدالله بن أحمد، وسلف برقم (٧٠٠٠) وذكرنا هناك أن الأصح وقفه.

(٢) في (ظ): رجاء أبو يحيى.

(٣) في (ظ): حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، وهو من زيادات عبدالله بن أحمد، وسلف برقم (٧٠٠٠).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي مولاهم المروزي ـ، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٩٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأورده الهيثمي أيضاً في «المجمع» ١٠/٢٦٥ بلفظ: «ألا أنبئك بأهل الجنة؟» قلت: بلى. قال: «الضعفاء المغلوبون»، وقال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله وثقوا. =

٧٠١١ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا يونسُ بنُ الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ إنما قَرَنَ خَشْيَةَ أن يُصَدَّ عن البيتِ، وقال: «إنْ لم تَكُنْ حِجَّةٌ فعُمْرَةٌ»[1].

= وسلف مختصراً مع شرحه وشواهده برقم (٦٥٨٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث، وهو الثقفي. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٣٥-٢٣٦، وقال: رواه أحمد وهو مرسل، وفيه يونس بن الحارث، وثقه ابنُ حبان وغيره، وضعفه أحمد وغيره، ولا أدري ما معنى قوله: خشية أن يُصد عن البيت وهو في حجة الوداع، والله أعلم.

قلنا: يبدو أن نسخة «المسند» التي نقل عنها الهيثمي قد سقط منها «عن جده»، فلذلك جزم بأنه حديث مرسل، وليس كذلك.

ونقله ابن كثير في «تاريخه» ٥/١٣٦-١٣٧، وقال: هٰذا حديث غريب سنداً ومتناً، تفرد بروايته الإمام أحمد، وقد قال أحمد في يونس بن الحارث الثقفي هٰذا: كان مضطرب الحديث. وضعفه، وكذا ضعفه يحيى بن معين في روايته عنه، والنسائي.

وأما من حيث المتن، فقوله: إنما قرن رسول الله ﷺ خشية أن يصد عن البيت، فمن الذي كان يصدُّه عليه السلام من البيت وقد أَظَّرَ الله له الإسلام (أي: ثبَّته وأيَّده) وفتح البلد الحرام؟! وقد نُودي برحاب منى أيام الموسم في العام الماضي: أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، وقد كان معه عليه السلام في حجة الوداع قريب من أربعين ألفاً، فقوله: خشية أن يُصد عن البيت؛ ما هٰذا بأعجب من قول أمير المؤمنين عثمان لعلي بن أبي طالب حين قال له علي: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله ﷺ، فقال: أجل، ولٰكنا كنا خائفين، ولستُ أدري علام يُحمل هٰذا الخوف من أي جهة كان؟ إلا أنه تضمن رواية الصحابي لما رواه، =

٧٠١٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس وحسينُ بن محمد، قالا: حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّنَاد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن عبدالله بن عَيَّاش بن أبي ربيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ٢/٢١٥

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ خَطَب الناسَ عامَ الفتح، على درجة الكعبة، فكان فيما قال: بعدَ أنْ أَثْنَى على الله، أنْ قال: «يا أيُّها الناس، كلُّ حِلْفٍ كان في الجاهلِيَّة لم يَزِدْهُ الإسلامُ إلَّا شِدَّةً، ولا حِلْفَ في الإسلام، ولا هجرةَ بعد الفتح، يَدُ المسلِمين واحدةٌ على مَنْ سواهم، تتكافأُ دِماؤُهُم، ولا يُقْتَلُ مؤمنٌ بكافِرٍ، ودِيَةُ الكافِرِ كَنِصْفِ ديةِ المسلم، أَلَا ولا شِغَارَ في الإسلام، ولا جَنَبَ ولا جَلَبَ، وتُؤْخَذُ صَدَقاتُهم في ديارهم، يُجِيرُ[1] على المسلمين أَدناهم، ويَرُدُّ على المسلمين أَقْصَاهُمْ»، ثم نزل[2].

= وحملَه على معنىً ظنَّه، فما رواه صحيحٌ مقبول، وما اعتقده ليس بمعصوم فيه، فهو موقوف عليه، وليس بحجة على غيره، ولا يلزم منه رد الحديث الذي رواه. هٰكذا قولُ عبدالله بن عمرو لو صح السندُ إليه، والله أعلم.

قلنا: حديث عثمان وعلي الذي أشار إليه ابن كثير سلف برقم (٤٣٢) و(٧٥٦). وانظر «فتح الباري» ٣/٤٢٥.

وقال السندي في تأويل الحديث: لا يخفىٰ أن الصدَّ عن البيت كما يمنع إتمام الحجة، كذٰلك يمنع إتمام العمرة، فلا يصلح علةً للقِران، ولا يمكن أن يُقال: إن لم يكن حجة فعمرة، نعم لو كان علةً لإفراد العمرة، بمعنى أنه إن وقع صَدٌّ فليكن عن عمرة لا حج، كان غير بعيد، فليتأمل.

(١) في (س): يُجِيزُ.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. =

وقال حسين: إنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ.

= وأورده أحمد برقم (٦٦٩٢) من طريق ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد، عدا قوله: «لا هجرة بعد الفتح»، و«لا شغار في الإسلام»، ونورد تخريجهما هنا:

فقوله: «لا شغار في الإسلام»: أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٦٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث.

قلنا: روايةُ ابن إسحاق هي الآتية برقم (٧٠٢٦) و(٧٠٢٧)، وصرَّح ابنُ إسحاق بالتحديث في الثانية منهما، ولم يذكر الهيثمي هٰذه الطريق التي ليس فيها ابن إسحاق.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف بالأرقام (٤٥٢٦) و(٤٦٩٢) و(٤٩١٨) و(٥٢٨٩) و(٥٦٥٤).

وعن أنس، سيرد ٣/١٦٢ و١٩٧ بإسناد صحيح.

وعن عمران بن الحصين، سيرد ٤/٤٢٩ و٤٣٩، ٤٤٣ بإسناد صحيح.

وعن جابر عند عبدالرزاق (١٠٤٣٢)، ومسلم (١٤١٧).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٤١٦).

وقوله: «لا هجرة بعد الفتح»:

له شاهد من حديث ابن عباس سلف برقم (١٩٩١) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١١١٦٧) و٥/١٨٧.

وثالث من حديث مجاشع بن مسعود، سيرد ٣/٤٦٨ و٤٦٩.

ورابع من حديث ابن عمر عند البخاري (٣٨٩٩) و(٤٣٠٩) و(٤٣١٠).

وخامس من حديث عائشة عند البخاري (٣٠٨٠) و(٣٩٠٠)، ومسلم (١٨٦٤).

والشغار: قال ابنُ الأثير: هو نكاح معروف في الجاهلية، كان يقول الرجل للرجل: شاغِرْني، أي: زوِّجني أختك أو بنتك أو من تلي أمرها، حتى أزوجك أختي أو بنتي أو من ألي أمرها، ولا يكون بينهما مهر، ويكون بُضْع كل واحدة منهما في =

٧٠١٣ ـ حدثنا عبدالوهَّاب، عن سعيد، عن مَطَر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «في المَوَاضِح خَمْسٌ خَمْسٌ من الإبل، والأصابعُ سواء، كلُّهنَّ عَشْرٌ عَشْرٌ من الإبل»[1].

٧٠١٤ ـ حدثنا مؤمَّل، حدثنا حمَّاد، عن قتادة، عن شَهْر

عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ، قال: «المَقْتُولُ دُونَ مالِهِ شَهِيدٌ»[2].

٧٠١٥ ـ حدثنا مروانُ بنُ شُجَاع، أبو عَمرو الجَزَرِي، حدثني إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَة العُقَيْلي، من أهل بيتِ المقدس، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، قال:

= مقابلة بُضْع الأخرى. وقيل له: شغار لارتفاع المهر بينهما، من شغر الكلبُ: إذا رفع إحدى رجليه ليبول.

(١) حسن لغيره، مطر ـ وهو ابن طهمان الوراق، وإن كان فيه كلام ـ قد توبع، عبدالوهَّاب: هو ابن عطاء الخفَّاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البيهقي ٨/٨١ و٩٢ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وهو قطعة من حديث الفتح السالف برقم (٦٦٨١) وتتمة تخريجه هناك.

وحكم دية المواضح ورد أيضاً في حديث الديات المطول برقم (٧٠٣٣).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر ـ وهو ابن حوشب ـ، ومؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيِّىء الحفظ. حماد: هو ابن سلمة.

وسلف برقم (٦٥٢٢) و(٦٩٥٦).

الْتَقَى عبدُالله بن عُمَر وعبدُالله بن عمرو بن العاصي على المَرْوَة، فتحدَّثا، ثم مَضَى عبدُالله بن عمرو، وبقي عبدُالله بنُ عُمر يبكي، فقال له رجل: ما يُبْكِيكَ يا أَبا عبدِالرحمٰن؟ قال: هٰذا - يعني عبدالله بن عمرو -، زَعَمَ أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ في قلبه مِثْقَالُ حَبَّةٍ من خردلٍ من كِبْرٍ، أَكَبَّهُ[1] الله على وجهه في النارِ»[2].

٧٠١٦ - حدثنا عبدُالقدُّوس بنُ بكر بن خُنَيْس أبو الجَهْم، أخبرنا الحجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فيها فَهِيَ خِدَاجٌ، ثم خِدَاجٌ، ثم خِدَاجٌ»[3].

---

(١) جاء في هامش (س) و(ص): كذا في نسخ: أكبَّه الله، وفي نسخة: كبَّه الله، وهو المشهور. قلنا: في أصل السندي: كبَّه الله، فقد قال: هٰكذا في أصلنا بلا ألف، وفي بعض الأصول: أكبه، بالألف، وهو خلاف المشهور لغة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مروان بن شجاع، فمن رجال البخاري.

وسلف برقم (٦٥٢٦)، وذكرنا هناك شواهده.

وكبَّه: قال في «القاموس»: قلبه وصرعه، كأكبَّه. وكبكبه فأكبَّ، وهو لازم متعد. وجاء في «اللسان»: وكبَّه لوجهه، فانكبَّ، أي: صرعه. وأكبَّ هو على وجهه. وهٰذا من النوادر أن يقال: أفعلت أنا، وفعلت غيري. يقال: كبَّ الله عدو المسلمين، ولا يقال: أكبَّ.

(٣) حديث حسن. الحجَّاج: وهو ابن أرطاة - وإن كان كثير الخطأ والتدليس -، قد توبع. =

٧٠١٧ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، أخبرني موسى بن عُلَي، قال: سمعت أبي يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَدْرُونَ مَنِ المسلمُ؟» قالوا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمُونَ مِن لِسانه ويده»، قال: «تَدْرُونَ[1] من المؤمِنُ؟» قالوا: الله، يعني[2]؛ ورسولُه أَعْلَمُ، قال: «من أَمِنَه المؤمنون على أنفسهم وأموالِهم، والمهاجِرُ من هَجَر السُّوءَ فاجْتَنَبَه»[3].

٧٠١٨ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا دُوَيْد الخُراساني، والزُّبيرُ بن عَدِيّ قاعدٌ معه، قال: أخبرنا عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ[4]: يا رسولَ الله، إنَّا نسمعُ مِنْكَ أحاديثَ لا نحفظُها، أَفَلَا نَكْتُبها؟ قال: «بَلَى، فاكْتُبُوها»[5].

= وقد سلف برقم (٦٩٠٣).

(١) في (ق) و(ظ): أتدرون.

(٢) «يعني»: لم ترد في (ظ).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٦٩٢٥).

(٤) في (ظ): قلنا.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. علي بن عاصم: هو ابن صهيب الواسطي، صدوقٌ، لكنه كان كثير الغلط، وكان إذا رُدَّ عليه لم يرجع، لكنه متابع بيزيد بن هارون، ومحمد بن يزيد الكلاعي، ودُويد الخراساني: مجهول، لكنه متابع بابن إسحاق، وهٰذا في الرواية السالفة برقم (٦٩٣٠). فانظر تخريجه هناك.

وسلف أيضاً برقم (٦٥١٠).

٧٠١٩ ـ حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن المُثَنَّى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُفْرٌ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وإنْ دَقَّ، أو ادِّعاءٌ إلى نَسَبٍ لا يُعْرَفُ»(١).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن عاصم ـ وهو ابن صهيب الواسطي ـ كثيرالغلط، والمثنى بن الصباح ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٤٤) من طريق سليمان بن بلال، والطبراني في «الصغير» (١٠٧٢)، ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣١٦ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد. وإسناد ابن ماجه إسناد حسن. قال البوصيري في «الزوائد»: هٰذا الحديث في بعض النسخ دون بعض، ولم يذكره المزِّي في «الأطراف»، وإسناده صحيح، وأظنه من زيادات ابن القطان. قلنا: يعني أبا الحسن علي بن إبراهيم بن سلمة القطان، وهو راوي «السنن» عن ابن ماجه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٩٧، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط».

وله شاهدٌ من حديث أبي بكر الصديق أخرجه الدارمي ٢/٣٤٣، والبزار (١٠٤)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٩٠) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، عن إسحاق بن منصور السلولي، عن جعفر بن أحمد الأحمر، عن السَّرِيِّ بن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف السَّرِي بن إسماعيل.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/١٤٤، وابن عدي ٥/١٧١٠ من طريق عمر بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن حجاج بن أرطاة، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن أبي معمر عبدالله بن سخبرة، عن أبي بكر مرفوعاً. قال ابن عدي: وهٰذا حديث موقوف لم يرفعه إلا عمر بن موسى هٰذا.

٧٠٢٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ يزيد الواسطي، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أسمعُ منكَ أشياءَ، أَفَأَكْتُبُها؟ قال: «نَعَمْ»، قلتُ: في الغضب والرضا؟ قال: «نعم، فإنِّي لا أقولُ فيهما إلَّا حَقّاً»[1].

٧٠٢١ ـ حدثنا عبدالوهَّاب، حدثنا سعيدٌ، عن حسين المعلِّم، قال ـ يعني عبدالوهَّاب: ـ وقد سمعته منه ـ يعني حسيناً ـ[2]، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه[3]

عن جدِّه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَنْفَتِلُ عن يمينِه وعن شِماله، ورأيتُه يُصلي حافياً ومُنْتَعِلاً، ورأيتُه يصومُ في السفر ويُفْطِرُ،

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٩٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف، ورواه البزار وفيه السريُّ بن إسماعيل، وهو متروك.

قلنا: وأخرجه الدارمي ٢/٣٤٣ من طريق سفيان، والخطيب ٣/١٤٤ من طريق شعبة، كلاهما عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن أبي معمر عبدالله بن سخبرة، عن أبي بكر الصديق موقوفاً. وهو الصحيح.

قوله: «وإن دَقَّ»: قال السندي: بأن نفى نسب أبيه من جده وإن علا.

قال المناوي: ومناسبة إطلاق الكفر هنا أنه كذب على الله، كأن يقول: خلقني الله من ماء فلان، ولم يخلقني من ماء فلان، والواقع خلافه.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٦٩٣٠) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ): يعني من حسين المعلم.

(٣) «عن أبيه»: سقط من (س) و(ص) و(م).

ورأيتُه يشرب قاعداً[1] وقائماً[2].

٧٠٢٢ - حدثنا عبدُالوهّاب، حدثنا حسين، عن عمروبن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ، فقال: ليس لي مال، ولي يتيم؟ فقال: «كُلْ من مال يتيمك، غيرَ مُسرف ولا مُبذِّر[3] ولا مُتَأَثِّلٍ مالاً، ومن غير أَنْ تَقِيَ مالكَ». أو قال: «تَفْدِي مالَك بماله» شَكَّ حسينٌ[4]. ٢١٦/٢

٧٠٢٣ - حدثنا عَبِيدَةُ[5] بن حُمَيْد أبو عبدالرحمٰن، حدثني عطاءُ بنُ السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا

---

(١) في (ص) و(ظ): قائماً وقاعداً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - قبل الاختلاط، وقد سمعه من حسين المعلم نفسه دون واسطة سعيد كما ذكر هو. حسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وسلف برقم (٦٦٢٧) دون زيادة: ورأيته يصوم في السفر ويفطر، وبرقم (٦٦٧٩) بها، وذكرنا شواهده فيهما، وسلف أيضاً برقم (٦٦٦٠) و(٦٧٨٣) و(٦٩٢٨).

(٣) «ولا مبذر» سقطت من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٧٤٧).

قوله: «ولا مُتَأَثِّل»: قال ابنُ الأثير: أي غيرَ جامع، يقال: مال مُؤَثَّل، ومجد مُؤَثَّل، أي: مجموعٌ ذو أصل.

(٥) تحرف في (م) إلى: عبيد.

عبـدالله بن عمرو، في كم تقرأ القرآن؟» قال: قلتُ: في يومي وليلتي، قال: فقال لي: «ارْقُدْ وصَلِّ، وصلِّ[1] وارْقُدْ، واقرأه في كل شهر»، قال: فما زلتُ أُناقِصُه ويُناقِصُني، إلى أن قال[2]: «اقرأه في كُلِّ سبعِ ليال»، ـ قال أبي[3] : ولم أفْهم، وسَقَطَتْ عليَّ كلمةٌ ـ، قال: ثم قال: قلتُ: إني أصومُ ولا أُفطر؟ قال: فقال لي: «صُمْ وأَفْطِر، وصُمْ ثلاثة أيام من كل شهر»، فما زلتُ أُناقِصُه ويُنَاقِصُني، حتى قال: «صُمْ أَحبَّ الصيام إلى الله عز وجل، صيامَ داود، صُمْ يوماً، وأَفْطِرْ يوماً»، فقال عبدُالله بنُ عمرو: لأَنْ[4] أكونَ قَبِلْتُ رخصةَ رسولِ الله ﷺ أَحَبُّ إليَّ من أن يكون لي حُمْرُ النَّعَمِ[5]. حَسِبْتُه شَكَّ عَبِيدَةُ.

---

(١) قوله: «وصلِّ» لم يرد في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (ظ) وهامش (س) و(ص): حتى قال.

(٣) يعني الإمام أحمد.

(٤) في هامش (ظ): إني لأن. ووقع في (م) وطبعة شاكر: ولأن.

(٥) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عَبيدة بن حميد ـ وإن سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط ـ قد تابعه حمادُ بنُ زيد عند أبي داود، وهو ممن سمع منه قديماً.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢٦٤ عن عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٨٩) مختصراً من طريق سليمان بن حرب، عن حماد ـ وهو ابن زيد ـ، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٠٦)، وذكرنا الجمع بين الروايات في كم يختم القرآن هناك.

وانظر الحديث رقم (٦٤٧٧). =

٧٠٢٤ ـ حدَّثَنا يعقوبُ بنُ إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدثني عمرو بن شُعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا جَلَبَ ولا جَنَب، ولا تُؤْخَذُ صَدَقَاتُهم[1] إلَّا في دُورِهِمْ»[2].

٧٠٢٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو سفيان الحَرَشِي[3] ـ وكان ثقةً فيما ذكر أهلُ بلاده ـ، عن مسلم بن جُبَيْر مولى ثقيف ـ وكان مسلم رجلاً يُؤْخَذُ عنه، وقد[4] أدرك وسَمِع ـ عن[5] عمرو بن حَرِيش الزُّبَيْدي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قلت: يا أبا محمد، إنَّا بأرضٍ لسنا نَجِدُ بها الدينارَ والدرهمَ، وإنما أموالُنا المواشي[6]،

= والقائل: حسبته شكَّ عَبِيدة: هو الإمام أحمد.

(١) في (ظ): صدقتهم.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابنُ إسحاق ـ وهو محمد ـ صرَّح بالتحديث.

وأخرجه مطولاً البغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وهو قطعة من الحديث (٦٦٩٢).

(٣) تصحف في (م) إلى: الجرشي، وفي (س) إلى: الحرسي.

(٤) في (ظ): قد. دون واو قبلها.

(٥) في (ظ): من. وعلى هامشها: نسخة الحافظ: عن.

(٦) في (ظ): إنما أموالنا بها المواشي.

فنحن نَتَبَايَعُها بيننا، فنبتاعُ البقرةَ بالشاة[1] نَظِرَةً إلى أَجل، والبعيرَ بالبَقرات، والفَرَسَ بالأباعر، كلُّ ذٰلك إلى أَجَلٍ، فهل علينا في ذٰلك مِنْ بأْسٍ؟ فقال: على الخَبير سَقَطْتَ؛ أَمرني رسولُ الله ﷺ أَن أَبعثَ جيشاً على إبلٍ كانتْ عندي، قال: فحملتُ الناسَ عليها، حتى نَفِدَتِ الإبل، وبَقِيَتْ بقيَّةٌ من الناس، قال: فقلتُ لِرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، الإبلُ[2] قد نَفِدَتْ، وقد بقيتْ بقيةٌ من الناس لا ظَهْرَ لهم؟ قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «ابْتَعْ علينا إبِلاً بقَلاَئِصَ من إبلِ الصَّدَقة إلى مَحِلِّها، حتى نُنَفِّذَ[3] هٰذا البَعْثَ»، قال: فكنتُ أبتَاعُ البعيرَ بالقَلُوصَيْنِ والثلاثِ من إبلِ الصَّدَقَةِ إلى محلِّها، حتى نَفَّذْتُ ذٰلك البَعْثَ، قال: فلما حَلَّتِ الصدقةُ أدَّاها رسولُ الله ﷺ[4].

٧٠٢٦ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: ذَكَرَ عمرو بن شُعيب، عن أبيه

---

(١) في (ظ): بالشياه.

(٢) في (ظ) و(ق) وهامش (س) و(ص): إنَّ الإبل.

(٣) في (س) و(ص): تنفذ.

(٤) حديث حسن سلف برقم (٦٥٩٣) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، به، وسلف هناك بسط القول في ترجمة رجاله وتخريج روايته. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

قوله: «حتى نفدت الإبل»، بكسر الفاء، أي: فنيت.

وقوله: «حتى تُنَفِّذ»، قال السندي: ضبط بتشديد الفاء. والله تعالى أعلم.

عن جدِّه، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في عَقْل الجَنِينِ إذا كان في بطنِ أُمِّه، بغُرَّةٍ، عَبْدٍ أو أمَة، فَقَضَى بذٰلك في امرأة حَمَل بنِ مالك بنِ النَّابغة الهُذَلي[1].

٧٠٢٦م ـ وأن النبي ﷺ، قال: «لا شِغَارَ في الإسْلامِ»[2].

٧٠٢٧ ـ حدثنا يعقوبُ وسعدٌ، قالا: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ مدلس، ولم يصرح هنا بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٩٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

ويشهد له حديثُ حَمَل بن مالك نفسه، سيرد بإسناد صحيح ٤/٧٩، ٨٠، وذكره أحمد أيضاً في مسند ابن عباس برقم (٣٤٣٩).

وحديث أبي هريرة عند البخاري (٦٧٤٠) و(٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٨١) (٣٤) و(٣٥)، سيرد (٧٢١٧) و(١٠٤٦٧) و(١٠٩٥٣).

وحديث المغيرة بن شعبة عند البخاري (٦٩٠٥)، ومسلم (١٦٨٢) (٣٧)، سيرد ٤/٢٤٤، ٢٤٥.

وحديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣٢٦ بإسناد مرسل.

وحديث جابر عند أبي يعلى (١٨٢٣).

قوله: «عبد أو أمة»: بدل من غُرَّة.

(٢) صحيح لغيره، ابن إسحاق ـ وإن كان مدلساً ورواه بالعنعنة ـ قد صرَّح بالتحديث في الرواية التالية. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وهو قطعة من الحديث (٧٠١٢).

ـ يعني محمداً ـ حدَّثني عبدُالرحمٰن بنُ الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ، قال: «لا شِغَارَ في الإسلامِ»[1].

٧٠٢٨ ـ حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: وذَكَر عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في وَلَدِ المُتَلاعِنَيْن، أنه يَرِثُ أُمَّه، وتَرِثُه أُمُّه، ومن قَفَاها به جُلِدَ ثمانين، ومن دعاه وَلَدَ زِنًا جُلِدَ ثَمانينَ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق صرَّح بالتحديث. يعقوب وسعد: هما ابنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وفي الإسناد زيادة عبدالرحمٰن بن الحارث بين ابن إسحاق وعمرو بن شعيب، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وهو قطعة من الحدث (٧٠١٢).

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٨٠، وقال: رواه أحمد من طريق ابن إسحاق، قال: وذكر عمرو بن شعيب. فإن كان هٰذا تصريحاً بالسماع فرجاله ثقات، وإلا فهي عنعنة ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «ومن قفاها به»، أي: رماها. قال في «النهاية» في تفسير الأثر: «نحن بنو النضر بن كنانة لا ننتفي من أبينا ولا نقفوا أمنا»، أي: لا نتهمها ولا نقذفها، يقال: قفا فلان فلاناً: إذا قذفه بما ليس فيه.

٧٠٢٩ - حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

سمعتُ عبدَالله بن عمرو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أكبرِ الكَبائِرِ أن يلعَنَ الرجلُ والِدَيْهِ»، قالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ يَلْعَنُ الرجلُ أبَوَيْهِ؟ قال: «يَسُبُّ الرَّجُلُ الرجلَ، فيسبُّ أباهُ، ويسبُّ الرَّجُلُ أُمَّه، فيسبُّ أُمَّه»(١).

٧٠٣٠ - حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا عبدُالعزيز - يعني ابن المُطَّلب المخزومي -، عن عبدالعزيز بن عُمَرَ بن عبدالعزيز، عن عمرو بن شُعَيْب السَّهْمِي، عن أبيه ٢١٧/٢

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «من قُتِلَ دونَ ماله فهو شهيد»(٢).

٧٠٣١ - حدثنا يعقوب، حدثنا عبدُالعزيز بنُ المطَّلب، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

سعد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٩).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وعبدالعزيز بن المُطَّلب: هو ابن عبدالله بن حنطب المخزومي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٩٦٣/٣ من طريق مطر الورّاق، عن عمرو بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا هناك شواهده.

عبدِالله بنِ حَسَنَ بنِ حَسَن، عن إبراهيم بنِ محمد بن طلحة التَّيْمي، عن[1] عبدالله بن عمرو بن العاصي، مثلَ ذٰلك[2].

٧٠٣٢ ـ حدَّثنا يعقوب، حدثني أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: حدثني عيسى بن طلحة بن عُبيدالله

أنه سمع عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: وقف رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْر على راحلته، فطَفِقَ يسألونَهُ، فيقولُ القائلُ منهم: يا رسولَ الله، إنِّي لم أكنْ أَشْعُرُ أَنَّ الرميَ قَبْلَ النَّحْرِ، فنَحَرْتُ قبلَ أن أرميَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْمِ ولا حَرَجَ»، وطَفِقَ آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي لم أَشْعُرْ أَنَّ النَّحْرَ قبل الحَلْقَ، فحلَقْتُ قبلَ أَنْ أَنْحَرَ؟ فيقول رسولُ الله ﷺ: «انْحَرَ ولا حَرَجَ»، قال: فما سمعتُه يومئذٍ يُسْأَلُ عن أمرٍ ممَّا يَنْسَى الإنسانُ أو يَجْهَلُ، من

---

(١) تحرفت في طبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: «بن».

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالعزيز بن المطلب: قال ابنُ معين وأبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وضعَّفه العقيلي، وقال: لا يُتابع في حديثه عن الأعرج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدالله بن حسن بن حسن ـ وهو ابن علي بن أبي طالب ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (١٤١٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، عن عبدالعزيز بن المُطَّلب، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث عبدالله بن عمرو حسن، قد رُوي عنه من غير وجه، وقد رخَّص بعضُ أهل العلم للرجل أن يُقاتل عن نفسه وماله، وقال ابنُ المبارك: يقاتل عن ماله ولو درهمين.

وسلف برقم (٦٨١٦) و(٦٨٢٩)، وسلف ذكر شواهده برقم (٦٥٢٢).

تقديمِ الأُمورِ بعضِها قبلَ بعضٍ، وأشباهِها، إلَّا قال رسولُ الله ﷺ: «افْعَلْهُ ولا حَرَجَ»[1].

٧٠٣٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، فذكر حديثاً، قال ابنُ إسحاق: وذكر عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مؤمناً متعمِّداً فإنَّه يُدْفَعُ إلى أولياء القَتِيلِ، فإن شاؤُوا قَتَلوا، وإن شاؤُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وهي ثلاثون حِقَّةً، وثلاثونَ جَذَعَةً، وأَربَعُون خَلِفَةً، فذٰلك عَقْلُ العَمْدِ، وما صالحوا[2] عليه من شيء فهو لهم، وذٰلك شَدِيدُ[3] العَقْلِ».

«وعَقْلُ شِبْهُ العَمْد مغلَّظَةٌ مثلُ عَقْل العَمْد، ولا يُقْتَلُ صاحبُه، وذٰلك أنْ يَنْزِغَ الشيطانُ بينَ الناسِ، فتكونَ دماءٌ في غير ضغينةٍ ولا حَمْل سلاحٍ».

فإنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: يعني: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (١٧٣٨) من طريق يعقوب، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الدارقطني ٢/٢٥١ من طريق صالح بن كيسان، به.
وسلف برقم (٦٤٨٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (ظ): وما صولحوا.

(٣) في (ظ) و(ق) وهامش (س) و(ص): تشديد.

فَلَيْس مِنَّا، ولا رَصَدَ بِطَرِيقٍ».

«فمن قُتِلَ على غير ذٰلك فهو شِبْهُ العمد، وعَقْلُه مغلَّظَةٌ[1]، ولا يُقْتَلُ صاحبُه، وهو بالشهر الحرام، وللحرمة وللجار».

«ومن قُتِلَ خطأً، فدِيَتُه مئةٌ من الإبل، ثلاثونَ ابنةُ مَخَاضٍ، وثلاثونَ ابنةُ لَبُون، وثلاثونَ حِقَّة، وعَشْرةٌ[2] بِكَارَةٍ بَنِي لبُونٍ ذُكورٍ».

قال: وكان رسول الله ﷺ يُقِيمُها على أهلِ القُرى أربع مئة دينار، أو عِدْلَها من الوَرِق، وكان يُقِيمُها على أَثْمان الإبلِ، فإذا غَلَتْ، رَفَعَ في قيمتها، وإذا هَانَتْ، نَقَصَ من قيمتها، على عَهْدِ[3] الزَّمان ما كان، فبلغَتْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ما بين أربع مئة دينار إلى ثمان مئة دينار، وعِدْلُها من الوَرِق ثمانيةُ آلاف درهم.

وقَضَى أنَّ مَنْ كَان عَقْلُه[4] على أهل البقر، في البقر مئتي بقرة، وقَضَى أنّ مَنْ كان عَقْلُه[4] على أهل الشاءِ[5]، فألْفَيْ شاةٍ.

وقَضَى في الأَنْفِ إذا جُدِعَ كلُّه، بالعَقْل كاملاً، وإذا جُدِعَت

---

(١) في (ظ) وهامش (س): مُغَلَّظ.

(٢) في (ق) وهامش (س): عشر.

(٣) في (ظ) و(ق) وهامش (س): على نحو.

(٤) في (ظ): وقضى إن كان عقله. وفي الهامش: أن من كان عقله.

(٥) في (ظ): على أهل الشاء في الشاء.

أَرْنَبَتُه، فنِصْفُ العَقْلِ.

وقَضَى في العين نصفَ العقل، خمسين من الإبل، أو عِدْلَها ذَهَباً أَوْ وَرِقاً، أو مئةَ بقرةٍ، أو أَلْفَ شاةٍ.

والرِّجْلُ نصفُ العَقْل، واليدُ نِصْفُ العَقْل.

والمَأْمُومَةُ ثُلُثُ العقل، ثلاثٌ وثلاثون من الإبل، أو قيمتُها من الذَّهب، أو الوَرِقِ، أو البقر، أو الشاء، والجَائِفَةُ ثُلُث العقل، والمُنَقِّلَةُ خَمْسَ عَشْرَةَ من الإبل، والمُوضِحَةُ خمسٌ من الإبل.

والأسنان خمسٌ من الإبل[1].

---

(١) حديث حسن، وبعضه صحيح. محمد بن إسحاق ـ وإن دلّس ـ، تابعه سليمان بن موسى الأشدق في الروايات المفرقة للحديث كما سيرد. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وقوله: «من قتل مؤمناً متعمداً...»، إلى: «وذٰلك شديد العقل»: سلف تخريجه برقم (٦٧١٧).

وقوله: «وعقل شبه العمد... ولا حمل سلاح»، سلف برقم (٦٧١٨)، وسيرد برقم (٧٠٨٨).

وقوله: «من حمل السلاح فليس منا، ولا رصد بطريق»: سلف برقم (٦٧٢٤) و(٦٧٤٢)، وسيرد برقم (٧٠٨٨).

وقوله: «فمن قتل على ذٰلك فهو شبه العمد... وللحرمة وللجار»، سلف برقم (٦٧٤٢)، وسيرد برقم (٧٠٨٨).

وقوله: «فمن قتل خطأً...» إلى قوله: «وقضى أن من كان عقله على أهل الشاء فألفي شاء»، سيرد تخريجه برقم (٧٠٩٠). =

= وقوله: «في دية الأنف والعين واليد والرجل»، سيرد تخريجه برقم (٧٠٩٢).

وحكم المأمومة والجائفة أخرجه أبو داود (٤٥٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٨٣ من طريق محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٣٦٣) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: في المأمومة ثلث العقل: ثلاثة وثلاثون من الإبل، أو عدلها من الذهب. قال: وقضى عمر بن الخطاب بمثل ذٰلك.

ولحكم المأمومة والجائفة شاهد من حديث عمرو بن حزم عند ابن حبان (٦٥٥٩).

وآخر من حديث زيد بن ثابت عند عبدالرزاق (١٧٣٦٢)، وابن أبي شيبة ٩/٢١١، والبيهقي في «السنن» ٨/٨٢.

وثالث موقوف من حديث علي عند عبدالرزاق (١٧٣٥٦) و(١٧٣٥٧)، وابن أبي شيبة ٩/١٤٥ و٢١٠.

ورابع موقوف من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٩/٢١٠.

وخامس موقوف من حديث عمر بن الخطاب عند ابن أبي شيبة ٩/٢١٢.

وحكم المُنَقِّلة أخرجه عبدُالرزاق (١٧٣٦٩) عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «في المنقولة خمس عشرة من الإبل»، وهٰذا معضل، وفيه عنعنةُ ابنِ جريج.

وله شاهد من حديث عمرو بن حزم عند ابن حبان (٦٥٥٩).

وآخر مرسل من حديث مكحول عند البيهقي في «السنن» ٨/٨٢.

وثالث موقوف من حديث علي عند عبدالرزاق (١٧٣٦٤)، وابن أبي شيبة ٩/١٤٦، ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٨/٨٢.

ورابع موقوف من حديث زيد بن ثابت عند عبدالرزاق (١٧٣٦٥)، والبيهقي ٨/٨٢.

وحكم المُوضِحَة والأسنان سلف تخريجُه برقم (٦٧١١).

قوله: «وعَقْلُ شبه العمد مغلظة»: قال السندي: كأنه أنَّث الخبر نظراً إلى أن =

٧٠٣٤ ـ قال: وذكر عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في رَجُلٍ طَعَنَ رَجُلاً بقَرْنٍ في رِجْله، فقال: يا رسولَ الله، أَقِدْنِي، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا تَعْجَلْ، حتى يَبْرَأَ جُرْحُكَ»، قال: فأَبَى الرجلُ إلاَّ أن يَسْتَقِيدَ، فأقاده رسولُ الله ﷺ منه، قال: فَعَرَجَ المُسْتَقِيدُ، وبَرَأَ

= العقل في معنى الدية.

قوله: «وهو بالشهر الحرام»، أي: يقاس به في تغليظ الذنب. قاله السندي.

قوله: «وعشرة بكارة»: البِكارَةُ: جمع بَكْر ـ بفتح الباء ـ وهو الفتيُّ من الإبل. قال الجوهري: وجمع البَكْر بِكار، مثل فَرْخ وفراخ، وبِكارةٌ أيضاً، مثل فَحْل وفِحالة.

قوله: «يُقيمها على أهل القرى»، أي: يقومها.

قوله: «في البقر مئتي بقرة»، أي: قضى في البقر مئتي بقرة له، أي: لمن كان عقله على أهل البقر.

قوله: «والرِّجْلُ نصف العقل»، أي: قضى في الرِّجْل نصف العقل.

والمأمومة: ـ ويقال أيضاً: الآمة ـ الشجةُ التي بلغت أمَّ الرأس، وهي الجلدة التي تجمع الدماغ. يقال: رجل أميم ومأموم. قاله ابنُ الأثير.

والجائفة: هي الطعنة التي تنفذ إلى الجوف، والمرادُ بالجَوْف هاهنا كل ما له قُوَّة مُحِيلة كالبطن والدماغ.

والمُنَقِّلة، بكسر القاف المشددة: شجة يخرج منها صغار العظم، وتُنَقَّل عن أماكنها. وقيل: هي التي تنقل العظم، أي: تكسره.

والمُوْضِحة: هي الشجة التي تبدي وَضَحَ العظام، أي: بياضه، والتي فرض فيها خمس من الإبل هي ما كان منها في الرأس والوجه، فأما الموضحة في غيرهما ففيها الحكومة.

المُسْتَقَادُ منه، فأَتَى المُسْتَقِيدُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له: يا رسولَ الله، عَرَجْتُ[1]، وبَرَأَ صاحِبي؟! فقال له رسول الله ﷺ: «أَلَمْ آمُرْكَ أن لا تَسْتَقِيدَ حتى يَبْرَأَ جُرْحُكَ؟ فعصَيْتَني! فأَبْعَدَكَ اللهُ، وبَطَل جُرْحُكَ» ثم أَمَر رسولُ الله ﷺ بَعْدَ الرجل الذي عرج: «مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ، أن لا يَسْتَقِيدَ حتى تَبْرَأَ جِرَاحتُه، فإذا بَرِئَتْ جِرَاحَتُه[2] اسْتَقَادَ»[3].

---

(١) في (ظ): عرجت منه.

(٢) في (ظ): برأ جرحه.

(٣) إسناده ضعيف، ابنُ إسحاق مدلِّس، ولم يُصَرِّح هنا بالتحديث.

وأخرجه الدارقطني ٣/٨٨، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٦٧، ٦٨، والحازمي في «الاعتبار» ص١٩٣ من طريق ابن جريج، عن عمروبن شعيب، بهٰذا الإسناد، وفيه عنعنةُ ابنِ جُريج. قال الحازمي: إن صحَّ سماعُ ابنِ جريج من عمروبن شعيب، فهو حديث حسن.

وأخرجه الدارقطني ٣/٩٠ من طريق مسلم (تحرف فيه إلى: محمد) بن خالد، عن ابن جُريج، عن عمروبن شعيب، به. وفيه عنعنةُ ابنِ جُريج، ومسلم بن خالد: هو الزنجي، وهو ضعيف أيضاً.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٧٩٩١) عن ابن جريج، عن عمروبن شعيب، عن رسول الله ﷺ، وهو معضل، وفيه عنعنة ابن جريج.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٩٨٨)، ومن طريقه الدارقطني ٣/٩٠ عن معمر، عن أيوب، عن عمروبن شعيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «أبعدك الله، أنت عجلت» وهٰذا معضل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٩٥، ٢٩٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! =

٧٠٣٥ ـ حدثنا يعقوب، سمعتُه يحدِّث ـ يعني أباه ـ، عن يزيد بن
٢/٢١٨ الهَادِ[1]، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، [عن][2] محمد بن عبدالله

عن عبدالله بن عمرو، أنه قال: إن رسولَ الله ﷺ قال في

= وفي الباب عن جابر عند ابن أبي شيبة ٩/٣٦٩، والدارقطني ٣/٨٩، والبيهقي في «السنن» ٨/٦٦ و٦٧، والطبراني في «الصغير» (٣٧٧)، وزاد الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٩٦ نسبته إلى الطبراني في «الأوسط».

وقد رُوي موصولاً ومرسلاً، وذكر الدارقطني أنَّ المُرسل هو المحفوظ، وذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/٤٦٣ أنَّ حديث جابر هٰذا رواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، مرسلاً، ثم قال: سمعتُ أبا زرعة يقول: حديثُ حماد بن سلمة أشبه. وقال نحو ذٰلك الحازميُّ في «الاعتبار» ص١٩٢، والزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٧٧.

قلنا: وأقوى أسانيد حديث جابر ما رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٤ من طريق عبدالله بن المبارك، عن عنبسة بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ، قال: «لا يستقاد من الجرح حتى يبرأ».

قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٨/٦٧: سنده جيد، ونقل الزيلعي عن صاحب «التنقيح» قوله: إسناده صالح، وعنبسةُ وثَّقه أحمد وغيره. وقال ابنُ أبي حاتم: سُئل أبو زرعة عن هٰذا الحديث، فقال: هو مرسل مقلوب.

وعن ابن عباس عند البيهقي في «السنن» ٨/٦٧، وهو من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى (وهو القتات)، عن مجاهد، عن ابن عباس. قال الحافظ ابنُ حجر في «التهذيب»: قال الأثرمُ عن أحمد: روي إسرائيلُ عن أبي يحيى القتّات أحاديثَ مناكير جداً كثيرة.

والقَوَد: القَصَاص.

(١) في (ظ): يعني ابن الهاد.

(٢) لفظ «عن» سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من «أطراف المسند» ٤/٨٧ـ٨٨، ومما سيرد في التخريج.

مجلسٍ: «ألا أُحَدِّثُكم بأحبِّكم إليَّ وأقربكم منِّي مَجْلساً يومَ القيامةِ؟» ثلاثَ مراتٍ يقولها، قال: قلنا: بلَى، يا رسولَ الله، قال: فقال: «أَحسَنُكُم أَخْلاقاً»(١).

٧٠٣٦ ـ قال يعقوب: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني

---

(١) حديث حسن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، ومحمد بن عبدالله بن عمرو: ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣٥٣، وقال: محمد بن عبدالله بن عمروبن العاص يروي عن أبيه من حديث عمروبن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبدالله بن عمرو، ولا أعلم بهٰذا الإسناد إلا حديثاً واحداً من حديث ابن الهاد، عن عمروبن شعيب.

قلنا: وبهٰذا يتبين أن لفظ: «عن» سقط قبل كلمة «محمد بن عبدالله» في النسخ الخطية التي بين أيدينا، واستدركناه من هٰذا الموضع، ومن «أطراف المسند» كما تقدم. وقد أخرج ابنُ حبان هٰذا الحديث في «صحيحه» (٤٨٥) من طريق يعقوب، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد وهم الشيخ أحمد شاكر في تصويب هٰذا الإسناد، فظنَّ ـ إذ لم يقع له حديثُ ابنِ حبان ـ أنَّ الصواب فيه: عمروبن شعيب بن محمد، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، واستشهد بورود الإسناد كذٰلك في الرواية السالفة برقم (٦٧٣٥)، وإنما ذاك إسناد معروف يروي فيه عمروبن شعيب عن أبيه، عن جده عبدالله بن عمرو.

وهٰذا الإسناد فيه زيادة محمد والد شعيب بينه وبين جده عبدالله، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وللحديث أصل في الصحيح نبهنا عليه برقم (٦٧٣٥).

وقد وقع في الطبعة الميمنية خطأ طريف، ففيها: إن رسول الله ﷺ قال في مجلس خف: ألا أحدثكم، وكلمة «خف» هٰذه لا علاقة لها بنص الحديث، إنما هو رمزٌ وُضِع في الأصل الخطي فوق كلمة «ألا» إشارة إلى تخفيفها، فأقحمها الطابعُ في متن الحديث، وقد نبَّه على ذٰلك الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

يحيى بنُ عروة بن الزبير، عن أبيه عروة[1]

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: قلتُ له: ما أكثرُ ما رأيتَ قريشاً أصابتْ من رسول الله ﷺ، فيما كانت تُظهر من عداوته؟ قال: حَضَرْتُهم وقد اجتمع أشرافُهم يوماً في الحِجْر، فذَكروا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثلَ ما صَبَرْنا عليه من هٰذا الرجل قطُّ، سَفَّه أحْلامَنا، وشَتَم آباءَنا، وعاب دِينَنا، وفَرَّق جماعتَنا، وسبَّ آلِهَتَنا، لقد صَبَرْنا منه على أمرٍ عظيم، أو كما قالوا، قال: فبينما[2] هم كذٰلك[3]، إذْ طَلَعَ عليهم رسولُ الله ﷺ، فأقبل يمشي، حتى استلم الرُّكْنَ، ثم مَرَّ بهم طائفاً بالبيتِ، فلمَّا أنْ مَرَّ بهم غَمَزوه ببعضِ ما يقول، قال: فعرفت ذٰلك في وجهه، ثم مَضى، فلما مَرَّ بهم الثانيةَ، غمزوه بمثلها، فعرفتُ ذٰلك في وجهه، ثم مضى، ثم مَرَّ[4] بهم الثالثةَ، فغمزوه بمثلها، فقال: «تَسْمَعُونَ يا معشرَ قُريشٍ، أَمَا والذي نَفْسُ محمد بيده، لقد جئتُكم بالذَّبْحِ»، فأَخَذَتِ القومَ كلمتُه، حتى ما منهم رجلٌ إلاَّ كأنَّما على رأسه طائرٌ واقعٌ، حتى إنَّ أشدَّهم فيه وَصَاةً قبلَ ذٰلك

---

(١) في (م): عن عروة. وهو خطأ.

(٢) في هامش (س) و(ص) و(ق): فبينا.

(٣) في (ظ) وهامش (س) و(ص): في ذٰلك.

(٤) في (ظ) وهامش (س): فمرَّ.

لَيَرْفَؤُه[1] بأحْسَنِ ما يَجِدُ من القول، حتى إنه ليقول: انصرفْ يا أبا القاسم، انصرفْ راشداً، فوالله ما كنتَ جَهُولاً، قال: فانصرف رسولُ الله ﷺ، حتى إذا كان الغدُ، اجتمعوا في الحِجْر وأنا معهم، فقال بعضُهم لبعض: ذَكَرْتُم ما بَلَغَ منكم وما بَلَغكم عنه، حتى إذا بادَأكم بما تكرهون تركتُموه! فبينما[2] هم في ذٰلك، إذْ[3] طَلَعَ عليهم[4] رسولُ الله ﷺ، فَوَثَبوا إليه وَثْبَةَ رجلٍ واحدٍ، فأحاطوا به، يقولون له: أنتَ الذي تقولُ كذا وكذا؟ لِمَا كان يَبْلُغُهُمْ عنه من عَيْبِ آلهتِهم ودينهم، قال: فيقول رسولُ الله ﷺ: «نعم، أنا الذي أقولُ ذٰلك»، قال: فلقدْ رأيتُ رجلاً منهم أَخَذَ بمَجْمَع ردائِه، قال: وقام أبو بكر الصِّدِّيقُ، رضي الله عنه، دُونَه، يقول وهو يَبْكي: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللهُ﴾؟ ثم انصرفوا عنه، فإنَّ ذٰلك لأَشَدُّ ما رأيتُ قريشاً بَلَغَتْ منه قَطُّ[5].

(١) في هامش (س) و(ق): ليرفؤه، أي: يسكنه ويرفق به.

(٢) في (ص) و(ظ): فبينا.

(٣) «إذ» لم ترد في (ظ)، وكتب في الهامش: إذْ. خ.

(٤) «عليهم» لم ترد في (ص) و(ظ) و(ق).

(٥) إسناده حسن. ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه البزار ـ فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٦٨/٧ ـ من طريق بكر بن سليمان، والبيهقي في «الدلائل» ٢٧٥/٢ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. =

٧٠٣٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: وحدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه عبدالله بن عمرو: أنَّ وَفْدَ هَوَازِنَ أَتَوْا رسولَ الله ﷺ وهو بالجِعِرَّانَةِ، وقد أسلموا، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّا أَصْلٌ وعشيرةٌ، وقد أصابنا من البلاءِ ما لم يَخْفَ[1] عليك، فامْنُنْ علينا، مَنَّ الله عليك، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبناؤُكم ونساؤكُمْ أَحَبُّ إليكُم، أم أموالُكم؟» قالوا: يا رسولَ الله، خَيَّرْتَنا بَيْنَ أحسابنا وبَيْنَ أموالنا، بل تُرَدُّ علينا نساؤنا وأبناؤُنا، فهو أَحَبُّ إلينا، فقال لهم: «أَمَّا ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لكم، فإذا صلَّيتُ للناسِ الظهرَ، فقوموا، فقولوا: إنَّا نستشفعُ برسول الله[2] إلى المسلمين، وبالمسلمين إلى رسولِ الله[2]، في أبنائِنا ونسائنا، فَسَأُعطيكم عند

= وأشار البخاري في «صحيحه» إلى رواية ابن إسحاق هٰذه عقب الحديث (٣٨٥٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٥، ١٦، وقال: في الصحيح طرف منه، رواه أحمد، وقد صرح ابنُ إسحاق بالسماع، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: طرفه الصحيح سلف برقم (٦٩٠٨).

وقوله في أول الحديث: قلت له: ما أكثرُ... القائل: هو عروة بن الزبير يسأل عبدالله بن عمرو، كما صرح بذٰلك في الرواية (٦٩٠٨) السالفة.

(١) في (ق) و(م): ما لا يخفى، وهو المثبت في طبعة أحمد شاكر.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر زيادة: صلى الله عليه وسلم. ولم ترد في النسخ الخطية.

ذلك وأَسْأَلُ لكم»، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ بالناس الظهر قاموا، فتكلَّموا بالذي أمرهم به، فقال رسول الله ﷺ: «أما ما كان لي ولبني عبدالمطلب فهو لكم»، قال المهاجرون: وما كان لنا، فهو لِرسول الله ﷺ، وقالت الأنصارُ: وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال الأَقْرَعُ بن حابس: أمَّا أنا وبنو تَمِيم فلا! وقال عُيَيْنَةُ بنُ حِصْن بن حُذَيْفة بن بَدْر: أَمَّا أنا وبنو فَزَارة، فلا! قال عَبَّاس بن مِرْدَاسٍ: أمَّا أَنا وبنو سُلَيْم فلا! قالت بنو سُلَيم: لا، ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ، قال: يقول عباسٌ: يا بني سُلَيْم، وَهَّنْتُمُوني! فقال رسول الله ﷺ: «أَمَّا مَنْ تَمَسَّكَ منكم بحَقِّه من هٰذا السَّبْي فله بكل إنسانٍ سِتُّ فَرَائِضَ من أوَّل شيءٍ نُصيبه، فَرَدوا على النَّاس أبناءَهم ونِسَاءَهم»[1]. ٢١٩/٢

٧٠٣٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو عُبَيْدة بن محمد بن عمَّار بن ياسر، عن مِقْسَمٍ أبي القاسم مولى عبدالله بن الحارث بن نوفل، قال:

خرجْتُ أنا وتَلِيدُ بنُ كِلابٍ اللَّيْثِي، حتى أَتَينا عبدَالله بن عمرو بن العاصي، وهو يطوفُ بالبيت، معلقاً نعليه بيده، فقلنا له: هل حَضَرْتَ رسولَ الله ﷺ حين يُكلمه التَّمِيميُّ يومَ حُنَيْن؟

(١) إسناده حسن. محمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري. وسلف برقم (٦٧٢٩).

قال: نعم، أَقْبَلَ رجلٌ من بني[1] تميم، يقال له: ذو الخُوَيْصِرَة، فَوَقَفَ على رسولِ الله ﷺ وهو يُعطي الناسَ، قال[2]: يا محمدُ، قد رأيتُ ما صنعتَ في هٰذا اليوم! فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ، فَكَيْفَ رأيتَ؟» قال: لَمْ أَرَكَ عَدَلْتَ! قال: فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «وَيْحَكَ، إن لم يَكُن العدلُ عندي فعِنْدَ مَنْ يَكُونُ؟» فقال عمرُ بنُ الخطاب: يا رسولَ الله[3]، أَلا نَقْتُلُه؟ قال[4]: «لا، دَعُوهُ، فإنَّه سيكونُ[5] له شيعةٌ يتَعَمَّقُون في الدِّين، حتى يخرجوا منه، كما يخرج السَّهْمُ من الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ في النَّصْلِ، فلا يُوجَدُ شيءٌ، ثم في القِدْحِ فلا يُوجَدُ شيءٌ، ثم في الفَوْقِ، فلا يُوجَدُ شيءٌ، سَبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ»[6].

---

(١) لفظ: «بني» جاء في هامش (س).

(٢) في (ظ) وهامش (س) و(ص): فقال.

(٣) «يا رسول الله» ليست في (ظ)، وكتبت على الهامش.

(٤) في (ظ): فقال.

(٥) في (ظ): ستكون.

(٦) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ صرح بالتحديث، وأبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر: وثقه ابن معين، وعبدالله بن أحمد ـ كما ذكر هنا ـ، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: صحيح الحديث، وذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يُعرف اسمه، ومِقْسَم ـ وهو ابن بُجْرة، ويقال: ابن نجدة، ويقال له أيضاً: مولى ابن عباس للزومه له ـ، قال أبو حاتم: صالح الحديث، لا بأس به، ووثقه أحمدُ بن صالح المصري والعجلي والفسوي والدارقطني، وضعفه ابن سعد، وذكره البخاري في «الضعفاء» ولم يذكر فيه قدحاً، =

قال أبو عبدالرحمٰن [هو عبدالله بن أحمد]: أبو عبيدة هٰذا اسمه: محمد، ثقة، وأخوه سَلَمة بن محمد بن عَمَّار، لم يروِ عنه إلَّا عليُّ بنُ زيد، ولا نعلم خَبَرُه. ومِقْسَم ليس به بأْسٌ.

= وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٢٧، ٢٢٨، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد ثقات.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٣٤٤) و(٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٣)، سيرد ٣/٦٨ و٧٣.

وآخر من حديث جابر عند مسلم (١٠٦٣) (١٤٢)، سيرد ٣/٣٥٤، ٣٥٥.

وثالث من حديث أبي برزة، سيرد ٤/٤٢١.

ورابع من حديث أبي بكرة الثقفي، سيرد ٥/٤٢.

وانظر ما مضى في مسند علي بن أبي طالب (٦٧٢).

الرَّمِيَّة: بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء التحتية: قال ابن الأثير: الصيد الذي ترميه فتقصده وينفذ فيه سهمُك. وقيل: هي كل دابة مرميَّة.

قوله: «ينظر في النَّصْل»: يعني هل اتصل به شيء من الدم والفرث. والنَّصْلُ: الحديدة التي في السهم وغيره. والفَرْثُ: ما يخرج من الكَرِش.

والقِدْح، بكسر القاف وسكون الدال: عودُ السهمِ قبل أن يُراش ويُنْصَل، والفُوق، بضم الفاء: مدخل الوتر.

قوله: «سبق الفَرْثَ»: لسرعةِ السهم وشدة النزع. قاله السندي.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١٨: شَبَّه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد، فيدخُلُ فيه، ويخرجُ منه، ومن شدة سرعة خروجه ـ لقوة الرامي ـ لا يعلَقُ من جسد الصيد شيء.

ولهٰذا الحديث طرقٌ[1] في هٰذا المعنى، وطرقٌ أُخَر في هٰذا المعنى صِحَاحٌ. والله سبحانه وتعالى[2] أعلم.

٧٠٣٩ ـ حدَّثنا مُؤمَّل، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا ابنُ طاووس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن لحوم الحُمُرِ الأَهلية، وعن الجَلَّالة، وعن ركوبها وأكل لحومها[3].

---

(١) في (ظ): طريق.

(٢) «سبحانه وتعالى»: ليست في (ظ).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ، وإن كان سيِّىء الحفظ، متابع. وُهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه أبو داود (٣٨١١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٣٩ من طريق سهل بن بكار، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٣ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، كلاهما عن وهيب، بهٰذا الإسناد. وسهل بن بكار تحرف في مطبوع النسائي إلى: سهيل.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٧١٢) عن معمر، عن ابن طاووس، قال: أخبرني عمرو بن شعيب، قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الإبل الجلَّالة وألبانها، وكان يكره أن يحجَّ عليها. وهٰذا معضل.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢٨٣، والحاكم ٢/٣٩، ومن طريقه البيهقي ٩/٣٣٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن عبدالله بن باباه، عن عبدالله بن عمرو، بنحوه. قال الحاكم: صحيح الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: إسماعيل وأبوه ضعيفان.

والنهي عن لحوم الحمر الأهلية ورد من حديث عدد كثير من الصحابة، وهو =

٧٠٤٠ ـ حدَّثنا مؤمَّل، حدثنا حماد، حدثنا علي ـ يعني ابن زيد ـ، عن خالد بن الحُوَيْرِث

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الآياتُ خَرَزَاتٌ منظوماتٌ في سِلْكٍ، فإنْ يُقْطَعِ السِّلْكُ[1] يَتْبَع بَعْضُها

= من الأحاديث المتواترة، والذي ورد منه في «المسند» حديث علي سلف برقم (٥٩٢) و(٨١٢).

وحديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠).

وحديث جابر، سيرد ٣/٣٦١.

وحديثُ أبي سليط البدري، سيرد ٣/٤١٩.

وحديثُ الحكم بن عمرو الغفاري، سيرد ٤/٢١٣.

وحديث المقدام بن معديكرب، سيرد ٤/١٣٢.

والنهي عن ركوب الجلّالة وأكلِ لحومها له شاهدٌ من حديث ابن عباس سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٨٩) و(٢١٦١) و(٢٦٧١) و(٢٩٥٢) و(٣١٤٢) و(٣١٤٣).

وآخرُ من حديث ابن عمر عند أبي داود (٣٧٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٣، وإسناده حسن. وله إسناد آخر صحيح عند البيهقي في «السنن» ٩/٣٣٣.

وثالث من حديث أبي هريرة عند الحاكم ٢/٣٥، وإسناده حسن.

وجاء سببُ النهي عن لحوم الحمر الأهلية فيما أخرجه مسلم (١٩٣٩) (٣٢) عن ابن عباس، قال: إنما نهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حَمُولةَ الناس، فكره أن تذهَبَ حمولَتُهم.

والجَلّالة: من الحيوان، التي تأكل العَذِرَة.

(١) كُتب في هامش (س) عبارة: كذا في ثلاث نسخ. قلنا: هي كذلك في (س) و(ص) و(ق)، ووقع في (ظ): فانقطع السِّلْكُ فتبع بعضُهن (وفي الهامش: بعضَها) بعضاً. وأشير في هامش (س) و(ص) إلى هٰذه الرواية، ثم جاء فيهما ما =

بعضاً»[1].

= نصُّه: وكذا في «الجامع» للسيوطي، وقال شارحه المناوي: «فإذا انقطع السلك» وعندي أنه من تحريف النساخ، وأن الأصل: «إن قُطِع السِّلْكُ» فوُصِلَت النُّونُ بالقاف. والله أعلم.

وقد رد الشيخ السندي كلام هٰذا القائل في حاشيته على «المسند» ـ كما سيرد ـ، وذكر أنَّ الصواب: فانقطع، وقال: هٰكذا في النسخ من الانقطاع، وهو الصواب. قلنا: لكن السندي بعد أن صوب هٰذه الرواية ـ يعني رواية «فانقطع» ـ أورد في حاشيته على «المسند» لفظ الرواية الأخرى، وهو «يتبع» دون فاء قبلها، مع أن تتمة الرواية التي صوبها: «فيتبع» بذكر الفاء، كما في «الجامع الصغير»، أو «فتبع» كما في نسخة (ظ).

(١) إسناده ضعيف، مُؤَمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ، وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف، وقد توبعا، وتبقى عِلَّتُهُ خالد بن الحويرث ـ وهو المخزومي القرشي ـ، قال ابنُ معين: لا أعرفه، وقال ابنُ عدي: إذا كان يحيى لا يعرفه، فلا يكون له شهرة، ولا يعرف، ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٩٨. حماد: لا ندري أهو ابن زيد، أم ابن سلمة، والخطب في ذٰلك يسير.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٧٣، ٤٧٤ من طريق يزيد بن هارون، عن ابن عون (وهو عبدالله بن عون بن أرطبان البصري) عن خالد بن الحويرث، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه هو والذهبي.

وعلَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٤٤ عن روح، عن حماد، بهٰذا الإسناد، لكن لم يسق لفظه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث!

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٦٨٣٣)، لكنه معلول بما نقله =

٧٠٤١ ـ حدَّثنا حسنُ بنُ موسى الأَشْيَب، حدثنا حَرِيز[1] ـ يعني ابن عثمان الرَّحَبِي ـ، عن حِبَّانَ بنِ زيد

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ على منبره يقولُ: «ارْحَمُوا تُرْحَمُوا، واغْفِروا يَغْفِرِ اللهُ[2] لَكُم، وَيلٌ لأَقماعِ القَوْلِ، ويلٌ للمُصِرِّين، الذين يُصِرُّونَ على ما فعلوا وهم يَعْلَمونَ»[3].

= ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤٢٨) عن الدارقطني، قال: وإنما رواه هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أبي العالية من قوله.

قال السندي: قوله: «الآيات»، أي: إذا جاءت.

خَرَزات، أي: كأنها خرزات، على التشبيه البليغ.

قوله: «يتبع»: بيان لوجه الشَّبَه، والجملةُ استئنافٌ، كأنه جوابٌ عما يُقال: كيف هي كالخَرَزات؟ فقال: يَتْبَع.. الخ، وقد خفي على بعضٍ معنى هٰذا الحديث، فزعم أنَّ الصحيح: «فإن قُطع» على أنَّ «إن» الشرطيةُ، إلا أنه وقع التحريف من النساخ، فوصل النون بالقاف، وهٰذا اختراع عجيب من غير داع. والله تعالى أعلم. قلنا: مقتضى تصويبه أن تكون الرواية: فيتبع، أو فتبع، لكن شَرَح السندي على لفظ: «يتبع» وهو تتمة رواية: «فإن يقطع» كما ذكرنا ذٰلك آنفاً في فروق النسخ.

(١) تصحف في (م) إلى: جرير.

(٢) لفظ: «الله» ورد في (س) و(ص) على الهامش، وأمامه (خ)، وكُتب فوقه في (ظ): صح.

(٣) إسناده حسن، حبان بن زيد الشرعبي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٨١، وقال أبو داود فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»: شيوخ حريز كلهم ثقات، وقال الذهبي في «الكاشف»: شيخ، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٧٠٤٢ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا محمد ـ يعني ابنَ راشد ـ، عن سليمانَ ـ يعني ابن موسى ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ قَضَى أن كل مُسْتَلْحَق يُسْتَلْحَقُ بعدَ أبيه الذي يُدْعَى له، ادَّعاه ورثتُه من بعده، فقَضَىٰ: إنْ كانَ من أَمَةٍ يَمْلِكُها يومَ أصابَها فقد لَحِقَ بمَنِ اسْتَلْحَقَه، وليس له فيما قُسِمَ قَبْلَهُ من الميراث شيءٌ، وما أَدْرَكَ مِن ميراثٍ لم يُقْسَمْ، فله نَصِيبُه، ولا يُلْحَقُ إذا كانَ أبوه الذي يُدْعَى له أنكره، وإنْ كان من أَمَةٍ لا يملِكُها، أو مِنْ حُرَّةٍ عاهَرَ بها، فإنَّه لا يُلْحَقُ ولا يَرِثُ، وإن كان أبوه الذي يُدْعَى له هو الذي ادَّعاه، وهو ولدُ زِناً لأَهْلِ أُمِّهِ، مَنْ كانوا، حُرَّةً، أو أَمَةً»(١).

٧٠٤٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا إسحاق ـ يعني ابن سعيد ـ، حدثنا سعيدُ بنُ عمرو، قال:

أَتى عبدُالله بنُ عمرٍو ابنَ الزُّبير، وهو جالسٌ في الحِجْرِ، فقال: يا ابنَ الزُّبير، إياكَ والإلحادَ في حَرَمِ الله، فإنِّي أَشهدُ

= وهو مكرر (٦٥٤١).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٢٣٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٢٦٥ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وسلفت تتمة تخريجه برقم (٦٥٤١).

(١) إسناده حسن، وهو مطول (٦٦٩٩)، وسلف شرحه هناك.

وأخرجه بطوله أبو داود (٢٢٦٥)، وابنُ ماجه (٢٧٤٦)، والدارمي ٢/٣٨٩، ٣٩٠ من طرق عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

لَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُحِلُّها ويَحُلُّ[1] به رجلٌ من قريش، لو وُزِنَتْ ذنوبُه بذنوب الثَّقَلَيْنِ لَوَزَنَتْها»[2]، قال: فانْظُرْ أن لا تكونَ هو يا ابنَ عَمْرٍو، فإنَّكَ قد قرأتَ الكُتُب، وصحبتَ الرسولَ ﷺ، قال: فإنِّي أُشْهِدُكَ أنَّ هٰذا وَجْهِي إلى الشام مجاهداً[3].

٧٠٤٤ ـ حدثنا حسن ـ يعني الأَشْيَب ـ، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، حدثنا دَرَّاج، عن عبدالرحمٰن بن جُبَيْر

عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال لهم: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤]، قال: «الرؤيا الصَّالحة، يُبَشَّرُها المؤمنُ، هي جُزْءٌ من تسعةٍ وأربعينَ جُزْءاً من النبوَّةِ، فمن[4] رأى ذٰلك فلْيُخْبِرْ بها، ومن رأى سوىٰ ذٰلك، فإنما هو من الشيطان ليَحْزُنَه، فلْيَنْفُثْ عن يساره ثلاثاً، ولْيَسْكُتْ، ولا يُخْبِرْ بها أحداً»[5]. ٢/٢٢٠

---

(١) في (ق): بها. وفي (ظ): يُحِلّها وتحل به.

(٢) في هامش (ظ): لوازنتها.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٦٨٤٧)، ونقلنا هناك عن ابن كثير أن رفعه قد يكون غلطاً. وانظر لزاماً (٤٦١).

هاشم: هو ابن القاسم.

(٤) في هامش (ظ): ومن. خ.

(٥) صحيح لغيره، ابن لهيعة ـ وإن كان في حفظه شيء ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير درّاج ـ وهو ابن سمعان أبو السمح ـ، وهو صدوقٌ، روى له أصحاب السُّنن. حسن الأشيب: هو ابن موسى، وعبدالرحمٰن بن جُبير: هو =

= المصري المؤذن العامري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٦٤) من طريق عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ـ مختصراً ـ الطبري في «تفسيره» [يونس: ٦٤] من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الشيخ، عن عبدالرحمٰن بن جبير، به.

ونقله ابنُ كثير في «تفسيره» عن هٰذا الموضع، وقال: لم يخرجوه. يعني أصحاب الكتب الستة.

وأورده الهيثمي مختصراً في «المجمع» ٣٦/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

ثم أورده بتمامه ١٧٥/٧، وقال: رواه أحمد من طريق ابن لهيعة، عن درّاج، وحديثهما حسن، وفيهما ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهدٌ من حديث ابن عمر سلف برقم (٦٢١٥)، وإسناده صحيح، وفيه: «جزء من سبعين جزءاً من النبوة».

وفي باب الرؤيا الصالحة وأنها جزء من النبوة:

عن ابن عباس سلف برقم (٢٨٩٤).

وعن ابن عمر عند مسلم (٢٢٦٥)، سيرد ١٨/٢ و٥٠ و١١٩.

وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٩٨٨)، ومسلم (٢٢٦٣)، سيرد (٧١٨٣) و(٧٦٤٢) و(٧٦٤٣) و(٨١٦١) و(٨٥٠٦) و(١٠٤٣٠).

وعن أنس عند البخاري (٦٩٨٣)، ومسلم (٢٢٦٤)، وسيرد ١٢٦/٣ و١٨٥ و٢٦٧ و٢٦٩.

وعن جابر عند مسلم (٢٢٦٢)، سيرد ٣٤٢/٣ و٣٥٠.

وعن أبي رَزِين العُقيلي، سيرد ١٠/٤ و١١ و١٢ و١٣.

وعن عبادة بن الصامت عند البخاري (٦٩٨٧)، ومسلم (٢٢٦٤)، سيرد ٣١٦/٥ و٣١٩.

=

٧٠٤٥ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيْعَة، أخبرنا ابنُ هُبَيْرة، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بنِ عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رَدَّتْه الطِّيَرَةُ من حاجةٍ، فقد أَشرك»، قالوا[1]: يا رسول الله، ما كَفَّارةُ ذٰلك؟ قال: «أن يقول أحدهم: اللَّهمَّ لا خَيْرَ إلَّا خَيْرُكَ، ولا طَيْرَ إلَّا طَيْرُكَ، ولا إلٰه غَيْرُكَ»[2].

= وعن عوف بن مالك عند ابن أبي شيبة ١١/٧٥، وابن حبان (٦٠٤٢).

ووقع في أكثر الأحاديث أن الرؤيا الصالحة جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، وقد سرد الحافظ ابنُ حجر في «الفتح» ١٢/٣٦٢، ٣٦٣ الروايات الأخرى، ثم قال: فحصَّلنا من هٰذه الروايات على عشرة أوجه، ذكرها، ثم قال: أصحها مطلقاً الأول (يعني جزء من ستة وأربعين جزءاً) ويليه السبعين، ثم سرد الحافظ ما قيل في تفسير ذٰلك في «الفتح» ١٢/٣٦٣ـ٣٦٨، فانظره.

وفي الباب فيمن رأى ما يحب أو غيره:

عن أبي قتادة الأنصاري عند البخاري (٦٩٨٦)، ومسلم (٢٢٦١)، سيرد ٥/٢٩٦ و٣٠٣ و٣٠٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٦٩٨٥)، سيرد (١١٠٥٤).

وفي الباب في تفسير قوله تعالى: ﴿لهم البشرى في الحياة الدنيا﴾ عن أبي الدرداء، سيرد ٦/٤٤٥ و٤٤٧.

قوله: «يُبَشِّرُها المؤمن»، أي: يُبَشَّر بها.

(١) في (ظ): فقالوا. وعلى الهامش: قالوا. خ.

(٢) حديث حسن، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ، وإن كان ضعيفاً قد رواه عنه عبدالله بن وهب، وهو صحيح السماع منه. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وابن هبيرة: هو عبدالله المصري السبئي، وأبو عبدالرحمٰن الحبلي: هو عبدالله بن يزيد =

. . . . . .

= المعافري.

وهو عند ابن وهب في «الجامع» ١/ ١١٠، ومن طريقه أخرجه ابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٣).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٠٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

ولـه شاهد مختصر من حديث فَضَالة بن عبيد أخرجه ابن وهب في «جامعه» ١/ ١١٠، عن ابن لهيعة، عن عياش بن عباس (وهو القتباني)، عن أبي الحصين (هو الهيثم بن شفي)، عن فضالة بن عبيد الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «من ردَّته الطيرة فقد قارف الشرك»، وإسناده حسن.

وآخر من حديث رويفع بن ثابت عند ابن وهب ٢/ ١٨١، والبزار (٣٠٤٦)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٠٥، وقال: رواه البزار، وفيه سعيد بن أسد بن موسى، روى عنه أبو زرعة الرازي، ولم يضعفه أحد ـ قلنا: تابعه ابن وهب ـ، وشيخ البزار إبراهيم غير منسوب، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وفي إسناده أيضاً شيبان بن أمية، وهو مجهول. والحديث أورده ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٨٢، وقال: قال أبي: هٰذا حديث منكر (وقد وقع فيه تصحيفات في إسناده).

وثالث من حديث بُريدة بن الحصيب عند البزار (٣٠٤٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٠٥، وقال: رواه البزار، وفيه الحسن بن أبي جعفر، وهو متروك، وقد قيل فيه: صدوق منكر الحديث.

والـطِّيَرَة: قال ابنُ الأثير: بكسر الطاء وفتح الياء، وقد تسكن: هي التشاؤم بالشيء، وهو مصدر تطيَّر، يُقال: تطيَّر طِيَرةً، وتَخَيَّر خِيَرةً، ولم يجيء من المصادر هٰكذا غيرهما. قال السندي: وفي «الصحاح»: الطِّيَرة، كالعنبة، هو ما يُتَشاؤمُ به من الفأل الرديء، اسم من التطير، ومثلُه في «القاموس».

قوله: «ولا طَيْر إلا طيرك»: قال السندي: في «الصحاح»: الطير جمع طائر، =

٧٠٤٦ ـ حدثنا هشامُ بنُ سعيد، أخبرنا معاويةُ بنُ سَلَام، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمٰن

عن خَبَر عبدالله بن عمرو بن العاصي: أنه لما كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ نُودِيَ أنِ الصَّلاةُ جامعةٌ، فركع رسولُ الله ﷺ ركعتين في سجدةٍ، ثم جُلِّي عن الشمس، فقالت عائشة أُمُّ المؤمنين: ما سجدتُ سجوداً قَطُّ أَطْوَلَ منه، ولا رَكعتُ ركوعاً قطُّ كان أَطولَ منه[1].

= كصَحْب جمع صاحب، والطير أيضاً: الاسم من التَّطَيُّر، ومنه قولهم: لا طير إلا طير الله، كما يقال: لا أمر إلا أمر الله، قال ابن السكيت: يقال: طائرُ الله لا طائرُك، ولا تقل: طَيْرُ الله. انتهى. قلت: فالظاهر أن الطيرَ في الحديث على وزن الخير، فالحديث يردُّ على ابن السكيت. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، هشام بن سعيد ـ وهو الطالقاني البزاز نزيل بغداد ـ، وثقه أحمد وابن سعد، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، ثم هو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه البخاري (١٠٤٥)، ومسلم (٩١٠)، والنسائي ٣/١٣٦ من طرق عن معاوية بن سلام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٣٧٦) من طريق الحجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه النَّسائي ٣/١٣٧ من طريق محمد بن حِمْيَر، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي طعمة، عن ابن عمرو، وهٰذا إسناد خالف فيه ابنُ حِمْيَر، فذكر أبا طعمة بدل أبي سلمة، وأبو طعمة هٰذا قيل: إنه هلال مولى عمر بن عبدالعزيز، وقد روى عنه جمع، ووثقه محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي، وقيل =

٧٠٤٧ ـ[1]

٧٠٤٨ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لهيعة، عن دَرَّاج أبي السَّمْح، عن عيسى بن هلال

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ أَرواحَ المُؤْمِنَيْنِ لتلتقيانِ على مسيرةِ يَوْمٍ ولَيْلَةٍ، وما رأَى واحدٌ منهما صاحبَه»[2].

٧٠٤٩ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا محمدُ بنُ مُطَرِّف، عن أبي حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يأْتِي على الناسِ زمان

= غيره، فهو مجهول، لكنه متابع بأبي سلمة.

والحديث سلف برقم (٦٦٣١)، من طريق شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به، وسلف مطولاً برقم (٦٤٨٣).

قوله: «أنِ الصلاة جامعة»: أن: بفتح الهمزة وتخفيف النون، على أنها حرفُ تفسيرٍ لما في النداء من معنى القول. والصلاة: بالنصب، أي: ائتوا الصلاة، أو بالرفع على الابتداء.

قوله: «ركعتين»، أي: ركوعين.

«في سجدة»، أي: في ركعة. قال ذٰلك السندي.

(١) قد كُرِّر في (م) هنا الحديث السابق بسنده ومتنه، وكُتب في الهامش ما نصُّه: هٰكذا وجد هٰذا الحديث في بعض النسخ مكرراً فأثبتناه تبعاً لذٰلك. قلنا: وقد حذفناه لأنه لم يرد في جميع النسخ الخطية، وإنما أثبتنا له رقماً للإشارة إلى تكراره في (م).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (٦٦٣٦). يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

يُغَـرْبَلُون فيه غَرْبَلةً، يَبْقَى منهم حُثَـالَـةٌ، قد مَرِجَتْ عُهـودُهم وأماناتُهم، واختلفوا فكانوا هٰكذا» وشَبَّك بين أصابعه، قالوا: يا رسول الله، فما المخرجُ من ذٰلك؟ قال: «تأْخُذُونَ ما تَعرفون، وتَدَعُون ما تُنْكرون، وتُقْبِلُونَ على أَمْرِ خاصَّتِكم، وتَدَعُونَ أَمْرَ عامَّتِكم»[1].

٧٠٥٠ ـ حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، حدثنا بَقِيَّةُ، حدثني معاوية بنُ سعيد التُّجِيبي، سمعتُ أبا قَبِيل المصري يقول:

سمعتُ عبدالله بن عمرو بن العاصي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ يَوْمَ الجمعة أو لَيْلَةَ الجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ القَبْرِ»[2].

٧٠٥١ ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، حدثني المُفَضَّل، حدثني عَيَّاش بنُ عباس، عن عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يُغْفَرُ للشهيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إلاَّ الدَّيْنَ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المَرْوذي، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وسلف برقم (٦٥٠٨) ـ وذكرنا هناك شواهده والخِلاف في صحابيِّه ـ، وبرقم (٦٩٨٧)، وسيأتي برقم (٧٠٦٣).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٦٦٤٦). بقية: هو ابنُ الوليد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير المفضل ـ وهو ابن فضالة ـ فمن رجال الشيخين. يحيى بن غيلان: هو الخزاعي البغدادي، وعياش بن عباس: هو القتباني. =

٧٠٥٢ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، حدثنا عبدالله، أخبرنا ابنُ لهيعة، أخبرني الحارثُ بن يزيد، عن ابن حُجَيْرَةَ الأكبر

عن عبدالله بن عمرو، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المُسْلِمَ المُسَدِّدَ ليُدْرِكُ دَرَجَةَ الصَّوَّام القَوَّامِ بآياتِ الله عز وجل، لِكَرَمِ ضَرِيبته، وحُسْنِ خُلُقِه»(١).

٧٠٥٣ ـ حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك، وهو الحَرّاني، حدثنا محمدُ بنُ سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن عبدالله بن عمرو، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُخَرِّبُ الكعبةَ ذو السُّوَيْقَتَيْن من الحبشة، ويَسْلُبُها حِلْيَتَها، ويُجَرِّدُها من كُسْوَتها، ولكأنِّي أَنْظُرُ إليه أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ، يَضْرِبُ

= وأخرجه أبو عوانة ٥/٥٣ من طريق يحيى بن غيلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٨٦) (١١٩)، والحاكم ٢/١١٩، من طريق المُفَضّل بن فضالة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. قلنا: بل خرجه مسلم كما هو ظاهر.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٨٨٦) (١٢٠)، وأبو عوانة ٥/٥٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٥ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عياش بن عباس، به.

وفي الباب عن أبي قتادة عند مسلم (١٨٨٥) (١١٧)، سيرد ٥/٢٩٧ و٣٠٤ و٣٠٨.

(١) حسن، وهو مكرر (٦٦٤٨) و(٦٦٤٩). علي بن إسحاق: هو المروزي، وعبدالله: هو ابنُ المبارك.

قال السندي: قوله: لكرم ضريبته: أي: سجيته وطبيعته.

عليها بمِسْحاتِه ومِعْوَلِه»[1].

---

(١) بعضه مرفوع صحيح، وبعضه يروى مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح، وهٰذا إسناد ضعيف. محمد بن إسحاق: مدلس، وقد عنعن، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمدُ بن سلمة: هو الباهلي الحرّاني، وابنُ أبي نجيح: هو عبدالله.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٤٣) من طريق محمد بن مهران الرازي، عن محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفاكهي أيضاً (٧٤٤) عن محمد بن أبي عمر (وهو العدني)، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، به، نحوه مرفوعاً. وزاد فيه: قال مجاهد: فلما هدم ابنُ الزبير الكعبة، جئتُ أنظر إليه، هل أرى الصفة التي قال عبدالله بن عمرو، فلم أرها.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٣٠٩) عن القاسم بن أحمد البغدادي، والحاكم ٤/٤٥٣ من طريق أحمد بن حبان بن ملاعب، كلاهما عن أبي عامر (يعني العقدي)، عن زهير بن محمد (هو التميمي العنبري)، عن موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «اتركوا الحبشة ما تركوكم، فإنه لا يستخرج كَنْزَ الكعبة إلا ذو السويقتين من الحبشة» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قلنا: وبهٰذا الإسناد والمتن سيورده أحمد ٥/٣٧١ من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابنُ إسحاق، وهو ثقة، لكنه مدلس.

ونصفه الثاني، وهو قوله: «لكأني أنظر إليه أصيلع...»: أخرجه عبدالرزاق (٩١٨٠)، وابن أبي شيبة ١٥/٤٧ كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عمرو، موقوفاً، وهٰذا أصح من رواية مَنْ رَفَعَه، وهو ابنُ أبي عمر العَدَني عند الفاكهي كما مر. =

٧٠٥٤ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهِيْعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن قَيْصَر التُّجِيبي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، قال: كنا عندَ النبيِّ ﷺ،

= وأخرجه عبدالرزاق (٩١٧٩) عن ابن جريج، قال: سمعت سليمان الأحول يحدث عن مجاهد وغيره، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً أيضاً.

وله شاهد موقوف أيضاً من حديث علي عند عبدالرزاق (٩١٧٨)، وابن أبي شيبة ١٥/٤٨.

لكن له شاهد بمعناه مرفوع من حديث ابنِ عباس عند البخاري (١٥٩٥) سلف برقم (٢٠١٠)، ولفظه: «كأني به أسود أفحج، يقلعها حجراً حجراً».

وقوله: «يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»: له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٩١) و(١٥٩٦)، ومسلم (٢٩٠٩)، سيرد (٨٠٩٤) و(٩٤٠٥).

قال السندي: قوله: «يُخَرِّب»: من التخريب، وهٰذا عند قرب الساعة، حيث لا يبقى قائلٌ: الله الله. وقيل: يخرب في زمان عيسى. قال القرطبي: بعد رفع القرآن من الصدور، والمصحف بعد موت عيسى، وهو الصحيح، ولا يعارضه: ﴿حَرَماً آمناً﴾ [القصص:٢٨] إذ معناه: أمنُهُ إلى قرب القيامة.

ذو السويقتين: هو تصغير الساق، وصُغِّر لأن الغالب على سوق الحبشة الدقة.

حليتها: بكسر الحاء، ونصبه، على أنه مفعول ثان للسلب، وقيل: بدل من الأول بدل اشتمال.

أصيلع: تصغير أصلع: وهو من انحسر شعر رأسه، وهو منصوب على الحال.

أفيدع: مصغر أفدع، من الفَدَع، بفتحتين، وهو اعوجاج بين القدم وبين عظم الساق، وكذا في اليد، وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها.

بمِسْحاته: ضبط بكسر الميم، وهي آلةٌ رأسُها من حديد، وميمه زائدة، من السَّحْوِ، وهو الكشفُ والإزالة.

ومِعْوَله، ضبط بكسر الميم: هو الفأس العظيمة التي يُنْقَرُ بها الصخر.

فجاء شابٌّ، فقال: يا رسول الله، أُقَبِّلُ وأنا صائم؟ فقال: «لا»، فجاء شيخٌ، فقال: يا رسول الله، أُقَبِّلُ وأنا صائم؟ قال: «نعم»، فنَظَرَ بعضُنا إلى بعضٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد علمتُ نَظَر بعضِكم إلى بعضٍ، إنَّ الشيخَ يَمْلِكُ نَفْسَه»[1]. ٢/٢٢١

٧٠٥٥ ـ حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيْب، عن أيوب، عن أبي قِلابَة

عن عبدالله بن عمرو، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من قُتِلَ دُونَ مالِه مظلوماً فَهُو شَهِيدٌ»[2].

٧٠٥٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُالواحد بنُ زياد، عن الحجاج، عن عمرو بنِ شعَيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من بَنَى لله مسجداً، بُنِيَ له بيتٌ أوْسَعُ[3] منه في الجنة»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، هو مكرر (٦٧٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووُهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة كيسان السختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد البصري.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٥٦٦) عن معمر، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) في (ظ): بَنَىٰ له بيتاً أوسعَ.

(٤) صحيح دون لفظ: «أوسع»، وهٰذا إسناد ضعيف. الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ كثير الخطأ والتدليس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن =

٧٠٥٧ ـ حدثنا عفّان، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ليثُ بنُ أبي سُلَيْم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ مَنَعَ فَضْلَ مائِهِ أو فَضَلَ كَلَئِه، مَنعه الله عَزَّ وَجَلَّ فَضْلَه»[1].

٧٠٥٨ ـ حدثنا عفّانُ، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن داود بن أبي هند وحبيب المعلِّم، عن عمرو بنِ شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن النبيِّ ﷺ، وقيسٍ عن مُجاهد، أَحْسِبُه عن

= أرطاة، وهو متكلم فيه.

وفي الباب عن عثمان عند البخاري (٤٥٠)، ومسلم (٥٣٣) (٢٤) و(٢٥)، سلف برقم (٤٣٤)، بلفظ: «بنى الله له مثله في الجنة».

وعن عمر بن الخطاب سلف برقم (١٢٦) و(٣٧٦).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢١٥٧).

وعن واثلة بن الأسقع، سيرد ٣/٤٩٠ بلفظ: «أوسع»، وفي إسناده بشر بن حيان مجهول.

وعن عمرو بن عبسة، سيرد ٤/٣٨٦.

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٦١، بلفظ: «أوسع»، وفي إسناده محمود بن عمرو، قال الذهبي: فيه جهالة.

وعن أبي ذر عند ابن حبان (١٦١٠).

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٩)، بلفظ: «أوسع»، وفي إسناده علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف.

وانظر «فتح الباري» ١/٥٤٦.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٦٦٧٣). عفان: هو ابن مسلم.

النبيِّ ﷺ، قال: «لا يجوزُ للمرأةِ أَمْرٌ في مالها إذا ملك زوجُها عِصْمَتَها»[1].

٧٠٥٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً قال: اللهمَّ اغفر لي ولمحمد وَحْدَنا! فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد حَجَبْتَها عن ناسٍ كثيرٍ»[2].

٧٠٦٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أنَّ رجلاً دخل الصلاةَ فقال: الحمدُ لله، وسَبَّح، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَائلُها؟» فقال الرجلُ: أنا، قال: «لَقَدْ رأَيْتُ الملائِكَةَ تَلَقَّى بها بعضُها بعضاً»[3].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان: أحدهما متصل، وهو إسناد حسن، والآخر مرسل.

أما الإسناد المتصل، فقد أخرجه الطيالسي (٢٢٦٧) ـ ومن طريقه البيهقي ٦/٦٠ ـ، وأبو داود (٣٥٤٦)، والنسائي ٦/٢٧٨، من طريق حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ٢/٤٧، ووافقه الذهبي.

وهو قطعة من حديث خطبة الفتح ورد بنحوه مطولاً برقم (٦٦٨١).

وانظر (٦٧٢٧) و(٦٧٢٨).

وأما الإسناد المرسل، فرواه حماد بن سلمة، عن قيس ـ هو ابن سعد المكي، وهو ثقة من رجال مسلم ـ، عن مجاهد مرفوعاً مع الشك في رفعه عن مجاهد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٦٥٩٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٦٣٢). عفان: هو ابن مسلم.

٧٠٦١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد، أخبرنا عطاءُ بنُ السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرو: أن اليهودَ أتتِ النبيَّ ﷺ فقالت: السامُ عليك، وقالوا[1] في أنفسهم: ﴿لَوْلَا يُعَذِّبُنا اللهُ بما نَقُولُ﴾، فأنزلَ اللهُ عز وجل: ﴿وإِذَا جَاؤُوكَ حَيَّوْكَ بما لم يُحَيِّكَ به اللهُ﴾، فقرأ إلى قوله: ﴿فَبِئْسَ[2] المَصِيرُ﴾ [المجادلة: ٨][3].

٧٠٦٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، عن حبيب بن أبي ثابت، سمعت أبا العباس ـ وكان شاعراً ـ، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أَحَيٌّ والداكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «ففيهما فجَاهِدْ»[4].

٧٠٦٣ ـ حدثنا سعيدُ بنُ منصور، حدثنا يعقوبُ بنُ عبدالرحمٰن، عن أبي حازم، عن عُمَارة بن عمرو بن حَزْم

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أن يُغَرْبَلَ الناسُ غَرْبَلَةً، وتَبْقَى حُثَالَةٌ من النَّاس، قد مَرِجَتْ عُهودُهم

---

(١) في (ص) و(ق) وطبعة شاكر: قالوا. دون واو قبلها.

(٢) وقع في (س) و(ص) و(ق) و(م) وطبعة شاكر: وبئس. والتلاوة: فبئس.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، حماد ـ وهو ابن سَلَمة ـ صحَّح الجمهور روايته عن عطاء، كما ذكر العراقي في «التقييد والإيضاح» ص٣٩٢.
وسلف الحديث برقم (٦٥٨٩) وذكرنا هناك شواهده.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٨٥٨) سنداً ومتناً.

وأماناتُهم، وكانوا هٰكذا»، وشَبَّكَ بَيْنَ أصابعه، قالوا: فكيفَ نَصْنَعُ يا رَسُولَ الله إذا كان ذٰلك؟ قال: «تَأْخُذُونَ ما تَعْرِفُونَ، وتَذَرُونَ ما تُنْكِرُونَ، وتُقْبِلُونَ على خاصَّتِكُم، وتَدَعُونَ عَامَّتَكُم»[1].

حدثناه قتيبة بن سعيد، بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: «وَتَبْقَى حُثَالَةٌ من الناس، وتَدَعُونَ[2] أَمْرَ عامَّتِكم».

٧٠٦٤ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ لهيعة، عن القاسم بن عبدالله المَعَافِري، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ، عن القاسم بن البَرَحِيِّ[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمارة بن عمرو بن حزم، فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو ثقة. يعقوب بن عبدالرحمٰن: هو الإسكندراني، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٣٥ من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد، وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٢/١٥٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به، وصححه، ووافقه الذهبي، لكن سقط من إسناد المطبوع منه اسم أبي حازم.

وأخرجه أبو داود (٤٣٤٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه أبي حازم، به. قال أبو داود: هٰكذا روي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ من غير وجه.

وسلف برقم (٦٥٠٨) ـ وذكرنا هناك شواهده والخلاف في صحابيه ـ، وبرقم (٦٩٨٧) و(٧٠٤٩).

(٢) في (ظ): قال: وتدعون، وقوله: حدثناه قتيبة بن سعيد بإسناده، يعني أن قتيبة حدثهم هٰذا الحديث عن يعقوب بن عبدالرحمٰن بالإسناد الذي قبله.

(٣) بفتح الباء والراء، وقبل الياء حاء مهملة، وتصحف في (س) و(م) إلى: =

عن عبدالله بن عمرو، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ أَخْرَجَ صَدقةً فلم يَجِدْ إلَّا بَرْبَرِيًّا ، فلْيَرُدَّها»[1].

٧٠٦٥ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن حُيَيّ بن عبدالله،

= البُرْجي، وشكل في (ظ): البُرْحي، وهو خطأ أيضاً.

(١) إسناده ضعيف. ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ، والقاسم بن عبدالله المعافري: ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٦٠، وابن حبان في «الثقات» ٧/٣٣٣، وذكر أنه يروي عن سعيد بن المسيب، ويروي عنه يحيى بن أيوب، ولم يترجمه الحسيني في «الإكمال» مع أنه من شرطه، وترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٣٣٨، ٣٣٩، وقال: وأظنه حيي بن عبدالله. والذي حمله على ظنه هٰذا أنه لم يجد في ترجمته عند البخاري وابن حبان أنه يروي عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، وأنه روى عنه ابن لهيعة، وقد ترجمه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/١١٢، فقال: القاسم بن عبدالله المَعَافري، روى عن سعيد بن المسيب وأبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، روى عنه يحيى بن أيوب وعبدالله بن لهيعة، سمعت أبي يقول ذٰلك، وعلى هٰذا فهو مستور الحال. والقاسم بن البَرَحي: هو ـ كما سماه السمعاني ـ القاسمُ بن عبدالله بن ثعلبة التجيبي، ثم البَرَحي، روى عنه جمع، سلف الكلام عليه في الحديث رقم (٦٧٥٥). وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن الحبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٤ و١٠/٧٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات!

وأورده المتقي في «كنز العمال» (١٦٥٥٤)، وزاد نسبته للنسائي، ولم نجده، ثم نقل عن ابن الجوزي قوله: كان البربر إذ ذاك كفاراً.

قلنا: طالما ثبت ضعف الإسناد فلا يُتَكلَّف لتأويله، وأما البربرُ فقد افتتح المسلمون بلادَهم بقيادة البطل المظفَّر عقبة بن نافع القرشي رحمه الله في القرن الأول الهجري، وهدى الله أكثرهم للإسلام، ثم كانوا فيما بعدُ مادةَ الجيش الإسلامي في فتح الأندلس بقيادة طارق بن زياد البربري.

عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي: أن النبيَّ ﷺ مَرَّ بسعدٍ وهو يتوضأ، فقال: «ما هٰذا السَّرَفُ يا سعدُ؟» قال: أفي الوضوء سَرَفٌ[1] قال: «نَعَمْ، وإنْ كُنْتَ على نَهْرٍ جارٍ»[2].

٧٠٦٦ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عمروبنِ يحيى، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ

عن عبدالله بنِ عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُوضَعُ المَوازِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فيُؤْتَى بالرَّجلِ، فيوضع في كِفَّةٍ، فيوضَعُ ما أُحصِيَ عليه، فتَمَايَل به الميزانُ، قال: فيُبْعَثُ به إلى النار، فإذا أُدْبرَ به، إذا صائح يَصِيحُ مِنْ عِنْدِ الرحمٰن، يقول: لا تَعْجَلُوا، لاتَعْجَلُوا، فإنَّه قد بَقي له، فيؤتَى ببطاقةٍ فيها «لا إلٰه إلَّا الله»، فَتُوضع مع الرجلِ في كِفَّةٍ، حتى يَمِيلَ به الميزانُ»[3]. ٢٢٢/٢

---

(١) في (ظ): إسراف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وحُيَيٍّ بن عبدالله المعافري، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن الحبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف لضعف حيي بن عبدالله وابن لهيعة.

والسَّرَف، بفتحتين: التجاوز في الحد في الماء. قاله السندي.

(٣) سلف برقم (٦٩٩٤) بإسناد قوي، وهٰذا إسناد حسن على خطأ في اسم أحد رواته، ورواية قتيبة عن ابن لهيعة كرواية أحد العبادلة كما في «السير» ٨/١٧، وعمروبن يحيى، كذا وقع في الأصول عندنا، وصوابه: عامربن يحيى، وأشير إلى =

٧٠٦٧ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ابنُ لهيعة، عن وَاهِب بنِ عبدالله

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أنه قال: رأيتُ فيما يَرَى النائمُ لَكأَنَّ في إحدى إِصْبَعَيَّ سَمْناً، وفي الأُخرى عَسَلاً، فأنا أَلْعَقُهُما، فلما أَصبحتُ ذكرتُ ذٰلك لِرسول الله ﷺ؟ فقال: «تقرأُ الكِتَابَيْنِ: التوراةَ والفرقانَ»، فكان يقرؤُهما[1].

= الصواب في هامش النسخ الخطية، وهو من رجال مسلم، ولا ندري ممن وقع الخطأ في تسميته، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. قتيبة: هو ابن سعيد، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٦٣٩) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. لكن لم يذكر متنه، وإنما قال: بنحوه، أي: بنحو المتن الذي قبله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٨٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. وقال الهيثمي أيضاً: رواه الترمذي باختصار. قلنا: الترمذي لم يذكر متنه كما ذكرنا آنفاً، إنما رواه مطولاً من طريق آخر، هو السالف برقم (٦٦٩٤).

(١) إسناده حسن، أحاديث قتيبة عن ابن لهيعة حسان، وباقي رجاله ثقات. واهب بن عبدالله: هو المعافري الكعبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٨٦، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/١٣٥ من طريق الإمام أحمد، عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٧٢) من طريق النضر بن عبدالجبار المرادي، عن ابن لهيعة، عن أبي وهب الجيشاني وحيي بن عبدالله المعافري، عن عبدالله بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/١٨٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

٧٠٦٨ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا بكرُ بنُ مُضَر، عن ابنِ الهادِ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ عامَ غزوةِ تَبُوك قام مِن الليل يُصلي، فاجتمع وراءَه رجالٌ مِن أَصحابه يَحْرُسُونَه، حتى إذا صَلَّى وانصرفَ إليهم، فقال لهم: «لقد أُعْطِيتُ الليلةَ خمساً، ما أُعْطِيَهُنَّ أَحَدٌ قبلي: أَمّا أنا فأُرْسِلْتُ إلى النَّاسِ كُلِّهم عامَّةً، وكان مَنْ قبلي إنما يُرْسَلُ إلى قومه، ونُصِرْتُ على العدوِّ بالرُّعْب، ولو كان بيني وبينَهم مسيرةُ شهرٍ لَمُلِيءَ منه رُعْباً، وأُحِلَّتْ لي الغنائمُ آكُلُها، وكان مَنْ قَبلي يُعَظِّمون أَكْلَها، كانوا يَحْرِقُونَها، وجُعلت لي الأرضُ مساجدَ وطَهُوراً، أينما أَدْرَكتني الصَّلاةُ تَمَسَّحْتُ وصَلَّيْتُ، وكان مَنْ قبلي يُعَظِّمون ذٰلك، إنما كانوا يُصَلُّون في كنائسهم وبِيَعِهِمْ، والخامسة، هِي ما هي، قيلَ لي: سَلْ، فإن كلَّ نبيٍّ قد سَأَلَ، فأَخَّرْتُ مسألتي إلى يومِ القِيامة، فَهِيَ لكم ولِمَنْ شَهِدَ أن لا إلٰه إلاَّ الله»[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٤٣٢، ٤٣٣، وقال: رواه أحمد بإسناد صحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٦٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

ونقله ابن كثير في «تفسيره» [الأعراف: ١٥٨] عن هٰذا الموضع، وقال: إسناده جيد قوي، ولم يخرجوه. =

٧٠٦٩ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، أخبرنا رِشْدِينُ، عن الحجّاج بن شَدَّاد، عن أبي صالح الغِفَارِي

عن عبدالله بنِ عمرو بن العاصي، أن النبي ﷺ، قال: «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ من هٰذا البابِ رَجُلٌ من أهلِ الجنة، فدخل سعدُ بنُ أبي وَقَّاص»[1].

= وفي الباب عن جابر عند البخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) و(٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١)، سيرد ٣/٣٠٤.

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٢٥٦) و(٢٧٤٢).

وعن أبي هريرة عند مسلم (٥٢٣) (٥)، سيرد (٩٣٣٧).

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٤١٦.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/١٤٨ و١٦١ و١٦٢.

وعن حذيفة بن اليمان عند مسلم (٥٢٢) (٤).

وعن عوف بن مالك عند ابن حبان (٦٣٩٩).

قولـه: «وأحلت لي الغنائم آكلها»: قال السندي: آكلها: يحتمل أنه بصيغة المتكلم، أو بلفظ المصدر، على أنه بدل من الغنائم.

قوله: «والخامسة هي ما هي»: تعظيم لأمرها، مثل الحاقة ما الحاقة.

(١) إسناده ضعيف، لضعف رشدين، وهو ابن سعد. والحجاج بن شداد: هو الصنعاني من صنعاء الشام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وبقية رجاله ثقات. أبو صالح الغفاري: هو سعيد بن عبدالرحمٰن.

ولم نجده عند الهيثمي في «المجمع» وهو على شرطه، ونقله عن هٰذا الموضع من «المسند» ابن كثير في «تاريخه» ٨/٧٤.

ولـه شاهـد مطول من حديث أنس عند البزار (١٩٨١)، سيرد في «المسند» =

٧٠٧٠ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا رِشْدِينُ بنُ سعد، عن الحسن بنِ ثَوْبان، عن هشام بن أبي رُقَيَّة

عن عبدالله بنِ عمرو بن العاصي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا هَامَةَ، ولا حَسَدَ، والعَيْنُ حَقٌّ»[1].

= ١٦٦/٣، لكن فيه أنه طلع رجل من الأنصار، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٨/٨، ٧٩، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه. غير أنه قال ـ أي: البزار ـ: فطلع سعد...، بدل قوله: فطلع رجل... ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي البزار، إلا أن سياق الحديث لابن لهيعة.

وآخر من حديث ابن عمر عند البزار (١٩٨٢) و(٢٥٨٢)، وابن حبان (٦٩٩١)، وفي إسناده عبدالله بن قيس الرقاشي. قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، ولا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. وبقية رجاله رجال الصحيح. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٩/٨.

وبشارةُ سعد بن أبي وقاص بالجنة ثابت في أحاديث أخرى صحيحة، منها ما سلف في حديث سعيد بن زيد برقم (١٦٢٩) و(١٦٣١)، وفي حديث عبدالرحمٰن بن عوف برقم (١٦٧٥).

(١) صحيح دون قوله: «ولا حسد»، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف رشدين بن سعد. الحسن بن ثوبان: هو ابن عامر الهوزني المصري، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وهشامُ بن أبي رُقَيَّة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ورُقَيَّة: ضبطه الحافظ في «التعجيل» ص٤٣٢ بضم الراء وتشديد المثناة التحتية. قتيبة: هو ابن سعيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠١/٥، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة»: له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٥٧)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠٢). =

٧٠٧١ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد

عن عبدالله بن عمرو، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل تُحِسُّ بالوحي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نعم، أَسْمَعُ صَلاَصِلَ، ثم أَسْكُتُ عندَ ذٰلك، فما مِنْ مَرَّةٍ يُوحَى إليَّ إلاَّ ظننتُ أن نَفْسِي تَفِيضُ[1]»[2].

= وآخر من حديث ابن عباس سلف برقم (٣٠٣٢).

وقوله: «العين حق»: له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧) (٤١)، سيرد (٩٤٥٤).

وآخر من حديث ابن عباس عند مسلم (٢١٨٨) (٤٢).

قوله: «ولا هامة»: قال ابن الأثير: الهامة: اسم طائر، وذٰلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يُدْرَكُ بثأره تصير هامةً، فتقول: اسقوني، فإذا أُدْرِكَ بثأره طارتْ... فنفاه الإسلام ونهاهم عنه.

قوله: «ولا حسد ولا عدوى»: قال السندي: يدل على أن النفي بمعنى النهي، كما في قوله تعالى: ﴿فلا رفَثَ ولا فُسُوقَ ولا جِدَالَ في الحجِّ﴾، أي: لا ينبغي اعتقادُ العدوىٰ وغيره.

قوله: «العينُ حق»: قال السندي، أي: سبب عادي يجعل الله تعالى لما أراد الله تعالى من الضرر.

(١) في (س) وهامش (ص): تقبض.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ لهيعة: سيىء الحفظ، وعمرو بن الوليد لم يرو عنه غير يزيد بن أبي حبيب، واختُلف في اسمه، وسلف الكلام عليه في الحديث (٦٤٧٨). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد. =

٧٠٧٢ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ابنُ لهيعة، عن الحارث بنِ يزيد، عن جُنْدُب بنِ عبدالله، عن سفيان بن عوف

عن عبدِالله بنِ عمرٍو، قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ،

= وذكره ابنُ كثير في «التاريخ» ٣/٢٢، وفيه: أثبتُ بدل أسكتُ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٥٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن!

وقوله: «أسمع صلاصل»: له أصل في الصحيح، فأخرج البخاري (٢)، ومسلم (٢٣٣٣) من حديث عائشة أن الحارث بن هشام رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله ﷺ: «أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني، وقد وعيت ما قال».

قوله: «هل تحس بالوحي؟» قال السندي: هل تحسُّ؟: من الإحساس، أي: هل تدركه بالحواس الظاهرة، سأله عن ذٰلك لقول الله تعالى: ﴿نزل به الروح الأمين على قلبك﴾، فسأل: هل تدركه الحواس الظاهرة، أم إدراكه مقصور على القلب؟

قوله: «صلاصل»: جمع صلصلة، قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٠: في رواية مسلم: في مثل صلصلة الجرس. والصَّلْصَلَة، في الأصل: صوت وقوع الحديد بعضه على بعض. ثم أطلق على كل صوت له طنين، وقيل: هو صوت متدارك لا يدرك من أول وهلة... قال الخطابي: يريد أنه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه أول ما يسمعه حتى يفهمه بعد، وقيل: بل هو صوتُ حفيف أجنحةِ الملك، والحكمة في تقدمه أن يقرعَ سمعه الوحي، فلا يبقى معه مكانٌ لغيره، ولما كان الجرسُ لا تحصل صلصلته إلا متداركة وقع التشبيهُ به دون غيره من الآلات.

قال السندي: ظاهر هٰذا اللفظ أن هٰذا الصوت كان من مقدمات الوحي، وكان الوحي بعده، إلا أنَّه كان من أقسامه. والله تعالى أعلم.

قوله: «إلا ظننت»: يعني من شدة الوحي وثقله. قال تعالى: ﴿إنا سنلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾، والله تعالى أعلم.

وطَلَعَتِ الشَّمْسُ، فقال: «يأْتي اللهَ قومٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، نُورُهم كَنُورِ الشمس»، فقال أبو بكر: أنحن هم يا رسولَ الله؟ قال: «لا، ولكم خَيْرٌ كثير، ولٰكنهم الفقراء والمهاجرون الذين يُحْشَرُونَ من أَقْطَارِ الأَرض».

وقال: «طُوبَى لِلغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلغُرَبَاءِ، طُوبَى لِلغُرَبَاءِ»، فقيل: مَنِ الغُرَبَاءُ يا رسولَ الله؟ قال: «ناسٌ صَالِحون في ناسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكثرُ ممن يُطِيعُهُمْ»[1].

٧٠٧٣ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا سفيان، حدثنا ابنُ أبي نَجِيح، عن عُبيدالله[2] بن عامر

عن عبدالله بنِ عمرو، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ لم يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ويَعْرِفْ حَقَّ كَبيرنا فَلَيْسَ مِنَّا»[3].

---

(١) هو بقسميه مكرر (٦٦٥٠). وانظر (٦٥٧٠) و(٦٥٧١).

قوله: «يأتي اللَّهَ قومٌ»، أي: يحضرون عنده.

(٢) وقع في النسخ: (ق) و(س) و(ص): عبدالله، فورد كذٰلك في الطبعة الميمنية، وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وهو تحريفٌ كما سيتبين في التخريج، وجاء على الصواب ـ كما هو مثبت ـ في نسخة (ظ١٥)، وكُتب فوقه كلمة «صح»، وكذٰلك هو على الصواب أيضاً في نسخة «أطراف المسند» للحافظ ابن حجر ورقة ١٦٦/أ.

(٣) إسناده صحيح. عبيدالله بن عامر: وثَّقه ابنُ معين كما في «تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي» برقم (٤٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبدالله: هو ابن المديني، وسفيان: هو ابن عيينة، وابنُ أبي نجيح: هو عبدالله.

وأخرجه الحميدي (٥٨٦)، وابن أبي شيبة ٥٢٧/٨، والبخاري في «الأدب =

= المفرد» (٣٥٤)، وأبو داود (٤٩٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٩٧٦) و(١٠٩٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. إلا أن أبا داود لم يسم عبيدالله بن عامر، بل قال في روايته: عن ابن عامر، وقد نقل المزي في «التهذيب» عن أبي بكر بن داسة وغيره، عن أبي داود أنه قال: هو عبدالرحمٰن بن عامر، ثم قال المزي بعد أن نقل من «تاريخ» البخاري ٥/٣٩٢ عن ابن عيينة أن بني عامر إخوة ثلاثة، هم: عبيدالله، وعبدالرحمٰن، وعروة، وأن ابن أبي نجيح روى عن عبيدالله، وأن عمرو (يعني ابن دينار) روى عن عروة، وأن سفيان بن عيينة أدرك عبدالرحمٰن، قال المزي: فالظاهر أن أبا داود وهم في قوله: هو عبدالرحمٰن بن عامر، وأن الصواب قولُ البخاري، ومن تابعه أنه عبيدالله بن عامر. وقد بيَّن أن الصحيح عبيدُالله بن عامر، ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٤٠، لكن تحرف فيه إلى عبدالله، وهٰذا التحريف واضح من السياق، وهو على الصواب في «الجرح والتعديل» له ٥/٣٣٠.

ونقل المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٧/٢٤٧ عن ابن عساكر قوله: أظنه عبيد[الله] بن عامر.

وقد وقع للحاكم وهم أيضاً، فحرَّف اسمَ عبيدِالله بن عامر، إلى: عبدالله بن عامر، وظنَّه اليَحْصُبيَّ، من رواة مسلم، فقال: حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتج بعبدالله بن عامر اليحصبي، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقد نبَّه على ذٰلك البيهقي في «الشعب» بإثر الحديث (١٠٩٧٧)، فقال: وزعم ـ أي الحاكم ـ أنه عبدُالله بن عامر اليحصبي، وغلط فيه، إنما هو عن عبيدالله بن عامر المكي، وكانوا ثلاثة إخوة.

وقد تابع الحاكمَ في وهمه الشيخُ أحمد شاكر، فظن أن الصواب هو عبدالله بن عامر، وأيَّد مقالته بما ورد في النسخ التي عنده من «المسند»، وهي مُحرّفة.

وتحرف في أحد إسنادي «الأدب المفرد» (٣٥٤) ابن أبي نجيح، إلى: ابن جريج. وهو على الصواب فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، ترجمة عبدالرحمٰن بن عامر. وقد سلف برقم (٦٧٣٣).

* ٧٠٧٤ ـ حدثنا عبدُالله بنُ محمد ـ قال عبدُالله [هو ابن أحمد]: وسمعتُه أنا مِن عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ـ، قال: حدثنا ابنُ فُضَيْل، عن عطاء بنِ السائب، عن أبيه

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بينما رجلٌ يَتَبَخْتَرُ في حُلَّةٍ، إذ أمر اللهُ عزَّ وجل به الأرضَ فأَخَذَتْه، فهو[1] يَتَجَلْجَلُ فيها، أو[2] يَتَجَرْجَرُ فيها، إلى يومِ القِيامة»[3].

(١) في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: هو.

(٢) في (م): و.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن فضيل ـ وهو محمد ـ سمع من عطاء بعد الاختلاط. السائب ـ والد عطاء ـ: هو ابن مالك، وقيل: ابن زيد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٨٤٢)، ومن طريقه الترمذي (٢٤٩١) عن أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٩١) سلف برقم (٥٣٤٠).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩) و(٥٠)، سيرد (٧٦٣٠) و(٨١٧٧) و(١٠٨٦٩).

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري، سيرد (١١٣٥٦)، وفي إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

ورابع من حديث جابر عند البزار (٢٩٥٥)، ذكر المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٥٦٨، والهيثمي في «المجمع» ٥/١٢٦ أن رجاله رجال الصحيح.

يتبختر، أي: يمشي مِشية المتكبر المعجب بنفسه.

يتجلجل: قال ابن الأثير: أي يغوص في الأرض حين يخسف به. والجلجلة حركة مع صوت.

أو يتجرجر فيها: قال السندي: أي يتسفل فيها تسفل الماء في الحلق إذا جرعه جرعاً متداركاً. والله تعالى أعلم.

٧٠٧٥ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدثنا عبدُالله بن وهب، أخبرني أسامة، أن عمرو بن شعيب، حدثه عن أبيه

عن جدِّه: أن رجلاً جاء إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنِّي أنزعُ في حوضي، حتى إذا ملأْتُه لأهلي، وَرَدَ عَلَيَّ البعيرُ لغيري فسَقَيْتُه، فهل لي في ذٰلك من أَجْرٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «فِي كُلِّ ذاتِ كَبِدٍ حَرَّىٰ[1] أَجْرٌ»[2]. ٢٢٣/٢

٧٠٧٦ ـ حدثنا عبدُالجبار بنُ محمد ـ يعني الخَطَّابي ـ، حدثني بَقِيَّةُ، عن محمد بن الوليد الزُّبَيْدِي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

---

(١) في (م): حراء. وهو خطأ.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. أسامة: هو ابن زيد الليثي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٣١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٣٦٣) و(٦٠٠٩)، ومسلم (١٢٤٤) (١٥٣)، سيرد (٨٨٧٤) و(١٠٦٩٩).

وآخر من حديث سراقة بن مالك بن جعشم، سيرد ٤/١٧٥.

وثالث من حديث المُخَوَّل البهزي السلمي عند ابن حبان (٥٨٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٦٣)، وفي إسناده محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف.

قوله: «كبد حَرَّىٰ»: قال ابنُ الأثير: الحرّىٰ [بتشديد الراء] فَعْلى، من الحر، وهي تأنيث حرَّان، وهما للمبالغة، يريد أنها لشدة حرِّها قد عطشت ويبست من العطش، والمعنى: أن في سقي كل ذي كبد حرَّى أجراً. وقيل: أراد بالكبد الحرّىٰ حياة صاحبها، لأنه إنما تكون كبده حرّىٰ إذا كان فيها حياة. يعني: في سقي كل ذي روح من الحيوان.

عن جدِّه، قال: قال لي[1] رسولُ الله ﷺ: «مَن مَسَّ ذَكَرَه، فليتوضَّأْ، وأيُّما امرأةٍ مَسَّتْ فَرْجَها فَلْتَتَوَضَّأْ»[2].

---

(١) «لي»: ليست في (م).

(٢) إسناده حسن، بقية ـ وهو ابن الوليد ـ صرح بالتحديث كما سيأتي، عبدالجبار بن محمد: ذكره الحسيني في «الإكمال» ص٢٥٤، والحافظ في «التعجيل» ٢٤٣، ٢٤٤، فقالا: عبدالجبار بن محمد بن عبدالحميد (في «الإكمال»: عبدالرحمٰن، وهو خطأ) الخطابي العدوي، يروي عن ابن عيينة، وبقية، وعبيدالله بن عمرو الرقي، وعنه أحمد وغيره، مات سنة ٢٣٨، ثم قال الحافظ ابن حجر: وعبدالجبار هٰذا يعرف بالخطابي، لأن عبدالحميد جده هو أبو عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب، ذكره ابن حبان في «الثقات» [٤١٨/٨] في الطبقة الرابعة، وروى عنه أيضاً يحيى بن يعقوب، والعلاء بن سالم، ومسعر. ذكره ابن أبي حاتم.

قلنا: لم نجده عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولا ذكره البخاري في «التاريخ الكبير».

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٩)، والدارقطني ١٤٧/١، والبيهقي في «السنن» ١٣٢/١ من طريق أحمد بن الفرج، والحازمي في «الاعتبار» ص٤٢ من طريق إسحاق بن راهويه، كلاهما عن بقية، قال: حدثني الزبيدي، بهٰذا الإسناد.

قال البيهقي: وهٰكذا رواه عبدالله بن المؤمل، عن عمرو (يعني ابن شعيب)، ورُوي من وجه آخر عن عمرو.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٢/١ من طريق إدريس بن سليمان، عن حمزة بن ربيعة، عن يحيى بن راشد، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب. قال البيهقي: فذكره بإسناده ومعناه. ونقل الحازمي عن الترمذي في «العلل» أن محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حديث عبدالله بن عمرو في هٰذا الباب في باب مس الذكر هو عندي صحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٥/١، وقال: رواه أحمد، وفيه بقية بن الوليد، =

٧٠٧٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن أبي أيوب عن عبدالله بنِ عمرٍو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «وَقتُ صلاة الظهرِ إذا زالت الشمسُ، وكان ظلُّ الرَّجُلِ كَطُولِه، مالم تَحضرِ العَصْرُ، ووقتُ صلاةِ العصرِ ما لم تَصْفَرَّ الشمسُ، ووقتُ صلاة المغـرب ما لم يَغِبِ الشفقُ، ووقتُ صَلاةِ العِشَـاءِ إلى نِصْفِ

= وقد عنعن، وهو مدلس.

وله شاهد من حديث بسرة بنت صفوان بإسناد صحيح عند مالك في «الموطأ» ١/٤٢، والشافعي في «المسند» ١/٣٤، وأبي داود (١٨١)، والترمذي (٨٢)، وابن حبان (١١١٢)، وسيرد ٦/٤٠٦، ٤٠٧.

وآخر من حديث أبي هريرة، هو عند الشافعي في «الأم» ١/١٩، وابن حبان (١١١٨) بإسناد حسن، سيرد (٨٤٠٤) و(٨٤٠٥).

وثالث من حديث زيد بن خالد، سيرد ٥/١٩٤، وسنده حسن.

ويعـارضه حديثُ طلق بن علي، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن مس الذكر، فقال: «ما هو إلا بضعة من جسدك»، وسيرد ٤/٢٣ بإسناد قوي.

وقد ذهب بعضُهم إلى أن خبر طلق بن علي خبرٌ منسوخٌ، وذهب بعضهم إلى غير ذلك، والأولى أن يعمل بالحديثين بأن يحمل الأمرُ بالوضوء في حديث عبدالله بن عمرو وبُسْرة على الندب لوجود الصارف عن الوجوب في حديث طَلْق كما هو مذهب الحنفية، وجاء في «صحيح ابن خزيمة» ١/٢٢: باب استحباب الوضوء من مس الذكر، وذكرَ حديثَ بسرة، ثم أسند عن الإمام مالك قوله: أرىٰ الوضوء من مسِّ الذكر استحباباً ولا أوجبه. ثم أسند عن الإمام أحمد بن حنبل قوله في الوضوء من مس الـذكـر: أستحبـه ولا أوجبـه. وانـظر «نصب الراية» ١/٥٤-٧٠، و«الاعتبار» للحازمي ص٣٩-٤٦، و«البناية في شرح الهداية» ١/٢٣٥-٢٤٣.

اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلوعِ الفَجْرِ ما لم تَطْلُعِ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ فأَمْسِكْ، فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ـ أو مع قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»[1].

٧٠٧٨ ـ حدثنا يحيى بن حماد، أخبرنا أبو عوانة، عن الأعمش، حدثنا عثمانُ بنُ قيسٍ، عن أبي حَرْبٍ الدِّيْلي[2]

سمعتُ عبدَالله بنَ عمروبنِ العاصي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، ولا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ، من رَجُلٍ أَصْدَقَ لَهجةً من أبي ذَرٍّ»[3].

٧٠٧٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا زُهَيْر، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن عبدِالله بنِ بَابَاه

عن عبدالله بنِ عمرٍو، قال: كُنْتُ عند رسولِ الله ﷺ، فذُكِرَتِ الأَعْمالُ، فقال: «ما مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ فيهنَّ أَفْضَلُ مِنْ هٰذه العَشْرِ»، قالوا: يا رَسُولَ اللهِ، ولا الجهادُ؟ قال: فأَكْبَرَه، قال: «ولا الجِهَادُ، إلَّا أَنْ يَخْرُجَ رجلٌ بنفسِهِ ومالِه في سبيلِ الله، ثم تكونَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أيوب: هو يحيى ـ ويقال: حبيب ـ بن مالك الأزدي المراغي، وهو مكرر (٦٩٦٦)، وسلف مختصراً أيضاً برقم (٦٩٩٣).

(٢) تحرف في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: الديلمي.

(٣) حسن لغيره، وهو مكرر (٦٦٣٠) سنداً ومتناً.

مُهْجَةُ نَفْسِهِ فيهِ»[1].

٧٠٨٠ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن السائب بن مالك

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: لما تُوفِّي إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ كَسَفَتِ الشَّمسُ، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فصلَّى ركعتينِ، فأطالَ القِيامَ، ثم ركع مِثْلَ قيامِه، ثم سجد مثلَ رُكُوعه، فصَلَّى ركعتين كذلك، ثم سَلَّم[2].

٧٠٨١ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، حدَّثني

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٦٥٦٠) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير السائب بن مالك ـ وهو والد عطاء ـ، فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري في «الأدب»، وهو ثقة، أبو بكر: هو ابن عياش، نقل الخطيب عن أبي عبدالله قوله: إنه ليضطرب عن أبي إسحاق. ووهم الشيخ أحمد شاكر فجعله أبا بكر بن أبي شيبة. أبو إسحاق: هو السَّبيعي الهمداني عمرو بن عبدالله.

والحديث أشار إليه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥٤، فقال: وأما عبدالصمد، فقال: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن السائب بن مالك، عن ابن عمرو (وقع فيه: ابن عمر)، وتابعه أبو بكر بن عياش، وقال أبو الصمد: حدثني عطاء، أخبرني أبي، أن عبدالله بن عمرو حدثه في الكسوف.

وقد سلف مطولاً برقم (٦٤٨٣)، وبرقم (٦٥١٧) و(٦٧٦٣) و(٦٨٦٨) من طرق عن عطاء بن السائب، عن أبيه، به، نحوه، وبرقم (٦٦٣١) و(٧٠٤٦) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن ابن عمرو.

شُرَحْبِيلُ بنُ شَرِيك المَعَافِري، عن عبدالرحمٰن بن رافع التَّنُوخيُّ، قال:

سمعتُ عبدَالله بن عمرو بن العاص، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أُبَالي ما أَتَيْتُ أو ما رَكِبْتُ، إذا أنا شَرِبْتُ تِرْيَاقاً، أو تَعَلَّقْتُ تميمةً، أو قُلْتُ الشِّعْر مِن قِبَلِ نفسي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن رافع التنوخي: قال البخاري: في حديثه مناكير، وقال أبو حاتم: شيخ مغربي حديثه منكر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: لا يحتج بخبره إذا كان من رواية ابن أنعم، وضعفه الحافظ ابن حجر في «التقريب». وشرحبيل بن شريك ـ ويُقال: شرحبيل بن عمرو بن شريك، وجاء في بعض الروايات: شرحبيل بن يزيد كما سيأتي في التخريج ـ: قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو المقرىء.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٧٨، وأبو داود (٣٨٦٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/٣٥٥، من طريق عبدالله بن يزيد، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد، إلا أنهما سميا شرحبيل بن شريك: شرحبيل بن يزيد، وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن الصواب شرحبيل بن شريك، ثم أخرج الحديث بإسناده إلى عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد على الصواب. وقد عقب على ذٰلك الحافظ ابن حجر، فقال في «التهذيب» ٤/٣٢٤: أخشى أن يكون شرحبيل بن يزيد تصحيفاً من شراحيل بن يزيد لأنه أيضاً معافري، ويروي عن عبدالرحمٰن بن رافع وغيره، ويروي عنه سعيد بن أبي أيوب وغيره، ومن الجائز أن يكون الحديث عندهما جميعاً. فأما شرحبيل بن يزيد، فإن كان محفوظاً، فلا يُدرى من هو.

قلنا: وردت رواية شراحيل بن يزيد عند ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» كما سيرد، لكن من رواية ابن لهيعة، عنه، وهو سيىء الحفظ.

وقد ذكر المزي وابن حجر أن ابن أبي شيبة سماه شرحبيل بن شريك، لكنه في =

٧٠٨٢ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيد، قال: حدثنا حَيْوَةُ، قال: حَدَّثني ربيعةُ بنُ سَيْف المَعَافِري، عن أبي عبدِالرحمٰن الحُبُلي

عن عبدِالله بنِ عمرو بن العاصي، عن رسول الله ﷺ: أنَّه رأى فاطمةَ ابنتَه، فقال لها: «يا فاطمة من أين أَقْبَلْتِ؟» قالت: أقبلتُ مِن وراء جنازة هٰذا الرجلِ، قال: «فهل بَلَغْتِ معهم الكُدَىٰ؟» قالت: لا، وكيف أَبْلُغُها وقد سمعتُ منك ما سَمِعْتُ؟ قال: «والذي نفسي بيدِه، لو بَلَغْتِ معهم الكُدَىٰ ما رأيتِ الجنةَ، حتى

= مطبوع «المصنف» (وهي طبعة لا يوثق بها): شرحبيل بن يزيد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٩ عن الطبراني، عن موسى، عن محمد بن المبارك، عن معاوية بن يحيى، عن سعيد بن أبي أيوب، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو، به، وشيخ الطبراني ـ وهو موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ـ، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠٣/٥ بعد أن ذكر الحديث: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه موسى بن عيسى بن المنذر، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فلعل ذكر أبي عبدالرحمٰن الحبلي هنا وهم من هٰذا الشيخ المجهول، لأن الطبراني رواه عن شيخ آخر هو هارون بن ملول، عن المقرىء، بإسناد أحمد، فذكر فيه عبدالرحمٰن بن رافع، فيما نقله المزي في «التهذيب».

وأخرجه ابنُ عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٥، عن أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، عن شراحيل بن يزيد، عن حنش بن عبدالله، عن عبدالله بن عمرو، في قصة. وابنُ لهيعة سيىء الحفظ، وسماعُ النضر منه غير صحيح.

وسلف الحديث برقم (٦٥٦٥) وهناك شرحه.

يَراها جَدُّ أبيكِ»[1].

٧٠٨٣ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا عبدُالله بن[2] عيَّاش بن عَبَّاس القِتْبَانِي، قال: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ عيسى بن هلال الصَّدَفي وأبا عبدالرحمٰن الحُبُلِيّ يقولان:

سمعنا عبدالله بنَ عمرو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَكُونُ في آخر أُمَّتي رجالٌ[3] يَرْكَبُونَ على سُرُوجٍ، كأَشْباهِ الرِّحالِ، ينزلون على أَبواب المساجدِ[4]، نساؤهم كاسِيَاتٌ عارِياتٌ، على[5] رُؤُوسهم كأَسنِمَةِ البُخْتِ العِجَاف، الْعَنُوهُنَّ، فإنَّهُنَّ ملعوناتٌ، لو كانتْ وراءَكم أمةٌ مِنَ الأُمم لَخَدَمْنَ نساؤكم نساءَهم، كما يَخْدِمْنَكُم نساءُ الأُمم قَبْلَكُم»[6].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٦٥٧٤)، وسلف شرحه هناك. حيوة: هو ابن شُريح.

(٢) قوله: «عبدالله بن» سقط من (س) و(ص) و(ق) و(م)، لكنه ثابت في نسخة (ظ)، وهو الصواب.

(٣) في (ظ): نساء، وفي هامشها: رجال صح. وكتب في هامش (س) و(ص): في بعض الأصول: نساء بدل رجال.

(٤) في (س) و(ص) و(ظ) و(م): المسجد. وفي الهامش: المساجد.

(٥) في (ظ): وعلى.

(٦) إسناده ضعيف، عبدالله بن عياش بن عباس القتباني: قال ابن يونس: منكر الحديث، وضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، صدوق، يكتب حديثه، وهو قريب من ابن لهيعة، وقد روى له مسلم حديثاً واحداً في المتابعات، =

.....

= وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عيسى بن هلال، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق، وسلف الكلام عنه في الحديث (٦٨٥٦)، وهو متابع. أبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٢٥)، وابن حبان (٥٧٥٣) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٣٦ من طريق عبدالله بن وهب، عن عبدالله بن عياش، بهٰذا الإسناد، لكن ليس عنده أبو عبدالرحمٰن الحبلي. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: عبدالله، وإن كان قد احتج به مسلم، فقد ضعفه أبو داود والنسائي، وقال أبو حاتم: هو قريب من ابن لهيعة.

قلنا: عبدالله لم يحتج به مسلم، إنما روى له حديثاً واحداً متابعةً، وأبوه عياش روى له مسلم دون البخاري، ثم إن عيسى بن هلال الصدفي لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٣٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، ورجال أحمد رجال الصحيح! إلا أن الطبراني، قال: «سيكون في أمتي رجال يُركبون نساءهم على سروج كأشباه الرحال» وقد غيَّر طابع «المجمع» لفظ الحديث الوارد عند الطبراني إلى يركب نساؤهم، وهو يظن أنه أحسن صنعاً وأصلح خطأً!

وقوله: «كأشباه الرحال» بالحاء المهملة، جمع رَحْل، وهو للبعير كالسَّرج للفرس، وقد تصحفت فيه هٰذه اللفظة في نسخة (ص) و(ق)، إلى: الرجال بالجيم، وتصحفت كذٰلك عند ابن حبان، والمنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٩٤، والطبراني فيما نقله عنه الهيثمي في «المجمع»، وظاهر أنَّ السندي شَرَح على لفظ «الرحال» بالحاء حين قال: أي: رحال الجمال، لكن الناسخ أخطأ فنقط الحاء في الموضعين. =

٧٠٨٤ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، حدثني أبو الأسود، عن عِكرمة مولى ابنِ عباس

عن عبدِالله بن عمرو بن العاصي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من قُتِلَ دونَ ماله مَظْلوماً، فلَهُ الجَنَّةُ»(١).

= وظهورُ نساء كاسيات عاريات في آخر الزمان له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٢٨) (١٢٥)، وسيرد (٨٦٦٥) و(٩٦٨٠).

قوله: «ينزلون»، أي: يحضرون المساجد راكبين.

قوله: «كاسيات عاريات»، قال ابن الأثير: معنى الحديث أنهن كاسياتٌ من نعم الله، عاريات من الشكر، وقيل: هو أن يكشفن بعض جسدهن، ويُسدلن الخُمُر من ورائهن، فهن كاسيات كعاريات، وقيل: أراد أنهن يلبسن ثياباً رقاقاً يصفن ما تحتها من أجسامهن، فهن كاسيات في الظاهر، عاريات في المعنى.

قولـه: «كأسنمة البُخْت»: قال ابن الأثير: هُنَّ اللواتي يتعمَّمْن بالمقانع على رؤوسهنَّ يُكَبِّـرنها بها، وهو من شعار المُغَنِّيات. والأسنمة جمع سَنَام. والبُخْت: جِمالٌ طِوالُ الأعناق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالله بن يزيد: هو المقرىء، وأبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه البخاري (٢٤٨٠)، والنسائي ٧/١١٥، والبغوي (٢٥٦٣) من طريق عبدالله بن يزيد، شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد. لكن لفظ البخاري: «من قُتل دون ماله فهو شهيد».

قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٢٣، نقلاً عن الإسماعيلي، كذا أخرجه البخاري، وكـأنـه كتبـه من حفـظه، أو حدَّث به المقرىء من حفظه، فجاء به على اللفظ المشهور، وإلا فقد رواه الجماعة عن المقرىء بلفظ: «من قُتل دون ماله مظلوماً، =

٧٠٨٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ عُبَيد، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي يزيد

عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سَمَّعَ

= فله الجنة»، ومن أتى به على غير اللفظ الذي اعتيد، فهو أولى بالحفظ، ولا سيما وفيهم دُحَيم، وكذلك ما زادوه من قوله: «مظلوماً»، فإنه لا بد من هٰذا القيد.

وأخرجه النسائي ٧/١١٥ من طريق سُعَير بن الخمس، عن عبدالله بن الحسن، عن عكرمة، به، بلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

ثم أخرجه النسائي من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن عبدالله بن الحسن، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن ابن عمرو ـ وهي الرواية السالفة عندنا برقم (٦٨١٦) ـ بلفظ: «من أُريد ماله بغير حق، فقاتل، فقُتل، فهو شهيد». قال النسائي بعدها: هٰذا خطأ، والصواب حديث سعير بن الخمس.

قلنا: كذا جاء في «المجتبى» في رواية ابن السني، وجاء في «تحفة الأشراف» ٦/٣٦٧ للمزي، قال النسائي: حديث سعير خطأ. قال المزي: يعني أن الصواب حديث عبدالله بن الحسن، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو.

قال الحافظ في «النكت الظراف» تعليقاً على قول المزي: قال س: حديث سعير خطأ، قلت: الذي في رواية ابن السني: الصواب حديث سعير، وفي رواية ابن الأحمر، قال بعد أن أخرجه من طريق سعير بن الخمس (٣٤٤٥) بإشراف عبدالصمد شرف الدين، ثم أخرجه (٣٤٤٦) من طريق القطان، عن سفيان، عن عبدالله بن حسن، عن إبراهيم بن محمد، به، ثم من رواية معاوية بن هشام (٣٤٤٧)، عن سفيان، عن عبدالله، عن محمد بن إبراهيم، ثم قال: الصواب الذي قبله، يعني في تسمية الراوي إبراهيم بن محمد، وأن معاوية بن هشام قلبه. =

وسلف برقم (٦٥٢٢).

٢/٢٢٤ الناسَ بعملِه[١] سَمَّعَ اللهُ به سامعَ[٢] خَلْقِه، وحَقَّره[٣] وصَغَّرَه»[٤].

٧٠٨٦ - حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا زكريا، عن عامر

سمعتُ عبدالله بن عمرو، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المسلم مَنْ سَلِمَ الناسُ مِنْ لِسانه ويَدِه، والمُهَاجِرُ من هَجَر ما نَهى اللهُ عنه»[٥].

٧٠٨٧ - حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعْتَمِرٌ، عن أبيه، حدثنا أبو العلاء، عن مُطَرِّف، عن ابنِ أبي ربيعة

عن عبدِالله بنِ عمرٍو، قال: ذكرتُ للنبيِّ ﷺ الصَّوْمَ، فقال: «صُمْ مِنْ كُلِّ عشرةِ أيامٍ يوماً، ولك أَجْرُ التِّسعةِ، قال: فقلتُ: إنِّي أَقوى من ذٰلك، قال: «فصُمْ من كلِّ تسعة أيامٍ يوماً، ولك أَجرُ الثمانية»[٦]، قال: فقلتُ: إنِّي أَقوى من ذٰلك، قال: «فصُمْ

---

(١) في (م) بعلمه وهو تحريف.

(٢) في هامش (ص): سامعُ خلقه: بالرفع، صفة لله تعالى. وكتب مثله في هامش (س).

(٣) في هامش (ظ): فحقَّره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو يزيد: هو خيثمة بن عبدالرحمٰن، كما بيَّنا ذٰلك برقم (٦٥٠٩) - وذكرنا هناك شواهده - و(٦٨٣٩)، وسلف أيضاً برقم (٦٩٨٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي أخو يعلى، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وهو مكرر (٦٩٨٣)، وسلف برقم (٦٤٨٧) و(٦٥١٥)، وذكرنا في الأخير شواهده.

(٦) من قوله: قال: فقلت إني أقوى من ذٰلك... إلى هنا، سقط من (ق) =

من كُلِّ ثمانية أيامٍ يوماً، ولك أَجْرُ تلك[1] السبعة»، قال: قلتُ: إنِّي أَقوى من ذٰلك، قال: فلم يَزَلْ حتى قال: «صُمْ يوماً وأَفْطِرْ يوماً»[2].

٧٠٨٨ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا محمدُ بنُ راشد، حدثنا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ، قال: «عَقْل شِبْه العَمْد مغلَّظة، مثل عقل العمد، ولا يُقْتَلُ صاحبُه، ومَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا، ولا رَصَدَ بِطَرِيقٍ»[3].

= و(م)، وثبت في بقية النسخ. وفي (ظ): ولك أجر تلك الثمانية. وفوق «تلك»: لا. خ.

(١) كتب في (ظ) فوق لفظ: «تلك»: لا. خ. يعني أنه لم يرد في بعض النسخ.

(٢) هٰذا الإسناد فيه جهالةُ ابن أبي ربيعة، لكنه يستقيم دونه، فقد مرَّ برقم (٦٨٧٧) من طريق مُطَرِّف ابن الشِّخِّير، عن عبدالله بن عمرو، وهو إسناد متصل. لكنه من طريق الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، وقد ذكرنا هناك ما فيه. عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير، أخو مُطَرِّف.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٢، ٢١٣، و«الكبرى» (٢٧٠٣) من طريق محمد بن عبدالأعلى، عن المعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وهو صحيح بغير هٰذه السياقة، انظر (٦٥٤٥)، وسلف مطولاً بنحوه برقم (٦٤٧٧).

(٣) إسناده حسن، أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن =

٧٠٨٩ - حدثنا أَزْهَر بن القاسم، حدثنا المُثَنَّى - يعني ابن سعيد -، عن قَتَادة، عن عبدالله بن بَابَا[1]

عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، أن النبي ﷺ كان يقول: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يُبَاهِي ملائكتَه عَشِيَّةَ عرفةَ بأهلِ عرفة، فيقول: انظُرُو إلى عِبادي، أَتَوْنِي شُعْثاً غُبْراً»[2].

= عبيد البصري، ومحمد بن راشد: هو المكحولي. وسلف برقمي (٦٧١٨) و(٦٧٢٤)، ومطولاً برقم (٧٠٣٣).

(١) في (ظ): بابي، وفي (ق): باباه. وانظر التخريج.

(٢) إسناده لا بأس به. أزهر بن القاسم وثَّقه أحمد والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، ولا يُحْتَجُّ به، وذكره ابنُ حِبّان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن باباه، فمن رجال مسلم، وباباه يقال: بابي، وبابيه، وبابا. قَتَادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٧٥) من طريق أزهر بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٢٠٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الصغير»، وإسنادُ أحمد لا بأس به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٥٠، وقال: رواه أحمدُ والطبراني في «الصغير» و«الكبير»، ورجال أحمد موثقون.

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سيرد (٨٠٤٧) بإسناد على شرط مسلم.

وآخر مطول من حديث ابن عمر عند ابن حبان (١٨٨٧)، وإسناده ضعيف (ضعفاً خفيفاً).

وثالث مطول من حديث أنس عند البزار (١٠٨٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٩٤، ٢٩٥، وفي سنده إسماعيلُ بن رافع، ضعَّفه يحيى وجماعة، وقال ابنُ =

٧٠٩٠ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا محمدُ بنُ راشد، حدثنا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ قُتِلَ خَطأً، فديتُه مئةٌ من الإبل، ثلاثونَ ابنةُ مَخَاضٍ، وثلاثونَ ابنةُ لَبُون، وثلاثون جَذَعَة، وعشرةُ بني لَبُونٍ ذُكْرَانٍ، فكان رسولُ الله ﷺ يُقَوِّمُها على أَثْمانِ الإبلِ، فإذا هَانَتْ نَقَصَ مِن قِيمَتِها، وإذا غَلَتْ، رَفَعَ في قِيمتها، على نحوِ الزمان ما كانت، فبَلَغَتْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ما بَيْنَ أربع مئة دينارٍ إلى ثمان مئةِ دينارٍ، أو عِدْلَها من الوَرِق، ثمانية آلاف»[1].

= عدي: أحاديثُه كُلُّها مما فيه نظر. وقال الدارقطني: متروك الحديث.

ورابع من حديث عُبادة بن الصامت عند الطبراني في «الأوسط» فيما نقله الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٧٦، ٢٧٧، وقال: وفيه محمدُ بنُ عبدالرحيم بن شروس، ذكره ابنُ أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ومن فوقه مُوثقون.

(١) إسناده حسن. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، ومحمد بن راشد: هو المكحولي، وسليمان بن موسى: هو الأشدق.

وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٧٧ من طريق شيبان بن فروخ، والنسائي في «المجتبى» ٨/٤٢، ٤٣، وابن ماجه (٢٦٣٠) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/١٠٩-١١٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٧٦ عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: كان النبي ﷺ يقيم الإبل على أهل القرى... وهٰذا معضل.

وقيمةُ الدية على عهد رسول الله ﷺ أخرجه أبو داود (٤٥٤٢)، ومن طريقه =

٧٠٩١ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا محمدُ بنُ راشد، حدثنا سليمانُ بنُ موسى، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ قَضَى أن العَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ ورثةِ القتيلِ، على فَرَائِضهم[1].

٧٠٩٢ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ راشدٍ، حدثنا سليمانُ بنُ موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى في الأَنفِ إذا جُدِعَ كلُّه الديةَ كاملةً، وإذا جُدِعَتْ أَرْنَبَتُه نِصْفَ الدية، وفي العين نِصْفَ الدِّية، وفي اليدِ نِصفَ الدِّية، وفي الرِّجْلِ نِصْفَ الدِّية، وقَضَى أن يَعْقِلَ عن المرأةِ عَصَبَتُها من كانوا، ولا يَرِثُوا[2] منها إلا ما فَضَل عن ورثتها، وإن قُتِلَتْ، فَعَقْلُها بَيْنَ وَرَثتها، وهم يَقْتُلون قاتِلَها،

= البيهقي في «السنن» ٨/٧٧ من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

وديَةُ القتل الخطأ سلف أيضاً برقم (٦٦٦٣) و(٦٧١٩) و(٦٧٤٣) و(٧٠٣٣).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١) (٣٥)، سيرد عند أحمد (١٠٩٥٣)، وانظر الحديث الآتي.

(٢) في هامش (ظ): ولا يرثون. وهو المثبت في (م) وطبعة أحمد شاكر.

وقَضَى أنَّ عَقْلَ أَهْلِ الكِتَابِ نِصْفُ عَقْلِ المُسلِمين، وهم اليَهودُ والنَّصَارَى[1].

٧٠٩٣ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا شَدَّاد أبو طلحة الرَّاسبي، سمعت أبا الوَازِع جابرَ بنَ[2] عمرٍو، يحدِّث

عن عبدِالله بن عمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مجلساً لم يَذْكُروا الله فيه، إلا رَأَوْه حَسْرَةً يَوْمَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) إسناده حسن كالذي سبقه.

وأخرجه أبو داود (٤٥٦٤) من طريق شيبان بن فروخ، والنسائي ٨/٤٣ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وحكم من يعقل عن المرأة أخرجه ابن ماجه (٢٦٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن راشد، به.

وحكم دية الأنف والعين واليد والرجل سلف أيضاً برقم (٧٠٣٣).

وحكم عقل أهل الكتاب سلف برقم (٦٧١٦).

وانظر ابن حبان (٦٥٥٩).

(٢) تحرف اسم جابر بن عمرو في (م) إلى: جاء وعمرو.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن على خطأ في تسمية صحابيِّه كما سيرد، أبو الوازع جابر بن عمرو: احتج به مسلم، ووثقه أحمد، واختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في رواية إسحاق بن منصور: ثقة، وقال في رواية الدوري: ليس بشيء، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وخرّج حديثه في «صحيحه»، ووثقه الإمام الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم، قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن أبا طلحة الراسبي ـ وهو شداد بن سعيد ـ روى له مسلم حديثاً واحداً (٢٧٦٧) (٥١) في الشواهد،

ووثقه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، احتج به البخاري، ووثقه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: ما كان به بأس، ووثقه البغوي والدارقطني والطبراني، وذكره ابن شاهين في «الثقات».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٨٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٢٠) عن علي بن عبدالعزيز البغوي، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٣) من طريق محمد بن أيوب ابن الضريس الرازي، كلاهما عن مسلم بن إبراهيم، عن شداد بن سعيد أبي طلحة الراسبي، بهٰذا الإسناد، لكن من حديث عبدالله بن المُغَفَّل، وقال الطبراني في «الأوسط» ـ فيما نقله عنه محقق كتاب «الدعاء» ـ: لا يروى هٰذا الحديث عن عبدالله بن مُغَفَّل إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به شداد بن سعيد.

قلنا: ومسلم بن إبراهيم أثبتُ وأتقنُ من أبي سعيد مولى بني هاشم الذي جعل صحابيَّه عبدالله بن عمرو.

ثم إنه لم يُذكر في كتب الرجال أن أبا الوازع جابر بن عمرو يروي عن عبدالله بن عمرو، وما أخرجه من حديثه إلا أحمد، وأخرجه من حديث عبدالله بن المُغَفَّل الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» و«الدعاء»، والبيهقي في «الشعب»، ونسبه إليه أيضاً المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٤١٠، وقال: ورواة الطبراني محتجٌّ بهم في «الصحيح»، وأورده من حديثه أيضاً الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٨٠، ونسبه كذٰلك إلى الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وقال: ورجالهما رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سيرد عند أحمد (٩٨٤٣) و(١٠٤٢٢) بإسناد صحيح، وانظر ابن حبان (٥٩٠) و(٥٩١) و(٨٥٣).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٩) وإسناده صحيح. =

٧٠٩٤ ـ حدثنا حمَّاد بن خالد، حدثنا هشامُ بنُ سَعْدٍ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه عبدالله بن عمرو: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يَدْخُلُ الحائِطَ؟ قال: «يأْكُلُ غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً»[1].

٧٠٩٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا محمدُ بنُ أبي الوَضَّاح، حدثني العلاءُ بنُ عبدالله بن رافع، حدثنا حَنَانُ بن خَارجة

عن عبدِالله بن عمرو، قال: جاء أعرابيٌّ عُلْويّ[2] جَرِيءٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أخبرنا عن الهِجْرةِ، إليك أينما كنتَ، أو لقومٍ خاصةً، أم إلى أرضٍ معلومة، أم[3] إذا مُتُّ انقَطَعَتْ؟ قال: فسكت عنه يسيراً، ثم قال: «أين السَّائلُ؟» قال: ها هو ذا يا رسولَ الله، قال: «الهجرةُ أن تَهْجُرَ الفَواحِشَ ما ظَهَرَ

= وثالث بنحوه من حديث جابر عند الطيالسي (١٧٥٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١١)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢٨).

ورابع من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٨٠: ورجاله وثقوا.

(١) حديث حسن. هشام بن سعد ـ وإن كان فيه ضعف ـ متابع.

وسلف مطولاً بالأرقام (٦٦٨٣) و(٦٧٤٦) و(٦٨٩١) و(٦٩٣٦).

قوله: «يأكل غير متخذ خبنة»: قال السندي: قيل: هٰذا للمضطر وفي بلاد عُهد مسامحة أهلها في مثل ذٰلك. والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) إلى: ملوي.

(٣) لفظ: «أم» سقط من مطبوعة الشيخ أحمد شاكر.

٢٢٥/٢ منها وما بَطَنَ، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، ثم أنتَ مهاجر وإن مُتَّ بالحَضَرِ»[١].

ثم قال عبدُالله بن عمرو، ابتداءً من نفسه: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أخبرنا عن ثيابِ أهلِ الجنةِ، خَلْقاً تُخْلَقُ، أم نَسْجاً تُنْسَجُ؟ فضَحِكَ بَعْضُ القومِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟ من جاهل يسـأَلُ عالماً؟!» ثم أَكَبَّ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «أَين السَّائل؟» قال: هو ذا أنا يا رسولَ الله، قال: «لا، بل تُشَقَّقُ عنها ثَمَرُ الجنة، ثلاثَ مَرَّاتٍ»[٢].

---

(١) في هامش (س) و(ص): بالحضرمة. وهو لفظ الرواية السالفة برقم (٦٨٩٠).

(٢) إسناده ضعيف، حنان بن خارجة: قال ابن القطان: مجهول الحال، وبقية رجاله ثقات. محمد بن أبي الوضاح: هو محمد بن مسلم بن أبي الوضاح.

وأخرجه بتمامه الطيالسي (٢٢٧٧)، ومن طريقه البزار (١٧٥٠) و(٣٥٢١) عن محمد بن أبي الوضاح، بهٰذا الإسناد. وعند الطيالسي زيادة في آخره، وهي: فقال عبدالله بن عمرو: [يا رسول الله]، ما تقول في الهجرة والجهاد، قال: «يا عبدالله، ابدأ بنفسك فأَغْزها، وابدأ بنفسك فجاهدها، فإنك إن قُتِلت فارّاً، بعثك الله فارّاً، وإن قتلت مرائياً، بعثك الله مرائياً، وإن قتلت صابراً محتسباً، بعثك الله صابراً محتسباً».

وهٰذه الزيادة أخرجها أبو داود (٢٥١٩)، والحاكم ٢/٨٥، ٨٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، شيخ أحمد، عن محمد بن أبي الوضاح، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ومحمد بن أبي الوضاح هٰذا هو أبو سعيد محمد بن مسلم بن أبي الوضاح المؤدب، ثقة مأمون. ووافقه =

٧٠٩٦ ـ حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي، حدثنا الحَجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ مُثِّلَ به أو حُرِّق بالنار، فهو حُرٌّ، وهو مَوْلى الله ورسولِه»، قال: فأُتي برجلٍ قد خُصِيَ، يُقال له: سَنْدَر، فأعتقه، ثم أتَى أبا بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ، فصَنَعَ إليه خيراً، ثم أَتَى عُمَرَ بعدَ أبي بكر، فصَنَعَ إليه خيراً، ثم إنه أراد أن يَخْرُجَ إلى مصر، فكتب له عُمَرُ إلى عَمْرو بنِ العاصي: أن اصْنَعْ به خيراً، أو احفظْ وصيةَ رسولِ الله ﷺ فيه[1].

= الذهبي.

قلنا: لم يذكرا حال حنان بن خارجة، وهو علةُ ضعفِ إسناده، مع أن الذهبي ذكر حاله في «الميزان» ١/٦١٨.

وقولُه في ثياب أهل الجنة؛ أخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٣٢٣) من طريق أبي داود الطيالسي، عن محمد بن أبي الوضاح، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤١٥، وقال: رواه البزار في حديث طويل، ورجاله ثقات.

وقد تحرف اسم محمد بن أبي الوضاح في مطبوع البزار برقم (٣٥٢١) إلى: محمد بن الصباح، وعبدالله بن عمرو إلى: عبدالله بن عمر، وقد سلف برقم (٦٨٩٠).

قوله: «عُلْوي»: قال السندي: ضبط بضم فسكون، قيل: هي نسبة إلى العوالي، وهي أماكن بأعلى أراضي المدينة.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجَّاج، وهو ابنُ أرطاة. مُعَمَّر، شيخ أحمد: بضم الميم، وفتح العين، وتشديد الميم المفتوحة. =

٧٠٩٧ ـ حدثنا مُعَمَّرُ بنُ سليمان، حدثنا الحَجَّاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يَغِيبُ لا يَقْدِرُ على الماء، أَيُجَامِعُ أَهلَه؟ قال: «نعم»[1].

٧٠٩٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن زياد بن فَيَّاض،

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٣٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، وفيه الحجَّاج بن أرطاة، وهو مدلس، ولكنه ثقة!

وسلف الحديث برقم (٦٧١٠)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجَّاج، وهو ابن أرطاة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٢١٨ من طريق معمر بن سليمان، شيخ أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه ضعف، ولا يتعمد الكذب.

وله شاهد من حديث عمران بن حصين عند البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢)، سيرد ٤/٤٣٤، ٤٣٥.

وآخر من حديث عمار عند البخاري (٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨).

وثالث من حديث أبي ذر عند أبي داود (٣٣٢)، والترمذي (١٢٤)، سيرد ٥/١٥٥.

ورابع من حديث أبي هريرة عند البزار (٣١٠)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٦١، وقال: رجاله رجال الصحيح، ونقل الحافظ في «التلخيص» ١/١٥٤ تصحيحه عن ابن القطان، وانظر «نصب الراية» ١/١٤٩.

قوله: «يغيب»، أي: عن وطنه، يريد: يسافر، قاله السندي.

سمعت أبا عِيَاضٍ يحدِّث

عن عبدالله بن عمرو، أن النبيَّ ﷺ قال له[1]: «صُمْ يوماً ولَكَ أَجْرُ ما بَقِي»، قال: إنِّي أُطِيقُ أَكثرَ مِنْ ذٰلِكَ، قال: «صُمْ يَومَيْن وَلَكَ أَجْرُ ما بقي»، قال: إنِّي أُطِيقُ أَكْثرَ من ذٰلك، قال: «صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ولك أَجْرُ ما بَقِي»، قال: إنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ من ذٰلك، قال: «صُمْ أَربعةَ أَيَّامٍ ولك أَجرُ ما بقي»، قال: إنِّي أُطِيقُ أَكثرَ من ذٰلك، قال: «صُمْ أَفضلَ الصيام عندَ الله، صم[2] صومَ داودَ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً»[3].

٧٠٩٩ ـ حدَّثنا عارم، حدثنا مُعْتَمِر، قال: قال أبي: حدثنا الحَضْرَمي، عن القاسم بن محمد

عن عبدالله بن عمرو: أن رجلاً من المسلمين استأْذن نبيَّ الله ﷺ في امرأةٍ يُقال لها: أُمُّ مَهْزُول، كانت تُسَافِحُ، وتَشْتَرِطُ[4] له

---

(١) لفظ: «له» لم يرد في (ظ) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) لفظ: «صم» لم يرد في (ظ).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن فياض، فمن رجال مسلم. أبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢١٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٦٩١٥)، وسلف مطولاً برقم (٦٤٧٧).

(٤) في هامش (ظ): وتشرط. خ.

أن تُنْفِقَ عليه، وأنه استأذن فيها النبيَّ ﷺ، أو ذَكَرَ له أمرَها، فقرأ النبيُّ ﷺ: ﴿الزَّانيةُ لا يَنْكِحُها إلَّا زَانٍ أو مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]، قال: أُنزلت: ﴿الزَّانيةُ لا يَنْكِحُها إلَّا زَانٍ أو مُشْرِكٌ﴾[1].

قال أبو عبدالرحمٰن [هو عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: قال عارِمٌ: سألتُ معتمراً عن الحَضْرَمي؟ فقال: كان قاصّاً، وقد رأيتُه.

● ٧١٠٠ - [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا يحيى بنُ مَعِين، حدثنا المُعْتَمِرُ، عن أبيه، عن الحَضْرمي، عن القاسم بنِ محمد، عن عبدالله بن عمرو، نحوه[2].

٧١٠١ - حدثنا وهبُ بنُ جرير، حدثنا أبي، سمعتُ الصَّقْعَب بنَ زُهير يحدِّث، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن عبدالله بن عمرٍو، قال: أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، عليه جُبَّةٌ من طَيالسةٍ، مكفوفةٌ بديباجٍ، أو مَزْرُورَةٌ بديباج، فقال: إنَّ صاحِبَكم هٰذا يُريدُ أن يرفعَ كلَّ راعٍ ابنِ راعٍ، وَيَضَعَ كلَّ فارسٍ ابنِ فارسٍ! فقام[3] النبيُّ ﷺ مُغْضَباً، فأَخَذ بمجامع جُبَّته،

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الحضرمي، وهو مكرر (٦٤٨٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٦٤٨٠)، وهو من زيادات عبدالله، كما ثبت في (س) و(ص) و(ظ).

ووقع في (ق) و(م) من رواية أحمد، وهو خطأ.

(٣) في (ظ): فقام إليه.

فاجْتَذَبَه، وقال: «لا أَرَى عليك ثيابَ مَنْ لا يَعْقِلُ»، ثم رَجَعَ رسولُ الله ﷺ، فجلس، فقال: «إنَّ نوحاً عليه السَّلامُ لمَّا حَضَرَتْه الـوفـاةُ، دعا ابنَيْه، فقال: إنِّي قاصِرٌ[1] عليكما الوصيةَ، آمركما باثنتيْن، وأَنْهَاكُما عن اثنتين، أَنْهاكُما عن الشِّرْكِ والكِبْرِ، وآمُرُكما بـ «لا إله إلَّا الله»، فإنَّ السَّماواتِ والأَرضَ وما فيهما لو وُضِعَتْ في كِفَّةِ المِيزانِ، ووُضِعَتْ «لا إلَهَ إلَّا الله» في الكِفَّةِ الأُخرى، كانت أَرْجَحَ، ولو أنَّ السماواتِ والأَرضَ كانتا حَلْقَةً، فوُضِعَتْ «لا إله إلَّا الله» عليهما، لَفَصَمَتْها ـ أو لَقَصَمَتْها ـ، وآمُرُكما بـ «سُبْحَانَ الله وبحمدِه»، فإنَّها صلاةُ كلِّ شيءٍ، وبها يُرْزَقُ كلُّ شيءٍ»[2].

٧١٠٢ ـ حدثنـا هاشم وحُسين قالا: حدثنـا محمـدُ بنُ راشـدٍ، عن سليمانَ بنِ موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه

عن جدِّه: أن رسولَ الله ﷺ رَدَّ شَهادَةَ الخائنِ، والخائنة، وذِي الغِمْر على أخيه، ورَدَّ شهادَةَ القانعِ لأهلِ البَيْتِ، وأَجازَهَا على غيرِهم[3]. ٢٢٦/٢

---

(١) في (ظ): قاصٌّ.

(٢) إسنـاده صحيح. الصقعب بن زهير: روى عنه جمع، ووثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ ليس بالمشهور. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير والد وهب: هو ابن حازم.

وسلف برقم (٦٥٨٣) من طريق حماد بن زيد، عن الصقعب، به.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٨٩٩) إلا أنه هناك حديث قولي.

٧١٠٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا أبو بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك

عن عبدِالله بنِ عمرٍو، قال: تخلَّف عنَّا رسولُ الله ﷺ في سَفْرةٍ سافرناها، قال: وأَدْرَكَنَا وقد أَرْهَقَتْنا الصَّلاةُ، صلاةُ العَصْرِ، ونحنُ نتوضَّأُ، فجعلنا نَمْسَحُ على أَرجلنا، فنادى[1] بأَعلى صوته، مرتين أو ثلاثاً: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[2].

آخر مسند عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله تعالى عنهما

---

(١) في (ظ): قال: فنادى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٦٩٧٦) سنداً ومتناً. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس اليشكري.

حديث أبي رمثة رضي الله عنه[1]
عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧١٠٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن إيادِ بن لَقِيط السَّدُوسي

---

(١) هو ـ بكسر الراء، وسكون الميم، بعدها مثلثة ـ صحابيٌّ اشتهر بكنيته، واختُلِفَ في اسمه ونسبته، وقد جمع الأقوالَ فيه المِزِّي في «تهذيب الكمال»، فقال: أبو رِمْثَةَ البَلَوي، ويُقال: التميمي، ويُقال: التَّيمي، من تيم الرِّباب، قيل: اسمه رِفاعة بن يثربي، وقيل: يثربي بن رفاعة، وقيل: عمارة بن يثربي، وقيل: يثربي بن عوف، وقيل: حيَّان بن وهب، وقيل: حبيب بن حيّان، وقيل: خشخاش.

وجزم أحمد ١٦٣/٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢١/٣، وابن حبان (٥٩٩٥)، أن اسمه رِفَاعة بن يَثْربي، وقال ابن حبان: ومَنْ قال: إنَّ أبا رِمْثَة هو الخشخاش العنبري، فقد وهم. وفرَّق ابنُ عبدالبَرّ بين أبي رِمْثَة التيمي، وبين أبي رِمْثَة البلوي، فذكر أن البَلَوي سكن مصر، ومات بإفريقية، ورجَّح أنه هو التيمي أحمدُ فيما سيأتي، والترمذي وابنُ الأثير، وابنُ حجر وغيرهم.

جاء إلى النبي ﷺ مع أبيه وهو غلام، فرأى النبيَّ ﷺ جالساً في ظِلِّ الكعبة، وسمع منه، وذلك على الأرجح، عامَ حَجَّةِ الوداع، وذكر في حديثه صفة النبي ﷺ حين رآه، وصفةَ خاتم النبوة، وليس له في «المسند» إلا هٰذا الحديثُ الواحد الذي أورده الإمامُ أحمد وابنه مقطعاً بأسانيدَ متعددة. روى له أصحابُ السنن غيرَ ابنِ ماجه، وصحح حديثَه ابنُ خزيمة وابنُ حبان والحاكم.

عن أَبي رِمْثَة التيمي[1]، قال: خرجْتُ مع أبي، حتى أتينا النبيَّ ﷺ، فرأيتُ برأسه رَدْعَ حِنَّاء[2].

٧١٠٥ ـ حدثنا عمرو بنُ الهَيْثم أبو قَطَنٍ وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا المسعودي، عن إيادِ بن لَقِيط

عن أبي رِمْثَةَ، عن النبي ﷺ، قال: «يَدُ المُعْطي العُلْيا، أُمَّك وأَباك، وأختَك وأخاك، ثم أَدناك أدناك». وقال رجلٌ: يا رسول الله، هٰؤلاء بنو يَرْبُوعٍ قَتَلَةُ فلانٍ؟ قال: «أَلا لا تَجْنِي نفسٌ على أخرى»[3].

---

(١) كلمة «التيمي» ليست في (م) ولا طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إياد بن لَقِيط السَّدُوسي، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابنُ الجراح الرُّؤاسي، وسفيانُ: هو الثوريُّ.

وسيأتي مطولاً برقم (٧١٠٩).

وأخرج الطبراني طرفاً منه في «الكبير» ٢٢/(٧١٨) من طريق وكيعٍ، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً أيضاً من طريق وكيع، به، ٤/١٦٣.

قال السنديُّ: فرأيتُ برأسه رَدْعَ حِنَّاء: براء مهملة مفتوحة، ودال مهملة ساكنة، أي: لطخ، لم يَعُمَّه كُلَّه، ولعله ﷺ استعمل الحِنَّاء لا لقصد الخِضَاب، بل للتداوي، أو للتبريد، وبقي أَثَرُهُ في الرأس، فلا يُنافي هٰذا الحديثُ ما جاء أنَّه لم يَخْضِبْ شعرَه. والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده حسن، أبو النضر ـ وهو هاشم بن القاسم البغدادي ـ وإن سمع من المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله ـ بعد الاختلاط، تابعه عمرو بن الهيثم، وهو

= بصري، وسماعُ البصريين منه قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات.

والحديث هو في ثلاثة أقسام:

فأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٧٢٥ من طريق حجاج بن نصير، عن المسعودي، بهذا الإسناد.

وأخرج القسمين الأولين منه ـ وهما: يد المعطي العليا، وأمك وأباك... ـ الدولابي في «الكنى» ١/٢٩ من طريق أبي داود الطيالسي، عن المسعودي، به.

وأخرج القسم الثاني منه الحاكم ٤/١٥٠-١٥١ من طريق جعفر بن عون، عن المسعودي، به، بلفظ: «برَّ أمَّك وأباك..».

وأورد الهيثمي القسمين الأولين منه في «مجمع الزوائد» ٣/٩٨، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه المسعودي، وهو ثقة، لكنه اختلط.

وسيأتي مطولاً برقم (٧١٠٩). وسيأتي أيضاً من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي ٤/١٦٣.

وللحديث بتمامه شاهد من حديث رجل من بني يربوع، سيرد ٥/٣٧٧.

وقوله: «يَدُ المعطي العليا» سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «أمَّك وأباك...»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، سيرد (٨٣٤٤).

وآخر من حديث معاوية بن حَيْدة، سيرد ٥/٣.

وثالث من حديث خداش بن سلامة عند ابن ماجه (٣٦٥٧)، والحاكم ٤/١٥٠.

ورابع من حديث المقدام بن معدي كرب، سيرد ٤/١٣٢.

وقوله: «لا تجني نفس على أخرى»:

له شاهد من حديث الخشخاش العنبري، سيرد ٤/٣٤٤-٣٤٥ و٥/٨١. =

[قال عبدالله بن أحمد]: وقال أبي: قال أبو النَّضْر في حديثه: دخلتُ المسجدَ فإذا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ وهو[1] يقولُ: «يَدُ المُعْطِي العُلْيا».

٧١٠٦ - حدثنا يونس، حدثنا حمّاد - يعني ابن سَلَمة -، عن عبدِالملك بن عُمَيْر، حدثنا إِيادُ بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَةَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وعنده ناسٌ من ربيعة يختصمون في دَمٍ، فقال: «اليَدُ العليا، أُمَّك وأباك، وأُختَك وأَخاك[2]، وأدناك أدناك»، قال: فنَظرَ فقال[3]: «مَنْ هٰذا مَعَكَ أبا رِمْثَة؟» قال: قلتُ: ابني، قال: «أما إنه لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْنِي عليه» وذكر قصَّةَ الخاتَم[4].

= قال السندي: «أمَّك» بالنصب، أي: قدِّم أمَّك في التصدق، أو عليك أمك، فتصدق عليها، أو أعط.

ثم أدناك أدناك: أي: قدِّم الأقربَ على قدر قرابته منك.

قوله: «ألا لا تجني نفس على أخرى»:

ألا: بالتخفيف.

لا تجني نفسٌ على أخرى: أي: جنايةُ كُلٍّ قاصرةٌ عليه، لا تتعدى إلى غيره، بمعنى أنه لا يُقْتَلُ بجناية أحدٍ غيره، كأن الرجل أراد أن يَقْتُلَ واحداً على طريق أهل الجاهلية، أنهم يقتلون من القبيلة رجلاً بجناية آخر بينهم، فردَّ عليه ذٰلك، بأن الإسلام نسخ عادة الجاهلية. والله تعالى أعلم.

(١) كلمة «وهو» ليست في (م) ولا في طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وأبوك... وأخوك.

(٣) في (ظ١٥) وهامش (س) و(ص): قال.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وإياد بن لَقِيط فمن رجال =

= مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وعبدُالملك بن عمير: هو ابن سويد الفَرَسي اللخمي، عاش مئة وثلاث سنين، وتغيَّر حفظُه قبل موته، قال الإمام أحمد: عبدالملك بن عمير مضطرب الحديث جداً مع قلة روايته، ما أرى له خمس مئة حديث، وقد غلط في كثيرٍ منها، وقال يحيى بن معين: مخلِّط، وقال في رواية ابن البرقي عنه: ثقة إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الحافظ في مقدمة «فتح الباري»: احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وإنما عيب عليه أنه تغيَّر حفظه لِكبر سنه.

قلنا: رواية عبدالملك بن عمير عن إياد هٰذه أن أبا رِمثة أتى النبي ﷺ مع ابنه، تابعه في ذٰلك الشيباني كما سيرد ٤/١٦٣ ـ والظاهر أنه سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني، وهو ثقة حجة ـ وقد خالفا في ذٰلك من رواه عن إياد ممن هو أكثرُ ضبطاً وعدداً، وهم سفيانُ الثوري في الرواية (٧١٠٤) و(٧١٠٧)، وعبيدُالله بن إياد في الرواية (٧١٠٩) و(٧١١٦)، وعبدُالملك بن سعيد بن أبجر في الرواية (٧١١٠)، وعليُّ بن صالح في الرواية (٧١١٢)، كلهم قالوا: إن أبا رمثة كان مع أبيه، مما يرجح أن أبا رمثة هو الابن، وتابعهم قيسُ بنُ الربيع في الرواية (٧١١٥)، وصدقةُ بنُ أبي عمران عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢٣)، ولا يعكر ذٰلك روايةُ عاصم بن أبي النجود عن أبي رمثة في الرواية (٧١٠٨) أنه هو الكبير وجاء معه ابنه، لأنه تُكُلِّم في حفظه.

وثمت شيءٌ آخر خالف فيه عبدُالملك بن عُمير في هٰذه الرواية، وتابعه عاصمُ بنُ أبي النجود في الرواية (٧١٠٨) من أن المختصمين في الدم هم من بني ربيعة، وقد سلف في الرواية السابقة أنهم من بني يربوع، ويُرجح الروايةَ السابقةَ ما جاء عند النسائي ٨/٥٣ـ٥٥ بأسانيد متعددة أن الحادثة كانت في بني ثعلبة بن يربوع، ومنها حديث ثعلبة بن زهدم اليربوعي.

وسترد قصة الخاتم في الرواية (٧١٠٩).

٧١٠٧ - حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيان، عن إياد بن لَقِيط السَّدُوسي، قال:

سَمِعتُ أَبا رِمْثَةَ التَّيْمي، قال: جِئْتُ مع أبي إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «ابنُك هٰذا؟» قلت: نعم، قال: «أَتُحِبُّه؟» قلت: نعم، قال: «أَما إِنه لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْنِي عليه»[1].

٧١٠٨ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابن سَلَمة -، عن عاصم عن أَبي رِمْثَة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وعندَه ناسٌ من ربيعة يختصمون في دَمِ العمد[2]، فسمعتُه يقول: «أُمَّك وأباك، وأُختَك وأَخاك، ثم أدناك فأدناك»، ثم قال: فَنَظر[3]، ثم قال: «مَنْ هٰذا معك يا أبا رِمْثَة؟» فقلتُ: ابني، قال: «أما إنّه لا يَجْني عليك، ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نُعيم: هو الفضلُ بنُ دُكَين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(٧١٧) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٢٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٤٠ من طرق عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً ابنُ سعد في «الطبقات» ١/٤٢٧ من طريق قَبِيصَة بن عُقبة، عن سفيان، به، إلا أنه خالف فيه، فقال: ومعي ابني، بدلاً من: مع أبي، وقَبِيصةُ ضعيف في سفيان، سمع منه صغيراً. وانظر تعليقنا على الحديث رقم (٧١٠٦).

(٢) كلمة «العمد» ليست في (ظ١٥)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٣) قوله: «ثم قال فنظر»، ليست في (ظ١٥)، وفي (ص) و(ق) و(ظ١): قال فنظر.

تَجْني عليه»، قال: فنظرتُ فإذا في نُغْضِ كَتِفِه مِثْلُ بَعْرةِ البعير، أو بيضةِ الحمامة، فقلتُ: ألا أُداويك منها يا رسول الله، فإنا أهلُ بيتٍ نَتَطَبَّبُ[1]؟ فقال: «يُداويها الذي وَضَعَها»[2].

٧١٠٩ ـ حدثنا هشامُ بن عبدالملك وعفّان، قالا: حدثنا عُبيدالله بن إياد، حدثنا إياد

عن أبي رِمْثَة، قال: انطلقتُ مع أبي نحوَ رسول الله ﷺ، فلما رأيتُه قال لي أبي: هل تَدْري مَنْ هٰذا؟ قلت: لا، فقال لي[3] أبي: هٰذا رسولُ الله ﷺ، فاقْشَعْرَرْتُ حين قال ذاك، وكنتُ أظنُّ رسولَ الله ﷺ شيئاً لا يُشْبِهُ الناسَ! فإذا بَشَرٌ له وَفْرَة ـ قال عفّان في حديثه:

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: نُطَبِّب.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم ـ وهو ابن بَهْدلة، كما صرح به الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١٣)، وأخطأ الشيخ أحمد شاكر، فجعله عاصمَ بن سُلَيمان الأحول ـ، فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري ومسلم في المتابعات، وهو صدوقٌ حسن الحديث. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه ابنُ سعد مختصراً في «الطبقات» ١/٤٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، بهٰذا الإسناد.

وكونُ المختصمين من ربيعة، وكون الذي مع أبي رمثة ابنَه سبق تحقيقُ القول فيه في الرواية (٧١٠٦) فانظره.

قال السندي: قوله: نُغْض: بضم نون وتفتح، وسكون غين معجمة، ويضاد معجمة: قيل: هو أعلى الكتف، وقيل: عظم رقيق على طرفه. يداويها: أي: يصلحها وينقيها.

(٣) كلمة «لي» ليست في (ظ١٥).

ذو وَفْرَة ـ وبها[1] رَدْعٌ من حِنّاء، عليه ثوبانِ أخضرانِ، فسلَّم عليه أبي، ثم جلسنا، فتحدثنا ساعةً، ثم إنَّ رسول الله ﷺ قال لأبي: «ابنُك هٰذا؟» قال: إي وربِّ الكعبة، قال: «حقّاً؟» قال: أَشْهَدُ به، فتبسَّم رسولُ الله ﷺ ضاحكاً من ثَبَتِ شَبَهِي في أبي[2]، ومن حَلِفِ أبي عليَّ، ثم قال: «أما إنه لا يَجْني عليك، ولا تَجْني عليه»، قال: وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخرى﴾ [الإسراء: ١٥]، قال: ثم نَظَر إلى مِثْلِ السِّلْعَة بين كتفيه، فقال: يا رسول الله، إنِّي كأَطَبِّ[3] الرِّجال، أَلا أُعَالِجُها لَكَ؟ قال: «لا، طَبِيبُها الَّذي خَلَقَها»[4].

---

(١) في (ظ١٥): بها. دون واو. وأُشير في هامش (س) إلى أنها نسخة.

(٢) كذا في جميع النسخ الخطية، وجاء في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: بأبي. وانظر تعليق السندي الآتي.

(٣) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: لأطبُّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. هشام بن عبدالملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وإياد: هو ابن لقيط السدوسي.

وأخرجه ابنُ سعد في «طبقاته» ١/٤٢٦، والدارمي ٢/١٩٩، وابن حبان (٥٩٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢٠)، والحاكم ٢/٤٢٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٤٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ سعد ١/٤٢٦ من طريق عفان، به.

وأخرجه ابنُ سعد ١/٤٢٦، وأبو داود (٤٢٠٦) و(٤٤٩٥)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٢٨١، والدولابي في «الكنى» ١/٢٩، والطبراني في «الكبير» =

● ٧١١٠ ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة[1]، حدثنا حسينُ بنُ علي، عن ابن أَبْجَرَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَة، قال: انطلقتُ مع أبي وأنا غلام، إلى النبيِّ ﷺ، ٢٢٧/٢

= ٢٢/(٧٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٧/٨ من طرق عن عُبيدالله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: له وَفْرة: بفتح واو، وسكون فاء، وراء: هي من الشعر ما بلغ شحمة الأذن، وقيل غير ذٰلك.

ثوبان أخضران: أي: بتمامهما، أو أنه كان فيهما خطوط خضر، والمراد بهما: الرداء والإزار.

قوله: اشْهَدْ به: على صيغة الأمر، أي: كن شاهداً على اعترافي بأنه ابني، أو [أَشْهَدُ] على صيغة المتكلم، أي: أُقرُّ وأعترف بذٰلك، وفائدةُ هٰذا الكلام ضمانُ الجنايات بينهما على عادة الجاهلية، فلذٰلك ردَّهُ النبي ﷺ بقوله: «لا يجني عليك ولا تجني عليه».

من ثَبَت: بفتحتين: في «الصحاح»: رجلٌ ثَبْت: أي بفتح فسكون: أي: ثابت القلب، ورجلٌ له ثَبَت بالتحريك، أي: بفتحتين، أي: ثبات، وكذا الثَّبَت بفتحتين: الحجة، والمعنى: تبسم شارعاً في الضحك من أجل ثبوت مشابهتي في أبي، بحيث يُغني ذاك عن الحلف، ومع ذٰلك حلف أبي.

إلى مثل السِّلْعة، بكسر فسكون: قيل: هي غُدَّة تظهر بين الجلد واللحم إذا غُمِزت باليد تحركت.

(١) هٰذا الحديث من زوائد عبدالله، ورد كذٰلك في (ظ١٥)، وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: قوله: حدثني أبي، ساقط من نسخة صحيحة! ونصَّ على أنه من الزوائد الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢٢٧/٦.

وجاء في متن (س) و(ص) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ.

قال: فقال له أبي: إنِّي رجلٌ طبيب، فأرِني هٰذه السِّلْعَةَ التي بظهرك، قال: «وما تَصْنَعُ بها؟» قال: أقطعُها، قال: «لَسْتَ بطبيب، ولكنّكَ رَفِيق[1]، طَبِيبُها الذي وَضَعها». وقال غيرُه: «خَلَقَها[2]»[3].

● ٧١١١ - [قال عبدُالله بنُ أحمد]:[4] حدثني سعيدُ بن أبي[5] الرَّبيع السمَّان، حدثنا أبو عَوَانَة، عن عبدالملك بن عُمير، عن إياد بنِ لَقِيط العِجْلي عن أَبي رِمْثَة التَّيْمي، تَيْم الرِّباب، قال: أتيتُ النبي ﷺ، ومعي

---

(١) جاء في هامش (ص) و(ق) و(ظ١) ما نصه: بالفاء، أي: أنت ترفق بالمريض، وتتلطَّفُ به، والله الذي يبرئه ويعافيه.

(٢) في (ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: الذي خلقها.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وابنُ أبجر: هو عبدالملك بن سعيد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/٩٨، والحميدي (٨٦٦)، وأبو داود (٤٢٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٧، والبغوي (٢٥٣٤) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١٦) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، كلاهما عن ابن أبجر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق ابن عيينة ٤/١٦٣.

(٤) وقع الحديث في (م) و(ق) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٥) كلمة «أبي» سقطت من (م).

ابني، فأريتُـه[1] إياه، فقلتُ لابني: هٰذا رسـولُ الله ﷺ، فأخذتْه الرِّعْدَةُ، هَيْبَةً لِرسولِ الله ﷺ، فقلتُ له: يا نبيَّ الله، إني رجلٌ طبيبٌ، من أهل بيتٍ أطباء، فأَرِني ظهرَك، فإنْ تَكُنْ سِلْعَةً أَبُطَّها، وإنْ تَكُنْ[2] غيرَ ذٰلك أخبرتُكَ، فإنَّه ليس مِن إنسانٍ أعلمُ بجُرْحٍ[3] أو خُرَاجٍ مِنِّي، قال: «طَبِيبُها اللهُ»، وعليه بُرْدانِ أخضرانِ، له شعرٌ قد علاه الشَّيْب[4]، وشَيْبُه أحمر، فقال: «ابنُكَ هٰذا؟» قلتُ: إي وربِّ الكعبة، قال: «ابنُ نَفْسِك؟» قلتُ: أشهدُ به، قال: «فإنه لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْني عليه»[5].

---

(١) كذا في (ظ١٥) وعليها علامة الصحة، ووقع في باقي النسخ: فأرانيه، وجـاء في هامش (س) ما نصـه: كذا، فأرانـيه، في أصلين، مضبَّبٌ عليه في أحدهما، وفي أصل آخر: فأريتُه، وهو الموافق لقوله: فقال أبي: أتدري من هٰذا. قلنا: بل الموافق لقوله: «أتدري من هٰذا» هو قوله: فأرانيه، وقد حققنا القول في أنَّ أبا رمثة كان مع أبيه لا مع ابنه. انظر الرواية (٧١٠٦). وقد قال السندي: قوله: فأريته، على صيغة المتكلم من الإراءة، هٰكذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: أرانيه، على صيغة الغيبة، وهو غير ملائم بالمقام، ولعله تصحيف.

(٢) في (ق) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: تَكُ.

(٣) في (م) بخرج. وفي (ظ١٥): بخراج أو جراح. وفي هامشها كما هو مثبت.

(٤) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: المشيب.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وسعيد بن أبي الربيع ـ وهو سعيد بن أشعث ـ فمن رجال «التعجيل»، روى عنه =

● ٧١١٢ - [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني أبو بكر بنُ أبي شيبة، حدثنا محمدُ بن بِشْر، عن علي بن صالح، حدثني إِيادُ بنُ لَقِيط

عن أَبي رِمْثَـة، قال: حججتُ، فرأيتُ رجـلًا جالساً في ظِلِّ الكعبة، فقال أبي: تَدْري مَنْ هٰذا؟ هٰذا رسولُ الله ﷺ، فلمّا انْتَهينا إليه، إذا رجلٌ ذو وَفْرَة، به رَدْعٌ، وعليه ثوبان أخضرانِ(١).

= جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الإمام أحمد: ما أراه إلا صدوقاً. أبو عوانة: هو الوضَّاح اليشكري، ووقع في سياقة هٰذا الحديث أن أبا رِمثة هو الأب، وهو خطأ بيناه في الرواية (٧١٠٦).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢٤)، والحاكم ٢/٦٠٧ من طرق عن عبدالملك بن عمير، به.

وأخـرجـه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١٩) من طريق الشيباني، عن إياد بن لقيط، به. وهٰذه الطريق سترد ٤/١٦٣.

قال السندي: قولُه: أبطّها: بتشديد الطاء، أي: أشقّها، والبَطُّ: شق نحو الدُّمَّل والخراج.

خُراج: بضم معجمة وخفّة راء: القرحة.

قد علاه الشيب، أي: غلبـه حتى دخل فيه، وظهر، وليس المراد أنه شاب غالبُه، حتى يُنافي ما صحَّ مِن خلافه.

وشيبه أحمر: لما به مِن لطخ الحِنَّاءِ كما سبق.

قلنـا: قد نُسِبَ إيادُ بنُ لَقِيط في الإسنـادِ العجلي، من باب التجـوز، فهـو السَّـدُوسي كمـا مرَّ غيرَ مرة، وسَـدُوس وعِجْـل كلاهمـا من ربيعة، ويلتقيان عند صعب بن علي بن بكر بن وائل. انظر «الأنساب» (السَّدُوسي) و(العِجْلي)، و«جمهرة أنساب العرب» لابن حزم ص٣٠٩-٣١٧.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. محمد بن بشر: هو العبدي، وعلي بن صالح: هو ابن =

● ٧١١٣ - [قال عبدالله بنُ أحمد]: حدثني عمرو بن محمد بن بُكَيْر الناقد، حدثنا هُشَيم غيرَ مَرَّةٍ، قال: أخبرني عبدُالملك بن عُمَير، عن إياد بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَة التَّيْمي[1]: أتيتُ النبيَّ ﷺ ومعي ابنٌ لِي، فقال: «ابنُكَ هٰذا؟» قلت: أشهدُ به، قال: «لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْني عليه»، قال: ورأيتُ الشَّيْبَ أَحمر[2].

● ٧١١٤ - [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثني شَيْبَانُ بن أَبي شَيبة، حدثنا

= صالح بن حي الهَمْدَاني الكوفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢١) من طريق عبدالله بن داود، عن علي بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيرد الحديث من رواية الإمام أحمد، عن وكيع، عن علي بن صالح، به، ٤/١٦٣.

(١) في (ظ١٥): التميمي، وضُبِّب عليها.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. هشيم: هو ابن بشير. وبيّنا في الرواية (٧١٠٦) أن الصواب أن أبا رمثة كان مع أبيه لا مع ابنه.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٤٤) عن أحمد بن منيع، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٠) عن زياد بن أيوب، كلاهما عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا أحسن شيء رُوِيَ في هٰذا البابِ وأفسر، لأن الروايات الصحيحة أنه ﷺ لم يبلُغِ الشيبَ.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» أيضاً (٤٢) من طريق شعيب بن صفوان، عن عبدالملك بن عمير، به.

يزيد[1] ـ يعني ابن إبراهيم التُّسْتَرِي ـ، حدثنا صدقةُ بنُ أبي عمران، عن رجل، هو ثابت بن مُنْقِذ

عن أبي رِمْثَة، قال: انطلقتُ أنا وأبي[2] إلى رسول الله ﷺ، فلما كنّا في بعضِ الطريق، فلقيناه، فقال لي أبي: يا بُنَيَّ، هٰذا رسولُ الله ﷺ، قال: وكنتُ أحسبُ أنَّ رسولَ الله ﷺ لا يُشْبِهُ الناسَ، فإذا رجلٌ له وَفْرَةٌ، وبها[3] رَدْعٌ من حِنَّاء، عليه بُرْدَان أخضران، قال: فكأني[4] أنظرُ إلى ساقَيْه، قال: فقال لأبي: «مَنْ هٰذا معك؟» قال: هٰذا والله ابني، قال: فضحك رسولُ الله ﷺ لِحَلِفِ أبي عليَّ، ثم قال: «صَدَقْتَ[5]، أما إنك لا تَجْنِي عليه، ولا يَجْنِي عليك»، قال: وتلا رسولُ الله ﷺ: ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرىٰ﴾ [الإسراء: ١٥][6].

---

(١) في (م): زيد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٥): وابني، وضبب عليها. قلنا: لأن الصواب: وأبي.

(٣) في (ظ١٥): بها، دون واو. وأشير إلى الواو في (س) أنها نسخة.

(٤) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: كأني.

(٥) في (ق): صدقتك.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال ثابت بن منقذ، ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٥٨، وقال: ليس بمشهور، وتابعه الحافظ في «التعجيل» ص٦٣. وصدقة بن أبي عمران، قال ابن معين في رواية إسحاق بن منصور عنه: لا أعرفه، ـ قال ابن أبي حاتم: يعني لا أعرف حقيقة أمره ـ، وقال في رواية أبي داود: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: صدوقٌ، شيخ صالح، ليس بذاك المشهور، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٠ في إسنادٍ فيه =

● ٧١١٥ - [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثنا محمدُ بنُ بكار، حدثنا قيسُ بنُ الرَّبيع الأَسَدي، عن إيادِ بن لَقِيط

عن أَبي رِمْثَة، قال: انطلقتُ مع أبي وأنا غلام، فأتينا رجلاً من الهَاجِرة، جالساً في ظِلِّ بيته[1]، وعليه بُردان أخضران، وشعره وَفْرة، وبرأسه[2] رَدْعٌ من حِنَّاء، قال: فقال لي أبي: أَتدري[3] مَنْ هٰذا؟ فقلتُ: لا، قال: هٰذا رسولُ الله ﷺ، قال: فتحدثنا طويلاً، قال: فقال له أبي: إني رجلٌ من أهل بيت طِبٍّ، فأرني الذي بباطن

= صدقةُ هٰذا: رواته مجهولون وضعفاء. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. شيبان بن أبي شيبة: هو شيبان بن فَرُّوخ الحَبَطي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٩٤ عن محمد بن عمرو، عن عمرو بن عاصم، عن يزيد بن إبراهيم التستري، عن صدقة بن أبي عمران، عن أبي رمثة، وقال: هٰذا مرسل. قلنا: يعني لانقطاع ما بين صدقة وأبي رمثة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢٣) من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، و(٧٢٢) من طريق سعدان بن يحيى، كلاهما عن صدقة بن أبي عمران، عن إياد بن لقيط، عن أبي رمثة.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٧١٠٩).

وقوله: فلما كنا في بعض الطريق فلقيناه: سلف في الرواية الصحيحة (٧١١٢) أنهما رأيا النبي ﷺ جالساً في ظل الكعبة حين حجَّا، وذاك يكون عامَ حجةِ الوداع.

(١) في (ق): بيت، ولعل الصواب: البيت، يعني الكعبة، كما ورد مصرحاً به في الرواية (٧١١٢). وكلمة «جالساً» رسمت في (ظ١٥): جالس، وضبب فوقها.

(٢) في (ق): برأسه، دون واو.

(٣) في (ظ١٥): تدري. دون همزة استفهام.

كَتِفك، فإن تَكُ سِلْعةً قطعتُها، وإن تكن غيرَ ذٰلك أخبرتُك، قال[1]: «طَبيبُها الذي خَلَقها»، قال: ثم نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، فقال له: «ابنُـك هٰذا؟» قال: أَشْهَدُ به، فقال له رسول الله ﷺ: «انْظُرْ ما تَقُولُ؟» قال: إي وربِّ الكعبة، قال: فضحك رسول الله ﷺ لشَبَهي بأبي، ولِحَلِفِ أبي عليَّ! فقال رسولُ الله ﷺ: «يا هٰذا، لا يَجْنِي عليك، ولا تَجْني عليه»[2].

● ٧١١٦ - [قـال عبـدُالله بن أحمد]: حدثني جعفر بنُ حُمَيْد الكوفي، حدثنا عُبيدالله بن إياد بن لَقِيط، عن أبيه

عن أبي رِمْثة، قال: انطلقتُ مع أبي نحوَ رسولِ الله ﷺ، فلما رأيتُه قال أبي: هل تدري[3] من هٰذا؟ قلت: لا، قال: هٰذا محمد رسول الله ﷺ، قال: فاقْشَعْرَرْتُ حين قال ذٰلك، وكنتُ أظنُّ أن رسول الله ﷺ شيئاً لا يُشْبِهُ الناسَ، فإذا بَشَرٌ ذو وَفْرة، وبها[4] رَدْعُ حِنَّاء، وعليه بُردان أخضران، فسلَّم عليه أبي، ثم جلسنا، فتحدثنا

---

(١) في (ظ١٥): فقال.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف قيس بن الربيع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٧١٠٦) و(٧١٠٩).

وسيأتي من رواية الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد ٤/١٦٣.

(٣) في (ق): أتدري.

(٤) في (ق) و(ظ١٥): بها. دون واو. وأشير إلى الواو في (س) أنها نسخة.

ساعةً، ثم إن رسول الله ﷺ قال لأبي: «ابنُكَ هٰذا؟» قال: إي وربِّ الكعبة، قال: «حقّاً؟» قال: أشهدُ به، فتبسم رسولُ الله ﷺ ضاحكاً من تثبيت شَبَهي بأبي، ومن حَلِفِ أبي عَلَيَّ، ثم قال: «أما إنه لا يَجْنِي عليكَ، ولا تَجْنِي عليه»، وقرأ رسولُ الله ﷺ: ﴿ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرى﴾ [الإسراء: ١٥]، ثم نظر إلى مِثْلِ السِّلْعَةِ بين كتفيه، فقال: يا رسول الله، إنِّي كأَطَبِّ الرِّجال، أَلا أُعالِجُها لك؟ قال: «لا، طَبيبُها الذي خلقها»[1]. ٢٢٨/٢

* ٧١١٧ - [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثني أبي وأبو خَيْثَمة زُهير بن حَرب، قالا: حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا عُبيدالله بن إياد بن لَقِيط، عن أبيه

عن أَبي رِمْثة، قال: رأيت[2] رسولَ الله ﷺ، وعليه بُرْدان

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٧١٠٩)، وذكرنا شرحه هناك.

قال السندي: قوله: وكنت أظن أن رسول الله ﷺ شيئاً لا يشبه الناس: هٰكذا في النسخ: شيئاً، بالنصب، والوجه الرفع، على أنه خبر «أن» فيمكن أن النصب على أنه مفعول مطلق لقوله: لا يشبه، والخبرُ جملةُ لا يشبه، أي: لا يشبه الناس شيئاً من الشبه، أو على أنه حال، والخبر مقدر، مثل كائن وموجود حال كونه شيئاً، أو على لغة من ينصب الخبر، أو على أنه خبر كان مقدراً. والله تعالى أعلم.

(٢) في (س) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: أتيت، وجاء في هامش (س): رأيت، وعليها علامة الصحة.

أخضران[1].

● ٧١١٨ - [قال عبدُالله بن أحمد]: حدثني شَيْبَان بنُ أبي شَيْبَة، حدثنا جرير - يعني ابن حازم -، حدثنا عبدُالملك بنُ عُمير، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رمثة، قال: قدمتُ المدينة، ولم أكن رأيتُ رسولَ الله ﷺ، فخرج وعليه ثوبان أخضران، فقلتُ لابني: هٰذا - والله - رسولُ الله ﷺ، فجعل ابني يرتعدُ، هَيْبَةً لرسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ طبيب، وإنَّ أبي كان طبيباً، وإنَّا أهلُ بيتِ طِبٍّ، والله ما يَخْفَى علينا من الجَسَد عِرْقٌ ولا عَظْم، فأَرني هٰذه التي على كتفك، فإنْ كانت سِلْعةً قطعتُها، ثم داويتُها، قال: «لا، طبيبُها الله»، ثم قال: «مَنْ هٰذا الذي مَعَكَ؟» قلتُ: ابني وربِّ الكعبة، فقال: «ابنُكَ؟» قال: ابني، أَشْهَدُ به، قال: «ابنُكَ هٰذا لا يَجْنِي

---

(١) إسناد أحمد صحيح على شرط مسلم، وإسناد ولده عبدالله صحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٨١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٨٥ عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبيدالله بن إياد.

قلنا: قد تابع عبيدَالله بنَ إياد سفيانُ الثوري في الرواية (٧١٠٤) و(٧١٠٧)، وعبدُالملك بنُ سعيد بن أبجر في الرواية (٧١١٠)، وعليُّ بنُ صالح في الرواية (٧١١٢)، وغيرهم كما سلف مبسوطاً في تخريج الرواية (٧١٠٦).

عليكَ، ولا تَجْنِي عليهِ»[1].

[آخر مسند أبي رمثة، وسيتكرر مسنده ٤/١٦٣]

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً الدارمي ٢/١٩٨-١٩٩، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٤، من طريقين عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وقد حققنا القول في الرواية (٧١٠٦) أن أبا رمثة هو الابن كان مع أبيه.

وقوله: قدمت المدينة، سلف في الرواية الصحيحة (٧١١٢) أنه رآه حين حج جالساً في ظل الكعبة. وانظر (٧١٠٩) ففيها شرح الحديث.

مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٧١١٩ - أخبرنا هُشَيْمُ بنُ بَشِير، أخبرنا عبدُالله بنُ أبي صالحٍ ذَكْوانَ، ٢/٢٢٨ عن أبيه

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمِينُكَ عَلى ما يُصَدِّقُكَ به صاحِبُكَ»(١).

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالله بن أبي صالح - ويقال له: عباد -، فقد روى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، ووثقه ابن معين، وقال السَّاجي، وتبعه الأزديُّ: ثقة، إلا أنه روى عن أبيه ما لم يُتابع عليه، وقال الذهبي في «الكاشف»: مختلف في توثيقه، وحديثه حسن، وقال في «الميزان»: صالح الحديث، قلنا: لكن قال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان والعقيلي في «الضعفاء»، وقال الحافظ في «التقريب»: لَيِّن الحديث.

وأخرجه الدارقطني ٤/١٥٧، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/١١٨-١١٩ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٤٩)، ومسلم (١٦٥٣)، وأبو داود (٣٢٥٥)، وابن ماجه (٢١٢١)، والترمذي في «سننه» (١٣٥٤)، وفي «العلل» ١/٥٥٢، وبحشل في «تاريخه» ص٢٤٩، والعقيلي في «ضعفائه» ٢/٢٥١، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٥٠، والدارقطني ٤/١٥٧ و١٥٨، والحاكم ٤/٣٠٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٢٥ و١٠/١٢٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٦٥، وفي «الصغرى»

. . . . . .

= (٤٠٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١٤)، والمزّي في «تهذيب الكمال» ١٥/١١٩ من طرق عن هُشيم، به. سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: صحيح إن شاء الله، وقال الترمذي في «السنن»: هٰذا حديث حسن غريب، وعبدالله بن أبي صالح هو أخو سهيل بن أبي صالح، لا نعرفه إلا من حديث هشيم، عن عبدالله بن أبي صالح.

وقال الترمذي أيضاً في كتاب «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: هو حديث هشيم لا أعرف أحداً رواه غيرُه، وقد تعقبه المِزيُّ، فقال: هٰكذا قال الترمذي، وقد رواه عبدُالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة. قلنا: لكن هٰذه الطريق لا يُفرح بها، فعبدالله بن سعيد متروك.

وأخرجه مسلم (١٦٥٣)، وابن ماجه (٢١٢٠)، والقضاعي (٢٥٩)، والبيهقي في «الكبرى» ١٠/٦٥، وفي «الصغرى» (٤٠٤٨)، والبغوي (٢٥١٥) من طريق يزيد بن هارون، عن هشيم، به، لكن بلفظ: «اليمينُ على نية المستحلِف».

وسيأتي الحديث برقم (٨٣٧٨) من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وله طريق آخر عند ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٧٧ حدثنا علي بن الحسن بن سليمان القَافْلاني، حدثنا رزقُ اللهِ بن موسى، عن يحيى بن أبي الحجاج، حدثنا عوف ـ هو ابن أبي جميلة ـ، عن محمد بنِ سيرين، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد حسن في المتابعات.

ولـه شاهد عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٠٢٢) عن ابن جريج، قال: أخبرني إسماعيل بن أمية، عن الثقة من أهل المدينة: أن رسول الله ﷺ قال، فذكره. وهٰذا إسناد فيه جهالة وإرسال، أما الجهالة فمن جهة أن إسماعيل بن أمية لم يسمِّ الذي روى عنه حتى نتبين حاله، وكونه ثقة عنده لا يلزم منه أنه كذٰلك عند الآخرين، قال السيوطي في «التدريب»: وإذا قال: حدثني الثقة أو نحوه من غير أن يسميه لم يكتف به في التعديل على الصحيح حتى يسميه، لأنه وإن كان ثقة

٧١٢٠ ـ حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا منصورٌ وهشامٌ، عن ابن سِيرِينَ عن أَبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، والعَجْمَاءُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»(١).

= عنده فربما لو سماه، لكان ممن جرحه غيره بجرح قادح، بل إن إضرابه عن تسميته ريبة توقع تردداً في القلب، بل زاد الخطيب أنه لو صرح بأن كل شيوخه ثقات، ثم روى عمن لم يسمه، لم يُعمل بتزكيته، لجواز أن يعرف إذا ذكره بغير العدالة. وأما الإرسال فمن جهة أن إسماعيل بن أمية ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ من أتباع التابعين ولا يروي إلا عن تابعي.

وآخر عن عائشة موقوفاً عليها عنده أيضاً (١٦٠٢٣) عن ابن جريج، قال: أخبرني إسماعيلُ بنُ كثير، عن عائشة، قالت: اليمينُ على ما صُدِّقْتَ به. وهٰذا إسنادٌ فيه انقطاع بين إسماعيلَ وعائشة.

قوله: «يمينُك على ما يُصدقك...»، قال الترمذي في «سننه»: العملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم، وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ، ورُوِي عن إبراهيمَ النخعي (هو عند عبدالرزاق في «مصنفه» برقم ١٦٠٢٥) أنه قال: إذا كان المستحلِفُ ظالماً، فالنيةُ نيةُ الحالف، وإذا كان المستحلِفُ مظلوماً، فالنية بنية الذي استَحْلَفَ.

وقال البغوي في «شرح السنة» في معناه: أي: يجب أن تحلِفَ على ما يُصدقك به صاحبُك إذا حلفت.

وقال السندي في «الحاشية»: المعنى: يمينُك واقعٌ على نيةٍ يُصدقُك المستحلِفُ على تلك النيةِ، ولا تُؤثر التوريةُ فيه، وهٰذا إذا كان للمستحلف حقُّ الاستحلاف، وإلا فالتوريةُ نافعة قطعاً، وعليه يُحْمَلُ ما جاءَ أن رجلاً حلف على أن فلاناً أخي، فخُلِّي سبيلُه، فأخبر النبيَّ ﷺ بذٰلك، فقال: «صدقتَ، المسلم أخو المسلم» رواه أبو داود (٣٢٥٦) عن سويد بن حنظلة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابنُ زاذان، وهشام: هو ابن حسان، وابن سيرين: هو محمد. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٤٥ و٤٦، وفي «الكبرى» (٥٨٣٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٠٤ من طريق عبدالله بن عون، ومن طريق أيوب السختياني، كلاهما عن ابن سيرين، به.

وسيأتي برقم (٩٣٢٧) و(١٠٣٩٥) و(١٠٤٨٤) و(١٠٥٨٧).

وأخرجه البخاري (٢٣٥٥) من طريق أبي حَصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٢٥٤) و(٨٢٥٢) و(٨٩٧١) و(٩٠٠٥) و(١٠١٤٧) و(١٠٣٩٤).

قوله: «جُبار»، قال السندي: بضم جيم، وخفَّة موحدة، أي: هَدْر.

والمعدِن، قال: بكسر الدال، قالوا: إذا استأجرَ إنسانٌ آخرَ لاستخراجِ مَعْدِنٍ، أو لحفر بئرٍ، فانهارَ عليه، أو وقع فيها إنسانٌ فلا ضمانَ عليه إذا كان في ملكه.

والعجماءُ، قال: أي: البهيمة، لأنها لا تتكلم، وكل ما لا يَقْدِرُ على الكلام فهو أعجم «جُبار»، أي: إذا جَرَحَتْ إنساناً فهو هَدْر، قال الخطابي: هٰذا إذا لم يكن معها قائد ولا سائق.

وفي الرِّكاز، قال: بكسر راءٍ وتخفيف كاف آخِرُه زاي معجمة، من رَكَزه: إذا دفنه، والمرادُ الكنز الجاهلي المدفون في الأرضِ، وإنما وجب فيه الخُمُسُ لِكثرة نفعه، وسهولةِ أخذه.

قلنا: ذكر مالك في «الموطأ» ١/٢٥٠، ونقله عنه أبو عبيد في «الأموال» ص٣٣٩: أن الركاز دفن الجاهلية الذي يؤخذ من غير أن يطلب بمال، ولا يتكلف له كبير عمل. وروى البيهقي في «المعرفة» من طريق الربيع، قال: قال الشافعي: والركاز الذي فيه الخمس دفن الجاهلية ما وجد في غير ملك لأحد، وذهب أبو حنيفة والثوري وغيرهما إلى أن المعدن كالركاز، واحتجوا بقول العرب: أركز الرجل: إذا أصاب ركازاً، وهي قطع من الذهب تخرج من المعادن، هٰذا قول الخليل وأبي =

٧١٢١ - أخبرنا هُشَيم، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هُريرة، قال: دَخَلَ عُيَيْنَةُ بنُ حِصْنٍ على رسولِ الله ﷺ، فرآه يُقَبِّلُ حَسَناً أو حُسيناً، فقال له: تُقَبِّلُه[1] يا رسولَ الله؟! لقد وُلِدَ لي عَشَرةٌ، ما قَبَّلْتُ أحداً منهم. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ مَنْ لا يَرْحَمُ، لا يُرْحَمُ»[2].

= عبيد، وفي «النهاية» لابن الأثير: الركاز عند أهل الحجاز: كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض، وعند أهل العراق: المعادن، والقولان تحتملهما اللغة، لأن كلًّا منهما مركوز في الأرض، أي: ثابت. والحجة للجمهور تفرقة النبي ﷺ بين المعدن وبين الركاز بواو العطف، فصح أنها غيره.

وقال الشيخ أنور الكشميري في «فيض الباري» ٣/٥٣: والركاز عندنا (يعني الحنفية) يطلق على الدفين والمخلوق في الأرض سواء، نعم المعدن والكنز متقابلان، فالمعدن: ما خلق في الأرض، والكنز: ما دفن فيها، والخمس عندنا فيهما إلا في دفائن أهل الإسلام، فإن حكمها حكم اللقطة. وقال الشافعي: الركاز هو الدفين، ولا خمس عنده في المعدن.

(١) في (م): لا تقبِّله، وهو خطأ، وفي (عس): أتقبّله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، هشيم - وهو ابن بشير - صرح بالتحديث عند الخطيب البغدادي في «تاريخه» فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد تُوبع. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٩٢) و(٥٩٨٣) و(٦١١٣)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/١٧٧ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩١)، والبغوي (٣٤٤٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والخطيب في «الأسماء المبهمة» =

٧١٢٢ ـ حدثنا هُشَيم، عن شُعبة[1]، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة، أنـه[2] مَرَّ بقـومٍ يَتوضَّؤونَ، فقال: أَسبِغُوا

= ص٤٠١ من طريق سليمان بن كثير، كلاهما عن الزهري، به. وقال فيه سليمانُ بن كثير بدلَ «عُيَينة بن حِصن»: الأقرع بن حابس.

وأخرجه بنحوه ابنُ حِبان (٥٥٩٦) و(٦٩٧٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٨٦ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به، وهٰذا سند حسن.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/١٤٤، وهناد في «الزهد» (١٣٣٠)، وأبـو أحمـد العسكـري في «تصحيفات المحدثين» ١/٣٨٣-٣٨٤، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٠٢ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، مرسلاً.

وسيأتي الحـديثُ برقم (٧٢٨٩) عن سفيان بن عيينـة، و(٧٦٤٩) من طريق معمر، و(١٠٦٧٣) من طريق محمد بن أبي حفصة، ثلاثتهم عن الزهري، به. وفيه عندَهم «الأقرعُ بن حابسٍ» بدل: عُيينة بن حصن، وهو أرجحُ.

وفي الباب عن جرير بنِ عبدِالله، متفق عليه، وصححه ابنُ حبان (٤٦٥).

وعن جابر بن عبدالله عندَ ابن أبي شيبة ٨/٥٢٩.

وعن ابنِ عمر عند البزار (١٩٥٢ ـ كشف الأستار)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٧، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه عطيةُ، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب أيضاً عن غير واحدٍ من الصحابة.

قال السندي: المعنى: أن تقبيلَ الصغير من باب الرحمة على من يستحِقُّها، فلا ينبغي تركُه، فإنَّ الذي لا يرحم المستحقَّ للرحمة، لا يرحمُه الله تعالى.

(١) في (م) والأصول الخطية: شعيب، وهو تحريف، والتصويب من (عس) و«أطراف المسند» ٢/ورقة ١٢٦، ومن المواضع التي سيتكرر فيها الحديث، ومن مصادر التخريج.

(٢) كذا في (عس)، وفي (م) وباقي النسخ: قال.

الوُضوءَ، فإنِّي سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقولُ: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، فقد صرح هشيم بالتحديث عند أبي نعيم، وقد توبع. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٦٤ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨٦)، وابن أبي شيبة ١/٢٦، وإسحاق بن راهويه (٤٨) و(٤٩)، والدارمي (٧٠٧)، والبخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢) (٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٧، وفي «الكبرى» (١١٣)، وابن الجارود (٧٨)، وأبو عوانة ١/٢٥١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٦٣)، والطحاوي ١/٣٨، والبيهقي ١/٦٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٤٢)، والبيهقي ١/٦٩ من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٧٨١٦) و(٩٢٦٥) و(٩٢٨٣) و(٩٣٠٤) و(٩٥٥٤) و(١٠٠٢٤) و(١٠٠٩٢) و(١٠٢٤٨) و(١٠٤٥٩)، وانظر (٧٧٩١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند البخاري (٦٠)، ومسلم (٢٤١)، وسلف عند المصنف برقم (٦٨٠٩).

وعن عائشة عند مسلم (٢٤٠)، وسيأتي ٦/٤٠.

وعن عبدالله بن الحارث، سيأتي ٤/١٩٠.

وعن معيقيب، سيأتي ٣/٤٢٦.

وعن جابر بن عبدالله، أخرجه ابن ماجه (٤٥٤)، وأبو عوانة ١/٢٥٢، والطحاوي ١/٣٨.

وعن خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل بن حَسَنة، وعمرو بن العاص عند ابن ماجه (٤٥٥).

وعن أبي أمامة وأخيه، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٠، وقال: رواه| =

٧١٢٣ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا أبو بِشْر، عن عبدالله بن شَقِيق عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتي القَرْنُ الذي بُعِثْتُ فيهم، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهم، ثُمَّ الذينَ يَلُونَهم ـ واللهُ أعلمُ أقالَ الثالثةَ أم لا ـ، ثم يَجِيءُ قومٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدونَ قبلَ أن يُستَشْهَدُوا»(١).

= الطبراني في «الكبير» (٨١٠٩-٨١١٦) من طرق، في بعضها: عن أبي أمامة وأخيه، وفي بعضها: عن أبي أمامة فقط، وفي بعضها: عن أخيه فقط.

قوله: «ويل للأعقاب...»، قال أبو محمد البغوي في «شرح السنة» ١/ ٤٢٩: أي: لأصحاب الأعقاب المقصِّرين في غسلها، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿واسْأَلِ القَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهل القرية.

وقيل: أراد أن العَقِب يُخَصُّ بالعذاب إذا قَصَّر في غسلها، والعَقِب: ما أصابَ الأرضَ من مؤخر الرِّجل إلى موضع الشِّراكِ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق، فمن رجال مسلم. أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «ثم يجيء... الخ».

وأخرجه مسلم (٢٥٣٤) من طريق هشيم، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٠) من طريق هشام الدَّستُوائي، ومسلم (٢٥٣٤)، والطحاوي في «المشكل» (٢٤٦٨) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن أبي بشر، به.

وسيأتي برقم (٩٣١٨) و(١٠٢١١).

وفي الباب عن ابن مسعود، والنعمان بن بشير، وعِمران بن الحصين، وبُريدة الأسلمي، وعائشة، وهي في «المسند» على التوالي (٣٥٩٤)، ٤/ ٢٦٧، ٤/ ٤٢٦، ٥/ ٣٥٠، ٦/ ١٥٦. =

٧١٢٤ - حدثنا هُشَيم، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن أبي بَكْر بن محمدٍ - يعني ابنَ عَمْرو بن حَزْم -، عن عُمر بن عبدالعزيز، عن أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ عندَ رجلٍ قَدْ أَفْلَسَ، فهو أَحقُّ بِهِ مِمَّن سِوَاهُ»(١).

= قوله: «خير أمتي القرن»، قال السندي: خَيْرِيَّةُ القرن لا تدل على خيرية كُلِّ فردٍ مِن ذٰلك القرن على كُلِّ فرد من القرنِ المفضولِ، وإلا لكان كُلُّ ما بقي خيراً مِن كل مَن كان بَعْدَه، وهو منتفٍ، بل يكفي في خيريَّةِ القرنِ غَلَبَةُ الصلاح.

والسَّمَانة - بفتح سين -: والمرادُ كثرةُ اللحم بالاكتسابِ بالتوسُّع في المأكل والمشرب، وأما كثرته خِلقةً، فغير معيوب، نعم قد يقال: محبته معيوبة.

وقوله: «قبل أن يُستشهدوا»، أي: يُطلب منهم الشهادة، والمراد: أن الناس لا يَطلُبون منهم الشهادةَ، لعلمهم بأن لا شهادة عندهم، فهٰذا كناية عن شهادتهم بالزُّور، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٢)، وأبو يعلى (٦٤٧٠)، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٤٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٧٨، والشافعي في «الأم» ٣/١٩٩، وفي «المسند» ٢/١٦٢ و١٦٢-١٦٣، وعبدالرزاق (١٥١٦٠) و(١٥١٦١)، والطيالسي (٢٥٠٧)، وابن أبي شيبة ٦/٣٥-٣٦ و١٤/٢٧٥-٢٧٦، والبخاري (٢٤٠٢)، ومسلم (١٥٥٩)، وأبو داود (٣٥١٩)، وابن ماجه (٢٣٥٨)، والترمذي (١٢٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣١١، والباغندي (٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨) و(٣٩) و(٤٠) و(٤٤)، والطحاوي ٤/١٦٤، وابن حبان (٥٠٣٦) و(٥٠٣٧)، والدارقطني ٣/٢٩ و٣٠، والبيهقي في «السنن» ٦/٤٤-٤٥ و٤٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٦٢٨) =

. . . . . .

= و(٣٦٢٩) و(٣٦٣٠) و(٣٦٣١) و(٣٦٣٢) و(٣٦٣٨)، والبغوي في «شرح السنة (٢١٣٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. ولم يُذكر عمر بن عبدالعزيز في رواية الباغندي التي برقم (٣٧).

وأخرجه مسلم (١٥٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣١١/٧، وفي «الكبرى» (٦٢٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٤٥/٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٦٣٣) من طريق ابن أبي حسين، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٤٥) و(٤٦) و(٤٧) من طريق يزيد بن الهاد، كلاهما عن أبي بكر بن محمد، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٩)، وابن الجارود (٦٣١) و(٦٣٢) و(٦٣٣)، والدارقطني ٢٩/٣-٣٠، والبيهقي في «السنن» ٤٧/٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٠٦/٨ من طريق الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٦٧٨/٢، ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق (١٥١٥٨)، وأبو داود (٣٥٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٦/٤، وفي «مشكل الآثار» (٤٦٢٩) عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن، مرسلاً.

وأخرجه أبو داود (٣٥٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٥/٤ من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن مرسلاً كذٰلك.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٦١)، والبيهقي ٤٨/٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤٠٩/٨ من طريق اليمان بن عدي، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. قال البيهقي: وهو ضعيفٌ، وقال ابن عبدالبر: ليس هٰذا الحديث محفوظاً من رواية أبي سلمة، وإنما هو معروف لأبي بكر بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٤٦/٦، وفي «المعرفة» (٣٦٣٤) من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١٦٣/٢، وفي «الأم» ١٩٩/٣، وأبو داود (٣٥٢٣)، وابن ماجه (٢٣٦٠)، وابن الجارود (٦٣٤)، والدارقطني ٢٩/٣، =

٧١٢٥ ـ حدثنا هُشَيم، عن زكريّا، عن الشَّعْبي

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كَانَتِ الدابَّةُ مَرْهُونةً، فَعَلَى المُرْتَهِنِ عَلَفُها، ولَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ، وعلى الذي يَشْرَبُهُ نَفَقَتُه، ويُرْكَبُ»[1].

= والحاكم ٢/٥٠ـ٥١، والبيهقي في «السنن» ٦/٤٦، وفي «المعرفة» (٣٦٣٦)، والبغوي (٢١٣٤) من طريق عمر بن خلدة، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٣٧٢) و(٧٣٩٠) و(٧٥٠٧) و(١٠١٣١)، وانظر (٧٣٩٠) و(٨٥٦٦) و(١٠٧٩٤).

وفي الباب عن جابر، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٠٢.

وعن سمرة بن جندب، وسيأتي ٥/١٠.

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/١٨٧ـ١٨٨: والعملُ على هٰذا عند بعض أهلِ العلم، قالوا: إذا أفلسَ المشتري بالثمن، ووجد البائعُ عينَ ماله، فله أن يفسخَ البيعَ، ويأخذ عين ماله، وإن كان قد أخذ بعض الثمن وأفلسَ بالباقي، أخذ من عين ماله بقدر ما بقي من الثمن، وهو قولُ أكثرِ أهل العلم، قضى به عثمانُ، ورُوِيَ عن علي ذٰلك، ولا نعلم مخالفاً من الصحابة، وإليه ذهب عروةُ بن الزبير، وبه قال مالك والأوزاعيُّ والشافعيُّ وأحمد وإسحاق.

وذهب قومٌ إلى أنه ليس له أخذُ عين ماله، وهو أُسوة الغرماء، وبه قال النَّخَعي وابن شُبْرُمة وأصحاب الرأي، ولو مات مفلساً فهو كما لو أفلس في حياته على هٰذا الاختلاف.

وذهب مالك إلى أنه إذا مات مفلساً، أو أفلس في حياته، وقد أخذ البائع شيئاً من الثمن، فليس له أخذُ عين مالِه، بل يُضارب الغرماء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، هشيم صرح بالتحديث عند الدارقطني، وقد توبع. زكريا: هو ابن أبي زائدة. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٦٦٣٩) من طريق زكريا بن يحيى الواسطي، والطحاوي ٤/٩٩ من طريق إسماعيل الصائغ، والدارقطني ٣/٣٤ من طريق زياد بن أيوب، ثلاثتهم عن هشيم، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٤/١٨٠، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٠) و(٢٨١)، والبخاري (٢٥١١) و(٢٥١٢)، وأبو داود (٣٥٢٦)، وابن ماجه (٢٤٤٠)، والترمذي (١٢٥٤)، والطحاوي ٤/٩٨، وابن حبان (٥٩٣٥)، والدارقطني ٣/٣٤، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٨، وفي «المعرفة» (٣٦١٦)، والبغوي (٢١٣١) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرج الدارقطني ٣/٣٤، والحاكم ٢/٥٨، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٨ من طريق أبي عوانة، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٧٢، والبيهقي ٦/٣٨، والخطيب في «تاريخه» ٦/١٨٤ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الرهنُ مركوبٌ ومحلوبٌ». قال الحاكم بعد أن رواه مرفوعاً: هٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لإجماعِ الثوري وشعبة على توقيفه عن الأعمش، وأنا على أَصْلي الذي أَصَّلته في قبول الزيادة من الثقة. ووافقه الذهبي على تصحيحه.

وأخرجه ابن راهويه (٢٨٢) عن عيسى بن يونس، والبيهقي في «سننه» ٦/٣٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٦١٥) من طريق وكيع وشعبة وابن عيينة، أربعتهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٧: سمعت أبي يقول: حدثنا علي الطنافسي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «الرهن مركوب ومحلوب» رفعه مرة، ثم ترك بعدُ الرفعَ فكان يقفه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٤٥ من طريق منصور، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال: غريب من حديث منصور وأبي صالح، لم نكتبه إلا من هٰذا الوجه. وسيأتي الحديث برقم (١٠١١٠). =

. . . . . .

= قوله: «فعلى المرتهن علفها»، قال السندي: قال الجمهور: يَحْلُبُه المالكُ وعليه النفقةُ، والمقصودُ من الحديث أن الرهنَ لا يُهْمَلُ ولا تُعطَّل منافعه، وقيل: يَحْلُبُه المرتهِنُ، وعليه النفقةُ ليكون بدلاً من الانتفاع بالمرهون، ولا يكونُ الانتفاع بمال الغيرِ من غير شيء، وبه قال أحمد، وهو ظاهرُ الحديث، وكذا الركوبُ والعلفُ، والله تعالى أعلم. ومعنى «لبن الدَّر»، أي: لبن ذاتِ الدر، أي: ذات اللبن.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/١٤٤: فيه حجة لمن قال: يجوز للمرتهن الانتفاعُ بالرهن إذا قام بمصلحته ولو لم يأذن له المالكُ، وهو قولُ أحمد وإسحاق، وطائفة قالوا: ينتفعُ المرتهِن مِن الرهن بالركوب والحلبِ بقدر النفقة، ولا ينتفعُ بغيرهما لمفهومِ الحديث، وأما دعوى الإجمال فيه، فقد دَلَّ بمنطوقه على إباحةِ الانتفاعِ في مقابلة الإنفاق، وهٰذا يختصُّ بالمرتهِن، لأنَّ الحديث وإن كان مجملاً، لكنه يختصُّ بالمرتهِن؛ لأن انتفاعَ الراهن بالمرهونِ لِكونه مالك رقبته لا لكونه منفقاً عليه بخلاف المرتهِن.

وذهبَ الجمهورُ إلى أن المرتهِنَ لا ينتفعُ من المرهونِ بشيء، وتأوَّلُوا الحديثَ لِكونه وَرَدَ على خلاف القياسِ مِن وجهين: أحدهما: التجويزُ لغير المالك أن يركب ويشرب بغير إذنه، والثاني: تضمينه ذٰلك بالنفقة لا بالقيمة.

قال ابن عبدالبر: هٰذا الحديثُ عند جمهورِ الفقهاء يرده أصولٌ مجمع عليها، وآثارٌ ثابتة لا يُختلف في صحتها، ويدل على نسخه حديثُ ابنِ عمر الماضي في أبواب المظالم: «لا تُحلب ماشية امرىءٍ بغير إذنه». انتهى.

وقال الشافعي: يُشبه أن يكونَ المرادُ مِن رهن ذاتِ درٍّ وظهر لم يمنع الراهنُ من درِّها وظهرها، فهي محلوبة، ومركوبة له كما كانت قبلَ الرهن، واعترضه الطحاويُّ بما رواه هُشيم عن زكريا في هٰذا الحديث، ولفظه: «إذا كانت الدابةُ مرهونةً، فعلى المرتهن عَلَفُها» الحديث، قال: فتعيَّن أن المرادَ المرتهن لا الراهن، ثم أجابَ عن الحديثِ بأنه محمولٌ على أنَّه كان قبل تحريمِ الرِّبا؛ فلما حُرِّمَ الربا، حُرِّم أشكالُه من بيعِ اللبن في الضَّرعِ، وقرض كُلِّ منفعةٍ تجر رباً، قال: فارتفع =

٧١٢٦ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا خالد، عن يوسفَ، أو عن أبيه عبدالله بن الحارث

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا اخْتَلَفُوا في الطَّريقِ، رُفِعَ مِنْ بَيْنِهم سَبْعةُ أَذرُعٍ»(١).

= بتحريم الربا ما أُبيح في هٰذا للمرتهن. وتُعقب بأنَّ النسخَ لا يَثْبُتُ بالاحتمالِ، والتاريخُ في هٰذا متعذر، والجمعُ بَيْنَ الأحاديث ممكن، وطريقُ هشيم المذكور زعم ابنُ حزمٍ أن إسماعيلَ بن سالم الصائغ تفرَّد عن هُشيم بالزيادةِ وأنها مِن تخليطه، وتُعُقِّبَ بأن أحمد رواها في «مسنده» عن هُشيم، وكذٰلك أخرجه الدارقطنيُّ من طريق زياد بن أيوب عن هشيم. وقد ذهب الأوزاعيُّ والليثُ وأبو ثورٍ إلى حمله على ما إذا امتنع الراهنُ من الإنفاق على المرهونِ فَيُبَاحُ حينئذٍ للمرتهن الإنفاقُ على الحيوان حفظاً لحياته ولإبقاء المالية فيه، وجعل له في مقابلة نفقته الانتفاعَ بالركوب، أو بشرب اللبن بشرط أن لا يزيد قدرُ ذٰلك أو قيمته على قدرِ علفه.

(١) إسناده صحيحٌ على شرط مسلم، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غيرَ يوسف بنِ عبدالله بن الحارث، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مِهران الحذَّاء، وقوله في الإسناد: «عن يوسف، أو عن أبيه عبدالله بن الحارث»، فالشكُّ الذي هنا إنما هو من هُشيم، فقد رواه غيرُ واحد عن خالد، عن يوسف بن عبدالله، عن أبيه، دونَ شك، ويوسف بن عبدالله لم يرو عن أحدٍ من الصحابة إلا عن أنس بن مالك، وقد أَورَدَ الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٣٢٣/٧ هٰذا الحديث في ترجمة عبدالله بن الحارث، عن أبي هريرة، وقال: خالد، عن يوسف، عن أبيه!

وأخرجه مسلم (١٦١٣)، وابن الجارود (١٠١٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١١٩٣)، والبيهقي ١٥٤/٦، والبغوي (٢١٧٥) من طريق عبدالعزيز بن المختار، وابن الجارود (١٠١٧) من طريق أبي عوانة، وابن حبان (٥٠٦٧) من طريق خالد بن عبدالله الطحان، ثلاثتهم عن خالد الحذَّاء، به. =

٧١٢٧ - حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو الجَهْم[1] الواسطي، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «امْرُؤُ القَيْسِ صاحبُ لِواءِ الشُّعراءِ إلى النَّارِ»[2].

= والحديثُ سيأتي برقم (٩٥٣٧) من طريق بُشير بن كعب، وبنحوه برقم (١٠٤١٧) من طريق عكرمة، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس سَلَف برقم (٢٠٩٨).

قوله: «إذا اختلفوا في الطريق»، قال السندي: أي: إذا كانت الأرضُ لقومٍ وأرادوا إحياءَها وعِمارتها، فإن اتفقوا في الطريق على شيءٍ، فذاك، وإلا فيجعل عرضُ طريقهم سبعة أذرعٍ لدخول الأحمال والأثقال وخروجهما.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ومن هوامش (س) و(ظ١) و(ق) ومن «أطراف المسند» ٨/١٣٥، وهو الصواب، وتحرف في (م) و(س) و(ظ١) و(ق) و(ص) إلى: أبي الجهيم، بالتصغير.

(٢) إسناده ضعيف جداً، أبو الجهم الواسطي، قيل: اسمه صُبيح بن عبدالله، وقيل: ابن القاسم، قال ابن عدي في «الكامل» ٧/٧٢٥٥: والأصح في ذلك أن اسمه وكنيته واحد، وأبو الجهم لم يرو عنه غير هشيم، ولا يعرف إلَّا بهٰذا الحديث، وقال أبو زرعة الرازي في «الضعفاء» ٢/٥٢٧: واهي الحديث، وجهَّله الإمام أحمد كما في «الجرح والتعديل» ٩/٣٥٥، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٣/١٥٠: شيخ من أهل واسط يروي عن الزهري ما ليس من حديثه، روى عنه هشيم، لا يجوز الاحتجاج بروايته إذا انفرد، وقال ابن عبدالبر كما في «اللسان» ٧/٢٩: لا يصح حديثه.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (كما في تعليق الشيخ أحمد شاكر على «المسند»، والنص في «المجروحين» ٣/١٥٠ مضطرب)، وابن عدي في «الكامل» =

٢٢٩/٢ ٧١٢٨ - حدثنا هُشَيم، عن سَيَّار[1]، عن جَبْر بن عَبِيدَة عن أَبي هريرة، قال: وَعَدَنا رسولُ الله ﷺ غَزْوَةً[2] الهِنْدِ،

= ١٤٠٤/٤ و٢٥٩٨/٧ و٢٧٥٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١٣٨/١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقال ابن الجوزي: هٰذا حديث لا يصح.

وأخرجه البزار (٢٠٩١- كشف الأستار)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص١٢٢، وابن عدي ١٤٠٤/٤ و٢٥٩٨/٧ و٢٧٥٥، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص١٠١-١٠٢، وابن الجوزي ١٣٨/١ من طريق هشيم، به.

وذكره البخاري في «تاريخه» قسم الكنى (١٥٤) عن مسدد، عن هشيم، به موقوفاً على أبي هريرة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٩/٨، وقال: رواه أحمد والبزار، وفي إسناده أبو الجهيم شيخ هشيم بن بشير، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عدي ١٤٠٤/٤ من طريق عبدالرزاق بن عمر، عن الزهري، به. وعبدالرزاق هٰذا متروكُ الحديث عن الزهري، كما قال الحافظ في «التقريب».

وأخرجه ابن عدي ٢٠٤/١ عن أحمد بن محمد بن حرب، حدثنا أبو داود المروزي، حدثنا الأصمعي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. فذكره.

وقال عَقِبَه: وهٰذا الحديث بهٰذا الإسناد باطلٌ. وقال عن شيخه أحمد: يتعمَّدُ الكذب، ويُلقَّن فيَتَلقن.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣٧٠/٩، وابن الجوزي ١٣٨/١-١٣٩ من طريق أبي هَفَّان الشاعر، عن الأصمعي، به. وأبو هَفَّان: هو عبدالله بن أحمد بن حرب، قال ابن الجوزي: لا يُعَوَّل عليه. وقال الحافظ في «اللسان» ٢٥٠/٣: أتى عن الأصمعي بخبر باطل، ثم ساق له هٰذا الخبر.

(١) تحرف في (م) إلى: يسار.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: في غزوة، بزيادة =

فإن اسْتُشهِدْتُ، كنتُ من خيرِ الشُّهداءِ، وإن رَجَعْتُ، فأنا أبو هُرَيْرَةَ المُحَرَّرُ[1].

= «في»، وهو خطأ.

(١) إسناده ضعيف، جَبْر بن عبيدة لم يرو عنه غير سَيّار أبي الحكم، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان، وذكره الذهبي في «الميزان» ١/٣٨٨، وقال: عن أبي هريرة بخبرٍ منكرٍ لا يُعرف مَن ذا، وحديثه: وُعِدنا بغزوة الهند!

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٦-٣١٧، والحاكم ٣/٥١٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٤٢، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٦، وفي «الدلائل» ٦/٣٣٦ من طريق هشيم، به. وذكره البخاري في «تاريخه» ٢/٢٤٣ عن هشيم، به.

وأخرجه النسائي ٦/٤٢ من طريق زيد بن أبي أُنيسة، عن سيّار، به.

وللحديث طريق ثان ضعيف سيأتي برقم (٨٨٢٣) من طريق البراء، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وله طريق ثالث عن أبي هريرة: أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩١)، حدثنا أبو الجوزاء أحمد بن عثمان ـ وكان من نُسَّاك أهل البصرة ـ، قال: حدثنا عبدالصمد، قال: حدثنا هاشم بن سعيد، عن كنانة بن نُبَيْه مولى صَفِيَّة، عن أبي هريرة، نحوه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف هاشم بن سعيد، وكنانة بن نُبَيْه ـ وهو مولى صفية بنت حيي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولٌ، ضعفه الأزدي بلا حجة.

قلنا: ويشهد لقول أبي هريرة «وعدنا رسول الله غزوة الهند» ما أخرجه أحمد ٥/٢٧٨، والنسائي ٦/٤٢-٤٣، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٨٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٦-١٧٧ من حديث ثوبان، عن النبي ﷺ، قال: «عِصابتان من أمتي أحرزهم الله من النار: عِصابةٌ تغزو الهِندَ، وعِصابة تكون مع عيسى ابن مريم» =

٧١٢٩ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا العَوَّام بن حَوْشَب، عن عبدِالله بن السائب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ المَكْتُوبةُ إلى الصلاةِ التي بَعْدَها، كَفَّارةٌ لِما بَيْنَهُما»، قال: «والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، والشَّهرُ إلى الشَّهرِ ـ يعني رمضانَ إلى رمضانَ ـ كَفَّارةٌ لِما بَيْنَهما»، قال: ثم قال بعدَ ذٰلك: «إلَّا مِنْ ثَلاثٍ»، قال: فعَرَفْتُ أنَّ ذٰلك لأمرٍ[1] حَدَثَ: «إلَّا مِن الإشْراكِ باللهِ، ونَكْثِ الصَّفْقةِ، وتَرْكِ السُّنَّةِ»، قال: أمَّا نَكْثُ الصَّفْقةِ: أن تُبايعَ رجلًا ثم تُخالفَ إليهِ تُقاتِلُه بسيفِكَ، وأما تَرْكُ السُّنَّةِ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أما الإشراكُ بالله فقد عَرَفْناهُ، فما نَكْثُ الصَّفْقةِ؟ قال: «فأنْ تُبايعَ رجلًا ثم تخالِفَ إليهِ تُقاتِلُه بسَيْفِكَ، وأما تَرْكُ السُّنَّةِ[2] فالخُرُوجُ مِن الجَمَاعَةِ»[3].

= وفي إسناده ضعف.

قوله في الحديث: «المحرر»، كذا هو في (ظ٣) و(عس)، وهو الصواب، وفي (م) وباقي النسخ: المحررة. والمحرَّر، قال السندي: بفتح الراء الأولى مشددة، أي: المعتق من النار بمقتضى ما وَعَدَ لأهل تلك الغزوة.

(١) في (م) والأصول الخطية المتأخرة: الأمر، والمثبت من (ظ٣) و(عس) ومن مسند أبي هريرة من «جامع المسانيد» ورقة ١٠٦، ومن مصادر التخريج.

(٢) من قوله: «قال: قلت: يا رسول الله، أما الإشراكُ» إلى هنا لم يرد في (م)، وهو ثابت في عامة أصولنا الخطية، قال السندي: ولعل وجهه أنه أراد (يعني أبا هريرة) أن يذكر تفسير نكث الصفقة وترك السنة بلا رفعٍ، ثم بدا له أن يرفعه، فترك الموقوف في الأثناء إلى المرفوع، والله تعالى أعلم.

(٣) صحيح دون قوله: «إلا من ثلاث...» إلى آخر الحديث، ورجاله ثقات =

٧١٣٠ ـ حدثنا هُشَيم، عن هِشام، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ، قال: «شِدَّةُ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ»[1].

= رجال الشيخين غير عبدالله بن السائب ـ وهو الكندي الكوفي ـ فمن رجال مسلم، إلا أنه قد روي عن يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب كما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٥٧٦) بزيادة رجل مبهم من الأنصار بين عبدالله بن السائب وبين أبي هريرة، قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٠٢: وقول يزيد أشبه بالصواب.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٢٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٤/٢٥٩ من طريق إسحاق بن يوسف، عن العوام بن حوشب، به ـ دون ذكر الجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وسيأتي الحديث مختصراً برقم (٩١٩٧) من طريق عمر بن إسحاق مولى زائدة، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفِّراتٌ ما بينهن ما اجتُنِبت الكبائر» وهو في «صحيح مسلم» (٢٣٣) (١٦).

وسيأتي كذٰلك برقم (٨٧١٥) من طريق محمد بن سيرين، وهو في «صحيح مسلم» (٢٣٣) (١٥)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب الحُرَقي برقم (١٠٢٨٥)، وهو في «صحيح مسلم» أيضاً (٢٣٣) (١٤)، ومن طريق الحسن البصري برقم (٩٣٥٦)، ثلاثتهم عن أبي هريرة مرفوعاً ـ دون ذكرٍ لرمضان.

قوله: «نَكْث الصفقة»، قال السندي: أي: نقض البَيْعة.

وقوله: «وترك السُّنة»، قال: أي: ترك العقيدة الحَقَّة التي كانت عليها جماعة الصحابة، والميل إلى البدعة التي هي خلاف تلك العقيدة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، وابن سيرين: هو محمد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٦٠٧٤)، والطحاوي ١/١٨٧ من طريق هُشَيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٦١) من طريق سالم الخياط، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٣ من طريق عوف بن أبي جميلة، كلاهما عن ابن سيرين، به. وقرن الطبراني بابن سيرين الحسنَ البصريّ. وسيأتي الحديث برقم (١٠٥٩٢).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٠) عن معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين مرسلاً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٣٢٥، والبغوي (٣٦٤) من طريق عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٦١٥) (١٨١)، وأبو عوانة ١/٣٤٩، والطحاوي ١/١٨٧ من طريق بُسْر بن سعيد وسلمان الأَغَر، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٦١٥) (١٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧٢٤٦) و(٧٤٧٣) و(٧٦١٣) و(٨٢٢١) و(٨٥٨٤) و(٨٩٠٠) و(٩١٢٥) و(٩٣٣٥) و(٩٩٥٥) و(٩٩٥٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، والمغيرة بن شعبة، وصفوان الزهري، وأبي ذر، ورجل من الصحابة، وستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٩، ٤/٢٥٠، ٤/٢٦٢، ٥/١٥٥، ٥/٣٦٨.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٢٨: معنى الإبراد في هٰذا الحديث: انكسارُ شدة حرِّ الظَّهيرة.. وقوله عليه الصلاة والسلام: «فيح جهنم»، معناه: سطوع حَرِّها وانتشاره، وأصله في كلامهم: السَّعة والانتشار، ومنه قولهم: مكان أَفْيَح، أي: واسع، وأرض فَيْحاء، أي: واسعة، ومعنى الكلام يحتمل وجهين:

أحدهما: أن شدة الحر في الصيف من وَهَج حرِّ جهنم في الحقيقة..

والوجه الآخر: أن هٰذا الكلام إنما خرج مخرج التشبيه والتقريب، أي: كأنه نار =

٧١٣١ ـ حدثنا هُشَيم، عن عُمَر بن أَبي سَلَمَة، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «البِكْرُ تُسْتَأْمَرُ، والثَّيِّبُ تُشاوَرُ»، قيل: يا رسولَ الله، إن البِكْرَ تَسْتَحِي! قال: «سُكُوتُها رِضَاها» (١).

= جهنم في الحر، فاحذروها واجتنبوا ضَرَرَها. قلنا: والوجه الثاني هو الراجح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن مختلف فيه، وهو صدوق حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٥٤) حدثنا هشيم، حدثنا عمر بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٣٧ من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، به. وسيأتي الحديثُ برقم (٧٤٠٤) وغيره من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. وانظر (٧٥٢٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٨٨).

وعن عائشة سيأتي في مسندها ٦/٤٥.

قوله: «تستأمر»، قال السندي: أي: يطلب منها الإذنُ في نكاحها ولو بالسكوت.

وقوله: «تُشاور»، قال: حتى تَأْمر بالنكاح صريحاً، وهٰذا الفرق مأخوذ من آخر الحديث، والله تعالى أعلم.

قال الترمذي بإثر حديث أبي هريرة هٰذا عند رقم (١١٠٧): والعمل على هٰذا عند أهل العلم، أن الثيِّب لا تُزوَّج حتى تُستأمر، وإنْ زوجها الأبُ مِن غير أن يستأمرها فكرهت ذٰلك، فالنكاح مفسوخٌ عند عامة أهل العلم.

واختلف أهلُ العلم في تزويجِ الأبكارِ إذا زوَّجهن الآباءُ، فرأى أكثرُ أهلِ العلمِ من أهل الكوفة وغيرِهم أن الأبَ إذا زوج البكرَ وهي بالغةٌ بغير أمرها، فلم ترضَ =

٧١٣٢ - حدثنا هُشَيم، أخبرنا [١] عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُصُّوا الشَّوارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحَى» [٢].

٧١٣٣ - حدثنا هُشَيم، عن عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه عن أبي هريرة، يعني عن النبي ﷺ - كذا قال أبي [٣] -: أنه

= بتزويجِ الأبِ، فالنكاح مفسوخٌ.

وقال بعضُ أهل المدينة: تزويجُ الأب على البكرِ جائز، وإن كرهت ذٰلك. وهو قولُ مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحاق.

(١) في (م): عن. وسقط من الإسناد فيها قوله: «عن أبيه».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٩٨ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف «هشيم» في المطبوع من «الكامل» إلى: هشام! وسيأتي برقم (٨٦٧٢) و(٩٠٢٦).

ويأتي برقم (٨٧٧٨) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن مولى الحُرَقة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وله شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٦٥٤).

ويأتي برقم (٧١٣٩) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً: أن قص الشارب من الفطرة. وفي حديث عائشة ٦/١٣٧: أن من الفطرة قص الشارب وإعفاء اللحية.

قوله: «قصوا الشوارب»، قال السندي: يدل على أن المطلوبَ القصُّ، وهو الذي اختاره مالك والمحققون.

وإعفاءُ اللِّحى: توفيرها.

(٣) لفظ: «أبي» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وباقي الأصول =

نَهَى أَن تُنْكَحَ المرأةُ على عَمَّتِها، أو على خَالَتِها[1].

٧١٣٤ ـ حدثنا هُشَيم، أَخبرنا عمر بن أَبي سَلَمة، عن أَبيه

= الخطية، والمراد به أحمد بن حنبل.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة، وقد توبع، وهشيم قد صرَّح بالسماع عند سعيد بن منصور في «سننه».

أخرجه سعيد بن منصور (٦٥٠) عن هشيم، قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٥٥)، وسعيد بن منصور (٦٥١)، ومسلم (١٤٠٨) (٤٠)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٦٩)، والنسائي ٦/٩٧، والبيهقي ٧/١٦٥ من طريق عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي في «المسند» برقم (٧٤٦٣) و(٩١٢٤) و(٩٤٤٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٤)، ومحمد بن نصر المروزي (٢٧١)، والنسائي ٦/٩٧، والبيهقي ٧/١٦٥ من طريق عراك بن مالك، ومحمد بن نصر (٢٧٨)، والنسائي ٦/٩٧ من طريق عبدالملك بن يسار، وسعيد بن منصور (٦٥٣) من طريق إبراهيم النخعي، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤١٩-٤٢٠ من طريق سعيد بن المسيب وأبي العالية ـ ورجح أبو حاتم إرساله من هٰذه الطريق ـ، ومحمد بن نصر (٢٧٢) من طريق عروة بن الزبير وعبيدالله بن عبدالله، سبعتهم عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي بالأرقام (٩٢٠٣)، و(٩٥٠٠) و(٩٥٨٦)، و(٩٩٥٢).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٧٧).

وعن عبدالله بن عباس، سلف برقم (١٨٧٨).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨١).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٦٧.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيامُ التَّشْريقِ أَيامُ طُعْمٍ وذِكْرِ اللهِ»، قال مرةً: «أَيامُ أَكلٍ وشُرْبٍ»[1].

٧١٣٥ ـ حدثنا هُشَيم، قال: إن لم أَكُنْ سمعتُه منه ـ يعني الزُّهْريَّ ـ فحدثني سفيانُ بن حُسَين، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَتِيرَةَ في الإسلامِ، ولا فَرَعَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٢٣)، والطبري في «تفسيره» ٢/٣٠٤، والطحاوي ٢/٢٤٥، وابن حبان (٣٦٠٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢١، وابن ماجه (١٧١٩)، وأبو يعلى (٥٩١٣)، وابن حبان (٣٦٠١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. وهٰذا إسناد حسن.

وسيأتي الحديث برقم (٩٠٢٠)، وله طريق آخر عن أبي هريرة، سيأتي برقم (١٠٦٦٤)، وفيها ضعف.

وله شواهد عن غير واحد من الصحابة، انظرها في «مسند ابن عمر» (٤٩٧٠).

أيام طُعْم ـ بالضم ـ: الأكل.

وقال ابن حبان ٨/٣٦٨: قوله ﷺ: «أيام طُعْم»، لفظةُ إخبارٍ مرادُها الزجرُ عن صيام أيام التشريق، فزَجَرَ عن صيام هٰذه الأيام بلفظ إباحة الأكلِ فيها، فقال: «أيام طُعم»، وقوله ﷺ: «وذِكرٍ» قصد به النَّدْبَ والإرشادَ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن كان هشيم سمعه من الزهري، وإن كان الواسطة بينهما سفيان بن حسين، فالإسناد ضعيف، لأن سفيان بن حسين ضعيف في الزهري خاصة، ومع ذٰلك، فهو متابع.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٧)، وعنه النسائي ٧/١٦٧ عن شعبة، والدارقطني ٤/٣٠٤ من طريق محمد بن يزيد الواسطي، كلاهما عن سفيان بن حسين، عن =

. . . . . .

= الزهري، بهٰذا الإسناد. وقرن شعبةُ بسفيان معمراً، ووقع في المطبوع من الطيالسي تحريفان يستدركان من «سنن النسائي».

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٨) من طريق زَمْعة بن صالح، عن الزهري، به. وذكر فيه عن سعيد بن المسيب تفسير الحديث بنحو ما سنذكره لاحقاً.

وسيأتي برقم (٧٢٥٦) و(٧٧٥١) و(٩٣٠١) و(١٠٣٥٦).

العتيرةُ: ذبيحةٌ كانوا يذبحونها في رجب، يُعَظِّمون شهرَ رجب؛ لأنه أولُ شهر من أشهر الحُرُم، والفَرَع: أول نِتاج الإبل والغنم، كان أهلُ الجاهلية يذبحونه لأصنامهم.

قال السندي: قيل: كان الفَرَعُ والعتيرةُ في الجاهلية، ويفعلهما المسلمون أوَّلَ الإسلام، ثم نُسِخَ، وقيل: المشهورُ أنه لا كراهةَ فيهما، بل هما مستحبان، وقد جاء بهما الأحاديثُ، والنَّسخ لا يَتِمُّ إلا بمعرفة التاريخ، بل جاء ما يَدُلُّ على وجودهما في حجة الوداع (يشير إلى حديث الحارث بن عمرو الذي سيأتي في «المسند» ٣/٤٨٥) وهي كانت في آخر العمر قطعاً، فدعوى النسخ لا يخلو عن إشكالٍ، فيُحمل «لا فرع» ونحوه على نفي الوجوب، أو نفي التقرب بإراقة الدمِ كالأُضحية، وأما التقرب باللحم وتفرقته على المساكين فبِرٌّ وصدقة.

وأشار ابن قدامة في «المغني» ١٣/٤٠٣ إلى أنه قد يكون المرادُ بالخبر نفيَ كونها سُنَّةً، لا تحريم فعلها، ولا كراهته، فلو ذبح إنسان ذبيحةً في رجب، أو ذبح ولد الناقة لحاجته إلى ذٰلك، أو للصدقة به وإطعامه، لم يكن ذٰلك مكروهاً، والله تعالى أعلم.

وقال الشيخ أنور شاه الكِشْميري في «فيض الباري» ٤/٣٣٧: كان الفَرَعُ تأكُّداً في أول الإسلام، ثم وُسِّع فيها بعده، وكان أهل الجاهلية يذبحونها لأصنامهم، وأما أهل الإسلام فما كانوا ليفعلوه إلا لله تعالى، فلما فرضت الأضحية، نسخ الفرع وغيره، فمن شاء ذبح، ومن شاء لم يذبح. وانظر «الاعتبار» للحازمي ص١٥٧-١٥٨، و«طرح التثريب» للعراقي ٥/٢٢٠-٢٢٤، و«فتح الباري» لابن حجر ٩/٥٩٦-٥٩٨. =

٧١٣٦ ـ حدثنا هُشَيم، عن سَيَّار، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَجَّ[1] فلَمْ يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ كَهَيْئَتِه يومَ وَلَدَتْه أُمُّه»[2].

= قلنا: والأحاديث التي ورد فيها ما يؤخذ منه بقاء مشروعية الفَرَع ـ وهو الذبح أول النتاج ـ هي ما سلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٧١٣) بإسناد حسن: أن رسول الله ﷺ سئل عن الفَرَع وعن العتيرة، فقال فيهما: «حقٌّ»، أي: ليسا بباطلٍ.

وما سيأتي ٣/٤٨٥ من حديث الحارث بن عمرو بإسناد قابل للتحسين: أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع... وفيه: قال رجل: يا رسول الله، الفرائع والعتائر؟ قال: «من شاء فَرَّع، ومن شاء لم يفرِّع، ومن شاء عَتَر، ومن شاء لم يعتر».

وما سيأتي ٥/٧٥ من حديث نبيشة الهذلي بإسناد صحيح: قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية، فما تأمرنا؟ قال: «اذبحوا للهِ عز وجلّ في أيِّ شهرٍ ما كان، وبرُّوا الله تبارك وتعالى، وأطعموا»، قالوا: يا رسولَ الله، إنا كنا نفرع في الجاهلية فرعاً، فما تأمرنا؟ قال: «في كلِّ سائمة فرعٌ تغذوه ماشيتَك، حتى إذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه، فإنَّ ذٰلك خير».

(١) في (ظ٣) و(عس): من حجَّ لله.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سَيَّار: هو أبو الحَكَم العَنَزي، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي، وهشيم بن بشير ـ وإن كان مدلِّساً وقد عنعن ـ، قد تابعه شعبة فيما سيأتي برقم (٩٣١٢).

وأخرجه مسلم (١٣٥٠)، والطبري ٢/٢٧٧، والبغوي في «الجعديات» (١٨٠٩) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢/٢٧٦، والدارقطني ٢/٢٨٤ من طريق الأعمش، والطبري ٢/٢٧٧، والبيهقي ٥/٢٦٢ من طريق هلال بن يساف، كلاهما عن أبي حازم، به. =

٧١٣٧ ـ حدثنا هُشَيم، عن هِشَام، عن ابن سِيرين

عن أبي هريرة، قال: قال سليمانُ بن داودَ: أَطُوفُ اللَّيلةَ على مئةِ امرأَةٍ، تَلِدُ كلُّ واحدةٍ مِنْهنَّ غُلاماً يُقاتِلُ في سَبيلِ الله. ولم يَسْتَثْنِ، فما وَلَدَتْ إلَّا واحدةٌ مِنهنَّ بشِقِّ إنسانٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوِ اسْتَثْنَى، لَوُلِدَ له مِئَةُ غُلامٍ كُلُّهم يُقاتِلُ في سَبيلِ اللهِ»(١).

= وسيأتي الحديث برقم (٧٣٨١) و(٩٣١١) و(١٠٢٧٤) و(١٠٤٠٩) من طريق منصور بن المعتمر، عن أبي حازم.

قوله: «فلم يرفُث»، قال السندي: بضم الفاء، والرَّفَث: القول الفحش، وقيل: الجماع، وقال الأزهري: الرَّفَث: اسمٌ جامع لِكل ما يُريده الرجل من المرأة.

ولم يفسُق، قال: بضم السين، والفسق: ارتكابُ شيءٍ مِن المعاصي.

«رجع»، قال: أي: صار.

«كهيئته»، قال: في الطَّهارة من الذنوب، قال الحافظ ابن حجر (في «الفتح» ٣/٣٨٢-٣٨٣)، أي: رجع بغيرِ ذنب، وظاهرُه غفرانُ الكَبَائِرِ والصغائر والتَّبِعات.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ولا تضر عنعنة هشيم، فقد تابعه يزيد بن هارون فيما سيأتي برقم (١٠٥٨٠). هشام: هو ابن حسان.

وأخرجه أبو عوانة في الأيمان والنذور كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٠ عن الصغاني، عن عبدالله بن بكر، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤٦٩)، ومسلم (١٦٥٤)، وأبو عوانة من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، به. وفيه: أنه كان لسليمان ستون امرأةً.

وأخرجه الحميدي (١١٧٤)، والبخاري (٦٧٢٠)، ومسلم (١٦٥٤) (٢٣)، وابن حبان (٤٣٣٨) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٣٤٢٤) من طريق =

. . . . . .

= مغيرة بن عبدالرحمٰن، وهو (٦٦٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٥-٢٦، والبغوي (٧٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٦٥٤) (٢٥)، والبيهقي ١٠/٤٤ من طريق موسى بن عقبة، ومسلم (١٦٥٤) (٢٥) من طريق وَرْقاء، والنسائي في «الكبـرى» كما في «التحفة» ١٠/٢٠٨، وابن حبان (٤٣٣٧) من طريق هشام بن عروة، ستتهم عن أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة.

فـي حديث هشام بن عروة: «على مئة امرأة»، وفي حديث سفيان عند الحميدي ومسلم، ومغيرة بن عبدالرحمٰن وموسى بن عقبة عند البيهقي: «على سبعين امرأة»، وفي حديث سفيان عند البخاري، وشعيب وورقاء وموسى بن عقبة عند مسلم: «على تسعين امرأة».

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٩٢٥) عن الربيع بن سليمان المرادي، عن شعـيب بن الـليث، عن أبيه الليث بن سعـد، عن جعفـر بن ربيعـة، عن عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة. وقال فيه: «على مئة امرأةٍ، أو تسع وتسعين». ومن طريق الليث علَّقه البخاري في «صحيحه» برقم (٢٨١٩).

وسيأتي الحديث برقم (٧٧١٥) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسنذكر الخلاف في هٰذه الرواية هناك.

قال الحـافظ في «الفتـح» ٦/٤٦٠: فمحصـل الـروايات: ستون، وسبعون، وتسعون، وتسع وتسعون، ومئة، ثم جمع بينها أن الستين كنَّ حرائر، وما زاد عليهن كنَّ سراريَ أوبالعكس، وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون والمئة فكنَّ دون المئة وفوق التسعين، فمن قال تسعون، أَلْغى الكسرَ، ومن قال مئة، جَبَره!!

قوله: «أطوف الليلة»، قال السندي: كناية عن الدخول عليها للجماع.

وقوله: «ولم يستثن»، قال: أي: لم يقل: إن شاء الله، وكأنه نسي ذٰلك لغَلَبَةِ الرجاءِ وصدقِ العزيمة في الجهاد، ولِشغل القلبِ بذٰلك ما التفت إلى قول المَلَك: قل: إن شاءَ الله، وما تَبيَّن عنده أنه ماذا يقول كما هو شأن من اشتغل قلبُه بشيء.

وقوله: «بِشِق إنسان»، قال: بكسر الشين، أي: نصفه. =

٧١٣٨ ـ حدثنا هُشَيم وإسماعيلُ بن إبراهيم، عن يُونُسَ، عن الحسنِ عن أَبي هريرة، قال: أَوْصاني خَلِيلِي بثلاثٍ ـ قال هُشيمٌ: فلا أَدَعُهُنَّ حتى أَموتَ ـ: بالوِتْرِ قبلَ النَّومِ، وصِيامِ ثَلاثةِ أَيامٍ من كلِّ شهرٍ، والغُسْلِ يومَ الجُمُعَةِ[1].

= وقوله: «لو استثنى»، إخبار عما قُدِّر له لو استثنى، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٦١: ولا يلزم من إخباره ﷺ بذٰلك في حقِّ سليمان في هٰذه القصة أن يَقَعَ ذٰلك لكلِّ من استثنى في أمنيته، بل في الاستثناء رجوُّ الوقوع، وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع، وبهٰذا يُجاب عن قول موسى للخَضِر: ﴿سَتَجِدُني إنْ شاءَ الله صَابِراً﴾، مع قول الخَضِر له آخراً: ﴿ذٰلكَ تأْوِيلُ ما لَمْ تَسْطِعْ عليه صَبْراً﴾.

(١) حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن فيه تدليس الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ، وتصريحه بالسماع من أبي هريرة في رواية ربيعة بن كلثوم عند ابن سعد والبخاري في «تاريخه» لا شيء كما سيأتي. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عُبيد بن دينار.

وذِكْر غُسل يوم الجمعة في الحديث صَرَّح قتادة في روايته الآتية برقم (٧٦٧١) و(١٠٣٤٢) أنه وَهَمٌ من الحسن، وأن الصواب فيه ذِكْرُ ركعتي الضحى مكانه، وهي رواية عدد من التابعين عن أبي هريرة، لكن تابع الحسنَ على هٰذا الحرفِ الأَسودُ بن هلال عند المصنف برقم (٨٣٨٤)، وأبو أيوب عنده برقم (١٠٢٧٣)! قال السِّندي: قد جاء أن الثالث صلاة الضحى، ويمكن أنه أوصاه مرةً بثلاث فذكر الثالثَ صلاة الضحى، ومرةً بثلاث ذكَر فيها الغسلَ يومَ الجمعة، والله تعالى أعلم.

قلنا: والحديث بِذِكْر غسل يوم الجمعة أخرجه ابن سعد ٧/١٥٨ عن مسلم بن إبراهيم، وذكره البخاري في «تاريخه» ٤/١٦ عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن ربيعة بن كلثوم، عن الحسن، قال: حدثنا أبو هريرة. وهٰذان الإسنادان رجالهما ثقات رجال الشيخين غير ربيعة بن كلثوم فمن رجال مسلم، ويَنزِلُ عن رُتْبة أهل =

٧١٣٩ ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ مِن الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّاربِ، وتَقليمُ الأَظْفارِ، ونَتْفُ الإِبْطِ، والاسْتِحْدادُ، والخِتانُ»[1].

= الضبط والإتقان، لكنه صالحُ الحديث، وقال أبو حاتم الرازي كما في «المراسيل» لابنه ص٣٦، بعد أن ساق هٰذا الحديث من طريق مسلم بن إبراهيم: لم يعمل ربيعةُ بن كلثومٍ شيئاً، لم يسمع الحسنُ من أبي هريرة شيئاً!

وسيأتي الحديث برقم (٧١٨٠) و(٧٥٣٦) من طريق يونس بن عبيد، و(٧٤٥٩) من طريق جرير بن حازم، و(٨٣٥٧) من طريق مبارك بن فضالة، و(١٠١١١) من طريق عمران بن أبي بكر، أربعتهم عن الحسن، به ـ بذِكْر الغُسل.

وسيأتي برقم (٧٦٧١) و(١٠٣٤٢) من طريق قتادة، عن الحسن، به ـ بذكر ركعتي الضحى مكان الغُسل.

وكرواية قتادة سيأتي برقم (٧٥١٢) و(٧٥٩٥) و(٧٥٩٦) و(٧٧٢٥) و(٨١٠٦) و(٨٥٧٢) و(٩٠٩٨) و(٩٢١٧) و(٩٩١٦) و(١٠٤٥٠) و(١٠٤٨٣) و(١٠٥٥٩) و(١٠٨١٢) من طرق عن أبي هريرة.

وسيأتي مختصراً بقصة الوتر فقط برقم (٨٥٧٢) من طريق رجل يقال له: معروف، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التَّيمي.

وأخرجه النسائي ١/١٤ و٨/١٨١، وابن حبان (٥٤٧٩) من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٨٩١) و(٦٢٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٩٢)، وأبو عوانة ١/١٩٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/٥٧ من طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم (٢٥٧) (٥٠)، والنسائي ٧/١٣-١٤، وأبو عوانة ١/١٩٠، =

. . . . . .

= والطحاوي ٤/٢٢٩، وابن حبان (٥٤٨٠)، وتمام في «فوائده» (١٥٨)، والبيهقي ٣/٢٤٤ و٨/٣٢٣ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٥٧) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٩٣)، والنسائي ٨/١٢٨-١٢٩ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن عبدالبر ٢١/٥٧ من طريق ابن لهيعة، عن عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم العدوي، عن مالك بن أنس، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه النسائي ٨/١٢٩ عن قتيبة، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة موقوفاً.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٢١ عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

قال ابن عبد البر ٢١/٥٦: هٰذا الحديث في «الموطأ» موقوف عند جماعة الرواة، إلا أن بشر بن عمر رواه عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فرفعه وأسنده، وهو حديثٌ محفوظ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مسنَداً صحيحاً. . ثم ساقه من طريق محمد بن بشار، عن بشر بن عمر الزهراني، عن مالك، به مرفوعاً، وقال: وكذٰلك ذكره ابن الجارود عن عبدالرحمٰن بن يوسف، عن بُندار (وهو محمد بن بشار) ويحيى بن حكيم جميعاً، عن بشر بن عمر، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ورواه محمد بن يحيى الذُّهْلي، عن بشر بن عمر، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً لم يتجاوز به أبا هريرة، وهو الصحيح في رواية مالك إن شاء الله.

قلنا: وسيأتي الحديث برقم (٧٢٦١) و(٧٨١٣) و(٩٣٢١) و(١٠٣٣٨)، وانظر =

٧١٤٠ ـ حدثنا مُعْتَمِر بن سليمان، حدثنا أبي، عن بَكْر، عن أبي رافعٍ، قال:

صَلَّيْتُ مع أبي هريرة صلاةَ العَتَمَةِ ـ أو قال: صلاةَ العشاءِ ـ فقرأ: ﴿إِذَا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، فسَجَدَ فيها، فقلتُ: يا أبا هريرةَ! فقال: سَجَدْتُ فيها خَلْفَ أبي القاسم ﷺ، فلا أزالُ أسجُدُها حتى أَلْقَاهُ[1].

= ما سلف برقم (٧١٣٢).

وفي الباب عن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٥٩٨٨).

وعن عائشة سيأتي في مسندها ٦/١٣٧.

قوله: «خمس من الفطرة»، قال السندي: يدل على عدم حَصْر الفطرة في هٰذه الخمس، والفِطْرة ـ بكسر الفاء ـ: بمعنى الخِلْقة، والمراد هاهنا السُّنَّة القديمة التي اختارها الله تعالى للأنبياء، فكأنها أمر جِبِلِّي فُطِروا عليها. والاستحداد: استعمال الحديدة (أي: الموسى) في العانة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بكر هو ابن عبدالله المُزَني، وأبو رافع: هو نفيع بن رافع الصائغ.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٤)، والبخاري (٧٦٦) و(١٠٧٨)، ومسلم (٥٧٨) (١١٠)، وأبو داود (١٤٠٨)، وابن خزيمة (٥٦١)، والبيهقي ٢/٣١٥ و٣٢٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٢١-١٢٢، والبغوي (٧٦٧) من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٦٨)، ومسلم (٥٧٨) (١١٠)، والنسائي ٢/١٦٢-١٦٣، وأبو عوانة ٢/٢٠٨، والبيهقي ٢/٣٢٢ من طرق عن سليمان التيمي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٧، والطحاوي ١/٣٥٧ من طريق علي بن زيد بن جُدعان، عن أبي رافع، به. =

. . . . . .

= وأخرج عبدالرزاق (٥٨٨٥) عن معمر، عن الزهري: أن أبا هريرة كان يسجد في ﴿إذا السَّماء انشَقَّتْ﴾.

وسيأتي الحديث من طريق أبي رافع الصائغ عن أبي هريرة برقم (٩٨٧٩) و(٩٩١٥) و(١٠٠٢٠)، ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٣٧١) و(٧٣٩٦) و(٧٧٧٧) و(٩٣٤٨) و(٩٨٣٠)، وزاد في الموضعين الأولين أنه سجد أيضاً في: ﴿اقرأ بِاسْمِ رَبِّك﴾.

وفي الباب عن عمرو بن العاص عندَ الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٨.

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عندَ البزار (٧٥٢ ـ كشف الأستار)، وأبي يعلى (٨٥٤).

وعن صفوان بن عسال عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٣٩٣). وأسانيد هٰذه الأحاديث الثلاثة ضعيفة.

وفي الباب عِدَّةُ آثارٍ عن الصحابة والتابعين مخرَّجة في «مصنف عبدالرزاق» ٣/٣٤٠ و٣٤١ و٣٤٢، و«مصنف ابن أبي شيبة» ٢/٧ و٨.

قوله: «فقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾»، قال السندي: يدلُّ على أنه لا يكره قراءة سورة السجود للإمام في الصلاة.

وقوله: «يا أبا هريرة»، قال: في الكلام اختصار، أي: قلت له: ما هٰذه السجدةُ؟

وقوله: «خلف أبي القاسم ﷺ»، قال: يدلُّ على أنَّه ﷺ قرأها في الصَّلاةِ إماماً.

وقوله: «حتى أَلْقاه»، قال: بالموت، والحديث حُجَّة على من يقولُ: ليس في المُفَصَّلِ سجدة.

وقال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٢/٢٠: وبالسجود قال الخلفاءُ الأربعة، والأئمةُ الثلاثة، وجماعةٌ، ورواه ابنُ وهب عن مالك، وروى عنه ابنُ القاسم، =

٧١٤١ ـ حدثنا بِشْر بن مُفَضَّل، عن ابن عَجْلانَ، عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أَحَدِكُم، فإنَّ في أَحدِ جَناحَيْه داءً، وفي الآخَرِ شِفاءً، وإنَّه يَتَّقِي بجَنَاحِه الَّذي فيهِ الدَّاءُ، فليَغْمِسْه كُلَّه»[1]. ٢٣٠/٢

= والجمهور: لا سجودَ، لأن أبا سلمة قال لأبي هريرة لما سَجَدَ: لقد سجدتَ في سورةٍ ما رأيتُ الناسَ يسجدون فيها، فدلَّ هٰذا على أن الناسَ تركوه، وجرى العملُ بتركه، وردَّه أبو عمر (يعني ابنَ عبدالبر في «التمهيد» ١٢٥/١٩) بما حاصله: أي عملٍ يُدَّعى مع مخالفةِ المصطفى والخلفاء الراشدين بعده.

(١) إسناده قوي، رجالُه ثقات رجال الشيخين غيرَ ابن عجلان ـ واسمه محمد ـ، فقد روى له أصحابُ السنن، وعلق له البخاريُّ وروى له مسلم في المتابعات، وهو ـ كما قال الحافظ الذهبي في «السير» ٣٢٢/٦ ـ إن لم يبلغ حديثُه رتبةَ الصحيح، فلا ينحطُّ عن رُتبة الحسن.

وأخرجه أبو داود (٣٨٤٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥)، وابن حبان (١٢٤٦) و(٥٢٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٢/١، وفي «المعرفة» (٣٧٧)، والذهبي في «السير» ٣٢٢/٦ من طريق بشر بن مفضل، به. وسيأتي برقم (٧٣٥٩) و(٩٧٢١).

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧٥٧٢) و(٨٤٨٥) و(٨٦٥٧) و(٩١٦٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سيأتي في «المسند» ٢٤/٣ بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (١٢٤٧).

وعن أنس بن مالك يأتي الكلامُ عليه عندَ الحديثِ (٧٥٧٢) من مسند أبي هريرة.

قوله: «وإنه يتقي»، قال السندي: أي: يحفظُ نفسه بتقدم ذٰلك الجناح من أذيَّة تلحقه مِن حرارة الطعام. =

٧١٤٢ ـ حدثنا بِشْر، عن ابن عَجْلان، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انْتَهى أَحَدُكُم إلى المَجْلِسِ، فلْيُسَلِّمْ، فإذا أَرَادَ أن يَقُومَ، فَلْيُسَلِّم، فليسَ الأُولى بأَحَقَّ مِن الآخِرةِ»(١).

= فليغمسه، قال: مِن غَمَسَ كضَرَب، وأصلُه الغوصُ في الماء، والمراد: أَدخِلُوه في ذٰلك الإناء لِطلب الشفاء، ولدفع أَذيَّةِ الداء، ثم هٰذه الجملة جواب «إذا»، وجملة «فإن في أحد جناحيه. . . الخ» تعليل تقدم على الحكم، والله تعالى أعلم. وانظر ما كتبه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في «المسند» بتحقيقه حول هٰذا الحديث.

(١) إسناده قوي كسابقه. بشر: هو ابن المفضَّل، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠٨) عن أحمد بن حنبل ومُسدَّد، وابن حبان (٤٩٥) من طريق نصر بن علي الجهضمي، ثلاثتهم عن بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٦٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٧) و(١٠٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٩) و(٣٧١)، وأبو يعلى (٦٥٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٥٠)، وابن حبان (٤٩٤) و(٤٩٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٤٦)، والبغوي (٣٣٢٨) من طرق، عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٧) من طريق صفوان بن عيسى، والنسائي (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٥٦٦)، والطحاوي ٢/١٣٩ من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٣٤٢) عن أحمد بن سليمان وعبدالرحمٰن بن محمد بن سلام، عن يزيد بن هارون، عن هشام ـ هو ابن حسان ـ، عن محمد ـ قال عبدالرحمٰن في حديثه: ليس ابن سيرين ـ، عن رجل، عن أبي هريرة. قال النسائي: يشبه أن يكون =

. . . . . .

= (أي: محمدٌ) ابنَ عجلان. انظر «تحفة الأشراف» ٩/٤٩٣.

وفي «العلل» للدارقطني ٣/ورقة ١٩٣: ورواه هشام بن حسان، عن محمد بن عجلان، عن أبيه (يعني عجلان المدني مولى فاطمة بنت عتبة) عن أبي هريرة، والصواب قول من قال: عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وكذلك رواه يعقوب بن زيد الأنصاري، عن المقبري، عن أبي هريرة.

قلنا: وحديث يعقوب بن زيد الذي أشار إليه الدارقطني أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٨)، وابن حبان (٤٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٤٧) من طريقه عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة: أن رجلاً مرَّ على رسول الله ﷺ وهو في مجلسٍ، فقال: السلامُ عليكم. فقال: «عشرُ حسناتٍ»، فمرَّ رجلٌ آخر، فقال: السلامُ عليكم ورحمة الله. فقال: «عشرون حسنة»، فمرَّ رجلٌ آخر، فقال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله وبركاته. فقال: «ثلاثون حسنة»، فقام رجل من المجلس ولم يسلم، فقال رسول الله ﷺ: «ما أَوشَكَ ما نَسِيَ صاحبُكم! إذا جاء أحدُكم المجلسَ...» فذكره. وهو عند النسائي والبيهقي مختصر.

وسيأتي من طريق محمد بن عجلان برقم (٧٨٥٢) و(٩٦٦٤).

وفي الباب عن معاذ بن أنس الجهني، سيأتي في «المسند» ٣/٤٣٨، وإسناده ضعيف.

وعن معمر عن قتادة مرسلاً عند عبدالرزاق (١٩٤٥٠).

قوله: «فليس الأُولى بأحق من الآخرة» كذا أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: «فليس الأول بأحق من الآخر»، قال السندي: أي: هما جميعاً سُنَّةٌ حقيقةٌ بالعمل بها، فلا وجه لتركِ الثاني مع إثباتِ الأوَّل، وقد أَخَذ بعضهم من ظاهر المساواة وجوبُ ردِّ الثاني كالأوَّل، وقال الآخرون: المساواةُ بالنظرِ إلى المسلِّم، لا يدلُّ على المساواة بالنظر إلى المسلَّم عليه، ووجوبِ جواب الأوَّل، لقوله تعالى: ﴿وإذا حُيِّيتُم...﴾ الآية [النساء: ٨٦]، والثاني: ليس بتحية، وإنما =

٧١٤٣ ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسف، حدثنا سفيانُ، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْزِي وَلَدٌ والدَهُ، إلَّا أَنْ يَجِدَه مَمْلُوكاً، فيَشْتَرِيَه فيُعْتِقَه»[1].

= هو دعاءٌ فلا يجبُ جوابُه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سهيل بن أبي صالحٍ، فمن رجال مسلم، وروى له البخاريُّ مقروناً وتعليقاً. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠)، ومسلم (١٥١٠)، وأبو داود (٥١٣٧)، وابن الجارود (٩٧١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٩، وفي «الشعب» (٧٨٤٦) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٥)، وابن أبي شيبة ٨/٥٣٩، ومسلم (١٥١٠)، والترمذي (١٩٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٦)، وابن حبان (٤٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٩، والبغوي (٢٤٢٥) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٧٥٧٠) و(٨٨٩٣) و(٩٧٤٥).

قوله: «لا يَجزي»، قال السندي: أي: لا يقدر على أداء جزائه على التمام والكمال.

«فيعتقه»، قال: فيصير سبباً لعتقه بشرائه، وليس المراد أنه يحتاج إلى إعتاق آخر سوى أنه اشتراه، وفيه أن المملوكَ كالميتِ لِعدم نَفَاذِ تصرُّفه، وإعتاقه كإحيائه، فمن أعتق أباه، فكأنه أحياه، فكما أن الأبَ كان سبباً لوجودِ ابنه، كذٰلك صار الابنُ بإعتاقه سبباً لحياته، فصار كأنه فعل مع أبيه مثلَ ما فعل معه أبوه، فتساويا، والله تعالى أعلم.

٧١٤٤ ـ حدثنا عَبَّاد بن عبَّاد المُهَلَّبِي، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أَبي هريرةَ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإِذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، وإِذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإِذا قالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فقُولُوا: رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، فإِذا صَلَّى جالساً، فصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعِينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، فقد روى له أصحابُ السنن، والبخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو صدوقٌ. أبو سلمة: هو ابنُ عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارمي (١٣١١) عن يزيد بن هارون، والطحاوي ١/٤٠٤ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٢٣٩)، وأبو يعلى (٥٩٠٩) من طريق هُشيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، به.

وأخرجه الحميدي (٩٥٨)، والبخاري في «الصحيح» (٧٣٤)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٦٧)، ومسلم (٤١٤)، وأبو يعلى (٦٣٢٦)، وابن خزيمة (١٦١٣)، وأبو عَوانة ٢/١٠٩، وابن حبان (٢١٠٧)، والبيهقي ٣/٧٩ من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٤١٧)، وابن حبان (٢١١٥) من طريق أبي يونس مولى أبي هُريرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (٤٠٨٣)، والحميدي (٩٥٩)، وابن أبي شيبة ٢/٣٢٦ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بنِ أبي حازم، عن أبي هُريرة.

وأخرجه بأطولَ مما هنا أبو يعلى (٦٥٧٢) من طريق عبدِالله بن سعيد بن أبي =

. . . . . .

= سعيد المقبري، عن أبيه، عن جَدِّه، عن أبي هُريرة. وعبدالله بن سعيد متروك الحديث.

وسيأتي الحديثُ من طريق أبي سلمة برقم (٩٣٢٩) و(٩٦٥٢) و(١٠١٤٩)، ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨١٥٦) و(٨٥٠٢) و(٨٨٨٩) و(٩٠١٥).

وفي الباب عن أنس وجابر وعائشة ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/١١٠ و٣٠٠ و٦/٥١، وهي مخرجة في الصحاح.

وعن ابن عمر عند الطحاوي ١/٤٠٤.

قال البخاري بإثر الحديث (٦٨٩): قال الحميدي: قوله: «إذا صلَّى جالساً فصلُّوا جلوساً» هو في مرضه القديم، ثم صَلَّى بعد ذٰلك النبيُّ ﷺ جالساً والناسُ خلفه قياماً، لم يأمُرْهم بالقعود، وإنما يُؤْخَذُ بالآخر من فعل النبي ﷺ.

وقال أبو بكر الحازمي في «الناسخ والمنسوخ» ص١٠٩: قد اختلف أهلُ العلم في الإمامِ يُصلي بالناسِ جالساً مِن مرض، فقالت طائفة: يُصَلُّونَ قعوداً اقتداءً به، وذَهبوا إلى هٰذه الأحاديثِ، ورأوها محكمةً، وممن فعل ذٰلك جابرُ بن عبدالله، وأبو هريرة، وأُسَيْدُ بن حُضَير، وبه قال أحمدُ وإسحاق وطائفةٌ من أهل الحديث.

وقالت طائفةٌ: لا يَؤُمُّ القاعدُ القائمين، فإن فعلوا لم يُجزِهِم، وبه قال مالكٌ ومحمدُ بن الحسن، وقال الثوري: تصحُّ صلاةُ الإمامِ، ولا تصحُّ صلاةُ المأمومين إذا صلوا خَلْفَهُ جلوساً.

وقال أكثر أهل العلم: يُصلون قياماً، ولا يتابعون الإمامَ في الجلوسِ، ورَأَوْا أنَّ هٰذه الأحاديثَ منسوخةٌ، وممن ذهبَ إلى ذٰلك مِن العلماء عبدُالله بن المبارك والشافعيُّ وأصحابُه، وقد حكينا نحو هٰذا عن الثوري، ثم ذَكَرَ دليلَ النسخ، وهو حديثُ عائشة المخرَّج في «الصحيحين» أنه ﷺ صلَّى بالناس جالساً، وأبو بكر خلفه قائمٌ، يقتدي أبو بكر بصلاة النبيِّ ﷺ، والناسُ يقتدون بصلاةِ أبي بكرٍ. وانظر «الرسالة» للإمام الشافعي ص٢٥٤-٢٥٦، و«نصب الراية» للزيلعي ٢/٤٢-٥٠، و«فتح الباري» لابن حجر ٢/١٧٥-١٧٨.

٧١٤٥ ـ حدثنا صفوانُ بن عيسى، أخبرنا عبدالله بن سعيد بن أبي هِنْد، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جُعِلَ قاضِياً بينَ الناسِ، فَقَدْ ذُبِحَ بغيرِ سِكِّينٍ»[1].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد رجالُه ثقات رجال الصحيح، إلا أنَّ عبدالله بن سعيد بن أبي هند لم يسمعه من سعيد المقبري، فبينهما فيه عثمانُ بن محمد بن المغيرة الأخنسي كما رواه محمد بن المثنى عند النسائي في «الكبرى»، وأحمدُ بن إبراهيم الدورقي عند أبي يعلى، ومحمد بن أبي بكر المقدمي عند وكيع في «أخبار القضاة»، ثلاثتهم عن صفوان بن عيسى، وتابع صفوانَ عليه بذِكْرِ عثمانَ الأخنسيِّ ثلاثةٌ، هم: المغيرةُ بن عبدالرحمٰن المخزومي وحميدُ بن الأسود عند وكيع، وعبدُالعزيز بن محمد الدَّراوردي عند الدارقطني، ومما يؤكد وجودَ عثمان الأخنسي في السند أن الدارقطني لما ذكر طرق هٰذا الحديث في «العلل» ٣/ورقة ١٩٥ ذكر في طريق صفوان بن عيسى: عثمانَ بن محمد الأخنسي، قلنا: وعثمان هٰذا روى عنه جمع، ووثقه يحيى بن معين وابن حبان، وقال البخاري ـ فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٣٧ ـ: ثقةٌ، وكنت أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري، وقال ابنُ المديني: روى عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أحاديثَ مناكيرَ، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوقٌ له أوهام.

وأخرجه السَّهميُّ في «تاريخ جُرْجان» ص١٠١ من طريق خارجة ـ هو ابن مصعب، كذا قيده الدارقطني في «العلل» ـ، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن سعيد المقبري، بهٰذا الإسناد. وخارجة بن مصعب ـ وهو ابن خارجة أبو الحجاج السَّرَخسي ـ متروك.

وأخرجه وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ١/٩ عن إسماعيل بن إسحاق القاضي، عن محمد بن أبي بكر المقدَّمي، وأبو يعلى (٦٦١٣) عن أحمد بن =

. . . . . .

= إبراهيم الدورقي، كلاهما عن صفوان بن عيسى، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن عثمان بن محمد الأخنسي (عند أبي يعلى: محمد بن عثمان الأخنسي، والصواب: عثمان بن محمد) عن سعيد المقبري، به.

وأخرجه وكيع ١/٨-٩ من طريق مصعب بن عبدالله الزبيري، عن المغيرة بن عبدالرحمٰن المخزومي، و١/٩ من طريق محمد بن أبي بكر المقدَّمي، عن حميد بن الأسود، والدارقطني ٤/٢٠٣-٢٠٤ من طريق عبدالله بن عمر الخطابي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ثلاثتهم عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٢٤)، ووكيع ١/٩ من طريق أبي علي عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي، ووكيع ١/٩ من طريق بشار بن عيسى، والحاكم ٤/٩١ من طريق يحيى بن سعيد، ووكيع ١/٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٨٥٤) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، أربعتهم عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، به. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي، وقال القعنبي في حديثه «سعيد» ولم يَنْسُبه.

وأخرجه وكيع ١/٩، وأبو يعلى (٥٨٦٦) من طريق معن بن عيسى، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة. وغلَّط وكيع والدارقطني في «علله» هٰذه الرواية، وصوَّبا أن سعيداً هو المقبري، وليس ابن المسيب!

وأخرجه وكيع ١/١٠ عن عبدالله بن أيوب المُخَرِّمي، عن روح بن عبادة، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن ابن المسيِّب، أن رسول الله ﷺ... وهٰذا على إرساله سنده قوي. عبدالله بن أيوب المخرِّمي روى عنه جمع، وقال ابن أبي حاتم ٥/١١: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/٣٦٢، وله ترجمة في «السير» ١٢/٣٥٩، وروح بن عبادة، وابن أبي ذئب ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة ـ ثقتان مشهوران من رجال «التهذيب». =

. . . . . .

= وأخرجه وكيع أيضاً ١/١٠ عن أبي بكر جعفر بن محمد ـ هو الفريابي ـ، عن قتيبة بن سعيد، عن عبدالله بن نافع ـ هو الصائغ ـ، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد بن المسيب من قوله، لم يجاوز أبو بكر به سعيداً ولم يرفعه. قلنا: وإسناده إلى عثمان بن محمد صحيح، ومن تحته كلهم ثقات مشهورون.

وأخرجه وكيع ١/١٠ من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عثمان بن الضحاك، عن ابن المسيب، عن النبي ﷺ. وعثمان بن الضحاك ضعيف، ثم هو لم يسمعه من ابن المسيب، بينهما فيه عثمان بن محمد الأخنسي.

فقد أخرجه وكيع أيضاً ١/١٠ من طريق أخرى عن أبي ضمرة، عن عثمان بن الضحاك، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وهٰذا أصوب.

وسيأتي الحديث عند المصنف برقم (٨٧٧٧) عن أبي سلمة الخزاعي، عن عبدالله بن جعفر المخرمي، عن عثمان بن محمد الأخنسي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ويأتي تخريجُه من هٰذا الطريق في موضعه إن شاء الله تعالى.

وأخرجه أبو داود (٣٥٧١)، والترمذي (١٣٢٥)، ووكيع ١/١٢، والدارقطني ٤/٢٠٤، والبيهقي ١٠/٩٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٦) من طريق فضيل بن سليمان، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه وكيع ١/١١، والطبراني في «الصغير» (٤٩١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٩٦) وحسَّنَه!، والقضاعي (٣٩٥)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٦١) من طريق الحسن بن محمد الزعفراني، عن بكر بن بكار، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن سعيد المقبري (وعند وكيع والبغوي: عن سعيد أو أبي سعيد)، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بكر بن بكار، ووصفه ابن أبي حاتم بسوء الحفظ والتخليط، وأعله =

. . . . . .

= ابن الجوزي به، وانظر ترجمته في «لسان الميزان» ٢/٤٨.

وأخرجه وكيع ١/١٢ عن صُرَد بن حمَّاد بن سالم الصيرفي عن بكر بن بكَّار، به. إلا أنه قال فيه: عن أبي سعيد المقبري!

وأخرجه وكيع ١/١٢ عن الحارث بن أبي أسامة، عن عبدالعزيز بن أبان، عن سفيان الثوري، عن عمارة بن غزية، عن سفيان المقبري، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبدالعزيز بن أبان متروك، وخطَّأ وكيع حديث عبدالعزيز هٰذا، وقال: الحديثُ حديثُ بكر بن بكار.

وأخرجه ابن عدي ١/٢٢٤ من طريق آخر عن سفيان الثوري، عن رجلٍ، عن عُمارة بن غزية، به. قال ابن عدي: وهٰذا الرجل الذي لم يُسمَّ في هٰذا الإسناد هو عندي إبراهيم بن أبي يحيى، كنَّى الثوري عن اسمه. قلنا: وإبراهيم بن أبي يحيى هٰذا ـ وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ـ متروك أيضاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٢٣)، ووكيع ١/١٢، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٦٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٣٨٤ من طريق داود بن خالد العطار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف، داود بن خالد العطار في عداد المجهولين لا يكاد يعرف، به أعلَّه ابن الجوزي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٣٦ عن وكيع، حدثنا بعض المدنيين، عن المقبري، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف لجهالة بعض المدنيين، ولعله يكون عثمان بن محمد الأخنسي، فإن كان هو فقد عاد الحديث إليه، وذٰلك لضعف الأسانيد التي جاء الحديث بها عن غيره، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد أخرجه وكيع ١/١٣ من طريق يحيى بن نصر بن حاجب، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن ابن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ.. فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف، قال وكيع: لا أعلم أحداً روى هٰذا الحديث هٰكذا غير يحيى بن نصر بن حاجب، ويحيى بن نصر في حدثه لينٌ، وقد روى هٰذا الحديثَ عبدُالله، عن سعيد بن أبي هند، عن عثمان بن محمد الأخنسي، =

٧١٤٦ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحَدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «هَلْ تَدْرُونَ ما الغِيابةُ؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أَعْلَمُ، قال: «ذِكْرُكَ أَخاكَ بما ليسَ فِيهِ»[1]،

= عن المقبري، عن أبي هريرة، فلعلَّه أراد ذٰلك فغلط. قلنا: وهو مرسلٌ أيضاً.

وأخرجه وكيع ١/١٣، وابن عدي ٣/٩٦٤ من طريق داود بن الزِّبرقان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رفعه. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، داود بن الزبرقان متروك، وقد تفرد به عن عطاء بن السائب فيما قاله ابن عدي، وعطاء بن السائب كان قد اختلط بأَخرة.

قولـه: «قد ذُبح بغير سكين»، قال السندي: أُريدَ أنه ذُبح أَشدَّ الذبح، لأن الذبح بالسكين أريح للذبيحة، بخلافه بغيره، أو المراد أنه ذُبح لا ذبحاً يقتله، بل ذبحاً يبقى فيه لا حيّاً ولا ميتاً، لأنه ليس ذبحاً بسكين حتى يموت، ولا هو سالمٌ عن الذبح حتى يكون حياً.

وقيل: أراد الذبح غير المتعارَفِ الذي هو عبارة عن هلاك دينه دونَ هلاك بدنه، وذٰلك أنه ابتُلِي بالعَناءِ الدائم، والداءِ المُعْضِلِ الذي يُعقبه الندامةَ إلى يوم القِيامة، والجمهورُ حمله على ذَمِّ التولي للقضاء والترغيب عنه، لما فيه من الخَطَر. . .

وقال بعضهم: معنى: «ذُبح»: أنه ينبغي له أن يُميت دواعيَه الخبيثة، وشهواته الرديَّة، وعلى هٰذا فالخبر بمنزلة الأمرِ، والحديثُ إرشادٌ له إلى ما يليق به بحاله لا يتعلَّق بمدح ولا ذم، والله تعالى أعلم.

(١) كذا هنا في هٰذه الرواية، وفيما سيتكرر برقم (٩٩٠١)، وهي كذٰلك عند الطبري ٢٦/١٣٦، وهٰذا لا يُوافق ما بعده، وفي «صحيح ابن حبان»: «بما فيه» بإسقاط «ليس»، وعند غير أحمد وابن حبان: «ذِكْرك أخاك بما يكره» قال السندي: هٰذا هو الظاهر، وأما لفظ الكتاب، فلا يخلو عن تغييرِ الرواة.

قال: أرأيتَ إنْ كانَ في أخي ما أقولُ له؟ يعني، قال: «إنْ كانَ فيهِ ما تَقُولُ، فقدِ اغْتَبْتَهُ، وإنْ لم يَكُنْ فيه ما تَقُولُ، فقَدْ بَهَتَّهُ»[1].

٧١٤٧ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيِّب

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء وأبيه، فمن رجال مسلم. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقَة.

وأخرجه الطبري ٢٦/١٣٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٢٠ من طريق محمد بن المثنى، وابن حبان (٥٧٥٨) من طريق محمد بن بشار بندار، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧١٤)، ومسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٨)، والطبري ٢٦/١٣٥-١٣٦ و١٣٦، وابن حبان (٥٧٥٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٧، وفي «الآداب» (١٥٤)، وابن عبدالبر ٢٣/٢٠، والبغوي (٣٥٦٠) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً البغوي (٣٥٦١) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٨٩٨٥) و(٩٩٠١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند البغوي (٣٥٦٢)، وإسناده ضعيف.

وعن المطلب بن عبدالله عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٧، وهو مرسل.

قوله: «الغيابة»، قال السندي: المشهور في هٰذا المعنى: الغِيبة، وهو الواقع في رواية أبي داود وغيره.

وقوله: «بهتَّه»، قال البغوي: أي: كذبتَ عليه، يقال: بَهَتَ صاحبَه يَبْهَتُ بَهتاً وبُهتاناً، والبُهتان: الباطل الذي يُتحيَّر من بطلانه، وشدة نُكرِه، يقال: بُهِتَ يُبْهَت: إذا تحيَّر، فهو مبهوتٌ.

عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على النَّجَاشِيِّ، فكَبَّرَ أربعاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُليّة.

وأخرجه الترمذي (١٠٢٢) عن أحمد بن منيع، عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٠٠ و٣٦٢-٣٦٣، وعنه ابن ماجه (١٥٣٤) عن عبدالأعلى، والبخاري (١٣١٨) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٩٥ من طريق الليث، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٠٠ عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وسيأتي الحديث برقم (٧٨٨٥) و(٨٥٨٣) و(٩٦٤٦) و(٩٦٦٣) و(١٠٢٠٩)، وانظر (٧٧٧٦) و(١٠٨٥٢).

وفي الباب عن ابن عباس سلف في «المسند» برقم (٢٢٩٢).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٦٣، وهو مخرج في «الصحيحين»، وانظر «صحيح ابن حبان» (٣٠٩٦).

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/٤٣١، وهو مخرج في «صحيح مسلم»، وانظر «صحيح ابن حبان» (٣١٠٢).

وعن حذيفة بن أسيد، سيأتي ٤/٧.

وعن مجمع بن جارية، سيأتي ٤/٦٤ و٥/٣٧٦.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١٥٣٨).

وعن سعيد بن زيد عند أبي يعلى (٩٦٣)، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٣٧: وفيه حُدَيج بن معاوية، وفيه كلام.

والنَّجاشي، قال في «الإصابة» ١/٢٠٥: هو أَصحَمَة بن أبجر النجاشي، ملك =

٧١٤٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابَةَ

عن أبي هريرة، قال: لَمَّا حَضَرَ رمضانُ، قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ جاءَكُمْ رَمَضانُ، شَهْرٌ مُبارَكٌ، افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْكُم صِيامَه، تُفْتَحُ فيه أَبوابُ الجَنَّةِ، وتُغْلَقُ فيه أَبوابُ الجَحِيمِ، وتُغَلُّ فيه الشَّياطينُ، فيهِ ليلةٌ خَيْرٌ من أَلْفِ شهرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَها، فَقَدْ حُرِمَ»(١).

= الحبشة، واسمه بالعربية: عطية، والنجاشي لَقَبٌ له، أسلم على عهد النبي ﷺ، ولم يُهاجر إليه، وكان رِدءاً للمسلمين نافعاً، وقصته مشهورةٌ في المغازي في إحسانه إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام... قال الطبري وجماعة: كان موته في رجب سنة تسعٍ، وقال غيره: كان قبل الفتح.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد رجاله رجال الشيخين، وأبو قِلابة ـ واسمه عبدالله بن زيد الجَرْمي ـ روايته عن أبي هريرة مرسلة. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيّوب: هو ابنُ أبي تميمة السَّخْتِياني.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٣٨٣)، وابن أبي شيبة ٣/١، وإسحاق بن راهويه (١) و(٢)، والنسائي ٤/١٢٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/١٥٤ من طرق عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي قِلابة برقم (٨٩٩١) و(٨٩٩٢)، وسيتكرر من هٰذا الطريق برقم (٩٤٩٧).

ولحديث أبي قِلابة عن أبي هريرة هٰذا شاهدٌ من حديث أنس بن مالك عند ابن ماجه (١٦٤٤)، وحسن إسنادَه الحافظُ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٩٩، وهو كما قال.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٦٤٢)، والترمذي (٦٨٢)، وابنُ خزيمة (١٨٨٣)، وابن حبان (٣٤٣٥)، والحاكم ١/٤٢١، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٣، وفي «شعب الإيمان» (٣٥٩٨)، والبغوي (١٧٠٥) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي =

. . . . . .

= صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أول ليلةٍ من شهر رمضان صُفِّدت الشياطينُ ومَرَدَةُ الجن، وغُلِّقَت أبوابُ النارِ فلم يُفْتَح منها بابٌ، وفُتحت أبوابُ الجنَّةِ فلم يُغلق منها بابٌ، ويُنادي منادٍ: يا باغيَ الخيرِ أقبل، ويا باغيَ الشرِّ أقصر، ولله عتقاء من النار. وذٰلك كلَّ ليلةٍ». وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين!

قال الترمذي: حديث أبي هريرة الذي رواه أبو بكر بن عياش، حديث غريب لا نعرفه من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، إلا من حديث أبي بكر.

قال: وسألت محمد بن إسماعيل عن هٰذا الحديث؟ فقال: حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن مجاهد، قوله: إذا كان أول ليلةٍ من شهر رمضان، فذكر الحديث.

قال محمد: وهٰذا (يعني حديث الأعمش عن مجاهد من قوله) أصحُّ عندي من حديث أبي بكر بن عياش.

قلنا: لكن يشهد له مرفوعاً بسياقة أبي بكر بن عياش ما أخرجه ابن أبي شيبة ١/٣، وأحمد ٤/٣١١ و٣١٢ و٥/٤١١، والنسائي ٤/١٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٠١) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. وإسناده حسن.

وللقسم الأخير منه ما سيأتي في مسند أبي هريرة نفسه برقم (٧٤٥٠).

وانظر ما يأتي من طريق مالك بن أبي عامر، عن أبي هريرة برقم (٧٧٨٠).

قال القاضي عياض في شرحه، ونقله عنه الحافظ في «الفتح» ٤/١١٤: يحتمل أنه على ظاهره وحقيقته، وأن ذٰلك كُلَّه علامةٌ للملائكة لدخول الشهر وتعظيم حرمته، ولمنع الشياطين من أذى المؤمنين، ويحتمل أن يكون إشارة إلى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل إغواؤهم فيصيرون كالمصفدين، قال: ويؤيد هٰذا الاحتمال الثاني قوله في رواية يونس عن ابن شهاب عند مسلم (١٠٧٩) (٢): «فتحت أبواب الرحمة»، قال: ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من =

٧١٤٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: نادَى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: أَيُصَلِّي أَحدُنا في ثوبٍ واحدٍ؟ قال: «أَوَكُلُّكُم يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟!»[1].

٧١٥٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَسْلَمُ وغِفارُ

= الطاعات، وذلك أسباب لدخول الجنة، وغلق أبواب النار عبارة عن صرف الهمم عن المعاصي الآيلة بأصحابها إلى النار، وتصفيد الشياطين عبارة عن تعجيزهم عن الإغواء وتزيين الشهوات.

وقال التوربشتي شارح «المصابيح»: فتح أبواب السماء كناية عن تنزل الرحمة وإزالة الغلق عن مصاعد أعمال العباد تارة ببذل التوفيق، وأخرى بحسن القبول، وغلق أبواب جهنم: كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الفواحش، والتخلص من البواعث عن المعاصي بقمع الشهوات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٥١٥) (٢٧٦) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٥)، والبيهقي ٢/٢٣٦ من طريق حماد بن زيد، وابن حبان (٢٢٩٨) و(٢٣٠٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩٦)، وابن حبان (٢٢٩٨) و(٢٣٠٦)، وأبو نعيم ٦/٣٠٧، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/٤٤٢ من طرق عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين برقم (١٠٤١٨) و(١٠٤٦٤) و(١٠٤٨٥)، ومن طريق سعيد بن المسيب برقم (٧٢٥١)، وأبي سلمة برقم (٧٦٠٦).

وفي الباب عن طلق بن علي سيأتي في مسنده ٤/٢٢، وصححه ابن حبان (٢٢٩٧).

وَشيءٌ من مُزَينَةَ وجُهَينَةَ ـ أو: شيءٌ من جُهَينة ومُزَينة ـ، خيرٌ عِندَ اللهِ ـ قال: أَحسِبُه قال: يومَ القِيامةِ ـ من أَسَدٍ وغَطَفَانَ وهَوَازِنَ وتَميمٍ »[1].

٧١٥١ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال أَبو القاسم ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَةِ لَسَاعَةً لا يُوافِقُها عبدٌ مُسلِمٌ قائمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ الله خيراً، إلَّا أَعطاهُ إيَّاهُ[2]»، وقال بيدِه، قُلنا: يُقَلِّلُها يُزَهِّدُها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٢١) (١٩٢)، وأبو يعلى (٦٠٥٤) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٢٣) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وسيأتي عند المصنف برقم (٩٤٤٢) من طريق معمر، عن أيوب، وسيأتي برقم (٨٨٢٦) من طريق الأعرج، وبرقم (٩٨١٣) و(١٠٠٤٢) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، وانظر (٧٩٠٤) و(٩٤١٤).

وفي الباب عن أبي بكرة، يأتي ٥/٤٨، وصححه ابن حبان (٧٢٩٠).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٥: إنما كانوا خيراً منهم، لأنهم سبقوهم إلى الإسلام، والمراد الأكثرُ الأغلبُ.

(٢) في (م) و(س) و(ظ١) و(ق) و(ص): إلا أعطاه الله إياه، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٤٠٠)، ومسلم (٨٥٢) (١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٦، وفي «الكبرى» (١٧٥٠)، وأبو يعلى (٦٠٥٥)، وابن خزيمة (١٧٣٧)، =

. . . . . .

= وابن حبان (٢٧٧٣) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩٨)، والحميدي (٩٨٦)، وابن ماجه (١١٣٧)، وابن الجارود (٢٨٢)، وابن خزيمة (١٧٣٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٥) من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩٦)، والبخاري (٥٢٩٤)، ومسلم (٨٥٢) (١٤)، وأبو بكر المروزي في «الجمعة وفضلها» (٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٠) و(١٦١) و(١٦٣) و(١٦٤) و(١٦٥) و(١٦٧) و(١٦٨) من طرق عن محمد بن سيرين، به.

ومن طريق ابن سيرين، سيأتي عند المصنف برقم (٧٤٧٢) و(٧٨٢٤) و(١٠٤٦٠) و(١٠٤٦٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٥٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢٥٠٢/٧ من طريق عمار بن رُزيق، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٣) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي هريرة. وحديث سفيان الثوري موقوف.

وأخرجه الطبراني (١٧٧)، والبيهقي ٣/٩ من طريق عون بن عبدالله بن عتبة، عن أخيه عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥٨٧)، ومن طريقه الطبراني (١٤٩) عن يحيى بن ربيعة، و(١٥٠) من طريق همام، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥٧٣) عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه الترمذي (٣٣٣٩) من طريق أيوب بن خالد، عن عبدالله بن رافع، عن أبي هريرة ـ ضمن حديث، وقال: حسن غريب.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٤٨٧) و(٧٦٨٨) و(٧٧٦٩) و(٧٨٢٣) و(٨١١٩) و(٩٢٠٦) و(٩٢٣٩) و(١٠٣٠٢) و(١٠٣٠٣) و(١٠٣٤٣) و(١٠٧٢٣). =

٧١٥٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ، قال:

إمَّا تَفَاخَرُوا، وإمَّا تَذَاكَروا: الرجالُ أكثرُ في الجَنَّةِ[1] أم النِّساءُ؟ قال أبو هريرة: أَوَلَمْ يَقُلْ أبو القاسم ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ زُمْرةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ على صُورةِ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، والتي تَلِيها على أَضْوَإِ كوكبٍ دُرِّيٍّ في السَّماءِ، لِكُلِّ امرِىءٍ منهم زَوْجَتانِ ثِنْتانِ، يُرَى مُخُّ ساقِهِما مِن وراءِ اللَّحْمِ، وما في الجَنةِ أَعْزَبُ»[2].

= قلنا: وقد ذُكرت الساعة التي في يوم الجمعة عن غير أبي هريرة من الصحابة، فعن أبي موسى الأشعري عند مسلم (٨٥٣)، وأبي داود (١٠٤٩).

وعن جابر بن عبدالله عند أبي داود (١٠٤٨)، والحاكم ١/٢٧٩، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وعن عبدالله بن سلام عند أحمد ٥/٤٥١، وابن ماجه (١١٣٩)، وصحح البوصيري إسناده في «مصباح الزجاجة».

وعن عمرو بن عوف المزني عند ابن ماجه (١١٣٨)، والترمذي (٤٩٠)، وسنده ضعيف.

وذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٤١٦-٤٢٢ في تعيين هٰذه الساعة أكثرَ من أربعين قولاً منقولة عن الصحابة والتابعين ومَن بعدهم، ونقل عن ابن المُنيّر قوله: إذا عُلم أن فائدة الإبهام لهٰذه الساعة ولليلة القدر بعث الداعي على الإكثار من الصلاة والدعاء، ولو بُيِّنَ لاتَّكل الناسُ على ذٰلك وتركوا ما عداها، فالعجبُ بعدَ ذٰلك ممن يجتهدُ في طلبِ تحديدِها.

(١) قوله: «في الجنة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وباقي النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه حسين المروزي في زيادات «الزهد» لابن المبارك (١٥٨٥)، ومسلم (٢٨٣٤) (١٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٣٥) من طرق عن إسماعيل ابن =

. . . . . .

= علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٧٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٤) عن معمر، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨٧/٩ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٥٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٤) من طريق عوف، عن ابن سيرين، به. وهو عند ابن أبي عاصم مختصر.

ويأتي بطوله عند أحمد برقم (٧٣٧٥) عن ابن عيينة،عن أيوب، ومختصراً برقم (٨٥٤٢) من طريق يونس بن عبيد، و(١٠٥٩٣) من طريق هشام القُردوسي، كلاهما عن ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٣٢٥٤) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم (٨٧)، وأبو نعيم (٢٥٠) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٧)، والبخاري (٣٣٢٧)، ومسلم (٢٨٣٤) (١٥)، وابن ماجه (٤٣٣٣)، وأبو يعلى (٦٠٨٤)، وابن حبان (٧٤٣٧)، وأبو نعيم (٢٤١)، والبيهقي (٣٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٣)، وفي «التفسير» ٥٧/١ من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلونهم على أشدِّ كوكب دُرِّيٍّ في السماء إضاءةً، لا يَبُولون ولا يتغوَّطُون ولا يَتْفِلون ولا يمتخطونَ، أمشاطُهم الذهب، ورَشْحهم المِسْك، ومَجامِرُهم الأَلُوَّة (عودُ الطِّيب)، وأزواجهم الحُور العِين، على خَلْقِ رجلٍ واحد على صورة أبيهم آدم: ستون ذراعاً في السماءِ».

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٢٤٦)، وأبو نعيم (٢٤٨) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧١٦٥) و(٧٤٨٦) و(٨١٩٨) =

٧١٥٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرمة

عن أَبي هريرة: أَن رسولَ الله ﷺ نَهَى أن يُشْرَبَ مِنْ فِي السِّقاءِ[1].

= و(٨٩٩٦) و(١٠١٢٢)، وانظر (٩٢٠٢) و(١٠٥٢٤).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في مسنده ٣/١٦.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي أيضاً ٣/٣٨٣.

وعن ابن مسعود عند البزار (٣٥٣٦ ـ كشف الأستار)، والطبراني (١٠٣٢١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤١١ وصحح إسناده.

قوله: «إن أول زمرة»، قال السندي: أي: جماعة. «على صورة القمر»، أي: على نوره. «على أضوإِ كوكب»، أي: على نوره. «دُرِّيٍّ»، أي: مضيء شديد الإنارة. «يُرى»، أي: من كمال اللَّطافة. «أعزب»، أي: بلا زوجة. وانظر «فتح الباري» ٦/٣٢٥.

قلنا: وأنكر الجوهري وثعلب وأبو حاتم وابن الأثير والفيومي والفيروزآبادي هٰذا الحرف بزيادة الهمزة، وقالوا: الجادة عَزَب بفتحتين، وعللوا ذٰلك بأنه غير وارد ولا مسموع، وأجازه غيرهم لثبوته في هٰذا الحديث الصحيح، وفي حديث البخاري (٤٤٠) من حديث عبدالله أنه كان ينام وهو شاب أعزبُ لا أهل له في مسجد النبي ﷺ.

قلنا: وفي رواية أبي ذر: عَزَب بفتح العين والزاي من غير همزة، قال القسطلاني: وهي اللغة الفصيحة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو أبو عبدالله مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٦٢٨)، والحاكم ٤/١٤٠ من طريق مسدَّد، عن إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد، إلا أن البخاري لم يذكر فيه قول أيوب الذي في آخر الحديث، وصححه الحاكم على شرط البخاري، فتعقبه الحافظ ابن حجر في =

. . . . . .

= «الفتح» ١٠/٩١، فقال: وهم الحاكم، فأخرج الحديث في «المستدرك» بزيادته، والزيادة المذكورة (يعني قول أيوب: أنبئت. . .) ليست على شرط الصحيح، لأن راويها لم يسمَّ، وليست موصولة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٢٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن أيوب، به. دون ذكر الزيادة.

وأخرجه الدارمي (٢١١٨) من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، به. وسيتكرر برقم (١٠٣٢٠)، وسيأتي أيضاً برقم (٧٣٧٣) و(٨٣٣٥) و(٨٦٣٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٦٧.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٨/٢٠٧.

ويشهد للزيادة في آخره ما أخرجه ابن ماجه (٣٤١٩) من طريق زمعة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن اختناثِ الأسقية، وإن رجلاً بعد ما نهى رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك، قام من الليل إلى سقاءٍ فاختنثه (أي: شرب من فمه) فخرجت عليه منه حية. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح.

قال العلامة بَدْرُ الدين العَيْني في «عمدة القاري» ٢١/١٩٩: رُوي أحاديثُ تدل على جواز الشرب من فم السقاء:

منها ما رواه الترمذي (١٨٩٢) من حديث عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن جدته كبشة، قالت: دَخَل عليَّ رسولُ الله ﷺ، فشرب مِن فِي قِربةٍ معلَّقة، وقال: حديث حسن صحيح.

ومنها حديث أنس بن مالك رواه الترمذي في «الشمائل» (٢١٥): أن النبي ﷺ دخل على أم سليم وقِربة معلقة، فشرب مِنْ فم القِربة وهو قائم.

ومنها حديث عبدالله بن أنيس، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ قام إلى قِربة معلقة، فخنَثَها ثم شَرِبَ مِن فمها. رواه الترمذي (١٨٩١)، وأبو داود (٣٧٢١). =

قال أيوبُ: فأُنْبِئْتُ أَنَّ رجلاً شَرِبَ مِن فِي السِّقاءِ، فخَرَجَتْ حَيَّةٌ.

= وقد صح عن جماعة من الصحابة والتابعين فعلُ ذٰلك، فروى ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٨/٢٠٨ عن ابن عباسٍ رضي الله تعالى عنهما: أنه كان لا يرى بأساً بالشرب من في الإداوة.

وعن سعيد بن جبير، قال: رأيتُ ابنَ عمر رضي الله تعالى عنهما يشربُ مِن في الإداوة.

وعن نافع: أن ابن عمر كان يشربُ مِن فِي السِّقاء.

وعن عباد بن منصور، قال: رأيتُ سالمَ بن عبدالله بن عمر يشرب مِن فِي الإداوة.

فإن قلتَ: كيف يجمع بينَ هٰذه الأحاديث التي تَدُلُّ على الجواز، وبين حديثي الباب اللَّذين يدلان على المنعِ؟ قلتُ: قال شيخنا رحمه الله (يعني العراقي في «شرح الترمذي»): لو فُرِّق بَيْنَ ما يكونُ لعذرٍ كأن تكون القِربة معلقة ولم يجد المحتاج إلى الشرب إناءً متيسراً، ولم يتمكن من التناول بكفه، فلا كراهةَ حينئذٍ، وعلى هٰذا تُحمَلُ هٰذه الأحاديثُ المذكورة، وبَيْنَ ما يكونُ لِغير عذر، فيُحمل عليه أحاديثُ النهي. قيل: لم يرد حديثٌ من الأحاديث التي تدل على الجواز إلا بفعله ﷺ، وأحاديثُ النهي كلها من قوله، فهي أرجحُ، والله أعلم.

وذكر النووي في «شرح مسلم» ١٣/١٩٤ أن النهي في هٰذه الأحاديث للتنزيه، لا للتحريمِ، بدليلِ أحاديثِ الرخصة في ذٰلك.

ونقل ابن حجر في «الفتح» ١٠/٩١ عن ابنِ أبي جَمْرة ما ملخصه: اختُلِفَ في علةِ النهي، فقيل: يُخشى أن يكون في الوعاء حيوان، أو ينصبُّ بقوة فيَشْرَقَ به، أو بما يتعلق بفمِ السِّقاءِ مِن بخار النفس، أو بما يُخالط الماء مِن ريق الشارب فيتقذَّره غيرُه... قال: والذي يقتضيه الفقه أنه لا يَبْعُدُ أن يكونَ النهيُ لمجموعِ هٰذه الأمور.

٧١٥٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ رجلٌ جارَهُ أَنْ يَجْعَلَ خَشَبَتَه ـ أو قال: خَشَبةً ـ في جِدَارِه»(١).

٧١٥٥ ـ حدثنا يَعْلَى بن عُبَيد، حدثنا عبدُالملك، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَدَقَةَ إلَّا عن ظَهْرِ غِنىً، واليدُ العُلْيا خيرٌ من اليدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(٢).

---

(١) إسناده على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه الحميدي (١٠٧٧)، والبخاري (٥٦٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/٦٩ من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٧٨ من طريق حميد بن عبدالرحمٰن وسعيد بن المسيب كلاهما عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٨٣٣٥)، وانظر (٧٢٧٨) و(٩٧٦٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٠٧).

وعن مجمع بن يزيد، سيأتي ٣/٤٧٩.

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/٢٤٧: والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، قالوا: إذا بنى الرَّجل بناءً، فاحتاجَ فيه إلى أن يَضَعَ رأسَ الخشب على جدارِ الجارِ، فليس للجار مَنْعُه، وإليه ذهب الشافعي في القديم، وهو قولُ أحمد.

وذهب الأكثرون إلى أنه لا يُجْبَرُ الجارُ عليه، والخبرُ محمولٌ على الندب والاستحباب، وحسن الجوار، وهو قولُ مالك، وأصحابِ الرأي، وعامة أهل العلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة كما يعلم =

. . . . . .

= من ترجمته في «التهذيب» لم يتكلم عليه غير شعبة من أجل حديثٍ، وثناؤهم عليه مستفيض. يعلى بن عبيد: هو الطَّنافسي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٦٢ من طريق عبدالله بن المبارك، عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/٦٢، وابن حبان (٤٢٤٣) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، بلفظ: «خير الصدقة...».

وبهٰذا اللفظ أخرجه البخاري (١٤٢٨)، والبيهقي ٤/١٧٧ من طريق وهيب بن خالد، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٧) من طريق يونس بن محمد، عن الليث بن سعد، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٤٨١-٤٨٢ من طريق عمرو بن سليمان، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨١ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، أربعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة. زاد وهيب: «ومن يستعفف يعفّه الله، ومن يستغنِ يُغْنِه الله»، ولم يذكر الليثُ وعمرو بن سليمان فيه قوله: «واليد العليا خير من اليد السفلى».

وأخرجه كذٰلك الدارمي (١٦٥١) عن عبدالله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن عروة، عن أبي هريرة. فلم يذكر فيه عروة، وعبدالله بن صالح سيىء الحفظ.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٣/٢١٢ عن ابن فضيل، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق عطاء برقم (٩١٢٢) و(٩٦١٣)، وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧٤٢٩) و(٧٧٤١) و(٧٨٦٧) و(٨٢٤٧) و(٩٢٢٣) و(١٠٥١١)، وانظر (٧٣١٧) و(٨٧٠٢) و(٨٧٤٣)، وسيأتي برقم (٧٣٤٨) موقوفاً على أبي هريرة. وانظر (٧٤١٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٤).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي في «مسنده» ٣/٣٣٠. =

٧١٥٦ ـ حدثنا محمد بن فُضَيْل، عن عُمَارة، عن أبي زُرْعَة، قال: ٢/٢٣١

سمعتُ أبـا هُريرة يقول: أَتَى جِبْريلُ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، هٰذِه خَدِيجةُ قد أَتَتْكَ بإناءٍ مَعَها فيهِ إدامٌ، أو طعامٌ، أو شرابٌ، فإذا هِي أَتَتْكَ، فاقْرَأْ عليها السلامَ من رَبِّها ومِنِّي، وبَشِّرْها بِبَـيْتٍ في الجنةِ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ[1].

= وعن حكيم بن حزام، سيأتي ٣/٤٠٣.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/٢٦٢.

وعن طارق المحاربي عند النسائي ٥/٦١، وابن حبان (٣٣٤١).

قوله: «لا صدقة إلا عن ظهر غِنى»، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٢٩٤: النفي فيه للكمال لا للحقيقة، فالمعنى: لا صدقة كاملة إلا عن ظهر غِنى.

وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ١/٧٦٣: الظَّهر قد يُزادُ في مثل هٰذا إشباعاً للكلام، والمعنى: أن أفضل الصدقة ما أخرجه الإنسان من ماله بعد أن يَستبقيَ منه قدرَ الكفاية لأهله وعياله، ولذٰلك يقول: «وابدأ بمن تعول». وقال البغوي في «شرح السنة» ٦/١٧٩: أي: غنىً يعتمده ويستظهر به على النَّوائب التي تَنُوبُه.

واليدُ العُلْيا: هي المُنْفِقة، واليدُ السُّفْلى: هي السائلة.

قوله: «وابدأ بمن تَعُول»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٣٢١: أي: بمن تَمُون وتلزمُك نفقتُه من عيالِكَ، فإنْ فَضَلَ شيءٌ، فليكن للأجانب، يقال: عالَ الرجلُ عيالَه يَعولُهم: إذا قام بما يحتاجون إليه من قُوتٍ وكِسْوة وغيرهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُمارة: هو ابن القعقاع الضبي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير.

والحديث في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٥٨٨) بسنده ومتنه.

وأخـرجـه الحـاكم ٣/١٨٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرجاه بهٰذه السياقة! وهٰذا وهم منه، فإن الحديثَ =

٧١٥٧ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمارةَ، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «انْتَدَبَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ في سَبيلِه، لا يَخْرُجُ إلَّا جهاداً في سَبيلي، وإيماناً بي، وتَصْديقَ رَسُولي[1]، فهو علَيَّ ضامِنٌ أن أُدخِلَه الجنَّةَ، أو أَرْجِعَه إلى مَسْكَنِهِ الَّذي خَرَجَ منه، نائلاً ما نالَ مِن أَجْرٍ أو غَنِيمةٍ. والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِه، ما مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ في سَبيلِ اللهِ، إلا جاءَ يومَ القِيامَةِ كَهَيْئَتِهِ يومَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دمٍ، وريحُه ريحُ[2]

= عندهما مثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٣٣، والبخاري (٣٨٢٠) و(٧٤٩٧)، ومسلم (٢٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٨)، وأبو يعلى (٦٠٨٩)، وابن حبان (٧٠٠٩)، والطبراني ٢٣/(١٠) من طريق محمد بن فضيل، به. ورواية البخاري في الموضع الثاني مختصرة، ولم يذكر فيه النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٨) من طريق عيسى بن يونس، و(٩) من طريق عبدالواحد بن زياد، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال عبدالواحد في حديثه: وأبي سعيد، قالا: بشر رسول الله ﷺ خديجة بنت خويلد ببيت في الجنة مِن قصب، لا صخبَ فيه ولا نصب.

وفي الباب عن عبدالله بن جعفر، سلف برقم (١٧٥٨).

وعن عبدالله بن أبي أوفى، سيأتي ٤/٣٥٥.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٥٨.

القَصَب في هٰذا الحديث: لؤلؤٌ مجوَّف واسع، كالقصر المنيف. والصَّخَب: اختلاط الأصوات. والنَّصَب: التَّعَب.

(١) في (م): وتصديقاً برسولي.

(٢) لفظ «ريح» لم يرد في (ظ٣) و(عس).

مِسْكٍ. والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِه، لَوْلا أن أَشُقَّ على المُسلِمينَ، ما قَعَدْتُ خِلافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سَبيلِ اللهِ أبداً، ولٰكِنِّي لا أَجِدُ سَعَةً فيَتْبَعُوني، ولا تَطِيبُ أَنفُسُهم فيَتَخَلَّفونَ بَعْدِي. والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِه، لَوَدِدْتُ أن[1] أَغْزُوَ في سَبيلِ الله، فأُقْتَلَ، ثم أَغْزُوَ، فأُقْتَلَ، ثم أَغْزُوَ، فأُقْتَلَ»[2].

٧١٥٨ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عُمَارةُ، عن أبي زُرْعة

(١) في بعض النسخ: أني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٨، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٣)، وابن ماجه (٢٧٥٣)، وأبو عوانة ٥/٢٣-٢٤ و٢٥-٢٦ و٢٨ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٨٢)، ومسلم (١٨٧٦)، والنسائي ٨/١١٩، وابن منده في «الإيمان» (٢٣٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٣٦)، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد» ص٦٩ من طرق عن جرير بن عبدالحميد، عن عمارة بن القعقاع، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي الحديثُ مقطعاً برقم (٨٩٨٠) و(٨٩٨١) و(٨٩٨٢) و(٨٩٨٣) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن عمارة.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (٩٥٣٠)، والبخاري (٢٧٨٧) و(٢٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٤٧) و(٤٨)، والنسائي ٦/١٨ و٣٢، وأبو عَوانة ٥/٣١ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٧٢٢٦)، وابن أبي عاصم (٤٩)، والنسائي ٦/٨ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وسيأتي في «المسند» برقم (١٠٥٢٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة. =

. . . . . .

= وأخرج القطعة الأولى منه الحميدي (١٠٨٨) من طريق محمد بن عجلان، عمن سمع أبا هريرة، عن أبي هريرة.

وأخرج الثانية منه الدارمي (٢٤٠٦) من طريق موسى بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرج الرابعة منه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٠، والحميدي (١٠٤٠)، والبخاري (٧٢٢٧)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٦) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وستأتي القطعة الأولى برقم (٩١٧٤) من طريق الأعرج، و(٩١٨٧) من طريق أبي صالح، و(١٠٤٠٧) من طريق عطاء بن مينا. والثانية برقم (٧٣٠٢) من طريق الأعرج، و(٨٢٠٥) من طريق همام بن منبه، و(٩٠٨٧) من طريق أبي صالح. والثالثة برقم (٧٣٤٤) من طريق الأعرج، و(٨١٣١) من طريق همام. والثالثة والرابعة برقم (٩٤٨٠) من طريق أبي صالح.

قوله: «انتدب الله»، قال السندي: أي: تكفَّل.

إلا جهاداً، قال: أي: للجهاد، وهٰذا من كلامه تعالى، فلا بد من تقدير القول هاهنا، أي: قائلاً: لا يخرج إلا جهاداً، وهو حال من فاعل «انتدب»، أو تقدير ما يؤدي مؤدَّاه أول الكلام، مثل: قال رسول الله ﷺ حاكياً عن الله: انتدب الله، أو قال: قال الله: انتدب الله، ونحو ذٰلك، فيكون من باب وضع الظاهر موضع الضمير، وأصله: انتدبتُ، وهٰذا في كلامه تعالى كثير، ويكون قوله: «إلا الإيمان بي» من باب الالتفات.

ضامن، قال: أي: ذو ضمانٍ، أو مضمون مرعي حاله.

وقوله: «أو أرجعه إلى مسكنه نائلاً ما نال من أجرٍ أو غنيمة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/٢١: قالوا: معناه ما حصل له مِن الأجر بلا غنيمة إن لم يَغْنَم، أو من الأجر والغنيمة معاً إن غَنِموا، وقيلَ: إن «أو» هنا بمعنى الواو، أي: من أجرٍ وغنيمةٍ كما وقع في بعضِ الروايات، ومعنى الحديث: أنَّ الله تعالى ضَمِنَ أن الخارجَ للجهادِ ينالُ خيراً بكل حالٍ، فإما أن يستشهد فيدخل الجنة، وإما أن يَرْجِعَ بأجر، وإما أن يَرْجِعَ بأجرٍ وغنيمة.

والكَلْم: الجُرْح. وخلاف سريَّةٍ، أي: خَلْفَها وبعدها. ولا أجدُ سعة، أي: في =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: قال: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والمُقَصِّرينَ؟ قال: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: يا رسولَ الله، والمُقَصِّرينَ؟ قال: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ»، قالوا: والمُقَصِّرينَ؟ قال: «والمُقَصِّرينَ»[1].

٧١٥٩ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمَارَةَ، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدَقةِ أعظمُ أجراً؟ قال: «أَمَا وأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّه: أَنْ تَصَدَّقَ وأَنت صَحيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشى الفَقْرَ، وتأْمُلُ البَقاءَ، ولا تُمْهِلْ حتَّى إذا بَلَغَتِ الحُلْقومَ قلتَ: لِفُلانٍ كذا، ولِفُلانٍ كذا، وقد كان لِفُلانٍ»[2].

= الرزق، فأحملهم على الدواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/١٣٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء الذي نشره العمروي) ص٢١٥، والبخاري (١٧٢٨)، ومسلم (١٣٠٢)، وابن ماجه (٣٠٤٣) من طريق محمد بن فضل، به.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٩٣٣٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٥٩) و(٣٣١١).

وعن ابن عمر، سلف أيضاً برقم (٥٥٠٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٢٠، وعن أم الحصين ٤/٧٠، وعن مالك بن ربيعة ٤/١٧٧، وعن قارب ٦/٣٩٣، وبعضها مخرج في الصحاح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٨)، ومسلم (١٠٣٢) (٩٣)، والنسائي ٦/٢٣٧ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. =

٧١٦٠ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمَارة، عن أَبي زُرْعة، قال:

ولا أَعْلَمُه إلَّا عن أَبي هريرة، قال: جَلَسَ جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إلى السَّماءِ، فإذا مَلَكٌ يَنْزِلُ، فقال جبريلُ: إنَّ هٰذا المَلَكَ ما نَزَلَ مُنْذُ يومِ خُلِقَ قبلَ الساعةِ. فلمَّا نَزَلَ قال: يا

= وأخرجه ابن ماجه (٢٧٠٦)، وأبو يعلى (٦٠٩٢) من طريق شريك النخعي، عن عمارة بن القعقاع، به. وفيه زيادة في أوله، وقرن أبو يعلى بعمارةَ بن القعقاع ابنَ شُبرمة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٤٠٧) و(٩٣٧٨) و(٩٧٦٨).

قوله: «وأبيك»، قال السندي: قيل: هٰذا على عادة العرب من جَرْي مثل هٰذا على اللسان بلا تعمُّدٍ، والنهي عن تعمُّد مثله، فلا إشكال، وقيل: بل يحتمل أن يكون قبل النهي، أو هو بتقدير: وخالقِ أبيك، مثلاً.

وشحيح، قال: بخيل، أي: من شأنك أن تبخل بالمال، لأن صحة الإنسان محلٌّ لذٰلك. تخشى الفقر: بالتصدُّق. وتأمُل: بضم الميم، وهو مرفوع، أي: ترجوه وتطمع به، ولا شك أن البقاء يقتضي جمع المال وحفظه.

وقوله: «ولا تُمْهِل»، قال القسطلاني في «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري» ٣/٢١: بالجزم على النهي، أو بالنصب عطفاً على «أن تصدق»، أو بالرفع (أي: على أنه نفي) وهو الذي في اليونينية.

وقوله: «بلغت الحلقومَ»، أي: الروح، بدلالة السياق.

وقوله: قلت لفلان كذا وكذا: هو كناية عن الموصى له والموصى به فيهما، وقد كان لفلان، أي: وقد صار ما أوصى به للوارث، فيبطله إن شاء إذا زاد على الثلث أو أوصى به لوارث آخر. والمعنى: تصدق في حال صحتك، واختصاص المال بك وشح نفسك بأن تقول: لا تتلف مالك لئلا تصير فقيراً إلا في حال سقمك وسياق موتك، لأن المال حينئذ خرج منك وتعلق بغيرك.

محمـدُ، أَرْسَلَني إليكَ رَبُّـك[1]، أَفَمَلِكـاً نبياً يَجْعَلُكَ، أَو عَبْداً رَسولاً؟ قال جبريلُ: تَواضَعْ لربِّكَ يا محمدُ. قال: «بَلْ عَبْداً رَسُولاً»[2].

---

(١) زاد في (م) لفظ: قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والقائل: «لا أعلمه إلا عن أبي هريرة» هو عمارة بن القعقاع، كما جاء مصرحاً به عند ابن أبي الدنيا، وروي الحديث عن غيرهما، عن أبي هريرة دونما شك.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (١٢٥)، والبزار في «مسنده» (٢٤٦٢ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦١٠٥)، وابن حبان (٦٣٦٥) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلم يُروى عن أبي هريرة إلا بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (٦٧٤٣)، وابن صاعد في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٧٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٦٨٦)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٩٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣٣٣-٣٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٨٤)، وفي سنده انقطاع بين محمد بن علي بن عبدالله بن عباس وبين جده ابن عباس.

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٩٢٠)، وأبي الشيخ ص١٩٧-١٩٨، والبغوي (٣٦٨٣)، وفي إسناده أبو معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، وهو ضعيف، ومع ذٰلك فقد حسنه الهيثمي في «المجمع» ٩/١٩.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٩)، قال الهيثمي: وفيه يحيى بن عبدالله البابلتي، وهو ضعيف.

وعن الزهري مرسلاً عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٦٤).

وعن محمد بن عمير بن عطارد بن حاجب مرسلاً أيضاً عند ابن المبارك في «الزهد» (٢٢٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٦٨٢). =

٧١٦١ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عُمَارة، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ من مَغْربها، فإذا طَلَعَتْ ورآها الناسُ، آمَنَ مَنْ عَلَيْها، فذلك حينَ ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أو كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً﴾ [الأنعام: ١٥٨]»[1].

٧١٦٢ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عُمَارة، عن أبي زُرْعة

= قولـه: «أفملِكاً»، قال السندي: بالنصب، هٰكذا في «المجمع»، وفي بعض النسخ: «أفملِكٌ نبياً» وهو من كتابة المنصوب بلا أَلِف، وهو مفعول ثانٍ ليجعل، والملِك بكسر اللام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم بعد حديث (١٥٧)، وأبو داود (٤٣١٢)، وابن ماجه (٤٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٧)، والطبري في «تفسيره» ٩٧/٨ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٦٣٥) من طريق عبدالواحد بن زياد، وإسحاق بن راهويه (١٧٦)، ومسلم بعد حديث (١٥٧)، وأبو يعلى (٦٠٨٥)، والطبري ٩٧/٨ من طريق جرير بن عبدالحميد، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٤٢/١٠ من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن عمارة بن القعقاع، به.

وسيأتي الحديث بنحوه من طرق عن أبي هريرة برقم (٧٧١١) و(٨١٣٨) و(٨٥٩٩) و(٨٨٥٠) و(٩٧٥٢)، وانظر (٨٣٠٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٨١).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣١/٣.

وعن أبي ذر عند مسلم (١٥٩) (٢٥٠).

عن أبي هُريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُمْ والوِصالَ»، قالها ثلاثَ مِرارٍ، قالوا: فإنَّك تُواصِلُ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّكُم لَسْتُم في ذٰلك مِثْلي، إنِّي أَبيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني، فَاكْلَفُوا منَ الأَعمالِ[1] ما تُطِيقُونَ»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ومن هوامش النسخ الأخرى، وفي (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣)، و(عس): العمل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٣، وأبو يعلى (٦٠٨٨) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٨)، ومسلم (١١٠٣) (٥٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن عمارة بن القعقاع، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧١) عن علي بن المنذر، عن محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن ابن أبي نُعْم (وتحرف في المطبوع إلى: نعيم)، عن أبي هريرة. وابن أبي نُعم: هو عبدالرحمٰن بن أبي نعم البَجَلي الكوفي، وهو ثقة، فيكون لعمارة فيه شيخان: أبو زرعة وابن أبي نعم.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٢٢٩) و(٧٤٣٧) و(٧٤٩٥) و(٧٥٤٨) و(٨١٨١) و(٨٥٤٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢١). وسلفت شواهده هناك.

قال النووي في «شرح مسلم» ٧/٢١١-٢١٣: اتفق أصحابنا على النهي عن الوصال وهو صومُ يومين فصاعداً من غير أكلٍ أو شربٍ بينهما، ونص الشافعيُّ وأصحابُنا على كراهته، ولهم في هٰذه الكراهة وجهان، أصحهما: أنها كراهة تحريم، والثاني: كراهة تنزيه، وبالنهي عنه قال جمهور العلماء.

وقال القاضي عياض: اختلف العلماءُ في أحاديث الوصال، فقيل: النهي عنه =

٧١٦٣ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عُمَارة، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ الناسَ

= رحمة وتخفيف، فمن قدر فلا حرج، وقد واصل جماعةٌ من السلف الأيام. قال: وأجازه ابنُ وهب وأحمد وإسحاق إلى السحر، ثم حكى عن الأكثرين كراهته.

وقال الخطابي وغيرُه من أصحابنا: الوِصال من الخصائص التي أُبيحت لِرسول الله ﷺ، وحرمت على الأمة. واحتجَّ لمن أباحه بقوله في بعض طرق مسلم: نهاهم عن الوِصال رحمة لهم، وفي بعضها لما أَبَوْا أن ينتهوا واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلالَ، فقال: «لو تأخر الهلالُ لزدتكم»، وفي بعضها: «لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالاً يدع المتعمقون تعمقَهم». واحتج الجمهورُ بعمومِ النهي، وقوله ﷺ: «لا تُواصِلُوا». وأجابوا على قوله: رحمة، بأنه لا يمنع ذلك كونه منهياً عنه للتحريم، وسبب تحريمه: الشفقة عليهم لِئلا يتكلَّفوا ما يَشُقُّ عليهم. وأما الوِصالُ بهم يوماً ثم يوماً فاحتمل للمصلحةِ في تأكيد زجرهم، وبيان الحكمة في نهيهم والمفسدة المترتبة على الوِصال، وهي: المللُ مِن العبادة والتعرض للتقصيرِ في بعض وظائفِ الدِّين من إتمامِ الصلاة بخشوعها وأذكارها وآدابها، وملازمة الأذكار وسائر الوظائف المشروعة في نهارِه وليله، والله أعلم.

قوله ﷺ: «إني أبيتُ يُطعمني ربي ويسقيني» معناه: يجعلُه الله تعالى في قوة الطاعِمِ الشارب، وقيل: هو على ظاهره، وأنه يطعم من طعام الجنة كرامةً له، والصحيح الأوَّل، لأنه لو أكل حقيقةً لم يكن مواصلاً، ومما يوضح هٰذا التأويل ويقطعُ كُلَّ نزاعٍ قولُه ﷺ في الرواية التي بَعْدَ هٰذا: «إني أَظَلُّ يُطعمني ربي ويسقيني» ولفظة ظل لا تكون إلا في النهار، ولا يجوزُ الأكلُ الحقيقي في النهار بلا شَكٍّ، والله أعلم.

قوله ﷺ: «فاكْلَفُوا مِن الأعمالِ ما تُطيقون» هو بفتح اللام، ومعناه: خذوا وتحمَّلوا.

أَموالَهُم تَكَثُّراً، فإنَّما يَسأَلُ جَمْراً، فلْيَسْتَقِلَّ منه أَو لِيَسْتَكْثِرْ»[1].

٧١٦٤ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عُمَارةُ. وجَرِيرٌ، عن عُمارةَ، عن أَبي زُرْعة

عن أَبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كَبَّرَ في الصَّلاةِ سَكَتَ بين التَّكْبيرِ والقراءةِ. فقلتُ: بأَبي أَنتَ وأُمِّي، أَرأَيتَ سُكاتَكَ[2] بينَ التَّكبيرِ والقراءةِ، أَخبِرْني ماهو؟ قال: «أَقولُ: اللّهُمَّ باعِدْ بَيْنِي وبينَ خَطَايايَ كما باعَدْتَ بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، اللّهُمَّ نَقِّني[3] مِن خَطَايايَ كالثَّوْبِ الأَبيضِ مِنَ الدَّنَسِ ـ قال جريرٌ: كما

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٨، ومسلم (١٠٤١)، وابن ماجه (١٨٣٨)، وأبو يعلى (٦٠٨٧)، والطحاوي ٢/٢٠، وابن حبان (٣٣٩٣)، والقضاعي في «الشهاب» (٥٢٥)، والبيهقي ٤/١٩٦ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن ابن عمر، سلف أيضاً برقم (٥٦١٦).

وعن حُبْشي بن جنادة، يأتي ٤/١٦٥.

وعن سهل بن الحنظلية، يأتي أيضاً ٤/١٨١.

قوله: «تكثراً»، قال السندي: أي: ليكثِّر به مالَه، أو بطريق الإلحاح والمبالغة في السؤال.

فليستقلَّ منه، قال: هو للتوبيخ، مثل: ﴿مَنْ شَاءَ فليؤْمِنْ ومَن شَاءَ فليَكْفُرْ﴾، لا للإذن والتخيير.

(٢) في (م): إسكاتك، وفي (عس) ونسخة على هامش (ظ٣): سكتاتك، وفيهما: ما هنَّ؟

(٣) في (ظ٣) و(عس): أنقني.

يُنَقَّى الثَّوبُ ـ، اللّهُمَّ اغْسِلْني مِن خَطَاياي بالثَّلْجِ والماءِ والبَرَدِ»[1].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: كلُّها عن أبي زُرْعَةَ إلاَّ هٰذا، عن أبي صالحٍ:

٧١٦٥ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمَارة، عن أبي صالح

٢٣٢/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجنةَ على صُورةِ القمرِ ليلةَ البَدْرِ، ثمَّ الَّذينَ يَلُونَهم على أَشَدِّ ضَوْءِ كوكبٍ دُرِّيٍّ في السماءِ إضاءَةً، لا يَبُولُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَتْفِلُونَ، ولا يَمْتَخِطُونَ، أَمشَاطُهُم الذَّهَبُ، ورَشْحُهُم المِسْكُ، ومَجَامِرُهُم الأَلُوَّةُ، وأَزواجُهُم الحُورُ العِينُ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبدالحميد، وعمارة: هو ابن القعقاع.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٢١) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١٣-٢١٤، ومسلم (٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١)، وابن ماجه (٨٠٥)، وأبو يعلى (٦١٩)، وابن خزيمة (١٥٧٩)، وأبو عوانة ٢/٩٨، وابن حبان (١٧٧٥) من طريق محمد بن فضيل وحده، به.

وأخرجه مسلم (٥٩٨)، والنسائي ١/٥٠-٥١ و٢/١٢٨-١٢٩، وأبو يعلى (٦٠٨١) و(٦٠٩٧)، وابن الجارود (٣٢٠)، وابن خزيمة (٤٦٥) و(١٦٣٠)، وأبو عوانة ٢/٩٨، والدارقطني ١/٣٣٦، والبيهقي ٢/١٩٥ من طريق جرير بن عبدالحميد وحده، به. وعن جرير بن عبدالحميد، سيأتي برقم (١٠٤٠٨).

وأخرجه الدارمي (١٢٤٤)، والبخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، وأبو داود (٧٨١)، والبغوي (٥٧٤) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن عمارة بن القعقاع، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٩٦٠٨) و(٩٧٨١).

وفي باب السكوت بعد التكبير عن سمرة، سيأتي ٥/٧.

أَخْـلَاقُهم على خَلْقِ رجـلٍ واحدٍ، على صُورَةِ أَبِيهِم آدَمَ، في طُولِ[1] سِتِّينَ ذِراعاً»[2].

---

(١) قوله: «في طول» كذا ثبت في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، ولم يرد في (ظ٣) و(عس)، وبُيِّض مكانه في (س) و(ظ١) و(ق) و(ص)، وكتب مقابلها على هامش (ظ١) و(ق): لعله: في طول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين إن كان ذِكْرُ أبي صالح ـ وهو ذكوان السمان ـ فيه محفوظاً، فقد قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٢١/٢٦٢ في ترجمة عمارة: روى عن أبي صالح السمان إن كان محفوظاً! قلنا: وقد سلف عند الحـديث رقم (٧١٥٢) تخـريجـه من «الصحيحين» وغيرهمـا من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زُرْعة، عن أبي هريرة، فلا يَبْعُدُ أن يكونَ لِعمارة فيه شيخان، والله تعالى أعلم.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٣٠، ومن طريقه أبو نعيم (٢٤١) عن محمد بن فضيل، به. إلا أن رواية ابن أبي شيبة في «المصنف» مختصرة إلى قوله: «إضاءَة».

وسيأتي الحديث برقم (٧٤٣٥) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

وسيأتي أن طول آدم ستـون ذراعـاً من غير هٰذا الطريق بالأرقام (٧٩٣٣) و(٨١٧١) و(٨٢٩١) و(١٠٩١٣)، وسيأتي قولـه: «رشحهم المسـك ومجـامرهم الألوة» فقط برقم (٨٦٨٠) من طريق أبي يونس عن أبي هريرة.

قولـه: «ورشحهم المسـكُ»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٢٤: الرَّشْح: العَرَق، لأنه يخرج من البَدَن شيئاً فشيئاً، كما يرشح الإناءُ المتخلخلُ الأجزاء.

وقـولـه: «ومجـامرهم الأَلُوَّة»، قال ١/٢٩٣: المجامِر: جَمعُ مِجْمَر ومُجْمَر، فالمِجْمر ـ بكسر الميم ـ: هو الذي يوضع فيه النارُ للبَخور، والمُجْمَر ـ بالضم ـ: =

٧١٦٦ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمَارة، عن أَبي زُرْعة، قال:

دَخلتُ مع أَبي هُريرة دارَ مَرْوانَ بن الحَكَم، فرأَى فيها تصاويرَ، وهي تُبْنَى، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يقولُ الله عَزَّ وجَلَّ: ومَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقاً كخَلْقِي، فلْيَخْلُقوا ذَرَّةً، أَو فَلْيَخْلُقوا حَبَّةً، أَو لِيَخْلُقوا شَعِيرةً».

ثم دَعَا بِوَضُوءٍ، فتوضَّأَ وغَسَلَ ذِراعَيْهِ حتى جاوَزَ المِرْفَقَيْن، فلما غَسَلَ رِجليهِ، جاوَزَ الكَعْبينِ إِلى السَّاقَينِ، فقلتُ: ما هٰذا؟ فقال: هٰذا مَبْلَغُ الحِلْيَةِ(١).

= الذي يُتَبخَّر به وأُعِدَّ له الجَمْرُ، وهو المرادُ في هٰذا الحديثِ، أي: إن بَخُورهم بالأَلُوَّة، وهو العود.

والأَلُوَّة، قال ١/٦٣: هو العُود الذي يُتَبخَّر به، وتُفتح همزته وتُضم.

وقوله: «على خلق رجل واحد»، قال السندي: رُوِيَ بفتح خاء وسكون لامٍ، وهٰذا أنسب بقوله: «على صورة أبيهم»، وبضمها، وهٰذا أنسبُ بقوله: «أخلاقهم»، وقد رُجِّح الوجهُ الثاني بأن يجعل قوله: «على صورة أبيهم» كلاماً مستأنفاً، ولا يجعل بدلاً من قوله: «على خلق رجل»، أي: هم على صورة أبيهم. قلت (القائل السندي): وهٰذا أبلغ لما فيه من بيان الخَلْق والخُلُق جميعاً، والأول لا يناسبُ بقوله: «أخلاقهم» أصلاً.

قلنا: قد اختلف الرواة في ضبط هٰذا الحرف، فقد أشار مسلم في «صحيحه» عند الحديث رقم (٢٨٣٤) (١٦) إلى أن ابن أبي شيبة ضبطه بضم الخاء واللام، وأن أبا كريب ضبطه بفتح الخاء وسكون اللام، قال النووي في «شرحه» ١٧/١٧٢: وكلاهما صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

. . . . . .

= وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ٨/٤٨٤، والبخـاري (٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١)، والـطحـاوي ٤/٢٨٣، والبيهقي ٧/٢٦٨، والبغوي (٣٢١٧) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد ـ دون قصة وضوء أبي هريرة، وقد ذكرها ابن أبي شيبة في حديثه.

وأخرجه البخاري (٥٩٥٣) من طريق عبدالواحد بن زياد، ومسلم (٢١١١)، وأبو يعلى (٦٠٨٦)، وابن حبان (٥٨٥٩) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن عمارة بن القعقاع، به ـ بعضُهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي المرفوع منه فقط برقم (٩٠٨٢) من طريق شريك عن عمارة، وبرقم (٧٥٢١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، وانظر (٨٩٤١) و(١٠٥٤٩)، وانظر أيضاً (٧٨٨٠).

وفي قصة الوضوء انظر ما سيأتي برقم (٨٨٤٠).

قوله: «ذهب يخلق»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٣٨٦: أي: قَصَد.

وقوله: «كَخَلْقي»، التشبيه في فعل الصورة وحدَها لا من كل الوجوه، قال ابن بطال: فهم أبو هريرة أن التصويرَ يتناولُ ما له ظل وما ليس له ظل، فلهٰذا أنكر ما ينقش في الحيطان. قلت (القائل ابن حجر): هو ظاهرٌ مِن عموم اللفظ، ويحتمل أن يقصر على ما له ظل من جهة قوله: «كخلقي» فإن خلقه الذي اخترعه ليس صورة في حائط بل هو خلق تام، لكن بقية الحديث تقتضي تعميم الزجر عن تصوير كل شيء، وهي قوله: «فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة»، وهي بفتح المعجمة وتشديد الراء، ويجاب عن ذٰلك بأن المراد إيجاد حبة على الحقيقة لا تصويرها. ووقع لابن فضيل من الزيادة: «وليخلقوا شعيرة»، والمراد بالحبة: حبة القمح، بقرينة ذكر الشعير، أو الحبة أعم، والمراد بالذرة: النملة، والغرض تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد، وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون، ومع ذٰلك لا قُدرة لهم على ذٰلك.

وقوله: «فليخلقوا ذرةً»، قال الحافظ أيضاً في «الفتح» ١٣/٥٣٤: المراد بالذَّرَّة إن كان النملة، فهـو مِن تعـذيبهم وتعجيزهم بخلق الحيوان تارةً، وبخلق الجماد أخرى، وإن كان بمعنى الهباء، فهو بخلق ما ليس له جِرْمٌ محسوس تارةً، وبما له =

٧١٦٧ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عُمَارة، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتانِ خَفِيفَتانِ على اللِّسانِ، ثَقِيلَتانِ في المِيزانِ، حَبِيبَتانِ إلى الرَّحْمٰنِ: سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِه، سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ»[1].

= جِرْم أخرى.

وقول أبي هريرة: «هٰذا مبلغ الحِلية»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٣٨٦: كأنه يشير إلى الحديث السالف في الطهارة في فضل الغُرَّة والتحجيل في الوضوء، (يعني قوله ﷺ: «إنَّ أمتي يُدْعَون يوم القيامة غُرّاً مُحجَّلين من آثارِ الوضوء، فمن استطاع منكم أن يُطيل غُرته فليفعل» أخرجه البخاري برقم: ١٣٦)، ويؤيده حديثُه الآخر: «تبلغُ الحِليةُ مِن المؤمن حيث يَبْلُغُ الوضوءُ» (أخرجه مسلم برقم: ٢٥٠)، والبحث في ذٰلك مستوفىً هناك (يعني في «الفتح» ١/٢٣٥-٢٣٧)، وليس بَيْنَ ما دل عليه الخبرُ من الزجر عن التصوير وبَيْنَ ما ذكر من وضوء أبي هريرة مناسبة، وإنما أخبر أبو زرعة بما شاهَدَ، وسَمِعَ من ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٨-٢٨٩ و١٣/٤٤٩، والبخاري (٦٤٠٦) و(٦٦٨٢) و(٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، والترمذي (٣٤٦٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣٠)، وأبو يعلى (٦٠٩٦)، وابن حبان (٨٣١) و(٨٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٩، وفي «شعب الإيمان» (٥٩١)، والبغوي (١٢٦٤) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/٤٠٠ من طريق العباس بن يزيد بن فضيل، عن عمارة، به.

قوله: «كلمتان»، قال الحافظُ في «الفتح» ١٣/٥٤٠: فيه إطلاقُ كلمة على =

٧١٦٨ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا عاصمُ بن كُلَيْب، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن رَآني في

= الكلام، وهو مثلُ كلمة الإخلاص، وكلمة الشهادة، وقوله: «كلمتان» هو الخبر، و«خفيفتان» وما بعدها صفة، والمبتدأ «سبحان الله» إلى آخره، والنكتةُ في تقديمِ الخبرِ تشويقُ السامع إلى المبتدأ، وكلما طالَ الكلامُ في وصفِ الخبر حَسُنَ تقديمُه، لأن كثرة الأوصافِ الجميلة تزيدُ السامعَ شوقاً.

وقوله: «خفيفتانِ على اللسانِ، ثقيلتان في الميزان»، قال فيه ١١/٢٠٨: قال الطِّيبي: الخِفَّة مستعارةٌ للسهولة، شَبَّه سهولةَ جريانِ هٰذا الكلام على اللسان بما يَخِفُّ على الحاملِ من بعض المحمولات فلا يشقُّ عليه، فذكر المشبَّه وأراد المشبَّه به، وأما الثقل فعلى حقيقته، لأن الأعمال تتجسم عندَ الميزانِ، والخِفة والسهولةُ من الأمور النسبية. وفي الحديثِ حَثٌّ على المواظبة على هٰذا الذِّكر، وتحريضٌ على ملازمته، لأنَّ جميعَ التكاليفِ شاقة على النفس، وهٰذا سهل، ومع ذٰلك يَثْقُلُ في الميزانِ كما تثقل الأفعالُ الشاقة، فلا ينبغي التفريطُ فيه.

وقوله: «حبيبتان إلى الرحمٰن»، قال: تثنية حبيبة، وهي المحبوبةُ، والمرادُ أنَّ قائلها محبوبٌ لله، ومحبة الله للعبد إرادة إيصالِ الخير له والتكريم، وخص الرحمٰن من الأسماء الحُسنى للتنبيه على سَعَةِ رحمة الله، حيث يُجازى على العمل القليل بالثواب الجزيل، ولما فيها من التنزيه والتحميد والتعظيم، وفي الحديث جوازُ السجع في الدعاء إذا وقع بغير كلفة.

وقوله: «وبحمده»، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٥٤١: قيل: الواو للحال، والتقدير: أسبح الله متلبساً بحمدي له من أجل توفيقه، وقيل: عاطفة، والتقدير: أسبِّح الله، وأتلبَّسُ بحمده، ويحتملُ أن يكونَ الحمد مضافاً للفاعلِ، والمرادُ من الحمد لازمه أو ما يُوجب الحمدَ من التوفيق ونحوه، ويحتمل أن تكونَ الباءُ متعلقة بمحذوف متقدم، والتقدير: وأثني عليه بحمده، فيكون «سبحان الله» جملة مستقلة، و«بحمده» جملة أخرى.

المَنَامِ، فَقَدْ رَآني، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي ـ وقال ابنُ فُضَيل مرةً: يَتَخَيَّلُ بي ـ، وإنَّ رُؤْيا العبدِ المُؤْمِنِ الصَّادِقَةَ الصَّالِحَةَ، جُزْءٌ من سَبْعينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»[1].

---

(١) إسناده قوي، عاصم بن كليب من رجال مسلم، وأبوه كليب بن شهاب، مِن رجال أصحاب السنن، وهما صدوقان.

وسيأتي الشطر الأول منه برقم (٨٥٠٨) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن عاصم بن كُليب، وذكر في آخره قصة.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٩٠١)، وأبو يعلى (٦٤٨٨) من طريق العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي بنحوه برقم (٧٥٥٣) و(٩٣١٦) و(٩٣٢٤) من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابنِ عباس، سلف برقم (٢٥٢٥)، وهناك ذكرنا ما ورد في هٰذا الباب من غير واحدٍ من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

والشطر الثاني منه ـ وهو قولُه: «رؤيا العبد... الخ» ـ أخرجه بنحوه ابنُ حبان (٦٠٤٤) من طريق عبدالله بن إدريس، عن أبيه، عن جَدِّه يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الرؤيا جزءٌ مِن سبعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١١/٥٤ عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي برقم (٨٥٠٦) من طريق عبدالواحد بن زياد عن عاصم بن كليب، وسيأتي بلفظ: «جزء من ستة وأربعين جزءاً» من طرق عن أبي هريرة برقم (٧١٨٣) و(٧٦٤٢) و(٨١٦١) و(٨٨١٩) و(١٠٤٣٠). وانظر (٨٣١٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٩٥) بلفظ: «الرؤيا الصالحةُ جزءٌ من سبعين جزءاً من النبوة»، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «لا يتمثَّلُ»، قال السندي: أي: لا يظهر في صورتي، وهٰذا يدل على =

٧١٦٩ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا الأعمش، عن رجلٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ للمُؤَذِّنِينَ»(١).

= أن ذلك إذا رآه ﷺ في صورته، فليتأمَّل.

وقوله: «جزءٌ... الخ»، قال: أي: لها مناسبة قوية بالنبوة من حيث الاطلاع على المغيَّبات بلا مداخلةٍ للكسب المؤدي إلى الإثمِ، كما في الكهانة مثلاً، وإلا فالنبوةُ لا تتجزَّأ، والله تعالى أعلمُ.

وقال التوربشتي فيما نقله عنه العلامة علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ٤/٥٣٥ قيل: معناه: أن الرؤيا جزء من أجزاء علم النبوة، والنبوة غير باقية وعلمها باقٍ، وهو معنى قوله ﷺ: «ذهبت النبوة، وبقيت المبشرات: الرؤيا الصالحة» قال: ونظير ذلك قوله ﷺ: «السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من أربعة وعشرين جزءاً من النبوة»، أي: من أخلاق النبوة.

قلنا: حديث «ذهبت النبوة» حديث صحيح رواه ابن ماجه (٣٨٩٦)، وأحمد ٦/٣٨١، والحميدي (٣٤٨)، والدارمي ٢/١٢٣ من حديث أم كرز، وصححه ابن حبان (٦٠٤٧)، وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن حبان (٦٠٤٦).

وحديث «السمت الحسن...» رواه الترمذي (٢٠١٠) من حديث عبدالله بن سرجس المزني، وحسَّنه، وهو كما قال.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة الرجلِ الذي روى عنه الأعمش، إلا أنه قد رواه جماعة عن الأعمش، فقالوا فيه: الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة، دون ذِكْر الرجل المبهم بَيْنَ الأعمش وبين أبي صالح، ونقل الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٦٠ عن إبراهيم بن حميد الرؤاسي ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ أنه رواه عن الأعمش، عن رجل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، =

. . . . . .

= قال الأعمش: وقد سمعتُه من أبي صالح، ونقل أيضاً هو والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٧) عن هشيم، عن الأعمش، قال: حدثنا أبو صالح، وسيأتي عند المصنف برقم (٨٩٧٠) عن ابن نمير، عن الأعمش، قال: حُدِّثت عن أبي صالح، ولا أراني إلا قد سمعتُه، قلنا: فلا يَبْعُد أن يكونَ الأعمشُ قد سمعه من رجل عن أبي صالح، ثم سمعه من أبي صالحٍ نفسه، فرواه بالوجهين جميعاً، والأعمش مشهورٌ بالرواية عن أبي صالح، وقد خرج له صاحبا «الصحيحين» وأصحاب السنن كثيراً من روايته عنه، ثم إن الأعمش لم ينفرد به عن أبي صالح، فقد رواه عنه أيضاً ابنُه سهيل كما سيأتي برقم (٩٤٢٨)، وأبو إسحاق السبيعي كما سيأتي برقم (٨٩٠٩) و(١٠٦٦٦).

وأخرجه أبو داود (٥١٧)، ومن طريقه البيهقي ١/٤٣٠ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٨١٨) و(٨٩٧٠) و(٩٤٧٨) و(٩٩٤٢) و(١٠٠٩٨).

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٢٨-١٢٩ من طريق محمد بن جُحادة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وفي إسناده ضعف.

وأخرجه أحمد ٦/٦٥ من طريق محمد بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً، وصححه ابن حبان (١٦٧١)، لكن قال ابن خزيمة في «صحيحه» (١٥٣٢) بعد أن خرجه: الأعمش أحفظ من مئتين مثل محمد بن أبي صالح. قلنا: ومحمد هٰذا يخطىء ويهم، وقد خالفه أيضاً أخوه سهيل، وأبو إسحاق كما سلف، فقالا: عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال أبو زرعة ـ فيما نقله الترمذي بإثر الحديث (٢٠٧) ـ: وهٰذا أصح.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي ١/٤٣١، وصححه الضياء في «المختارة» فيما قاله الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/٢٠٧.

وعن الحسن البصري مرسلاً عند البيهقي ١/٤٣١-٤٣٢، ورجاله ثقات.

وعن واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٠٣)، وسنده ضعيف =

٧١٧٠ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيدٍ ـ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَامَ رَمَضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِه»(١).

= جداً.

وعن أبي أمامة سيأتي في مسنده ٥/٢٦٠، وسنده حسن بلفظ: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن».

وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على حديث أبي هريرة هٰذا في «المسند».

قوله: «الإمام ضامن»، قال الخطابي في «معالم السنن» ١/١٥٦: قال أهل اللغة: الضامن في كلام العرب، معناه: الراعي، والضمان معناه: الرعاية، قال الشاعر:

رعاكِ ضمانُ اللهِ يا أمَّ مالكٍ ... ولَلَّهُ أن يَشفِيْكِ أغْنى وأوسعُ

والإمامُ ضامن، بمعنى أنه يحفظ الصلاةَ وعددَ الركعات على القوم.

وقيل: معناه: ضامن الدعاء يعمُّهم به، ولا يختصُّ بذٰلك دونهم، وليس الضمان الذي يوجب الغرامة من هٰذا في شيء. وقد تأوَّله قومٌ على معنى أنه يتحمَّلُ القراءةَ عنهم في بعضِ الأحوال، وكذٰلك يتحمل القيامَ أيضاً إذا أدركه راكعاً.

وقوله: «والمؤذن مؤتَمَن»، قال السندي: بفتح الميم الثانية، يقال: مؤتَمَن القوم، لمن يتخذونه أميناً حافظاً، فمعناه: أنه أمين لهم على مواقيت صلاتهم وصيامهم، أو أنه أمين على حُرُم الناس، لأنه يشرف من المواضع العالية.

«وأرشِد»، قال: أي: وفِّقْهم لأداء ما هو عليهم من العهدة.

«واغفر»، قال: أي: ما قَصَّروا فيه من مراعاة الوقت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري المدني أبو سعيد القاضي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف =

٧١٧١ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا أَبي، عن أَبي حازمٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحِنْطَةُ بالحِنْطَةِ، والشَّعيرُ بالشَّعِيرِ، والتَّمْـرُ بالتَّمْـرِ، والمِلْحُ بالمِلْحِ، كَيْلًا بِكَيْلٍ،

= الزهري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢، والبخاري (٣٨)، وابن ماجه (١٦٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٧، وأبـو يعلى (٥٩٣٠)، وابن حبـان (٣٤٣٢) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ٣/٢، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٨ من طريق النضر بن شيبان، عن أبي سلمة، عن أبيه عبدالرحمٰن بن عوف، عن النبي ﷺ، وقال النسائي بعده: هٰذا خطأ، والصواب: أبو سلمة، عن أبي هريرة.

وذكر البخاري حديث النضر في «تاريخه» ٨/٨٨، وصوَّب رواية أبي سلمة عن أبي هريرة، وكذا فعل ابنُ خزيمة في «صحيحه» ٣/٢٣٥، قلنا: والنضر بن شيبان فيه ضعف، فالوَهَمُ منه، والله أعلم.

وفي روايات هٰذا الحديث في «المسند» خلاف في ألفاظه، فمرةً يروى بلفظ: «من صام رمضان»، ومرة أخرى بلفظ: «من قام رمضان»، وبعضهم يزيد فيه: «من قام ليلة القدر...»، ويأتي تفصيل ذٰلك عند الحديث (٧٢٨٠).

قولـه: «إيماناً»، قال السندي: أي: لأجل الإيمان بالله ورسوله، أو للإيمان بافتراض رمضان.

واحتساباً، قال: أي: للإخلاص وطلب الأجر من الخالق تعالى، لا من الخلق.

وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ١/١٦٩: قوله: «إيماناً واحتساباً»، أي: نيةً وغريمةً، وهو أن يصومَه على وجه التصديق به، والرغبةِ في ثوابه، طيبةً نفسُه بذٰلك، غير كارهةٍ له، ولا مستثقلةٍ لصيامه، أو مستطيلةٍ لأيامه.

ووَزْناً بِوَزْنٍ، فمَنْ زادَ، أَوِ ازْدَادَ[1]، فقَدْ أَرْبَى، إلَّا ما اخْتَلَفَ أَلْوانُه»[2].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: أزاد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد محمد بن فضيل: هو فضيل بن غزوان بن جرير الضَّبِّي مولاهم الكوفي، وأبو حازم: هو سَلْمان الأشجعي الكوفي مولى عَزَّة الأشجعية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٥٧-١٥٨، وعنه أبو يعلى (٦١٦٩) عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٨٨)، والنسائي ٧/٢٧٣-٢٧٤ من طريق واصل بن عبدالأعلى، ومسلم أيضاً (١٥٨٨)، والبيهقي ٥/٢٨٢ من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، وأبو يعلى (٦١٠٧) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، ثلاثتهم عن محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (١٥٨٨) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، عن فضيل بن غزوان، به.

وأخرج ابن ماجه (٢٢٥٥) من طريق يعلى بن عبيد، عن فضيل بن غزوان، عن ابن أبي نُعْم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الفضة بالفضة، والذهب بالذهب، والشعير بالشعير، والحنطة بالحنطة، مِثلاً بمِثل»، وقوله: «الفضة بالفضة، والذهب بالذهب» دون الشعير والحنطة، سيأتي عند المصنف برقم (٧٥٥٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٤٩-٥٠.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي أيضاً ٥/٣٢٠.

قوله: «الحنطة»، قال السندي: يحتمل النصب بتقدير: بيعوا، أو الرفع بتقدير: تُباع.

وقوله: «كيلاً بكَيْل»، قال: أي: حال كونها كيلاً مقابَلاً بكيل، والمراد: حال كونهما متساويين في الكيل إن كان المَبِيع كيليّاً، وكذا قوله: «وزناً... الخ». =

٧١٧٢ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِلصَّلاةِ أَوَّلاً وآخِراً، وإنَّ أَوَّلَ وَقْتِ الظُّهرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمسُ، وإنَّ آخِرَ وَقْتِها حِينَ يَدْخُلُ وقتُ العصرِ، وإنَّ أَوَّلَ وقتِ العصرِ حينَ يَدْخُلُ وَقْتُها، وإنَّ آخِرَ وَقْتِها حينَ تَصْفَرُّ الشَّمسُ، وإنَّ أَوَّلَ وَقْتِ المَغْرِبِ حينَ تَغْرُبُ الشمسُ، وإنَّ آخِرَ وَقْتِها حينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وإنَّ أَوَّلَ وَقتِ العِشاءِ الآخِرةِ حينَ يَغِيبُ الأُفُقُ، وإنَّ آخِرَ وَقْتِها حينَ يَنْتَصِفُ اللَّيلُ، وإنَّ أَوَّلَ وَقتِ الفجرِ حِينَ يَطْلُعُ الفَجْرُ، وإنَّ آخِرَ وَقْتِها حينَ تَطْلُعُ الشَّمسُ»(١).

= وقوله: «إلا ما اختلف ألوانُه»، قال: استثناء منقطع، أي: لكن المَبِيع والمُشتَرَى اللذين اختلف أنواعُهما، يجوز فيهما الزيادة والنقصان، ولا يشترط المساواة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. الأعمش: اسمه سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٧ـ٣١٨ و١٤/١٠٨، والترمذي (١٥١)، والطحاوي ١/١٤٩ و١٥٠، والدارقطني ١/٢٦٢، وابن حزم في «المحلى» ٣/١٦٨، والبيهقي ١/٣٧٥ـ٣٧٦ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. والحديث عند الطحاوي مختصر.

قال الترمذي: سمعت محمداً (يعني البخاريَّ) يقول: حديث الأعمش عن مجاهد في المواقيت، أصح من حديث محمد بن فضيل عن الأعمش، وحديث محمد بن فضيل خطأٌ، أخطأ فيه محمد بن فضيل.

ثم قال الترمذي: حدثنا هناد، حدثنا أبو أسامة، عن أبي إسحاق الفزاري، عن =

. . . . . .

= الأعمش، عن مجاهد، قال: كان يقال: إن للصلاةِ أولاً وآخراً؛ فذكر نحو حديث محمد بن فضيل عن الأعمش بمعناه.

وقال الدارقطني بعدما خرج حديث ابن فضيل: هٰذا لا يصح مسنداً، وهم في إسناده ابنُ فضيل، وغيرُه يرويه عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً. ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة وعبثر بن القاسم، كلاهما عن الأعمش، عن مجاهد.

وكذا أخرجه البيهقي في «سننه» ١/٣٧٦ من طريق زائدة، عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً.

قلنا: وكان يحيى بن معين يُضعف حديث محمد بن فضيل هٰذا، وقال في «التاريخ» برواية عباس الدوري ص٥٣٤: إنما يروى عن الأعمش، عن مجاهد.

وقال أبو حاتم الرازي في حديث محمد بن فُضيل، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/١٠١: هٰذا خطأ، وهم فيه ابن فضيل، يرويه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن مجاهد قوله.

قلنا: وقد رَدَّ هٰذا التعليلَ غيرُ واحدٍ من أهل العلم، فقد قال ابن حزم في «المحلى» ٣/١٦٨: هٰذه دعوى بلا برهان، وما يضرُّ إسنادَ من أسند، إيقافُ من أوقفَ.

وقال ابن الجوزي في «التحقيق» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٣١: وابن فضيل ثقة، يجوز أن يكون الأعمشُ سمعه من مجاهد مرسلاً، وسمعه من أبي صالح مسنداً.

ونقل أيضاً عن ابن القطان أنه قال: ولا يَبْعُدُ أن يكونَ عند الأعمش في هٰذا طريقان: إحداهما مرسلة، والأخرى مرفوعة، والذي رفعه صدوق من أهل العلم، وثَّقه ابن معين، وهو محمد بن فضيل.

وقال الشيخ أحمد شاكر في حاشية «سنن الترمذي» ١/٢٨٥ تعليقاً على تعليل من علَّله: وهٰذا التعليل منهم خطأ، لأن محمد بن فضيل ثقة حافظ، قال ابن المديني: «كان ثقة ثبتاً في الحديث»، ولم يطعن فيه أحد إلا برميه بالتشيُّع، وليست =

٧١٧٣ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا أبي، عن عُمارة بن القعقاع، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ بَيْتي قُوتاً»(١).

٧١٧٤ ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا ضِرَارٌ ـ وهو أبو سِنَان ـ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يَقولُ: إنَّ الصَّومَ لِي، وأَنَا أَجْزِي بِهِ، إنَّ لِلصَّائمِ فَرْحَتَيْنِ:

= هٰذه التهمة مما يؤثر في حفظه وتثبته. والذي أختارُه أنَّ الروايةَ المرسلة أو الموقوفة تؤيد الروايةَ المتصلة المرفوعة، ولا تكونُ تعليلاً لها أصلاً.

قلنا: وفي البابِ عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٩٦٦).

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٤١٦، وسنده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٤٦٠)، ومسلم (١٠٥٥) وص٢٢٨١ (١٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٦٨ من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند البخاري: «اللهم ارزق آل محمد قوتاً».

وسيأتي الحديث برقم (٩٧٥٣) و(١٠٢٣٧).

«قُوتاً»، قال السندي: أي: بقدر ما يمسك الرَّمَق من المطعم، وقيل: أي: كفاية من غير إسراف.

وفي «فتح الباري» ١١/٢٩٣: قال القرطبي: معنى الحديث أنه طلب الكفافَ، فإن القوتَ ما يَقُوتُ البدنَ ويكفُّ عن الحاجة، وفي هٰذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعاً، والله أعلم.

إذا أَفْطَرَ، فَرِحَ، وإذا لَقِيَ اللهَ فَجَزَاهُ، فَرِحَ، والَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضرار - وهو ابن مرة الكوفي أبو سنان الشيباني - فمن رجال مسلم. أبو صالح: هو ذكوان السمّان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥، ومسلم (١١٥١) (١٦٥)، وأبو يعلى (١٠٠٥)، وابن خزيمة (١٩٠٠) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مكرراً في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٥.

وأخرجه النسائي ٤/١٦٢ عن علي بن حرب، عن محمد بن فضيل، به. إلا أنه جعله عن أبي سعيد وحده!

وأخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٥)، والبيهقي ٤/٢٧٣ من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن ضرار بن مرة، به، عنهما جميعاً.

وسيأتي الحديث برقم (٧٦٠٧) و(٧٦٩٣) و(٩١١٢) و(٩٤٢٩) و(٩٧١٤) و(١٠١٧٥) و(١٠١٧٦) و(١٠٢١٨) و(١٠٦٩٢)، وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧١٩٥) و(٧٤٩٣) و(٧٤٩٤) و(٧٧٨٨) و(٨٠٥٧) و(٨٠٥٨) و(٨١٢٩) و(٨٥٥٠) و(٩٨٨٨) و(٩٩١٢) و(٩٩٩٩) و(١٠٥٦٤) و(١٠٦٣١)، وفي بعض هٰذه المواضع المحال إليها وَرَدَ الحديثُ مختصراً.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند النسائي ٤/١٥٩-١٦٠، وفي إسناده ضعف.

وعن بشير بن الخصاصية عند الطبراني (١٢٣٥)، وإسناده يُعتبر به في الشواهد.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند النسائي ٤/١٦١، وإسناده صحيح، وسلف في «المسند» برقم (٤٢٥٦) مرفوعاً بإسناد ضعيف. =

٧١٧٥ ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن هشامٍ، عن ابن سِيرِينَ، قال:

سمعتُ أَبا هريرة يقولُ: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الاخْتِصارِ في الصَّلاةِ[1].

= ولقوله: «لخلوف فم الصائم...» شاهدٌ من حديث الحارث الأشعري، سيأتي في مسنده ٤/١٣٠.

وآخر من حديث عائشة، سيأتي ٦/٢٤٠.

الخُلوف، قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ٣/٣٤٦: بضم المعجمة واللام، على الصحيح المشهور، وضبطه بعضهم بفتح الخاء، وخطَّأه الخطابي ـ أي: تغيُّر رائحة فم الصائم لخلاءِ معدته من الطعام.

وانظر الكلام على معاني الحديث بتوسع في «فتح الباري» ٤/١٠٥-١١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سلمة ـ وهو ابن عبدالله الباهلي مولاهم الحرَّاني ـ فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، وابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه أبو داود (٩٤٧)، والحاكم ١/٢٦٤ من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٤٧ و٤٨، والدارمي (١٤٢٨)، والبخاريُّ (١٢٢٠)، ومسلم (٥٤٥)، والترمذي (٣٨٣)، والنسائي ٢/١٢٧، وابن الجارود (٢٢٠)، وأبو يعلى (٦٠٤٣)، وابن خزيمة (٩٠٨)، وأبو عوانة ٢/٨٤، وابن حبان (٢٢٨٥)، والبيهقي ٢/٢٨٧، والبغوي (٧٣٠) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٥٠٠)، والبخاري (١٢١٩)، والبيهقي ٢/٢٨٧ من طريق أيوب، وأبو عوانة ٢/٨٤-٨٥، والطبراني في «الصغير» (٨٣٧) من طريق قتادة، والبيهقي ٢/٢٨٨ من طريق عبدالله بن عون، ثلاثتهم عن ابن سيرين، به.

وقال أبو عوانة: عن قتادة غريب، وأرجو أن يكون لقتادة صحيح.

وأورده البخاري تعليقاً بعدَ الحديث (١٢١٩) من رواية أبي هلال الراسبي عن =

٧١٧٦ ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن هشامٍ، عن محمدٍ

= ابن سيرين، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٨٨: وصلها الدارقطني في «الأفراد» من طريق عمرو بن مرزوق، عن أبي هلال.

وسيأتي الحديث من طريق هشام برقم (٧٨٩٧) و(٧٩٣٠) و(٨٣٧٤) و(٩١٨١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٤٩).

قوله: «عن الاختصار في الصلاة»، قد ورد في لفظه في المصادر عدة روايات، ففي رواية «نهي عن الخصر في الصلاة»، وفي رواية «مختصراً»، وفي رواية «متخصراً»، وفي أخرى «نهى عن التخصر»، قلنا: وقد فسره محمد بن سيرين عند ابن أبي شيبة ٢/٤٧ـ٤٨، فقال: هو أن يَضَعَ يديه على خاصرتيه وهو يصلي، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٨٩: وبذلك جزم أبو داود، ونقله الترمذي عن بعض أهل العلم، وهذا هو المشهور من تفسيره. وحكى الهروي في «الغريبَين»: أن المراد بالاختصار: قراءة آية أو آيتين من آخر السورة، وقيل: أن يحذف الطمأنينة. وهٰذان القولان وإن كان أحدهما من الاختصار ممكناً، لكن رواية التخصر والخصر تأباهما، وقيل: الاختصار: أن يحذف الآية التي فيها السجدة إذا مرَّ بها في قراءته، حتى لا يسجد في الصلاة لتلاوتها، حكاه الغزالي. وحكى الخطابي في «أعلام الحديث» (١/٦٥٢) أن معناه: أن يُمسك بيده مخصرةً، أي: عصاً يتوكأُ عليها في الصلاة، وأنكر هٰذا ابنُ العربي في «شرح الترمذي» (٢/١٧٤) فأبلغ، ويؤيدُ الأولَ ما روى أبو داود والنسائي، وهو في «المسند» (برقم: ٤٨٤٩) من طريق سعيد بن زيادٍ، قال: صليتُ إلى جنب ابنِ عمر فوضعت يدي على خاصرتي، فلما صلَّى، قال: هٰذا الصلبُ في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ ينهى عنه.

ثم ذكر الحافظ أنه قد اخْتُلِفَ في حِكمة النهي عن ذٰلك، وأورد فيه عدةَ أقوال، وأعلاها ـ فيما قاله ـ ما أخرجه البخاري (٣٤٥٨) عن أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تكره أن يَجْعَلَ المصلي يدَه في خاصرته، وتقولُ: إنَّ اليهودَ تفعلُه.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قَامَ أَحَدُكُم يُصَلِّي من[1] اللَّيلِ، فَلْيَبْدَأْ بِرَكْعَتينِ خَفيفَتين»[2].

٧١٧٧ ـ حدثنا محمد بن جَعْفَر، حدثنا مَعْمَر، أخبرنا ابن شِهابٍ، عن ابنِ المسيِّب ٢/٢٣٣

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: بالليل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٠٦) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٦٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٥)، والبيهقي ٣/٦، والبغوي (٩٠٧) من طريق أبي أسامة، عن هشام، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٣، وأبو داود (١٣٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٠٣-٣٠٤، والبيهقي ٣/٦، والبغوي (٩٠٨) من طريق سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، عن هشام، به ـ بعضهم يجعله من فعل النبي ﷺ وليس من قوله.

وأخرجه أبو عَوانة ٢/٣٠٤ من طريق سليمان بن حيان، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، من فعل النبيِّ ﷺ.

وأخرجه الحميدي (٩٨٥) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به، من قوله ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٧٢-٢٧٣ عن هُشيم، عن هشام بن حسان، به موقوفاً على أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (١٣٢٤)، والبيهقي ٣/٦ من طريق معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً كذٰلك.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧٤٨) و(٩١٨٢).

وفي الباب عن عائشة عند أحمد ٦/٣٠، ومسلم (٧٦٧).

وقوله: «فليبدأ بركعتين خفيفتين»، قال السندي: للمبادرة إلى إزالةِ عقدة الشيطان، أو ليحصل بهما الاستئناسُ بالصلاة، والله تعالى أعلم.

عن أَبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن فَأْرةٍ وَقَعَتْ في سمنٍ، فماتَتْ، فقال: «إنْ كَانَ جَامِداً، فَخُذُوها وما حَوْلَها، ثم كُلُوا ما بَقِيَ، وإن كانَ مائِعاً، فلا تَأْكُلُوه»(١).

---

(١) متن الحديث صحيح، ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين، إلا أن معمراً قد أخطأ في إسناده إذ رواه عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، فقد خالفه أصحابُ الزهري فرووه عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتبة، عن ابنِ عباس، عن ميمونة، وهو أصحُّ، قاله البخاري والترمذي وأبو حاتم وغيرهم، انظر «العلل» ٢/٧٥٨-٧٥٩، و«السنن» ٤/٢٥٦-٢٥٧ كلاهما للترمذي، و«العلل» لابن أبي حاتم الرازي ٢/١٢، و«العلل» للدارقطني ٧/٢٨٥-٢٨٧، وأخطأ في متنه فزاد فيه زيادة غريبة وهي: «وإن كان مائعاً فلا تأكلوه» وانظر تفصيل ذٰلك في «تهذيب السنن» لابن القيم ٥/٣٣٦-٣٣٧.

قلنا: وسيأتي في مسند ميمونة ٦/٣٢٩ عن سفيان بن عيينة، و٣٣٠ عن محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، و٣٣٥ عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن مالك بن أنس، ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة، ويأتي تخريجُها هناك إن شاءَ الله تعالى، وقيل لِسفيان بن عيينة كما في «صحيح البخاري» (٥٥٣٨): إنَّ معمراً يحدِّثه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: ما سمعتُ الزهريَّ يقول إلا عن عبيدِالله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، ولقد سمعته منه مراراً. ونقل الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٤ عن الذهليِّ أنه قال في «الزُّهْريات»: الطريقان عندنا محفوظان، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر. ولما أورد الدارقطني الطريقين في «العلل» ٧/٢٨٥-٢٨٧ لم يرجِّح إحداهما على الأخرى.

قلنا: قد رواه معمر مرةً أُخرى على الوجه الذي رواه غيره من أصحاب الزهري، فقد قال عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٩): وقد كان معمر أيضاً يذكره عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن ميمونة. وأخرجه كذٰلك أبو داود =

٧١٧٨ ـ حدثنا محمد بن جَعْفر، أخبرنا مَعْمَر، أخبرني يحيى بن أبي كَثِير، عن ضَمْضَم

عن أبي هريرة، قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بقتلِ الأَسودَيْنِ في الصَّلاةِ[1].

= (٣٨٤٣) عن أحمد بن صالح، والنسائي ١٧٨/٧ عن خشيش بن أصرم، كلاهما عن عبدالرزاق، قال: أخبرنا عبدالرحمٰن بن بُوذَويه، عن معمر، به (وانظر ما سيأتي برقم: ٧٦٠٢)، فأدخل بَيْنَ عبدالرزاق وبَيْنَ معمر عبدَالرحمٰن بن بُوذَويه، وعبدالرحمٰن هٰذا روى عنه جمع، وقال الأثرم: ذكره أحمد بن حنبل، فأثنى عليه خيراً، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولٌ!

قلنا: أما حديث معمر الذي عند المصنف هنا، فأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٠/٨ عن عبدالأعلى السامي، والدارقطني في «العلل» ٢٨٧/٧ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي ٣٥٣/٩ من طريق عبدالواحد بن زياد، ثلاثتهم عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٦٠١) عن عبدالرزاق، و(١٠٣٥٥) عن محمد بن جعفر، كلاهما عن معمر، به.

قوله: «إن كان»، قال السندي: أي: السمنُ جامداً، «فخذوها»، أي: الفأرة، أي: أخرجوها من السمن، «وما حولها» المراد بما حولها: ما يظهر وصول الأثر إليه ففيه تفويض إلى نظر المكلَّف في أمثاله. وانظر «فتح الباري» ٣٤٤/١ و٦٦٩/٩-٦٧٠.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضَمضم ـ وهو ابن جَوْس الهِفَّاني اليمامي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، وقد صرح يحيى بن أبي كثير بالسماع فيما سيأتي برقم (١٠١١٦).

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٨٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٠/٣، وابن خزيمة (٨٦٩)، وابن حبان (٢٣٥١)، والحاكم =

فقلتُ لِيَحْيى: ما يعني بالأَسودينِ؟ قال: الحيةَ والعقربَ.

٧١٧٩ - حدثنا عبدُ الأعلى بن عبدِ الأعلى، عن مَعْمَر، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بيَمِينِه، وإذا خَلَعَ، فَلْيَبْدَأْ بِشِمَالِهِ»، وقال: «أَنْعِلْهُما جَميعاً، أو أَحْفِهما جَميعاً»(١).

= ١/٢٥٦ من طرق عن معمر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٧٣٧٩) و(٧٤٦٩) و(٧٨١٧) و(١٠١١٦) و(١٠١٥٤) و(١٠٣٥٧).

الأسود من الحيات: أخبثها وأعظمها، والمراد هنا مطلق الحيات، وتسمية العقرب والحية بالأسودين من باب التغليب.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/٢١٨: فيه دلالةٌ على جوازِ العمل اليسير في الصلاة، وأن موالاة الفعل مرتين في حالٍ واحدةٍ لا تُفسِدُ الصلاة، وذلك أن قتلَ الحية غالباً إنما يكونُ بالضربة والضربتين، فإذا تتابعَ العملُ وصار في حدِّ الكثرة، بَطَلَت الصلاةُ.

وفي معنى الحية والعقرب كلُّ ضرّار مباح القتلِ كالزنابير والشِّبْثان (جمع شَبَث: وهو نوع من العناكب) ونحوهما، ورَخَّص عامة أهل العلم في قتل الأسودين في الصلاة إلا إبراهيمَ النخعي، والسنةُ أولى ما اتُّبع. وانظر «المغني» لابن قدامة ٣/٩٤-٩٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو القرشي الجُمَحي مولاهم، أبو الحارث المدني.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٨) من طريق محمد بن كثير، عن معمر، بهٰذا الإسناد. =

٧١٨٠ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونُسَ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة، قال: أوصَاني خَلِيلي بثَلاثٍ: صومِ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، والوِتْرِ قبلَ النومِ، والغُسْلِ يومَ الجُمُعَةِ[1].

٧١٨١ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن سعيدِ بنِ المُسيِّب

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «كُلُّ مَوْلودٍ يُولَدُ على الفِطرةِ، فأَبَواهُ يُهَوِّدانِه، أو يُنَصِّرانِه، أو يُمَجِّسَانِه، كما تُنْتَجُ البَهِيمةُ بَهِيمةً، هل تُحِسُّونَ فيها مِنْ جَدْعاءَ؟»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٠٩٧) (٦٧) من طريق الربيع بن مسلم، والطبراني في «الصغير» (٤٨) من طريق حماد بن سلمة وعبدالله بن شَوْذَب، ثلاثتهم عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي الحديث برقم (٧٨١٢) و(٩٣٠٦) و(٩٥٥٧) و(١٠٠٠٣) و(١٠١٨٩) و(١٠٤٥٨)، وانظر (٧٣٤٩) و(٨٦٥٢).

قوله: «أنعلهما جميعاً»، يعني: لا تجعل في إحدى الرِّجلين نعلاً دون الأخرى، وسيأتي في الحديث رقم (٧٣٤٩) النهيُ عن المشي في نعل واحدة.

وقوله: «أو أحفهما جميعاً» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧١٣٨).

وهٰذا الحديث سيأتي مكرراً برقم (٧٥٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٢) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٢) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٨ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧١٢) عن عبدالرزاق، عن معمر.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٥) من طريق عبدالرحمٰن مولى الحُرَقَة، وأبو يعلى (٦٣٩٤)، وابن حبان (١٢٨) من طريق حميد بن عبدالرحمٰن، وأبو يعلى (٦٥٩٣) من طريق سعيد المقبري، والخطيب ٧/٣٥٥ من طريق عمار مولى بني هاشم، أربعتهم عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٤٤٣) و(٧٧٩٥) و(٨١٧٩) و(٩١٠٢).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله والأسود بن سريع، سيأتيان في «المسند» ٣/٣٥٣ و٤٣٥.

قوله: «كلُّ مولود يُولَد على الفِطْرة»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/٢٤٨: قد اختلف السلفُ في المراد بالفطرة في هٰذا الحديث على أقوال كثيرة... وأشهر الأقوال: أن المراد بالفطرة الإسلام، قال ابنُ عبدالبر: وهو المعروف عند عامَّة السلف، وأجمع أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فِطْرَةَ الله التي فَطَرَ الناسَ عليها﴾ [الروم: ٣٠] الإسلامُ. وانظر لزاماً تتمة البحث فيه، وراجع كذٰلك «شرح مشكل الآثار» للطحاوي، الجزء الرابع: باب رقم (٢١٩) بتحقيقنا.

وقوله: «كما تُنْتَج البهيمةُ بهيمةً...»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٢٠٩: هو بضم التاء الأولى وفتح الثانية، ورفع البهيمة، ونصب بهيمة، ومعناه: كما تلد البهيمة بهيمة جمعاءَ ـ بالمد ـ، أي: مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص، =

٧١٨٢ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مَوْلودٍ يُولَدُ، إلا نَخَسَه الشَّيطانُ، فَيَسْتَهِلَّ صارِخاً مِن نَخْسَةِ الشَّيطانِ، إلَّا ابنَ مَريمَ وأُمَّه». ثم قال أبو هريرة: اقرَؤوا إن شِئْتُم: ﴿إنِّي أُعِيذُها بكَ وذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيطانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٤٣٦][1].

= لا توجد فيها جدعاء ـ بالمد ـ: وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء، ومعناه أن البهيمة تلد البهيمةَ كاملةَ الأعضاءِ لا نقص فيها، وإنما يحدث فيها الجَدْع والنقص بعد ولادتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٣٨٥، وعنه مسلم (٢٣٦٦) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٣٥) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٩٥ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبري ٣/٢٣٩ من طريق شعيب بن خالد، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٧٠٨) عن عبدالرزاق، عن معمر.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٣٦٦) (١٤٧)، والطبري ٣/٢٣٩، وابن حبان (٦٢٣٤) من طريق أبي يونس سليم مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبري ٣/٢٤٠ من طريق الزبيدي، وأبو يعلى (٥٩٧١) من طريق معاوية بن يحيى الصدفي، كلاهما عن الزهري، به. حديث الزبيدي مختصر، ومعاوية بن يحيى ضعيف، وهو متابع.

وأخرجه الطبري ٣/٢٣٨ و٢٣٩، والحاكم ٢/٥٩٤ من طريق يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن أبي هريرة، إلا أنه جاء عند الحاكم: «يزيد بن عبدالله بن =

٧١٨٣ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المسيِّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رُؤْيَا المُؤْمنِ جُزْءٌ من ستةٍ وأربعينَ جُزءاً مِن النُّبُوَّةِ»(١).

= قسيط، عن أبيه، عن أبي هريرة»! وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبري ٣/٢٣٩-٢٤٠ من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وقيس بن الربيع فيه ضعف.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٨٧٩) و(٨٨١٥) و(١٠٧٧٣).

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً عند الطبري ٣/٢٤٠.

وعن قتادة مرسلاً عنده أيضاً ٣/٢٤٠.

قوله: «إلا نَخَسهُ الشيطان»، قال السندي: أي: طعنه، والمراد أنه يُصيبه بما يؤذيه ويؤلمه، ولذلك يبكي.

«فيستهل»، قال: أي: يرفع صوته، صارخاً، أي: باكياً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٠-٥١، وابن ماجه (٣٨٩٤) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/١٥٦ عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢١٧٦) من طريق سليمان بن عُرَيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٦٤٣)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٠٦ و٢٦٩. =

٧١٨٤ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، أَن النبي ﷺ، قال: «إذا هَلَكَ كِسْرَى، فلا كِسْـرَى بَعْدَه، وإذا هَلَكَ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعْدَه، والَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبِيلِ اللهِ»(١).

= وعن أبي رَزين، سيأتي ٤/١٠.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/٣١٩.

وعن عوف بن مالك عند ابن ماجه (٣٩٠٧) وغيره، وصححه ابن حبان (٦٠٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٦١٨)، ومسلم (٢٩١٨) (٧٥) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والبخاري (٦٦٣٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨) من طريق الحارث بن أبي ذُباب، عن عمه، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٢٦٨) و(٧٦٧٨) من طريق الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة، وله طرقٍ أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤٧٨) و(٨١٤٢) و(٩٣٨٦) و(١٠٥٠٢).

وفي الباب عن جابر بن سمرة، سيأتي في مسنده ٥/٩٢، وهو مخرج في «الصحيحين».

قولـه: «إذا هلك كسرى...»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٢٥-٦٢٦: قد استُشْكِل هٰذا مع بقاء مملكة الفُرس، لأن آخرهم قُتِلَ في زمان عثمان، واستُشْكِل أيضاً مع بقاءِ مملكة الروم، وأُجيبَ عن ذٰلك بأن المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا =

٧١٨٥ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المسيِّب

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ، قال: «تَفْضُلُ الصَّلاةُ في الجَميعِ على صَلاةِ الرجلِ وَحْدَه خَمْساً وعِشرينَ، وتَجْتَمِعُ مَلائِكةُ اللَّيلِ ومَلائِكةُ النَّهارِ في صَلاةِ الفَجْرِ». ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شِئتُم: ﴿وَقُرآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرآنَ الفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً﴾ [الإسراء: ٧٨][1].

= قيصر بالشام، وهٰذا منقول عن الشافعي، قال: وسببُ الحديث أن قريشاً كانوا يأتون الشامَ والعراقَ تجاراً، فلما أسلموا خافوا انقطاعَ سفرهم إليهما لدخولهم في الإسلام، فقال النبيُّ ﷺ ذٰلك لهم تطييباً لقلوبهم وتبشيراً لهم بأن ملكهما سيزول عن الإقليمين المذكورين.

وقيل: الحكمةُ في أن قيصر بقي ملكُه وإنما ارتفع من الشام وما والاها، وكسرى ذهب ملكه أصلاً ورأساً: أن قيصر لما جاءه كتابُ النبي ﷺ قَبِلَه، وكاد أن يُسلم، وكسرى لما أتاه كتاب النبي ﷺ مزَّقه، فدعا النبي ﷺ أن يُمَزَّق ملكُه كُلَّ ممزَّق، فكان ذٰلك. قال الخطابي: معناه: فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك، وذٰلك أنه كان بالشام وبها بيتُ المقدس الذي لا يَتِمُّ للنصارى نُسُكٌ إلا به، ولا يملك على الروم أحدٌ إلا كان قد دخله إما سرّاً وإما جهراً، فانجلى عنها قيصر واستُفْتِحت خزائنه، ولم يَخْلُفْه أحد من القياصرة في تلك البلاد بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٠، ومن طريقه مسلم (٦٤٩) (٢٤٦)، والبيهقي ٣/٦٠ عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٢٤١ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٠، والدارمي (١٢٧٦)، وابن خزيمة (١٤٧٢)، والبيهقي ٢/٣٠٢ من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ـ بلفظ: «صلاة الرجل في الجميع تزيد على صلاته وحده بضعاً وعشرين جزءاً»، وبعضهم يذكر فيه قصة.

وسيأتي دون قصة اجتماع الملائكة برقم (٧٥٨٤) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٨)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤٩)، ومسلم (٦٤٩) (٢٤٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٤٧١٧)، والدارقطني في «العلل» ٨/٥٥ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، كلاهما عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة ـ مثل حديث عبدالأعلى عن معمر. وسيأتي عند المصنف برقم (٧٦١٢) عند عبدالرزاق، به، عن أبي سلمة وحده.

ويأتي مختصراً برقم (٧٦٩٥) من طريق نافع بن جبير، و(٨٣٤٩) و(٩٨٦) من طريق أبي الأحوص، و(١٠١٥٥) من طريق سلمان الأغر، و(١٠٧٤٢) من طريق أبي صالح، أربعتهم عن أبي هريرة ـ دون قصة اجتماع الملائكة.

وأخرجه كذلك الشافعي في «الأم» ١/١٥٤ـ١٥٥، وفي «المسند» ١/١٠١، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٥٩، وفي «المعرفة» (١٤٣٢)، وأخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٣/٦٠، وفي «المعرفة» (١٤٣٤) من طريق روح بن عبادة، كلاهما (الشافعي وروح) عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٠ عن خلف بن خليفة، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة موقوفاً.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٤).

وعن ابن عمر، سلف أيضاً برقم (٤٦٧٠).

وعن أبي سعيد الخدري وعن عائشة، سيأتيان ٣/٥٥، و٦/٤٩. =

٧١٨٦ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيِّبِ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَقارَبُ الزَّمانُ، ويُلْقَى الشُّحُّ، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويَكْثُرُ الهَرْجُ»، قال: قالوا: أَيُّما هو[1] يا رسولَ اللهِ؟ قال: «القَتْلُ، القَتْلُ»[2].

= قوله: «تفضل الصلاة في الجميع»، قال السندي: أي: تفضل صلاة الرجل مع الجماعة.

«كان مشهوداً»، قال يريد: المراد بالقرآن: الصلاة والقراءة فيها، ومعنى «مشهوداً»: يشهده الملائكة.

(١) لفظ «هو» أثبتناه من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٦٤، وعنه مسلم ص٢٠٥٧ (١٢)، وابن ماجه (٤٠٥٢)، وأخرجه البخاري (٧٠٦١) عن عياش بن الوليد، كلاهما (ابن أبي شيبة وعياش) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه: «وينقص العلم»، وفي بعض روايات «صحيح البخاري»: «وينقص العمل».

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٥١) عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً، دون الزيادة.

وأخرجه مسلم ص٢٠٥٨ (١٢) من طريق سالم بن عبدالله بن عمر وأبي يونس، عن أبي هريرة ـ غير أنهما لم يذكرا: «ويُلْقى الشح»، وذكرا فيه: «ويقبض العلم».

وللحديث طرق أخرى بنحوه عن أبي هريرة، انظر (٧٤٨٨) و(٧٥٤٩) و(٨١٣٥) و(٨٨٣٣)، و(٩٥٢٧) و(٩٨٩٧) و(١٠٢٣١) و(١٠٣٧٥) و(١٠٧٢٤) و(١٠٧٩٢) و(١٠٨٦٣) و(١٠٩٢٦)، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وفي الباب في كثرة الهرج عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري، سلف عنهما =

٧١٨٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّبِ وعن أبي سَلَمَة بن عبدالرحمٰن، أنهما حَدَّثَاه

عن أبي هريرة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا قال الإمامُ: ﴿غيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولَا الضَّالِّينَ﴾ فقولوا: آمِينَ، فإنَّ المَلائِكَةَ تَقُولُ[1]: آمِينَ، وإنَّ الإمامَ يَقولُ: آمِينَ، فمَنْ وَافَقَ تأْمِينُه تَأْمِينَ المَلائِكَةِ، غُفِرَ لَه ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[2].

= برقم (٣٦٩٥).

«الشُّح»: الحرص والبخل.

وقوله: «أيما»، قال السندي: هي «أيُّ» مشددة مضافة إلى «ما» بمعنى: شيء، وتسمَّى «ما» هٰذه تامة لا تحتاج إلى صفة ولا صلة، والمبتدأ مقدَّر، أي: هو أيُّ شيء؟ أي: الهرج، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ١٣/١٥ـ١٨.

(١) لفظة «تقول» أثبتناها هٰكذا من (ظ٣) و(عس) وحاشية (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: يقولون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٦)، وابن ماجه (٨٥٢) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٢١) من طريق مالك عن ابن شهاب، عنهما، وبرقم (٧٢٤٤) و(٧٦٦٠) عن سعيد وحده، وبرقم (٩٨٠٤) عن أبي سلمة وحده.

وأخرجه مسلم (٤١٠) (٧٤) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦٤١١) من طريق ليث بن أبي سليم، عن كعب المدني، عن أبي هريرة. وفيه زيادة، وإسناده ضعيف.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٣٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي =

٧١٨٨ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّبِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى على جَنَازَةٍ، فَلَهُ قِيراطٌ، ومَنِ انْتَظَرَ حتى يُفْرَغَ منها، فَلَهُ قِيرَاطانِ»، قالوا: وما القِيرَاطانِ؟ قال: «مِثْلُ الجَبَلَينِ العَظِيمَيْن»[1].

= حازم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفيه زيادة منكرة.

وأخرجه مختصراً البخاري أيضاً (٢٣٦) من طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا قال الإمام: ﴿ولا الضَّالِّين﴾ فقولوا: آمين».

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨١٢٢) و(٩٦٨٢) و(٩٩٢٤).

قوله: «فمن وافق تأمينه»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٢٦٥: المرادُ الموافقةُ في القول والزمان، خلافاً لمن قال: المراد الموافقة في الإخلاص والخشوع كابن حبان، فإنه لما ذكر الحديث قال: يريد موافقة الملائكة في الإخلاص بغير إعجاب («الإحسان» ٥/١٠٨)، وكذا جنح إليه غيره، فقال نحو ذلك من الصفات المحمودة، أو في إجابة الدعاء، أو في الدعاء بالطاعة خاصة، أو المراد بتأمين الملائكة: استغفارهم للمؤمنين، وقال ابن المنيِّر: الحكمة في إيثار الموافقة في القول والزمان أن يكون المأموم على يقظة للإتيان بالوظيفة في محلِّها، لأن الملائكة لا غفلة عندهم، فمن وافقهم كان متيقظاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٢٠، وعنه مسلم (٩٤٥) (٥٢)، وابن ماجه (١٥٣٩)، وأخرجه البيهقي ٣/٤١٢ من طريق نصر بن علي، كلاهما (ابن أبي شيبة ونصر) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري ـ كما في هامش النسخة اليونينية ٢/١١٠، وكما في «تحفة الأشراف» ١٠/٤٨ ـ عن عبدالله بن محمد المُسنَدي، عن هشام بن يوسف، عن معمر، به. قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ١٠/٤٨: هٰذه الطريق ليست في الأصول التي اتصلت من البخاري، وإنما وقعت في بعض النسخ، ولذٰلك لم يستخرجها الإسماعيلي، واستخرجها أبو نعيم.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧٧٥) عن عبدالرزاق، عن معمر.

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٢) من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، أنه قال: حدثني رجال عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري (١٣٢٥) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٩)، وابن حبان (٣٠٧٩)، والبيهقي ٣/٤١٢-٤١٣ من طريق داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أبي هُريرة ـ وذكر فيه قصة.

وأخرجه النسائي ٤/٧٧، وأبو يعلى (٦٦٤٠) من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن أبي هريرة.

وأخرج البخاري (١٣٢٣) و(١٣٢٤)، ومسلم (٩٤٥) (٥٥) من طريق جرير بن حازم، عن نافع، قال: حُدِّث ابنُ عمر أن أبا هريرة يقول... فذكر نحو حديث عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبي هريرة.

وللحديث طرقٌ أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٣٥٣) و(٧٦٩٠) و(٨٢٦٥) و(٩٠١٦) و(٩٢٠٨) و(٩٥٥١) و(٩٩٠٤) و(١٠٠٧٩) و(١٠١٤٢) و(١٠٧٥٨)، وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٥٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٥٠).

وفي الباب أيضاً عن أبي سعيد الخدري، وعبدالله بن مغفل، والبراء بن عازب، وأُبي بن كعب، وثوبان، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٢٠ و٤/٨٦ و٢٩٤ =

٧١٨٩ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّب

عن أبي هريرة: أَنَّ رجلاً من بَنِي فَزَارَةَ أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، إِنَّ امرأَته وَلَدَتْ غُلاماً أَسودَ. وكأَنَّه يُعَرِّضُ أَن يَنْتَفِيَ منه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَلَكَ إِبِلٌ؟» قال: نَعَم. قال: «ما أَلْوَانُها؟» قال: حُمْرٌ. قال: «هَلْ[1] فِيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ؟» قال: نَعَمْ، فيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ. قال: «ومِمَّا ذَاكَ؟» قال: لَعَلَّه نَزَعَه عِرْقٌ. قال: ٢/٢٣٤ فقال رسول الله ﷺ: «وهٰذا، لَعَلَّه يَكُونُ نَزَعَه عِرْقٌ»[2].

= و٥/١٣١ و٢٧٧.

و«القيراط»: جزءٌ من أجزاء الدينار، قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٩٤-١٩٥: وذهب الأكثر إلى أن المراد بالقيراطِ في حديث الباب جزءٌ من أجزاء معلومة عند الله، وقد قرَّبها النبيُّ ﷺ للفَهْم بتمثيله القيراط بأُحد. وانظر تتمة البحث فيه.

(١) لفظة «هل» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٦/١٧٨-١٧٩ من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/١٧٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٧٣١٤)، ومسلم (١٥٠٠) (٢٠)، وأبو داود (٢٢٦٢)، والبيهقي ٧/٤١١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (١٥٠٠) (٢٠) من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة كان يحدِّث عن رسول الله ﷺ. =

٧١٩٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المسيِّبِ

عن أبي هريرة: أن أعرابياً من بني فَزَارَة صاحَ بالنبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ امرأتي وَلَدَتْ غُلاماً أسودَ. فذَكَر معناهُ[1].

٧١٩١ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّبِ

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلَّا إلى ثَلاثة مَساجِدَ: إلى المَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي هٰذا، والمَسْجِدِ الأَقْصى»[2].

= وسيأتي الحديث برقم (٧١٩٠) و(٧٢٦٤) و(٧٧٦٠) و(٩٢٩٨).

قوله: «ذَوْدٌ أَوْرق»، قال السندي: توصيف الذَّود بالأورق يدلُّ على أن المرادَ به الجمل، وقد قيل: إنه اسم للإناث، ويُطلَق على ثلاث وما فوقَها، وظاهرُ الحديثِ لا يوافقه، والأورق: الأسود، والوُرْقَة: سوادٌ في غُبْرة.

وقوله: «لعله نَزَعه عِرق»، قال: أي: لعلَّ ذاك السواد نزعةُ عرقٍ، أي: أثرها، يقال: نَزَعَ إليه في الشبه، إذا أشبهه، وقال النووي: المراد بالعرق: الأصل من النسب، تشبيهاً بعرق الثمرة، ومعنى «نزعه»: أشبهه واجتذبه إليه، وأظهر لونه عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي المدني.

وأخرجه مسلم (١٥٠٠) (١٩) من طريق ابن أبي فديك، والبيهقي ٤١١/٧ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٦٧، وعنه مسلم (١٣٩٧) (٥١٢)، وابن ماجه (١٤٠٩) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٨٧) و(٥٩٢) من طريق عبدالرحمٰن بن خالد بن مسافر، وصالح بن أبي الأخضر، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٩٣)، وابن حبان (١٦٣١) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٢٤٩) و(٧٧٣٦) من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب، وبرقم (١٠٥٠٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٣٩٧) (٥١٣)، والبيهقي ٥/٢٤٤ من طريق عمران بن أبي أنس، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة.

وسيأتي في «المسند» ٦/٧ من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري رفعه، كذا قال: بصرة بن أبي بصرة، والمحفوظ أن هٰذا الحديث من رواية أبيه، كما سيأتي بيانه في موضعه.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري يأتي في «مسنده» ٣/٧، وصححه ابن حبان (١٦١٧).

وعن أبي سعيد وعبدالله بن عمرو بن العاص عند ابن ماجه (١٤١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٧٩).

وعن أبي الجعد الضمري عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٧)، والبزار (١٠٧٤ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩١٩).

وعن ابن عمر عند عبدالرزاق (٩١٦٠) و(٩١٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٨٣).

وعن علي عند الطبراني في «الصغير» (٤٨٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» =

٧١٩٢ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدٍ عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ، قال: «مَثَلُ المؤْمِنِ مَثَلُ الزَّرْعِ، لا تَزالُ الرِّيحُ تُمِيلُه، ولا يَزالُ المُؤمِنُ يُصِيبُه البَلاءُ، ومَثَلُ المُنافِقِ كَمَثَلِ شَجَرةِ[1] الأَرْزَةِ، لا تَهْتَزُّ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ»[2].

= ٤/٣: فيه إسماعيل بن يحيى الكهلي، وهو ضعيف.

وعن عمر عند البزار (١٠٧٣)، وقال: هو خطأ.

(١) في (م): كشجرة، والمثبت من الأصول الخطية، إلا أن في (ظ٣) و(عس): كمثل شجر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٠، وعنه مسلم (٢٨٠٩) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٨١٤)، وانظر (١٠٧٧٥).

• وفي الباب عن جابر بن عبدالله وكعب بن مالك، سيأتيان في «المسند» ٣/٣٤٩ و٤٥٤.

«الأَرْزة»، واحدة الأَرْز: وهو شجر عظيم صلب من الفصيلة الصنوبرية دائم الخضرة، يعلو كثيراً، تُصنَع منه السفن، وأشهر أنواعه: أرز لبنان. «المعجم الوسيط» ١/١٣.

وتَستَحصِد، قال القاضي عياض في «المشارق» ١/٢٠٥: أي: تنقلع من أصلها، من الحصد، وهو الاستئصال، ورواه بعضُهم: «تُسْتَحْصَد» بضم التاء وفتح الصاد، والأوجه به هنا بفتح التاء وكسر الصاد.

وفي «فتح الباري» ١٠/١٠٧: قال المهلَّب: معنى الحديث: أن المؤمن حيث جاءه أمر الله انطاع له، فإن وقع له خير، فرح به وشكر، وإن وقع له مكروه، صبر ورجا فيه الخيرَ والأجرَ، فإذا اندفع عنه اعتدل شاكراً. والكافر لا يتفقده الله باختياره، =

٧١٩٣ - حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن سعيدٍ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَتْرُكُونَ المَدِينَةَ على خَيْرِ ما كانَتْ عليهِ، لا يَغْشَاهَا إلَّا العَوَافِي - قال: يريد عَوَافِيَ[1] السِّباعِ والطيرِ -، وآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ راعِيانِ من مُزَيْنَةَ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِما[2]، فيَجِدانِها[3] وُحُوشاً، حتَّى إذا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الوَدَاعِ، خَرَّا على وُجُوهِهِما - أو: خَرًّا على وُجُوهِما -»[4].

= بل يحصل له التيسير في الدنيا ليتعسر عليه الحال في المعاد، حتى إذا أراد الله إهلاكه قصمه فيكون موتُه أشدَّ عذاباً عليه، وأكثر ألماً في خروج نفسه.

وقال غيره: المعنى أن المؤمن يتلقى الأعراض الواقعة عليه لضعف حظه من الدنيا، فهو كأوائل الزرع شديد الميلان لضعف ساقه، والكافر بخلاف ذٰلك، وهٰذا في الغالب من حال الاثنين.

(١) في بعض النسخ: عواف.

(٢) في (م) وبعض النسخ: لغنمهما، باللام، والمثبت من (ظ٣) و(ظ١) و(عس).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(ظ١) و(عس)، وكذا هو في «الصحيحين» بإثبات النون على الأصل، أي: يجدان المدينةَ، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: فيجداها، بحذفها، وكذا هو في «حاشية السندي»، وقال: من حذف النون لمجرد التخفيف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٨٧٤)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٧٦، والبغوي (٢٠١٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٣٨٩) (٤٩٩) من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً برقم (٨٩٩٩)، وانظر (٩٠٦٧). =

. . . . . .

= وفي الباب عن عوف بن مالك الأشجعي عند أحمد ٦/٢٣ وغيره، وصححه ابن حبان (٦٧٧٤).

وعن محجن بن الأدرع عند أحمد ٥/٣٢.

وأخرج مسلم في «صحيحه» (٢٨٩١) (٢٤) من طريق شعبة، عن عدي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيد الخَطْمي، عن حذيفة أنه قال: أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم الساعةُ، فما منه شيء إلا قد سألتُه، إلا أني لم أسأله: ما يُخرِج أهلَ المدينة من المدينة؟ وإسناده على شرطهما.

قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٣/٤٧: قد عرف ذٰلك أبو هريرة، أخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (١/٢٧٧-٢٧٨) قال: حدثنا أبو داود، حدثنا حرب (وهو ابن شداد، وتحرف في المطبوع من «النكت» إلى: حريث)، وأبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو جعفر: أن أبا هريرة قال: ليخرجنَّ أهلُ المدينة من المدينة خير ما كانت، نصفاً زهواً، ونصفاً رطباً. قيل: من يُخرِجُهم منها يا أبا هريرة؟ قال: أمراءُ السُّوءِ. قلنا: وأبو جعفر هٰذا: هو الأنصاري المدني المؤذن، روى عن أبي هريرة، وعنه يحيى بن أبي كثير، فيه جهالة.

قوله: «يتركون»، قال السندي: بالغيبة، أي: الناس، أو بالخطاب لأهل المدينة، لا بأعيانهم، قال الحافظ ابن حجر: الأكثر على الخطاب.

وقوله: «على خير ما كانت»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٩٠، أي: على أحسن حال كانت عليه من قبل... ثم ذكر أقوال العلماء في زمن وقوع ذٰلك، فمنهم من قال: قد وُجد ذٰلك حيث صارت معدنَ الخلافة ومقصدَ الناس، وحُمِلت إليها خيرات الأرض، وصارت من أعمر البلاد، فلما انتقلت الخلافةُ عنها إلى الشام ثم إلى العراق وتغلَّبت عليها الأعراب، تعاورتها الفتن وخلت من أهلها، فقصدتها العوافي، ومنهم من اختار أن التَّرك يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة، ورجح الحافظ ابن حجر الثاني منهما.

وقوله: «لا يغشاها»، قال السندي: أي: لا يسكنها. =

٧١٩٤ - قال: «وَمَنْ[1] يُرِدِ اللهُ بِه خَيْراً، يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ، وإِنَّما أَنَا قاسِمٌ، ويُعْطِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

= وقوله: «إلا العوافي»، قال: جاء بحذف الياء وإثباتها، جمع عافية: وهي ما يطلب القوتَ من السباع والطيور.

و«ينعقان»، قال: بكسر العين المهملة، أي: يصيحان.

و«حُشِرا»، قال: أي: أُمِيتا.

وثنية الوداع: موضع بالمدينة من جهة الشام.

(١) في (م): من، من غير واو، والمثبت من عامة أصولنا الخطية.

(٢) هٰذا الحديث والذي بعده بإسناد الحديث السابق، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٥٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٩١) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه، وهو الفقه في الدِّين، ابن ماجه (٢٢٠) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٨١٠)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٩ من طريق عبدالواحد بن زياد، عن معمر، به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٢٥٧).

وقد زعم الدارقطني في «العلل» ٧/٥٩-٦٠ أن الصحيح حديث الزهري عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن معاوية مرفوعاً، وسيأتي في مسند معاوية ٤/١٠١، وهو عند البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧).

قلنا: الزهري حافظ مكثر، فلا يبعد أن يكون عنده الإسنادان جميعاً، وقد روي عنه أيضاً عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٣٩) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفع الحديث =

٧١٩٥ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا هشامُ بن حسان القُرْدُوسِي. ويزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أمثالِها، والصَّومُ لِي وأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَذَرُ طَعامَهُ وشَرابَه بِجَرَّايَ ـ قال يزيدُ: مِن أَجْلِي ـ، الصَّومُ لي وأَنا أَجْزِي بِهِ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ عندَ اللهِ، أَطْيَبُ مِن رِيحِ المِسْكِ»(١).

= بقسميه. قال النسائي: خالفه يونس، رواه عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. ونقله عنه المزي في «تحفة الأشراف» ١١/٣٢.

وأما ما نقله البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٦ عن النسائي أنه قال: الصواب رواية الزهري عن حُميد بن عبدالرحمٰن، عن معاوية، فهو وَهَم بين، فإن الكلام الذي نقله إنما هو للدارقطني، وليس للنسائي.

وأخرج الشطر الأول منه أيضاً إسحاق بن راهويه (٤٣٩) عن الوليد بن مسلم، حدثني من سمع عطاءً الخراساني، يحدث عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه أيضاً القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤٥) من طريق عبدالمؤمن بن خالد الخزاعي، عن ابن بُريدة، عن أبي هريرة.

وللشطر الثاني انظر ما سيأتي برقم (٨١٥٥) و(٩٥٩٨).

وللشطر الأول منه شاهد عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٩٠).

وهو بشطريه عند البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية.

قوله: «خيراً»، قال السندي: أي: عظيماً كما يدلُّ عليه التنكير، وإلا فكلُّ مؤمن قد أُريد به خير.

وقوله: «وإنما أنا قاسم»، قال: أي: للدِّين والفقه، كأنه اعتذارٌ لهم من نفسه بأن الأمرَ ليس بيده، والتفاوت بينهم في الفقه ليس من جهته، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧١٩٦ - حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فلَمْ يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإِنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له بعشرِ أَمثالِها، إلى سَبْع مئةٍ وسَبْعِ أَمثالِها، فإِنْ لم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، ومَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فلم يَعْمَلْها، لم تُكْتَبْ عليهِ، فإِنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ عليه سَيِّئَةً واحِدَةً، فإِنْ لم يَعْمَلْها، لم تُكْتَبْ عليهِ»(١).

= وسيأتي برقم (٩١٣٨) و(٩٣٢٢) و(١٠٦٩١)، وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤)، وما سيأتي برقم (١٠١٧٥).

قوله: «بجرَّاي»، قال السندي: بفتح جيم وتشديد راء، وهو بالمد والقصر، أي: من أَجْلي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (١٣٠)، وأبو عوانة ١/٨٤، وابن حبان (٣٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٤١) من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٨) (٢٠٤)، وأبو يعلى (٦٥٠٠)، وأبو عوانة ١/٨٣، وابن حبان (١٣٨٣)، وابن منده (٣٧٧) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٣٢٥) و(١٠٤٦٦) من طريق محمد بن سيرين، وانظر (٧٢٩٦) و(٨١٦٦) و(٨٢١٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٠١) و(٢٥١٩).

وعن أنس بن مالك، سيأتي في «مسنده» ٣/١٤٩.

وعن أبي ذر الغفاري عند الطبراني في «الصغير» (٥٠٢). =

٧١٩٧ ـ حدثنا عبدُ الوَهَّاب الثَّقَفي، حدثنا خالدٌ، عن محمدٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُقِدَتْ أُمَّةٌ من بني إسرائيلَ، لم يُدْرَ ما فَعَلَتْ، وإنِّي لا أُراها إلا الفَأْرَ، أَلا تَرَوْنَها إذا وُضِعَ لها أَلْبانُ الإبلِ لا تَشْرَبُ، وإذا وُضِعَ لها أَلْبانُ الشَّاءِ شَرِبَتْه؟».

= قوله: «كتبت له حسنة»، قال السندي: جَوَّز أبو البقاء رفع «حسنة» على أنها نائب الفاعل، وليس في هٰذا ذكر الحَسَنة التي هَمَّ بها، بل معناه أنه تعالى أثابه على هَمِّـه بحسنـة، ونصبَهـا على أن في «كتبت» ضميراً للحسنة التي همَّ بها، والمعنى: كتبت الخصلة التي همَّ بها حسنة، وانتصابها على الحال، أي: أُثبتت له حسنة، أي: مثاباً عليها، ويجوز أن يكون مفعولاً به، أي: صيَّرها له حسنةً. انتهى.

قلت (القـائـل السنـدي): ويحتمل أن يكون مدار الفائدة ما يدلُّ عليه لفظة «حسنـة» من الـوحـدة، أي: كتبت له حسنـة واحدة، ثم الموافق لروايات مسلم للحـديث نصب «حسنـة»، ففي بعضهـا: «فـأنـا أكتبها له حسنةً»، وفي بعضها: «فاكتبوها حسنةً».

وقوله: «إلى سبع مئة وسبع أمثالها»، قال: زيادة «وسبع أمثالها» موجودة في نسخ «المسند»، ولم توجد في روايات مسلم وغيره (قلنا: وهي موجودة في حديث أبي ذر عند الطبراني)، ولعل الضمير: لسبع مئة أو لمئة، وعلى الثاني كأنه في المعنى تأكيد لسبع مئة وتكرار له، وعلى الأول لعله بيان المضاعفة التي يشير إليها قوله تعالى: ﴿والله يضاعف لمن يشاء﴾ [البقرة: ٢٦١]، ويمكن حمله على الثاني على هٰذا أيضاً، على أن يُراد «وسبعِ أمثالها»: سبع مئة أُخر، كما هو مقتضى العطف ظاهراً.

وقد جاء بعد هٰذا في أصلنا: «فإن لم يعملها كتبت حسنة»، وهو تكرار للأول، ذُكر تأكيداً له؛ لأن كتابة حسنة على تقدير عدم العمل، مما تستبعده العقولُ.

قال أَبو هريرة: حَدَّثتُ بهٰذا الحديثِ كَعْباً، فقال: سَمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ؟ فقلتُ: نَعَم، فقال لي ذٰلك مراراً، فقلتُ: أَتقرأُ التَّوراةَ؟!(١)

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالوهاب الثقفي: هو عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصَّلت الثقفي، وخالد: هو ابن مهران الحذَّاء.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٧) (٦١) من طريق عبدالوهّاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٠٥)، وأبو يعلى (٦٠٣١)، والبغوي (٣٢٧١) من طريق وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً أبو يعلى (٦٠٦٠) من طريق حبيب بن الشهيد، والطبراني في «الصغير» (٨٨٦) من طريق عبدالله بن عون، كلاهما عن ابن سيرين، به.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧٥٠) و(٧٨٨٢) و(٩٣٢٦) و(١٠٤٥٢) و(١٠٥٩٤).

قوله: «لا أُراها...»، قال السندي: بضم الألف، أي: لا أظنها إلا الفأرة، يريد أنها مُسِخَت فأراً، وظاهر هٰذا الحديث أن الفأرة الموجودة اليوم من نسلها، فإنها على خصال بني إسرائيل في ترك ألبان الإبل، فهٰذا الحديثُ يُفيد بقاء ما مَسَخه الله تعالى من الأقوام، وكذا جاء في الضب مثل ذٰلك، وقد جاء في الصحيح («صحيح مسلم» رقم ٢٦٦٣ من حديث ابن مسعود) ما يدلُّ على أنه لا بقاء له ولا لنسله، وظاهر هٰذا الحديث يدلُّ على أنه قاله على سبيل التخمين قبلَ العلم بأنه لا بقاء له، فلا إشكالَ، ويحتمل أن المرادَ بيان المجانسة بأن تلك الأقوام مُسخت فأراً، فأخذ الفأر المعهود بعض طباعها، وتعلَّم منها، فلذٰلك الفأرُ المعهود يشرب بعض الألبان دونَ بعض، وهٰذا ممكن غيرُ مستبعد من قدرة القادر تعالى، وقد جوَّز بعضُ أهل العلم مثل هٰذا في القرد، والله تعالى أعلم. وانظر ما سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٢٥٤) و(٣٢٥٥).

وقوله: «أتقرأ التوراة»، قال: أي: إنك تستبعده اعتماداً على التوراة، مع أن =

٧١٩٨ ـ حدثنا عَمْرو بن الهَيْثَم بن قَطَنٍ، وهو أبو قَطَن، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادَةَ، عن الحسنِ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة ـ قال أبو قطن: قال: في الكتاب مرفوعٌ ـ: إذا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِها الأَربعِ، ثم جَهَدَها، فقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ[1].

= التوراة قد وقع فيها من التحريف ما لم يبق معه اعتماد عليها، فاتركها.

قلنا: وفي رواية البخاري «أفأقرأُ التوراة؟»، وفي رواية مسلم: «أأقرأ التوراة؟»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/١٢٤: هو بهمزة الاستفهام، وهو استفهام إنكار، ومعناه: ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ، ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً، بخلاف كعب الأحبار وغيره ممن له علمٌ بعلم أهل الكتاب.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٥٣: كأن أبا هريرة وكعباً لم يبلغهما حديثُ ابن مسعود، قال: وذكر عند النبي ﷺ القردة والخنازير، فقال: «إن الله لم يجعل للمسخ نسلاً ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذٰلك»، وعلى هٰذا يحمل قوله ﷺ: «لا أُراها إلا الفأر» وكأنه كان يظن ذٰلك، ثم أُعلم بأنها ليست هي.

وكعب هٰذا: هو كعب بن ماتع الحِمْيَري اليماني، المعروف بكعب الأحبار، كان يهودياً فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب النبي ﷺ، فكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية، ويحفظ عجائب، ويأخذ السنن عن الصحابة. انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٣/٤٨٩-٤٩٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن الهيثم بن قَطَن، فمن رجال مسلم. هشام: هو الدَّستُوائي، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وأبو رافع: هو نفيع بن رافع الصائغ.

وأخرجه البخاري (٢٩١)، والبغوي (٢٤١) من طريق معاذ بن فضالة، وابن حبان (١١٨٢) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن هشام، بهٰذا الإسناد. =

٧١٩٩ ـ حدثنا عَمْرو بن الهَيْثم، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنِّي أَنْظُرُ ـ أو: إنِّي لأَنْظُرُ ـ ما وَرَائِي، كما أَنظُرُ إلى ما بينَ يَدَيَّ، فسَوُّوا صُفُوفَكُم، وأَحْسِنُوا رُكُوعَكُم وسُجُودَكُم»(١).

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٩)، ومسلم (٣٤٨)، وأبو عوانة ١/٢٢٨، وابن حبان (١١٧٤) و(١١٧٨)، والدارقطني ١/١١٣، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٣، وفي «المعرفة» (٢٥٨) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة ومطر، عن الحسن، به. زاد مطر: «وإن لم ينزل».

وأخرجه البيهقي ١/١٦٣ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. ولفظه: «إذا التقى الختان الختان وجب الغسل أنزل أو لم ينزل».

وسيأتي الحديث برقم (٨٥٧٤) و(٩١٠٧) و(١٠٧٤٣) و(١٠٧٤٧)، وبرقم (١٠٠٨٣) بإسقاط أبي رافع من السند.

وفي الباب عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، سلف برقم (٦٦٧٠).

وعن عائشة، سيأتي ٦/٤٧.

قول أبي قطن: «قال: في الكتاب مرفوع»، قال الشيخ أحمد شاكر: هو حكاية لقول هشام الدستوائي، يريد هشام به توثيق رفع الحديث إلى النبي ﷺ وتوكيده، من حفظه ومن كتابه.

وقوله: «بين شُعَبِها الأربع»: هي اليدان والرجلان، فكنَّى بذلك عن الجماع.

وقوله: «جَهَدها»، قال السندي: دفعها وأتبعها، كناية عن معالجة الإيلاج، والحديث يدلُّ على أن الإنزال غير مشروط في وجوب الغُسْل، بل المدار على الإيلاج.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عجلان ـ وهو المدني مولى المشمَعِلّ وليس هو والدَ محمد ـ، فقد روى له =

٧٢٠٠ ـ حدثنا عَمْروبن الهَيْثم، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تَقَدَّمُوا بينَ يَدَيْ

= النسائي، وقال فيه: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب: وهو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

والحديث أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٩٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٥٥) من طريق علي بن الجعد، والبزار (٥٠٤ ـ كشف الأستار) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/٣٤٧ عن سنيد بن داود، عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي الحديث برقم (٨٢٥٥) و(١٠٥٦٥) من طريق ابن أبي ذئب، عن عجلان هٰذا، وبرقم (٨٩٢٧) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وبرقم (٨٠٢٤) و(٨٧٧١) و(٨٨٧٧) من طريق الأعرج، وبرقم (٩٧٩٦) من طريق سعيد المقبري، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٠٣.

قوله: «إني أنظر ما ورائي»، قال النووي في «شرح مسلم» ٤/١٤٩: قال العلماء: معناه أن الله تعالى خَلَق له ﷺ إدراكاً في قفاه يُبصِر به من وراءه، وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هٰذا، وليس يمنع من هٰذا عقلٌ ولا شرعٌ، بل وَرَدَ الشرع بظاهره، فوجب القولُ به. قال القاضي: قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وجمهورُ العلماء: هٰذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/٣٤٦: هٰذا كما قال النبي ﷺ، ولا سبيل إلى كيفية ذلك، وهو علم من أعلام نبوته ﷺ.

وفي الحديث الأمرُ بإحسان الصلاة والخشوع، وإتمام الركوع والسجود.

رَمَضانَ بيومٍ ولا يَوْمَيْنِ، إلَّا رجلٌ[1] كانَ يَصُومُ صَوْماً، فليَصُمْه»[2].

---

(١) في (م): إلا رجلًا، بالنصب، والمثبت من عامة أصولنا الخطية. ولفظ البخاري والطحاوي: إلا أن يكون رجل. وفي (ظ٣): ولا بيومين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن الهيثم، فمن رجال مسلم. هشام: هو الدَّستُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه الدارمي (١٦٨٩) عن وهب بن جرير، والبخاري (١٩١٤)، وأبو داود (٢٣٣٥)، والطحاوي ٢/٨٤، والبيهقي ٤/٢٠٧ من طريق مسلم بن إبراهيم، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨٢ من طريق عبدالعزيز بن أبان، ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٥٧)، والشافعي في «المسند» ١/٢٧٥، وفي «السنن المأثورة» (٣٤٣)، ومسلم (١٠٨٢)، وابن ماجه (١٦٥٠)، والنسائي ٤/١٤٩، وأبو يعلى (٥٩٩٩) و(٦٠٣٠)، والطحاوي ٢/٨٤، وابن حبان (٣٥٨٦)، والبيهقي ٤/ ٢٠٧، والبغوي (١٧١٨) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي برقم (٧٧٧٩) و(٨٥٧٥) و(٩٢٨٧) و(٩٦٥٤) و(١٠١٨٤) و(١٠٤٥١) و(١٠٦٦٢) و(١٠٧٥٥).

وفي الباب عن ابن عباس عند أبي داود (٢٣٢٧)، والبيهقي ٤/٢٠٧.

«بيومٍ»، قال السندي: أي: بصوم بيومٍ، والباء للتعدية.

وقوله: «إلا رجلٌ»، قال: استثناء من فاعل «لا تقدموا»، ورفعه على البَدَلية، أي: إلا رجلٌ منكم يعتاد الصوم فليصم عادته. وهنا النهي حمله بعضهم على أن يكون بنية رمضانَ، أو لتكثير عدد صيامه، أو على صوم يوم الشك، ولا يخفى أن قوله: «ولا يومين» لا يناسب الحمل على الشك، إذ لا يقع الشك عادة في يومين، والاستثناء بقوله: «إلا أن يكون شيء... الخ»، لا يناسب التأويلات الأُوَل، إذ لازِمه جواز صوم يوم أو يومين لمن يعتاد بنية رمضان مثلًا، وهٰذا فاسد، والوَجْه أن =

٧٢٠١ ـ حدثنا محمدُ بن أبي عَدِيٍّ، عن ابن عَوْن، عن محمدٍ عن أبي هريرة، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ إحدى صَلاَتَيِ العَشِيِّ ـ قال: ذَكَرَها أبو هريرة ونَسِيَها محمدٌ ـ، فصَلَّى رَكْعَتينِ ثم سَلَّمَ، وأتَى خَشَبَةً مَعْروضةً في المسجدِ، فقال بيدِه عليها، كأنه غَضْبانُ، وخَرَجَتِ السَّرَعانُ من أبوابِ المسجدِ، قالوا: قُصِرَتِ الصَّلاةُ. قال: وفي القومِ أبو بكرٍ وعمرُ، فهاباهُ أن يُكَلِّماهُ، وفي القومِ رجلٌ في يديه طولٌ، يُسَمَّى: ذا اليدينِ[1]، فقال: يا رسولَ الله، أنسِيتَ أم قُصِرَتِ الصَّلاةُ؟ فقال: «لم أَنْسَ، ولَمْ تُقْصَرِ الصَّلاةُ»، قال: «كما يَقولُ ذو اليدينِ؟»، قالوا: نَعَم. قال: فجاءَ فصَلَّى الذي كانَ[2] تَرَكَ، ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّرَ فسَجَدَ مثلَ سُجودِه أو أَطْوَلَ، ثم رَفَعَ رَأْسَه وكَبَّرَ، ثم كَبَّرَ فسَجَدَ مثلَ سجودِه أَوْ أَطْوَلَ، ثم رَفَعَ رَأْسَه وكَبَّرَ[3]. ٢/٢٣٥

= يُحمل النهيُ على الدوام، أي: لا تُداوموا على التقدم لما فيه من إيهام لُحُوق هٰذا الصوم برمضان إلا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر، فإنه لو داوم عليه لا يُتوهَّم في صومه اللحوق برمضان، والله تعالى أعلم. وانظر «الفتح» ٤/١٢٨-١٢٩.

(١) في الأصول الخطية: ذو اليدين، والمثبت من (م) و(عس)، وهو الجادَّة، وفي «حاشية السندي» كما في الأصول: «ذو اليدين»، وقال: حكاية للاسم على حالة الرفع التي هي أشرفُ الأحوال، وإلا فالظاهر: «ذا اليدين» كما وقع في رواية غيره.

(٢) لفظ «كان» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ.

(٣) قوله في المرة الثانية: «ثم كبَّر فسجد...» إلى هنا سقط من (م) والنسخ =

قال: فكانَ محمدٌ يُسأَلُ: ثم سَلَّم؟ فيقولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرانَ بن حُصَيْن قال: ثمَّ سَلَّمَ[1].

= المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس)، وإثباته هو الصواب، فإن سجود السهو سجدتان لا واحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبدُالله بن عون بن أَرْطَبان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٣٥) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٢)، وأبو داود (١٠١٠)، وابن ماجه (١٢١٤)، والنسائي ٣/٢٠-٢٢، وابن خزيمة (١٠٣٥)، والطحاوي ١/٤٤٤، وابن حبان (٢٢٥٣) و(٢٢٥٦)، والبيهقي ٢/٣٥٤، والبغوي (٧٦٠) من طرق عن عبدالله بن عون، به. وبعضهم أدرج التسليمَ في سجدتي السهو في حديث أبي هريرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٢٢٩) و(٦٠٥١)، وأبو عوانة ٢/١٩٥-١٩٦، والطحاوي ١/٤٤٥، والبيهقي ٢/٣٤٦ و٣٥٣ من طريق يزيد بن إبراهيم، وأبو داود (١٠١٠)، وابن خزيمة (١٠٣٥)، والطحاوي ١/٤٤٤، وابن حبان (٢٢٥٤) من طريق سلمة بن علقمة، والطحاوي ١/٤٤٤ من طريق هشام بن حسان، ثلاثتهم عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه مطولاً بنحوه أبو داود (١٠١٥) من طريق سعيد المقبري، وأبو داود (١٠١٦)، والبيهقي ٢/٣٥٨ من طريق ضمضم بن جوس، والطحاوي ١/٤٤٥ من طريق عبدالرحمٰن بن هرمز، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وقال المقبري في حديثه: ولم يسجد سجدتي السهو!

وأخرج قصة سجدتي السهو منه أبو داود (١٠١١)، ومن طريقه البيهقي ٢/٣٥٤ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وهشام بن حسان ويحيى بن عتيق وابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قصة ذي اليدين: أنه كبر وسجد، وقال هشام بن حسان: كبَّر ثم كبَّر وسجد. =

. . . . . .

= وأخرجها الترمذي (٣٩٤) من طريق هشيم، عن هشام بن حسان، والنسائي ٢٦/٣ من طريق شعبة، عن عبدالله بن عون وخالد الحذاء، ثلاثتهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وقد سلف الحديث برقم (٤٩٥١) في مسند ابن عمر من طريق هشام وابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، ولم يسق لفظه.

وسيأتي برقم (٧٣٧٤) مختصراً و(٧٣٧٦) و(٧٨٢٠) مطولاً من طريق أيوب، عن ابنِ سيرين، وله طرقٌ أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦٦٦) و(٩٠١٠) و(٩٤٤٤) و(٩٧٧٧).

وحديثُ عمران بن حصين الذي أشار إليه ابن سيرين في آخر الحديث هو عندَ أبي داود (١٠٣٩)، والترمذي (٣٩٥)، والنسائي ٢٦/٣، وصححه ابنُ حبان (٢٦٧٠) من طريق محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران، وسيأتي في «المسند» ٤٢٧/٤ عن إسماعيل ابن عُلَيّة، عن ابن سيرين، به.

وفي الباب عن ذي اليدين، سيأتي في مسنده ٧٧/٤.

وعن ابن عمر عند أبي داود (١٠١٧)، وابن ماجه (١٢١٣)، والبيهقي ٣٥٩/٢، وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٩٥٠).

قوله: «إحدى صلاتي العَشِيِّ»، قال ابن الأثير ٢٤٢/٣: يريد صلاة الظهر أو العصر (كما ورد في بعض روايات الحديث)، لأن ما بعد الزوال إلى المغرب عَشِيٌّ.

و«معروضة»، أي: موضوعة بالعرض، أو مطروحة في ناحية المسجد.

و«السَّرَعان»، قال ابن الأثير ٣٦١/٢: بفتح السين والراء: أوائلُ الناس الذين يتسارعون إلى الشيء ويقبلون عليه بسرعة، ويجوز تسكين الراء.

وقوله: «لم أَنْسَ ولم تُقصر الصلاة»، قال السندي: خرج على حسب الظن، ويُعتبر الظنُّ قيداً في الكلام تُرِك ذكرُه بناءً على أن الغالب في بيان أمثال هٰذه الأشياء أن يجريَ فيها الكلامُ بالنظر إلى الظن، فكأنه قال: ما نسيتُ ولا قُصِرت في ظني. =

٧٢٠٢ ـ حدثنا محمدُ بن أَبي عَدِيٍّ، عن ابن عَوْن، عن محمدٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتاكُمْ أَهلُ اليَمَنِ، هُم أَرَقُّ أَفْئِدةً، الإيمانُ يَمَانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ، الفِقْهُ يَمَانٍ»(١).

= وانظر «فتح الباري» ٣/١٠١-١٠٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٤٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٨٣) من طريق محمد بن أبي عدي، به.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٨٣)، وابن منده (٤٤٠)، والبيهقي ١/٣٨٦-٣٨٧ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، وابن منده (٤٤١) من طريق عبدالوهاب الخفاف وسُليم بن أخضر، ثلاثتهم عن عبدالله بن عون، به. ولم يذكر سُليم بن أخضر في حديثه «الفقه يمانٍ».

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٦٠ من طريق هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، به ـ مثل حديث سُليم بن أخضر.

وسيأتي برقم(٧٦٢٧) و(٧٧٢٣) و(١٠١٣٤) و(١٠٣٢٧) و(١٠٣٢٨) و(١٠٩٨٣) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وله طرق أخرى عنه، انظر (٧٤٣٢) و(٧٥٠٥) و(٨٩٤٢) و(١٠٥٢٧) و(١٠٩٨٢)، وانظر أيضاً (٧٦٥٢) و(٧٧٤٥) و(٨٨٤٦) و(٩٤٩٩) و(١٠٩٧٨).

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سيأتي في مسنده ٤/١٥٤، ولفظه: «أهل اليمن أرق قلوباً، وألْين أفئدةً، وأنجع طاعة».

وعن أبي مسعود البدري، سيأتي أيضاً ٥/٢٧٣، ولفظه: أن رسول الله ﷺ أشار بيده نحو اليمن، فقال: «الإيمان هاهنا، الإيمان هاهنا...».

قوله: «الإيمان يَمانٍ»، قال أبو عمرو بن الصَّلاح في «صيانة صحيح مسلم» =

. . . . . .

= ص٢١٢: ما ذُكر من نسبة الإيمان إلى اليمن وأهله، قد صرفوه عن ظاهره من حيث إن مبدأ الإيمان من مكة، ثم المدينة حرسهما الله، فحكى أبو عبيد إمام الغريب، ثم مَنْ بعده، في ذٰلك أقوالاً:

أحدها: أن المراد بذٰلك مكة، فإنه يُقال: إنَّ مكة من تِهامة، ويقال: إن تِهامة من أرض اليمن.

والثاني: أن المراد مكة والمدينة، فإنه يُروى في الحديث: أنَّ النبي ﷺ قال هٰذا الكلام وهو يومئذ بتبوك، ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن، وهو يريد مكة والمدينة، فقال: «الإيمانُ يَمان»، ونسبهما إلى اليمن لكونهما حينئذ من ناحية اليمن، كما قالوا: الركن اليماني، وهو بمكة لكونه إلى ناحية اليمن.

الثالث: ما ذهب إليه كثيرٌ من الناس، وهو أحسنُها عندَ أبي عُبيد: أن المراد بذٰلك الأنصار، لأنَّهم يمانون في الأصل، فنسب إليهم لكونهم أنصاره.

وأنا أقولُ ـ والله الموفق ـ: لو جمع أبو عبيد، ومن سَلَك سبيلَه، طرقَ الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتأمَّلوها، لصاروا إلى غير ما ذكروه ولَمَا تركوا الظاهر، ولَقَضَوْا بأن المراد بذٰلك: اليمن وأهل اليمن، على ما هو مفهوم من إطلاق ذٰلك، إذ مِن ألفاظه: «أتاكُمُ أهلُ اليمن»، والأنصار من جملة المخاطَبين بذٰلك، فهم إذاً غيرُهم.

وكذٰلك قوله: «جاءَ أهلُ اليمن»، وإنما جاء حينئذٍ غيرُ الأنصار، ثم إنه وَصَفَهم ﷺ بما يقضي بكمال إيمانهم ورَتَّب عليه قوله: «الإيمان يمان». فكان ذٰلك نسبةً للإيمان إلى من أتاهم من أهل اليمن لا إلى مكة والمدينة.

ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة، لأن من اتصف بشيء وقوي قيامه به، وتأكد اضطلاعه به، نُسِبَ ذٰلك الشيء إليه إشعاراً بتميزه به وكمال حاله فيه.

وهٰكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الإيمان، وحال الوافدين منهم في حياته ﷺ، وفي أعقاب موته، كأُوَيْس القَرَني، وأبي مسلم الخَوْلاني، وأشباههما ممن سلم =

. . . . . .

= قلبه، وقوي إيمانه، فكانت نسبة الإيمان إليهم لذٰلك إشعاراً بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذٰلك نفي لذٰلك عن غيرهم، فلا منافاة بينه وبين قوله: «الإيمان في أهل الحجاز».

ثم إن المراد بذٰلك الموجودون منهم حينئذٍ، لا كل أهل اليمن في كل زمان، فإن اللفظ لا يقتضيه هٰذا، والله أعلم.

هٰذا هو الحق في ذٰلك، ونشكر الله سبحانه على هدايتنا له، والله أعلم.

وأما ما ذكر من «الفِقْهِ» و«الحِكْمَةِ»:

فالفقه هاهنا: هو عبارة عن الفهم في الدين، واصطلح بعد ذٰلك الفقهاء والأصوليون على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية بالاستدلال على أعيانها.

وأما «الحكمة»: ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائليها على بعض صفات الحكمة، وقد صفا لنا منها: أن الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالإحكام، المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى، المصحوب بنفاذ البصيرة، وتهذيب النفس، وتحقيق الحق والعمل به، والصد عن اتباع الهوى والباطل، والحكيم من له ذٰلك.

قوله: «يمانٍ» و«يمانيةٌ»: هو بالتخفيف من غير تشديد للياء عند جماهير أهل العربية، لأن الألف المزيدة فيه عوض من ياء النسب المشددة، فلا يجمع بينهما.

وقال ابن السِّيد في كتابه «الاقتضاب في شرح أدب الكتاب» (٢/١٨٣): حكى أبو العباس المبرد وغيره: أن التشديد لغة.

قلت: وهٰذا غريب وإن كان هو المشهور المستعمل عند من لا عناية له بعلم العربية.

قلنا: وقد عَقَّبَ النووي في «شرح مسلم» ٢/٣٣ على قول ابن الصلاح هٰذا بقوله: قد حكى الجوهريُّ (انظر «الصحاح» ٦/٢٢١٩-٢٢٢٠) وصاحب «المطالع» وغيرهما من العلماء عن سيبويه: أنه حكى عن بعض العرب أنهم يقولون: اليمانيُّ، =

٧٢٠٣ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن ابن عَوْن، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ليسَ أَحَدٌ مِنْكُم يُنْجيهِ عَمَلُه» قالوا: ولا أَنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنَا إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ رَبِّي مِنهُ[1] بمَغْفِرَةٍ ورَحْمَةٍ، ولا أَنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنيَ رَبِّي منهُ بِمَغْفِرَةٍ ورَحْمَةٍ» مرتينِ أو ثلاثاً[2].

= بالياء المشدَّدة، وأنشد لأمية بن خلف:

يَمَانِيّاً يَظَلُّ يشدُّ كِيراً ويَنْفُخُ دائماً لهبَ الشُّواظِ

(١) لفظة «منه» لم ترد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧٣)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٠/٣٢٤ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧٢) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، به.

ورواه أبو نعيم ٨/٣٧٩ من طريق محمد بن جحادة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٣٣٠) و(٩٠٦٤) و(١٠١٢٤) و(١٠٦١٤) و(١٠٧٨٩) من طريق محمد بن سيرين، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤٧٩) و(٧٥٨٧) و(٨٢٥٠) و(٨٥٢٩) و(٩٠٠٢) و(٩٨٣١) و(١٠٢٥٦) و(١٠٣٣٠) و(١٠٥٣٤) و(١٠٦٧٧) و(١٠٧٣٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وجابر وعائشة، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٥٢ و٣٣٧ و٦/١٢٥.

وعن أبي موسى الأشعري عند البزار (٣٤٤٧)، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» (٦٥٤٩) كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٥٦، وقال: وفي =

٧٢٠٤ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ. ومحمدُ بن جَعْفَر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ، يحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقُ إلى أَهْلِها يومَ القِيامَةِ، حَتَّى يُقْتَصَّ[1] لِلشَّاةِ الجَمَّاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرْناءِ نَطَحَتْها[2]».

= أسانيدهم أشعث بن سوار، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجالهم ثقات.

وعن شريك بن طارق عند البزار (٣٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٨) و(٧٢١٩) و(٧٢٢٠) و(٧٢٢١). قال الهيثمي ١٠/٣٥٧: ورجال أحدها رجال الصحيح. وفاته أن ينسبه إلى البزار.

وعن أسامة بن شريك عند الطبراني (٤٩٣). قال الهيثمي ١٠/٣٥٧: وفيه الفضل بن صالح الأسدي، وهو ضعيف.

وعن أسد بن كرز عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٤٩، والطبراني في «الكبير» (١٠٠١)، وفي «مسند الشاميين» (٦٨٦) و(٦٩٨). وأورده الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ١/٥٣ وحَسَّن إسناده.

قوله: «ليس أحد منكم... الخ»، قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ٩/٢٦٧: استُشكِل مع قوله تعالى: ﴿وتِلك الجنةُ التي أُورِثْتُموها بما كنتم تعملون﴾ [الزخرف:٧٢]، وأجيب بأن أصل الدخول إنما هو برحمة الله واقتسام المنازل فيها بالأعمال، فإن درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الأعمال، فإن قلت: قوله تعالى: ﴿سلامٌ عليكم ادْخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾ [النحل:٣٢]، مصرِّح بأن دخول الجنة أيضاً بالأعمال أجيب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث، والتقدير: ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون، فليس المراد بذلك أصل الدخول.

وذُكِرَ في ذلك أوجُه أخرى، انظر «فتح الباري» ١١/٢٩٥-٢٩٧.

(١) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): يُقَص.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: تنطحها.

وقال ابنُ جعفر ـ يعني في حديثه ـ: «يُقادَ لِلشاةِ الجَلْحاءِ»[1] .

٧٢٠٥ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ. ومحمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ، يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُسْتَبَّانِ ما قَالا فَعَلَى البادِىءِ، ما لم يَعْتَدِ المَظْلومُ»[2] .

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٦٣) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٢٠) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وقال: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٧٩٩٦) و(٨٢٨٨) و(٨٨٤٧) و(٩٣٣٣)، وانظر (٨٧٥٦) و(٩٠٧٢).

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٥) من طريق زرارة بن أوفى، و(١٨٦) من طريق عبدالله بن شقيق، كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من ضَرَبَ ضرباً ظلماً، اقتُصَّ منه يوم القيامة».

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٥٢٠)، وهو من زيادات عبدالله على «المسند».

وعن أبي ذر، سيأتي ٥/١٧٣.

قوله: «لتؤدن»، قال السندي: على بناء المفعول، بيان لعدله تعالى، وفيه حثٌّ على ترك الظلم وأداء الحقوق إلى أهلها في الدنيا.

والجَمَّاء، قال: بفتح فتشديد، التي لا قرنَ لها.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٣٧: القصاص من القرناء للجلحاء ليس هو من قصاص التكليف، إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة. وانظر (٨٢٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٧٢٠٦ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. ومحمدُ بن جَعْفَر، حدَّثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «ما نَقَصَتْ صَدَقةٌ مِن مالٍ، ولا عَفَا رجلٌ عن مَظْلِمَةٍ إلَّا زَادَه الله بِها[1] عِزّاً، ولا تَوَاضَعَ عَبْدٌ للهِ، إلَّا رَفَعَه الله». وقال ابنُ جعفرٍ: «رجلٌ أو أَحَدٌ، إلَّا رَفَعَه الله»[2].

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٣)، ومسلم (٢٥٨٧)، وأبو داود (٤٨٩٤)، والترمذي (١٩٨١)، وأبو يعلى (٦٥١٨)، وابن حبان (٥٧٢٨) و(٥٧٢٩)، والبيهقي ١٠/٢٣٥، والخطيب البغدادي ٣/٢٢٢، والبغوي (٣٥٥٣) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٣٢٩) و(١٠٧٠٣).

وفي الباب عن عياض بن حمار، يأتي ٤/١٦٢.

وعن أنس عند البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٤)، وأبي يعلى (٤٢٥٩)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٥)، وإسناده ضعيف لضعف سعد بن سنان.

قوله: «المستَبَّان»، قال السندي: افتعال من السَّبِّ، وهما اللذان يسبُّ كلٌّ منهما صاحبَه.

فعلى البادىء، قال: أي: فإثم ما قالا على مَن شَرَع أولاً، لأنه الذي سَبَّ وتسبَّبَ لِسَبِّ الآخر، ولكن ما دام الآخر لا يتجاوز حدَّ الاقتصاص، لأنه تسبب لذلك القدر، فإن جاوز صار مستحقاً لإثم الزائد، لعدم تسبُّب الأول للزائد.

(١) لفظة «بها» لم ترد في (م).

(٢) من قوله: «عبدٌ لله» إلى هنا أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وباقي الأصول الخطية. =

٧٢٠٧ ـ حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ. وابنُ جعفر،

= والحديث إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٣٤) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة ١/٩٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٧١ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي (١٦٧٦)، ومسلم (٢٥٨٨)، والترمذي (٢٠٢٩)، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (٧٤)، وأبو يعلى (٦٤٥٨)، وابن خزيمة (٢٤٣٨)، وابن حبان (٣٢٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/١٨٧ و١٠/٢٣٥، وفي «شعب الإيمان» (٣٤١١) و(٨٠٧١) و(٨٣٢٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٧٠ و٢٧١، والبغوي (١٦٣٣) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه مالك ٢/١٠٠٠ عن العلاء بن عبدالرحمٰن من قوله، ثم قال مالك: لا أدري أَيُرفَعُ هٰذا الحديثُ عن النبي ﷺ أم لا؟

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٦٩: هٰكذا روى هٰذا الحديث جماعةُ الرواة عن مالك... وهو حديث محفوظ للعلاء بن عبدالرحمٰن عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ رواه عنه جماعة هٰكذا، ومثله لا يُقال من جهة الرأي.

وأخرجه بنحوه البزار (٩٣٠) من طريق أبي الربيع، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٩٠٠٨) و(٩٦٤٣)، وانظر (٩٦٢٤).

وفي الباب عن عبدالرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٤).

وعن أبي كبشة، سيأتي ٤/٢٣١.

قوله: «ما نقصت صدقة من مال»، قال السندي: ذٰلك إما أن يبارَكَ فيه، ويُدفع عنه المفسدات، فينجبر نقصُ الصورة بالبركة الخفية، وهٰذا معلومٌ عادةً، أو بأن نقصه لكونه مُنجَبِراً بالثواب لا يُعَدُّ نقصاً.

والمظلِمة ـ بكسر اللام وفتحها ـ قال: يقال لما أُخذ من الإنسان ظلماً، والمراد ما جرى عليه ظلماً أعم من المال، وجاء بمعنى الظلم.

حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ، عن أبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اليَمِينُ الكَاذِبةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلكَسْبِ». وقال ابنُ جعفرٍ: «لِلبَرَكَةِ»[1].

٧٢٠٨ ـ حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ، عن أَبيه[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٥٨)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١١٩)، وابن حبان (٤٩٠٦) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٣١)، والبخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦)، وأبو داود (٣٣٣٥)، والنسائي ٧/٢٤٦، والبيهقي ٥/٢٦٥، والبغوي (٢٠٤٦) من طريق ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بلفظ: «الحَلِف منفقة للسلعة...».

وسيأتي الحديث برقم (٧٢٩٣) و(٩٣٤٩).

وفي الباب عن أبي قتادة عند أحمد ٥/٢٩٧ـ٢٩٨، ومسلم (١٦٠٧).

قوله: «مَنْفَقة»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣١٥: بفتح الميم والفاء بينهما نون ساكنة، مَفْعَلَة من النَّفاق ـ بفتح النون ـ: وهو الرَّواج ضد الكساد، والسِّلعة ـ بكسر السين ـ: المتاع. وقوله: «مَمْحَقَة» بالمهملة والقاف وزن الأول، وحكى عياض ضمَّ أوله وكسر الحاء، والمَحْق: النقص والإبطال، وقال القرطبي: المحدِّثون يشددونها، والأول أصوب، والهاء للمبالغة، ولذٰلك صَحَّ خبراً عن الحَلِف، وفي مسلم: اليمين، ولأحمد: اليمين الكاذبة، وهي أوضح، وهما في الأصل مصدران مَزِيدان محدودان، بمعنى النَّفاق والمَحْق.

و«مَمْحَقة»، قال السندي: أي: موضع لنقصان البركة، ومَظِنَّة له في المال، بأن يسلِّط الله عليه وجوهاً يُتْلَف فيها، إما سرقاً أو حرقاً أو غرقاً أو غَصْباً أو نهباً، أو عوارضَ ينفق فيها من أمراضٍ وقحطٍ وغير ذٰلك مما شاء الله، كذا قيل.

(٢) قوله: «عن أبيه» سقط من (م) وأكثر الأصول الخطية، وأثبتناه من (عس) =

عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن النَّذْرِ، وقال: «إِنَّه لا يُقَدِّمُ شيئاً، ولٰكِنَّه يَسْتَخْرِجُ من البَخِيلِ». وقال ابنُ جعفرٍ: «يُسْتَخْرَجُ به من البَخِيلِ»[1].

= والكتانية، وقد ألحق في (ظ٣) على هامشها، وأورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ورقة ١١٦ في ترجمة عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٤٠)، والترمذي (١٥٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣١٣)، والنسائي ٧/١٦، والبغوي (٢٤٤٢) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٤٣٧٦) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٩٩٨) و(٩٣٤٠) و(٩٩٦٣)، وانظر (٧٢٩٧) و(٨١٥٢).

ورواية محمد بن جعفر التي أشار إليها الإمام أحمد في آخر الحديث ستأتي برقم (٧٩٩٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٢٧٥).

قال الإمام القرطبي في «المُفْهِم» فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١١/٥٧٨: هٰذا النهي محله أن يقول مثلاً: إن شفى الله مريضي، فعليّ صدقة كذا، ووجه الكراهة أنه لما وقف فعل القربة المذكور على حصول الغرض المذكور، ظهر أنه لم يتمحّض له نية التقرب إلى الله تعالى لما صدر منه، بل سلك فيها مسلك المعارضة، ويوضحه أنه لو لم يشف مريضه، لم يتصدق بما علّقه على شفائه، وهٰذه حالة البخيل، فإنه لا يخرج من ماله شيئاً إلا بعوض عاجل يزيد على ما أخرج غالباً، وهٰذا المعنى هو المشار إليه في الحديث لقوله (في رواية الأعرج عن أبي هريرة): «إنما يستخرج به من البخيل ما لم يكن البخيل يخرجه»، قال: وقد ينضم إلى هٰذا اعتقاد جاهل يظن أن النذر يوجب حصول ذٰلك الغرض، أو أن الله يفعل معه ذٰلك الغرض لأجل ذٰلك النذر، وإليهما الإشارة بقوله في الحديث أيضاً: «فإن النذر لا =

٧٢٠٩ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أَدُلُّكُم على ما يَرْفَعُ الله بِهِ الدَّرَجاتِ، ويُكَفِّرُ به الخَطَايَا؟ إِسْبَاغُ الوُضوءِ في المَكارِه، وكَثْرَةُ الخُطَا إلى المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ»(١).

= يرد من قدر الله شيئاً». . . ثم نقل القرطبي عن العلماء حمل النهي الوارد في الخبر على الكراهة، وقال: والذي يظهر لي أنه على التحريم في حق من يخاف عليه ذٰلك الاعتقاد الفاسد، فيكون إقدامه على ذٰلك محرماً، والكراهة في حق من لم يعتقد ذٰلك.

وأخرج الطبري ٢٩/٢٠٨ بسند صحيح عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بالنَّذْرِ﴾، قال: كانوا ينذرون طاعة الله من الصلاة والصيام والزكاة والحج والعمرة، وما افترض عليهم، فسماهم بذٰلك الأبرار.

وهٰذا صريح في أن الثناء وقع في غير نذر المجازاة، وقد اتفق أهلُ العلم على وجوب الوفاء بنذر المجازاة، وبالنذر المطلق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١) و(٥٢)، وأبو يعلى (٦٥٠٣)، وابن خزيمة (٥) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٢٨) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧٢٩) و(٧٩٩٥) و(٨٠٢١) و(٩٦٤٤) من طريق العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، وانظر (٧٤٣٠) و(٨٠٢٠).

وفي الباب عن أبي سعيد، سيأتي ٣/٣.

وعن امرأة من الأنصار، سيأتي أيضاً ٥/٢٧٠.

وعن جابر عند البزار (٤٤٩) و(٤٥٠)، وابن حبان (١٠٣٩). =

٧٢١٠ - حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ، عن أَبيه عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُؤْمِنُ يَغارُ، المُؤْمِنُ يَغارُ، المُؤْمِنُ يَغَارُ، واللهُ أَشَدُّ غَيْراً»(١).

= وعن علي بن أبي طالب عند البزار (٤٤٧)، والحاكم ١/١٣٢، وصححه على شرط مسلم.

وعن أنس عند البزار (٢٦٣). وانظر ما سلف في مسند عثمان بن عفان (٤٠٠) و(٤٧٣).

قوله: «الدرجات»، قال السندي: أي: منازل الجنة.

«ويكفِّر به الخطايا»، قال: أي: يغفرها أو يمحوها من كتب الحَفَظة، ويكون ذٰلك المحوُ دليلاً على غفرانها، وهٰذا هو ظاهر رواية: «يَمْحُو الله به الخطايا».

و«إسباغ الوضوء»، قال: إتمامه بتطويل الغُرَّة والتثليث والدَّلك.

و«في المكاره»، قال: جمع مَكْره - بفتح الميم - من الكره، بمعنى المشقة، كبرد الماء، وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا.

و«كثرة الخُطا»، قال: ببُعْد الدار.

«وانتظار الصلاة»، قال: بالجلوس لها في المسجد، أو تعلُّق القلب بها والتأهُّب لها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٦١)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٦، وابن حبان (٢٩٢) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٩٩٤) و(٩٦٤٢) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، وبرقم (٨٥١٩) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة، وانظر (٨٣٢١).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦١٦).

وعن المغيرة بن شعبة وأسماء بنت أبي بكر، سيأتيان في «المسند» ٤/٢٤٨ =

٧٢١١ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيْد، عن بَكْرٍ، عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة، قال: لَقِيتُ النبيَّ ﷺ وأَنَا جُنُبٌ، فمَشَيْتُ معه، حتى قَعَدَ، فانْسَلَلْتُ، فأَتَيْتُ الرَّحْلَ، فاغْتَسَلْتُ ثم جِئتُ وهو قاعدٌ، فقال: «أَينَ كُنْتَ؟» فقلتُ: لَقِيتَني وأَنا جُنُبٌ، فكَرِهْتُ أَن أَجْلِسَ إليكَ وأَنا جُنُبٌ، فانْطَلَقْتُ فاغْتَسَلْتُ. فقال: «سُبْحَانَ اللهِ! إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ»(١).

= و٦/٣٥٢.

قوله: «غَيْراً»، قال السندي: بفتح فسكون، أي: غَيْرةً، أي: فيجبُ الوقوف عند حدوده، ولا ينبغي تجاوزها بالغَيْرة، فإن مقتضى الغيرة مرعيَّة في حدوده وشرائعه على وجه الكمال، فما بقي في التجاوز عنها غَيْرة، بل صار التجاوزُ عنها سفهاً محضاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر: هو ابن عبدالله المُزَني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الطحاوي ١/١٣ من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٣، والبخاري (٢٨٥)، ومسلم (٣٧١)، وأبو داود (٢٣١)، وابن ماجه (٥٣٤)، والنسائي ١/١٤٥، والطحاوي ١/١٣، وابن حبان (١٢٥٩)، والبيهقي ١/١٨٩، والبغوي (٢٦١) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي برقم (٨٩٦٨) و(١٠٠٨٥).

وفي الباب عن حذيفة، سيأتي ٥/٣٨٤.

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظِّراف» ١٠/٣٨٥ في حديث أبي هريرة عند مسلم: سقط «بكر بن عبدالله» في السند عند مسلم في أكثر النسخ من «صحيحه»، وثبت في بعضها من رواية المغاربة، وكذا هي عندي بخط أبي الحسن =

٧٢١٢ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن ابن[1] إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُم بخَيْرِكُم؟»، قالوا: نَعَمْ يا رسولَ الله. قال: «خِيارُكُم أَطْوَلُكُم أَعْماراً، وأَحْسَنُكُم أَعْمالاً»[2].

قال أبو عبدالرحمٰن[3]: سألتُ أبي عن العلاءِ بنِ عبدالرحمٰن، عن أبيه،

= المرادي الراوي عن الفُراوي.

قوله: «فانسللتُ»، قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٩٢، أي: ذهبت في خِفْية. والرَّحْل ـ بحاء مهملة ساكنة ـ، أي: المكان الذي يأوي فيه.

(١) تحرف في (م) وأكثر الأصول الخطية إلى: أبي، والتصويب من (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند» ٨/١٣٨.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ قد صرح بالتحديث عند ابن حبان (٢٩٨١)، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التَّيمي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٤ـ٢٥٥، والبزار (١٩٧١ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٤٨٤) من طريق جعفر بن عون، وابن حبان (٢٩٨١) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٢٣٥). وانظر الحديث رقم (٨٨٢٢).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند الحاكم ١/٣٣٩، وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن غير واحد من الصحابة، انظر «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠٣.

(٣) هو: عبدالله بن أحمد بن حنبل.

وسُهيلٍ[1] عن أبيه؟ قال: لم أَسْمَعْ أحداً ذَكَرَ العلاءَ إلَّا بخيرٍ؛ وقَدَّم أبا صالحٍ على العلاءِ.

٧٢١٣ - حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سُليمان - يعني التَّيْمي -، عن ٢/ ٢٣٦
بَرَكَةَ، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أبي هريرة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمُدُّ يَدَيْهِ، حتى إنِّي لأَرَى بَياضَ إِبْطَيْه. وقال سليمانُ: يعني في الاسْتِسْقاءِ[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: سهل.

وقال الشيخ أحمد شاكر: كلمة عبدالله بن أحمد، في سؤال أبيه عن العلاء وسهيل، ثبتت في الأصول في هٰذا الموضع، وكان الأنسب أن تذكر عقب أحاديث العلاء، عقب الحديث (٧٢١٠)، ولكن هٰكذا كان، وقول عبدالله: وقَدَّم أبا صالح على العلاء، يريد أنه قدم رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه، على رواية العلاء بن عبدالرحمٰن عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بركة - وهو المجاشعي أبو الوليد البصري - فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو ثقة. سليمان التيمي: هو ابن طرخان أبو المعتمر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤١٣) عن الحسن بن قزعة، عن محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٨٣٠)، وانظر (٨٣٢٧).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/ ١٠٤.

قول سليمان «يعني في الاستسقاء»، لعله في حديث أبي هريرة هٰذا، وإلا فقد جاء رفع اليدين في الدعاء مطلقاً، انظر تفصيل ذٰلك في «فتح الباري» ٢/ ٥١٧ و١١/ ١٤٢-١٤٣.

٧٢١٤ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ[1]، عن قَتادةَ، عن عبدالرحمٰن بن آدمَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله كَتَبَ الجُمُعَةَ عَلى مَنْ قَبْلَنا، فاخْتَلَفُوا فيها، وهَدَانا الله لَها، فالنَّاسُ لَنَا فيها تَبَعٌ، غَداً لِلْيَهودِ، وبعدَ غَدٍ لِلنَّصارَى»[2].

---

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية المتأخرة إلى: شعبة، والتصويب من (ظ٣) و(عس) ومن «أطراف المسند» ٣٣٢/٧، و«إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٧، وسيأتي برقم (١٠٦٤٣) عن روح وعبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن آدم، روى عن غيرِ واحد من الصحابة، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «السير» ٢٥٣/٤، وخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعةً، وأما قول يحيى بن معين فيه: لا أعرفه، فهٰذا مما كان يقوله في الرجل إذا لم يعرف مروياته، قال ابن عدي في ترجمة الجراح بن مليح من «الكامل» ٥٨٤/٢: كان يحيى إذا لم يكن له علم ومعرفة بأخباره ورواياته (يعني الراوي) يقول: لا أعرفه. وسعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ كان قد اختلط، ورواية محمد بن أبي عدي عنه بعدما اختلط، قاله أحمد بن حنبل والعجلي كما في «شرح علل الترمذي» لابن رجب ٥٦٧/٢، ومع ذٰلك فقد خرج الشيخان لسعيدٍ من رواية ابن أبي عدي، وسيأتي الحديث برقم (١٠٦٤٣) عن روح بن عبادة وعبدالوهاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، وهما قد سمعا منه قبل اختلاطه.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٥) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٨٣)، والبزار (٦١٧)، والنسائي ٨٧/٣، وأبو يعلى (٦٢١٦)، والدارقطني ٣/٢ من طريق أبي حازم، عن أبي =

٧٢١٥ ـ حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني محمدُ بن إبراهيم، عن عِيسى بن طَلْحَة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمة لا يَرَى بها بأْساً، يَهْوِي بها سَبْعين خَرِيفاً في النَّارِ»(١).

= هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (٩٠٤١) و(١٠٣٦٢) و(١٠٦١٦) و(١٠٦٤٣)، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٣١٠) و(٧٣٩٩) و(٧٤٠١) و(٧٧٠٧) و(١٠٥٣٠) و(١٠٧٢٣).

وفي الباب عن حذيفة عند مسلم (٨٥٦) (٢٣) وغيره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التيمي، وعيسى بن طلحة: هو ابن الصحابي الجليل طلحة بن عبيدالله التيمي رضي الله عنه. وسيأتي مكرراً برقم (٧٩٥٨).

وأخرجه الترمذي (٢٣١٤) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٠٦) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، والحاكم ٥٩٧/٤ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، فوهما، فإن محمد بن إسحاق لم يحتج به مسلم، وإنما روى له متابعة، وعلَّق له البخاري.

وخالف يزيدَ بن هارون وعبدَالأعلى بن عبدالأعلى محمدُ بن سلمة ـ وهو ثقة ـ عند ابن ماجه (٣٩٧٠) فرواه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فجعل أبا سلمة مكان عيسى بن طلحة، ويغلب على ظننا أن محمد بن سلمة أو من هو دونه قد أخطأ في هٰذا الإسناد، فقد روى هٰذا الحديث أيضاً متابعاً لابن إسحاق يزيدُ بن الهاد ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ =

٧٢١٦ - حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سَعِيد، عن قَتادةَ، عن خِلَاسٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، أَنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «إذا أَدْرَكْتَ رَكْعةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ، فصَلِّ إِلَيها[1] أُخْرَى»[2].

= عن محمد بن إبراهيم التيمي فقال فيه: عيسى بن طلحة، كما سيأتي برقم (٨٩٢٢).

وانظر ما سيأتي برقم (٨٤١١) و(٨٦٥٨) و(٩٢٢٠).

وفي الباب عن بلال بن الحارث المزني، سيأتي في مسنده ٣/٤٦٩.

قوله: «لا يرى بها بأساً»، قال السندي: أي: لا يبالي بها، ولا يعظُم عنده قبحُها، والجملة حال، وكذا جملة «يهوي بها»، وهو بكسر الواو من باب ضرب، أي: ينحطُّ وينزل، أي: فلا ينبغي إرسالُ اللسان وعدم المبالاة بالكلام، والله تعالى أعلم.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: عليها.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس - وهو ابن عمرو البصري - فمن رجال مسلم، وقرنه البخاري بآخر، وسماع محمد بن أبي عدي من سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد اختلاطه، لكن قد تابعه روح بن عبادة فيما سيأتي برقم (١٠٣٣٩)، وهو ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه، وتابع سعيداً أيضاً همامُ بن يحيى فيما سيأتي برقم (١٠٣٥٩)، وفيه تصريح قتادة بسماعه من خِلاس بن عمرو البصري. أبو رافع: هو نُفَيع الصائغ.

وأخرجه ابن خزيمة في الصلاة من «صحيحه» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٠ عن محمد بن بشار بندار وأبي موسى محمد بن المثنى، كلاهما عن محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً عن محمد بن يحيى القُطَعي، عن محمد بن بكر =

٧٢١٧ - حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، عن مالكٍ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أَنَّ امرأتينِ من بَنِي هُذَيْلٍ رَمَتْ إحداهُما الأُخرى، فأَلْقَت جَنِيناً، فقَضَى فيها رسولُ الله ﷺ بغُرَّةٍ: عَبْدٍ أو أَمةٍ(١).

= البُرْساني، والطحاوي ١/٣٩٩ عن علي بن معبد، عن عبدالوهَّاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. ومحمد بن بكر وعبدالوهاب الخفاف سمعا من ابن أبي عروبة قبل اختلاطه، فيكون قد تابع محمدَ بن أبي عدي عن سعيدٍ ثلاثةٌ ممن سمعوا منه قبلَ اختلاطه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٦٣) من طريق عزرة بن تميم، عن أبي هريرة.

وسيأتي بنحوه برقم (٨٠٥٦) و(٨٥٧٠) و(١٠٧٥١) من طريق همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نَهِيك، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث بنحوه من طرق عن أبي هريرة، انظر (٧٤٥٨) و(٧٧٩٨) و(٨٠٥٦) و(٩١٨٣) و(٩٩١٨) و(٩٩٥٤) و(١٠١٢٩)، وانظر (٧٢٨٤).

وفي الباب عن عائشة، سيأتي في «المسند» ٦/٧٨.

قوله: «فصَلِّ»، قال السندي: بتشديد اللام وتعديته بـ«على» لتضمين معنى البناءِ، أي: فصلِّ بانياً عليها أُخرى وإن طلعت الشمس، وبه أخَذَ الجمهورُ، وخلافه غير قوي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢/٨٥٥.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «الأم» ٦/١٠٧، والبخاري (٥٧٥٩) و(٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٨١) (٣٤)، والنسائي ٨/٤٨-٤٩، والطحاوي ٣/٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١١٢-١١٣، وفي «المعرفة» (٤٩٦٢)، والبغوي (٢٥٤٤).=

٧٢١٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسَيِّب

عن أَبي هريرة، قال: لو رأَيتُ الظِّباءَ بالمدينةِ ما ذَعَرْتُها، إن رسول الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ لابَتَيْها حَرَامٌ»[1].

= وسيأتي الحديث برقم (٧٧٠٣) و(٩٦٥٥) و(١٠٤٦٧) من طريق أبي سلمة، وبرقم (١٠٩١٦) من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، وبرقم (١٠٩٥٣) و(١٠٩٥٤) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٤٣٩)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «بغرةٍ»، قال السندي: المشهور تنوين «غرة» وما بعده بَدَلٌ منه، أو بيان له، وروى بعضهم بالإضافة، و«أو» للتقسيم لا للشك، فإن كلًّا من العبد والأمة يقال له: الغرة، إذا الغُرَّة اسمٌ للإنسان المملوك، ويطلق على مَعانٍ أُخَر أيضاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (٥١٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٨٨٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٨٧٣)، ومسلم (١٣٧٢)، والترمذي (٣٩٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٦)، وابن حبان (٣٧٥١)، والبيهقي ٥/١٩٦.

وسيأتي برقم (٧٧٥٤) و(١٠٣١٧)، وانظر (٧٤٧٥) و(٧٨٤٤) و(٩١٧٣).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٩٥٩).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف أيضاً برقم (١٤٥٧).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٩٢٠).

وعن أبي سعيد الخدري وأنس وجابر وعبدالله بن زيد ورافع بن خديج، ستأتي أحاديثهم ٣/٢٣ و١٤٩ و٣٣٦ و٤/٤٠ و١٤١.

لابتا المدينة: هما حَرَّتاها: حرة واقمٍ وهي الشرقية، وحَرَّة الوَبَرة وهي الغربية.

٧٢١٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّب

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ الشَّديدُ بالصُّرَعَةِ، ولٰكنَّ الشَّدِيدَ[1] الَّذي يَمْلِكُ نَفْسَه عندَ الغَضَبِ»[2].

= وقول أبي هريرة: «ما ذعرتُها»، قال السندي: أي: ما فزعتها ولا نفَّرتها.

(١) في (ظ٣) و(عس) في الموضعين: الشِّدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٤١، وفي «الآداب» (١٥٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٠٦، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦١١٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٧)، ومسلم (٢٦٠٩) (١٠٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٤)، والبغوي (٣٥٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٢).

وأخرجه بنحوه هنَّاد في «الزهد» (١٣٠٢)، والطيالسي (٢٥٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧)، وابن حبان (٧١٧)، والبغوي (٣٥٨٢) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٧٠٢) عن روح، عن مالك، به، وبرقم (٧٦٤٠) من طريق حميد بن عبدالرحمٰن الزهري عن أبي هريرة، وانظر (٨٧٤٤) و(١٠٠١١).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٦).

الصُّرَعة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٣: بضم الصاد وفتح الراء: المبالغُ في الصِّراع الذي لا يُغلَب، فنقله إلى الذي يَغْلِب نفسه عند الغضب ويقهرها، فإنه إذا مَلَكها كان قد قَهَر أقوى أعدائِه وشرَّ خصومه، ولذٰلك قال: «أعدى عدوٍّ لك نفسُك التي بين جنبيك». =

٧٢٢٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة:

أَنَّ أبا هريرةَ كان يُكَبِّر كُلَّما خَفَضَ ورَفَعَ، ويقول: إنِّي أَشْبَهُكم صلاةً برسولِ الله ﷺ(١).

٧٢٢١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ

= وهٰذا من الألفاظ التي نقلها عن وَضْعِها اللُّغوي لضَربٍ من التوسُّع والمجاز، وهو من فصيح الكلام، لأنه لما كان الغضبان بحالة شديدةٍ من الغَيْظ، وقد ثارت عليه شهوةُ الغضب، فقهرها بحِلْمِه، وصَرَعَها بثباتِه، كان كالصُّرَعة الذي يَصْرَعُ الرجالَ ولا يَصْرَعونَه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (١٩١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ١/٧٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٨١، والبخاري (٧٨٥)، ومسلم (٣٩٢)، والنسائي ٢/٢٣٥، والطحاوي ١/٢٢١، وابن حبان (١٧٦٦)، والبيهقي ٢/٦٧، والبغوي (٦١١).

وأخرجه مسلم (٣٩٢) (٣١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي الحديث مختصراً ومطولاً برقم (٧٦٥٧) و(٧٦٥٨) و(١٠٥١٩) و(١٠٨٢١)، وانظر (٧٦٥٨) و(٨٢٥٣) و(٩٤٠٢) و(٩٦٠٨) و(١٠٤٤٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٨٦).

وعن ابن مسعود، سلف أيضاً برقم (٣٦٦٠).

وعن عمران بن حصين عند البخاري (٧٨٤).

قوله: «كلما خفض ورفع»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٧٠: هو عامٌّ في جميع الانتقالات في الصلاة، لكن خُصَّ منه الرفعُ من الركوع بالإجماع، فإنه شرع فيه التحميدُ.

عن أبي هريرة، أَنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَلْيَنْثِرْ، ومنِ اسْتَجْمَر، فليُوتِرْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إدريس: هو عائذ الله بن عبدالله الخولاني.

وأخرجه النسائي ١/٦٦-٦٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ١/١٩، ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٧، وإسحاق بن راهويه (٣٢٦)، ومسلم (٢٣٧) (٢٢)، وابن ماجه (٤٠٩)، والنسائي ١/٦٦-٦٧، وابن خزيمة (٧٥)، وأبو عوانة ١/٢٤٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٣، وفي «المعرفة» (٥٧)، والبغوي (٢١١).

وأخرجه الدارمي (٧٠٣)، والطحاوي ١/١٢٠ من طريق محمد بن إسحاق، وأبو عوانة ١/٢٤٨ من طريق صالح بن كيسان، والطبراني في «الصغير» (١٢٧) من طريق عبيدالله بن عمر، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٧٣٠) و(٨٠٧٧) و(٩٢١٠) و(١٠٧١٨).

وأخرجه البزار (٢٣٩ ـ كشف الأستار)، وابن خزيمة (٧٧)، وابن حبان (١٤٣٧)، والحاكم ١/١٥٨، والبيهقي ١/١٠٤ من طريق أبي عامر الخزاز، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة ـ بقصة الاستجمار، وفيه زيادة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٣٠٠) و(٨١٦٥) و(٨١٩٤) و(٩٠٢٩): الأول والثالث في الاستنثار، والثاني والرابع في الاستنجاء.

وفي الباب عن سلمة بن قيس عند أحمد ٤/٣١٢.

وعن طارق بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٨١٧٣)، وقال الهيثمي ١/٢١١: رجاله موثوقون.

وفي باب الاستنثار وحده عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠١١).

وفي باب الاستجمار وحده عن جابر، سيأتي ٣/٢٩٤.

وعن عقبة بن عامر، سيأتي أيضاً ٤/١٥٦.

قوله: «فلينثر»، قال السندي: مِن نَصَرَ وضَرَبَ، أي: فليخرج الماءَ من أنفه =

٧٢٢٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن سعيد بن[1] أبي سعيدٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ تُسافِرُ يوماً وليلةً إلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ[2] مِن أَهْلِها»[3].

= بقوةٍ تنقيةً له، أو ليخرج الأذى منه.

وقوله: «ومن استجمر»، قال: أي: استعمل الأحجار الصِّغار للاستنجاء.

(١) لفظة: «بن» سقطت من (م) والأصول المتأخرة، وأثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٢) في (م): رحمٍ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري. وهو في «الموطأ» ٢/٩٧٩ رواية يحيى الليثي، وبرقم (٢٠٦١) رواية أبي مصعب الزهري.

وأخرجه الشافعي ١/٢٨٥، ومن طريقه البيهقي ٣/١٣٩، وأخرجه أبو داود (١٧٢٤) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي وعبدالله بن محمد النفيلي، وابن خزيمة (٢٥٢٤) من طريق عبدالله بن وهب، وابن حبان (٢٧٢٥)، والبغوي (١٨٥١) من طريق أحمد بن أبي بكر أبي مصعب الزهري، خمستهم (الشافعي والقعنبي والنفيلي وابن وهب وأبو مصعب) عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤٢٢) عن يحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو داود (١٧٢٤)، والترمذي (١١٧٠)، وابن خزيمة (٢٥٢٣) من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقد ذكر المزي في «تحفة الأشراف» ٩/٤٨٥ رواية يحيى النيسابوري عند مسلم في ترجمة سعيد المقبري عن أبي هريرة، وقال: وفي بعض النسخ «عن أبيه، عن أبي هريرة». ونقل القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/٣٤٨ عن أبي غسان الجيَّاني =

. . . . . .

= أنه قال: كذا وقع هنا لرواة مسلم، والصحيح عنه إسقاط «أبيه»، كذا ذكره الدمشقي عن مسلم.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/٥٠: رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ورواه بشر بن عمر عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكان سعيد بن أبي سعيد ـ فيما يقولون ـ قد سمع من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة، كذا قال ابن معين وغيره، فجعلها كلها أحياناً عن أبي هريرة. قلنا: وذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٨٤ أن اثنين آخرين غير بشر بن عمر روياه عن مالك، فذكرا فيه «عن أبيه»، وهما عبدالله بن نافع الصائغ، وإسحاق الفروي.

وقال ابن حبان في «صحيحه» ٦/٤٣٨: سمع هٰذا الخبرَ سعيد المقبري عن أبي هريرة، وسمعه من أبيه عن أبي هريرة، فالطريقان جميعاً محفوظان.

قلنا: وأخرجه أبو داود (١٧٢٥)، وابن خزيمة (٢٥٢٦)، والحاكم ١/٤٤٢ من طريق جرير بن عبدالحميد، وابن خزيمة (٢٥٢٦) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ وقال فيه: «لا تسافر امرأة بريداً»، وقد تحرف «جرير عن سهل» في المطبوع من ابن خزيمة إلى: «جرير عن سفيان»، وصوَّبناه من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٦٠.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٩٩) من طريق شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ وقال فيه: «أن تسافر مسيرة يومٍ واحدٍ».

وأخرجه الحميدي (١٠٠٦) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ وقال فيه: «لا تسافر المرأة فوق ثلاثٍ».

وأخرجه ابن حبان (٢٧٣٢) و(٣٧٥٨) من طريق أبي عاصم النبيل، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ ولفظه: «لا يحل لامرأة تسافر إلا مع ذي محرمٍ».

وسيأتي الحديث برقم (٧٤١٤) و(٩٦٣٠) و(٩٧٤١) و(١٠٥٧٥) من طريق ابن =

. . . . . .

= أبي ذئب، وبرقم (٨٤٨٩) و(١٠٤٠١) من طريق الليث بن سعد، وبرقم (٩٤٤٨) من طريق شيبان النحوي، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولفظ حديث ابن أبي ذئب «يوماً»، والليث «ليلة»، وشيبان «يوماً فما فوقه»، وسيأتي برقم (٨٥٦٤) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وفيه: «أن تسافر ثلاثاً».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٣٤)، ولفظه: «لا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم».

وعن ابن عمر، سلف برقم (٦٢٨٩)، وفيه: «لا تسافر المرأة ثلاثاً».

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧١٢)، وفيه: «مسيرة ثلاثٍ».

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٧، وفيه: «لا تسافر المرأة ثلاثة أيام».

قولـه: «تسـافر»، قال السندي: أي: أن تسافر، وهو فاعل «لا يحلُّ» بتقدير «أن»، أو بإرادة المصدر، واستعمال الفعل على هٰذا الوجه كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿ومِنْ آياته يُرِيكُم البَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤]، ويمكن أن يقال: هٰذه الجملة أيضاً صفة لامرأة، والفاعل يؤخذ منها، أي: لا يحلُّ لامرأة مسافرة فِعلها الذي هو السفر، لٰكن هٰذا بعيد من القواعد.

وقـوله: «يوماً وليلة»، قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/٥٥: قد اضطربت الآثار المرفوعة في هٰذا الباب ـ كما ترى ـ في ألفاظها، ومحملها عندي ـ والله أعلم ـ أنها خرجت على أجوبة السائلين، فحدَّث كل واحد بمعنى ما سمع، كأنه قيل له ـ ﷺ ـ في وقت ما: هل تسافر المرأة مسيرة يوم بلا محرم؟ فقال: لا، وقيل له في وقت آخر: هل تسافر المرأة مسيرة يومين بلا محرم؟ فقال: لا، وقال له آخر: هل تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام بغير محرم؟ فقال: لا، وكذٰلك معنى الليلة، والبريد، ونحو ذٰلك، فأدَّى كل واحد ما سمع على المعنى، والله أعلم. ويجمع معاني الآثار في هٰذا الباب ـ وإن اختلفت ظواهرها ـ الحظر على المرأة أن تسافر سفراً يخاف عليها الفتنة بغير محرم، قصيراً كان أو طويلاً، والله أعلم.

٧٢٢٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بينَ بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَري على حَوْضِي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٣٣٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي في «المسند» برقم (١٠٨٩٩) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، و(١٠٠٠٨) عن عبدالرحمٰن وإسحاق بن عيسى ابن الطباع، كلاهما عن مالك ـ وفيهما: «عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيد الخدري»، وسيأتي في مسند أبي سعيد ٣/٤ عن روح بن عبادة، عن مالك ـ وفيه: «عن أبي هريرة وأبي سعيد» دون شك.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١١٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٣٢ من طريق شعبة، عن خبيب بن عبدالرحمٰن، به ـ وفيه مكان قوله: «ومنبري على حوضي»: «ومنبري على ترعة من ترع الجنة».

وسيأتي الحديث برقم (٨٨٨٥) و(٩١٥٣) و(٩٢١٤) و(٩٦٤١) و(١٠٨٣٧) من طرق عن خبيب بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي (٣٩١٦) من طريق كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة ـ دون قوله: «ومنبري على حوضي».

وأخرجه الترمذي أيضاً كذٰلك (٣٩١٥) من طريق سلمة بن وَرْدان، عن أبي سعيد بن المعلى، عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة. وقال: حسن غريب من هٰذا الوجه من حديث علي.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سيأتي برقم (٨٧٢١) و(٩١٥٤) و(٩٢١٥) و(٩٣٣٨).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٨٩. =

٧٢٢٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن إسماعيلَ بن أبي حَكِيمٍ، عن عَبِيدةَ بن سُفْيان

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ ذِي نابٍ مِن

= وعن عبدالله بن زيد المازني، سيأتي ٤/٣٩.

وعن سعد بن أبي وقاص عند البزار (١١٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٢).

وعن ابن عمر عند الطحاوي في «المشكل» (٢٨٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٦)، وفي «الأوسط» (٦١٤) و(٧٣٧)، والخطيب البغدادي ٢/١٦٠.

وعن أم سلمة عند الحميدي (٢٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٩٠).

وعن عائشة عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٢٨.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٥٢٢٧).

وعن الزبير بن العوام عنده أيضاً (٦٤٤٠).

قوله: «روضة من رياض الجنة»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٠٠: أي: كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة بما يحصل من ملازمة حِلَق الذكر، لا سيما في عهده ﷺ، فيكون تشبيهاً بغير أداة، أو المعنى أن العبادة فيها تؤدي إلى الجنة فيكون مجازاً، أو هو على ظاهره، وأن المراد أنه روضة حقيقة بأن ينتقل ذٰلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة، هٰذا محصل ما أوله العلماء في هٰذا الحديث، وهي على ترتيبها هٰذا في القوة.

وأما قوله: «ومنبري على حوضي»، أي: يُنْقَل يوم القيامة فينصب على الحوض، وقال الأكثر: المراد منبره بعينه الذي قال هٰذه المقالة وهو فوقه، وقيل: المنبر الذي يوضع له يوم القيامة، والأول أظهر، وقيل: معناه أن قصد منبره والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة، يورد صاحبه إلى الحوض ويقتضي شربه منه، والله أعلم.

السِّباعِ ، فأَكْلُه حَرامٌ»[1] .

٧٢٢٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صَالحٍ عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُم طَعامَه وشَرابَه ونَوْمَه، فإذا قَضَى أَحَدُكُم نَهْمَتَه مِن سَفَرِهِ، فلْيُعَجِّلْ إلى أَهْلِهِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٣٣)، وابن ماجه (٣٢٣٣)، والنسائي ٧/٢٠٠، والبيهقي ٩/٣١٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٢/٤٩٦، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٧٢، وفي «الرسالة» (٥٦٢)، ومسلم (١٩٣٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٤٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٧١٩)، والبغوي (٢٧٩٤).

وانظر (٨٧٨٩) و(٩٤٢٢).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (١٢٥٤).

وعن ابن عباس، سلف أيضاً (٢١٩٢).

وعن جابر وخالد بن الوليد والمقدام بن معدي كرب وأبي ثعلبة الخشني وأبي الدرداء، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٣٢٢ و٤/٨٩ و١٣٠ و١٩٣ و٥/١٩٥.

قوله: «كل ذي ناب من السباع»، قال السندي: كالأسد والذئب والكلب وأمثالها، مما يعدو على الناس بأنيابه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سُمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٨٠.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٨٠٤) و(٣٠٠١) و(٥٤٢٩)، ومسلم =

. . . . . .

= (١٩٢٧)، وابن ماجه (٢٨٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٤)، وابن حبان (٢٧٠٨)، والطبراني في «الصغير» (٦١٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٠٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٠٤، والقضاعي في «الشهاب» (٢٢٥)، والبيهقي ٥/٢٥٩، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٢/٥٣-٥٤ و٧/٢٨٤ و٩/٩٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٣٤، والبغوي (٢٦٨٧).

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٠) عن خالد بن مخلد، عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/٩٠٤ من طريق أبي أمية الطرسوسي، عن خالد بن مخلد، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجعله عن سهيل لا عن سُمَي.

وذكره ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٣٤-٣٥ من رواية خالد بن مخلد، عن محمد بن جعفر الوَرْكاني، عن مالك، عن سهيل، ثم قال: ولا يصح لمالك عن سهيل، والله أعلم، وإنما هو لمالك عن سُمي لا عن سهيل، إلا أنه لا يَبْعُد أن يكون عن سهيل أيضاً، وليس بمعروف لمالك عنه.

قلنا: قد أخرجه عبدالرزاق (٩٢٥٥) عن إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي، وابن ماجه (٢٨٨٢)، وابن عبدالبر ٢٢/٣٥-٣٦ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، كلاهما عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن عبدالبر ٢٢/٣٤ من طريق رواد بن الجراح، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن القاسم، عن عائشة.

قال ابن عبدالبر: هٰذا الإسناد غير محفوظ، لا أعلم رواه عن مالك غير رواد هٰذا، والله أعلم، وهو خطأ، وليس رواد بن الجراح ممن يُحتَجُّ به، ولا يُعَوَّل عليه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٤ من طريق عتيق بن يعقوب، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وذكره ابن عبدالبر ٢٢/٣٥، وقال: ولا يصح هٰذا الإسناد أيضاً عندي، وهو خطأ، وإنما هو لمالك عن سمي. =

٧٢٢٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ النَّاسُ ما فِي النِّداءِ والصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عليهِ، لاسْتَهَموا عليهِ، ولَوْ يَعْلَمونَ ما في التَّهْجِيرِ، لاسْتَبَقوا إليهِ، ولو يَعْلَمونَ[1] ما في العِشاءِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[2].

= وسيأتي الحديث برقم (٩٧٤٠) عن وكيع، عن مالك، عن سُمي، به، وبرقم (١٠٤٤٥) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

قوله: «قطعة من العذاب»، قال السندي: لما فيه من المشقَّة والتعب، ومعاناة الحر والبرد والخوف، وترك النوم، ومفارقة الأهل والأصحاب، وخشونة العيش.

وقوله: «نَهْمته»، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٦٢٣: بفتح النون وسكون الهاء، أي: حاجته من وجهه، أي: من مقصده.

وقال: وفي الحديث كراهة التغرب عن الأهل لغير حاجة، واستحباب استعجال الرجوع، ولا سيما مَن يُخشى عليهم الضيعة بالغيبة، ولما في الإقامة في الأهل من الراحة المعينة على صلاح الدين والدنيا، ولما في الإقامة من تحصيل الجماعات والقوة على العبادة.

(١) كذا في (ظ٣) في الموضعين بإثبات النون، وهو الجادة، وفي (م) و(عس) و(س) و(ظ١) و(ق) و(ص): يعلموا، بحذفها، ووضع فوقفها في (س) و(عس) ضبة صغيرة إشارة إلى أنها هٰكذا هي في الأصل المنسوخ عنه، والصواب إثباتها، فإن «يعلمون» من الأفعال الخمسة، إلا أن أهل العربية قد أجازوا حذفها لغير ناصبٍ ولا جازمٍ للتخفيف، تشبيهاً لها بالضمة، من حيث كانتا علامَتَي رفعٍ. انظر تفصيل ذٰلك في «شواهد التوضيح» لابن مالك ص١٧١-١٧٣، و«خزانة الأدب» للبغدادي ٨/٣٣٩-٣٤١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٦٨ و١٣١، وفيه =

٧٢٢٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن أبي الزِّناد، عن الأعْرَج عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فيقولُ: يا لَيْتَنِي كنتُ مَكانَكَ»[1].

= عنده «العتمة والصبح» مكان العِشاء.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦١٥) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٧٢٠) و(٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧)، والترمذي (٢٢٥) و(٢٢٦)، والنسائي ١/٢٦٩ و٢/٢٣، وابن خزيمة (٣٩١) و(١٤٧٥) و(١٥٥٤)، وأبو عوانة ١/٣٣٣ و٢/٣٧، وابن حبان (١٦٥٩) و(٢١٥٣)، والبيهقي ١/٤٢٨ و١٠/٢٨٨، والخطيب في «تاريخه» ٤/٤٢٥ ـ وبعضهم يرويه مختصراً، ومن خرَّج منهم آخره قال فيه: العتمة، كما في «الموطأ». وانظر التعليق على الحديث (٧٧٣٨).

وسيأتي الحديث من طريق مالك أيضاً برقم (٧٧٣٨) و(٨٠٢٢) و(٨٨٧٢) و(١٠٨٩٨)، وانظر (٨٨٩٠) و(٩٤٨٦).

وأخرج مسلم (٤٣٩)، وابن ماجه (٩٩٨)، وأبو يعلى (٦٤٧٥)، وابن خزيمة (١٥٥٥)، والبيهقي ٣/١٠٢ من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لو يعلمون ما في الصفِّ الأوَّلِ، لكانت قرعة».

وفي الباب عن أُبي بن كعب، سيأتي ٥/١٤٠.

ولآخره شاهد من حديث أنس، سيأتي ٣/١٥١-١٥٢.

ومن حديث عائشة، سيأتي ٦/٨٠.

الاستهام: الاقتراع.

والتهجير، قال السندي: أي: التبكير إلى الصلاة مطلقاً، أو قيل: الإتيان إلى صلاة الظهر في أول الوقت، لأن التهجير من الهاجرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وهو في «الموطأ» ١/٢٤١. =

٧٢٢٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِي، عن مالكٍ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعْرَج

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى ٢/٢٣٧ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، قَرِيبٌ مِن ثَلاثِينَ، كُلُّهم يَزْعُمُ أَنه رسولُ اللهِ»(١).

= ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٧١١٥)، ومسلم ص٢٢٣١ (٥٣)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٠، وابن حبان (٦٧٠٧).

وأخرجه البخاري (٧١٢١) في أثناء حديث مطوَّلٍ، عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (١٠٨٦٦).

قوله: «فيقول: يا ليتني كنت مكانك»، كذا ضبطت «يقولُ» بالرفع في الأصول المتقنة للموطأ والبخاري ومسلم، والجادة النصب على أن الفاء عاطفة، ويخرج الرفع على تقدير: فهو يقول. انظر «الدر المصون» للسمين الحلبي ٢/٨٧، و«المغني» لابن هشام ١/١٦٨.

وفي معناه قال السندي: أي: كنت ميتاً لكثرة ما يطرأ عليه من الهموم والأحزان. وانظر «فتح الباري» ١٣/٧٥-٧٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم ص٢٢٣٩ (٨٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٠ من طرق عن مالك، به.

وأخرجه البخاري ضمن حديث طويل برقم (٧١٢١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن وضاح في «البدع» ص٨٦، والخطيب في «تاريخه» ٣/٣٤ من طريق ابن أبي الزناد، كلاهما عن أبي الزناد، به. =

٧٢٢٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُم والوِصَالَ، إِيَّاكُم والوِصالَ، إِيَّاكُم والوِصالَ[1]» ـ كَذَاكَ عِلْمي ـ، قالوا: إِنَّكَ تُواصِلُ؟ قال: «إِنِّي لَستُ كأَحَدِكُم، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني»[2].

= وسيأتي برقم (١٠٨٦٥).

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨١٣٧) و(٩٥٤٨) و(٩٨١٨) و(٩٨٩٧)، وانظر أيضاً (٨٥٩٦).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله وسمرة بن جندب وثوبان، سترد على التوالي في «المسند» ٣/٣٤٥ و٥/١٦ و٢٧٨، وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٨٠٨).

قوله: «حتى يبعث»، قال السندي، أي: يُخلق، وقيل: يخرج، ولعل التعبير بالبعث لزعمهم أنهم رُسُل، ففيه مشاكلة تقديرية استهزاءً بهم، ويحتمل أن المراد أن الشيطان يبعثهم، فهم رُسُل الشيطان.

(١) قوله: «إياكم والوصال» كذا تكرر في (ظ٣) و(عس) ثلاث مرات، وفي (م) وباقي النسخ لم يرد سوى مرة واحدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٣٠١، وفيه: «إياكم والوصالَ، إياكم والوصالَ»، وليس فيه «كذاك عِلمي»، والظاهر أنها من كلام عبدالرحمٰن بن مهدي.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٣٩)، والدارمي (٢٠٦٨)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٥٧٢).

وسيأتي برقم (٧٣٣٠) و(٧٤٩٥) و(٩٤١٦)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦٢).

٧٢٣٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن العَلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَأْتُوا الصَّلاةَ وأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وأْتُوها وعَلَيْكُم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم، فَصَلُّوا، وما فاتَكُم فأَتِمُّوا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن يعقوب مولى الحُرَقة.

وأخرجه أبو عوانة ١/٤١٣ و٢/٨٣، والبيهقي ٢/٢٩٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٩٦-٣٩٧ من طريق القعنبي، عن مالك، به.

وسيأتي برقم (٩٩٣٠) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن مالك، به، إلا أنه قرن بعبدالرحمٰن بن يعقوب إسحاقَ بن عبدالله، ويأتي تخريجه هناك، وبرقم (١٠٨٤٧) عن عثمان بن عمر، عن مالك، كما هو هنا.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٨٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم (٦٠٢) (١٥٢)، وابن خزيمة (١٠٦٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به ـ ورواية الدراوردي مختصرة بلفظ: «ما أدركتم...».

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٢٥٠) و(٧٢٥٢) و(٧٧٩٤) و(٨٢٢٣) و(٨٩٦٧) و(١٠٣٤٠) و(١٠٨٩٣)، روي في بعضها بلفظ: «فأتموا»، وفي أخرى بلفظ: «فاقضوا».

وفي الباب بلفظ «فأتموا» عن أنس بن مالك وأبي قتادة، سيأتيان في «المسند» ٣/٢٢٩ و٥/٣٠٦.

قوله: «وأنتم تَسْعَوْن»، المراد بالسَّعْي: الإسراع في المشي. =

٧٢٣١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ. ورَوْحٌ، عن مالكٍ، عن عبدالله بن[1] عبدالرحمٰن ـ قال روحٌ: ابن مَعْمَر ـ، عن سعيد بن يَسارٍ ـ قال روحٌ: أبو[2] الحُبَابِ ـ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله تَبارَكَ وتَعَالى

= وقوله: «وما فاتكم فأتمُّوا»، قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٢/٣٢٠: فيه دليل على أن الذي يدركه المسبوق من صلاة إمامه هو أوَّلُ صلاته، وإن كان آخر صلاة الإمام، لأن الإتمام يقع على باقي شيء تقدَّم أوله، وهو مذهب علي، وأبي الدرداء، وبه قال سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومكحول، وعطاء، وإليه ذهب الزهري، والأوزاعي، والشافعي، وإسحاق.

وذهب مجاهد وابن سيرين إلى أن الذي أدرك آخِرُ صلاته، وما يقضيه بعده أولها، وبه قال سفيان الثوري، وأحمد، وأصحاب الرأي، واحتجوا بما روي في هٰذا الحديث: «وما فاتكم فاقضوا»، وأكثر الرواة على ما قلنا.

ومن روى: «فاقضوا» فقد يكون القضاء بمعنى الأداء والإتمام، كقوله سبحانه وتعالى: ﴿فإذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فانتَشِروا﴾ [الجمعة: ١٠]، وكقوله عز وجلَّ: ﴿فإذا قضَيْتُم مناسِكَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، وليس المراد منه قضاء شيء فائت، فكذٰلك المراد من قوله: «فاقضوا»، أي: أدُّوهُ في تمام.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/١١٩: الحاصل أن أكثر الروايات ورد بلفظ: «فأتموا» وأقلها بلفظ: «فاقضوا»، وإنما تظهر فائدة ذٰلك إذا جعلنا بين الإتمام والقضاء مغايرة، لكن إذا كان مخرج الحديث واحداً واختلف في لفظة منه، وأمكن رد الاختلاف إلى معنى واحد كان أولى، وهنا كذٰلك لأن القضاء وإن كان يطلق على الفائت غالباً لكنه يطلق على الأداء أيضاً، ويرد بمعنى الفراغ كقوله تعالى: ﴿فإذا قُضِيَتِ الصلاةُ فانتَشِرُوا﴾ ويرد بمعان أُخر، فيحمل قوله «فاقضوا» على معنى الأداء أو الفراغ، فلا يغاير قوله «فأتموا».

(١) قوله: «عبدالله بن» سقط من م. (٢) تحرف في (م) إلى: بن.

يَقولُ ـ قال روحٌ: يومَ القِيامَةِ ـ: أَينَ المُتَحابُّونَ [1] بِجَلالي؟ اليَوْمَ أُظِلُّهُمْ في ظِلِّي، يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلِّي» [2].

٧٢٣٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن سعيدِ بن يَسارٍ

---

(١) وقع في النسخ المتأخرة من «المسند»: المتحابين، وهو خطأ، والمثبت من (م) و(ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ٢/٩٥٢.

ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٢٧٥٧)، ومسلم (٢٥٦٦)، وابن حبان (٥٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٩٠)، والبغوي (٣٤٦٢).

وسيأتي برقم (٨٤٥٥) و(٨٨٣٢) و(١٠٧٨٠) و(١٠٩١٠).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٩٨٩)، والخطيب ٥/٧١ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وقال البيهقي: تفرد به إبراهيم بن طهمان، عن مالك، بهٰذا الإسناد، والمحفوظ عن مالك: عن عبدالله بن عبدالرحمٰن أبي طُوالة.

وذكره الدارقطني في «العلل» ٨/١٦٣ من طريق إبراهيم بن طهمان، وقال: لم يتابع عليه.

وذكر الدارقطني أيضاً أن إبراهيم الحربي رواه في كتاب «الأدب» عن مصعب الزبيري، عن مالك، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وصوب رواية عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن يسار.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سيأتي ٤/١٢٨.

وعن معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٢٩ و٢٣٣.

قوله: «بجلالي»، قال السندي: أي: لأجلي ولوجهي، لا للهوى.

«في ظِلِّي»، قال: أي: ظل عرشي، أو في الظل الذي لا يُمَكَّن لأحدٍ إلا بإذني. =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تأْكُلُ القُرَى، يَقُولون: يَثْرِبُ، وهي: المَدِينةُ، تَنْفِي الناسَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[1].

---

(١) إسنـــاده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري. وهو في «الموطأ» ٢/٨٨٧.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٨٧١)، ومسلم (١٣٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٣٢ و٣٣٣، وابن حبان (٣٧٢٣)، والبغوي (٢٠١٦).

وأخرجه مسلم (١٣٨٢) من طريق عبدالوهاب الثقفي، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٣٢-٣٣٣، وأبو يعلى (٦٣٧٤) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وسيأتي برقم (٧٣٧٠) و(٨٩٨٤)، وانظر (٩٦٧٠).

وفي الباب عن جابر، يأتي ٣/٢٩٢.

وعن زيد بن ثابت، يأتي ٥/١٨٤.

قوله: «أُمِرت بقرية تأكل القرى»، قال ابن حبان في «صحيحه» ٩/٣٩-٤٠: لفظة تمثيل، مرادها: أن الإسلام يكون ابتداؤه من المدينة، ثم يغلبُ على سائر القرى، ويعلو على سائر المُلْك، فكأنها قد أتت عليها، لا أن المدينة تأكل القرى.

وقوله: «يقولون: يثرب...»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٨٧: أي: إن بعض المنافقين يسميها يثرب، واسمها الذي يليق بها: المدينة.

وقـوله: «تنفي الناس»، قال السندي: الأشرار كاليهود، فقد نُفوا إلى الشام، والمنافقين، فقد أُخذوا أخذَ استئصال.

والكِير، قال: بكسر الكاف، هو المبني من الطين، وقيل: هو الزِّق، والمبني من الطين: هو الكُور، بضم الكاف. وانظر «الفتح» ٤/٨٧-٨٨.

٧٢٣٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا[1] مالكٌ، عن صَفْوان بن سُلَيم، عن سعيد بن سَلَمة الزُّرَقي، عن المغيرة بن أَبي بُرْدَة

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال في ماءِ البحـرِ: «هُوَ الطَّهُورُ ماؤُه، الحَلَالُ مَيْتَتُه»[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: بن، فصار الاسم هٰكذا: عبدالرحمٰن بن مالك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة بن أبي بردة، فقد روى عنـه جمع، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو داود: معروف، وروى له أصحاب السنن هٰذا الحديث، وغير سعيد بن سلمة ـ واختلفوا في اسمه، فقيل: سلمة بن سعيد، وقيل: عبدالله بن سعيد المخزومي ـ، فقد روى عنـه صفـوان بن سليم، والجُـلاح أبـو كثير، وثقـه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقـات»، وروى له أصحاب السنن الأربعة هٰذا الحديث الواحد، وقوله هنا في نسبته «الزرقي»، هو خطأ يقيناً، فإن كل من ترجم له أو أخرج الحديث من طريقه قال في نسبتـه: من آل بني الأزرق، أو آل ابن الأزرق، وقـد روي عن مالـك بالـوجهين، والنسبـة إلى بني الأزرق: أزرقي، والأزرق: وهـو الجـواد المعـروف عبـدالله بن عبـدالرحمٰن بن عبدالله بن الوليد بن شمس بن المغيرة المخزومي، أما الزرقي: فهو نسبة إلى بني زريق، بطن من الأنصار من الخزرج.

قلنا: وقد اختلف في إسناد هٰذا الحديث كما في «العلل» للدارقطني ٣/ورقة ٤٩ـ٥٠، و«تهذيب الكمال» ١٠/٤٨٠، وأضبطها ما رواه الإمام مالك، والحديث صحيح، فقـد صححه البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/١٣٦، ونقل الحافظ ابن حجر في ترجمة المغيرة بن أبي بردة من «تهذيب التهذيب» تصحيح هٰذا الحديث عن ابن خزيمـة، وابن حبان، وابن المنذر، والخطابي، والطحاوي، وابن منده، والحاكم، وابن حزم، والبيهقي، وعبدالحق الإشبيلي، وآخرين، وصححه أيضاً ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/٢١٨. وانظر «نصب الراية» للزيلعي ١/٩٦ـ٩٨. =

. . . . . .

= وهٰذا الحديث أخرجه النسائي ٧/٢٠٧، والدارقطني ١/٣٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ١/٢٢، ولفظه عن أبي هريرة: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضَّأْنا به عَطِشنا، أفنتوضأ به؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو الطَّهورُ ماؤه، الحِلُّ مَيْتَتُه».

وأخرجه هٰكذا من طريق مالك: الشافعي ١/٢٣، وابن أبي شيبة ١/١٣١، والدارمي (٧٢٩) و(٢٠١١)، وأبو داود (٨٣)، وابن ماجه (٣٨٦) و(٣٢٤٦)، والترمذي (٦٩)، والنسائي ١/٥٠ و١٧٦، وابن الجارود (٤٣)، وابن خزيمة (١١١)، وابن حبان (١٢٤٣)، والدارقطني ١/٣٦، والحاكم ١/١٤٠-١٤١، والبيهقي في «السنن» ١/٣، وفي «المعرفة» (٢)، والبغوي (٢٨١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٤٨١. والحديث عند ابن أبي شيبة وابن ماجه في الموضع الثاني مختصر، وأورده مختصراً أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٧٨ من طريق مالك، به. قال الترمذي والبغوي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٧٣٥) عن أبي سلمة الخزاعي، و(٩١٠٠) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن مالك، به. وبرقم (٨٩١٢) من طريق الليث بن سعد، عن الجلاح أبي كثير، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة. وبرقم (٩٠٩٩) من طريق أبي أويس، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن أبي بردة بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم ١/١٤١، والبيهقي في «المعرفة» (٣) من طريق يزيد بن زريع، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، والحاكم ١/١٤١، وعنه البيهقي في «المعرفة» (٤) من طريق سعيد بن كثير بن يحيى الأنصاري، عن إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المدني، كلاهما عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة. وإسحاق بن إبراهيم ـ وإن كان فيه لِينٌ ـ متابَعٌ.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/٢١٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن =

. . . . . .

= يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المغيرة بن أبي بردة مرسلاً. وقد اختُلف أيضاً في إسناده على يحيى بن سعيد، بينه الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٤٩-٥٠، والبيهقي في «المعرفة» ١/١٣٦.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٧، والحاكم ١/١٤٢ من طريق عبدالله بن محمد بن ربيعة القُدامي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن محمد القدامي.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٦، والحاكم ١/١٤٢ من طريق محمد بن غزوان، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً، عِلَّته محمد بن غزوان.

وأخرج الحاكم ١/١٤٢، والبيهقي في «المعرفة» (٩) من طريق عبيد بن عبدالواحد بن شريك، عن ابن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب المصري، عن خالد بن يزيد المصري، عن يزيد بن محمد القرشي، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، قال: أتى نفر من بني فراسٍ إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: نصيد في البحر فنتزود معنا من الماء العذب، فربما تخوفنا العطش، فهل يصلح أن نتوضأ من ماء البحر؟ فقال: «نعم، توضؤوا منه، وحَلَّ ميتُ ما طَرَحَ». اللفظ للبيهقي، وإسناده حسن.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥١٨).

وعن جابر، يأتي ٣/٣٧٣.

وعن بعض بني مدلج، يأتي ٥/٣٦٥.

وعن أبي بكر موقوفاً عند الدارقطني ١/٣٥، والبيهقي ١/٤.

وعن ابن الفراسي عند ابن ماجه (٣٨٧)، وقال البوصيري في «الزوائد» ورقة ٣٠: إن الصحيح هو حديث الفراسي لا ابنه.

وعن أنس عند عبدالرزاق (٣٢٠)، والدارقطني ١/٣٥.

وعن علي بن أبي طالب عند الدارقطني ١/٣٥، والحاكم ١/١٤٢ و١٤٣.

وعن عبدالله بن عمرو عند الدارقطني ١/٣٥، والحاكم ١/١٤٣. =

٧٢٣٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن نُعَيْم بن عبدالله

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «على أَنْقَابِ المَدِينةِ مَلائِكةٌ، لا يَدْخُلُها الدَّجالُ ولا الطَّاعونُ»[1].

٧٢٣٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن محمدِ بن عبدِالله بن أبي

= وعن عبدالله بن المدلجي عند الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ١/٢١٥.

وعن العَرَكي عند الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ١/٢١٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نعيم بن عبدالله: هو المدني مولى آل عمر، المعروف بالمُجْمِر، وهو في «الموطأ» ٢/٨٩٢.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٨٨٠) و(٥٧٣١) و(٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٣) و(٧٥٢٦)، والبغوي (٢٠٢١).

وسيأتي برقم (٨٨٧٦) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وبرقم (٨٩١٧) من طريق أبي صالح، و(١٠٢٦٥) من طريق العلاء الثقفي، كلاهما عن أبي هريرة، وانظر (٨٣٧٣) و(٩١٦٦).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة، سلف برقم (١٥٩٣).

وعن أبي سعيد، وأنس، وجابر، ومحجن الديلي، وأبي بكرة، وعائشة، وفاطمة بنت قيس، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٣٦ و١٩١ و٢٩٢ و٤/٣٣٨ و٥/٥٤١ و٦/٧٥ و٣٧٣.

قوله: «أنقاب المدينة»، قال السندي: بنون وقاف، أي: طرقها، جمع نَقْب ـ بفتح نون، وحكي ضمها، وسكون قاف ـ: هو الطريق بين الجبلين.

و«لا يدخُلُها»، قال: بيان لسبب استقرار الملائكة على الأنقاب، واستقرارهم على الأنقاب، إما تمثيل: والمراد أن الله تعالى منعها من الدجال والطاعون، وإما حقيقة، فيكون منع الطاعون من دخول الأنقاب على سبيل التغليب، ذكره الطِّيبي.

صَعْصَعَة، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً، يُصِبْ مِنْه»[1].

٧٢٣٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن داودَ بن الحُصَيْن، عن أَبي سفيانَ

عن أَبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ رَخَّصَ في العَـرَايا أَن تُبَـاعَ بِخَرْصِها، في خمسةِ أَوْسُقٍ، أَو ما في دُونِ خَمسةٍ[2].

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط البخـاري، رجـاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري. وهو في «الموطأ» ٢/٩٤١.

ومن طريق مالك أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٦٤)، والبخاري (٥٦٤٥)، والنسـائي في «الكبـرى» (٧٤٧٨)، وابن حبـان (٢٩٠٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤٤)، والبغوي (١٤٢٠).

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٢).

قوله: «يُصِب منه»، روي بكسر الصاد وبفتحها، وأكثر المحدثين يرويه بكسر الصاد، انظر «فتح الباري» ١٠/١٠٨.

ومعنى «يُصِب منه»، قال البغوي: أي: يبتليه بالمصائب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سفيان: هو مولى ابن أبي أحمد، قيل: اسمه وهب، وقيل: قُزْمان.

وأخرجه النسائي ٧/٢٦٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٢/٦٢٠.

ومن طريق مالـك أخرجه الشافعي ٢/١٥١، والبخاري (٢١٩٠) و(٢٣٨٢)، =

٧٢٣٧ ـ حدثنا الوليدُ بن مسلم أبو العباس، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني حَسَّان بن عَطِيَّة، حدثني محمدُ بن أبي عائشةَ

أنَّـه سَمِـعَ أبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَرَغَ

= ومسلم (١٥٤١)، وأبو داود (٣٣٦٤)، والترمذي (١٣٠١)، وابن الجارود (٦٥٩)، والطحاوي ٤/٣٠، وابن حبان (٥٠٠٦) و(٥٠٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١١، وفي «المعرفة» (٣٤٤٥)، والبغوي (٢٠٧٦).

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سلف برقم (٤٥٤١).

وعن ابن عمر، سلف أيضاً برقم (٤٥٩٠).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣١٣.

وعن سهل بن أبي حثمة، سيأتي ٤/٢.

العرايا، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٢٤: اختلف في تفسيرها، فقيل: إنه لما نهي عن المُزابَنَة وهو بيع الثمر في رُؤُوس النَّخْل بالتمر، رخص في جملة المزابنة في العرايا، وهو أن من لا نَخْلَ له من ذوي الحاجة يُدْرك الرُّطَب ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله، ولا نخل له يطعمهم منه، ويكون قد فضل له من قوته تمر، فيجيء إلى صاحب النخل فيقول له: بِعْنِي ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النَّخَلات ليصيب من رطبها مع الناس، فرخّص فيه إذا كان دون خمسة أوسق.

والخَرْص، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٨٤: هو بفتح الخاء وكسرها، الفتح أشهر، ومعناه: بقدر ما فيها إذا صار تمراً، فمن فَتَحَ قال: هو مصدر، أي: اسم للفعل، ومن كسر قال: هو اسم للشيء المخروص.

والوَسْق: ستون صاعاً، أي: ما يعادل ١٦٥,٠٦ كيلوغراماً.

وقوله: «أو ما في دون خمسة» شك من الراوي، وقد بَيَّن مسلم في روايته أن الشك من داود بن الحصين. وانظر «فتح الباري» ٤/٣٨٨-٣٨٩.

أَحَدُكُم من التَّشَهُّدِ الآخِرِ، فَلْيَتَعَوَّذْ باللهِ[1] مِنْ أَرْبَعٍ: مِن عَذابِ جَهَنَّمَ، ومِن عَذابِ القَبْرِ، ومِن فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، ومِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»[2].

٧٢٣٨ - حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني الزُّهْري، عن أبي سَلَمَة

عن أبي هريرة، قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، وصَفَّ الناسُ صُفُوفَهم،

---

(١) لفظة: «بالله» ليست في (م)، وأثبتناها من أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي عائشة، فمن رجال مسلم. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه أبو داود (٩٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٩٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٣١/٢٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٠) من طريق زهير بن حرب، وابن ماجه (٩٠٩)، وابن حبان (١٩٦٧)، من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، كلاهما عن الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه الدارمي (١٣٤٤) و(١٣٤٤م)، ومسلم (٥٨٨) (١٢٨) و(١٣٠)، والنسائي ٥٨/٣، وابن الجارود (٢٠٧)، وابن خزيمة (٧٢١)، وأبو عوانة ٢٣٥/٢، والآجري في «الشريعة» ص٣٧٣، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/٢، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٩٠) من طرق عن الأوزاعي، به.

وسيأتي برقم (١٠١٨٠).

وانظر (٧٨٧٠) و(٧٩٦٤) و(٩٣٥٧) و(٩٣٨٧) و(٩٤٤٧) و(١٠٠٧٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٦٨).

وعن عائشة، سيأتي ٨٨/٦-٨٩.

وخَـرَجَ رسـولُ الله ﷺ، فقـامَ مَقامَه، ثم أَوْمَأَ إليهم بيدِه: أَنْ مَكَانَكُم، فخَرَجَ وقدِ اغْتَسَلَ، ورَأْسُه يَنْطِفُ الماءَ[1]، فصَلَّى بهم[2].

٧٢٣٩ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني الزُّهْري، عن أَبي سَلَمة

(١) لفظ: «الماء» أثبتناه من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الوليد: هو ابن مسلم أبو العباس الدمشقي، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٦٠٥) (١٥٨)، وأبو داود (٢٣٥)، والنسائي ٢/٨١-٨٢ من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٠) من طريق محمد بن يوسف، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٦٢٥) من طريق بشر بن بكر، و(٦٢٦) من طريق بقية بن الوليد وأبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، أربعتهم عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥)، والنسائي ٢/٨١-٨٢ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، والطحاوي (٦٢٧) من طريق النعمان بن راشد، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٥١٥) و(٧٨٠٤) و(٨٤٦٦) و(١٠٧١٩) من طريق أبي سلمة.

وسيأتي الحديث برقم (٩٧٨٦) من طريق ابن ثوبان عن أبي هريرة، وفيه أن هٰذا الفعل كان من رسول الله ﷺ بعد دخوله في الصلاة، وهٰذا خلاف ما وقع في حديث أبي سلمة، وسيأتي تفصيل ذٰلك.

قوله: «أن مكانكم»، قال السندي: «أن» تفسيرية، «مكانكم»: بالنصب، أي: اثبتوا مكانكم، قال أبو البقاء: هو اسم نائب عن الأمر، أي: الزموا مكانكم وقِفوا، كقوله تعالى: ﴿مَكانَكُم أَنتم وشُركاؤُكم﴾ [يونس: ٢٨].

وينطِفُ، قال: كيَضْرِب ويَنْصُر، أي: يقطر قليلاً قليلاً.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ نَبِيٍّ ولا وَالي[1] إلَّا ولَه بِطَانَتَانِ: بِطانةٌ تَأْمُرُهُ بالمَعْرُوفِ، وبِطانةٌ لا تَأْلُوه خَبَالاً، ومَن وُقِيَ شَرَّهما، فقد وُقِيَ، وهُو مِن[2] الَّتي تَغْلِبُ عليهِ مِنْهُما»[3].

---

(١) كذا في عامة أصولنا الخطية بإثبات الياء، وفي (م): «والٍ» بحذفها، وهو الجادة، وما أثبتناه له وجه في العربية.

(٢) كذا في (عس) و(ظ٣) و(ق)، وعلى هامش الأخيرة في نسخة: «مع»، وفي (م) و(س) و(ص) و(ظ١): «مع»، وعلى هامش (س) و(ظ١) في نسخة: «من».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٦١٩١) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٧٢)، وأبو يعلى (٥٩٠١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢١١٧)، والبيهقي ١٠/١١١ من طرق عن الأوزاعي، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٧١٩٨)، فقال: وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام، حدثني الزهري... فذكره.

وأخرجه النسائي ٧/١٥٨ من طريق معاوية بن سلام، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٠٠) من طريق مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٦٠٢٣) من طريق هشيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، به.

وأخرجه ضمن حديث طويل البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، والترمذي في «السنن» (٢٣٦٩)، وفي «الشمائل» (١٣٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٧٢) و(٤٢٩٤)، والحاكم ٤/١٣١ من طريق عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ ولم يسق بعضهم لفظه بطوله. وصححه الحاكم على شرط =

٧٢٤٠ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعي، حدثني الزُّهْري، عن أَبي سَلَمة

= الشيخين، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وسيأتي الحديث برقم (٧٨٨٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٣/٣٩، وهو عند البخاري (٧١٩٨).

وعن أبي أيوب الأنصاري عند النسائي ٧/١٥٨-١٥٩، والطحاوي في «المشكل» (٢١١٢)، والبيهقي ١٠/١١١. والراوي عن أبي سعيد وأبي أيوب هو سلمة نفسه الذي روى عن أبي هريرة، وانظر «العلل» للدارقطني ٨/٥٧-٥٨، و«فتح الباري» ١٣/١٩٢.

قوله: «إلا وله بطانتان»، قال السندي: البِطانة ـ بكسر موحَّدة ـ ضد الظِّهارة، وأصله في الثوب، ثم اتُّسِع فيه فأُطلق على صاحب سر الرجل الذي يشاوره في أحواله، فقيل: المراد: جلساء صالحة وطالحة، والمعصوم من عصمه الله (كما في بعض روايات الحديث) من الطالحة، وقيل: أي: نفس أَمَّارة بالسُّوء، ونفس لَوَّامة، والمعصوم من أُعطي نفساً مطمئنة، وقيل: أي: قوة مَلَكية، وقوة حيوانية، والمعصوم من عصمه الله لا من عصمتْه نفسُه، وقال الطِّيبي: فإن قيل: كيف يتصور بطانة السوء في الأنبياء؟ قلتُ: المرادُ: الشيطان، ولكنه يَسلَم بإعانة الله. انتهى.

وقوله: «لا تألوه خَبالاً»، قال: الخَبال ـ بالفتح ـ: الفساد، أي: لا تقصِّرُ في إفساد حاله.

وقوله: «شرهما»، قال: هٰكذا في نسخ «المسند»، ولعل المراد بشَرِّ الأول مخالفته، وإضافته إلى الأول للملابسة، والله تعالى أعلم.

وقوله: «هو من التي تغلب عليه منهما»، قال السندي في حاشيته على «سنن النسائي» ٧/١٥٩: أي: من جنس بطانة التي تغلب تلك البطانة عليه هاهنا، أي: من البطانتين، فإن غلبت عليه بطانة الخير، يكون خيراً، وإن غلبت عليه بطانة السوء، يكون سيئاً.

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ مِنَ الغَدِ يومَ النَّحْرِ، وهو بِمِنى: «نَحنُ نازِلُونَ غَداً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حيثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ». يعني بذٰلك المُحَصَّبَ، وذٰلك: أَنَّ قريشاً وكِنانَةَ تَحالَفَتْ على بني هاشمٍ وبني المُطَّلِب: أَن لا يُناكِحُوهُمْ، ولا يُبايِعُوهُم، حتى يُسْلِمُوا إِليهم رسولَ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٩٠)، ومسلم (١٣١٤) (٣٤٤)، وابن خزيمة (٢٩٨١) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠١١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٢) من طريق عمر بن عبدالواحد، وابن خزيمة (٢٩٨٢) من طريق بشر بن بكر، والبيهقي ٥/١٦٠ من طريق الوليد بن مزيد، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري (١٥٨٩) و(٧٤٧٩)، ومسلم (١٣١٤) (٣٤٣)، وابن خزيمة (٢٩٨٤) من طرق، عن الزهري، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وعلقه البخاري عقب الحديث (٤٢٨٣)، قال: قال معمر عن الزهري.

وسيأتي برقم (٧٥٨٠) و(٨٦٣٥) و(١٠٩٦٩)، وانظر (٨٢٧٨). وانظر ما سلف في مسند ابن عباس برقم (١٩٢٥)، وفي مسند ابن عمر برقم (٥٨٩٢).

وفي الباب عن أسامة بن زيد عند أحمد ٥/٢٠٢-٢٠٣، والبخاري (٣٠٥٨).

وفي باب قصة التحالف، انظر «طبقات ابن سعد» ١/٢٠٨-٢١٠، والطبري في «التاريخ» ٢/٣٣٥-٣٣٦، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣١١-٣١٥، وابن كثير في «السيرة» ٢/٤٣-٥١.

المحصَّب: موضع بين مكة ومِنى، وهو إلى مِنى أقرب، وكان رسول الله ﷺ نزل به لأنه أسمح لخروجه، فصلى به الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ثم رَقَد رقدةً، ثم ركب إلى البيت فطاف به، وليس التحصيب بسنة من سنن الحج، فمن =

٧٢٤١ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني قُرَّةُ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: إنَّ أَحَبَّ عِبادِي إليَّ، أَعْجَلُهُمْ فِطْراً»[1]. ٢/٢٣٨

= شاء نزله، ومن شاء لم ينزله، انظر حديث ابن عباس الذي سلف برقم (١٩٢٥)، وحديث ابن عمر الذي سلف أيضاً برقم (٥٨٩٢)، وحديث عائشة عند أحمد ٦/١٩٠، والبخاري (١٧٦٥)، وحديث أنس عند البخاري أيضاً (١٧٥٦).

والخيف، قال ابن الأثير ٢/٩٣: ما ارتفع عن مَجْرى السَّيل وانحدر عن غِلَظ الجبل، ومسجد مِنى يسمى: مسجدَ الخَيْف، لأنه في سَفْح جبلها.

وقوله: «يعني بذلك المحصَّب... الخ»، لعله من قول الزهري أُدْرِج في الخبر، أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/٤٥٣.

(١) إسناده ضعيف، قرة ـ وهو ابن عبدالرحمٰن المَعَافِري المصري ـ الجمهور على تضعيفه، وتساهل بعضهم فوثقه، روى له مسلم مقروناً بغيره، وأصحابُ السنن الأربعة.

وأخرجه الترمذي (٧٠٠)، وابن خزيمة (٢٠٦٢)، وابن حِبان (٣٥٠٧) و(٣٥٠٨)، والبغوي (١٧٣٣) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٠١)، والبيهقي ٤/٢٣٧ من طريق أبي المغيرة عبدِالقُدُّوس بن الحجاج الخولاني، والبغوي (١٧٣٢) من طريق الوليد بن مزيد، كلاهما عن الأوزاعي، به. وقال الترمذي: حسن غريب.

وسيأتي برقم (٨٣٦٠).

ويأتي برقم (٩٨١٠) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزالُ الدِّينُ ظاهراً ما عَجَّل النَّاسُ الفِطْر، إن اليهود والنصارى يُؤَخِّرونَ»، ويأتي شواهدُ استحباب تعجيل الفِطْر هناك إن شاء الله تعالى.

٧٢٤٢ ـ حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة، عن أبي هُرَيرة.

وأبو داودَ، قال: حدثنا حَرْبٌ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، قال: حدثني أبو سَلَمة

حدثنا أبو هريرة، المعنى، قال: لَمَّا فَتَحَ الله على رسولِهِ ﷺ مكةَ، قامَ رسولُ الله ﷺ فيهم، فحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عليه، ثم قال: «إِنَّ اللهَ حَبَسَ عن مَكَّةَ الفِيلَ، وسَلَّطَ عليها رَسُولَه والمُؤْمِنينَ، وإِنَّما أُحِلَّتْ لِي ساعةً مِن النَّهارِ، ثمَّ هي حَرامٌ إلى يومِ القِيامَةِ، لا يُعْضَدُ شَجَرُها، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُها، ولا تَحِلُّ لُقَطَتُها إلَّا لِمُنْشِدٍ، ومن قُتِلَ له قَتِيلٌ، فهو بخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إمَّا أن يُفْدَى، وإمَّا أن يَقْتُلَ». فقام رجلٌ من أهلِ اليَمَنِ، يقال له: أبو شاهٍ، فقال: يا رسولَ الله، اكْتُبُوا لي. فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبوا لأبي شاهٍ»، فقام عباسٌ، أو قال: قال عباسٌ: يا[1] رسولَ الله ﷺ: إلَّا الإِذْخِرَ، فإنَّه لِقُبُورِنا وبُيوتِنا. فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإِذْخِرَ»[2].

---

(١) من قوله: «فقال رسول الله ﷺ» إلى هنا أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من باقي الأصول الخطية، وفي (م): «فقال: يا رسولَ الله، اكتبوا لي. فقال عمُّ رسولِ الله ﷺ: إلا الإذخر...».

(٢) إسناداه صحيحان، الأول على شرط الشيخين، والثاني على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود ـ وهو سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن أبي كثير، وحرب: هو ابن شداد اليَشْكُري. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٠١٧) عن أحمد بن حنبل، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥) (٤٤٧)، وابن ماجه (٢٦٢٤)، والترمذي (١٤٠٥) و(٢٦٦٧)، وأبو عوانة ٤/٤٣-٤٤، والطحاوي ٢/٢٦١ و٣/٣٢٨، وابن حبان (٣٧١٥)، والدارقطني ٣/٩٦-٩٧، والبيهقي ٨/٥٣ من طريق الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه كذٰلك أبو داود (٤٥٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٥)، وفي «المجتبى» ٨/٣٨، وأبو عوانة ٤/٤٣-٤٤، والبيهقي ٥/١٧٧ و٨/٥٣ من طريق الوليد بن مزيد، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٥)، وفي «المجتبى» ٨/٣٨ من طريق إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه مختصراً بقصة «من قتل له قتيل» النسائي في «المجتبى» ٨/٣٨ من طريق يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، به مرسلاً.

وأخرجه مختصراً الطحاوي ٢/٢٦١ و٣/١٧٤ و٣٢٨ من طريق أبي داود الطيالسي، به.

وأخرجه الدارمي (٢٦٠٠)، والبخاري (٦٨٨٠) معلقاً، وأبو عوانة ٤/٤٢، والبيهقي ٨/٥٢ من طرق عن حرب بن شداد، والبخاري (١١٢) و(٦٨٨٠)، ومسلم (١٣٥٥) (٤٤٨)، والدارقطني ٣/٩٧-٩٨، والبيهقي ٨/٥٢ من طريق شيبان النحوي، كلاهما (حرب بن شداد وشيبان النحوي) عن يحيى بن أبي كثير، به - وبعضُهم يزيدُ فيه على بعضٍ.

وأخرجه الطحاوي ٢/٢٦١ و٣/٣٢٨ من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، قال: وقف رسولُ الله ﷺ على الحَجُونِ، ثم قالَ: «واللهِ إنَّك لخيرُ أرضِ الله، وأحبُّ أرضِ الله إلى اللهِ، لم تحلَّ لأحدٍ كان قبلي ولا تَحِلُّ لأحدٍ بعدي، وما أُحِلَّت لي إلا ساعةً من النهارِ، وهي بعد ساعتها هٰذه حرامٌ إلى يوم القيامة». =

فقلتُ للأوزاعيِّ: وما قولُه: «اكْتُبُوا لأبي شاهٍ»؟ وما يَكْتُبُون[1] له؟ قال: يقول: اكْتُبوا له خُطْبَتَه التي سَمِعَها.

قال أبو عبدالرحمٰن[2]: ليس يُرْوَى في كتابة الحديثِ شيءٌ أصحُّ من هٰذا الحديثِ، لأنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَهم، قال: «اكْتُبُوا لأبي شاهٍ» ما سَمِعَ النبيَّ ﷺ، خُطْبَتَه.

= وانظر في باب كتابة الحديث ما سيأتي برقم (٩٢٣١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٧٩).

وعن أبي شريح الخزاعي، سيأتي ٤/٣١.

وعن ابن عمر عند ابن حبان (٥٩٩٦).

الفيل: هو الفيل المذكور في قوله تعالى: ﴿أَلَم تر كيف فعل ربُّك بأَصحاب الفيل﴾.

ولا يُعْضَدُ، أي: لا يُقطَع.

ولا يُنَفَّر، أي: لا يتعرض له بالاصطياد.

إلَّا لمنشدٍ، أي: لمعرِّفٍ.

وقوله: «فهو بخير النظرين»، قال السِّندي: أي: مخيَّر بين النظرين، فليختر خيرهما، ويُفدى، قال: على بناء المفعول، أي: يُعطى الدية إن شاء ورضي.

والإذْخِر، قال: نبت معروف طيب الرائحة.

(١) كذا في (ظ) بإثبات النون، وهو الجادة، وفي (م) وباقي النسخ: يكتبوا، بحذفها، لكن ضُبِّب عليها في (عس) بضبة صغيرة، وانظر التعليق على كلمة «يعلمون» من الحديث رقم (٧٢٢٦).

(٢) هو عبدالله بن أحمد بن حنبل. وقول أبي عبدالرحمٰن هٰذا لم يرد في (ظ٣) و(عس).

٧٢٤٣ - حدثنا الوليدُ، حدثنا الأوزاعي، حدثني حسَّانُ بن عَطِيَّة، حدثني محمدُ بن أبي عائشة

عن أبي هريرة، أنه حَدَّثَهم: أن أبا ذَرٍّ قال: يا رسولَ الله، ذَهَبَ أصحابُ الدُّثُورِ بالأُجُورِ، يُصَلُّونَ كما نُصَلِّي، ويَصُومون كما نَصومُ، ولهم فُضُولُ أموالٍ يَتَصَدَّقونَ بها، وليس لنا ما نَتَصَدَّقُ به. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفَلا أَدُلُّكَ على كَلِماتٍ، إذا عَمِلْتَ بِهِنَّ أَدْرَكْتَ مَنْ سَبَقَكَ، ولا يَلْحَقُكَ إلَّا من أَخَذَ بمِثْلِ عَمَلِكَ؟» قال: بلى يا رسول الله. قال: «تُكَبِّرُ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثَلاثاً وثَلاثِينَ، وتُسَبِّحُ ثَلاثاً وثَلاثِينَ، وتَحْمَدُ ثَلاثاً وثَلاثِينَ، وتَخْتِمُها بلا إلٰه إلا الله، وَحْدَهُ لا شَريكَ لَه، لَهُ المُلْكُ ولَه الحَمْدُ، وهُو على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي عائشة فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٥٠٤)، وابن حبان (٢٠١٥) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٣) من طريق هِقْل بن زياد، عن الأوزاعي، به.

وأخرج البخاري (٨٤٣) و(٦٣٢٩)، ومسلم (٥٩٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٦)، وابن خزيمة (٧٤٩)، وأبو عوانة ٢/٢٤٨ و٢٤٩، وابن حبان (٢٠١٤)، والبيهقي ٢/١٨٦-١٨٧، والبغوي (٧١٧) و(٧٢٠) من طريق أبي صالح ذكوان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء الفقراء إلى النبي ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات... فذكر نحوه. وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٣٤).

وسيأتي الحديث بنحوه في مسند أبي ذر الغفاري ٥/١٥٨-١٦٧. =

٧٢٤٤ ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، قال: حَفِظْناه عن الزُّهْري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا أَمَّنَ القارِىءُ، فأَمِّنُوا، فإِنَّ المَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ، فمَنْ وافَقَ تَأْمِينُه تَأْمِينَ المَلائِكةِ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[1].

٧٢٤٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قالَ الله: يُؤْذِينِي ابنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وأَنا الدَّهْرُ، بِيَدِي الأَمْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيلَ والنَّهارَ»[2].

= الدُّثور ـ بضم الدال والثاء ـ: جمع دَثْر: وهو المال الكثير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن المسيِّب.

وأخرجه الحميدي (٩٣٣)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٤٤، والبخاري (٦٤٠٢)، وابن ماجه (٨٥١)، وابن الجارود (١٩٠)، وأبو يعلى (٥٨٧٤)، والنسائي ٢/١٤٣-١٤٤، وابن خزيمة (٥٦٩)، والبيهقي ٢/٥٥، والبغوي (٥٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٤١٠) (٧٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٦٤٦) عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً. وانظر (٧١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٦)، والبخاري (٤٨٢٦) و(٧٤٩١)، ومسلم (٢٢٤٦) (٢)، وأبو داود (٥٢٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨٧)، والطبري ٢٥/١٥٢، =

٧٢٤٦ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ،

= وابن حبان (٥٧١٥)، والدارقطني في «العلل» ٨/٨١، والحاكم ٢/٤٥٣، والبيهقي ٣/٣٦٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يذكر فيه زيادة من قول سفيان، وهي: كان أهل الجاهلية يقولون: إن الدهرَ هو الذي يُهلكنا، هو الذي يُميتنا ويُحيينا، فردَّ الله عليهم قولهم.. ثم ساق الحديث، وتلا هٰذه الآية: ﴿وقالوا ما هي إلا حياتُنا الدنيا نموتُ ونَحْيَا وما يُهلِكُنا إلا الدَّهرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، وهٰذه الزيادة عند الطبري جُعلت من الحديث المرفوع، والصوابُ أنها من قول سفيان.

وأخرجه الطبري ٢٥/١٥٣ من طريق معمر، عن قتادة، عن الزهري، عن أبي هريرة مرفوعاً. ومن طريق ابن عُلية، عن هشام الدستوائي، عن أبي هريرة موقوفاً: لا تسبوا الدهرَ، فإن الله هو الدهر.

وسيأتي برقم (٧٦٨٣) و(٧٧١٦) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وانظر له طرقاً أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٥١٨) و(٧٦٨٢) و(٧٩٨٨) و(٨٢٣٢) و(٩١١٦) و(٩١٣٧) و(١٠٤٣٨).

قوله: «يؤذيني ابن آدم»، نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/٥٧٥ عن القرطبي، قال: معناه: يخاطبني من القول بما يتأذى من يجوز في حقه التأذي، والله منزَّهٌ عن أن يصلَ إليه الأذى، وإنما هٰذا من التوسع في الكلام، والمراد: أن من وقع ذٰلك منه، تعرَّض لسخط الله.

وقوله: «أنا الدهر»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٩٠٤: معناه: أنا صاحب الدهر، ومُدَبِّر الأمور التي تَنْسِبُونَها إلى الدّهر، فإذا سبّ ابن آدم الدَّهْرَ من أجل أنه فاعل هٰذه الأمورِ، عَادَ سبُّه إليَّ، لأني فاعلها، وإنما الدهر زَمانٌ ووقت جعلته ظرفاً لمواقع الأمور، وكان من عادةِ أهل الجاهلية إذا أصابهم شِدَّةٌ من الزمان أو مكروهٌ من الأمر أَضافُوه إلى الدَّهر وسبُّوه، فقالوا: بؤساً للدهرِ، وتبّاً للدَّهرِ، ونحو ذٰلك من القول.

فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»[1].

٧٢٤٧ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اشْتَكَتِ النَّارُ إِلى رَبِّها، فقالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضاً، فأَذِنَ لها بنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ في الشِّتاءِ، ونَفَسٍ في الصَّيفِ، فأَشَدُّ ما يَكُونُ مِن الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/١٥٢، والحميدي (٩٤٢)، والبخاري (٥٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٨٨)، وابن الجارود (١٥٦)، وأبو يعلى (٥٨٧١)، وابن خزيمة (٣٢٩)، وأبو عوانة ١/٣٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٧، وفي «المعرفة» (٦٠٦) من طريق سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٧٦١٣) و(٧٨٢٩) من طريق ابن جريج، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة. وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٥٢، والحميدي (٩٤٢)، والبخاري (٥٣٧)، وابن حبان (٧٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٧، وفي «البعث» (٥٠٢)، والبغوي (٣٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزادوا في آخره: «وأشد ما تجدون من الزمهرير».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٥٨، والدارمي (٢٨٤٦)، وابن ماجه (٤٣١٩)، والترمذي (٢٥٩٢) من طريق أبي صالح، وهنَّاد في «الزهد» (٢٤١) من طريق يحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن موهب، عن أبيه، كلاهما عن أبي هريرة. ويحيى بن عبيدالله عند هنَّاد متروك. وانظر ما سيأتي برقم (٧٧٢٢) و(٩١٢٥) و(٩٩٥٥) و(١٠٥٣٨). =

٧٢٤٨ ـ حدَّثنا سفيانُ، حدثنا الزُّهري، عن سعيد بن المُسَيِّب عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أن يَبيعَ حاضِرٌ لِبَادٍ، أو يَتَناجَشُوا، أو يَخْطُبَ الرجلُ على خِطْبَةِ أخيهِ، أو يَبيعَ على بَيْعِ أخيهِ، ولا تَسأَلِ المرأةُ طلاقَ أُختِها، لِتَكْتَفِيءَ ما في صَحْفَتِها أو إنائِها، وَلْتَنْكِحْ، فإنما رِزْقُها على اللهِ[1].

= وفي معنى الحديث انظر «فتح الباري» ٢/١٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً الشافعي ٢/١٤٦، والحميدي (١٠٢٦)، والبخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٤١٣) (٥١) و(١٥٢٠)، وأبو داود (٢٠٨٠) و(٣٤٣٨)، وابن ماجه (١٨٦٧) و(٢١٧٢) و(٢١٧٤) و(٢١٧٥)، والترمذي (١١٣٤) و(١١٩٠) و(١٢٢٢) و(١٣٠٤)، والنسائي ٦/٧١-٧٣، وابن الجارود (٥٦٣) و(٦٧٧)، والبيهقي ٥/٣٤٤ و٣٤٦ و٧/١٧٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٢١٦٠) من طريق ابن جريج، ومسلم (١٤١٣) (٥٢)، والنسائي ٦/٧٣، والطحاوي ٣/٤ و٤/١١ من طريق النعمان بن راشد، والبيهقي ٧/١٧٩ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي ٧/٢٥٨-٢٥٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبراني في «الصغير» (٤٦٦) من طريق محمد بن عبدالله ابن أخي الزهري، خمستهم عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٧٠٠) و(١٠٣١٦).

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٧٢٧)، ومسلم (١٥١٥) (١٠) و(١٢) و(١٣)، والنسائي ٧/٢٥٥، والطحاوي ٤/٨ و١١، وابن حبان (٤٩٦١)، والبيهقي ٥/٣١٧ و٣٤٥ من طريق أبي حازم سلمان الأشجعي، ومسلم (١٥١٥) (٩)، والبيهقي ٥/٣٤٥ من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، والبخاري (٥١٥٢)، والنسائي ٧/٢٥٨-٢٥٩ من طريق أبي سلمة، وابن حبان (٤٠٤٦) من طريق داود بن فراهيج، أربعتهم عن أبي هريرة. =

٧٢٤٩ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تُشَدُّ الرِّحَالُ إلى ثَلاثةِ مَساجِدَ: المَسجِدِ الحَرامِ، ومَسْجِدِي، والمَسْجِدِ الأَقْصَى».

= وانظر ما سيأتي برقم (٧٤٥٦) و(٧٧٢٧) و(٧٨٥٨) و(٨١٠٠) و(٨٢٢٥) و(٨٥٠٤) و(٩٢٢٢) و(٩٣١٠) و(٩٣٣٤) و(٩٥١٨) و(٩٩٢٧) و(٩٩٥١) و(١٠٠٠٤) و(١٠٣٤٦) و(١٠٥١٦) و(١٠٦٤٩) و(١٠٧٩٦).

وفي الباب عن عبدالله بن عباس، سلف برقم (٣٤٨٢)، وذُكرت شواهده هناك. ونزيد على شواهده هنا عن أبي سعيد الخدري، وسيأتي ٣/٥٩.

قوله: «لبادٍ»، قال السندي: لبدوي، وهو أن يبيع الحاضر مال البادي نفعاً له بأن يكون دلَّالاً له، وذٰلك يتضمنُ الضررَ في حقّ الحاضرين، فإنه لو تُرك البادي لكان عادةً باعه رخيصاً.

وقوله: «أو يتناجشوا»، قال: النَّجْش ـ بفتح فسكون ـ: هو أن يمدح السلعة ليروِّجَها، أو يزيد في الثمن، ولا يريد شراءها، ليغتر بذٰلك غيره، وجيء بالتفاعل، لأن التجار يتعارضون، فيفعل هٰذا بصاحبه على أن يكافئه بمثل ما فعل، فنُهوا عن أن يفعلوا معارضة، فضلاً عن أن يفعل بَدْءاً.

وقوله: «ولا تسأل»، قال: الصيغة تحتمل النهي والنفي، والمعنى على النهي، قيل: هو نَهْي للمخطوبة عن أن تسأل الخاطبَ طلاق التي في نكاحه، وللمرأة أن تسأل طلاق الضرة أيضاً، والمراد: الأخت في الدِّين، وفي التعبير باسمِ الأخت، تشنيع لفعلها، وتأكيد للنهي عنه، وتحريض لها على تركه، وكذا التعبيرُ باسم الأخ فيما سبق.

وقوله: «لتكتفىء»، قال: افتعال من «كَفَأ» بالهمزة، أي: لتكبَّ ما في إنائها من الخير، وهو علة للسؤال، والمراد أنها لا تسأل طلاقها لتصرف به مالَها من النفقة والكسوة من الزوج عنها.

قال سفيان: ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ[1] مساجدَ، سواءً[2].

٧٢٥٠ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة؛ قيل له: عن النبيِّ ﷺ؟ فقال: نَعَم: «إذا أَتَيْتُم الصَّلاةَ، فلا تَأْتُوها وأَنْتُم تَسْعَوْنَ، وَأْتُوها وعَلَيْكُم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم، فَصَلُّوا، وما فاتَكُم، فَاقْضُوا»[3].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وهو الجادة، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: ثلاث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٤٣)، وابن أبي شيبة ٤/٦٥، والبخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، وأبو داود (٢٠٣٣)، وأبو يعلى (٥٨٨٠)، والنسائي ٢/٣٧، والبيهقي ٥/٢٤٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٢٢٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧١٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٨، والحميدي (٩٣٥)، ومسلم (٦٠٢)، والترمذي (٣٢٩)، وابن الجارود (٣٠٥)، والنسائي ٢/١١٤-١١٥، والطحاوي ١/٣٩٦، وابن حبان (٢١٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٧، وفي «المعرفة» (١٤٩٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ونقل البيهقي عن مسلم قوله ـ في خارج «الصحيح» ـ: لا أعلم هٰذه اللفظة رواها عن الزهري غير ابن عيينة: «واقضوا ما فاتكم»، قال مسلم: أخطأ ابن عيينة في هٰذه اللفظة. قلنا: يعني أن الصواب عنه: «فأتموا ما فاتكم». وقال أبو داود =

٧٢٥١ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ ٢٣٩/٢

عن أبي هريرة: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَيُصَلِّي أَحَدُنا في ثوبٍ؟ قال: «أَلِكُلِّكُم[1] ثَوْبَـانِ؟!». قال أبـو هُريرةَ: أَتَعْرِفُ أبا هريرةَ! يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، وثيابُه على المِشْجَبِ[2].

= في «السنن» ١/٣٨٤: قال الزبيدي، وابن أبي ذئب، وإبراهيم بن سعد، ومعمر، وشعيب بن أبي حمزة، عن الزهري: «وما فاتكم فأتموا»، وقال ابن عيينة عن الزهري وحده: «فاقضوا»، وقال محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وجعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «فأتموا»، وابن مسعود عن النبي ﷺ، وأبو قتادة، وأنس، عن النبي ﷺ كلهم قالوا: «فأتموا»، واختُلف عن أبي ذر فروي عنه: «فأتموا» و«فاقضوا».

قلنـا: قد روي عن معمـر باللفـظين جميعاً، وانظر ما سيأتي برقم (٧٦٦٢) و(٧٦٦٤)، وكذا ابن أبي ذئب عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة برقم (١٠٨٩٣)! وانظر التعليق على الحديث رقم (٧٢٣٠).

(١) في (م): أولكلكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٣٧)، وابن ماجه (١٠٤٧)، وأبو يعلى (٥٨٨٣)، وابن الجارود (١٧٠)، وابن خزيمة (٧٥٨)، وابن حبان (٢٢٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٤٠ عن الزهري، به.

وأخـرجـه البخـاري (٣٥٨)، ومسلم (٥١٥)، وأبـو داود (٦٢٥)، والنسـائي ٢/٦٩ـ٧٠، والطحاوي ١/٣٧٩، وابن حبان (٢٢٩٥)، والبيهقي ٢/٢٣٦ـ٢٣٧، والبغوي (٥١١) من طرق عن مالك، به ـ دون قول أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٧٩ من طريق روح بن عبادة، عن مالك، عن الزهري، =

٧٢٥٢ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُالله ـ يعني ابن المُبارَك ـ، أخبرنا محمدُ بن أبي حَفْصَة، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَأْتُوا الصَّلاةَ وأَنْتُم تَسْعَوْنَ، ولٰكِنِ امْشُوا إليها وعَلَيْكُم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم، فصَلُّوا، وما فَاتَكُم، فأَتِمُّوا»[1].

= عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. فذكر فيه قوله.

وسيأتي من طريق الزهري عن أبي سلمة برقم (٧٦٠٦).

وأخرجه مسلم (٥١٥) من طريق عقيل ويونس، والبيهقي ٢/٢٣٧ من طريق عقيل، كلاهما عن ابن شهاب، عن أبي سلمة وسعيد، به ـ ولم يذكر فيه مسلم قول أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٤٩).

وقول أبي هريرة في آخر الحديث أخرجه مفرداً مالك في «الموطأ» ١/١٤٠، وأبو يعلى (٥٨٨٩) من طريق الزهري، به.

والمِشْجَب، قال السندي: هو بكسر ميم وسكون معجمة وفتح جيم: عِيدانٌ تُضم رؤوسها، ويُفرَّج بين قوائمها، وتوضع عليها الثياب، وقد تُعلَّق عليها الأسقية لتبريد الماءِ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة مختلف فيه، روى له البخاري حديثين: الأول في الحج (١٥٩٢) متابعةً، والثاني في المغازي (٤٢٨٢) مفرداً دون متابعة، وروى له مسلم ثلاثة أحاديث متابعة: في الجنائز (٩٤٤) وفي الحج (١٣٠٦) (٣٣٣) و(١٣٥١) (٤٤٠)، وهو ـ كما قال الإمام الذهبي في «السير» ٧/٥٩ ـ بالجَهْد أن يُعدَّ حديثه حسناً، وليس هو بالمكثر، وباقي رجال السند ثقات من رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي مولاهم المروزي ـ، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. =

٧٢٥٣ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِن أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ، إلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»(١).

= وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٠٨)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٦٩)، والبيهقي ٢/٢٩٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧٠) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والترمذي (٣٢٧) من طريق معمر، ثلاثتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق أخرى عن الزهري برقم (٧٦٦٣) و(٩٨٣٥).

وأخرجه الطحاوي ١/٣٩٦، والبيهقي ٢/٢٩٧ من طريق محمد بن عمرو الليثي، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي برقم (٩٠٢٢) و(١٠١٠٣) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، به، بلفظ الإتمام، ومن هٰذا الطريق برقم (٧٧٩٤) بلفظ القضاء، وبرقم (٨٩٦٤) و(٩٠١١) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به بلفظ القضاء أيضاً، وبرقم (١٠٨٩٣) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة باللفظين. وانظر الحديث السالف برقم (٧٢٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسعيد: هو ابن المسيب.

وأخرجه عبدالرزاق (٩١٣٢)، والحميدي (٩٤٠)، والدارمي (١٤٢٠)، ومسلم (١٣٩٤) (٥٠٥)، وابن ماجه بإثر الحديث (١٤٠٤)، وأبو يعلى (٥٨٧٥)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٦، وفي «مشكل الآثار» (٥٩٦) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. وسقط الزهري من المطبوع من «سنن الدارمي».

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٥٧) من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٩١٦) من طريق الوليد بن رباح، وأبو يعلى =

٧٢٥٤ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ وأَبي سَلَمَة عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[1].

=(٦٥٢٥) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٦/٣، وفي «مشكل الآثار» (٦٠١) من طريق نافع، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٧٧٣٣) من طريق سعيد بن المسيب، ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٤١٥) و(٧٤٨١) و(٧٧٣٤) و(٩١٥٣) و(١٠٠١٥) و(١٠٤٧٥).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، سلفت الإشارة إلى موضع حديث كل واحد منهم في «المسند» عند حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢٤٨/١، وفي «السنن المأثورة» (٣٦٩)، والحميدي (١٠٧٩)، وابن أبي شيبة ٢٧١/٩، ومسلم (١٧١٠) (٤٥)، وأبو داود (٣٠٨٥)، وابن ماجه (٢٦٧٣)، وابن الجارود (٣٧٢) و(٧٩٥)، والدارقطني ١٥١/٣، والبيهقي في «السنن» ١٥٥/٤ و٣٤٣/٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٣٨٣) و(٢٣٨٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٨٦٨/٢ـ٨٦٩ عن ابن شهاب الزهري، به. ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (١٦٦٨) و(٢٣٧٨)، والبخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤٥/٥، وفي «الكبرى» (٥٨٣٣)، والطحاوي ٢٠٣/٣، وابن خزيمة (٢٣٢٦)، وابن حبان (٦٠٠٥)، والدارقطني ١٥١/٣، والبيهقي في «الكبرى» ١٥٥/٤ و٣٤٣/٨.

وأخرجه عن مالك مختصراً بقوله: «في الركاز الخُمس» الشافعي في «المسند» =

٧٢٥٥ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ أعرابيٌّ المسجدَ، فصَلَّى رَكْعَتين، ثم قال: اللّهُمَّ ارْحَمْني ومحمداً، ولا تَرْحَمْ مَعَنا أحداً. فالْتَفَتَ النبيُّ ﷺ، فقال: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ واسِعاً»، ثم لم يَلْبَثْ أن بالَ في المسجدِ، فأَسرَعَ الناسُ إليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنَّما

= ١/٢٤٨، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٢٣٨٥)، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن النبي ﷺ لم يذكر فيه أبا هريرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٥) عن زَمْعة بن صالح، والبخاري (٦٩١٢)، ومسلم (١٧١٠) (٤٥)، والترمذي (٦٤٢) و(١٣٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٣١)، وابن حبان (٦٠٠٦) و(٦٠٠٧)، والدارقطني ٣/١٥١، والبيهقي في «السنن» ٨/١١٠ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٧٠)، وابن أبي شيبة ٣/٢٢٥، والترمذي (١٣٧٧)، والنسائي ٥/٤٥، والطحاوي ٣/٢٠٣، والدارقطني ٣/١٤٩-١٥٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه مسلم (١٧١٠) (٤٥)، والنسائي ٥/٤٥، والطحاوي ٣/٢٠٤، والدارقطني ٣/١٥١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٤٥٧) و(٧٧٠٤) و(٧٨٢٨) من طريق سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٣٧١) و(١٠١٤٧) و(١٠٤١٦) و(١٠٥١٥) من طريق أبي سلمة وحده، وانظر ما سلف برقم (٧١٢٠).

جَرْحها، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٢٥٥: الجَرْحُ هاهنا بفَتْح الجيم على المصدر لا غير، قاله الأزهري، فأما الجُرْح بالضم فهو الاسم.

بُعِثْتُم مُيَسِّرِين، ولم تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، أَهَرِيقُوا عليه دَلْواً مِن ماءٍ، أَو سَجْلاً من ماءٍ»[1].

٧٢٥٦ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٢٥، والحميدي (٩٣٨)، وأبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٧)، والنسائي ٣/١٤، وابن الجارود (١٤١)، وأبو يعلى (٥٨٧٦)، وابن خزيمة (٢٩٨)، والبيهقي ٢/٤٢٨، والبغوي (٢٩١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي يعلى وابن خزيمة مختصرة بقصة البول في المسجد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً كذٰلك ابن خزيمة (٢٩٨) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، به. وتحرف «حسين» في المطبوع منه إلى: حصين! وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على هٰذا الحديث في الرد على بروكلمان.

وسيأتي برقم (٧٨٠٢) و(١٠٥٣٣) من طريق أبي سلمة، وبرقم (٧٧٩٩) و(٧٨٠٠) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب بقصة الدعاء فقط عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٩٠)، وعن جندب، سيأتي في «المسند» ٤/٣١٢.

وبقصة البول عن أنس، سيأتي ٣/١١٠-١١١ و١٩١.

قوله: «لقد تحجرتَ واسعاً»، قال ابن الأثير ١/٣٤٢: أي: ضَيَّقت ما وسَّعه الله، وخصصتَ به نفسك دون غيرك.

وقوله: «فأسرع الناس إليه»، قال السندي: أي: ليمنعوه من البول فيه.

وسَجْلاً، قال: بفتح فسكون، أي: دلواً مُلِئَت ماءً.

وأَهريقوا، أي: أَرِيقوا.

عن أبي هريرة، أَنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «لا فَرَعَةَ ولا عَتِيرَةَ»(١).

٧٢٥٧ - حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ - وقيل له مرةً: رَفَعْتَه؟ فقال: نعم. وقال مرةً: يَبْلُغُ به -: «يَقُولونَ: الكَرْمُ، وإنَّما الكَرْمُ قَلْبُ المُؤْمِنِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٥)، وابن أبي شيبة ٢٥٢/٨، والدارمي (١٩٦٤)، والبخاري (٥٤٧٤)، ومسلم (١٩٧٦)، وأبو داود (٢٨٣١)، وابن ماجه (٣١٦٨)، والنسائي ١٦٧/٧، وابن الجارود (٩١٣)، وأبو يعلى (٥٨٧٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤٦٤/١، والبيهقي ٣١٣/٩، والبغوي (١١٢٩) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: «وقيل له مرةً: رفعته؟ فقال: نعم. وقال مرةً: يبلغ به»، قال الشيخ أحمد شاكر: الظاهر أن هٰذا من كلام ابن عيينة، يحكي به حال الزهري في رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، فمرةً رفعه بلفظ: «قال رسول الله ﷺ»، وهي التي اقتصر عليها البخاري في روايته، ومرةً يذكره غير مصرِّحٍ بذٰلك، فيسأله بعض سامعيه: أهو مرفوع؟ فيقول: نعم، ومرة يرفعه بلفظ: «يبلغ به»، أي: يبلغ به أبو هريرة إلى أعلاه، فيسنده إلى رسول الله ﷺ، وكلها ألفاظ صريحة في الرفع عند أهل العلم بالحديث.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٩)، والبخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧) (٧)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ١٧٢/٥، وابن حبان (٥٨٣٣)، والبغوي (٣٣٨٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند مسلم ومن طريقه البغوي: «لا تقولوا: كَرْمٌ...». =

٧٢٥٨ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

= وأخرجه كذٰلك ابن حبان (٥٨٣٤) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٧٥١٨) و(٧٦٨٢) و(٧٩٠٩) و(٨١٩٠).

وفي الباب عن وائل بن حجر عند الدارمي (٢١١٤)، ومسلم (٢٢٤٨) (١١).

قال البغوي في «شرح السنة» ١٢/٣٥٦: قد قيل في معنى نهيه عن تسمية هٰذه الشجرة كرْماً: إن هٰذا الاسم عندهم مشتق من الكرم، سموا شجرة العنب كرماً، لأنه يتخذ منه الخمر، وهي تحث على السخاء والكرم، فاشتقوا لتلك الشجرة اسماً من الكرم، فكره النبي ﷺ تسميته لِشيء حرمه الشرع باسم مأخوذ من الكرم، وأشفق أن يدعوهم حسنُ الاسم إلى شرب الخمر المتخذة من ثمرها، فسلبها هٰذا الاسم تحقيراً لشأنها، وتأكيداً لحرمتها، وجعله صفة للمسلم الذي يتوقاها، ويمنع نفسه عن محارم الشرع عزةً وتكريماً.

وقال الزمخشري في «الفائق» ٣/٢٥٧، ونقله عنه ابن الأثير في «جامع الأصول» ١١/٧٥٢-٧٥٣: أراد النبي ﷺ أن يقرر ويشدِّد ما في قوله عز وجل: ﴿إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات: ١٣] بطريقة أنيقة، ومسلك لطيف، ورمزٍ خلوب، فيُصِرُّ أن هٰذا النوع من غير الأناسي، المسمى بالاسم المشتق من الكرم: أنتم أحِقَّاء بأن لا تؤهلوه لهٰذه التسمية، ولا تُطلقوها عليه، ولا تسلموها له غيرةً للمسلم التقي، ورباً به أن يشارك فيما سماه الله به، واختصه بأن جعله صفته، فضلاً أن تسموا بالكَرْم من ليس بمسلم، وتعترفوا له بذٰلك، وليس الغرض حقيقة النهي عن تسمية العنب كرماً، ولكن الرمز إلى هٰذا المعنى، كأنه قال: إن تأتَّى لكم أن لا تسموه ـ مثلاً ـ باسم الكرم، ولكن بالحَبَلة فافعلوه.

وقوله: «فإنما الكرم قلب المؤمن والرجل المسلم»، أي: فإنما المستحق للاسم المشتق من الكرم: المسلم، ونظيره في الأسلوب قوله تعالى: ﴿صِبغة الله ومن أحسن من الله صِبغة﴾ [البقرة: ١٣٨].

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا كَانَ يومُ الجُمُعَةِ، كانَ على كُلِّ بابٍ مِنْ أبـوابِ المَسْجِـدِ مَلائِكةٌ، يَكْتُبونَ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ، فإذا خَرَجَ الإمامُ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ»(١).

٧٢٥٩ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المُهَجِّرُ إلى الجُمُعَةِ، كالمُهْـدِي بَدَنَـةً، ثمَّ الذي يَلِيهِ، كالمُهْدِي بَقَرَةً، والذي يَلِيه،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/١٣١، والحميدي (٩٣٤)، ومسلم ص٥٨٧ (٢٤)، وابن ماجه (١٠٩٢)، والنسائي ٣/٩٨، وابن خزيمة (١٧٦٩)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٦٩، والبيهقي ٣/٢٢٥-٢٢٦، والبغوي (١٠٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وهو عن سفيان عندهم مطول، مجموعٌ إليه الحديث الآتي بعد هٰذا برقم (٧٢٥٩).

وأخرج هٰذه القطعة وحدها النسائي في «الكبرى» (١٦٨٩) من طريق عمرو بن الحارث وعقيل بن خالد، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وانـظر ما سيأتـي برقـم (٧٥١٩) و(٧٥٨٢) و(٧٦٨٧) و(٨٥٢٣) و(٩٨٩٦) و(٩٩٢٦) و(١٠٢٧١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧١٩).

وعن أبي سعيد، سيأتي ٣/٨١.

وعن أبي أمامة، سيأتي أيضاً ٥/٢٦٠.

قولـه «طُويت الصحف»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٣٦٧-٣٦٨: المـراد بطَيِّ الصحف: طيُّ صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة إلى الجمعة دونَ غيرها من سماع الخطبة وإدراك الصلاة والذِّكر والدُّعاء والخشوع ونحو ذٰلك، فإنه يكتبه الحافظان قطعاً.

كالمُهْدِي كَبْشاً» حتَّى ذَكَرَ الدَّجاجَةَ والبَيْضَةَ[1].

٧٢٦٠ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة: لَمَّا رَفَعَ النبيُّ ﷺ رَأْسَه من الركعةِ الآخِرةِ من صلاةِ الصُّبْحِ، قال: «اللّهُمَّ أَنْجِ الوليدَ بن الوليدِ، وسَلَمَةَ بن هِشامٍ، وعَيَّاشَ بن أبي رَبيعةَ، والمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، اللّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، واجْعَلْها عَلَيْهِم سِنينَ كسِنِي يُوسُفَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٧٦٨٧) و(٩٨٩٦) و(٩٩٢٦) و(١٠٤٧٤) من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي سعيد، سيأتي ٣/٨١.

وعن سمرة بن جندب عند ابن ماجه (١٠٩٣).

قوله: «المهجِّر»، قال السندي: اسم فاعل من التهجير، قيل: المراد به المبادرة إلى الجمعة بعد الصبح، وقيل: بل في قرب الهاجرة، أي: نصف النهار. كالمهدي، أي: المتصدِّق. بَدَنة ـ بفتحتين ـ، أي: الإبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٩٤ و٩٥، وابن أبي شيبة ٢/٣١٦-٣١٧، والحميدي (٩٣٩)، وابن ماجه (١٢٤٤)، والبخاري (٦٢٠٠)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٤)، والنسائي ٢/٢٠١، وأبو يعلى (٥٨٧٣)، وابن خزيمة (٦١٥)، وأبو عوانة ٢/٢٨٣، والبيهقي ٢/١٩٧ و٢٤٤، والبغوي (٦٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٤٦٥) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة عن أبي هريرة، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦٦٩) و(٩١٤٩) و(٩٢٨٥) و(٩٤١٣). =

٧٢٦١ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ؛ وقال سفيانُ مـرةً: روايةً: «خَمْسٌ مِن الفِطْرَةِ: الخِتَانُ، والاسْتِحْدَادُ، وقَصُّ الشَّاربِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ، ونَتْفُ الإِبْطِ»(١).

٧٢٦٢ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، أَو عن أَبي سَلَمَة؛ عن أَحدِهما أَو كِلَيْهما(٢): أَنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «الوَلَدُ لِلفِراشِ، ولِلْعَاهِرِ الحَجَرُ»(٣).

= قال السندي: أَنْجِ ـ بفتح الهمزة ـ: من الإنجاء، وطأَتك: أَخْذك وعقوبتك، واجعلها: أي العقوبة، سِنين، أي: القحط سبع سنين، دعا عليهم بالقحط دون الهلاك، طمعاً في إيمانهم رحمة عليهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه الحميدي (٩٣٦)، والبخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧)، وأبو داود (٤١٩٨)، وابن ماجه (٢٩٢)، والنسائي ١٣/٧، وأبو يعلى (٥٨٧٢)، وأبو عوانة ١٩٠/١، وابن حبان (٥٤٨١) و(٥٤٨٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥٧/٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٣٩).

قوله: «روايةً»، قال السندي: بالنَّصب، بمنزلة: رفعاً.

(٢) كذا في (م) و(عس) و(س)، وفي بقية الأصول الخطية: كلاهما، والأول أصوب.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين، والشك في الإسناد: هل هو عن سعيد بن المسيب أم عن أبي سلمة، لا يضر، فكلاهما من رجال الشيخين، وهما ثقتان.

٧٢٦٣ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

= وأخرجه الشافعي ٢/٢٩ـ٣٠، والحميدي (١٠٨٥)، وابن أبي شيبة ٤/٤١٥، ومسلم (١٤٥٨)، والنسائي ٦/١٨٠، والبيهقي ٧/٤٠٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٣٥)، وابن ماجه (٢٠٠٦)، والترمذي (١١٥٧)، والبيهقي ٧/٤١٢ من طريق سفيان، عن الزهري، عن سعيد وحده، به.

وسيأتي برقم (٧٧٦٣) من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة. وانظر (٩٠٠٣) و(١٠٣٨٦) و(١٠٣٨٧).

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١٧٣)، وعن عثمان برقم (٤١٦)، وعن علي برقم (٨٢٠)، وعن عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٨١).

وعن عمرو بن خارجة وأبي أمامة وعبادة بن الصامت وعائشة، ستأتي في «المسند» على التوالي ٤/١٨٦ و٥/٢٦٧ و٣٢٦ـ٣٢٧ و٦/٣٧.

وعن ابن مسعود عند النسائي ٦/١٨١، وصححه ابن حبان (٤١٠٤).

قوله: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٣٧: قال العلماء: العاهر: الزاني، وعهر: زنى، وعهرت: زنت، والعهر: الزنا، ومعنى «له الحجر»، أي: له الخيبة، ولا حق له في الولد، وعادة العرب أن تقول: له الحجر، وبفيه الأَثْلَب، وهو التراب، ونحو ذٰلك، يريدون: ليس له إلا الخيبة. وقيل: المراد بالحجر هنا: أنه يرجم بالحجارة، وهٰذا ضعيف لأنه ليس كل زان يرجم، وإنما يرجم المحصن خاصة، ولأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه، والحديث إنما ورد في نفي الولد عنه.

وأما قوله ﷺ: «الولدُ لِلفراش»، فمعناه: أنه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشاً له، فأتت بولد لمدةِ الإمكان منه، لحقه الولد، وصار ولداً يجري بينهما التوارث وغيره من أحكام الولادة، سواء كان موافقاً له في الشبه، أم مخالفاً، ومدة إمكانه كونه منه ستة أشهر من حين اجتماعهما.

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تُقاتِلُوا قوماً كأَنَّ وُجُوهَهُم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ، نِعالُهُم الشَّعْرُ»(١).

٧٢٦٤ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة: جاءَ رجلٌ من بني فَزَارةَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١٠٠)، وابن أبي شيبة ١٥/٩٢، والبخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٢)، وأبو داود (٤٣٠٤)، وابن ماجه (٤٠٩٦)، والترمذي (٢٢١٥)، وأبو يعلى (٥٨٧٨)، وابن حبان (٦٧٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضُهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٣)، وابن حبان (٦٧٤٦) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٥)، وأبو داود (٤٣٠٣)، والنسائي ٦/٤٤ـ٤٥ من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٦٧٦) من طريق سعيد بن المسيب. وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٩٨٧) و(٨٢٤٠) و(٩١٧٢)، وسيأتي عن الحسن مرسلاً في مسند أبي هريرة برقم (١٠٣٩٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وعمرو بن تغلب وامرأة، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٣١ و٥/٦٩ و٢٧١.

المجانُّ المُطْرَقة: هي التُّروس التي يُطرق بعضُها فوق بعض، أي: يركَّب بعضها فوق بعض، يعني أنها عريضة، ورواه بعضهم بتشديد الراء من «المطرقة» للتكثير، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/١١٢: والأول أشهر.

وقوله: «نعالهم الشعر»، قال السندي: الظاهر أنهم يتخذون من الشعر نعالاً يلبسونها.

إنَّ امرأتي وَلَدَتْ غُلاماً[1] أَسْوَدَ! قال: «هَلْ لَكَ مِن إبِلٍ؟» قال: نَعَمْ، قال: «فما أَلْوانُها؟» قال: حُمْرٌ. قال: «هَلْ فِيها أَوْرَقُ؟» قال: إنَّ فِيها لَوُرْقاً. قال: «أَنَّى أَتاهُ ذٰلك؟» قال: عسى أن يكونَ نَزَعَه عِرْقٌ. قال: «وهٰذا عَسَى أن يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ»[2].

٧٢٦٥ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلاثَةٌ مِن الوَلَدِ فَيَلِجَ النَّار، إلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ»[3]. ٢/٢٤٠

---

(١) في (م): ولدت ولداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/٣١، والحميدي (١٠٨٤)، ومسلم (١٥٠٠)، وأبو داود (٢٢٦٠)، وابن ماجه (٢٠٠٢)، والترمذي (٢١٢٨)، وأبو يعلى (٥٨٦٩) و(٥٨٨٦)، والنسائي ٦/١٧٨، وابن حبان (٤١٠٦) و(٤١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤١١ و٨/٢٥٢، وفي «المعرفة» (٤٥٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٢٠)، والبخاري (١٢٥١)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، وابن ماجه (١٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٠)، وأبو يعلى (٥٨٨٢)، وابن الجارود (٥٥٤)، والبغوي (١٥٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٧٢١) و(١٠١٢٠) (١٠٢١٠)، وانظر (٧٣٥٧) و(٩٤٣٧) و(١٠٣٢٥) و(١٠٣٣١) و(١٠٦٢٢).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤).

وعن أبي سعيد وأنس وجابر وعتبة بن عبدٍ السلمي وأبي ذر ومعاذ بن جبل وأم =

٧٢٦٦ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري

يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرضُ مَسجِداً وطَهُوراً». قال سفيانُ: أُرَاهُ عن سعيدٍ، عن أَبي هريرةَ[1].

= سليم، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٣/١٤ و١٥٢ و٣٠٦ و٤/١٨٣ و٥/١٥١ و٢٤١ و٦/٣٧٦.

قوله: «فيلج النار»، أي: يدخلها.

وقوله: «إلا تَحِلَّةَ القسم»، قال البغوي في «شرح السنة» ٥/٤٥٠-٤٥١: مصدر حَلَّلتُ اليمين تحليلاً وتَحِلَّةً، أي: أبررتُها، يريد: إلا قدر ما يُبِرُّ اللهُ قَسَمَه فيه، وهو قوله عز وجل: ﴿وإن منكم إلا واردُها﴾ الآية [مريم: ٧١]، فإذا مَرَّ بها وجاوزها، فقد أَبَرَّ قَسَمه.

(١) حديث صحيح، وإسناده صحيح على شرط الشيخين إن كان الزهريُّ وصله، وهو الذي يغلب على ظننا.

فقد أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٨٥) برواية الطحاوي عن المزني، وأخرجه الطحاوي أيضاً في «مشكل الآثار» (١٠٢٣) عن المزني، عن الشافعي، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «أُعطيتُ خمساً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قبلي: جُعلت لي الأرض مسجداً وطَهوراً، ونُصِرْتُ بالرُّعب، وأُحِلَّتْ لي الغنائم، وأُرسلت إلى الأحمر والأبيض، وأُعطيتُ الشفاعة». قال الشافعي: ثم جلست إلى سفيان فذكر هٰذا الحديث، فقال: الزهري عن أبي سلمة أو سعيد عن أبي هريرة، ثم ذكره.

وأخرجه مثل حديث الشافعي: الحميديُّ (٩٤٥) عن سفيان، قال: حدثنا الزهري عمن سمع أبا هريرة، إما سعيد وإما أبو سلمة، وأكثر ذٰلك يقوله عن أبي سلمة (في المطبوع: عن أبي هريرة، ويغلب على ظننا أنه تحريف): أن رسول الله ﷺ، قال: «أُعطيت خمساً...». وانظر ما سيأتي برقم (٧٦٣٢) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة. وما سيأتي برقم (٧٥٨٥).

٧٢٦٧ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة[1]، روايةً: «أَسْرِعُوا بِجَنائِزِكُم، فإِنْ كَانَ صَالِحاً، قَدَّمْتُموهُ إِليهِ، وإِنْ كانَ سِوى ذٰلكَ، فشَرٌّ تَضَعُونَهُ عن رقابِكُم».

وقال مرةً أُخرى: يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «أَسْرِعُوا بالجَنازَةِ، فإِنْ تَكُ صَالِحةً، خَيْرٌ تُقَدِّمُوها إِلَيهِ»[2].

= وسيأتي مختصراً برقم (٧٤٠٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ومطولاً برقم (٩٣٣٧) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر مسند ابن عباس الحديث رقم (٢٧٤٢).

قوله: «جُعلت لي الأرض مسجداً»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٣/١٩٧: أراد أن أهل الكتاب ما أُبيحت لهم الصلاة إلا في بِيَعِهم وكنائسهم، وأباح الله عزَّ وجلَّ لهٰذه الأمة الصلاةَ حيثُ كانوا، تخفيفاً عليهم وتيسيراً، ثم خصَّ منها المقبرة والحمَّام، والمكان النجس، فنُهوا عن الصلاة فيها.

وقوله: «وطهوراً»، أراد به الترابَ، كما بينه في حديث حذيفة (عند مسلم ٥٢٢): «جعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً».

(١) هٰذا الإسنادُ من أوله إلى هنا أثبتناه من (ظ٣) و(عس) والنسخة الكتانية و«أطراف المسند» لابن حجر ٧/٢٧٣، وقد سقط من (م) وباقي الأصول الخطية، وكتب في (س) ثم رمِّج!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: «روايةً» هو رفع للحديث، وهو في قوة قوله: «قال رسول الله ﷺ». =

٧٢٦٨ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا هَلَكَ كِسْرَى، فلا كِسْرى بَعْدَه، وإذا هَلَكَ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبيلِ اللهِ»[1].

= وأخرجه بنحوه الحميدي (١٠٢٢)، وابن أبي شيبة ٣/٢٨١، والبخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤) (٥٠)، وأبو داود (٣١٨١)، وابن ماجه (١٤٧٧)، والترمذي (١٠١٥)، والنسائي ٤/٤١-٤٢، وابن الجارود (٥٢٧)، والطحاوي ١/٤٧٨، وابن حبان (٣٠٤٢)، والبيهقي ٤/٢١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/٣٢-٣٣، والبغوي (١٤٨١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٤٧٨ من طريق زمعة بن صالح، عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٢٧٢) و(٧٧٧٢) و(٧٧٧٣)، وانظر (٧٢٧١) و(٧٩١٤) و(١٠٣٣٢).

قوله: «خيرٌ»، كذا في الأصول الخطية بحذف الفاء، وفي «الصحيحين» بإثباتها، وهو الجادَّة، ويُخرَّج ما هنا على ما قاله أبو الحسن علي بن سليمان الأخفش فيما نقله عنه النحاس في «إعراب القرآن» ٤/٨٣ من جواز حذفها في الكلام إذا عُلِمَ، وجَعَل منه قوله تعالى: ﴿ما أصابكم من مصيبةٍ بما كسبت أيديكم﴾ [الشورى: ٣٠]، بحذف الفاء من قوله: «بما» وهي قراءة نافع وابن عامر، وكذٰلك هي في مصاحف أهل المدينة والشام فيما ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٧/٢٨٨، وكذٰلك جَوَّزَه ابن مالك في «شواهد التوضيح» ص١٣٣، قال: ومنه حديث اللُّقَطَة: «فإن جاء صاحبُها، وإلا استَمتِعْ بها».

وقوله: «تُقَدِّموها»، كذا وقع في الأصول الخطية أيضاً بحذف النون، ورواية «الصحيحين» وغيرهما: «تقدِّمونها» بإثباتها، وهو الجادَّة، وما هنا له وجه.

وقوله: «فإن تك صالحةً»، وقع في (ظ٣): فإن يك صالحاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٢٦٩ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُم ابنُ مَرْيَمَ حَكَماً مُقْسِطاً، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، ويَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، ويَضَعُ الجِزْيَةَ، ويَفِيضُ المالُ، حتَّى لا يَقْبَلَه أَحَدٌ»[1].

= وأخرجه الشافعي ٢/١٨٦، والحميدي (١٠٩٤)، ومسلم (٢٩١٨)، والترمذي (٢٢١٦)، وأبو يعلى (٥٨٧٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٧، وفي «الدلائل» ٤/٣٩٣، والبغوي (٣٧٢٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٧)، وابن أبي شيبة ١٥/١٤٤، والبخاري (٢٤٧٦)، ومسلم (١٥٥) (٢٤٢)، وابن ماجه (٤٠٧٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨٠-٣٨١، وابن منده في «الإيمان» (٤٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٥) (٢٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣) و(١٠٤)، وابن منده (٤١١) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٦٧٩) و(١٠٩٤٤) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٨) من طريق سفيان، عن عمران بن ظبيان الحنفي، عن رجل من بني حنيفة، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٩٠٣) و(٩١٢١) و(٩٢٧٠) و(٩٣٢٣) و(١٠٢٦١) و(١٠٤٠٤).

قلنا: وقد تواترت الأخبارُ بنزول عيسى ابن مريم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام قبل يوم القيامة، وللإمام الشيخ محمد أنور شاه الكشميري كتاب جمع فيه هٰذه الأخبار، وسماه: «التصريح بما تواتر في نزول المسيح»، وهو مطبوع بتحقيق الشيخ =

٧٢٧٠ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، سَمِعَ ابنَ أُكَيْمَة يُحَدِّثُ سعيدَ بن المُسَيِّب[1]، يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً، نَظُنُّ[2] أنها الصُّبحُ، فلما قَضَى صلاتَه، قال: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُم

= العلامة المتفنن عبدالفتاح أبو غدة.

قوله: «حكماً»، قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٢/١٩٠: أي: ينزل حاكماً بهٰذه الشريعة، لا ينزل نبياً برسالة مستقلة، وشريعة ناسخة، بل هو حاكم من حكام هٰذه الأمة.

والمقسط: العادل، يقال: أقسَطَ يُقسِط إقساطاً، فهو مُقسِط: إذا عَدَل، والقِسْط ـ بكسر القاف ـ: العَدْل، وقَسَط يقسِط قَسطاً ـ بفتح القاف ـ فهو قاسط: إذا جار.

وقوله ﷺ: «فيكسر الصليب»، معناه: يكسره حقيقة، ويُبطِلُ ما يزعمه النصارى من تعظيمه.

وقوله ﷺ: «ويضع الجزية»، أي: لا يقبلها، ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام، ومن بَذَل منهم الجزية، لم يكفَّ عنه بها، بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل.

(١) وقع في (م) وعامة أصولنا الخطية غير (عس): «يُحدِّث عن سعيد بن المسيب»، والصواب حذف كلمة «عن» كما في نسخة (عس) المتقنة ونسخة خطية أخرى اعتمدها الشيخ أحمد شاكر، وذكر أنها متقنة وهي منسوخة في سنة ٨٣٧هـ، وكذا هو على الصواب بحذف «عن» عند الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٢١/٢٢٩-٢٣٠ إذ أخرجه من طريق «المسند»، قلنا: وكذا كل من أخرج هٰذا الحديث من طريق الزهري لم يذكر فيه كلمة «عن»، ومما يؤيد عدم مجيئها في الإسناد أن يحيى بن معين أثنى على ابن أكيمة هٰذا، فقال: كفاك قول الزهري: سمعت ابنَ أُكيمة يُحدِّث سعيدَ بن المسيب.

(٢) في (م) وبعض الأصول الخطية: يظن، بالياء، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

أَحَدٌ؟» قال رجلٌ: أَنا. قال: «أَقُولُ: ما لِي أُنازَعُ القُرانَ؟!»[1].

قال مَعْمَر عن الزُّهْري: فانْتَهى الناسُ عن القراءَةِ فيما يَجْهَرُ به رسولُ الله ﷺ. قال سفيان: خَفِيَتْ عَلَيَّ هٰذه الكلمةُ.

---

(١) إسناده صحيح، ابن أُكيمة ـ واسمه عُمارة، وقيل: عَمَّار، وقيل: عَمْرو، وقيل: عامر ـ لم يرو عنه إلا الزهري، وحديثه في السنن الأربعة وعند البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال فيه أيضاً: كفاك قول الزهري: سمعت ابنَ أكيمة يحدث سعيد بن المسيب، وقال يعقوب بن سفيان: هو من مشاهير التابعين بالمدينة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم الرازي: صحيح الحديث، حديثه مقبول، وقال البزار: ليس مشهوراً بالنقل، ولم يحدث عنه إلا الزهري، وقال ابن سعد: منهم من لا يحتج بحديثه يقول: هو شيخ مجهول، وجهله الحميدي وابن خزيمة والبيهقي، وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٢٢-٢٣: الدليل على جلالته أنه كان يحدِّث في مجلس سعيد بن المسيب وسعيد يُصغي إلى حديثه عن أبي هريرة، وسعيد أجلُّ أصحاب أبي هريرة، وإلى حديثه ذهب سعيد بن المسيب في القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه، وبه قال ابن شهاب، وذٰلك كله دليل واضح على جلالته عندهم وثقته، وبالله التوفيق.

وقول الزهري في آخر الحديث: «فانتهى الناس... الخ»، قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/٢٣١: هو من كلام الزهري، بيَّنه الخطيب، واتفق عليه البخاري في «التاريخ» (٩/٣٨)، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والذهلي، والخطابي، وغيرهم. قلنا: فهو على هٰذا مرسلٌ.

والحديث أخرجه المزي في ترجمة عمارة بن أكيمة من «تهذيب الكمال» ٢١/٢٢٩-٢٣٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٧٥، وعنه ابن ماجه (٨٤٨) وقرن به هشام بن عمار، =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٨٢٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٥٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٢٥ عن مسدد وأحمد بن محمد المروزي، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف وعبدالله بن محمد الزهري، وابن السرح، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٥٧ من طريق علي بن أحمد المديني، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٢١) من طريق أبي داود، عن عبدالله بن محمد الزهري، وأخرجه ابن عبدالبر ١١/٢٤-٢٥ من طريق حامد بن يحيى، تسعتهم عن سفيان بن عيينة، به.

انتهى ابن أبي شيبة وهشام بن عامر وحامد بن يحيى إلى قوله: «ما لي أُنازع القرآن»، وقال أبو داود: قال مسدد في حديثه: قال معمر: فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ﷺ، وقال ابن السرح في حديثه: قال معمر عن الزهري: قال أبو هريرة: فانتهى الناس! وقال عبدالله بن محمد الزهري من بينهم: قال سفيان: وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها، فقال معمر: إنه قال: فانتهى الناس، وقال البيهقي: قال علي ابن المديني: قال سفيان: ثم قال الزهري شيئاً لم أحفظه، انتهى حفظي إلى هٰذا، قال علي: قال لي سفيان يوماً: فنظرت في شيء عندي، فإذا هو: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح، بلا شكٍّ.

وأخرجه ابن عبدالبر ١١/٢٦-٢٧ من طريق أبي أويس، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٦) من طريق الليث بن سعد، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. قال البخاري: وقوله: «فانتهى الناس» من كلام الزهري، وقد بينه لي الحسن بن صباح، قال: حدثنا مبشِّر، عن الأوزاعي: قال الزهري: فاتعظ المسلمون بذٰلك، فلم يكونوا يقرؤون فيما جهر.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٨)، وابن حبان (١٨٤٣)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣١٨) و(٣١٩) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به. انتهى حديثه إلى قوله: «ما لي أُنازع القرآن».

وأخرجه مع قول الزهري بنحوه أبو يعلى (٥٨٦١) من طريق مبشر بن إسماعيل، وابن حبان (١٨٥٠) من طريق الفريابي، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٢٢) =

. . . . . .

= من طريق الوليد بن مزيد، و(٣٢٤) من طريق بشر بن بكر، ثلاثتهم عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. فجعل سعيدَ بن المسيب في موضع ابن أكيمة، قال ابن عبدالبر ١١/ ٢٤: وذٰلك وهم وغلط عند جميع أهل العلم بالحديث، والحديث محفوظ لابن أكيمة...

وأخرجه ابن حبان (١٨٥١) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن من سمع أبا هريرة يقول... فذكره. قال ابن حبان: فعلم الوليد بن مسلم أنه وهم (يعني الأوزاعيَّ) فقال: عن مَن سمع أبا هريرة، ولم يذكر سعيداً.

قلنا: وسواء أكانت هٰذه الزيادة (وهي: فانتهى الناس...) من قول أبي هريرة أو من مرسل الزهري، فإنها زيادة صحيحة، يعضُدها قولُ الله تبارك وتعالى: ﴿وإذا قُرِىءَ القرآنُ فاستمعوا له وأَنصِتوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، فقد اتفق أهل العلم على أن المراد من قوله: ﴿فاستمعوا﴾، وجوب الإنصات على المأموم في الصلوات التي يجهر فيها الإمام، كما في «جامع البيان» ٩/ ١٦٢-١٦٦، و«التمهيد» ١١/ ٣٠-٣١.

ويعضُدها أيضاً قولُه ﷺ: «وإذا قرأ (يعني الإمام) فأَنصِتوا»، رواه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وأبو داود (٦٠٤) وغيرهما، وهٰذا الإنصات إنما يكون في الصلاة الجهرية، وليس في السرية. وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٨٩).

وحديث: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب» يخص المنفردَ والإمام، فإن قراءة الفاتحة في حقهما واجبة، فهو من العام الذي أُريد به الخاص، وأما المأموم فيجب عليه الإنصات في الجهرية، وأما في السرية فيُسَنُّ له أن يقرأ الفاتحة، لأن الإمام يحمل عنه ذٰلك لحديث: «من كان له إمام، فقراءته له قراءة»، وهو حديث حسن روي عن جماعة من الصحابة، منهم جابر بن عبدالله، سيأتي في «المسند» ٣/ ٣٣٩، ونفصِّل القول فيه هناك إن شاء الله تعالى. وانظر «التمهيد» ١١/ ٢٧-٥٥، و«المغني» ٢/ ٢٥٩-٢٦٥، و«تهذيب السنن» ١/ ٣٩٢.

وسيأتي حديث أبي هريرة برقم (٧٨١٩) و(٧٨٣٣) و(٨٠٠٧) و(١٠٣١٨).

وسيأتي نحوه في مسند ابن بحينة ٥/ ٣٤٥ من طريق ابن أخي الزهري، عن =

٧٢٧١ ـ حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، حدثنا عبدُالله ـ يعني ابنَ المُبارَك ـ، أخبرنا يُونُس، عن الزُّهْري، حدثني أبو أُمامةَ بن سَهْل

= الزهري، عن عبدالرحمٰن بن هرمز، عن عبدالله بن بحينة. وهٰذا خطأ، أخطأ فيه ابن أخي الزهري، والصواب ما رواه الجماعة عن الزهري، عن أبي أكيمة، عن أبي هريرة.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٣/٨٤-٨٦: قد اختلف أهل العلم من الصحابة والتابعين، فمَنْ بعدَهم في القراءةِ خلفَ الإمام، فذهب جماعة إلى إيجابها سواءٌ جَهَرَ الإمام أو أَسَرَّ، يُروى ذٰلك عن عُمَر، وعثمان، وعلي، وابنِ عباسٍ، ومُعاذٍ، وأُبيِّ بن كعبٍ (قلنا: وعن أبي هريرة، وعبادة بن الصامت أيضاً)، وبه قال مكحول، وهو قول الأوزاعي، والشافعي، وأبي ثورٍ، فإن أمكنه أن يقرأ في سكتة الإمام، وإلا قرأ معه.

وذهب قومٌ إلى أنه يقرأ فيما أَسَرَّ الإمامُ في القراءة، ولا يقرأ فيما جَهَرَ، يقال: هو قول عبدالله بن عمر، يروى ذٰلك عن عروة بن الزبير، والقاسم بن محمد، ونافعِ بن جُبير، وبه قال الزُّهريُّ، ومالكٌ، وابنُ المبارك، وأحمدُ، وإسحاق، وهو قولٌ للشافعي.

وذهب قوم إلى أنه لا يقرأ أحدٌ خلفَ الإمام سواءٌ أَسَرَّ الإمامُ أو جَهَرَ، يُروى ذٰلك عن زيد بن ثابتٍ وجابر. ويروى عن ابن عمر: إذا صَلَّى أحدُكم خلفَ الإمامِ فحَسْبُهُ قِرَاءةُ الإمام، وبه قال سفيان الثوريُّ، وأصحاب الرأي، واحتجوا بحديث أبي هريرة: «ما لي أُنازع القرآنَ»، قلت: وذٰلك محمولٌ عند الأكثرين على أن يجهرَ على الإمامِ بحيثُ ينازِعه القراءةَ، والدليل عليه ما رُويَ عن عمران بن حُصين أنَّ نبي الله ﷺ صلى بهم الظهرَ، فلما انفتلَ قال: «أيكم قرأ: ﴿سبِّح اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾؟» فقال رجلٌ: أنا، فقال: «عَلِمْتُ أن بعضَكُم خالَجَنِيها» (أخرجه مسلم: ٣٩٨).

والمخالجة: المجاذَبَةُ، وهي قريب من قوله: نازَعَنيها.

أن أبا هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَسْرِعُوا بالجَنازَةِ، فإنْ كانَتْ صالِحةً، قَرَّبْتُموها إلى الخَيْرِ، وإنْ كانَتْ غيرَ ذٰلك، شَرٌّ تَضَعُونَهُ عن رِقَابِكُمْ»[1].

[قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: ووافَقَ سفيانَ[2] مَعْمَرٌ وابنُ أبي حَفْصَةَ.

٧٢٧٢ - حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، عن ابن المُبارَك، عن ابن أبي حَفْصَةَ[3].

---

(١) إسناده صحيح، علي بن إسحاق - وهو المروزي - ثقة من رجال الترمذي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل بن حُنيف الأنصاري، مشهور بكنيته، ولد في عهد النبي ﷺ ولم يسمع منه، مات سنة مئةٍ وله اثنتان وتسعون سنة.

وأخرجه النسائي ٤/٤٢ عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٩٩) (٥١)، والطحاوي ١/٤٧٨ من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٧٧٧٤)، وانظر (٧٢٦٧).

(٢) يعني: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، كما سلف برقم (٧٢٦٧)، فأما حديث معمر فسيأتي برقم (٧٧٧٢)، وأما حديث ابن أبي حفصة فسيأتي برقم (٧٢٧٢) و(٧٧٧٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي حفصة - واسمه محمد -، وقد سلف بيان حاله عند الحديث رقم (٧٢٥٢)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. =

٧٢٧٣ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حَنْظَلَةَ الأَسْلَمي

سَمِعَ أَبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَيُهِلَّنَّ ابنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحاءِ، حاجّاً أَو مُعْتَمِراً، أَو لَيَثْنِيَنَّهما»[1].

= وأخرجه مسلم (٩٤٤) (٥٠) من طريق روح بن عبادة، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٧٧٧٣)، وانظر (٧٢٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة الأسلمي ـ وهو حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٥)، ومسلم (١٢٥٢)، وابن خزيمة، وأبو عوانة، كلاهما في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٨، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» برواية ابن وهب وابن القاسم ومعن بن عيسى وجويرية بن أسماء كما في «الإتحاف» ٥/ورقة ١٢٨، ومسلم (١٢٥٢)، والطبري ٣/٢٩١، وابن خزيمة، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٨٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢ من طرق عن الزهري، به. ورواية الطبري مطولة.

وسيأتي برقم (٧٦٨١) و(١٠٦٦١) و(١٠٩٧٤)، ويأتي أيضاً ضمن حديث مطولٍ برقم (٧٩٠٣).

قوله: «ليُهِلَّن»، قال السندي: من الإهلال: وهو رفع الصوت بالتلبية.

وقوله: «بفجِّ الروحاء»، قال: اسمُ موضعٍ بين الحرمين، قال النووي: هو بفتح فاء وتشديد جيم، قال الحافظ أبو بكر الحازمي: هو بين مكة والمدينة، قال: وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح، وعامَ حجة الوداع.

وقوله: «أو ليثنينَّهما» كذا وقع في (عس) ونسخة على هامش (ظ٣)، وفي (م)=

٧٢٧٤ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أَبي سَلَمة وسليمانَ بن يَسارٍ سَمِعا أَبا هريرة، يَبْلُغ به النبيَّ ﷺ: «إِنَّ اليهودَ والنَّصارَى لا يَصْبُغُونَ، فخَالِفُوهُمْ»(١).

= وباقي النسخ: «أو ليثنِّيهما»، قال السندي: هٰكذا في نسخ «المسند» بلا نون التوكيد، والذي في «مسلم»: ليثنينَّهما، بنون التأكيد، وهو القياس، وضبطه بعضهم من التثنية، لكن قال النووي: هو بفتح الياء في أوله، معناه: يقرن بينهما، وهٰذا يكون بعد نزول عيسى ﷺ من السماء في آخر الزمان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٠٨)، وابن سعد ١/٤٣٩، والبخاري (٥٨٩٩)، ومسلم (٢١٠٣) (٨٠)، وأبو داود (٤٢٠٣)، وابن ماجه (٣٦٢١)، والنسائي ٨/١٨٥، وأبو يعلى (٥٩٥٧) و(٦٠٠٣)، وأبو عوانة ٥/٥١٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٧٢)، والبيهقي ٧/٣٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٣٩، وابن أبي شيبة ٨/٤٣١، والبخاري (٣٤٦٢)، والنسائي ٨/١٣٧، وأبو يعلى (٦٠٠١)، وأبو عوانة ٥/٥١٤ و٥١٤ـ٥١٥، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٦٧٤) و(٣٦٧٦) و(٣٦٧٧)، من طرق عن الزهري، به. ولم يذكر الطحاوي في موضعه الثاني سليمانَ بن يسار.

وسيأتي برقم (٧٥٤٢) و(٨٠٨٣) و(٩٢٠٩) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي بنحوه برقم (٧٥٤٥) و(١٠٤٧٢) من طريق محمد بن عمرو، وبرقم (٨٦٧٢) من طريق عمر بن أبي سلمة، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ولفظه: «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى».

وفي الباب عن الزبير بن العوام، سلف برقم (١٤١٥).

وعن ابن عمر عند النسائي ٨/١٣٧، وأبي يعلى (٥٦٧٨)، والطحاوي في =

٧٢٧٥ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن عبدالرحمٰن الأعرج، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: إنَّكم تَزْعُمونَ أن أبا هريرة يُكْثِرُ الحديثَ على رسول الله ﷺ، واللهُ المَوْعِدُ، إني كنتُ امْرَأً مِسْكِيناً، أَصْحَبُ رسولَ الله ﷺ[1] على مِلْءِ بَطْنِي، وكان المهاجرونَ يَشْغَلُهم الصَّفْقُ بالأسواقِ، وكانت الأنصارُ يَشْغَلُهم القيامُ على أموالِهم، فحَضَرْتُ من النبي ﷺ مَجْلِساً، فقال: «مَنْ يَبْسُطُ رِداءَهُ حتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي ثم يَقْبِضُهُ إليهِ، فلَنْ يَنْسَى شيئاً سَمِعَه مِنِّي؟» فبَسَطْتُ[2] بُرْدَةً عليَّ، حتَّى قَضَى حديثَه، ثم قَبَضْتُها إليَّ، فوالَّذي نَفْسِي بيدِه، ما نَسِيتُ شيئاً بعدَ أن سَمِعْتُهُ منه[3].

= «مشكل الآثار» (٣٦٧٩)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٧٧.

وعن عائشة عند الطحاوي (٣٦٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٥٢).

وعن نافع بن جبير بن مطعم، مرسلاً عند ابن سعد ٣/٣٩١.

وعن عروة، عن أبيه، مرسلاً عند ابن سعد أيضاً ١/٤٣٩.

قوله: «لا يصبغون» المراد به صبغ شيب اللحية والرأس بغير السواد، لما أخرجه أحمد ٣/٢١٦، ومسلم (٢١٠٢) من حديث جابر أنه ﷺ، قال: «غيِّروا هٰذا واجتنبوا السوادَ». وانظر «فتح الباري» ٦/٤٩٩.

(١) من قوله: «والله الموعد» إلى هنا أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وقد سقط من (م) وسائر الأصول الخطية.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: وبسطت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن الأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج.

وأخرجه الحميدي (١١٤٢)، وأبو خيثمة في «العلم» (٩٦)، والبخاري =

. . . . . .

= (٧٣٥٤)، ومسلم (٢٤٩٢) (١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٨)، وأبو يعلى (٦٢٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٥٠)، وابن ماجه (٢٦٢) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. ورواية ابن ماجه مختصرة.

وسيأتي برقم (٧٢٧٦) و(٧٧٠٥) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، والموضع الأول مختصر.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٤/٣٢٩، والبخاري (١١٩) و(٣٦٤٨)، والترمذي (٣٨٣٥) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، والترمذي (٣٨٣٤) من طريق أبي الربيع المدني، وأبو يعلى (٦٢١٩) من طريق أبي الطفيل، ثلاثتهم عن أبي هريرة بألفاظ متقاربة، ولفظ البخاري (١١٩) عن أبي هريرة: قلت: يا رسول الله، إني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساه، قال: «ابسط رداءك»، فبسطته. قال: فغرف بيديه، ثم قال: «ضُمَّه» فضممتُه، فما نسيت شيئاً بعده.

وأخرجه ابن سعد ٤/٣٣٠، والطبراني في «الأوسط» (٨١٥) من طريق عبدالله بن عبدالرحمٰن الجندعي، عن أبي هريرة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ابسط ثوبك» فبسطته، فحدثني رسول الله ﷺ عامة النهار، ثم تَفَل في ثوبي، ثم ضممت ثوبي إلى بطني، فما نسيت شيئاً بعد.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سيأتي برقم (٧٢٧٧) و(٨٤٠٩)، وانظر أيضاً ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٥٣).

وفي الباب عن طلحة بن عبيدالله عند الحاكم في «المستدرك» ٣/٥١١-٥١٢.

قوله: «والله الموعد»، قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٨: فيه حذف: تقديره: وعند الله الموعدُ، لأن الموعد إما مصدرٌ، وإما ظرف زمانٍ أو ظرف مكانٍ، وكلُّ ذٰلك لا يُخبَر به عن الله تعالى، ومراده أن الله تعالى يحاسبني إن تعمَّدْتُ كذباً، ويحاسب من ظَنَّ بي ظَنَّ السوء.

والصَّفْقُ، قال الحافظ أيضاً في «الفتح» ١/٢١٤: بإسكان الفاء، هو ضربُ اليد =

٧٢٧٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة، أَنه قال: إِنَّ الناسَ يَقُولونَ: أَكْثَرَ أَبو هريرةَ، والله لَوْلا آيتانِ في كتاب الله، ما حَدَّثْتُ حديثاً؛ ثم يَتْلُو هاتَيْنِ الآيتينِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمونَ ما أَنْزَلْنا مِنَ البَيِّناتِ والهُدى﴾ [البقرة: ١٥٩]، فذَكَرَ الحديثَ[1].

٧٢٧٧ ـ حدثنا أَبو اليَمَانِ، أَخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أَخبرنا سعيدُ بن المُسَيِّب وأَبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن:

= على اليد، وجَرَت به عادتهم عند عقد البيع.

وقال السندي: كناية عن البيع والشراء، أي: أنهم كانوا أصحاب تجارات، وكان الأنصار أصحاب زراعات وبساتين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٦٧) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وعلي بن محمد بن علي، كلاهما عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٨)، ومسلم (٢٤٩٢) (٥٩)، والبيهقي في «المدخل إلى السنن» (٥٧١)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٦ من طرق عن مالك، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً أبو خيثمة في «العلم» (١٠٧) من طريق ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. وانظر ما قبله.

قوله: «لولا آيتان»، قال السندي: أي: في ذم كتمان العلم.

أن أبا هريرة قال: إنَّكم تَقُولونَ: إنَّ أبا هُريرةَ يُكْثِرُ. . . فذَكَرَهُ[1].

٧٢٧٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن الأعرج

عن أبي هريرة، وقُرِىءَ عليه، عن النبيِّ ﷺ: «إذا اسْتَأْذَنَ أَحَدَكم جَارُه أن يَغْرِزَ خَشَبَةً في جِدَارِه فلا يَمْنَعْه». فلما حَدَّثَهم أبو هريرة طَأْطَؤوا رُؤُوسَهُم، فقال: ما لي أَرَاكُم مُعْرِضِينَ؟! واللهِ لأَرْمِيَنَّ بها بينَ أَكْتَافِكُمْ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٠٤٧)، ومسلم بإثر الحديث (٢٤٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٧٨-٣٧٩ و٣٨١ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٦٦) من طريق بشر بن شعيب بن أبي حمزة، عن أبيه، به.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٩)، وابن حبان (٧١٥٣) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هُرمُز.

وأخرجه الحميدي (١٠٧٦)، ومسلم (١٦٠٩)، وأبو داود (٣٦٣٤)، وابن ماجه (٢٣٣٥)، والترمذي (١٣٥٣)، والبيهقي ٦/٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٠٩) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه البيهقي ٦/٦٨ من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، به.

وسيأتي (٧٧٠٢) و(٩١٤٥) و(٩٩٦١)، وانظر ما سلف برقم (٧١٥٤). =

٧٢٧٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال سفيانُ: سألْتُه أنا عنه: كيفَ الطعامُ؛ طعامُ[1] الأغنياءِ؟ قال: أخبرني الأعرجُ عن أبي هريرة: شَرُّ الطَّعامِ طعامُ الوَلِيمَةِ، يُدْعَى إليه[2] الأغنياءُ، ويُتْرَكُ المساكينُ، ومَنْ لم يَأْتِ الدَّعوةَ، فقد عَصَى الله ورسولَه[3]. ٢/٢٤١

= قولـه: «بين أكتـافكم»، قال السندي: بالتاء: جمع كَتِف، أو بالنون: جمع كَنَف، بمعنى الجانب، أي: لأُشيعنَّ هٰذه المقالةَ فيكم، فلا يمكن لكم أن تعرضوا عن العمـل يومهـا، أو الضمير للخشبة، والمعنى: إن رضيتم بهٰذا الحُكْم، وإلا لأجعلَنَّ الخشبة بين رقابكم كارهين، والمراد المبالغة في إجراء الحكم فيهم إن ثَقُل عليهم، قيل: قاله حين كان أميراً على المدينة.

وقوله: «خشبةً»، وقع في (ظ٣): خَشَبَهُ، بالجمع.

(١) في (م): أي طعام، ولفظة «أي» لم ترد في عامة أصولنا الخطية، ولفظة «أنا» من قوله: «سألته أنا عنه»، أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٢) في (م) وبعض النسخ: إليها، ولفظة «طعام» من قوله: «طعام الوليمة» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٢٤٤: أول هٰذا الحديث موقوف، ولٰكن آخره يقتضي رفعه، ذكر ذٰلك ابن بَطَّال.

وأخـرجـه الحميدي (١١٧١)، وسعيد بن منصـور (٥٢٤)، ومسلم (١٤٣٢) (١٠٨)، وابن ماجه (١٩١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١٣)، والبيهقي ٧/٢٦٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، والحديث عند مسلم فيه قصة.

وأخرجه البيهقي ٧/٢٦١-٢٦٢ من طريق يعقوب بن سفيان، عن الحميدي، عن سفيان، به ـ إلا أنه رفعه، قال البيهقي: وكان سفيان ربما رفع هٰذا الحديث، وربما لم يرفعه. =

. . . . . .

= وأخرجه موقوفاً مالك في «الموطأ» ٢/٥٤٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢) (١٠٧)، وأبو داود (٣٧٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٤٣، والبيهقي ٧/٢٦١، والبغوي (٢٣١٥) عن الزهري، به. ولفظه عند مسلم: بئس الطعام طعام الوليمة...

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٦) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٣٢) (١٠٩) من طريق أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، به.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١٧٠)، ومسلم (١٤٣٢) (١١٠)، والبيهقي ٧/٢٦٢ من طريق ثابت بن عياض الأعرج، وسعيد بن منصور (٥٢٦) من طريق بشر بن عاصم، والطحاوي ٤/١٤٣ من طريق ميمون بن ميسرة، ثلاثتهم عن أبي هريرة، بلفظ: شر الطعام طعام الوليمة، يُمنعها من يأتيها، ويُدعى إليها من يأباها... الحديث، ورواية ثابت الأعرج عن أبي هريرة مرفوعة.

وسيأتي برقم (٧٦٢٤) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وعبدالرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٢٦١) (١٠٤١٢) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة.

وأخرج القسم الثاني منه سعيد بن منصور (٥٢٥) عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري مرسلاً، قال: قال يعني رسول الله ﷺ: «من دُعِي إلى الوليمة فلم يجب، فقد عصى الله ورسوله».

قوله: «شر الطعام»، قال السندي: المراد: مِن شر الطعام، لأن من الطعام ما يكون شراً منه.

والوليمة، قال: أي: طعام الوليمة: هي كل دعوة تُتَّخذ لسرورٍ حادثٍ من نكاح أو ختان أو غيرهما، لكن اشتهر استعمالها في دعوة النكاح.

وقوله: «فقد عصى الله ورسوله»، قال: من لا يقول بالوجوب أصلاً، يحمله على تأكيد الاستحباب، ومن يقول بوجوب دعوة الوليمة، يحمله عليه.

٧٢٨٠ - حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه - [قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: سَمِعْتُه أربعَ مراتٍ من سفيانَ، وقال مرةً: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ»، وقال مرةً: «مَنْ قَامَ» - ومَنْ قَامَ ليلةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٦٧)، والحميدي (٩٥٠) و(١٠٠٧)، وأخرجه البخاري (٢٠١٤) عن علي ابن المديني، وأبو داود (١٣٧٢) عن مخلد بن خالد، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف، وابن الجارود (٤٠٤) عن ابن المقرىء، وأبو يعلى (٥٩٦٠) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، والنسائي ٤/١٥٦-١٥٧ عن قتيبة ومحمد بن عبدالله بن يزيد، و١٥٧ عن قتيبة وعن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، و٨/١١٧ عن قتيبة، وابن خزيمة (١٨٩٤) عن عمرو بن علي، و(٢١٩٩) عن عبدالجبار بن العلاء وسعيد بن عبدالرحمٰن المخزومي وعمرو بن علي، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٤ من طريق الحسن بن محمد بن الصباح، وفي «المعرفة» (٢٦١٩) و(٢٦٣٤) من طريق الشافعي، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٠٤ من طريق الشافعي وعمرو بن محمد الناقد وابن أبي شيبة ومحمد بن يحيى بن عمر الطائي، والبغوي (١٧٠٦) من طريق الحسن بن محمد بن الصباح وعلي بن حرب، جميعهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال سفيان في بعض روايات النسائي: «من قام رمضان» وهو عند الشافعي والنسائي ٤/١٥٧ و٨/١١٧، وابن خزيمة في الموضع الثاني، والبيهقي مختصر بقصة صيام رمضان فقط، إلا أنه عند النسائي ٨/١١٧ بلفظ: «من قام رمضان»، وهو عند البيهقي في «المعرفة» (٢٦٣٤) بقصة قيام ليلة القدر فقط. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٣٣١٤) المطبوع في الدار القيمة بالهند، عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان، به ـ وقال فيه: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غُفِر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر»، وأشار محقق الكتاب إلى أن قوله: «وما تأخر» ثابت في أصلين، وضُرِب عليه في الثالث، والظاهر أن هٰذا الحرف ثابت في نسخ الكتاب الصحيحة، إذ أشار إلى وجوده فيه الحافظ ابن حجر في كتابه «الخصال المكفِّرة» ص٥٢.

قلنا: وقد تابع قتيبةَ عن سفيان في زيادة هٰذا الحرف، وهو قوله: «وما تأخَّر»، كلٌّ من حامد بن يحيى البلخي عند قاسم بن أصبغ في «مصنفه»، ومن طريقه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠٥/٧، وهشام بن عمار في «فوائده»، ويوسف بن يعقوب النجاحي عند أبي بكر بن المقرىء في «فوائده»، والحسين بن الحسن المروزي في كتاب «الصيام» له، ذكر ذٰلك كله الحافظ ابن حجر في «الخصال المكفِّرة» ص٥٣ـ٥٤، واستنكر ابن عبدالبر هٰذه الزيادة في حديث حامد بن يحيى البلخي، إلا أن الحافظ ابن حجر ردَّه بأنه قد توبع عليها.

قلنا: إن رواية جمهور أصحاب سفيان لم يذكروا هٰذا الحرف عنه، وهم أكثر عدداً وأجود حفظاً، والحديث على ما رووه دون هٰذه الزيادة، على أن في بعض طرق من روى الزيادة عن سفيان مقالاً.

وقد رواه جماعة عن الزهري لم يذكر أحد منهم قوله: «وما تأخر»:

فقد أخرجه مختصراً بقصة قيام رمضان فقط البخاري (٢٠٠٨)، والبيهقي ٤٩٢/٢ من طريق عقيل بن خالد، والنسائي ١٥٦/٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والنسائي أيضاً ١٥٥/٤، وابن حبان (٢٥٤٦)، والبيهقي ٤٩٢/٢ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ١٥٦/٤ من طريق صالح بن كيسان، وفي «الكبرى» (٣٤١٦) من طريق الأوزاعي، خمستهم عن الزهري، به ـ دون قوله: «وما تأخر». وسيأتي برقم (٩٠٠١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، وزاد فيه: «وما تأخر»، ويأتي الكلام عليها هناك. وانظر أيضاً تخريج الحديث =

٧٢٨١ - حدثنا إسماعيلُ بن عُمَرَ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُرَغِّبُ في قِيام، يعني، رَمَضانَ[1].

٧٢٨٢ - حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، روايةً: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكم مِن نَوْمِه، فلا يَغْمِسْ يَدَه في إنائِهِ، حتَّى يَغْسِلَها ثَلاثاً، فإنَّه لا يَدْرِي أَيْنَ باتَتْ

= (١٠١١٧).

وأخرج قصة قيام ليلة القدر فقط البخاري (٣٥)، ومسلم (٧٦٠) (١٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٧)، والبيهقي ٤/٣٠٦-٣٠٧ من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث بشطريه من طريق أبي سلمة بلفظ الصيام برقم (١٠١١٧)، وبلفظ القيام في رمضان برقم (٩٤٤٥) و(١٠١١٨)، وباللفظين جميعاً برقم (١٠٥٣٧).

وسيأتي الشطر الأول بلفظ الصيام برقم (٩٠٠١)، وسلف برقم (٧١٧٠)، وبلفظ قيام رمضان برقم (٧٢٨١) و(٧٧٨٧) و(٧٨٨١) و(٩٢٨٨) و(١٠٨٤٣). والشطر الثاني -وهو قيام ليلة القدر- سيأتي برقم (٨٥٧٦).

وسيأتي الشطر الأول بلفظ الصيام برقم (٩٠٠١) من طريق الحسن، وبلفظ القيام برقم (١٠٣٠٤) من طريق حميد بن عبدالرحمٰن، كلاهما عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر -وهو الواسطي أبو المنذر- فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي، أبو الحارث المدني. وانظر ما قبله. وسيأتي برقم (٧٨٨١) بهٰذا الإسناد نفسه إلا أنه مطوَّل.

يَدُهُ»[1].

٧٢٨٣ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ لمَّا ماتَ النَّجَاشيُّ[2]،

= (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: «رواية» يريد به أنه مرفوع.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٩، والحميدي (٩٥١)، والدارمي (٧٦٦)، ومسلم (٢٧٨)، والنسائي ١/ ٦-٧، وابن الجارود (٩)، وأبو يعلى (٥٩٦١)، وابن خزيمة (٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٣، وابن حبان (١٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥، وفي «المعرفة» (٥٤)، والبغوي (٢٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣)، والترمذي (٢٤) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٥١٧) و(٨٥٨٦) و(٨٩٦٥).

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٤، والبيهقي ١/ ١١٨ من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة، وأبو داود (١٠٥)، وابن حبان (١٠٦١)، والدارقطني ١/ ٥٠، والبيهقي ١/ ٤٦ من طريق أبي مريم الأنصاري أو الحضرمي، كلاهما عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤٣٨) و(٧٤٣٩) و(٧٦٠٠) و(٧٦٧٤) و(٨١٨٢) و(٩١٣٩) و(٩٢٣٨) و(٩٨٦٩) و(٩٩٩٦) و(١٠٤٩٧).

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن ماجه (٣٩٤)، والدارقطني ١/ ٤٩-٥٠، والبيهقي ١/ ٤٦.

وعن جابر عند ابن ماجه (٣٩٥)، والدارقطني ١/ ٤٩. وحسَّن إسنادهما العينيُّ في «عمدة القاري» ٢/ ٣١٢، وانظر الكلام على الحديث في «فتح الباري» ١/ ٢٦٣-٢٦٥.

(٢) في الأصول الخطية: «أن رسول الله ﷺ قال لما مات النجاشيُّ...» بزيادة لفظة «قال»، قال السندي: يحتمل أن يكون «أخبرهم» بصيغة الأمر، أي: =

أَخْبَرَهم أنه قد ماتَ، فاستَغْفَرُوا لَهُ[1].

٧٢٨٤ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «ومَنْ أَدْرَكَ مِن صَلاةٍ رَكْعَةً، فَقَدْ أَدْرَكَ»[2].

= قال لأبي هريرة: أَخْبِرهُم ـ أي: الصحابة ـ أنه قد مات، ويحتمل أن يكون بصيغة الماضي على أنه تكرارٌ لمعنى «قال» وتأكيد له بلفظ آخر، ومثل هٰذا التكرار شائع، ومنه قوله تعالى: ﴿رأيتُ أحدَ عشر كوكباً والشمسَ والقمرَ رأيتُهم﴾ [يوسف: ٤]، وله أمثال في القرآن، أي: قال لهم: إنه قد مات، وبالجملة فالحديث دليل على جواز إخبار الناس بموت أحدٍ، وليس هو من النعي المنهي عنه، والله تعالى أعلم.

قلنا: وهٰذه اللفظة لم ترد في «أطراف المسند» لابن حجر ٨/١٤٦، وكذا رواية أبي يعلى الموصلي ألفاظها كألفاظ رواية الإمام أحمد في النسخ المطبوعة سواء، دون زيادة لفظة «قال».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٢٣)، والنسائي ٤/٩٤، وأبو يعلى (٥٩٥٦)، والبغوي (١٤٩٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. لفظ أبي يعلى كلفظ الإمام أحمد هنا، وأما الباقون، فهو عندهم بلفظ: لما مات النجاشيُّ، قال النبي ﷺ: «استغفروا له».

وسيأتي برقم (١٠٨٥٢) بأطول مما هنا من طريق ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧١٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٥٤، وفي «الأم» ١/٢٠٥، والحميدي (٩٤٦)، والدارمي (١٢٢١)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢)، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤)، وابن الجارود (٣٢٣)، وأبو يعلى (٥٩٦٢)، وابن خزيمة =

. . . . . .

= (١٨٤٨)، وأبو عوانة ٢/٨٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢١)، والبغوي (٤٠١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١١٠)، والبخاري في «صحيحه» (٥٨٠)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٠٥) و(٢٠٦) و(٢٢٥)، ومسلم (٦٠٧)، وأبو داود (١١٢١)، والنسائي ١/٢٧٤، وأبو يعلى (٥٩٨٨)، وأبو عوانة ٢/٧٩ و٧٩-٨٠، والطحاوي (٢٣٢٠)، وابن حبان (١٤٨٣)، والبيهقي ١/٣٨٦-٣٨٧، والبغوي (٤٠٠) عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٣٧٠)، والدارمي (١٢٢٠)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٧)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢)، والنسائي ١/٢٧٤، وابن خزيمة (١٥٩٥) و(١٨٤٩)، وأبو يعلى (٥٩٦٦) و(٥٩٨٨)، وأبو عوانة ١/٣٧٢ و٢/٨٠ و٨٠-٨١ و٨١، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥١، وفي «مشكل الآثار» (٢٣١٨) و(٢٣١٩) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٦٦٥) و(٧٧٦٥) و(٨٨٨٣) من طريق الزهري، به، وبرقم (٧٥٩٤) من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٧٤٥٨) و(٧٤٦٠) و(٧٥٣٨) و(٨٥٨٥) من طرق عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وانظر ما سلف برقم (٧٢١٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٤، وفي «الكبرى» (١٥٣٩) من طريق أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال أبو عبدالرحمٰن النسائي في «الكبرى»: لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، والصواب: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه الحاكم ١/٢١٦ و٢٧٣-٢٧٤ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن يحيى بن أبي سليمان، عن زيد أبي عتاب وسعيد المقبري، عن أبي هريرة رفعه: «إذا جئتم ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدُّوها شيئاً، ومن أدرك ركعة =

٧٢٨٥ ـ حدثنا سفيانُ[١]، قال: سمعتُ الزُّهْريَّ، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصْفِيحُ للنِّساء»[٢].

= فقد أدرك الصلاة». ثم صحح إسناده، وقال: يحيى بن أبي سليمان من ثقات المصريين، وتابعه الذهبي على ذٰلك! وهٰذا خطأ منهما رحمهما الله تعالى، فيحيى بن أبي سليمان هٰذا ليس مصرياً، وإنما هو مدني نزل البصرة، ثم هو غير ثقة، فقد قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي، يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات»! وقال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث، فإسناد الحاكم ضعيف.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر عند النسائي ١/٢٧٤-٢٧٥ قال ﷺ: «من أدرك ركعة من الجمعة أو غيرها فقد تمت صلاته».

وعن سالم بن عبدالله مرسلاً عنده أيضاً ١/٢٧٥.

(١) قوله: حدثنا سفيان، سقط من (م) والنسخ المتأخرة من الأصول الخطية، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان قديمتان متقنتان جداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/١١٧، والحميدي (٩٤٨)، وابن أبي شيبة ٢/٣٤١ و١٤/٢١٢، والدارمي (١٣٦٣)، والبخاري (١٢٠٣)، ومسلم (٤٢٢) (١٠٦)، وأبو داود (٩٣٩)، وابن ماجه (١٠٣٤)، والنسائي ٣/١١، وابن الجارود (٢١٠)، وابن خزيمة (٨٩٤)، وأبو عوانة ٢/٢١٣، والطحاوي ١/٤٤٧، والبيهقي ٢/٢٤٦، والبغوي (٧٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وفي بعض هٰذه المصادر: «والتصفيق للنساء».

وأخرجه ابن حبان (٢٢٦٣)، والبيهقي ٢/٢٤٦ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، به. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٦٨)، لكن وقع في المطبوع منه: «ابن المسيب» مكان: أبي سلمة. =

٧٢٨٦ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «يَأْتي أَحَدَكُم الشَّيْطانُ وهو في صَلاتِهِ، فيَلْبِسُ عليه، حتَّى لا يَدْرِي كَم صَلَّى، فمَنْ وَجَدَ مِن ذٰلك شيئاً، فليَسْجُدْ سَجْدَتينِ وهُوَ جَالِسٌ»(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٥٩٥٥) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٠٨٥١) من طريق ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٥٥٠) و(٧٨٩٥) و(٨٢٠٤) و(٨٨٩١) و(١٠٣٩٠).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله وعن سهل بن سعد الساعدي، سيأتيان في «المسند» ٣/ ٣٤٠ و٥/ ٣٣٠.

قوله: «التسبيح للرجال»، قال السندي: أي: إذا عَرَض لهم شيء في الصلاة، فأراد أحدهم التنبيه عليه، كسهو الإمام، فليقل: سبحان الله، والمرأة مأمورة بخَفْضِ صوتها، فلذٰلك شُرِع لها التصفيحُ موضعَ التسبيح، وهو ضربُ صَفْحِ الكف، وقيل: هو بالحاء: الضرب بظاهر إحدى اليدين على الأخرى، وبالقاف: بباطنها على باطن الأخرى، وقيل: بالحاء: الضرب بالأَصْبُعَين للإنذار والتنبيه، وبالقاف: بجميعهما للهو ولعب، وقال الجوهري: التصفيح مثل التصفيق، وفي الحديث: «التسبيح للرجال، والتصفيح للنساء» وروي أيضاً بالقاف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٤٧)، ومسلم ص٣٩٨ (٨٢)، وابن خزيمة (١٠٢٠)، وأبو يعلى (٥٩٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٠٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٢٣٢)، ومسلم ص٣٩٨ (٨٢)، وأبو داود (١٠٣٠)، والنسائي ٣/ ٣١، وأبو عوانة ٢/ ١٩١، =

٧٢٨٧ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة ـ إن شاء الله ـ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «عَلَيْكُم بهٰذهِ الحَبَّةِ السَّوداءِ، فإنَّ فيها شِفاءً مِن كُلِّ داءٍ، إلَّا السَّامَ»[1].

= والطحاوي ١/٤٣١، وابن حبان (٢٦٨٣)، والبيهقي ٢/٣٣٠ و٣٥٣، والبغوي (٧٥٣) عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم ص٣٩٨ (٨٢)، وأبو داود (١٠٣١) و(١٠٣٢)، وابن ماجه (١٢١٦)، والترمذي (٣٩٧)، وأبو يعلى (٥٩٦٤)، وابن خزيمة (١٠٢٠)، وأبو عوانة ٢/١٩١-١٩٢ و١٩٢، والطحاوي ١/٤٣١، والبيهقي ٢/٣٣٩ من طرق عن الزهري، به ـ وبعضهم يزيد في آخره: «قبل التسليم». قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطحاوي ١/٤٣١ من طريق زمعة بن صالح، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٦٩٤) و(٧٨٠٣) و(٧٨٢٢)، وسيأتي من طريق أبي سلمة أيضاً بنحوه برقم (١٠٢٦٣) و(١٠٥٤٣) و(١٠٧٦٩).

وانظر ما سيأتي برقم (٨١٣٩) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٥٦).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٧٢.

وعن عبدالله بن عمرو في «السنن» وصححه ابن حبان (٢٠١٢).

قوله: «فيَلبس عليه»، قال السندي: بكسر باء مخففة أو مشددة، أي: يخلط.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٠٧)، وابن أبي شيبة ٨/١٠، ومسلم (٢٢١٥) (٨٨)، والترمذي (٢٠٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٧٨)، وأبو يعلى (٥٩٦٣)، وابن حبان (٦٠٧١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٢١٥) (٨٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥) (٨٨)، وابن ماجه (٣٤٤٧) من طريق الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٥٥٧) و(٧٦٣٨) و(٨٥١٧) و(٩٤٧٣) و(٩٥٤٣) و(٩٥٤٤) و(١٠٥٥٠) من طريق أبي سلمة، وبرقم (١٠٦٢٦) من طريق سعيد بن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة، وسيأتي أيضاً برقم (٩٠٥٦) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة، وبرقم (١٠٠٤٦) و(١٠٠٤٧) من طريق هلال بن يزيد، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه موقوفاً الترمذي (٢٠٧٠) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، قال: حُدِّثتُ أن أبا هريرة، قال. . . فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين قتادة وبين أبي هريرة.

وفي الباب عن بريدة الأسلمي وعن عائشة، سيأتيان في «المسند» ٥/٣٤٦ و٦/١٣٨.

قوله: «فإن فيها شفاءً من كلِّ داءٍ»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/٢١١٢: هٰذا من عموم اللفظ الذي يراد به الخصوص؛ إذ ليس يجتمع في طبع شيء من النبات والشجر جميع القُوى التي تقابل الطبائع كلَّها في معالجة الأدواء على اختلافها وتباين طبائعها، وإنما أراد أنه شفاءٌ من كل داء يحدث من الرطوبة والبلغم، وذٰلك أنه حار يابس، فهو شفاء بإذن الله للداء المقابل له في الرطوبة والبرودة، وذٰلك أن الدواء أبداً بالمضاد، والغذاءَ بالمُشاكلِ.

وقال أبو بكر ابن العربي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٠/١٤٥: العسل عند الأطباء أقرب إلى أن يكون دواء من كل داءٍ من الحبة السوداء، ومع ذٰلك، فإن من الأمراض ما لو شرب صاحبه العسل لتأذى به، فإن كان المراد بقوله في العسل: =

قال سفيان: السامُ: الموتُ، وهي: الشُّونِيزُ.

٧٢٨٨ - حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة أو سعيدٍ سمعتُ أبا هريرة يقولُ: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ: أن يُنْتَبَذَ فيهِ. ويقولُ أبو هريرة: واجْتَنِبُوا الحَناتِمَ[1].

= ﴿فيه شفاءٌ للناس﴾ الأكثر الأغلب، فحَمْلُ الحبة السوداء على ذلك أولى.

وقال غيره: كان النبي ﷺ يصف الدواء بحسب ما يشاهده من حال المريض، فلعل قوله في الحبة السوداء وافق مرض من مزاجه بارد، فيكون معنى قوله: «شفاء من كل داء»، أي: من هٰذا الجنس الذي وقع القول فيه، والتخصيص بالحيثية كثير شائع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/٩٤، والحميدي (١٠٨١)، ومسلم (١٩٩٣)، والنسائي ٨/٣٠٥، والطحاوي ٤/٢٢٦، والبيهقي ٨/٣٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة دون شك، عن أبي هريرة. وجعلوه مرفوعاً من قول النبي ﷺ: «لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفَّت» غير النسائي.

وسيأتي بأطولَ مما هنا برقم (٧٧٥٢) من طريق معمر عن الزهري، وبنحوه برقم (١٠٥١٠) من طريق محمد بن عمرو، و(١٠٩٧١) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٢٨) من طريق عبدالرحمٰن بن حميد الرؤاسي، والطحاوي ٤/٢٢٧ من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٩)، ومسلم (١٩٩٣) (٣٢) من طريق وهيب بن خالد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه نهى عن المزفَّت والحَنْتَم والنَّقِير، قال: قيل لأبي هريرة: ما الحنتم؟ قال: الجِرار الخُضْر. =

٧٢٨٩ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أَبْصَرَ النبيَّ ﷺ الأَقْرَعُ يُقَبِّلُ حسناً، فقال: لي عَشَرةٌ من الولدِ، ما قَبَّلْتُ أحداً منهم قَطُّ! قال: «إِنَّه مَنْ لا يَرْحَمُ، لا يُرْحَمُ» (١).

= وأخرجه النسائي ٨/٣٠٦-٣٠٧ من طريق الحسين بن واقد المروزي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: إن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحنتم والنَّقير والمزفت.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٦٥٦) و(٩٣٥٤) و(١٠٦٦٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٢٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٦٥).

وعن أنس وجابر وعائشة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/١١٢ و٣٠٤ و٦/٣١ و١١٥.

الدُّبَّاء: هو القَرْع اليابس، والمراد هنا أن يتخذ وِعاءً.

والمزفَّت: المطلي بالزِّفت، ويقال له: المقيَّر.

والحَنْتَم: جمعه حَناتِم، وهي الجِرار الخُضْر.

قلنا: والنهي عن الانتباذ في هٰذه الأوعية منسوخ بحديث بريدة عند أحمد ٥/٣٥٥، ومسلم (٩٧٧) وغيرهما، وفيه: أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتُكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيِّ وعاءٍ شئتم، ولا تشربوا مسكراً»، وفي رواية عند مسلم ص١٥٨٥، وعلي بن الجعد في «الجعديات» للبغوي (٢٠٧٥): «كنتُ نهيتُكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدمِ، فاشربوا في كلِّ وعاءٍ غير أن لا تشربوا مسكراً».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٠٦)، ومسلم (٢٣١٨)، وأبو داود (٥٢١٨)، والترمذي =

٧٢٩٠ ـ حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن حُمَيْد بن[١] عبدالرحمٰن عن أبي هريرة أنَّ رجلاً[٢] أتى النبيَّ ﷺ، فقال: هَلَكْتُ. قال: «وما أَهْلَكَكَ؟» قال: وَقَعْتُ على امرأتي في رمضانَ. فقال: «أَتَجِدُ رَقَبَةً؟» قال: لا. قال: «تَسْتَطِيعُ[٣] تَصُومُ شَهْرَينِ مُتَتابِعَينِ؟» قال: لا. قال: «تَسْتَطِيعُ تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكيناً؟» قال: لا. قال: «اجْلِسْ» فأُتِيَ النبيُّ ﷺ بعَرَقٍ فيه تَمْرٌ ـ والعَرَقُ: المِكْتَلُ الضَّخمُ ـ قال: «تَصَدَّقْ بهٰذا» قال: على أَفْقَرَ مِنَّا؟! ما بينَ لابَتَيْها أَفْقَرُ مِنَّا. قال: فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ». وقال مرةً: فتَبَسَّمَ حتَّى بَدَتْ أَنيابُه، وقال: «أَطْعِمْهُ عِيالَكَ»[٤].

= (١٩١١)، وابن حبان (٤٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٢١).

(١) قوله: «حميد بن» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند» ٧/١٥٩. وهو الموافق لعامَّة مصادر الحديث التي خرَّجته، وقد سقط من (م) وسائر أصولنا الخطية.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، في سائر الأصول الخطية: «عن أبي هريرة: رجل أتى النبيَّ ﷺ»، وفي (م) «عن أبي هريرة أنه قال: رجلٌ أتى النبيَّ ﷺ».

(٣) في (م): تستطيع أن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف الزهري المدني.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (١٠٠٨)، وابن أبي شيبة ٣/١٠٦، والبخاري (٦٧٠٩) و(٦٧١١)، ومسلم (١١١١) (٨١)، وأبو داود (٢٣٩٠)، وابن =

. . . . . .

= ماجه (١٦٧١)، والترمذي (٧٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٧)، وابن الجارود (٣٨٤)، وابن خزيمة (١٩٤٤)، والطحاوي ٢/٦١، وابن حبان (٣٥٢٤)، والدارقطني ٢/٢٠٩-٢١٠، والبيهقي ٤/٢٢١، والبغوي (١٧٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه كذٰلك الدارمي (١٧١٦)، والبخاري في «صحيحه» (١٩٣٦) و(١٩٣٧) و(٥٣٦٨) و(٦٠٨٧) و(٦١٦٤) و(٦٨٢١)، وفي «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأً باسم «الصغير») ١/٢٩٠، ومسلم (١١١١) (٨١) و(٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٤) و(٣١١٦) و(٣١١٨)، وابن خزيمة (١٩٤٥) و(١٩٤٩) و(١٩٥٠)، والطحاوي ٢/٦٠-٦١ و٦١، وابن حبان (٣٥٢٥) و(٣٥٢٦) و(٣٥٢٧) و(٣٥٢٩)، والدارقطني ٢/١٩٠ و٢١٠، والبيهقي ٤/٢٢١-٢٢٢ و٢٢٢ و٢٢٤ و٢٢٦ و٢٢٧ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وفي بعض روايات الدارقطني والبيهقي: أمره ﷺ أن يقضي يوماً مكانَه، وفيها ضعف، وانظر الكلام في هٰذا الحرف عند الحديث رقم (٦٩٤٥) من مسند عبدالله بن عمرو.

وسيأتي الحديثُ برقم (٧٦٩٢) و(٧٧٨٥) و(١٠٦٨٧) و(١٠٦٨٨)، وسلف في مسند ابن عمرو (٦٩٤٤) من طريق إبراهيم بن عامر، عن سعيد بن المسيب، وعن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٣٩٣)، وابن خزيمة (١٩٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٦٧، والدارقطني ٢/١٩٠ و٢١١، والبيهقي ٤/٢٢٦-٢٢٧ من طريق هشام بن سعد، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. كذا قال هشام بن سعد: عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، فخالف فيه من هو فوقَه في الحفظِ والضبط من أصحاب الزهري، ولم يكن هشام بالحافظ، وقد أنكروا عليه هٰذا الحديثَ، فقد قال ابنُ خزيمة: الخبرُ عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمٰن، هو الصحيح، لا عن أبي سلمة. وقال ابنُ عدي: رواه الثقاتُ عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة، وخالف هشامُ بن سعدٍ فيه الناسَ، ومع ضعفه =

٧٢٩١ ـ حدثنا سفيانُ، أخبرني العَلاءُ بن عبدالرحمٰن بن[1] يعقوبَ الحُرَقِيُّ، في بَيْتِه على فِراشِه، عن أبيه

عن أبي هريرة: أيُّما صَلاةٍ لا يُقْرأُ فيها بفاتحةِ الكِتابِ، فهي خِدَاجٌ، ثم هي خِدَاجٌ، ثم هي خِدَاجٌ، قال أبو هريرة: وقال قبلَ ذاك[2] حبيبي عليه الصلاة والسلام، قال: فقال: يا فارسيُّ، اقرأْ بفاتحةِ الكتابِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عزَّ وجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْني وبينَ عَبْدِي ـ وقال مرةً: ولِعَبْدِي[3] ما

= يُكتب حديثه، والحديثُ حديثُ حميد بن عبدالرحمٰن. وقال الخليلي في «الإرشاد» ١/٣٤٥ بعد أن أشار إلى أن رواية هشام هٰذا الحديث عن الزهري، عن أبي سلمة: وهٰذا أنكره الحفاظ قاطبة من حديث الزهري عن أبي سلمة، لأن أصحابَ الزهري كلهم اتفقوا عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن بن عوف أخي أبي سلمة، وليس هو من حديث أبي سلمة.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٢٧٦.

وعن علي بن أبي طالب عند الدارقطني ٢/٢٠٨.

قوله: «تستطيع تصومُ»، قال السندي: أي: أن تصوم. بعَرَق ـ بفتحتين ـ: زَنْبيلٌ يسعُ خمسة عشر صاعاً. لابتيها: حَرَّتي المدينة. فضحك: من فَزَعه بالذَّنْب أولاً، وطمعه في الأكل ثانياً.

وقوله: «أطعمه»، قال: قيل: أي: عن الكفَّارة، وهو الحكم، وقيل: هو مخصوص به، وقيل: بل الكفارة مؤخَّرة إلى القدرة، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

(٢) في (م) وبعض الأصول: ذٰلك. وقوله: «وقال قبل ذاك»، قال السندي: أي: قال هٰذا الكلام قبل أن أقوله.

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وسائر الأصول الخطية: لعبدي.

سَأَلَ ـ، فإذا قالَ: ﴿الحَمْـدُ للهِ ربِّ العَالَمِينَ﴾، قال: حَمِدَني عَبْدِي، فإذا قال: ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحيمِ﴾، قال: مَجَّدَني عَبْدِي ـ وَ: أَثْنَى عليَّ عَبْدي ـ، فإذا قال: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، قال: فَوَّضَ إليَّ عَبْدِي، فإذا قالَ: ﴿إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: فهٰذه بَيْنِي وبينَ عَبْدِي، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ ـ وقال مرةً: ما سَأَلني ـ. فيَسْأَلُه عَبْدُه: ﴿اهْدِنَا الصِّراطَ المُستَقِيمَ. صِراطَ الَّذينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غيرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولا الضَّالِّينَ﴾، قال: هٰذا لِعَبْدِي، ولَكَ ما سَأَلْتَ ـ وقال مرةً: ولِعَبْدِي ما سَأَلني ـ»[1]. ٢/٢٤٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/٧٨، والحميدي (٩٧٣) و(٩٧٤)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧١) و(٧٩)، ومسلم (٣٩٥) (٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠١٣)، وأبو عَوانة ٢/١٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٨ و١٦٧، وفي «القراءة خلف الإمام» (٦٣) و(٦٤) و(٦٥) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وهو عند الشافعيِّ وأبي عوانة والبيهقي في الموضع الأوَّل مِن «القراءة خلف الإمام» مختصرٌ دونَ الحديثِ القُدْسي. وفي هٰذه المصادر أن عبدَالرحمٰن بن يعقوب والد العلاء قال لأبي هريرة: إني أَسْمَعُ قراءةَ الإمامِ، فقال له أبو هريرة: يا فارسي: اقرأ بها في نفسِكَ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميديُّ (٩٧٤)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١) و(٧٤) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨)، وابن ماجه (٣٧٨٤)، والترمذي (٢٩٥٣)، وأبو عَوانة ٢/١٢٨، والطحاوي ١/٢١٦، وابن حبان (٧٧٦) و(١٧٨٨) و(١٧٩٥)، =

. . . . . .

والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٦٦) - (٧٤) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة» (٧٩) من طريق سفيان، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه أو عمن سمع أبا هريرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٣٩٥) (٤١)، والترمذي بإثر الحديث (٢٩٥٣)، وأبو عوانة ٢/١٢٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٩ و٣٧٥، وفي «القراءة خلف الإمام» (٧٧) من طريق أبي أويس عبدالله بن عبدالله، و(٧٨) من طريق الحسن بن الحُرِّ، و(٧٩) من طريق محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن العلاء بن عبدالرحمٰن، قال: سمعت من أبي ومن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، وكانا جليسي أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وسيأتي مختصراً برقم (٩٨٩٨) و(١٠١٩٨) من طريق شعبة، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة - بقصة من لم يقرأ بالفاتحة فهي خداج.

وسيأتي مختصراً أيضاً برقم (٧٤٠٦) و(١٠٣١٩)، ومطولاً برقم (٧٨٣٦) و(٧٨٣٧) و(٧٨٣٨) و(٩٩٣٢) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة.

وسيأتي مختصراً بقصة الخداج برقم (٧٩٠١) من طريق محمد بن عمرو، عن عبدالملك بن المغيرة بن نوفل، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٣) بلفظ: «كل صلاة لا يُقرَأُ فيها، فهي خِداج، ثم هي خِداج، ثم هي خِداج».

الخِداج: النقصان.

وقوله: «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي»، قال النووي في «شرح مسلم» ٤/١٠٣: قال العلماء: المراد بالصلاة هنا الفاتحة، سُمِّيت بذٰلك؛ لأنها لا تصحُّ إلا بها، كقوله ﷺ: «الحجُّ عرفةُ»، ففيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة. =

٧٢٩٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن العَلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ برجلٍ يَبِيعُ طَعاماً، فسأله: «كيفَ تَبيعُ؟» فأَخْبَرَه، فأُوحِيَ إليه: أَدْخِلْ يَدَكَ فيه، فأَدخَلَ يدَه، فإذا هو مَبْلُولٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَيس مِنَّا مَنْ غَشَّ»(١).

= قال العلماء: والمراد بقسمتها من جهة المعنى، لأن نصفها الأول تحميدٌ لله تعالى، وتمجيدٌ وثناءٌ عليه، وتفويض إليه، والنصف الثاني سؤالٌ وطلب وتضرُّع وافتقار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٧٠)، والحميدي (١٠٣٣)، وابن ماجه (٢٢٢٤)، وابن الجارود (٥٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٩)، والبيهقي ٥/٣٢٠، والبغوي (٢١٢١) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه بنحوه كذٰلك مسلم (١٠٢)، والترمذي (١٣١٥)، وأبو يعلى (٦٥٢٠)، وأبو عوانة ١/٥٧، والطحاوي (١٣٣٠)، وابن حبان (٤٩٠٥)، وابن منده (٥٥٠) و(٥٥١) و(٥٥٢)، والحاكم ٢/٩، والبيهقي ٥/٣٢٠، والبغوي (٢١٢٠) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، كرهوا الغشَّ، وقالوا: الغشُّ حرامٌ.

وسيأتي برقم (٩٣٩٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ، فليس منا، ومن غشَّنا، فلَيْسَ مِنَّا».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥١١٣)، وذكرت بقية شواهده هناك.

قوله: «ليس منا مَن غَشَّ»، وفي بعض الروايات: «ليس مني...»، قال البغوي في «شرح السنة» ٨/١٦٧: لم يُرِدْ به نفيه عن دين الإسلام، إنما أراد أنه تَرَكَ اتباعي؛ إذ ليس هٰذا من أخلاقنا وأفعالنا، أو ليس هو على سُنتي وطريقتي في =

٧٢٩٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن العَلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «اليَمينُ الكاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»(١).

٧٢٩٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن العلاءِ، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، يَرْفَعُه: «إذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُم، يَضَعُ يَدَه على فِيهِ»(٢).

= مُناصحة الإخوان، هٰذا كما يقول الرجل لصاحبه: أنا منك، يريد به الموافقة والمتابعة، قال الله سبحانه وتعالى إخباراً عن إبراهيم عليه السلام: ﴿فمن تَبِعَني فإنَّه منِّي﴾ [إبراهيم: ٣٦]، والغشُّ: نقيضُ النصح مأخوذ من الغشش، وهو المشرَب الكدر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٠)، وأبو يعلى (٦٤٨٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١١٨)، والبيهقي ٥/٢٦٥ من طريق سفيان بن عيينة، به. وانظر (٧٢٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (١١٣٩) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عنده: «إذا تثاءت أحدكم، فليكظِمْ، أو ليضع يَدَهُ على فيه».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٢) عن عبدالله بن يوسف، عن مالك، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به ـ ولفظه: «إذا تثاءت أحدكم، فليَكْظِمْ ما استطاع».

وسيأتي برقم (٩١٦٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، و(١٠٦٩٥) من طريق ابن =

٧٢٩٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن سليمان بن يَسارٍ، عن عِرَاكٍ

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «لَيْسَ على المُسلِمِ في فَرَسِه ولا عَبْدِه صَدَقَةٌ»(١).

= جريج، كلاهما عن العلاء، به. وانظر ما سيأتي برقم (٧٥٩٩).

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٧٩) من طريق عبدالله بن عمر العمري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعبدالله بن عمر العمري ضعيف.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «مسنده» ٣/٣١.

وقوله: «يضعُ»، كذا في الأصول هنا بحذف لام الأمر، وهي ثابتة عند غير المصنف، وأثبتنا الرفع على الجادَّة، ولك أن تجزمه على إضمار اللام. انظر «خزانة الأدب» ٩/١١-١٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن دينار: هو العدوي مولاهم أبو عبدالرحمٰن المدني، مولى ابن عمر، وعراك: هو ابن مالك الغفاري.

وأخرجه الشافعي ١/٢٢٦-٢٢٧، والحميدي (١٠٧٣)، وابن أبي شيبة ٣/١٥١، وابن ماجه (١٨١٢)، وابن خزيمة (٢٢٨٦)، والبيهقي ٤/١١٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/٢٧٧، ومن طريقه الشافعي ١/٢٢٦-٢٢٧، ومسلم (٩٨٢) (٨)، وأبو داود (١٥٩٥)، والنسائي ٥/٣٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٧)، والبيهقي ٤/١١٧، والبغوي (١٥٧٣) عن عبدالله بن دينار، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٩ من طريق أحمد بن علي بن بلال بن فليح، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٠) من طريق سليمان بن بلال، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٥٨)، ومن طريقه ابن حبان (٣٢٧١) من طريق عبدالعزيز بن الماجشون، ثلاثتهم عن عبدالله بن دينار، به. =

٧٢٩٦ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا أبو الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قال اللهُ عَزَّ وجلَّ: إنْ هَمَّ عَبْـدِي بِحَسَنـةٍ، فاكْتُبُـوها، فإنْ عَمِلَها، فاكْتُبُوها بِعَشَرةِ أَمْثالها، وإنْ هَمَّ بِسَيِّئةٍ، فلا تَكْتُبُوها، فإنْ عَمِلَها، فاكْتُبُوها بمِثْلِها، فإنْ تَرَكَها، فاكْتُبُوها حَسَنةً»[1].

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٤)، وابن حبان (٣٢٧٢)، والدارقطني ٢/١٢٧ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، به. وزاد فيه: «إلا زكاة الفطر»، وفي رواية: «إلا صدقة الفطر في الرقيق».

وأخرجه الشافعي ١/٢٢٧، والحميدي (١٠٧٥)، وابن خزيمة (٢٢٨٧) عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة موقوفاً عليه.

وسيأتي برقم (٧٤٥٥) و(٩٣١٤) و(١٠٠٥٤) و(١٠٠٧٥) و(١٠١٨٧) من طريق عبدالله بن دينار، به، وبرقم (٩٢٨١) و(٩٥٧٨) من طريق خثيم بن عراك، و(٧٧٥٧) و(٩٥٧٩) و(١٠١٨٦) من طريق مكحول، و(٩٤٥٥) من طريق بكير بن عبدالله بن الأشج، ثلاثتهم عن عراك بن مالك، به، وبرقم (٧٣٩٧) عن سفيان، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان، سلف في مسند عمر برقم (١١٣).

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧١١).

قوله: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه»، قال السندي: حملوها على ما لا يكون للتجارة، ومن يقول بالزكاة في الفرس، يحمل الفرسَ على فرس الركوب، وأما ما أُعِدَّ للنَّماء، ففيه عنده صدقة على الوجه المبيَّن في كتب الفروع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزناد: =

٧٢٩٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعرج

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: لا يَأْتِي النَّذْرُ على ابنِ آدمَ بشيءٍ لم أُقَدِّرْه عليهِ، ولٰكِنَّه شيءٌ أَسْتَخْرِجُ به منَ البَخِيلِ، يُؤْتِيني عليهِ ما لا يُؤْتِيني على البُخْلِ»[1].

= هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (١٢٨) (٢٠٣)، والترمذي (٣٠٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨١)، وأبو يعلى (٦٢٨٢)، وابن حبان (٣٨٠)، وابن منده (٣٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٥٠١) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، وابن حبان (٣٨٢) من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٨١) من طريق زكريا بن يحيى الوقار، عن ابن وهب، عن مالك، عن أبي الزناد، به. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، زكريا بن يحيى متهم بالوضع.

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١١٢)، والنسائي ٧/١٦، والبيهقي في «المعرفة» (٥٨٣٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٩٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو داود (٣٢٨٨) من طريق مالك، وابن ماجه (٢١٢٣) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٨٨٦٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٨).

قوله: «يؤتيني عليه»، قال السندي: أي: يُعطي في سبيلي لأجل النذر. «ما لا يؤتيني»، أي: ما لا يُعطي في سبيلي. «على البخل»، أي: لأجله.

٧٢٩٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «يقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: يا ابنَ آدمَ، أَنْفِقْ، أُنْفِقْ عليكَ»، وقال: «يَمِينُ اللهِ مَلأَى سَحَّاءُ، لا يَغِيضُها شيءٌ، اللَّيلَ والنَّهارَ»(١).

٧٢٩٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، روايةً، قال: «قالَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٦٧)، ومسلم (٩٩٣) (٣٦)، وأبو يعلى (٦٢٦٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٨٥) و(١٠٥٠٠) من طريق أبي الزناد عن الأعرج، ومقطعاً برقم (٨١٤٠) و(٨١٥٣) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.

قوله: «يمين الله»، قال السندي: قيل: المراد خزائنه، والأقرب في مثله تفويضُ الأمرِ إلى الله تعالى، والمقصود معلوم. «سحَّاء»، أي: سيَّال بالعطاء. «لا يغيضها»: لا ينقصها. «شيء»: من الإعطاء.

وقوله: «الليلَ والنهارَ»، قال: ظرف لقوله: «سحَّاء»، أي: فكيف تخاف يا ابن آدم من أن تُعطي من خزائنه وهو المالك، وله الخزائن، وأنت لست إلا خازناً، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: «روايةً» هو في قوة قوله: «قال رسول الله ﷺ».

وأخرجه الحميدي (١١٢٦)، ومسلم (٢٧٥١) (١٥)، وأبو يعلى (٦٢٨١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. =

٧٣٠٠ - حدثنا سفيانُ، حدثنا أبو الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُم، فَلْيَجْعَلْ في أَنْفِهِ، ثم لِيَسْتَنْثِرْ»، وقال مرةً: «لِيَنْثُرْ»(١).

٧٣٠١ - حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

= وسيأتي برقم (٧٥٠٠) من طريق ابن إسحاق، عن أبي الزناد، به - ولفظه: «لما قضى الله الخلق، كتب في كتابه، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي سبقت غضبي»، ويأتي تخريجه هناك، والإحالة إلى بقية طرقه في «المسند» عن أبي هريرة.

قوله: «سبقت رحمتي غضبي»، وفي بعض الروايات: «إن رحمتي تغلب غضبي»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/٦٨: قال العلماء: غضب الله تعالى ورضاه يرجعان إلى معنى الإرادة، فإرادته الإثابة للمطيع، ومنفعة العبد تسمى رضاً ورحمةً، وإرادته عقاب العاصي وخذلانه تسمى غضباً، وإرادته سبحانه وتعالى صفة له قديمة يريد بها جميع المرادات، قالوا: والمراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة وشمولها، كما يقال: غلب على فلان الكرم والشجاعة، إذا كثرا منه. وانظر «فتح الباري» ٦/٢٩٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٥٧)، ومسلم (٢٣٧) (٢٠)، والنسائي ١/٦٥-٦٦، وأبو يعلى (٦٢٥٥)، وابن الجارود (٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد الحميدي ومسلم: «إذا استجمر أحدكم، فليوتر».

وسيأتي الحديثُ بهٰذه الزيادة برقم (٧٧٤٦) من طريق مالك عن أبي الزناد، وهٰذه الزيادة وحدها ستأتي برقم (٧٣٤٥) عن سفيان بن عيينة، و(٧٤٥٢) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، و(٩٩٦٩) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن أبي الزناد، وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١).

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ[1]: «أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهلَ بيتٍ ناقةً، تَغْدُو بِعُسٍّ، وتَرُوحُ بعُسٍّ، إِنَّ أَجْرَها لَعَظِيمٌ»[2].

---

(١) في (م): «قال: قال رسول الله ﷺ»، والمثبت من عامة أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٦١)، ومسلم (١٠١٩)، وأبو يعلى (٦٢٦٨)، والبيهقي ٤/١٨٤-١٨٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد الحميدي والبيهقي في أوله: «أفضل الصدقة المنيحة»، وليس فيه عند الحميدي: «إن أجرها عظيم».

وأخرجه الحميدي (١٠٦٢)، والحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٧٨٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه، وزاد الحميدي فيه: «ويكتب الله له بكل حَلْبَة حَلَبَها حسنةً»، أو قال: «عشر حسنات بقدر حلبتها ما كانت، بَكَأَت أو غَزُرت». بكأَتْ: قلَّ لبنُها، وغَزُرت: كثر لبنُها.

وأخرجه البخاري (٢٦٢٩) من طريق مالك، وأخرجه هو أيضاً (٥٦٠٨)، ومن طريقه البغوي (١٦٦٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٢٨٨) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، ثلاثتهم عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «نِعْمَ المنيحةُ اللِّقحةُ الصفيُّ منحةً، والشاة الصفيُّ، تغدو بإناءٍ، وتروح بإناءٍ»، وفي رواية: «نعم الصدقة». اللِّقحة: هي الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالوِلادة، والصَّفِي: الكريمة الغزيرة اللبن.

وأخرجه مسلم (١٠٢٠)، والبيهقي ٤/١٨٤ من طريق عُبيدالله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه نهى، فذكر خصالاً، وقال: «من مَنَحَ منيحةً، غدت بصدقةٍ، ورَاحَتْ بصدقة، صَبُوحها وغَبُوقها». الصَّبوح: ما حُلب من اللبن بالغداة، والغَبُوق بالعشيِّ.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٧٠١) و(١٠٢٦٢).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٨٨). =

٧٣٠٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ وابنِ[1] عَجْلانَ، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُكْلَمُ أحدٌ في سَبيلِ اللهِ، واللهُ أَعْلَمُ بمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِه، إلَّا جَاءَ يومَ القِيامَةِ، والجُرْحُ يَثْعَبُ دَماً، اللَّوْنُ لَوْنُ دمٍ، والرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ».

وأفرده سفيانُ مرةً عن أبي الزِّنادِ[2].

= وعن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨٥.

والمنيحة، قال البغوي في «شرح السنة» ٦/١٦٤: أن يمنح الرجلُ أخاه ناقةً أو شاةً حتى يحتلبها عاماً أو أقلَّ أو أكثر، فينتفع بدرِّها، ثم يردُّها، فجائز، كعاريَّةِ المتاعِ لينتفع به المستعيرُ مدة، ثم يَرُدُّهَا، وكذلك الإفقارُ، وهو أن يعطيَ الرجلَ دابته ليركبها ما أحبَّ، ثم يردّها.

(١) في (م): وأبي.

(٢) إسناده من طريق أبي الزناد صحيح على شرط الشيخين، وابن عجلان ـ واسمه محمد المقرون بأبي الزناد ـ صدوق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم في الشواهد وأصحاب السنن.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٧١)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٥)، والنسائي ٦/٢٨-٢٩، وأبو عوانة ٥/٢٤ و٢٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٤، وفي «المعرفة» (٢٠٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد وحده، بهذا الإسناد. إلا أن البيهقي أخرجه في «السنن» من طريق أبي الزناد وابن عجلان كما عند المصنف.

وأخرجه مالك ٢/٤٦١، ومن طريقه البخاري (٢٨٠٣)، وابن حبان (٤٦٥٢)، والبيهقي ٤/١١، والبغوي (٢٦١٣) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٥٧٢) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به. =

. . . . . .

= وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الجهاد» (٣٨) عن عبدالله بن لهيعة، والطبراني في «الأوسط» (٢٤١٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، كلاهما عن الأعرج، به.

وأخرجه محمد بن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٣/١٠٤، ومن طريقه الدارمي (٢٤٠٦)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٧٥)، قال: حدثني عمي موسى بن يسار، عن أبي هريرة، فرفعه.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٢٠٥) و(٩٠٨٧)، وسلف ضمن حديث مطول برقم (٧١٥٧) من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سيأتي في «مسنده» ٥/٢٣٠-٢٣١.

وعن عبدالله بن ثعلبة بن صعير، سيأتي ٥/٤٣١.

وعن أبي مالك الأشعري عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦٥). وسنده ضعيف.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٣-١٤: هٰذا من أحسن حديثٍ في فضل الغزو في سبيل الله، والحض على الثبوت عند لقاء العدو. وأما قوله: لا يكلم، فمعناه: لا يجرح أحد في سبيل الله، والكلوم الجراح، معروف ذٰلك في لسان العرب معرفة يُستغنى بها عن الاستشهاد عليها بشيء. ومن أملح ما جاء في ذٰلك، قولُ حسان بن ثابت يَصِفُ امرأةً ناعمة طرية، زعم أن الذر لو مشى عليها لجرحها جراحاً تصيحُ منها، وتندب نفسها، فقال:

لو يَدِبُّ الحَوْلِيُّ مِنْ وَلَدِ الذَّرْ ... رِ عَلَيها لَأَنْدَبَتْها الكُلُومُ

وأما قوله: «يثعب دماً»، فمعناه: ينفجر دَمَاً.

وأما قوله: «في سبيل الله»، فالمراد به الجهادُ والغزو، وملاقاةُ أهل الحرب من الكفار، على هٰذا خرج الحديث، ويدخل فيه بالمعنى كُلُّ من خرج في سبيل برٍّ وحقٍّ وخيرٍ مما قد أباحه الله، كقتال أهل البغي الخوارج، واللصوص والمحاربين، أو أمر بمعروفٍ، أو نهيٍ عن منكر؛ ألا ترى إلى قولِ رسول الله ﷺ: «مَن قُتِلَ =

٧٣٠٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به، وقال مرةً: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِيناراً ولا دِرْهماً، ما تَرَكْتُ بعدَ نَفَقَةِ نِسائي ومُؤْنَةِ عامِلِي، فهُوَ صَدَقةٌ»(١).

= دُونَ مالِه، فهو شَهيدٌ»، وفي قوله عليه السلام: «والله أعلم بمن يكلم في سبيله» ـ دليل على أن ليس كل مَنْ خرج في الغزو تكونُ هٰذه حاله حتى تَصِحَّ نيته، ويعلم الله من قبله أنه خرج يريدُ وجهه ومرضاته لا رياءً، ولا سمعة، ولا مباهاة، ولا فخراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٣٤)، ومسلم (١٧٦٠)، وابن حبان (٦٦٠٩)، والبيهقي ٦٥/٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٩٩٣/٢، ومن طريقه البخاري (٢٧٧٦) و(٣٠٩٦) و(٦٧٢٩)، ومسلم (١٧٦٠)، وأبو داود (٢٩٧٤)، وابن حبان (٦٦١٠)، والبيهقي ٣٠٢/٦، والبغوي (٣٨٣٨) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن سعد ٣١٤/٢ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، وابن حبان (٦٦١٢) من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٨٨) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، به.

وسيأتي برقم (٨٨٩٢) و(٩٩٧٢) و(٩٩٨١).

وأخرجه مسلم (١٧٦١) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا نُورَث، ما تَرَكْنا صدقةٌ».

وفي الباب كلفظ حديث يونس عن الزهريِّ: عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (٩). =

٧٣٠٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ[١]: «إذا دُعِيَ أَحَدُكُم إلى طَعامٍ[٢] وهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إني صائِمٌ»[٣].

= وعن عمر وعبدالرحمٰن بن عوف وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٧٢).

وعن عثمان وسعد والزبير والعباس وعلي، سلف برقم (٤٢٥).

وعن عائشة، قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا شاةً ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء. أخرجه مسلم (١٦٣٥) وغيره، وانظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٦٣٦٨).

قوله: «بعد نفقة نسائي»، قال السندي: تنبيه على تقدم أمرهن لكونهن محبوساتٍ في حقِّه ﷺ لا تَحِلُّ لأحدٍ بعده.

وقوله: «عاملي»، قال: يحتمل أنه أراد الخليفة، لكونه عاملاً له، نائباً عنه، وقد فَرَّغ نفسه لأمر المسلمين، فله حقٌّ في صدقاته، ويحتمل أنه أراد العامل في أراضي الصدقة التي هي له ﷺ، فإنَّ حقه مُقدَّم بلا ريب، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): يبلغ به إلى النبي ﷺ.

(٢) في (ظ٣): الطعام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠١٢)، وابن أبي شيبة ٣/٦٤، والدارمي (١٧٣٧)، ومسلم (١١٥٠)، وأبو داود (٢٤٦١)، وابن ماجه (١٧٥٠)، والترمذي (٧٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٦٩)، وأبو يعلى (٦٢٨٠)، والبغوي (١٨١٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (١٠١٣) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله. =

[قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: لم نَكُنْ نُكَنِّيهِ بأَبي الزِّنادِ، كُنَّا نُكَنِّيهِ بأَبي عبدِالرحمٰن.

٧٣٠٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوُا البيعَ، ولا تُصَرُّوا الغَنَمَ والإِبلَ لِلْبيعِ، فمَنِ ابْتاعَها بعدَ ذٰلكَ، فهُوَ بخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَها، وإِن شَاءَ رَدَّها بِصَاعِ تَمْرٍ، لا سَمْراءَ»(١).

= وانظر ما سيأتي برقم (٧٧٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/١٤٢، والحميدي (١٠٢٨)، والنسائي ٧/٢٥٣، وأبو يعلى (٦٢٦٧)، والبيهقي ٥/٣٤٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية البيهقي مختصرة بقوله: «لا تتلقوا الرُّكبانَ» فقط.

وأخرجه بنحوه الطحاوي ٤/١٨ من طريق عُبيدالله بن عمر العمري، عن أبي الزناد، به. وزاد فيه التخيير في المصراة لثلاثة أيام.

وأخرجه البخاري (٢١٤٨)، والبيهقي ٥/٣٢٠-٣٢١ من طريق الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، والطحاوي ٤/١٨ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، كلاهما عن الأعرج، به.

وسيأتي برقم (١٠٠٠٤) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج.

وأخرجه البخاري (٢١٥١)، وأبو داود (٣٤٤٥)، والبيهقي ٥/٣١٨ من طريق ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن ثابت مولى عبدالرحمٰن بن زيد، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٨ من طريق أبي الأسود، عن عبدالرحمٰن بن سعد وعكرمة، ومن طريق بُكير بن عبدالله، عن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي هريرة. =

٧٣٠٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعرج
عن أَبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «الناسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في ٢/٢٤٣

= وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٣٨٠) و(٧٥٢٣) و(٧٦٩٩) و(٨٢١٠) و(٩٠٠٦) و(٩١٢٠) و(٩٣١٠) و(٩٣٩٧) و(٩٩٢٧) و(٩٩٦٠) و(١٠٢٦٦) و(١٠٥١٦).

وفي الباب عن رجلٍ مِن أصحاب النبي ﷺ، سيأتي في «المسند» ٤/٣١٤.

وعن عبدالله بن مسعود موقوفاً عليه، سلف في مسنده برقم (٤٠٩٦).

قوله: «لا تلقَّوا»، قال السندي: من التَّلَقِّي، أي: لا تستقبلوا. «البيعَ»، يحتمل أن يكون مصدراً بتقدير المضاف، أي: أصحاب البيع، أو صفة على وزن «سيِّد» بمعنى البائع، على أن المراد الجنس، وجاء في بعض الروايات «الرُّكبان»، والمراد: القافلة الجالبة للأمتعة والأطعمة، أي: لا تستقبلوهم قبل أن يَقْدَموا الأسواق.

وقوله: «ولا تُصَرُّوا»، قال: أي: هو من التصرية عند كثيرٍ، وقد رُوي عن بعض المشايخ أنه كان يقول لتلامذته: متى أشكل عليكم ضبطه، فاذكروا قوله تعالى: ﴿فلا تُزَكُّوا أنفسكم﴾ [النجم: ٣٢]، واضبطوه على هٰذا المثال، فيرتفع الإشكال، وجَوَّز بعضهم أنه بفتح التاء وضمِّ الصاد وتشديد الراء، من الصَّرِّ: بمعنى الشد والربط، والتصرية: حبسُ اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريراً للمشتري، والصَّرُّ: هو شدُّ الضروع وربطه لذٰلك.

وقوله: «فمن ابتاعها»، قال: اشتراها. «بعد ذٰلك»، أي: بعد أن فُعِل بها التصرية. «بصاع تمرٍ»: ليكون بدلاً عن لبن كان في الضرع حين اشتراها، وخصَّ التمر؛ لأنه كان يومئذٍ غالبَ قُوتهم، وقوله: «لا سمراءَ» (والسمراء: الحنطة) لبيانِ عدم لزوم ما ليس بقوتٍ، والجمهور قد أخذ بهٰذا الحديث، وهو الوجه، وعُذْر من لم يأخذ به مبسوطٌ في محلِّه، والله تعالى أعلم.

وقوله: «فهو بخيرِ النظرين»، قال ابنُ الأثير ٥/٧٧: أي: خير الأمرين له، إما إمساك المَبِيع أو ردُّه، أيهما كان خيراً له واختاره، فَعَلَه.

هٰذا الشَّأْنِ، مُسلِمُهم تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ، وكافِرُهم تَبَعٌ لِكافِرِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٤٤)، ومسلم (١٨١٨) (١)، وأبو يعلى (٦٢٦٤)، وأبو عوانة ٣٩٢/٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٠) عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، والبخاري (٣٤٩٥) و(٣٤٩٦)، ومسلم (١٨١٨)، وأبو عوانة ٣٩٢/٤، والبيهقي ١٤١/٨، والبغوي (٣٣٨٤) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، كلاهما عن أبي الزناد، به.

زاد فيه المغيرة عند البخاري وعنه البغوي: «الناسُ معادِن، خيارُهم في الجاهلية خيارُهم في الإسلام إذا فَقُهُوا، تجدون من خيرِ النَّاسِ أشدَّ الناسِ كراهيةً لهٰذا الشأنِ حتى يقع فيه». وسيأتي الشطرُ الأول من الزيادة إلى قوله: «إذا فقهوا» عند المصنف برقم (٧٤٩٦) من طريق محمد بن إسحاق، والشطر الثاني منها برقم (٩٤١٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وسيأتي الحديث كما هو هنا برقم (٧٥٥٦) و(٨٢٤٣) و(٩١٣٢) و(٩٥٩٣) من طرق عن أبي هريرة، وسيأتي تامّاً برقم (١٠٧٩١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٢٦٤) من طريق ابن شهاب الزهري، عن يزيد بن وديعة الأنصاري، عن أبي هُريرة ـ وزاد في أوله: «الأنصار أَعِفَّةٌ صُبْرٌ».

وأخرجه كذٰلك عبدالرزاق (١٩٨٩٤) عن معمر، عن الزهري، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٩٠).

وعن جابر ومعاوية، سيأتيان في «المسند» ٣٣١/٣ و١٠١/٤.

وعن عتبة بن غزوان عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١٢).

قوله: «في هٰذا الشأن»، قال السنديُّ: قال القاضي (يعني البيضاوي) في «شرح المصابيح»: المرادُ بهٰذا الشأن: الدِّين، والمعنى أن مسلمي قريش قدوةٌ غيرهم من =

٧٣٠٧ - حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ، قال: «لا يُصَلِّي الرَّجلُ في الثَّوبِ الواحِدِ ليسَ على مَنْكِبَيْه شَيْءٌ»، وقال مرةً: «عاتِقِهِ»(١).

= المسلمين، لأنهم المتقدمون في التصديق، السابقون بالإيمان، وكافرهم قدوةُ غيرهم من الكفار، فإنهم أول من ردَّ الدعوة، وكَفَر بالرسول، وأعرض عن الإيمان. انتهى.

قيل: فلا يكونُ حينئذٍ قوله: «وكافرهم... الخ» في معرض المدح، وقد يُحمل الشأن على الخلافة والإمامة، وهو غيرُ ملائم لِسياق الحديث. وقيل: قولُه: «الناسُ تبع» على تقدير الحملِ على الإمامة، خبر بمعنى الأمر، وإلا فقد خرج هٰذا الأمرُ عن قريش في البلادِ، أو المراد بالناس: بعض الناس. انتهى.

قال السندي: ولا يخفى أن قولَه: «وكافرُهم تبع لِكافرهم»، آبٍ عن الحمل على معنى الأمر، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ١٣/١١٦-١١٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٦٣، وعبدُالرزاق (١٣٧٥)، والحميديُّ (٩٦٤)، ومسلم (٥١٦)، وأبو داود (٦٢٦)، والنسائي ٢/٧١، وأبو يعلى (٦٢٦٢) و(٦٣٥٣)، وابنُ خزيمة (٧٦٥)، وأبو عَوانة ٢/٦١، والطحاوي ١/٣٦٢، والبيهقي ٢/٢٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعيُّ ١/٦٣، والبخاري (٣٥٩)، والبغوي (٥١٥) من طريق مالك، وأبو عَوانة ٢/٦١ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كِلاهما عن أبي الزناد، به. وسيأتي برقم (٩٩٨٠).

ويأتي برقم (٧٤٦٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم في ثوبٍ واحدٍ، فليُخَالِفْ بين طرفيه على عاتِقيه». وسنذكر شواهده هناك.

قوله: «لا يُصلي»، قال ابن الأثير - فيما نقله الحافظ في «الفتح» ١/٤٧١ -: =

٧٣٠٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «يَعْقِدُ الشَّيطانُ على قافِيةِ رَأْسِ أحدِكُم ثلاثَ عُقَدٍ، بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ: عليكَ ليلاً طويلاً فَارْقُدْ[1] ـ وقال مرةً: يَضْرِبُ عليهِ بكُلِّ عُقْدةٍ ليلاً طويلاً ـ، قال: وإذا اسْتَيْقَظَ، فذَكَرَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، فإذا تَوضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدتانِ، فإذا صَلَّى، انْحَلَّتْ العُقَدُ، وأَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفسِ

= كذا هو بإثبات الياء، ووجهه أن «لا» نافية، وهو خبر بمعنى النهي.

قلنا: وهٰذا النهي نهيُ أدب ـ فيما قاله البغوي في «شرح السنة» ٢/٤٢٢ ـ، واتفق أهلُ العلم على أنَّه إذا غَطَّى ما بين سُرَّته وركبته صحَّت صلاتُه.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٧٢: قد حمل الجمهورُ هٰذا الأمرَ (يعني الذي في حديث عكرمة عن أبي هريرة) على الاستحباب، والنهي في الذي قبلَه (يعني حديثَ الأعرج عن أبي هريرة) على التنزيه، وعن أحمد: لا تَصِحُّ صلاةُ من قدر على ذٰلك فتركه، جعله من الشرائط، وعنه: تَصِحُّ ويأثم، جعله واجباً مستقلاً.

(١) في بعض الأصول: «فارقد فارقد» مرتين.

وقوله: «عليك ليلاً طويلاً»، في (عس): عليك ليل طويل.

قال النووي في «شرح مسلم» ٦/٦٥ في رواية النصب: هٰكذا هو في معظم نسخ بلادنا بصحيح مسلم، وكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكثرين: «عليك ليلاً طويلاً» بالنصب على الإغراء، ورواه بعضهم: «عليك ليل طويل» بالرفع، أي: بقي عليك ليل طويل.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٣/٢٥ عن القرطبي أنه قال: الرفع أولى من جهة المعنى؛ لأنه الأمكن في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل، ثم يأمره بالرقاد بقوله: «فارقُدْ»، وإذا نُصِبَ على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمرُ بملازمة طولِ الرقاد، وحينئذٍ يكون قولُه: «فارقد» ضائعاً.

نَشِيطاً، وإلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٦٠)، ومسلم (٧٧٦)، والنسائي ٣/٢٠٣-٢٠٤، وأبو يعلى (٦٢٧٨)، وابن خزيمة (١١٣١)، وأبو عَوانة ٢/٢٩٦ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/١٧٦، ومن طريقه البخاري (١١٤٢)، وأبو داود (٣٠٦)، وأبو عَوانة ٢/٢٩٥-٢٩٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠)، وابنُ حبان (٢٥٥٣)، والبيهقي ٢/٥٠١ عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الطحاوي في (٣٤٠)، وأبو يعلى (٦٣٣٣)، والبيهقي ٢/٥٠١ من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وأخرجه البخاري (٣٢٦٩)، والطحاوي (٣٤٦)، والبيهقي ٣/١٥-١٦ من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هُريرة.

وأخرجه بنحوه ابنُ خزيمة (١١٣٢) من طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٤٤١) من طريق أبي صالح، وبرقم (١٠٤٥٣) من طريق الحسن، كلاهما عن أبي هريرة، وانظر (٧٥٣٧).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣١٥.

وعن عقبة بن عامر، سيأتي أيضاً ٤/١٥٩.

قوله: «يعقد الشيطانُ»، قال السندي: يعقِدُ كيَضْرِب، أي: يشدُّ ويربط. «على قافية رأس»، أي: آخره، كالقفا.

وقوله: «عُقَد»، قال: لعله أُريدَ بها ما يكون سبباً لثقل في الرأس يُثَبِّط النائمَ عن القيام، ويجلب إليه النومَ والكسل، وتخصيص القافية، لأن الثقل فيها يمنع الإنسانَ من رفع الرأس عن موضعه في حالة النوم. =

٧٣٠٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أُرْسِلَ على أيوبَ رِجْلٌ من جَرَادٍ من ذَهبٍ، فجَعَلَ يَقْبِضُها في ثوبِه، فقيل: يا أيوبُ ألم يَكْفِكَ ما أَعْطَيْنَاكَ؟! قال: أَيْ رَبِّ، ومَنْ يَسْتَغْنِي عن فَضْلِكَ؟[1].

٧٣١٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحنُ الآخِرُونَ، ونحنُ السَّابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ كلُّ أُمَّةٍ»، وقال مرةً: «بَيْدَ أَنَّ» وجَمَعَهُ وابنَ[2] طاووس، فقال: قال أَحدُهما: «بَيْدَ أَنَّ»، وقال

= وقوله: «كسلان» غير مصروفٍ أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: «كسلاناً» مصروفاً، وكلاهما جائز سائغ، فكسلان: مؤنَّثه كَسْلانَةُ وكَسْلَى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٦٠) عن سفيان بن عُيَينة، بهٰذا الإسناد ـ إلا أنه جعله مرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ. وسيأتي مرفوعاً برقم (٨٠٣٨) من طريق بشير بن نهيك، و(٨١٥٩) من طريق همام بن منبه، كلاهما عن أبي هريرة.

قوله: «رِجْلٌ من جرادٍ» الرِّجْل: الجماعة الكثيرة من الجراد، ووقع الكلام على التشبيه، أي: أن الذهب كان كثيراً كجماعة الجراد، أو القطعة منه كانت في حجم الجرادة، أو أنه كان في صورة الجراد لكن بلا روح.

(٢) في (م): «ابن» بإسقاط الواو، وهو خطأ، ومعنى الكلام أن سفيان بن عُيينة روى الحديثَ عن أبي الزناد وابن طاووس، لكن الأول عن الأعرج، والثاني عن أبيه طاووس، عن أبي هريرة، وستأتي رواية سفيان هٰذه عن الاثنين عند المصنف برقم (٧٣٩٩).

الآخر: «بَايْدَ كلُّ أُمةٍ أُوتِيَت الكتابَ مِنْ قَبْلِنا، وأُوتِينَاهُ مِن بَعْدِهم، ثم هٰذا اليومُ الَّذي كَتَبَه اللهُ عَلَيْهم، فاخْتَلَفُوا فيهِ، فهَدَانا الله لَهُ، فالناسُ لنا فيهِ تَبَعٌ، فَلِلْيَهُودِ غداً[1]، ولِلنَّصارى بعدَ غدٍ»[2].

---

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: غدٌ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٣/١٧٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩٥٤)، ومسلم (٨٥٥)، وأبو يعلى (٦٢٦٩)، والنسائي ٣/٨٥، وابن خزيمة (١٧٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (٢٣٨) و(٨٧٦) و(٢٩٥٦) و(٦٨٨٧) و(٧٤٩٥)، والبيهقي ٣/١٧٠ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن خزيمة (١٧٢٠) من طريق مالك، والبيهقي ٣/١٧١ من طريق موسى بن عقبة، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٧٣٩٩)، وله طرق أخرى سلفت الإشارة إليها عند الحديث رقم (٧٢١٤).

قوله: «نحن الآخِرون»، قال السندي: بكسر الخاء، أي: المتأخرون زماناً في الدنيا، المتقدمون كرامةً ومنزلةً يوم القيامة، والمراد: أن هٰذه الأمة وإن تأخَّر وجودُها في الدنيا عن الأمم الماضية، فهي مقدَّمة عليهم في الآخرة بأنهم أول من يُحشَر، وأول من يحاسب، وأول من يُقضى بينهم، وأول من يدخل الجنة، وفي «مسلم» (٨٥٦): «نحن الآخرون من أهل الدنيا، والسابقون يوم القيامة، المقضي لهم قبل الخلائق»، وقيل: المراد بالفضل، وهو يوم الجمعة، وقيل: المراد به السبق إلى القبول والطاعة التي حُرِمها أهلُ الكتاب، فقالوا: سمعنا وعصينا، والأول أقوى.

وقوله: «بَيْدَ»، قال: مثل «غير» وزناً ومعنى وإعراباً، ومن لغاته: بَايْدَ، ذكره في «القاموس»، والمشهور في الاستعمال أن تدخل على «أنَّ» المشددة المفتوحة، تقول: هو كثير المال بيدَ أنه بخيلٌ، وعلى هٰذا فرواية «بَيْدَ أنَّ كل أُمة أُوتِيَت» =

٧٣١١ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّما أنا بَشَرٌ، أَغْضَبُ كما يَغْضَبُ البَشَرُ، فأيُّما رجلٍ آذَيْتُهُ أو جَلَدْتُه، فَاجْعَلْها له زَكاةً وصَلاةً»(١).

= واضحة، بقي الكلام في رواية «بَيْدَ كلُّ أمة» برفع «كلّ»، فقيل: كان في الأصل: بيدَ أن كل أمة، فحذفت «أن» وبَطَلَ عملها، وأضيفت «بَيْدَ» إلى جملة كانت مدخولة «أن»، وحذفت «أنَّ» المشددة لإعطائها حكم «أَنْ» المخففة لكونهما أختين في المصدرية، وقد كثر حذف المخففة، فحذفت المشددة أيضاً، وقيل: بل «بيدَ» حرف بمعنى «لٰكِن» وليس باسمٍ مضاف إلى ما بعده، والله تعالى أعلم، والمراد: كل أمة من أهل الكتاب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٤١)، ومسلم (٢٦٠١) (٩٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٦٠١٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد سفيان عندهم في أوله: «اللهم إني متخذٌ عندك عهداً لن تُخْفِرَه».

وقال فيه أيضاً: «جَلَدُّه» مكان قوله: «جلدته»، قال أبو الزناد: وهي لغة أبي هريرة، وإنما هي «جلدته». قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٥٣: معناه أن لغةَ النبيِّ ﷺ ـ وهي المشهورة لعامة العرب ـ: جلدته، بالتاء، ولغة أبي هريرة: جلدُّه، بتشديد الدال على إدغام المِثْلين، وهو جائز.

وأخرجه بالزيادة في أوله مسلم (٢٦٠١) (٩٠) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، وأبو يعلى (٦٣١٣) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٦٠١) (٩٠)، والطحاوي (٦٠٠٦) و(٦٠٠٧) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن الأعرج، به. ورواية الطحاوي مختصرة. وسيأتي برقم =

٧٣١٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ»(١).

= (٩٨٠٢)، وفي مسند أبي سعيد الخدري ٣/٣٣.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٣٦١)، ومسلم (٢٦٠١) (٩٢)، والطحاوي (٦٠٠٨)، وابن حبان (٦٥١٥)، والبيهقي ٧/٦٠-٦١ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ـ وقال فيه: «فاجعل ذلك له قربةً إليك يوم القيامة». وفي رواية: كفَّارة.

وأخرجه الطحاوي (٦٠٠٩) من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي عياض عمرو بن الأسود العنسي، عن أبي هريرة. وإبراهيم بن مسلم الهجري ليِّن الحديث.

وانظر للحديث طرقاً أخرى عند المصنف برقم (٨١٩٩) و(٩٠٧٠) و(٩٠٧٤) و(١٠٤٠٣).

وفي الباب عن أبي سعيد وجابر وسلمان وسودة زوجة أبي الطفيل وعائشة، ستأتي في «المسند» على التوالي ٢/٤٤٩ و٣/٣٣٣ و٥/٤٣٧ و٤٥٤ و٦/٤٥.

وعن أنس بن مالك عند مسلم (٢٦٠٣)، وابن حبان (٦٥١٤).

قال السندي: قوله: «أغضب»، أي: أحياناً، كما يُفيده التشبيه، فإنه الذي يعتادُه الجنسُ.

آذيتُه، أي: باللسان حالةَ الغضب كاللعن.

أو جلدته، أي: أو آذيته باليد مثلاً.

زكاةً، أي: طهارة من الآثام، قاله في الدعاء، ولعلَّه أخبرهم به، لئلا يتحزَّن من دعا عليه حالةَ الغضب، بل يفرح، وليظهر لهم معنى قوله تعالى: ﴿وما أرسلناكَ إلا رحمةً للعالمينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مطولاً برقم (٨٩٤٦).

٧٣١٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لو أَنَّ رجلاً اطَّلَعَ»، وقال مرةً: «لو أَنَّ امرَأً اطَّلَعَ بغيرِ إِذْنِكَ، فخَذَفْتَه بِحَصاةٍ، ففَقَأْتَ عَيْنَه، ما كانَ عليكَ جُنَاحٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/١٠١، والحميدي (١٠٧٨)، والبخاري (٦٩٠٢)، ومسلم (٢١٥٨) (٤٤)، والنسائي ٨/٦١، والبيهقي ٨/٣٣٨، والبغوي (٢٥٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٨٨٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٦٨)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٨٣ـ٨٤، وابن حبان (٦٠٠٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٩٥٢٥).

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣٧)، وفي «الصغير» (١٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١١٢ من طريق أبي سهيل بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٦١٦) و(٨٩٩٧) و(٩٥٢٥).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ٣/٢٣٩.

وعن أبي ذر، سيأتي ٥/١٨١.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/٣٣٠.

وعن ابن عمر عند البيهقي ٨/٣٣٩.

اطَّلع، أي: نظر داخل البيت.

والخَذْف ـ بالخاء المعجمة ـ: رمي الحصى من بين الأصابع.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/٢٥٤: والعمل على هٰذا عند بعض أهلِ =

٧٣١٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إذا دَعَا أَحَدُكُم فلا يَقُلْ: اللّهُـمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، ولٰكِنْ لِيَعْزِمْ بالمَسْأَلةِ، فإنَّه لا مُكْرِهَ لَهُ»(١).

= العلم، قالوا: إذا نظر رجلٌ في صِير بابِ إنسان، أو في كُوَّةٍ لا محرم للناظر فيها، فرماه صاحبُ الدار بشيءٍ خفيفٍ من حصاة أو مِدرى، فأصاب عينَ الناظر، ففقأها، لا شيء عليه، رُوي ذٰلك عن عمرَ بن الخطاب، وأبي هريرة، وإليه ذهب الشافعيُّ، وذهب بعضُهم إلى وجوب الضمان، وهو قولُ أصحابِ الرأي، وذهب بعضُهم إلى أنَّه إنما لا يَضْمَنُ إذا زجره، فلم ينصرف، فأما إذا كان البابُ مفتوحاً، فنظر فيه، أو نظر إليه ماراً من الطريق، فلا يُباح طعنُه، ولو فعل، ضَمِنَ.

وراجع لزاماً «إحكام الأحكام» لابن دقيق العيد ٤/١٢٢-١٢٤، و«فتح الباري» ١٢/٢٤٤-٢٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٦٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٢)، والطبراني في «الدعاء» (٧٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٩، وعنه ابن ماجه (٣٨٥٤) من طريق محمد بن عجلان، والطبراني (٧٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، و(٧١) من طريق أبي أويس، و(٧٥) من طريق يونس بن يزيد، أربعتهم عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٩٩٦٨) و(٩٩٧٩) و(١٠٣١٠) و(١٠٨٦٧).

وأخرجه مسلم (٢٦٧٩) (٩) من طريق الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.

وأخـرجه الطبراني (٦٩) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. =

٧٣١٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: جاءَ الطُّفَيْل بن عمرو الدَّوْسِي إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّ دَوْساً قد عَصَتْ وأَبَتْ، فَادْعُ الله عليهم. فاستَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ القبلةَ، ورَفَعَ يديهِ، فقال الناسُ: هَلَكُوا. فقال: «اللّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وائْتِ بهم، اللّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وائْتِ بِهِمْ، اللّهُمَّ اهْدِ دَوْساً وائْتِ بِهِمْ»(١).

= وسيأتي برقم (٨٢٣٧) من طريق همام، و(٩٩٠٠) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي في «المسند» ٣/١٠١، وهو متفق عليه.

وعن أبي سعيد مختصراً موقوفاً عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٠.

قوله: «فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت»، قال السندي: أي: بالتفويض إليه خشية الوقوع في إيهام الإكراه، إذ لا يُمكن له مكرِه، فلا يُتوهَّم الإيهامُ المذكور، وإنما يتضمن إيهام الاستغناء غير اللائق بمقامِ الدعاء والسؤال، فاللائقُ بالمقام تركُه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): «اللهم اهد دَوْساً وائت بهم»، مرتين فقط.

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/١٩٩-٢٠٠، والحميدي (١٠٥٠)، والبخاري في «الصحيح» (٦٣٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٦١١)، وفي «رفع اليدين» (٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٥٩، والبغوي (١٣٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤)، والطبراني (٨٢١٨) و(٨٢١٩) و(٨٢٢١) و(٨٢٢٢) و(٨٢٢٣) و(٨٢٢٤) من طرق عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٩٧٨٤).

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٩٨٠) من طريق عبدالله بن عون البصري، عن =

٧٣١٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «ليسَ الغِنَى عن كَثْرَةِ العَرَضِ، ولٰكنْ إنَّما الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(١).

= مسلم بن بُدَيل، عن أبي هريرة. وإسناده جيد. وانظر (١٠٥٢٦).

قوله: «قد عصت»، قال السندي: أي: أمرك. وأبت، أي: الإيمان.

والطفيل بن عمرو الدَّوسي: صاحب النبي ﷺ، كان سيداً مُطاعاً مِن أشراف العرب، وكان يُلقَّب ذا النُّور، أسلم قبلَ الهجرة بمكة، وشَهِدَ مع النبيِّ ﷺ فتحَ مكة، قيل: استُشهد باليمامة، وقيل: باليرموك، وقيل: بأجنادين. انظر «سير أعلام النبلاء» ١/٣٤٤ـ٣٤٧، و«الإصابة» ٣/٥٢١ـ٥٢٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الزهد» للإمام أحمد ص٣٩٨.

وأخرجه الحميدي (١٠٦٣)، وهنّاد في «الزهد» (٦٢٣)، ومسلم (١٠٥١)، وابن ماجه (٤١٣٧)، وأبو يعلى (٦٢٥٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٧٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١١)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/٢٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٩)، والقضاعي (١٢٠٨) و(١٢١١)، وابن عبدالبر ٢/٢٠ من طرق عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨٣) و(٦٥٩٩)، والقضاعي (١٢٠٩) من طريق سعيد المقبري، وابن حبان (٦٢١٧) من طريق عبدالرحمٰن بن حجيرة، كلاهما عن أبي هريرة. والحديث عند أبي يعلى في الموضع الأول وابن حبان والقضاعي ضمن حديث مطوَّلٍ.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٥٥٥) و(٨١٧٤) و(٩٠٦٢) و(٩٧١٨).

وفي الباب عن أنس عند البزار (٣٦١٧)، وأبي يعلى (٣٠٧٩)، والطبراني في =

٧٣١٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «واللهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلًا فَيَحْتَطِبَ، فيَحْمِلَه على ظَهْرِه، فيَأْكُلَ أو يَتَصَدَّقَ، خيرٌ له مِن أَنْ يَأْتِيَ رجلًا أَغناهُ اللهُ مِنْ فَضْلِه، فيَسأَلَه، أَعْطاهُ أو مَنَعَهُ، ذٰلك بأَنَّ[1] اليدَ العليا خيرٌ مِن اليَدِ السُّفْلَى»[2].

= «الأوسط» (٧٢٧٠)، وأبي الشيخ في «الأمثال» (٧٥)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/٢٠، وهو بمجموع طرقه قوي.

وعن الحسن مرسلًا عند الحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٠٨).

وعن أبي ذر عند النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/١٥٧، وابن حبان (٦٨٥)، وأبي الشيخ (٧٦)، والطبراني (١٦٤٣)، والحاكم ٤/٣٢٧، وهو صحيح.

العَرَض: متاعُ الدنيا وحُطَامُها.

وقوله: «غنى النفس»، قال السندي: هو أن لا يكون لها طمع ومَيْل إلى ما في أيدي الناس.

(١) في (ظ٣) و(عس): ذٰلك فإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميديُّ (١٠٥٧)، وأبو يعلى (٦٦٧٥) من طريق سفيان بن عُيينة ـ بهٰذا الإسناد. دون قوله: «ذٰلك بأن اليد العليا خير من اليد السُّفلى»، وقد سلفت هٰذه القطعة عند المصنف برقم (٧١٥٥) من طريق عطاء، عن أبي هريرة.

وأخرجه كذٰلك مالك في «الموطأ» ٢/٩٩٨-٩٩٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٤٧٠)، والنسائي ٥/٩٦ عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٢٧) من طريق عباد بن عباد، والبغوي (١٦١٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ـ زاد عباد في =

٧٣١٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا يَسْرِقُ حينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشرَبُ الخمرَ حينَ يَشْرَبُها وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَزْنِي حينَ يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ»(١).

= حديثه: ومحمد بن إبراهيم ـ عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٨) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وزاد فيه: «وابدأ بمن تعول».

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٤٩٠) و(٧٩٨٦) و(٩١٣٤) و(٩٤٢١) و(٩٨٦٨) و(١٠١٥١) و(١٠٤٣٧) و(١٠٦٥٨).

وفي الباب عن الزبير بن العوام، سلف برقم (١٤٠٧).

اليد العُلْيا: هي المُنفِقة، واليد السُّفْلى: هي السائلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٢٨)، وابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (٧٧) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي فيه: «ولا ينتهب نهبة حين ينتهبها وهو مؤمن»، واقتصر العدني على قصة شارب الخمر.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٩٩) من طريق هشام بن عروة، و(٦٣٠٠) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، وابن منده في «الإيمان» (٥١٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به. زاد فيه شعيب قصة النهبة، واقتصر هشام بن عروة على قصة الزنى.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٥) و(٦٧٧٢)، ومسلم (٥٧) (١٠١) و(١٠٢)، والنسائي ٣١٣/٨، وأبو عَوانة ١/١٩ـ٢٠، وابن حبان (١٨٦)، وابن منده (٥١٠) و(٥١١)، والبيهقي ١٠/١٨٦، والبغوي (٤٦) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف وأبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن أبي هريرة. وبعضهم يذكر فيه النهبة. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧) (١٠٠)، وابن حبان (٥١٧٢)، وابن منده (٥١٢) من طريق الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.
قال الزهري: فأخبرني عبدُالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث أن أبا بكر بن عبدالرحمٰن كان يُحدثهم بهٰؤلاء عن أبي هريرة، وكان يُلْحِقُ معهن: «ولا يَنْتَهِبُ نُهبةً ذات شَرَفٍ يرفعُ الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبُها وهو مؤمن».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٢٨) من طريق الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن وسعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه الدارمي (٢١٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٢٦) من طريق الزهري، وابن أبي شيبة ١٩٤/٨ و٣٢/١١ من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. لم يذكر فيه الدارمي النهبةَ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٦)، والنسائي ٣١٣/٨ من طريق الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن أبي هريرة. وذكر النهبة.

وأخرجه مسلم (٥٧) (١٠٣)، وابن منده (٥١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٣/٣-١٦٤ من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار وحميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. وذكر النهبة.

وأخرجه مسلم (٥٧) (١٠٣)، وابن حبان (٥١٧٣)، وابن منده (٥١٦) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة. وذكر النهبة.

وأخرجه ابن منده (٥١٨) من طريق بعجة بن عبدالله بن عامر، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٢٢/٣ من طريق عطاء بن أبي رباح، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٤) من طريق جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة. وذكر فيه النهبة، وجابر ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ ضعيف.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٢٠٢) و(٨٨٩٥) و(٩٠٠٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سيأتي في مسند جابر ٣٤٦/٣. =

٧٣١٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لا يَنْظُرُ أَحَدُكُم إلى مَنْ فَوْقَهُ في الخَلْقِ أو الخُلُقِ أو المالِ، ولٰكِنْ يَنْظُرُ إلى مَنْ هو دُونَه»(١).

= وعن ابن أبي أوفى، سيأتي ٤/٣٥٢-٣٥٣.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٣٩.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٢/٤١-٤٢: هٰذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعلُ هٰذه المعاصي وهو كاملُ الإيمان، وهٰذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويُراد نفيُ كماله ومختاره، كما يقال: لا علم إلا ما نَفَعَ، ولا مالَ إلا الإبل، ولا عيشَ إلا عيشُ الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه لِحديث أبي ذر وغيره: «من قال: لا إله إلا الله دَخَلَ الجنةَ، وإن زنى وإن سرقَ»، وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور: أنهم بايعوه ﷺ على أن لا يسرِقوا ولا يزنوا ولا يَعْصُوا... إلى آخره، ثم قال لهم ﷺ: «فمن وفى منكم فأجرُه على الله، ومن فعل شيئاً مِن ذٰلك فَعُوقِب في الدنيا فهو كفارتُه، ومن فعل ولم يُعاقب فهو إلى الله تعالى، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عَذَّبَه»، فهٰذان الحديثانِ مع نظائرهما في الصحيح مع قولِ الله عز وجل: ﴿إنَّ الله لا يغفِرُ أن يُشرَكَ به ويَغْفِرُ ما دونَ ذٰلك لمن يَشاءُ﴾، مع إجماعِ أهل الحقِّ على أن الزاني والسارقَ والقاتلَ وغيرهم من أصحاب الكبائرِ غير الشرك لا يكفرون بذٰلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمانِ، إن تابوا، سقطت عقوبتُهم، وإن ماتوا مُصِرِّين على الكبائر كانوا في المشيئة، فإن شاءَ الله تعالى عفا عنهم، وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذَّبهم، ثم أدخلهم الجنة، وكل هٰذه الأدلة تضطرنا إلى تأويلِ هٰذا الحديث وشِبهه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢/٢٤٤ ٧٣٢٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبلغُ به النبيَّ ﷺ[١]: «طَعامُ الاثْنَينِ كافِي الثَّلاثةِ، والثَّلاثةِ كافِي الأَربَعَةِ»[٢].

= وأخرجه بنحوه الحميدي (١٠٦٦)، وهنَّاد في «الزهد» (٨١٨)، وأبو يعلى (٦٢٦١)، وابن حبان (٧١٤)، والبغوي (٤١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا رأى أَحَدُكُم مَن هو فوقه في المال والجسم، فلينظر إلى من هو دُونه في ذٰلك» هٰذا لفظُ الحُميدي.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٦٤٩٠) من طريق مالكٍ، ومسلم (٢٩٦٣) (٨) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، كلاهما عن أبي الزِّناد، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٧١١) من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن الأعرج، به.

وسيأتي بنحوه برقم (٧٤٤٩) من طريق أبي صالح، وبرقم (٨١٤٧) من طريق همَّام بن منبه، كلاهما عن أبي هُريرة.

وفي الباب عن أبي ذَرٍّ، سيأتي في «المسند» ٥/١٥٩.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٥٧، وفي إسناده ضعف.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/٩٧: قال ابنُ جرير وغيره: هٰذا حديث جامع لأنواعٍ من الخير، لأن الإنسانَ إذا رأى مَن فضل عليه في الدُّنيا طلبت نفسُه مثل ذٰلك، واستصغر ما عنده مِن نعمة الله تعالى، وحرص على الازديادِ ليلحق بذٰلك أو يُقاربه، هٰذا هو الموجود في غالبِ الناس، وأما إذا نظر في أمورِ الدنيا إلى مَنْ هو دونَه فيها، ظهرت له نعمةُ الله تعالى عليه، فشكرها وتواضع، وفعل الخير.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: عن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٣٢١ - «إِنَّما مَثَلِي ومَثَلُ الناس، كمَثَلِ رجلٍ اسْتَوْقَدَ ناراً، فلمَّا أَضاءَتْ ما حَوْلَه، جَعَلَ الفَرَاشُ والدَّوابُّ تَتَقَحَّمُ فيها، فأَنا آخِذٌ بحُجَزِكُم، وأَنتُم تَواقَعُونَ فِيها»(١).

= وأخرجه الحميدي (١٠٦٨)، وأبو يعلى (٦٢٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٨، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٣٩٢)، ومسلم (٢٠٥٨)، والترمذي (١٨٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٣)، وأبو عَوانة ٥/٤٢٤، والبغوي (٢٨٨١) عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٩٢٧٧).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيأتي في «مسنده» ٣/٣٠١.

قوله: «طعام الاثنين كافي الثلاثة»، قال السندي: فيه حثٌّ على الاكتفاء بقليل الطعام، وعلى إيثار الإخوان بالطعام، وعلى أن مَنْ قَنَع بقليل كفاه الله.

(١) إسناده إسناد سابقه.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٨)، ومسلم (٢٢٨٤) (١٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٢٦) و(٦٤٨٣)، ومسلم (٢٢٨٤) (١٧)، والترمذي (٢٨٧٤)، وابن حبان (٦٤٠٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٥٦) من طرق عن أبي الزناد، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (١١) من طريق الفضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن أبي حازم التَّمَّار، عن أبي هُريرة.

وسيأتي برقم (٨١١٧) من طريق همام بن مُنبه، و(١٠٩٦٣) من طريق يزيد بن الأصم، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٥٦) من طريق يزيد بن هارون، عن سَلِيم بن حيان، عن سعيد بن مِينا، عن أبي هريرة. كذا قال أبو الشيخ في =

٧٣٢٢ - «ومَثَلُ الأنبياءِ، كَمَثَلِ رجلٍ بَنَى بُنْياناً، فأَحْسَنَهُ وأَكْمَلَهُ وأَجْمَلَهُ، فجَعَلَ الناسُ يُطِيفُونَ به، يَقُولونَ: ما رَأَيْنا بِناءً[1] أحسنَ مِن هٰذا، إلَّا هٰذه الثُّلْمَةَ. فأَنا تِلْكَ الثُّلْمةُ»[2].

= «الأمثال»، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٦١ و٣٩٢ عن عفان بن مسلم، عن سليم بن حيان، عن سعيد بن مِينا، عن جابر بن عبدالله، وهو الصوابُ، ومما يؤكد أن ما وقع عندَ أبي الشيخ خطأ، أن البيهقيَّ أخرج الحديثَ في «الدلائل» ١/٣٦٧ من طريق يزيد بن هارون، عن سليم بن حيان، فقال فيه: عن جابر بن عبدالله.

قوله: «تتقحَّم»، أي: تقع فيها، قال ابنُ الأثير ٤/١٩: يقال: اقتحم الإنسان الأمر العظيم وتقحَّمه: إذا رمى نفسه فيه من غير رَويَّة وتثبُّت.

والحُجَزُ: مفردها حُجْزة، أي: مَشَدُّ الإزار.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٥/٥٠: مقصود الحديث أنه ﷺ شبّه تَساقُطَ الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نارِ الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذٰلك مع منعه إيَّاهم، وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقطِ الفراش في نار الدنيا لهواه وضعفِ تمييزه، وكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساعٍ في ذٰلك لجهله.

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: بنياناً.

(٢) إسناده إسناد سابقه.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٧)، ومسلم (٢٢٨٦) (٢٠)، وابن حبان (٦٤٠٧)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٥٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٤٥٦-٤٥٧ من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن أبي الزناد ومالك بن أنس، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٠٦)، والآجري ص٤٥٦، والبغوي (٣٦٢٠) من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وأخرجه الرامهرمزي (٢) من طريق أبي حازم التمار، عن أبي هريرة. =

قيلَ لسفيانَ: مَنْ ذَكَرَ هٰذه؟ قال: أبو الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

٧٣٢٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إذا ضَرَبَ أَحَدُكُم، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فإنَّ اللهَ خَلَقَ آدمَ على صُورَتِهِ»(١).

= وسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٤٨٥) و(٨١١٦) و(٩١٦٧) و(٩٣٣٧).

وفي الباب عن أبي سعيد وجابر وأبي بن كعب، ستأتي في «المسند» على التوالي ٣/٩ و٣٦١ و٥/١٣٦-١٣٧.

قوله: «يطيفون به»، قال السندي: أي: يدورون حولَه، بفتح الياء أو ضمها، يقال: طافَ به وأطاف، بمعنى.

وقوله: «إلا هٰذه الثُّلمة»، قال في «القاموس»: الثلمة ـ بالضم ـ: فُرجة المكسور والمهدوم، أي: إلا هٰذا الموضع الذي بقي ثلمة في البنيان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٢١)، ومسلم (٢٦١٢) (١١٢)، وأبو يعلى (٦٢٧٤)، وابن حبان (٥٦٠٥)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٢٧، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٩٠ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه أبو داود (٤٤٩٣) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٧٩٩) من طريق محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ـ ولفظه: «إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه».

وسيأتي الحديث ـ تامّاً ومقطعاً ـ من طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤٢٠) =

٧٣٢٤ - حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبلُغُ بِهِ النبيَّ ﷺ: «لا يُمْنَعُ فَضْلُ الماءِ لِيُمْنَعَ به الكَلأُ»(١).

= و(٨١٢٥) و(٨٢٩١) و(٨٣٣٩) و(٨٥٧٣) و(٩٧٩٩). والشطر الثاني منه سيأتي ضمن الحديث (٨١٧١)، ويأتي بيان معناه هناك.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٣/٣٨ و٩٣.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٦٥: قال العلماء: هٰذا تصريحٌ بالنهي عن ضربِ الوجه، لأنه لطيفٌ بجميع المحاسن، وأعضاؤه نفيسة لطيفة، وأكثر الإدراك بها، فقد يبطلها ضرب الوجه، وقد ينقصها، وقد يشوه الوجه، والشَّين فيه فاحش، لأنه بارز ظاهر لا يُمكن ستره، ومتى ضربه لا يسلم من شَينٍ غالباً، ويدخل في النهي إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضربَ تأديب، فليجتنب الوجه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٢٤)، وابن ماجه (٢٤٧٨)، وأبو يعلى (٦٢٥٧)، وابن الجارود (٥٩٦) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٧٤٤، ومن طريقه البخاري (٢٣٥٣) و(٦٩٦٢)، ومسلم (١٥٦٦) (٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٤)، والبيهقي ٦/١٥١، والبغوي (١٦٦٨) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه مسلم (١٥٦٦) (٣٦)، والترمذي (١٢٧٢) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٨٥) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وسيأتي برقم (٩٩٧١) و(١٠٤٩٤).

وأخرجه البخاري (٢٣٥٤)، ومسلم (١٥٦٦) (٣٧)، والبيهقي ٦/١٥٢ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق أبي سلمة وحده برقم (٧٦٩٧) و(٨٠٨٤). =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٣٤٧٣) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٧٢٥) و(٩٤٥٨) و(١٠٢٥٢) و(١٠٤١١) و(١٠٥٧١).

وأخرج ابن ماجه (٢٤٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «ثلاثة لا يُمْنَعْنَ: الماءُ، والكلأُ، والنَّارُ». وإسناده صحيح.

وسيأتي في «المسند» برقم (٧٤٤٢) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يُكلمهم الله ولا ينظُرُ إليهم ولا يُزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على ماءٍ بالفلاةِ يمنعُه من ابنِ السبيل...» وهو متفق عليه.

وفي الباب عن أبي بهيسة وعبادة بن الصامت وعائشة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/٤٨٠ و٥/٣٢٦-٣٢٧ و٦/١١٢.

وأخرج مسلم (١٥٦٥) من حديث جابر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع فضلِ الماءِ.

قوله: «لا يُمنع»، قال الحافظ في «الفتح» ٥/٣١: بضم أوَّله على البناء للمجهول، وبالرفع على أنه خبر، والمرادُ به مع ذٰلك النهيُ، وفي بعض الروايات بالجزم بلفظ النهي.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٢٢٨-٢٢٩: معناه: أن تكونَ لإنسان بئرٌ مملوكةٌ له بالفلاة، وفيها ماءٌ فاضل عن حاجته، ويكون هناك كلأٌ ليس عنده ماءٌ إلا هٰذه فلا يُمكن أصحاب المواشي رعيَه إلا إذا حصل لهم السقي من هٰذه البئرِ، فيحرم عليه منعُ فضلِ هٰذا الماء للماشية، ويجب بذلُه لها بلا عوض، لأنه إذا منع بذله امتنع الناسُ من رعي ذٰلك الكلأ خوفاً على مواشيهم من العطش، ويكون بمنعه الماء مانعاً من رعي الكلأ.

والكلأ، قال أهل اللغة: الكلأ مهموز ومقصور: وهو النباتُ سواء كان رطباً أو يابساً.

قال سفيانُ: يكون حولَ بئرِكَ الكلأُ فتَمْنَعُهم فَضْلَ مائِك، فلا يَعُودُونَ أن يَرْعَوْا[1].

٧٣٢٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُزَ الأعرج عن أبي هريرة: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن أطفالِ المشركينَ، فقال: «اللهُ أعلَمُ بما كانُوا عامِلِينَ»[2].

---

(١) تحرفت في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٣) و(عس) إلى: «يدعوا» بالدال، والتصويب من النسختين المشار إليهما، ووقع في (ظ٣): «فلا يقدرون» مكان: «فلا يعودون».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١١١) و(١١١٣)، ومسلم (٢٦٥٩) (٢٧) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. والموضع الثاني في «مسند الحميدي» كحديث مالك وغيره الذي سنذكره الآن. وهٰذه القطعة من الحديث ستأتي برقم (٩٩٩١) من طريق زائدة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه مالك ١/٢٤١، ومن طريقه أبو داود (٤٧١٤)، وابن حبان (١٣٣)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٤، والبيهقي في «الاعتقاد» ص١٦٤، وفي «السنن» ٦/٢٠٢ عن أبي الزناد، به ـ ولفظه مرفوعاً: «كل مولودٍ يُولَدُ على الفطرة، فأبواه يُهَوِّدانه أو يُنَصِّرانه، كما تُناتَجُ الإبلُ، من بهيمة جمعاء، هل تُحِسُّ فيها من جَدْعاء؟» قالوا: يا رسولَ الله، أرأيتَ الذي يموتُ وهو صغيرٌ؟ قال: «الله أعلمُ بما كانوا عاملين».

وأخرجه كذٰلك أبو يعلى (٦٣٠٦) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن أبي الزناد، عن الأعرج، به. وسقط من «مسند أبي يعلى» قوله: «عن أبي الزناد». =

٧٣٢٦ - حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «إنَّ الله عز وجل لَيَضْحَكُ من الرَّجُلَين قَتَلَ أَحَدُهما الآخَرَ، يَدْخُلانِ الجَنَّة جَميعاً»، يقولُ: «كان كافراً فقَتَلَ[1] مُسلِماً، ثُمَّ إنَّ الكافِرَ أَسْلَمَ قبلَ أن يَمُوتَ، فأَدْخَلَهُما الله عزَّ وجلَّ الجَنَّةَ»[2].

= وسيأتي بطوله من طرقٍ عن أبي هريرة برقم (٧٤٤٥) و(٨١٧٩) و(٨٥٦٢)، وسلفت القطعةُ الأولى منه برقم (٧١٨١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وستأتي القطعة الثانية برقم (٧٥٢٠) من طريق عطاء بن يزيد الليثي، و(١٠٠٨٤) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هُريرة.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، سيأتي في «المسند» ٥/٧٣ و٤١٠.

وعن ابن عباس، سلف برقم (١٨٤٥)، وانظر ما علقناه عليه في بيان معنى الحديث.

(١) في (م): قتل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٢٢)، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨)، والنسائي ٦/٣٨ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/٤٦٠، ومن طريقه البخاري (٢٨٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٣٨-٣٩، وفي «الكبرى» (٧٧٦٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٧٠، وابن حبان (٢١٥)، والآجري في «الشريعة» ص٢٧٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٦٧-٤٦٨، والبغوي (٢٦٣٢) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الآجري ص٢٧٨ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وسيأتي برقم (٩٩٧٦). =

٧٣٢٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ. وعمرو، عن يحيى بن جَعْدَةَ: «إنَّ نارَكُم هٰذِه جُزْءٌ مِن سبعينَ جُزْءاً مِن نارِ جَهَنَّمَ، وضُرِبَتْ بالبَحْرِ مَرَّتينِ، ولَوْلا ذٰلك ما جَعَلَ الله فيها مَنْفَعَةً لأَحَدٍ»[1].

= وله طريقان آخران عن أبي هريرة، سيأتيان برقم (٨٢٢٤) و(١٠٦٣٦).

قوله: «ليَضحك»، قال السندي: الأقربُ في مثله التفويضُ كما مرَّ مِراراً، وقد يُؤَوَّل بالرِّضا، أي: إنه ليرضى عنهما: عن المقتول لكونه قُتل في سبيله، وعن القاتل، لكونه أسلَمَ بعد أن كان في الكفر بحيث كان يقتُلُ المسلمين، أو بأن المرادَ أنه يعظمُ أمرهما لديه لما ذَكَرْنا.

(١) هٰذا الحديثُ رواه سفيان بن عُيينة بإسنادين:

الأول: متصل، رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وهو صحيحٌ على شرط الشيخين.

والثاني: مرسل، رواه عن عمرو ـ وهو ابن دينار المكي ـ، عن يحيى بن جعدة، وعمرو بن دينار ثقة من رجال الشيخين، ويحيى بن جعدة تابعي ثقة، روى له أبو داود وابن ماجه والنسائي والترمذي في «الشمائل».

وأخرجه الحميدي (١١٢٩)، وابن حبان (٧٤٦٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بالإسناد الأول.

وأخرجه مالك ٢/٩٩٤، ومن طريقه البخاري (٣٢٦٥)، وابن حبان (٧٤٦٢)، والبيهقي (٤٩٧)، والبغوي (٤٣٩٨) عن أبي الزناد، به ـ ولفظه: «نارُ بني آدم التي يوقِدونَ، جزءٌ من سبعين جُزءاً من نارِ جهنم» فقالوا: يا رسولَ الله، إن كانت لكافيةً. قال: «إنها فُضِّلَت عليها بتسعةٍ وستين جزءاً».

وأخرجه كذٰلك مسلم (٢٨٤٣)، والبيهقي (٤٩٧) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٥ من طريق شعيب بن أبي =

٧٣٢٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رَجُلاً فيُقِيمَ الصَّلاةَ، ثم آمُرَ فِتْيَاني ـ وقال سفيانُ مرةً: فِتْياناً[1] ـ فَيُخالِفُونَ إلى قومٍ لا يَأْتُونَها، فَيُحَرِّقُونَ عليهم بُيُوتَهُم بِحُزَمِ الحَطَبِ، ولو عَلِمَ أَحَدُكُم أنه يَجِدُ عَظْماً سَمِيناً، أو مِرْماتَيْنِ

= حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، به. وزادا في آخره: «كلُّها مثل حرِّها». وسيأتي الحديث بنحو هٰذا اللفظ برقم (٨١٢٦) من طريق همام بن منبه، و(١٠٠٣٢) من طريق محمد بن زياد، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرج أوله الدارميُّ (٢٨٤٧) عن جعفر بن عون، عن الهجري، عن أبي عياض، عن أبي هريرة. والهجري ـ وهو إبراهيم بن مسلم ـ ليِّن الحديث، إلا أنه لم يتفرد به، وباقي رجاله ثقات، وأبو عياض: اسمه عمرو بن الأسود العنسي.

وسيأتي في «المسند» برقم (٨٩٢٣) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «هٰذه النار جزءٌ من مئة جزءٍ من جهنم».

وفي الباب عن أنس عند البزار (٣٤٨٩ ـ كشف الأستار)، والحاكم ٤/٥٩٣، بإسنادين ضعيفين، ولفظه نحو لفظ حديث «المسند».

وفي الباب أيضاً عن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٢٥٩٠)، وأبي يعلى (١٣٣٤)، وفيه عطيةُ بن سعيد العَوْفِيُّ، وهو ضعيف، ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: حديث حسن غريب من حديث أبي سعيد.

(١) كذا في (م) و(ظ٣): فتياناً، وفي باقي الأصول الخطية: فتيان، وفي (عس): فتياني، وفوقها ضبة، وكتب على هامشها: في نسخة: فتياناً. قال السندي معلقاً على لفظة: «فتيان» كما في بعض الأصول الخطية: أي: بحذف ياء المتكلم من اللفظ، كما في قوله تعالى: ﴿كيف كان نَكِير﴾ وهو كثير.

حَسَنَتَيْنِ، إذاً لَشَهِدَ الصَّلاةَ»[1]. وقال سفيانُ مرةً: «العِشاءَ»[2].

٧٣٢٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَخْنَعُ اسْمٍ عندَ اللهِ يومَ

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: الصلوات.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٥٦)، ومسلم (٦٥١) (٢٥١)، وابن الجارود (٣٠٤)، وابن خزيمة (١٤٨١)، وأبو عَوانة ٢/٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/١٢٩-١٣٠، ومن طريقه الشافعي ١/١٢٣-١٢٤، والبخاري (٦٤٤) و(٧٢٢٤)، والنسائي ٢/١٠٧، وأبو عوانة ٢/٦، وابن حبان (٢٠٩٦)، والبيهقي ٣/٥٥، والبغوي (٧٩١) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٤٢٠) من طريق سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وانظر ما سيأتي برقم (٧٩١٦) و(٧٩٨٤) و(٨١٤٩) و(٨٧٩٦) و(٨٨٩٠) و(٨٩٠٣) و(١٠١٠١).

قوله: «مِرماتين»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٦٩: المِرْماةُ: ظِلْفُ الشاة، وقيل: ما بين ظِلفيها، وتُكسر ميمُه وتفتح. وقيل: المِرماة ـ بالكسر ـ: السَّهم الصَّغير الذي يُتَعَلَّم به الرمي، وهو أحقرُ السهام وأدناها، أي: لو دُعِي إلى أن يُعطى سهمين من هٰذه السهام، لأسرع الإجابةَ، قال الزمخشري: وهٰذا ليس بوجيهٍ، ويدفعه قولُه في الرواية الأخرى: «لو دُعِي إلى مِرْماتين أو عَرْقٍ»، وقال أبو عبيد: هٰذا حرفٌ لا أدري ما وجهُه، إلا أنه هٰكذا يُفسَّر بما بين ظِلْفَي الشاة، يريد به حقارَته.

وانظر لزاماً شرح الحافظ ابن حجر على هٰذا الحديث في «الفتح» ٢/١٢٥-١٣٠.

القِيامَةِ، رَجُلٌ تَسَمَّى بِمَلِكِ الأَمْلاكِ»[1].

قال عبدُالله: قال أَبي: سأَلتُ أَبا عَمْرٍو الشَّيْباني[2] عن «أَخْنَع اسمٍ عندَ الله»، فقال: أَوْضَعُ اسمٍ عندَ اللهِ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٤٣) (٢٠)، وأبو داود (٤٩٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٧ و٢٣٢/٩-٢٣٣، والخطيب في «تاريخه» ٣٣٠/٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٢٧)، والبخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣) (٢٠)، والترمذي (٢٨٣٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٠٧٦)، وابن حبان (٥٨٣٥)، والحاكم ٢٧٤/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٠٧/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص٣٠ من طريق سفيان بن عيينة، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! وتعقبه الذهبي بقوله: قد أخرجاه!

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢٠٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨١٧)، ومن طريقه البغوي (٣٣٦٩) عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٨١٧٦) و(١٠٣٨٤).

قوله: «أخنع اسمٍ»، قال السندي: أي: مُسمَّى اسمٍ، أو صاحب اسمٍ، أي: أذله وأرذله.

(٢) هو إسحاق بن مِرَار، أبو عمرو الشيباني صاحب العربية، أخذ عنه جماعة كبار، منهم: أبو عبيد القاسم بن سلام، ويعقوب بن السِّكِّيت صاحب «إصلاح المنطق»، وكان أحمدُ بن حنبل يلزم مجالسَه، ويكتب أماليَه، وكان خيِّراً فاضلاً صدوقاً، وله عدة تصانيف، توفي سنة ٢١٠هـ. انظر «تاريخ بغداد» ٣٢٩/٦-٣٣٢، و«وفيات الأعيان» ٢٠١/١-٢٠٢.

٧٣٣٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُم والوِصَالَ» قالوا: يا رسولَ الله، إِنَّكَ تُواصِلُ! قال: «إِنِّي لَسْتُ كأَحَدٍ مِنْكُم، إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني»(١).

٧٣٣١ ـ حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا تَعْجَبُونَ كيفَ يُصْرَفُ عنِّي شَتْمُ قُرَيشٍ! كيفَ يَلْعَنُونَ مُذَمَّماً، ويَشْتُمُونَ مُذَمَّماً، وأَنا مُحَمَّدٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٩)، وابن خزيمة (٢٠٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع من «مسند الحميدي» ذِكرُ سفيان، وانظر (٧٢٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٣٦)، والبخاري (٣٥٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٢/٨، وفي «الدلائل» ١٥٢/١ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١٥٩/٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٨٨٢٥)، وانظر (٨٤٧٨).

قال الحافظ في «الفتح» ٥٥٨/٦: كان الكفارُ من قريش من شدة كراهتهم للنبيِّ ﷺ لا يُسَمُّونه باسمه الدال على المدح، فَيَعْدِلُونَ إلى ضِدِّه فيقولون: مذمَّم، وإذا ذكروه بسوءٍ قالوا: فعل الله بمذمَّم، ومُذَمَّم ليس هو اسمه ولا يُعرف به. فكان الذي يقع منهم في ذٰلك مصروفاً إلى غيره.

٧٣٣٢ - قُرِىء على سفيانَ: سمعتَ أبا الزِّنادِ، يُحَدِّثُ عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إذا قُلْتَ لِصاحِبِكَ يومَ الجُمُعَةِ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَيْتَ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/١٣٧ - ١٣٨، والحميدي (٩٦٦)، ومسلم (٨٥١) (١٢)، وابن الجارود (٢٩٩)، وابن خزيمة (١٨٠٦)، والبيهقي ٣/٢١٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٣/٢١٩ من طريق محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، به - وقال في آخره: «فقد لغوت على نفسِك».

وأخرجه كذٰلك عبدالرزاق (٥٤١٨) عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وهو بنحوه عن عبدالرزاق في «المسند» برقم (٨٢٣٥).

وسيأتي الحديث برقم (١٠٣٠٠) من طريق مالك، عن أبي الزناد، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦٨٦) و(٩٠٤٣).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧١٩).

وعن ابن عباس، سلف أيضاً برقم (٢٠٣٣).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٠١).

قوله: «لَغَيْت»، ضبط في بعض النسخ المتأخرة بكسر الغين، وضبط في (ظ٣) بفتحها.

وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ضبطناه بفتح الغين المعجمة، وهو الأجود عندنا، وضبط في «صحيح مسلم» طبعة الأستانة ٣/٥ بكسرها، اتباعاً لظاهر قول النووي في «الشرح»: «قال أهلُ اللغة: يقال: لَغَا يَلْغُو، كغَزَا يَغْزُو، ويقال: لَغِيَ يَلْغَى، كعَمِيَ يَعْمَى، لغتان، الأولى أفصح. وظاهر القرآن يقتضي هٰذه الثانية، التي هي لغة أبي هريرة، قال الله تعالى: ﴿وقال الذين كفروا لا تَسْمَعُوا لهٰذا القرآنِ والْغَوْا فيه﴾، وهٰذا من: لَغِيَ يَلْغَى، ولو كان من الأول لقال: وَالْغُوا بضم العين»، ولكنها =

قال سفيانُ: قال أَبو الزِّنادِ: وهي لغةُ أَبي هُريرة.

٧٣٣٣ ـ قُرِىءَ على سفيانَ: أَبو الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنِّي لأَرَى خُشُوعَكُم»[١].

٧٣٣٤ ـ قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ أَبا الزِّنادِ، عن الأَعرج عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ فسمعتُ سفيانَ يقولُ: «مَن أَطاعَ أَمِيرِي فقد أَطاعَنِي، ومَنْ أَطاعَنِي فقد أَطاعَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ»[٢].

= ضبطت في مخطوطة صحيحة عندي من «صحيح مسلم» بفتح الغين، وهو الظاهر من توجيه القراءة كما سنذكر.

أما أهل اللغة، ففي «اللسان»: لَغَا في القول يَلْغُو ويَلْغَى لَغْواً، ولَغِيَ ـ بالكسر ـ يَلْغَى لَغاً ومَلْغاةً: أخطأ وقال باطلاً. وفي «القاموس»: لَغَى في قوله، كسَعَى ودَعَا ورَضِيَ.

وأما توجيه القراءة، فأجوده ما نقله أبو حيان في «البحر» ٧/٤٩٤: وقال الأخفش: يقال: لَغَا يَلْغَى، بفتح الغين، وقياسه الضم، لكنه فُتح لأجل حرف الحلق، فالقراءة الأولى من: يَلْغَى، والثانية من: يَلْغُو. انتهى.

قال البغوي في «شرح السنة» ٤/٢٥٩: اتفق أهل العلم على كراهية الكلام والإمامُ يخطُبُ، وإن تكلم غيرُه، فلا يُنكِر إلا بالإشارة. واختلفوا في ردِّ السلام، وتشميت العاطس حالة الخطبة، فرخَّص فيه بعضُهم، وهو قولُ أحمد وإسحاق، وأحدُ قولي الشافعي، وكرهه بعضُهم من التابعين وغيرهم، وهو قولُ سعيد بن المسيب. وانظر «فتح الباري» ٢/٤١٤-٤١٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي برقم (٨٧٧١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد بأتمَّ مما هنا، ويخرج هناك إن شاء الله تعالى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٣٣٥ ـ وقال سفيانُ في حديث أَبي الزِّنادِ: عن الأَعرجِ، عن أَبي ٢/٢٤٥

= وأخـرجـه الحميدي (١١٢٣)، وابن أبي شيبـة ١٢/٢١٢، ومسلم (١٨٣٥) (٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٢٨)، وأبو يعلى (٦٢٧٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومن طريقه البغوي (٢٤٧٧) عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٨٣٥) (٣٢) عن يحيى بن يحيى، عن المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، وابن حبان (٤٥٥٦) من طريق محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به ـ ولفظه عندهم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يُطِع الأمير فقد أطاعني، ومن يعصِ الأميرَ فقد عصاني».

وسيأتي برقم (٨٥٠٥) من طريق موسى بن عقبة، عن الأعرج، بنحو حديث سفيان بن عيينة.

وأخرجه مسلم (١٨٣٥) (٣٤) من طريق ابن وهب، عن حيوة، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٤٣٤) و(٧٦٥٦) و(٨١٣٤) و(٩٠١٥).

قوله: «فقد أطاعني»، قال السندي: أي: لأنه نائبٌ عني، كما أنه ﷺ يَحْكُمُ نيابةً عن الله تعالى، فالحاصلُ أن طاعةَ النائب طاعةٌ للأصل.

وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ٢/١٤٢٠: كانت قريش ومَنْ يليهم مِن العرب، لا يعرفون الإمارة، ولا يدِينُون لغير رؤساء قبائلهم، فلما كان الإسلام، ووليَ عليهم الأمراءُ، أنكرَتْهُ نفوسُهم، وامتنع بعضُهم من الطاعة، فإنما قال ﷺ لهم هٰذا القولَ، يُعلمهم أن طاعتهم مربوطةٌ بطاعته، ومن عصاهم فقد عصى أمره، ليطاوِعوا الأمراءَ الذينَ كان يُولِّيهم، فلا يستعصوا عليهم.

قلت (القائل هو الخطابي): وإذا كان إنما وجبت طاعتهم لِطاعة رسول الله ﷺ، فخليق أن لا يكونَ طاعةُ من كان منهم مخالفاً لرسول الله ﷺ فيما يأمره به واجبةً.

هريرة. وابنِ جُرَيْجٍ، عن الحسن بن مُسْلِم، عن طاووسٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «سَبَغَتِ الدِّرْعُ، أو أُمِرَّتْ، تُجِنُّ بَنَانَه، وتَعْفُو أَثَرَهُ، يُوَسِّعُها»[1]، قال أبو الزِّناد: «يُوسِّعُها ولا تَتَّسِعُ»، قال ابنُ جُرَيج عن الحسن بن مُسلِم: «ولا يَتَوسَّعُ»[2].

---

(١) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): أو أُمِرَّتْ، كما أثبتنا، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: لو أُمِرَّتْ، وفي مصادر الحديث: أو مَرَّت.

وفي (م) والأصول عدا (ظ٣) و(عس) مكانَ قوله «تجن»: تجر، بالراء أو بالزاي، وهو خطأ. قال الشيخ أحمد شاكر: وشبيه بهٰذا الخطأ ما حكى القاضي عياض في «المشارق» ٢/٣٢٤ أنه «وقع في هٰذا الموضع في كتاب القاضي أبي علي [يعني في نسخته من «صحيح مسلم»]: حتى تحزّ، بالحاء المهملة والزاي، مكان «تُجِنُّ» وهو وهم، ورواه بعضهم «ثيابه» مكان «بنانه»، وهو غلط أيضاً، وبنانه هو الصواب، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر: «أنامله»، يريد القاضي بالحديث الآخر: الرواية التالية لهٰذه الرواية في «صحيح مسلم»، وهي رواية إبراهيم بن نافع عن الحسن بن مسلم.

قلنا: ووقع في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٣) و(عس): فوسَّعها، وهو خطأ.

(٢) هٰذا الحديث رواه سفيان بن عيينة بإسنادين:

الأول: عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: عن ابن جُرَيْج، عن الحسن بن مسلم ـ وهو ابن يَنَّاق المكي ـ، عن طاووس، عن أبي هريرة، ورجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن ابن جريج ـ واسمه عبدالملك بن عبدالعزيز ـ مدلِّس وقد عنعنه، لكنه قد توبع فيه عن الحسن بن مسلم، وعن طاووس، كما سيأتي بيانه في الإحالات في آخر التخريج.

وهٰذا المذكور هنا هو قطعة من حديث ضرب فيه رسولُ الله ﷺ مَثَلَ البخيلِ =

. . . . . .

= والمتصدِّق، وإنما أشار الإمامُ أحمد هنا إلى الاختلاف الذي وقع بَيْنَ حديث أبي الزناد عن الأعرج، وبَيْنَ حديث ابنِ جُريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس، وسيأتي برقم (٧٤٨٣) من طريق محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، وبرقم (١٠٧٧٠) من طريق إبراهيم بن نافع، عن الحسن بن مسلم بن يناق، عن طاووس، وبرقم (٩٠٥٧) من طريق عبدالله بن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه الشافعي ١/٢٢١، والحميدي (١٠٦٤) و(١٠٦٥)، ومسلم (١٠٢١) (٧٥)، والنسائي ٥/٧٠-٧١، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٦٨)، والبيهقي ٤/١٨٦ من طريق سفيان بن عيينة، بالإسنادين جميعاً. ولفظه مرفوعاً: «مَثَلُ المنفِق والبخيلِ كمثل رجلين عليهما جُبَّتان، أو جُنَّتان من لدُن قدميهما إلى تراقِيهما، فإذا أراد المنفق أن يُنفِق سَبَغَت عليه الدرعُ، أو وفَرَتْ، حتى تُجِنَّ بَنانَه وتَعْفُوَ أَثَرَه، وإذا أراد البخيلُ أن يُنفِقَ، قلصَتْ ولزِمت كلُّ حلقةٍ موضعها، حتى تأخذَ بعنقِه أو تَرْقُوَتِه، فهو يُوسِّعها فلا تتَّسع»، واللفظ للشافعي. وقد وقع في رواية مسلم تصحيفات وتقديم وتأخير نبَّه عليها القاضي عياض، ونقلها عنه النووي في «شرح مسلم» ٧/١٠٧ - ١٠٨، فانظرها فيه.

وأخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٧٩)، والبغوي (١٦٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، بالإسناد الأول.

وأخرجه البخاري (١٤٤٣) عن أبي اليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، وابن حبان (٣٣١٣) من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أبو الشيخ (٢٦٧) من طريق عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة، عن الأعرج، به.

وعلقه البخاري بإثر (١٤٤٤) و(٥٢٩٩)، فقال: وقال الليث: حدثني جعفر، عن ابن هُرْمُز، سمعت أبا هريرة. . . قال الحافظ ابن حجر: جعفر: هو ابن ربيعة، وابن هرمز: هو عبدالرحمٰن الأعرج، ولم تقع لي رواية الليث موصولةً إلى الآن، وقد =

٧٣٣٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة ـ قيل لسفيانَ: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: نَعَمْ ـ: «المَطْلُ ظُلْمُ الغَنِيِّ، وإذا أُتْبِعَ أَحَدُكم على مَلِيءٍ، فَلْيَتْبَعْ»[1].

= رأيته عنه بإسناد آخر أخرجه ابن حبان من طريق عيسى بن حماد، عن الليث، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد بسنده.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٣٢)، والبغوي (١٦٥٩) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

قال السندي: معنى «سَبَغَت»: كملت، و«أُمِرَّت» من الإمرار.

قلنا: هٰذا المعنى لرواية «المسند»، وأما الرواية التي في عامة المصادر: «أو مَرَّتِ»، فقد قال النووي في «شرح مسلم» ١٠٨/٧: كذا هو في النسخ «مرَّت» بالراء، قيل: إن صوابه بالدال، بمعنى: سَبَغَتْ، وكما قال في الحديث الآخر: انبسطت، لكنه قد يصح: «مرت» على نحو هٰذا المعنى. قلنا: وسلف في التعليق من رواية الشافعي وغيره: أو وَفَرَتْ.

وقوله: «تُجِن»، قال السندي: بضم أوله وكسر الجيم وتشديد النون، من أجنَّ الشيء: إذا ستره، و«البنان» بفتح موحدة ونونين بلا تشديد: الأصابع، ومعنى: «تعفو أثره»، أي: تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها.

وانظر تمام الكلام على معاني الحديث عند الرواية التي ستأتي برقم (٧٤٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٢)، وابن ماجه (٢٤٠٣)، والنسائي ٣١٦/٧، وابن الجارود (٥٦٠)، وأبو يعلى (٦٢٨٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٩٥١) و(٢٧٥٣) من طريق عبيدالله بن موسى، عن سفيان، به. ويحتمل أن يكون سفيان هٰذا هو الثوري، أو ابن عيينة، والله أعلم. =

٧٣٣٧ ـ قُرِىء على سفيانَ: سمعتَ أبا الزِّنادِ، عن الأعرج عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ فسمعتُ سفيانَ يقولُ: «إِيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّه أَكْذَبُ الحَدِيثِ»(١).

= وأخرجه البيهقي ٦/٧٠ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وأخرجه مختصراً ـ إلا رواية الطبراني في «الأوسط» ـ الطحاويُّ في «مشكل الآثار» (٩٥٣) من طريق حميد بن عبدالرحمٰن، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٤٠) من طريق الحسن البصري وابن سيرين، وفي «الصغير» (٦٤٦)، من طريق صالح مولى التوأمة، والخطيب في «تاريخه» ٦/٢٩٤ من طريق محمد بن سيرين أيضاً، أربعتهم عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٤٥٣) و(٨٨٩٦) و(٨٩٣٨) و(٩٩٧٣) و(٩٩٧٨) و(١٠٠٠٢) من طرق عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وبرقم (٧٥٤١) من طريق همام، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٩٥).

قوله: «المطل ظُلم الغني»، قال السندي: هٰكذا في النسخ، واللفظ المشهور: «مطل الغني ظُلم»، والمطل: هو منع قضاء ما استحق أداؤه. وأراد بالغني: القادر على الأداء.

وأُتبِع، قال: بضم فسكون فكسر مخففاً، أي: أُحيل.

على مليء، قال: بهمزة، ككريم، أو هو كغَنِي لفظاً ومعنىً، والأول هو الأصل.

فليَتْبَع، قال: بإسكان الفوقية على المشهور، من تَبِعَ، أي: فليقبل الحوالة، وقيل: بشدها، والجمهور على أن الأمر للندب، وحمله بعضهم على الوجوب. وانظر «شرح السنة» ٨/٢١٠-٢١١، و«فتح الباري» ٤/٤٦٥-٤٦٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٨٦)، والترمذي (١٩٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، =

٧٣٣٨ - سمعتُ سفيانَ يقولُ: «إذا كَفَى الخادِمُ أَحَدَكم طَعامَهُ، فَلْيُجْلِسْه فَلْيَأْكُلْ مَعَه، فإنْ لم يَفْعَلْ، فَلْيَأْخُذْ لُقْمَةً، فلْيُرَوِّغْها فيهِ، فيُناوِلُه».

وقُرِىءَ عليه إسنادُه: سمعتَ أَبا الزِّنادِ، عن الأَعرجِ، عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ(١).

= بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي بأتم مما هنا برقم (١٠٠٠١) من طريق مالك، عن أبي الزناد، ويخرج هناك إن شاء الله تعالى.

قوله: «فسمعت سفيان يقول»، قال السندي: أي: بذٰلك السند.

وقوله: «إياكم والظن»، قال: أي: سوء الظن، قيل: وهو أن يعقد قلبه عليه بسبب لا يلزم منه ذٰلك لا مجرد الوسوسة، ولا إذا تحقق سببه، وذكر الترمذي في تفسير الحديث عن سفيان أنه قال: الظنُّ ظَنَّانِ: فظنٌّ إثمٌ، وظنٌّ ليس بإثمٍ، فالذي هو إثم، فهو أن يظنَّ ظنّاً، ويتكلم به، والذي ليس بإثمٍ فأن يظنَّ ولا يتكلم به. قلتُ: كأنه أخذه من قوله: «فإنه أكذبُ الحديث»، ولا يكون حديثاً إلا بالتكلم، ولعل معنى كونه أكذب أنه كثيراً ما يكون كذباً مع اعتقادِ صاحبه أنه صِدْقٌ، فصار بذٰلك أقبحَ مِن كذبٍ لا يعتقد صاحبُه صدق نفسه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/٦٥-٦٦، والحميدي (١٠٧٠)، والبيهقي ٨/٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٢٠) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩٠) من طريق الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن الأعرج، به. =

٧٣٣٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عندَ كلِّ صلاةٍ، وتَأْخِيرِ العِشاءِ»(١).

= وأخرجه الحميدي (١٠٧٢) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طرق عن أبي هريرة، انظر (٧٥١٤) و(٧٧٢٦) و(٧٨٠٥) و(٧٩٨١) و(٨١٩٦) و(٩٢٦٩) و(٩٣٠٧) و(١٠١٢٥) و(١٠٢٦٦) و(١٠٥٦٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٨٠).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي في مسنده ٣/٣٤٦.

قوله: «إذا كفى الخادمُ»، قال السندي: أي: العبد أو الجارية، فإن اسم الخادم يُطلق عليهما، وهو بالرفع فاعل كفى. «أحدَكم» بالنصب.

وقوله: «فليُرَوِّغها»، قال: براء مهملة وواو مشدَّدة وغين معجمة، يقال: روَّغ الثَّريدة: إذا دسَّمها. و«فيه»، أي: في الطعام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (٧٣٤٢).

وأخرجه الشافعي ١/٣٠، والحميدي (٩٦٥)، والدارمي (٦٨٣)، ومسلم (٢٥٢)، وأبو داود (٤٦)، وابن ماجه (٦٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٦٦-٢٦٧، وفي «الكبرى» (٣٠٤٦)، وأبو يعلى (٦٢٧٠)، وابن خزيمة (١٣٩)، وأبو عوانة ١/١٩١، والطحاوي ١/٤٤، والبيهقي في «السنن» ١/٣٥ و٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٣)، والبغوي (١٩٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ ولم يُذكر في رواية الدارمي ومسلم وإحدى روايات ابن خزيمة تأخير العشاء، ولم يذكر الأمر بالسواك في رواية ابن ماجه.

وأخرجه مالك ١/٦٦، ومن طريقه البخاري (٨٨٧)، والنسائي ١/١٢، وابن حبان (١٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٧، وفي «المعرفة» بإثر الحديث (٤٣) =

٧٣٤٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، روايةً ـ قال مرةً: يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ ـ: «إذا أَصْبَحَ أَحَدُكُم صائماً، فلا يَرْفُثْ ولا يَجْهَلْ، فإنِ امرُؤٌ شاتَمَهُ أو

= عن أبي الزناد، به ـ لم يذكر فيه تأخير العشاء.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٤٣) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وأبو عوانة ١/١٩١ من طريق مغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، كلاهما عن أبي الزناد، به ـ ولم يذكر ابن أبي الزناد فيه تأخير العشاء.

وأخرجه البخاري (٧٢٤٠) من طريق الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن الأعرج، به ـ دون ذكر تأخير العشاء أيضاً.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٨٦٨) من طريق ورقاء، عن أبي الزناد، وبنحوه برقم (٩١٩٤) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن الأعرج، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤١٢) و(٧٥١٣) و(٧٨٥٣) و(٩٩٢٨) و(١٠٦١٨).

وفي الباب عن علي، سلف في «المسند» برقم (٦٠٧) و(٩٦٨). والموضع الأول بقصة السواك فقط.

وعن زيد بن خالد، سيأتي ٤/١١٤.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٥/٤١٠.

وعن أم حبيبة، سيأتي ٦/٣٢٥.

وعن زينب بنت جحش، سيأتي ٦/٤٢٩. وحديث أم حبيبة وزينب بنت جحش بقصة السواك فقط.

وعن عائشة عند ابن حبان (١٠٦٩) بقصة السواك أيضاً.

وفي باب تأخير العشاء أيضاً عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٢٦).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٦).

وعن أبي سعيد، سيأتي ٣/٥.

وعن عائشة، سيأتي أيضاً ٦/١٥٠.

قَاتَلَه، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائمٌ، إنِّي صائمٌ»[1].

٧٣٤١ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «تَجِدُونَ مِن[2] شَرِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٩٥)، والحميدي (١٠١٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٦٩)، وأبو يعلى (٦٢٦٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٤٩٢) و(٩٩٩٨).

وأخرجه ابن حبان (٣٤٨٢) من طريق فضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (١٩٩٦)، وابن حبان (٣٤٧٩)، والحاكم ١/ ٤٣٠، والبيهقي ٤/ ٢٧٠ من طريق أنس بن عياض، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن عمه، عن أبي هريرة. وسمَّى ابنُ حبان عمَّ الحارث: عبدَالله بن المغيرة بن أبي ذباب.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن حبان (٣٤١٦) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٤٩٢) و(٧٨٤٠) و(٨٠٥٩) و(٨١٢٨) و(٩٣٦٣) و(٩٥٣٢) و(١٠٥٦٤)، وبعض هٰذه المواضع الحديث فيها مطوَّل.

قوله: «فلا يرفث»، قال السندي: المراد بالرفث: الكلام الفاحش.

ولا يجهل، قال: أي: لا يأتي بمقتضى الجهل.

وقوله: «إني صائم، إني صائم» كذا ورد في (ظ٣) و(عس) مرتين، وفي (م) وباقي النسخ مرة واحدة.

(٢) لفظ «من» لم يرد في (ظ٣) و(عس).

الناسِ ذا الوَجْهَيْنِ، الذي يَأْتِي هٰؤلاءِ بوجهٍ، وهٰؤلاء بِوَجْهٍ»[1].

٧٣٤٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي لأَمَرْتُهم بتَأْخِيرِ العِشاءِ، والسِّواكِ معَ الصَّلاةِ»[2].

٧٣٤٣ ـ «ولا تَصُومُ امرأَةٌ وزَوْجُها شاهِدٌ يوماً غيرَ رَمَضَانَ، إلَّا بإِذْنِه».

وقُرِىء عليه هٰذا الحديثُ: سمعتَ أبا الزِّنادِ، عن موسى بن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٣٢)، وأبو داود (٤٨٧٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٧٦)، وأبو يعلى (٦٢٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٩٧) و(١٠٧٠٠) من طريق مالك، عن أبي الزناد.

وأخرجه ضمنَ حديث: «تجدون الناسَ معادن...» مسلم (٢٥٢٦) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٩٤)، ومسلم (٢٥٢٦) وص٢٠١١ (١٠٠) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هُريرة. والحديثُ عند مسلم في الموضع الأول مطول حديث المغيرة بن عبدالرحمٰن.

وسيأتي الحديث برقم (٨٠٦٩) من طريق عراك بن مالك، و(٨٤٣٨) من طريق أبي صالح، ومطولاً برقم (١٠٧٩١) من طريق سعيد بن المسيب، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٨٩٠) و(٨٧٨١) من طريق سلمان الأغر، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «ما ينبغي لذي الوجْهين أن يكون أميناً».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٣٣٩).

عثمانَ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[1].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان كما قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، فقد رواه الإمام أحمد عن سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بإسناد الحديث قبله، ثم أثبت أنه قرىء على سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وروايته بالإسنادين ثابتة عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد.

قلنا: واعتبر الحافظ ابن حجر هٰذا الحديث قطعة من الحديث الذي قبله، فأورده في «أطراف المسند» ٣٦٣/٧ تحت ترجمة عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة، وأشار فيها إلى أن موسى بن أبي عثمان رواه عن أبيه، عن أبي هريرة، وزاد فيه هٰذه القطعة، وهي: «ولا تصوم المرأة...»! مع أنه لم يذكر أحد ممن خرّج حديث: «لولا أن أشق على أمتي...» أن موسى بن أبي عثمان قد رواه، والله أعلم.

قلنا: الإسناد الأول ـ وهو: سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ـ صحيحٌ على شرط الشيخين.

والإسناد الثاني ـ وهو: سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ حسنٌ من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه، وهما متابَعان، الأول ـ وهو موسى ـ روى عنه جمع، واستشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «أفعال العباد»، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه أبو عثمان التبَّان مولى المغيرة بن شعبة، اسمه سعيد، وقيل: عمران، روى عنه جمع، وحسَّن له الترمذي حديثاً، وذكر الحافظ ابن حجر في «التهذيب» أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، لكننا لم نجده في المطبوع منه، والله أعلم.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٠)، وابن ماجه (١٧٦١)، والترمذي (٧٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٨٨)، وأبو يعلى (٦٢٧٣)، وابن خزيمة (٢١٦٨)، والبغوي =

٧٣٤٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

= (١٧٧١) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٥١٩٥)، والنسائي (٢٩٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٧)، والبغوي (١٦٩٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به ـ ولفظه عند البخاري ومن طريقه البغوي كنحو ما سيأتي برقم (٨١٨٨) من طريق همام بن منبه.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ضمن حديث برقم (١١١٥٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، به.

وسيأتي برقم (٩٩٨٦) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (١٠١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٨٧)، وابن حبان (٣٥٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥١٩٥) عن أبي الزناد، عن موسى، به.

وسيأتي برقم (٩٧٣٤) و(٩٩٨٦) و(١٠١٦٨) و(١٠٤٩٥) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، به.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن حبان (٤١٧٠) من طريق يزيد بن الهاد، عن مسلم بن الوليد، عن أبيه، عن أبي هريرة. ومسلم بن الوليد وأبوه لم يوثِّقهما غير ابن حبان في «الثقات» ٧/٤٤٦ و٥/٤٩٤.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «مسنده» ٣/٨٠ و٨٤ـ٨٥.

وعن ابن عمر عند الطيالسي (١٩٥١)، وفي إسناده ضعف.

قوله: «ولا تصوم»، قال السندي: نفيٌ بمعنى النهي.

شاهدٌ، قال: أي: مقيم غير مسافر، والمراد أنه عندها. وانظر «فتح الباري» ٩/٢٩٥ـ٢٩٦.

عـــن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «لَوْلَا أن أَشُقَّ على المؤْمنينَ[1]، ما تَخَلَّفْتُ عن سَرِيَّةٍ، ليسَ عِنْدِي ما أَحْمِلُهُم عليهِ، ولا يَتَخَلَّفونَ عَنِّي»[2].

٧٣٤٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، يَرْفَعُه: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُم، فلْيَسْتَجْمِرْ وِتْراً،

---

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٣) و(عس): على أُمتي المؤمنين، بزيادة لفظ «أمتي»، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٩)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، وأبو عوانة ٥/٢٤-٢٥ و٢٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي عوانة ٥/٢٤-٢٥ مطوَّلة.

وأخـــرجـــه سعيد بن منصـــور (٢٣٠٠) من طريق المغيرة بن عبـــدالـــرحمٰن وعبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وأبو عوانة ٥/٢٦ من طريق ورقاء، و٥/١١٩-١٢٠ من طريق موسى بن عقبة، وابن منده (٢٣٩)، والبيهقي ٩/١٥٧ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، أربعتهم عن أبي الزناد، به.

وقـد سلف هٰذا الحـديث ضمن حديث مطول برقم (٧١٥٧) من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة.

قوله: «ولا يتخلفون عني»، كذا أثبتناه من (ظ٣) بإثبات النون من «يتخلفون»، وهـو الجـادة، وفي (م) وباقي النسخ: يتخلفوا، بحذفها، وكتب فوقها في نسخة (عس) ضبة صغيرة إشارة إلى أنه هٰكذا ثبتت عنده من طريق السماع بحذف النون، وإن كان الوجه إثباتها. قال السندي في معنى الحديث: بأن يقعدوا بالمدينة من ورائي، أي: فيؤدي ذٰلك إلى مشيهم على الأقدام، وفيه من المشقة عليهم ما لا يخفى.

فإنَّ الله وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ»[1].

٧٣٤٦ - حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة؛ قال: لعلَّه عن النبي ﷺ: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أحدِكُم، فلْيَغْسِلْه سَبْعَ غَسَلاتٍ»[2].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سقط هٰذا الحديث من (م).

وأخرجه الحميدي (٩٥٧)، ومسلم (٢٣٧) (٢٠) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٠٠).

قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/١٤٧: الوِتر: الفَرْدُ، وتُكسر واوه وتُفتح، فالله واحدٌ في ذاته، لا يقبل الانقسام والتجزئة، واحدٌ في صفاته، فلا شِبْهَ له ولا مِثْل، واحد في أفعاله، فلا شريك له ولا معين.

و«يحبُّ الوِتر»، أي: يثيبُ عليه، ويقبله من عامله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والحديث رفعُه ثابت دون شك، كما في رواية الإمام مالك عن أبي الزناد، التي سيأتي تخريجها فيما بعد برقم (٩٩٢٩).

وأخرجه الشافعي ١/٢٣، والحميدي (٩٦٧)، وابن الجارود (٥٢)، وابن خزيمة (٩٦)، وأبو عوانة ١/٢٠٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٢٩٤)، والدارقطني ١/٦٥ من طريق هشام بن عروة، عن أبي الزناد، به. وانظر ما بعده.

وأخرجه النسائي ١/١٧٧، والدارقطني ١/٦٥، والبيهقي ١/٢٤١ من طريق أبي رافع، والدارقطني ١/٦٤ من طريق الحسن، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه الدارقطني ١/٦٦ موقوفاً من طريق عطاء، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة مرفوعاً، انظر (٧٤٤٧) و(٧٦٠٤) و(٧٦٧٢) و(٧٦٧٣) و(٨١٤٨) و(٨٧٢٥) و(٩١٦٩)، وانظر الكلام على زيادة «أولاهن بالتراب» عند الرقم (٧٦٠٤).

وفي الباب عن عبدالله بن المغفل، سيأتي في «المسند» ٤/٨٦ و٥/٥٦. =

٧٣٤٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة؛ قال سفيان: لعلَّه عن النبي ﷺ: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أحدِكُم، فلْيَغْسِلْه سَبْعَ غَسَلاتٍ»(١).

٧٣٤٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة: أَفْضَلُ الصَّدقةِ ما كانَ، يعني، عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ(٢).

٧٣٤٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة: إذا انْتَعَلَ أَحَدُكُم، فَلْيَبْدأْ باليَمينِ، وإذا خَلَعَ(٣) اليُسْرَى، وإذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكم، فلا يَمْشِ في نَعْلٍ

= وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١/١٧٣، وابن ماجه (٣٦٦).

وعن علي عند الدارقطني ١/٦٥.

قوله: «إذا ولغ»، قال السندي: يقال: ولَغَ الكلبُ يَلَغ، بفتح اللام فيهما، أي: شرب بطرف لسانه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

قال الشيخ أحمد شاكر: والذي أظنه أن الإمام أحمد رحمه الله حين قرأ الإسناد الأول، وفيه: «قال: لعله عن النبي ﷺ»، رأى أنه لم يُبين قائل هٰذا، فلا يُدرى ممن الشكُّ في رفعه، فأعاده مرة أخرى مصرحاً عنه مبيناً، فقال فيه: «قال سفيان».

قلنا: وهٰذا الحديثُ ثابت في كافة أصولنا الخطية غير نسخة (ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مرفوعاً برقم (٧١٥٥) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، وأشرنا إلى سائر طرقه هناك.

(٣) في (م): وخلع، دون لفظة: «إذا». =

واحدٍ، لِيُحْفِهِما جميعاً، أَو لِيُنْعِلْهُما جَميعاً[1] .

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه غير المصنف عن سفيان بن عيينة فرفعه، كما أنه سيأتي برقم (١٠٠٠٣) من طريق مالك، عن أبي الزناد مرفوعاً دون قوله: «وإذا انقطع شسع أحدكم...».

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١٣٥) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٥٩) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، به، مرفوعاً ـ من قوله: «إذا انقطع شسع...» دون أوله.

ورواه مالك ٢/٩١٦، ومن طريقه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم (٢٠٩٧) (٦٨)، وأبو داود (٤١٣٦)، والترمذي في «السنن» (١٧٧٤)، وفي «الشمائل» (٧٧)، والبيهقي ٢/٤٣٢، والبغوي (٣١٥٧) عن أبي الزناد، به ـ بلفظ: «لا يمشين أحدُكم في نعلٍ واحدةٍ...» دون أوله.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٨/٤١٥، وعنه ابن ماجه (٣٦١٧) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٧٩)، وما سيأتي برقم (٧٤٤٧) و(٨١٥١).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في مسنده ٣/٤٢.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي أيضاً ٣/٢٩٣.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٩٤٨) بسندٍ ضعيف.

قوله: «وإذا خلع»، قال السندي: أي: النعل. «اليسرى»، أي: فليقدِّم اليسرى، ففيه حذف فعل الجزاء مع الفاء.

والشِّسْع، قال ابن الأثير في «النهاية»: أحدُ سيورِ النعل، وهو الذي يُدخل بين الإصبعين، ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزِّمام، والزِّمام: السير الذي يُعقد فيه الشسع.

وقوله: «في نعلٍ واحد»، قال الشيخ أحمد شاكر: هٰكذا هو بتذكير «واحد»، والنعل منصوص على تأنيثها في المعاجم: «النهاية»، و«اللسان»، و«المصباح»، =

٧٣٥٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة[1]، أو عن الأعرج

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ أبصَرَ رجلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، فقال: «ارْكَبْها»، قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها»، قال: إنها بدنةٌ! قال: «ارْكَبْهَا وَيْلَكَ»[2].

= و«القاموس»، ولكن في «النهاية»، وتبعها صاحب «اللسان»: «أن رجلاً شكا إليه رجلاً من الأنصار، فقال:

يا خير من يمشي بنعلٍ فَرْدِ

النعل مؤنثة، وهي التي تُلبس في المشي... وصفها بالفرد، وهو مذكر، لأن تأنيثها غير حقيقي. والفرد: هي التي لم تُخْصف، ولم تُطارَق، وإنما هي طاق واحد». فهٰذا يصلح توجيهاً لما ثبت هنا من وصفها بالواحد، وهو مذكَّر.

وقوله: «فلا يمش»، قال السندي: قيل: النهي للشهرة، وقيل: لما فيه من المُثلة، ومفارقة الوقار، ومشابهة زي الشيطان. كالأكل بشماله، وللمشقة في المشي، والخروج عن الاعتدال، فربما يصير سبباً للعثار.

(١) قوله: «عن أبي هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) لفظ «ويلك» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ.

والحديث صحيح على ما فيه من شك سفيان بن عيينة: هل رواه عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، أم رواه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

فإن كان رواه بالإسناد الأول، فهو حسن، وإن كان رواه بالإسناد الثاني، فهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٣)، وابن الجارود (٤٢٧)، والطحاوي ٢/١٦٠، وابن =

ولم يَشُكَّ فيه مرةً، فقال: عن موسى بن أبي عثمانَ، عن أبيه، عن أبي هريرة.

= حبان (٤٠١٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٢) (٣٧١) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٩٨٧) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٤٥٤) من طريق عبدالرحمٰن، و(١٠٢٣٣) من طريق سفيان الثوري، و(١٠٣١٥) من طريق مالك، ثلاثتهم عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٦) من طريق قتادة عمن سمع أبا هريرة، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٦)، والطحاوي ٢/١٦٠ من طريق موسى بن يسار وأبي سلمة، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٧٣٧) و(٨١٢٣) و(١٠١٢٧).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/٩٩.

وعن جابر، سيأتي أيضاً ٣/٣١٧.

وعن علي، سلف برقم (٩٧٩).

وعن ابن عمر عند الطحاوي ٢/١٦١.

والبدنة، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١٠٨: تقع على الجمل والناقة والبقرة، وهي بالإبل أشبه، وسُمِّيت بدنةً لِعِظَمِها وسِمَنِها.

قلنا: والمراد بالبدنة هنا ليس مجرَّد مدلولها اللُّغوي، وإنما هي التي تهدى إلى بيت الله تعالى في الحج، كما دَلَّت عليه الروايات الأخرى عن أبي هريرة وغيره، فلا تركب هذه إلا للضرورة. وانظر «فتح الباري» ٣/٥٣٧ـ٥٣٨.

٧٣٥١ ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً، ثم أقبل علينا بوَجْهِه، فقال: «بَيْنا رَجلٌ يَسُوقُ بقرةً إذْ رَكِبَها فضَرَبَها، قالت: إنَّا لم نُخْلَقْ لهٰذا، إنما خُلِقْنا لِلْحِراثَةِ»، فقال الناسُ: سبحانَ الله، بقرةٌ تَكَلَّمُ! فقال: «فإنِّي أُومِنُ بهٰذا أنا وأبو بكرٍ وعُمَرُ[1] ـ وما هُما ثَمَّ ـ، وبَيْنا رجلٌ في غَنَمِه، إذْ عَدَا عليها الذِّئبُ، فأَخذَ شاةً منها، فطَلَبَه، فأَدْرَكَه، فاسْتَنْقَذَها منه، فقال: يا هٰذا، استَنْقَذْتَها مِنِّي، فمَن لها يومَ السَّبُعِ، يومَ لا رَاعِيَ لها غَيْري؟» قال الناسُ: سبحانَ الله، ذِئْبٌ يَتكلَّم! قال: «فإنِّي أُومِنُ بذٰلك وأبو بكرٍ وعُمَرُ» وما هما ثَمَّ[2]. ٢/٢٤٦

---

(١) في (م) والنسخ الخطية المتأخرة: وأبو بكر غداً غداً وعمر، بزيادة «غداً غداً»، وهي زيادة غريبة ليست في (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان عتيقتان متقنتان، ونسخة ثالثة اعتمدها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله كتبت سنة ٨٣٧هـ، ووصفها بأنها متقنة وموثقة، وكذا لم ترد هٰذه الزيادة في «فضائل الصحابة» (١٨٣) للمصنف حيث أورده هناك بإسناده ومتنه، وليست هٰذه الزيادة أيضاً في شيء من الكتب التي خرجته.

وقال السندي في «حاشيته»: هٰكذا في نسخ «المسند» (يعني بزيادة «غداً غداً»)، والمشهور: «وأبو بكر وعمر» بلا ذِكر «غداً»، فإن ثبت، فلعل المراد: وسيؤمن أبو بكر غداً، أي: أنه سيذكر معه غداً فيؤمن به على وجه لا يبقى مجال للتعجب أيضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ورواية عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن من باب رواية الأقران عن بعض، وهو عند المصنف =

. . . . . .

= في «فضائل الصحابة» (١٨٣) بإسناده ومتنه.

وأخـرجه الحميدي (١٠٥٤)، والبخاري (٣٤٧١)، ومسلم (٢٣٨٨) (١٣)، والبغوي (٣٨٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٨) (١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١١)، وابن حبان (٦٤٨٥) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزناد، به.

وأخـرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (٦٤٣) من طريق ابن لهيعة، عن الأعرج، به.

وأخـرجـه البخـاري في «صحيحه» (٣٦٦٣)، وفي «الأدب المفرد» (٩٠٢)، والنسائي (٨١١٢) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، به ـ ولم يذكر فيه البخاري قصة البقرة.

وسيأتي الحديث برقم (٨٩٦٣) و(١٠٥٢٩).

وأخـرجـه البخـاري (٣٦٩٠)، ومسلم (٢٣٨٨) (١٣)، والنسائي (٨١١٤)، والـطحـاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٦٧) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، به ـ ولم يذكر فيه أيضاً البخاري ومسلم في إحدى روايتيه قصة البقرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١١٣) من طريق الزهري، عن سعيد وحده، عن أبي هريرة.

قوله: «يوم السَّبُع»، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/٢٠٥: كذا رويناه بضم الباء، قال الحربي: ويروى بسكونها، يريد السَّبْع، قرأ الحسن: ﴿وما أكل السَّبْعُ﴾ بالسكون.

وقـال النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٥٦ـ١٥٧: روي: «السبع» بضمِّ الباء وإسكانها، والأكثرون على الضم.

قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٣٣٦: قال ابنُ الأعرابي: السَّبْع بسكون الباء: الموضع الذي إليه يكون المحشر يوم القيامة، أراد من لها يوم القيامة. =

٧٣٥٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن زياد بن سَعْد، عن هلال بن أبي مَيْمونة، عن أبي مَيْمُونة[1]

= والسبع أيضاً: الذُّعْرُ، سَبَعْتُ فلاناً إذا ذعرته، وسَبَع الذئبُ الغنم إذا فرسها، أي: من لها يوم الفزع، وقيل: هٰذا التأويل يفسد بقول الذئب في تمام الحديث: يوم لا راعي لها غيري، والذئب لا يكون راعياً لها يوم القيامة، وقيل: أراد مَنْ لها عندَ الفتن حين يتركها الناسُ هملاً لا راعيَ لها، نُهبةً للذئاب والسباع، فجعل السبُع لهـا راعياً إذ هو منفـرد بها، ويكون حينئذٍ بضم الباء، وهذا إنذار بما يكون من الشدائد والفتن التي يُهْمِلُ الناسُ فيها مواشيَهم فتستمكن منها السباعُ بلا مانع، وقال أبو موسى بإسناده عن أبي عُبيدة: يوم السبْع عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلونَ بعيدهم ولهوهم، وليس بالسَّبُع الذي يفترسُ الناس، قال: وأملاه أبو عامر العبْدَري الحافظ بضم الباء، وكان مِن العلم والإتقان بمكان.

قال المحدث العلامة أحمد شاكر رحمه الله، في تعليقه على هٰذا الحديث من «المسند» بعد أن نقل كلامَ ابنِ الأثير هٰذا: وفيما قال ابن الأعرابي تكلُّف بالغ، وكذٰلك ما قال أبو عبيدة، والصحيح عندي أنها بضم الباء، وهو الذي رجحه النووي في «شـرح مسلم»: أنهـا عنـد الفتن حين يتركُها الناس هَمَلاً لا راعيَ لها منهبة للسباع، فجعل السبع لها راعياً، أي: منفرداً بها.

وقـولـه: «ومـا همـا ثَمَّ»، قال: أي: ليسا حاضرين، وفي هٰذا منقبة عظيمة للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، إذ استغرب السامعون ما خالف العادةَ، لا يريدون به الإنكـارَ، فأخبـر النبي ﷺ أن الشيخين لِكمال إيمانهما، واطمئنان قلوبهما، وسُمُوِّ إدراكهما؛ يُؤْمِنان بما يقولُ، دون تردد أو استغراب بما عرفا مِن قُدرة الله، وبما أيقنا مِن صِدق رسول الله الذي لا يَنْطِقُ عن الهوى ﷺ.

(١) قوله: «عن أبي ميمونة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وباقي الأصول الخطية، وهو ثابت كذٰلك في المصادر التي خرجته من طريق سفيان بن عيينة.

عن أَبي هريرة: خَيَّرَ النبيُّ ﷺ رجلاً وامرأةً وابناً لهما، فخَيَّرَ الغُلامَ، فقال رسول الله ﷺ: «يا غُلامُ، هٰذا أَبوكَ، وهٰذِهِ أُمُّكَ، اخْتَرْ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي ميمونة، فقد روى له أصحابُ السنن، وهو ثقة، وقال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣٨/٣٤: أبو ميمونة الفارسي المدني الأَبَّار، من الموالي، قيل: اسمه سُلَيْم، وقيل: سَلْمان، وقيل: أسامة، وقيل: إنَّه والدُ هلال بن أبي ميمونة، والصحيحُ أنَّه ليس بوالده. وهلال بن أبي ميمونة: هو هلالُ بن علي بن أسامة، ويقال: هلال بن أبي ميمونة، وهلال بن أبي هلال، القرشي العامري المدني، مولى بني عامر بن لؤي. وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على هٰذا الحديث في «المسند» بتحقيقه.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٩٢/٥، والحميدي (١٠٨٣)، وابن ماجه (٢٣٥١)، والترمذي (١٣٥٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٠٨٥) و(٣٠٨٦) وابن حبان (١٢٠٠ - موارد الظمآن)، وابن حزم في «المحلى» ٣٢٦/١٠، والبيهقي ٣/٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً، وقال الترمذي: حسن صحيح، وفي الموضع الأول من روايتي الطحاوي: هلال بن أبي ميمونة، عن أبي ميمونة، وليس بأبيه. ووقع في إسناد البيهقي: «هلال بن أبي ميمونة، عن أبيه»، وهي رواية شاذة مغلوطة، ولعل الغلط فيها وقع ممن تحت سفيان بن عيينة. قلنا: والحديث قد سقط من نسخة «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان»، فلذٰلك عزوناه إلى زوائده، وهو في «صحيح ابن حبان» في النوع السادس والثلاثين من القسم الخامس كما في «نصب الراية» ٢٦٩/٣.

وأخرجه الدارمي (٢٢٩٣)، وأبو داود (٢٢٧٧)، والنسائي ١٨٥/٦، والحاكم ٩٧/٤، والبيهقي ٣/٨ من طريق ابن جريج، عن زياد بن سعد، به - وذكر فيه قصة. وصحح إسناده الحاكم، ووافقه الذهبي. =

٧٣٥٣ ـ حدثنا سفيانُ ـ أنا سألتُه[١] ـ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ صَلَّى على جَنازَةٍ، فلَهُ قِيراطٌ، ومَنِ اتَّبَعَها حتَّى يُفْرَغَ من شَأْنِها، فلَهُ قِيراطَانِ، أصغَرُهما ـ أو أَحَدُهما ـ مِثْلُ أُحُدٍ»[٢].

٧٣٥٤ ـ أخبرنا سفيانُ، حدثني سُمَيٌّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزَاءٌ إلَّا الجَنَّةُ، والعُمْرتانِ ـ أو العُمْرة إلى العُمْرةِ ـ تُكَفِّرُ ما بَيْنَهما»[٣].

= وسيأتي برقم (٩٧٧١).

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية المتأخرة إلى: أنا سالمة، والتصويب من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسُمَي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، وأبو صالح: هو ذكوان السمَّان الزيات.

وأخرجه الحميدي (١٠٢١)، وأبو داود (٣١٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٣) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبي صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٢)، ومسلم (١٣٤٩)، وابن الجارود (٥٠٢) و(٥٠٣)، وابن خزيمة (٢٥١٣) و(٣٠٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٣) و(٢٤٢٥)، وعبدالرزاق (٨٧٩٩)، ومسلم =

٧٣٥٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن سُمَيٍّ، عن أَبي صالح

عن أَبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَستَعِيذُ من هٰؤلاءِ الثلاثِ: دَرَكِ الشَّقاءِ، وشَماتَةِ الأَعداءِ، وسُوءِ القَضاءِ، أَو جَهْدِ البَلاءِ[1].

= (١٣٤٩)، والنسائي ٥/١١٢ و١١٢-١١٣، وابن خزيمة (٢٥١٣) و(٣٠٧٢)، وابن حبان (٣٦٩٥)، والبيهقي ٥/٢٦١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٣٨ من طرق عن سمي مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٩٩٤١) و(٩٩٤٨).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٢٥، لكن ليس فيه ذِكْر العمرة.

قولـه: «الحج المبرور»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١١٧: هو الذي لا يُخالطه شيء من المآثم، وقيل: هو المقبول المُقابَل بالبرِّ، وهو الثواب. يقال: بَرَّ حجُّه وبُرَّ حجُّه، وبَرَّ الله حجَّه، وأَبرَّه بِرّاً بالكسر وإبراراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٧٢)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٤٧) و(٦٦١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٤٤١) و(٦٦٩) و(٧٣٠)، ومسلم (٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنـة» (٣٨٢) و(٣٨٣)، والنسائي ٨/٢٦٩ و٢٧٠، وأبو يعلى (٦٦٦٢)، وابن حبان (١٠١٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٣١٦، والبغوي (١٣٦٠) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ كلهم رووه عن سفيان بالخصال الأربعة بغير تمييز، إلا أن ابن أبي عاصم لم يذكر في روايته الأولى سوء القضاء، ولفظه في «الأدب المفرد» (٤٤١): «أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء، وشماتة الأعداء».

قوله: «درك الشقاء»، قال السندي: الدَّرَك ـ بفتحتين، وحكي سكون الثاني ـ: اللحاق، والشقاء ـ بالفتح والمد ـ: الشدة، أي: من لحاق الشدة، وقيل: المراد بالشقاء: سوء الخاتمة، نعوذ بالله منه. =

قال سفيان: زِدْتُ أنا واحدةً، لا أدري أَيَّتُهُنَّ هي.

٧٣٥٦ ـ حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن عُبَيْدالله بن عاصم بن عمر بن الخَطَّاب، عن مولى ابنِ أبي رُهْمٍ

سمعه من أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: اسْتَقْبَلَ أبو هريرة امرأةً مُتَطَيِّبةً، فقال: أين تُريدينَ يا أَمَةَ الجَبَّار؟ فقالت: المسجدَ. فقال: وله تَطَيَّبْتِ؟ قالت: نعم. قال أبو هريرة: إنه قال: «أيُّما امرأةٍ خَرَجَتْ من بَيْتِها مُتَطَيِّبةً تُريدُ المَسْجِدَ، لم يَقْبَلِ الله عَزَّ وجَلَّ لها صَلاةً حتَّى تَرْجِعَ فتَغْتَسِلَ منه غُسْلَها مِنَ الجَنَابَةِ»(١).

= وشماتة الأعداء، قال: فرحتهم بمصائبه.

وسوء القضاء، قال: قال الكرماني: هو بمعنى المقضي، إذ حكم الله من حيث هو حكمُه، كله حسن لا سوء فيه، قالوا في تعريف القضاء والقدر: القضاء: هو الحكم بالكليات على سبيل الإجمال في الأزل، والقدر: هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات على سبيل التفضيل في الإنزال، قال تعالى: ﴿وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم﴾.

وجَهد البَلاء ـ ووقع في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣) و(عس): جهد القضاء ـ، قال السندي: أي: شدة البلاء، قيل: هي الحالة التي يختار الموتَ عليها، بمعنى: أنه يختار الموتَ تحرزاً عنها، وقيل: هي قلةُ المالِ، وكثرة العيال.

(١) حديث محتمل للتحسين وإسناده ضعيف لضعف عاصم بن عُبيدالله، ومولى ابن أبي رُهْم: هو عُبيد بن أبي عُبيد، روى عنه أربعة، اثنان منهم مجهولان، وواحد ضعيف، والرابع لا بأس به، وخرَّج لعبيدٍ هٰذا أبو داود وابن ماجه، وذكره ابنُ حبان والعجلي في «الثقات»، فمثله يكون مقبولاً، كما قال الحافظ في «التقريب»، أي: عند المتابعة، وإلَّا فليِّن الحديث، وسنذكر له بعدُ طرقاً يشدُّ بعضُها بعضاً فيصير بها =

. . . . . .

= قابلاً للتحسين.

وأخرجه المزي في ترجمة عبيدٍ من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٢٠-٢٢١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميديُّ (٩٧١)، وابن ماجه (٤٠٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦١)، وأبو يعلى (٦٤٧٩) من طريق شريك، عن عاصم بن عبيدالله، به.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١٣٣-١٣٤ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن خالد بن مخلد، عن عبدالرحمٰن بن الحارث بن أبي عبيد مولى أبي رُهم الغفاري، عن جده، عن أبي هريرة. وهٰذا إسنادٌ قابل للتحسين، عبدالرحمٰن بن الحارث سئل عنه أبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٢٤، فقال: لا بأس به، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٧/ ٧٣. وجده ـ وهو عبيد بن أبي عبيد، كما أشار إلى ذٰلك البيهقي ـ سلفت ترجمته في أول التعليق.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٨٥)، وابن خزيمة (١٦٨٢)، والبيهقي ٣/ ١٣٣ من طرق، عن الأوزاعي، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد فيه انقطاع، موسى بن يسار: هو الأُردُنِّي، يقال: إنه من أهل دمشق، وروايته عن أبي هريرة مرسلة فيما قاله أبو حاتم الرازي كما في «الجرح والتعديل» ٨/ ١٦٨، وقال أيضاً: شيخ مستقيم الحديث.

قلنا: وقد وهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على هٰذا الحديث في «المسند» فذكر أن موسى بن يسار هٰذا: هو المطلبي المدني، عم محمد بن إسحاق، صاحب السيرة، وكلاهما له رواية عن أبي هريرة، إلا أن هٰذا الأخير لا يروي عنه الأوزاعي.

وأخرج المرفوع منه النسائي ٨/ ١٥٣-١٥٤ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن سليمان بن داود بن علي الهاشمي، عن إبراهيم بن سعد، سمعتُ صفوان بن سُلَيم، ولم أسمع من صفوان غيره، يُحدث عن رجلٍ ثقةٍ، عن أبي هريرة. وهٰذا =

٧٣٥٧ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة: جاءَ نِسْوةٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقُلْنَ: يا رسولَ الله، واللهِ[1] ما نَقْدِرُ عليكَ في مَجْلِسِكَ مِن الرِّجال، فواعِدْنا منك يوماً نَأْتيكَ فيه. قال: «مَوْعِدُكنَّ بيتُ فُلانٍ». وأَتاهُنَّ في ذٰلك اليوم، ولذٰلك الموعدِ، قال: فكان مما قال لهنَّ، يعني: «ما مِن امرأةٍ تُقَدِّمُ ثَلاثاً مِن الوَلَدِ تَحْتَسِبُهُنَّ، إلَّا دَخَلَتِ الجَنَّةَ» فقالت امرأةٌ منهنَّ: أَو اثنانِ؟ قال: «أَو اثْنانِ»[2].

= إسناد صحيح لولا الرجلُ المبهم الذي رواه عن أبي هريرة، والذي وصفه صفوان بن سُليم بأنه ثقة!

وسيأتي الحديث برقم (٧٩٥٩) من طريق شعبة، و(٩٧٢٧) و(٩٩٣٨) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عاصم بن عبيدالله، به. وسيأتي مختصراً برقم (٨٧٧٣) من طريق ليث، عن عبدالكريم (شيخ مجهول)، عن مولى أبي رهم، عن أبي هريرة. وانظر ما سيأتي برقم (٨٠٣٥) و(٩٦٤٥).

وله شاهد عن أبي موسى موقوفاً عليه كلفظ المرفوع عند ابن أبي شيبة ٩/٢٦، ورجاله ثقات.

وعن زينب امرأة عبدالله، قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا شَهِدَت إحداكنَّ المسجدَ فلا تمسَّ طِيباً». أخرجه أحمد ٦/٣٦٣، ومسلم (٤٤٣).

قوله: «يا أَمَة الجبار»، قال السندي: ناداها بهٰذا الاسم تخويفاً. و«له»، أي: للمسجد.

وقوله: «فتغتسل»، قال: أي: حتى ترجعَ فتبالغ في إزالة ذٰلك الطِّيب، ولعل ذٰلك إذا كان على البدن.

(١) قوله: «واللهِ» سقط من (م)، وأثبتناه من أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن =

٧٣٥٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن حمزة بن المُغِيرة، عن سُهيل بن أَبي صالح، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «اللّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَناً، لَعَنَ الله قوماً اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيائِهِمْ مَساجِدَ»(١).

= أبي صالح، فمن رجال مسلم. أبو صالح: هو ذكوان السمان الزيات.

وأخرجه الحميدي (١٠١٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٤١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٩١٦). وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٥)، بلفظ: «لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد...» الحديث.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٩٥).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٣٤.

(١) إسناده قوي، حمزة بن المغيرة: هو ابن نشيط المخزومي الكوفي، قال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحميدي (١٠٢٥)، وابن سعد ٢/٢٤١-٢٤٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٤٣ و٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ وفي الموضع الأول عند ابن عبدالبر الشطر الأول من الحديث فقط.

وأورد هٰذا الشطر منه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٣/٤٧ من طريق سفيان، به. وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٠٤).

والشطر الثاني، سيأتي نحوه في «المسند» برقم (٧٨٢٦) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلاً، عن النبي ﷺ عند =

٧٣٥٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابنِ عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أَحَدِكُم، فلْيَغْمِسْهُ، فإنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ شِفاءً، والآخَرِ دَاءً»(١).

= مالك في «الموطأ» ١/١٧٢، ومن طريقه ابن سعد ٢/٢٤٠-٢٤١. ووصله البزار (٤٤٠ ـ كشف الأستار)، ومن طريقه ابن عبدالبر ٥/٤٢-٤٣ عن سليمان بن سيف، عن محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عن عمر بن صُهبان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ. وفي سنده عمر بن صهبان، ويقال: عمر بن محمد بن صهبان المدني، وهو ضعيف باتفاقهم، والتبس أمره على أبي عمر ابن عبدالبر فظنّه عمر بن محمد ـ وهو ابن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ الثقة!

قال أبو عمر ابن عبدالبر ٥/٤٥: الوثَنُ: الصنم، وهو الصورة من ذهب كان أو من فضة، أو غير ذٰلك من التمثال، وكل ما يعبد من دون الله فهو وثن، صنماً كان أو غير صنم؛ وكانت العرب تصلي إلى الأصنام وتعبدها، فخشي رسول الله ﷺ على أمته أن تصنع كما صنع بعض من مضى من الأمم: كانوا إذا مات لهم نبي عكفوا حول قبره كما يصنع بالصنم، فقال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُصلى إليه، ويُسجد نحوه ويُعبد؛ فقد اشتد غضبُ اللهِ على مَن فعل ذٰلك»، وكان رسولُ الله ﷺ يُحَذِّرُ أصحابه وسائرَ أمته من سوءِ صنيع الأمم قبله، الذين صلوا إلى قبور أنبيائهم، واتخذوها قبلةً ومسجداً؛ كما صنعت الوثنيةُ بالأوثان التي كانوا يسجدون إليها ويُعظمونها؛ وذٰلك الشرك الأكبر؛ فكان النبيُّ ﷺ يُخبرهم بما في ذٰلك من سخط الله وغضبه، وأنه مما لا يرضاه خشيةً عليهم امتثالَ طرقهم.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فمن رجال أصحاب السنن، وروى له مسلم في الشواهدِ، وعلّق له البخاريُّ، وهو صدوق. سعيد: هو ابن أبي سعيدٍ المقبري.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٣٢٩٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا =

٧٣٦٠ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ عَجْلان ـ وقُرِىء على سفيانَ ـ، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، كان يقولُ ـ فقال سفيان: هو هٰكذا، يعني النبيَّ ﷺ ـ إذا وَضَعَ جَنْبَه يقولُ: «باسْمِكَ يا[1] رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبي، فإِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وإِنْ أَرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما حَفِظْتَ[2] به عِبادَكَ الصَّالِحينَ»[3].

= الإسناد. وانظر (٧١٤١).

(١) لفظ «يا» استدركناه من (ظ٣) و(عس) ومن «التغليق» لابن حجر ٥/١٤٠، فإنه أخرجه من طريق «المسند».

(٢) في (م): تحفظ.

(٣) إسناده قوي كسابقه. قال الشيخ أحمد شاكر: وقوله أثناءَ الإسنادِ: «وقُرِىء على سفيان: عن سعيد»، يريدُ به الإمامُ أحمد: أن سفيان بن عيينة حدَّثهم بأول الإسناد فقال: حدثنا ابن عجلان، ثم قرىء عليه تمام الإسنادِ ومتن الحديث، من أول قوله «عن سعيد»، فالذي يرويه عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، هو ابنُ عجلان، شيخ سفيان. ولا يُراد به ما يخطىء غير العارف، فيظنه أنه من رواية سفيان عن سعيد مباشرة، فلم يكن ذٰلك قطُّ.

وقول سفيان: «هو هٰكذا يعني النبيَّ ﷺ» الخ، معناه: أنه قرىء على سفيان متنُ الحديث عن أبي هريرة: «كان يقول»، فشرح سفيانُ ذٰلك، بأنه هو هٰكذا في روايته، وأنه ليس على ظاهره، أن أبا هريرة هو الذي كان يقول، وأن مرادَ أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يقول إذا وضع جنبه: «باسمك ربي» إلخ.

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٤٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأتمَّ مما هنا الترمذي (٣٤٠١) عن ابن أبي عمر، عن سفيان بن عيينة، =

٧٣٦١ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابنِ عَجْلان[1]، عن سعيدٍ عن أَبي هريرة إن شاءَ الله ـ ثم[2] قال سفيانُ الذي سَمِعْناه

= به. وزاد في أوله: «إذا قام أحدُكم عن فراشِه ثم رجع إليه، فَلْيَنْفُضْهُ بصَنِفَةِ إزارِه (أي: حاشيته وطرفه) ثلاثَ مراتٍ، فإنَّه لا يدري ما خَلَفَه عليه، فإذا اضطجع فليقل...» فذكره، وزاد في آخره: «فإذا استيقظَ فليقل: الحمدُ لله الذي عافاني في جسدي، وردَّ عليَّ رُوحي، وأَذِنَ لي بذِكْرِه». وقال: حديث حسن.

وأخرجه دونَ الزيادة في آخره النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٠) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن القاري، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٥) من طريق أبي خالد الأحمر، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٢) من طريق أبي عاصمٍ الضحاكِ بن مَخْلَدٍ، أربعتهم عن ابن عجلان، به.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٧٣٩٣) من طريق مالك، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٨١١) و(٩٥٨٩) من طريق عُبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وبرقم (٧٩٣٨) من طريق عبدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٤٦٩) و(٩٥٩٠) من طريق عُبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، فهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٥٠٢).

قال السندي: «فإن أمسكتَ نفسي»، أي: عندكَ، «أرسلتها»، أي: إلى جسدي، «فاحفظها»، أي: عن المعاصي.

(١) وقع في النسخ المطبوعة زيادة بين ابن عجلان وبين سعيد، وهي: «وقرىء على سفيان»، وهٰذه الزيادة ليست في شيء من أصولنا الخطية.

(٢) لفظة «ثم» سقطت من (م) والأصول الخطية غير (ظ٣) و(عس).

منه عن ابن عَجْلان[1]، لا أَدري عمَّن سُئِل سفيانُ: عن ثُمَامَة بن أُثَال؟! فقال ـ: كان المسلمونَ أَسَرُوه، أَخَذُوهُ، فكانَ[2] إذا مَرَّ به قال: «ما عِندَك يا ثُمامَةُ؟» قال: إنْ تَقْتُلْ، تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وإنْ تُنْعِمْ، تُنْعِمْ على شاكرٍ، وإنْ تُرِدْ مالاً، تُعْطَ مالاً. قال: فكان إذا مَرَّ به قالَ: «ما عِنْدَكَ يا ثُمَامَةُ؟» قال: إنْ تُنْعِمْ، تُنْعِمْ على شَاكِرٍ، وإنْ تَقْتُلْ، تَقْتُل ذا دَمٍ، وإنْ تُرِدِ المالَ، تُعْطَ المالَ.

قال: فَبَدا لرسول الله ﷺ، فأَطلَقَه، وقَذَفَ الله عزَّ وجلَّ في قلبِه، قال: فَذَهَبُوا به إلى بِئْرِ الأَنصار، فغَسَّلُوه، فأَسْلَمَ، فقال: يا محمدُ، أَمْسَيْتُ وإنَّ وَجْهَك كان أَبْغَضُ الوُجوهِ إليَّ، ودِينَك ٢٤٧/٢
أَبْغَضُ الـدِّين إليَّ، وبَلَدَكَ أبغضُ البُلْدانِ إليَّ، فأَصْبَحتُ وإنَّ دِينَـكَ أَحَبُّ الأَديانِ إليَّ، ووَجْهَكَ أَحَبُّ الوُجوهِ إليَّ، لا يَأْتِي قُريشاً[3] حَبَّةٌ مِن اليَمَامةِ. حتى قال عمرُ: لقد كان ـ واللهِ ـ في عَيْنِي أَصْغَرَ من الخِنْزيرِ، وإنه في عَيْنِي أَعْظَمُ من الجبلِ. خَلَّى عنه، فأَتَى اليَمَامَةَ، حَبَسَ عنهم، فضَجُّوا وضَجِرُوا، فكَتَبُوا: تَأْمُرُ

---

(١) يعني أن سفيان سَرَد الحديث الذي سمعه منه الإمام أحمد عن ابن عجلان بسنده، ثم أشار إلى أن سَرْدَ سفيان لقصة ثمامة بن أُثال كان بسبب سؤال في مجلسه ـ لم يسمعه هو ـ عن شخص ما، ولعله كان عن ثُمامة بن أُثال صاحب القصة نفسه، والله تعالى أعلم.

(٢) أي: النبي ﷺ.

(٣) في (م): قرشياً.

الصِّلَةَ[1]؟ قال: وكَتَبَ إليهِ[2].

(١) في (م): بالصلة.

(٢) إسناده قوي.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٩٨٣٤) من طريق عبيدالله وعبدالله ابني عمر، عن سعيد المقبري، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن الجارود (١٥)، وابن خزيمة (٢٥٣)، وأبو عوانة ٤/١٦١-١٦٢، وابن حبان (١٢٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧١.

وأخرجه مسلم (١٧٦٤) (٦٠)، وأبو عوانة ٤/١٥٧-١٥٩ من طريق عبدالحميد بن جعفر، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/٧٩-٨٠ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، كلاهما عن سعيد المقبري، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي برقم (٩٨٣٣) من طريق الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبي هُريرة، وسيأتي مختصراً بقصة غسله فقط برقم (٨٠٣٧) من طريق عبدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/٨١ من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ثُمامة بن أُثال - بضم الهمزة وفتح الثاء -: سيدٌ من سادات بني حنيفة قوم مسيلمة الكذاب، ولما ارتدَّ أهلُ اليمامة عن الإسلام، لم يرتدَّ ثمامةُ وثبت على إسلامه، وكان مقيماً باليمامةِ ينهاهم عن اتباعِ مسيلمة وتصديقه، ولما مرَّ العلاء بن الحضرمي ومَنْ معه على جانب اليمامة يُريدونَ البحرين لِقتال المرتدين فيها، لحق به ثمامةُ ومَنْ ثبت معه من قومه على الإسلام، فقاتلوا المرتدين من أهل البحرين، وقُتِلَ بُعيدَ ذٰلك رضي الله عنه. انظر «أُسد الغابة» ١/٢٩٤-٢٩٥، و«الإصابة» ١/٤١٠-٤١٢.

قوله: «إن تقتل تقتل ذا دمٍ»، قال السندي: المعنى: ذا دمٍ عظيم لا يُهدَر، بل يُؤخذ ثأرُه، ففيه الإشارة إلى رياسته في قومه، وقيل: ذا دمٍ، أي: مَن أصاب =

[قال عبدُالله بن أحمد]: وسمعتُه يقول[1]: عن سفيان، سمعتُ ابن عَجْلان، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة: أن ثُمامةَ بن أُثَالٍ قال لرسولِ الله ﷺ.

٧٣٦٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، روايةً: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجالِ أَوَّلُها، وشَرُّها آخِرُها، وخَيْرُ صُفوفِ النِّساءِ آخِرُها، وشَرُّ صُفوفِ النِّساءِ أَوَّلُها»[2].

= دماً، فاستحق به القتل، أي: إن قتلتَ، فلا عليك، لاستحقاقي القتل، وإن تركت، فهو منك إحسان أشكره.

وقوله: «وقذف الله عز وجل في قلبه»، قال: أي: ألقى في قلبه الإسلامَ.

وقوله: «حبس عنهم»، قال: أي: فحين أتى اليمامة حبس الطعام عن قريش.

وقوله: «فكتبوا»، قال: أي: إلى النبيِّ ﷺ.

وقوله: «تأمر الصلةَ»، قال: بالنصب على نزع الخافض، وهو استفهام في مقام الأمر.

وقوله: «وكتب إليه»، قال: أي: كتب النبي ﷺ إلى ثمامة بأن لا يَحبِسَ عنهم.

(١) يعني أباه الإمام أحمد رحمه الله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٠) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه أو عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٤٨٦) من طريق ليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرج الشطر الثاني منه ابنُ أبي شيبة ٢/٣٨٥ من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي زُرعة، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٨٤٢٨) من طريق أبي صالح، و(١٠٢٩٠) من طريق =

٧٣٦٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة الدَّوْسِي، قال: فأَهْدَى له ناقةً، يعني قولَه، قال: «لا أَتَّهِبُ إلَّا مِن قُرَشيٍّ، أو دَوْسيٍّ، أو ثَقَفيٍّ»(١).

= عبدالرحمٰن بن يعقوب الحرقي، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي سعيد، يأتي عند أحمد ٣/٣.

وعن جابر، يأتي ٣/٢٩٣.

وعن ابن عباس عند البزار (٥١٣ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١١٤٩٧).

وعن أنس عند البزار (٥١٤).

وعن أبي أُمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٦٩٢).

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٩٧).

(١) إسناده قوي.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٥٢٢)، والحميدي (١٠٥١) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقرن عبدالرزاق بابن عيينة معمراً، ولفظ الحديث عند الحميدي عن أبي هريرة: أن رجلًا من أهل البادية أهدى للنبيِّ ﷺ ناقةً، فأعطاه النبيُّ ﷺ ثلاثاً فلم يرضَ، ثم أعطاه ثلاثاً فلم يرض، ثم أعطاه ثلاثاً، فرضي بالتِّسع، فقال النبي ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أن لا أتَّهِبَ هِبةً إلا مِن قرشي، أو أنصاري، أو ثقفي، أو دَوْسي».

وأخرجه عبدُالرزاق (١٩٩٢١)، ومن طريقه النسائي ٦/٢٧٩-٢٨٠ عن معمر، والبيهقي ٦/١٨٠ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، كلاهما عن محمد بن عجلان، به ـ وروايةُ معمر مختصرة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٢٠١ من طريق مِسْعر بن كِدام، والترمذي (٣٩٤٥) من طريق أيوب بن أبي مسكين أبي العلاء، كلاهما عن سعيد المقبري، به ـ ورواية مسعر مختصرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٦)، وأبو داود (٣٥٣٧)، والترمذي =

٧٣٦٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن عَجْلان، عن بُكَيْر بن عبدالله، عن عَجْلان

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لِلْمَمْلوكِ طَعامُه وكِسْوَتُه، ولا تُكَلِّفُونَه من العَملِ ما لا يُطِيقُ»[1].

= (٣٩٤٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ ورواية أبي داود مختصرة. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي بنحوه برقم (٧٩١٨) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٨٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابنِ عباس، سلف برقم (٢٦٨٧).

قوله: «لا أَتَّهب»، قال السندي: بتشديد التاء، افتعال من الهبة، أي: لا أقبل الهبة إلا من هٰؤلاء الناس الذين لا يطمعون كطمعِ الأعرابِ.

(١) إسناده جيد، عجلان ـ وهو مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة والد محمد ـ، وابنه محمد، لا بأس بهما، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. بكير بن عبدالله: هو ابن الأشج.

وأخرجه الشافعي ٢/٦٦، وعبدالرزاق (١٧٩٦٧)، والحميدي (١١٥٥)، وابن حبان (٤٣١٣)، والبيهقي ٨/٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/٢٨٦، والبغوي (٢٤٠٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وتحرف عند عبدالرزاق في «مصنفه» بُكير بن عبدالله، إلى: يزيد بن عبدالله.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب، وهو أيضاً (١٩٣)، والبيهقي ٦/٦ و٨، وابن عبدالبر ٢٤/٢٨٦ من طريق الليث بن سعد، وابن عبدالبر ٢٤/٢٨٦ من طريق سليمان بن بلال، ثلاثتهم عن ابن عجلان، به. =

. . . . . .

= وسيأتي برقم (٧٣٦٥) و(٨٥١٠).

وأورده بلاغاً مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٨٠ عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال أبو عمر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٨٣: هٰذا الحديثُ محفوظ مشهورٌ من حديث أبي هريرة، وقد رواه مالك مسنداً عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، إلا أنهم قد تكلَّموا في إسناده هٰذا.

ثم خرجه من طريق مالك بن عيسى القفصي، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا أحمد بن حفص بن عبدالله، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن مالك بن أنس، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكره. قال أبو داود: هٰذا الحديثُ إنما يرويه ابنُ عجلان، عن بُكير بن عبدالله بن الأشج، عن عجلان، عن أبي هُريرة، ولكن هٰكذا قال مالك. قلنا: وأخرجه أيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان الطبراني في «الأوسط» (١٧٠٦).

قال أبو عمر ابن عبدالبر: هو كما قال أبو داود، إلا أنا قد وجدنا الثوريَّ تابع مالكاً على ذٰلك.

ثم خرجه من طريق ابن المبارك، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة (وهو عند أبي نعيم في «الحلية» ٧/ ٩١ و٨/ ١٨١ من طريق عباد الأزرق وابن المبارك، كلاهما عن سفيان الثوري، به).

وأعاد تخريجه من طريق إبراهيم بن طهمان، ثم من طريق النعمان، كلاهما عن مالك، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال: هٰذا الحديث لم يكن يُعرف مسنداً من حديث مالك إلا برواية إبراهيم بن طهمان عنه، وقد ذكره مالك بن عيسى ـ وكان محدثاً محسناً ـ من طريق النعمان عن مالك، ولا أدري مَن النعمان هٰذا، فإنه لم ينسبه، وربما كان النعمان بن راشد (قلنا: بل هو النعمان بن عبدالسلام الأصبهاني، كما عيَّنه الطبراني في «الأوسط» بإثر الحديث (١٧٠٦)، ومن طريق النعمان دون نسبة أخرجه أيضاً أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٧٣).

وأما الحديث، فمحفوظ معروف من حديث ابن عجلان، عن بكير، عن عجلان، عن أبي هريرة، هٰكذا يرويه الناس، وهو طريقه المعروف، إلا أن مالكاً =

٧٣٦٥ ـ حدثنا هارونُ، عن ابن وَهْب، حدثنا عمرٌو، أَنَّ بُكَيْراً حدَّثه، عن العَجْلان مولى فاطمةَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لِلْمَمْلوكِ طَعامُه وكِسْوَتُه، ولا يُكَلَّفُ من العَملِ ما لا يُطِيقُ»(١).

٧٣٦٦ ـ قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ ابنَ عَجْلان، عن بُكَيْر بن عبدالله، عن عَجْلان

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ما سالَمْناهُنَّ منذُ حارَبْناهُنَّ» يعني الحيَّاتِ(٢).

= والثوري قد روياه عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، كما رأيت، وأما غيرهما، فإنما يروونه عن ابن عجلان، عن بكير بن الأشج، عن العجلان، عن أبي هريرة.

(١) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عجلان مولى فاطمة، فقد روى له مسلم وأصحاب السنن، وعلَّق له البخاري، وهو لا بأس به. هارون: هو ابن معروف، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو: هو ابن الحارث المصري، وبكير: هو ابن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٦٦٢) (٤١)، والبيهقي ٨/٦ من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده جيد.

وأخرجه الحميدي (١١٥٦)، وابن حبان (٥٦٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، به ـ وزاد فيه: «ومن ترك قتلَ شيء منهن خيفةً، فليس منا»، واللفظ لابن حبان.

وسيأتي مع هٰذه الزيادة برقم (٩٥٨٨) و(١٠٧٤١) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هُريرة، ليس فيه بُكير بن عبدالله.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٧).

٧٣٦٧ - حدثنا سفيانُ، حدثنا ابن عَجْلان، عن أبيه

عن أبـي هريرة، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «ذَرُونِـي ما تَرَكْتُكُم، فإنَّما هَلَكَ مَن كَانَ قَبْلَكُم بكَثْرَةِ سُؤالِهم واخْتِلافِهِمْ على أنبيائِهم، ما نَهَيْتُكُم عنه فانْتَهُوا، وما أَمَرْتُكُمْ فائْتُوا منه ما اسْتَطَعْتُم»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه الشافعي ١/١٩، والحميدي (١١٢٥)، وابن حبان (١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢١٠٦) من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، به.

وسيأتي برقم (٩٥٢٣) و(١٠٧٠٥).

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٧٦) من طريق الحارث بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٣٧٢) عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة. وهٰذا منقطع، فإن الزهري لم يُدرك أبا هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٣٧٣) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ. وهٰذا مرسل.

وللحـديث طرق أخـرى عن أبي هريرة، انظر (٧٥٠١) و(٨١٤٤) و(٨٦٦٤) و(٩٧٨٠) و(١٠٢٥٥) و(١٠٥٣١).

قلنا: وسبب هٰذا الحديث ما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٦٠٧) من طريق الربيع بن مسلم القرشي، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناسُ، إن الله عز وجل قد فرض عليكم الحجَّ فحجُّوا»، فقال رجل: أكُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلتُ: نعم، لوجبت ولما استطعتم»، ثم قال: «ذروني ما تركتكم...» الحديث. وانظر «فتح الباري» ١٣/٢٦٠-٢٦٣.

٧٣٦٨ ـ حدثنا سفيان، عن[1] ابن عَجْلان، عن القَعْقَاع بن حَكِيم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنَّما أنا لَكُمْ مِثْلُ الوالِدِ، إذا أَتَيْتُم الغائِطَ فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ ولا تَسْتَدْبِرُوها» ونهى عن الرَّوْثِ، والرِّمَّة، ولا يَسْتَطِيبُ الرجلُ بيَمِينِه[2].

---

(١) كذا في أصولنا الخطية: «عن»، وفي (م): حدثنا.

(٢) إسناده قوي. والقعقاع بن حكيم ثقة من رجال مسلم، وأصحاب السنن الأربعة، والبخاري في «الأدب المفرد». وأبو صالح: هو ذكوان السمان الزيات.

وأخرجه الشافعي ١/٢٨، والحميدي (٩٨٨)، وابن ماجه (٣١٣)، وأبو عوانة ١/٢٠٠، والطحاوي ١/١٢٣، والبيهقي ١/١٠٢، والبغوي (١٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة.

وأخرجه الدارمي (٦٧٤)، وأبو داود (٨)، وابن ماجه (٣١٢)، وأبو عوانة ١/٢٠٠، والطحاوي ١/١٢٣ و٤/٢٣٣، وابن حبان (١٤٣١)، والبيهقي ١/١١٢ من طريق محمد بن عجلان، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه البيهقي ١/١٠٢ من طريق أمية بن بسطام، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (٢٦٥)، وأبو عوانة ١/٢٠٠ من طريق عمر بن عبدالوهاب الرياحي، عن يزيد بن زريع، عن روح بن القاسم، عن سهيل بن أبي صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/٤٤١ معلقاً على رواية مسلم هٰذه: كذا قال الرياحي عن يزيد بن زريع، وهو معدودٌ من أوهامه، وخالفه أمية بن بسطام (يشير إلى الرواية التي خرجناها من «سنن البيهقي» آنفاً)، وهو أحدُ الأثبات في يزيد بن زريع، فقال... فساق إسناده، ثم قال: وهو محفوظ من رواية ابنِ عجلان، عن القعقاع بن =

٧٣٦٩ - قُرِىء على سفيانَ: عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

= حكيم، رواه عنه جماعة جَمَّة، منهم: عبدالله بن المبارك، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، وعبدالله بن رجاء المكي، والمغيرة بن عبدالرحمٰن المخزومي.

وسيأتي الحديث برقم (٧٤٠٩) عن يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، به.

وفي الباب عن معقل بن أبي معقل، وأبي أيوب الأنصاري، وسلمان الفارسي، ستأتي في «المسند» ٤/٢١٠ و٥/٤١٤ و٥/٤٣٧.

قوله: «إنما أنا لكم مثل الوالد»، قال السِّنديُّ: أي: أعلمكم كما يعلِّم الوالدُ ولدَه ما يحتاج إليه مطلقاً، ولا يُبالي بما يُستحيى من ذِكْره، فهٰذا تمهيد لما يُبَيِّن لهم من آداب الخلاء، إذ الإنسان كثيراً ما يستحيي من ذكرها سيّما في مجلس العظماء.

وقوله: «إذا أتيتم الغائط»، قال: هو في الأصل اسمٌ للمكان المطمئن من الأرض، ثم اشتهر في نفس الخارج من الإنسان، والمرادُ هاهنا هو الأول، إذ لا يَحْسُنُ استعمالُ الإتيان في المعنى الثاني.

وقوله: «عن الروث»، قال: رجيعُ ذوات الحافر، وقيل: رجيعُ غير بني آدم، والأشبه أن يُراد هاهنا رجيعُ الحيوان مطلقاً، ليشمل رجيعَ الإنسان ولو بطريق إطلاق اسمِ الخاصِّ على العام، ويحتمل أن يُقال: تَرَك ذِكْرَ رجيع الإنسان لأنه أغلظ، فيشمله النهي بالأَوْلى.

والرِّمَّة، قال: بكسر فتشديد ميم: العَظْمُ البالي، ولعل المرادَ هاهنا مطلقُ العظم.

وقوله: «ولا يستطيب»، قال: أي: وقال: ولا يستطيب، عطف على نهي، وهو نفي بمعنى النهي، والمعنى: لا يستنجي، وسُمِّي الاستنجاء استطابةً، لما فيه مِن إزالة النجاسة، وتطييبِ موضعها.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قامَ من اللَّيلِ»[1].

قال سفيان: لا يُرَشُّ في وجهِه، تَمْسَحُه.

٧٣٧٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيدٍ[2]، عن سعيد بن يَسَارٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أُمِرْتُ بقَرْيةٍ تَأْكُلُ القُرَى، يَقُولُون: يَثْرِبُ، وهي: المَدِينةُ، تَنْفِي الناسَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[3].

---

(١) إسناده قوي. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وهٰذا الحديثُ قطعة مما سيأتي برقم (٧٤١٠) و(٩٦٢٧) عن يحيى بن سعيد، عن ابنِ عجلانَ، عن القعقاع بن حكيمٍ، عن أبي صالح، عن أبي هُريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام من الليل فصلَّى، وأيقظ امرأتَه فصلَّت، فإن أَبَتْ نَضح في وجهها الماء، ورَحِمَ الله امرأة قامت من الليل فصلَّت، وأيقظت زوجها فصلى، فإن أبى نضحت في وجهه الماء».

وفي معنى قول سفيان بن عُيينة، قال الشيخ أحمد شاكر: قصد سفيان هنا إلى تفسير «النضح» في هٰذا المقام، فإن أصلَ النضح: الرشُّ بالماء، لكن سفيان أراد أن يُبيِّن أنه ليس المرادُ به الرش في هٰذا السياق، لما في الرش من إزعاج النائم وقيامه فَزِعاً، وأبان أن المرادَ مسح الوجه بالماء، رفقاً بالنائم، ونشاطاً له من كسل النومِ.

(٢) قوله: «بن سعيد» لم يرد في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧١٦)، والحميدي (١١٥٢)، ومسلم (١٣٨٢) من طريق =

٧٣٧١ ـ حدثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي بَكْرٍ الأنصاريِّ، عن عُمَرَ بن عبدالعزيز، عن أبي بَكْر المَخْزومي

عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾ و﴿اقْرَأْ﴾[1].

= سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ويحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري، وأبو بكر الأنصاري: هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم القاضي، وعمر بن عبدالعزيز: هو أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز بن مروان بن الحكم الأموي، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، وأبو بكر المخزومي: هو أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام المدني.

وأخرجه الحميدي (٩٩٢)، وابن أبي شيبة ٢/٦-٧، والدارمي (١٤٧٠)، وابن ماجه (١٠٥٩)، والترمذي (٥٧٤)، والنسائي ٢/١٦١، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٣١)، والبيهقي في «المعرفة» (١٠٩٢)، وابن عبدالبر ١٩/١٢٢ و١٢٣، والبغوي (٧٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. ولم يذكر فيه ابن أبي شيبة والدارمي وابن ماجه والباغندي والبيهقي السجودَ في ﴿اقرأ﴾.

وأخرجه مسلم (٥٧٨) (١٠٩)، وأبو عوانة ٢/٢٠٩، والطحاوي ١/٣٥٧، والدارقطني ١/٤٠٩، والبيهقي ٢/٣١٦، وابن عبدالبر ١٩/١٢٤ من طرق عن عبدالرحمٰن بن سعد الأعرج مولى بني مخزوم، عن أبي هريرة، قال: سجدت مع رسولِ الله ﷺ في: ﴿إذا السماء انشقَّت﴾، و﴿اقرأ باسم ربِّك الذي خَلَق﴾.

وأخرجه النسائي ٢/١٦٢ من طريق قرة بن خالدٍ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هُريرة، قال: سجد أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ومَن هو خيرٌ منهما ﷺ في: ﴿إذا السماء انشقَّت﴾، و﴿اقرأ باسم ربك﴾.

وسيأتي برقم (٧٧٧٧) من طريق أيوب، عن ابن سيرين، دون ذكر السجود في =

٧٣٧٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن يحيى، عن أَبي بَكْر، عن عُمَرَ بن عبدالعزيزِ، عن أَبي بَكْر بن عبدالرحمٰن

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَن وَجَدَ مالَه عندَ رَجُلٍ مُفْلِسٍ، فهُوَ أَحَقُّ بهِ»(١).

٧٣٧٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن عِكْرمة

عن أَبي هريرة، قال: أُحَدِّثُكُم بأَشياءَ عن رسولِ الله ﷺ، قِصَارٍ: «لا يَشْرَبُ الرَّجلُ من فَمِ السِّقَاءِ»(٢).

٧٣٧٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن محمدٍ

= ﴿اقرأ﴾.

وسيأتي كلفظ حديث عبدالرحمٰن الأعرج برقم (٧٣٩٦) من طريق عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٣٦)، وابن أبي شيبة ٦/٣٥-٣٦، ومسلم (١٥٥٩)، وابن ماجه (٢٣٥٨)، والباغندي (٣٢) و(٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/٤٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٧٣٩٠)، وانظر (٧١٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو أبو عبدالله، مولى ابن عباس ـ، فمن رجال البخاري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الحميدي (١١٤١)، والبخاري (٥٦٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: سَجَدَهُما بعد التَّسْلِيمِ[1].

٧٣٧٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن محمدٍ: اختَصَمَ الرجالُ والنساءُ، أيُّهم في الجنةِ أكْثَرُ؟

فقال أبو هريرة: قال أبو القاسم ﷺ: «أوَّلُ من يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِثْلُ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُم على أضْوَإِ كوكبٍ دُرِّيٍّ، لِكُلِّ رجلٍ منهُم زَوْجَتانِ اثْنَتانِ، يُرَى مُخُّ ساقِهِما مِن وَراءِ اللَّحمِ، وما في الجَنةِ أعْزَبُ»[2].

٧٣٧٦ ـ حدثنا سفيانُ، سَمِعَ أيُّوبُ محمدَ بن سِيرينَ[3] يقول: ٢/٢٤٨

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين. وهٰذا الحديثُ اختصارُ الحديث الذي سيأتي برقم (٧٣٧٦) في سجدتي السهو، وسلف مطولاً أيضاً برقم (٧٢٠١) من طريق ابن عون، عن ابن سيرين.

وأخرجه الترمذي (٣٩٤) من طريق هشيم، عن هشام بن حسان، والنسائي ٣/٢٦، وابن خزيمة (١٠٣٦) من طريق قتادة بن دعامة، والنسائي ٣/٢٦ من طريق شعبة، عن عون وخالد الحذاء، أربعتهم عن محمد بن سيرين، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

وبنحو هٰذا أخرجه النسائي ٣/٢٥-٢٦ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٤٣)، ومسلم (٢٨٣٤)، وابن حبّان (٧٤٢٠) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٢).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ الأخرى: سمع أيوبَ عن محمد بن سيرين.

سمعتُ أبا هريرة يقول: صَلَّى رسولُ الله[1] ﷺ إحدى صَلاتَيِ العَشيِّ، إما الظُّهرَ أو العصرَ[2]، وأكثرُ ظَنِّي أنها العصرُ، فسَلَّمَ في اثنتين، ثم أَتَى جِذْعاً كان يُصلِّي إليه، فجَلَسَ إليه مُغْضَباً ـ وقال سفيانُ مرةً[3] : ثم أَتى جِذْعاً في القِبْلة كان يُسْنِدُ إليه ظَهْرَه، فأَسْنَدَ إليه ظَهْرَه ـ، قال: ثم خَرَجَ سَرَعانُ الناس، فقالوا: قُصِرَتِ الصَّلاةُ. وفي القومِ أبو بكرٍ وعمرُ، فهاباهُ أن يُكلِّماه، فقال ذو اليَدينِ: أَيْ رسولَ الله، قُصِرَتِ الصَّلاةُ أم نَسِيتَ؟[4] قال: «ما قُصِرَتِ الصَّلاةُ[5]، وما نَسِيتُ» قال: فإنَّكَ لم تُصَلِّ إلاَّ ركعتينِ. قال: فنَظَرَ رسولُ الله ﷺ، فقالوا: نَعَم. فقام فصَلَّى ركعتينِ، ثم سَلَّمَ، ثم كَبَّر وسَجَدَ كسَجْدَتِه أو أَطْوَلَ، ثم رَفَعَ وكَبَّر، ثم سَجَدَ وكَبَّر[6].

---

(١) قوله: «رسول الله» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) قوله: «أو العصر» من (ظ٣) وحدها ولم يرد في شيء من النسخ، وكان في (عس): «وإما العصر» ثم رمِّجت.

(٣) لفظة «مرةً» أثبتناها من (عس)، وقد سقطت من سائر النسخ ومن (م).

(٤) من قوله: «فهاباه» إلى هنا، سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان عتيقتان متقنتان.

(٥) لفظة: «الصلاة» من (ظ٣) و(عس)، ولم ترد في (م) والنسخ الأخرى.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٨٣)، ومسلم (٥٧٣) (٩٧)، وابن الجارود (٢٤٣)، وأبو عوانة ٢/١٩٥، وابن خزيمة (١٠٣٥)، والبيهقي ٢/٣٥٤ من طريق سفيان بن =

٧٣٧٧ ـ قُرِىء على سفيانَ: سمعتُ أيوبَ، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوا باسْمِي، ولا تَكَنَّوا بكُنْيَتِي»[1].

= عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٩٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/١٢١، والبخاري (٧١٤) و(١٢٢٨) و(٧٢٥٠)، وأبو داود (١٠٠٩)، والترمذي (٣٩٩)، والنسائي ٣/٢٢، وأبو عوانة ١/١٩٦، والطحاوي ١/٤٤٤، وابن حبان (٢٢٤٩)، والبيهقي ٢/٣٥٦ عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه مسلم (٥٧٣) (٩٨)، وأبو داود (١٠٠٨) و(١٠١١)، وأبو عوانة ٢/١٩٦، والطحاوي ١/٤٤٤، والدارقطني ١/٣٦٦، والبيهقي ٢/٣٥٧ من طريق حماد بن زيد، والطحاوي ١/٤٤٤ من طريق وهيب بن خالد، وابن حبان (٢٦٧٥) من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، ثلاثتهم عن أيوب، به. وانظر (٧٢٠١).

وسَرَعان الناس، قال ابن الأثير ٢/٣٦١: بفتح السين والراء: أوائل الناس الذين يتسارعون إلى الشيء، ويقبلون عليه بسرعة، ويجوز تسكين الراء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٤٤)، وابن أبي شيبة ٨/٦٧١، والبخاري (٣٥٣٩) و(٦١٨٨)، ومسلم (٢١٣٤) (٨)، وأبو داود (٤٩٦٥)، وابن ماجه (٣٧٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٨، وفي «الآداب» (٦١٣)، والبغوي (٣٣٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٤٣ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (٧٣٧٨) و(٧٥٣٢) و(٧٦٥٤) و(٩٠٩٤) و(٩١٣١) و(١٠٣٧٢) و(١٠٤٨٢) و(١٠٧٢٦).

وأخرجه الطيالسي (٢٤١٩)، والبخاري (١١٠) و(٦١٩٧)، والبيهقي ٩/٣٠٨ =

٧٣٧٨ - حدثنا عبدُالوهَّاب بن عبدالمجيدِ، حدثنا أيوب، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوا باسْمِي، ولا تَكَنَّوا بكُنْيَتِي»[1].

٧٣٧٩ - حدثنا سفيانُ، قال: حفظتُه[2] عن مَعْمَر، عن يحيى، أخبره

= من طريق أبي صالح، وابن حبان (٥٨١٢) من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة، كلاهما عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٧٢٨) و(٨١٠٩) و(٩٥٩٨) و(١٠٠٧٧) و(١٠٦٢٧).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١١٤.

وعن جابر، سيأتي ٣/٢٩٨.

وعن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري مرسلاً عند ابن أبي شيبة ٨/٦٧٢.

قال السندي: جاء أنه كان ﷺ في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبيُّ ﷺ، فقال: إنَّما دعوتُ هٰذا، فقال النبي ﷺ: «تسمَّوا باسمي، ولا تكنَّوا بكُنيتي» (متفق عليه، وسيأتي في «مسند أنس» ٣/١١٤)، ومقتضاه أن علةَ النهي الالتباسُ... والالتباس لا يتحقق في الاسم، لأنهم نُهُوا عن ندائه ﷺ بالاسم، قال تعالى: ﴿لا تجعلوا دعاءَ الرسولِ بينَكم كدعاءِ بعضِكم بعضاً﴾ [النور: ٦٤]، وللتعليم الفعلي من الله تعالى لعباده، حيث لم يُخاطبه في كلامه إلا بمثل: ﴿يا أيُّها النبي﴾، وأما المناداة بالكنية فجائزة، فالاشتراك فيها يوجب الالتباس، نعم، هٰذا الالتباس إنما هو في حياته، فلذٰلك خص بعضُهم النهي بحال الحياة، وأخذ بعضهم بعمومه. وانظر تفصيل المسألة في «شرح مسلم» للنووي ١٤/١١٢-١١٣، و«فتح الباري» ١٠/٥٧٢-٥٧٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله. وسيتكرر برقم (٧٥٣٢).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: حفظت.

عن ضَمْضَمٍ

عن أبي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقَتْل الأَسْوَدَينِ في الصلاةِ: العَقْرَب والحَيَّة[1].

٧٣٨٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب، عن ابن سِيرين؛ قيل لسفيانَ:

عن أبي هريرة؟ قال: نعم. قيل له: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: نعم. «مَنِ ابْتَاعَ مُحَفَّلَةً أو مُصَرَّاةً فهو بالخِيَارِ، فإن شَاءَ أن يَرُدَّها، فلْيَرُدَّها، وإنْ شَاءَ أَنْ[2] يُمْسِكَها، أَمْسَكَها»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم ـ وهو ابن جَوْس الهِفَّاني اليمامي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، ويحيى ـ وهو ابن أبي كثير ـ قد صرَّح بالسماع فيما سيأتي برقم (١٠١١٦).

وأخرجه ابن ماجه (١٢٤٥)، والنسائي ٣/١٠، وابن الجارود (٢١٣)، وابن خزيمة (٨٦٩)، والبيهقي في «المعرفة» (١٠٤١) و(١٠٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٧٨).

(٢) لفظة «أن» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٢٩)، ومسلم (١٥٢٤) (٢٦)، والنسائي ٧/٢٥٤، وابن الجارود (٥٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ زاد فيه: «ومعها صاع من تمر، لا سمراءَ»، وعند النسائي وحده: «فهو بالخيار ثلاثة أيام».

وأخرجه مسلم (١٥٢٤) (٢٧)، وأبو داود (٣٤٤٤)، وأبو يعلى (٦٠٦٥)، والطحاوي ٤/١٨ و١٩، والدارقطني ٣/٧٤، والبيهقي ٥/٣١٨-٣١٩ من طرق عن أيوب، به ـ وذكروا فيه الزيادة، وهي عند بعضهم بلفظ: «صاع من طعام»، وبعضهم يزيد فيه أيضاً: «ثلاثة أيام».

وأخرجه مسلم (١٥٢٤) (٢٥)، والترمذي (١٢٥٢)، وابن الجارود (٦٢١)، =

٧٣٨١ ـ حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «مَنْ أَمَّ هٰذا البَيتَ، فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ كيومَ وَلَدَتْهُ أُمُّه»(١).

= والدارقطني ٣/٧٤، والبيهقي ٥/٣١٩ و٣٢٠ من طريق قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، به ـ وفيه عندهم: «فهو بالخيار ثلاثاً»، وفيه أيضاً: «صاع من طعام».

وسيأتي الحديث برقم (٧٥٢٣) و(٧٦٩٨) و(١٠٥٨٦)، والطريق الأول منه مقرون فيه بمحمد بن سيرين خِلاسُ بن عمرٍو، وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

المحفَّلَة، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٠٨: الشاة أو البقرة أو الناقة، لا يحلُبُها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنُها في ضَرْعِها، فإذا احتلبها المشتري حَسِبها غزيرة، فزاد في ثمنها، ثم يظهر له بعد ذٰلك نقصُ لبنها عن أيام تحفيلها، سمِّيت محفَّلةً، لأن اللبن حُفِّل في ضَرعها، أي: جُمِعَ.

وقوله: «أو مُصَرَّاةً»، قال السندي: اسم مفعول من التصرية، كمُزكَّاة من التزكية، والتصرية: حبس اللبن في ضروع الإبل والغنم تغريراً للمشتري، وقد سلف تحقيق الحديث (يعني الحديث رقم: ٧٣٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، أبو حازم: هو سَلْمان الأشجعي.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٤)، والترمذي (٨١١)، وأبو يعلى (٦١٩٨)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص٨٨ـ٨٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٣٥٠)، وابن ماجه (٢٨٨٩)، والنسائي ٥/١١٤، وابن خزيمة (٢٥١٤)، وابن حبان (٣٦٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦٤، والبيهقي ٥/٢٦١ من طرق عن منصور، به.

ولمنصور بن المعتمر في هٰذا الحديث شيخ آخر، فقد أخرجه الطبري ٢/٢٧٧، والبيهقي ٥/٢٦٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن هلال بن يساف، =

٧٣٨٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن عطاءِ بن السائب، عن الأَغَرِّ

عن أَبي هريرة، قال سفيانُ أَولَ مرةٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ، ثم أَعادَه فقال: الأَغَرّ، عن أَبي هريرة، قال: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: الكِبْرياءُ رِدَائي، والعِزَّةُ إِزَارِي، فمَنْ نَازَعَنِي واحِداً منهما، أُلقِهِ[1] في النَّارِ»[2].

= عن أبي حازم، به. وانظر (٧١٣٦).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وكذا في هامشي (ظ١) و(س)، بحذف الياء، وعليه تكون «مَنْ» في قوله: «فمن نازعني» شرطية، وفي (م) والنسخ الأخرى: «أُلقيه»، بإثبات الياء، وعليه تكون «مَن» موصولة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب خرج له البخاري متابعةً وأصحاب السنن، وهو صدوقٌ إلا أنه كان قد اختلط، ورواية سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ عنه قبل اختلاطه، ومع ذٰلك فقد توبع. الأغرُّ: هو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة، والأغرُّ اسمه، وهو ثقة خرَّج له البخاري في «الأدب»، واحتج به مسلم وأصحاب السنن، وهو غير أبي عبدالله سلمان الأغر مولى جهينة، وكلاهما يروي عن أبي هريرة. وزعم بعضهم أنهما واحد، وهٰذا وهمٌ من قائله، وممن فرَّق بينهما الإمام البخاريُّ في «تاريخه»، وأبو حاتم الرازي في «الجرح والتعديل»، وقد دلَّل الحافظ المزِّي رحمه الله في «تهذيب الكمال» ١١/٢٥٨ على بطلان قول من قال بأنهما واحدٌ، بخمسة وجوه:

الأول: أن أبا عبدالله سلمان الأغر مدنيٌّ وليس بكوفي، ولا يُعرف له ذِكرٌ بالكوفة، ولا لأحد من أهل الكوفة عنه رواية، وأما أبو مسلم الأغر فحديثه عند أهل الكوفة دون أهل المدينة.

الثاني: أن أبا عبدالله سلمان الأغر مولى جهينة، والثاني مولى أبي سعيد الخدري وأبي هريرة الدَّوسي لأنهما اشتركا في عتقه، وليسا من جُهينة. =

. . . . . .

= الثالث: أن أبا عبدالله الأغر يُكنى بابنه عبدالله بن سلمان، والثاني كنيته أبو مسلم ولا يُعرف له ولد.

الرابع: أن أبا عبدالله الأغر يروي عن جماعةٍ سوى أبي سعيد وأبي هريرة، والثاني لا يُعرف له رواية عن غيرهما.

الخامس: أن أبا عبدالله اسمه سَلْمان، ولقبه الأغر، والثاني اسمه الأغرّ ولا يُعرف له اسمٌ ولا لقب سواه.

وتابعه على التفرقة بينهما الحافظ ابن حجر في كتابيه «تهذيب التهذيب» و«التقريب».

وقول الإمام أحمد: «قال سفيان مرة. . . الخ»، يريد أنه رواه مرة مرفوعاً، وأعاده مرة أخرى على صورة الموقوف. وهٰذا الأخيرُ وإن كان صورتُه صورةَ الموقوف، إلا أن مثلَه لا يُقال من قَبيل الرأي والقياس، فهو مرفوع حكماً.

وأخرجه الحميدي (١١٤٩)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٨٥) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وقرن إسحاق بسفيان جريرَ بن عبدالحميد، وقالا فيه عنده: عن الأغر أبي مسلم.

وأخرجه مرفوعاً ابن أبي شيبة ٩/٨٩ عن محمد بن فضيل، والطيالسي (٢٣٨٧)، وهنّاد في «الزهد» (٨٢٥)، وعنه أبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤) عن أبي الأحوص، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١١٣ من طريق أبي عوانة، والبغوي (٣٥٩٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، أربعتهم عن عطاء بن السائب، به. وقالوا فيه أربعتهم: عن الأغر أبي مسلم.

وسيأتي برقم (٨٨٩٤) و(٩٣٥٩) و(٩٥٠٨) و(٩٧٠٣).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٢)، ومسلم (٢٦٢٠)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١١٨ من طريق أبي إسحاق، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي سعيد الخُدري وأبي هريرة، قالا: قال رسول الله ﷺ: «العِزُّ إزارُه، والكبرياءُ رداؤه؛ فمن ينازِعني عذَّبتُه». =

٧٣٨٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن زائدةَ، عن عبدالملك بن عُمَيْر، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَصْدَقُ بيتٍ قالَه الشَّاعرُ:

أَلا كُلُّ شيءٍ ما خَلاَ اللهَ بَاطِلُ

وكادَ ابنُ أَبي الصَّلْتِ يُسْلِمُ»(١).

= وأخرجه بنحوه الحاكم ١/٦١ من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من طريق الأغر عن أبي هريرة بغير هٰذا اللفظ.

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن ماجه (٤١٧٥)، وابن حبان (٥٦٧٢).

قوله: «فمن نازعني»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٧٣-١٧٤: معناه: يتخلق بذٰلك فيصير في معنى المشارك، وهٰذا وعيد شديد في الكبر، مصرَّح بتحريمه، وأما تسميته إزاراً ورداءً، فمجاز واستعارة حسنة، كما تقول العرب: فلان شعاره الزهد، ودثاره التقوى، لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار؛ بل معناه: صفته ـ كذا قال المازري. ومعنى الاستعارة هنا: أن الإزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه، وهما جمال له، قال: فضرب ذٰلك مثلاً لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق له وألزم، واقتضاهما جلاله. ومن مشهور كلام العرب: فلان واسع الرداء، وغمر الرداء، أي: واسع العطية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة أبو الصَّلت الثقفي الكوفي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٣)، ومسلم (٢٢٥٦) (٤)، وابن ماجه (٣٧٥٧) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد ـ وليس فيه عند ابن ماجه زائدةُ!

وأخرجه مسلم (٢٢٥٦) (٦) من طريق إسرائيل بن يونس، عن عبدالملك بن =

٧٣٨٤ ـ حدثنا سفيانُ، عن عبدالملك بن عُمَيْر، عن أبي الأَوْبَرِ عن أَبي هريرة: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قائماً وقاعداً، وحافِياً ومُنْتَعِلاً[1].

= عمير، به.

وسيأتي برقم (٩٠٨٣) و(٩١١٠) و(٩٧٣٧) و(٩٩٠٥) و(١٠٠٧٤) و(١٠٢٣٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٩٤-٦٩٥، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٦٩-١٧٠ من طريق أبي أسامة، عن زائدة بن قدامة، عن عبدالملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة.

ابن أبي الصلت: هو الشاعر المشهور أمية بن أبي الصلت الثقفي، وقد سلفت له ترجمة موجزة في «مسند ابن عباس»، عند الحديث رقم (٢٣١٤).

وقوله: «أصدق بيت»، قال السندي: كونه أصدقَ، لكونه في معنى قوله تعالى: ﴿كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وَجْهَه﴾ [القصص: ٨٨].

وكادَ... الخ، قال: لاشتمالِ شِعْرِه على حِكَم ولطائف وعِبَر ومواعظ.

(١) صحيح لغيره، أبو الأوبر سماه ابن معين، والنسائي، والدولابي، وأبو أحمد الحاكم وغيرهم: زياداً الحارثي، لم يروِ عنه غير عبدالملك بن عمير ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين ٤/٢٥٧، وصحح له حديثاً في «صحيحه»، وانفرد ابن حجر فنقل في «تعجيل المنفعة» ص١٤١ توثيقه عن ابن معين، ولم نقف على هٰذا التوثيق في كتب ابن معين التي بين أيدينا، ولا في أي مصدر آخر غير «التعجيل»! وقال فيه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥٤: لم أجد من ترجمه بثقة ولا ضعف، ثم جاء عنده مرة أخرى في ٨/٢٩٢ فقال فيه: ثقة!

وأورده الذهبي في «المغني في الضعفاء» ١/٢٤٥، فقال: مدني تابعي لا يُعرف.

وأخرجه الحميدي (٩٩٧) عن سفيان بن عيينة، حدثنا عبدالملك بن عمير، قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي قائماً =

٧٣٨٥ ـ حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا سفيانُ، وزاد فيه:

ويَنْفَتِلُ عن يَمينِه وعن يَسارِه[1].

٧٣٨٦ ـ حدثنا سفيانُ، حدثني ابنُ مُحَيْصِنٍ، شيخٌ من قُرَيْش، سَهْمِيٌّ، سمعه من محمد بن قيس بن مَخْرَمَة

عن أبي هريرة، قال: لمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِه﴾ [النساء: ١٢٣] شَقَّتْ على المسلمينَ، وبَلَغَتْ منهم ما شاءَ الله أن

= وقاعداً، وحافياً وناعلاً، ورأيته ينفتل عن يمينه وعن شماله. قال سفيان: قالوا: هٰذا أبو الأوبر. وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٩٩) من طريق الثوري عن عبدالملك.

وأخرجه كحديث الحميديِّ البيهقيُّ ٢/٢٩٥ من طريق سعدان بن نصر، عن سفيان بن عيينة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأوبر، عن أبي هريرة. وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (٨٧٧٢) وفيه النهي عن صوم يوم الجمعة منفرداً.

قلنا: أما كونه ﷺ كان يُصلي حافياً ومنتعلاً، وينفتل عن يمينه وعن شماله، فقد سلف لهما شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢٧)، وذُكِرَتْ شواهدُهما هناك، فأغنى عن إعادتها.

وأما كونه ﷺ كان يُصلِّي قائماً وقاعداً، فهٰذا محمول على النوافل، وأجره ﷺ في الحالتين سواء، فقد سلف برقم (٦٥١٢) بإسناد صحيح عن عبدالله بن عمرو، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي جالساً، قلت له: حُدِّثت أنك تقول: «صلاة القاعد على نصف صلاة القائم؟» قال: «إني لست كمثلكم»، وهٰذه خصوصية له ﷺ أن أجره في صلاة التطوع ـ وهو قادر على القيام ـ قاعداً لا يَنْقُصُ، تشريفاً له وتكريماً.

وأما المفترض القادر على القيام، فلا يجوزُ له أن يُصلي قاعداً إلا لعذر يمنعُهُ من القيام كمرضٍ أو غيره، وانظر «فتح الباري» ٢/٥٨٤-٥٨٦.

(١) صحيح لغيره كسابقه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، ثقة من رجال الشيخين. وانظر ما قبله.

تَبْلُغَ، فشَكَوْا ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «قارِبُوا وسَدِّدُوا، فكُلُّ ما يُصابِ به المُسلِمُ كَفَّارةٌ، حتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُها، والشَّوكَةِ يُشاكُها[1]»[2].

---

(١) قوله: «والشوكة يشاكها» سقط من (م) ومن النسخ المتأخرة للمسند، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و«تهذيب الكمال».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن مُحيصِن: مختلف في اسمه، والأصوب أن اسمه هو: عمر بن عبدالرحمٰن بن محيصن كما قال مسلم وغيره، وهو قارىء أهل مكة، روى عنه جمع من الثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه في الحديث الذهبي في «تذهيب التهذيب» ٣/ورقة ٨٨، وفي «معرفة القراء الكبار» ١/٩٩، وقال في «الميزان» ٣/٢١٢: ما علمت به بأساً في الحديث، وقد احتج به مسلم. وأما قول ابن حجر فيه في «التقريب»: مقبول، فغير مقبول منه.

وأخرجه المزي في ترجمته من «تهذيب الكمال» ٢١/٤٣٠-٤٣١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٤٨)، وسعيد بن منصور كما في «تفسير ابن كثير» ٢/٣٧٢، وابنُ أبي شيبة ٣/٢٢٩-٢٣٠، ومسلم (٢٥٧٤)، والترمذي (٣٠٣٨)، والطبري في «تفسيره» ٥/٢٩٣-٢٩٤، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٣، والبيهقيُّ ٣/٣٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأورده البخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ١/٢١١، قال: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾، قال: هي المصائب، قاله لي الحميدي، عن ابن عيينة، عن عمر بن عبدالرحمٰن بن محيصن، عن محمد بن قيس.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٠٢٧) و(٩٢١٩).

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، سلف في «المسند» برقم (٦٨).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦١٨). =

٧٣٨٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، سمع طاووساً

سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «احْتَجَّ آدَمُ وموسى عليهما السَّلامُ، فقال موسى: يا آدَمُ، أنتَ أبُونا، خَيَّبْتَنا وأَخْرَجْتَنا من الجَنَّـةِ! فقال له آدَمُ: يا موسى، أنتَ اصْطَفَاكَ الله بكَلامِه ـ وقال مرةً: برِسالَتِه ـ، وخَطَّ لك بيَدِه، أَتَلُومُني على أمرٍ قَدَّرَه الله عليَّ قبلَ أنْ يَخْلُقَني بأَرْبعينَ سنةً؟! قال: حَجَّ آدَمُ مُوسى، حَجَّ آدَمُ مُوسى، حَجَّ آدَمُ مُوسى[1]»[2].

= وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٤.

وعن معاوية بن أبي سفيان، سيأتي ٤/٩٨.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٢١٨.

قوله: «قاربوا»، قال السندي: أي: حقيقة الاستقامة.

وسـددوا، قال: أي: اثْبُتـوا على الاستقامة، أي: إن أمكن الاستقامة، وإلا فالمقارَبةُ منها، وأما إرسال النفس في المعاصي فغيرُ محمودٍ، وبعد هٰذا فما يُصِيبُ المؤمنَ من الأمراض والعاهات والمشاقِّ، فذاك من جُملة الجزاء.

والنكبة، قال: هي ما يُصيب الإنسانَ من الحوادث.

(١) قوله: «حج آدمُ موسى» في المرة الثالثة أثبتناه من نسختي (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي الأصول الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (١١١٥)، والبخاري (٦٦١٤)، ومسلم (٢٦٥٢) (١٣)، وأبو داود (٤٧٠١)، وابن ماجه (٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٧)، وأبو يعلى (٦٢٤٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٢٦ و١٢٧، وابن حبان (٦١٨٠)، والآجري في «الشريعة» ص١٨١ و٣٠٢ و٣٢٤-٣٢٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٣٠) و(١٠٣١) و(١٠٣٢)، والبيهقي في =

. . . . . .

= «الاعتقاد» ص١٣٨، وفي «الأسماء والصفات» ص١٩٠ و٣١٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/١١-١٢، والبغوي (٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/٨٩٨، والحميدي (١١١٦)، والبخاري بإثر الحديث (٦٦١٤)، ومسلم (٢٦٥٢) (١٤)، وابن أبي عاصم (١٥٣) و(١٥٤) و(١٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٨٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٢٠ و١٢٣، وابن حبان (٦٢١٠)، والآجري في «الشريعة» ص١٨١ و٣٢٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٣٢-٢٣٣ و٣١٦ من طريق عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، وابن أبي عاصم (١٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٦)، واللالكائي (١٠٣٥) من طريق عامر الشعبي، وابن أبي عاصم (١٦٠) من طريق عمر بن الحكم بن ثوبان، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/٣٥٦ من طريق عبيد بن عمير المكي، أربعتهم عن أبي هريرة - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٢) (١٥)، وابن أبي عاصم (١٥٦)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٩٨-٩٩ من طريق يزيد بن هرمز وعبدالرحمٰن الأعرج، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٢٣ من طريق يزيد بن هرمز وحده، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٥٨٨) و(٧٦٣٥) و(٧٦٣٦) و(٨١٥٨) و(٩١٧٦) و(٩٩٨٩).

وفي الباب عن جندب بن عبدالله البجلي، سيأتي في مسند أبي هريرة برقم (٩٩٩٠).

وعن عمر بن الخطاب عند أبي داود (٤٧٠٢)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٧، وأبي يعلى (٢٤٣) و(٢٤٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند عثمان بن سعيد الدارمي ص٨٧، وعند أبي يعلى موقوفاً (١٢٠٤).

قال الإمام الخطابي في «معالم السنن» ٤/٣٢٢: قد يَحْسبُ كثيرٌ من الناس أن معنى القدر من الله والقضاء منه معنى الإجبار والقهر للعبد على ما قضاه وقدَّره، =

. . . . . .

= ويتوهم أن فَلْجَ آدم في الحجة على موسى إنما كان من هٰذا الوجه، وليس الأمر في ذٰلك على ما يتوهَّمُونَهُ، وإنَّما معناه الإخبارُ عن تَقَدُّم علم الله سبحانه بما يكون من أفعال العبادِ وأكسابهم وصدورها عن تقديرٍ منه، وخلقٍ لها خيرِها وشرِّها.

والقدرُ اسم لما صدر مقدراً عن فعل القادر كما الهدمُ والقبضُ والنشرُ أسماء لما صدر عن فعل الهادم والقابض والناشر، يقال: قَدَرْتُ الشيء وقدّرت خفيفة وثقيلة بمعنى واحد.

والقضاء في هٰذا معناه: الخلق، كقوله عزّ وجلّ: ﴿فقضاهُنَّ سَبْعَ سَماواتٍ في يومين﴾، أي: خلقهن، وإذا كان الأمرُ كذٰلكَ، فقد بقي عليهم من وراء علم الله فيهم أفعالهم وأكسابهم، ومباشرتهم تلك الأمور، وملابستهم إيّاها عن قصد وتعمُّدٍ وتقـديمِ إرادة واختيارٍ، فالحجةُ إنما تلزمهم بها، واللائمة تلحقهم عليها. وجماعُ القولِ في هٰذا الباب أنهما أمران لا يَنْفَكُّ أحدهما عن الآخر، لأن أحدَهما بمنزلة الأساس، والآخر بمنزلة البناء، فمن رامَ الفَصْلَ بينهما، فقد رام هَدْمَ البناء ونقضَه، وإنما كان موضع الحجة لآدم على موسى صلوات الله عليهما أن الله سبحانه إذا كان قد عَلِمَ من آدم أنه يتناول الشجرة، ويأكل منها، فكيف يمكنه أن يَرُدَّ علمَ الله فيه، وأن يبطله بعد ذٰلك؟ وبيانُ هٰذا في قول الله سبحانه: ﴿وإذ قالَ ربُّكَ للملائكةِ إني جاعلٌ في الأرض خليفة﴾ فأخبر قبلَ كونِ آدم أنه إنما خلقه للأرض، وأنه لا يتركه في الجنة حتى ينقله عنها إليها، وإنما كان تناوله الشجرة سبباً لوقوعه إلى الأرض التي خُلِقَ لها، وللكون فيها خليفةً، ووالياً على مَن فيها، فإنما أدلى آدم عليه السلام بالحُجَّةِ على هٰذا المعنى، ودفع لائِمَةَ موسى عن نفسه على هٰذا الوجه، ولذٰلك قال: أتلومني على أمرٍ قدَّرهُ الله عليَّ قبل أن يخلقني؟ فإن قيل: فعلى هٰذا يجب أن يسقط عنهُ اللومُ أصلاً، قيل: اللومُ ساقط من قبل موسى، إذ ليس لأحدٍ أن يُعيِّرَ أحداً بذنب كان منه، لأن الخلقَ كلّهم تحت العبودية أكفاء سواء، ولكن اللوم لازم لآدم من قِبَل الله سبحانه إذ كان قد أمره ونهاه، فخرج إلى معصيته، وباشر المنهي عنه، ولله الحجةُ البالغة سبحانه لا شريك له. =

. . . . . .

= وقول موسى ﷺ وإن كان منه في النفوس شبهة، وفي ظاهره متعلق لاحتجاجه بالسبب الذي قد جعل أمارة لخروجه من الجنة، فقول آدم في تعلقه بالسبب الذي هو بمنـزلة الأصل أرجحُ وأقوى، والفَلْجُ قد يقع مع المعارضة بالترجيح كما يقع بالبرهان الذي لا معارض له، والله أعلم.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/١٥: هٰذا ـ عندي ـ مخصوص به آدم، لأن ذٰلك إنما كان منه ومن موسى عليهما السلام بعد أن تيب على آدم، وبعد أن تلقى من ربه كلمات تاب بها عليه؛ فحسن منه أن يقول ذٰلك لموسى، لأنه قد كان تيب عليه من ذٰلك الذنب، وهٰذا غير جائز أن يقوله اليوم أحد إذا أتى ما نهاه الله عنه، ويحتج بمثل هٰذا، فيقول: أتلومني على أن قتلت أو زنيت أو سرقت ـ وذٰلك قد سبق في علم الله وقدره عليّ قبل أن أخلق؟ هٰذا ما لا يسوغ لأحد أن يقوله، وقد اجتمعت الأمة على أن من أتى ما يستحق الذم عليه، فلا بأس بذمه، ولا حرج في لومه، ومن أتى ما يحمد له، فلا بأس بمدحه عليه وحمده، وقد حكى مالك عن يحيى بن سعيد معنى ما ذكرنا: أن ذٰلك إنما كان من آدم عليه السلام بعد أن تيب عليه.

وقال ابن أبي العز في «شرحه للعقيدة الطحاوية» ١/١٣٦، نشر مؤسسة الرسالة عن هٰذا الحديث: نتلقاه بالقبول والسمع والطاعة، لصحته عن رسول الله ﷺ، ولا نتلقاه بالرد والتكذيب لراويه، كما فعلت القدرية، ولا بالتأويلات الباردة، بل الصحيح أن آدم لم يحتج بالقضاء والقدر على الذنب، وهو كان أعلم بربه وذنبه، بل آحاد بنيه من المؤمنين لا يحتج بالقدر، فإنه باطل، وموسى عليه السلام كان أعلم بأبيه وبذنبه من أن يلوم آدم عليه السلام على ذنب قد تاب منه، وتاب الله عليه، واجتباه وهداه، وإنما وقع اللوم على المصيبة التي أخرجت أولاده من الجنة، فاحتج آدم عليه السلام بالقدر على المصيبة، لا على الخطيئة، فإن القدر يُحتج به عند المصائب، لا عند المعايب.

وهٰذا المعنى أحسن ما قيل في الحديث، فما قُدِّر من المصائب يجب الاستسلام له، فإنه من تمام الرضا بالله ربّاً، وأما الذنوب فليس للعبد أن يُذنِبَ، =

٧٣٨٨ ـ حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن يحيى بن جَعْدَة، عن عبدالله بن عَمْرٍو القارِيِّ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: لا ورَبِّ هٰذا البيتِ ما أنا قلتُ: «مَنْ أَصْبَحَ جُنُباً فلا يَصُومُ» محمدٌ ورَبِّ البيتِ قالَهُ، ما أنا نَهَيْتُ عن صيامِ يومِ الجُمُعة، محمدٌ نَهَى عنه ورَبِّ البيتِ[1].

= وإذا أذنب، فعليه أن يستغفر ويتوب، فيتوب من المعايب، ويصبر على المصائب، قال تعالى: ﴿فاصْبِرْ إنَّ وَعْدَ الله حقٌّ واسْتَغْفِرْ لِذنبِكَ﴾ [المؤمنون: ٥٥]، وقال تعالى: ﴿وإنْ تَصْبِرُوا وتَتَّقُوا لا يضُرُّكُمْ كَيدُهم شَيئاً﴾ [آل عمران: ١٢٠].

(١) صحيح، عبدالله بن عمرو القاري: هو عبدالله بن عمرو بن عبدٍ القارِيُّ، وربما نُسِب في بعض الروايات إلى جدِّه فيظن بعضُ الناس أنه غيرُ هٰذا، وسماه محمد بن بكر البُرْساني فيما يأتي برقم (٧٨٣٩) عبدالرحمٰن بن عمرٍو القاري، وهو خطأ منه يأتي تحقيقه هناك، والصواب في هٰذا الحديث أنه من رواية يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمروبن عبدٍ القاري، وعبدالله بن عمرو هٰذا هو ابن أخي عبدالله بن عبد وعبدالرحمٰن بن عبد، كما قال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٢٤٨ و٣٦٣، وعبدالله بن عمروبن عبدٍ القاري روى له النسائي وابن ماجه، والظاهر أنه قد تفرد يحيى بن جعدة بالرواية عنه، وذكره ابن سعد في الطبقة الثالثة من تابعي أهل مكة ٥/٤٨٢، وقال: كان قليل الحديث، وذُكِر في بعض نسخ «الثقات» لابن حبان كما أشار إلى ذٰلك محققه ٥/٤٩، وعبدالله بن عمرو هٰذا قد توبع، ويحيى بن جعدة ثقة روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي في «الشمائل»، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. عمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرج الشطر الأول منه الحميدي (١٠١٨)، وابن ماجه (١٧٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٢٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٩٢٦) من طريق همام وابن عبدالله بن عمر عن أبي هريرة: كان النبيُّ ﷺ يأمُرُ بالفِطْر.

أما طريق همام، فوصلها المصنف في «المسند» برقم (٨١٤٥) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، به ـ ولفظه: «إذا نُودِيَ للصلاة صلاةِ الصبح وأحدكم جُنُبٌ، فلا يَصُمْ يومئذٍ». وسيأتي تخريجه هناك.

وأما طريق ابن عبدالله بن عمر، فوصلها النسائي في «الكبرى» (٢٩٢٥)، والحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ١٤٨/٣ بإسناده إلى الطبراني من طريق شعيب بن أبي حمزة، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٢٦) من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، عن ابن عبدالله بن عمر ـ قال شعيب: عبدالله، وقال عُقيل: عبيدالله ـ، عن أبي هريرة أنه قال: كان رسول الله ﷺ يأمرُ بالفِطْرِ إذا أصبح الرجل جُنُباً ـ وفيه قصة.

وأخرج الشطر الثاني من الحديث الحميدي (١٠١٧)، والنسائي (٢٧٤٤)، وابن خزيمة (٢١٥٧)، وابن حبان (٣٦٠٩) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (٧٨٣٩) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار، والشطر الثاني سيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٠٢٥) و(٨٧٧٢) و(٩٠٩٧) و(٩١٢٧) و(٩٢٨٤) و(٩٤٦٧) و(١٠٤٢٤).

وأخرج ابن أبي شيبة ٤٤/٣، والنسائي (٢٧٥٧) من طريق شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم يوماً قبله أو بعده.

قلنا: وقد أخبر أبو هريرة أن الذي حدثه بهٰذا الحديث فيمن يصبح جنباً، فلا يصوم: هو الفضل بن عباس، روى ذٰلك عنه أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام، كما سلف برقم (١٨٠٤) في مسند الفضل بن عباس، وسيأتي في مسند عائشة ٢٠٣/٦.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٨ ـ طبعة عبدالصمد شرف الدين) من طريق =

. . . . . .

= يحيى بن عمير، قال: سمعت المقبريَّ يقول: كان أبو هريرة يفتي الناس: أنه من يُصبح جُنُباً، فلا يصوم ذٰلك اليوم، فبعثت إليه عائشة: لا تحدِّث عن رسول الله ﷺ بمثل هٰذا، فأَشهدُ على رسول الله ﷺ أنه كان يصبح جنباً من أهله ثم يصوم. فقال: ابن عباس (يعني الفضل) حدَّثنيه.

وقال أبو بكر الحازمي في «الاعتبار» ص١٣٥: اختلف أهل العلم في هٰذا الباب، فذهب بعضهم إلى إبطالِ صومه إذا أصبح جنباً، عملاً بظاهر هٰذا الخبر، وقد اختلف فيه عن أبي هريرة، فأشهرُ قوليه عند أهل العلم أنه قال: لا صومَ له، والقول الثاني، قال: إذا علم بجنابته ثم نام حتى يصبح، فهو مفطر، وإن لم يعلم حتى أصبح، فهو صائم، وروي نحو ذٰلك عن طاووس وعروة بن الزبير.

وذهب عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى القول بصحة صومه، وتمسكوا في ذٰلك بأحاديث.

ثم ذكر حديث أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن عائشة وأم سلمة، قالتا: إن كان رسول الله ﷺ لَيُصبح جُنباً من جماعٍ من غير احتلام في رمضان، ثم يصوم ذٰلك اليوم. رواه مسلم (١١٠٩) (٧٨).

وذكر حديث أبي يونس مولى عائشة أن عائشة قالت: سأل رسولَ الله ﷺ رجلٌ وأنا قائمة من وراء الباب أسمع، فقال: إن الصلاة تدركني وأنا جُنُب، وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدركني الصلاة وأنا جُنُب، وأنا أريد الصيام، ثم أغتسل وأصوم»، رواه مسلم (١١١٠) (٧٩).

ثم قال: وممن روينا عنه هٰذا القول علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبو ذر وأبو الدرداء وابن عباس، وبه قال ابن عمر وعائشة، وهو مذهب مالك والشافعي، وعامة أهل الحجاز، والثوري وأبي حنيفة، وعامة أهل الكوفة سوى النخعي، وأحمد وإسحاق، وأهل البصرة سوى الحسن، وأهل الشام، وقد اختلفت الرواية عن الحسن في ذٰلك، وقال النخعي: إن كان الصوم فرضاً أفطر، وإن كان تطوعاً لم يفطر.

ثم نقل عن أبي سليمان الخطابي، قال: فأحسن ما سمعت في تأويل ما رواه =

. . . . . .

= أبو هريرة في هٰذا أن يكون ذٰلك محمولاً على النَّسخ، وذٰلك أن الجماعَ كان في أول الإسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب، فلما أباح الله الجماعَ إلى طلوع الفجر جاز للجنب إذا أصبح قبل أن يغتسل أن يصوم ذٰلك اليوم لارتفاع الحظر المتقدم، فيكون تأويل قوله: «من أصبح جنباً فلا يصوم»، أي: من جامع في الصوم بعد النوم فلا يجزيه صوم غده، لأنه لا يصبح جنباً إلا وله أن يطأ قبل الفجر بطرفة عين. وكان أبو هريرة يُفتي بما سمعه من الفضل بن العباس على الأمر الأول، ولم يعلم بالنسخ، فلما سمع خبر عائشة وأم سلمة صار إليه (وفي «صحيح مسلم» (١١٠٩) (٧٥) التصريح برجوعه عن قوله السابق). وقد روي عن سعيد بن المسيب أنه قال: رجع أبو هريرة عن فتيا من أصبح جنباً أنه لا يصوم. (قلنا: رواه ابن أبي شيبة ٣/٨١-٨٢ عن يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن المسيب.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٢٩٢٨) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن سليمان بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن أخيه محمد أنه كان يسمع أبا هريرة يقول: من احتلم من الليل، أو واقع أهله، ثم أدركه الفجر ولم يغتسل، فلا يصوم، قال: ثم سمعته نَزَعَ عن ذٰلك).

وأما الشافعي، فقد سلك في هٰذا الباب مسلكَ الترجيحِ، وقال: فأخذنا بحديث عائشة وأم سلمة زوجي النبيِّ ﷺ دون ما روى أبو هريرة عن رجل، عن رسول الله ﷺ لمعانٍ:

منها: أنهما زوجتاه، وزوجتاه أعلم بهٰذا من رجل إنما يعرفه سماعاً أو خبراً.

ومنها: أن عائشة مقدمةٌ في الحفظ، وأم سلمة حافظة، ورواية اثنتين أكثر من رواية واحد.

ومنها: أن الذي روتاه عن النبي ﷺ المعروف في المعقول والأشبه بالسنن. وبَسَط الكلام في شرح هٰذا، ومعناه: أن الغسل شيء وجب بالجماع، وليس في فعله شيء محرم على صائم، وقد يحتلم بالنهار فيجب عليه الغسل، ويتم صومه =

٧٣٨٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن ابن مُنَبِّه ـ يعني وَهْباً ـ، عن أخيه

سمعتُ أبا هريرة يقول: ليس أحدٌ أكثرَ حديثاً عن رسول الله ﷺ مِنِّي إلَّا عبدَالله بن عمرٍو، فإنَّه كان يَكْتُبُ، وكنتُ لا أَكْتُبُ[1]. ٢/٢٤٩

= لأنه لم يجامع في نهار، وجعله شبيهاً بالمحرم ينهى عن الطيب ثم يتطيب حلالاً، ثم يحرم وعليه لونه وريحه، لأن نفس التطيب كان وهو مباح.

قلنا: وأما النهي عن إفراد صوم يوم الجمعة، فيشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الذي سلف في «المسند» برقم (٦٧٧١)، وقد ذُكِرت عنده سائر شواهده، فانظرها هناك.

قوله: «لا وربِّ هٰذا البيت: قال السندي: كلمة «لا» زائدة لتأكيد القَسَم كما في قوله تعالى: ﴿لا أُقسم﴾، والبيت: الكعبةُ، ولعله قاله عند الكعبة (وهٰذا أظهر لكون الراوي عنه مكياً)، أو لعله أشار إليها لظهورها وتعينها بحيث كأنها مشاهَدَةٌ.

وقوله: «صيام يوم الجمعة»، قال: أي: مفرداً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أخو وهب بن منبه: هو همام بن منبه.

وأخرجه الدارمي (٤٨٣)، والبخاري (١١٣)، والترمذي (٢٦٦٨) و(٣٨٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٥٣)، والطحاوي ٤/٣٢٠، وابن حبان (٧١٥٢)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣٢٨)، والبيهقي في «المدخل» (١٣٣) و(٧٤٨)، والخطيب البغدادي في «تقييد العلم» ص٨٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٤٨٩)، ومن طريقه أبو بكر المروزي في «العلم» ـ كما في «الفتح» ١/٢٠٧ ـ، والبيهقي (٧٥٠)، والخطيب في «تقييد العلم» ص٨٢ عن معمر، عن همام بن منبه، به.

وسيأتي برقم (٩٢٣١) من طريق مجاهد والمغيرة بن حكيم، عن أبي هريرة.

٧٣٩٠ ـ حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو، عن هشام بن يحيى، عن أبي هريرة. ويحيى، عن أبي بكرٍ، عن عمرَ بن عبدِالعزيز، عن أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مالَهُ عندَ رجلٍ مُفْلِسٍ، فهُوَ أَحَقُّ بهِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، ولسفيانَ بن عيينة فيه هنا إسنادان:

الأول: عن عمرو بن دينار المكي، عن هشام بن يحيى بن العاص بن هشام المخزومي المدني، عن أبي هريرة، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ هشام بن يحيى المخزومي، فقد خرّج له ابنُ ماجه، وهو وإن كان مستوراً كما في «التقريب»، قد تابعه عليه غير واحد، انظر ما سلف برقم (٧١٢٤).

تنبيه: جاء في التعليق على «صحيح ابن حبان» (٥٠٣٨) في الحكم على هٰذا الإسناد: صحيح على شرط البخاري! وهو خطأ يُستدرك من هنا، والله وليُّ التوفيق.

والثاني: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث المخزومي المدني، عن أبي هريرة، وهو صحيحٌ على شرط الشيخين، وقد سلف الحديث بهٰذا الإسناد نفسه برقم (٧٣٧٢).

والحديث بالإسناد الأول أخرجه عبدالرزاق (١٥١٦٤)، والحميدي (١٠٣٥)، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٣٣) و(٤١) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٥١٦٢)، ومن طريقه عبد بن حميد (١٤٤١)، وابن حبان (٥٠٣٨)، والدارقطني ٣/٣٠ و٤/٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٤٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٦٣٥) عن معمر، عن أيوب السختياني، عن عمرو بن دينار، به. =

٧٣٩١ ـ حدثنا سفيانُ، عن إسماعيل بن أُمية، سَمِعَه من شيخٍ، فقال مرةً: سمعتُه من رجلٍ من أهل البادية أعرابي

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ: ﴿والمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾ فقال[1]: ﴿فَبِأَيِّ حديثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾، [فَلْيَقُلْ: آمَنَّا باللهِ][2]، ومن قَرَأَ: ﴿والتِّينِ والزَّيْتُونِ﴾، فليقلْ: [بَلَى][2]وأنا على ذٰلك[3] من الشَّاهِدينَ، ومن قَرَأَ: ﴿أَلَيْسَ ذٰلك بِقادِرٍ على أَنْ يُحْيِيَ المَوْتَى﴾ [القيامة: ٤]، فليَقُلْ: بَلَى»[4].

= وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٦٣) عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به.

(١) لفظة «فقال» أثبتناها من «أطراف المسند» لابن حجر ٨/٢١٧، ولم ترد في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ الأخرى: «فليقل»، وهو خطأ، ووقع في رواية أبي داود: فبلغ.

(٢) ما بين الحاصرتين سقط من (م) والأصول الخطية، واستدركناه ـ كما استدركه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ـ من رواية أبي داود السجستاني، إذ هي أطول الروايات، وأقربها إلى رواية «المسند» في اللفظ، مع اتحادها معها في المعنى.

(٣) في (ظ٣) و(عس): ذلكم.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (٩٩٥)، وأبو داود (٨٨٧)، والترمذي (٣٣٤٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٦)، والبيهقي ٢/٣١٠-٣١١، والبغوي (٦٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية الترمذي مقتصرة على ما يتعلق بـ ﴿والتين والزيتون﴾، وقال: هٰذا حديث إنما يُروى بهٰذا الإسناد عن هٰذا الأعرابي، عن أبي هريرة، ولا يُسمى. =

قال إسماعيل: فذهبتُ أَنْظُرُ، هل حَفِظَ؟ وكان أعرابيّاً[1]، فقال: يا ابنَ أخي، أظننتَ أنّي لم أحفَظْه! لقد حَجَجْتُ ستين حِجةً، ما منها سَنَةٌ، إلا أعرفُ البعيرَ الذي حَجَجْتُ عليه.

٧٣٩٢ ـ حدثنا سفيانُ، عن إسماعيل بن أُمية، عن أبي محمد بن عَمْرو

= وأخرج الحاكم ٢/٥١٠ من طريق يزيد بن عياض، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي اليسع، عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ إذا قرأ: ﴿أَليسَ ذٰلكَ بقَادِرٍ على أن يُحيي المَوْتَى﴾، قال: «بلى»، وإذا قرأ: ﴿أليسَ اللهُ بأحكمِ الحاكِمين﴾، قال: «بلى». ثم قال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الشيخ أحمد شاكر: أبو اليسع هٰذا الذي سماه يزيد بن عياض في روايته عن إسماعيل بن أمية عند الحاكم: رجلٌ مجهول. قال الذهبي في «الميزان» ٣/٣٨٨، وتبعه الحافظ في «لسان الميزان» ٦/٤٥٤: «لا يدرى من هو! والسند بذٰلك مضطرب»، فمِن عجبٍ بعد ذٰلك أن يوافق الذهبيُّ على تصحيح الحاكم إياه دون تعقيبٍ!

وفي الباب عن موسى بن أبي عائشة، قال: كان رجل يُصلي فوقَ بيته، فكان إذا قرأ: ﴿أليس ذٰلك بقادرٍ على أن يحيي الموتى﴾، قال: سبحانك فبلى. فسألوه عن ذٰلك، قال: سمعتُه من رسول الله ﷺ. أخرجه أبو داود (٨٨٤)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٢٤) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن موسى بن أبي عائشة. وموسى هٰذا ثقة إلا أنه لم يرو عن أحد من الصحابة، وروايته إنما هي عن التابعين.

وفيه أيضاً عن قتادة، قال: ذُكِر لنا أن نبي الله ﷺ كان إذا قرأها (يعني قوله تعالى: ﴿أليس ذٰلك بقادرٍ على أن يُحيي الموتى﴾)، قال: «سبحانك وبَلَى». وهٰذا مرسل.

(١) في الأصول الخطية: أعرابي، وهو خطأ، والمثبت من (م).

ابن حُرَيْث العُذْري[1]، قال مرةً: عن أبي عَمْرو بن محمد بن حُرَيْث، عن جده:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم، فَلْيَجْعَلْ تِلْقاءَ وَجْهِهِ شَيئاً، فإن لم يَجِدْ شَيئاً، فَلْيَنْصِبْ عَصاً، فإن لم يَكُنْ مَعَه عَصاً، فلَيخُطَّ خَطّاً، ولا يَضُرُّه ما مَرَّ بينَ يَدَيْهِ»[2].

---

(١) كذا في (عس) ونسخة على هامش (ظ٣)، وهو الصواب، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: العدوي، وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه وجهالة راويه أبي محمد بن عمرو بن حريث، فقد جهله أبو جعفر الطحاوي والذهبي وابن حجر وغيرهم، وكذا أبوه مجهول، وأما الاضطراب فقد وقع إما من سفيان بن عيينة، وإما من شيخه إسماعيل بن أمية، ـ وقال المزي في ترجمة حريث من «تهذيب الكمال» ٥/٥٦٧: إنه من إسماعيل بن أمية ـ، فقال فيه مرة: عن أبي محمد بن عمرو بن حريث، عن جده، وقال مرة: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، عن جده، وقال ثالثة: عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه. قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/٢٨٦: صححه أحمد وابن المديني فيما نقله ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٦/(٨٤٩٠) (قلنا: وفي «التمهيد» أيضاً ٤/١٩٩) وأشار إلى ضعفه سفيان بن عيينة والشافعي والبغوي وغيرهم. وقال النووي في «شرح مسلم» ٤/٢١٧: حديثُ الخط فيه ضعف واضطراب، ونقل تضعيفه أيضاً عن القاضي عياض.

قلنا: والحديث أخرجه الحميدي (٩٩٣)، وأبو داود (٦٩٠)، وابن خزيمة (٨١١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٦١)، وفي «الثقات» ٤/١٧٥، والبيهقي ٢/٢٧١ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. زاد أبو داود والبيهقي عن سفيان أنه قال: لم نجد شيئاً نَشُدُّ =

٧٣٩٣ ـ حدثنا سفيانُ، عن إسماعيل بن أُمية، عن أبي عَمْرو بن حُرَيْث، عن أبيه، عن أبي هريرة، يَرْفَعُه، فذَكَرَ معناه[1].

= به هٰذا الحديثَ، ولم يجيء إلا من هٰذا الوجه... ثم قال: قدم هاهنا رجلٌ ـ سماه عند البيهقي: عتبة أبا معاذ ـ بعد ما مات إسماعيل بن أمية فطلب هٰذا الشيخ أبا محمدٍ حتى وجده، فسأله عنه فخلَّط عليه.

وأخرجه ابن ماجه (٩٤٣)، والبيهقي ٢/٢٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٣٦) من طريق وهيب بن خالد، وأبو داود (٦٨٩)، وابن خزيمة (٨١٢)، والبيهقي ٢/٢٧٠، والبغوي (٥٤١) من طريق بشر بن المفضل، وابن ماجه (٩٤٣)، والبيهقي ٢/٢٧٠ من طريق حميد بن الأسود، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٣٧٦) من طريق مسلم بن خالد، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي محمد بن عمرو، به.

وسيأتي برقم (٧٣٩٣) عن سفيان بن عيينة، وبرقم (٧٣٩٤) و(٧٤٦١) و(٧٦١٥) عن عبدالرزاق، عن معمر والثوري، ثلاثتهم عن إسماعيل بن أمية، عن أبي عمرو بن حريث، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قلنا: وقد جاء في سترة المصلي ـ دون ذكر الخط ـ غير ما حديث صحيح، فمنها:

عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ يركز الحربةَ يصلي إليها. سلف في «المسند» برقم (٤٦١٤)، وهو متفق عليه.

وعن عائشة، قالت: سُئل رسولُ الله ﷺ عن سُترة المصلي، فقال: «مثل مؤْخِرة الرَّحْل». أخرجه مسلم (٥٠٠).

وعن طلحة بن عبيدالله مثل حديث عائشة، سلف في «المسند» برقم (١٣٩٣).

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

٧٣٩٤ ـ وقال عبدُالرَّزَّاق: أخبرنا مَعْمَرٌ والثَّوري، عن إسماعيل بن أُمية، عن أبي عَمْرو بن حُرَيْث، عن أبيه، عن أبي هريرة، يَرْفَعُه، فذَكَر الحديثَ[1].

٧٣٩٥ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوب بن موسى، عن سعيدٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إذا زَنَتْ أَمَةُ أَحدِكُم، فَتَبيَّنَ زِنَاها، فلْيَجْلِدْها الحَدَّ، ولا يُثَرِّبْ»، قال سفيانُ: لا يُثَرِّبْ عليها: لا يُعَيِّرْها عليها[2]، في الثَّالثةِ أو الرَّابعة: «فَلْيَبِعْها ولو بِضَفِيرٍ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. الثوري: هو سفيان بن سعيد.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٢) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٢٨٦) عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن حريث، عن أبي هريرة. وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٣) و(عس) فوق كلمة «عليها» الثانية ضبَّة صغيرة، وفي (م): لا يثرِّب عليها، أي: لا يُعيرها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب بن موسى: هو أبو موسى المكي الأموي، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه الشافعي ٢/٧٩، والحميدي (١٠٨٢)، وابن أبي شيبة ١٤/١٥٩، ومسلم (١٧٠٣) (٣١)، وأبو يعلى (٦٥٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٣٦) و(٣٧٣٧)، والبيهقي ٨/٢٤٢ و٢٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٠٣) (٣١) من طريق هشام بن حسان، عن أيوب بن موسى، به.

وأخرجه مسلم (١٧٠٣) (٣١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٧٣٤)، والبيهقي ٨/٢٤٢ من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي سعيد، به. =

. . . . . .

= وسيأتي برقم (٨٨٨٦) من طريق عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٤٧٠) من طريق عبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٥٩٩) عن ابن جريج، عن رجل، عن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥١٦-٥١٧، والترمذي (١٤٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٤٠) و(٧٢٤١) و(٧٢٤٢) و(٧٢٤٣) من طريق أبي صالح، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٦، وفي «مشكل الآثار» (٣٧٣٥) من طريق عراك بن مالك، كلاهما عن أبي هريرة، مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، وقد روي عنه من غير وجه، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رأوا أن يُقيم الرجل الحدَّ على مملوكه دونَ السلطان، وهو قولُ أحمد وإسحاق، وقال بعضهم: يُرفع إلى السُّلطان، ولا يُقيم الحدَّ هو بنفسه، والقولُ الأولُ أصحُّ.

وسيأتي في مسند زيد بن خالد الجهني ٤/١١٦ عن سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد وشبل، عن النبي ﷺ.

وفي الباب أيضاً عن علي بن أبي طالب موقوفاً، سلف برقم (١٣٤١).

وعن عبدالله بن مالك الأوسي، سيأتي ٤/٣٤٣.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٦٥.

قوله: «في الثالثة أو الرابعة»، قال السندي: أي: قال في الثالثة أو الرابعة.

والضفير: هو الحبل المفتول من الشعر.

وقوله: «ولا يثرِّب»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/١٦٦: أي: لا يجمع عليها العقوبة بالجلد وبالتعيير. قال ابن بطال: يؤخذ منه أن كلَّ مَنْ أُقيم عليه الحدُّ لا يُعزَّرُ بالتعنيف واللَّوم، وإنما يليق ذٰلك بمَن صدر منه قبل أن يُرفع إلى الإمام للتحذير والتخويف، فإذا رُفِعَ وأُقيم عليه الحدُّ، كفاه. قال الحافظ: وقد تقدّم قريباً نهيُه ﷺ عن سبِّ الذي أُقيم عليه حدُّ الخمر، وقال: «لا تكونوا أعواناً للشيطان على =

٧٣٩٦ ـ حدثنا سفيانُ، أخبرنا أيوبُ بنُ موسى، عن عطاءِ بن مِيناءٍ

سَمِعَ أبا هريرة يقول: سَجَدْتُ مع النبيِّ ﷺ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، و﴿اقْرَأْ باسْمِ رَبِّكَ﴾(١).

٧٣٩٧ ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن مَكْحُول، عن سُلَيمان بن يَسَار

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «ليسَ عَلَى المُسلِمِ في عَبْدِه ولا فَرَسِه صَدَقَةٌ»(٢).

= أخيكم».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٩١)، وابن أبي شيبة ٢/٦، ومسلم (٥٧٨) (١٠٨)، وأبو داود (١٤٠٧)، والترمذي (٥٧٣)، وابن ماجه (١٠٥٨)، والنسائي ٢/١٦٢، والطحاوي ١/٣٧٥، وابن حبان (٢٧٦٧)، والبيهقي ٢/٣١٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٢١، والبغوي (٧٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٣٩)، وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مكحول الشامي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/٢٢٧، ومسلم (٩٨٢) (٩)، والنسائي ٥/٣٥، وابن خزيمة (٢٢٨٥)، والبيهقي ٤/١١٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ إلا أنهم ذكروا فيه عراكَ بن مالك بين سليمان بن يسار، وبين أبي هريرة، وسليمان بن يسار احتج الشيخان بروايته عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة ـ =

٧٣٩٨ ـ حدثنا سفيانُ، حدثني عُبَيْدالله بن أبي يزيد، عن نافع بن جُبَير عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال لِحَسَنٍ: «اللّهُمَّ[1] إنِّي أُحِبُّه، فأَحِبَّه، وأَحِبَّ من يُحِبُّه»[2].

= لم يذكر فيه سليمان بن يسار.

وانظر (٧٢٩٥).

(١) كلمة «اللهم» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٤٩) بإسناده ومتنه، وعن الإمام أحمد أخرجه مسلم (٢٤٢١) (٥٦).

وأخرجه الحميدي (١٠٤٣)، والبخاري في «صحيحه» (٢١٢٢)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥٢)، ومسلم (٢٤٢١) (٥٧)، وابن ماجه (١٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٤)، وفي «الفضائل» (٦١)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وعندهم فيه قصة.

وسيأتي بها برقم (٨٣٨٠) من طريق ورقاء عن عبيدالله بن أبي يزيد، به، وبرقم (١٠٨٩١) من طريق نعيم بن عبدالله المجمر، عن أبي هريرة، وانظر (٧٨٧٦) و(٩٦٧٣) و(٩٧٥٩).

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٩) من طريق أبي مزرِّد، والحاكم ٣/١٦٩ من طريق محمد بن سيرين، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن البراء، سيأتي ٤/٢٨٣-٢٨٤ و٢٩٢.

وعن أسامة بن زيد، سيأتي ٥/٢٠٥.

وعن أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨١٦٥).

قوله: «وأحب من يحبه»، قال السندي: أي: على وجهه، وأما الإفراط المؤدي إلى ما لا يليق، فغير مطلوب.

٧٣٩٩ ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وأبو الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ، ونحنُ السَّابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أَنَّ كلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الكِتابَ مِنْ قَبْلِنا، وأُوتِيناه مِن بَعْدِهم، ثمَّ هٰذا اليَوْمُ الَّذِي كَتَبَه الله عزَّ وجَلَّ عَلَيْهِم، فاخْتَلَفُوا فيهِ، فهَدَانا الله لَهُ، فالنَّاسُ لنا فيه تَبَعٌ، فَلِلْيَهُودِ غداً، ولِلنَّصارى بعدَ غَدٍ». قال أَحدُهما: «بَيْدَ أَن»، وقال الآخَر[1]: «بَايْدَ»[2].

٧٤٠٠ ـ حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ سُهَيلَ بن أَبي صالحٍ يَذْكُر عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّيْتُم بعدَ

---

(١) في (م): وقال الآخرون، وهو خطأ.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٧٣١٠) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد. ابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه مسلم (٨٥٥) (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٨٥-٨٦، وفي «الكبرى» (١٦٥٤)، وابن خزيمة (١٧٢٠)، والبيهقي ٣/١٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه الحميدي (٩٥٥) عن سفيان، عن ابن طاووس، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٢٠) من طريق سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه مرسلاً، لم يذكر فيه أبا هريرة.

وسيأتي من طريق طاووس عن أبي هريرة برقم (٧٧٠٧) و(٨٥٠٣).

الجُمُعَـةِ فصَلُّوا أَرْبَعاً» فإن عَجِلَ بكَ شَيءٌ، فصَلِّ رَكْعَتينِ في المَسجِدِ، ورَكْعَتينِ إذا رَجَعْتَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي الكوفي، وأبو صالح: هو ذكوان السمَّان.

وسيأتي مكرراً برقم (٩٦٩٩).

وأخـرجـه ابنُ أبي شيبـة ٢/١٣٣، وعنـه مسلم (٨٨١) (٦٨)، وابن ماجـه (١١٣٢)، وأخرجه مسلم (٨٨١) (٦٨) عن عمرو الناقد، وابن ماجه (١١٣٢) عن أبي السائب سَلْمِ بن جُنادة، وابن حبان (٢٤٨٥) من طريق عبدالله بن سعيد الكندي، والبيهقي ٣/٢٣٩-٢٤٠ من طريق إسحاق بن إبراهيم وهنّاد بن السري، ستتهم (ابن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وأبو السائب، وعبدالله بن سعيد، وإسحاق، وهنّاد) عن عبدالله بن إدريس، بهٰذا الإسناد - ورواية ابن أبي شيبة وأبي السائب وهنّاد إلى قوله: «فصلوا أربعاً»، وقوله: «فإن عجل بك شيءٌ... الخ»، جعلـه في رواية عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم من قول سهيل بن أبي صالح ولم يرفعه، ورفعه في رواية عبدالله بن سعيد الكندي.

وأخـرجه أبو داود (١١٣١)، ومن طريقه البيهقي ٣/٢٤٠ من طريق زهير بن حرب، وابن حبان (٢٤٨٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به، وجعلا قوله: «فإن عجل به شيء... الخ» من قول أبي صالح لابنه سهيل.

وأخـرجـه دون قوله: «فإن عَجِلَ... الخ»، الطيالسي (٢٤٠٦)، وابن حبان (٢٤٧٨) من طريق أبي عوانة، وعبدالرزاق (٥٥٢٩)، والدارمي (١٥٧٥)، ومسلم (٨٨١) (٦٩)، وابن خزيمة (١٨٧٤)، والبيهقي ٣/٢٤٠ من طريق سفيان الثوري، والحميدي (٩٧٦)، والترمذي (٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦)، وابن خزيمة (١٨٧٣) و(١٨٧٤)، والطحاوي ١/٣٣٦، وابن حبان (٢٤٨٠)، والبغوي (٨٧٩) =

قال ابنُ إدريسَ: لا أدري هٰذا في حديثِ رسولِ الله[1] ﷺ أم لا.

٧٤٠١ ـ حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ الأعمشَ، عن أبي صالحٍ

= من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٨٨١) (٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٣، وفي «الكبرى» (١٧٤٣)، وابن خزيمة (١٨٧٤) من طريق جرير، ومسلم (٨٨١) (٦٧)، والبيهقي ٣/٢٣٩ من طريق خالد بن عبدالله، وأبو داود (١١٣١) من طريق إسماعيل بن زكريا، وابن خزيمة (١٨٧٣) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٢٤٧٧) و(٢٤٨١) من طريق سليمان التيمي، و(٢٤٧٩) من طريق وهيب بن خالد، تسعتهم عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (١٠٤٨٦) عن علي بن عاصم، عن سهيل دون هٰذه الزيادة أيضاً.

قلنا: يتبين بعد هٰذا أن قوله: «فإن عجل بك شيء... الخ»، ليس من الحديث المرفوع، وإنما هو من قول أبي صالح أو ابنه سهيل، والله أعلم.

وسلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٩١) و(٤٩٢١) أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. وهو صحيح.

وقد اختلف أهل العلم في الصلاة بعد الجمعة، فذهب الشافعي وأحمد إلى ركعتين، وروي عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبلَها أربعاً وبعدها أربعاً، وإليه ذهب ابن المبارك، وسفيان الثوري، وأصحاب الرأي.

وقال إسحاق: إن صلى في المسجد صلَّى أربعاً، وإن صلى في بيته صلَّى ركعتين جمعاً بين الحديثين.

وروي عن علي أنه أمر أن يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم أربعاً، يعني ستاً. انظر «شرح السُّنة» للبغوي ٣/٤٥٠.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: هٰذا الحديث لرسول الله، وعلى هامش بعض هٰذه النسخ إشارة إلى نسخ أخرى: هٰذا حديث رسول الله.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ الآخِرونَ السَّابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أَنَّهم أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلِنا، وأُوتِينَاهُ مِن بَعْدِهِمْ، وهو اليومُ الَّذِي أُمِروا به، فاخْتَلَفُوا فيهِ، فجَعَلَه الله لَنا عِيداً، فاليومَ لنا، وغَداً لِلْيَهودِ، وبعدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى»(١). ٢/٢٥٠

٧٤٠٢ ـ حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ محمدَ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤْمِنينَ إيماناً، أَحْسَنُهُم خُلُقاً، وخِيارُهُم خِيارُهُم لِنسائِهم»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨٥٥) (٢٠) من طريق جرير، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٧٠٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٠).

قوله: «وهو اليوم» يعني يوم الجمعة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو حسن الحديث، والحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٩)، والآجري في «الشريعة» ص١١٥ من طريق إسحاق بن راهويه، عن عبدالله بن إدريس، بهٰذا الإسناد ـ دون الشطر الثاني وهو قوله: «وخيارهم خيارهم لنسائهم».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥١٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٩١) من طريق حفص بن غياث، وابن أبي شيبة ١١/٢٧، عن محمد بن بشر، والترمذي (١١٦٢) من طريق عبدة بن سليمان، وابن حبان (٤١٧٦) من طريق يزيد بن زريع، =

. . . . . .

= والحاكم ١/٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٨١) من طريق عبدالوهاب الخفاف، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧) و(٧٩٨١)، والبغوي (٢٣٤١) و(٣٤٩٥) من طريق يعلى بن عبيد، والبيهقي (٧٩٨٢) من طريق سعيد بن عامر، والقضاعي (١٢٤٤) من طريق الحسن بن سعيد الأدمي، ثمانيتهم عن محمد بن عمرو، به ـ حديث حفص عند القضاعي، وكذا حديث محمد بن بشر وعبدالوهاب الخفاف ويعلى بن عبيد عند أبي نعيم بالشطر الأول فقط، وحديث الحسن بن سعيد بالشطر الثاني، وزاد فيه: «وأنا خيركم لأهلي». قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح لم يخرج في «الصحيحين»، وهو صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (١٠١٠٦) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو بالشطرين معاً، وبرقم (١٠٠٦٦) من طريق محمد بن زياد، و(١٠٨١٧) من طريق أبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة بالشطر الأول. وانظر أيضاً (٨٨٢٢).

وأخرجه ابن حبان (١٣١١ ـ موارد الظمآن)، وليس هو في «الإحسان»، من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن أبي هريرة بالشطرين جميعاً. ولا يُعرف للمطلب سماع من أبي هريرة.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١١/٤٦-٤٧ عن ابن علية، عن يونس، عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الشطر الأول.

وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الصغير» (٦٠٥).

ويشهد لشطريه حديث عائشة عند أحمد ٦/٤٧ و٩٩، والترمذي (٢٦١٢) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكمل المؤمنين إيماناً، أحسنهم خُلُقاً، وألطفهم بأهله». قال الترمذي (كما في «تحفة الأشراف» ١١/٤٤٠): حديث حسن، ولا نعرف لأبي قِلابة سماعاً من عائشة.

لكن صح عنها عند الترمذي (٣٨٩٥)، وابن حبان (٤١٧٧) بلفظ: «خيركم =

٧٤٠٣ ـ حدثنا عَبْدَة، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُوتِيتُ جَوامِعَ الكَلِمِ، وجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِداً وطَهُوراً»(١).

= خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

ويشهد للشطر الأول منه حديث عمرو بن عبسة، يأتي في «المسند» ٤/٣٨٥.

وحديث أنس بن مالك عند البزار (٣٥ ـ كشف الأستار)، وأبي يعلى (٤١٦٦) و(٤٢٤٠).

وحديث أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الصغير» (٦٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٨٤).

ويشهد للشطر الثاني حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٩٧٧)، وابن حبان (٤١٨٦).

وحديث أبي كبشة الأنماري عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٥٤)، والقضاعي (١٢٤٥).

وحديث معاوية عند الطبراني ١٩/(٨٥٣).

قوله: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً»، قال السندي: إن حُسن الخُلُق يحمل الإنسان على أن يؤدي إلى الخالق حقَّه، وإلى الخَلْق حقَّهم، وبه يتم الأمر مع الخالق والخلق.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (١٢٣)، والبغوي (٣٦١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد ـ ليس عند ابن الجارود: «أوتيت جوامع الكلم»، وهو عند البغوي أتم مما هنا.

وسيأتي برقم (٩٧٠٥) و(١٠٥١٧) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، =

٧٤٠٤ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا الحَجَّاج بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الثَّيِّبُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها والبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ» قالوا: يا رسولَ الله، كيف إذنُها؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ»[1].

= وبرقم (٧٦٣٢) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٦)، وما سيأتي برقم (٧٥٨٥) و(٨١٥٠) و(٩١٤١).

قوله: «أوتيت جوامع الكلم»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٢/١٤٢٢: معناه: إيجاز الكلام في إشباعٍ للمعاني، يقول الكلمة القليلة الحروف، فتنتظم الكثير المعنى، وتتضمَّن أنواعاً من الأحكام.

وفيه الحضُّ على حُسن التفهُّم، والحثُّ على الاستنباط لاستخراج تلك المعاني، ونبش تلك الدفائن المودَعَة فيها.

وقال ابن حجر في «الفتح» ٦/١٢٨: وجوامع الكلم: القرآن، فإنه تقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة، وكذلك يقعُ في الأحاديث النبوية الكثير من ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم، المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم (١٤١٩) عن زهير بن حرب، والخطيب في «تاريخه» ٨/٣٦٨ من طريق داود بن رشيد، كلاهما عن إسماعيل ابن عُليّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٨٦)، والبخاري (٦٩٧٠)، ومسلم (١٤١٩)، وأبو داود (٢٠٩٢)، وابن ماجه (١٨٧١)، والترمذي (١١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٨٥، وفي «الكبرى» (٥٣٧٨)، والطحاوي ٤/٣٦٧، والدارقطني ٣/٢٣٨ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي من طريق يحيى بن أبي كثير برقم (٧٧٥٩) و(٩٤٩١) و(٩٦٠٥)، =

٧٤٠٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثني القاسم بن مِهْرانَ، عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ رَأى نُخَامَةً في قِبْلَةِ المسجدِ، فأَقبَلَ على الناس، فقال: «ما بالُ أَحَدِكم يَقُومُ مُسْتَقبِلَ ربِّه، فيَتَنَخَّعُ أمامَهُ؟! أَيُحِبُّ أَحَدُكم أن يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ في وَجْهِه؟! إذا تَنَخَّعَ أَحَدُكم، فَلْيَتَنَخَّعْ عن يَسارِه، أو تَحْتَ قَدَمِه، فإنْ لم يَجِدْ، فَلْيَقُلْ[1] هٰكذا، في ثَوبِه».

فوَصَفَ القاسمُ: فتَفَل في ثوبِه، ثم مَسَحَ بعضَه ببعض[2].

= وسلف برقم (٧١٣١) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و«تهذيب الكمال»: فليقل، وهي الرواية في «صحيح مسلم»، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: فليتفل.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن مهران ـ وهو القيسي، مولاهم، خال هشيم ـ فمن رجال مسلم، وهو صدوق. أبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني، نزيل البصرة.

وأخرجه المزي في ترجمة القاسم من «تهذيب الكمال» ٢٣/٤٥٢-٤٥٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦٤، ومسلم (٥٥٠)، وابن ماجه (١٠٢٢) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه مسلم (٥٥٠)، وأبو عوانة ١/٤٠٣، والبيهقي ٢/٢٩٢ من طريق هشيم، ومسلم (٥٥٠)، وأبو عوانة ١/٤٠٣ من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن القاسم بن مهران، به. ورواية هشيم عند أبي عوانة مختصرة بلفظ: رأيت النبي ﷺ بزق في ثوبه وهو في الصلاة، فلقد رأيته يردُّ بعضه على بعض.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٨٠) عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة، =

٧٤٠٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن ابن جُرَيْج، أخبرني العلاءُ بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، أن أبا السائب أخبره

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاةً لم يَقْرَأْ فيها بِأُمِّ الكِتابِ، فهي خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ[1]، غَيْرُ تَمامٍ».

قلتُ: يا أبا هريرة، إنِّي أكونُ أحياناً وراءَ الإمامِ فغَمَزَ ذِراعي، وقال: يا فارِسيُّ، اقرَأْ بها[2] في نَفْسِك[3].

= موقوفاً.

وسيأتي الحديث برقم (٩٣٦٦) من طريق شعبة، عن القاسم بن مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، وله طريقان آخران عن أبي هريرة بنحوه، سيأتيان برقم (٧٦٠٩) و(٨٢٣٤). وانظر ما سيأتي برقم (٧٥٣١).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة سلفت الإشارة إليهم عند حديث ابن عمر برقم (٤٥٠٩).

قوله: «يقوم مستقبل ربِّه»، قال السندي: قِبلةَ ربِّه، أي: مستقبل الجهة التي اختارها لسجوده بحيث كان وجهه الكريم فيها على مقتضى المعاملة.

والنُّخاعة: هي البلغم الذي يخرجه الإنسان من فمه، وتنخَّع، أي: رمى بنُخاعته.

وقوله: «إذا تنخَّع أحدكم»، قال السندي: أي: في الصلاة ولو في المسجد، كما هو مقتضى الإطلاق.. وبه قال بعض المالكية، والجمهور حملوه على غير المسجد، والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «هي خداج، هي خداج»، سقط من (م) وأثبتناه من أصولنا الخطية.

(٢) في (م): اقرأها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو السائب: هو المدني، مولى ابن =

٧٤٠٧ ـ حدثنا جَرِيرُ بن عبدِالحميدِ، عن عُمَارة بن القَعْقَاع، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَيُّ الصَّدَقةِ أَفْضَلُ؟ قال: «لتُنَبَّأَنَّ: أَنْ تَصَدَّقَ[1] وأَنتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَأْمُلُ

= زهرة. وسيأتي مكرراً برقم (١٠٣١٩).

وأخرجه ابن خزيمة (٤٨٩) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٠، وعنه ابن ماجه (٨٣٨) عن إسماعيل ابن عُلَيّة، به ـ بالمرفوع منه فقط.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (٢٥٦١)، ومن طريقه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٥٩) عن ورقاء بن عمر اليشكري، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه أيضاً البيهقي (٨١) و(٨٢) من طريق صفوان بن سليم، عن أبي السائب، به.

وأخرجه مطولاً كالذي سيأتي برقم (٧٨٣٦): البيهقيُّ في «السنن» ٢/١٦٦-١٦٧، وفي «القراءة خلف الإمام» (٥٤) من طريق الوليد بن كثير، و(٥٦) من طريق ابن عجلان، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البيهقي كذٰلك (٨٠) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي السائب، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٧٨٣٦) و(٧٨٣٧) و(٧٨٣٨) و(٩٩٣٢) من طريق العلاء، عن أبي السائب، وانظر ما سلف برقم (٧٢٩١).

والغمز: العصر والكَبْس باليدِ.

قلنا: وقراءة المأموم في نفسه خلف إمامه وإن جَهَر بالقراءة هو مذهب غير واحد من أهل العلم، راجع التعليق على الحديث رقم (٧٢٧٠).

(١) في (م): تتصدق، بتاءَيْن.

البَقَاءَ، وتَخافُ الفَقْرَ، ولا تُمْهِلْ حتَّى إذا بَلَغَتِ الحُلقُومَ قلتَ: لِفُلانٍ كذا، ولِفُلانٍ كذا، أَلَا[1] وقَدْ كانَ لِفُلانٍ»[2].

٧٤٠٨ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن سفيان، قال: حدَّثني سَلْمُ بن عبدالرحمٰن، عن أَبي زُرْعة

عن أَبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ من الخَيْلِ[3].

---

(١) لفظ «ألا» كتب في نسختي (ظ٣) و(عس) ثم رُمِّج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٠)، ومسلم (١٠٣٢) (٩٢)، وأبو يعلى (٦٠٨٠)، وابن خزيمة (٢٤٥٤)، وابن حبان (٣٣١٢) و(٣٣٣٥)، والبيهقي ٤/١٨٩-١٩٠ من طريق جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سَلْم بن عبدالرحمٰن - وهو النخعي الكوفي -، فمن رجال مسلم، خرَّج له حديثاً واحداً، وهو حديثنا هٰذا، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (١٦٩٨)، والنسائي ٦/٢١٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وتحرف «سَلْم» في المطبوع من «سنن النسائي» إلى: سالم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٩)، ومسلم (١٨٧٥) (١٠٢)، وأبو داود (٢٥٤٧)، وأبو عوانة ٥/٢٠، وابن حبان (٤٦٧٨)، والبيهقي ٦/٣٣٠ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي برقم (٩٦٢٦) و(٩٨٩٤) و(٩٩٣٣) و(١٠١٦٠).

والشِّكال: جاء تفسيره في بعض روايات الحديث عن سفيان: هو أن يكون الفرس في رِجْله اليمنى وفي يده اليسرى بياضٌ، أو في يده اليمنى ورِجْله اليسرى. =

٧٤٠٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا محمد بن عَجْلان، حدثني القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما أنا لَكُم مِثْلُ الوَالِد، أُعَلِّمُكُمْ، فإذا أَتَى أَحَدُكُم الخَلاَءَ، فلا تَسْتَقْبِلوها ولا تَسْتَدْبِرُوها، ولا يَسْتَنْجِي بِيَمينِه»، وكان يَأْمُر بثلاثةِ أحجارٍ، ويَنْهى عن الرَّوْثِ والرِّمَّة(١).

٧٤١٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، حدثني القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قامَ من اللَّيلِ، فَصَلَّى، وأَيْقَظَ امرأَتَه، فصَلَّتْ، فإنْ أَبَتْ نَضَحَ في وَجْهِها الماءَ، ورَحِمَ الله امرأَةً قامَتْ من اللَّيلِ، فصَلَّتْ، وأَيْقَظَتْ زَوْجها، فصَلَّى، فإنْ أَبَى، نَضَحَتْ في وَجْهِهِ الماءَ»(٢).

= وهٰذا التفسير أحد الأقوال في الشِّكال، وقد ذكر القاضي عياض في تفسيره في «مشارق الأنوار» ٢/٢٥٢ أقوالاً عِدّةً غير هٰذا.

(١) إسناده قوي. وقد سلف برقم (٧٣٦٨). أبو صالح: هو ذكوان السمَّان.

وأخرجه النسائي ١/٣٨، وابن خزيمة (٨٠)، وابن حبان (١٤٤٠)، والبيهقي ١/١١٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي. وسيأتي مكرراً برقم (٩٦٢٧)، وسلف مختصراً برقم (٧٣٦٨) عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (١٣٠٨) و(١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، والنسائي ٣/٢٠٥، وابن خزيمة (١١٤٨)، وابن حبان (٢٥٦٧)، والحاكم ١/٣٠٩، والبيهقي ٢/٥٠١ =

٧٤١١ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن[1] عُبيدِالله، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أَنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الحَصَاةِ، وبَيْعِ الغَرَرِ[2].

= من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٣): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الدارمي (٢٥٥٤)، ومسلم (١٥١٣)، والنسائي ٧/٢٦٢، وابن حبان (٤٩٥١) و(٤٩٧٧)، والدارقطني ٣/١٥-١٦، والبيهقي ٥/٢٦٦-٢٦٧ و٣٤٢، والبغوي (٢١٠٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٣٢، والدارمي (٢٥٦٣)، ومسلم (١٥١٣)، وأبو داود (٣٣٧٦)، وابن ماجه (٢١٩٤)، والترمذي (١٢٣٠)، وابن الجارود (٥٩٠)، والبيهقي ٥/٢٦٦ و٢٦٦-٢٦٧ و٣٠٢ و٣٣٨ و٣٤٢ من طرق عن عُبيدالله بن عمر، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٩٦٢٨) و(٩٦٦٧) و(١٠٤٣٩).

وسيأتي من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٨٨٨٤).

وفي الباب في النهي عن بيع الغرر، عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٩٣٧).

وعن ابن عباس، سلف أيضاً برقم (٢٧٥٢).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٠٧).

بيع الغرر، سلف تفسيره عند حديث علي. =

٧٤١٢ ـ حدثنا يحيى، أخبرنا عُبَيْدُالله، حدثني سعيدُ[1] بن أبي سعيدٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُم بالسِّواكِ مع الوُضوءِ، ولأَخَّرْتُ العِشاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ، أَو شَطْرِ اللَّيلِ»[2].

= وأما بيع الحصاة، ووقع في (م) والنسخ المتأخرة: الحصى، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، فقد قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٥٦: فيه ثلاث تأويلات:

أحدها: أن يقول: بعتُك من هٰذه الأثواب ما وقعت عليه الحصاةُ التي أرميها، أو بعتُك من هٰذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هٰذه الحصاة.

والثاني: أن يقول: بعتُك على أنك بالخيار إلى أن أرمي بهٰذه الحصاة.

والثالث: أن يجعلا نفس الرمي بالحصاة بيعاً، فيقول: إذا رميت هٰذا الثوب بالحصاة، فهو مَبِيعٌ منك بكذا.

(١) لفظة «سعيد» لم ترد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه ابن حبان (١٥٣١) و(١٥٣٨) و(١٥٣٩) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد ـ وليس فيه في الموضعين الأخيرين قصة السواك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٣٥) عن مجاهد بن موسى، عن يحيى بن سعيد، به ـ مختصراً بقصة السواك، وقال فيه: «عند كل صلاة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٣١، وابن ماجه (٢٨٧) و(٦٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٣٣) و(٣٠٣٤) و(٣٠٣٧)، وابن حبان (١٥٤٠)، والطحاوي ١/٤٤، والبيهقي ١/٣٦، من طرق عن عبيدالله بن عمر العمري، به. وذكر ابن أبي شيبة =

٧٤١٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني الزُّهري، حدثني ثابتٌ الزُّرَقي، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإنَّها تَجِيءُ بالرَّحْمةِ والعَذَابِ، ولٰكِنْ سَلُوا الله خَيْرَها، وتَعَوَّذُوا باللهِ[1] مِن شَرِّها»[2].

= وابن ماجه في موضعه الثاني تأخير العشاء فقط، واقتصر النسائي على ذكر السواك مع كل وضوء، وذكر ابن ماجه في موضعه الأول والطحاوي السواك عند كل صلاة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٨) عن أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، وعبدالله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «المسند» (٦٠٧) من طريق محمد بن إسحاق، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٣٢)، والحاكم ١/١٤٦، والبيهقي ١/٣٦ من طريق عبدالرحمٰن السراج، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي سعيد، به. وزاد أبو معشر ـ وهو ضعيف ـ في حديثه الوضوء عند كل صلاة، ولم يذكر النسائي تأخير العشاء.

وأخرجه النسائي (٣٠٣٨) من طريق بقية بن الوليد، عن عُبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ مختصراً بقصة السواك مع الوضوء.

وأخرجه كذٰلك برقم (٣٠٣٩) من طريق الليث، عن أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ وزاد فيه الوضوء عند كل صلاة. وأبو معشر ضعيف. وقصة الوضوء عند كل صلاة ستأتي أيضاً في حديث أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٧٥١٣)، ويأتي التعليق عليها هناك.

وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة برقم (٧٨٥٤) و(٩٥٩١) و(٩٥٩٢). وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٩) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: به.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثابت =

. . . . . .

= الزرقي ـ وهو ثابت بن قيس الأنصاري المدني ـ، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وابن ماجه والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ـ وإن لم يروِ عنه غير الزهري ـ قد وثقه النسائي وابن حبان والذهبي وابن حجر في «التقريب».
ونقل ابن عَلَّان في «الفتوحات الربانية» ٢٧٢/٤ عن الحافظ ابن حجر قوله في هٰذا الحديث: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٧٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه: «الريح من رَوْح الله».

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٢١٦/١٠-٢١٧، وعنه ابن ماجه (٣٧٢٧)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٠)، والطبراني (٩٧٣) من طريق مسدد، كلاهما (ابن أبي شيبة ومسدد) عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٢)، وأبو يعلى (٦١٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٩) و(٩٢٠)، وابن حبان (١٠٠٧)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧٤)، والحاكم ٢٨٥/٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١١٤/١ من طرق عن الأوزاعي، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٦٧/٢، والنسائي (٩٣١) من طريق ابن جريج، أخبرني زياد بن سعد، عن الزهري، به.

وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (٧٦٣١) و(٩٢٩٩) و(٩٦٢٩) و(١٠٧١٤).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٩) من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، والنسائي (٩٣٠)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧٥) من طريق سالم الأفطس، عن الزهري، عن عمرو بن سليم الزرقي، كلاهما عن أبي هريرة. وفي الإسنادين مقال، وقال المزي في «تهذيبه» ٣٥٣/٢١: ليسا بمحفوظين، والمحفوظ حديث الزهري عن ثابت بن قيس.

وفي الباب عن أُبي بن كعب، سيأتي ١٢٣/٥.

وفي باب الدعاء إذا عصفت الريح عن عائشة عند مسلم (٨٩٩) (١٥).

وعن عثمان بن أبي العاص عند الطبراني في «الكبير» (٨٣٤٦)، وفي «الدعاء» =

٧٤١٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ ٢/٢٥١ باللهِ واليومِ الآخِرِ، تُسافِرُ يوماً إلَّا معَ ذِي مَحْرَمٍ[1]»[2].

٧٤١٥ ـ حدثنا يحيى، عن يحيى[3]، حدثني ذَكْوانُ أبو صالحٍ، عن

= (٩٧٠).

وعن جابر عند أبي يعلى (٢١٩٤).

وعن أنس عند البخاري في «الأدب» (٧١٧)، وأبي يعلى (٢٩٠٥) و(٤٠١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢٦)، والطبراني في «الدعاء» (٩٦٩).

وعن ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي شيبة ١٠/٢١٧.

(١) في (م): ذي رحمٍ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٨٨) من طريق آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣١٧)، ومن طريقه البيهقي ٣/١٣٩ عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٩٩) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ لم يقل فيه: عن أبيه.

ورواه ابن خزيمة (٢٥٢٥) من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، به. وانظر (٧٢٢٢).

(٣) قوله: «عن يحيى» سقط من (م). ويحيى هٰذا: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري، وأما يحيى شيخ المصنف: فهو يحيى بن سعيد القطان.

إبراهيم بن عبدالله، أو عبدالله بن إبراهيم ـ شكَّ، يعني يحيى ـ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا أفضلُ من ألفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المَسجِدَ الحَرامَ»(١).

٧٤١٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ثَلاثٌ كُلُّهم حَقٌّ على

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله أو عبدالله بن إبراهيم ـ وهو ابن قارظ الكناني المدني ـ، فمن رجال مسلم، وقد جعل ابنُ أبي حاتم إبراهيمَ بن عبدالله بن قارظ وعبدالله بن إبراهيم بن قارظ رجلين مختلفين، فترجم لهما في كتابه في ترجمتين منفصلتين، لكن رجَّح الحافظ ابن حجر ـ تبعاً للبخاري وغيره ـ أنهما واحد، وكذا الحافظ المزي، فقد قال في «تهذيب الكمال» ٢/١٢٦ في ترجمة إبراهيم بن عبدالله بن قارظ: ويقال: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ. بصيغة التمريض.

وأخرجه مسلم (١٣٩٤) (٥٠٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد ـ إلا أنه لم يسق تمام الإسناد ولا المتن، وأحاله على حديث عبدالوهَّاب الثقفي.

وأخرجه مسلم (١٣٩٤) (٥٠٨) من طريق عبدالوهاب الثقفي، والطحاوي ٣/١٢٧ من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال عبدُالوهَّاب في حديثه: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، وقال إسماعيل بن عياش: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ.

وسيأتي الحديث برقم (١٠١١٢) عن يحيى القطان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

اللهِ عَوْنُه: المُجاهِدُ في سَبِيلِ الله، والنَّاكِحُ المُسْتَعْفِفُ، والمُكَاتَبُ يُرِيدُ الأَداءَ»[1].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم في الشواهد وأصحاب السنن، وهو صدوقٌ. وسيأتي مكرراً برقم (٩٦٣١).

وأخرجه ابن الجارود (٩٧٩) و(٩٨٠)، وابن حبان (٤٠٣٠)، والدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٨٦، والحاكم ٢/١٦٠ و٢١٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أن ابن عجلان إنما روى له مسلم في الشواهد ولم يحتجَّ به.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٥٤٢)، وابن ماجه (٢٥١٨)، والترمذي (١٦٥٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١٤)، وفي «المجتبى» ٦/١٥-١٦ و٦١، وأبو يعلى (٦٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٨، والبغوي (٢٢٣٩) من طرق عن محمد بن عجلان، به. وقال الترمذي والبغوي: حديث حسن.

وأخرجه بنحوه موقوفاً عبدالرزاق (٩٥٤١) عن أبي معشر ـ يعني نجيح بن عبدالرحمٰن السِّنْدي ـ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، قال: المكاتب مُعانٌ، والناكح مُعانٌ، والغازي مُعانٌ، ضامنٌ على الله ما أصاب من أجرٍ أو غنيمةٍ حتى ينكفىء إلى أهله، وإن مات دخل الجنة. وأبو معشر ضعيف.

وأخرج الحميدي (١٠٩٠) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ثلاثة في ضمان الله عز وجل: رجل خرج من بيته إلى مسجد من مساجد الله عز وجل، ورجل خرج غازياً في سبيل الله عز وجل، ورجل خرج حاجّاً». وإسناده صحيح

قوله: «حق على الله»، قال السندي: أي: واجبٌ بمقتضى وعده. =

٧٤١٧ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَنَامُ عَيْنِي، ولا يَنَامُ قَلْبِي»(١).

٧٤١٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ عن أَبي هريرة، قال رجلٌ: كم يَكْفي رأسي في الغُسْلِ من الجَنَابَةِ؟ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصُبُّ بيدِه على رأْسِه ثلاثاً. قال: إن شَعْرِي كثيرٌ؟ قال: كان شعرُ رسول الله ﷺ أَكثرَ وأَطيبَ(٢).

= والمستعفف، قال: أي: الذي يطلب العَفاف ـ بفتح العين ـ، أي: الكفّ عن المحارم.

(١) إسناده قوي، عجلان والد محمد ـ وهو مولى فاطمة بنت عتبة المدني ـ لا بأس به من رجال مسلم، وابنه محمد سلف الكلام عليه في الحديث السابق.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٨)، وابن حبان (٦٣٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مكرراً برقم (٩٦٥٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (١٩١١).

وعن عائشة، سيأتي ٦/٣٦، وهو متفق عليه.

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٣٥٧٠).

قوله: «ولا ينام قلبي»، قال السندي: أي: لا يغفل عما عليه من الإقبال على الله، وتلقي الوحي من المَلَك وغيره، ولهٰذا رؤيا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام وحيٌ.

(٢) إسناده قوي. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه بنحوه الحميدي (٩٧٧) عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ١/٦٤، =

٧٤١٩ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقوا» قال رجلٌ: عندي دينارٌ. قال: «تَصَدَّقْ به على نَفْسِك» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ به على زَوْجِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ به على وَلَدِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ به على خادِمِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «أَنتَ أَبْصَرُ»(١).

= وعنه ابن ماجه (٥٧٨) عن أبي خالد الأحمر، والبزار (٣١٤ ـ كشف الأستار) عن عمرو بن يحيى، ثلاثتهم عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٢٩٢.

وعن أبي سعيد، سيأتي ٣/٥٤.

وفي باب الصب على الرأس ثلاثاً في الغسل، عن جبير بن مطعم، سيأتي في مسنده ٤/٨١.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٥٢.

(١) إسناده قوي كسابقه، وسيأتي مكرراً برقم (١٠٠٨٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٦٢، عن عمرو بن علي ومحمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/٦٣-٦٤، والحميدي (١١٧٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٩٧)، وأبو داود (١٦٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٨١)، والطبري ٢/٣٦٦، وابن حبان (٣٣٣٧) و(٤٢٣٣) و(٤٢٣٥)، والحاكم ١/٤١٥، والبيهقي ٧/٤٦٦، والبغوي (١٦٨٥) و(١٦٨٦) من طرق عن محمد بن عجلان، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن مسلماً لم يحتج بابن عجلان في الأصول. وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥)، وما سيأتي برقم (٧٤٢٩).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٠٥. =

٧٤٢٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضَرَبَ أَحَدُكم فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، ولا يَقُلْ: قَبَحَ الله وَجْهَكَ ووَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَك، فإِنَّ الله تعالى خَلَقَ آدمَ على صُورَتِه»(١).

= قوله: «تصدق به على نفسك»، قال السندي: أي: اقضِ به حوائج نفسك، وفيه تقديم الأهم في الإنفاق.

(١) إسناده قوي. وسيأتي مكرراً برقم (٩٦٠٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٨٢-٨٣ و٨٣، والآجري في «الشريعة» ص٣١٤-٣١٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧١٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٩١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٢٠-٢٢١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية الآجري قوله: «ولا تقل: قبح الله وجهك، ووجه من أشبه وجهك».

وأخرجه الحميدي (١١٢٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٢)، وابن أبي عاصم (٥١٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٨١-٨٢ و٨٢، والآجري في «الشريعة» ص٣١٤ من طرق عن محمد بن عجلان، به. ولم يذكر الشطر الأول من الحديث وهو قوله: «إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه» عند الحميدي وابن أبي عاصم وابن خزيمة في موضعه الأول والآجري، وهو عند ابن خزيمة في الموضع الثاني دون الشطر الثاني منه، واقتصر البخاري منه على قوله: «لا تقولوا: قبح الله وجهه».

وأخرجه البخاري في «الأدب» (١٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، به ـ ووقفه على أبي هريرة.

وأخرج أوله البخاري أيضاً (١٧٤) من طريق سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، عن أبيه وسعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا ضرب أحدُكم =

٧٤٢١ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ النِّساء خَيْرٌ؟ قال: «الَّذي(١) تَسُرُّه إذا نَظَرَ، وتُطِيعُهُ إذا أَمَرَ، ولا تُخالِفُه فيما يَكْرَه في

= خادمه، فليجتنب الوجه».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٥٠) من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ـ لم يذكر فيه سعيداً، ولم يقل فيه: خادمه.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٥٥٩) من طريق سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، بلفظ: «إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه».

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٧٩٥٢) عن يحيى البجلي، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي هريرة. كلفظ المصنِّف.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٣).

قوله: «قَبَح» هو بفتح القاف والباء مخففة، قال أبو عمرو بن العلاء: قَبَحْتُ له وجهَه، مخففةً، والمعنى: قلت له: قَبَحَه الله، وهو من قوله تعالى: ﴿ويومَ القيامة هم من المقبوحينَ﴾، أي: من المبعدين الملعونين، وهو من القَبْح: وهو الإبعاد. «اللسان» ٢/٥٥٢ (قبح).

وقوله: «على صورته»، قال السندي: أي: صورة المضروب والمقول فيه، أي: فينبغي تكريم وجهه لكونه على صورة آدم.

(١) كذا في (م) وكافة الأصول الخطية: «الذي»، إلا أنه قد أُشير عليها في (عس) بضبَّة صغيرة، وهي تعني أن هٰذه الكلمة صحت من جهة الرواية، وضعفت من جهة المعنى، ولذٰلك فقد أُثبت على هامشها تقويماً لها كلمة «التي».

وقال السندي معلقاً على قوله: «الذي تسره»، هٰكذا في نسخ «المسند» والصواب ما في النسائي: «التي تسرُّه»، وتصحيح ما في «المسند» بأن المراد زوجة الذي... الخ، بعيدٌ.

قلنا: وسيأتي الحديث مكرراً برقم (٩٥٨٧)، وفيه: «التي تسرُّه»، على الجادة، =

نَفْسِها ومالِهِ»[1].

= وأما الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فقد صحح ما وقع هنا من قوله: «الذي تسرُّه»، وقال: توجيهه: أنه إخبار عن الزوج الذي امرأته بهٰذه الصفات المرغوبة.

(١) إسناده قوي. وسيأتي مكرراً برقم (٩٥٨٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦١)، والحاكم ٢/١٦١-١٦٢، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! ولم يسق الحاكم لفظه، بل أحاله على رواية أبي عاصم ولفظها: «ولا تخالفه في نفسها ومالها».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٦٨، والحاكم ٢/١٦١-١٦٢، من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، به. وفيه عند النسائي: «في نفسها ومالها»، وأما الحاكم فلم يذكر لفظه، وأحال على حديث أبي عاصم الذي فيه: «ومالها». لكن نصَّ البيهقي في «الشعب» بإثر الحديث (٨٧٣٧) على أن الليث بن سعد قال في روايته عن ابن عجلان: «في نفسها وماله».

وأخرجه الحاكم ٢/١٦١، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٢، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٣٧) من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن عجلان، به. وقال فيه: «في نفسها ومالها».

وقد وجَّه العلاَّمة علي القاري رواية: «ومالها» في «مرقاة المفاتيح» ٣/٤٧١ على أن المراد بها ماله الذي بيدها، كقوله تعالى: ﴿ولا تُؤْتوا السفهاءَ أموالَكُم﴾.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٥) عن أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة وقال فيه: «وإذا غبتَ عنها حفظتك في نفسها ومالك»، وزاد في آخره: وتلا هٰذه الآية: ﴿الرِّجال قوَّامون على النِّساء﴾ إلى آخر الآية. وأبو معشر ضعيف.

وأخرجه كذٰلك الطبري ٥/٦٠ من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح، عن أبي معشر، عن سعيد، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. كذا وقع في المطبوع =

٧٤٢٢ ـ حدثنا أبو معاويةَ وابنُ نُمير، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ الله عزَّ وجلَّ: أنا مَعَ عَبْدِي حينَ يَذْكُرُني، فإنْ ذَكَرَني في نَفْسِه، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، وإنْ ذَكَرَني في مَلإٍ، ذَكَرْتُه في مَلإٍ هُمْ خيرٌ مِنْهُم، وإنِ اقْتَرَبَ إليَّ شِبْراً، اقْتَرَبْتُ إليه ذِراعاً، فإنْ اقْتَرَبَ إليَّ ذِراعاً،

= والمخطوط من «تفسير الطبري»، سعيد بن أبي سعيد المقبري، وقد خطَّأه الأستاذ محمود شاكر في مطبوعته من «التفسير» (٩٣٢٨) بناءً على أن الطيالسي قد رواه عن أبي معشر، فقال فيه: سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٣٦) من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، عن جابر الجعفي، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أفاد عبدٌ بعدَ الإسلام خيراً له من زوج مؤمنةٍ، إذا نظر إليها سرَّته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله». وجابر الجعفي ضعيفٌ، وشريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ.

وفي الباب ـ بنحو لفظ حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ـ، عن ابن عباس عند أبي داود (١٦٦٤)، وصححه الحاكم ١/٤٠٩.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (١٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن عبدالله بن سلام، ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٧٣، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: فيه رزيك بن أبي رزيك، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن سعد بن أبي وقاص عند الحاكم ٢/١٦٢.

وعن مجاهد مرسلاً عند عبدالرزاق (٢٠٦٠٥).

اقْتَرَبْتُ إليه باعاً، فإن أَتاني يَمْشِي، أَتَيتُه هَرْوَلَةً».

وقال ابنُ نُمَير في حديثه: «أَنا عندَ ظَنِّ عَبْدي بي، وأَنا معه حِينَ[1] يَذْكُرُني»[2].

---

(١) في (م): حيث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نُمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو صالح: هو ذَكْوان السمّان.

وأخرجه الترمذي (٣٦٠٣) من طريق ابن نمير وأبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٥) (٢) و(٢١)، وابن ماجه (٣٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٣٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ١٥ من طريق أبي معاوية وحده، به. وليس عند ابن خزيمة: «وإن اقترب إليَّ شبراً...» إلى آخر الحديث.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ١٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٤ من طريق عبدالله بن نمير وحده، به. وليس عند ابن خزيمة أيضاً: «وإن اقترب..» إلى آخر الحديث.

وأخرجه البخاري (٧٤٠٥)، والبغوي (١٢٥١) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (٢٦٧٥) (٢)، وابن حبان (٨١١) من طريق جرير، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٦-٢٧ من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٣٥١) و(١٠٢٢٤) و(١٠٦٨٤) و(١٠٧٠٤) و(١٠٧٨٢) و(١٠٩٠٩).

وأخرجه البخاري (٧٥٠٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٠٩ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة مختصراً بقوله: «قال الله: أنا عند ظن عبدي بي»، وزاد الخطيب: «وأنا معه حيث يذكرني».

وأخرجه مسلم (٢٦٧٥) (٣)، والبغوي (١٢٥٢) من طريق عبدالرزاق، عن =

. . . . . .

= معمر، عن همام، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «إن الله قال: إذا تلقاني عبدي بشبر تلقيته بذراع، وإذا تلقاني بذراع، تلقيته بباع، وإذا تلقاني بباع، جئته أتيته بأسرعَ». وزاد البغوي في أوله: «أنا عند ظن عبدي بي»، وهٰذه الزيادة من هٰذه الطريق ستأتي برقم (٨١٧٨).

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٠١) من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة من قوله: «إذا اقترب إليَّ شبراً...» إلى آخر الحديث.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة، وبألفاظ متقاربة مطولة ومختصرة، انظر (٨١٧٨) و(٨٦٥٠) و(٩٠٧٦) و(٩٦١٧) و(٩٧٤٩) و(١٠٢٥٣) و(١٠٤٩٨) و(١٠٩٦٨) و(١٠٩٧٥).

وفي الباب عن أنس، وواثلة بن الأسقع، وأبي ذر الغفاري، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/٢٧٧، و٣/٤٩١، و٥/١٤٧.

قوله عز وجل: «أنا مع عبدي حين يذكرني»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/٢: أي: معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية.

وقوله: «فإن ذكرني في نفسه، ذكرته في نفسي»، قال المازري: النفس تُطلق في اللغة على معانٍ: منها الدم، ومنها نفس الحيوان، وهما مستحيلان في حق الله تعالى، ومنها الذاتُ، والله تعالى له ذات حقيقةً، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿في نفسي﴾، ومنها الغيبُ، وهو أحد الأقوال في قوله تعالى: ﴿تعلم ما في نفسي ولا أعلمُ ما في نفسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، أي: ما في غيبي، فيجوز أن يكون أيضاً مرادَ الحديث، أي: إذا ذكرني خالياً أثابه الله وجازاه عما عَمِلَ بما لا يطلع عليه أحدٌ.

وقوله: «وإن اقترب إليَّ شبراً...» إلى آخر الحديث، قال النووي: هٰذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره، ومعناه: من تقرَّب إليَّ بطاعتي، تقرَّبتُ إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد زدتُ، فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي، أتيته هرولة، أي: صببتُ عليه الرحمةَ وسبقتُه بها ولم أُحْوِجْه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، والمراد: أن جزاءه يكون تضعيفه على =

٧٤٢٣ - حدثنا أَبو معاويةَ ويَعْلى، قالا: حدثنا الأَعمش، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمْ مَضَى من الشَّهْرِ؟» قال: قلنا: مَضَتْ ثِنْتانِ وعِشرونَ، وبَقِيَ ثَمانٍ. قال رسول الله ﷺ: «لا، بَلْ مَضَتْ منه ثِنْتانِ وعشرونَ، وبقي سَبْعٌ، اطْلُبُوها اللَّيلَةَ».

قال يَعْلى في حديثه: «الشَّهرُ تِسْعٌ وعِشْرونَ»(١).

= حسب تقرُّبه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٤، وابن ماجه (١٦٥٦)، وابن حبان (٣٤٥٠)، والبيهقي ٤/٣١٠ من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد. وليس فيه عند ابن ماجه قوله: «لا بل مضت منه ثنتان وعشرون وبقي سبع، اطلبوها الليلة»، زاد ابن أبي شيبة وابن حبان: ثم قال رسول الله ﷺ: «الشهر هٰكذا وهٰكذا»، ثلاث مرات، عشرة عشرة مرتين، وواحدة تسعة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٧٩)، وابن حبان (٢٥٤٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، والبيهقي ٤/٣١٠ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه البيهقي ٤/٣١٠ من طريق أبي مسلم عبيدالله بن سعيد، قائد الأعمش، عن الأعمش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. كذا زاد فيه أبو مسلم قائد الأعمش سهيلاً بين الأعمش وبين أبي صالح، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عبدالله بن أنيس، سيأتي في مسنده ٣/٤٩٥-٤٩٦، وهو بنحوه في «صحيح مسلم» (١١٦٨). =

٧٤٢٤ ـ حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالحٍ عن أَبـي هريرة، أَو عن أَبـي سعيدٍ ـ هو شَكٌّ، يعني الأَعمشَ ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ للهِ مَلائِكَةً سَيَّاحِينَ في الأَرضِ، فُضُلاً عن كُتَّاب الناسِ، فإِذا وَجَدُوا قوماً يَذْكُرُونَ الله،

= قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٦٢: وقد اختلف العلماء في ليلة القدر اختلافاً كثيراً، وتحصل لنا من مذاهبهم في ذٰلك أكثر من أربعين قولاً، كما وقع لنا نظير ذٰلك في ساعة الجمعة، وقد اشتركتا في إخفاء كل منهما ليقع الجدُّ في طلبهما... ثم ساق تلك الأقوال، وذكر في القول السابع عشر أنها ليلة ثلاث وعشرين حديثَ عبدالله بن أنيس الذي أشرنا إليه آنفاً، ثم قال: وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣/٧٦) بإسناد صحيح عن معاوية، قال: ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين. ورواه إسحاق في «مسنده» من طريق أبي حازم، عن رجل من بني بياضة له صحبة مرفوعاً.

وروى عبدالرزاق (في «مصنفه» ٧٦٨٨) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: «من كان متحرِّيها فليتحرها ليلة سابعة»، وكان أيوب يغتسل ليلة ثلاث وعشرين، ويمسُّ طيباً.

و(عبدالرزاق: ٧٦٨٦، وابن أبي شيبة ٣/٧٧) عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن ابن عباس أنه كان يوقظ أهلَه ليلة ثلاث وعشرين.

وروى عبدالرزاق (٨٦٨٧) من طريق يونس بن سيف، سمع سعيد بن المسيب يقول: استقام قولُ القوم على أنها ليلة ثلاث وعشرين. و(٧٦٩٥) من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، و(٧٦٩٣) من طريق مكحول أنه كان يراها ليلة ثلاث وعشرين.

قلنا: وروى ابن أبي شيبة ٢/٥١٣ و٣/٧٥ من طريق الصنابحي، قال: سألت بلالاً عن ليلة القدر، فقال: ليلة ثلاث وعشرين. والله تعالى أعلم.

تَنَـادَوْا: هَلُمُّوا إلى بُغْيَتِكُم، فيَجيئُونَ، فيَحُفُّونَ بهم إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيقولُ الله: أَيَّ شيءٍ تَرَكْتُم عِبادِيَ يَصْنَعُونَ؟ فيَقُولونَ: تَرَكْناهُم يَحْمَدُونَك ويُمَجِّدُونَك ويَذْكُرونَك. فيقولُ: وهل رَأَوْنِي؟ فيقُولونَ: لا. فيقولُ: فكيفَ لو رَأَوْني[1]؟ فيقولونَ: لو رَأَوْكَ لَكانوا لَكَ[2] أَشَدَّ تَحْميداً وتَمْجيداً وذِكْراً. فيقولُ: فأَيَّ شيءٍ يَطْلُبونَ؟ فيقولونَ: يَطْلُبُونَ الجَنَّةَ. فيقولُ: وهَلْ رَأَوْها؟ قال: فيقولونَ: لا. فيقـول: فكيفَ لو رَأَوْهـا؟ فيقـولونَ: لو رَأَوْها كانُوا أَشَدَّ عليها حِرْصاً، وأَشَدَّ لَها طَلَباً. قال: فيقولُ: مِن[3] أَيِّ شَيءٍ يَتَعَوَّذُونَ؟ فيقـولـونَ: مِن النَّـارِ. فيقولُ: وهَلْ رَأَوْها؟ فيقولون: لا. قال: ٢/ ٢٥٢
فيقولُ: فكيف لو رَأَوْها؟ فيقولون: لو رَأَوْها كانُوا أَشَدَّ منها هَرَباً، وأَشَدَّ منها خَوْفاً. قال: فيقولُ: إنِّي أُشْهِدُكم أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُم. قال: فيقـولـونَ: فإنَّ فيهم فُلاناً الخَطَّاءَ، لم يُرِدْهُم، إنَّما جَاءَ لِحاجَةٍ. فيقولُ: هُمُ القَوْمُ لا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»[4].

---

(١) قوله: «لو رأوني» سقط من (م).

(٢) لفظة: «لك» ليست في (م) وبعض النسخ الخطية المتأخرة.

(٣) في (م): ومن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٩٤) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٦٠٠) من طريق أبي معاوية، به. وقال: حسن صحيح.

وأخـرجـه عن أبي هريرة دون شك البخاري (٦٤٠٨)، وابن حبان (٨٥٧)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الدعاء» (١٨٩٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣١) من طريق جرير بن عبدالحميد، وابن حبان (٨٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١١٧/٨ من طريق الفضيل بن عياض، كلاهما عن الأعمش، به. وانظر الحديثين اللَّذَيْن بعده.

قوله: «سيّاحين في الأرض»، قال السندي: أي: سيارين، من ساحَ في الأرض: إذا ذهب فيها.

وقوله: «فضلاً»، قال: بضمتين أو بضم فسكون أو بفتح فسكون... أي: ملائكة زائدين على الحفظة، ولا وظيفة لهم سوى حِلَق الذِّكر.

وقوله: «لا يشقى بهم جليسُهم»، قال: أي: لا يكون محروماً من الخير بسببهم ولما بهم من الكرامة والسعادة.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢١٣/١١: وفي الحديث فضل مجالس الذِّكْر والذاكرين، وفضل الاجتماع على ذٰلك، وأن جليسهم يندرج في جميع ما يتفضل الله تعالى به عليهم إكراماً لهم، ولو لم يُشاركهم في أصل الذكر. وفيه محبة الملائكة بني آدم واعتناؤهم بهم. وفيه أن السؤال قد يصدر من السائل وهو أعلم بالمسؤول عنه من المسؤول لإظهار العناية بالمسؤول عنه، والتنويه بقدره، والإعلان بشرف منزلته. وقيل: إن في خصوص سؤال اللهِ الملائكةَ عن أهل الذكر الإشارة إلى قولهم: ﴿أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبِّح بحمدك ونقدِّس لك﴾، فكأنه قيل لهم: انظروا إلى ما حصل منهم من التسبيح والتقديس، مع ما سلِّط عليهم من الشهوات ووساوس الشيطان، وكيف عالجوا ذٰلك، وضاهوكم في التسبيح والتقديس. وقيل: إنه يُؤخذ من هٰذا الحديث أن الذكر الحاصل من بني آدم أعلى وأشرف من الذكر الحاصل من الملائكة لحصول ذكر الآدميين مع كثرة الشواغل، ووجود الصوارف، وصدوره في عالم الغيب، بخلاف الملائكة في ذٰلك كله. وفيه بيان كذب من ادَّعى من الزنادقة أنه يرى الله تعالى جهراً في دار الدنيا، وقد ثبت في «صحيح مسلم» من حديث أبي أُمامة رفعه: «واعلموا أنكم لم تروا =

٧٤٢٥ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوان، عن أبي هريرة، ولم يَرْفَعْه، نَحْوَه[١].

٧٤٢٦ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهَيْل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ للهِ مَلائِكَةً سَيَّارَةً فُضُلاً، يَبْتَغُونَ مَجالسَ الذِّكْر» فذَكَرَ الحَديثَ[٢].

= ربكم حتى تموتوا». وفيه جواز القسم في الأمر المحقق تأكيداً له وتنويهاً به. وفيه أن الذي اشتملت عليه الجنةُ من أنواع الخيرات، والنار من أنواع المكروهات فوق ما وصفتا به، وأن الرغبة والطلب من الله، والمبالغة في ذلك من أسباب الحصول. أ. هـ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو ـ وإن كان موقوفاً لفظاً ـ، مرفوعٌ حكماً، إذ هو مما لا يعرف إلا من جهة النبي ﷺ.

وأخرجه الإسماعيلي في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ٥/١٥٦ عن أحمد بن محمد بن عمر، عن بشر بن خالد، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي مولاهم.

وأخرجه البغوي (١٢٤١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٤)، وأخرجه مسلم (٢٦٨٩) من طريق بهز بن أسد، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩٧) من طريق سهل بن بكار، ثلاثتهم (الطيالسي وبهز وسهل) عن وهيب بن خالد، به.

وسيأتي مكـرراً برقم (٨٧٠٤) و(٨٧٠٥) و(٨٩٧٢) من طريقين آخرين عن =

٧٤٢٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ. وابنُ نُمَيْرٍ، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عن مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنيا، نَفَّسَ الله عَنه كُرْبَةً مِن كُرَبِ يومِ القِيامَةِ، ومَنْ سَتَرَ مُسلِماً، سَتَرَه الله في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومَن يَسَّرَ على[1] مُعْسِرٍ، يَسَّرَ الله عليهِ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أَخيهِ، ومَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فيه عِلْماً، سَهَّلَ الله له به طَرِيقاً إلى الجَنَّةِ، وما اجْتَمَعَ قومٌ في بيتٍ مِن بُيُوتِ الله، يَتْلُونَ كتابَ اللهِ، ويَتَدارَسُونَهُ بَيْنَهم، إلَّا نَزَلَتْ عليهِمُ السَّكِينَةُ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وحَفَّتْهُم المَلائِكَةُ، وذَكَرَهُم الله عَزَّ وجَلَّ فِيمَنْ عِنْدَهُ، ومَنْ أَبْطَأَ به عَمَلُه، لم يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[2].

= سهيل بن أبي صالح، به.

وانظر (٧٤٢٤).

(١) كذا في (ظ٣): على، وهي كذلك في المصادر التي خرَّجت الحديث، وفي (م) وباقي الأصول الخطية: عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (١٣٠) من طريق محمد بن مهاجر، عن أبي أسامة، وأبي معاوية، وعبدالله بن نمير، بهذا الإسناد مقتصراً على قوله: «من سلك طريقاً يبتغي فيه علماً، سهَّل اللهُ له به طريقاً إلى الجَنَّةِ».

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو خيثمة في «العلم» (٢٥)، وابن أبي شيبة ٨/٧٢٩ و٩/٨٥-٨٦، ومسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (١٤٥٥) و(٤٩٤٦)، وابن ماجه (٢٢٥) =

. . . . . .

= و(٢٤١٧) و(٢٥٤٤)، وابن الجارود (٨٠٢)، وابن حبان (٨٤)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ١/١٤ من طريق أبي معاوية وحده، به.

وأخرجه كذلك مسلم (٢٦٩٩)، والحاكم ١/٨٩، والبغوي (١٢٧) من طريق عبدالله بن نمير وحده، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه كذلك أبو خيثمة في «العلم» (٢٥)، والدارمي (٣٤٤)، ومسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٣٦٤٣)، والترمذي (١٤٢٥) و(٢٦٤٦) و(٢٩٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٨٧) و(٧٢٨٨) و(٧٢٨٩)، وابن حبان (٥٣٤)، والحاكم ١/٨٨-٨٩، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٦-١٧، وفي «الحلية» ٨/١١٩، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص١٣ و١٣-١٤، والبغوي (١٣٠) من طرق عن الأعمش، به. وحسنه الترمذي.

وقَرَن الأعمشُ عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» بأبي هريرةَ أبا سعيدٍ، وشك عند النسائي في الموضع الثالث، فقال: عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وربما قال: عن أبي سعيد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤٦)، والترمذي (١٩٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٩٠) من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش، قال: حُدِّثْتُ عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهٰذا تفرد به أسباط، وقد صرح الأعمش في بعض الطرق بالسماع من أبي صالح.

وسيأتي الحديث مقطعاً برقم (٧٧٠١) و(٧٩٤٢) و(٨٣١٦) و(٩٠٤٥) و(٩٢٤٨) و(١٠٤٩٦) و(١٠٦٧٦) و(١٠٧٦١) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، وستأتي قطعة منه برقم (٩٧٧٢) من طريق الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٤٦).

وفي الباب أيضاً مقطعاً عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وعن مسلمة بن مخلد، وعن عقبة بن عامر، وعن أبي الدرداء، وعن عائشة، ستأتي أحاديثهم على التوالي ٤/٦٢ و١٠٤ و١٥٣ و٥/١٩٦ و٦/١٤٥. =

٧٤٢٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا العَبْدُ أدَّى حَقَّ اللهِ وحَقَّ مَوَالِيه، كانَ له أَجْرانِ»(١).

= قوله: «من نفَّس»، قال السندي: بالتشديد، أي: فرَّج.

وكُربةً، قال: بضم فسكون، أي: غمّاً وشِدّة.

والسكينة، قال: هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب بنور القرآن وذهاب الظلمة النفسانية.

وغشيتهم، قال: أي: غطتهم وسترتهم.

وحفتهم، قال: طافوا بهم وأداروا حولهم، تعظيماً لصنيعهم فيمن عنده من الملأ الأعلى، والطبقة الأولى، قيل: ذَكَرَهم مباهاةً بهم.

وقوله: «ومن أبطأ به عمله لم يُسرع به نسبُه»، قال: الباء للتعددية، يقال: بطَّأ به بالتشديد، وأبطأ به، بمعنًى، أي: من أخَّره عمله السيِّىء، أو تفريطه في العمل الصالح، لم ينفعه في الآخرة شرفُ النسب، وقيل: يريد: التقرُّب إلى الله لا يحصل بالنسب وكثرة العشائر، بل بالعمل الصالح، فمن لم يتقرب بذلك، لا يتقرب إليه بعلوِّ النسب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٦٦)، والبيهقي ٨/١٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٦) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٩٠٦٩) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، فانظر تتمة تخريجه هناك، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٧٥٧٤) و(٧٦٥٥) و(٨٣٧٢) و(٨٥٣٧) و(٩٧٨٩) و(٩٨٤٠).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٧٣).

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٣٩٥.

وانظر ما سلف في مسند أبي بكر (١٣). =

قال: فَحَدَّثْتُهما كعباً، قال كعبٌ: ليس عليه حسابٌ، ولا على مؤمنٍ مُزْهِدٍ.

٧٤٢٩ ـ حدثنا أبو[1] معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقةِ ما تَرَكَ غِنىً».

تقولُ امرأتُكَ: أَطْعِمْني، وإلَّا فَطَلِّقْني، ويقولُ خادِمُك: أَطْعِمْني، وإلَّا فَبِعْني، ويقولُ وَلَدُكَ: إلى مَنْ تَكِلُني؟ قالوا: يا أَبا هُريرة، هٰذا شيءٌ قاله رسولُ الله ﷺ، أم هٰذا من كِيسكَ؟ قال: بلْ هٰذا من كِيسى[2].

= قال الشيخ أحمد شاكر: وأما كلمة كعبٍ: فهو كعب الأحبار، وليس في قوله حُجَّة، ولٰكنهم هٰكذا رَوَوْها، ملصقة بالحديث!!

وقول كعبٍ «مُزْهِد»: هو بضم الميم وسكون الزاي وكسر الهاء، من «الزهد»، وهو القِلَّة، والشيءُ الزهيد: القليل، يقال: أَزْهَد الرجلُ إزهاداً: إذا قلَّ مالُه، وأخطأ ابن الأثير في «النهاية» (٢/٣٢١)، إذْ نقل كلمة كعب الأحبار هٰذه على أنها حديث، فقال: ومنه الحديث...!

(١) لفظة «أبو» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأوله مرفوع، وأما باقيه، وهو: «تقول امرأتك..» الخ، فموقوف من كلام أبي هريرة كما أخبر هو في آخره أن هٰذا شيء من كيسه، ولم يقله رسول الله ﷺ، وكما سيأتي مبيناً برقم (١٠٧٨٥) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىً، واليد العُلْيا خيرٌ من اليد السفلى، وابدأ بمن تَعُولُ»، =

. . . . . .

= قال: سُئِل أبو هريرة: ما «مَنْ تَعُولُ»؟ قال: امرأتك تقول. . . الخ.

ومن هٰذه الرواية وغيرها ـ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ نعلم أن الحديثَ الذي هنا مختصر، وحُذِف منه أهمُّ لفظٍ يتعلق به باقيه، وهو قوله: «وابدأ بمن تعول»، إذ إن باقيه: «تقول امرأتك. . .» إنما هو تفسير لمن يَعُول. وكل ما سنعزو إليه من المصادر لاحقاً، قد ورد لفظ المرفوع فيه تامّاً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٧١/٧ من طريق ابن أبي شيبة، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد ـ وفيه التصريح بأن قوله ـ: «تقول امرأتك. . .» موقوف من كلام أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٣٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٩) من طريق حفص بن غياث، والبيهقي ٤٧١/٧ من طريق أبي أسامة حماد بن أُسامة، كلاهما عن الأعمش، به. وحديث أبي أسامة كحديث أبي معاوية عند البيهقي سواء.

وأخرج المرفوع منه أبو داود (١٦٧٦) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به.

وأخرجه بتمامه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٦)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١٧)، وابن خزيمة (٢٤٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤١٩) من طريق حماد بن زيد، وابن حبان (٣٣٦٣) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، به.

وأخرج الدارقطني ٢٩٧/٣ من طريق شيبان بن فروخ، عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «المرأة تقول لزوجها: أطعمني. . .»! قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٠١/٩ دافعاً قول من احتج بهٰذه الرواية على أن القسم الثاني من الحديث مرفوع: ولا حُجَّةَ فيه، لأن في حفظ عاصم شيئاً، والصوابُ التفصيل.

قلنا: وأما ما سيأتي برقم (١٠٨١٨) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن =

٧٤٣٠ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةُ الرَّجلِ في جَماعَةٍ تَزِيدُ عن صَلاتِه في بَيتِه وصَلاتِه في سُوقِه بِضْعاً وعِشْرينَ دَرَجـةً، وذٰلـك: أَنَّ أَحَدَهُم إذا تَوضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثمَّ أَتَى المَسْجِدَ، لا يُرِيدُ إلَّا الصَّلاةَ، ولا يَنْهَزُه إلَّا الصَّلاةُ، لم يَخْطُ خَطْوَةً إلَّا رُفِعَ له بها دَرَجَةٌ، وحُطَّ عنه بها خَطِيئةٌ، حتَّى يَدْخُلَ المَسجِدَ، فإذا دَخَلَ المَسجِدَ كان في صَلاةٍ ما كانَتِ الصَّلاةُ هي تَحْبِسُه، والمَلائِكةُ يُصَلُّونَ على أَحَدِهم ما دامَ في مَجْلِسِه الَّذي صَلَّى فيه، يَقُـولونَ: اللّهُمَّ اغْفِرْ له، اللّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللّهُمَّ تُبْ

= محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وجعل تمام الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ، فهو وهم كما قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥٠١، وقد اختلف فيه على ابن عجلان، فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢١٠) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، عنه، به. وجعله موقوفاً على أبي هريرة، وهو الصواب.

وسيأتي المرفوع من الحديث برقم (١٠١٧٢) و(١٠٢٢٣)، وبتمامه برقم (١٠٧٨٥) و(١٠٨١٨).

وسلف المرفوع منه برقم (٧١٥٥) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، وفسِّر العَوْل هناك.

قول أبي هريرة: «من كِيسي»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥١٠: هو بكسر الكاف للأكثر، أي: من حاصله، إشارة إلى أنه من استنباطه مما فهمه من الحديث المرفوع مع الواقع، ووقع في رواية الأصيلي (أحد رواة الصحيح) بفتح الكاف، أي: من فِطْنته.

عليه، ما لم يُؤْذِ فيهِ، ما لم يُحْدِثْ فيهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٧٧)، ومسلم ص٤٥٩ (٢٧٢)، وأبو داود (٥٥٩)، وابن ماجه (٢٨١) و(٧٧٤) و(٧٨٦) و(٧٩٩)، والترمذي كما في «التحفة» ٣٧٦/٩ ـ ولم نعثر عليه في المطبوع ـ، وأبو عوانة ٣٨٨/١ و٤/٢، وابن خزيمة (١٤٩٠) و(١٥٠٤)، وابن حبان (٢٠٤٣)، والبيهقي ٦١/٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وفيه عند البخاري وأبي داود وابن حبان والبيهقي: «خمساً وعشرين درجة»، واقتصر ابن ماجه في الموضع الثالث، وأبو عوانة في الموضع الثاني على أول الحديث دون قوله: «وذٰلك أن أحدكم إذا توضأ...»، واقتصر ابن ماجه في باقي المواضع، وابن خزيمة في الموضع الثاني، وأبو عوانة في الموضع الأول على الشطر الثاني منه ـ وهو صلاة الملائكة على من كان في مجلسه ـ دون أوله، وهو عند ابن ماجه مختصر.

وأخرجه الطيالسي (٢٤١٢)، والبخاري (٦٤٧) و(٢١١٩)، ومسلم ص٤٥٩، والترمذي (٦٠٣)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٤٨/٩ و٣٥٣ و٣٥٩، وابن خزيمة (١٤٩٠)، والبغوي (٤٧١) من طرق، عن الأعمش، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرج الشطر الثاني بنحوه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٤٧/٩ من طريق مصعب بن محمد بن شرحبيل، عن أبي صالح، به.

وأخرج هٰذا الشطر البخاري (٣٢٢٩) من طريق هلال بن علي، عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه أيضاً مالك في «الموطأ» ١٦١/١ برواية يحيى الليثي، وبرقم (٥٣٠) برواية أبي مصعب الزهري، عن نعيم بن عبدالله المجمر، عن أبي هريرة، فوقفه. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠٥/١٦: وقد روي عن مالك، بهٰذا الإسناد، عن =

● ٧٤٣١ - حدثنا عبدُالله[1]، حدثنا يحيى بن مَعينٍ، حدثنا حفصٌ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

= نعيم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وممن رواه هٰكذا مرفوعاً عن مالكٍ: عبدالله بن وهب، وإسماعيل بن جعفر، وعثمان بن عمر، والوليد بن مسلم. ثم ساق بإسناده أحاديث هٰؤلاء الذين أشار إليهم.

وسيأتي أوله برقم (١٠٧٤٢) من طريق القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧١٨٥) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وانظر أيضاً ما سلف برقم (٧٢٠٩).

وستأتي قصة الخطوات إلى الصلاة برقم (٧٨٠١) و(٨٢٥٧) من طريقين عن أبي هريرة، وقصة كونه في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه، ودعاء الملائكة له ستأتي من طرق عن أبي هريرة برقم (٧٦١٤) و(٧٨٩٢) و(٩١١٩) و(٩٣٧٤) و(٩٤٦٢) و(١٠٨٨١)، وقصة دعاء الملائكة له فقط ستأتي برقم (٧٥٥١) و(٨٦٢٥) و(١٠٥٢٠) من طرق عن أبي هريرة.

وفي باب دعاء الملائكة لمنتظر الصلاة عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (١٢١٩).

قوله: «لا يَنهزُه»، قال السندي: معناه: لا يحركه.

وقوله: «في مجلسه»، قال: لفظُه عامٌّ للمسجد وغيره، وكلام أهل العلم يقتضي حمله على المسجد، وهو أقرب إلى السَّوْق.

والحَدَث: المراد به الناقض للوضوء، ويحتمل أن يكون أعمَّ من ذٰلك، لكن صرَّح أبو هريرة في الرواية التي ستأتي (٧٨٩٢) من طريق همام، وبرقم (٩٣٧٤) من طريق أبي رافع عنه، بالأول.

(١) وقع هٰذا الحديث في النسخ المطبوعة، والنسخ الخطية المتأخِّرة من «المسند» على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زوائد ابنه عبدالله، كما في (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند» ١٧٦/٧، وصرَّح بذٰلك الزبيدي في «تخريج =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَقَالَ عَثْرَةً أَقالَهُ الله يومَ القِيامَةِ»[1].

= إحياء علوم الدين» ٢/١٠٤٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حفص: هو ابن غياث.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٤٦٠)، وأبو يعلى في «معجم شيوخه» (٣٢٦)، وابن حبان (٥٠٣٠)، والحاكم ٢/٤٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧، وفي «شعب الإيمان» (٨٣١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/١٩٦ من طريق يحيى بن معين، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٩٩) من طريق مالك بن سُعَير، عن الأعمش، به.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق ـ المنتقى» (١٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٧٦) من طريق إسحاق الفَرْوي، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٢٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٣) و(٤٥٤)، والبيهقي ٦/٢٧ من طريق إسحاق الفَرْوي، عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، به ـ وقال فيه: «من أقال نادماً بيعته...».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٠٥ عن محمد بن عثمان بن أبي سويد، عن القعنبي، عن مالك، به. ثم قال: لا يعرف هٰذا بهٰذا الإسناد إلا بإسحاق الفروي، عن مالك، وليس هو عند القعنبي. وكان قال قبل عن محمد بن أبي عثمان: حدَّث عن الثقات ما لم يتابع عليه.

وأخرجه ابن عدي أيضاً ٤/١٤٩٥ من طريق عبدالله بن جعفر بن نجيح المديني، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال نادماً أقاله الله». وعبدالله بن جعفر ضعيف.

وأخرجه كذٰلك ابن عدي ٤/١٤٩٧ من طريق عبدالله بن جعفر، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. =

٧٤٣٢ ـ حدثنا أبو معاويةَ ويَعْلَى، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتاكُم أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَلْيَنُ قُلُوباً، وأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإِيمانُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ».

قال أبو معاوية، يعني في حديثه: «رَأْسُ الكُفْرِ قِبَلَ المَشْرِقِ»(١).

= وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٨، وعنه البيهقي في «السنن» ٢٧/٦ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن محمد بن واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أقال نادماً، أقاله الله نفسَه يومَ القيامة»، وأعلَّه الحاكم بالانقطاع بين معمر وبين محمد بن واسع، وكذا بين محمد بن واسع، وبين أبي صالح! وانظر ما سيأتي برقم (٧٧٠١).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٦٨) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن النبي ﷺ، مرسلاً، و(٢٤٦٩) عن ابن جريج، عن هارون بن أبي عائشة، عن النبي ﷺ، أيضاً مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٧).

قوله: «من أقال عثرةً»، قال السندي: أي: عفا عنها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٦٥٨) عن يعلى بن عبيد وحده، و(١٦٦١) عن أبي معاوية وحده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨٢/١٢، ومسلم (٥٢) (٩٠)، وأبو عوانة ٥٩/١، وابن حبان (٧٢٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٣٧) من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده (٤٣٦) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به. =

٧٤٣٣ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَمْ تَحِلَّ الغَنَائِمُ لِقَوْمٍ سُودِ الرُّؤُوس قَبْلَكُم، كانَتْ تَنْزِلُ النارُ مِن السَّماءِ فَتَأْكُلُها» فلمَّا كانَ[1] يومُ بَدْرٍ أَسْرَعَ الناسُ في الغَنَائِمِ، فأَنْزَلَ الله عزَّ وجَلَّ:

= وأخرجه مسلم (٥٢) (٩٠)، وابن منده (٤٣٩) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به ـ مثل حديث يعلى بن عبيد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٠٢٢٢) من طريق شعبة، عن الأعمش، وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢).

وقوله: «رأس الكفر قبل المشرق»، سيأتي في حديث أبي هريرة برقم (٨٨٤٦) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، و(٨٩٤٢) من طريق ثابت بن الحارث، و(٩٤١١) من طريق الأعرج، و(٩٤٩٩) من طريق أبي مصعب، ثلاثتهم عنه.

قال المناوي في «فيض القدير» ٤/٤ في بيان معنى هٰذا الحرف: أي: أكثر الكفر من جهة المشرق، وأعظم أسباب الكفر منشؤه منه، والمراد كفر النعمة، لأن أكثر فتن الإسلام ظهرت من تلك الجهة، كفتنة الجمل وصِفِّين والنهروان وقتل الحسين، وفتنة مصعب والجماجم، قيل: قتل فيها خمس مئة من كبار التابعين، وإثارة الفتن وإراقة الدماء كفران نعمة الإسلام.

ويحتمل أن المراد كفر الجحود، ويكون إشارة إلى وقعة التتار التي وقع الاتفاق على أنه لم يقع له في الإسلام نظير، وخروج الدجال، ففي خبر أنه يخرج من المشرق.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣٥٢/٦: وفي ذٰلك إشارة إلى شدة كفر المجوس، لأن مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة، وكانوا في غاية القسوة والتكبُّر والتجبُّر، حتى مزَّق مَلِكُهُم كتاب النبي ﷺ، ثم استمرت الفتن بعد البعثة من تلك الجهة.

(١) لفظة: «فلما» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وتحرفت: «كان» في (م) إلى: =

﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُم فِيما أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّباً﴾ [الأنفال: ٦٨-٦٩][1].

= لأن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٠٦)، وابن أبي شيبة ١٤/٣٨٧-٣٨٨، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٩)، وابن الجارود (١٠٧١)، والطبري ١٠/٤٥-٤٦ و٤٦، والبيهقي ٦/٢٩٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٤٥٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. والحديث عند ابن عبدالبر مختصر دون قوله: فلما كان يوم بدرٍ... الخ.

وأخرجه الترمذي (٣٠٨٥) من طريق زائدة بن قدامة، والطبري ١٠/٤٥-٤٦ من طريق جابر بن نوح، وابن حبان (٤٨٠٦) من طريق جرير بن عبدالحميد، والبيهقي ٦/٢٩٠ من طريق محاضر بن المورِّع، أربعتهم عن الأعمش، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، غريب من حديث الأعمش.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٣١٠) ـ بتحقيقنا ـ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، والطحاوي أيضاً (٣٣١١) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: لما كان يومُ بدرٍ تعجَّل الناسُ من المسلمين فأصابوا من الغنائم، فقال رسولُ الله ﷺ: «لم تحلَّ الغنائمُ لقومٍ سودِ الرؤوس قبلكم، كان النبي ـ يعني مَن كان قبله ـ إذا غَنِمَ هو وأصحابُه، جمعوا غنائِمَهم، فتنزلُ نارٌ من السماء تأكلُها»، فأنزل الله: ﴿لولا كِتابٌ من الله سَبَق لمسَّكم فيما أخذتُم عذابٌ عظيمٌ فكُلُوا مما غَنِمْتُم حلالاً طيباً﴾.

وأخرجه موقوفاً الطحاوي (٣٣١٢) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: لم تحلَّ الغنيمة لأحدٍ أسود الرأس قبلنا، كانت الغنيمة تنزل النار فتأكلها، فنزلت: ﴿لولا كِتابٌ من الله سَبَق﴾، =

٧٤٣٤ ـ حدثنا أبو معاويةَ ووكيعٌ، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أطاعَنِي فقَدْ أطاعَ الله، ومَنْ عَصَانِي فقَدْ عصى الله، ومن أطاعَ الأَمِيرَ ـ وقال وكيعٌ: الإمامَ ـ فقَدْ أطاعَنِي، ومن عَصَى الأَمِيرَ فقَدْ عَصَانِي»، وقال وكيعٌ: «الإمامَ فقَدْ عَصَانِي»(١). ٢/٢٥٣

٧٤٣٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أولُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنةَ من أُمَّتِي، على صُورَةِ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، ثمَّ الَّذينَ يَلُونَهُمْ على أَشَدِّ نَجْمٍ في السَّماءِ إضاءَةً، ثمَّ هُمْ بعدَ ذٰلكَ مَنازِلُ، لا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَبُولُونَ، ولا يَتَمَخَّطُونَ، ولا يَبْزُقُونَ، أَمْشاطُهُم

= قال: سبق في الكتاب السابق.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٢٣٨) من حديث همام، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣) عن ابن أبي شيبة، عن أبي معاوية ووكيع، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر فيه على قوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله».

وأخرجه بتمامه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٢، وابن ماجه (٢٨٥٩)، والبغوي (٢٤٥٠) من طريق وكيع وحده، به.

وسيأتي من طريق وكيع برقم (١٠٠٨٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٤).

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢٤٣٢) عن شعبة، عن الأعمش، به ـ ولفظه: «من أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني».

الذَّهَبُ، ورَشْحُهُم المِسْكُ، ومَجامِرُهم الأَلُوَّةُ، أَخْلاقُهم على خَلْقِ رَجُلٍ واحدٍ، على طولِ أَبيهِم آدمَ[1]، سِتِّينَ ذِراعاً»[2].

٧٤٣٦ - حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالحٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ الله السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ، فتُقْطَعُ يَدُه، ويَسْرِقُ الحَبْلَ، فتُقْطَعُ يَدُه»[3].

---

(١) لفظ «آدم» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٠) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠٩-١١٠ و١٤/١٣٠، وهنّاد في «الزهد» (٥٥)، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٥٧٥)، ومسلم (٢٨٣٤) (١٦)، وابن ماجه (٤٣٣٣)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٦٠)، وأبو نعيم (٢٤٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٠٥) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوائل» (٣١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٠)، وفي «أخبار أصبهان» ١/٣٠٠-٣٠١ من طرق عن الأعمش، به. وانظر (٧١٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٧٣، ومسلم (١٦٨٧)، وابن ماجه (٢٥٨٣)، والنسائي ٨/٦٥، والبيهقي ٨/٢٥٣، والبغوي (٢٥٩٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. زاد بعضهم عن الأعمش، قال: كانوا يرون أنه بيضة الحديد، والحبل كانوا يرون أن منها ما يسوى دراهم.

وأخرجه البخاري (٦٧٨٣) و(٦٧٩٩)، ومسلم (١٦٨٧)، وابن حبان (٥٧٤٨)، والبغوي (٢٥٩٧) من طرق عن الأعمش، به.

قال ابن حبان: يشبه أن يكون أراد به ﷺ بخطابه هٰذا بيضةَ الحديد، أو بيضة =

٧٤٣٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: واصَلَ رسولُ الله ﷺ، فبَلَغَ ذٰلك الناسَ فواصَلُوا، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ(١)، فنَهاهُم، وقال: «إنِّي لَسْتُ

= النعامة التي قيمتها تَبْلُغُ ربعَ دينار فصاعداً، وكذٰلك الحبلُ، أراد به الحبالَ الكبارَ التي تكون للآبار العميقة القعرِ أو للمراكب العَمَّالة في البحر، وذٰلك أن أهل الحجاز الغالب عليهم الآبارُ العميقةُ القعر، وعليها بَكَراتٌ لهم بحبال الدِّلاء تدورُ، فتُتركُ بالليل على حالها، وهٰكذا حبالُ المراكب، لأن المركبَ إذا أرسى ربَّما طرحت المراسي بحالها براً فيمرُّ به السابلةُ، فزجر رسولُ الله ﷺ بهٰذا الخطاب مسَّ شيء منها على سبيل الاستحلال دون الانتفاع بها.

وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ٤/٢٢٩١ متعقباً تأويل الأعمش الذي ذكرناه آنفاً: تأويل الأعمش هٰذا غير مطابقٍ لمذهب الحديث ومخرج الكلام فيه، وذٰلك أنه ليس بالسائغ في الكلام أن يقال في مثل ما ورد فيه هٰذا الحديث من اللوم والتثريب: أخزى الله فلاناً عَرَّض نفسه للتلف في مال له قدر ومزية، وفي عرض له قيمة. إنما يُضْرَب المَثَل في مثله بالشيء الوَتح (أي: الشيء القليل التافه) الذي لا وزن له ولا قيمة، هٰذا عادة الكلام وحكم العرف الجاري في مثله.

وإنما وجه الحديث وتأويله: ذمُّ السرقة وتهجينُ أمرها وتحذير سوءِ مغَبَّتِها فيما قلَّ وكثُر من المال. يقول: إن سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له كالبيضة المَذِرَة، والحَبْل الخَلَقِ الذي لا قيمة له إذا تعاطاها المسترق، فاستمرَّت به العادة لم يَنْشَبْ أن يؤديه ذٰلك إلى سَرِقَة ما فوقَها، حتى يبلُغ قَدْرَ ما يقطع فيه اليد، فتقطع يده، يقول: فليحذر هٰذا الفعل وليتوقَّهْ قبْل أن تملِكه العادةُ، ويمرُن عليها، ليسلم من سوء مغبته ووخيم عاقبته.

وقال البغوي: وقيل: كان هٰذا في الابتداء، وهو قطع اليد في الشيء القليل، ثم نسخ بقوله: «القَطْع في رُبْع دينارٍ». وانظر «فتح الباري» ١٢/٨٢-٨٣.

(١) قوله: «فبلغ ذٰلك الناس فواصلوا، فبلغ ذٰلك رسول الله ﷺ» استدركناه من =

مِثْلَكُمْ، إِنِّي أَظَلُّ عندَ رَبِّي، فيُطْعِمُني ويَسْقِيني»[1].

٧٤٣٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُم[2] مِن اللَّيلِ، فلا يُدْخِلْ يَدَهُ في الإناءِ، حتَّى يَغْسِلَها ثلاثَ مَرَّاتٍ، فإنَّه لا يَدْري أينَ باتَتْ يَدُه»[3].

= (ظ٣) و(عس)، وهو ساقط من (م) وباقي الأصول الخطية المتأخرة. ولفظة «ذٰلك» الثانية لم ترد في (ظ٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٢ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٢٠٧٢) من طريق عبيدة بن حميد، والبغوي (١٧٣٨) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٨٩٠٢) و(١٠٤٣٣)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦٢).

(٢) لفظة «أحدكم» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٧)، وأبو داود (١٠٣)، وأبو عوانة ١/٢٦٤، والبيهقي ١/٤٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرنوا فيه ـ غير أبي عوانة ـ أبا رزين بأبي صالح.

وأخرجه الطيالسي (٢٤١٨) عن شعبة، وأبو داود (١٠٤)، ومن طريقه البيهقي ١/٤٥ من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأعمش، به. قال شعبة في حديثه: «حتى يصب عليها صبة أو صبتين»، وقال عيسى بن يونس: «مرتين أو ثلاثاً».

وسيأتي برقم (٧٤٣٩) و(٧٤٤٠) و(١٠٠٩١)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

٧٤٣٩ ـ قال[١]: وقال وكيعٌ، عن أبي صالحٍ وأبي رَزِين

عن أبي هريرة، يَرْفَعُه: «ثَلاثاً»[٢].

٧٤٤٠ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرٍو، حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ[٣]، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «حَتَّى يَغْسِلَها مَرَّةً أو مَرَّتَينِ»[٤].

---

(١) يعني الإمام أحمد بن حنبل، روى هٰذا الحديث مرة أخرى عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، وقرن به أبا رزين، كلاهما عن أبي هريرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ واسمه مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ـ، فمن رجال مسلم. وسيأتي بتمامه بهٰذا الإسناد برقم (١٠٠٩١).

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٧)، وأبو عوانة ١/٢٦٤ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢ من طريق أبي شهاب الحناط، عن الأعمش، به ـ وقال فيه: «مرتين أو ثلاثاً».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٨ عن أبي معاوية، والبيهقي ١/٤٥-٤٦ من طريق وكيع، كلاهما عن الأعمش، عن أبي رزين وحده، عن أبي هريرة. وانظر ما قبله.

(٣) قوله: «عن الأعمش» سقط من (م)، واستدركناه من أصولنا الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٢ من طريق عبدالله بن رجاء، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

٧٤٤١ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قافِيَةَ رأْسِ أَحَدِكُم حبلٌ فيهِ ثَلاثُ عُقَدٍ، فإذا اسْتَيْقَظَ فذَكَرَ اللهَ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، فإذا قامَ فتوضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإذا قامَ إلى الصَّلاةِ، انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها، قال: فيُصْبِحُ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْس، قد أَصابَ خَيْراً، وإنْ لم يَفْعَلْ، أَصْبَحَ كَسْلانَ، خَبِيثَ النَّفْسِ، لم يُصِبْ خَيْراً»(١).

٧٤٤٢ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُم الله، ولا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، ولا يُزَكِّيهِمْ، ولهم عَذَابٌ أَلِيمٌ: رجلٌ على فَضْلِ(٢) ماءٍ بالفَلاَةِ، يَمْنَعُه مِنَ ابنِ السَّبيلِ، ورجلٌ بايَعَ الإمامَ لا يُبايِعُه إلا لِدُنْيا، فإنْ أَعطاهُ منها وَفَى له، وإنْ لم يُعْطِه لم يَفِ له، قال: ورجلٌ بايَعَ رجلاً سِلْعَةً بعدَ العَصْرِ، فحَلَفَ له باللهِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٢٩) عن ابن أبي شيبة، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد ـ وفيه: «يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم».

وأخرجه أبو عَوانة ٢/٢٩٦ من طريق حفص بن غياث، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٤١) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم الحنفي، كلاهما عن الأعمش، به. وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٨).

قوله: «قافيةَ رأس أحدكم»، منصوب على الظرفية.

(٢) لفظة «فضل» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وسقطت من (م) وباقي النسخ.

لأَخَذَها بِكَذا وكَذا، فصَدَّقَه، وهُوَ على غيرِ[1] ذٰلكَ»[2].

---

(١) لفظة «غير» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وسقطت من (م) وباقي النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٨) (١٧٣)، وابن ماجه (٢٢٠٧) و(٢٨٧٠)، وأبو عوانة ١/٤١، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٠، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٢٢-٢٢٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٥٨) و(٢٦٧٢) و(٧٢١٢)، ومسلم (١٠٨) (١٧٣)، وأبو داود (٣٤٧٥)، والنسائي ٧/٢٦٤-٢٤٧، وأبو عوانة ١/٤١-٤٢ و٤٢، وابن منده (٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٠ و١٠/١٧٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٣٦٩) و(٧٤٤٦)، ومسلم (١٠٨) (١٧٤)، وابن حبان (٤٩٠٨)، وابن منده (٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥٢ و١٠/١٧٧-١٧٨، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٢٢، والبغوي (١٦٦٩) و(٢٥١٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، به - إلا أنه قال فيه مكان الرجل الذي بايع الإمام لدنيا: «ورجل حلف على يمين كاذبةٍ بعد العصر ليقتطع بها مال رجلٍ مسلمٍ»، وقال فيه بعد منع فضل الماء: «فيقول الله: اليومَ أمنعُك فضلي كما منعتَ فضلَ ما لم تعمل يداك».

وسيأتي حديث الأعمش برقم (١٠٢٢٦) عن وكيع، عنه.

قوله: «لا يكلمهم الله» الخ، قال السندي: كناية عن الغضب العظيم عليهم.

وقوله: «بعد العصر»، قال أهل العلم: خصَّ وقت العصر بتعظيم الإثم فيه، وإن كانت اليمين الفاجرة محرمة في كل وقت، لأن الله عز وجل عظَّم شأن هٰذا الوقت بأن جعل الملائكة تجتمع فيه، وتُرفع فيه الأعمال التي اكتسبها العباد خلال النهار. انظر «أعلام الحديث» للخطابي ٢/١١٧٥-١١٧٨، و«فتح الباري» لابن حجر ١٣/٢٠٢-٢٠٣.

٧٤٤٣ ـ حدثنا أبو معاويةَ ووكيعٌ ومحمد بن عُبَيْد، قالوا: حدثنا الأعمشُ. وابنُ نُمَيْر، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيسَ مَوْلُودٌ يُولَدُ إلا على هٰذه المِلَّةِ».

وقال وكيعٌ مرةً: «على المِلَّةِ»(١).

● ٧٤٤٤ ـ حدثنا عبدُالله، حدثنا محمد بن عليِّ بن الحسن بن شَقِيق،

---

(١) أسانيده صحيحة على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وابن نمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

والحديث هنا مختصر، وهو نحو حديث أبي معاوية الذي سيأتي برقم (٧٤٤٤).

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٣)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٤، والبيهقي ٢٠٣/٦ من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد. وفي حديث محمد بن العلاء عن أبي معاوية عند مسلم والآجري: «يولد على الفطرة».

وأخرجه الترمذي (٢١٣٨)، والبغوي (٨٥) من طريق وكيع وحده، به. وفيه عند الترمذي: «يولد على الفطرة»، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٣) من طريق عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٣)، والترمذي (٢١٣٨)، والآجري ص١٩٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦/٩ من طرق عن الأعمش، به. وفيه عند الترمذي وحده: «يولد على الفطرة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٩٣)، وابن حبان (١٢٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به. وقال فيه: «يولد على الفطرة». وانظر ما بعده. وسلف بنحوه برقم (٧١٨١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قال: سمعتُ أبي، عن أبي حَمْزَة، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُولَدُ مَوْلودٌ إلَّا على هٰذِه المِلَّة، فأَبَوَاه يُهَوِّدَانِه، ويُنَصِّرانِه» فذَكَرَ نحوَه[1].

٧٤٤٥ ـ حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمَشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إلَّا على هٰذِه المِلَّةِ، حتَّى يُبِينَ عنه لِسَانُه، فأَبَوَاه يُهَوِّدانِه، أو يُنَصِّرانِه، أو يُشَرِّكانِه» قالوا: يا رسولَ الله، فكيفَ ما كان قَبْلَ ذٰلكَ؟ قال: «اللهُ أَعلَمُ بِما كانُوا عامِلِينَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو حمزة: هو محمد بن ميمون السكري. وانظر ما قبله.

تنبيه: جاء هٰذا الحديث في (م) والنسخ الخطية المتأخرة على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبدالله كما في (ظ٣) و(عس) وكما في «أطراف المسند» ٧/١٨٧، فإن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق لم يرو عنه الإمام أحمد شيئاً، وليس هو من شيوخه، وإنما هو من شيوخ ابنه عبدالله، وقد تشكك الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «المسند» بكون هٰذا الحديث من رواية الإمام، إلا أنه لم يجزم أيضاً بكونه من زيادات ابنه عبدالله!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤٤٣).

والقسم الثاني منه وهو قوله: «قالوا: يا رسول الله، فكيف ما كان قبل ذٰلك؟ قال: الله أعلم بما كانوا عاملين»، سلف نحوه برقم (٧٣٢٥) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

قوله: «حتى يُبين عنه لسانه»، قال السندي: مِن أبانَ، أي: حتى يعقلَ فيتكلم =

٧٤٤٦ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَفَعَنِي مالٌ قَطُّ ما نَفَعَنِي مالُ أبي بَكْرٍ». فبَكَى أبو بكرٍ، وقال: هَلْ أنا ومالِي إلَّا لَكَ يا رسولَ الله؟!(١)

= بما في قلبه، فيُعْرِب لسانه عما عنده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٥)، وابنه عبدالله فيه (٢٦)، والقطيعي فيه أيضاً (٥٩٥)، وابن أبي شيبة ١٢/٦-٧، وابن ماجه (٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٥٩٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٨، وابن حبان (٦٨٥٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٣٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. ووقع في المطبوع من «السنن الكبرى» للنسائي مكان أبي معاوية: أبو عوانة، وهو خطأ يُصحح من «تحفة الأشراف» ٩/٣٨١، والحديث عند عبدالله بن أحمد في «الفضائل» والخطيب البغدادي دون قوله: فبكى أبو بكر... الخ.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٣٦٣-٣٦٤ من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، به.

وأخرجه بأطول مما هنا الترمذي (٣٦٦١) من طريق داود بن يزيد الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقال: حديث حسن، غريب من هٰذا الوجه.

وسيأتي برقم (٨٧٩٠) ضمن حديث من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش.

وفي الباب عن عائشة عند المصنف في «فضائل الصحابة» (٢٨)، والحميدي (٢٥٠)، وأبي يعلى (٤٤١٨) و(٤٩٠٥)، وسنده صحيح.

وعن علي بن أبي طالب عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٥٨.

٧٤٤٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ وأبي رَزِينٍ عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءِ أَحَدِكُم، فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وإذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُم، فلا يَمْشِ[1] في نَعْلِه الأُخْرى، حتَّى يُصْلِحَها»[2]. ٢/٢٥٤

---

(١) كذا في (ظ١) و(ظ٣): يمش، بحذف الياء، وهو الجادة، وفي (م) وباقي الأصول: يمشي، بإثبات الياء، وهي لغة لبعض العرب، وأنشدوا على ذلك قولَ قيس بن زهير:

أَلَمْ يأتيكَ والأنباءُ تَنْمِي بما لاقَتْ لَبُونُ بني زيادِ

انظر «خزانة الأدب» للبغدادي، الشاهد السادس والثلاثين بعد الست مئة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ واسمه: مسعود بن مالك الأسدي ـ متابع أبي صالح، فمن رجال مسلم وحده.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٨) من طريق إسماعيل بن الخليل، حدثنا علي بن مسهر ـ وتحرف فيه إلى: حدثنا ابن علي ـ، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه ـ وهو غسل الإناء من ولوغ الكلب ـ ابن أبي شيبة ١/١٧٣ عن أبي معاوية، به ـ لكن لم يذكر فيه أبا صالح.

وأخرجه مسلم (٢٧٩) (٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/٥٣ و١٧٦-١٧٧، وفي «الكبرى» (٦٥)، وابن الجارود (٥١)، وأبو عوانة ١/٢٠٧، وابن حبان (١٢٩٦)، والدارقطني ١/٦٤، والبيهقي ١/٢٣٩ من طريق علي بن مسهر، ومسلم (٢٧٩) (٨٩) من طريق إسماعيل بن زكريا، والطبراني في «الصغير» (٢٥٦) من طريق عبدالرحمٰن بن حميد الرؤاسي، و(٩٤٢) من طريق أبان بن تغلب، والدارقطني ١/٦٣-٦٤ من طريق عبدالواحد بن زياد، خمستهم عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين، به ـ إلا أن أبان بن تغلب لم يذكر فيه أبا صالح. =

٧٤٤٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَه بحَديدةٍ، فحَديدَتُه بيدِه، يَجأُ بها في بَطْنِهِ في نارِ جَهَنَّمَ، خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً، ومَن قَتَلَ نَفْسَه بسُمٍّ، فَسُمُّه بيدِه، يَتَحَسَّاهُ في نارِ جَهَنَّم، خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً، ومَن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فَقَتَل نَفْسَه، فهو يَتَرَدَّى[1] في نارِ جَهَنَّم، خالداً مُخَلَّداً فيها أبداً»[2].

= قال علي بن مسهر في حديثه: «إذا ولغ الكلبُ في إناءِ أحدكم فليُرِقْه، ثم ليغسله سبعَ مرارٍ»، بزيادة لفظة: «فليرقه»، قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع عليَّ بن مسهر على قوله: «فليرقه». قلنا: وهي زيادة ثقة مقبولة، ووجودها في المتن تحصيل حاصلٍ.

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (٩٤٨٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي رزين وحده، وبرقم (١٠٢٢١) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح وحده.

والشطر الثاني منه أخرجه مسلم (٢٠٩٨) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٩٧١٥) و(١٠١٨٨) عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين. وبرقم (١٠٨٣٨) عن محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي صالح وحده.

وسلف الشطر الأول برقم (٧٣٤٦)، والثاني برقم (٧٣٤٩) كلاهما من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

(١) في (م) ونسخة أشير إليها في هامش (ظ٣): يُرَدَّى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٨٧٢) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد ـ مختصراً بقصة الذي يحتسي السمَّ. =

. . . . . .

= وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٠٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٩) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧١٦)، والدارمي (٢٣٦٢)، ومسلم (١٠٩)، والترمذي (٢٠٤٣)، والطحاوي (١٩٦)، وابن منده (٦٢٧) و(٦٢٩)، والبيهقي ٨/٢٣-٢٤، والبغوي (٢٥٢٣) من طرق عن الأعمش، به ـ وليس فيه عند الترمذي قصة المتردي من الجبل.

وسيأتي برقم (١٠١٩٥) و(١٠٣٣٧)، وانظر ما سيأتي برقم (٩٦١٨) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ثابت بن الضحاك، سيأتي في مسنده ٤/٣٤، وهو متفق عليه، ولفظه: «من قتل نفسه بشيء، أو ذبح، ذبحه الله به في نار جهنم».

يجأ، قال السندي: من وَجَأَ يَجَأ، بهمزة في آخره، ويجوز قلبُه ألفاً، أي: يَطعُن.

ويتحسَّاه، قال: أي: يشربه ويتجرعه.

وتردَّى، قال: أي: سقط من جبلٍ باختياره.

وقوله: «في نار جهنم خالداً مخلَّداً فيها أبداً»، تمسَّك به من قال بتخليد أصحاب المعاصي في النار، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/٢٢٧: وأجاب أهل السنة عن ذٰلك بأجوبة: منها توهيم هٰذه الزيادة، قال الترمذي بعد أن أخرجه: رواه محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فلم يذكر «خالداً مخلداً»، وكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج، عن أبي هريرة (يشير إلى الرواية التي ستأتي في «المسند» برقم: (٩٦١٨)، قال الترمذي: وهو أصح، لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد يُعذَّبون ثم يخرجون منها ولا يُخلَّدون.

قال الحافظ: وأجاب غيره بحمل ذٰلك على مَن استحلَّه، فإنه يصير باستحلاله كافراً، والكافر مخلَّد بلا ريب.

وقيل: وَرَدَ مورد الزجر والتغليظ، وحقيقته غير مُرادَة.

وقيل: المعنى أن هٰذا جزاؤه، لكن قد تكرَّم الله على الموحدين فأخرجهم من =

٧٤٤٩ ـ حدثنا أبو معاويةَ ووكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إلى مَنْ

= النار بتوحيدهم.

وقيل: التقدير مخلداً فيها إلى أن يشاء الله.

وقيل: المراد بالخلود طول المدة لا حقيقة الدوام، كأنه يقول: يخلَّد مدة معينة، وهٰذا أبعدُها.

وقال في موضع آخر من «الفتح» ١٠/٢٤٨: وأولى ما حُمِل عليه هٰذا الحديثُ ونحوه من أحاديث الوعيد: أن المعنى: المذكور جزاء فاعل ذٰلك، إلا أن يتجاوز الله تعالى عنه.

قلنا: ومن أحسنِ ما يشهد لعدم تخليد قاتل نفسه من الموحدين في النار ما خرجه أحمد ٣/٣٧٠، ومسلم (١١٦) من حديث جابر: أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، هل لك في حصن حصين ومنعةٍ؟ (قال: حصنٌ كان لدوس في الجاهلية) فأبى ذٰلك النبي ﷺ، للذي ذخر الله للأنصار، فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرِض فجزِع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها بَرَاجِمَهُ، فشَخَبَتْ يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه، فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطياً يديه، فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ، فقال: ما لي أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي: لن نصلح منك ما أفسدت. فقصَّها الطفيل على رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم وَلِيَدَيْهِ فاغفِر».

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٢/١٣١-١٣٢: في هٰذا الحديث حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة: أن من قتل نفسه، أو ارتكب معصية غيرها، ومات من غير توبة، فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة... وهٰذا الحديثُ شرحٌ للأحاديث التي قبلَه الموهِم ظاهرها تخليدَ قاتلِ النفس وغيره من أصحاب الكبائر في النار، والله تعالى أعلم.

هُو أَسْفَلَ مِنْكُم، ولا تَنْظُروا إلى مَنْ فَوْقَكُم، فإنَّه أَجْدَرُ أَن لا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ» قال أبو معاوية: «عَلَيْكُم»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٦٣) (٩)، وابن ماجه (٤١٤٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، والترمذي (٢٥١٣) عن أبي كريب محمد بن العلاء، كلاهما عن أبي معاوية ووكيع معاً، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه المصنف في «الزهد» ص١٨، ومسلم (٢٩٦٣) (٩)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (١٥٩)، وابن حبان (٧١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٨٥) و(١٠٢٨٦) من طريق أبي معاوية وحده، به.

والحديث في «الزهد» لوكيع (١٤٥)، ومن طريق وكيع وحده أخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١٠٠٣) و(١٠٨٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٣٧)، والبيهقي (٤٥٧٣) و(١٠٢٨٦)، والبغوي (٤١٠١).

وأخرجه مسلم (٢٩٦٣) (٩)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (١٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٦٠ و٨/١١٨، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٢٦٠، والقضاعي (٧٣٦) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٠٢٤٦) عن وكيع وحده، عن الأعمش، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٩).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٦٤) من طريق عبدالله بن نصير الأنطاكي، عن وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، به! وهٰذا غريب من حديث وكيع، عن سفيان، عن الأعمش.

وخالف فيه يحيى بن عيسى الرَّمليُّ أصحاب الأعمش، فقد أخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٠٧) عنه، فقال فيه: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله بن مسعود رفعه. وهو من أخطائه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/١١٨-١١٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن =

٧٤٥٠ ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبـي هريرة، أو عن أبـي سعيدٍ ـ هو شَكَّ، يعني الأعمشَ ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ عُتَقَاءَ في كُلِّ يَوْمٍ ولَيْلةٍ، لِكُلِّ عبدٍ منهم دَعْوةٌ مُسْتَجابَةٌ»(١).

= الفضيل بن عياض، عن سليمان الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ! وقد وهَّم أبو نعيم هٰذه الرواية.

قال السندي: أَجْدَر: أَلْيَق، أن لا تَزْدروا، أي: بأن لا تزدروا، وهو من الازدراء ـ بزاي ثم دال ثم راء ـ: وهو الاحتقار والانتقاص والعيب، افْتَعْلَلَ؛ من زَرَيْتُ عليه: إذا عِبْت عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والشك في صحابي الحديث لا يضر.

وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥٧/٨ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

قلنا: الحديث هنا مجمل، وقد أشار الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢٠٣/٧ إلى أن هٰذا الحديث مقيد بشهر رمضان، فقال: يعني في رمضان.

وجاء مفسراً في حديث أبي صالح عن أبي هريرة عند ابن ماجه والترمذي وغيرهما، والذي سلف تخريجه عند الحديث رقم (٧١٤٨).

وفي غير حديث أبي هريرة: فقد أخرج أحمد ٢٥٦/٥ عن ابن نمير، عن الأعمش، عن حسين الخراساني ـ وهو حسين بن واقد ـ، عن أبي غالب صاحب أبي أمامة، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، قال: «إن لله عز وجل عند كل فِطرٍ عُتقاءَ»، وسنده قوي.

وأخرج ابن ماجه (١٦٤٣) عن محمد بن العلاء، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لله عند كل فطرٍ عتقاءَ، وذٰلك في كل ليلةٍ». قال البوصيري: رجال إسناده ثقات. =

٧٤٥١ ـ حدثنا رِبْعيُّ بن إبراهيم ـ وهو أخو إسماعيلَ بن إبراهيم، يعني ابنَ عُلَيَّة، وكان يُفَضَّل على أخيهِ ـ، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن سعيدِ بن[1] أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رجلٍ ذُكِرْتُ عِندَه فلم يُصَلِّ عليَّ، ورَغِمَ أَنْفُ رجلٍ دَخَلَ عليهِ رَمَضانُ فانْسَلَخَ قبلَ أَنْ يُغْفَرَ له، ورَغِمَ أَنْفُ رجلٍ أَدْرَكَ عندَه أبواهُ الكِبَرَ فلم يُدْخِلاهُ الجَنَّةَ».

قال رِبْعي: ولا أَعْلَمُه إلا قد قال: «أو أَحَدُهُما»[2].

= وأخرج البزار (٩٦٢ ـ كشف الأستار) من طريق زهير بن معاوية، عن محمد بن جحادة، عن أبان ـ وهو ابن أبي عياش ـ، عن أبي الصدِّيق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تبارك وتعالى عتقاء في كل يوم وليلة ـ يعني في رمضان ـ، وإن لكل مسلم في كل يوم وليلة دعوة مستجابة». وسنده ضعيف لضعف أبان بن أبي عياش.

عتقاء، قال السندي: أي: من عذاب النار بالمغفرة.

(١) تحرفت كلمة «بن» في (م) إلى: عن.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو المدني ـ حسن الحديث، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم متابعةً، وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات، وربعي بن إبراهيم روى له البخاري في «الأدب»، وأبو داود في «القدر»، والترمذي، وسعيد بن أبي سعيد ـ وهو المقبري ـ من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو الحجاج المزي في ترجمة رِبْعي من «تهذيب الكمال» ٩/٥٣ـ٥٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٥) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن ربعي بن =

. . . . . .

= إبراهيم، به ـ وفيه عنده: «قال عبدالرحمٰن: وأظنه قال: أو أحدهما». قال الترمذي: حديث حسن، غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١٦)، وابن حبان (٩٠٨)، والحاكم ١/٥٤٩ من طريق بشر بن المفضل، وإسماعيل القاضي (١٧) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، به ـ والحديث عند الحاكم مختصر بقصة الصلاة على النبي ﷺ فقط.

وسيأتي الحديث برقم (٨٥٥٧) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مختصراً بقصة من أدرك أبواه عنده الكبر.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٦)، وإسماعيل القاضي (١٨)، والبزار (٣١٦٩ ـ كشف الأستار)، وابن خزيمة (١٨٨٨) من طريق كثير بن زيد الأسلمي، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ رقي المنبر، فقال: «آمين، آمين، آمين»، قيل له: يا رسولَ الله، ما كنتَ تصنعُ هٰذا؟! فقال: «قال لي جبريل: رَغِمَ أنفُ عبدٍ أدرك أبويه أو أَحَدَهُما لم يدخله الجنة، قلت: آمين. ثم قال: رغم أنف عبد دخل عليه رمضان لم يغفر له، فقلت: آمين. ثم قال: رغم أنف امرىءٍ ذكرتَ عنده فلم يُصلِّ عليك، فقلت: آمين». وإسناده حسن.

وأخرجه كذٰلك أبو يعلى (٥٩٢٢)، وعنه ابن حبان (٩٠٧) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وإسناده حسن أيضاً.

وفي الباب نحو حديثي الوليد بن رباح وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن كعب بن عجرة عند إسماعيل القاضي (١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣١٥)، والحاكم ٤/١٥٣-١٥٤.

وعن أنس بن مالك عند إسماعيل القاضي (١٥)، والبزار (٣١٦٨).

وعن جابر بن عبدالله عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٤).

وعن مالك بن الحويرث عند ابن حبان (٤٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٧٨، والطبراني ١٩/(٦٤٩). =

٧٤٥٢ ـ حدثنا رِبْعِيُّ بن إبراهيم، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُوتِرْ»(١).

٧٤٥٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «المَطْلُ ظُلْمُ الغَنِيِّ، وإذا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ على مَلِيءٍ، فَلْيَتْبَعْ»(٢).

٧٤٥٤ ـ حدثنا رِبْعِي، حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا أبو الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ رَأى رجلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، قال: «ارْكَبْهَا وَيْحَكَ» قال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْهَا وَيْحَكَ»(٣).

= وفي الباب أيضاً عن عمار بن ياسر عند البزار (٣١٦٤)، وعن عبدالله بن مسعود عنده أيضاً (٣١٦٥)، وعن جابر بن سمرة (٣١٦٦)، وعن عبدالله بن الحارث بن جَزْء الزبيدي (٣١٦٧). وانظر «مجمع الزوائد» ١٠/١٦٤-١٦٧.

قوله: «رَغِمَ»، قال السندي: بكسر الغين وتفتح وتضم، أي: لَصِقَ بالتراب، وهو كناية عن غاية الذل والهوان.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٢٨) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١) و(٧٣٠٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٣٣٦).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٠٧) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن =

٧٤٥٥ ـ حدثنا رِبْعِي، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن عبدِالله بن دِينارٍ، عن سليمان بن يَسارٍ، عن عِرَاك بن مالكٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليسَ على المُسلِمِ صَدَقَةٌ في فَرَسِه ولا عَبْدِهِ»(١).

٧٤٥٦ ـ حدثنا رِبْعِي بن إبراهيم، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إسحاق، عن مُسلِم بن أبي مُسلِم، قال:

رأيتُ أبا هريرة ونحنُ غِلْمانٌ نَجيءُ الأعرابَ، نقول: يا أعرابيُّ، نحنُ نَبيعُ لك. قال: دَعُوه، فَلْيَبِعْ سِلْعَتَه، فقال أبو هريرة: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى أن يَبِيعَ حاضرٌ لِبادٍ(٢).

= عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٥٤).

وفي (م) زيادة: «قال: إنها بدنة! قال: اركبها ويحك».

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٧٢٩٥).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. ومسلم بن أبي مسلم ـ وهو الحناط، ويقال: الخباط، والخياط، المكي ـ، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وابن حبان، وابن شاهين، وقال أحمد بن حنبل: ما أرى بأساً، انظر «تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (١٣٢٤)، و«الجرح والتعديل» ٨/١٩٦، و«الثقات» لابن حبان ٥/٣٩٨، و«الإكمال» للحسيني ٢/١٢٤.

وقد سلف النهي عن بيع الحاضر للباد دونَ القصة ضمن حديث برقم (٧٢٤٨) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسلف النهي عنه أيضاً في مسند ابن عمر برقم (٥٠١٠) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، عن مسلم الخباط، عن ابن عمر.

٧٤٥٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهابٍ، عن ابن المُسيِّب وأبي سَلَمَة بن عبدالرحمٰن بن عَوْف

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»(١).

٧٤٥٨ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرٍو، حدثنا عليٌّ ـ يعني ابنَ المُبارَك ـ، عن يحيى ـ يعني ابنَ أبي كَثِيرٍ ـ، عن أبي سَلَمة

حدثني أبو هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى رَكْعَةً من صَلاةِ الصُّبْح قبلَ أنْ تَطْلُعَ الشمسُ، فلَمْ تَفُتْه، ومَنْ صَلَّى رَكْعَةً مِن صَلاةِ العَصْرِ قبلَ أنْ تَغْرُبَ الشمسُ، فلَمْ تَفُتْهُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، ثقة لكنه يُدلس، وقد صرح هنا بالسماع، فانتفت شبهة تدليسه.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٣٧٣)، وقرن بابن جريج معمراً، وسيأتي عند المصنف برقم (٧٨٢٨) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، و(٧٧٠٤) عن عبدالرزاق، عن معمر.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٢٦) من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (٧٢٥٤) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي البصري.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٥٦)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٩٩)، والنسائي ١/٢٥٧، وابن حبان (١٥٨٦)، والبيهقي ١/٣٧٨، والبغوي (٤٠٢) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النَّحْوي، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد. ذكر =

٧٤٥٩ ـ حدثنا أَسْوَدُ بن عامرٍ، حدثنا جَرِيرٌ ـ يعني ابنَ حازم ـ، قال: سمعتُ الحسنَ، قال:

قال أَبو هريرة: ثلاثٌ أَوصاني بهنَّ خَلِيلِي ﷺ، لا أَدَعُهُنَّ أَبداً: الوِتْرُ قبلَ أَنْ أَنَامَ، وصيامُ ثلاثةِ أَيامٍ من كلِّ شَهرٍ، والغُسْلُ يومَ الجُمُعَةِ(١).

٧٤٦٠ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِن العصرِ رَكْعَةً قبلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمسُ، فقد أَدْرَكَها، ومَن أَدرَكَ مِن الصُّبحِ رَكْعةً(٢) قبلَ أَن تَطْلُعَ الشَّمسُ، فقد أَدْرَكَها»(٣).

= البخاري في «القراءة» صلاة العصر وحدها.

وقد سلف الحديث مختصراً من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٧٢٨٤).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧١٣٨).

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٢٦) عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

(٢) لفظة «ركعة» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وسقطت من (م) وباقي النسخ الخطية، وفي (م): ومن أدركها من الصبح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٢٢٤).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٦٠٨)، وابن الجارود (١٥٢)، وأبو عوانة ١/٣٧٢-٣٧٣. =

٧٤٦١ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، حدثنا مَعْمَر والثَّوريُّ، عن إسماعيل بن أُمَيَّة، عن ابنِ[1] عمرو بن حُرَيْثٍ، عن أبيه ٢/٢٥٥

عن أبي هريرة، رَفَعَه، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكم فَلْيُصَلِّ إلى شيءٍ، فإنْ لم يَكُنْ شيءٌ فَعَصاً، وإنْ لم يَكُنْ عَصاً، فَلْيَخْطُطْ خَطّاً، ثمَّ لا يَضُرُّه ما مَرَّ بَينَ يَدَيْهِ»[2].

٧٤٦٢ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِيٍّ، عن ابن عَوْن، عن عُمَيْر بن إسحاق، قال:

كنتُ مع الحَسَن بن عليٍّ، فلَقِيَنا أبو هريرة، فقال: أَرِني أُقَبِّلْ منكَ حيث رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقَبِّلُ. قال: فقال بقَميصِه[3]، قال:

= وأخرجه مسلم (٦٠٧) (١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٥٧، وفي «الكبرى» (١٥٣٤)، وابن خزيمة (٩٨٥) من طرق عن معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٥٨).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس): «ابن»، وأثبت فوقها في (ظ٣) ضبة صغيرة، وتعني أن ورودها هٰكذا خطأ، إلا أنها قد صحت الرواية فيها. قلنا: والصواب فيها: «أبي» كما في كتب الرجال، وكما سلف برقم (٧٣٩٤).

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٧٣٩٤).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي باقي الأصول: القميصة، وفي (م): قال القميصة، بحذف: «فقال».

قال السندي: «فقال القميصة»، هٰكذا في كثير من النسخ على معنى: فرفع القطعة من القميص وشالَها، فاستعمل «قال» موضع: رَفَع، لما تقرَّر أن القول يستعمل في معنى كل فعل، وأنَّث القميص لمعنى القطعة، وفي بعض النسخ: فشال القميصَ.

فقَبَّلَ سُرَّتَه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، تفرد به عمير بن إسحاق ـ وهو أبو محمد مولى بني هاشم ـ، اختلف فيه قول ابن معين، فوثقه في رواية عثمان الدارمي، وقال في رواية عباس الدوري: لا يساوي شيئاً، ولكن يكتب حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لا أعلم يروي عنه غير ابن عون، وهو ممن يكتب حديثه، وله من الحديث شيء يسير. وذكر غير واحد من أهل العلم أنه لا يعلم روى عنه غيرُ عبدالله بن عون، وأما ما ذكره ابن سعد في «الطبقات» ٧/٢٢٠ من أنه روى عنه ابن عون وغيره من أهل البصرة، فغير معتبر به لاتفاقِ غيره من أهل العلم على خلافه، وأدخله العقيليُّ وابنُ الجوزي والذهبيُّ في جملة الضعفاء، والقولُ الفصل فيه أن حديثَه يُقبل في المتابعات والشواهد، وما انفرد به فضعيف، ولذا قال الحافظ في «التقريب»: مقبولٌ، أي: عند المتابعة، وإلا فليِّن الحديث. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبدُالله بن عون بن أرطبان.

وقد كنا حسَّنَّا إسناد هٰذا الحديث في «صحيح ابن حبان» (٥٥٩٣)، وصححناه برقم (٦٩٦٥)، فيستدرك من هنا، والله وليُّ التوفيق.

قلنا: وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٣٧٥).

وأخرجه ابن حبان (٥٥٩٣)، والطبراني (٢٧٦٥) من طريق شريك النخعي، وابن حبان(٦٩٦٥)من طريق ابن أبي شيبة، والطبراني (٢٥٨٠) و(٢٧٦٤) من طريق أبي عاصم، والبيهقي ٢/٢٣٢ من طريق أزهر السمان، أربعتهم عن عبدالله بن عون، بهٰذا الإسناد ـ وزاد ابن حبان في موضعه الأول: قال شريك: لو كانت السرة من العورة ما كشفها.

وأخرجه الحاكم ٣/١٦٨ من طريق أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! ظناً منهما أن محمداً هو ابن سيرين، والصواب أنه «أبو محمد» سقطت منه لفظة «أبو»، وهي كنية عمير بن إسحاق، وقد خرجه البيهقي على الصواب من طريق أزهر السمان، =

٧٤٦٣ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا تُنْكَحُ المَرأَةُ ـ أو قال: لا تَنْكَحِ المرأةَ[1] ـ على عَمَّتِها، ولا على خَالَتِها»[2].

٧٤٦٤ ـ حدثنا أبو قَطَنٍ وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هِشامٌ ـ يعني الدَّسْتُوائي ـ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: واللهِ لأُقَرِّبَنَّ بكم صلاةَ رسول الله ﷺ.

= فقال: عن عمير بن إسحاق.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٣٢ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن أبي سلمة ـ وهو موسى بن إسماعيل التبوذكي ـ، عن حماد بن سلمة، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة! ثم قال البيهقي: كذا قال عن حماد، وقال غيره عن حماد: عن ابن عون، عن أبي محمد، وهو عمير بن إسحاق.

وأخرجه على الصواب ابنُ عدي في «الكامل» ٥/١٧٢٤ من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن ابن عون، عن أبي محمد، عن أبي هريرة.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠٣٩٨)، وبرقم (٩٥١٠) و(١٠٣٢٦) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن ابن عون.

(١) ما بين المعترضتين سقط من (م)، وهو ثابت في عامة أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٧) من طريق خالد بن الحارث، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٩٧ من طريق أبي إسماعيل القناد، عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧١٣٣).

قال: فكان أبو هريرةَ يَقْنُتُ في الرَّكْعَةِ الآخِرةِ من صلاةِ الظُّهْرِ، وصلاةِ العِشاءِ، وصلاةِ الصُّبحِ ـ قال أبو عامرٍ في حديثه: العِشاءِ الآخرةِ، وصلاةِ الصُّبحِ ـ بعدَ ما يقولُ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، ويَدْعُو لِلْمُؤْمِنينَ، ويَلْعَنُ الكُفَّارَ. قال أبو عامرٍ: ويَلْعَنُ الكافِرينَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، أبو قَطَن ـ واسمه عمرو بن الهيثم بن قطن ـ ثقة من رجال مسلم، ومتابعه أبو عامر ـ وهو عبدالملك بن عمرو العقدي ـ ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٩٧)، والدارقطني ٢/٣٨ من طريق معاذ بن فضالة، ومسلم (٦٧٦)، وأبو داود (١٤٤٠)، والبيهقي ٢/١٩٨ من طريق معاذ بن هشام، والنسائي ٢/٢٠٢ من طريق النضر بن شميل، وابن حبان (١٩٨١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والبيهقي ٢/١٩٨ من طريق أبي عمر الحوضي، خمستهم عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يزيدُ فيه على بعض.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٩٨١) عن عمر بن راشد أو غيره، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه أبو عَوانة ٢/٢٨٤ من طريق أبي علي الحنفي وعبدالله بن بكر السهمي، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لمن حمده» من الركعة الآخرة من صلاة العشاء الآخرة، قَنَتَ.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٤١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: لأُرينكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ ـ أو كلمة نحوها ـ، فكان إذا رفع رأسه من الركوع، وقال: «سمع الله لمن حمده» دعا للمؤمنين، ولعن الكافرين.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٤٨ من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، قال: كان أبو هريرة رضي الله عنه يقنت في صلاة الصبح. =

٧٤٦٥ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيمُ ـ يعني ابنَ سَعْدٍ ـ، حدثنا ابنُ شهابٍ، عن سعيد بن المُسَيِّب وأبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أرادَ أنْ يَدْعُوَ على أَحَدٍ، أو يَدْعُوَ لأحدٍ، قَنَتَ بعدَ الركوعِ، فربَّما قال، إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنا ولَكَ الحمدُ»: «اللّهُمَّ أَنْجِ الوليدَ بن الوليدِ، وسَلَمة بن هِشامٍ، وعَيَّاش بن أبي رَبِيعَةَ، والمُسْتَضْعَفِينَ مِن المُؤْمِنينَ، اللّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، واجْعَلْهَا سِنينَ كَسِنِي يُوسفَ»، قال: يَجْهَرُ بذٰلك، ويقولُ في بعضِ صَلاتِه، في صلاةِ الفجرِ: «اللّهُمَّ الْعَنْ فُلاناً وفُلاناً» حَيَّيْنِ مِن العربِ، حتَّى أَنْزَلَ الله عزَّ وجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيْهِم أو يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظَالِمونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1].

= وسيأتي الحديث برقم (٨٤٤٥) و(١٠٠٧٣)، وانظر ما بعده، وراجع «فتح الباري» ٢/ ٢٨٥.

قوله: «لأُقَرِّبن بكم»، قال السندي: كأنه عُدِّي بالباء لتضمين معنى: لأُصلِّينَّ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مُدْرِك الخراساني ـ فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة. إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارمي (١٥٩٥)، والبخاري (٤٥٦٠)، وابن خزيمة (٦١٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٠، والطحاوي ١/ ٢٤٢، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص١٠٨، والبيهقي ٢/ ١٩٧، والبغوي (٦٣٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم لم يتجاوز قوله: «كسِني يوسف». =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٦٧٥) (٢٩٤)، وأبو عَوانة ٢/ ٢٨٠ و٢٨٣، والطحاوي ١/ ٢٤١، وابن حبان (١٩٧٢) و(١٩٨٣)، والبيهقي ٢/ ١٩٧ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي ٢/ ٢٠١، وأبو عوانة ٢/ ٢٨١ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به ـ وبعضهم يقول فيه مكان «اللهم العن فلاناً وفلاناً» إلخ: «اللهم العن لِحيانَ ورعلاً وذكوان وعصية عصتِ الله ورسولَه».

وأخرجه البخاري (٨٠٤)، والبيهقي ٢/ ٢٠٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة، ولم يذكرا سعيداً.

وأخرجه ابن خزيمة بإثر الحديث (٦٢٣) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو على أحياء من العرب، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ أو يَتُوبَ عليهم أو يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظَالِمونَ﴾، قال: ثم هداهم إلى الإسلام.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سلمة وحده عن أبي هريرة برقم (٧٦٦٩) و(١٠٠٧٢) و(١٠٥٢١) و(١٠٧٥٤)، وانظر ما سلف من طريق سعيد بن المسيب وحده عن أبي هريرة برقم (٧٢٦٠).

قوله: «حتى أنزل الله عز وجل. . .» هٰذا مدرج في الحديث، وهو من بلاغات الزهري كما بيَّن ذٰلك يونس بن يزيد في روايته عنه، وهٰذا البلاغ لا يَصِحُّ ـ كما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ٢٢٧ ـ لأن قصة رعل وذكوان كانت بعد أحد، ونزولُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ﴾ كان في قِصة أُحد، كما في حديث أنس بن مالك عند أحمد ٣/ ٩٩ و٢٥٣، ومسلم (١٧٩١) وغيرهما.

وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٦٧٤)، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم العن فلاناً، اللهم العن الحارثَ بن هشام، اللهم العن سهيلَ بن عمرٍو، اللهم العن صفوانَ بن أُمية»، قال: فنزلت هٰذه الآية: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيءٌ أو يَتُوبَ عليهم أو يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظَالِمونَ﴾، قال: فَتِيبَ عليهم كُلِّهم. =

٧٤٦٦ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هِشامٌ، عن يحيى، عن عِكْرمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم في ثَوبٍ واحدٍ، فَلْيُخَالِفْ بينَ طَرَفَيْهِ على عاتِقَيهِ»[1].

٧٤٦٧ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، حدثنا محمدُ بن إبراهيمَ بن الحارث، حدثني يعقوبُ أنـه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما تَحْتَ الكَعْبَينِ مِنَ[2] الإزارِ في النارِ»[3].

= وقد سلفت قصةُ الدعاء على رِعل وذكوانَ وعُصية من حديث ابن عباس برقم (٢٧٤٦) دون ذكرٍ لنزولِ الآية فيها، وهو الصوابُ إن شاء الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو داود (٦٢٧) من طريق يحيى القطان، والطحاوي ١/٣٨١ من طريق يحيى القطان وبشر بن المفضل، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٠)، والبغوي (٥١٦)، والبيهقي ٢/٢٣٨ من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي برقم (٧٦٠٨) و(٩٥١٢) و(١٠٧٤٨)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٧).

وفي الباب عن أبي سعيد وجابر وعمر بن أبي سلمة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/١٥، و٣/٣٢٤، و٤/٢٧.

(٢) قوله: «الكعبين من» سقط من (م) وعامة النسخ المتأخرة من «المسند»، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان عتيقتان متقنتان.

(٣) قد اختلف الرواة عن يحيى بن أبي كثير في إسناد هٰذا الحديث، فلم =

. . . . . .

= يضبطوه، فقال يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عنه في إسنادنا هنا: عن يعقوب، وقال عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، عن هشام، عنه: عن أبي يعقوب، وقال خالد بن الحارث، عن هشام، عنه، كما في «سنن النسائي الكبرى» (٩٧١١): عن ابن يعقوب، وقال الأوزاعي عنه، كما يأتي برقم (٧٨٥٧): عن يعقوب أو ابن يعقوب.

قلنا: وقد رجح أبو عبدالرحمٰن النسائي ـ فيما نقله الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٠/٣١٩ ـ رواية من قال: ابن يعقوب، فقال: هو الصواب، وهو عبدالرحمٰن بن يعقوب والد العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب.

قلنا: وقد روى هٰذا الحديث غيرُ يحيى بن أبي كثير، وهو محمد بن عمرو بن علقمة، كما سيأتي برقم (١٠٥٥٥)، فجعله عن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي هريرة، مما يؤيد أن الصواب في رواية يحيى بن أبي كثير، هو: ابن يعقوب، وليس يعقوب أو أبا يعقوب، إلا أن يكون عبدُالرحمٰن بن يعقوب كان يُكْنى أبا يعقوب، لكن لم يثبت عندنا أن أحداً ممن ترجم له كناه بهٰذه الكنية، والله أعلم. ومن أراد الوقوف على تفصيل الخلاف الذي وقع فيه، فليراجع تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على هٰذا الحديث في «المسند» بتحقيقه.

والحديث ـ بعد هٰذا كله ـ صحيح، رجاله ثقات من رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة ـ كما رجحنا ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٩٧١١) من طريق خالد بن الحارث، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. ووقع في «المجتبى»: أبو يعقوب، والصواب: ابن يعقوب، كما في «الكبرى»، وفي «التحفة» ١٠/٢٣٩.

وسيأتي من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٩٣١٩).

ولفظ الحديث هنا مختصر، يوضحه رواية الأوزاعي عن يحيى التي ستأتي برقم (٧٨٥٧)، ولفظها: «إزرة المؤمن إلى عضلة ساقيه، ثم إلى نصف ساقيه، ثم إلى =

حدَّثَناه الخَفَّافُ: عن أَبي يعقوبَ[1].

= كعبيه، فما كان أسفل من ذٰلك في النار»، ونحوه رواية محمد بن عمرو، عن عبدالرحمٰن بن يعقوب.

وأخرجه بطوله النسائي في «الكبرى» (٩٧١٣) من طريق فليح بن سليمان، عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة. وخطَّأ النسائي رواية فليح هٰذه، وصوَّب رواية من رواه عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، وسيأتي في مسند أبي سعيد من طرق عن العلاء، عن أبيه، عنه، انظر ٣/٥ من «المسند».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧١٣).

وعن أنس، سيأتي ٣/١٤٠.

وعن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/٩.

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/٣٨٢. وعن عائشة، سيأتي ٦/٥٩.

ويأتي في «المسند» برقم (٨٢٢٩) من طريق همام، عن أبي هريرة، بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى المسبل يوم القيامة»، وبرقم (٩٠٠٤) من طريق محمد بن زياد عنه، بلفظ: «لا ينظر الله إلى الذي يجر إزاره بطراً»، وبرقم (١٠٥٤١) من طريق أبي سلمة عنه، بلفظ: «من جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة».

وعن ابن عباس، بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى مسبل»، سلف برقم (٢٩٥٥).

قوله: «ما تحت الكعبين من الإزار»، قال السندي: المراد أن موضعه في النار.

(١) الخفاف: هو عبدالوهَّاب بن عطاء، وليس المراد بهٰذا الإسناد أن عبدالوهَّاب بن عطاء الخفاف رواه عن أبي يعقوب، بل المراد أنه رواه عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، فقال: عن أبي يعقوب.

قلنا: وقد وقع في النسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس) عقب هٰذا الإسناد زيادة مقحمة في أصل النسخ، ونصها في (س) و(ص): «بخط التجيبي: الصواب: عن =

٧٤٦٨ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْرِ بن أَنَس، عن بَشِيرِ بن نَهِيكٍ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ له شِقْصٌ في مَمْلُوكٍ فأَعْتَقَ نِصْفَه، فعَلَيْه خَلاصُه إنْ كانَ له مالٌ، فإنْ لم يَكُنْ له مالٌ، اسْتُسْعِيَ العبدُ في ثَمَنِ رَقَبَتِهِ، غيرَ مَشْقُوقٍ عليهِ[1]»[2].

= ابن يعقوب وهو عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة، والد العلاء، وهٰذا حديثه»، وهي كذٰلك في (م)، وفي هامش (ظ٣) نحوها، إلا أنها غير واضحة فيه لسوء تصوير النسخة، ونصها في (ظ١) و(ق): «عن أبي يعقوب مولى الحرقة والد العلاء، وهٰذا حديثه».

والتجيبي هذا لا نعرف من هو، إلا أن يكون هو صاحب «البرنامج» المعروف، وهو القاسم بن يوسف التجيبي السَّبتي، المتوفى سنة ٧٣٠هـ، فإن له رواية للمسند ذكر أسانيده بها في «برنامجه»، راجع مقدمتنا «للمسند» ١/١٠٥-١٠٧، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «عليه» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، ولم ترد في (م) وباقي النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ويزيد ـ وهو ابن هارون ـ، سمع من سعيد بن أبي عروبة قبلَ اختلاطه.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٨٠-٢٨١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٩٣)، وابن أبي شيبة ٦/٤٨١، وإسحاق بن راهويه (١٠١) و(١٠٢)، والبخاري (٢٤٩٢) و(٢٥٢٧)، ومسلم (١٥٠٣) (٤)، وص١٢٨٨ (٥٥)، وأبو داود (٣٩٣٨) و(٣٩٣٩)، وابن ماجه (٢٥٢٧)، والترمذي (١٣٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٢) و(٤٩٦٣)، والطحاوي ٣/١٠٧، وابن حبان (٤٣١٨) و(٤٣١٩)، والدارقطني ٤/١٢٨-١٢٩، والبيهقي ١٠/٢٨١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. =

٧٤٦٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن ضَمْضَمٍ عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أَمَرَ بِقتلِ الأَسْوَدَينِ في الصلاةِ[1].

= وأخرجه البخاري (٢٥٠٤) و(٢٥٢٦)، ومسلم (١٥٠٣) (٤)، والطحاوي ١٠٧/٣، والدارقطني ١٢٧/٤ـ١٢٨، والبيهقي ٢٨١/١٠، والبغوي (٢٤٢٢) من طريق جرير بن حازم، والحميدي (١٠٩٣)، وابن حبان (٤٣١٨) من طريق يحيى بن صبيح، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٥)، وأبو داود (٣٩٣٧)، والطحاوي ١٠٧/٣ من طريق أبان العطار، وأبو داود (٣٩٣٦) من طريق هشام الدستوائي، والطحاوي ١٠٧/٣ من طريق حجاج بن أرطاة، خمستهم عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث برقم (٨٥٦٥) و(٩٥٠٢) و(١٠٠٥١) و(١٠١٠٧) و(١٠٨٧٣).

وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٥٧/٥ـ١٦٠.

الشِّقْص، قال السندي: بالكسر، أي: بعضه.

ونصفه، قال: أي: نصيبه، عبر عنه بالنصف على العادة الغالبة.

والاستسعاء، قال: أن يكلف العبدُ الاكتسابَ والطلب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك.

وقوله: «غير مشقوقٍ»، قال: أي: غير مشقوق عليه كما في بعض الروايات، فهو من الحذف والإيصال، أي: لا يكلفه ما يشق عليه، وقيل: لا يستغلي عليه في الثمن.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم ـ وهو ابن جَوْس ـ، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الدارمي (١٥٠٤) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٣٨)، ومن طريقه النسائي ١٠/٣ عن هشام الدستوائي، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧١٧٨).

قال يحيى: والأَسوادانِ: الحيةُ والعَقْرَبُ.

٧٤٧٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا مِسْعَرٌ[1]، عن قتادةَ، عن زُرَارةَ بن أَوْفى عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُجُوِّزَ لأُمَّتِي عمَّا حَدَّثَتْ في أَنْفُسِها، أَو وَسْوَسَتْ به أَنْفُسُها، ما لم تَعْمَلْ بِهِ، أَو تَكَلَّمْ بِهِ»[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: مسعود.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو عوانة ١/٧٧ـ ٧٨، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٢٥٩ و٧/٢٦١، والبيهقي في «الشعب» (٣٣١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٤٣٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٧٣)، والبخاري (٢٥٢٨) و(٦٦٦٤)، وابن ماجه (٢٠٤٤)، والنسائي ٦/١٥٦ـ١٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٣٣)، وابن منده (٣٤٨)، وأبو نعيم ٢/٢٥٩ و٧/٢٦١، والبغوي (٥٨) من طرق عن مسعر، به.

ولفظ الحديث عند أبي نعيم: «الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به أو يتكلم».

وأخرجه مسلم (١٢٧) (٢٠١) و(٢٠٢)، والترمذي (١١٨٣)، والنسائي ٦/١٥٧، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٣١) و(١٦٣٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٠) و(٣٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩٨ و٣٥٠، وفي «الشعب» (٣٣٢) من طرق عن قتادة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٩٠)، وابن خزيمة (٨٩٨)، وابن حبان (٣٤٣٥) من طريق يونس بن عبيد، عن زُرارة بن أبي أوفى، به.

وسيأتي الحديث برقم (٩١٠٨) و(٩٤٩٨) و(١٠١٣٦) و(١٠٢٣٨) و(١٠٣٦٣) من طرق عن قتادة، به. =

٧٤٧١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قَتادَة. وابنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، عن زُرَارةَ بن أَوْفَى

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا باتَتِ المَرأةُ هاجِرَةً فِراشَ زَوْجِها، باتَتْ تَلْعَنُها المَلائِكةُ». قال ابنُ جعفرٍ: «حَتَّى تَرْجِعَ»[1].

= وأخرجه النسائي ٦/١٥٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٣٥)، والدارقطني ٤/١٧١، والبيهقي ١٠/٦١ من طريق ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٣٦) من طريق الأعمش، عن عبدالرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة.

وفي باب التجوز عن حديث النفس، عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٣٠٧٠).

قوله: «ما حدثت في أنفسها»، قال السندي: أي: ما يجري في أنفسها من الوسواس.

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن جعفر: هو محمد بن جعفر الملقب بغُنْدَر.

وأخرجه مسلم (١٤٣٦) (١٢٠) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: «حتى تصبح».

وأخرجه كذٰلك الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٧٥ من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه البخاري (٥١٩٤) عن محمد بن عرعرة، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٧٠) من طريق خالد بن الحارث، والخطيب ٦/٢٩٧ من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن شعبة، به. قال عثمان بن عمر في حديثه: «حتى =

٧٤٧٢ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ في الجُمُعَةِ لَساعَةً ـ وجَعَلَ ابنُ عونٍ يُرينا بِكَفِّه اليُمْنَى، فقلنا: يُزَهِّدُها ـ لا يُوافِقُها رجلٌ مُسلِمٌ قائمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ الله خيراً، إلَّا أعطاهُ إياهُ»[1]. ٢/٢٥٦

٧٤٧٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن أبي الوليدِ

= تصبح»، وقال الباقون: «حتى ترجع».

وسيأتي الحديث من طريق زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة برقم (٨٥٧٩) و(٩٠١٣) و(١٠٠٤٥) و(١٠٧٣١) و(١٠٩٤٦)، ومن طريق أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، سيأتي برقم (٩٦٧١) و(١٠٢٢٥).

وأخرج الخطيب ٢/١٠٥ من طريق الحسن بن قتيبة، عن شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تجبه، لعنتها الملائكة».

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٧٤، والبيهقي ١/٣٨٩، وسنده ضعيف.

قوله: «حتى ترجع»، قال السندي: أي: تتوب من ذلك الفعل. وانظر «فتح الباري» ٩/٢٩٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٥٢) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٥٢) (١٤)، وأبو بكر المروزي في «الجمعة وفضلها» (٣)، والنسائي (١٧٥١)، وابن خزيمة (١٧٤٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٥٨) من طرق عن عبدالله بن عون، به. وانظر (٧١٥١).

وعبدِالرحمٰن بن سعدٍ، جميعاً

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ شِدَّة الحَرِّ من فَيْحِ جَهَنَّمَ، فإذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ»(١).

٧٤٧٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئبٍ، عن أبي الوليد

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا أَمَمْتُم الناسَ(٢)

---

(١) صحيح، أبو الوليد: هو مولى عمرو بن خداش، ولا يعرف اسمه، لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، قال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٩/٤٥٠: شيخ لابن أبي ذئب، لا أعلم روى عنه غير ابن أبي ذئب، وهو شيخ مستقيم الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٦٦، ووهم الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعيينه، فظنه أبا الوليد عبدالله بن الحارث الأنصاريَّ البصريَّ الثقة، وكلٌّ منهما قد روى عن أبي هريرة، إلا أن الثاني لم يُعرف لابن أبي ذئب عنه رواية، وقد فات الحافظَين الحسينيَّ وابن حجر أن يترجما للأول في كتابيهما، مع أنه من شرطهما.

وعبدالرحمٰن بن سعد لم يُبين هنا، وابن أبي ذئب قد روى عن اثنين من الرواة عن أبي هريرة ممن اسمه عبدالرحمٰن بن سعد: الأول: عبدالرحمٰن بن سعد المدني، مولى ابن سفيان المخزومي، والثاني: عبدالرحمٰن بن سعد الأعرج المدني المقعد، مولى بني مخزوم، كذا فرق بينهما في «التهذيب» وفروعه، ويحتمل أن يكونا واحداً، وهما ثقتان من رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

وعلى كلٍّ فالحديث صحيح، سلف برقم (٧١٣٠) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وله طرق أخرى عنه أشرنا إليها هناك، وسيأتي برقم (٩١٠٥) من طريق ابن أبي ذئب، به.

(٢) لفظ «الناس» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ولم يرد في (م) وباقي النسخ.

فخَفِّفُوا، فإنَّ فيهمُ[1] الكَبيرَ والضَّعيفَ والصَّغيرَ»[2].

٧٤٧٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن مُسْلِمِ بن جُنْدُب، عن حَبِيبٍ الهُذَلي

عن أبي هريرة، قال: لو رأيتُ الأَرْوَى تَجُوسُ ما بينَ لابَتَيْها ـ يعني المدينةَ ـ ما هِجْتُها ولا مَسِسْتُها، وذلك أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُحَرِّمُ شَجَرَها أَنْ يُخْبَطَ أو يُعْضَدَ[3].

---

(١) في (م): فيكم.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوليد، وسلف الكلام عليه في الحديث السابق، وهو متابع.

وأخرجه مسلم (٤٦٧) (١٨٥)، والبيهقي ٣/١١٥ من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق ابن أبي ذئب برقم (٩١٠٤) و(١٠٩٣٨).

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦٦٧) و(٨٢١٨) و(١٠٠٩٩) و(١٠٣٠٦) و(١٠٥٢٢) و(١٠٧٩٣).

وفي الباب عن عثمان بن أبي العاص، سيأتي في «المسند» ٤/٢١.

وعن أنس، سيأتي ٣/١٢٤.

وعن جابر، سيأتي ٣/٢٩٩.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حبيب الهذلي لم يرو عنه غير مسلم بن جندب الهذلي، وذكره البخاري ٢/٣٢٧، وابن أبي حاتم ٣/١١١، فلم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٤٣، وقال الحسيني في «الإكمال» ١/١٩٥: مجهول، قلنا: وقد سلف نحو هٰذا الحديث برقم (٧٢١٨) من =

٧٤٧٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ عَوْنٍ، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المَلائِكةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُم

= طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وله شاهد يأتي قريباً. وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين غير مسلم بن جندب الهذلي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» والترمذي، وهو ثقة.

وللحديث شاهد عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في مسنده ٣/٢٣ بلفظ: حرَّم رسول الله ﷺ ما بين لابتي المدينة أن يُعضَدَ شجرها أو يُخبَط. وسنده صحيح.

وفي حديث طويل في تحريم المدينة لأبي سعيد أيضاً عند مسلم (١٣٧٤) (٤٧٥): «ولا يخبط فيها شجرة إلا لعَلْفٍ».

وانظر أيضاً حديث علي الذي سلف برقم (٩٥٩)، وحديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٤٣) و(١٥٧٣).

الأروى: غنم الجبال، والذكور منها تسمى: وُعُولاً.

وتجُوس، قال السندي: من الجَوْس ـ بالجيم ـ، وهو التردد خلال الدور والبيوت.

والخَبْط، قال ابن الأثير: ضربُ الشجر بالعصا ليتناثر ورقها، واسم الورق الساقط: خَبَط، بالتحريك، فَعَل بمعنى مفعول، وهو من عَلَف الإبل.

ويُعضد، قال: أي: يُقطع.

تنبيه: وقع متن الحديث في (م) والنسخ الخطية المتأخرة من «المسند» هٰكذا: وذٰلك أني سمعتُ رسول الله ﷺ لا يُحرِّم شجرها إلا أن يخبط أو يُعضد. وما أثبتناه هو الصوابُ، وهو في النسختين العتيقتين من «المسند»، وهما (ظ٣) و(عس)، وهي كذٰلك في نسخة اعتمدها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله، كتبت سنة (٨٣٧هـ)، ورمز لها بالحرف (ص) لكن وقع في (ظ٣) مكان قوله: «وذٰلك أني سمعت»: «وقال: سمعت».

إذا أَشارَ لأَخيهِ[1] بِحَدِيدةٍ، وإِنْ كَانَ أَخاهُ لأَبيهِ وأُمِّهِ»[2].

---

(١) لفظ «لأخيه» ليس في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين. وسيأتي مكرراً برقم (١٠٥٥٨) عن يزيد بن هارون، وأما رواية ابن أبي عدي التي أشار إليها الإمام أحمد ـ وهي عن ابن عون، به موقوفاً ـ، فلم تقع لنا عند غيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠٦، ومسلم (٢٦١٦)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٣٤٣، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٩، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٣، وفي «الآداب» (٥٩٩)، وفي «الشعب» (٥٣٣٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن النسائي في إحدى رواياته بابنِ عونٍ هشامَ بن حسان.

وأخرجه أبو عوانة من طريق محمد بن عبدالله بن المثنى الأنصاري، عن عبدالله بن عون، به.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ١٠/٣٤٣ من طريق سليم بن أخضر، عن عبدالله بن عون، به ـ ولم يرفعه.

وأخرجه الترمذي (٢١٦٢) من طريق خالد الحذاء، وابن حبان (٥٩٤٤) و(٥٩٤٧) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن محمد بن سيرين، به مرفوعاً. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه كذٰلك مسلم (٢٦١٦)، والنسائي كما في «التحفة» ١٠/٣٣٦، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٥/ورقة ٢٤٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢١٦٢)، والنسائي كما في «التحفة» ١٠/٣٣١ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني ـ وقرن به النسائي يونس بن عبيد ـ، عن محمد بن سيرين، به ـ ولم يرفعه. =

ولم يَرْفَعْه ابنُ أبي عَدِيٍّ.

٧٤٧٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شُعبةُ، عن الجُلَاس، عن عثمانَ بن شَمَّاسٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، ومَرَّ عليه مروانُ، فقال: بعضَ حَدِيثِكَ عن رسول الله ﷺ، أو حديثَك عن رسولِ الله ﷺ. ثم رَجَعَ، فقلنا: الآنَ يَقَعُ به، قال: كيفَ سمعتَ رسول الله ﷺ يُصَلِّي على الجَنائِزِ؟ قال: سمعتُه يقول: «أَنتَ خَلَقْتَها، وأَنتَ رَزَقْتَها، وأَنتَ هَدَيْتَها لِلإِسلامِ، وأَنتَ قَبَضْتَ رُوحَها، تَعْلَمُ سِرَّها وعَلانِيَتَها، جِئْنا

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١٣٤ من طريق ابن شوذب، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٨٢١٢) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يمشين أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعلَّ الشيطان أن ينزِعَ في يده، فيقع في حُفرة من نار».

ويأتي برقم (٨٣٥٩) من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ حمل السلاح علينا، فليسَ مِني». وسنذكر شواهده بهٰذا اللفظ هناك.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/١٧٠: فيه تأكيدُ حرمة المسلمِ، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرض له بما قد يؤذيه، وقوله ﷺ: «وإن كان أخاه لأبيه وأمه» مبالغةٌ في إيضاح عموم النهي في كل أحد... حتى وإن كان هٰذا هزلاً ولعباً، لأنَّ ترويعَ المسلم حرام بكُلِّ حال، ولأنه قد يسبقه السلاحُ، كما صرح به في الرواية الأخرى (يُشير إلى رواية همام عن أبي هريرة)، ولعن الملائكة له يدلُّ على أنه حرام.

شُفَعاءَ، فاغْفِرْ لَها»[1].

---

(١) ضعيف، فيه ثلاثُ عللٍ: الأولى: اضطرابٌ وقع في إسناده، والثانية: جهالةُ بعض رواته، والثالثة: رواية بعضهم له موقوفاً على أبي هريرة.

أما العلةُ الأولى، فإن شعبةَ ويحيى بن أبي سليم أبا بلج ـ في رواية زائدة وهشيم عنه ـ قد سميا شيخهما فيه الجُلاسَ، وسمى شعبةُ الراوي عن أبي هريرة عثمانَ بنَ شماس، بينما خالفه عبدُالوارث وعباد بن صالح كما في «التاريخ الكبير» ٦/٢٧٩ للبخاري، فقالا فيه: أبو الجُلاس ـ وهو عُقبة بن سيار ـ، وسميا الراوي عن أبي هريرة عليَّ بن شمَّاخ، وصوب هٰذه الرواية أهلُ العلم كأبي داود وأبي زرعة والطبراني والدارقطني والمزي، وذكر عبدالوارث ـ كما في «المعرفة» ليعقوب بن سفيان ٣/١٢٥ ـ أنه هو الذي ذهب بشعبة إلى أبي الجلاس، فقلب شعبةُ إسناده، فجعل أبا الجلاس جلاساً. وفي الإسناد اختلافات أخرى ستأتي في التخريج.

وأما العلة الثانية، فعلى ما صوَّبه أهلُ العلم من رواية عبدالوارث، فإن علي بن شمَّاخ لم يرو عنه غير أبي الجُلاس هٰذا، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥/١٦٣، فهو في عِداد المجهولين، ولا يُعرف في غيرِ هٰذا الحديث، وهو من رجال «التهذيب».

وأبو الجلَاس ـ وهو عقبة بن سيار ـ روى عنه غيرُ واحد، ووثقه ابن معين وابن حبان وابن حجر، وسأل عبدالله بن أحمد عنه أباه: أثقةٌ هو؟ فقال: أرجو خرّج له أبو داود والنسائي في «اليوم والليلة» هٰذا الحديث الواحد، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأما العلة الثالثة، فهي إعلال للرواية المرفوعة، فقد رواه زياد بن مخراق ـ وهو ثقة ـ عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٣/١٢٥ عن عقبة بن سيار أبي الجلاس، عن رجل ـ كذا أبهمه ولم يسمه، وهو علي بن شماخ لا غير ـ فوقفه عى أبي هريرة.

قلنا: ومع هٰذا، فقد حسَّنه الحافظ ابن حجر في «أماليه» على «الأذكار» للنووي، ونقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٤/١٧٦، وصححه الشيخ =

. . . . . .

= أحمد شاكر في تعليقه على «المسند»!

وأخرج الحديث المزي في «تهذيب الكمال» ٥/١٨٠-١٨١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩٢ و١٠/٤١٠ عن يزيد بن هارون، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٢٤، والطبراني في «الدعاء» (١١٨٤)، والبيهقي ٤/٤٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٠)، والبخاري - معلقاً - في «التاريخ الكبير» ٦/٢٧٩، ويعقوب بن سفيان ٣/١٢٤، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٦)، والطبراني (١١٨٢)، والبيهقي ٤/٤٢ من طريق زائدة بن قدامة، ويعقوب بن سفيان ٣/١٢٤-١٢٥ من طريق هشيم، كلاهما عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم، عن الجلاس، قال: سأل مروان أبا هريرة... فذكره، وبعضهم لا يتمُّ متنه. كذا رواه أبو بلج بإسقاط الراوي عن أبي هريرة - وهو عليّ بن شماخ - وأبو بلج هٰذا صدوقٌ يخطىء.

وخالف زائدةَ وهشيماً سويدُ بن عبدالعزيز، فقد أخرجه الطبراني (١١٨٣) من طريقه عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم، عن اللجلاج، عن أبي هريرة. وسويد ضعيف، واللجلاج هٰذا الراوي عن أبي هريرة لا يعرف، إلا أن يكون أراد الجلاس، فأخطأ في اسمه.

وأخرجه الطبراني (١١٧٩) من طريق عراك بن خالد بن يزيد، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي الجلاس السلمي، عن مروان بن الحكم، عن أبي هريرة. وعراك بن خالد ليِّنٌ.

وأخرجه أيضاً (١١٧٨) من طريق خالد بن يزيد بن صبيح، عن إبراهيم بن أبي عبلة: أن مروان بن الحكم سأل أبا هريرة... فذكره. وهٰذا منقطع، لم يذكر فيه أبو الجلاس، وفيه بكر بن سهل شيخ الطبراني، ذكر الذهبي في «الميزان» ١/٣٤٦ أن النسائي ضعفه، وقال هو فيه: مقارب الحال. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني (١١٨٠) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي هاشم الرماني، عن رجاء بن حيوة، عن عبدالملك بن مروان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان إذا صلى على جنازة، قال... فذكره. وإسماعيل بن مسلم ضعيف.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢١٦ طريق المحاربي هٰذا، فقال فيه: عن أبي هاشم الرماني، عن رجل من أصحاب ابن حيوة، عن عبدالملك بن مروان! وذكر أن ابن فضيل خالف المحاربيَّ فيه، فقال: عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي هاشم، عن يحيى بن عباد، عن أبي هريرة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٣/١٢٥، ومن طريقه البيهقي ٤/٤٢ عن سعيد بن منصور، عن إسماعيل ابن عُليَّة، عن زياد بن مخراق، عن أبي الجلاس، عن رجل قال: كنا قعوداً مع أبي هريرة... فذكره بصيغة الموقوف على أبي هريرة. وإسناده إلى الرجل المبهم ـ وهو بلا شك علي بن شماخ ـ صحيح.

وسيأتي الحديث مرفوعاً برقم (٨٥٤٥) عن عفان، و(٨٧٥١) عن عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن عبدالوارث بن سعيد، عن أبي الجلاس، قال عفان في حديثه: عن عثمان بن شمَّاخ، وقال عبدالصمد: عن علي بن شماخ، وهو الصواب، وسيأتي التحقيق في رواية عفان في موضعه.

وسيأتي برقم (٩٩١٣) عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

وفي الباب بهٰذا اللفظ عن أنس بن مالك عند الطبراني في «الدعاء» (١١٨٦)، وفيه سيف بن مسكين الأسواري، قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٤٧: يأتي بالمقلوبات والأشياء الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها.

قال السندي: قوله: «فقال»، أي: مروان. «بعضَ حديثك»، أي: دَعْ بعض حديثك، كأنه كره إكثاره. «ثم رجع»، أي: مروان إلى أبي هريرة. «الآن يقع به»، أي: بأبي هريرة، لأنه نهاه فما انتهى. «يصلي على جنازة»، أي: حين يصلي على =

٧٤٧٨ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابنَ أبي خالدٍ -، عن زِيادٍ المَخْزُومي

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا كِسْرَى بعدَ كِسْرَى، ولا قَيْصَرَ بَعْدَ قَيْصَرَ، والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَيُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبِيلِ اللهِ»(١).

٧٤٧٩ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ، عن زِيادٍ المخزومي

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ أَحَدٌ مِنكُم(٢) الجَنَّةَ بِعَمَلِه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنيَ اللهُ منه بِرَحْمَةٍ وفَضْلٍ»، ووَضَعَ يَدَهُ على رَأْسِه(٣).

= جنازة، أو يدعو لها.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زياد المخزومي لم يروعنه غير إسماعيل بن أبي خالد - فيما نحسب -، وذكره البخاري في «تاريخه» ٣/٣٦٨-٣٦٩ فلم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، ونقل ابن أبي حاتم ٣/٥٤٩ عن إسحاق بن منصور، عن ابن معين أنه قال فيه: لا شيء، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٤/٢٥٩، قلنا: وقد تابعه غيرُ واحد، انظر ما سلف برقم (٧١٨٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

والحديث من هٰذا الطريق تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي برقم (٩٦٣٦) عن يحيى القطان، وبرقم (١٠١٦٦) عن وكيع، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند» ٧/٢٣١، وفي (م) وباقي النسخ: أحدكم.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زياد المخزومي متابعٌ. انظر ما سلف برقم (٧٢٠٣)، والحديث من هٰذا الطريق تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي برقم (١٠١٢٣) عن يحيى القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. =

٧٤٨٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عمرٍو، عن صَفْوانَ بن أَبي يزيدَ، عن حُصَيْن بن اللَّجْلاجِ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعُ غُبارٌ في سَبيلِ الله ودُخَانُ جَهَنَّمَ في مَنْخِرَيْ رجلٍ مُسلِمٍ، ولا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وإيمانٌ في قَلْبِ رَجُلٍ مُسلِمٍ»(١).

= وسيأتي بنحو هٰذا اللفظ برقم (٩٠٠٢) من طريق محمد بن زياد الجمحي، عن أبي هريرة.

(١) صحيح بطرقه وشواهده، حصين بن اللجلاج، اختلف في اسمه، فقيل: خالد بن اللجلاج، وقيل: القعقاع بن اللجلاج، وقيل: أبو العلاء بن اللجلاج، لم يرو عنه غير صفوان بن أبي يزيد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وجهله المزي والذهبي وابن حجر، وصفوان بن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن سُلَيم، روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبولٌ، يعني إذا توبع، وإلا فليِّن الحديث، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي، وهو حسن الحديث.

وأخرجه المزي في ترجمة حصين من «تهذيب الكمال» ٦/٥٣٢-٥٣٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/١٤ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٠٢)، وابن أبي شيبة ٥/٣٣٤ و٩/٩٧، وهنّاد في «الزهد» (٤٦٧)، والبخاري في «تاريخه» ٤/٣٠٧، والنسائي ٦/١٤ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وعند ابن أبي شيبة في الموضع الثاني الشطر الثاني من الحديث فقط، وعند النسائي الشطر الأول منه.

وأخرجه النسائي ٦/١٤ من طريق عبيدالله بن أبي جعفر، عن صفوان بن أبي يزيد، عن أبي العلاء بن اللجلاج، عن أبي هريرة موقوفاً. وأوردها البخاري =

. . . . . .

= ٤/٣٠٧. وعبيدالله بن أبي جعفر ثقة.

وسيأتي الحديث مرفوعاً برقم (٨٥١٢) و(٩٦٩٣) من طريق صفوان بن أبي يزيد، به.

وأخرج الشطر الأول منه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٣٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهٰذا الحديث تفرد به الحنيني عن مالك، وهو ضعيف.

وسيأتي الحديث في «المسند» بشطريه برقم (٨٤٧٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، والشطر الأول منه سيأتي برقم (١٠٥٦٠) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند بحشل في «تاريخ واسط» ص٦٩، وفي سنده ضعف.

ويشهد للشطر الأول بنحو لفظه حديث أبي الدرداء، سيأتي في مسنده ٦/٤٤٣-٤٤٤.

ويشهد له أيضاً حديث عائشة عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٠)، وفيه: شيخه وهو متروك.

ولحديث عائشة لفظ آخر، سيأتي في مسندها ٦/٨٥، ونصه: «ما خالطَ قلبَ امرىءٍ مسلم رَهَجٌ في سبيل الله، إلا حرَّم الله عليه النارَ»، والرهجُ: الغبار.

وله لفظ ثالث عند العقيلي في «الضعفاء» ٢/١٢٢، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٥٦)، ونصه: «من اغبرَّت قدماه في سبيل الله، فلن يلج النار أبداً»، وفي إسناديهما ضعف، لكنه يتحسن بما سيأتي في «المسند» ٣/٤٧٩ من حديث أبي عبس بن جبر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من اغبرت قدماه في سبيل الله عز وجل، حرمهما الله عز وجل على النار»، وهو في «صحيح البخاري» (٩٠٧)، وستأتي بقية شواهده بهٰذا اللفظ في موضعه من «المسند». =

٧٤٨١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرٍو، قال: سمعتُ سَلْمانَ أبا عبدالله الأَغَرَّ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا، خَيْرٌ مِن أَلفِ صَلاةٍ فِيما سِواهُ، إلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»(١).

= قوله: «ولا يجتمع شحٌّ وإيمانٌ»، الشحُّ: أشدُّ البخل، قال السندي: أي: لا ينبغي للمؤمن أن يجمع بينهما، إذ الشحُّ أبعد شيء من الإيمان، أو المراد بالإيمان كمالُه، أو المراد أنه قلما يجتمع الشحُّ والإيمان، فاعتبر ذٰلك بمنزلة العدم، وأخبر بأنهما لا يجتمعان، ويؤيد الوجهين الأخيرين عطفه على ما سبق، ضرورة أن السابق خبر محضٌ، وأيضاً قد جاء في بعض الروايات: «لا يجمع الله تعالى الإيمان والشح في قلب مسلم»، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ابن وقاص الليثي ـ حسن الحديث، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وأصحاب السنن، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٦٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، والطحاوي ١٢٧/٣ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٦٧) عن أبي الربيع الزهراني، عن عبدالواحد المدني، عن ابن أبي سلمان الأغر، عن جده سلمان الأغر، عن أبي هريرة. وزاد في آخره: «وما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة». وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أبي سلمان الأغر، فإننا لم نتبينه. وأما عبدالواحد المدني: فهو عبدالواحد بن سلمان الأغر المدني، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢١/٦، فقال: روى عن [ووقع في النسخة بعده بياض]، روى عنه أبو الربيع الزهراني، سألت أبي عنه، فقال: ما أعلم أحداً روى عنه غير أبي الربيع الزهراني، وأرى حديثه مستقيماً، ما أرى به بأساً. وخفي أمره على محقق «مسند أبي يعلى»، فقال: عبدالواحد المدني =

٧٤٨٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو[1]، عن أبي الحَكَم مولى اللَّيْثِيِّينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَبَقَ إلَّا في خُفٍّ أو حافِرٍ»[2].

= لم أعرفه!

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن عمرو، عن سلمان الأغر برقم (١٠١١٣)، ومن طرق أخرى عن الأغر برقم (٩٠١٢) و(١٠٠٠٩) و(١٠٠٤٤) و(١٠٢٩٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

(١) تحرف في (م) والأصول الخطية المتأخرة إلى: عمر، والتصويب من نسختي (ظ٣) و(عس).

(٢) حديث صحيح، أبو الحكم مولى الليثيين لم يرو عنه غير محمد بن عمرو بن علقمة، خرَّج له ابن ماجه والنسائي، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥١٦: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. قلنا: وقد تابعه غير واحد كما يأتي بيانُه في التخريج.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/٢٥٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٧٨)، والنسائي ٦/٢٢٧، والبيهقي ١٠/١٦ من طرق عن محمد بن عمرو، به. قال البيهقي: قال محمد بن عمرو: يقولون: «أو نصل».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٨٩) من طريق عبدالحميد بن سليمان، عن أبي الزناد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا سبق إلا في نصل، أو حافر، أو خف». وعبدالحميد بن سليمان ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٢ عن وكيع، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن أبي الفوارس، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه كذٰلك النسائي ٦/٢٢٦-٢٢٧ من طريق عبيدالله بن أبي جعفر، عن أبي =

٧٤٨٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ البَخِيلِ والمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَليهِما جُنَّتانِ(٤) مِن حَدِيدٍ، مِن لَدُنْ

= الأسود محمد بن عبدالرحمٰن، عن سليمان بن يسار، عن أبي عبدالله مولى الجُنْدَعِيِّين، عن أبي هريرة. وأبو عبدالله هٰذا: هو نافع بن أبي نافع فيما قاله الذهلي.

وسيأتي الحديث مرفوعاً برقم (٨٩٩٣) و(٩٤٨٧) من طريق أبي الحكم، عن أبي هريرة، وبرقم (٨٦٩٣) من طريق أبي صالح، و(١٠١٣٨) من طريق نافع بن أبي نافع، كلاهما عن أبي هريرة. زاد نافع في حديثه: «أو نصل».

ونقل الحافظ في «التلخيص الحبير» ٤/١٦١ تصحيحه عن ابن القطان وابن دقيق العيد.

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن حبان (٤٦٨٩)، وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٧٦٤)، وهما ضعيفان.

قوله: «لا سَبَقَ»، قال السندي: هو بفتحتين: ما يُجعل من المال على المسابقة، وبفتح وسكون: مصدر سبقت، والمشهور في الحديث الأولُ، والمعنى: لا يحل أخذ المال بالمسابقة إلا في الإبل والخيل، وقد ألحق بهما آلات الحرب.

وقال البغوي في «شرح السنة» ١٠/٣٩٤: ويدخل في معنى النصل: الزوابين (هي الحراب الصغيرة أو السهام القصيرة)، ويدخل في معنى الخيل: البغال والحمير، وفي معنى الإبل: الفيل، وألحق بعضهم به الشدّ على الأقدامِ، والمسابقة عليها، وسئل ابنُ المسيب عن الدحو بالحجارة، فقال: لا بأس به.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) بالنون، وهما نسختان عتيقتان متقنتان، وفي النسخ المتأخرة و(م): جبتان، بالباء. قال السندي في حاشيته على «المسند»: الجُبَّة بالباء: هو ثوب مخصوص، والجُنّة بالنون: هي الدرع، وصُوِّب النون، لقوله: «من حديد»، ولقوله: «اتسعت حلقة»، نعم، إطلاق الجُبَّة على الجُنَّة بالنون مجازاً غير =

ثُدِيِّهما[1] إلى تَرَاقِيهما، فأما المُنْفِقُ، فلا يُنْفِقُ منها إلَّا اتَّسَعَتْ حَلْقَةٌ مَكانَها، فهو يُوَسِّعُها عليهِ، وأما البَخِيلُ، فإنها لا تَزْدادُ عليهِ إلا اسْتِحْكَاماً»[2].

= بعيد، فينبغي أن يكون الجُنَّة بالنون هو المراد في الروايتين.

قلنا: وقد جاءت في بعض المصادر التي خرجت الحديث بالباء، وفي بعضها بالنون، وفي بعضها الآخر بالوجهين جميعاً على أنه شك من بعض الرواة.

(١) في (ظ٣) و(عس) وعلى هامش (س) و(ظ١): ثدييهما بالتثنية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق حسن الحديث، وهو وإن رواه بالعنعنة قد تابعه عن أبي الزناد سفيان بن عيينة فيما سلف برقم (٧٣٣٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

قوله: «حلقةٌ» بالرفع، كذا ضُبِطت في (ظ٣)، على أنها فاعل «اتَّسعت»، وضبطها السندي بالنصب على أنها تمييز، والفاعل في «اتسعت» يعود إلى الجُنَّة.

والتراقي، قال السندي: جمع تَرْقُوة، وهما العظمان المشرفان في أعلى الصدر.

فهو، أي: فذٰلك الاتساع، وهٰذا إشارة إلى ما يفيض الله تعالى على مَن يشاء مِن التوفيق للخير، فيشرح لذٰلك صدره.

إلا استحكاماً، أي: فلا يقدر على إخراج اليد منها، فكيف ينفق.

قال البغوي في «شرح السنة» ٦/١٥٩: فهٰذا مثل ضربه النبيُّ ﷺ للجوادِ المنفق والبخيلِ الممسك، فجعل مثل الجواد مثل رجل لبس درعاً سابغة، إلا أنه أول ما يلبسها تقع على الصدر والثديين إلى أن يسلك يديه في كمّيها، ويُرسل ذيلها على أسفلِ يديه، فاستمرت حتى سترت جميع بدنه، وحصنته، وجعل مثل البخيل مثل رجل كانت يداه مغلولتين إلى عنقه، ثابتتين إلى صدره، فإذا لبس الدرع، حالت يداه بينها وبين أن تمر على البدنِ، فاجتمعت في عنقه، ولزمت تَرْقُوتَه، فكانت ثقلاً ووبالاً عليه من غير تحصين لبدنه. =

٧٤٨٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن موسى بن يَسارٍ عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم: «لو كانَ أُحُدٌ عِنْدِي ذَهَباً، لَسَرَّني أن أُنفِقَه في سَبيلِ اللهِ، وأَنْ لا يَأْتيَ عليهِ ثالِثَةٌ[1] وعِندِي مِنه دِينارٌ ولا دِرْهمٌ، إلَّا شيءٌ أُرْصِدُه في دَيْنٍ يكونُ عليَّ»[2].

= وحقيقة المعنى: أن الجوادَ إذا همَّ بالنفقة، اتسع لذلك صدرُه، وطاوعته يداه، فامتدت بالعطاء والبذلِ، والبخيلُ يضيقُ صدرُه، وتنقبض يدُهُ عن الإنفاق في المعروف، فهٰذا معنى كلام الخطابي على الحديث.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: ثلاثة.

(٢) صحيح، وهٰذا الإسناد تفرد به الإمامُ أحمد، وفيه عنعنة ابن إسحاق، لكن روايته هنا عن عمه موسى بن يسار، وهٰذا وثقه يحيى بن معين، وكذا صنع ابن حجر في «التقريب»، وهو من رجال مسلم.

وأخرجه بنحوه البخاري في «صحيحه» (٢٣٨٩) و(٦٤٤٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٣٨، وفي «الشعب» (١٠٤٣٢) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، والبخاري في «تاريخه» ١/٢٥٥ من طريق الوليد بن رباح، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه مرسلاً عبدالرزاق (٢٠٠٣٥) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي (٨١٩٥) و(٨٥٩٥) و(٨٧٩٧) و(٩١٧٨) و(٩٤٢٧) و(٩٨١٧) و(٩٨٩٣) و(١٠٨٥٤).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٤).

وعن أبي ذر، سيأتي في مسنده ٥/١٥٢.

أُرصده: أُعدُّه وأُهيِّئُه.

٧٤٨٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن موسى بن يَسارٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلِي ومَثَلُ الأنبياءِ مِن قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجلٍ ابْتَنَى بُنْياناً، فأَحْسَنَه وأَكْمَلَه، إلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ من زاوِيةٍ مِنْ زَوايَاهُ، فجَعَلَ الناسُ يُطِيفُونَ به ويَعْجَبُونَ منه، ويَقُولونَ: ما رَأَيْنا بُنْياناً أحسنَ من هٰذا، إلَّا موضِعَ هٰذه اللَّبِنَةِ. فكنتُ أنا تلك[1] اللَّبِنَةَ»[2]. ٢/٢٥٧

٧٤٨٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن عِياضِ بن دِينارٍ، عن أبيه أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «أَولُ زُمْرَةٍ مِن أُمَّتي تَدْخُلُ الجَنَّةَ على صُورةِ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، والَّتِي تَلِيها على أَشَدِّ نَجْمٍ في السَّماءِ إضاءَةً»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: هٰذه.

(٢) حديث صحيح، وإسناده كسابقه، وللحديث طرق أخرى صحيحة، انظر ما سلف برقم (٧٣٢٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد فيه خطأ، وذٰلك في قوله: عياض بن دينار، عن أبيه، فإن ديناراً هٰذا ـ وهو مولى ليث ـ لم يذكر في كتب الرجال، سوى ما في كتاب «الإكمال» للحسيني، بناءً على رواية أحمد هٰذه، وقال فيه: مجهول، وتابعه في ذٰلك ابن حجر في «التعجيل»، ولم يزد عليه، والصواب في الإسناد إسقاط دينار هٰذا منه، فقد أخرج أبو نعيم الأصبهاني رواية يزيد بن هارون هٰذه في كتابه «صفة الجنة» (٢٤٩) من طريق حافظَين هما الحارث بن أبي أسامة، وأحمد بن منيع، كلاهما عن يزيد بن هارون، وقالا فيه: عن عياض أنه سَمِعَ أبا هريرة، وكمثل روايتهما سيأتي عند المصنف برقم (٧٤٨٩) من طريق إبراهيم بن سعد، عن =

٧٤٨٧ - «وفي الجُمُعَةِ ساعَةٌ لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ قائمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ الله فيها شَيْئاً، إلا أَعْطاهُ إيَّاهُ»(١).

٧٤٨٨ - قال أبو القاسم ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى يُقْبَضَ العِلْمُ، وتَظْهَرَ الفِتَنُ، ويَكْثُرَ الهَرْجُ»، قالوا: وما الهَرْجُ يا نبيَّ الله؟ قال: «القَتْلُ»(٢).

٧٤٨٩ - حدَّثَنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني عِياضُ بن دِينارٍ اللَّيْثيُّ، وكان ثقةً، قال:

= محمد بن إسحاق، حدثني عياض بن دينار الليثي - وكان ثقةً -، قال: سمعت أبا هريرة...

وأما عياضُ بنُ دينار هٰذا فإنه لم يرو عنه غير محمد بن إسحاق ووثقه، وأورده ابنُ شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» ص٢٥٨ من أجل توثيق ابن إسحاق له، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٢٦٧.

وللحديث طرق أخرى غير هٰذا الطريق يصح بها، انظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٤/١٢٩، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عياض بن دينار مولى ليث، عن أبي هريرة، سمعته يقول: قال أبو القاسم ﷺ... وذكره. قلنا: قد سقط من المطبوع الواسطة التي بين ابن أبي شيبة وبين محمد بن إسحاق.

(١) حديث صحيح، وهٰذا الحديث والذي قبله والذي بعده ثلاثة أحاديث بسند واحد. وله طرق أخرى يَصِحُّ بها، انظر ما سلف برقم (٧١٥١).

(٢) حديث صحيح، وهو بإسناد سابقه. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦)، وما سيأتي برقم (٧٥٤٩).

وفي الباب عن ابن مسعود وأبي موسى، سلفا برقم (٣٦٩٥).

قوله: «حتى يقبض العلم»، قال السندي: أي: يُقبض أهله.

سمعتُ أبـا هريرةَ وهـو يَخْطُبُ الناسَ يومَ الجُمُعَةِ، خليفةً لِمـروانَ[1] بن الحَكَمِ على المـدينةِ أيامَ الحَجِّ، يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرةٍ»، وذَكَرَ الحَديثَ[2].

٧٤٩٠ ـ حدثنـا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن سعيدِ بن يَسارٍ مولى الحسن بن علي رضي الله عنه

عن أبي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُم حَبْلَه، فيَذْهَبَ إلى الجَبَلِ، فيَحْتَطِبَ، ثمَّ يَأْتِيَ به يَحْمِلُه على ظَهْرِه، فيَبِيعَهُ فيَأْكُل، خيرٌ له مِن أَنْ يَسأَلَ الناسَ، ولأَنْ يَأْخُذَ تُراباً فيَجْعَلَه في فِيهِ، خيرٌ له من أَنْ يَجْعَلَ في فِيهِ ما حَرَّمَ اللهُ عَلَيهِ»[3].

---

(١) في (م): خليفة مروان.

(٢) حديث صحيح، وانـظر (٧٤٨٦). يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

لكن للحديث ـ دون قوله: «ولأن يأخذ تراباً. . .» الخ ـ طرق أخرى يصح بها، وقـد سلفت الإشـارة إليها عند الحديث رقم (٧٣١٧) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأمـا قوله: «ولأن يأخذ تراباً. . .»، فقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦٣) من طريق ابن أبي الدنيا، عن إبراهيم بن سعيد، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة. =

٧٤٩١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ مَلائِكةً يَتعاقَبُونَ، مَلائِكَةَ اللَّيلِ، ومَلائِكَةَ النَّهارِ، فيَجْتَمِعونَ في صَلاةِ الفَجْرِ وصَلاةِ العَصْرِ، ثمَّ يَعْرُجُ إليه الذينَ كانُوا فِيكُم، فيَسْأَلُهم ـ وهو أعلمُ ـ فيقولُ: كيفَ تَرَكْتُم عِبَادِي؟ فيقولونَ: تَرَكناهُم يُصَلُّونَ، وأَتَيناهُم يُصَلُّونَ»(١).

= كذا قال إبراهيم بن سعيد في رواية ابن إسحاق هنا: عن موسى بن يسار ـ ورجحها البيهقي على رواية من قال: عن سعيد بن يسار! ـ وموسى هٰذا: هو عم محمد بن إسحاق، وهو من رجال مسلم، وثقه يحيى بن معين، وابن حجر، لكن ابن إسحاق لم يصرح بالتحديث، وهو مدلس. وإبراهيم بن سعيد: هو الجوهري أبو إسحاق البغدادي، وليس هو المدني كما قال المناوي في «فيض القدير» ٥/٢٥٨، ونقل عن الذهبي تجهيله ونكارة حديثه! وأما الجوهري هٰذا، فثقة من رجال مسلم، فهٰذه القطعة من الحديث تبقى معلة بعنعنة ابن إسحاق.

قال المناوي: مقصود الحديث الأمر بتحرِّي أكل الحلال ولو كان خبزاً من شعير بغير إدام، وذكر التراب مبالغة، فإنه لا يُؤكل، وأما أكل الحرام، فيُظلم القلب، ويُغضب الربَّ.

(١) حديث صحيح، ولا تضر عنعنة محمد ـ وهو ابن إسحاق ـ فيه، فإن له طرقاً أخرى يصح بها، فسيأتي برقم (٨١٢٠) من طريق همام بن منبه، و(٨٥٣٨) من طريق أبي رافع، و(٩١٥١) من طريق أبي صالح، و(١٠٣٠٩) من طريق الأعرج، أربعتهم عن أبي هريرة.

قوله: «يتعاقبون»، قال السندي: أي: تأتي طائفةٌ عقب طائفة، ثم تعود الأولى عقبَ الثانية.

وقوله: «وهو أعلم»: جملة معترضة لبيان أن السؤال ليس لعدم العلم، بل =

٧٤٩٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسارٍ، عن أبي هريرة. وعن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ، وإذا كَانَ أَحَدُكُم يوماً صائماً، فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، وإنِ امْرُؤٌ قاتَلَه أو شاتَمَه، فَلْيَقُلْ: إنِّي صَائِمٌ، إني صائِمٌ»(١).

= ليعترفوا بفضل بني آدم، ويعرفوا معنى ما قيل لهم: ﴿إني أعلمُ ما لا تَعْلمون﴾ [البقرة: ٣٠].

(١) حديث صحيح، وله إسنادان:

الأول: كإسناد الحديث السابق، وقد تفرد الإمام أحمد به.

والثاني: وهو: يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد - وهو عبدالله بن ذكوان -، عن الأعرج - وهو عبدالرحمٰن بن هرمز -، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فمن رجال أصحاب السنن، واستشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في كتاب «القراءة خلف الإمام» وغيره، وروى له مسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعنه، لكن تابعه في هٰذا الحديث عن أبي الزناد: سفيانُ بن عيينة فيما سلف برقم (٧٣٤٠)، ومالكُ بن أنس فيما سيأتي برقم (٩٩٩٨)، ورواية سفيان ليس فيها: «الصيام جنة».

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

وأما قوله: «الصيام جُنة» فسيأتي ضمن أحاديث برقم (٩٢٢٥) من طريق أبي يونس، و(٩٣٦٣) من طريق سعيد بن المسيب، و(٩٧١٤) من طريق أبي صالح، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

ويشهد لهٰذا القسم حديث جابر بن عبدالله وحديث عثمان بن أبي العاص وحديث معاذ بن جبل، وستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/٣٩٦ و٤/٢١ و٥/٢٤٨.

ومن حديث أبي أمامة الباهلي عند الطبراني (٧٦٠٨)، وسنده ضعيف. =

٧٤٩٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أَطيَبُ عندَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ»(١).

٧٤٩٤ ـ وقال: قال رسول الله ﷺ: «يَقولُ الله عزَّ وجلَّ: كلُّ عملِ ابنِ آدمَ لَهُ، إلَّا الصِّيامَ، فهُوَ لِي، وأنا أَجْزِي بِهِ، إنما يَتْرُكُ طَعامَه وشَرابَه مِن أَجْلِي، فصِيامُه لي(٢) وأنا أَجْزِي به، كلُّ حَسَنةٍ بعَشْرِ أمثالِها، إلى سَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ، إلَّا الصِّيامَ، فهُو لِي، وأنا أَجْزِي به»(٣).

٧٤٩٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسارٍ، عن أبي

= وأخرج ابن خزيمة (١٩٩٦)، والبيهقي ٤/٢٧٠ من طريق أنس بن عياض، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، عن عمه، عن أبي هريرة، رفعه: «ليس الصيامُ من الأكل والشرب، إنما الصيام من اللغو والرَّفَث...» ثم ذكر نحوه.

قوله: «الصيام جنة»، قال السندي: أي: من النار، أو الشهوات المؤدية إليها، أو من سهام إبليس.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن رواه بالعنعنة وهو مدلس ـ قد تابعه داود بن قيس الثقة، فيما سيأتي برقم (١٠٢٩١) و(١٠٨٨٤)، وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وهو كذلك في جميع روايات الحديث، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: له.

(٣) حديث صحيح، وهو بإسناد سابقه، وقد سلف بنحوه برقم (٧١٩٥) من طريق محمد بن سيرين، وسيأتي برقم (٩٩٩٩) من طريق الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة، وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

هريرة. وعن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُمْ والوِصالَ»، قالـوا: فإنَّـكَ تُواصِلُ يا رسولَ الله؟ قال: «إنِّي لَسْتُ في ذٰلك مِثْلَكُم، إنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني، فاكْلَفُوا مِن الأَعمالِ ما لَكُم به طاقَةٌ»[1].

٧٤٩٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناسُ مَعادِنُ، تَجِدُونَ خِيارَهُم في الجَاهِلِيَّةِ خِيارَهُم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»[2].

---

(١) حديث صحيح، ولـه إسنادان كالحديث رقم (٧٤٩٢)، وقد سلف برقم (٧٢٢٩) من طريق مالك، و(٧٣٣٠) عن سفيان بن عيينة، وسيأتي برقم (٩٤١٦) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي الحزامي، ثلاثتهم عن أبي الزناد. وحديث مالك وسفيان دون قوله: «فاكلفوا من الأعمال ما لكم به طاقة».

قوله: «فاكلَفُوا»، قال السندي: بفتح اللام المخففة، أي: فتحملوا.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق وإن كان مدلساً، وقد عنعنه، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٠٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطولَ مما هنا البخاري (٣٤٩٦)، ومسلم (٢٥٢٦)، والبغوي (٣٨٤٤) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، والبخاري (٣٥٨٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، به. زادوا فيه: «تجدون من خير الناس أشدَّ الناسِ كراهيةً لهٰذا الشأنِ حتى يقع فيه»، وسترد هٰذه الزيادة برقم (٩٤١٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، وزاد فيه مسلم بعدَ هٰذا أيضاً: «وتجدون من شرار الناسِ ذا الوجهين، الذي يأتي هٰؤلاء بوجه، وهٰؤلاء بوجه». وانظر تخريج الحديث السالف برقم (٧٣٠٦).

٧٤٩٧ - حدثني يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْلِمُ يَأْكُلُ في مِعىً واحدٍ، والكافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ»(١).

= وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (١٠٤٦)، ومسلم (٢٦٣٨) (١٦٠)، وأبو عَوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٩ من طريق يزيد بن الأصم، والبخاري (٣٣٧٤) و(٣٣٨٣) و(٣٦٨٩)، وأبو يعلى (٦٥٦٢)، وابنُ حبان (٦٤٨) من طريق سعيد المقبري، والبخاري (٣٣٥٣) من طريق أبي سعيد المقبري، والبخاري (٣٤٩٣)، ومسلم (٢٥٢٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٠٦) من طريق أبي زرعة، وأبو يعلى (٦٠٧٠)، وابن حبان (٩٢)، والقضاعي (١٩٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٠٧) من طريق محمد بن سيرين، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٨) من طريق أبي صالح، ستتهم عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٥٤٣) و(٩٠٧٩) و(١٠٢٩٥) و(١٠٧٩١).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٦٧.

قوله: «الناس معادن»، قال السندي: المعدن قد اشتهر في مستقر الذهب والفضة ونحوهما، والمراد: أنَّ الناس متفاوتون في النسب والشرف كتفاوتِ المعادن.

وقوله: «إذا فقُهوا»، بكسر القاف وضمها، وقال أبو البقاء: الجيد هنا ضم القاف، مِن فَقُه: إذا صار فقيهاً، وهو لازمٌ لا مفعولَ له، وأما فَقِهَ بكسر، فهو بمعنى: فَهِم الشيء، وهو مُتعدٍّ، أشار إلى أنه لا عبرة بشرف النسب في الإسلام بلا فقهٍ في الدين.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق متابَع.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٠١٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٤ عن أبي الزناد، به. ومن طريق مالك =

٧٤٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «في الجَنَّةِ شَجَرةٌ يَسِيرُ الراكبُ في ظِلِّها مِئةَ سَنَةٍ، لا يَقْطَعُها»[1].

= أخرجه البخاري (٥٣٩٦)، والطحاوي (٢٠٠٩)، وابن حبان (١٦١).

وأخرجه الطحاوي (٢٠١٦) من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٢)، وأبو عوانة ٤٢٨/٥، والطحاوي (٢٠١٠) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، وأبو عوانة ٤٢٨/٥ من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة، وأبي سلمة، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طرق عن أبي هريرة (٨٢٢٦) و(٨٨٧٩) و(٩٣٧٧) و(٩٦٢١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨)، وعن غير واحد من الصحابة ذُكروا عند حديث ابن عمر.

قوله: «في مِعىً»، قال السندي: بكسر وقصر، وجمعه أمعاء، بالمد كعِنَب وأعناب، أي: اللائق بحال المؤمن تقليل الأكل، والإكثار منه إنما يليق بحال الكافر الذي ليس له نظر في العاقبة، فهو كالبهيمة، فهو إرشاد إلى ما هو اللائق وترغيب فيه لا إخبارٌ، وقد تقدم ما يتعلق بهٰذا الحديث أيضاً (يعني عند حديث ابن عمر الذي سلفت الإشارة إليه).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الجوزي في «مشيخته» ص١٨٢-١٨٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٣١)، والبخاري (٤٨٨١)، وابن حبان (٨٤١١)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو نعيم في «صفة =

. . . . . .

= الجنـة» (٤٠٣) من طريق عبدالوهَّاب بن بُخْت، كلاهما عن أبي الزناد، به. زاد سفيان في حديثه: قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وظلٍّ ممدود﴾.

وسيأتي برقم (٩٤١٧) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٧٧)، ومن طريقه ابن حبان (٧٤١٢)، والبغوي في «شـرح السنة» (٤٣٧٠)، وفي «معالم التنزيل» ٢٨٢/٤ عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

وأخـرجـه أبـو يعلى (٥٨٥٣) من طريق ابن شهـاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به. وزاد فيه قول أبي هريرة: واقرؤوا...

وأخرجه كذٰلك الحميدي (١١٨٠) عن سفيان بن عيينة، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرني من سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه الطبري ١٨٤/٢٧، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٧٨) من طريق خلاس ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بإثر الحديث (٤٠١) من طريق محمد بن سيرين وحـده عن أبي هريرة، قال: بلغني أن في الجنة شجرة... وذكره. وفي إسناده عنده محمد بن أبي الشمال، وهو ليس بالمعروف. انظر «لسان الميزان» ١٩٩/٥-٢٠٠.

وأخرجه ابن جرير الطبري ١٨٣/٢٧ من طريق الحسين بن محمد، عن زياد - وهو مولى بني مخزوم -، عن أبي هريرة مرفوعاً. ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن زياد مولى بني مخزوم، فوقفه على أبي هريرة، أخرجه من هٰذا الطريق ابن أبي شيبة ١٠٥/١٣، وهنّاد (١١٤)، والطبري ١٨٢/٢٧.

وللحـديث طرق أخـرى عن أبي هريرة، انظر (٩٢٤٣) و(٩٦٥٠) و(٩٨٣٢) و(٩٨٧٠) و(١٠٠٦٥) و(١٠٢٥٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٧١/٣. =

٧٤٩٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال أبو القاسم ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيدِهِ، لو تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ، لبَكَيْتُمْ كَثِيراً، ولَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً»(١).

٧٥٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ ٢/ ٢٥٨

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَمَّا قَضَى اللهُ الخَلْقَ، كَتَبَ في كِتابِهِ، فهو عِنْدَه فوقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتي سَبَقَتْ غَضَبِي»(٢).

= وعن أنس، سيأتي أيضاً ٣/ ٢٣٤.

وعن سهل بن سعد عند البخاري (٦٥٥٢)، ومسلم (٢٨٢٧) (٨).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق قد تابعه المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي الحزامي فيما سيأتي برقم (٩٤١٥).

وأخرجه ابن حبان (٦٧٠٦)، والحاكم ٤/ ٥٧٩ من طريق أبي عثمان الأصبحي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فذكره وذكر معه زيادات أخرى.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨١٢٤) و(٩٥٧٧) و(٩٨٤٧) و(١٠٠٢٩) و(١٠٥٢٨).

وفي الباب عن أنس وأبي ذر وعائشة، وستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/ ١٠٢ و٥/ ١٧٣ و٦/ ٨١.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البغوي (٤١٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٧٥٠١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَرُونِي ما تَرَكْتُم، فإنَّما هَلَكَ الذينَ مِنْ قَبْلِكُم بسُؤَالِهِم واخْتِلافِهم على أنبيَائِهم، فإذا نَهَيْتُكُم عن الشَّيءِ، فاجْتَنِبُوهُ، وإذا أَمَرْتُكُم بالشَّيءِ، فأتُوا مِنْه ما اسْتَطَعْتُمْ»(١).

= وأخرجه البخاري (٣١٩٤)، ومسلم (٢٧٥١) (١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٠) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي الحزامي، والبخاري (٧٤٢٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤١٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٧٤٥٣)، والنسائي (٧٧٥٧)، والبيهقي ص٣٩٥-٣٩٦ من طريق مالك بن أنس، والنسائي (٧٧٥٠) من طريق موسى بن عقبة، أربعتهم عن أبي الزناد، به.

وقد سلف نحوه برقم (٧٢٩٩) عن سفيان، وسيأتي برقم (٧٥٢٨) من طريق ورقاء، و(٨٧٠٠) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، ثلاثتهم عن أبي الزناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٥١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٨ من طريق الحارث بن عبدالرحمٰن بن أبي ذباب، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٥٩) عن كلثوم بن محمد، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨١٢٧) و(٨٩٥٨) و(٩١٥٩) و(٩٥٩٧).

قوله: «لما قضى الله الخلق»، قال السندي: أي: قَدَّر وجودَهم وأنه سيخلقهم.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق قد توبع.

وأخرجه الحميدي (١١٢٥)، ومسلم (١٣٣٧) (١٣١) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٧٢٨٨)، وابن حبان (١٩) من طريق مالك، ومسلم (١٣٣٧) (١٣١) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، وأبو يعلى (٦٣٠٥) من طريق =

٧٥٠٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ تِسْعةً وتِسعينَ اسماً، مئةً غيرَ واحدٍ، مَنْ أَحْصاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّه وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ»(١).

= عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، أربعتهم عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق قد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٣٠)، والبخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧) (٥)، والترمذي (٣٥٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٥٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٦) من طريق مالك بن أنس، عن أبي الزناد، به. ولم يذكر الطبراني الشطر الثاني منه، وهو قوله: «إنه وِتر يحب الوتر».

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٧) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٦) و(٧٣٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (١١٠) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، والنسائي (٧٦٥٩) من طريق علي بن عياش، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧، وفي «الأسماء والصفات» ص٤ من طريق بشر بن شعيب، ثلاثتهم عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٧)، وابن حبان (٨٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (١١١)، والحاكم ١/١٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧، وفي «الأسماء والصفات» =

. . . . . .

= ص٥، وفي «شعب الإيمان» (١٠٢)، والبغوي (١٢٥٧) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به. وسرد الوليد بن مسلم في حديثه الأسماء الحسنى. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، حدثنا به غير واحد عن صفوان بن صالح، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث، وقد رُوي هٰذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولا نعلم في كثير شيء من الروايات له إسنادٌ صحيح ذِكْر الأسماء إلا في هٰذا الحديث. قلنا: وذكر هٰذه الأسماء في الحديث مدرج من بعض الرواة كما قرره العلماء، انظر التعليق على «صحيح ابن حبان» عند الحديث رقم (٨٠٨).

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٦١) من طريق عبدالملك بن محمد الصنعاني، والطبراني في «الأوسط» (٩٨٥) من طريق عمرو بن أبي سلمة، كلاهما عن زهير بن محمد، عن موسى بن عقبة، عن الأعرج، به. رواية عمرو بن أبي سلمة دون قوله: «إنه وتر يحب الوتر». وأما عبدالملك بن محمد فقد ذكر في روايته الأسماء الحسنى، وهو ضعيف لين الحديث، ثم إن رواية أهل الشام عن زهير بن محمد غير مستقيمة، وعبدالملك هٰذا من صنعاء دمشق لا صنعاء اليمن.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٦) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة. ولم يذكر: «إنه وتر يحب الوتر».

وأخرجه الطبري ١٥/١٨٣ من طريق عراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن لله تسعةً وتسعين اسماً، كلهن في القرآن، من أحصاهن دخل الجنة». وإسناده ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٨) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. ولم يذكر: «إنه وتر يحب الوتر».

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (٧٦٢٣) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، وأما الشطر الأول منه، فسيأتي برقم (٧٦٢٣) من طريق محمد بن سيرين، و(١٠٥٣٢) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، والشطر الثاني منه ـ وهو =

٧٥٠٣ ـ حدثنا عبدُالواحد الحدَّاد أبو عُبَيْدة، حدثنا حَبِيبُ بن الشَّهيدِ، عن عطاءٍ، قال:

قال أبو هريرة: كلُّ صلاةٍ يُقْرَأُ فيها، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكُم، وما أَخْفَى علينا، أَخْفَيْنا عَلَيكُم[1].

= قوله: «إنه وتر يحب الوتر» ـ، سيأتي برقم (٧٧٣١) من طريق محمد بن سيرين، و(٧٧٣٢) من طريق همام بن منبه.

وفي باب قوله: «إن الله وتر يحب الوتر»، عن علي، سلف برقم (٨٧٧).

وعن ابن عمر، سلف أيضاً برقم (٥٨٨٠).

وعن عبدالله بن مسعود عند أبي داود (١٤١٧)، وابن ماجه (١١٧٠)، والبيهقي ٢/٤٦٨.

قوله: «من أحصاها»، قال السندي: قيل: حفظها، وهو المشهور، وقيل: أي: عمل بمقتضياتها، فإن بعضها يقتضي الخوفَ، وبعضها يقتضي الرجاءَ، وبعضها يقتضي التوكلَ عليه، ونحو ذٰلك، فيأتي بذٰلك، وقيل: أحاط بمعانيها.

وقوله: «دخل الجنة»، أي: ابتداءً، أو هو لبشارةٍ بحسن الختام، وإلا فمطلق الدخول يكفي فيه الإيمان.

وقوله: «إنه وتر»، تعليل لاختياره هٰذا العدد في أسمائه، والوتر: الفَرْد، والله تعالى هو الواحد الأحدُ الذي لا شريكَ له بوجهٍ من الوجوه، لا في الذات، ولا في الصفات، ولا في الأفعال.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالواحد بن واصل الحداد، فمن رجال البخاري. حبيب بن الشهيد: هو الأزدي البصري، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٢، ومسلم (٣٩٦) (٤٢)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن حبيب بن الشهيد، بهٰذا الإسناد. وفي رواية مسلم والبيهقي: «لا صلاة إلا بقراءة»، وجعلاه مرفوعاً، وقد تتبع

٧٥٠٤ ـ حدثنا عبدُالواحد الحَدَّاد[1]، حدثنا الربيعُ بن مُسلِم القُرَشي، عن محمد بن زيادٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الناسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وجَلَّ»[2].

= الدارقطني مسلماً في «التتبع» ص١٩٦، فقال: وهٰذا لم يرفع أوله إلا أبو أسامة، وخالفه يحيى القطان، وسعيد بن أبي عروبة، وأبو عبيدة الحداد، وغيرهم، رووه عن حبيب بن الشهيد، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: «في كل صلاة قراءة، فما أسمَعَناه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أسمعناكم»، جعلوا أول الحديث من قول أبي هريرة، وهو الصوابُ، وكذٰلك رواه قتادة، وأيوب، وحبيب المعلم، وابن جريج.

وأخرجه مسلم (٣٩٦) (٤٤)، وأبو عوانة ٢/١٢٥، والطحاوي ١/٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١) من طريق حبيب المعلم، عن عطاء بن أبي رباح، به. زاد مسلم وأبو عوانة والبيهقي في رواياتهم: ومن قرأ بأم الكتاب، فقد أجزأت عنه، ومن زاد، فهو أفضل.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٥) من طريق إبراهيم الصائغ، عن عطاء، به.

وأخرجه النسائي ٢/١٦٣، والطحاوي ١/٢٠٨، وابن حبان (١٧٨١) من طريق رقبة بن مصقلة، عن عطاء، به.

وسيأتي الحديث برقم (٧٦٩٦) و(٧٨٣٤) و(٨٠٠٦) و(٨٠٧٦) و(٨٥٢٥) و(٨٥٨٤) و(٩٣٣٠) و(٩٣٨٩) و(٩٦١٦) و(٩٧١١) و(٩٧٦١) و(١٠٣٢٣). وانظر التعليق على الحديث الذي سلف برقم (٧٢٧٠).

(١) لفظ «الحداد» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن زياد: هو القرشي =

=

٧٥٠٥ ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا عَقِيلُ بن مَعْقِل، عن هَمَّام بن مُنَبِّه، قال:

قَدِمْتُ المدينةَ، فرأيتُ حَلْقةً عِندَ مِنْبَرِ النبيِّ ﷺ، فسألْتُ، فقيل لي: أبو هريرةَ. قال: فسَلَّمتُ[1]، فقال لي: مِمَّن أنتَ؟ قلت: من أهلِ اليمنِ.

فقال: سمعتُ حبِّي ـ أو قالَ: سمعتُ أبا القاسم ـ ﷺ يقول: «الإيمانُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ، هم أَرَقُّ قُلُوباً، والجَفَاءُ في

= الجمحي مولاهم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١٨)، وأبو داود (٤٨١١)، والترمذي (١٩٥٤)، وابن حبان (٣٤٠٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٨٢، وفي «الشعب» (٩١١٧)، والبغوي (٣٦١٠) من طرق عن الربيع بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم ٧/١٦٥ من طريق شعبة، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٧٩٣٩) و(٨٠١٩) و(٩٠٣٤) و(٩٩٤٤) و(١٠٣٧٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٧٣-٧٤.

وعن النعمان بن بشير، سيأتي ٤/٢٧٨.

وعن الأشعث بن قيس، سيأتي ٥/٢١١.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: فسألت، لكن جاء على هامش بعض هٰذه النسخ: «لعله: فسلمت».

الفَدَّادِينَ، أَصْحابِ الوَبَرِ»، وأَشَارَ بيدِه نَحْوَ المَشْرِقِ[1].

٧٥٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ عَوْن، حدثني أبو محمدٍ عبدُ الرحمٰن ابن عُبَيدٍ

عن أَبي هريرة، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في جَنازةٍ، فكنتُ إذا مشيتُ سَبَقَني، فأُهَرْوِلُ، فإذا هَرْوَلْتُ سَبَقْتُه، فالْتَفَتُّ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقيل بن معقل ـ وهو ابن أخي همام ـ، فمن رجال أبي داود، وهو ثقة.

والشطر الثاني منه، وهو قوله: «الجفاء في الفدادين...» سيأتي بنحوه برقم (٨٢٤٢) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن همَّام بن مُنبِّه، عن أبي هريرة رفعه: «الخيلاء والفخر في أهل الخيل والإبل، والسكينة في أهل الغنم». وانظر نحوه أيضاً برقم (٧٦٥٢) و(٨٨٤٦) و(٨٩٤٢) و(٩٤١١) و(٩٤٩٩) و(١٠٢٢٢) و(١٠٩٧٨) من طرق عن أبي هريرة.

وأما الشطر الأول منه فقد سلف برقم (٧٢٠٢) من طريق محمد بن سيرين، وله طرق أخرى أشرنا إلى أماكن وجودها في «المسند» هناك.

وقوله: «وأشار بيده نحو المشرق»، انظر ما سلف برقم (٧٤٣٢).

الجفاء، قال السندي: هو الغلظة، وترك البر والصلة.

والفدّادون، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤١٩: هم الذين تعلو أصواتُهم في حروثهم ومواشيهم، واحدهم: فدَّاد، يقال: فدَّ الرجلُ يَفِدُّ فديداً إذا اشتدَّ صوته. وقيل: هم المكثرون من الإبل، وقيل: هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان.

وقيل: إنما هو «الفَدَادين» مخففاً، واحدها: فَدَّان، مشدد، وهي البقر التي =

إلى رجلٍ إلى جَنْبي، فقلتُ: تُطْوَى له الأَرضُ، وخَليلِ[1] إبراهيمَ[2].

= يُحرَث بها، وأهلُها أهلُ جفاءٍ وغلظة.

وقوله: «أصحاب الوبر»، قال السندي: بفتحتين، أي: أصحاب الإبل، أي: الذين لهم صياح عند سَوْقهم لها.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و«جامع المسانيد والسنن» لابن كثير، وهو الصواب، فإنه قسم بالله تعالى، وفي (م) وباقي النسخ الخطية: «وخليلي إبراهيم» بياء الإضافة، وهو خطأ يقيناً كما قال الشيخ أحمد شاكر، وذلك أن أبا هريرة ما كان ليزعُمَ قط أنه خليلُ إبراهيم، أو أن إبراهيم خليلُه، ولا أن يُقسم بغير الله تعالى، وأما السندي فقد حشَّى على هذا الموضع بناءً على النسخ المتأخرة بكلام بعيد، حيث قال: أي: ولخليلي فهو عطف على الضمير المجرور بلا إعادة الخافض، وقد جوَّزه بعضهم ويمكن أن يُجعل مبتدأ بتقدير الخبر: وخليلي إبراهيم كان كذلك، أي: تطوى له الأرض، والله تعالى أعلم.

(٢) حسن، أبو محمد عبدالرحمن بن عُبيد لم يرو عنه غير ابن عون - وهو عبدالله بن عون بن أرطبان -، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/٩٤، وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٢٠، وابن أبي حاتم ٥/٢٦٠ فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وسيأتي مكرراً برقم (٧٩٢٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٧٩ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٩)، ومن طريقه ابن حبان في «الثقات» ٥/٩٤ عن النضر بن شميل، عن عبدالله بن عون، به - لكن قال في آخره: فقال رجل إلى جنبي: إن الأرض تُطوى له.

وسيأتي ما يشده برقم (٨٦٠٤) و (٨٩٤٣) من طريق أبي يونس مولى أبي =

٧٥٠٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا يحيى ـ يعني ابنَ سعيدٍ ـ، أَنَّ أبا بَكْر بنَ محمد بنِ عَمْرو بنِ حَزْم أخبره، أن عمرَ بنَ عبد العزيز أخبره، أن أبا بَكْر بنَ عبد الرحمٰن بنِ الحَارثِ بنِ هشامٍ أخبره

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن وَجَدَ مالَه بِعَيْنِه عندَ إنسانٍ قد أَفْلَسَ ـ أو عندَ رجلٍ قد أَفْلَسَ ـ فهو أَحقُّ به مِن غَيْرِه»[1].

٧٥٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا زكريَّا، عن سَعْد[2] بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «جِدالٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»[3].

= هريرة، عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ كان كأنَّ الشمس تجري في جبهته، وما رأيتُ أحداً أسرعَ في مشيته من رسول الله ﷺ كأنما الأرض تُطْوى له، إنا لنُجهِدُ أنفسنا وإنه لغيرُ مكترثٍ.

وقد مَر (٣٠٣٣) في صفة مشيه ﷺ من حديث ابن عباس قال: كان إذا مشى، مشى مجتمعاً، ليس فيه كسلٌ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدارمي (٢٥٩٠)، وابن الجارود (٦٣٠)، والدارقطني ٣/٣٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٦١، والبيهقي ٦/٤٥ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٢٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وزكريا: =

= هو ابن أبي زائدة الكوفي، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٢٩، ومن طريقه أبو يعلى (٥٨٩٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٨١ عن يحيى بن يعلى التيمي، عن منصور بن المعتمر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد. ويحيى بن يعلى التيمي ثقة.

وسيأتي عند المصنف برقم (١٠٤١٤) من طريق شيبان بن عبدالرحمن النحوي، عن منصور بن المعتمر، عن سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة، به، فأدخل عمر بن أبي سلمة بين سعد بن إبراهيم وبين أبي سلمة، وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وكذا سيأتي برقم (١٠٢٠٢) من طريق سفيان الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن عمه عمر بن أبي سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٧٤)، والخطيب البغدادي ١١/١٣٦ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني (٤٩٦) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٨٤٨) و(٧٩٨٩) و(٩٤٧٩) و(١٠١٤٣) و(١٠٢٠٢) و(١٠٤١٤) و(١٠٥٣٩) و(١٠٨٣٤) من طرق عن أبي سلمة.

وفي الباب عن أبي جهيم، سيأتي ٤/١٦٩-١٧٠.

وعن عمرو بن العاص، سيأتي ٤/٢٠٤ و ٢٠٥.

وعن عبدالله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ١٠/٥٢٨.

وفي معنى الحديث قال السندي: كأن المراد أن نوعاً من الجدال، وهو المؤدي إلى الشَّكِّ والتكذيب، كفرٌ، ولهذا نُكِّر، وصَحَّ وقوعُ النكرة مبتدأً، ويحتمل أن وقوعه مبتدأ بالنظر إلى قوله: «في القرآن»، لأنه إما صفة له، أو متعلق به، وعلى الوجهين يفيد التخصيص المسوِّغ لوقوعه مبتدأً. =

٧٥٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ. وعبدُ الوهَّاب، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفرٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَقِيَ ثُلُثُ الليلِ، يَنْزِلُ[1] الله عزَّ وجلَّ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيَقُولُ: مَن ذا الَّذي يَدْعُونِي فأَسْتَجِيبَ لَه؟ مَن ذا الَّذي يَسْتَغْفِرُني فأَغْفِرَ لَه؟ مَن ذا الَّذي يَسْتَرْزِقُني فأَرْزُقَه؟ مَن ذا الَّذي يَسْتَكْشِفُ الضُّرَّ فأَكشِفَه عنه؟ حتَّى يَنْفَجرَ الفَجْرُ»[2].

= قلنا: وسيأتي في بعض روايات «المسند»: «مراءٌ في القرآن كفر»، وفي بعضها «المراء»، وعليه شرح العلامة ملاَّ علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ١/ ٢٤٠، فقال: أي الجدال في متشابهه المؤدي إلى الجحود كفرٌ، سماه كفراً باسم ما يخشى عاقبته، وذلك بأن يسند أحدهم كلامه إلى آية، ثم يأتي صاحبه بآية أُخرى تدافعاً له، كأنه يزعم أن الذي أتيت به نقيض ما استدللت به.

قال زين العرب: المراد بالمراء في القرآن: الشك فيه، كقوله تعالى: ﴿فلا تَكُ في مِرْيةٍ منه﴾ [هود: ١٧]، أي: في شكٍّ، يعني: الشك في كونه كلامَ الله كفر، والمِراء: المجادلة فيما فيه مرية وشك.

وقال البيضاوي: المراد بالمراء فيه: التدارؤ، وهو أن يرومَ تكذيب القرآن بالقرآن ليدفع بعضه ببعض، فيطرق إليه قدحاً وطعناً.

(١) في (م): نزل، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهَّاب شيخ أحمد ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ فقد خرّج له البخاري في «خلق أفعال العباد» ومسلم وأصحاب السنن الأربعة، وهو صدوق وتابعه هنا يزيد بن هارون، وغير أبي =

٧٥١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفرٍ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ

= جعفر ـ وهو الأنصاري المدني المؤذن ـ فقد خرج له البخاري في «الأدب» وفي «خلق أفعال العباد» وأبو داود والترمذي والنسائي في «عمل اليوم والليلة» وابن ماجه، ولم يرو عنه غير يحيى ـ وهو ابن أبي كثير ـ وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فليِّن، وقد توبع. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» ص١٢٨ ـ ١٢٩ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٦)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٤٠، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٧ ـ ٣٠٨، والدارقطني في «النزول» ص ١٢٨ ـ ١٢٩ من طرق عن هشام الدستوائي، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٧) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به. وسيأتي برقم (١٠٧٦٠).

وأخرجه بنحوه مسلم (٧٥٨) (١٧١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٨ ـ ٣٠٩ و ٣٠٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٤٩ ـ ٤٥٠ من طريق سعد بن سعيد، عن سعيد ابن مرجانة، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣١٠ من طريق القاسم بن عباس، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧٥٩٢) و(٧٧٩٢) و(٨٩٧٤) و(٩٥٩١) و(١٠٦١٨).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٧٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

مُسْتَجاباتٌ، لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوةُ المَظْلومِ، ودَعْوةُ المُسافِرِ، ودَعْوةُ الوالدِ على وَلَدِهِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، والكلام في إسناده كالكلام في إسناد الحديث السابق، وأما من ذكر أن أبا جعفر الذي روى عن أبي هريرة هذا الحديث هو محمد بن علي ـ يعني أبا جعفر الباقر ـ فقد أخطأ، والصواب أنه أبو جعفر الأنصاري المؤذن، ولا يعرف اسمه، وانظر تعليقنا على الحديث رقم (١٠٧٠٨).

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥١٧)، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٢٩، وابن ماجه (٣٨٦٢) عن عبدالله بن بكر السهمي، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٢) عن معاذ بن فضالة، وأبو داود (١٥٣٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٤) عن مسلم بن إبراهيم، والترمذي (١٩٠٥) و(٣٤٤٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، وابن حبان (٢٦٩٩) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، ستتهم (الطيالسي والسهمي ومعاذ ومسلم بن إبراهيم وإسماعيل بن إبراهيم) عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وفيه عند الطيالسي وابن ماجه «لولده» مكان «على ولده»، وقوله «على ولده» ليس في رواية مسلم بن إبراهيم. قال الترمذي: هذا حديث حسن، وأبو جعفر هذا الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير يقال له: أبو جعفر المؤذن، وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث ولا نعرف اسمه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨١)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٢٥)، والبغوي (١٣٩٤) من طريق شيبان بن عبدالرحمن النحوي، والطبراني (١٣٢٤) من طريق الأوزاعي، و(١٣٢٦) من طريق الخليل بن مرة، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير به. وجعل الخليل بن مرة في روايته دعوة المرء لأخيه مكان دعوة المسافر، وقال فيه: دعاء الوالد لولده.

وسيأتي الحديث من طريق أبي جعفر عن أبي هريرة برقم (٨٥٨١) و(٩٦٠٦) و(١٠١٩٦) و(١٠٧٠٨) و(١٠٧٧١).

وأخرجه بنحوه البزار (٣١٣٩ ـ كشف الأستار) من طريق إبراهيم بن خثيم بن =

. . . . . .

= عراك بن مالك، عن أبيه، عن جده، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث حق على الله أن لا يردَّ لهم دعوةً: الصائم حتى يفطر، والمظلوم حتى ينتصر، والمسافر حتى يرجع». وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن خثيم بن عراك، متروك الحديث، انظر ترجمته في «لسان الميزان» ١/٥٣.

وسيأتي برقم (٨٠٤٣) من طريق أبي المدلَّة، عن أبي هريرة مرفوعاً ضمن حديث طويل: «ثلاثة لا تردُّ دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم. . .».

وبرقم (٨٧٩٥) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة رفعه «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه».

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، سيأتي في «المسند» ٤/١٥٤، بلفظ «ثلاث مستجاب لهم دعوتهم: المسافر، والوالد، والمظلوم».

وثان من حديث أنس بن مالك عند البيهقي في «السنن» ٣/٣٤٥، والضياء المقدسي في «المختارة» (٢٠٥٧)، بلفظ «ثلاث دعوات لا تردُّ: دعوة الوالد، ودعوة الصائم، ودعوة المسافر».

وثالث من حديث أم حكيم عند ابن ماجه (٣٨٦٣)، بلفظ «دعاء الوالد يُفضي إلى الحجاب». وأسانيد هذه الأحاديث الثلاثة حسنة في الشواهد.

ولدعوة المظلوم شواهد أخرى سيأتي ذكرها عند الحديث رقم (٨٠٤٣).

قوله: «لا شك فيهن»، قال السندي: أي: في استجابتهن.

ودعوة المظلوم، أي: على الظالم، وأثر الاستجابة قد لا يظهر في الحال، لكون المجيب تعالى حكيماً، وفيه زجرٌ للظالم عن الظلم خوفاً من أن تصيبه دعوة المظلوم.

ودعوة المسافر: ما دام مسافراً، وفيه ترغيب للمسافر في صالح الدعاء. وعلى ولده: فيه زجرٌ للولد عن العقوق، وللوالد عن الدعاء عليه، ولعل تخصيص الوالد، لكونه لا يدعو إلا إذا اقتضت الحالُ، وذلك بخلاف الوالدة، وجاء في بعض الروايات: «لولده»، والله تعالى أعلم.

٧٥١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفرٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَفضَلُ الأَعمالِ عندَ الله: إيمانٌ[1] لا شَكَّ فيهِ، وغَزْوٌ لا غُلُولَ فيهِ، وحَجٌّ مَبْرُورٌ».

وقال أبو هريرةَ: حجٌّ مَبْرورٌ يُكَفِّرُ خَطَايَا تلكَ السَّنةِ[2].

---

(١) المثبت من (م) و(عس)، وفي (ظ٣) وباقي النسخ: إيمان بالله.

(٢) حديث صحيح، أبو جعفر ـ وهو الأنصاري المؤذن ـ وإن كان في عِداد المجهولين، قد توبع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٣٩) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد ـ دون قوله: «وغزو لا غلول...» الخ.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٨)، وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٣) من طريق معاذ بن هشام، وابن حبان (٤٥٩٧) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم (الطيالسي ومعاذ ويزيد) عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق أبي جعفر عن أبي هريرة برقم (٨٥٨٠) و(٩٧٠٠) و(١٠٧٥٧)، ومن طريق سعيد بن المسيب برقم (٧٥٩٠)، ومن طريق أبي سلمة برقم (٧٨٦٣)، ومن طريق أبي سعيد المقبري برقم (٩٠٣٨)، غير أن المقبري لم يذكر فيه الحج المبرور.

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ٥/١٥٠.

وعن عبدالله بن سلام، سيأتي ٥/٤٥١.

وعن عبدالله بن حبشي، سيأتي ٣/٤١١-٤١٢.

وعن ماعز التميمي، سيأتي ٤/٣٤٢.

وعن عائشة عند البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٨).

وعن الشِّفاء عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٩١). =

٧٥١٢ ـ حدثنا عبدُ الواحد الحَدَّاد، عن خَلَف[1] بن مِهْرانَ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن الأَصمِّ، قال:

قال أبو هريرة: أَوصانِي خَلِيلي بِثلاثٍ: صومِ ثلاثةِ أَيامٍ من كلِّ شهرٍ، وصلاةِ الضُّحى، ولا أَنامَ إلَّا على وِتْرٍ[2].

= وفي معنى قول أبي هريرة في آخر الحديث سلف حديث مرفوع من روايته برقم (٧١٣٦)، وهو قوله ﷺ: «من حجَّ فلم يرفث ولم يفسق رجع كهيئته يوم ولدته أمه».

الغلول: الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة.

والحج المبرور، قال ابن الأثير: هو الذي لا يخالطه شيء من المآثم، وقيل: هو المقبول المقابَل بالبِرِّ، وهو الثواب.

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: خالد، والتصويب من (ظ٣) و(عس) ومن «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير، و«أطراف المسند» ٧/٣٣٣. ثم إن خالد بن مهران ـ وهو الحذاء ـ ليست له رواية عن عبدالرحمن بن الأصم، ولا لعبد الواحد الحداد رواية عن خالد الحذاء.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن مهران أبي الربيع البصري العدوي، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عبدالواحد الحداد: هو عبدالواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد.

وهذا الحديث بهذا الإسناد تفرد به الإمام أحمد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٨٤٩)، وأبو يعلى (٢٦١٩) و(٦٣٦٩) من طريق عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٢) من طريق أبي سعيد من أزد شنوءة، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٢) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥و١٦ من طرق، عن أبي هريرة. =

٢٥٩/٢ ٧٥١٣ ـ حدثنا أبو عُبيدةَ الحدَّاد، كوفيٌّ ثقةٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَن أَشُقَّ على أُمَّتي، لَأَمَرْتُهم عندَ كلِّ صَلاةٍ بِوُضوءٍ ـ أَو معَ[1] كلِّ وُضوءٍ بِسِواكٍ[2] ـ وَلأَخَّرْتُ عِشاءَ الآخِرةِ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ»[3].

= وقد سلف الحديث برقم (٧١٣٨) من طريق الحسن البصري، عن أبي هريرة بذكر الغسل يوم الجمعة بدل ركعتي الضحى، واستوفينا الكلام عليه هناك.

وله شاهد من حديث أبي ذر سيأتي ٥/١٧٣.

وآخر من حديث أبي الدرداء سيأتي ٦/٤٤٠.

(١) في (ظ٣): ومع.

(٢) المثبت من (ظ٣) و (عس)، وفي (م) وباقي النسخ: سواك، دون باءٍ.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ فهو حسن الحديث، خرج له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وأصحاب السنن، لكن وقع لأبي عبيدة وهم فيه، إذ قال: «عند كل صلاة بوضوء» فقد خالفه كلٌّ من رواه عن محمد بن عمرو، فقالوا فيه: «عند كل صلاة بسواك»، وهذا هو الصواب الموافق للروايات المتعددة عن أبي هريرة، وروي بمثل حديث أبي عبيدة هذا من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، وأبو معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمن ـ ضعيف، انظر التعليق على الحديث (٧٤١٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٤٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، والطحاوي ١/٤٤ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد، مختصراً بلفظ «لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»، وسيأتي بهذا اللفظ برقم (٧٨٥٣) و(٩١٨٠) من طريق عبدة بن سليمان، =

٧٥١٤ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا أَصلَحَ خادِمُ أَحَدِكُم له طَعامَه، فكَفَاه حَرَّه وبَرْدَه، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَه، فإنْ أَبَى، فلْيُناوِلْهُ أُكْلَةً في يَدِه»(١).

٧٥١٥ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة.

= و(٩١٧٩) من طريق زائدة بن قدامة، و(٩٥٤٩) من طريق يحيى القطان، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، وانظر ما سلف برقم (٧٤١٢).

وفي باب الوضوء عند كل صلاة أخرج البخاري (٢١٤) من حديث عمرو بن عامر، عن أنس قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كلِّ صلاة. قلت (القائل عمرو بن عامر): كيف كنتم تصنعون؟ قال: يجزىء أحدنا الوضوءُ ما لم يُحْدِث. وسيأتي في «المسند» ٣/١٣٢.

وعن بريدة بن الحُصَيب عند أحمد ٥/٣٥٨ قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كلِّ صلاة، فلما كان يوم الفتح، توضأ ومسح على خفيه، وصلى الصلوات بوضوء واحد، فقال له عمر: يا رسول الله، إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله. قال: «إني عمداً فعلتُ يا عمر». وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٧) وغيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي.

وسيأتي برقم (٧٨٠٥) عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة، فأسقط عبدالرزاق في حديثه الواسطة بين الزهري وبين أبي هريرة، وهو أبو سلمة.

وقد سلف برقم (٧٣٣٨) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

والأُكْلة: اللُّقمة.

عن أبي هريرة، قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فجاءَ رسولُ الله ﷺ، فقامَ في مُصَلَّاه، فَذَكَرَ أنَّه لم يَغْتَسِلْ، فانْصَرَفَ، ثمَّ قال: «كَمَا أَنْتُم» فصَفَفْنا، فجاءَ[1]، وإنَّ رأْسَه لَيَنطُفُ، فصَلَّى بنا[2].

٧٥١٦ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الهلالَ، فَصُومُوا، وإذا رأَيتُمُوه، فأَفْطِرُوا، فإنْ غُمَّ عَلَيْكُم، فصُومُوا ثَلاثِينَ يَوْماً»[3].

---

(١) لفظ «فجاء» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ومن «تغليق التعليق» ٢/١٥٩ حيث أورده الحافظ ابن حجر فيه من طريق الإمام أحمد من «المسند» بهذا الإسناد والمتن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٠٨)، وابن حبان (٣٤٤٣) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا عبدالرزاق (٧٣٠٤)، والدارقطني ٢/١٦٣ من طريق محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٦٥٤) و(١٠٤٥١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وفي أوله: «لا تقدموا الشهر ـ يعني رمضان ـ بيوم ولا يومين إلا أن يُوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم».

وسيأتي برقم (٧٧٧٨) من طريق أبي سلمة مقروناً به سعيد بن المسيب أو عن أحدهما عن أبي هريرة، ومن طريق سعيد وحده سيأتي برقم (٧٥٨١)، وله طرق أخرى، انظر (٧٨٦٤) و(٩٣٧٦) و(٩٤٧٢).

٧٥١٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا قامَ أَحَـدُكُم مِن اللَّيلِ، فلا يَغْمِسْ يَدَه في إنائِهِ حتَّى يَغْسِلَها ثَلاثاً، فإنَّه لا يَدْرِي أينَ باتَتْ يَدُه»(١).

٧٥١٨ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: خَيْبَةَ الدَّهرِ، إنَّ الله هو الدَّهْرُ، ولا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ»(٢).

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٥).
وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٢٩٤).
وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٢٩.
وعن طلق بن علي، سيأتي ٤/٢٣.
وعن بعض أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٤/٣١٤ و٣٢١.
وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/٤٢.
وعن عائشة، سيأتي ٦/١٤٩.
قال السنـدي: قولـه: «إذا رأيتم»، أي: رأى من يثبت برؤيتـه الشهـر. «الهلال»، أي: هلال رمضان. و«صوموا»، أي: وجوباً إذا لم يكن عذر من مرض أو سفر. «وإذا رأيتموه»، أي: هلال شوال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه النسائي ١/٩٩ من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (٦١٨٢) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهذا =

٧٥١٩ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن الأَغَرِّ أبي عبد الله صاحب أبي هريرة

عن أبي هريرة[1]، أن النبي ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ الجُمُعةِ، قَعَدَتِ المَلائِكَةُ على أبْوابِ المَسْجِدِ، فَكَتَبُوا[2] مَن جاءَ إلى الجُمُعةِ، فإذا خَرَجَ الإمامُ، طَوَتِ المَلائِكَةُ الصُّحُفَ، ودَخَلَتْ

= الإسناد.

وأخرج الشطر الأول بنحوه البخاري (٦١٨١)، ومسلم (٢٢٤٦)(١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٦)، والطبري ١٥٢/٢٥، وابن حبان (٥٧١٤)، والبيهقي ٣٦٥/٣ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٥).

وأخرج الشطر الثاني أبو يعلى (٥٩٢٩) من طريق يحيى بن العلاء الرازي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. ويحيى بن العلاء الرازي رمي بالوضع.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٧).

وخيبة الدهر، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٥٦٥/١٠: الخيبة ـ بفتح الخاء المعجمة وإسكان التحتانية بعدها موحدة ـ: الحرمان، وهي بالنصب على النُّدبة، كأنه فقد الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه، فندَبَه متفجعاً عليه، أو متوجعاً منه.

وقال الداوودي: هو دعاء على الدهر بالخيبة، وهو كقولهم: قحط الله نَوْءَها، يدعون على الأرض بالقحط، وهي كلمة هذا أصلها، ثم صارت تقال لكلِّ مذموم.

وقوله: «إن الله هو الدهر»، معناه: أن الله هو خالق الدهر وصاحبه ومدبِّره.

(١) قوله: «عن أبي هريرة» استدركناه من (ظ٣)و (عس)، وقد سقط من (م) وباقي النسخ.

(٢) في (ظ٣): يكتبون.

تَسْتَمِعُ[1] الذِّكْرَ».

وقال رسول الله ﷺ: «المُهَجِّرُ إلى الجُمُعةِ كالمُهْدِي بَدَنةً، ثمَّ كالمُهْدِي بَقَرةً، ثمَّ كالمُهْدِي شاةً، ثمَّ كالمُهْدِي بَطَّةً، ثمَّ كالمُهْدِي دَجَاجَةً، ثمَّ كالمُهْدِي بَيْضةً»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: تسمع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأغر أبو عبدالله: اسمه سَلْمان.

وأخرج هذا الحديث بشطريه جميعاً الدارميُّ (١٥٤٤)، والنسائي ٣/٩٧-٩٨ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجهما مسلم ص٥٨٧ (٢٤)، وأبو يعلى (٦١٥٨) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به. ولم يفصل بين الشطرين بقوله: «قال رسول الله ﷺ».

وأخرجهما النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١٠٠-١٠١ من طريق سعيد بن أبي هلال، عن الزهري، به.

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (٧٧٦٦) عن عبدالرزاق، عن معمر، وبرقم (٧٧٦٧) من طريق يونس بن يزيد، وبرقم (٧٧٦٨) و(١٠٥٦٨) من طريق ابن أبي ذئب، وبرقم (١٠٦٤٦) من طريق محمد بن أبي حفصة، أربعتهم عن الزهري. وقرن ابن أبي حفصة بالأغرِّ أبا سلمة.

وسيأتي الشطر الأول برقم (٧٥٨٢) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، وبعض من يرويه عن إبراهيم بن سعد هناك قرن بالأغرِّ أبا سلمة.

وقد سلف الشطران منفصلين برقم (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قلنا: قد زاد عبدالأعلى في روايته عن معمر البطة بين الشاة والدجاجة، لكن خالفه عبدالرزاق فيما سيأتي برقم (٧٧٦٦) فلم يذكرها، وعبدالرزاق أثبت منه في معمر. قاله الحافظ في «الفتح» ٢/٣٦٨.

٧٥٢٠ ـ حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، عن ابن أَبي ذِئْبٍ، عن الزُّهْرِي، عن عطاءِ بن يزيدَ[١] اللَّيْثِي

عن أَبي هريرة: أَن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن أَولادِ المُشرِكينَ، فقال: «الله أعلمُ بِما كانُوا عامِلِينَ»[٢].

٧٥٢١ ـ حدثنا عبدُ الواحد الحَدَّاد، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: ومن[٣] أَظْلَمُ مِمَّن يَخْلُقُ كَخَلْقِي! فلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً، أَو لِيَخْلُقُوا ذَرَّةً»[٤].

---

(١) في (م): عطاء بن أبي يزيد، بزيادة لفظ «أبي»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد ـ وهو الخياط ـ فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي المدني.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٢) عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٩) (٢٦) من طريق عبدالله بن وهب، ورواه البغوي (٨٣) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه البخاري (١٣٨٤) و(٦٥٩٨)، ومسلم (٢٦٥٩) (٢٦)، والنسائي ٥٨/٤، وابن حبان (١٣١)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٤، والخطيب البغدادي ٣٤١/٩، والبغوي بإثر الحديث (٨٣) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٦٣٧)و (٩١٠٣)و (١٠٧٢١)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٥).

(٣) في (ظ٣) و(عس): من، دون واو.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة =

٧٥٢٢ ـ حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا شعبةُ، عن داود بن فَرَاهِيجَ، قال:

سمعتُ أَبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما زالَ جِبْريلُ يُوصِينِي بِالجارِ، حتَّى ظَنَنْتُ أَنه سَيُوَرِّثُه»[1].

= ابن وقاص الليثي ـ حسن الحديث، روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات، عبدالواحد الحداد ـ وهو عبدالواحد بن واصل أبو عبيدة الحداد ـ من رجال البخاري، وأبو سلمة ـ وهو ابن عبدالرحمن بن عوف الزهري ـ من رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٩٠٧٧) من طريق يزيد بن عمرو، وبرقم (٩٨٢٤) و(١٠٨١٩) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧١٦٦) من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، داود بن فراهيج روى عنه جمع، ووثقه يحيى القطان وابن حبان، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال العجلي: لا بأس به، وقال ابن عدي: لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً، واختلف فيه قول أحمد فمرة قال: ضعيف، وقال مرة أخرى: صالح الحديث، وكذا اختلف فيه قول يحيى ابن معين، فمرة قال: ليس به بأس، وقال مرة أخرى: ضعيف الحديث، وقال يحيى القطان: كان شعبة يضعف حديث داود بن فراهيج، ونقل يحيى القطان أيضاً عن شعبة وسفيان أنهما وثقاه! وضعفه ابن الجارود، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن شاهين في «الرواة المختلف فيهم» فيما نُشِر في آخر «تاريخ جرجان» ص٥٦٠: ليس هو في جملة من رُدَّ حديثُه، لاسيما أن ليحيى بن معين فيه قولين، فقوله: لا بأس به، له موضع، غير أنه لا يدخل في الصحيح، والله أعلم. انظر «الجرح والتعديل» ٣/٤٢٢، و«ثقات ابن حبان» ٤/٢١٦، و«الكامل» ٣/٩٤٩، و«الميزان» ٢/١٩، و«لسان الميزان» ٢/٤٢٤-٤٢٥، و«الإكمال» ١/٢٦٩-٢٧٠.

قلنا: والرجل أقل أحواله أن يكون حسن الحديث، وأما الحديث الذي استنكره له ابن عدي في «الكامل» ٣/٩٤٩-٩٥٠، والذهبي في «الميزان» ٢/١٩، =

٧٥٢٣ ـ حدثنا عبدُ الواحد، عن عوفٍ، عن خِلَاس بن عَمْرو ومحمدِ بن سِيرينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن اشْتَرى لِقْحَةً مُصَرَّاةً، أو شاةً مُصَرَّاةً، فَحَلَبَها، فهو بأَحَدِ[1] النَّظَرَيْنِ: بالخِيارِ إلى أن يَحُوزَها، أو يَرُدَّها وإناءً مِن طَعامٍ»[2].

= فإن الطريق إليه لا يصح، فالنكارة فيه من غيره.

وأما حديثنا فقد أخرجه ابن راهويه (١٤١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٤٦)، وابن حبان (٥١٢)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٧، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٤٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩١٠) و (١٠٦٧٥).

وسيأتي من طريق مجاهد عن أبي هريرة برقم (٨٠٤٦) و(٩٧٤٦).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، منهم ابن عمر، وسلف حديثه برقم (٥٥٧٧).

وعبدالله بن عمرو بن العاص، وسلف حديثه برقم (٦٤٩٦). وهناك ذُكِرَت أحاديث الآخرين.

(١) في (ظ٣) و(عس): بآخر.

(٢) إسناده صحيح متصل من جهة محمد بن سيرين، وأما خلاس بن عمرو فإنه لم يسمع من أبي هريرة فيما نقله يحيى القطان عن عوف الأعرابي كما في مقدمة «الجرح والتعديل» ص٢٣٦-٢٣٧، وكذٰلك قال أبو داود عن الإمام أحمد، وقد أدخل خلاسٌ بينه وبين أبي هريرة أبا رافع الصائغ في غير ما حديث، وخلاس ثقة روى له البخاري حديثين (٣٤٠٤) و(٤٧٩٩) مقروناً بمحمد بن سيرين والحسن البصري، واحتج به مسلم، وعبدالواحد ـ وهو ابن واصل الحداد ـ ثقة من رجال البخاري، وعوف ـ وهو ابن أبي جميلة الأعرابي ـ ثقة من رجال الشيخين. =

٧٥٢٤ ـ حدثنا عبدُ الواحد، عن عوفٍ، عن خِلَاسٍ

عن أَبي هريرةَ، أَن رسول اللهِ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَعُودُ في عَطِيَّتِه، كَمَثَلِ الكَلْبِ يَأْكُلُ، حتَّى إذا شَبِعَ قاءَ، ثمَّ عادَ في قَيْئِهِ فأَكَلَهُ»(١).

= وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٩٨) عن النضر بن شميل، والطحاوي ٤/١٧ من طريق روح بن عبادة، والبيهقي ٥/٣١٨ من طريق هوذة ابن خليفة، ثلاثتهم عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد ـ ورواية هوذة بن خليفة عن محمد بن سيرين وحده. وقد سلف برقم (٧٣٨٠) من طريق محمد ابن سيرين، عن أبي هريرة.

اللِّقْحة، قال السندي: بكسر لامٍ وتفُتح وسكون قاف: أي: الناقة القريبة العهد بالولادة.

والمُصَرَّاة، قال: بضم ميم وفتح صادٍ وتشديد راءٍ مفتوحة: اسم مفعول من التصرية: وهي حبسُ اللبن في ضروع الإبل.

وقوله: «إلى أن يحوزها»، قال: من حازه، بحاءٍ مهملة وزاي معجمة: إذا قبضه وملكه واستبدَّ به.

وإناءً: أي: قَدْر صاعٍ.

(١) حديث صحيح، وخلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة، لكن تابعه محمد بن سيرين فيما يأتي برقم (١٠٣٨٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٧٧، وعنه ابنُ ماجه (٢٣٨٤) عن أبي أسامة، وابنُ راهويه في «مسنده» (٤٩٧) عن النضر بنِ شُمَيْل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٧٨، وفي «شرح المشكل» (٥٠٣٢) من طريق روح بن عبادة، ثلاثتهم عن عوفِ بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.

وأعاده الطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» من طريق روح بن عُبادة، عن عوف بن أبي جميلة، عن الحسن ـ وهو البصري ـ، عن النبيِّ ﷺ مرسلاً. =

٧٥٢٥ ـ حدثنا عبدُ الواحد، عن عوفٍ، عن خِلَاس

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُم في الماءِ الدَّائمِ، ثمَّ يَتَوضَّأُ مِنْه»[1].

= وسيأتي الحديث مِن طريق خلاس عن أبي هُريرة برقم (٩٥٥٢) و(١٠٣٨١)، ومن طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة برقم (١٠٣٨٢).

وفي الباب عن عمر سَلَف برقم (٢٨١).

وعن ابن عباس سَلَف برقم (١٨٧٢).

وعن ابن عمر وابن عباس سلفا برقم (٢١١٩).

وعن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٦٧٠٥).

تنبيه: قد سلف منا أن صححنا إسنادَ حديث خلاس هذا عن أبي هريرة في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٣٢) على شرط الشيخين، فيُستدرك من هذا الموضع.

(١) حديث صحيح، وإسناده كسابقه، وخلاس بن عمرو متابَعٌ.

وأخرجه النسائي ١/٤٩ من طريق عيسى بن يونس، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٠٥ من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٤)، والطحاوي ١/١٤، وابنُ حبان (١٢٥٦)، والبيهقي ١/٢٣٩ من طريق الحارث بن أبي ذباب، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة مرفوعاً، وزادوا في آخره: «أو يشربُ»، والحارث صدوق، لكن له أوهام.

وسيأتي الحديثُ مِن طريق ابن سيرين وخلاس معاً عن أبي هريرة برقم (١٠٣٨٥) و(١٠٨٤١)، وله طرق أُخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٥٢٦) و(٧٨٦٨) و(٨١٨٦) و(٨٥٥٨) و(٩١١٥) و(٩٥٩٦).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله سيأتي ٣/٣٤١.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (٣٤٥). =

٧٥٢٦ ـ حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا عوفٌ، عن ابن سِيرينَ، عن أبي هريرة، مثله[1].

= الماء الدائم: أي: الساكن الذي لا يجري، وقال ابن الأنباري ـ فيما نقله الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٧ـ: الدائم من حروف الأضداد، يقال للساكن والدائر، ومنه: أصاب الرأس دُوَامٌ، أي: دُوَار.

وقوله: «ثم يتوضأ منه»، قال السندي: بالرفع، أي: ثم هو يتوضأ منه، كذا ذكره النووي (في «شرح مسلم» ٣/١٨٧)، وكأنه أشار إلى أنه جملة مستأنفة، لبيان أنه كيف يبول فيه مع أنه بعد ذلك يحتاجُ إلى استعماله اغتسالاً ونحوه، وبعيدٌ من العاقل الجمعُ بين هذين الأمرين، والطبعُ السليمُ يستقذره، ولم يجعله معطوفاً على جملة «يبولن»، لما فيه من عطف الإخبار على الإنشاء، قال النووي: الرواية الرفعُ، وجَوَّز ابن مالك جَزْمَه بالعطف على موضع «يبولن»، ونصبه بإضمار «أن»، وإعطاءِ «ثمَّ» حكم واو الجمع، ثم ردَّه بأن النصب يقتضي أن المنهيَّ عنه الجمعُ بينهما دونَ إفراد أحدهما، مع أن البولَ منهي عنه سواء توضأ أم لا. وانظر «فتح الباري» ١/٣٤٧، و«سبل السلام» ١/١٩ـ٢٠.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجالُه ثقات رجال الشيخين غير عبدِ الواحد ـ وهو ابن واصل أبو عبيدة الحداد ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه النسائي ١/٤٩، وابن حبان (١٢٥١)، والبيهقي ١/٢٣٨ـ٢٣٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٠٥ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٤٩، والخطيب ١٤/٢٧٨ من طريق يحيى بن عتيق، والطحاوي ١/١٤ من طريق عبدِالله بنِ عون، كلاهما عن ابنِ سيرين، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/١٤١ من طريق سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي الحديث من طريق ابن سيرين عن أبي هُريرة برقم (٧٦٠٣) و(٨٧٤٠). وانظر ما قبله.

٧٥٢٧ ـ حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا محمد بن عمرٍو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تُستَأْمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ، فهو إذْنُها، وإنْ أَبَتْ، فلا جَوَازَ عليها»[1].

٧٥٢٨ ـ حدثنا عليُّ بن حَفْص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

٢/٢٦٠ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا خَلَقَ الله الخَلْقَ، كَتَبَ كِتاباً، فهو عِندَه فوقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتي سَبَقَتْ غَضَبي»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابنُ علقمة بن وقاص الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه عبدُالرزاق (١٠٢٩٧)، وابنُ أبي شيبة ٤/١٣٨، وأبو داود (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤)، والترمذيُّ (١١٠٩)، والنسائي ٦/٨٧، وأبو يعلى (٧٣٢٨)، وابنُ حبان (٤٠٧٩) و(٤٠٨٦)، والبيهقي ٧/١٢٠ و١٢٢ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. زاد أبو داود «فإن بكت أو سكتت» وقال: وليس «بكت» بمحفوظٍ، وهو وهم في الحديثِ، الوهمُ من ابن إدريس أو من محمد بن العلاء، وقال الترمذي: حديث حسن. وقد سقط من المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» أبو سلمة.

وسيأتي برقم (٨٩٨٨) و(١٠١٤٦)، وانظر (٧١٣١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (١٨٨٨).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٧٢٠).

وعن أبي موسى، سيأتي ٤/٣٩٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٧٥٢٩ ـ حدثنا عليُّ بن حفص، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَوْلى الناسِ بعيسى ابنِ مَريمَ، الأنبياءُ كُلُّهم بَنُـو عَلَّاتٍ، وليسَ بَيْني وبينَ عيسى نَبِيٌّ»(١).

٧٥٣٠ ـ حدثنا عليُّ بن حفص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «حُفَّتِ النَّـارُ بالشَّهَواتِ، وحُفَّتِ الجَنةُ بالمَكَارِه»(٢).

= علي بن حفص ـ وهو المدائني ـ فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر، وأبو الزناد: هو عبدُالله بن ذَكوان، والأعرج: هو عبدُالرحمن بن هرمز. وانظر (٧٥٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي الحديثُ مِن طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٩٧٤) و(١٠٩٨١). ومن طريق سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٩٩٧٥)، وهو مِن رواية الأقرانِ عن بعضهم، فالأعرجُ وأبو سلمة قرينان.

وسيأتي من طُرق أُخرى عن أبي هريرة برقم (٨٢٤٨) و(٩٢٧٠) و(١٠٢٥٨)، ويأتي شرحه عند الموضع الأول.

تنبيه: حديثُ ورقاء هذا سقط من (م) والنسخِ الخطية المتأخِّرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) ومن «أطراف المسند» للحافظ ابن حجر ٧/٣٦٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٣)، وابنُ حبان (٧١٩) من طريق شبابة بن سوَّار، عن =

٧٥٣١ - حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرني أبو مَوْدودٍ، حدثني عبدُ الرحمٰن بن أبي حَدْرَد، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَزَقَ أَحَدُكُم في المَسْجِدِ، فَلْيَدْفِنْه[1]، فإنْ لم يَفْعَلْ، فَلْيَبْزُقْ في ثَوْبِه»[2].

= ورقاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٧) عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالكٍ، عن أبي الزناد، به. وقال فيه: «حُجِبَتْ»، مكان: حُفَّتْ.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (٦٥٠) و(٩٢٥) عن يحيى بن عبيدالله، عن أبيه عبيدِ الله بن عبدالله بن موهب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٧) من طريق مالك، عن سُمي مولى أبي بكر، عن أبي صالحٍ، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديثُ برقم (٨٩٤٤) من طريق يحيى بن النضر، عن أبي هريرة، ونحوه ضمن حديث مطول برقم (٨٣٩٨) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٥٣.

تنبيه: وقع هذا الحديث في (م) والنسخ الخطية المتأخرة، مقلوباً على النحو التالي: «حفت الجنة بالشهوات، وحفت النار بالمكاره»، وهو خطأ محض من النساخ المتأخرين، وقد جاء على الصواب كما أثبتناه في النسختين العتيقتين المتقنتين (ظ٣) و(عس)، وفي «جامع المسانيد والسنن» للحافظ ابن كثير.

(١) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س) و(ظ١): فليبعد، وسيأتي برقم (٨٢٩٧) وفيه: فليحفر وليبعد فليدفنه، وبرقم (١٠٠٩٦) وفيه: فليحفر وليعمِّق، وبرقم (١٠٨٨٩): فليحفر وليبعد.

(٢) إسنادُه حسن، عبدالرحمن بن أبي حدرد - وإن لم يرو عنه غيرُ أبي مودود عبدالعزيز بن أبي سليمان المدائني - تابعي سَمِعَ من أبي هريرة كما صرَّح هنا، وذكره ابن حبان في «الثِّقات»، وقال الدارقطني: لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. =

٧٥٣٢ ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب الثقفي، حدثنا أيوب، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكْتَنُوا[1] بِكُنْيَتِي»[2].

٧٥٣٣ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونسَ ـ يعني ابنَ عُبَيْد ـ، عن الصَّلْت بن غالبٍ الهُجَيْمِي، عن مسلمٍ:

سأَل أَبا هريرة عن الشُّربِ قائماً، قال: يا ابنَ أَخي، رأيتُ رسولَ الله عَقَلَ راحلتَه وهي مُنَاخَةٌ، وأَنا آخِذٌ بخِطَامِها، أَو بزمامِها[3]، واضِعاً رِجْلِي على يدِها، فجاءَ نَفَرٌ من قُريشٍ، فقاموا حَوْلَه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بإناءٍ من لبنٍ، فشَرِبَ وهو على راحلتِه، ثم ناوَلَ الذي يَلِيه عن يَمِينِه، فشَرِبَ قائماً، حتى شَرِبَ القومُ

= وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٧٧)، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٩١ عن القعنبي، عن أبي مودود، بهذا الإسناد.

وسيأتي في «المسند» برقم (٨٢٩٧) و(١٠٠٩٦) و(١٠٨٨٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٥).

قوله: «فليدفنه»، قال السندي: أي لئلا يُؤذي أحداً بأن يلتصق ببدنه، أو يراه فيستقذره.

(١) في (م): تكنوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالوهَّاب الثقفي: هو ابن عبدالمجيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. وهو مكرر (٧٣٧٨).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أو زمامها.

كلُّهُم قِياماً[1].

٧٥٣٤ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال ـ أو قال أبو القاسم ﷺ ـ: «أَمَا يَخَافُ الَّذي يَرْفَعُ رَأْسَه والإمامُ ساجِدٌ أن يُحَوِّلَ الله رَأْسَه رأسَ حِمارٍ»[2].

---

(١) إسنادُه ضعيف لجهالةِ الصلت بنِ غالب الهُجيمي ومسلم، وهذا الأخيرُ أورده البخاريُّ في «تاريخه» ٧/٢٧٩ ولم ينسبه، وأشار إلى حديثه هذا، وكذا أورده دونَ نسبةٍ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٢٠١-٢٠٢ ولم يذكرا عنه راوياً غيرَ الصلت بن غالب، وذكره الحسيني في «الإكمال» ٢/١٢٥ وقال: مجهول، وترجمه ابن حبان في «الثِّقات» ٥/٤٠٠ وسماه مسلم بن بديل، وقال: شيخ، يروي عن أبي هريرة قال: رأيتُ النبي ﷺ يشرب على راحلته . . . فذكره! ثم قال: وهو الذي روى عنه عبدُالله بن عون حديثَ الطفيل بن عمرو الدوسي. كذا قال، وهو وهم منه، والصوابُ أنهما اثنانِ كما عند البخاري وابن أبي حاتم. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي.

والحديث أورده مختصراً البخاري ٧/٢٧٩ فقال: قال محمد بن سلام: حدثنا عبدالأعلى السامي، بهذا الإسناد.

وفي شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً سَلَف حديثُ ابنِ عباس برقم (١٨٣٨).

وفي شربه قائماً وقاعداً حديثُ عبدالله بن عمرو سلف برقم (٦٦٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمدُ بن زياد: هو الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٦٩ من طريق ابن جريج، عن معمر، بهذا الإسناد. ورواية ابن جريج عن معمر من رواية الأقرانِ عن بعضهم. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٤٢٧)(١١٤)و(١١٦)، وابن ماجه (٩٦١)، والترمذي (٥٨٢)،والنسائي ٢/٩٦، وابن خزيمة (١٦٠٠)، وأبو عوانة ٢/١٣٧ و١٣٧-١٣٨، وابن حبان (٢٢٨٢)و (٢٢٨٣)، والطبراني في «الصغير»(٣٠٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/٤٣، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٥٥ و٢١٨ و٢٩٩، والبيهقي ٢/٩٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/١٥٤-١٥٥ من طرق عن محمد بن زياد، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

وقد وقع عند ابنِ حبان في الموضع الثاني: «رأس كلب» مكانَ «رأس حمار»، وفي بعض المصادر: «رأس حمار» كما هو عند المصنف، وفي بعضها: «صورة»، وفي بعضها الآخر: «وجه». قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/١٨٣: والظاهر أنه مِن تصرف الرواة، قال عياض: هذه الرواياتُ متفقة، لأن الوجه في الرأس، ومعظمُ الصورة فيه. قال الحافظ: لفظ الصورة يُطلق على الوجه أيضاً، وأما الرأس فرواتُها أكثر، وهي أشملُ، فهي المعتمدة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٧٦) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، والبيهقي ٢/٩٣ من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٧٥٣٥) و(٧٦٦٨) و(٩٤٩٥) و(٩٨٨٤) و(١٠٠٦٩) و(١٠١٠٤) و(١٠٥٤٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٨٣: ظاهر الحديث يقتضي تحريم الرفع قبلَ الإمام، لكونه توعَّد عليه بالمسخِ، وهو أشدُّ العقوبات، وبذلك جزم النووي في «شرح المهذب»، ومع القولِ بالتحريم، فالجمهور على أن فاعله يأثَمُ وتجزىء صلاته، وعن ابن عمر: تَبْطُلُ، وبه قال أحمد في رواية، وأهل الظاهر، بناءً على أن النهي يقتضي الفسادَ، وفي «المغني» عن أحمد أنه قال في «رسالته» (وهي الرسالة الموسومة بالصلاة وهي مطبوعة، والإمام الذهبي ينفي نسبتها إلى الإمام أحمد في «سير أعلام النبلاء» ١١/٢٨٧): ليس لِمَنْ سبق الإمام صلاة لهذا الحديثِ، قال: ولو كانت له صلاة، لرجي له الثوابُ، ولم يُخش عليه العقاب. =

٧٥٣٥ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونسَ ـ يعني ابن عُبيدٍ ـ، عن محمد ابن زيادٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يُؤْمِنُ الَّذي يَرْفَعُ رَأْسَه قبلَ الإمامِ، وهو مَعَ الإمامِ، أَن يُحَوِّلَ الله صُورَتَه صُورةَ حِمارٍ»(١).

٧٥٣٦ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن أَبي هريرة، قال: أَوصانِي خَلِيلي بثلاثٍ: صومِ ثلاثةِ أَيامٍ من كُلِّ شهرٍ، والوِتْرِ قبلَ النَّومِ، والغُسْلِ يومَ الجُمُعةِ(٢).

= واختلف في معنى الوعيد المذكور فقيل: يحتمل أن يرجع ذلك إلى أمر معنوي، فإن الحمارَ موصوف بالبلادة، فاستعير هذا المعنى للجاهِل بما يجب عليه من فرض الصلاة ومتابعة الإمام، ويُرَجِّحُ هذا المجازي أن التحويلَ لم يقع مع كثرة الفاعلين، لكن ليس في الحديثِ ما يدُلُّ على أن ذلك يقع ولا بُدَّ، وإنما يدل على كونِ فاعله متعرضاً لذلك وكون فعله ممكناً لأن يَقَعَ ذلك الوعيدُ، ولا يلزم مِن التعرض للشيء وقوعُ ذلك الشيء، قاله ابنُ دقيق العيد. وقال ابنُ بزيزة: يحتمل أن يُراد بالتحويلِ المسخ، أو تحويل الهيئة الحسية أو المعنوية أو هما معاً. وحمله آخرون على ظاهره!

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٣٧ من طريق محبوب بن الحسن وعبدالوارث بن سعيد، عن يونس بن عبيد، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن البصري مدلس، وقد عنعنه.

وقد سلف الكلام على الحديث برقم (٧١٣٨).

٧٥٣٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا يونُس، عن الحسنِ

عن أبي هريرة، قال: ذَكَرُوا عند النبيِّ ﷺ رجلًا، أو إن رجلًا قال: يا رسولَ الله، إن فُلاناً نامَ البارِحةَ ولم يُصَلِّ حتى أَصبَحَ. قال: «بالَ الشَّيطانُ في أُذُنِه»(١).

٧٥٣٨ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة ابنِ عبد الرحمٰن بنِ عوفٍ

عن أبي هريرة، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن أَدْرَكَ رَكْعةً مِن صَلاةِ الفَجْرِ قبلَ أن تَطْلُعَ الشَّمسُ، فَقَدْ أَدْرَكَها، ومَن أَدْرَكَ رَكْعةً مِن صَلاةِ العَصْرِ قبلَ أن تَغْرُبَ الشَّمسُ، فَقدْ أَدْرَكَها»(٢).

٧٥٣٩ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ليسَ المِسكِينُ الَّذي تَرُدُّه التَّمْرةُ والتَّمْرتانِ، والأُكْلَةُ والأُكْلَتانِ» قالوا: فَمنِ المِسكِينُ يا رسولَ الله؟ قال: «الَّذِي لا يَجدُ غِنىً، ولا يَعْلَمُ الناسُ بِحاجَتِه فيُتَصَدَّقَ عليهِ».

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، وفيه عنعنة الحسن البصري. وسيأتي برقم (٩٥١٦).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٥٥٧) بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٧٠٠) من طريق عبدالأعلى، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٨٤) و(٧٤٦٠).

قال الزُّهري: وذٰلك هو المحرومُ[1].

٧٥٤٠ - حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن محمد بن زيادٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥/٨٥ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٣٢)، وابن حبان (٣٣٥١) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن معمر، به. وجعل قولَ الزهري مدرجاً في الحديث دونَ تمييز، قال أبو داود: روى هذا الحديث محمدُ بن ثور وعبدُالرزاق عن معمر، وجعلا المحرومَ من كلام الزهري، وهو أصحُّ. قلنا: وكذا عبدالأعلى عند أحمد والنسائي.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٠٢٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢٦/٢٠٢ من طريق معمر، عن الزهري، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٣، والبخاري (١٤٧٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠١)، والنسائي ٥/٨٥، وأبو يعلى (٦٣٣٧)، والطحاوي ٢/٦٤، وابن حبان (٣٣٥٢)، والبيهقي ٧/١١، والبغوي (١٦٠٢) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٩) عن سفيان، عن إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي عياض، عن عمرو بن الأسود، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠٢)، والبيهقي ٤/١٩٥ من طريق شريك بن أبي نمر، عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري وعطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق شريك عن عطاء بن يسار وحده برقم (٩١٤٠)، وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٧٥٤٠) و(٨١٨٧) و(٩١١١) و(٩١٤٠) و(٩٧٩٨) و(١٠٥٦٩).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٦٣٦).

والأُكلة - بالضم -: اللُّقمة.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثلِ هٰذا الحديثِ، غيرَ أنه قال: قالوا: يا رسولَ الله، فمَنِ المِسكِينُ؟ قال: «الَّذِي ليسَ له غِنىً، ولا يَسْأَلُ الناسَ إلْحافاً»[1].

٧٥٤١ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه، أخي وَهْبٍ أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ»[2].

٧٥٤٢ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمَة عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ، قال: «إنَّ[3] اليَهُودَ والنَّصارَى لا يَصْبُغُونَ، فخالِفُوا عَليهِم»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم، أبو الحارث المدني.

وسيأتي برقم (٩٧٤٧) و(٩٨٩٠) و(١٠٠٦٧)، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٤٠٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣) من طريق عبدالأعلى السامي، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨١٧٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٦).

(٣) لفظة «إن» ليست في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٨/١٣٧، وعنه الطحاوي في «المشكل» (٣٦٧٥) من طريق الفضل بن موسى، عن معمر، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٠٨٣) عن عبدالرزاق وعبدالأعلى عن معمر، وانظر (٧٢٧٤).

٧٥٤٣ ـ حدثنا عبدُ الله بن نُمَيْر، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ عَمْرو ـ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناسُ مَعادِنُ، خِيارُهُم في الجاهِلِيةِ خِيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»(١).

٢٦١/٢ ٧٥٤٤ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر ويزيدُ، قالا: أخبرنا محمدُ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «فُجِّرَتْ أَربَعةُ أَنهارٍ مِن الجَنَّةِ: الفُراتُ، والنِّيلُ، وسَيْحانُ، وجَيْحانُ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ابن وقاص الليثي ـ روى له البخاري ومسلم في «الصحيحين» مقروناً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٨٤٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به. وسيأتي برقم (٩٦٥٣) و(١٠٤٧٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٥٤ و٨/١٨٥ من طريق يزيد بن هارون. وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٦٣) عن سفيان بنِ عُيينة، وأبو يعلى (٥٩٢١) من طريق أبي أُسامة، كلاهما عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٨٥ من طريق أبي معشر نجيح بن عبدالرحمن السندي، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال ﷺ: «أربعة أنهار في الجنة، وأربعة أَجبُل، وأَربع ملاحم في الجنة: فأما الأنهار فسيحان وجيحان والنيل والفرات، وأما الأَجبُل: فالطور ولبنان وأُحُد =

٧٥٤٥ ـ حدثنا يزيدُ وابنُ نُمَير، قالا: حدثنا محمدُ بن عمرٍو، عن أبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيبَ، ولا تَشَبَّهوُا بِاليَهودِ ولا بِالنَّصارَى»(١).

= ووَرِقان» وسكت عن الملاحم. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر.

وأخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٥٤ من طريق إدريس الأودي، عن أبيه، عن أبي هريرة: قال ﷺ: «نهران من الجنة: النيل والفرات». وإدريس هذا: يغلب على ظننا أنه ابن يزيد بن عبدالرحمن الأودي، وهو وأبوه ثقتان، وفي طبقته راو آخر يقال له: إدريس الأودي، وهو ابن صبيح، وهو وأبوه مجهولان!

وسيأتي الحديث من طريق حفص بن عاصم عن أبي هريرة برقم (٧٨٨٦) و (٩٦٧٤) بلفظ «سيحان وجيحان والفرات والنيل كلٌّ من أنهار الجنة». وخرجه بهذا اللفظ مسلم (٢٨٣٩).

وانظر ما يأتي في مسند أنس بن مالك ٣/١٦٤، وفي مسند مالك بن صعصعة ٤/٢٠٧ـ٢٠٨ و٢٠٨ـ٢١٠.

سَيْحان وجيحان: نهران في جنوب تركيا، يقع على الأول المصيصة، وعلى الثاني أَضنة.

قال العلامة علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ٥/٢٩٢: يحتمل أنه سمَّى الأَنهارَ التي هي أُصول أنهار الجنة بتلك الأَسامي، ليعلم أنها في الجنة بمثابة الأَنهار الأَربعة في الدنيا، أو لأَنها مسميات بتلك الأَسماء فوقع الاشتراك فيها.

ثم نقل معنى هذا الكلام عن القاضي البيضاوي، ونقل أيضاً وجوهاً أخرى في معنى الحديث هذا أقواها، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٧/٢١٤.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٣٩ عن يزيد بن هارون وعبدالله بن نمير، بهذا الإسناد. =

٧٥٤٦ ـ حدثنا يزيدُ وابنُ نُمَير، قالا: حدثنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بِالمَوتِ يومَ القِيامَةِ، فيُوقَفُ على الصِّراطِ، فيقالُ: يا أَهلَ الجنةِ، فيَطَّلِعُونَ خائِفِينَ وَجِلِينَ أن يُخْرَجُوا ـ وقال يزيدُ: أن يَخْرُجوا[1] ـ مِن مَكانِهم الذي هُمْ فيهِ، فيُقالُ: هل تَعْرِفُونَ هٰذا؟ قالوا: نَعَم رَبَّنا، هٰذا الموتُ. ثم يُقالُ: يا أَهلَ النارِ، فيَطَّلِعُونَ فَرِحِينَ مُسْتَبْشِرِينَ أن يُخْرَجُوا مِن مَكانِهم الذي هُمْ فيهِ، فيُقالُ: هل تَعْرِفونَ هٰذا؟ قالوا: نَعَم، هٰذا الموتُ. فيَأْمُرُ به فيُذْبَحُ على الصِّراطِ، ثمَّ يُقالُ للفَرِيقَيْنِ

= وأخرجه ابن سعد ١/٤٣٩ عن محمد بن عبدالله الأنصاري، وأبو يعلى (٥٩٧٧) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، وابن حبان (٥٤٧٣)، والبغوي (٣١٧٥) من طريق عبدالله بن إدريس، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الترمذي (١٧٥٢) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، به. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البيهقي ٧/٣١١ من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «غيِّروا الشيب ولا تشبَّهوا باليهود واجتنبوا السوادَ».

وسيأتي الحديث برقم (١٠٤٧٢) من طريق محمد بن عمرو، وانظر (٧٢٧٤).

(١) كذا ضُبط هذا الحرف في (عس) في الموضع الأول على صيغة المبني للمجهول، وفي الثاني على صيغة المبني للمعلوم، وضبط الموضع الأول في (ظ٣) على صيغة المبني للمعلوم، بينما لم يحرَّك في الموضع الثاني، ولا يُوجد ضبط لهذا الحرف في غير هاتين النسختين.

كِلَيْهما[1]: خُلُودٌ فيما تَجِدُونَ، لا مَوْتَ فيه أَبداً»[2].

٧٥٤٧ ـ حدثنا يزيدُ، أَخبرنا محمدٌ. وابنُ نُمَير، قال: حدثنا محمدٌ، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلَتِ امرأَةٌ النارَ في هِرَّةٍ، رَبَطَتْها، فلم تُطْعِمْها، ولم تَسْقِها، ولَمْ تُرْسِلْها فتَأْكُلَ

---

(١) كذا في (ظ٣)، وهو الوجه، وفي (م) وسائر النسخ الخطية: كلاهما.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه الحاكم ١/٨٣ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٥٣٣)، وهناد في «الزهد» (٢١٢)، وابن ماجه (٤٣٢٧)، وابن حبان (٧٤٥٠) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٨٩٠٦) و(١٠٦٥٦)، ومن طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٨٩٠٧)، وضمن حديث مطول من طريق العلاء بن عبدالرحمن الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة برقم (٨٨١٧).

وسيأتي نحوه من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٨٥٣٥) بلفظ: «إذا دخل أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، نادى منادٍ: يا أهلَ الجنة، خلودٌ لا موتَ فيه، ويا أَهلَ النار، خلودٌ لا موتَ فيه».

وفي الباب عن ابنِ عمر، سلف برقم (٥٩٩٣)، وانظر تمامَ شواهده هناك.

قوله: «فيذبح على الصراط»، قال السندي: قيل: ذلك شيء يخلق الله تعالى عند ذبحه علماً ضرورياً في قلوبهم أنه لا موتَ بعدَ ذلك، ولو شاء لخلق العلمَ من غير ذبح أيضاً، لكن لا يُسأل عما يفعل، وإلا فالموتُ على تقدير فرض تجسُّمه وذبحه، لا يوجبُ ذبحُه العلمَ بعدمِ الموت بعد ذلك، لإمكان خلق مثله، أو إعادته كما أعاد الموتى المذبوحين منهم وغيرهم، والله تعالى أعلم.

من خَشَاشِ الأَرضِ»[1].

٧٥٤٨ ـ حدثنا ابنُ نُمَير ويزيدُ، قالا: أَخبرنا محمدٌ، حدثنا أَبو سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الوِصَالِ، قالوا:

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. محمد: هو ابن عمرو بن علقمة ابن وقاص الليثي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٣٥) من طريق عبدالرحيم بن سليمان الكناني، و(٥٩٤٢) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢) وص ٢٠٢٢، وابن حبان (٥٤٦) من طريق عُبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٧٦٤٨) و(٧٨٤٧) و(٨٢٠١) و(٩٨٩١) و(١٠٥٠١) و(١٠٥٨٤) و(١٠٧٢٧). وانظر لزاماً الكلام على الحديث رقم (١٠٧٢٧).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٣) ضمن حديث الكُسوف.

وعن جابر، سيأتي ٣/٣١٧ـ٣١٨.

وعن أسماء بنت أبي بكر، سيأتي ٦/٣٥١.

وعن ابن عمر عند البخاري (٢٣٦٥) و(٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢)، وانظر ابن حبان (٥٤٦).

قوله: «من خَشاش الأرض»، قال السندي: بفتح الخاء المعجمة، قيل: هو أشهرُ من كسرها وضمها، أي: حشراتها وهوامِّها، واحدها خشاشة، سُمِّيت بذلك لاندساسها في التراب، من خشَّ في الأرض: إذا دخل فيها، والله تعالى أعلم.

إنك تُواصِلُ! قال: «إنَّكُم لَستُم كَهَيْئَتِي، إنَّ الله حِبِّي[1] يُطْعِمُنِي ويَسْقِينِي» وقال يزيدُ: «إنِي أَبِيتُ يُطْعِمُني ربِّي ويَسْقِينِي»[2].

٧٥٤٩ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، عن حَنْظَلة، قال: سمعت سالماً، قال:

سمعت أَبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُقْبَضُ العِلْمُ، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويَكْثُرُ الهَرْجُ» قيل: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[3].

٧٥٥٠ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالح

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ»[4].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): حي، وأُثبت فوقها في ابن عساكر ضبة صغيرة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

وسيأتي برقم (٧٧٨٦) و(١٠٦٩٤) من طريق الزهري، عن أبي سلمة. وانظر ما سلف برقم (٧١٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمن الجمحي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وأخرجه البخاري (٨٥) عن مكي بن إبراهيم، عن حنظلة بن أبي سفيان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٨٧٢) و(١٠٧٨٨). وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد بن أبي أمية الطنافسي، والأعمش: هو سليمانُ بنُ مِهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. =

٧٥٥١ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن العلاءِ بن عبدِ الرَّحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا صَلَّى أَحَدُكم، ثمَّ جَلَسَ في مُصَلَّاه، لم تَزَلِ المَلائِكةُ تقولُ: اللهمَّ اغْفِرْ له، اللهمَّ ارْحَمْه، ما لَمْ يُحْدِثْ أَو يَقُومَ»(١).

٧٥٥٢ ـ حدثنا يَعْلى ويزيدُ، قالا: أخبرنا محمدُ بن عمرٍو، عن أبي سَلَمة

= وأخرجه أبو عَوانة ٢/٢١٣-٢١٤، والطحاوي ١/٤٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٥٢ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٠٧٠)، ومسلم (٤٢٢)، والترمذي (٣٦٩)، والنسائي ٣/١١، وأبو عَوانة ٢/٢١٣-٢١٤، والبيهقي ٢/٢٤٧ من طرق عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٩٦٨١) و(١٠٢١٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعنه ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٦٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، وابنُ خزيمة (٧٥٦) من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن ابنِ إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٧٥٦) من طريق ابن وهب، عن حفص بن ميسرة، عن العلاء بن عبدالرحمن، به. وهذا إسنادٌ صحيح رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٩٤٦٨) و(١٠٤٩٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

قوله: «مالم يحدث»، قال السندي: مِنْ أحدث، أي: ما لم ينتقض وضوؤه.

وقوله: «أو يقومَ»، قال: بالنصب، على أن «أو» بمعنى: إلى أن، أي: إلى أن يقوم، ولو كانت للعطف، لكان حقه: أو يقم، بحذف الواو، والله تعالى أعلم.

عن أبي هريرة، قال: مرَّتْ على رسولِ الله ﷺ[1]، قال يزيدُ: مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجنازةٍ، فأثْنَوْا عليها خيراً في مَناقِبِ الخيرِ، فقال: «وَجَبَتْ» ثمَّ مَرَّتْ عليه جِنازةٌ أُخرى، فأثْنَوْا عليها شرًّا في مَناقِبِ الشَّرِّ، فقال: «وَجَبَتْ» ثمَّ قال: «إنَّكُم شُهَداءُ في الأَرْضِ»[2].

٧٥٥٣ ـ حدثنا يَعْلى ويزيدُ، قالا: أخبرنا محمدُ بن عمروٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن رَآني في

---

(١) أشار في هامش (ظ٣) إلى أنه يوجد في نسخة زيادة كلمة «جنازة»، وهي في (عس)، لكن رُمِّجت.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عَمرو. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٩٢) من طريق علي بن مسهر، وأبو يعلى (٥٩٧٩) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي برقم (١٠٤٧١) و(١٠٨٣٦) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. وفيهما: «إنكم شهداءُ الله في الأرض».

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٦٩) من طريق عبدالله بن نافع ـ وهو الصائغ ـ، عن عبدالله بن عمر ـ وهو العمري ـ، عن المقبري، عن أبي هُريرة. وعبدالله بن عمر ضعيف، لكن الحديث صحيحٌ بطرقه.

وسيأتي برقم (١٠٠١٣) و(١٠٠٧٦) من طريق إبراهيم بن عامر بن مسعود، عن عامر بن سعد البجلي، عن أبي هريرة. وهذا إسناد حسن.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٩٨٩). =

المَنامِ فَقَدْ رَأَى الحَقَّ، إنَّ الشَّيطانَ لا يَتَشَبَّهُ بِي»[1].

= وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٧٩.

وانظر ما سلف في مسند عمر برقم (١٣٩).

قوله: «في مناقب الخير»، قال السندي: أي كائناً في جملة مناقب الخير.

وقوله: «وجبت»، قال: أي: الجنة، أو المغفرة، وفي الثاني النارُ، أو العقوبة شراً، من باب المشاكلة، إذ الثناء لا يتعلق بالشر، وظاهر الحديث أن ثناءَ الناسِ علامةٌ على ما سبق له من خير أو شر.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٣)، ومسلم (٢٢٦٦) (١١)، وأبو داود (٥٠٢٣)، وابن حبان (٦٠٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٤٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٨٤، والبغوي (٣٢٨٨) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي سلمة، به ـ بلفظ: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة، أو لكأنما رآني في اليقظة، لا يتمثل الشيطان بي» واللفظ لمسلم، وزاد في روايته عن الزهري أنه قال: فقال أبو سلمة: قال أبو قتادة: قال رسول الله ﷺ: «من رآني فقد رأى الحقَّ».

ثم ساقه مسلم من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، وقال: فذكر الحديثين جميعاً بإسناديهما سواءً مثل حديث يونس.

قلنا: طريق يعقوب بن إبراهيم هذه ستأتي عند المصنف في مسند أبي قتادة ٥/٣٠٦، ويأتي تخريجها هناك بإذن الله.

قال الشيخ أحمد شاكر: فرواية الزهري عن أبي سلمة تدل على أن لفظ «فقد رأى الحق»، إنما هو لفظ حديث أبي قتادة، وليس لفظ حديث أبي هريرة، والزهري أحفظ وأثبت من مئة مثل محمد بن عمرو، وإن كان محمد بن عمرو لا يُدْفَع عن الصدق.

قلنا: وطريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ستأتي مرة أخرى عند المصنف =

٧٥٥٤ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا محمدُ بن عَمْرٍو، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَحْسُرُ الفُراتُ عن جَبَلٍ من ذَهبٍ، فَيَقْتَتِلُ الناسُ عليهِ، فَيُقْتَلُ مِن كلِّ عَشَرةٍ تِسْعةٌ»[1].

= برقم (٩٤٨٨) بلفظ «فقد رآني الحقَّ». وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

قوله: «فقد رأى الحق»، قال السندي: أي: فرؤياه حق وليست من تخييلات الشيطان.

وقوله: «لا يتشبه بي»، قال: أي: لا يتكلف في الظهور في صورتي لمنع الله تعالى إياه عن ذلك.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٤٦) من طريق محمد بن بشر، وابن حبان (٦٦٩٢) من طريق الفضل بن موسى السيناني، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٥٥٩) و(٩٣٦٧) من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧١١٩)، ومسلم (٢٨٩٤) (٣٠)، وأبو داود (٤٣١٣)، والترمذي (٢٥٦٩)، وابن حبان (٦٦٩٣) و(٦٦٩٤)، والبغوي (٤٢٣٩) من طريق حفص بن عاصم، والبخاري (٧١١٩)، ومسلم (٢٨٩٤)(٣١)، وأبو داود (٤٣١٤)، والترمذي (٢٥٧٠)، وابن حبان (٦٦٩٥) من طريق الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه من طريقهما: «يوشك الفرات أن يحسر عن كنز (أو جبل) من ذهب، فمن حضره، فلا يأخذ منه شيئاً».

وسيأتي برقم (٨٠٦٢) و(٨٣٨٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال فيه: «... فيقتل من كل مئة تسعون ـ أو قال: تسعة وتسعون ـ كلهم يرى أنه ينجو» كذا في الموضع الأول من طريق معمر عن سهيل، =

٧٥٥٥ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا محمدُ بن عمرٍو، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ الغِنَى عن كَثْرةِ العَرَضِ، ولكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(١).

٧٥٥٦ـ حدثنا يَعْلى ويزيدُ، قالا: أَخبرنا محمدٌ، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الناسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في هٰذا الأَمرِ، خِيارُهُم تَبَعٌ لِخِيارِهِم، وشِرارُهُم تَبَعٌ لِشِرَارِهِم»(٢).

= وفي الموضع الثاني من طريق زهير بن معاوية عن سهيل بلفظ «تسعة وتسعون» دون شك.

ويشهد للفظ حديثِ زهير بن معاوية عن سهيل حديثُ أُبي بن كعب، سيأتي عند المصنف ٥/١٣٩.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٦٠٥٢) من طريق أنس بن عياض، والبغوي (٤٠٤١) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٦٤٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. يعلى: هو ابن عبيد بن أبي أمية الطنافسي، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٨، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٨) و(١٥١١) عن يعلى بن عبيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٣٨٤٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به. وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٦).

٧٥٥٧ ـ حدثنا يزيدُ ويَعْلى، قالا: حدثنا محمدُ بن عمرٍو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «في هٰذه[1] الحَبَّةِ السَّوداءِ شِفاءٌ مِن كلِّ داءٍ إلَّا السَّامَ» قالوا: يا رسولَ الله، وما السَّامُ؟ قال: «المَوْتُ»[2]

٧٥٥٨ ـ حدثنا يَعْلى، حدثنا فُضَيل ـ يعني ابن غَزْوانَ ـ، عن ابن أبي نُعْمٍ ٢/٢٦٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الفِضَّةُ بالفِضَّةِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَزْناً بِوَزْنٍ، والذَّهَبُ بالذَّهبِ وَزْناً بِوَزْنٍ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، فمَنْ زادَ فهو رِباً»[3].

---

(١) لفظة «هذه» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. وانظر (٧٢٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نعم: اسمه عبدالرحمن.
وهذا الحديث والذي بعده جمعهما يعلى بن عبيد عند المصنف هنا في حديث واحد، وكذلك عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/١٠٢، وفرقهما غيره، فلذلك جعلنا لهما رقمين منفصلين.
وأخرج هذا الحديث دون الثاني ابن ماجه (٢٢٥٥) عن ابن أبي شيبة، عن يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد نحوه.
وأخرجه مسلم (١٥٨٨) (٨٤)، والنسائي ٧/٢٧٨، والبيهقي ٥/٢٩٢ من طريق محمد بن فضيل، عن أبيه فضيل بن غزوان، به. =

٧٥٥٩ - و«لا تُبَاعُ ثَمَرةٌ حتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُها»[1].

= وسيأتي برقم (٩٦٣٩) عن يحيى القطان، عن فضيل بن غزوان، وسيأتي نحوه مختصراً برقم (٨٩٣٦) من طريق مالك، عن موسى بن أبي تميم، عن سعيد ابن يسار، عن أبي هريرة.

ويأتي أيضاً في مسند أبي سعيد الخدري ٥٨/٣ من طريق شرحبيل بن سعد، عن ابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب سلف برقم (١٦٢).

وعن أبي بكرة، سيرد ٣٨/٥.

وعن أزواج النبي ﷺ، سيرد ٢٧١/٥.

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٣١٩/٥.

وعن فضالة بن عبيد، سيرد ١٩/٦.

قوله: «مِثْلًا» قال السندي: حالٌ، أي متماثلين، وقوله: «وزنا بوزن» تفسير له.

(١) إسناده إسناد سابقه.

وأخرجه مجموعاً مع الذي قبله ابن أبي شيبة ١٠٢/٧ عن يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه وحده مسلم (١٥٣٨) (٥٦) عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن محمد بن فضيل، عن أبيه فضيل بن غزوان، به.

وأخرجه مسلم (١٥٣٨) (٥٨)، وابن ماجه (٢٢١٥)، والنسائي ٢٦٣/٧، والبيهقي ٢٩٩/٥ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وفيه عندهم - سوى ابن ماجه - زيادة: «ولا تبتاعوا الثَّمَر بالتَّمْر».

وانظر ما سيأتي برقم (٨٧٥٩) و(٩٠١٧).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٣٧)، وعن ابن عباس (٢٢٤٧)، وعن ابن عمر (٤٨٦٩)، وعن أنس وجابر وزيد بن ثابت وعائشة، ستأتي أحاديثهم ١١٥/٣ و٣١٩-٣٢٠ و١٨٥/٥ و٧٠/٦.

٧٥٦٠ - حدثنا رِبْعِيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا عبدُ الرحمٰن - يعني ابنَ إسحاق -، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ثَلاثٌ مِن عَمَلِ أهلِ الجاهِلِيَّةِ لا يَتْرُكُهُنَّ أهلُ الإسلامِ: النِّياحَةُ، والاسْتِسْقاءُ بالأَنْواءِ، وكَذا». قلتُ لسعيدٍ: وما هو؟ قال: دَعْوَى الجاهِلِيةِ: يا آلَ فُلانٍ، يا آلَ فُلانٍ(١)(٢).

---

(١) قوله: «يا آل فلان» تكرر مرة ثالثة في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده حسن، عبدالرحمن بن إسحاق - وهو ابن عبدالله بن الحارث المدني - استشهد به البخاري ومسلم ولم يحتجا به، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه ابن حبان (٣١٤١) عن أحمد بن علي بن المثنى أبي يعلى الموصلي، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن ربعي بن إبراهيم، بهذا الإسناد، بغير هذه السياقة، فهو عنده بلفظ «ثلاث من عمل الجاهلية، لا يتركهن أهل الإسلام: النياحة، والاستسقاء بالأنواء، والتعايُر».

فكأن سعيداً - كما قال الشيخ أحمد شاكر - نسي الثالثة، وشك فيها، فقال في رواية «المسند» هنا: «وكذا» حتى سأله عبدالرحمن بن إسحاق فقال: «دعوى الجاهلية» ثم لعله استذكر أو استيقن مرة أخرى فلم يشكَّ، وقال دون سؤال: «والتعايُر»، يعني التعاير في الأنساب والطعن فيها، وهذا هو الثابت في سائر الروايات التي رأينا من حديث أبي هريرة وغيره.

قلنا: وقد روي عن سعيد المقبري من غير هذا الوجه، فلم يذكر فيه سوى اثنتين، فإنه سيأتي عند المصنف برقم (٩٥٧٤) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه عجلان وسعيد المقبري، عن أبي هريرة رفعه: «شعبتان من أمر الجاهلية =

٧٥٦١ - حدثنا رِبْعيٌّ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إِسحاقَ، عن العَلاءِ بن عبد الرحمٰن، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى عليَّ مرةً واحِدةً، كَتَبَ الله عزَّ وجلَّ له بها عَشْرَ حَسَنَاتٍ»(١).

= لا يتركهما الناسُ أبداً: النياحة، والطعن في النسب» وهو حديث قوي.

وسيأتي برقم (٧٩٠٨) من طريق أبي الربيع المدني، عن أبي هريرة رفعه: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعوهن: التطاعن في الأنساب، والنياحة، ومطرنا بنوء كذا وكذا، والعدوى...». وإسناده حسن.

وبرقم (٨٩٠٥) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «اثنتان هما كفر: النياحة، والطعن في النسب».

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٨٥٠).

وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤٢-٣٤٣.

وعن غير واحد من الصحابة، انظر «مجمع الزوائد» ٣/١٢و ١٣.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبدالرحمن بن إسحاق حسن الحديث، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (١١)، وأبو يعلى (٦٥٢٧)، وابن حبان (٩٠٥) من طرق عن عبدالرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (٨٨٥٤) و(٨٨٨٢) و(١٠٢٨٧). وانظر ما بعده.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الثاني عشر من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث عشر وأولُه:

٧٥٦٢ - حدثنا أبو كامل .....

تتمة مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٧٥٦٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيل بن أَبي صالح، عن أَبيه[١]

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى عليَّ مرةً واحِدةً، كَتَبَ الله عزَّ وجلَّ له بها عَشْرَ حَسَنَاتٍ»[٢].

٧٥٦٣ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيلٍ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ صاحِبِ كَنْزٍ لا يُؤَدِّي حَقَّه، إلا جُعِلَ صَفائحَ يُحْمَى عَلَيْها في نار جَهَنَّمَ، فتُكْوَى بها جَبْهَتُهُ وجَنْبُهُ وظَهْرُهُ، حتَّى يَحْكُمَ الله عزَّ وجلَّ بينَ عِبادِه، في يومٍ كَانَ مِقْدارُه خَمْسينَ أَلفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثمَّ يُرَى

---

(١) قوله: «عن أبيه» أثبتناه من (عس) ومن (ظ٣) حيث جاء مقحماً فيها بخط دقيق، وسقط من (م) وسائر النسخ، لكن جاء على هامش (س) وعلى هامش (ظ١) و(ق) نقلاً عنها ما نصه: كذا في نسخة أخرى: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة، والمعروف أن سهيلاً لا يروي عن أبي هريرة إلا بواسطة أبيه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة. وانظر ما قبله.

سَبيلَه، إما إلى الجنةِ، وإما إلى النارِ.

وما مِن صاحِبِ غَنَمٍ لا يُؤَدِّي حَقَّها، إلا جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أَوْفَرَ ما كانتْ، فَيُبْطَحُ لها بِقاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَنْطَحُه بِقُرُونِها، وَتَطَؤُه بأَظْلافِها، ليسَ فيها عَقْصاءُ ولا جَلْحاءُ، كُلَّما مَضَتْ أُخْرَاها رُدَّتْ عليهِ أُولَاها، حتَّى يَحْكُمَ الله عزَّ وجلَّ بينَ عِبادِه، في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمْسينَ أَلفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثمَّ يُرَى سَبِيلَه، إمَّا إلى الجنةِ، وإمَّا إلى النَّارِ.

وما مِن صاحِبِ إبلٍ لا يُؤَدِّي حَقَّها، إلَّا جاءَتْ يومَ القِيَامَةِ أَوْفَرَ ما كانَتْ، فَيُبْطَحُ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَطَؤُهُ بأَخْفافِها، كلَّما مَضَتْ أُخْرَاها رُدَّتْ عليهِ أُولَاها، حتَّى يَحْكُمَ الله بينَ عِبادِه، في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمْسينَ ألفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثم يُرَى سَبِيلَه، إمَّا إلى الجنةِ، وإمَّا إلى النارِ.

ثمَّ سُئِلَ عن الخيلِ، فقال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يومِ القِيامَةِ، وهي لِرَجُلٍ أَجْرٌ، ولِرجُلٍ سِتْرٌ وجَمَالٌ، وعلى رَجُلٍ وِزْرٌ، أَمَّا الذي هيَ له أَجْرٌ، فرجلٌ يَتَّخِذُها يُعِدُّها في سَبِيلِ الله، فما غَيَّبَتْ في بُطُونِها فهو له أَجْرٌ، وإن مَرَّتْ بنَهْرٍ فشَرِبَتْ منه، فما غَيَّبَتْ في بُطُونِها فهو له أَجْرٌ، وإن مَرَّتْ بمَرْجٍ[1] فما

---

(١) لفظة «بمرْجٍ» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة من «المسند»، وأثبتناها من (عس) ومن «جامع المسانيد» لابن كثير ورقة ٤٠ من مسند أبي هريرة، وهي =

أَكَلَتْ منه فهو له أَجْرٌ، وإن اسْتَنَّتْ شَرَفاً، فله بكُلِّ خُطْوةٍ تَخْطُوها أَجْرٌ ـ حتَّى ذَكَرَ أَرْواثَها وأَبْوالَها ـ، وأَمَّا التي هيَ له سِتْرٌ وجَمالٌ، فرجلٌ يَتَّخِذُها تَكَرُّماً وتَجَمُّلاً، ولا يَنْسَى حَقَّ بُطُونِها وظُهُورِها، في عُسْرِها[1] ويُسْرِها، وأَمَّا الذي هيَ عليهِ وِزْرٌ، فرجلٌ يَتَّخذُها بَذَخاً وأَشَراً، ورِياءً وبَطَراً».

ثمَّ سُئِل عن الحُمُرِ، فقال: «ما أَنْزَلَ الله علَيَّ فيها شيئاً[2]، إلا الآيةَ الفاذَّةَ الجامِعَةَ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ. ومَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾[الزلزلة: ٧ـ٨]»[3].

مدرجة على هامش (ظ٣).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و«جامع المسانيد» وفي (م) وباقي النسخ: وعسرها ويسرها.

(٢) لفظة «شيئاً» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٦٥٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، بهذا الإسناد ـ دون قصة السؤال عن الخيل والحُمُر.

وأخرجه بطوله مسلم (٩٨٧) (٢٦) من طريق عبدالعزيز بن المختار وعبدالعزيز الدراوَرْدي وروح بن القاسم، وابن خزيمة (٢٢٥٢) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، و(٢٢٥٣) و(٢٢٩١) من طريق روح بن القاسم، والبيهقي ٤/٨١ من طريق عبدالعزيز بن المختار، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه من قوله: «الخيل معقود في نواصيها الخير...» إلى آخر الحديث: ابن ماجه (٢٧٨٨)، والترمذي (١٦٣٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد، والنسائي ٦/٢١٥ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به. =

. . . . . .

= وحديث ابن ماجه دون قصة السؤال عن الحمر.

وأخرج قوله: «الخير معقود بنواصي الخيل» أبو يعلى (٢٦٤١) من طريق روح بن القاسم، عن سهيل بن أبي صالح، به. وسلف برقم (٥٧٦٩) عن عفان، عن حماد، عن سهيل.

وأخرج قوله: «الخيل ثلاثة: هي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر» ابن حبان (٤٦٧١) من طريق روح بن القاسم، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه بطوله مسلم (٩٨٧)(٢٤) من طريق حفص بن ميسرة، وأخرجه أيضاً (٩٨٧)(٢٥)، وأبو داود (١٦٥٩) من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به.

وأخرج الحديث من قوله: «الخيل معقود في نواصيها الخير...» إلى آخر الحديث: مالك ٢/٤٤٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٣٧١) و(٢٨٦٠) و(٣٦٤٦) و(٤٩٦٢) و(٤٩٦٣) و(٧٣٥٦)، والنسائي ٦/٢١٦-٢١٧، وابن حبان (٤٦٧٢)، والبيهقي ١٠/١٥ عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به. ورواية البخاري (٤٩٦٣) بقصة الحُمُر فقط.

وأخرج أول الحديث بنحوه البخاري (١٤٠٢)، والنسائي ٥/٢٣ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق أبي صالح بطوله برقم (٨٩٧٧) و(٨٩٧٨)، ومختصراً برقم (٧٧٢٠) و(٩٤٧٦)، وانظر ما سيأتي برقم (٧٧٥٦) من طريق أبي صالح، وانظر أيضاً (٨٩٧٩) و(١٠٣٥٢) فهما طريقان آخران عن أبي هريرة، والحديث فيهما مطوَّل. وستأتي القطعة الرابعة منه مختصرة برقم (٨١٨٤) من طريق همام عن أبي هريرة.

ولقوله: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة» شواهد ذكرت عند حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٦١٦).

قوله: «أوفر ما كانت» قال السندي: أي أكثر ما كانت في الدنيا، أو أسمن ما كانت. =

٧٥٦٤ ـ حدثنا أبو كاملٍ وعفانُ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيلٍ؛ قال عفانُ في حديثِه: أخبرنا سهيلُ بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ

= والقاع: المكان الواسع.

والقرقر ـ بفتح القافين ـ: المكان المستوي.

والعقصاء: هي الملتوية القرن.

والجلحاء: هي التي لا قرن لها.

والخيرُ: قد جاء تفسيره بالأجر والغنيمة، قال السندي: ويزاد الوجاهة بالمشاهدة، فيحمل ما جاء على التمثيل دون التحديد، أو على بيان أعظم الفوائد المطلوبة، بل على بيان الفائدة المترتبة على ما خلق له، وهو الجهاد، والوجاهة حاصلة بالاتفاق، لا بالقصد، ومعنى «معقود في نواصيها» أنه ملازم لها، كأنه معقود فيها، كذا في «المجمع»، والمراد: أنها أسباب لحصول الخير لصاحبها، فاعتبر ذلك كأنه عقد للخير فيها، ثم لما كان الوجه هو الأشرف، ولا يتصور العقد في الوجه إلا في الناصية، اعتبر ذلك عقداً له في الناصية.

والمرْج ـ بفتح فسكون ـ: أي أرض واسعة ذات نبات كبير.

وإن استنَّتْ: من الاستنان، أي: جَرَتْ.

والشَّرَف ـ بفتحتين ـ: هو العالي من الأرض.

والتكرُّم: إظهار الكرامة.

والتجمل: إظهار الجمال.

وحق بطونها: مراعاتها في الأكل والشرب.

وظهورها: بمراعاتها في الركوب والحمل.

وعسرها: كحالة البرد مثلاً، فيراعي تلك الحالة.

والبَذَخ: الفخر والتطاول، والأشر والبطر قريبان منه في المعنى.

والفاذّة: المنفردة في معناها، القليلة النظير.

حتَّى يُمْطَرَ الناسُ مَطَراً لا تُكِنُّ منه بُيوتُ المَدَرِ، ولا تُكِنُّ منه إلَّا بُيوتُ الشَّعَرِ»[1].

٧٥٦٥ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سهيلٌ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنَعَتِ العِراقُ قَفِيزَها ودِرْهَمَها، ومَنَعَتِ الشَّامُ مُدْيَها[2] ودِينارَها، ومَنَعَتْ مِصرُ إرْدَبَّها ودينارَها، وعُدْتُم من حيثُ بَدَأْتُم، وعُدْتُم من حيثُ بَدَأْتُم، وعُدْتُم من حيثُ بَدَأْتُم» يَشْهَدُ على ذٰلك لَحْمُ أبي هريرة ودَمُه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان بن مسلم الباهلي، وأبو كامل متابعه ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ ثقة من رجال أبي داود في «التفرد» والنسائي.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٧٠) من طريق بسام بن يزيد النقال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قوله: «لا تُكِنُّ» قال السندي: أي: لا تستر منه شيئاً، أي: أن ذلك المطر ينزل من بيوت المدر، ولا تمنع بيوت المدر من نزوله، ولا ينزل من بيوت الشعر، وهو تعالى قادر على كل شيء.

(٢) في (م): مدها، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل مظفر بن مدرك، فمن رجال أبي داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٦)، وأبو داود (٣٠٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٣٧، وفي «الدلائل» ٦/٣٢٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» =

قال أَبـو عبد الرحمٰن[1]: سمعتُ يحيى بن مَعِين، وذَكر أَبا كاملٍ، فقال: كنتُ آخُذُ منه ذا الشأْنَ، وكان أَبو كاملٍ بغداديّاً من الأَبْناءِ[2].

= (٢٧٥٤) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

القفيز والمُدْي والإِردَبّ: مكاييل كبيرة.

فالقفيز: اثنا عشر صاعاً.

والمُدْي: اثنان وعشرون صاعاً ونصف صاع.

والإِردَبُّ: أربع وعشرون صاعاً.

والصاع: ألفان وسبعمئة وواحد وخمسون غراماً.

قال البغوي في «شرح السنة» ١١/١٧٨: وللحديث تأويلان:

أحدهما: سقوط ما وظف عليهم باسم الجزية بإسلامهم، فصاروا بالإسلام مانعين لتلك الوظيفة، وذلك معنى قوله ﷺ: «وعدتم من حيث بدأتم» أي: كان في سابق علم الله سبحانه وتعالى وتقديره: أنهم سيسلمون، فعادوا من حيث بدؤوا.

والتأويل الثاني: هو أنهم يرجعون عن الطاعة، فيمنعون ما وظف عليهم، وكان هذا القول من النبي ﷺ دليلاً على نبوته حيث أخبر عن أمر أنه واقع قبل وقوعه، فخرج الأمر في ذلك على ما قاله.

(١) هو عبدالله بن الإمام أحمد. وقد نقل عنه ذلك الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٣/١٢٥ عن الحسن بن علي التميمي، عن أحمد بن جعفر بن حمدان ـ وهو القطيعي ـ عن عبدالله بن أحمد.

وقول يحيى بن معين: «كنت آخذ منه ذا الشأن»، يعني به صنعة الحديث، ومعرفة الرجال، فيما ذكره عنه الخطيب في «تاريخه».

وأما قوله: «من الأبناء» يريد به أنه من أبناء خراسان، ذكره الخطيب أيضاً في «تاريخه».

(٢) تحرفت في (م) إلى: الأمناء.

٧٥٦٦ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا سُهيل، عن أبيه

٢٦٣/٢ عن أبـي هريرة، قال: قال رســول الله ﷺ: «لا تَصْحَبُ المَلائِكةُ رُفْقَةً فيها كَلْبٌ أو جَرَسٌ»[1].

٧٥٦٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لَقِيتُمُوهم في طَريقٍ، فلا تَبْدَؤُوهُم بالسَّلام[2]، واضْطَرُّوهم إلى أَضْيَقِها».

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٢٥٥٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٤)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٨) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١١٣)(١٠٣)، والترمذي (١٧٠٣)، والنسائي في الملائكة كما في «التحفة» ٣٩٥/٩، وابن خزيمة (٢٥٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٥٤/٥، وفي «الآداب» (٩٢٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٠٩٧) و(٨٣٣٧) و(٨٥٢٨) و(٩٠٨٩) و(٩٧٣٨) و(١٠١٦١) و(١٠٩٤١)، وله طريق آخر عن أبي هريرة انظر (٨٩٩٨).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٨١١)، وليس فيه الكلب، وذكرت شواهده هناك.

الرُّفقة، قال السندي: بضم الراء وكسرها وسكون الفاء، أي: الجماعة المرافقون.

(٢) لفظة «بالسلام» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

قال زهيرٌ: فقلت لسهيلٍ: اليهودُ والنصارى؟ فقال: المُشرِكونَ[1].

٧٥٦٨ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهير، حدثنا سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ الرجلُ من مَجْلِسِه ثمَّ رَجَعَ إليهِ، فهو أَحَقُّ بِهِ»[2]

---

(١) إسناده صحيح كسابقة.

وأخرجه أبو عوانة في الإستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٦) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٣)، ومسلم (٢١٦٧)، والترمذي (١٦٠٢) و(٢٧٠٠)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤١/٤، والبيهقي ٣٤١/٤، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ١٩٦/٣ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به ـ في حديث بعضهم: «إذا لقيتم اليهود والنصارى»، وفي حديث بعضهم: «إذا لقيتم اليهود»، وفي حديث بعضهم: «إذا لقيتموهم» ولم يُسم أحداً من المشركين، وفي حديث آخرين: في أهل الكتاب. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٧٦١٧) و(٨٥٦١) و(٩٧٢٦) و(٩٩١٩) و(١٠٧٩٧)، وفي الحديثين (٩٧٢٦) و(١٠٧٩٧) من طريق سفيان الثوري عن سهيل «إذا لقيتم المشركين».

قال الشيخ أحمد شاكر: في أكثر الروايات التصريحُ بأنهم اليهود والنصارى، وفي بعضها أيضاً أنهم المشركون، ومجموعُ الروايات يدل على أنَّ المرادَ جميعُ أولئك، وكلهم مشركون.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. =

٧٥٦٩ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهير، حدثنا سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نامَ وفي يَدِه غَمَرٌ ولم يَغْسِلْه، فأصابَه شَيءٌ، فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَه»(١).

= وأخرجه الدارمي (٢٦٥٤) عن أحمد بن عبدالله، وابن حبَّان (٥٨٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٥)، ومن طريقه أبو محمد البغويَ في «شرح السنة» (٣٣٣٣) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٨)، ومسلم (٢١٧٩)، وابن ماجه (٣٧١٧)، وإبن خزيمة (١٨٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٨٠)، والبيهقي ٦/١٥١ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٧٨١٠) و(٨٥٠٩) و(٩٠٤٧) و(٩٧٥٥) و(٩٧٧٤) و(١٠٢٦٤) و(١٠٨٢٣) و(١٠٩٤٢).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٨٧٤)، وذكرت شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٦٨)، وابن حزم في «المحلى» ٧/٤٣٥، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧٦، وفي «الشعب» (٥٨١٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٨) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٠)، وابن ماجه (٣٢٩٧)، وابن حبان (٥٥٢١) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٦٠)، والحاكم ٤/١٣٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٨١٦) و(٥٨١٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح، به، وحسنه الترمذي وصححه الحاكم.

وسيأتي برقم (١٠٩٤٠) من طريق سهيل بن أبي صالح به، وبرقم (٨٥٣١) =

٧٥٧٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهير، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ والِدَه، إلا أَنْ يَجِدَه مَمْلُوكاً، فيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَه»(١).

٧٥٧١ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن علي بن الحَكَم، عن عطاء بن أبي رَبَاحٍ

= من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (١٨٥٩)، والحاكم ٤/١١٩ و١٣٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٣٨) من طريق يعقوب بن الوليد المدني، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رفعه وقال في أوله: «إن الشيطان حسّاس لحّاس فاحذروه على أنفسكم». قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وتوهم الحاكم، فصححه على شرط الشيحين، فتعقبه الذهبي بقوله: بل موضوع، فإن يعقوب كذَّبه أحمد والناس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الطبراني (٥٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨١٢).

وعن عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٧).

وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ عند ابن ماجه (٣٢٩٦).

وعن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٩)، والبزار (٢٨٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٢).

الغَمَر ـ بفتحتين ـ: الدسم والزهومة من اللحم.

وقال في «مرقاة المفاتيح» ٤/٣٨٢: المعنى: وصله شيء من إيذاء الهوامِّ، وقيل: أو من الجانِّ (أي: الحية الخفيفة الدقيقة)، لأن الهوامَّ وذوات السموم ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه.

(١) إسناده صحيح كسابقة. وانظر (٧١٤٣).

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سُئِلَ عن عِلْمٍ فَكَتَمَه، أُلْجِمَ بِلِجامٍ مِن نارٍ يومَ القِيامَةِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفَّر ابن مدرك الخراساني ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقةٌ. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، ومن طريقه ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ١/٤ـ٥ عن موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٩٥) من طريق النضر بن شُميل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣١١) و(٣٣٤٦) و(٣٥٥٣)، وفي «الصغير» (١٦٠) و(٣١٥) و(٤٥٢)، والحاكم ١/١٠١، وابن عبدالبر ١/٥، والبغوي (١٤٠) من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٧٩٤٣) و(٨٠٤٩) و(٨٥٣٣) و(٨٦٣٨) و(١٠٤٢٠) و(١٠٤٨٧) و(١٠٥٩٧) من طريق عطاء بن أبي رباح.

فائدة: قال الحاكم ـ بعد أن ساق الحديثَ من طريق الأعمش عن عطاء: سمعتُ أبا هريرة ـ: هذا حديثٌ تداوله الناسُ بأسانيد كثيرة تُجمَعُ ويُذاكر بها، وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ذاكرت شيخنا أبا علي الحافظ (واسمه الحسين بن علي النيسابوري) بهذا الباب، ثمَّ سألته: هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ فقال: لا، قلتُ: لم؟ قال: لأن عطاءً لم يسمعه من أبي هريرة، أخبرناه محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي، حدثنا أزهر ابن مروان، حدثنا عبدالوارث بن سعيد، حدثنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، وساق الحديث.

فقلت له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان، أو شيخكم ابن أحمد الواسطي، وغير مستبدعٍ منهما الوهم، فقد حدثنا بالحديث أبو بكر بن إسحاق وعلي بن =

٧٥٧٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثُمامةَ بن عبدالله بن أنس عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أَحَدِكُم، فلْيَغْمِسْه، فإنّ [في] أَحَدِ جَناحَيْهِ داءً، و[في] الآخَرِ دَواءً»(٢).

= حمشاذ، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عبدالوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، وساقه. فاستحسنه أبو علي واعترف لي به، ثم لما جمعتُ البابَ، وجدت جماعةً ذكروا سماع عطاء من أبي هريرة.

قلنا: ومما يشدُّ رواية مسلم بن إبراهيم التي احتج بها أبو عبدالله الحاكم على شيخه أبي علي الحافظ، أن أبا عمر ابن عبدالبر قد روى هذا الحديثَ في «جامع بيان العلم» ١/٤ من طريق مسدَّد، عن عبدالوارث بن سعيد، به مثل رواية مسلم بن إبراهيم. والإسناد بإسقاط الرجل المبهم أصح، لأن حماد بن سلمة أروى الناس عن علي بن الحكم ـ فيما قاله أبو داود ـ ولم يذكره فيه، وتابعه على ذلك عمارة بن زاذان كما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٤٢٠)، وعليّ لم يصفه أحد بالتدليس، ووقع التصريح بصيغة التحديث في رواية عمارة عند ابن ماجه.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند ابن ماجه (٢٦٣).

وعن عبدالله بن عمرو عند نُعيم بن حماد في زياداته على «زهد» ابن المبارك (٣٩٩)، وابن حبان (٩٦)، والحاكم ١/١٠١، وصححه، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٨-٣٩.

وعن أنس عند ابن ماجه (٢٦٤).

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه أيضاً (٢٦٥).

وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٤٥).

وعن طلق بن علي الحنفي عند الطبراني (٨٢٥١)، وفي «مسند الشهاب» للقضاعي (٤٣٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه ضعيف لانقطاعه، =

٧٥٧٣ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمّادٌ، عن أبي المُهَزِّم

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ فاطمةَ، أو أمَّ سَلَمة، أن تَجُرَّ الذَّيْلَ ذِراعاً[1].

٧٥٧٤ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمّادٌ، عن عَمّار بن أبي عمَّار[2]، قال:

= ثمامة بن عبدالله بن أنس لم يسمع من أبي هريرة، قاله أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢/٤٦٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/٤٠٥.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٥)، والدارمي (٢٠٣٩) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٦٥٧) و(٩٠٣٦) من طريق حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبدالله، به. وانظر ما سلف برقم (٧١٤١).

قلنا: قد أخرج هذا الحديث البزار (٢٨٦٦ ـ كشف الأستار) من طريق أبي عتَّاب سهل بن حماد، عن عبدالله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس مرفوعاً.

وعبدالله بن المثنى ليس بذاك القوي، وكان يخطىء، وقد أخطأ في هذا الحديث كما قال أبو زرعة فيما نقله ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٢٨، والصحيح: ثمامة عن أبي هريرة.

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزِّم ـ واسمه يزيد بن سفيان ـ متروك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٠٩، وعنه ابن ماجه (٣٥٨٢) عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ولفظه: أن النبي ﷺ قال لفاطمة أو لأُم سلمة: «ذيلكِ ذراع» وأعله البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٢٣ بأبي المهزِّم هذا، وقال: ورواه أحمد بن منيع، عن أبي نصر، عن حماد بن سلمة مثلَه. وسيأتي برقم (٩٣٨٤).

ويُغني عنه حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٦٨٣)، وحديث أُمِّ سلمة الآتي في مسندها ٦/٢٩٩.

(٢) تحرف في (م) إلى: عمار بن أبي عامر.

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أَطاعَ العبدُ رَبَّه وأَطاعَ سَيِّدَه، فلَهُ أَجْرانِ»[1].

٧٥٧٥ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمّادٌ، عن سُهيل بن[2] أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعُ فِي النارِ مَنْ قَتَلَ كافِراً، ثمَّ سَدَّدَ بَعْدَه»[3].

٧٥٧٦ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمّادٌ، عن أبي عِمران الجَوْني، عن رجلٍ

عن أبي هريرة: أن رجلاً شَكَا إلى رسول الله ﷺ قَسْوَةَ قلبه،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٠) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٩٢٤) و(٩٢٦٨) و(٩٩٩٢) و(١٠٢٩٨). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٨٤٧٩) و(٨٦٣٧) و(٩١٨٦). وانظر (٨٨١٦).

قوله: «لا يجتمع في النار» قال السندي: أي: مع مقتوله.

وقوله: «ثم سدد بعده» قال: أي: بعد أن قتله، يفيد أنه مشروط بعدم الانحراف بعد ذلك.

فقال له: «إِنْ أَرَدْتَ أَن يَلِينَ[1] قَلْبُك، فأَطْعِمِ المِسْكِينَ، وامْسَحْ رَأْسَ اليَتِيمِ»[2].

٧٥٧٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ البُنَانِي، عن أبي عثمان النَّهْدِي

أن أبا هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وثلاثَةِ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ»[3].

---

(١) في (م): إن أردت تليين، والمثبت من الأصول الخطيّة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. أبو عمران الجَوني: هو عبدالملك بن حبيب البصري.

وأخرجه عبدُ بن حميد (١٤٢٦) عن أبي الوليد، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٣٤) من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠١٨) بإسقاط الرجل المبهم من الإسناد، والصواب إثباته.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عن البيهقي في «الشعب» (١١٠٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عنه. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ محمد بن واسع لم يسمع من أحد من الصحابة فيما قاله علي بن المديني.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي ٤/٢١٨-٢١٩ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٩٨٦) و(١٠٦٦٣).

وفي الباب عن قتادة، سيأتي ٥/٢٩٧.

وسلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٧٦٦) أن رسول الله ﷺ قال له: =

٧٥٧٨ ـ حدثنا أبو كاملٍ[١]، حدثنا إبراهيمُ. ويعقوبُ، حدثنا أبي[٢]، حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبَيد الله بن عَبد الله

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحدُكُم المَوتَ، إمَّا مُحسِنٌ، فَلَعَلَّه يَزْدادُ خَيْراً، وإمَّا مُسِيءٌ، لَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ»[٣].

= «صُمْ ثلاثة أيام من الشهر، صوم الدهر كلِّه» وهو متفق عليه.

قوله: «شهر الصبر»، قال السندي: أي: شهر رمضان، وأصل الصبر الحبسُ، فسمي الصيام صبراً لما فيه من حبس النفسِ عن الطعام وغيره في النهار.

وقوله: «صوم الدهر»، قال: لأن صومَ ثلاثة كصومِ الشهر على قاعدة ﴿مَنْ جاءَ بالحسنةِ فله عشرُ أمثالها﴾.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة بعد هذا زيادة، وهي: حدثنا حماد، ولم ترد هذه الزيادة في (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان عتيقتان متقنتان، ثم إن أبا كاملٍ الخراساني يروي عن إبراهيم ـ وهو ابن سعد ـ مباشرة دون واسطة.

(٢) قوله: «حدثنا أبي» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح، وللإمام أحمد فيه شيخان: الأول: أبو كامل مظفر بنُ مدرك الخراساني، والثاني: يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، كلاهما روياه عن إبراهيم بن سعد الزهري، والإسناد من جهة يعقوب بن إبراهيم على شرط الشيخين. عبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢ من طريق مَعْن بن عيسى، وابن حبان (٣٠٠٠) من طريق أبي مروان العثماني، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

قلنا: وقد روى هذا الحديث معمر ومحمد بن أبي حفصة وشعيب بن أبي حمزة ومحمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن =

٧٥٧٩ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن شهاب، عن عُبيدِ الله بن عبد الله

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كانَ رجلٌ يُدَايِنُ الناسَ، فكانَ يقولُ لِفتَاهُ: إذا أَتَيْتَ مُعْسِراً، فَتجاوَزْ عنه، لعلَّ الله أن يَتَجاوزَ عَنَّا. قال: فلَقِيَ الله عزَّ وجلَّ، فتَجاوَزَ عنهُ»(١).

= ابن أزهر، عن أبي هريرة، وقد أعلَّ النسائي رواية إبراهيم بن سعد برواية هؤلاء عن الزهري، فقد نقل عنه المزي في «التحفة» ٩/٤٦٤ أنه قال بعد ما أخرجه من طريق الـزبيدي: هذا عندي أولى بالصواب، والزبيدي أثبت في الزهري، وأعلم به من إبراهيم، وإبراهيم ثقة. وهذا النص غير موجود في «المجتبى» وجاء بعضه في المطبوع من «الكبرى» (١٩٤٥) وهو: وهذا أولى بالصواب من الذي قبله.

قلنا: وهذا تحكُّم من النسائي رحمه الله، إذ لا يبعد أن يكون الزهري قد حفظه على الوجهين، فأداهما جميعاً، فحفظ عنه إبراهيم بن سعد أحد الوجهين، وكم حديثٍ قد رواه الزهري عن غير واحد من أشياخه، فهذا حال المكثرين من رواة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

ورواية معمر وابن أبي حفصة ستأتيان عند المصنف برقم (٨٠٨٦) و(١٠٦٦٩).

وسيأتي الحديث من طريقين آخرين، انظر (٨١٨٩) و(٨٦٠٧).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٠١.

وعن خبّاب بن الأرت، سيرد ٥/١٠٩.

وعن عُلَيْمٍ الكندي مرسلاً، سيأتي في مسند عَبْس الغِفَاري ٣/٤٩٤ـ٤٩٥.

قوله: «يستعتب»، قال السندي: أي: يرجع عن الإساءة، ويَطْلُبُ رِضا الله تعالى بالتوبة.

(١) إسناده صحيح كسابقه. =

٧٥٨٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ ـ يعني ابنَ سعدٍ ـ، حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْزِلُنا غداً إن شاءَ الله بخَيْفِ بني كِنانَةَ، حيثُ تَقَاسَمُوا على الكُفْرِ»(١).

٧٥٨١ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن شهابٍ، عن سعيد ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأَيتُمُ الهِلالَ، فصُومُوا، وإذا رَأَيْتُمُوه، فأَفْطِرُوا، فإنْ غُمَّ عَلَيْكُم، فصُومُوا ثَلاثِينَ يوماً»(٢)

= وأخرجه البخاري (٣٤٨٠)، ومسلم (١٥٦٢)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٦)، والبغوي (٢١٣٩) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١١)، والبخاري (٢٠٧٨)، ومسلم (١٥٦٢)، والنسائي ٣١٨/٧، وابن حبان (٥٠٤٢) و(٥٠٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٦/٥ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وسيأتي برقم (٨٣٨٧) و(٨٤٦٧) من هذا الطريق عن أبي هريرة، وبرقم (٨٧٣٠) من طريق أبي صالح عنه.

وفي الباب عن أبي مسعود البدري وحُذيفة، سيرد ١١٨/٤.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مدرك، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٢) عن عبدالعزيز بن عبدالله، و(٤٢٨٥) عن موسى ابن إسماعيل، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٤٠).

(٢) إسناده صحيح كسابقه. =

٧٥٨٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن شهابٍ، عن الأَغَرِّ وأبي سَلَمة، عن أبي هريرة.

٢٦٤/٢ ويعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن شهابٍ، عن الأَغَرِّ، عن أبي هريرة. ولم يذكر يعقوبُ أبا سلمةَ.

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: حدَّثَناه يونسُ: عن الأَغرِّ وأبي[1] سَلَمة عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إذا كانَ يومُ الجُمُعَةِ، كانَ على كُلِّ بابٍ مِن أبوابِ المَسجِدِ مَلائِكةٌ، يَكْتُبونَ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ، فإذا جَلَسَ الإمامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وجَاؤُوا فاسْتَمَعُوا الذِّكْرَ»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٦)، ومن طريقه النسائي ٤/١٣٣-١٣٤، وأخرجه مسلم (١٠٨١)، والبيهقي ٤/٢٠٦ من طريق يحيى بن يحيى، وابن ماجه (١٦٥٥) من طريق أبي مروان العثماني، ثلاثتهم (الطيالسي ويحيى والعثماني) عن إبراهيم بن سعد، به.

وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة (٧٧٧٨)، وسلف برقم (٧٥١٦) من طريق أبي سلمة وحده.

(١) في (م): عن أبي، بجعل «عن» مكان الواو، وهو خطأ.

وقول الإمام أحمد هنا: حدثناه يونس عن الأغر وأبي سلمة، يريد به أن شيخه يونس ـ وهو ابن محمد المؤدب ـ قد حدثه بهذا الحديث عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب الزهري فقال فيه: عن الأغر وأبي سلمة، فتابع بذلك شيخه الآخر فيه أبا كامل.

(٢) أسانيده صحاح، وهو من طريق يعقوب ويونس على شرط الشيخين، وأما متابعهما أبو كامل، فثقة من رجال النسائي، وروى له أبو داود في «التفرد». =

٧٥٨٣ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابنُ شهاب. ويعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بن المُسيب

أَن أَبا هريرة أَخبره، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَكَلَ مِنْ هٰذِه الشَّجَرةِ، فَلا يُؤْذِيَنَّا بِها في مَسْجِدِنا هٰذا». قال يعقوبُ: يعني الثُّومَ[1].

٧٥٨٤ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، عن ابن شهاب. وحدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن شهابٍ[2]، عن سعيدِ بن المُسيّب

= وأبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرك الخراساني، وإبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، والأغر: هو سلمان أبو عبدالله، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف، ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه البخاري (٣٢١١) عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، عن أبي هريرة. وانظر (٧٥١٩).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو عوانة ١/٤١١ من طريق عاصم بن علي وسليمان بن داود أبي أيوب الهاشمي، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وقرن سليمان بن داود بسعيدٍ أبا سلمة.

وأخرجه مرسلاً مالك ١/١٧ عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن رسول الله ﷺ.

وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة برقم (٧٦١٠)، ومن طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٩٥٤٥).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٩). وانظر شواهده هناك.

(٢) قوله: «وحدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن شهاب» أثبتناه من (ظ٣) =

عن أَبي هريرة، قال إبراهيمُ: لا أَعلمُه إلَّا عن النبي ﷺ، [قال عبدالله بن أحمد]: قال أَبي: ولم يَشُكَّ يعقوبُ، قال: «فُضِّلَ صَلاةُ الجَماعَةِ على صَلاةِ أَحدِكُم وَحْدَه خَمْسةً وعِشرينَ[1] جُزْءاً»[2].

٧٥٨٥ ـ حدثنا أَبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن شهابٍ، عن سَعيدِ بن المُسيّب

عن أَبي هريرة، أَن النبي ﷺ قال: «بُعِثْتُ بِجَوامعِ الكَلِم، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وبَيْنا أَنا نائمٌ أُتِيتُ بِمَفاتيحِ[3] خَزَائِنِ الأَرضِ، فوُضِعَتْ في[4] يَدِي»[5].

= و(عس)، وقد سقط من (م) وباقي النسخ الخطيّة.

(١) في (ظ٣): «وعشرون» فعلى هذا تضبط «فضل» في أول الحديث على صيغة المصدر: فَضْل.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٧٨٧) من طريق محمد بن عثمان، وأبو عوانة ٢/٢ من طريق أبي أيوب ـ وهو سليمان بن داود الهاشمي ـ، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨٥).

(٣) في (م) و(ظ١): مفاتيح. وهو خطأ.

(٤) لفظة «في» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، ولم ترد في (م) وباقي النسخ غير (س) لكن رمَّجها وكتب حذاءها: كذا في نسخة أخرى فوضعت يدي!

(٥) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٢٧٣) عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. =

٧٥٨٦ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن وعبدِالرحمٰن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: اسْتَبَّ رجلانِ، رجلٌ من المُسلِمينَ، ورجلٌ من اليهودِ، فقال المسلمُ: والذي اصْطَفَى محمداً على العالَمِينَ، وقال اليهوديُّ: والذي اصْطَفَى موسى على العالَمِينَ، فغَضِبَ المسلمُ[1]، فلَطَمَ عينَ اليهوديِّ، فأَتَى اليهوديُّ رسولَ الله ﷺ، فأَخبره بذٰلك، فدعاه رسولُ الله ﷺ، فسأَلَه، فاعْتَرَفَ بذٰلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُخَيِّرُوني عَلَى مُوسى، فإِنَّ الناسَ يَصْعَقُونَ يومَ القِيامَةِ، فأَكونُ أَوَّلَ[2] مَن يُفِيقُ، فأجِدُ موسى مُمْسِكاً بجانِبِ العَرْشِ، فما أَدْري: أَكانَ فيمَنْ صَعِقَ فأَفاقَ قَبْلِي؟ أَم كانَ ممَّن اسْتَثْناه الله عزَّ وجلَّ؟!»[3].

= وأخرجه مسلم (٥٢٣)(٦)، والنسائي ٦/٣-٤، وأبو عوانة ١/٣٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧٠-٤٧١ من طريق يونس بن يزيد، وأبو عوانة ١/٣٩٥ من طريق محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٦٣٢) و(٩٨٦٧). وانظر تخريج الحديث رقم (٧٢٦٦).

(١) في نسختي (ظ٣) و(عس) زيادة عبارة بعد هذا، وهي: «على اليهودي»، لكن لم يكتب عليها علامة «صح»، فلذلك لم نثبتها في المتن.

(٢) في نسختي (ظ٣) و(عس): في أول.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٢٤١١) و(٦٥١٧) و(٧٤٧٢)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦٠)، وأبو داود (٤٦٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٨) و(١١٤٥٧)، والبغوي =

. . . . . .

= (٤٣٠٢) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وليس فيه عند النسائي قصة اليهودي.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٨)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٧٤٧٢) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (٢٣٧٣)(١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٨) من طريق عبدالله بن الفضل، والبخاري (٦٥١٨) من طريق أبي الزناد، كلاهما عن عبدالرحمن الأعرج وحده عن أبي هريرة. وزادوا في آخره: «ولا أقول إن أحداً أفضل من يونس بن متّى عليه السلام».

وأخرجه مختصراً أيضاً البخاري (٤٨١٣)، وأبو يعلى (٦٦٤٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عامر الشعبي، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري (٧٤٢٨) قال: قال الماجشون عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. مختصراً أيضاً.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سلمة وحده عن أبي هريرة برقم (٩٨٢١).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٣١و٣٣.

قوله: «استبَّ رجلان»، قال السندي: أي اختصما بالقول.

وقوله: «لا تخيروني على موسى» قال: أي: لا تفضلوني عليه، قال التُّورْبشتي: قال ذلك على سبيل التواضع أولاً، ثم لِيرْدَعَ الأمة عن التخيير بين أنبياء الله من تلقاء أنفسهم ثانياً، فإن ذلك يُفضي بهم إلى العصبية، فينتهز الشيطانُ عند ذلك فرصة فيدعوهم إلى الإفراط والتفريط، فلهذا قال: «لا تخيروا بين الأنبياء» أي: لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم، بل بما آتاكم الله من البيان، ومثله «ما ينبغي لأحد أن يقول: أنا خير من يونس» أي: لا ينبغي أن يقولَ مِنْ تلقاء نفسه، أو لا ينبغي أن يفضل من حيث النبوة والرسالة، فإن شأنهما لا يختلِفُ باختلاف الأشخاص، بل كل الأنبياء سواء فيما جاؤوا به من عند الله، =

٧٥٨٧ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ، حدثنا ابن شهابٍ، عن أبي عُبَيد مولى عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَن يُدْخِلَ أحداً مِنْكُم عَمَلُه الجَنَّةَ» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يَتَغَمَّدَنيَ الله منه بفَضْلٍ ورَحْمَةٍ»[1].

٧٥٨٨ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابنُ شهابٍ، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «احتَجَّ آدَمُ ومُوسى عليهما السَّلامُ، فقالَ له مُوسى: أنتَ آدَمُ الذي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُك مِن الجَنَّةِ؟! فقالَ له آدمُ: وأنتَ موسى الَّذي اصْطَفاكَ الله بكَلامِهِ

= وإن اختلفت مراتبهم، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿لا نُفرِّقُ بَيْنَ أحدٍ من رُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] وخصَّ يونس بالذِّكر صَوْناً لبواطن الضعفاء عما يعود إلى نقيضه في حقه بسبب ما قصه الله تعالى من شأنه في كتابه.

وقوله: «يصعقون» قال: مِن صَعِقَ كعَلِمَ، أي: يُغشى عليهم من النفخة.

(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو عبيد: اسمه سعد بن عبيد، وهو في الأصل مولى عبدالرحمن بن أزهر، لكن نسب فيما بعد إلى عبدالرحمن بن عوف، لأنه وابنَ أزهر ابنا عمٍّ، قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦٠.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦)(٧٥) من طريق يحيى بن عباد، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٧٣)، والبيهقي ٣/٣٧٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن ابن شهاب، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

وبِرسالَتِه[1]، تَلُومُني على أمر قُدِّرَ علَيَّ قبلَ أن أُخْلَقَ؟!» قال رسولُ الله ﷺ: «فحَجَّ آدمُ مُوسى، فحَجَّ آدمُ مُوسى[2]»[3].

٧٥٨٩ ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا شُعيبٌ، عن الزهريِّ، حدثني حُميدُ ابنُ عبد الرحمٰن: أن أبا هريرة قال: قال النبيُّ ﷺ، فذكرَ الحديثَ[4].

---

(١) في (ظ٣) وكذا على هامش (س) و(ظ١): وبرسالاته، وكانت كذلك في (عس) إلا أنها رُمِّجتْ وكُتب فوقها: وبرسالته.

(٢) لم يذكر في (ظ٣) قوله: «فحج آدم موسى» غير مرّة واحدة، وزِيدَ فيها وفي (عس) في آخر الحديث لفظة «مرتين».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفَّر بن مُدرِك الخراساني، وهو ثقة. حميد بن عبدالرحمن: هو ابن الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٩)، ومسلم (٢٦٥٢)(١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. ولم يسقه ابن أبي عاصم بتمامه.

وأخرجه البخاري (٧٥١٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٩٠-١٩١ من طريق عقيل بن خالد، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٣٣) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به. وفي رواية عقيل ونحوه في رواية يونس: «فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجت ذريتك من الجنة».

وانظر الحديث التالي برقم (٧٥٨٩)، وسلف نحوه برقم (٧٣٨٧) من طريق طاووس عن أبي هريرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة. وانظر ما قبله.

٧٥٩٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابنُ شهابٍ، عن سعيد ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أيُّ الأَعْمالِ أَفضلُ؟ فقال: «إيمانٌ باللهِ ورَسُولِه» قال: ثُمَّ ماذا؟ قال: «ثُمَّ الجِهادُ في سَبيلِ اللهِ» قيل: ثُمَّ ماذا؟ قال: «ثُمَّ حَجٌّ مَبْرورٌ»(١).

٧٥٩١ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا ليثٌ، حَدَّثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ: «يا نِساءَ المُسلِماتِ، لا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجارَتِها ولو فِرْسِنَ شاةٍ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل مظفر بن مدرك، وهو ثقة. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الدارمي (٢٣٩٣)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦)و (١٥١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨)، ومسلم (٨٣) (١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١)، والنسائي ٨/٩٣، وأبو عوانة ١/٦١-٦٢، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٨)، واللالكائي في «شرح أُصول الاعتقاد» (١٤٩١) و(١٤٩٢) و(١٥٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧، وفي «الشُّعب» (٤٠٨٧) و(٤٢١١)، والبغوي (١٨٤٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وبعض هؤلاء يرويه مختصراً.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٥) من طريق شعيب، عن الزهري، به مختصراً.

وسيأتي من طريق سعيد عن أبي هريرة برقم (٧٦٤١). وانظر ما سلف برقم (٧٥١١).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل مظفر بن مدرك ثقة روى له أبو داود في =

٧٥٩٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ[1]، حدثنا ابنُ شهابٍ، عن الأَغَرِّ وأبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= «التفرد» والنسائي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وسعيد: هو ابن أبي سعيد كيسان المقبُري.

وأخرجه البخاري (٦٠١٧)، ومسلم (١٠٣٠)، والبيهقي ٤/١٧٧ و٦/٦٠، والبغوي (١٦٤١) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٠٦٦) و(٩٥٨٠) و(١٠٤٠٢) و(١٠٥٧٥).

وأخرجه الترمذي (٢١٣٠) من طريق أبي معشر، عن سعيد، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «تهادَوْا فإن الهدية تُذْهِبُ وَحَرَ الصدر، ولا تحقرنَّ جارة... الخ».

وأخرج القسم الأول منه الإمام أحمد برقم (٩٢٥٠) ويأتي هناك التحقيق في سعيد مَنْ هو، فإنه قد اختُلِفَ فيه.

وفي الباب عن حواء جدة عمرو بن معاذ الأشهلي، سيرد ٦/٤٣٤-٤٣٥.

الفِرسِن، قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٩٨: بكسر الفاء والمهملة بينهما راء ساكنة وآخره نون: هو عَظْمٌ قليلُ اللحم، وهو للبعير موضع الحافرِ للفرس، ويطلق على الشاة مجازاً، ونونه زائدة، وقيل أصليّة.

وأُشير بذلك إلى المبالغة في إهداء الشيء اليسير وقبوله، لا إلى حقيقة الفِرسِن، لأنه لم تجرِ العادةُ بإهدائه، أي: لا تَمْنَعُ جارةٌ من الهدية لجارتها الموجودَ عندها لاستقلاله، بل ينبغي أن تَجودَ لها بما تيسر، وإن كان قليلاً فهو خيرٌ من العدم، وذكر الفرسن على سبيل المبالغة، ويحتمل أن يكونَ النهيُ إنما وقع للمُهْدَى إليها، وأنها لاتحتقر ما يُهْدَى إليها، ولو كان قليلاً، وحمله على الأعم من ذلك أولى.

وفي الحديث الحضُ على التهادي ولو باليسير، لأن الكثيرَ قد لا يَتيسَّرُ كلَّ وقتٍ، وإذا تواصل اليسير صار كثيراً، وفيه استحبابُ المودَّة وإسقاطُ التكلُّف.

(١) وقع في (م) بين أبي كامل وبين إبراهيم زيادة «حدثنا ليثٌ» وهو خطأ.

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنا تَبارَكَ اسمُـه كُلَّ لَيلةٍ، حينَ يَبْقى ثُلُثُ الليلِ الآخِـرُ، إلى السمـاءِ[1] الدُّنيا، فيقولُ: مَنْ يَدْعُوني فأَستَجيبَ له؟ مَن يَسأَلُني فأُعْطِيَه؟ مَن يَستَغْفِرُني فأَغْفِرَ له؟ حتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ». ٢/٢٦٥

فلذلك كانُوا يُفَضِّلون صلاةَ آخِرِ الليل على صلاةِ أَوَّلِه[2].

---

(١) في (م): سماء.

(٢) إسناده صحيح، مَنْ فوقَ أبي كامل من رجال الشيخين. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، والأغر: اسمه سَلْمان، وكنيته أبو عبدالله، والأغر لقبه.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦٦)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (٤٩٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٩٩-٣٠٠، والدارقطني في «النزول» ص ١٠٦-١٠٧ و١٠٨ و١٢٠ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٩)، والآجرّي في «الشريعة» ص٣٠٨، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة»(٣٦٩) من طريق محمد بن سليمان لُوَيْن، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يذكر فيه الأغرَّ.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يذكر فيه أبا سلمة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢١٤، وأخرجه الدارمي (١٤٧٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠١، والدارقطني في «النزول» ص ١١٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦١٥٥)، والآجرّي ص ٣٠٩ من طريق فليح بن سليمان، وابن خزيمة ١/٢٩٨، والدارقطني ص١١٤ من طريق يونس بن يزيد، والدارقطني ص١١٧ من طريق عبيدالله بن أبي زياد الرصافي، و١١٧- ١١٨ من طريق معاوية =

٧٥٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن سَلَمة، عن ابنِ إسحاق، عن محمدِ بن إبراهيم، قال: أَتَيتُ سعيدَ بنَ مَرْجَانَة، فسأَلتُه، فقال:

سمعتُ أَبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ، فلم يَمْشِ مَعَها، فلْيَقُمْ حتَّى تَغِيبَ عنه، ومَن مَشَى مَعَها، فلا يَجْلِسْ حتَّى تُوضَعَ»(١)

= ابن يحيى الصدفي، ستتهم (مالك وشعيب وفليح ويونس وعبيدالله ومعاوية) عن الزهري، عن الأغر وأبي سلمة، به.

وسيأتي في «المسند» برقم (١٠٣١٣)من طريق مالك، عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغر وحده، عن أبي هريرة. ويأتي تخريجه من طريق مالك هناك.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» ص١١٢ من طريق مالك، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، به.

وأخرجه مسلم (٧٥٨)(١٧٠)، وابن أبي عاصم في «السُّنة» (٤٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٨)، وابن حبان (٩١٩)، وابن خزيمة ١/٣٠١-٣٠٢ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الدارقطني ص١١٩ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق أبي عبدالله الأغر وأبي سلمة برقم (٧٦٢٢)، ومن طريق أبي عبدالله الأغر وحدَه برقم (١٠٣١٣)، ومن طريق أبي سلمة وحدَه برقم (١٠٥٤٤). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، ولم يصرح بسماعه، وباقي رجال السند ثقات رجال الصحيح. محمد بن سلمة: هو ابن عبدالله الباهلي مولاهم الحرَّاني، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ عن ابن أبي داود، عن =

٧٥٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ سَلَمة، عن ابنِ إسحاق، عن يزيد بنِ أبي حبيبٍ، عن عِرَاك بن مالك

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلاةِ رَكْعةً، فَقَدْ أَدْرَكَها»[1].

الوهبي ـ وهو أحمد بن خالد ـ، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني البيهقي في «السنن» ٤/٢٦ من طريق قاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح. وهٰذا الشطر رواه غيرُ سفيان الثوري، عن سهيل، عن أبيه، فجعله عن أبي سعيد الخدري، وسيأتي في مسنده ٣/٣٧، وانظر أيضاً ٣/٩٧.

وبنحوه أخرجه الحاكم ١/٣٥٦ من طريق أبي معاوية، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

ويشهد لحديث أبي هريرة حديثُ أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها، فمن اتبعها، فلا يقعد حتى تُوضع». سيأتي في مسنده ٣/٢٥، وهو متفق عليه.

وحديث عامر بن ربيعة عن النبي ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم الجنازة، ولم يكن ماشياً معها، فليقم حتى تجاوزه أو توضع». سيأتي في مسنده ٣/٤٤٥، وهو متفق عليه أيضاً.

وفي مسألة القيام للجنازة انظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ١/٤٨٧ ـ ٤٩٠ و«المغني» لابن قدامة ٣/٤٠٣ـ٤٠٥.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعنه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١٨) عن محمد بن عبيد، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٤).

٧٥٩٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، حدثنا يزيدُ بنُ أبي زياد

حدثني مَن سَمِعَ أَبا هريرة يقول: أَوْصاني خَلِيلي بثلاثٍ، ونَهاني عن ثلاثٍ: أوصاني بالوِتْرِ قبلَ النومِ، وصِيامِ ثَلاثةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، ورَكْعَتي الضُّحى، قال: ونَهانِي عن الالْتِفاتِ، وإقعاءٍ كإقعاءِ القِرْدِ، ونَقْرٍ كنَقْرِ الدِّيكِ[1].

٧٥٩٦ ـ حدثنا أبو العباس محمدُ بنُ السَّمَّاك، حدثنا العَوَّامُ بنُ حَوْشَبٍ

حدثني مَن سَمِعَ أَبا هريرة يقول: أَوْصاني خَليلي ﷺ بِصَوْمِ ثَلاثةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، وبالوِتْرِ قبلَ النومِ، وبِصَلاةِ الضُّحى،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة الراوي عن أبي هريرة، لكن قد بُيِّن فيما يأتي برقم (٨١٠٦)، وهو مجاهد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٣) عن أبي عوانة، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وانظر في كراهة الالتفات حديث عائشة عند البخاري (٧٥١)، وسيأتي ٦/٧٠.

وفي النهي عن الإقعاء حديث علي السالف برقم (١٢٤٤)، وسنده ضعيف.

وفي النهي عن النَّقْر حديث عبدالرحمٰن بن شبل الآتي في مسنده ٣/٤٢٨، وسنده ضعيف.

وسيأتي الشطر الأول ـ وهو الأمر بالثلاث ـ عند المصنف برقم (١٠٤٥٠) عن معتمر، وبرقم (١٠٤٨٣) عن علي بن عاصم، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، وقرن معتمرٌ بمجاهد شهرَ بن حوشب.

وأخرج الشطرين جميعاً أبو يعلى (٢٦١٩) من طريق بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن محمد بن عبيدالله العرزمي، عن عطاء، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف جداً، محمد بن عبيدالله العرزمي متروك الحديث.

والشطر الأول صحيح، انظر ما سلف برقم (٧٥١٢).

فإنَّها صلاةُ الأَوَّابينَ[1].

٧٥٩٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ذَكْوانَ عن أَبي هريرة، يرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «يَقُولُ [الله][2]: مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيهِ، فَصَبَرَ واحْتَسَب، لم أَرْضَ له بِثَوابٍ دُونَ الجَنَّةِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، والراوي المبهم الذي حدث عنه العوَّام: هو سليمان ابن أبي سليمان مولى ابن عباس كما سيأتي عند المصنف برقم (١٠٥٥٩)، وهو في عداد المجهولين. وشيخ المصنف أبو العباس محمد بن السماك مختلف فيه، وقد سلفت ترجمته في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٧٦)، فارجع إليها هناك.

وسيأتي تخريج حديث العوام بن حوشب هذا عند الحديث (١٠٥٥٩).

وقد صح من غير هذا الطريق، انظر ما سلف برقم (٧٥١٢).

صلاة الأوابين، قال السندي: أي: الرجاعين إلى الله تعالى من آبَ: إذا رجع، فإن كلَّ مصلٍّ حالةَ الصلاة راجعٌ إلى الله تعالى من الذنوب وغيره مما لا يليق، قال تعالى: ﴿إنَّ الصلاةَ تَنْهَى عن الفحشاءِ والمنكر﴾: والآتي بالنوافل الزائدة مكثر في الرجوع، والله تعالى أعلم.

(٢) لفظ الجلالة لم يرد في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣)، فقد أثبت فيها لكن كتب فوقه ضبة صغيرة، وأثبتناه من النسخة الكتانية، ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٣٨.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وذكوان: هو السمان أبو صالح.

وأخرجه الترمذي (٢٩٣٢) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. =

٧٥٩٨ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن ليثٍ، عن كعبٍ عن أبي هُريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا صَلَّيتُم علَيَّ، فاسْأَلُوا الله ليَ الوَسِيلةَ» قيل: يا رسولَ الله، وما الوَسِيلةُ؟ قال: «أَعْلى دَرَجةٍ في الجَنَّةِ، لا يَنالُها إلَّا رجلٌ واحِدٌ، وأَرْجُو أَن أَكونَ أَنا هُوَ»[1].

= وأخرجه الدارمي (٢٧٩٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٦) من طريق أبي الأحوص، وابن حبان (٢٩٣٢) من طريق سهيل بن أبي صالح، والطبراني في «الأوسط» (١٧٩) من طريق عبيدالله بن زحر، أربعتهم عن الأعمش، به ـ لكن جعله جرير وسهيل موقوفاً على النبي ﷺ ولم يتجاوزاه. وعبيدالله بن زَحْر راوي الحديث عند الطبراني ضعيف، لكنه قد توبع.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٤٤.

وعن أبي أُمامة، سيأتي ٥/٢٥٨.

وعن عائشة بنت قدامة، سيأتي ٦/٣٦٥.

وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٣٦٥)، وابن حبان (٢٩٣٠)، والطبراني (١٢٤٥٢).

وعن العرباض بن سارية عند البزار (٧٧١)، وابن حبان (٢٩٣١).

والحبيبتان: المراد بهما العينان.

(١) إسناده ضعيف، ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ ضعيف، وكعب قال الترمذي: ليس هو بمعروف، ولا نعلم أحداً روى عنه غير ليث بن أبي سُلَيم.

وأخرجه الترمذي (٣٦١٢) من طريق أبي عاصم، عن سفيان، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي.

وسيأتي برقم (٨٧٧٠).

ويغني عنه حديث عبدالله بن عمرو عند مسلم (٣٨٤) وغيره، وقد سلف برقم =

٧٥٩٩ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أَخبرنا سفيانُ، عن محمد بن عَجْلانَ، عن سعيد المَقْبُريِّ

عن أَبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُحِبُّ العُطَاسَ، ويُبْغِضُ، ـ أَو يَكْرَه ـ التَّثاؤُبَ، فإذا قالَ أَحَدُهُم: هَا، هَا، فإنَّما ذٰلكَ الشَّيطانُ يَضْحَكُ مِن جَوْفه»[1].

= (٦٥٦٨).

قوله: «الوسيلة» قال السندي: قيل: هي في اللغة المنزلة عند الملك، ولعلها في الجنة عند الله أن يكون كالوزير عند الملك بحيث لا يخرج رزق ولا منزلة إلا على يديه وبواسطته.

أن أكون أنا هو: من وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب على أن «أنا» تأكيد أو فصل، ويحتمل أن يكون «أنا» مبتدأ خبره هو، والجملة خبر «أكون».

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة، وهو قوي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٣٢٣).

وأخرجه الحميدي (١١٦١)، والترمذي (٢٧٤٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٧)، وابن خزيمة (٩٢١)، وابن حبان (٢٣٥٨)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٦)، والحاكم ٤/٢٦٣ من طرق عن محمد بن عجلان، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٩٦٨)، والنسائي (٢١٦)، وأبو يعلى (٦٦٢٧)، وابن خزيمة (٩٢٢)، وابن حبان (٥٩٨)، والبغوي (٣٣٤٠) من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وسيأتي برقم (٩٥٣٠) و(١٠٧٠٧). وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٤).

٧٦٠٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيِّب

أنَ أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُم، فلا يُدْخِلْ يَدَه في إنائِه ـ أو قال: في وَضُوئِه ـ حَتَّى يَغْسِلَها ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فإنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُه»(١).

٧٦٠١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيِّب

عن أَبي هُريرة، قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن الفَأْرة تَقَعُ في السَّمنِ، فقال: «إنْ كانَ جامِداً، فَأَلْقُوها وما حَوْلَها، وإنْ كانَ مائِعاً، فلا تَقْرَبُوه»(٢).

---

(١) سناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٨)(٨٧)، والبيهقي ١/٢٤٤، وأبو عوانة ١/٢٦٤ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣)، والترمذي (٢٤)، والنسائي ١/٢١٥، والبيهقي ١/٢٤٤ من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٧٨١٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(٢) رجاله ثقات، رجال الشيخين إلا أن معمراً قد أخطأ في إسناده، إذ رواه عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. وقد خالفه أصحاب الزهري فرووه عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن ميمونة. وأخطأ في متنه، فزاد فيه زيادة غريبة، وهي: «وإن كان مائعاً فلا تقربوه» وانظر تفصيل القول في ذلك فيما سلف برقم (٧١٧٧).

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (٢٧٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود =

٧٦٠٢ ـ قال عبدُ الرزَّاق: وأخبرني عبدُ الرحمٰن[1] بن بُوذَوَيْهِ: أن معمراً

= (٣٨٤٢)، وابن حبان (١٣٩٣)، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٨٧، والبيهقي ٩/٣٥٣، وابن حزم في «المحلى» ١/١٤٠، والبغوي (٢٨١٢).

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٦٩: استدل بهذا الحديث ـ يعني حديث ميمونة الذي ليس فيه زيادة: «وإن كان مائعاً فلا تقربوه» عند البخاري ـ لإحدى الروايتين عن أحمد أن المائع إذا حلَّت فيه النجاسة لا ينجس إلا بالتغير، وهو اختيار البخاري، وقول ابن نافع من المالكية، وحُكيَ عن مالك، وقد أخرج أحمد عن إسماعيل ابن عُليّة، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة أن ابن عباس سئل عن فأرة ماتتْ في سمن، قال: تؤخذ الفأرة وما حولها، فقلتُ: إن أثرها كان في السمن كله، قال: إنما كانت وهي حية، وإنما ماتت حيث وجدت. ورجاله رجال الصحيح، وأخرجه أحمد من وجهٍ آخر، وقال فيه: عن جر فيه زيت، وقع فيه جرذ، وفيه: أليسَ جال في الجر كله؟ قال: إنما جال وفيه الروح، ثم استقر حيث مات.

وأخرج البخاري (٥٥٣٩) عن عبدان، عن عبدالله بن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن الزهري: عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد أو غير جامد، الفأرة وغيرها، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ أمر بفأرة ماتت في سمن، فأمر بما قرب منها فطرح، ثم أُكل. قال الحافظ: وهذا يقدح في صحة من زاد في هذا الحديث عن الزهري التفرقة بين الجامد والذائب لأنه لو كان عنده مرفوعاً ما سوَّى في فتواه بين الجامد وغير الجامد، وليس الزهري ممن يُقال في حقه: لعله نسي الطريقَ المفصَّلة المرفوعة، لأنه كان أحفظَ الناسِ في عصره، فخفاء ذلك عنه في غاية البعد.

(١) في (م) وسائر الأصول الخطية: أبو عبدالرحمن، لكن ضُبِّب على لفظة «أبو» ضبة صغيرة في نسختي (ظ٣) و(عس) إشارة إلى أنه خطأ في الرواية، وهو خطأ قديم في نُسخ «المسند» فلذلك أورده الحسيني في «الإكمال» ٢/٣٠٣ في الكنى، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ص٤٩٨-٤٩٩ بقوله: قد غلط فيه (يعني =

كان يَذْكُرُه بهذا الإسناد، ويَذْكُره عن عُبَيدالله[1].

٧٦٠٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا معمرٌ، عن أيوب، عن ابن سِيرينَ عن أبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: « لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُم في الماءِ الدَّائِمِ، ثمَّ يَتَوضَّأُ مِنْه»[2].

= الحسيني)، وإنما هو عبدالرحمن، اسمٌ لا كنية.

قلنا: وعبدالرحمن بن بوذويه، ويقال: ابن عمر بن بوذويه الصنعاني، قد روى له أبو داود والنسائي، فهو من رجال «التهذيب».

(١) وقع في (م) هنا خطأ مكان قوله: «ويذكره عن عُبيدالله»: ويذكر قال: قال رسول الله ﷺ، وقال: حدثنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.

قلنا: وهذا خطأ بيِّن، وقع لبعض النساخ المتأخرين من انتقال نظره بعد ما كتب «ويذكر» إلى الحديث رقم (٧٦٠٤) فنقل منه قوله: «قال: قال رسول الله . . .» الخ، وما أثبتناه في هذا الحديث منقول بنصه في «سنن النسائي» ١٧٨/٧، وفي «العلل» ٢٨٧/٧ للدارقطني.

وصورة الإسناد هنا: عبدالرزاق، عن عبدالرحمن بن بوذَويه، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله ـ وهو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ـ عن ابن عباس، عن ميمونة، بمثل حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه كذلك أبو داود (٣٨٤٣)، والنسائي ١٧٨/٧ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وهذا إسنادٌ لا بأس به، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن بن بوذويه، فقد خرَّج له أبو داود والنسائي، وروى عنه جمعٌ، وأثنى عليه الإمام أحمد خيراً، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وأما ابن حجر فقال في «التقريب»: مقبول! وانظر تخريج الحديث السالف برقم (٧١٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٠٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا هشامُ بنُ حسَّان، عن ابنِ سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ.

وقال: حدثنا معمرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سِيرينَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في الإناءِ، فاغْسِلْه سَبْعَ مَرَّاتٍ»[1].

وهو في مصنف عبدالرزاق» (٣٠٠)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٥٤)، وأبو عوانة ١/٢٧٦.

وأخرجه الحميدي (٩٧٠)، وابن خزيمة (٦٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، بهذا الإسناد، ولفظه عندهما: «ثم يغتسل منه».

وأخرجه النسائي ١/١٩٧ـ ١٩٨، والبيهقي ١/٢٣٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قوله، وجاء في آخره عند النسائي: قالوا لهشام ـ يعني ابن حسان ـ: إن أيوب إنما ينتهي بهذا الحديث إلى أبي هريرة، فقال: إن أيوب لو استطاع أن لا يرفع حديثاً لم يرفعه. وعلق السندي عليه في حاشيته، فقال: تعظيماً للنسبة إلى النبي ﷺ وخوفاً من أن يقع منه فيها خطأ، فيقع في الكذب عليه والله تعالى أعلم. ومقصود هشام أن وقف أيوب لا يضر في الرفع إذا ثبت الرفع بطريق آخر على وجهه. وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٦).

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو بالإسناد الأول في «مصنف عبدالرزاق» (٣٣٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عَوانة ١/٢٠٧ ـ ٢٠٨.

وأخرجه أبو داود (٧١)، وابن خزيمة (٩٥) و(٩٧)، وأبو عوانة ١/٢٠٧ ـ ٢٠٨ و٢٠٨ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وزادوا في آخره: «أولاهن بالتراب». =

. . . . . .

= وسيأتي الحديث بهذه الزيادة برقم (٩٥١١) عن ابن عُلية، وبرقم (١٠٥٩٥) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن هشام بن حسان.

وهو بالإسناد الثاني في «المصنف» أيضاً (٣٣١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢٠٨/١.

وأخرجه الحميدي (٩٦٨) عن سفيان بن عيينة، وابن الجارود (٥٢) عن علي بن سلمة، عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به ـ وزاد فيه: «أولاهن أو إحداهن بالتراب».

وأخرجه الشافعي ٢٣/١-٢٤، ومن طريقه أبو عوانة ٢٠٨/١، وأبو نُعيم في «الحلية» ١٥٨/٩، والبيهقي ٢٤١/١، والبغوي (٢٨٩) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، به ـ لكن قال فيه: «أولاهن أو أُخراهن بالتراب»!

قلنا: ورواية الحميدي أرجح، فهو أثبتُ الناس في ابن عيينة، وأجلّ أصحابه، وكان راويته، ثم إنه قد تابعه على لفظه راوٍ آخر، وهو علي بن سلمة عند ابن الجارود.

وأخرجه الترمذي (٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/١، وفي «مشكل الآثار» (٢٦٥٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن أيوب، به ـ وفيه عند الترمذي: «أولاهن أو أخراهن من التراب»، وفي «مشكل الآثار»: «أُولاهنَّ أو قال: أولهنَّ بالتراب»، وفي «شرح المعاني»: «أولاهن بالتراب» فقط. قال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي مثل ما في «شرح المعاني» برقم (١٠٣٤١) من طريق سعيد عن أيوب.

وأخرجه موقوفاً أبو داود (٧٢) من طريق معتمر بن سليمان وحماد بن زيد، والدارقطني ٦٤/١ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه أبو داود (٧٣)، والنسائي ١٧٧/١ ـ ١٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/١، والدارقطني ٦٤/١، والبيهقي ٢٤١/١ من طريق قتادة، وأخرجه الطحاوي أيضاً ٢١/١، وفي «مشكل الآثار» (٢٦٤٨)، والدارقطني ٦٤/١ من طريق قرة بن خالد، والدارقطني ٦٤/١ و٢٤٠ من طريق الأوزاعي، والخطيب =

٧٦٠٥ ـ حدَّثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن عُمَرَ بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد الله بن قَارِظ، قال:

مَررتُ بأَبي هُريرة وهو يَتوضَّأُ، فقال: أَتدري مما أَتوضَّأُ؟ مِنْ أَثوارِ أَقِطٍ أَكَلْتُها، إِنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»(١).

= في «تاريخه» ١١/١٠٩ من طريق ابن عون، أربعتهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. وفيه عندهم: أولاهن بالتراب، غير قتادة فقد اختلف عليه، فبعضهم قال عنه: أولاهن بالتراب، وبعضهم قال: السابعة بالتراب!

قال الحافظ في «الفتح» ١/٢٧٦: رواية «أولاهن» أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية، ومن حيث المعنى أيضاً، لأن تتريب الأخيرة يقتضي الاحتياج إلى غسله أخرى لتنظيفه، وقد نص الشافعي في «حرملة» على أن الأُولى أَولى، والله أعلم. وانظر تمام كلامه فيه.

وسلف الحديث برقم (٧٣٤٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، دون هذه الزيادة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النسائي ١/١٠٥، والباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٢٥).

وأخرجه مسلم (٣٥٢)، والنسائي ١/١٠٥، والباغندي (٢٤) و(٢٨) و(٨٦)، والطحاوي ١/٦٣، وابن حبان (١١٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٨)، والبيهقي ١/١٥٥ من طرق عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وسماه بعضهم: عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، قال في «التقريب»: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، وقيل: هو عبدالله بن إبراهيم بن قارظ.

وأخرجه النسائي ١/١٠٦ من طريق يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو، وأبو يعلى (٦٦٠٥) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، والطحاوي ١/٦٣ =

= من طريق الحارث بن يعقوب، عن عراك بن مالك، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٤٧) من طريق حوشب بن عقيل، عن الحسن البصري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/١٠٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، جميعهم عن أبي هريرة. وبعض هذه الأسانيد فيها ضعف.

وسيأتي من طريق إبراهيم بن عبدالله بن قارظ برقم (٧٦٧٥) و(٩٥١٩) و(١٠٠٧١) و(١٠٢٠٤).

وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي (٩٩٠٧) و(١٠٥٤٢) و(١٠٨٤٨) و٤/٢٨ (الطبعة الميمنية). وانظر (٩٠٤٩) و(٩٠٥٠).

وفي الباب عن أبي طلحة وأبي موسى وزيد بن ثابت وعائشة وأم حبيبة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٤/٢٨ و٣٩٧ و٥/١٨٤ و٦/٨٩ و٣٢٦.

قلنا: والوضوء مما مسَّت النار منسوخ في قول الجمهور، ومما يدلُّ على النسخ حديث أبي هريرة الذي سيأتي برقم (٩٠٤٩): أن النبي ﷺ أكل كتفَ شاةٍ فتمضمض وغسل يده وصَلَّى. يعني: ولم يتوضأ كما في بعض المصادر، وإسناده صحيح.

ونحوه حديث ابن عباس عند الشيخين، وقد سلف برقم (١٩٨٨).

وحديث عمرو بن أمية الضمري عند البخاري (٢٠٨)، ومسلم (٣٥٥)، وسيأتي ٤/١٣٩.

وحديث جابر قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسَّت النار. أخرجه أبو داود (١٩٢) وغيره، وسنده صحيح. وانظر «الاعتبار» للحازمي ص٤٦-٥١.

وقوله: «من أثوار أقط» قال السندي: جمع ثور، وهي القطعة، والأَقِطُ بفتح فكسر: لبن مجفف يابس متحجر. ثم الوضوء مما مسته النار منسوخ عند الجمهور أو محمول على غسل اليد والفم، وأجراه أبو هريرة على ظاهره، ولم يبلغه الناسخ، والله تعالى أعلم.

٧٦٠٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ وابنُ جُريج، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسولَ اللهِ، هَلْ يُصَلِّي الرجلُ في الثوبِ الواحدِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَوَلِكُلِّكُم ثَوْبانِ؟!». ٢/٢٦٦

قال في حديث ابن جُرَيج: حَدَّثني ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمة، أن أبا هريرة حَدَّث[1].

٧٦٠٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ذَكْوَانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ حَسنةٍ يَعْمَلُها ابنُ آدمَ تُضاعَفُ عَشْراً، إلى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إلا الصِّيامَ، فهُو لي، وأنا أَجْزي بهِ، يَدَعُ شَهْوَتَه مِن أَجْلِي، ويَدَعُ طَعامَه مِن أَجْلِي، فَرْحَتانِ لِلصَّائِمِ: فَرْحةٌ عندَ فِطْرِه، وفَرْحةٌ عندَ لِقاءِ رَبِّه عزَّ وجلَّ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٦٤) عن معمر وحده.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٩ من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وقرن بابن جريج مالكاً ومحمدَ بن أبي حفصة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٨٨) من طريق أبي أُويس عبدالله بن عبدالله، عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٧٨٣٠) و(٨٥٤٩) و(١٠٥٠٣). وانظر ما سلف برقم (٧١٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان. =

٧٦٠٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن يحيى بن أَبي كَثير، عن عِكْرمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم في ثَوْبٍ، فَلْيُخالِفْ بينَ طَرَفَيْهِ على عاتِقِهِ»(١).

٧٦٠٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن حُمَيْد بنِ عبد الرحمٰن

عن أَبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ رأَى نُخامةً في قِبْلة المَسْجِدِ، فحَتَّها بمَرْوَةٍ أَو بشيءٍ، ثم قال: «إذا قامَ أَحَدُكُم إلى الصَّلاةِ، فلا يَتَنَخَّمَنَّ أَمـامَه، ولا عن يَمِينِه، فإِنَّ عَن يَمِينِه مَلَكاً، ولٰكِنْ

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٨٩٣).

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦٤)، وابن ماجه (١٦٣٨) من طريق أبي معاوية، ومسلم (١١٥١)(١٦٤)، والنسائي ٤/١٦٢-١٦٣، وابن حبان (٣٤٢٢) من طريق جرير بن حازم، والنسائي ٤/١٦٢ من طريق المنذر بن عبيد، ثلاثتهم عن الأعمش، به ـ بعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (٧١٧٤).

قوله: «فرحتان للصائم»، قال السندي: هكذا في النسخ هاهنا، والمشهور: للصائم فرحتان، وهو الأوفق لقواعد العربية، وأما هنا، فإما من تغيير الرواة أو بتقدير الصفة، أي: فرحتان عظيمتان، أو لأن المدار على الإفادة ولا حاجة إلى مسوغ آخر.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٢٣٠٤). وانظر (٧٤٧٠).

لِيَتَنَخَّمْ عن يَسارِه، أو تحتَ قَدَمِه اليُسْرَى»[1].

٧٦١٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِن هٰذهِ الشَّجَرةِ ـ يعني الثُّومَ ـ فلا يُؤْذِيَنَّا[2] في مَسْجِدِنا» وقال في موضعٍ آخرَ: «فلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا، ولا يُؤْذِيَنَّا[3] بريحِ الثُّومِ»[4].

٧٦١١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن منصورٍ، عن عبَّاد بن أُنَيْس

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٨١).

وسيأتي من طريق حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة مقروناً بأبي سعيد ٥٨/٣ و٨٨ و٩٣، فانظر تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٥).

قوله: «بمروة»، قال السندي: أي: بقطعة حجر.

«فإن عن يمينه ملكاً» أي: عظيماً ينبغي مراعاته، أو ملكاً هو يكتب له الصلاة، فلا يليق به أن يؤذيه وهو في أمره، فلا يُرَدُّ أن في يساره ملكاً أيضاً. وانظر «فتح الباري» ٥١٣/١.

(٢) في (ظ٣): فلا يؤذِنا.

(٣) في (ظ٣) و(عس): فلا يؤذنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٣٨)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٥٦٣)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٩١٨)، وابن حبان (١٦٤٥)، والبيهقي ٧٦/٣، والبغوي (٤٩٥). وانظر (٧٥٨٣).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ المُؤَذِّنَ يُغْفَرُ له مَدَى صَوْتِه، ويُصَدِّقُه كُلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ سَمِعَه، وللشَّاهِدِ[1] عليهِ خَمْسٌ وعِشْرون[2] دَرَجةً»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: والشاهد، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ظ٣)، وهو الصواب، وفي (عس): خمسة وعشرون، وضُبِّبَ على التاء ضبة صغيرة إشارة إلى خطئها، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة وعشرين، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد قابل للتحسين رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباد بن أُنيس، فلم يرو عنه غير منصور، وهو ابن المعتمر، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٤٠، فقال: مِنْ أهلِ المدينة يروي عن أبي هريرة، روى عنه منصور بن المعتمر. قلنا: وقد قال الآجري عن أبي داود: كان منصور لا يروي إلا عن ثقة!

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٦٣)، وعن عبدالرزاق أخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢)، وعبدُ بن حميد (١٤٣٧).

وسيأتي برقم (**٩٥٤٢**) من طريق أبي يحيى، عن أبي هريرة.

وأخرجه دون قوله: «وللشاهد عليه...» ابن أبي شيبة ١/٢٢٥-٢٢٦ من طريق يحيى بن عباد أبي هبيرة، عن شيخ، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢١)، والبيهقي ١/٤٣١ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، والبيهقي ١/٤٣١ من طريق الأعمش، عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وأخرجه مرسلاً عبدالرزاق (١٨٦٤) من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء ابن يسار، عن رسول الله ﷺ.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٦٢٠١). =

٧٦١٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَضْلُ صَلاةِ الجَميعِ[١] على صَلاةِ الواحِدِ خَمْسٌ وعِشْرونَ[٢]، وتَجْتَمِعُ مَلائِكةُ الليلِ ومَلائِكةُ النَّهارِ في صَلاةِ الصُّبح». قال: ثم يقولُ أَبو هريرة: واقْرَؤُوا إن شِئْتُم: ﴿وقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً﴾ [الإسراء: ٧٨][٣].

= وعن البراء بن عازب سيأتي ٤/٢٨٤.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٢)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٣٢٦، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف.

قوله: «مدى صوته» قال ابن الأثير: المدى: الغاية، أي يستكمل مغفرة الله إذا استنفد وُسْعَه في رفع صوته، فيبلغ الغاية في المغفرة إذا بلغ الغاية في الصوت. وقيل: هو تمثيل، أي: أن المكان الذي ينتهي إليه الصوت، لو قُدِّر أن يكون ما بين أقصاه وبين مقام المؤذن ذنوب تملأ تلك المسافة، لغفرها الله له.

قوله: «ويصدقه»، قال السندي: أي: يشهد له يوم القيامة أو يصدقه يوم يسمع، ويكتب له أجر تصديقهم بالحق.

وقوله: «وللشاهد عليه»، قال السندي: أي: الذي شهد الصلاة على أذانه، أي: لأجل أذانه.

(١) في (م): الجمع

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) وهو الصواب، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة وعشرين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠١)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان =

٧٦١٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ وابنُ جُرَيْج، عن الزهريِّ، عن ابن المسيّب وأبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»(١).

= (٢٠٥١). وأخرجه البخاري (٤٧١٧)، والدارقطني في «العلل» ٨/٥٥ من طريق عبدالرزاق، لكن فيه عندهما: عن سعيد وأبي سلمة، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٤٨)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤٩)، ومسلم (٦٤٩)(٢٤٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، به.

وقد سلف برقم (٧١٨٥) من طريق سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٠٢).

وأخرجه ابن حبان (١٥٠٦) من طريق عبدالرزاق، عن معمر وحده، بهذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٧٨٢٩) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج وحده.

وأخرجه الشافعي ١/٥٢، والطيالسي (٢٣٠٢) و(٢٣٥٢)، والدارمي (١٢٠٧)، ومسلم (٦١٥)(١٨٠) و(١٨١)، وأبو داود (٤٠٢)، والترمذي (١٥٧)، وابن ماجه (٦٧٨)، والنسائي ١/٢٤٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٦، وابن حبان (١٥٠٧)، والبيهقي ١/٤٣٧ من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٧٢٤٦) من طريق سعيد بن المسيب وحده، وسيأتي برقم (١٠٥٠٦) من طريق أبي سلمة وحده.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

قوله: «فأبردوا عن الصلاة»، قال السندي: أي: بالصلاة كما في روايات، =

٧٦١٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ أَحَدُكُم في صَلاةٍ ما كان يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، ولا تَزالُ المَلائِكةُ تُصَلِّي على أَحَدِكُم ما كانَ في مَسْجِدِهِ[1]، تقولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارحَمْهُ»[2]

٧٦١٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ والثوريُّ، عن إسماعيلَ بن أُمية، عن أَبي عمرو بن حُرَيْثٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، رَفَعه، قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم، فَلْيُصَلِّ إلى شَيءٍ، فإن لَمْ يَكُنْ شيءٌ فَعَصاً، فإن لم يَكُنْ عَصاً، فَلْيَخْطُطْ

= فلفظة «عن» بمعنى الباء، وذكروا في توجيهها وجوهاً أخر، لكن أقرب الوجوه ما ذكرنا، والله تعالى أعلم.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: مسجدٍ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٢١٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/٢١.

وأخرجه مسلم ص٤٥٩ (٢٧٣) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي في الملائكة كما في «التحفة» ١٠/٣٣٠ من طريق إسماعيل ابن عُلية، كلاهما عن أيوب، بهذا الإسناد ـ ورواية ابن عُلية موقوفة.

وأخرجه النسائي في الملائكة كما في «التحفة» ١٠/٣٤٣ و٣٥٦ و٣٦١، وأبو عوانة ٢/٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٨٠-١٨١ من طرق عن محمد بن سيرين، به. وهو عند النسائي في الموضع الأول موقوف.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

خَطّاً، ثمَّ لا يَضُرُّه ما مَرَّ بينَ يَدَيْهِ»[1].

٧٦١٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيل بن أَبي صالحٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اطَّلعَ على قَوْمٍ في بَيْتِهم بِغيرِ إِذْنِهم، فَقَدْ حَلَّ لَهُم أَن يَفْقَؤُوا عَيْنَيْه[2]»[3].

٧٦١٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيل بن أَبي صالح، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبْتَدِؤُوا اليَهُودَ والنَّصَارى بالسَّلامِ، فإِذا لَقِيتُموهُمْ في طَرِيقٍ، فاضْطَرُّوهُم إِلى أَضْيَقِها»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو عمرو بن حريث مجهول، وهو أبو عمرو بن محمد بن حريث، وحريث جدُّه مجهول أيضاً.

وهو مكرر (٧٣٩٤).

(٢) في (م): عينه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٣٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥٨/٨ و٢٠٧/١٤، ومسلم (٢١٥٨) (٤٣)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٦)، والبيهقي ٣٣٨/٨ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٣٦٠) و(١٠٨٢٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٨٣٧) =

٧٦١٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن عُبَيْدِ الله ابنِ عَبْد الله بن عُتْبة

أَن أَبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا طِيَرَةَ، وخَيْرُها الفَأْلُ» قيل: يا رسولَ الله، وما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمَةُ الصَّالِحةُ يَسْمَعُها أَحَدُكُم»[1].

= وقرن فيه بمعمر سفيان الثوري.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠. وانظر (٧٥٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (١٩٥٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٢٣)(١١٠)، وابن حبان (٦١٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٩.

وأخرجه البخاري (٥٧٥٥) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٢)، والبخاري في «صحيحه» (٥٧٥٤)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٠)،ومسلم (٢٢٢٣)(١١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٤٢) و(١٨٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (١١٦٨) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٨٤٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٨٤٩) و(١٠٧٩٠) من طريق عبيدالله بن عبدالله، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٦١٩) و(٧٨٨٣) و(٨٣٩٣) و(٩٠٤٠) و(٩٤٥٤) و(٩٦١٢) و(١٠٣٢١) و(١٠٥٨٢).

وسيأتي من طريق حابس التميمي، عن أبي هريرة في مسند حابس التميمي ٥/٧٠. =

٢٦٧/٢ ٧٦١٩ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا عبدُ الواحد بن زِيَاد، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، وخَيْرُها الفَأْلُ» فذَكَرَ مثلَه[1].

٧٦٢٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وعبدُ الأَعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوى، ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ» قال أَعرابيٌّ: فما بالُ الإِبلِ تَكونُ في الرَّمْلِ كأَنَّها الظِّباءُ، فيُخَالِطُها البَعِيرُ الأَجْرَبُ فيُجْرِبُها؟ فقال النبيُّ ﷺ: «فَمَنْ كانَ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!»[2].

= وفي الباب عن أنس سيأتي ١١٨/٣.

قوله: «لاطيرة»، قال السندي: بكسر ففتح، وقد تسكن: التشاؤم بالشيء.

«وخيرها»: أريد بالضمير ما يعم التشاؤم والتفاؤل، ولذلك قيل: وخيرها الفأل بالهمز، وقد يخفف بإبدالها ألفاً، وهو الأشهر على الألسنة.

«الكلمة الصالحة»: كالمريض يسمع: يا سالم، أو الطالب يسمع: يا واجد، فيرجو بذلك ويتبرك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٦١٢٥) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، عن عبدالواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (٩٢٦٢). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى هو: ابن عبدالأعلى السامي، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن =

= عبدالله بن شهاب الزهري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٠٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٩١١)، والبيهقي ٢١٦/٧، والبغوي (٣٢٤٨).

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص٦ من طريق عبدالأعلى ابن عبدالأعلى وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٩٢)، والبيهقي ٢١٦/٧ من طرق عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٥٧١٧) و(٥٧٧٣)، ومسلم (٢٢٢٠) (١٠١) و(١٠٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٢) و(٢٧٤) و(٢٨٦)، والنسائي (٧٥٩١)، والطبري ص٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٩١)، وفي «شرح المعاني» ٣٠٩/٤ و٣١٢، وابن حبان (٦١١٦)، والبيهقي ٢١٦/٧ من طرق عن ابن شهاب، به.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٥)، ومسلم (٢٢٢٠)(١٠٣)، وابن أبي عاصم (٢٨٤) و(٢٨٥)، والطبري ص٦ ـ ٧، والطحاوي في «المشكل» (١٦٦١) من طريق سنان بن أبي سنان الدؤلي، والبخاري (٥٧٥٧)، والطحاوي في «المشكل» (٢٨٨٩)، وفي «شرح المعاني» ٣٠٩/٤ من طريق أبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة. قال أبو صالح في رواية الطحاوي في «شرح المعاني»: فسافرت إلى الكوفة ثم رجعت، فإذا أبو هريرة ينتقص «لا عدوى» لا يذكرها، فقلت: «لا عدوى»! فقال: أبيت.

وسيأتي عدولُ أبي هريرة عن التحديث بهٰذا الحديث في تعليقنا على حديث: «لا يُورِدُ ممرِضٌ على مصح» الآتي برقم (٩٢٦٣) من طريق معمر عن الزهري.

وسيأتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة (٩٦١٢) بلفظ: «لايورد الممرض على المصح» وقال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة، فمن أعدى الأول؟».

وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٤٣) و(٩١٦٥) و(٩٤٥٤) و(٩٤٦٠) و(١٠٣٢١) و(١٠٥٨٢)، وانظر أيضاً (٧٩٠٨). =

٧٦٢١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزهري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من اتَّخَذَ كَلْباً، إلاَّ كَلْبَ صَيْدٍ أو زَرْعٍ أو ماشِيةٍ: نَقَصَ مِن أَجْرِه كُلَّ يومٍ قِيراطٌ»(١).

= وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٠٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٤٢٥). وسلف الكلام على قوله «لا عدوى» عنده.

قوله: «لا صفر» قال السندي: بفتحتين، أُريد به الشهر المشهور، إما لأنهم يتشاءمون به، أو لأنهم يجعلونه محرماً ويُحِلُّون المحرم، فنُهُوا عن ذلك.

«ولا هامةَ»، قال: بتخفيف ميم: طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦١٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥٧٥) (٥٨)، وأبو داود (٢٨٤٤)، والترمذي (١٤٩٠)، والنسائي ١٨٩/٧، والبيهقي ٢٥١/١، والبغوي (٢٧٧٧). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٥٧٥)(٥٧)، والنسائي ١٨٩/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٥/٤، وفي «مشكل الآثار» (٤٦٨٤)، والبيهقي ٢٥١/١ من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، وعندهم: «قيراطان» بدل قيراط.

وأخرجه مسلم (١٥٧٥)(٦٠) من طريق إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٤٩٣) و(١٠١١٥) من طريق أبي سلمة، وبرقم (٨٥٤٧) من طريق حيان الهذلي، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف برقم (٤٤٧٩) وانظر تمام شواهده هناك.

قوله: «ليس بِضَارٍ» قال ابن الأثير: أي كلباً معوداً بالصيد، يقال: ضري الكلبُ وأضراه صاحبُه، أي: عوده وأغراه به، ويُجمع على ضوارٍ.

«إلا كلب صيد» قال السندي: أي: كلباً يُصاد به. =

٧٦٢٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، قال: أخبرني أبو سَلَمَة بنُ عبد الرحمٰن والأَغَرُّ صاحبُ أبي هريرة

أن أبا هريرة أخبرهما عن رسولِ الله ﷺ، قال: «يَنْزِلُ رَبُّنا تَبارَكَ وتَعالى كُلَّ لَيْلةٍ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ الليلِ الآخِرِ، إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيقولُ: مَنْ يَدْعُونِي فأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَستَغْفِرُني فأَغْفِرَ له؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فأُعْطِيَه؟»(١).

٧٦٢٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سيرين، عن أبي هريرة. وعن همَّام بن مُنَبِّه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ للهِ تِسْعَةً وتِسْعينَ اسْماً، مِئةً إلَّا واحِداً، مَنْ أَحْصَاها دَخَلَ الجَنَّةَ».

= «أو زرع أو ماشية»، أي: لحفظها.

«نقص»: يحتمل بناء الفاعل والمفعول.

«بكل يوم» أي: في كل يوم أو بمقابلة كل يوم من أيام اتخاذه.

«قيراط»: قد جاء بيان القيراط بنحو جبل أُحد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر ـ وهو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة ـ متابع أبي سلمة، فقد روى له مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٥٣)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (٤٩٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٠، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٨، والدارقطني في «النزول» ص١١٣، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٤٥).

وانظر (٧٥٩٢).

وزادَ فيه هَمَّام، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إنه وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ»[1].

٧٦٢٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيِّب والأَعرج

عن أَبي هريرةَ، قال: شَرُّ الطَّعام طَعامُ الوَلِيمَةِ، يُدْعَى الغَنِيُّ، ويُتْرَكُ المِسكِينُ، وهِيَ حَقٌّ، ومَنْ تَرَكَها، فَقَدْ عَصَى[2]. وكان معمرٌ ربَّما قالَ: ومَنْ لم يُجِبِ الدَّعْوَة، فقَدْ عَصَى الله ورسولَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومعمر هنا قد رواه عن أيوب عن ابن سيرين، ورواه أيضاً عن همام بن منبه. وهو في «المصنَّف» (١٩٦٥٦).

وأخرجه مسلم (٢٦٧٧)(٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤ من طريق عبدالرزاق، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/١٥، والطبراني في «الدعاء» (١١٢)، والحاكم ١/١٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٧ من طريق عبدالعزيز بن حصين، عن أيوب السختياني، به. ولم يذكر هماماً، وقرن الحاكم وعنه البيهقي بأيوب هشام بن حسان وعدَّ فيه الأسماء، وعبدالعزيز ضعيف منكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٦)، وفي «الدعاء» (٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٤) و(١٠٥) من طرق عن ابن سيرين، به.

وأخرجه البغوي (١٢٥٦) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، به.

وسيأتي من هذه الطريق برقم (٧٧٣٢) و(٨١٤٦)، واقتصر في الموضع الأول على قوله: «إنه وِتْر يحبُّ الوِتْرَ».

وسيأتي من طريق ابن سيرين برقم (٩٥١٣) و(١٠٤٨١) و(١٠٦٨٥) و(١٠٦٨٦). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٢).

(٢) في (ظ٣) و(عس): عصى الله، وقد أُقحم لفظ الجلاله فيهما إقحاماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٢٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، عن سُهيل بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله إذا أَحَبَّ عَبْـداً قال لِجِبْريلَ: إنِّي أُحِبُّ فُلاناً، فَأَحِبَّهُ، قال: فيقولُ جِبْريلُ لأهلِ السَّماءِ: إنَّ ربَّكُم يحبُّ فلاناً، فأَحِبُّوه، قالَ: فيُحِبُّه أَهلُ السَّماءِ، قال: ويُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرضِ، قالَ: وإذا أَبْغَضَ، فمِثْلُ ذٰلِكَ»(١).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٦٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٣٢)(١٠٩)، وابن حبان (٥٣٠٤)، والبيهقي ٢٦٢/٧.

وقد سلف برقم (٧٢٧٩) من طريق الأعرج وحده، عن أبي هريرة.

قوله: «يُدعى الغني»، قال السندي: الجملة حال فتفيد تقييد كونها شراً بما إذا دعي الغني وترك الفقير.

«وهي» أي: الوليمة «حق» أي: سنة «ومن تركها» أي: ترك دعوتها بعد الإجابة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٧٣)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٥) والبيهقي في «الزهد» (٧٩٨)، والبغوي بإثر الحديث (٣٤٧٠)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص١٦٣.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٥٣/٢، ومن طريقه مسلم (٢٦٣٧)(١٥٧)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤١٥/٩-٤١٦ و٤١٧، وابن حبان (٣٦٥)، والبغوي (٣٤٧٠) عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٦)، ومسلم (٢٦٣٧)(١٥٧)، والترمذي (٣١٦١)، =

٧٦٢٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فلا يُؤْذِ[1] جارَه، مَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيُكْرِمْ ضَيْفَه، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيَقُلْ خَيْراً أَو لِيَصْمُتْ»[2].

= وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٧ و٣٠٦/١٠، وفي «أخبار أصبهان» ٥٧/٢ ـ ٥٨، والبيهقي في «الزهد» (٧٩٩) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وليس عند مسلم وأبي نعيم في بعض طرقهما ذكر البُغض، وزاد الترمذي قبل قوله: «وإذا أبغض»: فذلك قولُ الله: ﴿إنَّ الذين آمنوا وعملُوا الصالحاتِ سيَجْعَلُ لهمُ الرحمنُ وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦]، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «صحيحه»(٧٤٨٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٥٨/٣، وابن حبان (٣٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٢١) من طرق عن أبي صالح، به. وليس في رواية البخاري في «صحيحه» ذكر البُغض.

ووقع عند الطبراني بدل البُغض: «والشر مثل ذلك».

وسيأتي برقم (٨٥٠٠) و(٩٣٥٢) و(١٠٦١٥) من طريق أبي صالح، وسيأتي الشطر الأول برقم (١٠٦٧٤) من طريق نافع، عن أبي هريرة.

قوله: «ويوضع له القبول في الأرض»، قال السندي: لا يلزم منه العمومُ، بل هو على قدر ما أراد اللهُ له من القبولِ في الأرض، كيف ومعادات الأشرار للأخيار معلومة.

(١) كذا في (ظ٣)، وهو الجادة، وتقرأ في (عس): فلا يؤذينَّ، وهو الجادة أيضاً، وفي (م) وباقي النسخ: فلا يؤذي، بإثبات الياء مع جزمه على النهي، وله وجهٌ في العربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٧٤٦)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٥٤)، وأبو عوانة ١/٣٢، والبيهقي ٨/١٦٤، وفي «الشعب» (٩٥٣٢)، والبغوي (٤١٢١).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٨)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٠٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١١/٥٤ عن معمر، به. وقال الترمذي: حديث صحيح. وهو عنده دون أوله ـ إيذاء الجار ـ، وعند النسائي القسم الأخير فقط.

وأخرجه البخاري (٦١٣٨) من طريق هشام بن يوسف، وابن حبان (٥١٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن معمر، به. وفي حديث هشام: «فليصلْ رحمه» مكان قوله: «فلا يؤذ جاره».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٧) عن زمعة بن صالح، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، به.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم (٤٧)(٧٤)، والبيهقي في «الشعب»(٩٥٣٣) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٥٨٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٧٢) عن محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٥٩٠)، والحاكم ٤/١٦٤ من طريق عبدالرحمن بن إسحاق المدني، كلاهما عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. واقتصر أبو يعلى على قصة إكرام الضيف، وزاد في آخره هو والحاكم: «جائزته ثلاث، فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحلُّ له أن يثويَ عنده حتى يحرجه».

وأخرجه البخاري (٥١٨٥)، وأبو يعلى (٦٢١٨)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٨)، والبغوي (٢٣٣٢) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة مختصراً ضمن =

٧٦٢٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سِيرينَ عن أبي هريرة، قال: قال النبيُّ ﷺ: «أتاكُم أَهْلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوباً، الإيمانُ يَمَانٍ، والحِكْمةُ يَمانِيَةٌ، والفِقْهُ يَمَانٍ»(١).

٧٦٢٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن أبي سَلَمَةَ ابنِ عبد الرحمٰن وعُبَيْد الله بن عبد الله بن عُتْبة

أنهما سَمِعا أبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُم بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصارِ؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ» وهم رَهْطُ سعدِ بنِ مُعاذ، قالوا: ثم مَنْ يا رسولَ

= حديث آخر.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٣)، وفي «الصمت» (٤٠) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، مقتصراً على قوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره».

وسيأتي الحديث مختصراً من طريق أبي سلمة برقم (٧٦٤٥)، ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٥٩٥) و(٩٩٦٧) و(٩٩٧٠). وانظر (٧٨٧٨).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٢١)، وانظر تمام شواهده عنده.

قوله: «خيراً» أي: ما فيه فائدة دينية أو دنيوية، مباحة له أو لغيره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٨٨)، ومن طريقه أخرجه المصنِّف أيضاً في «فضائل الصحابة» (١٦١٨)، وابن منده في «الإيمان» (٤٤٣).

وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٢)، وابن منده (٤٤٢) و(٤٤٤)، وابن حبان (٧٣٠٠) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به. وانظر (٧٢٠٢).

الله؟ قال: «ثمَّ بَنُو النَّجَّار» قالوا: ثمَّ مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثمَّ بَنُو الحارِثِ بنِ الخَزْرَج»، قالوا: ثمَّ مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثمَّ بَنُو ساعِدَةَ»، قالوا: ثمَّ مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «ثمَّ في كُلِّ دُورِ الأَنْصارِ خَيْرٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩١٠)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧٢٨٦).

وأخرجه مسلم (٢٥١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٣) من طريق صالح ابن كيسان، عن الزهري، به. وزادوا جميعاً بإثره غير النسائي: فقام سعد بن عبادة مغضباً، فقال: أنحن آخر الأربع؟ حين سمَّى رسول الله ﷺ دارهم، فأراد كلام رسول الله ﷺ، فقال له رجل من قومه: اجلس، ألا ترضى أن سمَّى رسولُ الله ﷺ داركم في الأربع الدور التي سمَّى؟ فمن ترك فلم يسمِّ أكثر ممن سمَّى. فانتهى سعدُ بنُ عبادة عن كلام رسول الله ﷺ.

وفي الباب عن أنس بن مالك بعد هذا الحديث برقم (٧٦٢٩).

وعن أبي أسيد الساعدي، سيأتي ٣/٤٩٦.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/٤٢٤-٤٢٥.

قوله: «بخير دور الأنصار»، قال السندي: أي: بخير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلةً، فتسمي تلك المحلة دار بني فلان. ذكره الطيبي. وقيل: أراد بها ظاهِرَها.

وقوله: «بنو فلان» على تقدير المضاف، وتكون خيريَّتُها بسبب خيريَّة أهلها، وما يُوجد فيها من الطاعات والمبرات. وقال الطيبي: قالوا: سَبْقُهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه. انتهى. قلت (القائل السندي): يحتمل أن تكون الخيريةُ باعتبارِ الفضائل المخصوصة بنوع الإنسان كالشجاعة والسخاوة ونحو ذلك، =

٧٦٢٩ ـ قال مَعْمَرٌ: أخبرني ثابتٌ وقتادةُ:

أنهما سَمِعا أنسَ بنَ مالك يَذْكُرُ هٰذا الحديثَ، إلا أنه قال: «بَنُو النَّجَّارِ، ثمَّ بَنُو عبدِ الأَشْهَلِ»(١).

٧٦٣٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن محمد بن زيادٍ مولى بني جُمَح

أنَّه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ في حُلَّةٍ، مُعْجَبٌ بِجُمَّتِهِ، قد أَسْبَلَ إزارَهُ، إذْ خَسَفَ الله به، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ ـ أو قال: يَهْوِي ـ فيها إلى يومِ القِيامَةِ»(٢).

= كما جاء في خيرية قريش ونحوهم، وأن يكونَ باعتبار التقوى والسبق إلى الإسلام ونحو ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـذا الطريقُ تفرد بإخراجه الإمام أحمد، وقد سلف في مسند عمر برقم (٣٩٢) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس. وسيأتي من الطريق نفسه في مسنده ٢٠٢/٣، ومن طريق حميد الطويل، عن أنس ١٠٥/٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٨٣)، وعن عبدالرزاق أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٢).

وأخـرجـه مسلم (٢٠٨٨)(٤٩)، وأبـو عوانة ٤٧٢/٥ من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٨٨٦) و(١٠٠٣٣).

وأخرجه الدارمي (٤٣٧) من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. وزاد فيه: وقال له فتى ـ قد سماه ـ وهو في حُلة: يا أبا هريرة، أهكذا كان يمشي =

٧٦٣١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، حدثني ثابتُ ابنُ قيسٍ ٢/٢٦٨

أنَّ أبا هريرة قال: أَخَذَت الناسَ رِيحٌ بِطَريقِ مكةَ، وعمرُ بن الخَطَّاب حاجٌّ، فاشتَدَّتْ عليهم، فقال عمرُ لمن حَوْلَه: مَنْ يُحَدِّثُنا عن الرِّيحِ؟ فلم يَرْجِعوا إليه شيئاً، فبَلَغَني الذي سأَل عنه عمرُ مِن ذٰلك، فاستَحْثَثْتُ راحِلَتِي حتَّى أَدرَكْتُه، فقلتُ: يا أميرَ المُؤْمِنينَ، أُخْبِرْتُ أنك سألتَ عن الرِّيحِ، وإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، تَأْتي بالرَّحْمَةِ، وتَأْتي بالعَذَابِ،

= ذلك الفتى الذي خُسِفَ به؟ ثم ضرب بيده، فعثر عثرة كاد يتكسَّرُ منها، فقال أبو هريرة: للمِنخَرَيْن والفم ﴿إنَّا كَفَيْناكَ المُستهزِئينَ﴾.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨٤) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٩ من طريق عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

ولـه طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي (٨١٧٧) و(٩٠٦٥) و(٩٣٤٦) و(١٠٣٨٣) و(١٠٤٥٥) و(١٠٨٦٩).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٧٠٧٤).

وعن ابن عمرو سلف (٧٠٧٤).

قوله: «يتجلجل»، قال السندي: أي يغوصُ في الأرض حين يُخسفُ به، والجلجلة: حركة مع صوت.

قوله: «يهوي» كيرمي، أي: ينزل في الأرض.

فإذا رَأَيْتُمُوها، فلا تَسُبُّوها، وسَلُوا الله خَيْرَها، واسْتَعِيذُوا به مِن شَرِّها»[1].

٧٦٣٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المُسيِّب وأبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثابت بن قيس ـ وهو الأنصاري الزّرقي المدني ـ وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٤١٣).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٠٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧١)، والبغوي بإثر الحديث (١١٥٣).

وأخرجه الشافعي ١/١٧٥-١٧٦، ومن طريقه البغوي (١١٥٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢١) و(٩٢٢) و(٩٢٣)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧٦)، والبغوي بإثر الحديث (١١٥٣) من طرق عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. ولم يذكر فيه النسائي والطحاوي في مواضعه الثلاثة والطبراني القصة. وانظر (٧٤١٣).

قوله: «فاستحثثتُ»، قال السندي: أي: أسرعت وأجريت، ومنه قوله تعالى: ﴿يطلبه حثيثاً﴾ [الأعراف: ٥٤] أي: سريعاً.

قوله: «الريح من روح الله»، الرَّوح: بالفتح بمعنى النفس والفرح والرحمة. فإن قلت: كيف تكون الريح من رحمة الله مع أنها تجيء بالعذاب؟ قلت: إذا كان عذاباً للظلمة يكون رحمة للمؤمنين، وأيضاً الروح بمعنى الرائح، أي الجائي من حضرته تعالى بأمره تارة للكرامة وأخرى للعذاب، فلا تسب، بل تجب التوبة عندها، ولأنه تأديب، والتأديب حسن ورحمة.

وأُعْطِيتُ جَوَامِعَ الكَلِمِ[1]، وبَيْنَا أَنا نائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمَفاتِيحِ خَزائِنِ الأَرضِ، فوُضِعَتْ في يَدَيَّ».

فقال أبو هريرة: لقد ذَهَبَ رسولُ الله ﷺ وأَنتم تَنْتَثِلُونَها[2].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: الكلام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٣٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٢٣)(٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧٠.

وأخرجه مسلم (٥٢٣) (٦)، والنسائي ٦/٤ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٦/٣ من طريق معتمر، عن معمر، به. ولم يذكر فيه أبا سلمة.

وأخرجه كذلك النسائي ٦/٣، وأبو عوانة ١/٣٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧٠-٤٧١ من طريق يونس بن يزيد، وأبو عوانة ١/٣٩٥ من طريق ابن أخي ابن شهاب الزهري، والبيهقي ٥/٤٧١ من طريق عقيل بن خالد، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٦/٤ من طريق يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، به.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٨) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٥٢٣)(٧)، وأبو عوانة ١/٣٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧١-٤٧٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨١٥٠) من طريق همام بن منبه، و(٩١٤١) من طريق عبدالرحمن الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة، وحديث همام مختصر. وانظر تخريج =

٧٦٣٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهري، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ مالِهِ في سَبيلِ اللهِ، دُعِيَ مِنْ أبواب الجَنَّةِ، وللجَنَّةِ أَبْوابٌ، فَمَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ، دُعيَ مِن بابِ الصَّلاةِ، ومَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بابِ الصَّدَقَةِ، ومَنْ كانَ مِن أَهْلِ الجِهادِ، دُعِيَ مِنْ بابِ الجِهادِ، ومَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بابِ الرَّيَّانِ». فقال أبو بكرٍ: واللهِ يا رسولَ الله، ما على أحدٍ من ضَرُورةٍ من أيِّها دُعِيَ، فهل يُدْعَى منها كُلِّها أحدٌ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم، وإنِّي أَرْجُو أن تَكُونَ مِنْهُم»[1].

= الحديثين (٧٢٦٦) و(٧٤٠٣).

قوله: «وأنتم تنتثلونها» أي: تستخرجونها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٥٢)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٠٢٧)(٨٥)، وابن خزيمة (٢٤٨٠)، وابن حبان (٣٤١٩)، والبغوي بإثر الحديث (١٦٣٥).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٧٩، ومن طريقه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢٧)، والبخاري (١٨٩٧)، والترمذي (٣٦٧٤)، والنسائي ٤/١٦٨-١٦٩ و٦/٤٧-٤٨، وابن حبان (٣٠٨)، والبغوي (١٦٣٥) عن الزهري، به. وقد سقط الزهري من مطبوع «سنن الترمذي» واستدرك من «تحفة الأشراف» ٩/٣٣٠، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٦)، والنسائي ٥/٩-١٠، وابن حبان (٣٤١٨)، =

٧٦٣٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن القاسم بن محمد

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العَبْدَ إذا

= والبيهقي ٩/١٧١ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٠٢٧)(٨٥)، والنسائي ٦/٢٢-٢٣ من طريق صالح بن كيسان، ومسلم (١٠٢٧)(٨٥)، والنسائي ٤/١٦٨-١٦٩، وابن حبان (٦٨٦٦) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢٨٤١) و(٣٢١٦)، ومسلم (١٠٢٧)(٨٦)، والنسائي ٦/٤٨، وابن حبان (٤٦٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٩٤) من طرق عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وسيأتي مختصراً برقم (٩٨٠٠) من طريق حميد بن عبدالرحمن، وبنحوه من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٨٧٩٠).

وفي الباب عن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/٣٨٦.

وعن أبي ذر الغفاري، سيأتي ٥/١٥١.

قوله: «من أنفق زوجين»، قال السندي: أي: درهمين أو دينارين أو مدين من طعام، وقيل: يحتمل أن يكون المراد تكرار الإنفاق مرة أخرى، أي: من تعود ذلك، نحو قوله تعالى: ﴿ثمَّ ارْجِعِ البصرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [المُلك: ٤] «في سبيل الله»، أي: تصدق بهما في سبيل الخير مطلقاً، أو في الجهاد كما هو المتبادر.

«من أبواب الجنة»، أي: من باب منها، لا أنه يُدعى من جميعها، وإلا لما بقي لسؤال أبي بكر رضي الله عنه كبيرُ وجهٍ. فليتأمل.

«من أهل الصلاة» بأن كثر اشتغالُه بها من بين العبادات.

«ما على أحد»، أي: من دُعي من واحد منها ليس له ضرورة إلى أن يُدعى من غيره، إذ ذلك الباب يكفي لدخوله الجنة إلا أن الدعاء من الأبواب المتعددة كرامة، فهل أحد يُدعى من الكل، فيكون له هذه الكرامة. والله تعالى أعلم.

تَصَدَّقَ مِن طَيِّب، تَقَبَّلَها الله منه، وأَخَذَها بيَمينِه، ورَبَّاها كما يُرَبِّي أَحَدُكُم مُهْرَه أَو فَصِيلَه، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ باللُّقْمةِ، فتَرْبُو في يَدِ اللهِ ـ أَو قالَ: في كَفِّ اللهِ ـ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الجَبَلِ، فَتَصَدَّقُوا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٣٣٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٠٥٠)، ومن طريقه أخرجه ابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٦)، وفي «التوحيد» ١/١٥٠ عن معمر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٧) من طريق هشام، عن القاسم، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤٨ من طريق حفص بن عاصم، وابن حبان (٣٣١٨) من طريق أبي سعيد المهري، كلاهما عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٣٨ و١٣٩ من طريق أبي سعيد المهري، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي برقم (٩٢٤٥) و(١٠٠٨٨) من طريق القاسم بن محمد، وبرقم (٨٣٨١) من طريق سعيد بن يسار، وبرقم (٨٩٦١) من طريق أبي صالح، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة مختصراً، سيأتي ٦/٢٥١.

قوله: «من طيب»، قال السندي: أي: حلال.

و«أخذها بيمينه» تأكيد للقبول والرضا به، والسلف في مثل هذا على أن الإنسان يُؤمن به، ويكِلُ علمه إلى عالمه مع اعتقاد أنه ليسَ كمثله شيء، والله تعالى أعلم.

«ورباها»: كما جاء: ﴿مَنْ جاءَ بالحسنةِ فله عشرُ أمثالها﴾، وجاء: ﴿مَثَلُ الذين =

٧٦٣٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «احْتَجَّ آدمُ ومُوسَى، فقال موسى لآدَمَ: يا آدَمُ، أنتَ الذي أَدْخَلْتَ ذُرِّيَّتَك النارَ؟ فقال آدمُ: يا موسى، اصْطَفاكَ الله برِسَالتِه[1] وبِكَلامِهِ، وأَنْزَلَ عليكَ التَّوراةَ، فهل وَجَدْتَ أني أَهْبِطُ؟ قال: نَعَمْ. قال: فَحَجَّه آدَمُ»[2].

= يُنفقون أموالَهم في سبيل الله كمثلِ حَبَّةٍ أنبتتْ سبعَ سنابل...﴾ «مهره»: بضم فسكون: ولد الفرس، و«الفصيل»: ولد الناقة.

(١) في (ظ٣) و(عس) و(س): برسالاته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٦٧)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٤٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وصالح ضعيف لكنه متابع.

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٦، وابن أبي عاصم (١٤٩) و(١٥٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٢١-١٢٢ و١٢٢ و١٢٣ و١٢٤، والآجري في «الشريعة» ص٣٢٤ و٣٢٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٥-٣١٦ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. والروايات مطولة ومختصرة.

وسيأتي برقم (٧٨٥٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٧).

قلنا: إن آدم عليه السلام لم يحتج بالقضاءِ والقدرِ على الذنب، لأنه كان أعلمَ بربه وبذنبه، وموسى عليه السلام كان أعلمَ بأبيه وبذنبه من أن يلومَ آدم عليه السَّلام على ذنبٍ قد تاب منه، وتابَ الله عليه واجتباه وهداه، وإنما وقع =

٧٦٣٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابنِ سِيرينَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحواً مِن حديث أبي سَلَمة[1].

٧٦٣٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ اللَّيْثي

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن أطفالِ المُشرِكينَ، فقال: «الله أَعْلَمُ بِما كانُوا عامِلِينَ»[2].

٧٦٣٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ لِلشُّونِيز:

= اللومُ على المصيبةِ التي أخرجت أولادَه مِن الجنة، فاحتج آدمُ عليه السَّلام بالقدر على المصيبة، لا على الخطيئة، فإن القدر يُحتج به عند المصائبِ، لا عند المعايب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٦٩).

وأخرجه البخاري (٤٧٣٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٤ من طريق مهدي بن ميمون، ومسلم (٢٦٥٢)(١٥) من طريق هشام بن حسان، وابن أبي عاصم (١٥٨) من طريق عوف بن أبي جميلة، ثلاثتهم عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. والروايات مطولة ومختصرة.

وسيأتي برقم (٩٠٩٥) و(٩٧٩٢). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٧٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٩). وانظر (٧٥٢٠).

«عَلَيْكُم بِهٰذه الحَبَّةِ السَّوْداءِ، فإِنَّ فِيها شِفاءً مِنْ كُلِّ شَيءٍ، إلَّا السَّامَ» يريدُ الموتَ[1].

٧٦٣٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُفْتَحُ أبوابُ الجَنَّةِ في كُلِّ اثْنين وخَمِيسٍ» قال مَعْمَرٌ: وقال غيرُ سُهيلٍ: «وتُعْرَضُ الأعمالُ في كُلِّ اثْنين وخَميسٍ، فَيَغْفِرُ الله عزَّ وجلَّ لِكُلِّ عَبْدٍ لا يُشْرِكُ بِه شَيْئاً، إلا المُتَشاحِنَيْنِ، يقولُ الله لِلمَلائِكَةِ: ذَرُوهُما حتَّى يَصْطَلِحا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠١٦٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢١٥)(٨٨)، والبيهقي ٩/٣٤٥، والبغوي (٣٢٢٨).

قوله: «فيه شفاء من كل شيء» هو من العام الذي أُريد به الخاص، وقد فصلنا القولَ فيه عند الحديث (٧٢٨٧)، وهو من طريق أبي سلمة أيضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاريُّ مقروناً وتعليقاً.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٩١٤) و(٢٠٢٢٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٦٨٤)، وابن حبان (٣٦٤٤).

وأخرجه مسلم (٢٥٦٥)، وأبو داود (٤٩١٦)، والترمذي (٢٠٢٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٦١)، وابن حبان (٥٦٦١) و(٥٦٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤٦، وفي «الشعب» (٣٨٦١)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٩٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٣١٤ و٣٦٤ من طرق عن سهيل بن =

. . . . . .

= أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٩، وعبدالرزاق (٧٩١٥)، والحميدي (٩٧٥)، ومسلم (٢٥٦٥)(٣٦)، وابن خزيمة (٢١٢٠)، وابن حبان (٥٦٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٦٠) و(٦٦٢٧) من طريق مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، به. والحديث في «الموطأ» موقوف على أبي هريرة.

وأخرجه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٤) من طريق أبي غسان محمد بن مطرف، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٣٦١) و(٩٠٥٣) و(٩١٩٩) و(١٠٠٠٦).

وفي الباب عن أسامة بن زيد، سيرد ٥/٢٠٠.

قوله: «تعرض الأعمال في كل اثنين وخميس»، قال السندي: قال الشيخ عزالدين: معنى العرض هنا: الظهور، وذلك أن الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين. وقال الشيخ ولي الدين: إن قلت: ما معنى هذا مع ما ثبت في «الصحيحين»: أن الله تعالى يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وبالعكس؟ قلت: يحتمل أن أعمالَ العباد تُعرض على الله تعالى كُلَّ يوم، ثم تُعرض عليه أعمال الجمعة في كلِّ يوم اثنين وخميس، ثم تُعرض عليه أعمالُ السنة في شعبان! فتعرض عرضاً بعدَ عرض، ولكل عرض حكمة يطلع عليها من يَشَاءُ من خلقه، أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية، ويحتمل أن الأعمالَ تُعرض في اليوم تفصيلاً، ثم في الجمعة جملةً أو بالعكس. انتهى.

وفي «المجمع»: حديثُ العرض لا يُنافي حديث الرفع، لأن الرفع غيرُ العرض، فإن الأعمال تُجمع بعد الرفع في الأسبوع، وتُعرض يوم الاثنين والخميس، والعرضُ على الله أو على ملك، وكله على جمع الأعمال. انتهى.

لكن في رواية النسائي تصريح بأن العرض على ربِّ العالمين.

«إلا المتشاحنين»: المتباغضين والمتعاديين من غير سبب يقتضي ذلك. =

٧٦٤٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَرٍ، عن الزهريِّ، عن حُميد بنِ عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ الشَّديدُ بالصُّرَعَةِ» قالوا: فَمَنِ الشَّديدُ يا رسولَ الله؟ قال: «الَّذي يَمْلِكُ نَفْسَه عندَ الغَضَبِ»(١).

٧٦٤١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: سأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأَعْمالِ أَفْضَلُ؟ قال: «الإيمانُ بِاللهِ» قال: ثمَّ ماذا؟ قال: «الجِهادُ في سَبِيلِ اللهِ» قال: ثمَّ ماذَا؟ قال: «ثُمَّ حَجٌّ مَبْرُورٌ»(٢). ٢/٢٦٩

= «ذروهما» أي: اتركوا ذنوبهما ولا تمحوها. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي، وحميد بن عبدالرحمن: هو ابن عوف الزهري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٨٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٠٩)(١٠٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٥، وفي «الآداب» (١٥٤).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٦) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٩) (١٠٨) من طريق محمد بن الوليد الزبيديِّ، ومسلم (٢٦٠٩) (١٠٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٥) من طريق شعيب بنِ أبي حمزة، كلاهما عن الزهريِّ، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٤٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ، عن ابنِ سِيرين عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «في آخِرِ الزَّمانِ لا تَكادُ رُؤْيا المُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وأصدَقُكُم رُؤْيا أَصْدَقُكم حَدِيثاً.

والرُّؤْيا ثَلاثةٌ: الرُّؤْيا الحَسَنَةُ بُشْرى مِن اللهِ عزَّ وجلَّ، والرُّؤْيا يُحَدِّث بها الرَّجُلُ نَفْسَه، والرُّؤْيا تَحْزِينٌ مِن الشَّيطانِ، فإذا رَأى أَحَدُكُم رُؤْيا يَكْرَهُها، فلا يُحَدِّثْ بِها أَحداً، ولْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

قال أبو هريرة: يُعجِبُني القَيْدُ، وأكره الغُلَّ، القيدُ: ثَباتٌ فِي الدِّينِ.

وقالَ النبيُّ ﷺ: «رُؤْيا المؤمِنِ جزءٌ من سِتَّةٍ وأربعينَ جزءاً من النبوَّةِ»(١).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٩٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٣)(١٣٥)، والنسائي ٥/١١٣ و٦/١٩، وأبو عَوانة ١/٦٢، وابن حبان (١٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٢، وفي «الشعب»(٤٢١٢).

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٤٩) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وانظر (٧٥٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٥٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦)، والترمذي (٢٢٩١)، والحاكم ٤/٣٩٠، والبغوي (٣٢٧٩).

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦)، وأبو داود (٥٠١٩)، والترمذي (٢٢٧٠) من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد الثقفي، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٥) من طريق عبيدالله بن عمرو الرقي، كلاهما عن أيوب السختياني، بهذا الإسناد. وقرن =

. . . . . .

= عبيدُالله بأيوب قتادة. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأُدرجَ في حديثهما قولُ أبي هريرة في القيد والغُل دون تمييز، لكن وقع عند مسلم عن أحد الرواة أنه قال فيه: لا أدري هو في الحديث أم قاله ابنُ سيرين! ولم يذكر فيه أبو داود القطعة الأخيرة.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٠٤٠) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان بنِ عيينة، عن أيوب، به. ولم يذكر القطعة الثانية، وفيه قول أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه البغوي (٣٢٧٨) من طريق جرير بنِ حازم، عن أيوب وهشام بن حسان عن ابن سيرين، به مرفوعاً ـ دون القطعة الأَخيرة، وأُدرج فيه قولُ أبي هريرة دون تمييز.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣)(٦) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به موقوفاً ـ لم يذكر فيه النبيَّ ﷺ.

وأخرجه مرفوعاً مسلم (٢٢٦٣)(٦)، والترمذي (٢٢٨٠) من طريق قتادة، عن محمد بن سيرين، به مثل حديث عبدالوهَّاب عندَ أبي داود، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرج القطعتين الثانية والثالثة النسائي في «الكبرى» (٧٦٥٤)، والقطعة الثانية في «عمل اليوم والليلة» (٩١٠) من طريق قتادة، عن ابن سيرين، به، والقطعة الثالثة عنده مدرجة في الحديث دون تمييز.

وأخرج القطعتين الأولى والرابعة الطبراني في «الأوسط» (٢٠٧٨) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام بن حسان، وابن ماجه (٣٩١٧) من طريق الأوزاعي، جميعهم عن ابن سيرين، به.

وأخرج قول أبي هريرة مرفوعاً ابنُ ماجه (٣٩٢٦) من طريق أبي بكر الهذلي، عن ابن سيرين، به. والهذلي متروك.

وأخرج الحميدي (١١٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رفعه: «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليصلِّ ركعتين، ولا يُخبر =

. . . . . .

= بها أحداً، فإنها لن تضره».

وسيأتي برقم (٩١٢٩) و(١٠٥٩٠).

وأخرج ابن ماجه (٣٩١٠) من طريق وكيع، عن العمري ـ وهو عبدالله بن عمر ـ، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها، فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثاً، وليسأل الله مِن خيرها، وليتعوَّذ من شرِّها»، وفيه العمري، وهو ضعيف، لكنه يتقوى بما أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠٢) و(٩٠٤) من طريقين عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الرؤيا من الله، والحُلْم من الشيطان، فمن رأى من ذلك شيئاً يكرهه، فليتعوذ بالله منها، ولينفُث عن يساره ثلاثاً، ولا يذكرها لأحدٍ فإن ذلك لا يضرُّه».

وقوله ﷺ: «رؤيا المؤمن. . .» الخ سلف من غير هذا الطريق انظر (٧١٦٨) و(٧١٨٣).

وفي باب الرؤيا ثلاثة، عن عوف بن مالك الأشجعي عند ابن ماجه (٣٩٠٧)، وهو مخرج في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٨)، و«صحيح ابن حبان» (٦٠٤٢).

ويشهدُ لحديث أبي سلمة عن أبي هريرة حديثُ أبي قتادة الأنصاري، وسيأتي في مسنده ٥/٢٩٦، وحديث ابن عمر سلف برقم (٦٢١٥).

قوله: «في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب»، قال السندي: قيل: لأن القيامة هي الحاقة التي تحق فيها الحقائق، فكل ما قرب منها، فهو أخص بالحقائق.

«يحدث بها الرجل»: الظاهر أنه بالنصب، و«نفسه» بالرفع، ويحتمل العكس.

«القيد»: يكون في الرِجْل فيدل على الثبات.

«الغُل»: بضم الغين وتشديد اللام ما يغل به، وهذا موقوف على أبي هريرة كما هو مصرح به في الحديث.

«جزء»: حقيقة التجزيء لا تُدرى، والروايات أيضاً مختلفة، والقدر الذي أريد =

٧٦٤٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رُؤْيا المُؤْمن جُزْءٌ مِن ستَّةٍ وأربعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»(١).

٧٦٤٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب:

أن حَسَّانَ قال في حَلْقَةٍ فيهم أبو هريرة: أَنْشُدُكَ الله يا أبا هريرةَ، هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَجِبْ عنِّي، أَيَّدَكَ الله بِرُوحِ القُدُسِ»؟ فقال: اللهمَّ نَعَم(٢).

٧٦٤٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيُكْرِمْ ضَيْفَه»(٣).

= إفهامه هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث إنها اطلاعٌ على الغيب بواسطة الملَكِ إذا كانت صالحةً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٣٥٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٦٣) (٨). وانظر (٧١٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مكرراً من هذا الطريق في مسند حسان بن ثابت ٥/٢٢٢، ويخرج فيه إن شاء الله، وله طرقٌ أُخرى عن الزهري خرَّجها المصنِّف هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الحديث السالف بأطول =

٧٦٤٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: أُرسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إلى موسى، فلمَّا جاءَه، صَكَّه فَفَقَأَ عَيْنَه، فرَجَعَ إلى رَبِّه عزَّ وجَلَّ، فقال: أَرسَلْتَني إلى عبدٍ لا يُريدُ المَوْتَ! قال: فرَدَّ الله عزَّ وجلَّ إليهِ عَيْنَه، وقال: ارْجِعْ إليهِ، فَقُلْ له: يَضَعُ يَدَه على مَتْنِ ثَوْرٍ، فَلَه بما غَطَّتْ يَدُه بِكُلِّ شَعرةٍ سَنَةٌ. فقال: أَيْ رَبِّ، ثمَّ مَهْ؟ قال: ثمَّ المَوْتُ. قال: فالآنَ. فسَأَلَ الله أن يُدْنِيَه مِنَ الأَرضِ المُقَدَّسةِ رَمْيَةً بحَجَرٍ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «فلو كُنْتُ ثَمَّ، لأَرَيْتُكُم قَبْرَه إلى جانِبِ الطَّرِيقِ، تَحْتَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ»[1].

= مما هنا برقم (٧٦٢٦).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف على عبدالرزاق في وقفه ورفعه.

فقد أخرجه البخاري (١٣٣٩) عن محمود بن غيلان، و(٣٤٠٧) عن يحيى بن موسى، ومسلم (٢٣٧٢)(١٥٧) عن محمد بن رافع وعبد بن حميد، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٩٩) عن سلمة بن شبيب، والنسائي ٤/١١٨-١١٩ عن محمد بن رافع، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٢ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، ستتهم عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي في «المسند» (٨٦١٦) من طريق ابن لهيعة، عن أبي يونس سُليم ابن جبير، عن أبي هريرة موقوفاً.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٣٠) ـ برواية إسحاق بن إبراهيم الدبري ـ عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. =

٧٦٤٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، قال: قال لي الزهريُّ: أَلا أُحدِّثُك بحدِيثَيْن عجِيبَيْن[1]؟ قال الزُّهري: عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: قال: «أَسْـرَفَ رجلٌ على نَفْسِـهِ، فلمَّـا حَضَـرَهُ المَوْتُ أَوْصَى بَنِيه، فقال: إِذَا أَنا مُتُّ، فأَحْرِقُوني، ثمَّ اسْحَقُوني، ثمَّ اذْرُوني في الرِّيحِ في البَحْرِ، فواللهِ لَئِنْ قَدَرَ علَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبنِّي عَذاباً ما عَذَّبَه أَحداً[2]، قال: ففَعَلُوا ذٰلك به، فقال الله للأَرضِ: أَدِّي ما أَخَذْتِ. فإذا هُوَ قائِمٌ، فقالَ

= وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٩٢ عن محمد بن عبدالله بن مهل، عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، وابن حبان (٦٢٢٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد مرفوعاً. وسيأتي برقم (٨١٧٢) من طريق همام عن أبي هريرة مرفوعاً.

وسيأتي أيضاً بنحوه (١٠٩٠٤) و(١٠٩٠٥) من طريق عمار بن أبي عمار، عن أبي هُريرة، وفيه نكارة.

وقوله: «أرسل ملك الموت»، قال السندي: لم ترد تسميته في حديث مرفوع، وورد عن وهب بن منبـه أن اسمـه عزرائيل، رواه أبو الشيخ في «العظمة» (٤٣٩) ذكره السيوطي في «حاشية النسائي».

«صكَّه»: لطمه.

«فلو كنت ثَمَّ»: بفتح المثلثة وتشديد الميم، أي: هناك.

«تحت الكثيب» بوزن عظيم: الرمل المجتمع.

(١) في (ظ٣): عَجَبين.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أحدَ.

له[1]: ما حَمَلَك على مَا صَنَعْتَ؟ قال: خَشْيَتُك يا رَبِّ، أو مَخَافَتُك. فغَفَرَ له بِذٰلكَ»[2].

---

(١) لفظة «له» من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٤٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٧٥٦)(٢٥)، وابن ماجه (٤٢٥٥)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٢٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥١٠، وفي «الشعب» (١٠٤٧)، والبغوي (٤١٨٤).

وأخرجه البخاري (٣٤٨١) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٦ من طريق رباح بن زيد، كلاهما عن معمر بن راشد، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٦)(٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١١٢، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٢) من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، والطحاوي أيضاً (٥٦١) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٤٠، والبخاري (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦) (٢٤)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣) و(٥٦٤) و(٥٦٥)، والبغوي (٤١٨٣) من طريق عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة بنحوه.

وأخرجه الطحاوي (٥٦٠) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة بنحوه.

وسيأتي الحديثُ من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة برقم (٨٠٤٠).

وفي الباب عن ابنِ مسعود، سلف برقم (٣٧٨٥)، وانظر تمام شواهده عنده.

قوله: «اسحقوني» قال السندي: قيل: روي: اسحكوني واسهكوني، والكل بمعنىً، وهو الدق والطحن. =

٧٦٤٨ ـ قال الزُّهْريُّ: وحدثني حُمَيدٌ

عن أَبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «دَخَلَت امرأَةٌ النَّارَ في هِرَّةٍ، رَبَطَتْها، فلا هِيَ أَطْعَمَتْها ولا هِيَ أَرْسَلَتْها تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ، حَتَّى ماتَتْ».

قال الزهريُّ: ذٰلك أَن[1] لا يَتَّكِلَ رجلٌ، ولا يَيْأَسَ رجلٌ[2].

= «ثم اذروني»: من ذرى يذروه، وقال تعالى: ﴿تذروه الرياحُ﴾، أي: فرقوني.

«في الريح»، أي: في يوم تشتد فيه الريحُ في البحر لتتفرق الأجزاءُ بحيث لا يكون هناك سبيلٌ إلى جمعها، فيحتمل أنه رأى أن جمعه يكونُ حينئذٍ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، فلذلك قال: «فواللهِ لئن قدر عليَّ ربي» فلا يلزم أنه نفى القُدرة، فصار بذلك كافراً، فكيف يُغفر له، وذلك لأنه ما نفى القدرة على ممكن، وإنما فرض غيرَ المستحيل مستحيلاً فيما لم يثبت عنده أنه ممكن من الدين بالضرورة، والكفر هو الأول لا الثاني.

ويحتمل أن شدة الخوف طيَّرت عقله، فلا يلتفت إلى ما يقولُ وما يفعل، وأنه هل ينفعه أم لا، كما هو الشاهد في الواقع في مهلكة، فإنه قد يتمسك بأدنى شيءٍ لاحتمال أنه لعله ينفعُه، فهو فيما قالَ وفعلَ في حكم المجنون. وأجاب بعضٌ بأن هذا رجل لم تبلغه الدعوةُ وهذا بعيد.

قوله: «ما عذبه أحد» قال السندي بالرفع فاعل «ما عذب» أي: ما عذبه أحدٌ غير الله، ويحتمل أنه بالنصب على أنه مفعول، وإن لم يكتب الألف معه، والفاعل ضمير يرجع إلى الله تعالى، أي: لم يعذبِ الله تعالى ذلك العذاب أحداً من خلقه.

(١) في (ظ٣): لأن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٤٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦١٩) =

٧٦٤٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَبَّلَ الحسَنَ[1] بنَ عليٍّ رضي الله عنهما، والأَقرعُ بن حابسٍ التميميُّ جالِسٌ، فقال الأَقرعُ: يا رسولَ الله، إن لي عَشْرَةً مِن الولدِ ما قبَّلْتُ إنساناً منهم قطُّ! قال: فَنَظَرَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «إِنَّ مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ»[2].

٧٦٥٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابنِ المُسيِّب

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هانىءٍ بنتَ أبي طالب، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إني قد كَبِرْتُ، ولي عِيالٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإبلَ[3] نِساءُ قُرَيْشٍ، أَحْناهُ على ولدٍ

= وص٢١١٠، وابن ماجه (٤٢٥٦)، وابن حبان (٥٦٢١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧)، وفي «الآداب» (١٠٣٣)، والبغوي (٤١٨٤).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ومصادر التخريج، وتحرف في (م) وباقي النسخ إلى: الحُسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٥٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٠٠، وفي الآداب (١٤). وانظر (٧١٢١).

(٣) لفظة «الإبل» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

في صِغَرِه، وأَرْعاه على زَوجٍ في ذَاتِ يَدِه».

قال أَبو هريرة: ولم تَرْكَبْ مريمُ بنتُ عِمرانَ بَعِيراً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٢٧)(٢٠١)، وابن حبان (٦٢٦٨).

وسيتكرر برقم (٧٧٠٩)، لكن دون قصة أم هانىء.

وأخرجه كذلك البخاري تعليقاً (٣٤٣٤)، ومسلم (٢٥٢٧)(٢٠١)، وابن حبان (٦٢٦٧) من طريق يونس بن يزيد، وابن أبي عاصم في «السُّنة»(١٥٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٣٤) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، وابن أبي عاصم (١٥٣١) من طريق صفوان بن عمرو، ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقال البخاري بإثره: تابعه ابن أخي الزهري، وإسحاق الكلبي، عن الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٧)(٢٠٢) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طرق أخرى بالأرقام (٧٦٥١) و(٨٢٤٤) و(٩١١٣) و(١٠٠٥٩) و(١٠٥٢٥) و(١٠٩٢١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٩٢٣)، وذُكرت شواهد هناك.

قوله: «ركبن»، قال السندي: أي الإبل، والمراد نساء العرب، فإن ركوبَ الإبل عادتُهن.

«أحناه» أي: أشفقهن، والحانية على ولدها: هي التي تقومُ عليهم بعد يُتمهم، فلا تتزوج، فإن تزوجت، فليست بحانية.

«وأرعاه»، أي أرعاهن في ذات يده، أي: ماله المضاف إليه، والقياس: أحناهن وأرعاهن كما أشرت إليه، إلا أن المشهور في اللغة: أحناه وأرعاه، وكأنه لاعتبارِ الجنس. وقال النووي: قال النحويون: معناه: أحنى من هناك.

وقال النووي: فيه فضيلةُ نساء قريش، وفضل هذه الخصال وهي الحنو على =

٧٦٥١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ طاووس، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثلَه، إلَّا قوله: ولم تَرْكَبْ مريمُ بَعِيراً[1].

٢/٢٧٠ ٧٦٥٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب وأبي سَلَمة، أو أحدِهما

عن أبي هريرة، قال: قالَ رسول الله ﷺ: «الفَخْرُ والخُيَلاءُ في الفَدَّادِينَ من أهلِ الوَبَرِ، والسَّكِينةُ في أهلِ الغَنَمِ، والإيمانُ يَمَانٍ، والحِكْمةُ يَمانِيَةٌ»[2].

= الأولاد، والشفقةُ عليهم، وحسنُ تربيتهم، والقيامُ عليهم إذا كانوا أيتاماً ونحو ذلك، ومراعاةُ حق الزوج في ماله وحفظه، والأمانة فيه، وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيانته ونحو ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٢٧)(٢٠٢).

وأخرجه الحميدي (١٠٤٧)، والبخاري (٥٣٦٥)، ومسلم (٢٥٢٧)(٢٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن طاووس، بهذا الإسناد. وليس في رواية البخاري ومسلم ذكر قصة أم هانيء.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٨٥).

وأخرجه البخاري (٣٤٩٩)، ومسلم (٥٢)(٨٨)، وأبو عوانة ١/٦٠، وابن منده =

٧٦٥٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابنِ أبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لي على قُرَيشٍ حَقّاً، وإن لِقُرَيشٍ عَلَيْكُم حَقّاً، ما حَكَمُوا فعَدَلُوا، وائْتُمِنُوا فأَدَّوْا، واسْتُرْحِمُوا فرَحِمُوا»[1].

= في «الإيمان» (٤٣٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٧)، وابن منده (٤٣١) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، به. ولم يذكر فيه يونسُ: «الإيمان يمان . . .»

وأخرجه مسلم (٥٢)(٨٩)، وابن منده (٤٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (٨١١٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، به.

وسيأتي من طريق أبي سلمة وحده (١٠٥٢٧).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢) و(٧٥٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٥٨١) و(٤٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠١٢). زاد في «المصنف» وعنه ابن حبان في الموضع الثاني والطبراني: «فمن لم يفعل ذلك منهم، فعليه لعنةُ الله».

وفي الباب عن أنس، سيرد ٣/١٢٩ و١٨٣.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٣٩٦.

وعن أبي برزة الأسلمي، سيرد ٤/٤٢١ و٤٢٤.

قوله: «وإن لقريش عليكم حقاً»، قال السندي: الخطاب لغيرهم.

«حقاً»: حيث إن نبيكم منهم. =

٧٦٥٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوب، عن ابن سِيرينَ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي»(١).

٧٦٥٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن هَمَّام عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعِمَّا لِلعَبْدِ أن يَتَوَفَّاه الله بِحُسْنِ عِبادةِ رَبِّه، وبِطَاعَةِ سَيِّدِه، نِعِمَّا له، ونِعِمَّا له»(٢).

= «فأدوا»: من الأداء، أي: الأمانة، قال السندي: والحاصلُ أنهم إذا ظلموا في الحكم، وخانوا في الأمانة، واشتدوا على الضعفاء، فلا حق لهم في الخلافة. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٦٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٠٦٣). وانظر (٧٣٧٧).

تنبيه: تكرر هذا الحديثُ بإسناده ومتنه بإثره في (م) وبعض النسخ المتأخرة، ولا وجه لتكراره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٤٥٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٦٧)، والبيهقي ٨/١٢-١٣. وزاد فيه: قال: وكان عمر إذا مرَّ عليه عبد، قال: يا فلان، أبشر بالأجر مرتين. ورواية مسلم ليست فيها هذه الزيادة.

وسيأتي بنحوه بالإسناد نفسه برقم (٨٢٣٣). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).

قوله: «نِعِمَّا العبد»، قال السندي: بتشديد الميم، أصله: نعم ما، ثم أُدغمتْ في الميم كما في قوله تعالى: ﴿إنْ تبدوا الصدقاتِ فنِعِمَّا هي﴾ [البقرة: ٢٧١] و«ما» نكرة منصوبة محلاً، أي: نعم خصلة للعبد.

«وأن يتوفاه الله»: مخصوص بالمدح.

٧٦٥٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، أخبرني[1] الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أطاعَني فقَدْ أطاعَ الله، ومَن عَصانِي فقَدْ عَصَى الله، ومَن أطاعَ أَمِيرِي فقَدْ أطاعَني، ومَن عَصَى أَمِيرِي فقَدْ عَصَانِي»[2].

٧٦٥٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، قال:

كان أبو هريرة يُصَلِّي بنا، فيُكَبِّر حينَ يقومُ، وحينَ يَرْكَعُ، وإذا أراد أن يَسجُدَ بعدَ ما يرفَعُ من الرُّكوع، وإذا أراد أن يَسجُدَ بعد ما يَرْفَعُ من السُّجودِ، وإذا جَلَسَ، وإذا أرادَ أنْ يَرفَعَ في الرَّكْعَتينِ كَبَّرَ، ويُكبِّرُ مثلَ ذٰلك في الرَّكْعتينِ الأُخْرَيَيْن، فإذا سَلَّمَ قال: والذي نَفْسِي بيدِه، إني لأَقْرَبُكُم شَبهاً برسولِ الله ﷺ ـ يعني صلاتَه ـ، ما زالَتْ هٰذه صَلاتَه حتَّى فارقَ الدُّنيا[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمن بن عوف. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٧٩).

وأخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥)(٣٣)، والبيهقي ٨/١٥٥ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٢٧) من طريق محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٠٦٣٧). وانظر ما سلف برقم(٧٣٣٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٥٨ ـ حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي بَكْر ابن عبد الرحمٰن بن الحارثِ بن هشام، وعن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

أنهما صَلَّيا خلفَ أبي هريرةَ، فذكرَ نحوَ حديث عبد الرزَّاق[1].

٧٦٥٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني ابن شِهابٍ، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن

أنَّه سمع أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ يُكَبِّرُ، فذَكَر نحوَه[2].

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٩٥) ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (٥٧٩).

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٩٢)(٣٠)، والنسائي ٢/١٨١-١٨٢، وابن حبان (١٧٦٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهذا الإسناد. وزاد فيه بما معناه: أنه ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٢٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٨)، والنسائي ٢/٢٣٥، والبيهقي ٢/٦٧ ـ ٦٨ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٠٣)، وأبو داود (٨٣٦)، والبيهقي ٢/٦٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به، وزادوا فيه كلهم بما معناه: أنه ﷺ كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

وانظر ما قبله، وحديث أبي بكر بن عبدالرحمن وحده، سيأتي برقم (٧٦٥٩) و(٩٨٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٦٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيّب

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: ﴿غَيْرِ المَغْضوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّينَ﴾، فقُولُوا: آمينَ، فإنَّ المَلائِكَةَ تقولُ: آمِينَ، وإنَّ الإمامَ يقولُ: آمِين، فمَنْ وافَقَ تأْمِينُه تأْمِينَ المَلائكَةِ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِه»(١).

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٩٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٩٢)(٢٨)، وابن خزيمة (٥٧٨) و(٦١١) و(٦٢٤) والحديث عند ابن خزيمة في الموضعين الأخيرين مختصر. وزادوا فيه غيرَ ابنِ خُزيمة في الموضع الأخير: بما معناه: أنه ﷺ كان يقولُ إذا رفع رأسه مِن الركوع: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد».

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (٩٨٥١) من طريق عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٥٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن جريج، بهذا الإسناد ـ ولفظه: أن النبي ﷺ كان يكبِّرُ وهو يَهْوي. وقال: حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٦٤٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٨٠٤)، والبغوي (٥٨٩).

وأخرجه النسائي ٢/١٤٤، وابن خزيمة (٥٧٥) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨٧).

قوله: «فمن وافق»، قال السندي: أي: في الوقت، وقيل: في الإخلاص.

٧٦٦١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أَبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أَبي هريرة أَن رسول الله ﷺ لمَّا رَفَعَ رأسَه من الرُّكوعِ قال: «اللهمَّ رَبَّنا ولكَ الحَمْدُ»(١).

٧٦٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، قال الزُّهري: وقد أَخبرني سعيدُ بن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فلا تَأْتُوها تَسْعَوْنَ، ولٰكنِ ائْتُوها وأَنْتُم تَمْشُونَ، وعَلَيْكُم السَّكِينَةُ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فَأَتِمُّوا»(٢).

٧٦٦٣ ـ حدثنا يونُس، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ ـ يعني ابن الهَادِ ـ، عن ابن شِهابٍ، عن أَبي سلمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث قطعة من الحديث السالف برقم (٧٦٥٧) و(٧٦٥٨) و(٧٦٥٩).

وستأتي هذه القطعة من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٨٢٥٣).

قوله: «لما رفع رأسه من الركوع» قال السندي: أي قائلاً: سمع الله لمن حمده، قال: اللهم ... أي: فجمع بين التسميع والتحميد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٠٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٢٨)، وابن الجارود (٣٠٦)، والبغوي (٤٤١).

وسيأتي بهذا الإسناد نفسه برقم (٧٦٦٤). وفيه: «وما فاتكم فاقضوا» وسلف برقم (٧٢٥٠) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، وفيه: «وما فاتكم فأتموا».

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسـول الله ﷺ يقول: «إذا أُقِيمَتِ الصلاةُ»، فذَكَره[1].

٧٦٦٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيّب عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فاقْضُوا». قال معمر: ولم يَذكُر سجوداً[2].

٧٦٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة ٢/٢٧١
عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من أَدْرَكَ رَكْعةً من الصَّلاةِ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ»[3].

٧٦٦٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧١)، والطحاوي ١/٣٩٦ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. لكن قال فيه عند الطحاوي: «وما فاتكم فاقضوا»، وعبدالله سيىء الحفظ. وانظر (٧٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٣٦٩) و(٥٤٧٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨٥٤).

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٨٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٩ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٧٧٦٥). وسلف من طريق عبدالرزاق، عن معمر بأطول مما هنا برقم (٧٤٦٠).

ابن عبد الرحمٰن وأَبِي بَكْر بن سليمان بن أَبي حَثْمَة[1]

عن أَبي هريرة: قال: صَلَّى رسول الله ﷺ الظهرَ أَو العصرَ، فسَلَّم في رَكْعتين، فقال له ذُو الشِّمالَيْن بن عبد عَمْرٍو، وكان حليفاً لبني زُهْرَة: أَخُفِّفَتِ الصلاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ فقال النبي ﷺ: «ما يقولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» قالوا: صَدَقَ يا نبيَّ الله. فأَتَمَّ بهم الرَّكْعتينِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ[2].

(١) تحرف في (م) إلى: خيثمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٤١)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النسائي ٣/٢٤، وابن خزيمة (١٠٤٦)، وابن حبان (٢٦٨٥)، والبيهقي ٢/٣٥٨.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٩٤، ومن طريقه ابن خزيمة (١٠٤٧)، عن الزهري، وابن خزيمة مرة أخرى (١٠٤٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي بكر بن سليمان قال: بلغني أن رسول الله ﷺ فذكره.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٣٤٤٢) عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأبي سلمة بن عبدالرحمن، [عمن] يقنعان بحديثه: أن النبيَّ ﷺ، فذكره. ولفظة «عمن» سقطت من مطبوعة «المصنف»، واستدركناها من «التمهيد» لابن عبدالبر ١/٣٦٦.

وأخرجه أبو داود (١٠١٣)، والنسائي ٣/٢٥، وابن خزيمة (١٠٥١)، والبيهقي ٢/٣٥٨ من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب الزهري، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله ﷺ، بهذا الخبر. قال ابن شهاب: وأخبرني بهذا الخبر سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: وأخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن وأبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث وعُبيدالله بن عبدالله.

وأخرجه الدارمي (١٤٩٧)، وابنُ خزيمة (١٠٤٢) و(١٠٤٣)، وابن حبان (٢٢٥٢) من طريق يونس بن يزيد، وأبو داود (١٠١٢)، وابن خزيمة (١٠٤٠) =

. . . . . .

= و(١٠٤٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٢٠٢-٢٠٣ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث وعبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة. ولم يذكر الأوزاعيُّ أبا بكر بن عبدالرحمن، وكذا يونس عند ابن حبان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥٠) من طريق عبدالله بن نافع، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، مرسلاً.

وأخرجه ابنُ عبدالبر ١١/٢٠٣ من طريق عبدالحميد بن حبيب، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعُبيدالله بن عبدالله، مرسلاً.

وأخرجه النسائي ٣/٢٤ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي حديث أبي سلمة وحده برقم (٩٠١٠) و(٩٤٤٤) و(١٠٠٤١).

وفي بعض طرق هذا الحديث، قال الزهري: ولم يحدثني أحدٌ منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجدتين وهو جالسٌ في تلك الصلاة. يعني أنَّه لم يسجد سجدتي السهو. قال ابنُ عبدالبر: فكان ابنُ شهاب يقولُ: إذا عرف الرجلُ ما نسي من صلاته فأتمها، فليس عليه سجدتا السهو، لهذا الحديث.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» أيضاً ١/٣٦٤: وأما قولُ الزهري في هذا الحديث: إنه ذو الشمالين، فلم يُتابع عليه، وقد اضطرب على الزهري في حديث ذي اليدين اضطراباً أوجب عند أهل العلم بالنقل تركهُ من روايته خاصة . . .، ثم ذكر طرق الحديث التي خرجناها آنفاً.

ثم قال: وهذا اضطرابٌ عظيم من ابن شهاب في حديث ذي اليدين، وقال مسلم بن الحجاج في كتاب «التمييز» له: قول ابن شهاب: إن رسول الله لم يسجد يوم ذي اليدين سجدتي السهو، خطأ وغلط.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه سجد سجدتي السهو ذلك اليوم، من أحاديث =

٧٦٦٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب وأبي سَلَمة، أو أحدِهما

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم بالناسِ فَلْيُخَفِّفْ، فإنَّ فِيهمُ الضَّعِيفَ، والشَّيخَ الكَبِيرَ، وذا الحاجَةِ»(١).

= الثقات: ابن سيرين وغيره. (سلف في «المسند» من طريق ابن سيرين برقم (٧٢٠١)، وأشرنا إلى بقية طرقه هناك).

قال أبو عمر: لا أعلم أحداً من أهل العلم والحديث المنصفين فيه عَوَّلَ على حديث ابن شهاب في قصة ذي اليدين، لاضطرابه فيه، وأنه لم يُتم له إسناداً ولا متناً، وإن كان إماماً عظيماً في هذا الشأن، فالغلطُ لا يسلمُ منه أحد، والكمال ليسَ لمخلوق، وكُلُّ أحد يُؤخذ من قوله ويترك إلا النبي ﷺ.

قال أبو عمر: ذو الشمالين قتل يوم بدر وهو خزاعي، وذو اليدين الذي شهد سهو النبي ﷺ سلميٌّ، ومما يدل على أن ذا اليدين ليس هو ذا الشمالين المقتول ببدر، ثم ساق بسنده إلى ذي اليدين: أن رسول الله ﷺ صلى بهم إحدى صلاتي العشي، وهي العصر، فصلى ركعتين ثم سلم، فقام رسول الله ﷺ وتبعه أبو بكر وعمر، وخرج سرعانُ الناسِ، فلحقه ذو اليدين فقال: يا رسول الله، أقصرت الصلاةُ أم نسيتَ؟ فقال: «ما قصرت الصلاةُ، وما نسيتُ» ثم أقبل رسولُ الله، وثاب الناس فصلى ركعتين، ثم سلم، ثم سجد سجدتي السهو. وسيأتي في «المسند» ٤/٧٧، وسنده ضعيف.

ثم قال: فهذا يُبين لك أن ذا اليدين، عُمِّرَ عُمُراً طويلاً، وأنه غيرُ المقتول ببدر. وقد قيل: إن ذا اليدين عُمِّر إلى خلافة معاوية، وأنه تُوفي بذي خشب، فالله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٧٦٦٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن محمد بن زيادٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبيُّ ﷺ: «ما يُؤْمِنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَه قبلَ الإمامِ أن يَرُدَّ الله رَأْسَه رأْسَ حِمارٍ؟!»[1].

٧٦٦٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: لمَّا رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَه من الركعةِ الآخِرةِ في صلاةِ الفَجْرِ، قال: «اللهمَّ رَبَّنا ولَكَ الحمدُ، أَنْجِ الوليدَ بن الوليدِ[2]، وسَلَمَةَ بنَ هشامٍ، وعَيَّاشَ بنَ أبي رَبيعةَ، والمُسْتَضْعَفينَ من المُؤْمِنينَ، اللهمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، واجْعَلْها عَلَيهِم كَسِنِي يُوسُفَ»[3].

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٧١٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٧٩٥).
وسيأتي من طريق أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة برقم (١٠٥٢٢).
وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٧٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/١٣٧. وانظر (٧٥٣٤).

(٢) قوله: «ابن الوليد» زدناه من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٢٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/٢٨٣، وابن حبان (١٩٦٩).
وأخرجه البخاري (٦٩٤٠) من طريق هلال بن أبي أسامة، عن أبي سلمة، =

٧٦٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أَبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَذِنَ الله لِشَيءٍ ما أَذِنَ لِنَبيٍّ أَن يَتَغَنَّى بِالقُرآنِ»(١).

= عن أبي هريرة.

وقد سلف برقم (٧٤٦٥) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

قوله: «أنج الوليد» قال السندي: من الإنجاء، أي: خلصهم من أمر الكفرة.

«واجعلها» أي: الوطأة. كسني يوسف، أي: قحطاً مثلَ القحط الذي كان في زمن يوسف عليه الصلاة والسلام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤١٦٦)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٥٩٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٤.

وأخرجه الحميدي (٩٤٩)، والدارمي (١٤٩١) و(٣٤٩٠)، والبخاري في «صحيحه» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٧٤٨٢)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٤٢)، ومسلم (٧٩٢) (٢٣٢)، ومحمد بن نصر في « قيام الليل» ص ٥٩، والنسائي ٢/١٨٠، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٠٢)، وابن حبان (٧٥١)، والبيهقي ١٠/٢٢٩ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٤٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٤١)، ومسلم (٧٩٢)(٢٣٣) و(٢٣٤)، وأبو داود (١٤٧٣)، والنسائي ٢/١٨٠، والبيهقي ٢/٥٤ و١٠/٢٢٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/١٠٤ من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٤١٦٨) و(٤١٦٩)، وابن أبي شيبة ٢/٥٢٢ و١٠/٤٦٤

٧٦٧١ - حدثني عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن أَبي هريرة، قال: أَوصاني النبيُّ ﷺ بثلاثٍ، لستُ بتارِكِهنَّ في حَضَرٍ ولا سَفَرٍ، نومٍ على وِتْرٍ، وصيامِ ثلاثةِ أَيام من كُلِّ شهرٍ، ورَكْعَتي الضُّحَى.

قال: ثمَّ أَوْهَمَ الحسنُ بعدُ[1]، فجَعَلَ مكانَ «الضُّحى»: «غُسْلَ يومِ الجُمُعة»[2].

= من طريق أبي سلمة مرسلاً.

وأخرجه الدارمي (٣٤٩١)من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي برقم (٧٨٣٢) و(٩٨٠٥).

قوله: «ما أذن الله لشيءٍ»، قال السندي: بكسر الذال، أي: ما استمع لشيء مسموعٍ كاستماعه لنبي، والمراد جنسُ النبي.

«أن يتغنى» أي: لأجل أن يتغنى بالقرآن، أي: يحسن صوته به.

(١) لفظة «بعدُ» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٨٥٠).

وسيأتي عند المصنِّف من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة برقم (١٠٣٤٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

قوله: «ثم أوهم» قال السندي: في «المجمع» يقال: أوهمت الشيء: إذا تركتَه، وأوهمت في الكلام والكتاب: إذا اسقطت منه شيئاً، ووَهَمَ إلى الشيء بالفتح يَهِمُ وَهْماً: إذا ذهب وَهْمُه إليه، ووَهِمَ، أي: بالكسر، يَوْهَمُ وَهَماً بالتحريك: إذا غلط. ولا يخفى أن المناسبَ بالمقام على هذا: وهم بالكسر أو بالفتح، لا أوهم، والله تعالى أعلم.

٧٦٧٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني زياد ـ يعني ابنَ سعد ـ أن ثابت بن عِيَاض مولى عبد الرحمٰن بن زيدٍ أخبره

أنـه سمـع أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحَدِكم، فلْيَغْسِلْه سبعَ مِرارٍ[1]»[2].

٧٦٧٣ ـ قال: وأخبرني زيادٌ[3] أيضاً أنه أخبره هِلالُ[4] بن أُسامةَ، أنه سمع أبا سَلَمة يُخْبِر بذٰلك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[5].

٧٦٧٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني زيادٌ، أن ثابتاً مولى عبدِ الرحمٰن بن زيد، قال ابنُ بَكْر: أخبره

أنـه سمـع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل) و(س) ، وفي (م) وباقي النسخ: مرات، وكذا في نسخة على هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٣٥).

وأخرجه النسائي ١/٥٢ـ٥٣ من طريق حجاج الأعور، عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٦).

(٣) لفظة «زياد» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل): هلال، وهو الصواب، وقد تحرف في (م) وباقي النسخ إلى: هزال.

(٥) إسناده على شرط الشيخين. هلال بن أُسامة: هو هلال بن علي بن أسامة العامري، نسب هنا إلى جده.

وقد أخرجه عبدالرزاق والنسائي بإثر الحديث السابق كما عند المصنف.

أَحَدُكم نائِماً ثمَّ استَيْقَظَ فأَرادَ الوُضوءَ، فلا يَضَعْ يَدَه في الإِناءِ حتَّى يَصُبَّ على يَدِه، فإنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُه»[1].

٧٦٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني ابنُ شهابٍ، أخبرني عمرُ بن عبد العزيز، أن عبد الله بن إبراهيم بن قارِظٍ أخبره

أنه وَجَدَ أبا هريرة يَتَوضَّأُ على ظَهْرِ المسجدِ، فقال أبو هريرة: إنَّما أتوضَّأُ من أَثْوارِ أَقِطٍ أَكَلْتُها، لأن رسول الله ﷺ قال: «تَوضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النارُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وزياد: هو ابن سعد بن عبدالرحمن الخراساني، وثابت: هو ابن عياض القرشي العدوي مولاهم.

وأخرجه مسلم (٢٧٨)(٨٨) من طريق عبدالرزاق ومحمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٦٤ـ٢٦٥ من طريق عبدالرزاق وحده، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن إبراهيم بن قارظ، ويقال: إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٨)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة ١/٢٦٨ـ٢٦٩، وابن المنذر في «الأوسط» (١١١)، وسمَّاه: إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٦٨ـ٢٦٩ من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، بهذا الإسناد، وسماه أيضاً إبراهيم بن عبدالله. وانظر (٧٦٠٥).

٧٦٧٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ الساعةُ حتَّى يُقاتِلَكم قومٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ، وُجُوهُهم كالمَجَانِّ المُطْرَقَةِ»[1].

٧٦٧٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ الساعةُ حتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِساءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الخَلَصَةِ». وكانَتْ صَنَماً تَعْبُدُها دَوْسٌ في الجاهليةِ، بِتَبَالَةَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٨١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٩٢، والحميدي (١١٠٠)، والبخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢)(٦٢)، وأبو داود (٤٣٠٤)، وابن ماجه (٤٠٩٦)، والترمذي (٢٢١٥)، وأبو يعلى (٥٨٧٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٧٦، وابن حبان (٦٧٤٤)، والبيهقي ٩/١٧٥ من طريق سفيان، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢)(٦٣)، وابن حبان (٦٧٤٦) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢)(٦٥)، وأبو داود (٤٣٠٣)، والنسائي ٦/٤٥، وابن حبان (٦٧٤٥) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وانظر (٧٢٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٦٧٨ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَذْهَبُ كِسْرى، فلا يكونُ كِسْرى بعدَه، ويَذْهبُ قَيْصَرُ، فلا يكونُ قَيْصَرُ بعدَه، والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سبيل الله»[1]. ٢/٢٧٢

٧٦٧٩ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٩٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩٠٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٧)، وأبو عوانة في «الفتن» كما في «إتحاف المهرة» ٥/١٧٦، وابن حبان (٦٧٤٩)، والبغوي (٤٢٨٥).

وأخرجه البخاري (٧١١٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن أبي عاصم (٧٨) من طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.

قوله: «حتى تضطرب أليات نساء دوس»، قال السندي: قال النووي: أليات بفتح الهمزة واللام، ومعناه: أعجازهن، والمراد: يضطربن من الطواف حولَ ذي الخلصة، أي: يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها.

«ذو الخلصة»: بفتح الخاء واللام هو المشهور، وقيل: أو بضمها أو بفتح وسكون: هو بيت صنم ببلاد دوس. قال السندي: وظاهر الحديث أنه اسم صنم.

و«تبالة»: موضع باليمن، قال القاضي إسماعيل الأكوع في «البلدان اليمانية» ص٥٦: تبالة بلدة عامرة، كانت مركز ناحية خَثْعَم من عَسِير، وتقع إلى الغرب من بيشة. وانظر «الأماكن» للحازمي ١/١٥٣ بتعليق الأستاذ حمد الجاسر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨١٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩١٨) (٧٥). وانظر (٧١٨٤).

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بيَدِه، لَيُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُم ابنُ مريمَ حَكَماً عادِلاً، وإِماماً مُقْسِطاً، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، ويَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، ويَضَعُ الجِزْيَةَ، ويَفِيضُ المالُ، حتَّى لا يَقْبَلَها أَحدٌ»(١).

٧٦٨٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن نافع مولى أبي قَتادةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كيفَ بِكُم إذا نَزَلَ بِكُم ابنُ مَرْيَم، فأَمَّكُم ـ أو قال: إِمامُكُم ـ مِنْكُم»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٤٠)، ومن طريقه أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٠٩).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٤٤) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي هريرة موقوفاً، ومطولاً. وانظر (٧٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. نافع: هو ابن عباس ـ ويقال ابن عياش ـ أبو محمد الأقرع المدني مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومه إياه.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤١٥).

وأخرجه البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥)(٢٤٤)، وابن منده (٤١٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٢٤، والبغوي (٤٢٧٧) من طريق يونس ابن يزيد، ومسلم (١٥٥) (٢٤٦)، وابن حبان (٦٨٠٢)، وابن منده (٤١٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/٤٠ من طريق الأوزاعي، وابن حجر أيضاً من طريق عقيل بن خالد، ومسلم (١٥٥) (٢٤٥) من طريق ابن أخي ابن شهاب الزهري، أربعتهم عن الزهري، به. وعندهم جميعاً: «وإمامكم منكم» دون شك، إلا رواية

٧٦٨١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن حَنْظَلَة الأَسْلَمِي

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بيَدِه، لَيُهِلَّنَّ ابنُ مريمَ من فَجِّ الرَّوْحاءِ، بالحَجِّ أو بالعُمرةِ، أو لَيُثَنِّيَنَّهما[1]»[2].

= ابن أخي ابن شهاب، فهي بلفظ: «وأمَّكم».

وأخرج مسلم (٢٨٩٧) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعةُ حتى ينزل الرومُ بالأعماق . . .» فذكر حديثاً طويلاً، وقال فيه: «فينزل عيسى ابن مريم ﷺ، فأمَّهم».

وسيأتي الحديث برقم (٨٤٣١) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم و(٧٢٦٩)، وما سيأتي برقم (٧٩٧١) و(٩٢٨١).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٥٦)، وسيأتي ٣/٣٦٧-٣٦٨، وفيه: «فإذا هم بعيسى ابن مريم ﷺ، فتقام الصلاة، فيقال: تقدم يا روح اللهِ، فيقول: ليتقدم إمامُكم فليُصَلِّ بكم».

وعن عثمان بن أبي العاص وسيأتي ٤/٢١٦-٢١٧، وفيه: «وينزل عيسى ابنُ مريم عليه السلامُ عندَ صلاة الفجر، فيقول له أميرهُم: روحَ اللهِ تقدم صلِّ، فيقول: هذه الأمة أمراء بعضهم على بعض، فيتقدم أميرُهم فَيُصَلي».

وعن أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٤٠٧٧)، وفيه: «فبينما إمامُهم قد تقدم يُصلي بهم الصبحَ إذ نزل عليهم عيسى ابنُ مريم الصبح، فرجع ذلك الإمام ينكص يمشي القهقرى، ليتقدم عيسى يُصلي بالناس، فيضع عيسى يده بين كتفيه، ثم يقول له: تقدم فصل، فإنها لك أقيمت، فيصلي بهم إمامهم».

وانظر «فتح الباري» ٦/٤٩٤.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: ليثنيهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة =

٧٦٨٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ[١]، عن أيوب، عن ابن سِيرينَ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَسُبُّ أَحَدُكم الدَّهرَ، فإنَّ الله هُو الدَّهرُ، ولا يَقُولَنَّ أَحَدُكم لِلْعِنَبِ: الكَرْمَ، فإنَّ الكَرْمَ الرجلُ[٢] المُسلِمُ»[٣].

= الأسلمي ـ وهو حنظلة بن علي بن الأسقع الأسلمي ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٤٢)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٨، وابن منده في «الإيمان» (٤١٩)، والبغوي (٤٢٧٨). وانظر (٧٢٧٣).

قوله: «من فجِّ الروحاء»: هو موضع بين مكة والمدينة على ثلاثين أو أربعين ميلاً من المدينة، وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح، وعام الحج.

(١) زِيدَ في (م) خطأً بين معمر وأيوب: «عن الزهري»، وليست هذه الزيادة في شيء من أصولنا.

(٢) في (م): هو الرجل، بزيادة لفظة «هو»، وليست في شيء من أصولنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن سيرين: هو محمد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٣٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٧) (٦)، والبغوي (٣٣٨٨).

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٣٤ من طريق يونس بن عبيد وحميد الطويل، عن أيوب، به. واقتصر على الشطر الأول.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٠) من طريق أبي بكر بن يحيى الأنصاري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق ابن سيرين وخلاس، عن أبي هريرة برقم (٩١٣٧)، وسيأتي الشطر الأول من طريق ابن سيرين وحده برقم (١٠٣٦٧) و(١٠٤٧٩)، والشطر =

٧٦٨٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «يقولُ الله عزَّ وجـلَّ: يُؤْذِيني ابنُ آدمَ، قالَ: يقولُ: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فإِنِّي أَنا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَه ونَهارَه، فإِذا[1] شِئتُ قَبَضْتُهُما»[2].

٧٦٨٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَرٌ، عن سُهَيْل بن أَبي صالحٍ، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن الَّذي يَأْتِي امرَأَتَه في دُبُرِها، لا يَنْظُرُ الله إِليهِ»[3].

= الثاني برقم (١٠٦١٣).

وقد سلف الشطر الأول برقم (٧٢٤٥) من طريق سعيد بن المسيب، والشطر الثاني من طريقه أيضاً برقم (٧٢٥٧).

(١) في (م): فإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٦) (٣)، والحاكم ٢/٤٥٣ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرطهما ولم يخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي!

وانظر (٧٢٤٥).

(٣) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحارث بن مُخلَّد، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/٢٧٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن =

= حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهـو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٥٢)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠١٤)، والبيهقي ١٩٨/٧، والبغوي (٢٢٩٧).

وأخرجه ابن ماجه (١٩٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣، وفي «مشكل الآثار» (٦١٣٣) من طريق عبدالعزيز بن المختار، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣ من طريق يزيد بن عبدالله ابن الهاد، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠١١) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد ابن الهاد، عن الحارث بن مخلد، به. لم يذكر فيه سهيل بن أبي صالح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٤/٣ من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل بن أبي صالح، به بلفظ: «لا تأتوا النساء في أدبارهن».

وقد اختلف في هذا الحديث على سهيل ـ ونبه عليه الحافظ في «التلخيص» ١٨٠/٣ ـ فرواه إسماعيل بن عياش عنه، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، أخرجه الدارقطني ٢٨٨/٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٥/٣، وابن شاهين، ورواه عمر مولى غفرة عن سهيل، عن أبيه، عن جابر. أخرجه ابن عدي، وإسناده ضعيف. قلنا: إسماعيل بن عياش وعمر مولى غفرة كلاهما ضعيف، فالصواب رواية الثقات الذين رووه عن سهيل، عن الحارث، عن أبي هريرة، وهم: معمر وسفيان ووهيب بن خالد ويزيد ابن الهاد وعبدالعزيز بن المختار. وستأتي رواية وهيب برقم (٨٥٣٢)، ورواية سفيان برقم (٩٧٣٣) و(١٠٢٠٦)، وانظر (٩٢٩٠). وانظر أيضاً «التلخيص الحبير» ١٨٠/٣-١٨١.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢٣١٣/٦ من طريق يحيى بن زكريا، عن مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ملعون من أتى النساء في أدبارهن». =

. . . . . .

= وأخرج النسائي في «الكبرى» (٩٠١٠) من طريق عبدالملك بن محمد الصنعاني، قال: حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «استحيوا من الله حق الحياء، لا تأتوا النساء في أدبارهن»، قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ كما في «التحفة» ١١/ ٢٥: هذا حديث منكر باطل من حديث الزهري، ومن حديث أبي سلمة، ومن حديث سعيد، فإن كان سمعه من سعيد، فإنما سمعه بعد الاختلاط. وقد رواه الزهري عن أبي سلمة أنه كان ينهى عن ذلك، فأما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فلا.

وعلق عليه الحافظ في «التلخيص الحبير» ٣/ ١٨٠: وعبدالملك قد تكلم فيه دحيم وأبو حاتم وغيرهما.

وله شاهد حسن من حديث ابن عباس، أخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ٢٥١-٢٥٢، والترمذي (١١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٠١) و(٩٠٠٢)، وأبو يعلى (٢٣٧٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٩)، وصححه ابن حبان (٤٢٠٢) و(٤٢٠٣) و(٤٤١٨).

وفي باب تحريم إتيان النساء في الدبر حديثا ابنِ عباس السالفان برقم (٢٤١٤) و(٢٧٠٣)، وحديث جابر بن عبدالله ذُكِرَ عند الحديث (٢٤١٤)، وإسناده صحيح.

وعن خزيمة بن ثابت، سيأتي ٥/ ٢١٣ بلفظ: «إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أدبارهن» وإسناده صحيح.

وعن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٣٠٥، وإسناده قوي.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٧٠٦).

وعن علي بن طلق، سلف تخريجه برقم (٦٥٥).

وعن عمر بن الخطاب عند النسائي في «الكبرى» (٩٠٠٨) و(٩٠٠٩).

قوله: «لا ينظر الله إليه»، قال السندي: أي نظر رحمة، فهو كناية عن غضب الله تعالى عليه، وهو كناية عن هوانِه وحقارته عندَه تعالى.

٧٦٨٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن سُهيل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُم رجلاً يقولُ: قَدْ هَلَكَ الناسُ، فهُو أَهْلَكُهُم» يقولُ[1]: إنه هو هالِكٌ[2].

٧٦٨٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج. وابنُ بَكْر، عن ابن

---

(١) في (م) فقط: يقول الله، بزيادة لفظ الجلالة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٣)، وأبو داود (٤٩٨٣). وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤١/٧ من طريق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد. وقال أبو إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن سفيان راوي «صحيح مسلم»: لا أدري «أهلكَهم» بالنصب، أو «أهلكُهم» بالرفع.

وسيأتي برقم (٨٥١٤) و(١٠٠٠٥) و(١٠٦٩٧).

قوله: «فهو أهلكهم»، قال السندي: روي برفع الكاف على أنه اسم تفضيل، أي: فهو أشدُّهم هلاكاً، وهذا مبني على أنه يقول: قد هلك الناسُ تحقيراً لهم، وتعظيماً لنفسه، ولا يخفى أن من يقول ذلك بهذا الوجه، فهو أكثرُ هلاكاً بخلاف ما إذا قال ذلك تأسُفاً وتحزناً على وقوع المعصية منهم.

وروي بفتح الكاف على أنه ماضٍ من الإهلاك، أي: إذا قال ذلك يأَّسهم من رحمة الله، ويريد أنهم استوجبوا النارَ بسوءِ أعمالهم، فهو الذي أوجب لهم النارَ لا الله، أو أنه لما أيَّسَهُم من رحمة الله، فقد حملهم على ترك الطاعة والانهماك في المعاصي، فهو أوقعهم في الهلاك، لأن الناسَ ما داموا يرجون رحمة الله يُطيعونه طمعاً فيها، وحين أيسوا تركوا الطاعة فاستوجبوا الهلاكَ، نعوذ بالله منه، وقول الراوي: يقولُ: إنه هو هالك، يدل على أن الرواية ها هنا بالرفع.

جُرَيْج، أخبرني ابنُ شهابٍ، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارِظٍ، عن أبي هريرة. وعن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا قُلتَ لِصاحِبِكَ: أَنْصِتْ، والإمامُ يَخْطُبُ يومَ الجُمُعةِ، فقَدْ لَغَوْتَ»[1].

---

(١) هذا الحديثُ له إسنادان: الإسناد الأول صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقات رجال الشيخين غيرَ إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم. والإسناد الثاني على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرساني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٥٤١٤) و(٥٤١٥)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٥)، والبيهقي ٣/٢١٩.

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٢٠) من طريق محمد بن بكر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٠٥) من طريق ابن بكر وحده، به ـ ولم يذكر حديث سعيد بن المسيب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٦) و(٦٤١٦) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، و(٥٨٥٩) من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن ابن جريج، به ـ بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه كذلك مسلم (٨٥١)(١١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٤، وفي «الكبرى» (١٧٢٧)، والباغندي (٢١) و(٢٣)، والطحاوي ١/٣٦٧، والمزي في «تهذيبه» ١٤/٢٧٦ـ٢٧٧ من طريق عُقيل بن خالد، والباغندي (٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٦٧ من طريق القاسم بن معن، عن ابن جريج، به ـ ولم يذكر فيه حديث إبراهيم بن عبدالله بن قارظ عن أبي هريرة.

وأخرجه كذلك الدارمي (١٥٥٠) من طريق معمر، والبخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)(١١)، والترمذي (٥١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٣ـ١٠٤، وفي =

قال ابنُ بكرٍ في حديثه: قال أخبرني ابنُ شهابٍ، عن حديث عمرَ بن عبد العزيزِ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظٍ، عن أبي هريرة، وعن حديث سعيد بن المُسيِّب، عن أبي هريرة، أنه قال: سمعتُ رسولَ الله يقولُه.

٧٦٨٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني العلاءُ بن عبد الرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبي عبد الله إسحاقَ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَطْلُعُ الشمسُ ولا تَغْرُبُ على يومٍ أفضلَ مِنْ يومِ الجُمُعَةِ، وما مِن دابَّةٍ إلَّا تَفْزَعُ لِيَومِ الجُمُعةِ، إلَّا هٰذَينِ الثَّقَلَيْن من الجِنِّ والإنس، على كلِّ بابٍ من أبواب المَسجِدِ مَلَكانِ، يَكْتُبانِ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ، فكَرَجُلٍ قَدَّم بَدَنةً، وكَرَجلٍ قَدَّم بقرةً، وكَرَجل قَدَّم شاةً، وكَرَجلٍ قَدَّم طائِراً، وكَرَجلٍ قَدَّم بَيْضةً، فإذا قَعَدَ الإمامُ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ»[1].

= «الكبرى» (١٧٢٨)، وابن خزيمة (١٨٠٥)، وابن حزم في «المحلى» ٥/٦٢-٦٣، والبيهقي ٣/١١٨ و١١٩ من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وسيأتي بالإسنادين جميعاً برقم (٧٧٦٤)، ومن طريق سعيد بن المسيب وحده برقم (٩١٠١) و(٩١٤٧) و(١٠١٢٨) و(١٠٣٠١) و(١٠٧٢٠) و(١٠٨٨٨). وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ العلاء بنِ عبدالرحمن، وشيخِهِ أبي عبدالله إسحاق بن عبدالله مولى زائدة، فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٦٣).

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٣) عن روح بن عبادة، والنسائي في الملائكة =

٧٦٨٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني العباسُ حديثاً[١]، عن محمد بن مَسْلَمَة[٢] الأنصاري

عن أبي سعيدٍ الخُدْرِي وأبي هريرة، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعَةً لا يُوافِقُها عبدٌ مُسلِمٌ يَسأَلُ الله عَزَّ وجلَّ فيها خيراً[٣] إلَّا أَعطاهُ إياهُ، وهيَ بعدَ العصرِ»[٤].

= من «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/٢٩٤ من طريق حجاج بن محمد الأعور، كلاهما عن ابن جريج، به.

ورواه شعبة وغيره عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، سيأتي برقم (٩٨٩٦). وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩).

وفي فضل يوم الجمعة انظر ما سيأتي برقم (٩٢٠٧).

قوله: «أفضل من يوم الجمعة» قال السندي: أي: في أيام الأسبوع، وأما في السنة، فأفضلها يوم عرفة، كذا قيل.

«إلا تفزع ليوم الجمعة» أي: لأجلها أو فيها خوفاً من قيام الساعة.

«قدم» من التقديم، أي: قدم إلى الآخرة لنفسه بدنة بالتصدق بها.

(١) لفظ «حديثاً» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) تحرف في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس) و(ل) إلى: سلمة.

(٣) لفظ «خيراً» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو ثابت أيضاً في «مصنَّف عبدالرزاق».

(٤) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، العباس ومحمد بن مسلمة مجهولان لا يعرفان، قاله العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٤٠، والذهبي في «الميزان» ٣/١٣٦، ونص على جهالة محمد بن مسلمة أيضاً ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٧٠. والعباس هذا ترجمه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٢١١، فسماه عباس بن عبدالرحمن بن حميد القرشي، وقال: روى عن محمد بن مسلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد، روى عنه ابن جريج، وسمع =

٧٦٨٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، حدثني سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبي صالحٍ[1]

= منه أبو عاصم، سمعت أبي يقول ذلك.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٨٤)، ومن طريقه أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٤٠، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩). لكن لم يذكر فيه الطبراني قوله: «وهي بعد العصر».

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/١٠٩ وغيره من حديث أبي هريرة مطولاً ـ وسيأتي في «المسند» مختصراً ٢/٤٨٦ ـ أن عبدالله بن سلام قال لأبي هريرة: قد علمت أيّة ساعة هي: هي آخر ساعة في يوم الجمعة... وإسناده صحيح، ورواه البزار (٦١٩) مرفوعاً، ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند أبي داود (١٠٤٨)، والنسائي ٣/٩٩ـ١٠٠ بلفظ: «يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا آتاه إياه، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر». وسنده جيد، وصححه الحاكم ١/٢٧٩، ووافقه الذهبي، وصححه أيضاً النووي، وحسنه الحافظ ابن حجر

وآخر عن أنس بن مالك رفعه: «التمسوا الساعة التي ترجى في يوم الجمعة بعد العصر إلى غيبوبة الشمس» أخرجه الترمذي، وفي سنده محمد بن أبي حميد الزرقي، وهو ضعيف، لكنه لم ينفرد به كما أشار إليه الترمذي بقوله: وقد روي عن أنس من غير هذا الوجه، قلنا: تابعه عبدالله بن لهيعة عند الطبراني في «الأوسط» (١٣٦).

وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٢/٤٢٠ إلى أبي سلمة بن عبدالرحمن أن أناساً من الصحابة اجتمعوا، فتذاكروا ساعة الجمعة، ثم افترقوا، فلم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.

قال الحافظ: ورجحه كثير من الأئمة أيضاً كأحمد وإسحاق، ومن المالكية الطرطوشي، وحكى العلائي أن شيخه ابن الزملكاني شيخ الشافعية في وقته كان يختاره ويحكيه عن نصِّ الشافعي.

(١) في (م): عن أبيه.

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، أَنه قال: «مِن غُسْلِها الغُسْلُ، ومِن حَمْلِها الوُضوءُ»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، لكن اختلف في رفعه ووقفه كما سيأتي بيان ذلك في التعليق الآتي.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٧٩ من طريق هشام بن سليمان، عن ابن جريج، عن ابن أبي ذئب، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٣)، والترمذي (٩٩٣)، والبيهقي ١/٣٠٠-٣٠١ من طريق عبدالعزيز بن المختار، وابن حبان (١١٦١) من طريق حماد بن سلمة، والطبراني في «الأوسط» (٩٨٩) من طريق زهير بن محمد، ثلاثتهم عن سهيل ابن أبي صالح، به.

ولم يذكر فيه ابنُ ماجه الوضوء من الحمل. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبدالرزاق (٦١١١) فقال: عن غيره (يعني عن غير معمر)، عن سهيل بن أبي صالح (زاد الأعظمي بين معقوفين: عن أبيه)، عن أبي هريرة. ولم يذكر فيه الوضوء من الحمل.

وأخرجه أبو داود (٣١٦٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٣٠١، وفي «المعرفة» (٢١١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن سهيل، عن أبيه، عن إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة. فأدخل سهيل هنا إسحاق بين أبيه وبين أبي هريرة، وإسحاق ثقة.

وتابع سفيانَ إسماعيلُ ابن عُلية عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٦-٣٩٧، إلا أنه جعله موقوفاً على أبي هريرة.

وأخرجه البيهقي ١/٣٠١ من طريق وهيب بن خالد، عن سهيل، عن أبيه، عن الحارث بن مخلد، عن أبي هريرة مرفوعاً. والحارث مجهول.

وقال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٥٤ بعد أن أشار إلى روايات سهيل هذه: ويشبه أن يكون سهيل كان يضطرب فيه.

وأخرجه البيهقي ١/٣٠٠ من طريق محمد بن عجلان، عن القعقاع بن =

= حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٩ عن عبدة بن سليمان، و٣٦٩ عن يزيد بن هارون، والبيهقي ١/٣٠٢ من طريق عبدالوهَّاب بن عطاء، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٧ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، أربعتهم عن محمد ابن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة موقوفاً. قال البخاري: وهذا أشبه. قلنا: يعني من المرفوع، ومحمد بن عمرو حسن الحديث، وباقي رجال هذه الأسانيد ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٧، وابن حزم في «المحلى» ١/٢٥٠ و٢/٢٣ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، به مرفوعاً. قلنا: والوقف في حديث محمد بن عمرو أصحُّ، وقد خطَّأ أبو حاتم ـ كما في «العلل» لابنه ١/٣٥١ ـ رواية حماد بن سلمة هذه، وقال: إنما هو موقوف عن أبي هريرة لا يرفعه الثقات.

وأخرجه البيهقي ١/٣٠٢ من طريق ابن لهيعة، عن حنين بن أبي حكيم، عن صفوان بن أبي سليم، عن أبي سلمة، به مرفوعاً. وقال: ابن لهيعة وحنين ابن أبي حكيم لا يحتج بهما، والمحفوظ من حديث أبي سلمة، ما أشار إليه البخاري أنه موقوف من قول أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٣١٦١)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٢/٢٣، والبيهقي ١/٣٠٣ من طريق ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عمرو ابن عمير، عن أبي هريرة مرفوعاً. وعمرو بن عمير مجهول، تفرد بالرواية عنه القاسم بن عباس، ولم يوثقه أحد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٩٠)، والبيهقي ١/٣٠٢ من طريق عمرو ابن أبي سلمة، عن زهير بن محمد التميمي، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف جداً، عمرو بن أبي سلمة، قال الإمام أحمد كما في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبدالله، فغلط، فقلبها عن زهير. قلنا: وصدقة =

. . . . . .

= هذا ضعيف جداً.

وأخـرجه البيهقي ١/٣٠٣ من طريق وهيب بن خالد، عن أبي واقد، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان وإسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي واقد الليثي واسمه صالح بن محمد بن زائدة، ووصفه غيرُ واحد بأنه منكر الحديث.

وأخرجه البيهقي ١/٣٠٣ من طريق عبدالله بن صالح، عن يحيى بن أيوب، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة موقوفاً: من غسل الميت فليغتسل، ومن أدخله قبره فليتوضأ.

وأورده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/١٣٧ من هذا الطريق، وقال: ذكره الدارقطني، وقال: فيه نظر.

وأخرج البيهقي ١/٣٠٣ من طريق الوليد بن مسلم، حدثني ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة رفعه، قال: «من أراد أن يحمل ميتاً فليتوضأ». وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

قلنا: وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (٩٨٦٢) من طريق ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وصالح مختلف فيه.

وسيأتي برقم (٧٧٧٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ يُقال له: أبو إسحاق، عن أبي هريرة مرفوعاً؛ بالأمر بالاغتسال من غسله فقط. وإسناده ضعيف لجهالة أبي إسحاق هذا.

قلنا: وقد اختلف أهل العلم في حديث أبي هريرة، فمنهم من صحح وقفه: كالبخاري وأبي حاتم والبيهقي والرافعي، ومنهم من صحح رفعه كالترمذي وابن حزم وابن حبان والذهبي وابن حجر، وقال أحمد وعلي ابن المديني: لا يصح في هذا الباب شيء، وبنحوه قال محمد بن يحيى الذهلي وابن المنذر، وضعفه النووي، وقال الشافعي: إن صحَّ قلتُ به. انظر «التلخيص الحبير» ١/١٣٦-١٣٧. =

. . . . . .

= وفي باب الاغتسال من غسل الميت، عن المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/٢٤٦، وفي إسناده جهالة.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٥٢، وإسناده ضعيف.

وعن حذيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨١)، والبيهقي ١/٣٠٤، وفي إسناده جهالة. وقال الحافظ في «التلخيص» ١/١٣٧: ذكره ابن أبي حاتم والدارقطني في «العلل»، وقالا: إنه لا يثبت، وأعله كذلك أبو بكر بن إسحاق الصبغي، نقله عنه البيهقي.

وعن أبي سعيد الخدري عند البيهقي ١/٣٠١، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته.

ونحوه عن علي بن أبي طالب سلف في مسنده برقم (٨٠٧)، وإسناده ضعيف.

قال البغوي في «شرح السنة» ٢/١٦٩: واختلف أهل العلم في الغسل من غسل الميت، فذهب بعضهم إلى وجوبه، وذهب أكثرُهم إلى أنه غيرُ واجب، قال ابن عمر وابن عباس: ليس على غاسل الميت غسلٌ.

ورُوي عن عبدالله بن أبي بكر، عن أسماء بنت عُميس امرأة أبي بكر أنها غسلت أبا بكر حين تُوفي، فسألت مَنْ حضرها من المهاجرين، فقالت: إني صائمة، وهذا يوم شديد البرد، فهل عليّ من غسل؟ فقالوا: لا. (وهو في الموطأ ١/٢٢٣، وسنده منقطع).

وقال مالك والشافعي: يستحب له الغسل ولا يجب.

قلنا: ويؤيد قول من حمل الأمر في الحديث على الاستحباب ما رواه الخطيب في ترجمة محمد بن عبدالله المخرمي من «تاريخه» ٥/٤٢٤ من طريق عبدالله بن الإمام أحمد، قال: قال لي أبي: كتبتَ حديثَ عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: كنا نغسل الميت، فمنا من يغتسل، ومنا من لا يغتسل؟ قال: قلت: لا، قال: في ذلك الجانب شابٌّ يقال له: محمد بن عبدالله يحدث به =

٧٦٩٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني الحارث بن عبد المطَّلب ـ وقال ابنُ بكر: ابنُ عبد الملك ـ أن نافع بن جُبَيْر أخبره

أن أبا هريرة أخبره، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ فاتَّبَعَها، فلَه قِيرَاطانِ مِثْلَ[1] أُحُدٍ، ومَن صَلَّى ولم يَتَّبِعْها، فلَه قِيراطٌ مِثلُ أُحُدٍ». قال ابنُ[2] بكر: القيراطُ مثلُ أُحُدٍ[3].

= عن أبي هشام المخزومي، عن وهيب، فاكتب عنه، وإسناده صحيح كما قال الحافظ في «التلخيص» ١/١٣٨.

وأخرج الحاكم ١/٣٨٦، والبيهقي ٣/٣٩٨ من حديث ابن عباس: «ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه، فإن ميتكم ليس بنجس، فحسبكم أن تغسلوا أيديكم». وسنده جيد، وهو عند الحاكم مرفوع وصححه، وعند البيهقي موقوف، ورواية الوقف أصح.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: مثلي، لكن ضبب فوقها في نسخة (س). قال السندي: «مثلَ أحدٍ» بالنصب بتقدير: أعني، وجعله حالاً يأباه تنكيرُ «قيراطان»، والله تعالى أعلم.

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: «أبو بكر»، والتصويب من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالمطلب ـ ويقال: ابن عبدالملك ـ، لم يرو عنه غير ابن جريج، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/١٧١، وقال: شيخ. ابن بكر: هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٧١). =

٧٦٩١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني هشام بن عُروة، عن وَهْب بن كَيْسانَ، عن محمد بن عَمْرو، أنه أخبره:

أن سَلَمة بن الأَزرقِ كان جالساً مع عبد الله بن عمر بالسُّوقِ، فمُرَّ بِجَنازةٍ يُبْكى عليها، فعابَ ذٰلك عبدُ الله بنُ عمر، فانتَهَرَهُنَّ، فقال له سلمةُ بن الأَزْرق: لا تَقُلْ ذٰلك، فأَشْهَدُ على أَبي هريرة لَسَمِعْتُه يقول، وتُوُفِّيَتِ امرأَةٌ من كَنَائن مَرْوان وشَهِدَها، وأَمر مروانُ بالنساءِ اللاَّتي يَبْكِينَ يُطْرَدْنَ، فقال أَبو هريرة: دَعْهُنَّ يا أَبا عبدِ الملك، فإنه مُرَّ على النبيِّ ﷺ بجَنازةٍ يُبْكَى عليها، وأَنا مَعَه، ومَعَه عمرُ بن الخَطَّاب، فانتَهَرَ عمرُ اللاَّتي يَبْكِينَ مع الجَنازةِ، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُنَّ يا ابنَ الخَطَّاب، فإن النَّفْسَ مُصَابةٌ، وإن العينَ دَامِعةٌ، وإن العَهْدَ حَدِيثٌ». قال: آنتَ سمعتَه؟ قال: نَعَم. قال: فالله ورسولُه أَعلمُ[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧١) من طريق أبي عاصم الضحاك، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(١) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سلمة بن الأزرق، فقد روى له النسائي وابن ماجه، قال ابن القطان: لا أعرف أحداً من مصنفي الرجال ذكره، ولا تُعرف له حالٌ، وقال الذهبي في «المغني» ١/٢٧٤: لا يعرف محمد بن عمرو: هو ابن عطاء بن عياش القرشي، وقد صرح عند غير المصنف أن سلمة هو الذي أخبره بأنه كان جالساً مع ابن عمر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦٦٧٤) عن معمر وابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٠)، وابن حبان (٣١٥٧)، والبيهقي في «السنن» =

٧٦٩٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج. وابنُ بَكْر قال: أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني ابن شهابٍ، عن حُميد بن عبد الرحمٰن

أن أبا هريرة حَدَّثه: أن النبي ﷺ أَمَرَ رجلاً أفطَرَ في رمضانَ أن يُعتِقَ رَقَبةً، أو يصومَ شهرينِ، أو يُطعِمَ سِتِّينَ مِسْكِيناً[1].

= ٤/٧٠، وفي «المعرفة» (٧٧٨١) من طريق عبدالرزاق، عن معمر وحده، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٧) من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٦٤٠٥) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، كلاهما عن هشام بن عروة، به ـ دون قصة ابن عمر، وسمى عبدُالرحيم بن سليمان الراويَ عن أبي هريرة عمرَو بنَ الأزرق!

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٨) عن قيس، عن هشام بن عروة وعن وهب بن كيسان، عن أبي هريرة. وهذا إسناد فيه انقطاع، وهب لم يُدرك أبا هريرة.

وأخرجه مقتصراً على المرفوع الحميديُّ (١٠٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٣ من طريق ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن وهب بن كيسان، عمن سمع أبا هريرة، كذا عند الحميدي، وعند الطحاوي: عن أبي هريرة!

والحديث سيأتي برقم (٨٤٠١) و(٩٢٩٣) و(٩٧٣١)، وانظر (٥٨٨٩) في مسند ابن عمر.

والبكاء على الميت دون نياحةٍ وجزعٍ مباحٌ، انظر حديث ابن عمر عند البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤)، وحديث أنس عندهما أيضاً البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١١)(٨٤)، والبيهقي ٤/٢٢٥ من طريق عبدالرزاق وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٤٣)من طريق أبي عاصم الضحاك ومحمد بن بكر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٠ من طريق روح بن عبادة، ثلاثتهم عن =

٧٦٩٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ، عن أبي صالحٍ الزَّيّاتِ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ له إلا الصِّيامَ، فإنَّه لي، وأنا أَجْزِي به، والصِّيامُ جُنَّةٌ، وإذا كانَ يومُ صَومِ أحدِكُم، فلا يَرْفُثْ يومَئذٍ، ولا يَصْخَبْ، فإنْ سابَّهُ[1] أحدٌ أو قاتَلَه، فَلْيَقُلْ: إني امرُؤٌ صائِمٌ، مَرَّتين، والَّذي نفسُ محمدٍ بيَدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ يومَ القِيامَةِ مِن رِيحِ المِسْكِ، ولِلصَّائمِ فَرْحتانِ يَفْرَحُهُما: إذا أَفْطَرَ فَرِحَ بفِطْرِهِ، وإذا لَقِيَ رَبَّه عزَّ وجلَّ فَرِحَ بصِيامِه»[2].

= ابن جريج، به. وانظر (٧٢٩٠).

(١) في (م): شاتمه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦٣) من طريق عبدالرزاق وحده، بهذا الإسناد. وفيه التصريح بأن أوله حديث قدسي، ففيه: «قال الله عزوجل: كل عمل ابن آدم له...».

وأخرجه كذلك ابن خزيمة (١٨٩٦)، وعنه ابن حبان (٣٤٢٣) من طريق محمد بن بكر وحده، به.

وأخرجه البخاري (١٩٠٤) من طريق هشام بن يوسف، والنسائي ٤/١٦٣-١٦٤و١٦٦ من طريق الحجاج بن محمد الأعور، كلاهما عن ابن جريج، به. واقتصر النسائي في الموضع الثاني على قوله: «الصيام جُنة»، والحديث عند البخاري فيه: «قال الله».

وأخرجه النسائي ٤/١٦٤ من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن جريج، عن =

٧٦٩٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتي أَحَدَكُم الشَّيطانُ وهو في صَلاتِهِ، فيَلْبِسُ عليهِ، حتَّى لا يَدْرِي كم صَلَّى، فإذا وَجَدَ ذٰلك، فليَسْجُدْ سَجْدتينِ وهو جالِسٌ»[1].

٧٦٩٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عمرُ بن عطاء بن أبي الخُوَار: أنه بينما هو جالسٌ مع نافع بن جُبَيْر، إذْ مَرَّ بهما أبو عبد الله خَتَنُ زيدِ بن الريَّانِ، وقال ابن بكر: ابن الزَّبَّان، فدعاه نافعٌ، فقال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ معَ الإمامِ، أَفْضَلُ من خمسٍ[2] وعِشْرينَ صلاةً يُصَلِّيها وَحْدَه»[3].

= عطاء بن أبي رباح، قال: أخبرني عطاءُ الزيات، أنه سمع أبا هريرة . . . فذكره. ونقل المزي في «التحفة» ٩/٤٤٠ عن النسائي أنه قال: ابنُ المبارك أجلُّ وأعلى، وحديث حجاج أولى بالصواب.

وسيأتي مختصراً برقم (١٠٦٩٢) عن روح بن عبادة، عن ابن جريج. وانظر (٧١٧٤).

وقوله: «إذا كان يوم صوم» إلى قوله: «امرؤ صائم» سيأتي من طريق أبي صالح برقم (٧٨٤٠)، فراجعه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٦٤). وانظر (٧٢٨٦).

(٢) كذا في (ظ٣) على الجادة: خمس، وفي (م) وباقي النسخ: خمسة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن =

٧٦٩٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق وابنُ بكرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ

أنه سمع أبا هريرة يخبرهم: في كلِّ صلاةٍ يُقْرَأُ، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أسمَعْناكُم، وما أَخْفَى علينا، أَخفَيْنا عَليكُم. قال ابنُ بكرٍ: في كل صلاةٍ قرآنٌ[1].

٧٦٩٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: لا أعلمُه إلا عن النبي ﷺ، قال: «لا يُمْنَعُ فَضْلُ ماءٍ لِيُمْنَعَ به فَضْلُ الكَلإِ»[2].

= عطاء بن أبي الخُوار، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٤٩)(٢٤٨)، وأبو عوانة ٣/٢ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به. ووقع عندهما زيد بن زبّان.

وسيأتي برقم (١٠٨٤٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٧٤٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١٢٥/٢.

وأخرجه الحميدي (٩٩٠)، والنسائي ١٦٣/٢، وابن خزيمة (٥٤٧)، وأبو عوانة ١٢٥/٢، والطحاوي ٢٠٨/١، وابن حبان (١٨٥٣) من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٦٦)(٣٨)، والبيهقي ١٥/١-١٦ من طريق هلال بن =

٧٦٩٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَن اشْتَرَى شاةً مُصَرَّاةً، فإنه يَحْلُبُها، فإن رَضِيَها أَخَذَها، وإلّا رَدَّها ورَدَّ مَعَها صاعاً مِن تَمْرٍ»(١).

٧٦٩٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، أخبرني أبو كَثِير

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «إذا باعَ أَحَدُكم الشاةَ أو اللِّقْحَةَ فلا يُحَفِّلْها»(٢).

= أسامة، عن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٥٤)، ومسلم (١٥٦٦)(٣٧)، والبيهقي ٦/١٥٢ من طريق ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي مكرراً برقم (٨٠٨٤). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٥٨).

وانظر (٧٣٨٠) و(٧٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير ـ واسمه يزيد بن عبدالرحمن السحيمي ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٧/٢٥٢-٢٥٣، وابن حبان (٤٩٦٩).

وسيأتي برقم (١٠٢٣٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

قوله: «اللقحة»، قال السندي: هي بالفتح أو الكسر: الناقة القريبة العهد بالنتاج. =

٢٧٤/٢ ٧٧٠٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يَزِيدُ الرجلُ على بَيْعِ أخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِه، ولا تَسأَلُ امرَأةٌ طَلاقَ أُختِها»(١).

٧٧٠١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن محمد بن واسعٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن وَسَّعَ على مَكْروبٍ كُرْبةً في الدُّنيا، وَسَّعَ الله عليهِ كُرْبةً في الآخِرَةِ، ومَن سَتَرَ عَوْرَةَ مُسلِمٍ في الدُّنيا، سَتَرَ الله عَوْرَته في الآخِرةِ، والله في عَوْنِ المَرْءِ ما كانَ في عَوْنِ أخيهِ»(٢).

= «فلا يحفلها»: من التحفيل، وهو جمع اللبن في ضرع الناقة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٦٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤١٣) (٥٣)، والبغوي (٢٠٩٨).

وأخرجه البخاري (٢١٦٠)، والنسائي ٧/٢٥٩ من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به. وانظر (٧٢٤٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن واسع، فمن رجال مسلم، وقد أعله الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٨ بالانقطاع بين معمر وبين محمد بن واسع، وكذا بين محمد وبين أبي صالح، مع أن كل واحد منهم قد أدرك الآخر وعاصره، لكن أدخل محمد بن واسع بينه =

٧٧٠٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكم جَارَه أَن يَضَعَ خَشَبَةً[1] على جِدَارِه». ثمَّ يقولُ أبو هريرة: ما لي

= وبين أبي صالح، الأعمش، ومرة أخرى محمد بن المنكدر، ومرة ثالثة أبهم الواسطة بينهما، وسيأتي بيان ذلك كله في التخريج. والحديث قد صح من غير هذا الطريق، انظر ما سلف برقم (٧٤٢٧).

وهو بهذا الإسناد في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٩٣٣)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٨، وعنه البيهقي ٦/٢٧، وزادا في أوله: «من أقال نادماً أقاله الله نفسه يوم القيامة» وقد سلفت هذه القطعة من غير هذا الطريق برقم (٧٤٣١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨٧)، وابن حبان (٥٣٤) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع ـ وقرن ابن حبان به أبا سورة، ولم نتبينه ـ، عن الأعمش، عن أبي صالح، به. وقد سلف عن الأعمش برقم (٧٤٢٧) من غير طريق محمد بن واسع، فانظر تمام تخريج الحديث هناك.

وأخرجه النسائي (٧٢٨٦) من طريق حماد بن زيد، عن محمد بن واسع، حدثني رجل، عن أبي صالح.

وسيأتي برقم (١٠٤٩٦) من طريق يونس بن محمد، عن حزم، عن محمد بن واسع، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح.

والواسطة المبهمة بين محمد بن واسع وبين أبي صالح هي: محمد بن المنكدر كما بيَّن ذلك هشام بن حسان عنه فيما يأتي برقم (١٠٦٧٦). وسيأتي عند المصنف برقم (٧٩٤٢)من طريق آخر عن هشام بن حسان عن محمد بن واسع، إلا أنه لم يذكر فيه محمد بن المنكدر.

(١) في بعض النسخ: خَشَبَه.

أَراكُم مُعْرِضِينَ! واللهِ لأَرْمِيَنَّ بها بينَ أَكْتافِكُم[1].

٧٧٠٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: اقتَتَلَتِ امرأتانِ من هُذَيْل، فرَمَتْ إحداهما الأُخرى بحَجَر، فأصابت بطنَها، فقَتَلَتْها، وأَلْقَتْ جنيناً، فقَضى رسول الله ﷺ بدِيَتِها على العاقلةِ، وفي جَنِينِها غُرَّةً: عبداً[2] أو أَمَةً، فقال قائلٌ: كيف يُعْقَلُ مَنْ لا أَكَلَ، ولا شَرِبَ، ولا نَطَقَ، ولا استَهَلَّ؟ فمِثْلُ ذٰلك يُطَلُّ[3]. فقال النبي ﷺ، كما زَعَمَ أبو هريرة: «هٰذا مِن إِخْوانِ الكُهَّانِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٠٩)، والبيهقي ٦/٦٨ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٧٨).

(٢) كذا في (ظ٣) و«المصنَّف»، وفي (م) وباقي النسخ: عبد، دون ألف، وقد وجهها السندي على أن «غرة» منصوب بنزع الخافض، أي: بغرة، وعلى أن «عبد أو أمة» مجروران على البدلية من «غرة»!

(٣) في (ل) و(ظ١) و(عس): بطل، بالموحدة. قلنا: هو بالوجهين في روايات «الصحيحين» وغيرهما: بالباء الموحدة مفتوحة، وبالمثناة من تحت مضمومة، الأول من البطلان، والثاني: من طُلَّ دمُه: إذا لم يُطلب وتُرِك. انظر «مشارق الأنوار» للقاضي عياض ١/٨٨، و«فتح الباري» لابن حجر ١٠/٢١٨، و«إرشاد الساري» للقسطلاني ٨/٣٩٩.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٣٣٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٨١)(٣٦)، والبيهقي ٨/٧٠ و١١٣. =

٧٧٠٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسيِّب وأبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «العَجْماءُ جَرْحُها[1] جُبَارٌ، والبِئرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[2].

والجُبَار: الهَدَرُ.

٧٧٠٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن الأعرج، قال:

قال أبو هريرة: إنكم تقولونَ: أَكْثَرَ أبو هريرة عن النبي ﷺ! والله المَوْعِدُ، إنكم تقولونَ: ما بالُ المُهاجِرينَ لا يُحدِّثونَ عن

= وأخرجه البخاري (٥٧٥٨)، والبيهقي ٨/١١٣ من طريق عبدالرحمن بن خالد ابن مسافر، والبيهقي ٨/١١٣ من طريق عبيد بن عبدالواحد، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢١٧).

«بديتها»، قال السندي: أي: دية المقتولة بناء على أن القتل كان شبه العمد، وليس بعمد.

«يعقل»: على بناء المفعول، أي: يُعطى دية.

«من لا أكل» أي: دية ولد خرج من بطن أمه ميتاً ولا حصل منه أكل ولا شرب.

«ولا استهل» أي: صاح عند الولادة.

(١) لفظة «جرحها» أثبتناه من (ظ٣) و(ل).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٣٧٣)، وقرن بمعمر ابنَ جريج، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه النسائي ٥/٤٥، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٤٥٧).

رسـول الله بهٰذِه الأَحاديثِ؟! وما بالُ الأَنصارِ لا يُحدِّثونَ بهٰذِه الأَحاديثِ؟! وإِن أَصحابي من المُهاجِرينَ كانت تَشْغَلُهم صَفَقاتُهم في الأَسواقِ، وإِن أَصحابي من الأَنصارِ كانت تَشْغَلُهم أَرَضُوهم والقِيامُ عليها[1]، وإِني كنتُ امْرَءاً مِسْكيناً[2]، وكنتُ أَكْثِرُ مُجالسةَ رسول الله ﷺ، أَحْضُرُ إِذا غابُوا، وأَحفَظُ إِذا نَسُوا، وإِنَّ النبي ﷺ حدَّثنا يوماً فقال: «مَن يَبْسُطُ ثَوْبَه حتى أَفرُغَ من حَدِيثي، ثمَّ يَقْبِضُه إِليهِ، فإِنَّه ليسَ يَنْسى شيئاً سَمِعَه مني أَبداً» فبَسَطْتُ ثَوبي، أَو قال: نَمِرَتي[3]، ثمَّ قَبَضْتُه إِليَّ، فواللهِ ما نسيتُ شيئاً سمعتُه منه، وايْمُ اللهِ، لولا آيةٌ في كتابِ الله ما حدَّثْتُكُم بشيءٍ أبداً، ثمَّ تَلَا: ﴿إِنَّ الَّـذِينَ يَكْتُمُـونَ ما أَنْزَلْنا مِنَ البَيِّناتِ والْهُدَى﴾ الآية كلَّها [البقرة: ١٥٩][4].

---

(١) لفظة «عليها» من (ظ٣) و(ل) و(عس)، وسقطت من (م) وباقي النسخ.

(٢) كذا في (ل) و(عس): مسكيناً وكذا هو عند عبدالرزاق في «تفسيره» وعند من خرجه من طريقه، وفي (م) وباقي النسخ ومنها (ظ٣): معتكفاً، لكن أشير في هامش (ظ٣) إلى أنه في أصل ابن المذهب كما أثبتنا: مسكيناً.

(٣) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي بقية النسخ: طمرتي، وتحرفت في (م) إلى: طهرتي.

والنَّمِرَة: ثوب من صوف.

والطِّمْر: الثوب البالي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو في «تفسير عبدالرزاق» ١/٦٤، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٤٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٠١، والبغوي (٣٧٢٣).

٧٧٠٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأَعمش، عن أَبي صالح عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحنُ الآخِرونَ الأَوَّلونَ يومَ القِيامَةِ، نحنُ أَولُ الناسِ دُخُولاً الجَنَّةَ، بَيْدَ أَنَّهم أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنا، وأُوتِيناهُ مِن بَعْدِهم، فهَدَانا الله لِمَا اخْتَلَفُوا فيهِ مِنَ الحقِّ بإِذْنِه، فهٰذا اليومُ الَّذي هَدَانا الله لَهُ، والناسُ لنا فيهِ تَبَعٌ، غداً لِلْيَهودِ، وبعدَ غَدٍ لِلنَّصارَى»(١).

٧٧٠٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أَبيه، عن أَبي هريرة. وعن همَّام بن مُنَبِّه

= وأخرجه ابن سعد ٤/٣٣٠ عن محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة. لم يذكر فيه الأعرج، والزهري أدرك أبا هريرة صغيراً، ولم يسمع منه.

وانظر (٧٢٧٥).

قوله: «ما بال المهاجرين»، قال السندي: أي مع قِدَمِ صحبتهم.

«وإن أصحابي»: عطف على «إنكم تقولون»، أي: إنكم تزعمون أن المهاجرين والأنصار أولى برواية الأخبار، وأن الأمر بعكس ذلك، أو حال من ضمير «تقولون».

«أَرَضُوهم»، بفتحتين، أي: بساتينهم.

«والقيام»: أي بأمرها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «تفسير عبدالرزاق» ١/٨٢. وانظر (٧٤٠١).

قوله: «فهدانا الله»، قال السندي: الفاء للتعليل، وهو علة لكونهم أول الناس دخولاً للجنة.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نحنُ الآخِرونَ السابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُم أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلِنا، وأُوتِيناهُ مِن بَعْدِهِم، فهٰذا يَوْمُهم الَّذي فُرِضَ عَلَيْهِم فاخْتَلَفُوا فيهِ، فهَدانا الله لَهُ، فهم لَنا فيهِ تَبَعٌ، فاليَهُودُ غَداً، والنَّصارَى بعدَ غَدٍ»[1].

٧٧٠٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ما مِن مَوْلُودٍ إلَّا الشَّيطانُ يَمَسُّه حينَ يُولَدُ، فيَسْتَهِلَّ صارِخاً مِن مَسَّةِ الشَّيطانِ إياهُ، إلَّا مَرْيَمَ وابْنَها». ٢/٢٧٥

ثم يقولُ أبو هريرة: اقرؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿وإنِّي أُعِيذُها بِكَ وذُرِّيَّتَها مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦][2].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو بالإسناد الأول ـ يعني: عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس ـ في «تفسير عبدالرزاق» ١/٨٣، ومن طريق عبدالرزاق هذه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٥٣).

وسلف برقم (٧٣٩٩) عن سفيان، عن ابن طاووس.

وهو بالإسناد الثاني ـ يعني: عبدالرزاق، عن معمر، عن همام ـ في «تفسير عبدالرزاق» ١/٨٢-٨٣، ومن طريق عبدالرزاق هٰذه أخرجه البخاري (٦٦٢٤) و(٧٠٣٦)، ومسلم (٨٥٥) (٢١)، وأبو عوانة ٤/٤٤٥، وابن حبان (٢٧٨٤)، والبيهقي ٣/١٧١، والبغوي (١٠٤٥). واقتصر البخاري وأبو عوانة على أوله. وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (٨١١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٧٠٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيب، قال:

كان أبو هريرة يحدِّثُ أن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، صالحُ[1] نِساءِ قُريشٍ، أَحْنَاهُ على وَلَدٍ في صِغَرِه، وأَرْعَاهُ لِزَوجٍ في ذاتِ يَدِهِ».

قال أبو هريرةَ: ولم تَرْكَبْ مريمُ بعيراً قَطُّ[2].

٧٧١٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري

عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «رَأَيتُ عَمْرَو بنَ عامرٍ الخُزَاعيَّ يَجُرُّ قُصْبَه[3] في النَّارِ، وهو أَوَّلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوائِبَ»[4].

= وهو في «تفسير عبدالرزاق» ١/١١٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٥٤٨)، ومسلم (٢٣٦٦) (١٤٦)، والطبري في «تفسيره» ٣/٢٣٩، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٢٠). وانظر (٧١٨٢).

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: صُلَّح، ضبطت في (س) بضم الصاد وبلام مشددة مفتوحة، وكذا ضبطها السندي وأحمد شاكر رحمهما الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٥٠)، وذُكِرَ فيه هناك قصة لأم هانىء.

(٣) زِيْدَ بعده في (م) والنسخ الخطية غير (ل) و(عس): يعني الأمعاء، وأثبت في (ظ٣) ثم رُمِّج. وهذه الزيادة لم ترد في «تفسير عبدالرزاق» ولا في «جامع المسانيد والسنن».

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الزهري لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع. وهو في «تفسير عبدالرزاق» ١/١٩٧. =

٧٧١١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن أَبي عُرْوَة مَعْمَر، عن أَيوب، عن ابنِ سِيرينَ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تابَ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشَّمسُ مِن مَغْرِبِها، قُبِلَ مِنهُ»[1].

٧٧١٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ، فَأَبَواهُ يُهَوِّدَانِه، ويُنَصِّرَانِه، ويُمَجِّسَانِه، كما تُنْتَجُ البَهِيمةُ، هل تُحِسُّونَ فيها مِنْ جَدْعاء؟».

ثم يقولُ أَبو هريرة[2]: واقرَؤُوا إِن شِئْتُم: ﴿فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ

= وسيأتي تمام تخريجه برقم (٨٧٨٧) من طريق يزيد بن الهاد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

القصْب: الأمعاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/٢٢١، وأخرجه من طريقه الطبري في «تفسيره» ٨/٩٩.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٤١٢ من طريق سعيد بن زيد، عن أيوب السختياني وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي برقم (٩١٣٠) و(٩٥٠٩) و(١٠٤١٩) و(١٠٥٨١). وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

(٢) قوله: «أبو هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(ل) و(عس).

الناسَ عَلَيْها لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ﴾ [الروم: ٣٠][1].

٧٧١٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن رجلٍ من بني غِفَار، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَقَد أَعْذَرَ الله إلى عبدٍ أَحْياهُ حتَّى بَلَغَ سِتِّينَ أو سَبْعِينَ سنةً، لَقَد أَعذَرَ الله إليه[2] لَقَد أَعذَر الله إليهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٨٧) ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٨) (٢٢)، وابن حبان (١٣٠).

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/٣٠٨ من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب، بهذا الإسناد. وانظر (٧١٨١).

(٢) لفظة «إليه» زيادة من (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الذي من بني غفار، وهو معن بن محمد الغفاري، كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري وغيره، وهو صدوق حسن الحديث، ثم هو متابعٌ في الحديث كما سيأتي.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٢٧ـ٤٢٨ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤١٩)، والبيهقي ٣/٣٧٠، والبغوي (٤٠٣٢) من طريق عمر بن علي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/١٤٢ من طريق بقية بن الوليد، والحاكم ٢/٤٢٧ من طريق بكار بن قتيبة، كلاهما عن مطرف بن مازن، عن معمر بن راشد، عن محمد بن عبدالرحمن الغفاري، عن أبي هريرة.

وهذا إسناد تالف، مطرف بن مازن كذبه يحيى بن معين، وقال النسائي: =

٧٧١٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني القاسمُ بن محمدٍ، قال:

اجتَمَعَ أبو هريرةَ وكعبٌ، فجَعَلَ أبو هريرة يحدِّثُ كعباً عن

= ليس بثقة، وقال آخر: واهٍ.

وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٥/٢٥٣ بعد أن أورده من طريق الحاكم: قلت: مطرف ضعيف، وقد خالفه عبدالرزاق، وهو ثقة ثبت، قال: عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٨٢٦٢) و(٩٢٥١) و(٩٣٩٤) من طرق عن سعيد المقبري.

وفي الباب عن أنس ضمن حديثٍ مطول، سيأتي في «المسند» ٣/٢١٧ ـ٢١٨.

وعن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٩٣٣)، والحاكم ٢/٤٢٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢٣).

قوله: «لقد أعذر الله إلى عبد»، قال السندي: أي: أتى بالعذر إليه وأظهره، ومنه قولهم: أعذر من أنذر، أي أتى بالعذر وأظهره، وهذا مجاز، فإن العذر لا يتوجه على الله، وإنما يتوجه له على العبيد، والمقصود أن الله لم يترك له شيئاً في الاعتذار يتمسك به، كذا قيل، وبالجملة فالمقصود أن من بلغ ستين إذا لم يتب، ومات على المعصية، فلو عذبه الله تعالى لكان تطويله العمر وتقريبه إلى الموت مع إصرار ذلك الرجل على المعصية يصير بمنزلة العذر لله في عذابه، فصار كأنه أتى الله إليه بالعذر إن عذبه لإصراره على المعصية، فلم يبق للعبد عذر، بل العذر قد قام لله تعالى والله تعالى أعلم. وقيل: همزته للسلب، أي أزال عذره، فإذا لم يتب إلى هذا العمر، لم يكن له عذر، فإن الشاب يقول: أتوب إذا شِخْتُ، والشيخ ماذا يقول؟! وقيل: أقام الله عذره، كأن المراد أنه ألقى إليه عذره بتطويل العمر ليعتذروا به، فإن طول عمره بحيث ما بقي له إلا الاستغفار والطاعة والإقبال إلى الآخرة بالكلية.

النبي ﷺ، وكعبُ يحدِّثُ أبا هريرة عن الكُتُب، قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ: «لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوةٌ مُسْتَجابةٌ، وإِني اخْتَبأْتُ دَعْوَتي شَفاعَةً لأُمَّتِي يومَ القِيامَةِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وكعب الذي اجتمع بأبي هريرة هو كعب بن ماتع الحميري اليماني الذي كان يهودياً، فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب محمد ﷺ، فكان يحدثهم من أخبار بني إسرائيل من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان ومما لم يكن ومما حُرِّف وبُدِّل ونُسخ، وقد أغنانا الله بما هو أصح منه وأنفع وأوضح وأبلغ، ولذا كان عمر رضي الله عنه يقول له ـ فيما أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٥٤٤ ـ: لتتركن الأحاديث أو لألحقنك بأرض القردة. وأخطأ.

من زعم أن البخاري ومسلماً خرّجا له، فإنهما لم يُسندا من طريقه شيئاً من الحديث، وإنما جرى ذكره في «الصحيحين» عرضاً، وليس يؤثر عن أحد من أئمة الجرح والتعديل توثيق لكعب إلا أن بعض الصحابة أثنى عليه بالعلم، وأخرج البخاري في «صحيحه» في الاعتصام: باب قول النبي ﷺ «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» من طريق حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة لما حج في خلافته، وذكر كعب الأحبار، فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون من أهل الكتاب، وإن كنا لنبلو مع ذلك عليه الكذب.

على أنه ليس كل ما نسب إليه في الكتب بثابت عنه، فإن الكذابين من بعده قد نسبوا إليه أشياء كثيرة لم يقلها.

وأما الحديث، فقد أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٠٠) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٨٢)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤١-٣٤٢ من طريق موسى بن يسار، والدارمي (٢٨٠٦)، ومسلم (١٩٨) (٣٣٦) و(٣٣٧)، وابن =

٧٧١٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سُلَيْمانُ بنُ داودَ: لأَطُوفَنَّ اللَّيلةَ بمِئَةِ امرَأَةٍ، تَلِدُ كلُّ امرأةٍ مِنهُنَّ غُلاماً يُقاتِلُ في سَبِيلِ اللهِ، قال: ونَسِيَ أن يقولَ: إنْ شاءَ الله، فأَطافَ بِهِنَّ، قالَ: فلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ امرأَةٌ إلَّا واحِدةٌ نِصْفَ إنْسانٍ»، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قالَ: إن شاءَ الله، لم يَحْنَثْ، وكانَ دَرَكاً لِحاجَتِه»(٢).

= خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٢٤، والآجري ص ٣٤١، وابن منده (٨٩٧)و (٨٩٨) و(٨٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٠)، والبيهقي ١٠/١٩٠ من طريق عمرو بن أبي سفيان الثقفي، ومسلم (١٩٩) (٣٣٩)، وابن خزيمة ٢/٦٢٤، وابن منده (٩١١) من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

ولـه طرق أخرى ستأتي في «المسند» برقم (٨١٣٢) و(٨٩٥٩) و(٩٣٠٣) و(٩٥٠٤) و(١٠٣١١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٦).

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٣٤.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٨٤.

قوله: «مستجابة»، قال السندي: أي في حق الأمة.

(١) لفظة «امرأة» أثبتناها من (ظ٣؛ و(ل) و(عس).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله.

وأخـرجـه البخـاري (٥٢٤٢) عن محمود بن غيلان، ومسلم (١٦٥٤) عن عبد بن حميد، كلاهما عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وفي رواية عبد بن حميد: على سبعين امرأة.

وعلقه الترمذي بإثر الحديث (١٥٣٢) عن عبدالرزاق به، وفيه: على سبعين =

٧٧١٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله تعالى قالَ: لا يَقُلْ أَحَدُكُم: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ[1]! فإنِّي أنا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ لَيْلَه ونَهارَه، فإذا شِئْتُ قَبَضْتُهُما»[2].

٧٧١٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عطاءِ بن يزيدَ اللَّيْثي

= امرأة. وهو كذلك في «تفسير عبدالرزاق» ١/٤٠١ بهذا الإسناد، لكنه فيه موقوف على أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤)(٢٣)، وابن حبان (٤٣٣٨) من طريق هشام بن حُجير، عن ابن طاووس، بِه. وفيه عند البخاري وابن حبان: على تسعين امرأة، وعند مسلم: على سبعين امرأة.

وقد سلف برقم (٧١٣٧) فانظر تمام تخريجه فيه.

وقوله: «لأطوفن الليلة بمئة امرأة» قال السندي: كناية عن الجماع.

«نصف إنسان»: أي: ولدت ولداً غير تام.

«لم يحنث» أي: في حلفه، وذٰلك لأن «لأطوفن» جواب قسم مقدر، إذ التأكيد باللام والنون دليل على أن من حلف على غير مقدور له يحنث.

«دركاً»: بسكون راءٍ وفتحها، أي: كان ذٰلك القول إدراكاً ولحاقاً، أي: سبباً لإدراكه الحاجة، وهٰذا إخبار عما كان مقدراً لسليمان، على تقدير أن يقول ذٰلك، وليس المراد أن كل من يقول ذٰلك يكون في حقه ذٰلك، كيف وهٰذا موسى قد قال: ﴿ستجدني إن شاء الله صابراً﴾ [الكهف: ٦٩] ثم كان ما كان.

(١) قوله: «يا خيبة الدهر» مكرر مرتين في (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٨٣).

عن أبي هريرة، قال: قال الناسُ: يا رسولَ الله، هل نَرَى رَبَّنا يومَ القيامةِ؟ فقال النبي ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ في الشَّمسِ ليسَ دُونَها سَحابٌ؟» قالوا: لا، يا رسولَ اللهِ. فقال: «هَلْ تُضَارُّونَ في القَمرِ ليلةَ البَدْرِ ليسَ دُونَه سَحابٌ؟» فقالوا: لا، يا رسولَ الله. قال: «فإنَّكُم تَرَوْنَه يومَ القِيامَةِ كَذٰلكَ، يَجْمَعُ الله الناسَ، فيقولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شيئاً فيتَّبِعْه، فيَتَّبِعُ مَن كانَ يَعْبُدُ القمرَ القمرَ، ومَن كانَ يَعْبُـد الشَّمسَ الشَّمسَ، ويَتَّبِـعُ مَن كانَ يَعْبُـدُ الـطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ، وتَبْقَى هٰذه الأُمَّةُ فيها مُنافِقُوها، فَيأْتِيهِم الله عزَّ وجلَّ في غيرِ الصُّورة التي يَعْرِفونَ، فيقولُ: أَنا رَبُّكُم، فيَقُولونَ: نَعُوذُ باللهِ مِنكَ، هٰذا مَكانُنا حتَّى يَأْتِيَنا رَبُّنا، فإذا جاءَنا[1] رَبُّنا عَرَفْناهُ، قالَ: فيَأْتِيهمُ الله عزَّ وجلَّ في الصُّورةِ الَّتي يَعْرِفُونَ، فيقولُ: أَنا رَبُّكُم، فيَقُولونَ: أَنتَ رَبُّنا، فيَتَّبِعُونه، قال: ويُضْرَبُ جِسْرٌ على جَهَنَّمَ». قال النبيُّ ﷺ: «فأَكونُ أَوَّلَ من يُجيزُ، ودَعْوَى الرُّسُلِ يَومَئذٍ: اللهمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وبها كَلَالِيبُ مِثلُ شَوْكِ السَّعْدانِ، هل رَأَيْتُم شَوْكَ السَّعْدانِ؟» قالوا: نَعَم، يا رسولَ الله. قال: «فإنَّها مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدانِ، غيرَ أَنه لا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِها إلَّا الله، فَتَخْطَفُ[2] النـاسَ بأَعْمـالِهِم، فمِنْهُم المُـوبَقُ بِعَمْلِهِ، ومِنهُم المُخَـرْدَلُ ثمَّ ٢٧٦/٢

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: جاء.

(٢) في (م): فتختطف.

يَنْجُو[1]، حتَّى إذا فَرَغَ الله عزَّ وجلَّ من القَضاءِ بينَ العِبادِ، وأَرادَ أَن يُخْرِجَ مِن النارَ مَنْ أَرادَ أَن يَرْحَمَ، مِمَّن كانَ يَشْهَدُ أَن لا إله إلَّا الله، أَمَرَ المَلائِكَةَ أَن يُخْرِجُوهُم، فَيَعْرِفُونَهم بِعَلامةِ آثارِ السُّجُودِ، وحَرَّمَ الله على النارِ أَن تأكُلَ مِن ابن آدمَ أَثَرَ السُّجودِ، فيُخْرِجُونَهم قَدِ امْتَحَشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهم مِن ماءٍ يُقالُ له: ماءُ الحَياةِ، فيَنْبُتُونَ نَباتَ الحِبَّةِ في حَمِيلِ السَّيْلِ.

ويَبْقَى رجلٌ يُقْبِلُ بوَجْهِهِ إلى النارِ، فيقولُ: أَيْ رَبِّ، قد قَشَبَنِي رِيحُها، وأَحْرَقَنِي ذَكاؤُها، فاصْرِفْ وَجْهي عن النارِ، فلا يَزالُ يَدْعُو الله، حتَّى يقولَ: فلَعَلِّي إنْ أَعْطَيْتُك ذٰلكَ أَن تَسْأَلَني غيرَه؟ فيقولُ: لا، وعِزَّتِكَ لا أَسأَلُك غيرَه، فيُصْرَفُ وَجْهُه عن النارِ، فيقولُ بعدَ ذٰلك: يا ربِّ، قَرِّبْنِي إلى بابِ الجَنَّةِ، فيقولُ: أَوَلَيْسَ قد زَعَمْتَ أَن لا تَسأَلَنِي غيرَه؟ وَيْلَكَ يا ابْنَ آدمَ، ما أَغْدَرَكَ! فلا يزالُ يَدْعُو، حتَّى يقولَ: فَلَعَلِّي إنْ أَعْطَيْتُكَ ذٰلك أَن تَسأَلَنِي غيرَه، فيقولُ: لا وعِزَّتِكَ لا أَسأَلُكَ غيرَه، ويُعْطِي الله[2] مِن عُهُودٍ ومَواثِيقَ[3] أَن لا يَسأَلَ غيرَه، فيُقَرِّبُه إلى بابِ الجَنةِ، فإذا

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وهو الصواب، وتحرف في (م) وبقية النسخ إلى: يعجوا.

(٢) لفظ الجلالة ليس في (م).

(٣) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: من عهوده ومواثيقه.

دَنَا منها انْفَهَقَتْ له الجنةُ، فإذا رَأَى ما فيها من الحَبْرَةِ والسُّرُورِ، سَكَتَ ما شاءَ الله أن يَسْكُتَ، ثمَّ يقولُ: يا ربِّ، أَدْخِلْني الجنةَ، فيقولُ: أَوَلَيْسَ قد زَعَمْتَ أن لا تَسأَلَني[1] غيرَه، وقد أَعطَيْتَ عُهُودَك ومَواثِيقَك أن لا تَسأَلَني غيرَه؟! فيقولُ: يا ربِّ، لا تَجْعَلْني أَشْقَى خَلْقِك، فلا يزالُ يَدْعُو الله، حتَّى يَضْحَكَ[2]، فإذا ضَحِكَ مِنهُ، أَذِنَ له بالدُّخُولِ فيها، فإذا دَخَلَ، قِيلَ له: تَمَنَّ مِنْ كذا، فيَتَمَنَّى، ثمَّ يقالُ: تَمَنَّ مِنْ كذا، فيَتَمَنَّى، حتَّى تَنْقَطِعَ به الأَمَانِيُّ، فيُقالُ له: هٰذا لكَ ومِثْلُه مَعَهُ».

قالَ: وأَبو سعيدٍ جالسٌ مع أَبي هريرة، لا يُغَيِّرُ عليه شيئاً مِنْ قولِه، حتَّى[3] انْتَهى إلى قولِه: «هٰذا لكَ ومِثْلُه مَعَه». قال أَبو سعيدٍ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «هٰذا لَكَ وعَشَرَةُ أَمثالِه مَعَه». قال أَبو هريرة: حَفِظْتُ «مِثْلُه مَعَه» قال أَبو هريرة: وذٰلك الرجلُ آخِرُ أَهلِ الجنةِ دُخُولاً الجنةَ[4].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: تسأل.

(٢) في (م): حتى يضحك الله.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: حتى إذا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٥٦) وسيأتي مكرراً بهذا الإسناد برقم (١٠٩٠٦).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٥٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٥) و(٧٤٦)، وأبو عوانة ١/١٦٢، وابن حبان (٧٤٢٩)، والآجري في «الشريعة» ص٢٥٩، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٥)، واللالكائي في «شرح =

. . . . . .

= أصول الاعتقاد» (٨١٤)، والبغوي (٤٣٤٦).

وأخرجه عثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٥٦ من طريق عبدالله ابن المبارك، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٩، وابن منده (٨٠٦) من طريق حماد ابن زيد، والآجري ص٢٥٩-٢٦٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٧)، وابن منده (٨٠٦) من طريق محمد بن ثور، ثلاثتهم عن معمر، به. وفي رواية ابن المبارك: عن أبي هريرة وأبي سعيد، وفي رواية حماد: عن عطاء بن يزيد الليثي قال: اجتمع أبو سعيد وأبو هريرة، فأنشأ أحدهما يحدث . . . وقرن حماد عند النسائي بمعمر النعمان بن راشد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٤٥٤) و(٤٧٧)، وابن منده (٨٠٤) من طريق محمد ابن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالله الدارمي في «سننه» (٢٨٠١)، والبخاري (٨٠٦) و(٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢)(٣٠٠)، وابن أبي عاصم (٤٥٦) و(٤٧٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٧٦ و٤٢٥، وأبو عوانة ١/١٦٢، والآجري ص٢٦٠، وابن منده (٨٠٧)، واللالكائي (٨١٥) و(٨١٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. وقرن بعطاء بن يزيد الليثي سعيد بن المسيب.

والحديث في هٰذه المصادر كلها منهم من خرّجه مختصراً، ومنهم من خرّجه بطوله.

وسيأتي برقم (٧٩٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١٧٨)، ومسلم (٢٩٦٨) (١٦)، وأبو داود (٤٧٣٠)، وابن أبي عاصم (٤٤٤) و(٤٤٥)، وأبو يعلى (٦٦٨٩)، وابن خزيمة ١/٣٦٩ و٣٧١ و٣٧٣ و٣٧٤ و٤١٥ و٤١٦ و٤١٧ و٤١٩، وابن حبان (٤٦٤٢) و(٧٤٤٥)، والآجري ص٢٥٩، وابن منده (٨٠٩) و(٨١٣) و(٨١٤)، واللالكائي (٨١٩) و(٨٢٠) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وسيأتي أوله باختصار برقم (٩٠٥٨) من طريق مصعب بن =

. . . . . .

= محمد، عن أبي صالح.

وانظر رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في «صحيح ابن حبان» (٧٤٣٨).

وسيأتي برقم (٨٨١٧) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وستأتي القطعة الأخيرة منه برقم (٨١٦٨) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، وبرقم (٩٨١٥) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢) من طريق عطاء بن يسار، عنه، وسيأتي بنحوه مختصراً ٣/١١ و١١-١٢ من طريق أبي نضرة وأبي الهيثم سليمان بن عمرو، كلاهما عن أبي سعيد.

قوله: «هل تضارُون» قال السندي: بفتح التاء وتشديد الراء من الضرر، أو تخفيفها من الضير، وهو تفاعل حُذِفَتْ إحدى تائيه، أي: هل تزدحمون في رؤية الشمس والقمر بحيث يُؤدي ذلك إلى أن يصيب بعضاً ضررٌ من بعض.

«كذلك» أي: كرؤيتكم الشمس والقمر بلا ازدحام ولحوق ضرر، ولا يلزم من تشبيه الرؤية بالرؤية فيما ذكر تشبيه المرئي بالمرئي، حتى يقال: إنه يلزم منه الجهة وغيرها.

قوله: «فيتبعه» بالجزم بتقدير لام الأمر، أي: فليتبعه، كما جاءت به الرواية، وقيل: أو بالرفع على أنه خبر بمعنى الأمر، وهو من اتَّبَعَ بالتشديد أو تبع بالتخفيف.

«الطواغيت» جمع طاغوت، وهو الشيطان أو الصنم، كل رأس في الضلالة، أو كل ما عُبِدَ من دُون الله، وصدَّ عن عبادته، أو الساحر، أو الكاهن أو مردة أهل الكتاب. فَعَلُوتٌ من الطغيان، قلب عينه ولامه.

«فيأتيهم الله عزوجل» أي: يظهر لهم على وجه يخفى عليهم بعض صفاته التي يعبدونه بها، فيقولون خوفاً من الوقوع في اتباع غيره تعالى وارتكاب الشرك: =

. . . . . .

= «نعوذُ بالله منك هذا مكاننا. . .» وفي هذا إظهارُ شرفهم ونزاهتهم عن رذيلة الشرك إلى هذا الحد، ولا يلزم فيه تغير في صفات المرئي، وإنما التغير في رؤيتهم والظهور عليهم.

«يضرب»: على بناء الفاعل.

«فأكون أولَ من يجيز» أي من الرسل كما في رواية البخاري.

«كلاليب»: جمع كَلُّوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة: هي الخطاطيف.

«مثل شوك السعدان» في الكثرة وهو نبت له شوك.

«الموبق» بفتح الباء الموحدة، أي: المهلك.

«المخردل» بفتح الدال المهملة، أي: المجعولة كالخردل.

«أثر السجود» أي: العضو الذي كان يسجد به وهي الأعضاء السبعة.

«قد امتحشوا»: على بناء الفاعل، أي: احترقوا واسودوا. وقيل: على بناء المفعول.

«فينبتون»: على بناء المفعول من: نبت، أو على بناء المفعول من: أُنبت.

«الحِبة»، بكسر الحاء المهملة: بذور الصحراء مما ليس بقوت.

«في حميل السيل»: هو ما يحمله السيلُ من البذور والطين وغيرهما.

«قد قشبني»، بقاف وشين معجمة مخففة، قيل: كذا الرواية، والذي في اللغة: التشديد، أي: أهلكني.

«ذكاؤها»، بفتح الذال والمد، قيل: وهو الأشهر رواية، والقصر أشهر لغة، أي لهبها واشتعالها.

«فلعلي إن أعطيتك . . .» لعل ذلك، لأنه كان في الدنيا غدَّاراً، والله تعالى أعلم.

«انفهقت»، بفاء وهاء وقاف: انفعال، أي: انفتحت واتسعت.

«الحبرة»، بفتح مهملة وسكون موحدة، أي: النعمة.

«أشقى خلقك»، أي: من أهل التوحيد. =

٧٧١٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «احْتَجَّتِ الجنةُ والنارُ، فقالَتِ الجنةُ: يا رَبِّ، ما لي لا يَدْخُلُنِي إلا فُقَراءُ الناسِ وسَقَطُهُمْ؟ وقالَتِ النارُ: يا ربِّ[1]، ما لي لا يَدْخُلُني إلا الجَبَّارُونَ والمُتَكبِّرونَ؟ فقال للنار: أنتِ عَذابِي أُصِيبُ بكِ مَن أشاءُ، وقالَ للجنةِ: أنتِ رَحْمَتِي أُصِيبُ بكِ مَن أشاءُ، ولِكُلِّ واحدةٍ مِنكُما مِلْؤُها، فأمَّا الجنةُ، فإنَّ الله يُنشِىءُ لها ما يَشاءُ، وأما النارُ، فيُلْقَوْنَ فيها، وتقولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ؟ حتَّى يَضَعَ قَدَمَه فيها، فهُنالِكَ تَمْتَلِىءُ، ويُزْوَى بعضُها إلى بعضٍ، وتقولُ: قَطْ، قَطْ، قَطْ»[2].

= «حتى يضحك» أي: يرضى، أو على وجه يليق به تعالى مع السكوت عن بيان كيفيته، وعليه أهل التحقيق، والله ولي التوفيق.

(١) قوله: «يا رب» زيادة من (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٢٠٨٩٤)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في صفة النار ـ كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٦ ـ.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٦) (٣٥) من طريق محمد بن حميد، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٢٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٧٠-١٧١، وأبو عوانة في صفة النار ـ كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٦ من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٢٦/١٧٠ من طريق إسماعيل ابن علية، وابن حبان (٧٤٧٦)، والدارقطني في «النزول»(٤) من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، كلاهما عن أيوب، به. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٤٨٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٠٩ و٢١٠-٢١١ و٢١١-٢١٢، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٣٦)، والدارقطني في «النزول» (٨) من طرق عن محمد بن سيرين، به. وإحدى طرق الحديث عند ابن خزيمة موقوفة على أبي هريرة. وسيأتي الحديث برقم (١٠٥٨٨) من طريق ابن سيرين.

وأخرجه الحميدي (١١٣٧)، والبخاري في «صحيحه»(٧٤٤٩)، وفي «الأدب المفرد»(٥٥٤)، ومسلم (٢٨٤٦)(٣٤) و(٣٥)، وأبو يعلى (٦٢٩٠)، وابن حبان (٧٤٧٧)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩١، والدارقطني (١٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٨ وص٣٥٠ من طريق الأعرج، وابن أبي شيبة ١٣/ ١٥٩-١٦٠، والآجري ٣٩١ من طريق عون بن عبدالله، وابن خزيمة ١/ ٢١٥ من طريق أخيه عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وله طريقان آخران عن أبي هريرة، سيأتيان برقم (٨١٦٤) و(٩٨١٦)، وانظر أيضاً (٨٨٢١).

وأخرج آخره ابن خزيمة ١/ ٢٢٣ و٢٢٥ من طريق عمار بن أبي عمار، و٢٢٦ من طريق زياد مولى بني مخزوم، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/ ١٣.

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/ ١٣٤.

قوله: «احتجت الجنة والنار». قال السندي: الظاهر أنهما احتجتا فيما بينهما، لكن لا يُناسبه قوله: فقالت الجنة ظاهراً، فالأقرب أن يراد بالاحتجاج الاشتكاء، أي: أنهما اشتكتا إلى الله تعالى.

«سقطهم»، بفتحتين، قيل: أراذلهم وأدوانهم، وقيل: الساقطون عن أعين الناس، فإن قيل: يدخل فيها من الأنبياء والملوك العادلة والعلماء المشهورين. قلت: المراد أن أكثرهم الفقراءُ، وأما غيرهم من أكابر الدارين. فهم قليلون، وهم أصحابُ الدرجات العُلى، وقيل: معنى الساقط الضعيف الخاضع لله المذل نفسه له المتواضع للخلق.

«أنت عذابي» أي: إن إضافتكما إليَّ بكونكما عذابي ورحمتي تكفي لكما =

٧٧١٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه عن ابن عباسٍ، قال: ما رأيتُ شيئاً أَشْبَه باللَّمَمِ مما قال

شرفاً ورفعة ولا يضر مع ذلك أن يكون أهلكما ما يكون، سيما إذا كان ذلك أيضاً بتخصيص مني، وجري الكلام بين الجنة والنار وخالقهما غيرُ مستبعد، ويحتمل أن يكون كلاماً بلسانِ الحالِ، أو كان المتكلم ملكاً موكلاً بهما.

«قدمه» وجاء «رجله»: هو من المتشابه، وقيل: تأويل الرجل بالجماعة، والقدم: بالذين قدمهم لها من شرار خلقه كما أن المسلمين قدمه إلى الجنة.

وقيل: هو كناية عن الردع والقمع، أي: حتى يأتيها أمر الله فيكفّها عن طلب المزيد، وقيل: أراد تسكين فورتها كما يقال لأمر أراد إبطاله: وضعته تحت قدمي.

وقال أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه» (٢٦٨) بإثر حديث أنس بن مالك رفعه: «يلقى في النار، فتقول هل من مزيد؟ حتى يضع الربُّ جل وعلا قدمه فيها، فتقول: قط قط»: هذا الخبر من الأخبار التي أطلقت بتمثيل المجاورة، وذلك أن يومَ القيامة يُلقى في النار من الأمم والأمكنة التي عُصي اللهُ عليها، فلا تزال تستزيد حتى يضعَ الربُّ جل وعلا موضعاً مِن الكفار والأمكنة في النار فتمتلىء، فتقول: قط قط. تريد؛ حسبي حسبي، لأن العرب تُطلق في لغتها اسم القدم على الموضع، قال الله جل وعلا: ﴿لهم قَدَمُ صدقٍ عند ربهم﴾ يريد: موضع صدق، لا أن الله جل وعلا يضع قَدَمه في النار، جل ربُّنا وتعالى عن مثل هذا وأشباهه.

وانظر لزاماً «أقاويل الثقات» ص١٧٦ـ١٨٢ للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي بتحقيقنا.

قوله: «ويُزوى»، على بناء المفعول من زوى شرّه: إذا طواه، وزوى الشيء: إذا جمعه وقبضه.

«بعضها»، بالرفع، أي: فينضم من غاية امتلائها، ويضيق على من فيها.

«قط»، بفتح فسكون، أي حسب، والتكرار للتأكيد.

أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ كَتَبَ على ابنِ آدَمَ حَظَّه مِن الزِّنى، أَدْرَكَ ذٰلك[1] لا مَحالَةَ، وزِنَى العَيْنِ النَّظَرُ، وزِنَى اللِّسانِ النُّطْقُ، والنَّفْسُ تَمَنَّى وتَشْتَهِي، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ذٰلك أو يُكَذِّبُه»[2].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أدركه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس ابن كيسان.

وأخرجه البخاري (٦٦١٢)، وبإثر الحديث (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧)(٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤٤)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٦، وابن حبان (٤٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٩، و١٠/١٨٥-١٨٦، وفي «الشعب» (٥٤٢٧)، والبغوي في «شرح السنة»(٧٥)، وفي «التفسير» ٤/٢٥٢ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٥٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٧/٦٥، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٦ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، وعلقه برقم (٦٦١٢) من طريق ورقاء اليشكري، كلاهما عن ابن طاووس، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٦٨٠) من طريق عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي برقم (٨٢١٥) و(٨٣٥٦) و(٨٥٢٦) و(٨٥٣٩) و(٨٥٩٨) و(٨٨٤٣) و(٩٥٦٣) من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٩١٢).

ومن حديث أنس بن مالك ضمن حديث عند أبي داود (٤٩٠٤)، وأبي يعلى (٣٦٩٤).

قوله: «حظه من الزنى» قال الحافظ في «الفتح» ١١/٨٧: إطلاق الزنى على =

٧٧٢٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيْل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ رجلٍ لا يُؤدِّي زَكاةَ مالِهِ إلَّا جُعِلَ يومَ القِيامَةِ صَفَائحَ مِن نارٍ، يُكْوَى بها جَنْبُه[1] وجَبْهَتُه وظَهْرُه، في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمْسِينَ أَلفَ سَنةٍ،

= اللمس والنظر وغيرهما بطريق المجاز، لأن كل ذلك من مقدماته.

قوله: «لم أر شيئاً أشبه باللمم» من قول أبي هريرة، قال الخطابي ـ فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ـ: المراد باللمم: ما ذكره الله في قوله تعالى: ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم﴾، وهو المعفو عنه، وقال في الآية الأخرى: ﴿إنْ تجتنبوا كبائرَ ما تُنْهَون عنه نكفرْ عنكم سيئاتِكم﴾ فيؤخذ من الآيتين أن اللمم من الصغائر وأنه يكفر باجتناب الكبائر.

وقال ابن بطال: تفضل الله على عباده بغفران اللمم إذا لم يكن للفَرْجِ تصديقٌ بها، فإذا صدقها الفرْجُ كان ذلك كبيرة، ونقل الفراءُ أن بعضهم زعم أن «إلا» في قوله: ﴿إلا اللمم﴾ بمعنى الواو، وأنكره، وقال: إلا صغائر الذنوب فإنها تكفر باجتناب كبارها، وإنما أطلق عليها زنى، لأنها من دواعيه، فهو من إطلاق اسم المسبَّب على السبب مجازاً.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٢٠٦: وأما قول ابن عباس: «ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة»، فمعناه تفسير قوله تعالى: ﴿الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربَّك واسع المغفرة﴾، ومعنى الآية ـ والله أعلم ـ الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم يغفر لهم اللمم، كما في قوله تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تُنهون عنه نُكَفِّرْ عنكم سيئاتِكم﴾ فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يُسقط الصغائر، وهي اللممُ، وفسره ابنُ عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما، وهو كما قال. هذا هو الصحيحُ في تفسير اللمم.

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: جبينه.

حتَّى يُقْضَى بينَ الناسِ، ثمَّ يُرَى سَبيلَه، وإنْ كانت إبلاً إلا بُطِحَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمسينَ أَلفَ سنةٍ[1]، تَطَؤُه بأَخْفافِها، حَسِبْتُه قال: وَتَعَضُّه[2] بأَفْواهِها، يَرِدُ أَوَّلُها عن[3] آخِرِها، حتَّى يُقْضَى بينَ الناسِ، ثمَّ يُرَى سَبيلَه، وإن كانَتْ غَنَماً فكَمِثْلِ ذٰلكَ، إلا أنها تَنْطَحُه بقُرُونِها، وتَطَؤُه بأَظْلافِها»[4].

٧٧٢١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: قال مَعْمَرٌ: أخبرني الزُّهريُّ، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، أَن النبي ﷺ قال: «مَنْ ماتَ لَهُ ثَلاثةٌ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، لم تَمَسَّهُ النارُ إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ» يعني الوُرُود[5].

---

(١) من قوله: «حتى يقضى» إلى هنا سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(ل) و(عس).

(٢) في بعض النسخ: وتقضمه.

(٣) في (ل) و(عس): على.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ابن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/٢٧٤.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١١٦٢١) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٧٥٦٣).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠١٣٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، والبيهقي ٤/٦٧. وانظر (٧٢٦٥). =

٧٧٢٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، قال: أخبرني أبو سَلَمة ٢/٢٧٧

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اشْتَكَتِ النارُ إلى رَبِّها، فقالَتْ: رَبِّ، أَكَلَ بَعْضِي بَعْضاً، فَنَفِّسْني، فأَذِنَ لَها في كُلِّ عامٍ بنَفْسَيْنِ، فأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِن البَرْدِ، مِن زَمْهَرِيرِ جَهَنَّمَ، وأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِن الحَرِّ، مِن حَرِّ جَهنَّمَ»(١).

٧٧٢٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هِشام بن حَسَّان، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقولُ: لمَّا نَزَلَتْ: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾، قال النبيُّ ﷺ: «أتاكُم أهلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوباً، الإيمانُ يَمَانٍ، الفِقْهُ يَمَانٍ، الحِكْمةُ يَمَانِيَةٌ»(٢).

= قوله: «الحنث»، قال السندي: أصله الذنب، والمراد أنه ماتوا صغاراً قبل أن يحتلموا، إذ لا ذنب حينئذ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/٣٣٧، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٤٠). وأخرجه الطبري ٢٩/٢١٤ من طريق أبي ثور، عن معمر، به.

وأخرجه الدارمي (٢٨٤٥)، والبخاري (٣٢٦٠)، والبيهقي في «البعث» (١٧٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٦١٧)(١٨٥) من طريق يونس ابن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٩٩٥٥) و(١٠٥٣٨). وانظر ما سَلَفَ برقم (٧٢٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين البصري.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/٤٠٤. =

٧٧٢٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، وكان مَعْمَرٌ يقول: عن أبي هريرة، ثم قال بعدُ: عن الأعرج

عن أبي هريرة، في زَكاةِ الفِطْرِ: على كلِّ حُرٍّ وعبدٍ، ذَكرٍ أو أُنثى، صغيرٍ أو كبيرٍ، فقيرٍ أو غنيٍّ، صاعٌ من تَمْر، أو نِصْفُ صاعٍ من قَمْحٍ.

قال معمرٌ: وبَلَغَني أن الزهريَّ كان يَرْوِيه إلى النبيِّ ﷺ(١).

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٤٤) من طريق حماد بن زيد، و(٤٤٥) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد.
وانظر (٧٢٠٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موقوف.

قال الشيخ أحمد شاكر: وقد بيَّن عبدالرزاق أن معمراً كان يُحدث به أولاً عن الزهري عن أبي هريرة مباشرة موقوفاً، فيكون منقطعاً، وأنه وصله بعدَ ذلك إذ تذكَّر أنه سَمِعَهُ من الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، فصح الإسنادُ واتصل. أما رفعه فلم يثْبُتْ، لأن معمراً لم يسمعه مِن الزُّهري مرفوعاً، بل بلغه عنه أنه كان يرويه إلى النبي ﷺ، أي: يسنده إليه ويرفعه، فالذي أبلغ معمراً هذا، لا نعرف مَنْ هُو.

وهـو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٧٦١)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٥، والدارقطني ٢/١٤٩-١٥٠، والبيهقي ٤/١٦٤ عن معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة على الرواية الموصولة دون الرواية المنقطعة التي رجع عنها معمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٢٨) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن عُبيدالله بن جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة =

٧٧٢٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سمَاكٍ، عن أبي الرَّبيع

عن أبي هريرة، قال: عَهِدَ إليَّ النبيُّ ﷺ في ثلاثٍ، لا[1] أَدَعُهُنَّ أبداً: لا أنامُ إلَّا على وِتْرٍ، وفي صَلاةِ الضُّحى، وصيامِ ثَلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ[2].

٧٧٢٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داود بن قَيْس، عن موسى بن يَسَار

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَنَعَ لأحدِكُم خادمُه طَعامَه، ثمَّ جاءَ به قَدْ وَلِيَ حَرَّه ودُخَانَه، فلْيُقْعِدْهُ مَعَه

= نحوه.

وقد أورد الدارقطني هذا الحديث في «العلل» ٧/٣٩-٤١ وذكر فيه خلافاً على الزهري، فراجعه فيه.

وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٨٦).

(١) في (ظ٣) و(ل): أن لا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك ـ وهو ابنُ حرب ـ، ومن أجل أبي الربيع ـ وهو المدني ـ فقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالحُ الحديث.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٨٥١) عن إسرائيل بنِ يونس (في المطبوع عن يونس، وهو خطأ)، عن سماك بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٦)، والترمذي (٧٦٠) من طريق أبي عوانة، عن سماك، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨) و(٧٥١٢).

فَلْيَأْكُلْ، فإِنْ كانَ الطعامُ مَشْفُوفاً قليلاً، فَلْيَضَعْ في يَدِه أُكْلَةً أو أُكْلَتَيْن»[1].

٧٧٢٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داودُ بن قيسٍ، عن أبي سعيدٍ مولى عبد الله بن عامرٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحاسَدُوا، ولا تَناجَشُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، ولا يَبِعْ أَحَدُكم على بَيْعِ أخيهِ، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً، المُسلِمُ أَخُو المُسلِمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه ولا يَحْقِرُه، التَّقْوَى ها هُنا ـ وأَشارَ بيدِه إِلى صَدْرِه ثلاثَ مرَّاتٍ ـ، حَسْبُ امرِىءٍ مُسلِمٍ من الشَّرِّ أَن يَحْقِرَ أَخاهُ المُسلمَ، كلُّ المُسلمِ على المُسلمِ حَرامٌ: دَمُه، ومالُه، وعِرْضُه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى بن يسار: هو المطلبي مولاهم المدني.

وأخرجه مسلم (١٦٦٣)(٤٢)، وأبو داود (٣٨٤٦) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، والبيهقي ٨/٨ من طريق أبي نُعيم الملائي وعبدالله بن مسلمة، كلاهما عن داود بن قيس، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف (٧٣٣٨).

قوله: «مشفوفاً»، قال السندي: كذا في نُسخ «المسند» بفاءين، والمشهور مشفوهاً بهاء في آخره كما في أبي داود وغيره، أي قليلاً.

وقال ابن الأثير ٢/٤٨٨: المشفوة: القليل، وأصله الماء الذي كثرت عليه الشفاه حتى قلَّ، وقيل: أراد فإن كان مكثوراً عليه، أي: كثرت أكلتُه.

(٢) إسناده جيد، أبو سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز الخزاعي، روى =

. . . . . .

= عنه جمع، وحديثه في «صحيح مسلم»، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابنُ حجر في «التقريب»: مقبول! وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٢) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، وابن ماجه (٤٢١٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد، و(٣٩٣٣) من طريق عبدالله بن نافع ويونس بن يحيى، والطحاوي ٣/٤ من طريق عبدالله بن نافع وحده، أربعتهم عن داود بن قيس، بهذا الإسناد. واقتصر عبدالعزيز بن محمد في حديثه على قوله: «حسب امرىء من الشَّرِّ أن يحقر أخاه المسلم» وعبدالله بن نافع ويونس ابن يحيى عند ابن ماجه على قوله: «كُلُّ المسلم على المسلم حرام دمُه ومالُه وعرضُه» أما حديثُ عبدالله بن نافع عند الطحاوي فلفظه: «لا يبعْ بعضكم على بيعِ بعض، ولا يخطب بعضكم على خطبة بعض».

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥١) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر، به. وزادا، ونقصا، ومما زادا فيه: «إن الله لا ينظر إلى أجسادكم، ولا ينظر إلى صوركم، ولكن ينظر إلى قلوبكم» وأشار بإصبعه إلى صدره.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٨٢)، والترمذي (١٩٢٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسيأتي مختصراً برقم (٨١٠٣) ومطولاً برقم (٨٧٢٢) من طريق أبي سعيد مولى ابن كريز، وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨)، وما سيأتي برقم (٧٨٥٨).

قوله: «لا تحاسدوا» قال السندي: أي: لا يتمنى بعضكم زوالَ نعمةَ بعض، سواء أرادها لنفسه أو لا، قالوا: إلا إذا كان مستعيناً بالنعمة على المعصية.

«التباغض»: من البغض ضد المحبة، وهي إرادة المضرة.

«التدابر»: أن يُولي كلُّ واحد منهم صاحَبه دُبُرَه، إما بالأبدان أو بالآراء والأقوال. =

٧٧٢٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا داودُ بن قيس، عن موسى بن يَسارٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِي[١]، ولا تَكْتَنُوا[٢] بِي، أنا أَبُو القاسِمِ»[٣].

= «وكونوا عبادَ الله إخواناً»: هما منصوبان على الخبرية، وهو الظاهر، فهي توصية بحسن المعاملة مع الخالِق تعالى، وهي المعاملة بالعبودية الخالصة له، ومع الخلق بالتآلف والمودة معهم في الطاعة لا في المعصية، أي: كونوا كُلُّكُم على طاعةِ الله وعلى الأُخوة والمودة في ما بينكم، وفيه إشارةٌ إلى أن المودةَ لا تَجُرُّكُم إلى المعاونة في المعصية، وإنما تكونُ مودتكم في طاعته، بحيثُ يكون كل منكم مُعيناً لِصاحبه على البِرِّ والتقوى، لا على الإثم والعُدوان، وللاهتمام بهذا المعنى قَدَّم عبادَ الله، وقيل: «إخواناً» حال أو بدل أو هو الخبر، و«عباد الله» منصوبٌ على النداء.

«لا يخذُله»: بضم الذال المعجمة، أي: لا يَتْرُكُ إعانتَه ونُصرته.

«حسب امرىءٍ ...» أي: يكفيه في الشر أن يَحْقِرَ مسلماً، أي: لو كان الشرُّ مطلوباً، لكفى منه هذا القدر، وفيه إعظامٌ لذلك.

(١) رُمِّجت لفظة «بي» في نسخة (عس)، وكُتِبَ على هامشها: بإسمي، وأما في (ظ٣) فقد وضع فوقها علامة (خ) إشارة إلى أنها في نسخة كذلك، وأثبت على هامشها أيضاً: بإسمي، وفي (ل): تَسَمَّوا باسمي.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: تكنَّوا، وفي (م) وحدها: تكنَّوا بكنيتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٦)، وفي «التاريخ الكبير» ١/٧ عن أبي نُعيم، عن داود بنِ قيس، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠١٩١). وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

٧٧٢٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن العلاءِ بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُم على ما يُكَفِّرُ الله به الخَطَايَا ويَرْفَعُ به الدَّرَجاتِ؟ الخُطَا إلى المَساجِدِ، وإِسْباغُ الوُضُوءِ عندَ المَكَارِه، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ، فذٰلكَ الرِّباطُ»(١).

٧٧٣٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن أبي إدريسَ الخَوْلانِيِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوضَّأ أَحَدُكم، فَلْيَسْتَنثِرْ، وإذا اسْتَجْمَرَ، فَلْيُوتِرْ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦١، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥١)، والنسائي ١/٨٩، وابن خزيمة (٥)، وأبو عوانة ١/٢٣١، وابن حبان (١٠٣٨)، والبيهقي ١/٨٢، والبغوي (١٤٩). وانظر (٧٢٠٩).

«فذلك»، قال السندي: الإشارة إلى ما ذكر من الأعمال.

«الرباط»: بكسر الراء، قيل: أريد به المذكور في قوله تعالى: ﴿ورابطوا﴾ وحقيقته ربط النفس والجسم بالطاعات، وقيل: المراد هو الأفضل والرباط: ملازمة الثغر للعدو، وهذه الأعمال تسُدُّ طرقَ الشيطان عنه، وتمنعُ النفسَ عن الشهوات وعداوةِ الشيطان والنفس لا تخفى، فهذا هو الجهادُ الأكبر الذي هو قهر أعدى عدوه، فلذلك قال: الرباط بالتعريف والتكرار، كما في الروايات تعظيماً لشأنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ الله ابن عبدالله.

=

٧٧٣١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثني مَعْمَر، عن أيوب، عن ابنِ سيرينَ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله وِتْرٌ، يُحِبُّ الوِتْرَ»(١).

٧٧٣٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن همَّام بن مُنَبِّه أنه سَمِعَ أَبا هريرة، يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله وِتْرٌ، يُحِبُّ الوِتْرَ»(٢).

٧٧٣٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهريِّ، عن ابن المُسيِّب عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدِي هٰذا خَيْرٌ من أَلفِ صَلاةٍ في غَيرِه من المَساجِدِ، إلَّا المَسجِدَ الحَرامَ»(٣).

= وأخرجه إسحاقُ بنُ راهويه (٣٢٥)، وأبو عوانة ١/٢٤٧ من طريق عبد الرزاق، عن مالك ومعمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسيأتي برقم (٧٨٩٦) و(١٠٣٧١). وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩١٣٢) وقرن فيه بمعمر سفيان بن عيينة.
وأخرجه مسلم (١٣٩٤)(٥٠٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٢ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٥٣).

٧٧٣٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عطاء، أن أبا سَلَمة بن عبد الرحمٰن أخبره

عن أبي هريرة، أو عن عائشةَ، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدِي خَيْرٌ مِن أَلفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ من المَساجِدِ، إلَّا المَسجِدَ الحَرامَ»[1].

٧٧٣٥ ـ حدَّثناه عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبدُ الله، حدثنا ابن جُرَيْج، ـ فذَكَر حديثاً ـ قال: وأخبرني عطاء، أن أبا سَلَمة أخبره، عن أبي هريرة وعن[2] عائشةَ، فَذَكَرَه، ولم يَشُكَّ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عطاء ـ وهو ابن السائب ـ قد اختلط، وسماع ابن جريج منه بعد الاختلاط. وهو في «مصنف عبدالرزاق»(٩١٣١).

وسيأتي من طريق عطاء، عن أبي سلمة، برقم (٧٧٣٥) و(٧٧٣٩) و(٧٧٤٠)، ومن طريق المسور بن رفاعة القرظي بأطول مما هنا، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٩١٥٤). ورواه سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، فأدخل بينه وبين أبي هريرة أبا عبدالله الأغر، كما سيأتي برقم (١٠٠٤٤).

وانظر ما قبله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٩١) من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن جابر العلاف، عن ابن الزبير، عن عائشة وحدَها ـ دونَ قوله «من المساجد إلا المسجد الحرام». وإسناده ضعيف.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: «عن»، دون واو، والذي أثبتناه من (ظ٣) و(ل) و(عس)، وهو الصواب.

(٣) حديث صحيح كسابقه.

٧٧٣٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهريِّ، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا ثَلاثةِ[1] مَساجِدَ: مَسجِدِ الحَرامِ، ومَسْجِدِي هٰذا، والمَسجِدِ الأَقْصى»[2].

٧٧٣٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، قال النبيُّ ﷺ: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنَة. قال: «ارْكَبْها». قال أبو هريرة: فلقد رأيتُه يُسايِرُ النبيَّ ﷺ، وفي عُنُقِها نَعْلٌ[3].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: لثلاثة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩١٥٨)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١٦١٩). وانظر (٧١٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٠٦) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٦٦٧)، وفي «معجم شيوخه» (١٢٦) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٦٠ من طريق أيوب، عن عكرمة، به.

= وسيأتي برقم (١٠١٩٢). وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٠).

٧٧٣٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأَوَّلِ، لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهما، ولو يَعْلَمُونَ ما في التَّهْجيرِ، لَاسْتَبَقُوا إليهِ، ولو يَعْلَمُونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»(١).

فقلتُ لمالكٍ: أَمَا يُكْرَه أن يقولَ: العَتَمة؟ قال: هٰكذا قال الذي حدَّثني.

٧٧٣٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ، أن أبا سَلَمة بن عبد الرحمٰن أخبره

عن أبي هريرة، أو عن عائشة، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدِي خَيْرٌ من أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ من المسَاجِدِ، إلَّا المَسجِدَ الأَقْصىٰ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سُمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٧)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ١٠/٢٨٨. وانظر (٧٢٢٦).

وأما سؤال عبدالرزاق في آخر الحديث لمالك عن كراهة إطلاق العتمة على الصلاة العشاء، فيُشير به إلى حديث ابنِ عمر مرفوعاً في ذلك، وقد سلف أول موضع له برقم (٤٥٧٢)، وانظر التعليق عليه.

(٢) إسناده ضعيف، عطاء ـ وهو ابن السائب ـ قد اختلط، وابن جريج روى

٧٧٤٠ ـ حدَّثناه عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا ابن جُرَيْج ـ فَذَكَر حديثاً ـ قال: وأخبرني عطاء، أن أبا سَلَمة أخبره، عن أبي هريرة، وعن عائشةَ، فذَكَره، ولم يَشُكَّ[1].

٧٧٤١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقةِ ما كانَ عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بِمَن تَعُولُ، واليدُ العُلْيا خَيْرٌ مِن اليدِ السُّفْلَى»[2].

قلتُ لأيوبَ: ما «عن ظَهْرِ غِنىً»؟ قال: عن فَضْلِ غِناكَ.

٧٧٤٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر[3]، عن أَشْعَثَ بن عبدِ الله، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجلَ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهلِ الخيرِ سبعينَ سنةً، فإذا أَوْصَىٰ حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ، فيُخْتَمُ له بشرِّ عَملِه، فيدخلُ النارَ، وإنَّ الرجلِ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهلِ

= عنه بعد الاختلاط.

وقد سلف برقم (٧٧٣٤) بهذا الإسناد بلفظ «إلا المسجد الحرام»، وهو اللفظ الصحيح الثابت عن أبي هريرة من طرق، انظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. وانظر (٧٧٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديثُ بهذا الإسناد تفرد به الإمام أحمد، وقد سلف من غير هذا الطريق برقم (٧١٥٥).

(٣) وقع في (م) هنا: معمر عن أيوب عن أشعث، بزيادة «عن أيوب» في الإسناد، وهو خطأ.

الشَّـرِّ سبعينَ سنـةً، فيَعْدِلُ في وَصِيَّتِه، فيُخْتَمُ له بخَيْرِ عَمَلِه، فيَدْخُـلُ الجَنـةَ». قال: ثم يقولُ أبو هريرة: واقْرَؤُوا إنْ شِئتُم: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤][٢].

٧٧٤٣ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا اسْتَلْجَجَ أَحَدُكُم بِاليَمينِ في أَهْلِه، فإنه آثَمُ له عندَ اللهِ من الكفَّارةِ التي أُمِرَ بها»[٣].

---

(١) وقع في هذا الحرف خطأ في (م) وفي أصولنا الخطية: «فله»، والتلاوة ما أثبتناه.

(٢) إسناده ضعيف، آفته شهر بن حوشب، فإنه قد انفرد به، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة.

وهـو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٤٥٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه (١٤٧)، وابن ماجه (٢٧٠٤).

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٨٦٧)، والترمذي (٢١١٧) من طريق نصر بن علي، عن الأشعث بن عبـدالله بن جابـر، به. وعنـدهمـا «ستين سنة». قال الترمذي: هذا حديث حسن! غريب من هذا الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٠٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهـو في «مصنف عبـدالـرزاق» (١٦٠٣٦)، ومن طريقـه أخـرجه البخاري (٦٦٢٥)، ومسلم (١٦٥٥)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ١/١٣٣، =

٧٧٤٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن سفيانَ، عن داودَ، عن شيخٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَأْتي عَلَيكُم زَمانٌ يُخَيَّرُ فيهِ الرجلُ بينَ العَجْزِ والفُجُورِ، فمَنْ أَدْرَكَ ذٰلك الزَّمانَ، فَلْيَختَرِ العَجْزَ على الفُجُورِ»(١).

= وابن الجارود (٩٣٠)، والبيهقي ١٠/٣٢-٣٣، والبغوي (٢٤٣٧).

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٤) من طريق محمد بن حميد المعمري، عن معمر، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٦٢٦)، وابن ماجه (٢١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٦٣)، والحاكم ٤/٣٠١، والبيهقي ١٠/٣٣ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي مكرراً من طريق عبدالرزاق برقم (٨٢٠٨).

قوله: «إذا استلجج» بجيمين بإظهار الإدغام، وهو لغة قريش يظهرونه مع الجزم، ولفظ البخاري وغيره: «استلجَّ» بالإدغام. وقال ابن الأثير: من اللجاج، ومعناه: أن يحلف على شيء، ويرى أن غيره خيرٌ منه، فيقيم على يمينه ولا يحنث، فيكفر، فذلك آثمٌ له. وقيل: هو أن يرى أنه صادق فيها مصيب، فيلجُّ فيها ولا يُكفرها.

وقال السندي: إذا حلف يميناً يتعلَّقُ بأهله، وهم يتضررون بالإصرارِ عليه، فاللائقُ به أن يحنث ويُكفر عن يمينه، وأما الثباتُ على اليمين، والإصرارُ عليه، وتركُ الحِنث، فهو لجاج.

«وهو آثمُ له»، أي: أكثر إثماً مِن الكفارة، وآثم بالمد اسمُ تفضيل، وصيغةُ التفضيل باعتبار ظنِّ الحالف بلجاجة في حنثه وتكفيره إثماً، وإلا فلا إثمَ فيهما، أي: في الحنث والتكفير.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة الراوي المبهم، وهو ـ وإن عيَّنه الحاكمُ ٤/٤٣٨ =

٧٧٤٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرني أبي، أخبرنا مِينَاء

عن أبي هريرة، قال: كنتُ جالساً عند النبي ﷺ، فجاءَ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، الْعَنْ حِمْيَرَ، فأَعْرَضَ عنه، ثمَّ جاءَه مِن ناحِيَةٍ أُخرى، فأَعْرَضَ عنه، وهو يقولُ: الْعَنْ حِمْيَرَ، فقال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ الله حِمْيَرَ[1]، أَفْواهُهُم سَلَامٌ، وأَيدِيهِم طَعَامٌ، أَهلُ أَمْنٍ وإِيمانٍ»[2].

= من طريق عباد بنِ العوام عن داود بن أبي هند بأنه سعيد بن أبي خيرة - يبقى في حَيِّزِ الجهالة، لأن سعيداً هذا لم يُوثقه غيرُ ابن حبان. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٣٨ من طريق الحسين بن حفص، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاقُ بنُ راهويه (١٥٠)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٢٣٣) من طريقين عن داود بنِ أبي هند، به.

وسيأتي برقم (٩٧٦٧).

قوله: «بين العجز» قال السندي: أي: بين أن يُوصف بأنَّه عاجِزٌ قليل العقل لا يعرف التدبير.

«الفجور»، أي: وبين أن يكونَ فاجراً. أي: يأتي زمان من لا يفجر فيه يُسمى عاجزاً.

(١) كذا في (ظ٣) وحدها: «حميرَ» وهو الجادة، وفي (م) وباقي النسخ: «حميراً».

(٢) إسناده ضعيف جداً، ميناء ـ وهو ابن أبي مينا القرشي الزهري مولاهم الخراز ـ قال يحيى والبخاري والنسائي: ليس بثقة، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: روى أحاديث في أصحاب النبي ﷺ مناكير لا يُعبأ بحديثه، كان يكذب، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: متروك. والد عبدالرزاق: هو همام بن نافع الصنعاني. =

٧٧٤٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا تَوضَّأَ أَحَدُكُم فَلْيَجْعَلْ في أَنْفِه، ثمَّ لِيَنْثُرْ، ومَن اسْتَجْمَرَ فلْيُوتِرْ»(١).

٧٧٤٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا المُثَنَّى بن الصَّبَّاح، أخبرني عَمْرُو بن شُعَيب، عن سعيدِ بن المسيِّب

عن أبي هريرة، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أكونُ في الرَّمْلِ أربعةَ أشهُرٍ أو خمسةَ أشهُرٍ، فيكونُ فينا النُّفَساءُ والحائضُ والجُنُبُ، فما تَرَى؟ قال: «عَلَيْكَ بالتُّرابِ»(٢).

= وأخرجه الترمذي (٣٩٣٩) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عبدالرزاق، ويُروى عن ميناء هذا أحاديث مناكير.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٦٢)، وأبو داود (١٤٠)، والنسائي ١/٦٥-٦٦، وابن الجارود (٣٩)، وابن خزيمة (٧٥)، وأبو عوانة ١/٢٤٦، والطحاوي ١/١٢٠، وابن حبان (١٤٣٩)، والبيهقي في «المعرفة» (٥٥) و(٥٦)، والبغوي (٢١٠). وبعضهم يرويه عنه مختصراً.

وانظر (٧٣٠٠).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، المثنى بن الصبَّاح ضعيف اختلط بأخرة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمرو بن شعيب، فقد روى له =

٧٧٤٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

٢/٢٧٩ سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكم من اللَّيلِ، فلْيَسْتَفْتِحْ صَلاتَه برَكْعَتَينِ خَفِيفَتينِ»(١).

٧٧٤٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «مَن دُعِيَ

= أصحاب السنن، وهو صدوق.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩١١).

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٧٠) عن كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، عن عمرو ابن شعيب، به. وابنُ لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣٢) من طريق وكيع بن الجراح، عن إبراهيم بن يزيد، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن المسيب، به. وإبراهيم ابن يزيد ـ وهو الخوزي ـ متروك.

وأخرجه البيهقي ١/٢١٧ من طريق أبي الربيع السمان أشعثَ بن سعيد، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن المسيب، به نحوه، وقال: أبو الربيع السمان ضعيف. قلنا: بل متروك.

وأخرجه البيهقي ١/٢١٧ من طريق عبدالله بن سلمة الأفطس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، به نحوه، وقال: عبدالله بن سلمة الأفطس: ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري، عن المثنى بن الصباح برقم (٨٦٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٥٧٢). وانظر (٧١٧٦).

فَلْيُجِبْ، فإنْ كانَ مُفْطِراً أَكَلَ، وإنْ كانَ صائِماً، فَلْيُصَلِّ ولْيَدْعُ لَهُم»[1].

٧٧٥٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أَبي هريرة، قال: الفَأْرةُ ممسوخةٌ، بآيةِ أَنه يُقَرَّبُ لها لَبَنُ اللِّقاحِ فلا تَذُوقُه، ويُقَرَّب لها لَبَنُ الغنمِ فتَشْرَبُه، أَو قال: فتَأْكُلُه. فقال له كعبٌ: أَشيءٌ سمعتَهُ[2] من رسول الله ﷺ؟ قال: أَفَنَزَلَتِ التَّوراةُ علَيَّ؟![3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٣١) (١٠٦)، وأبو داود (٢٤٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١١)، وأبو يعلى (٦٠٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٢)، وابن حبان (٥٣٠٦)، والبيهقي ٢٦٣/٧، والخطيب ٣٠٣/٥، و١١١/٧ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد، وقرن الخطيب في روايته مع هشام بن حسان يونس بنَ عُبيد. وليس في هذه المصادر: «وليدع لهم».

وسيأتي برقم (١٠٣٤٩) و(١٠٥٨٥).

وفي الباب عن جابر عند مسلم (١٤٣٠)، وسيرد ٣٩٢/٣.

وعن ابنِ عمر عند البيهقي ٢٦٣/٧، وأصلُه عند أحمد سلف برقم (٤٧١٢).

قوله: «فليصل»، قال السندي أي: في بيت الداعي لينال لهم بركة صلاته.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ: «سمعت»، بغير هاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٧)(٦٢)، وأبو يعلى (٦٠٦٠) من طريق أبي أسامة، وأبو يعلى (٦٠٦١) من طريق زياد بن الربيع اليحمدي، كلاهما عن هشام بن حسان، =

٧٧٥١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا فَرَعَ، ولا عَتِيرَة»[1].

والفَرَعُ: أَولُ النِّتَاجِ كان يُنْتَجُ لهم، فيَذْبَحُونَه.

= بهذا الإسناد. وحديث زياد بن الربيع مختصر. وانظر (٧١٩٧).

قوله: «الفأرة ممسوخة»، قال السندي: أي: إن الله تعالى مسخ أمةً من بني إسرائيل فجعلهم فأرة.

قوله: «بآية أنه ...» بإضافة الآية إلى ما بعدها، أي: بهذه العلامة التي هي من عادة اليهود، فإنهم لا يأكلون لبنَ الإبل لحرمته، ويأكلون لبن الغنم فوجود هذه العلامة في الفأرة دليل أنها منهم، والحديث يدل على أنه قاله اجتهاداً دون إسناد لوحيٍ، فلا تعارض بينه وبين ما جاء أن الممسوخ لا يبقى هو ولا نسله فوقَ ثلاثة أيام.

(١) إسناده على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٩٩٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٧٦)، والترمذي (١٥١٢)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٧.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٧)، وابن أبي شيبة ٢٥٢/٨، والبخاري (٥٤٧٣)، والنسائي ١٦٧/٧، وابن حبان (٥٨٩٠)، والبيهقي ٣١٢/٩ من طرق عن معمر، بهذا الإسناد.

قوله: «والفرع أول النتاج ...» هو من قول الزهري، كما في رواية ابن أبي شيبة وأحمد (١٠٣٥٦).

وفي رواية الطيالسي (٢٢٩٨) التي سلف تخريجها عند الحديث (٧١٣٥) أن ابن المسيب هو الذي فسَّره بذلك، وأورده عنه أبو داود برقم (٢٨٣٢). وانظر =

٧٧٥٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ، والمُزَفَّتِ، والحَنْتَم، والنَّقِيرِ[1].

٧٧٥٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، أخبرني أبو كَثيرٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَمْرُ مِن هاتَيْنِ الشَّجَرتَيْنِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»[2].

= لزاماً ما علقناه على «شرح السنة» ٤/٣٥١ـ٣٥٣ للبغوي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٩٢٦). وانظر (٧٢٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي كثير ـ وهو السُّحيمي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاريُّ في «الأدب المفرد»، وقد اختلف في اسمه، فقيل: هو يزيدُ بن عبدالرحمن، وقيل: يزيدُ بن عبدالله ابن أُذينة أو ابن غُفَيْلَة.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٠٥٣)، ومن طريقه أخرجه أحمد في «الأشربة» (١٣٧)، وأبو عوانة في الأشربة أيضاً كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢.

وأخرجه مسلم (١٩٨٥)(١٣)، والنسائي ٨/٢٩٤ من طريق حجاج بن أبي عثمان الصَّواف، عن يحيى بنِ أبي كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٩)، ومسلم (١٩٨٥)(١٥)، وأبو عَوانة في الأشربة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٣٠٢، والطحاوي ٤/٢١١ من طريق عقبة =

٧٧٥٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

= ابن التوأم، عن أبي كثير السحيمي، به.

وسيأتي بالأرقام (٩٢٩٤) و(٩٢٩٧) و(١٠١٤٠) و(١٠٤٤٤) و(١٠٧٠٩) و(١٠٧١٠) و(١٠٨٠٦).

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سيرد ٢٦٧/٤ بلفظ: «إنَّ مِن الزبيب خمراً، ومن التمر خمراً، ومِن الحِنطة خمراً، ومن الشعير خمراً، ومِن العسل خمراً».

ونحوه عن أنس بن مالك، سيرد ١١٢/٣.

وعن ابنِ عمر سلف برقم (٥٩٩٢).

وعن عمر بن الخطاب موقوفاً عند البخاريِّ (٥٥٨١)، ومسلم (٣٠٣٢)، وانظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٥٣٥٣)، ولفظه: أيُّها الناسُ إنما نزل تحريمُ الخمر وهي من خمسةٍ: من العنب، والتمر، والعسلِ، والحنطة، والشعير، وما خامر العقلَ، فهو خمر . . .

قوله: «مِن هاتين»، قال السندي: أي: لا مِن إحداهما كما يتوهَّمُ، والمراد أن أكثر الخمور منها، فلا يَرِدُ أنَّه قد جاء أن الخمر تكونُ من غيرها أيضاً.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣٥٢/١١: الخمر: ما خامَرَ العقل، أي: خالطه، وخمر العقل، أي: ستر، وهو المسكرُ من الشراب. وفي حديث النعمانِ ابن بشير عند أحمد ٢٦٧/٤ وغيره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إن مِن العِنب خمراً، وإن من التَّمر خمراً، وإن من العَسَلِ خمراً، وإن من البُرِّ خمراً، وإن مِن الشَّعير خمراً» وهو حديثٌ صحيح، وله شاهد مِن حديث ابن عمر سلف برقم (٥٩٩٢)، فهذا تصريحٌ بأن الخمر قد تكونُ مِن غير العنب والتمر، وتخصيصُ هذه الأشياء بالذكر ليسَ لما أن الخمرَ لا تكونُ إلا مِن هذه الخمسة. (أي في حديث عمر)، بل كل ما كان في معناها: مِن ذرة وسُلت وعصارة شجر، فحكمُه حكمُها، وتخصيصُها بالذكر لِكونها معهودةً في ذلك الزمان.

أَنَّ أَبا هريرة قال: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ ما بينَ لابَتَي المَدينةِ. قال أَبو هريرةَ: فلو وَجَدْتُ الظِّباءَ ما بينَ لابَتَيْها ما ذَعَرْتُها. وجَعَلَ حولَ المدينةِ اثنَيْ عَشَرَ مِيلاً حِمىً[1].

٧٧٥٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عمرو بن يحيى بن عُمَارة[2]، أنه سمع القَرَّاظَ ـ وكان من أَصحابِ أَبي هريرة ـ يَزْعُم أَنه سمع أَبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَرادَ أَهْلَها بِسُوءٍ ـ يعني المَدِينةَ ـ أَذابَه الله كما يَذُوبُ المِلْحُ في الماءِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٧٢) (٤٧٢)، والبيهقي ٥/١٩٦ من طريق عبدِالرزاق، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢١٨).

قوله: «حمى»، قال السندي: الظاهرُ أنَّ المرادَ حرماً، والله تعالى أعلم.

(٢) وقع في الأصول الخطية من «المسند» وفي «الأطراف» ٨/١٩١: عمرو ابن حريث عن ابنِ عمارة، وهو خطأ قديمٌ وقع مِن النساخ فيما نظن، وقد جاء على الصواب كما أثبتنا في «المصنف» لعبدِالرزاق، وفي «صحيح مسلم».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقات رجال الشيخين غيرَ عمرو ابن يحيى بن عمارة، فمن رجال مسلم، وابنُ جريج قد صرح بالتحديث فانتفت شبهةُ تدليسه. القراظ: هو أبو عبدالله دينار القراظ الخزاعي المدني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧١٥٥)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٣٨٦)(٤٩٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٣٠.

وأخرجه مسلم (١٣٨٦)(٤٩٣)، وأبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧١٥٦)، والحميدي (١١٦٧)، والبخاري في «تاريخه» =

٧٧٥٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانَ له مالٌ فلَمْ يُؤدِّ حَقَّه، جُعِلَ يومَ القِيامَةِ شُجَاعاً[1] أَقْرَعَ، لِفيهِ[2] زَبيبَتَانِ، يَتْبَعُه حتَّى يَضَعَ يَدَه[3] في فِيهِ، فلا يَزالُ يَقْضَمُها حتَّى يُقْضَى بينَ العِبادِ»[4].

= ١/٢٣٦-٢٣٧، ومسلم (١٣٨٦)(٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٢ من طرق عن أبي عبدالله القراظ، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣١١٤)، وأبو يعلى (٥٩٩١) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هُريرة.

وسيأتي برقم (٨٠٨٩) و(٨٣٧٣) و(٨٦٨٧)، وانظر ما سلف في مسند سعد ابن أبي وقاص برقم (١٥٩٣).

(١) كذا في (م) و(ظ٣) و(ل): شجاعاً، على أنه مفعول ثانٍ، أي: جَعَلَ اللهُ المالَ الذي لم يُؤدِّ حقَّه شجاعاً . . .، وهذا هو الصوابُ، وفي باقي النسخ: شُجاع، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس) وفي «تفسير عبدِالرزاق». وفي (م) وباقي النسخ: له.

(٣) سقطت كلمة «يده» من (م) وبعض النسخ المتأخرة.

(٤) حديثٌ صحيح وهذا إسناد حسن، عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ روى له البخاريُّ ومسلم مقروناً، وهو صدوقٌ حسنُ الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «تفسير عبدالرزاق» ١/٢٧٥.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكُبرى» (١١٦٢١) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٦٦١) و(٨٩٣٣) من طريقين آخرين عن أبي صالح، عن =

٧٧٥٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر وابنُ جُرَيْج، عن إسماعيلَ ابن أُمية، عن مَكْحولٍ، عن عِرَاك بن مالكٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليسَ على المُؤْمِن في عَبْدِه ولا فَرَسِه صَدَقَةٌ»(١).

= أبي هريرة، وبرقم (٨١٨٥) من طريق همام، و(١٠٨٥٥) من طريق الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٣).

«الشجاع»: الحية الذكر.

«الأقرع» أي: لا شعر على رأسه من كثرة سُمِّه.

قوله: «زبيبتان»، قال القاضي عياض في «المشارق» ١/٣٠٩: هما زبيبتان في جانبي شِدْقَي الحية من السُّم، وقيل: هما نكتتان على عينيه، وهو أشدُّها أذى، ثم قال: ولا يعرف أهلُ اللغة هذا الوجَه، وقال الداوودي: هما نابانِ يخرجان من فيه.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مكحول، فمن رجال مسلم إلا أن مكحولاً وإن سمع مِن عراك، لكنه لم يسمع منه هذا الحديث بعينه، بل سمعه من سليمان بن يسار، عن عراك كما سلف برقم (٧٢٩٥).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٨٨٢). قال عبدالرزاق: فحدثتُ به محمد ابن راشد قال: فأخبرني أنه سمع مكحولاً يحدث به عن عراك، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي ٥/٣٥ من طريق محرز بن الوضاح، عن إسماعيل بنِ أُمية، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٥٩٤)، ومن طريقه البيهقي ٤/١١٧ من طريق عبدالوهَّاب الثقفيِّ، وأبو يعلى (٦١٣٩) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن عُبيدالله بنِ عمر، عن رجل، عن مكحول، به ـ إلا أن وهيباً جعله موقوفاً على أبي هريرة.

وخالف عبدَ الوهَّاب ووهيباً يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، فرواه عن عُبيدالله =

٧٧٥٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، أخبرني محمدُ بن زِيادٍ أنه سمع أبا هريرة يقول: كنَّا عند رسول الله ﷺ وهو يَقْسِمُ تمراً من تَمْر الصَّدَقةِ، والحسنُ بن علي في حَجْرِه، فلمَّا فَرَغَ حَمَلَه النبي ﷺ على عاتِقِه، فسال لُعَابُه على النبي ﷺ، فرَفَعَ النبي ﷺ رأسَه، فإذا تَمْرٌ في فِيهِ، فأدخَلَ النبيُّ ﷺ يَدَهُ فانْتَزَعَها منه، ثم قال: «أَمَا عَلِمْتَ أَن الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لآلِ مُحَمدٍ؟»[1].

= ابن عمر، عن أبي الزناد، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، أخرجه كذلك الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٥)، والدارقطني ٢/١٢٧، والبيهقي ٤/١١٧.

وصحح البيهقيُّ حديثَ عُبيدالله بن عمر، عن رجل، عن مكحول، عن عِراك، عن أبي هُريرة، فقال بعد أن خرَّجه من هذه الطريق: هذا هو الأصحُّ، وحديثه عن أبي الزناد غيرُ محفوظ.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٩٤٠).

وأخرجه البخاري (١٤٨٥)، والبيهقي ٧/٢٩ من طريق إبراهيم بن طهمان، وأبو عَوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٢، وابن حبان (٣٢٩٥) من طريق الربيع بن مسلم، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٩٢٦٧) و(٩٣٠٨) و(٩٧٢٨) و(١٠٠٢٧) و(١٠١٧٣)، وانظر (٨٠١٤) و(٨٢٠٦) و(٨٧١٤).

وفي الباب عن الحسن بنِ علي رضي الله عنهما سلف برقم (١٧٢٣) مطولاً.

وعن الحسين بن علي رضي الله عنهما سلف أيضاً برقم (١٧٣١).

وعن مِهران مولى رسولِ الله ﷺ، وعبدالمطلب بن ربيعة، وعمرو بن خارجة، وأبي ليلى، وأبي رافع، ستأتي أحاديثُهم في «المسند» على التوالي ٣/٤٤٨ =

٧٧٥٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تُسْتَأْمَرُ الثَّيِّبُ، وتُسْتَأْذَنُ البِكْرُ» قالوا: وما إِذْنُها يا رسولَ الله؟ قال: «تَسْكُتُ»[1].

٧٧٦٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب، كذا قال

عن أبي هريرة، قال: جاءَ؛ وذَكَرَ حديثَ الفَزَاري عن النبي ﷺ، فقال: وَلَدَتِ امرأتي غُلاماً أسودَ، وهو حينئذٍ يُعَرِّضُ بأَنْ يَنْفِيَه، فقال رسول الله ﷺ: «أَلَكَ إِبِلٌ؟» قال: نَعَم. قال: «ما أَلْوانُها؟» قال: حُمْرٌ. قال: «أَفِيها أَوْرَقُ؟» قال: نَعَم، فيها ذَوْدٌ أَوْرَقُ[2]. قال: «مِمَّ ذاكَ تُرَى؟» قال: ما أَدْري، لعلَّه أن يكونَ نَزَعَها عِرْقٌ. قال: «وهٰذا لَعَلَّه يكونُ[3] نَزَعَهُ عِرْقٌ». ولم يُرَخِّصْ له في الانْتِفاءِ منه[4].

= و٤/١٦٦ و١٨٦ و٣٤٧ و٦/٨.

(١) إسنادُه صحيح على شرطِ الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٢٨٦)، ومِن طريقه أخرجه مسلم (١٤١٩). وانظر (٧٤٠٤).

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: وُرْق.

(٣) في (م): أن يكونَ.

(٤) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٢٣٧١). =

٧٧٦١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثنا رجلٌ من مُزَيْنَةَ ونحن عندَ ابنِ المسيِّب:

٢/٢٨٠ أن النبي ﷺ رَجَمَ يَهُوديّاً ويَهُوديةً(١).

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٥٠٠)(١٩)، وأبو داود (٢٢٦٢). وانظر (٧١٨٩).

قوله: «أورق»، قال السندي: وهي في ألوان الإبل أن تضرب إلى الخضرة كلون الرماد، وقيل: غبرة تضرِبُ إلى السواد.

والذَّوْد: بفتح فسكون، من ثلاثة إلى عشرة.

(١) صحيح لِغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجلِ من مُزينة الذي روى عنه الزهريُّ، لكن قال الزهري في رواية ابنِ المبارك: وعند سعيد رجل يُوقره، فإذا هو رجل من مُزينة، كان أبوه شهد الحُديبية، وكان مِن أصحاب أبي هريرة.

قلنا: وقع الحديث في «المسند» هنا مختصراً ومرسلاً، وقد رواه عن عبدالرزاق مطولاً وموصولاً بذِكْر أبي هريرة الدَّبَرِيُّ، ومحمدُ بنُ يحيى الذهلي، والحسنُ بن يحيى.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» مطولاً برقم (١٣٣٣٠)، وفي «تفسيره» ١/١٨٩-١٩٠، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٤٥٠)، والطبري في «تفسيره» ٦/٢٤٩ عن معمر، عن الزهريِّ، عن رجل مِن مُزينة، ونحن عندَ ابنِ المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٨) و(٣٦٢٤) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، به.

وأخرجه مطولاً محمدُ بن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٢/٢١٣ عن الزهري، عن رجلٍ من مزينة، عن أبي هريرة، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٦٢٥) و(٤٤٥١)، والطبري ٦/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٤٦-٢٤٧ و٢٤٧، وفي «الدلائل» ٦/٢٧١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤/٤٠٠. =

٧٧٦٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مَن شَرِبَ الخمرَ فَاجْلِدُوه، ثمَّ إذا شَرِبَ فَاجْلِدُوه، ثمَّ إذا شَرِبَ فَاجْلِدُوه، ثمَّ إذا شَرِبَ في الرَّابِعَةِ فَاقْتُلُوه»(١).

= وأخرجه الطبري ٦/٢٣٣ من طريق ابنِ المبارك وعقيل بنِ خالد، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٦٩-٢٧٠ من طريق ابنِ المبارك، وأبو داود (٤٤٥٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/٣٩٩ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ثلاثتهم عن الزهريِّ، به.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٢٩)، ولفظه كلفظ الحديث هنا، وسلف عنه أيضاً مطولاً برقم (٤٤٩٨)، وذُكِرَتْ شواهدُه عنده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتج به مسلم، وباقي رجاله على شرطهما.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٧١-٣٧٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وزاد: قال معمر: فحدثت به محمد بن المنكدر، فقال: قد تُرِكَ ذلك بعدُ، أُتي النبي ﷺ بابن النُّعَيمان فجلده، ثم أُتي به فجلده، ثم أُتي به فجلده، ثم أُتي به في الرابعة فجلده، ولم يَزِدْ على ذلك.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٥٤٩) و(١٧٠٨١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٦)، وابن حزم في «المحلى» ١١/٣٦٧، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٠٠.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٧١ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. =

٧٧٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابنِ المسيِّب وأبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الوَلَدُ لِلفِرَاشِ، ولِلْعاهِرِ الحَجَرُ»[1].

٧٧٦٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج ومالكٌ، عن ابن شِهابٍ، عن ابن المسيِّب

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إذا قُلْتَ لِصاحِبِكَ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقَدْ لَغَوْتَ».

قال ابنُ جُرَيجٍ: وأخبرني ابنُ شهابٍ، عن عمرَ بن عبدِ العَزيزِ، عن إبراهيمَ بن عبدالله بن قَارِظٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثلَه[2].

= وأخرجه عبدالرزاق (١٧٠٧٩) عن محمد بن راشد، عن مكحول مرسلاً.
وسيأتي برقم (٧٩١١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.
وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٦١٩٧).
وعن عبدالله بن عمرو سلف أيضاً برقم (٦٧٩١).
قوله: «فاقتلوه»، قال السندي: قد سبق (يعني في مسند ابن عمر ٦١٩٧) أن غالب أهل العلم على أن الحديث منسوخ، وأنكر ذلك السيوطي في حاشية الترمذي، ورأى أنه ينبغي العملُ به!

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٨٢١). ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٤٥٨)(٣٧)، والنسائي ٦/١٨٠.
وانظر (٧٢٦٢).

(٢) هذا الحديث له إسنادان وهما صحيحان: الأول على شرط الشيخين، =

٧٧٦٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، أخبرني أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ من الصَّلاةِ رَكْعةً، فقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ»(١).

٧٧٦٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، أخبرني الأَغَرُّ أبو عبدِ الله صاحبُ أبي هُرَيرة

عن أبي هريرة، قال: إذا كانَ يومُ الجُمُعةِ، جَلَسَتِ المَلائِكةُ على أبوبِ المَسجِدِ، يَكْتُبونَ(٢) كلَّ مَن جاءَ إلى الجُمُعةِ، فإذا خَرَجَ الإمـامُ، طَوَتِ المَلائِكةُ الصُّحُفَ، ودَخَلَتْ تَسمَعُ الذِّكْرَ. قال: وقال النبيُّ ﷺ: «المُهَجِّرُ إلى الجُمُعةِ كالمُهْدِي بَدَنَةً، ثمَّ كالمُهْـدِي بَقَـرةً، ثمَّ كالمُهْـدِي شاةً، ثمَّ كالمُهْدِي دَجاجَة، ثمَّ

= والثاني على شرط مسلم من أجل أن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ من رجال مسلم دون البخاري.

والحديث أخرجه ابن حبان (٢٧٩٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، عن عبدالرزاق، بالإسنادين جميعاً كما هو عند الإمام أحمد هنا.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٤١٦) عن مالك وحده، ومن طريق مالك أيضاً أخرجه الدارمي (١٥٤٩). وسيأتي تمام تخريجه برقم (١٠١٢٨).

وقد سلف بالإسنادين جميعاً برقم (٧٦٨٦) من طريق ابن جريج وحده، وانظر تمام تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٦٥).

(٢) في (عس) و(ل): فكتبوا، وفي هامش (س): يكتبوا!

كالمُهْدِي ـ حَسِبْتُه قال: بَيْضَةً»[1].

٧٧٦٧ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، قال: وأخبرني أبو عبدِ الله الأغَرُّ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ يَومُ الجُمُعةِ، كانَ على كُلِّ بابٍ» فذَكَره، ولم يَشُكَّ في البَيْضَة[2].

٧٧٦٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن أبي عبدِ الله الأغَرِّ، نحوَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأغر أبو عبدالله: اسمه سلمان المدني مولى جُهينة، أصله من أصبهان. وأول الحديث مرفوع، كما سيأتي في الروايتين اللتين بعده.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٦٢). وانظر (٧٥١٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو السُّلمي مولاهم المروزي ـ فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١٠٠-١٠١ عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٢ مختصراً، والبيهقي ٣/٢٢٦ من طريق يزيد بنِ هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسيُّ (٢٣٨٤)، وأخرجه البخاري (٩٢٩) عن آدم بن أبي إياس، =

٧٧٦٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زِيادٍ

عن أَبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبَر يقول: «إِنَّ في الجُمُعةِ ساعَةً ـ وأَشارَ بكَفِّه كأَنه يُقَلِّلُها ـ لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يَسأَلُ اللهَ شيئاً، إِلَّا أَعطاهُ إِيَّاه»(١).

٧٧٧٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن رجلٍ يقال له: أَبو إِسحاق

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ مَيْتاً، فلْيَغْتَسِلْ»(٢).

= كلاهما (الطيالسي وآدم) عن ابن أبي ذئب، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجُمحي مولاهم. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٧٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٥٢).

وأخرجه مسلم (٨٥٢)(١٥)، والطبراني (١٥٣) من طريق الربيع بن مسلم، والطبراني أيضاً (١٥٤) من طريق ميسور بن عبدالرحمن، كلاهما عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد برقم (٩٨٩٢) و(١٠٠٦٨) و(١٠٢٣٤) و(١٠٤٦٠).

وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي إسحاق ـ ونسبه الدارقطني في «العلل» ٣/ ورقة ٢٢٩: الدوسي، وكذا الذهبي في «الميزان» ـ، وهو ـ وإن كان لا يُعرف ـ قد تابعه عليه أبو صالح السمان، وصالح مولى التوأمة، وأبو سلمة بن =

٧٧٧١ ـ حدثنا يونُس، حدثنا أبانُ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن رجلٍ من بني لَيْث، عن أبي إسحاقَ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن غَسَّل مَيتاً فلْيَغْتَسِلْ»(١).

٧٧٧٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة ـ قال: لا أَعْلَمُه إلا رَفَعَ الحديثَ ـ قال: «أَسْرِعُوا بِجَنائِزِكُم، فإنْ كانَتْ صالِحةً، عَجَّلْتُموها إلى الخَيْرِ، وإنْ كانَتْ طالِحةً، استَرَحْتُم منها، ووَضَعْتُمُوها عن رِقابِكُم»(٢).

٧٧٧٣ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُ الله بن المُبارَك، أخبرنا ابنُ أبي حَفْصَة، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيِّب، عن أبي هريرة،

= عبدالرحمن وغيرهم كما هو مبين في الرواية التي سلفت برقم (٧٦٨٩).

وهو بهذا الإسناد في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٦١١٠). وانظر ما بعده.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من بني ليث، وجهالة أبي إسحاق، كما سَلَفَ في الحديث الذي قَبلَه. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبانُ: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٧ عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٤٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٩٤٤)(٥٠). وانظر (٧٢٦٧).

قال: قال رسولُ الله ﷺ... فذَكَر معناه[1].

حدثنا عبدُالله: قال أَبي: وخالَفَهُما يونُسُ، فقال: حدثني أَبو أُمامةَ بنُ سَهْل.

٧٧٧٤ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، عن ابن المُبارَك، عن يونسَ، عن الزُّهْري، عن أَبي أُمامةَ[2].

٧٧٧٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ فلَهُ قِيراطٌ، ومَن انْتَظَرَها حتَّى تُوضَعَ في اللَّحْدِ فلَهُ قِيراطَانِ، والقِيراطَانِ مِثْلُ الجَبَلَيْنِ العَظِيمَيْنِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة روى له الشيخان متابعة، وحديثه من باب الحسن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، فقد روى له الترمذي وهو ثقة. وهو مكرر (٧٢٧٢).

وقول أحمد: «وخالفهما يونس، فقال: حدثني أبو أمامة بن سهل» يريد أن يونس ـ وهو ابن يزيد ـ روى عن الزهري أنه قال: حدثني أبو أُمامة بن سهل، عن أبي هريرة، وهو الإسناد الذي بعد هٰذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أمامة: هو أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري. وهو مكرر (٧٢٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

٧٧٧٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابن
٢٨١/٢ المُسيِّب وأبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: نَعَى رسولُ الله ﷺ النَّجَاشِيَّ لأصحابِه وهو بالمَدِينةِ، فصَفُّوا خَلْفَه، فصَلَّى عليه، وكَبَّر أَرْبعاً[1].

٧٧٧٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابنِ سِيرينَ:

أن أبا هريرة كان يَسجُدُ فيها، قال أبو هريرة: ورأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسجُدُ فيها، يعني ﴿إِذَا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾[2].

= (٩٤٥)(٥٢)، والنسائي ٤/٧٦، والبيهقي ٣/٤١٢. وانظر (٧١٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣٩٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٤/٧٠.

وأخرجه البخاري (١٣٢٧) و(١٣٢٨)، ومسلم (٩٥١)(٦٣)، والبيهقي ٤/٣٥ من طريق عُقيل بن خالد، والبخاري (٣٨٨١)، ومسلم (٩٥١)(٦٣)، والبيهقي ٤/٤٩ من طريق صالح بن كيسان، وابن حبان (٣١٠١) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد، إلا أن عقيلاً وصالحاً جعلا نعي رَسول الله ﷺ النجاشيَّ في الحديث عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة جميعاً، وصلاةَ رسول الله ﷺ عليه عن سعيد بن المسيب وحْدَهُ.

وأخرجه النسائي ٤/٢٦ و٩٤ من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، به ـ بقصة النَّعي فقط.

وسيأتي الحديثُ بالقصتين عندَ المصنف برقم (١٠٨٥٢) عن روح، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهريِّ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، به، وسلف ـ برقم (٧٢٨٣) عن سفيان، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة وحدَه بقصة النعي فقط، وانظر ما سلف برقم (٧١٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة =

٧٧٧٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب وأبي سَلَمة، أو عن أحدِهما

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأَيْتُم الهِلالَ فصُومُوا، وإذا رَأَيْتُمُوه فأَفْطِرُوا، فإنْ غُمَّ عَلَيْكُم، فصُومُوا ثَلاثِينَ يَوْماً»(١).

٧٧٧٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بنِ أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَعَجَّلَ شهرُ رَمَضانَ بصومِ يومٍ أو يومينِ، إلا رجلٌ كانَ يَصُومُ صِياماً فيَأْتي ذلك على صِيامِه(٢).

= السختياني، وابن سيرين: هو محمد. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٨٨٦).

وأخرجه الطحاوي ١/٣٥٨ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/١٦١، وأبو يعلى (٦٠٤٧)، والبيهقي ٢/٣١٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٢٢ و١٢٦ من طريق قرة بن خالد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠) و(٧٣٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٣٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود (٣٩٥)، وابن حبان (٣٤٥٧)، والدارقطني ٢/١٦٠.

وقد سلف برقم (٧٥١٦) من طريق أبي سلمة وحْدَهُ، وبرقم (٧٥٨١) من طريق سعيد بن المسيب وَحْدَهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٧٨٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن أبي أُنَيْسٍ[١]، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ شهرُ رَمَضَانَ، فُتِّحَتْ أبوابُ الرَّحْمةِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جَهَنَّمَ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطِينُ»[٢].

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٣١٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤/٢١٠. وانظر (٧٢٠٠).

قوله: «أن يتعجل شهر رمضان»، قال السندي: الظاهر أنه على بناء الفاعل، ونصبِ شهر، والتقدير: أن يتعجلَ أحدٌ إلا رجل، ووقوع الاستثناء المفرغ في الإثبات مما جوزه المحققون إذا استقام المعنى كما ها هنا على أن «نهى أن يتعجل» في معنى: لا يتعجل، فالكلام غير موجب معنى، فاستقام المفرغ عند الكل، وظاهرُه أن النهي عن الصومِ بنية رمضانَ، لكن لا يَصِحُّ الاستثناءُ حينئذ، فالوجهُ أن يُقال: النهي عن الاعتياد أو عن الصوم مطلقاً، قُبَيْلَ رمضان عندَ القائلين بكراهته.

«فيأتي ذلك» أي: آخر شعبان. والله تعالى أعلم.

(١) كذا في الأصول الخطية بالتصغير، وكذا وقع في بعضِ الأُصولِ الخطية لمصنف عبدِالرزاق كما أشار إليه محققه رحمه الله، والمشهور فيه التكبير، وابن أبي أنس هذا: هو ـ كما قال الحافظ في «الفتح» ٤/١١٣ ـ أبو سهيل نافع بن أبي أنس مالك بن أبي عامر من صغار شيوخ الزهري بحيث أدركه تلامذةُ الزهري، وهذا الإسناد يُعَدُّ من رواية الأقران، وقد تأخر أبو سهيل في الوفاة عن الزهري، وقد بيَّن النسائي أن مرادَ الزهري بابن أبي أنس نافع هذا، فأخرج من وجه آخر عن عقيل، عن ابن شهاب: أخبرني أبو سهيل، عن أبيه، وأخرجه من طريق صالح عن ابن شهاب، فقال: أخبرني نافع بن أبي أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي أنس: هو نافع بن مالك =

. . . . . .

= ابن أبي عامر الأصبحي، كما في التعليق السابق، وهو عمُّ الإمام مالك بن أنس، وكنيته أبو سهيل.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٣٨٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤٣٩)، وأبو عَوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩.

وأخرجه البخاري (١٨٩٩) و(٣٢٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٢٦-١٢٧، وفي «الكبرى» (٢٤٠٨)، ومن طريقه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٦/١٥٠ من طريق عُقيل بن خالد، والنسائي أيضاً ٤/١٢٧ من طريق شعيب ابن أبي حمزة، وأبو عوانة في الصيام من طريق ابنِ جُريج، ثلاثتهم عن ابنِ شهابٍ، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣١٠، ومِن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٩٠٥٢) و(٩٠٥٣) عن عمِّه أبي سهيل بنِ مالك، عن أبيه، عن أبي هُريرة موقوفاً.

وقد اختلف على مالك فيه، فقد وقفه القعنبيُّ وابنُ بُكير في رواية البيهقي في «المعرفة»، في حين رفعه معنُ بن عيسى في رواية ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/١٥٠ وقال: ومعن بن عيسى أوثقُ أصحاب مالكٍ، أو مِن أوثقهم وأتقنهم.

وقال أيضاً ١٦/١٤٩: ذكرنا هذا الحديثَ ها هنا، لأن مثلَه لا يكونُ رأياً ولا يُدرك مثلُه إلا توقيفاً، وقد رُويَ مرفوعاً عن النبي ﷺ من حديث أبي سهيل هذا وغيرِهِ من رواية مالك وغيرِهِ، ولا أعلم أحداً رفعه عن مالك إلا معنُ بن عيسى إن صحَّ عنه.

وأخرجه أبو عَوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/١٥٠، وفي «الاستذكار» (١٠/٢٥١) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن نافع أبي سهيل، به مرفوعاً.

وسيأتي الحديث برقم (٧٧٨١) و(٧٧٨٢) و(٧٧٨٣) و(٨٦٨٤) و(٨٩١٤) و(٩٢٠٤). وانظر ما سلف برقم (٧١٤٨). =

٧٧٨١ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابنُ شِهاب: حدثني ابنُ أَبي أُنَيْسٍ[١]، أن أَباه حدَّثه

أَنه سَمِعَ أبا هريرة، يقولُ: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ رَمضانُ، فُتِّحَتْ أَبوابُ الرَّحْمةِ، وغُلِّقَتْ أَبوابُ جَهَنَّمَ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطِينُ»[٢].

٧٧٨٢ ـ وحدَّثناه يعقوبُ، حدثني أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: ذُكِرَ أَن ابنَ شِهابٍ قال: حدَّثني ابنُ أَبي أُنَيْس، أَنه سَمِعَ أَبا هريرة، ولم يَقُل: عن أَبيه، فذَكَر الحديثَ[٣].

= قوله: «سلسلت الشياطين»، قال السنديُّ: أي: قيدت بالسلاسل، ولا يُنافيه وقوعُ المعاصي، لأنها قد تكون من جهة النفس دون الشيطان، كمعصية إبليس.

(١) في (عس) و (ل): نافع بن أبي أُنيس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان المدني مؤدب أولاد عمر بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم (١٠٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٢٧، وفي «الكبرى» (٢٤٠٩)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه في موضعين: الأول: أنَّ ابن إسحاق لم يسمعه من الزهري، وإنما أخذه عن مجهول كما يشير إليه صيغة الفعل «ذُكِرَ»، والثاني: في قول ابن أبي أنس أنه سمع أبا هريرة، وصرح أحمد بأنه لم يقل فيه: عن أبيه، مع أن الرواية الصحيحة السالفة أنه سمعه من أبيه، عن أبي هريرة، ولم يسمعه من أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٢٨، وفي «الكبرى» (٢٤١١) من طريق =

٧٧٨٣ ـ حدثناه[١] عتَّابٌ، حدثنا عبدُ الله، حدثنا يونُس، عن الزُّهري، قال: حدثنا ابنُ أبي أُنَيْس، فذَكَره[٢].

٧٧٨٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُرْوة، عن عائشة. وعن ابن المُسيِّب

عن أَبي هريرة: أَن رسول الله ﷺ كان يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَواخِرَ من رَمضانَ، حتَّى قَبَضَهُ الله عَزَّ وجلَّ[٣].

= يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وقال بإثره: حديث ابن إسحاق خطأ، لم يسمعه من الزهري، والصوابُ ما تقدَّم ذكرُنا له.

قلنا: وجاء في «المجتبى» و«الكبرى» زيادة: «عن أبيه» في السند بعد قوله: عن ابن أبي أنس، وهو خطأ، والصواب حذفها، فإن رواية أحمد هنا عن يعقوب بالإسناد نفسه، وقد صرح فيه بقوله: «ولم يقل: عن أبيه».

(١) سقط هذا الحديث من نسخة (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح، عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني، أبو عمرو المروزي ـ روى له ابن ماجه، ووثقه ابن سعد، وأبو حاتم، وقال أحمد: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك.

وسيأتي برقم (٩٢٠٤) عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، أخبرني ابن أبي أنس، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٣) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، الأول: الزهري عن عروة، عن عائشة، والثاني: الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٨٢)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٧٩٠)، =

٧٧٨٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن بن عَوْف

عن أَبي هريرة: أَن رجلاً جاءَ إِلى النبيِّ ﷺ، فقال: هَلَكْتُ يا رسولَ الله. قال: «وَمَا ذاكَ؟» قال: واقَعْتُ أَهلي في رمضانَ. فقال النبيُّ ﷺ: «أَتَجِدُ رَقَبَةً؟» قال: لا. قالَ: «أَتَسْتطِيعُ أَن تَصُومَ شَهرَيْن مُتَتابِعَيْنِ؟» قال: لا يا رسولَ الله. قال: «أَفَتُطْعِمُ[1] سِتِّينَ مِسْكِيناً؟» قال: لا أَجِدُ يا رسولَ الله. قال: فأُتِيَ النبيُّ ﷺ بِعَرَقٍ ـ والعَرَقُ: المِكْتَلُ فيه تَمْرٌ ـ فقال: «اذْهَبْ فتَصَدَّقْ بهذا»[2] فقال: على أَفْقَرَ مِنِّي؟ والَّذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، ما بينَ لابَتَيْها أَهلُ بيتٍ

= والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣٥)، وابن حبان (٣٦٦٥)، والبغوي (١٨٣١). وقرن عبدالرزاق في «المصنف» بمعمر ابنَ جريج. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي الحديث في مسند عائشة ٦/١٦٩ عن محمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، به. ويأتي تمام تخريجه هناك.

وسيأتي أيضاً في مسندها ٦/٢٣٢ عن عبدالرزاق، عن معمر، به ـ ولم يذكر فيه سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وحديث أبي هريرة وحده سيأتي أيضاً في مسنده برقم (٨٤٣٥) من طريق أبي صالح عنه بنحوه.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦١٧٢)، وانظر تتمة شواهده عنده.

(١) في (م): أفلا تطعم.

(٢) في (م) و(س): بها.

أَحْوَجُ إليهِ مِنَّا. فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قال: «اذْهَبْ بِهِ إلى أَهْلِكَ»[1].

٧٧٨٦ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر[2]، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُواصِلُوا» قالوا: يا رسولَ الله، فإنَّك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لستُ مِثْلَكُم، إنِّي أَبيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِينِي». قال: فلم يَنْتَهُوا عن الوِصَالِ، فواصَلَ بهم النبيُّ ﷺ يومَيْن ولَيْلَتين، ثم رأَوُا الهِلالَ، فقال النبي ﷺ: «لو تَأَخَّرَ الهِلالُ لَزِدْتُكُم»؛ كالمُنَكِّلِ بهم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٢٢-٢٢٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٤٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١١١١) (٨٤)، وأبو داود (٢٣٩١).

وأخرجه البخاري (٢٦٠٠) و(٦٧١٠) من طريق عبدالواحد، عن معمر، به. وانظر (٧٢٩٠).

(٢) قوله: «وعبدالأعلى عن معمر» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع السنن والمسانيد» لابن كثير ٧/ورقة ٢٣٣، و«أطراف المسند» لابن حجر ٨/١٣٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٧٥٣).

وأخرجه البخاري (٧٢٩٩) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، =

٧٧٨٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُرَغِّبُ في قِيامِ رَمضانَ، من غير أن يَأْمُرَهم بعَزِيمةٍ، فيقولُ: «مَن قامَ رَمَضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تقَدَّم مِن ذَنْبِه»[1].

٧٧٨٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ:

= بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٠٦)، والبخاري (١٩٦٥) و(٦٨٥١) و(٧٢٤٢)، ومسلم (١١٠٣)، والذهلي في «الزهريات» ـ كما في «تغليق التعليق» ٥/٢٤١ ـ، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٦٤)، وابن حبان (٣٥٧٦)، والبيهقي ٤/٢٨٢ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم بإثر الحديث (٧٢٤٢) ـ ووصله الدارقطني في بعض فوائده كما في «فتح الباري» ١٣/٢٣٠ ـ عن عبدالرحمن بن خالد، عن ابن شهاب، أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة...

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٥) من طريق عبدالرحمن بن نمر، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد وأبو سلمة أن أبا هريرة... وانظر (٧٥٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٧١٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٥٩)(١٧٤)، وأبو داود (١٣٧١)، والترمذي (٨٠٨)، والنسائي ٤/١٥٦، والبيهقي ٢/٤٩٢. وانظر (٧٢٨٠).

كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ لَه، إلا الصِّيامَ، الصِّيامُ لي وأنا أَجْزِي بِه، ولَخُلُوفُ فَمِ الصائِمِ أَطْيَبُ عِندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[1]. ٢٨٢/٢

٧٧٨٩ ـ قال الزُّهريُّ: وأخبرني سعيدُ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ حين أُسْرِيَ به: «لَقِيتُ مُوسَى عليه السَّلامُ» فَنَعَتَه، قال: «رَجُلٌ؛ قال: حَسِبْتُه قال: مُضْطَرِبٌ، رَجِلُ الرَّأْسِ، كأَنَّه مِن رجالِ شَنُوءَةَ» قال: «ولَقِيتُ عِيسى عليه السَّلامُ»، فَنَعَتَه النبيُّ ﷺ، فقال: «رَبْعَةٌ أَحْمَرُ، كأَنَّه أُخْرِجَ من دِيمَاسٍ» يعني حَمَّاماً، قال: «ورَأَيتُ إبراهيمَ عليه السلامُ، وأَنا أَشْبَهُ وَلَدِه به» قال: «فأُتِيتُ بإناءَيْنِ، أَحَدُهُما فيهِ لَبَنٌ، وفي الآخَرِ خَمْرٌ، فقِيلَ[2] لي: خُذْ أَيَّهما شِئْتَ، فأَخَذْتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٨٩١)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦١).

وأخرجه البخاري (٥٩٢٧) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥١)(١٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٦٤، والبيهقي ٤/٣٠٤ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٦٤-١٦٥ من طريق بكير بن عبدالله، عن سعيد بن المسيب، به ـ دون قصة خلوف فم الصائم.

وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فقال.

اللَّبنَ فشَربْتُه، فقيلَ لي: هُدِيتَ الفِطْرةَ ـ أو أَصَبْتَ[1] الفِطْرةَ ـ، أَمَا إنكَ لو أَخَذْتَ الخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ»[2].

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وأصبت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو بإسناد المصنف السابق عن عبدالرزاق.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ٥/٣٢٩ ضمن الحديث (٩٧١٩)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨)(٢٧٢)، والترمذي (٣١٣٠)، والطبري في «تفسيره» ١٥/١٤-١٥، وأبو عوانة ١/١٢٩ و٥/٣٢٤، وابن حبان (٥١)، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٨٧. والحديث عند أبي عَوانة ٥/٣٢٤ مختصر بقصة اللبن والخمر فقط.

وأخرجه البخاري (٣٣٩٤) و(٣٤٣٧) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٨٨)، والبخاري (٤٧٠٩) و(٥٥٧٦) و(٥٦٠٣)، ومسلم ص ١٥٩٢ (٩٢)، والنسائي ٨/٣١٢، وأبو عوانة ٥/٣٢٣ و٣٢٤ و٣٢٥، وابن حبان (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٨٦، وفي «الدلائل» ٢/٣٥٧، وابن حجر في «التغليق» ٥/١٣ و١٣-١٤ و١٤-١٥ من طرق عن الزهري، به. والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٢٥، والطبري ١٥/١٥، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٥٩-٣٦٠ من طرق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً، ليس فيه أبو هريرة.

وسيأتي برقم (١٠٦٤٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، وبرقم (١٠٨٣٠) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٤٦).

وفي باب صفات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن ابن عباس سلف برقم (٢٥٠١). =

٧٧٩٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: سمعتُ هشامَ بن حسان يُحَدِّث عن محمد بن سِيرينَ، قال:

= وعنه أيضاً سلف برقم (٣٠٧٢).

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٦٧). وسيأتي ٣/٣٣٤.

وفي باب قصة الخمر واللبن عن أنس بن مالك عند مسلم (١٦٢)، وسيأتي ٣/١٤٨.

قوله: «لقيتُ موسى»، قال السندي: قيل: لعل أرواحهم مُثلتْ بهذه الصور، ولعل صورهم كانت كذلك. قلت (القائل هو السندي): الأنبياء عليهم السلام أحياء، فلا يُستبعد رؤية أجسادهم بصورهم الأصلية.

«مضطرب»، قيل: هو خفيف اللحم قليله، أو مستقيم القَدِّ طويله، من رُمحٍ مضطرب: إذا كان طويلاً مستقيماً، أو مضطربٌ من خشية الله.

«رَجِلُ الرأس»: ضد الجعد، يقال: شعرٌ رَجِلٌ، بكسر الجيم، وفتحها وضمها ثلاث لغات: وهو الذي فيه تكسُّرٌ يسير. ذكره عياض.

«شنوءة»: اسم قبيلة.

«رَبْعة»: بفتح فسكون، أي: متوسط بين الطويل والقصير.

«ديماس» في «المجمع»: بالفتح والكسر: الكنُّ، أي: كأنه مخدر لم يرَ شمساً، وقيل: السرب المظلم، وقيل: يعني في كثرة مائه ونضارته، كأنه خرج من كنٍّ، وفسر في الحديث بالحمام، ولم أره في اللغة. وفي «القاموس»: الدِّيماس ويكسر: الكن والسرب والحمام.

«هُديت للفطرة»، أي: التي فطر الناسُ عليها، فإن منها الإعراض عن الأمر الذي يُفسد العقلَ عادةً، والميل إلى ما فيه نفعٌ خالٍ عن مضرة كاللبن.

«غَوَت أُمتُك» أي: ضلت، فإن الخمرَ علامةُ زوال العقل الذي يكون به المرء ثابتاً على الهداية، فعند عدمه يكون الغالبُ الضلالة، فاختياره جُعل علامة لضلال الأمة في تقديره تعالى، والله تعالى أعلم.

كنتُ عند أبي هريرة، فسأله رجلٌ عن شيءٍ لم أَدْرِ ما هو، قال: فقال أبو هريرةَ: الله أكبرُ، سَأَلَ عنها اثنانِ، وهٰذا الثالثُ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن رِجالاً سَتَرْتَفِعُ بِهِمُ المَسأَلَةُ، حتَّى يَقُولُوا: الله خَلَقَ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَه؟!»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٤٤١)، ومن طريقه أخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (٣٦٢). زاد في «المصنَّف»: فكان معمر يصل في هذا الحديث فيقول: الله خلق كلَّ شيء، وهو قبل كلِّ شيء، وهو كائنٌ بعد كل شيء.

وأخرجه مسلم (١٣٥)(٢١٥)، وأبو يعلى (٦٠٥٦)، وأبو عوانة ١/٨١، وابن منده (٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦١) من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، بهذا الإسناد. وفي بعض الروايات: قال أبو هريرة: لا يزال الناس يسألون عن العلم حتى يقولوا: هذا الله خلقنا، فمن خلق الله؟!.

وأخرجه ابن منده (٣٥٧) من طريق الليث بنِ سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم (٦٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٥) من طريق العلاء بن عبدالرحمن مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: لا يزالُ عبدي يسألُ ويسأل عني فيقولُ: هذا الله عز وجل، فمن خَلَقَ الله ؟!».

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٢٠٧) و(٨٣٧٦) و(٩٠٢٧) و(٩٥٦٦) و(١٠٩٥٧).

قوله: «سترتفع بهم المسألة حتى يقول»، قال السنديُّ: أي: ستبلغ بهم كثرة السؤال إلى هذا الحدِّ.

«خلق الخلق» أي: وجودُهم بخلق الله تعالى، فكيف وجوده؟ كأنه رأى أن الوجودَ مطلقاً يحتاج إلى عِلة مُوجِدة، والخالق والخلق فيه سواء!! وهذا قياس =

٧٧٩١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلعَقِبِ مِن النارِ»(١).

٧٧٩٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَنْزِلُ رَبُّنا عزَّ وجلَّ كلَّ لَيْلةٍ إذَا مَضَى ثُلُثُ اللَّيلِ الأَوَّلُ، فيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، مَن ذَا الَّذي يَسأَلُني فأُعْطِيَهُ، مَن ذَا الَّذي يَدْعُوني فأَستجِيبَ له، مَن ذَا الَّذي يَسْتَغْفِرُني فأَغْفِرَ له، فلا يَزَالُ كَذلكَ إلى الفَجْرِ»(٢).

= فاسد، كيف ولا بُدَّ من الانتهاء إلى مُوجدٍ لا يكونُ وجوده عن علة بالضرورة، وإلا لما وُجِدَ موجود أصلاً، ولا نعني باسمِ الله إلا ذلك الموجود الغني في وجوده عن الحاجةِ إلى عِلَّةٍ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٢٥٢.

وأخرجه مسلم (٢٤٢)(٣٠)، والترمذي (٤١)، وأبو عوانة ١/٢٥٢، وابن خزيمة (١٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨، والطبراني في «الأوسط» (٧١٣) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٤٦)، وانظر ما سلف برقم (٧١٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجال مسلم، وباقي السند من رجال الشيخين. =

٧٧٩٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال حدثنا[١] مَعْمَر: عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إني لأَسْتَغْفِرُ الله[٢] في اليومِ أَكْثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّةً، وأَتُوبُ إِلَيهِ»[٣].

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٤-٣٠٥ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٨٩ من طريق سليمان بن بلال، والدارقطني في «النزول» ص١٢٩ من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه ابن خزيمة ١/٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٨، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٩، والدارقطني في «النزول» ص١٢٩-١٣٠ و١٣٧-١٣٨ و١٣٨-١٣٩ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو أبي سعيد. لكن عند ابن خزيمة في موضعه الثاني: عن أبي سعيد وأبي هريرة، وعند الآجري والدارقطني في موضعه الأول: عن أبي هريرة وحده.

وسيأتي الحديث برقم (٩٤٣٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) كلمة «حدثنا» من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وباقي النسخ.

(٢) لفظ الجلالة رُمِّج في نسخة (عس)، ولم يرد في باقي الأصول الخطية، إلا أنه قد كتب على هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٥٩)، والبيهقي في «الشُّعب» (٦٣٨)، والبغوي (١٢٨٥) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٨) من طريق ابن المبارك، عن معمر، به. =

٧٧٩٤ ـ حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا سفيانُ، عن سَعْد[1] بن إبراهيم، حدثنا عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه[2]

= وأخرجه البخاري (٦٣٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٩) من طريق شعيب ابن أبي حمزة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٦)، وابن حبان (٩٢٥) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وسيأتي برقم (٨٤٩٣) و(٩٨٠٧).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٢٢) و(١٨٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٨ من طريق الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبي هريرة. وفيه عند الطبراني في الموضع الأول: مئة مرَّة!

وأخرجه النسائي (٤٣٩) من طريق الزهري أيضاً، لكن جعله من حديث عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن أبي هريرة. وفيه انقطاع بين عبدالملك وبين أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٤٣١)، والطبراني (١٨٢٠) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «يا أيها الناس توبوا إلى الله، فإني أتوب إلى الله في اليوم مئة مرة».

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف برقم (٤٧٢٦)، وذُكِرتْ شواهدُه هناك.

قوله: «إني لأستغفر الله» قال السندي: أي تحصيلاً لزيادة المحبة من ربِّ العزة لقوله تعالى: ﴿إنَّ الله يحبُّ التوابين﴾ وتعليماً للأمة، وفيه أن العبد لا يستغني عن رحمة ربِّه ومغفرته، وإن بلغ من الكمال أعلاه، وإن شأنه التواضع والسؤال في كلِّ حال، وقيل: كان يستغفر، لأنه غفر له ما تقدم وما تأخر بشرط الاستغفار، وكذلك أمر به، وكان يستكثر منه.

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) قوله: «عن أبيه» استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «أطراف =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَتَى مِنْكُم الصَّلاةَ، فَلْيأْتِها بِوَقارٍ وسَكِينَةٍ، فَلْيُصَلِّ ما أَدْرَكَ، ولْيَقْضِ ما سَبَقَه»(١).

٧٧٩٥ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاحٌ، عن عُمَر بن حَبِيب، عن عَمْرو بن دِينار، عن طاووس

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «كلُّ مَوْلودٍ وُلِدَ على الفِطْرةِ، فأَبَواهُ يُهَوِّدانِه، ويُنَصِّرانِه، مِثْلَ الأَنْعامِ، تُنْتَجُ صِحاحاً، فيُبَتِّكُونَ(٢) آذانَها»(٣).

= المسند»٨/١٦٧، وسقط من (م) والنسخ المتأخرة، وكذا سقط من «مصنف عبدالرزاق» المطبوع!

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن أبي سلمة ـ وهو ابن عبدالرحمن بن عوف القرشي ـ، فقد علق له البخاري، وروى له أصحاب السنن، وهو متماسكُ الحديثِ، يصلح للمتابعات، سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٠٥) وسقط «عن أبيه». وانظر (٧٢٥٢).

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وأيضاً في «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير ٧/ورقة ١٠٢، وفي (م): فتكوى، وفي نسخنا المتأخرة: فتكون، وكتب على هوامش بعضها: فتُبَتِّكون.

والبَتْك: القَطْع، وفي التنزيل العزيز: ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الأنعام﴾ [النساء: ١١٩].

(٣) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد ـ وهو ابن عبيد القرشي الصنعاني =

٧٧٩٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثني رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَكُونُ فِتَنٌ، القاعِدُ فيها خيرٌ مِن القائِمِ، والقائِمُ خيرٌ من الماشِي، والماشِي خيرٌ من السَّاعِي، ومَن وَجَدَ مَلْجَأً أو مَعَاذاً، فَلْيَعُذْ بِه»(١).

= المؤذن ـ، ورباح ـ وهو ابن زيد القرشي مولاهم الصنعاني ـ روى لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة، وعمر بن حبيب ـ وهو المكي ـ روى له البخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة، ومن فوقهم ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢٨/٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقد سقط من إسناده «عمر بن حبيب»، وهو عنده مختصر دون قوله: «مثل الأنعام...»الخ.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١١٣) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به.

وسيأتي برقم (٨٥٦٢)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨١).

(١) إسناده صحيح. إبراهيمُ بن خالد: هو ابن عبيد القرشي الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد القرشي مولاهم الصنعاني.

وأخرجه البخاري (٣٦٠١) و(٧٠٨٢)، ومسلم (٢٨٨٦)(١٠)، وابن حبان (٥٩٥٩)، والآجري مختصراً في «الشريعة» ص٤٢، والبغوي (٤٢٢٩) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد. وقُرِنَ سعيدُ بن المسيب في رواية البخاري في الموضع الأول، ومسلمٍ بأبي سلمة، وزادوا في رواياتهم: «من تشرف لها تستشرفه».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٤)، والبخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦)(١٢)، والآجري ص٤٢، والبيهقي ١٩٠/٨ من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، =

٧٧٩٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أَبي سَلَمة عن أَبي هريرة، قال: تكونُ فِتْنَةٌ ـ لم يَرْفَعْهُ[١] ـ قال: مَن وَجَدَ مَلْجأً أو مَعَاذاً، فَلْيَعُذْ بِه[٢].

٧٧٩٨ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أَبيه

عن ابن عباس، قال: «مَنْ أَدْرَكَ من العَصْرِ رَكْعةً قبلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقَدْ أَدْرَكَها»؛ يَرْوِي ذٰلك عن[٣] ابن عباسٍ، عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ومَنْ أَدْرَكَ مِن الفَجْرِ رَكْعةً قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقَدْ أَدْرَكَها»[٤].

= به. وزاد سعدُ بن إبراهيم في حديثه الزيادة السابقة.

وأخرجه البخاري (٧٠٨١) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن خرشة وأبي موسى الأشعري وأبي بكرة وخباب بن الأَرَت ونوفل بن معاوية، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٤/١٠٦ و٤٠٨ و٥/٣٩ و١١٠ و٤٢٩.

قوله: «المعاذ»: هو المَلْجأ.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، ونسخة على هامش (س)، وكذلك هو في «أطراف المسند» ٨/١٦٨، وفي (م) وباقي النسخ: رفعه، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين لكنه موقوف، وانظر ما قبله.

(٣) لفظة «عن» لم ترد في (عس) و(ل).

(٤) إسناده صحيح. ابن طاووس: هو عبدالله. =

٧٧٩٩ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني عُبيْدالله بن عبدالله بن عُتْبة

أن أبا هريرة قال: قامَ أعرابيٌّ فبالَ في المسجدِ، فتناوَلَه الناسُ، فقال لهم رسول الله ﷺ: «دَعُوه، فأَهْرِيقُوا على بَوْلِه سَجْلَ ماءٍ، أو ذَنُوباً من ماءٍ، فإنَّما بُعِثْتُم مُيَسِّرينَ، ولم تُبْعَثُوا مُعَسِّرينَ»(١).

= وأخرجه عبدالرزاق (٢٢٢٧)، ومن طريقه أبو عوانة ١/٣٧١، وابن حبان (١٥٨٢) و(١٥٨٥)، وأخرجه مسلم (٦٠٨)(١٦٥)، وأبو داود (٤١٢)، وأبو عوانة ١/٣٧٢، والبيهقي ١/٣٦٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٤٥٥ من طريق عبدالله بن المبارك، ومسلم (٦٠٨)(١٦٥)، والنسائي ١/٢٥٧، وأبو يعلى (٥٨٩٣)، وابن خزيمة (٩٨٤) من طريق معتمر بن سليمان، ثلاثتهم (عبدالرزاق وابن المبارك ومعتمر) عن معمر، بهذا الإسناد. وفي بعض الروايات عن معتمر «ركعتين من العصر»، وهي رواية شاذة، وسيأتي الكلام عليها عند الحديث رقم (٩٩١٨). وانظر ما سلف برقم (٧٢١٦).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٢٢٠) و(٦١٢٨)، والبيهقي ٢/٤٢٨ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والنسائي ١/٤٨ و١٧٥، وابن حبان (١٣٩٩) من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٥٨) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله مرسلاً.

وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (٧٢٥٥) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قوله: «فتناوله الناسُ»، قال السندي: أي بألسنتهم، ولمسلم، قالوا: مه مه، قلت: أو أرادوا أن يتناولوه بأيديهم، فقد قاموا إليه. =

٧٨٠٠ ـ حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني يونُسُ، عن ابن شهابٍ، حدثني عُبَيدُالله بن عَبْدالله

أن أبا هريرة أخبره: أن أعرابيّاً بالَ في المَسجِد.. فذَكَر معناه[1].

٢٨٣/٢ ٧٨٠١ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن محمدِ بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «كلُّ خَطْوةٍ يَخْطُوها إلى الصَّلاةِ، يُكْتَبُ لَهُ بِها حَسنةٌ، ويُمْحَى عنه بِها سَيِّئَةٌ»[2].

= «فأهريقوا»: بفتح الهمزة وسكون الهاء أو فتحها، أي: صبوا.

«سجل ماء»، بفتح فسكون: هو الدلو التي ملئت ماءً، وكذا الذنوب بفتح ذال معجمة. «أو» للشك.

«بعثتم» أي: بعث نبيكم على تقدير المضاف أو على التجوز في الإسناد، وقيل: هم مبعوثون من قبله بذلك، أي: مأمورون بما ذكر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله أبو محمد المصري، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن حبان (١٤٠٠) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧) من طريق عبدالله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، به. وعلقه البخاري في «صحيحه» برقم (٦١٢٨) من طريق يونس بن يزيد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن عبدالرحمن: هو ابن ثوبان العامري القرشي.

وأخرج مسلم (٦٦٦) (٢٨٢)، والبيهقي ٦٢/٣ من طريق عدي بن ثابت، =

٧٨٠٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أن أبا هريرة قال: قامَ رسولُ الله إلى الصلاةِ، وقُمْنا معه، فقال أعرابيٌّ وهو في الصَّلاةِ: اللهمَّ ارْحَمْني ومحمداً، ولا تَرْحَم مَعنَا أحداً! فلما سَلَّم النبيُّ ﷺ قال للأعرابيِّ: «لَقَد تَحَجَّرْتَ واسِعاً» يريدُ رَحْمَةَ اللهِ(١).

= عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من تطهر في بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله، ليقضي فريضةً من فرائضِ الله، كانتْ خَطْوَتاه إحداهما تحطُّ خطيئة، والأخرى ترفع درجةً». وقد تحرف في مطبوع «سنن البيهقي» أبو حازم إلى: أبي حاتم.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٨٢٥٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري بنحوه، سيرد ٣/٣.

وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٥٩/٤.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٢٠٧/٢ و٢٠٨، وعبد بن حميد (١١٤٩)، سيرد مختصراً ٣٣٦/٣.

وعن ابن عمر، عند الحاكم ٢١٧/١، وصححه.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند مسلم (٦٥٤) (٢٥٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٠١٠)، وأبو داود (٨٨٢)، والنسائي ١٤/٣، وابن خزيمة (٨٦٤)، وابن حبان (٩٨٧) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة برقم (١٠٥٣٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٥). =

٧٨٠٣ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبـي هريرة، عن الـنبي ﷺ، قال: «إنَّ الشَّيطانَ يَأْتِي أَحَدَكُم في صَلاتِه، فلا يَدْرِي أَزَادَ[1] أم نَقَصَ، فإذا وَجَدَ أَحَدُكم ذٰلكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[2].

٧٨٠٤ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، عن رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري قال: أخبرني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: أُقِيمتِ الصَّلاةُ، وصَفَّ الناسُ صُفُوفَهم لِلصَّلاةِ، وخَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ من بَيْتِه، فأَقْبَلَ يَمْشِي، حتَّى قامَ في مُصَلَّاه، ثمَّ ذَكَرَ أنه لم يَغْتَسِل، فقال للناسِ: «مَكَانَكُم» فرَجَـعَ إلى بَيتِـه، فخَرَجَ عَلَيْنا ونحنُ صُفُوفٌ، فقامَ في الصَّلاةِ يَنْطِفُ رَأْسُه، قدِ اغْتَسَلَ[3].

٧٨٠٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي هريرة،

= قوله: «تحجرت واسعاً» قال السندي: أي: دعوتَ بمنعه.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: أن زاد.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٧٢٨٦).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥) من طريق إبراهيم بن خالد، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٨).

قوله: «ينطف رأسه»، قال السندي: بضم طاء وكسرها، أي: يسيل قليلاً قليلاً.

عن النبي ﷺ. ومحمد بن زِيادٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتى أحَدَكُم خادِمُه بِطَعامِه قَدْ[1] وَلِيَ حَرَّه ومَشَقَّتَه ودُخَانَه ومُؤْنَتَه، فَلْيُجلِسْه مَعَه، فإنْ أَبَى، فَلْيُناوِلْه أُكْلَةً في يَدِه»[2].

٧٨٠٦ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر[3]، عن رجلٍ من بني غِفَار، أنه سَمِعَ سعيداً المَقْبُرِيَّ يُحدِّث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعِمُ الشاكِرُ،

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بطعام فقد، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وكذا هو في «مصنف عبدالرزاق» و«شرح السنة» للبغوي.

(٢) هذا الحديث رواه أحمد بإسنادين؛ الأول منهما: منقطع، فإن الزهري لم يُدرك أبا هريرة، لكن سلف متصلاً برقم (٧٥١٤) عن عبدالأعلى السامي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. والثاني ـ وهو معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة ـ: متصل، وهو صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٦٥)، ومن طريقه البغوي (٢٤٠٦).

وأخرجه ابن راهويه (٥١٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٣٥)، ومن طريقه أبو محمد البغوي (٢٤٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة برقم (٩٣٠٧) و(٩٥٥٨)، وتمام تخريجه في الموضع الأول.

«أُكْلَة» مضمومة الألف: اللقمة، والأكلة بفتحها: المرَّة الواحدة من الأكل.

(٣) في (م) بعد هذا: «عن الزهري»، وهذه الزيادة هنا خطأ.

كالصَّائمِ الصَّابرِ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهامِ الرجلِ من بني غفار.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٧٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٣٠٦/٤، والبغوي (٢٨٣٢).

وأخرجه ابن حبان (٣١٥) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فجعله عن معمر، عن سعيد المقبري. قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٣/٩: في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان، فقد رويناه في «مسند مسدد» عن معتمر، عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن المقبري، وكذلك أخرجه عبدالرزاق في «جامعه» عن معمر، وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري، فيما أظن لاشتهار الحديث من طريقه.

قلنا: ومعن الغفاري هذا، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وخرج له البخاري في بضعة مواضع من «صحيحه»، فهو حسن الحديث.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٦)، وأبو يعلى (٦٥٨٢) من طريقِ محمد بنِ معن بن محمد الغفاري، عن أبيه معن، عن سعيدٍ المقبري، به. وقال الترمذي: حسن غريب. ووقع في الترمذي: عن أبي سعيد المقبري، وهو خطأ، والتصويب من «التحفة» ٥٠٠/٩.

وأخرجه ابنُ خزيمة (١٨٩٨)، والحاكم ١٣٦/٤ من طريق عمر بن علي المقدمي، عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد المقبري، به. وقال سعيد المقبري فيه: كنتُ أنا وحنظلةُ بنُ علي بالبقيع مع أبي هريرة، فحدثنا أبو هريرة... وذكره، وهذا يدُلُّ على أن معن بنَ محمد حمله عن سعيد المقبري، ثم حمله عن حنظلة بن علي الأسلمي، كما سيأتي في التخريج بعد قليل، وقد صحح الحاكمُ إسنادَ الحديث. وزاد ابن خزيمة في روايته: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله تعالى: كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدم له إلا الصَّومَ، فإنَّه لي، وأنا أجزي به، يَدَعُ الطعامَ والشَّرابَ وشهوته مِن أَجْلي».

وأخرجه ابنُ ماجه (١٧٦٤) من طريق محمد بن معن وعبدالله بن عبدالله =

٧٨٠٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي لَيْلى، عن عطاءٍ عن أَبي هريرة، قال: دَعَا رسولُ الله ﷺ بالبَرَكَةِ في السَّحُورِ والثَّرِيدِ(١).

= الأُموي، وابن خزيمة (١٨٩٩)، والحاكم ١/٤٢٢-٤٢٣، والبيهقي ٤/٣٠٦ من طريق عمر بن علي المقدمي، ثلاثتهم عن معن بن محمد الغفاري، عن حنظلة بن علي السَّدوسي، عن أبي هُريرة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وتعقَّبه الذهبيُّ بقوله: هذا في «الصحيحين»، فلا وجه لاستدراكه!

قلنا: ليس هو في «الصحيحين» كما قال الذهبي، وإنما علقه البخاري عن أبي هريرة ٩/٥٨٢ «الفتح».

وأخرجه أبو نعيم ٧/١٤٢ من طريق إسحاق بن العنبر، عن يعلى بن عبيد، عن سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به إسحاق عن يعلى.

قلنا: إسحاقُ بن العنبر، قال في «الميزان» ١/١٩٥: [يروي] عن أصحابِ الثوري، كذَّبه الأزديُّ، وقال: لا تَحِلُّ الروايةُ عنه. وسقط سفيان الثوري من مطبوع «الحلية».

وسيأتي الحديثُ من طريق حكيم بن أبي حرة، عن سلمان الأغر، عن أبي هُريرة برقم (٧٨٨٩).

وفي الباب عن سِنان بن سَنَّة، سيرد ٤/٣٤٣.

قوله: «الطاعم الشاكرُ»، قال السندي: يريدُ أن المطلوبَ من العبد الطاعة لله، والقيام بوظائف العبودية له تعالى، لا الصوم بخصوصه، فمن أكل وقام بشكره تعالى، فهو ومن صام وصبر عن الأكلِ والشرب، أو عن المعاصي، وما لا ينبغي أن يُفعل في الصوم سواء، إذ كل منهما في الطاعة.

(١) إسنادُه ضعيف لضعف ابن أبي ليلى ـ وهو محمدُ بن عبدالرحمن ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. =

٧٨٠٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن رجلٍ عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ الَّذي يَشْرَبُ وهُوَ قائِمٌ ما في بَطْنِه، لاسْتَقَاءَه»[1].

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٧١)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦٣٦٧).

وسيأتي من طريق ابن أبي ليلى برقم (٨٨٩٨) و(١٠١٨٥) بلفظ: «تَسَحَّروا، فإنَّ في السَّحور بركةً»، وهو صحيح بهذا اللفظ، وسيأتي ذكر شواهده هناك.

وللثريدِ شاهد من حديث سلمانَ الفارسي رفعه: «البركة في ثلاثة: في الجماعة والثريد والسحور» أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٢٧)، قال في «المجمع» ٣/١٥١: وفيه أبو عبدالله البصري، قال الذهبي: لا يُعرف، وبقية رجاله ثقات.

قوله: «بالبركة» قال السندي: أي: بزيادة الخير في السحور، لأنه معين على الصوم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أَبي هريرة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأَخرجه ابنُ حبان (٥٣٢٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأَخرجه عبدُ الرزاق في «مصنفه» (١٩٥٨٨)، ومن طريقه البيهقي ٧/٢٨٢، وأَخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠١) من طريق هشام بن يوسف، كلاهما (عبدالرزاق وهشام) عن معمر، عن الزهريِّ، عن أبي هُريرة. وهذا إسناد منقطع.

وأَخرجه البزار (٢٨٩٧ـ كشف الأستار)، والبيهقي ٧/٢٨٢ من طريق زهير بنِ محمد البغدادي، عن معمر، عن الزهريِّ، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أَبي هريرة. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ زهير بنِ محمد =

٧٨٠٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، كمِثْلِ حديثِ الزُّهْري(١).

= البغدادي شيخ البزار وهو ثقة مِن شيوخ ابنِ ماجه. وانظر الحديثَ الآتي.

وأخرج مسلم (٢٠٢٦) (١١٦)، والبيهقي ٢٨٢/٧ من طريق أبي غطفان المري، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يشربَنَّ أحدٌ منكم قائماً، فمن نسي، فليستقيء»

وسيأتي عند المصنف برقم (٨٣٣٥) من طريق عكرمة، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً.

وفي البابِ عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢٠٢٥)، سيرد ٣٢/٣.

وعن أنس عند مسلم (٢٠٢٤)، سيرد ١١٨/٣.

وانظر حديثي ابن عباس وعبدالله بن عمرو اللذين سلفا، الأول برقم (١٨٣٨)، والثاني برقم (٦٦٢٧).

قوله: «ما في بطنه» قال السِّندي: قيل: الشرب قائماً يُحرك خلطاً رديئاً يكون القيء دواءَه، فلذلك قال: لاسْتقاء، أي: تكلف في قيئه، وعلى هذا فالنهي عنه لمعنى طبي، فهو جائز من حيث الدين، فما جاء منه يحمل على بيان الجواز ديناً.

قال النوويُّ (ملخصاً من شرحه على مسلم ١٩٥/١٣): اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوالاً باطلة لا حاجة إلى ذكرها، والصوابُ أن النهي محمولٌ على التنزيه، وفعله لبيان الجواز، ومن زعم نسخاً أو غيره، فقد غلط، والأمرُ بالاستقاء محمول على الندب، وقول عياض: لا خلاف أن من شَرِبَ قائماً ليس عليه أن يتقيأ، لا يُلتفت إليه، إذ كونهم لم يُوجبوه عليه لا يمنع الندب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سُليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. =

٧٨١٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكُم مِن مَجْلِسِه ثمَّ رَجَعَ إليه، فهُوَ أَحَقُّ به»(١).

٧٨١١ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر(٢)، عن عُبَيدالله بن عُمَر، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكُم مِن اللَّيلِ ثمَّ رَجَعَ إلى فِرَاشِه، فلْيَنْفُضْ فِرَاشَه بدَاخِلَةِ إزَارِه، فإنه لا يَدْرِي ما خَلَفَه بعدُ، ثمَّ لِيَقُلْ: باسْمِكَ اللهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وباسْمِكَ أَرْفَعُه، اللهُمَّ إنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فاغْفِرْ لَها، وإنْ أَرْسَلْتَها فاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ به الصَّالِحِينَ»(٣).

= وأخرجه ابنُ حبان بإثر الحديث (٥٣٢٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠٠)، والبيهقي ٧/٢٨٢. وزادوا: فبلغ ذلك عليَّ بنَ أبي طالب رضي الله عنه فدعا بماء، فشرب وهو قائم. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٧٩٢). وانظر (٧٥٦٨).

(٢) في (م) بعدَ هذا: «عن الزهري»، وهي زيادة مقحمة وغير صحيحة بين معمر وبين عبيدالله بن عمر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٨١٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن محمد بن زِيَاد

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا انْتَعَلَ أَحَدُكُم فَلْيَبْدَأْ بِاليُمْنى، وإذا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِاليُسْرى، ولْيَخْلَعْهُما جَمِيعاً، ولْيَنْعَلْهُما جَمِيعاً»(١).

٧٨١٣ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابن المُسيِّب

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٣٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٣).

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٩/٧٣ و١٠/٢٤٨، وعنه ابن ماجه (٣٨٧٤) عن عبدالله بن نمير، والدارمي (٢٦٨٤)، والطبراني (٢٥٤) من طريق حماد بن زيد، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٣) من طريق المعتمر بن سليمان، ومسدَّد في «مسنده الكبير» ـ كما في «الفتح» ١١/١٢٨، و«تغليق التعليق» ٥/١٤٠ـ عن بشر بن المفضل، والطبراني (٢٥٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، خمستهم عن عُبيدالله بن عمر، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه النسائي (٧٩٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن عُبيدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي برقم (٧٩٣٨) و(٩٤٦٩) و(٩٥٨٩) و(٩٥٩٠)، وانظر (٧٣٦٠).

قوله: «بداخِلَةِ إزاره»، قال السنديُّ: أي: بالطرف الذي يلي الجسدَ.

«ما خلفه» أي: جاء عقبه على الفراش.

«أرفعه» أي: بالحياة أو البعث، فهو متحقق، فلذا ترك فيه المشيئة، ويحتمل أن المرادَ التقييدُ بالمشيئة، وترك القيد في اللفظ تفاؤلاً.

(١) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني نزيل البصرة.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢٧٦)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ من الفِطْرَةِ: الاسْتِحْدَادُ، والخِتَانُ، وقَصُّ الشَّارِبِ، ونَتْفُ الإِبْطِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ»(١).

٧٨١٤ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب

٢/٢٨٤ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ، لا تَزالُ الرِّيحُ تُفِيئُه، ولا يَزالُ المُؤْمنُ يُصِيبُه بَلاءٌ، ومَثَلُ المُنافِقِ كَمَثَل شَجَرةِ الأَرْزَةِ، لا تَهْتَزُّ حتَّى تَسْتَحْصِدَ»(٢).

٧٨١٥ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُم، فلا يُدْخِلْ يَدَه في إِنائِه ـ أو قال: في وَضُوئِه ـ حتَّى يَغْسِلَها ثَلاثَ

= «الشعب» (٢٠٢١٥). وانظر (٧١٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٤٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٧٥٦)، وقال: حديث حسن صحيح. وانظر (٧١٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٠٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٩)، والترمذي (٢٨٦٦)، وابن حبان (٢٩١٥)، والبغوي (١٤٣٧). وانظر (٧١٩٢).

قوله: «تفيئه»، قال ابن الأثير: تحركه وتميله يميناً وشمالاً.

«لا تهتز»: بتشديد الزاي، أي: لا تتحرك.

مَرَّاتٍ، فإِنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُه»[1].

٧٨١٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن محمد بن زِيَاد، قال:

رأَيتُ أَبا هريرة مَرَّ بقومٍ يَتَوضَّؤُونَ من مَطْهَرَة، فقال: أَحْسِنُوا الوُضوءَ يَرْحَمُكم الله، أَلَمْ تَسْمَعوا ما قال رسولُ الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِن النارِ»[2].

٧٨١٧ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أَبي كَثِير، أُراه قال: عن ضَمْضَمٍ

عن أَبي هريرة، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أَن نَقْتُلَ الأَسْوَدَيْن في الصَّلاةِ: العَقْرَب والحَيَّةَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (٦٢). وقد سلف برقم (٧١٢٢).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم ـ وهو ابن جَوس، ويقال: ابن الحارث بن جوس اليمامي ـ فقد روى له أَصحابُ السنن وهو ثقة.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢/٢١٦، والبغوي (٧٤٥).

والقائل: «أُراه قال: عن ضمضم»، هو عبدُالرزاق شيخ المصنف فيما يغلِبُ على ظننا، فقد سَلَف هذا الحديث برقم (٧١٧٨) عن محمد بن جعفر، وبرقم (٧٣٧٩) عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن معمر، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن ضمضم دونَ شكٍّ، والله تعالى أعلمُ.

قال عبدُ الرزَّاق: هٰكذا حَدَّثنا ما لا أُحْصِي.

٧٨١٨ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر والثَّوريُّ، عن الأَعمشِ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإِمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ أَمينٌ، اللهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمةَ، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنينَ»(١).

٧٨١٩ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: سمعتُ ابنَ أُكَيْمَةَ، يُحدِّث

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر الكلام على رواية الأعمش عن أبي صالح عندَ الحديثِ الذي سلف برقم (٧١٦٩).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٣٨)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٥٢٨).

وأخرجه البيهقي ١٢٧/٣ من طريق علي ابن المديني، حدثنا يحيى بنُ سعيد القطان، حدثنا سفيان، حدثنا سليمانُ هو الأعمش، عن أبي صالح ـ قال ولا أراه سمع منه ـ عن أبي هُريرة.

وأخرجه الشافعي ٥٩/١، والحميديُّ (٩٩٩)، والترمذي (٢٠٧)، والبزار (٣٥٧ـ كشف الأستار)، وابنُ خزيمة (١٥٢٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢١٨٨) و(٢١٨٩) و(٢١٩٠) و(٢١٩١) و(٢١٩٢)، والطبراني في «الصغير» (١٥٧) و(٥٩٥) و(٧٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٨/٨، والبيهقي في «المعرفة» (٥٩٤٨) وفي «السنن» ٤٣٠/١ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وفي رواية أبي حمزة السكري عند البزار والبيهقي في «السنن» زيادة: قالوا: يا رسول الله لقد تركتنا نتنافس على الأذان بعدك، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنه يكونُ بعدي أو بعدكم قومٌ سَفَلَتُهُمْ مؤذنوهم». قال البزار: تفرد بآخره أبو حمزة ولم يُتابع عليه.

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صَلَّى صلاةً جَهَرَ فيها بالقِراءَةِ، ثمَّ أَقْبَلَ على الناسِ بعدَ ما سَلَّمَ، فقال: «هَلْ قَرَأَ مِنْكُم أَحَدٌ مَعِي آنِفاً؟» قالوا: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «إني أَقُولُ: ما لِي أُنازَعُ القُرآنَ؟!»[1].

فانْتَهى الناسُ عن القِراءَةِ مَعَ رسول الله ﷺ فيما يَجْهَرُ به من القراءَةِ، حين سَمِعُوا ذٰلك من رسولِ الله ﷺ.

٧٨٢٠ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أبي هريرة، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ أو العصرَ، فسَلَّمَ في الرَّكْعَتينِ، ثمَّ انْصَرَف، فخَرَجَ سَرَعَانُ الناس، فقالوا: خُفِّفَتِ الصلاةُ، فقال ذُو الشِّمالَيْن: أَخُفِّفَتِ الصَّلاةُ أَم نَسِيتَ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «ما يَقُولُ ذو اليَدَيْنِ؟» قالوا: صَدَقَ. فصَلَّى بهم الرَّكْعَتينِ اللَّتَينِ تَرَكَ، ثمَّ سَجَدَ سَجْدَتينِ وهو جالسٌ، بعدَ ما سَلَّمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أكيمة ـ واسمه عُمارة ـ، وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (٧٢٧٠).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٧٩٥) عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (٨٤٩) من طريق عبدالأعلى، والخطيب في «تاريخه» ٨٦/٧ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. ولم يذكر الخطيب في روايته: فانتهى الناسُ... الخ.

وأما قولُه في آخر الحديث «فانتهى الناسُ عن القراءة ...» الخ فالأشهر أنَّه مِن قَول الزهري كما مرَّ عندَ الحديثِ (٧٢٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٧٨٢١ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن سُهَيل بن أَبي صالحٍ، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُم مَقابِرَ، فإِن الشَّيْطانَ يَفِرُّ من البَيتِ الَّذي يُقْرَأُ فيهِ سُورةُ البَقَرةِ»(١).

٧٨٢٢ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعْمَر. وعبدُ الأَعلى بنُ عبد

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٤٧). وانظر (٧٢٠١).

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد ـ وهو المؤذن الصنعاني ـ، ورباح ـ وهو ابن زيد الصنعاني ـ روى لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة، وباقي رجاله رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٨٠)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٣٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٥)، وفي «الكبرى» (٨٠١٥) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن القاريّ، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرج الحميدي (٩٩٤)، والترمذي (٢٨٧٨) من طريق حكيم بن جُبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إنَّ لكل شيء سناماً، وسنامُ القُرآن سورةُ البقرة، فيها آية سيدة آي القُرآن، لا تُقرأ في بيتٍ فيه شيطان إلا خَرَجَ منه، آية الكرسي...». قال الترمذي: هذا حديثٌ غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم ابن جُبير، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جُبير وضعَّفه.

وسيأتي حديث «المسند» من طريق سهيل بن أبي صالح بالأرقام (٨٤٤٣) و(٨٩١٥) و(٩٠٤٢). وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٠٤).

وفي الباب عن النُّعمان بن بشير، سيرد ٤/٢٧٤.

وعن أنس عندَ الفِريابي (٣٨).

وعن سهل بن سعد عند الطبرانيِّ في «الكبير» (٥٨٦٤).

وعن ابنِ مسعود عند الحاكم ١/٥٦١ موقوفاً ومرفوعاً.

الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يأْتِي أَحَدَكُم الشَّيْطانُ فيَلبِسُ عَلَيهِ في صَلاتِه، فَلا يَدْرِي: أَزادَ أَم نَقَصَ، فإذا وَجَدَ أَحَدُكم ذٰلك، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتينِ وهُوَ جالِسٌ»[1].

٧٨٢٣ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثني سعيدُ بن المسيِّب

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعةً لا يُوافِقُها عبدٌ مُسلمٌ يَسأَلُ الله فيها شَيئاً، إلا أَعْطاهُ إيَّاهُ»[2].

٧٨٢٤ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعةً لا يُوافِقُها عبدٌ مُسلمٌ يَسأَلُ الله فيها شَيْئاً، إلا أَعْطاهُ إيَّاهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٦٥). وانظر (٧٢٨٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ إبراهيم بن خالد ـ وهو الصنعاني المؤذن ـ، ورباح ـ وهو ابن زيد القرشي مولاهم الصنعاني ـ فقد روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٢)، وفي «المجتبى» ٣/١١٥ والمزي في «تهذيبه» ٩/٤٤ـ٤٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح. وانظر (٧١٥١).

٧٨٢٥ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن تَلَقِّي الأَجْلابِ، فمَنْ تَلَقَّى واشْتَرى، فصاحِبُه بالخِيَارِ إذا هَبَطَ السُّوقَ[1].

٧٨٢٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني سعيدُ بن المسيِّب

أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قَاتَلَ الله اليَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهم مَساجِدَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٥٧١) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٣٤٨/٥ من طريق الأوزاعي، عن محمد بنِ سيرين، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٩٨/٦ من طريق عبدِ الله بنِ عونٍ، عن محمد بن سيرين، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي برقم (٩٢٣٦) و(١٠٣٢٤)، وأما النهي عن تلقي الأجلاب فسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة ضمن الأحاديث (٩١٢٠) و(٩٢٢٢) و(٩٣١٠) و(١٠٠٠٤) و(١٠٥١٦).

وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود، وقد سلفا برقم (٣٤٨٢) و(٤٠٩٦)، وذكرنا عندهما الأحاديث الأخرى في الباب.

«الأجلاب»، قال السندي: هي ما يجلبه الركبانُ من الأمتعة.

«فصاحبه»، أي: صاحب المتاع، وهو البائع.

(٢) إسناده صحيح. =

٧٨٢٧ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر البُرْسَاني، حدثنا جَعْفَر ـ يعني ابنَ بُرْقانَ ـ قال: سمعتُ يزيدَ بن[1] الأَصَمِّ ٢/٢٨٥

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَنْظُرُ إلى صُوَرِكُم وأموالِكُم، ولٰكنْ يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكُم وأَعْمالِكُم»[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٤) من طريق فليح، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٨٣١) و(٧٨٣٥) و(٨٧٨٨) و(٩١٤٤) و(٩٨٥٠) و(١٠٧١٥) و(١٠٧١٦).

وأخرجه مسلم (٥٣٠) (٢١) من طريق عبيدِ الله بنِ الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٨).

وفي الباب عن أبي عُبيدة سلف برقم (١٦٩١).

وعن ابن عباس وعائشة معاً سلف برقم (١٨٨٤).

وعن زيد بن ثابت سيأتي ٥/١٨٤.

وعن أُسامة بنِ زيد، سيأتي أيضاً ٥/٢٠٣.

وعن عمر بن عبدالعزيز مرسلاً عند مالك ٢/٨٩٢، ومن طريقه عبد الرزاق (٩٩٨٧) و(١٩٣٦٨)، وابن سعد ٢/٢٤٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٨، وفي «الدلائل» ٧/٢٠٤.

وعن عُبيدِ الله بن عبدالله بن عتبة مرسلاً أيضاً عند ابنِ سعد ٢/٢٤٠.

(١) تحرفت لفظة «بن» في (م) إلى: أنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن الأصم وجعفر بن برقان من رجال مسلم، وباقي رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصِّلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٨، وابنُ حبان (٣٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٤ من طرق عن جعفر بن برقان، =

٧٨٢٨ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهاب، عن سعيدِ بن المسيِّب وأبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عَوْفٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(١).

٧٨٢٩ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهابٍ، عن سعيدِ بن المسيِّب وأبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ فأَبْرِدُوا بِالصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ من فَيْحِ جَهَنَّمَ»(٢).

٧٨٣٠ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهاب، عن حديث أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)(٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥١) من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز، عن أبي هريرة ضِمنَ حديثٍ مطول.

وأخرجه إسحاقُ بن راهويه (٣٧٩) عن كُلثوم بن محمد بن أبي سدرة، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هُريرة.

وسيأتي برقم (١٠٩٦٠).

وفي الباب عن أبي مالك الأشعريِّ عندَ الطبراني (٣٤٥٦).

(١) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. ابنُ جريج: هو عبدُالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

وقد سلف برقم (٧٤٥٧) عن عبدالرزاق، عن ابن جريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦١٣).

أن أبا هريرة حَدَّث: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ: أيُصَلِّي الرجلُ في الثَّوبِ الواحدِ؟ فقال: «أَلِكُلِّكُمْ ثَوْبانِ؟!»[1].

٧٨٣١ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر وعبدُ الرَّزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهابٍ، حدثني سعيدُ بن المُسيِّب

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول؛ قال ابنُ بَكْرٍ[2]: قال رسول الله ﷺ، ولم يَرْفَعْه عبدُ الرزاق: «قاتَلَ الله اليَهُودَ والنَّصارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهم مَساجِدَ»[3].

٧٨٣٢ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر وعبدُ الرزَّاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، وقال عبدُ الرزَّاق في حديثه: أخبرني ابنُ شِهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يأْذَنِ اللهُ لِشَيءٍ ما أَذِنَ لِنَبِيٍّ[4] ـ قال عبدُ الرزَّاق: لِمَن ـ يَتَغَنَّى[5] بِالقُرآنِ»

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٠٦).

(٢) قوله: «قال ابن بكر» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٢٦).

(٤) كلمة «لنبي» أثبتناها كذلك من نسخة أُشير إليها على هامش (ظ٣)، وفي كافة الأصول مكانها «لمن»، وما أثبتناه هو الصواب حتى يصح تفريق المؤلف بين رواية عبدالرزاق وبين رواية ابن بكر، فذكر أن عبدالرزاق قال في حديثه: «لمن يتغنى»، فعلى هذا فمحمد بن بكر قال في حديثه: «لنبي يتغنى» كما أثبتنا، والله تعالى أعلم.

(٥) في (ظ٣) و(عس): تغنَّى.

قال صاحبٌ له، زاد: «فِيمَا يَجْهَرُ بِه»[1].

٧٨٣٣ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرني ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهاب، قال: سمعتُ ابنَ أُكَيْمَة يقول:

قال أبو هريرة: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً يُجْهَرُ فيها، ثمَّ سَلَّمَ، فأقبل على الناس فقال: «هَل قَرَأَ مَعِي أحدٌ آنِفاً؟» قالوا: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «إنِّي أقولُ: ما لي أُنَازَعُ القُرْآنَ؟!»[2].

٧٨٣٤ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ

أنه سَمِعَ أبا هريرة ـ وهو يُخبِرُهم ـ قال: وفي كلِّ صلاةٍ قُرآنٌ[3]، فما أسمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أسمَعْناكُم، وما أخْفَى منَّا، أخْفَيناه مِنكُم[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤١٦٧). وانظر (٧٦٧٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ ابن أُكيمة، واسمه عُمارة، وهو ثقة، وقد سَلَفَ الكلامُ عليه عندَ الحديث (٧٢٧٠).

ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٢٠) من طريق محمد بن بكر البُرْساني، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٩٦) عن ابن جريج، به.

وانظر (٧٢٧٠).

(٣) في بعض الأصول: قرآناً، وضُبِّب عليها في بعضها.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. =

٧٨٣٥ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال أبو إسحاق الفَزَارِي: قال الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن ابن المسيِّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لُعِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبورَ أَنْبِيائِهم مَساجِدَ»[1].

٧٨٣٦ ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: ابنُ جُرَيج قال: أخبرني العلاءُ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، أن أبا السائب مولى هشام بن زُهْرة أخبره

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى صَلاةً فلم يَقْرَأْ فيها بأُمِّ القُرآنِ، فهِيَ خِدَاجٌ، هِي خِدَاجٌ غيرُ تَمَامٍ».

قال أبو السائب لأبي هريرة: يا أبا هريرة[2]، إني أكونُ أحياناً وراءَ الإمام! قال أبو السائبِ: فَغَمَزَ أبو هريرة ذِراعي، فقال: يا فارسيُّ، اقرَأْها[3] في نَفْسِك، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قالَ الله عزَّ وجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْني وبينَ عَبْدي نِصفَيْن، فنِصْفُها لي، ونصْفُها لِعَبْدِي، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ»، قال أبو هريرة:

= وهو مكرر (٧٦٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الكوفي البغدادي، وأبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء. وانظر (٧٨٢٦).

(٢) قوله: «يا أبا هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس).

(٣) في (ظ٣) و(عس): اقرأ بها.

قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا، يقولُ: فيقولُ العَبْدُ: ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العـالَمِين﴾، فيقـول الله: حَمِـدَني عَبْـدِي، ويقولُ العبدُ: ﴿الرَّحْمٰن الرَّحيمِ﴾، فيقولُ الله: أَثْنى عليَّ عَبْدي، يقول العبدُ: ﴿مالِكِ يَومِ الدِّينِ﴾، فيقولُ الله: مَجَّدَني عَبْدي، وقال: هٰذه بَيْني وبينَ عَبْـدِي، يقولُ العبدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، قال: آخِرُها[1] لِعَبْدِي، ولِعَبْدي ما سأَلَ، قال: يقولُ عَبْدِي: ﴿اهْدِنا الصِّـراطَ المُستَقِيمَ. صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِم غَيرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّينَ﴾، يقولُ الله عزَّ وجلَّ: هٰذا لِعَبْدِي، ولِعَبْدِي ما سأَلَ»[2].

٧٨٣٧ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر ومحمدُ بن عبد الله الأَنصاريُّ، عن ابن جُرَيْج، قالا كلاهما[3]: مَوْلى عبدِ الله بن هشام بن زُهْرة، وقالا: ﴿مالِكِ﴾، وقال ابنُ بَكْر: ٢٨٦/٢

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: أجدها! وضبِّب عليها في (س) و(ظ١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالـه ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمن وأبي السائب، فهما من رجال مسلم.

وهـو في «مصنف عبـدالرزاق» (٢٧٦٧)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧٥)، ومسلم (٣٩٥)(٤٠)، وأبو عوانة ١٢٧/٢، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٥٣). ورواية أبي عوانة مختصرة. وانظر (٧٤٠٦).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: قالا كل منهما! والمراد بكليهما شيخا المصنف في هذا الحديث، وقال الشيخ أحمد شاكر: لم =

يقول أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا، يَقُومُ العَبْدُ فيَقُولُ»[1].

٧٨٣٨ ـ وحدَّثناه[2] يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: وحدثني العلاءُ بن عبد الرحمٰن بن يعقوبَ مولى الحُرَقَةِ، عن أبي السائب مولى عبد الله بن زُهْرَة التَّيْميّ، عن أبي هريرة، فذكر الحديثَ[3].

٧٨٣٩ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دِينار، عن يحيى بن جَعْدَة، أخبره عن عبد الرحمٰن بن عَمْرو القارِيِّ

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: ورَبِّ هٰذا البيتِ، ما أنا نَهَيْتُ عن صِيامِ يومِ الجُمُعةِ، ولٰكنْ محمدٌ نَهَى عنه، ورَبِّ هٰذا البيتِ، ما أنا قلتُ: «مَنْ أَدْرَكَه الصُّبحُ جُنُباً فَلْيُفْطِرْ»، ولٰكِنْ رسولُ الله

= يذكر الإمام أحمد هنا باقي الإسناد، إحالة على الإسناد قبله، ولكنه أراد النص على أن شيخيه ابن بكر والأنصاري قالا في الإسناد: «أنَّ أبا السائب مولى عبدالله بن هشام بن زهرة»، فنسبا ولاءه لعبدالله، لا لأبيه هشام بن زهرة، وكلاهما صحيح، فمولى الأب مولى للابن، والعكس صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) سقط هذا الحديث من نسخة قديمة هي (ظ٣)!

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق ـ واسمه محمد ـ صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البخاري (٧٣)، والبيهقي (٥٨) ـ كلاهما في «القراءة خلف الإمام» ـ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، والبيهقي أيضاً (٥٧) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

ﷺ قالَهُ.

قال عبدُ الرزَّاق في حديثِه: أن يحيى بن جَعْدة أخبره عن عبدِ الله بن عَمْرو القارِيِّ، أنه سَمِعَ أبا هريرة يقولُ[1].

٧٨٤٠ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ صَوْمِ أحدِكُمْ فلا يَرْفُثْ، ولَا يَجْهَلْ، فإن جَهِلَ عليهِ أحدٌ فَلْيَقُلْ: إنِّي امرُؤٌ صائِمٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وقد وهم محمد بن بكر البرساني في تسمية الراوي عن أبي هريرة عبدالرحمن بن عمرو القاري، والصوابُ في اسمه: عبدالله بن عمرو كما رواه عبدالرزاق، وهو أثبت في ابن جريج من محمد بن بكر، فقد روى أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٤٥٧ عن الإمام أحمد أنه سُئِلَ: من أثبت في ابن جريج، عبدالرزاق أو محمد بن بكر البرساني؟ قال: عبدُالرزاق. قلنا: وقد وافق عبدَالرزاق في ذلك سفيانُ بن عيينة، وهو الإمام الحافظ الجليل، ورواية سفيان صححها الدارقطنيُّ في «العلل» ٣/ورقة ١٠٢، وقد سلفت في «المسند» برقم (٧٣٨٨)، وانظر تمام كلامنا على الحديث هناك.

والشطر الثاني من الحديث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٣٩٩) عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وأبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي.

وسيأتي برقم (٨٦٧٤) و(٩١٩١) و(٩٩٤٣) و(١٠١٣٢) و(١٠٤٢٨) و(١٠٦٣٥) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، وسلف من طريقه برقم (٧٦٩٣) ضمن حديث في الصوم. وانظر (٧٣٤٠).

٧٨٤١ ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن سُهَيل، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً رَفَعَ غُصْنَ شَوْكٍ من طريقِ المُسلِمينَ، فغُفِرَ له[1].

قال عبدُ الله: وهٰذا الحديثُ مرفوعٌ، ولٰكن سفيان قَصَّرَ في رَفْعِه.

٧٨٤٢ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا يزيدُ بن كَيْسان، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة: رجلٌ خَطَبَ امرأةً، فقال ـ يعني النبي ﷺ ـ: «انظُرْ إلَيْها، فإنَّ في أَعْيُن الأَنْصارِ شَيْئاً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابنُ أبي صالح ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحميدي (١١٤٠) عن سفيان، بهذا الإسناد فرفعه.

وسيأتي من طرق عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً، انظر (٨٤٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجالِ مسلم سفيان: هو ابنُ عيينة.

وأخرجه الحميدي (١١٧٢)، وسعيد بن منصور (٥٢٣)، ومسلم (١٤٢٤) (٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧٧، وفي «الكبرى» (٥٣٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٨)، وابن حبان (٤٠٤١) و(٤٠٤٤)، والدارقطني ٣/٢٥٣، والبيهقي ٧/٨٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وزاد عند الطحاوي في «المشكل»: قال ﷺ: «كم أصدقتها؟» قال: ثمان أواق، قال: «لو كان أحدكم يَنْحِتُ من الجبلِ ما زادَ».

وأخرجه مسلم (١٤٢٤)(٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٤٥) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧٧، وفي «الكبرى» =

٧٨٤٣ ـ حدثنا حمَّادُ بن أُسامةَ أبو أُسامةَ، قال: أخبرني عُبَيْدُالله[1]، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغَارِ[2].

= (٥٣٤٨) من طريق علي بن هاشم بن البريد، كِلاهما عن يزيد بن كيسان، به. وزاد مسلم قصة الصداق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٥٠) من طريق أحمد بن منيع، عن علي بن هاشم، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن جابر بن عبدالله. وقال في «المجتبى» ٦/٧٧: الصواب أبو هريرة.

وسيأتي برقم (٧٩٧٩).

وفي الباب عن جابر بنِ عبدالله، ومحمد بن مسلمة، والمغيرة بن شعبة، وأبي حميد السَّاعدي، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٣/٣٣٥ و٣/٤٩٣ و٤/٢٤٤ و٥/٤٢٤.

وعن أنسِ بنِ مالك عند عبد بن حميد (١٢٥٤)، وابن ماجه (١٨٦٥)، وابن الجارود (٦٧٦)، والدارقطني ٣/٢٥٣، والبيهقي ٧/٧٤. وصححه ابنُ حبان (٤٠٤٣)، والحاكم ٢/١٦٥، ووافقه الذهبي.

قوله: «شيئاً»، قال النووي: قيل: المراد صِغَر، وقيل: زُرْقة.

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عبدالله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمن بن هرمز.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٨٠، ومن طريقه مسلم (١٤١٦) (٦١)، وابن ماجه (١٨٨٤)، والبيهقي ٧/٢٠٠ عن أبي أُسامة، بهذا الإسناد. وقُرن بأبي أُسامة في «مصنف ابن أبي شيبة» ومسلم والبيهقي: عبدُالله بن نمير، وفي ابن ماجه يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (١٤١٦) (٦١) من طريق عبدة بن سُليمان، والنسائي في =

٧٨٤٤ ـ حدثنا حمَّادُ بن أُسامة، عن عُبَيْد الله، عن سعيدٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «حُرِّمَ[1] على لِساني ما بينَ لَابَتَي المَدِينةِ». ثمَّ جاءَ بني حارثةَ، فقال: «يا بَني حارِثَةَ، ما أُرَاكُم إلَّا قد خَرَجْتُم من الحَرَمِ» ثمَّ نَظَرَ، فقال: «بَلْ أَنْتُم فِيهِ، بَلْ أَنْتُم فِيهِ»[2].

= «المجتبى» ٦/١١٢ من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عَن عُبيدالله بنِ عمر، به. وزاد النسائي في روايته: قال عُبيدالله: والشغارُ: كان الرجلُ يزوج ابنته على أن يزوجه أخته.

وسيأتي عن عبدِالله بنِ نُمير، عن عُبيدالله برقم (٩٦٦٧) و(١٠٤٣٩).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٣٢)، وذكرنا عنده أحاديث الباب الأخرى.

والشغار فسَّره ابن نمير في روايته التي ستأتي، وهو: أن يقول الرجل: زوجني ابنتك وأزوِّجك ابنتي، أو زوجني أختك وأزوجك أختي.

(١) في (م) فقط: حرَّم الله، بزيادة لفظ الجلالة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه البخاري (١٨٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ٤/١١٢ و٧/١٩٦ من طرق عن عبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٦٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١١) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبدالرحمن الحرقي، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبي قال: «اللهم إنَّ إبراهيمَ =

٧٨٤٥ ـ حدثنا حمَّادُ بن أُسامة، أخبرنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن قيسٍ

عن أبي هريرة، قال: لما قَدِمْتُ على النبي ﷺ قلتُ في الطريقِ[1]:

يا لَيلةً مِـن طُولِهـا وعَنَائِهـا علَى أنَّها مِن دَارَةِ الكُفْرِ نَجَّتِ

= خليلُك ونبيُّك، وإنك حَرَّمتَ مكة على لسانِ إبراهيم، اللهم وأنا عَبْدُكَ ونبيُّكَ، وإني أُحرِّمُ ما بين لابتيها».

وسيأتي (٨٨٨٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٢١٨).

وقد اختلف في إسناد الحديثِ على عُبيدالله بنِ عمر، فروي عنه عن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وروي عنه، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواية من رواه عنه، عن سعيد، عن أبي هريرة أصح كما قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٩٢.

قوله: «ثم جاء بني حارثة» قال الحافظ في «الفتح» ٤/٨٥: في رواية الإسماعيلي: ثم جاء بني حارثة وهم في سند الحرة، أي في الجانب المرتفع منها، وبنو حارثة بمهملة ومثلثة: بطن مشهورٌ من الأوس، وهم حارثةُ بن الحارث ابن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس، وكان بنو حارثة في الجاهلية وبنو عبدالأشهل في دار واحدة، ثم وقعت بينهم الحربُ، فانهزمت بنو حارثة إلى خيبر فسكنوها، ثم اصطلحوا، فرجع بنو حارثة، فلم ينزلوا في دار بني عبدالأشهل، وسكنوا في دارهم هذه، وهي غربي مشهد حمزة.

وقوله: «ما أراكم»، قال السندي: بضم الهمزة، أي: ما أظنكم.

(١) في النسخ المتأخرة بعد كلمة «الطريق» زيادة كلمة «شِعر» ـ وفي (م): شعراً! ـ وهي من زيادة النساخ، فقد كان من عادتهم أن يثبتوها للتنبيه إلى أن ما بعدها من الشِّعر وليس من النثر.

قال: وأَبَقَ مِنِّي غُلامٌ لي في الطَّريقِ، قال: فلَمَّا قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ فبايَعْتُه، فبَيْنا أنا عندَه، إذْ طَلَعَ الغلامُ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أبا هُرَيْرةَ، هٰذا غُلامُكَ» قلت: هو لِوَجْهِ اللهِ، فأَعْتَقْتُه[1].

٧٨٤٦ ـ حدثنا حمَّادُ بن أُسامةَ، حدثنا عُبَيد الله، عن خُبَيْب بن عبد الرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرِزُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس: هو ابن أبي حازم البجلي الأحمسي.

وأخرجه ابن سعد ٤/٣٢٥-٣٢٦، والبخاري (٢٥٣١) و(٤٣٩٣)، وإبو نعيم في «الحلية» ١/٣٧٩ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٣٠) من طريق محمد بن بشر، و(٢٥٣٢) من طريق إبراهيم بن حميد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

قوله في الشعر: «يا ليلةً»، قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٦٣: كذا في جميع الروايات، قال الكرماني: ولا بد من إثبات فاء أو واو في أوله ليصير موزوناً، وفيه نظر، لأن هذا يسمى في العروض: الخَرْم، بالمعجمة المفتوحة والراء الساكنة، وهو أن يحذف من أول الجزء حرف من حروف المعاني، وما جاز حذفه لا يقال: لا بد من إثباته، وذلك أمر معروف عند أهله.

«وعنائها»، أي: تعبها.

«دارة الكفر»، الدارة أخص من الدار، وقد كثر استعمالها في أشعار العرب، كقول امرىء القيس:

ولا سيَّما يوماً بدارةِ جُلْجُلِ.

إلى المَدِينةِ، كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِها»[1].

٧٨٤٧ ـ حدثنا حمَّادُ بن أسامة، حدثنا هشامٌ، عن أبيهِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ امرأةً عُذِّبَتْ في هِرَّةٍ، أَمْسَكَتْها حتَّى ماتَتْ مِن الجُوعِ، لم تَكُنْ تُطْعِمُها، ولم تُرْسِلْها فتَأْكُلَ مِن حَشَراتِ الأَرضِ، وغُفِرَ لِرَجلٍ نَحَّى غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّريقِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٨١، ومن طريقه مسلم (١٤٧)، وابن ماجه (٣١١١)، وابن حبان (٣٧٢٩) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومن طريقه البغوي (٦٥) من طريق أنس بن عياض، عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٩٤٧١) و(١٠٤٤٠).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٦٠٤).

وعن عبدالرحمن بن سنة، سيأتي ٤/٧٣-٧٤. وفيه عندهما: «ليأرزن الإيمانُ بَيْنَ هذين المسجدين» يعني بالمسجدين: مسجد مكة ومسجد المدينة.

«يأرز»: ينضمُّ ويجتمعُ بعضُه إلى بعض. ومعنى «يأرز الإيمان»، أي: أهل الإيمان، قاله ابن حبان في «صحيحه» ٩/٤٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير بن العوام.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٢٢٤٣)، وأبو يعلى (٦١٥٢)، والبغوي (١٦٧٠) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. =

٧٨٤٨ ـ حدثنا حمَّادُ بن أُسامة، حدثني محمدُ بن عَمْرو اللَّيْثي، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِرَاءٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»[1].

٧٨٤٩ ـ حدثنا يحيى بنُ زَكَريا بن أبي زائدةَ، حدثني ابنُ أبي خالدٍ ـ يعني إسماعيل ـ

عن أبي مالكٍ الأَسْلَمِي: أَنَّ النبيَّ ﷺ رَدَّ ماعِزَ بنَ مالكٍ ثلاثَ مِرارٍ، فلمَّا جاءَ في الرابعةِ، أَمرَ به فرُجِمَ[2].

= وسيأتي برقم (٩٤٨٢) عن أبي معاوية، عن هشام. وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه أبو يعلى (٦٠٥١) من طريق محمد بن سيرين، وابن حبان (٥٣٩) من طريق عبدالرحمن بن حجيرة، كلاهما عن أبي هريرة. وسيأتي برقم (٩٦٦٩) عن ابن نمير، عن هشام. وانظر أيضاً (٨٤٩٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ـ حسن الحديث، وقد تُوبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (كشف الأستار ـ ٢٣١٣)، والحاكم ٢/٢٢٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢١٢-٢١٣، وفي «أخبار أصبهان» ٢/١٢٣ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٨).

قوله: «مِراء في القرآن»، قال السندي: أي المراء الذي يكون لقصد التكذيب والإبطال كفر، والذي لكشف الحقيقة وتحقيق الحق ليس بكفر.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأسلمي، وأبو مالك هذا ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٢٧١، وابن حجر في «الإصابة» =

٧٨٥٠ ـ حدثنا يحيى، عن محمدِ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمة، عن أبي
٢/٢٨٧ هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1].

٧٨٥١ ـ حدثنا يحيى بنُ زَكَريا، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن جُحَادةَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الإِمَاءِ[2].

= ٧/٣٥٧، نقلاً عن أبي موسى المديني، وذكرا أنه أورد له هذا الحديثَ من طريق محمد بن بكير، عن ابن أبي زائدة، بهذا الإسناد. وقال ابنُ حجر: ذكر ابنُ حزم هذا الحديثَ، فقال: أبو مالك لا أعرفه.

قلنا وقد روى النسائيُّ في «الكبرى» (٧٢٠١) نحو هذا الحديث من طريق سلمة بنِ كُهيل، عن أبي مالك، عن رجل من أصحابِ النبيِّ. وأبو مالك الذي روى عنه سلمةُ بنُ كهيل هو غزوان الغفاري صاحب التفسير كما في «تهذيب الكمال» ٢٣/١٠٠. وذكر ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٨/٢٤٦ أن إسماعيل بنَ أبي خالد روى عنه صاحبُ التفسير فقال: وفي تفسير سورة الرحمن من «صحيح البخاري»: وقال أبو مالك: العصف: أوَّلُ ما ينبُتُ ... فذكر تفسيرَه، ووصله عَبْدُ بنُ حُميد، عن يحيى الحِماني، عن ابنِ المبارك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي مالك، في قوله تعالى: ﴿ذو العَصفِ والريحانُ﴾، وأخرجه الطبري ٢٧/١٢١ من وجه آخر عن ابن المبارك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ابن وقاص ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن زكريا بن أبي زائدة.

وسيأتي مطولاً (٩٨٠٩)، وانظر تخريجه وأحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي =

٧٨٥٢ ـ حدثنا قُرَّانُ بن تَمَّام، عن محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

= الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٠)، وابن أبي شيبة ٣٥/٧، والدارمي (٢٦٢٠)، والبخاري (٢٢٨٣) و(٥٣٤٨)، وأبو داود (٣٤٢٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٤٧)، والطحاوي في «المشكل» (٦١٨) و(٦١٩)، وابن حبان (٥١٥٩)، والبيهقي ١٢٦/٦، والخطيب في «تاريخه» ٤٣٣/١٠ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

زاد ابن حبان في روايته: مخافةَ أن يَبغِينَ. وهٰذه الزيادة مدرجة من قول شعبة، كما جاء مصرحاً به في حديث رافع بن خديج الآتي في مسنده ١٤١/٤.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٦٢٢)، والبيهقي ٨/٨ من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كسبِ الأَمَةِ إلا أن يكون لها عملٌ واصِبٌ أو كسبٌ يعرف.

وسيأتي الحديثُ من طريق أبي حازم برقم (٨٥٧١) و(٨٩٦٩) و(٩٦٤٠) و(٩٨٥٧) و(١٠٢٢٩)، وانظر (٧٩٧٦).

وفي الباب عن رافع بن رفاعة، سيأتي في «المسند» ٣٤١/٤، ولفظه: ونهانا (أي: رسول الله ﷺ) عن كسب الأَمَة إلا ما عملت بيدها، وقال هٰكذا بأصابعه نحو الخبز والغزل والنفش. أي: نَدْف القطن والصوف.

وعن رافع بن خديج عند أبي داود (٣٤٢٧)، والحاكم ٤٢/٢، ولفظه: نهى رسولُ الله ﷺ عن كسب الأَمَة حتى يعلم من أين هو.

وعن عثمان بن عفان قال: لا تكلِّفوا الأَمَةَ غير ذات الصنعةِ الكسبَ، فإنكم متى كلَّفتُموها ذٰلك كسبت بفَرْجِها... أخرجه مالك في «الموطأ» ٩٨١/٢ بإسناد صحيح.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَتَى أَحَدُكُم المَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فإن بَدَا له أَن يَقْعُدَ، فَلْيُسَلِّمْ إذا قامَ، فلَيستِ الأُولى بأَوْجَبَ من الآخِرَةِ»(١).

٧٨٥٣ ـ حدثنا عَبْدةُ(٢)، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمتي لأَمرتُهم بالسِّوَاك عندَ كلِّ صلاةٍ»(٣).

٧٨٥٤ ـ وقال؛ يعني عَبْدة(٢): حدثنا عُبَيْد الله، عن سعيدِ بن أبي سَعيدٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه(٤).

---

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان قوي الحديث، وقران بن تمام شيخ المصنف روى له أَصحابُ السنن غيرَ ابن ماجه، ووثقه أَحمدُ وابنُ معين والدَّارقطني، وذكره ابنُ حبان في موضعين مِن «ثقاته»، وقال في أَحدهما: يُخطىء، وقال أَبو حاتِم: شيخٌ لين، وقال ابنُ سعد: كانت عنده أَحاديثُ ومنهم مَنْ يستضعِفُه! وانظر (٧١٤٢).

(٢) تحرف في الموضعين في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عبيدة، والتصويب من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «أطراف المسند» ٨/١٥٠، وسيأتي على الصواب عند المصنف برقم (٩١٨٠).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي.

وأخرجه الترمذي (٢٢) عن أبي كريب، عن عبدة بن سليمان، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن =

٧٨٥٥ ـ حدثنا أيوبُ بن النَّجار أبو إسماعيلَ اليَمَامي، عن طَيِّب بن محمدٍ، عن عطاءِ بن أبي رَبَاح

عن أبي هريرة، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ مُخَنَّثِي الرجالِ، الـذين يَتَشَبَّهُـون بالنِّسـاءِ، والمُتَـرَجِّـلاتِ من النِّساءِ، المُتَشَبِّهِينَ بالرجالِ، وراكبَ الفَلاةِ وحْدَه[1].

= عاصم بن عمر بن الخطاب.

وأخـرجـه النسـائي في «الكبـرى» (٣٠٣٦) من طريق هشـام الـدستوائي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٤٦/٩ من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن عُبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد. وانظر (٧٤١٢).

(١) صحيح دون قوله: «وراكب الفلاة وحده»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة طيب بن محمد، فقد تفرد أيوب بن النجار بالرواية عنه، وقال أبو حاتم ٤٩٨/٤، والـذهبي في «الميزان» ٣٤٦/٢: لا يعرف، زاد الذهبي: وله ما ينكر، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ٢٣٢/٢، وتساهل ابن حبان فأورده في «ثقاته» ٤٩٣/٦، وقال: روى عنه أيوب السختياني، فوهم، فإن أيوب الراوي عنه هو ابن النجار، ونبَّه على وهم ابن حبان هذا الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» ٢١٤/٣، وحديثُ طيِّبٍ هذا أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٦٢/٤ عن قتيبة، عن أيوب بن النجار، وزاد فيه: أنه لعن المتبتِّلين والمتبتلاتِ والبائتَ وحده، وقال: لا يصح.

وأخـرجـه البيهقي في «الشعب» (٤٧٢٨) من طريق الإمـام أحمـد، بهذا الإسناد. وقال: تفرد به أيوب بن النجار عن طيب بن محمد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢٣٢/٢، والخطيب في «تاريخه» ٣٢٧/٤ من طريق أيوب بن النجار، به.

وأخرجه دونَ قوله: «وراكب الفلاة وحده» ابن أبي شيبة ٦٣/٩ عن حاتم بن =

٧٨٥٦ ـ حدثنا أَيوبُ بن النَّجّار، حدثنا يحيى بنُ أَبي كَثيرٍ، عن أَبي سَلَمة بن عبدِ الرحمٰن

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حاجَّ آدمُ مُوسَى، فقالَ: يا آدمُ، أَنتَ الَّذي أَخْرَجْتَ الناسَ مِن الجَنةِ بِذَنْبِكَ وأَشقَيْتَهم؟ قالَ: فقالَ له آدمُ: أَنتَ الَّذي اصْطَفاكَ الله على الناسِ برِسَالاتِه وكَلامِه، فتَلُومُني على أَمْرٍ كَتَبَه الله عَلَيَّ[1] ـ أَو قَدَّره عليَّ ـ قبلَ أَن يَخْلُقَني؟!» قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فَحَجَّ آدمُ مُوسَى»[2].

= إسماعيل، عن جهضم بن عبدالله، عن أَبي سلمة، عن أَبي هريرة. ورجاله ثقات إلا أنه منقطع بين جهضم وبين أَبي سلمة، إلا أن يكون قد سقط الواسطة بينهما من هذه الطبعة.

وسيأتي الحديث مكرراً برقم (٧٨٩١)، وبأطول مما هنا، وله طريق آخر يصح بها دون لعن الراكب بالفلاة وحده، ستأتي برقم (٨٣٠٩).

وأَحاديث النهي عن التشبه سلفت الإشارة إليها عند حديث ابن عمر برقم (٥٣٢٨).

وفي باب النهي ـ وليس اللعن ـ عن الوحدة في السفر عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥١٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٤٨).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٨).

(١) كلمة «عليَّ» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأَخرجه البخاري (٤٨٣٨)، ومسلم (٢٦٥٢)(١٥) من طريق أَيوب بن النجار، بهذا الإسناد. =

٧٨٥٧ ـ حدثنا الوليدُ بن مُسلِم، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا يحيى ـ يعني ابن أبي كَثيرٍ ـ، عن محمد بن إبراهيمَ التَّيْمي، عن يعقوبَ، أو ابنِ يعقوبَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِزْرَةُ المُؤْمنِ إلى عَضَلَةِ ساقَيْهِ، ثمَّ إلى نِصْفِ ساقَيْهِ، ثمَّ إلى كَعْبَيْه، فما كانَ أَسْفَلَ مِن ذٰلكَ في النَّارِ»(١).

٧٨٥٨ ـ حدثنا حُسين بن عليٍّ الجُعْفِي، عن زائدةَ، عن عبدِ الله بن ذَكْوان، عن عبد الرحمٰن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِيَّاكُم والظَّنَّ، فإِنَّ الظنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، لا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَنَافَسُوا، ولا

= وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥١) من طريق الأوزاعي، و(١٥٢) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧٦٣٥).

(١) حديث صحيح، وقوله: يعقوب أو ابن يعقوب، الصواب فيه ابن يعقوب، وهو عبدُالرحمن بنُ يعقوب مولى الحرقة كما رجحنا عندَ الحديث (٧٤٦٧)، وقد استوفينا الكلامَ عليه هُناك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٠٩) عن محمود بن خالد، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي هريرة. كذا قال محمود بن خالد في روايته عن الوليد: يعقوب بن إبراهيم، وأسقط من إسناده محمدَ بن إبراهيم التيمي!

وأخرجه النسائي مرة أخرى (٩٧١٠) عن إسحاق بن منصور، عن أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: حدثنا محمد بن إبراهيم، عن أبي هريرة.

تَنَاجَشُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَبَاغَضُوا، وكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْواناً»[1].

٧٨٥٩ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُ البَلاءُ بالمُؤْمِنِ أو المُؤْمِنةِ، في جَسَدِه، وفي مالِه، وفي وَلَدِه، حتَّى يَلْقَى الله وما عَليهِ مِن خَطِيئَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «الشعب» (١١١٥٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٣)(٢٩) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة، بلفظ: «لا تهجَّرُوا ولا تدابَرُوا ولا تَحَسَّسُوا ولا يَبِعْ بعضُكم على بيعِ بعض، وكونوا عبادَ اللهِ إخواناً».

وسيأتي برقم (١٠٠٠١) و(١٠٧٠١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة. ومن طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨١١٨) و(٨٥٠٤) و(١٠٠٧٨) و(١٠٢٥١)، وانظر (٧٧٢٧) و(٧٨٧٥) و(٩٠٥١) و(٩٧٦٣).

وسيأتي التحذير من الظن برقم (١٠٠٠١) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة.

وسيأتي النهي عن التناجش وغيره من هذا الطريق برقم (٨٩٣٧) و(١٠٠٠٤) وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ حبان (٢٩١٣)، والحاكم ١/٣٤٦، والبغوي (١٤٣٦) من طريق يزيد بنِ هارون، بهذا الإسنادِ. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه =

٧٨٦٠ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْرٍ، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

= الذهبي. وقال البغوي: حديث حسن صحيح. قلنا: وهم الحاكم والذهبي في تصحيحه على شرط مسلمٍ، لأن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٢٣١، وهناد بنُ السري في «الزهد» (٤٠٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٤)، والترمذي (٢٣٩٩)، والبزار (٧٦١ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٥٩١٢) و(٦٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩١ و٨/٢١٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٨٣٧)، وفي «الآداب» (٩٠٩)، والبغوي (١٤٣٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١٨٢ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٦ بلاغاً عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. وقد جاء موصولاً عندَ أبي نعيم في «الحلية» ٣/٢٦٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٨٠، أخرجاه من طريق معن بن عيسى، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن سعيد بن يسار، به. وقال أبو نعيم: قد رواه أصحابُ مالك عنه في «الموطأ» أنه بلغه عن أبي الحباب، ولم يُسموا ربيعة، وتفرد به معنٌ بتسمية ربيعة. وقال ابن عبدالبر: لا أحفظه لِمالك عن ربيعة، عن أبي الحباب إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرج أبو يعلى (٦٠٩٥)، وابن حبان (٢٩٠٨)، والحاكم ١/٣٤٤ من طريق يونس بن بكير، قال حدثنا يحيى بن أيوب البجلي، قال: حدثنا أبو زرعة، قال: حدثنا أبو هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الرجلَ لَتكونُ له عندَ اللهِ المنزلة، فما يَبْلُغُهَا بعمل، فما يزالُ الله يبتليه بما يكره حتى يُبلغه إياها». وهذا إسناد حسن.

وسيأتي برقم (٩٨١١)، وانظر (٧١٩٢) و(٨٠٢٧).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سَلَفَ برقم (١٤٨١)، وإسناده حسن.

عن أبي هريرة، قال: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بِجَنازةٍ، فقال: «قُومُوا، فإنَّ لِلمَوْتِ فَزَعاً»[1].

٧٨٦١ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَرَكَ مالاً فَلِأَهْلِه، ومَن تَرَكَ ضَيَاعاً فإلَيَّ»[2].

---

(١) إسناده حسن، كسابقه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٧ عن علي بن مسهر، وابن ماجه (١٥٤٣) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بنِ عمرٍو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٥٢٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٩٣) وما سيأتي برقم (٩٣٠٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٠٩٠) من طريق يحيى بن سعيد، وأبو يعلى (٥٩٤٨) من طريق خالد بن عبدالله، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٧٨٩٩) و(٩٨١٤) و(٩٨٤٨)، وهو في الموضعين الأول والثالث مطوَّل. وسيأتي من طرق أخرى عنه برقم (٨٢٣٦) و(٨٤١٨) و(٨٦٧٣) و(٩٨٧٥) و(٩٩٨٣) و(١٠٨١٦).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/٢١٥.

وعن جابر، سيأتي ٣/٢٩٦.

وعن المِقدام بن معدي كرب، سيأتي ٤/١٣١.

قوله: «ضياعاً»، قال الحافظ في «الفتح» ٥/٦١: بفتح المعجمة، أي: عيالاً. قال الخطابي: جُعِلَ اسماً لكل ما هو بصدد أن يضيعَ من ولد أو خدم، وأنكر الخطابيُّ كسر الضاد، وجوَّزه غيرُه على أنه جمع ضائع كجياع وجائع. =

٧٨٦٢ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ مُضْطَجِعٍ على بَطْنِه، فقال: «إنَّ هٰذِه لَضِجْعَةٌ ما يُحِبُّها الله عزَّ وجلَّ»(١).

٧٨٦٣ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ، وأيُّ الأعمالِ خَيْرٌ؟ قال: «إيمانٌ باللهِ ورَسُولِه» قال: ثمَّ أيٌّ يا رسولَ الله؟ قال: «الجِهادُ في سَبيلِ اللهِ سَنَامُ العَمَلِ» قال: ثمَّ أيٌّ يا رسولَ الله؟ قال: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»(٢).

= قوله: «فإليَّ»، قال السِّندي: أي: مرجعه وأمره إليَّ، يريد أنَّه يتحمَّلُ ذٰلك ويُنفق على من يحتاج إلى الإنفاق.

(١) حديث قوي، وظاهر هٰذا الإسناد أنه حسن كسابقه، لكن أخطأ فيه محمد بن عمرو، فرواه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، والصواب: عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة، عن أبيه، كما يأتي في «المسند» ٣/٤٢٩-٤٣٠، بيَّن ذٰلك البخاريُّ في «تاريخه» ٤/٣٦٦، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٣٣.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/١١٥، والترمذي (٢٧٦٨)، وابن حبان (٥٥٤٩)، والحاكم ٤/٢٧١، والبيهقي في «الآداب» (٨٣٨) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم! فأخطأ، فمحمد بن عمرو قد أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتجَّ به. وسيأتي برقم (٨٠٤١).

وفي الباب عن الشريد بن سويد الثقفي، سيرد ٤/٣٨٨، وإسناده قوي كما قال ابن كثير في «جامع المسانيد».

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠١ عن علي بن مسهر، وهناد في «الزهد» (١٠٦٧)، والترمذي (١٦٥٨)، وابن حبان (٤٥٩٨) من طريق عبدة بن سليمان، =

٧٨٦٤ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا عُبَيد الله بن عمر، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الهلالَ، فقال: «إذا رَأَيْتُموهُ فَصُومُوا، وإذا رَأَيْتُموهُ فأَفْطِروا، فإنْ غُمَّ عَلَيْكم فعُدُّوا ثَلاثِينَ»(١).

٧٨٦٥ ـ حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا هشام بن عُرْوة، حدثنا صالحُ بن أبي صالح السَّمَّان ٢/٢٨٨

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَصْبِرُ أَحَدٌ على لأْواءِ المَدينةِ وجَهْدِها، إلَّا كنتُ له شَفِيعاً وشَهِيداً، أو شَهِيداً وشَفِيعاً»(٢).

= والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٠) من طريق عمر بن طلحة، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٥١١) و(٧٥٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١، ومسلم (١٠٨١) (٢٠)، والنسائي ٤/١٣٤، والبيهقي ٤/٢٠٦ من طرق عن محمد بن بشر، به. وانظر ما سلف برقم (٧٥١٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وهو لم يسمع من أبي هريرة، بينهما في هذا الحديث أبوه، لكن هكذا وقع عندنا في هذا الموضع في سائر أصولنا الخطية و«جامع المسانيد» ٧/ ورقة ٩٩، و«أطراف المسند» ٧/٣١٤، بإسقاطه، وقد أخرجه المزي في ترجمة صالح من «تهذيبه» ١٣/٥٨ عن هذا الموضع من «المسند» فذكر فيه أبا صالح، وهو الصواب إن شاء الله، وسيأتي موصولاً كذلك برقم (٨٥١٦). =

٧٨٦٦ ـ حدَّثَنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا هشامٌ، شكَّ فيه: «شَهِيداً أَو شَفِيعاً»[١].

٧٨٦٧ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني حسينُ بن واقدٍ، حدثني محمدُ بن زيادٍ

أَن أَبا هريرة حدَّثَه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اليدُ العُلْيا خيرٌ مِن اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»[٢].

= وأخرجه الحميدي (١١٦٧)، ومسلم (١٣٧٨) (٤٨٤)، وابن حبان (٣٧٣٩) من طريق أبي عبدالله القراظ، عن أبي هريرة.

وانظر ما بعده.

وسيأتي الحديث من طرق عن أبي هريرة مطولاً ومختصراً (٨٠١٥) و(٨٤٥٨) و(٨٥١٦) و(٨٥٩٢) و(٩١٦١) و(٩٢٣٧) و(٩٦٧٠) و(٩٧٧٠) و(٩٩٩٣) و(٩٩٩٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٧٣).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٩٣٥).

قوله: «اللَّأْواء»، قال السندي: بفتح لامٍ وسكون همزة ممدودة: هي الشِّدة وضِيق العيش. والجَهْد: بالفتح: بمعنى المشقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، فقد كرره المصنف موصولاً برقم (٨٥١٦) بذكرِ صالح بن أبي صالح السمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وانظر ما قبله.

كلمة «أو» في الحديث هكذا أثبتناها من (عس) و(ل)، وفي (م) و(ظ٣) وباقي النسخ الخطية: «و»، والأول هو الصواب، إذ مقتضى قوله: «شك فيه» أن يكون لفظُ الحديثِ كما أثبتنا.

(٢) إسناده قوي، حسين بن واقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن =

٧٨٦٨ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرنا معاويةُ بن صالح، قال: سمعتُ أبا مريمَ يَذْكُر

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يُبَالَ في الماءِ الراكِدِ، ثمَّ يُتَوَضَّأُ منه[1].

٧٨٦٩ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرني محمدُ بن هلالٍ القُرَشي، عن أبيه

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: كُنَّا معَ رسول الله ﷺ في المسجدِ، فلما قامَ قُمْنا مَعَه، فجاءَه أعرابيٌّ فقال: أعطِنِي يا محمدُ. قال: فقال: «لا، وأستَغْفِرُ الله». فَجَذَبَه بحُجْزَتِه[2]، فخَدَشَهُ، قال: فهَمُّوا به، قال: «دَعُوه». قال: ثمَّ أعطاهُ، قال: وكانَتْ يَمِينُه أن يقولَ: «لا، وأستَغْفِرُ الله»[3].

= الأربعة، وهو صدوقٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مريم ـ وهو الأنصاري ـ فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤١ عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وسيأتي هذا الحديث من طريق أبي مريم عن أبي هريرة (١٠٨٩٢). وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

(٢) كلمة «بحجزته» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده ضعيف، هلال والد محمد ـ وهو هلال بن أبي هلال المدني =

٧٨٧٠ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن ثَوْبانَ، حدثني عبدُ الله بن الفَضْل، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يَتَعَوَّذُ مِن أربعٍ: مِن عذابِ جَهنَّمَ، وعذابِ القَبْرِ، وفِتْنةِ المَحْيا والمَماتِ، وفِتْنةِ الدَّجّالِ(١).

٧٨٧١ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني سفيانُ، عن سِمَاك بن حَرْبٍ، عن مالك بن ظالمٍ

= ـ لا يُعرف، تفرَّدَ ابنُه محمد بالرواية عنه.

وأخرجه أبو داود (٣٢٦٥) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد ـ دون قصة الأعرابي.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٥)، وابن ماجه (٢٠٩٣)، والنسائي ٨/٣٣ من طرق عن محمد بن هلال، به، ولم يذكر ابن ماجه قصة الأعرابي.

وأما قصة الأعرابي وجذبه لرسول الله ﷺ بشدة فيغني عنها ما سيأتي في مسند أنس ٣/١٥٣ بنحوها، وهو حديث متفق عليه.

والحُجْزة: موضعُ شَدِّ الإزارِ من الوسط.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن ثوبان ـ وهو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ـ وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٨٦٩) من طريق عثمان بن سعيد وعلي بن عياش، كلاهما عن عبدالرحمن بن ثوبان، بهٰذا الإسناد. مختصراً، فيه التعوذ من عذاب القبر فقط.

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٣٤٢) من طريق مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، وفاتنا هناك أن نخرجه من «مسند الحميدي»، فهو فيه برقم (٩٨٢) عن سفيان، عن أبي الزناد، به. وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

عن أبي هريرة، أنه حَدَّثَ مروانَ بن الحَكَم، قال: حدثني حِبِّي أبو القاسم الصادقُ المَصْدوقُ، ﷺ: «إن هَلاكَ أُمَّتي على يَدَيْ غِلْمةٍ سُفَهاءَ مِن قُرَيشٍ»[1].

٧٨٧٢ - حدثنا إسحاقُ بن سُلَيْمان، قال: سمعتُ حَنْظَلة بن أبي سُفْيان، سمعت سالمَ بن عبد الله، يقول:

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مالك بن ظالمٍ - وإن لم يروِ عنه غيرُ سماك بن حرب، ولم يذكره في الثقات غير ابن حبان ٥/٣٨٧ - متابعٌ، وقد جعل عبدُالرحمٰن بن مهدي في روايته عن سفيان الثوري هٰذا الحديثَ عن عبد الله بن ظالم لا عن مالك بن ظالم، وهي في «المسند» برقم (٨٠٣٣) و(١٠٢٩٢)، ونقل الحاكم في «المستدرك» ٤/٥٢٧ عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: الصحيح مالك بن ظالم. وهو كما قال، ومالك بن ظالم وعبدالله بن ظالم اثنان، فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٣) من طريق عصام بن يزيد، والحاكم ٤/٤٧٠ من طريق الحسين بن حفص، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في الفتن من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٣١٣، وابن حبان في «الثقات» ٥/٣٨٧ - ٣٨٨ من طريق أبي عَوانة، عن سماك بن حرب، به.

وسيأتي برقم (٧٩٧٤) و(٨٠٣٣) و(٨٣٤٧) و(١٠٢٩٢).

وأخرجه ابنُ حبان (٦٧١٢) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد صحيح.

وسيأتي نحوه في «المسند» من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٠٠٥) و(٨٣٠٤) و(٨٩٠١) و(١٠٧٣٧).

قوله: «هلاكُ أُمتي»، قد جاء في بعض روايات الحديث نفسه: «فساد أُمتي» وعلى هذا يحمل معنى الهلاك أن المراد به الفساد.

ما أَدري كَمْ رأَيْتُ أَبا هريرة قائماً في السُّوقِ يقول: يُقْبَضُ العلمُ، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويَكْثُر الهَرْجُ. قال: قِيل: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال بيدِه هٰكذا، وحَرَّفها[1].

٧٨٧٣ ـ حدثنا سُوَيْد بن عمرو، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى، عن أَبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الضِّيافةُ ثَلاثَةُ أَيامٍ، فما كانَ بعدَ ذٰلكَ، فهُوَ صَدَقَةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي.

وأخرجه مسلم ص ٢٠٥٧ (١٢) من طريق إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٤٩).

قوله: «قال بيده»، قال السندي: أي: أشار بيده أنه القتل. وحَرّفها، أي: أمالها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سويد بنِ عمرو، فمن رجالِ مسلم. أبان: هو ابنُ يزيد العطار، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابنُ عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٢) عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٥٦٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٢٦٠)، والبزار (١٩٣٠ ـ كشف الأستار)، والبخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦٧ من طريق زياد بن أبي المغيرة، وابن حبان (٥٢٨٤)، وأبو يعلى (٦٥٩٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، و(٦٢١٨) من طريق أبي حازم، ثلاثتهم عن أبي هريرة. =

٧٨٧٤ ـ حدثنا الفَضْل بن دُكَيْن، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ الرجلِ قَيْحاً يَرِيهِ، خيرٌ لَهُ مِن أَن يَمْتَلِىءَ شِعْراً»(١).

= وله طريقان آخران سيأتيان برقم (٨٦٤٥) و(١٠٦٢٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٧ ـ ٨.

وعن أبي شريح الخزاعي، سيأتي ضمن حديث ٤/٣١.

وعن ابن عمر عند البزار (١٩٢٩ ـ كشف الأستار)، وأبي نعيم في ذكر «أخبار أصبهان» ١/٢٢٦ و ٢/٣٤٨.

وعن التَّلب بن ثعلبة التميمي عند الطبراني في «الأوسط» (٢٦٢٥)، وفي «الكبير» (١٢٩٧).

وعن عبدالله بن مسعود عند البزار أيضاً (١٩٢٨).

وعن زيد بن خالد الجهني عند الطبراني في «الكبير» (٥١٨٦) و(٥١٨٧).

وعن طارق الأشجعي عند الطبراني أيضاً (٨١٩٩).

قوله: «ثلاثة أيام»، قال السندي: بالنصب، أي: فلا ينبغي للضيف أن يقيم فوق ذلك في بيت المضيف.

«فهو صدقة»، أي: فإن شاء المضيف، فعل، وإن شاء، ترك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤١٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٢٠، والبخاري في «صحيحه» (٦١٥٥)، في «الأدب المفرد» (٨٦٠)، ومسلم (٢٢٥٧) (٧)، والترمذي (٢٨٥١)، وابن ماجه (٣٧٥٩)، وأبو عوانة في أواخر الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٥٠، =

٧٨٧٥ ـ حدثنا الفضلُ، حدثنا سفيانُ، عن صالح بن نَبْهانَ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبَاغَضُوا، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً»[1].

= والطحاوي ٤/٢٩٥، وابن حبان (٥٧٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٨٧)، والمقدسي في «أحاديث الشعر» (٣٢) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٩١ من طريق الحسن، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٣٧٥) و(٨٦٥٥) و(١٠١٩٧) و(١٠٢٢٠).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، قد سلفت الإشارة إليهم عند حديث ابن عمر رقم (٤٩٧٥).

قوله: «يَرِيه»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/١٧٨: قال الأزهري: الوَرْي مثال الرَّمْي: داء يداخل الجوف، يقال: رجل مَوْرِيٌّ، غير مهموز.

وقال الفراء: هو الورَى بفتح الراء.

وقال ثعلب: هو بالسكون المصدرُ، وبالفتح الاسم.

وقال الجوهري: وَرَى القيحُ جوفَه يَرِيه وَرْياً: أكله.

وقال قومٌ: معناه: حتى يصيب رئتَه. وأنكره غيرُهم، لأن الرئة مهموزة، وإذا بنيتَ منه فعلاً، قلتَ: رآه يَرْآه، فهو مرئيٌّ.

وقال الأزهري: إن الرئة أصلُها من وَرَى، وهي محذوفة منه، يقال: وَرَيْتُ الرجلَ فهو مَوْرِيٌّ، إذا أصبتَ رئتَه. والمشهور في الرئة الهمزُ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح بن نبهان حسن الحديث، خرج له أصحاب السنن غير النسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٩١٠٩) و(١٠٧٩٦)، وانظر (٧٨٥٨).

٧٨٧٦ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن أبي الجَحَّاف، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحَبَّهُما فقَدْ أَحَبَّني، ومَن أَبْغَضَهُما فقَدْ أَبْغَضَنِي» يعني حَسَناً وحُسَيناً[1].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجحَّاف ـ وهو داود بن أبي عوف ـ فقد روى له أصحاب السنن غير أبي داود، وهو صدوق. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وهو عند المصنف في «الفضائل» (١٣٥٩).

وأخرجه ابن راهويه (٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٨)، والطبراني (٢٦٤٧)، ومن طريقه المزي في «تهذيبه» ٤٣٧/٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن راهويه (٢١٢) عن قبيصة بن عقبة، وابن ماجه (١٤٣) من طريق وكيع ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٢٨ ـ كشف الأستار)، والطبراني (٢٦٤٥) و(٢٦٤٩) و(٢٦٥٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٤١/١ من طرق عن أبي حازم، به.

وأخرج الطيالسي (٢٥٠٢) عن موسى بن مطير، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول في الحسن والحسين: «من أحبني فليحبَّ هٰذين».

وسيأتي برقم (٩٧٥٩) و(١٠٨٧٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٩٨)، وما سيأتي برقم (٩٦٧٣).

وفي الباب عن رجل من الأزد، سيأتي ٣٦٦/٥.

وعن عبدالله بن مسعود عند البزار (٢٦٢٣) و(٢٦٢٤).

٧٨٧٧ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، عن ابن ثَوْبان[١]، حدثنا عبدُ الله بن الفَضْل الهاشمي، عن عبد الرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه تَوضَّأ مَرَّتَينِ مَرَّتَينِ[٢].

٧٨٧٨ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «واللهِ لا يُؤْمِنُ، واللهِ لا يُؤْمِنُ، واللهِ لا يُؤْمِنُ» قالوا: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «الجارُ؛ جارٌ[٣] لا يَأْمَنُ جارُه بَوائِقَه» قالوا: يا رسولَ الله، وما

---

(١) تحرف في (م) إلى: أبي ثوبان.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن مِن أجل ابنِ ثوبان ـ وهو عبدُالرحمٰن ابنُ ثابت بن ثوبان ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١، وأبو داود (١٣٦)، والترمذي (٤٣)، وابن حبان (١٠٩٤)، والحاكم ١/ ١٥٠، البيهقي ١/ ٧٩ من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن الجارود (٧١) من طريق عبدالله بن صالح العجلي، عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٨٧٦٢).

وفي الباب عن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني عند البخاري (١٥٨)، وسيرد في «المسند» ٤/ ٣٩.

(٣) كلمة «جار» أثبتناها من النسخ الثلاثة العتيقة (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧/ ورقة ٥٩.

بَوائِقُه؟ قال: «شَرُّه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر ـ وهو أبو المنذر الواسطي ـ فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة القرشي العامري.

وأخرجه الحاكم ١/١٠ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، و ٤/١٦٥ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وقد أشار البخاري إلى حديث أبي هريرة هذا بإثر الحديث رقم (٦٠١٦) بقوله: قال حميد بن الأسود، وعثمان بن عمر، وأبو بكر بن عياش، وشعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة. وذلك بعد ما أخرج الحديث نفسه عن عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، وهو يشير بذلك إلى أنه قد اختلف فيه الرواة على ابن أبي ذئب في اسم الصحابي، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/٤٤٣ ـ ٤٤٤ هذه الرواياتِ، ونقل عن الإمام أحمد أنه قال: من سمع من ابن أبي ذئب بالمدينة فإنه يقول: عن أبي هريرة، ومن سمع منه ببغداد فإنه يقول: عن أبي شريح. قلنا: والاختلاف في الراوي إذا كان صحابياً لا يضر، والحق ـ كما قال الشيخ أحمد شاكر ـ أن الروايتين محفوظتان، وصنيعُ البخاري يؤيد ذلك، وحديث أبي شريح سيأتي في مسنده ٤/٣١ من رواية ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عنه.

وسيأتي الحديث من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٨٤٣٢) عن عثمان بن عمر، وفي مسند أبي شريح ٤/٣١ عن روح بن عبادة، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. وبنحوه من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة برقم (٨٨٥٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٢).

وعن أنس، سيرد ٣/١٥٤. =

٧٨٧٩ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ مولى المُشْمَعِلِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كلُّ مَولُودٍ مِن بَنِي آدم يَمَسُّه الشَّيْطانُ بإِصْبَعِه، إلَّا مَرْيَمَ ابنةَ عِمْرانَ، وابْنَها عِيسَى»(١).

٧٨٨٠ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، حدثني رجلٌ من قريشٍ، عن أبيه:

أنه كانَ مع أبي هريرة، فرأى أبو هريرة فرَساً من رِقاعٍ في يدِ جاريةٍ، فقال: ألا تَرَى هذا؟! قال رسول الله ﷺ: «إنَّما يَعْمَلُ هذا مَن لا خَلاقَ له يومَ القِيامَةِ»(٢). ٢/٢٨٩

= قوله: «والله لا يؤمن»، قال السندي: أي: لا يكمل إيمانه، وفي التكرير من المبالغة والتغليظ ما لا يخفى. وانظر «الفتح» ١٠/٤٤٤.

«بوائقه»، أي: غوائله وشروره، جمع بائقة: وهي الداهية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عجلان مولى المشمعلِّ لا بأسَ به، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري ٣/٢٣٩ من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٩١٥)، (٨٢٥٤)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي من قريش وأبيه.

وهذا الخبر يُخالف ما ثبت من حديث عائشة عند أحمد ٦/١٦٦، والبخاري (٦١٣٠)، ومسلم (٢٤٤٠): أنها كانت تلعبُ بالبنات عند رسول الله ﷺ. والبنات، قال القاضي عياض في «المشارق» ١/٩١: هي اللُّعَب والصور تشبه الجواري التي يلعب بها الصبايا.

وحديثِها الآخر: أن رسول الله ﷺ كشف ناحية الستر عن بناتٍ لها لُعبٍ، =

٧٨٨١ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عمر، حدثنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُرَغِّبُ الناسَ في قِيَامِ رمضانَ، ويقول: «مَن قامَهُ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِه». ولم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ جَمَعَ الناسَ على القيامِ[1].

٧٨٨٢ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

= فقال: «ما هٰذا يا عائشة؟» قالت: بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان مِن رِقاعٍ، فقال: «ما هٰذا الذي أرى وسطهنَّ؟» قالت: فرس، قال: «وما هٰذا الذي عليه؟» قالت: جناحان، قال: «فرس له جناحان؟!» قالت: أما سمعتَ أن لِسليمان خيلاً لها أجنحة؟ قالت: فضحك حتى رأيتُ نواجذه. أخرجه أبو داود (٤٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٠).

وانظر الحديث الذي سلف برقم (٧١٦٦).

«الرقاع»، قال السندي: بفتح راء وكسرها، جمع رُقعة، وهي الخرقة، والمراد التمثال الذي يلعب به الصبيان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن عمر الواسطي من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. وانظر (٧٢٨٠).

وقوله في آخر الحديث: ولم يكن رسولُ الله ﷺ جمع الناسَ على القيامِ، فهو كذلك، فقد كان الناسُ في قيام رمضان أوزاعاً متفرقين يُصلي الرجل لنفسه، ويُصلي الرجلُ، فيصلي بصلاته الرهطُ، فقال عمر بعد أن تولى الخلافة: إني أرى لو جمعتُ هٰؤلاء على قارىء واحدٍ، لكان أمثلَ. ثم عَزَمَ فجمعهم على أُبي بن كعب. «صحيح البخاري» (٢٠١٠).

عن أبي هريرة، قال: فُقِدَ سِبْطٌ من بني إسرائيلَ، وذَكَرَ الفَأْرَةَ، فقال: أَلا تَرَى أَنَّك إذا[1] أَدْنَيْتَ منها لَبَنَ الإبلِ لم تَقْرَبْه، وإنْ قَرَّبْتَ إلَيها لَبَنَ الغَنَم شَرِبَتْه؟! فقال: أَكَذا سمعتَ من رسول الله ﷺ؟ قال: أَفأَقْرَأُ التَّوراةَ؟![2]

٧٨٨٣ ـ حدثنا خلفُ بن الوليد، حدثنا أبو مَعْشَر، عن محمد بن قَيْس، قال:

سُئِلَ أبو هريرة: هل[3] سمعتَ من رسولِ الله ﷺ: «الطِّيَرةُ في ثَلاثٍ: في المَسْكَنِ، والفَرسِ، والمَرأةِ» قال: قلتُ: إذاً أَقولُ على رسولِ الله ﷺ ما لم يَقُلْ، ولكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ[4] يقول: «أَصْدَقُ الطِّيَرةِ الفَأْلُ، والعَيْنُ حَقٌّ»[5].

---

(١) كذا في بعض النسخ، وفي بعضها: «إن»، وفي (م) وبعض النسخ: لو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧١٩٧).

(٣) لفظة «هل» لم ترد في (م).

(٤) من قوله «ما لم» إلى هنا، سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد والسنن».

(٥) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر ـ واسمه نجيح بن عبدالرحمن السندي ـ ثم هو منقطع، محمد بن قيس: هو محمد بن قيس المدني، يقال: كُنيته أبو إبراهيم، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو عثمان، مولى يعقوب القبطي، ويقال: مولى أبي سفيان بن حرب، وهو قاصُّ عمر بن عبدالعزيز، كان يَقُصُّ بالمدينة، وحديث محمد هذا عن الصحابة مرسل، وثقه يعقوبُ بن سفيان وأبو داود، وذكره =

٧٨٨٤ - حدثنا رَوْح، حدثنا عِكْرمة بن عَمَّار، سمعتُ أبا غَادِيَةَ اليمامي[1]، قال:

= ابنُ سعد في الطبقة الرابعة من أهلِ المدينة، وقال: بها توفي وكان كثيرَ الحديث عالماً، وقال عبدالله بن أحمد: سألت أبي عن محمد بن قيس الذي روى عنه أسامة بن زيد وأبو معشر وابن عجلان، فقال: هو المديني قديمٌ لا أعلم إلا خيراً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل الذهبي في «الميزان» ٤/١٦ عن ابن معين أنه قال: ليس بشيء، لا يُروى عنه!

قلنا: هذا هو محمد بن قيس فيما يغلب على ظننا، وقد ذكر ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن» ٧/ ورقة ١٨٨، وابن حجر في «الأطراف» ٨/٦٤ هذا الحديث في ترجمة محمد بن قيس بن مخرمة بن المطلب، وكذلك نسبه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الحديث حين عرَّفه! مع أنه لم يذكر أحدٌ ممن ترجم له أن أبا معشر يروي عنه، فالله تعالى أعلم بالصواب.

ولقوله: «أصدق الطيرة الفأل» انظر ما سلف برقم (٧٦١٨).

ولقوله: «والعين حق» انظر ما سيأتي برقم (٨٢٤٥) و(٩٤٥٤) و(٩٦٦٨) و(١٠٣٢١). وله شاهد عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٧٧) و(٢٤٧٨).

وسيأتي في مسند عائشة ٢/٢٤٦ عن روح، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، أن رجلين دخلا على عائشة فقالا: إن أبا هريرة يحدث أن نبي الله ﷺ كان يقول: «إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار» قال: فطارت شقة منها في السماء، وشقة في الأرض، فقالت: والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقولُ، ولكن نبي الله ﷺ كان يقول: «كان أهلُ الجاهلية يقولون: الطِّيَرَةُ في المرأةِ والدارِ والدَّابة» ثم قرأت عائشة: ﴿ما أصابَ مِن مُصيبة في الأرضِ ولا في أنفسكم إلا في كتابٍ﴾ إلى آخر الآية.

وقد سلف في مسند سعد بن أبي وقاص برقم (١٥٠٢): «لا هامة ولا عدوى ولا طِيرة، إن يك، ففي المرأةِ والفرسِ والدارِ».

(١) وقع في (م): أبا غاوية اليماني، وهو تحريف، واليماني - بالنون - كذا =

أَتيتُ المدينةَ، فجاءَ رسولُ كَثير بن الصَّلْت، فدعاهم، فما قامَ إلا أبو هريرة وخمسةٌ مَعَهم[1]، أَنَا أَحَدُهم، فذَهَبوا فأَكَلُوا، ثمَّ جاءَ أَبو هريرة فَغَسَلَ يدَه، ثم قال: واللهِ، يا أَهلَ المسجدِ، إنكم لَعُصاةٌ لأَبي القاسم ﷺ[2].

٧٨٨٥ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا عُبَيد الله، عن ابن شهابٍ، عن سعيدِ بن المُسيب

عن أَبي هريرة: أَن رسول الله ﷺ صَلَّى على النَّجَاشِي، فكَبَّرَ عليه أَربعاً[3].

= وقع أيضاً في النسخ المتأخرة، وفي (ظ٣) و(عس) و(ل): اليمامي ـ بالميم ـ وهو كذلك في «الإكمال» و«التعجيل» و«أطراف المسند» و«جامع المسانيد والسنن»، وهو الصواب.

(١) في (م): منهم، وفي (ل) و(عس): معه، والمثبت من (ظ٣) وباقي النسخ الخطية.

(٢) إسناده ضعيف، أبو غادية اليمامي تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار، وجهله الحسيني وأبو زرعة العراقي وابن حجر.

وقد سلف عن أبي هريرة من طريق الأعرج عنه برقم (٧٢٧٩) أنه قال: من لم يأتِ الدعوةَ فقد عصى الله ورسولَه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدُالله، وعُبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٥ من طريق شجاع بن الوليد، وابن حبان (٣١٠٠) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عُبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد. =

٧٨٨٦ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا عُبَيد الله، عن خُبَيْب بن عبد الرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «سَيْحانُ[1]، وجَيْحانُ، والنِّيلُ، والفُراتُ، وكلٌّ[2] مِن أنهارِ الجَنَّةِ»[3].

٧٨٨٧ ـ حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا بُرْدُ ابنُ سِنَان، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة. ومحمدُ بن عمرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة[4] أن النبي ﷺ قال: «ما مِنْ نبيٍّ ولا خَلِيفةٍ»

= وانظر (٧١٤٧).

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): إن سيحان.

(٢) ذهب الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على «المسند» أن الواو في هٰذه اللفظة مقحمة! والصواب أنها ثابتة في رواية ابن نمير، وسيأتي تنصيص المصنف على ذٰلك عند الحديث رقم (٩٦٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٩) من طريق عبدالله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٩) من طريق علي بن مسهر ومحمد بن بشر، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٥٤ ـ ٥٥ من طريق عبدالله بن جعفر، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيأتي برقم (٩٦٧٤). وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٤).

(٤) قوله: «ومحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، ولم يذكره ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٨/ ١٦٥! وقد استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد» ٧/ ورقة ٣٣٢.

والراوي عن محمد بن عمرو: هو حمادُ بن سلمة.

أو قال: «ما مِن نبيٍّ إلا وله بِطَانَتانِ، بِطانَةٌ تَأْمُرُه بِالمَعْروفِ وتَنْهاهُ عن المُنكَر، وبِطانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبالاً، ومَن وُقِيَ شَرَّ بِطانَةِ السُّوءِ فقَدْ وُقِيَ ـ يقُولُها ثَلاثاً ـ وهُوَ مَعَ الغالِبَةِ عليهِ مِنْهما»[1].

٧٨٨٨ ـ حدثنا عَتَّاب بن زِيَاد، حدثنا عبدُ الله بن مبارَكٍ، أخبرنا مَعْمَر، عن همَّام بن مُنَبِّه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه كانَ إذا استَنْشَقَ أَدْخَلَ الماءَ مَنْخِرَيْهِ[2].

٧٨٨٩ ـ حدثنا عُبَيد بن أبي قُرَّة، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، حدثني محمدُ بن عبد الله بن أبي حُرَّة، عن عمِّه حَكِيم بن أبي حُرَّة، عن سَلْمان الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، قال: لا أَعلَمُه إلَّا عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ[3] لِلطَّاعِمِ الشَّاكِرِ مِثْلَ ما لِلصَّائِمِ الصَّابِرِ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ، لكنه متابَعٌ. محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي.

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٢١١٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٠)، وما سيأتي برقم (٨١٩٤).

(٣) لفظة «إن» من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وبقية النسخ.

(٤) إسناده حسن، حكيم بن أبي حُرة روى عنه جمع، وخرج له البخاري =

٧٨٩٠ ـ حدثنا عُبيد بن أبي قُرَّة، حدثنا سُلَيمان، عن ابن عَجْلان، عن عُبَيْد الله بن سَلْمان الأغرِّ

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ما يَنْبَغِي لِذِي الوَجْهَيْن أن يكونَ أميناً»(١).

= حديثاً واحداً متابعة، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وعبيد بن أبي قرة سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٤٤٦)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٤٣ عن إسماعيل بن أبي أويس، والحاكم ٤/١٣٦، والبيهقي ٤/٣٠٦ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد. وتصحف عبدُالله بن وهب في «المستدرك» إلى: عبيدالله، وحكيم بن أبي حرة إلى: حكيم بن أبي درة!

وأخرجه البخاري أيضاً ١/١٤٣ من طريق موسى بن عقبة، عن حكيم بن أبي حرة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ موقوفاً.

ورواه عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدي، عن محمد بن عبدالله بن أبي حرة، عن عمه حكيم بن أبي حرة، فجعله عن سنان بن سنة رضي الله عنه، سيأتي في مسنده ٤/٣٤٣. وانظر ما سلف برقم (٧٨٠٦).

(١) حديث قوي، وإسناده هنا منقطع، فإن عبيدالله بن سلمان لم يسمع من أبي هريرة، والواسطة بينهما في هذا الحديث هو سلمان الأغر والد عبيدالله، والذي يغلب على ظننا أن عبيد بن أبي قرة هو الذي أخطأ في الإسناد، فقد رواه من هو أوثق منه فذكر فيه الواسطة، كما سيأتي عند المصنف برقم (٨٧٨١)، ويأتي تمام تخريجه هناك.

تنبيه: زاد الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في الإسناد: «عن أبيه» بين عبيدالله بن سلمان وبين أبي هريرة، معتمداً في ذلك على «جامع المسانيد» فيما قاله ـ فقد ذكر أنها لم ترد في شيء من أصوله، وكذا لم ترد في أصولنا ـ، ولا ندري من أين جاءه الوهم، فإن الحديث في «جامع المسانيد» على الصواب، =

٧٨٩١ ـ حدثنا أيوبُ بن النَّجَّار، عن طَيِّب بن محمدٍ، عن عطاء بن أبي رباح

عن أبي هريرة، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ مُخَنَّثِي الرجالِ الذين يَتَشَبَّهون بالنساءِ، والمُتَرَجِّلاتِ من النساءِ، المتشبِّهين بالرجالِ، والمُتَبَتِّلينَ من الرجالِ، الذي يقولُ: لا يَتَزَوَّجُ، والمُتَبَتِّلاتِ من النِّساءِ، اللَّائِي[1] يَقُلْنَ ذٰلك، وراكبَ الفَلاةِ وَحْدَه، فاشْتَدَّ ذٰلك على أَصحابِ رسولِ الله ﷺ، حتَّى اسْتَبَانَ ذٰلك في وُجُوهِهم، وقال: البائِتَ وَحْدَه[2].

= حيث ذكره الحافظ ابن كثير في موضعين، فقد أورد حديث عبيد بن أبي قرة في ترجمة عبيدالله بن سلمان الأغر عن أبي هريرة، وحديث أبي سلمة الخزاعي الذي سيأتي برقم (٨٧٨١) في ترجمة سلمان الأغر، عن أبي هريرة.

قوله: «ما ينبغي لذي الوجهين»، قال السندي: أي: الذي يكون مع كل قوم بوجه، وهو النمَّام الذي ينقل الحديث للإفساد، ومعنى «ما ينبغي له»، أنه لا يتيسر له ولا يتم منه هذا الأمر، أو لا ينبغي له أن يتحمل الأمانة ويقبلها، لأنها لا تتم منه، وهو ليس بأهلٍ لها، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصول: الذين، والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٢) صحيح دون لعنة راكب الفلاة والبائت وحده، وإسناده ضعيف لجهالة طيب بن محمد، وقد سلف الكلام على الحديث برقم (٧٨٥٥).

وأورده بهذا الطول البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣٦٢ عن قتيبة بن سعيد، عن أيوب بن النجار، بهذا الإسناد، وقال: لا يصح.

وقد سلف النهي عن أن يبيت الرجل وحده في حديث ابن عمر برقم (٥٦٥٠)، وبيَّنا هناك أنه زيادة شاذة في حديثه.

٧٨٩٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، أخبرني عبدُ الرحمٰن بن بُوذَوَيْه، أخبرني مَن سمع وَهْباً يقول: أخبرني، يعني همَّاماً [قال عبدُ الله بن أحمد]: كذا قال أبي

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ أحدَكُم في صَلاةٍ ما دَام يَنْتَظِرُ التي بعدَها، ولا تَزالُ المَلائِكةُ تُصَلِّي على أَحَدِكُم ما دَام في مَسجِدِه، تقولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ له، اللهُمَّ ارْحَمْه، ما لَمْ يُحْدِثْ»[1]. ٢/٢٩٠

قال: فقال رجلٌ من أهل حَضْرَموتَ: وما ذٰلك الحَدَثُ يا أبا هريرة؟ قال: إنَّ الله لا يَسْتَحْيي من الحقِّ: إنْ فَسَا أو ضَرَطَ[2].

٧٨٩٣ ـ حدثنا مروانُ بن معاويةَ الفَزَارِي، أخبرنا يزيدُ بن كَيْسانَ:

استَأْذَنتُ[3] على سالم بن أبي الجَعْد وهو يُصَلِّي، فسَبَّح بي[4]، فلما سَلَّم قال: إنَّ إِذْنَ الرجلِ إذا كانَ في الصَّلاةِ أَنْ

---

(١) قوله: «ما لم يُحدِث» سقط من النسخ الخطية القديمة للمسند، وأثبت في النسخ المتأخرة منه، وهو الصواب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة الراوي عن وهب بن منبه، وسيأتي مقطعاً برقم (٨١٢١) و(٨٢٤٦) من طريق معمر، عن همام عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧٤٣٠) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسؤال الحضرمي سيأتي أيضاً ضمن الحديث رقم (٨٠٧٨).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(ل) ومن هامش (عس)، وفي (م) وبقية النسخ: استأذن.

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: لي.

يُسَبِّحَ، وإِنَّ إِذْنَ المرأَةِ أَن تُصَفِّقَ[1].

٧٨٩٤ ـ حدثنا مروانُ، أَخبرنا عوفٌ، عن الحسنِ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[2].

٧٨٩٥ ـ حدثنا مروانُ، أَخبرنا عوفٌ، عن ابنِ سِيرينَ، عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[3].

٧٨٩٦ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ وِتْرٌ، يُحِبُّ الوِتْرَ»[4].

٧٨٩٧ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

---

(١) هذا أثر عن سالم بن أبي الجعد وليس بحديث، وإسناده إليه صحيح. وانظر ما بعده.

(٢) هذا مرسل رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، والحسن: هو البصري.

وسيأتي بنحوه مرسلاً برقم (٩٥٨٥) و(١٠١١٤) و(١٠٣٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٦٢) من طريق مروان بن معاوية، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».

وسيأتي برقم (٩٥٨٥) و(١٠١١٤) و(١٠٣٨٩) و(١٠٥٩١)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٥٨٠) من طريق هِقل بنِ زياد، وابن خزيمة (١٠٧١) من طريق عبدالصمد بن عبدالعزيز، كلاهما عن هشام بنِ حسان، بهٰذا الإسناد، وانظر (٧٧٣١).

عن أبي هريرة، قال: نُهِيَ عن الاختصارِ في الصلاةِ.

قال: قلنا لهشامٍ: ما الاختصارُ؟ قال: يَضَعُ يَدَه على خَصْرِه وهو يُصَلِّي. قال يزيدُ: قلنا لهشامٍ: ذَكَرَهُ عن النبيِّ ﷺ؟ قال برَأْسِه، أَيْ: نَعَم[1].

٧٨٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن سُهَيْل بن أبي صالحٍ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ قالَ إذا أَمْسَى ثَلاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِكَلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِن شَرِّ ما خَلَقَ، لم تَضُرَّه حُمَةٌ تلكَ اللَّيلةَ».

قال: فكان أَهلُنا قد تَعلَّموها، فكانُوا يَقُولونَها، فَلُدِغَتْ جاريةٌ منهم، فلم تَجِدْ لها وَجَعاً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البيهقي ٢/٢٨٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي ٢/٢٨٧ من طريق يزيد بن هارون، به.
وسيأتي مكرراً برقم (٧٩٣٠)، وانظر (٧١٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: وهو ابن حسان القُردوسي.
وأخرجه الترمذي في الدعوات كما في «التحفة» ٩/٤٢٠ (وقد سقط من بعض طبعات «السنن»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد بالمرفوع فقط.
وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩)، =

. . . . . .

= وأبو داود (٣٨٩٨)، وابن ماجه (٣٥١٨)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٨٨) و(٥٩١) و(٥٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧) و(١٨)، و(١٩) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣)، وابن حبان (١٠٢٢) و(١٠٣٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٣/٧ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به، وبعضهم لم يقل فيه «ثلاث مرات».

وقد اختُلِفَ على سُهيل فيه، فروي عنه، عن أبيه، عن رجل من أسلم، عن النبي ﷺ، سيأتي في «المسند» في موضعين ٤٤٨/٣ و٤٣٠/٥ من طريق شعبة عن سهيل، ويأتي تمامُ تخريجه هناك.

قلنا: لا يبعد أن يكونَ الوجهان جميعاً عند سهيل، ومما يؤيد أن له أصلاً عن أبي هريرة أن سهيلاً قد تُوبع فيه من حديثه، فقد أخرجه مسلم (٢٧٠٩)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٥٨٧)، والطحاوي في «المشكل» (٣٠) و(٣١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٤٠١/١، وابن حبان (١٠٢٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٥ من طريق يعقوب بن عبدالله الأشج، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٩)، والنسائي (٥٨٥) و(٥٨٦)، والطحاوي (٣٢) من طريق يعقوب الأشج أيضاً، عن أبي صالح، به ـ ولم يذكر فيه القعقاعَ بنَ حكيم.

وأخرجه أيضاً أبو داود (٣٨٩٩)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٩٢، والنسائي (٥٩٨) و(٥٩٩)، والطحاوي (٣٤)، والبيهقي في «الأسماء» ص١٨٥ من طريق الزهري، عن طارق بن المخاشن، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق مالك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة برقم (٨٨٨٠).

وفي الباب عن خولة بنت حكيم، سيأتي حديثها ٣٧٧/٦.

قوله: «أعوذ بكلمات الله التامات»، قال النووي في «شرح مسلم» ٣١/١٧: قيل معناه: الكاملات التي لا يدخل فيها نقص ولا عيب، وقيل: النافعة الشافية، =

٧٨٩٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا شَهِدَ جنازةً سَأَلَ: «هَلْ عَلى صاحِبِكُم دَيْنٌ؟» فإنْ قالوا: نَعَم، قال: «هَلْ لَه وَفاءٌ؟» فإنْ قالوا: نَعَم، صَلَّى عليه، وإنْ قالوا: لا، قال: «صَلُّوا عَلى صاحِبِكُم»، فلما فَتَحَ الله عزَّ وجلَّ عليه الفُتُوحَ، قال: «أَنا أَوْلَى بِالمُؤْمِنينَ مِن أَنفُسِهم، فمَنْ تَرَكَ دَيْناً فعَلَيَّ، ومَن تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِهِ»(١).

= وقيل: المراد بالكلمات هنا: القرآن، والله أعلم.

والحُمة، قال السندي: بضم مهملة وتخفيف ميم، وتُشدَّد: السمُّ، ويُطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السمَّ منها يخرج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٨)، ومسلم (١٦١٩) (١٤)، والنسائي ٤/٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١)، وابن حبان (٣٠٦٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٣١)، ومسلم (١٦١٩) (١٤)، وابن ماجه (٢٤١٥)، والنسائي ٤/٦٦، والطحاوي (٨١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ومسلم (١٦١٩) (١٤)من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، به، ورواية البخاري مختصرة.

وقد سلف آخرُ الحديث برقم (٧٨٦١) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، وسيأتي بتمامه برقم (٩٨٤٨) من طريق عقيل، عن ابن شهاب الزهري. =

٧٩٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن القاسم بن عبَّاسٍ، عن بُكَيْر بن عبد الله ابن الأَشَجِّ، عن ابن مِكْرَزٍ

عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، الرجلُ يريدُ الجهادَ في سبيلِ الله، وهو يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنيا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أَجْرَ لَهُ»، فأَعْظَمَ الناسُ ذٰلك، وقالوا للرجلِ: عُدْ لِرَسولِ الله ﷺ، لعلَّه لم يَفْهَمْ. فعادَ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يريدُ الجهادَ في سَبيلِ الله، وهو يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنيا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أَجْرَ لَهُ»، ثمَّ عادَ الثالثةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أَجْرَ لَهُ»(١).

= وسيأتي نحوه دون آخره برقم (٨٩٥٠) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله سيرد ٣/٢٩٦.

وفي باب ترك الصلاة عليه عن أبي قتادة، سيرد ٥/٢٩٧.

وعن سلمة بن الأكوع، سيرد ٤/٤٧.

قوله: «صلوا على صاحبكم»، قال السندي: أي: كان لا يُصلي على مديون ما ترك وفاءً لدَيْنِه، تغليظاً لأمر الدَّين حتى يُسامح فيه الناسُ.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن مكرز: سماه الإمام أحمد فيما يأتي برقم (٨٧٩٣): يزيد بن مكرز، وهو مجهول، انفرد بكير بن عبدالله ابن الأشج بالرواية عنه، وجهله ابن المديني والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/٤٨٢.

ووقع اسمه في «مستدرك الحاكم»: أيوب بن مكرز، وفي «صحيح ابن حبان» و«ثقاته» ٥/٤٦٤ ـ ٤٦٥: مكرز، دون كلمة «ابن»، وكل هٰذا وهم، انظر «تهذيب الكمال» ٣/٤٧٩ ـ ٤٨٢.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٣/٤٨١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، =

٧٩٠١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ -، يعني ابنَ عَمْرو- عن عبد الملك بن المُغِيرة بن نَوْفل

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فيها بأُمِّ القُرآن، فهِيَ خِدَاجٌ، ثمَّ هِي خِدَاجٌ»[1].

٧٩٠٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ - يعني ابن حسين -، عن عليِّ بن زَيْد، عن أنس بن حَكِيم الضَّبِّي، قال:

قال لي أبو هريرة: إذا أتيتَ أهلَ مِصْرِكَ فأَخْبِرْهم أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أَوَّلُ شيءٍ ما يُحاسَبُ به العبدُ يومَ القِيامَةِ

= عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٢٧)، ومن طريقه أبو داود (٢٥١٦)، وابن حبان (٤٦٣٧)، والحاكم ٢/٨٥، والبيهقي ٩/١٦٩ عن ابن أبي ذئب، به. وقد سقط «القاسم بن عباس» من «المستدرك»، وصحح إسناده الحاكمُ ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (٨٧٩٣).

وله شاهدٌ من حديث أبي أمامة عند النسائي ٦/٢٥، وحسن إسناده الحافظُ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٤/٣٨٤، وجوَّده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٣٥.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي -، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٨٥) من طريق محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٢٩١).

صَلاتُه المَكْتُوبةُ، فإنْ صَلَحَتْ ـ وقال يزيدُ مرةً: فإنْ أَتَمَّها ـ وإلَّا زِيدَ فيها مِن تَطَوُّعِه، ثمَّ يُفْعَلُ بِسائِرِ الأعْمالِ المَفْرُوضةِ كذٰلكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، أنس بن حكيم الضبي جَهَّلَه عليُّ ابنُ المديني وابنُ القطان الفاسي والمزي، وتساهل ابنُ حبان فذكره في «ثقاته»، وعلي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ ضعيف.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» ٣/٣٤٦ بعدما أشار إلى هٰذا الحديث: هو حديث مضطرب، منهم من رفعه، ومنهم من شكَّ في رفعه، ومنهم من وقفه، ومنهم من قال: عن الحسن، عن رجل من بني سَليط، عن أبي هريرة، ومنهم من قال: عن الحسن عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل» ٨/٢٤٨ بعدما ذكر الاضطراب الذي وقع في الحديث: أشبهها بالصواب قول من قال: عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة. وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (٩٤٩٤).

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٠٦) والنسائي ١/٢٣٣ ـ ٢٣٤ من طريق حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، وهٰذا إسناد صحيح. وسيأتي في «المسند» ٤/٦٥ و ١٠٣ من هٰذا الطريق نفسه لكن عن يحيى بن يعمر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذي (٤١٣)، والنسائي ١/٢٣٢ من طريق الحسن البصري، عن حُريث بنِ قبيصة، عن أبي هريرة. وحريث بن قبيصة، ويقال: قبيصة بن حريث، مجهول، ومع ذلك، فقد قال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٢/٣٤ من طريق سلم بن عطية، والدارقطني في «العلل» ٨/٢٤٨ من طريق الحسن البصري، كلاهما عن صعصعة بن معاوية، عن أبي هريرة. ورواية سلم بن عطية موقوفة. =

٧٩٠٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن حَنْظَلَةَ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ عيسى ابنُ

= وأخرجه النسائي ١/٢٣٢ و٢٣٣ من طريق الحسن البصري (في المطبوع: الحسن بن زياد وهو خطأ، إذ ليس في رجال الكتب الستة من اسمه الحسن بن زياد، وانظر «التحفة» ١٠/٣٨٨) عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٣٤ ـ ٣٥ من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن رجل، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٢/٣٤، وأبو داود (٨٦٥)، وابن ماجه (١٤٢٦)، والدارقطني في «العلل» ٨/٢٤٨، والبيهقي ٢/٣٨٦ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن الحسن، عن رجل من بني سَليط، عن أبي هريرة مرفوعاً. وسيأتي من هٰذا الطريق في مسند تميم ٤/١٠٣.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٨)، وابن أبي شيبة ٢/٤٠٤ ـ ٤٠٥، والبخاري في «تاريخه» ٢/٣٤ و٣٥ من طرق عن الحسن، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وفي إحدى هٰذه الطرق عن الحسن قال: حدثنا أبو هريرة. قال البخاري عقبها: ولا يصحُّ سماعُ الحسن من أبي هريرة في هٰذا.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٣٤ من طريق علي بن علي، عن الحسن، عن أبي هريرة موقوفاً.

وفي الباب عن تميم الداري سيأتي ٤/١٠٣، وسنده صحيح.

وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٩٧٦)، وسنده ضعيف.

قوله: «أول شيء ما ـ ووقع في (م): مما»، قال السندي: كلمة «ما» زائدة للإبهام، مثل ﴿إن الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً ما﴾ [البقرة: ٢٦]، والمراد: أول ما يحاسَبُهُ العبدُ في حقوق الله، فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء، فإن ذلك في المظالم وحقوق الناس.

مريمَ، فيَقْتُلُ الخِنْزيرَ، ويَمْحَى[1] الصَّلِيبَ، وتُجْمَعُ له الصَّلاةُ، ويُعْطِي المالَ حتَّى لا يُقْبَلَ، ويَضَعُ الخَرَاجَ، ويَنْزِل الرَّوْحاءَ، فيَحُجُّ منها أو يَعْتَمِر، أو يَجْمَعُهما».

قال: وتَلا أبو هريرة: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ به قَبْلَ مَوْتِه ويومَ القِيامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِم شَهِيداً﴾ [النساء: ١٥٩]، فزَعَمَ حنظلةُ أن أبا هريرة قال: يُؤْمِنُ به قبلَ موتِه: عيسى. فلا أَدْرِي، هٰذا كلُّه حديثُ النبي ﷺ، أو شيءٌ قاله أبو هريرةَ؟![2] ٢٩١/٢

٧٩٠٤ ـ حدثنا يزيدُ، أنبأنا المَسْعُوديُّ، عن سعد بن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيْشٌ، والأَنْصارُ، وجُهَيْنَةُ، ومُزَيْنَةُ، وأَسْلَمُ، وغِفَارٌ، وأَشْجَعُ: مَوالِيَّ، ليسَ لَهُم مَوْلىً

---

(١) في (م) و(ل): ويمحو، وهما لغتان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة ـ ابن علي الأسلمي ـ فمن رجاله مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان: هو الثوري.

وأخرج المرفوع منه الطبري في «تفسيره» ٢٩١/٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسلف مختصراً برقم (٧٢٧٣).

قوله: «وتجمع له الصلاة»، قال السندي: لعل المراد أن الناس يؤمنون في وقته، فيجتمع كلهم للصلاة.

دُونَ اللهِ ورَسولِه»[1].

٧٩٠٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ. وأبو النَّضْر، قال: حدثنا المسعوديُّ، المعنى، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَرَجْتُ إليكُم وقد بُيِّنَتْ لي لَيْلةُ القَدْرِ ومَسِيحُ الضَّلالَةِ، فكان تَلَاحٍ بينَ رَجُلينِ بِسُدَّةِ المَسجِدِ، فأَتَيْتُهما لأَحْجُزَ بَيْنَهُما، فأُنْسيتُهُما، وسأُشْدُو لَكُم منهما شَدْواً: أما لَيْلةُ القَدْرِ، فالْتَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِرِ وِتْراً، وأما مَسِيحُ الضَّلالةِ، فإنَّه أَعْوَرُ العَيْنِ، أَجْلَى الجَبْهةِ، عَرِيضُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، المسعودي ـ واسمه عبدالرحمٰن ابن عبدالله بن عتبة ـ كان اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه، لكن المسعودي متابعٌ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وعبدالرحمٰن بن هرمز: هو الأعرج.

وستأتي متابعات المسعودي عن الأعرج برقم (٩٠٣٥) و(١٠٠٤٠) و(١٠٢٤٥). وانظر ما سيأتي برقم (٩٤٤٢).

وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني، سيرد ٥/١٩٣ ـ ١٩٤.

وعن أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/٤١٧ ـ ٤١٨.

وعن عبدالرحمٰن بن عوف، عند البزار (١٠١٨)، وأبي يعلى (٨٦٧)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٧٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٢٢٧. وقال البزار: قد رواه سعد بن إبراهيم عن الأعرج عن أبي هريرة، ولم يتابع عمرو بن يحيى (وهو راوي حديث عبدالرحمٰن بن عوف) على روايته عن أبيه عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده.

النَّحْرِ، فيه دَفاً[1]، كأنَّه قَطَنُ بنُ عبد العُزَّى» قال: يا رسولَ الله، هل يَضُرُّني شَبَهُه؟ قال: «لا، أنتَ امرُؤٌ مُسلِمٌ، وهو امرُؤٌ كافِرٌ»[2].

---

(١) في بعض النسخ: دفاء، ممدوداً!

قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/١٢٦: الدَّفا مقصور: الانحناء، يقال: رجل أدْفى، هٰكذا ذكره الجوهري في المُعْتَل، وجاء به الهروي في المهموز، فقال: رجل أدفأ، وامرأة دَفاء.

وذكر ابن فارس هٰذه المادة في «مقاييس اللغة» ٢/٢٨٧ بالوجهين، فذكر مادة «دفأ» بالهمز، فقال: الدال والفاء والهمزة، أصل واحد يدل على خلاف البرد. وقال في آخر المادة: ومن الباب الدَّفَأُ: الانحناء، وفي صفة الدجال: «أن فيه دَفَأً» أي: انحناءً، فإن كان هٰذا صحيحاً، فهو من القياس، لأن كل ما أدفأ شيئاً فلا بدَّ من أن يغشاه، ويَجْنَأَ عليه.

ثم ذكر مادة «دفا» غير مهموز، وقال: الدال والفاء والحرف المعتلُّ، أصل يدلُّ على طولٍ في انحناء قليل.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، فالمسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود ـ مختلط، ورواية يزيد بن هارون وأبي النضر هاشم بن القاسم عنه بعد اختلاطه، وقد غلط المسعودي في موضعين من هٰذا الحديث:

الأول: في جعله هٰذا الحديث من مسند أبي هريرة، والصواب أنه من مسند الفلتان بن عاصم، فقد أخرجه البزار (٣٣٨٤ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن فضيل، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٥٧) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، و(٨٦٠) من طريق صالح بن عمر، ثلاثتهم عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن خاله الفلتان بن عاصم، عن النبي ﷺ. وهؤلاء الثلاثة (ابن فضيل وخالد وصالح) ثقات. وعاصم بن كليب وأبوه ـ وهو ابن شهاب الجرمي ـ صدوقان.

وأورده كذٰلك الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥/٣٧٨ ـ ٣٧٩ من طريق =

. . . . . .

= عاصم بن كليب، به، ونسبه إلى البغوي، وابن السكن، وابن شاهين.

والثاني: في قوله «قطن بن عبدالعزى»، وفي زيادة قوله «قال: يا رسول الله، هل يضرني شبهه؟...» الخ، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/١٠١: هٰذه الزيادة ضعيفة، فإن في سندها المسعودي وقد اختلط، والمحفوظ أنَّه عبدُالعزى بن قطن، وأنه هلك في الجاهلية كما قال الزهري (سلف في حديث ابن عمر برقم: ٦٣١٢)، والذي قال: «هل يضرني شبهه» هو أكثم بن أبي الجون، وإنما قاله في حق عمرو بن لحي، كما أخرجه أحمد (قلنا: لم نعثر عليه في «المسند» ولعل الحافظ وهم في نسبته إليه، وربما أراد أن ينسبه إليه من حديث أبي بن كعب فهو فيه ٥/١٣٧ ـ ١٣٨ بنحوه) والحاكم (٤/٦٠٥، وهو في «صحيح ابن حبان» أيضاً برقم: (٧٤٩٠)، وإسناده حسن، وانظر تمام تخريجه فيه) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه «عُرضت عليَّ النار، فرأيت فيها عمرو ابن لحي» الحديث، وفيه: «وأشبه من رأيت به أكثم بن أبي الجون. فقال أكثم: يا رسول الله، أيضرني شبهه؟ قال: لا، إنك مسلم، وهو كافر».

قلنا: ويشهد لما في الحديث من سبب نسيان ليلة القدر حديثُ أبي سعيد الخدري وحديثُ عبادة بن الصامت، وسيأتيان في «المسند» الأول ٣/١٠، والثاني ٥/٣١٣، وكلاهما في «الصحيح».

ولنسيانها سبب آخر كما يدل عليه ظاهرُ حديث أبي هريرة الذي أخرجه الدارمي (١٧٨٢)، ومسلم (١١٦٦)، وابن خزيمة (٢١٩٧)، وابن حبان (٣٦٧٨)، والبيهقي ٤/٣٠٨ من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «أُريتُ ليلةَ القدر، ثم أيقظني بعض أهلي، فنُسِّيتُها، فالتمسوها في العشر الغوابر».

وقد جمع الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٨ بين هٰذه الأحاديث بأن تُحمل على التعدد بأن تكون الرؤيا في حديث أبي هريرة مناماً، فيكون سبب النسيان الإيقاظ، وأن تكون الرؤية في حديث غيره في اليقظة، فيكون سبب النسيان ما ذكر من =

٧٩٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن عَوْن، عن أخيه عُبَيد الله بن عَبْدِالله بن عُتْبة

عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ بجاريةٍ سوداءَ أَعْجَميةٍ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ عليَّ عِتْقَ رَقَبةٍ مُؤْمِنةٍ. فقال لها رسولُ الله: «أَيْنَ الله؟» فأشارَتْ إلى السَّماءِ بإصبَعِها السَّبَّابةِ، فقال لها: «مَنْ أنا؟» فأشارَتْ بإصبَعِها إلى رسولِ الله وإلى السَّماءِ، أي: أنتَ رسولُ الله، فقال: «أَعْتِقْها»[1].

= المخاصمة! أو يحمل على اتحاد القصة، ويكون النسيان وقع مرتين عن سببين، ويحتمل أن يكون المعنى: أيقظني بعضُ أهلي، فسمعتُ تلاحي الرجلين، فقمتُ لأحجز بينهما، فنسيتُها للاشتغال بهما. قلنا: وهٰذا أرجحُها إن شاء الله.

وانظر في شأن ليلة القدر حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢٠٥٢)، وحديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٥٤٧).

وفي شأن الدجال حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢١٤٨)، وحديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٧٤٣).

مسيح الضلالة، قال السندي: أي: الدجال الذي يقتله مسيح الهداية عيسى عليه السلام. فكان تلاحٍ بين رجلين، أي: اختصام وتنازع بينهما.

بسُدَّة المسجد ـ بضمِّ سين وتشديد الداخل المهملة ـ: الظلال التي حوله.

سأشدو ـ بشين معجمة ودال مهملة ـ: من شدوتُ، إذا أنشدت بيتاً أو بيتين تمُدُّ به صوتَك كالغِناء، والشدو: القليلُ من كل شيء، والمراد: سأذكر لكم منها شيئاً من البيان بالإفصاحِ والإظهارِ والإعلان.

أجلى الجبهة، قيل: الأجلى: خفيف شعر ما بين النزعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته، والجلاءُ: ذهابُ شعر الرأس إلى نصفه فيه.

(١) إسناده ضعيف لاختلاط المسعودي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٨٤ - ٢٨٥ عن محمد بن رافع، وأبو داود (٣٢٨٤)، ومن طريقه البيهقي ٧/٣٨٨ عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/١١٥ من طريق محمد بن العوام، ثلاثتهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وجعل إبراهيم بن يعقوب الراوي عن أبي هريرة في حديثه هو عبدالله بن عتبة وليس ابنه عبيدالله.

وأخرجه ابن خزيمة ١/٢٨٥ - ٢٨٦ من طريق أسد بن موسى، و ٢٨٦ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن المسعودي، به.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً ١/٢٨٨ من طريق الحسين بن الوليد، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ولم يسق لفظه، لكن ذكر ابن عبدالبر أنه بلفظ حديث «الموطأ» سواء، وهو: أن رجلاً من الأنصار جاء إلى رسول الله ﷺ بجارية له سوداء، فقال: يا رسول الله، إن عليَّ رقبةً مؤمنةً، فإن كنت تراها مؤمنة أُعتِقُها. فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أن محمداً رسولُ الله؟» قالت: نعم. قال: «أتوقنين بالبعث بعد الموتِ؟» قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ: «أعتِقْها».

قلنا: هٰذا هو اللفظ الصحيح للحديث إن شاء الله، لكن أخطأ الحسين بن الوليد في إسناد هٰذا الحديث عن مالك، فقد اتفق رواة «الموطأ» على إرساله، لم يذكروا فيه أبا هريرة، قاله ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/١١٤، والحديث مرسلاً في «الموطأ» برواية يحيى الليثي ٢/٧٧٧.

وتابع مالكاً على إرساله يونسُ بن يزيد عند البيهقي ١٠/٥٧ من طريق محمد بن عبدالله بن الحكم، عن ابن وهب، عنه، عن الزهري، به.

ووصله معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن رجل من الأنصار: أنه جاء بأمة سوداء... فذكره، وهٰذا إسناد صحيح، وسيأتي تخريجه في «المسند» ٣/٤٥١ - ٤٥٢. =

٧٩٠٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن داود بن يزيدَ، عن أبيه[١]

عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن أكثرِ ما يَلِجُ به الناسُ النارَ، فقال: «الأَجْوَفانِ: الفَمُ والفَرْجُ»، وسُئِلَ عن أكثرِ ما يَلِجُ الناسُ به الجنّةَ، فقال رسول الله ﷺ: «حُسْنُ الخُلُقِ»[٢].

= وله شاهد من حديث الشريد بن سويد الثقفي: أن أمَّه أوصت أن يعتق عنها رقبة مؤمنة، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: عندي جارية سوداء، أو نوبية، فأعتقها؟ فقال: «ائتِ بها» فدعوتها، فجاءت، فقال لها: «من ربُّك؟» قالت: الله. قال: «من أنا؟» فقالت: أنت رسول الله. قال: «أعتقها، فإنها مؤمنة». وسيأتي في مسنده ٤/٢٢٢، وإسناده حسن.

وآخر من حديث ابن عباس عند البزار (١٣ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٦٩): أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «إن عليَّ رقبة، وعندي جارية سوداء أعجمية، فقال: «ائتني بها» فقال: «أتشهدين أن لا إلٰه إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أني رسول الله؟» قالت: نعم. قال: «أعتقها». وفيه محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وهو سيىء الحفظ. لكنه يُحسَّن في المتابعات والشواهد.

وثالث من حديث معاوية بن الحكم، سيأتي في مسنده ٥/٤٤٧، لكن قال فيه: «أين الله؟» فقالت: في السماء. قال: «من أنا؟» قالت: أنت رسول الله.

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدرك من (ظ٣) و(عس) و(ل) و«أطراف المسند» ٨/١٠٢.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ـ مختلط، لكن قد تابعه محمد بن عبيد فيما يأتي برقم (٩٦٩٦)، وأبو نعيم عند البخاري في «الأدب المفرد»، وداود بن يزيد ـ وهو ابن عبدالرحمٰن الأودي ـ ضعيف، لكن تابعه أخوه إدريس بن يزيد، وهو ثقة، ويزيد الأودي حسن الحديث. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون. =

٧٩٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن أبي الرَّبيع

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أربَعٌ مِن أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ لن يَدَعَهُنَّ الناسُ: التَّعْيِيرُ في الأَحْسابِ، والنِّياحَةُ على المَيِّتِ، والأَنْواءُ، والعَدْوى[1]: أَجرَبَ بَعِيرٌ فأَجْرَبَ مِئةً، مَنْ أَجْرَبَ البعِيرَ الأَوَّلَ؟!»[2].

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٩) عن أبي نعيم، عن داود بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٦)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤)، والبغوي (٣٤٩٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/١٨٦ ـ ١٨٧ من طريق عبدالله بن إدريس، عن أبيه وعمه ـ يعني داود بن يزيد ـ، عن جده يزيد الأودي، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٢٩٤)، والترمذي (٢٠٠٤)، وابن حبان (٤٧٦)، والحاكم ٤/٣٢٤ من طريق عبدالله بن إدريس بن يزيد، عن أبيه، عن جدّه يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي، به. وقال الترمذي: صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وفيه عندهم جميعاً: «تقوى الله وحُسن الخُلُق»، وسيأتي بهذا اللفظ برقم (٩٠٩٦) و(٩٦٩٦).

وأخرج الترمذي (٢٤٠٩) من طريق ابن عجلان، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من وقاه الله شرَّ ما بين لَحْييه (يعني الفم)، وشرَّ ما بين رجليه (يعني الفرْج)، دخل الجنة». وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٢).

(١) كلمة «والعدوى» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) حديث صحيح، المسعودي متابَعٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٧٩٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ ـ يعني ابنَ إسحاق ـ، عن صالح بن إبراهيمَ، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُولوا لِحائِطِ العِنَبِ: الكَرْمَ، فإنَّما الكَرْمُ الرَّجلُ المُؤْمِنُ»(١).

٧٩١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيد بن سِمْعانَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُخبِرُ أبا قتادة، أن رسول الله ﷺ قال:

= أبي الربيع ـ وهو المدني ـ فقد روى له البخاري في «الأدب» والترمذي، وروى عنه ثلاثة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٥)، ومن طريقه الترمذي (١٠٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٤٣) عن شعبة والمسعودي، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي برقم (٩٨٧٢) و(٩٣٦٥) و(٩٨٧٨) و(١٠٨٠٩) و(١٠٨٧١)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٠) و(٧٦٢٠)، وما سيأتي برقم (٩١٦٥).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وللحديث طرق أخرى عن الأعرج يصح بها. صالح بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٠) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢١٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، به. وزادوا «ولكن قولوا: حدائق الأعناب».

وسيأتي برقم (٩٩٧٧) و(١٠١٦٣) و(١٠٦١٢)، وانظر ما سلف (٧٢٥٧).

«يُبَايَعُ لرجلٍ ما بينَ الرُّكْنِ والمَقَامِ، ولن يَسْتَحِلَّ البيتَ إلا أَهْلُه، فإذا استَحَلُّوه، فلا تَسْأَلْ عن هَلَكَةِ العربِ، ثمَّ تَأْتِي الحَبَشَةُ فيُخَرِّبُونَه خَرَاباً لا يَعْمُرُ بَعْدَه أبداً، وهُمُ الَّذينَ يَسْتَخْرِجونَ كَنْزَهُ»(١).

٧٩١١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن الحارثِ بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوه، ثمَّ إن سَكِرَ فاجْلِدُوه، فان عادَ في الرَّابعةِ فاضْرِبُوا عُنُقَه».

قال الزُّهْري: فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ سَكْرانَ في الرابعةِ، فَخَلَّى سَبِيلَه(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ سعيد بن سمعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحابُ السنن غيرَ ابن ماجه، وهو ثقة. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٥٢ - ٥٣ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩١١) عن علي بن الجعد، والحاكم في «المستدرك» ٤/٤٥٢ - ٤٥٣ من طريق أسد بن موسى، والطيالسي (٢٣٧٣)، ثلاثتهم (ابن الجعد وأسد بن موسى والطيالسي) عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي برقم (٨١١٤) و(٨٣٥١) و(٨٦١٩).

قوله: «فلا يُسأل عن هلكةِ العرب»، قال السندي: بأنها متى تكونُ؟ يريد أنها سريعة بعد ذٰلك، فلا حاجة إلى السؤال.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ الحارث بن عبدالرحمٰن - وهو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب - فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. =

٧٩١٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ الملك بن قُدَامةَ، حدثنا إسحاقُ بن بَكْر بن أبي الفُرات، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّها ستأْتِي على الناس سِنُونَ خَدَّاعةٌ، يُصَدّقُ فيها الكاذِبُ، ويُكَذَّبُ فيها الصادِقُ، ويُؤْتَمَنُ فِيها الخائِنُ، ويُخَوَّنُ فيها الأَمِينُ، ويَنْطِقُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ» قيل: وما الرُّوَيْبِضَةُ يا رسول الله[1]؟ قال: «السَّفيهُ يتكلَّمُ في أَمْرِ العامَّةِ»[2].

= وأخرجه أبو داود (٤٤٨٤)، والبيهقي ٣١٣/٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٧)، والدارمي (٢١٠٥)، وابن ماجه (٢٥٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣١٤/٨، وفي «الكبرى» (٥١٧٢)، والطحاوي ١٥٩/٣، وابن حبان (٤٤٤٧)، والحاكم ٣٧١/٤، وابن حزم في «المحلى» ٣٦٧/١١ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن الجارود (٨٣١) من طريق أسد بن موسى، عن الحارث بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (١٠٥٤٧) و(١٠٧٢٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٧٦٢).

(١) قوله «يا رسولَ الله» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف عبدالملك بن قدامة، وجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات، وللحديث إسنادٌ آخر سيأتي برقم (٨٤٥٩)، فهو بمجموع الطريقين يصير حسناً، وله شاهدٌ من حديث أنس ستأتي الإشارة إليه في آخر التخريج.

وأخرجه الحاكم ٤٦٥/٤ ـ ٤٦٦ من طريق سعيد بن مسعود، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٧٩١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المَسْعُودي، عن عَلْقَمة بن مَرْثَدٍ، عن أبي الرَّبيع

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ، وإِسْرافِي، وما أَنتَ أَعْلَمُ به مِنِّي، أَنتَ المُقَدِّمُ وأَنتَ المُؤَخِّرُ، لا إله إلَّا أَنتَ»(١). ٢/٢٩٢

= وأخرجه الحاكم ٤/٥١٢ من طريق حجاج بن محمد، عن عبدالملك بن قُدامة، به. ثم قال: قال ابن قدامة: وحدثني يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المقبري قال: «وتشيع فيها الفاحشة». وصحح الإسناد الأول ووافقه الذهبي! ثم قال: وهو من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن المقبري غريب جداً.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٠ من طريق أبي يعقوب الحنيني، كلاهما عن عبدالملك بن قدامة، عن إسحاق بن أبي الفرات، لم يذكر فيه أبا سعيد.

وله شاهد من حديث أنس سيأتي ٣/٢٢٠ وهو ـ وإن كان فيه عنعنة محمد بن إسحاق ـ يُحسن بحديث أبي هريرة.

سنون خدَّاعة، قال السندي: بتشديد الدال، للمبالغة، قيل: أي: يكثر فيها الأمطار ويقلُّ الربيع، فذلك خِداعها، لأنها تُطمعهم بالخير ثم تُخْلِفُ، وقيل: الخدَّاعة: القليلة المطر، من خَدَع الريقُ: إذا جَفَّ.

(١) صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسناد حسن. عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة المسعودي، وإن كانت رواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط قد روى عنه هٰذا الحديث النضر بن شميل وخالد بن الحارث، وهما ممن نص الأئمة على أن روايتهما عنه قبلَ اختلاطه، وأبو الربيع ـ وهو المدني ـ حسن الحديث، وسلفت له ترجمة عند الحديث رقم (٧٩٠٨)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٠٨) عن النضر بن شميل، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٣) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في =

٧٩١٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري، عن عبد الرحمٰن بن مِهْران:

أن أبا هريرة قال: حين حَضَرَه الموتُ: لا تَضْرِبُوا عليَّ فُسْطاطاً، ولا تَتْبَعُوني بِمَجْمَرٍ، وأَسْرِعُوا بي، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ الرجلُ الصالحُ على سَرِيرِه قال: قَدِّمُوني قَدِّمُوني، وإذا وُضِعَ الرجلُ السَّوءُ على سَرِيرِه قال: يا وَيْلَه! أَيْنَ تَذْهَبُون بِي؟»[1].

= «الدعاء» (١٧٩٦) من طريق عاصم بن علي وقرّة بن حبيب، أربعتهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٦٦٨) و(١٠٨١١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٩).

وثان من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٣٦٨).

وثالث من حديث أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٣٩١.

(١) صحيح لِغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن مهران، وروى له مسلم حديثاً واحداً في فضل المساجد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البيهقي ٤/٢١ من طريق سعدان بن نصر، عن يزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٦)، ومن طريقه المزي في «التهذيب» ١٧/٤٤٤، وأخرجه النسائي ٤/٤٠ ـ ٤١ من طريق عبدالله بن المبارك، وابن حبان (٣١١١) من طريق يحيى بن آدم، ثلاثتهم (الطيالسي وابن المبارك ويحيى) عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي حديث أبي هريرة برقم (١٠١٣٧) و(١٠٤٩٣).

وقد روى هٰذا الحديث بأتمِ منه الليثُ بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد =

٧٩١٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مولُودٍ يُولَدُ مِن بني آدمَ يَمَسُّهُ الشَّيطانُ بإصبَعِه، إلا مَرْيَمَ وابْنَها»(١).

٧٩١٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال؛ «لَيَنْتَهِيَنَّ رجالٌ مِمَّن حَوْلَ المسجِدِ لا يَشْهَدونَ العِشاءَ الآخِرَةَ في الجَميعِ، أَوْ لأُحَرِّقَنَّ حَوْلَ بُيوتِهِم بِحُزَمِ الحَطَبِ»(٢).

= المقبري، فجعله عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه من هٰذا الطريق البخاري (١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٨٠)، وسيأتي كذٰلك في مسند أبي سعيد ٣/٤١.

قال ابنُ حبان بإثر الحديث (٣١١١) بعد أن أشار إلى الطريقين: فالطريقان جميعاً محفوظان.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٧).

الفسطاط: خيمة من شعر أو غيره.

المَجْمر ـ بفتح الميم ـ: ما يُوضع فيه الجمر، قال السندي: والمراد: بنارٍ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عجلان ـ وهو مولى المُشمَعلِّ ـ لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٨٧٩).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عجلان مولى المُشمَعل.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩١٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٥/٣٢٤ من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، به. =

٧٩١٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن أبي هشامٍ، عن محمد بن محمد[١] بن الأسودِ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتي خَمْسَ خِصَالٍ في رَمَضانَ، لم تُعْطَها[٢] أُمَّةٌ قَبْلَهم: خُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ، وتَسْتَغفِرُ لهم المَلائِكةُ حتَّى يُفْطِروا، ويُزَيِّنُ الله عزَّ وجلَّ كلَّ يومٍ جَنَّتَه، ثمَّ يقولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصالِحونَ أَنْ يُلْقُوا عنهمُ المُؤْنَةَ والأَذى ويَصِيرُوا إليكِ، ويُصَفَّد فيه مَرَدَةُ الشَّياطِين، فلا يَخْلُصُوا فيه[٣] إلى ما كانوا يَخْلُصُون إليه في غَيره، ويُغْفَرُ لهم في آخِرِ لَيلةٍ» قيل: يا رسولَ الله، أَهِيَ ليلةُ القَدْرِ؟ قال: «لا، ولٰكِنَّ العامِلَ إنما يُوَفَّى أَجْرَه إذا قَضَى عَمَلَه»[٤].

= وسيأتي برقم (٨٢٥٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

قوله: «في الجميع»، قال السندي: أي: في الجماعة.

(١) قوله: «بن محمد» سقط من (م) والنسخ الخطية المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومن «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٨/١٦٥.

(٢) في (ظ٣) و(ل): تغطه، وكذا على هامش (س).

(٣) لفظة «فيه» ليست في (م).

(٤) إسناده ضعيف جداً، هشام بن أبي هشام ـ وهو هشام بن زياد القرشي أبو المقدام ـ متفق على ضعفه، ومحمد بن محمد بن الأسود ـ وهو ابن بنت سعد بن أبي وقاص ـ مجهول الحال، لم يرو عنه غير هشام هٰذا وعبدالله بن عون، وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وأخرجه البزار (٩٦٣)، ومحمد بن نصر في «قيام رمضان» ص١١٢، والبيهقي =

٧٩١٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو مَعْشَر، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة: أن أعرابيّاً أهدى إلى رسول الله ﷺ بَكْرَةً، فعَوَّضَه منها[1] ستَّ بَكَرَاتٍ، فَتَسَخَّطَه، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فحَمِدَ الله وأثنى عليهِ، ثم قال: «إنَّ فُلاناً أهدى إليَّ ناقةً، وهي ناقَتِي، أعْرِفُها كما أعْرِفُ بعضَ أهْلِي، ذَهَبَتْ مِنِّي يومَ زَغَابَات، فعَوَّضْتُه ستَّ بَكَرَاتٍ، فظَلَّ ساخِطاً، لَقَد هَمَمْتُ أن لا أقْبَلَ هَدِيةً إلَّا من قُرَشِيٍّ، أو أنصاريٍّ، أو ثَقَفِيٍّ، أو دَوْسِيٍّ»[2].

= في «الشعب» (٣٦٠٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند البيهقي في «الشعب» (٣٦٠٣)، وإسناده ضعيف.

قلنا: بعض ألفاظ حديث أبي هريرة قد وردت من طرق أخرى عنه، انظر (٧١٤٨) و(٧٧٨٠) و(٧٧٨٨).

يصفِّد، قال السندي: يقال: صَفَده كضرب وأصفده وصفَّده بالتشديد: إذا شدَّه وأوثقه.

(١) لفظة «منها» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ، لكنه قد توبع، فانظر ما سلف برقم (٧٣٦٣).

بكرة، قال السندي: البَكْر ـ بالفتح فالسكون ـ: الفتيُّ من الإبل، بمنزلة الغلام من الناس، والأنثى بَكْرة.

وقوله: «يوم زغابات» كذا جاء هنا بالجمع، والمعروف أنه زغابة بالإفراد، وهو مكان قرب المدينة، نزلت قريش بينه وبين الجُرُف في غزوة الخندق. انظر «معجم =

٧٩١٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حماد بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «خَرَجَ رجلٌ يَزُورُ أخاً له في اللهِ عزَّ وجلَّ، في قَرْيةٍ أُخْرى، فأَرصَدَ اللهُ عزَّ وجلَّ بِمَدْرَجَتِهِ مَلَكاً، فلَمَّا مَرَّ به قال: أَينَ تُرِيدُ؟ قال: أُريدُ فُلاناً. قال: لِقَرَابةٍ؟[1] قال: لا. قال: فَلِنِعْمَةٍ له عِندَكَ تَرُبُّها؟ قال: لا. قال: فَلِمَ تَأْتِيهِ؟ قال: إنِّي أُحِبُّه في اللهِ. قال: فإنِّي رسولُ اللهِ إليكَ. أنه يُحِبُّكَ بِحُبِّكَ إيَّاه فيهِ»[2].

= البلدان» لياقوت ٣/١٤١، ورجح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله أن هٰذا الذي في الحديث كان في حادثة العُرنيين المشهورة الذين استاقوا إبل رسول الله ﷺ (انظر مسند أنس ٣/١٠٧)، واستدلَّ على ذٰلك بما أورده ابن سعد في «طبقاته» ٢/٩٣ في سرية كُرْز بن جابر الفهري إلى العرنيين أنه قدم بهم، فلقي النبيَّ ﷺ بالزغابة بمجتمع السيول.

(١) في (ظ٣) و(عس): أَلِقرابة، وفي (ل): للقرابة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نُفيع الصائغ.

وأخرجه البغوي بإثر الحديث (٣٤٦٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٣٥٠)، ومسلم (٢٥٦٧)، وابن حبان (٥٧٢) و(٥٧٦)، والبغوي (٣٤٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٩٢٩١) و(٩٩٥٨) و(١٠٢٤٧) و(١٠٦٠٠) و(١٠٦٠١) من طريق أبي رافع، وبرقم (١٠٦٠٢) من طريق أبي حسان الأعرج عن أبي هريرة. وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٢٥).

فأرصد، قال السندي: أي: أقعده وجعله منتظراً لمروره وحافظاً له. =

٧٩٢٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمّامٌ، عن فَرْقَد، عن يزيدَ بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَكْذَبُ الناسِ ـ أو مِنْ أكذبِ الناسِ ـ الصَّوَّاغُونَ والصَّبَّاغُونَ»(١).

= بمَدْرَجَته: بفتح الميم والراء، أي: بطريقه.

تربُّها: من رَبَّ الأمرَ يَرُبُّه: أصلحه، أي: تُصلح تلك النعمة بأداءِ حقها وشكرها.

(١) إسناده ضعيف، فرقد ـ وهو ابن يعقوب السبخي ـ ضعيف، وأحاديثه مناكير. همّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٤)، وابن ماجه (٢١٥٢)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٣١٣، والبيهقي ١٠/٢٤٩ من طريق همام بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (٨٣٠٢) و(٨٥٤٨) و(٩٢٩٦).

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/٣١٣، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٩٥، والخطيب في «تاريخه» ٣/٤٣٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٠٤ من طريق محمد بن يونس الكديمي، عن أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. والكديمي هٰذا متهم بالوضع.

وأخرجه تمّام في «فوائده» كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٦٥٣ عن محمد بن علي بن الحسن الشَّرَابي، عن إبراهيم بن هاشم البغوي، عن هدبة بن خالد، عن أبي عوانة، عن الأعمش بمثله. قال الذهبي: وهٰذا موضوع، والحملُ فيه على الشَّرابي، وللمتن إسناد آخر ضعيف.

وأخرجه دون ذِكر الصوّاغين ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٧٨، وابن عدي =

٧٩٢١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن قَتادةَ عن عبدِ الملك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَن آتاهُ الله مِن هٰذا المالِ شَيئاً مِن غيرِ أن يَسْأَلَه، فلْيَقْبَلْهُ، فإنَّما هو رِزْقٌ ساقَهُ الله عزَّ وجلَّ إليهِ»(١).

٧٩٢٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني، عن عبد الله بن رَبَاح

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال يومَ فَتْحِ مكةَ: «مَن أغْلَق بابَه فهُوَ آمِنٌ، ومَن دَخَلَ دارَ أبي سُفْيانَ فهُوَ آمِنٌ»(٢).

= في «الكامل» ٥/١٨٠٧ من طريق عثمان بن مقسم، عن نعيم المُجْمِر، عن أبي هريرة مرفوعاً: «أكذبُ الناس الصبَّاغ». قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هٰذا حديث كذب، وعثمان: هو البُرِّي. قلنا: وهو المتهم به، فإنه متروك الحديث واتهمه سفيان الثوري بالكذب.

وروي نحوه من حديث أنس، أخرجه ابن عدي ٦/٢٢٨٨، وقال: وهٰذا عن أنس بهٰذا الإسناد باطل.

وانظر «تذكرة الموضوعات» لابن طاهر المقدسي (١٣٤) و(١٣٥)، و«المقاصد الحسنة» (١٤٩)، و«المنار المنيف» (٦٠) و(١٨٠)، و«كشف الخفاء» (٥٠٣).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك، فلم نتبين من هو، ولم ينسبه الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند». وسيأتي برقم (٨٢٩٤) و(١٠٣٥٨).

وله شاهد من حديث عمر، سلف برقم (١٠٠).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٧٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٨٠) (٨٦) من طريق يحيى بن حسان، والبيهقي ٩/١١٨ =

٧٩٢٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَرِيك بن عبدِ الله، عن محمد بن جُحَادَةَ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الجَنَّةُ مِئةُ دَرَجةٍ، ما بينَ كلِّ دَرَجَتينِ مِئةُ عامٍ»[1].

٧٩٢٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن عمَّار بن أبي عمَّار، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أطاعَ العبدُ

= من طريق عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد ـ مطولاً بنحو ما سيأتي برقم (١٠٩٤٨). وانظر تمام تخريجه هناك.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبدالله ـ وهو النخعي ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وعطاء: هو ابن أبي رباح، هٰكذا نسبه المزي في «التحفة» ١٠/٢٦٧، وابن حجر في «الأطراف» ٧/٤١٢، وقد يكون ابن يسار كما سيأتي منسوباً هٰكذا في الحديث رقم (٨٤٢١)، وكلاهما ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن غريب، ووقع في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٦٧: حسن صحيح! وقد تحرف «شريك» في المطبوع من «السنن» إلى: إسرائيل.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل سيأتي ٥/٢٤٠، وبالإسناد نفسه عن عبادة بن الصامت سيأتي أيضاً ٥/٣١٦، وسيأتي الكلام على الاختلاف في إسناده عند حديث معاذ إن شاء الله تعالى.

وسيأتي برقم (٨٤١٩) و(٨٤٢٠) و(٨٤٧٤) من طريق آخر عن أبي هريرة رفعه «إن في الجنة مئة درجة أعدَّها الله عز وجل للمجاهدين في سبيله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض».

رَبَّه وسَيِّدَه فلَهُ أَجْرانِ»[1].

٧٩٢٥ ـ حدثنا يزيدُ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة ٢/٢٩٣

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ هاذِمِ اللَّذَّاتِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٥٧٤).

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ روى له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إبراهيم ـ وهو ابن عثمان العبسي والد أبي بكر بن أبي شيبة ـ فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١/٣٨٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٤/٣٢٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/٤، والحاكم ٤/٣٢١ من طريق يزيد بن هارون، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن مسلماً لم يحتج بمحمد بن عمرو.

وأخرجه نعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» لابن المبارك برقم (١٤٦)، وابن ماجه (٤٢٥٨)، والترمذي (٢٣٠٧)، وابن حبان (٢٩٩٢) و(٢٩٩٤) و(٢٩٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٦٩)، والخطيب ٩/٤٧٠ من طريق الفضل بن موسى، وابن حبان (٢٩٩٣)، والقضاعي (٦٦٨) و(٦٧٠) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، كلاهما عن محمد بن عمرو، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البزار (٣٦٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٩/٢٥٢، والخطيب في «تاريخه» =

[قال عبدُ الله بن أحمد]: قال أبي: محمدُ بن إبراهيم، هو أبو بَنِي شَيْبَةَ[1].

حدثني أبي: حدثنا يزيدُ عن محمد بن عَمْرٍو بتسعةٍ وتسعينَ حديثاً، ثمَّ أَتَمَّها بهٰذا الحديثِ عن محمد بن إبراهيمَ، عن محمد بن عمرٍو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، تمامَ مئةِ حديثٍ.

٧٩٢٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ الملك بن قُدَامةَ الجُمَحِي، عن إسحاق بن بَكْر بن أبي الفُرات، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قال: «إنَّ لِلمُنافِقِينَ علاماتٍ

= ١٢/٧٢ - ٧٣، والضياء في «المختارة» (١٧٠١) و(١٧٠٢) وفي أسانيدهم مقال.

وآخر من حديث ابن عمر عند القضاعي (٦٧١)، وفيه القاسم بن محمد الأزدي لا يُعرف بجرح ولا تعديل.

وثالث من حديث عمر بن الخطاب عند أبي نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٥، وفي سنده راوٍ لا يُدرى من هو.

ورابع من حديث أبي سعيد عند الترمذي (٢٤٦٠)، وإسناده ضعيف.

وخامس من حديث زيد بن أسلم مرسلاً عند ابن المبارك (١٤٥)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٤٤٧).

قوله: «هاذم اللذات»، قال السندي: بالذال المعجمة، بمعنى قاطعها، أو بالمهملة من هَدَم البناء، والمراد الموتُ، وهو هاذم اللذات إما لأن من يذكره يزهد فيها، أو لأنه إذا جاء ما يبقي مِن لذائذ الدنيا شيئاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): بني أبي شيبة.

يُعْرَفُون بها: تَحِيَّتُهم لَعْنَةٌ، وطَعامُهُم نُهْبَةٌ، وغَنِيمَتُهم غُلُولٌ، ولا يَقْرَبُون المَساجِدَ إلا هَجْراً، ولا يَأْتُون الصَّلاةَ إلا دُبُراً، مُستَكْبِرينَ، لا يَأْلَفُونَ ولا يُؤلَفُون، خُشُبٌ بِاللَّيلِ، صُخُبٌ بِالنَّهارِ». وقال يزيدُ مرةً: «سُخُبٌ بالنَّهارِ»[1].

٧٩٢٧ ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشميُّ، أخبرنا إبراهيمُ بن سعدٍ، حدثنا ابنُ شهاب، عن عطاء بن يزيدَ، عن أبي هريرة.

وأبو كاملٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ، عن ابن شهابٍ، حدثنا عطاءُ ابن يزيد

عن أبي هريرة، المَعْنَى: أنَّ الناس قالوا لرسول الله ﷺ: يا

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالملك بن قدامة، وجهالة إسحاق بن بكر بن أبي الفرات.

وأخرجه البزار (٨٥ ـ كشف الأستار) من طريق عبدالرحمٰن بن مقاتل، عن عبدالملك بن قدامة، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا لا نعلمه يُروى عن النبي ﷺ إلا بهٰذا الإسناد، وإسحاق بن بكر لا نعلم حدّث عنه إلا عبدالملك.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٢/١٣٥ ـ ١٣٦ من طريق النضر بن شميل، عن عبدالملك بن قدامة قال: سمعت عبدالله بن دينار قال: سمعت ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره!

قوله: «إلا هَجْراً»، قال السندي: بفتح فسكون، أي: إلا تركاً له وإعراضاً عنه. و«إلا دُبُراً»: بضمتين، أو سكون الثاني، وهو منصوب ظرف، أي: حين أدبر وقتها، والدبر آخر الشيء، وفي «المجمع»: دبراً، بالفتح والضم.

«حشب»: بفتحتين أو بضمتين، أي: أنهم لا يقومون ولا يذكرون الله بالليل، فهم كالخشب.

رسولَ الله، هل نَرَى ربَّنا عزَّ وجلَّ يومَ القِيامَةِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «هل تُضَارُّونَ في القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ؟» قالوا: لا يا رسولَ الله. قال: «فهَلْ تُضَارُّونَ في الشمسِ ليسَ دُونَها سَحابٌ؟» قالوا: لا. قال: «فإنَّكُم تَرَوْنَه كذٰلك، يَجْمَعُ الله الناسَ يومَ القِيامَةِ، فيُقالُ: مَن كان يَعْبُدُ شيئاً فَلْيَتَّبِعْهُ، فيتَّبِعُ مَن يَعْبُدُ الشمسَ الشمسَ، ويَتَّبِعُ مَن يَعْبُدُ القمرَ القمرَ، ويَتَّبِعُ مَن يَعْبُدُ الطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ، وتَبْقَى هذه الأُمَّـةُ فيهـا شافِعُـوها، أو مُنافِقُوها ـ قال أبو كامل: شَكَّ إبراهيمُ ـ فيَأْتِيهم الله عزَّ وجلَّ في صورةٍ غيرِ صُورتِه التي يَعْرِفونَ، فيقول: «أَنا رَبُّكُم. فيَقُولونَ: نَعُوذُ باللهِ منكَ، هٰذا مَكانُنا حتَّى يَأْتِيَنا ربُّنا، فإذا جاءَ ربُّنا عَرَفْناه. فيَأْتِيهم الله عزَّ وجلَّ في صُورتِه التي يَعْرِفُون، فيقولُ: أَنا رَبُّكُم. فيَقُولونَ: أَنتَ ربُّنا. فَيَتَّبِعُونَه.

ويُضْرَبُ الصِّراطُ بينَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فأَكونُ أَنا وأُمَّتي أَولَ من يَجُوزُه[1]، ولا يَتَكلَّمُ يومئذٍ إلَّا الرُّسُلُ، ودَعْوَى الرسلِ يومَئذٍ: اللهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وفي جَهنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدانِ، هل رأَيتُم السَّعْـدانَ؟» قالـوا: نعم يا رسـولَ الله. قال: «فإنَّها مثلُ شَوكِ السَّعْدانِ، غيرَ أَنه لا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِها إلا اللهُ تعالى، تَخْطَفُ الناسَ بأَعمالِهِم، فمنهم المُوبَقُ بِعَمَلِه» أَو قال: «المُوثَقُ بعَمَلِه، أَو المُخَرْدَل، ومنهم المُجَازَى». قالَ أَبو كاملٍ في حديثه: شكَّ

---

(١) في (ل) و(عس): يجيزه.

إبراهيمُ: «ومنهم المُخَرْدَل أو المُجَازَى، ثمَّ يُنَجَّى[1]، حتَّى إذا فَرَغَ الله عزَّ وجلَّ من القَضاءِ بينَ العبادِ، وأرادَ أن يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَن أرادَ مِن أهلِ النارِ[2]، أمرَ المَلائِكةَ أن يُخرِجوا من النارِ مَنْ كان لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، ممن أراد الله أن يَرْحَمَه، مِمَّنْ يقولُ: لا إلٰه إلا اللهُ، فَيَعْرِفونَهم في النارِ، يَعْرِفُونَهم بأثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النارُ ابنَ آدمَ إلَّا أَثَرَ السُّجودِ، حَرَّمَ الله عزَّ وجلَّ على النارِ أن تأْكلَ أَثَرَ السُّجودِ، فيَخْرُجونَ من النارِ قد امْتَحَشُوا فيُصَبُّ عليهم ماءُ الحَياةِ، فيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّة ـ وقال أبو كامل: الحَبَّة، أيضاً ـ في حَمِيل السَّيْل.

ويَبْقَى رجلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِه على النارِ، وهو آخِرُ أهلِ الجنةِ دُخُولاً، فيقولُ: أيْ رَبِّ، اصْرِفْ وَجْهي عن النارِ، فإنه قَدْ قَشَبَنِي رِيحُها، وأَحْرَقَنِي دُخَانُها، فيَدْعُو الله ما شاءَ أن يَدْعُوَه، ثمَّ يقولُ الله عزَّ وجلَّ: هل عَسَيْتَ إن فُعِلَ ذٰلك بكَ أن تَسأَلَ غيرَه؟ فيقولُ: لا وعِزَّتِك لا أَسأَلُ غيرَه. ويُعْطِي ربَّه عَزَّ وجلَّ من عُهودٍ ومَوَاثِيقَ ما شاءَ، فيَصْرِفُ الله عزَّ وجلَّ وجْهَه عن النارِ، فإذا أَقبلَ على الجنةِ

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي (م): يتجلى، وهي كذٰلك على هامش بعض النسخ، وهي كذٰلك في رواية البخاري، ومعناه: يتبيَّن.

(٢) هٰكذا في النسخ العتيقة وفي «جامع المسانيد» ٧/ورقة ١٥١، وهو الصواب، وفي (م): يخرج برحمته من يقول: لا إلٰه إلا الله من أهل النار، وقد وقع في النسخ المتأخرة اضطراب في هٰذا الموضع.

ورآهـا، سَكَتَ ما شاءَ الله أن يَسْكُتَ، ثمَّ يقـولُ: أيْ رَبِّ، قَرِّبْني[1] إلى بابِ الجنةِ، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ له: ألستَ قد أعطَيْتَ عُهُودَك ومَواثِيقَكَ أن لا تسألَني غيرَ ما أعطيتُكَ، ويْلَك يا ابنَ آدمَ، ما أغْدَرَك! فيقولُ: أيْ ربِّ، فيدعو اللهَ، حتَّى يقولَ له: فهل عَسَيتَ إن أُعْطِيتَ[2] ذلك أن تسألَ غيرَه؟ فيقول: لا وعِزَّتِك لا أسألُ غيرَه. فيُعْطِي ربَّه عزَّ وجلَّ ما شاءَ من عُهودٍ ومَواثِيقَ، فيُقَدِّمُه ٢/٢٩٤ إلى بابِ الجنةِ، فإذا قامَ على بابِ الجنةِ انْفَهَقَتْ له الجنةُ، فرَأى ما فيها من الحَبْرَةِ والسُّرُورِ، فيَسْكُتُ ما شاءَ الله أن يَسْكُتَ، ثمَّ يقولُ: أيْ رَبِّ، أَدْخِلْني الجنةَ. فيقولُ الله عزَّ وجلَّ له: أَلَيْسَ قد أعطَيْتَ عُهُودَكَ ومَواثِيقَكَ أن لا تسألَنِي غيرَ ما أعطَيْتُكَ، وَيْلَكَ يا ابنَ أدم، ما أَغْدَرَكَ! فيقولُ: أيْ رَبِّ، لا أكُونُ أَشْقَى خَلْقِك، فلا يَزالُ يَدْعُو الله، حتى يَضْحَكَ اللهُ منه، فإذا ضَحِكَ الله عزَّ وجلَّ منه، قال: ادْخُلِ الجنةَ. فإذا دَخَلَهَا قال الله عزَّ وجلَّ له: تَمَنَّهْ. فيَسألُ رَبَّه عزَّ وجلَّ ويَتَمَنَّى، حتَّى إن الله عزَّ وجلَّ لَيُذَكِّرُه، يقولُ: مِنْ كذا وكذا، حتَّى إذا انْقَطَعَتْ به الأَمَانيُّ، قال الله عزَّ وجلَّ له: لكَ ذٰلكَ ومِثْلُه مَعَه».

قال عطاءُ بن يزيدَ: وأبو سعيدٍ الخُدْرِيُّ مع أبي هريرة، لا

---

(١) في (ل) و(عس): قدِّمني.

(٢) في (عس): أعطيتك.

يُردُّ عليه من حديثِه شيئاً، حتَّى إذا حَدَّث أبو هريرة أن الله عز وجل قال لذٰلك الرجلِ: «ومِثْلُه مَعَه» قال أبو سعيدٍ: وعَشَرَةُ أمثالِه مَعَه يا أبا هريرة. قال أبو هريرة ما حفظتُ إلَّا قولَه: «ذٰلك لكَ ومِثْلُه مَعَه»، قال أبو سعيدٍ: أَشْهَدُ أني حَفِظْتُ من رسول الله ﷺ قولَه في ذٰلك الرجل: «لَكَ عَشَرَةُ أمثالِهِ»، قال أبو هريرة: وذٰلك الرجلُ آخِرُ أهلِ الجنةِ دُخُولاً[1].

٧٩٢٨ ـ حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا إبراهيمُ بن سعدٍ، عن الزُّهري.

---

(١) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي وأبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ ثقتان الأول: روى له أصحاب السنن، والثاني: روى له النسائي، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٠٣) من طريق أحمد بن حنبل، عن أبي كامل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٤٢٦ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٣)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٥٥، والبخاري (٧٤٣٧) و(٧٤٣٨)، ومسلم (١٨٢) (٢٩٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٣) و(٤٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٨)، وأبو يعلى (٦٣٦٠)، وأبو عوانة ١/١٥٩، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٢) و(٨٠٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨١٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به. وهو عند بعضهم مختصر.

وانظر (٧٧١٧).

ويعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن شهابٍ -[قال عبدُ الله بن أحمد]: قال أبي: وهٰذا حديثُ سليمانَ الهاشميِّ-، عن عمرَ بن أَسِيد بن جارية الثَّقفي حَليفِ بني زُهْرَةَ، وكان من أصحابِ أبي هريرة

أن أبا هريرة قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عَشَرَةَ رَهْطٍ عيناً، وأَمَّرَ عليهم عاصمَ بنَ ثابت بن أبي الأَقْلَح، جَدَّ عاصم بن عمر بن الخَطَّاب، فانْطَلَقوا، حتَّى إذا كانوا بالهَدَّةِ، بينَ عُسْفانَ ومكةَ، ذُكِرُوا لحيٍّ[1] من هُذَيْل، يقال لهم: بَنُو لِحْيانَ، فنَفَرُوا لهم بقَريبٍ من مئةِ رجلٍ رامٍ، فاقْتَصُّوا آثارَهُم، حتَّى وَجَدُوا مَأْكَلَهم التَّمْرَ في مَنزِلٍ نَزَلُوه، قالوا: نَوَى تَمْرٍ يَثْرِبَ، فاتَّبعُوا آثارَهم، فلمَّا أَحَسَّ[2] بهم عاصمٌ وأصحابُه، لَجَؤُوا إلى فَدْفدٍ[3]، فأحاطَ بهم القومُ، فقالوا لهم: انْزِلُوا، وأَعْطُونا بأيدِيكُم، ولكم العَهْدُ والمِيثاقُ أن لا نَقْتُلَ منكم أحداً. فقال عاصمُ بن ثابتٍ أميرُ القوم: أمَّا أنا فواللهِ لا أَنْزِلُ في ذِمَّةِ كافرٍ، اللهمَّ أَخْبِرْ عنَّا نَبيَّك ﷺ. فرَمَوْهُم بالنَّبْل، فقَتَلُوا عاصماً في سبعةٍ، ونَزَلَ إليهم ثلاثةُ نَفَرٍ على العهدِ

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وهي رواية البخاري، وفي (م) والنسخ المتأخرة: ذُكِروا حياً، ووجهه بعضهم بأنه على نزع الخافض، هٰكذا في حاشية (س)!

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فلما أُخبر، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) في (ظ٣) و(عس): قَرْدَد، وهما - أي: قردد وفدفد - بمعنى: وهو الموضع المرتفع.

والمِيثاقِ، منهم خُبَيْبٌ الأنصاريُّ، وزيدُ بنُ الدَّثِنَة، ورجلٌ آخرُ، فلما استَمْكَنُوا[1] منهم، أطلَقُوا أَوْتارَ قِسِيِّهم فرَبَطُوهم بها، فقال الرجلُ الثالثُ: هٰذا أَوَّلُ الغَدْرِ، واللهِ لا أَصْحَبُكم، إنَّ لي بهٰؤُلاءِ لأُسْوَةً. يريدُ القَتْلَ، فَجَرَّرُوه وعالَجُوه، فأَبى أن يَصْحَبَهم، فقَتَلُوه.

فانْطَلَقُوا بخُبَيبٍ وزيدِ بنِ الدَّثِنَة، حتَّى باعوهما بمكةَ، بعدَ وَقْعةِ بدْرٍ، فابتاعَ بنو الحارثِ بنِ عامرِ بنِ نَوْفَل بن عبدِ مَنافٍ خُبَيْباً، وكان خُبيبٌ هو قَتَلَ الحارثَ بنَ عامِر بنِ نوفلٍ يومَ بدرٍ، فلَبِثَ خُبيبٌ عِندَهم أَسيراً، حتَّى أَجمَعُوا قَتْلَه، فاستَعارَ من بعض بناتِ الحارث مُوسَى يَسْتَحِدُّ بها للقتلِ، فأَعارَتْه إيَّاها، فدَرَجَ بُنَيٌّ لها، قالت: وأَنا غافِلةٌ، حتَّى أَتاه، فوجَدْتُهُ مُجْلِسَه[2] على فَخِذِه والمُوسى بيدِه، قالت: فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَها خُبَيب، قال: أَتَحْسِبينَ[3] أَنِّي أَقتُلُه؟! ما كنتُ لأَفْعَلَ ذٰلك[4]. فقالت: واللهِ ما رأيتُ أَسيراً قَطُّ خيْراً من خُبيبٍ، قالت: واللهِ لقد وَجَدْتُه يوماً يَأْكُلُ قِطْفاً من عِنَبٍ في يدِه، وإنه لَمُوثَقٌ في الحَديدِ، وما بِمَكةَ من ثَمَرَةٍ، وكانت تقولُ: إنه لَرِزْقٌ رَزَقَهُ اللهُ خُبَيباً.

---

(١) في (م): تمكنوا.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وباقي النسخ: يجلسه.

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: أتخشين.

(٤) لفظة «ذٰلك» من (ظ٣).

فلما خَرَجُوا به من الحَرَمِ لِيَقْتُلوه في الحِلِّ، قال لهم خُبَيبٌ: دَعُوني أَرْكَعْ رَكْعَتينِ. فَتَرَكُوه، فركَعَ رَكْعتينِ، ثمَّ قال: واللهِ لولا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ ما بي جَزَعاً من القَتْلِ لَزِدْتُ. اللهمَّ أَحْصِهِم عَدَداً، واقْتُلْهم بَدَداً، ولا تُبقِ منهم أَحداً:

فلَسْتُ إبالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً على أَيِّ جَنْبٍ كانَ لِلهِ مَصْرَعي
وذٰلكَ في ذاتِ الإِلٰهِ وإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ على أَوْصالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

٢/٢٩٥ ثم قام إليه أبو سِرْوَعَةَ عُقْبَةُ بن الحارثِ، فقَتَلَه، وكان خُبَيْب هو سَنَّ لكلِّ مسلمٍ قُتِلَ صَبْراً الصلاةَ.

واسْتَجابَ اللهُ عزَّ وجلَّ لِعاصمِ بن ثابتٍ يومَ أُصِيبَ، فأَخْبَرَ رسولُ الله ﷺ أصحابَه يومَ أُصِيبُوا خَبَرَهم، وبَعَثَ ناسٌ من قريشٍ إلى عاصم بن ثابتٍ، حين حُدِّثُوا أنه قُتِلَ، لِيُؤْتَى بشيءٍ منه يُعْرَفُ، وكانَ قَتَلَ رجلاً من عُظَمائِهم يومَ بدرٍ، فبَعَثَ الله عزَّ وجلَّ على عاصمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِن الدَّبْرِ، فَحَمَتْهُ من رُسُلِهم، فلم يَقْدِرُوا على أَنْ يَقْطَعُوا منه شيئاً[1].

---

(١) إسناداه صحيحان، الأول شيخُ أحمد فيه سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ ثقة من رجال أصحاب السنن، ومن فوقه من رجال الشيخين، والثاني الذي عن يعقوب ـ وهو ابن إبراهيم بن سعد الزهري ـ فعلى شرطهما. عُمَر بن أسيد بن جارية الثقفي، كذا سمَّاه إبراهيم بن سعد وبعض الرواة عن الزهري، وسمَّاه معمر وشعيب بن أبي حمزة وآخرون عَمْراً، وترجم له بهٰذا الاسم الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/٤٤ ـ ٤٥ فقال: عمرو بن أبي سفيان بن =

. . . . . .

= أسيد بن جارية الثقفي المدني حليف بني زهرة، وقد يُنسب إلى جدِّه، ويقال: عُمر، وعَمْرو أصحُّ. وانظر «فتح الباري» ٧/٣١٠ و٣٨٠.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٧)، وابن سعد ٢/٥٥ ـ ٥٦، والبخاري (٣٩٨٩)، وأبو داود (٢٦٦٠) و(٣١١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢١٩٢) و١٧/(٤٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٤٥ ـ ١٤٦ و١٤٦، وفي «الدلائل» ٣/٣٢٣ ـ ٣٢٥، والمزي في «التهذيب» ٢٢/٤٥ ـ ٤٦ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم لم يسق لفظه.

وأخرجه البخاري (٣٠٤٥) و(٧٤٠٢)، وأبو داود (٢٦٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. وبين الزهري في هٰذه الرواية أن الذي حدَّثه بقصة استعارة خبيب بن عدي للموسى وما جرى مع ابنة الحارث وابنها، هو عبيدالله بن عياض عن بنت الحارث نفسها.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٢/٥٤٠ ـ ٥٤١ من طريق جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمرو بن أبي سفيان، به.

وسيأتي برقم (٨٠٩٦) من طريق معمر، عن الزهري.

قوله: «جدَّ عاصم بن عمر بن الخطاب»، يريد أنه جده لأمه، قال في «الفتح» ٧/٣١٠: وهو وهم من بعض رواته، فإن عاصم بن ثابت خال عاصم ابن عمر، لا جده، لأن والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت أخت عاصم، وكان اسمها عاصية فغيَّرها النبي ﷺ.

وقوله: «ورجل آخر»، سماه ابنُ إسحاق ـ كما في «السيرة» ٣/١٨١ ـ عبدَالله بنَ طارق.

وقوله: «يستحد بها»، أي: يحلق عانته.

وقوله: «أن ما بي جزعاً»، قال السندي: هكذا في نسخ «المسند» بالنصب، وكأنه مبني على أن «ما» زائدة، مثل: عمّا قليلٍ، وفي «البخاري»: جزعٌ، بالرفع، وهو الظاهر. =

٧٩٢٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ الله بن عَوْن، عن عبد الرحمٰن بن عُبَيد أبي محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: كنتُ معَ رسولِ الله ﷺ في جَنازةٍ، فَأَمْشِي، فإذا مَشَيْتُ سَبَقَني، فأُهَرْوِلُ فأَسْبِقُه، فالْتَفَتَ إليَّ رجلٌ إلى جَنْبي فقال: تُطْوَى له الأرضُ، وخليلِ[1] إبراهيمَ[2].

٧٩٣٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام بن حَسَّانٍ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة، قال: نُهِيَ عن الاختصارِ في الصَّلاةِ. فقلنا لهشامٍ: ذَكَرَه عن النبيِّ ﷺ؟ فقال برأْسِه، أي: نَعَم[3].

٧٩٣١ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ بن الحَجَّاج، عن محمد بن عبد الجبَّار، عن محمد بن كَعْب القُرَظِي

= أحصِهم: بقطع همزة، أي: أهلكهم بحيث لا يبقى منهم واحد.

بدَداً: بفتحتين، أي: متفرقين.

وقوله: «وذٰلك في ذات الإلٰه»، أي: القتل في وجهه تعالى وطلب رضاه وثوابه.

وشِلْو: أي جسد.

ممزَّع: أي مقطَّع.

الدَّبْر: ذكور النحل، أو الزنابير.

(١) في (م) والأصول الخطية: وخليلي، لكن تقرأ في (ظ٣): وخليل، دون ياء، وجاء على هامش (س): لعله: خليل، قلنا: وهو الصواب، وقد سلف الكلام على هٰذه اللفظة عند الحديث (٧٥٠٦).

(٢) ضعيف، وهو مكرر (٧٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٨٩٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ من الرَّحْمٰنِ عزَّ وجلَّ، تَجيءُ يومَ القِيامَةِ تقولُ: يا رَبِّ قُطِعْتُ، يا رَبِّ ظُلِمْتُ، يا رَبِّ أُسِيءَ إليَّ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عبدالجبار ـ وهو الأنصاري ـ روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وتفرّد شعبة بالرواية عنه، وقال ابن معين: ليس لي به علم، وجهله العقيلي، وقال أبو حاتم: شيخ، ومع ذٰلك فقد قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٣٩: إسناده جيد قوي. وتساهل ابن حبان فذكره في «الثقات»، وكذا الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤٩-١٥٠ فوثقه! قلنا: وللحديث طرق أخرى يصح بها.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٨ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٥)، وابن حبان (٤٤٢) و(٤٤٤)، والحاكم ٤/١٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٢٠، والمزي في «التهذيب» ٢٥/٥٨٤ من طرق عن شعبة، به. وزادوا فيه: «فيجيبها ربُّها: أما تَرْضَيْن أن أقطعَ من قطعك، وأصل من وصلك».

وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة برقم (٨٩٧٥) و(٩٢٧٣) و(٩٨٧١) من طرق أخرى عن شعبة.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٩٨٨)، ومن طريقه البغوي (٣٤٣٤) عن خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رفعه: «إن الرحم شجنة من الرحمٰن، فقال الله: من وصلكِ وصلته، ومن قطعك قطعته».

وبنحوه سيأتي في «المسند» برقم (٨٣٦٧) من طريق سعيد بن يسار، وبرقم (١٠٤٦٩) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة.

ويشهد له بهٰذا اللفظ حديث سعيد بن زيد، وقد سلف برقم (١٦٥١).

وحديثُ عبدالرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٥٩). =

٧٩٣٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام، عن قتادةَ، عن أبي ميمونَةَ عن أبي هريرة، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني إذا رَأَيتُك طابَتْ نَفْسِي وقَـرَّتْ عَيْني، فأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ. فقال: «كلُّ شيءٍ خُلِقَ مِن ماءٍ» قال: قلتُ[1]: أَنْبِئْني عن أمرٍ إذا أَخَذْتُ به دخلتُ الجنـةَ. قال: «أَفْشِ السَّـلامَ، وأَطْعِمِ الـطَّعامَ، وصِلِ الأَرْحامَ، وقُمْ باللَّيلِ والناسُ نِيَامٌ، ثمَّ ادْخُلِ الجنةَ بِسَلامٍ»[2].

= وحديثُ ابن عباس، سلف أيضاً برقم (٢٩٥٣).

وحديثُ عبدالله بن عمرو، سلف كذلك برقم (٦٤٩٤).

وحديثُ عائشة، وسيأتي ٦/٦٢.

الشّجنة، قال السندي: مثلثة الشين المعجمة مع سكون الجيم وبعده نون: شعبة من غصن الشجرة، قيل: المراد هاهنا أنه مشتق من اسم الرحمٰن، وهو المـوافق للأحاديث، والمرادُ أنه مأخوذ من اسم الرحمٰن لفظاً، ومناسبٌ بذلك الاسم معنى من حيث إن اسم الرحمٰن كما يقتضي ثبوت الرحمة لمسماه، كذلك قرابة الرحم تقتضي الرحمة فيما بين أصحابها طبعاً.

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة بعده: يا رسولَ الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي ميمونة، فقد روى له أصحابُ السنن الأربعة، وهو ثقة، قيل: هو الفارسي الأبار، ومنهم من فرق بين الفارسي والأبار، وقد اختلف في اسمه. وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقد تحرف في (م) إلى: هشام.

وأخرجه الحاكم ٤/١٢٩ و١٦٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وصححه في الموضعين، ووافقه الذهبي، ولم يذكر في الموضع الأول الشطر الأول من الحديث.

وأخـرجـه ابن حبان (٥٠٨) و(٢٥٥٩) من طريق أبي عامر العقدي، عن =

٧٩٣٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن علي بن زَيْدٍ، عن سعيد بن المُسيب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يَدخُلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ جُرْداً، مُرْداً، بيضاً، جعاداً، مُكَحَّلِينَ، أبناءَ ثَلاثٍ وثَلاثِينَ، على خَلْقِ آدَمَ؛ سِتُّونَ ذِراعاً في عَرْضِ سَبْعِ أَذْرُعٍ»(١).

= همام بن يحيى، به. ولم يذكر في الموضع الأول الشطر الأول منه.

وسيأتي برقم (٨٢٩٥) و(٨٢٩٦) و(١٠٣٩٩). وانظر (٩٠٨٤).

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده دونَ قوله: «في عرض سبع أذرع»، فقد تفرد بها علي بن زيد ـ وهو ابن جُدْعان ـ، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١١٤، وابن أبي داود في «البعث» (٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٨٠٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥٥)، وابن عدي ٥/١٨٤٢، والبيهقي في «البعث» (٤١٩) و(٤٢٠) من طرق عن حماد، به.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٢ من طريق يحيى بن السكن، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن سعيد، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي موصولاً برقم (٨٥٢٤) و(٩٣٧٥) و(١٠٩١٣)، والموضع الأخير مختصر، وسلف برقم (٧١٦٥) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً: أن أول زمرة تدخل الجنة على صورة آدم في طول ستين ذراعاً.

وأخرج الدارمي (٢٨٢٨)، والترمذي (٢٥٣٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥٦) من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن عامر الأحول، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أهل الجنة جُرد مُرد كُحل، لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم». وفيه شهر بن حوشب وهو ضعيف، وقال الترمذي: حسن غريب. =

٧٩٣٤ ـ حدثنا يزيدُ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن عِسْل بن سفيان، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نَهَى عن السَّدْلِ في الصلاةِ[1].

= وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٤٣، وفيه شهر أيضاً.

وآخر من حديث أنس بن مالك أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢١٩، وابن أبي داود في «البعث» (٦٥)، والطبراني في «الصغير» (١١٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٥٦، وفي «صفة الجنة» (٢٥٥)، والبيهقي في «البعث» (٤١٨)، وفيه هارون بن رئاب وقد اختلف في سماعه من أنس.

جُرداً مُرداً، قال السندي: الأول جمع أجْرَد: وهو من لا شَعْر على جسده، والثاني جمع أمرد: وهو من لا شعر على ذقنه.

وجعاداً: قال: ضُبط بكسر جيم، جمع جَعْد بفتح فسكون، وفي «المجمع»: الجعد في صفات الرجال يكون مدحاً وذماً، فالمدح أن يكون شديد الأسر والخَلْق، أو يكون جعد الشعر، وهو ضدُّ السَّبط، لأنَّ السُّبوطة أكثرها في شعر العجم، والذمّ القصير المتردِّد الخَلْق، وقد يطلق على البخيل، يقال: هو جعد اليدين، ويجمع على جِعاد.

تنبيه: أورد الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد» ٧/ورقة ١٧٤، وابن حجر في «الأطراف» ٨/٣٢ لهذا الحديث إسناداً ليس في نسخنا الخطية، وهو: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا محمد بن زياد، سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ، وذكره، وقال فيه: «سبعين ذراعاً». وهذا إسناد صحيح.

(١) إسناده ضعيف لضعف عِسْل بن سفيان. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدْرك، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/٥٤ ـ ٥٥ في ترجمة عسلٍ من =

. . . . . .

= طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٨)، ومن طريقه البغوي (٥١٨) من طريق قبيصة بن عقبة، وابن حبان (٢٢٨٩) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد به.

وسيأتي برقم (٨٤٩٦) و(٨٥٥١) و(٨٥٨٢) من طريق عِسْل بن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (٦٤٣)، وابن خزيمة (٧٧٢) و(٩١٨)، وابن حبان (٢٣٥٣)، والحاكم ١/٢٥٣، والبيهقي ٢/٢٤٢، والبغوي (٥١٩) من طريق الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، به. وزاد في آخره: وأن يغطي الرجلُ فاهُ. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن ذكوان، وإحدى طريقي أبي داود مرسلة.

تنبيه: وقع في «تحفة الأشراف» للمزي ١٠/٢٦١، وهو بصدد إيراد طريق أبي داود: الحسين بن ذكوان ـ الثقة، بالتصغير، وذكر أيضاً في ترجمة الحسين هٰذا من «تهذيب الكمال» ٦/٣٧٢ أنه روى عن سليمان الأحول، ورمز لروايته بحرف «د»، ولا ندري كيف وقع له هٰذا، فقد رواه البغوي من طريق أبي داود فقال فيه: الحسن مكبراً، وذكر صاحب «بذل المجهود» ٤/٣٠٧ أن الذي في نسخ أبي داود الموجودة عنده «حسن» بغير ياء. ووقع أيضاً في «مستدرك الحاكم»: حسين، مصغراً، وصححه على شرط الشيخين! لكن أخرجه عنه البيهقي فقال فيه: حسن، بغير ياء!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «نصب الراية» ٢/٩٦ عن أبي بحر البكراوي ـ واسمه عبدالرحمٰن بن عثمان ـ عن سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة. وهو إسناد ضعيف لضعف أبي بحر البكراوي.

وأرسله هشيم عن عامر الأحول، فقد أخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/٤٨٢، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٤٢ عن هشيم، أخبرنا عامر الأحول قال: سألت عطاء عن السدل فكرهه، فقلت: أعن النبي ﷺ؟ فقال: نعم. وقال: وهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد وإن كان منقطعاً ففيه قوة للموصولَين قبله.

لكن أخرج أبو داود (٦٤٤) عن محمد بن عيسى ابن الطباع، عن حجاج ابن محمد الأعور، عن ابن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاءً يُصلي سادلاً. وقال: وهٰذا يضعف ذٰلك الحديث. يعني حديث أبي هريرة في النهي عنه.

وأما البيهقي، فقال في «سننه» ٢/٢٤٢: وروينا عن عطاء بن أبي رباح أنه صلَّى سادلاً، وكأنه نسي الحديث أو حمله على أن ذٰلك إنما لا يجوز للخيلاء، وكان لا يفعله خُيلاءَ، والله أعلم.

وللنهي عن السدل شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه البيهقي ٢/٢٤٣ من طريق عبدالرزاق، عن بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي عبيدة، عنه أنه كره السدل في الصلاة، وذكر أن رسولَ الله ﷺ كان يكرهه. ثم قال: تفرد به بشر بن رافع وليس بالقوي. قلنا: بشر هٰذا متفق على ضعفه.

وروي عن أبي جحيفة قال: مرَّ النبي ﷺ برجل يصلي قد سدل ثوبه، فعطفه عليه. أخرجه البزار (٥٩٥ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الصغير» (٨٦٧)، و«الكبير» ٢٢/(٣٥٣)، والبيهقي ٢/٢٤٣، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٥٠ وقال: ضعيف. وهو كما قال.

وروى أبو عبيد في «الغريب» ٣/٤٨١، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٤٣ عن هشيم قال: أخبرنا ـ وعند البيهقي: عن ـ خالد الحذاء، عن عبدالرحمٰن بن سعيد بن وهب، عن أبيه، عن علي: أنه خرج فرأى قوماً يصلون قد سدلوا ثيابهم، فقال: كأنهم اليهود خرجوا من فِهْرهم. وهٰذا إسناد صحيح. والفِهْر: موضع مِدراسهم الذي يجتمعون فيه كالعيد يُصلون فيه ويسدلون ثيابهم.

والسَّدْل، قال السندي: هو أن يضع وسط الرداء على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه ويساره من غير أن يجعلهما على كتفيه، وهٰذا التفسير هو مختار طوائف من العلماء من أهل المذاهب. وقيل: هو إسبال الرجل ثوبَه من غير أن يضم جانبيه بين يديه، فإن ضمه فليس بسدل. وقيل: هو إرسال الثوب حتى يصيب =

٧٩٣٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه[1]

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الأَرْواحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فما تَعارَفَ منها ائْتَلَفَ، وما تَناكَرَ منها اخْتَلَفَ»[2].

= الأرض، وذلك من الخيلاء. وقيل: هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك، وكانت اليهود تفعله، فنهوا عنه.

قال ابن قدامة في «المغني» ٢/٢٩٧: وكره السدلَ ابنُ مسعودٍ، والنَّخعي، والثوري، والشافعي، ومجاهد، وعطاء، وروي عن جابر وابن عمر الرُّخصة فيه، وعن مكحول والزهري وعبيدالله بن الحسن بن الحصين أنهم فعلوه، وعن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يَسْدُلان فوق قميصهما، وقال ابن المنذر: لا أعلم فيه حديثاً يَثْبُت. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٢/٤٢٧ ـ ٤٢٨.

(١) قوله «عن أبيه» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وهو ثابت في النسخ العتيقة، وفي المصادر التي خرجت الحديث من هٰذا الطريق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٦١٦٨) من طريق عبدالأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠١)، ومسلم (٢٦٣٨) (١٥٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٩٤، والخطيب في «تاريخه» ٣/٣٢٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٣٨، والبغوي (٣٤٧١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (١٠٨٢٤) من طريق أبي صالح، وبرقم (١٠٩٥٦) ضمن حديث من طريق يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة. =

٧٩٣٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام بن يحيى، عن قَتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيكٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن كانَتْ له امْرَأتانِ يَميلُ لإحْداهُما[1] على الأُخْرى، جاءَ يومَ القِيامَةِ يَجُرُّ أَحَدَ شِقَّيْه ساقِطاً» أو «مائِلاً»، شكَّ يزيدُ[2].

= وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٣٣٦).

وفي معنى الحديث ذكر الخطابي وجهين، أصحهما ـ إن شاء الله تعالى ـ: أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر، والصلاح والفساد، فإن الخيِّر من الناس يحنُّ إلى شكله، والشرِّير نظير ذٰلك يميل إلى نظيره، فتعارف الأرواح يقع بحسب الطِّباع التي جُبلت عليها من خير وشر، فإذا اتفقت تعارفت، وإذا اختلفت تناكرت. انظر «أعلام الحديث» ٣/١٥٣٠، و«شرح مسلم» للنووي ١٦/١٨٥، و«الفتح» ٦/٣٦٩.

(١) من أول السند إلى حرف اللام من كلمة «لإحداهما» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من النسخ العتيقة للمسند، وهي (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٤)، والدارمي (٢٢٠٦)، وأبو داود (٢١٣٣)، والترمذي (١١٤١)، والنسائي ٧/٦٣، والحاكم ٢/١٨٦، والبيهقي ٧/٢٩٧ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٨٥٦٨) و(١٠٠٩٠).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/٢١٨ ـ ٢١٩: في هٰذا دلالة على توكيد وجوب القَسْم بين الضرائر الحرائر، وإنما المكروهُ مِن الميل هو ميلُ العِشْرة الذي يكون معه بخسُ الحق، دونَ ميلِ القلوب، فإن القلوب لا تُملَك، فكان رسول =

٧٩٣٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة. وعَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا عليُّ بن زَيْد[1]، عن أَوْسِ بن خالدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَخْرُجُ الدابَّةُ ومَعَها عَصَا موسى عليه السلام، وخاتَمُ سُلَيمانَ عليه السلام، فتَخْطِمُ الكافرَ ـ قال عفانُ: أَنْفَ الكافرِ ـ بالخاتَمِ، وتَجْلُو وجْهَ المُؤْمنِ بالعَصَا، حتَّى إنَّ أهلَ الخِوَانِ لَيَجْتَمِعونَ على خِوانِهم، فيقولُ هٰذا: يا مُؤْمِنُ، ويقولُ هٰذا: يا كافِرُ»[2].

= الله ﷺ يُسَوِّي في القَسْم بين نسائه ويقول: «اللهم هٰذا قَسْمي فيما أملِك، فلا تؤاخذني فيما لا أملك» (أخرجه أصحاب السنن، وهو صحيح، وقال أبو داود: يعني القلب)، وفي هٰذا نزل قولُه تعالى: ﴿ولن تستطيعوا أن تَعْدِلوا بين النساءِ ولو حَرَصْتُم فلا تميلوا كلَّ المَيْلِ فتَذَروها كالمعَلَّقَة﴾ [النساء: ١٢٩].

(١) تحرف في (م) إلى: يزيد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٨٥ ـ ٤٨٦ من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٤)، وإسحاق بن راهويه (٥١١)، وابن ماجه وأبو الحسن القطان في زوائده عليه (٤٠٦٦)، والترمذي (٣١٨٧)، والطبري في «تفسيره» ٢٠/١٥ من طرق عن حماد، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب! ووقع في روايته ورواية إسحاق: «تختم» بالتاء بدل الطاء.

وسيأتي برقم (١٠٣٦١).

وفي خروج الدابة انظر «النهاية» ١/٢٠٨ ـ ٢١٤، و«التفسير» ٦/٢٢٠ ـ ٢٢٣، كلاهما لابن كثير.

فتَخْطِم، قال السندي: كتَضْرِب لفظاً ومعنى، وقيل: أي: تَسِمُه به، من =

٧٩٣٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ الله بن عُمَر، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا أَوَى أَحَدُكم إلى فِراشِه، فلْيَنْفُضْه بِدَاخِلَة إِزَارِه، فإنَّه لا يَدْري ما حَدَثَ بعدَه، وإذا وَضَعَ جَنْبَه فلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ اللّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وبِكَ أَرْفَعُه، اللهمَّ إنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي، فاغْفِرْ لها، وإنْ أَرْسَلْتَها، فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»(١).

٧٩٣٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الربيعُ بن مُسلِم، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَشْكُرُ الله مَنْ لا يَشْكُرُ الناسَ»(٢).

٧٩٤٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عزَّ وجلَّ

= خطمت البعير: إذا كويته.

وتجلو وجه المؤمن، أي: تنوِّره.

والخِوان: بكسر الخاء، وهو ما يوضع عليه الطعام.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو ابن حفص بن عاصم العمري ـ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد. وانظر (٧٣٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم ـ وهو الجمحي ـ فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم. انظر (٧٥٠٤).

اطَّلَعَ على أَهلِ بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُم، فقَدْ غَفَرْتُ لَكُم»[1]. ٢/٢٩٦

٧٩٤١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُ العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة الماجِشُون، عن وَهْب بن كَيْسان، عن عُبيد بن عُمَير اللَّيْثي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «بَيْنَما رجلٌ بفَلاَةٍ من الأرضِ، فسَمِعَ صَوتاً في سَحَابةٍ: اسْقِ حَدِيقةَ فُلانٍ، فتَنَحَّى ذٰلك السَّحابُ، فأَفْرَغَ ماءَه في حَرَّةٍ، فانْتَهى إلى الحَرَّة، فإذا هي[2] في

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٥، وأبو داود (٤٦٥٤)، والحاكم ٤/٧٧ ـ ٧٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ على اليقين «إن الله اطّلع عليهم فغفر لهم» إنما أخرجاه (يعني من حديث عليٍّ) على الظن «وما يُدريك لعل الله تعالى اطلع على أهل البدر». قلنا: وهٰذا الأخير هو الصواب.

وأخرجه كذٰلك ـ يعني على الظن ـ الدارمي (٢٧٦١) عن عمرو بن عاصم، وأبو داود (٤٦٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف على الظن من حديث علي بن أبي طالب برقم (٦٠٠) و(٨٢٧).

ومن حديث ابن عباس برقم (٣٠٦١).

ومن حديث ابن عمر برقم (٥٨٧٨).

وسيأتي من حديث جابر في مسنده ٣/٣٥٠.

(٢) كذا في (ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: هو. وفي «حاشية السندي»: هو، أي: الماء.

أَذْنابِ شِراجٍ، وإذا شَرْجَةٌ[1] مِن تلكَ الشِّراجِ قد اسْتَوْعَبَتْ ذٰلكَ الماءَ كُلَّه، فتَبِعَ الماءَ، فاذا رجلٌ قائمٌ في حَدِيقَتِه يُحَوِّل الماءَ بِمِسْحَاتِه، فقالَ له: يا عبدَ الله، ما اسْمُكَ؟ قال: فلانٌ؛ بالاسمِ الذي سَمِعَ في السَّحابةِ، فقالَ له: يا عبدَ الله، لِمَ سَأَلْتَنِي[2] عن اسْمِي؟ قال: إني سَمعتُ صَوْتاً في السَّحابِ الَّذي هٰذا ماؤُه يقولُ: اسْقِ حَدِيقةَ فُلانٍ، لِاسْمِك، فما تَصْنَع فيها؟ قال: أَمَا إِذْ قلتَ هٰذا، فإني أَنْظُرُ إلى ما خَرَجَ منها، فأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِه، وآكُلُ أنا وعِيَالِي ثُلُثَه، وأَرُدُّ فيها ثُلُثَه»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شراجة، وهو خطأ.

(٢) في (م): تسألني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٤)، وابن حبان (٣٣٥٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٧)، ومن طريقه مسلم (٢٩٨٤) (٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٧٥ - ٢٧٦، والبيهقي ٤/١٣٣ عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، به.

قوله: «اسق حديقة فلان»، قال السندي: الحديقة: البستان الذي يدور عليه الحائط.

والحَرَّة: أرض ذات حجارة سُود.

وأذناب شِراج: جمع شَرْج - بفتح فسكون -: هو مَسيلِ الماءِ من الحَرَّة إلى =

٧٩٤٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمد بن واسع، عن أبي صالحٍ[١]

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَتَرَ أخاهُ المُسلِمَ في الدُّنْيا، سَتَرَه الله في الدُّنيا والآخرةِ[٢]، ومَن نَفَّسَ عن أخيهِ كُرْبةً من كُرَبِ الدُّنيا، نَفَّسَ الله عنه كُرْبةً يومَ القِيامَةِ، والله في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيهِ»[٣].

٧٩٤٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئِلَ عن عِلْمٍ يَعْلَمُه[٤] فكَتَمَه، جاءَ يومَ القِيامَةِ مُلْجَماً بِلِجَامٍ مِن نارٍ»[٥].

= السهل، ويقال: الشَّرج بفتح فسكون للجنس، ويقال للواحد: شَرْجة بزيادة التاء.
والأذناب: الأسافل، أي: في أسافل المسايل والأودية.
والمِسْحاة: آلة من حديد. قلنا: وهي المِجْرفة.
وأَرِدُّ، أي: أزرع فيها بالثلث.

(١) قوله: «عن أبي صالح»، سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «أطراف المسند» ٧/١٧٤.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: في الآخرة، فقط.

(٣) حديث صحيح، وانظر الكلام على إسناده مفصلاً عند الحديث رقم (٧٧٠١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٨٥، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٨٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٤) لفظة «يعلمه» ليست في (م) و(ظ١).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج بن أرطاة، لكنه =

٧٩٤٤ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا جَرِير بن حازم، عن غَيْلان بن جَرِير، عن أَبي قَيْس بن رِيَاح

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن خَرَجَ مِن الطَّاعَةِ، وفارَقَ الجَماعَةَ، فماتَ، فَمِيتَةٌ[1] جاهِلِيَّةٌ، ومَن قاتَلَ تحتَ رَايةٍ عُمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لعَصَبَةٍ، ويقاتِلُ لِعَصَبةٍ، ويَنْصُرُ عَصَبَةً[2]، فقُتِلَ، فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ، ومَن خَرَجَ على أُمَّتي، يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، لا يَنْحاشُ[3] لِمُؤْمِنها، ولا يَفِي لِذي عَهْدِها، فليسَ مِنِّي، ولستُ مِنْه»[4].

= متابع، فانظر ما سلف برقم (٧٥٧١). عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥٥ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق حجاج أيضاً برقم (١٠٤٨٧) و(١٠٥٩٧).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فميتته.

(٢) في (م): يغضب لعصبته، ويقاتل لعصبته، وينصر عصبته.

(٣) كذا في (ظ٣) و(ل)، وفي (عس) و(س) وغيرهما: لا يتحاش، لكن ضبب عليها في (عس)، وفي (م): لا يتحاشى، بالألف المقصورة.

وفي معنى «لا ينحاش» قال السندي: لا ينقبض. وفي «صحيح مسلم»: «لا يتحاشَ»، قال النووي في شرحه ١٢/٢٣٩: وفي بعض النسخ: يتحاشى، بالياء، ومعناه: لا يكترث بما يفعله فيها، ولا يخاف وبالَه وعقوبتَه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس بن رياح ـ واسمه زياد ـ فمن رجال مسلم، وقيل في اسم أبيه أيضاً: رباح، بالموحدة. =

٧٩٤٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا مُبارَك بن فَضَالة، عن عليِّ بن زَيْد، عن أبي عثمان النَّهْدي، قال:

أتيتُ أبا هريرة فقلت له: إنه بَلَغَني أنك تقولُ: إن الحَسَنَةَ تُضَاعَفُ ألفَ ألفِ حَسَنةٍ. قال: وما أعْجَبَك مِن ذٰلك؟ فوَاللهِ لَقَد سمعتُه[1] ـ يعني النبيَّ ﷺ [قال عبد الله بن أحمد]: كذا قال

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٥) عن وهب بن جرير، ومسلم (١٨٤٨) (٥٣)، والبيهقي ٨/١٥٦ من طريق شيبان بن فروخ، كلاهما عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٤) من طريق مهدي بن ميمون، عن غيلان، به.

وسيأتي برقم (٨٠٦١) مرفوعاً، وبرقم (١٠٣٣٣) و(١٠٣٣٤) موقوفاً.

ويشهد لأوله حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٦)، وهناك ذُكِرت باقي شواهده.

ويشهد لقوله: «ومن قاتل تحت راية عمِّيَّة» حديث جندب البجلي عند مسلم (١٨٥٠)، وهو في «صحيح ابن حبان» (٤٥٧٩).

قوله: «من الطاعة»، قال السندي: أي: طاعة الإمام.

والجماعة، أي: جماعة المسلمين المجتمعة على إمام واحد.

فميتة، بكسر الميم: حالة الموت.

جاهلية: صفة، وتحتمل الإضافة، والمعنى: فميتة كميتة أهل الجاهلية، والمراد: أنه مات كما يموت أهل الجاهلية من الضلال، وليس المراد الكفر.

وقوله: «تحت راية عِمِّية»، بكسر عين، وحكي ضمها: هي الأمر الذي لا يستبين وجهُه، وقيل: هي جماعة مجتمعة على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل.

والعصبة: قوم الرجل.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سمعت.

أبي - يقولُ: «إنَّ الله لَيُضاعِفُ الحَسَنَةَ أَلْفَيْ أَلفِ حَسَنةٍ»[1].

٧٩٤٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُل فُقَراءُ المُؤْمِنينَ الجنةَ قبلَ أَغْنِيائِهم بخَمْسِ مئةِ عامٍ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ومبارك بن فضالة مدلِّس وقد عنعنه. وقال الحافظ ابن كثير بعد أن أورد هٰذا الحديث في «تفسيره» ١/٤٤٢: هٰذا حديث غريب، وعلي بن زيد بن جدعان عنده مناكير.

قلنا: وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٥/٩١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٧٦٠) من طريق سليمان بن المغيرة عن علي بن زيد.

وأورده ابن كثير عن ابن أبي حاتم، عن أبي خلاد سليمان بن خلاد المؤدب، عن يونس بن محمد المؤدب، عن محمد بن عقبة الرفاعي، عن زياد الجصاص، عن أبي عثمان النهدي - وذكر قصة فيها هٰذا الحديث. قلنا: وهو إسناد ضعيف، زياد الجصاص - وهو زياد بن أبي زياد الجصاص - ضعيف، ومحمد بن عقبة الرفاعي قال ابن أبي حاتم ٨/٣٦ عن أبيه: شيخ.

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦، وابن ماجه (٤١٢٢)، والترمذي (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٤٨)، وابن حبان (٦٧٦)، وأبو نعيم ٧/٩١ و٨/٢١٢ و٢٥٠ من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٥٢١) و(٩٨٢٣).

=

٧٩٤٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كانَ زَكَرِيا نَجَّاراً»(١).

٧٩٤٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحة، عن عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرَة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنَّ رجلاً أَذْنَبَ ذَنْباً، فقال: رَبِّ، إني أَذْنَبْتُ ذَنْباً ـ أو قال: عَمِلتُ عَمَلاً ذَنْباً ـ فاغْفِرْه. فقال عَزَّ وجلَّ: عَبْدي عَمِلَ ذَنْباً، فعَلِمَ أن له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ به، قد غَفَرْتُ لِعَبْدي. ثمَّ عَمِلَ ذَنْباً آخرَ ـ أو قال: أَذْنَبَ ذَنْباً

= وأخرجه أبو نعيم ٧/٩٩ ـ ١٠٠ من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.
وله طريقان آخران يصحُّ بهما سيأتيان برقم (١٠٦٥٤) و(١٠٧٣٠).
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سيأتي ٣/٦٣.
وعن عبدالله بن عمرو عند ابن حبان (٦٦٧) و(٦٧٨).
وعن أنس عند الترمذي (٢٣٥٢).
وعن جابر عند الترمذي أيضاً (٢٣٥٥).
وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤، وابن ماجه (٤١٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ، وثابت: هو ابن أسلم البناني.
وأخرجه مسلم (٢٣٧٩) (١٦٩)، وابن ماجه (٢١٥٠)، وابن حبان (٥١٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي برقم (٩٢٥٧) و(١٠٢٩٤).

آخرَ ـ فقال: رَبِّ، إني عَمِلْتُ ذَنْباً فاغْفِرْه. فقال تبارَكَ وتعالى: عَلِمَ عَبْدِي أَن له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ ويَأْخُذُ به، قد غَفَرْتُ لِعَبْدي. ثمَّ عَمِلَ ذَنْباً آخرَ ـ أو أَذنَبَ ذَنْباً آخرَ ـ فقال: رَبِّ إنِّي عَمِلْتُ ذَنْباً فاغْفِرْه. فقال: عَلِمَ عَبْدي أَنَّ له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنبَ ويَأْخُذُ به، قد غَفَرْتُ لِعَبْدِي. ثمَّ عَمِلَ ذَنْباً آخرَ ـ أو قال: أَذنبَ ذَنْباً آخر ـ فقال: ربِّ إني عَملْتُ ذَنْباً فاغْفِره. قال: عَبْدي عَلِمَ أَن له ربّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ ويأْخُذُ به: أُشهِدُكم أَني قد غَفَرْتُ لِعَبْدي[1]، فَلْيَعْمَلْ ما شَاءَ»[2].

---

(١) من قوله: «ثم عمل ذنباً» في المرة الرابعة، إلى هنا، استدركناه من (ظ٣) و(عس) ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٠٩ ـ ١١٠، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام بن يحيى ـ وتحرف في (م) إلى: همام عن يحيى ـ: هو العَوْذي، وعبدالرحمٰن بن أبي عمرة: هو الأنصاري.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٢٢) من طريق الحسن بن محمد بن الصباح، والحاكم ٤/٢٤٢ من طريق إبراهيم بن عبدالله، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا فيه المرة الرابعة التي أشرنا إليها في التعليق السابق.

وأخرجه البخاري (٧٥٠٧) من طريق عمرو بن عاصم، ومسلم (٢٧٥٨) (٣٠)، والبيهقي ١٠/١٨٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن همام بن يحيى، به. ولم يذكرا فيه الرابعة أيضاً.

وسيأتي برقم (٩٢٥٦) و(١٠٣٧٩) و(١٠٣٨٠).

قوله: «فليعمل ما شاء»، قال السندي: أي: إنه يغفر له ما يعمل ما دام يستغفر، فهذا ترغيب له في الاستغفار وفي الثبات على الرجاء والخوف، لا إذن =

٧٩٤٩ ـ حدثنا محمدُ وحُسَين، قالا: حدثنا عوفٌ

عن أَبي قَحْذَم، قال: وُجِدَ في زمنِ زيادٍ أَو ابنِ زيادٍ صُرَّةٌ[١] فيها حَبٌّ أَمثالُ النَّوى[٢] عليه مكتوبٌ: هٰذا نَبَتَ في زمانٍ كان يُعْمَلُ فيه بالعَدْلِ[٣].

٧٩٥٠ ـ حدثنا إِسحاقُ بن يوسفَ[٤]، وهو الأَزرقُ، أَخبرنا عوفٌ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أَبي هريرة، قال: سمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو ٢٩٧/٢

= له في الذنوب، والله تعالى أعلم.

(١) تحرفت في (م) إلى: حفرة.

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: أمثال الثوم.

(٣) هٰذا خبر إسناده ضعيف لا يثبت، وليس هو بحديث، ولا ندري وجه وقوعه في مسند أبي هريرة!

أبو قحذم هٰذا قال يحيى بن معين في «تاريخه» ٧٢١/٢: أبو قحذم الذي يروي عنه عوفٌ لا أدري ما اسمه، وأورد البخاري في «الكنى» ص٦٤، وابن أبي حاتم ٤٢٩/٩ راوياً يقال له: أبو قحذم، وقالا: رأى أبا بكرة، زاد ابن أبي حاتم: روى عنه منصور بن زاذان. فلا ندري: أهو نفسه الذي روى عنه عوف بن أبي جميلة أم لا؟

وفي هٰذه الطبقة راوٍ يكنى أبا قحذم، واسمه سليمان بن ذكوان، قال فيه يحيى بن معين في «التاريخ» ٦٥٤/٢: ليس بشيء، وأورده ابن أبي حاتم ١١٦/٤ فقال عن أبيه: سليمان بن ذكوان أبو قحذم بصري، روى عن أنس، روى عنه محبر بن قحذم. ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٣١٢/٤!

(٤) تحرف في (م) إلى: يونس.

كانَ العِلْمُ بالثُّرَيَّا لَتَناوَلَه أُناسٌ مِن أَبناءِ فارِسَ»[1].

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٠٧ عن مروان بن معاوية، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٦٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/٤ من طريق هوذة بن خليفة، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ حديث مروان بن معاوية: «لو كان الدِّين» مكان قوله: «لو كان العلم»، وهو الصواب الموافق لرواية الصحيح، وسيأتي هٰكذا على الصواب برقم (٨٠٨١) من طريق يزيد بن الأصم، و(٩٤٠٦) من طريق أبي الغيث، كلاهما عن أبي هريرة، وفي رواية أبي الغيث قصة، وقد وقع لفظ الحديث في بعض المصادر «لو كان الإيمان بالثريا»، وفي بعضها الآخر «لو كان الدِّين».

وكرواية شهر بن حوشب عند المصنف ـ أي: «لو كان العلم» ـ أخرجه ابن حبان (٧٣٠٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٥ من طريق يحيى بن أبي الحجاج، عن عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف، فيحيى بن أبي الحجاج لين الحديث، ثم إنه خالف من هو أوثق منه في عوف فجعله عن ابن سيرين، والصواب من حديث عوف عن شهر.

وأخرجه كذٰلك أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٦ من طريق أحمد بن يوسف بن إسحاق المنبجي، عن سهل بن صالح الأنطاكي، عن أبي عامر العقدي، عن مالك، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر، عن جبير، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد واه جداً، والآفة فيه أحمد بن يوسف المنبجي، فقد ذكره الذهبي في «الميزان» ١/١٦٦، وقال: لا يعرف، وأتى بخبر كذب، ثم ساق له حديثاً موضوعاً في فضل النبي ﷺ وأبي بكر وعمر.

وسيأتي حديث المصنِّف برقم (٩٤٤٠) و(١٠٠٥٧) من طريق عوف، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة.

وله شاهد بهٰذا اللفظ من حديث عائشة عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧ ـ ٨، وفيه شيخه وشيخ شيخه لم نتبينهما!

٧٩٥١ ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا عوفٌ، عن شَهْر بن حَوْشَب[١]

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ في النارِ، فرَأَيْتُ[٢] أَكْثرَ أهلِها النِّساءَ، واطَّلَعْتُ في الجَنةِ، فرَأَيْتُ أَكْثَر أهلِها الفُقَراءَ»[٣].

٧٩٥٢ ـ حدثنا صَفْوانُ بن عيسى، أخبرنا ابن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المُؤْمنَ إذا أَذْنَبَ كانَتْ نُكْتةٌ سَوداءُ في قَلْبه، فإنْ تابَ ونَزَعَ واستَغْفَرَ، صُقِلَ قَلْبُه، وإن زادَ زادَتْ، حتَّى يَعْلُوَ قَلْبَه ذاكَ الرَّانُ[٤] الذي ذَكَرَ الله

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: «عن محمدٍ»، وكان في (عس) وحدها: عن شهر بن حوشب، ثم رُمِّج وكُتِب على هامشها بخط مغاير: محمد، ويغلب على ظننا أن ما أثبتناه هو الصواب، فقد أورد الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد» ٧/ ورقة ٩٧، وابن حجر في «أطراف المسند» ٣١١/٧ هذا الحديث في ترجمة شهر عن أبي هريرة، ثم إن هذا الإسناد مكرر ما قبله، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): فوجدت.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شهر بن حوشب، لكن حديثه حسن في الشواهد، وهذا منها. عوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرج الشطر الثاني منه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٩٠) عن كلثوم بن محمد، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة. وهذا إسناد منقطع، رواية عطاء عن أبي هريرة مرسلة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٦).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١١)، وانظر بقية شواهده عنده.

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: الرَّيْن. قال ابن =

عَزَّ وجلَّ في القُرآنِ: ﴿كَلَّا بَلْ رانَ على قُلُوبِهم ما كانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]»[1].

٧٩٥٣ ـ حدثنا صفوانُ، أخبرنا ابنُ عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما يَجِدُ الشَّهيدُ مِن مَسِّ القتلِ، إلَّا كما يَجِدُ أَحَدُكُم مَسَّ القَرْصَةِ»[2].

= الأثير في «النهاية» ٢/٢٩١: الرَّان والرَّيْن سواء، وأصل الرَّين: الطبع والتغطية.

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق قوي الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري ١/١١٢ و٣٠/٩٨ عن محمد بن بشار، عن صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٤)، والترمذي (٣٣٣٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٨)، وفي التفسير من «الكبرى» (١١٦٥٨)، والطبري ٣٠/٩٨، والحاكم ٢/٥١٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨٨، وفي «الشعب» (٧٢٠٣) من طرق عن ابن عجلان، به.

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٤٠٨)، وابن ماجه (٢٨٠٢)، والترمذي (١٦٦٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٠)، وابن حبان (٤٦٥٥) من طرق عن صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩١)، والنسائي ٦/٣٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٦٤، والبيهقي ٩/١٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٣٠)، وفي «تفسيره» ١/٣٧٣ من طرق عن ابن عجلان، به.

وفي الباب عن أبي قتادة عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٨٢)، =

٧٩٥٤ ـ حدثنا صفوانُ، أخبرنا ابنُ عَجْلان، عن القَعْقاع، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ثلاثَ مراتٍ. قال: قيلَ: يا رسولَ الله، لِمَنْ؟ قال: «للهِ، ولِكِتَابِه، ولِرَسولِه[1]، ولأئمَّةِ المُسلِمِينَ»[2].

= وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٩٢)، وإسناده ضعيف أيضاً.

(١) لفظة «ولرسوله» استدركناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) متن الحديث صحيح، وقد تكلم بعض أهل العلم على الاختلاف الذي وقع في إسناده، فقد قال محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» ٢/٦٨٤ - ٦٨٥: حديث ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة غلط، إنما حدَّث أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهٰذا الحديث «إن الله يرضى لكم ثلاثاً...»، وعطاء بن يزيد حاضر ذٰلك، فحدثهم عطاء بن يزيد، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ: «إنما الدين النصيحة». ورواه عن إسحاق بن راهويه عن جرير بن عبدالحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه، بهٰذه القصة.

وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأ باسم الصغير) ٢/٣٥ بعد أن أشار إلى أسانيده: فمدار الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم.

قلنا: وحديث ابن عجلان عن القعقاع... الخ، أخرجه الترمذي (١٩٢٦)، ومحمد بن نصر (٧٤٨) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد. وزادا في آخره: «وعامتهم»، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٦/٤٦٠، وفي «الأوسط» ٢/٣٤، والنسائي =

. . . . . .

= ١٥٧/٧ من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم والقعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٦/٤٦٠ - ٤٦١، وفي «الأوسط» ٢/٣٤، ومحمد بن نصر (٧٥٤) من طريق سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم وعبيدالله بن مقسم، عن أبي صالح، به.

وأخرجه النسائي ١٥٧/٧ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم وسُمَي مولى أبي بكر وعبيدالله بن مقسم، عن أبي صالح، به.

وروي عن مالك بن أنس فاختُلف عليه فيه، فقد رواه عنه معن بن عيسى وعبدالله بن وهب وعبدالله بن نافع ومحمد بن خالد وزياد بن يونس وأحمد بن حاتم بن مخشي، فقالوا فيه: عنه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وتابعه سفيان الثوري من رواية بشر بن منصور عنه، فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وكذا رواه عبدالله بن جعفر بن نجيح المديني عن سهيل.

وقال علي ابن المديني - كما في تاريخي البخاري «الكبير» و«الأوسط» -: بلغني أن في كتاب عثمان بن عمر: عن مالك، عن سهيل، عن عطاء، عن تميم، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

وتابعه سليمان التيمي ويحيى بن سعيد وجرير بن عبدالحميد وخالد بن عبدالله وسفيان بن عيينة وزهير بن معاوية ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، فرووه عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري، وكذلك رواه سفيان الثوري من رواية محمد بن يوسف وابن مهدي، عنه، ورواه عنه علي بن قادم فقال: عن سهيل عن أبيه عن عطاء بن يزيد، عن تميم. وسيأتي حديث تميم الداري في مسنده ١٠٢/٤.

انظر «التاريخ الكبير» ٦/٤٦٠ و٤٦١، و«الأوسط» ٢/٣٤ و٣٥، و«العلل» =

٧٩٥٥ ـ حدثنا محمد بن أبي[1] عَدِيٍّ، عن ابن عَوْن، عن هلال بن أبي زَيْنَب، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، أنه قال: ذُكِرَ الشهيدُ عند النبي ﷺ فقال: «لا تَجِفُّ الأَرْضُ مِن دَمِ الشَّهيدِ حتَّى يَبْتَدِرَه زَوْجَتاهُ، كأنَّهما ظِئْرانِ أَظَلَّتا ـ أو أَضَلَّتا ـ فَصِيلَيْهما بِبَرَاحٍ من الأرضِ، بِيَدِ كلِّ واحِدَةٍ ـ أو في يَدِ كلِّ واحدةٍ[2] ـ منهما حُلَّةٌ خيرٌ من الدُّنْيا وما فِيها»[3].

= للدارقطني ٣/ورقة ١٤٥، و«تعظيم قدر الصلاة» ٢/٦٨١ ـ ٦٨٧، و«الكامل» لابن عدي ١/١٨٤، و«أخبار أصبهان» لأبي نعيم ١/١٨٨ ـ ١٨٩، و«تغليق التعليق» لابن حجر ٢/٥٥ ـ ٦١.

وسلف عن ابن عباس برقم (٣٢٨١).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) ما بين المعترضتين استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «تهذيب الكمال».

(٣) إسناده ضعيف لجهالة هلال بن أبي زينب، وضعف شيخه شهر بن حوشب. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/٣٣٨ في ترجمة هلال من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» ـ كما في «مصباح الزجاجة» للبوصيري ورقة ١٧٩ ـ، وعنه ابن ماجه (٢٧٩٨) عن محمد بن أبي عدي، به.

وأخرجه أحمد بن منيع من طريق عباد بن عباد، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر في «مسنده» من طريق حماد بن مسعدة، كلاهما عن ابن عون، به ـ كما في «مصباح الزجاجة» ـ. =

٧٩٥٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن واسِعٍ، عن شُتَيْر بن نَهَار

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ حُسْنَ الظنِّ مِن حُسْنِ العِبادَةِ»(١).

٧٩٥٧ ـ حدثنا صَفْوان، أخبرنا محمد بن عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قيلَ للنبي ﷺ: يا رسولَ الله، أيُّ

= وسيأتي برقم (٩٥٢٠).

الظِّئر ـ بكسر الظاء ـ، قال السندي: المرضعة غير ولدها، ويقع على الذكر والأنثى، والتشبيه في شدة الجري وقوة التردد.

أو أضلَّتا: هو الصحيح، أي: غيَّبتا.

فصيليهما: رضيعيهما.

والبراح: هو المتَّسَع من الأرض الذي لا زرع فيه ولا شجر.

(١) إسناده ضعيف، شتير بن نهار ـ ويقال في اسمه: سُمير بن نهار ـ روى عنه محمد بن واسع وأبو نضرة، وأورده البخاري وابن أبي حاتم فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق! كذا قال، مع أن الدارقطني جهَّله في سؤالات البرقاني ترجمة رقم (٢١٢)، وقال الذهبي في «الميزان» ٢/٢٣٤: نكرة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٣)، وابن حبان (٦٣١)، والحاكم ٤/٢٤١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٥١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو وهم منهما، ولعله قد التبس عليهما شتير بن نهار بشتير بن شَكَل، الذي خرج له مسلم.

وسيأتي الحديث برقم (٨٠٣٦) و(٨٧٠٩) و(٩٢٨٠) و(١٠٣٦٤).

الناسِ خيرٌ؟ قال: «أنا ومَنْ مَعِي» قال: فقيل له: ثم مَنْ يا رسول الله؟ قال: «الَّذين[1] على الأَثرِ» قيل له: ثم مَنْ يا رسولَ الله؟ قال: فَرَفَضَهُم[2].

٧٩٥٨ ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِيّ، عن محمد بن إسحاقَ، قال: حدثني محمدُ بن إبراهيمَ، عن عيسى بن طَلْحة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجل لَيَتكَلَّمُ بالكَلِمَةِ لا يُرِيدُ بها بَأْساً، يَهْوِي بها سَبْعِينَ خَرِيفاً في النارِ»[3].

٧٩٥٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ عاصمَ بن عُبَيدالله من آل عمر بن الخَطَّاب، يحدِّث عن عُبيدٍ مولىً لأبي رُهْم

عن أبي هريرة: أنه لَقِيَ امرأةً، فوَجَدَ منها ريحَ إعصارٍ[4]

---

(١) المثبت من (ل) و(عس) وفي (م) و(ظ٣) وبقية النسخ: الذي.

(٢) إسناده جيد. صفوان: هو ابن عيسى الزهري البصري.

وهٰذا الحديث بهٰذا اللفظ تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي مرة أخرى برقم (٨٤٨٣). وفي معناه انظر ما سلف برقم (٧١٢٣).

وقوله: «فرفضهم»، قال السندي: أي: تركهم ولم يذكر لهم فضلاً.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهو مكرر (٧٢١٥).

(٤) في (ظ٣): عُصار، وفي (عس): عِصار، وفي (ل): عصارة! وفي «النهاية» لابن الأثير ٣/٢٤٧: الإعصار والعَصَرة: الغُبار الصاعد إلى السماء مستطيلاً، وهي الزوبعة، قيل: وتكون العَصَرة من فوح الطيب، فشبَّهه بما تثير الريحُ من الأعاصير. =

طَيِّبَةً، فقال لها أبو هريرة: المسجدَ تُرِيدِينَ؟ قالت: نَعَم. قال: وله تَطَيَّبْتِ؟ قالت: نَعم. قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن امرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسجِدِ فيَقْبَلَ الله لها صَلاةً حتَّى تَغْتَسِلَ منه اغْتِسالَها مِن الجَنَابةِ» فاذهبي فاغْتَسِلي[1].

٧٩٦٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن فُرَاتٍ، قال: سمعتُ أبا حازمٍ، قال:

قاعَدْتُ أبا هريرة خمسَ سنينَ، فسمعتُه يُحَدِّث عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ بَنِي إسرائيلَ كانَتْ تَسُوسُهُم الأَنْبياءُ، كُلَّما هَلَكَ نبيٌّ خَلَفَ نبيٌّ، وإنه لا نَبِيَّ بَعْدِي، إنَّه سيَكُونُ خُلَفاءُ فتكْثُرُ» قالوا: فما تَأْمُرُنا؟ قال: «فُوا بِبَيْعَةِ الأَوَّلِ فالأَوَّلِ، وأَعْطُوهُم حَقَّهُم الَّذي جَعَلَ الله لَهُم، فإنَّ الله سائِلُهم عَمَّا اسْتَرْعاهُم»[2].

= وفي «القاموس»: العِصَار: هو الغبار الشديد.

(١) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله، وقد سلف الكلام على الحديث مفصلاً برقم (٧٣٥٦).

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٧) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. فرات: هو ابن أبي عبدالرحمٰن القَزّاز، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢)، والبيهقي ٨/١٤٤، والبغوي (٢٤٦٤) من طريق محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٤٢)، وابن ماجه (٢٨٧١) من طريق حسن بن فرات، وإسحاق بن راهويه (٢٢٢)، وابن حبان (٤٥٥٥) و(٦٢٤٩) من طريق محمد بن =

٧٩٦١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يَعْلَى بن عطاءٍ، قال: سمعتُ عَمْرو بن عاصمٍ، يُحدِّث

أنه سمع أبا هريرة، يُحدِّث عن النبي ﷺ: أن أبا بكرٍ ـ رضي الله عنه ـ قال للنبيِّ ﷺ: أخبِرْني بشيءٍ أقولُه إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ. قال: «قُل: اللّهُمَّ عالِمَ الغَيْبِ والشَّهادَةِ، فاطِرَ السَّماواتِ والأرضِ، رَبَّ كلِّ شيءٍ ومَلِيكَه، أشهَدُ أن لا إله إلَّا أنتَ، أعوذُ بكَ مِن شَرِّ نَفْسي وشَرِّ الشَّيطانِ وشِرْكِه. قُلْهُ إذا أصبَحْتَ، وإذا أمسَيْتَ، وإذا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ»(١). ٢/٢٩٨

= جحادة، كلاهما عن فرات بن أبي عبدالرحمٰن، به.

قوله: «تَسُوسُهم الأنبياء»، قال السندي: أي: تتولى أمورَهم الأنبياءُ كالأمراء والولاة بالرعية، والسياسة: القيام على الشيء بما يُصلِحه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عاصم ـ وهو ابن سفيان بن عبدالله الثقفي ـ فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن غيرَ ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٣٧ ـ ٢٣٨، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٣٨) و(٥٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩) و(٢٥٨٢)، والدارمي (٢٦٨٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٢)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٣٩) و(٥٨٤)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٧٩٥)، وابن حبان (٩٦٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٠ و٢٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٦٧ من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٣)، وفي «خلق أفعال العباد» =

٧٩٦٢ ـ حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبة، عن داود بن فَرَاهِيجَ، قال:

سمعتُ أَبا هريرة يقول: ما كانَ لنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ طَعامٌ إلا الأَسْوَدَين: التَّمرَ والماءَ[1].

= (٥٨٦) و(٥٨٧)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥)، والحاكم ١/٥١٣ من طريق هشيم، عن يعلى بن عطاء، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وسلف في مسند أبي بكر برقم (٥١) و(٥٢) و(٦٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عَمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٩٧).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٥٢٢)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٠٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٢) و(١٤٣)، والبزار (٣٦٧٧)، وابن حبان (٦٨٣)، وابن عدي ٣/٩٤٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٣٤٥) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٩٢٥٩) و(٩٣٨١) و(٩٩١١) من طريق داود بن فراهيج، عن أبي هريرة، وبرقم (٨٦٥٣) من طريق الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه. وانظر (٩٢٤٩).

وأخرجه مالك ٢/٩٣٣ مطولاً، وفيه قصة، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن حميد بن مالك بن خثيم، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وأخرج الترمذي (٣٣٥٧) من طريق أبي بكر بن عياش، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ثمَّ لتُسأَلُنَّ يومئذٍ عن النَّعيم﴾ [التكاثر: ٨] قال الناس: يا رسول الله، عن أيِّ النعيم نُسأَل وإنما هو الأسودان، والعدوُّ حاضرٌ، وسيوفُنا على عواتقنا؟ قال: «إن ذلك سيكونُ». =

٧٩٦٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن فَراهِيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: هَجَرَ النبيُّ ﷺ نِساءَه ـ قال شعبةُ: وأَحسِبه قال: شهراً ـ فأَتاه عمرُ بن الخَطَّاب وهو في غُرْفَة على حَصِيرٍ، قد أَثَّرَ الحَصِيرُ بظَهْرِه، فقال: يا رسولَ الله، كِسْرى يَشْرَبونَ في الذهب والفِضَّةِ، وأَنتَ هٰكذا! فقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّهم عُجِّلَتْ لهم طَيِّباتُهم في الحَياةِ[1] الدُّنْيا». ثم قال النبي ﷺ: «الشَّهْرُ تِسعٌ[2] وعِشْرونَ، هٰكذا وهٰكذا، وكَسَرَ في الثَّالثةِ الإِبْهامَ»[3].

= وانظر حديث قرة بن إياس المزني الذي سيأتي في «المسند» ٤/١٩، وحديث عائشة الذي سيأتي أيضاً ٦/١٨٢.

وحديث الزبير بن العوام عند الترمذي (٣٣٥٦).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: في حياتهم.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: تسعة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البزار (٣٦٧٦ ـ كشف الأستار) عن محمد بن بشار ومحمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال: لا نعلمه يُروى عن أبي هريرة إلا بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه من حديث عمر بن الخطاب نفسه برقم (٢٢٢)، وهو متفق عليه.

قوله: «كسرى يشربون»، قال السندي: أي: أمثال كسرى. قلنا: ووقع في رواية البزار: يا رسول الله، كسرى ـ أحسبه قال: وقيصر ـ يشربون...

٧٩٦٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن بُدَيْل، عن عبدالله بن شَقِيق

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه كانَ يَتَعَوَّذُ من عَذابِ القَبرِ، وعَذابِ جَهنَّمَ، وفِتْنةِ الدَّجّالِ[1].

٧٩٦٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عباسٍ الجُرَيري، قال: سمعتُ أبا عثمان، يُحدِّث

عن أبي هريرة: أنهم أصابَهُم جُوعٌ، قال: ونحنُ سبعةٌ، قال: فأعطاني النبيُّ ﷺ سَبْعَ تَمَراتٍ، لكلِّ إنسانٍ تمرةٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بديل: هو ابن ميسرة العقيلي البصري.

وأخرجه مسلم (٥٨٨) (١٣٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥)، ومن طريقه النسائي ٨/٢٧٨، والآجري في «الشريعة» ص٣٧٣ عن أبي عامر العقدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٨٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٩٨٥٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عباس الجريري: هو ابن فرُّوخ، وأبو عثمان: هو النّهدي عبدالرحمٰن بن ملٍّ. وقد وقع في متنه وهمٌ لشعبة، سيأتي التنبيه عليه لاحقاً.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٥٧)، والترمذي (٢٤٧٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو =

٧٩٦٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر وهاشمٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي بَلْجٍ ـ قال هاشمٌ: يحيى[1] بن أبي سُلَيم ـ قال: سمعتُ عَمْرو بن ميمونٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَلَا أُعَلِّمُكَ ـ قال هاشمٌ: أفلا[2] أَدُلُّكَ ـ على كَلِمَةٍ مِن كَنْزِ الجَنةِ مِن تحتِ العَرْشِ: لا قُوَّةَ إلا باللهِ، يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي واسْتَسْلَم»[3].

= يعلى (٦٦٥٣) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٨٦٣٣) و(٩٣٧٣) من طريق حماد بن زيد، عن عباس الجريري، وقال فيه: قسم رسول الله ﷺ بين أصحابه تمراً، فأصابني سبع تمرات إحداهن حشفة.

فخالف حمادٌ شعبة في عدد التمرات، ويشد رواية حمادٍ ما أخرجه البخاري (٥٤٤١م)، وأبو يعلى (٦٦٤٩)، وابن حبان (٤٤٩٨) من طرق عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة قال: قسم النبي ﷺ بيننا تمراً، فأصابني منه خمسٌ: أربعُ تمرات وحَشَفة، ثم رأيت الحشفة هي أشدُّهن لضرْسي.

ويشهد لرواية السبع تمرات حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة الذي سيأتي برقم (٨٣٠١) ضمن حديث طويل.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أخبرني يحيى، بزيادة «أخبرني»، وهٰذه الزيادة ليست في (ل) و(عس)، وكانت في (ظ٣) ثم رُمِّجت. ومعنى الكلام أن هاشماً رواه عن شعبة عن أبي بلج باسمه وهو يحيى بن أبي سليم.

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): أَوَلا.

(٣) صحيح دون قوله: «من تحت العرش»، وهٰذا إسناد حسن، أبو بلج هٰذا حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو =

٧٩٦٧ ـ حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ جعفر ـ وهاشمٌ، قالا: حدثنا شعبةُ؛ قال هاشمٌ: أخبرني يحيى بنُ أبي سُلَيم، سمعتُ عَمْرَو بن ميمون، وقال محمدٌ: عن أبي بَلْج، عن عَمْرو بن مَيْمونٍ

= النضر، وعَمرو بن ميمون: هو الأودي الكوفي.

وأخرجه البزار (٣٠٨٦ ـ كشف الأستار)، والحاكم ١/ ٢١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣) من طريق حجاج بن محمد، والحاكم ١/ ٢١ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٥٢) عن النضر بن شميل، عن أبي بلج، به.

وسيأتي برقم (٨٧٥٣) عن سليمان بن داود، عن شعبة، به.

وسيأتي أيضاً برقم (٨٤٢٦) من طريق أبي عوانة، و(٨٦٦٠) و(٩٢٣٣) من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن أبي بلج، ولم يذكر زهير بن معاوية فيه «من تحت العرش».

وسيأتي بنحوه دون هٰذا الحرف أيضاً برقم (٨٠٨٥) من طريق كميل بن زياد، و(٨٤٠٦) من طريق سعيد بن أبي سعيد، و(١٠٠٥٦) من طريق عبيد مولى أبي رهم، ثلاثتهم عن أبي هريرة، وإسناد كميل بن زياد صحيح.

وأخرج الترمذي (٣٦٠١) من طريق أبي خالد الأحمر، عن هشام بن الغاز، عن مكحول، عن أبي هريرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَكْثِر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها كنزٌ من كنوز الجنة» ثم ذكر بعده كلاماً لمكحول، وقال: ليس إسناده بمتصل، مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠.

وعن أبي ذر الغفاري، سيأتي ٥/ ١٤٥.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/ ٢٦٥.

قوله: «يقول»، قال السندي: أي: الله حين يقول العبدُ هٰذه الكلمة.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَن أَحبَّ ـ وقال هاشمٌ: مَن سَرَّه ـ أن يَجِدَ طَعْمَ الإيمانِ، فلْيُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّه إلا للهِ عزَّ وجلَّ»[1].

٧٩٦٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البزار (٦٣ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٥٣) عن النضر بن شميل، والحاكم ١/٣-٤ من طريق عاصم بن علي، و٤/١٦٨ من طريق آدم بن أبي إياس، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٨٨) من طريق روح بن عبادة، أربعتهم عن شعبة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٠١٩) من طريق علي بن عاصم بن علي، عن شعيب، عن أبي بلج، به. وهٰذا إسناد فيه تحريفان: الأول في قوله «علي بن عاصم بن علي»، والصواب: عاصم بن علي بن عاصم. والثاني في قوله «شعيب»، والصواب: شعبة. فهو بهٰذا من الطريق نفسها التي أخرجه بها الحاكم في الموضع الأول.

وأخرجه البزار (٦٣) من طريق يزيد، عن شعبة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عمرو بن ميمون، به. وقال عقبه: لا نعلم أحداً رواه عن شعبة عن أشعث هٰكذا إلا يزيد، ولم يُتابع عليه، والصواب عندي حديث أبي بلج عن عمرو عن أبي هريرة. قلنا: وهو كما قال.

وأخرجه البيهقي (٩٠٢٠) من طريق شعبة وهشيم بن بشير، كلاهما عن أبي بلج، عن ميمون بن مهران، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (١٠٧٣٨).

سمعتُ أبا هريرةَ يحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: «والَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بيَدِه، لأَذُودَنَّ رِجالاً مِنكُم عن حَوْضِي كما تُذَادُ الغَرِيبةُ من الإبلِ عن الحَوضِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم أبو الحارث المدني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٦)، والبخاري (٢٣٦٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٥٧) عن النضر بن شميل، ومسلم (٢٣٠٢) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٢) (٣٨) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٩٨٥٦) و(١٠٠٣٠).

وأخرجه بنحوه ضمن حديث مطوَّل مسلم (٢٤٧) من طريق أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة.

وبنحوه سيأتي برقم (٧٩٩٣) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (٦٥٨٥) تعليقاً من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أنه كان يحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: «يردُ عليَّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي فيُجْلَون عن الحوض، فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدُّوا على أدبارهم القَهْقَرى».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٦).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٣٩).

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/٢٨١. =

٧٩٦٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إن عِفْرِيتاً مِن الجنِّ تَفَلَّتَ عَليَّ البارِحَةَ لِيَقْطَعَ عليَّ الصَّلاةَ، فأَمْكَنَني الله منه فذَعَتُّهُ، وأَرَدْتُ أن أَرْبِطَه إلى جَنْبِ سارِيةٍ من سَوَارِي المَسجِدِ، حتَّى تُصْبِحوا فتَنْظُرُوا إليهِ كُلُّكم أَجْمَعونَ، قال: فذَكَرْتُ دَعْوةَ أَخِي سُلَيمانَ: رَبِّ هَبْ لي مُلْكاً لا يَنْبَغِي لإِحَدٍ من بَعْدِي[1]. قال: فَرَدَّه خاسِئاً»[2].

= لأذودَنَّ، أي: لأطرُدَنَّ، رجالاً منكم، قال السندي: هم المنافقون، أو المرتدون، أو أصحاب الكبائر، أو المبتدعة، أو الظلمة، أقوالٌ.

(١) انظر الآية رقم (٣٥) من سورة ص.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البيهقي ٢/٢١٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٩)، والبخاري (٤٦١) و(٣٤٢٣) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٤٦)، وفي «التفسير» ٤/٦٤ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه إسحاق (٨٨) و(٨٩)، والبخاري (٤٦١) و(١٢١٠) و(٣٢٨٤) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، وابن حبان (٦٤١٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥١)، وابن حبان (٢٣٤٩) من طريق أبي سلمة، والنسائي (٥٥٠) من طريق سعيد بن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٢٦). وانظر بقية شواهده هناك.

قوله: «فذعتّه»، قال السندي: قيل: بذال معجمة وعين مهملة مخففة =

٧٩٧٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إني لأَرْجُو إنْ طالَ بِي عُمُرٌ أَنْ أَلْقَى عيسى ابنَ مريمَ، فإنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ، فَمَنْ لَقِيَهُ مِنكُم فلْيُقْرِئْه مِنِّي السَّلامَ»(١).

٧٩٧١ ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

= مفتوحتين وتشديد مثناة: أي خنقته، وقيل: بدال مهملة وعين مهملة مشددة. قلنا: وهٰذه الأخيرة وقعت في بعض النسخ الخطية المتأخرة، وكلاهما صحيح فصيح، وأورده ابن الأثير في حرف الذال المعجمة من «النهاية» ٢/١٦٠، وقال: أي خَنَقْتُه، والذَّعْت والدَّعْت بالذال والدال: الدَّفْع العنيف، والذَّعْت أيضاً: المَعْك في التراب.

(١) إسناده صحيح على شرطهما. واختُلف في وقفه ورفعه، فرفعه محمد بن جعفر في هذه الرواية، بينما رواه يزيد بن هارون فيما يأتي برقم (٧٩٧١) و(٧٩٧٨) عن شعبة فوقفه على أبي هريرة.

وقد رجح الشيخ أحمد شاكر رفعه باعتباره زيادة ثقة، وشعبة كثيراً ما يقف المرفوعات، ثم إنه في حكم المرفوع إذ هو من المغيبات!

بينما رجح الكشميري صاحب «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» ص١٨٠ أن بعضه مرفوع وأكثره موقوف، فقال: ومن أمعن النظر في أحاديث الباب علم أن الإيصاء بإبلاغ السلام وقراءته على عيسى ابن مريم صحيح مرفوعاً وموقوفاً. وأما الجملة الابتدائية من قوله: «إني لأرجو إن طال بي عمر أن ألقى عيسى ابن مريم» عليه السلام، فالنظر في أحاديث الباب يحكم بأنها موقوفة لا مرفوعة.

كيف وقد وقع التصريح بوفاة نبيّنا ﷺ عند نزول عيسى عليه السلام في أحاديث كثيرة؟ ثم ساق بعضها.

عن أبي هريرة، قال: إني لأَرْجُو إنْ طَالَتْ بي حَياةٌ أَنْ أُدْرِكَ عيسى ابنَ مريمَ، فإنْ عَجِلَ بِي مَوْتٌ، فَمَنْ أَدرَكَه فلْيُقْرِئْه مِنِّي السَّلامَ[1].

٧٩٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عليَّ بن زيدٍ ويونسَ بن عُبيدٍ يُحدِّثان عن عمّارٍ مولى بني هاشمٍ

عن أَبي هريرةَ ـ أَمّا عليٌّ فرَفَعَه إلى[2] النبي ﷺ، وأَما يونسُ فلم يَعْدُ أَبا هريرة ـ أَنه قال في هٰذه الآيةِ: ﴿وشاهِدٍ ومَشْهودٍ﴾ [البروج: ٣] قال ـ يعني ـ: الشَّاهِد: يوم عَرَفَة، واليوم[3] المَوعُود: يوم القِيامَةِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. وانظر ما قبله.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو الصواب، وفي (م) وبقية النسخ: أن.

(٣) كذا في (ل)، وفي (ظ٣) و(عس): ويوم، وفي (م) وبقية النسخ: والموعود، فقط.

(٤) المرفوع منه ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، والموقوف لا بأس به رجاله رجال الصحيح. عمار مولى بني هاشم: هو ابن أبي عمار.

وأخرجه الحاكم ٢/٥١٩، وعنه البيهقي ٣/١٧٠ عن أبي بكر بن إسحاق الفقيه، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد ـ بلفظ: الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة، والمشهود هو الموعود يوم القيامة.

وصحح الحاكم حديث يونس بن عبيد على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن عماراً لم يخرج له سوى مسلم.

وأخرجه البيهقي ٣/١٧٠ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن يونس =

٧٩٧٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يونسَ، قال: سمعتُ عماراً مولى بني هاشمٍ، يحدِّث

عن أبي هريرة[1] أنه قال في هٰذه الآيةِ: ﴿وشاهِدٍ ومَشهُودٍ﴾، قال: الشاهدُ: يومُ الجُمُعةِ، والمشهودُ: يومُ عرفةَ، والموعودُ: يومُ القِيامَةِ[2]. ٢/٢٩٩

٧٩٧٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِماكٍ، عن مالك بن ظالمٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ أبا القاسم عليه الصلاة والسلام الصادقَ المَصْدوقَ يقول: «إنَّ هَلاكَ أُمَّتي ـ أو

= بن عُبيد، به، موقوفاً بلفظ: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/١٢٨ من طريق ابن علية، عن يونس بن عبيد، به، موقوفاً أيضاً بلفظ: اليوم الموعود يوم الجمعة. وأعاده مرة أخرى بالإسناد نفسه بلفظ: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة!

وأخرجه الترمذي (٣٣٣٩)، والطبري ٣٠/١٢٨ و١٢٩، والبيهقي ٣/١٧٠ من طرق عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبدالله بن رافع، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «اليوم الموعود يوم القيامة، واليوم المشهود يوم عرفة، والشاهد يوم الجمعة». وإسناده ضعيف، لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

وانظر «تفسير الطبري» ٣٠/١٢٨ ـ ١٣١، و«الدر المنثور» ٨/٤٦٣ و٤٦٤.

(١) قوله «عن أبي هريرة» استدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «جامع المسانيد» لابن كثير، وقد سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمار مولى بني هاشم من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهٰذه أصح الروايات لتوافقها مع أكثر الروايات التي سبق تخريجها فيما قبله.

فَسادَ أُمتي ـ على رُؤُوسِ إِمْرَةٍ[1] أُغَيْلِمةٍ سُفَهاءَ مِن قُرَيشٍ»[2].

٧٩٧٥ ـ حدثنا محمدٌ ـ يعني ابن جعفر ـ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادة، عن عباسٍ الجُشَمِيِّ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنــه قال: «إِنَّ سُورةً مِن القُرآنِ، ثَلاثُونَ آيةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حتَّى غُفِرَ له، وهِيَ: ﴿تَبارَكَ الَّذي بِيَدِه المُلْكُ﴾»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: أو فساد أمتي رؤوس أمراء. وقوله «على رؤوس»، أي: على يَدَي رؤوس.. الخ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مالك بن ظالم، وقد سلف الحديث والكلام عليه برقم (٧٨٧١). سماك: هو ابن حرب.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٠٨)، ومن طريقه الحاكم ٥٢٧/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» فى ترجمة عبدالله بن ظالم ١٣٧/١٥ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٣) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباس الجشمي ـ ويقال في اسمه: عياش ـ فقد روى عنه سعيد الجريري وقتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وخرَّج له أصحاب السنن الأربعة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: قتادة لم يذكر سماعاً من عباس هٰذا، وعباس أيضاً لم يذكر سماعاً من أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم ٥٦٥/١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٢٨٩١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به. وحسنه.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٦٠-٢٦١، وأبو داود (١٤٠٠)، وابن ماجه (٣٧٨٦)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٣٧)، والفريابي أيضاً في «فضائل القرآن» (٣٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة (٧١٠)، وفي =

. . . . . .

= «الكبرى» (١١٦١٢)، وابن حبان (٧٨٧) و(٧٨٨)، والحاكم ١/٥٦٥، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٠٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/٢٦٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٤٤٥)، والحاكم ٢/٤٩٧ - ٤٩٨ من طريق عمران القطان، عن قتادة، به. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٨٢٧٦).

ويشهد له حديث أنس عند الطبراني في «الصغير» (٤٩٠)، ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني، سليمان بن داود بن يحيى الطبيب البصري، فلم نتبينه. وهو في «المختارة» للضياء (١٧٣٨) و(١٧٣٩) و(١٧٤٠) من الطريق نفسها.

وروي عن أنس بإسناد آخر عند ابن عبدالبر ٧/٢٦١ - ٢٦٢، وهو ضعيف.

وفي فضل سورة تبارك روى عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٠٢٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٦٥١) عن سفيان الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود قال: هي المانعة، تمنع عذاب القبر. وسنده حسن.

ورواه كذلك ابن الضريس (٢٣٣) عن محمد بن كثير، والحاكم ٢/٤٦٨ من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن سفيان، به.

ورواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٧٨٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، به فرفعه!

ورواية عبدالرزاق وابن كثير وابن المبارك عن سفيان بالوقف أصح، لاسيما أن الزبيري قد يخطىء في حديث سفيان الثوري.

وقد تابع سفيان على وقفه: حمادٌ عند ابن الضريس (٢٣٢)، والفريابي (٣٢)، كلاهما في «فضائل القرآن».

وروى النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١١)، والطبراني (١٠٢٥٤) من طريق عرفجة بن عبدالواحد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود: كنا في عهد رسول الله ﷺ نسميها المانعة.

٧٩٧٦ ـ حدثنا محمدٌ، حدثنا شعبةُ، عن المُغِيرة، قال: سمعت عُبيدَالله بن أبي نُعْم يحدِّث ـ [قال عبدُ الله بن أحمد]: قال أبي: إنما هو عبدُ الرحمٰن بن أبي نُعْم، ولٰكن غُنْدَرٌ كذا قال ـ

أنه سمع أبا هريرة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الحَجَّام، وكَسْبِ البَغِيِّ، وثَمنِ الكَلْبِ. قال: وعَسْبِ الفَحْلِ، قال: وقال أبو هريرة: هٰذه من كِيسِي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

وأخرجه النسائي ٧/٣١٠ ـ ٣١١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. دون قول أبي هريرة «هٰذه من كيسي».

وأخرجه الدارمي (٢٦٢٣)، والنسائي ٧/٣١١، وابن ماجه (٢١٦٠)، والطحاوي ٤/٥٣ من طريق أبي حازم، وأبو داود (٣٤٨٤)، والنسائي ٧/١٩٠، والبيهقي ٦/٦ من طريق علي بن رباح اللخمي، وأبو يعلى في «معجم شيوخه» (١٩٧)، والبيهقي ٦/١٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٨) من طريق محمد بن سيرين، ثلاثتهم عن أبي هريرة ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وسقط «أبو هريرة» من طريق أبي حازم في المطبوع من «سنن النسائي».

وانظر ما سيأتي برقم (٨٣٨٩) و(٨٥٧١) و(٩٣٧٢) و(١٠٤٨٩) و(١٠٤٩٠)، وما سلف برقم (٧٨٥١).

وفي باب النهي عن كسب الحجام عن رافع بن خديج، سيأتي ٣/٤٦٤.

وعن رافع بن رفاعة سيأتي ٤/٣٤١.

وفي النهي عن كسب البغي عن رافع بن خديج، سيأتي ٣/٤٦٤.

وعن أبي جحيفة، سيأتي ٤/٣٠٨.

وفي النهي عن ثمن الكلب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٤).

وعن جابر، سيأتي ٣/٣٣٩. =

٧٩٧٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مُغِيرة، عن الشَّعْبي، عن مُحَرَّر بن أبي هريرة

عن أبيه أبي هريرة، قال: كنتُ مع عليٍّ بن أبي طالب حيثُ بَعَثَه رسولُ الله ﷺ إلى أهل مكة ببراءَة. فقال: ما كنتُم تُنَادُون؟ قال: كُنَّا نُنادِي: أنه لا يَدخُلُ الجنةَ إلا مُؤْمنٌ، ولا يَطُوفُ بالبيتِ عُرْيانٌ، ومَن كان بينَه وبينَ رسول الله ﷺ عَهْدٌ، فإنَّ أَجَلَه ـ أو أَمَدَه ـ إلى أربعةِ أَشهُرٍ، فإذا مَضَتِ الأَربعةُ الأَشْهُرِ فإنَّ الله بريءٌ من المشركينَ ورَسُولُه، ولَا يَحُجُّ هٰذا البيتَ بعدَ العامِ مُشرِكٌ. قال: فكنتُ أُنادي حتى صَحِلَ صَوْتِي[1].

= وعن رافع بن خديج، سيأتي ٣/٤٦٤.

وعن أبي جحيفة، سيأتي ٤/٣٠٨.

وفي النهي عن ثمن عسب الفحل، عن علي، سلف برقم (١٢٥٤). وفُسِّر معناه هناك.

وقول أبي هريرة: «هٰذه من كيسي» يعني به عسب الفحل، وقد ثبت مرفوعاً أيضاً من حديث أبي هريرة نفسه في بعض هٰذه المصادر التي ذكرناها آنفاً.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محرر بن أبي هريرة، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد وقع في متن الحديث نكارة من جهة قول الراوي «ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهدٌ فإن أجله أو أمده إلى أربعة أشهر»، فالصحيح أن أجله إلى أمده بالغاً ما بلغ ولو زاد على أربعة أشهر، وذٰلك لقوله تعالى في سورة براءة ﴿فأَتِمُّوا عَهْدَهم إلى مُدَّتهم﴾، وأما من لم يكن له عهدٌ من المشركين، أو كان له عهد، لكن ظاهَرَ على رسول الله ﷺ أو نقض عهده قبل انقضاء مدته، فذٰلك أمده إلى أربعة أشهر، انظر «تفسير الطبري» ١٠/٦٢ ـ ٦٣، و«البداية والنهاية» لابن كثير ٥/٣٤. =

. . . . . .

= والحديث أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٤، وفي «الكبرى» (١١٢١٤)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وقرن بمحمدٍ عثمانَ بنَ عمر.

وأخرجه من طريق عثمان بن عمر وحده الطبري في «تفسيره» ١٠/٦٣ - ٦٤.

وأخرجه الدارمي (١٤٣٠) و(٢٥٠٦) من طريق بشر بن ثابت، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري ١٠/٦٣ من طريق قيس بن الربيع، وابن حبان (٣٨٢٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن المغيرة، به. لكن في حديث قيس على الصواب: «فعهده إلى مدّته» مكان قوله: «فإن أجله إلى أربعة أشهر».

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥١٧)، والحاكم ٢/٣٣١ - وصححه ووافقه الذهبي - من طريق شعبة، والطبري ١٠/٦٣ من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي إسحاق سليمان الشيباني، عن الشعبي، به. وفي حديث قيس «فعهده إلى مدّته».

وأخرجه البخاري (٣٦٩) و(١٦٢٢) و(٣١٢٧) و(٤٣٦٣) و(٤٦٥٥) و(٤٦٥٦) و(٤٦٥٧)، ومسلم (١٣٤٧)، وأبو داود (١٩٤٦)، والنسائي ٥/٢٣٤، والبيهقي ٥/٨٧ - ٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٢)، وفي «التفسير» ٢/٢٦٨، من طرق عن الزهري، عن حميد بن عوف، عن أبي هريرة قال: بعثني أبو بكر الصديق رضي الله عنه في تلك الحجة في المؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. قال حميد: ثم أردف النبي ﷺ بعليّ بن أبي طالب، فأمره أن يؤذّن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر ببراءة، «وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان». لفظ البخاري.

وفي الباب عن أبي بكر، سلف برقم (٤).

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٩٤).

الصَّحَل - بفتحتين -، قال السندي: خشونة وغلظة في الصوت.

٧٩٧٨ ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شعبةُ، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرة، قال: إنـي لأَرْجُو إنْ طالَتْ بي حَياةٌ أن أُدْرِكَ عيسى ابنَ مريمَ، فإنْ عَجِلَ بي موتٌ، فمَنْ أَدْرَكَه مِنكُم فَلْيُقْرِئْه مِنِّي السَّلامَ[1].

٧٩٧٩ ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَينة، حدثنا يزيدُ بن كَيْسانَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: خَطَبَ رجلٌ امرأةً ـ يعني من الأنصار ـ فقال النبي ﷺ: «انظُرْ إليها، فإنَّ في أَعْيُنِ الأَنْصارِ شَيئاً»[2].

٧٩٨٠ ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا ابن جُرَيْج، عن أبي الزُّبير، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة ـ إن شاءَ الله ـ عن النبيِّ ﷺ: «يُوشِكُ أن تَضْرِبُوا ـ وقال سفيانُ مرةً: أن يَضربَ الناسُ ـ أَكْبادَ الإبلِ، يَطْلُبونَ العِلمَ، لا يَجِدُونَ عالماً أَعْلَمَ من عالِمِ أهلِ المَدِينةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٩٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٧٨٤٢).

(٣) إسناده ضعيف، ورجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن ابن جريج ـ وهو عبدالملك بن عبدالعزيز ـ مدلس، ولا يدلِّس إلا عن ضعيف، وهو هنا قد عنعن ولم يذكر سماعه من أبي الزبير، وكذا أبو الزبير ـ واسمه محمد بن مسلم بن تدرس ـ مدلِّس وقد عنعن.

وقال الذهبي في «السير» ٥٦/٨ بعد أن أورد الحديث بهٰذا الإسناد: هٰذا =

. . . . . .

= حديث نظيف الإسناد، غريب المتن.

وأخرجه الحميدي (١١٤٧)، والترمذي (٢٦٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٧) و(٤٠١٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/١١ - ١٢، وابن حبان (٣٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/١٠١، والحاكم ١/٩٠ - ٩١، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٦، وفي «المعرفة» ١/٨٧، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٠٦ - ٣٠٧ و٦/٣٧٦ - ٣٧٧ و١٣/١٧، والذهبي في «السير» ٨/٥٥ من طرق سبعة عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وحسنه الترمذي!

وأما ما أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠١٦) عن أبي أيوب عبيدالله بن عبيد بن عمران الطبراني، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج قال: حدثنا أبو الزبير، عن أبي صالح، به. فتصريح ابن جريج بالتحديث وهم. فإن لم يكن الناسخ قد أخطأ، فالوهم فيه من شيخ الطحاوي، فهو غير معروف، ولم يرو عنه الطحاوي في «المشكل» إلا في ثلاثة مواضع.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٤٢٩١) عن علي بن محمد بن علي، عن محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزناد، عن أبي صالح، به. وقال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب: أبو الزبير عن أبي صالح. وكذا قال المزي في «التحفة» ٩/٤٤٥.

وذكر المزي في «التحفة»: أن الحديث رواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن المحاربي - وهو عبدالرحمن بن محمد بن زياد -، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وأشار إلى هٰذه الرواية الذهبي في «السير» ٨/٥٦. وذكر أيضاً أنه يروي عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن ابن جريج مرفوعاً.

وذكر ابن قدامة في «المنتخب» أن الإمام أحمد أعله بالوقف. =

وقال قومٌ: هو العُمَريُّ، قال: فقدَّمُوا مالِكاً.

٧٩٨١ - حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي صالحٍ - يعني سُهَيلاً -، عن أبيه

عن أبي هريرة، يُخبِرُهم ذٰلك عن النبي ﷺ: «إذا كَفَى أَحَدَكُم خادِمُه صَنْعَةَ طَعامِه، وكَفَاه حَرَّه ودُخَانَه، فَلْيُجْلِسْه مَعَه فَلْيَأْكُلْ، فإنْ أَبَى، فَلْيَأْخُذْ لُقْمةً فَلْيُرَوِّغْها، ثُمَّ لْيُعْطِها[1] إيَّاه»[2].

٧٩٨٢ - قرأتُ على أبي قُرَّة الزَّبِيدي موسى بن طارقٍ: عن موسى - يعني ابن عُقْبة[3] -، عن أبي صالحٍ السَّمّان وعطاءِ بن يَسارٍ، أو عن أحدِهما

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَتُحِبُّون أن تَجْتَهِدُوا في الدُّعاءِ؟ قُولُوا: اللهُمَّ أَعِنَّا على شُكْرِكَ، وذِكْرِكَ، وحُسْنِ

= وله شاهد عن أبي موسى الأشعري عند ابن عدي في «الكامل» ١/١٠١ من طريق سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى رفعه، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن أبي هند قال الدارقطني في «العلل»: لم يسمع من أبي موسى شيئاً.

والعُمَري: هو عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقيل: هو أبوه عبدالعزيز بن عبدالله، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس): وليعطها، وفي (ل): فليعطها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة. وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٣) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عتبة، بالتاء، والتصويب من (ظ٣) و(عس) و(ل).

عِبَادَتِكَ»[1].

٧٩٨٣ ـ حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثني أبي، عن قَتادة، عن زُرَارَةَ بن أَوْفَى، عن سَعْد[2]بن هشام

عن أبي هريرة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «يَقْطَعُ الصَّلاةَ المَرأةُ، والكَلْبُ، والحِمارُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قرة الزَّبيدي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم ٢٢٣/٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤٩٩/١ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، عن خارجة ـ وهو ابن مصعب الخراساني ـ، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف، خارجة بن مصعب متروك، ومع أن الناس اتفقوا على تضعيفه، فقد كان الحاكمُ حَسَنَ الرأي فيه، فلذٰلك صحح إسنادَ حديثه، ووافقه على ذٰلك الذهبي في «تلخيصه»!

وانظر ما سيأتي برقم (٨١٠١).

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٢٤٤/٥ ـ ٢٤٥.

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد وقع في هٰذا الحديث اختلاف كبير على قتادة.

فقد رواه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي عنه، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة مرفوعاً كما هو عند المصنف هنا وعند إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٧٩)، وابن ماجه في «سننه» (٩٥٠).

وتابع معاذاً عليه محمد بن أبي عدي ويحيى القطان فيما ذكره الدارقطني في =

. . . . . .

= «العلل» ٣/ورقة ٦٣. لكن لم يذكر يحيى فيه سعد بن هشام.

وخالفهم عبدالرحمٰن بن مهدي، فرواه عن هشام الدستوائي، فوقفه على أبي هريرة.

وخالفهم أيضاً إسماعيل ابن علية ومسلم بن إبراهيم وعبدالرحمٰن بن مهدي في رواية ثانية، فرووه عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكروا فيه سعد بن هشام.

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عليه فيه أيضاً:

فقد رواه ابن علية، عنه، عن قتادة، عن زرارة، عن سعد بن هشام، عن أبي هريرة، وقال فيه: أحسبه ذكره عن النبي ﷺ. وسيأتي بنحوه برقم (٩٤٩٠) عن ابن علية، عن هشام، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة، وقال فيه: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ. ولم يذكر سعداً.

ورواه معاذ بن معاذ وابن أبي عدي، عنه، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة موقوفاً، ولم يذكر فيه سعد بن هشام.

ورواه الحكم بن عبدالملك، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً. والحكم ضعيف.

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل مرفوعاً، وسيأتي في مسنده ٤/٨٦، والحسن مدلس وقد عنعن.

وتابع سعيداً عليه الخليل بن مرة، وهو ضعيف.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه عمر بن رُدَيْحٍ، عن حوشب، عن الحسن، عن الحكم بن عمرو الغفاري مرفوعاً، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦١)، وعمر بن رُدَيْحٍ مختلفٌ فيه، انظر «لسان الميزان» ٤/٣٠٦، والحسن مدلس وقد عنعن.

وانظر هٰذه الطرق في «علل الدارقطني» ٣/ ورقة ٦٣ - ٦٤.

وسلف من حديث قتادة، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس برقم (٣٢٤١)، =

. . . . . .

= وانظر اختلاف الرواة على قتادة هناك.

قلنا: ولحديث أبي هريرة طريق آخر، فقد أخرجه مسلمٌ (٥١١) (٢٦٦)، وأبو عوانة ٢/٤٧ - ٤٨، والبيهقي ٢/٢٧٤ من طريق عبيدالله بن عبدالله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة مرفوعاً، وزاد: «ويقي ذٰلك مثل مُؤْخِرة الرجل». وعبيدالله بن عبدالله بن الأصم روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يوثقه أحد آخر، واحتج به مسلم.

ويشهد له حديث أبي ذر عند مسلم (٥١٠) من طرق عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدُكم يصلي، فإنه يستره إذا كان بين يديه مثلُ آخرة الرَّحْل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل، فإنه يقطع صلاته الحمارُ والمرأة والكلبُ الأسود»، وسيأتي في «المسند» ٥/١٤٩.

ويشهد له أيضاً حديث أنس عند البزار (٥٨٢ - كشف الأستار)، وإسناده قوي.

قلنا: وقد عارض هٰذه الأحاديث حديثُ عائشة عند البخاري (٥١٤)، ومسلم (٥١٢): أنه ذُكر عندها ما يقطعُ الصلاةَ - الكلبُ والحمارُ والمرأةُ - فقالت: شبَّهتمونا بالحُمُر والكلابِ! والله لقد رأيتُ النبيَّ ﷺ يصلي وإني على السرير بينه وبين القِبلة مضطجعة، فتبدو لي الحاجةُ فأكره أن أجلس فأُوذِي النبيَّ ﷺ، فأنسلُّ من عند رِجْليه. وسيأتي في مسندها ٦/٤١ و ٤٢ وغيرهما.

وحديثُ ابن عباس عند البخاري (٤٩٣)، ومسلم (٥٠٤) قال: أقبلت راكباً على حمارٍ أتانٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلامَ ورسولُ الله ﷺ يصلي بالناس بمنى إلى غير جدارٍ، فمررت بين يدي بعض الصف فنزلتُ وأرسلتُ الأتانَ ترتع ودخلتُ في الصف، فلم ينكر ذٰلك عليَّ أحدٌ. هذا لفظ البخاري، وانظر ما سلف في «المسند» (١٨٩١).

وحديثُ عباس بن عبيدالله بن عباس، عن الفضل بن عباس قال: أتانا رسول =

. . . . . .

= الله ﷺ ونحن في بادية لنا ومعه عباس، فصلى في صحراء ليس بين يديه سترة، وحمارة لنا وكلبة تعبثان بين يديه، فما بالى ذٰلك. سلف في مسند الفضل برقم (١٧٩٧)، وسنده ضعيف، فعباس بن عبيدالله لا يعرف حاله وانفرد ابن حبان بتوثيقه، وهو لم يدرك عمه الفضل.

وروي مرفوعاً «لا يقطع الصلاة شيء» عن غير واحد من الصحابة، ولا يصح منها شيء، وروي موقوفاً عن علي وعثمان وابن عمر وغيرهم بأسانيد صحيحة. انظر «سنن الدارقطني» ١/٣٦٧ و٣٦٨ و٣٦٩، و«العلل» لابن الجوزي ١/٤٤٥ - ٤٤٦.

وقد اختلف العلماء بهٰذه الأحاديث، فمال بعضهم إلى أن حديث أبي ذر وغيره منسوخة بحديث عائشة وغيرها، ومال بعضهم إلى تأويل القطع بأن المراد به نقص الخشوع لا الخروج من الصلاة.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٢/٤٦١ - ٤٦٣ بعد أن أورد حديث عائشة أنه ﷺ كان يصلي وهي معترضة بين يديه، وحديث ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالناس بمنى فمرَّ ابن عباس بين يدي بعض الصف فنزل وأرسل الأتان ترتع، ودخل في الصف ولم ينكر ذلك عليه أحد: في هٰذه الأحاديث دليل على أن المرأة إذا مرَّت بين يدي المصلي لا تقطع صلاته، وعليه أكثر أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم أنه لا يقطع صلاة المصلي شيء مرّ بين يديه، ثم ذكر حديث أبي سعيد مرفوعاً «لا يقطع الصلاة شيء، وادرؤوا ما استطعتم، فإنما هو شيطان» فقال: وهٰذا قول علي وعثمان وابن عمر، وبه قال ابن المسيب والشعبي وعروة، وإليه ذهب مالك والثوري والشافعي وأصحاب الرأي.

وذهب قوم إلى أنه يقطع صلاته المرأةُ والحمار والكلب، يروى ذٰلك عن أنس، وبه قال الحسن، وذكر حديث أبي ذر.

ثم قال: وقالت طائفة: يقطعها المرأة الحائض والكلب الأسود، روي ذلك عن ابن عباس، وبه قال عطاء بن أبي رباح، وقالت طائفة: لا يقطعها إلا الكلب =

٧٩٨٤ ـ حدثنا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قَتادةَ، عن الحَسَن، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لو أنَّ أحَدَكُم يَعْلَمُ أنَّه إذا شَهِدَ الصَّلاةَ مَعِي كان له أعْظَمَ مِن شاةٍ سَمِينةٍ أو شاتَيْنِ لَفَعَلَ، فما يُصِيبُ مِنَ الأجْرِ أفضَلُ»(١).

٧٩٨٥ ـ حدثنا أنس بن عِيَاض، حدثني يزيدُ بن عبد الله بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة ٢/٣٠٠

= الأسود، روي ذٰلك عن عائشة، وهو قول أحمد وإسحاق.

وانظر «معرفة السنن والآثار» للبيهقي ٣/٢٠٠ ـ ٢٠١، و«الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» للحازمي ص٧٥ ـ ٧٦، و«المغني» لابن قدامة ٣/٩٤ و٩٧ ـ ١٠٣.

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

تنبيه: وقع في (عس) و(ل) بعد هٰذا الحديث حديث مكرر عن الحديث الذي سلف برقم (٧٨٤٢) و(٧٩٧٩) عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة في قصة الرجل الذي خطب من الأنصار، وكتب عليه في هاتين النسختين «معاد»، أي: مكرر، فظنه بعض النساخ المتأخرين أنه تصحيح لاسم شيخ المصنف، فأثبتوه في النسخ المتأخرة هٰكذا: حدثنا معاذ، حدثنا يزيد بن كيسان! وهٰكذا هو في النسخ المطبوعة، ولم يذكر الحافظ ابن حجر في «الأطراف» ٧/٢٨٩ أن معاذاً رواه عن يزيد بن كيسان، فاستدركه عليه محقق الكتاب فأخطأ!

وهٰذا الحديث قد رمج في هٰذا الموضع من (عس)، ولم يرد في (ظ٣)، وهو الصواب إن شاء الله تعالى، فلذلك لم نثبته.

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ برجلٍ قد شَرِبَ، فقال رسول الله ﷺ: «اضْرِبُوه». قال: فَمِنّا الضاربُ بيدِه، والضاربُ[1] بنَعْلِه، والضاربُ بثَوبِه، فلما انصرفَ قال بعضُ القوم: أَخْزاكَ الله. قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُولوا هٰكذا، لا تُعِينُوا عليهِ الشَّيْطانَ، ولٰكِنْ قُولُوا: رَحِمَكَ الله»[2].

٧٩٨٦ ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة قال: قال إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن قيسٍ، قال:

نَزَلَ علينا أبو هريرةَ بالكوفةِ، قال: وكان بينَه وبينَ مَوْلانا قَرابةٌ ـ قال سفيانُ: وهم مَوالي لأحمس[3] ـ، فاجتَمَعَتْ أحمسُ، قال

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ومنا الضارب، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التيمي.

وأخرجه البخاري (٦٧٧٧) و(٦٧٨١)، وأبو داود (٤٤٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٧)، وابن حبان (٥٧٣٠)، والبيهقي ٣١٢/٨، والبغوي (٢٦٠٧) من طرق عن أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه البخاري وابن حبان والبغوي في إحدى روايتيه قوله في آخر الحديث «ولكن قولوا: رحمك الله».

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٤٧٨)، والبيهقي ٣١٢/٨ من طرق عن يزيد بن عبدالله، به. وفيها: «ولكن قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه».

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند البخاري (٦٧٨٠).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: وهو مولى الأحمس.

قيس: فأتيناه نُسَلِّم عليه ـ وقال سفيانُ مرةً: فأتاه الحَيُّ ـ، فقال له أبي: يا أبا هريرة، هٰؤلاءِ أنسباؤك أتَوْك يُسَلِّمونَ[1] عليك وتُحدِّثهم عن رسول الله ﷺ.

قال: مرحباً بهم وأهلاً، صَحِبْتُ رسولَ الله ﷺ ثلاثَ سِنينَ، لم أكُنْ أحْرَصَ على أنْ أعِيَ الحديثَ مِنّي فِيهنَّ، حتى سمعتُه يقول: «واللهِ لأنْ يَأْخُذَ أحَدُكم حَبْلاً فيَحْتَطِبَ على ظَهْرِه، فيأْكُلَ ويَتَصَدَّقَ، خيرٌ له مِن أن يَأْتِيَ رجلاً أغناهُ الله عزَّ وجلَّ من فَضْلِه، فيَسْأَلَه، أعطاهُ أو مَنَعَه»[2].

٧٩٨٧ ـ ثم قال هٰكذا بيدِه: «قَريبٌ من بينِ يَدَيِ الساعةِ

---

(١) في (ظ٣): ليسلموا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس: هو ابن أبي حازم الأحمسي.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٦)، أبو يعلى (٦٦٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد ـ بالمرفوع دون القصة.

وأخرجه كذٰلك مسلم (١٠٤٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه مسلم (١٠٤٢) (١٠٦)، والترمذي (٦٨٠)، والبيهقي ٤/١٩٥ من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به.

وزادوا جميعاً في رواياتهم إلا أبا يعلى: «فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول».

وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة برقم (١٠١٥١) عن يحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد. وانظر ما سلف برقم (٧٣١٧).

سَتَأْتُونَ تُقاتِلُونَ قَوماً نِعالُهُم الشَّعْرُ، كأَنَّ وُجُوهَهُم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[1].

٧٩٨٨ ـ حدثنا محمدُ بن يزيدَ، وهو الواسطيُّ، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن العلاءِ بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يقولُ الله[2]: اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فلَمْ يُقْرِضْني، ويَشْتُمُني عَبْدِي وهُوَ لا يَدْرِي، يقولُ: وادَهْراهْ، وادَهْراهْ، وأَنا الدَّهْرُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه الحميدي (١١٠٢)، والبخاري (٣٥٩١) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٢) (٦٦)، وأبو عوانة في الزكاة والفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٥ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن أيضاً كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٣٥ من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به.

وسيأتي برقم (١٠١٥٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

(٢) لفظ الجلالة من (ل) و(عس)، ولم يرد في بقية النسخ.

(٣) إسناده حسن، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ قد توبع، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن يزيد الواسطي، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٧٩) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة»: حدثنا محمد بن يزيد بن هارون، وهٰذا خطأ، صوابه كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة =

٧٩٨٩ ـ حدثنا أَنَس بن عِيَاض، حدثني أَبو حازمٍ، عن أَبي سَلَمة لا أَعلمُه إلّا عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «نَزَلَ القُرآنُ على سَبْعةِ أَحرُفٍ، المِرَاءُ في القُرآنِ كُفْرٌ ـ ثلاثَ مَرَّاتٍ ـ فما عَرَفْتُم منه فَاعْمَلُوا، وما جَهِلْتُم منه فَرُدُّوه إلى عالِمِهِ»(١).

= ٢١٤: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي ويزيد بن هارون.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٥) من طريق حماد بن سلمة، والطبري في «تفسيره» ١٥٢/٢٥ من طريق سلمة بن الفضل، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

وسيأتي برقم (١٠٥٧٨) عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق.

وفي جميع هٰذه الروايات عنعنة ابن إسحاق، لكنه توبع:

أخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٠٥)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٩٨) من طريق ابن أبي حازم، والطبري ١٥٢/٢٥ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم (ابن طهمان وابن جعفر وابن أبي حازم) عن العلاء، به. واقتصر ابن أبي عاصم في روايته على الشطر الثاني.

وقد سلف برقم (٧٢٤٥) النهي عن سب الدهر بغير هٰذا اللفظ بإسناد صحيح، وانظر بقية طرقه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٩٣)، وأبو يعلى (٦٠١٦)، والطبري ١١/١، وابن حبان (٧٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٦/١١ من طريق أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الشطر الأول منه برقم (٨٣٩٠) و(٩٦٧٨) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به ـ وزاد فيه «عليماً حكيماً، غفوراً رحيماً».

وأما قوله: «المراء في القرآن كفر»، فقد سلف برقم (٧٥٠٨). =

٧٩٩٠ ـ حدثنا أَنَسُ بن عِياض، عن سُهيل بن أَبي صالحٍ، عن أَبيه عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَن صامَ يوماً في سَبيلِ اللهِ، زَحْزَحَ الله وَجْهَه عن النارِ بذٰلكَ سَبْعِينَ خَرِيفاً»(١).

= وللشطر الأول شاهد عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٥٨).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٧٥).

وعن أبي جهم وعمرو بن العاص وسمرة بن جندب وأبي بن كعب وحذيفة وأم أيوب، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٤/١٦٩ ـ ١٧٠ و٢٠٤ و٥/١٦ و١١٤ و٣٨٥ و٦/٤٣٣.

وفي القراءة بالأحرف السبعة يرى الإمامان الطحاوي والطبري وغيرهما من أهل العلم أن القراءة بها كانت في أول الأمر خاصة للضرورة، لاختلاف لغات العرب ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة، فلما كَثُر الناس والكُتَّاب وارتفعت الضرورة، كانت قراءة واحدة. انظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ٨/١٠٨ ـ ١٣٧، و«جامع البيان» للطبري ١/٨ ـ ٣٤، و«التمهيد» لابن عبدالبر ٨/٢٩٠ ـ ٢٩٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ٤/١٧٢ عن يونس بن عبدالأعلى، عن أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً ٤/١٧٣ من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٦٩٠) من طريق زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٧١٨) عن هشام بن عمار، عن أنس بن عياض، عن عبدالله بن عبدالعزيز الليثي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وعبدالله بن عبدالعزيز الليثي ضعيف. =

٧٩٩١ ـ حدثنا محمدُ بن إسماعيلَ بن أبي فُدَيْك، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمانَ، عن بُكَيْر بن عبد الله، عن سُلَيمان بن يَسَار

عن أبي هريرة، أنه قال: ما صَلَّيتُ وراءَ أحدٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ أَشْبَهَ صلاةً برسول الله ﷺ مِنْ فلانٍ.

قال سليمانُ: كان يُطِيلُ الرَّكْعتينِ الأُولَيَيْنِ من الظُّهر، ويُخَفِّف الأُخْرَيَيْنِ، ويُخفِّف العصرَ، ويَقْرأُ في المغربِ بِقِصَارِ المُفَصَّل، ويَقْرَأُ في العِشاءِ بوَسَطِ المُفَصَّل، ويَقْرَأُ في الصُّبح بطِوَالِ المُفَصَّل(١).

= وأخرجه الترمذي (١٦٢٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن يتيم عروة ـ، عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٨٠٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري بمثل لفظه، سيأتي ٣/٤٥، وهو متفق عليه.

وبنحوه عن أبي الدرداء، سيأتي ٦/٤٤٣ ـ ٤٤٤.

وعن أبي أمامة الباهلي عند الترمذي (١٦٢٤).

وعن عقبة بن عامر عند النسائي ٤/١٧٤.

قوله: «في سبيل الله»، قال السندي: أي: وهو غازٍ لله، أو المراد به الإخلاص في الصوم.

زُحزِح، أي: بُعِّد.

سبعين خريفاً، أي: مسافة سبعين سنة. وانظر «فتح الباري» ٦/٤٨.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٧٩٩٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ بن عبد الرحمٰن، يُحَدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إنَّ لِي قَرابةً أَصِلُهم ويَقْطَعُوني، وأُحْسِنُ إِلَيْهم ويُسِيئُون إِليَّ، وأَحْلُمُ عنهم ويَجْهَلُونَ عَلَيَّ. قال: «لَئِنْ كُنتَ كما تَقُولُ، فكَأَنَّما[1] تُسِفُّهُم المَلَّ، ولا يَزالُ مَعَك مِن اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِم، ما دُمْتَ على ذٰلك»[2].

= الضحاك بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه النسائي ٤/١٦٧ من طريق ابن أبي فديك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٤ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن وعثمان بن مكتل، كلاهما عن الضحاك، به.

وسيأتي برقم (٨٣٦٦) و(١٠٨٨٢).

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٠).

(١) كذا الأصول والجادة: لكأنما، لأنه إذا اجتمع شرط وقسم فالجواب للسابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٨)، وابن حبان (٤٥١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٢) من طريق ابن أبي حازم، وابن حبان (٤٥٠)، والبغوي (٣٤٣٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وسيأتي برقم (٩٣٤٣) و(١٠٢٨٤).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٠٠).

تُسِفُّهم، قال السندي: أي: تطعمهم.

والمَلّ، أي: الرماد الحار. أي: إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك، يعود وَبالاً عليهم حتى كأنك في إحسانك إليهم مع إساءتهم إليك أطعمتهم النارَ.

٧٩٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ بن عبد الرحمٰن، يحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه أَتَى المَقْبُرَةَ، فسَلَّم على أهل المَقْبُرةِ، فقال: «سَلامٌ عَلَيْكُم دارَ قومٍ مُؤْمِنينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُم لاحِقُونَ»، ثم قال: «وَدِدْتُ أنَّا قَدْ رَأَيْنا إخْوانَنا» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، أَلَسْنا بإخْوانِكَ؟ قال: «بَلْ أَنْتُم أَصْحابِي، وإخْواني الَّذِينَ لم يَأْتُوا بَعْدُ، وأَنا فَرَطُهم على الحَوْضِ» فقالوا: يا رسولَ الله، كيفَ تَعْرِفُ مَن لم يَأْتِ من أُمَّتِك بعدُ؟ قال: «أَرَأَيْتَ لو أَنَّ رجلاً كانَتْ له خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بينَ ظَهْرانيْ خيلٍ بُهْمٍ دُهْمٍ، أَلَمْ[1] يَكُنْ يَعْرِفُها؟» قالوا: بَلَى. قال: «فإنَّهم يَأْتُونَ يومَ القِيامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ من أَثَرِ الوُضوءِ، وأَنا فَرَطُهُم على الحَوْضِ» ثم قال: أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجالٌ مِنْكُم عن حَوْضِي كما يُذَادُ البَعِيرُ الضَّالُّ، أُناديهِم: أَلَا هَلُمَّ، فيُقالُ: إنَّهم بَدَّلُوا بَعْدَك، فأَقُولُ: سُحْقاً سُحْقاً»[2].

---

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): لم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٠٦)، وابن خزيمة (٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٩)، وأبو يعلى (٦٥٠٢)، وابن خزيمة (٦)، وأبو عوانة ١/١٣٨، والبيهقي ٤/٧٨ من طرق عن العلاء، به.

وسيأتي برقم (٨٨٧٨) و(٩٢٩٢)، والموضع الأول مختصر بقصة السلام. =

. . . . . .

= وأخرجه بنحوه مسلم (٢٤٧)، وأبو عوانة ١/١٣٧ من طريقين عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة ـ دون أوله في قصة السلام على أهل المقبرة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/٦، ومن طريقه ابن ماجه (٤٢٨٢)، وابن حبان (١٠٤٨) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي مالك الأشجعي، به ـ بلفظ «تَرِدُون عليَّ غراً محجلين من الوضوء سِيمَا أمتي، ليس لأحد غيرها».

وقصة ذَوْد رجال عن الحوض سلفت برقم (٧٩٦٨) من طريق محمد بن زياد الجمحي، عن أبي هريرة.

ويشهد لقصة السلام على أهل المقبرة حديث بريدة الأسلمي، سيأتي في مسنده ٥/٣٥٣.

وحديث عائشة، سيأتي أيضاً ٦/١٨٠.

وللتحجيل يوم القيامة شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٢٠)، وانظر تمام شواهده هناك. وانظر أيضاً حديث أبي هريرة الذي سيأتي برقم (٨٧٤١).

ولقصة إخوان النبي ﷺ شاهد من حديث أنس، سيأتي ٣/١٥٥.

قوله: «بل أنتم أصحابي»، قال السندي: ليس نفياً لأُخوَّتهم، ولكن ذكره مزيَّة لهم بالصحبة على الأُخُوَّة، فهم إخوة وصحابة، واللاحقون إخوة فحسب، قال تعالى: ﴿إنَّما المؤمنون إخوة﴾، وإخواني، أي: المراد بإخواننا أو الذين لهم إخوة فقط.

وأنا فَرَطُهم، أي: أنا أتقدمهم على الحوض أهيِّىءُ لهم ما يحتاجون إليه.

وغُرّ: جمع الأغر، وهو الأبيض الوجه.

ومحجَّلة: اسم مفعول من التحجيل، والمحجل من الدواب التي قوائمها بيضٌ.

والبُهْم: السُّود، وكذا الدُّهْم، والثاني تأكيد للأول.

٧٩٩٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ، يحدِّثُ عن أبيه ٢/٣٠١

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «المُؤْمِنُ، المُؤْمِنُ ـ مَرَّتَيْن أو ثلاثاً ـ يَغَارُ يَغَارُ، والله أَشَدُّ غَيْراً»(١).

٧٩٩٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ العلاءَ، يحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «ألا أَدُلُّكُم على ما يَرْفَعُ الله به الدَّرَجاتِ، ويَمْحُو به الخَطَايا؟ كَثْرةُ الخُطَا إلى المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ، وإِسْباغُ الوُضُوءِ على المَكَارِه»(٢)

٧٩٩٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ العلاءَ، يحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لتُؤَدُّنَّ الحُقُوقَ إلى أَهْلِها يومَ القِيامَةِ، حتَّى يُقَادَ للشَّاةِ الجَلْحاءِ من القَرْناءِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢١٦ عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦١) (٣٨) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر (٧٢١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٢٠٩).

نَطَحَتْها[1]»[2].

٧٩٩٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، عن يعقوب بن عبد الله القُمِّي، عن حَفْص بن حُمَيْد، قال:

قال زياد بن حُدَيْر: وَدِدْتُ أَنِّي في حَيِّزٍ من حديدٍ، معي ما يُصْلِحُني، لا أُكَلِّم الناسَ ولا يُكَلِّموني[3].

٧٩٩٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ العلاءَ، يُحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه[4] نَهَى عن النَّذْر، وقال: «لا يَرُدُّ من القَدَرِ، وإنَّما يُسْتَخْرَجُ بِه[5] من البَخِيلِ»[6].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: تنطحها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٧٢٠٤).

(٣) هٰذا أثر وليس بحديث، وليس له تعلُّق بحديث أبي هريرة أو غيره.

وقد أخرجه الإمام أحمد في «الزهد» ص٣٧٠، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٩٧ عن محمد بن سابق، عن مالك بن مِغْول، عن أبي صخرة جامع بن شداد، عن زياد بن حدير. وزاد في آخره: حتى ألقى الله عز وجل.

وقد وقع في المطبوع من «الحلية» و«الزهد» عدة تحريفات فيه تصحح من هنا.

والحَيِّز: المكان.

وقوله: «ما يصلحني»، قال السندي: من الطعام والشراب، وهو من الإصلاح.

(٤) لفظة «أنه» ليست في الأصول، وهي ثابتة في (م) وفي «صحيح مسلم».

(٥) لفظة «به» سقطت من (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٧٩٩٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعتُ العلاءَ، يُحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة: عن النبيِّ ﷺ يَرْويه عن ربِّه عزَّ وجلَّ، أنه قال: «أنا خَيْرُ الشُّركاءِ، فمَنْ عَمِلَ عَمَلاً فأَشْرَكَ فيهِ غَيْرِي، فأنا بَرِيءٌ مِنهُ، وهو لِلَّذِي أَشْرَكَ»[1].

٨٠٠٠ ـ حدثنا روحٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا العلاءُ بن عبد الرحمٰن بن يعقوبَ، قال: سمعت أبي، يحدِّثُ

= وهو في «صحيحه» (١٦٤٠) (٦) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٥) من طريق عبدالرحمٰن بن عثمان، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٩٨٥)، وابن ماجه (٤٢٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨١٦) من طرق، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٨١٥)، والبغوي (٤١٣٦) من طريق سعيد المقبري، والبغوي (٤١٣٦) من طريق ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة.

وعزاه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٦٠ للموطأ من رواية ابن وهب وسعيد بن عفير وعبدالرحمٰن بن القاسم، عن مالك، عن العلاء، به.

وسيأتي برقم (٨٠٠٠) و(٩٦١٩).

وفي الباب عن أبي سعيد بن أبي فضالة، سيأتي ٣/٤٦٦.

وعن محمود بن لبيد، سيأتي ٥/٤٢٨.

وعن شداد بن أوس عند الطيالسي (١١٢٠).

عن أبي هريرة، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: أنا خيرُ الشُّركاءِ، مَن عَمِلَ لي عَمَلاً فأَشْرَكَ فيه غَيْري، فأنا مِنهُ بَرِيءٌ، وهو لِلَّذي أَشْرَكَ»(١).

٨٠٠١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن أبي عثمانَ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله الصادقَ المصدوقَ أبا القاسم صاحبَ الحُجْرة ﷺ يقول: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلَّا مِنْ شَقِيٍّ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، من أجل أبي عثمان ـ وهو التَّبَّان ـ وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٤٣)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٧/٨ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٤)، وأبو داود (٤٩٤٢)، والترمذي (١٩٢٤)، وابن حبان (٤٦٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٨٣/٧، والبيهقي ١٦١/٨، والبغوي (٣٤٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة أبي عثمان ٧١/٣٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٦) من طريق سليمان التيمي، وأبو يعلى (٦٦٥٢)، والحاكم ٢٤٨/٤، والقضاعي في «مسنده» (٧٧٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٧١/٦، والمزي ٧٢/٣٤ من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن منصور.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٨٣) عن جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهٰذا وهم من جرير، والمحفوظ =

قال شعبةُ: كَتَبَ به إليَّ وقرأتُه عليه؛ يعني منصوراً.

٨٠٠٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِن الجَنَّةِ، وماؤُها شِفاءٌ مِن السُّمِّ»(١).

= في الحديث أبو عثمان التبان، وروي عن جرير أيضاً على الصواب كما سلف.

وسيأتي برقم (٩٧٠٢) و(٩٩٤٠) و(٩٩٤٥) و(١٠٩٥١).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد توبع، ثم هو منقطع، فقد أدخل شهر فيه بينه وبين أبي هريرة عبدَالرحمٰن بن غَنْم كما سيأتي في الرواية رقم (٨٣٠٧)، وأما ما وقع في رواية الدارمي (٢٨٤٠) من تصريح شهر بسماعه من أبي هريرة، فغير صحيح، لأن الذي رواه عن شهر عنده هو عباد بن منصور، وهو ضعيف. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٣) و(٦٨١٩) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٧) عن حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٦٣٩٨) من طريق هشيم، كلاهما عن أبي بشر، به.

وأخرجه تامّاً ومقطَّعاً ابن ماجه (٣٤٥٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١١٢ من طريق مطر الوراق، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٢)، وأبو يعلى (٦٤٠٠) من طريق خالد الحذاء، وأبو يعلى (٦٤٠٧) من طريق عقبة الأصم الرفاعي، ثلاثتهم عن شهر بن حوشب، به.

وأخرجه بشطريه الترمذي (٢٠٦٦) من طريق سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقال: هٰذا حديث حسن غريب، وهو من حديث محمد بن عمرو، ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن عامر، عن =

. . . . . .

= محمد بن عمرو. قلنا: إن كان سعيد بن عامر حفظه، ولم يغلط فيه محمد بن عمرو بن علقمة، فهي متابعة حسنة لحديث شهر بن حوشب.

وأخرج الشطر الأول منه ابن مردويه ـ كما في «تفسير بن كثير» ١/١٣٦ ـ من طريق أسلم بن سهل، عن القاسم بن عيسى الواسطي، عن طلحة بن عبدالرحمٰن، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف، طلحة بن عبدالرحمٰن ـ وهو القناد المؤدب الواسطي ـ قال ابن عدي: وله مناكير، وروى عن قتادة أشياء لا يتابع عليها.

وسيأتي الحديث برقم (٨٠٥١) و(٨٦٦٨) و(٨٦٨١) و(٩٤٦٥) و(١٠٣٣٥) و(١٠٣٥٤) و(١٠٦٣٩) من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة.

وقد روي عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري وجابر، سيأتي في «المسند» ٣/٤٨.

وللحديث شاهد عن بريدة الأسلمي بإسناد صحيح، سيأتي ٥/٣٤٦، وليس فيه أن في العجوة شفاءً من السمِّ.

ويشهد لقصة الكمأة حديث سعيد بن زيد، وقد سلف في مسنده برقم (١٦٢٥)، وهو متفق عليه.

وأما قصة العجوة، فقد أخرج أحمد (١٥٧١) والشيخان عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصبَّح بسبع تمراتٍ من عجوةٍ، لم يضرَّه ذٰلك اليوم سمٌّ ولا سحرٌ».

والعجوة: نوع من تمر المدينة.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/٢٣٩: قال الخطابي: كَوْن العجوة تنفع من السم والسحر، إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة، لا لخاصية في التمر. وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصّاً بالمدينة لا يعرف الآن. وانظر تمام كلامه فيه.

٨٠٠٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي زِيادٍ الطَّحّان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول عن النبي ﷺ: أنه رأى رجلاً يشربُ قائماً، فقال له: «قِهْ» قال: لِمَهْ؟ قال: «أَيَسُرُّكَ أن يَشْرَبَ مَعَك الهرُّ؟» قال: لا. قال: «فإنَّه قد شَرِبَ مَعَك مَن هو شَرٌّ مِنْه، الشَّيْطانُ»[1].

٨٠٠٤ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي زِيَاد مولى الحسن بن علي، قال: سمعتُ أبا هريرة... فذكره[2].

٨٠٠٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ أبا زُرْعَة، يحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُهْلِكُ أُمَّتي هٰذا الحَيُّ

---

(١) أبو زياد الطحان ـ وهو مولى الحسن بن علي كما جاء في بعض الطرق ـ لم يرو عنه غير شعبة، وقد حسن القول فيه يحيى بنُ معين فوثقه! وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٩/٣٧٣: شيخ صالح الحديث، لكن قال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٢٦: لا يعرف، له حديثان في كتاب «غرائب شعبة» للنسائي. قلنا: ويغلب على ظننا أن هٰذا الحديث أحدهما، فهو غريب تفرد بروايته أبو زياد هٰذا عن أبي هريرة، والغرابة بيِّنة في متنه.

وأخرجه الدارمي (٢١٢٨)، والبزار (٢٨٩٦ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وتحرف اسم الراوي عن أبي هريرة في «كشف الأستار» إلى: أبي الزّناد!

(٢) هو مكرر ما قبله. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

مِن قُرَيشٍ» قالوا: فما تأْمُرُنا يا رسولَ الله؟ قال: «لو أَنَّ الناسَ اعْتَزَلُوهُم»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: اسمه يزيد بن حميد الضبعي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٤)، ومسلم (٢٩١٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٦٤ من طريق أبي أسامة، ومسلم (٢٩١٧) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٦٠٤) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسي.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧١).

قوله: «يهلك أُمتي»، قال الحافظ في «الفتح» ١٣/١٠: المراد بالأمة هنا: أهل ذٰلك العصر ومَن قاربهم، لا جميع الأمة إلى يوم القيامة.

وقوله: «هٰذا الحي من قريش»، المراد بعض قريش، وهم الأحداث منهم لا كلهم، والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال لأجله، فتفسد أحوال الناس ويكثر الخبط بتوالي الفتن، وقد وقع الأمر كما أخبر ﷺ.

وأما قوله: «لو أن الناس اعتزلوهم» محذوفُ الجواب، وتقديره: لكان أولى بهم، والمراد باعتزالهم أن لا يداخلوهم ولا يقاتلوا معهم، ويَفِرُّوا بدينهم من الفتن، ويحتمل أن يكون «لو» للتمني، فلا يحتاج إلى تقدير جواب.

وأما قول الإمام أحمد بعد الحديث، فقد علق عليه الشيخ أحمد شاكر فقال: لعله كان احتياطاً منه رحمه الله، خشية أن يظن أن اعتزالهم يعني الخروج عليهم، وفي الخروج فساد كبير، بما يتبعه من تفريق الكلمة، وما فيه من شقِّ عصا الطاعة، ولكن الواقع أن المراد بالاعتزال أن يحتاط الإنسان لدينه، فلا يدخل معهم مداخل الفساد، ويَرْبَأ بدينه من الفتن.

[قال عبد الله بن أحمد]: وقال أبي في مَرَضِه الذي ماتَ فيه: اضْرِبْ على هٰذا الحديثِ، فإنه خِلافُ الأحاديثِ عن النبي ﷺ، يعني قولَه: «اسْمَعُوا وأَطِيعُوا واصْبِرُوا».

٨٠٠٦ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، سُئِلَ عن قراءَة الإمام في الصَّلَوات، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي محمدٍ، عن عطاء بن أبي رَبَاحٍ

عن أبي هريرة، قال: في كلِّ الصَّلَواتِ يُقْرأُ، فما أَسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ، أَسْمَعْناكُم، وما أَخْفى علينا، أَخْفَيْنا عَلَيْكم[1].

٨٠٠٧ - قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن ابن أُكَيْمَةَ اللَّيْثي

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ انْصَرَف من صلاةٍ جَهَرَ فيها بالقِراءَة، فقال: «هَلْ قَرَأ معي أَحدٌ مِنْكُم آنِفاً؟» قال رجلٌ: نَعَم ٣٠٢/٢
يا رسولَ الله. قال: «إنِّي أَقُولُ: ما لي أُنَازَعُ القُرآنَ؟!».

قال: فانْتَهى الناسُ عن القِراءَة مع رسول الله ﷺ فيما جَهَرَ فيه رسولُ الله ﷺ من القراءَة في الصَّلَوات حين سَمِعُوا ذٰلك من رسول الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو محمد: هو حبيب بن الشهيد الأزدي البصري. وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى ابن أُكيمة - واسمه عُمارة - وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه عند هذا الحديث برقم (٧٢٧٠). عبدالرحمن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس الإمام. =

٨٠٠٨ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن، عن أبي صالحٍ السَّمّان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قالَ: لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، في يومٍ مِئةَ مَرَّةٍ، كانَتْ له عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ، وكُتِبَ له مِئةُ حَسَنةٍ، ومُحِيَتْ عنه مِئةُ سَيِّئَةٍ، وكانَتْ له حِرْزاً من الشَّيطانِ يَوْمَه ذٰلك حتَّى يُمْسِيَ، ولم يَأْتِ أحدٌ بأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بهِ، إلَّا أحدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِن ذٰلكَ»(١).

= وهو في «موطأ مالك» ١/٨٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٣)، والبخاري في «الصلاة خلف الإمام» (٩٥) و(٢٦٢)، وأبو داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي ٢/١٤٠، وابن حبان (١٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥٧، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣١٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٢٣، والبغوي (٦٠٧). ولم يذكر البخاري في روايتيه: فانتهى الناس . . . الخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح السمان: هو ذكوان. وهو في «الموطأ» ١/٢٠٩.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٣٢٩٣) و(٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٧٩٨)، والترمذي (٣٤٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥)، وابن حبان (٨٤٩)، والبغوي (١٢٧٢). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي الحديث برقم (٨٨٧٣) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وبنحوه برقم (٨٧١٩) من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي هند عن سُمي، وانظر (٨٠١٢). =

٨٠٠٩ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر، عن أبي صالحٍ السَّمّان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قالَ: سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِه، في يومٍ مئةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَاياهُ وإن كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»(١).

٨٠١٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن موسى ـ يعني ابن عُلَي ـ عن أبيه، عن عبدالعزيز بن مَرْوان

عن أبي هريرة، عن النَّبي ﷺ، قال: «شَرُّ ما في رجلٍ شُحٌّ هالِعٌ، وجُبْنٌ خالِعٌ»(٢).

= وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٠).

عَدْلَ، قال السندي: بالنصب، وهو بكسر العين بمعنى المِثْل، وقال الفَرَّاء: العَدْل بالفتح: ما عادَلَ الشيء من غير جنسه، والعِدْل بالكسر: المثل، وعلى هذا فالفتح ها هنا أظهر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/٢٠٩ـ٢١٠.

ومن طريق مالك أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٠، والبخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٨١٢)، والترمذي (٣٤٦٦) وبإثر الحديث (٣٤٦٨)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٢٦)، وابن حبان (٨٢٩)، والبغوي (١٢٦٢). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٨٧٣) و(١٠٦٨٣)، وانظر (٨٨٣٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالعزيز بن مروان ـ وهو ابن الحكم، أخو الخليفة عبدالملك، والد الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز ـ. موسى بن عُلَيّ ـ بالتصغير ـ: هو ابن رباح بن قصير اللخمي. =

٨٠١١ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا مالكٌ، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن ابن حُنَيْن

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ سَمِعَ رجلاً يَقْرأُ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾، فقال: «وَجَبَتْ» قالوا: يا رسولَ الله، ما وَجَبَتْ؟ قال: «وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»(١).

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٩٨، وعبد بن حميد (١٤٢٨)، وإسحاق بن راهويه (٣٤٢) من طرق عن موسى بن علي، به.

وسيأتي برقم (٨٢٦٣).

قال السندي: قوله «شُحٌّ»، أي: بخل. «هالع»: الهَلَعُ: أشدُّ الجزع. «خالع»: أي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدة خوفه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عبدالرحمن ـ ويقال في اسمه أيضاً: عُبيد الله، وهو ابن أبي ذباب ـ فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وابن حنين: هو عبيد. وهو في «الموطأ» ١/٢٠٨.

ومن طريق مالك أخرجه الترمذي (٢٨٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧١، وفي «الكبرى» (١٠٦٦) و(١٠٥٣٨) و(١١٧١٥)، والحاكم ١/٥٦٦. قال الترمذي: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن أنس. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٠٩١٩).

وفي فضل ﴿قل هو الله أحد﴾ انظر أيضاً ما سيأتي برقم (٩٥٣٥).

٨٠١٢ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي سِنَان، عن أبي صالحٍ الحَنَفي

عن أبي سعيدٍ الخُدْري وأبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله اصْطَفى مِن الكَلامِ أَرْبعاً: سُبْحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلٰه إلاَّ الله، والله أَكْبَرُ، فمَنْ قالَ: سُبْحانَ اللهِ، كَتَبَ الله له عِشْرينَ حَسَنـةً، أو حَطَّ عنه عِشْرينَ سَيِّئةً، ومَن قالَ: الله أكبرُ، فمِثْلُ ذٰلكَ، ومَن قالَ: لا إلٰه إلاَّ الله، فمِثْلُ ذٰلكَ، ومَن قالَ: الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ، مِن قِبَل نَفْسِه، كُتِبَتْ له ثَلاثُونَ حَسَنةً أو حُطَّ[1] عنه ثَلاثُونَ سَيِّئةً»[2].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: وحط.

(٢) إسنـاده صحيح على شرط مسلم. إسـرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة، وأبو صالح الحنفي: هو عبدالرحمن بن قيس.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٤٠)، والبزار (٣٠٧٤ ـ كشف الأستار)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٤٧ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٢٨ عن مصعب بن المقدام، والحاكم ١/٥١٢ من طريق مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسرائيل، به.

وسيأتي برقم (٨٠٩٣) في مسند أبي هريرة، وفي مسند أبي سعيد الخدري ٣/٣٤.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٧٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه أبي صالح السمان، عن أبي هريرة وحده. ومؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ. =

٨٠١٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن حمادٍ، عن محمد بن زيادٍ. وعَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا محمد بن زيادٍ قال:

سمعت أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «عَجِبَ رَبُّنا مِن قَومٍ يُقادُونَ إلى الجَنَّةِ في السَّلاسِلِ»(١).

= وأخرج النسائي في «اليوم والليلة» (٨٤١)، وابن حبان (٨٣٦) و(١٨١٢) من طريق أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح ـ وهو ذكوان السمان ـ، عن أبي هريرة رفعه: «خير الكلام أربع لا تبالي بأيتهن بدأت: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر».

وسيأتي نحوه في حديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ٤/٣٦ عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وأخرج مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٨٣٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رفعه: «لأن أقول: سبحان الله، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، أحب إليَّ مما طلعت عليه الشمس».

ويشهد للفظ حديث أبي حمزة السكري، عن الأعمش، حديثُ سمرة بن جندب، سيأتي في مسنده ٥/١٠ و١٢.

قوله: «من قِبَل نفسه»، قال السندي: أي: غير حاكٍ عن غيره أو غير قارىء القرآن، فإنه حكاية لقوله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

وأخرجه أبو داود (٢٦٧٧) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. =

٨٠١٤ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: كان النبيُّ ﷺ إذا أُتِيَ بطعامٍ من غير أَهْلِه سَأَلَ عنه، فإنْ قيلَ: هديةٌ، أَكَلَ، وإن قيلَ: صَدَقةٌ، قال: «كُلُوا»، ولم يَأْكُلْ(١).

= وأخرجه ابن حبان (١٣٤) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٩٢٧١) و (٩٨٨٩) من طريق محمد بن زياد، وبرقم (٩٧٨٣) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي أمامة، سيأتي ٥/٢٤٩ و٢٥٦.

وأخرج البخاري (٤٥٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧١)، والطبري ٤/٤٤، وابن أبي حاتم في تفسير آل عمران (١١٦١)، والحاكم ٤/٨٤ من طريق سفيان الثوري، عن ميسرة بن عمار، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة في قوله تعالى: ﴿كنتم خير أُمَّةٍ أُخرجت للناس﴾ [آل عمران: ١١٠]، قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام. واللفظ للبخاري.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري (٢٥٧٦)، والبيهقي ٧/٣٣-٣٤، والبغوي (١٦٠٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، ومسلم (١٠٧٧) من طريق الربيع بن مسلم، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث معاوية بن حيدة، سيأتي ٥/٥.

وسيأتي برقم (٨٠٥٠) و (٨٤٦٥) و (٩٢٦٤) و (١٠٣٧٦)، وانظر أيضاً ما سيأتي برقم (٨٧١٤)، وما سلف برقم (٧٧٥٨). =

٨٠١٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعت أَبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «يَخْرُجُ مِن المَدِينةِ رِجالٌ رَغْبةً عنها، والمَدِينةُ خَيْرٌ لَهُمْ لو كانُوا يَعْلَمُونَ»(١).

٨٠١٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أَبا هريرة يقول: سمعتُ أَبا القاسم ﷺ يقول: «يَدْخُلُ سَبْعونَ أَلفاً مِن أُمَّتي الجنةَ بِغَيْرِ حِسابٍ» فقال رجلٌ: ادْعُ الله أن يَجْعَلَني منهم. فقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْه مِنهُم» ثمَّ قامَ آخرُ فقال: ادْعُ الله أَن يَجْعَلَني مِنهُم. فقال: «سَبَقَكَ بِها عُكَّاشَةُ»(٢).

= قوله: «كلوا»، قال السندي: أي: للحاضرين من غير أهل بيته. ولم يأكل: لحرمة الصدقة عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٨٦٨) من طريق معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٩٢٣٧) من طريق حماد عن محمد بن زياد وحده، وبرقم (٩٩٩٣) و(٩٩٩٤) من طريق حماد عن محمد بن زياد وعمار بن أبي عمار عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٨٦٥).

وفي الباب عن سفيان بن زهير، سيرد ٥/٢١٩ ـ ٢٢٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢١٦) (٣٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٥) من طريق =

* ٨٠١٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا عبدُ الواحد، يعني ابنَ زيادٍ

[قال عبدالله بن أحمد]: وحدثني محمدُ بن المِنْهال أخو حجاجٍ الأنْماطِي ـ وكان ثقةً ـ، قال: حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ ـ مِثلَه، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مِثْلَه[1].

٨٠١٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، حدثنا عاصمُ بن كُلَيْب، حدثني أبي، قالَ:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الخُطْبةُ الَّتي ليسَ فيها شَهَادةٌ، كاليَدِ الجَذْماءِ»[2].

= الربيع بن مسلم، وابن منده (٩٧٤) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن محمد بن زياد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٨٨٣) من طريق شعبة عن محمد بن زياد، وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٠١٧) و(٨٦١٤) و(٨٧٠٧) و(٩٢٠٢) و(١٠١٢٢) و(١٠٥٢٤).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٨).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٦).

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/٤٣٦.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/٣٣٥.

(١) إسناداه قويان، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن كليب بن شهاب وأبيه كليب، الأول من رجال مسلم والثاني من رجال أصحاب السنن الأربعة، وهما صدوقان. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. =

٣٠٣/٢ ٨٠١٩ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا الربيعُ بن مُسْلم، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا يَشْكُرُ الله مَن لا يَشْكُرُ الناسَ»(١).

٨٠٢٠ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن سهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيهِ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَوضَّأَ العَبْدُ المُسلِمُ ـ أو المُؤمنُ ـ فغَسَلَ وَجْهَه، خَرَجَتْ مِن وَجْهِهِ كلُّ خَطِيئةٍ نَظَرَ إليها بِعَيْنَيْهِ(٢) معَ الماءِ ـ أو معَ آخِرِ قَطْرِ الماءِ، أو نحو هٰذا ـ،

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٦٥)، والبخاري في «التاريخ» ٢٢٩/٧، وأبو داود (٤٨٤١)، وابن حبان (٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) من طريق عبدالواحد بن زياد، به.

وأخرجه الترمذي (١١٠٦) من طريق محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب، به. وقال: حسن صحيح غريب. وكلمة «صحيح» لم ترد عند المزي في «تحفة الأشراف» ٢٩٩/١٠.

وسيأتي الحديث برقم (٨٥١٨). وانظر (٨٧١٢).

واليد الجذماء: المقطوعة التي لا فائدة فيها لصاحبها، أو التي بها جُذام.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع ابن مسلم ـ وهو الجمحي ـ فمن رجال مسلم. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، ومحمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٢/٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٤).

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: بعينه.

فإذا غَسَلَ يَدَيهِ، خَرَجَتْ مِن يَدَيهِ كلُّ خَطِيئةٍ بَطَشَ بها معَ الماءِ ـ أو مع آخِرِ قَطْرِ الماءِ ـ، حتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا من الذُّنُوبِ»[1].

٨٠٢١ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أُخْبِرُكم بما يَمْحُو الله به الخَطَايا، ويَرْفَعُ به الدَّرَجاتِ؟ إسباغُ الوُضوءِ عندَ[2] المَكَارِه ـ قال إسحاقُ: في المَكارِه ـ، وكَثْرةُ الخُطَا إلى المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ، فذٰلِكُم الرِّباطُ، فذٰلِكُم الرِّباطُ، فذٰلِكُم الرِّباطُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وهو في «الموطأ»١/٣٢.

ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٧١٨)، ومسلم (٢٤٤)، والترمذي (٢)، وابن خزيمة (٤)، والطبري ٦/١٣٨ـ ١٣٩، وأبو عوانة ١/٢٤٦، والطحاوي ١/٣٧، وابن حبان (١٠٤٠)، والبيهقي ١/٨١، والبغوي (١٥٠).

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٥) عن إبراهيم بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤١٥).

وعن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/١١٢.

وعن أبي عبدالله الصُّنابحي، سيأتي ٤/٣٤٨.

وعن أبي أمامة، سيأتي أيضاً ٥/٢٦٣.

(٢) في (م): على.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع. =

٨٠٢٢ ـ قرأتُ على عبدالرَّحمٰن: مالكٌ، عن سُمَيّ مولىٰ أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأَوَّلِ، ثمَّ لم يَجِدُوا إلا أن يَسْتَهِمُوا عليه، لَاسْتَهَمُوا عليه، ولَوْ يَعْلَمونَ ما في التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إليهِ، ولَوْ يَعْلَمونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبحِ لأَتَوْهُما ولَوْ حَبْواً»(١).

٨٠٢٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن عاصمٍ، عن عُبَيد مولى أبي رُهْم

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رُبَّ يَمِينٍ لا تَصْعَدُ إلى اللهِ بهٰذِهِ البُقْعةِ» فرأيتُ فيها النَّخَّاسِينَ بَعْدُ»(٢).

٨٠٢٤ ـ قرأتُ على عبدالرَّحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «هل تَرَوْنَ قِبْلَتي ها

= وأخرجه أبو عوانة ١/٢٣١ من طريق إسحاق بن عيسى، بهذا الإسناد. وقد سلف من طريق مالك أيضاً برقم (٧٧٢٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٢٢٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم ـ وهو ابن عبيدالله بن عاصم ـ، وعبيد مولى أبي رهم ليس بذاك المعروف، سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٥٦). سفيان: هو الثوري.

وهذا الحديث تفرد الإمام أحمد بإخراجه في «المسند».

والنَّخَّاس: بيَّاع الدوابِّ والرقيق.

هُنا؟ فوَاللهِ ما يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكم ولا رُكُوعُكم، إنِّي لأَرَاكُم مِن وَراءِ ظَهْرِي»[1].

٨٠٢٥ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن معاويةَ ـ يعني ابن صالحٍ ـ، عن أبي بِشْر، عن عامر بن لُدَيْنٍ الأَشْعَري

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يومُ[2] الجُمُعةِ يومُ عَيدٍ، فلا تَجْعَلُوا يومَ عِيدِكُم يومَ صِيامِكُم، إلَّا أن تَصُومُوا قَبْلَه أو بَعْدَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/١٦٧.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤١٨) و(٧٤١)، ومسلم (٤٢٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٧٣.

وسيأتي برقم (٨٨٧٧) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وروي أيضاً من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، سلف برقم (٧٣٣٣)، وسيأتي برقم (٨٧٧١).

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٩).

(٢) في (م) وبعض النسخ: إن يوم.

(٣) إسناده حسن. أبو بشر: هو مؤذن مسجد دمشق، معروف بكنيته، له ترجمة في «التهذيب»، وعامر بن لُدين الأشعري له ترجمة في «التعجيل» ص ٢٠٦، وحديثهما من باب الحَسَن.

وأخرجه الحاكم ١/٤٣٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إلا أن أبا بشر هذا لم أقف على اسمه وليس ببيان بن بشر ولا بجعفر بن أبي وحشية والله أعلم. فقال الذهبي لذلك في «تلخيصه» عن أبي بشر: مجهول! كذا قالا، مع أنه معروف من أهل الشام، فقد جاء تعيينه في بعض طرق الحديث. =

٨٠٢٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، وأبو سعيدٍ، قالا: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُالملك بن عُمَيْر، عن محمد بن المُنْتَشِر، عن حُميد بن عبدالرَّحمٰن عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ بعدَ المَكْتُوبةِ؟ قال: «الصَّلاةُ في جَوْفِ اللَّيلِ» قيل: أيُّ الصيامِ أفضلُ بعدَ رمضانَ؟ قال: «شَهْرُ اللهِ الَّذي تَدْعُونَه المُحَرَّمَ»[1].

= وأخرجه ابن خزيمة (٢١٦١) من طريق عبدالله بن هاشم، عن عبدالرحمن ابن مهدي، به.

وأخرجه البخاري في الكنى من «تاريخه» ٩/١٥ من طريق عبدالله بن صالح، وابن خزيمة (٢١٦٦)، والحاكم ١/٤٣٧ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي برقم (١٠٨٩٠)

وأخرجه البزار (١٠٦٩ ـ كشف الأستار) من طريق أسد بن موسى، عن معاوية ابن صالح، عن أبي بشر مؤذن دمشق، عن عامر بن لُدين الأشعري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . فذكره. قال البزار: لا نعلم أسند عامرُ بن لدين إلا هذا.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عامر بن لُدين ٥/١٧٥: وهو خطأ نشأ عن سقط، وإنما رواه معاوية بن صالح بهذا السند عن عامر عن أبي هريرة قال: سمعت.

قلنا: وأصل الحديث في «الصحيحين» من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يصومن أحدُكم يوم الجمعة، إلا يوماً قبله أو بعده». وسيأتي بهذا اللفظ برقم (١٠٤٢٤).

وسيأتي بنحوه من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٧٧٢) و(٩١٢٧) و(٩٢٨٤) و(٩٤٦٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة، وحميد بن =

٨٠٢٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زهيرٌ ـ يعني ابن محمدٍ ـ عن محمد بن عَمْرو بن حَلْحَلَة، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ الخُدْري، أن رسول الله ﷺ قال: «ما يُصِيبُ المُؤْمِنَ من وَصَبٍ ولا نَصَبٍ ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ ولا أذًى ولا غَمٍّ، حتَّى الشَّوْكةِ يُشاكُها، إلا كَفَّرَ الله من خَطَاياهُ»[1].

= عبدالرحمن: هو الحِمْيري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٠٦) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٣)، والنسائي (٢٩٠٥)، وأبو يعلى (٦٣٩٥)، وابن خزيمة (١١٣٤) و(٢٠٧٦)، والبيهقي ٢٩١/٤ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن عبدالملك بن عمير، به. واقتصر النسائي في حديثه على قصة الصيام.

وأخرج قصة الصلاة فقط أبو يعلى (٦٣٩٢) من طريق شيبان بن عبدالرحمن، عن عبدالملك بن عمير، به.

وسيأتي برقم (٨٣٥٨) و(٨٥٠٧) و(٨٥٣٤) و(١٠٩١٥).

وفي الباب عن جندب بن عبدالله البجلي عند البيهقي ٢٩١/٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً في مسند أبي سعيد الخدري ٤٨/٣.

وأخرجه عبد بن حميد (٩٦١) عن موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٤٢٤) عن أبي عامر، عن زهير بن محمد، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٣)، والبيهقي ٣٧٣/٣ من طريق الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، به. =

٨٠٢٨ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، ومُؤَمَّل، قالا: حدثنا زُهَير بن محمد ـ قال مُؤَمَّل: الخُراساني ـ، حدثنا موسى بن وَرْدانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ على دِينِ خَلِيلِه، فلْيَنْظُرْ أَحَدُكُم مَنْ يُخالِطُ». وقال[1] مُؤَمَّل: «مَن يُخالِلُ»[2].

= وسيأتي في مسند أبي سعيد ٣/٤ و٢٤ و٦١ و٨١ من طريقين آخرين عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وحده.

وسيأتي أيضاً بنحوه في مسنده ٣/٣٨ من طريق سليمان بن أبي ذئب، عن يزيد بن محمد القرشي، عن أبي سعيد وحده.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٦).

قال السندي: الوَصَب: المرض، والنَّصَب: التعب.

وقوله: «حتى الشوكة»، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٥: جَوَّزوا فيه الحركات الثلاث، فالجر بمعنى الغاية، أي: حتى ينتهي إلى الشوكة، أو عطفاً على لفظ «مصيبة»، والنَّصب بتقدير عاملٍ، أي: حتى وجدانه الشوكة، والرفع عطفاً على الضمير في «تصيب»، وقال القرطبي: قيده المحققون بالرفع والنصب، فالرفع على الابتداء ولا يجوز على المحل. كذا قال، ووجَّهه غيره بأنه يسوغ على تقدير أن «مِن» زائدة.

(١) في (ظ٣) و(ل) و(عس): أو قال، وضبب على لفظة «أو» في (عس).

(٢) إسناده جيد، موسى بن وردان صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مؤمَّل بن إسماعيل، وهو سيىء الحفظ، لكنه مُتابَع بعبدالرحمن بن مهدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٣)، ومن طريقه عبد بن حميد (١٤٣١)، وأبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٥١) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما (الطيالسي والوليد) عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. قال =

٨٠٢٩ ـ حدثنا مُؤَمَّل وعبدُ الرحمٰن، عن زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «هَلْ تَدْرُونَ مَن المُفْلِسُ؟» قالوا: المُفْلِسُ فِينا، يا رسول الله، مَن لا دِرْهَمَ له ولا مَتاعَ. قال: «إنَّ المُفْلِسَ مِن أُمَّتي مَنْ يَأْتِي يومَ القِيامَةِ بِصِيَامٍ وصَلاةٍ وزَكاةٍ، ويَأْتِي قد شَتَمَ عِرْضَ هٰذا، وقَذَفَ هٰذا، وأَكَلَ مالَ هٰذا، فيُقْعَدُ، فَيُقَصُّ[1] هٰذا مِن حَسَناتِهِ، وهٰذا مِن حَسَناتِه، فإن فَنِيَتْ حَسَناتُه قَبْلَ أَنْ يُقْضَى ما عليهِ مِن الخَطَايا، أُخِذَ مِن خَطَاياهُم فطُرِحَتْ عليهِ، ثمَّ طُرِحَ في النَّارِ»[2].

= الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وسيأتي برقم (٨٤١٧) عن أبي عامر العقدي، عن زهير، وقال فيه: «من يخالل» كما قال مؤمل في حديثه.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧١ من طريق صدقة بن عبدالله، عن إبراهيم بن محمد الأنصاري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. وقال: صحيح إن شاء الله تعالى، فتعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨١ بقوله: كلا، فصدقة ضعيف، وشيخه مجهول.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ الأخرى، وفي (م) وبقية النسخ: فيقتص.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، ومؤمَّل ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ مُتابَعٌ. العلاء: هو ابن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحُرقة.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٨)، وابن حبان (٤٤١١) و(٧٣٥٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. =

٣٠٤/٢ ٨٠٣٠ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زُهَير، عن العلاءِ بن عبدالرحمن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «بادِرُوا بِالأَعْمالِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرجلُ مُؤْمِناً ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمِناً، ويُصْبِحُ كافِراً، يَبِيعُ دِينَه بِعَرَضٍ مِن الدُّنْيا قَليلٍ»(١).

= وسيأتي برقم (٨٤١٤) و(٨٨٤٢) من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، وبنحوه من طريق المقبري عن أبي هريرة (٩٦١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢١٩٥)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠١)، وأبو عوانة ١/٥٠، وابن حبان (٦٧٠٤)، والذهبي في «السير» ١١/٢٤ من طريق عبدالعزيز ابن محمد الدراوردي، والفريابي (١٠٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢١٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد وعبدالعزيز بن أبي حازم، والآجرّي في «الشريعة» ص ٤٤ ـ ٤٥ من طريق معمر، ثلاثتهم عن العلاء ابن عبدالرحمن، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٨٤٨) و(١٠٧٧٢)، وانظر (٩٠٧٣).

وفي الباب عن سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٤٧).

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٤٠٨.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (٣٩٥٤)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠٦)، والآجريّ في «الشريعة» ص٤٤. وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند ابن أبي شيبة ١١/٣٩ و ١٥/٤٣، والترمذي (٢١٩٧)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠٤)، والحاكم ٤/٤٣٨-٤٣٩.

قوله: «بادروا بالأعمال فتناً»، قال السندي: أي: اعملوا قبل مجيء فتنٍ هي كقطع الليل المظلم في الظلمة. =

٨٠٣١ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حَوْشَب بن عَقِيل، حدثني مَهْدِيٌّ المُحارِبي[1] حدثني عِكْرمة مولى ابن عباس، قال:

دخلتُ على أبي هريرة في بيتِه، فسألْتُه عن صومِ يومِ عرفةَ بِعَرَفاتٍ؟ فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ عرفةَ بِعَرَفاتٍ[2].

= والعَرَض: المتاع.

(١) لفظة «المحاربي» استدركناها من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ولم ترد في (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة مهدي المحاربي ـ وهو ابن حرب الهجري ـ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو تساهل منه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٣١) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

أخرجه أبو داود (٢٤٤٠)، والنسائي (٢٨٣٠)، والبيهقي ٤/٢٨٤ و٥/١١٧ من طريق سليمان بن حرب، وابن خزيمة (٢١٠١)، والبيهقي ٤/٢٨٤ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن حوشب بن عقيل، به.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٢٤ـ ٤٢٥ من طريق سليمان بن حرب، عن حوشب بن عقيل، به.

وأخرجه البيهقي ٥/١١٧ من طريق الحارث بن عبيد، عن حوشب بن عقيل، عن مهدي الهجري، عن عكرمة، عن ابن عباس. وقال: كذا قال الحارث بن عبيد، والمحفوظ عن عكرمة، عن أبي هريرة. قلنا: والحارث بن عبيد ـ وهو الإيادي ـ فيه لين.

وسيأتي الحديث برقم (٩٧٦٠) عن وكيع، عن حوشب، به.

قلنا: لم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن صيام هذا اليوم =

وقال عبدُ الرحمٰن مرةً[1]: عن مهديٍّ العَبْدي.

٨٠٣٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن خِلاَس بن عَمْرٍو الهَجَري، قال:

قال أَبو هريرة: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا بَنُوا إسرائِيلَ، لم يَخْنَزِ اللَّحْمُ، ولم يَخْبُثِ الطَّعامُ، ولَوْلا حَوَّاءُ، لم تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَها»[2].

= بعرفات نصاً، لكن ثبت أنه صلى الله عليه وسلم لم يصمه، فقد أخرج البخاري (١٦٥٨)، ومسلم (١١٢٣)(١١) عن أم الفضل قالت: شكَّ الناسُ يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فبعثتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم بشراب فشربه. واللفظ للبخاري، وسيأتي بنحوه في مسند أم الفضل ٦/٣٤٠.

وأخرج البخاري أيضاً (١٩٨٩) عن ميمونة قالت: إن الناس شكُّوا في صيام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة، فأرسلتُ إليه بحِلابٍ وهو واقف في الموقف، فشرب منه، والناس ينظرون.

وسلف في مسند ابن عباس برقم (٢٩٤٦) و(٣٢٣٩) أنه دعا أخاه الفضلَ أو عُبيدَالله يوم عرفة إلى طعامٍ، فقال: إني صائم. فقال عبدالله بن عباس: لا تصم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قُرِّب إليه حِلابٌ فشرب منه هذا اليوم، وإن الناس يستنُّون بكم.

وقد ثبت عن أمير المؤمنين عمر وابنه عبدالله أنهما نهيا عن صيامه، انظر «السنن الكبرى» للنسائي (٢٨٢٣) و(٢٨٢٤). وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٠٨٠).

(١) لفظة «مرة» استدركناها من (ظ٣) و(عس).

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن =

. . . . . .

= أبي جميلة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٥) عن معتمر بن سليمان، عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧٥ من طريق روح بن عبادة، عن عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وسيأتي من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة برقم (٨١٧٠)، ومن طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة برقم (٨٥٩١).

قوله: «لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٦٧ و ٣٦٨: أي: ينتن، والخَنْز: التغيُّر والنتن، قيل: أصله أن بني إسرائيل ادَّخروا لحم السَّلْوى وكانوا نُهُوا عن ذلك فعوقبوا بذلك، حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة. وقال بعضهم: معناه: لولا أن بني إسرائيل سَنُّوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادُّخِر فلم ينتن.

وقوله: «لم تخن أنثى زوجها» فيه إشارة إلى ما وقع من حواء في تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع في ذلك، فمعنى خيانتها: أنها قبلت ما زيَّن لها إبليس حتى زينته لآدم، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونَزْع العرق، فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول، وليس المرادُ بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة، وحسَّنت ذلك لآدم، عدَّ ذلك خيانة له، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها، وقريب من هذا حديث «جَحَدَ آدمُ فجحدت ذريتُه»، وفي الحديث إشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهنَّ الكبرى، وأن ذلك من طبعهن فلا يُفرِط في لوم من وقع منها شيء من غير قصد إليه، أو على سبيل النُّدور، وينبغي لهن أن لا يتمكَّنَّ بهذا في الاسترسال في هذا النوع، بل يضبطن أنفسهن، ويجاهدن هواهن، والله المستعان. انتهى كلام الحافظ.

٨٠٣٣ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن سِمَاكٍ، حدثنا عبدُالله بن ظالمٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ حِبِّي أبا القاسم ﷺ يقول: «إنَّ فَسَاد أُمَّتي على يَدَيْ غِلْمَةٍ سُفَهاءَ مِن قُرَيشٍ»(١).

٨٠٣٤ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الحارثِ، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثَوْبان

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قَرَأَ «النَّجْمَ»، فسَجَدَ وسَجَدَ الناسُ معه، إلا رَجُلينِ أرادا الشُّهرةَ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٧٨٧١) عن زيد بن الحباب عن سفيان الثوري فقال فيه: مالك بن ظالم، وهو الصواب، وأما قول عبدالرحمن بن مهدي: عبدالله بن ظالم، قد وهَّمه فيه أبو زرعة في كتابه «الضعفاء» ٢/٣٢٦ ـ ٣٢٧، لكن تابع عبدَالرحمن على ذلك يحيى بن سعيد القطان عند الحاكم، فقد يكون الوهم فيه من غير عبدالرحمن، والله تعالى أعلم، وحكى الحاكم عن عمرو بن علي الفلاس أنه قال: الصحيح مالك بن ظالم.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٢٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠٩ عن ابن أبي شيبة، عن ابن مهدي، به. وقال فيه: ابن ظالم، ولم يسمِّه.

وأخرجه الحاكم أيضاً ٤/٥٢٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده قوي، الحارث ـ وهو ابن عبدالرحمن القرشي العامري خال ابن أبي ذئب ـ صدوق من رجال أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٨٠٣٥ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا أبو عَلْقمةَ ـ يعني الفَرْوِيّ ـ، حدثنا يزيدُ بن خُصَيْفة، عن بُسْر بن سعيدٍ، قال:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ أصابَتْ بَخُوراً، فلا تَشْهَدَنَّ عِشاءَ الآخِرةِ»(١).

= أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن المغيرة.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٥٣ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقرن بأبي عامر بشرَ بنَ عمر الزهراني.

وللحارث بن عبدالرحمن فيه شيخ آخر، هو أبو سلمة بن عبدالرحمن، سيأتي من طريقه برقم (٩٧١٢).

وأخرجه الطحاوي ١/٣٥٣ من طريق محمد بن كثير، عن مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ «والنجم» فسجد وسجد معه من حضره من الجن والإنس والشجر. وإسناده ضعيف من أجل محمد بن كثير: وهو المصيصي.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف في مسنده برقم (٣٦٨٢)، وذُكِرت له شواهد أخرى هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة الفروي ـ وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يزيد بن خُصيفة: هو يزيد بن عبدالله بن خصيفة.

وأخرجه مسلم (٤٤٤) (١٤٣)، وأبو داود (٤١٧٥)، والنسائي ٨/١٥٤ و ١٩٠، وأبو عوانة ٢/١٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٣، وفي «المعرفة» (٥٩٩٥)، والبغوي (٨٦١) من طريق يحيى بن يحيى، عن أبي علقمة الفروي، بهذا الإسناد. =

٨٠٣٦ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن واسعٍ، عن شُتَيْر بن نَهَارٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ حُسْنَ الظَّنِّ مِن حُسْنِ العِبادَةِ»(١).

٨٠٣٧ ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا عبدُالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، أن ثُمَامَةَ بن أُثالٍ ـ أو أُثالَةَ ـ أَسلَمَ، فقال رسول الله ﷺ: «اذْهَبوا به إلى حائِطِ بَنِي فُلانٍ، فمُرُوهُ أن يَغْتسِلَ»(٢).

٨٠٣٨ ـ حدثنا أبو داودَ، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن النَّضْر ـ يعني

= وقد خالف يزيدَ بنَ خصيفة بُكيرُ بنُ عبدالله بن الأشج وغيره فرووه عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية امرأة ابن مسعود قالت: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «إذا شهدت إحداكنَّ صلاة العشاء، فلا تَمسَّ طِيباً»، وسيأتي تخريج هذه الطريق إن شاء الله تعالى في مسندها ٦/٣٦٣.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٦).

قوله: «فلا تشهدنَّ»، قال السندي: أي: مع الإمام، والمراد: أنها لا تخرج بالليل متطيبة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٧٩٥٦).

(٢) حديث قوي، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو ابن حفص بن عاصم العمري ـ، وقد تابعه على نحو هذا عبيدُالله بن عمر أخوه، سلف تخريجه عند الحديث رقم (٧٣٦١).

ابن أنس بن مالكٍ ـ، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أُرسِلَ على أَيُّوبَ جَرادٌ مِن ذَهَبٍ، فجَعَلَ يَلْتَقِطُه[1]، فقال: أَلَمْ أُغْنِكَ يا أَيوبُ؟ قال: يا ربِّ، ومَن يَشْبَعُ مِن رَحْمَتِكَ» أو قال: «مِن فَضْلِكَ»[2].

٨٠٣٩ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمّادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «كانَتْ شَجَرةٌ تُؤْذِي أَهلَ الطَّرِيقِ، فقَطَعَها رجلٌ فنَحَّاها عن الطَّرِيقِ، فأُدْخِلَ بها الجَنَّةَ»[3].

---

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: يلتقط.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين عدا أبي داود ـ وهو سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. همام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دِعامة.

وهو في «مسند الطيالسي» برقم (٢٤٥٥).

وأخرجه الحاكم ٢/٥٨٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن همام بن يحيى العوذي، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٥٦٨) و (١٠٣٥٣) و (١٠٦٣٨).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٩).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مُدرِك ـ فقد روى له النسائي وأبو داود في «التفرد»، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه مسلم ص ٢٠٢١ (١٣٠) من طريق بهز بن أسد العمي، وأبو يعلى (٦٤٢٤) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (٨٥٢٠) و (٩٣٧٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٨٤٧).

٨٠٤٠ - حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ - وغيرِ واحدٍ عن الحَسَن وابنِ سِيرينَ، عن النبيِّ ﷺ - قال: «كانَ رجلٌ مِمَّن كانَ قَبْلَكم لم يَعْمَلْ خيراً قَطُّ إلا التَّوحِيدَ، فلما احْتُضِرَ قال لأهلِه: انْظُروا إذا أنا مُتُّ أن يُحْرِقُوه حتى يَدَعُوه حُمَماً، ثمَّ اطْحَنُوه، ثمَّ اذْرُوه في يومٍ راحٍ[1]. فلمَّا ماتَ فَعَلُوا ذٰلك بهِ، فإذا هو في قَبْضَةِ اللهِ، فقالَ الله عزَّ وجلَّ: يا ابنَ آدَمَ، ما حَمَلَكَ على ما فَعَلْتَ؟ قال: أَيْ رَبِّ مِن مَخَافَتِك. قال: فَغَفَرَ لهُ بِها، ولم يَعْمَلْ خيراً قَطُّ إلا التَّوحِيدَ»[2].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهامش (ل)، وفي (م) وباقي النسخ: ريح.

(٢) للحديث إسنادان:

أولهما: عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي رافع الصائغ، عن أبي هريرة، وهذا إسناد متصل صحيح.

وثانيهما: عن حماد بن سلمة، عن غير واحدٍ، عن الحسن وابن سيرين مرسلاً، وهو ضعيف لإرساله ولجهالة الذين روى عنهم حماد بن سلمة.

وسلف حديث أبي هريرة بالإسناد المتصل في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٨٦). ولم نجد من خرجه من هذا الطريق سوى المصنف.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٦٤٧).

حُمماً، أي: فحماً.

واذروه: من ذَرَا يذرو، أي: فَرِّقوني وانثروني.

ويوم راحٍ، أي: ذو ريحٍ.

٨٠٤١ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أنَّ النبيَّ ﷺ رَأى رجلاً مُضْطَجِعاً على بَطْنِه، فقال: «إنَّ هٰذِه ضِجْعَةً لا يُحِبُّها الله»[1].

٨٠٤٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة[2]

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ابْنَا العاصِ مُؤْمِنانِ: عَمْرٌو وهِشامٌ»[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٧٨٦٢).

(٢) قوله: «عن أبي سلمة» سقط من (م).

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤/١٩١، عن عمرو بن عاصم الكلابي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٦١)، والحاكم ٣/٢٤٠ من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! وتصحف فيه محمد بن عمرو إلى: محمد بن عمر.

وسيأتي برقم (٨٣٣٨) و(٨٦٤١) و(٨٦٤٢).

وفي الباب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عند ابن سعد ٤/١٩٢، وفيه عمرو بن حكام بن أبي الوضاح شيخ ابن سعد، وهو ضعيف.

وسيأتي في «المسند» ٤/١٥٥ من حديث عقبة بن عامر رفعه: «أسلَمَ الناس وآمن عمرو بن العاص»، وفي سنده مقال يأتي في موضعه.

٨٠٤٣ ـ حدثنا أبو كاملٍ وأبو النَّضْر، قالا: حدَّثنا زهيرٌ، حدثنا سَعْدٌ الطائيُّ ـ قال أبو النَّضْر: سعدٌ أبو مجاهدٍ ـ حدثنا أبو المُدِلَّةِ مولى أُمِّ المُؤْمِنين

سمع أبا هريرة يقول: قلنا: يا رسولَ الله، إنّا إذا رَأَيْناكَ رَقَّتْ قُلوبُنا وكنَّا من أهلِ الآخرةِ، وإذا فارَقْناكَ أعجَبَتْنا الدُّنيا، وشَمِمْنا النِّساءَ والأولادَ! قال: «لَوْ تَكُونونَ ـ أو قال: لو أنَّكم تَكُونونَ ـ على كُلِّ حالٍ على الحالِ الَّتي أنْتُم عليها عِنْدي، لَصافَحَتْكُم المَلائِكةُ بأكُفِّهم، ولَـزارَتْكُم في بُيوتِكُم، ولو لم تَذْنِبُوا، لَجاءَ الله بقومٍ يُذْنِبونَ كَيْ يَغْفِرَ لَهُم». ٣٠٥/٢

قال: قلنا: يا رسولَ الله، حدِّثْنا عن الجنةِ، ما بِناؤُها؟ قال: «لَبِنَةُ ذَهَبٍ ولَبِنَةُ فِضَّةٍ، ومِلاطُها المِسْكُ الأَذْفَرُ، وحَصْباؤُها اللُّؤْلُؤُ والياقُوتُ، وتُرابُها الزَّعْفرانُ، مَن يَدْخُلْها يَنْعَمُ لا يَبْؤَسُ، ويَخْلُدُ لا[1] يَموتُ، لا تَبْلَى ثِيابُه ولا يَفْنى شَبابُه.

ثَلاثةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهم: الإمامُ العادِلُ، و الصائِمُ حتَّى يُفْطِرَ، ودَعْوةُ المَظْلومِ تُحْمَلُ على الغَمَامِ، وتُفْتَحُ لها أبوابُ السَّماواتِ، ويَقولُ الربُّ عزَّ وجلَّ: وعِزَّتي لأَنْصُرَنَّكِ ولو بَعدَ حِينٍ»[2].

---

(١) لفظة «لا» كذا في (ظ٣) و(عس) في الموضعين دون واو، وفي (م) وبقية النسخ: ولا.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وأبو المدلَّة مولى عائشة أم المؤمنين لم يرو عنه غير سعد الطائي ـ وذكره ابن حبان في «الثقات» وسماه عبيدَالله بن عبدالله، =

. . . . . .

= وقال علي ابن المديني ـ فيما نقله الحافظ في «التهذيب»: أبومدلة مولى عائشة لا يُعرف اسمُه، مجهولٌ، لم يرو عنه غير أبي مجاهد الطائي. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو كامل هو مظفر بن مدرك الخراساني، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٠) عن سليمان بن داود الطيالسي، وابن حبان (٧٣٨٧) من طريق فرج بن رواحة، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٥) قال: أخبرنا حمزة الزيات، عن سعد الطائي، حدثهُ رجل، عن أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢٦) من طريق محمد بن فضيل، عن حمزة الزيات، عن زياد الطائي، عن أبي هريرة. وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وليس هو عندي بمتصل.

قلنا: كذا وقع في رواية محمد بن فضيل عن حمزة الزيات: زياد الطائي، وفي رواية غيره عنه: سعد الطائي، وهو أصح، ثم هو منقطع كما أشار إليه الترمذي، فالواسطة بين أبي هريرة وبين سعد الطائي أبو مدلة، كما في رواية «المسند».

وأخرجه دون قوله: «ثلاثة لا ترد دعوتهم ... إلخ» الطيالسي (٢٥٨٣)، والبيهقي في «البعث» (٢٥٨) عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه كذلك الحميدي (١١٥٠) عن سفيان، عن سعد الطائي، به.

وأخرجه بلفظ: «لو أنكم لا تخطئون لأتى الله بقوم يخطئون يغفر لهم» الحاكم ٢٤٦/٤ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن دراج بن السمح، عن ابن حجيرة، عن أبي هريرة.

وأخرجه بلفظ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم» مسلم (٢٧٤٩) من طريق يزيد بن الأصم، عن =

. . . . . .

= أبي هريرة.

وأخرج صفة الجنة منه دون قوله: «من يدخلها ينعم . . . إلخ» أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٣٦) من طريق أبي داود، عن زهير، به.

وأخرج منها قوله: «من يدخلها ينعم . . . إلخ» أبو نعيم (١٠٠) من طريق أبي داود عن زهير به.

وأخرج قوله: «ثلاثة لا ترد دعوتهم . . . إلخ» الطيالسي (٢٥٨٤)، وابن حبان (٣٤٢٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٤ و ٨/١٦٢ و١٠/٨٨ من طرق عن زهير به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٢٩٤ من طريق قران بن تمام، عن عمرو الملائي، عن سعد الطائي، به.

وأخرجه الطبراني (١٣١٦) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرج قوله: «دعوة المظلوم تحمل على الغمام . . . إلخ» ابن حبان (٨٧٤) من طريق فرج بن رواحة، عن زهير، به.

وصفة الجنة من الحديث ستأتي برقم (٩٧٤٤) من طريق سعدان الجهني، عن سعد الطائي. وانظر (٨٧٤٧).

وقوله: «من يدخلها ينعم لا يبؤس، ويخلد لا يموت، لا تبلى ثيابه، ولا يغني شبابه» سيأتي نحوه برقم (٨٨٢٧) من طريق أبي رافع عن أبي هريرة.

وقصة الثلاثة الذين لا ترد دعوتهم ستأتي تامة برقم (٩٧٤٣)، ومقطعة: «الإمام العادل لا ترد دعوته» برقم (٩٧٢٥)، و«الصائم لا ترد دعوته» برقم (١٠١٨٣) عن وكيع، عن سعدان الجهني، عن سعد، عن أبي المدلة، عن أبي هريرة.

وفي دعوة المظلوم انظر ما سلف برقم (٧٥١٠).

ويشهد لقوله: «لو أنكم تكونون على كل حال . . .» حديث أنس، سيأتي ٣/١٧٥، وحديث حنظلة الكاتب، سيأتي ٤/١٧٨. =

٨٠٤٤ ـ حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا زُهَير، حدثنا سعد بن عُبَيْد الطائي ـ قلت لزهيرٍ: أَهُو أبو المجاهدِ؟ قال: نعم ـ، قال: حدَّثني أبو المُدِلَّةِ مولى أُمّ المُؤْمنين، أنه سمع أبا هريرة يقولُ: قلنا: يا رسولَ الله... فذَكَرَ الحديثَ[1].

٨٠٤٥ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونسُ بن عَمْرو بن عبدالله ـ يعني ابن أبي إسحاقَ ـ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتانِي جِبْريلُ، فقال: إنِّي كنتُ أَتَيتُكَ اللَّيلةَ، فلَمْ يَمْنَعْنِي أن أَدخُلَ عليكَ البيتَ الَّذي أَنتَ فيهِ إلا أَنَّه كانَ في البَيتِ تِمْثالُ رَجُلٍ، وكانَ في البيتِ قِرَامُ سِتْرٍ فيه تَماثِيلُ، فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثالِ الَّذي في بابِ البَيتِ[2]

= ويشهد لقوله: «لو لم تذنبوا ...» حديث ابن عباس سلف برقم (٢٦٢٣)، وحديث أبي أيوب عند مسلم (٢٧٤٨).

ويشهد لقوله: «لبنة من ذهب ولبنة من فضة» حديث أبي سعيد الخدري عند البيهقي في «البعث» (٢٦١)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/٢٠٤.

ولقوله: «دعوة المظلوم...» حديث ابن عباس سلف برقم (٢٠٧١)، وحديث أنس سيأتي ٣/١٥٣، وحديث ابن عمر عند الحاكم ١/٢٩.

المِلاط، قال السندي: بكسر الميم، الجصُّ ونحوه مما يتصل به اللَّبنات.

والأَذْفَر، أي: طيِّب الريح، والذَّفَر ـ بفتحتين ـ يقع على الطيِّب والكريه، ويتميز بالمضاف إليه والموصوف.

(١) صحيح بطرقه وشواهده. وانظر ما قبله.

(٢) قوله: «الذي في باب البيت» ليس في (م)، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ظ١) و(ق)، وفي (ل) و(س) و(ص) بإسقاط لفظ «باب» منه.

يُقْطَعْ، فيَصِيرَ كهَيْئَةِ الشَّجَرةِ، ومُرْ بالسِّتْرِ يُقْطَعْ، فيُجْعَلَ منه وِسادَتَينِ مُنْتَبَذَتَينِ[1] تُوطَآنِ، ومُرْ بالكَلبِ يُخْرَجْ». ففَعَلَ رسول الله ﷺ، وإذا الكلبُ جَرْوٌ كان للحَسنِ والحُسينِ تحتَ نَضَدٍ لهم[2].

---

(١) كلمة «منتبذتين» سقطت من (م)، ووقع فيها: وسادتان.

(٢) صحيح دون قصة تمثال الرجل، فقد تفرد بها يونس بن أبي إسحاق، وقد قال عنه الإمام أحمد بن حنبل: في حديثه زيادة على حديث الناس، وقال أبو أحمد الحاكم: ربما وهم في روايته. قلنا: ويونس قد حسَّن حالَه غيرُ واحد من أهل العلم، وهو عندنا حسن الحديث إذا لم يأت بما يُنْكر ويُستغرب. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن.

وأخرجه أبو داود (٤١٥٨)، والترمذي (٢٨٠٦)، والطحاوي ٤/٢٨٧، وابن حبان (٥٨٥٤)، والبيهقي ٧/٢٧٠ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٠١٩٣) عن وكيع، عن يونس بن أبي إسحاق، ومختصراً بنحوه برقم (٨٠٧٩) و(٩٠٦٣) من طريق أبي إسحاق، عن مجاهد.

ويشهد له دون قصة تمثال الرجل حديث أسامة بن زيد، سيأتي في مسنده ٥/٢٠٣.

وحديث عائشة، سيأتي ٦/٣٦ و ١٤٢ـ ١٤٣.

وحديث ميمونة، سيأتي ٦/٣٣٠.

قرام ستر، قال السندي: بكسر القاف، الثوب الملوَّن الرقيق، أي: قِرَام جُعِل ستراً. مُنْتَبَذتين، أي: مطروحتين، أي: من شأنهما أن تطرحا، فتصير الصور فيهما ممتهنة. وقال الخطابي: يريد لطيفتين، وسُمِّيتا منتبذتين لأنهما لخفتهما تنبذان وتطرحان.

والنَّضَد، قال ابن الأثير في «النهاية»: هو بالتحريك: السرير الذي تُنضد عليه =

٨٠٤٦ ـ قال: «وما زالَ يُوصِينِي بِالجارِ، حتَّى ظَنَنتُ ـ أو رأيتُ[1] ـ أنه سَيُوَرِّثُه»[2].

٨٠٤٧ ـ حدثنا أبو قَطَن وإسماعيلُ بن عمر، قالا: حدثنا يونسُ، عن مجاهدٍ أبي الحَجَّاج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُبَاهِي[3] المَلائِكَةَ بأهلِ عَرَفاتٍ، يقولُ: انْظُروا إلى عِبادِي شُعْثاً غُبْراً»[4].

= الثياب، أي: يُجْعَل بعضُها فوق بعض.

(١) في (ظ٣) و(عس): أو رُئيتُ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة ٥/ورقة ٢٤٠ من طريق أبي عباد يحيى بن عباد، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٧٤٦). وانظر التعليق على حديث عبدالله بن عمرو رقم (٦٤٩٦).

وسلف برقم (٧٥٢٢) من طريق داود بن فراهيج، عن أبي هريرة.

(٣) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: ليباهي.

(٤) صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سنجر في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٤٠، وابن خزيمة (٢٨٣٩)، وابن حبان (٣٨٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» =

٨٠٤٨ ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونسُ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدَّواءِ الخَبيثِ(١).

٨٠٤٩ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن علي بن الحَكَم، عن

= ٣/٣٠٥ـ٣٠٦، والحاكم ١/٤٦٥، والبيهقي ٥/٥٨ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي!! قلنا: لم يخرج البخاري ليونس شيئاً.

وقال أبو نعيم عقبه: هذا حديث صحيح من حديث سعيد بن المسيب عن عائشة، غريب من حديث مجاهد عن أبي هريرة، ولا أعلم له راوياً إلا يونس بن أبي إسحاق.

قلنا: أما حديث سعيد بن المسيب عن عائشة، فقد أخرجه مسلم (١٣٤٨) من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن يونس بن يوسف، عن سعيد، به نحوه.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٧٠٨٩).

الشُّعث: جمع أشعث، وهو المغبرُّ الرأس، متفرِّق الشعر.

والغُبْر: جمع أغبر، وهو ظاهر.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٧٠)، والترمذي (٢٠٤٥)، والحاكم ٤/٤١٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/٥، وفي «الشعب» (٥٦٢٢) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٧٥٦) و(١٠١٩٤).

وفي الباب عن عبدالله بن مغفل موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٨/٥.

والدواء الخبيث فُسِّر في بعض روايات الحديث بأنه السمُّ، وفَسَّره الحاكم بأنه الخمر، والظاهر أنه يعمُّ كل خبيث، من سمٍّ أو خمر أو غيرها.

عطاء بن أبي رباحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سُئِلَ عن عِلْمٍ فكَتَمَه، أُلْجِمَ بِلِجَامٍ مِن نارٍ يومَ القِيامَةِ»(١).

٨٠٥٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بِطَعامٍ من غيرِ أهله سَأَلَ عنه، فإن قيلَ: هَدِيةٌ، أكَلَ، وإن قيل: صَدَقةٌ، قال: «كُلُوا»، ولم يَأْكُلْ(٢).

٨٠٥١ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا جعفرُ بن أبي وَحْشِيَّة، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على أصحابِه وهم يَتَنازَعونَ في هٰذه الشَّجرةِ التي ﴿اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرضِ مَا لَها مِن قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] فقالوا: نَحسِبُها الكَمْأَةَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «الكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَينِ، والعَجْوةُ مِن الجَنَّةِ،

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٧٥٧١).

أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي. حماد: هو ابن سلمة، ومحمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم. وانظر (٨٠١٤).

وهي شِفاءٌ مِن السُّمِّ»[1].

٨٠٥٢ ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، قال: لَمَّا قَفَا وَفْدُ عبدِ القَيْس قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ امرِىءٍ حَسِيبُ نَفْسِه، لِيَنْتَبِذْ كلُّ قومٍ فيما بَدَا لَهُم»[2].

٨٠٥٣ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن إسحاق بن عبدالله ـ يعني ابن أبي طَلْحة ـ، عن سعيد بن يَسَار

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ من الفَقْرِ والقِلَّةِ والذِّلَّةِ، وأَعُوذُ بكَ أن أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ»[3]».

---

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد سلف الكلام على هذا الحديث إسناداً ومتناً برقم (٨٠٠٢).

وأخرجه كرواية أبي كاملٍ أبو داود الطيالسي في «المسند» (٢٣٩٧) عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

اجتثت، أي: قُطِعت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٢٩ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٣٣٦) و(٨٦٥٦).

وانظر حديث وفد عبدالقيس والتعليق عليه في مسند ابن عباس برقم (٢٠٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد =

٨٠٥٤ ـ حدثنا بَهْز وعَفّان، قالا: ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن إسحاق ابن عبدالله، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ مَلَكاً بِبابٍ من أبوابِ السَّماءِ يقولُ: مَن يُقْرِضِ اليومَ، يُجْزَ غَداً، ومَلَكاً بِبابٍ آخَرَ يقولُ: اللهُمَّ أَعْطِ لمُنْفِقٍ[1] خَلَفاً، وعَجِّلْ لِمُمْسِكٍ تَلَفاً»[2]. ٢/٣٠٦

= بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٨)، وأبو داود (١٥٤٤)، والنسائي ٨/٢٦١، وابن حبان (١٠٣٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤١)، والحاكم ١/٥٤١ ـ ٥٤٢، والبيهقي ٧/١٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم.

وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (٨٣١١) و(٨٦٤٣)، ومن طريق جعفر بن عياض عن أبي هريرة برقم (١٠٩٧٣).

وفي باب التعوذ من الفقر سيأتي حديث أبي بكرة في مسنده ٥/٣٦.

(١) في (م) و (س): منفقاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد، وإسحاق بن عبدالله: هو ابن أبي طلحة. وسيأتي موقوفاً برقم ٢/٨٥٧١.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٥٠، وابن حبان (٣٣٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٣٠) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٤٢)، ومسلم (١٠١٠)، والنسائي في عشرة النساء من «الكبرى» (٩١٧٨)، وفي الملائكة منه كما في «التحفة» ١٠/٧٦، والبيهقي في «الآداب» (٩٥)، والبغوي (١٦٥٧) من طريق أبي الحباب سعيد بن يسار، عن =

٨٠٥٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا إسحاق بن عبدالله، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رجلاً حَمَل مَعَه خمراً في سَفِينةٍ يَبيعُه، ومَعَه قِرْدٌ، قال: فكانَ الرجلُ إذا باعَ الخمرَ، شابَهُ بِالماءِ ثمَّ باعَهُ، قال: فأَخَذَ القِردُ الكِيسَ، فصَعِدَ به فوقَ الدَّقَلِ، قال: فجَعَلَ يَطْرَحُ دِيناراً في البحرِ ودِيناراً في السَّفِينَةِ، حتَّى قَسَمَه»(١).

= أبي هريرة بلفظ: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعطِ منفقاً خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً».

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وقد شك حماد في رفعه فيما سيأتي برقم (٩٢٨٢) من رواية عفان بن مسلم عنه، ووَقْفه هو الصواب عندنا، فإنه يَبْعُد جداً أن يعاقب من يشوبُ الخمرَ بالماءِ بمثل هذا، لأن الخمر لم تكن قط مباحة لا قبل الإسلام ولا بعده، ويغلب على الظن أن هذا مما سمعه أبو هريرة رضي الله عنه من كعب الأحبار مما تناقلته بنو إسرائيل بينهم من الحكايات القديمة، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث أيضاً برقم (٨٤٢٧).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٤، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٣٠٨) من طريق سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف سليمان بن أرقم، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، فهو منقطع أيضاً.

وأخرجه البيهقي (٥٣٠٩) من طريق صالح بن إسحاق، عن يحيى بن كثير الكاهلي، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا =

٨٠٥٦ ـ حدثنا بَهْز، حدَّثنا هَمَّام، حدَّثنا قتادةُ، عن بَشِير بن نَهِيك، عن أبي هريرة. قال هَمَّام: وَجَدْتُ في كتابي: عن بَشِير بن نَهِيك، ولا أَظُنُّه إلَّا عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَن صَلَّى ـ يعني رَكْعَتي الصُّبحِ[1] ـ، ثمَّ طَلَعَتِ الشمسُ، فلْيُتِمَّ صَلاتَهُ»[2].

٨٠٥٧ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا سَلِيم ـ يعني ابنَ حَيَّان ـ، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن مِينا ـ

عن أَبي هريرة، أَن رسول الله ﷺ قال: «خُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أَطْيبُ عندَ اللهِ يومَ القِيامَةِ مِن ريحِ المِسْكِ»[3].

= إسناد ضعيف أيضاً لضعف يحيى بن كثير، وراجع ترجمته لزاماً في «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

والدَّقَل، قال السندي: بفتحتين، خشبة يُمَدُّ عليها شراع السفينة، ويسميها البحريةُ: الصَّاري.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي النسخ المتأخرة: يعني ركعتين من الصبح، وعلى هوامشها: لعله يعني ركعة، وفي (م): من صلى ركعة من الصبح.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن قتادة لا يُعرف له سماع من بشير بن نهيك فيما قاله البخاري، والصواب أن بينهما النضر بن أنس كما قال همام، وسيأتي كذلك برقم (٨٥٧٠) و(١٠٧٥١) من رواية عبدالصمد بن عبدالوارث، عن همام بن يحيى العوذي.

وسلف برقم (٧٢١٦) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي برقم (٩٢٧٥) و(٩٩٤٦). وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

٨٠٥٨ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن بَشِير بن نَهِيك ـ ولا أَظُنُّه إلا عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك ـ

عن أبي هريرة، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «خُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ يومَ القِيامَةِ مِن ريحِ المِسْكِ»(١).

٨٠٥٩ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدثنا سعيدٌ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ، فإذا كانَ أَحَدُكُم يوماً صائِماً، فلا يَرْفُثْ ولا يَجْهَلْ، فإنَ امْرُؤٌ شاتَمَه(٢) أو قاتَلَه، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ»(٣).

٨٠٦٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ وعَفَّان، قالا: حدثنا حمادٌ، عن أبي المُهَزِّم ـ وقال عفانُ: أخبرنا أبو المهزِّم ـ

عن أبي هريرة: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في حجٍّ أو عُمْرة، فاسْتَقْبَلَنا ـ وقال عفان: فاستَقْبَلَتْنا(٤) ـ رِجْلٌ من جَرادٍ، فجَعَلْنا

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن قتادة لا يُعرف له سماع من بشير بن نهيك فيما قاله البخاري، وذِكر النضر بن أنس بينهما ـ إن صح ـ هو الصواب فيتصل حينئذ، وللحديث طرق أخرى يصح بها، انظر الحديث الذي قبله.

(٢) كذا في (ظ٣)، وفي (م) وبقية النسخ: شتمه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وسعيد: هو ابن مينا.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو الصواب ، وفي (م) وبقية النسخ: =

نَضرِبُهنَّ بِسِياطِنا وعِصِيِّنا ونَقْتُلُهنَّ، فأُسْقِطَ في أيدِينا، فقُلْنا: ما نَصْنَع ونحنُ مُحْرِمُون؟! فسَأَلْنا رسولَ الله ﷺ، فقال: «لا بَأْسَ بِصَيدِ البحرِ»[1].

= فاستقبلنا، وهو خطأ وتكرار لا فائدة منه، وقد ضبطت الكلمتان في بعض النسخ هكذا: الأولى: فاستقبَلْنا، والثانية: فاستقبَلَنا!

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزِّم متروك الحديث. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٢٢)، والترمذي (٨٥٠) من طريق وكيع، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٨١ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الاسناد. قال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٤)، والبيهقي ٥/٢٠٧ من طريق حبيب المعلم، عن أبي المهزم، به.

وسيأتي برقم (٨٧٦٥) و(٨٨٧١) و(٩٢٧٦).

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٨٥٣) ومن طريقه البيهقي ٥/٢٠٧ عن محمد بن عيسى ابن الطباع، عن حماد بن زيد، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «الجراد من صيد البحر». وإسناده ضعيف، ميمون بن جابان جهله ابن حزم، وقال البيهقي: غير معروف، وقال الأزدي: لا يحتج بحديثه، وذكره العجلي وابن حبان في الثقات!

قال أبو داود بعد هذين الحديثين: الحديثان جميعاً وهم، ثم ساقه عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ميمون بن جابان، عن أبي رافع، عن كعب الأحبار من قوله: فكأنه يرى أن الصواب فيه أنه من قول كعب.

قوله: «رِجْل من جراد»، الرجل، بكسر راءٍ وسكون جيم: هو من الجراد كالجماعة الكثيرة من الناس.

قال الترمذي: وقد رخص قومٌ من أهل العلم للمحرم أن يصيد الجراد ويأكله، =

٨٠٦١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن غَيْلان بن جَرير، عن زِيَاد بن رِيَاح

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن فارَقَ الجَماعَةَ، وخَرَجَ مِن الطاعَةِ، فماتَ، فمِيتَةٌ[1] جاهِلِيَّةٌ، ومَن خَرَجَ على أُمَّتِي بِسَيفِه، يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، لا يَتَحاشى[2] مُؤْمناً لإيمانِه، ولا يَفِي لِذِي عَهْدٍ بعَهْدِه، فليسَ مِن أُمَّتي، ومَن قُتِلَ تحتَ رايةٍ عِمِّيَّة، يَغْضَبُ لِلعَصَبِيَّة، أو يُقاتِلُ لِلعَصَبِيَّةِ، أو يَدْعو إلى العَصَبِيَّة، فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ»[3].

= ورأى بعضهم عليه صدقة إذا اصطاده وأكله.

(١) كذا في (ظ٣) وبعض النسخ، وفي (م) و(عس) و(ل): فميتته.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ، وفي (م) وبقية النسخ: يحاشي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رياح، فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٠٧)، وعنه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦).

وأخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٣)، وابن حبان (٤٥٨٠) من طريق حماد بن زيد، وابن ماجه (٣٩٤٨)، والنسائي ١٢٣/٧ من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب، بهذا الإسناد.

ورواه إسماعيل ابن علية، عن أيوب فيما يأتي برقم (١٠٣٣٧)، فوقفه. وانظر (٧٩٤٤).

٨٠٦٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن سُهَيْل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَحْسِرُ الفُراتُ عن جَبَلٍ مِن ذَهبٍ، فيَقْتَتِلُ الناسُ، فيُقْتَلُ مِن كلِّ مِئةٍ تِسعُونَ ـ أو قال: تِسعَةٌ وتِسعونَ ـ، كُلُّهم يَرَى أنه يَنْجُو»[1].

٨٠٦٣ ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أَشْعَثَ بن عبدالله، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، قال: جاءَ ذِئبٌ إلى راعي غنمٍ فأَخَذَ منها شاةً، فطَلَبَه الراعي حتَّى انْتَزَعَها منه، قال: فصَعِدَ الذِّئبُ على تَلٍّ، فأَقْعَى و اسْتَذْفَرَ، وقال: عَمَدْتَ إلى رِزْقٍ رَزَقَنِيه الله عزَّ وجلَّ انْتَزَعْتَه منِّي. فقال الرجلُ: تَاللهِ إنْ رأيتُ كاليومِ ذِئباً يَتَكَلَّم! فقال الذِّئبُ: أَعجَبُ مِن هٰذا رجلٌ في النَّخَلاتِ بينَ الحَرَّتَيْن، يُخْبِرُكم بما مَضَى وبما هو كائِنٌ بَعْدَكم. وكان الرجلُ يهوديّاً، فجاءَ[2] إلى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ابن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٠٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي (٤٢٤٠).

وأخرجه مسلم (٢٨٩٤) (٢٩) من طريق يعقوب بن عبدالرحمن وروح، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٣٨٨)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٥٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فجاء الرجل.

النَّبي ﷺ فأسلم وخَبَّره، وصَدَّقَه النبيُّ ﷺ، ثمَّ قال النبيُّ ﷺ: «إنَّها أَمَارَةٌ مِن أَماراتٍ بينَ يَدَيِ السَّاعةِ، قد أَوْشَكَ الرجلُ أن يَخْرُجَ[1] فلا يَرْجِعُ حتَّى يُحَدِّثَه نَعْلاهُ وسَوْطُه ما أَحْدَثَ أَهْلُه بَعْدَه»[2].

---

(١) زاد في (عس): من بيته.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٧١)، والبغوي (٤٢٨٢).

وسيأتي نحو هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٨٣- ٨٤ من طريق القاسم بن الفضل الحداني، عن أبي النضر، عنه. ورجاله رجال الصحيح.

وأورده من هذا الطريق العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٧٧ - ٤٧٨، ثم ذكر بإسناده عن مسلم بن إبراهيم الأزدي أنه قال: كنت عند القاسم بن الفضل الحداني، فأتاه شعبة فسأله عن حديث أبي نضرة، عن أبي سعيد، الحديث، قال: فقال شعبة: لعلك سمعته من شهر بن حوشب؟! قال: لا، حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد، فما سكت حتى سكت شعبة. قلنا: حديث شهر عن أبي سعيد سيأتي في مسنده ٣/٨٨ - ٨٩.

وروي نحوه أيضاً عن ابن عمر، فقد أخرج ابن عدي في «الكامل» ٢/٥٧٣ من طريق جعفر بن جسر بن فرقد، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عنه. وهذا إسناد ضعيف لضعف جعفر بن جسر وأبيه.

والمحفوظ عن أبي هريرة ما رواه عنه أبو سلمة بن عبدالرحمن مرفوعاً: «بينا رجلٌ في غنمه، إذ عدا عليها الذئب، فأخذ شاةً منها، فطلبه فأدركه، فاستنقذها منه، فقال: يا هذا، استنقذتها مني، فمن لها يوم السَّبُع، يوم لا راعي لها غيري؟» قال الناس: سبحان الله، ذئب يتكلم! وهذا الذي ارتضاه الشيخان وخرجاه في «صحيحيهما»، وقد سلف عند المصنف برقم (٧٣٥١). =

٨٠٦٤ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، عن جعفر بن رَبيعةَ، عن عبدالرحمن بن هُرْمُزَ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إذا سَمِعْتُم صِياحَ الدِّيَكَةِ مِن اللَّيلِ، فإنَّما رَأَت مَلَكاً، فَسَلُوا الله مِن فَضْلِه، وإذا سَمِعتُم نُهَاقَ الحِمارِ مِن اللَّيلِ[1] فإنَّه رأى شَيْطاناً، فتَعَوَّذُوا بِاللهِ من الشَّيْطانِ»[2]. ٣٠٧/٢

٨٠٦٥ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ ـ يعني المَقْبُرِي ـ،

= أقعى: جلس على أَلْيتيه.

واستذفر: قال في «اللسان»: استذفر بالأمر: اشتَدَّ عزمه عليه وصَلُب له.

وقوله: «بين الحرتين»، كناية عن المدينة لكونها بين الحرتين، وهما واقم والوبرة.

والأمارة: العلامة.

(١) قوله: «من الليل» في هذا الموضع أثبتناه من (ظ٣) و(عس) ومن «جامع المسانيد والسنن»، ولم يرد في (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم بن مسلم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وعبدالرحمن بن هرمز: هو الأعرج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٢٠، والبخاري في «الصحيح» (٣٣٠٣)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٣٦)، ومسلم (٢٧٢٩)، وأبو داود (٥١٠٢)، والترمذي (٣٤٥٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٣) و (٩٤٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٤، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٠٦)، والبغوي (١٣٣٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٢٦٨) و(٨٢٦٩) و(٨٧٦٤).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله بنحوه سيرد في «المسند» ٣/٣٠٦.

عن أبي عُبَيْدة، عن سعيد بن يَسارٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتوضَّأُ أحدٌ فيُحسِنَ وُضوءَه ويُسْبِغَه، ثمَّ يَأْتيَ المَسجِدَ لا يُرِيدُ إلا الصَّلاةَ فيهِ، إلا تَبَشْبَشَ الله به كما يَتَبَشْبَشُ أهلُ الغائبِ بطَلْعَتِه»[1].

٨٠٦٦ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نِساءَ المُسلِماتِ، لا تَحقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولا فِرْسِنَ شاةٍ»[2].

٨٠٦٧ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ، عن أبيه

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبيدة الراوي عن سعيد بن يسار، جهله الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٩٦، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا ابن حجر في «التعجيل»! وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وقد روي هٰذا الحديث دون ذكر أبي عبيدة في الإسناد، كما سيأتي برقم (٨٣٥٠) و(٩٨٤١) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، ورجَّح الدارقطني رواية الليث، فقال: يشبه أن يكون الليث قد حفظه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٩١) من طريق شعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٤٨٧) و(٩٨٤٢) من هذا الطريق.

إسباغ الوضوء: إتمامه.

والبشُّ، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/١٣٠: فرح الصديق بالصديق، واللطف في المسألة والإقبال عليه، وقد بَشِشْتُ به أَبَشُّ. وهذا مثل ضربه لتلقِّيه إياه ببرِّه وتقريبه وإكرامه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٩١).

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وَحْدَه، أَعَزَّ جُنْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وغَلَبَ الأَحْزابَ وَحْدَه، فلا[1] شيءَ بَعْدَه»[2].

٨٠٦٨ - حدثني هاشمُ بن القاسم، حدثنا ليثٌ - يعني ابنَ سعدٍ -، حدثني بُكَير بن عبدالله بن الأَشَجِّ، عن سليمان بن يَسَار

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في بَعْثٍ، فقال: «إنْ وَجَدْتُم فُلاناً وفُلاناً[3]، - لِرَجُلينِ من قريشٍ - فأَحْرِقُوهما

---

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: ولا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤١١٤)، ومسلم (٢٧٢٤) (٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٠)، والبغوي (٣٧٩٥) من طريق قتيبة، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٤٩٠) و(١٠٤٠٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٤٩٦).

وعن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، سيأتي ٣/٤١٠ و٥/٤١١ - ٤١٢.

قوله: «وغلب الأحزاب وحده»، الأحزاب: هم قبائل الكفار الذين تحزَّبوا لقتال المسلمين في المدينة، وذلك في غزوة الخندق. وحده: أي: من غير قتال الآدميين، بل أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم يرها أحد.

وقوله: «فلا شيء بعده»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٤٠٧: أي: جميع الأشياء بالنسبة إلى وجوده كالعدم، أو المراد أن كل شيء يَفْنى وهو الباقي، فهو بعد كل شيء فلا شيء بعده، كما قال تعالى ﴿كلُّ شيءٍ هالكٌ إلا وَجْهَه﴾.

(٣) في (ظ٣) و(عس): أو فلاناً، لكن ضُبِّبَ على لفظة «أو» في (عس).

بالنار». ثم قال رسولُ الله ﷺ حينَ أَرَدْنا الخروجَ: «إنِّي كنتُ أَمَرْتُكُم أن تُحْرِقُوا فُلاناً وفُلاناً بالنار، وإنَّ النارَ لا يُعَذِّبُ بِها إلا الله عزَّ وجلَّ، فإنْ وَجَدْتُمُوهما فَاقْتُلُوهُما»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠١٦)، وأبو داود (٢٦٧٤)، والترمذي (١٥٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٣)، وابن الجارود (١٠٥٧)، والبيهقي في «المعرفة» (١٧٩٣٠)، وفي «السنن» ٩/٧١، والبغدادي في «الأسماء المبهمة» ص ٤٦٠-٤٦١، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١١٩ من طرقٍ عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري معلقاً (٢٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٤) و(٨٨٣٢)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «تغليق التعليق» ٣/٤٥٠ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١٢٠ من طريق ابن المبارك، عن ابن لهيعة، كلاهما عن بكير بن عبدالله، به.

قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، وقد ذكر محمد بن إسحاق بين سليمان بن يسار وبين أبي هريرة رجلاً في هذا الحديث، وروى غير واحد مثل رواية الليث، وحديث الليث بن سعد أشبه وأصح.

قلنا: أخرجه ابن اسحاق في «السيرة» ٢/٣١٢ (سيرة ابن هشام)، ومن طريقه الطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص ٧٧، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن أبي إسحاق الدَّوسي، عن أبي هريرة.

وأبو إسحاق الدوسي هذا جهله ابن السكن في ترجمة هبار من كتاب «الصحابة» كما في «تهذيب التهذيب» ١٢/٩. وجهله أيضاً الذهبي في «الميزان» =

. . . . . .

= ٤/٤٨٨، لكن أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٣٣ وذكر عن أبيه أنه قال فيه: هو معروف، وذكره أيضاً ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٧٨ ـ ٥٧٩.

وأخرجه الدارمي (٢٤٦١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٦١ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة. فأسقط من الإسناد سليمان بن يسار!

وأخرجه ابن حبان (٥٦١١) من طريق محمد بن سلمة، عن أبي عبدالرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي إسحاق الدوسي، عن أبي هريرة. فأسقط منه اثنين بكير بن عبدالله وسليمان بن يسار!

وسيأتي الحديث برقم (٨٤٦١) و(٩٨٤٤).

وروي نحو هذا الحديث مرسلاً، فقد أخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤٦٠ من طريق سفيان، عن ابن أبي نجيح مرسلاً.

وفي الباب عن حمزة بن عمرو الأسلمي سيأتي في مسنده ٣/٤٩٤، وهو كان أميراً على هذه السرية.

وفي باب النهي عن التحريق بالنار عن ابن عباس سلف برقم (١٨٧١).

أما الرجلان اللذان من قريش، فقد جاء مصرحاً باسميهما في بعض طرق الحديث، وهما هبَّار بن الأسود ونافع بن عبد قيس، والسبب الذي من أجله أمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بقتلهما أن زينب ابنته صلى الله عليه وسلم كان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة، شرط عليه أن يجهِّز له ابنته زينب، فجهَّزها، فتبعها هبَّار بن الأسود ونافع بن عبد قيس فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك، والقصة مشهورة عند ابن إسحاق وغيره، فأما هبار بن الأسود فقد أسلم وهاجر، وأما نافع بن عبد قيس فلم يذكره أحد في الصحابة، فلعله مات قبل أن يسلم. انظر «الفتح» ٦/١٤٩-١٥٠.

٨٠٦٩ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حبيبٍ، عن عِرَاكٍ

عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ شرَّ الناسِ ذُو الوَجْهَينِ، يَأْتي هٰؤُلاءِ بِوَجْهٍ وهٰؤُلاءِ بِوَجْهٍ»(١).

٨٠٧٠ ـ حدثنا هاشمٌ والخُزَاعي ـ يعني أبا سَلَمة ـ، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حبيبٍ، عن سالم بن أبي سالمٍ، عن معاويةَ بن مُعَتِّب(٢) الهُذَلِي

عن أبي هريرة: أنه سمعه يقولُ: سألتُ رسولَ الله ﷺ: ماذا رَدَّ إليكَ ربُّكَ في الشَّفاعةِ؟ فقال: «والَّذي نفسُ مُحمدٍ بيَدِه، لَقَد ظَنَنْتُ أنك أَوَّلُ مَن يَسأَلُني عن ذٰلك مِن أُمَّتي، لِمَا رَأَيتُ مِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عراك: هو ابن مالك الغفاري.
وأخرجه البخاري (٧١٧٩)، ومسلم ص ٢٠١١ (٩٩)، وابن حبان (٥٧٥٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.
وسيأتي برقم (٩٨٦٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٤١).

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل) وهوامش بعض النسخ الأخرى: معتب، وهو الصواب، وقد ضُبط هكذا في كتب المشتبه، وفي (م) والنسخ المتأخرة: مُغيث، وحكى الحسيني وابن حجر القولين فيه اعتماداً على الرواية التي ستأتي برقم (١٠٧١٣)، فقد جاء فيها: عن معاوية بن مغيث أو معتِّب، قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص ٤٠٧: ولم أر من ضبط أباه بالغين المعجمة ثم المثلثة.
وفي اسمه قول ثالث، وهو معاوية بن عتبة، أورده كذلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٣٧٩، والحسيني وابن حجر.

حِرْصِكَ على العِلْمِ، والَّذي نفسُ مُحمدٍ بيَدِه، لَما يُهِمُّنِي مِنَ انْقِصَافِهِم على أَبوابِ الجَنَّةِ، أَهَمُّ عِنْدِي مِن تَمَام شَفاعَتِي، وشَفاعَتِي لِمَن شَهِدَ أَن لا إله إلَّا الله مُخْلِصاً، يُصَدِّقُ قَلبُه لِسانَه، ولِسانُه قَلْبَه»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله «والذي نفسي بيده لما يهمني من انقصافهم على أبواب الجنة، أهم عندي من تمام شفاعتي»، وإسناد الحديث قابل للتحسين، ذلك أن معاوية بن معتب هذا كان في حجر أبي هريرة، وذكره البخاري في «التاريخ» ٣٣١/٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٧٩/٨، فلم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤١٣/٥، وأفاد ابن يونس أنه روى عنه اثنان: سالم بن أبي سالم وبشير بن عمر الأسلمي، ومع ذلك فقد جهله الحسيني في «الإكمال». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٦٩٦/٢، والحاكم ٦٩/١ - ٧٠ من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد. لكن وقع عند ابن خزيمة «سالم بن أبي الجعد» مكان «سالم بن أبي سالم»! وهو خطأ، والصواب سالم بن أبي سالم، وانظر «التعجيل» ص ٤٠٧، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن خزيمة ٦٩٨/٢، من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي سالم، عن معاوية بن معتب، به.

قال أبو بكر ابن خزيمة: رواية الليث أوقع على القلب من رواية عمرو بن الحارث، إنما الخبر - علمي - عن سالم بن أبي سالم كما رواه الليث، لا عن أبي سالم، اللهم إلا أن يكون سالم كنيته أبو سالم أيضاً. قلنا: ولم يذكر أحد أن كنيته أبو سالم.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً ٦٩٧/٢ من طريق ابن لهيعة، وابن حبان (٦٤٦٦) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبدالله اليزني، عن سالم بن أبي سالم، به. =

٨٠٧١ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِيرٍ، حدثني أبي، قال: سمعتُ محمدَ بن سِيرينَ، يُحدِّث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يَتَكَلَّمْ في المَهْدِ إلا ثَلاثَةٌ: عيسى ابن مَرْيَمَ، قال: وكانَ مِن بَنِي إسرائِيلَ رجلٌ عابِدٌ يقال له: جُرَيْجٌ، فابْتَنَى صَوْمَعَةً وتَعَبَّد فيها، قال: فذَكَر بَنُو إسرائِيلَ يوماً عِبادةَ جُرَيْجٍ، فقالَتْ بَغِيٌّ منهم: لَئِنْ شِئْتُم لأَفْتِنَنَّهُ[1]! فقالوا: قد شِئْنا. قال: فأَتَتْه فتَعَرَّضتْ له، فَلَم يَلْتَفِتْ إلَيها، فأَمْكَنَتْ نَفْسَها من راعٍ كان يُؤْوي غَنَمَه إلى أَصلِ صَوْمَعةِ جُرَيجٍ، فحَمَلَتْ، فوَلَدَتْ غُلاماً، فقالُوا: مِمَّن؟ قالت: مِن جُرَيجٍ. فأَتَوْه فاسْتَنْزَلُوه، فشَتَمُوه وضَرَبُوه وهَدَمُوا صَوْمَعَتَه، فقال: ما شَأْنُكُم؟ قالوا: إنَّك زَنَيْتَ بهٰذِه البَغِيِّ، فوَلَدَتْ غُلاماً. قال: وأَينَ هو؟ قالوا: ها هُو ذا. قال: فقامَ فصَلَّى ودَعَا، ثم انْصَرَفَ إلى الغُلامِ فطَعَنَه بإصبَعِه، فقال: باللهِ يا غُلامُ، مَن أَبوكَ؟ قال: أَنا ابنُ الرَّاعِي. فَوَثَبُوا إلى جُرَيجٍ فجَعَلُوا يُقَبِّلُونَه، وقالوا: نَبْنِي

= وسيأتي الحديث برقم (١٠٧١٣).

وروي من طريق آخر جيد عن أبي هريرة بنحوه، دون قوله «والذي نفسي بيده لما يهمني...»، وسيأتي برقم (٨٨٥٨).

والانقصاف، قال السندي: من القصف، بمعنى الكسر والدفع الشديد لفرط الزحام.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لأُصيبنَّه. وهي بمعنى الفتنة.

صَوْمَعَتَك مِن ذَهَبٍ. قال: لا حاجةَ لي في ذٰلكَ، ابْنُوها مِن طِينٍ كما كانَتْ.

قال: وبَيْنَما امرأةٌ في حِجْرِها ابنٌ لها تُرْضِعُه، إذْ مَرَّ بها راكِبٌ ذو شارَةٍ، فقالت: اللهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثلَ هٰذا. قال: فتَرَكَ ثَدْيَها، وأَقْبَل على الرَّاكِبِ فقال: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْني مِثْلَه. قال: ثمَّ عادَ إلى ثَدْيِها يَمُصُّه[1]».

قال أبـو هريرة: فكَأَنِّي أَنظُرُ إلى رسولِ الله ﷺ يَحْكِي[2] صَنِيعَ الصَّبِي ووَضْعَه إصبَعَه في فَمِه، فجَعَلَ يَمُصُّها.

«ثمَّ مُرَّ بأَمَةٍ تُضْرَبُ، فقالت: اللهُمَّ لا تَجْعَلْ ابْنِي مِثلَها. قال: فتَـرَكَ ثَدْيَهـا، وأَقْبَـلَ على الأَمَـة[3] فقال: اللهُمَّ اجْعَلْني مِثلَها[4]. قال: فذٰلكَ حينَ تَرَاجَعا الحديثَ، فقالَتْ: حَلْقَى! مَرَّ الراكبُ ذُو الشَّارَةِ فقلتُ: اللهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَه، فقلتَ: اللهُمَّ لا تَجْعَلْنِي مِثلَه، ومُـرَّ بهٰذِه الأَمَةِ فقلتُ: اللهُمَّ لا تَجْعَلْ ابْنِي مِثلَها، فقلتَ: اللهُمَّ اجْعَلْني مِثلَها! فقال: يا أُمَّتَاه[5] إن الراكِبَ ٣٠٨/٢

---

(١) في (ظ٣): فمصَّه.

(٢) في (م) وحدها: يحكي عليٌّ، بزيادة لفظة «عليٌّ».

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: أمّه

(٤) في (م) زيادة هنا: يا أماه، ولا معنى لها هنا، وليست في شيء من الأصول.

(٥) في (م) وحدها: يا أماه.

ذُو الشَّارَةِ جَبّارٌ من الجَبَابِرَة، وإن هٰذه الأَمَةَ يَقُولونَ: زَنَتْ، ولم تَزْنِ، وسَرَقَتْ، ولم تَسْرِقْ، وهي تقولُ: حَسْبِيَ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٩ من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٦) عن مسلم بن إبراهيم، ومسلم (٢٥٥٠)(٨)، وابن حبان (٦٤٨٩) من طريق يزيد بن هارون، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٧٩) من طريق موسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن جرير بن حازم، به.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة في البر والصلة من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٤٨٢) عن مسلم بن إبراهيم، عن جرير بن حازم، به ـ واقتصر فيه على قصة جريج.

وعلقها البخاري برقم (١٢٠٦) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة المصري، عن الأعرج، عن أبي هريرة، ووصلها الإسماعيلي وأبو نعيم كما في «تغليق التعليق» ٢/٤٤٤.

وأخرج قصة الرضيع البخاري في «الصحيح» (٣٤٦٦)، وابن حبان (٦٤٨٨)، وأبو يعلى (٦٢٨٩) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه دون هذه القصة البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣) من طريق ابن إسحاق، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث بطوله برقم (٨٠٧٢) من طريق جرير به، وستأتي قصة جريج منه برقم (٨٩٩٤) من طريق أبي رافع، وبرقم (٩٦٠٣) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة، وستأتي قصة الرضيع برقم (٩١٣٥) من طريق خلاس بن عمرو عن أبي هريرة.

قوله: «ذو شارة»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٨٣: أي: صاحب حُسنٍ، =

٨٠٧٢ ـ حدثنا حُسين بن محمدٍ، حدثنا جريرٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لم يَتَكَلَّم في المَهدِ إلا ثَلاثةٌ: عيسى ابنُ مَرْيم، وصَبِيٌّ كانَ في زَمانِ جُرَيْجٍ، وصَبِيٌّ آخَرُ» فذكر الحديثَ، قال: «وأَما جُرَيْجٌ فكانَ رجلاً عابداً في بَنِي إسرائيلَ، وكانَتْ له أُمٌّ، فكان يوماً يُصَلِّي، إذ اشْتاقَتْ إليهِ أُمُّه، فقالَتْ: يا جُرَيجُ. فقال: يا رَبِّ، الصَّلاةُ خيرٌ أَمْ[1] آتِيها؟ ثم صَلَّى، ودَعَتْه، فقالَ مثلَ ذٰلكَ، ثم دَعَتْه، فقالَ مثلَ ذٰلكَ، وصَلَّى، فاشْتَدَّ على أُمِّه، وقالت: اللهُمَّ أَرِ جُرَيْجاً المُومِسَاتِ. ثم صَعِدَ صَوْمَعَةً له، وكانَتْ زانِيةٌ من بني إسرائِيلَ» فذَكَرَ نحوَه[2].

٨٠٧٣ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا أَفْلَحُ بن سعيدٍ، شيخٌ من أهل قُبَاء من

= وقيل: صاحب هيئة ومنظر وملبس حسنٍ يُتعجَّب منه ويشار إليه.

وقوله: «حين تراجعا الحديث»، أي: تجادلا وتحاورا.

وحلقى، قال السندي: قيل: المعروف في اللغة التنوين، على أنه مصدر محذوفُ الفعل، أي: حلقك الله حلقاً، لكن قد اشتهر على الألسنة بلا تنوين.

(١) في (م) وحدها: أم أمي آتيها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٩ من طريق حسين بن محمد بهذا الإسناد، وانظر ما قبله.

قوله: «الصلاة خير أم آيتها»، قال السندي: أي الصلاة خير فأقبل عليها، أم آتي الأم.

الأنصارِ، حدثنا عبدُالله بن رافعٍ مولى أُمّ سَلَمة، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنْ طالَتْ بِكُم[1] مُدَّةٌ أَوْ شَكَ[2] أن تَرى قوماً يَغْدونَ في سَخَطِ اللهِ، ويَرُوحُونَ في لَعْنَتِه، في أَيْدِيهِم مِثلُ أَذْنابِ البَقَرِ»[3].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: طال بك. وفي «صحيح مسلم»: طالت بك.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: أوشكت.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٧)(٥٤)، والبزار (١٦٢٨ـ كشف الأستار)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٥، والحاكم ٤/٤٣٥ ـ ٤٣٦ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٧) (٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٣٢ من طريق زيد بن الحباب، وأبو عوانة من طريق زيد بن الحباب وعيسى بن يونس، كلاهما عن أفلح بن سعيد، به.

وسيأتي برقم (٨٢٩٣)، وانظر ما سيأتي برقم (٨٦٦٥) و(٩٦٨٠).

وفي الباب عن أبي أمامة، سيرد برقم ٥/٢٥٠.

قلنا: قد أخطأ ابن الجوزي رحمه الله إذ أورد حديث أبي هريرة هذا في كتابه «الموضوعات» ٣/١٠١ من طريق «المسند»، ونقل قول ابن حبان في «المجروحين» ١/١٧٦ـ ١٧٧: هذا خبر بهذا اللفظ باطل، وأفلح كان يروي عن الثقات الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به.

قال الحافظ ابن حجر في «القول المسدَّد» ص ٣٧ـ ٣٩: لم أقف في كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي على شيء حكم عليه بالوضع، وهو في أحد =

. . . . . .

= «الصحيحين» غير هذا الحديث، وإنها لغفلة شديدة منه، وأفلح المذكور يعرف بالقُبائي، مدني من أهل قُباء، ثقة مشهور، وثقة ابن معين وابن سعد، وقال ابن معين أيضاً والنسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ صالح الحديث، وأخرج له مسلم في «صحيحه»، وقد روى عنه عبدالله بن المبارك وطبقته، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أن العقيلي قال (في «الضعفاء» ١/١٢٥): لم يرو عنه ابن مهدي.

قلت: وليس هذا بجرح، وقد غفل ابن حبان فذكره في الطبقة «الثقات» (٨/١٣٤). وقد أخطأ ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في هذا الموضع خطأ شديداً، وغلط ابن حبان في أفلح فضعفه بهذا الحديث، وعقَّبه بأن قال: هذا بهذا اللفظ باطل، والمحفوظ عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة بلفظ «اثنان من أمتي لم أرهما: رجال بأيديهم سياط مثل أذناب البقر، ونساءٌ كاسيات عاريات» وتعقب الذهبي في «الميزان» (١/٢٧٤) كلام ابن حبان هذا فقال: حديث أفلح حديث صحيح غريب ورواية سهيل شاهدة له، وابن حبان ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه.

قلت: وقد صححه من طريق أفلح أيضاً الحاكم في «المستدرك»، وصححه [مسلم ٢١٢٨] من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا».

وأخرجه أحمد أيضاً من وجهين (٨٦٦٥ و ٩٦٨٠) عن شريك بن عبدالله القاضي، عن سهيل، نحوه. فلقد أساء ابن الجوزي لذكره في «الموضوعات» حديثاً من «صحيح مسلم»، وهذا من عجائبه. =

٨٠٧٤ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر البُرْساني، حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابن بُرْقَان ـ، قال: سمعتُ يزيدَ بن الأَصَمِّ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَخْشى عَلَيْكُم الفَقْرَ، ولٰكِنْ أَخْشى عَلَيكُم التَّكاثُرَ، وما أَخْشى عَلَيكُم الخَطَأَ، ولٰكِنْ أَخْشى عَلَيكُم العَمْدَ»(١).

٨٠٧٥ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا عبدُالحميد بن جعفرٍ الأنصاري، أَخبرني عياضُ بن عبدالله بن أَبي سَرْح

عن أَبي هريرة، قال: قامَ رسولُ الله يَخْطُبُ الناسَ، فذَكَر الإِيمانَ باللهِ، والجِهادَ في سَبيلِ الله، مِن أَفْضَلِ الأَعمالِ عندَ الله، قال: فقامَ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، أَرأَيتَ إنْ قُتِلْتُ في سَبيلِ الله وأَنا صابِرٌ مُحتَسِبٌ، مُقْبِلٌ(٢) غيرُ مُدْبِرٍ، كَفَّر الله عنِّي

= قوله: «مثل أذناب البقر»، قال السندي: أي: سياط مثلها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٣٤، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣١٤) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٢٢) من طريق خالد بن حيان، عن جعفر بن برقان، به.

وسيأتي برقم (١٠٩٥٨).

التكاثر، قال السندي: أي: في الأموال والتفاخر بها.

(٢) في (عس) و(ل) و (س) و(م): مقبلاً، لكن ضبِّب عليها في (س) =

خَطَايايَ؟ قال: «نَعَم» قال: «فَكَيْفَ قُلتَ؟» قال: فرَدَّ عليه القولَ كما قالَ، قال: «نَعَم» قال: «فكَيْفَ قُلتَ؟» قال: فرَدَّ عليه القولَ أيضاً، قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن قُتِلْتُ في سبيلِ الله صابراً مُحْتَسِباً، مُقْبِلاً غيرَ مُدْبِرٍ، كَفَّر الله عَنِّي خَطَايايَ؟ قال: «نَعَم، إلا الدَّيْنَ، فإنَّ جِبْرِيلَ سَارَّنِي بِذٰلكَ»(١).

٨٠٧٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءٍ

= وأثبتت على هامشها «مقبل» مصحح عليها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن جعفر، فمن رجال مسلم.

وسيأتي برقم (٨٣٧١) عن عثمان بن عمر، عن عبدالحميد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢)، والنسائي ٦/٣٣-٣٤ من طريق محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٦٠٢) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق المدني، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وقد روى هذا الحديث غيرُ واحد عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال الدارقطني في «العلل» ٨/١٤٤: وهو الصواب. قلنا: قد تابع سعيداً المقبريَّ على روايته هذا الحديث عن أبي هريرة عياضُ بن عبدالله بن أبي سرح، فلا يَبْعُد أن يكون الحديث عند سعيد من الوجهين، وحديث أبي قتادة سيأتي في مسنده ٥/٢٩٧.

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم (١٨٨٦) (١٢١) مختصراً بلفظ: «القتل في سبيل الله يُكَفِّر كل شيء إلا الدَّين»، وقد سلف في «المسند» برقم (٧٠٥١).

عن أبي هريرة، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَؤُمُّنا في الصَّلاةِ، فيَجْهَرُ ويُخافِتُ، فجَهَرْنا فيما جَهَرَ فيهِ، وخافَتْنا فيما خافَتَ فيه، وسمعتُه يقول: لا صلاةَ إلا بقراءَةٍ[1].

٨٠٧٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوضَّأَ أَحَدُكُم، فلْيَسْتَنْثِرْ، وإذا اسْتَجْمَرَ، فَلْيُوتِرْ»[2].

٨٠٧٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى ـ واسمه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ـ سيء الحفظ، لكنه متابعٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٧٤٦).

وأخرجه الطحاوي ١/٢٠٨ من طريق عبيدالله بن موسى، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٢) من طريق محاضر بن المورع، كلاهما عن ابن أبي ليلى، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبدالله الخولاني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٢٥)، وأبو عوانة ١/٢٤٧ من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وقرن إسحاق وأبو عوانة في أحد طريقيه بمعمر مالكاً، وقد سلف من طريقه برقم (٧٢٢١).

مَن أَحْدَثَ حتَّى يَتَوَضَّأَ». قال: فقال له رجلٌ من أهل حَضْرَمَوْتَ: ما الحَدَثُ يا أَبا هريرةَ؟ قال: فُسَاءٌ أَو ضُرَاطٌ[1].

٨٠٧٩ - حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاقَ، عن مُجاهدٍ،

عن أَبي هريرة، أَنَّ جبريلَ عليه السلام جاءَ فسَلَّمَ على النَّبيِّ ﷺ، فعَرَفَ صَوْتَه، فقال: «ادْخُلْ» فقال: إنَّ في البيتِ سِتْراً في الحائِطِ فيه تَماثِيلُ، فاقْطَعُوا رُؤُوسَها، واجْعَلُوه[2] بِساطاً أَو وَسائِدَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٦٠) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٥٣٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٣٥)و (٦٩٥٤)، ومسلم (٢٢٥) (٢)، والترمذي (٧٦)، وابن خزيمة (١١)، وأبو عوانة ١/٢٣٥، والبيهقي ١/١١٧ و ١٦٠، والبغوي (١٥٦). وبعضهم لم يذكر فيه سؤال الحضرمي لأبي هريرة.

وسيأتي مكرراً برقم (٨٢٢٢) دون سؤال الحضرمي، وبرقم (٩٤١٨) من طريق سلمة الليثي، عن أبي هريرة رفعه بلفظ «لا صلاة لمن لا وضوء له...».

وسلف سؤال الحضرمي ضمن الحديث رقم (٧٨٩٢).

وأخرج أبو عوانة ١/٢٣٦ من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «لا يقبل الله صلاةً بغير طهور».

وروي بهذا اللفظ عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٧٠٠).

وعن أسامة بن عمير الهذلي، سيأتي ٥/٧٤.

(٢) في (م): فاجعلوها.

فأَوْطِئُوهُ، فإنَّا لا نَدْخُلُ بَيتاً فيهِ تَماثِيلُ»[1].

٨٠٨٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن المُسيّب عن أَبي هريرة، قال: بَيْنا الحَبَشةُ يَلْعَبونَ عندَ رسولِ الله ﷺ بِحِرَابِهم، دَخَلَ عمرُ، فأَهْوى إلى الحَصْباءِ يَحْصِبُهم بها، فقال له النبيُّ ﷺ: «دَعْهُم يا عمرُ»[2].

٣٠٩/٢ ٨٠٨١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن جعفرٍ الجَزَرِي، عن يزيدَ بن الأَصَمِّ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (١٩٤٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٢٧٠/٧، والبغوي (٣٢٢٣).

وأخرجه النسائي ٢١٦/٨، والطحاوي ٢٨٧/٤ من طريق أبي بكر بن أبي عياش، وابن حبان (٥٨٥٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وانظر (٨٠٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٧٢٤).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٨٩٣) (٢٢)، وأبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٧٥، وابن حبان (٥٨٦٧)، والبيهقي ١٧/١٠، والبغوي (١١١٢).

وأخرجه البخاري (٢٩٠١) عن هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وسيأتي برقم (١٠٩٦٧).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كانَ الدِّينُ عندَ الثُّرَيَّا، لَذَهَبَ رِجالٌ[1] مِن فَارِسَ ـ أو أبناءِ فارِسَ ـ حتَّى يَتَناوَلُوه[2]»[3].

٨٠٨٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن جعفرٍ الجَزَري، عن يزيدَ بن الأَصَمِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسي بيَدِهِ، لو لَمْ تُذْنِبُوا، لَذَهَبَ اللهُ بِكُم، ولَجاءَ بِقَومٍ يُذْنِبونَ فيَسْتغفِرُونَ الله، فيَغْفِرُ لَهُم»[4].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: رجل.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل) وفي (م) وبقية النسخ: يتناوله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر الجزري: هو ابن بُرقان. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٢٣).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٥٤٦)(٢٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٤.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٥٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٧١)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٧٤٩) (١١) وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٩، والطبراني في «الدعاء» (١٨٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٠٢)، وفي «الأسماء والصفات» ص٥٥، وفي «الآداب» (١٠٢٨)، والبغوي (١٢٩٤).

وأخرجه البغوي (١٢٩٥) من طريق جعفر بن عون، عن جعفر بن برقان، به.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٤/ ٢٤٦ من طريق دراج أبي السمح، عن عبدالرحمن =

٨٠٨٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ. وعبدُالأعلىٰ، عن معمرٍ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اليَهُودَ والنَّصارَى لا تَصْبِغُ[1]، فَخالِفُوهُم»[2].

= بن حجيرة، عن أبي هريرة. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٠٣) من طريق يحيى بن عبيدالله بن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف جداً، يحيى بن عبيدالله متروك.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٢٣).

وعن أنس بن مالك، سيأتي في «المسند» ٣/٢٣٨.

وعن أبي أيوب الأنصاري عند مسلم (٢٧٤٨)، وسيأتي في «المسند» ٥/٤١٤.

وعن عبدالله بن عمرو عند البزار (٣٢٤٧) و (٣٢٤٨)، والحاكم ٤/٢٤٦، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٩).

وعن سلمان الفارسي عند الطبراني في «الدعاء» (١٨٠٠).

وعن ابن عمر نحوه عند البيهقي في «الشعب» (٧١٠٣).

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٢٥١).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: يصبغون.

(٢) إسناداه صحيحان عن شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠١٧٥)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٨/١٣٧، وأبو عوانة ٥/٥١٥.

وقد سلف برقم (٧٥٤٢) عن عبدالأعلى السامي، وانظر (٧٢٧٤).

قال عبدُالرزاق في حديثه: قال الزُّهري: وأَمَرَ[1] بالأَصْباغِ، فأَحْلَكُها أَحبُّ إلينا. قال مَعْمَر: وكان الزُّهري يَخْضِبُ بالسَّوادِ.

٨٠٨٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، ـ قال: لا أَعلمُه إلا عن النبيِّ ﷺ ـ قال: «لا يُمْنَعُ فَضْلُ الماءِ لِيُمْنَعَ به فَضْلُ الكَلإِ»[2].

٨٠٨٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن كُمَيْل بن زِيادٍ

عن أبي هريرة، قال: كنتُ أَمشي مع رسولِ الله ﷺ في نخلٍ لبعضِ أَهلِ المدينةِ، فقال: «يا أَبا هُرَيرَة، هَلَك المُكْثِرُونَ، إلاَّ مَن قالَ هٰكَذا وهٰكَذا وهٰكَذا ـ ثلاثَ مراتٍ: حَثَى بِكَفَّيهِ[3] عن يَمِينِه وعن يَسارِه وبينَ يَدَيهِ ـ، وقَلِيلٌ ما هُم».

ثمَّ مَشَى ساعةً فقال: «يا أَبا هُرَيرةَ، أَلا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنةِ؟» فقلت: بَلَى يا رسولَ الله. فقال: «لا حَوْلَ[4] ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ، ولا مَلْجَأَ مِن الله إلاَّ إلَيهِ».

---

(١) في (ظ٣): فأمر، وفي (م): والأمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٩٧).

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي بقية النسخ و(م): بكفه.

(٤) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي بقية النسخ و(م): «قال: قل: لا حول».

ثمَّ مَشَى ساعةً فقال: «يا أبا هُرَيرةَ، هَلْ تَدْرِي ما حَقُّ الناسِ على اللهِ، وما حَقُّ اللهِ على الناسِ؟» قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ حَقَّ اللهِ على النَّاسِ أَنْ يَعْبُدُوه ولا يُشْرِكُوا به شَيئاً، فإذا فَعَلُوا ذٰلك فحَقٌّ عليهِ أَنْ لا يُعَذِّبَهُم»[1].

٨٠٨٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن أبي عُبَيْد مولى عبدِالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكم

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كميل بن زياد، فقد روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٤٧).

وأخرجه البزار (٣٠٨٩ ـ كشف الأستار)، والحاكم ٥١٧/١ من طريق أبي الأحوص سلَّام بن سليم، عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرج القسم الثاني منه الطيالسي (٢٤٥٦) عن أبي الأحوص، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢٣/٢٤ (ترجمة كميل) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي برقم (١٠٧٣٦) و(١٠٧٩٥) و(١٠٩١٨) من طريق كميل بن زياد، والقسم الأول سيأتي نحوه برقم (٩٠٧٥) من طريق أبي يونس، و(٩٥٢٦) من طريق عجلان، كلاهما عن أبي هريرة، والقسم الثاني سلف نحوه برقم (٧٩٦٦) من طريق عمرو بن ميمون، عن أبي هريرة.

ويشهد للقسم الأول حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣١/٣.

وللقسم الثالث حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٢٢٨/٥.

الموتَ، إمَّا مُحسِنٌ فيَزْدادَ إحْساناً، وإمَّا مُسِيءٌ فلَعَلَّه أن يَسْتَعْتِبَ»[1].

٨٠٨٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَلَفَ فقالَ في حَلِفِه: واللَّاتِ، فَلْيَقُلْ: لا إلٰهَ إلا الله، ومَن قالَ لِصاحِبِه: تَعالَ أُقامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيءٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد مولى عبدالرحمن: هو سعد ابن عبيد الزهري.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٣٤)، ومن طريقه أخرجه البغوي (١٤٤٥).

وأخرجه البخاري (٧٢٣٥) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٥٨)، والبخاري (٥٦٧٣)، والبيهقي ٣/٣٧٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وعبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٠٦٣) من طريق عبيدالله ابن أبي زياد الرصافي، والنسائي ٤/٣ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، ثلاثتهم عن ابن شهاب الزهري، به. وزاد شعيب عند البخاري والبيهقي في أول الحديث: «لن يُدخل أحدكم عملُه الجنة، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: لا، ولا أنا، إلا أن يَتَغَمَّدَني الله بفضلٍ ورحمة، فسدِّدوا وقاربوا».

وسيأتي الحديث برقم (١٠٦٦٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين حميد بن عبدالرحمن: هو ابن عوف الزهري. =

٨٠٨٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن ابن طاووسٍ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَلَفَ فقالَ: إنْ شاءَ الله، لم يَحْنَثْ»(١).

قال عبدُالرزاق: وهو اختصَرَهَ؛ يعني مَعْمَراً.

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٥٩٣١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٤٧)، وأبو داود (٣٢٤٧)، وابن خزيمة (٤٥)، وابن حبان (٥٧٠٥).

وأخرجه البخاري (٤٨٦٠) و(٦٦٥٠)، ومن طريقه البغوي (٢٤٣٣) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٦١٠٧) و(٦٣٠١)، ومسلم (١٦٤٧)، والترمذي (١٥٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٧، وفي «الكبرى» (١٠٨٢٨) و(١٠٨٢٩)، وابن ماجه (٢٠٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣٣) و (٨٣٤) و(٣٢٩٦) و (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨)، والبيهقي ١/١٤٨ ـ ١٤٩ و ١٤٩ و١٠/٣٠ من طرق عن الزهري، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وليس في رواية ابن ماجه قصة القمار.

تنبيه: وقع لفظه عند الطحاوي برقم (٣٢٩٧) من طريق الأوزاعي عن الزهري: «فليتصدق بالقمار»، وهو مدرج من قول الأوزاعي كما جاء مبيناً في الرواية الأخرى عنده برقم (٣٢٩٨).

وفي باب من قال في حلفه: واللات، حديثُ سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٩٠).

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/١٠: قوله: «فليتصدق» قيل: أمر أن يتصدق بالمال الذي يريد أن يقامر به، يحكى ذلك عن الأوزاعي، وقيل: يتصدق بصدقة من ماله كفارة لما جرى على لسانه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن طاووس: هو عبدالله. =

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦١١٨)، دون قوله في آخر الحديث.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن ماجه (٢١٠٤)، والترمذي (١٥٣٢)، والنسائي ٧/ ٣٠، وأبو يعلى (٦٢٤٦)، وأبو عوانة في الأيمان والنذور كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٩٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٢٧)، وابن حبان (٤٣٤١).

وجاء الحديث عند بعضهم بلفظ: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى».

قال الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ، أخطأ فيه عبدالرزاق اختصره من حديث معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن سليمان بن داود قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة . . .» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو قال: إن شاء الله، لكان كما قال».

وعلق الشيخ أحمد شاكر على كلام البخاري هذا بمقولة مفيدة محقَّقة، فقال: من البين الواضح من رواية «المسند» هنا أن البخاري أخطأ في نسبة اختصار الحديث لعبدالرزاق. لأن عبدالرزاق هو ذا يصرح بأن الذي اختصره هو شيخه معمر.

وقصة سليمان بن داود التي يشير إليها البخاري وعبدالرزاق: مضت (٧٧١٥) من رواية عبدالرزاق نفسه، عن معمر، بهذا الإسناد. وفيها: «لأطوفن الليلة بمئة امرأة».

وقد أخطأ عبدالرزاق، وأخطأ البخاري تبعاً له في تعليل هذا الحديث، والزعم بأنه اختصار من قصة سليمان. لأن الحديثين مختلفا المعنى تماماً، وإن تشابهت بعض الألفاظ فيهما:

لأن قول سليمان «لأطوفن» فيه معنى القسم، ولكنه يقسم على شيئين: أن يطوف بهن، وقد فعل. والآخر: أن تلد كل منهن غلاماً، وهذا ليس من فعله، =

٨٠٨٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عبدُالله بن عبدِالرحمٰن بن يُوحَنِّسَ، عن أبي عبدالله القَرَّاظ، أنه قال:

أشهَدُ الثلاثَ على أبي هريرة أنه قال: قال أبو القاسم: «مَنْ أرادَ أهلَ البَلْدَةِ بِسُوءٍ ـ يعني أهلَ المَدينةِ ـ أذابَه الله كما يَذُوبُ

= بل من قدر الله وبمشيئته. فالاستثناء بقول «إن شاء الله» ـ إذا قاله ـ يُحلُّه من قسمه إذا لم يطف بهن، ويكون للتمني وبمعنى الإقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه والتفويض إليه فيما ليس من صنع العبد ولا يدخل في مقدوره، فهو داخل في أمر الله للعبد أن يقول ذلك، في قوله تعالى: «ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً إلا أن يشاء الله».

فالحديثان في معنيين، وإن تقاربا في بعض المعنى. ولفظ الحديث الذي هنا لا يمكن أن يكون اختصاراً من الحديث الآخر في قصة سليمان. بل لو صنع ذلك معمر أو عبدالرزاق لكان صنعُه تزيداً في الرواية، وجرأة على نسبة حديث لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقله. وكلاهما أجل عند أهل العلم من أن يفعلا ذلك. ولكن ظن عبدالرزاق أن يكون معمر اختصره، فأخطأ في هذا الظن. ثم ظن البخاري أن عبدالرزاق هو الذي فعل، فأخطأ فيما ظن، رحمهما الله.

ثم إن معنى الحديث ثابت عن ابن عمر أيضاً، مضى في المسند مراراً بألفاظ متقاربة، أولها (٤٥١٠): «من حلف فاستثنى فهو بالخيار، إن شاء أن يمضي على يمينه، وإن شاء أن يرجع غير حنث»، و (٤٥٨١): «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فقد استثنى»، وآخرها (٦٤١٤): «من حلف فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء رجع غير حنث».

وقد حقق الحافظ في «الفتح» ١١/٦٠٥ هذا الموضع، على شيء من التردد منه، وإن كان في مجموع كلامه يميل إلى إبطال هذا التعليل، وإلى صحة الحديثين جميعاً.

المِلْحُ في الماءِ»[1].

٨٠٩٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن ابن المُسَيب عن أَبي هريرة، قال: شَهِدْنا مع رسول الله ﷺ يومَ خَيْبَر، فقال، يعني لرجل يُدْعى بالإسلامِ[2]: «هٰذا مِن أَهلِ النارِ». فلما حَضَرْنا القتالَ قاتَلَ الرجلُ قِتالاً شديداً، فأَصابَتْه جِراحَةٌ، فقيل: يا رسولَ الله، الرجلُ الذي قلتَ له: إنه من أَهل النار، فإنه قاتَلَ اليومَ قتالاً شديداً، وقد ماتَ، فقال النبي ﷺ: «إلى النارِ» فكادَ بعضُ الناس أَن يرتابَ، فبينما هم على ذٰلك إذْ قيلَ: فإنه لم يَمُتْ، ولٰكِنْ به جِراحٌ شديدٌ، فلما كانَ من الليلِ لم يَصْبِرْ على

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبدالله بن عبدالرحمن بن يُحنِّس روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام»: ثقة(!)، روى له مسلم هذا الحديث الواحد متابعة، وأبو داود حديثاً آخر، وقد توبع كما سلف برقم (٧٧٥٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عبدالله القراظ ـ واسمه دينار ـ فمن رجال مسلم. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧١٥٤).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٢)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١٣٠، والمزي في ترجمة ابن يحنِّس من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٢٢١.

وأخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٢)، وأبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، به.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ الأخرى: فقال يعني لرجل يدَّعي الإسلام.

الجِراح، فقتَلَ نَفْسَه، فأُخْبِر النبيُّ ﷺ بذٰلك، فقال: «الله أكبرُ، أَشْهَدُ أَنِّي عبدُاللهِ ورسولُهُ» ثم أَمَرَ بلالاً فنادَى في الناسِ: «إنَّه لا يَدخُلُ الجنةَ إلا نفسٌ مُسْلِمةٌ، وإنَّ الله يُؤَيِّدُ هٰذا الدِّينَ بِالرَّجلِ الفاجِرِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٧٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٠٦٢)، ومسلم (١١١) (١٧٨)، وأبو عوانة ١/٤٦، وابن حبان (٤٥١٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٦٣) و (٦٤٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩٧).

وأخرجه البخاري (٦٦٠٦) ومن طريقه أخرجه البغوي (٢٥٢٦) من طريق ابن المبارك عن معمر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٨٣)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/١٣٠ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وعبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، عن أبي هريرة. واقتصر النسائي على قوله: «إن الله يؤيد . . .» إلخ.

وعزاه ابن حجر في «التغليق» إلى الذهلي في «الزهريات»، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه»، وأبي نعيم في «المستخرج» من هذا الطريق. ووقع اسم الغزوة في هذا الطريق: حنين لا خيبر، قال الحافظ ابن حجر: وفيه نظر، والمحفوظ في هذا «خيبر»، وكأن الحامل للراوي على قوله «حنين» ما عرف من أن أبا هريرة لم يشهد خيبر، وإنما حضر بعد ما فرغ القتال. وقال في «الفتح» ٧/٤٧٣: أراد جيشها من المسلمين، لأن الثابت أنه إنما جاء بعد أن فتحت خيبر.

وروي من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب أنه أخبره بعض من شهد النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل معه: «هذا من أهل النار» فنحر نفسه، وهي عند البخاري في «تاريخه» ٥/٣٠٧، =

٨٠٩١ ـ حدثنا أبو اليمانِ، أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهري، أخبرني ابنُ المُسَيّب ٣١٠/٢

أَنَّ أبا هريرة قال: شَهِدْنا مع النبيِّ ﷺ خيبَر، فقال النبي ﷺ لرجلٍ ممن معه يُدْعَى[1] بالإسلامِ: «إنَّ هٰذا مِن أهلِ النارِ» فذَكَر معناه، إلا أنـه قال: فاشتَدَّ على رجالٍ من المسلمينَ، فقالوا: يا رسول الله، قد صَدَّق الله حَدِيثَك، فقد[2] انتَحَر فلانٌ فقَتَلَ

= والذهلي في «الزهريات».

ورواه محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب، أن عمه عبيد الله بن كعب قال: أخبرني من شهد مع النبي صلى الله عليه وسلم خيبر . . . وهو عند الذهلي وغيره.

وأشار إلى هذه الطريق البخاري بإثر الحديث (٤٢٠٤)، وانظر «التغليق» ٤/١٣١-١٣٢

ورجح الذهلي ـ فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٧/٤٧٤ ـ رواية معمر وشعيب بن أبي حمزة التي ستأتي بعده، وقال: ولا تدفع رواية الأخيرين (يعني صالح بن كيسان والزبيدي) لأن الزهري كان يقع له الحديث من عدة طرق فيحمله عنه أصحابه بحسب ذلك.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٥/٣٣٢.

ويشهد لآخره حديث أبي بكرة سيأتي ٥/٤٥.

وحديث أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨٨٨٥)، والبزار (١٧٢٠) و(١٧٢١) و(١٧٢٢).

(١) في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٣) و(عس): يذعن.

(٢) في (م): وقد.

نفسَه[1].

٨٠٩٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ[2]، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّون الشَّهيدَ فِيكُم؟» قالوا: مَن قُتِلَ في سبيل الله. قال: «إن شُهداءَ أُمَّتي إذاً لَقَلِيلٌ، القتلُ في سَبيلِ الله شَهادةٌ، والبَطَنُ شَهادةٌ، والغَرَقُ شَهادةٌ، والنُّفَساءُ شَهادةٌ، والطَّاعُونُ شَهادةٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٧)، والبخاري (٣٠٦٢) و(٤٢٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩٧، وفي «الدلائل» ٤/٢٥٣ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

واقتصر الدارمي والنسائي على آخره.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م) بين معمر وسهيل: عن الزهري، وهي زيادة مقحمة لم ترد في شيء من أصولنا الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٧٤). وأخرجه مسلم (١٩١٥)(١٦٥)، وابن ماجه (٢٨٠٤)، وابن حبان (٣١٨٦) و(٣١٨٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد ـ دون ذكر الغرق والنفساء، وزادوا: قال سهيل: وأخبرني عبيدالله بن مقسم قال: أشهد على أبيك أنه زاد: والغريق شهيد، وليس في روايتهم =

٨٠٩٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن أبي سِنَانٍ، عن أبي صالح الحَنَفي

عن أبي سعيد الخُدْري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ اصْطَفى من الكلامِ أربعاً: سُبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلٰه إلاَّ الله، والله أكبرُ، ومَن قال: سُبحانَ الله كُتِبَ له[1] عِشرُونَ حَسَنةً، وحُطَّ عنه عِشرُونَ سَيِّئةً، ومَن قال: الله أكبرُ فمِثْلُ ذٰلك، ومَن قالَ: لا إلٰه إلاَّ الله فمِثْلُ ذٰلك، ومَن قال: الحمدُ لله ربِّ العالَمينَ مِن قِبَلِ نَفْسِه، كُتِبَ له بها ثَلاثُونَ حسنةً، وحُطَّ عنه بها ثَلاثُونَ سَيِّئةً»[2].

= النفساء. وعبيدالله بن مقسم هذا ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٧٧) من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي صالح السمان، به. ولم يذكر فيه المطعون.

وسيأتي من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة بالأرقام (٨٣٠٥) و(١٠٧٦٢) و(١٠٨٩٧) ومن طريق عمر بن الحكم بن ثوبان، عن أبي هريرة برقم (٩٦٩٥).

وفي الباب عن أنس وصفوان بن أمية وعبادة بن الصامت وجابر بن عتيك وعائشة، ستأتي أحاديثهم ٣/١٥٠ و ٤٠٠ و٥/٣١٥ و ٤٤٦ و ٦/٦٤.

قوله: «والبطن» بفتحتين، قال السندي: أي: الموت بمرضه كالإسهال والاستسقاء.

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: كتبت له بها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة، وأبو صالح الحنفي: هو عبدالرحمن بن قيس. =

٨٠٩٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزهري، عن ابن المُسَيّب عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «في آخرِ الزَّمانِ يَظْهَرُ ذو السُّوَيْقَتَينِ على الكَعْبةِ» قال: حَسِبْتُ أنه قال: «فَيَهْدِمُها»[1].

٨٠٩٥ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا جعفرٌ ـ يعني ابنَ سُليمان ـ، عن أبي طارقٍ، عن الحسن

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن يَأْخذُ مِنِّي[2] خمسَ خِصَالٍ فيَعْمَلَ بِهِنَّ، أو يُعَلِّمَهنَّ من يَعمَلُ بهنَّ؟» قال: قلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «فأَخَذَ بِيَدِي فعَدَّهُنَّ فيها» ثم قال:

= وقد سلف برقم (٨٠١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩١٧٦).

وأخرجه الحميدي (١١٤٦)، وابن أبي شيبة ١٥/٤٧، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٧)، والبخاري (١٥٩١)، والنسائي ٥/٢١٦، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥، وابن حبان (٦٧٥١)، والبيهقي ٤/٣٤٠ من طريق زياد بن سعد، وأخرجه البخاري (١٥٩٦) ومن طريقه البغوي (٢٠٠٨)، ومسلم (٢٩٠٩) (٥٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٤٠٥) من طريق أبي الغيث، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٧٠٥٣).

ذو السويقتين: هما تصغير ساق الإنسان، صغَّرهما لرقتهما.

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: من يأخذ من أمتي.

«اتَّقِ المَحارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ الناسِ، وارْضَ بما قَسَمَ الله لك تَكُنْ أَغنَى الناسِ، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ تَكُنْ مُؤْمناً، وأَحِبَّ للناسِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسلِماً، ولا تُكْثِرِ الضَّحِكَ، فإن كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القلبَ»(١).

٨٠٩٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهري، عن عمرو بن أبي سفيان الثَّقَفي

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيةً عَيْناً، وأَمَّرَ

---

(١) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي طارق ـ وهو السعدي البصري والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة شيئاً.

وأخرجه الترمذي (٢٣٠٥) عن بشر بن هلال الصواف، وأبو يعلى (٦٢٤٠) عن إسحاق بن إبراهيم بن كامجرا، كلاهما عن جعفر بن سليمان الضبعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه هناد في «الزهد» (١٠٣١) و (١١٤٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢١٧)، وأبو يعلى (٥٨٦٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٣٦٥، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٣٠٢، والبيهقي في «الزهد» (٨١٨)، والمزي في ترجمة محرز بن عبدالله من «تهذيب الكمال» ٢٧/٢٧٩ من طريق واثلة بن الأسقع، عن أبي هريرة ـ اقتصر هناد في الموضع الثاني والبخاري على قصة الضحك، ولم يذكرها أبو يعلى والخرائطي، وإسناد الحديث قوي.

وأخرج قصة الضحك منه البخاري في «الأدب» (٢٥٣)، وابن ماجه (٤١٩٣) من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حنين، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

عليهم عاصمَ بن ثابتٍ، وهو جدُّ عاصم بن عُمَر، فانْطَلَقوا، حتى إذا كانوا ببعض الطَّريقِ بين عُسْفانَ ومكةَ نُزُولاً، ذُكِرُوا لِحَيٍّ من هُذَيْل، يقال لهم: بنو لِحْيانَ، فتَبِعُوهم بقريبٍ من مئةِ رجل رامٍ، فاقْتَصُّوا آثارَهم، حتى نَزَلُوا مَنزِلاً نَزَلُوه، فوَجَدُوا فيه نَوى تَمْرٍ تَزَوَّدُوه من تمرِ المدينةِ، فقالوا: هٰذا من تَمْرِ يثربَ، فاتَّبَعُوا آثارَهم حتى لَحِقُوهم، فلما أَحَسَّهم عاصمُ بن ثابتٍ وأصحابُه لَجَؤُوا إلى فَدْفَدٍ، وجاءَ القومُ فأَحاطوا بهم، وقالوا: لكمُ العهدُ والمِيثاقُ إن نَزَلْتُم إلينا أَن لا نَقْتُلَ منكم رجلاً. فقال عاصمُ بن ثابتٍ: أمَّا أنا فلا أَنزِلُ في ذِمَّةِ كافرٍ، اللهمَّ أَخْبِرْ عَنَّا رسولَك. قال: فقاتَلُوهم، فرَمَوْهم، فقَتَلُوا عاصماً في سبعةِ نَفَرٍ، وبقي خُبَيْب بن عَدِيٍّ وزيدُ بن الدَّثِنَةِ ورجلٌ آخرُ، فأَعْطَوْهُم العهدَ والمِيثاقَ إن نَزَلوا إليهم، فلما اسْتَمْكَنُوا منهم حَلُّوا أَوتارَ قِسِيِّهِمْ فرَبَطُوهم فيها، فقال الرجلُ الثالث الذي معهما: هٰذا أَولُ الغَدْر. فأَبىٰ أن يَصْحَبَهم، فَجَرُّوه، فأَبَى أن يَتْبَعهم، فضَرَبُوا عُنُقَه، فانْطَلَقُوا بخُبَيْب بن عَدِيٍّ وزيد بن الدَّثِنَة، حتى باعوهما بمَكَّةَ، فاشترى خُبَيْباً بنُو الحارثِ بن عامرِ بن نَوْفَلٍ، وكان قد قَتَلَ الحارثَ يومَ بدرٍ، فمَكَثَ عندهم أَسِيراً، حتى إذا أَجمَعُوا قَتْلَه اسْتَعارَ موسَى من إحْدَى بناتِ الحارثِ لِيَسْتَحِدَّ بها، فأَعارَتْه، قالت: فغَفَلْتُ عن صَبيٍّ لِي، فدَرَجَ إليه حتَّى أتاهُ، قالت: فأخَذَه فوَضَعَه على فَخِذِه، فلمَّا

رأيتُه[1] فَزِعْتُ فَزَعاً عَرَفَه، والموسَىٰ في يَدِه، فقال: أتَخْشَيْنَ أن أقْتُلَه؟! ما كنتُ لأَفْعَلَ إن شاءَ الله. قال: وكانت تقول: ما رأيتُ أسيراً خَيْراً من خُبَيْبٍ، قد رأيتُه يأكُلُ من قِطْفِ عِنَبٍ، وما بمكةَ يومئذٍ ثَمَرَةٌ، وإنه لَمُوثَقٌ في الحديدِ، وما كان إلَّا رِزْقاً[2] رَزَقَه الله إيَّاه.

قال: ثمَّ خَرَجُوا به من الحَرَم لِيَقتُلُوه، فقال: دَعُوني أُصَلِّي ٢/٣١١
رَكْعتينِ. فصَلَّى رَكْعتينِ، ثم قال: لولا أنْ تُرَوْا ما بي جَزَعاً مِنَ الموت لَزِدْتُ. قال: وكان أوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعتينِ عند القتلِ هو، ثم قال: اللهمَّ أَحْصِهم عَدَداً:

ولستُ أُبالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِماً ... عَلَى أيِّ شِقٍّ كَانَ للهِ مَصْرَعِي
وذٰلِكَ فِي ذَاتِ الإِلٰهِ وإنْ يَشَأْ ... يُبَارِكْ عَلَى أَوْصالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

ثم قامَ إليه عُقْبة بن الحارث فقَتَلَه، وبَعَثَتْ قريشٌ إلى عاصمٍ ليُؤْتَوْا بشيءٍ من جَسدِه يَعرِفُونَه، وكان قَتَلَ عَظِيماً من عُظَمائهم يومَ بدرٍ، فبَعَثَ الله عليه مِثْلَ الظُّلَّة من الدَّبْرِ، فَحَمَتْه من رُسُلِهم، فلم يَقْدِرُوا على شيءٍ منه[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: رأته، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) في «المصنف» و(ظ٣): رزق، بالرفع على أن «كان» تامة.

(٣) في (م) والنسخ الخطية: «ما أبالي حين أقتل شهيداً»، وهو غير موزون البتة، والصواب ما أثبتناه من «المصنف» وغيره، ومما سلف برقم (٧٩٢٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» =

٨٠٩٧ ـ حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا خالدٌ، عن سُهَيْل، عن أبيه عن أَبـي هريرة، قال: قال رســول الله ﷺ: «لا تَصْحَبُ الملائِكَةُ رُفْقَةً فيها كَلْبٌ أو جَرَسٌ»(١).

٨٠٩٨ ـ حدثنا خلفُ بن الوليد، حدثنا خالدٌ، عن سُهَيْل، عن أبيه عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَلَدُ الزِّنى شَرُّ الثَّلاثَةِ»(٢).

= (٩٧٣٠).

ومن طريق عبـدالرزاق أخرجه ابن حبان (٧٠٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٤١٩١) و ١٧/(٤٦٣)، والمزي في ترجمة عمرو بن أَبي سفيان من «تهذيب الكمال» ٢٢/٤٥-٤٦.

وأخرجه البخاري (٤٠٨٦) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وانظر (٧٩٢٨).

(١) إسنـاده صحيح، خلف بن الـوليد شيخ المصنف ثقـة، متـرجم في «الإكمال» (٢٢٦)، ومن فوقه من رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أَبي صالح ـ فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن عبدالله الطحان الواسطي ـ وأَبو صالح والد سهيل: هو ذكوان السمان.

وأخـرجـه ابن حبان (٤٧٠٣) من طريق مسدد بن مسرهد، عن خالد بن عبدالله، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٦).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٠٨) من طريق أَبي عمر الحوضي، عن خالد بن عبدالله، بهذا الإسناد.

وأخـرجه أَبو داود (٣٩٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣٠)، والطحاوي =

. . . . . .

= (٩٠٧) و(٩٠٩)، والحاكم ٢/٢١٤ و ٤/١٠٠، والبيهقي ١٠/٥٧ و ٥٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وقال سفيان الثوري (وهو من رواة الحديث) عند البيهقي: يعني إذا عمل بعمل والديه!

وأخرجه الحاكم ٤/١٠٠ من طريق أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعمر بن أبي سلمة ضعيف يعتبر به.

قلنا: قد روي عن عائشة أنها أنكرت على أبي هريرة تحديثه بهذا، وأخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قصد بذلك إنساناً بعينه، فقد أخرج الطحاوي في «مشكل الآثار» (٩١٠)، والحاكم ٢/٢١٥، وعنه البيهقي ١٠/٥٨ من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة قال: بلغ عائشة أن أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ولد الزنى شر الثلاثة» فقالت: يرحم الله أبا هريرة، أساء سمعاً، فأساء إجابة ـ هكذا في الحديث، وأما أهل اللغة فيقولون: إنه أساء سمعاً، فأساء جابةً، بلا ألف ـ ثم رجعنا إلى حديث الزهري، عن عائشة ـ لم يكن الحديث على هذا، إنما كان رجلٌ يؤذي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنه مع ما به ولَد زنى» وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هو شر الثلاثة». وصححه الحاكم على شرط مسلم، فوهم، وتعقبه الذهبي بقوله: كذا قال: وسلمة لم يحتج به مسلم، وقد وُثِّق وضعفه ابن راهويه. قلنا: ممن وثقه يحيى بن معين وقال: سمعت جريراً يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل.

ومما يؤيد رواية ابن إسحاق هذه أن عائشة رضي الله عنها كانت إذا قيل لها: هو شر الثلاثة (يعني ولد الزنى)، عابت ذلك وقالت: ما عليه من وزر أبويه، قال الله: ﴿ولا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أُخرى﴾. أخرجه عنها عبدالرزاق (١٣٨٦٠) و (١٣٨٦١)، والحاكم ٤/١٠٠، والبيهقي ١٠/٥٨، وسنده صحيح.

وأما ما روي عنها مرفوعاً في «المسند» ٦/١٠٩، وفي «سنن البيهقي» =

٨٠٩٩ - حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا أيوبُ - يعني ابن عتبة -، حدثنا أبو كَثِير السُّحَيْمي

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعانِ بِالخِيارِ من بَيْعِهِما ما لم يَتَفَرَّقا، أو يَكُونَ بَيْعُهما في خِيَارٍ»(١).

= ٥٨/١٠ من أنه شرُّ الثلاثة إذا عمل بعمل أبويه، فإسناده ضعيف.

وروي مثله عن ابن عباس عند الطبراني (١٠٦٧٤)، والبيهقي ٥٨/١٠، وسنده ضعيف أيضاً.

وانظر ما سلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٨٩٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢٥/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٣/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٨) عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١٢) من طريق سعيد بن سليمان، عن أيوب بن عتبة، به - دون آخره.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣١٠/١- ٣١١ من طريق إسماعيل بن يعلى أبي أمية الثقفي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف جداً، إسماعيل بن يعلى متروك.

وأخرجه ابن عدي أيضاً ٩٠٥/٣ من طريق خالد بن مخلد القطواني، عن مالك، عن أبي الزناد، به - دون آخره. وهذا لا يصح، وهم فيه خالد بن مخلد على مالك، قال ابن عدي: لا يعرف هذا الحديث عن مالك، عن أبي الزناد إلا من رواية خالد عنه، وهذا في «الموطأ» عن مالك عن نافع عن ابن عمر.

قلنا: وهو الصواب، وقد سلف عن ابن عمر من هذا الطريق برقم (٣٩٣)، وإسناده صحيح. =

٨١٠٠ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا أيوبُ، عن أبي كَثيرٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبْتاعُ الرجلُ على بَيعِ أخيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِه، ولا تَشْتَرِطُ المرأةُ طَلاقَ أُختِها لِتَسْتَفْرِغَ صَحْفَتَها، فإنَّما لها ما كَتَبَ الله عزَّ وجلَّ لها»(١).

٨١٠١ ـ حدثنا هاشمٌ أبو النَّضْر، قال: حدثنا الفَرَجُ ـ يعني ابنَ فَضَالة ـ، حدثنا أبو سعيدٍ المدني

عن أبي هريرة، قال: دَعَواتٌ سمعتُها من رسول الله ﷺ لا أترُكُها ما عِشتُ حيًّا، سمعتُه يقول: «اللهُمَّ اجْعَلْني أُعْظِمُ شُكْرَك، وأُكْثِرُ ذِكْرَك، وأَتْبَعُ نَصِيحَتَك، وأَحفَظُ وَصِيَّتَك»(٢).

= وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٧٢١) وسنده حسن. وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أو يكونَ»، قال السندي: بالنصب، أي: إلا أن يكونَ بيعُها في خيار.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤، وابن حبان (٤٠٥٠) و(٤٠٧٠) من طريق الأوزاعي، عن أبي كثير السحيمي، بهذا الإسناد. اقتصر الطحاوي على الشطر الأول، وابن حبان في الموضع الثاني على الشطر الثاني منه.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الفرج بن فضالة. وأبو سعيد المدني اختُلف في تعيينه، فهو هنا وعند الدولابي في «الكنى» هكذا، وذكر الحافظ ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن» أنه مولى عبدالله بن عامر بن كريز، وهو عند الطيالسي: =

٨١٠٢ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا الفَرَج بن فَضَالة، حدثنا عليُّ بن أبي طَلْحَة

عن أبي هريرة، قال: قِيلَ للنبيِّ ﷺ: «لأيِّ شيءٍ سُمِّي يومَ الجُمُعةِ؟ قال: «لأنَّ فيها طُبِعَتْ طِينةُ أَبيكَ آدمَ، وفيها الصَّعْقةُ والبَعْثةُ، وفيها البَطْشةُ، وفي آخرِ ثَلاثِ ساعاتٍ منها ساعةٌ مَنْ دعا الله عَزَّ وجلَّ فيها استُجِيبَ لَهُ»(١).

٨١٠٣ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ، حدثنا سفيانُ، عن داودَ بن قيسٍ، عن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسلِمُ أَخُو

= أبو سعد الشامي، وعند الترمذي: أبو سعيد الحمصي، وعند ابن أبي عاصم: أبو سعيد لم ينسبه، وسيأتي عند المصنف (١٠١٧٩): أبو سعد الحمصي، وذكر الحافظ المزي هذا الحديث في ترجمة أبي سعد ـ ويقال: أبو سعيد ـ الحميري الشامي الحمصي، قلنا: أبو سعيد هذا إن كان هو مولى ابن عامر فهو حسن الحديث، وإن كان هو الآخر فقد جهله الحافظان الذهبي وابن حجر.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٣)، وأخرجه الترمذي في الدعوات كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٤٥٤ من طريق وكيع، وابن أبي عاصم في «الدعاء» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٧٨، والدولابي معلقاً في «الكنى» ٢/٨٠-٨١ من طريق بقية بن الوليد، ثلاثتهم (الطيالسي ووكيع وبقية) عن الفرج بن فضالة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: غريب.

(١) إسناده ضعيف لضعف الفرج بن فضالة، وعلي بن أبي طلحة ليس بذاك، ولم يدرك أبا هريرة، فهو منقطع.

وفي ساعة الجمعة انظر ما سلف برقم (٧١٥١).

المُسلِم، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه ولا يَحْقِرُه، وحَسْبُ امْرِىءٍ من الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسلِمَ»[1].

٨١٠٤ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ وإسحاقُ بن عيسى ـ المعنى، واللفظُ لفظُ يحيى بن آدم ـ قالا: حدثنا شَرِيكٌ، عن إبراهيمَ بن جَرِيرٍ، عن أبي زُرْعَة بن عَمْرو بن جَرِيرٍ

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ الخَلاءَ، فأتَيْتُه بتَوْرٍ فيه ماءٌ فاستَنْجى، ثمَّ مَسَحَ بِيده[2] في الأرضِ ثمَّ غَسَلَها، ثمَّ أتَيتُه بتَوْرٍ آخرَ، فتَوضَّأَ بِه[3].

---

(١) إسناده جيد، وسلف بأطول مما هنا برقم (٧٧٢٧) عن عبدالرزاق، عن داود بن قيس، به. سفيان: هو الثوري، وأبو سعيد: هو مولى عبدالله بن عامر بن كريز.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ق)، وفي (م) وبقية النسخ: بيديه.

(٣) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤) عن يحيى بن آدم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥)، وابن ماجه (٣٥٨) و(٤٧٣)، والنسائي ١/٤٥، وابن حبان (١٤٠٥)، والبيهقي ١/١٠٦ـ ١٠٧، والبغوي (١٩٦) من طرق عن شريك، به ـ بعضهم يرويه مختصراً، ووقع في المطبوع من «سنن أبي داود» زيادة المغيرة بين إبراهيم بن جرير وبين أبي زرعة، وهو خطأ، انظر «تحفة الأشراف» ١٠/٤٣٧، و«بذل المجهود» ١/١٠٩ـ١١٠.

وسيأتي برقم (٨١٠٥) و(٩٨٦١) من طريق شريك. وسيأتي برقم (٨٦٩٥) من طريق أبان بن عبدالله البجلي، عن مولى لأبي هريرة، عن أبي هريرة. =

٨١٠٥ ـ قال أسودُ ـ يعني شاذان ـ في هٰذا الحديثِ: إذا دَخَلَ الخلاءَ أتيتُه بماءٍ في تَوْرٍ أو في رَكْوَة، وذكره بإسنادِه[١].

٨١٠٦ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ، حدثنا شَريكٌ، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: أَمَرَني رسولُ الله ﷺ بثَلاثٍ، ونَهاني عن ثلاثٍ: أَمَرني بِرَكْعتَي الضُّحَى كلَّ يومٍ، والوِتْرِ قبلَ النَّوم، وصيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ، ونَهانِي عن نَقْرَةٍ كنَقْرَةِ الدِّيكِ، وإقْعَاءٍ كإقْعاءِ الكَلب، والْتِفاتٍ كالتِفاتِ الثَّعلبِ[٢].

٨١٠٧ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ، حدثنا شَريكٌ، عن ابن مَوْهَب، عن أبيه

عن أبي هريرة، رَفَعَه، قال: «إنَّ الله عز وجل يُحِبُّ أنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِه على عَبْدِه»[٣].

= وفي الاستنجاء بالماء أحاديث، انظر «صحيح البخاري» (١٥٠)، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٠)، والتعليق عليه، و«سنن البيهقي» ١/١٠٥ و ١٠٦.

التَّور: إناء من نحاس.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أسود: هو ابن عامر، وشاذان لقبه

وأخرجه أبو داود (٤٥) من طريق أسود بن عامر، عن شريك النخعي، به.

وأخرجه البيهقي ٢/١٢٠ من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، به.

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ، ويزيد بن أبي زياد ـ وهو القرشي الهاشمي مولاهم ـ وانظر (٧٥٩٥).

(٣) إسناده ضعيف جداً، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، =

٨١٠٨ ـ حدثنا يحيى ابن آدمَ، حدَّثنا شَرِيك، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، يَرفَعُه إلى النبي ﷺ، قال: «لأَنْ يَجلِسَ أحَدُكُم على جَمْرةٍ فتُحْرِقَ ثِيابَه حتَّى تُفْضِيَ إلى جِلْدِه، خيرٌ له مِن أَنْ يَجلِسَ على قَبْرٍ»(١). ٣١٢/٢

= وابنُ موهب ـ وهو يحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن موهب ـ متروك. وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (٩٢٣٤).

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٥٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٧٨/١، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠٢) و (٦٢٠٣) من طريق عيسى بن خالد البجلي، عن ورقاء بن عمر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. عيسى بن خالد لم نتبينه، ومن فوقه ثقات.

وفي الباب ما يغني عنه، انظر حديث عبدالله بن عمرو الذي سلف برقم (٦٧٠٨).

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه مسلم (٩٧١)، والطحاوي ٥١٦/١، والبيهقي ٧٩/٤ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم (٩٧١)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٣٥/٥ من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو داود (٣٢٢٨) من طريق خالد الطحان، وابن حبان (٣١٦٦) من طريق حماد بن سلمة، وابن ماجه (١٥٦٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبغوي (١٥١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧١٠) من طريق روح بن القاسم، والبيهقي ٧٩/٤ من طريق علي بن عاصم، سبعتهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٤٨) و(٩٧٣٢) و(١٠٨٣٢).

وأخرجه بنحوه ابن عدي في «الكامل» ١٢٢٨/٣، وأبو نعيم في «الحلية» =

. . . . . .

= ٢٠٧/٧، والخطيب في «تاريخه» ٢٥٢/١١ من طريق الجارود بن يزيد ـ وعند ابن عدي: أو غيره ـ عن شعبة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. والجارود بن يزيد رمي بالكذب.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٤)، والطحاوي ٥١٧/١ من طريق محمد بن أبي حميد، عن محمد بن كعب، عن أبي هريرة. وقَيَّد فيه الجلوس بما إذا كان للغائط أو البول. ومحمد بن أبي حميد ضعيف.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٥١١) من طريق زيد بن أسلم، وابن أبي شيبة ٣٣٩/٣ من طريق أبي يحيى الأسلمي، كلاهما عن أبي هريرة موقوفاً. وإسناد عبدالرزاق فيه انقطاع، زيد بن أسلم لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرج مسدد في «مسنده الكبير» ـ كما في «الفتح» ٢٢٤/٣، و«تغليق التعليق» ٤٩٣/٢ ـ قال: حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا عبدالله بن سرجس وأبو سلمة بن عبدالرحمن، أنهما سمعا أبا هريرة يقول: لأن أجلس على جمرة فتحرق ما دون لحمي حتى تفضي إليَّ، أحب إليَّ من أن أجلس على قبر. قال عثمان: فرأيت خارجة بن زيد في المقابر، فذكرتُ له ذلك، فأخذ بيدي، فأجلسني على قبر، وأخبرني عن عمه يزيد بن ثابت قال: إنما كُرِه ذلك لمن أحدث عليه. وصحح الحافظ إسناده.

وروي مثل قول يزيد بن ثابت عن أخيه زيد بن ثابت، أخرجه عنه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥١٧/١ من طريق عمر بن علي المُقَدَّمي، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أمامة، أن زيد بن ثابت قال: هلمَّ يا ابن أخي أخبرك، إنما نهى النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على القبور لحدث غائط أو بولٍ. قال الحافظ: ورجال إسناده ثقات.

وإليه ذهب الإمامان مالك وأبو حنيفة، وذهب الجمهور إلى القول بكراهة الجلوس على القبر مطلقاً، ويشهد لما ذهبوا إليه حديث أبي هريرة عند المصنف وغيره، وحديث جابر عند مسلم (٩٧٠)، وأحمد ٣٣٩/٣، وحديث أبي مرثد =

٨١٠٩ ـ حدثنا يحيى ابن آدمَ، حدثنا شَرِيك، عن سَلْم بن عبدالرَّحمٰن النَّخَعي، عن أبي زُرْعة

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَن تَسَمَّىٰ بِاسْمِي، فلا يَتَكَنَّى[1] بِكُنْيَتي، ومَن اكْتَنَى بِكُنْيَتي، فلا يَتَسَمَّى[1] بِاسْمِي»[2].

٨١١٠ ـ حدثنا يحيى ابن آدمَ، حدثنا ابنُ مُبَارَكٍ، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ادْخُلُوا البَابَ سُجَّداً﴾ قال: «دَخَلُوا زَحْفاً» ﴿وقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨]

= الغنوي عند مسلم (٩٧٢)، وأحمد ٤/١٣٥، وحديث عمرو بن حزم عند أحمد (سقط من المطبوع وهو في «أطراف المسند» ٥/١٣١)، وحديث عقبة بن عامر عند ابن أبي شيبة ٣/٣٣٨، وابن ماجه (١٥٦٧). وانظر «فتح الباري» ٣/٢٢٤.

(١) في (ظ٣): يتكنَّ، يتسَمَّ، بحذف الألف فيهما.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، شريك سيىء الحفظ. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير.

وأخرجه ابن راهويه (١٨١) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٨٦٣) و(٩٨٦٤).

ويشهد له بهذا اللفظ حديث جابر عند أحمد ٣/٣١٣، وابن حبان (٥٨١٦)، والبيهقي ٣/٣٠٩، وفيه عنعنة أبي الزبير عن جابر.

ورواه شعبة عن عبدالله بن يزيد النخعي ـ كذا سماه شعبة، والصواب: سلم ابن عبدالرحمٰن النخعي ـ عن أبي زرعة، عن أبي هريرة فقال: «تسَّموا باسمي، ولا تكنَّوا بكنيتي» سيأتي عند المصنف برقم (٩٨٩٤) و(٩٩٣٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

قال: «بَدَّلُوا فَقالُوا: حِنْطَةٌ في شَعَرةٍ»[1].

٨١١١ ـ حدثنا يحيى ابن آدمَ، حدثنا ابن مُبَارك، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه

عن أَبي هريرة، عن النَّبي ﷺ، قال: «الكَلِمةُ الطَّيِّبةُ[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المبارك: هو عبدالله.

وأخرجه البخاري (٤٤٧٩)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٢٦٦ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٩٠) عن محمد بن عبيد بن محمد، والطبري في «تفسيره» ١/٣٠٣ عن محمد بن عبدالله المحاربي، ثلاثتهم عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد. ورواية النسائي والطبري مختصرة.

وروي عن عبدالرحمن بن مهدي مرةً أخرى موقوفاً أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٨٩).

وسيأتي من طريق عبدالرزاق، عن معمر برقم (٨٢٣٠).

وأخرجه بنحوه الطبري ١/٣٠٣ من طريق صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وفي الباب عن ابن مسعود موقوفاً عند الطبري ١/٣٠٣، وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة برقم (٥٩٣).

وعن ابن عباس عند الطبري أيضاً ١/٣٠٣ و ٣٠٤، وابن أبي حاتم (٥٩٤).

قوله: «حنطة في شعرة»، قال السندي: هو كلام مهمل، وغرضهم به مخالفة ما أُمروا به من كلام مستلزم للاستغفار وطلب حَطِّ العقوبة. وانظر «طرح التثريب» ٨/١٦٦-١٦٧.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ظ١) و(ق) وهوامش النسخ الأخرى، وهي كذلك في «جامع المسانيد» لابن كثير، وفي (م) و(عس) و(ص): اللينة.

صَدَقَةٌ، وكلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِيها[1] إلى الصَّلاةِ ـ أو قال: إلى المَسجِدِ ـ صَدَقَةٌ»[2].

٨١١٢ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ، حدثنا ابنُ مِبارَك، عن مَعْمَر، عن همَّام بن مُنَبِّه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه سَمَّى الحَربَ خَدْعَةً[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): مشيتها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «زهد» ابن المبارك برقم (٤٠٣)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٣٧)، وابن خزيمة (١٤٩٤)، وابن حبان (٤٧٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٣)، والبيهقي ٣/٢٢٩.

وسيأتي برقم (٨١٨٣) عن عبدالرزاق، و(٨٨٦٩) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن معمر، ورواية عبدالرزاق مطولة، وبنحوها سيأتي برقم (٨٦٠٨) من طريق أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، عنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٢٩) عن أبي بكر بُور بن أَصْرَمَ، ومسلم (١٧٤٠) عن محمد بن عبدالرحمن بن سَهْم، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٧٥ من طريق خداش بن الدحداح، عن ابن لهيعة، عن أبي يونس، عن أبي هريرة. وخداش وابن لهيعة ضعيفان.

وسيأتي برقم (٨١٥٣) من طريق عبدالرزاق، عن معمر.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب سلف في «المسند» برقم (٦٩٦)، وذكرنا شواهده هناك.

وسلف الكلام على ضبط «خدعة» وبيان معناها في مسند علي أيضاً برقم (٦١٦).

٨١١٣ ـ حدثنا يحيىٰ ابن آدمَ، حدثنا ابنُ مُبَارَك، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن منبِّه

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ ـ في الخَضِر ـ قال: «إنَّما سُمِّيَ خَضِراً: أَنه جَلَسَ على فَرْوةٍ بَيْضاءَ، فإذا هِيَ تَحْتَهُ هِيَ تَحْتَهُ تَهْتَزُّ خَضْراءَ»(١).

٨١١٤ ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، حدثني سعيد بن سِمْعانَ:

سمعت أَبا هريرة يُحَدِّث أبا قَتادةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُبَايَعُ لِرَجلٍ بينَ الرُّكْنِ والمَقامِ، ولن يَستَحِلَّ البيتَ إلاَّ أَهْلُه، فإذا اسْتَحَلُّوه فلا تَسَلْ عن هَلَكَةِ العَرب، ثمَّ تَجِيءُ الحَبَشةُ فيُخَرِّبُونَه خَراباً لا يَعْمُرُ بَعْدَه أَبَداً، هُمُ الَّذِينَ يَسْتَخْرِجونَ كَنْزَه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المبارك: هو عبدالله.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٨)، وأخرجه البخاري (٣٤٠٢) عن محمد بن سعيد الأصبهاني، كلاهما (الطيالسي ومحمد) عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.
وسيأتي من طريق عبدالرزاق، عن معمر برقم (٨٢٢٨).
وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً ومرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» (١٢٩١٤)، وإسناده ضعيف.
قوله: «على فروة»، قال السندي: هي أرض يابسة، وقيل: هَشيم يابس من النبات. تهتز: تَتَحرك. خضراء: حال أو تمييز.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن سمعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو =

٨١١٥ ـ حدثنا عبدُالرَّزاق بن هَمَّام، حدثنا مَعْمَر، عن هَمّام بن مُنَبِّه قال:

هٰذا ما حدَّثَنا به أَبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُم أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِنا وَأُوتِيناهُ مِنْ بَعْدِهِم، فَهٰذا يَوْمُهُم الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِم[1] فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانا الله له فَهُمْ لنا فِيهِ تَبَعٌ، فاليَهُودُ[2] غداً والنَّصارَى بَعْدَ غَدٍ»[3].

٨١١٦ ـ وقال أبو القاسم ﷺ: «مَثَلِي ومَثَلُ الأنبياءِ مِن قَبْلِي كمَثَلِ رجلٍ ابْتَنَى بُيُوتاً، فأحْسَنَها وأكْمَلَها وأجْمَلَها إلا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ من زاويةٍ من زَوايَاها، فجعَلَ النَّاسُ يَطُوفونَ، ويُعْجِبُهُم البُنيانُ، فيقولونَ: ألَّا وَضَعْتَ هاهُنا لَبِنَةً، فيَتِمَّ بُنيانُك[4]» فقال محمدٌ النبيُّ ﷺ: «فكنتُ أنا اللَّبِنَةَ»[5].

٨١١٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «مَثَلي كمَثَلِ رجلٍ اسْتَوْقَدَ

= ثقة. وانظر (٧٩١٠).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فرض الله عليهم.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: اليهود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٧٠٧).

(٤) في (ظ٣): بنيانه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٢٨٦)(٢١)، والبغوي (٣٦١٩). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٢).

ناراً، فلما أضاءَتْ ما حولَها، جَعَلَ الفَراشُ وهٰذه الدَّوابُّ التي يَقَعْنَ في النَّارِ يَقَعْنَ فيها، وجَعَلَ يَحْجُزُهنَّ ويَغْلِبْنَه، فيَتَقَحَّمْنَ[1] فيها» قال: «فذٰلكُمْ[2] مَثلي ومَثَلُكُم، أَنا آخِذٌ بحُجَزِكُم عن النّارِ: هَلُمَّ عَنِ النَّارِ، هَلُمَّ عن النّارِ[3]، فتَغْلِبُوني، تَقَحَّمُونَ[4] فيها»[5].

٨١١٨ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إيَّاكم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحديثِ، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَنافَسُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ[6] الله إخْواناً»[7].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): يتقحمن، وفي (م) وبعض النسخ: فتتقحم، والمثبت من «صحيفة همام» (٤)، ومسلم، ومن نسخة أشير إليها على هوامش بعض النسخ الخطية.

(٢) وفي (ظ٣) و(عس): فذلك.

(٣) زاد في (ل) و(ظ١) و(ق) و (ص) مرة ثالثة: هلم عن النار، وفي (م) و(س): هلم، فقط.

(٤) في (م) وبعض النسخ: تقتحمون.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٢٨٤)(١٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، والبغوي (٩٨). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢١).

(٦) في (م): عبيد.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٢٨) مقتصراً على قوله: «إيَّاكم والظن، فإن الظن أكذبُ الحديث».

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه بتمامه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٥٢). =

٨١١٩ ـ وقال رسول الله ﷺ: «في الجُمُعَةِ سَاعَةٌ لا يُوافِقُها مُسلِمٌ وهو يَسأَلُ رَبَّهُ شيئاً، إلَّا آتاهُ إيَّاهُ» (١).

٨١٢٠ ـ وقال رسول الله ﷺ: «الملائكةُ (٢) يَتعاقَبُونَ فيكم: مَلائِكَةٌ باللَّيْلِ، ومَلائِكةٌ بالنَّهارِ» وقال: «يَجْتمِعُونَ في صَلاةِ الفَجْرِ وصَلاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ إليهِ الَّذينَ باتُوا فيكم، فيَسأَلُهُم ـ وهو أَعْلَمُ ـ: كيفَ تَرَكْتُم عِبادي؟ فقالوا: تَرَكْناهُمْ وهم يُصَلُّونَ، وأَتَيْناهُمْ وهم يُصَلُّونَ» (٣).

٨١٢١ ـ وقال رسول الله ﷺ: «الملائكةُ تُصَلِّي على أَحَدِكُم ما دامَ في مُصَلَّاهُ الذي صَلَّى فيهِ ما لم يُحْدِثْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارْحَمْهُ» (٤).

= وأخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٦٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٨٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٥٧١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٥٢)(١٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩)، والبغوي (١٠٤٩). وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

(٢) في (ظ٣): والملائكة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٦٣٢)، وأبو عوانة ١/٣٧٨، وابن حبان (١٧٣٦)، والبيهقي ١/٤٦٤ ـ ٤٦٥، والبغوي إثر الحديث (٣٨٠). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٢١١)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ٤٦٠ =

٨١٢٢ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا قالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ، والملائكةُ في السَّماءِ، فيُوافِقُ إحداهُما الأُخرى، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ»(١).

٨١٢٣ ـ وقال: «بينما رجلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدةً، قال له رسول الله ﷺ: «ويْلَكَ ارْكَبْها» قال: بَدَنَةٌ يا رسولَ الله! قال: «وَيْلَكَ ارْكَبْها»(٢).

٨١٢٤ ـ وقال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لو تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»(٣). ٣١٣/٢

= (٢٧٦)، والترمذي (٣٣٠)، وأبو عوانة ٢٦٧/١ ـ ٢٦٨، والبيهقي ١٨٥/٢ ـ ١٨٦، والبغوي (٤٨٢). زاد عبدالرزاق والترمذي في أوله: «لا يزالُ أحدُكم في صلاةٍ ما دام ينتظرها» وستأتي هذه الزيادة مفردةً برقم (٨٢٤٦) من هذا الطريق. وانظر (٧٨٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٦٤٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤١٠) (٧٥)، والبيهقي ٥٥/٢. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٣٢٢) (٣٧٢)، وابن حبان (٤٠١٤)، والبيهقي ٢٣٦/٥، والبغوي (١٩٥٥). وانظر ما سلف برقم (٤٣٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البغوي (٤١٧٠) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٦٦٣٧) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. =

٨١٢٥ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا قاتَلَ أَحَدُكُم، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»[١].

٨١٢٦ ـ وقال رسول الله ﷺ: «نارُكُمْ هٰذِهِ، ما يُوقِدُ بَنُو آدَمَ، جُزْءٌ واحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً من حَرِّ جَهَنَّمَ» قالوا: واللهِ إن كانت لَكافِيَةً يا رسولَ اللهِ. قال: «فإنَّها فُضِّلَتْ عليها بتِسْعَةٍ[٢] وسِتِّينَ جُزْءاً، كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّها»[٣].

٨١٢٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «لمَّا قَضَى الله الخَلْقَ، كَتَبَ كِتاباً[٤]، فهو عِنْدَه فَوْقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتي غَلَبَتْ غَضَبِي»[٥].

= وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٥٥٩)، والبغوي (٢٥٧٣). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٣).

(٢) في (م) وبعض النسخ؛ بتسع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٩٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٤٣)، وأبو عوانة في صفة النار كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، والبيهقي في «البعث» (٤٩٨).

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٢٧)، وفي «الزهد» له (٣٠٨ ـ زوائد نعيم)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٨٩) عن معمر، به. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٧).

(٤) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): كتب في كتابه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٢٨ ـ وقال رسول الله ﷺ: «الصِّيامُ جُنَّةٌ، فإذا كانَ أَحَدُكُمْ يوماً صائِماً، فلا يَجْهَلْ، ولا يَرْفُثْ، فإن امرُؤٌ قاتَلَهُ أو شَتَمَه، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ، إنِّي صائِمٌ»(١).

٨١٢٩ ـ وقال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيدِهِ، لَخُلُوفُ(٢) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ من رِيحِ المِسْكِ، يَذَرُ شَهْوَتَهُ وطَعَامَهُ وشَرَابَهُ من جَرَّايَ، فالصيامُ لي وأَنا أَجْزِي به»(٣).

٨١٣٠ ـ وقال رسول الله ﷺ: «نَزَلَ نبيٌّ مِنَ الأَنبياءِ تحتَ شَجَرةٍ، فَلَدَغَتْه نَمْلَةٌ، فأَمَرَ بجَهازِهِ، فأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِها، وأَمَرَ بها(٤)، فأُحْرِقَتْ في النَّارِ. قال: فأَوْحَى الله إليهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً واحِدَةً»(٥).

= وهو في «تفسير عبدالرزاق» ١/٢٠٥، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٧٧)، وفي «تفسيره» ٢/٨٧. وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٣٤٢٧)، والبغوي إثر الحديث (١٧١٢)، واقتصر ابن حبان في روايته على قوله: «الصيام جُنَّة». وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل) و(ص) وهامشي (ظ١) و(س): إن خلوف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٧٨٩٢)، ومن طريقه أخرجه البغوي (١٧١٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: وأمر بالنار.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٤١٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤١) (١٥٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٤، والبيهقي ٥/٢١٤، والبغوي (٣٢٦٨).

وأخرجه النسائي ٧/٢١١، وابن حبان إثر الحديث (٥٦٤٧) من طريق أشعث بن عبدالملك، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وزاد في آخره: «فإنهن يُسبِّحن».

وأخرجه النسائي ٧/٢١١ من طريق قتادة، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة موقوفاً. والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة.

وروي من قول الحسن البصري، أخرجه النسائي ٧/٢١١، وابن حبان (٥٦٤٧) من طريق النضر بن شميل، عن أشعث بن عبدالملك، عنه.

وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة برقم (٩٢٢٩)، ومن طريق عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٨٠١).

والجهاز، بفتح الجيم، وقيل: بكسرها: هو المتاع.

قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٤/٣٣٩: قال العلماء: وهذا الحديث محمول على أن شرع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان فيه جواز قتل النمل، وجواز الإحراق بالنار، ولم يعتب عليه في أصل القتل والإحراق، بل في الزيادة على نملة واحدة، وقوله: «فهلا نملة واحدة» أي: فهلا عاقبت نملة واحدة، هي التي قرصتك؛ لأنها الجانية، وأما غيرها فليس لها جناية، وأما في شرعنا فلا يجوز الإحراق بالنار للحيوان. أ.هـ.

قلنا: أما عدم جواز قتل النمل التي لا ضرر منها، فلحديث ابن عباس الذي سلف في «المسند» بإسناد صحيح برقم (٣٠٦٦): أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب: النملةِ، والنحلةِ، والهدهُد، والصُّرَدِ، فإن كانت مؤذية؛ فدفع عاديتها بالقتل جائز. =

٨١٣١ - وقال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ في يَدِهِ، لولا أَنْ أَشُقَّ على المُؤْمِنِينَ، ما قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو في سَبيلِ اللهِ، ولٰكِنْ لا أَجِدُ سَعَةً فأَحْمِلَهُم، ولا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُوني، ولا تَطِيبُ أَنْفُسُهُم أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدي» (١).

٨١٣٢ - وقال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبيٍّ دَعْوَةٌ تُسْتَجابُ له، فأُرِيدُ (٢) إن شاءَ الله أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتي شَفَاعةً لأُمَّتي إلى يومِ القِيامَةِ» (٣).

٨١٣٣ - وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ، أَحَبَّ الله

= وأما عدم جواز تحريق الحيوان بالنار؛ فلحديث أبي هريرة الذي سلف في «المسند» بإسناد صحيح برقم (٨٠٦٨) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وإن النار لا يُعذِّب بها إلا اللهُ عز وجل»، ولحديث ابن عباس السالف أيضاً بإسناد صحيح برقم (١٨٧١) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تعذبوا بعذاب الله». وانظر «شرح السنة» ١٢/١٩٨، وشرح مسلم ١٤/٣٣٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، وابن منده (٢٤٠)، وأبو عوانة ٥/٣٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٣٧). وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧)

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: وأريد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٢٨، وابن منده في «الإيمان» (٩٠٧)، والبغوي (١٢٣٥). وانظر ما سلف برقم (٧٧١٤).

لِقاءَهُ، ومَنْ لَمْ يُحِبَّ لِقاءَ اللهِ، لَم يُحِبَّ الله لِقاءَه» [1].

٨١٣٤ ـ وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أطاعَني فقَدْ أطاعَ الله، ومَنْ يَعْصِيني[2] فَقَدْ عَصى الله، ومَنْ يُطِعِ الأميرَ فقَدْ أطاعَني،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة في الدعوات وفي التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٣٠٠٨) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي داود في «البعث» (١) من طريق بكر بن عبدالله، عن نفيع أبي رافع الصائغ، عن أبي هريرة بأتم مما هنا.

وسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٨٥٥٦) و(٩٤١٠) و(٩٤٥٣) و(٩٨٢٢).

وفي الباب عن أنس ورجل من الصحابة لم يسم وعبادة بن الصامت وعائشة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/١٠٧ و ٤/٢٥٩ ـ ٢٦٠ و ٥/٣١٦ و ٦/٤٤.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٥٠٨)، ومسلم (٢٦٨٦)(١٨).

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (٨٨٨٢).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٩١٩).

والمراد من قوله صلى الله عليه وسلم: «من أحب لقاء الله . . .» الحديث: ما رواه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٤)(١٥) عن عائشة» رضي الله عنها قالت: فقلت يا نبيَّ الله، أكراهية الموت؟ فكلُّنا نكره الموتَ، فقال: «ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بُشِّرَ برحمة الله ورِضوانه وجنته، أحبَّ لقاءَ الله، فأحبَّ الله لقاءَه، وإن الكافر إذا بُشِّرَ بعذاب الله وسخطِهِ، كره لقاءَ الله، وكرِهَ اللهُ لقاءَه». وسيأتي نحوه عنها في «المسند» ٦/٢١٨، وموقوفاً عليها في مسند أبي هريرة برقم (٨٥٥٦).

(٢) في (س): يَعْصِني، بحذف الياء على الجادة، وما هنا له وجه.

ومَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ فقَدْ عَصَاني»[1].

٨١٣٥ - وقال رسول الله ﷺ: لا تَقُومُ السَّاعةُ حَتَّى يَكْثُرَ فيكُمُ المالُ، فيَفِيضَ[2] حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المالِ مَن يَتَقَبَّلُ[3] منه صَدَقَتَه»[4] قال: «ويُقْبَضُ العِلْمُ، ويَقْتَرِبُ الزَّمانُ[5]، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويَكْثُرُ الهَرْجُ» قالوا: الهَرْجُ، أَيُّما[6] هو يا رسولَ اللهِ؟ قال: «القَتْلُ، القَتْلُ»[7].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٨٣٥)(٣٣)، وأبو عوانة ٤/٤٤٥، والبغوي (٢٤٥١). وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٤).

(٢) في (م) وبعض النسخ: ويفيض.

(٣) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: يقبل.

(٤) في (ظ٣) وهامش (عس): صدقة ماله.

(٥) في (ظ٣) و(عس): الزمن.

(٦) في (ظ٣) و(عس) وبعض النسخ المتأخرة: أيَّم: بدون ألف.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم ص ٢٠٥٨ (١٢)، وأبو عوانة في العلم كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، والبغوي (٤٢٤٤). واقتصر مسلم على الشطر الثاني منه.

وللشطر الأول انظر ما سيأتي برقم (٩٣٩٥) و(٩٨٩٧) و(١٠٧٩٢) و(١٠٨٦٢)، وللشطر الثاني ما سلف برقم (٧١٨٦).

وقوله: «حتى يُهِمَّ ربَّ المالِ مَنْ يقبلُ صدقَتَهُ» ضبطه الحافظ في «الفتح» ٣/٢٨٢ بفتح أوله وضم الهاء؛ من هَمَّهُ الشيء، إذا أحزنه، وبضم الياء وكسر =

٨١٣٦ ـ وقال رسول الله ﷺ: «لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتانِ عَظِيمَتانِ، يكونُ بَيْنَهُما مَقْتَلةٌ عَظِيمةٌ ودَعْواهُما واحِدَةٌ»(١).

٨١٣٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَنْبَعِثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ(٢) من ثَلاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رسولُ

= الهاء، من أهمه الأمر، أي: أقلقه، وجعل «ربَّ» على الحالين منصوباً على المفعولية، و«مَن» فاعِلَه، وفرَّق بينهما الإمام النووي في «شرح مسلم» ٧/٩٧، فقال: ضبطوه بوجهين: أجودهما وأشهرهما: «يُهِمَّ» بضم الياء وكسر الهاء، ويكون «ربَّ المالِ» منصوباً مفعولاً، والفاعل «من»، وتقديره: يُحزنه ويَهْتم له، والثاني: «يَهُمَّ» بفتح الياء وضم الهاء، ويكون «ربُّ المال» مرفوعاً فاعلاً، وتقديرُه: يَهُمُّ ربُّ المال من يقبلُ صدقته، أي: يقصِدهُ؛ مِن هَمَّ به: إذا قَصده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم ص ٢٢١٤ (١٧)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٦٧٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧٢، وفي «الاعتقاد» ص ٣٧٥، والبغوي (٤٢٤٤).

وأخرجه بأخصر مما هنا البخاري (٣٦٠٨)، والبزار (٣٢٦٨ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «دلائل النبوة ٦/٤١٨ من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

وأخرجه البزار (٣٢٦٧) من طريق ضعيف عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبيه. فجعله من مسند عبدالرحمٰن بن عوف، وهو خطأ.

وسيأتي الحديث من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (١٠٨٦٤)

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٣/٩٥.

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: قريباً.

اللهِ» [1].

٨١٣٨ ـ وقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِن مَغْرِبها، فإذا طَلَعَتْ ورَآها النَّاسُ، آمَنُوا أجْمَعُونَ، وذلك حِينَ ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِن قَبْلُ أو كَسَبَتْ في إيمَانِها خَيْراً﴾ [الأنعام: ١٥٨]» [2].

٨١٣٩ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا نُودِيَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيطانُ ولَهُ ضُراطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فإذَا قُضِيَ التأْذِينُ أَقْبَلَ، حتَّى إذا ثُوِّبَ بها أَدْبَرَ، حتَّى إذا قُضِيَ التَّثْويبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بينَ المرءِ ونَفْسِه، ويقول له: اذْكُرْ كذا، واذْكُرْ كذا، لِمَا لم يَكُن يَذْكُرُ مِن قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجلُ إنْ يَدْرِي كيفَ صَلَّى» [3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم ص ٢٢٤٠ (٨٤)، والترمذي (٢٢١٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، والبغوي (٤٢٤٤). وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٦٣٦)، ومسلم إثر الحديث (١٥٧)، والبغوي (٤٢٤٤)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٣٨٩) (٢٠)، وابن حبان (١٦٦٣)، والبيهقي ١/٤٣٢، والبغوي بإثر الحديث (٤١٢). =

٨١٤٠ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ يَمِينَ اللهِ مَلْأى، لا يَغِيضُها نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيلَ والنَّهارَ، أَرَأَيْتُم ما أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّماواتِ والأَرْضَ! فإنَّهُ لَمْ يَغِضْ ما في يَمِينِهِ. قال: وعَرْشُهُ على الماءِ، وبيَدِهِ الأُخْرى القَبْضُ، يَرْفَعُ ويَخْفِضُ»(١).

٨١٤١ ـ وقال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ على أَحَدِكُم يومٌ، لَأَنْ يَرانِي، ثم لَأَنْ يَرانِي، أَحَبُّ إليهِ مِن

= وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٣٩٢) من طريق الوليد بن رباح، عن أبي هريرة ـ بلفظ: «إذا سَمِعَ الشيطانُ الأذانَ بالصلاةِ، أَدْبَرَ وله ضُراطٌ لا يسمعُهُ».

وللحديث طرقٌ أخرى ستأتي برقم (٩١٧٠) و(٩٣٣٦) و(٩٩٣١) و(١٠٥٤٣)، وسلف الشطر الثاني منه من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٧٢٨٦).

ويشهد للشطر الأول منه حديث جابر، سيأتي ٣/٣٣٦.

قوله: «ثُوِّبَ» قال السندي: أي: أُقيم، فإنه إعلامٌ بالصلاةِ ثانياً.

قوله: «حتى يخطِر بين المرءِ ونفسه»: قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٢٣٤: بكسر الطاء، كذا ضَبَطناه عن مُتقنيهم، وسمعناه من أكثرهم: «يخطُر» بالضم، والكسرُ هو الوجه عند بعضهم في هذا، يعني: يوسوس، وأما على الرفع: فمن السلوك والمرور، أي: حتى يدنو ويمر بين المرءِ ونفسه، ويحول بينه وبين ذكر ما هو فيه.

و«إن» نافيه بمعنى ما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٧٤١٩)، ومسلم (٩٩٣)(٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٦٢، وابن حبان (٧٢٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٢٨، والبغوي (١٦٥٦) وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٨).

أَهْلِهِ ومالِهِ مَعَهُم[1]»[2].

٨١٤٢ - وقال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ[3] كِسْرَى، ثُمَّ[4] لا يَكُونُ كِسْرى بَعْدَهُ، وقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ[5] لا يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، ولَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُما في سَبيلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[6].

---

(١) في (م) و(س): ومثلهم معهم، بزيادة لفظة «ومثلهم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٣٦٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٦٧٦٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٣٦/٦، والبغوي (٣٨٤٢).

وسيأتي نحوه من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٣٩٩)، ومن طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٧٩٤).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ١٥٦/٥.

قوله: «لأن يراني، ثم لأن يراني»: كذا وقع في «المسند» على التأكيد، ووقع في «صحيفة همام» المفردة (بتحقيق الدكتور رفعت فوزي)، ومصادر التخريج الأخرى: «لا يراني، ثم لأن يراني».

ومعنى الحديث على ما في المصادر الأخرى: أنه يأتي على أحدكم يومٌ لا يراني فيه، وذلك بعد وفاتي، ثم لو قُدِّر له أن يراني ولو لحظة أحبُّ إليه من أهله وماله جميعاً.

(٣) في (ظ٣) و(ل): إذا هلك، لكن ضبب فوق «إذا» في (ل).

(٤) في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ: فلا.

(٥) في (ظ٣) و(عس): ولا.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨١٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري=

٨١٤٣ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قالَ: أَعْدَدْتُ لِعِبادِي الصَّالِحينَ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»[1].

= (٣٠٢٧)، ومسلم (٢٩١٨) (٧٦)، والبغوي (٣٧٢٩)، وانظر ما سلف برقم (٧١٨٤).

قوله: «هلك كسرى . . .» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٢٦: قال القرطبي في الكلام على الرواية التي لفظها: «إذا هلك كسرى، فلا كسرى بعده» وعلى الرواية التي لفظها: «هلك كسرى، ثم لا يكون كسرى بعده»: بين اللفظين بَوْن، ويمكن الجمع بأن يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى، والآخر بعد ذلك.

قال الحافظ: ويحتملُ أن يكون المرادُ بقوله «هلك كسرى» تحقق وقوع ذلك، حتى عبر عنه بلفظ الماضي وإن كان لم يقع بعد للمبالغة في ذلك، كما قال تعالى ﴿أتى أمر الله فلا تستعجلوه﴾، وهذا الجمع أولى؛ لأن مخرج الروايتين متحد، فحمله على التعدد على خلاف الأصل، فلا يُصارُ إليه مع إمكان هذا الجمع.

(١) إسناده صحيح على شرح الشيخين.

وهو في «المصنف» (٢٠٨٧٤)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد ـ زيادات نعيم بن حماد» (٢٧٣)، ومن طريق عبدالله بن المبارك أخرجه البخاري (٧٤٩٨) عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٣٣)، والبخاري (٣٢٤٤)، (٤٧٧٩)، ومسلم (٢٨٢٤)(٢) و(٣)، والترمذي (٣١٩٧)، وأبو يعلى (٦٢٧٦)، وابن حبان (٣٦٩) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. =

٨١٤٤ ـ وقال رسول الله ﷺ: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكُم، فإنَّما هَلَكَ[١] الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بسُؤالِهِم واخْتِلافِهِم على أَنبيائِهِم، فإذا نَهَيْتُكُم عن شيءٍ، فاجْتَنِبُوه، وإذا أَمَرْتُكُم بأَمْرٍ[٢]، فأْتَمِرُوا ما اسْتَطَعْتُم»[٣]. ٣١٤/٢

٨١٤٥ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ، صَلاةِ الصُّبْحِ، وأَحَدُكُم جُنُبٌ، فلا يَصُمْ يَوْمَئِذٍ»[٤].

٨١٤٦ ـ وقال رسول الله ﷺ: «للهِ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ اسماً، مِئَةٌ

= وسيأتي الحديث من طرق عن أبي هريرة برقم (٩٦٤٩) و(٨٨٢٧) و(١٠٠١٧) و(١٠٥٧٧).

وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي سيأتي ٣٣٤/٥.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٦٢/٢.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس) وهوامش بعض النسخ، وفي (م) وبقية النسخ: أهلك.

(٢) في (ظ٣) و(عس): بالأمر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ١٨٣١ (١٣١) وابن حبان (٢٠) و(٢١) و(٢١٠٥)، والبغوي (٩٨) و (٩٩). وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٣٤٨٥). وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٨).

إلَّا واحِداً، مَن أَحْصاها دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ»[1].

٨١٤٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا نَظَرَ أَحَدُكُم إلى مَن فُضِّلَ عليهِ في المالِ والخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إلى مَن هُوَ أَسْفَلُ منهُ مِمَّنْ[2] فُضِّلَ عليهِ»[3].

٨١٤٨ ـ وقال رسول الله ﷺ: «طُهْرُ إناءِ أَحَدِكُم، إذا وَلَغَ الكَلْبُ فيهِ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ»[4].

٨١٤٩ ـ وقال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيَدِهِ، لقد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَاني أَنْ يَسْتَعِدُّوا لي بحُزَمٍ مِن حَطَبٍ، ثم آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي لِلنَّاسِ، ثم نُحَرِّقَ بُيُوتاً على مَن فيها»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٢٣).

(٢) كذا في (ظ٣) و (عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فيمن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٩٦٣)، وابن حبان (٧١٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٨٤)، والبغوي (٤٠٩٩) وانظر ما سلف برقم (٧٣١٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٧٩)(٩٢)، وأبو عوانة ١/٢٠٨، وابن حبان (١٢٩٥)، والبيهقي ١/٢٤٠. وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٥٢)(٢٥٣)، وأبو عوانة ٢/٥، والبيهقي ٣/٥٥. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

٨١٥٠ ـ وقال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وأُوتِيتُ جَوامِعَ الكَلِمِ»(١).

٨١٥١ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُم، أَو شِراكُه، فلا يَمْشِ في إحْداهُما بنَعْلٍ والأُخْرى حافِيةٌ، لِيُحْفِهِما جَميعاً، أَو لِيُنْعِلْهُما جَميعاً»(٢).

٨١٥٢ ـ وقال رسول الله ﷺ: «(٣)لا يَأْتِي ابْنَ آدمَ النَّذْرُ بشيءٍ لم أَكُنْ قَدَّرْتُهُ لهُ، ولٰكِنَّهُ يُلْقِيهِ النَّذْرُ بما قَدْ قَدَّرْتُهُ(٤) لهُ، يُسْتَخْرَجُ به مِنَ البَخِيلِ، يُؤْتِيني عليهِ ما لَمْ يَكُنْ آتاني عليهِ مِن قَبْلُ»(٥).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٥٢٣)(٨) وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٣١٥٨) وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٩).
وقوله: «أو شراكه»: الشراكُ: هو أحد سيور النعل التي تكون على وجهها. «النهاية» ٢/٤٦٧ـ٤٦٨.

(٣) في (م) و(ظ١) هنا زيادة: قال الله، وليست في شيء من الأصول الأخرى التي بين أيدينا، والحديث مع ذلك قدسي.

(٤) كذا في (ل)، وفي (ظ٣) و(عس): قد قدرته، وفي (م) وبقية النسخ: بما قدرته.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن الجارود (٩٣٢).
وأخرجه البخاري (٦٦٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٨). =

٨١٥٣ ـ وقالُ رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قالَ لي أَنْفِقْ أُنفِقْ عليكَ».

وسَمَّى الحربَ خَدْعةً[1].

٨١٥٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «رَأى عِيسىٰ ابنُ مريمَ عليه السَّلامُ رَجُلًا يَسْرِقُ، فقالَ له عيسى: سَرَقْتَ؟ قال: كَلَّا وَالذِي لا إلٰهَ إلا هُوَ[2]، قال عيسىٰ: آمَنْتُ باللهِ، وكَذَّبْتُ عَيْني»[3].

= وقوله: «ولكنه يلقيه النذر بما قَدَّرتُه له»: أي: يلقي النذرُ ابنَ آدمَ إلى ما حصل له بسبب ما قدره الله عزوجل، لا بسبب النذر وفعلِهِ دون تقدير الله وإرادته كما كان اعتقاد أهل الجاهلية، ويوضح هذا المعنى رواية الأعرج عن أبي هريرة عند البخاري (٦٦٩٤)، ففيها: «ولكن يلقيه النذر إلى القَدَر قد قُدِّر له».

ونسبة الإلقاء إلى النذر نسبة مجازية، والذي سوَّغ ذلك كون النذر سبباً إلى الإلقاء، فنُسِب الإلقاءُ إليه، إذ الذي يلقي في الحقيقة هو القدر وهو الموصل، وفي الظاهر هو النذر. وانظر «فتح الباري» ١١/٥٠٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٢٦٨.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٩٩٣)(٣٧)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٤، والبغوي (١٦٥٦) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرج الشطر الثاني البيهقي ٩/١٥٠ من طريق عبدالرزاق، به.

وقد سلف الشطر الأول منه برقم (٧٢٩٨) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، والشطر الثاني برقم (٨١١٢) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر.

(٢) كذا في (م) و(س): هو، وهو الصواب، وفي بقية النسخ الخطية: إلا الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٥٥ - وقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ ما أُوتِيكُمْ مِنْ شيءٍ ولا أَمْنَعُكُمُوهُ، إنْ أنا إلا خازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ»(١).

٨١٥٦ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما جُعِلَ(٢) الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ،

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٤٤)، ومسلم (٢٣٦٨)(١٤٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦، وابن حبان (٤٣٣٦)، والبغوي (٣٥٢٠).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٨٥)، والبخاري تعليقاً بإثر الحديث (٣٤٤٣)، والنسائي ٨/٢٤٩، والبيهقي ١٠/١٥٧ من طريق عطاء بن يسار، وابن ماجه (٢١٠٢) من طريق يحيى بن النضر، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٩٧٣) من طريق الحسن عن أبي هريرة.

قوله: «فقال: آمنت بالله» قال السندي: أي: فلا أردُّ من توسل به عن مطلوبه تعظيماً وإجلالاً له، فلا بدَّ أن أصدقك وأكذب عيني.

وقوله: «وكذبت عَيْني» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٨٩: بالتشديد على التثنية (يعني في عيني)، ولبعضهم بالإفراد، وفي رواية المستملي: «كذبت» بالتخفيف وفتح الموحدة و«عيني» بالإفراد في محل رفع. وقال السندي: «كذبت عيني» أي: آمنت بأنه أجل وأعظم من أن يحلف به كاذباً فصدقت الحالف به، وكذبت نفسي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو داود (٢٩٤٩)، والبغوي (٢٧١٩).

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٤).

قوله: «ما أوتيكم» قال السندي: أي: بهوى نفسي، أي أنه تابع في ذلك لأمر الله، فلا اعتراض عليه.

(٢) لفظة «جعل» ليست في (ظ٣) و(عس).

فلا تَخْتَلِفُوا عليهِ، فإذا[1] كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ فَارْكَعوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه، فقُولُوا: اللَّهمَّ رَبَّنا لك الحَمْدُ، وإذا سَجَدَ فاسْجُدُوا، وإذا صَلَّى جالساً فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعونَ[2]»[3].

٨١٥٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَقِيموا الصَّفَّ في الصَّلاةِ، فإنَّ إقامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلاةِ»[4].

٨١٥٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «تَحاجَّ آدَمُ وموسى، فقالَ له موسى: أنتَ آدمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وأَخْرَجْتَهم مِنَ الجَنَّةِ إلى الأَرْضِ؟! فقال له آدمُ: أنتَ موسىٰ الَّذي أعطاكَ الله عِلْمَ كُلِّ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وإذا.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أجمعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٨٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤)، والبغوي (٨٥٢).

وانظر ما سلف برقم (٧١٤٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٤٢٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤٣٥) (١٢٦)، وأبو عوانة ٢/٣٩، وابن حبان (٢١٧٧)، والبيهقي ٣/٩٩، والبغوي بإثر الحديث (٨٥٢).

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٢٩٠)

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٧٧، وهو متفق عليه.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٢٢.

شيءٍ، واصْطَفاكَ على النَّاس برسالَتِه[1]؟ قال: نَعَمْ. قال: أَتَلُومُني على أَمْرٍ كانَ قَدْ كُتِبَ عَلَيَّ[2] أَنْ أَفْعَلَ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ؟! قالَ: فَحَاجَّ آدَمُ مُوسَىٰ»[3].

٨١٥٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَما أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْياناً، خَرَّ عليهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أيوبُ يَحْثِي في ثَوبِهِ، فَناداهُ رَبُّهُ: يا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُك[4] عمَّا تَرَى؟ قال: بَلَى يا رَبِّ، ولٰكِنْ لا غِنَى بِي عن بَرَكَتِكَ»[5].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: برسالاته.

(٢) لفظة «علي» ليست في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٠٦٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٥٢)(١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٣٤)، والبغوي (٦٩). ورواية ابن أبي عاصم مختصرة جداً.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٧).

قوله: «أغويت الناس» قال السندي: فسَّره ابن العربي في «شرح الترمذي» بأن سجيتك في الإغواء سَرَتْ إليهم، فإن العِرْق نزاع.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: أغنيك.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٧٩) و(٣٣٩١) و(٧٤٩٣)، وابن حبان (٦٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٨، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٠٦، والبغوي (٢٠٢٧).

وأخرجه النسائي ١/٢٠٠-٢٠١ من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء بن =

٨١٦٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «خُفِّفَتْ [١] على دَاودَ عليه السّلامُ القِراءَةُ، فكانَ يَأمُرُ بِدابَّتِهِ تُسْرَجُ، فكانَ [٢] يَقْرأُ القرآنَ مِنْ [٣] قَبْلِ أن تُسْرَجَ دابَّتُه. وكانَ لا يَأْكُلُ إلا مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ» [٤].

= يسار، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٩).

قوله: «لا غنى بي عن بركتك» قال السندي: أي أنه من حيث كونه من بركاتك مطلوب، لا من حيث كونه مالاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس): خفف.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وباقي النسخ: فتسرج وكان.

(٣) لفظة «من» من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٦/١٢٧، والبغوي (٢٠٢٧) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

ومن طريقه أخرجه دون الشطر الثاني البخاري في «صحيحه» (٣٤١٧) و(٤٧١٣)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٩٧) و(٥٩٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ٦٧ وابن حبان (٦٢٢٥).

وأخرج الشطر الثاني منه البخاري (٢٠٧٣)، وابن حبان (٦٢٢٧) من طريق عبدالرزاق، به

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الصغير» (١٧)، وفي «الأوسط» (١٢٠٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن معمر، به. وقال: لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد، تفرد به ابن أبي السري.

وعلقه بشطريه البخاري بإثر الحديث (٣٤١٧) من طريق موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. ووصله هو في «خلق أفعال العباد» (٥٩٩)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «تغليق التعليق» =

٨١٦١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «رُؤْيا الرَّجُلِ الصَّالحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأربَعِينَ جُزءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»(١).

٨١٦٢ ـ وقال رسول الله ﷺ: «لِيُسَلِّمِ الصَّغِيرُ على الكَبِيرِ، وَالمارُّ على القاعِدِ، وَالقَلِيلُ على الكَثِيرِ»(٢).

= ٤/٢٩ـ٣٠، وأبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (٨١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٢.

وفي باب عمل داود بيده، عن المقدام بن معدي كرب عند البخاري في «صحيحه» (٢٠٧٢)، وسيأتي في «المسند» ٤/١٣١.

قال السندي: قوله: «خففت» من التخفيف أي: جعلت قراءة الزبور عليه سهلة، أو كأنها أمر قليل، «القرآن» أي: الزبور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٢٦٣). وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٤٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٩٨)، والبغوي (٣٣٠٣).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢٣١)، وفي «الأدب المفرد» (٩٩٥)، والترمذي (٢٧٠٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٦٢٣٤)، ووصله في «الأدب المفرد» (١٠٠١)، وأبو نعيم في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ٥/١٢٢، والبيهقي ٩/٢٠٣ من طريق صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وللحديث طريقان آخران سيأتيان برقم (٨٣١٢) و(١٠٦٢٥).

وفي الباب عن فضالة بن عبيد سيرد في «المسند» ٦/١٩ و ٢٠.

وعن عبدالرحمن بن شبل، سيأتي ٣/٤٤٤.

٨١٦٣ ـ وبإسناده قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَزَالُ أُقاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لا إله إلاّ الله، فإذا قالُوا: لا إلَهَ إلا الله، فَقَدْ عَصَمُوا مِنّي أمْوالَهُم وأَنْفُسَهُم إلا بِحَقِّها، وحِسابُهُم على اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن منده في «الإيمان» (٢٧)، والبغوي (٣١).

وأخرجه مسلم (٢١)(٣٣)، والنسائي ٦/٤-٥ و٦ و ٧ و٧/٧٧-٧٨ و٧٩، والطبري ٢٦/١٠٣-١٠٤، والطحاوي ٣/٢١٣، وابن حبان (٢١٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩٤)، وابن منده (٢٣) و(٢٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٦ و ٩/١٨٢، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٠٦ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢١)(٣٤)، وابن حبان (١٧٤) و(٢٢٠)، وابن منده (١٩٦) و(١٩٧) و(١٩٨) و(٤٠٢) و(٤٠٣)، والدارقطني ٢/٨٩، والبيهقي في «السنن ٨/٢٠٢ من طريق عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن ماجه (٧١)، والدارقطني ٢/٨٩، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٥٩ و٣/٢٥ من طريق الحسن البصري، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي ٦/٧٩ من طريق زياد بن قيس، والطحاوي ٣/٢١٣ من طريق الأعرج وعجلان، وأبو نعيم ٣/٣٠٦ من طريق مجاهد، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٠١ من طريق محمد بن الحنفية، خمستهم عن أبي هريرة.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٨٥٤٤) و(٨٩٠٤) و(٩٤٧٥) و(١٠١٥٨) و(١٠٢٥٤) و(١٠٥١٨) و(١٠٨٢٢)

وفي الباب عن أنس وجابر وأوس بن أبي أوس ومعاذ بن جبل، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي: ٣/١٩٩ و٢٩٥ و٤/٨ و٥/٢٤٥- ٢٤٦.

قوله: «لا أزال أقاتل الناس»، المراد بالناس المشركون من العرب، دون أهل =

٨١٦٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «تَحاجَّتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بالمتكبِّرينَ والمُتَجَبِّرينَ، وقالتِ الجَنَّةُ: فما لي لا يَدْخُلُني إلا ضُعَفاءُ النَّاسِ وسَفِلَتُهُم وغِرَّتُهُم؟[1] فقالَ الله عزَّ وجلَّ لِلجَنةِ: إنَّما أنتِ رَحْمَتي[2] أَرْحَمُ بكِ مَنْ أشاءُ مِنْ عِبادِي. وقالَ لِلنَّارِ: إنَّما أنتِ عَذَابي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ مِنْ عِبَادِي، ولِكُلِّ وَاحِدةٍ مِنْكُما مِلْؤُها. فأمَّا النَّارُ فَلا تَمْتَلِىءُ حتى يَضَعَ الله عزَّ وجلَّ

= الكتاب، وأما أهل الكتاب عرباً وعجماً والمشركون من غير العرب، فقبول حكم الإسلام ـ وهو الجزية ـ يدفع عنهم القتل. انظر «المغني» لابن قدامة ١٣/٢٠٣ـ ٢٠٩، و«شرح مسلم» للنووي ١/٢٠٦ـ٢٠٧، و«فتح الباري» ١/٧٦ـ٧٧.

وقوله: «فقد عصموا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحقها» أما حق الأموال: فهو الزكوات والغرامات وغيرها، وأما حق الأنفس: فهو القصاص والحدود.

(١) كذا في (عس) و(س) و(ق) و(ظ١)، وفي (ظ٣) و(ل): وغويهم، بالمثناة من تحت، ولا ندري ما وجهه، وقد صُوِّب على هامش (ظ٣) إلى: «وغَرَثهم». قال القاضي عياض فيما نقله النووي في «شرح مسلم» ١٧/١٨١: وغرتهم: روي على ثلاثة أوجه، وهي موجودة في النسخ إحداها: غَرَثُهم، بغين معجمة مفتوحة، وثاء مثلثة، هذه رواية الأكثرين من شيوخنا، ومعناها أهل الحاجة والفاقة والجوع، والغرث: الجوع. والثاني: عَجَزَتُهم، بعين مهملة مفتوحة وجيم وزاي وتاء، جمع عاجز. والثالث: غرتهم، بغين معجمة مكسورة وراء مشددة وتاء مثناة فوق وهكذا هو الأشهر في نسخ بلادنا، أي: البله الغافلون الذين ليس بهم فتك وحذق في أمور الدنيا، وهو نحو الحديث الآخر: أكثر أهل الجنة البُله.

(٢) في (م) و(ظ٣): رحمة.

رِجْلَهُ فتقولُ: قَطْ قَطْ[1] ـ أيْ: حَسْبي ـ فهُنالِك تَمتلىءُ ويُزْوَى بَعْضُها إلى بَعْضٍ، ولاَ يَظْلِمُ الله مِنْ خَلْقِهِ أَحَداً، وأمَّا الجَنَّةُ فَإنَّ الله يُنْشِىءُ لها خَلْقاً»[2].

٨١٦٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا استَجْمَرَ أَحَدُكُم، فَلْيُوتِرْ»[3]. ٣١٥/٢

٨١٦٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «قال الله[4]: إذا تَحَدَّثَ عَبْدِي بأنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً، فأنا أكْتُبُها له حَسنةً مَا لم يَفْعَلْ، فإذا عَمِلَها، فأنا أكْتُبُها له بِعَشرِ[5] أمْثَالِها، وإذا تَحَدَّثَ بأنْ يَفْعَلَ سَيِّئَةً، فأنا

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة: قط مرةً ثالثة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٩٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦) (٣٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢١٢-٢١٣، وأبو عوانة ١/١٨٧-١٨٨، وابن حبان (٧٤٤٧)، وابن منده في «الرد على الجهمية»(٩)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص١٥٨، وفي «الأسماء والصفات» ص ٣٤٩-٣٥٠، والبغوي (٤٤٢٢).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٨).

سفلتهم: بكسر السين وسكون الفاء، وبفتح السين وكسر الفاء: أسافل الناس وغوغاؤهم.

قال السندي: ويزوى على بناء المفعول، أي: يجمع، والمراد أنها تضيق على أهلها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١).

(٤) قوله: «قال الله» زيادة من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٥) في (م) والنسخ المتأخرة: بعشرة.

أغْفِرُها ما لَمْ يَفْعَلْها، فإذا عَمِلها، فأنا أكْتُبُها له بِمِثْلِها»[1].

٨١٦٧ - وبإسناده قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِيدُ سَوْطِ أحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِمَّا بينَ السَّماءِ والأَرْضِ»[2].

٨١٦٨ - وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أدْنَى مَقْعَدِ أحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ أنْ يَقُولَ له: تَمَنَّ فيَتَمَنَّىٰ[3]، ويَتَمَنَّى، فيقولُ لَهُ: هَلْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٢٩)، وأبو عوانة ١/٨٣- ٨٤، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٤٢)، والبغوي (٤١٤٨).

وانظر ما سيأتي برقم (٨٢١٧) و(٨٢١٩)، وما سلف برقم (٧١٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦١٥٨)، والبغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه أبو يعلى (٦٣١٦)، والبيهقي في «البعث» (٣٩٠)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/١٧ من طريق الأعرج، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ١٦٠، وعبدالله في زياداته على «الزهد» ص٢٢ من طريق أبي صالح، وابن حبان (٧٤١٨) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٦٥١) و(١٠٢٦٠) و(١٠٢٧٠).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٣٢.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٣/٤٣٣.

القِيدُ - بالكسر - القَدْر.

(٣) لفظة (فيتمنى» زدناها من (ظ٣) و (عس).

تَمَنَّيْتَ؟ فيقولُ: نَعَم. فيقولُ له: فإنَّ لكَ ما تَمنَّيْتَ ومِثْلَهُ مَعَهُ»[1].

٨١٦٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصارِ، ولَوْ يَنْدَفِعُ النَّاسُ فِي شُعْبةٍ، أو في وادٍ، والأنْصارُ في شُعْبةٍ، لَانْدَفَعْتُ معَ الأنْصارِ[2] في شِعْبِهم»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٨٢) (٣٠١)، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٨)، والبغوي (٤٣٧٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٧).

(٢) قوله: «مع الأنصار» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٠٧)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧٢٦٩).

وسيأتي من طريق محمد بن زياد برقم (٩٣٠٩)، وأبي صالح برقم (٩٤٣٤)، وأبي سلمة برقم (١٠٥٠٩)، ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٦٧.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق سلف في «المسند» برقم (١٨).

وعن أبي سعيد وأنس وعبدالله بن زيد وأبي بن كعب وأبي قتادة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي: ٣/٥٧ و ١٥٦ و٤/٤٢ و٥/١٣٧ و ٣٠٧.

وعن سهل بن سعد عند ابن ماجة (١٦٤).

قال السندي: قوله: «لولا الهجرة» أي: لولا شرفُها وجلالة قدرها عند الله. «لكنت امرأً من الأنصار» أي: لعددت نفسي واحداً منهم لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثلُه، وإلا فالانتقال لا يتصوَّر سيما الانتساب بالنسب فإنه =

٨١٧٠ - وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا بَنُوا إسرائيلَ، لَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ، ولَوْلا حَوَّاءُ، لم تَخُنْ أُنْثَى زَوْجَها الدَّهْرَ»(١).

٨١٧١ - وقال رسولُ الله ﷺ: «خَلَقَ الله عَزَّ وجلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ، طُولُهُ سِتُّونَ ذِراعاً، فلما خَلَقَهُ قال له: اذهَبْ فَسَلِّمْ على أُولئِكَ النَّفَرِ - وهُمْ نَفَرٌ مِنَ المَلائِكةِ جُلوسٌ - فاسْتَمِعْ ما يُجيبُونَكَ(٢)، فإنَّها تَحِيَّتُكَ وتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ. قال: فذَهَب، فقال: السَّلَامُ عليكُمْ فقالوا: السَّلامُ عليكَ ورَحْمةُ اللهِ. فزادُوهُ: ورَحْمةُ الله، قال: فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الجنَّةَ على صُورَةِ آدَمَ، وطُولُهُ سِتُّونَ ذِراعاً، فَلم يَزَلْ يَنْقُصُ الخَلْقُ بَعْدُ حَتَّى الآنَ»(٣).

= حرام.

«شعبة» أي: الطريق في الجبل، أو ما انفرج بين الجبلين بيد أنه لا يفارقهم ولا يسكن إلا معهم لا كما زعم البعض أنه يسكن في مكة بعد فتحها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٣٩٩)، ومسلم (١٤٧٠)(٦٣)، وابن حبان (٤١٦٩)، والبغوي (٢٣٣٥). وفيه عندهم - غير البخاري -: «لم يخبث الطعام، ولم يخنز اللحم».

وأخرجه البخاري (٣٣٣٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٣٢).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ظ١): يُحيُّونك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٣٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٢٦) و (٦٢٢٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩٧٨)، ومسلم =

. . . . . .

= (٢٨٤١)(٢٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٩٣-٩٤، وابن حبان (٦١٦٢)، وابن منده في «الرد على الجهمية» ص ٤١-٤٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧١١) و(٧١٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٩-٢٩٠، والبغوي (٣٢٩٨).

وأخرجه الترمذي (٣٣٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٨) و(٢٢٠)، والطبري في «تاريخه» ١/٩٦ و ١٥٥، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٦٠، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم ١/٦٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٣٢٤-٣٢٥، من طريق الحارث بن أبي ذباب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ورواية الترمذي وابن حبان والطبري والحاكم والبيهقي مطولة. وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه، وقال النسائي: هذا خطأ، يعني رواية ابن أبي ذباب. وصوَّب رواية ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبدالله بن سلام موقوفاً! وساقها بإسناده برقم (٢١٩).

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٨٠) من طريق إسماعيل بن رافع، عن المقبري، عن أبي هريرة. وروايته مطولة. وإسماعيل بن رافع ضعيف منكر الحديث.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٠)، والطبري ١/٩٦ و ١٥٥ من طريق أبي سلمة، وأبي صالح، والشعْبي، ويزيد بن هرمز، والحاكم ١/٦٤ من طريق الشعبي أربعتهم عن أبي هريرة. واستنكر النسائي هذه الروايات عن أبي هريرة!

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٥) و(٧٣٢٣)، وما سيأتي (٨٢٩١).

قال أبو حاتم وابن حبان في «صحيحه» ١٤/٣٣: هذا الخبر تعلق به من لم يُحكِم صناعة العلم، وأخذ يشنِّع على أهل الحديث الذين ينتحلون السنن، ويذبُّون عنها، ويقمعون من خالفها بأن قال: ليست تخلو هذه «الهاء» من أن تنسب إلى الله، أو إلى آدم، فإن نسبت إلى الله، كان ذلك كفراً، إذ «ليس كمثله شيء» [الشورى: ١١]، وإن نسبت إلى آدم، تعرى الخبر عن الفائدة، =

٨١٧٢ ـ وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «جاءَ مَلَكُ الموتِ إلى مُوسىٰ عليهِ السَّلامُ فقالَ له: أَجِبْ رَبَّكَ. قال: فَلَطَمَ مُوسىٰ عينَ مَلَكِ المَوتِ فَفَقَأَها، قال: فرَجَعَ المَلَكُ إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ فقال: إنَّكَ أرْسَلْتَني إلى عَبْدٍ لَكَ لا يُريدُ الموتَ، وقدْ فَقَأَ عَيْنِي. قال: فَرَدَّ الله عَيْنَه وقال: ارْجِعْ إلى عَبْدِي، فَقُلْ: الحياةَ تُريدُ؟ فإنْ كُنْتَ تُريدُ الحياةَ، فَضَعْ يَدَكَ على مَتْنِ ثَوْرٍ، فَما تَوَارَتْ بيَدِكَ مِنْ شَعْرةٍ فإنَّكَ تعيشُ بها سَنَةً. قال: ثُمَّ مَهْ؟ قال: ثمَّ تَمُوتُ. قال: فالآنَ مِنْ قَريبٍ، قال: رَبِّ أَدْنِنِي مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسةِ رَمْيَةً

= لأنه لا شك أن كل شيء خلق على صورته، لا على صورة غيره.

ومعنى الخبر عندنا بقوله صلى الله عليه وسلم: «خلق الله آدم على صورته»: إبانةُ فضل آدم على سائر الخلق، «والهاءُ» راجعة إلى آدم، والفائدة من رجوع «الهاء» إلى آدم دون إضافتها إلى البارىء جل وعلا ـ جل ربنا وتعالى عن أن يشبَّه بشيء من المخلوقين ـ أنه جل وعلا جعل سبب الخلق الذي هو المتحرك النامي بذاته اجتماع الذكر والأنثى، ثم زوال الماء عن قرار الذكر إلى رحم الأنثى، ثم تغير ذلك إلى العلقة بعد مدة، ثم إلى المضغة، ثم إلى الصورة، ثم إلى الوقت الممدود، فيه، ثم الخروج من قراره، ثم الرضاع، ثم الفطام، ثم المراتب الأُخر على حسب ما ذكرنا، إلى حلول المنيَّة به، هذا وصف المتحرك النامي بذاته من خلقه، وخلق الله جل وعلا آدم على صورته التي خلقه عليها وطوله ستون ذراعاً من غير أن تكون تقدمة اجتماع الذكر والأنثى، أو زوال الماء، أو قراره، أو تغيير الماء علقة أو مضغة، أو تجسيمه بعده، فأبان الله بهذا فضله على سائر من ذكرنا من خلقه بأنه لم يكن نطفة فعلقة، ولا علقة فمضغةً، ولا مضغةً فرضيعاً، ولا رضيعاً ففطيماً، ولا فطيماً فشاباً، كما كانت هذه حالةُ غيره.

بِحَجَرٍ» قال: وقال رسول الله ﷺ: «واللهِ لَوْ أني عِنْدَه، لأَرَيْتُكُم قَبْرَهُ إلى جَنْبِ الطَّرِيقِ عندَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ»[1].

٨١٧٣ ـ وقال: قال رسولُ الله ﷺ: «كانَتْ بَنُو إسْرائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنظُرُ بَعْضُهُم إلى سَوْأَةِ بَعْضٍ، وكانَ مُوسى عليهِ السَّلامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَه، فقالوا: واللهِ ما يَمْنَعُ مُوسىٰ أنْ يَغْتَسلَ مَعَنا إلَّا أنه آدَرُ. قال: فذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسلُ فوَضَعَ ثَوْبَهُ على حَجَرٍ، ففَرَّ الحجرُ بثَوبِه[2]، قال: فجَمَحَ مُوسىٰ بأَثَرِه[3] يقولُ: ثَوْبي حَجَرُ، ثَوْبي حَجَرُ. حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إسرائِيلَ إلى سَوْأةِ مُوسى، وقالوا: واللهِ ما بِمُوسىٰ مِن بَأْسٍ، فقامَ الحجرُ بَعْدُ حَتَّى نُظِرَ إليهِ، فأَخَذَ ثَوْبَه وطَفِقَ بالحَجَرِ ضَرْباً». فقال أبو هريرة: واللهِ إنَّ[4] بالحجرِ نَدَباً ستةً أو سبعةً، ضربَ موسىٰ بالحَجَر[5].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف على عبدالرزاق في رفعه ووقفه، انظر ما سلف برقم (٧٦٤٦).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٣١)، ومن طريقه أخرجه البخاري بإثر الحديث (٣٤٠٧)، ومسلم (٢٣٧٢)(١٥٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٠)، وابن حبان (٦٢٢٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٣، والبغوي (١٤٥١).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: بثوب موسى.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يأمره.

(٤) في الأصول: إنه، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٧٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ الغِنَى عَنْ كَثْرةِ العَرَضِ، ولٰكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(١).

٨١٧٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الظُّلْمِ مَطْلَ الغَنِيِّ، وإذا أُتْبِعَ أحَدُكُم على مَلِيءٍ فلْيَتبَعْ»(٢).

٨١٧٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ على اللهِ يومَ القِيامَةِ وأخْبَثُهُ وأغْيَظُهُ عليهِ، رَجُلٌ كان يُسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ، لا مَلِكَ إلَّا الله عَزَّ وجَلَّ»(٣).

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩) وص ١٨٤١، وأبو عوانة ١/٢٨١، وابن حبان (٦٢١١)، والبيهقي ١/١٩٨.

وسيأتي من طريق الحسن برقم (٩٠٩١)، ومن طريق خلاس ومحمد بن سيرين برقم (١٠٦٧٨)، ومن طريق الحسن أيضاً مرسلاً برقم (١٠٦٧٨).

قال السندي: آدر: بهمزة ممدودة فدال مهملة مفتوحة فراء مخففة من الأدرة بالضم: نفخةٌ في الخصية.

«فجَمح»: بجيم ثم حاء مهملة، أي: أسرع إسراعاً لا يرده شيء.

«النَّدب»: بفتح نونٍ ودالٍ جميعاً: هو أثر الجرح إذا لم يرتفع عن أثر الجلد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٤٠٤٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٥٣٥٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٦/٧٠.

وانظر (٧٥٤١).

وانظر ما سيأتي برقم (٩٢٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٧٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَما رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ في بُرْدَيْنِ ـ وقَدْ أَعْجَبَتْه نَفْسُه ـ خُسِفَتْ بِه الأَرْضُ، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها حَتَّى يومِ القِيامَةِ»(١).

٨١٧٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «قالَ الله عزَّ وجَلَّ: أنا عندَ ظَنِّ عَبْدِي بي»(٢).

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢١٤٣)(٢١) والبغوي (٣٣٧٠).
وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٩).

قال السندي: وفي «المجمع»: روي: أغيظ رجل على الله وأخبثه وأغيظه، وقد أُنكر تكرار أغيَظ ولعله: أغنظ بنون، والغنظ: شدة الكرب، وقيل: لعل أحدهما: أغيط، بالطاء المهملة، انتهى. قلت: (القائل السندي): فجواز أن يكون الاثنان من الغيظ بغين وظاء معجمتين ومثناة من تحت لكن فيه تكرار، وأن يكون أحدهما من الغنظ بغين وظاء معجمتين ونون يقال: غنظه الأمر: جهده وشق عليه، والغنظ: الكرب والهم اللازم، ويحرك. وأن يكون أحدهما من الغيْط، بغين معجمة وطاء مهملة وياء مثناة من تحت. قلت (القائل السندي)، ولعل معناه: أكثر خصاماً ونزاعاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٠٨٨)(٥٠)، وأبو عوانة ٥/٤٧٣، والبغوي (٣٣٥٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

قوله: «يتبختر» قال السندي: أي: يمشي مشي المتكبر المعجب بنفسه. «يتجلجل»: أي: يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٧٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إلّا على هٰذهِ الفِطْرَةِ، فأَبَواهُ يُهَوِّدانِهِ ويُنَصِّرانِهِ، كما تُنْتِجُونَ الإبلَ، فَهَلْ تَجدُونَ فيها جَدْعَاءَ حتى تكونوا أنتم تَجْدَعُونَها؟» قالوا: يا رسولَ اللهِ، أفرأيتَ من يموتُ وهو صغير؟ قال: «الله أعْلَمُ بما كانوا عامِلِينَ» (١).

٨١٨٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الإنسان عَظْماً لا تأكُلُهُ الأَرْضُ أبَداً، فيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ القِيامةِ». قالوا: أيُّ عظمٍ هو؟ قال: «عَجْبُ (٢) الذَّنَبِ» (٣)

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (١٢٥٢)، وزاد فيه: «إذا تلقاني عبدي بشبرٍ تلقيته بذراع، وإذا تلقاني بذراع تلقيته بباعٍ، وإذا تلقاني بباعٍ جئته، أو قال: أتيته بأسرع».

وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨)(٢٤)، والبيهقي ٦/٢٠٣، والبغوي (٨٤).

وانظر ما سلف برقم (٧١٨١) و(٧٣٢٥).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م)، والنسخ المتأخرة: عجم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٩٥٥)(١٤٣)، وابن حبان (٣١٣٩).

وأخرجه البخاري (٤٨١٤) و(٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥)(١٤١)، وابن ماجه (٤٢٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٩٣) و(٢٢٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. =

٨١٨١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُمْ والوصالَ، إيّاكُمْ والوصالَ» قالوا: إنك تُواصِلُ يا رسولَ الله! قال: «إنِّي لَسْتُ في ذاكُمْ مِثْلَكُم، إنّي أَبيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي ويَسْقِيني، فَاكْلَفُوا مِنَ العَملِ ما لَكُمْ بهِ طاقَةٌ»[1]. ٣١٦/٢

٨١٨٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَيقَظَ أحَدُكُم مِن نَوْمِهِ، فلا يَضَعْ يَدَهُ في الوَضُوءِ حتَّى يَغْسِلَها، إنَّه لا يَدْرِي أحدُكُم أينَ باتَتْ يَدُهُ»[2].

= وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم (٨٩١) من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق الأعرج برقم (٨٢٨٣)، ومن طريق أبي عياض عمرو بن الأسود برقم (١٠٤٧٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٢٨/٣.

قال السندي: عَجْم الذَّنَب، بفتح فسكون: العظم الذي في أسفل الصلب عند العَجُزْ، وهو لغةً في العَجْب بفتح فسكون كما في «المصباح». قلت (القائل السندي): وهو من قلب الباء ميماً وهو كثير شائع مثل: لازب، في لازم، وبكة، في مكة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٩٦٦)، وابن حبان (٣٥٧٥)، والبيهقي ٢٨٢/٤، والبغوي (١٧٣٦). وانظر ما سلف برقم (٧١٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٧٨)(٨٨)، وأبو عوانة ٢٦٤/١، =

٨١٨٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَليهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يومٍ تَطْلُعُ الشَّمْسُ»، قال: «تَعْدِلُ بينَ الاثنيْنِ صَدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في[1] دَابَّتِه تَحْمِلُهُ عليها أوْ تَرْفَعُ لَهُ مَتَاعَهُ عليها صَدَقَةٌ»، وقال: «الكَلِمةُ الطَّيِّبةُ صَدَقَةٌ»، وقال: «كُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيها إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ، وتُمِيطُ الأَذَى عن الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»[2].

٨١٨٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا ما رَبُّ النَّعَمِ لم يُعْطِ حَقَّها، بُسِطَ[3] عليهِ يومَ القِيامَةِ تَخْبِطُ وَجْهَه بِأَخْفافِها»[4].

= والبيهقي ١/٢٣٤. وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(١) في (م): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٧٠٧) و(٢٨٩١) و(٢٩٨٩)، ومسلم (١٠٠٩)(٥٦)، وابن حبان (٣٣٨١)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٤، والبيهقي ٤/١٨٧ـ١٨٨، والبغوي (١٦٤٥) وبعضهم يرويه مختصراً، وزاد البخاري في الرواية الثانية: «ودلُّ الطريق صدقة».

وانظر (٨١١١)، وما سيأتي برقم (٨٣٥٤) و(٨٦٠٨) و(٩١٣٣).

قوله: «كل سلامي» قال السندي: بضم سين وتخفيف لام: مفاصل البدن.

«عليه صدقة»، أي: واجبة عليه، ونسبة الوجوب إلى المفاصل مجازيه، وهي واجبة على الإنسان لسلامة المفاصل ومعافاتها، والمراد بالوجوب الثبوت على وجه التأكد لا الوجوب الشرعي.

«تميط»: من الإماطة، أي: إزالة الأذى من الطريق وإبعاده.

(٣) كذا في الأصول الخطية، وكتب على هامش (ظ٣): تسلط، وهو موافق لروايتي البخاري والبغوي، ومعنى «بسط عليه»: سلط عليه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٨٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ كَنْزُ أَحَدِكُم يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرعَ» قال: «يَفِرُّ[1] منهُ صاحِبُه ويَطْلُبُه ويقول: أنا كَنْزُكَ. قال: واللهِ لَنْ يَزالَ يَطْلُبُه حتى يَبْسُطَ يَدَهُ فيُلْقِمَها فَاهُ»[2].

٨١٨٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَبُلْ في الماءِ الدّائمِ الَّذِي لا يَجْرِي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْه»[3].

٨١٨٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ المِسْكينُ هٰذا الطَّوَّافَ الـذي يَطُوفُ على النَّـاسِ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَـةُ واللُّقْمَتـانِ، والتَّمْـرةُ

= ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٩٥٨)، والبغوي (١٥٦١).
وانظر الحديث الطويل الذي سلف برقم (٧٥٦٣).
قوله: «رب النعم»، أي: مالك الأنعام.
(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ويفر، بزيادة واو.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٦٩٥٧)، والبغوي بإثر الحديث (١٥٦١). وانظر ما سلف برقم (٧٧٥٦).
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين:ـ
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٩٩)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٨٢)(٩٦)، والترمذي (٦٨)، وابن الجارود (٥٤)، وأبو عوانة ١/٢٧٦، والبيهقي ١/٩٧ و٢٣٩، والبغوي (٢٨٤). ورواية «المصنَّف» والترمذي وابن الجارود: «يتوضأ منه» بدلاً من: «تغتسل منه».
وأخرجه النسائي ١/١٩٧ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.
وزاد: «أو يتوضأ» انظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

والتَّمْرَتانِ، إنَّما المِسْكينُ الَّذي لا يَجِدُ غِنىً يُغْنِيهِ، ويَسْتَحْيي[1] أنْ يَسأَلَ النَّاسَ، فلا يُفْطَنُ له، فيُتَصَدَّقَ عَليهِ»[2].

٨١٨٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصُومُ المَرأَةُ وبَعْلُها شاهِدٌ إلا بإذْنِهِ، ولا تَأْذَنُ في بَيْتِهِ وهو شاهِدٌ إلاّ بإذْنِهِ، وما أنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ عن غَيْرِ أَمْرِهِ، فإنَّ نِصْفَ أَجْره لَهُ»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(ل)، وفي (م) وباقي الأصول: يستحي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي ١١/٧، والبغوي (١٦٠٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٨٨٦)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٢٠٦٦) و (٥١٩٢) و(٥٣٦٠)، ومسلم (١٠٢٦)، وأبو داود (١٦٨٧) و(٢٤٥٨)، وابن حبان (٣٥٧٢)، والبيهقي ١٩٢/٤ و ٣٠٣ والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٨٣/٢، والبغوي (١٦٩٤).

وقد اقتصر البخاري في الموضعين الأول والثالث وأبو داود في الأول على القطعة الثالثة منه، واقتصر البخاري أيضاً في الموضع الثاني وابن حبان والبيهقي في الموضع الثاني على القطعة الأولى منه، واقتصر أبو داود في الموضع الثاني على القطعتين الأولى والثانية، والخطيب على القطعتين الأولى والثالثة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٣)

ويشهد للقطعة الأخيرة حديث عائشة، وسيأتي في مسندها ٤٤/٦.

قوله: «لا تصوم المرأة» أراد به صوم التطوع، وقد سلف في الحديث رقم (٧٣٤٣) تقييده بغير رمضان.

وقوله: «لا تأذن»، أي: لا تسمح لأحد بالدخول إلى بيته وهو شاهد، أي: =

٨١٨٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكُم الموتَ ولا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أنْ يَأْتِيَهُ، إنَّه إذا ماتَ أحَدُكُم انْقَطَعَ عَمَلُه، وإنَّه لا يَزِيدُ المُؤمِنَ عُمُرُه إلَّا خَيراً»[1].

٨١٩٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُلْ أَحَدُكُم لِلْعِنَبِ الكَرْمَ، إنَّما الكَرْمُ الرَّجُلُ المُسْلِمُ»[2].

٨١٩١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَرَى رجلٌ من رجلٍ عَقَاراً له، فوَجَدَ الرَّجلُ الذي اشْتَرى العَقَارَ في عَقَارِهِ جَرَّةً فيها ذَهَبٌ، فقالَ له الَّذِي اشْتَرى العَقارَ: خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي، إنَّما اشْتَريتُ منكَ الأَرضَ، ولم أَبْتَعْ منك الذَّهَبَ. وقالَ الَّذي باعَ الأَرضَ: إنَّما بِعْتُكَ الأَرْضَ وما فيها. قال: فتَحاكَما إلى رجلٍ، فقالَ الَّذي تَحاكَما إليه: أَلَكُما وَلَدٌ؟ قالَ أحدُهُما: لي غلامٌ. وقال الآخَرُ:

= حاضر، قال السندي: قُيِّد بذلك ليدلَّ على أنه إذا كان غائباً فبالأولى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٣٦)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٦٨٢)، وابن حبان (٣٠١٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٧، وفي «الزهد» (٦٢٤)، والبغوي (١٤٤٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٣٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٧)(١٠)، وابن حبان (٥٨٣٢)، والبيهقي في «شعب الايمان» (٥٢١٤)، والبغوي (٣٣٨٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٧)

لي جارِيةٌ، قالَ: أَنْكِحِ الغُلامَ الجارِيةَ، وأَنْفِقُوا على أَنْفُسِهِما منه، وتَصَدَّقا»[1].

٨١٩٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَيَفْرَحُ أَحَدُكُم بِرَاحِلَتِه إذا ضَلَّتْ منه ثُمَّ وَجَدَها؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «والَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بيدِهِ، للهَ أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبةِ عَبْدِه إذا تابَ مِن أَحدِكُم بِرَاحِلَتِهِ إذا وَجَدَها»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٧٢)، ومسلم (١٧٢١)، وأبو عوانة ٤/٢٣-٢٤ وابن حبان (٧٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٩٠)، والبغوي (٢٢١٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٥٧) من طريق عطاء بن مسلم الخراساني، وابن ماجه (٢٥١١) من طريق حيان بن بسطام، كلاهما عن أبي هريرة. وإسناداهما ضعيفان قوله «عَقَار»، قال السندي: هو بالفتح: الضَّيعةُ والنخل والأرض ونحوها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٨٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص ٢١٠٢ (٢)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦، والبغوي (١٣٠٠).

وأخرجه مسلم ص ٢١٠٢(٢)، والترمذي (٣٥٣٨)، وابن ماجه (٤٢٤٧)، من طريق الأعرج، وأبو يعلى (٦٦٠٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، وابن حبان (٦٢١) من طريق عجلان مولى المشمعل، ثلاثتهم عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق موسى بن يسار برقم (١٠٤٩٨)، ومن طريق أبي صالح =

٨١٩٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قال: إذا تَلَقَّاني عَبْدي بِشِبْرٍ، تَلقَّيتُه بذِراعٍ، وإذا تَلَقَّاني بِذِراعٍ، تَلَقَّيْته بِبَاعٍ، وإذا تَلَقَّاني بِبَاعٍ، جِئْتُهُ أَتَيْتُه[1] بأَسرَعَ»[2].

٨١٩٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوضَّأَ أَحدُكُم فَلْيستنشِقْ بِمَنْخِرَيْهِ من الماءِ ثُمَّ لِيَنْثُرْ»[3].

٨١٩٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِهِ، لو

= مطولاً برقم (١٠٧٨٢)، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٧)، وانظر شواهده هناك.

(١) لفظة «أتيته» لم ترد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٦٧٥)، والبغوي (١٢٥٢)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٦. وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

قوله «جئته أتيته» قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٥٣٤: هكذا هو في أكثر النسخ (يعني نسخ مسلم): «جئته أتيته»، وفي بعضها: «جئته بأسرع» فقط، وفي بعضها: «أتيته»، وهاتان ظاهرتان، والأول صحيح أيضاً، والجمع بينهما للتوكيد، وهو حسن لا سيما عند اختلاف اللفظ، والله إعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٣٧)(٢١)، وأبو عوانة ١/٢٤٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٥٥)، والبيهقي ١/٤٩.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٢١).

أَنَّ أُحُداً عِنْدِي ذَهَباً، لَأَحْبَبْتُ أنْ لا يَأْتِيَ عليَّ ثَلاثُ ليالٍ وعِنْدي منه دِينارٌ أجِدُ مَنْ يَقبَلُهُ منِّي، ليسَ شَيئاً أُرصِدُهُ في دَيْنٍ عليَّ»[1].

٨١٩٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَاءَكُم[2] الصّانعُ بِطَعامِكُم قد أَغْنى عَنكُم عَناءَ حَرِّهِ ودُخانِهِ، فادْعُوهُ فَلْيأْكُلْ مَعَكُم، وإلَّا فأَلْقِمُوه[3] في يَدِه»[4].

٨١٩٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُلْ أحَدُكم: اسْقِ رَبَّك، أَطعِمْ رَبَّك، وَضِّىءْ رَبَّك، ولا يَقُلْ أحَدُكم: ربِّي، ولْيَقُلْ: سَيِّدي ومَوْلايَ، ولا يَقُلْ أحَدُكم: عَبْدِي، أَمَتِي، ولْيَقُلْ: فَتَايَ فَتَاتِي، غلامي[5]»[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٧٢٢٨)، وابن حبان (٦٣٥٠)، والبغوي (١٦٥٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤)

(٢) في (م): جاء أحدكم.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فلقموه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٥٦٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٥) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (ل): فتاي غلامي، وفي بقية النسخ: فتاتي غلامي، وفي (م): فتاتي وغلامي.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨١٩٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الجنَّةَ صُوَرُهُم[1] على صُورةِ القمر ليلةَ البدرِ، لا يَبْصُقونَ[2] فيها، ولا يَمْتَخِطونَ فيها، ولا يَتَغَوَّطُونَ فيها، آنِيتُهم وأَمْشَاطُهم الذَّهَبُ والفِضَّةُ، ومَجامِرُهم الأَلُوَّةُ[3]، ورَشْحُهم المِسْكُ، ولكُلِّ واحدٍ منهم

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٦٩)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩)(١٥)، وأبو عوانة في الأسامي، وابن حبان في الثالث والأربعين من الثاني كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٥، والبيهقي في «السنن» ١٣/٨، وفي «الشعب» (٨٦١٢)، والبغوي (٣٣٨٠).

وأخرجه أبو داود (٤٩٧٦) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٤٥١) و(٩٧٢٩) و(٩٩٦٤).

قوله: «لا يقل أحدكم: اسق ربك . . .»، النهي هنا للأدب وتهذيب اللسان وصونه عن الألفاظ الموهمة، كما قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا﴾، وقوله صلى الله عليه وسلم« لا تقولوا للعنب: الكرم، إنما الكرم قلب المسلم»، وما ورد في الآثار من استعمالها فلبيان الجواز، إذا لم يتخذ التلفظ بها عادة كما قال في أشراط الساعة: «أن تلد الأمةُ ربَّها، أو ربَّتَها»، فدال أن النهي في ذلك محمول على جعلها عادة، هذا في الإنسان، وأما في غيره فلا يكره إطلاق ذلك عليه عند الإضافة كقوله صلى الله عليه وسلم في اللقطة: «فإن جاء ربُّها فأدِّها إليه»، وكما قال في غير حديث: «رب المال»، والله تعالى أعلم. انظر فتح الباري» ٥/١٧٩.

(١) في (م): صورتهم.

(٢) زاد في (م): ولا يتفلون.

(٣) في (ظ٣): من ألوَّة، وفي هامشي (عس) و(ل): من لؤلؤة.

زَوْجَتــانِ، يُرَى مُخُّ سَاقِهمــا من وَراءِ اللّحمِ من الحُسْن، لا اخْتِلافَ بَيْنَهم ولا تَباغُضَ، قُلوبُهم على قَلْبٍ واحدٍ، يُسَبِّحُونَ الله بُكْرةً وعَشِيّاً»(١).

٨١٩٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ إني أَتَّخِذُ عِندَكَ عَهْداً لن تُخْلِفَنِيهِ، إنَّما أنا بَشَرٌ، فأيُّ المُؤْمِنينَ آذَيْتُه، أو شَتَمْتُه، أو جَلَدْتُه، أو لَعَنْتُه، فاجْعَلْها له صَلاةً وزَكاةً وقُرْبةً تُقَرِّبُه بها يومَ القِيامَةِ»(٢). ٣١٧/٢

٨٢٠٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لم تَحِلَّ الغَنائمُ لِمَن قَبْلَنا، ذٰلك بأنَّ الله رَأَىٰ ضَعْفَنا وعَجْزَنا، فطَيَّبَها لنا»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهــو في «مصنف عبــدالـرزاق» (٢٠٨٦٦)، ومن طريقـه أخـرجـه مسلم (٢٨٣٤)(١٧)، وابن حبـان (٧٤٣٦)، وأبـو نعيم في «صفـة الجنة» (٢٤٣)، والبغوي (٤٣٧٠).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زوائد نعيم» (٤٣٣)، ومن طريقه البخاري (٣٢٤٥)، والترمذي (٢٥٣٧)عن معمر، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو في «مصنف عبـدالـرزاق» (٢٠٢٩٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٥١٦)، والبيهقي ٦١/٧، والبغوي (١٢٣٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٣١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث قطعة من حديث طويل سيأتي برقم (٨٢٣٨) عن عبدالرزاق. =

٨٢٠١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «دَخَلَتِ النَّارَ امرأةٌ مِن جَرَّاءِ هِرَّةٍ لها ـ أو هرٍّ[1] ـ رَبَطَتْها، فلا هِيَ أطْعَمَتْها، ولا هي أرْسَلَتْها تُرْمَمُ مِن خُشَاشِ الأرضِ حتَّى ماتَتْ هَزْلاً»[2].

٨٢٠٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَسْرِقُ سارِقٌ حينَ يَسرِقُ وهـو مُؤْمِنٌ، ولا يَزْني زَانٍ وهو حينَ يَزْني مُؤْمِنٌ[3]، ولا يَشْرَبُ الشَّـارِبُ حِينَ يَشـرَبُ وهو مُؤْمِنٌ ـ يَعْني الخَمْرَ ـ، والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيَدِهِ، لا يَنْتَهِبُ أحدُكم نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ إليهِ المُؤْمِنونَ أعْيُنَهم فيها وهو حينَ يَنْتَهِبُها مُؤْمِنٌ، ولا يَغِلُّ أحَدُكم حينَ يَغِلُّ وهو مُؤْمِنٌ» فإيَّاكُم إيَّاكُم[4].

= وأخرجه كرواية المصنِّف هنا البيهقيُّ في «السنن» ٦/٢٩٠ من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٣).

(١) ما بين المعترضتين سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٥١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٤٣) و(٢٦١٩)(١٣٥)، والبيهقي ٨/١٤.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

قوله: «ترمم»، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٢٩١: يقال بفتح التاء والميم، وبضم التاء وكسر الميم، وروي: ترمرم، وكلاهما بمعنىً، وأصله: تأكل من المَرَمَّة، وهي الشَّفَة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: حين يزني وهو مؤمن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله «فإياكم إياكم» من قول أبي =

٨٢٠٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ مُحَمدٍ بيَدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أحَدٌ من هٰذهِ الأُمَّةِ ولا يَهُودِيٌّ ولا نَصْرَانيٌّ، وماتَ ولم يُؤمِنْ بالَّذي أُرْسِلْتُ به، إلّا كانَ من أصْحابِ النَّارِ»(١).

٨٢٠٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «التَّسبِيحُ لِلقَومِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ في الصَّلاةِ»(٢).

= هريرة كما جاء مصرحاً به عند عبدالرزاق وحده في «مصنفه» (١٣٦٨٤).

وأخرجه مسلم (٥٧)(١٠٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٠، وابن حبان (٥٩٧٩)، وابن منده في «الإيمان» (٥١٣)، والبغوي (٤٧) من طريق عبدالرزاق، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع من «صحيح ابن حبان»: «لا يقتل أحدكم» بدلاً من «لا يغل أحدكم»!

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٨).

قوله: «نهبة ذات شرف»، قال السندي: النَّهب: أخذ مال الغير قهراً، والنهبة بفتح نون، مصدر، وأما بالضم: فالمال المنهوب، والمراد: لا يختلس شيئاً له قيمة عالية. وقيل: معنى «يرفع فيها» أي: في تلك النهبة، «أبصارهم» أي: ينظرون إليه ويتضرعون ولا يقدرون على دفعه. «فإياكم إياكم» أي: وهذه الأعمال السابقة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبو عوانة ١/ ١٠٤، والبغوي (٥٦).

وسيأتي برقم (٨٦٠٩) من طريق أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة. وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/ ٣٩٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٦٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٢٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٤، والبيهقي ٢/ ٢٤٧. =

٨٢٠٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُه المُسلِمُ في سَبيلِ الله، ثمَّ تَكُونُ يومَ القِيامَةِ كهَيْئَتِها إذا طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَماً، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ [1]، والعَرْفُ عَرْفُ المِسْكِ» [2].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: يَعْني: العَرْفُ: الرِّيحُ.

٨٢٠٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ[3] إنِّي لأَنْقَلِبُ إلى أهْلِي فأَجِدُ التَّمْرَةَ ساقِطَةً على فِرَاشي أو في بَيْتي، فأَرْفَعُها لآكُلَها، ثمَّ

= وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

قوله: «التسبيح للقوم»، قال السندي: أي: الرجال، إذ القومُ مخصوصٌ بهم، يدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿لا يَسخَرْ قومٌ من قومٍ﴾ إلى قوله: ﴿ولا نساءٌ من نساءٍ﴾ [الحجرات: ١١]، وقول الشاعر:

أَقَومٌ آلُ حِصْنٍ أم نساءُ

(١) في (ظ٣) و(عس): دم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٥٢٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٧٦)(١٠٦)، وأبو عوانة ٥/٣٠، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٥، وفي «الشعب» بإثر الحديث (٤٢٣٧)، والبغوي (٢٦٣١).

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٤٠)، ومن طريقه البخاري (٢٣٧) عن معمر، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

قوله: «ثم يكون يوم القيامة»، قال السندي: لفظة «ثم» زائدة في غير محلها، والجملة التي بعدها خبر لقوله «كل كلمٍ ...»، والله أعلم.

(٣) لفظ الجلالة لم يرد في (م).

أخْشَى أنْ تكونَ صَدَقَةً فأُلْقِيها[1]»[2].

٨٢٠٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَزالُونَ تَسْتَفْتُون حتَّى يقولَ أحَدُكم: هٰذا الله خَلَقَ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ الله عزَّ وجلَّ؟»[3].

٨٢٠٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ لَأنْ يَلَجَّ أَحَدُكم بيمينِه في أهلِهِ، آثمُ له عندَ الله مِنْ أنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ التي فَرَضَ الله عزَّ وجلَّ»[4].

---

(١) زاد في (م) والنسخ الخطية المتأخرة: «ولا آكلها»، وهذه الزيادة لم ترد في النسخ العتيقة من «المسند»، ولا عند من خرَّجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٩٤٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٧٠)(١٦٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٤٣)، والبغوي (١٦٠٦).

وأخرجه البخاري (٢٤٣٢)، والطحاوي ٢/١٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٧ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٧٠)(١٦٢)، وابن حبان (٣٢٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩-٣٠ من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وأنظر ما سلف برقم (٧٧٥٨) و(٨٠١٤)، وما سيأتي برقم (٨٧١٤).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١١٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٦٧٢٢)، وابن منده (٣٥٦).

وانظر ما سلف برقم (٧٧٩٠).

قوله: «تستفتون» أي: تَسألون عن الغوامض وعما لا يعني الإنسان.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٧٤٣).

٨٢٠٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أُكْرِهَ الاثْنانِ على اليَمِينِ، واسْتَحَبَّاها، فَلْيَسْتَهِما عليها»(١).

٨٢١٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا ما أحَدُكم اشْتَرَى لِقْحَةً مُصَـرَّاةً، أو شاةً مُصَرّاةً، فهو بخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بعدَ أَنْ يَحْلُبَها إمّا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٦١٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وقرن مع أحمد سلمةَ بنَ شبيب، وقالا فيه: «أو استحباها». قال الإسماعيلي: هذا هو الصحيح، أي أنه بلفظ «أو».

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٥٢١٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣)، والبخاري (٢٦٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٠١)، والبيهقي ١٠/٢٥٥، والبغوي (٢٥٠٥). ولفظه عند عبدالرزاق والبخاري والنسائي وإحدى روايتي البيهقي: «عَرَضَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم على قومٍ اليمين فأسرع الفريقان جميعاً في اليمين، فأمر النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن يُسهَمَ بينهم في اليمين أيهم يحلف»، وأما لفظه عند إسحاق والبغوي والرواية الأخرى للبيهقي فكرواية المصنِّف، إلا أنه عندهم بلفظ «فاستحباها».

وسيأتي نحوه من طريق أبي رافع عن أبي هريرة برقم (١٠٣٤٧)و(١٠٧٨٧).

قولـه: «إذا أكره الاثنان على اليمين»، قال السندي: أي: حكم الحاكم عليهما باليمين بلا رضاً منهما. «واستحبّاها»: من الاستحباب، أي: أو رضيا بها، فالواو بمعنى «أو»، والمراد: إذا وَجَب اليمين على اثنين ثم أكرها عليها أو رضيا بها «فليستهما»: من الاستهام، أي: ليقترعا «عليها» أي: على اليمين، أي: على أنه بأيهما يبدأ.

ويحتمل أن المراد: إذا وجب اليمين على أحد رجلين لا يدري أيهما، ثم أكرها أو رضيا، فليقترعا للتعيين، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٥/٢٨٦.

هِيَ[1]، وإلَّا فَلْيَرُدَّها وصاعاً مِنْ تَمْرٍ»[2].

٨٢١١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «الشَّيخُ على حُبِّ اثْنَتَيْنِ[3]: طُولِ الحَيَاةِ، وكَثْرَةِ المالِ»[4].

---

(١) في (ظ٣) وهامش (عس): رضي، وفي (م) وهامش (س): يرضى، والمثبت من (عس) و(ل) و(س) وغيرها، وهو الموافق لما في المصادر التي خرَّجت هذا الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٥٢٤)(٢٨)، والبيهقي ٥/٣١٨، والبغوي (٢١٠٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

(٣) في (ظ٣) و(عس): حبه اثنتان، وهو خطأ ولذلك ضبب على كلمة «اثنتان» في (عس) إشارة إلى خطئها، وفي (ل): حبه اثنتين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٤٠٨٩).

وأخرجه البخاري (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦)(١١٤) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٣٣) من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٨٤٢٢) و (٨٦٩٩) و(٨٩٣٤) و(١٠٥١٤).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١١٥، وهو متفق عليه.

قوله: «الشيخ على حب اثنتين»، قال السندي: أي: حريص على حبهما، أو شابٌ على حبهما، أي: الإنسان إذا صار كبيراً، يصير حريصاً على حب طول =

٨٢١٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمْشِيَنَّ أَحَدُكُم إلى أخيهِ بالسِّلاحِ، فإنَّهُ لا يَدْري أحَدُكُم لعلَّ الشَّيطانَ أنْ يَنْزِعَ في يَدِهِ، فيَقَعَ فِي حُفْرَةٍ من نارٍ»(١).

= الحياة وكثرة المال، ولعل ذلك لأنه أَلِفَ الحياة وجرَّب الانتفاع بالمال، أو لأنه قد قارب فَقْدَهما، فكأنه صار كالممنوع منهما، وطُبِعَ الإنسانُ على الحرص على ما مُنِعَ منه، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٨٦٧٩)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧)، وابن حبان (٥٩٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٣، وفي «الشعب» (٥٣٣٤)، والبغوي (٢٥٧٣). كلهم رووه بلفظ «لا يشيرُ أحدكم إلى أخيه» غير عبدالرزاق فبلفظ «لا يشيرنَّ».

وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٦).

قوله: «لا يمشينَّ» هكذا في رواية «المسند»، وأورده بهذا اللفظ الحافظ أبو الفضل العراقي في كتابه «تقريب الأسانيد»، وشرح عليه ولده أبو زرعة في «طرح التثريب» ٧/١٨٤ فقال: كذا ضبطناه في أصلٍ عند والدي رحمه الله، من المَشْي، والذي في «الصحيحين»: «لا يشير» من الإشارة، وهو المعروف، وكذا وقع فيهما بإثبات الياء مرفوعاً، وهو نهي بلفظ الخبر... وهو أبلغُ وآكدُ من صيغة النهي، والرواية الأولى ـ إن ثبتت ـ فهي بمعنى الرواية الثانية وراجعة إليها، لأن المراد نهيُه عن المشي إلى جهته مشيراً له بالسلاح.

وقوله: «أن ينزع في يده»، قال السندي: أي: ينزع من يده إلى أخيه، وكأن دخول «أنْ» في خبر «لعل» لتشبيهها بعَسَى.

وقال أبو زُرْعَة العراقي في «طرح التثريب»: معناه: يرمي في يده، ويحقق ضربته، كأنه يرفع يده ويحقِّق إشارته، والنَّزْع: العمل باليد كالاستقاء بالدَّلْو ونحوه، وأصله: الجَذْب والقَلْع.

٨٢١٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عزَّ وجلَّ على قَومٍ فَعَلُوا بِرَسُولِ اللهِ» وهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إلى رَبَاعِيَتِه (١).

٨٢١٤ ـ وقال: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ على رَجُلٍ يَقْتُلُه رَسُولُ اللهِ في سَبِيلِ اللهِ» (٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٧٣)، ومسلم (١٧٩٣)(١٠٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥٠٤، وفي «دلائل النبوة» ٣/٢٦١، والبغوي (٣٧٥٠) من طرق عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد، مجموعاً مع الحديث الآتي بعده.

وأخرج البزار (١٧٩٣ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٥٩٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٢ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اشتدَّ غضبُ الله على قوم دَمَّوْا وجه رسول الله، وهشموا عليه البيضة، وكسروا رباعيته». وإسناده حسن، واللفظ للطحاوي.

ويشهد للحديثين معاً حديث ابن عباس عند البخاري (٤٠٧٤).

ويشهد للحديث الأول منهما حديث ابن عباس الذي سلف برقم (٢٦٠٩)، وحديث عبدالله بن الزبير عند ابن حبان (٦٩٧٩).

وللثاني منهما حديث ابن مسعود الذي سلف برقم (٣٨٦٨).

الرَّباعية، على وزن ثمانِيَة: هي السنُّ التي بين الثَّنِية والناب من كل جانب، وللإنسان أربع رَباعيات، اثنتان في الفك العلوي، واثنتان في السفلي.

تنبيه: ذكر الحافظ في «الفتح» ٧/٣٧٣ أن حديث أبي هريرة هذا من مراسيل الصحابة، فإنه لم يشهد الوقعة التي قيل فيها هذا الحديث، وهي وقعة أُحد، فكأنه حمله عمَّن شهدها، أو سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر تخريجه في الحديث السابق. =

٨٢١٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «كُتِبَ على ابنِ آدَمَ نَصِيبٌ [١] مِنَ الزِّنى، أَدْرَكَ لا مَحالَةَ، فالعَيْنُ زِنْيَتُها النَّظَرُ، ويُصَدِّقُها الإِعْراضُ، واللِّسانُ زِنْيَتُه المَنْطِقُ [٢]، والقَلْبُ التَّمَنِّي، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ما ثَمَّ ويُكَذِّبُ» [٣].

٨٢١٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما قَرْيةٍ أتَيْتُموها فأقَمْتُم فِيها،

= وسيأتي من طريق خلاس عن أبي هريرة برقم (١٠٣٨٤).

(١) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: نصيبه.

(٢) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: النطق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه ابن حبان (٤٤٢١).

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

قوله: «فالعين زِنيتها النظر»، قال في «طرح التثريب» ٨/٢٠: بكسر الزاي وإسكان النون، أي: هيئة زناها للسبب كهيئة الزنى الحقيقي الذي هو إيلاج الفَرْج في الفَرْج المحرَّم، وإنما هيئته النظر، والفِعْلة بالكسر للهيئة، ولو روي «زَنْيتها» بالفتح على المرَّة لصحَّ، ولكن الكسر على الهيئة أظهر، وهو المروي.

وقوله: «ويصدِّقها الإعراضُ» الظاهر أن معناه: يُصدِّق العين الإعراضُ، أي: يجعلها ذات صدقٍ، فإذا أعرضت بعد نظرها، وغَضَّت عنه النظر المحرَّم، فهي ذات صدقٍ ماشية على الاستقامة . . . فمعنى التصديق هنا غير معناه في قوله: «والفَرْج يُصدِّق ما ثَمَّ ويكذب» فإن معنى التصديق هناك: تحقيق للزنى بالفرج، ومعنى التكذيب: أن لا يُحقِّقَه بالإيلاج، فصارت تلك النظرةُ كأنها كاذبة لم يتصل بها مقصودها، فالتصديق هنا محمودٌ، والتصديق هناك مذموم.

وقوله: «والقلبُ التمني»، وفي رواية ابن حبان «والقلبُ زِناه التمني»، وسيأتي كذلك في رواية الحسن عن أبي هريرة برقم (٨٣٥٦)، ويأتي الكلام عليه هناك.

فَسَهْمُكُم فِيهـا، وأيُّما قَرْيةٍ عَصَتِ الله ورَسُولَه، فإنَّ خُمُسَها للهِ ورَسُولِهِ، ثمَّ هي لَكُم»[1].

٨٢١٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَحَسَنَ أَحَدُكم إسلامَه، فكُلُّ حَسَنةٍ يَعْمَلُها تُكْتَبُ بعَشْرِ أَمثالِها إلى سَبعِ مئةِ ضِعْفٍ، وكلُّ سَيِّئةٍ يَعْمَلُها تُكتَبُ له بِمِثْلِها حتَّى يَلْقى الله عزَّ وجلَّ»[2].

٨٢١٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذَا ما قامَ أَحَدُكم لِلنَّاسِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٥٦)، وأبو داود (٣٠٣٦) عن أحمد بن حنبل، به.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠١٣٧)، وعنه ـ من غير طريق أحمد ـ أخرجه مسلم (١٧٥٦)، وأبو عوانة ٤/١٣١، وابن حبان (٤٨٢٦)، والبيهقي ٦/٣١٨، والبغوي (٢٧١٩).

وأخرجه بنحوه البيهقي ٩/١٣٩ من طريق المرجَّى بن رجاء، عن أبي سلمة، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

قوله: «وأقمتم فيها»، قال السندي: أي دخلتموها بلا قتال.

«فسهمكم فيها»: أي: حقكم من العطاء كما يُصرف الفيءُ، لا كما تُصرف الغنيمة.

«وأيما قرية عصت الله ورسوله»: أي: أخذتموها عنوة ففيها الخُمُس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٢)، ومسلم (١٢٩)، وأبو عوانة ١/٨٤، وابن حبان (٢٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٣)، وابن حزم في «المحلى» ١/١٨، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٤٦)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٧١.

وانظر (٨١٦٦).

فليُخَفِّفِ الصلاةَ، فَإنَّ فِيهِمُ الكَبِيرَ وفِيهِمُ الضَّعِيفَ وفِيهِمُ السَّقِيمَ، وإذا قامَ وَحْدَه فَلْيُطِلْ، صَلاتَه ما شاءَ»[1].

٨٢١٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «قالَتِ المَلائِكةُ: ربِّ ذاكَ عَبْدُك يُرِيدُ أن يَعْمَلَ سَيئةً، وهو أَبْصَرُ به، فقال: ارْقُبُوهُ، فإنْ عَمِلَها فَاكْتُبُوها له بِمِثْلِها، وإنْ تَرَكَها فَاكْتُبُوها له حَسَنةً، إنَّما تَرَكَها مِن جَرَّايَ»[2].

٨٢٢٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: كَذَّبَنِي عَبْدِي ولم يَكُنْ له ذٰلكَ، وشَتَمَني ولم يَكُنْ له ذٰلك، تَكْذِيبُه إيَّايَ أن يَقُولَ: فلن يُعِيدَنا[3] كما بَدَأَنا، وأمَّا شَتْمُه إيَّايَ يقولُ: اتَّخَذَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٧١٢).

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٤٦٧)(١٨٤)، وأبو عوانة ٢/٨٧، والبيهقي ٣/١١٧، والبغوي (٨٤١).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (١٢٩)(٢٠٥)، وأبو عوانة ١/٨٤، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٦)، والبغوي (٤١٤٨). وانظر (٨١٦٦).

قوله: «وهو أبصر به»، قال السندي: أي: هو تعالى أبصر بذلك العبد وأعلم به من الملائكة.

«من جَرَّاي»: بفتح الجيم وتشديد الراء، وهو بالمدِّ والقصر، أي: من أَجْلي.

(٣) في (ظ٣): فليعيدنا!

الله وَلَداً، وأنا الصَّمَدُ الَّذِي لم أَلِدْ ولم أُولَدْ، ولم يَكُن لي كُفُواً أَحَدٌ»(١).

٣١٨/٢ ٨٢٢١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَبْرِدُوا عن(٢) الحَرِّ في الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّم»(٣).

٨٢٢٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ الله صَلاةَ أَحَدِكُم إذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٩٧٥)، وابن حبان (٨٤٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٠٨ و ٥٠٦، والبغوي (٤١).

وسيأتي برقم (٨٦١٠) من طريق أبي يونس، و (٩١١٤) من طريق الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٤٤٨٢).

والصَّمد، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥٢/٣: هو السيِّد الذي انتهى إليه السُّؤدد، وقيل: هو الدائم الباقي، وقيل: الذي يُصمَد في الحوائج إليه، أي: يُقصد.

وكُفُواً، ويُهمز: المُماثِل والمُشاكِل.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: من. قال السندي: لفظة «عن» بمعنى الباء عند كثير من أهل التحقيق، وهو الظاهر، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦١٥) (١٨٣)، وأبو عوانة ٣٤٧/١.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

أحدَثَ حتَّى يَتَوضَّأَ»[1].

٨٢٢٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا نُودِيَ بالصَّلاةِ، فأْتُوها وَأَنْتُم تَمْشُونَ عَلَيْكُم السَّكِينَةُ[2]، فما أَدْرَكْتُم فَصَلُّوا، وما فاتَكُم فَاقْضُوا»[3].

٨٢٢٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «يَضْحَكُ الله لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُما الآخَرَ، كِلاهُما يَدْخُلُ الجَنَّةَ» قالوا: كيفَ يا رسولَ الله؟ قال: «يُقْتَلُ هٰذا فَيَلِجُ الجَنَّةَ، ثم يَتُوبُ الله على الآخَرِ فَيَهْدِيهِ إلى الإِسلامِ، ثم يُجاهِدُ في سَبيلِ الله فَيُسْتَشْهَدُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٨٠٧٨).

(٢) في (ل) و(م): بالسكينة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٤٠٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٠٢)(١٥٣)، وأبو عوانة ٢/٨٣، والبيهقي ٢/٢٩٥ و ٢٩٨. ولفظ الحديث عندهم: «وما فاتكم فأتِمُّوا» مكان قوله: «فاقضوا»، وكلاهما بمعنى كما سلف بيانه عند الحديث (٧٢٣٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٨٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨٩٠) (١٢٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٧٢ و ٥٧٣، وأبو عوانة ٥/٦٠، والآجري في «الشريعة» ص ٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٥، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٦٨، والبغوي (٢٦٣٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٦).

٨٢٢٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِعْ أحَدُكُم على بَيْعِ أخِيهِ، ولا يَخْطُبْ أحَدُكُم على خِطْبَةِ أخِيهِ»(١).

٨٢٢٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «الكافِرُ يَأكُلُ في سَبْعةِ أمْعاءٍ، والمُؤمِنُ يَأكُلُ في معىً واحِدٍ»(٢).

٨٢٢٧ ـ حدثنا عبُدالله، قال: سمعتُ أبي يقول: قلتُ لعبدالرَّزاقِ: يا أبـا بكرٍ أفصلُ(٣)، يعني هٰذا الحديث، كأنه أعجَبَه حُسْنُ هٰذا الحديثِ وجَوْدَتُه. قال: نعم.

٨٢٢٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق بن هَمَّام، حدثنا مَعْمَر، عن هَمَّام

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يُسَمَّ خَضِراً إلاَّ أنَّه جَلَسَ على فَرْوةٍ بَيْضاءَ فإذا هِيَ تَهْتَزُّ خَضْراءَ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو في «مصنف عبدالرزاق» (١٤٨٦٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٥٢)، والبغوي (٢٠٩٤).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهـو في «مصنف عبـدالـرزاق» (١٩٥٥٨)، ومن طريقـه أخـرجـه البغـوي (٢٨٧٩). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

(٣) قال السندي: قوله «أفصل»، أي: أقول: فصل؟ والله تعالى أعلم، كذا كان في نسخة الشيخ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبـدالـرزاق أخـرجه الترمذي (٣١٥١)، وابن حبان (٦٢٢٢)، والبغوي في «تفسيره» ٣/١٧٢. وانظر (٨١١٣).

الفَرْوةُ: الحشيشُ الأبيضُ وما أَشبَهَهُ. قال عبدالله[1]: أظنُّ هٰذا تفسيراً من عبدالرَّزَّاقِ.

٨٢٢٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لا يَنْظُرُ إلى المُسْبِلِ يومَ القِيامَةِ»[2].

٨٢٣٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «قِيلَ لِبَني إسرائِيلَ ﴿ادْخُلُوا البابَ سُجَّداً وقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُم خَطَاياكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨] فَبَدَّلُوا، فَدَخَلُوا البابَ يَزْحَفُونَ على أَسْتاهِهِم، وقالوا: حَبَّةٌ في شَعَرَةٍ[3]»[4].

---

(١) هو ابن الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهذا الحديث انفرد الإمام أحمد بإخراجه بسند الصحيفة.

وفي الباب بهذا اللفظ عن ابن عباس سلف برقم (٢٩٥٥).

وسيأتي برقم (٩٠٠٤) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «لا ينظر الله إلى الذي يجرُّ إزاره بطراً».

(٣) في (ظ٣): شعيرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٣٤٠٣) و(٤٦٤١)، ومسلم (٣٠١٥) (١)، والترمذي (٢٩٥٦). والطبري في «تفسيره» ١/٣٠٣، وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (٥٧٩) و (٥٩١)، وابن حبان (٦٢٥١)، والبغوي في «تفسيره» ١/٧٦.

وانظر (٨١١٠).

والأستاه: جمع استٍ: وهو الدُّبُر.

٨٢٣١ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أحَدُكُم مِنَ اللَّيلِ، فاسْتَعْجَمَ القرآنُ على لِسَانِهِ فَلَمْ يَدْرِ ما يَقُولُ، فَلْيَضْطجِعْ»(١).

٨٢٣٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُلِ ابنُ آدمَ: واخَيْبَةَ(٢) الدَّهْرِ، إنِّي أنا الدَّهْرُ، أُرْسِلُ اللَّيلَ والنَّهارَ، فإذا شِئْتُ قَبَضْتُهُما»(٣).

٨٢٣٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «نِعِمَّا لِلمَمْلوكِ أن يُتَوَفَّى بِحُسْنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٣١١) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٢٢١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٨٧) (٢٢٣)، وأبو عوانة ٢/٢٩٧، وابن حبان (٢٥٨٥)، والبغوي (٩٤١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٤٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٧٢) من طريق أبي بكر بن يحيى بن النضر، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «فاستعجم»، أي: استغلق ولم ينطلق به لسانه، لغلبة النعاس.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: يا خيبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥٠، والبغوي (٣٣٨٥) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٣٦) بهذا الإسناد بلفظ «لا يسب أحدُكم الدهرَ، فإن الله هو الدهر».

وانظر ما سلف برقم (٧٥١٨).

عِبادَةِ اللهِ وَصَحَابَةِ سَيِّدِه، نِعِمَّا لَهُ»[1].

٨٢٣٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أحَدُكُم لِلصَّلاةِ[2] فلا يَبْصُقْ أَمَامَه، فإنَّه مُناجٍ الله[3] ما دَامَ في مُصَلَّاهُ، ولا عَنْ يَمِينِهِ، فإنَّ عن يَمِينِهِ مَلَكاً، ولٰكِنْ لِيَبْصُقْ عن شِمالِهِ أو تَحْتَ رِجْلِهِ فَيَدْفِنُه»[4].

٨٢٣٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا قُلْتَ لِلنّاسِ: أَنْصِتُوا، وهُمْ يَتَكَلَّمُونَ، فقَدْ أَلْغَيْتَ على نَفْسِكَ»[5].

٨٢٣٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَوْلَى النَّاسِ بالمُؤْمِنينَ فِي كِتابِ الله، فأيُّكُم ما تَرَكَ دَيْناً أَوْ ضَيْعَةً فادْعُوني، فأنا وَلِيُّهُ، وأيُّكُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦٥٥).

(٢) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (س): إلى الصلاة، وفي (م) وبقية النسخ: من الصلاة.

(٣) هكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: لله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٨٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤١٦)، وابن حبان (١٧٨٣) و (٢٢٦٩)، والبيهقي ٢/٢٩٣، والبغوي (٤٩٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٠٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٤١٨)، ولفظه: «إذا قلتَ للناس: أنصتوا، يومَ الجمعة وهم ينطقون، والإمام يخطب، فقد لغوتَ على نفسك».

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٢).

ما تَرَكَ مالاً فَلْيُورَّثْ[1] مالُهُ عَصَبَتَه مَنْ كانَ»[2].

٨٢٣٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُلْ أحَدُكم: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، أو ارْحَمْني إنْ شِئْتَ، أو ارْزُقْني، لِيَعْزِمْ مَسْأَلَتَه[3]، إنَّهُ يَفْعَلُ ما يشاءُ[4] لا مُكْرِهَ له»[5].

٨٢٣٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «غَزَا نبيٌّ من الأنبياءِ فقالَ لِقَومِهِ: لا يَتْبَعْني رجلٌ قد مَلَكَ بُضْعَ امرَأةٍ وهو يُريدُ أنْ يَبْنِيَ بها ولَمّا يَبْنِ، ولا آخَرُ[6] قد بَنَى بُنْياناً ولَمّا يَرْفَعْ سُقُفَها، ولا آخرُ[6]

---

(١) في (م) و(س): فليرث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في مصنف عبد الرزاق (١٥٢٦١)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦١٩) (١٦)، والبيهقي ٦/٢٠١ والبغوي (٢٢١٥)، ولفظه عندهم: «فليؤثر بماله عصبته».

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١).

قوله: «في كتاب الله»، قال السندي: أي: كوني أولى بهم، مذكور في كتاب الله.

(٣) في (م) و(س): المسألة.

(٤) في الأصول: ما شاء، والمثبت من (ظ٣)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٤١)، ومن طريقه أخرى أخرجه البخاري (٧٤٧٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٨، وفي «الاعتقاد» ص٨٣-٨٤، والبغوي (١٣٩١)، (١٣٩٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٤).

(٦) في (م) والنسخ المتأخرة: ولا أحد.

قد اشْتَرَى غَنَماً أو خَلِفاتٍ وهو يَنْتَظِرُ أولادَها.

فَغَزَا فَدَنا من القَرْيةِ حِينَ صَلَّى[1] العَصْرَ أو قَرِيباً من ذٰلكَ، فقالَ للشَّمسِ: أنتِ مَأْمُورةٌ وأنا مَأْمُورٌ، اللّٰهُمَّ احْبِسْها عَلَيَّ شيئاً، فَحُبِسَتْ عليهِ حتَّى فَتَحَ الله عليه، فجَمَعُوا ما غَنِمُوا، فأقْبَلَتِ النّارُ لِتأكُلَهُ، فأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَه[2]، فقال: فيكم غُلُولٌ، فَلْيُبايِعْني مِن كلِّ قَبيلةٍ رجلٌ، فبايَعُوه، فَلَصِقَتْ يدُ رجلٍ بيَدِه، فقالَ: فِيكُم الغُلُولُ، فَلْتُبايِعْني قَبيلتُكَ، قال: فبايَعَته قَبيلتُه، فَلَصِقَ يدُ[3] رَجُلين أو ثَلاثةٍ بيدِهِ، فقالَ: فِيكُم الغُلُولُ، أنتُم غَلَلْتُم، فأخرَجُوا له مِثْلَ رأسِ بَقَرةٍ من ذَهَبٍ، قال: فوَضَعُوه في المالِ وهو بالصَّعيدِ، فأقْبَلَتِ النَّارُ فأَكَلَتْه، فلم تَحِلَّ الغَنائِمُ لأحدٍ من قَبْلِنا، ذٰلك بأنَّ الله عزَّ وجلَّ رَأَى ضَعْفَنا وعَجْزَنا، فَطَيَّبَها لنا»[4].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: حين صلاة.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: تطعم.

(٣) في (م) وكافة الأصول: بيد، بزيادة الباء والجادة ما أثبتناه من مصادر التخريج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٤٩٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٤٧)، وأبو عوانة ٤/١٠٠-١٠١ و١٠٢، وابن حبان (٤٨٠٨)، والبيهقي ٦/٢٩٠، والبغوي (٢٧١٩).

وأخرجه البخاري (٣١٢٤) و(٥١٥٧)، ومسلم (١٧٤٧) من طريق ابن المبارك، عن معمر، بهذا الإسناد. =

٨٢٣٩ - وقال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أنا نائِمٌ، رأيتُ[1] أنّي أَنْزِعُ على حَوْضٍ[2] أسْقي النَّاسَ، فأتاني أبو بَكْرٍ، فأخَذَ الدَّلْوَ
٣١٩/٢ من يَدِي لِيُرَوِّحَني[3]، فنَزَعَ ذَنُوبَيْنِ[4]، وفي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، قال:

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٨)، وأبو عوانة ٤/١٠٢-١٠٣، وابن حبان (٤٨٠٨) من طريق سعيد بن المسيب، والحاكم ٢/١٣٩ من طريق سعيد المقبري، كلاهما عن أبي هريرة.

وسلف آخر الحديث من طريق عبدالرزاق برقم (٨٢٠٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٣).

قوله: «قد ملك بضع امرأةٍ»، قال السندي: بالضم: الفرج والجماع. «يبني بها» أي: يدخل عليها. «ولما يبنِ» أي: ما بنى إلى الآن، كأنه أراد أنه من اشتغل قلبه بمثل ذلك يخاف عليه الفرار من العدو، وفرار البعض من العدو قد يؤدي إلى فرار الكل أو الأكثر.

«خَلِفات» بفتح معجمة وكسر لام: النوق التي دنت ولادتها.

قلنا: والنبي المذكور في هذا الحديث: هو يوشع بن نون، كما سيأتي مصرحاً به في الحديث رقم (٨٣١٥).

(١) في (ظ٣) و(عس): أريت، وضبب عليها في (عس).

(٢) المثبت من (عس)، وفي باقي النسخ: حوضي، وقد وقع هذا الخلاف أيضاً في هذا الحرف في نسخ البخاري، ورجح الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/٤١٥ ما أثبتناه هنا.

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) وهامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ: ليرفه حتى نزع.

قال السندي: من أرفهه أو رفَّهه بالتشديد، أي: ليريحني من كدِّ الدنيا وتعبها. ورواية البخاري والبغوي: ليريحني.

(٤) في (م): ذنوباً أو ذنوبين.

فأتانِي ابنُ الخَطّابِ ـ والله يَغْفِرُ له ـ فأخَذَها مِنّي، فلم يَنْزِعْ رَجُلٌ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ، والحَوْضُ يَتَفَجَّرُ»[1].

٨٢٤٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السّاعةُ حتَّى تُقاتِلُوا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٧٠٢٢)، والبغوي (٣٨٨٢).

وأخرجه البخاري (٣٦٦٤) و(٧٠٢١) و(٧٤٧٥)، ومسلم (٢٣٩٢) (١٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٨) و(١٤٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٦)، وابن حبان (٦٨٩٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٤٤، وفي «السنن» ٨/١٥٣، والبغوي (٣٨٨١) من طريق ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٩٢) (١٧) و(١٨) من طريق أبي يونس مولى أبي هريرة والأعرج، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٤٥ من طريق محمد بن سيرين، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر سلف برقم (٤٨١٤).

وسيأتي من طريق أبي صالح برقم (٨٨٠٨)، ومن طريق أبي سلمة برقم (٩٨٢٠) كلاهما، عن أبي هريرة.

قوله: «حتى نزع ذنوبين»، قال السندي: بالفتح أي: دلوين إشارة إلى قلة أيامه.

«حتى تولى الناس» أي: أدبروا عن البئر وانقضت حاجتهم عنها.

«يتفجر» أي: يتدفق منها الماء ويسيل، وهذا إشارة إلى كثرة أيامه وحسن سعيه في فتح الأمصار.

تنبيه: وقع هنا في رواية «المسند» أن الاستغفار جاء لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، والذي في البخاري (٧٠٢٢) وغيره أنها لأبي بكر الصديق رضي الله عنه. قال السندي: والظاهر أن في لفظ الكتاب (يعني المسنَد) تغييراً من بعض رواته، والله تعالى أعلم.

خُوزَ[1] وكِرْمانَ، قَوْماً من الأعاجِمِ حُمْرَ الوُجوهِ، فُطْسَ الأُنوفِ، صِغارَ الأَعْيُنِ، كأنَّ وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[2].

٨٢٤١ - وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تُقَاتِلوا قوماً نِعَالُهم الشَّعْرُ»[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): جورا

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٤٧٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٢٠٧٨٢)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٥٩٠)، وابن حبان ٦٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٦، وفي «الدلائل» ٦/٣٣٦، والبغوي (٤٢٤٤). وزاد عبدالرزاق في «مصنفه» والبخاري والحاكم: نعالهم الشعر، وهذه الزيادة ستأتي في الحديث التالي.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

قوله: «خوز وكرمان»، وروي أيضاً خُوز كرمان» بالإضافة، والمراد أهل خوز وأهل كرمان، فأما خوز، فقال في «القاموس»: جيل من الناس، واسم لجميع بلاد خوزستان.

قلنا: وإقليم خوزستان الآن غربي إيران، وأما كرمان فهو إقليم في الجنوب الشرقي من إيران أيضاً.

«فُطْس الأنوف» قال السندي: بضم فسكون، جمع أفطس: وهو الذي في قصبة أنفه انخفاض وافتراش.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٤٢٤٤) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد وانظر ما قبله.

٨٢٤٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «الخُيَلاءُ والفَخْرُ في أهْلِ الخَيْلِ والإبلِ، والسَّكِينَةُ في أهْلِ الغَنَمِ»[١].

٨٢٤٣ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في هٰذا الشَّأْنِ، مُسْلِمُهم تَبَعٌ لمُسْلِمِهم، وكافِرُهم تَبَعٌ لِكافِرِهم»[٢].

٨٢٤٤ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإبِلَ، صالحُ[٣] نِساءِ قُرَيشٍ، أَحْناهُ على وَلَدٍ في صِغَرِهِ، وأَرْعاهُ على زَوْجٍ في ذاتِ يَدِه»[٤].

٨٢٤٥ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «العَينُ حَقٌّ»، ونَهَى عن الوَشْم[٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٧٥٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٨٩٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨١٨) (٢)، وأبو عوانة ٤/٣٩١-٣٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٥٢)، والبغوي (٣٨٤٦).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٦).

(٣) سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٠٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٢٧) (٢٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩٣، وفي «الشعب» (٨٦٩٥) و(١١٠٥٦)، والبغوي (٣٩٦٥).

وانظر ما سلف برقم (٧٦٥٠).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٨٢٤٦ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزَالُ أَحَدُكُم في صلاةٍ ما كانتِ الصَّلاةُ هي تَحْبِسُه، لا يَمْنَعُه إلا انْتِظارُها»(١).

٨٢٤٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بمَنْ تَعُولُ»(٢).

٨٢٤٨ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَوْلَى النَّاسِ بعيسىٰ ابنِ مريمَ في الأُولى والآخِرَةِ» قالوا: كيفَ يا رسولَ الله؟ قال: «الأَنْبِياءُ

= وأخرجه أبو داود (٣٨٧٩). وابن حبان (٥٥٠٣) من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (١٩٧٧٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٤٠) و(٥٩٤٤)، ومسلم (٢١٨٧)(٤١)، والبغوي (٣١٩٠). ورواية مسلم وأبي داود ليس فيها النهي عن الوشم.

ولقوله: «العين حق» انظر ما سلف برقم (٧٨٨٣).

وفي النهي عن الوشم انظر ما سيأتي برقم (٨٤٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٤٨٢) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ضمن الحديث (٢٢١١)، ومن طريقه كذلك أخرجه الترمذي (٣٣٠) بلفظ: «لايزال أحدكم في صلاة ما دام ينتظرها».

والحديث هنا هو أيضاً قطعة من حديث سلف برقم (٧٨٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٤٠٥).

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

إِخْوةٌ من عَلَّاتٍ، وأُمَّهاتُهم شَتَّى، ودِينُهُم واحِدٌ، فليسَ بَيْنَنا نبيٌّ»[1].

٨٢٤٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَما أنا نائِمٌ أُتِيتُ[2] بِخَزائِنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه مسلم (٢٣٦٥)(١٤٥)، وابن حبان (٦١٩٤)، والبغوي (٣٦١٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٩).

قوله: «أنا أولى الناس»، قال السندي: أي: أقربهم، لأنه ليس بينهما نبي، ولأن عيسى كان مبشراً بقدومه وممهداً لقواعد دينه، وسيجيىء نائباً عنه.

«في الأولى»: في المرة الأولى من وجوده في الدنيا، والمرة الآخرة منه: وهي مجيئه حين يقتل الدجال، ويحتمل أن المراد بالأولى الدنيا، ويؤيده رواية البخاري في الدنيا والآخرة (ستأتي في المسند برقم ١٠٢٥٨).

«من علات» العَلَّة: الضَّرَّة، شبَّه ما هو المقصود من بعثة جملة الأنبياء من أصول الدين من التوحيد وغيره بالأب، وشبه فروع الدين المختلفة بالأمهات. والحديث لا ينافي قوله تعالى «إن أولى الناس بإبراهيم» الآية [آل عمران: ٦٨]، لأن تلك أولوية من حيث قرب الشريعة، وهذا من حيث قرب العهد، والله تعالى أعلم.

وقال البغوي: يقال لإخوة بني أب وأم: بنو الأعيان، فإن كانوا الأمهات شتى فهم بنو العلات فإن كانوا لآباء شتى فهم أخياف، يريد أن أصل دين الأنبياء واحد، وإن كانت شرائعهم مختلفة كما أن أولاد العلات أبوهم واحد، وإن كانت أمهاتهم شتى.

(٢) في (م) والأصول الخطية: أوتيت، والمثبت من نسخة (ل) وحدها، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

الأَرضِ، فوُضِعَ في يَدَيَّ سِوارَانِ[1] مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرا عليَّ وأهمَّاني، فأُوحِيَ إليَّ: أنِ انْفُخْهُما، فنَفَخْتُهُما فذَهَبا، فأَوَّلْتُهُما الكذَّابَينِ اللَّذَينِ أنا بَيْنَهما: صاحِبَ صَنعاءَ، وصاحِبَ اليَمامةِ»[2].

٨٢٥٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ واحِدٌ منكُمْ[3] بمُنْجيهِ عَمَلُه، ولٰكِنْ سَدِّدُوا وقارِبُوا» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال:

---

(١) هكذا في (م) و(ظ٣)، وفي بقية النسخ: سوارين، وهي رواية مسلم، وعليه تضبط «فَوَضَعَ» على البناء للمعلوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البخاري (٤٣٧٥) و(٧٠٣٧)، ومسلم (٢٢٧٤)(٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧٥، وفي «الدلائل» ٥/٣٣٥، والبغوي (٣٢٩٧).

وقد سلف هذا الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٣٧٣) وبيَّنَّا هناك أن الذي حدث به ابنَ عباس هو أبو هريرة.

وسيأتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (٨٤٦٠).

قوله: «فكبُرا عليَّ» قال السندي: أي: ثَقُلا عليّ، لأن الذهب حلية النساء.

«وأهماني» أي: أوقعاني في الهم.

«صاحب صنعاء» أي: العنسي، واسمه الأسود، وكان يقال له: ذو الحمار؛ لأنه علم حماراً، إذا قال له: اسجد، يخفض رأسه، قتله فيروز باليمن.

«وصاحب اليمامة» مسيلمة الكذاب. ا.هـ

واليمامة: هي اليوم واحة في المملكة العربية السعودية من بلاد نجد تدعى العارض من أهم مدنها: العيينة، والدرعية.

(٣) لفظة «منكم» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

«ولا أنَا، إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنه برَحْمَةٍ وفَضْلٍ»[1].

٨٢٥١ ـ وقال: نَهَى عن بَيْعَتَينِ ولِبْسَتَينِ: أن يَحْتَبِيَ أحدُكم في الثَّوبِ الواحِدِ ليسَ على فَرْجِه منه شيءٌ، وأن يَشتَمِلَ في إزارِه إذا ما صَلَّى، إلَّا أن يُخالِفَ بينَ طَرَفَيْه على عاتِقِه.

ونَهَى عن اللَّمْسِ والنَّجْشِ[2].

٨٢٥٢ ـ وقال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، والبِئْرُ جُبارٌ[3]، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٦٠)، والبغوي (٤١٩٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣)

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي بنحوه من طرق عن أبي هريرة برقم (٨٩٤٩) و(٩٥٨٤) و(١٠٣٧٠)و (١٠٤٤١) و(١٠٨٤٦).

وسلف النهي عن النجش برقم (٧٢٤٨) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

قوله: «اللمس» ـ وهو بيع الملامسة ـ قال ابن الأثير ٤/٢٦٩: هو أن يقول: إذا لمست ثوبي، أو لمست ثوبك، فقد وجب البيعُ.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة قدَّم البئر على المعدن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٤)، ومن طريقه الخطابي في «غريب الحديث» ١/٦٠٠-٦٠١ عن محمد بن المتوكل، وابن ماجه (٢٦٧٦)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٦٦ عن أحمد بن الأزهر، والنسائي في العاريَّة =

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الثالث عشر من
«مسند الإمام أحمد بن حنبل»
ويليه الجزء الرابع عشر وأولُه:

٨٢٥٣ ـ حدثنا هاشم بن القاسم .....

= من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٣٩٨ عن أحمد بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٨٢ عن سلمة بن شبيب، والدارقطني ٣/١٥٢-١٥٣، ومن طريقه البيهقي ٨/٣٤٤ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، خمستهم عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٤)، وأبو عوانة في الحدود من طريق عبدالملك الصنعاني، عن معمر، به.

لفظ رواية ابن ماجه والنسائي: «النار جبار والبئر جبار»، ورواية الباقين إلا البيهقي: «النار جبار»، وأما البهقي فلفظ روايته: «العجماء جرحها جبار»، والمعدن جبار، والنار جبار، وفي الرّكاز الخمس».

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/٢٧ من طريق مسلمة بن علقمة، عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً: «النار جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس»، وهذه الرواية عن سعيد خطأ، هي من أوهام مسلمة بن علقمة، فإن في حفظه شيئاً، وقد سلف تخريج الرواية عن سعيد بن المسيب برقم (٧٢٥٤) من طرق الثقات، وليس فيها «النار جبار».

قال ابن العربي: اتفقت الروايات المشهورة على التلفظ بالبئر (قلنا: قد سلف تخريج هذه الروايات والإحالات إليها عند الحديث رقم: ٧١٢٠)، وجاءت رواية شاذة بلفظ «النار جبار» بنون وألف ساكنة قبل الراء، وقال بعضهم: صحَّفها بعضُهم، لأن أهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالألف، فظن بعضهم البئر بالموحدة النارَ بالنون، فرواها كذلك. «فتح الباري» ١٢/٢٥٥-٢٥٦، وانظر أيضاً «سنن الدارقطني» ٣/١٥٣، و«سنن البيهقي» ٨/٣٤٥، و«غريب الحديث» للخطابي ١/٦٠١.

تتمة مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٣١٩/٢

٨٢٥٣ ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري عن أبي هريرة، قال: أنا أَشْبَهُكم صَلاةً برسول الله ﷺ، كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه»، قال: «رَبَّنا ولَكَ الحَمْدُ»، وكان يُكَبِّر إذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه، وإذا قامَ من السَّجْدَتينِ، قال: «الله أَكْبَرُ»(١).

٨٢٥٤ ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، عن ابن أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلودٍ يُولَدُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البخاري (٧٩٥) عن آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢٢١/١ من طريق أسد بن موسى، عن ابن أبي ذئب، به، ولفظه: أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم المكتوبة، فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف قال: والله إني لأشبَهُكم صلاةً برسول الله ﷺ.

وسيأتي من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد برقم (٩٨٣٧).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٠) و(٧٦٦١).

مِنْ بَني آدمَ يَمَسُّه الشَّيْطانُ بإِصْبَعِهِ[1]، إلَّا مريمَ وابْنَها»[2].

٨٢٥٥ ـ حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن عَجْلان

عن أبي هريرة، عن[3] رسول الله ﷺ، قال: «والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، إنِّي لأَنْظُرُ إلى ما وَرَائي كما أَنْظُرُ إلى ما بينَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُم، وأَحْسِنُوا رُكُوعَكُم وسُجُودَكُم»[4].

٨٢٥٦ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن عَجْلان

عن أبي هريرة[5]، أن رسول الله ﷺ، قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ مِمَّنْ[6] حَوْلَ المَسْجِدِ لا يَشْهَدُونَ العِشاءَ، أو لأُحَرِّقَنَّ حولَ بُيوتِهِم بِحُزَمِ الحَطَبِ»[7].

٨٢٥٧ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن الأسود بن العَلاءِ الثَّقَفي، عن أبي سَلَمة

عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «مِنْ حينِ يَخْرُجُ

---

(١) في (ظ٣) و(عس): بإصبعيه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عجلان ـ وهو مولى المشمعل ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٨٧٩).

(٣) هٰذا الإسناد من (ظ٣) و(عس)، ولم يثبت في (م) وبقية النسخ.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧١٩٩).

(٥) هٰذا الإسناد من (ظ٣) و(عس)، ولم يثبت في (م) وبقية النسخ.

(٦) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: من.

(٧) صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٩١٦).

أَحَدُكُم مِنْ بَيْتِه إلى مَسْجِدِه[1] فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وأُخْرَى تَمْحُو سَيِّئَةً»[2].

٨٢٥٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا حمزةُ ـ يعني الزَّياتَ ـ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأَغَرِّ أبي مُسلِم

عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «فَيُنادَى مَعَ ذٰلك: إنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فلا تَمُوتُوا أبداً، وإنَّ لَكُم أَنْ تَصِحُّوا فلا تَسْقَمُوا أبداً، وإنَّ لَكُم أن تَشِبُّوا فلا تَهْرَمُوا أبداً، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فلا تَبْأَسُوا أبداً». قال: يَتنادَوْنَ بهٰذه الأربعةِ[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): مسجدي، وهي كذٰلك عند عبد بن حميد وابن حبان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٩)، وابن حبان (١٦٢٢)، والحاكم ١/٢١٧، والبيهقي ٣/٦٢ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن حبان في روايته: «حتى يرجع»، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (٩٥٩٥) و(١٠٢٠٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٨٠١).

قوله: «تَكتُب»، قال السندي: على بناء الفاعل، ونسبة الكتابة إلى الرِّجل مجازية لكونها سبباً لها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمزة الزيات: هو ابن حبيب القارىء.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم (٢٩٠) من طريق أبي مريم وإسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

٨٢٥٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا عِكْرِمةُ بن عَمَّار، حدثني أبو كَثيرٍ

حدثني أبو هريرة وقال لنا: والله ما خَلَقَ الله مُؤْمِناً يَسمَعُ بي ولا يَرانِي إلا أَحَبَّني. قلتُ: وما عِلمُك بذٰلك يا أبا هريرة؟ قال: إنَّ أُمي كانت امرأةً مُشرِكةً، وإني كنتُ أَدعُوها إلى الإسلام، وكانت تَأْبى عَلَيَّ، فدَعَوْتُها يوماً، فأَسمَعَتْني في رسول الله ﷺ ما أكرَهُ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أبكي، فقلتُ: يا رسولَ الله، إني كنتُ أدعو أُمي إلى الإسلام، وكانت تَأْبى عليَّ، وإنِّي دَعَوْتُها اليومَ فأَسمَعَتْني فيك ما أَكرَهُ، فادْعُ الله أَنْ يَهْدِيَ أمَّ أبي هريرة. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أبي هُرَيرةَ».

٣٢٠/٢

فخرجتُ أَعْدُو أُبَشِّرُها بِدُعاءِ رسولِ الله ﷺ، فلما أَتيتُ البابَ

= وسيتكرر الحديث في مسند أبي سعيد الخدري ٣٨/٣، وسيأتي فيه أيضاً ٩٥/٣ من طريق عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، به، وصرح أبو إسحاق في هٰذا الطريق بأن الأغر حدثه.

وانظر ما سيأتي برقم (٨٨٢٧).

تنبيه: ذكر الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ١٣٦/٧ لهٰذا الحديث عند الإمام أحمد إسناداً آخر إلى الأغر وهو: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بكربن حفص، عن الأغر، به. وهٰذا الإسناد لم يرد في أي موضعٍ من مسند أبي هريرة، أو مسند أبي سعيد الخدري في أصولنا الخطية أو النسخ المطبوعة!!

قوله: «فيُنادَى»، قال السندي: على بناء المفعول، أو الفاعل، أي: منادٍ، وهٰذا الحديث بقية ما جاء في حال أهل الجنة.

«مع ذٰلك»: الذي لهم من النعيم.

إذا هو مُجَافٌ، وسمعتُ خَضْخَضَةَ الماءِ، وسَمِعَتْ خَشْفَ رِجْليَّ[1] ـ يعني وَقْعَهما[2] ـ، فقالت: يا أبا هريرةَ، كما أنتَ. ثم فَتَحَتِ البابَ وقد لَبِسَت دِرْعَها وعَجِلَتْ عن خِمَارِها، فقالت: إنِّي أَشهَدُ أَن لا إلٰهَ إلا الله، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه ﷺ.

فرجعتُ إلى رسولِ الله ﷺ أَبْكِي من الفَرَحِ كما بكيتُ من الحُزْنِ، فقلت: يا رسولَ الله، أَبشِرْ، فقدِ اسْتَجابَ الله دُعاءَكَ، وقد هَدَى أُمَّ أَبي هريرة. فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أَن يُحَبِّبَني أَنا وأُمِّي إلى عِبادِه المُؤمنين ويُحَبِّبَهم إلينا. فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هٰذا وأُمَّهُ إلى عِبادِكَ المُؤْمِنينَ وحَبِّبْهُم إِلَيْهِما». فما خَلَقَ الله مُؤمِناً يَسمَعُ بي ولا يَرانِي، أَو يَرَى أُمِّي إلا وهو يُحِبُّني[3].

---

(١) كذا في (ظ٣)، وفي (م) وبقية النسخ: رِجْل.

(٢) كذا في (ظ٣) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: وقعها.

(٣) إسناده حسن، عكرمة بن عمار ـ وإن خرَّج له مسلم ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، من رجال الشيخين، وأبو كثير: هو السحيمي اليمامي، من رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٢٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤)، ومسلم (٢٤٩١)، وابن حبان (٧١٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٧٦)، والحاكم ٢/٦٢١، والبغوي (٣٧٢٦) من طرق عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد ـ رواية البخاري مختصرة، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي هنا بينما حسَّن إسناده في «السير» ٢/٥٩٣، وهو الصواب.

الخَشف، بفتح الخاء وسكون الشين وقد تفتح: الصوت.

٨٢٦٠ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد المُقرىء[1]، حدثنا حَيْوَة وابن لَهِيعة، قالا: حدثنا أبو الأَسْود يتيمُ عُرْوة، أنه سمع عُروةَ بن الزُّبَير يحدث

عن مَرْوان بن الحَكَم أنـه سأل أبا هريرة: هل صَلَّيتَ مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوفِ؟ فقال أبو هريرة: نَعَم. فقال: متى؟ قال: عامَ غَزْوةِ نَجْدٍ، قام رسولُ الله ﷺ لِصَلاة العصرِ، وقامَتْ معه طائفةٌ، وطائفةٌ أخرى مُقابَلَةَ العدوِّ ظُهورُهم إلى القِبْلَة، فكَبَّرَ رسولُ الله ﷺ وكَبَّروا جميعاً الذين مَعَه والذين يُقابِلُونَ العدوَّ، ثم رَكَعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً واحدةً، ثم رَكَعَت معه الطائفةُ التي تَلِيه، ثم سَجَدَ وسَجَدَت الطائفةُ التي تَلِيه، والآخَرُونَ قِيامٌ مُقابَلَةَ[2] العدوِّ، فقام رسولُ الله ﷺ، وقامَتِ الطائفةُ التي مَعَه، فذَهَبوا إلى العدوِّ فقابَلُوهم، وأَقبَلَت الطائفةُ التي كانت مُقابَلَةَ العدوِّ، فرَكَعُوا وسَجَدُوا ورسولُ الله ﷺ قائمٌ كما هو، ثم قاموا فرَكَعَ رسولُ الله ﷺ ركعةً أُخرى ورَكَعُوا معه وسَجَدُوا مَعَه، ثم أَقبَلَت الطائفةُ التي كانت تُقابِلُ العدوَّ فرَكَعُوا وسَجَدُوا، ورسول الله ﷺ قاعدٌ ومن تَبِعَه، ثم كان التَّسليمُ، فسَلَّمَ رسولُ الله ﷺ وسَلَّمُوا جميعاً، فكانت لرسولِ الله ﷺ رَكْعتانِ[3]، ولكلِّ رجلٍ من الطَّائفتينِ

---

(١) تحرف في (م) إلى: المقبري.

(٢) في (ظ٣): مقابلي.

(٣) في (ظ٣) و(عس) في هٰذا الموضع والموضعين التاليين: ركعتين. على أن «كان» ناقصة، و«ركعتين» خبرها.

رَكْعتانِ رَكْعتانِ[1].

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين من جهـة حيوة ـ وهـو ابن شريح المصري ـ، وأما قرينه ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ فقد روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وله في مسلم بعض شيء مقرون، وهو سيىء الحفظ، لكن رواية عبدالله بن يزيد المقرىء عنه صالحة. أبو الأسود يتيم عروة: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل.

وهٰذا الحديث قد صرح عروة بن الزبير في غير هٰذا الطريق أنه سمعه من أبي هريرة نفسه، وقد سأله مروان بن الحكم.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٠)، والنسائي ٣/١٧٣-١٧٤، وابن خزيمة (١٣٦١)، والطحاوي ١/٣١٤، والحاكم ١/٣٣٨-٣٣٩، والبيهقي ٣/٢٦٤ من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. رواية ابن خزيمة والحاكم وإحدى روايتي البيهقي عن حيوة وحده، ورواية النسائي عن حيوة وآخر. وقد وقع في آخر الحديث عند داود والحاكم والبيهقي: ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة، قال البيهقي: كذا قال، والصواب: لكل واحد من الطائفتين ركعتين ركعتين... ولعله أراد: ركعة ركعة مع الإمام.

وأخرجه أبو داود (١٢٤١) من طريق سلمة بن الفضل، وابن خزيمة (١٣٦٢)، وعنه ابن حبان (٢٨٧٨) من طريق إبراهيم بن سعد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبدالرحمٰن أبي الأسود، عن عروة، سمعت أبا هريرة ومروان بن الحكم يسأله... وقد صرح ابن إسحاق بسماعه من أبي الأسود، وقرن سلمةُ في حديثه بأبي الأسود محمدَ بن جعفر بن الزبير.

وأخرجه الطحاوي ١/٣١٤، والبيهقي ٣/٢٦٤-٢٦٥ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن أبي هريرة. ولم يذكر فيه مروان. وسيأتي برقم (١٠٧٦٩) مختصراً، من طريق عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة.

وقد روي الحديث من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن =

٨٢٦١ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني أبو هانىءٍ، أن أبا سعيد[1] الغِفَاري أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتَّبَعُ الحريرَ من الثيابِ فيَنْزِعُه[2].

٨٢٦٢ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوبَ، حدثني محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من أَتَتْ عليهِ سِتُّونَ سَنَةً، فقَدْ أَعْذَرَ اللهُ إليهِ في العُمُرِ»[3].

= جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، وسيأتي في مسندها ٦/٢٧٤.

(١) كذا في (عس) و(م) والنسخ المتأخرة، وفي (ظ٣) و(ل): سَعْد، وترجمه الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص٤٨٨ بأبي سعيد الغفاري، وذكر الخلاف في كنيته، وأفاد أنه روى عنه اثنان: أبو هانىء حميد بن هانىء وخلاد بن سليمان الحضرمي.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، أبو سعيد ـ ويقال: أبو سعد ـ الغفاري تابعيٌّ لم يُؤثَر فيه جرحٌ، وروى عنه اثنان ثقتان، هما: أبو هانىء حميد بن هانىء وخلاد بن سليمان الحضرمي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٧٣. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح المصري.

وأورد هٰذا الخبر البخاري في الكنى من «تاريخه» (٣١٤) عن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وفي النهي عن لبس الحرير، انظر ما سيأتي برقم (٨٣٥٥).

(٣) إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق، روى له مسلم في الشواهد، =

٨٢٦٣ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا موسى ـ يعني ابنَ عُلَي ـ، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن عبدالعزيز بن مَرْوان بن الحَكَم، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «شَرُّ ما في الرَّجُل شُحٌّ هالِعٌ، وجُبْنٌ خالِعٌ»(١).

٨٢٦٤ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدُ بن أَبي أيوبَ، حدثني عُبَيدُالله بن أَبي جَعْفر، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ عُرِضَ عليه طِيبٌ فلا يَرُدُّهُ، فإنَّه خَفِيفُ المَحْمِلِ، طَيِّبُ الرائِحَةِ»(٢).

= والبخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٧٠، وفي «المعرفة» (١٠٢٥٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٢٩٠ من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧١٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالعزيز بن مروان، والدِ الخليفة عمر بن عبدالعزيز، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة. عُلَي ـ بضم أوله على الأشهر ـ والد موسى: هو ابن رباح بن قَصير اللخمي المصري.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٤١)، وأبو داود (٢٥١١)، وابن حبان (٣٢٥٠)، والبيهقي ٩/١٧٠، من طرق عن أبي عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأورده من هٰذا الطريق أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٨ـ٩. وانظر (٨٠١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٣) (٢٠)، وأبو داود (٤١٧٢)، والنسائي ٨/١٨٩، وأبو =

٨٢٦٥ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدالله بن هُبَيْرة،
٣٢١/٢ عن أبي تَمِيم الجَيْشانِي، قال: كَتَبَ إليَّ عبدُالله بن هُرْمُز[1] مولىً من أهل المدينة يَذْكُر

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ تَبِعَ جَنازَةً فحَمَلَ مِنْ عُلْوِها، وحَثَا[2] في قَبْرِها، وقَعَدَ حتَّى يُؤْذَنَ لَهُ، آبَ بِقِيراطَيْنِ مِنَ الأَجْرِ، كُلُّ قِيراطٍ مِثْلُ أُحُدٍ»[3].

= يعلى (٦٢٥٣)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٤، وابن حبان (٥١٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٥، وفي «الشعب» (٦٠٧٠) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٠٧٢) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ: «إذا وضع الطيب بين يدي أحدكم فليصب منه ولا يرده».

وفي الباب عن أنس بن مالك: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطيب لم يردُّه. سيأتي في مسنده ٣/١١٨.

وعن ابن عمر عند الترمذي (٢٧٩٠)، والبغوي (٣١٧٣)، بلفظ: «ثلاث لا ترد: الوسائد، والدُّهْن، واللَّبَن». والدهن يعني به الطيب.

وعن أبي عثمان النهدي مرسلاً عند الترمذي (٢٧٩١)، والبغوي (٣١٧٢).

والمَحمِل، قال السندي: بفتح الميم الأولى وكسر الثانية، أي: الحَمْل، أي: لا مؤنة فيه مع طيب رائحته، فلا وجه لرد مثله.

(١) تحرف في (ل) و(م) والنسخ المتأخرة إلى: هريم، والتصويب من (ظ٣) و(عس).

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: وحَمَل في قبرها، وفسره السندي على معنى أنه أدخلها فيه!

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن لهيعة ـ في الأصل ـ سيىء الحفظ، لكن رواية =

٨٢٦٦ - حدثنا عبدُالله بن يزيد من كتابه، قال: حدثنا سعيدٌ - يعني ابنَ أبي أيوب -، حدثني بكر بن عَمْرو المَعَافِري[1]، عن عَمْرو بن أبي نَعِيمَة، عن أبي عُثْمان مسلم بن يَسار

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِنَ النَّارِ، ومَنْ اسْتَشَارَهُ أَخوهُ المسلمُ، فأَشارَ عليهِ بِغَيْرِ رَشَدٍ، فَقَدْ خَانَهُ، ومَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيا غيرِ ثَبَتٍ، فإنَّما إِثْمُه على مَنْ أَفْتاهُ»[2].

= أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء عنه صالحة، وأما عبدالله بن هرمز هٰذا فلم نتبينه، وقريب من هٰذه الطبقة عبدالله بن هرمز، ويقال: ابن هَرِم، أبو الشعثاء السلمي، وهو مجهول لم يرو عنه سوى ابنه الهيثم بن عبدالله، وروى هو عن أبيه أبي العجفاء هرم بن نسيب - وهو من الطبقة الثانية التي روت عن كبار الصحابة -، وعبدالله بن هرمز هٰذا لم يذكر أحد ممن ترجمه أنه مولى من أهل المدينة، انظر «التاريخ الكبير» ٥/٢٢١-٢٢٢، و«الجرح والتعديل» ٥/١٩٥، و«ثقات ابن حبان» ٧/٥٥. قلنا: قدضعف هٰذا الإسناد الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/١٩٣، وأما أصل الحديث في فضل اتباع الجنازة فصحيح، سلف برقم (٧١٨٨).

قوله: «فحمل من عُلوها»، قال السندي: ضُبِطَ بضَمٍّ، ولعل المراد من ابتدائها، أي: من بيتها.

(١) تحرف في (م) إلى: بكر بن عمر المغافري.

(٢) إسناده ضعيف، عمرو بن أبي نَعيمة - ويقال: نُعيمة، مصغراً - قال أبو حاتم: شيخ، وقال الدارقطني: مصري مجهول يُترك، وقال أبو الحسن بن القطان: مجهول الحال، وذكره ابن حبان في «الثقات»! وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فليِّن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٩٧) من طريق عبدالله بن يزيد =

. . . . . .

= المقرىء، بهٰذا الإسناد، واقتصر فيه على القسم الثاني فقط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦٢، وابن راهويه في «مسنده» (٣٣٤)، والدارمي (١٥٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٩)، وأبو داود (٣٦٥٧)، والطحاوي (٤١١)، والحاكم ١/١٢٦، والبيهقي ١٠/١١٢ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، به. لكن أسقطوا من الإسناد عمرو بن أبي نعيمة، والأصوب أنه في إسناده كما عند المصنف والطحاوي، وقد تابع المقرىءَ على ذٰلك رِشدين بن سعد ـ على ضعفه ـ فيما سيأتي برقم (٨٧٧٦)، وعبدالله بن وهب عن سعيد بن أبي أيوب، ورواه ابن وهب مرة أخرى عن يحيى بن أيوب الغافقي، عن بكر بن عمرو، فذكره فيه أيضاً.

ورواية ابن أبي شيبة مقتصرة على القسم الأول، والدارمي وأبي داود والحاكم على القسم الثالث. وذهل الحاكم فصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!!

وأخرجه الطحاوي (٤٢٩٦)، والبيهقي ١٠/١١٢ من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة، به. واقتصر الطحاوي على الفقرة الثانية فقط.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥٧)، والطحاوي (٤١٠) و(٤٢٩٨) و(٤٢٩٩)، والبيهقي ١٠/١١٦، والمزي في ترجمة عمرو من «تهذيبه» ٢٢/٢٧١ من طريق ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، به. اقتصر أبو داود على الفقرة الثانية والثالثة منه، والطحاوي في الموضع الثاني والثالث، والمزيُّ على الفقرة الثانية فقط.

وأخرجه ابن ماجه (٥٣) عن ابن أبي شيبة، عن عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي هانىء حُميد بن هانىء الخولاني، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، به ـ واقتصر على الفقرة الثالثة ـ. ويغلب عن ظننا أن هٰذا الإسناد وقع فيه خطأ، وأن الصواب فيه ذكر عمرو بن أبي نعيمة، فإن الحديث محفوظ من رواية بكر بن عمرو المعافري، عن عمرو بن أبي نعيمة، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث برقم (٨٧٧٦) من طريق رشدين بن سعد، عن بكر بن عمرو، =

٨٢٦٧ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن المُقرِىء، حدثنا سعيدٌ، حدثني أبو هانيء حُميد بن هانيءٍ الخَوْلاني، عن أبي عثمان مسلم بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «سَيَكُونُ في آخِرِ الزَّمانِ ناسٌ مِن أُمَّتي يُحَدِّثُونَكُم بما لم تَسْمَعُوا بِهِ أنتُم ولا آباؤُكُم، فإِيَّاكُم وإِيَّاهُم»(١).

= عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي القسم الأول من الحديث ضمن الحديث رقم (٩٣١٧) من طريق أبي صالح، وسيأتي أيضاً من طريق كليب برقم (٩٣٥٠)، وأبي سلمة برقم (١٠٥١٣)، وقد سلف غير مرة أنه متواتر، انظر حديث عمر (٣٢٦)، وعثمان (٤٦٩)، وعلي (٥٨٤)، وابن عباس (٢٦٧٥).

وانظر في باب الاستشارة حديث أبي هريرة عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٧٢) و(٤٢٩٢) و(٤٢٩٤)، بلفظ: «المستشار مؤتمن».

وعن أبي مسعود الأنصاري، بهٰذا اللفظ، سيأتي في مسنده ٥/٢٧٤، وهو صحيح.

والثَّبْت، قال السندي: بفتح فسكون، وهذا صفة للفتيا، أي: بفُتْيا غير ثابتة، يقال: رجل ثَبْت ـ بالسكون ـ، أي: ثابت القلب، أو هو بفتحتين بمعنى الصواب.

(١) إسناده حسن، أبو عثمان مسلم بن يسار ـ وهو المصري الطُّنْبُذِي ـ صدوق حسن الحديث، روى له البخاري في «الأدب»، ومسلم في مقدمة كتابه، وأصحاب السنن غير النسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٣٢)، ومسلم في مقدمة «صحيحه» (٦)، وابو يعلى (٦٣٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٥٠، والبغوي (١٠٧) من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٧٥-٢٧٦ من هذا الطريق.

وأخرجه محمد بن وضاح القرطبي في «البدع» ص٨٣، وابن حبان (٦٧٦٦)، =

٨٢٦٨ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثني جعفر بن رَبيعة، حدثني عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج[١]

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا سَمِعْتُم أَصْواتَ الدِّيَكَةِ، فإنَّها رَأَتْ مَلَكاً، فاسْأَلُوا اللهَ وارْغَبُوا إليهِ، وإذا سَمِعْتُم نُهاقَ الحَمِيرِ، فإنَّها رَأَتْ شَيْطاناً، فاسْتَعِيذُوا باللهِ مِنْ شَرِّ ما رَأَتْ»[٢].

٨٢٦٩ ـ حدثنا شعيبُ بن حَرْب أبو صالحٍ، حدثنا ليث بن سعدٍ، حدثنا جعفر بن رَبِيعة، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله

= والحاكم ١/١٠٣ من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه مسلم في «المقدمة» (٧) من طريق شراحيل بن يزيد، عن مسلم بن يسار، به.

وسيأتي بنحوه برقم (٨٥٩٦) من طريق أبي عثمان الأصبحي، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨).

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: عن الأعرج، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٥٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٤-٢٠٥، وابن حبان (١٠٠٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣١١) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٣) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به. وانظر (٨٠٦٤).

ﷺ . . . . ، فذكر معناه[1].

٨٢٧٠ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، أخبرني يحيى بن أبي سُلَيمان، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَمَانا باللَّيلِ فلَيسَ مِنَّا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعيب بن حرب، فمن رجال البخاري. وانظر ما قبله.

(٢) حديث حسن، وفي هٰذا الإسناد ضعف من جهة يحيى بن أبي سليمان، فهو ليِّن الحديث كما قال الحافظ في «التقريب»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٩)، وابن حبان (٥٦٠٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٢٧) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد ـ ولفظه عند ابن حبان: «من رمانا بالنَّبل فليس منا».

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٥٥٣) عن أبي عمرو، عن محمد بن النعمان بن بشير، عن عبدالعزيز الأويسي، عن الدراوردي، عن ثور، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد حسن من أجل الدراوردي ـ وهو عبدالعزيز بن محمد ـ فهو حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات مشهورون مترجمون، وأبو عمرو شيخ ابن منده: هو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم الأصبهاني المعروف بابن مَمَّك، وعبدالعزيز الأويسي: هو ابن عبدالله بن يحيى، وثور: هو ابن زيد الدِّيلي، وأبو الغيث: هو سالم أبو الغيث. فالعجب ـ بعد هٰذا ـ من محقق كتاب «الإيمان» حيث قال: في إسناد ابن منده من لم نجد ترجمته!!

وفي الباب عن ابن عباس عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٣٢٦)، والطبراني (١١٥٥٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٥). وسنده حسن. =

٨٢٧١ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثنا عبدُالله بن الوليدِ، عن ابن حُجَيْرة، عن أبيه[1]

عن أبـي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «حَقُّ المُؤمنِ على المُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: أَن يُسَلِّمَ عليهِ إذا لَقِيَهُ، ويُشَمِّتَهُ إذا عَطَسَ، وإنْ دَعَاهُ أَن يُجيبَهُ، وإذا مَرِضَ أَن يَعُودَهُ، وإذا ماتَ أَن يَشْهَدَهُ، وإذا غَابَ أَنْ يَنْصَحَ له»[2].

= وعن بريدة الأسلمي عند البزار (٣٣٣٤). وسنده ضعيف.

قوله: «من رمانا بالليل»، قال المناوي في «فيض القدير» ٦/١٣٩: أي: رمى إلى جهتنا بالقِسِيّ ليلاً، فليس منا؛ لأنه حاربنا، ومحاربة أهل الإيمان آية الكفران، أو ليس على منهاجنا، لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاتل دونه، لا أن يُرعبه، فضمير المتكلم في الموضعين لأهل الإيمان... ويشمل هذا التهديد كل من فعله من المسلمين بأحد منهم لعداوة واحتقار ومزاح لما فيه من التفزيع والترويع.

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وفي هٰذا الإسناد ضعف، عبدالله بن الوليد ـ وهو ابن قيس بن الأخرم التُّجيبي ـ فيه لين ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابنِ حجيرة ـ وهو الأصغر عبدالله بن عبدالرحمٰن بن حجيرة ـ فقد روى له النسائي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٢٨)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٥٣) من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٣٧)، والنسائي ٤/٥٣ من طريق محمد بن موسى الفطري المدني، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وسنده صحيح.

وللحديث بنحوه طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سيأتي برقم (٨٣٩٧) و(٨٨٤٥) و(١٠٩٦٦).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٧٣). =

٨٢٧٢ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد، حدثني عبدُالله بن الوليد، عن ابن حُجَيْرة[١]

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ أَوْصَى سَلْمانَ الخَيْر، فقال: «إنَّ نبيَّ الله يُرِيدُ أَنْ يَمْنَحَكَ كَلِماتٍ تَسأَلُهُنَّ الرَّحمٰن تَرْغَبُ إليه فيهِنَّ، وتَدْعو بِهِنَّ باللَّيلِ والنَّهارِ، قل: اللّهُمَّ إني أَسأَلُكَ صِحَّةَ إيمانٍ، وإيماناً في خُلُقٍ حَسَنٍ، ونجاحاً يَتْبَعُه فَلاحٌ ـ يعني ـ ورَحْمَةً منكَ وعافِيةً ومَغْفِرةً منك ورِضْواناً» قال أبي: وهُنَّ مرفوعةٌ في الكتاب: «يَتْبَعُه فَلاحٌ ورَحْمَةٌ منكَ وعافِيةٌ ومَغْفِرةٌ منكَ ورِضْوانٌ[٢]»[٣].

= وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٥٧).

قوله: «أن ينصح له ـ وفي (ظ٣) و(عس): ينصحه ـ»، قال السندي في حاشيته على النسائي ٤/٥٣: أي: يريد له الخير في جميع أحواله.

(١) في «تهذيب الكمال» للمزي من طريق «المسند»: ابن حجيرة عن أبيه، بزيادة: «عن أبيه»! وهٰذه الزيادة لم ترد في شيء من أصولنا الخطية ولا في «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير ٧/ورقة ٢٦٣، ولا في «أطراف المسند» لابن حجر ٨/٢١٢، وقد أثبتها كل من خرج الحديث من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، وهو الصواب إن شاء الله لأن عبدالله بن الوليد إنما يروي عن ابن حجيرة الأصغر، وهو عبدالله بن عبدالرحمٰن بن حجيرة، وهٰذا لا يروي عن أبي هريرة، بل أبوه ابن حجيرة الأكبر، وهو عبدالرحمٰن.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: ورضواناً.

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن الوليد فيه ضعف، ثم إن صح إسناد أحمد =

٨٢٧٣ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا عبدُالله بن عَيَّاش، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُز الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلَمْ يُضَحِّ، فلا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانا»(١).

= هٰكذا فهو منقطع، فإن ابن حجيرة ـ وهو عبدالله بن عبدالرحمٰن ـ ليست له رواية عن أبي هريرة.

وأخرجه المزي في ترجمة ابن حجيرة من «تهذيب الكمال» ١٥/٢٠٤ـ٢٠٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد ـ وفيه ابن حجيرة ـ، عن أبيه.

وأخرجه كذٰلك النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١) و(٥٦٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٢٩)، والحاكم ١/٥٢٣ من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، به. وتساهل الحاكم فصحح إسناده.

سلمان الخير: هو الصحابي الجليل سلمان الفارسي رضي الله عنه.

قوله: «صحة إيمان»، وفي المصادر الأخرى للحديث: «صحة في إيمان»، قال السندي معلقاً على رواية «المسند»: أي: أن يكون الإيمان صحيحاً كاملاً خالياً عن مرض النقصان.

(١) إسناده ضعيف، عبدالله بن عياش ضعيف يعتبر به، وقد اضطرب فيه أيضاً كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣١ـ٢٣٢ من طريق أبي حاتم الرازي، عن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، وهو وهم منهما، وحسنه الألباني في «تخريج مشكلة الفقر» (١٠٢) فأخطأ.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٢٣)، والحاكم ٢/٣٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٠ من طريق زيد بن الحُباب، والحاكم ٤/٢٣٢ من طريق ابن وهب، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٣٤) من طريق حيوة بن شريح، ثلاثتهم عن عبدالله بن عياش، به =

٨٢٧٤ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن القَعْقَاع بن حَكِيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يَزَالُ لِهٰذا الأَمْرِ ـ أو على هٰذا الأمْرِ ـ عِصابَةٌ على الحَقِّ، لا يَضُرُّهُم خِلافُ مَنْ خالَفَهُم، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ»(١).

= ـ ابن وهب وقفه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٠ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن عياش، عن عيسى بن عبدالرحمٰن بن فروة، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة موقوفاً. وهٰذا إسناد ضعيف جداً ففيه غير عبدالله بن عياش: عيسى بن عبدالرحمٰن بن فروة، وهو متروك الحديث يروي عن الزهري مناكير.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٨٥ من طريق عمرو بن الحصين، عن محمد بن علاثة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً، عمرو بن الحصين متروك.

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان روى له البخاري تعليقاً ومسلم في الشواهد، وهو قوي الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

وأخرجه البزار (٣٣٢٠ ـ كشف الأستار)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٧١) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٤٨٤) و(٨٩٣٠) من طريق ليث بن سعد، عن ابن عجلان.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٤٥٥) عن كلثوم بن محمد بن أبي سِدرة، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة رفعه، وهٰذا إسناد منقطع، وفيه ضعف.

وأخرج ابن ماجه (٧) عن هشام بن عمار، ويعقوب بن أبي سفيان في «المعرفة =

. . . . . .

= والتاريخ» ٢/٢٩٦-٢٩٧ عن عبدالله بن يوسف، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٠٧ من طريق محمد بن المبارك، ثلاثتهم عن يحيى بن حمزة، عن أبي علقمة نصر بن علقمة، عن عمير بن الأسود وكثير بن مرة الحضرمي، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لا تزال من أمتي عصابة قوَّامة على أمر الله عز وجل لا يضرها من خالفها، تقاتل أعداءها، كلما ذهب حرب نشب حرب قوم آخرين، يزيغ اللهُ قلوب قومٍ ليرزقهم منه، حتى تأتيهم الساعة كأنها قطع الليل المظلم، فيفزعون لذلك حتى يلبسوا له أبدان الدروع»، وقال رسول الله ﷺ: «هم أهل الشام»، ونكت رسول الله ﷺ بإصبعه يوميء بها إلى الشام حتى أوجعها. واللفظ ليعقوب، واقتصر ابن ماجه في روايته إلى قوله: «لا يضرها من خالفها». وإسنادِ الحديث صحيح.

وأخرج الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦٣) و(٢٤٩٦) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، عن أبي الجماهر محمد بن عثمان، عن الهيثم بن حميد، عن أبي مُعَيد حفص بن غيلان، عن نصر بن علقمة، عن عبدالرحمٰن بن عائذ، عن أبي هريرة رفعه: «لا تزال طائفة من أمتي قوَّامة على أمر الله، لا يضرها من خالفها، تقاتل أعداء الله، كلما ذهبت حرب نشبت حرب قوم آخرين حتى تأتيهم الساعة». وإسناده حسن.

وأخرج أبو يعلى (٦٤١٧) عن عبدالجبار بن عاصم، والطبراني في «الأوسط» (٤٧) من طريق أبي الجُماهر محمد بن عثمان التنوخي، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، عن الوليد بن عباد، عن عامر الأحول، عن أبي صالح الخولاني، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حوله، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم خِذلان من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة»، وإسناده ضعيف لجهالة الوليد بن عباد.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله ومعاوية وسلمة بن نفيل والمغيرة بن شعبة وزيد بن أرقم وعمران بن حصين وجابر بن سمرة وأبي أمامة وثوبان، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٣/٣٤٥ و٤/٩٣ و١٠٤ و٢٤٤ و٣٦٩ و٤٢٩ و٥/١٠٣ =

٨٢٧٥ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثني أبو خَيْرَةَ، عن موسى بن وَرْدَان، قال أبو خَيْرة: لا أَعلَمُ إلَّا[1] أنه قال:

عن أَبي هُريرة أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، مِنْ ذُكورِ أُمَّتي[2]، فلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ إلَّا بِمِئْزَرٍ، ومن كانت تُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ مِنْ إناثِ أُمَّتي، فلا تَدْخُلِ الحَمَّامَ»[3].

= و٢٦٩ و٢٧٨.

قوله: «لهٰذا الأمر»، قال السندي: أي: لأمر الدِّين، أو الجهاد.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/٦٦-٦٧: أما هٰذه الطائفة، فقال البخاري: هم أهل العلم، وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم، قال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث.

قلت (القائل هو النووي): ويحتمل أن هٰذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زُهَّاد، وآمرون بالمعروف، وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض. قلنا: وهو الصواب.

(١) سقط لفظ «إلا» من بعض النسخ الخطية.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند»، وفي (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: من ذكر وأنثى، وهو تحريف.

(٣) حسن لغيره، أبو خيرة ـ وهو مُحَبّ بن حَذلم المصري ـ ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٤٤٤، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٩٤: قال الحسيني: لا يعرف، وتبعه من بعده. وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٢١: لا يُعرف. ثم قال الحافظ: قد جزم باسمه وكنيته ونسبه أبو =

٨٢٧٦ ـ حدثنا حَجَّاج بن محمد وابنُ جعفر، حدثني شعبةُ، عن قَتَادة، عن عَبَّاس الجُشَمي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ سُورَةً مِنَ القُرآنِ، ثَلاثُون(١) آيةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ له وهي: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي

= سعيد بن يونس في «تاريخ مصر»، قال: محب بن حذلم مولى ثابت بن زيد... يكنى أبا خيرة، روى عن موسى بن وردان، روى عنه سعيد بن أبي أيوب وصمام بن إسماعيل والليث بن عاصم وكان فاضلاً. ثم قال: وليس له غير حديث واحد، ثم ساق من طريق ابن وهب، عن سعيد، عنه، عن موسى، لا أعلمه إلا عن أبي هريرة (يعني حديثنا هٰذا). ثم قال: وأورد له ابن يونس عنه أثراً يدل على شهرته في المصريين، وذكره. وموسى بن وردان ـ وهو القرشي العامري، أبو عمر القاص ـ، روى له أصحاب السنن وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد: هو ابن أبي أيوب.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٥).

وعن جابر، سيأتي ٣/٣٣٩.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٣٩.

وعن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٧٤٨).

وعن أبي أيوب عند الحاكم ٤/٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٠٩، وفي «الشعب» (٧٧٦٩).

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣١٨ ـ كشف الأستار).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٦٢).

قلنا: ولا يخلو إسناد من هٰذه الشواهد من مقالٍ، لكن بمجموعها يتقوى الحديث.

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: ثلاثين.

بِيَدِهِ المُلْكُ﴾»[1].

٨٢٧٧ ـ حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيج، حدثني يونس بن يوسف، عن سُلَيمان بن يَسارٍ، قال: ٣٢٢/٢

تَفَرَّجَ الناسُ عن أبي هريرة، فقال له ناتِلٌ الشاميُّ: أيُّها الشيخُ، حدِّثْنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَوَّلَ النّاسِ يُقْضَى فِيهِ يومَ القِيامَةِ ثَلاثَةٌ: رَجُلٌ استُشْهِدَ، فأُتِيَ به فَعَرَّفَه نِعَمَهُ، فَعَرَفَها، فقال: فما عَمِلْتَ فِيها؟ قال: قاتَلْتُ فيكَ حَتَّى قُتِلْتُ. قال: كَذَبْتَ، ولٰكِنَّكَ قاتَلْتَ لِيُقالَ: هُوَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثم أُمِرَ به فَسُحِبَ[2] على وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ.

ورَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ وعَلَّمَهُ وقَرَأَ القُرآنَ، فأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَه[3] نِعَمَهُ، فَعَرَفَها، فقالَ: ما عَمِلْتَ فيها؟ قال: تَعَلَّمْتُ فيكَ العِلْمَ وعَلَّمْتُه، وقَرَأْتُ فِيكَ القُرآنَ. فقال: كَذَبْتَ، ولٰكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقالَ:

---

(١) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباس الجشمي، فمن رجال السنن، وهو مقبول.

والحديث مكرر (٧٩٧٥)، فانظر الكلام عليه هناك.

(٢) لفظة: «فسحب» هكذا هي في (ظ٣) و(عس) في هٰذا الموضع، وفي الموضعين الآتيين، وفي المواضع الثلاثة في (م) و(ل) وبقية النسخ: فيسحب.

(٣) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ وهامش (عس): ليعرفه.

هو عالِمٌ، فقَدْ قِيلَ، وقَرَأْتَ القُرآنَ لِيُقالَ: هو قارِىءٌ، فقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ به، فسُحِبَ على وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ.

ورجلٌ وَسَّعَ الله عليهِ وأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنافِ المالِ كُلِّه، فَأُتِيَ به فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، فقالَ: ما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: ما تَرَكْتُ مِن سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فيها إلَّا أَنْفَقْتُ فيها لَكَ. قال: كَذَبْتَ، ولٰكِنَّكَ فَعَلْتَ[1] لِيُقالَ: هو جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ به فَسُحِبَ على وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ»[2].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية المتأخرة: فعلت ذٰلك، بزيادة: ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يونس بن يوسف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٠٥) من طريق الحجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣-٢٤، وفي «الكبرى» (٨٠٨٣)، والبيهقي ٩/١٦٨ من طرق، عن ابن جريج، به.

وأخرجه بأطول مما هنا عبدالله بن المبارك في «الزهد» (٤٦٩)، ومن طريقه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٣٥)، والترمذي (٢٣٨٢)، والنسائي في الرقاق من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١١١، والطبري في «تفسيره» ١٢/١٣، وابن خزيمة (٢٤٨٢)، وابن حبان (٤٠٨)، والحاكم ١/٤١٨-٤١٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٦٩، والبغوي (٤١٤٣) عن حيوة بن شريح، وأبو نعيم في «الحلية» من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن الوليد بن أبي الوليد، عن عقبة بن مسلم، عن شفي، عن أبي هريرة.

قال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. ورواية البخاري مختصرة. =

٨٢٧٨ - حدثنا عليُّ بن حَفْص، حدثنا وَرْقاءُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْزِلُنا غداً إنْ شاءَ الله - إذا فَتَحَ الله - الخَيْفُ حَيْثُ تَقَاسَمُوا على الكُفْرِ»(١).

٨٢٧٩ - حدثنا عليُّ بنُ حفص، أخبرنا ورقاءُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَغْفِرُ الله لِلُوطٍ، إنَّه أَوَى(٢) إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ»(٣).

= ناتل الشامي الذي سأل أبا هريرة: هو ناتل بن قيس بن زيد الجذامي الشامي الفلسطيني، سيد جذام بالشام، كان أبوه قيس بن زيد ممن وفد على رسول الله ﷺ، وشهد ناتل صفين مع معاوية بن أبي سفيان، وكان يومئذٍ على لخمٍ وجذام، خرج على عبدالملك بن مروان فبعث إليه عبدُالملك عمرَو بن سعيد الأشدق فقتله في سنة ست وستين. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ٢٩/٢٥٠.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص - وهو المدائني - فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (١٣١٤) (٣٤٥) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢٨٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٣٤٩) من طريق محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان، كلاهما عن أبي الزناد، به. وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٠).

(٢) في (ظ٣) و(عس): آلَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

٨٢٨٠ ـ حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَما امْرَأتانِ مَعَهُما ابْنَانِ لَهُما، جاءَ الذِّئْبُ فأَخَذَ أَحَدَ الابْنَيْنِ، فَتَحاكَمَتا[1] إلى

= وأخرجه مسلم ص١٨٤٠ (١٥٣) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٧٥)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢/٣٩٥-٣٩٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبري ١٢/٨٨ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة ستأتي برقم (٨٣٢٩) و(٨٣٩٢) و(٨٦٠٥).

قوله: «أوى إلى ركن شديد»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤١٥: أي: إلى الله سبحانه وتعالى، يُشير ﷺ إلى قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُم قُوَّةً أَو آوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، ويقال: إن قومَ لوطٍ لم يكن فيهم أحد يجتمع معه في نسبه لأنهم من سدوم وهي من الشام، وكان أصلُ إبراهيم ولوط من العراق، فلما هاجر إبراهيم إلى الشام هاجر معه لوط، فبعث الله لوطاً إلى أهل سدوم، فقال: لو أن لي منعةً وأقارب وعشيرة لكنت أستنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفاني، ولهٰذا جاء في بعض طرق هٰذا الحديث كما أخرجه أحمد (١٠٩٠٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قال لوط: لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد، قال: فإنه كان يأوي إلى ركن شديد، ولٰكنه عنى عشيرته، فما بعث الله نبياً إلا في ذروة من قومه» زاد ابن مردويه من هٰذا الوجه: «ألم تر إلى قول قوم شعيب: ﴿وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ﴾ [هود: ٩١]».

ونقل عن النووي أنه قال: سَمَّى العشيرة ركناً، لأن الركن يُستند إليه ويُمتنع به، فشبههم بالركن من الجبل لِشِدَّتهم ومَنَعَتهم.

(١) هٰكذا في (ظ٣)، وفي (م) و(عس) و(ل) وبقية النسخ: فتحاكما.

داودَ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرى، فَخَرَجَتا فَدَعاهُما سُلَيمانُ، فقالَ: هاتُوا السِّكِّينَ أَشُقُّهُ بَيْنَهُما. فقالَتِ الصُّغْرَى: يَرْحَمُكَ اللهُ، هو ابْنُها، لا تَشُقَّهُ، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى».

قال أبو هريرة: واللهِ إنْ عَلِمْنا ما السِّكِّينُ إلا يومئذٍ، وما كنا نقولُ إلا المُدْيَةُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٢٠) (٢٠) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٢٧) (٦٧٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٣٤-٢٣٥ و٢٣٦، والبيهقي ١٠/٢٦٨ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٧٢٠) (٢٠) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٥٩٥٧) من طريق عمران بن حُدير، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة.

وقد وقع في إسناده من المطبوع تحريفان يستدركان من هنا.

وسيأتي برقم (٨٤٨٠).

وفي معنى الحديث نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٤٦٤ عن القرطبي أنه قال: الذي ينبغي أن يُقال (يعني في معنى الحديث): إن داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى به عنده ترجيحُ قولها، إذ لا بينة لواحدة منهما، وكونه لم يعين في الحديث اختصاراً لا يلزم منه عدم وقوعه، فيحتمل أن يقال: إن الولد الباقي كان في يد الكبرى وعجزت الأخرى عن إقامة البينة، قال: وهٰذا تأويلٌ حسنٌ جارٍ على القواعد الشرعية، وليس في السياق ما يأباه ولا يمنعه، فإن قيل: كيف ساغ لسليمان نقض حكمه؟ فالجواب أنه لم يعمد إلى نقض الحكم، وإنما احتال بحيلةٍ لطيفةٍ أظهرت ما في نفس الأُمَّيْنِ، وذلك أنهما لما أخبرتا سليمان بالقصة، فدعا =

٨٢٨١ ـ حدثنا عليُّ بنُ حفص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اخْتَتَنَ إبْراهِيمُ

= بالسكين ليشقه بينهما، ولم يعزم على ذٰلك في الباطن، وإنما أراد استكشاف الأمر، فحصل مقصوده لذٰلك لجزع الصغرى الدالِّ على عظيم الشفقة، ولم يلتفت إلى إقرارها بقولها: هو ابن الكبرى، لأنه علم أنها آثرت حياته، فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها في الكبرى ـ مع ما انضاف إلى ذٰلك من القرينة الدالَّةِ على صدقها ـ ما هجم به على الحكم للصغرى. ويحتمل أن يكون سليمان عليه السلام ممن يسوغ له أن يحكم بعلمه، أو تكون الكبرى في تلك الحالة اعترفت بالحق لما رأت من سليمان الجد والعزم في ذٰلك. ونظير هٰذه القصة ما لو حكم حاكم على مُدَّعٍ مُنكِر بيمين، فلما مضى ليحلفه حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى إقراره بما أراد أن يحلف على جحده، فإنه ـ والحالةُ هٰذه ـ يحكم عليه بإقراره، سواء كان ذٰلك قبل اليمين أو بعدها، ولا يكون ذٰلك من نقض الحكم الأول، ولكن من باب تبدُّل الأحكام بتبدُّل الأسباب.

وقال ابن الجوزي: استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملاً فأجاد، وكلاهما حكم بالاجتهاد، لأنه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان أن يحكم بخلافه. ودلت هٰذه القصة على أن الفطنة والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر سنٍّ ولا صغره. وفيه أن الحق في جهة واحدة، وأن الأنبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد، وإن كان وجود النص ممكناً لديهم بالوحي، لٰكن في ذٰلك زيادة في أجورهم، ولعصمتهم من الخطأ في ذٰلك، إذ لا يقرُّون ـ لعصمتهم ـ على الباطل.

وقال النووي: إن سليمان فعل ذٰلك تحيُّلاً على إظهار الحق، فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه. وفيه استعمال الحيل في الأحكام لاستخراج الحقوق، ولا يتأتى ذٰلك إلا بمزيد الفطنة وممارسة الأحوال.

خَلِيلُ الرَّحْمٰنِ بَعْدَما أَتَتْ عَلَيهِ ثَمانُونَ سَنَةً، واخْتَتَنَ بالقَدُومِ» مخفَّفَةً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/١٣٨ من طريق شبابة بن سوار، عن ورقاء بن عمر اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث (٣٣٥٦)، وبرقم (٦٢٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث (٣٣٥٦) عن عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن أبي الزناد، ووصله الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/١٤-١٥ من طريق مسدد، عن بشر بن المفضل، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٢٤) من طريق عبدالله بن الفضل، عن الأعرج، به.

وسيأتي برقم (٩٤٠٨) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي، عن أبي الزناد، وبرقم (٩٦٢٢) من طريق ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٣٥٦) عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ووصله أبو يعلى (٥٩٨١)، ومن طريقه الحافظ في «التغليق» ٤/١٥ عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله الواسطي، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٢٠)، والطبراني في «الأوائل» أيضاً (١١) من طريق يعقوب بن حميد، عن سلمة بن رجاء، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به - إلا أنه ذكر سنَّ إبراهيم عليه السلام فيه عند ابن أبي عاصم مئةً وثلاثين، وعند الطبراني مئةً وعشرين! وهٰذه الرواية غلط، لعله وهم فيها يعقوب بن حميد أو سلمة بن رجاء، فقد ذكر أهل العلم أن لهما أوهاماً وغرائب.

وأخرجه كرواية الطبراني ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٠، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٣٩) من طريق أبي أويس عبدالله بن عبدالله، عن أبي الزناد، عن =

٨٢٨٢ - حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيلةَ بِصَدَقَةٍ، فأَخْرَجَ صَدَقَتَه، فوَضَعَها في يَدِ زَانِيةٍ، فأَصْبَحوا يَتَحَدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيلةَ على زانِيَةٍ.

ثُمَّ قال: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيلَةَ بِصَدَقَةٍ. فأَخْرَجَ صَدَقَتَه، فوَضَعَها في

= الأعرج، عن أبي هريرة، إلا أن أبا أويس فيه ضعف، وقد خالف من هو أوثق منه كما سلف في أول هٰذا التخريج.

وأخرجه كذٰلك ابن سعد ١/٤٧، وابن أبي شيبة ٩/٥٨ و١٣/٦١، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٥٠)، وابن حبان (٦٢٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥١١، والحاكم ٢/٥٥١، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٤٠) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة موقوفاً ومرفوعاً، ورواة الموقوف أكثر.

وأخرجه أيضاً مالك في «الموطأ» رواية أبي مصعب (١٩٢٩) عن يحيى بن سعيد، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٤٢) من طريق معمر، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قولَه.

القَدُوم: ضبطت في الكتاب مخففة، وضبطها بعضهم بتشديد الدال، فقيل: هي الآلة، أي: الفأس، وقيل: هو موضع بالشام، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٦/٣٩٠.

وأما في مقدار سن إبراهيم عليه السلام عند اختتانه، فقد رجح أهل العلم رواية من قال: ثمانون سنة، على غيرها، انظر «شرح مسلم» للنووي ١٥/١٢٢، و«الفتح» ٦/٣٩١.

يَدِ سَارِقٍ، فأَصبَحُوا يَتَحدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيلَةَ على سَارِقٍ.

ثُمَّ قال: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيلَةَ بِصَدَقَةٍ. فأَخْرَجَ الصَّدَقَةَ، فوَضعَها في يَدِ غَنِيٍّ، فأَصبَحُوا يَتَحدَّثُونَ: تُصُدِّقَ اللَّيلَةَ على غَنِيٍّ.

فقال: الحَمْدُ للهِ، على سارِقٍ، وعلى زانِيةٍ، وعلى غَنِيٍّ. قال: فأُتِي فَقِيلَ لَهُ: أَمّا صَدَقَتُكَ فقَدْ تُقُبِّلَتْ، أَمَّا الزَّانِيةُ، فَلَعَلَّها - يعني - أنْ تَسْتَعِفَّ به، وأَمَّا السَّارِقُ، فلَعَلَّه أَنْ يَسْتَغْنِيَ بِه، وأَمَّا الغَنِيُّ، فلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ[1] فَيُنْفِقَ مِمَّا آتاهُ اللهُ»[2].

---

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): فلعله يعتبر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٥٦) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء بن عمر اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٢١)، والنسائي ٥/٥٥-٥٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (١٠٢٢)، والبيهقي ٤/١٩١-١٩٢ و٧/٣٤ من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٨٦٠٢).

قوله: «فوضعها في يد زانية»، أي: وهو لا يعلم أنها زانية، كذا الحال في السارق والغني.

وقوله: «الحمد لله، على سارق...»، أي: لأن صدقتي وقعت بيد من لا يستحقها، فله الحمد حيث كان ذٰلك بإرادته لا بإرادتي، فإن إرادة الله كلها جميلة، فلذٰلك سَلَّم وفوَّض ورضي بقضاء الله، فحمد الله على تلك الحال، لأنه المحمود على جميع الأحوال، لا يُحمَدُ على مكروه سواه. «فتح الباري» ٣/٢٩٠.

وأُتي، أي: أُرِيَ في المنام.

٨٢٨٣ ـ حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ابن آدَمَ تَأْكُلُه الأَرضُ، إلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، فإنَّه مِنْه خُلِقَ، وفيه يُرَكَّبُ»(١).

٨٢٨٤ ـ حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عمرَ على الصَّدقَةِ، فقيل: مَنَعَ ابنُ جَميلٍ وخالدُ بن الوليدِ والعباسُ عمُّ النبي ﷺ. فقال النبيُّ ﷺ: «ما يَنْقِمُ ابنُ جَمِيلٍ إلَّا أَنَّه كَانَ فَقِيراً فأَغْناهُ اللهُ، وأما خالدٌ، فإنَّكُم تَظْلِمُونَ خَالِداً، فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ في سَبيلِ اللهِ، وأمّا العباسُ، فهِيَ(٢) عَلَيَّ ومِثْلُها». ثم قال: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٩، ومن طريقه أبو داود (٤٧٤٣)، والنسائي ٤/١١١-١١٢، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٢٨٨)، وابن حبان (٣١٣٨) عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٥) (١٤٢)، والنسائي ٤/١١١-١١٢ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٩٠) من طريق محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٢٩١)، والطحاوي (٢٢٩١) و(٢٢٩٢) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (٩٥٢٨)، وانظر ما سلف برقم (٨١٨٠).

(٢) في (ظ٣) و(عس): فهو.

عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ؟»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص، فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه البيهقي ٤/١١١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٨٣) من طريق علي بن حفص، به.

وأخرجه أبو داود (١٦٢٣)، والترمذي (٣٧٦١)، وابن خزيمة (٢٣٣٠)، وابن حبان (٣٢٧٣)، والدارقطني ٢/١٢٣، والبيهقي ٦/١٦٣-١٦٤ من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء بن عمر اليشكري، به. ورواية الترمذي مختصرة بلفظ: «العباس عم رسول الله، وإن عم الرجل صنو أبيه، أو من صنو أبيه». وقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري (١٤٦٨)، ومن طريقه البغوي (١٥٧٨)، وأخرجه البيهقي ٦/١٦٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به. وفيه: «فهي عليه صدقة ومثلها معها» وليس فيه ذكر العم صنو الأب.

وأخرجه النسائي ٥/٣٤، وابن خزيمة (٢٣٢٩)، والبيهقي ٦/١٦٤ من طريق موسى بن عقبة، عن أبي الزناد، به. وفيه: «فهي له ومثلها معها». وليس فيه ذكر العم صنو الأب.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٢٣ من طريق ابن إسحاق، عن أبي الزناد، به. وفيه: «فهي عليَّ ومثلها معها هي له» وليس فيه ذكر العم صنو الأب. ولم يصرِّح ابن إسحاق بالسماع.

وأخرجه البيهقي ٦/١٦٤ من طريق أبي أويس عبدالله بن عبدالله الأصبحي، عن أبي الزناد، به. وفيه: «فهي عليه ومثلها معها» ولم يذكر العم صنو الأب.

وأخرجه النسائي ٥/٣٣-٣٤، وابن خزيمة بإثر الحديث (٢٣٣٠) من طريق =

. . . . . .

= علي بن عياش الحمصي، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال عمر: فذكره. وفيه: «فهي عليه صدقة ومثلها معها» رواية ابن خزيمة مختصرة.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٢ عن هٰذا الطريق: وزاد فيه عمر، والمحفوظ أنه من مسند أبي هريرة، وإنما جرى لعمر فيه ذكر فقط.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦٨٢٦) عن ابن جريج، قال: حدِّثت حديثاً رُفع إلى عبدالرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة. وفيه: «فهي عليه ومثلها معها»، وقال فيه أيضاً: «أبو جهم بن حذيفة»، بدل: «ابن جميل»، وإسناده ضعيف.

قلنا: وأصح هٰذه الروايات رواية ورقاء بن عمر اليشكري، وغيرها إما مؤوَّلة وإما وَهمٌ، وقد روي من طرق ضعيفة أن النبي ﷺ كان قد استسلف العباس صدقة عامين لحاجةٍ، أورد هٰذه الطرق الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/٣٣٣-٣٣٤، وقال: وليس ثبوت هٰذه القصة في تعجيل صدقة العباس ببعيد في النظر بمجموع هٰذه الطرق، والله أعلم. وانظر «صحيح ابن خزيمة» ٤/٤٩، و«صحيح ابن حبان» ٨/٦٩، و«سنن البيهقي» ٤/١١١.

ويحتمل أن العباس هو الذي سأل تعجيل صدقة عامين إليه ﷺ كما سلف عن علي برقم (٨٢٢) بإسناد حسن، لكن قال ابن خزيمة: في القلب منه، يعني: شيء!

وفي باب قوله: «عم الرجل صنو أبيه» عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٥)، وعن عبدالمطلب بن ربيعة، سيأتي ٤/١٦٥.

قوله: «صنو أبيه»، قال السندي: بكسر صاد وسكون نون، أي: مثله، وأصل الصنو: أن تطلع نخلتان في عرق واحد، يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد، وهو مثل أبي. وقوله: «ما ينقم»، أي: ما يُنكِر، أو يكره.

وقوله: «تظلمون خالداً»، قال الحافظ: أي: بنسبتكم إياه إلى المنع وهو لا يمنع، وكيف يمنع الفرض وقد تطوع بتحبيس سلاحه وخيله! =

● ٨٢٨٥ ـ حدثنا عبدُالله[1]، حدثنا داودُ بن عَمْرو الضَّبِّي، حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله[2]. ٢/٢٢٣

٨٢٨٦ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُالله بن جعفرٍ، عن عثمان بن محمد، عن المَقْبُري

= وقيل: إنهم ظنوا أنها للتجارة فطالبوه بزكاة قيمتها، فأعلمهم عليه الصلاة والسلام بأنه لا زكاة عليه فيما حبس.

وقيل: إنه كان نوى بإخراجها عن ملكه الزكاة عن ماله، لأن أحد الأصناف سبيل الله، وهم المجاهدون. وانظر تتمة التفصيل في المعنى في «الفتح» ٣/٣٣٤.

(١) وقع هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد في (ل) و(م) والنسخ المتأخرة على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زوائد ابنه عبدالله كما في النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، وهو كذٰلك في «جامع السنن والمسانيد» ٧/ورقة ١١٩، و«أطراف المسند» ٧/٣٦٩.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن أبي الزناد روى له مسلم في «المقدمة» وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن عمرو الضبي فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٨٩٨) عن أبي أيوب سليمان بن عبدالرحمٰن الدمشقي، عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أمر رسول الله ﷺ بالصدقة، فقال بعض من يلمز: منع ابن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس بن عبدالمطلب أن يتصدقوا. قال: فخطب رسول الله ﷺ فكذب عن اثنين، عن العباس وخالد، وصدق على ابن جميل. ثم قال رسول الله ﷺ: «ما نقم ابن جميل، إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله من فضله ورسولُه، وأما خالد بن الوليد فإنهم يظلمون خالداً، إن خالداً قد احتبس أدراعه وأعبده في سبيل الله ـ وقال غيره: وعتادَه ـ، قال: وأما العباس عم النبي ﷺ فهي عليه ومثلها معها». وانظر ما قبله.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما مِنْ خارِجٍ يَخْرُجُ ـ يعني من بيتـه ـ إلا ببَـابِهِ[1] رايَتانِ: رايةٌ بيَدِ مَلَكٍ، ورايَةٌ بيَدِ شَيطانٍ، فإنْ خَرَجَ لما يُحِبُّ اللهُ عزَّ وجَلَّ، اتَّبَعه المَلَكُ برَايَتِهِ، فلم يَزَلْ تَحْتَ رايَةِ المَلَكِ حتى يَرْجِعَ إلى بَيْتِه، وإنْ خَرَجَ لما يُسْخِطُ الله، اتَّبَعَه الشَّيطانُ بِرَايَتِه، فلم يَزَلْ تَحْتَ رايَةِ الشَّيطانِ، حتَّى يَرْجِعَ إلى بَيْتِهِ»[2].

٨٢٨٧ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُالله، عن عثمان بن محمدٍ، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ المُحِلَّ والمُحَلَّلَ له[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بيده، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسنـاده حسن، عثمـان بن محمد ـ وهو ابن المغيرة الأخنسي ـ روى له أصحاب السنن وهو صدوق، وعبدالله بن جعفر ـ وهو ابن عبدالرحمٰن بن المسور المخرمي ـ لا بأس به، روى له مسلم وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبـو عامـر: هو عبـدالملك بن عمرو العقدي البصري، والمقبري: هو سعيد بن كيسان المدني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٧٨٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسنـاد. وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عثمان بن محمد الأخنسي.

وأخرجه البيهقي في «الزهد» (٦٩٩) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن عبدالله بن جعفر المخرمي، به.

(٣) إسناده حسن كسابقه. =

٨٢٨٨ - حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير - يعني ابنَ محمدٍ -، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَتُؤَدَّنَّ الحُقُوقُ إلى أَهْلِها، حتَّى تُقادَ الشَّاةُ الجَمَّاءُ مِنَ الشَّاةِ القَرْناءِ يومَ القِيامَةِ»(١).

= وأخرجه البزار (١٤٤٢)، والبيهقي ٢٠٨/٧ من طريق معلى بن منصور، عن عبدالله بن جعفر المخرمي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه عن أبي هريرة إلا بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن علي، وعن ابن مسعود، سلفا برقم (٦٣٥) و(٤٢٨٣).

وعن جابر بن عبدالله عند الترمذي (١١١٩).

وعن عقبة بن عامر عند ابن ماجه (١٩٣٦)، والبيهقي ٢٠٨/٧.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه أيضاً (١٩٣٤).

وقد سلف شرح الحديث عند حديث ابن مسعود.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٢٠٤).

والجمَّاء: التي لا قرن لها، والقرناء: التي لها قرن، قال الإمام المازري فيما نقله عنه الأبي في «شرح مسلم» ٥٣٨/٨: واضطرب العلماء في بعث البهائم، وأقوى ما تعلق به من يقول ببعثها قوله تعالى: ﴿وإذا الوحوش حُشِرَتْ﴾ [التكوير: ٥]، وأجاب الآخر بأن معنى حُشِرَتْ: ماتت، قال: والأحاديث الواردة في بعثها آحاد تفيد الظن، والمطلوب في المسألة القطع، وحمل بعض شيوخنا العَود المذكور على أنه ليس حقيقة، وإنما هو ضرب مثلٍ إعلاماً للخلق بأنها دار جزاء لا يبقى فيها حق عند أحد، ويصح عندي أن يخلق الله تعالى هٰذه الحركة للبهائم يوم القيامة ليشعر أهل المحشر بما هم صائرون إليه من العدل، وسُمي ذٰلك قصاصاً، لا لأنه قصاص تكليف، ولكن على معنى قصاص المقابلة والمجازاة. ومن =

٨٢٨٩ - حدثنا أبو عامر، حدثنا زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الدُّنيا سِجْنُ المُؤْمِنِ وجَنَّةُ الكَافِرِ»(١).

٨٢٩٠ - حدثنا أبو عامر، حدثنا عليٌّ - يعني ابنَ المُبارَك -، عن يحيى - يعني ابنَ أبي كَثير -، عن ابن يعقوبَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «سَبَقَ المُفَرِّدُونَ»، قالوا: يا رسولَ الله، ومَنِ المُفَرِّدُونَ؟ قال: «الذين

= توقف في بعثها إنما توقف في القطع بذلك كما يقطع ببعث المكلفين، والأحاديث الواردة في ذلك ليست نصوصاً ولا متواترة، وليست المسألة عملية حتى يكتفى فيها بالظن. والأظهر حشر المخلوقات كلها بمجموع ظواهر الآي والأحاديث وليس من شرط الإعادة المجازاة بعقاب أو ثواب.

وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري فيما نقله عنه الدميري في «حياة الحيوان» ١/٢٢٤: لا يجري القصاص بين البهائم، لأنها غير مكلفة، وما ورد في ذلك من الأخبار نحو قوله ﷺ: «يُقتصُّ للجماء من القرناء» فعلى سبيل المثل والإخبار عن شدة التقصي في الحساب، وأنه لا بد أن يقتص للمظلوم من الظالم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي العنبري.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٦) (١)، وابن ماجه (٤١١٣)، والترمذي (٢٣٢٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٤٢)، وأبو يعلى (٦٤٦٥) و(٦٥٢٦)، وأبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٤، وابن حبان (٦٨٧) و(٦٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٨٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٠، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٩٧) و(١٠٤٦١)، والبغوي (٤١٠٤) و(٤١٠٥) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. =

يُهْتَرُونَ في ذِكْرِ اللهِ»[1].

٨٢٩١ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا المُغِيرة بن عبدالرحمٰن، عن أبي الزِّنادِ، عن موسى بن أبي عُثْمان، عن أبيه

= وسيأتي برقم (٩٠٥٥) و(١٠٢٨٨).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن يعقوب ـ وهو عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة كما جاء مصرحاً به عند الحاكم والبيهقي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري معلقاً في «التاريخ الكبير» ٨/٤٤٨، والحاكم ١/٤٩٥، وعنه البيهقي في «الشعب» (٥٠٥) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري معلقاً ٨/٤٤٩، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٦) و(٥٠٧) من طريق محمد بن بشر العبدي، والترمذي (٣٥٩٦) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، كلاهما عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «سبق المفردون» قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «المستهترون في ذكر الله، يضع الذكرُ عنهم أثقالهم، فيأتون يوم القيامة خفافاً»، قال الترمذي: حسن غريب. قلنا: وعمر بن راشد هٰذا ضعيف. وسقط من المطبوع من «التاريخ الكبير» أبو سلمة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٦٧٥ من طريق الفريابي، عن عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي الدرداء، مرفوعاً. وهذه الرواية ـ مع ضعف إسنادها ـ خطأ، فالحديث حديث أبي هريرة.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (٩٣٣٢) من طريق العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «يُهتَرون»، قال السندي: على بناء المفعول يقال: أُهتِر ـ على بناء المفعول ـ: إذا أولع بالشيء.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ خَلَقَ آدمَ على صُورَتِهِ»، [قال عبدالله بن أحمد]: وكان في كتاب أبي: «وطُولُه سِتُّون ذِراعاً»، فلا أدري حدَّثنا به أم لا![1]

٨٢٩٢ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عِكْرمة بن عَمَّار، عن ضَمْضَم بن جَوْس اليَمامِي[2]، قال:

قال لي أبو هريرة: يا يَماميُّ، لا تَقولَنَّ لرجل: واللهِ لا يَغْفِرُ الله لك، أو لا يُدخِلُكَ الله الجنةَ أبداً. قلت: يا أبا هريرة، إنَّ هٰذه لَكَلِمَةٌ يقولُها أحدُنا لأخيه وصاحبِه إذا غَضِبَ. قال: فلا تَقْلُها، فإني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «كانَ في بَني إسرائيلَ رَجُلانِ، كانَ أَحَدُهما مُجْتَهِداً في العِبادَةِ، وكانَ الآخَرُ مُسْرِفاً على نَفْسِهِ، فكانا مُتآخِيَيْنِ، فكانَ المُجْتَهِدُ لا يَزالُ يَرَى الآخَرَ على ذَنْبٍ، فيقولُ: يا هٰذا، أَقْصِرْ. فيقولُ: خَلِّني ورَبِّي، أَبُعِثْتَ عليَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن أبي عثمان التَّبَّان وأبيه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. المغيرة بن عبدالرحمٰن: هو الحزامي المدني، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٩٢ـ٩٣ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر عبد بن حميد في روايته: «طوله ستون ذراعاً».

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٥) و(٧٣٢٣) و(٨١٧٧).

(٢) في (ظ٣): الهِفَّاني. وهو صحيح أيضاً، فإن هِفَّان من حنيفة، وهو هِفَّان بن الحارث بن ذُهْل بن الدُّؤل بن حنيفة، وبنو حنيفة منازلهم في اليمامة.

رَقيباً؟! قال: إلى أَنْ رآه يوماً على ذَنْبٍ استَعْظَمَهُ، فقال له: وَيْحَكَ، أَقْصِرْ. قال: خَلِّني ورَبِّي، أَبُعِثْتَ عليَّ رَقِيباً؟! قال: فقالَ: واللهِ لا يَغْفِرُ اللهُ لَكَ، أَوْ لا يُدْخِلُكَ الله الجَنَّةَ أبداً. قالَ أحَدُهما[٦]، قال: فَبَعَثَ الله إليهما مَلَكاً، فَقَبَضَ أَرواحَهُما، واجْتَمَعَا عِندَهُ، فقالَ لِلمُذْنِب: اذْهَبْ فَادْخُلِ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِي. وقال لِلآخَرِ: أَكُنْتَ بِي عَالِماً، أَكُنْتَ على ما فِي يَدِي قادِراً[٢]، اذْهَبُوا بِهِ إلى النَّارِ. قال: فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبي القاسِمِ بِيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمةٍ أَوْبَقَتْ دُنْياهُ وآخِرَتَه»[٣].

---

(١) قوله: «قال أحدهما»، هٰكذا هو في (م) وكافة الأصول الخطية، ولا نعلم ما وجهه، ولم يرد في المصادر الأخرى التي خرَّجت الحديث، وهو الأصوب، والله أعلم.

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: خازناً.

(٣) إسناده حسن، ومتنه غريب، تفرد به عكرمة بن عمار، وهو ـ وإن كان من رجال مسلم ـ فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وقد روى أحاديث غرائب لم يَشْرَكه فيها أحد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٠١) من طريق علي بن ثابت، وابن حبان (٥٧١٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٨٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والمزي في ترجمة ضمضم من «تهذيب الكمال» ١٣/٣٢٦ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، ثلاثتهم عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد. رواية أبي داود والبيهقي جعلا قوله: «تكلم بكلمة أذهبت دنياه وآخرته» من كلام أبي هريرة ـ وهو الصواب ـ ورواية المزي جعلها مرفوعة، وفي سندها موسى بن مسعود وفيه لين.

وسيأتي برقم (٨٧٤٩).

٨٢٩٣ - حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا أَفْلَحُ بن سعيدٍ الأنصاريُّ، من أهل قُباء، حدثنا عبدُالله بن رافعٍ مولى أم سَلَمة، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنْ طَالَتْ بكَ مُدَّةٌ، أَوْشَكَ أَنْ تَرَى قَوْماً يَغْدُونَ في سَخَطِ الله، ويَرُوحُونَ في لَعْنَتِهِ[1]، في أَيدِيهم مِثْلُ أَذْنابِ البَقَرِ»[2].

٨٢٩٤ - حدثنا عفانُ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قَتَادَةُ، عن عبدِالملكِ عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عُرِضَ له شيءٌ مِن غَيْرِ أَنْ يَسأَلَه، فَلْيَقْبَلْه، فإنَّما هُو رِزْقٌ سَاقَهُ الله إليهِ»[3].

= وفي الباب عن جندب بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ حدَّث «أن رجلاً قال: والله لا يغفرُ الله لفلانٍ. وإن الله تعالى قال: مَن ذا الذي يتألَّى عليَّ أن لا أغفر لفلانٍ، فإن قد غفرتُ لفلانٍ وأحبطتُ عملَك» أو كما قال. أخرجه مسلم (٢٦٢١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٨٨) من طريق سويد بن سعيد، والبيهقي مرة أخرى من طريق يحيى بن خلف، كلاهما عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي عمران الجَوْني، عن جندب.

قوله: «أقصِر»، قال السندي: من الإقصار: وهو الكف عن السعي مع القدرة عليه.

«أوبَقَت»، أي: أهلكت.

(١) في (م): في لعنة الله.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو. وهو مكرر (٨٠٧٣).

(٣) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٧٩٢١). عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. =

٨٢٩٥ ـ حدثنا عفانُ وعبدُالصَّمد، قالا: حدثنا همامٌ، حدثنا قَتَادة، عن أبي مَيْمُونة

عن أبي هريرة أنه أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إنِّي إذا رَأَيْتُكَ طابَتْ نَفْسي، وقَـرَّتْ عَيْني، فأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ، قال: «كُلُّ شيءٍ خُلِقَ[1] مِنَ الماءِ». قال أَنْبِئْني بأمرٍ إذا أَخَذْتُ به دَخَلتُ الجنةَ. قال: «أَفْشِ السَّـلامَ، وأَطْعِمِ الـطَّعـامَ، وصِلِ الأَرحامَ، وصَلِّ والنَّاسُ نِيامٌ، ثم ادْخُلِ الجَنَّةَ بِسَلَامٍ». ٣٢٤/٢

قال عبدُالصمد: وأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ[2].

٨٢٩٦ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قَتَادة، عن أبي مَيْمُونة

عن أبي هريرة أنه قال للنبيِّ ﷺ: «إذا رَأَيتُكَ طابَتْ نَفْسِي، وقَرَّتْ عَيْني، فأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ... فذكر مَعناهُ[3].

= قوله: «من عرض»، قال السندي: ضبط على بناء المفعول، ومنه المعروض على الشخص، وعلى بناء الفاعل أيضاً، والمراد: أن من أعطي شيئاً من غير سؤال، فلا وجه لتركه.

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة لفظ الجلالة، أي: خَلَقَ اللهُ، ولم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ميمونة، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وانظر (٧٩٣٢).

(٣) إسناده صحيح كسابقه. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

٨٢٩٧ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا أبو مَوْدودٍ[١]، حدثني عبدُالرحمٰن بن أبي حَدْرَد الأسلَمي، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَخَلَ هٰذا المَسْجِدَ فَبَزَقَ ـ أو تَنَخَّمَ[٢]، أو تَنَخَّعَ ـ، فَلْيَحْفِرْ فيهِ وَلْيُبْعِدْ[٣]، فَلْيَدْفِنْه، فإنْ لم يَفْعَلْ، فَفِي ثَوْبِه ثم ليَخْرُجْ بِه»[٤].

٨٢٩٨ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُالعزيز بن المُطَّلِب، عن عبدالله بن الحَسَن، عن عبدالرحمٰنِ الأعرجِ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أُرِيدَ مالُه بِغيرِ حَقٍّ[٥] فَقُتِلَ، فَهُوَ شَهِيدٌ»[٦].

---

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: «أبو داود»، والتصويب من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) قوله: «أو تنخم» لم يرد في (ظ٣) و(عس).

(٣) في (ظ٣) و(عس): فليبعد.

(٤) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه برقم (٧٥٣١). أبو مودود: هو عبدالعزيز بن أبي سليمان المدائني.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣١٠) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

والتنخُّم والتنخُّع واحد: وهو رمي النُّخامة أو النُّخاعة: وهي ما يخرجه الإنسان من حلقه من البلغم.

وقوله: «فليُبعد»، أي: فليبالغ في حفره.

(٥) قوله: «بغيرِ حق»، أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لقصور درجة عبدالعزيز بن المطلب =

٨٢٩٩ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ مُسلِم ـ، عن أبي المُتَوَكِّل

عن أبي هريرة، قال: أَعطاني رسولُ الله ﷺ شيئاً من تمرٍ، فجَعَلْتُه في مِكْتَلٍ لنا، فعَلَّقْناه في سَقْفِ البيتِ، فلم نَزَلْ نَأْكُلُ منه حتَّى كان آخِرُه أَصابه أهلُ الشام حيثُ أَغارُوا على المدينةِ[1].

= عن درجة أهل الحفظ والضبط، وهو من رجال مسلم، لكن تابعه سفيان الثوري فيما سلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٨٢٩م). عبدالله بن الحسن: هو عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٨٢) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرج مسلم (١٤٠) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة، عن أبي هريرة، بلفظ: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تُعطِهِ»، قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قاتله»، قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: «فأنت شهيد»، قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: «هو في النار».

وسيأتي بنحوه برقم (٨٤٧٥) من طريق عمرو بن قهيد الغفاري، عن أبي هريرة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٢٩ من طريق عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة ـ بلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد».

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٢٢)، وانظر شواهده هناك.

(١) في (ظ٣) و(عس): أغاروا بالمدينة.

وإسناد الحديث صحيح على شرط مسلم. أبو عامر: هو العقدي، وإسماعيل بن مسلم: هو العبدي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي.

وسيأتي بنحوه من طريق أبي العالية عن أبي هريرة برقم (٨٦٢٨).

وقوله في هٰذا الحديث: «أصابه أهل الشام» وهم لعله وقع من أحد الرواة، وأبو =

٨٣٠٠ ـ حدثنا عبدُالصمد بن عبدالوارِثِ، حدثني أبي، حدثنا حَبِيب ـ يعني المُعَلِّم ـ، حدثنا عمرو بن شُعيب، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري عن أَبي هريرة[1]، قال: قال رسول الله ﷺ: «الزاني المَجْلُودُ لا يَنْكِحُ إلَّا مِثْلَه»[2].

= هريرة إنما عنى بكلامه هٰذا أهل مصر أو أهل العراق، وكان ذٰلك في أيام مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، كما سيأتي مصرحاً به في الحديث رقم (٨٦٢٨)، وأهل الشام إنما كانت وقيعتهم في أهل المدينة في أيام يزيد بن معاوية بن أبي سفيان، وأبو هريرة كان قد توفي قبل ذٰلك في أيام معاوية، والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «عن أبي هريرة» سقط من (م) و(ل) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و«أطراف المسند» ٧/٢٤١.

(٢) إسناده حسن، عمرو بن شعيب روى له أصحاب السنن وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حبيب المعلم: هو أبو محمد البصري مولى معقل بن يسار.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٤٨) و(٤٥٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١٧، والحاكم ٢/١٦٦ من طرق عن عبدالوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وسقط من المطبوع من «المستدرك» عبدالوارث، واستدرك من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٦١.

وأخرجه الطحاوي (٤٥٥٠)، والحاكم ٢/١٩٣ من طريق يزيد بن زريع، عن حبيب المعلم، قال: قلت لعمرو بن شعيب: إن فلاناً يقول: إن الزاني لا ينكح إلا زانية مثله، قال: وما يَعَجِّبُك من ذٰلك؟ حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «الزاني لا ينكح إلا زانية مثله، والمجلود لا ينكح إلا مجلودة مثله». واللفظ للطحاوي، ورواية الحاكم مثلها دون قوله: «الزاني لا ينكح =

٨٣٠١ - حدثنا عبدُالصمد، حدثني أبي، حدثنا الجُرَيْري، عن عبدالله بن شَقِيقٍ، قال:

أَقَمْتُ بالمدينة مع أبي هريرة سنةً، فقال لي ذاتَ يومٍ ونحنُ

= إلا زانية مثله».

وقد ذهب الإمام أحمد إلى أنه لا يصح العقد من الرجل العفيف على المرأة البغي ما دامت كذلك حتى تستتاب، فإن تابت، صح العقد عليها، وإلا فلا، وكذلك لا يَصحُّ تزويج المرأة الحرة العفيفة بالرجل الفاجر المسافح حتى يتوب توبةً صحيحة، وبه قال قتادة وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلام. انظر «المغني» لابن قدامة ٩/٥٦٢-٥٦٤.

وقال ابن خويز منداد فيما نقله عنه القرطبي ١٢/١٧١: من كان معروفاً بالزنى أو بغيره من الفسوق معلناً به، فتزوج إلى أهل بيت ستر، وغرهم من نفسه، فلهم الخيار في البقاء معه أو فراقه، وذلك كعيبٍ من العيوب، واحتج بقوله عليه السلام: «لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله»، وقال: إنما ذكر المجلود لاستشهاده بالفسق، وهو الذي يجب أن يفرق بينه وبين غيره، فأما من لم يشتهر بالفسق، فلا.

وقال الأمير الصنعاني في «سبل السلام» ٣/١٢٧-١٢٨: الحديث دليل على أنه يحرم على المرأة أن تزوج بمن ظهر زناه، ولعل الوصف بالمجلود بناء على الأغلب في حق من ظهر منه الزنى، وكذلك الرجل يحرم عليه أن يتزوج بالزانية التي ظهر زناها، وهذا الحديث موافق قوله تعالى: ﴿وحُرِّمَ ذٰلِكَ على المُؤْمنين﴾ [النور: ٣]، إلا أنه حمل الحديثَ والآيةَ الأكثرُ من العلماء على أن معنى: لا ينكح: لا يرغب الزاني المجلود إلَّا في مثله، والزانية لا ترغب في نكاح غير العاهر، هٰكذا تأولوهما، والذي يدل عليه الحديثُ والآيةُ النهي عن ذٰلك لا الإخبارُ عن مجرد الرغبة، وأنه يحرم نكاحُ الزاني العفيفةَ، والعفيفِ الزانيةَ، ولا أصرحَ من قوله: ﴿وحُرِّمَ ذٰلك على المُؤْمنين﴾، أي: كاملي الإيمان الذين هم ليسوا بزناة، وإلا فإن الزاني لا يخرج عن مسمى الإيمان عند الأكثر.

عند حُجْرةِ عائشة: لقد رَأَيتُنا[1] وما لنا ثِيابٌ إلا البِرادَ المُتَفَتِّقَةَ، وإنَّه لَيَأْتي على أَحَدِنا الأَيامُ ما يَجِدُ طعاماً يُقِيمُ به صُلْبَه، حتَّى إنْ كان أَحدُنا لَيَأْخُذُ الحَجَرَ فيَشُدُّه على أَخْمَصِ بطنِه، ثم يَشُدُّه بثوبِه لِيُقِيمَ به صُلْبَه، فقَسَمَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم بيننا تمراً، فأصابَ كلَّ إنسانٍ منا سبعَ تَمَراتٍ فيهنَّ حَشَفَةٌ، فما سَرَّني أنَّ لي مَكانَها تَمرةً جيدةً، قال: قلتُ: لِمَ؟ قال: تَشُدُّ لي من مَضْغِي.

قال: فقال لي: من أينَ أَقْبَلْتَ؟ قلتُ: من الشام. قال: فقال لي: هل رأيتَ حَجَرَ موسى؟ قلت: وما حَجَرُ موسى؟ قال: إنَّ بني إسرائيل قالوا لِموسى قولاً تحتَ ثِيابِه في مَذَاكِيرِه، قال: فوَضَعَ ثِيابَه على صخرةٍ وهو يَغْتَسِلُ، قال: فسَعَتْ بثيابِه[2]، قال: فتَبِعَها في أَثَرِها وهو يقولُ: يا حَجَرُ، أَلْقِ ثِيابِي، يا حَجَرُ أَلْقِ ثِيابِي[3]، حتى أَتَتْ به على بني إِسْـرائِيلَ، فرَأَوْهُ سَوِيّاً[4] حَسَنَ الخَلْقِ، فلَحَبَه ثلاثَ لَحَبَاتٍ[5]، فوالَّذي نفسُ أَبي هريرة بيَدِه، لو كنتَ

---

(١) في الأصول الخطية: رأيتني.

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: ثيابه، دون الباء.

(٣) قوله للمرة الثانية: «يا حجر ألق ثيابي» لم يرد في (م).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: فرأوا مستوياً، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٥) هٰكذا هو في (ظ٣): «فلحبه ثلاث لحبات» بالمهملة فيها، ووضع الناسخ تحت الحاء فيهما حاءً صغيرة لئلا يتشكك القارىء في إهمالهما، وفي بقية النسخ ومنها النسخ العتيقة: «فلجبه ثلاث لجبات» بالمعجمة، قال أبو موسى المديني ـ كما =

نَظَرتَ، لَرَأَيتَ لَحَباتِ موسى فيه[1].

= في «النهاية» لابن الأثير ٤/٢٣٣ ـ: كذا في «مسند أحمد بن حنبل» (يعني هو بالجيم في نسخته) ولا أعرف وجهه، إلا أن يكون بالحاء والتاء، ومن اللَّحْتِ: وهو الضَّرب، ولَحَتَه بالعصا: ضربه.

قلنا: واللَّحْبُ أيضاً بالحاء والباء الموحدة ـ كما في (ظ٣) ـ: الضَّرب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن شقيق ـ وهو العقيلي ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، وسماع عبدالوارث ـ وهو ابن سعيد العنبري ـ من سعيد بن إياس الجريري قبل اختلاط الأخير.

وأخرج الشطر الأول منه الحاكم في «المستدرك» ٤/١٠٦ من طريق مسدد، عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن سعيد بن إياس الجريري، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، فوهما، فإن عبدالله بن شقيق من رجال مسلم وحده.

وقد سلفت قصة التمرات باختصار عند الحديث رقم (٧٩٦٥) من طريق أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة.

وأما الشطر الثاني ـ وهو قصة موسى ـ فقد أخرجه بنحوه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٥ـ١٩٦ من طريق خالد الحذاء، عن عبدالله بن شقيق، به.

وسلف برقم (٨١٧٣) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة، مرفوعاً بنحوه.

قوله: «البِراد»، قال السندي: ضُبط ككتاب، والظاهر أنه جمع بُردة، كالقِلال، جمع قُلَّة، والبُردة: الشملة المخططة، وقيل: كساء أسود مُرَبَّع فيه صِغَر تلبسه الأعراب، والمشهور في جمعه بُرَد.

«المتَفَتِّقة» أي: العتيقة التي تشققت.

وقوله: «على أخمص بطنه»، قال: لعله من إضافة الصفة إلى الموصوف، أي: على بطنه الأخمص، أي: الجائع، والله تعالى أعلم.

والحَشَفة: اليابسة الفاسدة من التمر.

٨٣٠٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا همامٌ، حدثنا فَرْقَد، عن أبي العلاءِ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ أَكْـذَبَ النَّـاسِ الصَّبَّاغُونَ والصَّوَّاغُونَ»(١).

٨٣٠٣ ـ حدثنا عبدُالصمد وعَفَّان، قالا: حدثنا همامٌ، قال: حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن، عن زياد بن رِيَاح

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «تَبَادَرُوا بالأَعمالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمسِ مِن مَغْرِبِها، والدَّجَّالَ، والدُّخَانَ، ودَابَّةَ الأَرض، وخُوَيْصَّةَ أَحَدِكم، وأَمْرَ العامَّةِ».

قال عفانُ في حديثه: وكان قتادةُ إذا قال: «وأَمرَ العامَّةِ»، قال: أَمْرُ(٢) السَّاعةِ(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، فرقد ـ وهو ابن يعقوب السَّبَخي ـ ضعيف، وأحاديثه مناكير. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٠٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٢٠).

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: وأمر، بالواو، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، وهو الصواب، فإنه تفسير من قتادة لأمر العامَّة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، زياد بن رياح من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٧) من طريق عبدالصمد وحده، بهٰذا الإسناد. =

٨٣٠٤ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا أبو أُمَيَّة عَمْرو بن يحيى بن سعيد بن عَمْرو بن سعيد بن العاصِ، قال: أخبرني جَدِّي سعيدُ بن عَمْرو بن سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هَلَاكُ[1] أُمَّتي على يَدَيْ غِلْمَةٍ مِن قُرَيشٍ».

قال مروانُ ـ وهو مَعَنا في الحَلْقَة قبلَ أن يَلِيَ شيئاً ـ، فلَعْنَةُ الله عَلَيهم غِلْمةً. قال: أَمَا[2] واللهِ لو أَشاءُ أن أقولَ: بني فُلانٍ وبني فُلانٍ[3]، لَفَعَلْتُ. قال: فقمتُ أخرجُ أنا مع أبي وجَدِّي إلى

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٠٨) من طريق عبدالله بن رجاء، عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٧) (١٢٩)، وابن حبان (٦٧٩٠)، وابن منده (١٠٠٧)، والمزي في ترجمة زياد بن رياح من «تهذيب الكمال» ٩/٤٦٤ من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث مكرراً من طريق عفان وحده، عن همام برقم (٩٢٧٨).

وسيأتي من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه برقم (٨٤٤٦)، ومن طريق عبدالله بن رباح برقم (١٠٦٤٠).

وفي الباب عن أنس عند ابن ماجه (٤٠٥٦).

قوله: «تبادروا بالأعمال ستاً»، قال السندي: أي: اعملوا قبل وجود هٰذه الأمور الستة.

«خُوَيْصَّة أحدكم»: الموت.

(١) في (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س): هلكة.

(٢) في (ل) و(م): وأما.

(٣) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: بنو فلان وبنو فلان، والمثبت من (ظ٣) =

مروانَ بعدَما مَلَكُوا، فإذا هُم يُبايِعُونَ الصِّبيانَ منهم، ومَن يُبايَعُ له وهو في خِرْقَةٍ، قال لنا: هل عسى أصحابُكم هٰؤُلاء أن يكونوا الذين سمعتُ أبا هريرة يَذْكُرُ أَنَّ هٰذه الملوكَ يُشْبِه بعضُها بعضاً[1].

٣٢٥/٢ ٨٣٠٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكُ بن أنس، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبـي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «الشُّهَـدَاءُ خَمْسَـةٌ: المَـطْعـونُ، والمَبْـطونُ، والغَرِقُ، وصاحِبُ الهَدْمِ، والشَّهيدُ في سَبيل الله عزَّ وجَلَّ»[2].

= و(عس)، وهو كذٰلك في رواية البخاري (٧٠٥٨)، والوجه أن يقول: بنو، ويمكن تخريج ما أثبتناه وما هو عند البخاري على أن «أقول» مُضَمَّن معنى «أُسَمِّي» كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري الأخرى (٣٦٠٥)، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن يحيى بن سعيد، فمن رجال البخاري. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٦٤-٤٦٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر بعد الموضوع سوى قول أبي هريرة: إن شئت سميتهم بني فلان وبني فلان.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٥) عن أحمد بن محمد المكي، و(٧٠٥٨) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن عمرو بن يحيى، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي، وأبو صالح السمان: هو ذكوان. وهو في «الموطأ» ١/١٣١.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦٥٣) و(٧٢٠)، (٢٨٢٩) و(٥٧٣٣)، =

٨٣٠٦ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني نُعْمان بن أبي شِهاب[1]، أن ابن شهاب أخبره عن سعيد بن المُسَيَّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم فَلْيأْكُلْ بيَمِينِهِ، ويَشْرَبْ بيَمينِه، فإنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ بِشِمالِه، ويَشْرَبُ بِشِمالِهِ»[2].

= ومسلم (١٩١٤)، والترمذي (١٠٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٨)، وابن حبان (٣١٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٧٨)، وفي «الآداب» (٩١٦). والرواية الأخيرة عند البخاري مختصرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق مالك مرة أخرى برقم (١٠٨٩٧)، وانظر (٨٠٩٢).

قوله: «الشهداء خمسة»، قال السندي: لم يُرد الحصر، بل أراد دفع توهُّم أن الشهادة منحصرة في القتل في سبيل الله، أي: ليس الشهيد المقتول في سبيل الله فقط، بل هم كثيرون، وإلا فقد جاء ما يدل على شهادة غير الخمسة أيضاً، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ٦/٤٢-٤٤.

(١) هٰكذا هو في سائر النسخ الخطية «نعمان بن أبي شهاب»، وفي «جامع المسانيد» ورقة ٧٣، و«أطراف المسند» ٧/٢٧١ في هٰذا الحديث نعمان بن راشد، وهو الصواب، وقد أورد الحسيني في «الإكمال» ترجمةً لنعمان بن أبي شهاب - وتابعه ابن حجر في «التعجيل» - فقال: عن الزهري، وعنه ابن جريج، ولعله ابن راشد الجزري. قلنا: بل نعمان هٰذا هو ابن راشد كما جاء مصرَّحاً به في بعض نسخ «المسند» فيما سيأتي برقم (٨٥٩٠) وفي المصادر التي ذكرت في التخريج هناك. وقد تكون «أبو شهاب» هي كنية راشد والد النعمان، لكن لم يذكر ذٰلك أحد في ترجمة ولده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، نعمان هو ابن راشد الجزري، فيه ضعف، يعتبر بحديثه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٨٣٠٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادة، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبدالرحمٰن بن غَنْم

عن أَبي هريرة: أَن رسول الله ﷺ خَرَجَ عليهم وهم يَذْكُرُونَ الكَمْـأَةَ، وبعضُهم يقـولُ: جُدَرِيُّ الأرضِ، فقـال النبيُّ ﷺ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِن الجَنَّة، وهي شِفاءٌ مِنَ السُّمِّ»[1].

٨٣٠٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن أَبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تَأْخُـذَ أُمَّتي مَآخِـذَ[2] الأُممِ والقُـرُونِ قبلَها، شِبراً بِشِبرٍ، وذِراعاً

= وأخرجه أبو يعلى (٥٨٩٩) من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٦٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وسنده جيد.

وسيأتي برقم (٨٥٩٠) من طريق ابن جريج.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٧)، وانظر بقية شواهده هناك.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد توبع. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخـرجـه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٠) و(٦٧٢١) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. والرواية الثانية عنده مختصرة.

وسلف الحديث برقم (٨٠٠٢) من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، بإسقاط عبدالرحمٰن بن غنم منه، وهو منقطع، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) في (م): ما أخذ.

بِذِراعٍ». قالوا: يا رسولَ الله كما فَعَلَتْ فارسُ والرُّومُ؟ قال: «وهل النَّاسُ إلاَّ أُولٰئِكَ؟!»[1].

٨٣٠٩ ـ حدثنا أبو عامرٍ وأبو سَلَمَة، قالا: حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ لَعَنَ الرجلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ المرأَةِ، والمرأةَ تَلْبَسُ لِبْسةَ الرجلِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن المغيرة.

وأخرجه البخاري (٧٣١٩) عن أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٣٤٠) و(٨٤٣٣) و(٨٨٠٥) و(٨٨٠٦).

وله طريقان أخريان: الأولى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٩٨١٩)، والثانية عن جد إبراهيم بن أسيد، عن أبي هريرة، ستأتي برقم (١٠٦٤١).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وشداد بن أوس وأبي واقد وسهل بن سعد، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/٨٤ و٤/١٢٥ و٥/٢١٨ و٣٤٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو القيسي العقدي، وأبو سلمة: هو منصور بن سلمة بن عبدالعزيز الخزاعي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٩٨) من طريق أبي عامر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٣) من طريق خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٠٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن سهيل، به، =

٨٣١٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا أُسامةُ بن زيدٍ، عن سعيد المَقْبُري عن أبي هريرة، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يُريدُ سفراً، فقال: يا رسولَ الله، أَوْصِني. قال: «أُوصِيكَ بِتَقْوى اللهِ، والتَّكْبيرِ على كُلِّ شَرَفٍ»، فلمَّا ولَّى الرَّجلُ، قال النبيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ ازْوِ له الأَرضَ، وهَوِّنْ عليه السَّفَرَ»(١).

= بلفظ أن رسول الله ﷺ لعن المرأة تتشبه بالرجال، والرجل يتشبه بالنساء.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٥٥).

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد خرَّج له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وأخرجه الترمذي (٣٤٤٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٥)، وابن حبان (٢٦٩٢) و(٢٧٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠١)، والحاكم ٢/٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥١، وفي «الشعب» (٥٤٧)، وفي «الزهد» (٨٧٨) من طرق عن أسامة بن زيد الليثي، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (٨٣٨٥) و(٩٧٢٤)

وروى محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في دعاء السفر: «... اللهم اطوِ لنا الأرض، وهوِّن علينا السفر»، وسيأتي في «المسند» برقم (٩٥٩٩).

وفي باب التكبير على كل شرفٍ عن جابر، سيأتي عند أحمد ٣/٣٣٣، قال: كنا نسافر مع النبي ﷺ، فإذا صعدنا كبَّرنا، وإذا هبطنا سبَّحنا. ونحوه عند البخاري برقم (٢٩٩٣).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٦).

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٢٩٩٢)، ونحوه في «المسند» =

٨٣١١ - حدثنا رَوْح، حدثنا حمادٌ، عن إسحاقَ بن عبدِالله، عن سعيدِ بن يَسَار

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ من الفَقْرِ والقِلَّةِ والذِّلَّةِ، وأَعوذُ بِك أَنْ[1] أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ»[2].

٨٣١٢ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، أخبرني زيادٌ، أنَّ ثابتاً مولى عبدِالرحمٰن بنِ زيد أخبره أنه

سَمِعَ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لِيُسلِّمِ الرَّاكِبُ على الماشِي، والماشِي على القاعِدِ، والقَلِيلُ على الكَثِيرِ»[3].

= ٤/٣٩٤.

وفي باب الدعاء في السفر عن ابن عمر، سلف برقم (٦٣١١).

الشَّرَفُ: قال السندي: بفتحتين، أي: مكان مرتفع، والمقصود تذكُّر عظمة الخالق عند رؤية ارتفاع المخلوق.

وازوِ: من زَوَى، كطوى لفظاً ومعنىً.

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: من أن، بزيادة «من».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد - وهو ابن سلمة - من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٨٠٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زياد: هو ابن سعد الخراساني نزيل مكة، وثابت مولى عبدالرحمٰن بن زيد: هو ثابت بن عياض الأحنف العدوي مولاهم.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٣٣)، وفي «الأدب المفرد» (٩٩٣)، ومسلم (٢١٦٠)، وأبو داود (٥١٩٩)، والبيهقي ٩/٢٠٣، والبغوي (٣٣٠٤) من =

٨٣١٣ - حدثنا رَوْح وأبو المُنذِر، قالا: حدثنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبدالله بن أبي طَلْحة، عن زُفَرَ بن صَعْصعةَ بن مالكٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا انصرفَ من صلاةِ الغَدَاةِ يقولُ: «هَلْ رَأَى أحدٌ مِنْكُم اللَّيلةَ رُؤْيَا، إنَّه ليسَ يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ إلَّا الرُّؤْيا الصَّالِحةُ»(١).

= طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٣٢)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٠٠) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، ومسلم (٢١٦٠) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيأتي برقم (١٠٦٢٤) عن روح وعبدالله بن الحارث، عن ابن جريج، وانظر ما سلف برقم (٨١٦٢).

(١) إسناده صحيح. أبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي. وهو في «الموطأ» برواية يحيى الليثي ٢/٩٥٦-٩٥٧، وبرواية أبي مصعب الزهري (٢٠١١).

وأخرجه أبو داود (٥٠١٧) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، وابن حبان (٦٠٤٨) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، والحاكم ٤/٣٩٠-٣٩١ من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، ثلاثتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٢١) من طريق معن بن عيسى وعبدالرحمٰن بن القاسم، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله، عن زفر بن صعصعة، عن أبي هريرة. بإسقاط صعصعة بن مالك، والمحفوظ عن مالكٍ الأولُ كما قال ابن عساكر فيما نقله المزي في «التحفة» ٩/٤٥٢.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٩٩٠) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨). =

٨٣١٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا أُسامة بن زيدٍ، قال: حدثني عبدُالله بن أبي لَبِيد، عن المُطَّلِب بن عبدالله بن حَنْطَبٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَرَني جِبرِيلُ بِرَفْعِ الصَّوتِ في الإِهلالِ، فإنَّه من شِعَارِ[1] الحَجِّ»[2].

٨٣١٥ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، أخبرنا أبو بكرٍ، عن هشامٍ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمسَ لم تُحْبَسْ على بَشَرٍ إلا لِيُوشَعَ لَيالِيَ سارَ إلى بيتِ المَقْدِسِ»[3].

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠).

(١) في (م): شعائر.

(٢) متن الحديث صحيح، لكن من حديث زيد بن خالد الجهني، فقد أخطأ أسامة بن زيد في هٰذا الحديث فجعله من حديث أبي هريرة، وخالفه الثقة الحجة سفيان الثوري، فجعله من حديث زيد بن خالد الجهني، كما سيأتي في «المسند» ١٩٢/٥، قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٥: وهو الصواب، قلنا: وتابع سفيانَ عليه شعبةُ، وسيأتي تخريج حديثه في الموضع المحال إليه من «المسند».

وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه ابن خزيمة (٢٦٣٠)، والحاكم ٤٥٠/١، وعنه البيهقي ٤٢/٥ من طريق ابن وهب، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن السائب بن خلاد، سيأتي ٥٥/٤، وسنده صحيح.

قوله: «في الإهلال»، قال السندي: أي: في التلبية، وأصل الإهلال: هو رفعُ الصوت بالتلبية.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو بكر ـ وهو ابن عياش ـ من رجاله، =

٨٣١٦ ـ حدثنا الأسودُ بنُ عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ فيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللهُ له طَرِيقاً إلى الجَنَّةِ»(١).

٨٣١٧ ـ حدثنا الأسودُ بنُ عامر، أخبرني أبو بكرٍ، عن هشامٍ، عن الحسن

عن أَبي هريرة، قال: نَحَرَ رسولُ الله ﷺ جَزُوراً فانْتَهَبَها الناسُ، فنادى منادِيهِ: إنَّ الله ورسولَه يَنْهيانِكُم(٢) عن النُّهْبَةِ، فجاء

= وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/٣٤-٣٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/١٧٢، ومن طريقه الخطيب ٧/٣٥ عن الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل، به. وفيه: «لم تحبس، أو تُرَدَّ الشمس»، فعَدَّ الإمام أحمد هٰذا اضطراباً من أبي بكر بن عياش.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٩) و(١٠٧٠) من طريقين عن الفضل بن سهل الأعرج، عن أسود بن عامر، به. فقال في الرواية الأولى: «لم تحتبس، وفي الثانية: «لم تُرَدَّ».

قلنا: ويرجح رواية «لم تحبس» ما سلف عند المصنف برقم (٨٢٣٨) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو بكر: هو ابن عياش، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وانظر (٧٤٢٧).

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(س): ينهاكم، لكن وضع عليها فوق (عس) و(س) =

الناسُ بما أَخَذُوا، فقَسَمَه بينَهم[1].

٨٣١٨ ـ حدثنا الأَسودُ، قال: أخبرنا أبو بكر، عن هشامٍ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُباشِرُ المرأةُ المرأةَ[2]، ولا الرَّجلُ الرَّجلَ»[3]. ٣٢٦/٢

٨٣١٩ ـ حدثنا الأَسودُ، قال: أخبرنا كاملٌ ـ يعني أَبا العَلاءِ ـ، قال: سمعتُ أبا صالحٍ، مؤذِّناً كان يُؤذِّنُ لهم، قال:

= ضبة صغيرة.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وفي باب النهي عن النهبة عن أنس وجابر وزيد بن خالد وأبي ريحانة وأبي ثعلبة وعبدالله بن يزيد الأنصاري وأبي ليلى وأبي الدرداء ورجل من بني ليث، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي: ٣/١٤٠ و٣٢٣ و٤/١١٧ و١٣٤ و١٩٤ و٣٠٧ و٣٤٨ و٥/١٩٥ و٣٦٧.

النُّهبة: اسم للانتهاب والنَّهب، وهو أخذ الجماعة الشيء على غير اعتدال.

(٢) في النسخ الخطية: يعني المرأة، بزيادة كلمة «يعني»، ولم ترد في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٨) من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، والطبراني في «الصغير» (٦٥٣) من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٧٧٥) من طريق الطفاوي، و(١٠٤٥٦) من طريق الحسن، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٧٣).

وعن أبي سعيد وجابر، سيأتيان ٣/٦٣ و٣٤٨.

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا باللهِ من رأْسِ السَّبعِينَ، وإمارَةِ الصِّبيانِ»[1].

٨٣٢٠ ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، حدثنا كاملٌ أبو العلاءِ، قال: سمعتُ أبا صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا باللهِ من رأْسِ السَّبعِينَ، وإمارَةِ[2] الصِّبيانِ»[3].

٨٣٢٠م ـ وقال: «لا تَذْهبُ الدُّنيا حتَّى تَصِيرَ لِلُكَعَ ابنِ لُكَعَ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي صالح ـ وهو مولى ضباعة، وقيل: اسمه ميناء ـ فقد تفرَّد بالرواية عنه كامل أبو العلاء ـ وهو ابن العلاء التميمي ـ، ومع ذٰلك فقد ذكره ابن حبان في «الثقات»! وأعجب من هٰذا توثيق الذهبي له في «الميزان» ٤/٥٣٩! وأما الحافظ ابن حجر فقد قال في «التقريب»: لين الحديث، وقد أخطأ الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٢٠ في تعيين أبي صالح هٰذا، فظنه أبا صالح ذكوان السمان الثقة! وأما الراوي عنه، وهو كامل أبو العلاء، فمختلف فيه، فقد حَسَّن القولَ فيه جماعة، وضعفه آخرون.

وأخرجه البزار (٣٣٥٨ ـ كشف الأستار) من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٠١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن كامل بن العلاء، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم رواه عن أبي هريرة إلا أبو صالح هٰذا، ولا نعلم روى عنه إلا كامل بن العلاء.

وسيأتي برقم (٨٣٢٠) و(٨٦٥٤) و(٩٧٨٢).

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: ومن إمارة، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. =

٨٣٢١ ـ حدثنا الأسود بن عامر، أخبرنا كاملٌ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قيلَ لرسولِ الله ﷺ: أما تَغارُ؟ قال: «واللهِ، إنِّي لأَغارُ، واللهُ أَغيَرُ منِّي، ومِنْ غَيْرَتِهِ نَهى عن الفَواحِشِ»(١).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٠١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن كامل أبي العلاء، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٣٢٢) و(٨٦٩٧).

وله شاهد من حديث أبي بردة بن نيار، سيأتي ٣/٤٦٦، وسنده حسن.

ومن حديث حذيفة بن اليمان عند الترمذي (٢٢٠٩)، وسنده ضعيف.

ومن حديث بعض أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٥/٤٣٠، وسنده صحيح.

ومن حديث أنس بن مالك وأبي ذر وعمر بن الخطاب عند الطبراني في «الأوسط» على التوالي: (٦٣٢) و(٣١٠٠) و(٤٦٧٤).

لُكَعُ: قال السندي: بضم لام وفتح كاف، كزفر، غير منصرف للعدل والصفة، يقال للعبد والأحمق، قيل: والمراد هاهنا: من لا يُعرَف له أصل، ولا يُحمد له خُلُق. وانظر «مرقاة المفاتيح» ٥/١٢١-١٢٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، لكن له طريق أخرى يصح بها، ستأتي برقم (٨٥١٩).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٠١ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، عن كامل بن العلاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٤٩٨) (١٦) ضمن قصة سعد بن عبادة من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وستأتي قصة سعد دون قصة الغَيْرة برقم (١٠٠٠٧).

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٠).

وله شاهد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٦).

وآخر من حديث المغيرة، سيأتي ٤/٢٤٨.

وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٥٢٢١).

٨٣٢٢ ـ حدثنا الأَسودُ بن عامر وأبو المُنذِر إسماعيل بن عمر، قالا: حدثنا كاملٌ، قال: حدثنا أبو صالحٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَذْهبُ الدُّنيا حتَّى تَصِيرَ»[1]، قال إسماعيلُ بن عُمَر: «حَتَّى تَصِيرَ لِلُكَعَ ابنِ لُكَعَ»، وقال ابن أَبي بُكَيرٍ: «لِلُكَيعِ ابنِ لُكَيعٍ»[2]، وقال أَسود: يعني اللَّئيمَ ابن اللَّئيمِ[3].

٨٣٢٣ ـ حدثنا الأَسودُ، أخبرنا كامل، حدثنا أبو صالحٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ المُكْثِرينَ همُ الأَرْذَلُونَ، إِلَّا من قالَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا». وقال كاملٌ بيده عن يَمينِه وعن شِمالِه وبينَ يَدَيْه[4].

---

(١) زاد في (م): لِلُكع، والصواب إسقاطها.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: للكع بن لكع، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) وهوامش بعض النسخ الأخرى، وهو الصواب.

(٣) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س)، وهو كذٰلك في «جامع السنن والمسانيد» ٧/ورقة ٢٥٤، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: المتهم ابن المتهم.

والحديث إسناده ضعيف، سلف برقم (٨٣٢٢).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف إن كان أبو صالح هو مولى أبي ضباعة، فإن هٰذا الحديث سيأتي ضمن حديث برقم (٩١٧٨) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح ـ وهو ذكوان السمان ـ، وكامل أبو العلاء قد روى عن الاثنين، والحديث على كل حال صحيح، فله طريق آخر صحيح، سيأتي برقم (١٠٧٩٥) ضمن حديث. =

٨٣٢٤ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدُالرحمٰن بن ثابتٍ، عن عطاء بن قُرَّةَ، عن عبدالله بن ضَمْرة

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ فيما أَعلمُ ـ شكَّ موسى ـ، قال: «ذَرَارِيُّ المُسلِمينَ في الجَنَّةِ يَكْفُلُهُم إبراهيمُ»(١).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٠١ من طريق معافى بن عمران، عن كامل أبي العلاء، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق كامل أيضاً برقم (٨٦٩٨).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي في «المسند» ٥/١٥٢، وهو متفق عليه.

والأرذلون: جمع أَرْذَل، وهو الدُّون من الناس، وذٰلك يوم القيامة، كما في الروايات الأخرى.

(١) إسناده حسن. عبدالرحمٰن بن ثابت: هو ابن ثوبان، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي داود في «البعث» (١٦)، وابن حبان (٧٤٤٦) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢/٣٧٠ من طريق عبدالله بن صالح العجلي، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه الحاكم ١/٣٨٤، وأبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٢٦٣، والبيهقي في «البعث» (٢١٠) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن عبدالرحمٰن بن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أولاد المؤمنين في جبل في الجنة يكفلهم إبراهيم وسارة حتى يردَّهم إلى آبائهم يوم القيامة». وإسناده ضعيف من أجل مؤمل بن إسماعيل، فهو سيىء الحفظ. وقد خالف مؤملاً فيه وكيعٌ، فقد رواه عن سفيان الثوري موقوفاً، أخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٣/٣٧٩.

وجاء في حديث سمرة بن جندب عند أحمد ٥/٩، والبخاري (٧٠٤٧)، وغيرهما، أن رسول الله ﷺ رأى في السماء إبراهيم وحوله ولدان كُثُر، وهم أولاد =

٨٣٢٥ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أبي سِنَان، عن عثمان بن أَبي سَوْدَة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زارَ المسلمُ أَخاهُ في اللهِ عزَّ وجلَّ، أَو عادَهُ، قال الله عزَّ وجلَّ: طِبْتَ وتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنْزلاً»(١).

٨٣٢٦ ـ حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ النُّعمانَ يُحدِّث عن الزُّهْري، عن أَبي سَلَمة

= المسلمين، وكذا أولاد المشركين ممن مات على الفطرة.

قوله: «يكفلهم»، قال السندي: أي: يقوم بأمرهم، وكأنَّه يفوِّض أمرهم إليه، لأنه كان في الرحمة عَلَماً، حتى قال: ﴿ومَنْ عَصَاني فإنَّك غفورٌ رحيمٌ﴾ [إبراهيم: ٣٦]. والصغير يحتاج إلى من يكون في غاية الرحمة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان ـ وهو عيسى بن سنان القسملي.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٣)، وفي «الزهد» (٧٠٨)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٥)، والبغوي (٣٤٧٣) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٣٤٧٢) من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٤٣)، والترمذي (٢٠٠٨) من طريق يوسف بن يعقوب السدوسي، وابن حبان (٢٩٦١) من طريق عبدالواحد بن غياث، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٢٦) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، ثلاثتهم عن أبي سنان، به.

وسيأتي برقم (٨٥٣٦) و(٨٦٥١).

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقد روى حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ شيئاً من هٰذا.

قلنا: يشير إلى الحديث الذي سلف برقم (٧٩١٩).

عن أبي هريرة: أن عبدالله بن حُذَافة السَّهْمي قام يُصَلِّي، فجَهَرَ بصلاتِه، فقال النبيُّ ﷺ: «يا ابنَ حُذَافَةَ، لا تُسْمِعْني وأَسْمِعْ رَبَّكَ عزَّ وجَلَّ»(١).

٨٣٢٧ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِير، قال: حدثنا أبي قال: سمعتُ النُّعمان يحدث عن الزُّهْري، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة أنه قال: خَرَجَ نبيُّ الله ﷺ يوماً يَسْتَسقي، فصَلَّى بنا رَكْعَتينِ بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، ثم خَطَبَنا ودعا الله عز وجلَّ، وحَوَّلَ وَجْهَه نحوَ القِبْلَةِ رافعاً يده، ثم قَلَبَ رِدَاءَهُ، فجَعَلَ الأَيْمنَ على الأَيسرِ، والأَيسرَ على الأَيمنِ(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، النعمان ـ وهو ابن راشد الجزري ـ ضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد والنسائي ويحيى بن معين في أكثر الروايات عنه، وقال البخاري: في حديثه وهم كثير، وهو صدوق في الأصل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
جرير: هو ابن حازم.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٦٢ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فالنعمان ـ وهو ابن راشد ـ ضعيف يعتبر به، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه ابن ماجه (١٢٦٨)، وابن خزيمة (١٤٠٩) و(١٤٢٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٢١٩)، والطحاوي ١/٣٢٥، والبيهقي ٣/٣٤٧ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وانظر ما سلف برقم (٧٢١٣).
وفي الباب عن عبدالله بن زيد بن عاصم، سيأتي ٤/٣٩ و٤١، وسنده صحيح.
وعن عبدالله بن يزيد الخطمي عند البخاري (١٠٢٢) معلقاً، ومسلم (١٢٥٤). =

٨٣٢٨ ـ حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ يونسَ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسَيّب وأبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «نحنُ أحقُّ بالشَّكِّ مِن إبراهِيمَ إذْ قالَ: ﴿رَبِّ أَرِني كَيْفَ تُحْيِي المَوْتَى قالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى ولٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبي﴾ [البقرة: ٢٦٠]»[1].

= وعن عائشة عند أبي داود (١١٧٣)، وسنده جيد، وصححه ابن حبان (٢٨٦٠).

قلنا: وقد اختلف في وقت الخطبة في الاستسقاء، فقيل: هي قبل الصلاة، وقيل: بعدها. وانظر «فتح الباري» ٢/٤٩٩-٥٠٠، و«الأوسط» لابن المنذر ٤/٣١٨-٣١٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٤٥٣٧)، والطبري في «تفسيره» ٣/٥٠ من طريق عبدالله بن وهب، والطبري ٣/٤٩ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقروناً بالحديث الذي بعده: البخاري (٣٣٧٢)، ومسلم (١٥١) وص١٨٣٩ (١٥٢)، وابن ماجه (٤٠٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٦)، وابن حبان (٦٢٠٨)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٣)، وفي «تفسيره» ١/٢٤٧-٢٤٨ من طريق ابن وهب، والبخاري (٤٦٩٤)، والطحاوي (٣٢٧)، وابن منده (٣٦٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٧ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه كذٰلك مسلم (١٥١) وص١٨٤٠ (١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٠) و(١١٢٥٣)، والطحاوي (٣٢٨) و(٣٢٩)، وابن منده (٣٧٠) من طريق مالك بن أنس، ومسلم (١٥١)، وابن منده (٣٧١) من طريق أبي أويس عبدالله بن =

٨٣٢٩ ـ قال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ لُوطاً، لقد كانَ يَأْوِي إلى رُكْنٍ شَديدٍ، ولو لَبِثْتُ في السِّجْنِ ما لَبِثَ يُوسُفُ، لأَجَبْتُ الدَّاعِيَ»(١).

= عبدالله، كلاهما عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي عبيد مولى ابن أزهر، عن أبي هريرة.

قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٥٤٥: مذهب هٰذا الحديث التواضع والهضم في النفس، وليس في قوله: «نحن أحق بالشَّكِّ من إبراهيم» اعتراف بالشك على نفسه، ولا على إبراهيم عليه السلام، لكن فيه نفي الشك عن كل واحد منهما؛ يقولُ: إذا لم أشك أنا ولم أرتب في قدرة الله تعالى على إحياء الموتى فإبراهيم أولى بأن لا يشك فيه وأن لا يرتاب، وفيه الإعلام أن المسألة من قِبَل إبراهيم لم تَعرِضْ من جهة الشك، لكن من قِبَل طلب زيادة العلم واستفادة معرفة كيفية الإحياء، والنفس تجد من الطمأنينة بعلم الكيفية ما لا تجده بعلم الآنِيَّة، والعلم في الوجهين حاصل، والشك مرفوع. وقد قيل: إنما طلب الإيمان بذٰلك حِسّاً وعِياناً لأنه فوق ما كان عليه من الاستدلال والمُستدِلُّ لا يزول عنه الوساوس والخواطر. وقد قال رسول الله ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة». (حديث صحيح، سلف تخريجه برقم ١٨٤٢). وانظر «فتح الباري» ٦/٤١٢-٤١٣.

(١) إسناده إسناد سابقه، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وقد خرَّج بعضهم هٰذا الحديث مقروناً إلى الذي قبله، فانظر من خرجه هٰكذا هناك.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/٨٨ من طريق عبدالله بن وهب وعمرو بن الحارث، كلاهما عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد ـ دون قصة يوسف.

وأخرجه الطبري أيضاً ١٢/٢٣٥ من طريق ابن وهب وعمرو بن الحارث، كلاهما عن يونس بن يزيد، به ـ دون قصة لوط.

وأخرجهما جميعاً البخاري (٣٣٨٧) من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، =

٨٣٣٠ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن سِيرِينَ، قال:

حدثنا أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْكُم أَحدٌ يُدْخِلُه عَمَلُه الجَنَّةَ، ولا يُنْجِيهِ مِنَ النَّارِ»، قيل: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدنِي رَبِّي بِرَحْمةٍ مِنْه»، وقال رسول الله ﷺ بيدِهِ هٰكذا ـ وأَشارَ وهبٌ ـ يَقْبِضُها ويَبْسُطُها[1].

٨٣٣١ ـ حدثنا يحيى بنُ حَمّاد، حدثنا أبو عَوَانة، عن الأَعمش، عن أَبي صالحٍ

= عن سعيد بن المسيب وأبي عبيد مولى ابن أزهر، عن أبي هريرة.

وأخرجه أيضاً (٦٩٩٢) من هٰذا الطريق دون قصة لوط.

وقصة لوط سلفت برقم (٨٢٧٩) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، وستأتي برقم (٨٩٨٧) و(١٠٩٠٣) من طريق أبي سلمة وحده عن أبي هريرة.

وقصة يوسف ستأتي برقم (٨٥٥٤) و(٩٠٦٠) من طريق أبي سلمة وحده.

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (٨٣٩٢) من طريق أبي سلمة وحده أيضاً.

قوله: «لو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي»، قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٣/١٥٤٦: يريد بذٰلك قوله: ﴿ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطَّعن أيديهن﴾ [يوسف: ٥٠]، فلم يسرع الإجابة إلى الخروج حين أذن له في ذٰلك لئلا يكون سبيلُه سبيل المذنب يُمَنُّ عليه بالعفو، وأراد أن يقيمَ الحُجة عليهم في حبسهم إياه ظلماً، فأراد رسول الله ﷺ تفضيله بذٰلك، والثناء عليه بحسن الصبر وقوة العزم، والتواضع لا يصغِّر كبيراً، ولا يضع رفيعاً، ولا يبطل لذي حق حقاً، ولكنه يوجب لصاحبه فضلاً، ويُكْسِبُهُ جلالاً وقدراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٠٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَكثَرُ عَذابِ القَبرِ في البَوْلِ»[1].

٨٣٣٢ - حدثنا عبدُالصمد، حدثنا رُزَيْق - يعني ابن أبي سُلْمى -، حدثنا أبو المُهَزَّم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٦٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٩٢)، والآجرّي في «الشريعة» ص٣٦٢، والبيهقي ٢/٤١٢ من طريق يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٣٣) و(٩٠٥٩).

وأخرجه الدارقطني ١/١٢٨ بنحوه من طريق محمد بن الصباح السمان، عن أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً، بلفظ: «استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه».

وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن الصباح السمان، قال الذهبي في «الميزان» ٣/٥٨٣: لا يُعرف وخبره منكر.

وفي الباب بنحو لفظ حديث محمد بن الصباح هٰذا عن ابن عباس عند عبد بن حميد (٦٤٢)، والبزار (٢٤٣ - كشف الأستار)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥١٩٤)، والطبراني (١١١٢٠)، والدارقطني ١/١٢٨، والحاكم ١/١٨٣-١٨٤، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٢١)، وسنده ضعيف.

وعن معاذ بن جبل عند الطبراني ٢٠/(٢٤٨)، وسنده ضعيف أيضاً.

وسلف من حديث ابن عباس برقم (١٩٨٠)، قال: مر النبي ﷺ بقبرين، فقال: «إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستنزه من البول...» وهو متفق عليه.

٣٢٧/٢ عن أَبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ كان يَقرأُ في عِشاءِ الآخرةِ بالسَّماءِ، يعني: ﴿ذاتِ البُرُوجِ﴾، و﴿السَّماءِ والطَّارِقِ﴾[١].

٨٣٣٣ ـ حدثنا أبو[٢] سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا حمادُ بن عَبَّاد السَّدُوسي، قال: سمعتُ أبا المُهَزَّم يُحدِّث

عن أَبي هريرة: أَن النبيَّ ﷺ أَمَرَ أَن يُقْرَأَ بالسَّماوات في العِشاءِ[٣].

٨٣٣٤ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا[٤] حمادٌ، عن سُهَيل، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُم ثَلاثاً، ورَضِيَ لَكُم ثلاثاً: رَضِيَ لَكُم أَنْ تَعْبُدُوهُ ولا تُشرِكُوا[٥] بِهِ

---

(١) إسناده ضعيف، أبو المهزم ـ واسمُه يزيد بن سفيان، وقيل: عبدالرحمٰن بن سفيان ـ ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال البخاري: تركه شعبة بن الحجاج، وقال الدارقطني: يترك، وقال النسائي: متروك الحديث. ورزيق بن أبي سلمى أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٠٥ وذكر أنه روى عن الحسن وعطاء وبكر بن عبدالله، وروى عنه عبدالرحمٰن بن مهدي ومسلم بن إبراهيم، ولم يوثقه أحد، فهو مجهول الحال.

وسيأتي بنحوه برقم (٨٣٣٣) و(١٠٨٧٩).

(٢) لفظة: «أبو» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه، وحماد بن عباد السدوسي له ترجمة في «الإكمال» (١٨٤)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢٢٠.

(٤) في (م): عن.

(٥) في (م) والنسخ المتأخرة: لا تشركون.

شيئاً، وأَنْ تَعْتَصِموا بحَبْلِ اللهِ جميعاً، وأَنْ تَنْصَحُوا لِوُلاةِ الأَمرِ، وكَرِهَ لَكُمْ: قِيلَ وقالَ، وإِضاعَةَ المالِ، وكَثْرَةِ السُّؤالِ»[1].

٨٣٣٥ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، عن أيوبَ، عن عِكرمةَ عن أَبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أَن يَشْرَبَ الرجلُ قائماً، وعن الشُّربِ من فِي السِّقاءِ، وأَن يَمْنَعَ الرَّجلُ جارَه أن يَضَعَ خَشَبُه في حائِطِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، وسهيل بن أبي صالح، فقد روى لهما البخاري تعليقاً، وهما من رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٩٠، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٤٢)، وابن حبان (٣٣٨٨)، والبغوي (١٠١)، وأخرجه مسلم (١٧١٥) (١٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، و(١٧١٥) (١١) من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم (مالك وجرير وأبو عوانة) عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٢٠) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ بقصة المكروهات.

وسيأتي الحديث من طريق أبي صالح عن أبي هريرة برقم (٨٧١٨) و(٨٧٩٩).

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة سيأتي في «المسند» ٤/٢٤٦، وهو متفق عليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح. حماد: هو ابن سلمة، وهو من رجال مسلم. وعكرمة: هو مولى ابن عباس، وهو من رجال البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٦ من طريق الحجاج بن منهال، ، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٩) من طريق حجاج وموسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد ـ بقصة النهي عن الشرب من في السقاء. =

٨٣٣٦ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، حدثنا خالدٌ، عن شَهْر

عن أبي هريرة، قال: لما قَدِمَ وَفْدُ عبدِ قيسٍ، قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ امريءٍ حَسِيبُ نَفْسِه، لِيَشْرَبْ كُلُّ قومٍ فيما بَدَا لَهُم»(١).

٨٣٣٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»(٢).

٨٣٣٨ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «ابْنا العاصِ مُؤْمِنانِ»(٣).

= وأخرجه البيهقي ٦/٦٨ من طريق خالد الحذاء، عن عكرمة، به ـ دون قصة الشرب قائماً.

والنهي عن الشرب من فيِّ السقاء، سلف برقم (٧١٥٣).

والنهي عن منع الرجل جاره، سلف برقم (٧١٥٤).

وانظر ما سلف في الشرب قائماً برقم (٨٧٠٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر ـ وهو ابن حوشب ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٨٠٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٥٦٦).

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة. وقد سلف برقم (٨٠٤٢).

٨٣٣٩ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا قاتَلَ أَحَدُكُم أخاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوجهَ»(١).

٨٣٤٠ ـ حدثنا حَجَّاج، أخبرني ابنُ جُرَيْج، أخبرني زياد بن سَعْد، عن محمد بن زيد بن المُهاجِر بن قُنْفُذ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «والـذي نَفْسِي بِيَدِه لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الذين مِن قَبلِكُم شِبْراً بشِبْرٍ، وذِراعاً فذِراعاً، وبَاعاً فَباعاً، حتَّى لو دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ دَخَلْتُموه». قالوا: ومَنْ هم يا رسولَ الله، أهلُ الكِتابِ؟ قال: «فَمَهْ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيأتي مكرراً برقم (٨٤٤١).

وأخـرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٣) عن شيبان بن فرُّوخ، عن أبي عوانة، عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٧٩٩) من طريق محمد بن عمرو، عمن سمع أبا صالح، وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن زيد بن المهـاجر بن قنفذ، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. وانظر (٨٣٠٨).

السَّنَن، قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٢١٩: بفتح السين والنون: وهو الطريق، والمراد بالشِّبر والذراع وجُحر الضب التمثيل بشدة الموافقة في المعاصي والمخالفات، لا في الكفر.

والباع، قال ابن الأثير: هو قدر مدِّ اليدين وما بينهما من البَدَن.

٨٣٤١ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني ابن جُرَيْج، قال: أخبرني إسماعيل بن أُمَيَّة، عن أيوب بن خالدٍ، عن عبدالله بن رافعٍ مولى أُمِّ سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي، فقالَ: «خَلَقَ اللهُ التُّرْبَةَ يومَ السَّبتِ، وخَلَقَ الجِبالَ فيها يومَ الأَحدِ، وخَلَقَ الشَّجَرَ فيها يومَ الإِثْنَينِ، وخَلَقَ المَكْروهَ يومَ الثُّلاثاءِ، وخَلَقَ النُّورَ يومَ الأَربعاءِ، وبَثَّ فيها الدَّوابَّ يومَ الخَميسِ، وخَلَقَ آدمَ بعدَ العَصْرِ يومَ الجُمُعَةِ، آخِرَ الخَلْقِ في آخِرِ ساعةٍ من ساعاتِ الجُمُعَةِ، فيما بَيْنَ العَصْرِ إلى اللَّيلِ»(١).

---

(١) الأصحُّ أن هٰذا الحديث موقوف على كعب الأحبار وليس من قول النبي ﷺ.

أيوب بن خالد ـ وهو ابن صفوان بن أوس بن جابر الأنصاري ـ لينه الحافظ في «التقريب»، وقال الأزديُّ: ليس حديثه بذاك، تكلم فيه أهل العلم بالحديث، وكان يحيى بن سعيد ونظراؤه لا يكتبون حديثه.

وأخرجه مسلم (٢٧٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١٠)، وأبو يعلى (٦١٣٢)، والطبري في «تاريخه» ١/٢٣ و٤٥، وابن حبان (٦١٦١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٨٣ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبري الثانية مختصرة.

وأخرجه ابن معين في «تاريخه» ص٣٠٥، وعنه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٧٥ عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٣٣-٣٤ من طريق صفوان بن سليم، عن أيوب بن خالد، به.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ١/٤١٣-٤١٤ مختصراً من طريق أيوب، وقال: =

. . . . . .

= وقال بعضهم: عن أبي هريرة، عن كعب، وهو أصح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٩٢) من طريق الأخضر بن عجلان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة. والأخضر بن عجلان صدوق، وقد خالف ثقتين هما حجاج بن محمد وهشام بن يوسف، والصواب قولهما، ورواية الأخضر خطأ.

وذكر البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٨٤ عن علي ابن المديني أنه قال: ما أرى إسماعيل بن أمية أخذ هٰذا إلا عن إبراهيم بن أبي يحيى. قلت (القائل البيهقي): وقد تابعه على ذٰلك موسى بن عبيدة الربذي، عن أيوب بن خالد، إلا أن موسى بن عبيدة ضعيف، وروي عن بكر بن الشرود، عن إبراهيم بن أبي يحيى، عن صفوان بن سليم، عن أيوب بن خالد، وإسناده ضعيف، والله أعلم.

وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١/ ٩٩ (طبعة الشعب) بعد أن أورد الحديث من طريق مسلم: هٰذا الحديث من غرائب «صحيح مسلم»، وقد تكلم عليه ابن المديني والبخاري، وغير واحد من الحفاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة، فجعله مرفوعاً، وذكره أيضاً في «تفسيره» ٣/ ٤٢٢، وقال: وفيه استيعاب الأيام السبعة، والله تعالى قد قال: ﴿في ستة أيام﴾، ولهٰذا تكلم البخاري وغير واحد من الحفاظ في هٰذا الحديث، وجعلوه من رواية أبي هريرة عن كعب الأحبار، ليس مرفوعاً.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» ١٧/ ٢٣٦: وأما الحديث الذي رواه مسلم في قوله: «خلق الله التربة يوم السبت» فهو حديث معلول قدح فيه أئمة الحديث كالبخاري وغيره، وقال البخاري: الصحيح أنه موقوف على كعب الأحبار، وقد ذكر تعليله البيهقي أيضاً، وبينوا أنه غلط ليس مما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، وهو مما أنكر الحذّاق على مسلم إخراجَه إياه.

وقال أيضاً فيما نقله عنه القاسمي في «الفضل المبين» ص٤٣٢-٤٣٤: هٰذا الحديث طعن فيه من هو أعلمُ من مسلم مثلُ يحيى بن معين ومثل البخاري =

٨٣٤٢ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا عيسى ـ يعني ابن المُسيّب ـ، حدثني أبو زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ يأتي دارَ قومٍ من الأنصارِ ودُونَهم دارٌ، فشَقَّ ذٰلك عليهم، فقالوا: يا رسولَ الله، سُبحانَ اللهِ[1]، تأتي دارَ فُلانٍ ولا تأتي دارَنا، فقال النبيُّ ﷺ:

= وغيرهما، وذكر البخاري أن هٰذا من كلام كعب الأحبار، وطائفة اعتبرت صحته مثل أبي بكر ابن الأنباري، وأبي الفرج ابن الجوزي وغيرهما، والبيهقي وغيره وافقوا الذين ضعفوه، وهٰذا هو الصواب، لأنه قد ثبت بالتواتر أن الله خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام، وثبت أن آخر الخلق كان يوم الجمعة، فلزِم أن يكون أول الخلق يوم الأحد وهٰكذا عند أهل الكتاب، وعلى ذٰلك تدل أسماء الأيام، وهٰذا المنقول الثابت في أحاديث وآثار أُخَر، ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة لكان قد خلق في الأيام السبعة، وهو خلاف ما أخبر به القرآن، مع أن حُذَّاق علم الحديث يثبتون علة هٰذا الحديث من غير هٰذه الجهة، وأن راويه فلان غلط فيه لأمور يذكرونها، وهٰذا الذي يسمى معرفة علل الحديث، يكون الحديث إسناده في الظاهر جيداً، ولكن عُرِفَ من طريق آخر أن راويه غلط فرفعه، وهو موقوف، أو أسنده وهو مرسل، أو دخل عليه الحديث في حديث، وهٰذا فن شريف، وكان يحيى بن سعيد القطان، ثم صاحبه علي ابن المديني، ثم البخاري من أعلم الناس به، وكذٰلك الإمام أحمد، وأبو حاتم، وكذٰلك النسائي، والدارقطني وغيرهم، وفيه مصنفات معروفة.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٣/٤٤٨: قال بعضهم: هٰذا الحديث في متنه غرابة شديدة، فمن ذٰلك: أنه ليس فيه ذكر خلق السماوات، وفيه ذكر خلق الأرض وما فيها في سبعة أيام، وهٰذا خلاف القرآن، لأن الأربعة خلقت في أربعة أيام، ثم خلقت السماوات في يومين.

(١) قوله: «سبحان الله» ليس في (ظ٣).

«لأَنَّ في دارِكُم كَلْباً»، قالوا: فإنَّ في دارِهم سِنَّوْراً. فقال النبي ﷺ: «إنَّ السِّنَّورَ سَبُعٌ»[1].

٨٣٤٣ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا محمد بن طَلْحَة، عن عبدالله بن شُبْرُمَةَ، عن أبي زُرْعة بن عَمْرو بن جَرير

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً»، ثلاثاً. قال: فقامَ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ النُّقْبَةَ تكونُ بمِشْفَرِ البعيرِ أو بعَجْبِهِ، فتَشْتَمِلُ[2] الإبلَ جَرَباً! قال: فسَكَتَ ساعةً، ثم قالَ: «ما أَعْدَى الأَوَّلَ؟! لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ، خَلَقَ الله كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَياتَها، ومَوْتَها، ومُصيباتِها، ورِزْقَها»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن المسيب، وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٨٠). هاشم: هو ابن القاسم الليثي أبو النضر.

وأخرجه الحاكم ١/١٨٣، والبيهقي ١/٢٤٩ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده فأخطأ، وتعقبه الذهبي بأن عيسى بن المسيب ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٩٢، والدارقطني ١/٦٣، والحاكم ١/١٨٣ من طرق عن عيسى بن المسيب، به. واقتصر بعضهم على المرفوع منه وهو قوله: «السِّنَّور سَبُع».

وسيأتي الحديث برقم (٩٧٠٨) مختصراً ـ دون القصة ـ بلفظ: «الهر سَبُع».

السِّنَّور: هو الهِرُّ.

(٢) في (م): فتشمل.

(٣) حديث صحيح، محمد بن طلحة ـ وهو ابن مصرف اليامي ـ وإن روى له =

٨٣٤٤ ـ حدثنا هاشم، حدثنا محمدٌ، عن عبدالله بن شُبْرُمَة، عن أَبي زُرْعَة بن عَمْرو

عن أَبي هريرة، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ أَحقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قال: «أُمُّكَ»، قال: ثُمَّ مَنْ؟ قالَ: «ثمَّ أُمُّكَ»، قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ أُمُّكَ»، قال: ثمَّ مَنْ؟ قال: «ثمَّ أَبُوكَ[1]»[2].

٣٢٨/٢

= الشيخان ينحط عن رتبة الصحيح، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شبرمة، فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم بن مسلم الليثي، مولاهم البغدادي.

وأخرجه أبو يعلى (٦١١٢)، والطحاوي ١١٢/٤ و٣٠٨ من طريق هشيم، والطبري في «تهذيب الآثار ـ مسند علي» ص٧، وابن حبان (٦١١٩)، والبغوي (٣٢٤٩)، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٦٨-١٦٩ من طريق شجاع بن الوليد، كلاهما عن ابن شبرمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الحميدي (١١١٧)، والطحاوي ٣٠٨/٤، وابن حبان (٦١١٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

النُّقْبة، قال السندي: بضم نون فسكون قاف: هي أول شيء يظهر من الجرب.

والعدوى وصفر والهامة، سلف بيانها عند الحديث (٧٦٢٠).

والمِشْفَر: هو للبعير كالشَّفة للإنسان. والعَجْب: أَصل الذَّنَب.

(١) في (م) وسائر الأصول سوى (ظ٣): أباك، على لغة من يُعمِل الأسماء الخمسة معاملة الاسم المقصور، والمثبت من (ظ٣). ولفظة: «ثم» الأخيرة ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، محمد ـ وهو ابن طلحة اليامي ـ متابع، وباقي رجاله ثقات =

٨٣٤٥ ـ حدثنا رِبْعِي بن إبراهيمَ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إسحاقَ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضِرْسُ الكافِرِ يومَ القِيامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وعَرْضُ جِلْدِه سَبعونَ ذِراعاً، وفَخِذُه مثل وَرِقَانَ، ومَقْعَدُه مِن النَّارِ مِثْلُ ما بَيْنِي وبينَ الرَّبَذَةِ»(١).

= رجال الشيخين غير عبدالله بن شبرمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٨) (٤)، والبيهقي ٨/٢، والذهبي في «السير» ١٠/٦٧٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/٨٤ من طرق عن محمد بن طلحة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤١، وعنه مسلم (٢٥٤٨) (٣)، وابن ماجه (٢٧٠٦)، وأبو يعلى (٦٠٩٢) عن شريك بن عبدالله، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥)، ومسلم (٢٥٤٨) (٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/٨٣-٨٤ من طريق وهيب بن خالد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٦٦)، والبيهقي في «الآداب» (٢) من طريق شجاع بن الوليد السكوني، ثلاثتهم عن عبدالله بن شبرمة، به. وبعضهم يذكر فيه الأم مرتين فقط.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٩٧١)، قال: وقال ابن شبرمة ويحيى بن أيوب: حدثنا أبو زرعة... ولم يسق لفظه.

وسيأتي برقم (٩٠٨١) من طريق عمارة بن القعقاع، و(٩٢١٨) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن أبي زرعة.

وفي الباب عن أبي سلامة السلمي، سيأتي ٤/٣١١.

وعن معاوية بن حيدة القشيري، سيأتي أيضاً ٥/٣ و٥.

(١) إسناده حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو المدني ـ روى له مسلم في «صحيحه» متابعة، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، سعيد بن أبي سعيد ـ وهو المقبري ـ من رجال الشيخين، وربعي بن إبراهيم من رجال الترمذي.

٨٣٤٦ ـ حدثنا رِبْعي بن إبراهيم، حدثنا عبدُالرحمٰن[1]، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

= وأخرجه البيهقي في «البعث» (٥٦٨) من طريق بشر بن المفضل، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً الحميدي (١١٧٧) من طريق رجل من بني حنيفة، ومسلم (٢٨٥١)، والترمذي (٢٥٧٩)، وابن حبان (٧٤٨٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٥٨٧/٧، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٣)، وفي «البعث» (٥٦٥) من طريق أبي حازم، والترمذي (٢٥٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٠)، وابن حبان (٧٤٨٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٤٢، والحاكم ٥٩٥/٤ من طريق أبي صالح، والترمذي (٢٥٧٨)، وابن عدي ٢٢٣٤/٦ من طريق محمد بن عمار وصالح مولى التوأمة، وابن حبان (٧٤٨٨) من طريق حميد والد سليمان، ستتهم عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زيادات نعيم» (٣٠٤)، والحاكم ٥٩٥ـ٥٩٦ من طريق سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة موقوفاً. وزاد فيه الحاكم: قال أبو هريرة: وكان يقال: بطنه مثل بطن إضم. وقال: هٰذا إسناد صحيح علىَ شرط الشيخين ولم يخرجاه لتوقيفه على أبي هريرة رضي الله عنه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زيادات نعيم» (٣٠٣)، ومن طريقه البغوي (٤٤١٣) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وسيأتي برقم (٨٤١٠) و(١٠٩٣١) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٠٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وَرِقان: جبل عظيم من جبال تهامة، بين مكة والمدينة.

والرَّبَذَة: قرية من قرى المدينة، بينها وبين مكة، وبها دفن الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري.

(١) زاد في (م) بعده: «حدثنا شريك»، وهو خطأ.

عن أبي هريرة، قال: عَطَسَ رجلانِ عند النبي ﷺ، أحدُهما أَشرَفُ من الآخر، فعَطَسَ الشريفُ فلم يَحْمَدِ الله، فلم يُشَمِّتْهُ النبيُّ ﷺ، وعَطَسَ الآخَرُ فحَمِدَ الله، فشمَّتَه النبي ﷺ، قال: فقال الشَّريفُ: عَطَسْتُ عندكَ فلم تُشَمِّتْني، وعَطَسَ هٰذا عندَكَ فشَمَّتَه! فقال: «إنَّ هٰذا ذَكَرَ الله فذَكَرْتُه، وإنَّكَ نَسِيتَ الله فَنَسِيتُكَ»(١).

٨٣٤٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة، عن سِمَاك بنِ حَرْب، عن مالك بن ظالمٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحَدِّثُ مروانَ بن الحَكَم، قال: سمعت رسول الله ﷺ أبا القاسم الصادقَ المَصْدوقَ، يقول: «هَلاكُ أُمَّتي على رُؤُوسِ غِلْمةٍ أُمراءَ سُفَهاءَ مِن قُرَيشٍ»(٢).

٨٣٤٨ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الفُضَيل بن مَرْزُوق، عن عَدِي بن ثابتٍ، عن أبي حازم

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٢) من طريق ربعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً بنحوه (٩٣٠) من طريق يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٠٠.

وفي تشميت العاطس، انظر ما سلف برقم (٨٢٧١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مالك بن ظالم، وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث برقم (٧٨٧١). =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّها النَّاسُ، إنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّباً[1]، وإنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤْمِنينَ بما أَمَرَ به المُرسَلِينَ، فقال: ﴿يا أَيُّها الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ واعْمَلُوا صَالِحاً إنِّي بما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، وقال: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُم﴾ [البقرة: ٥٧]، ثمَّ ذَكَرَ[2] «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، ثُمَّ يَمُدُّ يَدَهُ[3] إلى السَّماء: يا رَبِّ، يا رَبِّ، ومَطْعَمُه حَرامٌ، ومَشْرَبُه حَرامٌ، ومَلْبَسُهُ حَرامٌ، وغُذِيَ بالحَرامِ، فأَنَّى يُستَجابُ لِذلكَ؟!»[4].

= روح: هو ابن عبادة القيسي.

(١) في (ظ٣): الطَّيِّب.

(٢) قوله: «ثم ذكر» هٰذه الجملة من كلام راوي الحديث، وهو أبو هريرة كما جاء مُبيَّناً في رواية البخاري في «رفع اليدين»، والضمير فيه يعود للنبي ﷺ، ويجوز في «الرجل» الرفع على أنه مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ النبي ﷺ، أو النصبُ على أنه مفعول «ذَكَرَ».

(٣) في (م) وحدها: يديه.

(٤) إسناده حسن، فضيل بن مرزوق ـ وإن روى له مسلم ـ صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه الدارمي (٢٧١٧)، والبخاري في «رفع اليدين» (٩٤)، والترمذي (٢٩٨٩)، والبيهقي ٣/٣٤٦ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ومسلم (١٠١٥)، والبيهقي ٣/٣٤٦ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن الفضيل بن مرزوق، بهٰذا الإسناد. رواية البخاري مختصرة، وقال الترمذي: حسن =

٨٣٤٩ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَرِيك، عن الأَشعثِ بن سُلَيم، عن أَبي الأَحْوَص

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْضُلُ صلاةُ الجماعَةِ على الواحِدةِ[1] سَبعاً وعِشْرينَ دَرَجَةً»[2].

٨٣٥٠ ـ حدثنا أَبو النَّضر وابنُ أَبي بُكَير[3]، عن ابن أَبي ذِئْب، عن

= غريب.

قوله: «طيِّب»، قال النووي في «شرح مسلم» ٧/١٠٠: قال القاضي: الطيِّب في صفة الله تعالى بمعنى المنزَّه عن النقائص.

وقوله: «يطيل السفر...» قال: معناه ـ والله أعلم ـ أنه يطيل السفر في وجوه الطاعات كحجٍّ وزيارة مستحبة وصلة رحم، وغير ذٰلك.

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: الوحدة.

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٥٨) عن يحيى بن آدم، عن شريك، بهٰذا الإسناد. لكن وقع عنده: «خمسة وعشرين صلاة».

وأخرجه كذٰلك مرة أخرى (٢٥٩) من طريق أبي عوانة، عن أشعث، به.

وسيأتي الحديث برقم (٩٨٦٠) عن حجاج بن محمد، و(١٠٧٩٨) عن يحيى بن آدم، كلاهما عن شريك، به. قال حجاج في روايته: «سبعاً وعشرين أو خمساً وعشرين»، واقتصر يحيى بن آدم في روايته على اللفظ الثاني.

وسلف برقم (٧١٨٥) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وقال: «خمساً وعشرين».

(٣) تحرف في (م) إلى: بَكْر.

سعيدٍ المَقْبُري، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُوطِنُ ـ قال ابن أبي بُكَير[1] : لا يُوَطِّنُ ـ رجلٌ مُسلِمٌ المَساجدَ لِلصَّلاةِ والذِّكْرِ، إلا تَبَشْبَشَ الله به حتَّى يَخْرُجَ، كما يَتَبَشْبَشُ[2] أَهلُ الغائبِ بِغائِبِهم إذا قَدِمَ عَلَيهِم»[3] .

٨٣٥١ ـ حدثنا أَبو النَّضْر، عن ابنِ أَبي ذِئْب. وإِسحاقُ بنُ سُليمان، قال: حدثنا ابن أَبي ذِئْب، عن سعيد بن سِمْعان، قال:

سمعتُ أبا هُريرة يُحدِّث أبا قتادة أن النبي ﷺ، قال: «يُبَايَعُ

---

(١) تحرف في م إلى: بكر.

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): تبشبش.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وابن أبي بُكير: هو يحيى بن أبي بكير، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري المدني.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٤)، وابن ماجه (٨٠٠)، وابن خزيمة (١٥٠٣)، وابن حبان (١٦٠٧) و(٢٢٧٨)، والحاكم ٢١٣/١ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٩) من طريق ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به. ولفظه «ما من رجلٍ كان يوطن المساجدَ فشغله أمرٌ أو عِلَّة، ثم عاد إلى ما كان، إلا تبشبشَ...» إلخ.

وروي الحديث عن الليث بن سعد بزيادة رجل مجهول بين سعيد المقبري وبين سعيد بن يسار، ورجحها الدارقطني على روايتي ابن أبي ذئب وابن عجلان، انظر ما سلف برقم (٨٠٦٥).

لِرَجُلٍ بينَ الرُّكْنِ والمَقامِ، ولَنْ يَسْتحِلَ البيتَ إلَّا أَهْلُه، فإذا استَحَلُّوه فلا تَسأَلْ عن هَلَكَةِ العَربِ، ثمَّ تَأْتِي الحَبَشةُ فَيُخَرِّبُونَه خَراباً لا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبداً، وهُمُ الذين يَسْتَخْرِجونَ كَنْزَه»[1].

٨٣٥٢ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمةِ

عن أَبي هريرة: أنه كان يَنْعَتُ النبيَّ ﷺ، قال: كان شَبْحَ الذِّراعَيْن، أَهْدَبَ أَشْفارِ العَيْنَين، بعيدَ ما بينَ المَنْكِبَين، يُقْبِلُ جميعاً ويُدْبِرُ جميعاً، بِأَبِي هو وأُمِّي، لم يَكُنْ فاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً، ولا صَخّاباً[2] في الأَسواقِ[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن سمعان، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٢٧)، والحاكم ٤/٤٥٢-٤٥٣ من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٩١٠).

(٢) وقع في (ظ٣) بالسين، وهما بمعنى واحد: وهو الصياح.

(٣) إسناده حسن، وسماع ابن أبي ذئب من صالح مولى التوأمة قديم قبل اختلاطه.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٤٤ من طريق آدم بن أبي إياس وعاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد ـ دون قوله: «يقبل جميعاً... الخ».

وسيأتي برقم (٩٧٨٧).

وفي صفة النبي ﷺ انظر «الدلائل» ١/١٩٤ وما بعدها، و«شمائل الرسول ﷺ» =

٨٣٥٣ ـ حدثنا أبو النَّضر، قال: حدثنا المُبارَك، عن الحَسَن

عن أَبي هريرة أُراه ذَكَرَه[١]، عن النبي ﷺ: «أَنَّ العبدَ المَمْلوك لَيُحاسَبُ بِصَلاتِه، فإذا نَقَصَ منها شَيئاً، قِيلَ: لِمَ[٢] نَقَصْتَ منها؟ فيقُولُ: يا رَبِّ، سَلَّطْتَ عليَّ مَلِيكاً شَغَلَني عن صَلاتي. فيقولُ: قَدْ رَأَيتُكَ تَسرِقُ مِن مالِهِ لِنَفْسِكَ، فهَلاَّ سَرَقْتَ لِنَفْسِكَ من عَمَلِكَ أو عَمَلِه. قال: فَيَتَّخِذُ اللهُ عليهِ الحُجَّةَ»[٣].

٨٣٥٤ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارك بن فَضَالة، عن الحَسَن

عن أَبي هريرة، قال: لا أَعلَمُه إلا عن النبي ﷺ، قال: «على[٤] كُلِّ سُلامَى مِن ابنِ[٥] آدمَ صَدَقَةٌ حِينَ يُصبِحُ» فشَقَّ ذٰلك على المسلمينَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ سَلامَكَ على عِبادِ اللهِ ٣٢٩/٢

= لابن كثير، ص٥-٥٠.

قال السندي: «شَبْح الذراعين» بفتح معجمة وسكون موحدة وإهمال حاء، أي: طويلهما، وقيل: عريضهما. «أهدب أشفار»، أي: طويل شعر الأجفان.

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) وهامش (ل): أراه ذكره، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: أنه ذكر.

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: له.

(٣) إسناده ضعيف، المبارك ـ وهو ابن فضالة ـ مشهور بالتدليس، ولم يصرح هنا بسماعه من الحسن، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع أبا هريرة.

والمَلِيْك: السيِّد.

(٤) لفظة: «على» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٥) في (ظ٣) و(س): بني.

صَدَقَـةٌ، وإِمـاطَتُـكَ[1] الأَذَى عن الـطَّريقِ صَدَقَـةٌ، وإِنَّ أَمْـرَكَ بالمَعْروفِ صَدَقَةٌ، وإِنَّ نَهْيَكَ عن المُنْكَرِ صَدَقَةٌ»، وحدَّثَ أشياءَ من نحوِ هٰذا لم أَحْفَظْها[2].

٨٣٥٥ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن الحَسَن

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إِنَّما يَلْبَسُ الحَريرَ في الدُّنيا مَنْ لا يَرْجُو أن يَلْبَسَه في الآخِرَةِ، إِنَّما يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَنْ لا خَلاَقَ له».

قال الحسنُ: فما بالُ أَقوامٍ يَبْلُغُهم هٰذا عن نبيِّهم فيَجْعَلونَ حريراً في ثِيابِهم وفي بُيوتِهم[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): وإماطة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٨١٨٣).
ويشهد له حديث عائشة عند مسلم (١٠٠٧) (٥٤).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.
وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٤) عن المبارك بن فضالة، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣١٨، من طريق علي بن الجعد، عن المبارك، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي قوله: «إنما يلبس الحرير من لا خَلاق له» من طريقٍ حسنٍ برقم (٨٤٤٤).
وانظر ما سلف برقم (٨٢٦١).
وأخرج الطحاوي ٤/٢٤٧، والحاكم ٤/١٤١ من طريق زيد بن واقد، أن خالد بن عبدالله بن حسين حدثه، قال: حدثني أبو هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «من لبس الحرير في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة»، وسنده محتمل للتحسين، فيه =

٨٣٥٦ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسن

عن أبي هريرة، ولا أعلمَه إلا عن النبيِّ ﷺ، قال: «العَيْنُ تَزْنِي، والقَلْبُ يَزْني، فزِنَى العَيْنِ النَّـظَرُ، وزِنَى القَلْبِ التَّمَنِّي، والفَرْجُ يُصدِّقُ ما هُنالِكَ أو يُكَذِّبُه»(١).

٨٣٥٧ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن الحسن

عن أبي هريرة، قال: أَوْصاني خَلِيلي أبو القاسم ﷺ بثلاثٍ لا أَدَعُهُنَّ: صومِ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شَهْرٍ، وأن لا أنامَ إلا على

= خالد بن عبدالله بن حسين، قال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

ويشهد له حديث عمر، سلف برقم (١٢٣) و(٣٢١).

وانظر حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٧١٣)، والشواهد التي ذكرت عنده.

قوله: «من لا خلاق له» قال السندي: أي: من لا حظَّ له ولا نصيب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، لكن للحديث طرق أخرى يصح بها، انظر ما سلف برقم (٧٧١٩) و(٨٢١٥).

قولـه: «وزنى القلب التمني»، قال الحـافظ أبو زرعة ابن العراقي في «طرح التثريب» ٨/٢٠: قد يستدل به على تحريم تمني الزنى بالقلب، ويعارضه ما صحَّ وثبت من أن الخواطر والوساوس معفوٌّ عنها فلا مؤاخذة بها (كما في حديث أبي هريرة الذي سلف برقم: ٧٤٧٠ وهو متفق عليه)، فيحمل هٰذا الحديث على العزم على ذٰلك، والجزم به، فإن المحققين على المؤاخذة بالعزم المستقرِّ، لقوله عليه الصلاة والسلام: «القاتل والمقتول في النار»، قالوا: يا رسول الله، هٰذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» (متفق عليه من حديث أبي بكرة، وسيأتي في «المسند» ٥/٤٣).

وِتْرٍ، والغُسْلِ يومَ الجُمُعَةِ[1].

٨٣٥٨ ـ حدثنا حُسين بن علي الجُعْفِي، عن زائدةَ، عن عبدالملك بن عُمَيْر، عن محمد بن المُنْتَشِر، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن الحِمْيَرِي

عن أبي هريرة، قال: أَتَى رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّلاةِ أَفضلُ بعدَ المَكْتوبةِ؟ قال: «الصَّلاةُ في جَوْفِ اللَّيلِ»، قال: فأيُّ الصِّيامِ أَفضلُ بعدَ رمضانَ؟ قال: «شَهْرُ اللهِ الَّذي تَدْعُونَهُ المُحَرَّمَ»[2].

٨٣٥٩ ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا ابنُ عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ السِّلاحَ عَلَينا فَليسَ مِنِّي»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وانظر الكلام على هٰذا الحديث من طريق الحسن بتوسع فيما سلف برقم (٧١٣٨).

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧١) عن مبارك (تحرف فيه إلى: عباد) بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٢، ومسلم (١١٦٣) (٢٠٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، وأبو عوانة ٢/٢٩٠، وابن حبان (٢٥٦٣)، والبيهقي ٣/٤ من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد ـ اقتصر ابن أبي شيبة، وعنه ابن ماجه على قصة الصيام، وأبو عوانة على قصة الصلاة. وانظر (٨٠٢٦).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد جيد، محمد بن عجلان وأبوه عجلان مولى فاطمة بنت الوليد صدوقان، وأبو عاصم ـ وهو الضحاك بن مخلد ـ ثقة من رجال الشيخين. =

٨٣٦٠ - حدثنا أبو عاصم، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا قُرَّةُ بن عبدِالرحمٰن، عن ابنِ شِهَاب، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: إنَّ أَحَبَّ عِبادِي إليَّ، أَعْجَلُهُم فِطْراً»(١).

٨٣٦١ - حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا محمدُ بن رِفَاعَة، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان أكثرُ ما يَصُومُ الاثنينِ والخميسَ، فقيلَ له، فقال: «إنَّ الأَعْمالَ تُعرَضُ كلَّ اثْنَين وخَمِيسٍ -أو: كُلَّ يومِ اثْنَين وخَمِيسٍ-، فَيَغْفِرُ الله عزَّ وجلَّ لِكُلِّ مُسلِمٍ -أو: لِكُلِّ مُؤْمِنٍ- إلَّا المُتَهاجِرَيْنِ، فيقولُ: أَخِّرْهُما»(٢).

= وأخرجه ابن ماجه (٢٥٧٥) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن المخزومي، عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرة أخرى بهٰذا الرقم من طريق أنس بن عياض، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب وموسى بن يسار، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي.

وسيأتي برقم (٩٣٩٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٨٢٧٠).

وفي الباب عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٧٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لضعف قرة بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي (٧٠١)، وابن خزيمة (٢٠٦٢) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن غريب! وانظر (٧٢٤١).

(٢) حديث صحيح، محمد بن رفاعة -وإن لم يرو عنه غير أبي عاصم النبيل، =

٨٣٦٢ ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا الحَسَن بن يزيد بن فَرُّوخ الضَّمْري، من أهلِ المدينة، قال: سمعتُ أبا سَلَمَة يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: أَشْهَدُ لَسَمِعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ أو أَمَةٍ يَحْلِفُ عندَ هٰذا المِنْبَرِ على يَمينٍ آثمةٍ، ولو على سِواكٍ رَطْبٍ، إلَّا وَجَبَتْ له النَّارُ»[1].

٨٣٦٣ ـ حدثنا أبو عاصمٍ، عن عبدِالحميد بن جعفرٍ، حدثني عِمْران بن أبي أنس، عن عُمر[2] بن الحَكَم

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ

= ولم يوثقه غير ابن حبان ـ متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في ترجمة محمد بن رفاعة من «تهذيب الكمال» ٢٥/٢٠١-٢٠٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٥١)، وابن ماجه (١٧٤٠)، والترمذي في «سننه» (٧٤٧)، وفي «الشمائل» (٢٩٨) من طريق أبي عاصم النبيل، به. وقال الترمذي: حديث أبي هريرة في هٰذا الباب حديث حسن غريب. وانظر (٧٦٣٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٢٦)، والحاكم ٤/٢٩٧ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠٧١١).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٤٤.

قوله: «ولو على سواك رطب» خصَّه بالذِّكر لأن الحَلِفَ على مثله بعيد عادةً، قاله السندي.

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

مُؤْمِنةً، إنْ كَرِهَ منها خُلُقاً، رَضِيَ منها آخَرَ»[1].

٨٣٦٤ ـ حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفي، حدثنا عبدُالحميد بن جعفرٍ، عن عُمَر بن الحَكَم الأنصاريِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَذْهَبُ اللَّيلُ والنَّهارُ حتَّى يَمْلِكَ رجلٌ مِن المَوالِي يقالُ له: جَهْجاه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل، وعمر بن الحكم: هو ابن رافع الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٤٦٩)، وأبو يعلى (٦٤١٨)، والبيهقي ٧/٢٩٥ من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بأبي عاصمٍ عيسى بنَ يونس.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤١٩) من طريق هشيم، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عمر بن الحكم، به. بإسقاط عمران بن أبي أنس من السند، وعبدالحميد له رواية عن عمران وعمر بن الحكم.

قوله: «لا يَفْرَكْ»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٥٨: بفتح الياء والراء وإسكان الفاء بينهما، قال أهل اللغة: فَرِكه بكسر الراء: يَفرَكه بفتحها: إذا أبغضه، والفَرْك بفتح الفاء وإسكان الراء: البغض، أي: ينبغي أن لا يبغضَها، لأنه إن وجد فيها خُلُقاً يُكرَه، وجد فيها خُلُقاً مرضياً، بأن تكون شرسة الخلق لكنَّها دَيِّنة أو جميلة أو عفيفة أو رفيقة به، أو نحو ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد الحنفي البصري.

وأخرجه مسلم (٢٩١١) (٦١)، والترمذي (٢٢٢٨)، وأبو عوانة في «الفتن» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٣ من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق حماد بن أسامة، عن عبدالحميد بن جعفر، به.

٨٣٦٥ ـ حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، حدثني بُكَيْر بن عبدالله بن الأَشَجِّ، عن سُليمان بن يَسار:

أنَّ صِكَاكَ التُّجَّار خَرَجَت، فاستَأْذَن التجارُ مروانَ في بيعها، فأَذِنَ لهم، فدَخَلَ أَبو هريرة عليه، فقال له: أَذِنْتَ في بيعِ الرِّبا، وقد نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُشْتَرى الطعامُ ثم يُباعَ حتى يُستَوْفَى. قال سليمانُ: فرأيتُ مروانَ بَعَثَ الحرسَ فجعلوا يَنْتَزِعونَ الصِّكاكَ من أيدي من لا يُتَحَرَّجُ منهم[1].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الضحاك بن عثمان، فقد روى له مسلم، وفيه كلام قليل ينزله عن رتبة الصحيح.

وستأتي هٰذه القصة مع الحديث مرة أخرى برقم (٨٥٨٩) عن عبدالله بن الحارث، عن الضحاك بن عثمان، وسيأتي الحديث المرفوع دون القصة برقم (٨٤٤٠) عن زيد بن الحباب، عن الضحاك.

وذكر الإمام مالك في «الموطأ» ٢/٦٤١ أنه بلغه: أن صكوكاً خرجت للناس في زمان مروان بن الحكم، من طعام الجارِ، فتبايع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها، فدخل زيد بن ثابت ورجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ على مروان بن الحكم... فذكر نحوه. (والجار: موضع على ساحل البحر الأحمر، دَرَس قديماً، وهو في المنطقة التي يقال لها الآن: يَنْبُع. انظر تعليق الأستاذ حمد الجاسر في كتاب «الأماكن» للحازمي ١/١٧٧/١٧٨).

وفي الباب آثار عن غير واحد من الصحابة، انظر ابن أبي شيبة ٦/٢٩٤، وعبدالرزاق ٨/٢٨، والبيهقي ٥/٣١٤.

وفي النهي عن بيع الطعام إذا اشتُري حتى يُستَوفى عن غير واحد من الصحابة. انظر حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٥١٧).

قوله: «إن صكاك...»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤٣: هي جمع صَكٍّ: =

٨٣٦٦ ـ حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، عن بُكَير بن عبدالله بن الأَشَجِّ، عن سُليمان بن يَسَار

٢/٣٣٠ عن أَبي هريرة أنه قال: ما رأيتُ رجلاً أَشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ من فلانٍ؛ لإمامٍ كان بالمدينةِ.

قال سليمانُ بن يَسار: فصلَّيتُ خَلْفَه، فكان يُطِيلُ الأُولَيَيْنِ من الظُّهْرِ، ويُخَفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ، ويُخَفِّفُ العصرَ، ويقرأُ في الأُولَيين من المغرب بِقِصَارِ المُفَصَّل، ويقرأُ في الأُوليين من العِشاء من وَسَطِ المُفَصَّل، ويقرأُ في الغَداةِ بِطِوالِ المُفَصَّلِ[1].

قال الضَّحَّاك: وحدثني مَنْ سَمع أنسَ بن مالكٍ يقول: ما رأيتُ أحداً[2] أَشبَهَ صلاةً بصلاةِ رسولِ الله ﷺ من هٰذا الفتى، يعني عمرَ بن عبدِالعَزيز. قال الضحاكُ: فصَلَّيتُ خلفَ عمر بن عبدالعزيز، فكان يَصْنَعُ مثلَ ما قال سليمانُ بن يَسَار[3].

= وهو الكتاب، وذٰلك أن الأمراء كانوا يكتبون للناس بأرزاقهم وأعطياتهم كُتُباً، فيبيعون ما فيها قبل أن يقبضوها تعجُّلاً، ويعطون المشتريَ الصكَّ ليمضي ويقبضه، فنهوا عن ذٰلك لأنه بَيْع ما لم يُقبَض.

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢٠)، وابن حبان (١٨٣٧)، والبيهقي ٢/٣٨٨ و٣٩١ من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٩١).

(٢) في (ظ٣) و(عس): رجلاً.

(٣) حديث أنس بن مالك إسناده قوي، فقد صرح الضحاك عند غير المصنف أن الذي حدثه عن أنس هو يحيى بن سعيد الأنصاري أو شريك بن أبي نمر، والأول =

٨٣٦٧ ـ حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثني معاويةُ بن أبي مُزَرِّد، قال: حدثني عَمِّي سعيدٌ أبو الحُبَاب، قال:

سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ لَمّا خَلَقَ الخَلْقَ، قامَتِ الرَّحِمُ فأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمٰن، قالت: هٰذا مَقامُ العائِذِ مِن القَطِيعَةِ. قال: أمَا تَرْضَيْنَ[1] أن أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ اقْرَؤوا إن شِئْتُم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُم إِنْ تَوَلَّيْتُم أَنْ تُفْسِدُوا في الأَرضِ وتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُم أُولٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُم اللهُ فأَصَمَّهُم وأَعْمَى أَبْصارَهُم أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ القُرآنَ أَمْ على قُلُوبٍ أَقْفالُها﴾ [محمد: ٢٢-٢٤]»[2].

= ثقة، والثاني صدوقٌ قوي الحديث، وكلاهما من رجال الشيخين.

فقد أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٣٣٢ عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن يحيى بن سعيد أو عن شريك بن أبي نمر ـ لا يدري أيهما حدثه ـ، عن أنس بن مالك، فذكره. قال محمد بن عمر الواقدي: سمعت الضحاك يحدث عن شريك بن أبي نمر ولم يشك فيه.

وسيأتي حديث أنس بنحوه من طرق عنه، انظر ٣/١٤٤ و١٦٢ و٢٢٥ و٢٥٤.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ترضي، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد بن عبيدالله البصري، وسعيد أبو الحباب: هو سعيد بن يسار المدني.

وأخرجه الحاكم ٤/١٦٢ من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي، فقال: ذا في البخاري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨٣٠) و(٤٨٣١) و(٤٨٣٢) و(٥٩٨٧) =

٨٣٦٨ ـ حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفي، قال: حدثنا كثير بن زَيْد، عن عَمْرو بن تَمِيم، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بِمَحْلُوفِ[1] رسولِ الله، ما أَتَى على المُسلِمينَ شهرٌ خيرٌ لهم مِن رَمَضانَ، ولا أَتَى على المُنافِقِينَ شهرٌ شَرٌّ لهم[2] من رَمَضان، وذٰلِكَ لما يُعِدُّ المُؤْمِنونَ فيه مِنَ القُوَّةِ لِلعبادَةِ، وما يُعِدُّ فيهِ المُنافِقونَ مِن غَفَلاتِ النّاسِ وعَوْراتِهم، هو غُنْمُ المُؤْمِنِ يَغْتَنِمُه الفاجِرُ»[3].

= و(٧٥٠٢)، وفي «الأدب المفرد» (٥٠)، ومسلم (٢٥٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٧)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/٥٦، وابن حبان (٤٤١)، والبيهقي ٧/٢٦، والبغوي (٣٤٣١) من طرق عن معاوية بن أبي مُزَرِّد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٣١).

قوله: «حَقْو الرحمٰن»، قال السندي: هو مَعْقِد الإزار، قيل: جعل الرحم شُجْنة من الرحمٰن (أي: مشتقة من اسم الرحمٰن)، استعار لها الاستمساك به كما يستمسك القريب بقريبه، والنسيب بنسيبه، والحقو مجاز، والمراد أن الرحم استعاذت به تعالى من القطيعة. وانظر «فتح الباري» ٨/٥٨٠.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: لمحلوف.

(٢) لفظة: «لهم» من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده ضعيف، كثير بن زيد ليس بالقوي، يكتب حديثه للمتابعات، وعمرو بن تميم، قال البخاري عن حديثه هٰذا: فيه نظر، وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وأبوه تميم ـ وهو ابن يزيد مولى بني زمعة ـ مجهول.

وسيأتي برقم (٨٨٧٠) و(١٠٧٨٣) و(١٠٧٨٤).

المؤمنون والمنافقون: جاءا في بعض النسخ منصوبين، ووجَّه السندي رواية النصب على أنه على نزع الخافض، ثم رجَّح كونهما بالرفع على أنهما فاعل =

٨٣٦٩ ـ حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفي، حدثنا الضحاكُ بن عثمان، عن سعيدٍ المَقْبُري، قال:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَحَدَكُم إذا كانَ في الصَّلاةِ جاءَ الشَّيطانُ، فأَبَسَّ بهِ كما يُبِسُّ الرَّجلُ بدابَّتِهِ، فإذا سَكَنَ له أَضْرَطَ بينَ أَلْيَتَيْهِ لِيَفْتِنَه عن صَلاتِهِ، فإذا وَجَدَ أَحَدُكم شيئاً مِن ذٰلك، فلا يَنْصَرِفْ حتَّى يَسْمَعَ صوتاً أَو يَجِدَ رِيحاً لا يَشُكُّ فيهِ»(١).

٨٣٧٠ ـ حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفي، حدثنا الضحاكُ بن عثمان، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَحَدَكم إذا كانَ في المسجدِ جاءَ الشَّيطانُ فأَبَسَّ بهِ كما يُبِسُّ الرَّجُلُ بِدابَّتِه،

= الإعداد.

قوله: «يغتنمه»، قال السندي: هٰكذا في نسخ «المسند»، فقيل: هو من اغتنم الأمر، أي: حرص عليه كما يحرص على الغنيمة، وفي «المجمع»: يغتبنه، من الغُبْن، وهو واضح، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الضحاك بن عثمان، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وانظر ما بعده.

وسيأتي بنحوه من طريق أبي صالح عن أبي هريرة برقم (٩٣٥٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/١٢.

وعن السائب بن خباب، سيأتي ٣/٤٢٦.

وعن عبدالله بن زيد بن عاصم المازني، سيأتي ٤/٣٩-٤٠.

قوله: «فأَبَسَّ به»، قال السندي: من الإبساس: وهو التلطُّف بالدابَّة بأن يقال لها: بَسْ بَسْ، تسكيناً لها.

فإذا سَكَنَ له زَنَقَهُ أَوْ أَلْجَمَه».

قال أبو هريرة: فأنتُم تَرَوْنَ ذٰلك، أما المَزْنُوقُ فتَراه مائلاً كذا، لا يَذْكُرُ الله، وأما الملجومُ ففاتحٌ فاهُ لا يَذْكُرُ الله[1].

٨٣٧١ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عُمَر، حدثنا عبدُالحميد بن جَعْفر، عن عياض بن عبدالله بن أبي سَرْحٍ

عن أَبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قامَ فخَطَبَ الناسَ فذَكَرَ[2] أنَّ الإيمانَ باللهِ والجهادَ في سَبيلِ الله من أَفضَلِ الأعمالِ عندَ اللهِ، فقامَ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إنْ قُتِلْتُ في سَبيلِ الله وأنا صابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غيرُ مُدْبِرٍ، يُكَفِّرُ الله عنِّي خَطايَايَ؟ قال: «نَعَمْ، فكَيْفَ قُلتَ؟» قال: إنْ قُتِلتُ في سَبيلِ الله وأنا صابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غيرُ مُدبِرٍ، يُكَفِّرُ الله عنِّي خَطايَايَ؟ قال: «نَعَم، كَيْفَ قُلتَ؟» قال: إنْ قُتِلتُ في سَبيلِ الله وأنا صابرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غيرُ مُدبِرٍ، يُكَفِّرُ الله عنِّي خَطايَايَ؟ قال: «نَعَم، إلا الدَّينَ، فإنَّ جِبْريلَ سارَّني بِذٰلكَ»[3].

---

(١) إسناده قوي كسابقه.

قوله: «زنقه»، قال الزمخشري في «الفائق» ٢/١٢٧: هو من الزَّنَقَة: وهي ميل في جدار في سِكَّة أو عرقوبِ وادٍ.

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: ثم ذكر، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن جعفر، فقد روى له مسلم، وتكلم فيه بعضهم بما لا يقدح. =

٨٣٧٢ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، قال: حدثنا يونسُ، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيب

عن أَبي هريرة أن رسـول الله ﷺ، قال: «لِلْعَبْدِ المُصْلحِ المَمْلُوكِ أَجْرانِ».

والـذي نفسُ أبي هريرة بيدِه، لولا الجِهادُ في سَبيلِ الله، والحَجُّ، وبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أن أموتَ وأنا مَمْلُوكٌ[1].

٨٣٧٣ ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، حدثنا أسامة بن زَيْد، حدثنا أبو عبدالله القَرَّاظِ

أنه سمع سعدَ بن مالكٍ وأبا هريرة يقولان: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأَهـلِ المَدِينَةِ في مَدِينَتِهم، وبارِكْ لَهُم في صَاعِهِم، وبارِكْ لَهُم في مُدِّهِم، اللَّهُمَّ إِنَّ إبراهيمَ عَبْدُك وخَلِيلُكَ، وإنّي عَبْـدُكَ ورَسُـولُـكَ، وإنَّ إبراهيمَ سَأَلَكَ لأَهلِ مَكَّة، وإنِّي أسألُكَ لأَهلِ المَدينةِ كما سألَكَ إبراهيمُ لأهلِ مكَّةَ، ومِثلَه مَعَه، ٣٣١/٢

= وانظر (٨٠٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو عوانة في المماليك كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٦ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٠٨)، ومسلم (١٦٦٥)، وأبو عوانة في المماليك من طرق، عن يونس بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (٩٢٢٤). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).

إنَّ المَـدِينـةَ مُشَبَّكـةٌ[1] بالمـلائكـةِ، على كُلِّ نَقْبٍ منها مَلَكانِ يَحْرُسانها، لا يَدْخُلُها الطَّاعونُ ولا الدَّجّالُ، من أرادَها بِسُوءٍ أَذابَهُ الله كما يَذُوبُ المِلْحُ في الماءِ»[2].

٨٣٧٤ ـ حدثنـا أبـو النَّضْـر، حدثنا أبو جعفر ـ يعني الرازي ـ، عن هشامٍ، عن ابنِ سيرين

---

(١) في (م): مشتبكة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد المدني، أبو عبدالله القراظ: هو دينار المدني، وسعد بن مالك: هو ابن أبي وقَّاص رضي الله عنه.

وهو مكرر الحديث الذي سلف في مسند سعد بن أبي وقاص برقم (١٥٩٣).

وقوله: «من أراد أهل المدينة... الخ» سلف من طريق أبي عبدالله القراظ أيضاً برقم (٧٧٥٥).

وقوله: «إن المدينة مشبكة بالملائكة...» سلف نحوه برقم (٧٢٣٤) من طريق نعيم بن عبدالله، عن أبي هريرة.

وأخـرج مالـك ٢/٨٨٥، ومن طريقه مسلم (١٣٧٣) (٤٧٣)، والترمذي في «السنن» (٣٤٥٤)، وفي «الشمـائـل» (٢٠٢)، والنسـائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٢)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٢٨٠)، وابن حبـان (٣٧٤٧)، والبغوي (٢٠١٢) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أنه قال: كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله ﷺ. فإذا أخذه رسول الله ﷺ، قال: «اللهم بارك لنا في ثمرنا، وبارك لنا في مدينتنا، وبارك لنا في صاعنا، وبارك لنا في مُدِّنا، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيُّك، وإني عبدُك ونبيُّك، وإنه دعاك لمكة، وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة، ومثله معه» ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذٰلك الثمر.

عن أبي هريرة، قال: نَهَى النبيُّ ﷺ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُنا مُخْتَصِراً[1].

٨٣٧٥ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو جعفر، عن عاصمٍ[2]، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَأَنْ يَمْتلىءَ جَوْفُ أَحَدِكُم قَيْحاً، خَيرٌ له من أَنْ يَمْتلىءَ شِعْراً»[3].

٨٣٧٦ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو سعيدٍ ـ يعني: المؤدِّبَ ـ، واسمُه محمد بن مُسْلِم بن أبي الوَضَّاح أبو سعيدٍ المؤدِّبُ، روى عنه عبدُالرحمٰن بن مَهْدي وأبو داود وأبو كاملٍ ـ قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر الرازي ـ واسمه عيسى بن أبي عيسى ـ سيىء الحفظ، وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وهشام: هو ابن حسان.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٨٤ـ٨٥ من طريق خلف بن الوليد، عن أبي جعفر الرازي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٧٥).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س) ومن «أطراف المسند» ٧/١٩٠ـ١٩١، وتحرف في (م) وبقية النسخ إلى: «حدثنا أبو النضر، حدثنا أيوب، عن معمر»!

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٧٨٧٤). عاصم: هو ابن أبي النجود.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٠٦)، والطحاوي ٤/٢٩٥، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٩٤ من طريق علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، بهٰذا الإسناد.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ يَأْتي أَحَدَكم فيقولُ: مَنْ خَلَقَ السَّماءَ؟ فيقولُ: اللهُ عزَّ وجَلَّ. فيقولُ: مَنْ خَلَقَ الأَرضَ؟ فيقولُ: الله. فيقولُ: مَنْ خَلَقَ اللهَ؟ فإذا أَحَسَّ أَحَدُكم بِشيءٍ مِنْ ذٰلك[1] فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ وبِرُسِله»[2].

---

(١) في (م): هٰذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد المؤدب، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه مسلم (١٣٤) (٢١٣)، وابن منده (٣٥٣)، والبغوي (٦٢) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٢٦٨) من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن أبي سعيد المؤدب، به.

وأخرجه الحميدي (١١٥٣)، ومسلم (١٣٤) (٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٢)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص١٠، وأبو عوانة ١/٨٢، والطبراني في «الدعاء» (١٢٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٢) من طريق سفيان، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤) (٢١٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٥١)، وأبو عوانة ١/٨٢، والطبراني في «الدعاء» (١٢٦٥) و(١٢٦٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٥)، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٤) و(٣٥٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٢٥) و(٩٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦١) من طريق الزهري، عن عروة بن الزبير، به. وبعض الروايات بلفظ: «فليستعذ بالله ولينته»، بدل قوله: «فليقل: آمنت بالله وبرسله».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤٠) عن معمر، عن هشام، عن عروة، =

٨٣٧٧ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عَقِيل، حدثنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحبُّ الذِّراعَ[1].

٨٣٧٨ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عَقِيل ـ اسمه عبدُالله بن عَقِيل الثقفي ثقة ـ، حدثنا عبدُالله بن سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمِينُكَ بما يُصَدِّقُك بهِ صاحِبُكَ»[2].

= قال: قال النبي ﷺ: «إن قوماً سيقولون: خلق الله الخلق، فمن خلقه؟ فإذا سمعتم ذٰلك فقولوا: آمنا بالله ورسله». وانظر ما سلف برقم (٧٧٩٠).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عقيل ـ واسمه عبدالله بن عقيل الثقفي ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي الكوفي.

وأخرجه بنحوه الترمذي في «السنن» (١٨٣٧)، وفي «الشمائل» (١٦٨)، وابن ماجه (٣٣٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٠)، والبغوي (٢٨٥١) من طريق محمد بن فضيل، وابن ماجه (٣٣٠٧) من طريق محمد بن بشر العبدي، كلاهما عن أبي حيان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي هٰذا الحديث في أول حديث طويل برقم (٩٦٢٣) عن يحيى بن سعيد، عن أبي حيان. وسيأتي من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة بلفظ: «لو أهديت لي ذراعٌ لقبلت، ولو دعيت إلى كراعٍ لأجبت» برقم (٩٤٨٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٣٣).

وعن أبي رافع، سيأتي ٨/٦.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبدالله بن سعيد ـ وهو ابن أبي =

٨٣٧٩ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا وَرْقاءُ بن عمر اليَشْكُري، قال: سمعتُ عمرو بن دينار يحدِّث عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صَلاةَ بعدَ الإقامَةِ إلَّا المَكْتُوبَةُ»[1].

= سعيد المقبري ـ متروك.

وأخرجه المزي في ترجمة عبدالله بن أبي صالح من «تهذيب الكمال» ١٥/ ١٢٠ من طريق أبي بكر النهشلي، عن عبدالله بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ووقع عنده: «عن جدِّه»، بدل: «أبيه»! ومتن الحديث صحيح، فقد سلف برقم (٧١١٩) من طريق آخر، وانظر تمام تخريجه فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٣٢ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٠) (٦٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤١٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٦)، وفي «الصغير» (٢١) من طرق عن ورقاء بن عمر، به.

وأخرجه الدارمي (١٤٥٠)، ومسلم (٧١٠) (٦٤)، وابن ماجه بإثر الحديث (١١٥١)، وأبو داود (١٢٦٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٣٧٩) و(٦٣٨٠)، وفي «معجمه» (٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢ و٣٢ـ٣٣ و٣٣ و٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤١٢٥) و(٤١٢٦) و(٤١٢٧) و(٤١٣١)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٢١)، وابن حبان (٢١٩٠) و(٢٤٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٦) و(٨١٦٦)، وفي «الصغير» (٥٢٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٨، وفي «تاريخ أصبهان» ١/ ٣٠٤ و٣٢٣، والبيهقي ٢/ ٤٨٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٩٧ و١٩٧ـ١٩٨ و١٢/ ٢١٣ و١٣/ ٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (٨٠٤) من طرق عن عمرو بن دينار، به. =

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٣٥) من طريق محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عطاء، عن أبي هريرة.

قال الطبراني: لم يُدخِل بين عمرو بن دينار وعطاء الزهريَّ إلا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير. قلنا: ومحمد بن عبدالله هٰذا ليس بشيء، انظر ترجمته في «الجرح والتعديل» ٧/٣٠٠.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٢٣٤ من طريق إبراهيم بن مجمِّع، عن الزهري، عن عطاء، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن مجمِّع.

وأخرجه موقوفاً على أبي هريرة عبدالرزاق (٣٩٨٧)، وابن أبي شيبة ٢/٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» ١٠/٣١٥ بإثر الحديث (٤١٢٩) من طرق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ابن عدي في «الكامل» ١/٢٩١ من طريق عمر بن عبدالعزيز، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وقال: هو حديث غريب من حديث عمر بن عبدالعزيز، عن عطاء بن يسار، وهٰذا يرويه عمرو بن دينار مسنداً وموقوفاً.

وأخرجه موقوفاً الطحاوي من طريق سعيد بن منصور، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وقال الطحاوي: قال سعيد: فقلت لسفيان: أمرفوع؟ قال: يرى عمرو أنه مرفوع.

قال الترمذي بإثر الحديث (٤٢١): والحديث المرفوع أصحُّ عندنا.

وسيأتي برقم (٩٨٧٣) و(١٠٦٩٨) و(١٠٨٧٤).

وسيأتي من طريق أبي تميم الزهري، عن أبي هريرة برقم (٨٦٢٣).

وفي الباب بهٰذا اللفظ عن ابن عمر عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤١٣٢)، وابن عدي ١/٤٦ و٣١٠ و٤/١٥٦٣.

وعن جابر عند ابن عدي ٤/١٥٠٤، وأبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٩٠.

ويدخل في هٰذا الباب أيضاً حديث عبدالله بن بحينة عند البخاري (٦٦٣)، =

٨٣٨٠ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا وَرْقاءُ، عن عُبيدالله بن أبي يزيدَ، عن نافع بن جُبَير بن مُطْعِم

عن أبي هريرة، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سُوقٍ من أسواقِ المدينةِ، فانصرَفَ وانصرفتُ معه، فجاء إلى فِناءِ فاطمةَ فنادى الحسنَ، فقال: «أيْ لُكَعُ، أيْ لُكَعُ، أي لُكَعُ» قاله ثلاثَ مراتٍ، فلم يُجِبْهُ أحدٌ، قال: فانصرفَ، وانصرفتُ معه، فجاء إلى فِناء عائشةَ، فقَعَدَ، قال: فجاء الحسنُ بن عليٍّ، قال أبو هريرة: ظَنَنتُ أن أمَّه حَبَسَتْه لتجعلَ في عُنُقِه السِّخَابَ، فلمَّا جاء الْتَزَمَه رسولُ الله ﷺ، والْتَزَمَ هو رسولَ الله ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ إنِّي أُحِبُّه، فأَحِبَّه، وأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّه» ثلاثَ مراتٍ[1].

= ومسلم (٧١١)، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٤٥.

وحديث عبدالله بن سرجس عند مسلم (٧١٢)، وسيأتي في مسنده ٥/٨٢.

وحديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٩٣٣) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٨٤)، وابن حبان (٦٩٦٣) من طريق يحيى بن آدم، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٩ من طريق أبي غسان، كلاهما عن ورقاء بن عمر، به. وانظر (٧٣٩٨).

قوله: «أي لُكَع»، قال السندي: المراد هاهنا الصغير، وهو لغةً: العبد، ثم استعمل في الأمة والصغير.

«والسِّخاب»: بكسر مهملة: خيط يُنظَم فيه خرز يلبسه الصبيان، أو قلادة تُتَّخذ من قرنفل ومسك ونحوه.

٨٣٨١ ـ حدثنا أبو النَّضْر وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا وَرْقاءُ، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تصدَّقَ بعَدْلِ تَمرةٍ مِن كَسْبٍ طَيِّبٍ، ولا يَصْعَدُ إلى الله إلَّا طَيِّبٌ[1]، فإنَّ الله يَقْبَلُها بيَمِينه، ثمَّ يُرَبِّيها لِصاحِبِها كما يُرَبِّي أَحَدُكُم فَلُوَّهُ، حتَّى تكونَ مِثلَ الجَبَلِ»[2].

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: الطيب، بأل التعريف، وقد أشار الحافظ في «الفتح» ١٣/٤١٧ إلى رواية ورقاء بغير ألف ولام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٢٥ من طريق أبي النضر وحده، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديثين (١٤١٠) و(٧٤٣٠) من طريق ورقاء.

وأخرجه الدارمي (١٦٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٣٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤٥-١٤٦ و١٤٧، والدارقطني في «الصفات» (٥٦) من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، به.

وأخرجه ابن خزيمة ١/١٤٧ من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، به، موقوفاً.

وسيأتي الحديث برقم (٩٤٢٣) و(٩٥٦٥) من طريق ابن عجلان، و(١٠٩٤٥) من طريق سعيد المقبري، كلاهما عن سعيد بن يسار، وسلف برقم (٧٦٣٤) من طريق القاسم بن محمد، عن أبي هريرة.

قوله: «بعَدْل تمرة»، قال السندي: أي: بمِثْلها.

«فَلُوَّه»: بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو: المُهْر.

٨٣٨٢ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا إبراهيمُ بن سَعْد، حدثنا أبي، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَقْوامٌ أَفْئِدَتُهم مِثلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ»(١).

٨٣٨٣ ـ حدَّثناه يعقوبُ، قال: حدثني أبي، عن أبيهِ، عن أبي سَلَمة، قال:

قال رسول الله ﷺ ـ قال عبدُالله(٢): وهو الصوابُ، يعني لم يَذكُر أبا هريرة ـ: «يَدْخُلُ الجنة أَقْوامٌ أَفئِدَتُهم مِثلُ أَفئدَةِ الطَّيرِ»(٣).

٨٣٨٤ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبانُ، عن عاصمٍ، عن الأسود بن هِلال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٠) (٢٧)، وأبو يعلى (٥٨٩٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٢٤٨ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩١) عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، أو أبي سلمة ـ شك أبو داود ـ، عن أبي هريرة. وانظر ما بعده.

قوله: «مثل أفئدة الطير»، قال السندي: أي: في الرِّقَّة والضعف.

(٢) هو عبدالله بن أحمد بن حنبل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وتصويب عبدالله بن أحمد الروايةَ المرسلةَ لا وجه له، فقد خالف يعقوبَ بن إبراهيم اثنان ثقتان فوصلاه عن إبراهيم بن سعد، كما سلف في الحديث السابق.

عن أبي هريرة، قال: أَمَرَني رسولُ الله ﷺ بثلاثٍ: بنومٍ على وِتْرٍ، والغُسلِ يومَ الجُمُعةِ، وصومِ ثَلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ[1].

٨٣٨٥ ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، حدثنا أسامةُ، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ يريدُ سفراً لِيُودِّعَه، فقال له رسول الله ﷺ: «أُوصِيكَ بتَقْوى اللهِ، والتَّكْبيرِ على كُلِّ شَرَفٍ» فلما وَلَّى قال: «اللَّهُمَّ اطْوِ له البَعِيدَ، وهَوِّنْ عليهِ السَّفَرَ»[2]. ٣٣٢/٢

٨٣٨٦ ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسحاقُ بن سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنه كان يقولُ: كيفَ أنتُم إذا لم تَجْتَبُوا ديناراً ولا درهماً؟ فقيل له: وهل تَرَى ذٰلك كائناً يا أبا هريرةَ؟ فقال:

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن أبي النجود ـ، فقد روى له الشيخان مقروناً، وهو صدوق حسن الحديث، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن التميمي.

وأخرجه النسائي ٢١٨/٤ من طريق أبي معاوية، عن عاصم بن أبي النجود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢١٨/٤ و(٢٧١٣) من طريق أبي حمزة، عن عاصم، به.

وأخرجه ٢١٨/٤ من طريق أبي عوانة، عن عاصم، عن رجل، عن الأسود بن هلال، به ـ وذكر فيه ركعتي الضحى مكان الغسل يوم الجمعة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسامة بن زيد الليثي، فقد روى له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث. وانظر (٨٣١٠).

إي والَّذي نفسُ أبي هريرة بيَدِه، عن قول الصادقِ المَصْدوقِ. قالوا: وعمَّ ذاكَ؟ قال: «تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللهِ وذِمَّةُ رسولِه، فيَشُدُّ اللهُ عزَّ وجلَّ قُلوبَ أهلِ الذِّمَّةِ، فيَمْنَعُونَ ما بِأَيدِيهم» والذي نفسُ أبي هريرة بيَدِه، لَيَكُونَنَّ، مَرَّتين[1].

٨٣٨٧ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن شاذانُ[2]، حدثنا إبراهيمُ بن سَعْد، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٣١) عن بشر بن الوليد، عن إسحاق بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٣١٨٠)، قال: قال أبو موسى: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، فذكره.

ووصله أبو نعيم في المستخرج على البخاري ـ كما في «تغليق التعليق» ٣/٤٨٥ ـ من طريق موسى بن العباس، عن أبي موسى محمد بن المثنى، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وفي الباب عن أبي حكيم مولى محمد بن أسامة، عن النبي ﷺ، قال: «كيف أنتم إذا لم يُجْبَ لكم دينار ولا درهم»، قالوا: ومتى يكون ذٰلك؟ قال: «إذا نقضتم العهد شدد الله قلوب العدو عليكم، فامتنعوا منكم» أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٦٢ بسند جيد.

قوله: «إذا لم تَجتَبُوا»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢٨٠: من الجباية ـ بالجيم والموحدة وبعد الألف تحتانية ـ، أي: لم تأخذوا من الجزية والخراج شيئاً.

«تُنتَهك»: بضم أوله، أي: تُتَناول مما لا يحلُّ من الجَوْر والظلم.

«فيمنعون ما بأيديهم»، أي: يمتنعون من أداء الجزية.

(٢) في (م): حدثنا شاذان، بزيادة «حدثنا»، وهو خطأ.

ابنِ شِهابٍ، عن عُبَيدالله بن عبدالله

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كـانَ رجـلٌ يُداينُ النَّاسَ، كان يَقُولُ لِفَتاهُ: إذا أَتَيْتَ مُعْسِراً، فتَجاوَزْ عنهُ، لَعَلَّ الله يَتَجاوَزُ عَنَّا. فلَقِيَ اللهَ فَتجاوَزَ عَنْهُ»[1].

٨٣٨٨ ـ حدثنا حسـن بن موسى، حدثنا زُهَير، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَحْسِرُ الفُراتُ عن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ[2] ـ أو: لا تَقُومُ السَّاعةُ حَتَّى يحسِرَ الفُراتُ عن جبـلٍ من ذهبٍ ـ، فيَقْتَتِلُ عليهِ النَّاسُ فيُقْتَلُ مِن كُلِّ مئةٍ تِسعَةٌ وتِسعونَ» يا بُنَيَّ، فإنْ أَدرَكْتَه، فلا تَكُونَنَّ مِمَّن يُقاتِلُ عليهِ[3].

٨٣٨٩ ـ حدثنـا عبدُالصمد، حدثنا القاسمُ بن الفَضْل، حدثني أبي،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبدالرحمٰن شاذان: هو الأسود بن عامر الشامي نزيل بغداد، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي. وانظر (٧٥٧٩).

(٢) قوله: «عن جبل من ذهب» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ولم يرد في (م) وبقية النسخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية بن حُديج.

وأخرجه ابن حبان (٦٦٩١) من طريق علي بن الجعد، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٦٢).

والقائل في آخر الحديث: «يا بني... الخ» هو أبو صالح، كما جاء مبيَّناً في رواية عند مسلم برقم (٢٨٩٤) (٢٩).

عن[1] معاويةَ المَهْرِيِّ، قال:

قال لي أبو هريرة: يا مَهْرِيُّ، نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلبِ، وكَسْبِ الحَجَّامِ، وكَسْبِ المُومِسَةِ، وعن كَسْبِ عَسْبِ الفَحْلِ[2].

٨٣٩٠ - حدثنا محمدُ بنُ بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُنْزِلَ القُرآنُ على سَبعةِ أَحْرُفٍ: عَلِيماً حَكِيماً، غَفُوراً رَحِيماً»[3].

---

(١) في (م): حدثني أبو، بإسقاط «عن»، وبتحريف «أبي» إلى: «أبو».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الفضل بن معدان والد القاسم، وجهالة معاوية المهري.

وأخرجه الدارمي (٢٦٢٤) عن مسلم بن إبراهيم، عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد - واقتصر فيه على النهي عن كسب المومسة وعسب الفحل.

وسيأتي الحديث برقم (٩٣٧٢). وانظر ما سلف برقم (٧٩٧٦).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١/١١-١٢ و١٢ من طريق أسباط بن محمد وعبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ١/١٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/٢٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٠١) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ولفظه عند الطبري وابن عبدالبر: «إن هٰذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ولا حرج، ولكن لا تختموا ذكرَ رحمةٍ بعذاب، ولا ذكرَ =

٨٣٩١ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الكَريمَ ابن الكَريمِ ابنِ الكَريمِ ابنِ الكَريمِ، يُوسُفُ بنُ يَعقوبَ بنِ إسْحاقَ بنِ إبراهيمَ خَليلِ الرَّحمٰنِ»(١).

٨٣٩٢ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لو لَبِثتُ في السِّجنِ ما لَبِثَ يوسُفُ، ثمَّ جاءَني الـدَّاعي، لأَجَبْتُه، إذ جاءَهُ الرَّسولُ، فقال: ارْجِعْ إلى رَبِّكَ فاسأَلْهُ: ما بالُ النِّسْوةِ اللاَّتي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهنَّ، إنَّ رَبِّي بِكَيدِهنَّ عَليمٌ.

= عذابٍ برحمة»، ولفظه عند الطحاوي: «. . . فاقرؤوا ولا حرج، غير أن لا تجمعوا بين ذكرِ رحمةٍ بعذاب، ولا ذكر عذابٍ برحمة».

وسيأتي من طريق ابن نمير، عن محمد بن عمرو برقم (٩٦٧٨). وانظر ما سلف برقم (٧٩٨٩).

قوله: «عليماً حكيماً، غفوراً رحيماً»، أي: كان من الجائز أن يقول في موضع «عليماً حكيماً»: «غفوراً رحيماً»، وبالعكس، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه مجموعاً مع الذي بعده البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٥) من طريق عبدة بن سليمان، والترمذي (٣١١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٥٤) من طريق الفضـل بن موسى، والحـاكم وصححه ٢/٣٤٦ـ٣٤٧ من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر النسائي والحاكم فيه قصة لوط عليه السلام. وسيأتي الحديث برقم (٩٣٨٠). وانظر (٩٥٦٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧١٢).

ورَحْمَةُ الله على لُوطٍ، إنْ كان لَيَأْوِيَ إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إذ قالَ لِقَوْمِهِ: لو أنَّ لي بكُم قُوَّةً، أو آوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ. وما بَعَثَ الله مِن بَعْدِه مِن نَبيٍّ إلَّا في ثَرْوةٍ مِن قَومِه»[1].

٨٣٩٣ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحبُّ الفَأْلَ الحَسَنَ، ويَكْرَهُ الطِّيَرَةَ[2].

٨٣٩٤ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/٢٣٥، وابن حبان (٦٢٠٧) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر الطبري على قصة يوسف عليه السلام.

وأخرجه الطبري ١٢/٨٧ و٢٣٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠)، وابن حبان (٦٢٠٦) من طرق عن محمد بن عمرو، به ـ اقتصر الطبري في إحدى رواياته على قصة يوسف، واقتصر الطحاوي والطبري في المواضع الأخرى على قصة لوط.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٧٩) و(٨٣٢٩).

قوله: «إلا في ثروة»، قال السندي: هي العدد الكثير.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٠ عن علي بن مسهر، وابن ماجه (٣٥٣٦)، وابن حبان (٦١٢١) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما أنا بَشَرٌ، ولَعَلَّ بَعْضَكم أنْ يكونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِن بَعْضٍ، فمَنْ قَطَعْتُ له مِن حَقِّ أَخيهِ قِطْعةً، فإنَّما أَقْطَعُ له قِطْعَةً مِنَ النَّارِ»(١).

٨٣٩٥ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ أعرابيٌّ على رسولِ الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «أَخَذَتْكَ(٢) أُمُّ مِلْدَم قَطُّ؟» قال: وما أُمُّ مِلْدَمٍ؟ قال: «حَرٌّ يكونُ بينَ الجلدِ واللَّحْمِ» قال: ما وَجَدْتُ هٰذا قطُّ. قال: «فهَلْ أَخَذَكَ الصُّدَاعُ قَطُّ؟» قال: وما الصُّداعُ؟ قال: «عُروقٌ تَضْرِبُ على الإنسانِ في رَأْسِه» قال: ما وجدتُ هٰذا قطُّ. قال: فلمَّا وَلَّى قال: «مَنْ أَحَبَّ أَن يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ من أهلِ النَّارِ،

= وانظر ما سلف برقم (٧٦١٨)، وما سيأتي برقم (٩٠٢١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٣٤ـ٢٣٥ و١٤/٢٦٩، وعنه ابن ماجه (٢٣١٨) عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٥٤، وأبو يعلى (٥٩٢٠)، وابن حبان (٥٠٧١) من طرق، عن محمد بن عمرو، به.

وفي الباب عن أم سلمة، سيأتي في «المسند» ٦/٣٠٧، وهو متفق عليه.

قوله: «إنما أنا بشر»، قال السندي: أي: لا أعلم من الغيب إلا ما أطلعني الله تعالى عليه كما هو شأن البشر.

«ألحن»، أي: أفطن لها وأعرف بها.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: هل أخذتك.

فلْيَنْظُرْ إلى هٰذا»[1].

٨٣٩٦ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفَرَّقَتِ اليهودُ على إحْدَى أو اثْنَتَينِ وسَبعِينَ فِرْقةً، وتَفَرَّقُ أُمَّتي على ثَلاثٍ وسَبعِينَ فِرْقةً»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة، وفي متنه نكارة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٥)، والبزار (٧٧٨ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩١)، وابن حبان (٢٩١٦)، والحاكم ١/٣٤٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٠٧) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٧٩٤) من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وسنده ضعيف لضعف أبي معشر.

وفي الباب عن أبي بن كعب، سيأتي ٥/١٤٢، وسنده ضعيف.

أم مِلدَم: هي كنية الحُمَّى.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٦) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن أبي عاصم (٦٧)، وأبو يعلى (٥٩١٠) و(٥٩٧٨) و(٦١١٧)، وابن حبان (٦٢٤٧) و(٦٧٣١)، والحاكم ١/١٢٨، والبيهقي ١٠/٢٠٨ من طرق عن محمد بن عمرو، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وصححه الحاكم، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سيأتي ٤/١٠٢.

وعن أنس، سيأتي ٣/١٢٠. =

٨٣٩٧ ـ حدثنا محمد بن بِشر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمسٌ مِن حَقِّ المُسلمِ على المُسلمِ: رَدُّ التَّحيَّةِ، وإجابةُ الدَّعْوةِ، وشُهودُ الجَنازةِ، وعِيادَةُ المَرِيضِ، وتَشْمِيتُ العاطِس إذا حَمِدَ الله»(١).

٨٣٩٨ ـ حدثنا محمد بن بِشر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الجَنَّةَ والنَّارَ أرسلَ جِبريلَ، قال: انظُرْ إليها وإلى ما أعْدَدْتُ لأهلِها فيها. فجاءَ فنَظَرَ إليها وإلى ما أعدَّ الله لأهلِها فيها، فرَجَعَ إليه، فقال: وعِزَّتِكَ، لا يَسْمَعُ بها أحدٌ إلَّا دَخَلَها. فأَمَرَ بها فحُجِبَتْ بالمَكارِهِ، قال: ارجِعْ إليها، فانظُرْ إليها وإلى ما أعْدَدْتُ لأهلها فيها». قال: «فرَجَعَ إليها، فإذا هي قَدْ حُجِبَتْ بالمَكارِهِ، فرَجَعَ ٣٣٣/٢

= قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٢٩٥: في الحديث دلالة على أن هٰذه الفِرَق كلها غير خارجة من الدِّين، إذ قد جعلهم النبيُّ ﷺ كلَّهم من أمته. وفيه أن المتأوِّلَ لا يخرج من المِلَّة وإن أخطأ في تأوُّله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٣٥) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٣٤) من طريق عبدالرحيم ـ وهو ابن سليمان الكناني ـ، عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي برقم (٨٦٧٥) و(٨٦٨٨) و(٩٠٣٢) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، به، ولفظه: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم...». وانظر ما سلف برقم (٨٢٧١).

إليهِ، فقال: وعِزَّتِكَ، قَدْ خَشِيتُ أنْ لا يَدْخُلَها أَحدٌ. قال: اذهَبْ إلى النَّارِ، فانظُرْ إليها وإلى ما أعدَدْتُ لأهلِها فيها. فجاءَها، فنَظَرَ إليها وإلى ما أَعَدَّ لأهلها فيها[1]، فإذا هي يَرْكَبُ بَعْضُها بعضاً، فرَجَعَ فقالَ: وعِزَّتِكَ[2]، لا يَسْمَعُ بها أحدٌ فيَدْخُلَها. فأمَرَ بها، فحُفَّتْ بالشَّهَواتِ، فرَجَعَ إليهِ[3] قال: وعِزَّتِكَ، لقد خَشيتُ أن لا يَنْجُوَ مِنها أَحدٌ إلَّا دَخَلَها[4].

٨٣٩٩ ـ حدثنا محمد بن بِشر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبـي هريرة، قال: كان رجـلانِ من بَلِيٍّ ـ حيٍّ[5] من قُضَاعة ـ أسلَما مع رسولِ الله ﷺ، واستُشْهِدَ أحدُهما، وأُخِّر الآخَرُ

---

(١) من قوله: «فجاءها» إلى هنا سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة زيادة بعد هٰذا «لقد خشيت أن»، وهٰذه الزيادة لم ترد في (ظ٣) و(عس)، وهو الصواب.

(٣) قوله: «فرجع إليه» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وليس هو في (م) وبقية النسخ.

(٤) إسناده حسن.

وأخرجه الترمذي (٢٥٦٠)، والنسائي ٧/٣ـ٤، وأبو يعلى (٥٩٤٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨٩ـ٣٩٠ و٣٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٤)، وفي «البعث» (١٦٦) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٦٤٨) و(٨٨٦١). وسلف مختصراً جداً برقم (٧٥٣٠) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

(٥) لفظة «حي» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

سنةً. قال طلحةُ بن عُبَيدالله: فأُريتُ الجنةَ، فرأيتُ المُؤَخَّرَ منهما أُدخِلَ قبلَ الشَّهيدِ، فتَعَجَّبتُ لِذٰلك، فأَصبحتُ، فذَكَرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، أو ذُكر[1] ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَليسَ قَدْ صامَ بَعْدَه رَمَضانَ وصَلَّى سِتَّةَ آلافِ رَكْعةٍ ـ أو كذا وكذا رَكْعةً ـ صَلاةَ السَّنَةِ»[2].

٨٤٠٠ ـ حدثناه يزيدُ ـ يعني ابنَ هارون ـ، أَخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن طَلْحة بن عُبَيدالله: أن رَجُلينِ من بَلِيٍّ ـ وهم حيٌّ من قُضاعَة ـ. . . فذكره[3].

٨٤٠١ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا هشام بن عُرْوةَ، حدثني وَهْب بن كَيْسان، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، عن عمرو بن الأَزرَقِ، قال:

تُوُفِّيَ بعضُ كَنائِنِ مروانَ، فشَهِدَها الناسُ وشَهِدَها أبو هريرة، ومعهم نساءٌ يَبْكِينَ، فأَمَرَ بهنَّ مروانُ، فقال أبو هريرة: دَعْهنَّ، فإنَّه

---

(١) في (ظ٣): ذكرتُ.

(٢) إسناده حسن. وانظر ما بعده.

(٣) حديث حسن، وهٰذا الإسناد فيه انقطاع، أبو سلمة لم يدرك طلحةَ بنَ عبيدالله، لكن قد عُلِمت الواسطةُ بينهما وهو أبو هريرة كما في الإسناد السابق، فعندئذ يكون إسناده متصلاً، وهو إسناد حسن.

وقد سلف هٰذا الحديثُ بنحوه برقم (١٣٨٩) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن طلحة بن عبيدالله. وخُرِّجت طريق محمد بن عمرو هناك.

مَرَّ على رسولِ الله ﷺ جَنازةٌ معها بَواكٍ فَنَهَرَهُنَّ عمرُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ فإنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ، والعَيْنَ دامِعَةٌ، والعَهْدَ حَدِيثٌ»(١).

٨٤٠٢ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا مِسْعَر، حدثني عبدُالملك بن عُمَير، عن موسى بن طَلْحَة

عن أبي هريرة، قال: لما نَزَلَتْ: ﴿وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، جَعَل يدعو بُطونَ قُريشٍ بطناً بطناً: «يا بَنِي فُلانٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُم مِنَ النَّارِ» حتى انتهى إلى فاطمةَ، فقال: «يا فاطِمةُ بنتَ مُحمَّدٍ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، لا أَمْلِكُ لَكُم مِنَ اللهِ(٢) شَيئاً، غيرَ أَنَّ لَكُم رَحِماً سَأَبُلُّها بِبَلالِها»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، عمرو بن الأزرق ـ كذا وقع اسمه هنا، وكل من ترجم له سماه سلمةَ بن الأزرق ـ مجهولٌ، وقد سلف الحديث برقم (٧٦٩١)، فانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) قوله: «من الله» ليس في (ظ٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٤) (٣٤٨)، والترمذي (٣١٨٥)، والنسائي ٦/٢٤٨، وأبو عوانة ١/٩٤، وابن حبان (٦٤٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٧٧ من طرق عن عبدالملك بن عمير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٧٢٦) و(٨٧٢٧) و(١٠٧٢٥).

وأخرجه النسائي ٦/٢٤٨-٢٤٩ من طريق معاوية بن إسحاق، عن موسى بن طلحة، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٧٣٢)، والبخاري (٢٧٥٣) و(٤٧٧١)، ومسلم =

٨٤٠٣ ـ حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعة عن أبي هريرة، قال: قال نبيُّ الله ﷺ لبلالٍ عندَ صلاة الفَجْر: «يا بلالُ، خَبِّرْني بأَرْجى عملٍ عَمِلْتَه مَنْفَعةً في الإسلامِ، فإنِّي قد سَمِعتُ الليلة[1] خَشْفَ نَعْلَيكَ بينَ يَدَيَّ في الجَنَّة» قال: ما عملتُ يا رسولَ الله في الإسلام عملاً أَرْجى عندي مَنْفَعةً مِن أنِّي لم أَتَطَهَّرْ طُهُوراً تامّاً قَطُّ في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، إلَّا صَلَّيتُ بذاك الطُّهورِ لِرَبِّي ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ[2].

= (٢٠٦) (٣٥١)، والنسائي ٦/٢٤٩ و٢٤٩ـ٢٥٠، والطبري في «التفسير» ١٩/١١٩، وأبو عوانة ١/٩٤ـ٩٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٨٠، وفي «الشعب» (٧٠٢١)، وفي «دلائل النبوة» ٢/١٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٤٤)، وفي «التفسير» ٣/٤٠١، وابن الجوزي في «مشيخته» ص١٥٩ من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٦٠١) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٠١).

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٣٦.

قوله: «سأبلُّها بِبَلالِها»، قال السندي: قيل بكسر الباء: جمع بَلَل، وهو كلُّ ما بلَّ الحلقَ من ماءٍ أو لبنٍ أو غيره، ويروى بفتحها على المصدر، أي: أصِلكم في الدنيا، قيل: شَبَّه القطيعة بالحرارة تُطفأ بالماء.

(١) لفظة: «الليلة» من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وليست في (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٠٨) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨)، والنسائي في «الكبرى» =

٨٤٠٤ ـ حدثنا يحيى بنُ يزيد بن عبدِالملك ـ يعني النَّوْفَلِي ـ: قال أبي[1]: ذَكَره عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إلى ذَكَرِه ليسَ دُونَه سِتْرٌ، فقَدْ وَجَبَ عليهِ الوُضوءُ»[2].

= (٨٢٣٦)، وابن خزيمة (١٢٠٨)، وابن حبان (٧٠٨٥)، والبغوي (١٠١١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وأبو يعلى (٦١٠٤) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن أبي حيان، به.

وسيأتي برقم (٩٦٧٢).

وفي الباب عن بريدة الأسلمي، سيأتي ٥/٣٥٤.

خَشْف، قال السندي: بفتح خاء وسكون معجمة أو فتحها: الصوت، والحركة، والحس الخفي.

(١) في (م) و(ل): «قال عبدالله: حدثنا أبي»، وزيادة: «عبدالله حدثنا» خطأ يقيناً، فإن الذي قال: «قال أبي» هو يحيى بن يزيد، فالحديث من روايته عن أبيه.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلي وأبوه ضعيفان، وهما متابعان.

وأخرجه الشافعي ١/٣٤-٣٥، والبزار (٢٨٦ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٤، وابن حبان (١١١٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٧١) و(٨٨٢٩)، وفي «الصغير» (١١٠)، والدارقطني ١/١٤٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٧) و(١٨٨)، والبغوي (١٦٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص٤١ من طرق، عن يزيد بن عبدالملك النوفلي، بهٰذا الإسناد.

وقد أدخل خالدُ بنُ نزار عند الطبراني في «الأوسط» (٨٨٢٩)، وعبدالله بن نافع عند البيهقي في «المعرفة» (١٨٨) في الإسناد أبا موسى الحناط بين يزيد بن عبدالملك وسعيد المقبري، وأبو موسى الحناط ـ واسمه عيسى بن أبي عيسى ـ متروك. =

● ٨٤٠٥ ـ حدثنا عبدُالله[1]، حدثنا الهيثمُ بن خارجةَ، حدثنا يحيى بنُ يزيد بن عبدالملك، عن أبيه، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثله[2].

٨٤٠٦ ـ حدثنا يحيى بن يزيدَ بن عبدِالملك، عن أبيه، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

= وأخرجه ابن السكن في «صحيحه» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٧، وابن حبان (١١١٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٧١)، وفي «الصغير» (١١٠)، والحاكم ١/١٣٨ من طريق نافع بن أبي نعيم، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٦٤) و(٨٩٠٤) من طريق حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، عن شبل بن عباد، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد، به. قال ابن السكن: هو أجود ما روي في هٰذا الباب.

قلنا: إسناد نافع بن أبي نعيم جيد، وأما إسناد شبل بن عباد فضعيف، فيه حبيب كاتب مالك وقد ضعفوه، واتهمه بعضهم بالكذب.

وأخرجه موقوفاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢١٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٣-١٣٤ من طريق عمر بن أبي وهب، عن جميل بن بشير، عن أبي هريرة.

وأخرجه كذٰلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٢/٢١٦ عن مسدد، عن أمية، عن ابن أبي وهب الخزاعي، عن جميل، عن أبي وهب، عن أبي هريرة.

وأخرجه أيضاً البيهقي في «السنن» ١/١٣٤ من طريق عمر بن أبي وهب، عن جميل العجلي، عن أبي وهب الخزاعي، عن أبي هريرة.

وهٰذه الأسانيد ضعيفة لجهالة جميل وأبي وهب. وانظر الحديث التالي.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) هٰكذا هو في (ل) و«أطراف المسند» ٧/٢٤٥ من زيادات عبدالله، ووقع في (م) وبقية النسخ من حديث الإمام أحمد نفسه، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «أَكْثِرُوا مِن قولِ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ، فإنَّها كَنْزٌ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ»(١).

٨٤٠٧ - حدثنا يحيى بنُ يزيد، عن أبيه، عن بِشْر(٢) بن أبي صالح، وكان يقال له: ابنُ بُقَيْلة(٣)

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «ثَمَنُ الحَرِيسةِ حَرامٌ وأَكْلُها حَرامٌ»(٤).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٦٦).

(٢) وقع في (م) وبعض النسخ الخطية مكان «بشر»: جبير، وقد ترجمه الحسيني في «الإكمال» (٧٠) فيمن اسمه بشْر، وقال: مجهول، وترجمه الحافظ ابن حجر في هٰذا الموضع من «التعجيل» (٩٠)، وقال: إنما هو بَشِير، بوزن عظيم، وسيأتي. وقال هناك (٩٥): نسبه الديلمي في «الفردوس» إلى تخريج أحمد، لكن قال: عن جبير بن أبي صالح، وكذا وجدته في نسخة أخرى من «المسند»، وقد ترجم في «التهذيب» لجبير بن أبي صالح، ونسبه إلى «الأدب المفرد» للبخاري، لكن فيه أنه يروي عن الزهري، ويروي عنه ابن أبي ذئب، وفي «تاريخ البخاري» (٢/٢٢٥): جبير أبو صالح، عن أبي هريرة، روى عنه يزيد بن أبي زياد، ولم يذكر فيه جرحاً. وانظر تتمة كلامه فيه.

(٣) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وهما نسختان متقنتان، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: نفيلة!

(٤) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن يزيد وأبيه، ولجهالة بشر بن أبي صالح.

وهٰذا الحديث انفرد الإمام أحمد بإخراجه، والله تعالى أعلم.

الحريسة، قال ابن الأثير: يقال للشاة التي يدركها الليل قبل أن تصل إلى مراحها: حريسة، والاحتراس: أن يسرق الشيء من المرعى.

٨٤٠٨ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن الحَسَن

عن أبي هريرة، قال: وأُراه عن النبيّ ﷺ: قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقوامٌ يَرْفَعونَ أَبصارَهُم إلى السَّماءِ في الصَّلاةِ، أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُم»(١).

٨٤٠٩ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن الحَسَن ٣٣٤/٢

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلَا مِن رجلٍ يأْخُذُ مِمَّا فَرَضَ الله ورسولُه كَلِمةً، أو كَلِمَتينِ، أو ثلاثاً، أو أَربعاً، أو خَمْساً، فيَجْعَلَهنَّ في طَرَفِ رِدائِه، فيَتَعَلَّمَهنَّ ويُعَلِّمَهنَّ؟» قال أبو هريرةَ: فقلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «فابْسُطْ ثَوْبَكَ»، قال: فبَسَطْتُ ثوبي، فحدَّث رسولُ الله ﷺ ثم قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، المبارك ـ وهو ابن فضالة ـ، والحسن ـ وهو البصري ـ مدلسان، وقد عنعنا. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وسيأتي برقم (٨٨٠٢).

وأخرجه مسلم (٤٢٩) (١١٨)، والنسائي ٣/٣٩، وفي «الكبرى» (١١٠٨)، والبيهقي ٢/٢٨٢ من طرق عن ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «لينتهينَّ أقوام عن رفعهم أبصارَهم عند الدعاء في الصلاة إلى السماء أو لتخطفنَّ أبصارهم».

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٤٠. وهو عند البخاري (٧٥٠).

وعن جابر، سيأتي ٥/٩٠.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١٠٤٣)، والطبراني (١٣١٣٩)، وصححه ابن حبان (٢٢٨١).

«ضُمَّ إِلَيْكَ»، فضَمَمْتُ ثَوْبي إلى صَدْري، فإنِّي أَرجُو أَن لا أكونَ نَسِيتُ حديثاً سَمِعتُه منه بعدُ[1].

٨٤١٠ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابن عبدالله بن دِينار ـ، عن زَيْد بن أَسْلَم، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضِرْسُ الكافِرِ مِثْلُ أُحدٍ، وفَخِذُه مِثْلُ البَيضاءِ، ومَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ كما بينَ قُدَيْدٍ[2] ومَكَّة، وكَثَافَةُ جِلْدِه اثنانِ وأَرْبَعونَ ذِراعاً بِذِراعِ الجَبَّارِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وسيأتي برقم (٩٥١٧) من طريق يونس بن عبيد عن الحسن. وانظر ما سلف برقم (٧٢٧٥).

(٢) تحرف في (م) إلى: قديسة. وقديد موضع قرب مكة.

(٣) إسناده ضعيف، محتمل للتحسين، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار فيه كلام من جهة حفظه، وأخرج عنه البخاري، قال الدارقطني: وهو عند غيره ضعيف، فيعتبر به، وقال ابن عدي: وبعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٦٦) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٣١) عن حسن بن موسى، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله، به. وانظر ما سلف برقم (٨٣٤٥).

وله شاهد من حديث ثوبان عند البزار (٣٤٩٦ ـ كشف الأستار) بلفظ: «ضرس الكافر مثل أُحد، وغلظ جلده أربعون ذراعاً بذراع الجبار»، وفيه عباد بن منصور وهو ضعيف لسوء حفظه. =

٨٤١١ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي صالحٍ

عن أبـي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ العَبْـدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِن رِضْوان اللهِ ما يُلْقي لَها بَالاً يَرْفَعُ له بها[1] دَرَجاتٍ، وإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ لا يُلْقِي لها بالاً يَهْوي بها في جَهَنَّمَ»[2].

= وقوله: «بذراع الجبار»: أراد به هنا مزيد الطول، أو أن الجَبَّار اسم مَلكٍ من اليمن أو العجم كان طويلَ الذراع، وقال الذهبي: ليس ذا من الصفات في شيء، وهـو مثـل قولك: ذراع الخياط، وذراع النجار... والجبار في «اللسان»: المَلِك العظيم. «فيض القدير» ٤/٢٥٥.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: لا يلقي لها بالاً ـ يرفعه الله بها.

(٢) حديث صحيح، عبدالرحمٰن ـ وهو ابن عبدالله بن دينار ـ وإن كان من رجال البخاري، فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وخالفه مالك عن عبدالله بن دينار، فوقفه كما سيأتي لاحقاً، لكن سلف الشطر الثاني من الحديث برقم (٧٢١٥) من غير هٰذا الطريق مرفوعاً، وهو صحيح.

وأخرجه البيهقي ٨/١٦٥ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٨) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه البيهقي ٨/١٦٤ـ١٦٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٤٤ من طريق عبدالصمد، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، به.

وقـد خالف عبدَالرحمٰن بن عبدالله في رفعه مالكٌ، فقد أخرجه في «موطئه» ٢/٩٨٥ـ٩٨٦، وعنه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٧٢) عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» ٨/٢١٤: وهو المحفوظ.

٨٤١٢ ـ حدثنا أبو عامرٍ العَقَدِي، عن محمد بن عَمَّار كُشاكِش، قال: سمعتُ سعيداً المَقْبُرِيَّ يحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَيْرُ الكَسْبِ، كَسْبُ يَدِ العاملِ إذا نَصَحَ»(١).

٨٤١٣ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيْح بن سُليمان، عن نُعَيم بن عبدالله المُجْمِر:

= وأخرجه النسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٤٣١ عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، عن عبدالله بن دينار، به. كذا وقع في «التحفة»، والصواب أن ابن المبارك يرويه عن مالك، عن عبدالله بن دينار، وابن المبارك ليست له رواية عن عبدالله بن دينار.

فقد أخرجه ابن عبدالبر ١٧/١٤٣-١٤٤ عن خلف بن القاسم، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن الحسين بن الحسن المروزي، عن ابن المبارك، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، به، مرفوعاً. وقد غلَّط ابن عبدالبر هٰذه الرواية، وقال: لا يصح عن مالك رفعه فيما أحسب.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمار كُشاكش، فقد روى له الترمذي، وهو صدوق. أبو عامر العقدي: هو عبدالملك بن عمرو.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٥٦ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٣٦) من طريق سعيد بن منصور، عن محمد بن عمار، به.

وسيأتي برقم (٨٦٩١).

قوله: «إذا نَصَح»، أي: إذا أخلص في عمله.

أنه رَقِيَ إلى أبي هريرة على ظَهْر المسجدِ وهو يَتوضَّأُ، فرَفَعَ في عَضُدَيه، ثم أَقْبَلَ عليَّ، فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أُمَّتي يومَ القِيامَةِ هم الغُرُّ المُحَجَّلُونَ مِن آثارِ الوُضوءِ» فمَنِ اسْتَطاعَ مِنْكُم أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَه فَلْيَفْعَلْ[1].

---

(١) حديث صحيح، فليح بن سليمان ـ وإن كان فيه كلام ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وسيأتي مكرراً برقم (١٠٧٧٨).

وأخرجه مسلم (٢٤٦) (٣٤)، وأبو عوانة ١/٢٤٣ من طريق عمارة بن غَزِيَّة، والطبراني في «الأوسط» (٩٢١٠) من طريق ابن الحويرث، كلاهما عن نعيم بن عبدالله، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا فيه شك نعيم، وحديث عمارة مطوَّل.

وقوله: «فمن استطاع منكم أن يُطيل غُرتَه فليفعل» ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٢٣٦ أن نعيماً المُجمِر قد تفرد به، ولم يرد في غير حديث أبي هريرة من هٰذا الطريق. قلنا: بل روي هٰكذا من حديث كعب المدني عن أبي هريرة كما سيأتي برقم (٨٧٤١)، لكن إسناده إليه ضعيف، وكعب مجهول.

وسيأتي برقم (٩١٩٥) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجمر، وبرقم (٨٧٤١) من طريق كعب المدني، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٢٤٧) (٣٦) و(٣٧) من طريق أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، ضمن حديث: «إن حوضي أبعد من أيلةَ من عدن»، وفيه: «تردون عليَّ غرّاً محجَّلين من أثر الوضوء».

واقتصر ابن ماجه على قوله: «تَرِدون عليَّ... الخ» فأخرجه في «سننه» (٤٢٨٢) من طريق أبي مالك الأشجعي، به ـ وزاد «سيماءُ أمتي ليس لأحد غيرها».

وسيأتي في «المسند» من طريق أبي حازم برقم (٨٨٤٠)، قال: كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ وهو يمدُّ الوضوء إلى إبطه، فقلت: يا أبا هريرة، ما هٰذا الوضوء؟ قال: يا بني فروخ، أنتم هاهنا؟ لو علمت أنكم هاهنا ما توضأت هٰذا الوضوء، إني سمعت خليلي يقول: «تبلغ الحِلْية من المؤمن إلى حيث يبلغ الوضوء». =

فقال نُعَيم: لا أدري قوله: «فمن اسْتَطاعَ أن يُطِيلَ غُرَّتَه فَلْيَفْعَل» من قولِ رسولِ الله ﷺ، أو من قول أبي هريرة؟!

٨٤١٤ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهير، عن العَلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَتَدْرُونَ مَن[1] المُفْلِسُ؟» قالوا: المُفلِس فينا يا رسولَ الله من لا دِرهمَ له ولا مَتاعَ[2]. قال: «المُفْلِسُ مِنْ أُمَّتي يومَ القِيامَةِ مَن يَأْتِي بِصلاةٍ وصِيامٍ وزَكاةٍ، ويأْتِي قد شَتَمَ عِرْضَ هٰذا، وقَذَفَ هٰذا، وأَكَلَ مالَ هٰذا، وضَرَبَ هٰذا، فَيُقْعَدُ، فيقْتَصُّ هٰذا مِن حَسَناتِه، وهٰذا مِن حَسَناتِه، فإنْ فَنِيَتْ حَسَناتُه قبلَ أنْ يُقْضَى ما عليهِ، أُخِذَ مِن

= وأخرجه مسلم (٢٤٩) (٣٩)، والنسائي ١/٩٣-٩٥، وابن خزيمة (٦) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي هريرة. ضمن حديث مطول وقال فيه: «فإنهم يأتون غرّاً محجَّلين من الوضوء».

وأخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (٢٣٣) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، بنحوه.

وفي الباب عن حذيفة بن اليمان عند مسلم برقم (٢٤٨) (٣٨) ضمن حديث الحوض، وفيه: «تردون عليَّ غرّاً محجَّلين من آثار الوضوء، ليست لأحد غيركم».

قوله: «فرفع في عضديه»، قال السندي: أي: فعله، وهو التوضُّؤ والغسل.

«الغُرّ»، أي: أَنْوُر الوجوه.

«المحجَّلون»: أَنْوُر الأَطراف.

(١) في (ظ٣) و(عس): ما.

(٢) في (م): من لا له درهم ولا دينار ولا متاع.

خَطَاياهُم فطُرِحَ عليه، ثُمَّ طُرِحَ في النَّارِ»[1].

وقال عبدالرحمٰن ـ يعني ابن مَهْدي ـ: «فيُقَصُّ»[2]، وقال عبدالرحمٰن: «قبلَ أن يَقْضِيَ ما عليهِ».

٨٤١٥ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن العَلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لو يَعْلَمُ المُؤْمِنُ ما عِندَ اللهِ مِنَ العُقُوبَةِ ما طَمِعَ في الجَنَّةِ أَحَدٌ، ولو يَعْلَمُ الكَافِرُ ما عِندَ الله مِنَ الرَّحْمةِ ما قَنِطَ مِن الجَنَّةِ أَحَدٌ، خَلَقَ الله مِئةَ رَحْمةٍ، فوَضَعَ رَحْمةً واحِدَةً بينَ خَلْقِهِ يَتَراحَمونَ بها، وعندَ اللهِ تِسعةٌ وتِسعُونَ رَحْمةً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العلاء بن عبدالرحمٰن وأبوه عبدالرحمٰن بن يعقوب من رجال مسلم. زهير: هو ابن محمد التميمي.

وانظر (٨٠٢٩).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فيقتص.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٧ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه ـ وهو إلى قوله: «ما قنط من الجنة أحد» ـ الترمذي (٣٥٤٢)، وابن حبان (٣٤٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرج الشطر الثاني منه مسلم (٢٧٥٢) (١٨)، وأبو يعلى (٦٥٠٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، والترمذي (٣٥٤١) من طريق عبدالعزيز بن محمد كلاهما عن العلاء، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٤١٦ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن نافع بن عَيّاش مولى عَبْلة بنت طَلْق الغِفاري

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَحَبَّ أن يُطَوِّقَ حَبِيبَه طَوقاً مِن نارٍ، فَلْيُطَوِّقْهُ طَوقاً مِن ذَهَبٍ، ومَن أَحَبَّ أَن يُسَوِّرَ

= وسيأتي بشطريه برقم (١٠٢٨٠)، وبشطره الأول فقط برقم (٩١٦٤).

وأخرجه جميعاً البخاري (٦٤٦٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٦، والبغوي (٤١٨٠) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرج الشطر الثاني منه الدارمي (٢٧٨٥)، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٠٠)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢) (١٧) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي بنحوه من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٦٠٩) و(١٠٦٧٠) و(١٠٨١٠).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٥٦ من طريق يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أبي زينب، قال: سمعت أبا عثمان النهدي يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فذكر الحديث. قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٠: الحجاج ضعيف، وخالفه سليمان التيمي وغيره من الثقات، ورووه عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي مرفوعاً.

قلنا: وسيأتي في مسند سلمان الفارسي ٥/٤٣٩ عن يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، عن النبي ﷺ، وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٥٣) (٢٠) و(٢١).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٥٥.

وعن جندب بن عبدالله بن سفيان، عند الحاكم ١/٥٦ و٢٤٨.

قَنِط: أَيِسَ.

حَبيبَه بِسِوارٍ مِن نارٍ، فَلْيُسَوِّرْه بِسِوارٍ مِنْ ذَهَبٍ، ومَن أَحَبَّ أَن يُحَلِّقَ حَبيبَـه حَلْقـةً مِن نارٍ، فَلْيُحَلِّقْـه حَلْقةً مِن ذَهَبٍ، ولٰكِنْ عَلَيكُم بالفِضَّةِ، الْعَبُوا بها لَعِباً، الْعَبُوا بِها لِعَباً»(١).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أَسيد بن أبي أَسيد ـ وهو البَرّاد ـ روى عنه جمع، وخرَّج له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وأورده ابن حبان في «الثقات»، وذكر البرقاني في «سؤالاته» للدارقطني (٣٧) أنه قال: يعتبر به.

وسيأتي برقم (٨٩١٠) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن أسيد بن أبي أسيد. وانظر أيضاً (٩٦٧٧).

وسيأتي هٰذا الحديث في مسند أبي موسى ٤/٤١٤ من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، عن أسيد بن أبي أسيد، عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٨١١)، و«الأوسط» (٧٢٩٢)، وفي إسناده إسحاق بن إدريس الأسواري وعبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، وهما ضعيفان.

قوله: «حبيبه»، المراد به هنا الذَّكر وليس الأنثى كما هو واضح من سياق المتن، وقد نصَّ أهل العربية في باب التأنيث على أن «فعيل» الذي بمعنى مفعول، إذا لم يُذكر موصوفه من المؤنث لحقته التاء، نحو: هٰذه ذبيحة، ونطيحة، أي: مذبوحة ومنطوحة، وإن ذُكر موصوفه حذفت منه التاء غالباً نحو: مررتُ بامرأةٍ جَرِيح، وبعيْنٍ كحيل، أي: مجروحة ومكحولة، وقد تلحقه التاء أحياناً نحو: خصلة ذميمة، أي: مذمومة، وفعلة حميدة، أي: محمودة. انظر «حاشية الخضري على ابن عقيل» ٢/١٤٦.

وقـد صحَّ أن النبي ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هٰذين حرامٌ على ذكور أمتي» وفي بعض الروايات زيادة: «حِلٌّ =

٨٤١٧ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، حدثني موسى بن وَرْدانَ عن أبـي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المَـرْءُ على دِينِ خَلِيلِه، فَلْيَنْظُر أَحَدُكم مَنْ يُخالِلْ»(١).

٨٤١٨ ـ حدثنا أبو عامرٍ وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن هِلال بن علي، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

٣٣٥/٢ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما مِن مُؤْمِنٍ إلَّا أنا أَوْلى بِه في الـدُّنْيا والآخِـرَة، اقْـرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِم﴾ [الأحـزاب: ٦] فأيُّمـا مُؤْمِنٍ هَلَكَ وتَرَكَ مالاً، فَلْيَرِثْهُ عَصَبَتُه مَن كانُوا، وإنْ تَرَكَ دَيْناً أو ضَيَاعاً فَلْيَأْتِني، فإنِّي مَوْلاهُ»(٢).

= لإناثها»، انظر ما سلف في مسند علي برقم (٧٥٠).

وللأستاذ مصطفى بن عدوي في هٰذا الباب رسالة قيمة بعنوان «المؤنَّق في إباحة تحلِّي النساء بالذهب المحلَّق وغير المحلَّق»، فراجعها لزاماً.

(١) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن وردان، فقد روى له البخاري في «الأدب»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو صدوق.

وأخـرجه عبد بن حميد (١٤٣١)، وأبو داود (٤٨٣٣)، والترمذي (٢٣٧٨)، والحاكم ٤/١٧١ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٢٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان ـ فيه كلام ينـزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات، رجال الشيخين، وسريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري البغدادي ـ متابِع أبي عامر العقدي، من رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٣٩٩) من طريق أبي عامر العقدي، عن فليح بن سليمان، =

٨٤١٩ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ آمَن باللهِ ورَسُولِه، وأَقامَ الصَّلاةَ، وصامَ رَمَضانَ، فإنَّ حَقّاً على الله أنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، هاجَرَ في سَبيلِ الله أو جَلَسَ في أرْضِهِ الَّتي وُلِدَ فيها» قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نُخْبِرُ الناسَ؟ قال: «إنَّ في الجَنَّةِ مِئةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّها الله لِلمُجاهِدِينَ في سَبيلِه، بينَ كُلِّ دَرَجَتينِ كما بين السَّماءِ والأَرضِ، فإذا سَأَلْتُم الله فَسَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فإنَّه وَسَطُ الجَنَّةِ، وأَعْلى الجَنَّةِ، وفَوْقَه[1] عَرْشُ الرَّحْمٰنِ، ومِنْه يُفَجَّرُ ـ أو تَفَجَّرُ ـ أنهارُ الجنَّةِ» شكَّ أبو عامر[2].

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٨١)، وعنه البغوي (٢٢١٤) من طريق محمد بن فليح، عن أبيه، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١) و(٨٢٣٦).

(١) في (م): وفوق، وهو خطأ قبيح.

(٢) حديث صحيح، وقد وهم فليح بن سليمان في حال تحديثه لأبي عامر العقدي في رواية هٰذا الحديث عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، وقد نبَّه يونس بن محمد في روايته عن فليح فيما سيأتي برقم (٨٤٢٠) على أنه كان ربما شكَّ فيه، فذَكَر عنه أنه قال: ولا أعلمه إلا ابن أبي عمرة، قال يونس: ثم حدثنا به فليح، فقال: عطاء بن يسار ولم يشك. وكأنه رجع إلى الصواب فيه. قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/١٢، وقد وافق فليحاً على روايته إياه عن هلال، عن عطاء، عن أبي هريرة محمدُ بنُ جحادة كما سلف برقم (٧٩٢٣). =

٨٤٢٠ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يَسارٍ أو ابن أبي عَمْرة، قال فُلَيح: ولا أعلمُه إلَّا ابنَ أبي عَمْرة، فذكر الحديثَ، إلَّا أنه قال: «تَفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ»، وقال: أَفلا نُنَبِّيءُ الناسَ بذٰلك؟ قال[1]: ثمَّ حَدَّثَنا به فلم يَشكَّ ـ يعني فليحاً ـ، قال: عطاء بن يَسارٍ[2].

٨٤٢١ ـ حدثنا سُرَيْج، قال: حدثنا فُلَيْح، عن هِلال بن علي، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، فذَكَره، وقال: «وفَوْقَه عَرْشُ الرَّحْمٰنِ ومِنْه تَفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ»[3].

= وأخرج الشطر الثاني منه ـ وهو قوله: «إن في الجنة مئة درجة. . . الخ» ـ ابنُ حبان (٤٦١١) و(٧٣٩٠) من طريق إسحاق بن راهويه، عن أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديثين التاليين.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند النسائي ٦/٢٠، وسنده جيد.

قوله: «وسط الجنة»، وفي رواية البخاري وابن حبان «أوسط الجنة»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٣: المراد بالأوسط هنا: الأعدل والأفضل، كقوله تعالى: ﴿وكذٰلك جعلناكم أُمَّةً وسَطاً﴾، فعلى هٰذا فعطف الأعلى عليه للتأكيد، وقال الطِّيبي: المراد بأحدهما العلو الحِسِّي، وبالآخر العلو المعنوي، وقال ابن حبان: المراد بالأوسط: السَّعة، وبالأعلى: الفوقية.

(١) في (م): قال وحده، بزيادة «وحده» وهي زيادة لا معنى لها.

(٢) حديث صحيح، وانظر ما قبله وما بعده. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٣) حديث صحيح، وانظر ما قبله. سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه الحاكم ١/٨٠، والبغوي (٢٦١٠) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا =

٨٤٢٢ ـ حدثنا أبو عامرٍ[1]، حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الشَّيخُ يَكْبَرُ ويَضْعُفُ جِسْمُه، وقَلْبُه شابٌّ على حُبِّ اثْنَتينِ: طُولِ العُمُرِ، والمالِ»[2].

٨٤٢٣ ـ حدثنا أبو عامرٍ وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يَسارٍ

= الإسناد ـ واقتصر الحاكم على الشطر الثاني منه، وصححه هو والبغوي.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٠) من طريق يحيى بن صالح، و(٧٤٢٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٨ من طريق محمد بن فليح، كلاهما عن فليح بن سليمان، به.

وسلف الشطر الثاني منه مختصراً برقم (٧٩٢٣) من طريق شريك النخعي، عن محمد بن جحادة، عن عطاء، عن أبي هريرة.

(١) في (م): حدثنا سريج، حدثنا أبو عامر، وهو خطأ يقيناً، إذ سريج ـ وهو ابن النعمان ـ وأبو عامر شيخان لأحمد، والصواب حذف «حدثنا سريج» كما في (ظ٣) و(ل) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٥٢، وأثبتت بعض النسخ الخطية الأخرى في الأصل: أبو عامر، وأشارت في الهامش إلى أنه في نسخ أخرى: سريج، قلنا: وحديث سريج سيأتي برقم (٨٤٧٢).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فليح بن سليمان فمن رجال البخاري، وفيه كلام.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٣٢١٩) من طريق زيد بن الحباب، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٤٥٦) و(٨٤٧٢)، وانظر ما سلف برقم (٨٢١١).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنـه قال: «إنَّ أَهـلَ الجنَّةِ لَيَتَزاوَرُونَ[1] فيها» قال سُرَيج: «لَيَتَراءَوْنَ فيها كما تَرَاءَوْنَ الكوكبَ الدُّرِّيَّ[2] والكَوكبَ الشَّرْقيَّ، والكوكبَ الغَرْبيَّ الغارِبَ في الأُفُقِ الـطَّالِـعِ، في تَفاضُلِ الدَّرَجاتِ»، قالوا: يا رسولَ الله، أُولئك النبيُّونَ؟ قال: «بَلَى والَّـذِي نَفْسُ محمـدٍ بيدِه، أَقْوامٌ آمَنُوا باللهِ ورَسُولِه وصَدَّقُوا المُرْسَلِينَ». وقال سُرَيج: «وأقوامٌ آمَنُوا باللهِ»[3].

---

(١) في (ظ٣) وهوامش بعض النسخ: ليتراءيون، وهي كذلك في بعض نسخ «صحيح البخاري»، انظر النسخة اليونينية منه ٤/١٤٥.

(٢) قولـه: «الكـوكب الـدري و» زدناه من (ظ٣) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٥٢.

(٣) متن الحديث صحيح، لكن من حديث أبي سعيد الخدري كما سيأتي في التخريج، ولعل فليح بن سليمان ـ وفيه كلام ـ أخطأ فجعله من حديث أبي هريرة، والله أعلم.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٩٠٧ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد ـ مختصراً بلفظ: «إن أهل الجنة ليتراءون في الجنة».

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زوائد نعيم» (٤١٨)، ومن طريقه الترمذي (٢٥٥٦)، وابن أبي الدنيا في «التوكل على الله» (٤١)، وأخرجه ابن منده (٤٠٦) من طريق المعـافى بن سليمـان، كلاهمـا (ابن المبـارك والمعـافى) عن فليح بن سليمان، به.

وسيأتي برقم (٨٤٧١) عن فزارة بن عمر، عن فليح بن سليمان.

وهٰـذا الحـديث أخرجه البخاري (٣٢٥٦) عن عبدالعزيز بن عبدالله، ومسلم (٢٨٣١) من طريق معن بن عيسى وابن وهب، ثلاثتهم عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري. وانظر تمام تخريج حديث أبي =

٨٤٢٤ ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَيْر، عن محمد بن عَمْرو بن حَلْحَلَة، عن عطاء بن يَسَارٍ

عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ الخُدْري، أن النبيَّ ﷺ قال: «ما يُصِيبُ المَرءَ المُسلِمَ مِن نَصَبٍ ولا وَصَبٍ ولا هَمٍّ ولا حُزْنٍ ولا غَمٍّ ولا أَذىً، حتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُها، إلَّا كَفَّرَ اللهُ عنه بها مِن خَطَاياهُ»(١).

= سعيد في «صحيح ابن حبان» (٧٣٩٣).

وخالف أيوب بن سويد عند ابن حبان (٢٠٩)، والطبراني (٥٧٧٦) فرواه عن مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. فوهمه الدارقطني في «الغرائب»، وتابعه ابن حجر في «الفتح» ٦/٣٢٧، وصحح رواية أبي سعيد الخدري. لكن أصل الحديث موجود عند سهل بن سعد كما في «صحيح البخاري» (٦٥٥٥)، ومسلم (٢٨٣٠)، وسيأتي في مسنده ٥/٣٤٠.

قوله: «ليتزاورون فيها»، قال السندي: أي: ليتمايلون فيها إذا نظر بعضهم إلى بعض، يعلو بعضهم على بعض، وهو بزاي معجمة، ومنه قوله تعالى: ﴿وترى الشمسَ إذا طلعت تَزَاوَرُ عن كهفهم﴾ [الكهف: ١٧].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٦٤١)، وفي «الأدب المفرد» (٤٩٢)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٤٢١) عن عبدالله بن محمد المُسنَدي، وابن حبان (٢٩٠٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، كلاهما عن أبي عامر عبدالملك بن عمرو العقدي، بهٰذا الإسناد ـ لكن زاد إسحاق بين محمد بن عمرو بن حلحلة وبين عطاء بن يسار محمدَ بنَ عمرو بن عطاء، فهو من المزيد في متصل الأسانيد، ومحمد بن عمرو بن عطاء ثقة من رجال الشيخين.

وانظر (٨٠٢٧).

٨٤٢٥ ـ حدثنا حماد بن مَسْعَدَة، حدثنا ابنُ جُرَيج، عن أبي الزُّبَير، عن عُمر بن نَبْهان[1]

عن أبـي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن كانَ له ثَلاثُ بَناتٍ، فصَبَرَ على لأْوائِهِنَّ وضَرَّائِهِنَّ وسَرَّائِهِنَّ، أَدْخَلَه الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمتِه إيَّاهُنَّ»، فقال رجل: أو اثْنَتان يا رسولَ الله؟ قال: «أَو اثْنَتانِ»، فقال رجلٌ: أو واحدةٌ يا رسولَ الله؟ قال: «أَو واحِدَةٌ»[2].

---

(١) تحرف في (م) وبعض النسخ إلى: عمرو بن شهاب! والتصويب من (ظ٣) ومصادر ترجمته.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جريج وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تَدرس ـ مدلسان وقد عنعنا، وعمر بن نبهان، قال البخاري: لا أدري من عمر، ونحوه قال أبو حاتم، وجهله الذهبي وابن حجر، وتساهل ابن حبان فذكره في «الثقات».

وأخرجه الحاكم ١٧٦/٤ من طريق حماد بن مسعدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٢/٨ـ٥٥٣ من طريق مندل بن علي، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٧٨) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخـرجـه بنحـوه الـطبراني في «الأوسط» (٦١٩٥) من طريق عبيد بن عمرو الحنفي، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. قال الهيثمي في «المجمع» ١٥٨/٨: فيه من لم أعرفهم.

وأخرج البزار (١٩٠٩ ـ كشف الأستار) من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي رزين، عن أبي هريرة رفعه: «... ومن سعى على ثلاث بنات فهو في الجنة، كان له كأجر مجاهد في سبيل الله صائماً قائماً». وسنده ضعيف لضعف ليث بن أبي =

٨٤٢٦ ـ حدثنا بَكْر[1] بن عيسى، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بَلْجٍ، عن عَمْرو بن مَيْمُون، قال:

قال أبو هريرة: قال لي نبيُّ الله ﷺ: «يا أَبا هُريرةَ، ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كَنْز[2] الجَنَّةِ تحتَ العَرْشِ؟» قال: قلتُ: نعم فِداكَ أَبي وأمي. قال: «أَنْ تقـولَ: لا قُوَّةَ إلَّا باللهِ»، قال أبو بَلْج: وأَحْسِبُ أنه قال: «فإنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يقولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي واسْتَسْلَمَ»[3].

قال: فقلتُ لِعمرٍو[4]! قال أبو بَلْج: قال عمرو: قلتُ لأبي

= سليم.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٤٢.

ومن حديث أنس، سيأتي ٣/١٤٧-١٤٨.

اللأواء والضرّاء: الشِّدَّة، والسَّرّاء: الرخاء والسرور.

(١) تحرف في (م) و(ل) إلى: بكير.

(٢) في (م): كلمة كنز من كنز، وفي بعض النسخ: كلمة من كنز، والمثبت من (ظ٣) و(س).

(٣) حديث صحيح دون قوله: «تحت العرش»، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن عيسى شيخ أحمد، فقد روى له الترمذي وهو ثقة، وغير أبي بلج ـ وهو يحيى بن سليم الفزاري ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوقٌ حسن الحديث. أبو عوانة: هو وضاح اليشكري، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وانظر (٧٩٦٦).

(٤) قوله: «قال: فقلت لعمرو» لا ندري ما وجه إثباته هنا! والكلام من دونه مستساغٌ متوجه.

هريرة: لا حولَ ولا قُوةَ إلَّا بالله؟ فقال: لا، إنها في سُورةِ الكهف ﴿ولَوْلا إذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلتَ ما شاءَ الله لا قُوَّةَ إلَّا بالله﴾ [الكهف: ٣٩].

٨٤٢٧ ـ حدثنا سُلَيمان بن حَرْب، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحة، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ «أنَّ رَجُلاً كانَ يَبيعُ الخَمرَ في سَفينةٍ، وكان يَشُوبُهُ بالماءِ، وكانَ مَعَه في السَّفينةِ قِردٌ، قال: فأَخَذَ الكِيسَ وفيه الدَّنانيرُ، قال: فَصَعِدَ الذِّرْو[1] ـ يعني الدَّقَلَ ـ ففَتَحَ الكِيسَ، فجَعَلَ يُلْقِي في البحرِ ديناراً وفي السَّفينةِ دِيناراً[2]، حتى لم يَبْقَ فيه شيءٌ»[3]. ٣٣٦/٢

٨٤٢٨ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، قال: حدثنا عبدُالعزيز ـ يعني ابن مسلم ـ، قال: حدثنا سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ صُفوفِ الرِّجالِ المُقَدَّمُ، وشَرُّها المُؤَخَّرُ، وشَرُّ صُفوفِ النِّساءِ المُقَدَّم، وخَيْرُها المُؤَخَّرُ»[4].

---

(١) في (ظ٣): الزَّور.

(٢) زاد في (ظ٣): وفي البحر ديناراً وفي السفينة ديناراً.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، والصواب وقفه كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٨٠٥٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن =

٨٤٢٩ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عبدالعزيز، حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابن أبي خالدٍ ـ

عن أبيه، قال: قلتُ لأبي هريرة: أَهٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بِكُم؟ قال: وما أَنْكَرْتَ مِن صَلاتي؟ قال: قلتُ: أردتُ أن أسألَكَ عن ذٰلك. قال: نعم، وأَوْجَزَ. قال: وكان قِيامُه قَدْرَ ما يَنزِل المؤذِّنُ من المَنارَة ويَصِلُ إلى الصَّفِّ(١).

= أبي صالح، فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٨)، وابن أبي شيبة ٢/٣٨٥، ومسلم (٤٤٠) (١٣٢)، وأبو داود (٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٠٠)، والترمذي (٢٢٤)، والنسائي ٢/٩٣، وابن خزيمة (١٥٦١)، والبيهقي ٣/٩٠ و٩٧، والبغوي (٨١٥) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٦٤٤) و(٨٧٩٨). وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير والد إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح الترمذي حديثه.

وسيأتي برقم (٨٨٨٨) و(٩٦٣٧) و(١٠٠٩٧) و(١٠٤٤٣) وانظر تخريجه فيها.

وقد رُوي من غير وجه عن أبي هريرة أمرُ النبي ﷺ الأئمةَ التخفيف بالناس، انظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).

وفي الباب عن أنس عند ابن أبي شيبة ٢/٥٤ و٥٥ و٥٧، ومسلم (٤٦٩)، والنسائي ٢/٩٤-٩٥، وأبي عوانة ٢/٨٩، وابن حبان (١٧٥٩)، والبيهقي ٣/١١٤، والبغوي (٨٤١).

وعن أبي واقد الليثي عند ابن أبي شيبة ٢/٥٥، والبيهقي ٣/١١٨. =

٨٤٣٠ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عبدُالعزيز بن مسلم، حدثنا سُلَيمان، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يومَ القِيامَةِ له عَينانِ يُبْصِرُ بهما، وأُذُنانِ يَسْمَعُ بهما، ولِسانٌ يَنْطِقُ به، فيقولُ: إنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاثةٍ: بكلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وبكلِّ مَنِ ادَّعَى مَعَ اللهِ إلٰهاً آخَرَ، والمُصَوِّرينَ»(١).

٨٤٣١ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عُمر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهري، عن نافعٍ مولى أبي قَتَادة

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «كَيْفَ بِكُم إذا نَزَلَ فِيكُم عِيسى ابنُ مَرْيَم وإمامُكُم مِنْكُم»(٢).

= وعدي بن حاتم عند ابن أبي شيبة ٢/٥٥.

وعن جابر بن سمرة عند البيهقي ٣/١١٩، ومعاذ عند البيهقي ٣/١١٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه الترمذي (٢٥٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣١٧)، وفي «البعث والنشور» (٥٢٤) من طرق عن عبدالعزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وعن عائشة، سيأتيان ٣/٤٠ و٦/١١٠.

قوله: «عُنُق من النار»، أي: حُزمة منها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن =

٨٤٣٢ ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا واللهِ لا يُؤْمِنُ، لا واللهِ لا يُؤْمِنُ، لا واللهِ لا يُؤْمِنُ» قالوا: ومَن ذَاك يا رسولَ الله؟ قال: «جارٌ لا يَأْمَنُ جارُهُ بوائِقَهُ» قيل: وما بَوائِقُه؟ قال: «شَرُّهُ»(١).

٨٤٣٣ ـ حدثنا عثمان بن عُمر أبو محمدٍ، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تَأْخُذَ أُمَّتي أَخْذَ الأُمَمِ قَبْلَها، شِبْراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، كما فَعَلَت فارسُ والرُّومُ؟ قال: «وما النَّاسُ إلَّا أُولٰئِكَ»(٢).

= عبدالرحمٰن بن المغيرة، ونافع مولى أبي قتادة: هو نافع بن عباس المدني.

وأخرجه مسلم (١٥٥) (٢٤٦) عن زهير بن حرب، عن الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد ـ ولفظه: «كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم منكم»، وزاد فيه: فقلت لابن أبي ذئب: إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري، عن نافع، عن أبي هريرة: «وإمامكم منكم»، قال ابن أبي ذئب: تدري ما أمكم منكم؟ قلت: تخبرني، قال: فأمكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى، وسنة نبيكم ﷺ.

قلنا: رواية الأوزاعي المذكورة في الحديث أخرجها ابن حبان (٦٨٠٢)، وابن منده في «الإيمان» (٤١٣)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/٤٠ من طرق عنه، عن الزهري، به. وانظر (٧٦٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٣٠٨).

٨٤٣٤ ـ حدثنا أبو الوليد[1]، حدثنا أبو عَوَانة، عن عبدالملك بن عُمَير، عن موسى بن طَلْحة

عن أبي هريرة، قال: أَتَى أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ بأرنبٍ قد شَوَاها ومَعَها صِنابُها وأُدْمُها، فوَضَعها بينَ يديه، فأَمسَكَ رسولُ الله ﷺ فلم يأْكُلْ، وأَمَرَ أصحابَه أن يَأْكُلوا، فأَمسَكَ الأعرابيُّ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ أَنْ تأْكُلَ؟» قال: إنِّي أَصومُ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ[2]. قال: «إنْ كنتَ صائِماً، فصُمِ الأَيَّامَ الغُرَّ»[3].

---

(١) زاد في (م): «بن عمر» وهو خطأ.

(٢) في (م): من الشهر.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبدالملك الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه النسائي ٤/٢٢٢ من طريق حَبان بن هلال، وابن حبان (٣٦٥٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي ٤/٢٢٤ من طريقين عن طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة مرسلاً.

وسيأتي في «المسند» ٥/١٥٢ و١٦٢ و١٧٧ من طريقين، عن يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر.

وسيأتي ٥/١٥٠ من طريق حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن يزيد بن الحوتكية، عن أبي ذر. ويأتي تخريج حديث أبي ذر والكلام عليه في موضعه إن شاء الله.

وفي باب صيام الأيام البيض عن قتادة بن ملحان، سيأتي ٤/١٦٥ و٥/٢٧.

الصِّناب، قال ابن الأثير: الخَرْدَل المعمول بالزيت، وهو صباغ يُؤْتَدَم به. =

٨٤٣٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه كان يَعْتَكِفُ العشرَ الأَواخِرَ من شهرِ رمضانَ، فلمَّا كانَ العامُ الذي قُبِضَ فيه، اعتَكَفَ عِشْرينَ[1].

٨٤٣٦ ـ حدثنا عُمَر بن سَعْد ـ وهو أبو داود الحَفَرِي ـ، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بطعامٍ بمَرِّ الظَّهْرانِ، فقال لأبي بكرٍ وعمرَ: «ادْنُوَا[2] فَكُلَا»، قالا: إنا صائِمانِ. قال:

= والأُدْم، كالإِدام: وهو مايؤكل مع الخبز أيّ شيء كان.

والأيام الغُرُّ: هي الأيام البيض، وهي: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري. أبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي، الكوفي. أبو صالح: هو ذكوان المدني السمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٤٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٩)، والبخاري (٢٠٤٤) و(٤٩٩٨)، وأبو داود (٢٤٦٦)، وابن ماجه (١٧٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٢)، وابن خزيمة (٢٢٢١)، والبيهقي ٤/٣١٤ من طرق عن أبي بكر بن عياش، به ـ زاد فيه بعضهم: «كان يعرض على النبي ﷺ القرآن كل عام مرة، فعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه». وهٰذه الزيادة ستأتي مفردة عند المصنف برقم (٩١٩٠).

وسيأتي برقم (٨٦٦٢) و(٩٢١٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٧٨٤).

(٢) هٰكذا في (ظ٣)، بمعنى: اقتربا، وفي (م) وبقية النسخ: أدنيا، بمعنى: =

«ارْحَلُوا لِصاحِبَيْكُم، اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُم»[1].

٨٤٣٧ ـ حدثنا عُمر بن سَعْد، حدثنا يحيى ـ يعني ابن زكريا بن أبي زائِدةَ ـ، عن سَعْد بن طارقٍ، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْرَعُ قَبائلِ العَربِ فَناءً قُريشٌ، ويُوشِكُ أَنْ تَمُرَّ المَرأَةُ بالنَّعْلِ فتَقُولُ: إنَّ هٰذا

= قرِّبا أنفسَكما إليَّ أو إلى الطعام.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم إن ثبت اتصاله، عمر بن سعد الحفري من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٧، وفي «الكبرى» (٢٥٧٢)، وابن خزيمة (٢٠٣١)، وابن حبان (٣٥٥٧)، والحاكم ١/٤٣٣، والبيهقي ٤/٢٤٦ من طريق أبي داود الحفري، بهٰذا الإسناد.

قال النسائي في «الكبرى» تعليقاً على هٰذه الرواية الموصولة: هٰذا خطأ، لا نعلم أن أحداً تابع أبا داود على هٰذه الرواية، والصواب مرسلاً.

ثم أخرجه برقم (٢٥٧٣) من طريق محمد بن شعيب بن شابور، و(٢٥٧٤) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن أبي عمرو الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، مرسلاً.

وأخرجه أيضاً برقم (٢٥٧٥) من طريق عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك الهنائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، مرسلاً أيضاً.

قوله: «ارْحَلُوا»، أي: شدُّوا الرَّحل لهما على البعير.

ومَرُّ الظَّهران: موضع على ستة عشر ميلاً من مكة شمالاً، وكان رسول الله ﷺ نزله في توجهه لفتح مكة.

نَعْلُ قُرَشِيٍّ»[1].

٨٤٣٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا قُطْبة، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجِدُ مِن شَرِّ النَّاسِ عِندَ اللهِ ذا الوَجْهَيْنِ»[2].

٨٤٣٩ ـ حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا أبو عَوَانة، عن عمر بن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن سعد ـ وهو أبو داود الحفري ـ وسعد بن طارق من رجاله، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. أبو حازم: هو سليمان الأشجعي.

وأخرجه البزار (٢٧٨٨ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦٢٠٥) من طريق عمر بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن حبان (٦٨٥٣) من طريق علي بن مسهر، عن سعد بن طارق، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، فرفعه: «لا تقوم الساعة حتى تبعث ريح حمراء من قبل اليمن...». ثم قال بإثره: قال أبو هريرة: وإن أول قبائل العرب فناءً قريش... فذكره بنحوه من كلام أبي هريرة ولم يرفعه.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٧٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، قطبة ـ وهو ابن عبدالعزيز الأسدي الكوفي ـ ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٠٩)، والترمذي (٢٠٢٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٧٥)، والبيهقي ١٠/٢٤٦ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩١٧١) و(١٠٤٢٧). وانظر ما سلف برقم (٧٣٤١).

سَلَمة، عن أبيهِ

٣٣٧/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَرَقَ عَبْدُ أَحدِكُم فَلْيَبِعْه ولو بِنَشٍّ»(١).

٨٤٤٠ ـ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثني الضحاك بن عثمان: في سنة إحدى وخمسين خرجتُ مع سفيانَ، قال: حدثني بُكَير بن عبدالله بن الأَشجِّ، عن سليمان بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اشْتَرى طَعاماً فلا يَبِعْهُ حتَّى يَسْتَوفِيَه»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، عمر بن أبي سلمة ضعيف فيما يتفرد به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد ـ وهو الطالقاني ـ فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٦٥)، وابن ماجه (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٤١٢)، والنسائي ٩١/٨، وأبو يعلى (٥٩٠٦)، وابن عدي في «الكامل» ١٦٩٧/٥ و١٦٩٨ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٤٧/٧ من طريق مسعر، عن عمر بن أبي سلمة، به.

وسيأتي برقم (٨٤٥١) و(٨٦٧١) و(٩٠٣٠) من طريق أبي عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، به.

النَّش، قال ابن الأثير: هو نصف الأوقيَّة، وهو عشرون درهماً، والأوقية: أربعون. وقيل: النشُّ يطلق على النصف من كل شيء.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٢٨) (٣٩) من طريق زيد بن حباب، بهٰذا الإسناد. وانظر =

٨٤٤١ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قَاتَلَ أَحَدُكُم أَخاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»(١).

٨٤٤٢ ـ حدثنا عبدُالصمد وعَفَّان، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا سافَرْتُم في الخِصْبِ فأَعْطُوا الإبِلَ حَقَّها، وإذا سافَرْتُم في الجَدْبِ فأَسْرِعُوا السَّيرَ، وإذا أَرَدْتُم التَّعْرِيسَ فتَنَكَّبُوا عن الطَّرِيقِ»(٢).

= (٨٣٦٥).

والقائل: «في سنة إحدى وخمسين خرجت مع سفيان» هو زيد بن الحباب، يخبر أنه سمع هٰذا الحديث من الضحاك وقت خروجه مع سفيان الثوري في السنة المذكورة إلى الضحاك، وكان في المدينة، وزيد وسفيان كوفيان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وحماد: هو ابن سلمة. وهو مكرَّر (٨٣٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ١١٢/٥ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٦) من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مسلم (١٩٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١٤)، وابن خزيمة (٢٥٥٧)، وأبو عوانة ١١١/٥ و١١١-١١٢، والطحاوي (١١٥)، وابن حبان (٢٧٠٣) و(٢٧٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ٩٠٥/٣ و٩٠٦، والبيهقي ٢٥٦/٥، =

قال عفانُ في حديثه: قال: أخبرنا سُهَيل بن أبي صالحٍ.

٨٤٤٣ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تَجْعَلُوا بُيوتَكُم مَقابِرَ، فإنَّ الشَّيطانَ يَفِرُّ مِنَ البيتِ أَنْ يَسْمَعَ سُورةَ البَقَرةِ تُقرأُ فِيهِ»(١).

= والبغوي (٢٦٨٤) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به ـ اقتصر ابن خزيمة وابن عدي في الموضع الثاني على قوله: «إذا عرَّستم بالليل فاجتنبوا الطرق، فإنها مأوى الهوام بالليل».

وسيأتي الحديث برقم (٨٩١٨).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٠٥.

وعن أنس عند أبي داود (٢٥٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قوله: «في الخِصْب»، قال السندي: هو بكسر الخاء، كثرة العشب والمرعى.

«حقَّها»: نصيبها من نبات الأرض، أي: دعوها ساعة فساعة حتى ترعى.

«الجَدْب»: القحط.

«فأسرعوا...»، أي: لا تتوقفوا في الطريق لتبلِّغكم المقصد قبل أن تضعف.

«التعريس»: النزول آخر الليل للاستراحة.

«فتنكبوا عن الطريق»، أي: اعدلوا عنه، لأن السباع وغيرها تطرق في الليل على الطريق لتلقُطَ ما سقط من المارَّة من مأكول ونحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، وسهيل ـ وهو ابن أبي صالح ذكوان السمان ـ فمن رجال مسلم.

عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد التميمي.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (٣٧) من طريق عبدالصمد بن =

٨٤٤٤ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا سالمٌ أبو جُمَيْع، حدثنا محمدُ بن سِيرين

أن أبا هريرة حَدَّثَ أن عمرَ قال: يا رسولَ الله، إن عُطارِداً التَّمِيميَّ كان يُقِيمُ حُلَّةَ حريرٍ، فلو اشتَرَيْتَها فلَبِسْتها إذا جاءَكَ وُفودُ الناسِ. فقال: «إنَّما يَلْبَسُ الحَرِيرَ مَن لا خَلاقَ له»[1].

٨٤٤٥ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: واللهِ، إنِّي لأَقْرَبُكم صلاةً برسولِ الله. وكان أبو هريرة يَقْنُتُ في الرَّكْعة الآخِرةِ من صلاة العشاء الآخرةِ وصلاة الصُّبْح بعدَما يقول: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فيَدْعُو لِلمُؤمنين ويَلعَنُ الكافرين[2].

= عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (١٧٣) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (٧٨٢١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند حسن. سالم أبو جميع ـ وهو ابن دينار ـ وثقه ابن معين، وقال أبو داود: شيخ، وقال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٩٩٧ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن الحسن، عن سالم بن دينار أبي جميع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٣٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤٦٤). =

٨٤٤٦ - حدثنا منصور بن سَلَمة، أخبرنا سليمان - يعني ابنَ بلالٍ -، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «بادِرُوا بالأَعمالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمسِ مِن مَغْرِبِها، والدَّجَّالَ، والدُّخانَ، والدَّابَّةَ، وخاصَّةَ أَحَدِكُم، وأَمْرَ العامَّةِ»(١).

٨٤٤٧ - حدثنا منصورٌ، أخبرنا سليمانُ - يعني ابنَ بلال -، عن العلاء، عن أبيه

= عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

قوله: «للكافرين» هٰكذا هو في (ظ٣) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: الكفار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. منصور بن سلمة: هو أبو سلمة الخزاعي، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٦٥) من طريق عبدالله بن محمد البيطري، وابن منده في «الإيمان» (١٠١١) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند الطحاوي: «بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها، أو الدخان، أو الدجال، أو الدابة، أو القيامة»، هٰكذا هو عنده مختصر!

وأخرجه ابن منده (١٠١٠) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء برقم (٨٨٤٩)، وانظر ما سلف برقم (٨٣٠٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَنْبَغِي لِلصِّدِّيق أن يكونَ لَعَّاناً»[1].

٨٤٤٨ ـ حدثنا منصورٌ، أخبرنا سليمانُ ـ يعني ابن بلال ـ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رجلاً جاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: سَعِّرْ. فقال: «إنَّ اللهَ يَخْفِضُ ويَرْفَعُ، ولٰكنِّي أَرْجُو[2] أن أَلْقىٰ اللهَ عزَّ وجلَّ وليسَ لأحدٍ عِنْدي مَظْلِمةٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٨ من طريق أبي سلمة الخزاعي منصور بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٧)، ومسلم (٢٥٩٧) (٨٤)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٨، والبيهقي في «الشعب» (٥١٥١) من طرق عن سليمان بن بلال، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٧) (٨٤) من طريق محمد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي الحديث مكرراً سنداً ومتناً برقم (٨٧٨٢).

وفي الباب عن ابن عمر، بلفظ: «لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعاناً» أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٩)، والترمذي (٢٠١٩) واللفظ للبخاري.

وعن ابن مسعود بلفظ: «ليس المؤمن بطعان، ولا بلعان، ولا الفاحش البذيء» سلف في مسنده برقم (٣٨٣٩).

(٢) في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣): لأرجو.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٠) عن محمد بن عثمان الدمشقي، والبيهقي ٦/٢٩ من =

٨٤٤٩ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ زَوَّاراتِ القُبورِ(١).

٨٤٥٠ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا أبو عَوَانة. وحُسَين بن محمد، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أُحُداً هٰذا جبلٌ يُحبُّنا ونُحِبُّه»(٢).

= طريق ابن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٨٥٢).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٨٥.

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٥٦ و٢٨٦.

(١) إسناده حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥٨)، وابن ماجه (١٥٧٦)، والترمذي (١٠٥٦)، وأبو يعلى (٥٩٠٨)، وابن حبان (٣١٧٨)، والبيهقي ٤/٧٨ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي مكرراً برقم (٨٤٥٢) و(٨٦٧٠).

وفي الباب عن حسان بن ثابت، سيأتي ٣/٤٤٢-٤٤٣.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٠٣)، وانظر الكلام على الحديث مفصلاً عنده.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام =

٨٤٥١ ـ حدثنا حُسين، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عَوْف، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَرَقَ العَبدُ، فبِعْه ولو بِنَشٍّ» يعني نصفَ أُوقِيَّة[1].

٨٤٥٢ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ لَعَنَ زَوَّاراتِ القُبورِ[2].

٨٤٥٣ ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير ـ يعني ابنَ حازمٍ ـ، عن محمدٍ ـ يعني ابنَ إسحاق ـ، عن محمد بن إبراهيمَ التَّيْمي، عن أبي سَلَمة

= المرُّوذي.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٨٢ من طريق يحيى بن عبيدالله، عن أبيه عبيدالله بن عبدالله بن موهب، عن أبي هريرة، قال: لما قدمنا مع النبي ﷺ من غزوة خيبر، بدا لنا أُحدٌ، فقال: «هٰذا جبل يحبنا ونحبه، إن أُحداً هٰذا لعلى باب من أبواب الجنة». ويحيى بن عبيدالله متروك.

وسيأتي برقم (٩٠٢٥).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٤٠. وهو متفق عليه.

وعن سويد الأنصاري، سيأتي ٣/٤٤٣.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/٤٢٤-٤٢٥. وهو متفق عليه.

(١) إسناده ضعيف، عمر بن أبي سلمة ضعيف فيما يتفرد به. وانظر (٨٤٣٩).

(٢) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ٣). وهو مكرر (٨٤٤٩). وهو حسن.

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَنْزِلَنَّ الدَّجَّالُ خُوزَ وكِرْمانَ في سَبعِينَ ألفاً، وُجُوهُهم كالمَجَانِّ المُطْرَقَةِ»[1].

٣٣٨/٢

٨٤٥٤ ـ حدثنا يونسُ بن محمد، حدثنا فُلَيح، عن سعيد بن الحارثِ عن أبي هريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خَرَجَ إلى العِيدَينِ رَجَعَ في غيرِ الطَّريقِ الذي خَرَجَ فيهِ[2].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل عنعنة محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٣٣٩٠ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن سلمة الحراني، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٤٥/٧ وزاد نسبته إلى أبي يعلى، وقال: رجاله ثقات إلا أن ابن إسحاق مدلس.

وقد سلف برقم (٨٢٤٠) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة رفعه، قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوز وكرمان، قوماً من الأعاجم، حمر الوجوه، فطس الأنوف، صغار الأعين، كأن وجوههم المجان المطرقة».

(٢) حسن لغيره، وإسناد هٰذا الحديث قد وقع فيه اضطراب، فقد رواه عن يونس بن محمد بهٰذا الإسناد ـ أيضاً ـ عليُّ بن معبد عند ابن خزيمة (١٤٦٨)، وعنه ابن حبان (٢٨١٥)، ومحمدُ بنُ عبيدالله ابن المنادي عند الحاكم ٢٩٦/١، والبيهقي ٣٠٨/٣، وأبو الأزهر أحمدُ بن الأزهر عند البيهقي ٣٠٨/٣، والبغوي (١١٠٨).

وخالفهم أبو بكر بن أبي شيبة فرواه عن يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبدالله مرفوعاً، فجعله من حديث جابر، أخرجه من هٰذا الطريق البيهقي ٣٠٨/٣، وأبو بكر الإسماعيلي، وأبو نعيم في =

. . . . . .

= «مستخرجيهما على صحيح البخاري»، أخرجه من طريقهما ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٨٢ و٣٨٣.

وتابع يونسَ بن محمد على هٰذه الرواية الثانية أبو تميلة يحيى بن واضح فيما أخرجه البخاري (٩٨٦) عن محمد بن سلام البيكندي، عنه، عن فليح بن سليمان، به.

وخالف محمدَ بنَ سلام محمدُ بن حميد عند ابن ماجه (١٣٠١)، وأحمد بن عمرو الحرشي عند البيهقي ٣/ ٣٠٨، فروياه عن أبي تُميلة، عن فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن أبي هريرة. إلا أن محمد بن حميد ـ وهو الرازي ـ ضعيف، وأحمد بن عمرو الحرشي لا يُدرى حاله، وتفرد ابن حبان فذكره في «الثقات» ٨/ ٢١.

ورواه أيضاً من حديث أبي هريرة محمدُ بن الصلت بن الحجاج الأسدي ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ ولم يُختلف عليه فيه، فقد أخرجه الدارمي (١٦١٣)، والترمذي (٥٤١)، والبيهقي ٣/ ٣٠٨ من طرق عنه، عن فليح بن سليمان، به. قال الترمذي: حديث أبي هريرة حسن غريب.

قلنا: مدار هٰذه الأسانيد على فليح بن سليمان، وهو ـ كما قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤٧٢ ـ مضعَّف عند ابن معين والنسائي وأبي داود ووثقه آخرون، فحديثه من قبيل الحسن.

وقد مال الإمام البخاري إلى ترجيح حديث جابر، فقال في «صحيحه» بإثر الحديث (٩٨٦): وحديث جابر أصح. فتعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٣/ ٣٠٨ـ٣٠٩، فقال: فيه نظر، بل حديث أبي هريرة أصح، لأن حديث جابر رواه عن فليحٍ يونسُ، وقد روي عنه أيضاً حديث أبي هريرة، وروى حديث جابر عن فليح أبو تميلة أيضاً، وقد روي عنه أيضاً حديث أبي هريرة، فسقطت رواية يونس، وأبي تميلة، لأن كلاًّ منهما قد رواه بالطريقين، وبقيت رواية محمد بن الصلت عن فليح حديث أبي هريرة سالمة بلا تعارض، كيف وقد وجدنا له متابعاً على روايته، =

٨٤٥٥ ـ حدثنا يونس[1]، حدثنا فُلَيح، عن عبدِالله بنِ عبدالرحمٰن، عن سعيدِ بنِ يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ يقولُ: أينَ المُتَحابُّونَ بِجَلالِي، اليومَ أُظِلُّهم في ظِلِّي يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلِّي»[2].

٨٤٥٦ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يَسارٍ

= فإن أبا مسعود الدمشقي ذكر أن الهيثم بن جميل رواه عن فليح، عن سعيد، عن أبي هريرة، كما رواه محمد بن الصلت، قال أبو مسعود: فصار مرجع الحديث إلى أبي هريرة.

وللحديث شاهد عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٧٩). وسنده ضعيف.

وآخر عن سعد القرظ عند ابن ماجه (١٢٩٨)، والبزار (٦٥٣ ـ كشف الأستار). وسنده ضعيف أيضاً.

وثالث عن أبي رافع عند ابن ماجه (١٣٠٠). وسنده ضعيف كذٰلك.

ورابع عن المطلب بن عبدالله بن حنطب مرسلاً عند الشافعي ١/١٥٩. وسنده ـ مع إرساله ـ ضعيف أيضاً.

(١) قوله: «حدثنا يونس» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن في فليح ـ وهو ابن سليمان ـ كلاماً يحطه عن رتبة الصحيح. عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة، قاضي المدينة لعمر بن عبدالعزيز.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٣٥) عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣١).

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الشَّيخَ» قال يونسُ: أظنُّه قال: «يَهْرَمُ ويَضْعُفُ جِسْمُهُ، وقَلْبُه شابٌّ على حُبِّ اثْنَينِ: طُولِ الحَياةِ، وحُبِّ المالِ»[1].

٨٤٥٧ ـ حدثنا يونسُ وسُرَيْج بن النُّعمان، قالا: حدثنا فُلَيح، عن عبدِالله[2] بن عبدالرحمٰن أبي طُوَالَة، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلماً مِمَّا يُبْتَغى به وَجْهُ الله، لا يَتَعَلَّمُه إلَّا لِيُصيبَ به عَرَضاً مِنَ الدُّنْيا، لم يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يومَ القِيامَةِ». قال سُرَيج في حديثه: يعني رِيحَها[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٨٤٢٢).

(٢) في (م): عن سعيد بن عبدالله، بزيادة «سعيد بن»، وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٢) من طريق يونس وسريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٣١، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٦٦٤)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٩٠، وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص١٦٥، والخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (١٠٢) من طريق سريج بن النعمان وحده، به.

وأخرجه أبو الحسن القطان في «زياداته على سنن ابن ماجه» بإثر الحديث (٢٥٢)، وأبو يعلى (٦٣٧٣)، والعقيلي ٣/٤٦٧، وابن حبان (٧٨)، والحاكم ١/٨٥، والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٠)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٤٧ و٨/٧٨، وفي «الفقيه والمتفقه» ٢/٨٩، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» =

٨٤٥٨ ـ حدثنا يونسُ وسُرَيج، قالا: حدثنا فُلَيح، عن سعيد بن عُبَيد بن السَّبّاق

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تُفْتَحُ البِلادُ والأَمْصارُ، فيقولُ الرِّجالُ لأَخْوانِهم: هَلُمَّ[1] إلى الرِّيفِ، والمدِينةُ خَيْرٌ لَهُم لو كانوا يَعْلَمونَ، لا يَصْبِرُ على لأْوائِها وشِدَّتِها أَحدٌ إلَّا كنتُ له يومَ القِيامةِ شَهِيداً أو شَفِيعاً»[2].

= ١/١٨٠-١٩٠ و١٩٠ من طرق عن فليح بن سليمان، به.

وأخرج ابن ماجه (٢٦٠) من طريق عبدالله بن سعيد المقبري، عن جده أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، رفعه: «من تعلم العلم ليباهي به العلماء، ويجاري به السفهاء، ويصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله جهنم». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبدالله بن سعيد متروك.

ويشهد لهٰذا اللفظ الأخير غير ما حديث، لكن بأسانيد ضعيفة، انظر «صحيح ابن حبان» (٧٧).

(١) المثبت من (ظ٣) وهامش (س)، وهي اسم فعل أمر مبنيٌّ على الفتح على لغة الحجازيين، يستعملونها بصيغة واحدة، سواء أُسندت لمفرد أم مثنى أم مجموع أم مؤنث، وبها نزل القرآن، قال: ﴿قُلْ هَلُمَّ شهداءَكم﴾ [الأنعام: ١٥٠]، وفي (م) وعامة النسخ: هلمُّوا، وهي لغة تميم تلحقها الضمائر كما تلحق الأفعال، فيقال: هلمَّا، هلمِّي، هلمُّوا، وهي على هٰذه اللغة فعل صريح لا يتصرَّف.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح، وباقي رجاله رجال الشيخين. غير سعيد بن عبيد بن السباق، فقد روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (٩٦٧٠) من طريق أبي صالح مولى السعديين، والشطر الأول سلف نحوه برقم (٨٠١٥) من طريق محمد بن زياد، وسيأتي برقم (٩٩٩٣) من =

٨٤٥٩ ـ حدثنا يونسُ وسُرَيج، قالا: حدثنا فُلَيح، عن سعيدِ بن عُبَيد بن السَّبَّاق

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَبْلَ السَّاعةِ سِنُونَ خَدَّاعةٌ، يُكَذَّبُ فيها الصادِقُ، ويُصَدَّقُ فيها الكاذِبُ، ويُخَوَّنُ فيها الأَمينُ، ويُؤْتَمَنُ فيها الخَائِنُ، ويَنْطِقُ فيها الرُّوَيبِضَةُ». قال سريج: «ويُنظَرُ فيها لِلرُّوَيبِضَةِ[1]»[2].

٨٤٦٠ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «رَأيتُ فيما يَرَى النَّائِمُ كأنَّ في يَدَيَّ سِوارَينِ مِن ذَهبٍ، فنَفَخْتُهما فوَقَعا[3]، فأَوَّلْتُ أنَّ أَحَدَهُما مُسيلِمةُ، والآخَرَ العَنْسِيُّ»[4].

= طريق محمد بن زياد وعمار بن أبي عمار، كلهم عن أبي هريرة.

وانظر الشطر الثاني فيما سلف برقم (٧٨٦٥).

(١) هٰكذا في (ظ٣) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٦٨، وهو الصواب، وفي (م) وبقية النسخ: «وينطق فيها الرويبضة»، وهو خطأ، إذ لا فائدة حينئذ من ذِكْر الخلاف بين يونس وسريج في سياق المتن.

ومعنى قولـه: «ويُنـظَر فيها للرويبضة»، أي: نظر إكبار وتعظيم، والرويبضة: الرجل التافه يتكلم في أمر العامَّة.

(٢) إسناده حسن كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٧٩١٢).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فرفعا، والمثبت من (ظ٣) و(ل).

(٤) إسناده حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ روى =

٨٤٦١ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، قال: وحدثني بُكَيْرٌ، عن سُليمان بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في بَعْثٍ، فقال: «إنْ وَجَدْتُم فُلاناً وفُلاناً ـ لِرَجُلينِ مِن قُرَيش ـ فأَحْرِقُوهما بالنَّارِ». ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخُروج: «إنِّي كنتُ أَمَرْتُكُم أن تُحْرِقُوا فُلاناً وفُلاناً بالنّارِ[1]، وإنَّ النَّارَ لا يُعَذِّبُ بها إلَّا الله تعالى، فإنْ وَجَدْتُمُوهما فاقْتُلُوهما»[2].

٨٤٦٢ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيح، عن أيوبَ بن عبدالرحمٰن، عن يعقوبَ بن أبي يعقوبَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُومُ الرَّجُلُ

= له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٨، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٢)، وابن حبان (٦٦٥٣) عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (٨٥٣٠). وانظر ما سلف برقم (٨٢٤٩).

(١) لفظ: «بالنار» ليس في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وبكير: هو ابن عبدالله بن الأشج القرشي.

وأخرجه ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/١٢٠ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٦٨).

لِلرَّجلِ[1] مِن مَجْلِسِهِ، ولٰكنِ افْسَحُوا يَفْسَحِ اللهُ لَكُم»[2].

٨٤٦٣ - حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أبي المُهَزِّم

عن أبي هريرة، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بسبعةِ أَضُبٍّ عليها تمرٌ

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٢٠٨، و«أطراف المسند» ٨/١٠٤، ويغلب على الظن أن هٰذه اللفظة «لا يقوم» تحريف من أحد رواته، وأن الصواب ما في (م) وبقية النسخ: «لا يقيم الرجلُ الرجلَ» وهو الموافق للأحاديث الصحيحة كما سيأتي التنبيه عليه في التخريج. وقد نص ابن كثير في «تفسيره» ٨/٧٢ على أن رواية سريج ويونس بن محمد عند أحمد بلفظ: «لا يقوم الرجل للرجل»، وأن رواية عبدالملك بن عمرو عنده بلفظ: «لا يُقم الرجلُ الرجلَ».

(٢) إسناده حسن، يونس - وهو ابن محمد المؤدب - ثقة من رجال الشيخين، ومن فوقه أحاديثهم من قبيل الحسن. فليح: هو ابن سليمان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٢٠ عن محمد بن سنان، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «لا يقيم الرجلُ الرجلَ».

وسيأتي برقم (١٠٢٦٦) عن سريج بن النعمان، و(١٠٧٧٦) عن عبدالملك بن عمرو، كلاهما عن فليح بن سليمان، به. ولفظ حديث عبدالملك بن عمرو كحديث محمد بن سنان عند البخاري.

ويشهد له بلفظ: «لا يقيم الرجلُ...» حديث ابن عمر في «الصحيحين»، وقد سلف برقم (٤٦٥٩).

وحديث جابر عند مسلم (٢١٧٨)، وسيأتي ٣/٣٤٢.

وحديث أبي بكرة عند ابن أبي شيبة ٨/٥٨٤، والحاكم ٤/٢٧٢، وصححه ووافقه الذهبي.

وسَمْنٌ، فقال: «كُلُوا، فإنِّي أَعَافُها»[1].

٨٤٦٤ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ، عن أبي[2] المُهَزِّم

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بِسَخْلةٍ جَرْباءَ قد أخرجها أهلُها، فقال: «أَتَرَوْنَ هٰذهِ هَيِّنَةً على أَهْلِها؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «لَلدُّنْيا أَهْوَنُ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ من هٰذه على أَهلِها»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو المهزم ـ واسمه يزيد، وقيل: عبدالرحمن بن سفيان ـ ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، وقال البخاري: تركه شعبة، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الساجي: عنده مناكير ليس هو بحجة في السنن.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٦/٣٩٦ من طريق إسحاق بن عيسى، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٢، وفي «مشكل الآثار» (٣٢٨٨)، والبيهقي ٩/٣٢٤ من طريق حبيب المعلم، عن عطاء، عن أبي هريرة، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

«أعافها»، قال السندي: أي: أكرهها طبعاً.

(٢) تحرفت «أبي» في (م) إلى: ابن.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٧٣٧)، وهناد في «الزهد» (٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر عند مسلم (٢٩٥٧)، وسيأتي ٣/٣٦٥.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٤٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٨٤٦٥ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بِطعامٍ من غيرِ أهلِه يَسأَلُ عنه، فإنْ قِيلَ له: هديَّةٌ، أَكَلَ، وإنْ قِيلَ: صَدَقةٌ، قال: «كُلُوا» ولم يَأْكُلْ[1].

٨٤٦٦ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابن شِهابٍ، حدثني أبو سَلَمة بنُ عبدالرحمٰن

أنَّ أبا هريرة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وقد أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، وعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ، حتَّى إذا قَامَ في مُصَلَّاهُ وانْتَظَرْنا أن يُكَبِّرَ انصرفَ، فقال: «على مَكانِكُم» فدَخَلَ بيتَه، ومَكَثْنا على هَيْئَتِنا حتَّى خَرَجَ إلينا يَنْطِفُ رَأْسُه[2] وقد اغتَسَلَ[3]. ٢/٣٣٩

٨٤٦٧ ـ حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، حدثنا صالحٌ[4]، عن ابنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي.
وانظر (٨٠١٤).

(٢) هٰكذا في (ظ٣)، وفي (م) وبقية النسخ: ورأسه ينطف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان المدني.
وأخرجه البخاري (٦٣٩) عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٨).

(٤) في (م): عن أبي صالح، وهو خطأ.

شهابٍ، عن عُبَيدالله بن عَبْدالله

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «كانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، فكانَ يَقولُ لِفَتاهُ: إذا أَتَيْتَ مُعْسِراً، فتَجاوزْ عَنْه، لَعَلَّ اللهَ يَتَجاوَزُ[1] عَنَّا، فلَقِيَ اللهَ فتَجاوزَ عَنه»[2].

٨٤٦٨ - حدثنا فَزَارةُ بن عُمَر، قال: حدثنا إبراهيمُ - يعني ابنَ سعدٍ -، عن أبيهِ، عن أبي سَلَمَة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه قَدْ كانَ فِيما[3] مَضَى قَبْلَكُم مِنَ الأُمَمِ ناسٌ يُحَدِّثُونَ، وإنَّه إنْ كانَ في أُمَّتي هٰذِه مِنْهم أَحَدٌ، فإنَّه عُمرُ بنُ الخَطَّابِ»[4].

---

(١) في (ظ٣): أن يتجاوز.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٧٩).

(٣) في (ظ٣): فيمن.

(٤) حديث صحيح، فزارة بن عمر - وإن لم يرو عنه غير أحمد - قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (٣٢٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥١) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله، والبخاري (٣٦٨٩) عن يحيى بن قزعة، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٠) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، والطحاوي (١٦٥٠) من طريق ابن وهب، والبغوي (٣٨٧٣) من طريق إبراهيم بن حمزة، ستتهم (الطيالسي وعبدالعزيز ويحيى وسليمان الهاشمي وابن وهب وإبراهيم) عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بنحوه بإثر الحديث (٣٦٨٩) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن =

٨٤٦٩ ـ وحدَّثناه يعقوبُ، حدثنا أبي، عن أبيه، قال: حدثني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن: أن رسول الله ﷺ، فذكرَهُ مُرسلاً[1].

٨٤٧٠ ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن صالحٍ، قال ابن شهابٍ: حدثني ابنُ المُسَيب

أن أبا هريرة قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بينما أنا نائمٌ رَأَيْتُني في الجَنَّةِ، فإذا امْرأَةٌ تَوَضَّأُ إلى جَنْبِ قَصرٍ، فقلتُ: لِمَنْ هٰذا القَصرُ؟ قالوا: لِعُمَرَ بن الخَطَّابِ، فذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فوَلَّيتُ مُدْبِراً». وعمرُ حينَ يقولُ ذٰلك رسولُ الله ﷺ جالسٌ عندَه مع القومِ، فبَكَى عمرُ حينَ سَمِعَ ذٰلك من رسولِ الله ﷺ، قال: أَعَليكَ بِأَبي أنتَ أَغارُ يا رسولَ الله؟[2]

= سعد بن إبراهيم، به. ووصله الإسماعيلي وأبو نعيم في «مستخرجيهما» كما في «تغليق التعليق» ٤/٦٤-٦٥ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، به. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٥٥.

قوله: «يُحدَّثون»، أي: أن الله تعالى يلهمهم الحقَّ ويوفقهم للتكلم به، ويؤيده حديث: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»، وهو حديث صحيح، روي عن غير واحد من الصحابة، منهم أبو هريرة، وسيأتي في مسنده برقم (٩٢١٣)، وابن عمر، وسلف في مسنده برقم (٥١٤٥). وانظر «فتح الباري» ٧/٥٠.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو وإن كان مرسلاً ـ قد جاء متصلاً من طرق صحيحة كما سلف في الحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن =

٨٤٧١ ـ حدثنا فَزَارةُ، قال: أخبرني فُلَيح، عن هلال ـ يعني ابنَ عليٍّ ـ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ أهلَ الجَنَّةِ لَيَتَراءَونَ في الجنةِ كما تَرَاءَونَ ـ أو تَرونَ ـ الكَوكبَ الدُّرِّيَّ الغارِبَ في الأُفُقِ الطَّالعِ، في تَفاضُلِ الدَّرَجاتِ» قالوا: يا رسولَ الله، أُولٰئكَ النَّبِيُّونَ! قال: «بَلَى والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، وأَقوامٌ آمَنُوا باللهِ

= إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه مسلم (٢٣٩٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٢) و(٣٦٨٠) و(٥٢٢٧) و(٧٠٢٣) و(٧٠٢٥)، ومسلم (٢٣٩٥)، وابن ماجه (١٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٧٠) و(١٢٧١) و(١٢٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٨) و(٨١٢٩)، وابن حبان (٦٨٨٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٧، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٤٧٧)، والبغوي (٣٢٩١) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٨، والبزار (٢٤٩٩ و٢٥٠٠ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٠١) عن المقدام بن داود، عن عمه سعيد بن عيسى، عن عبدالرحمٰن بن أشرس، عن عبدالله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أسلم مولى عمر، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف المقدام وعبدالرحمٰن بن أشرس وعبدالله بن عمر.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٠٧.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٠٩.

وعن معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٣٣ و٢٤٥.

وعن بريدة الأسلمي، سيأتي ٥/٣٥٤.

وصَدَّقُوا المُرسَلِينَ»[1].

٨٤٧٢ ـ حدثنا فَزَارةُ، أخبرنا فُلَيح. وسُرَيج، قال: حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «الشَّيخُ يَكْبَرُ ويَضْعُفُ جِسْمُـه، وقَلْبُـه شابٌّ على حُبِّ اثْنَتين: طُولِ الحَياةِ، وحُبِّ المالِ». قال سُرَيج: «حُبِّ الحَياةِ، وحُبِّ المالِ»[2].

٨٤٧٣ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيح، عن زيد بن أَسلَمَ، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لَعَنَ الله الواصِلَةَ، والمُستَوْصِلَةَ، والواشِمَةَ، والمُستَوْشِمَةَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، فزارة ـ وهو ابن عمر وإن كان لا يعرف ـ تابعه أبو عامر العقدي وسريج بن النعمان فيما سلف برقم (٨٤٢٣)، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير فليح، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. عطاء: هو ابن يسار.

(٢) حديث صحيح، فزارة بن عمر قد تابعه سريج بن النعمان، وهو ثقة من رجال البخاري، وفليح ـ وإن كان فيه كلام ـ متابع، وقد سلف الحديث برقم (٨٤٢٢) عن أبي عامر العقدي، عن فليح بن سليمان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وهو متفق عليه، وانظر تتمة شواهده هناك.

وسلف النهي عن الوشم برقم (٨٢٤٥) من طريق همام عن أبي هريرة. =

٨٤٧٤ ـ حدثنا فَزَارةُ بن عمر، أخبرني فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «مَنْ آمَنَ باللهِ ورَسُولِهِ، وأَقامَ الصَّلاةَ، وصَامَ رَمضانَ، فإنَّ حَقّاً على اللهِ عَزَّ وجَلَّ أن يُدْخِلَه الجنةَ، هاجَرَ في سَبيلِ الله أو جَلَسَ في أَرْضِهِ التي وُلِدَ فيها» قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نُنَبِّيءُ الناسَ بذٰلك؟ قال: «إنَّ في الجَنَّةِ مئةَ دَرَجةٍ أَعْلاها[1] لِلمُجاهدين في سَبيلِه، ما بينَ كلِّ دَرَجَتَيْنِ كما بينَ السَّماءِ والأَرض، فإذا سَأَلْتُمُ اللهَ عَزَّ وجَلَّ فاسْأَلوهُ الفِرْدَوْسَ، فإنَّها أَوْسَطُ الجَنَّةِ، وأَعْلَى الجَنَّةِ، وفَوْقَه عَرْشُ الرَّحْمٰن عزَّ وجَلَّ، ومِنه تَفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ»[2].

٨٤٧٥ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيد ـ يعني ابنَ الهادِ ـ، عن عَمْرو بن قُهَيْد بن مُطَرِّف الغِفَاري

عن أبي هريرة، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ عُدِيَ على مالِي؟ قال: «انْشُدِ اللهَ»، قال:

= الواصلة، قال السندي: هي التي تصل الشَّعر بشعر آخر. والمستوصلة: التي تأمر من يفعل بها ذٰلك.

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(ل) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١١٠، وفي (م) وبقية النسخ: أعدَّها، وهو كذٰلك فيما سلف برقم (٨٤١٩).

(٢) حديث صحيح، فزارة بن عمر لم يرو عنه غير الإمام أحمد، وقال أبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف»: لا أعرفه، وقال الحسيني: فيه نظر، وهو في هٰذا الحديث قد تابعه غير واحد، انظر ما سلف برقم (٨٤١٩) و(٨٤٢٠) و(٨٤٢١).

فإنْ أَبَـوْا عليَّ؟ قال: «انشُـدِ اللهَ»، قال: فإنْ أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فانشُدِ اللهَ»، قال: فإنْ أَبَوْا عليَّ؟ قال: «فقاتِلْ، فإنْ قُتِلْتَ فَفِي الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ»(١).

---

(١) حديث صحيح. وقول يونس في الإسناد: عن عمرو بن قهيد بن مطرِّف الغفاري، وهم منه، صوابه: عن عمرو، عن قهيد بن مطرف الغفاري، نَبَّه على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/١٩٤-١٩٥، وابن حجر في «التقريب».

وعمـرو هٰذا: هو ابن أبي عمـرو مولى المطلب وهو ثقة، اتفقا على إخراج حديثه، وقهيد بن مطرف الغفاري روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويقال: إن له صحبة.

وأخرجه النسائي ٧/١١٤، والبيهقي ٨/٣٣٦ من طريق شعيب بن الليث، وقرن البيهقيُّ بشعيبٍ عبـدَالله بنَ عبـدالحكم، كلاهمـا (شعيب وعبدالله) عن الليث بن سعد، عن ابن الهاد، عن قهيد بن مطرف، عن أبي هريرة. بإسقاط عمرو، قال البيهقي: كذا وجدته، والصواب: عن ابن الهاد، عن عمروبن أبي عمرو، عن قهيد.

وأخرجه المزي في ترجمة عمروبن قهيد من «التهذيب» ٢٢/١٩٥ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، عن ابن الهاد، عن عمرو، عن قهيد بن مطرف، عن أبي هريرة. قال المزي: هٰذه الرواية هي الصواب إن شاء الله.

وأخرجه مسلم (١٤٠) (٢٢٥)، والبيهقي ٨/٣٣٥-٣٣٦ من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي برقم (٨٤٧٦) و(٨٧٢٤).

وسلف في «المسند» (٨٢٩٨) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، بلفظ: «من أريد ماله بغير حق فقُتِل، فهو شهيد».

قوله: «ففي الجنة»، قال السندي: أي: فأنت في الجنة.

«ففي النار»، أي: فمقتولك في النار.

٨٤٧٦ ـ حدثنا قُتَيبة، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بن الهادِ، عن عَمْرو بن قُهَيْد الغِفاري، عن أبي هريرة، فذكرَ الحَدِيثَ[1].

٨٤٧٧ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن ابنِ عَجْلان، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكرٍ، عن أبي صالحٍ

٢/٣٤٠ عن أبي هريرة، قال: شَكَا أصحابُ النبيِّ ﷺ إليه مَشَقَّةَ السجودِ عليهم إذا تَفَرَّجُوا، فقال: «اسْتَعِينُوا بالرُّكَبِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، ووقع لقتيبة في إسناده من الوهم ما وقع ليونس بن محمد في الإسناد السابق.

وأخرجه النسائي ٧/١١٤ عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد أخرج له مسلم في الشواهد، وهو صدوق قوي الحديث. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو داود (٩٠٢)، والترمذي (٢٨٦)، وابن حبان (١٩١٨)، والبيهقي ١/١١٦-١١٧ من طريق قتيبة، والحاكم ١/٢٢٩، والبيهقي ١/١١٦-١١٧ من طريق شعيب بن الليث، كلاهما عن الليث، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي بإثر الحديث: هٰذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ إلا من هٰذا الوجه من حديث الليث عن ابن عجلان، وقد روى هٰذا الحديثَ سفيانُ بن عيينة وغير واحدٍ عن سُمَي، عن النعمان بن أبي عياش، عن النبي ﷺ نحو هٰذا، وكأن رواية هٰؤلاء أصحُّ من رواية الليث.

فتعقبه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بقوله: هٰؤلاء رووا الحديث عن سُمَي، عن النعمان، مرسلاً، والليث بن سعد رواه عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موصولاً، فهما طريقان مختلفان، يؤيد أحدهما الآخر ويعضده، والليث بن سعد ثقة حافظ حجة، لا نتردد في قبول زيادته وما انفرد به، فالحديث صحيح. =

قال ابنُ عَجْلان: وذلك أن يَضَعَ مِرْفَقَه على رُكْبَتِه إذا طالَ السجودُ وأَعْيى.

٨٤٧٨ - حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي لَعْنَ قُرَيشٍ وشَتْمَهُم! يَشْتُمونَ[1] مُذَمَّماً، وأنا مُحَمَّدٌ»[2].

٨٤٧٩ - حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ - يعني ابنَ عَجْلان -، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَجْتَمِعانِ في النَّارِ اجتماعاً يَضُرُّ أَحَدَهما: مُسلِمٌ قَتَلَ كافِراً ثم سَدَّدَ المسلمُ وقَارَبَ،

= قلنا: وقد تابع الليثَ على هٰذا الحديث موصولاً حيوةُ بن شريح ويعقوب بن عبدالرحمٰن الإسكندراني.

أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٠ من طريق حيوة بن شريح، عن ابن عجلان، به.

وسيأتي برقم (٩٤٠٣) عن قتيبة بن سعيد، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن الإسكندراني، عن ابن عجلان.

وذكره البخاري معلقاً في «تاريخه الكبير» ٤/ ٢٠٣، وفي «الأوسط» ٢/ ١٩ قال: وقال ابن عجلان: عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

قوله: «إذا تفرّجوا»، أي: إذا باعدوا اليدين عن الجنبين، ورفعوا البطن عن الفخذين في السجود.

(١) هٰكذا في (ظ٣) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: يسبُّون.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، وعجلان والد محمد: هو مولى فاطمة، لا بأس به، من رجال مسلم. وانظر ما سلف برقم (٧٣٣١).

ولا يَجْتَمِعانِ في جَوفِ عبدٍ: غُبارٌ في سَبيلِ اللهِ ودُخانُ جَهَنَّمَ، ولا يَجْتَمِعانِ في قَلْبِ عبدٍ: الإيمانُ والشُّحُّ»[1].

٨٤٨٠ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُزَ الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «خَرَجَتِ امْرَأَتانِ ومَعَهُما صَبِيَّان، فعَدَا الذِّئْبُ على أَحَدِهما، فأَخَذَتا[2] تَخْتَصِمانِ في الصَّبِيِّ الباقي، فاخْتَصَمَتا إلى داودَ، فقَضَى به لِلكُبْرى مِنْهما، فمَرَّتَا على سُلَيمانَ النَّبيِّ، فقال: كيفَ أَمَرَكُما؟ فقَصَّتا عليه القِصَّةَ، فقال: ائْتُونِي بالسِّكِّينِ أَشُقُّ الغُلامَ بَيْنَكما. فقالتِ الصُّغْرى: أَتَشُقُّه؟! قال: نَعَم. قالَتْ: لا تَفْعَلْ، حَظِّي منهُ لَهَا.

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه النسائي ٦/١٢ـ١٣، وابن حبان (٤٦٠٦)، والطبراني في «الصغير» (٤١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠٩) من طريق عيسى بن حماد، والحاكم ٢/٧٢ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن حبان بالقسم الثاني منه، وهو قوله: «ولا يجتمعان في جوف عبدٍ. . .» الخ.

ولسهيل بن أبي صالح في القسم الثاني سند آخر، سيأتي برقم (٨٥١٢)، حيث رواه هناك عن صفوان بن سليم، عن القعقاع بن اللجلاج، عن أبي هريرة. وتابعه على هٰذا الإسناد محمد بن عمرو فيما سلف برقم (٧٤٨٠).

وأما القسم الأول من الحديث، فقد سلف نحوه برقم (٧٥٧٥) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٢) في (ظ٣): فأتتا وعلى هامشها: فأخذتا.

فقال: هو ابْنُكِ. فقضى به لَهَا»[1].

٨٤٨١ - حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنِّي لا أَقُولُ إلَّا حَقّاً»، قال بعضُ أصحابِه: فإنَّك تُداعِبُنا يا رسولَ اللهِ! فقال: «إنِّي لا أَقُولُ إلَّا حَقّاً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، ومحمد: هو ابن عجلان، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه النسائي ٨/٢٣٦ من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٢٠) (٢٠)، وابن حبان (٥٠٦٦)، والبيهقي ١٠/٢٦٨ من طريق روح بن القاسم، عن محمد بن عجلان، به. وانظر (٨٢٨٠).

(٢) إسناده قوي من أجل محمد - وهو ابن عجلان -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٤٨ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٦٥) عن عبدالله بن صالح، عن الليث، عن محمد بن عجلان، عن أبيه أو سعيدٍ، عن أبي هريرة.

وعبدالله بن صالح - وهو كاتب الليث - ليِّن الحديث، والشك منه، فقد رواه أيضاً أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد المقبري دون شك، سيأتي في «المسند» برقم (٨٧٢٣).

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في «الصغير» (٧٧٩)، وفي «الأوسط» (٩٩٩). ورجاله ثقات، إلا أن فيه تدليس مبارك بن فضالة.

٨٤٨٢ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن أبيهِ وغيرِه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الأَكْثَرونَ الأَسْفَلونَ يومَ القِيامَةِ، إلَّا مَنْ قالَ هٰكذا وهٰكذا»(١).

٨٤٨٣ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن أبيه العَجْلان(٢)

عن أبي هريرة أنه قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الناسِ خيرٌ؟ فقال: «أنا والَّذِينَ مَعِي، ثمَّ الذِينَ(٣) على الأَثَرِ، ثمَّ الذينَ على الأَثرِ» ثم كأنَّه رَفَضَ من بَقِيَ(٤).

٨٤٨٤ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن القَعْقَاع بن حَكِيم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَنْ يَزالَ على هٰذا الأَمرِ عِصابَةٌ على الحَقِّ، لا يَضُرُّهُم مَنْ خَالَفَهُم، حتَّى يَأْتِيَهُم أَمْرُ اللهِ وهُمْ على ذٰلكَ»(٥).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، ووالد محمد: هو عجلان مولى فاطمة، وهو وابنه صدوقان.

وسيأتي برقم (٩٥٢٦)، وانظر ما سلف برقم (٨٠٨٥).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي في مسنده ١٥٧/٥.

وعن ابن مسعود عند ابن حبان (٣٢١٧).

وعن ابن عباس عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٦٤/٧-٢٦٥.

(٢) في (م): العجلاني، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٣) في هٰذا الموضع والذي يليه: الذي!

(٤) إسناده جيد كسابقه. وانظر (٧٩٥٧).

(٥) إسناده قوي من أجل محمد بن عجلان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين =

٨٤٨٥ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمدٍ، عن القَعْقَاعِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ الذُّبابَ في أَحدِ جَناحَيْهِ داءٌ، وفي الآخَرِ شِفاءٌ، فإذا وَقَعَ في إناءِ أَحَدِكُم، فإنَّه يَتَّقي بالَّذي فِيه الدَّاءَ، فَلْيَغْمِسْه ثمَّ يُخْرِجْه»(١).

٨٤٨٦ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن محمد بن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ صُفوفِ الرِّجالُ أَوَّلُها، وشَرُّها آخِرُها، وخَيرُ صُفوفِ النِّساءِ آخِرُها، وشَرُّها أَوَّلُها»(٢).

= غير القعقاع بن حكيم، فمن رجال مسلم. وانظر (٨٢٧٤).

أبو صالح: هو ذكوان السمان.

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٩٣) من طريق يحيى بن أيوب الغافقي المصري، عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٤١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه الحميدي (١٠٠١) عن عبدالله بن رجاء، وابن أبي شيبة ٢/٣٨٥-٣٨٦ من طريق سفيان الثوري، والدارمي (١٢٦٨) عن أبي عاصم النبيل، والبيهقي ٣/٩٧-٩٨ من طريق سفيان الثوري وأبي عاصم، ثلاثتهم عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٠٠) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه أو عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وقد سلف برقم (٧٣٦٢) عن سفيان بن عيينة، وقال فيه: عن سعيد، دون =

٨٤٨٧ ـ حدثنا يونسُ وحَجَّاج، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبي[1] عُبَيدة، عن سعيد بن يَسارٍ

أنـه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَوَضَّأُ أَحَـدُكم فيُحْسِنَ وَضُوءَه ويُسْبِغَه، ثمَّ يَأْتِيَ المَسْجِدَ لا يُرِيدُ إلَّا الصَّلاةَ فيه، إلا تَبَشْبَشَ اللهُ بهِ كما يَتَبَشْبَشُ أَهلُ الغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ»[2].

٨٤٨٨ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ، عن أخيهِ عَبَّاد بن أبي سعيدٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللّهُمَّ إنِّي أَعُـوذُ بكَ من الأَربَـعِ: مِنْ عِلمٍ لا يَنْفَـعُ، ومِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ومِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ومِنْ دُعاءٍ لا يُسْمَعُ»[3].

= شك.

(١) في (ظ٣) و(ل): ابن.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبيدة أو ابن عبيدة كما في «العلل» للدارقطني ٣/ورقـة ١٩٦. يونس: هو ابن محمـد المؤدب، وحجـاج: هو ابن محمـد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وقد سلف تخريج الحديث والكلام عليه برقم (٨٠٦٥).

(٣) حديث صحيح، عباد بن أبي سعيد لم يرو عنه غير أخيه سعيد، وذكره العجلي وابن حبان وابن خلفون في جملة الثقات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخـرجـه ابن ماجـه (٣٨٣٧)، وأبـو داود (١٥٤٨)، والنسـائي ٨/٢٦٣ =

٨٤٨٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ، عن أبيه

أنَّ أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ مُسلِمَةٍ تُسافِرُ لَيْلَةً، إلَّا ومَعَها رَجلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْها»(١).

٨٤٩٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليثٌ، حدثنا سعيدٌ، عن أبيه ٣٤١/٢

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقولُ: «لا إلٰه إلا الله

= و٢٨٤ـ٢٨٥، والحاكم ١/١٠٤، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٦١ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٧٧٩) و(٩٨٢٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٣) عن ابن أبي ذئب، وابن أبي شيبة ١٠/١٨٧، وابن ماجه (٢٥٠)، والنسائي ٨/٢٨٤، وأبو يعلى (٦٥٣٧)، والحاكم ١/١٠٤ من طريق ابن عجلان، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ ليس فيه عباد بن أبي سعيد، فلعل سعيداً المقبري قد سمعه على الوجهين، والله تعالى أعلم.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٣٦، قال: روى ابن يوسف عن الليث، عن سعيد المقبري، عن عباد بن أبي سعيد، سمع أبا هريرة رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ يتعوذ من علم لا ينفع.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث عبدالله بن عمرو الذي سلف برقم (٦٥٥٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤١٩)، وأبو داود (١٧٢٣)، وابن حبان (٢٧٢٨)، والبيهقي ٣/١٣٩ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٢٢٢).

وَحْدَه، أَعَزَّ جُنْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وهَزَمَ الأَحْزابَ وَحْدَه، فلا شَيءَ بَعْدَهُ»(١).

٨٤٩١ ـ حدثنا يونس وحَجَّاج، قالا: حدثنا ليثٌ، قال حجاجٌ في حديثه: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ أن رسول الله ﷺ. وقال يونسُ: عن سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِنَ الأَنْبياءِ نبيٌّ إلا قَدْ(٢) أُعْطِيَ من الآياتِ ما مِثْلُه آمَنَ عليهِ البَشَرُ، وإنَّما كانَ الذي أُوتِيتُ وَحْياً أَوْحاهُ اللهُ عزَّ وجَلَّ إليَّ، وأَرْجُو أَنْ أَكونَ أَكْثَرَهم تَبَعاً يومَ القِيامَةِ»(٣).

٨٤٩٢ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ ـ يعني ابن الهادِ ـ، عن عمرٍو، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يقولُ: إنَّ عَبْدِيَ المُؤْمِنَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ كلِّ خَيْرٍ، يَحْمَدُني

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٠٦٧).

(٢) في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣): وقد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.
وأخرجه البخاري (٤٩٨١) و(٧٢٧٤)، ومسلم (١٥٢) (٢٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٧٧م)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٣٣، والبيهقي ٩/٤، والبغوي (٣٦١٥) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي برقم (٩٨٢٨) عن حجاج وحده.
قوله: «كان الذي أوتيت» يعني به القرآنَ.

وأنا أَنْزِعُ نَفْسَه مِن بَيْنِ جَنْبَيهِ»[1].

٨٤٩٣ - حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ قال: «واللهِ إنِّي لأَستَغْفِرُ وأَتُوبُ في كُلِّ يومٍ[2] أَكثرَ من سَبعِينَ مرَّةً»[3].

٨٤٩٤ - حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا عَبَّاد بن مَيْسَرَة، عن الحسن البَصْري[4]

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «مَن اسْتَمَعَ إلى آيةٍ مِن كتابِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، كُتِبَ له حَسَنةٌ مُضاعَفَةٌ، ومنْ تَلاهَا كانَتْ

---

(١) إسناده جيد، عمرو - وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب - وإن روى له الشيخان، ينحطُّ عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. يزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤٩٤) من طريق ابن بكير، عن يزيد بن الهاد، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (٨٧٣١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤١٢) و(٢٤٧٥) و(٢٧٠٤).

(٢) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم، والمثبت من (ظ٣) و(ل) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٣٣٢.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٥) من طريق منصور بن سلمة، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٩٣).

(٤) لفظة: «البصري» ليست في (ظ٣) و(ل).

له نُوراً يومَ القِيامةِ»[1].

٨٤٩٥ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عِسْل بن سفيان، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طَلَعَ النَّجْمُ ذا صَباحٍ، رُفِعَتِ العاهَةُ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، عباس بن ميسرة لين الحديث، والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨١)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٣٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف ليث، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده فيها تخليط، وهٰذا منها، فإسماعيل حمصي، وليث كوفي.

(٢) حديث حسن، عِسْل بن سفيان ـ وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٨٧) من طريق المعلى بن أسد، والطبراني في «الأوسط» (١٣٢٧) من طريق حرمي بن حفص، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وعند الطبراني زيادة في إسناده بين عِسْل وعطاء، وهي: «عن السليل»!.

وأخرجه البزار (١٢٩٢ ـ كشف الأستار) من طريق حماد بن سلمة، عن عِسْل بن سفيان، به.

وأخرجه العقيلي ٣/٤٢٦ من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن عسل، عن عطاء، عن أبي هريرة، موقوفاً. =

٨٤٩٦ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا وُهَيْب وحمادٌ، عن عِسْل، عن عطاءٍ عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن السَّدْلِ؛ يعني في الصَّلاةِ(١).

= وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٢٨٢)، والطبراني في «الصغير» (١٠٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٢١ من طريق أبي حنيفة، عن عطاء، به، مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٩٠٣٩).

وفي الباب عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة، فسأله عثمان بن عبدالله بن سراقة، قال: يا أبا عبدالرحمٰن، وما العاهة؟ قال: طلوع الثُّريا. وقد سلف في مسنده برقم (٥٠١٢).

وروى مالك في «موطئه» ٢/٦١٩ عن أبي الزناد، عن خارجة بن زيد بن ثابت: أن أباه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا. وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢١٩٣).

العاهة: العيب والآفة.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٣٩٥: النجم: هو الثريا، وطلوعها صباحاً يقع في أول فصل الصيف، وذٰلك عند اشتداد الحر في بلاد الحجاز وابتداء نضج الثمار، فالمعتبر في الحقيقة النضج، وطلوعُ النجم علامة له.

وذكر الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/٥٧ أن ذٰلك يكون في شهر أيار، في الثاني عشر منه.

تنبيه: ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٣٩٥ أن حديث أبي هريرة هٰذا رواه أبو داود، ويغلب على ظننا أنه سبق قلم منه رحمه الله، إذ لم نعثر عليه في «سننه» بعد البحث والتحري، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف عِسْل ـ وهو ابن سفيان ـ حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف الحديث برقم (٧٩٣٤).

٨٤٩٧ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا عبدُالعزيز بن عبدالله، حدثنا عبدُالله بن الفَضْل، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: كان مِنْ تَلْبِيَة النبيِّ ﷺ: «لَبَّيكَ إلٰهَ الحَقِّ»(١).

٨٤٩٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَرَّ رَجلٌ مِنَ المُسلِمينَ بجِذْلِ شَوْكٍ في الطَّريق، فقال: لأُمِيطَنَّ هٰذا الشَّوكَ عَنِ الطَّريقِ أَنْ لا يَعْقِرَ رجلاً مُسْلِماً»، قال: «فغُفِرَ له»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم ـ فمن رجال البخاري. عبدالعزيز بن عبدالله: هو ابن أبي سلمة الماجشون، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٧٧)، والنسائي ٥/١٦١، وابن خزيمة (٢٦٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٥، والدارقطني ٢/٢٢٥، والحاكم ١/٤٤٩-٤٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٢، والبيهقي ٥/٤٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٤٣٦ من طرق عن عبدالعزيز بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وعلقه الشافعي في «المسند» ١/٣٠٤، فقال: وذكر عبدالعزيز بن عبدالله الماجشون، عن عبدالله بن الفضل، فذكره.

وسيأتي (٨٦٢٩) و(١٠١٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل وهو ابن أبي صالح ـ فمن رجال مسلم. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وأبو =

٨٤٩٩ ـ حدثنا عفانُ بهٰذا الإسناد

عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم فَلْيَلْعَقْ[1] أَصابِعَه، فإنَّه لا يَدْرِي في أَيَّتِهِنَّ البَرَكَةُ»[2].

= صالح والد سهيل: هو ذكوان المدني السمَّان.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٩) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص٢٠٢١ (١٢٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، والبيهقي في «الشعب» (١١١٦٧) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن سهيل، به.

وأخرجه أبو داود (٥٢٤٥)، وابن حبان (٥٤٠) من طريق زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به.

وسيأتي من طرق أخرى عن أبي صالح برقم (٩٢٤٦) و(١٠٤٣٢) و(١٠٧٥٣) و(١٠٨٩٦)، وسلف برقم (٧٨٤١) عن سفيان بن عيينة، عن سهيل، به، إلا أن سفيان قد وقفه.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٤٧).

والجِذْل: أصل الشجرة.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فليلعق، والمثبت من (ظ٣) و(ل) وهامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٥) (١٣٧) من طريق بهز بن أسد، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٠١) من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل بن أبي صالح، به، وحسنه.

وسيأتي من طريق رجل عن أبي هريرة برقم (٩٣٦٩). =

٨٥٠٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب[1]، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَحَبَّ اللهُ عَبْداً دَعا جِبريلَ، فقال: إنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فُلاناً فأَحِبَّه، قال: فيُحِبُّه جِبريلُ، قال: ثمَّ يُنادِي في السَّماءِ: إنَّ الله قَدْ أَحَبَّ فُلاناً فأَحِبُّوه، قال: فيُحِبُّونَه، قال: ثمَّ يَضَعُ الله له القَبُولَ في الأَرضِ، فإذا أَبْغَضَ، فمِثْلُ ذٰلكَ»[2].

٨٥٠١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبدُالله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «فُتِحَ اليومَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذا» وعَقَدَ وُهَيبٌ تِسعِينَ[3].

= وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٧) من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه، عن عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاماً لعق أصابعه وقال: «إن لعق الصحيفة بركة».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥١٤)، وانظر شواهده هناك.

(١) في (م) بعد هٰذا: «ثنا ليث»، وهي زيادة مقحمة خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٦) عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

٨٥٠٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا مُصعَب بن محمد، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِه، فإذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، ولا تُكَبِّرُوا حتَّى يُكَبِّرَ، وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، ولا تَرْكَعُوا حتى يَرْكَعَ، وإذا قالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فقولُوا: رَبَّنا ولَكَ الحَمْدُ، وإذا سَجَدَ فاسْجُدُوا، ولا تَسْجُدوا حتَّى يَسْجُدَ، وإنْ صَلَّى جالِساً فصَلُّوا جُلوساً أَجْمعونَ»(١).

= وأخرجه البخاري (٣٣٤٧) و(٧١٣٦)، ومسلم (٣٨٨١) (٣)، وأبو عوانة في الفتن من طرق عن وهيب بن خالد، به.

وسيأتي برقم (١٠٨٥٣).

وانظر قصة حفر يأجوج ومأجوج للسدِّ برقم (١٠٦٣٢) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، مصعب بن محمد لا بأس به، روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو صالح السمان: هو ذكوان.

وأخرجه أبو داود (٦٠٣) عن سليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٤ من طريق الخصيب بن ناصح، عن وهيب (تحرف في المطبوع إلى: وهب)، به.

وأخرجه مسلم (٤١٥)، وابن خزيمة (١٥٧٥)، والبيهقي في «السنن الصغرى» (٥١٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وسيأتي برقم (٩٤٣٨) و(٩٦٨٢) ومختصراً برقم (٩٩٢٣)، وانظر ما سلف برقم (٧١٤٤).

٨٥٠٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُالله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «نحنُ الآخِرونَ السَّابِقونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أنَّ[1] كُلَّ أُمَّةٍ أُوتُوا الكِتابَ مِن قَبْلِنا، وأُوتِيناهُ مِن بَعْدِهِمْ، فهٰذا اليومُ الذي اخْتَلَفُوا فيه، فهَدَانا اللهُ له، فغَداً لِليَهُودِ، وبعدَ غدٍ لِلنَّصارى» فسَكَتَ. ٣٤٢/٢

فقال: «حَقُّ اللهِ على كُلِّ مُسلِمٍ أنْ يَغْتَسِلَ في كُلِّ سَبْعةِ أيامٍ، يَغْسِلُ رأْسَهُ وجَسَدَهُ»[2].

---

(١) لفظة: «أن» ليست في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٨٩٦) و(٨٩٧) عن مسلم بن إبراهيم، و(٣٤٨٦) و(٣٤٨٧) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٩٩).

وقصة الغسل وحدها أخرجها مسلم (٨٤٩) من طريق بهز بن أسد، عن وهيب بن خالد، به.

ويشهد لقصة الغسل حديث جابر الذي سيأتي في مسنده ٣/٣٠٤.

وحديث رجل من الصحابة، سيأتي أيضاً ٤/٣٤ و٥/٣٦٣.

وبَيْد: قال في «المغني» ١/١١٤: هو اسم ملازم للإضافة إلى «أنّ» وصِلَتِها، وهو بمعنى «غير» إلا أنه لا يقع مرفوعاً ولا مجروراً، بل منصوباً، ولا يقع صفة ولا استثناء متصلاً، وإنما يستثنى به في الانقطاع خاصة، ومنه الحديث: «نحن الآخرون السابقون...».

٨٥٠٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُالله بن طاووسٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَديثِ، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَنَافَسُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْواناً»(١).

٨٥٠٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا موسى بن عُقْبة، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَطاعَنِي فقد أَطاعَ اللهَ، ومَنْ أَطاعَ الأَميرَ فقد أَطاعَنِي»(٢).

٨٥٠٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالواحد ـ يعني ابنَ زياد ـ، حدثنا عاصم بن كُلَيب، قال: حدثني أبي، قال:

سمعتُ أبا هريرة: ذَكَر النبيُّ ﷺ: «رُؤْيا الرَّجُلِ المسلمِ جُزْءٌ مِن سَبْعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٧٢٤) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٤٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٨٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي. وانظر (٧٣٣٤).

(٣) إسناده قوي، عاصم بن كليب من رجال مسلم، وأبوه كليب بن شهاب من =

٨٥٠٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عوانةَ، عن[1] عبدالملك بن عُمَير، عن محمد بن المُنْتشِر، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَفْضَلُ الصَّلاةِ بعدَ المفروضَةِ صلاةٌ في جَوْفِ الليلِ، وأَفْضَلُ الصِّيامِ بعدَ شَهْرِ رمضانَ شَهْرُ اللهِ الَّذي تَدْعُونَه المُحرَّمَ»[2].

٨٥٠٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا عاصم بن كُلَيب، حدثني أبي

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَآني في المَنامِ فقَدْ رآني، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي»[3].

= رجال أصحاب السنن، وهما صدوقان.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٦٤) عن المغيرة بن سلمة المخزومي، عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. ولفظه عنده: «رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

وانظر (٧١٦٨).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وحميد بن عبدالرحمٰن: هو الحميري البصري.

وأخرجه الدارمي (١٤٧٦) و(١٧٥٧)، والبيهقي ٤/٢٩١ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. واقتصر الدارمي في الموضع الأول على الشطر الأول منه.

وانظر (٨٠٢٦).

(٣) إسناده قوي، عاصم بن كليب من رجال مسلم، وأبوه كليب بن شهاب من =

قال عاصمٌ: قال أبي: فحدثنيه ابنُ عباس فأخبرته أني قد رأيتُـه. قال: رأيتَـه؟ قلت: إي واللهِ لقـد رأيتُـه. قال: فذكرتُ الحسنَ بنَ علي، قال: إني والله قد ذكرته ونعتُّه في مشيته. قال: فقال ابنُ عباس: إنه كان يُشبِهُه.

٨٥٠٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا سُهَيلُ بن أبي صالح، قال: كنتُ عند أبي جالساً وعنده غلامٌ، فقام الغلامُ فقَعَدْتُ في مقعدِ الغلامِ، فقال لي أبي: قُمْ عن مَقْعَدِه.

إنَّ أبا هريرة أنبأنا أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إذا قامَ أَحَدُكم من مَجْلِسِه فرَجَعَ إليهِ، فهُوَ أَحَقُّ به». غير أن سهيلاً قال: لما أقامني تقاصَرَتْ بي[1] نفسي[2].

٨٥١٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن بُكَيْر بن عبدالله بن الأشجِّ، عن عَجْلانَ أبي محمدٍ

= رجال أصحاب السنن، وهما صدوقان. عبدالواحد: هو ابن زياد العبدي مولاهم البصري.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٦١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩١)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٦، والحاكم ٣٩٣/٤ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، وانظر (٧١٦٨).

(١) في (م) و(س): في.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخـرجه أبو داود (٤٨٥٣)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٦٦/٤ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٨).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لِلمَمْلُوكِ طَعامُه وكُسْوَتُه، ولا يُكَلَّفُ من العَمَلِ ما لا يُطِيقُ»(١).

٨٥١١ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ السَّنَةَ ليسَ بأنْ لا يكونَ فيها مَطَرٌ، ولٰكِنَّ السَّنَةَ أن تُمْطِرَ السَّماءُ ولا تُنْبِتَ الأَرْضُ»(٢).

٨٥١٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن صفوان - يعني ابنَ سُلَيم -، عن القعقاع بن اللَّجْلاج، عن أبي هريرة. وسُهَيل، عن صفوان بن سُلَيم(٣)، عن القعقاع بن اللَّجلاج

---

(١) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح لكن محمد بن عجلان روايته في «صحيح مسلم» متابعة، وهو وأبوه صدوقان.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ١/١٧٠ عمن لا يُتَّهم، ومسلم (٢٩٠٤) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن، وابن حبان (٩٩٥) من طريق خالد بن عبدالله الطحان، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٧٠٣) و(٨٧٥٤) من طريقين آخرين عن أبي سهيل.

قوله: «السَّنَة»، قال السندي، أي: القحط، والمراد: القحط المُوحِش الذي يجيء بلا توقع، بل مع توقع خلافه، وهي المراد بالسنة الخدَّاعة، والله أعلم.

(٣) قوله: «عن صفوان بن سليم» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وإيمانٌ في قَلْبِ رَجُلٍ، ولا يَجْتَمِعُ غُبارٌ في سَبيلِ اللهِ ودُخانُ جَهَنَّمَ في وَجْهِ عَبْدٍ»(١).

قال حمادٌ: وقال أحدُهما: القعقاع بن اللَّجلاج، وقال الآخرُ: اللَّجلاج بن القعقاع.

٨٥١٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، القعقاع بن اللجلاج سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٤٨٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي ٦/١٣، والحاكم ٢/٧٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح وحده، بهٰذا الإسناد. ووقع عند النسائي: خالد بن اللجلاج، وعند الحاكم: أبي اللجلاج، كذا وقع في مطبوع «المستدرك»، ولعل الصواب: ابن اللجلاج كما هو في «الشعب» من طريقه. واقتصر على الشطر الثاني من الحديث.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦١)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٠١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٨١)، وفي «التاريخ الكبير» ٤/٣٠٧، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢١)، والنسائي ٦/١٣ و١٣-١٤، وابن حبان (٣٢٥١)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٥٩) و(٤٦٠)، والحاكم ٢/٧٢، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦١، وفي «الشعب» (٤٢٥٧) و(١٠٨٢٨)، والبغوي (٢٦١٩) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. واقتصر الطيالسي وابن أبي عاصم على الشطر الأول منه، والمروزي في الموضع الأول على الشطر الثاني.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن عمرو برقم (٧٤٨٠).

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنْ كانَ في شيءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ بِه خيرٌ، فَفِي الحِجامَةِ»(١).

٨٥١٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا قال الرَّجُلُ: قَدْ هَلَكَ النَّاسُ، فهُوَ أَهْلَكُهم»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٧)، وابن ماجه (٣٤٧٦)، وأبو يعلى (٥٩١١)، وابن حبان (٦٠٧٨)، والحاكم ٤/٤١٠ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! ورواية أبي يعلى وابن حبان مطولة بزيادة في أول الحديث: «يا معشر الأنصار، أنكحوا أبا هند، وانكحوا إليه».

وسيأتي الحديث عن غسان بن الربيع، عن حماد بن سلمة برقم (**٩٤٥٢**).

وفي الباب عن أنس، سيأتي ٣/١٠٧.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٤٣.

وعن عقبة بن عامر، سيأتي ٤/١٤٦.

وعن معاوية بن حديج، سيأتي ٦/٤٠١.

قوله: «إن كان في شيء» الخ، قال السندي: التعليق بهٰذا الشرط ليس للشك بل للتحقيق والتأكيد، إذ وجود الخير في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك، فالتعليق به يوجب تحقيق المعلَّق به بلا ريب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٨)، والبغوي في «الجعديات» (٣٤٧٨)، ومسلم =

٨٥١٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ وهو أبو حَيَّان التَّيْمي، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة: أن أعـرابياً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، دُلَّني على عملٍ إذا عَمِلتُه دخلتُ الجنَّةَ! قال: «تَعْبُدُ الله لا تُشْـرِكُ به شيئـاً، وتُقِيمُ الصَّـلاةَ المَكْتُـوبةَ، وتُؤدِّي الزَّكاةَ المَفْروضَةَ، وتَصُومُ رَمَضانَ»، قال: والذي نفسي[1] بيدِهِ، لا أَزيدُ على هٰذا شيئاً أبداً، ولا أَنقُصُ منه. فلما وَلَّى قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ مِن أهلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إلى هٰذا»[2]. ٣٤٢/٢

= (٢٦٢٣)، وأبو داود (٤٩٨٣)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وتحرف حماد في مطبوع «مسند الطيالسي» إلى همام، وصوب من «إتحاف المهرة»، فقد رواه أبو عوانة من طريقه.

وانظر (٧٦٨٥).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: نفس محمد.

(٢) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير البجلي.

وأخرجه البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤)، وأبو عوانة ١/٤، وابن منده في «الإيمان» (١٢٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البخاري وابن منده في روايتيهما قوله: ولا أنقص منه.

وأخـرجـه البخـاري بإثـر الحديث (١٣٩٧) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد بن حيان، عن أبي زرعة، مرسلاً.

وفي الباب عن طلحة، سلف في مسنده برقم (١٣٩٠)، وعن أنس وجابر وأبي =

٨٥١٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا هشام، عن صالح بن أبي صالح السَّمَّان، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَصْبِرُ أَحَدٌ على لأَواءِ المَدينةِ وجَهْدِها، إلا كنتُ له شَفِيعاً ـ أو شَهِيداً ـ يوم القِيامَةِ»(١).

٨٥١٧ ـ حدثنا عفان، حدثني يزيد بن زُرَيْع، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُم بِهٰذِهِ الحَبَّةِ السَّوداءِ، فإنَّ فيها شِفاءً مِنْ كُلِّ شَيءٍ»(٢).

٨٥١٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالواحد بنُ زيادٍ، قال: أخبرنا عاصمُ بن كُلَيْب، حدثني أبي، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ خُطْبَةٍ ليسَ

= أيوب الأنصاري، ستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/١٤٣ و٣٤٨ و٥/٤١٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن عروة بن الزبير بن العوام.

وأخرجه مسلم (١٣٧٨) (٤٨٤)، والترمذي (٣٩٢٤) من طريق الفضل بن موسى، وابن حبان (٣٧٤٠) من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (٧٨٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٨٧).

فيها شَهادَةٌ، كاليَدِ الجَذْماءِ»[1].

٨٥١٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا ـ يعني أبانَ العطار ـ، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة أن نبيَّ الله ﷺ، قال: «المُؤمنُ يَغارُ، واللهُ يَغارُ، ومِنْ غَيْرَةِ اللهِ أَنْ يَأْتيَ المُؤمِنُ شيئاً حَرَّمَ الله»[2].

٨٥٢٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «كانَتْ شَجَرَةٌ تُؤْذِي أهلَ الطَّرِيقِ، فقَطَعَها رَجُلٌ فَنَحَّاها عَنِ الطَّرِيقِ، فدَخَلَ الجَنَّةَ»[3].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير كليب والد عاصم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق. وانظر (٨٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبان العطار: هو أبان بن يزيد. وسيأتي مكرراً برقم (١٠٩٢٩).

وأخرجه البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم (٢٧٦١)، والترمذي (١١٦٨)، وابن حبان (٢٩٣) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٢٨) و(١٠٧٣٥) و(١٠٩٢٨) و(١٠٩٥٠). وانظر ما سلف برقم (٧٢١٠).

وأخرج نحو هٰذا الحديث البخاري (٥٢٢٢)، ومسلم (٢٧٦٢) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عروة بن الزبير، عن أسماء مرفوعاً: «لا شيء أغير من الله»، وسيأتي في مسندها ٦/٣٤٨.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني، وانظر (٨٠٣٩).

٨٥٢١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ فُقَراءُ المُسلِمينَ الجَنَّةَ قبلَ أَغْنِيائِهِم بنِصْفِ يومٍ، وهو خمس مِئةِ عامٍ»(١).

٨٥٢٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ سَلَمة ـ، عن عَليِّ بن زيد

حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ آدمَ، اعْمَلْ كأنَّكَ تَرَى، وعُدَّ نَفْسَكَ مَعَ المَوْتَى، وإيَّاكَ ودَعْوةَ المَظْلومِ»(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ فإنه صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وانظر (٧٩٤٦).

(٢) حديث قابل للتحسين، وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولجهالة الواسطة بينه وبين أبي هريرة، لكن له شواهد لا يخلو أحدها من مقال.

وحديث أبي هريرة هٰذا تفرد به الإمام أحمد.

ويشهد له حديث زيد بن أرقم عند أبي نعيم في «الحلية» ٨/٢٠٢-٢٠٣، وفيه أبو سعيد الراوي عن زيد، لم نعرفه.

وحديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٢/٤٠، قال الهيثمي: فيه رجل من النخع ـ وهو الراوي عن أبي الدرداء ـ ولم أجد من ذكره.

وقد روي عن أبي الدرداء موقوفاً عند ابن المبارك في «الزهد» (١٥٥١)، والخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (١٨)، وفيه انقطاع بين الحسن البصري وبين =

٨٥٢٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا عليٌّ بن زيد، عن أَوْسِ بن خالد

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ المَلائِكَةَ يومَ الجُمُعةِ على أبوابِ المَسْجِدِ[1] يَكْتُبونَ النَّاسَ على مَنازِلِهم: جاءَ فلانٌ مِنْ ساعَةِ كذا، جاءَ فلانٌ مِنْ ساعَةِ كَذا، جاءَ فلانٌ والإمامُ يَخْطُبُ، جاءَ فلانٌ فأدْرَكَ الصَّلاةَ ولَمْ يُدْرِكِ الجُمُعَةَ، إذا لم يُدْرِكِ الخُطْبَةَ»[2].

= أبي الدرداء. وانظر «الزهد» لوكيع (١٣) بتخريج الأستاذ عبدالرحمٰن الفريوائي.

ويشهد له أيضاً حديث معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٧٤)، لكن دون دعوة المظلوم، وفيه انقطاع بين أبي سلمة وبين معاذ.

ويشهد للتحذير من دعوة المظلوم غير ما حديث، انظر تخريج «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (٨٧٤) و(٨٧٥) بتحقيقنا.

قوله: «اعمل»، قال السندي: أي الأعمالَ الصالحة، «كأنك ترى» أي: اللهَ، فهٰذه إشارة إلى مرتبة الإحسان، فقد جاء: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه».

(١) في (م): المساجد.

(٢) إسناده ضعيف، له علتان: ضعف علي بن زيد بن جدعان، وجهالة أوس بن خالد، فقد تفرد بالرواية عنه علي بن زيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٢ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٥) عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي من طريق أوس بن خالد، برقم (١٠٣٦٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩).

قوله: «جاء فلان والإمام يخطب»، قال السندي: هٰذا مخالف للمشهور: إذا جاء الإمام طويت الصحف، وتحضر الملائكة لاستماع الذكر، والله تعالى أعلم.

٨٥٢٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابنَ سَلمة ـ، أخبرنا عليُّ بن زيد، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ، قال: «يَدْخُلُ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ مُرْداً بيضاً جِعاداً، مُكَحَّلينَ أبناءَ ثلاثٍ وثَلاثِينَ، على خَلْقِ آدمَ؛ سَبْعِينَ[1] ذِراعاً في سَبْعَةِ أذْرُعٍ»[2].

٨٥٢٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمادٌ، عن قيسٍ وحَبيب، عن عطاءِ بن أبي رَباح

عن أبي هريرة أنه قال: في كلِّ صلاةٍ يَقْرَأُ، فما أسْمَعَنا رسولُ الله ﷺ أسْمَعْناكم، وما أخفى علينا أخْفَينا عليكم[3].

٨٥٢٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لِكُلِّ بَني آدمَ حَظٌّ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سبعون.

(٢) حديث حسن بطرقه وشواهده دون قوله: «في سبعة أذرع» كما سلف بيانه عند الحديث (٧٩٣٣)، وفيه هناك: «على خلق آدم ستون ذراعاً» وهو الصحيح الذي تشهد له الطرق الأخرى. وسيتكرر برقم (٩٣٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حبيب: هو ابن الشهيد الأزدي.

وأخرجه البخاري في «الصلاة خلف الإمام» (١٣)، وأبو داود (٧٩٧) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد وحبيب بن الشهيد وعمارة بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٩٣٨٩). وانظر (٧٥٠٣).

مِنَ الزِّنى، فالعَيْنانِ تَزْنِيانِ، وزِنَاهُما النَّظَرُ، واليَدانِ تَزْنِيانِ، وزِناهُما البَـطْشُ، والرِّجْـلانِ تَزْنِيانِ، وزِناهُما المَشْيُ، والفَمُ يَزْني، وزِناهُ القُبَلُ، والقَلْبُ يَهْوى ويَتَمنَّى، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ذٰلكَ أو يُكَذِّبُه»[1].

٨٥٢٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّتْ به جَنازةُ يهوديٍّ، فقـام، فقيل له: يا رسولَ الله، إنها جَنازةُ يهوديٍّ! فقال: «إنَّ لِلْمَوتِ فَزَعاً»[2].

٨٥٢٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوانة، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فيها كَلْبٌ أو جَرَسٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخـرجه أبو داود (٢١٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٤٢٩) عن موسى بن إسمـاعيل، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٩، وفي «الشعب» (٥٤٢٨) من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٥٧) (٢١)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقـة ١٤٠، والـبيهقي في «السنن» ٧/٨٩ من طريق وهيب بن خالـد، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٩٣٢) و(١٠٩٢٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

(٢) إسناده حسن. وانظر (٧٨٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ من رجاله، =

٣٤٤/٢ ٨٥٢٩ ـ حدثنا عفّان، حدثنا خالد بن عبدالله، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْكُم مِنْ[1] أَحَدٍ يُنْجيهِ عَمَلُه» قالوا: ولا أنت يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ»[2].

٨٥٣٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أَبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «رَأَيْتُ فيما يَرَى النَّائِمُ كأنَّ في يَدَيَّ سِوارَيْنِ، فنَفَخْتُهما فَوَقَعا[3] فأَوَّلْتُ أنَّ أَحَدَهُما مُسَيْلِمةُ»[4].

= وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وانظر (٧٥٦٦).

(١) لفظة «من» لم ترد في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد بن عبدالله: هو ابن عبدالرحمٰن بن يزيد الطحان الواسطي.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي صالح برقم (١٠٠١٠) و(١٠٤٢٥)، وفي مسند جابر بن عبدالله ٣٦٢/٣.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فرفعا.

(٤) إسناده حسن، محمد بن عمرو روى له مسلم متابعة، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٨٤٦٠).

٨٥٣١ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا باتَ أَحَدُكم وفي يَدِه غَمَرٌ، فأَصابَه شيءٌ، فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد ابن عجلان الباهلي مولاهم، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٩٠٦) عن محمد بن يحيى بن عبدالله، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧٦، وفي «الشعب» (٥٨١٣)، وفي «الآداب» (٤٨٩) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني وعباس الدوري، ثلاثتهم عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم الحسن بن محمد الزعفراني، فقد أخرجه النسائي (٦٩٠٥) عنه، عن عفان بن مسلم، عن وهيب، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به. فجعله عن أبي سلمة بدلاً من سعيد بن المسيب، ورواية الجماعة أصح.

وخالفهم سفيان بن حسين، فقد أخرجه النسائي (٦٩٠٧) من طريقه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. لكن في حديث سفيان بن حسين، عن الزهري، مقال، قال البيهقي في «الشعب»: واختلف عليه (أي على سفيان بن حسين) فيه، فقيل: عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، وقيل: عنه، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. وليس بشيء.

ثم أخرجه عبدالرزاق (١٩٨٤٠) عن معمر، والبيهقي (٥٨١١) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن النبي ﷺ، مرسلاً. وصوب النسائي في «سننه» هٰذه الرواية المرسلة!

وخالفهم عقيل بن خالد فرواه عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، =

٨٥٣٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهَيْلٌ، عن الحارث بن مُخَلَّد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَنْظُرُ الله إلى رَجُلٍ جامَعَ امْرأَتَه في دُبُرِها»(١).

٨٥٣٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن الحَكَم، عن عطاء بن أبي رَباحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ سُئِلَ عن عِلْمٍ فكَتَمَه أَلْجَمَه الله عزَّ وجلَّ بِلِجامٍ مِن نارٍ يومَ القِيامَةِ»(٢).

٨٥٣٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشْر، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

= عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٣٥)، والبيهقي (٥٨١٢) من طريق عبدالله بن صالح، عنه. وعبدالله بن صالح ـ وهو كاتب الليث ـ سيىء الحفظ، وفي بعض ألفاظ حديثه نكارة.

وسلف الحديث برقم (٧٥٦٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيفٌ لجهالة الحارث بن مُخلَّد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي ١٩٨/٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٣/٤ عن أحمد بن إسحاق، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٣) من طريق أبي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، كلاهما عن وهيب بن خالد، به. وانظر (٧٦٨٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٥٧١).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيامِ بعدَ رَمَضانَ شَهْرُ الله المُحرَّمُ، وأَفْضَلُ الصَّلاةِ بعدَ الفَرِيضَةِ ـ أو الفَرْضِ ـ صلاةُ اللَّيلِ»(١).

٨٥٣٥ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا لَيْثٌ، عن محمد بن عَجْلان، عن أبي الزِّناد، عن ابن هُرْمز(٢)

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نادَى مُنادٍ: يا أهلَ الجَنَّةَ، خُلُودٌ(٣) فلا مَوْتَ فيهِ، ويا أَهلَ النَّارِ، خُلُودٌ فلا مَوْتَ فيهِ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٣)، والدارمي (١٧٥٨)، ومسلم (١١٦٣) (٢٠٢)، وأبو داود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨) و(٧٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٦-٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٩٠٧)، والبيهقي ٤/٢٩٠-٢٩١ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢١٤)، ومن طريقه النسائي ٣/٢٠٧ عن شعبة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبدالرحمٰن، قال: قال رسول الله ﷺ...، فذكره مرسلاً.

وانظر (٨٠٢٦).

(٢) قوله: «عن ابن هرمز» سقط من (م).

(٣) المثبت من (ظ٣)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: خلوداً. قال السندي: أي: كونوا خلوداً، وفي بعض النسخ «خلودٌ» بالرفع، أي: أنتم خلودٌ.

(٤) إسناده قوي، موسى بن داود روى له مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال =

قال[1]: وذكر لي خالد بن يزيد[2] أنه سمع أبا الزُّبَير يذكر مثلَه عن جابرٍ وعُبَيدِ بن عُمَيرٍ، إلَّا أنه يُحدِّث عنهما أن ذٰلك بعد الشفاعاتِ ومَنْ يَخْرُجُ من النار.

٨٥٣٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي سِنان، عن عثمان بن أبي سَوْدة

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «إذا عادَ المُسلِمُ أَخاهُ أَوْ زارَهُ، قال الله عزَّ وجلَّ: طِبْتَ وطابَ مَمْشَاكَ وتَبَوَّأْتَ في الجَنَّةِ مَنْزِلاً»[3].

٨٥٣٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافع

= الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق. الليث: هو ابن سعد المصري.

وأخرجه البخاري (٦٥٤٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «يقال لأهل الجنة: خلود لا موت، ولأهل النار: خلود لا موت».

وسيأتي برقم (٨٩١١)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٦).

(١) أي: الليث بن سعد.

(٢) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان ـ واسمه عيسى بن سنان القسملي ـ، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٠٢٧)، وفي «الآداب» (٢١٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٢٥).

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا أَطاعَ العَبْدُ ربَّه وسَيِّدَه، فلَهُ أَجْرانِ»[1].

قال: فلما أُعْتِقَ أبو رافعٍ بَكَى، فقيل له: ما يُبْكِيكَ؟ قال: كان لي أجرانِ، فذَهَبَ أَحدُهما.

٨٥٣٨ - حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «يَجْتَمِعُ مَلائِكَةُ اللَّيلِ ومَلائِكَةُ النَّهارِ عِندَ صَلاةِ الفَجْرِ وصلاةِ العَصْرِ، فإذا عَرَجَتْ مَلائِكَةُ النَّهارِ، قال الله عزَّ وجَلَّ لهم: مِنْ أَيْنَ جِئتُم؟ فيقُولونَ: جِئْناكَ مِن عِنْدِ عِبادٍ لَكَ[2] أَتَيْناهُم وهم يُصَلُّونَ، وجِئْناكَ وهم يُصَلُّونَ، فإذا عَرَجَتْ مَلائِكَةُ اللَّيلِ، قال الله عزَّ وجلَّ لهم: مِنْ أَيْنَ جِئْتُم؟ قالوا: جِئناكَ مِن عِنْدِ عِبادٍ لَكَ، أَتَيْناهُم وهم يُصَلُّونَ، وجِئْناكَ وهم يُصَلُّونَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢١)، وأبو يعلى (٦٤٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٠٣) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨).

(٢) في (م) و(س) في هٰذا الموضع والموضع الآتي: عبادك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

٨٥٣٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «العَيْنَانِ تَزْنِيانِ، واليَدانِ تَزْنِيانِ، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ذٰلكَ أو يُكَذِّبُه»(١).

٨٥٤٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة، أنَّ أبا حَصِين حدَّثه، أنَّ ذَكْوان حدَّثه

أنَّ أبا هريرة حدَّثه، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، عَلِّمْني عملاً يَعدِلُ الجهادَ. قال: «لا أَجِدُه»، قال: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إذا خَرَجَ المجاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسجِداً فَتَقُومَ لا تَفْتُرُ، وتَصُومَ لا تُفْطِرُ؟» قال: لا أستطيعُ.

= وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٣٨٧ عن أحمد بن سليمان، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف (٧٤٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٠) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣١) عن مؤمل بن إسماعيل، وأبو يعلى (٦٤٢٥) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد، به. وفي رواية ابن راهويه: «والرِّجْلان تزنيان» بدل اليدين، وفي رواية أبي يعلى زيادة: «والرِّجلان تزنيان»، وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة عند المصنف برقم (١٠٨٢٩) و(١٠٩١١). وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

قال: قال أبـو هريرة: إن فرسَ المجاهد يَستَنُّ في طِوَلِهِ، فيُكْتَبُ له حسناتٍ[1].

٨٥٤١ ـ حدثنـا عفَّـان، حدَّثنا وُهَيْبٌ، حدثنا موسى بن عُقْبة، قال: حدثني جَدِّي أبو أُمِّي أبو حَبِيبة: ٢/٣٤٥

أنَّـه دخل الدَّارَ وعثمانُ محصورٌ فيها، وأنه سمع أبا هريرة يَستأذِنُ عثمانَ في الكلامِ، فأَذِنَ له، فقام فحَمِدَ الله، وأَثْنى عليه، ثم قال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّكُم تَلْقَوْنَ بَعْدِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الكوفي، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخـرجـه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٣، والبخاري (٢٧٨٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٧)، والنسائي ٦/١٩، وأبو عوانة ٥/٤٥-٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧-١٥٨، وفي «الشعب» (٤٢١٦) و(٤٢١٧) من طريق عفـان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر النسائي في روايته قول أبي هريرة. وتحرف عفان في مطبوع «سنن النسائي» إلى: حماد.

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه برقم (٩٤٨١)، وانظر (٩٦٤٨) و(١٠٠٠٠)

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سيأتي في «المسند» ٤/٢٧٢.

ومعنى قول أبي هريرة في آخره: «يستنُّ في طِوَله»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥: أي: يمرح بنشاط، والطِّوَل: بكسر المهملة وفتح الواو: وهو الحبل الذي يُشَدُّ به الدابة، ويُمسَك طرفه، وتُرسَل في المرعى.

وقوله هٰذا ليس من عند رأيه، بل قد جاء في الحديث المرفوع في قصة الخيل الثلاثة من طريق سهيل بن أبي صالح وغيره عن أبي صالح، وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٣).

فِتْنَةً واخْتِلافاً»، أو قال: «اخْتِلافاً وفِتْنةً». فقال له قائل من الناس: فمَن لنا يا رسولَ الله؟ قال: «علَيكم بالأَمينِ وأَصحابِهِ» وهو يشيرُ إلى عثمانَ بذٰلك[1].

٨٥٤٢ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا يونسُ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ زَوْجَتانِ مِنْ حُورِ العين، على كُلِّ واحِدةٍ سَبْعونَ حُلَّةً، يُرَى مُخُّ ساقِها مِن وَرَاءِ الثِّيابِ»[2].

---

(١) إسناده حسن، أبو حبيبة لا يعرف اسمه، وروى عنه جمع من الثقات، ووثقه العجلي (١٩٢٩)، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٩١، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٣/٩٩ من طريق مسلم بن إبراهيم، وفي ٤/٤٣٣ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وتابع موسى بنَ عقبة في الموضع الأول أخواه محمدٌ وإبراهيم. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، به.

وتصحف في المطبوع من «المصنف» و«المستدرك»: الأمين إلى: الأمير.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وهو قطعة من حديث سلف برقم (٧١٥٢) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين.

وسيأتي برقم (٩٤٤٣) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، بلفظ: «نساء أهل الجنة يُرى مُخُّ سُوقهن من وراء اللحم».

٨٥٤٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حمَّادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يَتْبَعُ حَمامةً، فقال: «شَيْطانٌ يَتْبَعُ شَيْطانَةً»(١).

٨٥٤٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، حدثنا سعيد بن كثير بن عُبَيد، قال: حدثني أبي

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمرو، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوقٌ حسن الحديث.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٠٠)، وأبو داود (٤٩٤٠)، وابن ماجه (٣٧٦٥)، وابن حبان (٥٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩ و٢١٣، وفي «الشعب» (٦٥٣٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٧٧ من طريق محمد بن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو، به. وعنده: يتبع طيراً.

وخالف حماداً ومحمداً شريكُ بن عبدالله النخعيُّ ـ وهو سيىء الحفظ ـ فرواه ابن ماجه (٣٧٦٤) من طريقه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة مرفوعاً!

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٣١) و(١٩٧٣٢) من طريق محمد بن أبي ذئب، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، مرسلاً.

وفي الباب عن عثمان بن عفان عند عبدالرزاق (١٩٧٣٣)، وابن ماجه (٣٧٦٦)، وفي سنده انقطاع.

وعن أنس بن مالك عند ابن ماجه (٣٧٦٧)، وسنده ضعيف.

قوله: «شيطان»، قال السندي: أي: هو شيطان لاشتغاله بما لا يعنيه، يقفو أثر شيطانة أورثته الغفلة عن ذكر الله تعالى.

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، وأنَّ محمَّداً رَسُولُ اللهِ، ويُقِيمُوا الصَّلاةَ، ويُؤْتُوا الزَّكاةَ، ثُمَّ قَدْ حُرِّمَ عليَّ دِماؤهم وأَموالُهُم، وحِسَابُهُم على الله عزَّ وجلَّ»[1].

٨٥٤٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُالوارث، حدثنا أبو الجُلَاسِ[2] عُقْبة بن يَسار، حدثني عثمان بن شَمَّاخ، قال:

شهدتُ مروانَ سأَلَ أبا هريرة: كيف سمعتَ رسول الله ﷺ يُصَلِّي على الجَنازة؟ فقال: مع الذي قلتَ؟ قال: نعم. قال: «اللَّهُمَّ أنتَ رَبُّها، وأَنْتَ خَلَقْتَها، وأَنتَ هَدَيتَها للإِسلامِ، وأنتَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن كثير بن عبيد وهو التيمي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة، وغير أبيه كثيرِ بن عبيد، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الدارقطني ١/٢٣١-٢٣٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٧٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٥-٣٦، وابن خزيمة (٢٢٤٨)، والدارقطني ٢/٨٩، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨)، والحاكم ١/٣٨٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سعيد بن كثير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(٢) وقع في بعض النسخ: أبو الجلاح، ولم يذكره أحد ممن ترجم له بهٰذه الكنية، وإنما ذكروه بالسين. واسم أبيه جاء هنا: يسار، والذي في مصادر ترجمته سيار بتقديم السين.

قَبَضْتَ رُوحَها، وأنتَ أعْلَمُ بِسِرِّها وعَلَانِيَتِها، جِئْنا شُفَعاءَ فاغْفِرْ لَهَا»[1].

٨٥٤٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، قال: سمعت أبي قال:

سمعت أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِيَّاكُم والوِصالَ» مرتين، قالوا: فإنك تُواصلُ يا رسولَ الله! قال: «إنِّي لستُ في ذٰلكَ مِثْلَكُم، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني، فلا تُكَلِّفُوا أَنْفُسَكُم مِنَ العَمَلِ ما ليسَ لَكُم به طَاقَةٌ»[2].

٨٥٤٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا سَليم بن حَيَّان، قال: سمعتُ أبي يُحدِّثنا[3]

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً ليسَ بكلبِ زَرْعٍ ولا صَيدٍ ولا ماشِيَةٍ، فإنَّهُ يَنْقُصُ مِن أجرِهِ كلَّ يومٍ

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الحديث (٧٤٧٧).

قوله: «فقال: مع الذي قلت؟» قال السندي: بالخطاب، أي: أتسألني مع الذي قلتَ؟ قال ذٰلك لأنه أنكر عليه أولاً تحديثه عن النبي ﷺ ثم جاء يسأله، فقال له: أتسألني مع ذٰلك الإنكار عليَّ السابق. وقد مرَّ الحديث بالتفصيل فيما سبق برقم (٧٤٧٧)، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيان والد سَليم ـ وهو ابن بسطام الهذلي ـ فقد روى له ابن ماجه، ولم يرو عنه غير ابنه، ولم يوثقه غير ابن حبان.

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٢).

(٣) في (م) و(س): يحدث.

قِيراطٌ» قال سَليمٌ: وأحسِبُه قد قال: «والقِيراطُ مِثْلُ أُحُد»[1].

٨٥٤٨ - حدثنا عفَّان، حدثنا همام، حدثنا فرقدٌ، عن يزيدَ أخي مُطَرِّف

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ أَكْذَبَ، أو: إنَّ[2] مِن أَكذبِ النَّاسِ، الصَّبَّاغِينَ والصَّوَّاغِينَ»[3]. وقال عفانُ مرةً: «مِن أَكذبِ»[4].

٨٥٤٩ - حدثنا عفان، حدثنا سليمان بن كَثِير، حدثنا ابنُ شِهاب، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ: أَيُصَلِّي الرَّجلُ في

---

(١) حديث صحيح، وإسناده كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٩ و١٤/٢٠٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢١).

(٢) لفظ «إن» سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف فرقد - وهو ابن يعقوب السَّبخي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي، ويزيد: هو ابن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٢١٦، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٦٠٤-٦٠٥ من طريق يحيى بن موسى، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٢٠).

(٤) في (م) والأصول الخطية: «إن من أكذب» بإثبات «إن»، ولا وجه لذكره حينئذ، والصواب ما أثبتناه من «جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٢٠٧، والله تعالى أعلم.

ثوبٍ واحدٍ؟ فقال: «أَوَكُلُّكُم يَجِدُ ثَوْبَينِ»[1].

٨٥٥٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة.

قال: وحدَّثنا حمادٌ، قال: سمعتُ ثابتاً، عن أبي رافع

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ في الدُّنيا عِندَ إفطارِهِ، وفَرْحَةٌ في الآخِرَةِ»[2].

٨٥٥١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عِسْلُ بن سفيان التميمي، عن عطاء

عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن السَّدْلِ في الصلاَّةِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سليمان بن كثير ـ وهو العبدي ـ وإن روى له الشيخان، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وفي روايته عن الزهري خطأ، إلا أنه قد توبع، فقد تابعه معمرٌ وابنُ جريج عند المصنِّف في الحديث السالف برقم (٧٦٠٦).

(٢) حديث صحيح، الإسناد الأول حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، والإسناد الثاني صحيح على شرط مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٢٠) من طريق عبدالأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة بالإسنادين جميعاً.

وسيأتي من طريق أبي سلمة برقم (١٠١٤٥) و(١٠٥٠٥)، ومن طريق أبي رافع برقم (١٠٦٣١)، وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عِسْل بن سفيان. وانظر (٧٩٣٤). =

٨٥٥٢ ـ حدَّثنا عفَّان، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا خُثَيمٌ ـ يعني ابنَ عِراكٍ ـ، عن أبيه

أنَّ أبا هريرة قَدِمَ المدينةَ في رَهْطٍ من قومه، والنبيُّ ﷺ بخيبرَ، وقد استخلف سِباعَ بنَ عُرْفُطَة على المدينة، قال: فانتَهيتُ إليه وهو يَقرأُ في صلاة الصبح في الرَّكْعة الأولى بـ ﴿كهيعص﴾، وفي الثانية ﴿وَيْلٌ لِلمُطَفِّفينَ﴾، قال: فقلتُ لنفسي: وَيْلٌ لفلانٍ، إذا اكْتالَ اكتالَ بالوافي، وإذا كالَ كالَ بالناقصِ، قال: فلمَّا صلَّى زَوَّدَنا شيئاً حتى أَتَينا خيبرَ، وقد افْتَتَحَ النبيُّ ﷺ خيبرَ، قال: فكَلَّم[1] المُسْلِمينَ، فأَشرَكُونا في سِهامِهم[2]. ٣٤٦/٢

= عطاء: هو ابن أبي رباح.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فكلم رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي، وعراك والد خثيم: هو ابن مالك الغفاري.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٢٧ـ٣٢٨ عن أحمد بن إسحاق الحضرمي، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٩٨ـ١٩٩ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن وهيب بن خالد، عن خثيم بن عراك، عن أبيه، عن نفر من بني غفار، عن أبي هريرة. فجعلا ناساً بين عراك وأبي هريرة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/٤٣، وابن خزيمة (١٠٣٩)، والحاكم ٢/٣٣ من طريق الفضل بن موسى السيناني، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٦٠ من طريق الدراوردي، والبزار (٢٢٨١ ـ كشف الأستار) من طريق فضيل بن سليمان النميري، ثلاثتهم عن خثيم بن عراك، عن أبيه، عن أبي هريرة، دون ذكر أحد بين عراك وأبي هريرة. وبعضهم رواه مختصراً. =

٨٥٥٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إسحاق، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تَعَوَّذوا باللهِ من شَرِّ جارِ المُقامِ، فإنَّ جارَ المسافرِ إذا شاءَ أنْ يُزايِلَ زايَلَ[1]»[2].

= وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٨٣)، والبخاري في «الأوسط» ١/٤٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦١٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/١٨٣، وابن حبان (٧١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦٣ من طريق سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عثمان بن أبي سليمان، قال: سمعت عراك بن مالك، سمعت أبا هريرة. وفيه التصريح بسماع عراك من أبي هريرة. وبعضهم رواه مختصراً.

قوله: «فأشركونا في سهامهم»، قال السندي: هٰذا خلاف المشهور، والمشهور أنه أشرك أهل السفينة.

قلنا: ويعني بأصحاب السفينة جعفراً ومن كان معه في الحبشة، وقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٣١٣٦) و(٤٢٣٣) عن أبي موسى الأشعري ـ وكان مع جعفر ـ أنه قال: قدمنا على النبي ﷺ بعد أن افتتح خيبر، فقسم لنا، ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/٤٨٩ في التعليق على قول أبي هريرة: «فأشركونا في سهامهم»: يجمع بين هٰذا وبين الحصر الذي في حديث أبي موسى أن أبا موسى أراد أنه لم يُسهِم لأحدٍ لم يشهد الوقعة من غير استرضاء أحدٍ من الغانمين إلا لأصحاب السفينة، وأما أبو هريرة وأصحابه فلم يعطهم إلا عن طِيبِ خواطر المسلمين، والله أعلم.

(١) في (م): أن يزال زال.

(٢) إسناده حسن من أجل عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو ابن عبدالله المدني ـ، فقد روى له مسلم متابعةً وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي =

٨٥٥٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَاسْأَلْهُ[1] ما بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]، قال رسول الله ﷺ: «لو كُنْتُ أنا[2]، لأَسْرَعْتُ الإِجابَةَ وما ابْتَغَيْتُ العُذْرَ»[3].

= رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/٥٣٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط مسلم!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٧، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٧)، وأبو يعلى (٦٥٣٦)، وابن حبان (١٠٣٣)، والحاكم ١/٥٣٢ من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، والنسائي ٨/٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٥٣) من طريق صفوان بن عيسى، ثلاثتهم عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، به.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨١٠). وإسناده حسن.

قوله: «المُقام»، قال السندي: بضم الميم بمعنى الإقامة.

«أن يزايل»، أي: يفارق.

(١) في (عس): في قوله فاسأله، دون قوله «عز وجل»، وفي (ظ٣): «في قوله عز وجل لرسله: ما بال»، وضبب على لفظة «لرسله»، فكأنه يشير إلى أنها محرفة عن «فاسأله»، وفي (م) وبقية النسخ: «في قوله لرسوله فاسأله»، وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله، فإنه سيأتي كذٰلك مكرراً برقم (٩٠٦٠) دون خلاف.

(٢) لفظة «أنا» من (م)، ولم ترد في شيء من الأصول الخطية، وهي ثابتة في الرواية الآتية برقم (٩٠٦٠).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وباقي رجاله ثقات =

٨٥٥٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو هِلال، قال: حدثنا محمد بن سِيرينَ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو آمَنَ بِي عَشَرةٌ مِن أحْبارِ اليَهودِ، لآمَنَ بي كُلُّ يَهُودِيٍّ على وَجْهِ الأَرضِ»(١).

٨٥٥٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانة، عن مُطرِّف، عن عامرٍ، قال: قال شُرَيح بن هانيءٍ:

بينما أنا في مسجدِ المدينةِ إذ قال أبو هريرة: سمعتُ النبيَّ

= رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/٢٣٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٩٠٦٠)، وانظر (٨٣٢٩).

(١) حديث صحيح لغيره، أبو هلال ـ واسمه محمد بن سُلَيم الراسبي، وإن كان فيه ضعف ـ، متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٢١ من طريق شيبان بن فروخ، عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٤١)، ومسلم (٢٧٩٣) من طريق قرة بن خالد السدوسي، وأبو يعلى (٦٠٣٧) من طريق أشعث بن سوار، كلاهما عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي الحديث برقم (٨٧٥٠) و(٩٣٨٨).

قوله: «لو آمن بي عشرة»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/٢٧٥: فعلى هٰذا، فالمراد عشرة مختصة، وإلا فقد آمن به أكثر من عشرة، وقيل: المعنى: لو آمن بي في الزمن الماضي كالزمن الذي قبل قدوم النبي ﷺ المدينة أو حال قدومه. والذي يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود، ومن عداهم كان تبعاً لهم، فلم يسلم منهم إلا القليل كعبدالله بن سلام. وانظر تتمة كلامه فيه.

ﷺ يقول: «لا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقاءَ اللهِ، إلَّا أَحَبَّ اللهُ لِقاءَهُ، ولا أَبْغَضَ رَجُلٌ لِقاءَ اللهِ، إلَّا أَبْغَضَ اللهُ لِقاءَهُ».

فأَتيتُ عائشةَ، فقلتُ: لَئِنْ كان ما ذَكَرَ أبو هريرة عن النبيِّ ﷺ حقّاً، لقد هَلَكْنا. فقالت: إنما الهالكُ مَن هَلَكَ فيما قال رسولُ الله ﷺ، وما ذاك؟[1] قال: قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُحِبُّ رَجُلٌ لِقاءَ اللهِ، إلَّا أَحَبَّ اللهُ لِقاءَهُ، ولا يُبغِضُ رَجُلٌ لِقاءَ اللهِ، إلَّا أَبْغَضَ اللهُ لِقاءَهُ». قالت: وأَنا أَشهَدُ أني سمعتُه يقول ذٰلك، وهل تَدْرِي لِمَ ذٰلكَ؟ إذا حَشْرَجَ الصَّدرُ، وطَمَحَ البصرُ، واقْشَعَرَّ الجلدُ، وتَشَنَّجَتِ الأَصابعُ، فعندَ ذٰلكَ مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ الله أَحبَّ اللهُ لِقاءَه، ومن أبغضَ لِقاءَ الله أبغضَ الله لقاءَه[2].

---

(١) في (ظ٣) ونسخة على هامش (س): وماذا قال؟

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريح بن هانىء، فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٥)، والنسائي ٤/١٠، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٩٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٣١١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/٣٢ من طريق أبي زبيد عبثر بن القاسم، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥٨)، ومسلم (٢٦٨٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو عوانة في «الدعوات» ٥/ورقة ١٩٠ من طريق أبي حمزة السكري، ثلاثتهم عن مُطرِّف بن طريف، بهٰذا الإسناد. ورواية الخطيب مختصرة.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٣)، وما سيأتي في مسند عائشة ٦/٢١٨.

قولها: «إذا حشرج الصدر»، قال السندي: الحشرجة: الغرغرة عند الموت، =

٨٥٥٧ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «رَغِمَ أَنْفُ، ثمَّ رَغِمَ أَنفُ، ثمَّ رَغِمَ أَنفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ والدَيْهِ، أَحَدَهُما أو كِلَيْهِما عِندَ[1] الكِبَرِ، لم يَدْخُلِ[2] الجَنَّةَ»[3].

٨٥٥٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانة، عن داودَ بن عبدالله الأَوْدي، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن الحِمْيري

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، أو قال أبو القاسم ﷺ: «لا يَبُولَنَّ[4] أَحَدُكم في الماءِ الدَّائِمِ، ثمَّ يَغْتَسِلُ مِنْه»[5].

= وتردد النفَس. و«طمح» كمنع، أي: ارتفع.

(١) في (م): عنده.

(٢) في (م): يُدخله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٥١) (٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٨٤) من طريق شيبان بن فروخ، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١)، ومسلم (٢٥٥١) (١٠) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم (٢٥٥١) (١٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسلفت هٰذه القطعة ضمن حديث برقم (٧٤٥١) من طريق سعيد المقبري.

(٤) في (ظ٣): يبول.

(٥) إسناده صحيح، داود بن عبدالله الأودي، روى له أصحاب السنن، وهو =

٨٥٥٩ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسُرَ الفُراتُ عن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ، يَقْتَتِلُ عليه النَّاسُ حتى يُقْتَلَ من كُلِّ عَشَرَةٍ تِسْعَةٌ، ويَبْقَى واحِدٌ»(١).

٨٥٦٠ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا عبدُالملك بن عُمَير، عن موسى بن طلحةَ

عن أبي هريرة، قال: أتى أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ بأرنبٍ قد شَوَاها، ومعها صِنابُها وأُدْمُها، فوضَعَها بين يَدَيْه، فأمسكَ رسولُ الله ﷺ فلم يأْكُلْ، وأمرَ أصحابَه أنْ يأْكُلوا، فأمسَكَ الأعرابيُّ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ أن تأْكُلَ؟» قال: إنِّي أصومُ ثلاثةَ أيامٍ من الشَّهر. قال: «إن كنتَ صائماً، فصُمْ أيَّامَ الغُرِّ»(٢).

٨٥٦١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، أخبرني سُهَيل بن أبي صالح، قال: خرجتُ مع أبي إلى الشام، فكان أهلُ الشام يَمُرُّون بأهل الصَّوامعِ فيُسَلِّمون عليهم، فسمعتُ أبي يقول:

= ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٥٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٤٣٤).

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَبْدَؤُوهم بالسَّلامِ، واضْطَرُّوهُم إلى أَضْيَقِه»[1].

٨٥٦٢ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قَيْسٍ، عن طاووس عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ مَوْلُودٍ إلَّا يُولَدُ على الفِطْرَةِ، حتَّى يَكونَ أَبواهُ اللَّذانِ يُهَوِّدانِهِ أو يُنَصِّرانِه، كما تَنْتِجُون أنْعامكُم، هل تكونُ فيها جَدْعاءُ؟ حتَّى تكونُوا أنتُم تَجْدَعُونَها»، قال رجلٌ: فأينَ هم؟ قال: «اللهُ أَعْلَمُ بما كانوا عامِلِينَ»[2]. ٣٤٧/٢

قال قيسٌ: ما أُرى ذٰلك الرجل إلا كان قَدَرِيّاً.

٨٥٦٣ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا محمد بن عَمْرو،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٤)، وأبو داود (٥٢٠٥)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، والطحاوي ٣٤١/٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة، وقيس ـ وهو ابن سعد المكي ـ من رجال مسلم. طاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وقد سلف الشطر الأول منه برقم (٧٧٩٥) من طريق عمرو بن دينار، عن طاووس، عن أبي هريرة.

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه النسائي ٥٨/٤ من طريق الأسود بن عامر، والآجري في «الشريعة» ص١٩٤ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقرن إبراهيم بطاووسٍ مجاهداً. وقد سلف هٰذا الشطر برقم (٧٣٢٥) من طريق عبدالرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة.

عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّه لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِهم إذا ولَّوا»[1]

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن اختلف على محمد بن عمرو في رفعه ووقفه.

فقد أخرجه مرفوعاً ضمن حديث مطول الطبراني في «الأوسط» (٢٦٥١) من طريق أبي عمر الضرير، والحاكمُ ١/٣٨٠-٣٨١ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك هنَّاد بن السري في «الزهد» (٣٣٨) عن عبدة بن سليمان، وابن حبان (٣١١٣) من طريق معتمر بن سليمان، والحاكم ١/٣٧٩-٣٨٠ من طريق سعيد بن عامر، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٢٢٠-٢٢١، وفي «إثبات عذاب القبر» (٦٧) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، أربعتهم عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه مطولاً موقوفاً عبدالرزاق (٦٧٠٣) عن جعفر بن سليمان، وابن أبي شيبة ٣/٣٨٣-٣٨٤، والطبري في «تفسيره» ١٣/٢١٥-٢١٦ من يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي الحديث برقم (٩٧٤٢) من طريق إسماعيل بن عبدالرحمٰن السُّدي، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، سيأتي في «المسند» ٣/١٢٦.

وعن البراء بن عازب في حديثه الطويل، سيأتي ٤/٢٩٥-٢٩٦.

قوله: «إنه ليسمع»، قال السندي: أي: إن الميت ليسمع صوت نعال من تبع جنازته حين يسأله المَلَكان.

٨٥٦٤ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُسافِرُ امرأةٌ مَسِيرةَ ثلاثةِ أيامٍ إلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ[1]»[2].

٨٥٦٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، حدَّثنا قتادةُ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة: أن رجلاً أَعتَقَ شِقْصاً من مَمْلوكٍ، فأَجازَ النبيُّ ﷺ عِتْقَه، وغَرَّمه بقيَّة ثَمنه[3].

---

(١) في (م): رحم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤٢٢)، وابن خزيمة (٢٥٢٧)، وابن حبان (٢٧٢١) من طريق بشر بن المفضل، والطحاوي ٢/١١٤ من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٢/١١٤ من طريق وهيب بن خالد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه وسعيد المقبري، كلاهما عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى بن دينار العوذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه أبو داود (٣٩٣٤)، والدارقطني ٤/١٢٧، والبيهقي ١٠/٢٧٦ و٢٨٢ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٦٨).

زاد الدارقطني والبيهقي: قال همام: قال قتادة: إن لم يكن له مالٌ، استسعى العبد غير مشقوق عليه.

٨٥٦٦ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ مَتاعَهُ عندَ مُفْلِسٍ بِعَيْنِهِ، فهو أَحَقُّ به»(١).

٨٥٦٧ ـ حدثنا بَهْزٌ وعفَّان، قالا: حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ: قال لي سُليمان بن يَسار: ما تقول في العُمْرَى؟ قلتُ: حدثنا النَّضرُ بن أنس، عن بَشير بن نَهِيك

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «العُمْرى جَائِزَةٌ»(٢).

= قلنا: وهٰذه الزيادة قد رواها غير همام عن قتادة فأدرجها في الحديث مرفوعة إلى النبي ﷺ، وهي الرواية التي صححها الشيخان كما سلف عند الحديث رقم (٧٤٦٨)، وهو ما صوَّبه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/١٥٧-١٥٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٤)، والبيهقي ٦/٤٦ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٥٩)، وابن أبي شيبة ٦/٣٥ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن بشير بن نهيك، به. ليس فيه النضر بن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق بشير بن نهيك برقم (٨٩٩٥) و(٩٣٢٠) و(٩٣٤٧) و(١٠٠٤٨) و(١٠٣٢٢) و(١٠٥٩٦). وانظر ما سلف برقم (٧١٢٤).

قوله: «بعينه»، قال السندي: متعلق بالمتاع، أي: من غير أن يقع فيه تصرف من المشتري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه البخاري (٢٦٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٩٢، وفي =

٨٥٦٨ ـ حدثنا بَهزٌ وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن النَّضرِ بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ كانَتْ له امْرَأتانِ يَمِيلُ لإحداهُما على الأُخرى، جاءَ يومَ القِيامَةِ، وأَحدُ شِقَّيْهِ ساقِطٌ»(١).

= «شرح مشكل الآثار» (٥٤٦٣)، والبيهقي ٦/١٧٤، والبغوي (٢١٩٧) من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، وأبو داود (٣٥٤٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٩)، والنسائي ٦/٢٧٧ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق بشير بن نهيك برقم (٩٥٤٦) و(١٠٠٥٠) و(١٠٣٤٥)، وفي ٣/٣١٩ ضمن مسند جابر بن عبدالله. وانظر ما سيأتي برقم (٨٦٨٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٥١).

وعن جابر ومعاوية وسمرة، وستأتي أحاديثهم على التوالي: ٣/٢٩٧ و٤/٩٧ و٥/٨.

قوله: «العمرى جائزة»، قال السندي: هي كحُبْلى: اسم من: أعمرتُك الدار، أي: جعلت سكناها لك مدةَ عمرك. ومعنى «جائزة» نافذة للموهوب لا ترجع إلى الواهب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٢/١٨٦، والبيهقي ٧/٢٩٧ من طريق جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين. وانظر (٧٩٣٦).

٨٥٦٩ ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن النَّضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «أُمْطِرَ ـ أو تَساقَطَ ـ على أَيُّوبَ فَراشٌ مِن ذَهَبٍ، فجَعَلَ يَلتَقِطُ، فأَوْحَى الله[1] إليهِ: يا أيوبُ، أَفَلَمْ أُوَسِّعْ عليكَ؟ قال: بَلَى! ولٰكِنْ لا غِنَى بِي عن فَضْلِكَ»[2].

٨٥٧٠ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيك

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى ـ يعني مِن الصُّبْح ـ رَكْعةً، ثمَّ طَلَعَتِ الشَّمسُ، فلْيُصَلِّ إليها أُخرى»[3].

---

(١) لفظ الجلالة لم يرد في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩٩)، ومن طريقه ابن حبان (٦٢٣٠) عن عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٠٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٨٦)، وابن حبان (١٥٨١) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٨٢ و٣٨٢ـ٣٨٣، والحاكم ١/٢٧٤ من طريق محمد بن سنان وعمرو بن عاصم، كلاهما عن همام بن يحيى، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠٧٥١)، وسلف برقم (٨٠٥٦).

١/٨٥٧١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا محمد بن جُحَادة، حدثني أبو حازم

أن أبا هريرة، قال: خُلُوفُ فمِ الصَّائِمِ، أَطيَبُ ـ أو قال: أحبُّ ـ إلى اللهِ مِن رِيحِ المِسكِ[1].

٢/٨٥٧١ ـ قال: وأَحسِبُه قال: عن يَمِينِ العَرْش مُنادٍ يُنادِي في السماء السابعةِ: أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وأَعطِ ـ أو عَجِّلْ ـ لِمُمْسِكٍ تَلَفاً[2].

٣/٨٥٧١ ـ قال: وقال أبو هريرة: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الحجَّامِ، وعن كَسْبِ الأَمةِ[3].

٨٥٧٢ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا محمَّد بنُ واسعٍ، عن رجلٍ يُقالُ له: مَعْروفٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موقوف. وقد سلف مرفوعاً من طرق عن أبي هريرة، انظر (٧١٩٥) و(٨١٢٩).

أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

(٢) إسناده صحيح كسابقه، وهو موقوف أيضاً، وقد سلف مرفوعاً برقم (٨٠٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٥١) و(٧٩٧٦).

قوله: «كسب الحجام»، قال السندي: اختلفوا فيه، فرأى غالبهم نسخه أو حمله على التنزيه، وقال بعضهم بالحرمة.

«كسب الأمة»: المراد أن تكسب بالزنى، والله تعالى أعلم.

عن أبي هريرة، قال: أَوصانِي خَلِيلي ﷺ أن لا أنامَ إلَّا على وِتْرٍ[1].

٨٥٧٣ - حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادة، عن أبي أيوبَ العَتَكِي، وهو يحيى بنُ مالك - وقال عفانُ مرةً: قال: حدثنا أبو أيوب -

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتَلَ أَحَدُكُم، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»[2].

٨٥٧٤ - حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ وأبان، قالا: أخبرنا قتادةُ، عن الحسن، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا جَلَسَ بينَ شُعَبِها

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، معروف - وهو الأزدي - لم يروِ عنه غير محمد بن واسع، فهو مجهول، وتساهل الطبراني فوثقه إثر تخريجه لحديثه. وسلف الحديث بنحوه من طرق صحيحة عن أبي هريرة، انظر (٧١٣٨).

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥ من طريق محمد بن كثير العبدي، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٤٩٨) من طريق نوح بن قيس، عن محمد بن واسع، به. وروايتهما أطول مما هنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٦) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٦١٢) (١١٤) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي أيوب برقم (٩٩٦٢) و(١٠٧٣٢). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٣) و(٨١٢٥).

الأَرْبَعِ، وأَجْهَدَ نَفْسَه، فقد وَجَبَ الغُسْلُ، أَنْزَلَ أو لم يُنْزِلْ»[1].

٨٥٧٥ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا بينَ يَدَيْ رمضانَ بِصَومِ يَومٍ ولا يَوْمَينِ، إلَّا رَجُلٌ كان صِيامَه، فَلْيَصُمْ»[2].

٨٥٧٦ ـ قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قامَ ليلةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً، فإنَّه يُغْفَرُ[3] لهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه».

٢/٣٤٨ قال عفّانُ: وحدثنا أبانُ في هٰذا الإسناد مثلَه[4].

٨٥٧٧ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، حدثنا عامرٌ ـ يعني الأحولَ ـ، عن عطاء

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبان: هو ابن يزيد العطار، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٦، والدارقطني ١/١١٢-١١٣، والبيهقي ١/١٦٣، وابن حزم في «المحلى» ٢/٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وليس في طريق الدارقطني إلا همام وحده.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٨٧-٢٨٨ من طريق عمرو بن عاصم، عن همام وحده، عن قتادة ومطر الوراق، به. وانظر (٧١٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٠٠).

(٣) في (م): غُفِر، وليس فيها لفظة: «فإنه».

(٤) لعفان في هٰذا الحديث شيخان: همام بن يحيى وأبان بن يزيد العطار، والإسناد هو إسناد الحديث السابق، وهو صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٨٠).

عن أبـي هريرة: أن النبيَّ ﷺ تَوضَّـأَ، فمَضْمَضَ ثلاثـاً، واستَنْشَقَ ثلاثـاً، وغَسَـلَ وَجْهَه ثلاثاً، وغَسَلَ يديهِ ثلاثاً، ومَسَحَ برَأْسِه، ووضَّأَ قَدَمَيْهِ[1].

٨٥٧٨ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا ابنُ جُرَيج، عن عطاءٍ، عن عثمان، عن النبيِّ ﷺ بمِثْلِه[2].

٨٥٧٩ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن زُرَارَة بن أَوْفى

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَهْجُرُ امرأَةٌ فِراشَ زَوْجِها، إلَّا لَعَنَتْها ملائِكةُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عامر الأحول ـ وهو عامر بن عبدالواحد الأحول ـ مختلف فيه، فقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم: ثقة لا بأس به، وقـال ابن عدي: لا أرى برواياتـه بأسـاً، وذكـره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وهو من رجال مسلم، وضعفه أحمد، وقال النسائي: ليس بالقوي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٦ من طريقِ أبي عمر الحوضي، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، فإن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يدرك عثمان.

وقد أخرجه عبدالرزاق (١٢٤) عن ابن جريج، عن عطاء أنه بلغه عن عثمان بن عفان.

وسلف الحديث في مسند عثمان برقم (٤٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤٧١).

٨٥٨٠ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا أبانٌ، حدثنا يحيى، عن أبي جَعْفر

عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسولَ الله، أيُّ الأَعمالِ أَفضلُ؟ قال: «إِيمانٌ لا شَكَّ فيهِ، وغَزْوٌ لا غُلُولَ فيهِ، وحَجٌّ مَبْرُورٌ».

وكان أبو هريرة يقول: وحَجَّة مَبْرورة تُكفِّر خَطايا تلك السَّنةِ[1].

٨٥٨١ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبانٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني أبو جَعْفر

عن أبي هريرة أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لَهُنَّ، لا شَكَّ فِيهِنَّ[2]: دَعْوةُ المَظْلُومِ، ودَعْوَةُ المُسافِرِ، ودَعْوةُ الوالِدِ على وَلَدِه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر ـ وهو الأنصاري المؤذن ـ مجهول، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥١) عن مسلم بن إبراهيم، و(١٥٢) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد ـ دون قول أبي هريرة . وانظر (٧٥١١).

(٢) في (ظ٣): فيه.

(٣) حسن لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٢٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣١٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥١٠).

٨٥٨٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن أبي عَرُوبة ـ، عن عِسْلٍ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن السَّدْلِ[1].

٨٥٨٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن محمد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ لما بَلَغَه موتُ النَّجاشيِّ صَلَّى عليه، وصَفُّوا خلفَه، فكَبَّرَ[2] عليه أربعاً[3].

٨٥٨٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا ابن جُرَيج، حدثني عطاءٌ

أنه سمع أبا هريرة يقول: أَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ.

في كُلِّ صَلاةٍ قِراءة، فما أسمَعَنا رسولُ الله ﷺ أَسمَعْناكم،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عِسْل، وهو ابن سفيان. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٤٢ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، والدارمي (١٣٧٩)، والبيهقي ٢/٢٤٢ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٤٢ من طريق شعبة، عن عِسْل بن سفيان، به.

وانظر (٧٩٣٤).

(٢) في (م) و(س): وكبر.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ قد تابعه غير واحد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٧١٤٧).

وما أَخْفى علينا أَخفَيْنا عليكم[1].

٨٥٨٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر[2]، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ، فقد أَدركَ، ومَنْ أَدركَ رَكْعَةً أو رَكْعَتَينِ مِن صَلاةِ العَصْرِ قبلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسَ، فقد أَدْرَكَ»[3].

٨٥٨٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا استَيْقَظَ أَحَدُكُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.
وأخرج الشطر الأول منه عبدُالرزاق (٢٠٤٨) عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ١/٣٢٤ عن علي بن مسهر، عن محمد بن أبي ليلى، عن عطاء، عن أبي هريرة رفعه. ومحمد بن أبي ليلى سيىء الحفظ.
وقد سلف برقم (٧١٣٠) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً.
وأما الشطر الثاني فقد سلف برقم (٧٥٠٣) من طريق عطاء، عن أبي هريرة.

(٢) في (م): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. ولم يرد شعبة في الأصول الخطية، ولا في «جامع المسانيد»، ولا في «أطراف المسند» لابن حجر ٨/١٤٤، ثم سند الحديث الذي يليه بدونه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٨٧ عن علي بن مسهر، وابن خزيمة (٩٨٥) من طريق زياد بن عبدالله القشيري، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وروايتهما مختصرة. وانظر (٧٤٥٨).

مِن نَوْمِه، فَلْيُفْرِغْ على يَدَيْهِ مِنْ إِنائِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ»[1].

٨٥٨٧ ـ حدثنا يونسُ بن محمد، حدثنا لَيثٌ ـ يعني ابنَ سعد ـ، عن جَعْفر بن رَبيعةَ، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُز

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه ذَكَرَ: «أَنَّ رجُلاً من بني إسرائيل، سأَلَ بعضَ بني إسرائيلَ أنْ يُسْلِفَهُ ألفَ دينارٍ، قال: ائْتِني بِشُهـدَاء أُشْهِـدُهُم. قال: كَفَى باللهِ شَهيداً. قال: ائْتِني بكَفِيلٍ. قال: كَفَى باللهِ كَفِيلاً[2]، قال: صَدَقْتَ. فدَفَعَها إليه إلى أَجَلٍ مُسَمّىً.

فخَرَجَ في البَحْرِ، فقَضَى حَاجَتَه، ثم الْتَمَسَ مَرْكَباً يَقْدَمُ عليه للأَجَلِ الذي أَجَّلَهُ، فلم يَجِدْ مَرْكَباً، فأَخَذَ خَشَبَةً فنَقَرَها، فأَدْخَلَ فيها أَلفَ دِينارٍ وصَحِيفةً مَعَها إلى صاحِبها، ثم زَجَّجَ مَوْضِعَها، ثم أَتَى بها البحْرَ، ثم قال: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتُ أَنِّي اسْتَسْلَفْتُ[3] فلاناً[4] ألفَ دينارٍ، فسأَلَني كَفِيلاً، فقُلْتُ: كَفَى باللهِ كَفِيلاً، فرَضِيَ بكَ، وسأَلَني شَهيداً، فقلتُ: كَفَى باللهِ شَهيداً، فرضِيَ بكَ، وإِنِّي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وسيتكرر برقم (٨٩٦٥) مطولاً، ويأتي تخريجه هناك، وانظر (٧٢٨٢).

(٢) في نسخة على هامش (ظ٣) و(ل): وكيلاً.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: استلفت، وفي نسخة على هامش (ظ٣): تسلفت.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: من فلان.

قد جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَباً أَبْعَثُ إليه بالَّذِي أَعْطاني[1]، فلم أَجِدْ مَرْكَباً، وإنِّي أَسْتَوْدِعُكَها. فرَمَى بها في البَحْرِ حتَّى وَلَجَتْ فيه، ثم انصرَفَ، وهو في ذٰلِكَ يَطْلُبُ مَرْكَباً يَخْرُجُ إلى بَلَدِه، فخَرَجَ الرَّجُلُ الذي كان أَسْلَفَه يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَباً يَجِيئُهُ[2] بمالِهِ، فإذا بالخَشَبَةِ التي فيها المالُ، فأَخَذَها لأَهلِه حَطَباً، فلما كَسَرَها وَجَدَ المالَ والصَّحِيفَةَ.

٢/٣٤٩ ثم قَدِمَ الرَّجُلُ الذِي كان تَسَلَّفَ منه، فأتاهُ بأَلْفِ دِينارٍ، وقال: واللهِ ما زِلْتُ جاهِداً في طَلَبِ مَرْكَبٍ لآتِيَكَ بمالِكَ، فما وَجَدْتُ مَرْكَباً قبلَ الذي أَتَيْتُ فيهِ. قال: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إليَّ بشيءٍ؟ قال: أَلَمْ أُخْبِرْكَ أنِّي لم أَجِدْ مَرْكَباً قَبْلَ هٰذا الذي جئتُ فيهِ؟ قال: فإنَّ الله قَدْ أَدَّى عنكَ الذي بَعَثْتَ به في الخَشَبَةِ، فانْصَرِفْ بأَلْفِكَ راشِداً»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بالذي له.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يجيء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٣) عن عبدالله بن صالح، والنسائي في اللقطة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٥٦ من طريق داود بن منصور، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري عن الليث بن سعد برقم (١٤٩٨) و(٢٢٩١) و(٢٤٠٤) و(٢٤٣٠) و(٢٧٣٤) و(٦٢٦١).

وأخرجه البخاري في «صحيحه» تعليقاً (٦٢٦١)، وفي «الأدب المفرد» =

٨٥٨٨ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن المُقرِىء، حدثنا حَيْوةُ، قال: سمعتُ أبا الأَسود يقول: أخبرني أبو عبدالله مولى شدَّاد

أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ في المَسْجِدِ ضالَّةً، فَلْيَقُلْ له: لا أَدَّاها اللهُ إليكَ، فإنَّ المَساجِدَ لم تُبْنَ لِهٰذا»(١).

= (١١٢٨)، وابن حبان (٦٤٨٧) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «نَقَرها»، قال السندي: أي: حفرها.

«زجَّج» بزاي وجيمين، أولهما مشددة، قيل: أي: سمرها بمسامير من الزَّج، وهو سنان الرمح، وقيل: أي: سوَّى موضع النقر وأصلحه.

«جَهَدْت» بفتح الجيم والهاء، أي: اجتهدت.

«وَلَجَت» بتخفيف اللام، أي: دخلت في البحر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عبدالله مولى شداد ـ واسمه سالم بن عبدالله النصري ـ من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبدالرحمٰن المقرىء: هو عبدالله بن يزيد المكي، وحيوة: هو ابن شريح، وأبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل الأسدي المدني، يتيم عروة.

وأخرجه مسلم (٥٦٨)، وأبو داود (٤٧٣)، وأبو عوانة ١/٤٠٦، وابن حبان (١٦٥١)، والبيهقي ٢/٤٤٧ و٦/١٩٦ و١٠/١٠٢ من طرق عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٤٠٦ من طريق أبي زرعة المصري، عن حيوة بن شريح، به.

وأخرجه الدارمي (١٤٠١)، والترمذي (١٣٢١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٦)، وابن الجارود (٥٦٢)، وابن خزيمة (١٣٠٥)، وابن حبان (١٦٥٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٤)، والحاكم ٢/٥٦، والبيهقي =

٨٥٨٩ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارث المَخزوميُّ بمكةَ، حدثني الضَّحاكُ ـ يعني ابن عثمان[1] ـ، عن بُكير بن عبدالله بن الأشجِّ، عن سُليمان بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أنه قال لمروانَ: أَحْلَلْتَ بيعَ الرِّبا! فقال مروانُ: ما فعلتُ. فقال أبو هريرة: أَحْلَلْتَ بيعَ الصُّكُوكِ وقد نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الطَّعام حتى يُستوفَى. قال: فَخَطَبَ النَّاسَ مروانُ، فنَهَى عن بَيعِها.

قال سليمانُ: فنَظَرْتُ إلى حَرَس مروانَ يَأْخُذُونها من أيدي الناسِ[2].

= ٢/٤٤٧ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن أبي هريرة.

وقع في مطبوع «سنن الدارمي»: محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن أبيه. بزيادة: «عن أبيه»، وهو خطأ، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٣، ومصادر التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٥٤)، وابن السني (١٥٣) من طريق عباد بن كثير، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن أبيه، عن جده ثوبان رفعه. فجعله عباد بن كثير من مسند ثوبان، ولا يصح، فإن عباد بن كثير ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق أبي عبدالله مولى شداد برقم (٩٤٥٧).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٧٦).

وعن بريدة الأسلمي عند مسلم (٥٦٩)، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٦٠ و٣٦١.

(١) ما بين المعترضتين ليس في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الضحاك بن عثمان ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. =

٨٥٩٠ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارثِ، عن ابن جُرَيجٍ، قال: أخبرني نُعمان ـ يعني ابنَ راشد الجَزَري[١] ـ، عن ابن شِهاب، عن ابن المسيّب

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِه، ولْيَشْرَبْ بِيَمِينِه، فإنَّ الشَّيطانَ يأْكُلُ بِشِمالِه ويَشْرَبُ بِشِمالِه»[٢].

٨٥٩١ ـ حدثنا هارونُ بن معروفٍ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب[٣]، حدثني عَمْرو ـ يعني ابنَ الحارث ـ أنَّ أبا يونس[٤] مولى أبي هريرة حدَّثه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لولا حَوَّاءُ، لم تَخُنْ أُنْثى زَوْجَها الدَّهْرَ»[٥].

= وأخرجه مسلم (١٥٢٨) (١٤٠) عن إسحاق بن راهويه، عن عبدالله بن الحارث المخزومي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٦٥).

(١) ما بين المعترضتين ليس في (ظ٣) و(عس).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين لأجل النعمان بن راشد، وسلف الكلام عليه عند هٰذا الحديث نفسه برقم (٨٣٠٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٤٧٦)، وعنه النسائي في «الكبرى» (٦٧٤٥) عن عبدالله بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

(٣) تحرف في (م) إلى: وهيب.

(٤) تحرفت في (م) إلى: أنا موسى.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو يونس ـ واسمه سُليم بن جبير ـ ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. =

٨٥٩٢ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الأسود، عن يحيى بن النَّضْر

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُفْتَحُ الأَرْيافُ، فيأتي ناسٌ إلى مَعارِفِهم، فيَذْهَبُونَ مَعَهُم[1]، والمدينةُ خَيْرٌ لهم لو كانوا يَعْلَمونَ» قالها مرَّتين[2].

٨٥٩٣ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا أبو الأسود، عن عبدالله بن رافع

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَجْتَمِعُ الإيمانُ والكُفْرُ في قَلْبِ امْرِىءٍ، ولا يَجْتَمِعُ الصِّدْقُ والكَذِبُ جَميعاً، ولا تَجْتَمِعُ الخِيانَةُ والأَمانَةُ جَمِيعاً»[3].

= وأخرجه مسلم (١٤٧٠) (٦٢) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٥٩٧) من طريق ابن لهيعة، عن أبي يونس.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٣٢).

(١) في (ظ٣) و(عس): معه، ووضع فوقها ضبة.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ اختلط وساء حفظه، وباقي رجاله ثقات. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل يتيم عروة، ويحيى بن النضر: هو الأنصاري السلمي.

وانظر ما سلف برقم (٨٤٥٨).

قوله: «الأرياف»، قال السندي: أي: بلاد السَّعة والرخاء.

(٣) حديث حسن، ابن لهيعة حديثه حسن ما كان من رواية العبادلة عنه، وهٰذا منها. =

٨٥٩٤ ـ حدَّثنا حسن بنُ موسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا عبدُ ربِّه بن سعيد، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ النَّارَ إلَّا شَقِيٌّ»، قيل: ومَنِ الشَّقيُّ؟ قال: «الذي لا يَعْمَلُ بِطاعَةٍ، ولا يَتْرُكُ للهِ مَعْصِيَةً»(١).

٨٥٩٥ ـ حدثنا هارون بن معروف، أخبرنا ابنُ وَهْبٍ، أخبرني عَمْرٌو ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، أنَّ سُلَيمان بن يَسارٍ، حدَّثه

أنَّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما أُحِبُّ أَنَّ أُحُدَكُم هٰذا ذَهَباً أُنْفِقُ منه كُلَّ يَوْمٍ، فيَمُرُّ بي ثَلاثةٌ وعِندي منه شَيْءٌ، إلَّا شيئاً(٢) أُرْصِدُه لِدَيْنٍ»(٣).

٨٥٩٦ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، حدثنا سَلامانُ بنُ عامر، عن أبي عثمان الأَصبَحِي، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سيكونُ في

= فقد أخرجه عبدالله بن وهب في «جامعه» ص٧٣ و٨٣ عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة. المقبري: هو سعيد بن كيسان.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٩٨) من طريق عمروبن هاشم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٣) و(عس): إلا شيء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

أُمَّتِي دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكم[1] بِبِدْعٍ مِن الحَديثِ بما لم تَسْمَعُوا أَنْتُم ولا آباؤُكُم، فإيَّاكُم وإيَّاهُم، لا يَفْتِنُوكم[2]»[3].

٨٥٩٧ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا عبدُالله بن لَهِيعة، حدثنا أبو يُونُس سُلَيمُ بن جُبَير مولى أبي هريرة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لولا حَوَّاءُ، لم تَخُنْ أُنثى زَوْجَها»[4].

٨٥٩٨ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، حدثنا عبدالرحمٰن الأعرجُ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ بَنِي[5] آدمَ أَصابَ

---

(١) في (م): يحدثونكم.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يفتنونكم.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، وسلامان بن عامر جهَّله الحسيني، ونقل ابن حجر في «التعجيل» (٣٨٨) عن ابن يونس أنه كان رجلاً صالحاً، وأما شيخه أبو عثمان الأصبحي فهو تابعي مخضرم، ولم يذكر فيه جرح ولا تعديل سوى ما ذكر الحسيني أنه مجهول، وانظر ترجمته في «التعجيل» (١٣٤٣).

وأخرجه محمد بن وضاح القرطبي في «البدع» ص٢٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٦٧).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وانظر ما سلف برقم (٨٥٩١).

(٥) في (م) والنسخ المتأخرة: ابن.

مِن الـزِّنَى لا مَحـالةَ، فالعَيْنُ زِناها النَّظَرُ، واليدُ زِناها اللَّمْسُ، والنَّفْسُ تَهْوى وتَحَدَّثُ، ويُصَدِّقُ ذٰلك ويُكَذِّبُه الفَرْجُ»[1]. ٢/٣٥٠

٨٥٩٩ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا عبدُالرحمٰن الأعرجُ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِن المَغْرِبِ، فإذا طَلَعَتِ الشَّمسُ مِن المَغربِ، آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُم، وذٰلك حِينَ ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لم تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً﴾[2] [الأنعام: ١٥٨]»[3].

٨٦٠٠ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، حدثنا عبدُالرحمٰن الأعرج، قال:

سمعتُ أبـا هريرة يقـول: قال رسولُ الله ﷺ: «اكْلَفُوا مِنَ

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعـة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠)، وابن حبان (٤٤٢٢) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

(٢) في (ظ٣) و(عس): صالحاً!

(٣) حديث صحيح، عبدالله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع.

وأخرجه البغوي (٤٢٤٣) من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن الأعرج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج برقم (٩١٧٢) و(١٠٨٥٩).

وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

العَمَلِ ما تُطِيقُونَ، فإنَّ خيرَ العَمَلِ أَدْوَمُه وإنْ قَلَّ»[1].

٨٦٠١ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا عبدُالرحمٰن الأعرج سمعتُ أبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ لِبَني عبدِالمطَّلبِ[2]: «يا بَني عبدالمطَّلِبِ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، يا بني هاشمٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ، يا بني عبدِ مَنافٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ[3]، يا أُمَّ الزُّبيرِ عَمَّةَ رسولِ الله، ويا فاطِمَةُ بنتَ محمدٍ، اشْتَريا أَنْفُسَكُما مِنَ اللهِ، فإنِّي لا أَمْلِكُ لَكُما من اللهِ شيئاً، وسَلاني[4] ما شِئْتُما»[5].

---

(١) حديث صحيح وإسناده كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقد سلف الشطر الأول من حديث أبي هريرة برقم (٧١٦١) و(٧٤٩٥) و(٨١٨١) و(٨٥٤٦) بسند صحيح.

ويشهد لشطريه حديث عائشة عند البخاري (٦٤٦٤)، ومسلم (٧٨٢) و(٧٨٣)، وسيأتي في «المسند» ٦/٦١ و١٢٥.

(٢) قوله: «لبني عبدالمطلب» لم يرد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) قوله: «يا بني هاشم اشتروا أنفسكم من الله» سقط من (م)، وقوله: «يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم من الله» وقع فيها في آخر الحديث. والصواب ما أثبتناه من الأصول الخطية.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: واسألاني.

(٥) حديث صحيح، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع كما سيأتي في الحديثين رقم (٩١٧٧) و(٩٧٩٣). وانظر ما سلف برقم (٨٤٠٢).

قوله: «اشتروا أنفسكم»، قال السندي: أي: خلِّصوها. =

٨٦٠٢ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا عبدُالرحمٰن الأعرج[١]

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَجُلاً من بني إسرائيلَ قالَ: لأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيلَةَ بمالي. فخَرَجَ بهِ فوَضَعَهُ في يَدِ زانِيَةٍ، فأَصْبَحَ النَّاسُ يَتحدَّثُونَ: تُصُدِّقَ على فُلانَةَ الزَّانيةِ.

ثمَّ خَرَجَ بمالٍ[٢] أيضاً، فوَضَعَهُ في يَدِ سارِقٍ، فأَصْبَحَ أَهْلُ المَدِينةِ يَتحدَّثُونَ: تُصُدِّقَ على فُلانٍ السَّارِقِ.

ثمَّ خرجَ بمالٍ أيضاً، فوَضَعَه في يَدِ رَجُلٍ غَنِيٍّ، وقال: لو شِئْتُ لقُلْتُ: لا يَدْرِي حَيثُ وَضَعَهُ[٣].

فرَجَعَ الرَّجُلُ إلى نَفْسِهِ، فقال: وضعتُ صَدَقَتي عند زانيةٍ، ثمَّ وضَعْتُها عند سارقٍ، ثمَّ وضَعتُها عند غَنيٍّ[٤]! فأُرِي في المَنامِ: إنَّ صَدَقَتَكَ قد قُبِلَتْ، أمَّا الزَّانيةُ، فلَعَلَّها تَعْفُفُ عن زِناها، وأمَّا السَّارِقُ، فلَعَلَّه يُغْنِيهِ[٥] عن السَّرَقِ[٦]، وأمَّا الغَنِيُّ، فلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ في مَالِهِ»[٧].

= «من الله»، أي: من عذابه.

(١) لم يذكر الإسناد في (م) والنسخ المتأخرة، وفيها مكانه: وبإسناده.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: بمال فقال أيضاً، بزيادة: «فقال».

(٣) في (ظ٣): تضعه، وفي (عس): يضعه.

(٤) من قوله: «فقال: وضعت» إلى هنا سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٥) في (م) والنسخ المتأخرة: أن يغنيه.

(٦) في (م) والنسخ المتأخرة: السرقة.

(٧) حديث صحيح دون قوله: «من بني إسرائيل»، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء =

٨٦٠٣ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو صَخْر، عن المَقْبُري عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ دَخَلَ مَسجِدَنا هٰذا لِيَتَعَلَّم خَيراً أو لِيُعَلِّمَه، كان كالمُجاهِدِ في سَبيلِ الله، ومَنْ دَخَلَه لِغَيرِ ذٰلك، كانَ كالنَّاظِرِ إلى ما ليسَ لَهُ»(١).

= الحفظ ـ قد توبع كما في الحديث الذي سلف برقم (٨٢٨٢).

قوله: «لو شئتُ»، قال السندي: بالخطاب لنفسه، والمراد تقدير أنه وضعه حيث لا يدري أنه المصرف.

(١) حديث ضعيف، واختُلِفَ على سعيد المقبري في إسناده، فرواه جمعٌ عن أبي صخر ـ وهو حميد بن زياد الخراط، وتفرد حاتم بن إسماعيل فسماه في روايته حميد بن صخر! ـ، عن المقبري، عن أبي هريرة رفعه. وحميدٌ هٰذا مختلف فيه، قال أحمد: ليس به بأس، ومثله قال ابن معين في رواية، وفي رواية أخرى ضعَّفه، وضعَّفه النسائي أيضاً. وساق حديثه هٰذا ابن عدي في «الكامل»، فمثله لا يقبل عند المخالفة.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن المقبري، عن عمر بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن كعب الأحبار، قوله.

ورواه ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي بكر بن عبدالرحمٰن، عن كعب، قوله. ذكر ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٩١-١٩٢، ثم قال: وقول عبيدالله بن عمر أشبه بالصواب.

ورواه مالك في «الموطأ» ١/١٦٠-١٦١ عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي بكر عبدالرحمٰن، قوله.

وسيأتي الحديث من طريق حاتم بن إسماعيل، عن حميد بن صخر برقم (٩٤١٩)، ومن طريق حيوة بن شريح، عن أبي صخر برقم (١٠٨١٤).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٩١١)، وأبي نعيم =

٨٦٠٤ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يُونُس سُلَيم بن جُبَير مولى أبي هريرة

أنه سمع أبا هريرة يقول: ما رأيتُ شيئاً أحسنَ مِن رسولِ الله ﷺ، كان كأنَّ الشَّمسَ تَجْري في جَبْهتِه، وما رأيتُ أَحداً أَسرعَ في مِشْيَتِه مِن رسولِ الله ﷺ، كأنَّما الأرضُ تُطْوَى له، إنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنا وإنَّه لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ(١).

= في «الحلية» ٣/٢٥٤، وقال: غريب من حديث أبي حازم عن سهل بن سعد، تفرد به عنه ابنه عبدالعزيز.

قلنا: وفي سنده يعقوب بن حميد بن كاسب وهو مختلف فيه.

(١) حديث حسن، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٤٨ من طريق مجَّاعة بن ثابت، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٧٩-٣٨٠ و٤١٥ من طريق عبدالله بن المبارك، عن رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن أبي يونس، به. وسقط من الموضع الثاني «رشدين بن سعد»، وهو ضعيف يُعتَبَر به، لكن تابعه عبدالله بن وهب عند ابن عساكر كما في «شمائل الرسول» لابن كثير، ص١٣.

وسيأتي الحديث برقم (٨٩٤٣) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٦).

ويشهد لشطره الأول حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٢٣٤٤) (١٠٩)، وسيأتي في «المسند» ٥/١٠٤.

قوله: «كأن الشمس»، قال السندي: أي: نورها، وفيه تشبيه لَمَعانِ أنوار وجهه ﷺ بلمعان أنوار الشمس، وخص الجبهة بالذكر لأنها محل الظهور. =

٨٦٠٤م ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «أَعْطُوا العامِلَ مِنْ عَمَلِه، فإنَّ عامِلَ اللهِ لا يَخِيبُ»(١).

٨٦٠٥ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَرْحَمُ اللهُ لُوطاً، فإنَّه قد كَانَ يَأْوي إلى رُكْنٍ شدِيدٍ»(٢).

٨٦٠٦ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو يونُس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَيَفْرَحُ أَحَدُكُم أَنْ يَنْقَلِبَ إلى أَهْلِه بِخَلِفَتَيْنِ؟» قالوا: نعم. قال: «فآيتانِ(٣) مِن

= «إنا لنجهد»، قيل: كنَعْلم من العلم أو الإعلام، يقال: جهد الرجل دابته وأجهدها إذا حملها فوق طاقتها، أي: إنا لنتعب أنفسنا إذا مشينا معه قصداً لعدم الانقطاع عنه.

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.
وقد تفرد الإمام أحمد بهٰذا الحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد سلف الحديث بسند صحيح من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، برقم (٨٢٧٩).
وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/٨٨ من طريق محمد بن حرب، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(٣) المثبت من (ل)، وفي (عس): فآيتين، وضبب عليها، وفي (ظ٣): بآيتين، وفي (م) والنسخ المتأخرة: وآيتان!

الكِتاب يَرْجِعُ[1] بهما إلى أَهْلِه، خَيْرٌ له مِن خَلِفَتَينِ»[2].

٨٦٠٧ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكم الموتَ، ولا يَدْعُو به مِن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَه، إلَّا أنْ يكونَ قد وَثِقَ بِعَمَلِه، فإنَّه إنْ ماتَ أَحَدُكم، انْقَطَعَ عنه عَمَلُه، وإنَّه لا يَزِيدُ المُؤْمِنَ عُمُرُه إلَّا خيراً»[3].

٨٦٠٨ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «كُلُّ نَفْسٍ كُتِبَ عليها الصَّدقَةُ كلَّ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمسُ، فمِنْ ذٰلكَ: أَنْ يَعْدِلَ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: من كتاب الله فيخرج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وسيأتي الحديث بنحوه بسند صحيح برقم (٩١٥٢) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة مقيداً بالصلاة.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند مسلم (٨٠٣)، وسيأتي في مسنده ٤/١٥٤.

قوله: «بخلفتين» بفتح خاء وكسر لام: الحامل من النوق، وكانت أعز أموال العرب.

«آيتان»، أي: يتعلم آيتين في المسجد، فيرجع بهما إلى أهله خير من الرجوع بخلفتين.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «إلا أن يكون قد وثق بعمله»، فإنها زيادة منكرة، وابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد سلف الحديث بسند صحيح برقم (٨١٨٩) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.

بينَ الاثنينِ صَدَقَةٌ، وأنْ يُعِينَ الرَّجُلَ على دابَّتِه، فيَحْمِلَه عليها[1]، ويَرْفَعَ مَتاعَه عليها صَدَقَةٌ، ويُمِيطَ الأَذَى عن الطَّريقِ صَدَقَةٌ، والكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وكُلُّ خَطْوَةٍ يَمْشِي إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ»[2].

٨٦٠٩ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «والَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بيدِهِ، لا يَسْمَعُ بي أَحَدٌ مِن هٰذهِ الأُمَّةِ يَهُوديٌّ[3] أو نَصْرانيٌّ، ثمَّ يَمُوتُ ولا يُؤْمِنُ بالذِي أُرْسِلْتُ به، إلَّا كانَ مِن أَصحابِ النَّارِ»[4].

٨٦١٠ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يونُس

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ

---

(١) في (م) زيادة: صدقة، ولم ترد في الأصول الخطية، وهو الصواب.

(٢) حديث صحيح، وابن لهيعة قد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٩٣) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث المصري، عن أبي يونس سليم بن جبير، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٨٣).

(٣) في (عس) و(ل): يهودياً أو نصرانياً، قال السندي: بتقدير «كان»، وبالرفع على أنه صفة «أحدٌ».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وابن لهيعة قد توبع.

وأخرجه مسلم (١٥٣)، وأبو عوانة ١/١٠٤، وابن منده في «الإيمان» (٤٠١) من طريق عمروبن الحارث، عن أبي يونس، سليم بن جبير، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (٨٢٠٣) بسند صحيح عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

قال: كَذَّبَني عَبْدِي، ولم يَكُنْ له[1] لِيُكَذِّبَني، وشَتَمَني عَبْدِي، ولم يَكُنْ له شَتْمِي[2]، فأمَّا تَكْذِيبُه إيَّايَ، فيقولُ: لَنْ يُعِيدَني كالذي بَدَأَني، وليسَ آخِرُ الخَلْقِ بأَهْوَنَ[3] عليَّ أن أُعِيدَهُ من أَوَّلِه، فقد كَذَّبني إنْ قالَها، وأمَّا شَتْمُه إيَّايَ، فيقولُ: اتَّخَذَ اللهُ وَلَداً، أنا اللهُ أَحَدٌ الصَّمدُ، لم أَلِدْ»[4]. ٢/٣٥١

٨٦١١ - حدثنا حسنٌ ويحيى بن إسحاق، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اكْتَحَلَ أَحدُكُم، فَلْيَكْتَحِلْ وِتْراً، وإذا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْراً»[5].

---

(١) لفظة: «له» لم ترد في (ظ٣) و(عس)، وفي نسخة على هامش (ظ٣): لم يكن له تكذيبي.

(٢) في (ظ٣): يشتمني، والمثبت من باقي الأصول الخطية.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: أهون.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الحديث بسند صحيح برقم (٨٢٢٠) من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة.

قوله: «لن يعيدني كالذي بدأني»، قال السندي: جوَّز بعضهم أن «الذي» يجيء موصولاً حرفياً، فإن حمل عليه، فالمعنى: لن يعيدني إعادة مثل البداية، ويحتمل أن الموصول اسميّ، والكاف بمعنى على، أي: على الوجه الذي بدأني عليه، وفيه بُعْدٌ، لأن مقصودَه إنكار الإعادة، وقيل: الكاف زائدة، والموصول فاعل.

قوله: «أن أعيده»، بدل من: «آخر الخلق»، ثم الأقرب أن فيه قلباً، والمراد: وليس أول الخلق بأهون من آخره، أي الإعادة.

(٥) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وسيتكرر الحديث برقم (٨٦٧٧) عن =

٨٦١٢ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اكْتَحَلَ أَحدُكُم، فَلْيَكْتَحِلْ وِتْراً»(١).

٨٦١٣ - حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يُونُس عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثةٌ جَميعاً، فلا يَتَناجَ اثنانِ دُونَ الثالثِ»(٢).

= يحيى بن إسحاق السيلحيني وحده. وسيأتي شطره الأول ضمن الحديث رقم (٨٨٣٨) من طريق أبي سعد الخير، عن أبي هريرة. وأما شطره الثاني فقد روي من طرق صحيحة عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٢٢١)، وانظر الحديث التالي برقم (٨٦١٢).

وسيأتي في مسند عقبة بن عامر ٤/١٥٦ من طريق ابن لهيعة، يرويه مرة عن الحارث بن يزيد ومرة عن عبدالله بن هبيرة، عن عبدالرحمٰن بن جبير، عن عقبة بن عامر!

وفي باب الاكتحال وتراً حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٣١٨) و(٣٣٢٠).

وحديث أنس عند البزار (كشف الأستار - ٢٩٨٢)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٧٠، وعند تمام في «فوائده» (٣٦٥).

وحديث ابن عمر في «معجم» الطبراني الكبير (١٣٣٥٣)، وسنده فيه ضعيفان.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الحديث بسند صحيح من حديث ابن مسعود برقم (٣٥٦٠)، ومن حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٤٧)، وانظر بقية شواهده هناك.

٨٦١٤ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو يونس

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ من أُمَّتي سَبْعونَ أَلفاً بِغيرِ حِسابٍ»، فقال عُكَّاشةُ بنُ مِحْصَن: ادْعُ اللهَ لِي يا رسولَ اللهِ[1] أن يَجْعَلَني منهم. فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْه منهم»، ثمَّ قالَ آخرُ: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أن يَجْعَلَني منهم. قال: «سَبَقَكَ[2] بها عُكَّاشةُ»[3].

٨٦١٥ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يونُس

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ القومُ الأَزْدُ، طَيِّبةٌ أَفواهُهُم، بَرَّةٌ أَيْمانُهم، نَقِيَّةٌ قُلُوبُهم»[4].

٨٦١٦ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو يونُس

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يا رسول الله، ادع الله.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: قد سبقك، ولفظة: «بها»، زيدت من (عس) و(م).

(٣) حديث صحيح، وابن لهيعة متابع.

وأخرجه مختصراً مسلم (٢١٧) (٣٧٠)، وابن منده (٩٧٢) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي يونس، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً، زمرة واحدة منهم، على صورة القمر».

وانظر ما سلف برقم (٨٠١٦).

(٤) حديث حسن، حسن ـ وهو ابن موسى الأشيب ـ تابعه عبدالله بن وهب، وحديثه عن ابن لهيعة صالحٌ.

فقد أخرجه ابن وهب في «جامعه» ص٦ـ٧ عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

عن أبي هريرة ـ [قال عبدُالله بن أحمد]: قال أبي: لم يرفعه ـ قال: جاءَ مَلَكُ الموتِ إلى موسى، فقال: أَجِبْ رَبَّك، فلَطَمَ موسى عينَ مَلَكِ الموتِ ففقَأَها، فرَجَع المَلَكُ إلى اللهِ عزَّ وجَلَّ، فقال: إنَّكَ بَعَثْتني إلى عبدٍ لك لا يُريدُ الموتَ، وقد فَقَأَ عَيْنِي. قال: فرَدَّ اللهُ إليه عَيْنَه، وقال: ارْجِعْ إلى عَبْدي فقُلْ له: الحياةَ تُريدُ؟ فإنْ كنتَ تُريدُ الحياةَ، فضَعْ يَدَكَ على مَتْنِ ثَوْرٍ، فما وَارَتْ[1] يَدُكَ مِن شَعْرِه، فإنَّكَ تَعيشُ بها[2] سَنَةً. قال: ثُمَّ مَهْ[3]؟ قال: ثُمَّ المَوتُ، قال: فالآن يا رَبِّ مِن قَريبٍ[4].

٨٦١٧ ـ حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا أبو مَعْشَر، عن محمد بن عَمْرو بن عَلْقَمة، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغْلِيَ بها على المُسلِمينَ، فهو خاطيءٌ»[5].

---

(١) في (م): دارت، وهو خطأ.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: لها.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: ثم ماذا؟

(٤) رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وقد روي الحديث من طريق صحيحة عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٦٤٦).

(٥) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: واسمه نجيح بن عبدالرحمٰن السندي المدني.

وأخرجه الحاكم ٢/١٢، وعنه البيهقي ٦/٣٠ من طريق إبراهيم بن إسحاق بن عيسى الغَسِيلي، عن عبدالأعلى بن حماد النرسي، عن حماد بن سلمة، عن =

٨٦١٨ - حدثنا هارونُ بن مَعْروفٍ، حدثنا عبدُالله بن وَهْبٍ، قال: أخبرني[1] ابن أبي ذِئْب، عن عبدِالرحمٰن بن مِهْران، عن عبدالرحمٰن بن سَعْد

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «الأَبْعَدُ فالأَبْعَدُ أَفضَلُ أَجْراً عن المَسْجِدِ»[2].

= محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «من احتكر يريد أن يتغالى بها على المسلمين، فهو خاطىء، وقد برئت منه ذمة الله». وإبراهيم الغسيلي قال ابن حبان: كان يسرق الحديث.

وانظر حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٨٨٠)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «من احتكر حُكْرة»، قال السندي: في «القاموس»: الحُكرة بالضم: اسم من الاحتكار، وأصله الجمع والإمساك، أي: اختزن طعاماً وحبسه ليقلَّ فيغلو.

«يُغلي» من أغلاه، والمجرد منه غلا يغلو: ضد رخص.

«فهو خاطىء»: أي: آثم.

قال النووي في «شرح مسلم» ١١/٤٣: قال أصحابنا: الاحتكار المحرم هو الاحتكار في الأقوات خاصة، وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة، ولا يبيعه في الحال، بل يدخره ليغلو ثمنه، فأما إذا جاء من قريته، أو اشتراه في وقت الرخص وادخره أو ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته إلى أكله، أو ابتاعه ليبيعه في وقته، فليس باحتكار، ولا تحريمَ فيه، ثم قال: والحكمة في تحريمه دفع الضرر عن عامة الناس.

(١) في (م) و(س): وأخبرني، وضبب عليها في (س).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن مهران لم يرو عنه غيرُ ابن أبي ذئب - واسمه محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث -، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، وقال الدارقطني: يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٨٦١٩ ـ حدثنا حُسَين[1] بن محمد، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن سعيد بن سِمْعان

أنه سمع أبا هريرة يخبر أبا قتادة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبايَعُ لِرَجُلٍ بينَ الرُّكْنِ والمَقَامِ، ولَنْ يَسْتَحِلَّ هٰذا البيتَ إلَّا أَهْلُه، فإذا اسْتَحَلُّوهُ فلا تَسَلْ عن هَلَكَةِ العَرَبِ، ثمَّ تَأْتِي الحَبَشَةُ فيُخَرِّبُونَه خَرَاباً لا يَعْمُرُ بَعْدَهُ أَبداً، وهُم الَّذينَ يَسْتَخْرِجُونَ كَنْزَهُ»[2].

٨٦٢٠ ـ حدَّثنا سُرَيجٌ ـ يعني ابنَ النُّعمان ـ، حدَّثنا أبو مَعْشَر، عن أبي وَهْب مولى أبي هريرة

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٧، وعنه ابن ماجه (٧٨٢) عن وكيع بن الجراح، وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٨) عن أبي علي الحنفي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٥٢ عن عبدالرحمٰن بن مهران، به.

وسيأتي برقم (٩٥٣١).

وفي فضل كثرة الخُطا إلى المساجد لبُعد المنزل انظر حديث أنس عند البخاري (٦٥٥) و(٦٥٦)، وسيأتي في مسنده ٣/١٠٦ و١٨٢.

وحديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٦٦٤) و(٦٦٥)، وسيأتي ٣/٣٣٢.

وحديث أبي بن كعب عند مسلم (٦٦٣)، وسيأتي ٥/١٣٣.

(١) تحرف في (م) إلى: حسن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن سِمْعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وانظر (٧٩١٠).

عن أبي هريرة، قال: حُرِّمَتِ الخمرُ ثلاثَ مراتٍ، قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهم يَشربونَ الخَمْرَ، ويأْكلونَ المَيْسِرَ، فسألوا رسولَ الله ﷺ عنهما، فأنزلَ اللهُ على نبيِّه ﷺ[1]: ﴿يَسأَلُونَكَ عَنِ الخَمْرِ والمَيْسِرِ قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ ومَنافِعُ لِلنَّاس﴾[2] إلى آخر الآية [البقرة: ٢١٩]. فقال الناسُ: ما حُرِّمَ علينا، إنما قال: ﴿فيهما إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ وكانوا يَشْرَبونَ الخَمْرَ.

حتَّى إذا كان يومٌ[3] من الأيام، صلَّى رَجلٌ من المهاجرين، أمَّ أَصحابَه في المَغْرب، خَلَطَ في قراءَتِه، فأَنزَلَ الله فيها آيةً أَغلظَ منها: ﴿يا أَيُّها الَّذين آمَنوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وأَنْتُمْ سُكَارى حتى تَعْلَموا ما تقولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، وكان الناسُ يَشرَبونَ حتَّى يأتي أحدُهُم الصَّلاةَ وهو مُفِيقٌ.

ثم نَزَلَتْ آيةٌ أغلظُ من ذٰلك: ﴿يا أَيُّها الَّذين آمَنوا إِنَّما الخَمْرُ والمَيْسِرُ والأَنصابُ والأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ فاجْتَنِبوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، فقالوا: انتهيْنا ربَّنا، فقال النَّاس: يا رسولَ الله، ناسٌ قُتِلُوا في سَبيلِ الله، وماتوا على ٣٥٢/٢

(١) قوله: «على نبيه» لم ترد في (ظ٣).

(٢) في (م) زيادة: ﴿وإثمهما أكبر من نفعهما﴾.

(٣) هٰكذا في (م): «يوم»، بالرفع، على أن كان تامة، وهو الجادَّة، وفي الأصول الخطية «يوماً» بالنصب، ووجهه السندي بقوله: أي: إذا كان الزمان يوماً. وهو بعيد.

فُرُشِهم، كانوا يَشربون الخمرَ، ويأكلُونَ المَيْسرَ، وقد جعله الله رِجْساً من عمل الشيطان، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ على الَّذين آمَنُوا وعَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فيما طَعِمُوا إذا ما اتَّقَوْا وآمَنوا﴾ إلى آخر الآية [المائدة: ٩٣]. فقال النبيُّ ﷺ: «لو حُرِّمَتْ عَلَيهم لَتَرَكُوها كما تَرَكْتُم»(١).

٨٦٢١ ـ حدَّثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الأسود، عن عبدالله بن رافع

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَمَضانَ

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ، ولجهالة أبي وهب مولى أبي هريرة فقد روى عنه اثنان: أبو معشر وهو ضعيف، وجميل بن بشر أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٥١٩ وجهله، وأبو وهب ذكره ابن سعد في «الطبقات» (٥٦)، وقال: كان قليل الحديث.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

وفي باب تحريم الخمر ثلاث مرات حديث عمر بن الخطاب الذي سلف في «المسند» برقم (٣٧٨).

وعن ابن عمر عند الطيالسي (١٩٥٧)، وعند الطبري في «التفسير» ٢/٣٦١، وسنده ضعيف.

وعن الشعبي وقتادة والسُّدي وغيرهم عند الطبري ٢/٣٦٢-٣٦٣.

وفي باب العفو عن الذين شربوا الخمر وماتوا قبل تحريمها حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٨)، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «وهو مفيق»، قال السندي: من الإفاقة، يريد أنهم أخذوا في الشرب في وقت بعيد عن أوقات الصلاة.

وعليه مِن رَمَضانَ شيءٌ لم يَقْضِهِ، لم يُتَقَبَّلْ منه، ومن صَامَ تَطَوُّعاً، وعليه من رَمضانَ شيءٌ لم يَقْضِهِ، فإنَّه لا يُتَقَبَّلُ منه حَتَّى يَصُومَهُ»[1].

٨٦٢٢ ـ حدَّثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا ابنُ الهادِ، عن محمَّد بن إبراهيم، عن عيسى بن طَلْحة بن عُبَيدالله

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُم فَلْيَسْتَنْثِرْ، فإنَّ الشَّيطانَ يَبِيتُ على خَيَاشِيمِه»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل يتيم عروة، وعبدالله بن رافع: هو المخزومي المدني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٣٠٨) من طريق عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد ـ ولفظه: «من أدركه رمضان، وعليه رمضان آخر لم يقضه، لم يتقبل منه»، وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن أبي هريرة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة.

قوله: «لم يتقبل منه»، قال السندي: أي صوم الذي أدركه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه البخاري (٣٢٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/٦٧، وفي «الكبرى» (٩٦)، والبيهقي ١/٤٩، والبغوي (٢١٢) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، ومسلم (٢٣٨) (٢٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وابن خزيمة (١٤٩) من =

٨٦٢٣ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا عَيَّاش بن عباس القِتْباني، عن أبي تَمِيم الزُّهري

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أُقِيمتِ الصَّلاةُ، فلا صَلاةَ إلَّا الَّتي أُقِيمَتْ»(١).

= طريق يحيى بن أيوب، ثلاثتهم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، بهٰذا الإسناد ـ وفيه عندهم: «إذا استيقظ أحدكم من منامه، فليستنثر ثلاث مرات...».

وسلف من طريق أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة برقم (٧٢٢١) ولفظه: «من توضأ فلينثر، ومن استجمر فليوتر».

قوله: «فليستنثر»، قال السندي: قيل: من استنثر: إذا حرَّك النَّثْرة، وهي طرف الأنف.

«يبيت على خياشيمه» في «المجمع»: الخيشوم أعلى الأنف، وقيل: كله، وكونه مبيت الشيطان إما حقيقةً، لأنه أحد منافذ الجسم التي يتوصل منها إلى القلب، وإما مجازاً، فإن ما ينعقد فيه من الغبار والرطوبة قذاراتٌ توافق الشيطان.

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وأبو تميم الزهري لم يرو عنه غير عياش بن عباس، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٤٧٠ بعد أن نقل عن الحسيني أنه مجهول: قد ذكره الحافظ أبو أحمد فيمن لم يعرف اسمه، وكذا ذكره ابن يونس في «تاريخ علماء مصر»، ولم يُعرِّفا من حاله بشيء. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٢٨) و(٤١٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن عبدالله بن عياش بن عباس القتباني، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٢، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٤٩) من طريق الليث بن سعد، عن عبدالله بن عياش بن عباس، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة! بذكر أبي سلمة بدل أبي تميم. =

* ٨٦٢٤ ـ حدَّثنا هارونُ بن مَعْروف ـ وقال عبدالله: وسمعتُه أنا من هارون ـ، قال: حدثنا عبدُالله بن وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو بن الحارث، أنَّ بُكَير بن الأَشجِّ حدَّثه، أن عليَّ بن خالد الدُّؤَلي حدَّثه، أنَّ النَّضْر بن سفيان الدُّؤَلي حدَّثه

أنَّـه سمع أبا هريرة يقول: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ بتَلَعَاتِ اليمنِ، فقام بِلالٌ يُنادي، فلَمَّا سَكَتَ، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ مِثْلَ ما قالَ هٰذا يَقيناً، دَخَلَ الجَنَّةَ»(١).

= قلنا: وهٰذا الحديث بهٰذا اللفظ منكر، إذ مقتضاه أنه إذا لم يصلِّ الظُّهر وأُقيمت صلاة العصر فلا تصلَّى إلا العصر، لأنه قال: «فلا صلاة إلا التي أقيمت»، ويدل هٰذا على بطلان لزوم الترتيب بين المكتوبات إذا أُقيمت المتأخرة، وهو خلاف ما ذهب إليه الجمهور، والله تعالى أعلم. وانظر «المغني» لابن قدامة ٢/٣٣٦ وما بعده.

وقد صح الحديث عن أبي هريرة بلفظ: «إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة»، انظر ما سلف برقم (٨٣٧٩)، وما سيأتي برقم (٩٨٧٣) و(١٠٦٩٨) و(١٠٨٧٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، علي بن خالد الدؤلي روى له النسائي ووثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والنضر بن سفيان روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويقال: إن له إدراكاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه المزي في ترجمة علي بن خالد من «تهذيب الكمال» ٢٠/٤٢٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/٢٤، وابن حبان (١٦٦٧)، والحاكم ١/٢٠٤ من طرق عن عبـدالله بن وهب، به. وعند ابن حبان: بتلعات النخل، وليس في رواية النسائي =

٨٦٢٥ ـ حدثنا هارون بن مَعْروف، قال: حدثنا عبدُالله بن وَهْب، عن سعيد بن أبي أيوبَ، عن نافع بن سُلَيمان، عن عبدالرحمٰن بن مِهْران

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مُنْتَظِرُ الصَّلاةِ مِنْ بَعْدِ الصَّلاةِ، كفَارِسٍ اشْتَدَّ بِهِ فَرَسُهُ في سَبيلِ اللهِ على كَشْحِهِ، تُصَلِّي عليه مَلائكةُ اللهِ، ما لم يُحْدِثْ أو يَقُومُ[1]، وهو في الرِّباطِ

= والحاكم هٰذا الحرف.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٨٧، فقال: قال أحمد بن عيسى: أخبرنا ابن وهب، به، بلفظ: «كنا مع النبي ﷺ بتلعات التمر، فقام بلال ينادي، فقال النبي ﷺ: من قال مثل ما قال دخل الجنة».

وفي الباب عن أنس عند أبي يعلى برقم (٤١٣٨)، وإسناده ضعيف.

وأخرج مسلم (٣١) من حديث أبي كثير، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «من لقيتَ يشهد أن لا إلٰه إلا الله مستيقناً بها قلبه، فبشِّره بالجنة». وانظر ما سيأتي برقم (٩٤٦٦).

وسيأتي في «المسند» ٥/٢٣٦ بإسناد صحيح عن جابر، مرفوعاً: «من شهد أن لا إلٰه إلا الله مخلصاً من قلبه، أو يقيناً من قلبه، لم يدخل النار، أو دخل الجنة».

وعن عتبان بن مالك، مرفوعاً: «إن الله قد حرَّم على النار من قال: لا إلٰه إلا الله، يبتغي بذٰلك وجه الله»، متفق عليه، وسيأتي في «المسند» ٤/٤٤.

قوله: «بتلعات اليمن»، قال السندي: هي مسايل الماء من علو إلى أسفل، جمع تلعة، وقيل: من الأضداد، يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها.

«من قال مثل ما قال»، قال السندي: لاستلزامه الإيمان المؤدي إلى الجنة قطعاً.

(١) كذا في الأصول الخطية و(م): يقوم، والجادة: يَقُم، كما في رواية الطبراني، وما هنا جائز على قلة، قال في «المغني» ١/٢٧٧: «لم» حرف جزم لنفي المضارع وقلبه ماضياً، نحو ﴿لَم يَلِدْ ولم يُولَدْ﴾ الآية، وقد يرفع الفعل المضارع =

الأَكْبَرِ»[1].

٨٦٢٦ - حدَّثنا عبدُالله بن الوليد، حدثنا سفيانُ، عن المُثَنَّى بن الصَّبَّاح، عن عَمْرو بن شُعَيب، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي هريرة، قال: جاء أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إنَّا نكونُ بهٰذا الرَّمْل، فلا نَجِدُ الماءَ، ويكونُ فينا الحَائِضُ والجُنُبُ والنُّفَساءُ، فيأتي علينا أَربعةُ أَشهرٍ لا تَجِدُ الماءَ! قال: «عَلَيكَ

= بعدها، كقوله:

لولا فوارسُ من نُعْمٍ وأُسرتُهم ... يومَ الصُّليعاءِ لم يُوفونَ بالجارِ

فقيل: ضرورة، وقال ابن مالك: لغة.

(١) إسناده حسن، نافع بن سليمان، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن مهران، فقد روى له مسلم في «صحيحه» حديثاً واحداً، وروى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يعتبر به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨١٤٠) من طريق ابن لهيعة، عن نافع بن سليمان، عن يحيى بن سليم، عن عبدالرحمٰن بن مهران، بهٰذا الإسناد. فأدخل يحيى بنَ سُليم بين نافعٍ وعبدالرحمٰن. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبدالرحمٰن بن مهران إلا يحيى بن سليم، ولا عن يحيى إلا نافع بن سليمان، تفرد به ابن لهيعة. قلنا: يحيى بن سليم: هو ابن رباح، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠) و(٧٧٢٩).

قوله: «على كشحه»، قال السندي: الكشح: الخصر، والجارُّ والمجرور متعلق باشتدَّ، لتضمينه معنى الطرح، والله أعلم.

بالتُّرابِ»، يعني التيمم[1].

٨٦٢٧ - حدثنا أزهرُ بن القاسم الرَّاسبي، حدثنا هشامٌ، عن عباد بن أبي علي، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «وَيْلٌ لِلأُمراءِ، وَيْلٌ لِلعُرَفاءِ، وَيْلٌ لِلأُمَناءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ أَقوامٌ يَومَ القِيامَةِ أنَّ ذوائِبَهُم كانت مُعَلَّقَةً بالثُّرَيَّا، يَتَذَبْذَبُونَ بينَ السَّماءِ والأَرْضِ، ولم يَكُونُوا عَمِلُوا على شيءٍ»[2].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل المثنى بن الصبَّاح.

وأخرجه البيهقي ١/٢١٦ من طريق الحسن بن حفص، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال بإثره: هٰذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح، عن عمرو، والمثنى غيرُ قوي. وانظر (٧٧٤٧).

(٢) إسناده حسن، عباد بن أبي علي، روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع، هشام: هو الدستوائي، أبو حازم - يحتمل أن يكون الأشجعي، ويحتمل أن يكون مولى أبي رهم الغفاري، وكلاهما ثقة، وكلاهما يروي عنه عباد، وجاء في رواية ابن حبان من طريق هشام بن حسان القردوسي عن أبي حازم مولى أبي رهم الغفاري، وقد اعتبر الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٧/٢٩٠، و«إتحاف المهرة» ٥/١٨٦ رواية المصنف وغيره من هٰذا الطريق من حديث أبي حازم سلمان الأشجعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٣)، وأبو يعلى (٦٢١٧)، وابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ٥/١٨٦، والحاكم ٤/٩١، والبيهقي ١٠/٩٧، والبغوي (٢٤٦٨) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٤٤٨٣) من طريق معمر، عن هشام بن حسان =

٨٦٢٨ ـ حدَّثنا يونُسُ، حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابن زيد ـ، عن المُهاجِر، عن أبي العالية

عن أبي هريرة، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ يوماً بتَمَرَاتٍ، فقلتُ: ادْعُ اللهَ لي فيهِنَّ بالبَرَكَةِ، قال: فصَفَّهُنَّ بينَ يديهِ، قال: ثمَّ دعا فقال لي: «اجْعَلْهُنَّ في مِزْوَدٍ، فأَدْخِلْ يَدَكَ ولا تَنْثُرْهُ». قال:

= القردوسي، عن أبي حازم مولى أبي رهم الغفاري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٦٠) عن معمر، عن صاحب له، أن أبا هريرة، فذكره موقوفاً.

وسيأتي برقم (١٠٧٥٩) من طريق هشام الدستوائي، به.

وسيأتي بنحوه من غير هٰذا الطريق عن أبي هريرة برقم (٨٩٠١) و(١٠٧٣٧): أن مروان قال: انظروا من ترون بالباب؟ قالوا: أبو هريرة، فقال: يا أبا هريرة، حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أوشك الرجل أن يتمنى أنه خرَّ من الثريا وأنه لم يتولَّ أو يلِ من أمر الناس شيئاً».

وفي الباب عن عائشة عند أبي يعلى (٤٧٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٩٢)، وإسناده ضعيف.

قوله: «ويل للعرفاء»، قال السندي: العريف: هو القيِّم بأمر القبيلة، ويتعرف الأمير منه أحوالهم لمعرفته بها. والعرافة بالكسر: عمله، وبالفتح: كونه عريفاً، وهو فعيل بمعنى فاعل، وفي الحديث تحذير من التعرض للرياسة، والتأمر على الناس لما فيه من الفتنة، ولأنه إذا لم يؤدِّ الأمانة فيه أثم واستحق من الله العقوبة.

«للأُمناء» على أموال اليتامى ونحوها.

«ذوائبهم» جمع ذُؤابة، وهي الشعر المضفور من الرأس.

«عملوا» على بناء المفعول من التعميل، أي: جعلوا عاملين، أو على بناء الفاعل من العمل، والله تعالى أعلم.

فحَمَلْتُ منه كذا وكذا وَسْقاً في سبيل الله، ونَأْكُلُ ونُطْعِمُ، وكان لا يُفارِقُ حِقْوي، فلما قُتِلَ عُثمان رضي الله عنه، انقطع عن حِقْوي فَسَقَطَ[1].

٨٦٢٩ - حدثنا حُجَين بن المُثنَّى أبو عُمَر، حدَّثنا عبدُالعزيز - يعني ابنَ[2] عبدالله بن أبي سلَمَة الماجِشُونَ -، عن عبدالله بن الفَضْل، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: كان من تَلْبِيةِ رسولِ الله ﷺ: «لَبَّيْكَ إلٰهَ الحَقِّ»[3].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المهاجر - وهو ابن مخلد - فقد روى له أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وقال ابن معين: صالح، وقال الساجي: صدوق معروف، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن له الترمذي حديثه هٰذا. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه الترمذي (٣٨٣٩)، وابن حبان (٦٥٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٠٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٣٤١) من طريق أيوب السختياني، عن المهاجر بن مخلد، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٦/١٠٩-١١٠ من طريق محمد بن سيرين، وأبو نعيم (٣٤٢)، والبيهقي ٦/١١٠-١١١ من طريق أبي منصور، كلاهما عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٩٩).

(٢) في (م): عبدالعزيز عن عبدالله، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٤٩٧).

٨٦٣٠ ـ حدثنا حُجَين بن المُثنَّى أبو عمر، حدثنا عبدُالعزيز، عن منصور بن آذِين[1]، عن مكحولٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُؤمِنُ العَبْدُ الإيمانَ كُلَّه، حتَّى يَترُكَ الكَذِبَ في[2] المُزاحَةِ، ويَترُكَ المِراءَ وإنْ كانَ صَادِقاً»[3].

٢/٣٥٣

---

(١) تحرف في (م) إلى: زاذان.

(٢) تحرف في (م) إلى: من.

(٣) إسناده ضعيف، مكحول ـ وهو أبو عبدالله الشامي ـ لم يسمع من أبي هريرة، ومنصور بن آذِين لم يرو عنه غير عبدالعزيز بن أبي سلمة، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» (١٠٧٠): مجهول، وقال الحسيني في «الإكمال» (٨٨٥) عن حديثه هٰذا: منكر.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي مرة أخرى برقم (٨٧٦٦).

وفي الباب عن أبي أمامة، مرفوعاً: «أنا زعيم ببيت في رَبَض (أي: ما حولها) الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقاً، وببيت في وَسَط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حسَّن خلقه». أخرجه أبو داود (٤٨٠٠)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٢٤٩، وفي إسناده ضعف.

وبنحو هٰذا اللفظ عن أنس بن مالك عند ابن ماجه (٥١)، والترمذي (١٩٩٣)، وإسناده ضعيف أيضاً.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٢٩٠)، وعن ابن عمر عنده في «الأوسط» (٨٨٢)، وعن معاذ بن جبل عنده أيضاً في «الكبير» ٢٠/(٢١٧)، وفي «الأوسط» (٥٣٢٤)، وأسانيدها ضعيفة، لكن بمجموع هٰذه الشواهد يمكن تحسين الحديث باللفظ الذي أوردناه من حديث أبي أمامة.

قوله: «الإيمان كله»، قال السندي: عبارة عن كمال الإيمان. =

٨٦٣١ - حدَّثنا حُجَيْن بن المثنَّى، حدَّثنا عبدُالعزيز، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا عَطَسَ أَحَدُكم فَلْيَقُلْ: الحمدُ للهِ، فإذا قالَ: الحمدُ للهِ، قال له أَخُوهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فإذا قيلَ له: يَرْحَمُكَ اللهُ، فليَقُلْ: يَهْدِيكُم الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»(١).

= «ويترك المراء»، أي: الجدال والخصام.

«وإن كان صادقاً»، أي: في دعواه، ولعل محمله ما إذا كان الأمر مستغنىً عنه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز: هو ابن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٢٤)، وفي «الأدب المفرد» (٩٢١) و(٩٢٧)، وأبو داود (٥٠٣٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٢)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٢٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٣٤) و(٩٣٣٥)، وفي «الآداب» (٣١٧)، والبغوي (٣٣٤١) من طرق عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

زاد أبو داود، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٣٣٤)، وفي «الآداب»: «على كل حال» بعد قوله: الحمد لله.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٣٤ من طريق عبدالله بن عامر، عن عبدالله بن دينار، به.

وسيأتي في معناه برقم (٩٥٣٠) من طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فمن عطس فحمد الله، فحق على من سمعه أن يقول: يرحمك الله، وإذا تثاءب أحدكم فليردّه ما استطاع، ولا يقل آه آه، فإن أحدكم إذا فتح فاه فإن الشيطان يضحك منه =

٨٦٣٢ ـ حدَّثنا يونُس، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، حدثنا أيوب[1]، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الشُّربِ من فَمِ السِّقاءِ[2].

٨٦٣٣ ـ حدَّثنا يونسُ، حدَّثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن العبَّاس بن فَرُّوخ الجُرَيْري، قال: سمعتُ أبا عُثمان النَّهْدي، يقول:

تضَيَّفتُ أَبا هريرةَ سَبْعاً، فكان هو وامرأتُه وخادمُهُ يَعتَقِبونَ الليلَ أثلاثاً، يُصلِّي هٰذا، ثم يُوقِظُ هٰذا، ويُصلِّي هٰذا، ثم[3] يُوقِظُ هٰذا، قال: قلتُ: يا أبا هريرةَ كيفَ تصومُ؟ قال: أمَّا أنا، فأَصومُ من

= أو به».

وفي الباب بذكر الزيادة التي عند أبي داود عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٩٧٣) و(٩٩٥)، وسنده ضعيف.

وعن أبي أيوب، سيأتي ٥/٤١٩، وسنده ضعيف.

وعن سالم بن عبيد الأشجعي، سيأتي ٦/٧ـ٨، وسنده ضعيف.

وعن أبي مالك الأشعري عند الطبراني (٣٤٤١)، وسنده ضعيف.

وعن عائشة دون هٰذه الزيادة، سيأتي في مسندها ٦/٧٩، وسنده ضعيف أيضاً.

(١) قوله: «حدثنا أيوب» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة ـ وهو أبو عبدالله مولى ابن عباس ـ من رجال البخاري، وباقي رجاله رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وانظر (٧١٥٣).

(٣) في (م) زيادة: يرقد، ولم ترد في شيء من الأصول الخطية.

أولِ الشَّهرِ ثلاثاً، فإن حَدَثَ بي حَدَثٌ[1] ، كان آخرَ[2] شهري.

قال: وسمعتُ أبا هريرةَ يقول: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ يوماً بينَ أصحابِه تمراً، فأصابني سَبْعُ تَمَرَاتٍ، إحداهُنَّ حَشَفَةٌ، وما كان فيهنَّ شيءٌ أَعجبَ إليَّ مِنْها، إنَّها شَدَّتْ مَضاغِي[3] .

٨٦٣٤ ـ حدَّثنا يونس بن محمد[4] ، حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة: أن امرأةً سوداءَ ـ أو رجلاً ـ كانَ يَقُمُّ المسجدَ، ففَقَدَه رسولُ الله ﷺ، فسأل عنه، فقالوا: ماتَ، فقال: «أَلا كُنْتُم آذَنْتُمُوني به!» قالوا: إنَّه كان[5]. قال: فقال: «دُلُّونِي على قَبْرِه»

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لي حادث.

(٢) في (ظ٣): أجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٦٩٠) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقد سقط منه في المطبوع: يونس بن محمد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣)، والبخاري (٥٤١١) و(٥٤٤١) من طرق عن حماد بن زيد، به. وانظر (٧٩٦٥).

قوله: «تضيفت»، قال السندي: أي: نزلت ضيفاً عنده.

«يعتقبون»: أي يقتسمونه بالنوبة.

«حَشَفَة» بفتحتين، أي: رديئة يابسة.

(٤) في (م): يونس ثنا محمد، وهو خطأ.

(٥) كذا في جميع النسخ الخطية، وفي رواية عفان الآتية برقم (٩٠٣٧): «إنه =

فدَلُّوه، فأَتى قبرَه فصلَّى عليه[1].

= كان ليلاً»، وفي البخاري: «إن كان كذا وكذا ـ قصته ـ، قال: فحقروا شأنه»، وفي مسلم نحوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخـرجه الطيالسي (٢٤٤٦)، والبخاري (٤٥٨) و(٤٦٠) و(١٣٣٧)، ومسلم (٩٥٦) (٧١)، وأبو داود (٣٢٠٣)، وابن ماجه (١٥٢٧)، وابن خزيمة (١٢٩٩)، والبيهقي ٤/٤٧، والبغوي (١٤٩٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. زاد الطيالسي ومسلم والبيهقي في روايتهم: «إن هٰذه القبور مملوءةٌ ظلمةً على أهلها، وإن الله ينورها عليهم بصلاتي».

وستأتي هٰذه الزيادة ضمن الحديث (٩٠٣٧) عن عفان بن مسلم، عن حماد بن زيد: قال ثابت عند ذاك، أو في حديث آخر... فذكرها.

قال البيهقي في «السنن»: والذي يغلب على القلب أن تكون هٰذه الزيادة في غير رواية أبي رافـع، عن أبي هريرة، فإما أن تكون عن ثابت، عن النبي ﷺ، مرسلةً، كما رواه أحمد بن عبدة ومن تابعه، أو عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ، كما رواه خالد بن خداش، وقد رواه غير حماد عن ثابت، عن أبي رافع، فلم يذكرها.

قلنا: قد تابع حماد بن زيد اثنان على وصله من حديث أبي هريرة، فقد أخرجه الطيالسي (٢٤٤٦) عن أبي عامر صالح بن رستم، وأبو يعلى (٦٤٢٩)، وعنه ابن حبان (٣٠٨٦) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ٤/٤٧ و٤٨ من طريق يونس بن عبيد وحماد بن واقد، أربعتهم عن ثابت، به. وعندهم ـ غير البيهقي ـ الزيادة المذكورة.

وأمـا حديث أنس الـذي أشـار إليه البيهقي فسيأتي في مسنده ٣/١٥٠ عن سليمان بن داود، عن أبي عامر الخزاز صالح بن رستم، عن ثابت، عنه. =

٨٦٣٥ ـ حدَّثنا يونسُ، حدثنا إبراهيمُ ـ يعني ابنَ سعد ـ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْزِلُنا غَداً إنْ شَاءَ الله بِخَيْفِ بني كِنانَةَ، حيثُ تَقَاسَمُوا على الكُفْرِ»(١).

٨٦٣٦ ـ حدَّثنا عبدُالوهَّاب الخَفَّاف، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة: أنَّ فاطمةَ جاءتْ أبا بكر وعُمَر تطلبُ مِيراثَها من رسولِ الله ﷺ، فقالا: إنَّا سَمِعْنا رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي لا أُورَثُ»(٢).

= وسيأتي حديث أبي هريرة مختصراً برقم (٩٢٧٢) عن عفان، عن حماد بن زيد، بلفظ: أن النبي ﷺ صلَّى على قبرٍ.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٠٠) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة، دون ذكر الزيادة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٦٢).

وعن يزيد بن ثابت، سيأتي ٤/٣٨٨.

وعن عامر بن ربيعة عند ابن ماجه (١٥٢٩).

وعن أبي سعيد عند ابن ماجه (١٥٣٣).

وعن جابر عند النسائي ٤/٨٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٤٠).

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وسلف الحديث مكرراً سنداً ومتناً في مسند أبي بكر برقم (٧٩).

٨٦٣٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعُ في النَّارِ اجْتِماعاً يَضُرُّ، مُؤْمِنٌ قَتَلَ كافِراً ثم سَدَّدَ بعدَه»(١).

٨٦٣٨ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن الحَكَم، عن عَطَاء بن أبي رَباح

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ الله بِلِجَامٍ مِن نارٍ»(٢).

٨٦٣٩ ـ حدثنا حسنٌ وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيدٍ، عن أَوْس بن خالد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَجْلِسُ فيَسْمَعُ الحِكْمَةَ، ثم لا يُحَدِّثُ عن صاحِبِه إلَّا بِشَرٍّ ما سَمِعَ، كمَثَلِ رجُلٍ أَتَى راعياً، فقال: يا راعي، أَجْزِرْني(٣) شاةً مِن غَنَمِكَ. قال: اذْهَبْ فَخُذْ بأُذُنِ خَيْرِها. فذهَبَ فأَخَذَ بأُذُنِ كَلْبِ الغَنَم»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٥٧٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن الحكم: هو البناني البصري. وانظر (٧٥٧١).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: اجزر لي.

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، ولجهالة أوس بن =

٨٦٤٠ - حدثنا حسنٌ وعفَّانُ، - المعنى -، قالا: حدثنا حمَّاد، عن عليِّ بن زيد، - قال عفان: حدثنا حمادٌ، أنبأنا عليُّ بن زيد - عن أبي الصَّلْت

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأَيتُ(١) لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي لمَّا انْتَهَيْنا إلى السَّماءِ السَّابعةِ، فنَظَرتُ فَوْقُ - قال عفَّانُ: فَوقِي -، فإذا أَنا برَعْدٍ وبَرْقٍ وصَواعِقَ»، قال: فأَتَيتُ على قومٍ بُطُونُهُم كالبُيوتِ، فيها الحَيَّاتُ تُرَى مِن خَارِجِ بُطُونِهِم، قلتُ: مَنْ هٰؤلاءِ يا جبريلُ؟ قال: هٰؤلاءِ أَكَلَةُ الرِّبا. فلمَّا نَزَلْتُ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، نَظَرْتُ أَسْفَلَ(٢) مِنّي، فإذا أَنا بِرَهْجٍ ودُخانٍ وأَصواتٍ، فقلتُ: ما هٰذا يا جبريلُ؟ قال: هٰذه الشَّياطِينُ يَحْرِفُونَ(٣) على

= خالد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٢)، وأبو الحسن القطان في زياداته عليه من طريق الحسن بن موسى وحده، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٥٦٣)، وأبو يعلى (٦٣٨٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٩١)، وابن عدي ٥/١٨٤٣، والبيهقي في «الشعب» (١٧٨٨) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٩٢٦٠) و(١٠٦٠٦).

قوله: «أجزرني شاة»، قال السندي: بجيم وزاي معجمة وراء مهملة من أجزرته: إذا أعطيته شاة تذبح، أو تصلح للذبح.

(١) لفظة «رأيت» سقطت من (م).

(٢) في (ظ٣): إلى أسفل.

(٣) في (م): يحومون، وفي (عس) ونسخة على هامش (ظ٣): يخرّقون.

أَعيُن بني آدمَ أنْ لا يَتَفَكَّرُوا في مَلَكُوتِ السَّماواتِ والأَرضِ، ولولا ذٰلك لَرَأَوُا العَجَائِبَ»[1].

٨٦٤١ - حدَّثنا حسن بن موسى وأبو كامل، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو بن عَلْقَمة، عن أَبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ - يعني[2] - قال: «ابْنا العاصِ مُؤْمِنانِ: هِشامٌ وعَمْرٌو»[3].

٣٥٤/٢ ٨٦٤٢ - حدَّثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وجهالة أبي الصلت.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٠٧، وعنه ابن ماجه (٢٢٧٣) عن الحسن بن موسى وحده، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٥/٣٧ من طريق الحجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة.

وسيأتي برقم (٨٨٥٧).

قوله: «تُرى»، قال السندي: على بناء المفعول، أي: ترى تلك الحيات.

«برهج»، أي: غبار.

«يحرفون» كيضربون، أي: يصرفون، يقال: حرف الشيء عن وجهه، صرفه. وتعديته بعلى، لتضمين معنى الاستيلاء.

(٢) لفظة: «يعني» جاءت في (م) بعد قوله: «مؤمنان»، والمثبت هو الموافق للأصول الخطية.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة. أبو كامل: هو مظفر بن مُدرك الخراساني.

وهو من طريق أبي كامل مكرر (٨٠٤٢). وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ابْنَا العَاصِ مُؤْمِنانِ»(١).

٨٦٤٣ - حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحة، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ من الفَقْرِ والقِلَّةِ والذِّلَّةِ، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظلَمَ»(٢).

٨٦٤٤ - حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بنُ سلَمَة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «خيرُ صُفوفِ الرِّجالِ المُقَدَّمُ، وشَرُّ صُفوفِ الرِّجالِ المُؤَخَّرُ، وخيرُ صُفوفِ النِّساءِ المُؤَخَّرُ، وشَرُّ صُفوفِ النِّساءِ المُقَدَّمُ»(٣).

٨٦٤٥ - حدَّثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الضِّيافَةُ ثَلاثَةُ

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٩١، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٠)، والحاكم ٣/٤٥٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٨٠٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٤٢٨).

أَيَّامٍ، فما سِوى ذٰلكَ فهُو صَدَقةٌ»[1].

٨٦٤٦ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لَقَد أُعْطِيَ أبو موسى مِن[2] مَزَامِيرِ دَاودَ»[3].

٨٦٤٧ ـ حدثنا حسن بن موسى وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد، عن أوسٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يومَ

---

(١) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة، حديثه في «الصحيحين» مقرونٌ، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٧٤٩) عن موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧٣).

(٢) لفظة: «من» سقطت من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٨٨٢٠) و(٩٨٠٦).

وفي الباب عن بريدة، سيأتي ٥/٣٤٩، وهو عند مسلم برقم (٧٩٣) (٢٣٥).

وعن عائشة، سيأتي ٦/٣٧.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣) (٢٣٦).

وعن أنس عند ابن سعد ٢/٣٤٤ـ٣٤٥ بسند صحيح.

قوله: «مزامير داود»، قال السندي: جمع مزمار، وهو قصبة يُزَمَّر بها.

القِيامَةِ ثَلاثَةَ أصنافٍ: صِنْفٌ مُشاةٌ، وصِنْفٌ رُكْبانٌ، وصِنْفٌ على وُجُوهِهِمْ»، فقالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ يَمْشُونَ على وجوهِهم؟ ـ وقال عفان: يمشون[1] ـ قال: «إنَّ الذي أَمْشَاهُمْ على أَرْجُلِهِمْ، قادِرٌ على أن يُمشِيَهُم على وُجُوهِهِم، أَمَّا إِنَّهم يَتَّقُونَ بوُجُوهِهِم كُلَّ حَدَبٍ وشَوْكٍ»[2].

٨٦٤٨ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو بن عَلْقمة، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

---

(١) ما بين المعترضتين سقط من (م).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وجهالة أوس: وهو ابن خالد الحجازي.

وأخرجه الترمذي (٣١٤٢) من طريق الحسن بن موسى ـ وقرن به سليمانَ بن حرب ـ بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٦) عن حماد بن سلمة، به.

وسيتكرر عن عفان بن مسلم وحده برقم (٨٧٥٥).

وله شاهد عن معاوية بن حيدة القشيري، سيأتي ٤/٤٤٦-٤٤٧، وآخر عن أبي ذر، سيأتي ٥/١٦٤.

ويشهد للقسم الأخير منه حديث أنس عند البخاري (٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦)، وسيأتي ٣/١٦٧ و٢٢٩.

قوله: «صنف مشاة، وصنف ركبان»، قال السندي: هم أهل الإيمان، عوامُّهم وخواصُّهم.

«يتقون بوجوههم كلَّ حَدَب»، الحدب، بفتحتين: الغليظ المرتفع من الأرض، أي: يجعلون وجوههم مكان الأيدي والأرجل في التوقي عن مؤذيات الطرق، وقد غُلَّت أيديهم وأرجلهم، وذٰلك لمّا لم يجعلوها ساجدة لخالقها.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ الجَنَّةَ، قال: يا جِبْريلُ، اذْهَبْ فانظُرْ إليها. فذَهَبَ فنَظَرَ، فقال: يا رَبِّ، وعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بِها أَحَدٌ إلَّا دَخَلَها. ثمَّ حَفَّها بالمَكَارِهِ، ثم قال: اذْهَبْ فانْظُرْ إليها، فذَهَبَ فنَظَرَ، فقال: يا ربِّ، وعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أنْ لا يَدْخُلَها أَحَدٌ. فلَمَّا خَلَقَ الله النَّارَ، قال: يا جِبْرِيلُ، اذْهَبْ فانْظُر إليها. فذَهَبَ فنَظَرَ، فقال: يا رَبِّ، وعِزَّتِكَ لا يَسْمَعُ بها أَحَدٌ فيَدْخُلَها. فحَفَّها بالشَّهَواتِ، ثم قال: يا جبْـريلُ، اذْهَبْ فانْـظُرْ إليهـا، فذَهَبَ فنَظَر، فقال: يا ربِّ، وعِزَّتِكَ لقَدْ خَشِيتُ أن لا يَبْقَى أَحَدٌ إلَّا دَخَلَها»[1].

٨٦٤٩ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادٌ، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ كان يقولُ إذا أَصْبَحَ: «اللَّهُمَّ بكَ أَصْبَحْنا وبِكَ أَمْسَيْنا، وبِكَ نَحْيَا، وبِكَ نَمُوتُ، وإِليكَ

---

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٧٤٤)، ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (١٦٧)، عن موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٧٣٩٤)، والبيهقي (١٦٧) من طريق عبدالملك بن عبدالعزيز أبي نصر التمار، والحاكم ١/٢٦-٢٧ من طريق عفان بن مسلم، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٣٩٨).

المَصِيرُ»[1].

٨٦٥٠ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عَطاء بن السَّائب، عن سَلْمان الأغرِّ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ. وحُميدٍ وثابتٍ البُنانيِّ وصالحِ بن ذَكْوانَ، عن الحسن

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ فيما يَحْكي عن ربِّه عزَّ وجلَّ ـ أنه قال: «مَنْ ذَكَرَني في نَفْسِهِ، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، ومَنْ ذَكَرَني في مَلأٍ مِن النَّاسِ، ذَكَرْتُهُ في مَلأٍ أَكْثَرَ مِنهمْ وأَطْيَبَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٤٤ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨)، وابن حبان (٩٦٤) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٩)، وأبو داود (٥٠٦٨)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، والترمذي (٣٣٩١)، والنسائي (٥٦٤)، وابن حبان (٩٦٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥)، والبغوي (١٣٢٥) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وبعضهم رواه مطولاً بزيادة: وإذا أمسى قال: «اللهم بك أمسينا، وبك أصبحنا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور».

وسيأتي برقم (١٠٧٦٣).

(٢) حديث صحيح، وله إسنادان: أما الإسناد الأول فحسن، حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط في رأي بعض أهل العلم، وأما الإسناد الثاني ـ وهو حماد بن سلمة عن حميد وثابت وصالح ـ ففيه انقطاع، لأن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٨) ضمن حديث طويل من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة.

٨٦٥١ ـ حدثنا حسنٌ وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال عفَّان في حديثه: حدَّثنا أبو سِنان، عن عثمانَ بن أبي سَوْدَةَ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا عادَ المُسلِمُ أَخاهُ، أو زارَهُ ـ قال حسنٌ: في اللهِ ـ يقولُ اللهُ عزَّ وجَلَّ: طِبْتَ، وطَابَ مَمْشَاكَ، وتَبَوَّأْتَ مَنزِلاً في الجَنَّةِ»، قال عفَّان: «مِن الجنةِ مَنْزِلاً».

قال حسنٌ: «في اللهِ»، ولم يَقُلْه عفَّانُ[1].

٨٦٥٢ ـ حدَّثنا حسنٌ وأحمدُ بن عبدالملك، قالا: حدَّثنا زُهيْر، عن الأعمش، عن أبي صالح

= فجعله من حديث الأغر، وهو اسمه، وكنيته أبو مسلم، وأما سلمان الأغر فكنيته أبو عبدالله، وكلاهما ثقة.

وسيأتي الحديث برقم (٩٢٥٤) عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن الأغر، ولم ينسبه، ويغلب على الظن أنه أبو مسلم، والله أعلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٨٩)، وابن حبان (٨١٠) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة، وإسناده حسن.

وقد سلف ضمن حديث مطول بسند صحيح من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٧٤٢٢)، وسيأتي من طريق عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة برقم (١٠٢٥٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ١٣٨/٣.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان ـ واسمه عيسى بن سنان القسملي ـ.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥١) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٣٢٥).

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا لَبِسْتُم، وإذا تَوَضَّأْتُم، فابْدَؤوا بِأَيامِنِكُمْ»، وقال أحمدُ: «بِميَامِنِكم»[1].

٨٦٥٣ - حدَّثنا حسنٌ، حدَّثنا شَيْبانُ، عن قَتادَة، عن الحسن ٢/٣٥٥

عن أبي هريرة، قال: إنَّما كان طعامُنا مع نبيِّ اللهِ ﷺ الأَسودَيْنِ[2]: التمرَ والماءَ، واللهِ ما كُنَّا نرى سَمْرَاءَكم هٰذه، ولا نَدرِي ما هي، وإنما كان لِباسُنا مع رسولِ الله ﷺ النِّمارَ؛ يعني بُرَدَ الأَعرابِ[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدالملك متابع حسن بن موسى الأشيب، فمن رجال البخاري. زهير: هو ابن معاوية بن حُدَيج الكوفي.

وأخرجه أبو داود (٤١٤١)، وابن ماجه (٤٠٢)، وابن خزيمة (١٧٨)، وابن حبان (١٠٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (١١٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٨٦، وفي «الشعب» (٦٢٨١)، من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وروى الترمذي (١٧٦٦)، والبغوي (٣١٥٦) من طريق شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا لبس ثوباً بدأ بميامنه.

وانظر ما سلف برقم (٧١٧٩).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨)، وسيأتي في «المسند» ٦/١٣٠، ولفظه: كان رسول الله يحب التيمن في شأنه كله، في طهوره وترجله وتنعله.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: الأسودان، بالرفع.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن - وهو البصري - لم يسمع =

٨٦٥٤ ـ حدثنا أبو المُنذِر، حدثنا كاملٌ أبو العلاء، قال: زَعَمَ أبو صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَوَّذوا باللهِ من رَأْسِ السَّبْعِينَ، وإمارَةِ الصِّبْيانِ»(١).

٨٦٥٥ ـ حدَّثنا أَسودُ بن عامر، قال: حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِيءَ جَوْفُ أَحَدِكُم قَيْحاً يَرِيهِ، خَيْرٌ له من أنْ يَمْتَلِيءَ شِعْراً»(٢).

٨٦٥٦ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا سُكَيْنٌ، قال: حدثنا حَفْصُ بن خالد، حدثني شَهْر بن حَوْشَبٍ

= من أبي هريرة. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن التميمي النحوي.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٦٢).

قوله: «سمراءكم»، أي: الحنطة.

«بُرَد»، قال في «لسان العرب» ٣/٨٧: البُرْدة: كِساء يُلتحف به، قال الأزهريُّ: وجمعها بُرَد، وهي الشملة المخططة. قال الليث: البُرْد معروف، من بُرُود العَصْب والوَشْي، وأما البُرْدة: فكساء مُربَّع أسود، فيه صِغَر، تلبسه الأعرابُ.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي صالح ـ وهو المؤذن مولى ضباعة ـ، وقد سلف الحديث والكلام على إسناده برقم (٨٣١٩).

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي القاضي ـ، وإن كان سيىء الحفظ، قد تابعه سفيان الثوريُّ في الحديث السالف برقم (٧٨٧٤)، وسيتكرر الحديث برقم (٩٠٨٦).

عن أبي هريرة، قال: إنِّي لَشاهِدٌ لوَفْدِ عبدالقَيسِ، قَدِمُوا على رَسِول الله ﷺ، قال: فنهاهُم أن يَشْرَبوا في هٰذه الأوعيةِ: الحَنْتَمِ والدُّباءِ والمُزَفَّتِ والنَّقِيرِ، قال: فقامَ إليه رَجلٌ من القَوْمِ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ الناسَ لا ظُرُوفَ لهم! قال: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ كأنَّه تَرَثَّى[1] للنَّاسِ، قال: فقال: «اشْرَبُوه إذا طَابَ[2]، وإذا خَبُثَ فَذَرُوهُ»[3].

٨٦٥٧ - حدَّثنا أَسودُ بن عامر، حدَّثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ سَلَمة -، عن ثُمامَة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أَحَدِكُم، فَلْيَغْمِسْهُ، فإنَّ في أَحَدِ جَنَاحَيْهِ داءً وفي الآخرِ دَواءً».

قال حمَّادٌ: وحَبيب بنِ الشَّهيد، عن محمَّد بن سِيرين، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثله[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يرثي.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: اشربوا ما طاب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ولجهالة حفص بن خالد - وهو ابن جابر -. سُكَيْن: هو ابن عبدالعزيز بن قيس العبدي.

وسلف الحديث مختصراً من طريق شهر بن حوشب برقم (٨٠٥٢).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٨)، وما سيأتي برقم (١٠٣٧٣).

قوله: «ترثَّى للناس»، أي: رثى لحالهم ورحمَهم.

«خَبُث»: صار مسكراً.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان، الأول: رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه =

٨٦٥٨ ـ حدَّثنا أَسودُ بن عامر، قال: حدَّثنا جَرير بن حازم، عن الحسن عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيتكلَّمُ بالكَلِمَةِ ما يَرَى أنْ تَبْلُغَ حيثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بها في النَّارِ سَبْعِينَ خَريفاً»(١).

٨٦٥٩ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا زهيرٌ، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ الوَزَغَ في الضَّربَةِ الأُولى، فلَهُ كَذَا وكَذا مِن حَسَنَةٍ، ومَن قَتَلَه في الثَّانية، فلَهُ كَذَا وكَذَا مِنْ حَسَنَةٍ، ومَنْ قَتَلَه في الثَّالثةِ، فلَهُ كَذَا وكَذَا». قال سُهَيل: الأُولى أَكثرُ(٢).

= منقطع، فإن ثمامة ـ وهو ابن عبدالله بن أنس ـ لم يسمع من أبي هريرة.

والثاني ـ وهو حماد عن حبيب عن ابن سيرين ـ صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٢٩٤) من طريق مُرَجَّى بن رجاء، عن هشام بن حسان القردوسي، عن ابن سيرين، بهٰذا الإسناد. ومرجَّى بن رجاء مختلف فيه.

وسيأتي الحديث بسنديه برقم (٩٠٣٦)، وانظر (٧٥٧٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة. وقد صح الحديث من غير هٰذا الطريق عن أبي هريرة، وانظر ما سلف برقم (٧٢١٥).

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٣٥) من طريق شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٨٩٥) و(١٠٩٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زهير: هو ابن معاوية بن حُديج. =

٨٦٦٠ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا أبو بَلْجٍ، أنَّ عَمرو بن ميمون حدَّثه، قال:

قال لي أبو هريرة: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أَبا هُريرةَ، أَلَا أَدُلُّكَ على كَلِمَةٍ مِن كَنْزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: نعم، فِداكَ أَبي

= وأخرجه مسلم (٢٢٤٠) (١٤٦) و(١٤٧)، وأبو داود (٥٢٦٣)، وابن ماجه (٣٢٢٩)، والترمذي (١٤٨٢)، والبيهقي ٢/٢٦٧، والبغوي (٣٢٦٦) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي رواية لمسلم: «من قتل وزغاً في أول ضربة، كُتبتْ له مئةُ حسنة، وفي الثانية دون ذٰلك، وفي الثالثة دون ذٰلك».

وأخرجه مسلم (٢٢٤٠) (١٤٧)، وأبو داود (٥٢٦٤)، والبيهقي ٢/٢٦٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن أخيه أو أخته، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «في أول ضربة سبعين حسنة».

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٢٣٨)، وسلف برقم (١٥٢٣)، أن النبي ﷺ أمر بقتل الأوزاغ.

وعن ابن مسعود، سلف بسند ضعيف برقم (٣٩٨٤).

وعن أم شريك عند البخاري (٣٣٠٧)، ومسلم (٢٢٣٧)، وسيأتي ٦/٤٢١.

قوله: «من قتل الوزغ»، قال السندي: قال النووي: قال أهل اللغة: الوزغ وسامُّ أبرصَ جنسٌ، فسامُّ أبرصَ كبارُه، واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات، قلت (أي: السندي): وكأنه لذٰلك جاء تسميته فُويسِقاً.

«فله كذا وكذا»، وقد جاء في المرّة الأولى كتب له مئة حسنة، وفي رواية: سبعين حسنة، وفي الثانية دون ذٰلك، وفي الثالثة دون ذٰلك، قال النووي: أما سببُ تكثيرِ الثواب في قتله بأول ضربة، فالمقصود به الحث على المبادرة بقتله، والاعتناء به، وتحريض قاتله على أن يقتله بأول ضربة، فإنه إذا أراد أن يضرب ضَرَبات، ربما انفلتَ قتلُه، والله أعلم.

وأُمِّي. قال: «تقولُ: لا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ»[1].

٨٦٦١ - حدَّثنا حسنٌ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ آتاهُ اللهُ مالاً، فلَمْ يُؤَدِّ زَكاتَه، مُثِّلَ له مالُه يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرَعَ، له زَبيبَتانِ، يأْخُذُ بلِهْزِمَتِهِ يومَ القِيامَةِ، ثم يقولُ: أنا مالُكَ، أنا كَنْزُكَ»، ثم تَلا هٰذه الآية: ﴿ولا يَحْسَبَنَّ الَّذينَ يَبْخَلُونَ بما آتاهُم الله مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى آخرِ الآية [آل عمران: ١٨٠][2].

٨٦٦٢ - حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا أبو بَكْر بن عيَّاش[3]، عن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بلج - واسمه يحيى بن سليم بن بلج -، فهو حسن الحديث.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤٢٧/٧ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٦٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، حسن الحديث في المتابعات، قال الدارقطني: أخرج عنه البخاري وهو عند غيره ضعيف فيعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٣٩/٥ من طريق حسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٠٣) و(٤٥٦٥)، والبيهقي ٨١/٤ من طريق هاشم بن القاسم، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٧٥٦).

قوله: «لهزمته»، هي عظم ناتيء في اللَّحي تحت الحنك، وهما لِهزمتان.

(٣) في (م): بكر بن عياش، وهو خطأ، ولم يذكر في (ظ٣) و(عس): «ابن =

أبي حَصِين، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعتكِفُ في كُلِّ رَمضانَ عشرةَ أيامٍ، فلمَّا كانَ العامُ الذي قُبِضَ فيه، اعتَكَفَ عِشْرينَ يوماً[1].

٨٦٦٣ - حدَّثنا حسنُ بن موسى، حدثنا عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار المَدِيني، عن زَيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُصَلُّونَ بِكم، فإنْ أصابُوا فلَكُم ولَهُم، وإنْ أَخْطَؤُوا فلَكُم وعَلَيهم»[2].

= عياش».

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو بكر بن عياش من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٨٤٣٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، فقد روى له البخاري، وهو حسن الحديث في المتابعات.

وأخرجه البيهقي ٢/٣٩٦-٣٩٧ و٣/١٢٦-١٢٧ من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٥٣، والبيهقي ٢/٣٩٦-٣٩٧، والبغوي (٨٣٩) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠٩٣٠).

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٥٨٤٣)، وفي «مشيخته» (٢٤٥)، وابن حبان (٢٢٢٨) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» =

٨٦٦٤ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَهَيْتُكُم عنه فانْتَهُوا، وما أَمَرْتُكُم به، فخُذُوا منه ما اسْتَطَعْتُمْ»[1].

٣٥٦/٢ ٨٦٦٥ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صِنْفانِ مِن أهلِ النَّارِ لا أَرَاهُما بَعْدُ، نِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ، مائِلاتٌ مُمِيلاتٌ، على رُؤوسِهِنَّ أَمثالُ أَسْنِمَةِ البُخْتِ المائِلةِ، لا يَرَيْنَ الجَنَّةَ ولا يَجِدْنَ رِيحَها، ورجالٌ مَعَهُم أَسْياطٌ[2] كأَذنابِ البَقَرِ، يَضْرِبُونَ بها

= ٥٠١/٢، ومن طريقه البيهقي ١٢٧/٣.

قوله: «يصلون بكم»، قال السندي: أي: الأئمة.

«وإنْ أخطؤوا»: ظاهره أن صلاة المقتدي صحيحة، وإن فسدت صلاة الإمام، ومن لا يقول به لعله يقول: إن المراد أنه لا إثم عليه إذا جهل بالأمر.

(١) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ وإن كان سيىء الحفظ، متابع، تابعه عبدالله بن نمير في الحديث الآتي برقم (١٠٤٢٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن شريك بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أسواط، وكلاهما صحيح.

النَّاسَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٩٠) عن بشر بن الوليد، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥٧) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن شريك بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٢٨) وص٢١٩٢ (٥٢)، وابن حبان (٧٤٦١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣٤، وفي «الشعب» (٧٨٠١)، وفي «الدلائل» ٦/٥٣٢-٥٣٣، والبغوي (٢٥٧٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن سهيل بن أبي صالح، به. زاد جرير في روايته: «وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا».

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٣، ومن طريقه البغوي (٣٠٨٣) عن مسلم بن أبي مريم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوفاً بلفظ: نساءٌ كاسيات عاريات، مائلات مميلات، لا يدخلْنَ الجنة، ولا يجدن ريحها، وريحها يوجد من مسيرة خمس مئة سنة.

وسيأتي برقم (٩٦٨٠)، وانظر ما سلف برقم (٨٠٧٣).

قوله: «كاسيات عاريات»، قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/٢٧٢: يريد اللائي يلبسن ثياباً رقاقاً تصف ما تحتها، فهن كاسيات في الظاهر، عاريات في الحقيقة. وقيل: هُنَّ اللائي يُسدِلْنَ الخُمُر من ورائهن، فتنكشف صدورهُنَّ، فهُنَّ كاسيات بمنزلة العاريات، إذا كان لا يستر لباسهُنَّ جميعَ أجسامهن، وقيل: أراد كاسيات من نعم الله، عاريات من الشكر، والأول أصح.

قوله: «مائلات»، قيل: زائغات عن استعمال طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج. «مميلات»، أي: يعلِّمن غيرهُنَّ الدخول في مثل فِعلِهنَّ، كما يقال: أخبث فلانٌ فلاناً، فهو مخبِّث، إذا علّمه الخبث، وأدخله فيه، وقيل: مائلات: متبخترات في مشيهنَّ، «مميلات»: يُمِلْن أكتافهنَّ وأعطافهنَّ.

وقوله: «رؤوسُهن كأسنمة البُخت»، قيل: معناه: أنهنَّ يُعظِّمنَ رؤوسهنَّ بالخُمُر =

٨٦٦٦ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بجِدارٍ أو حائطٍ مائلٍ، فأَسرَعَ المشيَ، فقيل له، فقال: «إنِّي أَكْرَهُ مَوْتَ الفَوَاتِ»(١).

= والعمائم حتى تشبه أسنمة البخت، وقيل: يَطمحنَ إلى الرجال، لا يغضضن من أبصارهن، ولا ينكِّسنَ رؤوسهن.

(١) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن إسحاق ـ ويقال له: إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني ـ، ضعّفه غير واحد من الأئمة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٦١، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٣٢، والبيهقي في «الشعب» (١٣٥٩) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن عدي ١/٢٣١-٢٣٢ من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن إبراهيم بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند البيهقي في«الشعب» (١٣٦٠)، وإسناده ضعيف جداً. وسلف في مسند عبدالله بن عمرو (٦٥٩٤) أن النبي ﷺ كان يستعيذ من موت الفجاءة. وفاتنا أن نذكر هناك أنه اختلف فيه فروي من حديث عبدالله بن عمرو، ومن حديث والده عمرو بن العاص كما سيأتي في مسنده ٤/٢٠٤، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة، قال: كان النبي ﷺ يتعوذ من موت الفجاءة. رواه الطبراني في «الكبير» (٧٦٠٢) و(٧٦٠٣)، وإسناد الأول ضعيف جداً، والثاني ضعيف.

وعن عائشة، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن موت الفجاءة، فقال: «راحة المؤمن، وأخذة أسف على الفاجر»، وسيأتي في مسندها ٦/١٣٦، وإسناده ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ٩/١٠٦، والبيهقي في «الشعب» (١٣٦١) من طريق =

٨٦٦٧ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن سعيد المَقْبُري

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بكَ أَنْ أَمُوتَ غَمّاً، أَو هَمّاً، أَو أَنْ أَمُوتَ غَرَقاً، وأَنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ الموتِ، أَو أَنْ[1] أَمُوتَ لَدِيغاً»[2].

= يحيى بن أبي كثير أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إذا مرَّ أحدكم بهدف مائل أو صدف فليسرع، وليسأل الله المعافاة».

قوله: «إني أكره موت الفوات»، قال السندي: أي: موت الفجاءة، مِنْ فاتني فلانٌ بكذا: سبقني، كذا قيل. أو المراد موت يؤدي إلى فوات الوصية ونحوها، وفيه أن التوكل واعتقاد التقدير لا ينافي الاحتراز عن أسباب الضرر، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «أن» لم ترد في (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرج البيهقي في «الدعوات» (٢٩٩) من طريق ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «اللهم إني أعوذ بك من موت الهدم، وأعوذ بك من موت الغمِّ..». وفي سنده إسماعيل بن عبدالله بن أويس، وفيه كلام.

وفي الباب بنحوه عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٩٤).

وعن أبي اليَسَر، سيأتي ٣/٤٢٧، ولا يخلو إسنادهما من مقال.

قوله: «أن أموت غمّاً»، قال السندي: أي: مغموماً بغم، وهو أن ينحبس نفسُه عن الخروج فيموت. «أو همّاً» هو أن يلحقه ما يضيق عليه الحال حتى يموت. «غَرَقاً» بفتحتين، أي: بغرق، أو بكسر الراء، منصوب على الحال. «وأن يتخبطني» فسَّره الخطابي: بأن يستوليَ عليه عند مفارقة الدنيا فيضله، ويحولَ بينه وبين التوبة، أو يعوقَه عن إصلاح شأنه والخروجِ عن مظلمة تكون قبله، أو يُؤْيِسَه من رحمة الله، أو يُكَرِّهَه الموت، ويؤسفَه على حياة الدنيا، فلا يرضى بما قضى الله تعالى عليه =

٨٦٦٨ ـ حدثنا عبدالله بن بَكْر، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتادَة، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أَبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهي شِفاءٌ مِن السُّمِّ، والكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ»(١).

٨٦٦٩ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، عن أَبي الأَسود، عن أبي الحَلْبَسِ

عن أَبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «المَحْرومُ مَنْ حُرِمَ غَنِيمَةَ كَلْبٍ»(٢).

= من الفناء والنقلة إلى الآخرة، فيختم له فيلقى الله وهو ساخط عليه. «لديغاً»، أي: ملدوغ، وهو مَن لدغته بعض ذوات السُّمِّ.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد توبع، ثم هو منقطع، كما سلف بيانه عند الحديث (٨٠٠٢).

وسيتكرر برقم (١٠٣٥٨).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وجهالة أبي الحَلْبس. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٩ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن أبي التياح، عن مجالد أبي عبدالعزيز، قال: صلينا مع أبي هريرة المغرب، فذكره موقوفاً. قلنا: ومجالد هٰذا لا يُعرف.

وأخرج الحاكم ٤/٤٣١ عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان، عن عبدالله بن وهب، عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة رفعه: المحروم من حرم غنيمة كلب، ولو عقالاً، والذي نفسي بيده لتُباعنَّ نساؤهم على دَرَجِ دمشق، حتى تُردَّ المرأة من كسر يوجد =

٨٦٧٠ ـ حدثنا يحيى بن إسحاقٍ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زَوَّراتِ القُبورِ[1].

٨٦٧١ ـ حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا أبو عَوانَة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَرَقَ عَبْدُ أَحَدِكُم، فَلْيَبِعْهُ ولو بِنَشٍّ»[2].

٨٦٧٢ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا أبو عَوانةَ، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَعْفُوا اللِّحَى، وخُذُوا

= بساقها. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!! وسقط إسناده من مطبوع «المستدرك»، وأثبتناه من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٧.

قلنا: وكثير بن زيد قد اختلفت فيه أقوال المجرِّحين والمعدِّلين، وخلاصة القول فيه أنه حسن الحديث في المتابعات والشواهد، ضعيف في التفرد، خاصة إذا أتى بما يُنكَر.

وفي الباب عن أم سلمة، سيأتي ٦/٣١٦، وإسناده ضعيف.

قوله: «من حرم غنيمة كلب»، قال السندي: كلب اسم قبيلة.

(١) إسناده حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات، وهو مكرر (٨٤٤٩).

(٢) إسناده ضعيف، عمر بن أبي سلمة يضعف فيما يتفرد به، وباقي رجاله ثقات، وهو مكرر (٨٤٣٩).

الشَّوارِبَ، وغَيِّرُوا شَيْبَكُم، ولا تَشَبَّهُوا باليَهُودِ والنَّصارى»[1].

٨٦٧٣ - حدثنا أسودُ بن عامر ومحمدُ بن سابق، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَوْلَى النَّاسِ بأَنْفُسِهِمْ، مَنْ تَرَكَ مالاً فلِمَوالي عَصَبَتِه، ومَن تَرَكَ ضَيَاعاً أو كَلًّا، فأنا وَلِيُّهُ فَلأُدْعى له»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأن عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات والشواهد. وشطره الأول سلف برقم (٧١٣٢).

والشطر الثاني منه أخرجه الترمذي (١٧٥٢) عن قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٦٠٢١) عن محمد بن المنهال، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الترمذي في روايته «النصارى»، وقال: حديث حسن صحيح. وانظر (٧٥٤٥).

قوله: «وأعفوا اللِّحى»، قال السندي: من الإعفاء، أي: التكثير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وأبو حَصين: هو عثمان بن عاصم.

وأخرجه البخاري (٦٧٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٤٧)، وابن الجارود (٩٥٧)، والبيهقي ٦/٢٣٨ و١٠/٣٠٢ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١).

قوله: «فلموالي عصبته»، قال السندي: الموالي: جمع مولى، والمراد الناصر، والإضافة للبيان، والعصبة هم الذين ناصروه، والمراد: ما بقي بعد الفرائض.

«فلأُدعى له»، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٨: قال ابن بطَّال: هي لام الأمر، أصلها الكسر، وقد تسكن مع الفاء والواو غالباً فيهما، وإثبات الألف بعد العين جائز، كقوله:

ألم يأتيك والأخبار تَنمي

٨٦٧٤ ـ وقال أسود بهٰذا الإسناد، قال:

وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ صَومِ أَحَدِكُم، فلا يَرْفُثْ ولا يَفْسُقْ ولا يَجْهَلْ، فإنْ جُهِلَ عليهِ، فَلْيَقُلْ: إنِّي امْرُؤٌ صائمٌ»[1].

٨٦٧٥ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا أبو عَوَانة، عن عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ كُلُّهُم حَقٌّ على كُلِّ مُسلِمٍ: عِيادَةُ المَرِيضِ، وشُهُودُ الجَنازَةِ، وتَشْمِيتُ العاطِسِ إذا حَمِدَ الله عزَّ وجَلَّ»[2].

٨٦٧٦ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعة. وإسحاقُ بن عيسى، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا يزيد[3] بن أبي حبيبٍ، عن لَهِيعة[4] بن عُقْبة، عن أبي الوَرْدِ ـ قال إسحاق: المَدِيني ـ

= والأصل عدم الإشباع للجزم. والمعنى: فادعو لي له أقوم بكَلِّه وضياعه. ثم قال الحافظ: وأصل الكَلِّ: الثقل، ثم استعمل في كل أمر يصعب، والعيال فرد من أفراده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥١٩)، وأبو يعلى (٥٩٠٤)، وابن حبان (٢٣٩) من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨٦٨٨) و(٩٠٣٢)، وانظر ما سلف برقم (٨٣٩٧).

(٣) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٤) قوله: «عن لهيعة» سقط من (م).

عن أَبي هُريرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إِيَّاكُمْ والخَيْلَ المُنَفِّلَةَ، فإنَّها إنْ تَلْقَ تَفِرَّ، وإنْ تَغْنَمْ تَغُلَّ»(١).

٨٦٧٧ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي يونُس

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اكْتَحَلَ أَحَدُكم فَلْيَكْتَحِلْ وِتْراً، وإذا اسْتَجْمَرَ فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْراً»(٢).

٨٦٧٨ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابن لَهِيعة، عن أبي يونُس

عن أبي هريرة: أنَّ أعرابيّاً غَزَا مع النبيِّ ﷺ خيبرَ، فأصابَه من سَهْمِه ديناران، فأخذهما الأَعرابيُّ فجعلهما في عَباءَةٍ، فخَيَّطَ

---

(١) إسناده ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، وأبوه لهيعة بن عقبة مستور، وقد تفرد بالرواية عن أبي الورد، ونعته في رواية ابن ماجه بصاحب النبي ﷺ، ولذلك ذكره غير واحد في الصحابة، ولا يصح، إذ لا تثبتُ الصحبة بمثل هٰذا الإسناد، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٨١ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه موقوفاً ابن ماجه (٢٨٢٩) من طريق زيد بن الحباب، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن لهيعة بن عقبة، عن أبي الورد من قوله.

وسيأتي مرفوعاً (٩٢١١) من طريق أبي الورد عن أبي هريرة.

قوله: «والخيل المنفِّلة»، قال السندي: ضُبط اسم فاعل من التنفيل، بمعنى المعطية الغنيمة لأصحابها. وفي «النهاية» ٥/١٠٠: كأنه من النَّفَل: الغنيمة، أي: الذين قصْدهم من الغزو الغنيمة والمال، دون غيره.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٨٦١١).

عليهما، ولَفَّ عليهما، فماتَ الأعرابيُّ، فوُجِدَ الدِّينارانِ، فذُكِرَ[1] ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «كَيَّتانِ»[2].

٨٦٧٩ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، حدثنا الأَعرجُ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّكْبِيرُ في العِيدَيْنِ سَبْعاً قبلَ القِراءَةِ، وخَمْساً بعدَ القِراءَةِ»[3]. ٣٥٧/٢

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل)، لكن وقع في هٰذه النسخ: «الدينارين» وهو خطأ، وضبب عليه في (عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فوجدوا الدينارين فذكروا.

(٢) إسناده ضعيف.

وسيأتي بنحوه من طريق أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة برقم (٩٥٣٨) و(١٠٤٠٠).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. وقوله فيه: «وخمساً بعد القراءة» منكر.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/١٨٠، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/١٥٧-١٥٨، والبيهقي ٣/٢٨٨ عن نافع مولى ابن عمر، قال: شهدتُ الأضحى والفِطر مع أبي هريرة، فكبَّر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة، وفي الآخرة خمس تكبيرات قبل القراءة. وإسناده صحيح.

ويشهد لفعل أبي هريرة هٰذا من المرفوع حديث عائشة، وسيأتي في مسندها ٦/٦٥، وهو حسن.

وحديث عمرو بن عوف المزني عند الترمذي (٥٣٦)، وابن ماجه (١٢٧٧)، وغيرهما، وفي سنده كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف، وهو ضعيف، ومع ذٰلك حسَّنه الترمذي، وصححه ابن خزيمة (١٤٣٨) و(١٤٣٩).

وحديث سعد القرظ عند ابن ماجه (١٢٧٧)، وفي إسناده ضعف واضطراب. =

٨٦٨٠ ـ حدثنا يحيى، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن أبي يونس

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «أَهلُ الجَنَّةِ رَشْحُهُم المِسْكُ ووَقُودُهُم الأَلُوَّةُ»[1].

قال: قلت لابن لَهِيعة: يا أبا عبدالرحمٰن، ما الأَلُوَّة؟ قال: العُودُ الهِنديُّ الجيدُ.

٨٦٨١ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا أبانُ ـ يعني ابنَ يزيد العَطَّار ـ، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة: أنَّ أصحاب النبيِّ ﷺ تذاكروا الكَمْأَةَ، فقالوا: هِي جُدَرِيُّ الأَرض، وما نرى أَكْلَها يَصْلُحُ[2]. فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهِي شِفاءٌ مِنَ السُّمِّ»[3].

٨٦٨٢ ـ حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا إسماعيل ـ يعني ابنَ جعفرٍ ـ، قال: أخبرني العلاءُ ـ وهو ابنُ عبدالرحمٰن ـ عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال، وقَرَأَ عليه أُبيٌّ أُمَّ

= وانظر حديث عبدالله بن عمرو الذي سلف برقم (٦٦٨٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف بسند صحيح برقم (٧١٦٥) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

(٢) في (ظ٣) وهامش (س): بصالح.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وانظر (٨٣٠٧).

القرآنِ، فقال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، ما أُنزِلَ في التَّوراةِ ولا في الإِنْجيلِ، ولا في الزَّبُورِ ولا في الفُرقان مِثْلُها، إِنَّها السَّبْعُ المَثَاني والقُرآنُ العَظِيمُ الذي أُعْطِيتُ»[1].

٨٦٨٣ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرنا محمد بن أبي[2] حَرْمَلة، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي الدَّرداءِ: أنه سمع النبيَّ ﷺ وهو يَقُصُّ على المِنْبَرِ: ﴿ولِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّه جَنَّتانِ﴾ [الرحمٰن: ٤٦]، فقلتُ: وإن زَنَى

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سُليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة جليل.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٠٩)، والبغوي (١١٨٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال البغوي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه الدارمي (٣٣٧٣)، والطبري ١٤/٥٨ و٥٩ من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرج أبو يعلى (٦٥٣١) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: أم القرآن من السبع المثاني التي أعطيتها ـ كأنه يعني النبي ﷺ ـ.

وسيأتي الحديث مطولاً برقم (٩٣٤٥)، وانظر تتمة تخريجه مطولاً هناك.

وسيأتي بنحوه من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة برقم (٩٧٨٨).

وفي الباب عن أبي سعيد بن المعلى، سيأتي في «المسند» ٣/٤٥٠ و٤/٢١١.

وعن أبي بن كعب، سيأتي ٥/١١٤.

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

وإنْ سَرَقَ يا رسول الله؟ فقال النبيُّ ﷺ الثانيةَ: ﴿ولِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّه جَنَّتانِ﴾، فقلتُ في الثانيةِ: وإن زنَى وإن سَرَقَ يا رسولَ الله؟ فقال النبيُّ ﷺ الثالثةَ: ﴿ولِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّه جَنَّتانِ﴾. فقلتُ الثالثةَ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ، وإنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبي الدَّرْداءِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان ـ وهو ابن داود ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وهٰذا الحديث من مسند أبي الدرداء وليس من مسند أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٦٠)، والبغوي (٤١٨٩) من طريق علي بن حجر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩٣) من طريق حجاج بن إبراهيم، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٧/١٤٦ من طريق محمد بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٧/٧٠٧، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة، وابن منيع، والبزار، وأبي يعلى، وابن أبي حاتم، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٨١٠-٨١١ عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل بن علية، عن سعيد بن إياس الجريري، عن موسى (كذا غير منسوب وهو في عداد المجهولين)، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبي الدرداء.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم (٩٧٥) من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، حدثني ابن جبير بن نفير وشريح بن عبيد، عن عمرو بن الأسود، عن أبي الدرداء. =

٨٦٨٤ ـ حدثنا سليمان، قال: أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني أبو سُهَيل نافع بن مالك بن أبي عامرٍ، عن أبيه

وأخرجه دون ذكر الآية الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٠٠٠) عن أبي أمية، عن أبي عمر الحوضي، عن مرجَّى بن رجاء، عن محمد بن الزبير، عن رجاء بن حيوة، عن أم الدّرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: «قال جبريل ﷺ: من قال لا إله إلا الله دخل الجنة»، قال: قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق». وإسناده ضعيف جداً من أجل محمد بن الزبير الحنظلي، قال الحافظ في «التقريب»: متروك.

وأخرجه أيضاً الطحاوي (٤٠٠٢) عن أحمد بن داود، عن مسدد، عن يحيى القطان، عن نعيم بن حكيم، عن أبي مريم، عن أبي الدرداء. وإسناده ضعيف، نعيم بن حكيم مختلف فيه، وقال في «التقريب»: صدوق له أوهام، وأبو مريم ـ وهو الثقفي ـ: مجهول.

وسيأتي دون ذكر الآية في مسند أبي الدرداء ٦/٤٤٢ من طريق واهب بن عبدالله، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له دخل الجنة»، قال: قلت: وإن زنى وإن سرق... فذكر الحديث، ثم قال أبو الدرداء: فخرجت لأنادي بها في الناس، قال: فلقيني عمر، فقال: ارجع فإن الناس إن علموا بهٰذه اتكلوا عليها، فرجعت فأخبرته ﷺ، فقال ﷺ: «صدق عمر».

وسيأتي ٦/٤٤٧ من طريق أبي صالح، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، وفيه: «وإن رغم أنف أبي الدرداء».

وفي الباب عن أبي ذر، عند البخاري (٣٢٢٢)، ومسلم (٩٤)، وسيأتي ٥/١٥٢.

وعن سلمة بن نعيم، سيأتي ٤/٢٦٠.

وعن أبي هريرة عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٠٠١).

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا جَاءَ رَمَضانُ، فُتِّحَتْ أَبوابُ الجَنَّةِ، وغُلِّقَتْ أَبوابُ النَّارِ، وصُفِّدَتِ الشَّياطِينُ»[1].

٨٦٨٥ - حدثنا سليمان، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني أبو سُهَيل[2] نافعُ بن مالك بن أبي عامرٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «آيةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، من فوق سليمان ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٥)، والبخاري (١٨٩٨)، ومسلم (١٠٧٩) (١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٢٦، وفي «الكبرى» (٢٤٠٧)، ومن طريقه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/١٥٠، وابن خزيمة (١٨٨٢)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥ / ورقة ٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٢، وفي «المعرفة» (٩٠٥٤)، والبغوي (١٧٠٣) و(١٧٠٤) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٧٨٠).

تنبيه: وقع هٰذا الحديث في (ظ٣) بعد الحديث التالي، ولم يذكر فيها إسناده، وإنما فيها: وبه أن النبي ﷺ قال: .....

(٢) تحرف في (م) إلى: سهل.

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٣٣) و(٢٦٨٢) و(٢٧٤٩) و(٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩) (١٠٧)، والترمذي بإثر الحديث (٢٦٣١)، والفريابي في «صفة المنافق» (١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١١٦-١١٧، وفي «الكبرى» (١١١٢٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٢٠٢، وأبو عوانة ١/٢٠-٢١، وابن منده في «الإيمان» (٥٢٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٢٥، والبيهقي ٦/٢٨٨، والبغوي (٣٥) من طرق عن =

٨٦٨٦ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، حدثني محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا عُمْرَى، فمَنْ أُعْمِرَ شيئاً فَهُوَ لَه»(١).

= إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه مسلم (٥٩) (١٠٨) و(١٠٩)، والترمذي (٢٦٣١)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٧٠)، والفريابي في «صفة المنافق» (٢) و(٣)، وأبو يعلى (٦٥٣٣)، وأبو عوانة ١/ ٢١، وابن منده (٥٢٨) و(٥٢٩) من طريق العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن غريب من حديث العلاء، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (٤)، والذهبي في «السير» ١١/ ٣٦٢ من طريق أبي معشر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وأبو معشر ـ واسمه نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة برقم (٩١٥٨) و(١٠٩٢٥)، ومن طريق حبيب بن الشهيد، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ برقم (١٠٩٢٥) أيضاً.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٦٨)، وذُكِرَتْ شواهده هناك.

(١) إسناده حسن لأجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، فإنه صدوق حسن الحديث.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٩٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٧٠)، وابن حبان (٥١٣١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٣٨، وعنه ابن ماجه (٢٣٧٩) من طريق يحيى بن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، به. =

٨٦٨٧ ـ حدثنا سليمان، أخبرنا إسماعيل[1]، أخبرني محمدٌ، أنه سمع أبا عبدالله القَرَّاظ يَصِيحُ في المسجد يقول:

أَخبرني أبو هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَرادَ أَهلَ المدينةِ بِسوءٍ، أَذابَهُ اللهُ كما يَذُوبُ المِلْحُ في الماءِ»[2].

٨٦٨٨ ـ حدثنا إسحاق بنُ عيسى، حدثني أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أَبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ على كُلِّ مُسْلِمٍ: عِيادَةُ المَـريضِ، واتِّباعُ الجَنـائِـزِ، وتَشْمِيتُ العاطِسِ إذا حَمِدَ اللهَ عزَّ وجَلَّ»[3].

٨٦٨٩ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثني أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أَبي سَلَمة، عن أبيه

= وانظر ما سلف برقم (٨٥٦٧).

(١) قوله: «أخبرنا إسماعيل» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو بن علقمة روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. واسم أبي عبدالله القراظ: دينار.

وأخرجه مسلم (١٣٨٦) (٤٩٣) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٣٧٣٧) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٧٥٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات، ضعيف عند التفرد والمخالفة. وانظر (٨٦٧٥).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَمَنَّى أَحَدُكُم، فلْيَنْظُرْ ما يَتمنَّى، فإنَّه لا يَدْرِي ما يُكْتَبُ له مِنْ أُمْنِيَّتِه»[1].

٨٦٩٠ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن زَيْد، عن أبيه، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوماً في سَبيلِ اللهِ، باعَدَهُ الله مِنْ جَهَنَّمَ مَسِيرةَ[2] سَبعِينَ خَرِيفاً»[3].

٨٦٩١ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا محمد بن عَمَّار مُؤذِّن مسجد رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ سعيداً المَقْبُري يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ خيرَ الكَسْبِ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة عند التفرد. إسحاق: هو ابن عيسى ابن الطبّاع، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٤)، وابن عدي في «الكامل» ١٦٩٧/٥، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٧٤) و(٧٢٧٥) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وفي رواية البخاري: «فإنه لا يدري ما يعطى».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥١/١٠، وزاد نسبته إلى أبي يعلى. ولم نجده في المطبوع الذي بين أيدينا، ولعله في مسنده الكبير من رواية الأصبهانيين.

وسيأتي برقم (٩٠٢٤).

قوله: «ما يكتب له»، قال السندي: أي: من الثواب والعقاب.

(٢) لفظة «مسيرة» ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زيد ـ وهو ابن أسلم العدوي ـ. وانظر (٧٩٩٠).

٣٥٨/٢ كَسْبُ يَدَيْ عامِلٍ إذا نَصَحَ»[١].

٨٦٩٢ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا يحيى بن سُلَيم، سمعتُ إسماعيلَ بن أُميَّة يُحدِّثُ عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قالَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: ثَلاثةٌ أَنا خَصْمُهُم يومَ القِيامَةِ، ومَنْ كُنتُ خَصْمَهُ خَصَمْتُه: رَجُلٌ أَعْطى بِي ثُمَّ غَدَرَ، ورجلٌ باعَ حُرّاً فأَكَلَ ثَمَنَه، ورجلٌ استَأْجَرَ أَجِيراً فاسْتَوْفَى مِنْهُ ولَمْ يُوَفِّهِ أَجْرَه»[٢].

٨٦٩٣ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن أَبي الأَسودِ، قال: سألتُ سليمان بن يَسارٍ عن السَّبَقِ، فقال: حدَّثني أبو صالحٍ، قال:

---

(١) إسناده حسن لأجل محمد بن عمار ـ وهو الملقب كُشاكش ـ، وباقي رجاله ثقات من رجال الصحيح. وانظر (٨٤١٢).

(٢) إسناده حسن، يحيى بن سليم الطائفي ـ وإن روى له الشيخان ـ صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطبّاع ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٧) و(٢٢٧٠)، وابن ماجه (٢٤٤٢)، وابن الجارود (٥٧٩)، وأبو يعلى (٦٥٧١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٧٨) و(٣٠١٥)، وابن حبان (٧٣٣٩)، والطبراني في «الصغير» (٨٨٥)، والبيهقي ٦/١٤ و١٢١، والبغوي (٢١٨٦) من طرق عن يحيى بن سليم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٦/١٤ من طريق أبي جعفر النوفلي، عن يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. فزاد في الإسناد «عن أبيه»، والمحفوظ قول الجماعة بإسقاطها، قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٤١٨.

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا سَبَقَ إلَّا في خُفٍّ أو حافِرٍ»(١).

٨٦٩٤ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن الحسن بن ثَوْبانَ، عن موسى بن وَرْدان

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ كان إذا وَدَّعَ أَحـداً، قال: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ، وأَمانَتَكَ، وخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ»(٢).

٨٦٩٥ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزُّبير، حدثنا أَبانُ ـ يعني ابنَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن النوفلي، الملقب بيتيم عروة، وأبو صالح هذا في حديث سليمان ليس هو ذكوانَ السَّمانَ، فقد رواه حيوة بن شريح ـ وهو ثقة ـ عند الطحاوي في «المشكل» (١٨٨٥) عن أبي الأسود عن سليمان بن يسار فقال: عن أبي صالح مولى الجندعيين، وهو أبو عبدالله مولى الجندعيين في رواية عبيد الله بن أبي جعفر عن أبي الأسود كما سيأتي عند الحديث (١٠١٣٨)، وهو نافع بن أبي نافع فيما قاله الذهلي.

وأخـرجـه الشـافعي ٢/١٢٩، والبخـاري في «التـاريخ الكبير» ٥/٨٣ـ٨٤، والطحاوي (١٨٨٣)، والبيهقي ١٠/١٦ من طريق عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعبَّاد ليِّن الحديث.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٥) من طريق الوليد بن مسلم، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٧) من طريق بشر بن حسان بن السري، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه»، وهٰذا لفظ ابن ماجه، ولفظ ابن السني: «أستودعكم الله الذي لا تخيب ودائعه».

وكلفظ ابن ماجـه، سيأتي برقم (٩٢٣٠) من طريق الليث بن سعـد، عن الحسن بن ثوبان. ويشهد للفظ ابن لهيعة حديث ابن عمر السالف برقم =

عبدالله البَجَلي ـ، حدثني مولى لأبي هريرة، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «وَضِّئْني، فأتيتُه بوَضُوءٍ فاسْتَنْجَى، ثم أَدْخَلَ يدَه في التُّرابِ فمَسَحَها، ثمَّ غَسَلَها، ثم تَوضَّأَ ومَسَحَ على خُفَّيه، فقلتُ: يا رسولَ الله، رِجلاكَ[1] لم تَغْسِلْهُما! قال: «إنِّي أَدْخَلْتُهُما وهُمَا طاهِرَتانِ»[2].

= (٤٥٢٤). وإسناده صحيح.

وحديث عبدالله بن يزيد الخطمي عند أبي داود (٢٦٠١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٧).

(١) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): رجليك، بالنصب، وهو جائز.

(٢) إسناده ضعيف، أبان بن عبدالله البجلي في حفظه لين، والراوي عن أبي هريرة مبهم، وكُنِّي عند البيهقي ـ على الشك ـ أبا وهب، وأبو وهب هٰذا ذكره البخاري في «الكنى» (٧٥١)، ولم يذكر في الرواة عنه سوى حميد بن سعيد! ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً. محمد بن عبدالله شيخ أحمد: هو أبو أحمد الزُّبيري.

وقد اختلف في هٰذا الحديث على أبان بن عبدالله البجلي، فأخرجه الدارمي (٦٧٨) عن محمد بن يوسف، وأبو يعلى (٦١٣٦)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ١/٣٧٩ من طريق أبي داود الطيالسي، والبيهقي ١/١٠٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن أبان بن عبدالله البجلي، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه محمد بن يوسف والطيالسي المسح على الخفين.

وأخرجه ـ دون المسح أيضاً ـ الدارمي (٦٧٩) عن محمد بن يوسف، وابن ماجه (٣٥٩) من طريق أبي نعيم، والنسائي ١/٤٥ من طريق شعيب بن حرب، والبيهقي ١/١٠٧ من طريق محمد بن عبيدالله أبي عثمان الكوفي، أربعتهم عن أبان بن عبدالله البجلي، عن إبراهيم بن جرير بن عبدالله، عن أبيه جرير. فجعله من مسند جرير، وهو منقطع، إبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه.

وخالف أبانَ بن عبدالله فيه شريكٌ، فرواه عن إبراهيم بن جرير، عن ابن أخيه أبي زرعة بن عمرو، عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٤). وشريك: سيىء =

٨٦٩٦ ـ حدثنا محمدُ بن عبدالله، حدثنا عِمْران ـ يعني ابنَ زائدةَ بن نَشِيط ـ، عن أبيه، عن أبي خالدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، يعني: «قال الله عزَّ وجلَّ: ابنَ آدم[1]، تَفَرَّغْ لِعبادَتي أَمْلأْ صَدْرَكَ غِنىً، وأَسُدَّ فَقْرَكَ، وإلَّا تَفْعَلْ مَلأْتُ صَدْرَكَ شُغْلاً، ولم أَسُدَّ فَقْرَكَ»[2].

٨٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن عبدالله، قال: حدثنا كاملٌ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا[3] تَذْهَبُ الدُّنيا حتَّى تَصِيرَ لِلُكَعَ ابنِ لُكَعَ»[4].

= الحفظ.

ويشهد لمسح الخفين بنحو هٰذا اللفظ حديث المغيرة بن شعبة عند البخاري (٥٧٩٩)، ومسلم (٢٧٤) (٧٩).

وانظر في أحاديث المسح على الجوربين «نصب الراية» ١/١٦٢-١٨٣.

(١) في (م): يا ابن.

(٢) إسناده محتمل للتحسين لأجل زائدة بن نشيط، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبو خالد ـ وهو الوالبي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٤٣ من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبدالله، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن ماجه (٤١٠٧) من طريق عبدالله بن داود الخريبي، والترمذي (٢٤٦٦)، وابن حبان (٣٩٣) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عمران بن زائدة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٣) في (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س): لن.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (٨٣٢٠م). =

٨٦٩٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله، حدثنا كاملٌ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المُكْثِرِينَ ـ يعني ـ هُمُ الأَقَلُّونَ، إلَّا مَنْ قَالَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»(١).

٨٦٩٩ ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قَلْبُ الشَّيْخِ شابٌّ على حُبِّ اثْنَتينِ: طُولِ الحَياةِ، وكَثْرَةِ المالِ»(٢).

٨٧٠٠ ـ حدثنا حُسَين، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيهِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَمَّا

= كامل: هو ابن العلاء، وأبو صالح: هو مولى ضباعة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (٨٣٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن أبي الزناد ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ ينحط عن رتبة الصحيح، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الحميدي (١٠٦٩)، ومسلم (١٠٤٦) (١١٣)، وأبو يعلى (٦٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، والحاكم ٤/٣٢٨ من طريق عبدالوهاب بن بخت، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩١٢٣) و(٩٧٢٠) و(٩٧٧٦)، وانظر ما سلف برقم (٨٢١١).

قَضَى اللهُ عَزَّ وجَلَّ الخَلْقَ، كَتَبَ في كِتابِهِ[1] فهُوَ عِندَه فَوْقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتي غَلَبَتْ غَضَبِي»[2].

٨٧٠١ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيْح، عن محمد بن عبدالله بن الحُصَين، عن عُبَيدالله[3] بن صُبَيْحة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «خيرُ الصَّدقَةِ المَنِيحَةُ، تَغْدُو بأَجْرٍ وتَرُوحُ بأَجْرٍ، ومَنِيحةُ النَّاقَةِ كعِتاقَةِ الأَحمَرِ، ومَنِيحَةُ الشَّاةِ كعِتَاقَةِ الأَسْوَدِ»[4].

---

(١) في (م): كتاب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٤١ من طريق أسد بن موسى، عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٠).

(٣) كذا وقع في الأصول الخطية بالتصغير غير (ظ٣)، فقد كان فيها مصغراً، ثم صحح إلى: عبدالله، مكبراً، وذكره الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (٦٩١) فيمن اسمه عبيدالله، وقال: ذكره الحسيني ثم ضرب عليه، فراجعت «المسند» فوجدته فيه: «عبدالله»، بغير تصغير، وكذا ذكره البخاري (٥/١٢١)، وابن حبان في «الثقات» (٥/٥٥)، وذكره ابن أبي حاتم في حرف الصاد من آباء من اسمه عبيدالله بالتصغير. (قلنا: هو في المطبوع ٥/٨٥ مكبراً مترجماً)، وبيَّض ابن أبي حاتم فلم يترجم، فكأنه كان اسمه عبدالله مكبراً وقد يصغر. قلنا: ويضبط اسم أبيه صُبَيحة مصغراً أو صَبِيحة مكبراً، انظر «الإكمال» ٥/١٧١.

(٤) إسناده ضعيف، عبيدالله بن صبيحة روى عنه محمد بن عبدالله بن الحُصين كما في إسناد المصنف هنا، وذكر البخاري وابن أبي حاتم وابن حبان أن وائل بن داود روى عنه أيضاً، وقال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٤١: لم أعرفه، فهو =

٨٧٠٢ ـ حدثنا حُجَيْن، حدثنا اللَّيث بن سَعْد، عن أبي الزُّبير، عن يحيى بن جَعْدة

عن أبي هريرة أنه قال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدقَةِ أَفْضَلُ؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(١).

= في عداد المجهولين، ومثله محمد بن عبدالله بن الحصين، وله ترجمة في «التعجيل» (٩٤٤)، وفليح ـ وهو ابن سليمان ـ ليس بذاك، يعتبر به في الشواهد والمتابعات.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، وسيأتي مرة أخرى برقم (١٠٢٦٢). وانظر ما سلف برقم (٧٣٠١).

(١) إسناده صحيح، يحيى بن جعدة روى له الترمذي في «الشمائل»، والنسائي وابن ماجه وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي ـ، فمن رجال مسلم. حجين: هو ابن المثنى.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٧)، وابن خزيمة (٢٤٤٤) و(٢٤٥١)، وابن حبان (٣٣٤٦)، والحاكم ١/٤١٤، والبيهقي ٤/١٨٠ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن مسلماً لم يخرج ليحيى بن جعدة.

وفي باب جهد المقل عن عبدالله بن حبشي، سيأتي ٣/٤١١-٤١٢.

وعن أبي ذر الغفاري، سيأتي ٤/١٧٩.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٤/٢٦٥.

وانظر أيضاً حديث أبي هريرة الآتي برقم (٨٩٢٩).

وقوله ﷺ: «وابدأ بمن تعول»، سلف ضمن الحديث (٧١٥٥).

قوله: «جهد المقل»، قال السندي: الجُهد ـ بالضم ـ: الوُسْع والطاقة، أي: ما يحتمله حال القليل المال، وقيل: أي: مجهوده لقلة ماله، وإنما يجوز له الإنفاق إذا قدر على الصبر ولم يكن له عيال، وإلا فالأفضل ما كان عن ظهر غنىً.

٨٧٠٣ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَير[١]، حدثنا زُهَير ـ يعني ابنَ محمدٍ ـ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليسَ السَّنَةُ بأنْ لا تُمْطَرُوا، ولٰكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا ثُمَّ تُمْطَرُوا ولا تُنْبِتُ الأَرضُ شيئاً»[٢].

٨٧٠٤ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا زُهَير بن محمدٍ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ للهِ عزَّ وجَلَّ مَلائِكَةً فُضُلاً، يَبْتَغونَ[٣] مَجالِسَ الذِّكْرِ، يَجْتَمِعونَ عِندَ الذِّكْرِ، فإذا مَرُّوا بمَجْلِسٍ عَلاَ بَعْضُهم على بَعْضٍ حتَّى يَبْلُغُوا العَرْشَ، فيَقُولُ اللهُ عزَّ وجَلَّ لهم، وهو أعلمُ: مِنْ أينَ جِئْتُم؟ فيقولُونَ: مِنْ عِنْدِ عَبيدٍ لَكَ، يَسأَلُونَكَ الجَنَّةَ، ويَتَعوَّذونَ بِكَ مِن النَّارِ، ويَستَغفِرُونَكَ. ٢/٣٥٩
فيَقُولُ عزَّ وجلَّ: يسأَلُوني جَنَّتِي، هل رَأَوْها، فكيف لو رَأَوْها؟ ويتَعوَّذُونَ مِن ناري[٤]، فكيف لو رَأَوْها؟ فإنِّي قد غَفَرْتُ لهم. فيقُولُونَ: رَبَّنا، إنَّ فيهم عَبْدَكَ الخَطَّاءَ فُلاناً، مَرَّ بِهِم لِحاجَةٍ له،

---

(١) تحرف في (م) إلى: كثير.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٥١١).

(٣) هٰكذا في (ظ٣) وهامش (س)، وفي (م) و(عس) و(ل) وبقية النسخ: يتبعون.

(٤) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: نار جهنم، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

فجَلَسَ إلَيْهِم، فقالَ الله عزَّ وجَلَّ: أُولئِكَ الجُلَساءُ لا يَشْقَى بهِمْ جَلِيسُهُم»[1].

٨٧٠٥ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ للهِ عزَّ وجَلَّ مَلائِكَةً سَيَّارةً فُضُلاً، يَلْتَمِسونَ مَجالِسَ الذِّكْرِ»، فذَكَر نحوه[2].

٨٧٠٦ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا زُهَير بن محمدٍ، عن صالح مولى التَّوأَمَةِ

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يُرَى عَضَلةُ ساقِه من تحتِ إزارِه إذا اتَّزَرَ[3].

٨٧٠٧ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا زُهَير بن محمد، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٤٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحاكم ١/٤٩٥ من طريق حجاج بن منهال وأبي عمر الضرير، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، صالح مولى التوأمة ـ وهو صالح بن نبهان ـ قد اختلط، وزهير بن محمد روى عنه بعد الاختلاط.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، ويشهد له حديث عبيدة بن خلف الذي سيأتي ٥/٣٦٤، لكن في إسناده من لا يعرف.

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «سَأَلتُ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ فَوَعَدَني أَن يُدْخِلَ مِن أُمَّتي سَبْعِينَ أَلْفاً[1] على صُورةِ القَمرِ ليلةَ البَدْرِ، فاستَزَدْتُ، فزادَني مَعَ كُلِّ ألفٍ سَبْعِينَ ألفاً، فقلتُ: أيْ رَبِّ، إنْ لم يَكُنْ هٰؤلاءِ مُهاجِرِي أُمَّتِي؟! قال: إذَنْ أُكْمِلُهم لك مِنَ الأعرابِ»[2].

٨٧٠٨ - حدثنا سليمانُ بن داود - يعني الطَّيالسيَّ -، حدثنا صَدَقة بن موسى السُّلَمي، حدثنا محمدُ بنُ واسعٍ، عن سُمَيْر[3] بن نَهَار

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «قال رَبُّكُم عَزَّ وجَلَّ: لو أنَّ عَبِيدي[4] أَطاعُوني، لأَسْقَيْتُهم المطرَ بالليلِ، وأَطلَعْتُ عليهم الشمسَ بالنَّهارِ، ولَمَا[5] أَسمَعْتُهم صوتَ الرَّعْدِ»[6].

---

(١) زاد في «أطراف المسند» ٢٠٢/٧ لفظ: «الجنة».

(٢) صحيح دون قوله: «فاستزدت فزادني... الخ»، فلم يرد في حديث أبي هريرة سوى من هٰذا الطريق، ويغلب على ظننا أنه من مناكير زهير بن محمد، فهو - وإن روى له جماعة - قد نص غير واحد من أهل العلم أن عنده مناكير، والله تعالى أعلم، وقد سلفت الإحالة إلى طرق هٰذا الحديث عند حديث رقم (٨٠١٦).

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، ويشهد له حديث أبي بكر الذي سلف برقم (٢٢)، لكن إسناده ضعيف.

(٣) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة ونسخة على هامش (ظ٣): شتير، والمثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وذُكِرا كلاهما في اسمه.

(٤) هكذا في (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: عبادي.

(٥) في (ظ٣): وما.

(٦) إسناده ضعيف، صدقة بن موسى ضعفه ابن معين وأبو داود والنسائي =

٨٧٠٩ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ حُسْنَ الظَّنِّ[1] مِن حُسْنِ عِبادَةِ اللهِ»[2].

٨٧١٠ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «جَدِّدُوا إيمانَكُم»، قيل: يا رسولَ الله، وكيف نُجَدِّد إيمانَنا؟ قال: «أَكْثِرُوا مِنْ قولِ: لا إلٰه إلَّا الله»[3].

= وغيرهم، وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالقوي، وسُمير ـ ويقال: شتير ـ بن نهار جهّله الدارقطني، وسلفت ترجمته عند الحديث (٧٩٥٦).

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٥٨٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٤٢٤)، والبزار (٦٦٤ ـ كشف الأستار)، والحاكم ٤/٢٥٦، وصحح إسناده. وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه.

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: بالله عز وجل، وكان لفظ الجلالة في (عس) إلا أنه رُمِّج، وأما في (ظ٣) فقد أشير في هامشها إلى أنه موجود في نسخة، وهٰذه الزيادة لم ترد في غير هٰذا الموضع من مواضع الحديث.

(٢) إسناده ضعيف، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه الترمذي ـ كما في «التحفة» ١٠/١٠٩ ـ، والحاكم ٤/٢٥٦ من طريق سليمان بن داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٩٤ من طريق محمد بن عبدالله العاني الزهري، والقضاعي (٩٧٤) من طريق عمروبن مرزوق، كلاهما عن صدقة بن موسى، به. وانظر (٧٩٥٦).

(٣) إسناده ضعيف، وهو بإسناد سابقيه.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٣٥٧ من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٤)، والبزار (٦٦٤ ـ كشف الأستار)، والحاكم ٤/٢٥٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٣٥٧ من طريق أبي داود الطيالسي، به.

٨٧١١ ـ حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا داودُ بن قيس، عن زيد بن أسلمَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْظَرَ مُعسِراً، أو وَضَعَ له، أَظَلَّهُ اللهُ في ظِلِّ عَرشِه يومَ القِيامَةِ»(١).

٨٧١٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن مُبارَك، عن الأوزاعيِّ، عن قُرَّةَ بن عبدالرحمٰن، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ كَلامٍ أو أمرٍ ذِي بالٍ لا يُفْتَحُ بِذِكْرِ اللهِ، فهو أَبْتَرُ ـ أو قالَ: أَقْطَعُ ـ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس ـ وهو الفراء ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (١٣٠٦) عن أبي كُريب، عن إسحاق بن سليمان الرازي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٢١٤١) من طريق يعلى بن عبيد، عن يحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وانظر الحديث الذي سلف برقم (٧٥٧٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف بسند ضعيف جداً برقم (٣٠١٥).

وعن أبي اليَسَر، سيأتي ٣/٤٢٧.

وعن أبي قتادة، سيأتي ٥/٣٠٠.

(٢) إسناده ضعيف لضعف قرة بن عبدالرحمٰن، وللاضطراب الذي وقع في إسناده ومتنه. ابن المبارك: هو عبدالله.

وأخرجه السبكي في «طبقات الشافعية» ١/١٥-١٦ من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

. . . . . .

= وأخرجه الدارقطني ١/٢٢٩ من طريق موسى بن أعين، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٤)، والدارقطني ١/٢٢٩، والسبكي ١/٦ من طريق الوليد بن مسلم، وابن ماجه (١٨٩٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٦١)، والبيهقي في «الدعوات» (١)، والخطيب البغدادي في «الجامع» (١٢١٠)، والسبكي ١/٥ و٧ من طريق عبيدالله بن موسى، وأبو عوانة في أول كتابه كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٧٩، وابن حبان (١)، والخليلي في «الإرشاد» ١/٤٤٨ من طريق عبدالحميد بن أبي العشرين، وابن حبان (٢) من طريق شعيب بن إسحاق، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٨-٢٠٩، والسبكي ١/٦ من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، خمستهم عن الأوزاعي، به - لكن لفظ الحديث عندهم: «بحمد الله»، مكان قوله: «بذِكْر الله».

وأخرجه كذلك الخليلي ٣/٩٦٦، ومن طريقه السبكي ١/١١-١٢ من طريق خارجة بن مصعب، عن الأوزاعي، عن الزهري، به - ولم يذكر فيه قرة بن عبدالرحمٰن، وخارجة متروك.

وأخرجه أيضاً دون أن يذكر قرةَ فيه الخطيبُ البغدادي في «الجامع» (١٢١٠)، ومن طريقه السبكي ١/١٢ من طريق مبشّر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، به - ولفظ الحديث عنده: «ببسم الله الرحمن الرحيم» مكان الذّكر والحمد. فإن صح السند إلى مبشِّر - وهو ثقة -، فروايته شاذة لمخالفتها لرواية جمع من الثقات عن الأوزاعي.

وأخرجه بلفظ الحمد السبكي ١/١٤-١٥ من طريق عبدالله بن الحسين بن جابر، عن محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، به - فأسقط من الإسناد الزهريَّ، وقال فيه: يحيى، ويحيى هٰذا قد يظنُّ ظانٌّ أنه يحيى بن أبي كثير الثقة، وليس الأمر كذلك كما قال السبكي، فإن يحيى المشار إليه هو قرة بن عبدالرحمٰن، ويحيى اسمه، ثم ذكر عن ابن حبان أنه قال: كان إسماعيل بن عياش يقول: إن اسمه يحيى وقرّة لقبه. قلنا: والراوي عن محمد بن =

٨٧١٣ ـ حدثنا أبو جعفرٍ المدائني، أخبرنا عبدُالصمد بن حَبيبٍ الأزدي، عن أبيه حَبِيب بن عبدالله، عن شُبَيل بن عَوْف

= كثير وهو عبدالله بن الحسين بن جابر، ذكره ابن حبان في «المجروحين» ٢/٤٦، وقال: يقلب الأخبار ويسرقها، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.

وأخرجه الخليلي في «الإرشاد» ١/٤٤٩، ومن طريقه السبكي ١/١٥ من طريق إسماعيل بن أبي زياد الشامي، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ وقال فيه: «بحمد الله والصلاة عليَّ»، فزاد الصلاة على النبي ﷺ، وضعفه الخليلي بإسماعيل بن أبي زياد، ورماه الدارقطني بالوضع.

تنبيه: وقع الحديث في المطبوع من «الإرشاد» موقوفاً على أبي هريرة، بينما وقع في «طبقات السبكي» من طريقه مرفوعاً!

قلنا: وروي هٰذا الحديث عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه مرفوعاً، وذكر فيه الحمد، وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤١)، ومن طريقه السبكي ١/١٤ من طريق صدقة بن عبدالله، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به. وصدقة بن عبدالله ضعيف.

وروي عن الزهري مرسلاً، فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز، و(٤٩٦) من طريق الليث، عن عقيل بن خالد، و(٤٩٧) من طريق الحسن بن عمر، ثلاثتهم عن الزهري، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره وقال فيه: «بذِكْر الله».

ورجح الدارقطني في «سننه» ١/٢٢٩، و«العلل» ٨/٣٠ هٰذه الرواية المرسلة على الرواية الموصولة، قلنا: ومراسيل الزهري غير معتبرة عند جمهور أهل العلم.

وأخرج عبدالرزاق في «مصنّفه» (٢٠٢٠٨) عن معمر، قال: أخبرني رجل من الأنصار رفع الحديث، فذكره. وهٰذا مرسل أيضاً.

وانظر حديث عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة الذي سلف برقم (٨٠١٨).

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لِثَوبانَ: «كيفَ أَنتَ يا ثَوْبانُ إذا تَدَاعَتْ عَلَيكُم الأُممُ كتداعِيكم على قَصْعَةِ الطَّعامِ تُصِيبُونَ منه؟!» قال ثوبانُ: بأبي وأمي يا رسولَ الله، أَمِنْ قِلَّةٍ بِنا؟ قال: «لا، بَلْ أَنْتُم يَومئِذٍ كَثِيرٌ، ولٰكِنْ يُلْقَى في قُلُوبِكم الـوَهَنُ» قالـوا: وما الوَهَنُ يا رسولَ الله؟ قال: «حُبُّكُم الدُّنيا، وكَراهِيَتُكُم القِتالَ»[1].

٨٧١٤ ـ حدثنا أبو جعفر، حدثنا عَبَّاد، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالصمد بن حبيب ضعفه أحمد وأبو زرعة والعقيلي، وقال البخاري وأبو حاتم: لين الحديث، وقال ابن معين: لا بأس به، وأبوه مجهول. أبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر الرازي البزاز، قال مهنًا عن أحمد وأبو داود: لا بأس به، ونقل العقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٤ عن أحمد ابن حنبل أنه قال: ذاك الذي كان بالمدائن محمد بن جعفر سمعت منه، ولكن لم أرو عنه قط ولا أحدث عنه بشيء أبداً، كذا نقل العقيلي، وها أنت ترى أنه روى عنه في «المسند» هٰذا الحديث والأحاديث التي بعده!

ولم نقف على أحد أخرجه من حديث أبي هريرة غير الإمام أحمد، وأخرجه أبو داود (٤٢٩٧) من حديث ثوبان نفسه، وسيأتي في مسند ثوبان ٥/٢٧٨، قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكَلَة على قصعتها»، قال: قلنا: يا رسول الله، أمن قلة بنا يومئذ؟ قال: «أنتم يومئذ كثير، ولكن تكـونـون غثـاء كغثاء السيل، ينتزع المهابة من قلوب عدوكم، ويجعل في قلوبكم الوهن، قال: قلنا: وما الوهن؟ قال: «حب الحياة وكراهية الموت». وسنده حسن.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه كان يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ، ولا يَقْبَلُ الصَّدقَةَ[1].

٨٧١٥ ـ حدثنا أبو جعفر، أخبرنا عَبَّاد بن العَوَّام، عن هشام بن حَسَّان، عن محمد بن سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلَواتُ الخَمْسُ، والجُمُعَةُ إلى الجُمُعةِ، كَفَّاراتٌ لِما بَيْنَهنَّ ما اجتُنِبَتِ الكبائِرُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر ـ وهو المدائني ـ ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوقان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عباد: هو ابن العوام الواسطي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٨٨ عن سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٢)، وابن حبان (٦٣٨١) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله، عن محمد بن عمرو، به. زاد أبو داود في حديثه قصة اليهودية التي أهدت للنبي ﷺ في خيبر شاةً مسمومة.

وأخرجه بهٰذه الزيادة ابن سعد ٢/٢٠٠ عن سعيد بن محمد الثقفي، وأبو داود (٤٥١١) و(٤٥١٢) عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٨٠١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جعفر المدائني ـ واسمه محمد بن جعفر البزاز ـ فقد روى له مسلم حديثاً واحداً، وهو صدوق، وقد توبع. =

٨٧١٦ ـ حدثنا أبو جعفر، أخبرنا عبدُالصمد بن حَبيب الأزدي، عن أبيه حَبيب بن عبدالله، عن شُبَيل

عن أبي هريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ صائماً يومَ عاشُوراءَ، فقال لأَصحابِه: «مَنْ كانَ أَصْبَحَ مِنكُم صائِماً، فَلْيُتِمَّ صَوْمَه، ومن كَانَ أَصابَ مِن غَداءِ أَهْلِه، فليُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ»(١).

= وأخرجه مسلم (٢٣٣) (١٥)، والبيهقي ٢/٤٦٦ من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٧٧) عن كلثوم بن محمد بن أبي سدرة، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة. وسنده منقطع، فإن عطاء بن أبي مسلم لم يسمع من أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٩).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالصمد بن حبيب وجهالة أبيه. شبيل: هو ابن عوف الأحمسي.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد، لكن له شواهد يصح بها:

فله شاهد عن سلمة بن الأكوع عند البخاري (١٩٢٤)، ومسلم (١١٣٥)، وسيأتي في مسنده ٤/٥٠.

وعن الرُّبيِّع بنت معوِّذ عند البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦)، وسيأتي ٦/٣٥٩ و٣٥٩-٣٦٠.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٨).

وعن هند بن أسماء وأسماء بن حارثة ومحمد بن صيفي الأنصاري وعمِّ عبدالرحمٰن بن سلمة الخزاعي، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/٤٨٤ و٤/٧٨ و٣٨٨ و٤٠٩.

وفي الباب عن غير هٰؤلاء أيضاً، انظر «مجمع الزوائد» للهيثمي ٣/١٨٦.

قوله: «فليتمَّ بقية يومه»، قال السندي: يقتضي أن صوم عاشوراء كان يومئذ =

٨٧١٧ ـ حدثنا أبو جعفر، أخبرنا عبدالصمد، عن أبيه، عن شُبَيل

عن أبي هريرة، قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بأُناسٍ من اليهود قد صاموا يومَ عاشُوراءَ، فقال: «ما هٰذا مِن الصَّومِ؟» قالوا: هٰذا اليومُ الَّذي نَجَّى اللهُ موسى وبني إسرائيل من الغَرَق وغَرَّقَ فيه فِرْعونَ، وهٰذا يومُ اسْتَوَتْ فيه السفينةُ على الجُودِيِّ، فصامَ نوحٌ وموسى شكراً لله. فقال النبيُّ ﷺ: «أنا أَحَقُّ بموسى وأَحَقُّ بِصَوْمِ هٰذا اليومِ» فأَمَرَ أَصحابَهُ بالصومِ[1]. ٣٦٠/٢

٨٧١٨ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، أخبرنا حماد بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ رَضِيَ لكم ثلاثاً، وكَرِهَ لَكُم ثلاثاً: رَضِي لَكُم أن تَعْبُدُوهُ ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيئاً، وأنْ تَنْصَحُوا لِمَنْ وَلَّاهُ الله أَمرَكم، وأَنْ تَعْتَصِموا بِحَبْلِ اللهِ

= فرضاً ثم نُسخ. وانظر «فتح الباري» ٤/٢٤٦-٢٤٧.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد أيضاً.

ويشهد لقصة موسى منه دون قصة نوح عليهما السلام، حديث ابن عباس عند البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠)، وسلف في مسنده برقم (٢٦٤٤)، فهي صحيحة بهٰذا الشاهد.

والجُوديُّ: جبل في الشمال الشرقي من جزيرة ابن عمر. والجزيرة: محافظة في الشمال الشرقي من سورية.

جَميعاً ولا تَفَرَّقُوا، وكَرِهَ لكم قِيلَ وقَالَ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإِضاعَةَ المالِ»[1].

٨٧١٩ - حدثنا مَكِّي بن إبراهيم، حدثنا عبدالله - يعني ابن سعيدٍ -، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إلٰه إلا الله وَحْدَه، لا شَريكَ له، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وهو على كُلِّ شيءٍ قَديرٌ، مَن قالَها عَشْرَ مَرَّاتٍ حِينَ يُصْبِحُ، كُتِبَ له بها مئةُ حَسَنةٍ، ومُحِيَ عنهُ بها مئةُ سَيِّئةٍ، وكانَتْ له عَدْلَ رَقَبَةٍ، وحُفِظَ بها يَوْمَئذٍ حتَّى يُمْسِي، ومَنْ قالَ مِثْلَ ذٰلكَ حِينَ يُمْسِي، كان له مِثْلُ ذٰلك»[2].

٨٧٢٠ - حدثنا مَكِّي، حدثنا هاشم بن هاشم، عن إسحاق بن الحارث بن عبدالله بن كِنَانة

عن أبي هريرة، قال: خرجنا مَعَ رسولِ الله ﷺ حتى إذا كُنَّا تحتَ ثَنيةِ لِفْت، طَلَعَ علينا خالدُ بن الوليد من الثَّنِيَّةِ، فقال رسولُ الله ﷺ لأبي هريرة: «انْظُرْ مَنْ هٰذا» قال أبو هريرة: خالدُ بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٣٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن سعيد: هو ابن أبي هند المدني، وسمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٦) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٠٨).

الوليد، فقال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ عبدُالله هٰذا»[1].

٨٧٢١ ـ حدثنا مكِّي، حدثنا عبدالله بن سعيد، عن عبدِالمَجيد بن سُهَيل بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «مِنْبَري هٰذا على تُرْعَةٍ

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، إسحاق بن الحارث بن عبدالله، كذا هو في جميع النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٧/١٣٣، وصوابه: إسحاق بن عبدالله بن الحارث، ولعل أحد الرواة قلبه، وروايته عن أبي هريرة مرسلة، قاله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٢٢٦، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٨٤٦) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي هريرة، ضمن حديثٍ، وفيه: «نعِمَ عبدالله خالد بن الوليد، سيف من سيوف الله». وقال: حديث حسن غريب، ولا نعرف لزيد بن أسلم سماعاً من أبي هريرة، وهو عندي مرسلٌ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢٣-١٢٤ عن يزيد بن هارون، عن أبي معشر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ضمن حديثٍ أيضاً، وفيه: «نعِمَ عبدالله فلان خالد بن الوليد». وأبو معشر ضعيف.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، سلف في «المسند» برقم (٤٣)، ولفظه: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نعِمَ عبدالله، وأخو العشيرة، خالد بن الوليد، وسيف من سيوف الله، سلّه الله عز وجل على الكفار والمنافقين».

قوله: «ثنية لفت»، قال السندي: في «القاموس»: اللفت: ثنية جبل قُدَيْدٍ، بين الحرمين، وفي «المجمع»: ثنية بين مكة والمدينة، واختلف في سكون الفاء وفتحها، وقيل بكسر لام مع السكون، انتهى. وظاهره أن المشهور فتح اللام.

مِن تُرَعِ الجَنَّةِ»[1].

٨٧٢٢ ـ حدثنا إسماعيل بن عمر وأبو نُعَيم، قالا: حدثنا داود بن قيس، حدثني أبو سعيدٍ مولى عبدالله بن عامر بن كُرَيْزٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «لا تَنَاجَشُوا ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم، وعبدالله بن سعيد: هو ابن أبي هند.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٨٨) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١/ ٢٤٩ من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن عبدالمجيد بن سهيل، به.

وسيأتي برقم (٩١٥٤) من طريق المسور بن رفاعة القرظي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن منبري على حوضي، وإن ما بين منبري وبين بيتي روضة من رياض الجنة، وصلاة في مسجدي هٰذا كألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام».

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٩٨١٢).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٣)، وما سيأتي برقم (٩٢١٥).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/ ٣٨٩.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/ ٣٣٥ و٣٣٩.

وعن ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧١).

قوله: «منبري على ترعة»، قال السندي: هي بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة، هو في الأصل الروضة على المكان المرتفع، يعني أن العبادة في هٰذا الموضع تؤدي إلى الجنة، فكأنه قطعة منها، وقيل: الترعة الدرجة، وقيل: الباب.

تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكم على بَيْعِ بَعْضٍ، وكُونوا عِبادَ اللهِ إخواناً، المُسْلِمُ أَخُو المُسلِمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَحْقِرُهُ ولا يَخْذُلُهُ، كُلُّ المُسلِمِ على المُسْلِمِ حَرامٌ: دَمُه ـ قال إسماعيلُ في حديثه: ومالُه وعِرضُه ـ، التقوى هاهُنا، التَّقْوى هاهنا، التَّقوى هاهُنا ـ يُشير إلى صدره ثلاثاً ـ، بحَسْبِ امرِيءٍ من الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أَخاه المُسلِمَ»[1].

٨٧٢٣ ـ حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابن المُبارَك، عن أُسامة بن زيد، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قيل: يا رسولَ الله، إنَّك تُداعِبُنا، قال: «إنِّي لا أَقُولُ إلَّا حَقّاً»[2].

---

(١) إسناده جيد على شرط مسلم، أبو سعيد مولى عبدالله روى عنه جمع، واحتج به مسلم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين سوى إسماعيل بن عمر ـ وهو الواسطي ـ فمن رجال مسلم، وتابعه أبو نعيم، وهو الفضل بن دُكين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٢) عن أبي نعيم وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٢٧).

(٢) إسناده حسن، إبراهيم بن إسحاق ـ وهو الطالقاني ـ روى له أبو داود والترمذي وهو قوي الحديث، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ حسن الحديث، استشهد به البخاري، وروى له الباقون. ابن المبارك: هو عبدالله.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٩٩٠)، وفي «الشمائل» (٢٣٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٨، وفي «الآداب» (٤٠٦)، والبغوي (٣٦٠٢) من طريق علي بن الحسن، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٨١).

٨٧٢٤ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، أخبرنا ليثٌ ـ يعني ابنَ سعد ـ، عن يزيدَ بن الهاد، عن ابن مُطرِّف الغِفاري

عن أبي هريرة، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن عُدِيَ على مالي؟ قال: «فانشُدِ الله». قال: فإنْ أَبَوْا. قال: «فانْشُدِ الله». قال[1]: «فإنْ أَبَوْا» [قال]: «فقَاتِلْ، فإنْ قُتِلتَ ففي الجَنَّةِ، وإن قَتَلْتَ ففِي النَّارِ»[2].

٨٧٢٥ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكم فَلْيُوتِر، وإذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحَدِكُم فَلْيَغسِلْه سبعَ مَرّاتٍ، ولا يُمْنَعُ فضْلُ ماءٍ لِيُمْنَعَ به الكَلأُ، ومِن حَقِّ الإبلِ أنْ تُحْلَبَ[3] على الماءِ يومَ وِرْدِها»[4].

---

(١) قوله: «قال: فإن» إلى هنا سقط من (م)، واستدرك من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وسقط من هٰذا الإسناد عمرو ـ وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب ـ من بين يزيد بن الهاد وابن مطرف ـ وهو قُهَيد ـ، وسلف الكلام على الحديث برقم (٨٤٧٥).

(٣) في (ظ٣): يحتلب.

(٤) إسناده حسن، رجاله رجال الشيخين غير موسى بن داود ـ وهو الضبي ـ فمن رجال مسلم. وسيأتي الحديث عن سريج بن النعمان، عن فليح بن سليمان برقم (١٠٢٥٢).

وسلف القسم الأول من الحديث برقم (٧٢٢١)، والثاني برقم (٧٣٤٦)، =

٨٧٢٦ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدالملك بن عُمَير، عن موسى بن طَلْحة

عن أبي هريرة، قال: لمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿وأَنْذِرْ عَشِيرتَكَ الأَقرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دعا رسولُ الله ﷺ قُريشاً، فعَمَّ وخَصَّ، فقال: «يا مَعْشَرَ قُرَيش، أَنقِذُوا أَنْفُسَكُم مِن النَّارِ، يا مَعْشَرَ بني كعب بن لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكم مِن النَّارِ، يا مَعْشَرَ بَنِي

= والثالث برقم (٧٣٢٤).

وأخرج القسم الرابع منه ـ وهو حق الإبل ـ البخاري (٢٣٧٨) من طريق محمد بن فليح، عن أبيه فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القسم نفسه ضمن حديثٍ البخاريُّ (١٤٠٢)، والنسائي ٥/٢٣ـ٢٥ من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرجه أيضاً مسلم (٩٨٧) (٢٤)، وأبو داود (١٦٥٩)، والبيهقي ٤/١٨٣، والبغوي (١٥٦٢) من طريق زيد بن أسلم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة. رواية مسلم ضمن حديث.

وفي باب حلب الإبل يوم ورودها الماء عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/١٤.

وعن جابر عند مسلم (٩٨٨) (٢٨)، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٢١.

قوله: «ومن حق الإبل أن تحلب على الماء»، قال العيني في «عمدة القاري» ٨/٢٥١: أي: لتُسقى ألبانها أبناء السبيل والمساكين الذين ينزلون على الماء، ولأن فيه الرفق على الماشية، لأنه أهون لها، وأوسع عليها، وقال ابن بطال: يريد حق الكرم والمواساة وشريف الأخلاق، لا أن ذٰلك فرض، وكانت عادة العرب التصدق باللبن على الماء، فكان الضعفاء يرصدون ذٰلك منهم، قال: والحق حقان: فرض عين، وغيره، فالحلب من الحقوق التي هي من مكارم الأخلاق. وقال ابن التين: وقيل: كان هٰذا قبل فرض الزكاة.

عبدِ منافٍ، أَنقِذُوا أَنْفُسَكُم مِن النَّارِ، يا مَعْشَرَ بَنِي هاشمٍ، أَنقِذُوا أَنْفُسَكُم مِن النَّارِ، يا بني عبدالمطلب، أَنْقِذُوا أَنفُسَكم مِن النَّارِ، يا فاطمةُ بنتَ مُحمدٍ، أَنْقِذي نَفْسَك مِن النَّارِ، فإنِّي ـ والله ـ لا أَملِكُ لَكُم مِن الله شيئاً، إلَّا أَنَّ لَكُم رَحِماً سَأَبُلُّها بِبَلالها»[1].

٣٦١/٢ ٨٧٢٧ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا شَيْبانُ، عن عبدالملك، عن موسى بن طَلْحة

عن أبي هريرة، قال: لما نَزَلَتْ هٰذه الآية على رسولِ الله ﷺ... فذكر معناه، إلَّا أنه قال: «فإنِّي لا أَمْلِكُ لكم مِنَ اللهِ ضَرّاً ولا نَفْعاً» يعني لفاطمة عليها السلام[2].

٨٧٢٨ ـ حدثنا يونس وسُرَيج، قالا: حدثنا فُلَيحٌ، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يَسار

عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قال: «كُلُّ أُمَّتي يَدْخُلُ الجَنَّةَ يومَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو عوانة ١/٩٤ من طريق يحيى بن يعلى، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٤٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي البصري، وعبدالملك: هو ابن عمير.

وانظر (٨٤٠٢).

القِيامةِ، إلَّا مَنْ أَبى»[1]. قالوا: ومن يَأْبى يا رسولَ الله؟ قال: «مَنْ أَطاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، ومن عَصَاني فقد أَبَى»[2].

٨٧٢٩ ـ حدثنا يونسُ وسُريجٌ، قالا: حدثنا فُليحٌ، عن هلالٍ، عن

---

(١) قوله: «إلا من أبى» سقط من (م)، واستدرك من الأصول الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فليحاً ـ وهو ابن سليمان ـ ينحط عن رتبة الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان بن مروان البغدادي من رجال البخاري.

وأخرجه الحاكم ١/٥٥ من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل عن أبيه، عن سريج بن النعمان وحده، بهٰذا الإسناد. ليس فيه: «من أطاعني دخل الجنة». وصححه الحاكم على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (٧٢٨٠) عن محمد بن سنان العَوَقي، عن فليح بن سليمان، به.

وأخرج الحاكم ١/٥٥ و٤/٢٤٧ من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، عن أبي هريرة. مرفوعاً: «لتدخلن الجنة إلا من أبى وشرد على الله كشراد البعير»، وقال: صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن أبي أمامة، سيأتي في مسنده ٥/٢٥٨ بلفظ: «ألا كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد البعير عن أهله».

وعن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» (٨١٢) بلفظ: «والذي نفسي بيده، لتدخلن الجنة كلكم إلا من أبى وشرد على الله شراد البعير»، قيل: يا رسول الله ومن أبى أن يدخل الجنة؟ فقال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني دخل النار». وسنده حسن.

قوله: «كل أمتي يدخل الجنة»، قال السندي: أي: ابتداءً أو بعد حين.

«إلا من أبى»، أي: امتنع عن قبول دعوتي.

«أطاعني»، بقبول دعوتي. و«من عصاني»، بالإعراض عن قبولها.

عن أبي هريرة، قال: بينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ في مَجْلِسِهِ يُحدِّثُ القومَ حديثاً، جاء أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله متى الساعةُ؟ قال: فمضى رسولُ الله ﷺ يُحدِّثُ، فقال بعضُ القومِ: سَمِعَ فكَرِهَ ما قال، وقال بعضُهم: بل لم يَسْمَعْ، حتى إذا قَضى حديثَه، قال: «أينَ السائلُ عن السَّاعةِ؟» قال: ها أنا ذا يا رسولَ الله. قال: «إذا ضُيِّعَتِ الأَمانَةُ فانْتَظِرِ الساعةَ»، قال: يا رسولَ الله، كيف ـ أو[1] ما ـ إضاعتُها؟ قال: «إذا تَوَسَّدَ الأَمرَ غيرُ أَهْلِهِ، فانْتَظِرِ السَّاعَةَ»[2].

٨٧٣٠ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ رجلاً لم يَعْمَلْ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أو قال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البيهقي ١٠/١١٨ من طريق سريج بن النعمان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحسن بن سفيان ـ كما في «فتح الباري» ١/١٤٣ ـ من طريق يونس بن محمد وحده، به.

وأخرجه البخاري (٥٩) و(٦٤٩٦)، وابن حبان (١٠٤)، والبغوي (٤٢٣٢) من طرق عن فليح بن سليمان، به.

قوله: «إذا توسد»، قال السندي: أي: تولى «الأمرَ» بالنصب «غيرُ أهله» بالرفع، والمراد الأمر المتعلق بالدِّين كالقضاء والإفتاء والخلافة.

خَيراً قَـطُّ كان يُدَاينُ الناسَ، فيقولُ لِرَسولِهِ: خُذْ ما تَيَسَّر، واترُكْ ما عَسُرَ وتَجاوَزْ، لعلَّ الله يَتَجاوزُ عَنّا. فلمَّا هَلَكَ قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ له: هَلْ عَمِلْتَ[1] خيراً قطُّ؟ قال: لا، إلَّا أنه كانَ لي غلامٌ، وكنتُ أُداينُ النَّاسَ، فإذا بَعَثْتُه يتقاضَى قلتُ له: خُذْ ما تَيَسَّرَ، واتْرُكْ ما عَسُرَ وتجَاوَزْ، لَعلَّ الله يتجاوَزُ عَنَّا. قال الله عزَّ وجَلَّ: قد تَجاوَزْتُ عَنْكَ»[2].

٨٧٣١ ـ حدثنا أبـو سَلَمة، أخبرنا عبدالعزيز ابن الأَنْدَرَاوَرْدِي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «قالَ الله عزَّ وجَلَّ: إنَّ المُؤمِنَ عِندي لَبِمَنْزِلَةِ كُلِّ خيرٍ، يَحْمَدُني وأنا أَنْزِعُ نَفْسَه من

---

(١) في (ظ٣) زيادة «لي» بعد: عملت.

(٢) إسناه قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ واسمه محمد ـ فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعةً، وهو قوي. ليث: هو ابن سعد المصري.

وأخـرجـه النسـائي ٣١٨/٧، وابن حبـان (٥٠٤٣)، والحـاكم ٢٧/٢ـ٢٨، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٤) و(١١٢٤٥) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٢٦/٨ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٩).

بينِ جَنْبيهِ»[1].

٨٧٣٢ ـ حدثنا أبو سَلَمة، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن ثَوْر بن زَيْد، عن أبي الغَيْثِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «السَّاعِي على الأَرمَلَةِ والمِسكينِ كالمُجاهِدِ في سَبيلِ الله، أو كالذي يقومُ الليلَ ويَصومُ النَّهارَ»[2].

---

(١) إسناده جيد من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي وعمرو بن أبي عمرو، وباقي رجاله ثقات. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة، المقبري: هو سعيد.

وأخرجه البزار (٧٨١ ـ كشف الأستار) عن أحمد بن أبان القرشي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٩٢).

قوله: «بمنزلة كل خير»، قال السندي: أي: في منزلة يستحق فيها كل خير.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الغيث: هو سالم أبو الغيث المدني مولى مطيع.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٤٠) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٦١٠) عن خالد بن خداش، كلاهما عن عبدالعزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «موطئه» برواية محمد بن الحسن (٩٦٠)، وبرواية أبي مصعب الزهري (١٩١٦)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٣٥٣)، وبإثر (٦٠٠٦) و(٦٠٠٧)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١)، ومسلم (٢٩٨٢) (٤١)، والنسائي ٥/٨٦-٨٧، والترمذي بإثر الحديث (١٩٦٩)، وابن حبان (٤٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٨٣، وفي «الشعب» (١١٠٢٩)، والبغوي (٣٤٥٨) عن ثور بن زيد، به. ورواية النسائي ليس فيها: «أو كالذي يقوم الليل ويصوم النهار». =

٨٧٣٣ ـ حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا عبدالعزيز، عن ثَوْر بن زيد، عن أبي الغيث

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ أَموالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَداءَها، أَدَّاها الله عنه، ومَنْ أَخَذَها يُرِيدُ إِتلافَها، أَتلَفَه الله عزَّ وجلَّ»(١).

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٩٢) عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن رجل، عن أبي هريرة رفعه، وزاد فيه: «وأنا وكافل اليتيم المصلح يوم القيامة في الجنة كهاتين»، وأشار بإصبعيه الوسطى والسبابة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٣٧) من طريق الفضل بن العلاء، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن قيس، عن أبيه، عن أبي هريرة، به. كرواية عبدالرزاق، وراويه عن أبي هريرة ـ وهو قيس المدني ـ مجهول.

ورواه مالك في «موطئه» برواية محمد بن الحسن (٩٥٩)، وبرواية أبي مصعب الزهري (١٩١٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٠٠٦)، والترمذي (١٩٦٩)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٦١١)، والبيهقي في «السنن» (٦/٢٨٣)، وفي «الشعب» (١١٠٢٧) عن صفوان بن سليم، مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨) من طريق أسامة بن زيد، عن صفوان بن سليم، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف، ومرسل مالك أصح.

قوله: «الساعي على الأرملة والمسكين»، قال السندي: أي: الساعي في

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه لأجل عبدالعزيز الدراوردي، وهو متابع.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٤١١)، عن يعقوب بن حميد، عن عبدالعزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٣٨٧)، والبيهقي ٥/٣٥٤، والبغوي (٢١٤٦) من طريق سليمان بن بلال، والبخاري في «تاريخه الكبير» ١/٣٧٢ـ٣٧٣ من طريق إسماعيل بن أبي فديك، كلاهما عن ثور بن زيد، به.

٨٧٣٤ ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا مالكٌ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على يَمينٍ فرَأَى خَيراً منها، فلْيُكَفِّرْ عن يَمينِه، ولْيَفْعَلِ الذي هو خيرٌ»(١).

= وسيأتي برقم (٩٤٠٧).

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٩٩. وعن ميمونة، سيأتي ٦/٣٣٥.

قوله: «من أخذ أموال الناس»، قال السندي: بطريق القرض، أو بوجه آخر من وجوه المعاملة.

«أداها الله عنه»، أي: في الدنيا، بأن يعطيه ما يكون أداء لدينه، أو بأن ييسر له من يتحمَّل عنه دَيْنه، أو في الآخرة بأن يرضى غريمُه لحسن نيته، وقد جاءت الآثار بالأمرين، أي: بالأداء عنه في الدنيا أو في الآخرة.

«إتلافها»: إضاعتها على أصحابها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٤٧٨، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٥٠) (١٢)، والترمذي (١٥٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٢٢)، وابن حبان (٤٣٤٩)، والبيهقي ١٠/٥٣، والبغوي (٢٤٣٨).

وأخرجه مسلم (١٦٥٠) (١٣) و(١٤)، والبيهقي ٩/٢٣٢ و١٠/٥٣ من طريقين عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه مسلم (١٦٥٠) (١١)، والبيهقي ١٠/٣٢ من طريق يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ وفيه قصة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٣٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٨٧٣٥ ـ حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا مالكٌ، عن صَفْوان بن سُلَيم، عن سعيد بن سَلَمة من آل ابن الأزرق أنَّ المغيرة بن أبي بُرْدة، وهو من بني عبدالدار، أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجلٌ رسولَ الله ﷺ، فقال: إنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ، ونَحْمِلُ معنا القليلَ من الماءِ، فإنْ تَوضَّأْنا به، عَطِشْنا، أفنتَوضَّأُ من ماءِ البحرِ؟ قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هُو الطَّهُور ماؤُه، الحِلُّ مَيْتَتُهُ»(١).

٨٧٣٦ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبَير، قال: حدثنا هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ قد أَذهبَ عنكم عُبِّيَّةَ الجاهِليَّةِ وفَخْرَها بالآباءِ، مُؤْمِنٌ تَقيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ، والناسُ بنو آدمَ، وآدمُ من ترابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ أَقوامٌ فَخْرَهم برجالٍ، أو لَيَكُونُنَّ أهونَ عندَ الله مِن عِدَّتِهم مِن الجِعْلان التي تَدْفَعُ بأَنفِها النَّتَنَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وسبق الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٧٢٣٣).

(٢) إسناده حسن، هشام بن سعد ـ وإن كان من رجال مسلم ـ تنزل رتبته عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٦٠، والبيهقي في «الشعب» (٥١٢٧) و(٥١٢٨) من طريق سفيان الثوري، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٢، وفي «الشعب» (٥١٢٦)، وفي «الآداب» (٤٢٢) من طريق حسين بن حفص، كلاهما عن =

٨٧٣٧ ـ حدثنا زكريا بن عَدي، أخبرنا بقيَّةُ، عن بَحِير بن سَعْد، عن
٣٦٢/٢ خالد بن مَعْدَان، عن المتوكل، أو أبي المتوكل[1]

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً، وأدَّى زكاةَ مالِه طَيِّباً بها نَفْسُه مُحْتَسباً، وسَمِعَ وأطاعَ، فلَهُ الجَنَّةُ ـ أو دَخَلَ الجَنَّةَ ـ، وخمسٌ ليسَ لهنَّ كفَّارةٌ:

= هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١١٦)، وعنه البيهقي في «الآداب» (٤٢٣) من طريق المعافى بن عمران وابن وهب، والترمذي (٣٩٥٦) من طريق موسى بن أبي علقمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٥٨) من طريق ابن وهب، والخطيب في «تاريخه» ١٨٨/٦ من طريق المعافى بن عمران، ثلاثتهم عن هشام بن سعد، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. بزيادة أبي سعيد المقبري. رواية الترمذي مختصرة، وقال: حسن غريب.

وسيأتي الحديث برقم (٨٧٩٢) مختصراً، و(١٠٧٨١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٩)، وإسناده صحيح.

قوله: «عبِّيَّة الجاهلية»، قال السندي: بضم عين مهملة، وكسر موحدة مشددة، وفتح ياء مثناة من تحت مشددة: الكبر والنخوة.

«مؤمن تقي، وفاجر شقي»، أي: الناس رجلان: مؤمن تقي فهو الخيِّر الفاضل، وإن لم يكن حسيباً في قومه. وفاجر شقي فهو الدنيء، وإن كان في أهله شريفاً رفيعاً.

«من عدَّتِهم» بتشديد الدال، أي: من عَدَدهم.

«الجِعْلان» بكسر جيم وسكون عين، جمع جُعَل، بضمٍ ففتحٍ: دويبَّة سوداء تدير الأوساخ بأنفها.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: عن أبي المتوكل، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

الشِّركُ بالله، وقَتْلُ النَّفْسِ بغيرِ حَقٍّ، أو بَهْتُ[1] مُؤْمِنٍ، أو الفِرارُ يومَ الزَّحْفِ، أو يَمينٌ صابرَةٌ يَقْتَطِعُ بها مالاً بغيرِ حَقٍّ»[2].

٨٧٣٨ - حدثنا زكريا بن عَدِي، أخبرنا ابن مُبارك، عن عيسى بن يزيد، عن جَرِير بن يزيد، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «حَدٌّ يُقامُ في الأرضِ، خيرٌ لِلناسِ من أنْ يُمْطَرُوا ثلاثينَ - أو أربعين - صباحاً»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: نهب.

(٢) إسناده ضعيف، المتوكل أو أبو المتوكل مختلف في اسمه، قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٩١: جزم البخاري وتبعه ابن أبي حاتم بأنه المتوكل، اسم لا كنية، وقال أبو حاتم: هو مجهول، وهٰذا هو المعتمد. قلنا: ولم نجد في مطبوع «الجرح والتعديل» ٨/٣٧٢ أنه جهله، ولم نجد أحداً روى عنه غير خالد بن معدان، وبقيةُ يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو زرعة الرازي كما في «العلل» ١/٣٣٩ لابن أبي حاتم، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٢١١) من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد مختصراً. وصحح أبو زرعة أنه أبو المتوكل.

وأخرج البيهقي في «الشعب» (٤٩٢٨) من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن محرر بن أبي هريرة، عن أبي هريرة، رفعه: «من لقي الله عز وجل، ولم يعمل ست خلال دخل الجنة: من لقي الله تعالى ولم يشرك به شيئاً، ولم يسرق، ولم يزن، ولم يرم محصنة، ولم يعص ذا أمر، قال بالحسن سكت أو نطق»، وإسناده إلى عبدالله بن محمد بن عقيل ضعيف.

واليمين الصابرة: هي التي يُلزَم ويُجبَر صاحبُها عليها.

(٣) إسناده ضعيف لضعف جرير بن يزيد، قال أبو زرعة: شاميٌّ منكر =

. . . . . .

= الحديث. وسيأتي برقم (٩٢٢٦) عن عتاب بن زياد، عن عبدالله بن المبارك.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢١٢-٢١٣، وابن ماجه (٢٥٣٨)، والنسائي ٨/٧٥-٧٦، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠١)، وأبو يعلى (٦١١١)، وابن حبان (٤٣٩٨)، والمزي في ترجمة عيسى بن يزيد من «التهذيب» ٢٣/٥٩-٦٠ و٦٠ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد - رواية النسائي وابن الجارود: «ثلاثين» دون شك، وعند الباقين: «أربعين».

وأخرجه البخاري أيضاً ٢/٢١٣ عن محمد - وهو ابن سلام البيكندي -، عن جرير بن عبدالحميد، عن جرير بن يزيد، به.

وخالف عيسى بنَ يزيد وجريرَ بنَ عبدالحميد فيه يونسُ بنُ عبيد، فرواه عن جرير بن يزيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، موقوفاً، ولم يرفعه، أخرجه البخاري في «التاريخ» ٢/٢١٣ عن يحيى بن بشر البلخي، والنسائي ٨/٧٦ عن عمرو بن زرارة، كلاهما عن إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، به.

ورواه محمد بن قدامة المصيصي عن إسماعيل ابن علية، فرفعه، إلا أنه قد اختلف عليه، فقد أخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٦٦) عن محمد بن عبدالصمد بن أبي الجراح، عنه، عن ابن علية، عن يونس بن عبيد، عن جرير بن يزيد، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٩٧) عن ابن قتيبة، عنه، عن ابن علية، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، به. كذا سمَّى شيخ يونس فيه «عمرو بن سعيد» وهو الثقفي أبو سعيد البصري، ثقة من رجال مسلم، والصواب رواية محمد بن عبدالصمد، عنه، لموافقتها رواية الجماعة.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٩٣٢)، وفي «الأوسط» (٤٧٦٢)، والبيهقي ٨/١٦٢، وفي إسناده من هم في عداد المجاهيل، ومع ذٰلك فقد حسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٢٤٦!

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (٢٥٣٧)، وابن عدي في «الكامل» =

٨٧٣٩ ـ حدثنا هارون ـ هو ابن معروفٍ ـ، قال: حدثنا عبدالله بن وَهْب، حدثني يونسُ، عن ابنِ شهاب، حدثني عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة

أنَّ أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إلى ما قالَ رَبُّكُم عزَّ وجَلَّ، قال: ما أنْعَمْتُ على عِبادِي مِن نِعْمَةٍ، إلَّا أَصبَحَ فَرِيقٌ منهم بها كافِرينَ، يقولون: الكَوكبُ وبالكَوكبِ»[1].

٨٧٤٠ ـ حدثنا رجلٌ ـ قد سَمَّاه وهو عبدالله بن يزيد ـ، قال: حدثنا

= ١١٩٧/٣، وإسناده ضعيف جداً، فيه سعيد بن سنان الحمصي، رماه غير واحد بالوضع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٧٢) (١٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٤/٣، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٢٣)، والبيهقي ٣٥٨/٣ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق عبيدالله بن عبدالله برقم (٨٨١١)، ومن طريق أبي يونس برقم (٩٤٦٣)، ومن طريق سلمان وسعيد بن المسيب برقم (١٠٨٠٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند ابن حبان (٦١٣٠)، وسيأتي في «المسند» ٧/٣ بلفظ: «لو أمسك الله القطر عن الناس سبع سنين ثم أرسله لأصبحت طائفة به كافرين يقولون: مطرنا بنوء المِجدَح».

وعن زيد بن خالد الجهني عند البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١) (١٢٥)، وسيأتي في «المسند» ١١٧/٤.

وعن ابن عباس عند مسلم (٧٣).

قوله: «ألم تروا إلى ما قال ربكم»، قال السندي: كأن المراد بالقول بلسان الحال، ولذٰلك قال: «تروا» لأن القول الحالي يفهم من تتبع أحوال العباد، وذاك يدرك بالعين، وإلا فالقول يسمع، ولا يرى، والله تعالى أعلم.

هشامٌ، عن محمد بن سِيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكم في الماءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ منه»[1].

٨٧٤١ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن لَيثٍ، عن كَعْبٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّكُم الغُرُّ المُحَجَّلُونَ يومَ القِيامَةِ مِنْ آثارِ الطُّهورِ». فمَنِ استَطَاعَ منكم أن يُطِيلَ غُرَّتَه فَلْيَفْعَلْ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبدالله الرحمٰن المقريء، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه الدارمي (٧٣٠)، ومسلم (٢٨٢) (٩٥)، وأبو داود (٦٩)، وأبو يعلى (٦٠٧٦)، والطحاوي ١/١٤، والبيهقي ١/٢٣٨ و٢٥٦ من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤١ عن إسماعيل ابن علية، عن هشام بن حسان، به، موقوفاً.

وأخرجه البخاري (٢٣٩)، والنسائي ١/١٩٧، وابن خزيمة (٦٦)، والطحاوي ١/١٥، والبيهقي ١/٢٣٨ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وقد فاتنا في الموضع الأول تخريجه من هٰذا الطريق، وهو برقم (٧٥٢٥)، فلذٰلك أوردناه هنا.

وسلف من طريق ابن سيرين برقم (٧٥٢٦).

(٢) إسناده ضعيف، ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف، وكعب ـ وهو أبو عامر المديني، وجاءت كنيته عند ابن الأعرابي: أبو سعية ـ مجهول.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٤٧٩) من طريق الحارث بن عمير، عن =

٨٧٤٢ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، عبَّاد بن راشد، حدثنا الحسن

حدثنا أبو هريرة، إذ ذاك ونحن بالمدينة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَجِيءُ الأَعمالُ يومَ القِيامةِ، فتَجيءُ الصَّلاةُ، فتقولُ: يا ربِّ، أنا الصَّلاةُ، فيقولُ: إنَّكِ على خَيْرٍ، فتجيءُ الصَّدقةُ، فتقولُ: يا رَبِّ أنا الصَّدقةُ، فيقولُ: إنَّكِ على خَيرٍ، ثم يجيءُ الصِّيامُ، فيقول: يا رَبِّ، أنا الصِّيامُ، فيقول: إنَّكَ على خيرٍ، ثم تَجِيءُ الأَعمالُ على ذٰلك، فيقولُ الله عزَّ وجلَّ: إنَّكِ على خيرٍ، ثمَّ يَجِيءُ الإِسلامُ، فيقولُ: يا رَبِّ أنتَ السَّلامُ، وأَنا الإِسلامُ، فيقولُ الله: إنَّكَ على خيرٍ، بكَ اليومَ آخُذُ، وبِكَ أُعْطِي».

قال الله عزَّ وجلَّ في كتابِه: ﴿ومَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وهُوَ في الآخِرَةِ مِنَ الخاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥][1].

= ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٤١٣).

(١) إسناده ضعيف، عباد بن راشد ضعفه ابن معين، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، والعقيلي، وابن حبان، وقال النسائي وابن البرقي: ليس بالقوي، وقال البخاري: روى عنه عبدالرحمٰن بن مهدي، وتركه يحيى القطان، ووثقه أحمد والبزار وابن شاهين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٣١) من طريق يونس بن بكير، والطبراني في «الأوسط» =

قال أبو عبدالرحمٰن[1]: عَبَّادُ بن راشد ثقة، ولكنَّ الحسنَ لم يسمع من أبي هريرة.

٨٧٤٣ - حدثنا زيد بن يحيى الدِّمشقي، حدثنا عبدالله بن العَلاء بن زَبْر، قال: سمعت القاسم مولى يزيد[2] يقول:

حدثني أبو هريرة أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يقول: يا ابنَ آدمَ إنْ تُعْطِ الفَضْلَ فهو خيرٌ لك، وإنْ تُمْسِكْه فهو شَرٌّ لك، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، ولا يَلُومُ اللهُ على الكَفَافِ، واليدُ العُلْيا خَيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى»[3].

= (٧٦٠٧) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن عباد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية أبي يعلى ينتهي الحديث إلى قوله: وبك أعطي، وجعل بقية الحديث من كلام الحسن البصري.

(١) أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن الإمام أحمد.

(٢) في (ظ٣): مولى بني يزيد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن كان القاسم سمعه من أبي هريرة، فقد قيل: إنه لم يسمع منه، والقاسم مولى يزيد: هو ابن عبدالرحمٰن الشامي أبو عبدالرحمٰن مولى معاوية، ويقال: مولى يزيد بن معاوية الأموي، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦١)، وفي «مسند الشاميين» (٧٧٧) عن أحمد بن إبراهيم الدمشقي، عن إبراهيم بن عبدالله بن زبر، عن أبيه عبدالله بن زبر، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي أمامة الباهلي عند مسلم (١٠٣٦)، وسيأتي في «المسند» ٥/٢٦٢. لكنه من قول رسول الله ﷺ، ولفظه كلفظه. =

٨٧٤٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح[١]

عن أبي هريرة، قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: مُرْني بأمر، ولا تُكْثِرْ عليَّ حتى أَعقلَه، قال: «لا تَغْضَبْ» فأَعادَ عليه: «لا تَغْضَبْ»[٢].

٨٧٤٥ ـ حدثنا أَسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ فباعُوها، فأَكَلُوا أَثْمانَها»[٣].

= وقوله ﷺ: «إبدأ بمن تعول»، و«اليد العليا خير من اليد السفلى» سلف ضمن الحديث (٧١٥٥).

قوله: «إن تعط الفضل»، قال السندي: إن شرطية، والفضل ما زاد عن الحاجة.

(١) هٰذا الإسناد بكامله أثبتناه من (ظ٣) و(عس) وحاشية (س) و«أطراف المسند» لابن حجر ٧/١٧٧، وفي النسخ المتأخرة لم يذكر هٰذا الإسناد، ووضع مكانه: وبإسناده، أي: بإسناد الحديث السابق (٨٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، وأبو حصين: هو عثمان بن عاصم الأسدي.

وسيأتي برقم (١٠٠١١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٣٥)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «أعقله»، قال السندي: أي: أحفظه لأن حفظ القليل أسهل من حفظ الكثير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨٧٤٦ ـ حدثنا سُليمان بن داود، حدثنا عِمْران، عن قَتادةَ، عن أبي مُراية

عن أَبي هريرة أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تُصَلِّي الملائِكةُ على نائِحةٍ، ولا على مُرِنَّةٍ»[1].

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٦ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، موقوفاً، برقم (١٠٦٤٨)، وهو عند الشيخين من طريقه مرفوع.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده قابل للتحسين، أبو مُراية ـ واسمه عبدالله بن عمرو ـ روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٣١، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمران ـ وهو ابن داور القطان ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو ممن يعتبر بحديثه.

سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٤٥٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٦١٣٧).

وتحرف عمران في «مسند الطيالسي» إلى: أبي عمران، وسقط «قتادة» من إسناد أبي يعلى المطبوع.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٠).

قوله: «لا تصلي الملائكة»، قال السندي: أي: كما تصلي على سائر المؤمنين، قال تعالى: ﴿هو الذي يصلي عليكم وملائكته﴾، وفيه دلالة على أنه تعالى لا يصلي عليهما بالأولى، ويحتمل أن التقييد لإفادة أنه لا ينقطع عنهما صلاته تعالى، لأن صلاته رحمة، فلا تنقطع إلا عن الكافرين، بخلاف صلاة الملائكة، فإنها دعاء أو ثناء، فهي فضيلة، فلا يضر انقطاعها عن العصاة، والله تعالى أعلم.

«ولا مُرنّة» بتشديد النون، اسم فاعل من أرنَّ: إذا صاح، أي: الصائحة على

٨٧٤٧ ـ حدثنا سليمان بن داود[1] حدثنا عِمْران، عن قَتادةَ، عن العلاء بن زياد العَدَوي

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «بِناءُ الجَنَّةِ لَبِنةٌ مِنْ ذَهَبٍ، ولَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ»[2].

= الميت.

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة: وهو أبو داود الطيالسي.

(٢) حديث صحيح، عمران ـ وهو ابن داور القطان ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير العلاء بن زياد العدوي، فقد روى له النسائي وابن ماجه وهو ثقة.

وأخرجه البزار (٣٥٠٩ ـ كشف الأستار) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد، زاد فيه: «وملاطها المسك».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٤٨، وفي «صفة الجنة» (١٣٧) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٤٩، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٥٧) من طريق محمد بن المنهال، عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وزاد فيه: «ترابها زعفران وطيبها مسك». وإسناده صحيح، فإن رواية يزيد عن سعيد قبل اختلاطه، لكن قال محمد: «حفظي قال: قال رسول الله»، وسقط صحابيه من مطبوع «الحلية».

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٣٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٥٦) من طريق مطر الوراق، عن العلاء بن زياد، به. ومطر ضعيف.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٧٥)، وابن المبارك في «الزهد ـ زيادات نعيم بن حماد» (٢٥٢)، ومن طريقه البغوي (٤٣٩١)، كلاهما (عبدالرزاق وابن المبارك) عن معمر، عن قتادة، عن العلاء بن زياد، عن أبي هريرة، موقوفاً. وزادوا: دَرَجُها الياقوت واللؤلؤ، قال: وكنا نتحدث أن رَضراض أنهارها لؤلؤ وترابها زعفران.

٨٧٤٨ ـ حدثنا سليمانُ بن داود[1]، حدثنا عِمْران، عن قَتادة، عن سعيد بن أبي الحسن

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ليسَ شيءٌ أَكْرَمَ على اللهِ مِنَ الدُّعاءِ»[2].

= وسلف الحديث ضمن حديث مطول برقم (٨٠٤٣) من طريق أبي المدلة عن أبي هريرة.

(١) قوله: «ابن داود» ليس في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده قابل للتحسين من أجل عمران ـ وهو ابن داور القطان ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «مسند الطيالسي» (٣٥٨٥)، ومن طريق الطيالسي أخرجه ابن ماجه (٣٨٢٩)، والترمذي (٣٣٧٠)، والحاكم ١/ ٤٩٠، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣). وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٠١، وابن حبان (٨٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٤٤) و(٣٧١٨)، وفي «الدعاء» (٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٤٢، والحاكم ١/ ٤٩٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٣)، والبغوي (١٣٨٨) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا عمران القطان، وقال البغوي: غريب ـ يعني من حديث عمران.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٣٧٠)، والحاكم ١/ ٤٩٠ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن عمران القطان، به.

وأخرجه القضاعي (١٢١٤) من طريق بشار بن موسى الخفاف، عن ابن مهدي، عن أبان العطار، عن قتادة، به. وبشار الخفاف، قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف كثير الغلط، قلنا: وهٰذا من أغلاطه، فإن الحديث محفوظ من =

٨٧٤٩ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا عِكْرمة بن عمَّار، قال: حدثنا ضَمْضَم بن جَوْس الهِفَّاني ٢/٣٦٣

سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كان في بَنِي إسرائيلَ رجلانِ، أحَدُهما مُجتهدٌ في العِبادةِ، والآخَرُ مُسرِفٌ على نَفْسِهِ، وكانا مُتآخِيَيْنِ، فكانَ المجتهدُ لا يزالُ يَرى على الآخر ذَنْباً، فيقولُ: وَيْحَكَ أَقْصِرْ، فيقولُ المُذنبُ: خَلِّني ورَبِّي» فذكر مثلَ حديث أبي عامر[1].

٨٧٥٠ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبو هلال، حدثنا محمَّد

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو آمَنَ عَشَرَةٌ مِن

= طريق عمران القطان، كما قال الطبراني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٣) من طريق الطيالسي، عن عمران القطان، به، بلفظ: «أشرف العبادة الدعاء».

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سيأتي في مسنده ٤/٢٦٧، ولفظه: «إن الدعاء هو العبادة». وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس عند الحاكم ١/٤٩١، ولفظه: «أفضل العبادة هو الدعاء». وصححه.

(١) إسناده حسن، عكرمة بن عمار صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث. وحديث أبي عامر بتمامه سلف برقم (٨٢٩٢)، وانظر تعليقنا عليه.

قوله: «أقصر»، قال السندي: بفتح الهمزة من الإقصار، وهو الكفُّ عن الشيء مع القدرة عليه، فإن عجز عنه تقول: قصَّرت عنه، بلا ألف.

أَحْبارِ اليهودِ، آمَنُوا بي كُلُّهم»[1].

٨٧٥١ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثني أبي، حدثني أبو الجُلاس عُقْبة بن سَيَّار[2]، قال: حدثني علي بن شَمَّاخ، قال:

شهدتُ مروانَ سأل أبا هريرة: كيفَ سمعتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على الجَنازةِ؟ فقال أبو هريرة: «اللهمَّ أَنتَ رَبُّها، وأَنتَ خَلَقْتَها، وأَنتَ هَدَيْتَها للإسلامِ، وأَنتَ قَبَضْتَ رُوحَها، وأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّها وعَلانِيَتِها، جِئْنا شُفعاءَ فاغْفِرْ لها»[3].

٨٧٥٢ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثني أبي، حدثنا يونسُ، عن الحسن عن أبي هريرة[4]، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَطْفِئُوا السُّرُجَ،

---

(١) حديث صحيح، أبو هلال ـ واسمه محمد بن سُليم الراسبي وإن كان فيه ضعف ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن سيرين. وانظر (٨٥٥٥).

(٢) في (ظ٣): يسار.

(٣) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الحديث (٧٤٧٧).

وأخرجه أبو داود (٣٢٠٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٢٤، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٣٩، والطبراني في «الدعاء» (١١٨٥)، والبيهقي ٤/٤٢، والمزي في ترجمة علي بن شماخ من «تهذيب الكمال» ٢٠/٤٦٣ من طرق عن عبدالوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الدولابي لفظه.

(٤) وقع في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة بين أبي هريرة والنبي: «قال يونس بن =

وأَغْلِقُوا الأَبوابَ، وخَمِّروا الطَّعامَ والشَّرابَ»[1].

٨٧٥٣ ـ حدثنا سُليمان بن داود، أخبرنا شُعبةُ، عن أبي بَلْجٍ، قال: سمعتُ عَمرو بن ميمون يحدث

عن أبي هريرة، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلا أَدُلُّكَ على كلمةٍ مِنْ كَنْزِ الجَنَّةِ تحتَ[2] العَرْشِ: لا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ»[3].

= عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة» وهي زيادة مقحمة لم ترد في النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، ولا في «أطراف المسند» لابن حجر ١٥٢/٧، وضبب عليها في (س).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن لم يسمع من أبي هريرة. يونس: هو ابن عبيد.

وسيأتي برقم (٨٨٠٠) بسند صحيح من طريق أبي صالح عن أبي هريرة، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بتغطية الوَضوء، وإيكاء السقاء، وإكفاء الإناء.

وفي الباب عن جابر عند البخاري (٣٢٨٠)، ومسلم (٢٠١٠)، وسيأتي ٣٠١/٣.

وعن أبي موسى عند البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٤)، وسيأتي ٣٩٩/٤.

وعن عبدالله بن سرجس، سيأتي ٨٢/٥.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٢٦٢/٥.

قوله: «خَمِّروا»، أي: غَطُّوا.

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): من تحت.

(٣) صحيح دون قوله: «تحت العرش»، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بلج ـ واسمه يحيى بن أبي سليم ـ، فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وهـو في «مسند الطيالسي» (٢٤٩٤)، ومن طريقه أخرجه البزار (٣٠٨٧ ـ =

٨٧٥٤ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، عن سُهيل، عن أبيه[١]

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيسَ السَّنَةُ أن لا يَكونَ مَطَرٌ، ولٰكنَّ السَّنَةَ أنْ تُمطِرَ السَّماءُ ولا تُنبِتَ الأَرضُ»[٢].

٨٧٥٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عليّ بن زيد، عن أوس بن خالد

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُحْشَرُ الناسُ ثلاثةَ أَصنافٍ: صِنْفاً مُشاةً، وصِنفاً رُكباناً، وصِنْفاً على وُجُوهِهِم»، قالوا: يا رسولَ الله، وكيف يمشون على وُجوهِهم؟ فقال: «إنَّ الَّذي أَمْشاهم على أَقْدامِهم، قادِرٌ على أنْ يُمْشِيَهم على وُجُوهِهم، أما إنَّه يَتَّقُونَ بكلِّ حَدَبٍ وشَوكٍ».

قال عفان: «يَتَّقونَ بوجوهِهم كُلَّ حَدَب وشوكٍ»[٣].

٨٧٥٦ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، عن واصل، عن يحيى بن عُقَيل

= كشف الأستار)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٤.
وانظر (٧٩٦٦).

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة. وانظر (٨٥١١).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وجهالة أوس بن خالد.
وهو مكرر (٨٦٤٧) سنداً ومتناً، وقرن هناك بعفان حسن بن موسى.

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «يُقْتَصُّ للخَلْقِ[1] بَعْضِهم من بعضٍ، حتَّى لِلجَمَّاءِ مِن القَرْناءِ، وحتَّى للذَّرَّةِ مِن الذَّرَّةِ»[2].

٨٧٥٧ ـ حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثنا حمَّاد، عن علي بن زيد، عن أبي الصَّلت

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «انْتَهيتُ إلى السَّماءِ السَّابعةِ فنَظَرْتُ، فإذا أنا فَوْقي بِرَعْدٍ وصَواعِقَ، ثم أَتَيْتُ على قومٍ بُطُونهُم كالبيوتِ، فيها الحيَّاتُ[3]، تُرَى من خارجِ بُطونِهم، فقلتُ: مَنْ هٰؤلاءِ؟ قال: هٰؤلاءِ أَكَلَةُ الرِّبا، فلَمَّا نَزَلْتُ وانْتَهَيْتُ إلى سماءِ الدُّنيا، فإذا أَنا بِرَهْجٍ ودُخانٍ وأَصواتٍ، فقلت: مَنْ[4] هٰؤلاءِ؟ قال: الشَّياطِينُ يَحْرِفونَ على أَعْيُنِ بني آدمَ أنْ لا يَتَفَكَّرُوا في

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: الخلق، والجمَّاء، والذرَّة، من غير لام الجر، وعلى أن يقتص مبني للمعلوم.

(٢) صحيح دون قوله: «وحتى للذرة من الذرة»، وهٰذا إسناد حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا واصلاً ـ وهو مولى أبي عيينة ـ ويحيى بن عُقيل، فإنهما يَقصُران عن رتبة الثقات وأهل الضبط.

وسلف الحديث من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب دون هٰذه الزيادة برقم (٧٢٠٤)، وإسناده صحيح.

(٣) في (ظ٣) و(عس): كالحيات.

(٤) في (ظ٣): ما.

مَلَكُوتِ السَّماواتِ والأَرضِ ، ولولا ذٰلك لَرَأَتِ[1] العَجائِبَ»[2].

٨٧٥٨ ـ حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «القِنطارُ اثنا عَشرَ ألفَ أُوقيَّة، كُلُّ أُوقِيَّةٍ خيرٌ مما بينَ السَّماءِ إلى الأَرضِ»[3].

---

(١) هٰكذا في الأصول الخطية سوى (س)، ففيها: لرأيت، وسلف في الحديث (٨٦٤٠): لرأوا، وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وجهالة أبي الصلت.

وانظر (٨٦٤٠).

(٣) حديث مضطرب سنداً ومتناً، فقد اختلف في رفعه ووقفه، قال الحافظ الدارقطني في «العلل» ٨/١٦٩: يرويه عاصم بن أبي النجود (وهو ابن بهدلة)، واختلف عنه، فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث وأبو علي الحنفي عبيدالله بن عبدالمجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذٰلك قال حماد بن زيد، عن عاصم، والموقوف أشبه.

وأما اختلاف المتن فستأتي الإشارة إليه أثناء التخريج.

وأخرجه الدارمي (٣٤٦٤)، وابن ماجه (٣٦٦٠)، وابن حبان (٢٥٧٣) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارمي بحماد أبان العطار. وسقط من مطبوع الدارمي «عن النبي ﷺ»، فصار الحديث عنده موقوفاً، وصوبناه من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٣٦.

وأخرجه البزار في «مسنده» ٢/ورقة ٢٠٩ من طريق أبي علي الحنفي، عن =

٨٧٥٩ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عُمر بن راشد، حدثنا أبو كَثِير عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى أن تُباعَ الثمرةُ حتى يَبْدُوَ صلاحُها[1].

٨٧٦٠ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا عبدالحَكِيم[2] قائدُ سعيدِ بن أبي

= حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/١٩٩، والبيهقي ٧/٢٣٣ من طريق حماد بن زيد، عن عاصم بن بهدلة، به، موقوفاً، ولفظه: القنطار ألف ومئتا أوقية.

وأخرجه الطبري ٣/٢٠١ من طريق إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، عن أبي صالح من قوله: القنطار مئة رطل. وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبري ٣/١٩٩ من طريق العلاء بن المسيب، عن عاصم بن بهدلة من قوله: القنطار ألف ومئتا أوقية. وإسناده حسن.

وفي الباب عن أنس عند الحاكم ٢/١٧٨: «القنطار ألفا أوقية»، وقال: على شرطهما! قلنا: في إسناده زهير بن محمد التميمي ورواية أهل الشام عنه ضعيفة وهٰذا منها.

وعن أبي بن كعب عند الطبري ٣/١٩٩: «القنطار ألف أوقية ومئتا أوقية»، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة ضمن حديثٍ عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٨): «القنطار ألف ومئتا أوقية»، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن راشد. أبو كثير: هو السُّحيمي الغُبَري اليمامي الأعمى.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٥٩).

(٢) وقع في سائر أصولنا الخطية وكذا في «أطراف المسند» ٧/٣٣٣: عبدالحَكَم، وأثبتنا ما في النسخة التي أشير إليها بهامش (س)، وهو الصواب، فقد =

عَرُوبة، حدثنا عبدالرحمٰن الأَصمُّ، قال:

٣٦٤/٢ سمعتُ أبا هريرة يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا تَبِعَ جنازةً، قال: «انْبَسِطُوا بها، ولا تَدِبُّوا دَبِيبَ اليهودِ بِجَنائِزِها»(١).

٨٧٦١ ـ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا معاوية بن صالح، قال: حدثني أبو مريم

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «المُلْكُ في قُريشٍ، والقَضاءُ في الأَنصارِ، والأَذانُ في الحَبَشةِ، والسُّرْعَةُ في اليَمَنِ» وقال زيد مرَّةً يحفظه: «والأَمانَةُ في الأَزْدِ»(٢).

= سمَّاه كل من ترجم له: عبدالحَكِيم، ولم يشر أحدٌ منهم إلى خلاف في اسمه، ولعل ما وقع في الأصول الخطية خطأ قديم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف جداً، عبدالحكيم قائد سعيد بن أبي عَروبة، قال الدارقطني: متروك. وسلف حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة برقم (٧٢٦٧)، ولفظه: «أسرعوا بجنائزكم، فإن كان صالحاً قدمتموه إليه، وإن كان سوى ذٰلك، فشر تضعونه عن رقابكم».

قوله: «انبسطوا»، قال السندي: كناية عن الإسراع بها، قلنا: وقد وقع هٰذا الحرف في «أطراف المسند»: انتشطوا. وهو بمعنى: «انبسطوا» الذي ذكره السندي.

(٢) رجاله رجال الصحيح غير أبي مريم ـ وهو الأنصاري ـ فقد روى له أبو داود والترمذي وهو ثقة.

واختلف في وقفه ورفعه، والموقوف أصح، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٢، والترمذي (٣٩٣٦) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد ـ وليس في رواية ابن أبي شيبة: «والأمانة في الأزد»، وليس في رواية الترمذي: «والسرعة في اليمن». =

٨٧٦٢ ـ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا ابن ثَوبانَ، قال: حدثني عبدُالله بن الفضل، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يتوضأُ مرَّتينِ مرَّتينِ[1].

٨٧٦٣ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، حدثنا عمر بن سعيدٍ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إني رأيتُ رأسي ضُربَ، فرأيته يَتَدَهْدَهُ. فتَبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «يَطْرُقُ أحدَكُم الشيطانُ فيُهَوِّلُ[2] له، ثمَّ يَغْدُو يُخبِرُ الناسَ»[3].

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٩٣٦) عن بندار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، به، موقوفاً. وقال: وهٰذا أصح من حديث زيد بن حباب. قلنا: وهو كما قال، فإن عبدالرحمٰن بن مهدي أحفظ من زيد بن الحباب، ولأن أبا داود قال: سمعت أحمد قال: زيد بن حباب كان صدوقاً، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية، ولكن كان كثير الخطأ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن ثوبان ـ واسمه عبدالرحمٰن بن ثابت ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٨٧٧).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: فيتهول.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن سعيد: هو ابن أبي حسين القرشي النوفلي المكي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٧ـ٥٨، وعنه ابن ماجه (٣٩١١)، وأخرجه النسائي =

٨٧٦٤ ـ حدثنا شعيب بن حَرْب أبو صالحٍ بمكة، قال: حدثنا ليثُ بن سَعْد، حدثنا جعفر بن رَبيعة، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُم نُهاقَ الحَمِيرِ باللَّيلِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ مِنْ شَرِّها، فإنَّها رَأَتْ شَيطاناً، وإذا سَمِعْتُم صِياحَ[1] الدِّيَكَةِ باللَّيلِ فاسأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِه، فإنَّها رَأَتْ مَلَكاً»[2].

٨٧٦٥ ـ حدثنا مُؤمَّلُ بن إسماعيل، قال: حدثنا حمَّادٌ ـ يعني ابن سلمة ـ، قال: حدثنا أبو المُهَزِّم، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: كنا مع النبي ﷺ في حجٍّ أو عُمْرة، فاستَقْبَلنا رجلٌ من جَرادٍ، فجعلنا نَضرِبُهنَّ بِعِصِيِّنا وسِياطِنا، فسُقِطَ

= في «عمل اليوم والليلة» (٩١٣) عن محمد بن المثنى، كلاهما (ابن أبي شيبة ومحمد بن المثنى) عن محمد بن عبدالله بن الزبير، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند مسلم (٢٢٦٨)، وسيأتي ٣/٣٠٧.

قال السندي: «يَتَدَهْدَه»، أي: يتدحرج ويضطرب.

«يطرق أحدكم»، أي: يجيئه ليلاً.

«ثم يغدو»، أي: ذٰلك الأحد.

«يخبر الناس»: مضارع من الإخبار، قاله على قصد الإنكار بالإخبار بمثله وأنه لا ينبغي له الإخبار، وإنما ينبغي له السكوت والإعراض عنه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: صُراخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، شعيب بن حرب من رجاله، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وهو مكرر (٨٢٦٩).

في أيدينا وقلنا: ما صنَعْنا ونحن محرومون! فسألْنا[1] النبيَّ ﷺ عن ذلك، فقال: «لا بأْسَ بصيدِ البحرِ»[2].

٨٧٦٦ ـ حدثنا سُريج بن النُّعمان، حدثنا عبدالعزيز بن أبي سَلَمة، عن منصور بن آذِين، عن مكحول

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُؤمِنُ العبدُ الإيمانَ كُلَّه، حتى يَتْرُكَ الكَذِبَ في المُزاحِ، والمِراءَ وإن كان صادقاً»[3].

٨٧٦٧ ـ حدثنا موسى بن داود الضَّبِّي، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيدالله بن أبي جعفرٍ، عن موسى بن طَلْحة[4]

---

(١) في (ظ٣) و(عس): فسألوا، وفي نسخة على هامش (ظ٣) كما هو مثبت عندنا من بقية النسخ.

(٢) إسناده ضعيف جداً، مؤمَّل بن إسماعيل سيىء الحفظ، وأبو المُهَزَّم ـ واسمه يزيد، ويقال: عبدالرحمٰن بن سفيان ـ متروك. وانظر (٨٠٦٠).

(٣) إسناده ضعيف، منصور بن آذين مجهول، ومكحول لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٩) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن مكحول إلا منصور بن آذين، تفرد به عبدالعزيز بن أبي سلمة.

وانظر (٨٦٣٠).

(٤) وقع في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة مكان «موسى بن طلحة»: عيسى بن طلحة، وما أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، ومن «جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٩٣، =

عن أبي هريرة: أن خولةَ بنت يَسارٍ أَتَتِ النبيَّ ﷺ[1] فقالت: يا رسولَ الله، ليس لي إلَّا ثوبٌ واحدٌ وأنا أَحِيضُ فيه، قال: «فإذا طَهُرْتِ فاغْسِلي موضِعَ الدَّمِ ثمَّ صَلِّي فيه»، قالت: يا رسولَ اللهِ، إن لم يَخرُجْ أَثَرُه؟ قال: «يَكْفِيكِ الماءُ ولا يَضُرُّكِ أَثَرُه»[2].

= و«أطراف المسند» ٨/٦٣، حيث أورداه في ترجمة موسى بن طلحة، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٨٩٣٩) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، وسمى الراوي عن أبي هريرة «عيسى بن طلحة»، وكذلك هو من هٰذا الطريق في «جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٦٠، و«أطراف المسند» ٧/٤٣٤، حيث أورداه في ترجمة عيسى بن طلحة عن أبي هريرة.

قلنا: موسى وعيسى أخوان، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، ورويا جميعاً عن أبي هريرة إلا أن المحفوظ في هٰذا الحديث «عيسى بن طلحة»، فإن عبدالله بن وهب روى هٰذا الحديث عن ابن لهيعة، فقال فيه: عيسى بن طلحة، أخرجه من طريقه البيهقي ٢/٤٠٨، ورواية ابن وهب عنه من أصح رواياته كما نص على ذٰلك أهل العلم.

(١) زاد في (م) بعد هٰذا: في حج أو عمرة، وهي زيادة مقحمة لا وجه لها هنا.

(٢) حديث حسن، وقد روى هٰذا الحديث عن ابن لهيعة عبدُالله بن وهب وقتيبة بن سعيد وعثمان بن صالح، وخالفوا فيه جميعاً موسى بنَ داود فقالوا: ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة، وهو المحفوظ، انظر ما سيأتي برقم (٨٩٣٩).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٠٨) بلفظ: كانت إحدانا تحيض ثم تقرص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله وتنضح على سائره ثم تصلي فيه.

وسيأتي عن عائشة أيضاً في «المسند» ٦/٦٦: أنها طرقتها الحيضة من الليل ورسول الله ﷺ يصلي، فأشارت إلى رسول الله ﷺ بثوب فيه دم، فأشار إليها رسول =

٨٧٦٨ ـ حدثنا عليُّ بن عبدالله ابن المَدِيني وذٰلك قَبل المِحْنَة ـ قال عبدالله[1]: ولم يُحدِّثْ أبي عنه بعد المحنة بشيءٍ ـ، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد ـ يعني الثَّقفي ـ، حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجومُ»[2].

الله ﷺ وهو في الصلاة: اغسليه، فغسلت موضع الدم، ثم أخذ رسول الله ﷺ ذلك الثوب فصلى فيه. وإسناده ضعيف.

وعن أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (٣٠٧): أن امرأة سألت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة، فلتقرصه، ثم لتنضحه بماء، ثم لتصلي فيه». وسيأتي في «المسند» ٦/٣٤٥ مختصراً.

وأخرج البيهقي في «السنن» ٢/٤٠٨ عن معاذة العدوية، قالت: سألت عائشة عن الدم يكون في الثوب فأغسله فلا يذهب أثرُه، فقالت: الماء طهور. وسنده صحيح.

(١) هو عبدالله ابن الإمام أحمد ابن حنبل، والمحنة التي أشار إليها هي ما وقع في سنة (٢١٨هـ) من إعلان المأمون رأيه بخَلْق القرآن، وأمره بامتحان العلماء فيه، وقد أجابه كثير إلى ما ذهب إليه خوفاً من الضرب والموت، وممن أجابه منهم علي ابن المديني رحمه الله، فلذٰلك كان الإمام أحمد فيما بعد لا يحدث عنه بسبب ذٰلك، وعلي ابن المديني ثقة حجة إمام، أعلمُ أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرتُ نفسي إلا عند علي ابن المديني.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، وقد اختُلِف فيه على الحسن، فقد رواه مرةً عن أبي هريرة، وأخرى عن علي بن أبي طالب، وثالثة عن أسامة بن زيد، ورابعة =

. . . . . .

= عن معقل بن سنان، وخامسة عن شداد بن أوس، ومرة سادسة عن ثوبان، وقال مرة: عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ. انظر «العلل» للدارقطني ٣/١٩٣-١٩٥ من المطبوع، والمجلد الثالث من المخطوط ورقة ١٧٣-١٧٤، وقال: فإن كان هٰذا القول محفوظاً عن الحسن، فيشبه أن تكون الأقاويل كلها تصح عنه. قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٧: يريد بذٰلك انتفاء الاضطراب، وإلا فالحسن لم يسمع من أكثر المذكورين. وقد أطنب النسائي في «السنن الكبرى» في تخريج هٰذا المتن وبيان الاختلاف فيه، فأجاد وأفاد.

قلنا: وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٣١٧٢)، وأبو يعلى (٦٢٣٩)، والدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٧٣-١٧٤ من طرق عن عبدالوهاب الثقفي، بهٰذا الإسناد. كما هو عند المصنف.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٤٩ من طريق سلام بن أبي خبزة، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به. وسلام متروك الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٠، والنسائي (٣١٨٠) و(٣١٨١) و(٣١٨٢)، وأبو يعلى (٦٣٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٩، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٦٢، والبيهقي ٤/٢٦٦ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وروي عن عطاء أيضاً عن أبي هريرة، موقوفاً، أخرجه كذٰلك عبدالرزاق (٧٥٢٦)، والنسائي (٣١٨٣) و(٣١٨٤) و(٣١٨٥) و(٣١٨٧) و(٣١٨٨)، والعقيلي ٢/٦٢.

وعطاء لم يسمع هٰذا الحديث من أبي هريرة، فقد أخرجه النسائي (٣١٨٦)، والعقيلي ٢/٦٢ من طريق شعبة، عن عمروبن دينار، عن عطاء، عن رجل، عن أبي هريرة، موقوفاً. وصوَّب النسائي هٰذه الرواية.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٧٩)، والنسائي (٣١٧٦) من طريق عبدالله بن بشر =

. . . . . .

الرقي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً، وأورده البخاري في «تاريخه» ٢/١٧٩، وإسناده منقطع، عبدالله بن بشر لم يسمع من الأعمش، وقال الحاكم: يحدث عن الأعمش مناكير.

وذكر البخاري أنه روي عن أبي هريرة موقوفاً، من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه. وابن طهمان أوثق من عبدالله بن بشر الرقي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/١٧٩، والنسائي في «الكبرى» (٣١٧٤)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٠٨ من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن خالد أبي عمرو، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وعبدالرحمٰن والد محمد ما روى عنه سوى ابنه محمد، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه النسائي (٣١٧٥) من طريق ابن جريج، عن صفوان بن سليم، عن أبي سعيد مولى بني عامر، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ولا بأس بإسناده إن كان ابن جريج سمعه من صفوان، فهو مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه الطحاوي ٢/٩٩ من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرج عبدالرزاق (٧٥٢٧)، والبخاري ٢/١٧٩، والنسائي (٣١٧٨) من طريق خلاد بن عبدالرحمٰن، عن شقيق بن ثور بن عُفير، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: يقال: أفطر الحاجم والمحجوم، ولو احتجمتُ ما باليتُ. أبو هريرة يقول هٰذا. وثور بن عُفير لم يرو عنه سوى ابنه.

وفي الباب عن رافع بن خديج، سيأتي ٣/٤٦٥، وصححه ابن حبان (٣٥٣٥).

وعن شداد بن أوس، سيأتي ٤/١٢٢-١٢٣، وصححه ابن حبان (٣٥٣٣) و(٣٥٣٤).

وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، سيأتي ٥/٢٧٦، وصححه ابن حبان (٣٥٣٢). ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/٣٦٢ عن البخاري أنه قال في حديث شداد وثوبان: هما أصح شيء في الباب.

. . . . . .

= وفي الباب أيضاً عن معقل بن سنان، سيأتي ٣/٤٧٤، والراوي عنه هو الحسن البصري.

وعن أسامة بن زيد، سيأتي ٥/٢١٠، والراوي عنه أيضاً هو الحسن البصري.

وعن بلال بن رباح، سيأتي ٦/١٢. وإسناده ضعيف.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٥٧. وإسناده ضعيف.

قلنا: حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم» صحيح، صححه غير واحد من الأئمة، لكن ثبت عن النبي ﷺ نسخه، قال ابن حزم: صح حديث: «أفطر الحاجم والمحجوم» بلا ريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد: «أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم»، وإسناده صحيح، فوجب الأخذ به، لأن الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدل على نسخ الفطر بالحجامة، سواء كان حاجماً أو محجوماً. قلنا: والحديث المذكور أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٤١)، وابن خزيمة (١٩٦٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٨٣ من طريق المعتمر بن سليمان، عن حميد، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، قال: رخص رسول الله ﷺ في القبلة للصائم والحجامة. قال الدارقطني: كلهم ثقات، وغير معتمر يرويه موقوفاً.

وله طريق آخر عن أبي المتوكل أخرجه الدارقطني ٢/١٨٢، والبيهقي ٤/٢٦٤ من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد رفعه: رخص الرسول ﷺ في الحجامة للصائم. قال الدارقطني: كلهم ثقات، ورواه الأشجعي أيضاً وهو من الثقات. ثم رواه من طريقه عن سفيان، به.

وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٢٧٤٧)، ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني إبراهيم بن هاشم، وقد وثقه الدارقطني.

وأخرج الدارقطني ٢/١٨٢، ومن طريقه البيهقي ٤/٢٦٨ عن أنس أيضاً أنه قال: أول ما كرهت الحجامة للصائم أن جعفر بن أبي طالب احتجم وهو صائم، =

٨٧٦٩ ـ حدثنا حُسين[1] بن محمد، حدثنا ابن أبي ذِئب، عن محمد بن عَمْرو بن عَطاء، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «إنَّ المَيِّتَ تَحْضُرُه الملائِكَةُ، فإذا كان الرَّجلُ الصالحُ، قالوا: اخْرُجي أيَّتُها النَّفْسُ

= فمر به رسول الله ﷺ، فقال: «أفطر هٰذان»، ثم رخص النبي ﷺ بعدُ في الحجامة للصائم، وكان أنس يحتجم وهو صائم. قال الدارقطني: رجاله ثقات ولا أعلم له علة. وقول الحافظ: إلا أن في المتن ما ينكر، لأن فيه أن ذٰلك كان في الفتح، وجعفر كان قد استشهد قبل ذٰلك ـ فيه نظر، فليس المتن ما ذكره كما ترى.

قلنا: ومما استدل به على النسخ ـ وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٨: وهو من أحسن ما ورد في ذٰلك ـ ما أخرجه عبدالرزاق (٧٥٣٥)، وأبو داود (٢٣٧٤) من طريق عبدالرحمٰن بن عابس، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: «نهى عن الحجامة للصائم، وعن المواصلة ولم يحرّمهما إبقاء على أصحابه»، وإسناده صحيح، وجهالة الصحابي لا تضر، وقوله: «إبقاء على أصحابه» يتعلق بقوله: «نهى».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٢ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن عبدالرحمٰن بن عابس، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: إنما نهى رسول الله ﷺ عن الحجامة للصائم والوصال في الصيام إبقاء على أصحابه.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (١٩٤٠) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، قال: سمعت ثابتاً البناني، قال: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه: أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال: لا، إلا من أجل الضعف، وزاد شبابة: حدثنا شعبة: على عهد النبي ﷺ. قلنا: سقط من الإسناد رجل بين شعبة وثابت، وهو حميد كما بيّنه الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٨-١٧٩.

(١) تحرف في (م) إلى: حَسَن.

الطَّيِّبَةُ كانت في الجَسَدِ الطَّيِّب، اخْرُجي حَمِيدةً، وأَبْشِري بِرَوْحٍ ورَيْحانٍ ورَبٍّ غيرِ غَضْبان. قال: فلا يَزالُ يُقالُ ذٰلكَ حتَّى تَخْرُجَ، ثم يُعْرَجَ بها إلى السَّماءِ، فيُستَفْتَحُ لها فيقالُ: مَنْ هٰذا؟ فيقالُ: فلانٌ: فيقولونَ: مَرْحباً بالنَّفس الطَّيِّبةِ كانت في الجَسَدِ الطَّيِّب، ادْخُلي حَمِيدةً، وأَبْشِري بِرَوْحٍ ورَيْحانٍ ورَبٍّ غيرِ غَضْبان. قال: فلا يَزالُ يقالُ لها حتَّى يُنْتَهى بها إلى السَّماءِ التي فيها الله عزَّ وجَلَّ.

وإذا كان الرَّجُلُ السُّوءُ، قالوا: اخْرُجي أَيَّتُها النَّفْسُ الخَبيثةُ كانت في الجَسَدِ الخَبيثِ، اخْرُجي ذَمِيمَةً، وأَبْشِري بِحَمِيمٍ وغَسَّاقٍ، وآخَرَ مِن شَكْلِه أَزواجٌ، فلا تَزالُ تَخْرُجُ[1]، ثمَّ يُعْرَجُ بها إلى السَّماءِ، فيُسْتَفْتَحُ لها فيقالُ: مَنْ هٰذا؟ فيقالُ: فلانٌ. فيقالُ: لا مَرْحباً بالنَّفسِ الخَبيثةِ، كانت في الجَسَدِ الخَبيثِ، ارْجِعي ذَمِيمَةً، فإنَّه لا يُفْتَحُ لكِ أَبوابُ السَّماءِ. فتُرسَلُ مِن السَّماءِ، ثم تَصِيرُ إلى القبر فيُجلَسُ الرجلُ الصَّالحُ، فيقالُ له مِثْلُ ما قيلَ له في الحديثِ الأَوَّلِ، ويُجلَسُ الرَّجلُ السَّوْءُ، فيقالُ له مِثْلُ ما قِيلَ له في الحديث الأوَّلِ»[2]. ٣٦٥/٢

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فلا يزال حتى يخرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي في مسند عائشة ١٣٩/٦ عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب. =

٨٧٧٠ ـ حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا شَرِيك، عن لَيْث، عن كعب عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صَلُّوا عليَّ، فإنَّها زَكاةٌ لكُمْ، واسألُوا اللهَ ليَ الوَسيلَةَ، فإنَّها دَرَجَةٌ في أَعْلى الجَنَّةِ لا يَنالُها إلَّا رجلٌ، وأَرْجُوا أَن أَكونَ أَنا هُوَ»(١).

= وأخرجه ابن ماجه (٤٢٦٢) و(٤٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٧٦-٢٧٧، والطبري في «التفسير» ٨/١٧٧، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٢، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٨) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٤/٨-٩، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٧٨ و٢٩٧، وابن حبان (٣٠١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٦)، والحاكم ١/٣٥٢-٣٥٣ و٣٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٠٤-١٠٥ من طرق عن قتادة، عن قسامة بن زهير، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/٣٠٠، وابن حبان (٣٠١٣)، والحاكم ١/٣٥٣ من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي الجوزاء، عن أبي هريرة.

وأخرجه بنحوه مختصراً مسلم (٢٨٧٢) (٧٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٩) من طريق بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨٧-٢٨٨.

وعن عائشة بنحوه مطولاً، سيأتي ٦/١٣٩-١٤٠.

الرَّوْح: الرحمة، والرَّيحان: الطيب.

(١) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي ـ سيىء الحفظ، وليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف، وكعب لم يرو عنه غير ليث بن أبي سُليم ـ فهو مجهول، وانظر (٧٥٩٨).

٨٧٧١ ـ حدثنا حُسَين، قال: حدثنا سفيانُ ـ يعني ابن عُيَيْنة ـ، عن أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة روايةً: أن النبيَّ ﷺ قال: «هَلْ تَرَوْنَ قِبلَتي هاهُنا؟ ما يَخْفى عليَّ شيءٌ مِن خُشُوعِكم ورُكُوعِكم»[1].

٨٧٧٢ ـ حدثنا معاوية بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن عبدالملك بن عُمَير، عن أبي الأَوْبَر، قال:

أَتى رجلٌ أَبا هُريرة، فقال: أنت الذي تَنْهى الناسَ أَنْ يُصَلُّوا عليهم[2] نِعالُهم؟ قال: لا، ولٰكن وربِّ هٰذه الحُرْمةِ لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي إلى هٰذا المَقامِ وعليه نَعْلاهُ، وانصرف وهما عليهِ.

ونهى النبيُّ ﷺ عن صيامِ يوم الجُمُعَةِ إلَّا أن يكونَ في أيامٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.
وأخرجه الحميدي (٩٦١) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.
وسلف عن سفيان مختصراً برقم (٧٣٣٣)، وروي من طريق مالك عن أبي الزناد، سلف (٨٠٢٤)، وسيأتي برقم (٨٨٧٧).
وانظر ما سلف برقم (٧١٩٩).

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: وعليهم، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأوبر، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (٧٣٨٤). زائدة: هو ابن قدامة.
وأخرجه ابن راهويه (٢٣٧) و(٢٣٨) عن جرير بن عبدالحميد، عن عبدالملك بن عمير، بهٰذا الإسناد. =

٨٧٧٣ ـ حدثنا معاوية بن عَمْرو المَعْنِيُّ، قال: حدثنا زائدةُ، عن ليثٍ، عن عبدالكريم، عن مولى أبي رُهْم

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّما امرأةٍ تَطَيَّبَتْ لِلمَسجدِ، لم تُقْبَلْ لها صلاةٌ حتَّى تَغْسِلَه عنها اغتِسالَها مِنَ الجَنَابةِ»(١).

٨٧٧٤ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا مسلم ـ يعني ابن خالد ـ، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: كَرَمُ الرجلِ دِينُه، ومُرُوءَتُه عَقْلُه، وحَسَبُه خُلُقُه»(٢).

= والشطر الأول أخرجه مختصراً الدولابي في «الكنى» ١/١١٧ من طريق حسين الجعفي، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٨٤).

وأما الشطر الثاني، وهو النهي عن صيام يوم الجمعة منفرداً، فانظر (٨٠٢٥).

وسيأتي الحديث بشطريه من طرق عن عبدالملك بن عمير برقم (٩٤٦٧) و(٩٩٠٢) و(٩٩٠٣) و(١٠٨٠٥) و(١٠٩٣٧)، وهٰذا الموضع الأخير لم يُذكَر فيه الشطر الثاني.

قوله: «إلا أن يكون في أيام»، قال السندي: أي: مع أيام، أي أنه يصوم أياماً يدخل فيها يوم الجمعة ولا يفرده بالصوم.

(١) حديث محتمل للتحسين وإسناده ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ وجهالة شيخه عبدالكريم. مولى أبي رهم: هو عبيد بن أبي عبيد. وانظر (٧٣٥٦).

(٢) إسناده ضعيف، مسلم بن خالد ـ هو المكي المعروف بالزنجي ـ سيىء الحفظ، كثير الأوهام.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١)، وفي العقل وفضله (٤)، =

. . . . . .

= والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص(٤)، وابن حبان (٤٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣١٣، والدارقطني ٣/٣٠٣، والحاكم ١/١٢٣ و٢/١٦٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٣٦ و١٠/١٩٥، وفي «الشعب» (٨٠٠٨) و(٨٠٣٠)، وفي «الآداب» (١٩٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص١١٠، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٠٣) من طرق عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، فتعقبه الذهبي في الموضعين بتضعيف مسلم بن خالد الزنجي، وبأن مسلماً لم يخرج له شيئاً.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤٦ من طريق يحيى بن حمزة، عن عبدالله بن زياد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعبدالله بن زياد ـ وهو ابن سليمان بن سمعان ـ متروك الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٢) من طريق روَّاد بن الجراح، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن محمد بن عجلان، عن خالد بن اللجلاج، عن أبي هريرة. وخالد بن اللجلاج هٰذا الذي يرويه عن أبي هريرة يقال له أيضاً: حصين بن اللجلاج، وهو شيخ مجهول.

وأخرجه البزار (٣٦٠٧ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦٤٥١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٧) من طريق معدي بن سليمان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولفظ البزار: «حسب المرء ماله، وكرمه تقواه» أو قال: «الحسب المال، والكرم التقوى»، ولفظ أبي يعلى: «كرم المؤمن تقواه، ومروءته عقله، وحسبه دينه، والجبن والجرأة غرائز يضعها الله ـ عز وجل ـ حيث يشاء، فالجبان يفر من أبيه وأمه، والجريء يقاتل عما لا يبالي أن يؤوب به إلى أهله»، ولفظ القضاعي: «كرم المؤمن تقواه، ومروءته خُلقه، ونسبه دينه، والجبن والجرأة يضعها الله حيث يشاء». وهٰذا إسناد ضعيف لضعف معدي بن سليمان.

وفي الباب عن عمر موقوفاً عند البيهقي ١٠/١٩٥، بلفظ: «حسب المرء دينه، ومروءته خُلقه، وأصله عقله». وقال البيهقي: هٰذا الموقوف إسناده صحيح. =

٨٧٧٥ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلانَ وقُتيبة بن سعيد، قالا: حدثنا رِشْدِين بن سعد، قال يحيى بن غَيْلان في حديثه: قال: حدثني يونسُ بن يزيد، عن ابن شهاب، عن قَبيصةَ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يخرجُ من خُراسان راياتٌ سُودٌ، لا يَرُدُّها شيءٌ حتَّى تُنْصَبَ بإيلِياءَ»(١).

= وروي عن سمرة بن جندب، مرفوعاً: «الحسب المال، والكرم التقوى»، سيأتي في مسنده ٥/١٠، وفي إسناده ضعف.

(١) إسناده ضعيف جداً، رشدين بن سعد ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وفيه غفلة، ويحدث بالمناكير عن الثقات، ضعيف الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف الحديث لا يكتب حديثه.

وأخرجه الترمذي (٢٢٦٩) عن قتيبة بن سعيد وحده، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث غريب.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٦٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥١٦ من طريق عبدالله بن يوسف، عن رشدين بن سعد، به. وقال البيهقي: تفرد به رشدين بن سعد، عن يونس بن يزيد، ويروى قريب من هٰذا اللفظ عن كعب الأحبار ولعله أشبه، ثم أورده عن كعب من طريق يعقوب بن سفيان: حدثنا محدث، عن أبي المغيرة عبدالقدوس، عن ابن عياش، عمن حدثه عن كعب، قال: تظهر رايات سود لبني العباس حتى ينزلوا الشام ويقتل الله على أيديهم كل جبار وعدو لهم. وهٰذا سند فيه مجهولان، ومع ذٰلك فقد رجحه البيهقي على المرفوع، مما يدل على أن المرفوع لا شيء عنده.

وفي الباب عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، سيأتي ٥/٢٧٧، بلفظ: «إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها، فإن فيها خليفة الله المهدي». وسنده ضعيف. =

٨٧٧٦ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدِين، حدثني بَكْر بن عَمْرو، عن عمرو بن أبي نَعِيمَة[١]

عن أبي عثمان جليس أبي هريرة[٢] عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قال عليَّ ما لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ، ومَنْ أُفْتِيَ بِفُتْيا بِغَيرِ عِلْمٍ، كان إِثْمُ ذٰلك على مَنْ أَفْتاهُ، ومَنِ اسْتَشارَ أخاهُ فأشارَ عليهِ بأَمرٍ وهو يَرَى الرُّشْدَ غيرَ ذٰلك، فقد خانَهُ»[٣].

٨٧٧٧ ـ حدثنا الخُزَاعي أبو سَلَمة، قال: حدثنا عبدالله بن جَعْفرٍ، عن عثمان بن محمد الأَخْنَسِي، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جُعِلَ قاضِياً

= وعن عبدالله بن مسعود عند ابن ماجه (٤٠٨٢)، وسنده ضعيف.
قلنا: ولا يصح في هٰذا الباب شيء، وكل ما فيه أخبار ضعيفة مؤوفة.
إيلياء: هو بيت المقدس.

(١) في بعض النسخ: تميمة!

(٢) زاد في (عس) وهامش (ل): عن أبي هريرة! وهٰذه الزيادة في (عس) مقحمة بخط يغاير خط الأصل، وقد ذهل الحافظ ابن حجر، فأورده من هٰذا الطريق في ترجمة أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة من «الأطراف» ٨/٥٦، ولم يشر إلى إرساله، وقد أورده الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٠/٣٧٠-٣٧١ من طريق الإمام أحمد ابن حنبل، ولم يذكر فيه أبا هريرة، على الصواب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف رشدين ـ وهو ابن سعد ـ وجهالة عمرو بن أبي نعيمة، وهو هنا مرسل، وقد سلف موصولاً برقم (٨٢٦٦) من طريق سعيد بن أبي أيوب عن بكر بن عمرو المعافري.

بينَ الناسِ، فقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

حدَّثناه بعد ذٰلك الخُزاعيُّ، قال: أخبرنا عبدالله بن جعفرٍ، قال: أخبرنا عثمان بن محمد، عن الأعرجِ والمَقْبُري، عن أبي هريرة[1].

٨٧٧٨ ـ حدثنا منصور بن سَلَمة أبو سَلمة الخُزاعيّ، قال: أخبرنا سليمانُ بن بلالٍ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «جُزُّوا الشَّواربَ، وأَعْفُوا اللِّحَى»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل عثمان بن محمد الأخنسي. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وعبدالله بن جعفر: هو المَخْرَمي، والمقبري: هو سعيد، والأعرج في الإسناد الثاني: هو عبدالرحمٰن بن هُرمز.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٢٥) من طريق أبي سلمة الخزاعي، بالإسناد الأول. قال أبو سلمة: وقد ذكره مرة أو مرتين عن الأعرج والمقبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٨/٧، ومن طريقه ابن ماجه (٢٣٠٨)، والمزي في ترجمة عثمان بن محمد من «التهذيب» ٤٨٩/١٩ عن معلى بن منصور، عن عبدالله بن جعفر، به.

وأخرجه بالإسناد الثاني وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ٧/١ من طريق أبي سلمة الخزاعي، به.

وأخرجه وكيع ٧/١ و٨، والدارقطني ٢٠٤/٤، والبيهقي ٩٦/١٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٥١/٦ من طرق عن عبدالله بن جعفر، به. وانظر (٧١٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي بهٰذا الإسناد برقم (٨٧٨٥)، وزاد فيه: «وخالفوا المجوس».

ويأتي تخريجه هناك. وانظر ما سلف برقم (٧١٣٢).

٨٧٧٩ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: حدثنا ليث عن سعيدٍ، عن أخيه عَبَّاد

أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَربَعِ: مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ومِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ومِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ومِنْ دُعاءٍ لا يُسْمَعُ»(١).

٨٧٨٠ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُجِيرُ على أُمَّتي أَدْناهم»(٢).

---

(١) حديث صحيح، عَبَّاد أخو سعيد بن أبي سعيد المقبري لم يرو عنه غير أخيه، وذكره العجلي وابن حبان وابن خلفون في جملة الثقات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد. وانظر (٨٤٨٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل كثير بن زيد الأسلمي والوليد بن رباح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٥٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٨، والحاكم ٢/١٤١، والبيهقي ٩/٩٤ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن كثير بن زيد، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند الترمذي: «إن المرأة لتأخذ للقوم» يعني: تجير على المسلمين. وقال: حسن غريب، وسألت محمداً (يعني البخاري) فقال: هٰذا حديث صحيح.

وسيأتي ضمن حديث برقم (٩١٧٣) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦١٥).

وعن أبي عُبيدة، سلف برقم (١٦٩٥). =

٨٧٨١ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا ابنُ بلال، عن ابن عَجْلان، عن عُبيدالله بن سلمان الأغَر، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ، قال: «ما يَنْبَغِي لِذِي الوَجْهَيْنِ أن يَكونَ أَمِيناً»(١).

= وعن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٧٠١٢).

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/٢٥٠.

وعن أم هانىء، سيأتي ٦/٣٤١.

وعن أم سلمة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٩٠)، و«الأوسط» (٤٨١٩)، والحاكم ٤/٤٥، والبيهقي ٩/٩٥. وإسناده حسن.

وعن أنس عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٤٩)، والحاكم ٤/٤٥. وإسناده ضعيف.

يجير: أي: يعطي الأمان.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوقٌ قريب من الثقة.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٩١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٦، وفي «الآداب» (٣٧٧)، وفي «الشعب» (٤٨٨٠) من طريق أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٣) عن خالد بن مخلد، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/٢٦١-٢٦٢ من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن عبيدالله بن سلمان الأغر، به. ولم يذكرا فيه محمد بن عجلان.

ولسليمان بن بلال فيه إسناد آخر، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨١) من طريق يحيى بن حسان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦٩) من =

٣٦٦/٢ ٨٧٨٢ ـ حدثنا الخُزاعي، حدثنا سليمانُ، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَنْبَغِي لِلصِّدِّيق أن يكونَ لَعَّاناً»(١).

٨٧٨٣ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا سليمانُ، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الجَرَسُ مِزْمارُ الشيطانِ»(٢).

= طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد حسن.

وتابع سليمانَ على هٰذا الإسناد عبدُالعزيز بن أبي حازم عند ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٨.

وانظر (٧٨٩٠).

وسلف برقم (٧٣٤١) من طريق الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً: «تجدون من شرِّ الناس ذا الوجهين...».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الخزاعي: منصور بن سلمة، وسليمان: هو ابن بلال، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وهو مكرر (٨٤٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٣/٧٠ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٥٦)، وابن خزيمة (٢٥٥٤)، وابن حبان (٤٧٠٤)، والحاكم ١/٤٤٥، والبيهقي ٥/٢٥٣ من طرق عن سليمان بن بلال، به.

وصححه الحاكم على شرط مسلم، وذكر أنه لم يخرجه، فوهم، فالحديث في =

٨٧٨٤ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا سليمان بن بلال، عن كثير بن زَيْد، عن الوليد بن رَبَاح

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «الصُّلْحُ جائزٌ بين المُسلِمينَ»(١).

= «صحيحه» برقم (٢١١٤) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، وسيأتي من هٰذا الطريق عند المصنف برقم (٨٨٥١).

(١) إسناده حسن لأجل كثير بن زيد الأسلمي والوليد بن رباح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٦/٦٤-٦٥ من طريق منصور بن سلمة أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٩٤)، والدارقطني ٣/٢٧، والحاكم ٢/٤٩ من طريق ابن وهب، وابن حبان (٥٠٩١) من طريق مروان بن محمد الطاطري، كلاهما عن سليمان بن بلال، به. وزادوا في أوله غير ابن حبان: «المسلمون على شروطهم»، وزاد ابن حبان وحده في آخره: «إلا صلحاً أحلّ حلالاً أو حرّم حراماً».

وأخرجه أبو داود (٣٥٩٤)، ومن طريقه البيهقي ٦/٦٥ من طريق مروان بن محمد الطاطري، عن سليمان بن بلال أو عبدالعزيز بن محمد ـ شك أبو داود ـ، عن كثير بن زيد، به. وزاد فيه: «إلا صلحاً...».

وأخرجه ابن الجارود (٦٣٨) من طريق سفيان بن حمزة، وابنُ عدي في «الكامل» ٦/٢٠٨٨، والدارقطني ٣/٢٧، والبيهقي ٦/٦٣ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والحاكم ٤/١٠١ من طريق عبدالعزيز بن محمد، ثلاثتهم عن كثير بن زيد، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٢٧، والحاكم ٢/٥٠ من طريق عبدالله بن الحسين المصيصي، عن عفان، عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي =

٨٧٨٥ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: حدثنا سليمانُ، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «جُزُّوا الشَّوارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحى، وخالِفُوا المَجُوسَ»(١).

٨٧٨٦ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا سليمانُ بن بلال، عن كَثيرِ بن زَيْد، عن الوليد بن رباح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ البَصَرُ،

= هريرة. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وهو معروف بعبدالله بن الحسين المصيصي وهو ثقة!! فتعقبه الذهبي بقوله: قال ابن حبان: يسرق الحديث.

ويشهد له حديث كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف عن أبيه، عن جده، أخرجه ابن ماجه (٢٣٥٣)، والترمذي (١٣٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٠)، والدارقطني ٣/٢٧، والحاكم ٤/١٠١، والبيهقي ٦/٧٩. وكثير بن عبدالله بن عمرو ضعيف.

قوله: «الصلح جائز بين المسلمين»، قال السندي: أي: جارٍ بينهم يجب عليهم الأخذ به، وقد جاء الاستثناء، أي: «إلا صلحاً حرم حلالاً أو أحلَّ حراماً».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي ١/١٥٠ من طريق يحيى بن صالح، عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٠)، وأبو عوانة ١/١٨٨، والطحاوي ٤/٢٣٠ من طريق محمد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به ـ وليس فيه عند الطحاوي «وخالفوا المجوس». وانظر (٨٧٧٨).

فلا إِذْنَ»[1].

٨٧٨٧ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا لَيْث بن سَعْد، عن يزيد بن الهاد، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رأيتُ عمرَو بنَ عامرٍ يَجُرُّ قُصْبَه في النَّارِ. وكان أولَ مَنْ سَيَّبَ السَّائبةَ

---

(١) إسناده حسن لأجل كثير بن زيد الأسلمي والوليد بن رباح. وحسنه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٢٤.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨٩) من طريق أبي بكر بن أبي أويس، وأبو داود (٥١٧٣)، والبيهقي ٨/ ٣٣٩ من طريق ابن وهب، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (١٠٨٢) من طريق سفيان بن حمزة، والطبراني في «الأوسط» (١٣٩٤) من طريق الوليد بن خيرة، كلاهما عن كثير بن زيد، به.

وفي الباب عن ثوبان رفعه: «لا يحل لامرىء من المسلمين أن ينظر في جوف بيت امرىءٍ حتى يستأذن، فإن نظر فقد دخل»، وهو عند أصحاب السنن، وحسنه الترمذي، وسيأتي ٥/ ٢٨٠.

وعن سهل بن سعد قال: اطَّلع رجل من جُحر في حجرة النبي ﷺ ومعه مِدْرى (أي: مشط) يحكُّ به رأسه، فقال: «لو أعلمك تنظر لطعنتُ به عينك، إنما جُعِلَ الاستئذان من أجل البصر»، وهو متفق عليه، وسيأتي ٥/ ٣٣٠.

قوله: «إذا دخل البصر»، قال السندي: أي: إذا دخل بصر أحدٍ في بيت صاحبه فكأنه دخل فيه، فلا حاجة له إلى الإذن للدخول، والمراد تقبيح إدخال البصر في بيت آخَرَ، وأنه بمنزلة الدخول، لا أنه يجوز بعده الدخول بلا إذن.

وبَحَّرَ البَحِيرةَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الخزاعي: هو منصور بن سلمة، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٤٥)، والطبري في «تفسيره» ٨٦/٧، وأبو عوانة في صفة النار كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧٩)، وابن حبان (٦٢٦٠)، والطبراني في «الأوائل» (١٩)، والبيهقي ١٠/٩-١٠، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢٠٧/٤ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٤٦٢٣)، فقال: ورواه ابن الهاد عن ابن شهاب، عن سعيد، عن أبي هريرة: سمعت النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري (٣٥٢١) و(٤٦٢٣)، ومسلم (٢٨٥٦) (٥١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٦)، وأبو عوانة في صفة النار، والبيهقي ١٦٣/٦ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦١٢١)، والطبري ٨٧/٧، وابن حبان (٧٤٩٠)، والحاكم ٦٠٥/٤ من طريق أبي سلمة، ومسلم (٢٨٥٦) (٥٠)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٨٤)، والطبري ٨٦/٧ من طريق أبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة.

وسلف برقم (٧٧١٠) من طريق معمر، عن الزهري، عن أبي هريرة. لم يذكر فيه سعيداً.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٢٥٨)، وسنده ضعيف.

وعن عائشة عند البخاري (٤٦٢٤).

القُصْب: الأمعاء.

والسائبة سلف تفسيرها عند حديث ابن مسعود.

وأما البَحِيرة: فهي فعيلة بمعنى مفعولة، وهي التي كانت يُمنَع دَرُّها للأصنام، فلا يحتلبها أحد، والبَحْر: شق الأذن، كان ذٰلك علامة لها.

٨٧٨٨ ـ حدثنا الخُزاعي، قال: أخبرنا ليثٌ، عن يزيد بن الهاد، عن ابنِ شهاب، عن سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، اتَّخذوا قُبورَ أَنبيائِهم مَساجِدَ»(١).

٨٧٨٩ ـ حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم يومَ خَيْبَرَ كلَّ ذِي نابٍ من السِّباعِ، والمُجَثَّمةَ، والحِمارَ الإِنْسِيّ(٢).

= قال أبو عبيدة: جعلها قومٌ من الشاة خاصة إذا ولدت خمسة أبطن، بَحَروا أذنها، أي: شَقُّوها، وتركت فلا يمسُّها أحد، وقال آخرون: بل البحيرة: الناقة كذلك، وخَلَّوا عنها، فلم تُركَب ولم يقربها الفحل.

قال أبو عبيدة: كانوا يحرِّمون وَبَرَها وظَهرَها ولحمها ولبنها على النساء، ويُحِلُّون ذلك للرجال، وما ولدت من ذكر أو أنثى، فهو بمنزلتها، وإن ماتت البَحيرة اشترك الرجالُ والنساءُ في أكل لحمها. «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/١٧٧ و١٧٩، و«فتح الباري» ٨/٢٨٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٤/٩٥-٩٦ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٣١).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الترمذي (١٧٩٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/١٤١ من طريق =

٨٧٩٠ ـ حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ ـ يعني الفَزَارِيَّ ـ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجاً ـ أو قال: زَوجَينِ ـ من مالِهِ ـ أُراه قال: في سَبيلِ اللهِ ـ، دَعَتْه خَزَنَةُ الجَنَّةِ: يا مسلمُ، هٰذا خيرٌ هَلُمَّ إليهِ»، فقال أبو بكر: هٰذا رجلٌ لا تَوَى[1] عليه. فقال رسول الله ﷺ: «ما نَفَعَني مالٌ قَطُّ إلَّا مالَ أبي بكرٍ» قال: فَبَكَى أبو بكر وقال: وهل نَفَعَني الله إلَّا بكَ، وهل نَفَعني الله إلَّا بك، وهل نَفَعني الله إلا بكَ[2].

= حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي الشطر الأول منه ـ في تحريم كل ذي ناب من السباع ـ برقم (٩٤٢٢) من طريق الدراوردي، عن محمد بن عمرو. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٤).

وفي باب تحريم المجثَّمة، عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩)، وفُسِّر معناه هناك.

وعن جابر بن عبدالله، والعرباض بن سارية، وأبي ثعلبة الخشني، وأبي الدرداء ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/٣٢٣ و٤/١٢٧ و١٩٤ و٦/٤٤٥.

وفي باب تحريم الحُمُر الإنسية عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وانظر تمام شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) إلى: تودي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الفزاري: اسمه إبراهيم بن محمد بن الحارث. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٣٢) بإسناده ومتنه.

وسلف الشطر الثاني بنحوه برقم (٧٤٤٦) عن أبي معاوية، عن الأعمش. وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٣). =

٨٧٩١ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا ابن مُبارَك، عن محمد بن عَجْلان، عن رَبِيعة، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤْمِنُ القويُّ خيرٌ، أو أَفْضَلُ وأَحَبُّ إلى الله مِنَ المُؤمِنِ الضَّعيفِ، وفي كُلٍّ خيرٌ، احرِصْ على ما يَنْفَعُكَ ولا تَعْجِزْ، فإنْ غَلَبَكَ أَمرٌ فقُلْ: قَدَرُ اللهِ، وما شاءَ صَنَعَ، وإيَّاكَ واللَّوَّ، فإنَّ اللَّوَّ تَفْتَحُ مِن الشيطانِ»(١).

= قوله: لا تَوَى عليه، قال السندي: بفتحتين والقصر، أي: لا ضياع ولا خسارة، وأصل التَّوَى: الهلاك.

(١) حديث حسن، ربيعة ـ وهو ابن عثمان بن ربيعة التيمي المدني ـ صدوقٌ حسن الحديث، وروى له مسلم هٰذا الحديث الواحد. ابن المبارك: هو عبدالله، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وقد اختلف في إسناد هٰذا الحديث.

فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٣) و(٦٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠) و(٢٦١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٨) من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال ابن المبارك ـ كما عند الطحاوي والنسائي في الموضع الثاني ـ: ثم سمعته من ربيعة، وحفظي له من محمد.

ورواه سفيان بن عيينة عن ابن عجلان، فاختلف عليه أيضاً:

فقد أخرجه الحميدي (١١١٤) عنه، عن ابن عجلان، به. لكن وقع عنده: عن رجل من آل ربيعة، بدل: ربيعة بن عثمان.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٨) عن محمد بن الصباح، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢١) عن قتيبة بن سعيد وسليمان بن منصور، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٩) عن يونس بن عبدالأعلى، وابن حبان (٥٧٢١) من طريق حسين بن حريث، خمستهم عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن الأعرج، عن أبي =

٨٧٩٢ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَدَعَنَّ الناسُ فَخْرَهم في الجاهِلِيَّةِ، أو لَيُكونُنَّ أَبغضَ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ مِنَ الخَنافِسِ»(١).

= هريرة. ولم يذكروا فيه ربيعة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٩٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٢٢٣ من طريق عمرو بن عثمان المكي الصوفي، عن يونس بن عبدالأعلى، عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. ووقع عند الخطيب: عن أبي هريرة أو غير أبي هريرة، الشك من أبي عبدالله، شيخ الخطيب. وقال أبو نعيم: غريب من حديث ابن عيينة عن ابن عجلان.

ورواه الفضيل بن سليمان، عن ابن عجلان، فقال: عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٢)، وقال: الفضيل بن سليمان ليس بالقوي.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٦٢)، وابن حبان (٥٧٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٩، وفي «الأسماء والصفات» ص١٥٩، وفي «الاعتقاد» ص١٥٩، والمزي في ترجمة ربيعة من «تهذيب الكمال» ٩/١٣٥ من طريق عبدالله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وعبدالله بن إدريس ومحمد بن يحيى ثقتان من رجال الشيخين، وهٰذا أصحها جميعاً، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث برقم (٨٨٢٩) عن عارم، عن عبدالله بن المبارك.

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ واسمه نجيح بن عبدالرحمٰن السندي المدني ـ. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. =

٨٧٩٣ ـ حدثنا حسين بن محمد، قال: أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن القاسم بن عباس، عن بُكَير بن عبدالله بن الأَشَجِّ، عن يزيد بن مِكْرَزٍ

عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، رجلٌ يُريد الجهادَ في سبيلِ الله وهو يبتغي من عَرَضِ الدنيا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا أَجْرَ لَه»، فأَعظَمَ الناسُ ذٰلك، وقالوا للرجل: عُدْ إلى رسولِ الله ﷺ لعله لم يَفْقَهْ، فأعادَ ذٰلك عليه[1] ثلاثَ مراتٍ، كلَّ ذٰلك يقول: «لا أَجْرَ لَه»[2].

٨٧٩٤ ـ حدثنا خلفُ بن الوليد، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة قال: مَرَّ برسولِ الله ﷺ أعرابيٌّ أعجَبَه صحتُه وجَلَدُه، قال: فدعاه رسولُ الله ﷺ، فقال: «متى حَسِسْتَ[3] أمَّ مِلْدَمٍ؟» قال: وأيُّ شيءٍ أمُّ مِلْدَم؟ قال: «الحُمَّى»، قال: وأيُّ شيءٍ الحُمَّى؟ قال: «سُخْنَةٌ تكونُ بينَ الجلدِ والعِظامِ»، قال: ما بذاكَ لي عهدٌ.

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥١٧ من طريق محمد بن بكار، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٧٣٦).

(١) لفظة: «عليه» ليست في (ظ٣)، وهي ثابتة في (عس) لكن مرمَّجة.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يزيد بن مكرز، وقد سلف الحديث برقم (٧٩٠٠) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة في الموضعين: أحسست. بالهمز، وكلاهما صحيح.

٣٦٧/٢ قال: «فمتى حَسِسْتَ بالصُّداعِ؟» قال: وأيُّ شيءٍ الصُّداعُ؟ قال: «ضَـرَبانٌ يكونُ في الصُّدْغَينِ والرَّأسِ» قال: ما لي بذاكَ عهدٌ. قال: فلما قَفَّى ـ أو ولَّى ـ الأعرابيُّ قال: «مَنْ سَرَّه أن يَنظُرَ إلى رجلٍ مِن أهلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إليهِ»(١).

٨٧٩٥ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ المَقبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَعْوةُ المَظلومِ مُستَجابَةٌ، وإنْ كانَ فاجراً ففُجُورُه على نَفْسِه»(٢).

٨٧٩٦ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا ما في البُيوتِ من النِّساءِ والذُّرِّيَّةِ، لأَقمتُ صلاةَ العِشاءِ، وأَمرتُ فِتْياني يُحَرِّقونَ ما في البُيوتِ بالنارِ»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن السندي.
وأخرجه أبو يعلى (٦٥٥٦) عن محمد بن بكار، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٨٣٩٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر.
وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٠)، وابن أبي شيبة ١٠/٢٧٥، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣١٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٢/٢٧١-٢٧٢ من طرق عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوعة ابن أبي شيبة «أبو معشر»، إلى أبي مسعر.
وانظر في دعوة المظلوم ما سلف برقم (٧٥١٠) و(٨٠٤٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر. =

٨٧٩٧ ـ حدثنا خلفٌ، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن أبي الوليدِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أُحِبُّ أنَّ عِندي أُحداً ذهباً، يَمُرُّ بي ثلاثٌ وعِنْدي منه دينارٌ، إلَّا شيئاً أَعدَدْتُه لِغَرِيمي[1]»[2].

٨٧٩٨ ـ حدثنا خلفُ بن الوليد، قال: حدثنا خالد بن عبدالله المُزَني، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ صُفوفِ الرجالِ أَوَّلُها، وشَرُّها آخرُها، وخيرُ صُفوفِ النساءِ آخرُها، وشَرُّها أَوَّلُها»[3].

٨٧٩٩ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

= وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

(١) في (ظ٣) وهامش (ل) و(س): لغريمٍ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند محتمل للتحسين، أبو الوليد ـ وهو مولى عمرو بن خراش ـ لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٩/٤٥٠: شيخ مستقيم الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٦٦، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٢) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٥٧٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

(٣) إسناده صحيح. خلف بن الوليد ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. خالد بن عبدالله المزني: هو الطحان الواسطي، مولى المزنيين.

وأخرجه أبو داود (٦٧٨) عن محمد بن الصباح، عن خالد بن عبدالله، بهٰذا الإسناد. وقرن بخالدٍ إسماعيل بن زكريا. وانظر (٨٤٢٨).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يَرْضى لكم ثَلاثاً، ويَسْخَطُ لكم ثلاثاً: يَرْضى لكم أَنْ تَعْبُدُوهُ ولا تُشركوا به شيئاً، وأَنْ تَعْتَصِموا بِحَبْلِ اللهِ جميعاً ولا تَفَرَّقوا، وأَنْ تُناصِحُوا مَن وَلَّاهُ الله أَمْرَكم، ويَسْخَطُ لكم قِيلَ وقالَ، وإضاعةَ المالِ، وكَثْرَةَ السُّؤالِ»[1].

٨٨٠٠ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا خالدٌ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بتغطية الوَضوءِ، وإيكاءِ السِّقاءِ، وإكفاءِ الإناءِ[2].

٨٨٠١ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَعْرِفَنَّ أَحداً مِنْكم أَتاهُ عَنِّي حديثٌ وهو مُتَّكِىءٌ في أَرِيكَتِه فيقولُ: اتْلُوا عليَّ

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٨٣٣٤).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢١٣٢)، وابن ماجه (٣٤١١)، وابن خزيمة (١٢٨)، والبيهقي ١/٢٥٧ من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٨٧٥٢) من طريق الحسن عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أطفئوا السُّرُجَ، وأغلقوا الأبواب، وخَمِّروا الطعام والشراب».

قوله: «وإيكاء السقاء»، قال السندي: أي: ربط فمها بخيط ونحوه.

«وإكفاء الإناء»: أي: وَضْع الإناء الخالي مقلوباً.

به قُرآناً! ما جاءَكُم عنِّي مِن خيرٍ قُلْتُه أَو لَمْ أَقُلْه، فأَنا أَقُولُه، وما أَتاكُم عنِّي مِنْ شَرٍّ، فأَنا لا أَقولُ الشَّرَّ»[1].

٨٨٠٢ ـ حدثنا خلفٌ، قال: حدثنا المُبارك، قال: حدثنا الحسن

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن السندي. وسيأتي برقم (١٠٢٦٩) عن سريج بن النعمان، عن أبي معشر.

وأخرج الشطر الأول منه الآجري في «الشريعة» ص٥٠ من طريق عاصم بن علي، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢١)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٤ من طريق عبدالله بن سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة. واختصر الشطر الثاني منه، فقال: «ما قيل من قولٍ حسن فأنا قلته». وعبدالله بن سعيد المقبري متروك.

وأخرج البزار (١٨٨ ـ كشف الأستار)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٣٢-٣٣ من طريق أشعث بن بَراز، عن قتادة، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «إذا حُدِّثتم عني حديثاً يوافق الحق فخذوا به، حَدَّثْتُ به أو لم أحدث به». وأشعث بن بَراز ضعيف جداً.

وفي الباب عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله ﷺ قال: «يوشك الرجل، متكئاً على أريكته، يُحدَّث بحديث من حديثي، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وَجَدْنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرَّمناه، ألا وإنَّ ما حرَّم رسول الله مثل ما حرَّم الله»، سيأتي في مسنده ٤/١٣٢، وسنده حسن.

وبنحوه عن أبي رافع، سيأتي ٦/٨، وهو حديث صحيح.

وعن أبي أسيد وأبي حميد أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتلين له أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم قريب، فأنا أولاكم به، وإذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم، وتنفر أشعاركم وأبشاركم، وترون أنه منكم بعيد، فأنا أبعدكم منه»، سيأتي ٣/٤٩٧ و٥/٤٢٥ وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٦٣).

عن أبي هريرة قال، وأُراه ذَكَرَ النبيَّ ﷺ، قال: «لَيَنتَهِيَنَّ أَقوامٌ يَرْفَعونَ أَبصارَهم في الصلاةِ إلى السماءِ، أو لَيَخْطَفَنَّ الله أَبصارَهم»(١).

٨٨٠٣ ـ حدثنا سُريج، قال: حدثنا عبدالله بن نافع، قال: حدثني ابن أَبي ذِئْب، عن صالح مولى التَّوْأَمة

عن أبي هريرة قال: جَلَسَ إلى النبيِّ ﷺ رجلٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «مِنْ أَينَ أَنتَ؟» قال: بَرْبَرِيٌّ. فقال له رسول الله ﷺ: «قُمْ عنِّي» قال بمِرْفَقِه هٰكذا، فلما قامَ عنه، أَقبَلَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ الإيمانَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فالحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. وانظر (٨٤٠٨).

خلف: هو ابن الوليد، والمبارك: هو ابن فضالة.

(٢) إسناده ضعيف، ومتنه منكر، عبدالله بن نافع ـ وهو ابن أبي نافع الصائغ المدني ـ روى له مسلم، وأطلق القول بتوثيقه يحيى بن معين والنسائي والعجلي والخليلي، وقال أحمد: لم يكن صاحب حديث، كان ضيِّقاً فيه، لم يكن فيه بذاك، وقال البخاري: في حفظه شيء، وقال في موضع آخر: تعرف حفظَه وتُنكِر، وكتابه أصح، وقال أبو حاتم مثله وزاد: ليس بالحافظ هو ليِّن، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان صحيح الكتاب وإذا حدَّث من حفظه ربما أخطأ. قلنا: فمثله يكون حديثه من باب الحسن شريطة أن لا يكون في متنه ما يُنكَر.

وأخطأ الهيثمي في تعيين عبدالله بن نافع في «المجمع» ٤/٢٣٤، فظنه عبدالله بن نافع القرشي مولى ابن عمر، وضعفه به، وعبدالله بن نافع هٰذا من أقران ابن أبي ذئب، ولا تعرف له رواية عنه، والله تعالى أعلم. =

٨٨٠٤ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا عبدالله بن نافعٍ، عن ابن أبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا قَبْري عِيداً، ولا تَجْعَلُوا بُيُوتَكم قُبُوراً، وحيثُما كُنْتم فصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صَلاتَكُم تَبْلُغُني»(١).

= وأما صالح مولى التوأمة، فهو صالح بن نبهان مولى التوأمة بنت أمية، هو في الأصل حسن الحديث، قد حسَّن القول فيه جماعة، وضعفه آخرون بسبب اختلاطه، وكان قد اختلط اختلاطاً فاحشاً، حتى قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٦٦: تغيَّر في سنة ١٢٥، وجعل يأتي بالأشياء التي تشبه الموضوعات عن الأئمة الثقات، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز، فاستحق التَّرك.

قلنا: وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أن ابن أبي ذئب كان سماعه منه قديماً قبل أن يتغير، وهٰذا مما لا نماري فيه لاتفاقهم على ذٰلك، لكن لا يبعد أن يكون قد سمع منه بعد الاختلاط أيضاً، لاجتماع دارهما ومكثهما فيها، وهي مدينة رسول الله ﷺ، ومتن هٰذا الحديث الذي أخرجه المصنف من طريقه أكبر برهان على ذٰلك، فالنكارة والتخليط بيِّنان عليه، والله تعالى أعلم.

وأما البربر، فهم قوم قد هداهم الله للإسلام بعد وفاة رسول الله ﷺ بزمن، فقد افتتح المسلمون بلادهم في زمن معاوية بن أبي سفيان بقيادة البطل المظفر عقبة بن نافع القرشي رحمه الله، ثم كانوا فيما بعدُ مادَّة الجيش الإسلامي في فتح الأندلس بقيادة طارق بن زياد البربري رحمه الله.

(١) إسناده حسن لأجل عبدالله بن نافع، وقد سلفت ترجمته في الحديث السابق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢٠٤٢) عن أحمد بن صالح، والطبراني في «الأوسط» =

٨٨٠٥ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا عبدالله بن نافع، عن ابن أبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بمَآخِذِ الأُممِ والقُرونِ قَبْلَها، شِبْراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ» فقال رجل: يا رسول الله، كما فَعَلت فارسُ والرومُ؟ قال رسول

= (٨٠٢٦) من طريق مسلم بن عمرو الحذاء المديني، كلاهما عن عبدالله بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٧٣٥٨) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رفعه: «اللهم لا تجعل قبري وثناً». وسنده قوي.

وقوله: «ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً»، سلف برقم (٧٨٢١) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة. وسنده صحيح.

وسيأتي برقم (١٠٨١٥) من طريق يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردّ الله عز وجلَّ إليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام». وسنده جيد إن كان يزيد بن عبدالله سمعه من أبي هريرة.

وفي الباب عن علي عند أبي يعلى (٤٦٩)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٢٠)، وسنده ضعيف.

وعن الحسن بن علي بن أبي طالب عند أبي يعلى (٦٧٦١). وسنده ضعيف أيضاً.

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٦)، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله في الأرض ملائكةً سيَّاحين، يبلِّغوني من أُمتي السلام». وسنده صحيح.

قوله: «لا تتخذوا قبري عيداً»، قال ابن القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ٢/٤٤٧: نهيٌ لهم أن يجعلوه مجمعاً كالأعياد التي يقصد الناسُ الاجتماع إليها للصلاة. وانظر «مرقاة المفاتيح» ٢/٦.

الله ﷺ: «وهلِ النَّاسُ إلَّا أُولٰئِكَ؟»[1].

٨٨٠٦ ـ حدثنا رَوْح بن عُبَادة، قال: أخبرنا ابن أبي ذِئْب، يعني مثلَه[2].

٨٨٠٧ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عمر، قال: حدثنا داود بن قيس، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة قال: كان صَدَاقُنا إذْ كان فِينا رسولُ الله ﷺ عشرَ أَواقٍ، وطَبَّقَ بِيَدَيهِ، وذٰلك أربع مئةٍ[3]. ٢/٣٦٨

٨٨٠٨ ـ حدثنا معاوية بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنِّي رَأَيتُنِي على قَلِيبٍ أَنْزِعُ بِدَلْوٍ[4]، ثمَّ أَخَذَها أبو بكرٍ فنَزَعَ بها ذَنُوباً أو ذَنُوبَينِ فيهما

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. سريج: هو ابن النعمان، وعبدالله بن نافع: هو الصائغ، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٨٣٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٨٣٠٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٣) من طريق إسماعيل بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٤٠٦)، والنسائي ٦/١١٧، وابن الجارود (٧١٧)، وابن حبان (٤٠٩٧)، والدارقطني ٣/٢٢٢، والحاكم ٢/١٧٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢١، والبيهقي ٧/٢٣٥ من طرق عن داود بن قيس، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٤) في (ظ٣): دلواً.

ضَعْفٌ واللهُ يَرْحَمُه، ثم أَخَذَها عمرُ، فإنْ بَرَحَ يَنْزِعُ حتى استحالَتْ غَرْباً ثمَّ ضَرَبَتْ بعَطَنٍ، فما رأَيتُ مِن نَزْعِ عَبْقَرِيٍّ أَحسنَ مِن نَزْعِ عمرَ»[1].

٨٨٠٩ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا صَلَّى على الجنازة قال: «اللَّهُمَّ اغفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتِنا، وشَاهِدِنا[2] وغائِبِنا، وصَغِيرِنا وكَبِيرِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، اللَّهُمَّ مَن أَحْيَيْتَه منَّا فأَحْيِهِ على الإِسلامِ، ومَنْ تَوَفَّيتَه منَّا فتَوفَّه على الإِيمانِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي البغدادي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وسلف الحديث بنحوه برقم (٨٢٣٩) من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة.

وأما معنى الحديث وتفسير غريبه فقد سلف بيانه عند حديث ابن عمر برقم (٤٨١٤).

والقليب: هو البئر.

(٢) لم ترد الواو في (ظ٣) في الكلمات التالية: وشاهدنا، وصغيرنا، وذكرنا.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وقد اختُلف فيه على يحيى بن أبي كثير، فرواه عنه كما رواه أيوب بن عتبة: سعيد بن يوسف عند أبي يعلى (٦٠٠٩)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧٤أ)، =

. . . . . .

= وهشام بن حسان عند الطبراني (١١٧٥)، وهشام الدستوائي عنده أيضاً (١١٧٦)، وعاصم ـ ويغلب على ظننا أنه ابن بهدلة ـ عنده (١١٧٧). وإسناد روايتي سعيد وعاصم ضعيف، وأما إسناد روايتي هشام بن حسان والدستوائي فحسن، وزاد سعيد بن يوسف في حديثه: «اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنَّا بعده».

ورواه عنه أيضاً الأوزاعيُّ، واختُلف عليه، فرواه عنه موصولاً كرواية المصنف وغيره: شعيبُ بن إسحاق عند أبي داود (٣٢٠١)، ومن طريقه البيهقي ٤/٤١، وهِقْل بن زياد عند الترمذي (١٠٢٤)، والحاكم ١/٣٥٨، وعنه البيهقي ٤/٤١، وأبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧٤)، وإسماعيل بن عياش عند أبي يعلى (٦٠٠٩)، والطبراني (١١٧٤أ) ومحمد بن كثير الصنعاني ـ وهو سيىء الحفظ لكنه متابع ـ عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٧١)، والوليد بن مسلم عند ابن حبان (٣٠٧٠). وزاد إسماعيل بن عياش في حديثه: «اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنَّا بعده».

وأخرجه أبو يعلى (٦٠١٠) من طريق سويد أبي حاتم، عن صاحب له، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن يحيى.

وأخرجه البيهقي ٤/٤١ من طريق الوليد بن مزيد وبشر بن بكر، كلاهما عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو إبراهيم رجل من بني عبدالأشهل، قال: حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول... فذكره. قال الأوزاعي: وحدثني يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الحديث، يعني مرسلاً، لم يذكر فيه أبا هريرة. قال البيهقي: هٰذا هو الصحيح حديث أبي إبراهيم الأشهلي موصول، وحديث أبي سلمة مرسل!

وسبق البيهقيَّ إلى ذٰلك البخاريُّ فيما نقله عنه الترمذي في «سننه» بإثر الحديث (١٠٢٤)، وصحح الحديث المرسل أيضاً أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» =

. . . . . .

= ١/٣٥٧.

قلنا: وحديث أبي إبراهيم هٰذا عن أبيه، سيأتي في «المسند» ٤/١٧٠ من غير طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، وأبو إبراهيم هٰذا لا يُعرف.

ورواه عن يحيى عن أبي سلمة مرسلاً أيضاً: معمر عند عبدالرزاق (٦٤١٩)، وعلي بن المبارك عند ابن أبي شيبة ٣/٢٩٢.

ورواه همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه مرفوعاً، سيأتي في «المسند» ٤/١٧٠ و٥/٢٩٩.

ورواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة مرفوعاً، أخرجه من هٰذا الطريق النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٧٢)، والحاكم ١/٣٥٨-٣٥٩، والبيهقي ٤/٤١. قال الترمذي بإثر الحديث (١٠٢٤): حديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى.

قلنا: وأخرجه ابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٧٣)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧٣)، والبيهقي ٤/٤١ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وابن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

وأخرجه الطبراني (١١٧٢) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ورواية إسماعيل بن عياش ـ وهو حمصي ـ عن غير أهل بلده مخلِّط فيها، وابن إسحاق مدني، وهٰذا الأخير مدلس، وقد عنعنه.

وروي هٰذا أيضاً عن أبي سلمة عن عبدالله بن سلام، موقوفاً عليه، أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٩٣ عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عنه. وعبدة بن سليمان ـ وهو الكلابي ـ ثقة، وأما محمد بن عمرو فحسن الحديث.

قلنا: مما سلف يتبين أن الرواة قد اختلفوا في إسناد هٰذا الحديث اختلافاً =

٨٨١٠ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الشَّيطانَ قد أَيِسَ أَنْ يُعْبَدَ بأَرْضِكُمْ هٰذِه، ولٰكنَّه قد رَضِيَ مِنكُم بما تَحقِرونَ»[1].

= ظاهراً، فلذٰلك قال البخاري ـ فيما نقله عنه البيهقي ٤/٤٢ ـ: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة وأبي قتادة في هٰذا الباب غير محفوظ، وأصحُّ شيء في هٰذا الباب حديث عوف بن مالك. يعني ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٦٣) عنه، قال: صلى رسولُ الله ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقّه من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله دّاراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، أو من عذاب النار»، وسيأتي في «المسند» ٦/٢٣.

ويشهد للفظ حديث أبي سلمة عن أبي هريرة وغيره حديثُ عبدالرحمٰن بن عوف عند البزار (٨١٧ ـ كشف الأستار)، والطحاوي (٩٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (١١٦٥)، وإسناده ضعيف.

وحديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٦٨٠)، وفي إسناده ضعف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه البزار (٢٨٥٠ ـ كشف الأستار) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٨٦ من طريق أبي حذيفة ومصعب بن ماهان عن سفيان الثوري، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٦٤) من طريق أبي حمزة السكري، كلاهما (الثوري وأبو حمزة) عن الأعمش، به ـ قرن أبو حمزة بأبي هريرة أبا سعيد، =

٨٨١١ ـ حدثنا هَيْثَم بن خارِجَةَ، قال: حدثنا رِشْدِين بن سعد، عن يونس بن يزيد، عن ابن شِهابٍ، عن عُبَيدالله بن عَبْدالله بن عُتْبة

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا ما قالَ رَبُّكم عزَّ وجلَّ: ما أَنْعَمْتُ على عِبادِي مِن نِعْمَةٍ إلَّا أَصبَحَ فَرِيقٌ منهم كافِرِينَ يَقُولونَ: الكَوْكَبُ[1] وبِالكَوكبِ»[2].

٨٨١٢ ـ حدثنا هَيْثم، حدثنا حَفْص بن مَيْسَرة ـ يعني الصنعاني ـ، عن العلاءِ، عن أَبيه

عن أَبـي هريرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ وَقَفَ على ناسٍ جلوسٍ، فقال: «أَلا[3] أُخْبِرُكم بِخَيْرِكم مِن شَرِّكُم؟» فسَكَتَ القومُ، فأَعادها

= وفي رواية أبي حذيفة: عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، على الشك.

وفي الباب عن جابر عند مسلم (٢٨١٢)، وسيأتي ٣/٣١٣.

وعن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت، سيأتي ٤/١٢٥-١٢٦.

وعن علي عند البزار (١١٨١).

وعن ابن مسعود عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٢٦٣)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٩، وقال: رواه أبو يعلى وفيه إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.

وعن معاذ بن جبل عند البيهقي في «الشعب» (٦٨٥٢).

قوله: «بما تحقرون»، أي: بما تستصغرون من الذنوب.

(١) في (ظ٣): بالكوكب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير هيثم بن خارجة، فمن رجال البخاري. وانظر (٨٧٣٩).

(٣) لفظة: «ألا» ليست في (ظ٣) و(عس).

ثلاثَ مراتٍ، فقال رجلٌ من القوم: بَلَى يا رسول الله. قال: «خَيرُكم مَنْ يُرْجَى خَيْرُه ويُؤْمَنُ شَرُّهُ، وشَرُّكم من لا يُرْجَى خَيْرُه ولا يُؤْمَنُ شَرُّه»[1].

٨٨١٣ ـ حدثنا هَيْثم، أخبرنا حَفْص بن مَيْسَرة، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أَبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «يقولُ العبدُ: مالي ومالي، وإنَّما له مِن مالِهِ ثَلاثٌ: ما أَكَلَ فأَفْنَى، أَو لَبِسَ فأَبْلَى، أَو أَعْطَى فأَقْنَى، ما سِوَى ذٰلكَ فهو ذاهِبٌ وتارِكُه لِلنَّاسِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٢٦٦) من طريق عبيد بن نسطاس، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه أيضاً برقم (١١٢٦٧) من طريق عبيد بن نسطاس، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (٨٩٢٠) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن جابر عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٤٨). وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٩١٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٢٣. وإسناده ضعيف أيضاً.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٩) (٤)، وابن حبان (٣٢٤٤) و(٣٣٢٨)، والبيهقي ٣/٣٦٨-٣٦٩ من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٩٣٣٩).

٨٨١٤ ـ حدثنا هَيْثَم، حدثنا رِشْدِين، عن عَمْرو، عن بُكَير، عن سليمان بن يسارٍ

أَن أَبا هُريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقَعَنَّ رَجلٌ على امرأَةٍ وحَمْلُها لِغَيرِه»(١).

٨٨١٥ ـ حدثنا هَيْثم، قال: أَخبرنا حَفْص بن مَيْسَرة، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أَبيه

عن أَبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ إنسانٍ تَلِدُه أُمُّه يَلْكُزُه الشَّيطانُ في حِضْنَيهِ(٢)، إلَّا ما كانَ مِن مريمَ وابنِها، أَلَمْ تَرَوْا إلى الصَّبيِّ حينَ يَسْقُطُ كيفَ يَصرُخُ؟» قالوا: بَلَى يا رسول الله. قال:

= وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٦).

وعن عبدالله بن الشخير عند مسلم برقم (٢٩٥٨)، وسيأتي في «المسند» ٤/٢٤.

قوله: «فأَقْنى»، قال السندي: أي: فادَّخَر له عند الله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد. عمرو: هو ابن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري، وبكير: هو ابن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٩٨)، وفي «الصغير» (٢٦٢)، من طريق الحجاج بن أرطاة، عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نهى في غزوة أوطاس أن يقع الرجل على حامل حتى تضع. وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١٨) وذكرنا شواهده هناك، وفاتنا أن نعزو حديث أبي سعيد الخدري إلى «المسند»، وسيأتي فيه ٣/٢٨.

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(س)، وفي (م) وبقية النسخ: بحضنيه.

«ذٰلكَ حِينَ يَلْكُزُه الشيطانُ بحِضْنَيهِ»(١).

٨٨١٦ ـ حدثنا هَيْثم، أخبرنا حَفْص بن مَيْسَرة، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يَجْتَمِعُ الكافِرُ وقاتِلُه مِن المسلمينَ في النارِ أبداً»(٢).

٨٨١٧ ـ حدثنا هَيْثم، قال: أخبرنا حَفْص بن مَيْسَرة، عن العلاءِ، وحدثنا قُتَيبة، قال: أخبرنا عبدُالعزيز، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «يُجْمَعُ الناسُ يومَ القِيامَةِ في صَعِيدٍ واحدٍ، ثمَّ يَطَّلِعُ عليهم رَبُّ العالَمِينَ، ثم يُقالُ: ألَا(٣) تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ ما كانوا يَعْبُدونَ؟ فيَتَمَثَّلُ لِصاحِبِ الصَّليبِ صَلِيبُه، ولِصاحِبِ الصُّوَرِ صُوَرُه، ولِصاحِبِ النارِ نارُه، فيَتَّبِعُونَ ما كانوا

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٢).

اللَّكز: هو الوَكْز، وهو الدَّفع والطعن والضرب بجمع الكَفِّ.

والحِضْن: الجَنْب.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٦٢ من طريق عبدالله بن وهب، عن حفص بن ميسرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٤١-٣٤٢ من طريق جعفر بن أبي كثير، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي (٨٩٢٢) و(٩١٦٣) و(٩٣٤٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٧٥).

(٣) في (ظ٣): الآن.

يَعْبُدونَ، ويَبْقى المسلمونَ، فيَطَّلِعُ عليهم رَبُّ العالَمِينَ، فيقولُ: أَلا تَتَّبِعونَ الناسَ؟ فيقولونَ: نعوذُ باللهِ منكَ، نعوذُ باللهِ منكَ، اللهُ رَبُّنا، وهٰذا مكانُنا حتَّى نَرَى رَبَّنا. وهو يَأْمُرُهم ويُثَبِّتُهم، ثمَّ يَتَوارى، ثُمَّ يَطَّلِعُ فيقولُ: أَلا تَتبعونَ الناسَ؟ فيقولونَ: نعوذُ باللهِ منكَ، نعوذُ باللهِ منكَ، اللهُ رَبُّنا، وهٰذا مكانُنا حتَّى نَرَى رَبَّنا. وهو يَأْمُرُهم ويُثَبِّتُهم».

قالوا: وهل نَرَاه يا رسولَ الله؟ قال: «وَهَلْ تُضَارُّونَ في رُؤْيةِ القمرِ ليلةَ البَدْرِ؟» قالوا: لا. قال: «فإنَّكم لا تُضَارُّونَ في رُؤْيَتِهِ تلكَ السَّاعةَ، ثُمَّ يَتَوارى، ثمَّ يَطَّلِعُ فيُعَرِّفُهم نَفْسَه فيقولُ: أَنا رَبُّكُم، أَنا رَبُّكم، اتَّبِعُوني. فيقُومُ المسلمونَ، ويُوضَعُ الصِّراطُ، فهم عليهِ مِثلُ جِيادِ الخيلِ والرِّكابِ، وقولُهم عليهِ: سَلِّم سَلِّم، ويَبْقَى أَهلُ النارِ، فيُطْرَحُ منهم فيها فَوْجٌ فيُقالُ: هلِ امتَلأْتِ؟ وتقولُ: هل مِن مَزِيدٍ. ثمَّ يُطْرَحُ فيها فَوْجٌ فيُقالُ: هلِ امتَلأْتِ؟ وتقولُ: هل مِن مَزِيدٍ. حتَّى إذا أُوعِبُوا فيها، وَضَعَ الرحمٰنُ عزَّ وجلَّ قَدَمَه فيها، وزُوِيَ[1] بعضُها إلى بعضٍ، ثمَّ قالت: قَطْ قَطْ.

٢/٣٦٩ فإذا صُيِّرَ أَهلُ الجنَّةِ في الجَنَّةِ، وأَهلُ النَّارِ في النَّارِ، أُتِيَ

---

(١) في (ظ٣) و(عس) وهامش (س): وأُزوي، وهو خطأ، فإنه سيأتي في آخر الحديث الإشارة إلى الخلاف بين روايتي هيثم بن خارجة وقتيبة بن سعيد، وأن في رواية قتيبة «فأُزوي» فيُفهم منه أن رواية هيثم «زوي».

بالمـوتِ مُلَبَّبـاً، فيُوقَفُ على السُّورِ الذي بينَ أَهلِ النَّارِ وأَهلِ الجنَّةِ، ثم يُقالُ: يا أَهلَ الجنَّةِ. فيَطَّلِعونَ خائِفينَ، ثمَّ يُقالُ: يا أَهلَ النارِ. فَيَطَّلِعونَ مُسْتَبشِرينَ يَرْجُونَ الشَّفاعَةَ، فيُقالُ لأَهلِ الجنَّةِ ولأَهلِ النارِ: تَعْرِفونَ هٰذا؟ فيقولونَ هٰؤلاءِ وهٰؤلاءِ: قَدْ عَرَفْناه، هو الموتُ الذي وُكِّلَ بنا. فيُضْجَعُ فيُذْبَحُ ذَبحاً على السُّورِ، ثمَّ يُقالُ: يا أَهلَ الجنَّةِ، خُلودٌ لا موتَ، ويا أَهلَ النارِ، خُلُودٌ لا موتَ».

وقال قتيبةُ في حديثه: «وأُزْوِيَ بعضُها إلى بعضٍ ثم قال: قَطْ؟ قالت: قَطْ قَطْ»(١).

٨٨١٨ ـ حدثنا هَيْثَم، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن سهيل بن أبي

---

(١) حديث صحيح وله إسنادان: الأول إسناد هيثم بن خارجة، وهو صحيح، والثاني إسناد قتيبة بن سعيد، وهو قوي من أجل عبدالعزيز ـ وهو ابن محمد الدراوردي ـ، وكلا رجال الإسنادين رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٥٥٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٤٢٧، وابن منده في «الإيمان» (٨١٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن عبدالعزيز بن محمد، به.

وانظر ما سلف مطولاً برقم (٧٧١٧) من طريق عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة. وقصة ذبح الموت وحدها سلفت برقم (٧٥٤٦) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة.

أُوعبوا: أي: أُدخلوا فيها جميعاً.

وزُوي: أي: جُمِع وضُمَّ بعضها إلى بعض.

وملبَّباً: أي: مجموعة قوائمه إلى لَبَّته، وهي المَنْحَر.

صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كَفَّارةُ المَجالسِ أَنْ يقولَ العبدُ: سُبحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمدِكَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إليكَ»(١).

٨٨١٩ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثني أبي، حدثنا حُسَين، عن يحيى، قال: سمعتُ أبا سَلَمة يقول:

حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «الرُّؤْيا الصَّالحةُ جُزءٌ مِن ستَّةٍ وأربعينَ جُزءاً مِن النُّبُوَّةِ»(٢).

٨٨٢٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أبي حَفْصَة، قال: حدثنا الزُّهْري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ سمع عبدَالله بن قيسٍ يقرأُ فقال: «لقد أُعطِيَ هٰذا مِنْ مَزامِيرِ آلِ داودَ(٣)»(٤).

---

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش ـ وإن كان مخلطاً في روايته عن غير أهل بلده وهذا منها ـ قد توبع عن سهيل بن أبي صالح، انظر ما سيأتي برقم (١٠٤١٥).

(٢) إسناده صحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد التنوري، وحسين: هو ابن ذكوان المُعَلِّم، ويحيى: هو ابن أبي كثير اليمامي.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣) من طريق حرب بن شداد وعبدالله بن المبارك وعبدالله بن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٦٥٦). وانظر ما سلف برقم (٧١٨٣).

(٣) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة «النبي عليه السلام»، وهٰذه الزيادة ليست في (ظ٣) و(عس).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة روى له البخاري =

٨٨٢١ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا البَرَاءُ بن عبدالله، عن عبدالله بن شَقيقٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكم بأَهلِ الجنَّةِ؟ هم الضُّعفاءُ المَظلُومونَ، أَلا أُنَبِّئُكم بأَهلِ النَّارِ؟ كلُّ شَدِيدٍ[1] جَعْظَرِيٍّ»[2].

= حديثين أحدهما متابعة، وأما مسلم فقد روى له ثلاثة أحاديث متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٨٠، وفي «الكبرى» (١٠٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٦٠)، وابن حبان (٧١٩٦) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٠٠) من طريق إسحاق بن راشد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٩٢) من طريق الليث، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة مرسلاً.

وانظر (٨٦٤٦).

(١) أثبت في هوامش بعض النسخ الخطية مقابل كلمة «شديد»: سفيه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف البراء بن عبدالله بن يزيد الغنوي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي برقم (١٠٥٩٥) عن يزيد بن هارون، عن البراء بن عبدالله بن يزيد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦١٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٣٠، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨١٧٦) من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئك بأهل الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «كل ضعيف متضعف ذي =

٨٨٢٢ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا البراءُ قال: حدثني عبدالله بن شَقِيق

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكم بشِرارِكُم؟» فقال: «هم الثَّرْثارُونَ المُتَشَدِّقُونَ، أَلَا أُنَبِّئُكم بِخِيارِكم؟ أَحاسِنُكم أَخلاقاً»(١).

= طمرين لا يُؤْبَه له، لو أقسم على الله لأَبَرَّهُ، ألا أُنبئك بأهل النار؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «كل جَظٍّ جعظٍ مستكبر».

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٨).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، سلفت الإشارة إلى أحاديثهم في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٥٨٠).

الجعظري: هو الفظُّ الغليظ المتكبر، والجظ: الرجل الضخم، والجعظ: العظيم في نفسه، وقيل: السيىء الخلق الذي يتسخط عند الطعام.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٠٨) من طريق يزيد بن هارون، والمزي في ترجمة البراء من «التهذيب» ٤/٣٩-٤٠ من طريق شيبان بن فروخ، كلاهما عن البراء بن عبدالله بن يزيد الغنوي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٢) و(٧٤٠٢).

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني، سيأتي ٤/١٩٣ مرفوعاً: «إن أحبكم وأقربكم مني في الآخرة محاسنكم أخلاقاً، وإن أبغضكم إليَّ وأبعدكم مني في الآخرة مساوئكم أخلاقاً الثرثارون المتفيقهون المتشدقون».

وآخر بنحوه من حديث جابر عند الترمذي (٢٠١٨)، وحسَّنه.

ومن حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٠٤).

المتشدقون، قال ابن الأثير: الأشداق: جوانب الفم، والمتشدقون هم المتوسِّعون في الكلام من غير احتياط واحتراز، وقيل: أراد بالمتشدِّق: المستهزىء =

٨٨٢٣ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا البراءُ، عن الحَسَن

عن أَبي هريرة قال: حدثني خَلِيلي الصادقُ رسول الله ﷺ أنه قال: «يكونُ في هٰذهِ الأُمَّةِ بَعْثٌ إلى السِّنْدِ والهِنْدِ».

فإن أنـا أدرَكْتُه فاستُشهِدْتُ، فذاكَ، وإنْ أنا، فذَكَرَ كلمةً، رجعتُ وأنا أبو هُريرةَ المُحَرَّرُ قد أعتَقَني من النارِ[1].

٨٨٢٤ ـ حدثنا عليُّ بن حَفْص، قال: أخبرنا وَرْقاءُ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرجِ

عن أَبي هريرة قال: قال رسـول الله ﷺ: «لِتَقُمِ السَّـاعـةُ وثَوْبُهما بينهما لا يَطوِيانِه ولا يَتَبايَعانِه، ولْتَقُمِ الساعةُ وقَدْ حَلَبَ لِقْحَتَـه لا يَطْعَمُـه، وَلْتَقُمِ السـاعةُ وقَدْ رَفَعَ لُقْمَتَه إلى فِيهِ ولا يَطْعَمُها، وَلْتَقُمِ السَّاعةُ والرجلُ يَلِيطُ حَوْضَه لا يَسْقِي منه»[2].

= بالناس يلوي شِدْقَه بهم وعليهم.

(١) إسناده ضعيف لضعف البراء بن عبدالله الغنوي، ولانقطاعه، فإن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧١٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، علي بن حفص من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٤٥) من طريق شبابة بن سوار، عن ورقاء اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٦٠٣)، والحميدي (١١٠٣) و(١١٧٩)، والبخاري (٦٥٠٦) و(٧١٢١)، ومسلم (٢٩٥٤) (١٤٠)، وأبو يعلى (٦٢٧١) من =

٨٨٢٥ ـ حدثنا علي بن حَفْص، قال: أخبرنا وَرْقاء، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تَعْجَبُونَ كيفَ يُصرَفُ عني شَتْمُ قُريشٍ، يَشْتِمونَ مُذَمَّماً وأنا مُحَمَّدٌ، ويَلْعَنُونَ مُذَمَّماً وأنا مُحَمَّدٌ»(١).

٨٨٢٦ ـ حدثنا عليٌّ، قال: أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لأَسلَمُ وغِفارٌ وجُهَينةُ، ومَن كانَ مِن مُزَيْنَةَ ـ أو مُزَيْنةُ ومَنْ كانَ

= طرق عن أبي الزناد، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٤٦) من طريق ميسور بن عبدالرحمٰن، عن أبي الحارث محمد بن زياد، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٠٨٤٩) عن معمر، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، موقوفاً بلفظ: «إن الساعة لتقوم على الرجلين وهما ينشران الثوب يتبايعانه».

قوله: «لِتَقُم» كذا في سائر أصولنا الخطية، وهو مضارع مجزوم باللام، وهو أمر مرادٌ به الخبر، أي: تقومُ، كما في رواية مسلم، ومنه قوله تعالى: ﴿من كان في الضلالةِ فليَمْدُدْ له الرحمٰنُ مدّاً﴾ [مريم: ٧٥]، وقوله: ﴿اتَّبعوا سبيلَنا وَلْنَحْمِلْ خطاياكم﴾ [العنكبوت: ١٢]، أي: فيمُدُّ، ونحملُ، وفي رواية البخاري: «لتقومَنَّ».

اللِّقحة: هي ذات الدَّر من النُّوق.

يَليط، في «اللسان»: لاطَ الحوضَ بالطِّين لَوْطاً: طَيَّنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (٧٣٣١).

مِنْ جُهَينةَ ـ، خيرٌ عندَ اللهِ يومَ القِيامَةِ مِن أَسدٍ وطَيِّءٍ وغَطَفانَ»[1].

٨٨٢٧ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ ٢/٣٧٠

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَدْخُلِ الجنَّةَ يَنْعَمُ لا يَبْؤُسُ، ولا تَبْلَى ثيابُه ولا يَفْنى شَبابُه، في الجنَّةِ ما لا عَينٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قلب بَشر»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (١٠٤٨)، ومسلم (٢٥٢١) (١٩١)، والترمذي (٣٩٥٠) من طرق عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٢١) (١٩١) من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلحيني، وأبو رافع: نفيع الصائغ المدني نزيل البصرة، وثابت: هو ابن أسلم البُنَاني.

وأخرجه الدارمي (٢٨١٩)، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦١، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٩٧) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه الدارمي (٢٨٢٨)، والترمذي (٢٥٣٩) من طريق شهر بن حوشب، وابن أبي داود في «البعث» (٥٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٠١) و(١٠٤) من طريق عبيدالله بن عمرو ـ رجل من أهل البصرة لم يرو عنه غير قتادة ـ، و(٩٨) و(٩٩) من طريق عجلان مولى فاطمة، و(١٠٤)، وفي «الحلية» ٦/٢٧٥ من طريق محمد بن سيرين أربعتهم عن أبي هريرة. ورواية شهر بن حوشب بلفظ: «أهل الجنة جرد مرد كحل لا يفنى شبابهم، ولا تبلى ثيابهم». =

٨٨٢٨ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا الحَكَم بن عبدالملك، عن قَتادةَ، عن الحسن

عن أَبي هريرة قال: بينما نحنُ عندَ رسول الله ﷺ إذْ مَرَّت سَحابةٌ، فقال: «أَتَدْرُونَ ما هٰذه؟» قال: قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «العَنَانُ، ورَوَايا الأَرضِ، يَسُوقُه الله إلى مَنْ لا يَشكُرُه مِن عِبادِه ولا يَدْعُونَه[1]، أَتَدْرونَ ما هٰذه فَوْقَكم؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «الرَّقِيعُ، مَوْجٌ مَكْفوفٌ، وسَقْفٌ مَحْفوظٌ، أَتَدْرونَ كَمْ بينَكم وبينَها؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «مَسِيرةُ خمسِ مِئةِ عامٍ» ثم قال: «أَتَدرون ما الَّتي فوقَها؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «سماءٌ أُخرى، أَتَدْرونَ كم بينَكم وبينَها؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «مَسِيرةُ خمسِ مئةِ عامٍ» حتى عَدَّ سبعَ سماوات، ثم قال: «أَتَدْرونَ ما فوقَ ذٰلكَ؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال:

= وسيأتي الحديث جميعاً من طريقين عن حماد برقم (٩٢٧٩) و(٩٣٩١) و(٩٩٥٧).

والشطر الأول منه سلف ضمن حديث مطول برقم (٨٠٤٣) من طريق أبي المُدلة عن أبي هريرة، وسيأتي بنحوه (٨٢٦٥) من طريق الأغر عن أبي هريرة.

والشطر الثاني سلف برقم (٨١٤٣) من طريق همام عن أبي هريرة.

قوله: «ولا يبؤس»، بضم الهمزة، أي: لا يحزن ولا يرى بأساً، وفي رواية: «ولا يبأس»، بفتح الهمزة، ومعناه: لا يفتقر.

(١) في (ظ٣) و(عس): يدعوا به! والصواب ما أثبتنا من بقية النسخ، ومعناه ـ كما قال صاحب «تحفة الأحوذي» ٤/١٩٣ ـ: لا يعبدونه بل يعبدون غيره.

«العَرْشُ»، قال: «أَتَدْرونَ كَمْ بينَه[1] وبينَ السَّماءِ السَّابعةِ؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «مَسيرةُ خمسِ مئةِ عامٍ».

ثم قال: «أَتَدْرونَ ما هٰذه تَحْتَكم؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «أَرضٌ، أَتَدْرونَ ما تَحْتَها؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «أَرضٌ أُخرى، أَتَدْرونَ كَم بينَهما[2]؟» قلنا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «مَسيرةُ خمسِ مئةِ[3] عامٍ» حتى عَدَّ سبعَ أَرَضِينَ، ثمَّ قال: «وَايْمُ اللهِ، لو دَلَّيتُم أَحَدَكم بِحَبْلٍ إلى الأَرضِ السُّفْلَى السَّابعةِ لَهَبَطَ» ثمَّ قرأَ: ﴿هُوَ الأَوَّلُ والآخِرُ والظَّاهِرُ والباطِنُ وهُوَ بِكُلِّ شَيءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣][4].

---

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: بينكم، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، وهو الصواب.

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ: كم بينها وبينها.

(٣) في سائر الأصول الخطية: سبع مئة، لكن ضُبِّب عليه في (س) وأثبت على هامشها مصححاً عليه: خمس مئة، وهو الذي أثبتناه لأنه يوافق ما عند الترمذي والبيهقي.

(٤) إسناده ضعيف، الحكم بن عبدالملك مجمع على تضعيفه، وقتادة مدلِّس ولم يصرح بسماعه من الحسن البصري، والحسن لم يسمع من أبي هريرة. سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه الترمذي (٣٢٩٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٩-٤٠٠ من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٨) من طريق أبي جعفر الرازي، كلاهما عن قتادة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة، وأبو جعفر الرازي سيىء الحفظ، وقال الترمذي: غريب من هٰذا الوجه. =

٨٨٢٩ ـ حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا عبدُالله بن مُبارَك، قال: حدثني محمد بن عَجْلان، عن رَبِيعة، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: وقد سمعتُه من ربيعةَ فلم أُنكِر، قال: «المُؤْمِنُ القويُّ خيرٌ، أو أفضلُ وأَحَبُّ إلى الله مِن المُؤْمِنِ الضَّعيفِ، وكُلٌّ إلى[1] خيرٍ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ ولا تَعْجِزْ، فإنْ غَلَبَكَ أمرٌ فقُلْ: قَدَرُ اللهِ، وما شاءَ صَنَعَ، وإيّاكَ واللوَّ، فإنَّ اللوَّ يَفْتَحُ مِنَ الشيطانِ»[2].

٨٨٣٠ ـ حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا مُعتَمِر، قال: وحدثني أبي، عن بَرَكَة، عن بَشِير بن نَهِيك

= وفي الباب عن العباس بن عبدالمطلب، سلف برقم (١٧٧٠)، وسنده ضعيف جداً.

وعن أبي ذر مختصراً عند البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٠١. وإسناده ضعيف لانقطاعه وضعف أحد رواته.

قال السندي: العَنان: هو بالفتح: السَّحاب، جمع عَنَانة.

وروايا الأرض: الروايا من الإبل: الحوامل للماء.

الرقيع: قيل: الرقيع اسم لكل سماءٍ، وقيل: اسم للسماء الدنيا.

مكفوف: أي: ممنوع من السقوط بحفظ الله تعالى من أن يقع على الأرض، شبهها بالموج المكفوف في كونها معلَّقة بغير عَمَدٍ.

(١) لفظة: «إلى» ليست في (م).

(٢) حديث حسن، وقد سلف تخريجه والكلام عليه مفصلاً برقم (٨٧٩١).

عارم: هو لقب محمد بن الفضل السدوسي، وربيعة: هو ابن عثمان بن ربيعة التيمي المدني.

عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرفَعُ يديهِ في الدُّعاءِ حتَّى أرى بياضَ إِبْطَيهِ. قال أبي ـ وهو أبو المُعْتَمِر ـ: لا أظنُّه إلا في الاستِسْقاءِ[1].

٨٨٣١ ـ حدثنا عارمٌ، قال: حدثنا مُعتَمر بن سليمان، قال: قال أبي: حدثني نُعَيم بن أبي هِنْد، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال أبو جهلٍ: هل يُعَفِّرُ محمدٌ وَجْهَه بين أظهُرِكم؟ قال: فقيل: نعم. فقال: واللَّاتِ والعُزَّى، يميناً يُحلَفُ بها، لَئِنْ رأيتُه يفعلُ ذٰلك، لأطأَنَّ على رقبتِه، وَلأُعَفِّرَنَّ[2] وجهَه في التراب.

قال: فأتى رسولَ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، زَعَم لِيَطَأَ على رقبتِه، قال: فما فَجِئَهم منه إلا وهو يَنكِصُ على عَقِبَيه ويَتَّقي بيديهِ، قال: فقالوا له: مالكَ؟ قال: إنَّ بيني وبينَه لَخندقاً من نارٍ وهَوْلاً وأجنِحةً. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لو دَنَا مِنِّي لَخَطَفَتْهُ الملائكةُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بركة أبي الوليد البصري، فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو ثقة. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٧١) من طريق عفان، والبزار (٣١٤٧ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن يزيد، كلاهما عن معتمر، بهٰذا الإسناد، وانظر (٧٢١٣).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: أو لأعفرن.

عُضْواً عُضْواً».

قال: فأنزلَ ـ لا أدري في حديث أبي هريرة أو شيءٌ بَلَغَه ـ ﴿إِنَّ الإِنْسانَ لَيَطْغىٰ. أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى. إِنَّ إِلى رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ. أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى. عَبْداً إِذا صَلَّى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ على الهُدَىٰ. أَو أَمَرَ بالتَّقْوى. أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وتَولَّى﴾، يعني أبا جهلٍ، ﴿أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللهَ يَرَى. كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعَاً بالنَّاصِيَةِ. ناصِيَةٍ كاذِبةٍ خَاطِئَةٍ. فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ﴾، قال: يدعو قومَهُ، ﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾، قال: يعني الملائكة، ﴿كَلَّا لا تُطِعْهُ واسْجُدْ واقْتَرِبْ﴾ [العلق: ٦-١٩][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن أبي هند، فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٧) (٣٨)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٩٢، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨٥، وابن حبان (٦٥٧١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/١٨٩، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/٥٠٧-٥٠٨ من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/٢٥٦ عن محمد بن عبدالأعلى، عن محمد بن ثور، عن أبيه ثور، عن نعيم بن أبي هند، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف مختصراً دون ذكر الآيات في آخره برقم (٢٢٢٥).

قوله: «هل يعفِّر»، قال السندي: من التعفير، وهو التمريغ في التراب والتتريب فيه، يريد الصلاة على الأرض وسجوده على التراب. =

٨٨٣٢ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا فُلَيح، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يقولُ يومَ القِيامَةِ: أينَ المُتَحابُّونَ بِجَلاَلِي، اليومَ أُظِلُّهم في ظِلِّي يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلِّي»(١).

٨٨٣٣ ـ حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابن زكريا ـ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تَعُودَ أَرْضُ العَرَبِ مُرُوجاً وأَنهاراً، وحتَّى يَسِيرَ الراكِبُ بينَ العِراقِ ومَكَّةَ لا يَخافُ إلاَّ ضَلالَ الطَّرِيقِ، وحتَّى يَكْثُرَ الهَرْجُ»، قالوا: وما الهَرْجُ يا رسولَ الله؟ قال: «القَتْلُ»(٢). ٢/٣٧١

= وينكص، أي: يرجع القهقرى.

وهولاً: أي: مخافة من أمر لا يدري ما هجم عليه منه.

وأجنحة: هي الملائكة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان الخزاعي وإن روى له الشيخان ـ فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وقد تابعه مالك فيما سلف برقم (٧٢٣١)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود، فمن رجال مسلم. عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة المدني، قاضي المدينة لعمر بن عبدالعزيز.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ، فمن رجال مسلم. محمد بن الصباح: هو الدولابي أبو =

٨٨٣٤ ـ حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، قال: حدثنا إسماعيل بن زَكرِيا، عن سُهَيل بن أَبي صالحٍ، عن أَبي عُبَيد، عن عطاء بن يَسارٍ

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ الله في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ ثَلاثاً وثلاثينَ، وحَمِدَ الله ثلاثاً وثلاثينَ، وكَبَّرَ الله ثلاثاً وثلاثين، فتِلكَ تِسعٌ وتِسعونَ[1]، ثم قال تمامَ المِئةِ: لا إلٰه إلا الله وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَ له خَطاياهُ وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»[2].

= جعفر البغدادي.

وأخرج القطعة الأولى فيما يتعلق بأرض العرب: الحاكم ٤/٤٧٧ من طريق سفيان عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (٩٣٩٥) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن الإسكندراني، عن سهيل بن أبي صالح. وانظر قصة الهرج فيما سلف برقم (٧١٨٦).

المروج: الرياض والمزارع، والمرج: أرض واسعة ذات نبات كثير.

(١) في (ظ٣) و(عس): فبلغ تسعاً وتسعين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم مع خطأ وقع في إسناده، في نسبة عطاء، والصواب أنه عطاء بن يزيد الليثي كما سيأتي برقم (١٠٢٦٧)، وكلاهما من رجال الشيخين، وكذا بقية رجال الإسناد غير سهيل وأبي عبيد ـ وهو مولى سليمان بن عبدالملك ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٥٩٧) عن محمد بن الصباح، بهٰذا الإسناد. ولم ينسب عطاءً.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٣). =

٨٨٣٥ ـ حدثنا محمد، قال: حدثنا إسماعيل بنُ زكريا، عن سُهَيل، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ حينَ يُصبِحُ وحينَ يُمْسِي: سُبحانَ اللهِ وبِحَمْدِه، مئةَ مرَّةٍ، لم يَأْتِ أَحَدٌ يومَ القِيامَةِ بأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ به، إلَّا أَحدٌ قالَ مِثلَ ما قالَ، أو زادَ عليهِ»[1].

= وفي الباب عن زيد بن ثابت، سيأتي في «المسند» ٥/١٨٤.

وعن أبي الدرداء، سيأتي ٥/١٩٦.

وعن كعب بن عجرة عند مسلم برقم (٥٩٦) (١٤٤).

وعن ابن عباس عند النسائي ٣/٧٨، والترمذي (٤١٠)، والبغوي (٧١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد: هو ابن الصباح الدولابي.

وأخرجه ابن حبان (٨٥٩)، والحاكم ١/٥١٨ من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٢)، والترمذي (٣٤٦٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٨) من طريق عبدالعزيز بن المختار، وأبو داود (٥٠٩١)، وابن حبان (٨٦٠) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن سُمَي، عن أبي صالح، به. كذا ذكر سهيل سمياً بينه وبين أبيه، فلعله سمعه من الوجهين فحدث به مرة هٰكذا ومرة هٰكذا، والله تعالى أعلم.

وسلف بنحوه برقم (٨٠٠٩) من طريق مالك عن سمي.

تنبيه: وقع بعد هٰذا في (م) متن هٰذا الحديث مركباً عليه إسناد الحديث التالي وهو خطأ لم يرد في أي من النسخ الخطية، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» في ترجمة أبي حازم سلمان الأشجعي عن أبي هريرة.

٨٨٣٦ ـ حدثنا محمد، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن الحَكَم النَّخَعي، عن عَدِيِّ بن ثابت، عن أَبي حازم

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن بَدَا جَفَا، ومَن اتَّبَعَ الصيدَ غَفَلَ، ومَن أَتى أَبوابَ السُّلطانِ افتُتِنَ، وما ازْدَادَ عبدٌ مِنَ السُّلطانِ قُرْباً إلَّا ازْدَادَ مِنَ اللهِ بُعْداً»(١).

---

(١) هٰذا حديث ضعيف للاضطراب الذي وقع في إسناده، فقد أخرجه كما هو عند المصنف هنا البزار (١٦١٨ ـ كشف الأستار)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠١ من طريق محمد بن الصَّبَّاح الدولابي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٣٣، وابن عدي في «الكامل» ١/٣١٢، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٤٠٣) من طريق أبي الربيع الزهراني، عن إسماعيل بن زكريا، به.

وخالف إسماعيل فيه يعلى ومحمد ابنا عبيد الطنافسي فروياه عن الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، كما سيأتي عند المصنف برقم (٩٦٨٣)، وهٰذا هو المحفوظ عن عدي بن ثابت، إذ يعلى ومحمد ثقتان متقنان، وهما بلا شك أجلُّ وأوثق من إسماعيل بن زكريا الخُلقاني، فهٰذا قد اختلف قولُ المجرِّحين والمعدِّلين فيه، فمنهم من وثَّقَه ومنهم من ضعَّفه ومنهم من جعله وسطاً مقارب الحديث، فمثل هٰذا إذا خالف من هو أوثق منه، لا سيما إذا كانا اثنين أو أكثر، فلا يعتبر بمخالفته، ويرجح قول غيره على قوله، فيُعَلُّ عندئذ حديث أبي هريرة بجهالة الراوي عنه.

وسيأتي أول هٰذا الحديث ـ وهو قوله: «من بدا جفا» ـ من مسند البراء بن عازب ٤/٢٩٧ عن ابن أبي شيبة، عن شريك النخعي، عن الحسن بن الحكم، عن عدي بن ثابت، عن البراء، فهٰذا اختلاف آخر، وشريك سيىء الحفظ. =

٨٨٣٧ ـ حدثنا محمد بن عبدالله ـ يعني أبا أحمد الزُّبَيريَّ ـ، قال: أخبرنا عُبَيدالله ـ يعني ابنَ عبدالله بن مَوْهَب ـ، قال: أخبرني عمِّي عُبيدالله بن عبدالرحمٰن بن مَوْهَب

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «لو يَعْلَمُ أحدُكم ما لَهُ في أَنْ يَمْشِيَ بينَ يَدَيْ أخيهِ مُعْتَرِضاً وهو يُناجِي رَبَّه، كان لَأَنْ يَقِفَ في ذٰلك المكانِ مئةَ عامٍ، أَحَبُّ إليهِ مِن أَنْ يَخْطُوَ»(١).

= قلنا: ولهٰذا الحديث علة أخرى، وهي تفرد الحسن بن الحكم به، فقد دارت هٰذه الأسانيد كلها عليه، وقد حسن القول فيه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل فوثقاه، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وغالى ابن حبان في «المجروحين» فقال فيه: يخطىء كثيراً ويهم شديداً، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. ثم ساق له هٰذا الحديث، إشارة منه إلى نكارته، وكذا فعل الذهبي، فعندما ترجم للحسن بن الحكم في «الميزان» ١/٤٨٦، أورده أيضاً.

تنبيه: سلف هٰذا الحديث عن ابن عباس برقم (٣٣٦٢)، وفيه أبو موسى (أحد رواته) وهو مجهول، وحكمنا عليه بالتحسين من أجل حديث أبي هريرة هٰذا، ثم تبين لنا هنا بعد التحقيق والتدقيق أن حديث أبي هريرة ضعيف، فلذٰلك يُرجَع إلى حديث ابن عباس ويضعَّف، والله وليُّ التوفيق.

(١) إسناده ضعيف، وفي الإسناد قلب، فالعَمُّ: هو عبيدالله بن عبدالله بن موهب، وابن أخيه: هو عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، لا العكس، وعبيدالله بن عبدالله بن موهب مجهول الحال، وابن أخيه عبيدالله بن عبدالرحمٰن ليس بذاك القوي.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٤) عن أحمد بن منيع، عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٢)، وابن ماجه (٩٤٦)، وابن خزيمة (٨١٤)، =

٨٨٣٨ - حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا عيسى بن يونُس، عن ثَوْرٍ، عن الحُصَين - كذا قال -، عن أبي سَعْد الخَيْر، وكان من أصحاب عُمَر

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، ومَن فَعَلَ فقَدْ أَحْسَنَ، ومَن لا فلا حَرَجَ[1]، ومَن اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، ومَن فَعَلَ فقَدْ أَحْسَنَ، ومن لا فلا حَرَجَ، ومَن أَكَلَ فما تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، ومن لاكَ بِلِسانِه فَلْيَبْتَلِعْ، مَن فَعَلَ فقَدْ أَحْسَنَ، ومَن لا فلا حَرَجَ، ومَنْ أَتى الغائِطَ فَلْيَستَتِرْ، فإِنْ لم يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيباً، فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فإِنَّ الشيطانَ يَلْعَبُ بِمَقاعِدِ بني آدم، مَن فَعَلَ فقد أَحسنَ، ومَن لا فلا حَرَجَ»[2].

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧)، وابن حبان (٢٣٦٥)، والطبراني في «الصغير» (٤٢٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٩٩، وابن عبدالبر في «الاستذكار» ٦/١٦٩ من طرق عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، عن عمه عبيدالله بن عبدالله بن موهب، عن أبي هريرة. وفيه عند عبد بن حميد «أربعين عاماً» مكان قوله: مئة عام.

وفي الباب ما يغني عن حديث أبي هريرة هٰذا، وهو حديث أبي جهيم عند البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، وسيأتي في «المسند» ٤/١٦٩، ولفظه: «لو يعلم المارّ بين يدي المصلي ماذا عليه، لكان أن يقف أربعين خيراً له من أن يمُرَّ بين يديه». قال أبو النضر - وهو أحد رواته -: لا أدري أقال أربعين يوماً، أو شهراً، أو سنة.

(١) في (م) والنسخ الخطية غير (ظ٣): فلا حرج عليه، بزيادة لفظة «عليه».

(٢) إسناده ضعيف لضعف حصين - وهو الحميري ثم الحبراني - ولجهالة أبي سعد الخير، ويقال: أبو سعيد. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وثور: هو ابن =

٨٨٣٩ ـ حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا خَلَف بن خَلِيفة، عن يزيد بن كَيْسان، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً، فسَمِعْنا وَجْبةً، فقال النبيُّ ﷺ: «أَتَدْرونَ ما هٰذا؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «هٰذا حَجَرٌ أُرسِلَ في جَهَنَّمَ منذُ سَبعِينَ خَرِيفاً، فالآن انْتَهى إلى قَعْرِها»(١).

= يزيد الكلاعي الحمصي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢١-١٢٢، والبيهقي في «السنن» ١/٩٤ و١٠٤، وفي «الشعب» (٦٠٥٣)، وفي «الآداب» (٥٥٧)، والبغوي (٣٢٠٤) من طرق عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك الدارمي (٦٦٢) و(٢٠٨٧)، وابن ماجه (٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٤٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/١٢٢، وابن حبان (١٤١٠)، والحاكم ٤/١٣٧، والبيهقي في «السنن» ١/٩٤ و١٠٤، وفي «الشعب» (٦٠٥٣) من طرق عن ثور بن يزيد، به. وذهل الحاكم فصحح إسناده، ووافقه الذهبي فأخطآ.

وانظر ما سلف برقم (٨٦١١) في قصة الاستجمار والكحل.

الكثيب: التلُّ.

(١) إسناده على شرط مسلم، وقد تفرد يزيد بن كيسان برواية هٰذا الحديث بهٰذا اللفظ، ويزيد قد وثقه ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان والدارقطني، لكن قال يحيى بن سعيد القطان: ليس هو ممن يعتمد عليه، هو صالح وسط، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، محلُّه الصدق، صالح الحديث، فسأله ابنه: يُحتَجُّ بحديثه؟ فقال: لا، هو بابة فضيل بن غزوان وذويه، بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا، قال ابن =

. . . . . .

= أبي حاتم: وكان البخاري قد أدخله في كتاب «الضعفاء» فقال أبي: يحوَّل منه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان يخطىء ويخالف، لم يفحُش خطؤه حتى يُعدَلَ به عن سبيل العدول، ولا أتى من الخلاف بما تنكره القلوب، فهو مقبول الرواية إلا ما يُعلَم أنه أخطأ فيه، فحينئذ يُترَك خطؤه كما يُترك خطأ غيره من الثقات.

قلنا: هو كما قال ابن حبان، مقبول الرواية إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه، ويغلب على ظننا أنه قد أخطأ في لفظ هٰذا الحديث فرواه على الإخبار بسماع الصحابة في مجلس النبي ﷺ لصوت سقوط الحجر في جهنم، أخرجه كذٰلك غير المصنِّف: مسلم (٢٨٤٤) (٣١)، وابن حبان (٧٤٦٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٤، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٨٢) من طرق عن خلف بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً مسلم (٢٨٤٤) من طريق مروان بن معاوية، عن يزيد بن كيسان، به.

وروي هٰذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً بغير هٰذا اللفظ، فقد أخرجه الحاكم ٥٩٧/٤ من طريق محمد بن عزيز الأيلي، عن عمه سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة بلفظ: «والذي نفس محمد بيده، إن قدر ما بين شفير النار وقعرها كصخرة زِنَتها سبع خَلِفاتٍ بشحومهن ولحومهن وأولادهن تهوي فيما بين شفير النار وقعرها إلى أن تقع قعرها سبعين خريفاً». وإسناده حسن من أجل محمد بن عزيز وسلامة بن روح، وتساهل الحاكم فصححه، وتبعه على ذٰلك الذهبي.

وروي نحوه من طريق آخر عن أبي هريرة، فقد أخرجه الحاكم أيضاً ٦٠٦/٤ من طريق أبي قتيبة سَلْم بن قتيبة الشَّعيري، عن فرقد بن الحجاج، عن عقبة بن أبي الحسناء، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لو أُخِذ سبع خَلِفات بشحومهن فأُلقِينَ من شفير جهنم، ما انتهين إلى آخرها سبعين عاماً»، وسنده محتمل للتحسين يتقوى بما قبله، وقال الذهبي في «تلخيصه»: سنده صالح.

قلنا: وهٰذا اللفظ في حديث أبي هريرة أشبه، ويشهد له حديث أبي موسى =

٨٨٤٠ ـ حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا خلفٌ ـ يعني ابن خَليفة ـ، عن أبي مالكٍ الأشجعيِّ، عن أبي حازم، قال:

كنتُ[1] خلفَ أبي هريرة وهو يَتوضَّأُ، وهو يَمُدُّ[2] الوضوءَ إلى إبْطِه، فقلت: يا أبا هريرة، ما هٰذا الوضوءُ؟ قال: يا بَنِي فَرُّوخَ، أنتم هاهنا؟ لو علمتُ أنكم هاهنا ما تَوضَّأْتُ هٰذا الوضوء، إنِّي سمعتُ خَلِيلِي يقول: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِن المُؤْمِنِ حيثُ[3] يَبْلُغُ

= الأشعري عند هناد في «الزهد» (٢٥١)، والبزار (٣٤٩٤ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٧٤٦٨)، والبيهقي في «البعث» (٤٨٣)، ولفظه: «لو أن حجراً يُقذَف به في جهنم هوى سبعين خريفاً قبل أن يبلغ قعرها» وسنده حسن.

وحديث أنس بن مالك عند هناد (٢٥٢)، وأبي يعلى (٤١٠٣)، ولفظه: «لو أن حجراً مثل سبع خَلِفات أُلقي من شفير جهنم، هوى فيها سبعين خريفاً لا يبلغ قعرها»، وفي سنده يزيد الرقاشي الراوي عن أنس، وفيه ضعف، ولكن يتقوى هٰذا الحديث بما قبله وبما بعده.

وحديث بريدة بن الحصيب عند البزار (٣٤٩٣)، والطبراني (١١٥٨)، ولفظه: «إن الحجر ليهوي في جهنم فما يصل إلى قعرها سبعين خريفاً». وفي سنده محمد بن أبان الجعفي، وهو ضعيف، ويتقوى بما قبله.

وعن عتبة بن غزوان في خطبة له قال: ذُكِر لنا أن الحجر يلقى من شفةِ جهنم، فيهوي فيها سبعين عاماً لا يدرك لها قعراً. أخرجه مسلم (٢٩٦٧) (١٤)، وسيأتي في «المسند» ٤/١٧٤.

(١) في (عس) و(ل): كنا.

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: يمر، بالراء.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: إلى حيث.

الوضوءُ»[1].

٨٨٤١ ـ حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابن جعفرٍ ـ قال: أخبرني العلاء، عن أبيه

عن أَبي هريرة: أن رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: إن أَبي ماتَ وتَرَكَ مالاً ولم يُوصِ، فهل يُكَفِّرُ عنه أَن أَتَصدَّقَ عنه؟ فقال: «نَعَمْ»[2].

---

(١) إسناده قوي، خلف بن خليفة ـ وإن كان من رجال مسلم ـ فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وأبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٤٤ من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٩٣، والبيهقي ١/٥٦-٥٧، والبغوي (٢١٩) من طريق قتيبة بن سعيد، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/١٨١ من طريق يحيى بن زحمويه، كلاهما عن خلف بن خليفة، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٤٤، وأبو يعلى (٦٢٠٢)، وابن خزيمة (٧) من طريق عبدالله بن إدريس، وأبو يعلى (٦٢٠٢)، وعنه ابن حبان (١٠٤٥) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٥٥ من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٦) و(٨٤١٣).

فرُّوخ: معناه: السعيد طالعه، وهو فارسي ممنوع من الصرف للعُجمة والعلمية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقة.

وأخرجه مسلم (١٦٣٠) (١١)، والنسائي ٦/٢٥١-٢٥٢، وابن خزيمة =

٨٨٤٢ ـ حدثنا سليمانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «تَـدرونَ مَنِ المُفْلِسُ؟» ٣٧٢/٢
قالوا: المفلسُ فينا مَن لا دِرْهَمَ له ولا مَتاعَ. قال: «إنَّ المُفْلِسَ مِن أُمَّتي يَأْتي يومَ القِيامَةِ بِصلاةٍ وصِيامٍ وزَكاةٍ، ويأْتي قَدْ شَتَمَ هٰذا، وقَذَفَ هٰذا، وأَكَلَ مالَ هٰذا، وسَفَكَ دَمَ هٰذا، وضَرَبَ هٰذا، فيُقْضَى هٰذا من حَسَناتِه، وهٰذا من حَسَناتِه، فإنْ فَنِيَتْ حَسناتُه قبلَ أَنْ يُقضَى ما عليهِ، أُخِذَ من خَطاياهُم فطُرِحَتْ عليهِ ثُمَّ طُرِح في النارِ»(١).

٨٨٤٣ ـ حدثنا سليمانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ، عن أبيه

= (٢٤٩٨)، والبيهقي ٢٧٨/٦، والبغوي (١٦٩١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧١٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨٠).

وعن سعد بن عبادة، سيأتي ٢٨٤/٥ـ٢٨٥.

وعن عائشة، سيأتي ٥١/٦.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

أخرجه مسلم (٢٥٨١)، والبيهقي ٩٣/٦، والبغوي (٤١٦٤) من طريقين عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٠٢٩).

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «العَيْنانِ تَزْنِيانِ، واللسانُ يَزْنِي، واليَدانِ تَزْنيانِ، والرِّجلانِ تَزْنِيانِ، يُحَقِّقُ ذٰلك الفَرْجُ أو يُكَذِّبُه»(١).

٨٨٤٤ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا ماتَ الإنسانُ انْقَطَعَ عنه عَمَلُه إلاَّ من ثلاثٍ: إلاَّ مِن صَدَقةٍ جارِيةٍ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ به، أو ولدٍ صالحٍ يَدْعُو له»(٢).

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٤)، والبغوي (٧٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٢٧١٥) من طريق روح بن القاسم، وابن حبان (٤٤١٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٩٣٣١)، وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الدارمي (٥٥٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٨)، ومسلم (١٦٣١) (١٤)، وأبو داود في «السنن» برواية أبي الحسن ابن العبد كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٢١، والترمذي (١٣٧٦)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٣٠)، والنسائي ٦/٢٥١، وأبو يعلى (٦٤٥٧)، وابن خزيمة (٢٤٩٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٤٦)، وابن حبان (٣٠١٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧٨، وفي «الشعب» (٣٤٤٧)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٩٠، والبغوي (١٣٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، =

٨٨٤٥ ـ حدثنا سليمانُ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «حَقُّ المُسلمِ على المُسلمِ سِتٌّ» قيل: ما هي يا رسولَ الله؟ قال: «إذا لَقِيتَهُ فسَلِّمْ عليهِ، وإذا دَعَاكَ فأَجِبْهُ، وإذا اسْتَنْصَحَكَ فانْصَحْ له، وإذا عَطَسَ فحَمِدَ الله فشَمِّتْهُ، وإذا مَرِضَ فعُدْهُ، وإذا ماتَ فاتَّبِعْهُ»(١).

= بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٨٨٠)، والدولابي في «الكنى» ١/١٩٠، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٥٠) و(١٢٥٢) و(١٢٥٣) و(١٢٥٤) و(١٢٥٥)، والبيهقي ٦/٢٧٨، وابن عبدالبر ١/١٥ من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه الطبراني (١٢٥٦) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وإسناده إلى سعيد ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٢)، وابن خزيمة (٢٤٩٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٤٤٨) من طريق مرزوق بن أبي الهذيل، عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ولفظه: «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علماً علّمه ونشره، وولداً صالحاً تركه، ومصحفاً ورّثه، أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، يلحقه من بعد موته». وإسناده ضعيف، مرزوق بن أبي الهذيل ليِّن الحديث.

وفي الباب عن أبي قتادة عند ابن ماجه (٢٤١)، وابن حبان (٩٣).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٢٥)، ومسلم (٢١٦٢) (٥)، وأبو يعلى (٦٥٠٤)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٥، والبيهقي =

٨٨٤٦ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ يَمانٍ، والكُفْرُ قِبَلَ المَشرِقِ، والسَّكِينةُ في أهلِ الغَنَمِ، والفَخْرُ والرِّياءُ في الفَدَّادِينَ أهلِ[1] الخيلِ والوَبَرِ»[2].

= في «السنن» ٥/٣٤٧ و١٠/١٠٨، وفي «الشعب» (٩١٦٧)، وفي «الآداب» (٢٢١)، والبغوي (١٤٠٥) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩١)، وأبو عوانة، وابن حبان (٢٤٢)، من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٩٣٤١)، وانظر ما سلف برقم (٨٢٧١).

(١) لفظة: «أهل» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح. سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن جعفر، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب الحُرَقِيّ.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٨٦)، وأبو يعلى (٦٥١٠)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٨) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٥٩ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٠٣) عن موسى بن مطير، عن أبيه، والبخاري (٤٣٨٩) من طريق أبي الغيث، وابن منده (٤٢٩) من طريق أبي الغيث، و(٤٣٠) من طريق أبي يونس المصري، ثلاثتهم عن أبي هريرة. رواية موسى بن مطير وأبي الغيث مختصرة.

وسيأتي الحديث مقطعاً من طريق العلاء عن أبيه برقم (٩٢٨٦) و(٩٨٩٥) و(١٠٢٨٣). وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٢) و(٧٥٠٥).

وسيأتي الحديث تامّاً برقم (٨٩٤٢) و(٩٤٩٩) من طريقين آخرين عن أبي هريرة.

٨٨٤٧ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه عن أَبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَتُؤَدَّنَّ الحُقوقُ إلى أَهلها يومَ القِيامَةِ، حتَّى تُقادَ الشَّاةُ الجَلْحاءُ مِن الشَّاةِ القَرْناءِ»(١).

٨٨٤٨ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «بادِرُوا فِتَناً كَقِطَعِ الليلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرجلُ مُؤمِناً ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمِناً ويُصْبِحُ كافِراً، يَبِيعُ دِينَه بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنيا»(٢).

٨٨٤٩ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «بـادِرُوا بالأَعمالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمسِ مِن مَغْرِبِها، أو الدَّجَّالَ، أو الدُّخَانَ، أو الدَّابَّةَ، أو خاصَّةَ أَحدِكُم، أَو أَمْرَ العامَّةِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح.

وأخـرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٣)، ومسلم (٢٥٨٢)، وأبو يعلى (٦٥١٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٤).

(٢) إسناده صحيح.

وأخـرجه مسلم (١١٨) (١٨٦)، والفريابي في «صفة المنافق» (١٠٢)، وأبو يعلى (٦٥١٥)، وابن منـده في «الإيمـان» (٤٥١)، والبغـوي في «شـرح السنة» (٤٢٢٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٣٠).

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٧) (١٢٨)، وأبو يعلى (٦٥١٦)، وابن منده في «الإيمان» =

٨٨٥٠ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ من مَغْربها، فإذا طَلَعَتْ آمَنَ النَّاسُ كُلُّهم[1] أَجْمَعُونَ، يومئذٍ ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَو كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً﴾ [الأنعام: ١٥٨]»[2].

٨٨٥١ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الجَرَسُ مَزَاميرُ الشيطانِ»[3].

(١٠٠٩)، والبغوي (٤٢٤٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٤٦).

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: حينئذ، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح. سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن جعفر، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقَة.

وأخرجه مسلم (١٥٧) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٨/٩٨ من طريق محمد بن جعفر، وابن حبان (٦٨٣٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن العلاء، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٦١).

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١٢)، وأبو يعلى (٦٥١٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣، وفي «الآداب» (٩٢٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٧٨٣).

٨٨٥٢ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رجلاً قال: سَعِّرْ يا رسولَ الله. قال: «إنَّما يَرْفَعُ الله ويَخْفِضُ، إنِّي لأَرْجُو أن أَلْقى الله عَزَّ وجَلَّ، وليسَ لأَحَدٍ عِنْدي مَظْلِمَةٌ». وقال آخر: سَعِّرْ. قال: «أَدْعُو الله عزَّ وجلَّ»[1].

٨٨٥٣ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ قال: «اتَّقُوا اللَّاعِنَين»، قالوا: وما اللَّاعِنانِ[2] يا رسولَ الله؟ قال: «الَّذي يَتَخَلَّى في طَريقِ الناسِ، أو في ظِلِّهِمْ»[3].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٢١) عن يحيى بن أيوب، والبغوي (٢١٢٦) من طريق علي بن حجر، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٩) من طريق أبي أويس عبدالله بن عبدالله، عن العلاء، به. وانظر (٨٤٤٨).

(٢) في (م) في الموضع الأول: اللَّعَّانَيْن، وفي الثاني: اللعّانان.

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٦٩)، وأبو داود (٢٥)، وأبو يعلى (٦٤٨٣)، وابن خزيمة (٦٧)، وابن حبان (١٤١٥)، والحاكم ١/١٨٥-١٨٦، والبيهقي ١/٩٧، والبغوي (١٩١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود (٣٣)، وأبو عوانة ١/١٩٤، والحاكم ١/١٨٥-١٨٦ من طريق سليمان بن بلال، وأبو عوانة ١/١٩٤ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧١٥). وانظر تتمة شواهده هناك. =

٨٨٥٤ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى عليَّ واحِدَةً، صلَّى[1] الله عليه عَشْراً»[2].

٨٨٥٥ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرني إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ، عن أبيه

٣٧٣/٢ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَن لا يَأْمَنُ جارُهُ بَوائِقَهُ»[3].

= قولـه: «اللاعنين»، قال السندي: أي: الفعلين الجالبين لِلَّعن إلى الفاعل، الـداعيين للناس إليه، وقيل: يجوز أن يكون الفاعل بمعنى المفعول، والمعنى: الملعون فاعلهما.

يتخلَّى: أي: يتغوَّطُ.

(١) في (ظ٣): يصلي.

(٢) إسناده صحيح.

وأخـرجـه الدارمي (٢٧٧٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٥)، ومسلم (٤٠٨)، وأبـو داود (١٥٣٠)، والتـرمـذي (٤٨٥)، والنسـائي ٥٠/٣، وأبو يعلى (٦٤٩٥)، وابن حبان (٩٠٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٨) و(٩)، وأبو عوانة ٢٣٤/٢ من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٨٨٨٢) و(١٠٢٨٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٦١).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي ١٠٢/٣.

وعن أبي طلحة الأنصاري، سيأتي ٢٩/٤-٣٠.

(٣) إسنـاده صحيح. سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن =

٨٨٥٦ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني عَمْرٌو ـ يعني ابن أبي عَمرٍو ـ، عن أبي سعيدٍ المَقبُري

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ صائمٍ حَظُّه من صِيامِه الجوعُ والعطشُ، ورُبَّ قائمٍ حَظُّه من قيامِهِ السَّهَرُ»(١).

= جعفر بن أبي كثير، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١)، ومسلم (٤٦) (٧٣)، وأبو يعلى (٦٤٨٢)، وابن منده في «الإيمان» (٣٠٤) و(٣٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٣٥) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٠ من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير وعبدالعزيز بن أبي حازم، وابن منده (٣٠٦) من طريق عبدالعزيز أيضاً، كلاهما عن العلاء، به.

وانظر ما سلف (٧٨٧٨).

(١) إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو ـ وهو المدني مولى المطَّلب ـ وإن روى له الشيخان، فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سليمان ـ وهو ابن داود الهاشمي ـ فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر، وأبو سعيد المقبري: اسمه كيسان.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٥١)، وابن خزيمة (١٩٩٧)، والحاكم ١/ ٤٣١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢٦)، والبغوي (٧٤٧) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٢٠) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وابن حبان (٣٤٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٠ من طريق عبدالعزيز بن محمد، وفي «الشعب» (٣٦٤٢) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن الإسكندراني، ثلاثتهم عن عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. =

٨٨٥٧ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني عمرٌو، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «بُعِثْتُ مِن خيرِ قُرُونِ بني آدم قَرْناً فقَرْناً، حتَّى بُعِثْتُ من القَرْنِ الذي كنتُ منه»(١).

٨٨٥٨ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، حدثني عمرٌو، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: مَنْ أسعدُ الناسِ بشَفاعَتِك يومَ القِيامةِ؟ فقال النبي ﷺ: «لَقَد ظَنَنْتُ يا أَبا هريرةَ أَنْ لا يَسأَلَنِي عن هٰذا الحَديثِ أَحدٌ أَوَّلَ منكَ، لِما رَأَيتُ مِن حِرْصِكَ على الحديثِ، أَسعَدُ الناسِ بِشَفاعَتِي يومَ القِيامَةِ مَن قال: لا إلٰه إلا الله خالِصَةً مِن قِبَلِ نَفْسِه»(٢).

= وسيأتي برقم (٩٦٨٥) من طريق أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني (١٣٤١٣)، والقضاعي (١٤٢٤).

(١) إسناده جيد كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٥، وأبو يعلى (٦٥٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٧٥، والبغوي (٣٦١٤) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٣٩٢).

(٢) إسناده جيد.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٩٩، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٠، وابن منده في «الإيمان» (٩٠٦)، والبغوي (٤٣٣٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٥)، وابن منده (٩٠٥) من طريق =

٨٨٥٩ ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، أخبرني عمرٌو، عن عبدالرحمٰن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ أَدْرَكَ شيخاً يَمشِي بينَ ابْنَيهِ، يتَوَكَّأُ عليهما، فقال النبي ﷺ: «ما شأْنُ هٰذا الشيخِ؟» قال ابناه: يا رسولَ الله، كانَ عليه نَذْرٌ. فقال له: «ارْكَبْ أَيُّها الشيخُ، فإنَّ الله عَزَّ وجلَّ غَنِيٌّ عنكَ وعن نَذْرِكَ»[1].

٨٨٦٠ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني عمرٌو، عن عبدالرحمٰن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ[2] النَّذْرَ لا يُقَرِّبُ مِن ابنِ آدمَ شيئاً لم يَكُن الله قَدَّرَه له، ولٰكِنَّ النَّذْرَ يُوافِقُ القَدَرَ، فيُخرِجُ

= عبدالعزيز بن محمد، والبخاري (٩٩)، وابن منده (٩٠٤) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٧٠).

(١) إسناده جيد.

وأخرجه مسلم (١٦٤٣)، وأبو يعلى (٦٣٥٤)، وابن خزيمة (٣٠٤٣)، والبيهقي ١٠/٧٨ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٦)، ومسلم (١٦٤٣)، وابن ماجه (٢١٣٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف بالأرقام (٢١٣٤) و(٢٨٢٨) و(٣٤٤٢)، وذكرت في هٰذه المواضع أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا حديث أنس بن مالك، سيأتي ٣/١١٤.

(٢) لفظة: «إن» ليست في (ظ٣) و(عس).

بذلكَ مِن البَخِيلِ ما لم يَكُنِ البَخيلُ يُريدُ أَن يُخرِجَ»[1].

٨٨٦١ - حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني محمدٌ - يعني ابنَ عمرٍو -، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «دَعَا اللهُ جبريلَ، فأَرْسَلَهُ إلى الجَنَّـةِ، فقال: انظُرْ إليها وما أَعدَدْتُ لأَهْلِها. فرَجَعَ إليهِ، فقال: وعِزَّتِكَ، لا يَسْمَعُ بها أَحدٌ إلَّا دَخَلَها، فحُجِبَتْ بالمَكارِهِ، فقال: ارجِعْ إليها فانْظُر إليها. فرَجَعَ إليها، فقال: وعِزَّتِكَ، لَقَد خَشِيتُ أَن لا يدخُلَها أَحدٌ. ثم أَرسَلَه إلى النارِ، فقال: اذْهَبْ فانْظُر إليها وما أَعْدَدْتُ لأَهلها فيها. فرَجَعَ إليه، فقال: وعِزَّتِك لا يَدْخُلُها أَحدٌ يَسْمَعُ بها. فحُجِبَتْ بالشَّهَواتِ، ثمَّ قال: عُدْ إليها فانْظُرْ إليها. فرَجَعَ إليه، فقال: وعِزَّتِكَ، لَقَدْ خَشِيتُ أن لا يَبْقَى أَحَدٌ إلَّا دَخَلَها»[2].

---

(١) إسناده جيد.

وأخـرجـه مسلم (١٦٤٠) (٧)، وأبـو يعلى (٦٣٥٥)، والحـاكم ٤/٣٠٤، والبيهقي ١٠/٧٧، والبغوي (٢٤٤١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٤٠) (٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣١٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٤٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد، ومسلم (١٦٤٠) (٧) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن القارِيِّ، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، به. وانظر (٧٢٩٧).

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - روى له البخاري =

٨٨٦٢ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني عمرٌو ـ يعني ابن أبي عمرٍو ـ، عن أبي سعيدٍ[1] المَقْبُري

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ انصَرَفَ من الصُّبحِ يوماً، فأتى النساءَ في المسجدِ، فوَقَفَ عليهنَّ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، ما رَأَيتُ من نَواقِصِ عُقُولٍ ودِينٍ أَذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الأَلبابِ مِنكُنَّ، وإِنِّي قَدْ أُرِيتُ أَنكنَّ[2] أَكثرَ أَهلِ النارِ يومَ القِيامةِ، فَتَقَرَّبْنَ إلى الله ما استَطَعْتُنَّ».

وكان في النساء امرأةُ عبدِالله بن مسعود، فأَتَتْ[3] إلى عبدِالله بنِ مسعودٍ، فأخبرته بما سمعت من رسولِ الله ﷺ، وأَخذت حُلِيّاً لها،

= مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ـ وهو ابن داود الهاشمي ـ فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم ١/٢٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٩-١٠، والبغوي (٤١١٥) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم مقتصرة على قصة الجنة فقط.

وانظر (٨٣٩٨).

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو كذٰلك في «أطراف المسند» ٨/١٤: أبو سعيد، وسقط لفظ «أبي» من (م) وبقية النسخ.

(٢) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (س): رأيتكن، وعلى هامشها: أريتكن، وفي (ل) ونسخة على هامش (ظ٣): رأيت أنكن.

(٣) في نسخة على هامش (ظ٣): فانقلبت.

فقال ابنُ مسعود: أين تذهبينَ بهٰذا الحُلِيِّ؟ فقالت: أتقرَّبُ به إلى الله ورسولِه، لعلَّ اللهَ أنْ لا يَجْعلَني من أهلِ النارِ. فقال: وَيْلكِ، هَلُمَّ[1] تَصَدَّقي[2] به عليَّ وعلى وَلَدِي، فأنا له مَوضِعٌ. فقالت: لا واللهِ حتى أذهبَ به إلى النبيِّ ﷺ. فذهبت تستأذنُ على النبي ﷺ، فقالوا للنبيِّ ﷺ: هٰذه زينبُ تستأذنُ يا رسولَ اللهِ. فقال: «أيُّ الزَّيانِبِ هي؟» فقالوا: امرأةُ عبدِالله بن مسعودٍ. فقال: «ائْذَنُوا لها»، فدَخَلَتْ على النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، إنِّي سمعتُ منكَ مَقالةً، فرجعتُ إلى ابنِ مسعودٍ فحَدَّثْتُه، وأخذتُ حُلِيِّي أتقرَّبُ بهِ إلى اللهِ وإليكَ، رجاءَ أنْ لا يجعلَني الله من أهلِ النارِ، فقال لي ابنُ مسعود: تصدَّقي به عليَّ وعلى ولَدِي، فأنا له مَوْضِعٌ، فقلتُ: حتى أستأذنَ النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «تَصَدَّقي به عليهِ وعلى بَنِيهِ فإنَّهُم له مَوْضِعٌ». ٢/٣٧٤

ثم قالت: يا رسولَ الله، أرأيتَ ما سمعتُ منك حين وقفتَ علينا: «ما رَأيتُ مِن نَواقِصِ عُقُولٍ قَطُّ ولا دِينٍ أذْهَبَ بِقُلُوبِ ذَوِي الألبابِ مِنكُنَّ»، قالت: يا رسولَ الله، فما نُقصانُ دينِنا وعُقُولِنا؟ فقال: «أمَّا ما ذَكَرْتُ من نُقْصانِ دِينِكُنَّ: فالحَيْضَةُ التي تُصِيبُكُنَّ،

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(س)، وفي (م) وبقية النسخ: هلمي، وقد سلف الكلام عليها عند الحديث رقم (٨٤٥٨).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: فتصدقي.

تَمْكُثُ إحداكُنَّ ما شاءَ اللهُ أَنْ تَمْكُثَ لا تُصَلِّي ولا تَصُومُ، فذٰلِكَ مِن نُقْصانِ دِينِكُنَّ، وأَمَّا ما ذَكَرْتُ مِن نُقْصانِ عُقُولِكُنَّ: فشَهادَتُكُنَّ، إنَّما شَهادَةُ المرأةِ نِصفُ شَهادَةٍ»[1].

٨٨٦٣ ـ حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق، حدثنا ابن المُبارَك، عن يونس، عن الزُّهري، قال: حدثني سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يَقْبِضُ الله الأَرضَ يومَ

---

(١) إسناده جيد من أجل عمرو بن أبي عمرو ـ وهو المدني مولى المطلب ـ فحديثه ينحط عن رتبة الصحيح، ووقع في حديثه هٰذا من قول زينب «أتقرب به إلى الله ورسوله»، ومرة «أتقرب به إلى الله وإليك»، وهٰذا لفظ منكر، فإنه لا يجوز التقرب إلى غير الله عز وجل بشيءٍ من القربات والطاعات.

سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير.

وأخرجه مسلم (٨٠)، وأبو يعلى (٦٥٨٥)، وابن خزيمة (٢٤٦١)، وابن منده في «الإيمان» (٦٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٦٩ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد ـ ولم يسق مسلم فيه قصة زينب.

وأخرجه ابن منده (٦٧٦) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه بنحوه دون قصة زينب: الترمذي (٢٦١٣)، وابن خزيمة (١٠٠٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٨)، وابن منده (٦٧٧) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة ذكرت فيما سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦٩).

القِيامَةِ، ويَطْوِي السماءَ بِيَمِينه ثمَّ يقولُ: أَنا المَلِكُ، أَينَ مُلُوكُ الأَرضِ؟»[1].

٨٨٦٤ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن المُبارَك، عن سعيد بن يَزِيدَ، عن أَبي السَّمْح، عن ابن حُجَيْرَةَ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الحَمِيمَ لَيُصَبُّ على

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إبراهيم بن إسحاق ـ وهو الطالقاني ـ روى له مسلم في مقدمة «صحيحه» وأبو داود والترمذي، وهو صدوق، ومَنْ فوقَهُ ثقات من رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٦٥١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٢)، وأبو يعلى (٥٨٥٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٢٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٣، والبغوي (٤٣٠٣) من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٣٨٢)، ومسلم (٢٧٨٧) (٢٣)، وابن ماجه (١٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٢) و(١١٤٥٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٦٦-١٦٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه الطبري ٢٤/٢٧ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وأخرجه الدارمي (٢٧٩٩)، والبخاري (٤٨١٢)، وابن أبي عاصم (٥٤٨) و(٥٤٩)، وابن خزيمة (١/١٦٧-١٦٨ و١٦٨ و١٦٨-١٦٩، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١)، والآجري في «الشريعة» ص٣٢٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٥-٢١٦ و٣٣٨ من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري (٧٣٨٢) و(٧٤١٣)، من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. ووصله ابن حجر في «التغليق» ٥/٣٣٦-٣٣٧ و٣٤٣.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر عند البخاري (٧٤١٢)، ومسلم (٢٧٨٨)، =

رُؤُوسِهِم، فَيَنْفُذُ الجُمْجُمَةَ حتَّى يَخْلُصَ إلى جَوْفِه، فَيَسْلِتُ ما في جَوْفِه حتَّى يَمْرُقَ مِن قَدَمَيهِ»(١).

٨٨٦٥ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابنُ مُبارَك، عن وُهَيْب، أخبرني عُمر بن محمد بن المُنْكَدر، عن سُمَي، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ ماتَ ولم يَغْزُ، ولم يُحَدِّثْ نَفْسَه بِغَزْوٍ، ماتَ على شُعْبَةِ نِفاقٍ»(٢).

= وانظر ما سلف في مسنده برقم (٥٤١٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي السمح ـ واسمه درَّاج بن سمعان القرشي ـ فقد ضعفه غير واحد من الأئمة.

وهو في «الزهد» لابن المبارك بزوائد نعيم (٣١٣).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٧/١٣٣-١٣٤ من طريق إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زوائده على «الزهد» ص٢٠، والترمذي (٢٥٨٢)، والطبري ١٧/١٣٤، والحاكم ٢/٣٨٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٦)، وفي «التفسير» ٣/٢٨١ من طرق عن عبدالله بن المبارك، به.

وزاد كل من خرّج هٰذا الحديث في آخره: «وهو الصَّهْرُ، ثم يعادُ كما كان».

«الحميم»: الماء الحارُّ. «فيسلت»: يقطع ويستأصل. قاله السندي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إبراهيم بن إسحاق قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. وهيب: هو ابن الورد المكي، وسمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١٩٢، ومسلم (١٩١٠) (١٥٨)، وأبو داود (٢٥٠٢)، والنسائي ٦/٨، وأبو عوانة ٥/٨٤، والحاكم ٢/٧٩، وأبو نعيم في =

٨٨٦٦ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن مُبارك، عن طلحةَ بن أَبي سعيد، سمعت سعيداً المَقْبُري يحدث

أَنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن احْتَبَسَ فَرَساً في سَبيلِ الله، إيماناً باللهِ وتَصْدِيقاً بمَوْعُودِه[1]، كان شِبَعُه ورِيُّه

= «الحلية» ٨/١٥٩-١٦٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٨، وفي «الشعب» (٤٢٢٣)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٤٤٣ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٨٤ من طريق أبي ربيعة، عن وهيب بن الورد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٦)، والحاكم ٢/٧٩ من طريق عبدالله بن رجاء، والبغوي في «التفسير» ١/١٨٨ من طريق سعيد بن عثمان العبدي، كلاهما عن عمر بن محمد بن المنكدر، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (١٦٦٦)، وابن ماجه (٢٧٦٣)، وابن عدي ١/٢٧٨، والحاكم ٢/٧٩ من طريق إسماعيل بن رافع، عن سمي، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٧) من طريق مكحول، والطبراني (٧٩٦) و(٨٠٩) من طريق عبدالملك بن مروان، كلاهما عن أبي هريرة، بلفظ: «من لم يغز أو يجهز غازياً، أو يخلف غازياً في سبيل الله في أهله بخير أصابه الله بقارعة». وإسناد الطريق ضعيف. لكن يشهد لهٰذا اللفظ حديث أبي أمامة عند أبي داود (٢٥٠٣)، وابن ماجه (٢٧٦٢)، وإسناده حسن.

قوله: «ولم يحدِّث»، قال السندي: من التحديث، قيل: بأن يقول في نفسه: يا ليتني كنت غازياً، أو المراد: ولم ينو الجهاد، وعلامته إعداد الآلات، قال تعالى: ﴿ولو أَرَادُوا الخُرُوجَ لأَعَدُّوا له عُدَّةً﴾ [التوبة: ٤٦].

(١) كذا في (عس)، وفي (ظ٣): بموعده، وعلى هامش (س) لموعده، وفي (م) وبقية النسخ: لموعوده.

وبَوْلُه ورَوْثُه حَسَناتٍ في مِيزانِه يومَ القِيامَةِ»[1].

٨٨٦٧ - حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن المُبارك، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني يحيى بن أبي سليمانَ، عن سعيد المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: قَرَأَ رسول الله ﷺ هٰذه الآيةَ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخبارَها﴾ [الزلزلة: ٤]، قال: «أَتَدْرُونَ ما أَخبارُها؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلم. قال: «فإنَّ أَخبارَها: أَنْ تَشْهَدَ على كُلِّ عَبْدٍ وأَمَةٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إبراهيم بن إسحاق قد توبع، ومن فوقه ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن أبي سعيد فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٨٥٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٨)، وفي «التفسير» ٢/٢٥٩ عن علي بن حفص، وابن حبان (٤٦٧٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٠٣) من طريق حبان بن موسى، وفي «السنن» ١٠/١٦ من طريق عبدان، ثلاثتهم عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٢٥، وأبو يعلى (٦٥٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٤، والحاكم ٢/٩٢، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٦ من طريق ابن وهب، عن طلحة بن أبي سعيد، به.

وأخرج ابن حبان (٤٦٧٥) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المنفق على الخيل، كالمتكفف بالصدقة»، فقلنا لمعمر: ما المتكفف بالصدقة، قال: الذي يعطي بكفيه.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٣).

وفي الباب عن سهل ابن الحنظلية، سيأتي ٤/١٧٩-١٨٠.

وعن أسماء بنت يزيد، سيأتي ٦/٤٥٥.

وعن أبي كبشة عند ابن حبان (٤٦٧٤).

وعن تميم الداري عند ابن ماجه (٢٧٩١).

بما عَمِلَ على ظَهْرِها، أن تقولَ: عَمِلْتَ عليَّ[1] كذا وكذا يومَ كذا وكذا»، قالَ: «فَهُوَ أَخبارُها»[2].

٨٨٦٨ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن المبارك، عن عبدِالمَلِك بن عيسى الثَّقَفي، عن مولى المُنْبَعِثِ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَعَلَّمُوا مِن أَنسابِكُم ما تَصِلُونَ بِهِ أَرحامَكم، فإنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ في أَهلِه، مَثْراةٌ في

---

(١) لفظة: «عليَّ» ليست في (ظ٣).

(٢) إسناده ضعيف، يحيى بن أبي سليمان، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ليس بالقوي، يكتب حديثه ـ يعني للمتابعات ـ، وقال ابن خزيمة: لا أعرفه بعدالة ولا جرح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق ـ وهو الطالقاني ـ، فقد روى له مسلم في مقدمة «صحيحه»، وأبو داود والترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه الترمذي (٢٤٢٩) و(٣٣٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٩٣)، وابن حبان (٧٣٦٠)، والحاكم ٢/٢٥٦، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٠٨)، وفي «التفسير» ٤/١٥ من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٣٢ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، به. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقَّبه الذهبي قائلاً: يحيى هٰذا منكر الحديث، قاله البخاري.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البيهقي في «الشعب» (٧٢٩٦). وفي إسناده يحيى بن أبي سليمان، راوي حديث أبي هريرة.

مالِه[1]، مَنْسَأَةٌ في أَثَرِه»[2].

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: في الأهل، مثراة في المال.

(٢) إسناده حسن، عبدالملك بن عيسى الثقفي روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم ـ وهو ابن إسحاق الطالقاني ـ وهو صدوق. واسم مولى المنبعث: يزيد.

وأخرجه الترمذي (١٩٧٩) من طريق أحمد بن محمد، والحاكم ٤/١٦١ من طريق عبدان، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه السمعاني ١/٣٨ و٣٩ من طريق عبدالرحمٰن بن حرملة، عن عبدالملك بن عيسى، عن عبدالله بن يزيد مولى المنبعث، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه السمعاني ١/٣٩ و٣٩ـ٤٠ من طريق الحكم بن عبدالله وأبي مطيع، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن عبدالملك بن عيسى، عن أبي هريرة، وقال: هٰكذا في هٰذه الرواية: عن عبدالملك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، هٰكذا ذكره أبو نعيم الحافظ الأصبهاني في كتاب «العلم»، وكذا رواه أبو مطيع!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٤٥، والحاكم ١/٨٩، والسمعاني في «الأنساب» ١/٤٠ من طريق أبي الأسباط بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ مختصراً: «تعلموا أنسابكم تصلوا أرحامكم»، وسقط أبو سلمة من مسند السمعاني. وأبو الأسباط هٰذا ضعيف.

وأخرج البخاري في «الصحيح» (٥٩٨٥)، وفي «الأدب» (٥٧)، وأبو يعلى (٦٦٢٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٤٥) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «من سره أن ينسأ له في أَثَره، ويُبْسَطَ له في رِزْقِه، فَلْيَصِلْ رَحِمه». =

٨٨٦٩ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابنُ المُبارك، عن مَعْمَر، عن هَمَّام عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الكَلِمةُ الطَّيِّبةُ صَدَقَةٌ، وكلُّ خَطْوةٍ يَخْطُوها إلى الصلاةِ صَدَقَةٌ»(١).

٨٨٧٠ ـ حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن المُبارك، عن كثير بن زَيْد، حدثني

= وفي الباب عن العلاء بن خارجة (ويقال: جارية) عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٧٦)، وإسناده حسن.

ويشهد للشطر الأول حديث ابن عباس عند الطيالسي (٢٧٥٧)، ومن طريقه الحاكم ١/٨٩ و٤/١٦١، والسمعاني ١/٤٠-٤١، وإسناده صحيح.

وحديث ابن عمر عند السمعاني ١/٤١، وإسناده ضعيف.

ويشهد للشطر الثاني منه حديث عليّ بن أبي طالب، وقد سلف في مسنده برقم (١٢١٣)، وسنده قوي.

وحديث أنس، سيأتي ٣/١٥٦، وهو متفق عليه.

وحديث ثوبان، سيأتي ٥/٢٧٩.

قال السندي: «مثراة»: من الثراء، وهي الكثرة.

«منسأة»: مفعلة من النَّساءِ، وهو التأخير، يقال: نَسأْتُه بالهمز: أَخَّرتُه، وفي الترمذي: يعني به الزيادة في العمر، أي: مَظِنَّة لذلك وموضع له، وذلك بأن يُبارَكَ فيه بالتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بالخيرات. وكذا بَسْط الرزق، عبارة عن البركة. وقيل: من توسيعه. وقيل: إنه بالنظر إلى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ، أي: عمره ستون، وإن وَصَلَ فمئة، وقد علم الله ما سيقع. وقيل: هو ذِكْرُه الجميل بعده، فكأنه لم يمت.

وانظر التعليق على حديث علي بن أبي طالب برقم (١٢١٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، ومن فوق إبراهيم ثقات من رجال =

عَمْرو بن تَمِيم، عن أبيه

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَظَلَّكُم شَهرُكُم هٰذا، بِمَحْلُوفِ[1] رسولِ الله، ما مَرَّ بالمُؤْمِنينَ شهرٌ خيرٌ لهم مِنه، ولا بالمُنافِقينَ شهرٌ شَرٌّ لهم منه، إنَّ الله عز وجل لَيَكْتُبُ أَجْرَه ونوافِلَه مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَه، ويكتُبُ إِصْرَهُ وشَقاءَهُ مِن قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَه، وذٰلك أنَّ المؤمِنَ يُعِدُّ فيه القُوَّةَ لِلعِبادَةِ مِن النَّفَقَةِ، ويُعِدُّ المنافقُ اتِّباعَ غَفْلَةِ الناسِ، واتِّباعَ عَوْراتهم، فهو غُنْمٌ لِلمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُه الفاجِرُ»[2].

٨٨٧١ ـ حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا حمادٌ، عن أبي المُهَزِّم، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: كنّا مع رسولِ الله ﷺ في حجٍّ أو عُمْرةٍ، فاستَقْبَلَنا رِجلٌ مِن جَرادٍ، فجَعَلْنا نَضرِبُهنَّ بِسِياطِنا وعِصِيِّنا فَنَقْتُلُهنَّ، فَسُقِطَ في أَيدِينا، فقلنا: ما نَصْنَعُ ونحنُ مُحْرِمونَ؟! فسَأَلْنا رسولَ الله ﷺ، فقال: «لا بَأْسَ»[3].

= الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٨١١١).

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: لمحلوف، باللام.

(٢) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٨٣٦٨).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٦٠ من طريق نعيم بن حماد، والبيهقي ٤/ ٣٠٤ من طريق حِبان بن موسى، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف جداً، أبو المُهَزِّم ـ واسمه يزيد بن سفيان، وقيل: عبدالرحمٰن بن سفيان ـ متروك الحديث. وانظر (٨٠٦٠).

٨٨٧٢ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداء والصَّفِّ الأَوَّلِ، ثمَّ لم يَجِدُوا إلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عليهِ لَاسْتَهَمُوا عليهِ، ولو يَعْلَمونَ ما في التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إليهِ، ولو يعلمون ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[1]. ٣٧٥/٢

٨٨٧٣ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إلٰه إلَّا الله وَحْدَه لا شَريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، في يومٍ[2] مئةَ مَرَّةٍ، كانت له عِدْلَ عَشْرِ رِقابٍ، وكُتِبَتْ له مِئةُ حَسَنةٍ، ومُحِيَت عنه مِئةُ سيِّئةٍ، وكانت له حِرْزاً مِن الشَّيطانِ يَوْمَه ذٰلكَ حتَّى يُمْسِيَ، ولم يَأْتِ أَحدٌ أَفضلَ مِمَّا جاءَ به إلَّا أَحدٌ[3] عَمِلَ أَكثرَ مِن ذٰلك.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم. سُمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام، وأبو صالح: هو ذكوان المدني.
وانظر (٧٢٢٦).

(٢) قوله: «في يوم» سقط من (م).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (م): امرؤ، وفي (س) و(ل): آخر.

ومَنْ قالَ في يومٍ: سُبحانَ اللهِ وبِحَمْدِه، مِئةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ[1] خطاياهُ وإنْ كانت مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»[2].

٨٨٧٤ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرني مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنا رجلٌ يَمْشِي وهو بِطَريقٍ، إذ اشْتَدَّ عليهِ العَطَشُ، فوَجَدَ بِئْراً فَنَزَلَ فيها، فشَرِبَ، ثم خَرَجَ، فإذا كَلبٌ يَلْهَثُ، يأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فقال: لَقَد بَلَغَ هٰذا الكلبَ مِن العَطَشِ مِثلُ الَّذِي بَلَغَني، فنَزَلَ البئرَ فَمَلأَ خُفَّهُ ماءً، ثمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ به، فسَقَى الكلبَ، فشَكَرَ اللهُ له فغَفَرَ له» قالوا: يا رسولَ الله، وإنَّ لَنا في البَهائِمِ لأَجراً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «في كُلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[3].

---

(١) في (ظ٣) ونسخة على هامش (س): حطت له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في الحقيقة حديثان سلفا من طريق مالك برقم (٨٠٠٨) و(٨٠٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو في «الموطأ» ٢/٩٢٩-٩٣٠.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٣٦٣) و(٢٤٦٦) و(٦٠٠٩)، وفي «الأدب المفرد» (٣٧٨)، ومسلم (٢٢٤٤)، وأبو داود (٢٥٥٠)، وابن حبان (٥٤٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣)، والبيهقي ٤/١٨٥-١٨٦ و٨/١٤.

وسيأتي في «المسند» من طريق مالك برقم (١٠٦٩٩)، ومن طريق عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (١٠٧٥٢). وانظر (١٠٥٨٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٧٥).

٨٨٧٥ ـ حدثنا حُسَين بن محمد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن محمد بن عَمْرو بن عطاء، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان

عن أبي هريرة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قامَ ـ يعني إلى الصلاةِ ـ رَفَعَ يَدَيهِ مَدّاً[1].

٨٨٧٦ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن نُعَيم بن عبدالله

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على أَنْقابِ المدينَةِ مَلائِكةٌ، لا يَدْخُلُها الدَّجَّالُ ولا الطَّاعُونُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٢)، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٧، وأخرجه الدارمي (١٢٣٧) عن عبيدالله بن عبدالمجيد، كلاهما (الطيالسي وعبيدالله) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٤٩١) عن محمد بن عبدالله بن الزبير، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو.

وسيأتي أيضاً برقم (٩٦٠٨) و(١٠٤٩٢) ضمن حديث من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن سِمعان، عن أبي هريرة، فيكون لابن أبي ذئب فيه شيخان.

قوله: «رفع يديه مداً، قال السندي: أي: رفعاً بليغاً، وهو مصدر من غير لفظ الفعل، كقعدت جلوساً، إلا أنه على الأول للنوع، وعلى الثاني للتأكيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. نعيم بن عبدالله: هو المدني المعروف بالمُجْمِر. وانظر (٧٢٣٤).

٨٨٧٧ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أَبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتي هاهُنا؟ فواللهِ ما يَخْفَى عليَّ خُشُوعُكم ولا رُكُوعُكم، إنِّي لأَراكم مِن وَراءِ ظَهْرِي»[1].

٨٨٧٨ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ إلى المَقابِرِ، فقال: «السَّلامُ عليكم دارَ قومٍ مُؤمِنينَ، وإنَّا إنْ شاءَ الله بِكُم[2] لاحِقُونَ»[3].

٨٨٧٩ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالك، عن سُهَيل، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وانظر (٨٠٢٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: لكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب الحُرَقي.

وهو في «موطأ» مالك ١/٢٨-٢٩، ومن طريق مالك أخرجه عبدالرزاق (٦٧١٩)، ومسلم (٢٤٩)، وأبو داود (٣٢٣٧)، والنسائي ١/٩٣-٩٥، وابن خزيمة (٦)، وأبو عوانة ١/١٣٨، وابن حبان (١٠٤٦) و(٣١٧١) و(٧٢٤٠)، وابن السني (٥٨٨)، والبيهقي ١/٨٢-٨٣، والبغوي (١٥١)، والحديث عندهم مطول ضمن قصة، إلا رواية عبدالرزاق وابن السني، ورواية ابن حبان الثانية فكرواية المصنِّف.

وسلف عنده مطولاً برقم (٧٩٩٣).

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ ضَافَهُ ضيفٌ وهو كافرٌ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ فحُلِبَتْ، فشَرِبَ الكافِرُ[1] حِلاَبَها، ثمَّ أُخرى فشرِبَه، ثمَّ أُخرى فشرِبَه، حتى شَرِبَ حِلابَ سبعِ شِيَاهٍ، ثمَّ أَنَّهُ أَصبَحَ فأَسلمَ، فأَمَرَ له رسولُ الله ﷺ بشاةٍ، فشرِبَ حِلابَها، ثمَّ أَمَرَ بأُخرى، فلم يَستَتِمَّها، فقال رسولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ يَشْرَبُ في مِعىً واحدٍ، والكافرُ يَشْرَبُ في سَبْعةِ أَمعاءَ»[2].

٨٨٨٠ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رجلاً من أسلم قال: ما[3] نمتُ هٰذه الليلةَ، لَدَغَتْني عَقربٌ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا لو قلتَ حِينَ أَمسَيْتَ:

---

(١) لفظة: «الكافر» لم ترد في (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٣)، وأبو عوانة ٥/٤٢٧ من طريق إسحاق بن عيسى ابن الطباع، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٢/٩٢٤، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٨١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٩٣)، وأبو عوانة ٥/٤٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠١٩)، وابن حبان (١٦٢) و(٥٢٣٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/١١٦-١١٧، والبغوي (٢٨٨٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

قوله: «حِلابها»، قال السندي: بكسر مهملة وخفة لام: اللبن الذي تحلبه.

«المؤمن يشرب.. الخ» يبارك له في قليله بخلاف الكافر.

(٣) في (م): لما.

أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لم يَضُرَّكَ»[1].

٨٨٨١ ـ حدثني إسحاقُ، حدثني مالكٌ، عن ثَور بن زَيد الدِّيلِيّ، قال: سمعت أبا الغَيْثِ يُحدِّث

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كافِلُ اليَتِيمِ له أَو لِغَيرِه، أَنا وهو كَهاتَيْنِ في الجَنَّةِ، إذا اتَّقَى الله». وأَشار مالكٌ بالسَّبّابة والوُسْطى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٩٥١، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٤٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦)، وابن حبان (١٠٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٧٠، والبغوي (٩٣).

وانظر (٧٨٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، مَنْ فوق إسحاق ابن الطباع ثقات من رجال الشيخين. أبو الغيث: هو سالم المدني مولى ابن مطيع.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٣٠) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٣) من طريق إسحاق بن عيسى ابن الطباع، به.

وأخرجه ضمن حديثٍ ابنُ المبارك في «الزهد» (٦٥٤)، ومن طريقه عبد بن حميد (١٤٦٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٧)، وابن ماجه (٣٦٧٩) عن سعيد بن أبي أيوب، عن يحيى بن أبي سليمان المدني ـ وهو ضعيف ـ، عن زيد بن أبي عتاب، عن أبي هريرة. =

٨٨٨٢ ـ حدثنا سُليمان بن داود، حدثنا إسماعيل ـ يعني ابنَ جعفر ـ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عليَّ واحِدةً، يُصَلِّي اللهُ عليه عَشْراً»(١).

٨٨٨٣ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٣٧) ضمن حديث من طريق محمد بن قيس المدني، عن أبيه ـ وهو مجهول ـ، عن أبي هريرة.

قلنا: ولمالك في هٰذا الحديث إسناد آخر، فقد أخرجه في «موطئه» ٢/٩٤٨ عن صفوان بن سُليم أنه بلغه أن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم...» فذكره.

ووصله سفيان بن عيينة، فقد أخرجه الحميدي (٨٣٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٣)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/٢٤٥ و٢٤٦ من طريقه عن صفوان بن سليم، عن امرأة يقال لها: أُنيسة، عن أم سعيد بنت مُرَّة الفِهْري، عن أبيها، عن النبي ﷺ. وأُنيسة هٰذه قال الحافظ في «التقريب»: لا تعرف.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٤/٣٣٣.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/٢٥٠.

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٨٦٦).

قوله: «أو لغيره»، قال السندي: أي: سواء كان اليتيم قريباً للكافل أو لا.

«كهاتين»: كناية عن كمال قربه منه ﷺ، وفيه ترغيب شديد في كفالة الأيتام.

«إذا اتقى الله»: أشار إلى أنه لا يكفي في مثل هٰذا التقرب مجردُ الكفالة، بل لا بد من انضمام التقوى إليه.

(١) إسناده صحيح، سليمان بن داود ـ وهو الهاشمي ـ، روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (٨٨٥٤).

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلاةِ رَكْعَةً، فقد أَدْرَكَها كُلَّها»[1]. ٣٧٥/٢

٨٨٨٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج[2]

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيعِ الغَرَرِ، وعن بَيعِ الحَصاةِ[3].

٨٨٨٥ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن خُبَيْب ـ يعني ابنَ عبدالرحمٰن بن يِسَاف ـ، عن حَفْص بن عاصم

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بينَ بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي على حَوْضِي»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٧٢ و٢/٨٠، والبيهقي ١/٣٧٨ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢١١)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٤، وفي «الكبرى» (١٧٤٢)، وأبو عوانة ١/٣٧٢ و٢/٨٠، وأبو يعلى (٥٩٦٧)، وابن حبان (١٤٨٥)، والبيهقي ١/٣٧٨ من طرق عن عبيدالله بن عمر، به. وانظر (٧٢٨٤).

(٢) قوله في الإسناد: «عن أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج» تحرف في (م) إلى: عن الزهري، عن أبي سلمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤١١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حفص بن عاصم: هو ابن عمر بن =

٨٨٨٦ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن سعيد بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُم فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عادَتْ فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عادَتْ في الرَّابعةِ فَلْيَبِعْها ولو بِحَبْلٍ من شَعْرٍ، أو ضَفِيرٍ مِن شَعْرٍ»(١).

٨٨٨٧ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا عُبيدالله، عن سعيد بن أَبي سعيدٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ حَرَّمَ على لِساني ما بينَ لابَتَيِ المدينة» ثم جاءَ بنو فلانٍ فقال: «ما أُراكُم إلَّا قد خَرَجْتُم مِن الحَرَمِ» ثم نظر فقال: «بَلْ أَنْتُم فيه، بل أَنْتُم فيه»(٢).

= الخطاب العمري.

وأخرجه البيهقي ٥/٢٤٦ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٩، والبخاري (٦٥٨٨)، ومسلم (١٣٩١)، والبيهقي ٥/٢٤٦ من طرق عن عبيدالله بن عمر، به. ورواية البيهقي الثانية: «ما بين قبري»، بدل: «بيتي». وانظر (٧٢٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٨/٢٤٢ و٢٤٤ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٥٩٧)، ومسلم (١٧٠٣) (٣١)، وأبو داود (٤٤٧٠) من طرق عن عبيدالله بن عمر، به. وانظر (٧٣٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٤٤).

قال محمد بن عُبيد: ثمَّ جاء بنو جاريةَ، وإنما هم[1] بنو حارثةَ.

٨٨٨٨ ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالدٍ

عن أبيه ـ وقال: وكان نازلاً على أبي هريرة بالمدينةِ ـ، قال: فرأيتُه يُصلِّي صلاةً ليستْ بالخفيفةِ، ولا بالطَّويلةِ، قال إسماعيلُ: نحواً من صلاةِ قَيس بن أبي حازمٍ، قال: فقلتُ لأبي هريرة: أَهٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي؟ قال: وما أَنكرتَ من صلاتي؟ قال: قلتُ: خيراً، أَحببتُ أَن أَسْأَلَكَ. قال: فقال: نعم، وأَوجَزَ[2].[3]

٨٨٨٩ ـ حدثنا أَبو سَعْد الصَّاغاني محمد بن مُيَسَّر، حدثنا محمد بن عَجلان، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فكَبِّروا، وإذا قَرَأَ فأَنْصِتُوا، وإذا قالَ: ﴿ولا الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِين، وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه، فَقُولُوا: رَبَّنا ولكَ الحَمْدُ، وإذا صَلَّى جالِساً، فَصَلُّوا جُلوساً أَجمَعُونَ»[4].

---

(١) في (عس) وهامش (ظ٣): هو، وضبب عليها في (عس).

(٢) في (م): قال فقلت: نعم أو أوجز.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وقد سلف الحديث برقم (٨٤٢٩).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن مُيسَّر الصاغاني، لكنه متابع. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارقطني ١ / ٣٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٦ / ٢٢٣٢، ومن طريقه البيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣١٢) من طريق محمد بن ميسَّر الصاغاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٧ و٢/ ٣٢٦ و١٤/ ١٧٥، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» تعليقاً (٢٦٥)، وأبو داود (٦٠٤)، وابن ماجه (٨٤٦)، والنسائي ٢/ ١٤١-١٤٢، والدارقطني ١/ ٣٢٧، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣١١) من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة- وبعضهم يرويه مختصراً. وقال أبو داود: وهٰذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» ليست بمحفوظة، الوهم من أبي خالد. كذا قال أبو داود، مع أن أبا خالد قد توبع على هٰذه الزيادة، لكن قال النسائي: لا نعلم أحداً تابع ابنَ عجلان على قوله: «وإذا قرأ فأَنصِتوا».

وسيأتي الحديث من طريق أبي خالد الأحمر في «المسند» مختصراً برقم (٩٤٣٨).

وأخرجه النسائي ٢/ ١٤٢، والدارقطني ١/ ٣٢٨، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٣٢٠ من طريق محمد بن سعد الأشهلي الأنصاري، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، به. ومحمد بن سعد الأشهلي وثَّقه ابن معين والنسائي ومحمد بن عبدالله المخرمي، وقال أبو حاتم: ليس بمشهور، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٩، والبيهقي في «سننه» ٢/ ١٥٦ من طريق إسماعيل بن أبان الغنوي، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم ومصعب بن شرحبيل، عن أبي صالح، به. وقال الدارقطني: إسماعيل بن أبان ضعيف. وأسند البيهقي عن ابن معين أنه قال: حديث ابن عجلان: «إذا قرأ فأنصتوا» قال: ليس بشيء. وأسند عن ابن أبي حاتم - وهو في «علله» ٢/ ١٦٤ - قوله عن أبيه: ليست هٰذه الكلمة محفوظة، هي من تخاليط ابن عجلان، قال: وقد رواه خارجة بن مصعب أيضاً - يعني عن زيد بن أسلم -، وخارجة أيضاً ليس بالقوي، =

٨٨٩٠ ـ حدثنا أَبو سَعْد، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَن آمُرَ

= ثم قال البيهقي بإثر ذلك: ورواه يحيى بن العلاء الرازي كما رويناه، ويحيى بن العلاء متروك.

قلنا: وصحَّح حديث أبي هريرة هذا الإمام مسلم في «صحيحه» ص٣٠٤ دون أن يخرجه، وصححه أيضاً الطبري في «تفسيره» ٩/١٦٦، وابن حجر في «الفتح» ٢/٢٤٢. وانظر «تهذيب السنن» للحافظ المنذري ١/٣١٣.

وأخرجه البخاري تعليقاً في «القراءة خلف الإمام» (٢٦٦) من طريق عبدالله بن صالح كاتب الليث، عن الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن مصعب بن محمد والقعقاع بن حكيم وزيد بن أسلم، ثلاثتهم عن أبي صالح، به ـ دون قوله: «وإذا قرأ فأنصتوا». وكاتب الليث سيىء الحفظ.

وأخرجه أيضاً (٢٦٧) من طريق بكر بن مضر، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وأخرج الدارقطني ١/٣٣١ من طريق محمد بن يونس الكديمي، عن عمرو بن عاصم الكلابي، عن معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا قال الإمام: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فأنصتوا». ومحمد بن يونس ضعيف.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة من غير هذه الزيادة، انظر (٧١٤٤)، وانظر بحثنا في القراءة خلف الإمام عند الحديث السالف برقم (٧٢٧٠).

وقوله: «وإذا قال: ﴿ولا الضالين﴾ فقولوا: آمين» سلف من طريق ابن المسيب وأبي سلمة بسند صحيح برقم (٧١٨٧).

وفي باب الإنصات عند قراءة الإمام حديث أبي موسى الأشعري عند مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وسيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى في مسند أبي موسى الأشعري ٤/٤١٥.

فِتْياني فيَجْمَعُوا حَطَباً، ثمَّ آمُرَ رجلاً يَؤُمُّ الناسَ، ثمَّ أُخالِفَ إلى رجالٍ يَتَخَلَّفُونَ عن الصَّلاةِ، فأُحَرِّقَ عليهم بُيُوتَهم، وَايْمُ الله لو يَعْلَمُ أَحدُهم أَنَّ له بِشُهودِها عَرْقاً سَمِيناً أَو مِرْمَاتَيْنِ، لَشَهِدَها، ولو يَعْلَمونَ ما فيها لأَتَوْها ولو حَبْواً»(١).

٨٨٩١ حدثنا أَبو سَعْد، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عَطاء

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّسبيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ»(٢).

٨٨٩٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن ذَكْوان، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِيناراً، ما تَرَكْتُ بعدَ نَفَقَةِ نِسائي ومُؤْنَةِ عامِلِي ـ يعني عامِلَ أَرضِهِ ـ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي سعد محمد بن ميسَّر.
وأخرجه الدارمي (١٢٧٤) عن أبي عاصم النبيل، وابن خزيمة (١٤٨٢) من طريق صفوان بن عيسى وأبي عاصم النبيل، كلاهما عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).
العَرْق: العَظْم إذا أُخِذَ عنه معظَم اللَّحم.
والمِرْماة، سلف تفسيرها عند الحديث (٧٣٢٨).
(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي سعد.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

فهو صَدَقَةٌ»[1].

٨٨٩٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَجْزِي وَلَدٌ والِدَهُ، إلا أَنْ يَجِدَ مَمْلُوكاً فيَشْتَرِيَه فيُعْتِقَه»[2].

٨٨٩٤ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عطاء بن السائب، عن الأَغَرِّ[3]

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ يعني: قال الله ـ: «الكِبْرِياءُ رِدَائي، والعَظَمَةُ إزارِي، فمَنْ نازَعَنِي واحِداً منهما أَدْخَلْتُه جَهَنَّمَ»[4].

٨٨٩٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ذَكْوان

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وابن ذكوان: هو عبدالله أبو الزناد. وانظر (٧٣٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل من رجاله، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. وانظر (٧١٤٣).

(٣) تحرف في (ظ٣) و(م) والنسخ المتأخرة إلى: الأعرج، والمثبت من (عس) و(ل) وهامش (ظ٣) و«أطراف المسند» ٧/١٣٥، و«جامع المسانيد» ٦/ورقة ٩٢.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، وروى له أصحاب السنن، وهو صدوق لكنه اختلط، ورواية سفيان الثوري عنه قبل الاختلاط. الأغر: هو أبو مسلم المديني، وسلف الحديث من طريق عطاء، عن الأغر برقم (٧٣٨٢).

عن أبي هريرة يرفعه قال: «لا يَزْني الزَّاني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ[1] حينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشْرَبُ الخمرَ حينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ، والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ»[2].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ولا يسرق السارق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٥١٨) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٣٦٨٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٧) (١٠٥).

وأخرجه أبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، والنسائي ٨/٦٥، وابن حبان (٤٤٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٤٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/١٤٢ و١٤/٢٩٣ من طرق عن الأعمش، به. وبعضهم يرويه مختصراً، وزاد الخطيب في روايته الأولى: «ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم، وهو مؤمن»، وقد سلفت هٰذه الزيادة في حديث همام عن أبي هريرة برقم (٨٢٠٢).

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٦٨٨)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٥٦، عن ابن جريج، والنسائي ٨/٦٥، والآجري في «الشريعة» ص١١٣ من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به. ووقع في مطبوع «المصنف» أنه موقوف، ونحسب أنه خطأ، فإنه عند الخطيب من طريقه مرفوع، ووقع في رواية النسائي زيادة النهبة المذكورة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤٨-٢٤٩ من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، به. وزاد فيه: «يُنزع منه الإيمان، ولا يعود حتى يتوب، فإذا تاب عاد إليه».

وأخرجه النسائي ٨/٦٥ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن أبي صالح، به، موقوفاً. وزاد فيه: «فإذا فعل ذٰلك خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه، فإن تاب تاب الله =

٨٨٩٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن ذَكْوان، عن عبدالرحمٰن الأعرج ٣٧٧/٢

عن أبي هريرة، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المَطْلُ ظُلْمُ الغنيِّ، ومَن أُتْبِعَ على مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ»[1].

٨٨٩٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: جاءَ أَعرابيٌّ يَتقاضَى النبيَّ ﷺ بعيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «الْتَمِسُوا له مثلَ سِنِّ بَعِيره» قال: فالتَمَسوا له، فلم يَجِدُوا[2] إلَّا فوقَ سِنِّ بَعِيرِه. قال: «فأَعْطُوه فوقَ بَعيرِه» فقال

= عليه». ويزيد ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة عن الأعمش برقم (١٠٢١٦)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٨).

قوله: «والتوبة معروضة بعد»، قال السندي: أي أنها لا يمنع قبولها، بل لو فعل شيئاً منها ثم تاب، تاب الله عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن ذكوان: هو عبدالله أبو الزناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٥٣٥٦).

وأخرجه البخاري (٢٢٨٨) عن محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٧٣) عن وكيع، و(٩٩٧٨) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، وسلف برقم (٧٣٣٦) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد.

(٢) في (ظ٣) و(عس): فلم يجدوا له.

الأعرابيُّ: أَوْفَيْتَني أَوفاكَ الله، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ خَيْرَكم خَيْرُكم قَضَاءً»(١).

٨٨٩٨ ـ حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن ابن أَبي ليلى، عن عطاءٍ

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّروا، فإنَّ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٠١) (١٢٢) من طريق عبدالله بن نمير، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٨٠-٢٨١ من طريق الأوزاعي، عن عبدة بن أبي لبابة، عن أبي سلمة، بنحوه، وقال: غريب من حديث عبدة والأوزاعي، لم نكتبه إلا من حديث الفضل ـ يعني ابن دكين ـ.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٣٥٨) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً.

وسيأتي من طريق سفيان الثوري برقم (٩١٠٦) و(٩٥٧٢) و(١٠٦٠٩)، ومن طريق شعبة برقم (٩٣٩٠) و(٩٨٨٠)، ومن طريق علي بن صالح برقم (١٠١٧٠)، ثلاثتهم عن سلمة بن كهيل.

وفي الباب عن أبي رافع مولى النبي ﷺ عند مسلم (١٦٠٠)، وسيأتي في مسنده ٦/٣٩٠.

وعن العرباض بن سارية، سيأتي ٤/١٢٧.

وعن عائشة، سيأتي في مسندها ٦/٢٦٨-٢٦٩.

قوله: «جاء أعرابي يتقاضى»، قال السندي: أي: كان بعير الأعرابي دَيْناً على النبي ﷺ، فجاء بطلب قضاء دَيْنِه.

«إن خيركم»، أي: إن من خيركم.

السُّحُور بَرَكَةً»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٠١).

وأخرجه النسائي ٤/١٤١-١٤٢ من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/١٤١ من طريق يحيى القطان، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٢٢ من طريق عبدالواحد بن زياد، كلاهما عن محمد بن أبي ليلى، به.

قلنا: قد تابع محمدَ ابن أبي ليلى عبدُالملك بن أبي سليمان عند النسائي ٤/١٤١، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٨٧)، فقد أخرجاه من طريق أبي الربيع الزهراني، عن منصور بن أبي الأسود، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به. وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه النسائي أيضاً ٤/١٤١ عن أحمد بن سليمان، عن يزيد بن هارون، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٠١) من طريق أبي إسماعيل المؤدب، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه عطاء، به، مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف يعقوب بن عطاء.

وأخرجه النسائي ٤/١٤٢ عن زكريا بن يحيى، عن أبي بكر بن خلاد، عن محمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وحسن إسناده، وقال: هو منكر، وأخاف أن يكون الغلط من محمد بن فضيل! قلنا: لا وجه لنكارته.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٤٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٩٤، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٣٣ من طريق أسيد بن =

٨٨٩٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، حدثني عبدُالملك بن عُمَيْر حدثني من سمع أبا هريرة يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ صَلَّى في نَعْلَيهِ[1].

٨٩٠٠ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ[2]، أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بالظُّهرِ، فإنَّ

= عاصم، عن عمرو بن حكام، عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن حكام.

وسيأتي من طريق ابن أبي ليلى برقم (١٠١٨٥)، وانظر (٧٨٠٧).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، وسيرد ٣/٩٩.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٣٢.

وعن ابن مسعود عند النسائي ٤/١٤٠، وابن خزيمة (١٩٣٦).

قوله: «فإن في السحور بركة»، قال السندي: بفتح السين، ما يتسحّر به من الطعام والشراب، وبالضمّ أكله، والوجهان جائزان هاهنا، وتوصيف الطعام بالبركة باعتبار ما في أكله من الأجر والثواب والتقوية على الصوم، وما يتضمنه من الذكر والدعاء في ذٰلك الوقت.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الرجل المبهم: هو زياد الحارثي أبو الأوبر، جاء مسمّىً في الرواية السالفة برقم (٧٣٨٤)، وسبق الكلام عليه هناك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١٢ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

(٢) قرن الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٧/٢٠٢ مع أسود: يحيى بن آدم، ورواية يحيى هٰذه ليست في شيء من أصولنا الخطية!

حَرَّها مِن فَيْحِ جهنَّمَ»[1] .

٨٩٠١ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن رجل من بني غاضِرَةَ، قال:

قيل[2] لمـروانَ: هٰذا أبو هريرةَ على البابِ، قال: ائْذَنُوا له. قال: يا أبا هريرةَ: حدِّثْنا حديثاً سمعتَه من رسولِ الله ﷺ.

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَوْشَكَ الرجلُ أَنْ يَتَمَنَّى أَنَّهُ خَرَّ مِنَ الثُّرَيَّا وأَنَّه لم يَتَولَّ ـ أَو يَلِ، شكَّ أَبو بكرٍ ـ مِنْ أَمرِ النَّاسِ شيئاً».

قال: وسمعتُه يقول: «إنَّ هلاكَ العَرَبِ بِيَدَيْ فِتْيةٍ مِن قُريشٍ» قال: قال مروانُ: بئسَ ـ واللهِ ـ الفِتيةُ هٰؤلاءِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ حديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو بكر: هو ابن عياش الكوفي المقرىء، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وسيأتي برقم (٩١٩٢) عن يحيى بن إسحاق السيلحيني، عن أبي بكر بن عياش، به. وسيأتي أيضاً في مسند أبي سعيد الخدري ٥٣/٣ عن عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، به. وسنده صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

(٢) لفظة: «قيل» أثبتناها من (ظ٣) و«جامع المسانيد» ٧/ورقة ٢٦٦.

(٣) حديث حسن، والرجل المبهم من بني غاضرة: هو يزيد بن شريك العامري، جاء مسمّىً هٰكذا في الرواية الآتية برقم (١٠٩٢٧)، ومسمّىً غير منسوب =

٨٩٠٢ ـ حدثنا أَسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الوِصَالِ. قال: قيل: يا رسولَ الله، إنَّك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لَستُ مِثْلَكُم، إنِّي أَظَلُّ عندَ رَبِّي يُطْعِمُني ويَسْقِيني»(١).

٨٩٠٣ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، قال: أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة قال: جاءَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجدِ فرآهم

= في الرواية الآتية برقم (١٠٧٣٧). وبنو غاضرة هم من بني عامر، ويزيد هٰذا لم نقف له على ترجمة، وفي طبقته يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي من تيم الرباب، وهو ثقة من رجال الشيخين.

ويشهد للشطر الأول من الحديث حديثُ أبي حازم عن أبي هريرة السالف برقم (٨٦٢٧)، ولفظه: «ويل للأمراء، ويل للعرفاء، ويل للأمناء، ليتمنَّيَنَّ أقوامٌ يوم القيامة أن ذوائبهم كانت معلقة بالثُّريا، يتذبذبون بين السماء والأرض، ولم يكونوا عملوا على شيء».

ويشهد للشطر الثاني منه حديث مالك بن ظالم، عن أبي هريرة السالف برقم (٧٨٧١)، وحديث أبي زرعة عن أبي هريرة السالف برقم (٨٠٠٥).

قوله: «أوشك الرجل»، قال السندي: إما لقرب القيامة والحساب أو لقرب الموت، وبه ينكشف الأمر.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وروايته في «الصحيحين» مقرونة، وهو صدوق حسن الحديث. وانظر (٧٤٣٧).

عِزِينَ مُتفرِّقينَ، قال: فغضب غضباً شديداً، ما رَأَيناه غضِبَ غَضباً أَشدَّ منه، قال: «واللهِ، لقد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجلاً يَؤُمُّ النَّاسَ، ثمَّ أَتَتَبَّعُ هٰؤلاءِ الذين يَتَخَلَّفُونَ عن الصَّلاةِ في دُورِهم، فأُحرِّقَها عليهم» وربما قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العشاءِ[1].

٨٩٠٤ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا: لا إلٰه إلَّا الله، فإذا قالُوها عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهم وأَمْوالَهم، إلَّا مِن أَمْرِ حَقٍّ، وحِسابُهم على اللهِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٧٥) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عاصم بن بهدلة برقم (٩٣٨٣) و(١٠٨٠٣) و(١٠٩٣٥)، ومن طريق الأعمش برقم (٩٤٨٦) و(١٠٢١٧) و(١٠٨٧٧)، كلاهما عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٢ و١٢/٣٧٤، ومسلم (٢١) (٣٥)، وأبو داود (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٢٧)، والترمذي (٢٦٠٦)، والنسائي ٧/٧٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٣، وابن منده (٢٦) و(٢٨)، والبيهقي ٣/٩٢ و٨/١٩ و١٩٦ و٩/١٨٢ من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

٨٩٠٥ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اثْنانِ هُما كُفْرٌ: النِّياحَةُ، والطَّعْنُ في النَّسبِ»(١).

٨٩٠٦ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بالموتِ يومَ القِيامَـةِ كَبْشاً(٢) أَمْلَحَ، فيقالُ: يا أَهلَ الجَنَّةِ، تَعْرِفُونَ هٰذا؟ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابنُ عياش ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٥-٣٠٦ من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٦٦٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، وبرقم (٦٦٣)، والبيهقي ٤/٦٣ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن منده (٦٦١) من طريق عبدالله بن يحيى بن ميسرة، عن خلاد بن يحيى، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به ـ ولفظه: «ثلاث لا يدعهن الناس: النياحة، والطعن في الأنساب، والعدوى: جرب بعير في إبل مئة، فجربت، فمن أعدى الأول؟» وعبدالله بن يحيى مجهول.

وسيأتي الحديث برقم (٩٦٩٠) و(١٠٤٣٤) من طريق الأعمش، وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٠).

قوله: «كفر»، قال السندي: أي: من عادات الكَفَرة.

(٢) في (ظ٣) و(عس): كبش، وضبب عليها في (عس).

فيَطَّلِعُونَ خائِفِينَ مُشْفِقِينَ. قالَ: يَقولونَ: نَعَم. قال: ثُمَّ يُنَادَى أَهلُ النَّارِ: تَعْرِفُونَ هٰذا؟ فيَقُولونَ: نَعَمْ. قال: فيُذْبَحُ، ثُمَّ يقالُ: خُلودٌ في الجَنَّةِ، وخُلُودٌ في النَّارِ»(١).

٨٩٠٧ ـ حدثنا أسودُ بن عامر، أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة مثلَه، إلا أنه زاد فيه: «فيُؤْتَى به على الصِّراطِ فيُذْبَحُ»(٢).

٨٩٠٨ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني أبو بكر بن عَيَّاش، أخبرنا أبو حَصِين، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠٦٥٦)، وانظر (٧٥٤٦).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٦/٨٨ عن عبيد بن أسباط بن محمد، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٤٤٩)، ومكرراً برقم (١٠٦٥٧).

لِغَنِيٍّ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سالم بن أبي الجعد كثير الإرسال عن الصحابة، ولم يصرح بسماعه من أبي هريرة، لٰكنه قد توبع على هٰذا الحديث. أبو حَصِين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٧، وابن ماجه (١٨٣٩)، والنسائي ٥/٩٩، وابن الجارود (٣٦٤)، وأبو يعلى (٦٤٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٤، وابن حبان (٣٢٩٠)، والدارقطني ٢/١١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٨، والبيهقي ٧/١٤ من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارقطني بأبي بكرٍ قيسَ بنَ الربيع.

وسيأتي من طريق أبي بكر بن عياش برقم (٩٠٦١).

وأخرجه الدارقطني ٢/١١٨ من طريق منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٤ من طريق معلى بن منصور الرازي، وأبو نعيم ٨/٣٠٨ من طريق معلى وفرات بن محبوب، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد صحيح إن كان أبو بكر بن عياش حفظه، ويكون له في هٰذا الحديث عن أبي هريرة طريقان.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٩٩)، وابن خزيمة (٢٣٨٧)، والحاكم ١/٤٠٧، والبيهقي ٧/١٣-١٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن منصور بن المعتمر، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، رفعه سفيان في رواية ابن خزيمة والحاكم، وشك فيه عند أبي يعلى والبيهقي، وذكر البيهقي أن الحميدي رواه عن سفيان فرفعه، وإسناد طريق سفيان هٰذا صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٥٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٥) من طريق وهب بن بقية، عن خالد الطحان، عن حصين بن عبدالرحمٰن، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح. =

٨٩٠٩ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن أبي صالح ٢/٣٧٨

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، والإمامُ ضامِنٌ، اللهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ للمُؤَذِّنِينَ»(١).

٨٩١٠ ـ حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُالعزيز بن محمد، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن نافع بن عَبَّاس(٢) مولى عَقِيلة بنت طَلْق الغِفَارِية

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَن يُحَلِّقَ حَبِيبَه حَلْقَةً مِن نارٍ، فَلْيَجْعَلْ له حَلْقَةً مِن ذَهَبٍ، ومَن أَحَبَّ أَن يُطَوِّقَ حَبِيبَه طَوْقاً مِن نارٍ، فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقاً مِن ذَهَبٍ، ومن أَحَبَّ أَن يُسَوِّرَ حَبِيبَه سِواراً مِن نارٍ، فَلْيُسَوِّرْهُ سِوارَاً مِن ذَهَبٍ، ولٰكِنْ عليكم

= وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر ما سلف في مسند عبدالله بن عمرو برقم (٦٥٣٠)، وانظر شرح الحديث هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود ـ وهو الضبي الطرسوسي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٢٠٧، وابن خزيمة (١٥٣٠)، والطبراني في «الصغير» (٧٥٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٤١ من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٠٦٦٦)، وانظر (٧١٦٩).

(٢) في (ظ٣) و(ل): ابن عياش، بالتحتانية والمعجمة، وفي (عس) و(س) وهامش (ظ٣): عباس، بالموحدة والمهملة. وكلاهما قد ذُكر في ترجمته، واختلف في اسم مولاته أيضاً، فقيل: عقيلة، كما هو هنا، وقيل: عَبْلة، كما في الحديث السالف برقم (٨٤١٦).

بالفِضَّةِ، فالْعَبُوا بِها»[1].

٨٩١١ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا ليث، عن ابنِ عَجْلان، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أُدْخِلَ أَهلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأُدْخِلَ أَهلُ النارِ النارَ، نادَى مُنادٍ: يا أَهلَ الجَنَّةِ، خُلُودٌ لا موتَ فيهِ، ويا أَهلَ النَّارِ، خُلُودٌ لا مَوتَ فيهِ»[2].

٨٩١٢ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، عن ليثٍ، عن الجُلاح أبي كثيرٍ، عن المغيرة بن أبي بُردة

عن أبي هريرة: أن ناساً أَتَوْا النبيَّ ﷺ، فقالوا: إنَّا نُبْعِدُ في البحرِ، ولا نَحمِلُ معنا[3] من الماءِ إلا الإداوةَ والإداوَتَينِ، لأَنَّا لا نَجِدُ الصيدَ حتى نُبعِدَ، أَفنَتَوضَّأُ بماءِ البحرِ؟ قال: «نَعَم، فإنَّه الحِلُّ مَيْتَتُه، الطَّهُورُ ماؤُه»[4].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ فقد روى له البخاري مقروناً ومعلقاً، وغير أسيد بن أبي أسيد ـ وهو البرَّاد ـ، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٨٤١٦).

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٦)، ومن طريقه البيهقي ٤/١٤٠ عن عبدالله بن مسلمة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي. ليث: هو ابن سعد. وانظر (٨٥٣٥).

(٣) لفظة: «معنا» زيدت من (ظ٣).

(٤) حديث صحيح، وإسناده مختلف فيه كما سيأتي لاحقاً في التخريج، وكما =

. . . . . .

= سلف بيانه عند الحديث رقم (٧٢٣٣). وسقط من إسناد المصنِّف هنا بين الليث والجُلاحِ يزيدُ بن أبي حبيب، وبين الجُلاحِ والمغيرةِ سعيدُ بن سلمة المخزومي:

فقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٧٨ عن عبدالله بن صالح كاتب الليث، والحاكم ١/١٤١، والبيهقي في «السنن» ١/٣، وفي «المعرفة» (٥) من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح أبي كثير، عن سعيد بن سلمة المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، بهٰذا الإسناد. فزادوا في الإسناد: يزيد وسعيداً.

وأخرجه البخاري ٣/٤٧٨، والبيهقي في «المعرفة» (٧) من طريق عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث المصري، عن الجلاح، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة، به. فتابع عمرٌو يزيدَ بن أبي حبيبٍ.

ورواه ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب، فاختلف عليه في إسناده، فسمى سعيد بن سلمة: عبدالله بن سلمة، ومرة سماه سلمة بن سعيد.

فأخرجه البخاري ٣/٤٧٨، والدارمي (٧٢٨)، والبيهقي في «المعرفة» (٨) من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح، عن عبدالله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة بن أبي بردة، به. وفي رواية الدارمي: المغيرة عن أبيه، عن أبي هريرة بزيادة «أبيه» وهو خطأ.

وأخرجه البخاري أيضاً ٣/٤٧٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مغراء، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن اللجلاج، عن عبدالله بن سعيد المخزومي، عن المغيرة، به. وقال عقبه ـ كما في «المعرفة» ١/١٣٥، ولم ترد في «التاريخ» ـ: وحديث مالك أصح (يشير إلى ما وقع في روايته من تسمية الراوي: جلاح كما سلف برقم: ٧٢٣٣)، واللجلاج خطأ. وقال الحافظ في «التقريب»: لجلاج عن أبي سلمة، صوابه: الجلاح.

وأخرجه البخاري ٣/٤٧٨-٤٧٩ من طريق سلمة بن الفضل الأبرش، عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن اللجلاج، عن سلمة بن سعيد، عن المغيرة، =

٨٩١٣ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن ثَوْرٍ، عن أبي الغَيْث

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَوَّلُ مَن يُدْعَى[1] يومَ القِيامَـةِ، فيقالُ: هٰذا أبوكُم آدمُ، فيقولُ: يا ربِّ لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ. فيقولُ له رَبُّنا: أَخْرِجْ نَصِيبَ جهنَّمَ مِن ذُرِّيَّتِك. فيقولُ: يا رَبِّ وكَمْ؟ فيقولُ: مِن كُلِّ مِئَةٍ تِسْعةً وتِسْعِينَ» فقلنا: يا رسولَ الله، أَرأَيْتَ إذا أَخَذَ منا من كلِّ مئة تسعةً وتسعينَ، فماذا يبقَى مِنَّا؟ قال: «إنَّ أُمَّتِي في الأُممِ كالشَّعْرةِ البيضاءِ في الثَّورِ الأَسودِ»[2].

= به. فسمى سعيد بن سلمة: سلمة بن سعيد.

قال البيهقي: الليث بن سعـد أحفظ من ابن إسحـاق، فقد أقام إسناده عن يزيد بن أبي حبيب، وتابعه على ذٰلك عمرو بن الحارث. كما سبق.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يُؤتى.

(٢) حديث صحيح، وهٰـذا إسنـاد قوي، رجـالـه ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً، وهو صدوق، وقد توبع. ثور: هو ابن زيد الدِّيلي، وأبو الغيث: هو سالم المدني.

وأخرجه البخاري (٦٥٢٩) عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٧).

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (٣٣٤٨)، ومسلم (٢٢٢)، وسيأتي ٣/٣٢-٣٣.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/٤٣٢.

٨٩١٤ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن أبي سُهَيل بن مالكٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَهَلَّ رمضانُ، غُلِّقَتْ أَبوابُ النارِ، وفُتِّحَتْ أَبوابُ الجَنَّةِ، وصُفِّدَتِ الشَّياطِينُ»(١).

٨٩١٥ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكم مَقابِرَ، وإنَّ البيتَ الذي يُقْرَأُ فيهِ سُورَةُ البَقَرةِ، لا يَدْخُلُه الشيطانُ»(٢).

٨٩١٦ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن سُهَيل، عن أبيه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد، فمن رجال مسلم. أبو سهيل: هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩ من طريق إبراهيم بن حمزة، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/ ١٥٠ من طريق القعنبي، كلاهما عن عبدالعزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٨٠).

قوله: «إذا استهلَّ رمضان»، قال السندي: على بناء الفاعل، أي: تَبيَّنَ هلالُه، أو المفعولِ، أي: رؤي هلاله، كذا ذكر الوجهين في «الصحاح».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي. سهيل: هو ابن ذكوان السمان أبي صالح.

وأخرجه الترمذي (٢٨٧٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (٧٨٢١).

عن أبـي هريرة: أنَّ رســولَ الله ﷺ، يعني قال لِنِسْــوَةٍ من الأنصارِ: «لا يَمُوتُ لإحداكُنَّ ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ فَتَحْتَسِبَه، إلَّا دَخَلَتِ الجَنَّةَ» فقالت امرأةٌ منهنَّ: أو اثنانِ[1] يا رسولَ اللهِ؟ قال: «أو اثْنانِ»[2].

٨٩١٧ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن سُهيلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «على أبوابِ[3] المدينةِ ملائِكَةٌ، لا يَدْخُلُها الطَّاعُونُ ولا الدَّجَّالُ»[4].

٨٩١٨ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن سُهيلٍ، عن أبيه

عن أبـي هريرة أنَّ رســولَ الله ﷺ قال: «إذا سافَــرْتُــم في الخِصْبِ، فأَعْطُوا الإبِلَ حَظَّها مِن الأرض، وإذا سافَرْتُم في السَّنَةِ، فبَادِرُوا بِها نِقْيَها، وإذا عَرَّسْتُم، فاجْتَنِبُوا الطُّرُقَ، فإنَّها طُرُقُ الدَّوابِّ، ومَأْوى الهوامِّ باللَّيلِ»[5].

---

(١) في الموضعين في (عس) ونسخة على هامش (س): أو اثنين، وكذا في (ظ٣) لكن ضبب عليهـا، وكتب في هامشها: صوابه اثنان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٢) (١٥١)، والبيهقي ٦٧/٤ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٥٧).

(٣) في (م) ونسخة على هامش (ظ٣) والنسخ المتأخرة: أنقاب.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه. وانظر (٧٢٣٤).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. =

٨٩١٩ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا هِجْرَةَ بعدَ ثَلاثٍ»[1].

= وأخرجه مسلم (١٩٢٦)، والترمذي (٢٨٥٨) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٥٠) و(٢٥٥٦) عن أحمد بن عبدة الضبي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به ـ واقتصر في الموضع الثاني على الشطر الثاني منه.

وانظر (٨٤٤٢).

قوله: «الخِصْب»، قال السندي: هو بكسر الخاء: كثرة العشب والمرعى.

«حظها»: نصيبها من النبات، أي: دعوها ساعة فساعة حتى ترعى.

«السَّنَة»: القحط.

«نقيها»: بكسر نون وسكون قاف: مخ العظم، أي: أسرعوا عليها السير ما دامت قوية قبل الضعف، لأنها لا تجد العشب فتضعف ويزول مخها.

«عرَّستم»: من التعريس، أي: نزلتم آخر الليل.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالعزيز الدراوردي.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٢) (٢٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ورقة ٢١٧ من طريق عبدالله بن مسلمة، عن عبدالعزيز بن محمد، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير وسليمان بن بلال، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٩٠٩٢) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٤)، وأبو داود (٤٩١٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥٥٥) من طريق محمد بن هلال بن أبي هلال، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لا يحل لرجل أن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام، فإذا مرت =

٨٩٢٠ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أَبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ وَقَفَ على ناسٍ جُلوسٍ، فقال: «أَلا أُخبِرُكم بِخَيْرِكم مِن شَرِّكُم؟» قال: فسَكَتُوا، فقال ذٰلك ثلاثَ مراتٍ، فقال رجلٌ: يا نبي الله، أَخبرنا بِخَيْرِنا مِن شَرِّنا. قال: «خَيْرُكم مَن يُرْجَى خَيْرُه، ويُؤْمَنُ شَرُّه، وشَرُّكُم مَنْ لا يُرْجَى خَيْرُه، ولا يُؤْمَنُ شَرُّهُ»(١).

٨٩٢١ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن سُهَيل، عن أَبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «هٰذه النارُ جُزْءٌ مِنْ مئةِ

= ثلاثة أيام، فليَلْقَه فليُسَلِّم عليه، فإنْ ردَّ عليه السلامَ فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يردَّ عليه، فقد برىء المسلم من الهجرة» وهلال مجهول.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٩)، وانظر تتمة شواهده هناك، ونزيد هنا في شواهده حديث المسور بن مخرمة، سيأتي في مسنده ٤/٣٢٧.

قوله: «لا هجرة بعد ثلاث»، قال السندي: أي: لا ينبغي المقاطعةُ بين المسلمين فوق ثلاث، ومحملُه ما إذا كان لأمرٍ دُنيوي، وأما إذا كان لتأديب الأهل أو لأمرٍ ديني فيجوزُ، وقد جاء أنه ﷺ اعتزل نساءه شهراً تأديباً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٢٦٣) عن قتيبة بن سعيد، به. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٧) و(٥٢٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٦٨) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، والقضاعي (١٢٤٦) من طريق ضِرار بن صُرَد، كلاهما عن عبدالعزيز بن محمد، به. وانظر (٨٨١٢).

جُزْءٍ مِنْ جَهَنَّمَ»[1].

٨٩٢٢ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمد، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه[2]

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَجْتَمِعُ الكافِرُ وقاتِلُه في النارِ أَبداً»[3].

٨٩٢٣ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن يزيد بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طَلْحة[4] ٢/٣٧٩

---

(١) إسناده قوي، وقد صح الحديث من طرق عن أبي هريرة، بلفظ: «سبعين جزءاً»، انظر ما سلف برقم (٧٣٢٧).

وجاء هٰذا الحديث في (م) بعد الحديث رقم (٨٩٢٣) خلافاً للأصول الخطية.

(٢) هٰكذا وقع إسناد هٰذا الحديث في (عس) و(ل)، ووقع في (ظ٣) وبقية النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٧/٢٠٠، و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ٤٤: حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالعزيز، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وإنما أثبتنا إسناد العلاء لأن هٰذا الحديث بهٰذا اللفظ قد روي من غير طريق عن العلاء، انظر (٨٨١٦) و(٩١٦٣) و(٩٣٤٢).

وروي نحو هٰذا الحديث أيضاً من طريق سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة لكن بلفظ: «لا يجتمع في النار من قتل كافراً، ثم سدَّدَ بعده» أو نحوه، انظر (٧٥٧٥) و(٨٤٧٩) و(٨٦٣٧) و(٩١٨٦).

(٣) إسناده قوي.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٦٥) من طريق عبدالله بن مسلمة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٨١٦).

(٤) تحرف «عيسى بن طلحة» في المطبوع إلى: «أبي سلمة»! والتصويب من =

عن أبي هريرة أنَّه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ العبدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَة يَزِلُّ بها في النَّارِ أبعدَ ما بينَ المَشرقِ والمَغْرِبِ»[1].

٨٩٢٤ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن ابنِ الهاد، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «أَرَأَيتُم لو أَنَّ نَهْراً بباب أَحدِكم يَغْتَسِلُ منه كُلَّ يومٍ خمسَ مَرَّاتٍ، ما تَقُولونَ؟ هل يَبْقَى مِن دَرَنِهِ؟» قالوا: لا يبقى من دَرَنِه[2] شيءٌ. قال: «ذاكَ مَثَلُ الصَّلواتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِها[3] الخَطَايَا»[4].

= الأصول الخطية، و«أطراف المسند» ٧/٤٣٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي المدني، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه مسلم (٢٩٨٨) (٤٩)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٩٤، وابن حبان (٥٧٠٧) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٤، وفي «الشعب» (٤٩٥٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، ومسلم (٢٩٨٨) (٥٠)، والبيهقي فيهما من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، كلاهما عن بكر بن مضر، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٠٨) من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن الهاد، به. وانظر (٧٢١٥).

(٢) قوله: «قالوا: لا يبقى من درنه» سقط من (م).

(٣) لفظة: «بها» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد. =

٨٩٢٥ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا لَيْث بن سَعْد، عن ابن الهاد، فذكر مثله لم يَقُل: سمع النبيَّ ﷺ[1].

= وأخرجه مسلم (٦٦٧)، والترمذي (٢٨٦٨)، وابن حبان (١٧٢٦)، والبيهقي ٣/٦٢-٦٣، والبغوي (٣٤٢) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٨)، والبيهقي ٣/٦٢-٦٣ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (٥٢٨)، وأبو عوانة ٢/٢٠-٢١، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٢) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، كلاهما عن يزيد بن الهاد، به. وانظر ما بعده.

وسيأتي من طريق يزيد بن عبدالله بن أسامة برقم (٩٥٠٦)، ومن طريق أبي صالح برقم (٩٦٩٢)، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٥١٨).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٣٤).

وعن جابر، سيأتي ٣/٣٠٥.

وعن أبي الدرداء عند ابن أبي شيبة ٢/٣٨٨.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٤٤ ـ كشف الأستار)، ومحمد بن نصر المروزي (٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٤٤)، وفي «الأوسط» (٢٠٠).

وعن أنس، عند البزار (٣٤٧ ـ كشف الأستار)، ومحمد بن نصر (٩٤)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢/٣٤٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: «لم يقل سمع النبي ﷺ» يقصد به أنه لم يقل: سمعت النبي ﷺ، بل قال: عن النبي ﷺ.

وأخرجه مسلم (٦٦٧)، والترمذي (٢٨٦٨)، والنسائي ١/٢٣٠-٢٣١، والبيهقي ٣/٦٢-٦٣، والبغوي (٣٤٢) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١١٨٣)، وأبو عوانة ٢/٢٠-٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٥) و(٤٩٦٦)، والبيهقي ١/٣٦١ من طرق عن الليث بن سعد، به. =

٨٩٢٦ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الإيمانُ أربعةٌ وسِتُّونَ باباً، أَرْفَعُها وأعلاها قَوْلُ: لا إلٰهَ إلاَّ الله، وأدناها إماطَةُ الأذى عن الطَّريقِ»(١).

٨٩٢٧ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا لَيْث بن سعدٍ، عن ابن عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال للناس: «أَحْسِنُوا صَلاتَكم،

= وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمارة بن غزية، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٦١٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٤٧) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وفيه: «بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة».

وسيأتي من طريق عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٣٦١) و(٩٧٤٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٩٩) عن المقدام بن داود، عن عمه سعيد بن عيسى، عن مفضل بن فضالة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف لضعف شيخ الطبراني.

قوله: «الإيمان»، قال السندي: أي: أعمال الإيمان.

«أربعة وستون باباً»، أي: أنواع كثيرة على أن المراد بالعدد الكثرة، وبالأبواب الأنواع، وإلا فقد جاء أعداد مختلفة.

«أعلاها»، أي: أشرفها، فإنه بمنزلة الجزء من الإيمان»، ولا يظهر الإيمان غالباً إلا به.

«إماطة الأذى»، أي: إزالته وتبعيده عن الطريق حتى لا يؤذي أحداً.

فإنِّي أَراكُم مِن خَلْفِي كما أَراكُم أَمامِي»[1].

٨٩٢٨ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثٌ، عن عُقَيل، عن الزُّهري، عن ابن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُلْدَغُ مُؤْمِنٌ من جُحْرٍ واحدٍ مَرَّتَينِ»[2].

٨٩٢٩ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ المَقْبُري والقَعْقاع بن حَكِيم

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، ابن عجلان وأبوه لا بأس بهما، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٥٤) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُقيل: هو ابن خالد بن عَقيل.

وأخرجه البخاري (٦١٣٣)، ومسلم (٢٩٩٨)، وأبو داود (٤٨٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٢٩، وفي «الآداب» (٤٤٧)، والبغوي (٣٥٠٧) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٨١)، وابن ماجه (٣٩٨٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٠) من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه الطحاوي (١٤٦٣) من طريق سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٨)، ومسلم (٢٩٩٨)، والطحاوي (١٤٦٢)، وابن حبان (٦٦٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٢٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٠ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به. وفي رواية البيهقي قصة.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٦٤). وانظر شرحه هناك.

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «سَبَقَ دِرْهمٌ دِرْهَمَين»، قالوا: وكيف ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «كان لِرَجُلٍ دِرْهَمانِ، فتَصَدَّقَ أَجْوَدَهُما، فانْطَلَقَ رجلٌ إلى عُرْضِ مالِهِ فأَخَذَ منه مئةَ أَلفِ دِرْهَمٍ فتَصَدَّقَ بِها»(١).

٨٩٣٠ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان، فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم في الشواهد، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه النسائي ٥/٥٩ عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وعنده: «سبق درهم مئة ألف درهم...».

وأخرجه ٥/٥٩، وابن خزيمة (٢٤٤٣)، وابن حبان (٣٣٤٧)، والحاكم ١/٤١٦، والبيهقي ٤/١٨١-١٨٢ من طريق صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي. وعندهم جميعاً: «سبق درهم مئة ألف درهم...».

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد ـ زوائد نعم» (٩٥) عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، قال: قال أبو هريرة... فذكره. وهو منقطع، زيد بن أسلم لم يدرك أبا هريرة، بينهما أبو صالح كما في الإسناد السابق.

قوله: «درهمين» كذا هي في جميع النسخ الخطية، وضبب عليها في (ظ٣) و(عس) وكأنها خطأ قديم، وجميع من أخرج الحديث بلفظ: مئة ألف درهم.

قوله: «عُرْض ماله»، قال السندي: بضم العين وسكون الراء، أي: جانبه، وظاهر الحديث أن صدقة الفقير أفضل بأضعافٍ من صدقة الغني، ويؤيده: «أفضل الصدقة جُهد المُقِلّ» (وسلف برقم ٨٧٠٢).

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا يَزَالُ على هٰذا الأَمـر عِصابَةٌ على الحَقِّ، لا يَضُرُّهم خِلافُ مَنْ خالَفَهم حتَّى يَأْتِيَهم أَمرُ الله عزَّ وجلَّ وهم على ذٰلكَ»(١).

٨٩٣١ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن ابن عَجْلان، عن القَعْقَاع بن حَكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُسْلمُ مَن سَلِمَ الناسُ مِن لِسانه ويَدِهِ، والمُؤْمِنُ مَن أَمِنَهُ الناسُ على دِمائِهم وأَموالِهم»(٢).

---

(١) إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٣٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٢٧٤).

(٢) إسناده قوي من أجل محمد بن عجلان.

وأخرجه الترمذي (٢٦٢٧)، والنسائي ٨/١٠٤ـ١٠٥ عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٣٧)، وابن حبان (١٨٠)، والحاكم ١/١٠ من طرق عن الليث بن سعد، به.

ووقع في هٰذه المصادر جميعها: «المسلمون»، بدلاً من: «الناس».

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (١١٣٤)، والمروزي (٦٣٨) من طريق يحيى بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله ﷺ: أيُّ المؤمنين أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه». ويحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن موهب متروك.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٢٥).

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/١٥٤. =

٨٩٣٢ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن ابن عَجْلان، عن القَعْقاعِ بن حكيم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «على كلِّ نَفْسٍ من بَني آدمَ كُتِبَ حَظُّهُ مِنَ الزِّنى، أَدْرَكَ ذٰلكَ لا مَحالَةَ، فالعينُ زِناها النَّظَرُ، والأُذُنُ زِناها الاسْتِماعُ، واليدُ زِناها البَطْشُ، والرِّجلُ زِناها المشيُ، واللِّسانُ زِناهُ الكَلامُ، والقَلْبُ يَهْوَى ويَتَمَنَّى، ويُصَدِّقُ ذٰلك ويُكَذِّبُه الفَرْجُ»(١).

٨٩٣٣ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن ابنِ عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنّه قال: «يكونُ كَنْزُ أَحَدِهِم يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرَعَ ذا زَبِيبَتَينِ، يَتْبَعُ صاحِبَه وهو يَتَعَوَّذُ منه، فلا

= وعن فضالة بن عبيد، سيأتي ٦/٢١.

وسلف دون قوله: «والمؤمن من أمنه... الخ» من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥١٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٢١٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٣٠) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٢٣) من طريق عيسى بن حماد، والحاكم ٢/٤٧٠ من طريق يحيى بن عبدالله بن بكير، كلاهما عن الليث بن سعد، به. وانظر (٨٥٢٦).

يَزالُ يَتْبَعُهُ حتَّى يُلْقِمَه أُصْبُعَه»[1].

٨٩٣٤ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن ابن عَجْلان، عن القعقاع بن حَكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «قَلْبُ الشَّيخِ شابٌّ في حُبِّ اثْنَتَينِ: طُولِ الحياةِ وكَثْرَةِ المالِ»[2].

٨٩٣٥ ـ حدثنا محمدُ بن إدريسَ الشافعيُّ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان وأَبي الزِّنادِ، عن الأَعرج

عن أَبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُلامَسَةِ والمُنابَذَةِ[3].

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢١٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٥٤)، وابن حبان (٣٢٥٨)، والحاكم ١/٣٨٩ من طرق عن الليث بن سعد، به. وانظر (٧٧٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه الترمذي (٢٣٣٨) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٨٩٤٦)، وانظر ما سلف برقم (٨٢١١).

(٣) إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن إدريس الشافعي الإمام، فقد علق له البخاري، وروى له أصحاب السنن الأربعة.

وهو في «مسند الشافعي» ٢/١٤٤، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «المعرفة» (١١٤٦٢).

وأخرجه البخاري (٢١٤٦)، والنسائي ٧/٢٥٩، والبغوي (٢١٠١) من طريق =

٨٩٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن إدريسَ، أخبرنا مالكٌ، عن موسى بن أبي تَميم، عن سعيد بن يَسار

عن أبي هريرة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الدِّينارُ بالدِّينارِ، والدِّرْهَمُ بالدِّرْهِمِ، لا فَضْلَ بَيْنَهما»(١).

٨٩٣٧ ـ حدثنا محمد بن إدريس، أخبرنا مالكٌ، عن أَبي الزِّناد، عن الأَعرج

= مالك، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٦٦٦ و٩١٧، ومن طريقه البخاري (٥٨٢١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٦ عن أبي الزناد وحده، به. ورواية مالك الثانية والباقين مطولة.

وأخرجه مسلم (١٥١١) (١) من طريق القاسم، عن مالك، عن محمد بن يحيى وحده، به.

وسيأتي برقم (٩٩٨٢) و(١٠١٦٩) و(١٠٢٢٨) و(١٠٨٤٦). وانظر ما سلف برقم (٨٢٥١).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «مسند الشافعي» ٢/١٥٧، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٥/٢٧٨.

والحديث في «الموطأ» ٢/٦٣٢، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١٥٨٨) (٨٥)، والنسائي ٧/٢٧٨، والطحاوي ٤/٦٩، وابن حبان (٥٠١٢)، والبغوي (٢٠٥٨).

وأخرجه مسلم (١٥٨٨) (٨٥)، والبيهقي ٥/٢٧٨ من طريق سليمان بن بلال، عن موسى بن أبي تميم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٢٩٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٥٨).

عن أَبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَبِيعُ بَعْضُكم على بيعِ بَعْضٍ، ولا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَلَقَّوُا السِّلَعَ»[1]. ٢/٣٨٠

٨٩٣٨ ـ وقال: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، وإذا أُتْبِعَ أَحَدُكم على مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ»[2].

٨٩٣٩ ـ حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أَبي حَبيبٍ، عن عيسى بن طَلْحة

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «مسند الشافعي» ٢/١٤٦ و١٤٧ مقطعاً غير قوله: «ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ»، وهو في «السنن المأثورة» له (٢٦٢)، وسلفت هٰذه القطعة برقم (٧٣١٢) عن سفيان، عن أبي الزناد.

وأخرجه النسائي ٧/٢٥٦ عن قتيبة بن سعيد، عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٠٠٠٤) عن إسحاق بن عيسى، عن مالك، وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

وسلف النهي عن التناجش ضمن حديث آخر برقم (٧٨٥٨) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وهو في «السنن المأثورة» للشافعي (٢٤٥).

والحديث في «الموطأ» ٢/٦٧٤، ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٢٥٨٦)، والبخاري (٢٢٨٧)، ومسلم (١٥٦٤)، وأبو داود (٣٣٤٥)، والنسائي ٧/٣١٧، وأبو يعلى (٦٢٩٨) و(٦٣٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥٢)، وابن حبان (٥٠٥٣) و(٥٠٩٠)، والبيهقي ٦/٧٠، والبغوي (٢١٥٢).

وسيأتي من طريق مالك برقم (١٠٠٠٢)، وسلف برقم (٧٣٣٦) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد.

عن أبي هريرة: أن خَولةَ بنت يسارٍ أَتتِ النبيَّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، إنَّه ليس لي إلَّا ثوبٌ واحدٌ، وأَنا أَحِيضُ فيه، فكيف أَصنَعُ؟ فقال: «إذا طَهُرْتِ فاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فيه» فقالت: فإنْ لم يَخرجِ الدَّمُ؟ قال: «يَكْفِيكِ الماءُ، ولا يَضُرُّكِ أَثَرُه»[1].

٨٩٤٠ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن موسى بن وَرْدان

عن أَبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ المُؤْمِنَ لَيُنْضِي شَياطِينَه كما يُنْضِي أَحَدُكم بَعِيرَهُ في السَّفَرِ»[2].

---

(١) حديث حسن، عبدالله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ، قد روى عنه هٰذا الحديث أيضاً عبدالله بن وهب كما سيأتي، وروايته عنه صالحة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٦٥) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٤٠٨ من طريق عبدالله بن وهب وعثمان بن صالح، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده كما في «الإصابة» ٧/٦٢٧، والبيهقي ٢/٤٠٨-٤٠٩ من طريق علي بن ثابت، عن الوازع بن نافع، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن خولة بنت يمان أو يسار. وتصحف في مطبوع «سنن البيهقي»: «يمان»، إلى: «نمار».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٥) من طريق علي بن ثابت، به ـ لٰكن سمَّى خوله: بنت حكيم الأنصارية ـ. والوازع بن نافع ضعيف.

وانظر (٧٨٦٧).

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ. =

٨٩٤١ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا ابن لَهيعة، عن يزيد بن عَمْرو[١]، عن أبي سَلَمة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَصحابَ الصُّوَرِ الَّذينَ يَعْمَلُونَها، يُعَذَّبُونَ بها يَوْمَ القِيامةِ، يُقالُ لَهُم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُم»[٢].

= وأورده السيوطي في «الجامع»، وزاد نسبته إلى الحكيم الترمذي وابن أبي الدنيا في «مكايد الشيطان».

قوله: «إن المؤمن لينضي»، قال السندي: من: أنضاه، أي: أهزله، والنِّضوُ: دابةٌ أهزلتها، وأذهبت لحمها، والمراد أن من شأن المؤمن مخالفة الشياطين وتصغيرهم، وفي التشبيه تنبيهٌ على أن حق المؤمن أن يغلب على الشيطان حتى يكون الشيطان تحته مطيعاً له كالدابة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يزيد بن أبي عمرو، والمثبت من النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، ونسخة على هامش (س) وهو الصواب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن لأن قتيبة بن سعيد لم يكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب عبدالله بن وهب، ثم يسمعه من ابن لهيعة، وابن وهب إنما سمع من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه. يزيد بن عمرو: هو المعافري المصري.

وسيأتي الحديث عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة برقم (٩٠٧٧) لكن بلفظ: «قال الله عز وجل: ومن أظلم ممن أراد أن يخلق مثل خلقي، فليخلُق ذرةً أو حبة».

وبنحوه من طريق عكرمة عن أبي هريرة برقم (١٠٥٤٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢١).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٨). وانظر تتمةَ شواهده فيه.

٨٩٤٢ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن الحارث بن يزيد، عن ثابت بنِ الحارثِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإيمانُ يَمانٍ، والفِقْهُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ، أَتاكُم أَهلُ اليَمنِ، فهُمْ أَرَقُّ أَفْئِدةً، وأَلْيَنُ قُلُوباً، والكفرُ قِبَلَ المَشرقِ، والفَخْرُ والخُيَلاءُ في أَهلِ الخيلِ والإبلِ والفَدَّادِينَ أَهلِ الوَبَرِ، والسَّكِينةُ في أَهلِ الغَنَمِ»(١).

٨٩٤٣ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن أبي يُونُسَ

عن أَبي هريرة، قال: ما رأيتُ شيئاً أحسنَ من رسولِ الله ﷺ، كأنَّ الشمسَ تَجْرِي في وجهه، وما رأيتُ أحداً أسرعَ في مِشْيَتِه من رسولِ الله ﷺ، كأنَّما الأرضُ تُطْوَى له، إنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وإنَّه لَغَيْرُ مُكتَرِثٍ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ثابت بن الحارث ـ وهو الأنصاري المصري ـ لا يكاد يُعرف، وقد صحَّ الحديث عن أبي هريرة من غير هٰذا الطريق، انظر ما سلف برقم (٧٢٠٢) و(٧٤٣٢) و(٧٥٠٥) و(٨٨٤٦)، وما سيأتي برقم (٩٤٩٩).

(٢) إسناده حسن، وابن لهيعة قد توبع كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٨٦٠٤)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو يونس: هو سُليم بن جبير مولى أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٦٤٨)، وفي «الشمائل» (١١٥) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث غريب. وانظر (٨٦٠٤).

٨٩٤٤ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا ابن لَهيعة، عن أبي الأَسود، عن يحيى بن النَّضْر

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكارِهِ، وحُفَّتِ النارُ بالشَّهَواتِ»(١).

٨٩٤٥ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا ابن لَهيعة، عن دَرَّاج، عن ابن حُجَيْرة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «سافِرُوا تَصِحُّوا، واغْزُوا تَسْتَغْنُوا»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، قتيبة كَتَبَ حديث ابن لهيعة من كُتُب ابن وهب، ثم سمعها من ابن لهيعة. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل، يتيم عُروة.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٠).

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، ودَرّاج ـ وهو ابن سمعان أبو السَّمْح ـ ضعيف صاحب مناكير.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٠٨) عن موسى بن زكريا التُّسْتَري، عن جعفر بن محمد بن فضيل الجزري، عن محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عن زهير بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه: «اغزوا تغنموا، وصوموا تصحُّوا، وسافروا تستغنوا». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، موسى بن زكريا شيخ الطبراني، قال الدارقطني: متروك.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٣) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن الردَّاد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه: «سافروا تصحُّوا وتغنموا»، وهٰذا إسناد ضعيف بمرّة، محمد بن عبدالرحمٰن بن الرداد، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال أبو زرعة: ليِّن، وقال ابن عدي: رواياته

٨٩٤٦ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلانَ، عن القعقاع بنِ حَكِيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «قلبُ الشيخِ شابٌّ في

= ليست محفوظة، وقال الأزدي: لا يُكتب حديثُه.

ورواه محمد بن عبدالرحمٰن مرةً أُخرى عن عبدالله بنِ دينار، عن ابن عمر مرفوعاً، فجعله من حديث ابن عمر، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٩٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢١٩٨/٦، والبيهقي ١٠٢/٧، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣٨٧/١٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٢). قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٣٠٦/٢: هٰذا حديث منكر.

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن عدي في «الكامل» ٢٥٢١/٧ بلفظ: «سافروا تصحوا، وصوموا تصحوا، واغزوا تغنموا»، وإسناده ضعيف لا يُفرح به، فيه نهشل بن سعيد متروك الحديث، وكذَّبه إسحاق بن راهويه.

وهو عند البيهقي في «السنن» ١٠٢/٧ بلفظ: «سافروا تصحوا وتغنموا»، وفيه من لم نعرفهم.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن عدي ١٢٩٢/٣ بلفظ: «سافروا تصحوا»، وإسناده غاية في الضعف، فيه سوَّار بن مصعب، وهو متروك منكر الحديث، وفيه أيضاً عطية العوفي، وهو ضعيف.

وروي عن عمر موقوفاً عليه كلفظ حديث أبي سعيد، وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٠٩٢٨)، ورجاله ثقات، إلا أنه منقطع بين طاووس وبين عمر، وهو أصح شيء في الباب.

قلنا: وهٰذا الحديث على ضعف إسناده، فإن قوله: «سافروا تصحوا» مخالف لقوله ﷺ: «السفر قِطعة من العذاب»، وهو متفق عليه، وسلف عند المصنف برقم (٧٢٢٥).

حُبِّ اثْنَتينِ: طُولِ الحَياةِ، وكَثْرةِ المالِ»[1].

٨٩٤٧ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن طَحْلاءَ، عن مُحْصِن بن علي، عن عوف بن الحارث

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَوضَّأَ فأَحسنَ وُضُوءَه، ثم راحَ فوَجَدَ النَّاسَ قد صَلَّوْا، أَعطاهُ الله مِثلَ أَجْرِ مَن صَلاَّها أو حَضَرَها، لا يَنْقُصُ ذٰلكَ مِن أجُورِهم شيئاً»[2].

٨٩٤٨ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا ليثُ بن سعد، عن معاويةَ بن صالح، عن أبي طَلْحة

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَيُّما ضَيفٍ نَزَلَ بقومٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، ابن عجلان ـ واسمه محمد ـ روى له البخاري تعليقاً، ومسلم في المتابعات، وهو قوي الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (٨٩٣٤).

(٢) إسناده حسن، مُحصِن بن عليّ خرَّج له أبو داود والنسائي، وروى عنه ثلاثة من الثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في ترجمة محمد بن طحلاء من «التهذيب» ٢٥/٤٠٩ من طريق محمد بن إسحاق الثقفي، عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٥)، وأبو داود (٥٦٤)، والحاكم ١/٢٠٨-٢٠٩، والبيهقي ٣/٦٩، والبغوي (٧٨٩) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، والنسائي ٢/١١١ عن إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!!

وفي الباب عن رجل من الأنصار عند أبي داود (٥٦٣)، والبيهقي ٣/٦٩. وفي إسناده رجل مجهول.

فأَصبحَ الضَّيفُ مَحرُوماً، فله أَنْ يَأْخُذَ بِقَدْرِ قِراهُ، ولا حَرَجَ عليه»[1].

٨٩٤٩ ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشميُّ، قال: أخبرنا أبو زُبَيْد، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لِبستَيْنِ وعن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي طلحة ـ واسمه نعيم بن زياد الأنماري ـ فقد روى له أبو داود في «التفرد»، والنسائي في «السنن» وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨١٦) و(٢٨١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٢ من طريق عبدالله بن وهب وعبدالله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عُقبة بن عامر عند البخاري (٢٤٦١)، ومسلم (١٧٢٧) (١٧)، وسيأتي ٤/١٤٩.

وعن المقدام بن معدي كرب، سيأتي ٤/١٣٠.

قوله: «فأصبح محروماً»، قال السندي: أي: ما ضَيَّفوه، فله أن يأخذ من مال القوم.

«بقدر قِراه»: بكسر قاف مقصوراً، وبفتحها ممدوداً: ما يُصنَع للضيف من طعام أو شراب. قيل: هٰذا إذا نزل بقوم من أهل النِّعْمة من سكان البوادي، فعليهم الضيافة، إذا وضع عليهم الإمام ضيافةَ المسلم المارِّ بهم، أو هو في حقِّ الضيف المضطر، وكان في بَدْءِ الإسلام ثم نُسِخ، وعند بعض أهل العلم: الضيافة واجبة على أهل البادية مطلقاً، والله تعالى أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٥/١٠٨ و١٠/٥٣٣.

بيعتينِ، فأمَّـا اللِّبستـانِ: فأن يَتلحَّفَ[1] بثوبه، ويُخرِجَ شِقَّه، أو يَحْتَبِيَ بثوبٍ واحدٍ، فيُفْضِيَ بفَرْجه إلى السَّماءِ. وأما البيعتان: فالمُلامسة: أَلْقِ[2] إليَّ، وأُلقي إليكَ، وإلقاءُ[3] الحَجَرِ[4].

٨٩٥٠ ـ حدثنا سليمان بن داود الهاشميُّ، قال: حدثنا أبو زُبيدٍ، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا مَرَّت به جَنازةٌ سأَلَهم: «أَعَليهِ دَيْنٌ؟» فإنْ قالوا: نعم، قال: «تَرَكَ وَفَاءً؟» فإن

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يلتحف.

(٢) في (ظ٣) و(عس) بإثبات الياء: أَلقي إلي، وضبب عليها في (عس)، والجادَّة حذفها.

(٣) في (م) وحدها: وألقِ.

(٤) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي ثقة فقيه جليل، روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. أبو زبيد: هو عَبْثر بن القاسم الزُّبيدي الكوفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٧٦) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً برقم (٥٤٧٥) من طريق سعيد بن عمرو الأشعثي، عن أبي زبيد عبثر بن القاسم، به.

وأخرج الشطر الأول منه أبو داود (٤٠٨٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٩٤٣٥)، وانظر ما سلف برقم (٨٢٥١).

٣٨١/٢ قالوا: نعم، صلَّى عليه، وإلَّا قال: «صَلُّوا على صاحِبِكم»(١).

٨٩٥١ ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا يعقوب بن عبدالرحمٰن بن محمد بن عبدالله بن عبدٍ الزُّهْريُّ، وكان من القارَةِ، وهو حَليفٌ، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن ابنِ عبدالله بن حَنْطَب

عن أَبي هريرة: أنهم كانوا يَحمِلونَ اللَّبِنَ إلى بناءِ المسجدِ، ورسولُ الله ﷺ معهم. قال: فاستَقْبَلْتُ رسولَ الله ﷺ وهو عارضٌ لَبِنةً على بطنِه، فظننتُ أنَّها قد شَقَّتْ عليه، قلتُ: ناولْنيها يا رسولَ الله، قال: «خُذْ غيرَها يا أَبا هُريرةَ، فإنَّه لا عَيْشَ إلَّا عَيْشُ الآخِرَة»(٢).

٨٩٥٢ ـ حدثنا سعيد بن منصورٍ، قال: حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن محمد بن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكيم، عن أَبي صالح

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. وسلف بأتمَّ مما هنا برقم (٧٨٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، ابن عبدالله بن حنطب ـ واسمه المطلب ـ لم يسمع من أبي هريرة، فقد قال البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٧: لا يعرف للمطلب سماع من أبي هريرة، وقال أبو حاتم الرازي كما في «المراسيل» ص٢٠٩: عن أبي هريرة مرسل.

قلنا: والحديث لا يصح من جهة متنه، لأنه لا يمكن أن يشهد أبو هريرة بناء المسجد النبوي الذي تمَّ بناؤه في السنة الأولى للهجرة، وهو قد قَدِم المدينة فأسلم في السنة السابعة للهجرة.

وانظر حديث أنس عند البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤)، وسيأتي في مسنده ٣/٢١١-٢١٢.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما بُعِثْتُ لأُتَمِّمَ صَالحَ الأَخلاقِ»[1].

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم متابعة، وهو قوي الحديث. ٢٤٧٠

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٩٢، والبزار (٢٧٤٠ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٣٢)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٢، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩١-١٩٢، وفي «الشعب» (٧٩٧٨) من طرق عن سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد. في رواية البزار «مكارم الأخلاق».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٣)، وفي «التاريخ الكبير» ٧/١٨٨، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٣)، والحاكم ٢/٦١٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٦٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/٣٣٣ و٣٣٣-٣٣٤ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد، به. وبعضهم يقول فيه أيضاً: «مكارم الأخلاق».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢، وفي «الشعب» (٧٩٧٧) من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» بلاغاً ٢/٩٠٤.

وفي الباب عن معاذ بن جبل عند ابن أبي الدنيا (١٤)، والبزار (١٩٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٢٠).

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني (٦٨٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٧٩).

وعن زيد بن أسلم مرسلاً عند ابن أبي شيبة ١١/٥٠٠-٥٠١.

قوله: «لأتمم صالح الأخلاق» قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/٣٣٢: ويدخل في هٰذا المعنى الصلاحُ والخيرُ كُلُّه، والدينُ والفضل والمروءة والإحسان والعدل، فبذٰلك بعث ليتممه، وقد قالت العلماء: إن أجمع آية للبر والفضل ومكارم الأخلاق قوله عز وجل: ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون﴾ [النحل: ٩٠].

٨٩٥٣ - حدثنا سعيدُ بن منصورٍ وقتيبةُ، قالا: حدثنا يعقوبُ بن عبدالرحمٰن، عن أبي حازمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «عليكَ السَّمْعُ والطَّاعَةُ في عُسْرِكَ ويُسْرِكَ، ومَنْشَطِكَ ومَكْرَهِكَ، وأَثَرَةٍ عليكَ». قال قتيبةُ: الطاعة، ولم يقل: السَّمع[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج.

وأخرجه مسلم (١٨٣٦) (٣٥) عن سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٠٤) من طريق سعيد بن منصور وحده، به.

وأخرجه النسائي ٧/١٤٠، وأبو عوانة ٤/٤٤٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٥٨ من طريق قتيبة بن سعيد وحده، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٤٩، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٥، وفي «الشعب» (٧٥٠٤) من طريق يحيى بن عبدالله بن بكير، وأبو عوانة ٤/٤٤٩ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به.

وفي الباب عن أبي ذر وأبي أمامة وعبادة بن الصامت وأم الحصين، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٥/١٧٨-١٧٩ و٢٥١ و٣٢١ و٦/٤٠٢.

قوله: «عليك السمع» قال السندي: أي: أن تسمع كلامي وتطيع أمري، وكذا من يقوم مقامي من الخلفاء من بعدي.

«منشطك ومكرهك» مَفْعَل، بفتح ميم وعين: من النشاط والكراهة، وهما مصدران، أي: في حال النشاط وانشراح الصدر وطيب القلب، وما يضاد ذٰلك.

«وأثرة» بفتحتين: اسم من الاستيثار، أي: وفي حال اصطفاء غيرك عليك

٨٩٥٤ ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن عيسى بن نُمَيْلَة الفَزَاري، عن أبيه، قال:

كنتُ عند ابن عمر فسُئِلَ عن أكل القُنْفُذِ، فتَلَا هٰذه الآيَةَ: ﴿قُلْ لا أَجِدُ فِيما أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً﴾ [الأنعام: ١٤٥] إلى آخر الآية، فقال شيخٌ عنده:

سمعتُ أبا هريرة يقول: ذُكِرَ عند النبيِّ ﷺ فقال: «خَبِيثٌ[1] من الخَبائِثِ»، فقال ابن عمر: إنْ كان قاله رسولُ الله ﷺ، فهو كما قال[2].

٨٩٥٥ ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمدٍ، قال: حدثني محمد بن عبدالله بن الحَسَن، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحَدُكُم،

= في العطاء وغيره.

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): خبيثة، بالهاء، والمثبت من (م) وبقية النسخ. وقنفذ مُذَكَّرٌ، قال في «لسان العرب» ٣/٥٠٥: القنفذ: الشيَّهم، معروف، والأنثى قنفذة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عيسى بن نميلة الفزاري، وأبيه، ولإبهام الراوي عن أبي هريرة.

وأخرجه المزي في ترجمة عيسى من «التهذيب» ٢٣/٥٢-٥٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٩٩)، ومن طريقه البيهقي ٩/٣٢٦ عن أبي ثور الكلبي، عن سعيد بن منصور، به.

فلا يَبْرُكْ كما يَبْرُكُ الجَمَلُ، ولْيَضَعْ يَدَيهِ ثُمَّ رُكْبَتَيهِ»[1].

---

(١) إسناده قوي، لكن قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٩ في ترجمة محمد بن عبدالله بن حسن: لا يُتابع عليه، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا. كذا قال، مع أن سماعه منه محتمل جداً، فهو مدني وأبو الزناد مدني، وقد تعاصرا ما يزيد على أربعين عاماً.

وأخرجه أبو داود (٨٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٢٥٤، وابن حزم في «المحلى» ٤/١٢٨-١٢٩، والبيهقي ٢/٩٩، والبغوي (٦٤٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص٧٧ من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/١٠٠ من طريق الحسن بن علي بن زياد، عن سعيد بن منصور، به، بلفظ: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك الجمل، وليضع يديه على ركبتيه»، وقال عقبه: كذا قال: على ركبتيه، فإن كان محفوظاً كان دليلاً على أنه يضع يديه على ركبتيه عند الإهواء إلى السجود. قلنا: والحسن بن علي بن زياد لم نجد له ترجمة.

وأخرجه الدارمي (١٣٢١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٩، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٦٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٥٤، والدارقطني ١/٣٤٤-٣٤٥ و٣٤٥ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه أبو داود (٨٤١)، والترمذي (٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٦٧٧)، والبيهقي ٢/١٠٠ من طريق قتيبة بن سعيد، عن عبدالله بن نافع، عن محمد بن عبدالله بن الحسن، به. ولفظه: «يعمد أحدكم في صلاته فيبرك كما يبرك الجمل». قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث غريب.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/٢٦٣، وأبو يعلى (٦٥٤٠)، والطحاوي ١/٢٥٥، =

٨٩٥٦ ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، قال: حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَّأَ إنساناً قال: «بارَكَ اللهُ لكَ، وبارَكَ عليكَ، وجَمَعَ بَيْنَكما على خَيْرٍ»(١).

= والبيهقي ٢/١٠٠ من طريق محمد بن فضيل، عن عبدالله بن سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إذا سجد أحدكم، فليبدأ بركبتيه قبل يديه، ولا يبرك بروك الجمل» وعبدالله بن سعيد متروك.

وفي الباب عن ابن عمر عند أبي داود ـ في رواية ابن العبد كما في «التحفة» ٦/١٥٦ ـ، وابن خزيمة (٦٢٧)، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/٢٥٤، والحاكم ٦/٢٢٦، والبيهقي ٢/١٠٠ من طريق الدراوردي، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عنه مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود أيضاً كما في «التحفة» من طريق الدراوردي، به موقوفاً. والدراوردي حديثه عن عُبيدالله بن عمر منكر. ثم اختلف على الدراوردي فيه فروي عنه مرفوعاً وموقوفاً.

قوله: «لا يبرك كما يبرك الجمل، وليضع يديه... الخ»، قال السندي: أي لا يضع ركبتيه على الأرض قبل يديه، وليضع يديه قبل ركبتيه، وبه قال البعض، وقد جاء خلافه فعلاً (أي من فِعل النبي ﷺ، ويعني به حديث وائل بن حجر المخرّج في «السنن» وهو حسن لغيره) وقال به آخرون، والأقرب أن النهي للتنزيه، وما جاء من خلافه، فهو بيان الجواز، فإن قيل: كيف شبه وضع الركبتين قبل اليدين ببروك الجمل، مع أن الجمل يضعُ يديه قبلَ رجليه؟ قلنا: لأن ركبة الإنسان في الرِّجل، وركبة الدواب في اليد، فإذا وضعَ ركبتيه أولاً، فقد شابه الجمل في البروك، كذا في «المفاتيح».

(١) إسناده قوي، عبدالعزيز بن محمد الدراوردي من رجال مسلم، وهو

٨٩٥٧ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا عبدالعزيز بن محمدٍ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا رَفَّأَ إنساناً إذا تَزَوَّجَ قال: «بارَكَ اللهُ لكَ، وبارَكَ عليكَ، وجَمَعَ بَيْنَكما في خَيْرٍ»(١).

= صدوق قوي الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «سنن» سعيد بن منصور برقم (٥٢٢).

وأخرجه الدارمي (٢١٧٤)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٩)، وابن حبان (٤٠٥٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٤)، والبيهقي ١٤٨/٧ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عقيل بن أبي طالب، سلف برقم (١٧٣٨). وانظر بقية شواهده هناك.

قوله: «إذا رَفَّأَ إنساناً»، قال السندي: بتشديد الفاء، بعدها همزة، وقد لا يُهمز الفعل، والمرادُ بالترفئة هاهنا: التهنئة بالزواج، وأصلُه قول القائل: بالرِّفاء والبنين، والرِّفاء بكسر الراء والمد: الالتئام والموافقة، وكان من عادتهم أن يقولوا للمتزوج ذٰلك، فأبدله الشارعُ بما ذكر، لأنه لا يفيد، ولما فيه من التنفير عن البنات.

«بارك الله لك»، أي: عليها. و«بارك عليك»، أي: لها.

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، والخطابي في «غريب الحديث» ٢٩٥/١، والحاكم ١٨٣/٢، والبيهقي ١٤٨/٧ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وانظر ما قبله.

٨٩٥٨ ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قَتادةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ عزَّ وجلَّ خَلْقَه، كَتَبَ: غَلَبَتْ ـ أو سَبَقَتْ ـ رَحْمَتي غَضَبي، فهُوَ[1] عندَه على العَرْشِ»[2].

٨٩٥٩ ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا هشام بن يوسفَ، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوةٌ، فأُرِيدُ ـ إنْ شَاءَ الله ـ أَنْ أَخْتَبِىءَ دَعْوَتي ليومِ القِيامَةِ شَفاعةً لأُمَّتِي»[3].

---

(١) في (ظ٣) ونسخة على هامشي (عس) و(س): فهي، وكتب في هامش (ظ٣): في النسخ «فهو».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد علق له البخاري، وروى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٧٥٥٤)، وأبو يعلى (٦٤٣٢) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، وابن حبان (٦١٤٤) من طريق أحمد بن المقدام، كلاهما عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٧٥٥٣)، قال: قال لي خليفة بن خياط عن معتمر، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٠).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر بن محمد، وهو ثقة. هشام بن يوسف: هو الصنعاني القاضي.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٩٣) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، بهٰذا الإسناد. =

٥٩٦٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه كان يقولُ إذا أوى إلى فِراشِه: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّماواتِ السَّبعِ، ورَبَّ الأَرضِ، ورَبَّ كُلِّ شيءٍ، فالِقَ الحَبِّ والنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوراةِ والإنجيلِ والقُرآنِ، أعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذي شَرٍّ أَنتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ، أَنْتَ الأَوَّلُ فليسَ قَبْلَكَ شيءٌ، وأَنتَ الآخِرُ فليسَ بعدَكَ شيءٌ، وأَنتَ الظَّاهِرُ فليسَ فَوقَكَ شيءٌ، وأَنتَ الباطِنُ فليسَ دُونَكَ شيءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وأَغْنِنِي من الفَقْرِ»[1].

= وأخرجه الدارمي (٢٨٠٥)، والبخاري (٧٤٧٤)، ومسلم (١٩٨) (٣٣٤) و(٣٣٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٦٢٨، وأبو عوانة ١/٩٠، والآجري في «الشريعة» ص٣٤١، وابن منده في «الإيمان» (٨٩٢) و(٨٩٤) و(٨٩٥) و(٨٩٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٩) و(١٠٤٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٦٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٤١ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٩١٤٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٧١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٦٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٢)، وأبو داود (٥٠٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٨)، وابن خزيمة ١/٢٦٧ـ٢٦٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩ـ١٠ من طرق عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه مسلم (٢٧١٣) (٦١) و(٦٢)، وأبو داود (٥٠٥١)، وابن ماجه =

٨٩٦١ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهَيْل، عن أبيه عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكم لَيَتَصَدَّقُ بالتَّمْرةِ مِنَ الكَسْبِ الطَّيِّبِ، فيَضعُها في حَقِّها، فيَلِيها اللهُ بيَمِينِه، ثُمَّ ما تَبْرَحُ فيُرَبِّيها كأَحسنِ ما يُرَبِّي أَحَدُكم فَلُوَّهُ حتَّى تكونَ مِثلَ الجبلِ، أَو أَعْظَمَ مِنَ الجَبَلِ»(١). ٣٨٢/٢

= (٣٨٧٣)، والترمذي (٣٤٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٠)، وابن خزيمة ١/٢٦٦-٢٦٧، وابن حبان (٥٥٣٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٥)، والبيهقي ص١٠ وص٢٢٦-٢٢٧ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وليس في روايتي أبي داود والبيهقي في موضعه الأول: «اقض عني الدين وأغنني من الفقر».

وأخرجه مسلم (٢٧١٣) (٦٣)، وابن ماجه (٣٨٣١)، والترمذي (٣٤٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٩)، وابن خزيمة ١/٢٦٥-٢٦٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٩٨ من طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وعندهم جميعاً في أوله: جاءت فاطمة إلى النبي ﷺ تسأله خادماً...

وسيأتي الحديث من طريق أبي بكر بن عياش برقم (٩٢٤٧)، ومن طريق حماد بن سلمة برقم (١٠٩٢٤) كلاهما عن سهيل بن أبي صالح.

وفي الباب عن عائشة عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٩)، وأبي يعلى (٤٧٧٤)، وإسناده منقطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠١٤) (٦٤) من طريق سليمان بن بلال وروح بن القاسم، عن سهيل، به. =

٨٩٦٢ ـ وحدَّثناه أيضاً ـ يعني عفان ـ، عن خالدٍ ـ أظنُّه الواسطيَّ ـ بإسنادهِ ومعناه

إلَّا أنه قال: «فيَقْبَلُها الله بِيَمِينِه»[1].

٨٩٦٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَيْنَما رجلٌ راكِبٌ على بقرةٍ، الْتَفَتَتْ إليه فقالت: إنِّي لم أُخْلَقْ لِهٰذا، إنَّما خُلِقْتُ لِلحِرَاثةِ. قال: فآمَنْتُ به أنا وأبو بَكْرٍ وعُمَرُ.

قال: وأَخَذَ الذِّئبُ شاةً فتَبِعَها الرَّاعي، فقال الذِّئْبُ: مَنْ لَها يومَ السَّبُعِ، يومَ لا راعِيَ لها غَيْري؟ قال: فآمَنْتُ به أنا وأبو بَكْرٍ وعُمَرُ».

قال أبو سَلَمة: وما هما يومَئذٍ في القومِ[2].

= وأخرجه البخاري (١٤١٠) و(٧٤٣٠) من طريق عبدالله بن دينار، ومسلم (١٠١٤) (٦٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤١ من طريق زيد بن أسلم، كلاهما عن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٨٩٦٢) و(٩٤٣٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٤).

الفَلُوُّ: المُهْرُ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، فخالد الواسطي ـ وهو ابن عبدالله الطحان ـ يرويه عن سهيل بن أبي صالح، وسهيل من رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٨٩٦٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن سَعْدَ بن إبراهيم، قال: سمعتُ أبا سَلَمة يحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: ائْتُوا الصَّلاةَ وعَليكُم السَّكِينَةُ، فصَلُّوا ما أَدْرَكْتُم، واقْضُوا ما سُبِقْتُم[1]»[2].

= وأخرجه البخاري (٢٣٢٤)، ومسلم (٢٣٨٨) (١٣)، والترمذي بإثر الحديثين (٣٦٧٧) و(٣٦٩٥)، وابن حبان (٦٤٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الترمذي في الموضع الأول قصة الشاة، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٥٤)، ومن طريقه الترمذي (٣٦٧٧) و(٣٦٩٥) عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٥٥)، والبخاري بإثر الحديث (٣٤٧١)، ومسلم (٢٣٨٨) (١٣) من طريق مِسعر بن كِدام، عن سعد بن إبراهيم، به. وانظر (٧٣٥١).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سبقكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٢٣٥٠)، وأخرجه أبو داود السجستاني في «سننه» (٥٧٣) عن أبي الوليد الطيالسي، كلاهما (أبو داود وأبو الوليد الطيالسيان) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٩٦ من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن شعبة، به ـ بلفظ: «فأتموا».

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٠٥) و(١٧٧٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٣٠ من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه سعد بن إبراهيم، به.

وأخرج الشطر الثاني منه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧٥) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، به. وانظر (٧٢٥٢).

٨٩٦٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكم مِن نَوْمِه فلْيُفْرِغْ على يَدَيْهِ مِن إنائِه ثلاثَ مَرَّاتٍ، فإنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُه».

فقال قيسٌ الأشجعيُّ: يا أبا هريرةَ، فكيفَ إذا جاءَ مِهْراسَكم؟ قال: أَعوذُ بالله من شَرِّكَ يا قيسُ[1].

٨٩٦٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ.

عن الحَسَن قال: بلغني أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا نُودِيَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ـ فحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٨، وأبو يعلى (٥٩٧٣) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو، به. واقتصر ابن أبي شيبة على المرفوع.

وسلف بهٰذا الإسناد مختصراً برقم (٨٥٨٦).

تنبيه: هٰذا الحديث لم يرد في النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، وهو مثبت في بقية النسخ.

وقد تكرر بعد هٰذا الحديث في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة حديث رقم (٨٩٦٤).

قوله: «مهراسكم»، قال السندي: هو صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء، أي: هل يدخل فيه يده قبل الغسل أم لا؟ فأشار بقوله: «أعوذ بالله» إلى أنه لا يدخل، والله تعالى أعلم.

بالصَّلاةِ فلا تأْتُوها تَسْعَوْنَ، ولٰكنِ امْشُوا مَشْياً عليكمُ السَّكِينَةُ[1]، فما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وما سُبِقْتُم فاقْضُوا»[2].

٨٩٦٧ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثلِ ذٰلك[3].

٨٩٦٨ - حدثنا محمد بن أبي عَدِي، عن حُميد، عن بَكْر، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، قال: لَقِيتُ النبيَّ ﷺ وأنا جُنُبٌ، فمشيتُ معه حتى قَعَدَ، فَانسَلَلْتُ فأَتيتُ[4] الرَّحْلَ، فاغتَسلتُ، ثم جئتُ وهو

---

(١) في (ظ٣) و(عس): بالسكينة، وضبب عليها في (عس).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، ولم يَروِهِ أحد متصلاً من جهة الحسن البصري؛ لٰكن روي هٰذا الحديثُ من طرق أخرى صحيحة، انظر ما سلف برقم (٧٢٣٠).

عوف: هو ابن أبي جميلة العبدي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٩٦ من طرق عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعاً. وروايات البخاري مقتصرة على شطره الثاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٩ من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً!

وسيأتي الحديث من طريق ابن سيرين برقم (٩٥١٤)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٠).

(٤) في (ظ٣): وانسللت حتى أتيت.

قاعدٌ، فقال: «أَيْنَ كنتَ؟» فقلت: لَقِيتَني وأنا جُنُبٌ، فكَرِهْتُ أَن أجلسَ إليكَ وأنا جُنُبٌ، فانطلقتُ فاغتَسلتُ. قال: «سُبْحانَ اللهِ! إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ»(١).

٨٩٦٩ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمد بن جُحَادةَ يحدث عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه نَهَى عن كَسْبِ الإماءِ(٢).

٨٩٧٠ ـ حدثنا عبدالله بن نُمَيْر، عن الأعمش، قال: حُدِّثتُ عن أبي صالحٍ، ولا أُراني إلا قد سمعتُه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ للمُؤَذِّنِينَ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٢١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.
وأخرجه ابن حبان (٥١٥٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧٨٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والأعمش قد توبع، كما سلف بيانُه عندَ الحديث رقم (٧١٦٩).
وأخرجه أبو داود (٥١٨)، وابن خزيمة (١٥٢٩)، والبيهقي ١/٤٣٠-٤٣١ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٢٠٧-٢٠٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٩٣) من طريق شجاع بن الوليد، عن الأعمش، قال: حُدِّثت عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

٨٩٧١ - حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا أبو جعفر - يعني الرازيَّ -، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العَجْماءُ جُبَارٌ، والبِئرُ جُبَارٌ، والمَعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(١).

٨٩٧٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ للهِ عزَّ وجَلَّ ملائكةً سَيَّارَةً فُضُلاً، يَبْتَغُونَ مَجالِسَ الذِّكْرِ، وإذا وَجَدُوا مَجلِساً فيه ذِكْرٌ، قَعَدُوا مَعَهُم، فحَضَنَ(٢) بَعْضُهم بَعْضاً بأجْنِحَتِهم، حتَّى يَمْلَؤوا ما

---

(١) صحيح، أبو جعفر الرازي - وهو عيسى بن أبي عيسى، وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٧١)، والنسائي في الركاز من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٩٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٣٨٧) من طريق مالك، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ورواية الشافعي ومن طريقه البيهقي مقتصرة على قوله: «في الركاز الخمس».

وأخرجه الحميدي (١٠٨٠)، والدارمي (٢٣٧٩)، والطحاوي ٣/٢٠٤، والبيهقي (٢٣٨٦) من طريق سفيان، عن أبي الزناد، به. وروايتا الطحاوي والبيهقي مختصرتان.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٠).

(٢) في (ظ٣) و(عس): فحضر، وكتب فوقها في (ظ٣): فحضن، ثم رُمِّجت. قال السندي: قوله: «فحضر» هٰكذا في نسختنا من الحضور، أي: اجتمع بعضهم عند بعض، وفي بعض النسخ: «فحضن» بالنون، أي: انضم بعضهم إلى بعض.

بَيْنَهم وبينَ السَّماءِ الدُّنيا، فإذا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا ـ أو صَعَدُوا ـ إلى السَّماءِ. قال: فيَسْأَلُهم الله عزَّ وجلَّ، وهو أعلمُ: مِن أينَ جِئْتُم؟ فيقولونَ: جِئناكَ مِن عندِ عِبادٍ لكَ في الأرضِ، يُسَبِّحُونَكَ ويُكَبِّرُونَكَ ويَحْمَدُونَكَ ويُهَلِّلونَكَ ويَسْأَلُونَكَ. قال: وماذا يَسْأَلُوني؟ قالوا[1]: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ. قال: وهل رَأَوْا جَنَّتِي؟ قالوا: لا، أيْ رَبُّ. قال: فكيفَ لو قد رَأَوْا جَنَّتي؟! قالُوا: ويَسْتَجِيرُونَكَ. قال: مِمَّا يَسْتَجِيرونِي؟ قالوا: مِن نارِكَ يا رَبُّ. قال: وهل رَأَوْا نارِي؟ قالوا: لا. قالوا: ويَستَغْفِرُونَكَ. قال: فيقولُ: قد غَفَرْتُ لهم، وأَعْطَيْتُهم ما سَأَلُوا، وأَجَرْتُهم مِمَّا اسْتَجَارُوا. قال: فيقولونَ: رَبُّ، فيهم فلانٌ عبدٌ خَطَّاءٌ، إنَّما مَرَّ فَجَلَسَ معهم. قال: فيقولُ: قد غَفَرْتُ لهم، هُمُ القَوْمُ لا يَشْقَى بهم جَلِيسُهم»[2]. ٣٨٣/٢

٨٩٧٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن حُمَيد الطَّويل، عن الحسن وغيرِه

عن أبي هريرة، قال: ولا أعلمه إلا عن النبيِّ ﷺ قال: «رأى عِيسَى رَجُلًا يَسْرِقُ، فقال له: يا فُلانُ، أَسَرَقْتَ؟ قال: لا واللهِ،

---

(١) في (ظ٣) و(عس): قال، وضبب عليها في (عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ فمن رجال مسلم.

وهو مكرر (٧٤٢٦).

ما سَرَقْتُ. قالَ: آمَنْتُ باللهِ وكَذَّبْتُ بَصَري»(١).

٨٩٧٤ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي إسحاق، عن الأغرِّ أبي مُسلِم، قال:

أَشهدُ على أَبي هريرة وأبي سعيدٍ أَنهما شَهدا على رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الله يُمْهِلُ حتى يَذهبَ ثُلُثُ اللَّيلِ، ثُمَّ يَهْبِطُ فيقولُ: هل مِن داعٍ فَيُسْتَجابَ له؟ هل مِن مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرَ له؟»(٢).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من أبي هريرة، وغير الحسن مبهم لم نعرف من هم.

وقد سلف الحديث من طريق همام عن أبي هريرة برقم (٨١٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الأغر من رجاله، وباقي رجاله رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» ص١٣٤ و١٣٤-١٣٥ من طريق مُسَدَّدٍ، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٩٣-٢٩٤، والآجري في «الشريعة» ص٣١٠ من طريقين عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، عن جده، به.

وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٠) و(٥٠١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١) و(٤٨٢)، وأبو يعلى (١١٨٠) و(٥٩٣٦)، وابن خزيمة ١/٢٩٣-٢٩٤ و٢٩٤، وأبو عوانة ٢/٢٨٨-٢٨٩، وابن حبان (٩٢١)، والآجري ص٣٠٩ و٣١٠، والدارقطني ص١٣١ و١٣٢ و١٣٣ و١٣٥ و١٣٥-١٣٦ و١٣٦-١٣٧ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٠٢)، وابن خزيمة ١/٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٨، وأبو =

وقال عفانُ: وكان أبو عَوانةَ حدثنا بأحاديثَ عن أبي إسحاق، ثم بلغني بعدُ أنه قال: سمعتُها من إسرائيل وأَحسِبُ هٰذا الحديثَ فيها[1].

٨٩٧٥ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني محمد بن عبدالجبَّار رجلٌ من الأنصارِ، قال: سمعتُ محمد بن كَعْبٍ القُرَظِيَّ يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحمٰنِ، تقولُ: يا رَبِّ إنِّي قُطِعْتُ، يا رَبِّ إنِّي أُسِيءَ إليَّ، يا رَبِّ إنِّي ظُلِمْتُ، يا رَبِّ، يا رَبِّ. قال: فَيُجِيبُها: أما تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وأَقْطَعَ[2] مَنْ قَطَعَكِ؟»[3].

= عوانة ٢/٢٨٨، والدارقطني ص١٣٧-١٣٨ و١٣٨-١٣٩ من طريق سليمان الأعمش، عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة وحده.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٠٠) و(٥٠١)، والدارقطني ١٣٨-١٣٩ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن الأغر، عنهما.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٠٢)، وابن خزيمة ١/٢٩٥-٢٩٦ و٣٠٨، والآجري ص٣٠٩، والدارقطني ص١٣٧-١٣٨ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن الأغر، عن أبي هريرة وحده.

وسيأتي الحديث في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٣٤. وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) أبو عوانة وإسرائيل كلاهما ثقة، وأبو عوانة سمع من أبي إسحاق يقيناً، وروايته عن أبي إسحاق بواسطة إسرائيل من المزيد في متصل الأسانيد.

(٢) في (ظ٣) و(عس): وأن أقطع.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن عبدالجبار. وانظر =

٨٩٧٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالوارثِ، حدثنا محمد بن المُنكَدِر عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كان أَحَدُكم جالساً في الشَّمسِ، فقَلَصَتْ عنه، فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِه»(١).

= (٧٩٣١).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن محمد بن المنكدر لم يسمعه من أبي هريرة، كما في رواية ابن عيينة الآتية في التخريج، ثم اختُلِفَ في رفع الحديث ووقفه، فرواه عبدالوارث وابن عيينة مرفوعاً، ورواه معمر وإسماعيل بن إبراهيم بن أبان موقوفاً.

وأخرجه الحميدي (١١٣٨)، وأبو داود (٤٨٢١)، ومن طريقه البيهقي ٣/٢٣٦-٢٣٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، قال: أخبرني من سمع أبا هريرة، فذكره مرفوعاً.

وأخرجه موقوفاً عبدالرزاق (١٩٧٩٩)، ومن طريقه البيهقي ٣/٢٣٧، والبغوي (٣٣٣٥) عن معمر، عن ابن المنكدر، عن أبي هريرة. دون ذكر الواسطة بين ابن المنكدر وأبي هريرة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠١)، ومن طريقه البيهقي ٣/٢٣٧ عن إسماعيل بن إبراهيم بن أبان، قال: سمعت ابن المنكدر يحدث بهٰذا الحديث عن أبي هريرة، قال: وكنت جالساً في الظل وبعضي في الشمس، قال: فقمت حين سمعته، فقال لي ابن المنكدر: اجلس لا بأسَ عليك إنك هٰكذا جلست.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٧١ من طريق عبدالله بن رجاء، عن همام، عن قتادة، عن كثير بن أبي كثير، عن أبي عياض عمرو بن الأسود، عن أبي هريرة رفعه: نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل بين الشمس والظل، وقال: صحيح الإسناد.

قلنا: وعبدالله بن رجاء صدوق إلا عندَ المخالفة، والحديث رواه غيره عن همام، فجعله من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ كما سيأتي في «المسند» ٣/٤١٣-٤١٤. =

٨٩٧٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيْب بن خالد البَصْري، قال: حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ صاحِبِ كَنْزٍ لا يُؤدِّي زَكاةَ مالِهِ[1]، إلَّا جِيءَ به يومَ القِيامَةِ وبِكَنْزِه، فيُحْمَى عليه صَفائِحَ في نارِ جَهَنَّمَ، فيُكْوَى بها جَبينُه وجَنْبُه وظَهْرُه، حتَّى يَحْكُمَ الله بينَ عِبادِه في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمسِينَ ألفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرى سَبيلُه، إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ.

وما مِن صاحِبِ إبِلٍ لا يُؤَدِّي زَكاتَها، إلَّا جِيءَ به يومَ القِيامَةِ وبإبِلِهِ كأَوْفَرِ ما كانَتْ عليه، فَيُبْطَحُ لها بقاعٍ قَرْقَرٍ، كُلَّما مَضَى أُخْرَاها، عاد[2] عليه أُولاَها، حتَّى يَحْكُمَ الله بينَ عِبادِه في يومٍ

= وفي البـاب بنحو لفظ حديث أبي عياض عن أبي هريرة: عن أبي حازم البجلي، سيأتي ٣/٤٢٦ و٤/٢٦٢. وإسناده صحيح.

وعن بريدة الأسلمي عنـد ابن أبي شيبة ٨/٦٨٠، وابن ماجه (٣٧٢٢). وإسناده حسن.

قوله: «فقلصت عنه»، قال السندي: يقال: قَلَص بفتحتين، مخفف، ويُشدد للمبالغة، أي: ارتفع، والمعنى: ارتفع الظل عنه، وبقي في الشمس. «فليتحول» قيل: أي: فليقم، فإنه مُضِرٌّ، والحق في أمثاله التسليم لمقالته، فإنه يَعلَم ما لا نَعلَمُ، وقد جاء: فإنه مجلس الشيطان، وقيل: لعله يفسد مزاجه لاختلال حال البدن لما يحل به من المؤثِّرين المتضادَّين.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لا يؤدي زكاته.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: رُدَّ.

كانَ مِقْدارُه خَمسِينَ ألفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرى سَبِيلُه، إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ.

وما مِن صاحِبِ غَنَمٍ لا يُؤَدِّي زَكاتَها، إلَّا جِيءَ به وبِغَنَمِه يومَ القِيامَةِ كَأَوْفَرِ ما كانَتْ، فَيُبْطَحُ لها بِقاعٍ قَرْقَرٍ، فَتَطَؤُه بأَظْلافِها وتَنْطَحُهُ بِقُرونِها، كُلَّما مَضَى أُخراها، رُدَّتْ عليه أُولاها، حتَّى يَحْكُمَ الله بينَ عِبادِه في يومٍ كانَ مِقْدارُه خَمسِينَ ألفَ سنةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يُرى سَبِيلُه، إمَّا إلى الجَنَّةِ، وإمَّا إلى النَّارِ».

قيل: يا رسولَ الله، فالخيلُ؟ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصِيها الخَيْرُ إلى يومِ القِيامَةِ، والخَيْلُ ثَلاثةٌ: فهي لِرَجُلٍ أَجرٌ، وهي لِرَجُلٍ سِترٌ، وهي على رَجُلٍ وِزْرٌ، فأمَّا الذي هي له أَجرٌ، الَّذِي يَتَّخِذُها ويَحْبِسُها في سَبِيلِ الله، فما غَيَّبَتْ في بُطُونِها أَجرٌ[1]، ولو اسْتَنَّتْ منه شَرَفاً أو شَرَفَيْنِ، كانَ له بكُلِّ خَطْوةٍ خَطاها أَجرٌ، ولو عَرَضَ له نهرٌ فسَقَاها مِنه، كانَ له بِكُلِّ قَطْرةٍ غَيَّبَتْهُ في بُطُونِها أَجرٌ ـ حتَّى ذكر الأَجرَ في أَرْواثِها وأَبْوالِها ـ، وأَمَّا الَّذي هي له سِتْرٌ، فرَجُلٌ يَتَّخِذُها تَعَفُّفاً وتَجَمُّلاً وتَكَرُّماً، ولا يَنْسَى حَقَّها في ظُهُورِها وبُطُونِها في عُسْرِها ويُسْرِها، وأَمَّا الَّذي هِي عليه وِزْرٌ، فَرَجُلٌ يَتَّخِذُها أَشَراً وبَطَراً، وَرِئاءَ النَّاسِ، وبَذَخاً عليهم»[2].

---

(١) في النسخ المتأخرة: فهو أجر، وفي (م): فهو له أجر.

(٢) لفظة «عليهم» أثبتناها من (عس) ونسخة على هامش (ظ٣)، وفي (م) =

قيل: يا رسولَ الله، فالحُمُرُ؟ قال: «ما أُنْزِلَ عليَّ فيها شيءٌ إلَّا هٰذِهِ الآيَةُ الجامِعَةُ الفَاذَّة: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيراً يَرَهُ، ومَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرَّاً يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]»[١].

٨٩٧٨ - حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سُهَيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ بنحو هٰذا الكلامِ كلِّه[٢].

٨٩٧٩ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همام، حدثنا قتادةُ، قال: حدَّث أبو عمر الغُدَاني. قال عفانُ: بهٰذا الحديثِ[٣]. ٢/٣٨٤

٨٩٨٠ - حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، قال: حدثنا عُمارةُ بن القَعْقاع، حدثنا أبو زُرْعة - واسمه هَرِم[٤] بن عَمْرو بن جَرير -

أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول: قالَ رسول الله ﷺ: «انْتَدَبَ الله

= وبقية النسخ: عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٥٦٣).

قوله: «بذخاً عليهم»، قال السندي: بفتحتين: الفخر والتطاول.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. انظر ما قبله.

وسلف قوله: «الخيل معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة» في مسند ابن عمر برقم (٥٧٦٩) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث بطوله برقم (٧٥٦٣) عن أبي كامل، عن حماد بن سلمة.

(٣) الحديث صحيح، وهٰذا الإسناد ضعيف، أبو عمر - ويقال: عمرو - الغُدَاني تفرد بالرواية عنه قتادة بن دعامة، فهو مجهول.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٣٥٠) و(١٠٣٥١). وانظر ما قبله.

(٤) قوله: «واسمه هرم» لم ترد في (ظ٣).

لِمَنْ خَرَجَ في سَبيلِهِ، لا يُخْرِجُه إلَّا جهادٌ في سَبيلِ الله، وإيمانٌ بي، وتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنَّه عليَّ ضامِنٌ أَنْ أُدْخِلَه الجَنَّةَ، أو أَرْجِعَه إلى مَسْكَنِه الذي خَرَجَ منه، نائِلاً ما نالَ مِن أَجرٍ أَو غَنِيمةٍ»(١).

٨٩٨١ - حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، حدثنا عُمارةُ بن القَعْقاع، حدثنا أبو زُرْعة بن عمرو بن جَرير

أنه سمع أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ في سَبيلِ الله، إلَّا جاءَ يومَ القِيامَةِ كَهَيْئَتِهِ يومَ كُلِمَ، وكَلْمُه يَدْمَى(٢)، اللَّونُ لونُ دَمٍ، والرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٦)، وأبو عوانة ٥/٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٣٦) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف هٰذا الحديث مجموعاً إلى الأحاديث الثلاثة التالية برقم (٧١٥٧) عن محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع.

قوله: «انتدب الله»، قال السندي: أي: تكفّل.

«ضامن»، أي: ذو ضمان أو مضمون.

«أو أرجعه» بفتح الهمزة من رجعه، أي: رده، و«رجع» يجيء لازماً ومتعدياً، كقوله تعالى: ﴿فَارْجِعِ البَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤].

(٢) في (ظ٣) و(عس): مُدْمَى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٣)، وأبو عوانة ٥/٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧، وفي «الشعب» (٤٢٣٦) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٧).

٨٩٨٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، حدثنا عُمارة بنُ القعقاع، حدثنا أبو زُرْعَة

أنه سمع أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي ما قَعَدْتُ خِلافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو[1] في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ولٰكنْ لا أَجِدُ ما أَحْمِلُهُمْ، ولا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُوني، ولا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي»[2].

٨٩٨٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالواحد، حدثنا عُمارةُ، حدثنا أبو زُرْعة

أنه سمع أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ في سَبيلِ الله، فأُقْتَلَ، ثمَّ أَغْزُوَ فأُقْتَلَ، ثمَّ أَغْزو فأُقْتَلَ»[3].

٨٩٨٤ ـ حدثنا عفان[4]، حدثنا حمادٌ، أخبرنا يحيى بن سعيدٍ، عن

---

(١) في (م): تغدو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٦)، وأبو عوانة ٥/٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧، وفي «الشعب» (٤٢٣٦) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. رواية البخاري مختصرة، وانظر (٧١٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٦)، وأبو عوانة ٥/٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٧، وفي «الشعب» (٤٢٣٦) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٧).

(٤) سقط من (م): «حدثنا عفان».

سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ القُرى، وتَنْفِي الخَبَثَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»(١).

٨٩٨٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قيل له: ما الغِيبةُ يا رسولَ الله؟ قال: «ذِكْرُكَ أخاكَ بما يَكْرَهُ». قال: أفرأيتَ إنْ كانَ في أخِي ما أقول، أيْ رسولَ الله؟ قال: «إنْ كانَ في أخِيكَ ما تَقُولُ فقدِ اغْتَبْتَه، وإنْ لم يَكُنْ فيه ما تَقُولُ فقد بَهَتَّه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري. وانظر (٧٢٣٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو القاصُّ المدنيُّ نزيل كرمان ـ قد اختلف في توثيقه وتضعيفه، وإنما تكلم فيه بعضُهم بسبب حديثين منكرين رُوِيا عنه، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، الأول: «اطلبوا الخير عند حِسان الوجوه»، والثاني: «من كان عليه صوم فليسرده ولا يقطعه»، وضعفه به الدارقطني في «السنن» ٢/١٩١، وأما الحديث الأول فليس الضعف فيه من جهة عبدالرحمٰن هذا، ففي الطريق إليه محمد بن الأزهر البلخي ـ ونسبه الذهبي في «الميزان» ٣/٤٦٧: الجوزجاني ـ، وقد نهى الإمام أحمد عن الكتابة عنه لكونه يروي عن الكذابين، وانظر «اللآلىء المصنوعة» ٢/٨٠، هٰذا كل ما أُنكِرَ عليه، وأما بقية أحاديثه، فهو متابع فيها، فلذٰلك فإننا نرى أن حديثه لا ينحطُّ عن رتبة الحسن، والله تعالى أعلم. =

٨٩٨٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ[١]، عن أبي عثمانَ

عن أبي هريرة، كان في سفرٍ، فلمَّا نَزَلُوا أرسلوا إليه وهو يُصَلِّي لِيَطْعَمَ، فقال للرسول[٢]: إنِّي صائمٌ، فلمَّا وُضِعَ الطعامُ وكادوا يَفْرَغُونَ جاء فجَعَلَ يأكلُ، فنَظَرَ القومُ إلى رسولِهم[٣] فقال: ما تنظرونَ؟ قد أخبرني أنه صائمٌ! فقال أبو هريرة: صَدَقَ، إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شهرِ الصَّبْرِ، وثلاثةُ أيَّامٍ من كلِّ شهرٍ، صَوْمُ الدَّهْرِ» فقد[٤] صمتُ ثلاثةَ أيام من كلِّ شهرٍ، وأنا مُفطِرٌ في تخفيفِ الله، وصائمٌ في تَضْعيفِ الله[٥].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٧٥ـ٥٧٦ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.
وسلف هٰذا الحديث برقم (٧١٤٦) من طريق شعبة، عن العلاء.

(١) تحرف «ثابت» في (م) و(ل) إلى: ليث.

(٢) في (م) والأصول الخطية: للرسل، والمثبت من مصادر التخريج، وهو الصواب.

(٣) في (م): رسلهم.

(٤) في (ظ٣) و(عس): كنت، بدل: «فقد».

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم، ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملّ النهدي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢)، والبيهقي ٤/٢٩٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وسلف الحديث دون القصة برقم (٧٥٧٧).

قوله: «مفطر في تخفيف الله»، قال السندي: أي: أفطرت لتخفيف الله تعالى عن المسافر أو المتطوع. =

٨٩٨٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ في قول لوطٍ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَو آوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]، قال النبيُّ ﷺ: «كان[١] يَأْوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إلى رَبِّه عزَّ وجلَّ». قال النبيُّ ﷺ: «فما بَعَثَ الله بَعْدَه[٢] نَبِيّاً إلاَّ في ثَرْوَةٍ مِن قَوْمِهِ»[٣].

٨٩٨٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنْ رَضِيَتْ فلها رِضَاها، وإنْ كَرِهَتْ فلا جَوَازَ عليها» يعني اليَتِيمَةَ[٤].

= «وصائم»، أي: وقد صمت لتضعيف الله تعالى.

(١) في النسخ الخطية: «قال: كان النبي ﷺ يأوي... الخ»، وضبب عليه في (س)، والمثبت من (م).

(٢) لفظة: «بعده» ليست في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وباقي رجاله رجال الصحيح، وقد صح الحديث من طرق عن أبي هريرة ليس فيها: «فما بعث الله بعده نبياً... الخ».

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/٨٨ من طريق الحجاج بن المنهال، والحاكم ٢/٥٦١ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم! وانظر (٨٣٢٩).

قوله: «ثروة»، قال السندي: بفتح مثلثة، وسكون مهملة، أي: العدد الكثير.

(٤) إسناده حسن كسابقه. =

٨٩٨٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا مَهْدِيُّ بن ميمونٍ، حدثنا عبدُالحميد صاحب الزِّيادِي، عن شيخٍ من أهل البَصْرة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ يرويه عن رَبِّهِ عزَّ وجلَّ، قال [١]: «ما مِنْ عَبدٍ مُسلِمٍ يموتُ، يَشْهَدُ له ثلاثةُ أبياتٍ مِن جِيرانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ، إلَّا قال الله عزَّ وجلَّ: قد قَبِلْتُ شَهادةَ عِبادي على ما عَلِموا، وغَفَرْتُ له ما أَعلَمُ» [٢].

٨٩٩٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يومَ خيبرَ: «لَأَدْفَعَنَّ الرَّايةَ إلى رجلٍ يُحِبُّ الله ورسولَه، يَفْتَحُ اللَّهُ [٣] عليهِ»، قال: فقال عمرُ: فما أَحبَبْتُ الإمارةَ قبلَ يومئذٍ، فتطاوَلْتُ لها واستَشْرَفْتُ، رجاءَ أَنْ يَدفَعَها إليَّ، فلما كان الغدُ دعا عليّاً فدَفَعَها إليه، فقال:

= وأخرجه أبو داود (٢٠٩٣)، والبيهقي ١٢٢/٧ من طريق موسى بن إسماعيل، والطحاوي ٣٦٤/٤ من طريق عبيدالله بن محمد التيمي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٢٧).

(١) لفظة: «قال» لم ترد في (ظ٣) و(عس) و(ك).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ البصري. وسيأتي من هٰذا الطريق مرة أخرى برقم (٩٢٩٥).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سيأتي في مسنده ٢٤٢/٣، وفي إسناده مؤمل بن إسماعيل، وهو ضعيف سيىء الحفظ، لكن حديثه في الشواهد حسن.

وانظر الحديث السالف برقم (٧٥٥٢).

(٣) لفظ الجلالة ليس في (ظ٣) و(ك).

«قاتِلْ ولا تَلْتَفِتْ حتَّى يُفْتَحَ عليكَ»، فسارَ قريباً، ثم نادى: يا رسولَ الله، على ما أُقاتلُ؟ قال: «حتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إله إلاَّ الله، وأَنَّ مُحمَّداً رسولُ الله، فإذا فَعَلُوا ذٰلك، فقَدْ مَنَعُوا مِنِّي دِماءَهُم وأَموالَهُم إلاَّ بِحَقِّها، وحِسابُهُم على اللهِ عزَّ وجلَّ»[1]. ٢/٣٨٥

٨٩٩١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّاد بن زَيْد، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابَةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ يُبَشِّرُ أَصحابَه: «قَد جاءَكُم رَمَضانُ[2]، شهرٌ مُبارَكٌ افْتَرَضَ اللهُ عليكم صِيامَه، تُفْتَحُ فيه أَبوابُ الجَنَّةِ، وتُغْلَقُ فيه أَبوابُ الجَحِيمِ، وتُغَلُّ فيه الشَّياطِينُ، فيه لَيلَةٌ خيرٌ مِن أَلفِ شَهرٍ، مَن حُرِمَ خَيرَها فقَدْ حُرِمَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤١) عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٩) و(٨٥٨٧) من طريق يعقوب بن أبي حازم، عن سهيل، به.

وأخرجه النسائي أيضاً (٨١٥١) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٧٨).

وعن بريدة، سيأتي ٥/٣٥٣.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: شهر رمضان.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات إلا أن أبا قِلابة ـ واسمه =

٨٩٩٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوبُ، بهٰذا الإسناد، مثلَه[١].

٨٩٩٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي الحَكَم

عن أبي هريرة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا سَبَقَ إلَّا في خُفٍّ أو حافِرٍ»[٢].

٨٩٩٤ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمّاد، أخبرنا ثابتٌ، عن أَبي رافع

عن أَبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «كان في بَني إسرائيلَ رَجلٌ يُقالُ له: جُرَيْجٌ، كانَ يَتَعَبَّدُ في صَوْمَعَةٍ، فأَتَتْهُ أُمُّهُ ذاتَ يومٍ فنَادَتْهُ، فقالت: أَيْ جُرَيْجُ، أَيْ بُنَيَّ، أَشْرِفْ عليَّ أُكَلِّمْكَ، أَنا أُمُّكَ، أَشْرِفْ عليَّ. قال: أَيْ رَبِّ، صَلاتي وأُمِّي! فأَقْبَلَ على صَلاتِهِ، ثمَّ عادَتْ، فنادَتْه مِراراً، فقالت: أَي جُرَيْجُ، أَيْ بُنَيَّ، أَشْرِفْ عليَّ. فقال: أَيْ رَبِّ، صَلاتي وأُمِّي! فأَقبَلَ على صَلاتِه،

= عبدالله بن زيد ـ روايته عن أبي هريرة مرسلة. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٩) عن سليمان بن حرب، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٠٠)، وفي «فضائل الأوقات» (٣٤) من طريق عارم محمد بن الفضل، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٤٨).

(١) حديث صحيح، وإسناده كسابقه.

(٢) حديث صحيح، وسلف الكلام على إسناده برقم (٧٤٨٢).

فقالت: اللَّهُمَّ لا تُمِتْهُ حتَّى تُرِيَهُ المُومِسَةَ.

وكانَتْ راعيةٌ تَرْعى غَنَماً لأَهْلِها، ثمَّ تَأْوي إلى ظِلِّ صَوْمَعَتِه، فأَصابَتْ فاحِشةً، فَحَمَلَتْ، فأُخِذَتْ ـ وكلُّ مَنْ زنى منهم قُتِلَ ـ قالوا: مِمَّنْ؟ قالت: مِن جُرَيْجٍ صاحبِ الصَّوْمَعَةِ. فجاؤُوا بالفُؤوسِ والمُرُورِ، فقالوا: أي جُرَيْجُ، أيْ مُراءٍ، انزِلْ. فأَبَى، وأَقبَلَ على صَلاتِه يُصَلِّيَ، فأَخَذُوا في هَدْمِ صَوْمَعَتِه، فلمَّا رأى ذلك نَزَلَ، فجَعَلوا في عُنُقِه وعُنُقِها حَبْلاً، فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بهما في الناسِ، فوَضَعَ إِصْبَعَه على بَطْنِها، فقال: أَيْ غُلامُ، مَنْ أَبوكَ؟ قال: أَبي فُلانٌ راعِي الضَّأْنِ. فَقَبَّلُوهُ، وقالوا: إنْ شِئْتَ بَنَيْنا لك صَوْمَعَتَكَ مِن ذَهبٍ وفِضَّةٍ. قال: أَعِيدُوها كما كانَتْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٩٦٠٢)، وانظر ما سلف برقم (٨٠٧١).

المومسة: في «اللسان»: (مَيَس): وامرأة مُومِسٌ ومُومِسة: فاجرة جهاراً.

والصومعة: هي البناء المرتفع المحدد الطرف الأعلى، ووزنها فوعلة: وهي مُتَعبَّد الرهبان، لأنهم ينفردون. =

٨٩٩٥ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حَمّاد بن سَلَمة، عن قَتَادَة، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أَفْلَسَ الرَّجُلُ، فوَجَدَ غَرِيمُه مَتاعَه عندَ المُفْلِس بِعَيْنِه، فهو أَحَقُّ به»(١).

= و«المُرُور»: جمع مَرّ، وهي المِسحاة (أي: المِجْرفة).

قوله: «فوضع إصبعه على بطنها»، قال السندي: ظاهره أن الأمر كان قبل الوضع، وأن الغلام تكلم في بطن أمه، والروايات المشهورة الصحيحة تدل على خلاف ذٰلك.

وفي الحديث فوائد، منها: عظم برِّ الوالدين، وإجابة دعائهما، ولو كان معذوراً، لكن يختلف الحال في ذٰلك بحسب المقاصد.

وفيه أن صاحبَ الصدق مع الله لا تضرُّه الفتنُ.

وفيه قوةُ يقين جريج وصحة رجائه، لأنه استنطق المولود مع كون العادة أنه لا ينطق، ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه.

وفيه أن الأمرين إذا تعارضا بُدىء بأهمهما، فإن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج، وإنما يتأخر ذٰلك عن بعضهم في بعض الأوقات تهذيباً لهم، وزيادة لهم في الثواب.

وفيه إثبات كرامات الأولياء، ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم.

وفيه أن المفزع في الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه إليه في الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/٤١٠ من طريق عبدالأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٥٦٦).

٨٩٩٦ ـ حدثنا عليُّ بن[1] عبدالله، قال: حدثنا معاذُ بن هشامٍ، قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن خِلاس بن عَمْرو، عن أبي رافع ـ يعني الصَّائغ ـ

عن أبي هريرة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لِلمُؤْمِنِ زَوْجتانِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهما[2] مِن فَوقِ ثِيابِهما»[3].

٨٩٩٧ ـ حدثنا عليٌّ، قال: حدثنا مُعاذ، حدثني أبي، عن قَتادَةَ، عن النَّضْرِ بن أنس، عن بَشير بن نَهيك

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ اطَّلَعَ في بيتِ قَوْمٍ بغيرِ إِذْنِهم، فَفَقَؤُوا عَيْنَه، فلا دِيَةَ له ولا قِصاصَ»[4].

---

(١) قوله: «علي بن» سقط من (م).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ك) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: ساقيهما.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، علي بن عبدالله ـ وهو ابن المديني ـ من رجال البخاري، وخلاس بن عمرو من رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وباقي رجال الإسناد من رجالهما، هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٣٧) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ابن المديني، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٩) من طريق علي ابن =

٨٩٩٨ ـ حدثنا عليٌّ، حدثنا مُعاذ، قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن زُرارة بن أَوْفَى

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ الملائكةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»(١).

٨٩٩٩ ـ حدثنا عليٌّ، قال: حدثنا أبو صَفْوان، قال: أخبرني يونُسُ، عن ابن شِهاب، قال: أخبرني سعيد بن المُسيّب

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ لِلمَدينةِ: «لَيَتْرُكُنَّها على خَيْرِ ما كانت، مُذَلَّلَةً لِلْعَوافِي» يعني السِّباعَ والطيرَ(٢).

= المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» ص٨٣، والنسائي ٨/٦١، وابن الجارود (٧٩٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٩٤٠)، وابن حبان (٦٠٠٤)، والدارقطني ٣/١٩٩، والبيهقي ٨/٣٣٨ من طرق عن معاذ بن هشام، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ابن المديني، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن راهويه (٢٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١٠) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٣٦٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ابن المديني، فمن رجال البخاري. أبو صفوان: هو عبدالله بن سعيد بن عبدالملك يتيم ابن جريج، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي. =

٩٠٠٠ ـ حدثنا عَفّان، قال: حدثنا حَمّاد بن سَلَمة، عن علي بن زَيْد، قال:

حدثني مَنْ سَمِعَ أبا هريرة يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَرْتَقِيَنَّ[1] جَبَّارٌ مِن جَبابِرةِ بَنِي أُمَيَّةَ على مِنْبَرِي هٰذا»[2].

٩٠٠١ ـ حدثنا عَفّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال حمادٌ: وثابتٍ، عن

= وأخرجه مسلم (١٣٨٩) (٤٩٨) عن زهير بن حرب، عن أبي صفوان يتيم ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٨٩) (٤٩٨)، وابن حبان (٦٧٧٢) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٧٦ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/٨٨٨، ومن طريقه عمر بن شبة ١/٢٧٦، وابن حبان (٦٧٧٣)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١٢٢ عن ابن حِماس، عن عمه، عن أبي هريرة.

وسلف من طريق سعيد بأطول مما هنا برقم (٧١٩٣).

(١) في (ظ٣) و(عس): لَيَنْعِقَنَّ، وفي نسخة على هامش (س): لَيَنْعَقِرَنَّ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، ولجهالة الراوي عن أبي هريرة. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد فيما نعلم، وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (١٠٧٦٤).

الحسن، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رمضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ»[1].

٩٠٠٢ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد، عن محمد - يعني ابن زياد -

٣٨٦/٢ عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، إنْ منكُم مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُه الجَنَّةَ»، قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ منه وفَضْلٍ» ووَضَعَ يدَه على رأسِه[2].

---

(١) الحديث رواه أحمد بإسنادين، الأول: حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، والثاني: مرسل ضعيف.

وأخرجه الترمذي (٦٨٣) من طريق عبدة بن سليمان وعبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، وابن ماجه (١٣٢٦) من طريق محمد بن بشر العبدي، وابن حبان (٣٦٨٢) من طريق ثابت بن يزيد الأحول، والبغوي (١٧٠٧) من طريق النضر بن شميل، خمستهم عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد - دون قوله: «وما تأخر»، فقد انفرد بها حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، فهي زيادة شاذة. وانظر (٧٢٨٠).

وسيأتي الحديث برقم (١٠٥٣٧) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، به. دون هٰذه الزيادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد برقم (١٠٠٦١)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

قلنا: ظاهر قوله تعالى: ﴿ادخُلُوا الجنةَ بما كنتُم تعملونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقوله: ﴿وتلك الجنةُ التي أُورِثْتُموها بما كنتم تعملون﴾ [الزخرف: ٧٢] أن دخول

٩٠٠٣ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمّاد - يعني ابن سَلَمة -، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الوَلَدُ لِلفِراش، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ»(١).

٩٠٠٤ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمّاد، عن محمدٍ

عن أَبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «لا يَنْظُرُ

= الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينها وبين هٰذا الحديث - كما قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩٦ - بأن يُحمَلَ الحديثُ على أن العمل من حيث هو عملٌ، لا يستفيد به العامل دخولَ الجنة ما لم يكن مقبولاً، وإذا كان كذٰلك، فأمر القَبُول إلى الله تعالى، وإنما يحصل برحمة الله لمن يُقبَلُ منه، وعلى هٰذا فمعنى قوله تعالى: ﴿ادخُلُوا الجنةَ بما كنتم تعملونَ﴾، أي: تعملونه من العمل المقبول.

ثم قال الحافظ: ثم رأيت النووي (في «شرح مسلم» ١٧/١٦١) جزم بأن ظاهر الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال، والجمع بينها وبين الحديث أن التوفيق للأعمال والهداية للإخلاص فيها وقَبُولِها برحمة الله تعالى وفَضْلِه، فيصحُّ أنه لم يدخل بمجرد العمل وهو مراد الحديث، ويصح أنه دخل بالأعمال وهي من رحمة الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٥-٤١٦ عن وكيع، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٣٠٢) و(١٠٠٢١) و(١٠١٥٣). وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٢).

الله إلى الَّذي يَجُرُّ إزارَهُ بَطَراً»[1].

٩٠٠٥ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حَمَّاد، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «العَجْمَاءُ جُبَارٌ، والبِئرُ جُبَارٌ، والمَعدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[2].

٩٠٠٦ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا حَمّاد، عن محمد بن زياد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن اشْتَرَى شاةً مُصَرَّاةً، فهو بالخِيارِ، إنْ شاءَ رَدَّها وصاعاً مِن تَمْرٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بهٰذا اللفظ مالك في «الموطأ» ٢/٩١٤، والبخاري (٥٧٨٨)، وأبو عوانة ٥/٤٧٤ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد برقم (٩١٥٥) و(٩٣٠٥) و(٩٥٥٥) و(٩٨٥٥) و(١٠٠٢٣) و(١٠٢٠٧)، ومن طريق أبي سلمة برقم (١٠٥٤١).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٦٧) و(٨٢٢٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٤ من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧١٠) (٤٦) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٩٢٦٦) و(٩٣٧٠) و(٩٨٥٨) و(٩٨٨٢) و(١٠٠٣٥) و(١٠٢٥٠). وانظر ما سلف برقم (٧١٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٩٠٠٧ ـ حدثنا بَهْز وعَفّان، قالا: حدثنا هَمَّام، عن قَتادَة، عن الحسنِ وعطاءٍ

عن أَبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَسْرِقُ حين يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَزْني حين يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشرَبُ الخَمْرَ حين يَشربُها وهو مُؤمِنٌ، ولا يَغُلُّ حين يَغُلُّ وهو مُؤمِنٌ، ولا يَنْتَهِبُ حين يَنْتَهِبُ وهو مُؤمنٌ». وقال عطاءٌ: «ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ وهو مُؤمِنٌ».

قال بهزٌ: فقيل له، قال: إنه يُنزَعُ منه الإيمانُ، فإن تابَ تابَ الله عليه. وقال عفانُ في حديثه: قال قتادةُ: وفي حديث عطاء: «نُهبةٌ ذاتُ شَرَفٍ وهو مُؤمِن»[1].

= حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٤٩٢)، وأخرجه الطحاوي ٤/١٧ من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٢٦٦) و(٩٥٥٩) و(١٠٠٥٨) و(١٠٢٣٩). وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ، وأما الحسن ـ وهو البصري ـ فلم يسمع من أبي هريرة. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٦٤) و(٦٤٤٣) من طريق هُدبة بن خالد، عن همام،

٩٠٠٨ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مالٍ، وما زادَ اللَّه عبداً[1] بعَفْوٍ إلا عِزّاً، وما تَواضَعَ أَحَدٌ للهِ إلَّا رَفَعَهُ الله عزَّ وجَلَّ»[2].

٩٠٠٩ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة[3]، عن رسول الله ﷺ أنه قيلَ له: ما الغِيبةُ يا رسولَ الله؟ قال: «ذِكْرُكَ أخاكَ بما يَكْرَهُ». قال: أفرأيت إنْ كان في أخي ما أقولُ أيْ رسولَ الله؟ قال: «إنْ كان في أخيكَ ما تقولُ، فقد اغْتَبْتَهُ، وإنْ لم يَكُن فيه ما تقولُ، فقَدْ بَهَتَّه»[4].

= بهٰذا الإسناد، بأخصر مما هنا.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٨).

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) وهامشي (ل) و(س)، وفي (م) وبقية النسخ: رجلاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، عبدالرحمٰن بن إبراهيم القاص المدني وإن كان مختلفاً فيه، قد تابعه عليه غير واحد، انظر (٧٢٠٦).

(٣) الإسناد أثبتناه من (ظ٣)، ولم يذكر في (م) وعامة النسخ، وإنما فيها: وبهٰذا الإسناد.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق، قد توبع. وهو مكرر (٨٩٨٥).

٩٠١٠ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سَعْد بن إبراهيم، أنه سمع أبا سَلَمة يحدث

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظُّهرَ رَكْعتينِ، ثم سلَّم، قالـوا: قَصُـرَتِ الصلاةُ؟ قال: فقامَ فصلَّى رَكْعتينِ، ثم سلَّم، ثم سَجَدَ سَجْدتينِ بعدما سَلَّم[1].

٩٠١١ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أَبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «ائْتُوا الصَّلاةَ وعليكم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣، وفي «الكبرى» (٥٦٠) و(١١٥٠) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه البخاري (٧١٥) و(١٢٢٧)، وأبو داود (١٠١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٥، والبيهقي ٢/٢٥٠ و٣٥٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخـرجـه النسـائي في «المجتبى» ٣/٢٣-٢٤، وفي «الكبـرى» (٥٦١) و(١١٥١)، والطحاوي ١/٤٤٥ من طريق عمران بن أبي أنس، وأخرجه الحميدي (٩٨٤)، وابن خزيمة (١٠٣٥)، والطحاوي ١/٤٤٥ من طريق ابن أبي لبيد، كلاهما عن أبي سلمة، به.

وقوله في رواية عمران: «فأدركه ذو الشمالين» خطأ من بعض الرواة، ففي متن حديثه المرفوع قال ﷺ: «أصدق ذو اليدين؟» وانظر التعليق على حديث الزهري السالف برقم (٧٦٦٦).

وسيأتي حديث أبي سلمة برقم (٩٤٤٤) و(١٠٠٤١).

السَّكِينَةُ، فَصَلُّوا ما أَدْرَكْتُم، واقْضُوا ما سُبِقْتُم[1]»[2].

٩٠١٢ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبةُ، حدثنا سَعْد بن إبراهيم، عن الأَغَرِّ

عن أَبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «صَلاةٌ في مَسجِدي هٰذا، أَفضلُ من أَلفِ صَلاةٍ فيما سِوَاهُ من المساجِدِ إلَّا الكَعْبَةَ»[3].

٩٠١٣ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرنا قَتَادة، قال: سمعتُ زُرَارةَ بن أَوْفى يحدِّث

عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا باتَتِ المرأَةُ هاجِرةً فِراشَ زَوجِها، لَعَنَتْها الملائكةُ حتى تَرْجِعَ»[4].

٩٠١٤ - حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أخبرني حَبِيبُ بن أَبي ثابتٍ، قال: سمعت عُمارةَ بن عُمَير، عن أَبي المُطَوِّس، عن أَبيه

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَفْطَرَ يوماً مِن

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: سبقكم.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٨٩٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأغر: هو سلمان أبو عبدالله المدني.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/١٤٥ من طريق أبي عباد يحيى بن عباد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٨١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي. وانظر (٧٤٧١).

رَمَضانَ في غيرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَها الله له، فلم يُقْبَلَ منه الدَّهْرُ كُلُّه»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي المطوِّس وأبيه، واسم أبي المطوِّس يزيد، وقيل: عبدالله بن المطوِّس.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥٤٠)، وإسحاق بن راهويه (٢٧٥)، والدارمي (١٧١٥)، وأبو داود (٢٣٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٨١) و(٣٢٨٢) و(٣٢٨٣)، وابن خزيمة (١٩٨٧) و(١٩٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٢١) و(١٥٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢٨، وفي «الشعب» (٣٦٥٣) و(٣٦٥٤)، وابن حجر في «التغليق» ٣/١٧٠ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناد ابن راهويه والموضع الثاني من «المشكل» عمارة بن عمير. وسيأتي عند المصنف (١٠٠٨٠) و(١٠٠٨١) عن حبيب أنه لقي ابن المطوس وسمع منه هٰذا الحديث.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٨/٤٦٢-٤٦٣ من طريق عبدالغفار بن القاسم، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وعلقه البخاري في كتاب الصوم باب رقم (٢٩): إذا جامع في رمضان، فقال: ويُذْكَر عن أبي هريرة، يرفعه: «من أفطر... الخ».

وأخرجه الدارقطني ٢/٢١١-٢١٢ من طريق عبدالله بن مالك، عن أبي هريرة. وفي إسناده عمار بن مطر، وهو هالك، رُمِيَ بالكذب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٨٤)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٧٥٠) من طريق هلال بن العلاء، عن العلاء، عن عبيدالله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن علي بن الحسين، عن أبي هريرة، موقوفاً، ولفظه: «أن رجلاً أفطر في شهر رمضان، فأتى أبا هريرة، فقال: لا يقبل منه صوم سنة». قال أبو حاتم: إنما هو حبيب، عن عمارة بن عمير، عن أبي المطوِّس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من أفطر يوماً في شهر رمضان =

٩٠١٥ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا يَعْلى بن عَطاء، عن أبي عَلْقَمة - وقال أبو عَوانةَ: الأنصاريّ[1] -

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أطاعَني فقَدْ أطاعَ الله، ومن عَصَانِي فقَدْ عَصى الله، ومَنْ أطاعَ الأميرَ فقَدْ أطاعَنِي، ومَنْ عَصَى الأَمِيرَ فَقَدْ عَصَاني، والأَمِيرُ مِجَنٌّ، فإذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنا لكَ الحمدُ، فإنَّه إذا وافَقَ ذٰلك قولَ الملائِكَةِ غُفِرَ لَكُم، وإذا صَلَّى قاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً»[2]. ٣٨٧/٢

= من غير عذر لم يقض عنه صيام الدهر». قلنا: والعلاء بن هلال، والد هلال، لين الحديث.

وسيأتي الحديث (٩٧٠٦) و(٩٩٠٨) و(١٠٠٨٠) و(١٠٠٨١) و(١٠٠٨٢) من طريق أبي المطوِّس، عن أبيه.

(١) رواية أبي عوانة التي يشير إليها المصنِّف ستأتي عنده برقم (٩٣٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه مختصراً أبو عوانة ٤/٤٤٤ من طريق عارم محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث بطوله برقم (٩٣٨٥) و(١٠٠٣٧).

ولقوله: «من أطاعني فقد أطاع الله...» انظر ما سلف برقم (٧٣٣٤).

ولقوله: «فإذا كبّر فكبّروا...» انظر ما سلف برقم (٧١٤٤).

ولقوله: «فإنه إذا وافق ذٰلك قول الملائكة غُفِرَ لكم»، انظر (٩٤٠١) و(٩٩٢٣).

قوله: «والأمير مِجَنٌّ»: المِجَنُّ هو التُّرس، ومعناه: يقي مَنْ خلفَه الخطأَ والزَّلَلَ.

٩٠١٦ ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن يَعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبدالرحمٰن

أَنَّ أبا هريرة حدَّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى على جَنازَةٍ فلَهُ قِيراطٌ، ومَنْ صَلَّى عليها وتَبِعَها فَلَهُ قِيراطَانِ».

فقال له عبدُالله بن عُمر: انظر ما تُحَدِّثُ به يا أَبا هريرة، فإنك تُكْثِرُ الحديثَ عن رسولِ الله ﷺ. فأَخَذَ بيده، فذَهَبَ به إلى عائشةَ، فصَدَّقَتْ أَبا هريرة، فقال أبو هريرة: واللهِ يا أَبا عبدِالرحمٰن، ما كان يَشغَلُني عن رسولِ الله ﷺ الصَّفْقُ في الأَسْواقِ، ما كان يُهِمُّني من رسولِ الله ﷺ إلَّا كلمةٌ يُعَلِّمُنِيها أو لُقمةً يُلْقِمُنِيها(١).

٩٠١٧ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، عن يزيدَ بن خُمَير، عن مولىً لقريش

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ: أَنه نَهَى عن بيعِ الغنائِمِ حتى تُقْسَمَ، وعن بيعِ الثَّمَرةِ حتى تُحْرَزَ من كل عارِضٍ، وأَن يُصَلِّيَ الرجلُ حتى يَحْتَزِمَ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الوليد بن عبدالرحمٰن: هو الجُرَشي الحمصي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨١)، وابن أبي شيبة ٣/٣٢٠ من طريق شعبة، عن يعلى بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٣٣٦٩) من طريق حفص بن عمر، والبيهقي ٢/٢٤٠ من

٩٠١٨ - حدثنا بَهْز، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن أَبي عِمْران عن أَبي هريرة: أَن رجلاً شَكا إلى النبيِّ ﷺ قَسْوةَ قَلْبِهِ، فقال: «امْسَح رأسَ اليَتيمِ، وأَطْعِمِ المِسْكِينَ»(١).

= طريق النضر بن شميل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ورواية البيهقي مختصرة بالاحتزام فقط.

وسيأتي الحديث برقم (٩٩٠٩) و(١٠١٠٥).

وللنهي عن بيع الثمرة حتى تحرز، انظر ما سلف برقم (٧٥٥٩).

وللنهي عن بيع المغانم حتى تقسم شاهد عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٣/٤٢. وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند النسائي ٧/٣٠١، والحاكم ٢/٥٤٠، والبيهقي ٥/٣٣٨. وإسناده حسن.

ويشهد لقصة الاحتزام حديث سلمة بن الأكوع، وسيأتي في «المسند» ٤/٤٩، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «حتى تحرز»: من الحِرْز، أي: تُحفَظ.

وقوله: «حتى يحتزم»، أي: يشد وسطه، وهو أمرٌ بالتحزيمِ في الصلاة، وهو أن يشد ثوبه عليه، لأنهم ما كانوا أهل سراويل، ومن كان عليه إزار وكان جيبه واسعاً ولم يشدَّ وسطه، ربما انكشفت عورتُه.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، بين أبي عمران - وهو عبدالملك بن حبيب الجوني - وبين أبي هريرة رجل مبهم سقط من هٰذا الإسناد، وهو مثبت في الرواية السالفة برقم (٧٥٧٦).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الرابع عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الخامس عشر وأولُه:

٩٠١٩ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عوانة.....

تتمة مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٩٠١٩ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ مِن الأَرضِ شِبْراً بِغير حَقِّهِ، طُوِّقَه مِن سَبْعِ أَرَضِينَ»[1].

٩٠٢٠ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «هُنَّ[2] أَيّامُ طُعْمٍ». قال أبو عَوانة: يعني: أَيامَ التَّشْريق[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات، ضعيف عند التفرد، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وسيأتي الحديث من طريق صحيح عن أبي صالح عن أبي هريرة برقم (٩٠٤٤)، ومن طريق عجلان عن أبي هريرة برقم (٩٥٨٢).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٦٧).

وعن وائل بن حجر، سيأتي ٣١٧/٤.

(٢) في (ظ٣)، ونسخة على هامش (س): هي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧١٣٤).

٩٠٢١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله: ما الطِّيَرَةُ؟ قال: «لا طائِرَ»، ثلاثَ مراتٍ، وقال: «خيرُ الفَأْلِ الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»[1].

٩٠٢٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا سَمِعَ أَحَدُكم الإقامَةَ، فَلْيَأْتِ عليهِ السَّكِينةُ، فما أَدْرَكَ فَلْيُصَلِّ، وما فاتَهُ فلْيُتِمَّ»[2].

٩٠٢٣ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ الله الرَّاشِيَ والمُرْتَشِيَ في الحُكْمِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٨٣٩٣).

(٢) حديث صحيح، وإسناده حسن كسابقه. وانظر (٧٢٥٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١/٤٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٥٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٣٦)، وابن الجارود (٥٨٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٦١) و(٥٦٦٢)، وابن حبان (٥٠٧٦)، والحاكم ٤/١٠٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٥٤ من طرق عن أبي عوانة، به. =

٩٠٢٤ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا تَمَنَّى أَحَـدُكم، فليَنْظُر ما الذي يَتَمَنَّى، فإنه لا يَدْري ما الذي يُكْتَبُ له من أُمْنِيَّتِه»(١).

٩٠٢٥ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ أُحُداً هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه»(٢).

[قال عبدالله]: قال أبي فيها كلِّها، في هٰذه الأربعة: قال: حدثنا عُمَر بن أبي سَلَمة(٣).

٩٠٢٦ ـ حدثنا عفّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عمر بن أبي سَلمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا من الشَّوارِبِ،

= وسيتكرر الحديث برقم (٩٠٣١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٣٣) وإسناده قوي، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة عند التفرد. وانظر (٨٦٨٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات، ضعيف عند التفرد. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وانظر (٨٤٥٠).

(٣) قوله: «قال أبي... الخ» ليس في (ظ٣)، ورمج في (عس).

وأَعْفُوا اللِّحَى»[1].

٩٠٢٧ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُونَ يَسأَلُونَ حتى يُقالَ: هٰذا اللهُ خَلَقَنا، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ؟».

قال: فقال أبو هريرة: فواللهِ إني لَجَالسٌ يوماً إذ قال لي رجلٌ من أهلِ العراق: هٰذا اللهُ خَلَقَنا، فمن خَلَقَ اللهَ عزَّ وجلَّ؟ قال أبو هريرة: فجعلتُ إِصْبَعيَّ في أُذُنيَّ، ثم صِحتُ، فقلتُ: صدقَ الله ورسولُه، اللهُ الواحدُ الصمدُ، لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/١٤٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٣٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة متابع.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٩ عن سهل بن بكار، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٥) (٢١٥)، وأبو عوانة ١/٨١، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، وأبو داود (٤٧٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦١)، وابن أبي عاصم (٦٥٣) من طريق عتبة بن مسلم المدني، كلاهما عن أبي سلمة، به. ولم يذكر عتبة بن مسلم في روايته قصة الذي سأل أبا هريرة، وزاد في المرفوع: «فإذا قالوا ذٰلك، فقولوا: الله أحد، الله الصمد، =

٩٠٢٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَغارُ، ومِن غَيْرَةِ اللهِ أَنْ يَأتيَ المُؤْمِنُ ما حُرِّمَ عَلَيْهِ»(١).

٩٠٢٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحدُكُم، فَلْيُوتِرْ»(٢).

٩٠٣٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا أَبَقَ العبدُ ـ وقال مرةً: إذا سَرَقَ العبدُ ـ فبِعْهُ، ولو بِنَشٍّ». والنَّشُّ: نِصفُ الأُوقِيَّةِ(٣).

٩٠٣١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا عُمر بن أبي سلمة،

= لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كُفُواً أحد، ثم ليتفُلْ عن يساره ثلاثاً، وليستَعِذْ بالله من الشيطان».

وانظر ما سلف برقم (٧٧٩٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٥١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٢١).

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن أبي سلمة ضعيف فيما يتفرد به. وانظر (٨٤٣٩).

عن أبيه

٣٨٨/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ الله الرَّاشِيَ والمُرْتَشِيَ في الحُكْمِ»(١).

٩٠٣٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا عمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ثَلاثٌ كُلُّهنَّ حَقٌّ على كلِّ مُسلمٍ: عِيادَةُ المَريضِ، وشُهُودُ الجِنازَةِ، وتَشْمِيتُ العاطِس إذا حَمِدَ اللهَ عزَّ وجلَّ»(٢).

٩٠٣٣ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن سُليمان الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ(٣) أكثرَ عَذَابِ القَبْرِ في البَوْلِ»(٤).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٩٠٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٨٦٧٥).

(٣) لفظة: «إنَّ» أثبتناها من (ظ٣)، ولم ترد في (م) وبقية النسخ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢٢، وابن ماجه (٣٤٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦٣، والدارقطني ١/١٢٨، والحاكم ١/١٨٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٢٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٩٠٥٩)، وانظر (٨٣٣١).

٩٠٣٤ ـ حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا الرَّبيع بنُ مُسلِم، حدثنا محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ»(١).

٩٠٣٥ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل، حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن سَعْد بن إبراهيم، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيْشٌ والأَنْصارُ وأَسْلَمُ وغِفَارٌ ومُزَيْنَةُ وجُهَيْنَةُ وأَشْجَعُ مَوَالِيَّ، لَيْسَ لَهُمْ دُونَ اللهِ ولا رَسولِه مَوْلىً»(٢).

٩٠٣٦ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا حَمّاد ـ يعني ابنَ سَلَمة ـ، قال: أخبرنا ثُمامةُ بن عبدِالله بن أنس ـ وقال عَفَّان مرةً: قال: زَعَمَ ذاكَ ثمامةُ ـ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، وعن(٣) حبيبِ بنِ الشَّهيدِ، عن مُحمدِ بنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في إناءِ أَحَدِكُم، فَلْيَغْمِسْهُ، فإنَّ في أَحدِ جَناحَيْهِ داءً، والآخَرِ دَوَاءً».

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٥٠٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إسحاق ـ وهو ابن عبدالله بن الحارث المدني ـ صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٩٠٤).

(٣) لفظة: «وعن» ليست في (ظ٣) و(عس). والراوي عن حبيب بن الشهيد هو حماد بن سلمة.

وقال عفَّان مرةً: «فإنَّ أَحَدَ جَناحَيْهِ»(١).

٩٠٣٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة: أن إنساناً كان يَقُمُّ المسجدَ أسودَ، فماتَ ـ أو ماتت ـ ففَقَدَها النبيُّ ﷺ فقال: «ما فَعَلَ الإنسانُ الَّذي كان يَقُمُّ المسجدَ؟» قال: فقيل له: ماتَ، قال: «فهَلاَّ آذَنْتُمونِي به؟» فقالوا: إنه كان ليلاً. قال: «فدُلُّوني على قَبْرِها» قال: فأَتى القبرَ فصَلَّى عليها. قال ثابتٌ عند ذاك، أو في حديث آخر: «إنَّ هٰذه القُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً على أَهْلِها، وإنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ يُنَوِّرُها بِصَلاتِي عَلَيهِمْ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وله إسنادان، الأول: حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبدالله، عن أبي هريرة، ورجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع، فإن ثمامة لم يسمع من أبي هريرة. والثاني: حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وهٰذا سند صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣٢٩٢) من طريق عفان بن مسلم، بالإسنادين جميعاً. وانظر (٨٦٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٤/٤٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عفان مختصراً برقم (٩٢٧٢)، وانظر (٨٦٣٤).

وقوله: «ينوِّرها بصلاتي عليهم»، قال السندي: أُخِذَ منه خصوص الصلاة على القبر به صلى الله عليهم وسلم.

٩٠٣٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا خَليفةُ بن غالبٍ اللَّيْثي، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ وهو عندَه، فسأله، فقال: يا نبيَّ الله: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ باللهِ، والجهادُ في سَبيلِ اللهِ» قال: فإن لم أَسْتَطِعْ ذاك؟ قال: فأيُّ الرِّقابِ أعظمُ أجراً؟ قال: «أغلاها ثَمَناً، وأَنْفَسُها عند أَهْلِها» قال: فإن لم أَسْتَطِعْ؟ قال: «قَوِّمْ ضائِعاً، أو اصْنَعْ لأَخْرَقَ»[1] قال: فإن لم أَستَطِعْ ذاك؟ قال: «فاحْبِسْ نَفْسَكَ عن الشَّرِّ، فإنَّه صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقُ[2] بها عن نَفسِك»[3].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: «فتعين ضائعاً، أو تصنع لأخرق».

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: تصدقت.

(٣) إسناده حسن، خليفة بن غالب صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه المزي في ترجمة خليفة من «تهذيب الكمال» ٣٢٢/٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٨)، والدولابي في «الكنى» ١٦٨/٢-١٦٩ من طرق عن خليفة بن غالب، به. ورواية البخاري وابن أبي عاصم مختصرة.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٥٤) عن موسى بن إسماعيل، عن خليفة بن غالب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مختصراً، ولم يذكر =

٩٠٣٩ - حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عِسْل بن سُفيان، عن عَطاء بن أبي رَباحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما طَلَعَ النَّجْمُ صَباحاً قَطُّ، وتَقُومُ عاهَةٌ، إلا رُفِعَت عنهم أَوْ خَفَّتْ»(١).

٩٠٤٠ - حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهَيل، عن رجل

عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ سَمِعَ صَوتاً، فأَعجَبَه، فقال: «قد أَخَذْنا فَأْلَكَ مِن فِيكَ»(٢).

= أبا سعيد.

وسيأتي برقم (١٠٨٧٨)، وانظر ما سلف برقم (٧٥١١).

قوله: «ضائعاً»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/١٠٧، أي: ذا ضَياع، مِن فَقر، أو عِيال، أو حالٍ قَصّر عن القيام بها، ورواه بعضهم بالصاد المهملة والنون، وقيل: إنه هو الصواب، وقيل: هو في حديث بالمهملة، وفي آخر بالمعجمة، وكلاهما صواب في المعنى.

وقوله: «لأخرق»، قال السندي: من الخُرق بالضم، وهو الجهل والحمق، أي: جاهل بما يجب عليه أن يعمله، ولم يكن في يده صنعةٌ يَكتسبُ بها.

(١) حديث حسن، عسل بن سفيان - وإن كان ضعيفاً - قد توبع. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٨٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٩٥).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٣٩١٧) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. =

٩٠٤١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، أن عبدالرحمٰن مَولى أُمِّ بُرْثُن حَدَّث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَتَبَ اللهُ الجُمُعَةَ على مَن كان قَبْلَنا، فاخْتَلَفُوا فيها، وهَدَانا الله لها، فالنَّاسُ لنا فيها تَبَعٌ، فلِلْيَهودِ غَداً، ولِلنَّصارى بعدَ غَدٍ»(١).

٩٠٤٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَجْعَلُوا بُيوتَكُم مَقابِرَ، فإنَّ الشَّيطانَ يَفِرُّ مِنَ البيتِ تُقْرَأُ(٢) فيه البَقَرةُ»(٣).

٩٠٤٣ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا تَكَلَّمْتَ يومَ الجُمُعَةِ فقد لَغَوْتَ وأَلْغَيْتَ»(٤).

= وانظر ما سلف في الفأل برقم (٧٦١٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (٧٢١٤).

(٢) في (م): البيت الذي تقرأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن ذكوان السمان أبي صالح ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم.

وأخرجه ابن الضُريس (١٨٤) عن عبدالأعلى بن حماد، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٢١).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٩٠٤٤ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ شِبراً مِن الأَرضِ بِغَيرِ حَقِّهِ، طُوِّقَه مِن سَبْعِ أَرَضِينَ»(١).

٩٠٤٥ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

٣٨٩/٢ عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبداً في الدُّنيا إلَّا سَتَرَهُ اللهُ يومَ القِيامَةِ»(٢).

٩٠٤٦ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

= وأخرجه ابن خزيمة (١٨٠٤) من طريق حبان بن هلال، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤١٠)، ومن طريقه البيهقي ٦/٩٩ عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١١) من طريق جرير بن عبدالحميد، وابن حبان (٥١٦١) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٩٠١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٠) (٧٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٩٣٤) عن معمر، ومسلم (٢٥٩٠) (٧١) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن سهيل، به. وشك أحد الرواة عند عبدالرزاق برفعه.

وسيأتي الحديث من طريق سهيل برقم (٩٢٤٨) و(١٠٧٦١)، وسلف برقم (٧٤٢٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح ضمن حديث مطول.

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِن النَّارِ يومَ القِيامَةِ»(١).

[قال عبدالله بن أحمد]: قال فيها كلِّها: حدثنا سُهيل، هٰكذا قالها أبي(٢).

٩٠٤٧ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا حماد بن سَلَمة ووُهَيب، قالا: حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكُم مِن مَجْلِسِهِ، ثمَّ رَجَعَ إليه، فهو أَحَقُّ به»(٣).

٩٠٤٨ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُم على جَمْرَةٍ فَتُحرِقَ ثِيابَهُ حتَّى تَخْلُصَ إليهِ، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَطَأَ على قَبْرِ رَجُلٍ مُسلِمٍ»(٤).

٩٠٤٩ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شاةٍ فتمضمضَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٧٩١).

(٢) قول عبدالله بن أحمد لم يرد في (ظ٣)، ورُمِّجَ في (عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٨٥١٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨١٠٨).

وغَسَل يدَهُ وصَلَّى [1].

٩٠٥٠ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهيل، عن أبيه عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ أَكَلَ أَثْوارَ أَقِطٍ، فتَوضَّأَ منه، ثمَّ [2] صلَّى [3].

٩٠٥١ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا ولا تَنافَسُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤١١) عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٧٧)، وابن ماجه (٤٩٣)، والبزار (٢٩٧ ـ كشف الأستار)، وابن خزيمة (٤٢)، والطحاوي ١/٦٧، وابن حبان (١١٥١)، والبيهقي ١/١٥٦ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وزادوا فيه ـ عدا ابن ماجه ـ الحديث التالي في وضوء النبي ﷺ من أكل الأقط.

وانظر التعليق على الحديث السالف برقم (٧٦٠٥).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: وصلى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٧٦٠٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٠) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، ومسلم (٢٥٦٣) (٣١) من طريق حبان بن هلال، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. =

٩٠٥٢ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما اجْتَمَعَ قومٌ فتَفَرَّقُوا عن غيرِ ذِكْرِ اللهِ، إلَّا كأنَّما تَفَرَّقُوا عن جِيفَةِ حِمارٍ، وكان ذٰلك المَجلِسُ عليهم حَسْرَةً»(١).

= وانظر ما سيأتي برقم (١٠٢١٩) و(١٠٦٤٩)، وما سلف برقم (٧٧٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٨)، وابن حبان (٥٩٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٥)، والحاكم ١/٤٩١-٤٩٢ و٤٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٧، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٢٢٤ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٩٦٥) و(١٠٦٨٠) و(١٠٨٢٥).

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٣٨٠) من طريق أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة. وقرن بأبي هريرة أبا سعيد الخدري.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، ستأتي برقم (٩٥٨٣) و(٩٧٦٤) و(١٠٤١٣).

وفي الباب عن جابر عند الطيالسي (١٧٥٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨) و(٤١١)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٧٠).

وعن أبي سعيد الخدري عند الترمذي بإثر الحديث (٣٣٨٠)، والنسائي (٤٠٩)، والبيهقي (١٥٧١) مرفوعاً، ورواه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٥٥)، والنسائي (٤١٠) موقوفاً.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٥١)، وفي «الدعاء» (١٩٢١).

وعن عبدالله بن مغفل عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٥٦)، وفي «الدعاء» (١٩٢٠). =

٩٠٥٣ - حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تُفْتَحُ أبوابُ السَّماءِ كلَّ يومِ اثْنَين وخَميسٍ[1]، فيُغْفَرُ ذٰلك اليومَ لكُلِّ عَبدٍ لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً، إلَّا امْرَأً كان بينَه وبينَ أَخِيهِ شَحْناءُ، فيُقالُ: أَنْظِروا هٰذينِ حتَّى يَصْطَلِحا»[2].

٩٠٥٤ - حدثنا عَفّان، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «إنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيباً، وسَيَعُودُ الدِّينُ[3] كما بَدأَ، فطُوبَى لِلغُرَباءِ»[4].

= قوله: «عن جيفة حمار»، قال السندي: أي: قاموا عن أمر مكروه مُسْتَقذَر، لأن المجلس لا يخلو عن كلام زائد أو ناقص عادةً، وذكر الله تعالى بمنزلة الكفارة لما جرى فيه.

وقوله: «حسرة»، قال: لِما فات عنهم من الخير، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٣) و(عس): ويوم خميس.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٣) عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٣٩).

(٣) في (م): ويعود غريباً، وكانت كذٰلك في (عس) ثم رُمجت كلمة «غريباً».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عبدالرحمٰن بن إبراهيم - وهو القاصُّ المدني نزيل كرمان - وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٨٩٨٥). =

٩٠٥٥ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الدُّنْيا سِجنُ المُؤْمِنِ، وجَنَّةُ الكافِرِ»(١).

٩٠٥٦ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم القاصُّ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن داءٍ إلاَّ في الحَبَّةِ السَّوداءِ منه شِفاءٌ، إلاَّ السَّامَ»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٧ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٩٨)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٢) من طريق روح بن القاسم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وسقط من المطبوع من «المعجم الأوسط» عبدالرحمٰن والد العلاء.

وأخرجه مسلم (١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٨٦)، وأبو عوانة ١/١٠١-١٠٢، والآجري في «الغرباء» (٤)، وابن منده (٤٢٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٧٤)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٣٠٧، وفي «شرف أصحاب الحديث» (٣٧) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وابن مسعود، سلفا على التوالي (١٦٠٤) و(٣٧٨٤) وذُكِرَتْ باقي أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٢٨٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. =

٩٠٥٧ - حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبدُالله بن طاووس، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَثَلُ البَخيلِ والمُتَصَدِّقِ: مَثَلُ رَجُلَينِ عليهما جُنَّتانِ[1] من حَديدٍ، قد اضطُرَّتْ أَيدِيهما إلى تَرَاقِيهما، فكُلَّما هَمَّ المُتَصَدِّقُ بصَدَقَةٍ، اتَّسَعَتْ عليهِ حتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَه، وكلَّما هَمَّ البَخِيلُ بصَدَقَةٍ، انْقَبَضَتْ عليهِ كلُّ حَلْقَةٍ منها إلى صاحِبَتِها، وتَقَلَّصَتْ عليهِ»، قال: فسمعتُ رسولَ الله ﷺ، يعني يقول: «فيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَها فلا تَتَّسِعُ»[2].

٩٠٥٨ - حدثنا عَفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا مُصعب بن محمد بن شُرَحْبيل، عن أبي صالح السَّمَّان

عن أبي هريرة، قال: قالوا: يا رسول الله، أَنَرى رَبَّنا عزَّ وجَلَّ

= وأخرجه مسلم (٢٢١٥) (٨٩)، والبغوي (٣٢٢٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٢٨٢)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٧).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: جُبتان، بالباء، وانظر التعليق عليها عند الحديث رقم (٧٤٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه النسائي ٥/٧٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٤٣) و(٢٩١٧) عن موسى بن إسماعيل، ومسلم (١٠٢١) (٧٧) من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، كلاهما عن وهيب بن خالد، به. وانظر (٧٣٣٥).

يومَ القيامـةِ؟ قال: «هـل تَرَوْنَ الشَّمسَ بنِصْفِ النَّهارِ ليس في السَّماءِ سَحابَةٌ؟» قالوا: نعم. قال: «هَل تَرَوْنَ القمرَ ليلةَ البَدْرِ ليس في السَّماءِ سَحابَةٌ؟» قالوا: نعم. قال: «فوَالَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَتَرَوُنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ، لا تُضَارُّونَ في رُؤْيَته كما لا تُضارُّونَ في رُؤْيَتِهما»[1].

٩٠٥٩ ـ حدَّثنا عَفّان، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن سُلَيمان الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ أَكْثَرَ عذابِ القَبرِ في البَوْلِ»[2].

٩٠٦٠ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا حَمّاد بن سَلَمة، قال: حدثنا مُحمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مصعب بن محمد، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وروى عنه جمع من الثقات، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال سفيان بن عيينة: كان صالحاً، وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً.

وأخرجه أبو داود (٤٧٣٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، وابن ماجه (١٧٨)، والترمذي (٢٥٥٤) من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وهو مكرر (٩٠٣٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فاسْأَلْهُ ما بالُ النِّسوَةِ اللاَّتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]، فقال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ أنا، لأَسْرَعْتُ الإجابَةَ وما ابْتَغَيْتُ العُذْرَ»(١).

٩٠٦١ - حدثنا أَسْودُ بن عامر وحُسَين(٢)، قالا: حدثنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، عن أبي حَصِين. ويحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، حدثنا أبو حَصِين، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصَّدقَةُ لِغَنِيٍّ، ولا لِذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»(٣).

٩٠٦٢ - حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ ٢/٣٩٠

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الغِنَى عن كَثْرَةِ العَرَضِ، ولٰكنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»(٤).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، فإنه حسن الحديث، وهو مكرر (٨٥٥٤).

(٢) كذا في (ظ٣)، وفي (م) وبقية النسخ، ونسخة على هامش (ظ٣): حسن. وأثبتنا ما في (ظ٣) لأنه جاء في «أطراف المسند» ٧/٢٣١ مصرحاً به أنه حسين بن محمد، وحسن وحسين كلاهما ثقة.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٨٩٠٨). أبو حصين: هو عثمان بن عاصم، ويحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني، شيخ أحمد.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم. =

٩٠٦٣ ـ حدثنا أَسْودُ بن عامر، حدثنا إِسْرائيلُ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: أَتى جبريلُ عليه السلام إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنّي جِئتُ البارحةَ، فلم يَمْنَعْنِي أن أَدخُلَ عليكَ إلاَّ أنَّه كان في البيتِ صُورةٌ أو كَلبٌ(١).

٩٠٦٤ ـ حدثنا أَسْود بن عامر، حدثنا جريرُ بن حازمٍ، قال: سمعت محمدَ بنَ سِيرينَ قال:

أَخبرني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنكُم مِن أَحدٍ يُدْخِلُه عَمَلُه الجَنَّةَ، ولا يُنْجِيهِ من النارِ، إلاَّ بِرَحْمَةٍ من اللهِ وفَضْلٍ» قال: قالوا: يا رسول الله، ولا أَنتَ؟ قال: «ولا أَنا، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنه برَحْمَةٍ»، قال: وقال رسول الله ﷺ بيده،

= وأخرجه البخاري (٦٤٤٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٤٢) من طريق أحمد بن يونس، والترمذي (٢٣٧٣) عن أحمد بن بديل، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٦) من طريق القعقاع بن حكيم، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٠) من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله. وانظر (٨٠٤٥).

يَقْبِضُها ويَبْسُطُها[1].

٩٠٦٥ ـ حدثنا أَسْود بن عامر، حدثنا جَرِير بن حازم، قال: حدثني جَرِير بن زَيْدٍ[2] عَمِّي، قال: كنتُ جالساً مع سالم بن عبدِالله على بابِ المدينةِ، فمَرَّ شابٌّ من قريشٍ كأنه مُسترخي الإزار، قال: ارفعْ إزارَكَ، فجَعَلَ يعتذرُ، فقال: إنه اسْتَرْخى. وإنه من كَتَّان، فلمَّا مضى قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «بينما رَجُلٌ يَمْشِي في حُلَّةٍ له، مُعْجَباً[3] بنَفْسِه، إذْ خَسَفَ اللهُ به الأَرضَ، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها إلى يومِ القِيامَةِ»[4].

٩٠٦٦ ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا ذَوَّاد[5] أبو المنذر، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٠٣).

(٢) في النسخ الخطية: يزيد، ثم رمجت في (ظ٣) وكتب فوقها: زيد، على الصواب.

(٣) المثبت من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) وبقية النسخ: معجب.

(٤) إسناده حسن، جرير بن زيد روى عنه ثقتان، ولم يرو له البخاري سوى هٰذا الحديث، ومسلم حديثاً آخر في الأشربة متابعةً، قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٧٩٠)، وفي «التاريخ الكبير» ٢/٢١٢، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٧٩)، وأبو عوانة ٥/٤٧١ من طريق وهب بن جرير، عن أبيه جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

(٥) كلمة «ذوَّاد» لم ترد في (م)، ورمجت في (عس)، وتحرفت في سائر الأصول الخطية إلى: داود، والصواب ما أثبتنا.

عن أبي هريرة قال: ما هَجَّرتُ إلا وجدتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي، قال: فصَلِّي، ثمَّ قال: «اشكَنْبْ دَرْدْ؟» قال: قلتُ: لا. قال: «قُمْ فَصَلِّ، فإنَّ في الصَّلاةِ شِفاءً»(١).

---

(١) إسناده ضعيف. ذوَّاد أبو المنذر ـ وهو ابن عُلبة الحارثي ـ ضعيف، وكذا ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٦٩) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٥٨)، وأبو الحسن القطان في زياداته على ابن ماجه بإثر (٣٤٥٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٤٨، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨٥، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٥٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٧١) و(٢٧٢) من طرق عن أبي المنذر ذواد بن عُلبة، به.

وأخرجه ابن الجوزي (٢٧٣)، وأبو الشيخ ص٢٥٥ من طريق الصلت بن الحجاج، عن ليث بن أبي سليم، به.

وأخرجه موقوفاً العقيلي ٢/٤٨ من طريق ابن الأصبهاني، عن ذواد، به.

وأخرجه موقوفاً أيضاً العقيلي ٢/٤٨ من طريق شريك النخعي، وابن عدي ٣/٩٨٥، وابن الجوزي (٢٧٥) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، وابن عدي ٣/٩٨٥ من طريق عبدالسلام بن حرب، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سليم، به.

وسيأتي الحديث مرفوعاً برقم (٩٢٤٠) عن موسى بن داود، عن ذَوَّاد بن عُلبة.

وفي الباب عن أبي الدرداء، عند ابن الجوزي في «العلل» (٢٧٤). وقال ابن الجوزي بإثره: هٰذان حديثان لا يصحان (يعني حديث أبي هريرة وحديث أبي الدرداء)، أما حديث أبي هريرة فالطرق الأربعة المتقدمة منه يرويها ذوَّاد بن علبة أبو المنذر الحارثي، قال يحيى: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ليس بشيء. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا أصل له، والطريق الخامس يرويها =

٩٠٦٧ ـ حدثنا أَسْودُ بن عامر، قال: حدثنا حَمّاد، عن أبي المُهَزِّم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَدَعَنَّ أَهلُ المدينةِ المدينةَ وهي خيرُ ما يكونُ، مُرْطِبَةً مُونِعةً»، فقيل: فمَنْ يَأْكُلُها؟ قال: «الطَّيرُ والسِّباعُ»(١).

٩٠٦٨ ـ حدثنا أَسْود بن عامر، قال: حدثنا سفيانُ، عن رجلٍ، عن أبي زُرْعة

= الصلت بن الحجاج، قال ابن عدي: عامة حديثه منكر. ولعله أخذه من ذواد، ثم جميع الطرق عن ليث، وقد ضعفه ابن عيينة، وقال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: اختلط في آخر عمره، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم. تركه يحيى القطان ويحيى بن معين وابن مهدي وأحمد.

ثم قال: وقد روي هٰذا الحديث عن أبي هريرة موقوفاً، وهو أصح.

قوله: «ما هجرت»، قال السندي: من التهجير، وهو التبكير إلى الصلاة، والمبادرة إليها.

قوله: «اشكنب درد»: كذا جاء في الأصول، وفي «سنن ابن ماجه» «أشِكَمَتْ». وفي «العلل المتناهية» وردت اشكنب كما في «المسند»، وفي «قاموس الفارسية» للدكتور عبدالنعيم محمد حسنين: شكم: البطن، ويُسمى أيضاً: اشكم، أي: تشتكي بطنك، كما جاء في بعض الروايات.

قوله: «لا» كذا جاء في رواية الحديث في نسخ «المسند»، والجادة أن يقول: «نعم» وهو الموافق لسياق الحديث ومصادر التخريج.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي المهزم: وهو يزيد ـ وقيل: عبدالرحمٰن ـ بن سفيان، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

وقد سلف الحديث برقم (٧١٩٣) و(٨٩٩٩) بإسناد صحيح عن أبي هريرة.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هٰذه صَدَقَةُ قَوْمِي[1]، وهُمْ أَشَدُّ النَّاسِ على الدَّجَّالِ» يعني بني تَميمٍ. قال أبو هريرة: ما كان قومٌ مِن الأَحياءِ أبغضَ إليَّ منهم، فأَحببتُهم مُنْذُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ هٰذا[2].

٩٠٦٩ - حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا إسرائيلُ، عن الأَعمش، عن أَبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعِمَّا لِلْمَملُوكِ إذا أَدَّى حَقَّ اللهِ وحَقَّ مَوَالِيهِ»[3].

---

(١) في (ل)، ونسخة على هامش (س): قومِ، وفي رواية البخاري (٤٣٦٦): صدقات قومِ أو قومي. قال العيني: قوله «قومِ» بالكسر بلا تنوين، لأنه قد حذف منه ياء المتكلم، «أو قومي» شكٌّ من الراوي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي زرعة، وقد رُوي الحديث من طريقين صحيحين عن أبي هريرة.

فأخرجه البخاري (٢٥٤٣) و(٤٣٦٦)، ومسلم (٢٥٢٥)، وأبو يعلى (٦١٠٨)، وابن حبان (٦٨٠٨)، والبيهقي ١١/٧ من طريق عمارة بن القعقاع، والبخاري (٢٥٤٣)، ومسلم (٢٥٢٥)، وأبو يعلى (٦١٠٨) من طريق الحارث بن يزيد العكلي، كلاهما عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. وزادوا فيه قوله: وكانت سبيَّةٌ منهم عند عائشة، فقال رسول الله ﷺ: «أعتِقيها، فإنها من وَلَد إسماعيل».

وأخرجه مسلم (٢٥٢٥)، والحاكم ٨٤/٤، والبيهقي ٧٥/٩ من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، عن أبي هريرة، بنحوه، غير أنه قال: «هم أشد الناس قتالاً في الملاحم» ولم يذكر الدجالَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس، والأعمش: هو سليمان بن مهران. =

قال كعبٌ: صَدَقَ الله ورسولُه، لا حِسابَ عليه، ولا على مؤمنٍ مُزْهِدٍ.

٩٠٧٠ ـ حدثنا أسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ فإنَّما أنا بَشَرٌ، فأيُّما مُسلِمٍ لَعَنْتُه أو آذَيْتُهُ، فاجْعَلْها له زكاةً وقُرْبَةً»[1].

٩٠٧١ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: أخبرنا الأعمشُ

= وأخرجه البخاري (٢٥٤٩) من طريق أبي أسامة، والترمذي (١٩٨٥) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٧٤٢٨).

قوله: «نعما»، قال النووي: فيها ثلاث لغات: إحداها: كسر النون مع إسكان العين، والثانية: كسرهما، والثالثة: فتح النون مع إسكان العين، والميم مشددة في جميع ذٰلك، أي: نعم شيءٌ هو، ومعناه: نعم ما هو، فأدغمت الميم في الميم. وقال العيني تعليقاً على لفظ رواية البخاري: «نعما لأحدكم يحسن عبادة ربه»: والمخصوص بالمدح محذوف، وقوله: «يحسن» مبيِّن له، تقديره: نعمًا المملوك لأحدهم يحسن عبادة ربه، وينصح لسيده.

وقوله: «قال كعب» يوضحه ما سلف في الرواية (٧٤٢٨) قال (القائل: أبو هريرة): فحدثتهما كعباً، قال كعب: ليس عليه حساب ولا على مؤمن مُزْهِد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٦٥) من طريق عبدالواحد بن زياد، والبيهقي ٦١/٧ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (١٠٣٣٦)، وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٣١١).

أنه قال: «زكاةً ورَحْمَةً»[1].

٩٠٧٢ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، عن دَرَّاجٍ أبي السمْح، عن ابن حُجَيْرة

عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي[2] نَفْسِي بيَدِه، لَيَخْتَصِمَنَّ كلُّ شيءٍ يومَ القِيامَةِ حتَّى الشَّاتانِ فيما انْتَطَحَتا»[3].

٩٠٧٣ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا أبو يونس، عن أبي هريرة.

وحسن، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبو يونس ٣٩١/٢

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ لِلعَرَبِ من شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتَناً كقِطَعِ اللَّيلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرجلُ مُؤْمِناً ويُمْسي كافِراً، يَبيعُ قَومٌ دِينَهُم بِعَرَضٍ مِن الدُّنيا قليلٍ، المُتَمَسِّكُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسيتكرر من هٰذا الطريق برقم (١٠٤٣٥)، وانظر ما قبله.
(٢) في (م) وعامة النسخ الخطية، عدا (ظ٣) و(عس): ألا والذي.
(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبدالله - سيىء الحفظ. ابن حجيرة: اسمه عبدالرحمٰن.
وسيأتي هذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٣٨) عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دَرَّاج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد.
وانظر الحديث السالف برقم (٧٢٠٤).

يومَئذٍ بدينِهِ كالقابِضِ على الجَمْرِ ـ أو قال: على الشَّوْكِ ـ». قال حسنٌ في حديثه: «خَبَطِ[1] الشَّوْكِ»[2].

٩٠٧٤ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن أبي يونسَ

---

(١) في (ظ٣) و(عس): يخبط.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «المتمسك يومئذ بدينه... الخ» فحسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو يونس: هو سليم بن جبير مولى أبي هريرة.

وأخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (١٠٠) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٣٠).

ولقوله: «المتمسك يومئذ بدينه... إلخ» شاهد من حديث أنس بلفظ: «يأتي على الناس زمان، الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر». عند الترمذي (٢٢٦٠)، وآخر من حديث أبي ثعلبة الخشني ضمن حديث مطول عند أبي داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبان (٣٨٥) بلفظ: «فإن من ورائكم أياماً، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر». وإسنادهما ضعيفان.

قوله: «فِتناً»، قال السندي: بالنصب على أنه حال من فاعل «اقترب»، أي: حال كون ذٰلك الشر فتناً.

قوله: «بعرض» بفتحتين، أي: متاع.

قلنا: والخَبَط، بالتحريك: ما يَتساقط من الشجر إذا ضُرِبَ بالعصا.

تنبيه: تكرر هٰذا الحديث في (م) بعد الحديث التالي، وليس هو في سائر أصولنا الخطية.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَّخِذُ عِندَكَ عَهْداً لَن تُخْلِفَنِيهِ، إِنَّما أَنا بَشَرٌ، فأَيُّما عَبدٍ جَلَدْتُه أَو شَتَمْتُه أَو سَبَبْتُه، فاجْعَلْها له صَلاةً وقُرْبَةً»(١).

٩٠٧٥ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي يونس.

وحسنٌ، قال: حدثنا ابن لهيعة(٢)، قال: حدثنا أبو يونسَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُكْثِرُونَ هم الأَقَلُّونَ يومَ القِيامَةِ، إلَّا مَن قال بالمالِ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا»، قال يحيى: «وقَليلٌ ما هُمْ»، قال حسنٌ: وأَشارَ بين عَيْنَيهِ، وعن يَمينِه، وعن يَسارِه، ومِن خَلْفِه(٣).

٩٠٧٦ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو يونسَ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ.
وانظر ما سلف برقم (٧٣١١).

(٢) قوله: «عن أبي يونس، وحسن قال: حدثنا ابن لهيعة» سقط من (م)، واستدركناه من أصولنا الخطية و«أطراف المسند» لابن حجر ٣٠٦/٧.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى، وأبو يونس: هو سُليم بن جُبَير مولى أبي هريرة.
وانظر ما سلف برقم (٨٠٨٥).

قال: أَنا عندَ ظَنِّ عَبْدِي بي، إنْ ظنَّ بي خَيراً فله، وإنْ ظَنَّ شَرّاً فَلَهُ»[1].

٩٠٧٧ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن عَمْرو، قال: سمعت أبا سَلَمة بن عبدالرحمٰن يقول:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: مَنْ أَظْلَمُ مِمَّن أرادَ أَنْ يَخْلُقَ مِثلَ خَلْقِي؟! فَلْيَخْلُقْ ذَرَّةً أَو حَبَّةً». وقال يحيى مرةً: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ومَنْ»[2].

٩٠٧٨ ـ حدثنا أسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا الحسنُ ـ يعني ابن صالحٍ ـ، عن ابن أبي ليلى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا ضَحَّى أَحَدُكم فَليأْكُلْ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.
وأخرجه ابن حبان (٦٣٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي يونس، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة. يزيد بن عمرو: هو المَعافِري المِصري.
وانظر ما سلف برقم (٧١٦٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (١٦٠٥) أن بعض الناس قد رواه عن الحسن بن صالح، فقال: عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، مرسلاً، ونقل عن أبيه أنه صوَّب الرواية =

٩٠٧٩ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن الحارث بن يزيدَ، عن أبي عَلْقَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ مَعادِنُ، خِيارُهُم في الجاهلِيَّةِ خِيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقُهُوا في الدِّينِ»(١).

= المرسلة على الموصولة.

وأخرجه موصولاً ابن عدي في «الكامل» ٢/٧٢٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٤ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي ٢/٧٢٧ من طريق سلمة بن عبدالملك العَوْصي، عن الحسن بن صالح، به.

وفي الباب عن ابن عباس، عند الطبراني في «الكبير» (١٢٧١٠)، وإسناده ضعيف فيه عبدالله بن خراش وهو ضعيف، وزيد بن الحريش وهو مجهول الحال، كما قال ابن القطان الفاسي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ.

والأُضْحِيَّة: بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء فيهما، نص عليه القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/٥٦، وابن أبي الفتح البعلي في «المُطلع» ص٢٠٥، وهٰكذا ضُبِطَت الياء مشدَّدة ضبط قلم في المعاجم اللُّغوية غير ما وقع في «القاموس المحيط» فقد ضبطت فيه بالتخفيف ضبط قلم أيضاً، ونقل البدر العيني في «عمدة القاري» ٢١/١٤٤ عن السرقسطي في «الدلائل» أنه نص على التخفيف فيها، وأما علي القاري فقد ضبطها في «مرقاة المفاتيح» ٢/٢٥٩ بتشديد الياء على ما وقع في أصوله المصححة من «المشكاة»، وقال: وأما قول ابن حجر: وبتخفيفها، فمحتاج إلى نقل صريح أو دليل صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة. أبو علقمة الراوي عن أبي هريرة: هو الفارسي المصري مولى بني هاشم.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٦).

٩٠٨٠ ـ حدثنا أَسود بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، عن مُحمد بَيَّاع المُلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: لما نَزَلَتْ: ﴿ثُلَّةٌ من الأَوَّلِينَ وقَليلٌ من الآخِرينَ﴾ [الواقعة: ١٣-١٤]، شقَّ ذٰلك على المسلمينَ، فنَزَلَتْ: ﴿ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِينَ وثُلَّةٌ مِنَ الآخِرينَ﴾ [الواقعة: ٣٩-٤٠]، فقال: «أَنتُم ثُلُثُ أَهلِ الجَنَّةِ، بَلْ أَنْتُمْ نِصفُ أَهلِ الجَنَّةِ، وتُقاسِمُونَهُم النِّصْفَ البَاقيَ»(١).

٩٠٨١ ـ حدثنا أَسْود بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، عن عُمارَةَ بنِ القَعْقَاعِ، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة، قال: جاءَ رجلٌ إلى الرَّسولِ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، نَبِّئْني بأحقِّ الناسِ مِنِّي صُحْبةً. فقال: «نَعَمْ، واللهِ

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، ووالد محمد بياع المُلاء ـ وهو عبدالرحمٰن بن خالد بن ميسرة ـ مجهولٌ.

وأورد نحو هٰذا الحديث ابنُ كثير في «تفسيره» ٢/٨٥، وقال: قال الطبراني: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثنا موسى بن غَيلان، حدثنا هاشم بن مخلد، حدثنا عبدالله بن المبارك، عن سفيان، عن أبي عمرو، عن أبيه، عن أبي هريرة... فذكره.

وأبو عمرو: هي كنية محمد بياع المُلاء نفسه، فالإسناد ضعيف لجهالة والده.

لكن يشهد لقوله: «أنتم ثلث أهل الجنة.. الخ» حديث ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٢٨).

وحديث جابر، سيأتي ٣/٣٤٦ و٣٨٣.

لَتُنَبَّأَنَّ» قال: مَنْ؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثمَّ مَن؟ قال: «أُمُّكَ» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «أَبُوكَ»[1].

٩٠٨٢ - حدثنا أَسْود بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، عن عُمارَةَ بن القَعْقاعِ، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة رَفَعَ الحديثَ، قال: «ومَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ خَلَقَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، شريك - وهو ابن عبدالله النخعي، وإن كان ضعيفاً لسوء حفظه - متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤١، وعنه مسلم (٢٥٤٨) (٣)، وابن ماجه (٢٧٠٦)، وأخرجه البغوي (٣٤١٦) من طريق عبدالغفار بن الحكم، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١١٨)، وابن ماجه (٣٦٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٠) و(١٦٧١)، وابن حبان (٤٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨) (١)، وأبو يعلى (٦٠٨٢)، وابن حبان (٤٣٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، ومسلم (٢٥٤٨) (٢)، وأبو يعلى (٦٠٩٤) من طريق فضيل بن غزوان، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٧٢) من طريق حبان بن علي، أربعتهم عن عمارة بن القعقاع، به.

وانظر (٨٣٤٤).

قوله: «أبوك» هٰكذا أثبتناه بالرفع على الجادَّة من مصادر التخريج، وهو في أصولنا الخطية: أباك، ووجهه السندي بقوله: ثم أباك، أي: اخدم أباك وأرضه، أو: ثم اصحب أباك بأحسن وجه. قلنا: ويمكن أن يخرج على مذهب من يعامل الأسماء الخمسة معاملة الاسم المقصور فيقدر الحركات الثلاث على الألف للتعذر، فيقول: هٰذا أباه، ورأيت أباه، ومررت بأباه، وعليه قول الشاعر:

إن أباها وأبا أباها قد بَلَغا في المجدِ غايتاها

خَلْقاً كخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا مِثلَ خَلْقِي، ذَرَّةً أو ذُبابَةً أو حَبَّةً»[1].

٩٠٨٣ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَريك، عن ابن عُمَير ـ يعني عبدَالملك ـ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال على المِنبَر: «أَشْعَرُ بيتٍ قالَتْهُ العَرَبُ:

أَلا كُلُّ شَيءٍ ما خَلاَ اللهَ باطِلُ

وكادَ أُمَيَّةُ بنُ أَبي الصَّلْتِ أَن يُسلِمَ»[2].

٩٠٨٤ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَرِيك، عن الأعمشِ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة يَرفَعُه، قال: «لا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤمِنونَ[3] حتى تَحابُّوا، أَلا أَدُلُّكُمْ على رأْسِ ذٰلك ـ أو مَلاكِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك النخعي، وانظر (٧١٦٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٦) (٢)، والترمذي في «السنن» (٢٨٤٩)، وفي «الشمائل» (٢٤٧)، وأبو يعلى (٦٠١٥)، وابن حبان (٥٧٨٣) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. وشريك قد تابعه عند مسلم غيرُ واحد.

وسيأتي من طريقه برقم (٩٧٣٧) و(١٠٢٣٠)، وسلف برقم (٧٣٨٣) من طريق زائدة بن قدامة، عن عبدالملك بن عمير.

(٣) في بعض النسخ المتأخرة: لا تؤمنوا، وهي رواية مسلم، ووجهها شُراحُه على أن النون حذفت للتخفيف، وهي لغة معروفة.

ذٰلك ـ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَينَكم» وربما قال شريكٌ: «أَلا أَدُلُّكُمْ على شيءٍ إذا فَعَلْتُموه تَحابَبْتُم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَينَكم»[1].

---

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وانظر ما بعده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٢٤-٦٢٥، ومسلم (٥٤) (٩٣)، والترمذي (٢٦٨٨)، وابن ماجه (٦٨) و(٣٦٩٢)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٦٣)، وأبو عوانة ١/٣٠، وابن حبان (٢٣٦)، وابن منده (٣٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٥) من طريق أبي معاوية، ومسلم (٥٤) (٩٤)، ومحمد بن نصر (٤٦٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو داود (٥١٩٣)، وأبو عوانة ١/٣٠-٣١، وابن منده (٣٣٠)، والبغوي بإثر الحديث (٣٣٠٠) من طريق زهير بن معاوية، ومحمد بن نصر (٤٦٣)، وابن منده (٣٣٢) من طريق عمر بن عبيد، أربعتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٠٨٥) و(٩٧٠٩) و(١٠١٧٧) و(١٠٤٣١) و(١٠٦٥٠).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٦٠) من طريق إبراهيم بن أبي أسيد، عن جده، عن أبي هريرة. وزاد في آخره: «وإياكم والبغضة فإنها هي الحالقة، لا أقول لكم: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٠)، وابن منده (٣٣٣) و(٣٣٤). من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن منده (٣٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤٦)، والخطيب في «الموضح» ٢/٣٨٦ من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرج الترمذي (١٨٥٤) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، واضربوا الهام، تورثوا الجنان».

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٣٢). =

٩٠٨٥ ـ وحدَّثَناه ابنُ نُمَير، عن الأَعْمش معناه[١].

٩٠٨٦ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَرِيك، عن الأَعْمَش، عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أَحَدِكُم قَيْحاً يَرِيه، خَيْرٌ لَه مِن أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً»[٢].

٩٠٨٧ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَريك، عن الأَعْمَش، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ يُكْلَمُ في سَبِيلِ اللهِ ـ واللهُ أَعْلمُ بِمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِه ـ يَأْتي الجُرْحُ لَوْنُه لَوْنُ الدَّمِ، ورِيحُه ريحُ المِسْكِ»[٣].

= وفي باب إفشاء السلام عن الزبير بن العوام، وابن عمر، وعبدالله بن عمرو، سلفت في «المسند» على التوالي (١٤١٢) و(٦٤٥٠) و(٦٥٨٧).

وعن هانىء بن يزيد المذحجي عند ابن حبان (٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٢٤-٦٢٥، وابن ماجه (٣٦٩٢)، وأبو عوانة ١/٣٠، وابن منده (٣٢٩) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر بهٰذا الإسناد برقم (١٠٤٣١).

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٨٦٥٥).

(٣) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله القاضي النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢١١) عن علي بن الجعد، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. =

٣٩٢/٢

٩٠٨٨ ـ حدثنا أَسْود، حدثنا شَريك، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة رَفَعَه، قال: نَهى عن المُحاقَلَةِ: وهو اشتِراءُ الزرعِ وهو في سُنْبُلِهِ بالحِنْطَة، ونهى عن المُزابَنَةِ: وهو اشتِراءُ الثِّمارِ بالتَّمرِ[1].

٩٠٨٩ ـ حدثنا أَسْود بن عامر، حدثنا شَرِيك، عن سُهَيل، عن أبيه

= وسيأتي من طريق شريك أيضاً برقم (١٠٩٣٦)، وتابعه زائدة بن قدامة برقم (٩١٧٥)، وأبو إسحاق برقم (٩١٨٩)، وسفيان الثوري برقم (٩١٩٣) و(١٠٨٧٠)، وأبو بكر بن عياش برقم (١٠٦٥٣).

وسيأتي برقم (٩١٨٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، و(١٠٧٤٠) من طريق القعقاع بن عمرو، كلاهما عن أبي صالح.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٢).

(١) حديث صحيح، شريك قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي ٣٠٨/٥ من طريق يزيد بن هارون، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٤٣٥) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن عن سهيل، وبرقم (١٠٢٧٩) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٦٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٠).

وعن أبي سعيد الخدري، وجابر، ورافع بن خديج، وسترد في «المسند» على التوالي: ٦/٣ و٣١٣ و٤٦٤.

وقد ورد تفسير المحاقلة في حديث أبي سعيد الخدري بأنها كراء الأرض، وانظر الكلام عليه مفصلاً هناك.

عن أبي هريرة رَفَعَه، قال: «لا تَصْحَبُ الملائكةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»[1].

٩٠٩٠ ـ حدثنا أَسْود بن عامرٍ أبو عبدالرحمٰن، حدثنا شَرِيكٌ، عن لَيْثٍ، عن طاووس

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُبْعَثُ الناسُ ـ وربما قال شريكٌ: يُحْشَرُ الناسُ ـ على نِيَّاتِهم»[2].

٩٠٩١ ـ حدثنا حُسَين بن مُحمد في تفسير شَيْبان، عن قَتادةَ، قال: حَدَّث الحَسَنُ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ بَنِي إسرائيلَ كانُوا يَغْتَسِلُونَ عُراةً، وكانَ نبيُّ اللهِ موسى مِنْهُ الحَياءُ والسَّتْرُ، وكانَ يَسْتَتِرُ إذا اغْتَسَلَ، فطَعَنُوا فيه بِعَوْرةٍ. قال: فبَيْنَا نبيُّ اللهِ موسى يَغْتَسِلُ يوماً، وَضَعَ ثِيابَه على صَخْرَةٍ، فانْطَلَقَتْ الصَّخْرةُ بثِيَابِه، فاتَّبَعَها

---

(١) حديث صحيح، شريك بن عبدالله قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر ما سلف برقم (٧٥٦٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك وليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٢٩) من طريق يزيد بن هارون، وأبو يعلى (٦٢٤٧) عن بشر بن الوليد، كلاهما عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٧١٠٨)، ومسلم (٢٨٧٩)، وسلف في «المسند» برقم (٤٩٨٥). وذُكِرَ له شاهدان هناك عن عائشة وأم سلمة، ونزيد عليها هنا حديث جابر عند مسلم (٢٨٧٨)، وسيأتي ٣/٣٣١.

نبيُّ اللهِ ضَرْباً بِعَصَاهُ، وهو يقول: ثَوْبِي يا حَجَرُ، ثَوْبي يا حَجَرُ، حتَّى انْتَهى به إلى مَلإٍ مِن[1] بني إسرائِيلَ، وتَوَسَّطَهُم، فقامَتْ، وأَخَذَ نبيُّ اللهِ ثِيابَه، فنَظَرُوا، فإذا أَحْسنُ الناسِ خَلْقاً، وأَعْدَلُه صُورَةً، فقالت بنو إسرائيلَ: قاتَلَ الله أَفَّاكِي بَني إسرائيلَ، فكانت بَرَاءَتُه التي بَرَّأَهُ الله عزَّ وجلَّ بها»[2].

٩٠٩٢ ـ حدثنا حُسَين، حدثنا شَيْبان، عن مَنْصورٍ، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة ـ قال: وأَحسِبُه ذَكَرَه عن النبي ﷺ ـ قال: «لا

---

(١) لفظة: «من» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، لكن تابعه عند البخاري وغيره محمدُ بن سيرين عن أبي هريرة، وسماعه منه ثابت. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٤) و(٤٧٩٩)، والترمذي (٣٢٢١) من طريق عوف الأعرابي، عن الحسن، عن أبي هريرة، وقرنا بالحسن خلاسَ بن عمرو ومحمد بن سيرين، ورواية البخاري الثانية مختصرة.

وسيأتي الحديث من طريق الحسن موصولاً برقم (١٠٩١٤)، ومرسلاً برقم (١٠٦٧٨).

وانظر ما سلف برقم (٨١٧٣).

قوله: «بعورة»، قال السندي: أي: بكل مُسْتَقْبَحة، أو بشيء في العورة، أو بسبب العورة، حيث إنه ما كشفها.

«أفّاكي بني إسرائيل»: هو جمع أفَّاك بالتشديد، للمبالغة في الإفك، بمعنى الكذب، أضيف إلى بني إسرائيل.

هِجْرَةَ فوقَ ثَلاثٍ، فمَنْ هَجَرَ أَخاهُ فوقَ ثَلاثٍ فماتَ، دَخَلَ النَّارَ»(١).

٩٠٩٣ ـ حدثنا حُسين، حدثنا سُفيان، عن عُبيدالله بن أبي يزيدَ عمَّن سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَرقُدَنَّ جُنُباً حتَّى تَتَوضَّأَ»(٢).

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن منصور بن المعتمر شكَّ في رفعه هنا، وأخرجه مرفوعاً من غير شك أبو داود (٤٩١٤) من طريق سفيان الثوري، وأبو نعيم ١٢٦/٨ من طريق فضيل بن عياض، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦١) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٩٨٨١) من طريق شعبة عن منصور، به. وقال شعبة فيه: رفعه مرة ـ يعني منصور بن المعتمر ـ ثم لم يرفعه بَعْدُ.

وأخرجه موقوفاً الخطيب في «تاريخه» ١٤١/٦ من طريق محمد بن جحادة، عن منصور، به.

فالصحيح من الحديث مرفوعاً هو قوله: «لا هجرة فوق ثلاث» فقط، انظر ما سلف برقم (٨٩١٩)، وأما قوله: «فمن هجر أخاه فوق ثلاث فمات، دخل النار» فلم يصح في الأحاديث المرفوعة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. سفيان: هو ابن عيينة، كما قيده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢٢١/٨، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه الحميدي (٩٩٦) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من كانت به جنابة فلا ينم حتى يتوضأ وضوءه للصلاة».

وأخرج الطحاوي ١٢٦/١ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: أنه كان إذا أراد أن ينام وهو جُنُبٌ، يغسل فرجَه =

٩٠٩٤ ـ حدثنا حُسين، حدثنا جَرير، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «تَسَمَّوْا باسْمِي، ولا تَكْتَنُوا[1] بِكُنْيَتِي»[2].

٩٠٩٥ ـ حدثنا حُسين، حدثنا جَرير، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِيَ آدمُ موسى، فقال: أنت آدمُ الَّذي خَلَقَك اللهُ بيَدِهِ، وأَسْكَنَكَ جَنَّته، وأَسجَدَ لك مَلائِكَتَـهُ، ثمَّ صَنَعْتَ ما صَنَعْتَ؟! فقال آدمُ لموسى: أنت الَّذي كلَّمَهُ الله، وأَنْزَلَ عليه التَّوْراةَ؟! قال: نعم. قال: فهَلْ تَجِدُهُ مَكْتوباً عليَّ قبلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قال: نعم. قال: فحَجَّ آدمُ موسى، فحَجَّ آدمُ موسى»[3].

٩٠٩٦ ـ حدثنا حُسين، حدثنا المسعوديُّ، عن داودَ أبي يزيدَ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «أَكثرُ ما يَلِجُ به الإنسانُ النـارَ الأَجْوَفانِ: الفَمُ والفَرْجُ، وأَكثرُ ما يَلِجُ به الإنسانُ الجَنَّةَ:

= ثم يتوضأ وضوءَه للصلاةِ. وسنده حسن.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٦٢)، وهو متفق عليه. وانظر تتمة شواهده هناك. وانظر «فتح الباري» ١/٣٩٤.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تكنَّوا.

(٢) إسـنـاده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم بن زيد الأزدي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧٣٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٣٦).

تَقْوى اللهِ عَزَّ وجَلَّ، وحُسْنُ الخُلُقِ»[1].

٩٠٩٧ - حدثنا يونسُ، قال: حدثنا المَسْتُور[2] - يعني ابنَ عَبَّاد -، حدثنا محمدُ بن جعفر المَخْزومي، قال:

لَقِيَ أبا هريرة رجلٌ وهو يَطُوفُ بالبيتِ، فقال: يا أبا هريرة، أنت نَهَيْتَ الناسَ عن صومِ يومِ الجُمعةِ؟ قال: لا ورَبِّ الكَعْبَةِ، ولٰكنْ رسولُ الله ﷺ نَهَى عنه[3].

٩٠٩٨ - حدثنا يونسُ، حدثنا عبدُالعزيز - يعني ابن المُخْتار الأنصاريَّ -، عن عبدالله - يعني ابنَ فَيْروزَ الدَّانَاج -، قال: حدثنا أبو رافع الصائغ، قال:

---

(١) حديث حسن بالمتابعات، وقد سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٧٩٠٧).

(٢) وقع في عامة أصولنا الخطية: المستورد، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال»، ووقع في (م): المستورد بن أبي عباد، وهو خطأ أيضاً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المستور بن عباد الهُنائي، فقد روى له النسائي هٰذا الحديث الواحد، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ومحمد بن جعفر منسوب لجده، واسم أبيه: عبَّاد.

وأخرجه المزي في ترجمة المستور من «تهذيب الكمال» ٢٧/٤٣٦ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٥٠) من طريق خالد بن الحارث، عن مستور بن عباد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٨).

قال أبو هريرة: ثلاثةٌ حَفِظْتُهُنَّ عن خَلِيلي أَبي القاسِمِ ﷺ: الوِتْرَ قبلَ النَّومِ، وصومِ ثلاثةِ أَيامٍ من كلِّ شهرٍ، ورَكْعَتَيِ الضُّحَى[1].

٩٠٩٩ ـ حدَّثنا حُسَين، قال: حدثنا أبو أُوَيْس، حدثنا صَفْوان بن سُلَيْم مولى حُمَيد بن عبدالرحمٰن بن عَوْف، عن سَعيد بن سَلَمة بن الأَزْرَق المَخْزُومي، عن أبي بُرْدَةَ بنِ عبدِالله، أَحدِ بني عبدِالدَّار بن قُصَي

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنه جاءَهُ ناسٌ صيَّادُونَ في البحرِ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا أَهلُ أَرْماثٍ، وإنَّا نَتَزَوَّدُ ماءً يَسِيراً، إنْ شَرِبْنا منه لم يكن فيه ما نتوضَّأُ به، وإنْ تَوَضَّأْنَا منه لم يكن فيه ما نَشْرَبُ، أَفنَتَوضَّأُ مِن ماءِ البَحْرِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، فهو الطَّهُورُ ماؤُهُ، الحِلُّ مَيْتَتُهُ»[2]. ٣٩٣/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدّب، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٧) عن عبدالعزيز بن المختار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٢١)، والبيهقي ٤٧/٣ من طريق معلى بن أسد، عن عبدالعزيز بن المختار، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

(٢) حديث صحيح، سلف الكلام عليه برقم (٧٢٣٣)، ووقع في إسناد المصنف هنا خطأ، حيث قال فيه أبو أويس: «سعيد بن سلمة، عن أبي بردة»، والصواب أنه من رواية سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، كما قال مالك فيما أشار إليه المصنف بعد هٰذا الحديث، وفيما سلف برقم =

٩١٠٠ ـ حدثنا ابن مَهْدي، عن مالكٍ، قال: المُغِيرةُ بن أَبي بُرْدةَ[١].

٩١٠١ ـ حدثنا حُسَين، حدثنا ابنُ أَبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن ابن المُسيب

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَوْتَ»[٢].

٩١٠٢ ـ حدثنا حُسين، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ، فأَبَوَاهُ يُهَوِّدانِهِ ويُنَصِّرَانِهِ ويُمَجِّسَانِهِ، كمَثَلِ البَهِيمَةِ

= (٧٢٣٣)، وأبو أويس ـ وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس ـ لا يقارَن مثلُه بالإمام مالك.

قوله: «إنا أهل أرماث»، قال السندي: جمع رَمَث بفتحتين، وهو خشب يُضم بعضه إلى بعض، ثم يُشد ويُركب في الماء، ويُسمى الطوف، فَعْل بمعنى مفعول، من رمثته بمعنى أصلحته.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٧٢٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المروذي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٤٤)، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١٧٥٠) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وابن ماجه (١١١٠) من طريق شبابة بن سوار، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٨٦).

تُنْتَجُ البَهِيمَةَ، هل تكونُ فيها جَدْعاءُ؟!»[1].

٩١٠٣ ـ حدثنا حُسَين، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه سُئل عن أولادِ المُشرِكينَ، فقال: «الله أَعْلَمُ بما كانُوا عامِلِينَ»[2].

٩١٠٤ ـ حدثنا حُسين، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن أبي الوليدِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَمَمْتُمُ النـاسَ فخَفِّفُوا، فإنَّ منهم الكَبِيرَ والضَّعِيفَ والصَّغِيرَ».

وقال في حديثٍ آخر: عن أبي الوليد[3] مولى عَمرو بن خِدَاش[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٣٨٥) عن آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه البخاري (١٣٥٩) و(٤٧٧٥)، ومسلم بإثر الحديث (٢٦٥٨) من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (١٣٥٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي هريرة، لم يبين الواسطة بينهما، وذكر في أوله كلاماً للزهري.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٢٠).

(٣) لفظة: «مولى» سقطت من (م) وسائر أصولنا الخطية، واستدركناها من «أطراف المسند» ٨/٢٠٩، ومصادر ترجمته.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوليد، وقد سلف =

٩١٠٥ - حدثنا حُسين، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن أبي الوليدِ وعبدالرحمٰن بن سَعْد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ»(١).

٩١٠٦ - حدثنا الفَضْل بن دُكَيْن، قال: أخبرنا سُفيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: كان لرجلٍ على النبي ﷺ سِنٌّ من الإبلِ، فجاءَهُ يَتَقاضاهُ، فطَلَبوا له، فلم يَجِدُوا إلَّا سِنّاً فوقَ سِنِّه، فقال: «أَعْطُوهُ» فقال: أَوْفَيْتَني أَوْفَى اللهُ لك. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ خِيارَكُم أَحْسَنُكُم قَضاءً»(٢).

٩١٠٧ - حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا هشامٌ، عن قَتَادَةَ، عن الحَسَن، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا جَلَسَ بينَ شُعَبِها

= الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٤٧٣). حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المروذي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٧٤٧٤).

(١) صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٧٤٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٢٣٠٥) و(٢٣٩٣)، والنسائي ٢٩١/٧، والبيهقي ٢١/٦ من طريق الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٨٩٧).

قوله: «سِنّ»، أي: جَمَل له سِنٌّ مُعيَّن.

الأَربَعِ، ثُمَّ جَهَدَها، فقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ»[1].

٩١٠٨ ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا هشامٌ، عن قَتَادة، عن زُرارةَ بن أَوْفَى عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ تَجاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ به أَنْفُسَها، ما لم تَكَلَّمْ به أَوْ تَعْمَلْ به»[2].

٩١٠٩ ـ حدثنا أَبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيان[3]، عن صالح بن نَبْهان عن أَبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبَاغَضُوا، ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن: هو البصري، وأبو رافع: هو نُفَيع الصائغ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٥-٨٦، والدارمي (٧٦١)، والبخاري (٢٩١)، وابن ماجه (٦١٠)، وابن الجارود (٩٢)، والطحاوي ١/٥٦، وأبو عوانة ١/٢٨٨، والبيهقي ١/١٦٣، والبغوي (٢٤١) و(٢٤٢) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٩)، وأبو داود (٢٢٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨٢ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٧٠).

(٣) في (ظ٣) ونسخة على هامش (عس) و(س): شيبان، وكتب فوقه في (ظ٣): سفيان خ، يعني في نسخة، وفي (عس): سفيان، وضُبِّب عليه، وقد سلف الحديث برقم (٧٨٧٥) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، من غير خلاف في النسخ، وهو كذٰلك في «أطراف المسند» ٧/٣١٤.

تَدَابَرُوا، ولا تَنَاجَشُوا[1]، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً»[2].

٩١١٠ - حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سفيانُ الثَّوري، عن عبدالملك بن عُمَير، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قالها الشَّاعِرُ:

أَلا كُلُّ شيءٍ ما خَلَا اللهَ باطِلُ

وكاد أُمَيَّةُ بنُ أَبي الصَّلْتِ أَن يُسْلِمَ»[3].

٩١١١ - حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الأَعْمَش، عن أَبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ المِسكِينُ الـذي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ والأُكْلَتـانِ[4]، أَو التَّمْـرَةُ والتَّمْـرَتانِ[4]، ولٰكنَّ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تنافسوا. والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح بن نبهان حسن الحديث، لكن كان قد اختلط، ورواية سفيان الثوري عنه بعد الاختلاط، وقد تابعه في هذا الحديث عن أبي هريرة غيرُ واحد من الثقات، انظر (٧٨٥٨). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٨٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٩٥، والبخاري (٣٨٤١)، وابن حبان (٥٧٨٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٠٧٤) عن عبـدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، وانظر (٧٣٨٣).

(٤) في (ظ٣): أو الأُكلتان... أو التمرتان.

المِسْكِينَ الذي لا يَسأَلُ شَيئاً، ولا يُفْطَنُ بمكانِه فيُعْطَى»[1].

٩١١٢ ـ حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الأَعْمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: الصَّومُ لي، وأنا أَجْزِي به، يَدَعُ طَعامَهُ وشرابَهُ وشهوتَهُ مِن أَجْلِي، الصَّومُ جُنَّةٌ، وللصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ حينَ يُفْطِرُ، وفَرْحَةٌ حينَ يَلْقَى اللهَ عزَّ وجلَّ، ولَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[2].

٩١١٣ ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزِّناد، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ نِساءُ قُرَيشٍ، أَحْنَاهُ على وَلَدٍ، وأَرْعَاهُ على زَوْجٍ في ذاتِ يَدِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان.
وأخرجه أبو داود (١٦٣١) من طريق جرير بن عبدالحميد، وابن خزيمة (٢٣٦٣) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الدارمي (١٧٧١)، والبخاري (٧٤٩٢)، والبيهقي ٤/٢٣٥ و٢٧٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، =

٩١١٤ ـ حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن ذَكْوان، عن الأعرج

٣٩٤/٢ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: يَشْتُمُني ابنُ آدمَ، وما يَنْبَغِي له أَنْ يَشْتِمَني، ويُكَذِّبُني، وما يَنبَغِي له أَنْ يُكَذِّبَني، أَمَّا شَتْمُه إِيَّايَ: قولُه: إنَّ لي وَلَداً، وأَمَّا تَكْذِيبُهُ أَيَّايَ: قولُه: لن يُعِيدَنِي كما بَدَأَني»(١).

٩١١٥ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن موسى بن أبي عُثْمان، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يُبَالُ في الماءِ الذي

= وعبدالرحمٰن الأعرج: هو ابن هرمز.

وأخرجه الحميدي (١٠٤٧)، والبخاري (٥٣٦٥)، ومسلم (٢٥٢٧) (٢٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٥٠٨٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٩٧٩٧)، وانظر (٧٦٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن ذكوان: هو عبدالله بن ذكوان أبو الزناد، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه البخاري (٣١٩٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٧٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١١٢، وفي «الكبرى» (٢٢٠٥) و(٧٦٦٧)، وابن حبان (٢٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٧٢) من طرق عن أبي الزناد، به. وانظر (٨٢٢٠).

لا يَجْرِي، ثم يُغْتَسَلُ مِنه»[1].

٩١١٦ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَقولَنَّ أَحَدُكم: يا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه. وقد سلف الكلام عليهما عند الحديث رقم (٧٣٤٣). أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٠٢)، والطحاوي ١/١٤ من طريق أبي نعيم ومحمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم (عبدالرزاق وأبو نعيم ومحمد) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٢٢، والحميدي (٩٦٩)، والنسائي ١/١٢٥ و١٩٧، وابن خزيمة (٦٦)، وابن حبان (١٢٥٤)، والبيهقي ١/٢٥٦ و٢٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الطحاوي ١/١٤ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري أيضاً برقم (٩٩٨٨).

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٢٨٤، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٩)، وابن حبان (٥٧١٣)، والبغوي (٣٣٨٧) عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٦) (٤) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، والحاكم ٢/٤٥٣ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن أبي الزناد، به. ورواية الحاكم =

٩١١٧ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن أبي لَبِيدٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان نَبِيٌّ مِنَ الأنبياءِ يَخُطُّ، فمَن وافَقَ عِلْمَه، فهُوَ عِلْمُه»(١).

= بلفظ: «استقرضت من عبدي فأبى أن يقرضني، وسبني عبدي ولا يدري، يقول: وادهراه وادهراه، وأنا الدهر». وقد سلف هٰذا اللفظ من طريق محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة برقم (٧٩٨٨).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي لبيد، فقد روى له البخاري مقروناً. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

هٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

وله شاهد من حديث معاوية بن الحكم، سيأتي ٥/٤٤٧ ضمن حديث مطوّل، وهو عند مسلم (٥٣٧).

وقوله: «فمن وافق عِلمَهُ، فهو عِلْمُه»، ولفظ مسلم: «فمن وافق خطه فذاك»، وصورته كما في «شرح مسلم» للأبي ٢/٤٣٦: أن يأتي ذو الحاجة إلى الحازي (الذي يحزر الأشياء ويقدرها بظنه)، ومع الحازي غلام معه ميل فيخط الأستاذ في أرض رخوة خطوطاً مُعجِّلاً لئلا يلحقها العدد، ثم يرجع فيمحوها على مهل خطين خطين، فإن بقي خطان، فهو علامة النجح، وإن بقي واحد، فهو علامة الخيبة.

قلنا: وقد ثبت عن النبي ﷺ النهي عن إتيان الكهان والعرافين والمنجمين وأصحاب الرمل، وعن تصديقهم فيما يزعمونه، لأنه ليس عندهم علم حقيقي، وإنما هو ظن وتخمين مبني على أمارات معتادة، كثيراً ما تتخلف ويظهر كذبهم

٩١١٨ ـ حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الحجاج بن فُرافِصَة، عن رجلٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المؤمِنَ غِرٌّ كَرِيمٌ، وإنَّ الفاجِرَ خَبٌّ لَئِيمٌ»(١).

= فيها، وقد أكذبهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم، قال ابن حجر المكي في «فتاويه الحديثية»: تعلم الرمل وتعليمه حرام شديد التحريم، وكذا فعله لما فيه من إيهام العوام أن فاعله يشارك الله في غيبه، وما استأثر بمعرفته، ولم يُطْلع عليه إلا أنبياءه ورسله.

وهٰذا الحديث محمول على أنه علق الحِلَّ بالموافقة بخط ذٰلك النبي، وهي غير واقعة في ظن الفاعل، إذ لا دليل عليه إلا بخبر معصوم، ولم يوجد، فبقي النهر على حاله، لأنه علق الحِلَّ بشرط ولم يوجد.

وانظر «شرح مسلم» للنووي ٥/٢٣.

(١) حسن، والراوي المبهم في الإسناد كان الحجاج بن فُرافصة يضطرب في تعيينه، فمرة يسميه يحيى بن أبي كثير، ومرة يشك فيه، فيقول: يحيى بن أبي كثير أو غيره، ومرة يُبهمُه، والحجاج ينحط عن رتبة الصحيح، وحديثه من باب الحسن، وقد تابعه على هٰذا الحديث بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، كما سيأتي في التخريج، وبشر ضعيف، لكن يتقوى الحديث بمجموع الطريقين.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨١١٥) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١١٧ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٢٨) و(٣١٢٩)، وأبو الشيخ في «مكارم الأخلاق» (١١)، والحاكم في «المستدرك» =

٩١١٩ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا كثير بن زيد، عن الوليد بن رَباحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ أَحَدُكُم

= ٤٣/١، وفي «معرفة علوم الحديث» ص ١١٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١١٠/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٣)، والبيهقي في «السنن» ١٩٥/١٠، وفي «الشعب» (٨١١٥) و(٨١١٦)، والخطيب في «تاريخه» ٣٨/٩، والبغوي (٣٥٠٦) من طرق عن سفيان الثوري، عن الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الطحاوي (٣١١٧) من طريق الحجاج بن فرافصة، عن يحيى بن أبي كثير أو غيره، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٨)، وأبو داود (٤٧٩٠)، والترمذي (١٩٦٤)، وأبو يعلى (٦٠٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ١٤١/١، وابن عدي في «الكامل» ٤٤٥/٢، والحاكم ٤٣/١ و٤٤، والبيهقي في «الشعب» (٨١١٧) من طرق عن بشر بن رافع أبي أسباط، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه. قلنا بشر بن رافع ضعيف.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٧٩)، وابن وهب في «جامعه» ص٣٩ من طريق أسامة بن زيد، عن رجل من بلحارث بن عقبة ـ في رواية ابن وهب: رجل من أهل نجران ـ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، مرسلاً.

وفي الباب عن كعب بن مالك مرفوعاً عند الطبراني ٨٢/١٩، وابن عدي في «الكامل» ٢٦٢٠/٧، وإسناده ضعيف.

وقوله: «المؤمن غِرٌّ كريم»، قال في «النهاية» ٣٥٤/٣ـ٣٥٥: أي: ليس بذي نُكْرٍ، فهو ينخدع لانقياده ولينه، وهو ضد الخَبِّ، يقال: فتى غِرٌّ وفتاة غِرٌّ، وقد غَرِرْتَ تَغِرُّ غَرَارَةً. يريد أن المؤمن المحمود من طبعه الغَرارة، وقلة الفِطنة للشر، وترك البحث عنه، وليس ذٰلك منه جهلاً، ولكنه كرم وحسن خُلق. =

في صلاةٍ ما دامَ في مَجْلِسِه يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، والمَلائِكَةُ يَقُولونَ[1]: اللَّهمَّ اغْفِرْ له، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، ما لم يُحْدِثْ»[2].

٩١٢٠ ـ حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا كَثِير بن زيد، عن الوليد بن رَباح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَدَابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخواناً، لا يَبِيعَنَّ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَلَقَّوُا الرُّكْبانَ بِبَيْعٍ، وأَيُّمَا امْرِىءٍ ابْتَاعَ شاةً فَوَجَدَها مُصَرَّاةً، فَلْيَرُدَّها، ولْيَرُدَّ معها صاعاً مِن تَمْرٍ، ولا يَسُومُ أَحَدُكُم على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِه، ولا تَسأَلُ المرأَةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِىءَ ما في إِنائِها، فإنَّ رِزْقَها على اللهِ عزَّ وجلَّ»[3].

= والخَب بالفتح: الخداع ـ وهو الذي يسعى بين الناس بالفساد ـ رجل خبٌّ وامرأة خَبَّةٌ، وقد تكسر خاؤه، فأما المصدر فبالكسر لا غير.

(١) في (ظ٣): تقول.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، كثير بن زيد صدوق حسن الحديث كما قال البوصيري في «الزوائد»، وشيخه الوليد بن رباح روى له البخاري في «الأدب المفرد» ونقل الترمذي عنه قوله فيه: حسن الحديث.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٣٤٥، وفي «شعب الإيمان» (١١١٥٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. واقتصر في «السنن» على قوله: «لا يسومن أحدكم على سوم أخيه، ولا يخطب على خطبته».

٩١٢١ ـ حدثنا أبو أحمدَ، قال: حدثنا كَثِير بن زيد، عن الوليد بن رَباح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ المسيحُ عِيسى ابنُ مريمَ أَنْ يَنْزِلَ حَكَماً قِسْطاً، وإماماً عَدْلاً، فَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، ويَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وتكونَ الدَّعْوةُ واحِدَةً».

فأَقْرِئُوهُ، أو أَقْرِئْه السَّلامَ مِن رسولِ الله ﷺ، وأُحَدِّثُهُ فيُصَدِّقُني، فلما حَضَرَتْهُ الوفاةُ، قال: أَقْرِئُوهُ منِّي السَّلامَ(١).

٩١٢٢ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا مَعقِل ـ يعني ابنَ عُبيدالله ـ، عن عطاءٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّدَقَةُ عن ظَهْرِ

= وقد سلف النهي عن تصرية الغنم برقم (٧٣٠٥) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

وسيأتي النهي عن السوم على السوم من طرق عن أبي هريرة برقم (٩٣٣٤) و(٩٥١٨) و(٩٩٥٩) و(١٠٣١٦) و(١٠٣٤٦).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

قوله: «ولا يسوم»، قال في «النهاية» ٢/٤٢٥: السوم: المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها. يقال: سام يسوم سَوْماً، وساوم واستام. والمنهي عنه أن يتساوم المتبايعان في السلعة، ويتقارب الانعقاد فيجيء رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة، ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومَين ورضيا به قبل الانعقاد، فذلك ممنوع عند المقاربة، لما فيه من الإفساد، ومباح في أول العرض والمساومة.

(١) المرفوع منه صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٩).

غِنىً، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلْيا خيرٌ مِن اليَدِ السُّفْلى»[1].

٩١٢٣ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شابٌّ على حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الحَياةِ، وكَثْرةِ المالِ»[2].

٩١٢٤ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا أبانُ ـ يعني العَطَّارَ ـ، عن يحيى، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة: أن نبيَّ الله ﷺ نَهى أن تُزَوَّجَ المرأةُ على عَمَّتِها، أَو على خالتِها[3].

٩١٢٥ ـ حدثنا يونسُ، قال: حدثنا أبانُ ـ يعني العطارَ ـ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثَوْبان

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، معقل بن عبيدالله من رجال مسلم، وفيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح، وهو صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله الزبيري، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وانظر (٧١٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وسيأتي برقم (٩٧٢٠) عن وكيع، عن سفيان الثوري، وسلف برقم (٨٦٩٩) من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ويحيى: هو ابن أبي كثير. وانظر (٧١٣٣).

عن أبي هريرة: أن جهنَّمَ استأْذَنَتْ ربَّها، فنَفَّسَها في كلِّ عامٍ مَرَّتينِ، فشِدَّةُ الحَرِّ من حَرِّ جَهنَّمَ، وشِدَّةُ القَرِّ[1] من زَمْهَريرها. وقال أبو هريرة: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ فأَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»[2].

٩١٢٧ - حدثنا هَوْذَةُ بن خَلِيفة، قال: حدثني عوفٌ، عن محمد بن سِيرِين

عن أبي هريرة، قال: نَهى رسولُ الله ﷺ أَنْ يُفْرَدَ يومُ الجُمُعةِ بصومٍ[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: البرد. وهما بمعنىً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي برقم (٩٩٥٥) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان مقروناً بأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠) و(٧٢٤٧).

تنبيه: كان قد وقع خطأ هنا في ترقيم الأحاديث في بداية العمل في مسند أبي هريرة، ثم تنبهنا له الآن بعد أن أحيلت الأحاديث على بعضها بهٰذا الترقيم فلذٰلك أبقيناه كما هو.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، هوذة بن خليفة صدوق لا بأس به، من رجال ابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرجه مسلم (١١٤٤) (١٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥١) و(٢٧٥٥)، وابن خزيمة (١١٧٦)، وابن حبان (٣٦١٢) و(٣٦١٣)، والحاكم ١/٣١١، =

٩١٢٨ - حدثنا هَوْذَةُ، حدثنا عوفٌ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرَى رُعاةُ الشَّاءِ رُؤُوسَ النَّاس، وأَنْ يُرَى الحُفاةُ العُراةُ الجُوَّعُ يَتَبارَوْنَ في البِناءِ، وأَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّها ورَبَّتَها[1]»[2]. ٣٩٥/٢

٩١٢٩ - حدَّثنا هَوذةُ بن خَليفة، حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الرُّؤْيا ثلاثةٌ: فبُشْرَى مِن اللهِ، وحديثُ النَّفْسِ، وتَخْويفٌ مِن الشَّيطانِ، فإذا رَأَى أَحَدُكم رُؤْيا تُعْجِبُه، فلْيَقُصَّها إنْ شاءَ، وإذا رَأَى شيئاً يَكْرَهُه، فلا يَقُصَّهُ على أَحدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»[3].

والبيهقي ٣٠٢/٤ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد. ولفظه عندهم: «لا تَختصُّوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تختصُّوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صومٍ يصومُه أحدُكم».

وانظر ما سلف برقم (٨٠٢٥).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أو ربتها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه الدارقطني ٢٥٧/٣ من طريق عبدالله بن حمران، عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ضمن حديث جبريل الطويل من طريق أبي زرعة عن أبي هريرة برقم (٩٥٠١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، هوذة صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ومحمد: =

٩١٣٠ - حدثنا هَوْذَةُ، حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ تابَ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشمسُ مِن مَغْرِبِها تابَ الله عليهِ»(١).

٩١٣١ - حدَّثنا هَوْذَةُ، حدثنا عوفٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «تَسَمَّوْا باسْمِي، ولا تَكْتَنُوا(٢) بكُنْيَتِي»(٣).

٩١٣٢ - حدَّثنا هَوْذَةُ، حدثنا عوفٌ، عن خِلَاسٍ، قال:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ أَتْباعٌ لقُرَيشٍ في

هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٠٦) من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٧٠١٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن عوف بن أبي جميلة، عن ابن سيرين، قال: وكان يقال: الرؤيا ثلاثة... الخ.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٤٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، هوذة بن خليفة صدوق لا بأس به، من رجال ابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٢٥) من طريق هَوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١١٧٩) من طريق عيسى بن يونس، وابن منده (١٠٢٥) من طريق عثمان بن الهيثم المؤذن، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، به. وانظر (٧٧١١).

(٢) في (ل) و(س): تكنَّوا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه. وانظر (٧٣٧٧).

هٰذا الشَّأْنِ، كُفَّارُهُم أتْباعٌ لكُفَّارِهِم، ومُسْلِموهُم أَتْباعٌ لمُسْلِمِيهِم»[1].

٩١٣٣ ـ حدَّثنا هَوْذةُ، قال: حدَّثنا عوفٌ، عن خِلاسٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «على كُلِّ عُضْوٍ من أَعْضاءِ ابنِ آدمَ صَدَقَةٌ»[2].

٩١٣٤ ـ حدَّثنا هَوْذةُ، قال: حدثنا عَوفٌ، عن خِلاس

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «واللهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكم حَبْلًا، فيَنْطَلِقَ إلى هٰذا الجَبَلِ، فيَحْتَطِبَ مِن الحَطَبِ، فيبيعَه، فيَسْتَغْنيَ به عن الناسِ، خيرٌ له من أَنْ يَسأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أو حَرَمُوهُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، خلاس لم يسمع من أبي هريرة فيما قاله عوف الأعرابي والإمام أحمد، لكنه توبع.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٣٩) من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٨١٨٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، خلاس ـ وهو ابن عمرو الهَجَري ـ لم يسمع من أبي هريرة فيما قاله عوف وأحمد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٧).

٩١٣٥ ـ حدثنا هَوْذَةُ، قال: حدثنا عَوفٌ، عن خِلاسٍ ـ هو ابن عَمرٍو الهَجَريُّ ـ فيما أَحْسِبُ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «بينما امرأَةٌ فِيمَن كان[1] قَبْلَكُم تُرْضِعُ ابناً لها، إِذْ مَرَّ بها فارِسٌ مُتَكَبِّرٌ، عليه شارَةٌ حَسَنَةٌ، فقالت المرأَةُ: اللهمَّ لا تُمِيتَنَّ[2] ابْنِي هٰذا حتَّى أَراهُ مِثلَ هٰذا الفارس، على مِثلِ هٰذا الفَرَسِ. قال: فتَرَكَ الصَّبيُّ الثَّدْيَ، ثمَّ قال: اللَّهمَّ لا تَجْعَلْني مِثلَ هٰذا الفارِسِ.

قال: ثمَّ عادَ إلى الثَّدْي يَرْضَعُ، ثمَّ مَرُّوا بِجِيفَةِ حَبَشِيَّةٍ ـ أو زَنْجِيَّةٍ ـ تُجَرُّ، فقالت: أُعِيذُ ابني باللهِ أَن يموتَ مِيتَةَ هٰذهِ الحَبَشِيَّةِ ـ أَو الزَّنْجِيَّةِ ـ فتَرَكَ الثَّدْيَ، وقال: اللَّهمَّ أَمِتْني مِيتَةَ هٰذه الحَبَشِيَّة ـ أَو الزَّنْجِيَّةِ ـ فقالت أُمُّهُ: يا بُنَيَّ سَأَلْتُ ربَّكَ أَنْ يَجْعَلَكَ مِثلَ ذٰلك الفارِسِ، فقُلْتَ: اللَّهمَّ لا تَجْعَلْني مِثْلَه، وسَأَلْتُ ربَّكَ أَنْ لا يُمِيتَكَ مِيتَةَ هٰذه الحَبشيَّةِ ـ أَو الزَّنْجِيَّةِ ـ فسأَلْتَ رَبَّكَ أَنْ يُمِيتَكَ مِيتَتَها!

قال: فقال الصبيُّ: إِنَّكِ دَعَوْتِ رَبَّكِ أَنْ يَجْعَلَني مِثلَ رَجُلٍ مِن أَهْلِ النَّارِ، وإِنَّ الحَبَشِيَّةَ ـ أَو الزَّنجِيَّةَ ـ كان أَهلُها يَسُبُّونَها

---

(١) لفظة: «كان» ليست في (ظ٣) و(س).

(٢) لفظة: «تميتن» أثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: تُمِت.

ويَضْرِبونها، ويَظْلِمُونَها، فتقولُ: حَسْبِيَ الله، حَسْبِيَ الله»[1].

٩١٣٦ - حدثنا هَوْذَةُ، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن خِلاسٍ ومحمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وعن الحسنِ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا صَامَ أَحَدُكُم يَوماً فَنَسِيَ، فأَكَلَ وشَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَه، فإنَّما أَطْعَمَه الله وسَقاهُ»[2].

---

(١) إسناده منقطع، خلاس لم يسمع من أبي هريرة وقد سلف بسند صحيح بسياقة أخرى، لم يذكر فيه أن الأَمَة كانت ميتةً، انظر (٨٠٧١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند قوي متصل من جهة محمد بن سيرين، ومنقطع من جهة خلاس، أما رواية الحسن البصري، عن النبي ﷺ فمرسلة، وستأتي مرة أخرى برقم (١٠٣٩٢).

وأخرجه البيهقي ٤/٢٢٩ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٦٩)، وابن ماجه (١٦٧٣)، والترمذي (٧٢٢)، والدارقطني ٢/١٨٠ من طريق حماد بن أسامة، عن عوف الأعرابي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٨٩) من طريق عيسى بن يونس، عن عوف، به. لكن جاء في إسناد النسائي محمد وحدَه، وفي إسناد ابن الجارود خلاس وحدَه.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٣٩٨)، والترمذي (٧٢١)، وأبو يعلى (٦٠٣٨) و(٦٠٥٨) و(٦٠٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٥٣)، والدارقطني ٢/١٧٩-١٨٠ و١٨٠، والبيهقي ٤/٢٢٩ من طرق عن محمد بن سيرين وحده، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٣٧٢) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين وحده مرفوعاً أيضاً برقم (٩٤٨٩) و(١٠٣٦٩) و(١٠٣٩٣) و(١٠٦٦٥). =

٩١٣٧ ـ حدثنا هَوْذةُ، حدثنا عَوفٌ، عن خِلاس ومحمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ اللهَ هو الدَّهرُ»(١).

٩١٣٨ ـ حدَّثنا هَوذةُ، حدثنا عوفُ بن أبي جَمِيلة، عن محمدٍ

عن أَبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطيَبُ عندَ اللهِ مِن ريحِ المِسْكِ»، قال: «قال ربُّكم عزَّ وجلَّ: عَبْدِي تَرَكَ شَهْوَتَه وطَعامَه وشَرابَه ابْتِغاءَ مَرْضَاتي، والصَّومُ لي، وأَنا

= وأخرجه الدارمي (١٧٢٧) من طريق الحارث بن عبدالرحمن بن أبي ذباب، عن عمه، عن أبي هريرة.

وسيأتي أيضاً من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة برقم (١٠٣٤٨).

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٣٢٧٧)، وابن خزيمة (١٩٩٠)، والدارقطني ٢/١٧٨، والحاكم ١/٤٣٠، والبيهقي ٤/٢٢٩ من طريق أبي سلمة، والدارقطني ٢/١٧٨-١٧٩ من طريق ابن سيرين، و٢/١٧٩ من طريق سعيد المقبري وعطاء بن يسار، والوليد بن عبدالرحمٰن مولى أبي هريرة، خمستهم عن أبي هريرة رفعه: «من أكل أو شرب في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة» لكن قال في رواية النسائي: «الله أطعمه وسقاه»، وأسانيدها ضعيفة سوى طريق أبي سلمة فحسنة.

وفي الباب عن أم إسحاق الغنوية، سيأتي ٦/٣٦٧.

وعن أبي سعيد الخدري عند الدارقطني ٢/١٧٨.

(١) حديث صحيح، وإسناده قوي متصل من جهة محمد بن سيرين، ومنقطع من جهة خلاس، فهو لم يسمع من أبي هريرة.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن سيرين وحده برقم (٧٦٨٢).

أَجْزِي بِه»[1].

٩١٣٩ - حدَّثنا هَوْذَةُ، حدثنا عَوْفٌ، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا استَيْقَظَ أَحَدُكم من نَوْمِهِ، فأَرادَ الطُّهورَ، فلا يَضَعَنَّ يَدَهُ في الإناءِ حتَّى يَغْسِلَها، فإنَّه لا يَدْرِي أَيْنَ باتَتْ يَدُهُ»[2].

٩١٤٠ - حدَّثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابن جعفرٍ - قال: أخبرني شَرِيك - يعني ابنَ أبي نَمِر -، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ليسَ المِسْكِينُ الذي تَرُدُّه التَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ، واللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ، إنَّ المِسكينَ المُتَعَفِّفُ» اقْرَؤُوا إنْ شِئْتُم ﴿لا يَسأَلُونَ النَّاسَ إلْحافاً﴾ [البقرة: ٢٧٣][3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. وانظر (٧١٩٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وسيأتي برقم (١٠٥٨٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، شريك - وإن كان من رجال الشيخين - فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مسلم (١٠٣٩) (١٠٢)، والنسائي ٥/٨٤-٨٥، وأبو يعلى (٦٣٧٨)، والطبري ١٠/١٦٠ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٣٩)، ومسلم (١٠٣٩) (١٠٢)، والبيهقي ٤/١٩٥-١٩٦ من طريق محمد بن جعفر، عن شريك، به، لكن قرنوا بعطاءٍ عبدَالرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٩).

٣٩٦/٢ ٩١٤١ ـ حدَّثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وأُوتِيتُ خَواتِيمَ الكَلامِ، وبَيْنَما أنا نائِمٌ أُتِيتُ بِمَفاتيحِ خَزَائِنِ الأَرضِ، فوُضِعَتْ في يَدي»(١).

٩١٤٢ ـ حدَّثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن أبي وَهْبٍ مولى أبي هريرة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا أُخْبِرُكم بخَيْرِ البَرِيَّةِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «رجلٌ آخِذٌ بعِنَانِ فَرَسِه في سَبيلِ الله، كُلَّما كانت هَيْعَةٌ اسْتَوَى عليه، أَلا أُخْبِرُكم بالذي يَلِيهِ؟» قالوا: بلى. قال: «رجلٌ في ثُلَّةٍ من غَنَمِهِ، يُقِيمُ الصَّلاةَ ويُؤْتِي الزَّكاةَ. أَلا أُخْبِرُكم بِشَرِّ البَرِيَّةِ؟» قالوا: بلى. قال: «الَّذي يُسْأَلُ باللهِ ولا يُعْطِي بهِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ، وقد توبع.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٨٧) من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن الأعرج، بهٰذا الإسناد. وابن أبي الزناد ـ واسمه عبدالرحمٰن ـ حسن الحديث.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ وهو نجيح بن =

٩١٤٣ - حدَّثنا إبراهيمُ بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا أبو أُوَيْس، قال: قال الزُّهْريُّ: أخبرني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

أَنَّ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوَةٌ، فأُريدُ إنْ شَاءَ الله أَنْ أَخْتَبِىءَ دَعْوَتي لِيوم القِيامَةِ، شَفَاعةً لأُمَّتِي»(١).

٩١٤٤ - حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا أبو أُوَيس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قاتَلَ اللَّهُ اليهودَ، اتَّخَذُوا قُبورَ أَنبيائِهم مساجِدَ»(٢).

= عبدالرحمٰن السندي - وجهالةِ أبي وهب مولى أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أبي هريرة برقم (٩٧٢٣) و(١٠٧٦٦) و(١٠٧٧٩)، لكن دون قوله: «ألا أخبركم بشرِّ البرية؟... إلخ.

ويشهد له جميعاً حديث ابن عباس السالف برقم (٢١١٦)، وإسناده صحيح.

وحديث أبي سعيد الخدري، سيأتي في «المسند» ٣/١٦ لكن دون الإخبار عن شرِّ البرية.

قولـه: «كلمـا كانت هيعة استوى عليه». الهيعة: الصوت الذي تفزع منه وتخافه من عدو، وقد هاع يهيع هُيوعاً: إذا جَبُنَ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو أويس - وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس - وإن روى له مسلم، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث في المتابعات، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٢) من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن أبي أويس، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٨٢٦).

٩١٤٥ ـ حدَّثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا أبو أُوَيْس، قال: قال الزُّهْري: سمعت عبدَالرحمٰن بن هُرْمُز الأعرج يقول:

أخبرني أبو هريرة أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَأَلَه جارُه أَنْ يَضَعَ خَشَبةً في جِدَارِهِ، فلا يَمْنَعْهُ».

ثم قال أبو هريرة: ما لي أَراكم عنها مُعْرِضين؟! واللهِ لأَرْمِيَنَّ بها بينَ أَكْتافِكُم[1].

٩١٤٦ ـ حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا أبو أُوَيس، حدثنا عبدُالله بن الفَضْل وأبو الزِّناد، عن الأعرج، مثلَه[2].

٩١٤٧ ـ حدَّثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا أبو أُوَيس، عن الزُّهْري، أَنَّ سعيدَ بن المُسَيَّب أخبره

أن أبا هريرة قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا قُلْتَ لِصاحِبِكَ: أَنْصِت، والإمامُ يَخطُبُ، فقَدْ لَغَوْتَ»[3].

٩١٤٨ ـ حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، قال: حدثنا أبو أُوَيس، قال: قال الزُّهْري: إن أبا عُبَيدٍ مولى عبدالرحمٰن بن عوفٍ أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّهُ لَيُسْتَجَابُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٧٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٦٨٦).

لأَحَدِكُم ما لم يَعْجَلْ، فيقُولُ: قد دَعَوْتُ رَبِّي فلم يَسْتَجِبْ لي»[1].

٩١٤٩ ـ حدثنا عبدالله بن بَكْر السَّهْمي، قال: حدثنا عَبَّاد بن منصور، عن عبدالله بن عُبَيد بن عُمَير، قال: حدثني أبي عُبَيدُ بنُ عُمَيرٍ

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قَنَتَ في صلاةِ الفجرِ بعد الرُّكوعِ، فقال: «اللَّهمَّ أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليدِ، وسَلَمَةَ بنَ هِشامٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٥) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٤)، ومسلم (٢٧٣٥) (٩١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧٨) من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٥)، ومسلم (٢٧٣٥) (٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (٨٢)، وابن حبان (٨٨١) و(٩٧٦)، والبغوي (١٣٩٠) من طريق أبي إدريس الخولاني، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١١)، والترمذي كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٤٥ ـ ٢٤٦، و«تحفة الأحوذي» ٤/٢٩١ من طريق عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، والترمذي كما في «تحفة الأشراف» ٩/٤٥٤، و«تحفة الأحوذي» ٤/٢٩١ من طريق زياد ـ غير منسوب ـ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧٩) و(٨٨٠) من طريق أبي صالح، أربعتهم عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق مالك، عن ابن شهاب برقم (١٠٣١٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي في «المسند» ٣/١٩٣.

وعَيَّاشَ بنَ أَبي رَبيعةَ، والمُسْتَضْعَفِينَ مِن المُسْلِمينَ[1]، والمُسْلِمِينَ مِن أَهلِ مَكَّةَ». قال: فوافقَهُ القاسمُ على أنَّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ بعد الركوعِ[2].

٩١٥٠ - حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، قال: حدثنا أبو أُوَيس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيّب

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «فَضْلُ صَلاةِ الجَماعَةِ على صلاةِ أَحَدِكُم وَحْدَهُ خَمْسَةٌ وعِشْرون جُزءاً»[3].

٩١٥١ - حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَجْتَمِعُ مَلائكةُ الليلِ ومَلائكةُ النَّهارِ في صَلاةِ الفَجْرِ وصَلاةِ العَصْرِ، قال: فيَجْتَمِعُونَ في

---

(١) في (ظ٣): المؤمنين، وضُبِّب عليها، وكتب في هامشها: المسلمين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. عباد بن منصور ضعيف يُكتب حديثه للمتابعات.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٠).

والقاسم: هو - فيما يغلب على ظننا - القاسم بن محمد بن أبي بكر أحد فقهاء المدينة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو أويس - وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس - روى له مسلم، لكن فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث في المتابعات، وباقي رجال الإسناد ثقات، وانظر (٧١٨٥).

صَلاةِ الفَجرِ، قال: فتَصعَدُ ملائكةُ اللَّيلِ، وتَثْبُتُ ملائِكةُ النَّهارِ، قال: ويَجْتَمِعونَ في صَلاةِ العَصر، قال: فيَصْعَدُ ملائكةُ النَّهارِ، وتَثْبُتُ ملائِكَةُ اللَّيلِ، قال: فيَسْأَلُهُم رَبُّهُم: كيف تَرَكْتُم عِبادِي؟ قال: فيقولونَ: أَتَيْناهُم وهم يُصَلُّونَ، وتَرَكْناهُم وهُمْ يُصَلُّون». قال سليمان: ولا أَعلَمُه إلَّا قَدْ قال فيه: «فاغْفِرْ لهم يومَ الدِّينِ»[1].

٩١٥٢ - حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

٣٩٧/٢ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُم إذا رَجَعَ إلى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ ثلاثَ خَلِفاتٍ عِظامٍ سِمانٍ؟» قال: قلنا: نعم، قال: «فَثلاثُ آياتٍ يَقْرَؤُهُنَّ في الصَّلاةِ، خيرٌ له مِنهنَّ»[2].

٩١٥٣ - حدَّثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٢٢) من طريق أبي عوانة، و(٣٢١)، وابن حبان (٢٠٦١) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٣٣١٤) من طريق أبي إسحاق إبراهيم الفزاري، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٨٧) من طريق أبي حمزة السكري، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٠١٦) و(١٠٤٤٦). وانظر ما سلف برقم (٨٦٠٦).

حدثني خُبَيب بن عبدالرحمٰن بن خُبيب الأنصاري، عن حَفْص بن عاصم بن عمر بن الخَطَّاب

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْبَري على حَوْضِي، وإنَّ ما بَينَ مِنْبَري وبينَ بَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، وصلاةٌ في مَسجِدِي كأَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ من المساجدِ إلَّا المسجدَ الحَرَامَ»(١).

٩١٥٤ ـ حدَّثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني المِسْوَر بن رِفَاعَةَ بن أبي مالكٍ القُرَظِي، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عَوْفٍ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، مثلَ حديثِ خُبَيب، عن حفصٍ، لم يَزِدْ ولم يَنْقُصْ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق فقد روى له مسلم في المتابعات وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث كما هنا. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٨) من طريق زهير بن معاوية، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وللشطر الأول منه، وهو إلى قوله: «روضة من رياض الجنة»، انظر (٧٢٢٣).

وأما الشطر الثاني، فسيأتي برقم (١٠٨٣٩)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المِسْوَر بن رفاعة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى عنه مالك في «موطئه»، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد. =

٩١٥٥ ـ حدَّثنا عبدُالله بن بَكْر، قال: سمعت مَيْسوراً مولى قريش في حَلْقةِ سعيد يحدث عن محمد بن زياد القُرَشي

عن أبي هريرة: أنه مَرَّ به فَتىً يَجُرُّ إزارَه، فوَكَزَه بحديدةٍ[1] كانت معه، ثم قال: ألم يَبْلُغْك ما قال أبو القاسم ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله إلى الذي يَجُرُّ إزارَهُ بَطَراً»[2].

٩١٥٦ ـ حدَّثنا أبو الجَوَّاب الضَّبِّيُّ الأحوصُ بن جَوَّاب، قال: حدثنا عَمَّار بن زُرَيْق، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني أُحَدِّثُ نفسي بالحديثِ، لَأَنْ أَخِرَّ من السَّماءِ أَحَبُّ إليَّ من أن أَتكلَّمَ به. قال: «ذٰلك صَرِيحُ الإيمانِ»[3].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بإثر الحديث (٢٨٧٨) من طريق زهير بن معاوية، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٧٢١) و(٨٧٣٨).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بجريدة، والمثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ميسور مولى قريش، وقد فات الحسينيَّ وابنَ حجرٍ ترجمتُه في «الإكمال» و«التعجيل» مع أنه من شرطهما.

وقد أخرج الحديث مع القصة ابن ماجه (٣٥٧١) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وإسناده حسن.

وسلف الحديث برقم (٩٠٠٤) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو على شرط مسلم. =

٩١٥٧ - حدَّثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عَمَّار بن رُزَيْق، عن عبدالله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يَعْمَر

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَبَّبَ خادِماً على أهلِها فليسَ مِنَّا، ومن أَفْسَدَ امرأةً على زوجِها فليسَ

= وأخرجه مسلم (١٣٢) (٢١٠)، وأبو عوانة ١/٧٨-٧٩، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٧) من طريق أبي الجواب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢) (٢١٠)، وأبو داود الطيالسي (٢٤٠١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٥٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٥٧، وابن منده (٣٤١) و(٣٤٢) من طريق شعبة عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (١٣٢) (٢٠٩)، وأبو داود (٥١١١)، وابن أبي عاصم (٦٥٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٤)، وأبو عوانة ١/٧٨، وابن حبان (١٤٨)، وابن منده (٣٤٣) و(٣٤٤)، والبيهقي (٣٣٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبي صالح، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٥٧ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحابي النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٤٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٥٧ من طريق سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، مرسلاً.

وسيأتي برقم (٩٦٩٤) و(٩٨٧٦) و(٩٨٧٧).

وفي الباب عن ابن عباس بنحوه، سلف برقم (٢٠٩٧).

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٠٦. =

مِنَّا[1]»[2].

٩١٥٨ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: حدثنا حَمّاد بن سَلَمة، عن داود بن أَبي هِنْد، عن سعيد بن المُسيب

عن أبـي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «ثَـلاثٌ في

= وعن ابن مسعود عند مسلم (١٣٣) (٢١١).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فليس هو منا، بزيادة لفظة: «هو».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الحاكم ٢/١٩٦، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣، وفي «الشعب» (٥٤٣٢) و(١١١١٥)، وفي «الآداب» (٧٤) من طريق الأحوص بن جواب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٦، وأبو داود (٢١٧٥) و(٥١٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٣٣) من طريق زيد بن الحباب، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٤)، وابن حبان (٥٦٨) و (٥٥٦٠) من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن عمار بن رزيق، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٨٩، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٢٣-١٢٤ من طريق هارو ن بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال ابن عدي: هارون ليس بمعروف.

وفي الباب عن بريدة بن الحصيب، سيأتي ٥/٣٥٢ ولفظه: «ليس منا من حلف بالأمانة، ومن خبب على امرىء زوجته أو مملوكه فليس منا».

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٨٣٤) و(٨٠١٨)، وفي «الصغير» (٦٩٨)، والخطيب ١١/٥٤-٥٥.

وعن ابن عباس عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٥-٣٩٦، والطبراني في «الأوسط» (١٨٢٤).

قوله: «خبب»، قال السندي: أي: أفسد وخدع.

المُنافِق، وإن صلَّى وإن صامَ وزَعَمَ أنَّه مُسلِمٌ: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤتُمِنَ خانَ»[1].

٩١٥٩ - حدَّثنا محمد بن سابقٍ، حدثنا شَرِيك، عن الأعمشِ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ كَتَبَ كتاباً بِيَدِه لِنَفْسِهِ، قبلَ أنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأَرضَ، فوَضَعَهُ تحتَ عَرْشِه، فيهِ: رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٥٩) (١١٠)، والفريابي في «صفة المنافق» (٥)، وأبو عوانة ١/٢١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣١ و٣٢، وابن حبان (٢٥٧)، وابن منده (٥٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٥، والبيهقي ٦/٢٨٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٤٣٧، والبغوي (٣٦)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤/٢١٩-٢٢٠ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٢٥). وانظر ما سلف برقم (٨٦٨٥).

(٢) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبدالله القاضي النخعي - وإن كان في حفظه شيء، متابع، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

قوله: «بيده»: زيادة منكرة في حديث الأعمش، تفرد بها شريك عنه، وهو سيىء الحفظ، وخالفه ثقتان حُجَّتان فلم يذكراها في حديث الأعمش، أحدهما سفيان الثوري، وسيأتي حديثه عند المصنف برقم (١٠٠١٤).

والثاني أبو حمزة السكري، أخرج حديثه البخاري (٧٤٠٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٣٥.

وقد وقعت هٰذه الزيادة أيضاً في حديث عجلان عن أبي هريرة، وسيأتي =

٩١٦٠ - حدَّثنا سليمانُ بن داود الهاشميُّ، قال: حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ جعفرٍ - قال: أخبرنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «مَن دَعا إلى هُدىً، كان له من الأَجْرِ مِثلُ أُجُورِ مَن تَبِعَه، لا يَنْقُصُ ذٰلك من أُجُورِهم شيئاً، ومَن دَعا إلى ضَلالَةٍ، كان عليهِ من الإِثمِ مِثلُ آثامِ مَن تَبِعَه، لا يَنْقُصُ ذٰلك من آثامِهم شيئاً»(١).

= الكلام عليها برقم (٩٥٩٧). والحديث قد روي عن أبي هريرة من غير هذه الزيادة، انظر (٧٥٠٠) و(٨١٢٧) و(٨٩٥٨).

(١) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي ثقة روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وأخرجه الدارمي (٥١٣)، ومسلم (٢٦٧٤) (١٦)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤)، وأبو يعلى (٦٤٨٩)، وابن حبان (١١٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٩)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٢٣٠، واللالكائي (٦) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٣) عن ابن حميد، عن عبدالعزيز بن أبي حازم (وقد تحرف في الأصل إلى جرير بن أبي حازم)، عن القاسم بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن أبي هريرة. ابن حميد: هو يعقوب بن حميد بن كاسب المدني، وهو ضعيف يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد التبس أمر ابن حميد على الشيخ ناصر الألباني فظنه =

٩١٦١ - حدَّثنا سليمانُ بن داود، قال: أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَصْبِرُ على لأْواءِ المدينةِ وشِدَّتِها أَحدٌ، إلَّا كنتُ له شَفيعاً يومَ القِيامةِ أَو شَهيداً»(١).

٩١٦٢ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسـول الله ﷺ، قال: «إن التثاؤُبَ من الشَّيطانِ، فإذا تَثاءَبَ أَحَدُكم فَلْيَكْظِمْ ما استَطاعَ»(٢).

= محمد بن حميد الرازي، وصوب أن يكون جرير بن أبي حازم المحرف في الأصل جرير بن عبدالحميد الضبي!!!

وأخرجه مالك في «الموطأ» بلاغاً ١/٢١٨.

وانظر ما سيأتي برقم (١٠٥٥٦) و(١٠٧٤٩).

وفي الباب عن جرير بن عبدالله عند مسلم (١٠١٧)، وسيأتي ٤/٣٥٧.

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/٣٨٧.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٣٧٨) (٤٨٤)، وأبو يعلى (٦٤٨٧)، وابن خزيمة وأبو عوانة كلاهما في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٣، وابن حبان (٣٧٣٩)، والبغوي (٢٠١٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» أيضاً من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦٥).

(٢) إسناده صحيح. =

٩١٦٣ ـ حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا إسماعيل، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا يَجْتَمِعُ كافِرٌ وقاتِلُه في النّار أبداً»[1].

٩١٦٤ ـ حدثنا سليمان، حدثنا إسماعيل، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

= وأخرجه مسلم (٢٩٩٤) (٥٦)، والترمذي (٣٧٠)، وأبو يعلى (٦٤٥٦)، وابن خزيمة (٩٢٠)، وابن حبان (٢٣٥٧)، والبيهقي ٢/٢٨٩، والبغوي (٧٢٨) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر عند الترمذي وابن خزيمة والبغوي: «التثاؤب في الصلاة من الشيطان» قيده بحالة الصلاة، انظر «فتح الباري» ١٠/٦١٢.

وأخرجه أيضاً مقيداً بحالة الصلاة ابن حبان (٢٣٥٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وانظر (٧٢٩٤).

وقوله: «التثاؤب من الشيطان»، قال ابن بطال: إضافة التثاؤب إلى الشيطان بمعنى إضافة الرضا والإرادة، أي: إن الشيطان يحب أن يرى الإنسان متثائباً، لأنها حالة تتغير فيها صورته فيضحك منه، لا أن المراد أن الشيطان فَعَلَ التثاؤبَ.

وقال ابن العربي: قد بَيَّنَّا أن كل فعل مكروه نسبه الشرع إلى الشيطان، لأنه واسطته، وأن كل فعل حسن نسبه الشرع إلى المَلَكِ، لأنه واسطته.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (١٨٩١) (١٣٠)، وأبو داود (٢٤٩٥)، وأبو يعلى (٦٥٠٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٣١، وأبو عوانة ٥/٦٢، والبيهقي ٩/١٦٥، والبغوي (٢٦٢١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وانظر (٨٨١٦).

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «لو يَعْلَمُ المُؤْمِنُ ما عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ من العُقُوبَةِ، ما طَمِعَ بجَنَّتِه أَحدٌ، ولو يَعْلَمُ الكافِرُ ما عندَ اللهِ مِن الرَّحْمَةِ، ما قَنِطَ من رَحْمَتِهِ أَحَدٌ»(١).

٩١٦٥ ـ حدثنا سليمان، أخبرنا إسماعيل، أخبرني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لا عَدْوَى، ولا صَفَرَ، ولا هامَةَ، ولا نَوْءَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح، سليمان ـ وهو ابن داود الهاشمي ـ ثقة روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٥) (٢٣) من طريق يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حُجْر، وأبو يعلى (٦٥٠٧)، وابن حبان (٦٥٦) من طريق يحيى بن أيوب ثلاثتهم عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤١٥).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٠) (١٠٦)، والبغوي (٣٢٥٢)، والخطيب في «تاريخه» ٦/١١٨ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩١٢)، وابن حبان (٦١٣٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد، وابن أبي عاصم (٢٧٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

ولقوله: «ولا نوء» انظر ما سلف برقم (٧٩٠٨).

قال البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٢٠: والنوء للكواكب الثمانية والعشرين التي هي منازل القمر، يسقطُ منها كل ثلاث عشرة ليلة نجم منها في المغرب مع طلوع الفجر، ويَطْلُعُ آخَر يُقابلُه من المشرق من ساعته، فيكون انقضاء السنة =

٩١٦٦ ـ حدثنا سليمان، أخبرنا إسماعيل، أخبرني العلاءُ، عن أبيه عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ، قال: «يَأْتِي المَسِيحُ الدَّجَّالُ مِن قِبَلِ المَشْرِقِ، وهِمَّتُه المَدينةُ، حتَّى يَنْزِلَ دُبُرَ أُحُدٍ، ثم تَصْرِفُ الملائِكةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وهُنالِكَ يَهْلِكُ»[1].

قال عبدالله: كذا قال أبي في هٰذه الأحاديث[2]. ٣٩٨/٢

٩١٦٧ ـ حدثنا سليمانُ بن داود، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن ابن دينارٍ

= مع انقضاء هٰذه الثمانية والعشرين. وأصل النوء: هو النهوض، سمي نوءاً، لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوءُ نوءاً وذٰلك النهوض، وقد يكون النوء للسقوط، وكانت العرب تقول في الجاهلية: إذا سقط منها نجم وطلع آخر لا بد من أن يكون عند ذٰلك مطر، فينسبون كل غيث يكون عند ذٰلك إلى النجم، فيقولون: مُطرنا بنوء كذا.

وهٰذا التغليظ فيمن يرى ذٰلك من فعل النجم، فأما من قال: مطرنا بنوء كذا، وأراد: سقانا الله بفضله في هٰذا الوقت فذٰلك جائز.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٣٨٠) (٤٨٦)، وأبو يعلى (٦٤٥٩)، وابن حبان (٦٨١٠)، والبغوي (٢٠٢٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء، به.

وسيأتي برقم (٩٢٨٦) و(٩٨٩٥). وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٤).

(٢) كذا في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة، وفي (عس) و(ك): حدثنا عبدالله، حدثني أبي في هٰذه الأحاديث، بهٰذا الإسناد، ثم رمج في (عس)، ولم يذكر شيء من ذٰلك في (ظ٣).

ـ يعني عبدَالله ـ، عن أبي صالحٍ السَّمَّان

عن أبي هريرة أنَّ النبي ﷺ، قال: «مَثَلِي ومَثَلُ الأَنبياءِ مِن قَبْلِي، كمَثَلِ رجلٍ بَنَى بُنْياناً، فأَحْسَنَه وأَجْمَلَه، إلاَّ مَوْضِعَ لَبِنَةٍ من زاوِيَةٍ مِن زَوَاياهُ، فجَعَلَ الناسُ يَطُوفُونَ به، ويَتَعَجَّبُونَ[1] له، ويقولونَ: هَلاَّ وُضِعَتْ هٰذه اللَّبِنَةُ؟ قال: فأَنا تِلْكَ اللَّبِنَةُ، وأَنا خاتَمُ النَّبِيِّينَ»[2].

٩١٦٨ ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني عُتْبة بن مسلم مولى بني تَيْم، عن عُبَيد بن حُنَيْن مولى بني زُرَيْق

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ، قال: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في شَرابِ أَحَدِكُم، فَلْيَغْمِسْهُ كلَّه، ثم لِيَطْرَحْه، فإنَّ في أَحدِ جَناحَيْهِ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ويعجبون، وهي رواية البخاري ومسلم، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح، سليمان بن داود الهاشمي ثقة، روى له أصحاب السنن، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦) (٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٢٢)، والآجري في «الشريعة» ص٤٥٦، وابن حبان (٦٤٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٦٦، والبغوي (٣٦٢١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٢).

شِفاءً، وفي الآخرِ داءً»[1].

٩١٦٩ ـ حدَّثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني عُتْبة بن مسلم مولى بني تَيْم، عن عُبيد بن حُنين مولى بني زُرَيْق

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحَدِكم، فلْيَغْسِلْه سَبْعَ مَرَّاتٍ»[2].

٩١٧٠ ـ حدَّثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، حدثنا سليمانُ الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا سَمِعَ الشيطانُ المُنادِيَ يُنادي بالصَّلاةِ، وَلَّى وله ضُرَاطٌ، حتَّى لا يَسْمَعَ الصَّوتَ، فإذا فَرَغَ رَجَعَ فوَسْوَسَ، فإذا أَخَذَ في الإقامةِ فَعَلَ مِثْلَ ذٰلكَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٥٧٨٢)، والبغوي (٢٨١٣) من طريق قتيبة بن سعيد، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٣٨)، والبخاري (٣٣٢٠)، وابن ماجه (٣٥٠٥)، وابن الجارود (٥٥)، والطحاوي (٣٢٩١)، والبيهقي ١/٢٥٢، والبغوي (٢٨١٤)، من طرق عن عتبة بن مسلم، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٤١).

(٢) إسناده صحيح. وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المُهَلَّب بن عمرو الأَزْدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه مسلم (٣٨٩) (١٦)، والبيهقي ١/٤٣٢ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. =

٩١٧١ - حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تَجِدُ مِن شِرارِ الناسِ يومَ القيامَةِ، الذي يَأْتِي هٰؤلاءِ بحَديثِ هٰؤلاءِ، وهٰؤلاءِ بحديثِ هٰؤلاءِ»(١).

٩١٧٢ - حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدالله بن ذَكْوان، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لا تَقومُ السَّاعَةُ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ مِن مَغْربها، فيُؤمنَ الناسُ أجمعونَ، فيومَئذٍ لا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانُها لم تكن آمَنَتْ من قبلُ، أو كَسَبَتْ في إيمانها خَيراً.

ولا تَقُومُ الساعةُ حتَّى تُقاتِلوا اليهودَ، فيَفِرَّ اليهوديُّ وراءَ الحَجَر، فيقول الحَجَرُ: يا عبدَاللهِ، يا مسلمُ، هٰذا يهودِيٌّ وَرَائِي.

ولا تقومُ الساعةُ حتَّى تُقَاتِلُوا قوماً نِعالُهُم الشَّعْرُ»(٢).

وأخرجه مسلم (٣٨٩) (١٧) و(١٨)، وأبو عوانة ١/٣٣٤ و٣٣٤ - ٣٣٥، والبغوي (٤١٣) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به. مختصراً: «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان وله حصاص» أي: ضراط، وقيل: الحصاص: شدة العَدْو.

وسيأتي من طريق زائدة أيضاً برقم (١٠٨٧٨). وانظر ما سلف برقم (٨١٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي. وانظر (٨٤٣٨) و(١٠٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، =

٩١٧٣ - حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[1]: «مَن تَوَلَّى قوماً بغيرِ إِذْنِ مَواليهِ، فعَليهِ لَعْنةُ اللهِ والمَلائِكةِ والناس أَجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه يومَ القِيامَةِ عَدْلٌ ولا صَرْفٌ[2]».

= وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرج الفقرة الأولى منه مسلم (١٥٧) من طريق حسين بن علي، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها البخاري ضمن حديث مطول (٦٥٠٦) و(٧١٢١) من طريق شعيب ابن أبي حمزة، عن أبي الزناد، به. وانظر (٨٥٩٩).

وأخرج الفقرة الثانية البخاري (٢٩٢٦) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

وستأتي من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة برقم (١٠٨٥٧)، ومن طريق أبي صالح، عن أبي هريرة برقم (٩٣٩٨).

وأما الفقرة الثالثة فأخرجها الحميدي (١١٠١)، والبخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٤)، وابن ماجه (٤٠٩٧)، والبيهقي ٩/١٧٥-١٧٦ من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٣٥٨٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها البخاري (٢٩٢٨) من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، به.

وستأتي برقم (١٠٨٦٠) و(١٠٨٦١). وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

(١) قوله: «عن النبي ﷺ» سقط من (م).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: «لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً»، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، وكذا في الموضعين التاليين.

والمدينةُ حرامٌ[1]، فمَنْ أَحْدَثَ فيها، أو آوَى مُحْدِثاً، فعَليهِ لَعْنةُ اللهِ والمَلائكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه يومَ القِيامَةِ عَدْلٌ ولا صَرْفٌ.

وذِمَّةُ المُسْلِمينَ واحِدةٌ يَسْعَى بها أَدْنَاهُمْ، فمَنْ أَخْفَرَ مُسلِماً، فعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكةِ والناسِ أجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه يومَ القِيامَةِ عَدْلٌ ولا صَرْفٌ»[2].

---

(١) في (ظ٣): حرم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج الفقرة الأولى وحدها أبو داود (٥١١٤) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها مسلم (١٥٠٨) (١٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة ابن قدامة، به.

وأخرجها مسلم (١٥٠٨) (١٩) من طريق شيبان النَّحْوي، عن الأعمش، به.

وأخرجها مسلم (١٥٠٨) (١٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وستأتي برقم (٩٤٠٠).

وأخرج الفقرة الثانية والثالثة معاً مسلم (١٣٧١) (٤٧٠) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به.

وستأتيان برقم (٩٨٠٨) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

أما الفقرة الثانية وحدها فأخرجها مسلم (١٣٧١) (٤٦٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به.

وأخرجها البيهقي ٥/١٩٦ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وستأتي برقم (١٠٨٠٤)، وانظر ما سلف برقم (٧٢١٨). =

٩١٧٤ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا أبو الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَوَكَّلَ الله بحِفْظِ امْرِىءٍ

= وأما الفقرة الثالثة وحدها فأخرجها ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٥ عن حسين بن علي، عن زائدة، به.

وأخرجها أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٤٣ من طريق مسعر، عن الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٧٨٠).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦١٥).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٣٢ و٣٤٢.

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/٢٣٨.

قوله: «من تولى قوماً بغير إذن مواليه»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٤٩: معناه أن ينتميَ العتيقُ إلى ولاء غير مُعتِقِه، وهٰذا حرام، لتفويته حق المنعم عليه، لأن الولاء كالنسب، فيحرم تضييعُه كما يحرم تضييعُ النسب وانتساب الإنسان إلى غير أبيه.

وقوله: «لا يقبل منه صرف ولا عدل»، قال في «النهاية» ٣/٢٤، الصرف: التوبة، وقيل: النافلة، والعدل: الفدية، وقيل: الفريضة.

وقوله: «فمن أحدث فيها، أو آوى محدثاً»، قال النووي ٩/١٤٠: قال القاضي: معناه: من أتى فيها إثماً أو آوى من أتاه، وضَمَّه إليه، وحماه.

قوله: «وذمة المسلمين واحدة»، قال النووي ٩/١٤٤: المراد بالذمة هنا الأمان، معناه: أن أمان المسلمين للكافر صحيح، فإذا أمَّنه به أحد المسلمين حَرُمَ على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم، وللأمان شروط معروفة.

وقوله: «فمن أخْفَر مسلماً»، قال النووي: معناه: من نقض أمان مسلم، فتعرض لكافر أمَّنه مسلم، قال أهل اللغة: يقال: أخفرتُ الرجل، إذا نقضتَ عهده، وخَفَرتُه: إذا أمَّنتَه.

خَرَجَ في سَبِيلِ اللهِ، لا يُخْرِجُهُ إلا الجهادُ في سَبيلِ الله، وتَصدِيقٌ بِكَلِماتِ اللهِ، حتَّى يُوجِبَ له الجَنَّةَ، أو يرْجِعَهُ إلى بَيْتِهِ، أو مِن حَيْثُ خَرَجَ»[1].

٩١٧٥ ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا سليمانُ الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَن كُلِمَ في سَبيلِ اللهِ، واللهُ أعلمُ بمَنْ كُلِمَ في سَبيلِهِ، يَجِيءُ يومَ القِيامَةِ جُرْحُه كهَيْئَتِهِ يومَ جُرِحَ، لَوْنُه لَوْنُ دَمٍ، وريحُهُ رِيحُ[2] مِسْكٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٤٣-٤٤٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣١٢٣)، و(٧٤٥٧) و(٧٤٦٣)، والنسائي ٦/١٦، وابن حبان (٤٦١٠)، وأخرجه الحميدي (١٠٨٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٣١١)، والدارمي (٢٣٩١) من طريق سفيان الثوري، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٤)، والبيهقي ٩/١٩٧ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحِزامي، وسعيد بن منصور (٢٣١٢) عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، خمستهم عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

(٢) لفظة: «ريح» ليست في (عس) و(س) و(ل)، وأثبتناها من (ظ٣) ونسخة على هامش (س). وهي مثبتة كذٰلك في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٥١، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٥) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٨٧).

٩١٧٦ ـ حدَّثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «احْتَجَّ آدمُ وموسى، قال: فقال موسى: يا آدمُ، أنتَ الذي خَلَقَكَ الله بِيَدِهِ، ونَفَخَ فيكَ من رُوحِه، أَغْوَيْتَ الناسَ وأَخْرَجْتَهم من الجَنَّةِ؟! قال: فقال آدمُ: أنت موسى الَّـذي[1] اصْـطَفَـاكَ الله بكَلامِهِ، تَلُومُنِي على عَمَلٍ أَعْمَلُه، كَتَبَه الله عليَّ قبلَ أن يَخْلُقَ السَّماواتِ والأَرضَ؟! قال: فحَجَّ آدمُ موسى»[2].

٩١٧٧ ـ حدثنـا معـاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا عبدالله بن ذَكْوان ـ يُكْنَى أبا الزِّناد ـ، عن عبدالرحمٰن الأعرج

---

(١) لفظة «الذي» تحرفت في (م) والنسخ المتأخرة إلى: «أنت».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٥٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢١٣٤)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٠) و(١٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣٠) و(١١٤٤٣)، وأبـو يعـلى (١٢٠٤)، وابن خزيمـة في «التـوحيد» ١/١٢٤-١٢٥ و١٢٥ و١٥٣ و١٥٣-١٥٤، وابن حبان (٦١٧٩) من طـرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٨٦) من طريق القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٧).

عن أبـي هريرة، قال: قال رسـول الله ﷺ: «يا بَنِـي عبدالمطَّلب، يا بَني هاشِمٍ، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُم مِن اللهِ عَزَّ وجلَّ، لا أَمْلِكُ لكم من اللهِ شيئاً، يا أُمَّ الزُّبَير، عَمَّةَ النبيِّ، يا فاطِمةُ بنتَ محمدٍ، اشْتَرُوا أنفُسَكُم مِن اللهِ، لا أَمْلِكُ لكم من اللهِ شيئاً، سَلَاني مِن مالي ما شِئْتُما»[1]. ٣٩٩/٢

٩١٧٨ - حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما أُحِبُّ أَنَّ أُحُداً ذاكُمْ يُحَوَّلُ ذَهَباً، يكونُ عِندي بعدَ ثلاثٍ مِنهُ شيءٌ، إلَّا شيئاً أَرْصُدُه لِدَيْنٍ. إنَّ الأَكْثَرينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يومَ القِيامَةِ، إلَّا مَن قال هٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا، وقَليلٌ ما هم» عن يَمينِه، وعن شِمالِهِ، وبَينَ يَدَيْهِ، ووَراءَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٦) (٣٥٢) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٩/ ١٢٠ من طريق أبي أسامة، عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه البخاري (٣٥٢٧)، وأبو يعلى (٦٣٢٧)، وأبو عوانة ١/ ٩٥ و٩٥-٩٦ و٩٦ من طرق عن أبي الزناد، به. وانظر (٨٦٠١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عاصم - وهو ابن أبي النجود - حسن الحديث.

ولقوله: «ما أحب أن أحداً ذاكم...» انظر ما سلف برقم (٧٤٨٤). =

٩١٧٩ ـ حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، عن محمدٍ ـ يعني ابن عمرو ـ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لولا أنْ أشُقَّ على المؤمنينَ ـ أو على أُمَّتي[1] ـ لأَمَرْتُهُم بالسِّواكِ عِنْدَ كلِّ صَلاةٍ»[2].

٩١٨٠ ـ حدثنا عَبْدةُ ـ هو ابن سليمان ـ، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو؛ فذَكَرَ مثلَه بإسنادِهِ[3].

٩١٨١ ـ حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، عن هشام بن حَسَّان، عن محمد بنِ سِيرِين

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُصلِّيَ الرجلُ مُختصِراً[4].

= ولقوله: «إن الأكثرين هم الأقلون...» انظر (٨٣٢٣).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: على أمتي أو على المؤمنين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو. وانظر (٧٥١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٧٨٥٣). وانظر ما قبله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٨٤ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٨٤ من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث وحسين الجعفي، كلاهما عن زائدة بن قدامة، به. وانظر (٧١٧٥).

٩١٨٢ - حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، حدثنا هشام بن حَسَّان، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا قَامَ أَحَدُكُم مِن اللَّيلِ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلاتَه بِرَكْعَتَينِ خَفِيفَتَينِ»(١).

٩١٨٣ - حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا عبدالله بن ذَكْوان أبو الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ أَدْرَكَ قبلَ طُلُوعِ الشَّمس سَجدةً، فقد أَدْرَكَ الصَّلاةَ، ومَنْ أَدْرَكَ قبلَ غُروبِ الشَّمسِ سَجْدةً، فقد أَدْرَكَ الصَّلاةَ»(٢).

٩١٨٤ - حدَّثنا حُسَين بن محمد، قال: حدثنا مُسلِم - يعني ابن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٠٤ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، به. وانظر (٧١٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٨٤) و(٦٣٠٢) و(٦٣٣٢) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، والدارقطني ٢/٨٤ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الأعرج مقروناً بعطاء بن يسار، وبسر بن سعيد، عن أبي هريرة برقم (٩٩٥٤)، ومن طريق الأعرج وحده برقم (١٠١٢٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٦).

خالد ـ، عن زيد بن أَسْلَم، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم على أَخيهِ المُسلمِ، فأَطْعَمَه طَعاماً، فليَأْكُلْ مِن طَعامِه، ولا يَسأَلْهُ عنه، وإنْ سَقاهُ شَراباً مِن شَرابِه، فَلْيَشرَبْ مِن شَرابِه، ولا يَسأَلْهُ عنه»(١).

٩١٨٥ ـ حدَّثنا معاويةُ قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد الزَّنجي، لكن روي الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة لا بأس به، كما سيأتي في التخريج. وسمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٢٢٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٦١) و(٥٣٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣١١، والحاكم ٤/١٢٦، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٠١)، والخطيب في «تاريخه» ٣/٨٧-٨٨ من طرق عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/١٢٦ من طريق بشر بن موسى، عن الحميدي، عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة رواية، أي: مرفوعاً. وهٰذا سند قوي.

لكن أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٠ عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، موقوفاً.

قوله: «ولا يسأله عنه»، قال السندي: يريد أن الاعتماد على ظاهر الحِل يكفي، ولا حاجة إلى البحث عن حقيقة الأمر، وظاهرٌ أن الظاهر في مال المسلم هو الحِل، نعم إذا ظهرت علامة الحرمة، فذاك أمر آخر، والله أعلم.

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ، أو مُرَّ عليه بِجَنازةٍ، سألهم: «هل تَرَكَ دَيْناً؟» فإنْ قالوا: نَعَم، قال: «هَل تَرَكَ وَفَاءً؟» فإن قالوا: نَعَم، صَلَّى عليه، وإنْ قالوا: لا، قال: «صَلُّوا على صاحِبِكُم»[1].

٩١٨٦ - حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعانِ في النارِ أبداً اجْتِماعاً يَضُرُّ أَحَدَهُما» قالوا: مَن يا رسولَ الله؟ قال: «مُؤمِنٌ يَقْتُلُهُ كافِرٌ، ثُمَّ يُسَدِّدُ بَعْدُ[2]»[3].

٩١٨٧ - حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاقَ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَضَمَّنَ الله لِمَنْ خَرَجَ في سَبيلِهِ، لا يُخْرِجُه إلَّا إيماناً بي، وتَصديقاً بِرُسُلي، أَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري. وانظر (٨٩٥٠).

(٢) في (عس) ونسخة على هامش (س): بعده، وفي (م) والنسخ المتأخرة: بعد ذلك، والمثبت من (ظ٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٩١) (١٣١)، والبيهقي ٩/١٦٥ من طريق عبدالله بن عون، عن أبي إسحاق الفزاري، بهذا الإسناد. وانظر (٧٥٧٥).

أُدْخِلَه الجَنَّةَ، أو أَرْجِعَه إلى مَسْكَنِه الذي خَرَجَ منه، نائلاً ما نالَ، مِن أَجْرٍ أو غَنيمَةٍ»[1].

٩١٨٨ - حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاق، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنكُم مِن أَحدٍ يُجْرَحُ في سَبيلِ اللهِ، والله أعلمُ بمَنْ يُجْرَحُ في سَبيلِه، إلَّا لَقِيَ الله كهَيْئَتِه يومَ جُرِحَ[2]، لَوْنُه لَوْنُ دَمٍ، وريحُهُ رِيحُ مِسْكٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥٠)، وابن منده (٢٣٧)، والبيهقي ٩/٣٩ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وسيأتي برقم (٩٤٧٧). وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

قوله: «لا يخرجه إلا إيماناً بي وتصديقاً برسلي»، قال النووي: هٰكذا هو في جميع النسخ، وهو منصوب على أنه مفعول له، وتقديره: لا يخرجه المخرج ويحركه المحرك إلا للجهاد والإيمان والتصديق. معناه: لا يخرجه إلا محض الإيمان، والإخلاص لله تعالى.

(٢) في (ظ٣) و(عس): يجرح.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٧) ضمن الحديث المطول من طريق جرير بن =

٩١٨٩ ـ حدَّثنا معاويةُ، قال: حدثنا أبو إسحاقَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحو هٰذا الحديث(١).

٩١٩٠ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا أبو بكرٍ ـ يعني ابنَ عَيَّاش ـ قال: حدثنا أبو حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: كان يُعرَضُ على النبي ﷺ القرآنُ في كلِّ سنةٍ مرةً، فلما كان العامُ الذي قُبِضَ فيه، عُرِضَ عليه مَرَّتينِ(٢).

٩١٩١ ـ حدَّثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن

= عبدالحميد، والترمذي (١٦٥٦)، وأبو عوانة ٥/٣٢ من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به. وانظر (٩٠٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث من طريق الأعمش، انظر (٩٠٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق ـ وهو السَّيلحيني ـ فمن رجال مسلم. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم.

وأخرجه البخاري (٤٩٩٨)، وابن ماجه (١٧٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٢) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: «وكان يعتكف كل عام عشراً، فاعتكف عشرين في العام الذي قبض فيه».

وقد سلفت هٰذه الزيادة وحدها برقم (٨٤٣٥) عن يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٤٢).

أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ صومِ أَحَدِكُم، فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، فإنْ جُهِلَ عليه، فَلْيَقُلْ: إنِّي امْرُؤٌ صائِمٌ»[1]. ٢/٤٠٠

٩١٩٢ - حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ فَيْحَها مِن حَرِّ جَهَنَّم»[2].

٩١٩٣ - حدثنا عبدُالصمد بن حَسَّان، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ذكوانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُكْلَمُ عبدٌ في سَبيلِ الله، والله أعلمُ بمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِهِ، يَجِيءُ جُرحُه يومَ القِيامَةِ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وريحُه رِيحُ مِسْكٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣ عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -. وقد سلف برقم (٨٩٠٠). وانظر لزاماً التعليق على الحديث (١٠٨٠٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالصمد بن حسان روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، ووثقه ابن سعد وابن حبان، وذكره =

٩١٩٤ ـ حدثنا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار، قال: حدثنا ليثٌ، عن خالد بن يزيدَ، عن سعيد بن أبي هِلالٍ، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال ـ إن كانَ قاله ـ: «لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ مع الوُضُوءِ».

وقال أبو هريرة: لقد كنتُ أَستَنُّ قبلَ أن أنامَ، وبعدَما أَستَيقِظُ، وقبلَ أنْ آكُلَ وبعدَما آكُلُ، حين سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ما قال[1].

٩١٩٥ ـ حدثنا أبو العلاءِ، قال: حدثنا ليثٌ، عن خالد بن يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلالٍ، عن نُعَيمٍ المُجْمِر، أنه قال:

رَقِيتُ مع أبي هريرة على ظَهْرِ المسجد، وعليه سَراوِيلُ من تحت قَميصِهِ، فنَزَعَ سَراوِيلَه، ثم تَوضَّأَ، وغَسَلَ وَجْهَه ويديهِ، ورَفَعَ في عَضُدَيه الوضوءَ، ورجليهِ، فرَفَعَ في ساقيهِ، ثم قال: إني

= الذهبي في «الميزان» ٢/٦٢٠، وقال: صدوق إن شاء الله، ونقل عن البخاري قوله: كتبت عنه وهو مقارب. ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وانظر (٩٠٨٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، الحسن بن سوار صدوق لا بأس به، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الليث: هو ابن سعد، وخالد بن يزيد: هو الجمحي المصري. وانظر (٧٣٣٩).

قوله: «إن كان قاله»، قال السندي: لتحقيق أنه قاله وتقريره وتأكيد على أنَّ «إنْ» مخففة من الثقيلة، وحَذْف اللام بعدها جائز وارد في كلام العرب كما صرح به بعض أهل التحقيق، وإن كان ظاهر كلام النحاة خلافه.

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يومَ القِيامةِ غُرّاً مُحَجَّلين مِن أَثَرِ الوُضوءِ، فمَنِ اسْتَطاعَ مِنكُم أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَه، فلْيَفْعَلْ»(١).

٩١٩٦ ـ حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم الرازيُّ، خَتَنُ سلمةَ الأَبْرَشِ، قال: حدثنا سلمةُ بن الفَضْل، قال: حدثني محمدُ بن إسحاقَ، عن عمِّه موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمَنَّوْا لِقاءَ العَدُوِّ، فإنَّكُم لا تَدْرُونَ ما يكونُ في ذٰلك»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند قوي. نُعَيم المُجمِر: هو نعيم بن عبدالله.

وأخرجه البخاري (١٣٦)، وأبو عوانة ١/٢٢٤، والبيهقي ١/٥٧، والبغوي (٢١٨) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٦) (٣٥)، وأبو عوانة ١/٢٢٤، وابن حبان (١٠٤٩)، والبيهقي ١/٥٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، به. وانظر (٨٤١٣).

(٢) حديث صحيح بطريقيه وشواهده، سلمة بن الفضل الأبرش حسن الحديث وهو من أثبت الناس في ابن إسحاق، وهٰذا الأخير مدلس وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٠٥٢) من طريق أبي تُميلة يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة برقم (١٠٧٧٤)، وهٰذا سند قوي.

وفي الباب عن عبدالله بن أبي أوفى، سيأتي ٤/٣٥٣-٣٥٤، وهو في «صحيح مسلم» (١٧٤٢).

=

٩١٩٧ - حدثنا هارونُ، حدثنا عبدالله بن وَهْب، قال: حدثني أبو صَخْر حُميد بن زياد، أن عُمَر بن إسحاق مَوْلى زائدةَ حدثه، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصَّلَواتُ الخَمسُ، والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، ورَمَضانُ إلى رَمضَانَ، مُكَفِّراتٌ ما بَينَهُنَّ، ما اجْتَنَبَ الكَبائِرَ»(١).

* ٩١٩٨ - حدَّثنا هارونُ بن معروفٍ - قال عبدالله: وسمعتُه أنا من هارون - قال: حدثنا عبدالله بن وَهْبٍ، قال: حدثني أبو صَخْر، عن أبي حازم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «المُؤْمِنُ مَأْلَفٌ، ولا خَيْرَ

= وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند عبدالرزاق (٩٥١٨)، وابن أبي شيبة ١٢/٤٦١-٤٦٢، وعبد بن حميد (٣٣٠)، والدارمي (٢٤٤٠)، والبيهقي ٩/١٥٣.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع» ٥/٣٢٨، وفي «الصغير» (٧٩٠)، والحاكم ٣/٣٨.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عمر بن إسحاق في عداد المجهولين، روى عنه اثنان، وخرج له مسلم هٰذا الحديث الواحد متابعة.

وأخرجه مسلم (٢٣٣) (١٦)، والبيهقي ١٠/١٨٧، والمزي في ترجمة عمر بن إسحاق من «تهذيبه» ٢١/٢٧٤-٢٧٥ من طريق هارون بن سعيد الأيلي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٣) (١٦) عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٩).

فِيمَنْ لا يَأْلَفُ ولا يُؤْلَفُ»[1].

٩١٩٩ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: قُرِيءَ على مالكٍ: سهيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إنَّ أبوابَ الجَنَّةِ تُفْتَحُ يومَ

---

(١) إسناده حسن، أبو صخر ـ وهو حميد بن زياد ـ مختلف فيه، وهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، روى له مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو حازم: هو سلمة بن دينار المدني، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه الحاكم ١/٢٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٦-٢٣٧ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد. لكن لم يذكر فيه الحاكم أبا صالح، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علة، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: علته انقطاعه، فإن أبا حازم هٰذا هو المديني لا الأشجعي، وأبو صخر لم يلقَ الأشجعيَّ، ولا المدينيُّ لقي أبا هريرة.

وأخرجه البزار (٣٥٩١ ـ كشف الأستار)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٨٥، والبيهقي في «الشعب» (٨١١٩) من طرق عن عبدالله بن وهب، به.

وأخرجه ابن عدي ٢/٦٨٥ من طريق خالد بن الوضاح، عن أبي حازم، به. وخالد هٰذا لم نجد له ترجمة فيما بين أيدينا من المصادر.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٥/٣٣٥، وإسناده ضعيف.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» (٥٧٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٥٨)، وإسناده ضعيف أيضاً.

قوله: «مألف»، قال السندي: هٰكذا بالميم في النسخ، أي: هو محل ومظنة للإلْف، ومن شأنه ذٰلك، لحُسْن خُلُقه، وكرم طبعه، ومحبته لغيره، مثل ما يُحِبُّ لنفسه.

الاثنَين، ويومَ الخَمِيسِ، فيُغْفَرُ لكلِّ عَبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، إلاَّ رجلٌ بينَه وبينَ أخيهِ شَحْناءُ، فيُقالُ: أَنْظِرُوهُما حتَّى يَصْطَلِحا» مرَّتينِ[1].

٩٢٠٠ - حدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدثنا المُفَضَّل، قال: حدثني عُبَيدالله بن زَحْرٍ

أن أبا هريرة قال: أيُّها الناسُ، إن الله عزَّ وجلَّ فَرَضَ لكم على لسانِ نبيِّكم الصلاةَ، في الحَضَرِ أربعاً وفي السَّفَر رَكْعتينِ[2].

٩٢٠١ - حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّنادِ، قال: أخبرني صالحُ بن أبي صالحٍ مولى التَّوْأَمَةِ، قال:

أخبرني أبو هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَتَمَجَّدَنَّ[3] اللهُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٠٨، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤١١)، ومسلم (٢٥٦٥) (٣٥)، وابن حبان (٥٦٦٦) و(٥٦٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٢٦)، وفي «الآداب» (٢٨١)، والبغوي (٣٥٢٣). وانظر (٧٦٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبيدالله بن زحر مختلف فيه، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٥٩٨)، وفيه انقطاع بين عبيدالله وبين أبي هريرة. المفضل: هو ابن فضالة القتباني.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٤) بإسناد صحيح، وهو مخرج في «صحيح مسلم».

وانظر حديث عائشة الآتي ٦/٢٧٢.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: ليتحمدن، والمثبت من (ظ٣) و(عس). وهما =

يومَ القِيامَةِ على أُناسٍ، ما عَمِلُوا مِن خَيرٍ قَطُّ، فيُخرِجُهُم مِن النارِ بعدَما احْتَرَقُوا، فيُدْخِلُهم الجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، بعدَ شَفاعَةِ مَنْ يُشَفَّعُ»(١).

٩٢٠٢ - حدَّثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ الطَّالْقاني، قال: أخبرنا ابن المُبارَك، عن يونسَ، عن الزُّهرِيِّ، قال: حدثني سعيد بن المُسَيَّب

أن أبا هريرة قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «يَدخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتي زُمْرَةٌ، هم سَبْعونَ أَلفاً، تُضِيءُ وُجُوهُهُم إضاءَةَ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ»، فقال أبو هريرة: فقام عُكَّاشةُ بن مِحْصَن الأَسَدي، يرفع نَمِرَةً عليه، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أنْ يَجْعَلَني منهم. فقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ منهم»، ثم قام رجلٌ من الأنصارِ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أن يَجْعَلَني منهم. قال: «سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ»(٢). ٢/٤٠١

= بمعنى، أي: يتكرَّم ويتمنَّن عليهم.

(١) حسن لغيره، وصالح مولى التوأمة كان قد اختلط، ولم ينصَّ أحد على رواية ابن أبي الزناد عنه هل هي قبل اختلاطه أم بعده.

لكن يشهد له حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٥٦.

وحديث أنس، سيأتي ٣/١٤٣.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إبراهيم بن إسحاق صدوق لا بأس به، روى له مسلم في المقدمة، وأبو داود والترمذي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٦٥٤٢)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٠)، والبغوي (٤٣٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٤-١٨٥ من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٦) (٣٦٩)، وأبو عوانة ١/١٤٠-١٤١، وابن منده (٩٧٠) =

٩٢٠٣ - حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، قال: حدثنا ابنُ مُبارَك، عن يونس. وعليُّ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا يونس[1]، عن الزهري، قال: أخبرنا قَبِيْصَةُ بن ذُؤَيْب

أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يُجْمَعَ بينَ المَرأة وعَمَّتِها، وبينَ المَرأة وخالَتِها[2].

= من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه البخاري (٥٨١١)، والمروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (١٥٧٦)، وابن منده (٩٧١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٥)، والبيهقي ١٣٩/١٠ من طرق عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠١٦).

(١) قوله: «وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس» لم يرد في (ظ٣) و«جامع المسانيد والسنن» ٧/ورقة ١٦١، و«أطراف المسند» ٦/٨، وهو ثابت في (عس) و(ل) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن إسحاق - وهو الطالقاني - صدوق لا بأس به، ومتابعه علي بن إسحاق - وهو السلمي مولاهم أبو الحسن المروزي - ثقة، روى له الترمذي، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥١١٠)، والبيهقي ١٦٥/٧ من طريق عبدان عبدالله بن عثمان، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٦)، وأبو داود (٢٠٦٦)، والنسائي ٩٦/٦ من طرق عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٥) من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالعزيز، عن ابن شهاب، به.

وسيأتي الحديث من طرق عن الزهري برقم (٩٨٣٤) و(١٠٧١٢) و(١٠٧١٧).

=

٩٢٠٤ ـ حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، حدثنا ابن المُبارَك، عن يونسَ، عن الزُّهْري، قال: أخبرني ابنُ أبي أَنَس، أن أباه حدثه

أنـه سمـع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان رَمَضانُ، فُتِحَت أبوابُ الرَّحْمَةِ، وغُلِّقَتْ أبوابُ جَهَنَّمَ، وسُلْسِلَتِ الشَّياطِينُ»(١).

٩٢٠٥ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبدُالله. وعَتَّابٌ، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا شعبةُ، عن فلانٍ الخَثْعَمي، أنه سمع أبا زُرْعَةَ يحدث

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان إذا خَرج سَفَراً، فرَكِبَ راحِلتَـه، قال: «اللَّهمَّ أنتَ الصَّـاحِبُ في السَّفَـرِ، والخَليفَةُ في الأَهْـلِ ـ قال: وأُراه، يعني قال: والحامِلُ على الظَّهْرِ ـ، اللَّهمَّ أَصْحِبْنا بنُصْحٍ، واقْلِبْنا بذِمَّةٍ، نَعُوذُ بكَ مِن وَعْثاءِ(٢) السَّفَرِ، وكَآبَةِ

= وانظر ما سلف برقم (٧١٣٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، إبراهيم بن إسحاق صدوق، وهو متـابع، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. ابن أبي أنس: اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر.

وأخرجه مسلم (١٠٧٩) (٢)، والنسائي ٤/١٢٨، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٩، وابن حبان (٣٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٣، وفي «فضائل الأوقات» (٣٢) من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٨٠).

(٢) وقع في (م) والنسخ المتأخرة: «نعوذ بك من ملح وعثاء السفر»، بزيادة كلمة «ملح» ولا وجه لها، ورمجت في (س).

المُنْقَلَبِ»[1].

٩٢٠٦ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا الأَجْلَحُ، أن أبا بُرْدَةَ بن أبي موسى الأَشْعَري أخبره

عن أبي هريرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنَّ في

---

(١) حديث حسن، والراوي المبهم فيه «فلان الخثعمي»: هو عبدالله بن بشر الخثعمي كما في مصادر التخريج عدا الحاكم، وهو صدوق، أو ولده عمير بن عبدالله كما في رواية الحاكم، وهو ثقة، وكلاهما من رجال «التهذيب»، وباقي رجال الإسناد ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٤٣٨) عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد، وحسَّنه.

وأخرجه الترمذي (٣٤٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٧٣-٢٧٤، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (٨٠٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٨) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عبدالله بن بشر الخثعمي، عن أبي زرعة، به.

وأخرجه الحاكم ٢/٩٩ من طريق عبدالجبار بن العباس، عن عمير بن عبدالله، عن أبي زرعة، به.

وسيأتي بنحوه من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٩٥٩٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف (٢٣١١).

وعن ابن عمر، سلف (٦٣١١).

وعن عبدالله بن سرجس، سيأتي ٥/٨٢.

قوله: «على الظهر»، قال السندي: أي: المركب بإعطائه وتسخيره.

«واقلِبْنا»، أي: ارجِعْنا. «بذِمَّة»، أي: بأمان.

الجُمُعَةِ لَسَاعةً، ما دَعَا اللَّهَ فيها عبدٌ مُؤْمِنٌ بشيءٍ، إلَّا اسْتَجابَ اللهُ له»(٤).

٩٢٠٧ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، أخبرني يونسُ، عن الزُّهْري، أخبرني عبدالرحمٰن الأعرَج

أنَّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ منها»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، الأجلح ـ وهو ابن عبدالله بن حُجية الكندي ـ حسن الحديث إذا لم يأت بما يُنكَر، وباقي رجال الإسناد ثقات. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم المروزي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤٩ عن علي بن مسهر، والطبراني في «الدعاء» (١٧٨) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، كلاهما عن الأجلح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥١).

(٢) إسناده صحيح، علي بن إسحاق ـ وهو السلمي مولاهم المروزي ـ ثقة من رجال الترمذي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي ٣/٨٩ـ٩٠ عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٥٤) (١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٠) من طريق عبدالله بن وهب، والنسائي في «الكبرى» (١٦٦٢م) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، كلاهما عن يونس بن يزيد، به. وفي رواية البيهقي زيادة: «ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة». =

٩٢٠٨ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله. وعَتَّاب، قال: حدثنا عبدُالله، حدثنا يونسُ، عن الزُّهري، قال: حدثني عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن شَهِدَ الجَنازةَ حتَّى يُصَلَّى عليها، فله قِيراطٌ، ومن شَهِدَها حتى تُدْفَنَ ـ وقال عَتَّابٌ: حتى تَفْرُغَ ـ فله قِيراطانِ». قيل: ما القِيراطانِ يا رسولَ

= وسيأتي من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري برقم (١٠٦٤٥)، ومن طريق أبي الزناد، عن الأعرج برقم (٩٤٠٩)، ومن طريق عبدالله بن فروخ عن أبي هريرة برقم (١٠٩٧٠)، وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (١٠٣٠٣) من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة. وانظر الحديث السالف برقم (٧٦٨٧).

وأخرجه الحاكم ١/٢٧٧، وعنه البيهقي في «الشعب» (٢٩٧١) من طريق الربيع بن سليمان، عن ابن وهب، عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة بلفظ: «سيد الأيام يوم الجمعة...». وصححه الحاكم على شرط مسلم، فغلط، ففي الإسناد غير واحد ممَّن لم يخرِّج له مسلم، والإسناد لا يعدو كونه حسناً إذا ثبت اتصاله.

فقد أخرجه ابن خزيمة (١٧٢٨) عن الربيع بن سليمان، بهٰذا الإسناد، إلا أنه لم يذكر فيه أبا عثمان التبَّان والد موسى. ثم قال بعده: غلطنا في إخراج هٰذا الحديث، لأن هٰذا مرسل، موسى بن أبي عثمان لم يسمع من أبي هريرة، أبوه أبو عثمان التبان، روى عن أبي هريرة أخباراً سمعها منه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٢٣ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عبدالملك بن عبدالعزيز، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، واقتصر على قوله: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة».

وفي الباب عن أبي لبابة، سيأتي ٣/٤٣٠.

وعن سعد بن عبادة، سيأتي ٥/٢٨٤.

الله؟ قال: «مِثلُ الجَبَلَينِ العَظِيمَينِ»(١).

٩٢٠٩ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبدُالله، حدثنا يونسُ، عن الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اليهودَ والنَّصارَى لا يَصْبُغُونَ، فخالِفُوهُم»(٢).

٩٢١٠ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهري، أخبرني أبو إدريسَ الخَوْلاني

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ فلْيَنْثُر، ومَن اسْتَجْمَرَ فلْيُوتِرْ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح. عتاب: هو ابن زياد الخراساني.

وأخرجه النسائي ٤/٧٦ من طريق سويد بن نصر، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٢٥)، والبيهقي ٣/٤١٢ من طريق شبيب بن سعيد، ومسلم (٩٤٥) (٥٢)، وابن حبان (٣٠٧٨) من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(٢) إسناده صحيح. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وأخرجه النسائي ٨/١٣٧، وابن حبان (٥٤٧٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٧٣)، وأبو عوانة ٥/٥١٤، والبغوي (٣١٧٤) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٧٤).

(٣) إسناده صحيح. أبو إدريس الخَوْلاني، اسمه: عائذالله بن عبدالله، وعبدالله: هو ابن المبارك. =

٩٢١١ - حدثنا عَتَّابُ بن زيادٍ، حدثنا عبدُالله بن المُبارَكِ، قال: أخبرنا عبدالله بن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيبٍ، قال: حدثني لَهِيعة بن عُقْبة، عن أبي الوَرْدِ[1]

عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إيَّاكُم والخيلَ المُنَفَّلَةَ، فإنَّها إن تَلْقَ تَفِرَّ، وإن تَغْنَمْ تَغْلُلْ»[2].

٩٢١٢ - حدثنا سُلَيمان بن داود الهاشميُّ، قال: أخبرنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعتكفُ العشرَ الأَواخرَ من رمضان، والعَشْرَ الأَوسَطَ، فماتَ حين[3] ماتَ وهو يعتكِفُ عِشرينَ يوماً[4].

= وأخرجه البخاري (١٦١) من طريق عبدان عبدالله بن عثمان، وابن خزيمة (٧٥) من طريق عتبة بن عبدالله، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٧) (٢٢)، وأبو عوانة ١/٢٤٨، وابن خزيمة (٧٥)، وابن حبان (١٤٣٨) من طرق عن يونس بن يزيد، به. وانظر (٧٢٢١).

(١) وقع هٰذا الإسناد في (م) والنسخ المتأخرة هكذا: حدثنا عتاب بن زياد، قال عبدالله بن لهيعة، قال لهيعة بن عقبة، عن يزيد بن أبي حبيب، قال: حدثني لهيعة بن عقبة. وفي (م) وحدها: وعن يزيد، بزيادة الواو. وكل هٰذا خطأ، والصواب ما أثبتناه من النسخ العتيقة المتقنة، و«أطراف المسند» ٨/٢٠٨.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٨٦٧٦).

(٣) في بعض النسخ: حيث.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وانظر (٨٤٣٥).

٩٢١٣ - حدثنا نوحُ بن مَيْمون، قال: أخبرنا عبدُالله - يعني العُمَري -، عن جَهْم بن أبي الجَهْم، عن مِسْوَرِ بن مَخْرَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ جَعَلَ الحَقَّ على لسانِ عُمَرَ وقَلبِهِ»(١).

٩٢١٤ - حدَّثنا نوحُ بن مَيْمون، قال: أخبرنا عبدُالله، عن خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصم

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بينَ منْبَري وبَيتِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَري على حَوْضِي»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله - وهو ابن عمر بن حفص - العمري، وجهم بن أبي الجهم في عداد المجهولين. نوح بن ميمون: هو ابن عبدالحميد البغدادي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٥٠)، من طريق خالد بن مخلد، عن عبدالله العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٥٠١ - كشف الأستار) من طريق أبي عامر العقدي، عن الجهم بن أبي الجهم، به.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (٣١٥)، وأبو بكر القطيعي في زياداته على «الفضائل» (٥٢٤) و(٦٨٤)، وابن حبان (٦٨٨٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٤٧) من طريق عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥١٤٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري. =

٩٢١٥ - حدثنا نوح، حدثنا عبدُالله، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثل ذٰلك، إلَّا أنه قال: «مِنْبَرِي على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ»(١).

٤٠٢/٢

٩٢١٦ - حدَّثنا نوحٌ، أخبرنا عبدُالله - يعني العُمَري -، عن خُبَيب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «يُوشِكُ أَن يَرْجِعَ الناسُ إلى المَدينَةِ، حتَّى تَصِيرَ مَسالِحُهُم بِسَلَاحٍ»(٢).

= وأخرجه عبدالرزاق (٥٢٤٣) عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٢٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٨) من طريق عبدالرحمٰن بن أشرس، عن عبدالله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٨/٢٢١-٢٢٢ من طريق عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، به، إلا أنه قال: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي».

وانظر ما سلف برقم (٨٧٢١).

(٢) إسناده ضعيف. وقد تفرد به الإمام أحمد.

وفي الباب عن ابن عمر عند أبي داود (٤٢٥٠) و(٤٢٩٩) وإسناده ضعيف.

وعن عمرو بن عوف عند ابن ماجه (٤٠٩٤)، لكن قال: «حتى تكون أدنى مسالح المسلمين ببَوْلاءَ» وإسناده ضعيف جداً. وبَوْلاء اسم مكان لم نقف على تعيينه.

قوله: «أن يرجع الناس»، قال السندي: لغلبة العدو عليهم.

وقوله: «مسالحهم»، قال: هي العسكر الحافظة للثغر، والمراد هاهنا الثغور، =

٩٢١٧ - حدثنا نوحُ بن مَيْمون، قال: أخبرنا عبدُالله بن المُبَارك، عن سُفيان، عن طارق بن عبدالرحمٰن، عن زاذانَ

عن أبي هريرة، قال: أَوْصاني خَلِيلي بثلاثٍ: الوِتْرِ قبلَ النَّومِ، وصِيامِ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، ورَكْعَتيِ الضُّحَى[1].

٩٢١٨ - حدثنا يَعْمَر بن بِشْر، حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثنا أبو زُرْعَة

عن أبي هريرة، قال: أَتى رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: ما تَأْمُرُني؟ قال: «بِرَّ أُمَّكَ» ثم عادَ، فقال: «بِرَّ أُمَّكَ»، ثم عادَ، فقال: «بِرَّ أُمَّكَ»، ثم عادَ الرابعةَ، فقال: «بِرَّ أَباكَ[2]»[3].

= أي: أبعد ثغورهم هٰذا الموضع القريب من خيبر. قيل: لعل هٰذا من الدَّجَّال، أو يكون في وقتٍ.

وقوله: «سلاح»، قال: بفتح السين، وذكر السيوطي في «حاشية أبي داود»، ضمها: موضع قريب من خيبر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، طارق بن عبدالرحمٰن - وهو البجلي الأحمسي - روى له البخاري خبراً واحداً متابعةً، واحتج به مسلم والباقون، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، زاذان: هو أبو عمر الكندي.

وانظر ما سلف برقم (٧٥١٢).

(٢) في (ظ٣): ثم أباك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن أيوب - وهو الغافقي المصري - وإن روى له الشيخان، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. =

٩٢١٩ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله[1]، أخبرنا عُبَيدالله بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن مَوْهَب، قال: حدثني عَمِّي عُبَيدُالله بن عبدالله بن مَوْهَب، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مُؤْمنٍ يُشَاكُ شَوْكَةً في الدُّنيا، يَحْتَسِبُها، إلَّا قُصَّ بها من خَطايَاهُ يومَ القِيامَةِ»[2].

٩٢٢٠ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، أخبرنا الزُّبَيْر بن سعيد، فذَكَرَ حديثاً عن صَفْوان بن سُلَيم، قال: وحَدَّثَ صَفْوانُ بن سُلَيم أيضاً عن عطاء بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الرجلَ لَيَتَكَلَّمُ

= وهو عند ابن المبارك في كتاب «البر والصلة» كما في «الفتح» ١٠/٤٠٣، و«تغليق التعليق» ٥/٨٤. ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٦٧٣).

وانظر (٨٣٤٤).

(١) قوله: «أخبرنا عبدالله» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبيدالله بن عبدالله بن موهب. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٧) عن بشر بن محمد السختياني، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٦).

قوله: «قُصَّ بها»، قال السندي: على بناء المفعول، وتشديد الصاد، أي: نقص وأُخِذ. «وبها»: أي: بسببها، أو في مقابلتها.

بالكَلِمة، يُضْحِكُ بها جُلساءَهُ، يَهْوِي بها من أَبعدَ مِنَ الثُّرَيَّا»[1].

٩٢٢١ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: حدثني سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «لَيسَ فيما دُونَ خَمسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، ولا فِيما دُونَ خَمسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الزبير بن سعيد.

وهو في «زهد» ابن المبارك (٩٤٨)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٧١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٦٤ و٨/١٨٧-١٨٨، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٧١).

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٥)، وفيه قوله: «لا يرى بها بأساً»، بدل قوله: «يضحك بها جلساءه».

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٣٨، وإسناده ضعيف.

ومن حديث معاوية بن حيدة، سيأتي ٥/٣، وإسناده حسن.

(٢) إسناده صحيح، علي بن إسحاق روى له الترمذي وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٩٢٣٢).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٧٠)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «خمسة أَوسُق»، أي: ما يعادل ٨٢٥,٣ كيلوغراماً.

والأوقية: ٤٠ درهماً، والدرهم يعادل ٢,٩٦٤٥ غراماً.

والذود: قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/١٧١: الذود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر، واللفظة مؤنثة، ولا واحد لها من لفظها كالنَّعَم. وقال أبو عبيد: الذَّود من الإناث دون الذكور، والحديث عامٌّ =

٩٢٢٢ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا عُبَيدالله بن عمر، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نَهَى عن التَّلَقِّي، وأَنْ يَبِيعَ حاضرٌ لِبَادٍ(١).

٩٢٢٣ - حدثنا يعمر بن بِشر، حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيب

أنه سمع أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «خيرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بِمَن تَعُولُ»(٢).

= فيهما؛ لأن من ملك خمسةً من الإبل وجبت عليه فيها الزكاة ذكوراً كانت أو إناثاً.

(١) إسناده صحيح، من فوق علي بن إسحاق ثقات من رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري (٢١٦٢) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن عبيدالله العمري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف النهي عن التلقي برقم (٧٣٠٥)، والنهي عن أن يبيع حاضر لباد برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح، يعمر بن بشر - وهو الخراساني - ثقة، وثّقه ابن المديني وابن حبان والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (١٤٢٦)، والبيهقي ٤/١٨٠ من طريق عبدان عبدالله بن عثمان، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٨) عن أحمد بن جميل، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. =

٩٢٢٤ ـ حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق الطَّالْقاني، قال: حدثنا عبدُالله، عن يونسَ، عن الزُّهري، قال: سمعت سعيد بن المُسَيب يقول:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لِلْعَبْدِ المَمْلوكِ المُصلحِ أَجْرانِ».

والـذي نفسُ أبي هريرة بيدِه، لولا الجِهادُ في سَبيلِ الله، والحجُّ، وبِرُّ أُمِّي، لأَحْبَبْتُ أَن أَموتَ وأَنا مَمْلوكٌ[1].

٩٢٢٥ ـ حدثنا عَتَّاب، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، قال: حدثني أبو يونسَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الصِّيامُ جُنَّةٌ، وحِصْنٌ حَصِينٌ مِن النَّارِ»[2].

= وأخرجه النسائي ٥/٦٩، وابن خزيمة (٢٤٣٩) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٥٦) من طريق عبدالرحمٰن بن خالد، عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن إسحاق روى له أبو داود والترمذي وهو ثقة، وثقه ابن معين ويعقوب بن شيبة وابن حبان، وقال الذهبي: ثبت، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٨) عن بشر بن محمد، والبيهقي ٨/١٢ من طريق عبدان عبدالله بن عثمان، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة ـ واسمه عبدالله ـ سيىء =

٩٢٢٦ - حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا عيسى بن يزيدَ، قال: حدثني جَرِير بن يزيد، أنه سمع أبا زُرْعة بنَ عَمْرو بن جَرِير يحدث

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «حَدٌّ يُعْمَلُ في الأرضِ، خيرٌ لأهلِ الأرضِ من أن يُمْطَروا ثلاثينَ صباحاً»(١).

٩٢٢٧ - حدثنا عَتَّابٌ، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا داود بن قيس، قال: حدثني أبو ثِفَال المُرِّي

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الجَذَعُ مِن الضَّأْنِ خيرٌ من السَّيِّدِ من المَعْزِ»(٢).

= الحفظ، لكن الراوي عنه ابن المبارك، وهو ممن روى عنه قبل أن يسوء حفظه، فالإسناد حسن، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف جرير بن يزيد. وانظر (٨٧٣٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي ثِفال: وهو ثمامة بن وائل.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٧ من طريق إبراهيم بن إسحاق الحنيني، عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢٠٧)، والبيهقي ٩/٢٧١ من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنيني، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ... وذكر قصة، وفيها أن جبريل قال: إن الجذع من الضأن خير من السيد من المعز. قال البيهقي: وإسحاق ينفرد به، وفي حديثه ضعف. وقال البزار: لا نعلم رواه هٰكذا إلا إسحاق الحنيني ولم يتابعه عليه غيره، وإنما أُتِي في أحاديثه لَمَّا كُفَّ بصرُه، وبَعُدَ عن المدينة، حدث =

قال داود: السيدُ: الجليلُ.

٩٢٢٨ ـ حدثنا عَتَّاب، قال: حدثنا عبدُالله، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، قال: حدثني محمد بن عبدالرحمٰن بن نَوْفَل، أن عبدَالله بن رافع أخبره عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: أنه نَهَى عن الرَّمِيَّةِ: أن تُرْمى الدابةُ، ثم تُؤْكَلَ، ولٰكن تُذْبَحَ، ثم يَرْمُوا إنْ شَاؤُوا[1].

٩٢٢٩ ـ حدثنا عَتَّاب، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا يونسُ، عن

= بأحاديث عن أهل المدينة، فأنكر بعضها عليه.

وأخرج الحاكم ٤/٢٢٧ من طريق قزعة بن سويد، عن الحجاج بن الحجاج، عن سلمة بن جنادة، عن حنش بن الحارث، عن أبي هريرة: أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجذع من الضأن مهزول خسيس، وجذع من المعز سمين يسير، فقال: يا رسول الله هو خيرهما أفأضحي به؟ فقال: ضَحِّ به، فإن الله أغنى. قال الحاكم: صحيح. وتعقبه الذهبي قائلاً: قزعة ضعيف.

وانظر ما سيأتي برقم (٩٧٣٩).

قوله: «الجذع من الضأن»، الأشهر عند أهل اللغة أن الجذع ما تم له سنة ودخل في الثانية، وهو الأصح عند الشافعية، وقال الحنفية والحنابلة: هو ما أتم ستة أشهر. انظر «المغني» ١٣/٣٦٨، و«البناية» ٩/١٥٦-١٥٧.

والسيد، قال في «القاموس»: ككَيِّس وإمَّعٍ: المُسِنُّ من المعز.

(١) ابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد تفرد به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦١٢) من طريق عمران بن هارون، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «ثم يرموا إن شاؤوا».

وقد سلف النهي عن صبر البهائم من حديث ابن عمر برقم (٤٦٢٢) و(٥٥٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

الزُّهْري، قال: حدثني سعيدُ بن المُسَيب وأبو سَلَمة ـ يعني ابن عبدالرحمٰن ـ

٤٠٣/٢ أن أبا هريرة قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبيّاً مِن الأَنْبياءِ، فأَمَرَ بقَرْيةِ النَّملِ، فأُحرِقَتْ، فأَوْحَى الله عزَّ وجلَّ إليهِ: في أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ، أَهْلَكْتَ أُمَّةً من الأُمَمِ تُسَبِّحُ؟!»(١)

٩٢٣٠ ـ حدثنا عَتَّاب، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا لَيث بن سَعْد، عن الحسن بن ثَوْبان، أُراه عن موسى بن وَرْدان، قال:

قال أبو هريرة لرجلٍ: أُوَدِّعُكَ كما وَدَّعَني رسولُ اللهِ ﷺ(٢): «أَسْتَوْدِعُكَ اللهَ الذي لا يُضِيعُ وَدائِعَهُ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح، عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ ثقة روى له ابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وهو في «مسند ابن المبارك» برقم (١٩٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٥٨٥١).

وأخرجه البخاري (٣٠١٩)، ومسلم (٢٢٤١) (١٤٨)، وأبو داود (٥٢٦٦)، وابن ماجه (٣٢٢٥)، والنسائي ٧/٢١٠-٢١١، وأبو يعلى (٥٨٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧٤)، وابن حبان (٥٦١٤)، والبيهقي ٥/٢١٣ من طرق عن ابن المبارك، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة قوله: «أو كما ودع رسول الله ﷺ» وزيدت أيضاً على هامش (ظ٣) ثم رمجت.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد، حسن بن ثوبان وموسى بن وردان صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات. =

٩٢٣١ ـ حدثنا أحمدُ بن عبدالملك بن واقدٍ الحَرَّاني، قال: حدثني محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاقَ، عن عَمْرو بن شُعَيب، عن مُجاهدٍ والمغيرةِ بن حَكِيم

عن أبي هريرة، قالا: سمعناه يقولُ: ما كان أحدٌ أعلمَ بحديثِ رسولِ الله ﷺ منِّي، إلا ما كان مِن عبدِالله بن عَمْرٍو، فإنه كان يكتبُ بيدِه، ويَعِيه بِقَلْبِه، وكنتُ أَعِيهِ بقلبي، ولا أكتبُ بيدي، واستَأْذَنَ رسولَ الله ﷺ في الكتابِ عنه، فأَذِنَ له[1].

= وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٩٤١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٥) من طريق عبدالله بن وهب، والطبراني في «الدعاء» (٨٢٠) من طريق عبدالله بن صالح ويحيى بن بكير، ثلاثتهم عن الليث، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن وهب بالليث سعيد بن أبي أيوب. وفيه: أن موسى بن وردان قال: أتيت أبا هريرة أودعه، فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ أقوله عند الوداع؟ قلت: بلى، قال: قل: أستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٢٣) من طريق رشدين بن سعد، عن الحسن بن ثوبان، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بلفظ: «من أراد أن يسافر فليقل لمن يخلف: أستودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه». وانظر (٨٦٩٤).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق وعمرو بن شعيب صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البيهقي في «المدخل» (٧٥١)، والخطيب البغدادي في «تقييد العلم» ص٨٣ من طريق أحمد بن عبدالملك بن واقد الحراني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (١٥١٥)، والطحاوي ٤/٣١٨، =

٩٢٣٢ ـ حدثنا عَتَّاب، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: حدثني سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيس فيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْساقٍ صَدَقةٌ، وليسَ فيما دُونَ خَمسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وليسَ فيما دُونَ خَمْسِ ذَودٍ صَدَقَةٌ»(١).

٩٢٣٣ ـ حدثنا أحمدُ بن عبدالملِك، قال: حدثنا زُهيرٌ، قال: حدثنا أبو بَلْجٍ يحيى بن أبي سُلَيم، عن عَمْرو بن مَيْمون أنه حدثه، قال:

= والبيهقي (٧٥١)، والخطيب البغدادي ص٨٢ـ٨٣ من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣٢٩) من طريق عبدالأعلى السامي، والخطيب البغدادي ص٨٣ من طريق إبراهيم بن سعد، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، به. ورواية عبدالأعلى السامي وإبراهيم بن سعد عن المغيرة بن حكيم وحده.

وأخرجه الخطيب البغدادي ص٨٣ـ٨٤ من طريق عبدالرحمٰن بن سلمان، عن عقيل بن خالد، عن عمرو بن شعيب، عن المغيرة بن حكيم، عن أبي هريرة.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٣٣٤ من طريق عبدالرحمٰن بن سلمان، عن عقيل بن خالد، عن المغيرة بن حكيم، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٩).

وسلف استئذان عبدالله بن عمرو الرسولَ ﷺ بالكتابة في مسنده برقم (٦٥١٠).

(١) إسناده صحيح، عتاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ ثقة، روى له ابن ماجه، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح. عبدالله: هو ابن المبارك. وانظر (٩٢٢١).

قال لي أبو هريرة: قال لي رسول الله ﷺ: «أَلا أُعلِّمُكَ كَلِمةً مِن كَنْزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: نعم، فِداكَ أبي وأُمِّي. قال: «قُلْ: لا قُوَّةَ إلَّا باللهِ»(١).

٩٢٣٤ ـ حدثنا أحمدُ بن عبدالملك، حدثنا شَرِيكٌ، عن ابن مَوْهَب، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْعَمَ اللهُ على عَبْدٍ نِعْمَةً، إلَّا وهو يُحِبُّ أن يُرَى أَثَرُها عليهِ»(٢).

٩٢٣٥ ـ حدَّثنا أحمدُ بن عبدالملك، حدثنا محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا أُنَبِّئُكُم بخِيَارِكُم؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «خِيارُكُم أَطْوَلُكُم أَعْماراً، وأَحسَنُكُم أَخْلاقاً»(٣).

٩٢٣٦ ـ حدثنا أحمدُ بن عبدِالملك، قال: حدثنا عُبيدالله بن عَمرو، عن أيوبَ، عن ابن سِيرِين

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَلَقَّى الجَلَبُ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بلج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٩٦٦).

(٢) إسناده ضعيف جداً، سلف الكلام عليه برقم (٨١٠٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد سلف برقم (٧٢١٢).

فإنِ ابْتاعَ مبتاعٌ، فصاحبُ السِّلْعة بالخِيارِ إذا وَرَدَتِ السُّوقَ[1].

٩٢٣٧ - حدثنا سُرَيجُ بنُ النعمان اللُّؤْلؤيُّ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، عن محمد بن زيادٍ، قال سُرَيجٌ في حديثه:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَيَخْرُجَنَّ رِجالٌ مِن المَدينةِ رَغْبةً عنها، والمَدينَةُ خيرٌ لهم لو كانُوا يَعْلَمُونَ»[2].

٩٢٣٨ - حدثنا موسى بنُ داود، قال: أخبرنا ابن لَهِيعَةَ، عن أبي الزُّبَير، قال: أخبرني جابرٌ

أنَّ أبا هريرة أخبره أن النبي ﷺ قال: «إذا اسْتَيْقَظَ أحَدُكُم مِن مَنامِهِ، فَلْيُفْرِغْ على يَدَيْهِ ثلاثَ مَرَّاتٍ قبلَ أن يُدْخِلَهُما في الإناءِ، فإنَّه لا يَدْرِي فِيمَ باتَتْ يَدُه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدالملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٣٤٣٧)، والترمذي (١٢٢١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٠٧٨)، وفي «معجم شيوخه» (٢٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩/٤، والبيهقي ٣٤٨/٥ من طرق عن عبيدالله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٢٥).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل - وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك البغدادي - ثقة روى له الترمذي والنسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (٩٠١٥).

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة - وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال مسلم. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس =

٩٢٣٩ ـ حدثنا موسى بنُ داود قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ أنه قال:

وقد قال أبو هريرة: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «في يَومِ الجُمعَةِ ساعَةٌ لا يُوَافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلَّا اسْتُجِيبَ له»(١).

٩٢٤٠ ـ حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدثنا ذَوَّاد بنُ عُلْبَةَ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ

عن أبي هُريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ يُهَجِّرُ، قال: فصَلَّيتُ، ثم جئتُ فجلستُ إليهِ، فقال: «يا أبا هُريرةَ، اشْكَنْبْ دَرْدْ؟» قال: قلت: لا يا رسولَ الله. قال: «صَلِّ، فإنَّ في الصَّلاةِ شِفاءً»(٢).

٩٢٤١ ـ حدثنا عليُّ بن حَفْص، عن وَرْقاءَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

= المكي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٦٣) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٨)، وأبو عوانة ١/٢٦٣-٢٦٤، والبيهقي ١/٤٧ من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، لكن للحديث طرق أخرى يصحُّ بها، فانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ذوَّاد بن عُلبة، وليثٍ: وهو ابن أبي سليم.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٧٠) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٦٦).

قوله: «كان النبي ﷺ يهجر»، التهجير: التبكير إلى كل شيء والمبادرة إليه.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يَكْذِبْ إبراهيمُ إلا ثلاثَ كِذْباتٍ: قولَه حينَ دُعِيَ إلى آلِهتِهم: ﴿إنِّي سَقيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقوله: ﴿فَعَلَهُ كَبيرُهُم هٰذا﴾ [الأنبياء: ٦٣]، وقولَه لِسارَةَ: إنَّها أُختي».

٢/٤٠٤

قال: «وَدَخَلَ إبراهيمُ قَريةً، فيها مَلِكٌ من المُلوكِ ـ أو جَبَّارٌ من الجَبابِرةِ ـ فقيل: دخلَ إبراهيمُ الليلةَ بامرأةٍ من أحسنِ الناسِ، قال: فأَرسَلَ إليه المَلِكُ ـ أو الجبارُ ـ: مَن هٰذه معك؟ قال: أُختي، قال: أَرْسِلْ بها، قال: فأَرسَلَ بها إليه، وقال لها: لا تُكَذِّبي قولي، فإني قد أَخبرتُه أنكِ أُختي، إنْ على الأَرض مُؤمِنٌ غَيري وغَيرُك، قال: فلما دَخَلَتْ إليه، قامَ إليها، قال: فأَقبلَتْ تَوَضَّأُ وتُصَلِّي، وتقول: اللَّهمَّ إنْ كنتَ تَعلَمُ أني آمنتُ بك وبرسولِكَ، وأَحْصَنْتُ فَرْجي إلا على زَوجي، فلا تُسَلِّطْ عليَّ الكافرَ. قال: فَغُطَّ حتى رَكَضَ برِجْلِه ـ قال أبو الزِّناد[1]: قال أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة: إنها قالت: اللهمَّ إنه إنْ يَمُتْ، يُقَلْ: هي قَتَلَتْه ـ قال: فأُرْسِلَ، ثم قامَ إليها، فقامت تَوَضَّأُ وتُصَلِّي، وتقول: اللهمَّ إن كنتَ تَعْلَم أني آمنتُ بكَ وبرسولِكَ،

---

(١) كذا وقع في رواية ورقاء: «قال أبو الزناد»، وفي رواية شعيب بن أبي حمزة عند البخاري (٢٢١٧)، والنسائي: «قال عبدالرحمٰن الأعرج: قال أبو سلمة...»، وعلى كلٍّ فهٰذا طريق ثان عن أبي هريرة.

وأَحْصَنْتُ فَرْجي إلا على زَوْجي، فلا تُسَلِّطْ عليَّ الكافرَ. قال: فغُطَّ حتى رَكَضَ برِجْلِه ـ قال أبو الزِّناد، قال أبو سَلَمة، عن أبي هريرة: إنها قالت: اللهمَّ إنه إنْ يَمُتْ، يُقَلْ: هي قَتَلَتْه ـ قال: فأُرْسِلَ، فقال في الثالثةِ، أو الرابعةِ: ما أَرسَلْتُم إليَّ إلا شَيطاناً، ارْجِعوها إلى إبراهيمَ، وأَعْطُوها هَاجَرَ. قال: فرَجَعَتْ، فقالت لإبراهيمَ: أَشَعَرْتَ أن الله تعالى رَدَّ كيدَ الكافرِ، وأخدَم وليدةً؟!»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص، فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٢١٧) و(٢٦٣٥) و(٦٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٣) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والترمذي (٣١٦٦) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر شعيب أول الحديث في الكذبات الثلاث، بينما لم يذكر ابن إسحاق قصة إبراهيم مع الملك.

وأخرجه أبو داود (٢٢١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٤)، وأبو يعلى (٦٠٣٩)، وابن حبان (٥٧٣٧) من طريق هشام بن حسان، والنسائي (٨٣٧٥) من طريق عبدالله بن عون، كلاهما عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. ورواية ابن عون موقوفة على أبي هريرة.

ورواه عن ابن سيرين أيضاً أيوب السختياني، لكن قد اختُلف عليه في وقفه ورفعه، فقد أخرجه البخاري (٣٣٥٧) و(٥٠٨٤)، ومسلم (٢٣٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣٦٦/٧، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٨٢ من طريق جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، مرفوعاً ـ رواية البخاري في الموضع الأول مختصرة بقصة الكذبات الثلاث فقط، وفي الموضع الثاني لم يسق لفظه.

وأخرجه عن أيوب موقوفاً البخاري (٣٣٥٨) و(٥٠٨٤)، والبيهقي في «السنن» =

. . . . . .

= ٣٦٦/٧ من طريق حماد بن زيد، عنه ـ ولم يسق البخاري لفظه في الموضع الثاني.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣٩١/٦: وكذا رواه عبدالرزاق عن معمر غير مرفوع.

وفي الباب عن أنس ضمن حديث الشفاعة الطويل، عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٣٣).

وعن أبي سعيد الخدري، عند أبي يعلى (١٠٤٠) بسند ضعيف.

قوله: «ثلاث كذبات»، قال الحافظ في «الفتح» ٣٩٢/٦: قال ابن عقيل: دِلالة العقل تصرف ظاهر إطلاقِ الكذب على إبراهيم، وذٰلك أن العقل قطع بأن الرسول ينبغي أن يكون موثوقاً به، ليُعلم صدقُ ما جاء به عن الله، ولا ثقةَ مع تجويزِ الكذبِ عليه، فكيف مع وجودِ الكذبِ منه، وإنما أُطلق عليه ذٰلك لكونه بصورة الكذب عند السامع، وعلى تقديرِه، فلم يَصدر ذٰلك من إبراهيم عليه السلام ـ يعني إطلاق الكذب عليه ـ إلا في حال شدة الخوف لعلوِّ مقامه، وإلا فالكذبُ المحضُ في مثل تلك المقامات يجوز، وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعاً لأعظمهما، وأما تسميته إياها كذبات فلا يريد أنها تذم، فإن الكذب وإن كان قبيحاً مُخِلًّا لكنه قد يحسن في مواضع، وهٰذا منها.

قال السندي: والمراد أنها كذبات ظاهراً وإن كانت في الحقيقة معاريض، وهي من قبيل التورية لا الكذب.

قولـه: «إني سقيم»، قال: أي: مريض القلب من كفركم، أو سأمرض، والإنسان لا يخلو عن ذٰلك، ولخفاء هٰذا المعنى، وظهور معنىً لا تَحَقُّقَ له، عُدَّ كذباً.

قوله: «فعله كبيرهم»، قال: أي: ينبغي على زعمهم الفاسد أنهم آلهة أن يكون كبيرهم هو الفاعل المتولي لأمر كسر الصغار، ولكن لما كان هٰذا المعنى خفياً، والمعنى الظاهر غير واقع عُدَّ كذباً. =

٩٢٤٢ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيدِالله بن أبي جعفر، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

= قوله: «فغط»، قال: بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة، أي: أخذ بمجاري نَفَسِه حتى سمع له غطيط.

قوله: «ركض برجله»، قال: أي: ضرب بها الأرض.

قوله: «وليدة»، قال: أي: جارية.

وقوله: «إنها أختي»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٩٣: اختُلف في السبب الذي حمل إبراهيم على هٰذه الوصية مع أن ذٰلك الظالم يريد اغتصابها على نفسها أختاً كانت أو زوجة، فقيل: كان من دين ذٰلك الملك أن لا يتعرض إلا لذوات الأزواج، كذا قيل، ويحتاج إلى تتمة وهو أن إبراهيم أراد دفع أعظم الضررين بارتكاب أخفهما، وذٰلك أن اغتصاب الملك إياها واقع لا محالة، لكن إن علم أن لها زوجاً في الحياة حملته الغيرة على قتله وإعدامه أو حبسه وإضراره، بخلاف ما إذا علم أن لها أخاً فإن الغيرة حينئذٍ تكون من قِبَلِ الأخ خاصة لا من قِبَلِ الملك فلا يبالي به. وقيل: أراد إن علم أنك امرأتي ألزمني بالطلاق، والتقرير الذي قررته جاء صريحاً عن وهب بن منبه فيما أخرجه عبد بن حميد في «تفسيره» من طريقه. وقيل: كان من دين الملك أن الأخ أحق بأن تكون أخته زوجته من غيره فلذٰلك قال: هي أختي اعتماداً على ما يعتقده الجبار فلا ينازعه فيها، وتُعُقِّبَ بأنـه لو كان كذٰلك لقال: هي أختي وأنا زوجها فلِمَ اقتصر على قوله: «هي أختي؟» وأيضاً فالجواب إنما يفيد لو كان الجبار يريد أن يتزوجها لا أن يغتصبها نفسها. وذكر المنذري في «حاشية السنن»، عن بعض أهل الكتاب أنه كان من رأى الجبار المذكور أن من كانت متزوجة لا يقربها حتى يقتل زوجها، فلذٰلك قال إبراهيم: «هي أختي»، لأنه إن كان عادلاً خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها، وإن كان ظالماً خلص من القتل، وليس هٰذا ببعيد مما قررته أولاً، وهٰذا أخذ من كلام ابن الجوزي في «مشكل الصحيحين»، فإنه نقله عن بعض علماء أهل الكتاب أنه سأله عن ذٰلك فأجاب به.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، عن الله عز وجل[1] أنه قال: «مَرِضْتُ، فلَم يَعُدْني ابنُ آدمَ، وظَمِئْتُ، فلَم يَسْقِني ابنُ آدمَ، فقلتُ: أَتَمْرَضُ يا رَبِّ؟ قال: يَمْرَضُ العبدُ مِن عبادي مِمَّن في الأرضِ، فلا يُعادُ، فلَوْ عادَهُ، كان ما يَعُودُه لي، ويَظْمَأُ في الأَرضِ، فلا يُسْقَى، فلَوْ سُقِيَ، كان ما سَقَاه لي»[2].

٩٢٤٣ ـ حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن أبي يونسَ عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الجَوادَ في ظِلِّها مِئَةَ سَنَةٍ، وإنَّ وَرَقَها لَيُخَمِّرُ الجَنَّةَ»[3].

---

(١) قوله: «عن الله عز وجل» لم يرد في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو ثابت في (م) والنسخ المتأخرة. وهو الأولى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبدالله بن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧١٧) من طريق الليث، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن صفوان بن سليم، عن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٧)، ومسلم (٢٥٦٩)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٢٠ من طريق ثابت البناني، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «وإن ورقها ليخمِّر الجنة»، وهٰذه الزيادة تفرد بها ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ. أبو يونس: هو سليم بن جبير مولى أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

«يخمِّر»: يغطِّي.

٩٢٤٤ ـ حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن موسى بن وَرْدانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ماتَ مُرابِطاً، وُقِيَ فِتْنَةَ القَبْرِ، وأُومِنَ من الفَزَعِ الأَكبَرِ، وغُدِيَ عليهِ، ورِيحَ برِزْقِهِ مِن الجَنَّةِ، وكُتِبَ له أَجْرُ المُرابِطِ إلى يومِ القِيامةِ»(١).

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٦٢٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٩٥) من طريق إبراهيم بن محمد، عن موسى بن وردان، بهٰذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «من مات مريضاً مات شهيداً» كذا مختصراً، ولفظ البيهقي: «من مات غريباً مات شهيداً، وَوُقي فتَّانَي، وغُدي ورِيح عليه برزقه من الجنة» وإبراهيم بن محمد هٰذا: هو ابن أبي يحيى الأسلمي، وهو متروك.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٦٧)، وأبو عوانة ٥/٩١ من طريق عبدالله بن وهب، عن الليث، عن زهرة بن معبد، عن أبيه، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف لجهالة معبد بن عبدالله بن هشام والد زهرة.

وأخرجه البزار (١٦٥٥ ـ كشف الأستار) من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، عن زهرة بن معبد، عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان، عن عثمان وأبي هريرة. وإسناده ضعيف، عبدالله بن صالح سيىء الحفظ، وأبو صالح مولى عثمان مجهول.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩٧)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٥٩، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٠٨) من طريق عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وعبدالرحمٰن بن زيد هٰذا ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٠٠-٢٠١، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٩٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، عن محمد بن عمرو، عن عطاء، عن =

٩٢٤٥ - حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا المُبَارك، قال: حدثنا عبدالواحد بن صَبِرَةَ وعَبَّادُ بن مَنصور، أنهما سمعا القاسمَ بن محمدٍ يقول:

سمعت أبا هريرة يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، ولا يَقْبَلُ منها إلَّا الطَّيِّبَ، يَقْبِضُها[1] بيَمِينِه تَبارك وتَعالى، يُربِّيها لِعَبدِه المُسلِمِ[2] كما يُرَبِّي أَحَدُكُم مُهْرَه أو فَصِيلَه، حتَّى يُوافِيَ بها يومَ القِيامَةِ مِثلَ أُحُدٍ»[3].

= أبيه، عن أبي هريرة. ولفظه: «من مات مريضاً مات شهيداً، وَوُقي فتَّانَي القبر، وغُديَ ورِيحَ عليه برزقه من الجنة»، ولم نتبين رجاله ممن فوق عبدالعزيز بن أبي رواد، ويحتمل أن يكون محمد بن عمرو هو ابن علقمة الليثي، وعطاء هو ابن السائب بن مالك الثقفي، والله أعلم.

وفي الباب عن سلمان الفارسي عند مسلم (١٩١٣)، وسيأتي ٥/٤٤٠ و٤٤١.

وعن فضالة بن عبيد، سيأتي ٦/٢٠، وإسناده صحيح.

قوله: «وغُدِيَ عليه ورِيحَ برزقه»، قال السندي: غُدي: على بناء المفعول، من الغدوة، وهو المجيء أول النهار، ورِيح: من الروحة: وهو المجيء آخر النهار. قلنا: وهٰذا الحديث موافق لقوله تعالى: ﴿أَحياءٌ عند ربهم يُرزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

(١) كذا في (ظ٣) و(عس)، ونسخة على هامش (س): يقبضها، وفي (م) وبقية النسخ: يقبلها.

(٢) وقع بعد هٰذا في (م) والنسخ المتأخرة لفظة: اللقمة، وهي ليست موجودة في النسخ العتيقة الصحيحة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عباد بن منصور فيه ضعف، =

٩٢٤٦ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا ابن عَيَّاش ـ يعني إسماعيل ـ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «دَخَلَ عَبْدٌ الجَنَّةَ، بغُصْنِ شَوْكٍ[1] على طَريقِ[2] المُسلِمينَ، فأَماطَهُ عنه»[3].

٩٢٤٧ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا ابن عَيَّاش، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يَدْعُو عندَ النوم: «اللهُمَّ رَبَّ السَّماواتِ السَّبْعِ، ورَبَّ العَرْشِ العَظيمِ، ربَّنا ورَبَّ كُلِّ شيءٍ، مُنْزِلَ التَّوْراةِ والإنجيلِ والقُرآنِ، فالِقَ الحَبِّ والنَّوى، لا إله إلَّا أنتَ، أَعُوذُ بك مِن شَرِّ كُلِّ شيءٍ أَنتَ آخِذٌ بناصِيَتِه، أَنتَ الأَوَّلُ ليسَ قَبْلَكَ شيءٌ، وأَنتَ الآخِرُ ليسَ بَعْدَكَ شيءٌ، وأَنتَ الظَّاهِرُ ليسَ فَوْقَكَ شيءٌ، وأَنتَ الباطِنُ ليسَ دُونَكَ شيءٌ، اقْضِ

= وعبدالواحد بن صبرة مجهول الحال، له ترجمة في «الجرح والتعديل» ٦/٢٢، وفات الحسينيَّ وابن حجر ترجمتُه مع أنه على شرطهما. المبارك: هو ابن فضالة.

وسيأتي الحديث من طريق عباد برقم (١٠٠٨٨)، وسلف برقم (٧٦٣٤) من طريق أيوب عن القاسم، وهو إسناد صحيح.

(١) في (ظ٣): بغصن من شوك، بزيادة «من».

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: على ظهر طريق، بزيادة «ظهر».

(٣) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش الحمصي ـ وإن كان قد وصف بالتخليط في أهل غير بلده ـ قد توبع، انظر (٨٥٠٦).

عَنَّا الدَّيْنَ، واغْنِنا مِن الفَقْرِ»[1].

٩٢٤٨ ـ حدَّثنا خَلَف بن الوليدِ، قال: حدثنا ابنُ عَيَّاش، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَسْتُرُ عَبدٌ عَبداً في الدُّنيا، إلَّا سَتَرَهُ الله يومَ القِيامَةِ»[2].

٩٢٤٩ ـ حدثنا خَلَف، قال حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ

٤٠٥/٢ عن أبي هريرة، قال: كان يَمُرُّ بآلِ الرسولِ ﷺ هلالٌ، ثم هِلالٌ، لا يُوقَدُ في شيءٍ من بُيوتِهم النارُ، لا لخُبْزٍ، ولا لِطَبيخٍ، فقالوا: بأيِّ شيءٍ كانوا يعيشونَ يا أبا هريرة؟ قال: الأَسودانِ: التمرُ والماءُ، وكان لهم جِيرانٌ من الأنصارِ، جَزاهُم الله خيراً، لهم مَنائحُ، يُرسِلونَ إليهم شيئاً من لَبَنٍ[3].

---

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش قد توبع، انظر (٨٩٦٠).

(٢) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش قد توبع فيما سلف برقم (٩٠٤٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه البزار (٣٦٧٥ ـ كشف الأستار) من طريق جابر بن إسحاق، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٦٢).

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/١٠٨. وإسناده صحيح.

قوله: «مَنائح»، قال السندي: أي: بهائم ذات لبن.

٩٢٥٠ ـ حدثنا خَلَف قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَهادَوْا، فإنَّ الهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَغَرَ الصَّدْرِ» (١).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر. سعيد: هو المقبري كما جاء منسوباً في «مسند الطيالسي» و«مسند الشهاب» للقضاعي، وكما نقله الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٩/٥٠٠ عن أبي العباس الطرقي وأقَرَّه عليه، وقد أورد هٰذا الحديث في ترجمته من «أطراف المسند» ٧/٢٤٢. وذكره ابن عساكر، وتبعه المزي في «تحفة الأشراف» ١٠/٧٤ أنه سعيد بن المسيب. والأول أرجح، ويؤيده أن حديثَه هٰذا قد أورده المصنف ضمن أحاديث سعيد المقبري.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٣٣)، والترمذي (٢١٣٠)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥٦) من طرق عن أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: غريب.

وزاد الطيالسي والترمذي وابن أبي الدنيا قوله: «ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فِرْسِنِ شاةٍ». وسلفت هٰذه القطعة برقم (٧٥٩١).

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٤)، وأبو يعلى (٦١٤٨)، والدولابي في «الكنى» ١/١٥٠ و٢/٧، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٢٤، والبيهقي في «السنن» ٦/١٦٩، وفي «الشعب» (٨٩٧٦)، والمزي في ترجمة ضمام بن إسماعيل من «تهذيب الكمال» ١٣/٣١٣-٣١٤ من طريق ضمام بن إسماعيل، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة ولفظه: «تهادوا تحابوا». وإسناده حسن.

وفي الباب عن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٥٧٧١) و(٧٢٣٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥٥) و(٦٦٠).

وعن أم حكيم بنت وادع الخزاعية عند الطبراني ٢٥/(٣٩٣)، والقضاعي في =

٩٢٥١ ـ حدثنا خَلَف، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة

عن النبي ﷺ: «مَن عُمِّرَ سِتِّينَ سَنةً، أو سَبعينَ سَنةً، فقَدْ عُذِرَ إليه في العُمُرِ»(١).

٩٢٥٢ ـ حدثنا خَلَف، قال: حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد، قال: حدثنا الحَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن الطُّهَوي، عن ذُهَيل

عن أبي هريرة، قال: كُنا في سفرٍ مع رسولِ الله ﷺ فأَرْمَلْنا، وأَنْفَضْنا، فأَتينا على إبلٍ مَصْرُورَة بِلِحاءِ الشجرِ، وابْتَدَرَها القومُ لِيَحْتَلِبُوها، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذِه عسى أن يَكُونَ فيها قُوتُ أهلِ بَيْتٍ من المُسْلِمينَ، أَتُحِبُّونَ لو أَنَّهم أَتَوْا على ما في أَزْوادِكُم فأَخَذوهُ؟» ثم قال: «إنْ كُنتم لا بُدَّ فاعِلينَ، فاشْرَبُوا ولا تَحْمِلُوا»(٢).

= «مسند الشهاب» (٦٥٩) ولفظه: «تهادوا فإنه يضعِّف الحب، ويذهب بغوائل الصدر».

وعن عبدالله بن عمرو عند القضاعي (٦٥٧).

وعن أنس عند البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٤٩).

ولا يخلو إسناد واحد من هٰذه الشواهد من ضعف، وبعضها يشتد ضعفه.

قوله: «وَغَرَ»، قال السندي: بفتح فسكون وقد تفتح: الحقد والضِّغْن والعداوة والتوقد من الغيظ، أي: أنها تزيل العداوة، وتزيد المحبة.

(١) حديث صحيح، أبو معشر قد توبع، انظر (٧٧١٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الطُّهَوي ـ وهو سَليط بن

٩٢٥٣ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبدالرحمٰن بن إسحاقَ، عن محمد بن زَيْد، عن ابن سِيلاَنَ

= عبدالله ـ، وجهالة ذهيل ـ وهو ابن عوف بن شَمَّاخ ـ، والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب البصري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٠٣)، والبزار (١٣٢٦ و١٣٢٧ و٢٨٦٣ ـ كشف الأستار)، والبيهقي ٩/٣٦٠ و٣٦١ من طرق عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. ورواية البزار مختصرة: عن أبي هريرة أنه قال: قلت: يا رسول الله، ما يحل لأحدنا من مال أخيه؟ قال: «يأكل ولا يحمل، ويشرب ولا يحمل».

وأخرجه البيهقي ٩/٣٦١ من طريق شريك، عن حجاج بن أرطاة، عن سليط، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: سئل النبي ﷺ عما يحل للرجل من مال أخيه، قال: «يأكل حتى يشبعَ إن كان جائعاً، ويشرب حتى يَرْوى». قال البيهقي: شريك النخعي خالف في إسناده من مضى. قلنا: وشريك سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٧ـ٨ مرفوعاً: «إذا أتى أحدكم حائطاً فأراد أن يأكل فلينادِ: يا صاحبَ الحائط، ثلاثاً، فإن أجابه، وإلا فليأكل، وإذا مَرَّ أحدكم بإبلٍ، فأراد أن يشرب من ألبانها فلينادِ: يا صاحبَ الإبلِ، أو يا راعي الإبل، فإن أجابه، وإلا فليشرب، والضيافةُ ثلاثة أيام، فما زاد فهو صدقة». وإسناده صحيح.

وعن عبدالله بن عمرو، سلف (٦٦٨٣) ضمن حديث مطول، سئل عن الثمار، وما أخذ منها في أكمامها، قال: «من أخذ بفمه، ولم يتخذ خُبنة فليس عليه شيء، ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرباً ونكالاً».

وعن سمرة بن جندب عند أبي داود (٢٦١٩)، والترمذي (١٢٩٦) ولفظه: «إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه، فإن أذن له، فليحتلب وليشرب، وإن لم يكن فيها أحد، فليصوت ثلاثاً، فإن أجابه أحد فليستأذنه، فإن لم يجبه أحد، فليحتلب وليشرب، ولا يحمل». وإسناده صحيح =

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَدَعُوا رَكْعَتَيِ الفَجْرِ، وإنْ طَرَدَتْكُمُ الخَيْلُ»(١).

= إلى الحسن، فمن صحَّح سماعه من سمرةَ صَحَّحَهُ، ومن لا أَعَلَّه بالانقطاع.

وقد سلف الكلام على هٰذه المسألة عند حديث ابن عمر (٤٤٧١) مرفوعاً: نهى أن تحلب مواشي الناس إلا بإذنهم. وإسناده صحيح.

قوله: «فأرملنا»، قال السندي: أي: افتقرنا واحتجنا.

«وأنفضنا»، أي: فنيَ زادنا، لأنهم نفضوا ما فيه زادهم.

«مصرورة»: مربوطة الضروع، وكانت عادة العرب أنهم إذا أرسلوا الحلوبات إلى المرعى، ربطوا ضروعها، وأرسلوها، ويسمون ذٰلك الرباط: صراراً.

«بلحاء الشجر» قال في «القاموس»: لحاء ككساء: قشر الشجر.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن سيلان: وهو عبدربه، وقيل: جابر. خالد: هو ابن عبدالله الطحان، عبدالرحمٰن بن إسحاق: هو ابن عبدالله المدني.

وأخرجه أبو داود (١٢٥٨) عن مسدد، والطحاوي ١/٢٩٩ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، كلاهما عن خالد بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٩٢٥٨).

وأخرج بنحوه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٢٦ ضمن حديث من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف جداً، فيه سليمان بن داود اليمامي، قال البخاري: منكر الحديث، وكذا قال أبو حاتم وزاد: ضعيف الحديث، ما أعلم له حديثاً صحيحاً، وقال البزار كما في «كشف الأستار» (٧٣٦): لا يتابع على حديثه، وليس بالقوي، وأحاديثه تدل على ضعفه، وقال الدارقطني في «سؤالات البرقاني» له (١٩٢) و(١٩٣): متروك.

قلنا: ويغني عن هٰذا الحديث في المحافظة على ركعتي الفجر حديث عائشة الآتي في مسندها ٦/٤٣، قالت: لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل =

٩٢٥٤ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن عطاءِ بن السائب، عن الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فيما يَحكي عن رَبِّه عزَّ وجلَّ قال: «مَن ذَكَرَني في نَفْسِه، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، ومَن ذَكَرَني في مَلَإٍ مِن النَّاسِ، ذَكَرْتُه في مَلَإٍ أكثرَ مِنهُم وأَطْيَبَ»(١).

٩٢٥٥ ـ حدثنا عفانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني سعدُ بن إبراهيم، قال: سمعتُ حُميدَ بنَ عبدالرحمٰن يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «ما يَنْبَغِي لِعَبدٍ أنْ يقولَ: أنا خيرٌ مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى»(٢).

= أشد معاهدة من الركعتين قبل الفجر. وهو عند البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. الأغر: هو ـ فيما يغلب على ظننا ـ أبو مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٦٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وحميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف الزهري.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٣١)، والبخاري (٣٤١٦) و(٤٦٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٦، وابن حبان (٦٢٣٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. جاء الحديث في رواية الطحاوي مرفوعاً إلى الله عز وجل، وسيأتي كذٰلك عند تخريج الحديث رقم (١٠٠٤٣).

٩٢٥٦ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّام، حدثنا إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحة، قال: كان بالمدينةِ قاضٍ يقال له: عبدُالرحمٰن بن أبي عَمْرة، قال: فسمعتُه يقولُ:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ عَبْداً أصابَ ذَنْباً، فقالَ: أيْ رَبِّ، أَذْنَبْتُ ذَنْباً، فاغْفِرْ لي، فقالَ رَبُّه عزَّ وجلَّ: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ، ويَأْخُذُ به، فغَفَرَ له.

ثُمَّ مَكَثَ ما شاءَ الله، ثمَّ أَذْنَبَ ذَنْباً آخَرَ، فقال: أَيْ رَبِّ، أَذْنَبْتُ ذَنْباً، فاغْفِرْه، فقالَ رَبُّه: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ، ويَأْخُذُ به، فغَفَرَ له.

ثُمَّ مَكَثَ ما شاءَ الله، ثمَّ أَذْنَبَ ذَنْباً آخَرَ، فقال: أَيْ رَبِّ،

= وأخرج البخاري (٤٦٠٤) و(٤٨٠٥)، والحاكم ٢/٥٨٣-٥٨٤ من طريق فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من قال: أنا خير من يونس بن مَتَّى، فقد كذب». وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. كذا قال، مع أنه عند البخاري كما ترى من طريقه وبلفظه!

وسيأتي الحديث برقم (١٠٠٤٣) و(١٠٩٥٢).

وسيأتي ضمن حديث مطول من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٩٨٢١).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٠٣)، وانظر شواهده هناك.

أَذْنَبْتُ ذَنْباً، فاغْفِرْه، فقالَ رَبُّه: عَلِمَ عَبْدِي أَنَّ له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ، ويَأْخُذُ به، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي»[1].

٩٢٥٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان زَكَرِيَّا نَجَّاراً»[2].

٩٢٥٨ ـ حدثنا خلفُ بن الوليدِ، قال: حدثنا خالدٌ، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن زَيْدٍ، عن ابن سِيلانَ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَدَعوا رَكْعَتَيِ الفَجرِ، وإنْ طَرَدَتْكُمُ الخَيلُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي. وانظر (٧٩٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٨١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٤٧).

قوله: «كان زكريا نجاراً»، قال السندي: لعله أراد الترغيب في الكسب بأنه من عادات الخِيارِ.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن سيلان، وهو عبد ربه، وقيل جابر. وهو مكرر (٩٢٥٣). =

٩٢٥٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، قال: داودُ بن فَرَاهيجَ أخبرني، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: ما كان لنا طعامٌ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إلَّا الأسودان[1]: التمرُ والماءُ[2].

٩٢٦٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد، عن عليِّ بن زَيْد، عن أَوْس بن خالد

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَسْمَعُ الحِكْمةَ ويَتَّبِعُ شَرَّ ما يَسْمَعُ، كمَثَلِ رجلٍ أَتَى راعِياً فقالَ له[3]: أَجْـزِرْني شاةً مِنْ غَنَمِكَ. فقالَ: اذهَبْ فخُذْ بأُذُنِ خَيْرِها شاةً. فذَهَبَ فَأَخَذَ بأُذُنِ كَلْب الغَنَمِ»[4].

٩٢٦١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا النُّعمان بن راشدٍ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسَيب

= تنبيه: هٰذا الحديث ليس في (ظ٣)، وكتب فوقه في (عس): مُعاد.

(١) في (ظ٣): الأسودين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (٩٣٨١)، وانظر (٧٩٦٢).

(٣) لفظة: «له» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، ولجهالة أوس بن خالد. وقد سلف الحديث برقم (٨٦٣٩) من طريق عفان بن مسلم وحسن بن موسى الأشيب.

عن أبي هريرة، قال: شرُّ الطَّعامِ طعامُ الوَلِيمَةِ يُدْعَى لها الأَغْنِياءُ، ويُدْفَعُ عنها الفُقَراءُ، ومَن تَرَكَ الدَّعْوَةَ، فقد عَصَى الله ورسولَه[1]. ٤٠٦/٢

٩٢٦٢ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، وخَيْرُها الفَأْلُ»، قالوا: يا رسولَ الله، وما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمةُ الصَّالحةُ يَسْمَعُها أَحَدُكُم»[2].

٩٢٦٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدُالواحد، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُورِدُ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لضعف النعمان بن راشد ـ وهو الجزري ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٣) عن زمعة بن صالح الجندي، عن الزهري، عن سعيد أو غيره، عن أبي هريرة. وانظر (٧٢٧٩) و(٧٦٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٦١٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٠) و(٥٧٧١) من طريق هشام بن يوسف، والطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص٦ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السَّامي، كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد. =

٩٢٦٤ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

= وأخرجه البخاري (٥٧٧٣) و(٥٧٧٤)، ومسلم (٢٢٢١) و(١٠٤) و(١٠٥)، والطبري ص٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٦٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣٠٣/٤، وابن حبان (٦١١٥)، والبيهقي ٢١٦/٧-٢١٧ و٢١٧ من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قال أبو سلمة: كان أبو هريرة يحدثُهما كليهما (يعني هذا الحديث وحديث: «لا عدوى») عن رسول الله ﷺ. ثم صمت أبو هريرة بعد ذٰلك عن قوله «لا عدوى»، وأقام على أن «لا يورد ممرض على مصح»، قال: فقال الحارث بن أبي ذباب (وهو ابن عم أبي هريرة): قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هٰذا الحديث حديثاً آخر قد سَكَتَّ عنه، كنت تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى» فأَبى أبو هريرة أن يعرف ذٰلك، وقال: «لا يورد مُمرِض على مُصِح» فماراه الحارث في ذٰلك حتى غضب أبو هريرة فرَطَنَ بالحَبشِية، فقال للحارث: أتدري ماذا قلتُ: قال: لا. قال أبو هريرة: قلت: أَبَيْتُ.

قال أبو سلمة: ولَعَمْري لقد كان أبو هريرة يحدثُنا أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى»، فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نَسَخَ أحدُ القولين الآخر. واللفظ لمسلم.

وأخرج عبدالرزاق (١٩٥٠٧)، ومن طريقه أبو داود (٣٩١١)، والبيهقي ٢١٦/٧، والبغوي (٣٢٤٨) عن معمر، عن الزهري، قال: حدثني رجل عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يُوردنَّ ممرضٌ على مُصِحٍّ»، قال: فراجعه الرجل، فقال: أليس قد حدثتنا أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة»؟ قال: لم أُحدِّثْكُموه، قال الزهري: قال أبو سلمة: قد حَدَّثَ به، وما سمعت أبا هريرة نسي حديثاً قطُّ غيره.

وأخرج البيهقي ٢١٧/٧ من طريق ابن لهيعة، عن بكير بن الأشج، عن أبي إسحاق مولى بني هاشم، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى، =

سمعت أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ كان إذا أُتِيَ بطعامٍ من غيرِ أهلِه سَأَلَ عنه، فإن قيلَ: هديَّةٌ، أَكَلَ، وإن قيلَ: صدقةٌ، قال: «كُلُوا»، ولم يَأْكُلْ[1].

٩٢٦٥ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد، قال: حدثنا محمد بن زيادٍ

أن أبا هريرة رأى رجلاً مُبَقَّعَ الرِّجْلَين، فقال: أَحْسِنُوا الوُضوءَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[2].

٩٢٦٦ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد، عن محمد بن زيادٍ، قال:

= ولا يَحُلُّ الممرض على المُصحِّ، وليَحُلَّ المُصحُّ حيث شاء»، قيل: ما بال ذٰلك يا رسول الله؟ قال: «إنه أذى».

وأخرج أيضاً ٢١٧/٧ من طريق مالك، عن بكير بن الأشج، عن أبي عطية الأشجعي، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا هام ولا صفر»، ثم ذكر نحو حديث أبي إسحاق.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

قوله: «لا يُورِدُ ممرض على مصح»، قال السندي: الممرض الذي له إبل مرضى، والمصح: صاحب الصحاح، وهو نهي للممرض أن يسقي أو يرعى إبله مع إبل المصح لأن ذٰلك من الأسباب العادية للمرض، فلا بد من النهي عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٣٨٩/١، وابن حبان (٦٣٨٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وسيأتي مكرراً برقم (٩٢٨٣)، وانظر (٧١٢٢).

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم يقول: «الدَّابَّةُ العَجْماءُ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ[1]، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ[2].

٩٢٦٦م - «ومَن ابْتَاعَ شاةً فوَجَدَها مُصَرَّاةً، فهُوَ بالخِيارِ، إنْ شاءَ رَدَّها وصَاعاً مِنْ تَمْرٍ»[3].

٩٢٦٧ - حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: إن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بتمرٍ من تمرِ الصَّدَقةِ، فأَمَرَ فيه بأَمْرٍ، فحَمَلَ الحسنَ - أو الحسينَ - على عاتِقِه، فجَعَلَ لُعابُه يَسِيلُ عليه، فنَظَرَ إليه، فإذا هو يَلُوكُ تمرةً، فحرَّكَ خَدَّه وقال: «أَلْقِها يا بُنيَّ، أَلْقِها يا بُنيَّ، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ لا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ»[4].

---

(١) لفظة: «جُبار» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٠٠٥).

(٣) إسناده صحيح إسناد سابقه. وهو مكرر (٩٠٠٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٢) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١/٤١٨ من طريق عبدالواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (٧٧٥٨).

٩٢٦٨ ـ حدَّثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا عمَّار بن أبي عمَّارٍ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أَطاعَ العَبدُ رَبَّه وسَيِّدَه، فلَهُ أَجْرَانِ»(١).

٩٢٦٩ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا عَمَّار بن أبي عمَّار، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاءَ خادِمُ أَحَدِكُم بطَعَامِه، قد كَفَاهُ حَرَّهُ وعَمَلَه، فإنْ لم يُقْعِدْه مَعَه لِيَأْكُلَ، فَلْيُناوِلْهُ أُكْلَةً مِنْ طَعَامِهِ»(٢).

٩٢٧٠ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّام، قال: أخبرنا قتادةُ، عن عبدالرحمٰن بن آدم

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الأَنْبياءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، أُمَّهاتُهم شَتَّى ودِينُهم واحِدٌ، وإنِّي(٣) أَوْلَى الناس بِعِيسى ابنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٥٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن راهويه (٥١٢) عن النضر بن شميل، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٣٦) عن علي بن الجعد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٩٨٤) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن حماد. وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: وأنا.

مريمَ؛ لأنَّـه لم يَكُنْ بَيْنِي وبَيْنَـه نَبيٌّ، وإنَّه نازِلٌ، فإذا رَأَيْتُمُوهُ فاعْـرِفُـوهُ: رجُـلٌ مَرْبُـوعٌ[1] إلى الحُمْـرَةِ والبياض، عليه ثَوْبـانِ مُمَصَّرانِ، كَأَنَّ رَأْسَه يَقْطُرُ، وإنْ لم يُصِبْهُ بَلَلٌ، فَيَدُقُّ الصَّلِيبَ، ويَقْتُـلُ الخِنْـزِيرَ، ويَضَـعُ الجِزْيَةَ، ويَدْعُو النَّاسَ إلى الإسْلامِ، فيُهْلِكُ اللهُ في زَمَانِه المِلَلَ كُلَّها إلَّا الإسلامَ، ويُهْلِكُ اللهُ في زَمَانِه المَسِيحَ الدَّجَّالَ، ثمَّ تَقَعُ الأَمَنَةُ على الأَرضِ، حتَّى تَرْتَعَ الأُسودُ معَ الإبلِ، والنِّمارُ معَ البَقَرِ، والذِّئابُ معَ الغَنَمِ، ويَلْعَبَ الصِّبيانُ بالحَيَّاتِ، لا تَضُرُّهم، فيَمْكُثَ أَرْبَعينَ سَنةً، ثُمَّ يُتَوَفَّى، ويُصَلِّي عليه المُسلِمونَ»[2].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: رجلاً مربوعاً.

(٢) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن آدم - وهو مولى أم بُرثُن - صدوق حسن الحديث، روى له مسلم حديثاً واحداً متابعةً وأبو داود، وباقي رجال الإسناد ثقات رجـال الشيخين، إلا أن قتـادة مدلس وقـد عنعن، وذكـر ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٦٣٣) عن أبيه، عن إسحاق بن منصور، عن ابن معين أنه قال: لم يسمع قتادة من عبدالرحمٰن مولى أم بُرثُن. فعلى هٰذا يكون الإسناد منقطعاً، ومع ذٰلك فقد صححه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٤٩٣، وقال الحافظ ابن كثير في «نهاية البداية» ١/١٨٨: هٰذا إسناد جيد قوي!

وأخـرجـه الحاكم ٢/٥٩٥ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (٤٣٢٤)، وابن حبان (٦٨٢١) من طريق هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، به. ورواية أبي داود مختصرة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/٢٩١ من طريق الحسن بن دينار، عن قتادة، =

٩٢٧١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا محمد بن زيادٍ، قال:

= به. وزاد: «وأنه خليفتي على أهلي». قلنا: والحسن بن دينار متروك.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٤٥) وعنه ابن راهويه (٤٤) عن معمر، عن قتادة، عن رجل، عن أبي هريرة. والرجل المجهول هو عبدالرحمٰن بن آدم نفسه، فالحديث لا يحفظ عن أبي هريرة إلا من طريقه.

وسيأتي برقم (٩٦٣٢) و(٩٦٣٣) و(٩٦٣٤).

وقوله: «الأنبياء إخوة لعَلّات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي»، سلف نحوه برقم (٧٥٢٩) من طريق الأعرج عن أبي هريرة، وذكرنا هناك بقية طرقه في «المسند».

وقصة نزول عيسى ابن مريم وكسره الصليب، وقتله الخنزير، ووضعه الجزية سلفت برقم (٧٢٦٩) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وأحلنا هناك إلى بقية طرقه.

وقوله: «ثم تقع الأمنة على الأرض... الخ»، سيأتي من طريق آخر برقم (١٠٢٦١) بسند حسن في الشواهد.

ويشهد لما وقع في هٰذا الحديث من أن عيسى عليه السلام يمكث في الأرض أربعين سنة حديث عائشة الذي سيأتي في مسندها ٦/٧٥، وصححه ابن حبان (٦٨٢٢)، وإسناده قوي، وأما ما وقع في «صحيح مسلم» (٢٩٤٠) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص أن مدة مكث عيسى عليه السلام تكون سبع سنين، ففي إسناده يعقوب بن عاصم بن عروة، لم يوثقه غير ابن حبان، وهو رجل غير مشهور، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، أي: عند المتابعة وإلا فهو ليِّن، ولم يتابعه على هٰذا أحد فيما نعلم، والله تعالى أعلم.

قوله: «المربوع»: هو المعتدل القامة.

«ثوبان ممصَّران»، أي: فيهما صُفْرة.

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «عَجِبَ ربُّنا عَزَّ وجلَّ مِن رِجالٍ يُقَادُونَ إلى الجَنَّةِ في السَّلاسِلِ»(١).

٩٢٧٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن زَيْد، قال: حدثنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هُريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى على قَبرٍ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (٨٠١٣).

قال ابن حبان في «صحيحه» ١/٣٤٣: قوله ﷺ: «عجب ربُّنا»: من ألفاظ التعارف التي لا يتهيأ علمُ المخاطب بما يخاطب به في القصد إلا بهٰذه الألفاظ التي استعملها الناس فيما بينهم، والقصد في هٰذا الخبر السبيُ الذين يسبيهم المسلمون من دار الشرك مُكَتَّفين بالسلاسل يقادون بها إلى دور الإسلام حتى يسلموا فيدخلوا الجنة، وهٰذا المعنى أراد ﷺ بقوله في خبر الأسود بن سريع: «أوليس خيارَكم أولادُ المشركين» وهٰذه اللفظة أُطلقت أيضاً بحذف «من» عنها يريد: أوليس من خياركم.

وقال ابن الجوزي: معناه أنهم أُسِرُوا وقيدوا، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا طوعاً فدخلوا الجنة، فكان الإكراه على الأسر والتقييد هو السبب الأول، وكأنه أطلق على الإكراه التسلسل، ولما كان هو السبب في دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه البيهقي ٤/٤٨-٤٩ من طريق حماد بن واقد الصفار، عن ثابت، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أن النبي ﷺ صلى على قبر بعد ثلاثة أيام. وقال البيهقي بإثره: حماد بن واقد ضعيف، وهٰذا التأقيت لا يصحُّ البتّةَ، وإنما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد: فسأل عنها بعد أيام. =

٩٢٧٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني محمدُ بن عبدالجبار، قال: سمعتُ محمد بن كَعْب القُرَظِيَّ يحدِّث

أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِن الرَّحمٰنِ، تقولُ: يا رَبِّ إنِّي قُطِعْتُ، يا رَبِّ إنِّي أُسِيءَ إليَّ، يا رَبِّ إنِّي ظُلِمْتُ، يا رَبِّ، قال: فيُجِيبُها[1]: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَن وَصَلَكِ، وأَن أَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ»[2].

٩٢٧٤ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أبو عَوانَةَ، حدثنا سليمانُ الأعمشُ، عن أبي صالحٍ ٢/٤٠٧

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما مِن قومٍ يَجْتَمِعونَ في بيتٍ من بُيوتِ اللهِ عزَّ وجلَّ، يَقْرَؤُونَ ويَتَعَلَّمونَ كِتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ يَتَدارَسُونَه بَيْنَهم، إلَّا حَفَّتْ بهمُ المَلائكةُ، وغَشِيَتْهم الرَّحمةُ، وذَكَرَهم اللهُ فِيمَنْ عِندَه، وما مِن رجلٍ يَسْلُكُ طَرِيقاً يَلْتَمِسُ به العِلمَ، إلَّا سُهِّلَ له به ـ أو سَهُل به ـ طريقُ الجنَّةِ[3]، ومَن يُبْطِئْ

= وقد سلف الحديث مطولاً من طريق عفان برقم (٩٠٣٧) بقصة الرجل أو المرأة السوداء التي كانت تقمُّ المسجد.

(١) في (ظ٣): فيجيبها ربها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عبدالجبار ـ وهو الأنصاري ـ مجهولٌ، وللحديث طرق أخرى يصح بها ذكرت عند الحديث السالف برقم (٧٩٣١).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: إلا سهل الله له به طريقاً إلى الجنة، والمثبت من النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس) ومن (ل).

به عَمَلُه، لا يُسْرِعْ به نَسَبُه»[1].

٩٢٧٥ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا سَلِيم، قال: حدثنا سعيدٌ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائمِ أَطْيَبُ عندَ الله يومَ القِيامةِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[2].

٩٢٧٦ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا أبو المُهزِّم

عن أبي هريرة، قال: كنا معَ رسولِ الله ﷺ في حَجٍّ أو عُمرةٍ فاستَقْبَلَتْنا رِجْلٌ من جَرادٍ، فجَعَلْنا نَضرِبُهنَّ بِسِياطِنا وعِصِيِّنا ونقتُلهن، فسُقِطَ في أيدينا، فقلنا: ما صَنَعْنا ونحن مُحرِمُون؟! فسأَلْنا النبيَّ ﷺ فقال: «لا بأْسَ، صَيْدُ البَحْرِ»[3].

٩٢٧٧ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زَيْد

عن مَنْ سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «طَعامُ الواحدِ يَكْفي الاثْنَينِ، وطَعامُ الاثْنَينِ يَكْفِي الأَربعة»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وسلف الحديث بأطول مما هنا برقم (٧٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليم: هو ابن حيان، وسعيد: هو ابن مينا. وانظر (٨٠٥٧).

(٣) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزم متروك الحديث. وهو مكرر (٨٠٦٠).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ هو ابن جدعان ـ ولإبهام الراوي عن أبي هريرة، لكن يشهد له حديث جابر عند مسلم (٢٠٥٩)، وسيأتي في مسنده ٣/٣٨٢، وحديث ابن عمر عند عبد بن حميد =

٩٢٧٨ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن الحسن، عن زياد بن رِيَاح

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بادِرُوا بالأَعمالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمس من مَغْرِبِها، والدَّجَّالَ، والدُّخَانَ، ودابَّةَ الأَرضِ، وخُوَيْصَّة أَحَدِكم، وأَمْرَ العامَّةِ»(١).

وكان قتادة يقول إذا قال: «وأَمرَ العامَّةِ»، قال: أي: أمر الساعةِ.

٩٢٧٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ فيما يَحسِبُ حمَّادٌ ـ قال: إنَّه مَنْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ يَنْعَمُ ولا يَبْؤُسُ، لا تَبْلَى ثِيابُه، ولا يَفْنَى شَبابُه، في الجنةِ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»(٢).

= (٧٨٨)، وحديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٣)، وسلف حديث أبي هريرة برقم (٧٣٢٠)، ولفظه: «طعام الاثنين كافي الثلاثة، والثلاثة كافي الأربعة». وانظر «فتح الباري» ٩/٥٣٦.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رياح، فمن رجال مسلم. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة زياد بن رياح من «تهذيب الكمال» ٩/٤٦٣-٤٦٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (٨٣٠٣) عن عبدالصمد وعفان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ من رجاله، =

٩٢٨٠ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن واسعٍ، عن شُتَيْر بن نَهَار

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حُسْنُ الظَّنِّ مِن حُسْنِ العِبادَةِ»(١).

٩٢٨١ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خُثَيْم بن عِرَاك بن مالك، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيسَ في عبدِ الرَّجُلِ ولا في فَرَسِه صَدَقَةٌ»(٢).

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وشكُّ حماد في رفعه لا يضر، فقد روي الحديث من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً، انظر التعليق على الحديث السالف برقم (٨٨٢٧)، وسيتكرر برقم (٩٣٩١). ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

(١) إسناده ضعيف لضعف شتير بن نهار، وقد سلف الكلام عليه وعلى الحديث برقم (٧٩٥٦).

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٧٣) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بن حميد بعفان أبا الوليد الطيالسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٨)، والبخاري بإثر الحديث (١٤٦٤)، وأبو يعلى (٦١٣٨) من طريق وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسيُّ بوهيبٍ حمادَ بن زيد. وسقط هٰذا الإسناد من «فتح الباري» الطبعة السلفية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٥١، ومسلم (٩٨٢) (٩)، والنسائي ٥/٣٦، =

٩٢٨٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا إسحاقُ بن عبدالله بن أبي طَلْحة، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ فيما يَحْسِبُ حمَّادٌ ـ أنَّ رجلاً كان يبيعُ الخمرَ في سفينةٍ، ومعه في السفينةِ قردٌ، فكان يَشُوبُ الخمرَ بالماءِ، قال: فأَخَذَ القِردُ الكِيسَ، ثم صَعِدَ به فوق الذِّرْوِ[1]، وفَتَحَ الكيسَ، فجَعَلَ يأْخُذُ دِيناراً فيُلقِيه في السَّفينةِ، ودينارًا في البحرِ، حتى جعله نِصْفَينِ[2].

٩٢٨٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا محمد بن زيادٍ

أنَّ أبا هريرة رأى رجلاً مُبَقَّعَ الرِّجْلَين، فقال: أَحْسِنوا الوُضوءَ، فإنِّي سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ»[3].

= والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٣)، والبيهقي ٤/١١٧ من طرق عن خثيم بن عراك، به. وانظر (٧٢٩٥).

(١) المثبت من (عس) وهامش (ظ٣)، وفي (ظ٣): الزَّور، وفي (م) والنسخ المتأخرة: الدور. وسلف في الرواية رقم (٨٤٢٧): فصعد الذِّرو، يعني: الدَّقَل. قلنا: والدقل: هو صاري السفينة.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح ووقْفُه هو الصوابُ عندنا كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٨٠٥٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم المدني. وهو مكرر (٩٢٦٥)، وانظر (٧١٢٢).

٩٢٨٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا همامٌ، حدثنا قتادةُ، قال: حدثنا صاحبٌ لنا

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنــه نَهَى عن صومِ يوم الجُمُعةِ إلا في صومٍ متتابعٍ[1].[2]

٩٢٨٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا علي بن زيد، عن عُبيدالله[3] بن إبراهيم القرشي أو إبراهيم بن عُبيدالله[3] القرشي

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو في دُبُرِ صلاة الظُّهر: «اللَّهُمَّ خَلِّصِ الوليدَ بنَ الوليدِ وسَلَمةَ بنَ هِشامٍ وعَيَّاشَ بنَ أبي رَبيعــةَ وضَعَفَــةَ المُسلِمينَ مِن أَيدي المُشـرِكينَ الَّـذينَ لا يَسْتَطِيعونَ حِيلَةً ولا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: إلا صوماً متتابعاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة. وانظر كلامنا على الحديث السالف برقم (٨٠٢٥).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة في الموضعين: عبدالله، مكبر، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ك)، و«أطراف المسند» لابن حجر ٣٩٣/٧.

(٤) صحيح دون قولـه: «دبـر صلاة الظهر»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، وعبيدالله بن إبراهيم لم نجد له ترجمة، وقد ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٤١/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٥، وابن حبان في «الثقات» ٩/٧: عبدالله ـ مكبر ـ ابن إبراهيم القرشي، يروي عن مولى لهم عن جابر بن عبدالله. روى عنه أيوب السختياني. ولم يذكروا اختلافاً في اسمه. =

٩٢٨٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيمَ، حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «الإيمانُ يَمَانٍ، والكُفْرُ قِبَلَ المَشْرِقِ، والسَّكينةُ في أهلِ الغَنَم، والفَخْرُ والرِّياءُ في الفَدَّادِينَ، يأْتِي المَسِيحُ مِن قِبَلِ المَشْرِقِ وهِمَّتُه المَدِينةُ، حتَّى إذا جاءَ دُبُرَ أُحدٍ، ضَرَبتِ الملائِكةُ وَجْهَه قِبَلَ الشَّامِ، وهُنالكَ يَهْلِكُ». وقال مرةً: «صَرَفَتِ المَلائِكةُ وَجهَهُ»(١). ٢/٤٠٨

٩٢٨٧ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّام، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: حدثنا أبو سَلَمة

= وممن يروي عن أبي هريرة إبراهيم بن عبدالله بن قارظ الزهري، ويقال: عبدالله بن إبراهيم الزهري، وهو قرشي.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٠).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو القاصّ المدني وإن كان ضعيفاً ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٣)، وابن حبان (٥٧٧٤)، وأبو عوانة ١/٥٩ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. ورواية أبي عوانة مختصرة دون قصة المسيح.

ولقطعة الإيمان، انظر (٨٨٤٦).

ولقطعة المسيح الدجال، انظر (٩١٦٦).

قوله: «ضربت الملائكة وجهه»، قال السندي: من ضرب بمعنى جعل، قال تعالى: ﴿فاضرب لهم طريقاً في البحر﴾ [طه: ٧٧]، أي: اجعل.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا بينَ يَدَيْ رَمَضانَ بِصَوْمِ يومٍ ولا يَوْمَينِ، إلا رجلٌ كانَ صِيامَهُ، فَلْيَصُمْه»(١).

٩٢٨٨ - قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحْتِساباً، فإنَّه يُغْفَرُ له ما تَقدَّم من ذَنْبِه»(٢).

٩٢٨٩ - وقال رسول الله ﷺ: «مَن قامَ ليلةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً، فإنَّه يُغْفَرُ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»(٣).

قال عفانُ: وحدثنا أَبانُ في هٰذا الإسنادِ بمِثْلِه.

٩٢٩٠ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا حَكِيم الأَثْرمُ، عن أبي تَمِيمَة الهُجَيْمي

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَتَى حائِضاً، أو امرأَةً في دُبُرِها، أو كاهِناً فصَدَّقَه، فقد بَرِىءَ مِمَّا أُنْزِلَ(٤) على مُحَمَّدٍ»(٥).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي. وهو مكرر (٨٥٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٨٥٧٦).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: مما أنزل الله.

(٥) حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو تميمة الهجيمي - واسمه طريف بن مجالد - لا يُعرف له سماع من أبي هريرة، فيما قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٦-١٧، وحكيم الأثرم وثّقه ابن المديني وأبو داود، وقال =

. . . . . .

= النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري بعد أن ساق له هٰذا الحديث: لا يتابع عليه، وقال البزار: حدث عنه حماد بحديث منكر، وقال ابن عدي: يعرف بهٰذا الحديث وليس له غيره إلا اليسير.

وهٰذا الحديث قد ضعفه البخاري فيما نقله الترمذي، والبغوي فيما نقله المناوي في «الفيض»، وقال الذهبي في «الكبائر» ليس إسناده بالقائم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٢-٢٥٣، والدارمي (١١٣٦)، والبخاري في «تاريخه» ٣/١٦-١٧، وأبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٧)، وابن الجارود (١٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٣١٨، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٣٧، والبيهقي ٧/١٩٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠١٦٧) عن وكيع، عن حماد بن سلمة.

وقال العقيلي بعدما خرَّجه: وهٰذا رواه جماعة عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة، موقوفاً. وسمى هٰؤلاء الجماعة في مكان آخر ١/١٤٩ وهم: سفيان الثوري، ومعمر بن راشد، وأبو بكر بن عياش، والمحاربي، ويزيد بن عطاء اليشكري، وعلي بن الفضيل.

قلنا: قد أخرجه هٰكذا النسائي في «سننه الكبرى» (٩٠١٨) و(٩٠١٩) و(٩٠٢٠) من طريق سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، به. لكن بقصة إتيان النساء من الدبر فقط.

وليث بن أبي سليم سيىء الحفظ إلا أنه قد توبع، فقد أخرجه النسائي أيضاً (٩٠٢١) من طريق أبي سعيد المؤدب، عن علي بن بذيمة، عن مجاهد، به. موقوفاً على أبي هريرة، وسنده حسن.

قلنا: وتضعيف أهل العلم لهٰذا الحديث واستنكارهم له إنما هو من أجل ورود لفظ التكفير أو البراءة مما أنزل على النبي ﷺ، وإلا فقد ورد في غير ما =

٩٢٩١ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد، حدثنا ثابتٌ، عن أبي رافع

عن أبي هريرة ـ قال حمـادٌ: ولا أعلمهُ إلا رفعه، ثم قال حماد: أُراه عن النبيِّ ﷺ ـ: «أنَّ رجلاً زارَ أخاً له في قَرْيةٍ أُخرَى،

= حديثِ التغليظُ على من أَقْدَمَ على شيء مما ذكر، وجاءت صيغ الترهيب على نحو «ملعون من أتى»، أو «لا ينظر الله إليه» الخ، وقد أشار الترمذي إلى نحو هٰذا، فقال في «سننه» بعدما خرَّج هٰذا الحديث: فلو كان إتيان الحائض كفراً لم يؤمر فيه بالكفارة. ومعنى هٰذا عند أهل العلم على التغليظ.

قلنا: وإتيان المرأة وهي حائض محرّم باتفاق، لقوله تعالى: ﴿فاعتزلوا النساء في المَحِيضِ ولا تقربوهنَّ حتى يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ولقوله ﷺ: «اصنعوا كلَّ شيء إلا النكاحَ» أخرجه أحمد ١٣٢/٣، ومسلم (٣٠٢) وغيرهما من حديث أنس، ولقوله ﷺ: «أَقبِل وأَدبِر، واتقوا الدُّبُرَ والحيضةَ». وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٧٠٣)، وسنده حسن.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٨٤) في الترهيب من إتيان المرأة في الدبر، وما سيأتي برقم (٩٥٣٦) في الترهيب من إتيان الكاهن والعَرَّاف.

وفي باب الترهيب من إتيان الكهان والعرَّافين عن بعض أزواج النبي ﷺ عند مسلم (٢٢٣٠)، ولفظه: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»، وسيأتي في «المسند» ٦٨/٤ و٣٨٠/٥.

وعن جابر عند البزار (٣٠٤٥ ـ كشف الأستار)، وفي سنده عقبة بن سنان، قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٣١١/٦: صدوق، لكن ضعفه الهيثمي في «المجمع» ١١٧/٥.

وعن عمران بن حصين عنده أيضاً (٣٠٤٤)، وفي سنده انقطاع.

قوله: «من أتى حائضاً»، أي: جامعها في قُبُلِها.

«فقد برىء»، وفي رواية: «فقد كفر»، قيل: هٰذا إن كان مستحلاً لذٰلك، وقيل: بل هو تغليظ وتشديد، أي: عَمِلَ عَمَلَ من كفر. قاله السندي.

فأَرْصَدَ اللهُ على مَدْرَجَتِه مَلَكاً، فلمَّا أَتَى عليه، قالَ المَلَكُ: أينَ تُرِيدُ؟ قال: أَزُورُ أَخاً لي في هٰذه القَرْيةِ، قال: هَلْ له عليكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّها؟ قال: لا، إلاَّ أَنِّي أَحْبَبْتُه في اللهِ عزَّ وجَلَّ، قال: فإنِّي[1] رسولُ الله إليكَ: أنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ قَد أَحَبَّكَ كما أَحْبَبْتَه»[2].

٩٢٩٢ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المَقْبُرة، فسَلَّمَ على أهلِها، قال: «سَلامٌ عليكم دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ الله بِكُم لاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قد رَأَيْنا إِخْوانَنا» قالوا: أَوَلَسْنا بإخوانِكَ يا رسولَ الله؟ قال: «بَلْ أَنتُم أَصْحابِي، وإِخْوانِي الذين لم يَأْتُوا بَعْدُ، وأَنا فَرَطُهُم[3] على الحَوْضِ»، قالوا: وكيف تَعرفُ مَنْ لم يَأْتِ بعدُ من أُمَّتِكَ يا رسولَ الله؟ قال: «أَرأَيتَ لو أَنَّ رَجُلاً له خَيلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بينَ ظَهْرَي خَيلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ، أَلا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟»

---

(١) في (ظ٣) و(عس): «فإني يعني رسول الله» بزيادة لفظة «يعني» ولا معنى لإثباتها، ولذلك حذفناها، وتحرفت هٰذه الزيادة في (م) والنسخ المتأخرة إلى: بعثني.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ. وانظر (٧٩١٩).

(٣) وقع في هٰذا الموضع والموضع الآخر في الحديث في (م) والنسخ المتأخرة: فرطكم.

قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «فإنَّهُم يَأْتُونَ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضوءِ ـ يَقولُها ثلاثاً ـ وأَنا فَرَطُهُم على الحَوْضِ، أَلا لَيُذادَنَّ رِجالٌ عن حَوْضِي كما يُذادُ البَعيرُ الضَّالُّ، أُناديهم: أَلَا هَلُمَّ، فيقالُ: إنَّهُم قد بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فأقولُ: سُحْقاً سُحْقاً»[1].

٩٢٩٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا وُهَيب، قال: حدثنا هشام بن عُرْوة، عن وَهْب بن كَيْسان، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، عن سَلَمة بن الأزرقِ:

أنه كان مع عبدالله بن عُمَر جالساً ذاتَ يومٍ بالسُّوق، فمُرَّ بجَنازةٍ يُبكَى عليها، فعابَ ذٰلك ابنُ عُمَرَ وانْتَهَرَهم، فقال له سَلَمةُ بن الأَزرق: لا تَقُلْ ذٰلك يا أبا عبدالرحمٰن، فأشهَدُ على أبي هريرة لَسمِعتُه يقول، وتُوفِّيتِ امرأةٌ من كَنائِنِ مَروانَ، فشَهِدَها مروانُ، فأَمَرَ بالنساءِ اللَّاتي يَبْكِينَ فضُرِبْنَ، فقال له أبو هريرة: دَعْهنَّ يا أبا عبدالملك، فإنَّه مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بجَنازةٍ يُبكَى عليها، وأنا معه ومعه عمرُ بن الخَطَّاب، فانْتَهَرَ عمرُ اللَّاتي يَبْكِينَ مع الجَنازةِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُنَّ يا ابنَ الخَطَّاب، فإنَّ النَّفْسَ مُصابَةٌ، وإنَّ العَيْنَ دامِعَةٌ، وإنَّ العَهْدَ لَحَديثٌ». قال: آنتَ سَمِعتَه؟ فقال: نَعَم. قال: الله ورسولُه أعلمُ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو القاصّ المدني، وإن كان فيه كلام ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٩٩٣).

(٢) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلمة بن الأزرق، وقد =

٩٢٩٤ ـ حدثنا عفّانُ، قال: حدثنا أبانُ العَطَّار، قال: حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، قال: حدثنا أبو كَثِير الغُبَري

عن أبي هريرة أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «الخَمْرُ مِن هاتَيْنِ الشَّجَرَتَينِ: مِنَ النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»(١).

٩٢٩٥ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا مَهْدِي بن مَيْمون، قال: حدثنا عبدالحميد بن جعفر صاحب(٢) الزِّيادِي، عن شيخٍ من أهل البصرة(٣)

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما مِن مُسلِمٍ يَمُوتُ فيَشْهَدُ له ثَلاثةُ أَهلِ أبياتٍ مِن جِيرانِهِ الأَدْنَيْنَ بخيرٍ، إلَّا قالَ الله عزَّ وجلَّ: قد قَبِلْتُ شَهادَةَ عِبادِي على ما عَلِموا، وغَفَرْتُ له ما أعلَمُ»(٤). ٢/٤٠٩

٩٢٩٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، قال: قال مَعْمَر: وزادني غيرُ همامٍ

= سلف الكلام عليه في الحديث (٧٦٩١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٥ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير الغبري فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٦٧٨)، وأبو عوانة في الأشربة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢ من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٥٣).

(٢) لفظة: «صاحب» ليست في (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: من أهل العلم، وهو خطأ.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ البصري. وهو مكرر (٨٩٨٩).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَكْذَبُ الناسِ الصُّنَّاعُ»(١).

٩٢٩٧ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن أبي كَثِير الغُبَري، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَمْرُ مِن هاتَيْنِ الشَّجَرَتَينِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»(٢).

٩٢٩٨ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا مالكُ بن أَنس، عن الزُّهري،

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة، وحق هٰذا الحديث أن يذكر في «المسند» بإثر الحديث السالف برقم (٨١٧٥) كما هو في «مصنف عبدالرزاق»، فقد أخرجه عبدالرزاق (١٥٣٥٥) قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبِّه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إن من الظُّلْم مَطْلَ الغني، وإذا أُتْبِعَ أحدُكم على مَليءٍ فليَتْبَعْ». قال معمر: وزادني رجل في هٰذا الحديث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «وأكذب الناس الصُّنَّاع». وانظر ما سلف برقم (٧٩٢٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن مصعب - وهو القَرْقَسائي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث في المتابعات. وهو هنا متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد في «الأشربة» (٢١٥)، وابن أبي شيبة ٨/١٠٩، والدارمي (٢٠٩٦)، ومسلم (١٩٨٥) (١٥)، والترمذي (١٨٧٥)، والنسائي ٨/٢٩٤، وأبو يعلى (٦٠٠٢)، وأبو عوانة في الأشربة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢، والبيهقي ٨/٢٨٩-٢٩٠ و٢٩٠ من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٥٣).

عن سعيد بن المُسَيّب

عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ امرأتي وَلَدَتْ غلاماً أسودَ، فقال: «هَلْ لكَ مِن إبِلٍ؟» قال: نعم. قال: «فما أَلْوانُها» قال: رُمْكٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «أليسَ رُبَّما[1] جاءَتْ بالبَعيرِ الأَوْرَقِ؟» قال: يا رسولَ الله، نعم. قال: «فأَنَّى تَرَى ذٰلكَ؟» قال: أُراه نَزَعَه عِرْقٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «وهٰذا نَزَعَهُ عِرْقٌ»[2].

٩٢٩٩ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن ثابتٍ الزُّرَقي

عن أبي هريرة، قال: كنَّا مع عمر بن الخطاب بطريقِ مكةَ

---

(١) في (م): أربما ليس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن مصعب ينحطُّ عن رتبة الصحيح، وهو مُتابَع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/٣١، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤١١، وفي «المعرفة» (٤٥٨٨)، وأخرجه البخاري (٦٨٤٧)، والبيهقي ٧/٤١٠-٤١١ و٨/٢٥١-٢٥٢ و١٠/٢٦٥ من طريق إسماعيل بن أبي أُويس، والبخاري (٥٣٠٥) من طريق يحيى بن قزعة، والبغوي (٢٣٧٧) من طريق أبي مصعب الزهري، أربعتهم (الشافعي وإسماعيل ويحيى وأبو مصعب) عن مالك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٨٩).

قوله: «رُمْك»، قال السندي: بضم فسكون، جمع أَرْمَكَ: وهو ما في لونه كُدرة. وقال صاحب «القاموس»: الرُّمكة بالضم: لون الرماد.

إذ هاجَتْ رِيحٌ، فقال لمن حَوْلَه: الرِّيح، قال: فلم يَرُدُّوا إليه[1] شيئاً، قال: فبَلَغَني الذي سَأَلَ عنه من ذٰلك، فاستَحْثَثْتُ راحلتي حتى أدركتُـه، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، بلغني أنك سألتَ عن الرِّيح، وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الرِّيحُ من رَوْحِ اللهِ، فلا تَسُبُّوها، وسَلُوا الله[2] خَيْرَها، واسْتَعِيذُوا به من شَرِّها»[3].

٩٣٠٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن جابرٍ، قال: سمعتُ يزيدَ بن الأَصمِّ قال:

كنتُ بالمدينةِ مع مروانَ بن الحَكَم وأبي هريرةَ، فمَرَّتْ بهما جَنازةٌ، فقام أبو هريرةَ ولم يَقُمْ مروانُ، فقال أبو هريرة: إنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ مَرَّت به جَنازةٌ فقامَ. فقامَ[4] عندَ ذٰلك مروانُ[5].

---

(١) في (ل) والنسخ المتأخرة: عليه، وفي (م): عَلَيّ، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ك).

(٢) لفظ الجلالة أثبتناه من (ل)، ولم يرد في باقي الأصول الخطية.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، كسابقه. ومحمد بن مصعب متابع. وانظر (٧٤١٣).

(٤) لفظة: «فقام» الثانية سقطت من (م) وهي ثابتة في كافة الأصول.

(٥) إسناده ضعيف لضعف جابر ـ وهو ابن يزيد الجعفي ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وفيه مخالفة لحديث أبي سعيد، فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (١٣٠٩) عن أبي سعيد المقبري، قال: كنا في جنازة، فأخذ أبو هريرة بيد مروان فجلسا قبل أن توضع، فجاء أبو سعيد (أي الخدري) فأخذ بيد مروان، فقال: قم، فواللهِ لقد علم هٰذا أن النبي ﷺ نهانا عن ذٰلك. فقال أبو هريرة: =

٩٣٠١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهري، عن سعيد بن المُسَيب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنَّه نَهَى عن الفَرَعِ والعَتِيرةِ.(١).

قال محمدٌ: وقد سمعتُه أنا من معمرٍ.

٩٣٠٢ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الوَلَدُ لِصاحِبِ الفِراشِ، ولِلْعاهِرِ الحَجَرُ»(٢).

= صدق. وسيرد حديث أبي سعيد هٰذا في مسنده (١١٩٢٧).
وانظر ما سلف برقم (٧٥٩٣) و(٧٨٦٠).
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٠٧)، ومن طريقه النسائي ١٦٧/٧ عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن شعبةُ بمعمرٍ سفيانَ بن حسين الواسطي.
وسيتكرر برقم (١٠٣٥٦)، وانظر (٧١٣٥).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجُمحي.
وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٣) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وروايته مقتصرة على الشطر الأول.
وأخرجه الطيالسي (٢٤٨٨)، والبخاري (٦٨١٨)، والبغوي في «الجعديات» (١١٥٥)، والبيهقي ٤١٢/٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٩٥/٤ من طرق عن شعبة، به.

٩٣٠٣ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوةٌ دَعَا بها في أُمَّتِه، فتُسْتَجابُ له، وإنِّي أُرِيدُ إن شاءَ الله أن أُؤَخِّرَ دَعْوتي شَفاعَةً لأُمَّتي يومَ القِيامَةِ»[1].

٩٣٠٤ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، أنه قال:

كان أبو هريرة يأتي على الناسِ وهم يَتوضَّؤون مِن المَطْهَرةِ[2]، فيقول لهم: أَسبِغوا الوضوءَ، أَسبِغوا الوضوءَ، فإنِّي

= وسيأتي الحديث من طريق محمد بن جعفر برقم (١٠١٥٣). وانظر (٩٠٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٣١، وابن منده في «الإيمان» (٩٠٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٩)، ومسلم (١٩٩) (٣٤٠)، وابن خزيمة ٢/٦٣٤، وابن منده (٩٠٨) و(٩٠٩) و(٩١٠) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٩٥٥٣) عن يحيى القطان ومحمد بن جعفر، عن شعبة. وانظر ما سلف برقم (٧٧١٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: في المطهرة، وفي (ظ٣): بمر الظهران! والمثبت من (عس) وهامش (ظ٣).

سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

٩٣٠٥ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

كان مروانُ يستعملُ أبا هريرةَ على المدينةِ، قال: فكان إذا رأى إنساناً يَجُرُّ إزارَه، ضَرَبَ برِجْلِه، ثم يقولُ: قدذ جاءَ الأَميرُ، قد جاءَ الأميرُ. ثم يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله إلى مَنْ جَرَّ إزارَهُ بَطَراً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٠٨٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٢٢).

المِطهرة: بكسر الميم وفتحها، لغتان مشهورتان، فمَنْ كسر الميم جعلها آلةً، ومن فتحها جعلها موضعاً للتطهير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٢/٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٠)، ومسلم (٢٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨٧)، وإسحاق بن راهويه (٧١) و(٧٢)، ومسلم (٢٠٨٧)، وأبو عوانة ٤٧٥/٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٢/٧ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٩٠٠٤). ورواية مسلم الثانية جاء فيها: أن أبا هريرة كان أميراً على البحرين، وهي من طريق معاذ العنبري عن شعبة، وهي مخالفة لرواية الجماعة عن شعبة أنه كان يستعمله مروان على المدينة.

٩٣٠٦ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول[١]: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَحْفِهِما جميعاً، أو أَنْعِلْهُما جميعاً، فإذا لَبِستَ فَابْدَأْ باليُمْنى[٢]، وإذا خَلَعْتَ فَابْدَأْ باليُسْرَى»[٣].

٩٣٠٧ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ أَحَدَكم خادِمُه بطَعامِه[٤]، فإنْ لم يُجْلِسْهُ مَعَه، فَلْيُناوِلْهُ أُكْلَةً أو أُكْلَتَينِ - أو لُقْمَةً أو لُقْمَتَينِ، شعبةُ شكَّ - فإنَّه وَلِيَ عِلاجَه وحَرَّهُ»[٥].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يحدث.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: باليمين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٣) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق أيضاً (٧٤) عن النضر بن شميل، وابن حبان (٥٤٦١) من طريق شريك بن عبدالله النخعي، كلاهما عن شعبة، به. وانظر (٧١٧٩).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: بطعام.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (٩٢)، والدارمي (٢٠٧٤)، والبخاري (٢٥٥٧) و(٥٤٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/٨، وفي «الشعب» (٨٥٦٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٠٥).

٩٣٠٨ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة: أنَّ الحسن أَخَذَ تمرةً من تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فجَعَلَها في فِيهِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «كَخْ كَخْ، أَلْقِها، أَمَا شَعَرْتَ أَنَّا[1] لا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»[2]. ٢/٤١٠

٩٣٠٩ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ أبو القاسم: «لو أَنَّ الأَنصارَ سَلَكُوا وادِياً أَو شِعْباً[3]، لَسَلَكْتُ وادِيَ الأَنصارِ، ولولا الهِجْرةُ لكُنتُ امرَأً مِنَ الأَنصارِ»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: «أنَّا أهل بيت لا نأكل الصدقة»، وهٰذه الزيادة لم ترد في (ظ٣) و(عس) و(ك)، ولا في روايتي البخاري ومسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٧٢)، ومسلم (١٠٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨٢)، وإسحاق بن راهويه (٥١)، والدارمي (١٦٤٢)، والبخاري (١٤٩١)، ومسلم (١٠٦٩) (١٦١)، والنسائي (٨٦٤٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٥٨)، والطحاوي ٢/٩، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٢، والبيهقي ٧/٢٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنَّة» (١٦٠٥) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٧٥٨).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة: وسلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت... الخ. وهٰذه الزيادة لم ترد في (ظ٣) و(عس) ولا في «جامع المسانيد» ٧/ورقة ١٧٤.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

قال: فكان أبو هريرة يقول: ما ظَلَمَ بأَبي وأُمِّي، لقد آوَوْه ونَصَروه، وكلمةً أُخرى.

٩٣١٠ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن المُغِيرةِ، عن إبراهيمَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تُصَرُّوا الإِبلَ والغَنَمَ، فمَنِ اشْتَرى مُصَرَّاةً، فهو بِآخِرِ[1] النَّظَرَينِ، إنْ شَاءَ رَدَّها ورَدَّ مَعَها[2] صاعاً من تَمْرٍ».

قال: «ولا يَبيعُ الرَّجُلُ على بَيْعِ أَخيهِ، ولا تَسأَلُ المرأَةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِيءَ ما بِصَحْفَتِها، فإنَّما لها ما كُتِبَ لها، ولا تَنَاجَشُوا، ولا تَلَقَّوُا الأَجْلابَ»[3].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٦)، والبخاري (٣٧٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨٤)، وابن راهويه (٨٥) و(٨٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٧٧) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق شعبة، عن محمد بن زياد برقم (٩٣٦٤) و(١٠٠٦٣)، وانظر ما سلف برقم (٨١٦٩).

(١) في (م): بأحد.

(٢) في (عس) و(ل): إن ردها رد معها.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن إبراهيم - وهو ابن يزيد النخعي - لم يسمع من أبي هريرة.

المغيرة: هو ابن مقسم الضبي. =

٩٣١١ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَجَّ هٰذا البيتَ، فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ كما وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(١).

٩٣١٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَيَّار، عن أبي حازم

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ هٰذا

= وأخرج القسم الأول منه، وهو قوله: «لا تصروا الإبل ـ إلى قوله: من تمر» عبدالرزاق (١٤٨٦١) عن الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن أبي هريرة موقوفاً.

وسلف القسم الأول منه بسند صحيح برقم (٧٣٠٥) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة. وسلف القسم الثاني بسند صحيح أيضاً برقم (٧٢٤٨) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث بطوله من طريق إبراهيم النخعي، عن أبي هريرة برقم (٩٤٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (١٣٥٠)، والطبري في «تفسيره» ٢/٢٧٦ من طريق محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٩)، والدارمي (١٧٩٦)، والبخاري (١٨١٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٢٦) و(١٨٠٩) و(١٨١٠)، والطبري ٢/٢٧٦، والبيهقي ٥/٢٦١-٢٦٢ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧١٣٦).

البيتَ، فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ مِثلَ يومِ وَلَدَتْهُ[1] أُمُّهُ»[2].

٩٣١٣ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ سهيلَ بن أبي صالحٍ يُحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا وُضُوءَ إلَّا مِن حَدَثٍ أو رِيحٍ»[3].

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) و(ك)، وهي رواية محمد بن جعفر، وفي (م) وبقية النسخ: رجع كما ولدته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سيار: هو أبو الحكم العَنَزي.

وأخرجه الطبري ٢/٢٧٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥١٩)، وإسحاق بن راهويه (٢٢٤)، والبخاري (١٥٢١)، والطبري ٢/٢٧٦ و٢٧٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٢٦) و(١٨٠٩) و(١٨١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/١٥، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٨٤١)، وفي «التفسير» ١/١٧٣ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧١٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٥١٥)، وابن خزيمة (٢٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٥١٥)، وابن خزيمة (٢٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والبيهقي ١/١١٧ و٢٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به.

والحديث في هذه المصادر كلها بلفظ: «... إلا من صوت أو ريح» وسيأتي بهٰذا اللفظ برقم (١٠٠٩٣) عن وكيع، عن شعبة. وأشار البيهقي إلى أن هٰذا =

٩٣١٤ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدالله بن دِينارٍ، قال: سمعتُ سليمانَ بن يَسارٍ يُحدِّثُ عن عِراك بن مالكٍ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ، قال: «ليسَ على غُلامِ المُسلِمِ ولا على فَرَسِه صَدَقَةٌ»(١).

٩٣١٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن إبراهيم بن المُهاجِر، عن أبي الشَّعثاء المُحارِبي، قال:

كُنَّا قُعوداً مع أبي هريرة في المَسجِدِ، فأَذَّنَ المؤذنُ، فقامَ رجلٌ من المسجدِ، فخَرَجَ، فقال أبو هريرة: أمَّا هٰذا، فقد عَصَى أبا القاسم ﷺ(٢).

= الحديث ختصر من الحديث الآتي برقم (٩٣٥٥) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل. وانظر ما سلف برقم (٨٣٦٩).

وسيأتي كرواية المصنف برقم (٩٦١٤) عن يحيى القطان، عن شعبة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٧)، والدارمي (١٦٣٢)، والبخاري (١٤٦٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٨)، وابن حبان (٣٢٧١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٧٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٠٠٥٤)، وانظر (٧٢٩٥).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إبراهيم بن المهاجر ـ وهو ابن جابر البجلي ـ حسن في المتابعات، وقد تابعه أشعث بن أبي الشعثاء ـ وهو ثقة ـ فيما سيأتي برقم (١٠٥٧٢). أبو الشعثاء المحاربي: هو سُليم بن أسود بن حنظلة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٠٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٩٣١٦ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي حَصِين، قال: سمعتُ ذَكْوانَ أبا صالحٍ يحدث

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن رآنِي في المَنامِ، فقد رَآنِي، إنَّ الشَّيطانَ لا يَتَصَوَّرُ بِي - قال شعبةُ: أو قال: لا يَتَشَبَّهُ بي -، ومن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً[1] فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النارِ»[2].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣٠)، والدارمي (١٢٠٥)، وابن خزيمة (١٥٠٦) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٣١) عن عمر بن عبيد الطنافسي، ومسلم (٦٥٥) (٥٨)، وابن ماجه (٧٣٣) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن إبراهيم بن المهاجر، به.

وأخرجه النسائي ٢/٢٩، وأبو عوانة ٢/٨ من طريق أبي صخرة جامع بن شداد، عن أبي الشعثاء، به.

وسيأتي الحديث من طريق إبراهيم بن المهاجر برقم (٩٣٨٢) و(١٠٠٩٥)، ومن طريق أشعث بن أبي الشعثاء برقم (١٠٥٧٢) و(١٠٩٣٣) و(١٠٩٣٤) كلاهما عن أبي الشعثاء.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٦٢) من طريق محمد بن جحادة، عن أبي صالح ميزان، عن أبي هريرة. وسنده قوي.

قال النووي في «شرح مسلم» ٥/١٥٧: وفي الحديث كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان حتى يصلي المكتوبة إلا لعذر.

(١) لفظة: «متعمداً» لم ترد في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حَصِين: هو عثمان بن عاصم بن =

. . . . . .

= حُصَين الأسدي. وسيتكرر الحديث بشطريه برقم (١٠٠٥٥).

وأخرج الشطر الأول منه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك أبو داود الطيالسي (٢٤٢٠) عن أبي عوانة، عن أبي حصين، به.

وأخرجه بشطريه البخاري (١١٠) و(٦١٩٧) من طريق أبي عوانة، عن أبي حصين، به.

وأخرج الثاني منه مسلم (٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٥٠) من طريق أبي عوانة، عن أبي حصين، به.

وسلف الشطر الأول من الحديث من طريق أبي صالحٍ، في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٩٨)، وسيأتي برقم (٩٩٦٦)، وسلف أيضاً من طريق كليب بن شهاب، عن أبي هريرة برقم (٧١٦٨).

وسيأتي الثاني منه من طريق أبي صالح برقم (١٠٧٢٨).

وللحديث طرق أخرى انظر (٨٢٦٦) و(٩٣٥٠) و(١٠٥١٣).

قوله ﷺ: «من رآني في المنام فقد رآني، إن الشيطان لا يتصوَّر بي»، وفي رواية: «من رآني في المنام، فقد رآني، فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتشبه بي»، وفي رواية: «لا ينبغي للشيطان أن يتمثل في صورتي»، وفي رواية: «من رآني فقد رأى الحق»، وفي رواية: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة» أو: «لكأنما رآني في اليقظة».

قال أبو بكر ابن الباقلاني: معناه أن رؤياه حق ليست بأضغاثِ أحلامٍ ولا من تخييل الشيطان، وإن رآه على غير الصفة التي كان عليها في الحياة، وإنما تلك الأمثلة من فعل الله جعلها علماً على ما تُؤوِّل به من تبشير أو إنذار فينبغي أن يبحث عن تأويلها.

وروى إسماعيل القاضي، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن =

٩٣١٧ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كُلُّ مَولُودٍ يُولَدُ على

= أيوب، قال: كان محمد بن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال: صف لي الذي رأيته، فإن وصف له صفة لا يعرفها، قال: لم تره، وسنده صحيح.

قال القاضي عياض: ويحتمل أن يكون قوله ﷺ: «فقد رآني»، أو: «فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي» المراد به إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته، فإن رأى على خلافها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة، وتعقبه النووي فقال: هٰذا ضعيف، بل الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كانت على صفته المعروفة أو غيرها.

قال الحافظ: ولم يظهر لي من كلام القاضي ما ينافي ذٰلك بل ظاهر قوله «إنه يراه» حقيقة في الحالين، لكن في الأولى تكون الرؤيا مما لا يحتاج إلى تعبير، والثانية مما يحتاج إلى تعبير، فيسعى في تأويلها ولا يهمل أمرها، لأنها إما بشرى بخير، أو إنذار من شر، إما ليخيف الرائي وإما لينزجر عنه، وإما لينبه على حكم يقع له في دينه أو دنياه. «فتح الباري» ١٢/٣٨٤-٣٨٥.

وقال بعض العلماء: قد خص الله تعالى نبيه ﷺ بعموم صدق رؤياه كلها ومنع الشيطان أن يتمثل بشيءٍ منها حتى لو كانت مضادة لحاله في الحياة لئلا يتذرع بالكذب على لسانه في النوم، كما منعه ذٰلك في اليقظة، إذ لو أمكن من ذٰلك، لوقع اللبس بين الحق والباطل، ولم يوثق بما جاء من أمر النبوة، فحمى الله أنبياءه عليهم الصلاة والسلام، وحمى مرائيهم في النوم ورُؤيا غيرهم لهم في النوم من كيد الشيطان وتمثيله، لتصح رؤياه في الوجهين، ويكون طريقاً إلى علم صحيح.

انظر «شرح مسلم» للنووي ١٥/٢٠٤-٢٠٥، وشرحه للأبي ٧/٤٩٧-٤٩٩.

الفِطْرَةِ، فأبَوَاهُ يُهوِّدانِه ويُنَصِّرانِه ويُشَرِّكانِه»[1].

٩٣١٨ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن عبدالله بن شقِيق

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خَيْرُكم قَرْنِي، ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهم ـ قال أبو هريرة: لا أدري أَذَكَرَ مرتين أو ثلاثاً ـ ثُمَّ يَخْلُفُ[2] مِن بَعْدِهم قومٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، ويَشْهَدُونَ ولا يُستَشهَدُونَ»[3].

٩٣١٩ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ سعيدَ بن أبي سعيدٍ المَقْبُرِيَّ يُحدِّث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَسْفَلَ مِنَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٣) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٤٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: خَلَفَ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق ـ وهو العقيلي ـ فمن رجال مسلم. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية. وسيتكرر برقم (١٠٢١١).

وأخرجه مسلم (٢٥٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٤) عن النضر بن شميل، عن شعبة، به. وانظر (٧١٢٣).

الكَعْبَينِ فَفِي النَّارِ» يعني الإزارَ[1].

٩٣٢٠ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيك

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَفْلَسَ رجلٌ بمالِ قَوْمٍ، فَرَأَى رجلٌ مَتاعَهُ بِعَيْنِه، فهو أَحَقُّ به مِن غَيرِه»[2].

٩٣٢١ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا معمرٌ، قال: أخبرنا الزُّهْري، عن سعيد[3] بن المسيب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٩٢/٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٨٧)، والنسائي ٢٠٧/٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٢/٧، والخطيب في «تاريخه» ٣٨٥/٩، والبيهقي ٢٤٤/٢، والبغوي (٣٠٨١) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث برقم (٩٩٣٤) و(١٠٤٦١). وانظر ما سلف برقم (٧٤٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٠)، وإسحاق بن راهويه (١٠٤)، ومسلم (١٥٥٩) (٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٤/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٠٢)، والبيهقي ٤٦/٦ من طرق عن شعبة، به. وسيتكرر برقم (١٠٠٤٨)، وانظر (٨٥٦٦).

(٣) لفظة: «سعيد» ليست في (ظ٣) و(عس).

عن أبـي هريرة، قال: قال رســول الله ﷺ: «خَـمْسٌ مِنَ الفِطْرَةِ: الخِتانُ، والاستِحْدادُ، ونَتْفُ الإِبْطِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ، وقَصُّ الشَّارِبِ»(١).

٩٣٢٢ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا هشام بن حَسَّان القُرْدُوسي، عن محمد بن سِيرين

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِها، والصَّومُ لي، وأَنا أَجْزِي به، يَذَرُ(٢) طَعامَهُ وشَرابَهُ بِجَرَّايَ(٣)، الصَّوْمُ لي وأَنا أَجْزِي به، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ عندَ اللهِ أَطْيَبُ(٤) مِن رِيحِ المِسْكِ»(٥). ٢/٤١١

٩٣٢٣ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا هِشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «يُوشِكُ مَن عاشَ مِنْكُم أَنْ يَلْقى عيسى ابنَ مريمَ إِمـامـاً مَهْـدِيّاً وحَكَمـاً عَدْلاً، فيُكْسَرُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسيتكرر برقم (١٠٣٣٨)، وانظر (٧١٣٩).
(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يدع.
(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: من جراي. وفي بعضها. جرائي. قال في «اللسان»: وقولهم: فعلت ذلك من جَرَاكَ، ومن جَرَائِكَ، أي: من أجلك، لغة في جَرَّاك.
(٤) في (ظ٣) وحدها: أطيب عند الله.
(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧١٩٥).

الصَّليبُ، ويُقْتَلُ الخِنْزِيرُ، وتُوضَعُ [1] الجِزْيةُ، وتَضَعُ الحربُ أَوْزارَها» [2].

٩٣٢٤ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ رَآنِي في المَنامِ فقد رَآنِي، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ بِي» [3].

٩٣٢٥ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ هَمَّ بحَسَنَةٍ فلم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له عَشْرَ [4] أَمْثالِها إلى

---

(١) في (م) و(ل): ويضع، وعليه تضبط الأفعال السابقة على البناء للفاعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٣١) من طريق عبدالله بن عون، عن ابن سيرين، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٠١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني وهشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٨٠) من طريق قتادة، والطبراني في «الأوسط» أيضاً (٩٥٨) من طريق سالم الخياط، كلاهما عن ابن سيرين، به. وهو عند الترمذي ضمن حديث.

وسيأتي برقم (١٠١٠٩)، وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

(٤) في (ظ٣): عشرة. والمثبت موافق لقوله تعالى: ﴿فله عشر أمثالها﴾ وقد =

سَبْعِ مئةٍ وسَبْعِ أَمْثالِها، فإنْ لم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنَةً، ومَنْ هَمَّ بِسَيِّئةٍ فلم يَعْمَلْها، لم تُكْتَبْ[1]، فإنْ عَمِلَها كُتِبَتْ عليه سَيِّئةً واحدةً، فإنْ لم يَعْمَلْها لم تُكْتَبْ عليهِ»[2].

٩٣٢٦ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: الفَأْرَةُ مما مُسِخَ، وآيةُ ذٰلك أنَّهُ يُوضَعُ لها لَبَنُ اللِّقاحِ فلا تَقْرَبُه، وإذا وُضِعَ لها لبنُ الغنمِ، أصابَتْ منه. قال: فقال له كعبٌ: أسمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: فأُنْزِلَتْ عليَّ التوراةُ؟!(٣).

٩٣٢٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا هشام، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «البَهِيمَةُ عَقْلُها جُبَارٌ،

= قالوا: إنما ذكر العدد والمعدود مذكر، لأنه راعى الموصوف المحذوف، والتقدير: «فيه عشر حسنات أمثالها»، ثم حذف الموصوف فأقام صفته مقامه تاركاً العدد على حاله.

(١) من هنا إلى آخر الحديث أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) و(ك)، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٧١٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧١٩٧)، وقد بينا فيه أن هٰذا الحديث منسوخ بحديث ابن مسعود عند مسلم (٢٦٦٣) رفعه: «إن الله لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عَقِباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذٰلك».

والبِئْرُ[1] جُبارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ[2]، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[3].

٩٣٢٨ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن موسى بن أبي عثمانَ، قال: سمعتُ أبا عثمانَ[4]، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صَوْتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكْتَبُ له خمسٌ وعِشْرونَ حَسَنةً، ويُكَفَّرُ عنه ما بَينَهُما»[5].

---

(١) في (عس) و(ل) و(ك) و(س): «والبئر عقلها جبار».

(٢) قوله: «والمعدن جبار» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٢٠).

قوله: «عقلها جبار»، قال السندي: أي: الدية التي يوجبها الجرح ظاهراً، إذا جرحت.

«جبار»، أي: غير واجب.

(٤) كذا وقع هنا في الأصول الخطية: «أبو عثمان» وهو تحريف، والصواب فيه: «أبو يحيى» فإن هٰذا الحديث سيأتي مكرراً من طريق محمد بن جعفر برقم (٩٩٠٦) وفيه: «أبو يحيى» على الصواب، وتابعه على ذٰلك عند المصنِّف يحيى القطان برقم (٩٥٤٢)، وعبدالرحمٰن بن مهدي برقم (٩٩٣٥).

وهٰذا التحريف في هٰذا الموضع وقع قديماً في نسخ «المسند»، فقد وضع هٰذا الحديث بناءً عليه الحافظان ابن كثير في «جامع المسانيد والسنن»، وابن حجر في «أطراف المسند» في موضعين: في ترجمة أبي عثمان التبان، وفي ترجمة أبي يحيى.

(٥) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وسيأتي الكلام على إسناده من طريق موسى بن أبي عثمان عن أبي يحيى ـ على الصواب ـ برقم (٩٥٤٢).

وسلف الحديث برقم (٧٦١١) من طريق منصور بن المعتمر، عن عباد بن =

٩٣٢٩ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقُولُوا: رَبَّنا لكَ الحَمْدُ، وإنْ صَلَّى جالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعونَ»(١).

٩٣٣٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن أبي عَروبة ـ، عن أبي محمدٍ ـ أظنه حَبيبَ بن الشَّهيد ـ، عن عطاءِ بن أبي رباحٍ

عن أبي هريرة، قال: في كلِّ الصَّلَواتِ يُقْرَأُ فيها، فما أسمَعَنا رسولُ الله ﷺ أسْمَعْناكم، وما أَخْفَى علينا، أَخْفَيْنا عليكم(٢).

٩٣٣١ ـ حدثنا عفَّانُ، قال: حدثني عبدالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «العَيْنانِ تَزْنِيانِ، واللِّسانُ يَزْنِي، واليَدانِ تَزْنِيانِ، والرِّجْلانِ تَزْنِيانِ، ويُحَقِّقُ ذٰلك أَو

= أُنيس، عن أبي هريرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ روى له أصحاب السنن والبخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧١٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٠٣).

يُكَذِّبُه الفَرْجُ»[1].

٩٣٣٢ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ يسيرُ في طريق مكةَ، فأَتَى على جُمْدانَ فقال: «هٰذا جُمْدانُ، سِيرُوا، سَبَقَ المُفَرِّدُونَ» قالوا: وما المُفرِّدونَ؟ قال: «الذَّاكرونَ اللهَ كَثِيراً». ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقينَ» قالوا: والمُقَصِّرينَ؟ قال «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقينَ» قالوا: والمُقَصِّرِينَ؟ قال: «والمُقَصِّرِينَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو المدني القاص ـ حسن الحديث في المتابعات، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر (٨٨٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات، وعبدالرحمٰن متابع.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٢٦٧٦)، وابن حبان (٨٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٤)، وفي «الدعوات الكبير» (١٨)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/٣٢ من طريق روح بن القاسم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٢٩٠).

وأخرج الشطر الثاني مسلم (١٣٠٢) من طريق روح بن القاسم، عن العلاء، به. وانظر (٧١٥٨).

جُمدان: جبلٌ في طريق مكة، يَبْعُدُ عنها شمالاً أقل من مئة كيلومتر للمتَّجه إلى المدينة، يُشاهَدُ على اليسار من الطريق القديم المارِّ بعُسْفان، وعلى اليمين من الطريق المار بجُدَّة بين وادي خُليص وبين البحر، له قِمَّتان مرتفعتان يتخيلُهما =

٩٣٣٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتُؤَدُّنَّ الحُقُوقُ إلى أهلِها، حتَّى يُقادَ للشَّاةِ الجَلْحاءِ مِنَ الشَّاةِ القَرْناءِ»(١).

٩٣٣٤ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «لا يَسُومُ(٢) الرَّجلُ على سَوْمِ أَخيهِ(٣) المُسلِمِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِه»(٤).

= الرائي جبلين. قاله الأستاذ الفاضل حمد الجاسر في تعليقه على «الأماكن» للحازمي ١/ ٤١٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات، وعبدالرحمٰن بن إبراهيم متابع. وانظر (٧٢٠٤).

(٢) في (ظ٣) و(ل): لا يسم، والمثبت من باقي الأصول، وهو نفي بمعنى النهي.

(٣) لفظة: «أخيه» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن إبراهيم متابع.

وأخرجه مسلم (١٤١٣) (٥٤)، وأبو يعلى (٦٥١٤)، والبيهقي ٥/ ٣٤٥، والبغوي (٢٠٩٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٩٨٩٩) و(٩٩٥٩) و(١٠٨٥٠).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨) و(٩١٢٠).

٩٣٣٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ هٰذا الحرَّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ»(١).

٩٣٣٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولِ الله ﷺ: «إذا سَمِعَ الشَّيطانُ الأَذانَ، وَلَّى وله ضُرَاطٌ، حتَّى لا يَسْمَعَ الصَّوْتَ»(٢).

٩٣٣٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن العلاءِ، عن أبيه

٤١٢/٢ عن أبي هريرة، قال: قال رسولِ الله ﷺ: «فُضِّلْتُ على الأَنبياءِ بِستٍّ» قيل: ما هُنَّ أيْ رسولَ الله؟ قال: «أُعْطِيتُ جَوامعَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن إبراهيم متابع.

وأخرجه مسلم (٦١٥) (١٨٢)، وأبو عوانة ١/٣٤٨-٣٤٩، وابن حبان (١٥٠٤) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وأبو عوانة ١/٣٤٨-٣٤٩ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو القاصّ الكرماني ـ حديثه حسن في المتابعات. وانظر (٨١٣٩).

الكَلِم، ونُصِرْتُ بالرُّعْب، وأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وجُعِلَتْ لِي الأَرضُ طَهُوراً ومَسْجِداً، وأُرْسِلْتُ إلى الخَلْقِ كافَّةً، وخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ.

مَثَلِي ومَثَلُ الأَنبياءِ، كمَثَلِ رجلٍ بَنَى قَصْراً، فأكْمَلَه وأَحسَنَ بناءَه[1] إلاَّ مَوضِعَ لَبِنَةٍ، فنَظَرَ النَّاسُ إلى القَصْرِ، فقالُوا: ما أحسَنَ بُنْيانَ هٰذا القَصْرِ، لو تَمَّتْ هٰذِه اللَّبِنَةُ، أَلا وكنتُ أَنا اللَّبِنَةَ، أَلا وكنتُ أَنا اللَّبِنَةَ»[2].

٩٣٣٨ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي

---

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: فأكمل بناءه وأحسن بنيانه، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ك).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، عبدالرحمٰن بن إبراهيم متابع.

وأخرج الشطر الأول من الحديث مسلمٌ (٥٢٣) (٥)، وابن ماجه (٥٦٧)، والترمذي بإثر الحديث (١٥٥٣)، وأبو يعلى (٦٤٩١) و(٦٤٩٢)، وأبو عوانة ١/٣٩٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٥)، وابن حبان (٢٣١٣) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣)، والبيهقي ٢/٤٣٣ و٩/٥، والبغوي (٣٦١٧) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» وقد سلفت مختصرة هٰكذا برقم (٧٢٦٦) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب - على الشك -، عن أبي هريرة.

وسلف في «المسند» مختصراً برقم (٧٤٠٣)، وسيأتي مختصراً أيضاً برقم (٩٧٠٥)، ومطولاً برقم (١٠٥١٧) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسلف الشطر الثاني من طرق عن أبي هريرة، انظر (٧٣٢٢).

صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْبَرِي على تُرْعَةٍ مِن تُرَعِ الجَنَّةِ، وما بَينَ مِنْبَرِي وحُجْرَتِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ»(١).

٩٣٣٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه عبدِالرحمٰن

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يقولُ العَبْدُ: مالِي، وإنَّما له من مالِه ثلاثٌ: ما أَكَلَ فأَفْنَى، أو لَبِسَ فأَبْلَى، أو أَعْطَى فأَقْنَى، ما سِوَى ذٰلكَ ذاهِبٌ وتارِكُه للنَّاسِ»(٢).

٩٣٤٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَنْذُروا، فإنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (١٠٩٠٨).
وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو المدني القاص ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.
وأخرجه العقيلي ٢/٣٢١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٨١٣).
قوله: «فأقنى»، قال السندي: أي: فأبقى لنفسه.

النَّذْرَ لا يُقَدِّمُ مِنَ القَدَرِ شيئاً، وإنما يُسْتَخْرَجُ بِه مِنَ البَخِيلِ»[1].

٩٣٤١ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم القاصُّ، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ المُسلِمِ على المُسلِمِ سِتٌّ» قالوا: وما هُنَّ يا رسولَ الله؟ قال: «إذا لَقِيَكَ[2] فسَلِّمْ عليهِ، وإذا دَعَاكَ فأَجِبْهُ، وإذا اسْتَنْصَحَكَ فانْصَحْ له، وإذا عَطَسَ فحَمِدَ اللهَ فشَمِّتْهُ، وإذا مَرِضَ فَعُدْهُ، وإذا ماتَ فاصْحَبْهُ»[3].

٩٣٤٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولِ الله ﷺ: «لا يَجتَمِعُ كافِرٌ وقاتِلُه مِن المُسلِمينَ في النارِ أبداً»[4].

٩٣٤٣ - حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، حدثنا العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: أَتى رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فقال: يا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٠٨).

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) و(ل) وبقية النسخ: لقيته.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٨٤٥).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٨١٦).

تنبيه: تأخر ترتيب هٰذا الحديث في (ظ٣) و(عس) إلى ما بعد الحديث رقم (٩٣٤٤).

رسولَ الله، إنَّ لي قَرابةً أَصِلُهم ويَقْطَعُوني، وأَحْلُمُ عنهم ويَجْهَلُونَ عليَّ، وأُحْسِنُ إليهم ويُسِيئُونَ إليَّ! فقال رسول الله ﷺ: «إنْ كانَ كما تَقُولُ، لَكَأَنَّما[1] تُسِفُّهُمُ المَلَّ، ولا يَزَالُ معكَ مِنَ الله ظَهِيرٌ عليهم ما دُمْتَ على ذٰلكَ»[2].

٩٣٤٤ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: لمَّا نَزَلَ على رسولِ الله ﷺ: ﴿لله ما في السَّماواتِ ومَا فِي الأَرضِ وإنْ تُبْدُوا ما في أَنفُسِكُم أَو تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُم بِهِ الله فَيَغْفِرُ لِمَن يَشاءُ ويُعَذِّبُ مَن يَشاءُ والله على كُلِّ شَيءٍ قَديرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فاشتَدَّ ذٰلك على صَحابةِ رسولِ الله ﷺ فأَتَوْا رسولَ الله ﷺ ثم جَثَوْا على الرُّكَبِ، فقالوا: يا رسولَ الله، كُلِّفْنا من الأعمالِ ما نُطِيقُ: الصَّلاةَ والصيامَ والجهادَ والصدقةَ، وقد أُنزِلَ عليك هٰذه الآيةُ ولا نُطِيقُها. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتُرِيدُون أَنْ تَقُولُوا كما قالَ أهلُ الكِتَابَيْنِ مِن قَبْلِكُم: سَمِعْنا وعَصَيْنا، بل قُولُوا: سَمِعْنا وأَطَعْنا، غُفْرَانَكَ رَبَّنا وإليكَ المَصِيرُ»

---

(١) كذا في الأصول، والجادة: «فكأنما»، ويُخرَّج ما هنا على أن القسم مُقدَّر على حد قوله تعالى: ﴿وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾، انظر «الدر المصون» ٥/١٣٢.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٩٩٢).

فقالوا: سَمِعْنا وأَطَعْنا، غُفرانَكَ ربَّنا وإليكَ المصيرُ.

فلمَّا أَقَرَّ بها القومُ، وذَلَّتْ بها أَلسِنَتُهم، أَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ في أثرِها: ﴿آمَنَ الرَّسولُ بِما أُنْزِلَ إليهِ مِن رَبِّهِ والمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ باللهِ ومَلائِكَتِه وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بينَ أَحدٍ مِن رُسُلِه وقالُوا سَمِعْنا وأَطَعْنا غُفْرانَكَ رَبَّنا وإليكَ المَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فلمَّا فعلوا ذٰلك، نَسَخَها الله عزَّ وجلَّ ـ قال عفانُ: قرأها سلَّام أبو المنذر[١]: يُفَرِّقُ[٢] ـ فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لا يُكَلِّفُ الله نَفْساً إلَّا وُسْعَها لَها ما كَسَبَتْ وعَليها ما اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فصار له ما كَسَبَ من خيرٍ، وعليه ما اكتَسَبَ[٣] من شرٍّ، فسرَّ العلاءُ هٰذا: ﴿رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إنْ نَسِينا أَو أَخْطَأْنا﴾ قال: نَعَم، ﴿رَبَّنا ولا تَحْمِلْ علينا إصْراً كما حَمَلْتَهُ على الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنا﴾ قال: نَعَم، ﴿رَبَّنا ولا

---

(١) سلّام أبو المنذر: هو ابن سليمان المزني مولاهم البصري، قال ابن الجزري في «غاية النهاية»: ثقة جليل، ومقرىء كبير مات سنة إحدى وسبعين ومئة، أخذ القراءة عرضاً عن عاصم بن أبي النجود وأبي عمرو بن العلاء وغيرهما. وهٰذه القراءة قرأ بها ابن جبير وابن يعمر وأبو زرعة بن عمرو، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي أحد القراء العشرة، ورويت عن أبي عمرو بن العلاء، حملاً على لفظ (كل) أي: لا يفرق ذٰلك الكل من المؤمنين بين أحد من رسله. انظر «البحر المحيط» و«الدر المصون».

(٢) قول عفان هٰذا جاء في (م) والنسخ المتأخرة بعد قوله في الآية: ﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾.

(٣) في (ظ٣) وحدها: كسب.

تُحَمِّلْنـا ما لا طَاقَـةَ لَنَا بِهِ﴾ قال: نَعَمْ، ﴿واعْفُ عَنَّا واغْفِرْ لَنَا وارْحَمْنا أَنتَ مَوْلانا فانْصُرْنا على القَومِ الكافِرِينَ﴾[1].

٩٣٤٥ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

٤١٣/٢ عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على أُبيٍّ بن كعب وهو يصلي، فقال: «يا أُبَيُّ» فالْتَفَتَ فلم يُجِبْه، ثم صلَّى أُبيٌّ فخَفَّفَ، ثم انصرفَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: السلامُ عليكَ أيْ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٢٥)، وأبو عوانة ١/٧٦ـ٧٧ و٧٧، وابن حبان (١٣٩) من طريق روح بن القاسم، والطبري ٣/١٤٣ من طريق مصعب بن ثابت، كلاهما عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٧٠).

قلنا: ولفظ النسخ الوارد في الحديث لا يعني النسخ المصطلح عليه عند الأصوليين، وإنما المراد به التخصيص، فإن الآية الأولى: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفـوه يحـاسبكم به الله﴾ تفيد أنهم محاسبون حتى على حديث النفس، وجـاءت الآية الثـانية: ﴿لا يكلف الله نفساً إلا وسعها﴾ نصاً في أن التكليف إنمـا هو بحسب الـوسـع والـطاقة، وهي على هٰذا التفسير تكون قد خصصت العموم الذي في الأولى ولم تنسخه.

وقد ذهب غير واحد من أهل العلم إلى إحكام هٰذه الآية، لأنها خبر، والنسخ إنما يدخل على الأمر والنهي. انظر «تفسير الطبري» ٦/١١٣ـ١٢١، و«نواسخ القرآن» ص٢٣١ـ٢٣٥ لابن الجوزي، و«الناسخ والمنسوخ» ص١٦٨ لمكي بن أبي طالب، و«الناسخ والمنسوخ» ص١٠٤ لأبي جعفر النحاس.

رسولَ الله. قال: «وَعَلَيكَ» قال: «ما مَنَعَكَ أيْ أُبَيُّ إذْ دَعَوْتُكَ أنْ تُجيبَني». قال: أيْ رسولَ الله، كنتُ في الصلاةِ. قال: «أَفَلَسْتَ تَجِدُ فِيما أَوْحَى الله إليَّ أنْ ﴿اسْتَجِيبُوا للهِ ولِلرَّسُولِ إذا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُم﴾ [الأنفال: ٢٤]، قال: قال: بلى أيْ رسولَ الله، لا أعودُ. قال: «أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لم يَنْزِلْ في التَّوْراةِ ولا في الزَّبُورِ ولا في الإنْجيلِ ولا في الفُرْقانِ مِثْلُها؟» قال: قلتُ: نَعَم[1] أيْ رسولَ الله. فقال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ لا تَخْرُجَ مِنْ هٰذا البابِ حَتَّى تَعَلَّمَها» قال: فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي يُحدِّثُني وأنا أَتَباطَأُ[2] مَخافةَ أن يَبْلُغَ قبل أن يَقضِيَ الحديث، فلمَّا أنْ دَنَوْنَا من الباب قلتُ: أيْ رسولَ الله، ما السُّورةُ التي وَعَدْتَني؟ قال: «ما[3] تَقْرَأُ في الصَّلاةِ؟» قال: فقرأتُ عليه أُمَّ القرآنِ. قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه ما أَنْزَلَ الله في التَّوْراةِ ولا في الإنْجيلِ ولا في الزَّبُورِ ولا في الفُرْقانِ مِثْلَها، وإنَّها لَلسَّبْعُ مِنَ المَثَانِي»[4].

---

(١) في (ظ٣): «قلت: إي نعم»، بزيادة «إي».

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أتبطأ.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فكيف تقرأ في الصلاة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» ١٤/٥٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٧٥)، بإثر الحديث (٣١٢٥)، والطبري ١٤/٥٨، وابن =

٩٣٤٦ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ:

أنَّ فتىً من قريشٍ أتى أبا هريرة يَتَبَخْتَرُ في حُلَّةٍ له، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكم كانَ يَتَبَخْتَرُ في حُلَّةٍ له قد أَعْجَبَتْه جُمَّتُه وبُرْدَاهُ، إذْ خُسِفَ بهِ الأَرضُ، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها حتَّى تَقومَ السَّاعةُ»(١).

٩٣٤٧ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أَبانُ بن يزيدَ، قال: حدثنا قَتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهيكٍ

= خزيمة (٨٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٥-٢٧٦، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢١٨، والبغوي (١١٨٨) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وسقط من المطبوع من «تفسير الطبري» العلاء بن عبدالرحمٰن.

وسلف آخر الحديث برقم (٨٦٨٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٨) (٥٠)، وأبو عوانة ٥/٤٧٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٧٣ من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، وابن حبان (٥٦٨٤) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أَفْلَسَ الرجلُ، فالغَرِيمُ أَحَقُّ بِمالِه[1] إذا وَجَدَه بِعَيْنِه»[2].

٩٣٤٨ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا همَّام، قال: حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة قال:

رأيتُ أبا هريرةَ قَرَأَ: ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾ فسَجَدَ، قلتُ: ألَمْ[3] أَرَكَ سجدتَ؟ قال: لو لم أَرَ رسولَ الله ﷺ يَسجُدُ فيها ما سجدتُ[4].

٩٣٤٩ ـ حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا عبدُالرحمٰن بن إبراهيم، قال: حدثنا العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اليَمِينُ الكاذِبَةُ

---

(١) لفظة: «بماله» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ك)، وفي (م) وباقي النسخ المتأخرة: بمتاعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٥٦٦).

(٣) في (ظ٣) و(ك): «لم أرك» على النفي، وهو خطأ، وزاد في (م) وباقي النسخ المتأخرة لفظة «فيها» بعد قوله: «سجدت».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العوذي.
وأخرجه الدارمي (١٤٦٨)، ومسلم (٥٧٨) (١٠٧)، والطحاوي ١/٣٥٨ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي الحديث برقم (٩٦٠٧) و(٩٨٠٣) و(٩٨٥٩) و(١٠٠١٩) و(١٠٣١٤) و(١٠٨٤٥).
وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠).

مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلكَسْبِ»[1].

٩٣٥٠ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدُالواحد ـ يعني ابنَ زيادٍ ـ قال: حدثنا عاصم بن كُلَيب، قال: حدثني أبي قال:

سمعت أبا هريرة يقول، وكان يَبتدِىءُ حديثَه بأن يقول: قال رسولُ الله ﷺ أبو القاسم الصادقُ المَصْدوقُ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

٩٣٥١ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا عبدُالواحد، قال: حدثنا سليمان الأعمشُ، قال: حدثنا أبو صالحٍ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: أَنَا عندَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعَهُ حينَ يَذْكُرُني، إنْ ذَكَرَني

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن إبراهيم ـ وهو المدني القاص ـ، وقد توبع. انظر (٧٢٠٧).

(٢) حديث متواتر، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير كليب ـ وهو ابن شهاب بن المجنون الجرمي ـ، روى له أصحاب السنن، وهو قوي الحديث.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٢٦٤) عن المغيرة بن سلمة، عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٥٩٣) من طريق صالح بن عمر، عن عاصم بن كليب، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٦٦).

تنبيه: من بعد هٰذا الحديث إلى الحديث رقم (٩٤٦٤) ليس في نسختنا المصورة من (ظ٣).

في نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ في نَفْسِي، وإنْ ذَكَرَني في مَلإٍ ذَكَرْتُه في مَلإٍ خَيرٍ منهم، ومَن تَقَرَّبَ إليَّ شِبراً، تَقَرَّبْتُ إليهِ ذِراعاً، ومَن تَقَرَّبَ إليَّ ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ إليهِ بَاعاً، ومَنْ جَاءَني يَمْشِي، جِئْتُه هَرْوَلَةً[1]»[2].

٩٣٥٢ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، قال: حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ إذا أَحَبَّ عَبْداً دعا جِبْريلَ ﷺ، فقال: يا جِبْرِيلُ، إنِّي أُحِبُّ فُلاناً فأَحِبَّه، قالَ: فيُحِبُّه جِبْريلُ، قال: ثمَّ يُنادِي في أهلِ السَّماءِ: إنَّ الله يُحِبُّ فُلاناً، قال: فيُحِبُّه أهلُ السَّماءِ، ثمَّ يُوضَعُ له القَبُولُ في الأَرضِ.

وإنَّ الله عزَّ وجلَّ إذا أَبْغَضَ عَبْداً دَعا جِبْرِيلَ، فقال: يا جِبْرِيلُ، إنِّي أُبْغِضُ فُلاناً فأَبْغِضْه، قال: فيُبْغِضُه جِبْرِيلُ، قال: ثمَّ يُنادِي في أهلِ السَّماءِ: إنَّ الله يُبْغِضُ فُلاناً فأَبْغِضُوه، قال: فيُبْغِضُه أهلُ السَّماءِ، ثمَّ تُوضَعُ له البَغْضاءُ في الأَرضِ»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: مهرولاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح السمان ـ فمن رجال مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وانظر (٧٦٢٥).

٩٣٥٣ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا وُهَيب، قال: حدثنا خالدٌ، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة، قال: ما احْتَذَى النِّعالَ ولا انتَعَلَ، ولا رَكِبَ المَطَايا، ولا لَبِسَ الكُورَ مِن رَجُلٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ، أفضلُ من جَعفرِ بن أبي طالبٍ. يعني في الجُودِ والكَرَمِ[1]. ٤١٤/٢

٩٣٥٤ ـ حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو أبو عبدالله مولى ابن عباس فمن رجال البخاري، وروى له مسلم مقروناً. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه الترمذي (٣٧٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٧)، والحاكم ٤١/٣ و٢٠٩ من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٦٩) من طريق خارجة بن مصعب، كلاهما عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. ولفظه عندهم: ركب الكور، بدل: لبس الكور.

قال السندي: «الكور» بضم الكاف: رَحْل الناقة، ومن فتح الكاف أخطأ، كذا في «المجمع»، وقال في موضع آخر: هو سرج البعير، قلت (أي السندي): فمعنى «لبس» أنه فرش تحته، ورواية الترمذي: «ولا ركب الكور»، وهو أظهر، والعرب تسمي الفراش لباساً، ففي حديث أنس في الحصير: قد اسودَّ من طول ما لُبِسَ.

وأخرج البخاري (٣٧٠٨) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: إنْ كنتُ لأستقرىء الرجلَ الآية هي معي كي ينقلِبَ بي فيطعمني، وكان أخيرَ الناس للمساكين جعفرُ بن أبي طالب، كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته، حتى إن كان لَيُخْرِجُ إلينا العُكَّةَ التي ليس فيها شيء، فيشقها فنلعق ما فيها.

ـ يعني ابن سِيرِين ـ قال:

حدثني أبو هريرة وعبدُالله بن عُمَر، أما أحدُهما فألجَأه إلى النبيِّ ﷺ، وأما الآخرُ فألجَأه إلى عمر، قال أحدُهما: نَهَى عن الـزِّقَاق والمُزَفَّتِ، وعن الدُّبَّاء والحَنْتَمِ، وقال الآخرُ: نَهَى عن الزِّقاق والمُزَفَّت، وعن الدُّبَّاء والجَرِّ أو الفَخَّار. شكَّ محمدٌ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد بن إبراهيم: هو التستري.

وأخرجه مسلم (١٩٩٢) (٣٣)، وأبو داود (٣٦٩٣)، وأبو يعلى (٦٠٧٧)، وابن حبـان (٥٤٠٥)، والـدارقطني ٢٥٨/٤، والبيهقي ٣٠٩/٨ من طرق عن نوح بن قيس، عن عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة وحده.

ولفظه عند الدارقطني: «لا تشربوا في نقير، ولا مقيَّر، ولا دُبَّاء، ولا حَنْتَم، ولا مَزادَة، ولكن اشربوا في سقاء أحدكم غير مسكر، فإن خشي شدَّته فليصبَّ عليه الماء». قلنا: وزيادة: «فإن خشي شدته... الخ» تفرد بها أحمد بن المقدام عن نوح بن قيس عند الدارقطني.

وأخرجه الطحاوي ٢٢٦/٤ من طريق هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة وحده.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٣٧) من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد بن أبي سعيد النحوي، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن نبيذ الجَرِّ.

وأخرجه أيضاً (٦٨٣٨) من طريق الفضل بن موسى، عن الحسين بن واقد، عن يزيد بن أبي سعيد النحوي، عن ابن سيرين، عن ابن عمر أن عمر نهى عن نبيذ الجر. فجعله من كلام عمر.

وأخرجه الطيالسي (١٦)، والنسائي أيضاً (٦٨٤٠) من طريق سلمة بن كهيل، عن أبي الحكم عمران بن الحارث، سألت ابن عمر فحدثنا عن عمر أن رسول =

٩٣٥٥ - حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: حدثنا سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا وَجَدَ أَحَدُكم في صَلاتِه حَرَكَةً في دُبُرِه، فأَشْكَلَ عليهِ أَحْدَثَ أمْ لم يُحْدِثْ، فلا يَنْصَرِفْ حتَّى يَسْمَعَ صَوتاً أو يَجِدَ رِيحاً»(١).

٩٣٥٦ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عليُّ بن زَيْد وصالح المُعلِّم وحُمَيد ويونس، عن الحسنِ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «الصَّلَواتُ الخَمْسُ،

= الله ﷺ نهى عن الدُّباء والمزفت. وسلف هٰذا الحديث في «المسند» برقم (١٨٥).

وسيأتي حديث ابن سيرين عن أبي هريرة برقم (١٠٣٧٣). وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٨).

الزِّقاق: جمع زِقٍّ: وهو السِّقاء من جلدٍ.

وسلف الكلام على بقية الحديث برقم (٧٢٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٧٢١) عن يحيى بن حسان، وأبو داود (١٧٧) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٦٢) (٩٩)، والترمذي (٧٥)، وابن خزيمة (٢٤) و(٢٨)، والبيهقي ١/١١٧ و١٦١ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٨٣٦٩).

والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، كَفَّاراتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ما اجْتُنِبَتِ الكبائِرُ»[1].

٩٣٥٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عطاءِ بن أبي مَيْمُونةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ مِن فِتْنَةِ المَحْيا والمَمَاتِ، ومِن شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»[2].

٩٣٥٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا وهيبٌ، حدثنا أيوبُ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المُخْتَلِعَاتُ والمُنْتَزِعاتُ هُنَّ المُنافِقاتُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة. علي بن زيد: هو ابن عبدالله بن زهير بن جدعان، وصالح المعلم: من أهل البصرة في عداد المجهولين، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٨٩، وابن حبان في «الثقات» ٤/٣٧٧، وحميد: هو الطويل، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧٠) عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني.

وأخرجه ابن حبان (١٠١٨) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، فالحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي ٦/١٦٨ من طريق المغيرة بن سلمة، والبيهقي ٧/٣١٦ من طريق عبدالأعلى بن حماد، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية النسائي عن الحسن، قال: لم أسمعه من غير أبي هريرة. فعلق عليه النسائي بقوله: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً.

قلنا: والحق ما قاله النسائي، وجمهور أهل العلم عليه، وقد روى ابن سعد في «طبقاته» ٧/١٥٨ بأسانيد صحيحة عن أيوب وعلي بن زيد بن جدعان ويونس عبيد ـ وهم أصحاب الحسن البصري ـ أنهم قالوا: لم يسمع الحسن من أبي هريرة. وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: لم يسمع الحسن من أبي هريرة، قيل له: ففي بعض الحديث: حدثنا أبو هريرة! قال: ليس بشيء. ونحوه قال أبو حاتم كما في «المراسيل» لابنه ص٣٦.

قلنا: والعجب من الحافظ ابن حجر بعد هٰذا كيف مشى على ظاهر إسناد النسائي، فقال في ترجمة الحسن البصري من «تهذيبه» بعد أن أورد هٰذا الإسناد: هو يؤيد أن الحسن سمع من أبي هريرة في الجملة.

ولعل مراد الحسن في قوله: «لم أسمعه من غير أبي هريرة» أنه لم يحصل في علمه أن هٰذا الحديث قد روي عن غير أبي هريرة من صحابة رسول الله ﷺ، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٧١ عن وكيع، عن أبي الأشهب جعفر بن حيان، عن الحسن مرسلاً.

وفي الباب عن ثوبان عند الترمذي (١١٨٦)، وعند الطبري في «التفسير» ٢/٤٦٧، وعند البيهقي ضمن حديث في «الشعب» (٥٥٠٣). وقال الترمذي: غريب من هٰذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

قلنا: وهو ضعيف جداً، فيه غير ما علةٍ.

وعن عبدالله بن مسعود عند الخطيب ٣/٣٥٨، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٦، وإسناده ضعيف جداً. =

٩٣٥٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة[١]، عن عطاءِ بن السائب، عن الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ فيما يَحْكِي عن ربِّه عزَّ وجلَّ قال: «الكِبْرِياءُ رِدَائِي، والعَظَمَةُ إِزَارِي، مَن نازَعَني واحِداً مِنْهما، قَذَفْتُه في النارِ»[٢].

= وعن عقبة بن عامر عند الطبري في «تفسيره» ٢/٤٦٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٣٥)، وفي إسناده ضعيفان.

قولـه: «المختلعـات والمنتزعات» قال السندي: في «النهاية»: هن اللاتي يطلبن الخُلْعَ والطلاق من أزواجهن بغير عذر.

«هنَّ المنافقات»، أي: عملاً لا اعتقاداً، أي: مثل هٰذا الفعل ينبغي أن لا يتحقق من المؤمنة، وإنما يتحقق من المنافقة، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في (م) بين حماد بن سلمة وعطاء بن السائب: سهيل، وهو خطأ لم يرد في أيٍّ من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب حسن الحديث، إلا أنه اختلط، وحماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط وبعده في رأي بعض أهل العلم، وقد تابعه غيرُ واحد ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط، انظر ما سلف برقم (٧٣٨٢) و(٨٨٩٤). وعطاء بن السائب متابعٌ أيضاً، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. الأغر: هو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٧)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن حبان (٣٢٨) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه ابن حبان (٥٦٧١) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة. هٰكذا وقع في رواية ابن حبان: سلمان الأغر، وكنيته أبو عبدالله، وله رواية عن أبي =

٩٣٦٠ - حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي صالح أنه قال: كنتُ أَمشِي مع أبي، فاطَّلَعَ أبي في دارِ قومٍ، فرأى امرأةً، فقال: أَمَّا إنَّهم لو فَقَؤُوا عَيْنِي لَهَدَرَتْ، ثم قال:

حدثني أبو هريرة أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنِ اطَّلَعَ في دارِ قومٍ بِغَيرِ إِذْنِهم، ففَقَؤُوا عَيْنَه، هَدَرَتْ»(١).

وقال عفانُ مرةً: عَيْنَيَّ(٢).

٩٣٦١ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، قال: أخبرنا سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن عبدالله بن دينارٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الإيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ باباً، أَفْضَلُها لا إله إلَّا الله، وأَدْنَاها إماطَةُ العَظْمِ عن الطَّرِيقِ،

= هريرة، لكن كل من روى هٰذا الحديث جعله عن الأغر أبي مسلم، فلعل ما وقع في رواية ابن حبان خطأ من عطاء بن السائب، وقد سبق التفريق بينهما عند الحديث السالف برقم (٧٣٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٦)، وأخرجه أبو داود (٥١٧٢) عن موسى بن محمد، والبيهقي ٨/٣٣٨ من طريق الحجاج بن منهال، ثلاثتهم (الطيالسي وموسى وحجاج) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الطيالسي: عن وهيب أو حماد. وانظر (٧٦١٦).

(٢) في (س): عين، وضُبب عليها، والمثبت من (عس). يعني أن عفان روى مرة في كلام أبي صالح: عَيْنِي، على الإفراد، ومرة: عَيْنَيَّ، على التثنية.

والحَياءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإيمانِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٦٧٦) عن موسى بن إسماعيل، والبغوي (١٨) من طريق حجاج الأنماطي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٥) (٥٨)، وابن ماجه بإثر الحديث (٥٧)، وابن حبان (١٦٦)، والآجري في «الشريعة» ص١١٠ و١١٠-١١١، وابن منده (١٤٧)، والبغوي (١٧) من طريق جرير بن عبدالحميد، والآجري ص١١٠ من طريق خالد الواسطي، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، به. ورواية مسلم وابن ماجه وابن حبان: «بضع وستون أو بضع وسبعون».

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥٢٢/٨ و٢٨/٩ و٤٠/١١، والبخاري (٩)، ومسلم (٣٥) (٥٧)، وابن ماجه بإثر (٥٧)، والنسائي ١١٠/٨، وابن حبان (١٦٧) و(١٨١) و(١٩٠)، وابن منده (١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) من طرق عن عبدالله بن دينار، به.

وجاء في بعض الروايات: «بضع وستون»، وفي بعضها: «بضع وسبعون»، وفي بعضها: «بضع وستون أو بضع وسبعون»، وجاء في روايتي ابن حبان (١٨١)، وابن منده (١٧٣): «سبعون أو اثنتان وسبعون»، وفي رواية ابن منده (١٧١): «ستون أو سبعون».

وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٣) عن وهيب بن خالد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. فأسقط منه عبدالله بن دينار!

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري، عن سهيل دون قوله: «الحياء شعبة من الإيمان» برقم (٩٧٤٨)، وهٰذه القطعة ستأتي منفردة برقم (٩٧١٠) من طريق سفيان أيضاً.

وسلف دون هٰذه القطعة برقم (٨٩٢٦) من طريق عمارة بن غزية عن أبي صالح. =

٩٣٦٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثنا أبي، عن قَتادةَ، عن زُرَارةَ بن أَوْفى

عن أبي هريرة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»(١).

٩٣٦٣ - حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُالوارثِ، أخبرنا عليُّ بن زَيْد، عن سعيد بن المُسَيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ رَبَّكم عزَّ وجلَّ يقولُ: يا ابنَ آدمَ، بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرُ حَسَناتٍ إلى سَبْعِ مِئةِ ضِعْفٍ إلى أَضْعافٍ كَثِيرةٍ، والصَّومُ لي وأَنا أَجْزِي به، والصَّومُ جُنَّةٌ مِن النَّارِ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطيبُ عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ مِن رِيحِ المِسْكِ، وإِنْ جَهِلَ على أَحَدِكم جاهلٌ وهو صائمٌ، فَلْيَقُلْ: إنِّي صَائِمٌ»(٢).

= وسيأتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (١٠٥١٢) ولفظه: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار».

وفي باب الحياء من الإيمان عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٥٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام والد معاذ: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي. وانظر (٨٩٩٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالوارث: هو ابن سعيد بن ذكوان العنبري.

٩٣٦٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «لَوْ سَلَكَتِ الأَنصارُ وادِياً ـ أو شِعْباً ـ لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنصارِ ـ أو وادِيَ الأَنصارِ ـ، ولَوْلا الهِجْرَةُ لَكُنتُ امْرَأً مِن الأَنصارِ».

فقال أبو هريرة: فما ظَلَمَ بأَبِي وأُمِّي، آوَوْهُ[1] ونَصَرُوه. قال: وأَحسِبُه قال: ووَاسَوْهُ[2].

٩٣٦٥ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، قال: عَلْقَمةُ بن مَرْثَد، أنبأني، قال: سمعتُ أبا الرَّبيع يُحدِّث

أنَّه سمع أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَرْبَعٌ في أُمَّتي لن يَدَعُوها: التَّطاعُنُ في الأَنْسابِ، والنِّياحَةُ، ومُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا، ٤١٥/٢

= وأخرجه الترمذي (٧٦٤) من طريق عمران بن موسى القزاز، عن عبدالوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة يصح بها، انظر ما سلف برقم (٧١٧٤) و(٧٣٤٠) و(٧٤٩٢)، وما سيأتي برقم (١٠٥٤٠).

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٣٢٥٧)، وابن حبان (٣٤٨٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رفعه: «إذا سُبَّ أحدكم وهو صائم، فليقل: إني صائم»، ينهى بذٰلك عن مراجعة الصائم. وفيه عنعنة الوليد.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لآووه، بزيادة لام التوكيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي، مولاهم المدني. وانظر (٩٣٠٩).

اشْتَرَيْتُ بَعِيراً أَجْرَبَ - أو فَجَرِبَ - فجَعَلْتُه في مِئةِ بَعِيرٍ فَجَرِبَتْ، مَن أَعْدَى الأَوَّلَ؟»(١).

٩٣٦٦ - حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: قاسمُ بن مِهْرانَ أَخبَرَنِيه، قال: سمعتُ أبا رافعٍ يُحدِّث

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى نُخَامةً في القِبْلَة، قال: كان يقول مرةً أخرى فحَتَّها، قال: ثم قال: قمتُ فحَتَتُّها(٢)، ثم قال: «أَيُحِبُّ أَحَدُكم إذا كانَ في صَلاتِه أَنْ يُتَنَخَّمَ(٣) في وَجْهِهِ - أو يُبْزَقَ في وَجْهِه -، إذا كانَ أَحَدُكم في صَلاتِه، فلا يَبْزُقَنَّ بينَ يَدَيْهِ، ولا عن يَمِينِه، ولٰكِنْ عن يَسارِه تحتَ قَدَمِه، فإنْ لم يَجِدْ قال بِثَوْبِه هٰكَذا»(٤).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الربيع - وهو المدني - فحسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (٧٩٠٨).

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٥)، ومن طريقه الترمذي (١٠٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٤٣) عن شعبة والمسعودي، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وانظر (٧٩٠٨).

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): فحتَّيْتُها.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يَتَنَخَّعُ. والتنخُّم والتنخُّع كلاهما بمعنىً: وهو إخراج الشيء من الصدر أو الخيشوم.

(٤) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قاسم بن =

٩٣٦٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ يَحْسُرَ الفُراتُ عن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ، فيَقْتَتِلَ عليه الناسُ، حتَّى يُقْتَلَ مِن كُلِّ عَشَرةٍ تِسْعَةٌ، ويَبْقَى واحِدٌ»(١).

٩٣٦٨ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا عبدالواحد بن زيادٍ، حدثنا سليمانُ الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكم الرَّكْعَتَيْنِ قبلَ صلاةِ الصُّبْحِ، فَلْيَضْطَجِعْ على جَنْبِهِ الأَيْمَنِ»(٢).

= مهران ـ وهو القيسي خال هشام ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٥٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٦٣، والبيهقي ٢/٢٩١ من طريق محمد بن جعفر، وأبو عوانة ١/٤٠٣ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، والبيهقي ٢/٢٩١ من طريق شبابة بن سوار، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٠٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (٨٥٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٢٦١)، والترمذي (٤٢٠)، وابن خزيمة (١١٢٠)، وابن حبان (٢٤٦٨)، والبيهقي ٣/٤٥، والبغوي (٨٨٧) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد ـ وذكر بعضهم فيه قصة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه ـ. =

٩٣٦٩ - حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا هشام - يعني ابنَ عُروة -، عن رجلٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم فَلْيَلْعَقْ أَصابِعَه، فإنَّه لا يَدْرِي في أيِّ ذٰلكَ البَرَكَةُ»(١).

٩٣٧٠ - حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «العَجْمَاءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(٢).

= وأخرجه ابن ماجه (١١٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٥٦) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان النبي ﷺ يضطجع بعد ركعتي الفجر على شقه الأيمن ثم يجلس.

وأخرج البيهقي ٣/٤٥ من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يفصل بين ركعتيه من الفجر وبين الصبح بضجعة على شقه الأيمن.

وفي الباب عن عائشة، عند البخاري (٦٢٦)، ومسلم (٧٣٦)، وسيأتي ٦/٢٥٤.

وعن ابن عباس، عند البيهقي ٣/٤٥.

(١) حديث صحيح، وهٰذا ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٨٤٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩١٣)، ومسلم (١٧١٠) (٤٦)، والدارقطني ٣/١٥٤، والبيهقي ٨/١١٠ و٣٤٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. زاد آدم بن أبي إياس عن شعبة في رواية الدارقطني، ورواية البيهقي الثانية: «والرِّجْل جُبَار»، قال =

٩٣٧١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثل هٰذا غيرَ أنه قال: «الرَّكائِز»[١].

٩٣٧٢ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا القاسم بن الفَضْل، حدثني أبي، عن رجلٍ من مَهْرَةَ، قال:

قال أبو هريرة: يا مَهْرِيُّ، نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثمنِ الكَلْب، وكَسْب المُومِسَة، وكَسْب الحَجَّام، وكَسْب عَسْبِ[٢] الفَحْلِ[٣].

٩٣٧٣ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن زَيْد، حدثنا العَباس الجُرَيْري، قال: سمعتُ أبا عثمانَ النَّهْدي يقول:

= الدارقطني: وهو وهمٌ. وانظر (٩٠٠٥).

قوله: «والرِّجل جُبَار»، قال ابن الأثير: أي: ما أصابت الدابَّةُ برِجْلها، فلا قَوَدَ على صاحبها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ روى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٢٥٤).

وأخرجه مسلم (١٧١٠) (٤٦) من طريق الأسود بن العلاء، عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٥٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: عسيب! وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الفضل بن معدان والد القاسم وجهالة حال المهري، وهو معاوية، جاء مسمىً في الرواية السالفة برقم (٨٣٨٩).

تَضَيَّفْتُ أبا هريرة سَبْعاً، قال: وسمعتُه يقول: قَسَمَ النبيُّ ﷺ بينَ أصحابِه تمراً، فأَصابَني سَبْعُ تَمَراتٍ، إحداهُنَّ حَشَفَةٌ، فلم يكُنْ شيءٌ أَعجَبَ إليَّ مِنها، شَدَّتْ مَضَاغِي(١).

٩٣٧٤ - حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ، أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزالُ العبدُ في صَلاةٍ ما كانَ في مُصَلاَّهُ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، تقولُ المَلائِكةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ له، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حتَّى يَنْصَرِفَ أو يُحْدِثَ». قلتُ: وما يُحْدِثُ؟ قال: يَفْسُو أو يَضْرِطُ(٢).

٩٣٧٥ - حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عليُّ بن زَيْد، عن سعيد بن المُسَيّب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يَدخُلُ أَهلُ الجَنَّةِ مُرْداً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. العباس الجريري: هو ابن فرُّوخ، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ. وانظر (٧٩٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٨)، ومسلم ص٤٥٩ (٢٧٤)، وأبو داود (٤٧١)، وأبو يعلى (٦٤٣٠)، وابن خزيمة (٣٦٠) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت البناني، به.

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن سلمة برقم (١٠٨٣٣). وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

بيضاً جِعَاداً مُكَحَّلينَ، أبناءَ ثلاثٍ وثلاثِينَ، على خَلْقِ آدمَ: سَبعِينَ ذِراعاً في سَبْعةِ أَذْرُعٍ»[1].

٩٣٧٦ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «صُومُوا الهِلالَ لِرُؤْيَتِه، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِه، فإنْ غُمَّ عليكم فَعُدُّوا ثَلاثِينَ»[2].

٩٣٧٧ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، عن عَدِي بن ثابتٍ، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «المُؤْمِنُ يأكُلُ في مِعىً واحِدٍ، والكافِرُ يأكُلُ في سَبْعةِ أَمْعاءٍ»[3].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده دون قوله: «في سبعة أذرع» كما سلف بيانه عند الحديث (٧٩٣٣)، وفيه هناك: «على خلق آدم ستون ذراعاً» وهو الصحيح الذي تشهد له الطرق الأخرى.

وهٰذا الحديث من هٰذا الطريق مكرر (٨٥٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم المدني.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨١) عن شعبة وحماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨١) (١٨) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد بالأرقام (٩٥٥٦) و(٩٨٥٣) و(٩٨٨٥) و(١٠٠٦٠). وانظر ما سلف برقم (٧٥١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي. =

٩٣٧٨ ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، قال: حدثنا عُمَارة بن القَعْقاعِ بن شُبْرُمَة الضَّبِّي، قال: حدثنا أبو زُرْعة بن عَمْرو بن جَرِير، قال:

حدثنا أبو هريرة قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدَقةِ أَعظَمُ؟ قال: «أَنْ تَصَدَّقَ[1] وأَنتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الفَقْـرَ وتَأْمُلُ البَقاءَ، ولا تُمْهِلْ حتَّى إذا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ، قُلتَ: لِفُلانٍ كذا، ولِفُلانٍ كذا، وقد كانَ لِفُلانٍ»[2]. ٤١٦/٢

٩٣٧٩ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافع

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كانَتْ شَجَرةٌ تُؤْذِي أهلَ الطَّرِيقِ، فقَطَعها رجلٌ فنَحَّاها، فدَخَلَ الجنَّةَ»[3].

= وأخرجه ابن ماجه (٣٢٥٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢١)، ومن طريقه أبو عوانة ٥/٤٢٨-٤٢٩، وأخرجه البخاري (٥٣٩٧) عن سليمان بن حرب، كلاهما (الطيالسي وسليمان)، عن شعبة، به. وتحرف شعبة في مطبوع «مسند» الطيالسي إلى: شعيب.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة برقم (٩٨٧٤). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تتصدق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٤١٩)، ومسلم (١٠٣٢) (٩٣)، وأبو داود (٢٨٦٥)، والبغوي (١٦٧١) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد =

٩٣٨٠ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الكَريمَ ابنَ الكَريمِ ابنِ الكَريمِ ابنِ الكريمِ، يُوسُفُ بنُ يَعْقُوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ»(١).

٩٣٨١ حدثنا عفانُ، حدثنا شعبة، حدثنا داود بن فَراهِيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: ما كانَ لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ طعامٌ إلَّا الأَسودانِ: التَّمرُ والماءُ(٢).

= ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ. وهو مكرر (٨٥٢٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٦) عن شهاب بن معمر العوفي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٧٠-٥٧١ من طريق سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو، به. وصححه على شرط مسلم! وزاد في آخره: «نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله».

وانظر (٨٣٩١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وسلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٥٢٢)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٩٢٥٩).

٩٣٨٢ - حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، قال: إبراهيمُ بن المُهاجِر أخبرني، قال: سمعتُ أبا الشَّعثاءِ المُحارِبيَّ قال:

كنا معَ أبي هريرة في مسجدٍ، فخَرَجَ رجلٌ وقد أَذَّنَ المؤذِّنُ، قال: فقال: أَمَّا هٰذا، فقد عَصَى أَبا القاسِمِ ﷺ(١).

٩٣٨٣ - حدثنا عفَّانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَخَّرَ العِشاءَ الآخرةَ ذاتَ ليلةٍ، حتَّى كادَ يذهبُ ثلثُ اللَّيلِ أو قِرابُه، قال: ثم جاءَ وفي الناسِ رِقَّةٌ وهم عِزُونَ، فغَضِبَ غضباً شديداً، ثم قال: «لو أنَّ رجلاً نَدَبَ(٢) النَّاسَ إلى عَرْقٍ أو مَرْماتَيْن، لأَجابُوا له، وهُم يَتَخَلَّفُونَ عن هٰذِه الصَّلاةِ، لقد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رجلاً، فيَتَخَلَّفَ على أهلِ هٰذهِ الدُّورِ الَّذينَ يَتَخَلَّفُونَ عن هٰذِهِ الصَّلاةِ، فأُحَرِّقَها

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إبراهيم بن المهاجر - وهو ابن جابر البجلي - روى له مسلم حديثين متابعة، وهو حسن الحديث، وقد تابعه أشعث بن أبي الشعثاء فيما سيأتي برقم (١٠٥٧٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو الشعثاء المحاربي: هو سُليم بن أسود بن حنظلة.
وانظر (٩٣١٥).

(٢) في عامة النسخ الخطية: بدا، ولا وجه له، وقد روى هٰذا الحديث الطحاوي عن عفان شيخ المصنف فيه، فقال: «ندب» كما أثبتناه، وهو الصواب. ووقع في حاشية السندي: «أبدى الناس»، وقال: أي: أخرجهم إلى البادية، ودعاهم إليها. قلنا: ومعناه غير ظاهر.

عليهم بالنِّيرانِ»[1].

٩٣٨٤ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا أبو المُهَزِّم عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ فاطمةَ، أو أُمَّ سلمةَ، أن تَجُرَّ ذَيْلَها ذِراعاً[2].

٩٣٨٥ ـ حدثنا عفانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا أبو عَوانةَ، عن يَعْلى بن عطاء، عن أبي عَلْقمة الأنصاريِّ، قال:

حدثني أبو هريرة من فيه إلى فِيَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عاصم بن بهدلة حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٧٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢١٢) من طريق حجاج بن منهال وعمرو بن عاصم، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (٨٩٠٣).

قوله: «قِرابُه»، قال السندي: بكسر القاف، أي: ما يقارب ثلث الليل، وهو في الأصل مصدر قارَبَ.

«رقة»: كقِلَّة وزناً ومعنىً.

«عِزُون»: متفرقين.

«عَرْق» بفتح عين وسكون راء: العَظْم الذي أُخِذَ منه معظم اللحم، وبقي عليه قليل.

(٢) إسناده ضعيف جداً، أبو المهزم ـ اسمه يزيد بن سفيان ـ متروك. وانظر (٧٥٧٣).

يقول: «مَن أَطاعَني فقد أَطاعَ الله، ومَنْ عَصاني فقد عَصَى الله، ومَن أَطاعَ الأَميرَ فقد أَطاعَني. إنَّما الأَميرُ مِجَنٌّ، فإنْ صَلَّى جالِساً، فصَلُّوا جُلُوساً ـ أو قُعوداً ـ، فإذا قالَ: سمعَ الله لمَنْ حَمِدَهُ، فقُولُوا: اللَّهُمَّ ربَّنا لكَ الحمدُ، فإنَّه إذا وافَقَ قولُ أَهلِ الأَرضِ قولَ أَهلِ السَّماءِ، غُفِرَ له ما مَضَى مِنْ ذَنْبِهِ»(١).

٩٣٨٦ ـ قال: «ويَهْلِكُ قَيْصَرُ فلا يكونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ، ويَهْلِكُ كِسْرى، فلا يكونُ كِسْرَى بَعْدَهُ»(٢).

٩٣٨٧ ـ وقال: «اسْتَعِيذُوا باللهِ مِن خَمْسٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وعَذَابِ القَبْرِ، وفِتْنَةِ المَحْيا، والمَماتِ، وفِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعلى بن عطاء، وأبي علقمة ـ وهو الفارسي المصري، مولى بني هاشم ـ فهما من رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦٢)، وأبو عوانة ٤/٤٤٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد ـ وقف فيه أبو عوانة الإسفراييني إلى قوله: «جلوساً».

وأخرج أولَ الحديث مسلم (١٨٣٥) (٣٣) عن أبي كامل الجحدري، عن أبي عوانة، به. وانظر (٩٠١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦٢) عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة الوضاح، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

٩٣٨٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو هلالٍ، قال: حدثنا محمد بن سِيرينَ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لو آمَنَ بي عَشَرَةٌ مِن أَحْبارِ اليهودِ، لآمَنَ بي كُلُّ يَهُودِيٍّ على وَجْهِ الأَرضِ»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦٢) عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة الوضاح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٧٩٤٨) عن أبي داود الحراني، عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن أبي علقمة، به. فزاد في روايته: «عن أبيه» وهو عطاء. وقال: هٰذا خطأ، والصواب: يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧٠).

(١) حديث صحيح لغيره، أبو هلال ـ واسمه محمد بن سليم الراسبي، وإن كان فيه ضعف ـ، متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٨٥٥٥).

قوله: « قال كعب: اثنا عشر مصداقهم في سورة المائدة»، قال السندي: لعل المراد بذٰلك قوله تعالى: ﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ [المائدة: ١٢]، فيعلم منه أنهم كانوا يعتمدون على شهادة هٰذا العدد، فلو شهد هٰذا العدد بحقيَّة دينه، لاعتمدوا عليه، والله تعالى أعلم.

وكعب: هو كعب بن ماتع الحِميريُّ المعروف بكعب الأحبار، أدرك النبي ﷺ، وأسلم في خلافة أبي بكر، ويقال: في خلافة عمر، مات سنة ٣٢ أو ٣٤. ولم يُؤْثَر توثيقه عن أحد من المتقدمين إلا أن بعض الصحابة أثنى عليه بالعلم، ولم يُخرَّج له في «الصحيحين» ولا في أحدهما، وإنما جرى ذِكْرُهُ عرضاً، وعامة ما يرويه إنما هو مما نقله إلى هٰذه الأمة من أخبار بني إسرائيل، من الأوابد والغرائب والعجائب مما كان ومما لم يكن، ومما حُرِّف وبُدِّل ونُسِخ، وقد أغنانا الله عنه بما هو أصح منها وأنفع وأوضح وأبلغ، وفي «صحيح البخاري» أن معاوية وصفه =

قال: كعب: اثنا عَشَرَ، مِصْداقُهم في سورةِ المائدةِ!

٩٣٨٩ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا قيسٌ وحَبيبٌ، عن عَطاء بن أبي رَباح

عن أبي هريرة أنه قال: في كلِّ الصلوات يُقرَأُ، فما أسمَعَنا رسولُ الله ﷺ أسمعْناكم، وما أخفى عنَّا أخفَيْنا عنكم[1].

٩٣٩٠ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، قال: أنبأي سَلَمةُ بن كُهَيل، قال: سمعتُ أبا سَلَمة بن عبدالرحمٰن بمِنىً يُحدِّث

عن أبي هريرة: أن رجلاً أَتَى رسولَ الله ﷺ يَقتاضَاهُ، فأَغْلَظَ له، قال: فهَمَّ به أَصحابُهُ، فقال: «دَعُوهُ، فإنَّ لِصاحِبِ الحَقِّ مقالاً» قال: «اشتَرُوا له بَعِيراً فأَعْطُوهُ إِيَّاهُ»، قالوا: لا نَجِدُ إلَّا سِنّاً أَفضلَ مِن سِنِّهِ. قال: «فاشْتَرُوه فأَعْطُوهُ إِيَّاهُ، فإنَّ مِنْ خَيْرِكُم أَحْسَنَكُم قَضاءً»[2].

= بأنه من أصدق المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، ومع ذٰلك كان يبلو عليه الكذب، وصح عن عمر أنه قال لكعب: لتتركن الأحاديث أو لأُلحقنَّكَ بأرض القردة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس: هو ابن سعد المكي، وحبيب: هو ابن الشهيد الأزدي. وهو مكرر (٨٥٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٣٠٦) و(٢٣٩٠) و(٢٤٠١) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٩)، وابن ماجه (٢٤٢٣)، والترمذي (١٣١٧)، والبيهقي ٥/٣٥١، والبغوي (٢١٣٧) من =

٩٣٩١ ـ حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ فيما يَحسِبُ حمادٌ ـ أنه قال: «مَن يَدْخُلِ الجَنَّةَ يَنْعَمُ لا يَبْؤُسُ، لا تَبْلَى ثِيابُه، ولا يَفْنَى شَبَابُه، في الجَنَّةِ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»(١).

٩٣٩٢ ـ حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ، قال: أخبرنا يعقوبُ بن عبدالرحمٰن بن محمد بن عبدٍ القارِيُّ(٢)، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن سعيدٍ المَقْبُري ٤١٧/٢

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ في خَيْرِ قُرُونِ بني آدمَ قَرْناً فقَرْناً، حتَّى كنتُ مِن القَرْنِ الذي كنتُ فيهِ»(٣).

= طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

رواية البخاري رقم (٢٤٠١) مختصرة إلى قوله: «فإن لصاحب الحق مقالاً»، واقتصر ابن ماجه على قوله: «إن من خيركم أحسنكم قضاءً». وانظر (٨٨٩٧).

قولهم: «سِنّاً»: أي: جمل له سِنٌّ مُعيَّن.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. وشكُّ حمادٍ في رفعه لا يضرُّ، فقد روي الحديث من طرق عن أبي هريرة مرفوعاً. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وهو مكرر (٩٢٧٩).

(٢) جاء على هامش (عس) و(ل) تعليقاً على «القارِيِّ» ما نصه: «من قبيلة يقال لها: قارة، من الأنصار، ونزل الإسكندرية بلد باب مصر فقيل له: الإسكندراني»، وقد أُقحم هٰذا التعريف في النسخ المتأخرة إلى داخل الإسناد.

(٣) إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو ـ وإن كان من رجال الشيخين ـ، ينزل =

٩٣٩٣ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا يعقوبُ بن عبدالرحمٰن، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: ما لِعَبْدِي المُؤْمِن عِندِي جَزاءٌ، إذا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أهلِ الدُّنيا ثمَّ احْتَسَبَه، إلَّا الجَنَّةُ»(١).

٩٣٩٤ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن أبي حازمٍ، عن

= حديثه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٥٥٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٣٩٢) من طريق يحيى بن يزيد بن ضماد المرادي، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به. وانظر (٨٨٥٧).

(١) إسناده جيد كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٤٢٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٨٦١) من طريق سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البيهقي أيضاً (٩٨٦٢) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٤١٥.

قوله: «إذا قبضْتُ صفيَّهُ»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/٢٤٢: بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتانية، وهو الحبيب المصافي كالولد والأخ وكل من يحبه الإنسان، والمراد بالقبض قبض روحه، وهو الموت.

قوله: «ثم احتسبه إلا الجنة»، قال الجوهري: احتسب ولده: إذا مات كبيراً، فإن مات صغيراً قيل: أفرطه، وليس هٰذا التفصيل مراداً هنا، بل المراد بـ «احتسبه» صبر على فَقْدِه، راجياً الأجر من الله على ذٰلك، وأصل الحِسْبة ـ بالكسر ـ الأُجْرة، والاحتساب: طلب الأَجْر من الله تعالى خالصاً.

سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ عَمَّرَهُ الله سِتِّينَ سَنَةً، فقد أَعْذَرَ الله إليهِ في العُمُرِ»(١).

٩٣٩٥ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يَكْثُرَ المالُ ويَفِيضَ، حتَّى يَخْرُجَ الرَّجلُ بزَكاةِ مالِه، فلا يَجِدُ أحداً يَقْبَلُها منه، وحتَّى تَعُودَ أرضُ العَرب مُرُوجاً وأنهاراً، وحتَّى يَكْثُرَ الهَرْجُ». قالوا: وما الهَرْجُ يا رسولُ الله؟ قال: «القَتْلُ القَتْلُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن عبدالرحمٰن القارِيُّ، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار المدني.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/١٤٢ من طريق محمد بن سوار، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٢٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٠، وفي «الآداب» (٩٧٦) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، به. وانظر (٧٧١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مقطعاً مسلم ص٧٠(٦٠) وص٢٢١٥(١٨)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٥، وابن حبان (٦٦٨١) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج أوله إلى قوله: «يقبلها منه»: أبو عوانة في الزكاة أيضاً من طريق عبدالعزيز بن المختار، عن سهيل بن أبي صالح، به. =

٩٣٩٦ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَمَلَ علينا السِّلاحَ فليسَ مِنَّا، ومَنْ غَشَّنا فَليسَ مِنَّا»(١).

٩٣٩٧ ـ وقال: «مَنِ ابْتاعَ شاةً مُصَرَّاةً، فهُوَ فيها بالخِيارِ ثلاثةَ أيامٍ، فإنْ شاءَ أَمْسَكَها، وإنْ شَاءَ رَدَّها ورَدَّ معها صاعاً مِن تَمْرٍ»(٢).

= ولشطره الأول انظر ما سلف برقم (٨١٣٥).

ولشطره الثاني انظر (٨٨٣٣).

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (١٠١) (١٦٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠١) (١٦٤) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن سهيل، به.

وأخرج الشطر الأول منه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٠)، وابن ماجه (٢٥٧٥)، وأبو عوانة ١/٥٨ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن سهيل، به.

وأخرج الشطر الثاني ابن أبي شيبة ٧/٢٩٠ من طريق سليمان بن بلال، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٢) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن سهيل، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٩٢) و(٨٣٥٩).

(٢) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (١٥٢٤) (٢٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به. =

٩٣٩٨ ـ وقال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يُقاتِلَ المُسلِمُونَ اليهودَ، فيَقْتُلَهم المُسلِمـونَ، حتَّى يَخْتَبِىءَ اليَهُـودِيُّ مِن وراءِ الحَجَـرِ والشَّجَرةِ، فيقولُ الحَجَرُ أو الشَّجَرةُ: يا مُسلِمُ، يا عبدَالله، هٰذا يَهُودِيٌّ خَلْفِي فَتَعال فاقتلْه، إلَّا الغَرْقَدَ فإنَّهُ مِنْ شَجَرِ اليَهُودِ»(١).

٩٣٩٩ ـ وقال: «مِنْ أَشَدِّ أُمَّتي لِي حُبّاً، ناسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي، يَوَدُّ أَحَدُهم لو رَآني بأَهلِه ومالِهِ»(٢).

٩٤٠٠ ـ وقال: «مَنْ تَوَلَّى قَوماً بِغَيْرِ إذنِ مَوَالِيهِ، فعَليهِ لَعْنَةُ الله

= وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥)، وما سيأتي برقم (١٠٥٨٦).

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٢) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٥ من طريق أبي رجاء وحسان بن عبدالله الواسطي، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٠٧ من طريق عبدالله بن وهب، ثلاثتهم عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن أيضاً من طريق سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٩١٧٢).

(٢) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٢) (١٢)، وابن حبان (٧٢٣١)، والبغوي (٣٨٤٣) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٤ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٤١).

والملائكَةِ، لا يَقْبَلُ الله منه صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1].

٩٤٠١ - وقال ﷺ: «إذا قالَ القارىءُ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقال مَنْ خَلْفَه: اللَّهُمَّ رَبَّنا لكَ[2] الحَمْدُ، فوافَقَ قَوْلُه ذٰلك[3] قولَ أهلِ السَّماءِ: اللَّهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»[4].

٩٤٠٢ - حدثنا قُتَيبةُ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة: أنه كان يُكَبِّرُ كلَّما خَفَضَ ورَفَعَ، ويُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يفعلُ ذٰلك[5].

---

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (١٥٠٨) (١٨) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٧٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: ولك، بزيادة الواو.

(٣) في (م) والأصول الخطية: فوافق ذٰلك قوله قول... الخ، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٤٠٩) (٧١)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٤٢٢/٩ عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سمي، عن أبي صالح برقم (٩٩٢٣)، وجاء مختصراً ضمن حديث برقم (٨٥٠٢) من طريق مصعب بن محمد، عن أبي صالح. وانظر ما سلف برقم (٩٠١٥).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل - وهو ابن أبي صالح السمان - فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن عبدالرحمٰن القارِيُّ.

وأخرجه مسلم (٣٩٢) (٣٢) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

٩٤٠٣ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا يعقوبُ، عن ابن عَجْلان، عن سُمَي، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أنه قال: شَكَا الناسُ إلى رسولِ الله ﷺ فَتْحَ ما بينَ المِرْفَقينِ، فأمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَستَعِينوا بالرُّكَبِ (١).

٩٤٠٤ ـ حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن أبي ثِفَالٍ المُرِّي، عن رَبَاح بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَمُ عَفْراءَ أَحبُّ إليَّ مِنْ دَمِ سَوْداوَيْنِ» (٢).

= وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٠).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد أخرج له مسلم في الشواهد والبخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو صدوق قوي الحديث. سمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام المدني. وانظر (٨٤٧٧).

(٢) إسناده ضعيف، أبو ثفال ـ واسمه ثمامة بن وائل بن حصين الشاعر ـ قال البخاري فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٧٧: أبو ثفال المري عن رباح بن عبدالرحمٰن: في حديثه نظر، وقال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ـ كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/٥٢ ـ: مجهول، وقال البزار: مشهور، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. ورباح بن عبدالرحمٰن ـ وهو ابن أبي سفيان بن حويطب، قاضي المدينة ـ ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان في المصدر السابق: مجهول. ثم في سماعه من أبي هريرة نظر، فقد قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: في حديثه عن أبي هريرة عندي نظر، والظاهر أنه مقطوع. =

٩٤٠٥ - حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا عبدُالعزيز، عن ثَور بن زَيْد، عن أبي الغَيْث

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ذو السُّوَيْقَتَينِ مِنَ الحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بيتَ اللهِ عزَّ وجلَّ»(١).

= وأخرجه الحاكم ٤/٢٢٧، والبيهقي ٩/٢٧٣ من طريق أبي الجماهر محمد بن عثمان التنوخي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٩٧-١٩٨ من طريق توبة العنبري، عن سُلمى بن عتاب، عن أبي هريرة. موقوفاً. وقال عَقِبَهُ: ويرفعه بعضهم ولا يصح. قلنا: ورجاله ثقات رجال الصحيح غير سلمى بن عتاب فمجهول.

وفي الباب عن كبيرة بنت سفيان عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٩)، قال في «المجمع» ٤/١٨ بعد أن عزاه إلى الطبراني: وفيه محمد بن سليمان بن مسمول وهو ضعيف، قلنا: وشيخ الطبراني محمد بن السري بن مهران: لم نجد له ترجمة.

وعن ابن عباس ضمن حديث عند الطبراني في «الكبير» أيضاً (١١٢٠١)، قال في «المجمع» ٤/٦٦: وفيه حمزة النصيبي، وهو متروك.

قوله: «دم عفراء»، قال السندي: هو بمهملة وفاء وراء ومدّ، أي: الشاة البيضاء المائلة إلى حُمرة، والمراد أن التضحية بعفراء خير من التضحية بالسوداء!

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز - وهو ابن محمد الدراوردي - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وهو صدوق لا بأس به. ثور بن زيد: هو الدِّيلي المدني، وأبو الغيث: هو سالم مولى ابن مطيع المدني.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٩) (٥٩) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٩٤).

٩٤٠٥م ـ وقال ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَخْرُجَ رجلٌ مِن قَحْطانَ يَسُوقُ الناسَ بِعَصَاهُ»(١).

٩٤٠٦ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن ثَوْرٍ، عن أبي الغَيْثِ عن أبي هريرة أنه قال: كُنَّا جُلوساً عند النبيِّ ﷺ إذْ نَزَلَتْ عليه سورةُ الجُمُعَةِ، فلمَّا قَرَأَ: ﴿وآخَرِينَ مِنهُم لَمَّا يَلْحَقُوا بهم﴾ [الجمعة: ٣]، قال [رجلٌ]: مَنْ هٰؤلاءِ يا رسولَ الله؟ فلم يُراجِعْهُ النبيُّ ﷺ حتى سأله مرةً أو مرتينِ أو ثلاثاً، وفينا سَلْمانُ الفارسيُّ، قال: فوَضَعَ النبيُّ ﷺ يدَه على سلمانَ، وقال: «لَوْ كانَ الإيمانُ عندَ الثُّرَيَّا، لَنَالَهُ رِجالٌ مِنْ هٰؤلاءِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٩١٠) (٦٠) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٦ من طريق يحيى بن صالح وخالد بن خداش، عن عبدالعزيز الدراوردي، به.

وأخرجه البخاري (٣٥١٨) و(٧١١٧)، وأبو عوانة في الفتن أيضاً، والبغوي (٤٢٥٤) من طريق سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، به.

وانظر الكلام على الحديث في «فتح الباري» ٦/٥٤٥ و١٣/٧٧ـ٧٨.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه لأجل عبدالعزيز الدراوردي، وهو متابع.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٦) (٢٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٩٨)، وابن حبان (٧٣٠٨)، وأبو نعيم في «أخبار =

٩٤٠٧ - حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيزِ، عن ثورٍ، عن أبي الغَيْث عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ أموالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَها، أَدَّى الله عنه، ومَن أَخَذَها يُرِيدُ - يَعْني - تَلَفَها، أَتْلَفَه الله عزَّ وجَلَّ»(١).

= أصبهان» ١/٢ من طرق عن عبدالعزيز الدراوردي، به.

وأخرجه البخاري (٤٨٩٧)، وأبو نعيم ١/٢ من طريق سليمان بن بلال، والترمذي (٣٣١٠) و(٣٩٣٣)، وأبو نعيم ١/٢ من طريق عبدالله بن جعفر، كلاهما عن ثور بن زيد، به.

وأخرجه الترمذي (٣٢٦٠) و(٣٢٦١)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/٦٦ و٦٧، وابن حبان (٧١٢٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢ و٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٣٤ من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب الحرقي، وأبو نعيم ١/٣-٤ و٥ و٦ و٦-٧ من طريق أبي صالح، و١/٤-٥ و٦ من طريق سعيد بن مينا، و١/٤ من طريق سعيد المقبري، و١/٥ من طريق خالد بن سعد، و١/٦ من طريق عطاء بن أبي رباح، جميعهم عن أبي هريرة، وبعضهم يزيد فيه على بعض، وهو في بعض المصادر بلفظ: «لو كان الإيمان»، وفي بعضها بلفظ: «لو كان الدِّين».

وانظر ما سلف برقم (٧٩٥٠).

وفي الباب عن قيس بن سعد عند ابن أبي شيبة ١٢/٢٠٦، والبزار (٢٨٣٥)، وأبو يعلى (١٤٣٨)، والطبراني (١٠٤٧٠). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٦٥: رجالهم رجال الصحيح.

وعن عبدالله بن مسعود وجابر وسلمان وعلي عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٦-٨.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه لأجل عبدالعزيز الدراوردي، وهو متابع. وانظر (٨٧٣٣).

٩٤٠٨ ـ حدثنا قتيبة، قال: حدثنا المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ ٤١٨/٢

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اخْتَتَنَ إبراهيمُ، وهُوَ ابنُ ثَمانينَ سَنَةً بالقَدُومِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، المغيرة بن عبدالرحمٰن القرشي ـ وهو ابن عبدالله بن خالد بن حزام ـ روى له الشيخان، وقال أحمد وأبو داود: لا بأس به، ووثقه الدارقطني في «السنن» ١/١١٧، والذهبي في الطبقة الثامنة عشرة من «تاريخ الإسلام»، وابن حجر في «التقريب».

وقال عباس الدوري عن ابن معين: ليس بشيء. وقال الآجري: سألت أبا داود عن المغيرة بن عبدالرحمٰن المخزومي (وهو راوٍ آخر غير الحزامي) فقال: ضعيف، فقلت له: إن عبّاساً حكى عن يحيى بن معين أنه ضَعَّفَ الحزاميَّ ووَثَّقَ المخزوميَّ، قال: غلط عباسٌ. وقال النسائي: ليس بالقوي! كذا نقل المزيُّ عنه، وقد قال في «سننه الكبرى» (٨٦٣٤): كان يحيى بن معين يضعف المغيرة بن عبدالرحمٰن، وقد نظرنا في حديثه فلم نجد شيئاً يدل على ضعفه، ويحيى كان أعلمَ منا، والله أعلم. وقال ابن عدي: عامة رواياته عن أبي الزناد شيء يوافقه الثقات عليها عن أبي الزناد، ومنه ما لا يُوافَق عليه.

قلنا: وهٰذا الرجل أقل أحواله أن يكون صدوقاً قويَّ الحديث، وما أتى به مما يُنكَر عليه، فيُسلَكُ فيه سبيلَ غيره من الثقات والمشهورين، فيُرَدُّ ما لا يُتابَع عليه، والله تعالى أعلم، وهو هنا في هٰذا الحديث متابع وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري برقم (٣٣٥٦) وبإثر الحديث (٦٢٩٨)، ومسلم (٢٣٧٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٥٤، والبيهقي ٨/٣٢٥ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٢٨١).

٩٤٠٩ - وقال: «خَيْرُ يومٍ طَلَعَتْ عليهِ الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيهِ خُلِقَ آدمُ، وفيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيهِ أُخْرِجَ منها، ولا تَقُومُ السَّاعةُ إلاَّ في يومِ الجُمُعَةِ»(١).

٩٤١٠ - وقال: «وقال الله عزَّ وجلَّ: إذا أَحَبَّ عَبْدِي لِقائِي، أَحبَبْتُ لِقاءَه، وإذا كَرِهَ لِقائِي، كَرِهْتُ لِقاءَه»(٢).

٩٤١١ - وقال: «رَأْسُ الكُفْرِ نحوُ المَشْرِقِ، والفَخْرُ والخُيَلاءُ في

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه مسلم (٨٥٤) (١٨)، والترمذي (٤٨٨)، والبيهقي ٣/٢٥١ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٨٦) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٣٢) من طريق هشام بن عروة، كلاهما عن أبي الزناد، به. وانظر (٩٢٠٧).

(٢) حديث صحيح، وإسناده قوي كسابقه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٠، وفي «الكبرى» (١٩٦١) و(٧٧٤٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/٢٤٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٥٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٠، وفي «الكبرى» (١٩٦١) و(٧٧٤٤)، وابن حبان (٣٦٣)، والبغوي (١٤٤٨) عن أبي الزناد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٣٩) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٣).

أَهلِ الخَيْلِ والإِبلِ الفَدَّادِينَ، أَهلِ الوَبَرِ، والسَّكِينَةُ في أَهلِ الغَنَمِ»[1].

٩٤١٢ - وقال: «تَجِدُونَ مِن خَيْرِ الناسِ أَشَدَّهُم كَراهِيةً لِهٰذا الشَّأْنِ حتَّى يَقَعَ فيهِ»[2].

٩٤١٣ - وكان إذا رَفَعَ رأسَه من الرَّكْعةِ الآخِرةِ يقول: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بن أبي رَبيعةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمةَ بن هِشامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بن الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُستَضْعَفِينَ مِن المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْها سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وإسناده قوي كسابقه.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٧٠، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٣٠١)، وفي «الأدب المفرد» (٥٧٤)، ومسلم (٥٢) (٨٥)، وأبو عوانة ١/٦٠، وابن منده في «الإيمان» (٤٣٤)، والبغوي (٤٠٠٣)، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٤٠) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٥٩) من طريق الزهري، عن الأعرج، به.

وسيأتي الحديث من طريق الأعرج عن أبي هريرة برقم (١٠٥٧٩).

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٢) و(٧٥٠٥).

(٢) حديث صحيح، وإسناده قوي. وسلف تخريجه عند الحديث رقم (٧٤٩٦).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي.

وأخرجه البخاري (١٠٠٦) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

٩٤١٤ - وقال: «غِفارٌ غَفَرَ الله لها، وأَسْلَمُ سالَمَها الله»[١].

٩٤١٥ - وقال: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيدِهِ، لو تَعْلَمُونَ ما أعلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، ولَضَحِكتُمْ قَليلاً»[٢].

٩٤١٦ - وقال: «إيَّاكُم والوِصَالَ» قالوا: فإنك تُواصلُ يا رسولَ الله! قال: «إنِّي لستُ في ذا مِثْلَكم، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني ربِّي ويَسْقِيني، فاكْلَفُوا ما لَكُم بهِ طاقَةٌ»[٣].

= وأخرجه البخاري (٣٣٨٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، و(٢٩٣٢) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٠).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (١٠٠٦) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥١٥) من طريق ورقاء بن عمر، وأبو يعلى (٦٣٢٩) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة برقم (١٠٠٦٤).

وأخرجه البخاري (٣٥١٤)، ومسلم (٢٥١٥)، والخطيب في «تاريخه» ١١٦/١١ من طريق محمد بن سيرين، ومسلم (٢٥١٦)، والحاكم ٨٢/٤ من طريق عراك بن مالك، كلاهما عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٠٢)، وانظر بقية شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. وانظر (٤٧٩٩).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي.

وأخرجه مسلم (١١٠٣) (٥٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٢٩).

٩٤١٧ - وقال: «في الجَنَّةِ شَجَرَةٌ، يَسيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مئةَ سنةٍ، لا يَقْطَعُها»(١).

٩٤١٨ - حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا محمد بنُ موسى - يعني المَخْزوميَّ -، عن يعقوب بن سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَه، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لم يَذْكُرِ اسمَ اللهِ عليهِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وإسناده قوي.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٦) (٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٩٨).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة يعقوب بن سلمة الليثي ووالده، ثم في اتصاله نظر، فقد قال البخاري: لا يعرف لسلمة سماع من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه.

وأخرجه أبو داود (١٠١)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/١١١، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٧٦)، والدارقطني ١/٧٩، والحاكم ١/١٤٦، والبيهقي ١/٤٣، والبغوي (٢٠٩)، والمزي في ترجمة سلمة الليثي من «تهذيبه» ١١/٣٣٢-٣٣٣ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي عقبه: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: محمد بن موسى المخزومي: لا بأس به، مقارب الحديث، ويعقوب بن سلمة: مدني لا يعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة. ثم قال الترمذي: سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هٰذا الباب حديثاً له إسناد جيد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩)، وأبو يعلى (٦٤٠٩)، والدارقطني ١/٧٩، والحاكم ١/١٤٦ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن محمد بن موسى، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد احتج مسلمٌ بيعقوب بن أبي سلمة الماجشون! =

. . . . . .

= وتعقبه الذهبي في «تلخيصه» بأنه الليثي، وليَّنَ إسناده.

وأخرج الدارقطني ١/٧١، والبيهقي ١/٤٤ من طريق محمود بن محمد الظفري، عن أيوب بن النجار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً: «ما توضأ من لم يذكر اسم الله عليه، وما صلى من لم يتوضأ». وقال البيهقي عقبه: هٰذا الحديث لا يعرف من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة إلا من هٰذا الوجه، وكان أيوب بن النجار يقول: لم أسمع من يحيى بن أبي كثير إلا حديثاً واحداً، وهو حديث: «الْتَقى آدم وموسى»، وقال: ذكره يحيى بن معين فيما رواه عنه ابن أبي مريم، فكان حديثه هٰذا منقطعاً، والله أعلم.

قلنا: وله علة أخرى، فقد ذكر الذهبي في «الميزان» محمود بن محمد الظفري، وقال: قال الدارقطني: ليس بالقوي، فيه نظر.

وأخرج الطبراني في «الصغير» (١٩٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن إبراهيم بن محمد البصري، عن علي بن ثابت، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا هريرة إذا توضأت فقل: بسم الله والحمد لله، فإنَّ حَفَظَتَكَ لا تستريح، تكتب لك الحسنات حتى تُحدِث من ذٰلك الوضوء» وقال: لم يروه عن علي بن ثابت إلا إبراهيم بن محمد، تفرد به عمرو بن أبي سلمة. وقال ابن عدي: إبراهيم بن محمد روى عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره مناكير. وقال ابن حجر في «لسانه» ١/٩٨ عن هٰذا الحديث: منكر. قلنا: وعمرو بن أبي سلمة مختلف فيه.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٤١، وفي سنده مقال.

وعن رباح بن عبدالرحمٰن، عن جدته، عن أبيها ـ قيل: هو سعيد بن زيد ـ سيأتي ٤/٧٠ و٥/٣٨١-٣٨٢ و٦/٣٨٢، وفي إسناده جهالة واضطراب.

وعن سهل بن سعد عند ابن ماجه (٤٠٠)، والحاكم ١/٢٦٩، والبيهقي ٢/٣٧٩، والطبراني في «الكبير» ٦/(٥٦٩٨) وإسناده ضعيف.

وعن عيسى بن سبرة بن أبي سبرة، عن أبيه، عن جده عند الدولابي في =

٩٤١٩ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا حاتمُ بن إسماعيلَ، عن حُمَيد الخَرَّاط، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جاءَ مَسْجِدي هٰذا، لم يَأْتِ إلَّا لِخَيْرٍ يَتَعَلَّمُه أو يُعَلِّمُه، فهُوَ بِمَنْزِلَةِ المُجاهِدِ في سَبيلِ الله، ومَنْ جاءَه لِغَيرِ ذٰلك، فهُوَ بِمَنْزِلَةِ رجلٍ ينظُرُ إلى مَتاعِ غَيرِه»(١).

٩٤٢٠ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن صالح(٢) بن

= «الكنى والأسماء» ١/٣٦، والطبراني في «الأوسط» (١١١٩)، والبغوي في «الصحابة» كما في «نتائج الأفكار» ١/٢٣٦، وقال البغوي: عيسى منكر الحديث.

وعن عائشة من فعل النبي ﷺ، عند البزار (٢٦١ ـ كشف الأستار)، وأبي يعلى (٤٦٨٧)، والدارقطني ١/٧٢، وإسناده ضعيف بمرة.

قلنا: ومع ذٰلك كله، فقد نقل الحافظ ابن حجر في «النتائج» ١/٢٣٧ عن ابن الصلاح أنه قال: ثبت بمجموعها ما يثبت به الحديث الحَسَنُ، والله أعلم.

وقال في «التلخيص الحبير» ١/٧٥: والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوةٌ تدلُّ على أن له أصلاً.

(١) حديث ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٨٦٠٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٠٩، وعنه ابن ماجه (٢٢٧)، وأبو يعلى (٦٤٧٢)، وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٩١ من طريق أبي مصعب الزهري، كلاهما (ابن أبي شيبة وأبي مصعب) عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٩١ من طريق عبدالله بن وهب، عن أبي صخر حميد الخراط، به.

(٢) وقع في الأصول: «مسلم بن محمد»، وهو خطأ قديم، أشار إليه =

محمد بن زائِدَة، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن عائشة أنها قالت: ما رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَه إلى السماءِ إلا قال: «يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي على طاعَتِكَ»[1].

٩٤٢١ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن العلاءِ ـ يعني ابنَ عبدالرحمٰن ـ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَفْتَحُ الإنسانُ على نَفْسِه بابَ مَسْأَلَةٍ، إلَّا فَتَحَ الله عليهِ بابَ فَقْرٍ، يَأْخُذُ الرَّجُلُ حَبْلَه فيَعْمَدُ إلى الجَبَلِ، فيَحْتَطِبُ على ظَهْرِهِ فيأْكُلُ به، خَيْرٌ له مِن

= الحافظان الحسيني وابن حجر، وصوابه: صالح بن محمد كما ذكرا، وكما هو في مصادر التخريج.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن محمد بن زائدة.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥١٨) عن عبدالملك بن عمرو العقدي، وأبو يعلى (٤٨٢٤) من طريق محمد بن عباد، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، به.

وسيأتي من طريقين آخرين عن عائشة في مسندها ٦/٩١ و٢٥٠ـ٢٥١، وهما ضعيفان.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف في مسنده برقم (٦٥٦٩)، وانظر بقية شواهده هناك.

قوله: «يا مصرف القلوب... الخ»، قال السندي: أي: تعليماً للأُمَّة، وإظهاراً لحاجة العبد لربه في كل حين، وأنه لا ينبغي له الاعتماد على حسن حاله، ولا يستغني به عن الدعاء والتضرع، والله تعالى أعلم.

أنْ يَسأَلَ الناسَ مُعْطىً أو مَمْنوعاً»[1].

٩٤٢٢ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّمَ كلَّ ذي نابٍ من السِّبَاعِ[2].

---

(١) إسناده قوي، عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٨٧) من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢١) من طريق عبدالعزيز القسملي و(٨٢٢) من طريق أبي غسَّان محمد بن مطرف، كلاهما عن العلاء، به. واقتصر أبو غسان في روايته على الشطر الأول منه.

وأخرج الشطر الأول فقط أبو يعلى (٦٦٩١) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن المجبَّر، عن العلاء، به. قال محمد بن عبدالرحمٰن: وعن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. ومحمد هٰذا متروك.

وسيأتي هٰذا الشطر ضمن الحديث (٩٦٢٤)، والشطر الثاني سلف برقم (٧٣١٧) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

قوله: «باب مسألة»، قال السندي: أي: باب سؤال من غيره تعالى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقَّاص الليثي.

وأخرجه الترمذي (١٤٧٩) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٨٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٠ من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن محمد بن عمرو، به. وانظر =

٩٤٢٣ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن ابن عَجْلان أن سعيد بن يَسارٍ أبا الحُبَاب أخبره

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ من طَيِّبٍ، ولا يَقْبَلُ الله إلاَّ طَيِّباً، ولا يَصْعَدُ إلى[1] السَّماءِ إلاَّ طَيِّبٌ، إلا وهُوَ يَضَعُها في يَدِ الرَّحمٰنِ ـ أو في كَفِّ الرَّحْمٰنِ ـ، فيُرَبِّيها له كما يُرَبِّي أحَدُكم فَلُوَّهُ ـ أو فَصِيلَهُ ـ حتَّى إنَّ التَّمْرة لَتَكُونُ مِثلَ الجَبَلِ العَظِيمِ»[2].

٩٤٢٤ ـ حدثنا قتيبةُ، قال: حدثني ابن لَهِيعة، عن درَّاجٍ، عن ابن حُجَيْرَة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لِلمَساجِدِ أَوْتاداً، الملائِكَةُ جُلَساؤُهُم، إنْ غابُوا يَفْتَقِدوهم[3]، وإنْ مَرِضُوا عادُوهُم،

= (٨٧٨٩).

(١) لفظة: «إلى» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وهو صدوقٌ لا بأس به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤٣ من طريق سعيد بن الحكم ابن أبي مريم، عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٥٤)، والشافعي ١/٢٢٠، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٢٤٢٤)، والبغوي (١٦٣١) عن سفيان بن عيينة، وابن حبان (٣٣١٩) من طريق ورقاء بن عمر، كلاهما عن ابن عجلان، به. وانظر (٨٣٨١).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يفتقدونهم، بإثبات نون الرفع.

وإنْ كانُوا في حاجَةٍ أَعانُوهُم»[1].

٩٤٢٥ ـ وقال: جَلِيسُ المَسجِدِ على ثَلاثِ خِصالٍ: أخٍ مُسْتَفَادٍ، أو كَلِمَةٍ مُحْكَمةٍ، أو رَحْمَةٍ مُنْتَظَرَةٍ»[2].

٩٤٢٦ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالعزيز بن محمدٍ، عن ثَوْرٍ، عن أبي الغَيْثِ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ العَرَقَ يومَ القِيامَةِ لَيَذْهَبُ في الأَرضِ سَبعِينَ باعاً، وإنَّه لَيَبْلُغُ إلى أفْواهِ الناسِ، أو ٤١٩/٢

---

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ. درّاج: هو ابن سمعان المصري أبو السمح، وابن حجيرة: هو عبدالرحمٰن المصري.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

وروي نحوه عن عطاء الخراساني مرسلاً، أخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٨٥) عن معمر، عنه.

قوله: «إن للمساجد أوتاداً»، قال السندي: أي: رجالاً يلازمونها لزوم الأوتاد لمحالِّها.

(٢) إسناده ضعيف، إسناد سابقه.

قوله: «ثلاث خصال»، قال السندي: أي: لا يخلو عن ثلاثة أمور مطلوبة للإنسان.

«أخ مستفاد» بالجر، بدل من ثلاث خصال بمعنى ثلاثة أمور. والمراد أنه لا يخلو من أن يستفيد أخاً، أو يسمع كلاماً نافعاً، أو ينتظر رحمة، وذٰلك لأن المسجد محل لمرور الإخوان في الله، وذكر العلوم، ونزول الرحمة، والله تعالى أعلم.

إلى آذانِهم»[1]. شكَّ ثَوْرٌ أيَّهما قال[2].

٩٤٢٧ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن أبي سُهَيل بن مالكٍ[3]، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما أُحِبُّ أنَّ عِنْدِي أُحُداً ذَهَباً، يَأْتِي عليَّ ثالثةٌ، وعِندِي منهُ شيءٌ، إلَّا شيئاً أُرْصِدُه في قَضاءِ دَيْنٍ يكونُ عليَّ»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: آنافهم، جمع أنف، والمثبت من النسخ العتيقة، ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ثور: هو ابن زيد الدِّيلي، وأبو الغيث: هو سالم مولى ابن مطيع المدني.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٣) (٦١) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٦ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٢)، وأبو عوانة ٥/ورقة ١٥٦، والبغوي (٤٢٥٤) من طريق سليمان بن بلال، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) في (م): أبي مالك، بزيادة «أبي»، وهو خطأ.

(٤) إسناده قوي من أجل عبدالعزيز ـ وهو ابن محمد الدراوردي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سهيل: هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٣٢) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن عبدالعزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

٩٤٢٨ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن سُهَيلٍ، عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، فأَرْشَدَ اللهُ الأَئِمَّةَ، وغَفَرَ لِلمُؤَذِّنينَ»[1].

٩٤٢٩ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ حينَ يُفْطِرُ، وفَرْحَةٌ حينَ يَلْقَى رَبَّه عزَّ وجلَّ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، إن كان سهيل سمع الحديث من أبيه، فقد روي الحديث عنه، عن الأعمش، عن أبي صالح، وجزم البيهقي بأنه لم يسمعه من أبيه، وإنما سمعه من الأعمش. قلنا: ولا يبعد أن يكون سهيل قد سمعه منهما، والإسنادان جميعاً محفوظان، فتكون رواية سهيل عن الأعمش من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه ابن حبان (١٦٧٢) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٥٨، ومن طريقه البيهقي ١/٤٣٠ عن إبراهيم بن محمد، وعبدالرزاق (١٨٣٩) عن سفيان بن عيينة، وابن خزيمة (١٥٣١)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٥٧) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، وابن خزيمة (١٥٣١) من طريق محمد بن عمار، والخطيب في «تاريخه» ٦/١٦٧ من طريق شعبة، خمستهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٨) من طريق روح بن القاسم، وابن خزيمة (١٥٢٨) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، والبيهقي ١/٤٣٠ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، عن الأعمش، عن أبي صالح، به. وانظر (٧١٦٩).

(٢) إسناده قوي كسابقه. =

٩٤٣٠ ـ حدثنا قتيبةُ، حدثنا عبدُالعزيز، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان على حِراءٍ هو وأبو بكرٍ وعُمَر وعُثمانُ وعليٌّ وطَلْحةُ والزُّبَيْرُ، فتَحرَّكَتِ الصَّخرةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اهْدَأْ، فما عليكَ إلاَّ نَبِيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شَهِيدٌ»[1].

= وأخرجه الترمذي (٧٦٦) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٩٧) عن أحمد بن عبدة الضبي، عن عبدالعزيز بن محمد، به ـ ضمن حديث مطول. وانظر (٧١٧٤).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٤١٧) (٥٠)، والترمذي (٣٦٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٧) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (٢٤٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤١)، والبغوي (٣٩٢٤) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه مسلم (٢٤١٧) (٥٠)، وابن حبان (٦٩٨٣)، والخطيب في «تاريخه» ١٦١/٨ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سهيل، به. زاد مسلم في روايته: سعد بن أبي وقاص، واقتصر الخطيبُ على ذِكْر أبي بكر وعمر وعثمان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٢) من طريق عبدالله بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف ضمن حديث طويل برقم (٤٢٠). بذكر عثمان فقط.

وعن سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٣٠). وفيه زيادة: سعد وعبدالرحمٰن بن عوف وسعيد بن زيد.

وعن بريدة الأسلمي، سيأتي ٣٤٦/٥. بذكر أبي بكر وعمر وعثمان فقط.

وعن ابن عباس في «فضائل الصحابة» (٢٤٩) بنحو حديث سعيد بن زيد. =

٩٤٣١ - وأنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «نِعْمَ الرَّجُلُ أبو بَكرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عمرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أبو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجلُ ثابتُ بنُ قَيْس بن شَمَّاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعاذُ بنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجلُ مُعاذُ بنُ عَمْرِو بن الجَمُوحِ»[1].

= وعن أنس بن مالك عند البخاري (٣٦٧٥)، وسيأتي ١١٦/٣ واسم الجبل أحد، بدل حراء.

ومثله عن سهل بن سعد، سيأتي ٣٢١/٥.

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٧٩٥)، والحاكم ٢٨٩/٣ و٤٢٥ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، واقتصر في روايته في الموضع الأول على ذِكْر أُسيد بن حضير، وفي الثاني على معاذ بن عمرو بن الجَمُوح.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (٣٥٤)، وابن سعد في «الطبقات» ٦٠٥/٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٤٤) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به. واقتصر ابن سعد في روايته على ذكر أُسيد بن حضير، وابن أبي عاصم على أبي بكر وعمر وأبي عبيدة.

وأخرجه أيضاً في «فضائل الصحابة» (١٩٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٧)، وابن أبي عاصم (١٢٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٠) و(٨٢٤٣)، وابن حبان (٦٩٩٧) و(٧١٢٩)، والحاكم ٢٣٣/٣ و٢٦٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٢/٩ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وزاد النسائي وأبو نعيم في روايتيهما: سهيل بن بيضاء، وزاد البخاري، وابن حبان في موضعيه، والحاكم في الموضع الأول: «بئس الرجل فلان وفلان حتى عد سبعة... الخ».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/١٢-١٢ و١٣٦-١٣٧ عن أبي معاوية الضرير، عن =

٩٤٣٢ - حدثنا قتيبةُ، حدثنا يعقوبُ بن عبدالرحمٰن بن محمد - يعني القارِيَّ -، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن المُطَّلِب

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «كان داودُ النبيُّ فيهِ غَيْرةٌ شَدِيدةٌ، وكانَ إذا خَرَجَ أُغْلِقَتِ الأَبوابُ، فلم يدخُلْ على أهلِهِ أحدٌ حتى يرجِعَ، قال: فخرجَ ذاتَ يومٍ وأُغلقتِ الدَّارُ، فأَقْبَلَتِ امْرَأَتُه تَطَّلِعُ إلى الدَّارِ، فإذا رجلٌ قائِمٌ وَسَطَ الدَّارِ، فقالَتْ لِمَنْ في البيتِ: مِنْ أينَ دَخَلَ هٰذا الرَّجلُ الدَّارَ، والدَّارُ مُغْلَقَةٌ؟ واللهِ لَنُفْتَضَحَنَّ بداودَ. فجاءَ داودُ، فإذا الرَّجلُ قائمٌ وَسطَ الدَّارِ، فقال له داودُ: مَنْ أَنتَ؟ قال: أنا الَّذي لا أَهابُ المُلوكَ، ولا يَمْتَنِعُ مِنِّي الحُجَّابُ[1]. فقال داودُ: أنتَ واللهِ إذن مَلَكُ الموتِ، مَرحَباً بأَمْرِ الله. فرَمَلَ داودُ مَكانَه حيثُ قُبِضَتْ رُوحُه حتَّى فُرِغَ مِنْ شَأْنِهِ، وطَلَعَتْ عليهِ الشَّمسُ، فقال سليمانُ للطير: أَظِلِّي على داودَ، فأَظَلَّتْ عليهِ الطيرُ حتى أَظْلَمَتْ عليهمُ الأَرضُ، فقال لها سُليمانُ: اقْبِضِي جَناحاً جَناحاً»[2].

= سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شيء، والمثبت من النسخ العتيقة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن المطلب - وهو ابن عبدالله بن حنطب - لم يسمع من أبي هريرة كما قال البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٧، وأبو حاتم في «المراسيل» لابنه ص٢٠٩، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

قوله: «فرَمَلَ»، قال السندي: براء مهملة وتخفيف، أي: أسرع في المشي إلى الموضع الذي أراد أن تقبض روحه فيه، وفي بعض النسخ: بزاي معجمة وتشديد، أي: غطّى نفسه في ذٰلك المكان. =

قال أبو هريرة: يُرِينا رسولُ الله ﷺ كيف فعلتِ الطيرُ، وقَبَضَ رسولُ الله ﷺ يدَه[1] وغَلَبَتْ عليه يومئذٍ المُصَرِّحِيَّةُ.

٩٤٣٣ - حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا يعقوبُ - يعني ابن عبدِالرحمٰن -، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرةٍ مِن كَسْبٍ طَيِّبٍ، إلَّا أَخَذَها الله بيَمِينِه، يُرَبِّيها له كما يُرَبِّي أحَدُكم فَلُوَّه - أو فَصِيلَهُ -، حتَّى تَكونَ له مِثْلَ الجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ»[2].

٩٤٣٤ - وأنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يُبْغِضُ الأَنصارَ رجلٌ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، ولولا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ رجلاً[3] مِنَ الأنصارِ، ولو سَلَكَتِ الأَنصارُ وادِياً أو شِعْباً، لَسَلَكْتُ وادِيَهم أو شِعْبَهم. الأَنصارُ شِعارِي، والنَّاسُ دِثَارِي»[4].

= «وغلبت عليه يومئذ المصرحية» الظاهر أنه اسم فاعل من التصريح، لحقته الياء والتاء المصدريتان، أي: غلبت عليه صفة التصريح والإيضاح في البيان حتى يوضِّحَ المرام بالكلام، ويستعين عليه بالإشارة باليد، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة: «يده» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠١٤) (٦٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٦١).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: امرأً.

(٤) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٢٣)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٩) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

٩٤٣٥ - وأنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن لِبْسَتينِ: الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتبِيَ الرَّجلُ بثَوبِه ليس على فَرْجِه منه شيءٌ، وعن المُلامَسَةِ والمُنابَذَةِ والمُحاقَلَةِ والمُزابَنَةِ(١).

٩٤٣٦ - وأنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله عزَّ وجلَّ إلى السَّماءِ(٢) كُلَّ لَيْلةٍ حينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيلِ الأَولُ، فيَقولُ: أنا المَلِكُ - مَرَّتَينِ - مَنْ ذا الَّذِي يَدْعُوني فأَسْتَجيبَ له؟ مَنِ الَّذي يَسأَلُني فأُعْطِيَه؟ مَن ذا الذي يَسْتَغْفِرُني فأَغفِرَ له؟ فلا يَزَالُ كذٰلكَ

= وأخرج أوله دون قوله: «ولولا الهجرة... الخ» مسلم (٧٦) (١٣٠) عن قتيبة بن سعيد، به.

ونسب هٰذا الحديث الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٩/٣٩٤ إلى مسلم من طريق إسماعيل بن جعفر، عن سهيل، به. ولم نجده في مطبوع «صحيح مسلم».

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٩).

قوله: «الأنصار شِعاري»، قال السندي: الشِّعَار ككِتاب: ما يلي الجسد من الثوب، أي: أنهم بمنزلة ذٰلك الثوب، وأنهم الخاصة والبطانة وأَلْصَقُ الناس بي.

«الناس»: المراد بهم غير المهاجرين، أو الغالب دون الكل.

«دِثاري»: هو الثوب الذي فوق الشِّعَار، أي: أنهم الخاصة، والناس العامة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مقطعاً مسلم (١٥١١) و(١٥٤٥) (١٠٤)، والترمذي (١٢٢٤) و(١٧٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٦٠، والبيهقي ٥/٣٠٨ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٤٩) و(٩٠٨٨).

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): السماء الدنيا.

حتى يُضِيءَ الفَجْرُ»[1].

٩٤٣٧ ـ حدثنا عليُّ بن عبدالله، حدثنا حفصُ بن غِيَاث بن طَلْق بن معاويةَ النَّخعي، قال: سمعتُ طَلْقَ بن معاويةَ: قال: سمعتُ أبا زُرْعَة يُحدِّث

عن أبي هريرة: أنَّ امرأةً أَتَتِ النَّبيَّ بصبيٍّ لها، فقالَتْ: يا رسولَ الله، ادْعُ الله له، فقد دَفَنْتُ ثلاثةً. فقال: «لقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ»[2].

قال حفصٌ: سمعتُ هٰذا الحديث من ستينَ سنةً، ولم أَبْلُغْ عشرَ سنينَ، وسمعتُ حفصاً يَذْكُرُ هٰذا الكلام سنةَ سبعٍ وثمانينَ ومئةٍ. ٢/٤٢٠

* ٩٤٣٨ ـ حدثنا عبدُالله بن محمدٍ ـ قال عبدُالله بن أحمد: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شَيْبة ـ قال: حدثنا أبو خالدٍ الأحمرِ، عن ابن عَجْلان، عن زيد بن أسلمَ، عن أبي صالح

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٦٩)، والترمذي (٤٤٦)، والبغوي (٩٤٦) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٧٧٩٢).

(٢) إسناده قوي، طلق بن معاوية روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه الذهبي، وروى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير البجلي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٧)، والمزي في ترجمة طلق من «التهذيب» ١٣/٤٦٠ من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٤)، ومسلم (٢٦٣٦) (١٥٥)، والنسائي ٤/٢٦، والبيهقي ٤/٦٧، والمزي ١٣/٤٦٠ من طرق عن حفص بن غياث، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٦) (١٥٦)، والنسائي ٤/٢٦ من طرق عن جرير بن =

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِه، فإذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، وإذا قَرَأَ فأَنْصِتُوا»(١).

* ٩٤٣٩ - حدثنا عبدُالله بن محمدٍ(٢) - قال عبدالله بن أحمد: وسمعتهُ أنا منه -، حدثنا حَفْص بن غِياثٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بسعدٍ وهو يدعو، فقال: «أَحِّدْ أَحِّدْ»(٣).

= عبدالحميد، عن طلق بن معاوية، به.

وسيأتي برقم (١٠٩٢٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٥).

قوله: «ادع الله له»، قال السندي: أي بالحياة.

«احتظرت» افتعال من الحظر، وهو المنع، أي: امتنعت.

«بحِظار» بفتح أو كسر هو حائط البستان، وما يجعل حوله من القضبان، أي: احتميت بحمى عظيم من النار، يقيك حرها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي، وابن عجلان: هو محمد. وسلف تخريجه عند الحديث رقم (٨٨٨٩).

(٢) وقع في (م) والنسخ المتأخرة: عبدالله بن محمد بن أحمد، بزيادة «بن أحمد» وهو خطأ، فإن اسم جده إبراهيم وليس في آبائه من اسمه أحمد، والله أعلم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لكن اختلف فيه على الأعمش كما سيأتي.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٢/٤٨٤ و١٠/٣٨١، ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٢١٥). ولفظه عند ابن أبي شيبة في الموضع: أبصر النبي ﷺ سعداً وهو يدعو بإصبعيه كلتيهما، فنهاه، وقال: «بإصبع واحدة باليمنى».

ورواه أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص نفسه، أخرجه الدورقي في «مسند سعد» (١٢٦)، وأبو داود (١٤٩٩)، والنسائي ٣/٣٨، وأبو يعلى (٧٩٣)، والطبراني (٢١٦)، والحاكم ١/٥٣٦، =

= والضياء المقدسي في «المختارة» (٩٤٧). قال الحاكم عن هٰذا الإسناد: صحيح على شرطهما إن كان أبو صالح السمان سمعه من سعد. قلنا: قد ذكر المزي في ترجمة أبي صالح من «تهذيب الكمال» ٥١٣/٨ أنه سأل سعداً مسألة في الزكاة، وشهد يوم الدار زمن عثمان، وصرَّح الذهبي في «السير» ٣٦/٥ أنه سمع منه، وذكر أنه وُلِدَ في خلافة عمر.

وروي الحديث أيضاً عن أبي صالح مرسلاً، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٥/٢، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٦٤) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح، قال: رأى النبي ﷺ سعداً... فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ٣٩٧/٤: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه أبو معاوية الضرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد.

وخالفه عقبة بن خالد، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ مر بسعد.

وقال حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه رأى سعداً.

ولم يتابَعْ حفص على قوله، وقول أبي معاوية أشبه بالصواب.

قلنا: رواية عقبة بن خالد التي أشار إليها الدارقطني لم نقع عليها مسندةً، وأما قوله: «لم يتابع حفص على قوله» فغير مقبول، فقد تابعه ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، وسيأتي عند المصنف برقم (١٠٧٣٩)، لكن وقع فيه: أن النبي ﷺ رأى رجلاً...، ولم يذكر سعداً، وإسناده قوي.

وقد صح الحديث من طريق آخر عن أبي هريرة، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣٨٢/١٠، وابن حبان (٨٨٤) من طريق حفص بن غياث، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٧٤) من طريق مسلم بن أبي مسلم الجرمي، عن مخلد بن الحسين، كلاهما عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. قال الطبراني: لم يروِ هٰذا الحديث عن هشام بن حسان إلا مخلد بن الحسين، تفرد به مسلم الجرمي!! قلنا: ومخلد ثقة، ومسلم صدوق له ترجمة في «تاريخ =

٩٤٤٠ ـ حدثنا عبدالوهاب بن عطاءٍ، أخبرنا عوفٌ، عن شَهْر بن حَوْشَب، قال:

قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «لو كانَ العِلْمُ بالثُّرَيَّا لَتَناوَلَهُ ناسٌ من أبناءِ فارِس»[1].

٩٤٤١ ـ حدثنا مكِّي بن إبراهيم، حدثنا عبدُالله ـ يعني ابن سعيد بن أبي هِنْد ـ، عن إسماعيل بن أبي حَكِيم مولى آل الزُّبَير، عن سعيد بن مَرْجانَةَ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعتَقَ رَقَبةً مُؤْمِنَةً، أعْتَقَ الله بكُلِّ إرْبٍ منها[2] إرْباً منه مِنَ النَّارِ، حتَّى إنَّه لَيُعْتِقُ باليَدِ اليَدَ، وبالرِّجلِ الرِّجلَ، وبالفَرْجِ الفَرْجَ».

فقال عليُّ بن حسين: أأَنتَ سمعتَ هٰذا من أبي هُريرةَ؟ فقال سعيدٌ: نَعَمْ. فقال عليُّ بن حُسَين لغلامٍ له أَفرَهِ غِلْمانِه: ادْعُ لي

= بغداد» ١٣/١٠٠، و«لسان الميزان» ٦/٣٢، ثم لم يتفرد به كما أسلفنا فقد رواه عن هشامٍ حفصُ بن غياث، وإسناده صحيح، لكن رواية ابن أبي شيبة وحده موقوفة على أبي هريرة!

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي في مسنده ٣/١٨٣.

وعن رجل من الأنصار عن جده عند ابن أبي شيبة ١٠/٣٨٣.

قوله: «أحِّدْ أحِّدْ»، قال السندي: أراد وحِّدْ من التوحيد، فقلبت الواو همزة، والمعنى أشر بإصبع واحدة، لأن الذي تدعوه واحد، وهو الله سبحانه وتعالى.

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وانظر (٧٩٥٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: منه.

مُطَرِّفاً[1]. قال: فلما قامَ بينَ يديهِ قال: اذهَبْ فأنتَ حُرٌّ لِوجهِ الله عزَّ وجلَّ[2].

---

(١) لحرفت في (م) وبعض النسخ المتأخرة إلى: مطرياً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن أبي حكيم، فمن رجال مسلم. علي بن الحسين المذكور في الحديث هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، زين العابدين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٣/٦، وفي «الشعب» (٤٣٣٩) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد ـ ولم يذكر فيه النسائي والطحاوي قصة عتق غلام علي بن الحسين.

وسيأتي بالأرقام (٩٥٤٠) و(٩٥٤١) و(٩٥٦٢) و(٩٧٧٣) و(١٠٨٠١) من طريق سعيد بن مرجانة.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩) (٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٧٢/١٠، وفي «الشعب» (٤٣٣٦) و(٤٣٣٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٥/٥ من طريق داود بن رُشيد، عن الوليد بن مسلم، عن أبي غسان محمد بن مُطرِّف، عن زيد بن أسلم، عن زين العابدين علي بن الحسين، عن سعيد بن مرجانة، به. ولم يذكر قصة عتق غلام علي بن الحسين سوى الخطيب.

وأخرجه بنحوه دون القصة مسلم (١٥٠٩) (٢٣)، والترمذي (١٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧٤)، والطحاوي (٧٢١) و(٧٢٢) و(٧٢٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٢٧٢/١٠، والبغوي (٢٤١٦) من طرق عن يزيد ابن الهاد، عن عمر بن زين العابدين علي بن الحسين، عن سعيد بن مرجانة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٢٤) من طريق عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن صالح بن عبيد، عن نابل =

٩٤٤٢ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرِين

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْلَمُ وغِفَارُ وشيءٌ من جُهَيْنَةَ ومُزَيْنَةَ، خيرٌ عندَ الله يومَ القِيامَةِ مِن تَمِيمٍ وأَسَدِ بن خُزَيْمَةَ وهَوَازِنَ وغَطَفانَ»(١).

٩٤٤٣ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن يونس بن عُبَيد، عن محمد بن سِيرِين

= صاحب العباء، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٥٢) من طريق عطاف بن خالد، عن عبدالرحمٰن بن أبان، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن سليمان بن يسار إلا عبدالرحمٰن بن أبان، تفرد به العطاف بن خالد.

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، وأبي نجيح السلمي، وعقبة بن عامر الجهني، وكعب بن مرة، والبراء بن عازب، ومالك بن عمرو القشيري، وأبي موسى الأشعري، ومعاذ بن جبل، ستأتي أحاديثهم على التوالي في «المسند» ٣/٤٩٠ و٤/١١٣ و١٤٧ و٢٣٥ و٢٩٩ و٣٤٤ و٤٠٤ و٥/٢٤٤.

وعن أبي أمامة الباهلي عند الترمذي (١٥٤٧)، وقال: حسن صحيح غريب.

وعن علي بن أبي طالب عند النسائي في «الكبرى» (٤٨٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٥).

أفره غلمانه، أي: أحذقهم وأحسنهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو في مصنف عبدالرزاق (١٩٨٧٧)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه البغوي (٣٨٥٥). وانظر (٧١٥٠).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «نِساءُ أهلِ الجَنَّةِ يُرَى مُخُّ سُوقِهِنَّ مِن وَرَاءِ اللَّحْمِ»(١).

٩٤٤٤ - حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شيبانُ بن عبدالرحمٰن، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: بينما أنا أُصَلِّي مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ(٢) الظهر، سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ من ركعتين، فقام رجلٌ من بني سُلَيْم فقال: يا رسولَ الله، أَقَصُرَتِ الصَّلاةُ أم نَسِيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لم تَقْصُرِ الصَّلاةُ ولم أَنْسَهْ» قال: يا رسولَ الله، إنَّما صَلَّيْتَ ركعتين. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحَقٌّ ما يقولُ ذو اليَدَيْنِ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: فقام فصَلَّى بهم رَكْعتينِ أُخْرَيَيْنِ.

قال يحيى: حدثني ضَمْضَم بن جَوْسٍ أنه سمع أبا هريرة يقول: ثم سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سَجْدَتين(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس بن عبيد: هو ابن دينار العبدي البصري. وانظر (٨٥٤٢).

(٢) قوله: «مع رسول الله ﷺ» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم بن جوس، فمن رجال السنن، وهو ثقة. وليحيى بن أبي كثير فيه شيخان: أبو سلمة وضمضم. شيبان بن عبدالرحمٰن: هو التميمي النحوي، مولاهم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٦٢) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

٩٤٤٥ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، قال: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، قال: أخبرني أبو سَلَمة

أن أبا هريرة أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه، ومَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(١).

= وأخرجه مسلم (٥٧٣) (١٠٠)، وأبو عوانة ٢/١٩٧، والبيهقي ٢/٣٥٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٣٥٧ من طرق عن شيبان النحوي، به.

وأخرجه مسلم (٥٧٣) (٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٦٣)، وابن خزيمة (١٠٣٨)، وأبو عوانة ٢/١٩٦-١٩٧ و١٩٧، والطحاوي ١/٤٤٥، والبيهقي ٢/٣٤٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ولفظ البيهقي: «إذا سها أحدكم فلم يَدْرِ أزاد أو نقص، فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم».

وأما حديث ضمضم بن جوس فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٠) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «سجد يوم ذي اليدين سجدتين بعد السلام».

وأخرجه البيهقي ٢/٣٥٧ من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه البزار (٥٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به. ولفظ البزار: «أن النبي ﷺ صلى بهم صلاة العصر أو الظهر، فقام في الركعتين، فسبحوا به فمضى في صلاته، فلما قضى الصلاة سجد سجدتين ثم سلم». قال البزار: قصة ذي اليدين غير هٰذه. وقال: لا نعلمه بهٰذا اللفظ عن أبي هريرة إلَّا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٠١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٦٦، وفي «الكبرى» (٥٦٩) و(١٢٥٣)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٣٥٧ من طريق عكرمة بن عمار، عن ضمضم بن جوس، به. وانظر (٩٠١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٩٤٤٦ ـ حدثنا حسنٌ، قال: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، قال: حدثني أبو سَلَمة

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنْكَحُ المرأةُ وخالَتُها، ولا المرأةُ وعَمَّتُها»(١).

٩٤٤٧ ـ حدثنا حسنٌ، قال: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بهٰؤلاءِ الكلماتِ: «اللَّهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذابِ النارِ، ومِن عَذابِ القَبْرِ، ومِن فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ، ومِن شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ»(٢).

= وأخرجه النسائي ٤/١٥٦-١٥٧ من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٧)، والبيهقي ٧/١٩٥ من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٦ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٦ من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٧٥٥)، والنسائي ٤/١٠٣ و٨/٢٧٥، وأبو عوانة ٢/٢٣٦، والحاكم ١/٢٧٣ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٧٤) من طريق حصين بن عبدالرحمٰن، عن أبي سلمة، به. =

٩٤٤٨ - حدثنا حسنٌ، قال: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، عن سعيدٍ، أن أباه أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسافِرَ يوماً فما فَوْقَهُ إلَّا ومعها ذُو حُرْمَةٍ»(١).

٩٤٤٩ - حدثنا غَسَّانُ بن الرَّبيعِ المَوصِلي، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عاصم بن بَهْدلة، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يُؤْتَى بالموتِ كَبْشاً أَغْثَرَ، فيُوقَفُ بينَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فيُقالُ: يا أهلَ الجَنَّةِ، فيَشْرَئِبُّونَ ويَنْظُرُونَ، ويُقالُ لأهلِ النَّارِ، فيَشْرَئِبُّونَ ويَنْظُرُونَ، ويُرَوْنَ أَنْ قَدْ جاءَ الفَرَجُ، فيُذْبَحُ فيقالُ: خُلُوداً لا مَوْتَ»(٢).

= وسيأتي برقم (١٠١٨١) و(١٠٧٦٨) من طريق أبي سلمة، وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وانظر (٧٢٢٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، غسان بن الربيع الموصلي روى عنه جمعٌ، منهم الإمامان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وقال الخطيب في «تاريخه» ١٢/٣٢٩-٣٣٠: كان نبيلاً فاضلاً ورعاً، ونقل عن الدارقطني في رواية أنه صالح، وفي أخرى أنه ضعيف. وقال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ٢/١٠٦: ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان ثقة فاضلاً ورعاً، وأخرج له في «صحيحه» من روايته عن أبي يعلى عنه. قلنا: وقول ابن حبان فيه، لم نجده

٩٤٥٠ ـ حدثنا أبو معاويةَ ومحمد بن عُبَيْد، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ، عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ، فذَكَراه[1].

٩٤٥١ ـ حدثنا غسان بن الرَّبيع، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أيوبَ، عن ابنِ سِيرِين

عن أبي هريرة، قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي وأَمَتِي، ولا يَقُولَنَّ المَمْلُوكُ: رَبِّي ورَبَّتِي، لِيَقُلِ المالِكُ: فَتَايَ وفَتاتِي، ولْيَقُلْ المَملُوكُ: سَيِّدِي وسَيِّدَتِي، فإنَّهم المَمْلُوكُون، والرَّبُّ اللهُ عَزَّ وجلَّ»[2].

= في مطبوع «الثقات» ٢/٩.

وأخرجه الدارمي (٢٨١١) عن حجاج بن منهال، والآجرّي في «الشريعة» ص٤٠٠-٤٠١ من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٠٧).

قوله: «أغثر»، قال في «لسان العرب» ٧/٥: ليس بأحمر ولا أسود ولا أبيض. وقال صاحب «النهاية» ٣٤٢/٣: هو الكَدِرُ اللون كالأغبر والأربد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وسيأتي في مسند أبي سعيد الخدري ٩/٣، ويأتي تخريجه هناك إن شاء الله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل غسان بن الربيع، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٠)، وأبو داود (٤٩٧٥)، والنسائي =

٩٤٥٢ ـ حدثنا غسانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلمة

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنْ كانَ في شيءٍ مِمَّا تَدَاوَوْنَ به خَيْرٌ، ففي الحِجامَةِ»(١).

* ٩٤٥٣ ـ حدثنا عبدالله بن محمد ـ قال عبدالله بن أحمد: وسمعتُه أنا منه ـ قال: حدثنا محمد بن فُضَيل، عن عطاء بن السَّائبِ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ

= في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٣)، وابن حبان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥١ ـ وهو ساقط من النسخة الخطية للإحسان ـ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٠)، والبيهقي في «الآداب» (٣٩٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٠)، وأبو داود (٤٩٧٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٦٥)، والنسائي (٢٤٣)، وابن حبان فيه أيضاً، وابن السني (٣٩٠)، والبيهقي (٣٩٥) من طريقين عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٦٨) عن معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وسيأتي برقم (١٠٣٦٨) و(١٠٦٠٣) و(١٠٦٠٤). وانظر ما سلف برقم (٨١٩٧).

(١) إسناده حسن لأجل غسان بن الربيع، وهو متابع، فقد تابعه عفان بن مسلم في الحديث السالف برقم (٨٥١٣)، ولأجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ فقد روى له مسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

اللهِ أَحبَّ اللهُ لِقاءَهُ، ومَن كَرِهَ لِقاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقاءَهُ»[1].

٩٤٥٤ ـ حدثنا هارونُ بن معروفٍ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني مَعْروف بن سُوَيد الجُذَامي أنه سمع عُلَيَّ بن رَبَاح يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى ولاطِيَرَةَ[2]، والعَيْنُ حَقٌّ»[3].

٩٤٥٥ ـ حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثني مَخْرمةُ بن بُكَير، عن أبيه، عن عِرَاك بن مالكٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يحدث عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «ليسَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عطاء بن السائب اختلط، ورواية محمد بن فضيل عنه بعد اختلاطه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، ومحمد بن فضيل: هو ابن غزوان الضبي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي. وانظر (٨١٣٣).

(٢) في (عس): طائر.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، معروف بن سويد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في مسند عليٍّ من «تهذيب الآثار» ص٩، والطحاوي ٤/٣٠٩ و٣١٢، والمزي في ترجمة معروف بن سويد من «تهذيب الكمال» ٢٨/٢٦٨ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد. رواياتهم مختصرة إلا المزي.

ولقوله: «لا عدوى»، انظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

ولقوله: «ولا طيرة»، انظر ما سلف برقم (٧٦١٨).

ولقوله: «والعين حق» انظر ما سلف برقم (٧٨٨٣).

في العَبْدِ صَدَقَةٌ، إلَّا صَدَقَةَ الفِطْرِ»[1].

٩٤٥٦ ـ حدثنا محمدُ بن فُضَيل، عن مغيرةَ، عن إبراهيم

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُصَرُّوا الإبلَ والغَنَمَ، فمَنِ ابتاعَ مُصَرَّاةً فهُوَ بآخِرِ النَّظَرَيْنِ، إنْ شاءَ أَمْسَكَها، وإنْ شاءَ رَدَّها بصاعٍ من تَمْرٍ. ولا تَسأَلِ المرأةُ طَلاقَ أُختِها. ولا تَناجَشُوا، ولا يَبِعْ بَعْضُكم على بَيْعِ بَعْضٍ، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ»[2].

٩٤٥٧ ـ حدثنا هارونُ بن معروفٍ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، أخبرني حَيْوةُ، عن محمد بن عبدالرحمٰن، عن أبي عبدالله مولى شدَّاد بن الهادِ

أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ في المَسجِدِ ضالَّةً فَلْيَقُلْ: لا أَدَّاها الله إليكَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخرمة بن بكير ـ وهو ابن عبدالله بن الأشج ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٩٨٢) (١٠)، وابن خزيمة (٢٢٨٩)، والدارقطني ٢/١٢٧ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٩٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ لم يسمع من أبي هريرة، وانظر (٩٣١٠).

المغيرة: هو ابن مِقْسَم الضَّبِّي.

فإنَّ المساجِدَ لم تُبْنَ لِذٰلكَ»[1].

٩٤٥٨ ـ حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْب، قال: سمعتُ حَيْوَةَ يقول: حدثني حُمَيد بن هانىءٍ الخَوْلاني، عن أبي سعيدٍ مولى غِفَار، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَمْنَعُوا[2] فَضْلَ الماءِ، ولا تَمْنَعُوا الكَلأَ فَيَهْزُلَ المالُ، ويَجُوعَ العِيالُ»[3]. ٤٢١/٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عبدالله مولى شداد ـ واسمه سالم بن عبدالله النَّصري ـ من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حيوة: هو ابن شريح، ومحمد بن عبدالرحمٰن: هو ابن نوفل الأسدي أبو الأسود يتيم عروة.

وأخرجه مسلم (٥٦٨)، وابن ماجه (٧٦٧)، وابن خزيمة (١٣٠٢)، وأبو عوانة ٤٠٦/١، والبيهقي ٤٤٧/٢ و١٩٦/٦ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٥٨٨).

(٢) في (م): لا تبيعوا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «فيهزل المال... الخ»، وهٰذا إسناد قابل للتحسين، أبو سعيد مولى غفار تابعي لم يؤثر فيه جرح، وروى عنه اثنان ثقتان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥٧٣/٥، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٥٦) من طريق حرملة بن يحيى، عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٤).

قوله: «فيهزل المال»، قال السندي: من هَزَلَ كنَصَرَ (قلنا: كذا في «القاموس»، وفي غيره: كضَرَبَ»، أي: يضعف المواشي فيقلُّ لبنُها، فيجوع =

٩٤٥٩ ـ حدثنا هارونُ، قال: حدثني ابن وَهْب، عن حَيْوَة، عن ابن الهادِ، عن محمدِ بن إبراهيمَ بن الحارثِ التَّيْمِيِّ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال ـ إن كانَ قاله: ـ «جِهادُ الكَبِيرِ والضَّعِيفِ والمَرأَةِ الحجُّ والعُمْرةُ»[1].

= لذلك العيال.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن محمد بن إبراهيم التيمي لم يدرك أبا هريرة، وقوله في هٰذا الإسناد: «إن كان قاله» كأنه يشير إلى إرساله عن النبي ﷺ، فقد أخرجه عبدالرزاق (٩٧٠٩) عن ابن جريج، عمن حدثه، عن يزيد بن الهاد، و(٩٧١٠) عن إبراهيم، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

واختُلِفَ في إسناده على يزيد بن عبدالله بن الهاد، فروي عنه منقطعاً بين محمد بن إبراهيم وأبي هريرة كما عند المصنِّف، وأخرجه كذٰلك سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٤٤) عن عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث الأنصاري المصري، عن يزيد بن الهاد، بهٰذا الإسناد.

وخالف عَمْراً سعيدُ بنُ أبي هلال فوصله، فقد أخرجه النسائي ٥/١١٣، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٥٠ و٩/٢٣ من طرق عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. وليس فيه: «إن كان قاله». قلنا: وعمرو بن الحارث أوثق وأضبط من سعيد بن أبي هلال.

وفي الباب عن عائشة أنها قالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد، فقال: «جهادكنَّ الحجُّ»، أخرجه البخاري (٢٨٧٥)، وسيأتي ٦/٦٧. وفي رواية في «المسند» ٦/٧٥: «الحج والعمرة هو جهاد النساء». =

٩٤٦٠ ـ حدثنا هارونُ، قال: حدثنا ابن وَهْبٍ، قال: حدثنا عمرو بن الحارثِ[1]، أن جعفر بن رَبِيعةَ حدثه، أن عبدالرحمٰن الأعرجَ حدثه عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا هامَ، لا هامَ»[2].

= وعن أم سلمة مرفوعاً: «الحج جهاد كلِّ ضعيف»، أخرجه ابن ماجه (٢٩٠٢)، وسيأتي في مسندها ٦/٢٩٤، وإسناده منقطع.

وثالث من حديث طلحة بن عبيدالله عند ابن ماجه (٢٩٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٩) بلفظ: «الحج جهاد، والعمرة تطوع». قال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: في إسناده ابن قيس المعروف بمندل، ضعفه أحمد وابن معين وغيره، والحسن (يعني ابن يحيى الخشني) أيضاً ضعيف.

ورابع من حديث الحسين بن علي أو علي بن الحسين عند عبدالرزاق (٨٨٠٩)، وسعيد بن منصور (٢٣٤٢)، والبغوي في «الجعديات» (٢٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٩١٠)، ولفظه: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إني جبان وإني ضعيف، قال: «هلم إلى جهاد لا شوكة فيه، الحج». قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٠٦: رجاله ثقات.

وخامس من حديث الشفاء بنت عبدالله عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٩٢) وفيه قصة كقصة حديث الحسين بن علي. قال الهيثمي: فيه الوليد بن أبي ثور، ضعفه أبو زرعة وجماعة، وزكاه شريك.

(١) نُسِبَ عمرو بن الحارث في (م) ونسخة على هامش (س) تيمياً، وهو خطأ من بعض النساخ ولم ترد في الأصول العتيقة ولا في المصادر التي خرجت الحديث. وعمرو بن الحارث أنصاري مولى لقيس بن سعد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جعفر بن ربيعة: هو ابن شرحبيل بن حسنة.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢٩٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي ص٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٠) من طرق عن عبدالله بن =

* ٩٤٦١ ـ حدثنا هارونُ، ـ قال عبدُالله: وسمعتُه أنا من هارون ـ قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عَمْرو، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكرٍ، أنه سمع أبا صالح ذَكْوانَ يحدث

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أقْرَبُ ما يكونُ العَبْدُ من رَبِّهِ وهو ساجِدٌ، فأَكْثِرُوا الدُّعاءَ»(١).

وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمارة بن غزية، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٤٨٢) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد. وقرن بهارون عَمْرو بن سَوادٍ.

وأخرجه أبو داود (٨٧٥)، والنسائي ٢/٢٢٦، وأبو عوانة ٢/١٨٠، والطبراني في «الدعاء» (٦١٣)، والبيهقي ٢/١١٠، والبغوي (٦٥٨) من طرق عن ابن وهب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٤، والطبراني في «الدعاء» (٦١١) و(٦١٢) من طريق يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠)، وفيه: «وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقَمِنٌ أن يُستَجاب لكم».

قوله: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»، قال السندي: الظاهر أن «ما» مصدرية، و«كان» تامة، والجارُّ متعلق بالقرب، وخبر «أقرب» محذوف، تقديره: حاصل له، وجملة «وهو ساجد» حال من ضمير «حاصل»، والمعنى: أقرب أكوان العبد من ربه تبارك وتعالى حاصل حين كونه ساجداً.

قال القرطبي: هٰذا أقرب بالرتبة والكرامة، لا بالمسافة والمساحة.

٩٤٦٢ ـ حدثنا هارونُ، قال: حدثنا ابن وهبٍ، قال: أخبرني يونسُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابن هُرْمُز

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أَحَدَكم ما قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، في صلاةٍ، ما لم يُحْدِثْ، تَدْعُو له المَلائِكةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ له، اللَّهُمَّ ارْحَمْه»[1].

٩٤٦٣ ـ حدثنا هارونُ، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: حدثنا عَمْرو بن الحارِثِ، أن أبا يونسَ مولى أبي هريرة حدَّثه

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «ما أَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ مِن السَّماءِ بَرَكَةً، إلا أَصْبَحَ فَرِيقٌ[2] مِنَ النَّاسِ بِها كافِرِينَ، يُنَزِّلُ الله عزَّ وجلَّ الغَيْثَ، فيقُولونَ: بِكَوْكَبِ كذا وكذا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي، ابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وابن هرمز: هو عبدالرحمٰن الأعرج.

وأخرجه مسلم ص٤٦٠(٢٧٦) عن حرملة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي، كلاهما عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٣٠٧). وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

(٢) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: كثير.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي يونس مولى أبي هريرة ـ واسمه سليم بن جبير ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٧٢) (١٢٦) من طريق محمد بن سلمة المرادي وعمرو بن سوَّاد، كلاهما عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٧٣٩).

٩٤٦٤ ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، قال: حدثنا عبدالحميد ـ يعني ابن بَهْرام ـ، قال: حدثنا شَهْر بن حَوْشَب، قال:

قال أبو هريرة: بينما رجلٌ وامرأةٌ له في السَّلَفِ الخالي لا يَقدِرانِ على شيءٍ، فجاءَ الرَّجلُ من سفرِه، فدَخَلَ على امرأتِهِ جائعاً، قد أصابَتْه مَسْغَبَةٌ شديدةٌ، فقال لامرأتِه: أعندَكِ شيءٌ؟ قال: نعم، أبشِرْ أتاكَ رِزْقُ الله. فاستَحَثَّها فقال: وَيْحَكِ، ابْتَغِي إنْ كان عندَكِ شيءٌ. قالت: نعم، هُنَيَّةً، نرجو رحمةَ الله. حتَّى إذا طالَ عليه الطَّوْلُ[1] قال: وَيْحكِ، قُومِي فابتغي إنْ كان عندَكِ خبزٌ، فأْتِيني به، فإني قد بُلِغْتُ[2] وجَهِدْتُ. فقالَتْ: نعم، الآنَ يَنْضَجُ التَّنُّور فلا تَعْجَلْ. فلمَّا أن سَكَتَ عنها ساعةً، وتَحيَّنَتْ أيضاً أن يقولَ لها، قالَتْ هي من عندِ نَفْسِها: لو قُمْتُ فنَظَرْتُ إلى تَنُّوري. فقامَتْ فوجَدَتْ تَنُّورَها مَلْآنَ جُنُوبَ الغَنَم، ورَحْيَيْها تَطْحنانِ، فقامَتْ إلى الرَّحى، فنَفَضَتْها واستَخرجَتْ[3] ما في تَنُّورِها من جُنُوبِ الغَنَمِ.

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: الطوى، وهو الجوع، والمثبت من النسخ العتيقة، قال الزمخشري في «أساس البلاغة» ص٣٩٩: ومن المجاز: طال طَوْلُك: إذا طال تماديه في الأمر أو تراخيه عنه.

(٢) في (عس) و(ل) و(ك): أبلغت، والمثبت من (م) والنسخ المتأخرة، وهو الموافق لما في معاجم اللغة، قال في «لسان العرب»: بُلِغَ فلانٌ، أي: جُهِدَ.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: وأخرجت.

قال أبو هريرة: فوالَّذي نفسُ أبي القاسم بيدِه عن قولِ محمدٍ ﷺ: لو أَخَذَتْ ما في رَحْيَيْها ولم تَنْفُضْها لَطَحَنَتْها إلى يوم القيامةِ(١).

٩٤٦٥ - حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن قتادةَ وجعفر بن أبي وَحْشِيَّة وعَبَّاد بن منصور، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على أصحابه وهم يَتنازَعُونَ في الشجرةِ التي اجتُثَّتْ من فوقِ الأرضِ ما لها مِن قَرارٍ، فقال بعضُهم: أحسِبُها الكَمْأَةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهي شِفاءٌ لِلسُّمِّ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وسيأتي بنحوه من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة برقم (١٠٦٥٨).

قوله: «لا يقدران على شيء»، قال السندي: أي: لفقدهما.

«مسغبة»: جوع.

«فاستحثها»، أي: طلب منها بسرعة.

«هُنية» بالتصغير، أي: اصبر قليلاً.

«رَحْيَيْها» تثنية الرَّحى، والمراد الطرفان.

(٢) حديث حسن دون قصة الشجرة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وانظر تفصيل الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٨٠٠٢).

وأخرج قصة العجوة فقط الدارمي (٢٨٤٠) عن يزيد بن هارون، عن عباد بن منصور وحده، بهٰذا الإسناد.

«اجتثت»، أي: قُطِعت.

٩٤٦٦ ـ حدثنا فَزَارةُ بن عُمَر[١]، قال: أخبرنا فُلَيح، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه[٢]

عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في غَزوةٍ غزاها، فأَرْمَلَ فيها المسلمونَ، واحتاجوا إلى الطعامِ، فاستأْذَنوا رسولَ الله ﷺ في نَحْرِ الإبلِ، فأَذِنَ لهم، فبَلَغَ ذٰلك عمرَ بنَ الخَطَّاب، قال: فجاءَ، فقال: يا رسولَ الله، إبِلُهم تَحْمِلُهم وتُبَلِّغُهم عدوَّهم، يَنحَرونها؟ بل ادْعُ يا رسولَ الله بغُبَّرَاتِ الزادِ، فادعُ الله عز وجل فيها بالبَرَكةِ. قال: «أَجَلْ». فدعا بغُبَّراتِ الزادِ، فجاء الناسُ بما بَقِيَ معهم، فجَمَعَه ثم دعا الله عزَّ وجلَّ فيها بالبَرَكَةِ، ودعاهم[٢] بأَوعيتِهم فمَلأَها وفَضَلَ فَضْلٌ كثيرٌ، فقال رسولُ الله ﷺ عند ذٰلك: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاَّ الله، وأَشْهَدُ أنِّي عَبْدُالله ورسولُه، ومَنْ لَقِيَ الله عزَّ وجلَّ بِهما[٣] غَيْرَ شاكٍّ دَخَلَ الجَنَّةَ»[٤]. ٤٢٢/٢

---

(١) تحرف في (م) إلى: عَمْرو.

(٢) قوله: «عن أبيه» ليس في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة عدا (ك): ودعا.

(٤) هٰكذا في (م) والنسخ المتأخرة، وهي رواية مسلم، وفي (ظ٣) و(عس): بها.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فزارة بن عمر لم يرو عنه غير الإمام أحمد، وقال عنه أبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف»: لا أعرفه، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر، قلنا: وهو متابع، وفليح بن سليمان ـ وإن روى =

. . . . . .

= له البخاري ـ ليس بذاك القوي، وهو حسن الحديث في المتابعات، وقد خولف في إسناد هٰذا الحديث، فقد رواه من هو أوثق منه، فأدخل في الإسنادين بين سهيل بن أبي صالح وأبيه سليمان الأعمش، كما سيأتي في التخريج لاحقاً.

وأخرجه كما عند المصنف ابن منده في «الإيمان» بإثر الحديث (٣٦) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، و(٨٩) من طريق المعافى بن سليمان، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٦٧/٨ من طريق أبي غزية محمد بن موسى بن مسكين، ثلاثتهم عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. واقتصر الخطيب في روايته على قول النبي ﷺ في آخر الحديث: «أشهد أن لا إله إلا الله...».

وقد روي الحديث عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح بإدخال الأعمش بين سهيل بن أبي صالح وأبيه، فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٩٦)، وأبو عوانة ٨/١ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن سهيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، به.

تنبيه: جاء في رواية النسائي «عبدالعزيز» غير منسوب، فجعله المزي في «تحفة الأشراف» ٣٥٦/٩ عبدالعزيز الدراوردي، وهو خطأ فيما نظن، فقد جاء منسوباً في رواية أبي عوانة أنه ابن أبي حازم، فالأَوْلى حملُه عليه، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٩٧)، وأبو عوانة ٨/١ من طريق قتادة بن الفضل، وابن منده في «الإيمان» (٣٥)، والبغوي (٥٣) من طريق وكيع بن الجراح، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، به. ووقع في رواية وكيع: «عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري» على الشك. ورواية وكيع مختصرة بقول النبي ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله... الخ».

وقد رواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش، على أبي صالح على الشك أيضاً: «عن أبي هريرة أو أبي سعيد»، وستأتي روايته في مسند أبي سعيد الخدري ١١/٣ ـ وهي في «صحيح مسلم» (٢٧) (٤٥).

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٧) (٤٤)، والنسائي (٨٧٩٤)، وأبو عوانة ٨/١ـ٩، =

٩٤٦٧ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، قال: حدثنا عبدُالملك بن عُمَير، عن رجلٍ من بني الحارث بن كَعْب، قال:

كنتُ جالساً عند أبي هريرة فأَتاه رجلٌ فسأله، فقال: يا أبا هريرةَ، أنتَ نَهَيْتَ الناسَ أن يصوموا يومَ الجُمُعَةِ؟ قال: لا لَعَمْرُ

= وابن منده (٩٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٢٨-٢٢٩، ٦/١٢٠ من طرق عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن أبي صالح، به.

وقد روي من هٰذا الطريق مرسلاً، فقد أخرجه النسائي (٨٧٩٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وانظر الحديث السالف برقم (٨٦٢٤).

وفي الباب عن أبي عمرة الأنصاري، سيأتي ٣/٤١٧-٤١٨. وإسناده جيد.

وعن أبي خنيس الغفاري عند البزار (٢٤١٩ - كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٢٢. قال الهيثمي ٨/٣٠٤: ورجاله ثقات، وحسن إسناده الحافظ في «الإصابة» ٧/١١٠.

وعن عمر بن الخطاب عند أبي يعلى (٢٣٠)، وإسناده ضعيف.

وفي باب قول النبي ﷺ في آخر الحديث: «أشهد أن لا إله إلا الله...» عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٤٧) و(٤٦٤) و(٤٩٨).

وعن أنس بن مالك في أحاديث، ستأتي ٣/١١٦ و١٣١ و١٣٥ و١٥٧.

وعن أبي ذر الغفاري، وسيأتي ٥/١٦٦.

وعن معاذ بن جبل، وسيأتي ٥/٢٢٩.

وعن عبادة بن الصامت، وسيأتي ٥/٣١٣-٣١٤ و٣١٨.

وعن أبي الدرداء، وسيأتي ٦/٤٤٢.

قوله: «فأرمل فيها المسلمون»، قال السندي: أي: افتَقَر.

و«غُبَّرات الزاد» بضم غين وفتح موحدة مشددة، أي: بقاياه.

اللهِ، غيرَ أنْ[1] وربِّ هٰذه الحُرْمةِ، وربِّ هٰذه الحُرْمةِ، لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكم يومَ الجُمُعَة إلَّا في أيامٍ يَصُومُه فيها».

قال: فجاء آخرُ، فقال: يا أبا هريرة، أنتَ نَهَيْتَ الناسَ أن يُصَلُّوا في نِعالِهم؟ قال: لا لَعَمْرُ الله، غيرَ أنْ[1] وربِّ هٰذه الحُرْمَةِ، وربِّ هٰذه الحُرْمةِ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي إلى هٰذا المقامِ وإنَّ عليه نَعْلَيْهِ، ثمَّ انصرفَ وهما عليهِ[2].

٩٤٦٨ - حدثنا محمدُ بن عُبَيدٍ، قال: حدثنا محمد - يعني ابنَ إسحاقَ -، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا صَلَّى أَحَدُكم ثمَّ جَلَسَ، لَمْ تَزَلِ الملائِكَةُ تقولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، ما لم يُحْدِثْ أو يَقُومَ»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ك)، وهي المخففة من «أنَّ» الثقيلة، واسمها ضمير الشأن المحذوف، وفي (م) والنسخ المتأخرة: أني.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الحارثي - وهو زياد الحارثي -، سبقت ترجمته عند الحديث (٧٣٨٤). أبوعوانة: الوضاح بن عبدالله.

وأخرجه الطحاوي ١/٥١١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٧٧٢).

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً وقد عنعنه - قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والعلاء بن عبدالرحمٰن: هو ابن يعقوب الحرقي. وانظر (٧٥٥١).

٩٤٦٩ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأُمَويُّ، قال: حدثنا عُبَيدُالله - يعني ابن عُمر بن حفص بن عاصم[1] -، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَتَى أَحَدُكم فِراشَهُ فَلْيَنْزِعْ داخِلَةَ إزارِه، ثُمَّ لِيَنْفُضْ بها فِرَاشَه، فإنَّه لا يَدْرِي ما حَدَثَ عليه بَعْدَه، ثُمَّ لِيَضْطَجِعَ على جَنْبِهِ الأَيْمَن، ثُمَّ لِيَقُلْ: باسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي وبِكَ أَرْفَعُهُ، إنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وإنْ أَرْسَلْتها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ[2] به عِبادَكَ الصَّالِحِينَ»[3].

٩٤٧٠ - حدثنا يحيى بنُ سعيد بن أبان بن سعيدِ بن العاصِ، قال: حدثنا عُبيدُالله، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

---

(١) ما بين معترضتين ليس في (ظ٣) و(ك).

(٢) المثبت من (ظ٣)، وفي (م) وباقي النسخ: حفظت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٧) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٠)، ومسلم (٢٧١٤) من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري في «الأدب» (١٢١٧)، ومسلم (٢٧١٤)، وابن حبان (٥٥٣٤) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» - كما في «الفتح» ١١/١٢٨ -، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٣٩ (رواية ابن حجر من طريق الطبراني في «الأوسط») من طريق إسماعيل بن زكريا، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة وأبي أسامة، خمستهم عن عبيدالله بن عمر، به. =

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زَنَتْ خادِمُ أَحَدِكم فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عادَتِ الثانيةَ فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عادَتِ الثالثةَ فَلْيَجْلِدْها ولا يُعَيِّرْها، فإنْ عادَتِ الرابعَةَ فَلْيَجْلِدْها ولْيَبِعْها بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ» أو «بِضَفِيرٍ مِنْ شَعْرٍ»(١).

٩٤٧١ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ الأُمَوي، قال: حدثنا عُبَيدالله، عن خُبَيب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الإسلامَ لَيَأْرِزُ إلى المدينةِ كما تَأْرِزُ الحيَّةُ إلى جُحْرِها»(٢).

٩٤٧٢ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ الأُمَوي، قال: حدثنا الحَجَّاج، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ،

= وسيأتي برقم (٩٥٩٠) من طريق زهير بن معاوية، عن عبيدالله بن عمر. وانظر ما سلف برقم (٧٨١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وسيتكرر برقم (٩٥٧١).

وأخرجه مسلم (١٧٠٣) (٣١)، وأبو داود (٤٤٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٤٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد، به.

وسيأتي برقم (١٠٤٠٥). وسلف الحديث برقم (٧٣٩٥) لكن عن سعيد المقبري، ولم يذكر فيه أباه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٤٦).

وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُمَّ عَلَيكم الشَّهرُ، فأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلاثِينَ»[1].

٩٤٧٣ - حدثنا غَسَّانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الحَبَّةُ السَّوداءُ شفاءٌ من كلِّ[2] داءٍ إلا السَّامَ». والسامُ: الموتُ[3].

٩٤٧٤ - حدثنا غسانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ. وعن يونُس، عن الحسن، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا سَمِعَ أَحَدُكُم الأَذانَ والإناءُ على يَدِهِ، فلا يَدَعْهُ حتى يَقْضِيَ منه»[4].

---

(١) حديث صحيح، الحجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنعن، لكن للحديث طرق أخرى يصحُّ بها، انظر ما سلف برقم (٧٥١٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٤٤) من طريق عمار بن خالد الواسطي، عن يحيى بن سعيد الأموي، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يرو هٰذا الحديثَ عن حجاج إلا يحيى.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: شفاء لكل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. غسان: هو ابن الربيع الأزدي البصري. وانظر (٧٢٨٧).

(٤) إسناده حسن من الطريق الأول، وإسناده الثاني - وهو حماد، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري - منقطع، فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة.
=

= لكن قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٢٣-١٢٤ و٢٥٦-٢٥٧: سألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة، عن حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة - وذكر حديثنا هٰذا -، وروح أيضاً عن حماد، عن عمار بن أبي عمار، عن أبي هريرة مثله، وزاد فيه: «وكان المؤذن يؤذن إذا بَزَغَ الفجرُ»، قال أبي: هٰذان الحديثان ليسا بصحيحين، أما حديث عمار فعن أبي هريرة موقوف، وعمار ثقة، والحديث الآخر ليس بصحيح.

قلنا: وسيأتي الحديث عن روح، عن حماد، بهٰذا الإسناد برقم (١٠٦٢٩)، وحديث عمار برقم (١٠٦٣٠). وفيه الزيادة. ولم نقف عليه موقوفاً على أبي هريرة كما قال أبو حاتم!

وأخرجه أبو داود (٢٣٥٠)، والدارقطني ٢/١٦٥، والحاكم ١/٢٠٣ من طرق عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وصححه الحاكم على شرط مسلم، مع أن مسلماً خرّج لمحمد بن عمرو متابعة، ولم يحتجَّ به.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٤٨. وإسناده ضعيف.

قوله: «إذا سمع أحدكم الأذان»، قال السندي: قال الخطابي: أي: أذان بلال، لأنه كان يؤذِّن بليلٍ، فقيل لهم: كلوا واشربوا حتى يؤذِّن ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجرُ، وكذا ظاهر قوله تعالى: ﴿حتى يتَبَيَّن لكم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ من الفَجْرِ﴾ يرى أن مدار الأمر على تبيُّن الفجر، وهو يتأخر عن أوائل الفجر، فيجوز الشرب حينئذٍ إلى أن يتبين. لٰكن هٰذا خلافُ المشهور بين العلماء، فلا اعتماد عليه عندهم، وكذا القول بأن طلوع الفجر لما كان من الأمور الخفية جداً، وهو مما يقع في الاشتباه والالتباس والخطأ كثيراً، فقول المؤذن في مثله لا يفيد الظنَّ بل الحاصل به الشك، والليل كان ثابتاً بيقين، فحكمه لا يزول بالشك، فالحديث مبنيٌّ على هٰذا، فإن هٰذا مخالف لما عليه العلماءُ في هٰذا الباب، والله تعالى أعلم بالصواب.

وانظر «فتح الباري» ٤/١٣٥-١٣٦.

٩٤٧٥ - حدثنا محمدُ بن يزيدَ، قال: أخبرنا سفيانُ بن حُسَين، عن الزُّهريِّ، عن عُبَيدالله بن عَبْدالله بن عُتْبة بن مسعودٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا: لا إلٰهَ إلَّا الله، فإذا قالُوها عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُم وأَموالَهُمْ إلَّا بِحَقِّها، وحِسابُهم على اللهِ عزَّ وجلَّ».

قال: فلمَّا كانتِ الرِّدَّةُ قال عمرُ لأبي بكرٍ: تُقاتِلُهم وقد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول كذا وكذا؟ قال: فقال أبو بكر: واللهِ لا أُفَرِّقُ بينَ الصلاةِ والزكاةِ، ولأُقاتِلَنَّ من فَرَّقَ بينهما. قال: فقاتَلْنا معه، فرَأَيْنا ذٰلك رَشَداً[1].

٩٤٧٦ - حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا سُهَيل، عن أبيهِ

٤٢٤/٢ عن أبي هريرة، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الحَمِير: فيها زكاةٌ، فقال: «ما جاءَني فيها شيءٌ إلَّا هٰذِه الآيةُ الفاذَّةُ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ، ومَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٦٧) في مسند أبي بكر الصديق، وسلف تخريجه هناك. وقد فاتنا هناك أن نحيله إلى هٰذا الموضع من مسند أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

٩٤٧٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ محمدُ بن خازمٍ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَضَمَّنَ الله لِمَنْ يَخْرُجُ في سَبيلِه، أَنْ يُدْخِلَه الجنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إلى مَنْزِلِهِ، نائِلاً ما نالَ من أَجرٍ أو غَنِيمةٍ»(١).

٩٤٧٨ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، قال: حدَّثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامِنٌ والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنِينَ»(٢).

٩٤٧٨/١ ـ وكذا حدَّثَناه أسودُ، قال: حدثنا شَرِيك، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة كما قال محمدٌ: «أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنينَ»(٣).

= وانظر (٧٥٦٣).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٧ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي. وانظر (٧١٦٩).

(٣) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي، وإن كان سيىء الحفظ ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٦) من طريق أبي غسان =

٢/٩٤٧٨ - وكذا قال - يعني ابن فُضَيل أيضاً[١].

٣/٩٤٧٨ - وزائدة أيضاً حدَّثناهُ معاوية - يعني - عنه[٢].

٩٤٧٩ - حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المِراءُ في القُرآنِ كُفْرٌ»[٣].

٩٤٨٠ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ[٤] هَمَمْتُ أَنْ لا أَتَخَلَّفَ عن سَرِيَّةٍ تَخْـرُجُ في سَبيلِ الله، وليسَ عِنْـدِي ما

= مالك بن إسماعيل النهدي، عن شريك بن عبدالله، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٦٩).

(١) يعني عن الأعمش. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان شيخ المصنف. وسلف هٰذا الحديث عن محمد بن فضيل برقم (٧١٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلَّب، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٤٠٤) عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٦٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وانظر (٧٥٠٨).

(٤) لفظة: «لقد» ليست في (ظ٣) و(عس).

أَحْمِلُهُم، ولَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ في سَبيلِ الله، ثمَّ أُحْيَا، ثمَّ أُقْتَلُ، ثمَّ أُحْيَا، ثمَّ أُقْتَلُ»(١).

٩٤٨١ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسولَ الله، أَخْبِرْنا بعملٍ يَعْدِلُ الجهادَ في سبيلِ الله. قال: «لا تُطِيقُونَه» مرتين أو ثلاثاً، قال: قالوا: أَخبِرْنا فلَعَلَّنا نُطِيقُه. قال: «مَثَلُ المُجاهِدِ في سَبيلِ الله، كَمَثَلِ الصائِمِ القائِمِ القانِتِ بآياتِ اللهِ، لا يَفْتُرُ مِن صِيَامٍ، ولا صَلاةٍ، حتى يَرْجِعَ المُجاهِدُ إلى أَهْلِهِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٧، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٥، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٥/٢٨، وابن حبان (٤٧٣٦)، والبغوي (٢٦١٤) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، وأبو عوانة ٥/٢٨ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٨٧٦) (١٠٧) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وسيأتي الحديث من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري بأطول مما هنا برقم (١٠١٢٦) و(١٠٤٤٢). وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. =

٩٤٨٢ ـ حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عُرْوَةَ، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عُذِّبَتِ امرأةٌ في هِرَّةٍ، رَبَطَتْها فلم تُطْعِمْها، ولم تُرْسِلْها تأْكُلُ مِن حَشَراتِ الأَرضِ»(١).

٩٤٨٣ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن أبي رَزِينٍ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٧، ومسلم (١٨٧٨)، وابن حبان (٤٦٢٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه سعيد بن منصور (٢٣٢٠)، وابن أبي شيبة ٥/٣٣٣، ومسلم (١٨٧٨)، والترمذي (١٦١٩)، وأبو عوانة ٥/٤٤-٤٥ و٤٥، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨، وفي «الشعب» (٤٢١٨) من طرق عن سهيل، به.

وأخرجه بنحوه ابن المبارك (١١)، وعبدالرزاق (٩٥٣٠)، والبخاري (٢٧٨٧)، والنسائي ٦/١٧ و١٨، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩) و(٣٠)، وأبو يعلى (٥٨٤٥) من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (١٣) عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٣ من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة، عن سهيل برقم (٩٩٢٧)، وسلف نحوه برقم (٨٥٤٠) من طريق أبي حصين، عن أبي صالح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام بن عروة: هو ابن الزبير بن العوام.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٤٧).

عن أبي هريرة، قال[1]: رَأَيْتُهُ يَضرِبُ جَبْهَتَه بيدِه ويقولُ: يا أهلَ العِراقِ، تَزْعُمونَ أنِّي أكذِبُ على رسولِ الله ﷺ، لِيَكُنْ لكمُ المَهْنَأُ، وعَلَيَّ الإثمُ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكم، فلا يَمْشِ في الأُخرى حتَّى يُصْلِحَها، وإذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحَدِكم، فلا يَتَوضَّأْ حتَّى يَغْسِلَها سبعَ مَرَّاتٍ»[2].

---

(١) القائل هنا هو أبو رزين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ واسمه مسعود بن مالك الأسدي ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٩٧) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢١٨ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٨/٤١٦، ومسلم (٢٠٩٨) من طريق عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، به.

وأخرج شطر الثاني ابن ماجه (٣٦٣) من طريق أبي معاوية، به. وانظر (٧٤٤٧).

قوله: «لكم المهنأ»، قال السندي: بفتح ميم وسكون هاء وفتح نون، آخره همزة، وقد تخفف: هو ما أتاك بلا مشقةٍ، والحاصل أنكم إذا أخذتم بالحديث الذي رويت لكم وعملتم به، فلكم الأجر لأنكم عملتم به على أنه حديث رسول الله ﷺ، وإن كنت كاذباً في الرواية يكون الإثمُ عليَّ، وأيُّ عاقل يرضى بذٰلك، فتَرَوْنَ أني أفعل؟!

٩٤٨٤ - حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ يومَ الجُمُعَةِ فأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثمَّ أَتى الجُمُعةَ فدَنَا[1] وأَنْصَتَ واسْتَمَعَ، غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الجُمُعَةِ، وزِيادَةُ ثَلاثةِ أَيَّامٍ»، قال: «ومن مَسَّ الحَصَى فقد لَغَا»[2].

---

(١) لفظة: «فدنا» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩٧، ومسلم (٨٥٧) (٢٧)، وأبو داود (١٠٥٠)، وابن ماجه (١٠٢٥) و(١٠٩٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن خزيمة (١٧٥٦) و(١٨١٨)، وابن حبان (١٢٣١)، والبيهقي ٣/٢٢٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

واقتصر ابن ماجه في موضعه الأول على مس الحصى، ورواية ابن حبان ليس فيها مس الحصى، وسقط من مطبوع ابن خزيمة في الموضع الثاني أبو معاوية.

وأخرجه أبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٣٣ من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٨٥٧) (٢٦)، وأبو عوانة في الجمعة أيضاً، وابن حبان (٢٧٨٠)، والبغوي (١٠٥٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وعندهم «من اغتسل»، بدل: «من توضأ»، ولم يذكروا فيه مس الحصى.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٣٦٤)، وأبو داود (٣٤٣)، وابن خزيمة (١٧٦٢)، والحاكم ١/٢٨٣، والبيهقي ٣/٢٤٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقرنوا بأبي هريرة أبا سعيد، وبأبي سلمة أبا أمامة بن سهل - إلا الطيالسي -، وسيأتي في «المسند» من هٰذا الطريق ٣/٨١. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! =

٩٤٨٥ ـ حدثنا أبو معاويةَ ووكيعٌ، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي حازِمٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أُهدِيَتْ إليَّ ذِراعٌ لَقَبِلْتُ، ولو دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ»، قال وكيعٌ في حديثِه: «لو أُهدِيَ[1] إليَّ ذِرَاعٌ»[2].

= قلنا: ومحمد بن إسحاق روى له مسلم في المتابعات، ولم يحتج به.

وأخرج ابن خزيمة (١٨٠٣)، والبيهقي ٣/٢٤٣ من طريق صالح بن كيسان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إذا كان يوم الجمعة فاغتسل الرجلُ، وغسل رأسه، ثم تطيب من أطيب طِيبِه، ولبس من صالح ثيابه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يُفَرِّق بين اثنين، ثم استمعَ للإمام غُفِرَ له من الجمعة وزيادة ثلاثة أيام» وإسناده صحيح.

وأخرج أبو يعلى (٦٥٤٩) من طريق عبيدالله بن عمر، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «من اغتسل يومَ الجمعة، ولبس من أحسن ثيابه، وغَدَا وابتكر حتى يأتي، فاستمع وأنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى» وفي إسناده سويد بن سعيد، وهو ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٩).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ٥/١٧٧ و١٨٠.

وعن سلمان الفارسي، سيأتي ٥/٤٣٨ و٤٤٠.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٧٣٩٥)، وإسناده ضعيف.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: «لو أهديت» بالتاء، وهو خطأ، إذ لا فرق حينئذٍ بين رواية وكيع وبين رواية أبي معاوية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البخاري (٥١٧٨) من طريق أبي حمزة محمد بن ميمون، وابن حبان (٥٢٩١)، والبغوي (١٦٠٩) من طريق أسباط بن محمد، كلاهما عن سليمان بن =

٩٤٨٦ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ. وابنُ نُمَير، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال: رسول الله ﷺ: «أَثْقَلُ الصَّلاةِ على

= مهران الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٦/١٦٩ من طريق وكيع وحده، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٢١٢) و(١٠٢٤٣) و(١٠٦٥١).

وأخرج ابن عدي ٥/١٦٨٨ من طريق عمر بن يزيد، عن عطاء، عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ يلبس الصوف، ويجلس على الأرض ويأكل عليها، ويركب الحمار، ويعتقلُ الشاة ويحتلبُها، ويُجيبُ دعوة الملوك ويقول: «لو دُعِيتُ إلى كُراعٍ لأجبتُ» وعمر بن يزيد قال ابن عدي: منكر الحديث عن عطاء وغيره، وقال: هٰذا الحديث عن عطاء غير محفوظ.

وأخرج أيضاً ٥/١٩٣٧ من طريق عبدالواحد بن سليمان، عن عبدالله بن عون، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «لو دعيت إلى كراعٍ لأجبت، ولو أهدي إليَّ كراع لقبلت». وقال عقبه: لا يتابِعُ عبدَالواحد عليها (أي على أحاديثه) أحدٌ، يتفرد به عن ابن عون.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي في «المسند» ٣/٢٠٩.

وعن أم حكيم بنت وداع عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٩٢).

قوله: «كراع» قال الحافظ في «الفتح» ٩/٢٤٥: بضم الكاف وتخفيف الراء وآخره عين مهملة: هو مُستَدقُّ الساق من الرِّجْل، ومن حدِّ الرسغ من اليد، وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير، وقيل: هو ما دون الكعب من الدواب، وقال ابن فارس: كراع كل شيء: طرفه.

ثم قال: وفي الحديث دليل على حسن خُلُقه ﷺ وتواضعه وجبره لقلوب الناس، وعلى قَبُول الهدية وإجابة من يدعوه إلى منزله، ولو علم أن الذي يدعوه إليه شيء قليل، وفيه الحضُّ على المواصلة والتحابِّ والتآلف، وإجابة الدعوة لما قلَّ أو كثُر، وقبول الهدية كذٰلك.

المُنـافِقِينَ، صلاةُ العِشاءِ وصلاةُ الفَجْرِ، ولو يَعْلَمُونَ ما فيهما، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً، ولَقَد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ المُؤَذِّنَ فيُؤَذِّنَ[1]، ثمَّ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بالنَّاسِ، ثمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجالٍ مَعَهُم حُزَمُ الحَطَبِ إلى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عن الصَّلاةِ، فأُحَرِّقَ عليهم بُيُوتَهم بالنَّارِ»[2].

٩٤٨٧ ـ حدثنا أبو معاويةَ وابنُ نُمَير، قالا: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي الحَكَم مولى اللَّيْثِيِّينَ ٤٢٥/٢

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا سَبَقَ إلَّا في

---

(١) لفظة: «فيؤذن» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله الهَمْداني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/١، ومسلم (٦٥١) (٢٥٢)، وأبو داود (٥٤٨)، وابن ماجه (٧٩١) و(٧٩٧)، وابن خزيمة (١٤٨٤)، وأبو عوانة ٥/٢، والبيهقي ٥٥/٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٥١) (٢٥٢)، وابن خزيمة (١٤٨٤)، وأبو عوانة ٥/٢ من طريق عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٧)، والبخاري (٦٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٩/١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٧٣)، والبغوي (٧٩٢) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (١٠٠١٦م) و(١٠١٠٠) و(١٠٢١٧) و(١٠٨٧٧)، واقتصر في الموضعين الأولين على الشطر الأول منه، وسلف هٰذا الشطر بنحوه من طريق سميّ، عن أبي صالح برقم (٧٢٢٦) بلفظ: «لو يعلمُ الناسُ ما في العشاء...».

وأما الشطر الثاني فقد سلف برقم (٨٩٠٣) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح.

حَافِرٍ أو خُفٍّ»[1].

٩٤٨٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَآني في مَنامِهِ، فقَدْ رَأَى[2] الحَقَّ، إنَّ الشَّيْطانَ لا يَستَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي»[3].

٩٤٨٩ - حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ - وهو ابن عُلَيَّةَ -، عن هشام بن حَسَّان. ويزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن ابن سِيرِينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ وهو صائِمٌ فأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فإنَّما أَطْعَمَه الله وسَقَاهُ»[4].

٩٤٩٠ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا هشامٌ الدَّستُوائي، عن قتادةَ، عن زُرَارةَ بن أوفى

عن أبي هريرة قال: «يَقْطَعُ الصَّلاةَ الكلبُ والحِمارُ والمَرأَةُ».

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي الحكم، وسلف الكلام عليه عند الحديث (٧٤٨٢). محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: من رآني في المنام فقد رآني.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٥٥٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٥٥) (١٧١)، والدارقطني ٢/١٧٨ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلية وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٦)، والبخاري (١٩٣٣)، وأبو داود (٢٣٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٧٦)، وأبو يعلى (٦٠٥٨)، وابن خزيمة (١٩٨٩)، وابن حبان (٣٥١٩)، والبيهقي ٤/٢٢٩، والبغوي (١٧٥٤) من طرق عن هشام بن حسان، به. وانظر (٩١٣٦).

قال هشامٌ: ولا أَعلَمُه إلَّا عن النبيِّ ﷺ[1].

٩٤٩١ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا الحَجَّاج[2] بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الثَّيِّبُ تُسْتَأْمَرُ في نَفْسِها، والبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ»، قالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ إذْنُها؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ»[3].

٩٤٩٢ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا هشام الدَّستُوائي، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن عامرٍ العُقَيْلي، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُرِضَ عليَّ أَوَّلُ ثَلاثةٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، وأَوَّلُ ثَلاثةٍ يَدْخُلُونَ النارَ، فأَمَّا أَوَّلُ ثَلاثةٍ يَدْخُلونَ الجَنَّةَ: فالشَّهيدُ، وعبدٌ مَمْلُوكٌ أَحسنَ عِبادةَ رَبِّهِ ونَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيالٍ، وأَمَّا أَوَّلُ ثَلاثةٍ يَدْخُلونَ النارَ: فأَميرٌ مُسَلَّطٌ، وذُو ثَرْوَةٍ مِن مالٍ لا يُعْطِي حَقَّ مالِهِ، وفَقِيرٌ فَخُورٌ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وسلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٧٩٨٣). إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُليَّة.

(٢) زِيْدَ في (م) بين إسماعيل والحجاج: هشامٌ، وهو خطأ، لم يرد في شيء من الأصول الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٤٠٤).

(٤) إسناده ضعيف، عامر ـ وهو ابن عقبة، وقيل ابن عبدالله ـ العقيلي، لم =

٩٤٩٣ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا هشامٌ الدَّستُوائي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَمْسَكَ كَلْباً

= يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: لا يُعرف، وكذا أبوه لا يُعرف، ووقع في رواية الحاكم: عامر بن شبيب، ونسب في «الثقات» لابن حبان ٧/ ٢٥٠: عامر بن عبدالله بن شقيق، وبناءً عليه فقد أورد الحافظ ابن حجر في «التهذيب» احتمالية أن يكون الاسم عند الحاكم محرفاً عن شقيق، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦٧)، وابن أبي شيبة ١٤/ ١٢٤، وابن خزيمة (٢٢٤٩)، والحاكم ١/ ٣٨٧، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٨٠)، والبيهقي ٤/ ٨٢، والمزي في ترجمة عامر بن عقبة العقيلي من «تهذيب الكمال» ١٤/ ٧١ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: عامر بن شبيب العقيلي شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث! وهٰذا أصل في هذا الباب تفرد به عنه يحيى بن أبي كثير ولم يخرجاه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٦) من طريق حميد بن مهران، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرج شطره الأول ابن أبي شيبة ٥/ ٣٥١ عن يزيد بن هارون، وابن حبان (٤٣١٢) (٧٢٤٨) من طريق معاذ بن هشام، كلاهما عن هشام الدستوائي، به.

وأخرج شطره الثاني ابن حبان (٧٤٨١) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، به.

وأخرجه بشطريه ابن عدي ٤/ ١٤٢٩ من طريق طلحة بن زيد، عن الخليل بن مرة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف جداً.

وسيأتي برقم (١٠٢٠٥) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير.

فإنَّه يَنْقُصُ مِن عَمَلِه كُلَّ يومٍ قِيراطٌ، إلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أو ماشِيةٍ»[1].

٩٤٩٤ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا يونسُ - يعني ابنَ عُبيد -، عن الحسنِ

عن أنس بن حَكِيم الضَّبِّي: أنه خافَ زمنَ زيادٍ - أو ابن زياد - فأتى المدينةَ، فلَقِيَ أبا هريرة، قال: فانتَسَبني فانتَسَبتُ[2]، فقال: يا فتى، أَلَا أُحَدِّثُكَ حديثاً لعلَّ الله أنْ يَنْفَعَكَ به؟ قلتُ: بلى يرحمُك الله. قال: «إنَّ مِنْ[3] أَوَّلِ ما يُحاسَبُ به الناسُ يومَ القِيامَةِ الصَّلاةَ، قال: يقولُ رَبُّنا عزَّ وجلَّ لِمَلائِكتِه، وهو أَعلمُ: انْظُرُوا في صَلاةِ عَبْدِي، أَتَمَّها أَمْ نَقَصَها؟ فإنْ كانَتْ تامَّةً كُتِبَتْ له تامَّةً، وإنْ كانَ انْتَقَصَ منها شيئاً، قالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فإنْ كانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قال: أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَه مِن تَطَوُّعِهِ. ثُمَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.
وأخرجه مسلم (١٥٧٥) (٥٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٣٢٢) عن معاذ بن فضالة، عن هشام الدستوائي، به.
وأخرجه البخاري (٣٣٢٤)، ومسلم (١٥٧٥) (٥٩)، وابن ماجه (٣٢٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٢)، وابن حبان (٥٦٥٢) و(٥٦٥٤)، والبيهقي ٦/١٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٢١).
(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فانتسبت له.
(٣) لفظة: «من» جاءت في (م) والنسخ المتأخرة بعد قوله: «يوم القيامة».

تُؤخَذُ الأَعمالُ على ذاكُمْ» قال يونسُ: وأحسِبُه قد ذَكَرَ النبيَّ ﷺ(١).

٩٤٩٥ - حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ بن عُبَيد، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يُؤْمِنُ الذي يَرْفَعُ رَأْسَهُ في صَلاتِهِ قبلَ الإمامِ، أَنْ يُحَوِّلَ الله صُورَتَه صُورةَ حِمارٍ»(٢).

٩٤٩٦ - حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ليثٌ، عن الحَجَّاج بن عُبَيد، عن إبراهيم بن إسماعيل

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكم إذا صَلَّى

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (٧٩٠٢). الحسن: هو البصري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٤، وأبو داود (٨٦٤)، والحاكم ١/٢٦٢، والبيهقي ٢/٣٨٦ من طريق إسماعيل ابن عُليَّة، عن يونس بن عُبيد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري ٢/٣٣-٣٤ من طريق عبدالوارث، عن يونس، به، موقوفاً.

وأخرجه أيضاً ٢/٣٣ من طريق قتادة، عن الحسن، به.

وأخرجه ٢/٣٤ من طريق قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة. ولم يذكر أنس بن حكيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٢٧) (١١٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وانظر (٧٥٣٤).

أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ، أو[1] عن يَمينِه ـ أَو عن شِمالِه»[2].

---

(١) لفظة «أو» سقطت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن إسماعيل، ويقال: إسماعيل بن إبراهيم السلمي، ويقال: الشيباني، وحجاج بن عبيد، ويقال: ابن أبي عبدالله، ويقال: ابن يسار؛ مجهولان، وليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف، وأسانيد الحديث فيها اضطراب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٨، وعنه ابن ماجه (١٤٢٧) عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهٰذا الإسناد. وفيه زيادة: يعني السبحة.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٣٤٠، وأبو داود (١٠٠٦)، والبيهقي ٢/١٩٠ من طريق حماد بن زيد، وأبو داود (١٠٠٦)، والبغوي (٧٠٦) من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن ليث بن أبي سليم، به. ولفظه عند البيهقي: «إذا أراد أحدكم أن يتطوع بعد الفريضة فليتقدم أو ليتأخر، أو عن يمينه أو عن شماله».

وأخرجه البخاري ١/٣٤٠ من طريق شيبان النحوي، عن ليث، عن حجاج بن أبي عبدالله، به. سمى حجاجاً ابن أبي عبدالله.

وأخرجه أيضاً ١/٣٤١ من طريق أبي جعفر الرازي، عن ليث، عن حجاج بن يسار، به. سمى حجاجاً ابنَ يسار، وأبو جعفر الرازي سيىء الحفظ.

وأخرجه البيهقي ٢/١٩٠ من طريق معتمر بن سليمان، عن ليث، عن حجاج بن عبيد، عن إسماعيل بن إبراهيم، به. فانقلب اسم إبراهيم بن إسماعيل عنده، ونقل عن البخاري أنه قال: إسماعيل بن إبراهيم أصح، والليث يضطرب فيه.

وذكره البخاري ١/٣٤٠ عن همام بن يحيى، عن ليث، عن أبي حمزة، قال: حُدِّثْتُ به، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقال البخاري بعد هٰذه الأسانيد: لم يثبت هٰذا الحديث. وقال في «صحيحه» في باب مكث الإمام في مصلاه من كتاب الأذان، ويذكر عن أبي هريرة رفعه: =

٩٤٩٧ - حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أبي هريرة، قال: لمَّا حَضَرَ رمضانُ، قال رسولُ الله ﷺ: «قد جاءَكُم رَمَضانُ، شهرٌ مُبارَكٌ، افْتَرَضَ الله عليكم صِيامَهُ، تُفْتَحُ فيه أَبوابُ الجَنَّةِ، وتُغْلَقُ فيهِ أَبوابُ الجَحِيمِ، وتُغَلُّ فيه الشَّياطِينُ، فيه لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهرٍ، مَن حُرِمَ خَيْرَها فقد حُرِمَ»(١).

٩٤٩٨ - حدثنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ تَجاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ به أَنْفُسَها، ما لَمْ تَتَكَلَّمْ به»(٢).

= لا يتطوع الإمام في مكانه. ولم يصحَّ.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة عند أبي داود (٦١٦)، وابن ماجه (١٤٢٨). ولفظه: «لا يصلِّ الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول»، وإسناده منقطع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، وهو مكرر (٧١٤٨)، وسلف الكلام عليه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع إسماعيل ابن علية منه قبل اختلاطه، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وزرارة: هو ابن أوفى العامري.

وأخرجه مسلم (١٢٧) (٢٠٢) من إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٥٣، ومسلم (١٢٧) (٢٠٢)، وابن ماجه (٢٠٤٠)، وأبو عوانة ١/٧٨، وابن منده في «الإيمان» (٣٥٠) من طرق عن سعيد بن أبي =

٩٤٩٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن أبي مُصْعَب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، ونَحَا بيَدِه نحوَ اليمنِ: «الإيمانُ يَمَانٍ، الإيمانُ يَمانٍ، الإيمانُ يَمانٍ، رأسُ الكُفْرِ المَشرِقُ، والكِبْرُ والفَخْرُ في الفَدَّادِينَ: أَصْحَابِ الوَبَرِ»(١). ٢/٤٢٦

٩٥٠٠ ـ حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا داود بن أبي هِنْدٍ، عن الشَّعبيِّ

عن أبي هريرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أن تُنْكَحَ المَرأةُ على عَمَّتِها، والعَمَّةُ على بنتِ أَخِيها، والمرأةُ على خالتِها، والخالةُ على بنتِ أُختِها، لا تُنْكَحُ الصُّغْرى على الكُبْرى، ولا الكُبْرى على الصُّغْرى(٢).

= عروبة، به. وانظر (٧٤٧٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو مصعب ـ واسمه هلال بن يزيد المازني ـ روى عنه ثلاثةٌ، وأورده البخاري وابن أبي حاتم، فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والجُريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ رواية إسماعيل ابن علية عنه قبل اختلاطه.

وقد سلف هٰذا الحديث من طرق صحيحة عن أبي هريرة، وانظر (٨٨٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٥٨)، وسعيد بن منصور (٦٥٢)، وابن أبي شيبة ٤/٢٤٦، وإسحاق بن راهويه (١٥٤) و(١٥٥) و(١٥٦)، والدارمي (٢١٧٨)، وأبو داود (٢٠٦٥)، والترمذي (١١٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٩٨، وفي =

٩٥٠١ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعَة بن عَمْرو بن جَرِير

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يوماً بارِزاً للناس، فأَتاهُ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، ما الإيمانُ؟ قال: «الإيمانُ أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ ومَلائِكَتِهِ وكِتابِهِ ولِقَائِهِ ورُسُلِهِ، وتُؤْمِنَ بالبَعْثِ الآخِرِ».

قال: يا رسولَ الله، ما الإسلامُ؟ قال: «الإسلامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ لا تُشْرِكَ به شيئاً، وتُقِيمَ الصَّلاةَ المَكْتُوبَةَ، وتُؤَدِّيَ[1] الزَّكاةَ

«الكبرى» (٥٤٣٠)، وابن الجارود (٦٨٥)، وأبو يعلى (٦٦٤١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩٥١)، وابن حبان (٤١١٧) و(٤١١٨)، والبيهقي ١٦٦/٧ من طرق عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً.

وعلَّقه البخاري بإثر الحديث (٥١٠٨) من طريق داود بن أبي هند، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٢٨) من طريق سُليم مولى الشعبي، عن الشعبي، به. وإسناده ضعيف لضعف سُليم مولى الشعبي ولجهالة مَن تحته.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٣١)، والبيهقي ١٦٦/٧ من طريق عبدالله بن عون، عن الشعبي، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» بشرح علي القاري ص٢٥٥ عن الشعبي، عن أبي هريرة وجابر، به.

وأخرجه الخباري (٥١٠٨)، والنسائي ٩٨/٦ من طريق عاصم الأحول، عن الشعبي، عن جابر بن عبدالله. وسيأتي تمام تخريجه في مسنده ٣٣٨/٣ و٣٨٢، وقد أشار إلى هٰذا الاختلاف في صحابيِّ الحديث الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٦١/٩، ثم رجَّح أن الحديثين محفوظان من الطريقين جميعاً.

وسلف الحديث مختصراً من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (٧١٣٣).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وتؤتي.

المَفْرُوضَةَ، وتَصُومَ رَمَضانَ».

قال: يا رسولَ الله، ما الإحسانُ؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ الله كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فإِنَّكَ إنْ لا تَرَاهُ، فإِنَّهُ يَرَاكَ».

فقال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «ما المَسْؤُولُ عنها بأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، ولٰكِنْ سأُحَدِّثُكَ عن أَشْرَاطِها: إذا وَلَدَتِ الأَمَةُ[1] رَبَّها، فذَاكَ مِن أَشْراطِها، وإذا كانتِ العُرَاةُ الحُفَاةُ[2] رُؤُوسَ النّاسِ، فذَاكَ مِنْ أَشْراطِها، وإذا تَطَاوَلَ رِعاءُ البُهْمِ في البُنْيانِ، فذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِها في خَمْسٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إلَّا الله»، ثم تلا رسولُ الله ﷺ هٰذه الآيَةَ: ﴿إِنَّ اللهَ عِنْدَه عِلْمُ السَّاعَةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما فِي الأَرْحَامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً، وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤].

ثم أَدْبَرَ الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا عَلَيَّ[3] الرَّجُلَ»

---

(١) في (ظ٣) و(عس): المرأة. وهي رواية عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عند مسلم وغيره.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة كلمة «الجُفاة»، وهٰذه الزيادة لم ترد في (ظ٣).

(٣) لفظة: «عليَّ» ليست في (ظ٣) و(عس).

فأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فلم يَرَوْا شيئاً، فقال: «هٰذا جِبْرِيلُ جاءَ لِيُعَلِّمَ الناسَ دِينَهُمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيَّان التَّيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥ و١٥/١٦٧ و١٦٨، والبخاري (٥٠)، ومسلم (٩) (٥)، وابن ماجه (٦٤) و(٤٠٤٤)، وابن خزيمة (٢٢٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٥)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٥)، وفي «الاعتقاد» ص١٢٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

والحديث عند ابن أبي شيبة وابن ماجه في إحدى روايتيه مختصر.

وأخرجه البخاري (٤٧٧٧)، ومسلم (٩) (٦)، وابن خزيمة (٢٢٤٤)، وابن حبان (١٥٩)، وابن منده بإثر الحديث (١٥) و(١٥٨) من طرق عن أبي حيان، به.

وأخرجه مسلم (١٠) (٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨٥)، وابن منده (١٦) و(١٥٩) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٨٩)، وأبو داود (٤٦٩٨)، والنسائي ٨/١٠١، وابن منده (١٦٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن أبي فروة الهمداني، عن أبي زرعة، عن أبي ذر وأبي هريرة. ورواية البخاري مختصرة.

وسلف من الحديث قصة أشراط الساعة برقم (٩١٢٨) من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة.

وستأتي الإشارة إلى تطاول الناس بالبنيان من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (١٠٨٥٨).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٤).

قوله: «ولقائه»، قال السندي: قيل: الموت. قلت (يعني السندي): موت كلِّ أحدٍ بخصوصه أمر معلوم لا يمكن أن ينكره أحد، فلا يَحسُنُ التكليف بالإيمان به، فالمراد ـ والله تعالى أعلم ـ موتُ العالَم وفناؤه كليةً، وقيل: هو الجزاء =

٩٥٠٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً[1] له في عَبْدٍ فخَلاَصُه في مالِهِ إنْ كانَ له مالٌ، فإنْ لَمْ يَكُنْ له مالٌ اسْتُسْعِيَ العَبْدُ غيرَ مَشْقُوقٍ عليهِ»[2].

٩٥٠٣ ـ حدثنا إسماعيل ابن عُلَيَّة، حدثنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعة بن عَمْرو بن جَرير

عن أبي هريرة، قال: قامَ فِينا رسولُ الله ﷺ يوماً، فذَكَرَ الغُلولَ فعَظَّمَه وعَظَّمَ أمرَه ثم قال: «لا أُلْفِيَنَّ[3] يَجِيءُ أَحَدُكم يومَ القِيامةِ على رَقَبَتِه بَعِيرٌ له رُغَاءٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله، أَغِثْنِي، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ.

لا أُلْفِيَنَّ يَجِيءُ أَحَدُكُم يومَ القِيامَةِ على رَقَبَتِه شاةٌ لها ثُغَاءٌ،

= والحساب، وعلى التقديرين هو غير البعث.

والبُهْم: بضمٍّ فسكون، أي: الإبل السود، أو بفتحٍ فسكون: الصِّغار من أولاد المعز والضأن، والمراد برعاء البهم: الأعراب وسكان البوادي.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شِقصاً. وهما بمعنى: وهو النصيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٠٣) (٣)، وص١٢٨٧ (٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٤)، والدارقطني ٤/١٢٨-١٢٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٦٨).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة في المواضع كلها: لألفين.

فيقولُ: يا رَسولَ الله، أَغِثْني، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ.

لا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُم يَجيءُ يومَ القِيامَةِ على رَقَبَتِه فَرَسٌ له حَمْحَمَةٌ، فيقولُ: يا رَسولَ الله، أَغِثْني، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ.

لا أُلْفِيَنَّ يَجيءُ أَحَدُكُم يومَ القِيامَةِ على رَقَبَتِه نَفْسٌ لها صِياحٌ، فيقولُ: يا رَسولَ الله، أَغِثْني، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ.

لا أُلْفِيَنَّ يَجيءُ أَحَدُكُم يومَ القِيامَةِ على رَقَبَتِه رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فيقولُ: يا رَسولَ الله، أَغِثْني، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ.

لا أُلْفِيَنَّ يَجيءُ أَحَدُكُم يومَ القِيامَةِ على رَقَبَتِه صامِتٌ، فيقولُ: يا رَسولَ الله، أَغِثْني، فأَقولُ: لا أَملِكُ لَكَ شيئاً، قد أَبْلَغْتُكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التَّيمي.

وأخرجه مسلم (١٨٣١) (٢٤) عن زهير بن حرب، عن إسماعيل بن إبراهيم ابن عُليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٩٢-٤٩٣، والبخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١)، وأبو يعلى (٦٩٨)، والطبري في «تفسيره» ٤/١٥٨، وابن حبان (٤٨٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠١، وفي «الشعب» (٤٣٣٠) من طرق عن =

٩٥٠٤ ـ حدثنا أبو معاويةَ ويَعْلى بن عُبَيد، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً

= أبي حيان يحيى بن سعيد، به ـ بعضهم يختصر منه حرفاً أو اثنين، وبعضهم يزيد فيه حرفاً.

وأخرجه مسلم (١٨٣١)، وأبو يعلى (٦٠٨٣)، وابن حبان (٤٨٤٧) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، به.

وفي الباب عن أبي حميد الساعدي عند مسلم (١٨٣٢)، وسيأتي في «المسند» ٥/٤٢٣-٤٢٤.

قال السندي: قوله: «لا أُلفِينَّ» بضمِّ الهمزة وكسر الفاء بنون ثقيلة، أي: لا أجِدنَّ، والمقصود نهيُ الناس عن الخيانة وقتل النفس، فإنه إذا فعل ذٰلك يجيء يوم القيامة كذٰلك، فيجده النبي ﷺ على تلك الحالة.

رُغاء ـ بضم مهملة وبغين معجمة ـ: صوت الإبل، والصوت يكون لفضيحته على رؤوس الأشهاد.

ثُغاء ـ بمثلثة مضمومة فمعجمة ـ: صياح الغنم.

حمحمة ـ بفتح مهملة ـ: صوت الفرس دون الصَّهيل.

«على رقبته نفسٌ»، أي: عبدٌ سرقه من الغنيمة، وهٰذا هو المناسب بالمقام، ويحتمل أن المراد قتلها.

رِقاع: ضُبِط بكسر الراء: جمع رقعة: وهي الخرقة، أراد بها ثياباً غلَّها من الغنيمة.

تَخفِق: ضُبِط بكسر الفاء، أي: تضطرب اضطراب الراية.

صامت: أي: الذي لا يتكلم من الذهب والفضة.

مُسْتَجابَةً، فَتَعَجَّلَ كلُّ نَبيٍّ دَعْوَتَهُ، وإنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتي ـ يعني[1] شَفاعَةً ـ لأُمَّتِي، فهي نائِلَةٌ إنْ شاءَ الله مَن ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شَيئاً»[2].

---

(١) لفظة: «يعني» لم ترد في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة، وأثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ك) ونسخة على هامش (س) ومن «جامع المسانيد» ٧/ورقة ٢٢، وإثباتها هو الصواب ـ فيما نرى ـ للتفرقة بين روايتي أبي معاوية ويعلى بن عبيد، حيث لم يذكر أبو معاوية في روايته الحديث للإمام أحمد كلمة «شفاعة»، بينما ذكرها يعلى بن عبيد في روايته على أن هٰذه الكلمة ثابتة في رواية أبي معاوية عند غير المصنِّف، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمان.

وأخرجه أبو عوانة ١/٩٠ من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٩) (٣٣٨)، والترمذي (٣٦٠٢)، وابن ماجه (٤٣٠٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٣١، وابن منده في «الإيمان» (٩١٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧، وفي «الشعب» (٣١٣) من طريق أبي معاوية وحده، به.

وأخرجه ابن منده (٩١٢)، والبيهقي في «الآداب» (١٠٢٢)، والبغوي (١٢٣٧) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به.

وأخرجه ابن خزيمة ٢/٢٦٥ من طريق جرير بن عبدالحميد، والطبراني في «الأوسط» (١٧٤٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٤٢٤ من طريق داود الطائي، كلاهما عن الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٤).

قال يعلى: شفاعةً[1].

٩٥٠٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ، كمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ على بابِ أَحَدِكم، يَغْتَسِلُ منه كلَّ يومٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ»[2].

٩٥٠٦ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا عَبْدُالله، عن يَزيدَ بن عبدِالله بن أُسامة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله: «فما يُبْقِي ذٰلك مِنَ الدَّرَنِ؟»[3]. ٢/٤٢٧

---

(١) هٰكذا في (ظ٣) و(عس) و(ك)، وفي (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: الشفاعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان ـ وهو طلحة بن نافع الإسكاف ـ فمن رجال مسلم.

وسيأتي مكرراً في مسند جابر ٣/٣١٧ بسنده ومتنه، وانظر تخريجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد وقع فيه إشكالان:

الأول: قوله: «حدثنا عَبْدُالله»، فعند إطلاقه يتبادر إلى الذهن أنه ابن المبارك، لكنَّ أحداً لم يذكر روايةً لأبي معاوية عنه، ولا له عن يزيد بن عبدالله بن أسامة.

الثاني: قوله: «عن يزيد بن عبدالله بن أسامة»، فظاهره أنه ابن الهاد، فإن كان هو فالإسناد معضل، فقد سلف الحديث برقم (٨٩٢٤) من طريقه عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والذي يغلب على ظننا أن الصواب في هٰذا الإسناد أن يكون يزيد هو: =

٩٥٠٧ - حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي يحيى مولى جَعْدَة بن هُبَيرة

عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عابَ طعاماً قَطُّ، كان إذا اشْتَهاهُ أَكَلَه، وإذا لم يَشْتَهِهِ سَكَتَ(١).

= يزيد بن عبدالله بن قُسَيط بن أسامة، نُسِبَ هنا إلى جده، وهو معدود في الرواة عن أبي هريرة، وأن يكون «عَبْدالله» مُحرَّفاً عن «عُبَيْدالله» بالتصغير، وهو عُبيدالله بن عمر العمري، فقد روى عنه أبو معاوية، وروى هو عن يزيد بن عبدالله بن قُسَيط بن أسامة، فعندها يكون الإسناد صحيحاً على شرط الشيخين، لكنَّ أحداً ممن خَدَمَ هٰذا «المسندَ» قبلنا لم يشر إلى ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي يحيى مولى جعدة، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على الأعمش، فروي عنه، عن أبي يحيى مولى جعدة كما هو عند المصنِّف هنا. وسيأتي مكرراً برقم (١٠٤٢١).

وأخرجه كذٰلك مسلم (٢٠٦٤) (١٨٨)، وابن ماجه بإثر الحديث (٣٢٥٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٦٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً أبو الشيخ ص١٩٠ من طريق سفيان، عن الأعمش، به.

وروي عنه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (١٠١٤١).

وروي عنه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أخرجه من هٰذا الطريق أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٩٠ و١٩١.

وروي عنه، عن خيثمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة، أخرجه من هٰذا الطريق أيضاً أبو الشيخ ص١٨٩.

وأصح هٰذه الطرق عنه طريق أبي حازم، عن أبي هريرة، والله تعالى أعلم.

٩٥٠٨ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا عطاءُ بن السائبِ، عن الأغرِّ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال اللَّهُ عزَّ وجلَّ: الكِبْرِياءُ رِدَائِي، والعَظَمَةُ إِزَارِي، فمَنْ نازَعَنِي واحِدَةً مِنهُما، أَلْقَيْتُه في جَهَنَّمَ»(١).

٩٥٠٩ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمد بنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تابَ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ مِنْ مَغْرِبِها، تابَ اللَّهُ عليهِ»(٢).

٩٥١٠ - حدثنا إسماعيلُ، عن ابن عَوْنٍ، عن عُمَير بن إسحاق، قال:

رأيتُ أبا هريرة لَقِيَ الحَسَنَ بنَ علي، فقال له: اكشِفْ عن بَطنِكَ(٣) حيثُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقَبِّلُ منه. قال: فكَشَفَ عن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وقد سلف الكلام عليه برقم (٧٣٨٢).

إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلَيَّة، والأغر: هو أبو مسلم، والأغرُّ اسمه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٣) (٤٣) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٣) (٤٣)، وابن حبان (٦٢٩)، وابن عدي في «الكامل» ١٢١٤/٣، وابن منده في «الإيمان» (١٠٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٩٩)، وفي «التفسير» ١٤٤/١ من طرق عن هشام بن حسان، به. وانظر (٧٧١١).

(٣) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا زيادة: «حتى أقبِّل»، ولم ترد =

بَطْنِه فقَبَّلَه[1].

٩٥١١ - حدثنا إسماعيلُ، عن هشام بن حَسَّان، عن ابن سِيرين

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «طُهُورُ إناءِ أَحدِكُم إذا وَلَغَ فيهِ الكَلْبُ، أَنْ يَغْسِلَه سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاهُنَّ بالتُّرابِ»[2].

٩٥١٢ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كَثِير، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكم في ثَوْبٍ واحِدٍ، فَلْيُخالِفْ بينَ[3] طَرَفَيْهِ على عاتِقَيْهِ»[4].

= هٰذه الزيادة في النسخ العتيقة، وسيأتي هٰذا الحديث مكرراً بسنده ومتنه برقم (١٠٣٢٦) وليست فيه هٰذه الزيادة كذٰلك.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٧٤٦٢).

إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبدالله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ١/٢٤٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٣، ومسلم (٢٧٩) (٩١)، وابن خزيمة (٩٥)، وابن حبان (١٢٩٧) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وسلف دون قوله: «أولاهن بالتراب» برقم (٧٦٠٤).

(٣) في (م): ما بين.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة - وهو أبو عبدالله مولى ابن عباس - فمن رجال البخاري. =

٩٥١٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن هشامٍ. ويزيدُ ـ يعني ابنَ هارونَ ـ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن ابنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «للهِ عزَّ وجلَّ تِسعَةٌ وتِسعُونَ اسماً، مِئةٌ إلاَّ واحِداً، مَنْ أَحْصَاها كُلَّها دَخَلَ الجَنَّةَ»(١).

٩٥١٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ فلا يَسْعَى إليها أَحَدُكم، ولٰكِنْ لِيَمْشِ وعليهِ السَّكِينةُ والوَقَارُ، صَلِّ ما أَدْرَكْتَ، واقْضِ ما سَبَقَكَ»(٢).

= وأخرجه أبو داود (٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨١ من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، وابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره ٩/١٣٣ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٦)، وابن حبان (٨٠٧) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه الحاكم ١/١٧، والبيهقي في «الأسماءو الصفات» ص٧ من طريق عبدالعزيز بن حصين، عن أيوب وهشام بن حسان، به. وسردا فيه الأسماء، وعبدالعزيز بن حصين ضعيف منكر الحديث.

وانظر (٧٦٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦٠٢) (١٥٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. =

٩٥١٥ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن هشامٍ الدَّستُوائي، عن يحيى، عن رجلٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُتْبَعُ الجَنازَةُ بِنَارٍ ولا صَوْتٍ»(١).

٩٥١٦ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسنِ عن أبي هريرة: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ فُلاناً

= وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٨٧) و(١٨٩)، ومسلم (٦٠٢) (١٥٤)، وأبو عوانة ٢/٨٣-٨٤ و٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٩٦، والبيهقي ٢/٢٩٨ من طرق عن هشام بن حسان، به. وانظر (٨٩٦٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وسيأتي برقم (١٠٨٣١) و(١٠٨٨٥) من طريق يحيى، عن باب بن عمير الحنفي، عن رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرج مالك في «موطئه» ١/٢٢٦ عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة: أنه نهى أن يُتْبَعَ بعد موته بنار. وسنده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٧١ من طريق يحيى بن سعيد، عن الجعدي، عن إبراهيم بن نافع، عن أبي هريرة، قال: لا تتبعوني بنار. وسنده ضعيف.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند أبي يعلى (٢٦٢٧). وسنده ضعيف.

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند ابن أبي شيبة ٣/٢٧٢، وسنده ضعيف أيضاً.

وانظر ما سلف في مسند عبدالله بن عمر برقم (٥٦٦٨).

والصوت: المراد به النائحة.

نامَ ولم يُصَلِّ البارحة شيئاً حتى أَصبَحَ. فقال: «بالَ الشَّيطانُ في أُذُنِهِ»[1].

قال يونسُ: وقال الحسنُ: إن بَوْلَه واللَّهِ ثَقيلٌ.

٩٥١٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن رجلٍ يَأْخُذُ مِمَّا فَرَضَ[2] الله ورسولُه كلمةً أو اثْنَتَيْنِ أو ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً، فيَجْعَلَهُنَّ في طَرَفِ رِدائِـهِ، فيَعْمَلَ بِهِنَّ ويُعَلِّمَهُنَّ؟» قلتُ: أنا. وبَسَطْتُ ثوبي، وجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يُحدِّثُ حتى انقضى حديثُه، فضَمَمْتُ ثوبي إلى صدري، فإني أرجو أن أكونَ لم أَنْسَ حديثاً سمعتُه منه[3].

٩٥١٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ بن عُبَيدٍ، عن الحَسَن

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَسُومُ[4] الرَّجلُ على

---

(١) صحيح لغيره، رجالـه ثقـات رجال الشيخين لكن فيه عنعنة الحسن البصري. وانظر (٧٥٣٧).

إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: قضى.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن فيه عنعنة الحسن البصري. وانظر (٨٤٠٩).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: يَسُم.

سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَةِ أَخيهِ»[1].

٩٥١٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدِالله[2] بن قارظٍ، أو قارضٍ لا أدري ـ شَكَّ إسماعيلُ ـ

أنَّ أبا هريرة أَكَلَ أَثوارَ أَقِطٍ فتوضَّأَ، فقال: أَتَدْرُونَ مِمَّ تَوضَّأْتُ؟ إني أَكلتُ أَثْوارَ أَقِطٍ فتوضَّأْتُ، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

٩٥٢٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابنُ عَوْنٍ، عن هلال بن أبي زينبَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة قال: ذُكِرَ الشَّهيدُ عند النبي ﷺ، فقال: «لا تَجِفُّ الأَرضُ مِن دَمِهِ حتَّى تَبْتَدِرَه زَوْجَتاهُ، كأَنَّهُما ظِئْرانِ أَضَلَّتا
٤٢٨/٢ فَصِيلَيهما في بَراحٍ مِنَ الأَرْض بِيَدِ ـ أو قال: في يَدِ ـ كلِّ واحِدَةٍ

---

(١) حديث صحيح، الحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة، لكن للحديث طرق أخرى يصحُّ بها، انظر ما سلف برقم (٧٢٤٨) و(٩٣٣٤).

(٢) قوله: «بن عبدالله» لم يرد في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٥٠، والنسائي ١/١٠٥، وابن حبان (١١٤٦) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٠٥).

وقوله: «من أثوار أقط»: هو جمع ثور: وهو القطعة، والأقط: لبن مجفف يابس، والوضوء مما مسته النار منسوخ عند الجمهور أو محمول على الندب.

منهما حُلَّةٌ هِيَ خيرٌ من الدُّنيا وما فِيها»[1].

٩٥٢١ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُبَيدالله، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تُنْكَحُ النِّساءُ لأَربعٍ: لِمالِها، وجَمَالِها، وحَسَبِها، ودِينِها، فاظْفَرْ بِذاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة هلال بن أبي زينب وضعف شيخه شهر بن حوشب. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان. وانظر (٧٩٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه الدارمي (٢١٧٠)، والبخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وأبو داود (٢٠٤٧)، والنسائي ٦/٦٨، وأبو يعلى (٦٥٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٣، والبغوي (٢٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٨٠-٨١.

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٠٢.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٥٢.

قال السندي: قوله: «لأربعٍ»، أي: الناس يراعون هٰذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يَرِدِ الأمرُ بمراعاتها.

والحَسَبُ: شرف الآباء، أو حسنُ الأفعال.

وقوله: «تربت يداك»، قال ابن الأثير في «النهاية»: تَرِب الرجلُ: إذا افتقر، أي: لصق بالتراب، وأَتْرَبَ: إذا استغنى، وهٰذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاءَ على المخاطَب ولا وقوع الأمر به، كما يقولون: قاتله الله. وقيل: معناها: للهِ دَرُّكَ. وقيل: أراد بها المَثَلَ ليرى المأمورُ بذٰلك الجِدَّ وأنه إن خالفه فقد أساء. ثم قال: وكثيراً تَرِدُ للعرب ألفاظٌ ظاهرها الذمُّ، وإنما يريدون =

٩٥٢٢ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ في سفرٍ يَسيرٍ، فلَعَنَ رجلٌ ناقةً، فقال: «أينَ صاحِبُ النَّاقَةِ؟» فقال الرجل: أنا. قال: «أَخِّرْها، فقَدْ أُجِبْتَ فيها»(١).

٩٥٢٣ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي يحدِّثُ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَرُونِي ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ مَن كان قَبْلَكم بِكَثْرَةِ سُؤالِهِم أَنْبياءَهُم، واخْتِلافِهِم عَلَيهِم، وإذا نَهَيْتُكُم عن شيءٍ فانْتَهُوا، وإذا أَمَرْتُكُم بأَمْرٍ فأْتُوا مِنْهُ ما استَطَعْتُم»(٢).

= بها المدحَ كقولهم: لا أبَ لك، ولا أمَّ لك، وهَوَتْ أمُّه، ولا أرضَ لك، ونحو ذلك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد، ابن عجلان - وهو محمد - وأبوه صدوقان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨١٥)، وعنه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٤٠) من طريق الليث بن سعد، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٣) من طريق حميد بن الأسود، كلاهما عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي برزة الأسلمي، سيأتي ٤/٤٢٠.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/٤٢٩ و٤٣١.

وعن عائشة أم المؤمنين، سيأتي ٦/١٣٨.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (٣٠٠٩)، وأبي داود (١٥٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٩)، وابن حبان (٥٧٤٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد. وانظر (٧٣٦٧).

٩٥٢٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَرأةُ كالضِّلَعِ، فإنْ تَحْرِصْ على إقامَتِهِ تَكْسِرْهُ، وإنْ تَتْرُكْهُ تَسْتَمْتِعِ به وفيهِ عِوَجٌ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤١٨٠) من طريق عبدالله بن رجاء، عن ابن عجلان، به.

وأخرجه الحاكم ٤/٧٤ عن أبي سهل بن زياد، عن الحسن بن مُكرَم، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن عجلان، به. وإسناد الحاكم إلى ابن عجلان سقط من مطبوع الحاكم، واستدركناه من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٢٣.

وسيأتي الحديث من طريق الأعرج، عن أبي هريرة بالأرقام (٩٧٩٥) و(١٠٤٤٨) و(١٠٨٥٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٧٦، والبخاري (٣٣٣١) و(٥١٨٦)، ومسلم (١٤٦٨) (٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٠)، والبيهقي ٧/٢٩٥، والبغوي (٢٣٣٢) من طريق حسين بن علي، عن زائدة بن قدامة، عن ميسرة الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (١٤٦٨) (٦٥)، والترمذي (١١٨٨)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٦٩) من طريق ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٧٧) من طريق الوضين بن عطاء، عن عطاء الخراساني، عن الحسن، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سمرة بن جندب وأبي ذر وعائشة، ستأتي أحاديثهم في =

٩٥٢٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي يحدِّثُ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وأبا الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ رجلاً اطَّلَعَ عليكَ في بَيتِكَ، فخَذَفْتَه بِحَصاةٍ ففَقَأْتَ عَيْنَه، لم يَكُنْ عليكَ جُنَاحٌ»(١).

٩٥٢٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُكْثِرُونَ هم

= «المسند» على التوالي ٥/٨ و١٥٠-١٥١ و٦/٢٧٩.

وفي قوله: «المرأة كالضلع» دليل على أن المراد تشبيه المرأة بالضلع في العوج، لا أنها خُلقت منه، ويفهم من هٰذا الحديث الندب إلى مداراة النساء وتألف قلوبهن بالعفو عنهن والصبر عليهن، وأن من رام تقويمهن فاته النفع بهن، مع أنه لا غنى للإنسان عن زوجة يسكن إليها، ويستعين بها على معاشه، فكأنه قال: الاستمتاع بها لا يتم إلا بالصبر عليها.

(١) حديث صحيح، وله عن محمد بن عجلان إسنادان: الأول: عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو جيد، والثاني: عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وهو قوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» ص٨٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٢)، وابن حبان (٦٠٠٢) من طرق عن ابن عجلان، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن حبان بإثر الحديث (٦٠٠٢) من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي الزناد، به.

وسلف الحديث برقم (٧٣١٣) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج.

الأسفَلُونَ، إلَّا مَن قَالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» أمامَه وعن يَمينِه وعن شِمالِه وخَلْفَه[1].

٩٥٢٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي يُحدِّث عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يُقْبَضَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويَكْثُرَ الهَرْجُ» قيل: وما الهرجُ؟ قال: «القَتْلُ»[2].

٩٥٢٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثنا أبو الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «كُلُّ ابنِ آدمَ يَبْلَى ويَأْكُلُه التُّرابُ، إلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ، منه خُلِقَ، وفيهِ يُرَكَّبُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان.
وأخرجه ابن ماجه (٤١٣١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٨٤٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم بضعة عشر حديثاً في الشواهد، واحتج به أصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.
وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٨٩) من طريق صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٢٨٣).

٩٥٢٩ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن جعفر بنِ ميمونٍ، قال: حدثنا أبو عثمان النَّهْديُّ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَه أن يَخْرُجَ فيُنادِيَ أنْ[1]: «لا صَلاةَ إلَّا بِقراءَةِ فاتِحَةِ الكِتَابِ، فما زادَ»[2].

---

(١) لفظة: «أن» رُمِّجَت في (ظ٣) و(عس).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جعفر بن ميمون.

وأخرجه كرواية المصنِّف: البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧)، وأبو داود (٨٢٠)، وابن الجارود (١٨٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٢١، والحاكم ١/٢٣٩، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٤١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وتساهل الحاكم فصححه ووثَّق جعفر بن ميمون!

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٦)، والبخاري في «القراءة» (٨٤) و(٩٩) و(٣٠٠)، وأبو داود (٨١٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/١٩٠، وابن حبان (١٧٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٧ و٥٩ و٣٧٥، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٨) و(٣٩) و(٤٠) و(٤٢) و(٤٣) و(٤٤) و(٤٥) من طرق عن جعفر بن ميمون، به. واختلف عليه في لفظه، فرواه بعضهم عنه بلفظ رواية يحيى القطان، وبعضهم لم يذكر فيه قوله: «فما زاد»، وبعضهم رواه عنه بلفظ: «لا صلاة إلا بقرآن ولو بفاتحة الكتاب فما زاد».

وأخرجه البيهقي في «القراءة» (٤٦) من طريق أبي يوسف القلوسي، عن معلَّى بن أسد، عن منصور بن سعد، عن عبدالكريم بن رشيد، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة: أمره رسول الله ﷺ فنادى في طرق المدينة: أن «لا صلاة إلا بقراءةٍ ولو بفاتحة الكتاب». وسنده حسن، لكن قد اختلف على معلَّى في لفظه، فقد ذكر البيهقي بإثره أن محمد بن إسحاق بن خزيمة رواه عن أبي يحيى محمد بن عبدالرحيم ـ وهو المعروف بصاعقة ـ عن معلَّى بإسناده هٰذا بلفظ: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب». =

٩٥٣٠ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن أبي ذِئْبٍ، حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ. وحجَّاجٌ، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبيه[1]

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ

= وأخرجه بمثل رواية عبدالكريم بن رشيد: الخطيبُ البغدادي في «تاريخه» ٢١٦/٤ من طريق نعيم بن حماد، عن عبدالله بن المبارك، عن أبي حنيفة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. وفي إسناده إلى نعيم ضعف، ونعيم سيىء الحفظ.

وأخرج ابن خزيمة (٤٩٠)، وابن حبان (١٧٨٩) و(١٧٩٤) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب». قال ابن حبان: لم يقل في خبر العلاء هٰذا: «لا تجزىء صلاة» إلا شعبة، ولا عنه إلا وهب بن جرير ومحمد بن كثير. قلنا: كأنه يشير ـ والله أعلم ـ إلى أن المحفوظ عن شعبة من حديث العلاء هو ما سيأتي عند المصنف برقم (٩٨٩٨) و(١٠١٩٨) وهو بلفظ: «كل صلاة لا يُقرَأ فيها بأم الكتاب فهي خداج، فهي خداج، فهي خداج غير تمامٍ».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي في مسنده برقم (١٠٩٩٨). وإسناده صحيح.

وفي الباب دون قوله: «فما زاد» عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٨١/٥.

وعن أبي قتادة، سيأتي ٣٠٨/٥.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٣٢٢/٥.

(١) وقع اضطراب في سند هٰذا الحديث في (م)، وصوبناه من الأصول الخطية.

يُحِبُّ العُطَاسَ، ويَكْرَهُ التثاؤُبَ، فمَنْ عَطَسَ فحَمِدَ الله، فحَقٌّ على مَنْ سَمِعَه أَن يقولَ: يَرْحَمُكَ الله، وإذا تَثاءَبَ أَحَدُكم، فلْيَرُدُّهُ ما اسْتَطاعَ، ولا يَقُلْ: آه آه، فإنَّ أَحَدَكُم إذا فَتَحَ فاهُ، فإنَّ الشَّيطانَ يَضْحَكُ منه ـ أو به ـ». قال حجاجٌ في حديثه: «وأمَّا التَّثاؤُبُ، فإنَّما هو من الشَّيطانِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري، والحديث مرويٌّ من كلا الطريقين عنه، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٧) من طريق يحيى بن سعيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٥) من طريق الحجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١٥)، والبخاري في «الصحيح» (٣٢٨٩) و(٦٢٢٣) و(٦٢٢٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٩) و(٩٢٨)، وأبو داود (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٤)، والحاكم ٤/٢٦٤، والبيهقي ٢/٢٨٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، به ـ بعضهم يرويه مختصراً. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!!

وأخرجه النسائي (٢١٦) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، وابن حبان (٥٩٨) من طريق عيسى بن يونس، والبغوي (٣٣٤٠) من طريق أسد بن موسى، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. لم يذكروا فيه أبا سعيد المقبري. =

٩٥٣١ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني عبدالرحمٰن بن مِهْران، عن عبدالرحمٰن بن سَعْدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَبْعَدُ فالأَبْعَدُ من المَسجِدِ، أَعظَمُ أَجْراً»(١).

٩٥٣٢ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني عَجْلانُ مولى المُشْمَعِلِّ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُسابَّ وأنتَ صائِمٌ، فإنْ سَبَّكَ إنسانٌ فقُلْ: إنِّي(٢) صائِمٌ»(٣).

= وسلف الحديث من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة برقم (٧٥٩٩).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (٨٦١٨).

وأخرجه المزي في ترجمة عبدالرحمٰن بن سعد المدني من «تهذيب الكمال» ١٣٨/١٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٥٦)، والحاكم ٥٢/١، والبيهقي ٦٤/٣-٦٥، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣٢/١١-٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، به.

(٢) في (ظ٣) و(عس)، ونسخة على هامش (س): أنا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عجلان مولى المشمعل، فقد روى له النسائي، وقال: لا بأس به.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٦٧)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٥٩) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن خزيمة (١٩٩٤)، وعنه ابن حبان (٣٤٨٣) من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم (الطيالسي، وابن المبارك، وعثمان) عن ابن =

٩٥٣٣ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن يزيد[1] بن كَيْسَان، قال: حدثني أبو حازمٍ، قال:

قال أبو هريرة: بينما نبيُّ الله ﷺ في المسجدِ، إذ قال: «يا عائشةُ، ناوِلِينِي الثَّوبَ» قالت: إني لستُ أُصَلِّي. قال: «إنَّه ليسَ في يَدِكِ» فَناوَلَتْه[2].

٩٥٣٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن يزيدَ بن كَيْسَانَ، قال: حدثني أبو حازمٍ

٤٢٩/٢ عن أبي هريرة قال: عَرَّسْنا معَ نبيِّ الله ﷺ، فلم نَستيقِظْ حتَّى طَلَعَتِ الشمسُ، فقال رسول الله ﷺ: «لِيَأْخُذْ كُلُّ رجلٍ

= أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وزادوا جميعاً: «وإن كنت قائماً فاجلس». وزاد الطيالسي وحده: «لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

وسيأتي الحديث بهاتين الزيادتين من طريق ابن أبي ذئب، عن عجلان برقم (١٠٥٦٤). وانظر ما سلف برقم (٧٣٤٠).

(١) تصحف في (م) إلى: زيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان ـ وهو اليشكري ـ فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه أبو عوانة ٣١٤/١ عن محمد بن إسحاق الصاغاني، عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٩) (١٣)، والنسائي ١٤٦/١ و١٩٢، وأبو عوانة ٣١٤/١، والبيهقي ١٨٩/١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قول عائشة: «إني لست أصلي»، تعني به أنها حائض.

بِرَأْسِ راحِلَتِهِ، فإنَّ هٰذا مَنزِلٌ حَضَرَنا فيه الشَّيطانُ»، قال: فَفَعَلْنا، قال: فدعا بالماءِ فتَوضَّأَ، ثمَّ صَلَّى ركعتينِ قبلَ صلاةِ الغَداةِ، ثم أُقيمتِ الصَّلاةُ، فصلَّى الغَدَاةَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٥١-٢٥٢ عن أبي أمية الطرسوسي، عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٨٠) (٣١٠)، والنسائي ١/٢٩٨، وابن خزيمة (٩٨٨) و(٩٩٩) و(١١١٨) و(١٢٥٢)، وأبو عوانة ٢/٢٥١-٢٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩٠)، وابن حبان (٢٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٨ و٤٨٣-٤٨٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٥١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨٩)، وابن حبان (١٤٥٩) من طرق عن يزيد بن كيسان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٦٤، وابن الجارود (٢٤٠) من طريق بشير بن سلمان أبي إسماعيل، عن أبي حازم الأشجعي، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٢ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٦٨٠) (٣٠٩)، وأبو داود (٤٣٥)، وابن ماجه (٦٩٧)، والنسائي ١/٢٩٦، وأبو عوانة ٢/٢٥٣، وابن حبان (٢٠٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٧ و٢١٨، وفي «الدلائل» ٤/٢٧٢-٢٧٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٥٠-٢٥١، والبغوي بإثر الحديث (٤٣٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وأبو داود (٤٣٦)، وأبو عوانة ٢/٢٥٣-٢٥٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٨ من طريق معمر بن راشد، =

٩٥٣٥ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: حدثنا يزيدُ بن كَيْسانَ، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «احْشُدُوا، فإنِّي سأَقْرأُ عليكم ثُلُثَ القُرآنِ». قال: فحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثم خَرَجَ فقرأَ: ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾، ثم دخل فقال بعضُنا لِبعضٍ: هٰذا خبرٌ جاءَه من السَّماءِ، فذاك الذي أَدخَلَه. ثم خرجَ فقال: «إنِّي قد قلتُ

= والنسائي ١/٢٩٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٣٨٦-٣٨٧ من طريق محمد بن إسحاق، وأبو داود في «سننه» برواية أبي الطيب الأشناني كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٦٤ من طريق الأوزاعي، والترمذي (٣١٦٣) من طريق صالح بن أبي الأخضر، خمستهم عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة - بعضهم يرويه مطولاً. وقال الترمذي عقبه: هٰذا حديث غير محفوظٍ، رواه غير واحد من الحفاظ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن أبي هريرة! وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قِبَل حفظه. قلنا: قد رواه أربعة غير صالح فوصلوه بذكر أبي هريرة.

وأخرجه مطولاً مالك ١/١٣-١٤، وعنه الشافعي ١/٥٥، والبغوي (٤٣٧)، وأخرجه عبدالرزاق (٢٢٤٤) مختصراً، ومطولاً (٢٢٣٧)، ومن طريقه ابن عبدالبر ٦/٤٠١-٤٠٢، والنسائي مختصراً كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٧٣ من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن معمر بن راشد، كلاهما (معمر ومالك) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً. ووقع الحديث في مطبوع النسائي ١/٢٩٦ موصولاً بذكر أبي هريرة، وهو خطأ.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

لَكُم: إنِّي سَأَقْرَأُ عليكم ثُلُثَ القُرآنِ، وإنَّها تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ»[1].

٩٥٣٦ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن عوفٍ، قال: حدثني خِلاسٌ عن أبي هريرة. والحسنُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَتَى كاهِناً أو عَرَّافاً، فصَدَّقَهُ بما يقولُ، فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ على مُحمَّدٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٨١٢) (٢٦١)، والترمذي (٢٩٠٠)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن الضريس (٢٦٦) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، وأبو يعلى (٦١٨٠) من طريق عبدالرحيم بن سليمان الكناني، كلاهما عن يزيد بن كيسان، به.

وأخرجه مسلم (٨١٢) (٢٦٢)، وابن الضريس (٢٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٢) من طريق بشير بن سلمان أبي إسماعيل، عن أبي حازم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨٧)، والترمذي (٢٨٩٩)، وابن الضريس (٢٤٩)، والطحاوي (١٢٢١) و(١٢٢٢) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه موقوفاً الدارمي (٣٤٣٢)، والطبراني مرفوعاً في «الأوسط» (٥٨٢٩) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الرهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة. وإبراهيم ضعيف.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١٣)، وانظر شواهده هناك.

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن خلاس - وهو ابن عمرو الهجري - لم يسمع من أبي هريرة. وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، =

٩٥٣٧ ـ حدثنا يحيى، قال: أخبرنا المثنَّى بن سعيدٍ، قال: حدثنا قتادةُ، عن بُشَيْر بن كعبٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا اخْتَلَفْتُم ـ أو تَشاجَرْتُم ـ في الطَّريقِ، فدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ»[1].

= والحسن: هو البصري.

وأخرجه الحاكم ١/٨ من طريق أحمد بن مهران الأصبهاني، عن عبيدالله بن موسى، ومن طريق الحارث بن أبي أسامة، عن روح بن عبادة، عن عوف، عن خلاس ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين، ولم يخرجاه.

قلنا: أما طريق الحارث بن أبي أسامة فهي في «مسنده» ٢/١٨٧/١ كما في «إرواء الغليل» ٧/٦٩، ومن طريقه أخرجه أبو بكر بن خلاد في «الفوائد» ١/٢٢١/١ وليس في طريقه ذِكْرٌ لابن سيرين، وأما الطريق الأخرى ففيها أحمد بن مهران الأصبهاني، وهو معروف بالزهد ولا يُعرَف في باب الرواية، ولم يؤثر توثيقه عن كبير أحد، وله ذِكْرٌ عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٩٥، فرواية الإمام أحمد هي الأصوب إن شاء الله تعالى. وانظر ما سلف برقم (٩٢٩٠) فهو طريق آخر للحديث.

وله طريق ثالث عند الطحاوي ٣/٤٤ بسند ضعيف يتقوى بهما.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشير بن كعب، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الترمذي (١٣٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٩٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٥)، وأخرجه أبو داود (٣٦٣٣)، والطحاوي (١١٩١) من طريق مسلم بن إبراهيم كلاهما (الطيالسي، ومسلم) عن المثنى بن سعيد، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠١٣٥)، وبرقم (١٠٠١٢) عن وكيع بن المثنى. وانظر =

٩٥٣٨ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن فُضَيل بن غَزْوان، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى على رجلٍ تَرَكَ دينارَيْنِ أو ثَلاثةً، فقال النبيُّ ﷺ: «كَيَّتانِ[1] ـ أو ثَلاثةٌ»[2].

= ما سلف برقم (٧١٢٦).

(١) في (ظ٣) و(عس): كيتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البزار (٣٦٥٠ ـ كشف الأستار) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٢ عن عبدالله بن نمير، عن فضيل بن غزوان، به. وسيأتي برقم (١٠٤٠٠).

ويحمل حديث أبي هريرة هٰذا على غيره من الأحاديث، وهو أن هٰذا الرجل كان من أهل الصُّفَّة، جاء ذٰلك في حديثي علي وابن مسعود السالفين برقم (٧٨٨) و(٣٩١٤)، وحديث أبي أمامة الآتي في مسنده ٥/٢٥٣. قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٥٨: وإنما كان ذٰلك لأنه ادَّخَر مع تلبُّسه بالفقر ظاهراً، ومشاركته الفقراء فيما يأتيهم من الصدقة، والله أعلم.

وله وجهٌ ثانٍ: وهو ما ذكره ابن حبان في «صحيحه» (الإحسان ٨/٥٥) حيث قال: ذِكْرُ الخبر الدال على أن قوله ﷺ: «كيتان» و«ثلاث كيات» أراد به أن المتوفَّى كان يسأل الناس إلحافاً وتكثراً، ثم ساقه بسنده إلى أبي سعيد الخدري، قال: بينما رسول الله ﷺ يقسم ذهباً إذ أتاه رجل، فقال: يا رسول الله أعطني، فأعطاه، ثم قال: زدني، فزاده ثلاث مرات، ثم ولّى مدبراً، فقال رسول الله ﷺ: يأتيني الرجل فيسألني، فأعطيه، ثم يسألني فأعطيه، ثلاث مرات، ثم ولّى مدبراً، وقد جعل في ثوبه ناراً إذا انقلب إلى أهله. وأخرجه الإمام أحمد كما في «أطراف =

٩٥٣٩ - حدثنا يحيى[1]، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[2].

* ٩٥٤٠ - حدثنا عبدُالله، قال: حدثني أَبي ويحيى بنُ مَعِين، قالا: حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: حدثنا عبدالله بن سعيدٍ - يعني ابن أبي هِنْد - قال: حدثني إسماعيل بن أبي[3] حكيم، عن سعيد بن مَرْجانةَ، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبةً،

= المسند» ٦/٣٨٤، وسقط من المطبوع. وانظر ما سلف برقم (٨٦٧٨).

(١) وقع في (م) بين يحيى القطان ومحمد بن عمرو «عن ابن عجلان»، وهٰذه الزيادة كانت في (ظ٣) ثم رمِّجت، وهي ليست في شيء من النسخ الخطية، لكن أُشِير في هامش (س) إلى وجودها في بعض نسخها، وليست هٰذه الزيادة في «أطراف المسند» ولا في «الأشربة» للمصنف، ولا في «سنن» النسائي، وهو الصواب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (١١٦).

وأخرجه النسائي ٨/٢٩٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٠٣، وابن ماجه (٣٤٠١)، ووكيع في «أخبار القضاة» ٣/٤٣، والطحاوي ١/٢١٥-٢١٦ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وقرن الطحاويُّ بأبي هريرة عبدَالله بنَ عمر.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٥١٠) ضمن النهي عن الانتباذ في بعض الأوعية.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٤)، وذكرت شواهده هناك.

(٣) لفظة: «أبي» سقطت من الأصول الخطية.

أَعْتَقَ الله بِكُلِّ إِرْبٍ مِنه[1] إِرْباً مِن النَّارِ»[2].

٩٥٤١ ـ حدثنا مكيٌّ بهٰذا الإسناد، وقال:

أَعْتَقَ اللهُ بكلِّ إِرْبٍ منها إِرْباً من النارِ»[3].

٩٥٤٢ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شعبةَ، قال: حدثني موسى بن أبي عثمانَ، قال: حدثني أبو يحيى مولى جَعْدَةَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة أنه سَمِعَه من فمِ رسول الله ﷺ يقول: «المؤذِّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صَوْتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكتَبُ له خَمسٌ وعِشرونَ حَسَنةً، ويُكَفَّرُ عنه ما بَيْنَهما»[4].

---

(١) في (م): «بكل إربٍ منها إرباً منه»، وهو خطأ، وسيشير المصنِّفُ في الحديث التالي إلى الفرق بين الروايتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن أبي حكيم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٠٩) (٢٢)، والنسائي بنحوه في «الكبرى» (٤٨٧٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٩٥٦٢). وانظر (٩٤٤١).

قوله: «إرب منه»، قال السندي: تذكير الضمير باعتبار أن المراد بالرقبة: الإنسان، وأما التأنيث فلمراعاة اللفظ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف هٰذا الحديث مطولاً عن مكي بن إبراهيم برقم (٩٤٤١).

وحديث مكي هٰذا سقط من (م) في هٰذا الموضع، وهو ثابت في جميع النسخ الخطية.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، أبو يحيى مولى جعدة هٰكذا قيده =

. . . . . .

= يحيى القطان في روايته عن شعبة، ورواه غير واحد عن شعبة، فلم يقيده، لكن ذكر أبو عبيد الآجري أنه قيل لأبي داود: موسى بن عثمان، عن أبي يحيى، عن أبي هريرة؟ قال: هٰذا المكيُّ، يعني أبا يحيى وجعلهما المزي في ترجمتين منفصلتين، وذكر في ترجمة المكي أن موسى بن أبي عثمان روى عنه، بينما ذكر في ترجمة مولى جعدة أن سليمان الأعمش روى عنه، وممن فرق بينهما أيضاً أبو الحسن ابن القطان الفاسيُّ، فقد نقل عنه الذهبي في «الميزان» ٥٨٧/٤ أنه قال في أبي يحيى الذي يروي عنه موسى: لا يُعرَف، وقال في مولى جعدة: ثقة.

قلنا: وهما ـ فيما نرى ـ راوٍ واحد، فإن جعدة مولى أبي يحيى: هو جعدة بن هبيرة المخزومي، ابن أم هانىء بنت أبي طالب، وهو مكيٌّ، وعليه فإن مولاه أبا يحيى مكيٌّ أيضاً، ولعل رواية يحيى القطان هٰذه لم تقع لمن فرَّق بينهما، والله أعلم.

وأما ما وقع لابن حبان في «صحيحه» بإثر الحديث (١٦٦٦)، وفي «الثقات» ٣٤٥/٤ من تقييد أبي يحيى هٰذا بأنه سمعان الأسلمي مولاهم، وأنه من أهل المدينة فلم يُتابَع عليه. وفاتنا أن ننبه عليه هناك، فليؤخذ من هنا.

وبناءً على ما سلف، فإن أبا يحيى هٰذا قد روى عنه اثنان: موسى بن أبي عثمان، وسليمان الأعمش، وروى له مسلم حديثاً واحداً متابعةً برقم (٢٠٦٤) (١٨٨)، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٥٧/٩ عن يحيى بن معين أنه قال: أبو يحيى مولى جعدة ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٢)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٧٦) و(١٧٧) و(١٧٨) و(١٧٩)، وابن ماجه (٧٢٤)، وأبو داود (٥١٥)، والنسائي ١٢/٢-١٣، وابن حبان (١٦٦٦)، والبيهقي ٣٩٧/١، والبغوي (٤١١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. روايات البخاري والنسائي مختصرة.

وسيأتي برقم (٩٩٠٦) و(٩٩٣٥) من طريق شعبة.

وسلف الحديث برقم (٧٦١١) من طريق منصور بن المعتمر، عن عبّاد بن =

٩٥٤٣ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا محمد بن عَمْرو، أخبرنا أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيكُم بهٰذِه الحَبَّةِ السَّوداءِ، فإنَّ فيها شِفاءً مِن كُلِّ داءٍ إلَّا السَّامَ»، قيل: يا رسولَ الله، وما السَّامُ؟ قال: «الموتُ»(١).

٩٥٤٤ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ ويعلى، قالا: حدثنا محمد بن عَمْرو، مثلَه في الحَبَّة السَّوداءِ(٢).

٩٥٤٥ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: وَجَدَ النبيُّ ﷺ ريحَ ثُومٍ في المسجدِ، فقال: «مَن أَكَلَ مِن هٰذِه الشَّجَرةِ الخَبِيثَةِ، فلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا»(٣).

= أنيس، عن أبي هريرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩١٨) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٨٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٧٥٥٧).

يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو عوانة ٤١١/١ من طريق الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٨٣).

٩٥٤٦ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «العُمْرَى مِيراثٌ لأَهلِها» أو «جائِزَةٌ لأَهلِها»[1].

٩٥٤٧ - حدثنا يحيى، عن ابن أَبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن عطاءٍ، عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[2].

٩٥٤٨ - حدثنا يحيى، عن عوفٍ، قال: حدثنا خِلاسٌ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَرِيبٌ مِن ثَلاثِينَ دَجَّالينَ كَذَّابينَ، كُلُّهُم يقولُ: أنا نبيٌّ، أنا نبيٌّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن أبي عروبة - واسمه سعيد - رواية يحيى القطان عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه ابن الجارود (٩٨٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٣/٧ عن محمد بن بشر، وابن راهويه (١٠٧) عن عبدة بن سليمان، ومسلم (١٦٢٦) من طريق خالد بن الحارث، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر (٨٥٦٧).

وسيتكرر في مسند جابر ٣١٩/٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح، وجابر: هو ابن عبدالله بن حرام الصحابي المشهور، وسيأتي الحديث في مسنده ٣١٩/٣، فانظر تخريجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس - وهو ابن عمرو الهجري - لم يسمع من أبي هريرة، وروى له البخاري عن أبي هريرة مقروناً بغيره، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. =

٩٥٤٩ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أن أَشُقَّ على أُمَّتِي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صَلاةٍ» أو «مَعَ كُلِّ صلاةٍ»[1].

٩٥٥٠ ـ حدثنا يحيى، عن جعفر بن محمدٍ، قال: حدثني أبي، عن عُبيدِالله بن أبي رافعٍ، وكان كاتباً لِعَليٍّ، قال: ٢/٤٣٠

كان مروانُ يَستخلِفُ أبا هريرة على المدينةِ، فاستَخْلَفَه مرةً فصلَّى الجُمُعَةَ، فقَرأَ سُورةَ الجُمُعَةِ، و﴿إذا جاءَكَ المُنافِقُونَ﴾، فلمَّا انصرفَ مَشيْتُ إلى جنبه، فقلتُ: يا أبا هريرة[2]، قَرَأْتَ بِسُورَتينِ قَرَأَ بهما عليٌّ. قال: قَرَأَ بهما حِبِّي أبو القاسم ﷺ[3].

= وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٦، والبيهقي ١/٣٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥١٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أبا هِرّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن محمد ـ وهو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٣٥)، وابن خزيمة (١٨٤٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤٢، ومسلم (٨٧٧) (٦١)، وأبو داود (١١٢٤)، =

٩٥٥١ - حدثنا يحيى، قال: حدثنا عَوْفٌ، قال: حدثنا محمدٌ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن اتَّبَعَ جَنازَةَ مُسلِمٍ إيماناً واحْتِساباً، فصَلَّى عليها، وأَقامَ حتَّى تُدْفَنَ، رجَعَ بِقِيراطَيْن من الأَجْرِ، كلُّ قِيراطٍ مِثلُ أُحدٍ، ومَنْ صَلَّى عليها ورَجَعَ قبلَ أَنْ تُدْفَنَ، فإنَّه يَرْجِعُ بِقيراطٍ»(١).

٩٥٥٢ - حدثنا يحيى، عن عوفٍ، قال: حدثنا خِلاسٌ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَعُودُ في

= وابن ماجه (١١١٨)، والترمذي (٥١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٠١)، وابن خزيمة (١٨٤٤)، والطحاوي ١/٤١٤، وابن حبان (٢٨٠٦)، والبيهقي ٣/٢٠٠، والبغوي (١٠٨٨) من طرق عن جعفر بن محمد بن علي، به - رواية الطحاوي مختصرة دون ذكر القصة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٠٠٣٦) عن محمد بن علي، أن رجلاً قال لأبي هريرة...، دون ذكر عبيدالله بن أبي رافع!

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٤٧)، ومن طريقه البغوي (١٥٠١) من طريق روح بن عبادة، وأبو نعيم في «المستخرج» كما في «الفتح» ١/١٠٩ من طريق عثمان بن الهيثم المؤذن، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، بهذا الإسناد. وقَرَن روح في حديثه بابن سيرين الحسنَ البصريَّ.

وسيأتي برقم (١٠٣٩١) عن محمد بن جعفر وإسحاق الأزرق عن عوف. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

هِبَتِه، مَثَلُ الكلبِ، إذا شَبِعَ قاءَ ثمَّ عادَ في قَيْئِه»[1].

٩٥٥٣ - حدثنا يحيى، عن شعبةَ. ومحمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة. قال غُنْدَرٌ في حديثِهِ:

قال: سمعتُ أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةً دَعا بها، وإنِّي أُرِيدُ أَنْ أُؤخِّرَ[2] دَعْوَتِي إنْ شَاءَ الله شَفاعةً لأُمَّتي يومَ القِيامَةِ»، قال ابن جعفر: «في أُمَّتِهِ»[3].

٩٥٥٤ - حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثنا محمد بن زيادٍ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

كان أبو هريرة يَمُرُّ بنا ونحن نَتوضَّأُ من المَطْهَرَةِ، فيقولُ لنا: أَسبِغُوا الوضوءَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»، قال حجاج: «العَقِب»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس - وهو ابن عمرو الهجري - لم يسمع من أبي هريرة، وقد تابعه محمد بن سيرين، فيما سيأتي برقم (١٠٣٨٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٥٢٤).

(٢) في (م) و(ظ٣): ادَّخر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم المدني. وسلف الحديث عن محمد بن جعفر وحده برقم (٩٣٠٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٥١ من طريق حجاج بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٠٤٥٩) عن حجاج وحده، وانظر (٧١٢٢).

٩٥٥٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ إن شاء الله، قال: حدثنا محمدُ بن زيادٍ، قال:

كان مروانُ يَستخلِفُ أبا هريرة على المدينةِ، فيَضربُ برِجْلِه، ويقول: خَلُّوا الطريقَ، خَلُّوا الطريق[1]، قد جاءَ الأميرُ، قد جاءَ الأميرُ، قال أبو القاسم ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله إلى مَن جَرَّ إزَارَه بَطَراً»[2].

٩٥٥٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، قال: حدثنا محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأَفْطِرُوا لِرُؤيَتِه، فإنْ غُمَّ عليكم فأَكْمِلوا العِدَّةَ ثَلاثِينَ»[3].

---

(١) لفظة «الطريق» الثانية لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهٰذا الحديث مروي عن شعبة من غير طريق يحيى القطان، انظر (٩٣٠٥) و(٩٨٥٥).

وسلف الحديث من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، برقم (٩٠٠٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٨١)، والدارمي (١٦٨٥)، والبخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١) (١٩)، والنسائي ٤/١٣٣، وابن الجارود (٣٧٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٠)، وابن حبان (٣٤٤٢)، والطبراني في «الصغير» (١٦١)، والدارقطني ٢/١٦٢، والبيهقي ٤/٢٠٥ و٢٠٥-٢٠٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣٧٦).

٩٥٥٧ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبة، حدثنا محمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة. وابنُ جعفرٍ، حدثنا شعبة[١]، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحْفِهِما جَمِيعاً أو أَنْعِلْهُما[٢] جميعاً، فإذا انْتَعَلْتَ فابْدَأْ باليُمْنَى[٣]، وإذا خَلَعْتَ فابْدَأْ باليُسْرَى»[٤].

٩٥٥٨ ـ حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا محمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة. ومحمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جاءَ خادِمُ أَحَدِكم بطَعامِه، فَلْيُجْلِسْهُ مَعَه، فإنْ لم يُجْلِسْهُ مَعَهُ، فَلْيُناوِلْهُ أُكْلَةً أو أُكْلَتَينِ، أو لُقْمةً أو لُقْمَتينِ ـ وقال ابنُ جَعفر: أكلةً أو أكلتينِ[٥] ـ فإنَّه وَلِيَ عِلاجَه وحَرَّه»[٦].

٩٥٥٩ ـ حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثنا محمد بن زيادٍ

---

(١) قوله: «حدثنا شعبة» سقط من (م).

(٢) في (ظ٣) و(عس): انتعلهما.

(٣) في (ظ٣) و(عس): باليمين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (٩٣٠٦)، وأما رواية يحيى القطان فلم تقع لنا عند غير المصنِّف.

(٥) من قوله: «أو لقمة» إلى هنا سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (٩٣٠٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن اشْتَرى شاةً مُصَرَّاةً فرَدَّها، رَدَّ معها صاعاً من تَمْرٍ، لا سَمْراءَ»[1].

٩٥٦٠ - حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني عطاءُ بن أبي ميمونةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، قال: كان اسمُ زَيْنَبَ بَرَّةَ، فسمَّاها النبيُّ ﷺ زينبَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٦٩) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عنده: «من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثاً، فإن ردَّها، رد معها صاعاً من تمر». وانظر (٩٠٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الدارمي (٢٦٩٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٥)، ومن طريقه البيهقي ٩/٣٠٧، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٢) عن عمروبن مرزوق، ومسلم (٢١٤١) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، وإسحاق بن راهويه (٢٥)، وابن حبان (٥٨٣٠) من طريق النضر بن شميل، وإسحاق (٢٦) عن عبدالصمد بن عبدالوارث، خمستهم (الطيالسي وعمرو ومعاذ والنضر وعبدالصمد) عن شعبة، به. وسمى عمروبن مرزوق اسم المرأة في روايته: ميمونة، ورواية الطيالسي وعبدالصمد عن شعبة، على الشك، سماها رسول الله ميمونة أو زينب.

وسيأتي الحديث برقم (٩٩١٤) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وفي الباب عن زينب بنت أم سلمة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢١)، ومسلم (٢١٤٢)، وأبي داود (٤٩٥٣).

وفي باب تغيير الاسم انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٨٢)، والشواهد =

٩٥٦١ ـ حدثنا يحيى، عن سُفيانَ، قال: حدثني سَعْد بن إبراهيم، عن الأعرج

عن أبي هريرة[1]: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقرأُ في صلاةِ الصُّبحِ يومَ الجُمُعَةِ: ﴿ألٓمٓ تنزيلُ﴾، و﴿هل أتَى﴾[2].

= التي عنده.

(١) وقع بعد هٰذا في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة زيادة: «وابن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن زياد، قال: سمعت أبا هريرة، عن النبي ﷺ، قال: أحفظه» وهٰذه الزيادة لم ترد في النسختين العتيقتين للمسند (ظ٣) و(عس)، وكذا لم يوردها الحافظان ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند» في ترجمة محمد بن زياد عن أبي هريرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٢/١٥٩، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤/١٠٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٥٤٢)، والبخاري (١٠٦٨) عن محمد بن يوسف، والبخاري (٨٩١) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه مسلم (٨٨٠) (٦٦)، وابن ماجه (٨٢٣) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن الأعرج، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٠١٠٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٩٣).

وعن سعد بن أبي وقاص، عند ابن ماجه (٨٢٢)، وأبي يعلى (٨١٣).

وعن عبدالله بن مسعود، عند ابن ماجه (٨٢٤)، والطبراني في «الصغير» (٩٨٦)، وزاد الطبراني: «يديم ذٰلك». قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٧٨ في إسناد الطبراني: ورجاله ثقات، لكن صوب أبو حاتم إرساله. قلنا: وفيه عنده علة أخرى، وهي عنعنة الوليد بن مسلم ـ في طبقات الإسناد فيمن فوق شيخه ـ، وقد =

٩٥٦٢ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا عبدُالله بن سعيد بن أبي
٤٣١/٢ هِنْد، قال: حدثنا إسماعيلُ بن أبي حَكِيم، عن سعيد بن مَرْجانةَ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَعْتَقَ رَقَبَةً، أَعتَقَ الله بكُلِّ إربٍ منه إرباً مِن النَّارِ»(١).

٩٥٦٣ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني خالي الحارثُ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «كَتَبَ الله على كُلِّ نَفْسٍ حَظَّها من الزِّنَى»(٢).

= كان يدلس تدليس التسوية.

قال السندي في حديث المصنف: قال علماؤنا: لا دلالة فيه على المداومة عليها، نعم قد ثبت قراءتهما فينبغي للأئمة قراءتهما، ولا يَحْسُنُ المداومة على تركهما بالمرة، وقد قال بعض الشافعية: قد جاء في بعض الروايات ما يدل على المداومة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن أبي حكيم فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٩٥٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، الحارث: وهو ابن عبدالرحمٰن القرشي العامري، صدوق لا بأس به، روى له أصحاب السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٨) و(٢٧١٣) من طريق ابن وهب، عن ابن أبي ذئب، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٩).

٩٥٦٤ ـ حدثنا يحيى، عن مُحمد بن عَمْرو، قال: حدثني أبو سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الضِّيافَةَ ثَلاثةٌ، فما زادَ فهو صَدَقَةٌ»(١).

٩٥٦٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: حدثني سعيد بن يسارٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مُسلِمٍ يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ من كَسْبٍ طَيِّبٍ، ولا يَصْعَدُ إلى السماءِ إلَّا طَيِّبٌ، إلَّا كأنما يَضَعُها في كَفِّ الرَّحمٰنِ عزَّ وجلَّ، فيُرَبِّيها كما يُرَبِّي أَحَدُكم(٢) فَلُوَّهُ ـ أو فَصِيلَه ـ حتَّى إنَّ التَّمْرَةَ لَتَعُودُ مِثلَ الجَبَلِ العَظِيمِ»(٣).

٩٥٦٦ ـ حدثنا يحيى، عن مجالدٍ، قال: حدثنا عامرٌ، عن المُحَرَّر بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩٧/٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧٧/١٢ عن علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٧٨٧٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: الرجل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، محمد بن عجلان صدوق لا بأس به، روى له مسلم في الشواهد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١٤٢/١ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٨١).

أبي هريرة

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُ الناسُ يَسْأَلونَ، حتَّى يقولوا: كان اللهُ قَبْلَ كلِّ شيءٍ، فما كانَ قَبْلَه؟»(١).

٩٥٦٧ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن فُضَيل بن غَزْوان، قال: حدثنا ابن أبي نُعْم، قال:

حدثني أبو هريرة، قال: حدثنا أبو القاسم نبيُّ التَّوْبة ﷺ قال: «مَن قَذَفَ مَمْلوكَه بَرِيئاً مِمَّا قالَ له، إلَّا أَقامَ عليهِ ـ يعني ـ الحدَّ يومَ القِيامَةِ، إلَّا أَن يكونَ كَما قالَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد بن عمير الهَمْداني. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وانظر ما سلف برقم (٧٧٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نُعم: هو عبدالرحمٰن البجلي.

وأخرجه البخاري (٦٨٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣)، والبيهقي ٨/١٠، والبغوي (٢٤١٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٦٨)، ومسلم (١٦٦٠)، وأبو داود (٥١٦٥)، والترمذي (١٩٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٥٢)، والطحاوي (١٩٠) و(١٩١) و(١٩٢)، والبيهقي ٨/١٠ من طرق عن فضيل بن غزوان، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال النسائي: هٰذا حديث جيد.

وسيأتي برقم (١٠٤٨٨).

قوله: «إلا أقام» هٰكذا في نسخ «المسند» بزيادة: «إلا»، وفي رواية غيره =

٩٥٦٨ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: مَن أكرمُ الناسِ؟ قال: «أَتْقاهُم» قالوا: ليس عن هٰذا نَسأَلُك. قال: «فيوسُفُ نبيُّ اللهِ، ابنُ نبيِّ اللهِ، ابنِ نبيِّ اللهِ[1]، ابنِ خَليلِ اللهِ»، قالوا: ليس عن هٰذا نَسأَلُك. قال: «فعَنْ مَعادِنِ العربِ تَسأَلُوني؟ خِيارُهُم في الجاهِلِيَّةِ، خِيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»[2].

٩٥٦٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان، عن عُبيدالله، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم والظُّلْمَ، فإنَّ

= بدونها، قال السندي: وهو الأظهر، ثم وَجَّهَ رواية «المسند» بأن «مَن» استفهامية للإنكار، فصار بمنزلة «ما قذف أحدٌ» فصحَّ الاستثناء.

(١) قوله: «ابن نبي الله» في المرة الثانية لم يرد في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه الدارمي (٢٢٣)، والبخاري (٣٣٥٣) و(٣٤٩٠)، ومسلم (٢٣٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٩)، وابن حبان (٦٤٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد ـ غير ابن حبان، فإنه لم يُذكر في إسناده أبو سعيد المقبري.

وأخرجه كذٰلك دون ذِكْر أبي سعيدٍ البخاريُّ في «صحيحه» (٣٣٧٤) و(٣٣٨٣) و(٤٦٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٥٠) من طرق عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبي هريرة.

ولقوله: «فيوسف نبي الله...»، انظر ما سلف برقم (٨٣٩١).

ولقصة معادن العرب، انظر ما سلف برقم (٧٤٩٦).

الظُّلْمَ ظُلُماتٌ عندَ اللهِ يومَ القِيامَةِ، وإيَّاكُم والفُحْشَ، فإنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحْشَ والتَّفَحُّشَ، وإيَّاكُم والشُّحَّ، فإنَّه دَعا مَن قَبْلَكُم فاستَحَلُّوا مَحارِمَهُم، وسَفَكوا دِماءَهُم، وقَطَّعوا أَرحامَهُم»[1].

٩٥٧٠ ـ حدثنا يحيى القَطَّانُ، عن ابن عَجْلان، قال: حدثنا سعيدٌ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم والظُّلْمَ» وذَكَرَ الحديثَ[2].

٩٥٧١ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد الأُمَوِي، قال: حدثنا عُبَيدالله، عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٩٧) من طريق ثور بن زيد الدِّيلي، عن سعيد المقبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٠) من طريق أبي رافع، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولم يذكر فيه: «وإياكم والفحش فإن الله لا يحب الفحش والتفحش». وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٦٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، ابن عجلان ـ وهو محمد ـ صدوق لا بأس به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٥٩)، وابن حبان (٥١٧٧) و(٦٢٤٨)، والحاكم ١/١٢ من طرق عن ابن عجلان، به.

وانظر ما قبله.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زَنَتْ خادِمُ أَحدِكُم» فذَكَر معنى حديث يحيى بن سعيدٍ القَطَّان، عن عُبَيدالله[1].

٩٥٧٢ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ القَطَّان، عن سفيانَ، قال: حدثني سَلَمة بن كُهَيل، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أن رجلاً تَقَاضَى رسولَ الله ﷺ بعيراً، فقالوا: ما نَجِدُ إلَّا أَفضلَ من سِنِّهِ. فقال: «أَعْطُوهُ» فقال: أَوْفَيْتَني، أَوْفى الله لكَ. فقال: «خِيارُ الناسِ أَحْسَنُهُم قَضاءً»[2].

٩٥٧٣ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن عَجْلانَ، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبي هريرةَ. قال[3]: وسمعتُ أَبي يحدِّثُ

عن أبي هريرة؛ قلتُ[4] ليحيى: كلاهما عن النبيِّ ﷺ؟ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٤٧٠)، فانظر تخريجه هناك.

ورواية يحيى بن سعيد القطان التي أشير إليها في آخر الحديث أخرجها أبو داود في «سننه» (٤٤٧٠) عن مسدد، عن يحيى بن سعيد القطان، به. لكن دون ذِكْر أبي سعيد في الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٣٩٢) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٨٩٧).

(٣) القائل هو محمد بن عجلان.

(٤) القائل هو أحمد بن حنبل.

نعم، قال: «ما مِن أَميرِ عَشَرةٍ، إلَّا يُؤْتَى به يومَ القِيامَةِ مَغْلُولاً، لا يَفُكُّهُ إلَّا العَدْلُ، أو يُوبِقُهُ الجَوْرُ»[1].

---

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان وأبوه عجلان مولى فاطمة صدوقان.

وأخرجه البزار (١٦٤٠ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦٦١٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم أحداً جمع ابن عجلان، عن سعيد، وابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة إلا يحيى.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٧٠) من طريق عبدالله بن رجاء، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٩/١٢، وأبو يعلى (٦٦٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٢١)، والبيهقي في «السنن» ١٢٩/٣ و٩٥/١٠ و٩٦، وفي «الشعب» (٧٣٨٢)، والبغوي (٢٤٦٧) من طرق عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولفظ ابن أبي شيبة: «ما من أمير ثلاثة»، وشيخه فيه أبو خالد الأحمر، وله أوهام.

وأخرجه البزار (١٦٣٨ ـ كشف الأستار) من طريق عبيد بن عمرو القيسي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد، عن أبي هريرة. قال البزار: هٰكذا رواه عبيد، والثقات يروونه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٥)، والبزار (١٦٣٩) أيضاً من طريق حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٤) من طريق روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن زيد بن أبي العتاب، عن عبدالله بن نافع، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سعد بن عبادة، سيأتي ٢٨٤/٥. وإسناده ضعيف.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٣٢٣/٥. وإسناده ضعيف. =

٩٥٧٤ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبي هريرةَ. قال[١]: وسمعتُ أبي يحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ؛ قلتُ[٢] ليحيى: كلاهما عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، قال: «شُعْبَتانِ من أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ، لا يَتْرُكُهما الناسُ أَبداً: النِّياحةُ، والطَّعْنُ في النَّسَبِ»[٣].

٩٥٧٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني ٤٣٢/٢
الأَسودُ بن العلاءِ بن جارِيَةَ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مِن حِينِ يَخْرُجُ أَحَدُكُم مِن بَيْتِه إلى مَسْجِدِي، فرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنةً، وأُخْرى تَمْحُو سَيِّئَةً»[٤].

= وعن معقل بن يسار، سيأتي ٢٥/٥، وهو عند البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢) ولفظه: «ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحُطْها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة».

(١) القائل هو محمد بن عجلان.

(٢) القائل هو أحمد بن حنبل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٥) عن أبي عاصم النبيل، عن ابن عجلان، عن أبيه عجلان، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٠٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى الأسود بن العلاء بن جارية، فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. =

٩٥٧٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: «أَهْوَنُ أهلِ النَّارِ عَذاباً، عليهِ نَعْلانِ يَغْلِي منهما دِمَاغُهُ»(١).

٩٥٧٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لو تَعْلَمونَ ما أَعْلَمُ، لضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً» (٢).

٩٥٧٨ ـ حدثنا يحيى، قال: حدثنا خُثَيْم بن عِرَاكٍ، قال: حدثني أبي

= وأخرجه النسائي ٢/٤٢، وابن حبان (١٦٢٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولفظ النسائي: «من بيته إلى مسجده». وزاد ابن حبان في روايته: «حتى يرجع».

وانظر (٨٢٥٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان. وسيتكرر برقم (٩٦٦٠).

وأخرجه الدارمي (٢٨٤٨)، وابن حبان (٧٤٧٢)، والحاكم ٤/٥٨٠ من طرق عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج هناد في «الزهد» (٣٠٧) عن يعلى بن عبيد، عن يحيى بن عبيدالله بن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليعلمن عمي أني نفعته يوم القيامة، إنه لفي ضحضاح من نار ينتعل بنعين من نار، يغلي منهما دماغه» ويحيى بن عبيدالله متروك، وأبوه لا يُعرَف.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٣٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد. وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ليسَ على المُسلِمِ في فَرَسِهِ ولا مَمْلُوكِهِ صَدَقَةٌ»(١).

٩٥٧٩ - حدثنا يحيى، قال: حدثنا أُسامة، عن مَكْحُولٍ، عن عِراكٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثلَه(٢).

٩٥٨٠ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني سعيدٌ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثنا لَيث، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يا نِساءَ المُسلِماتِ» قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عراك: هو ابن مالك الغفاري.
وأخرجه المزي في ترجمة خثيم من «التهذيب» ٨/ ٢٣٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (١٤٦٤)، والنسائي ٥/ ٣٥، والبيهقي ٤/ ١١٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وانظر (٧٢٩٥).

(٢) حديث صحيح، سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٧٧٥٧).
أسامة: هو ابن زيد الليثي، وهو حسن الحديث.
وأخرجه أبو يعلى (٦٥٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥١)، والدارقطني ٢/ ١٢٧، والبيهقي ٤/ ١١٧ من طرق عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٦٥٦٣) من طريق عقبة بن خالد، وأبي أسامة حماد بن أسامة، والدارقطني ٢/ ١٢٧ من طريق أبي أسامة، والبيهقي ٤/ ١١٧ من طريق جعفر بن عون، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة.
وسيأتي الحديث من طريق وكيع عن أسامة برقم (١٠١٨٧)، وانظر (٧٢٩٥).

يحيى: قالها ثلاثاً «لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولو فِرْسِنَ شاةٍ»[1].

٩٥٨١ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي

عن أبي هريرة: سَمِعَ النبيُّ ﷺ صوتَ صبيٍّ في الصَّلاةِ، فخَفَّفَ الصلاةَ[2].

٩٥٨٢ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجلان، قال: حدثني أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَن اقْتَطَعَ شِبْراً مِن الأَرضِ بغيرِ حقِّهِ، طُوِّقَهُ يومَ القِيامَةِ إلى سَبْعِ أَرَضِينَ»[3].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، وحجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١٦)، والبخاري في «صحيحه» (٢٥٦٦)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٣)، والبيهقي ٦/١٦٨-١٦٩ من طريق عاصم بن علي، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٥٧٥) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، وسلف برقم (٧٥٩١) عن أبي كامل، عن ليث.

(٢) إسناده جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان. وقد تفرد الإمام أحمد من حديث أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٧٠٨)، ومسلم (٤٧٠)، وسيأتي ٣/١٠٩.

وعن أبي قتادة الأنصاري عند البخاري (٧٠٧)، وسيأتي ٣/١٠٩.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد. =

٩٥٨٣ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن إسحاقَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جَلَسَ قومٌ مَجْلِساً فلم يَذْكُروا اللَّهَ، إلا كان عَليهِمْ تِرَةً، وما مِن رجلٍ مَشَى طريقاً، فلم يَذكُرِ الله إلَّا كان عليهِ تِرَةً، وما مِن رجلٍ أَوَى إلى فِراشِهِ، فلم يَذكُرِ الله، إلَّا كان عليه تِرَةً».

حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن المَقْبُري، عن أبي إسحاقَ[1] مولى عبدِالله بن الحارثِ، ولم يَقُلْ: «إذا أَوَى إلى فِراشِهِ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٦٦ من طريق سليمان بن بلال، وابن حبان (٥١٦٢) من طريق بكر بن مضر، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٢٢) من طريق عبدالله بن محمد بن عجلان، ثلاثتهم عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٩٠١٩).

(١) كذا في (ظ٣) و(عس): أبي إسحاق، بزيادة «أبي»، وفي (م) والنسخ المتأخرة: إسحاق، وهو خطأ، وأما في الموضع الأول فهو «إسحاق» هٰكذا في أصولنا الخطية، وهو كذٰلك في بعض روايات النسائي، وهو وهم كما نبَّه عليه الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٠/٤٢٥، والصواب أنه أبو إسحاق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي إسحاق مولى عبدالله بن الحارث، فإنه لم يرو عنه سوى سعيد المقبري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وليس عند النسائي: «وما من رجل أوى إلى فراشه...».

وأخرجه النسائي (٤٠٥) من طريق عبدالله بن المبارك، و(٨١٧) من طريق =

٩٥٨٤ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعَتَيْنِ في بيعةٍ، وعن لِبْسَتَينِ: أَن يَشْتَمِلَ أحدُكم الصَّمَّاءَ في ثوبٍ واحدٍ، أو يَحْتَبِيَ بثوبٍ واحدٍ، ليسَ بينَه وبينَ السَّماءِ شَيءٌ(١).

= محمد بن إبراهيم بن دينار، والحاكم ١/٥٥٠ من طريق آدم بن إياس، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه النسائي (٤٠٧) من طريق قاسم بن يزيد، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق، عن أبي هريرة - ولم يذكر فيه سعيداً المقبريَّ.

وأخرجه ابن حبان (٨٥٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. فأسقط منه أبا إسحاق، والمحفوظ من حديث ابن أبي ذئب وجوده في الإسناد، ولعل الوليد دلَّسه، فقد كان يدلِّس تدليس التسوية.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (١١٥٨)، وأبو داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩)، والنسائي (٤٠٤) و(٨١٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٧) من طريق محمد بن عجلان، والنسائي (٤٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢٢)، والحاكم ١/٤٩٢ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، كلاهما عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ولم يذكرا أبا إسحاق أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (٩٠٥٢).

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - صدوق حسن الحديث، وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٧/٢٩٥-٢٩٦، والبيهقي ٥/٣٤٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. مختصراً في النهي عن البيعتين في بيعة. =

٩٥٨٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن عَوفٍ، قال: حدثنا محمدٌ عن أبـي هريرة. والـحسنُ، عن النبي ﷺ قال: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ»(١).

٩٥٨٦ ـ حدثنا يحيى، عن هشامٍ، عن محمدٍ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢٠، وأبو داود (٣٤٦١)، والترمذي (١٢٣١)، وأبو يعلى (٦١٢٤)، وابن حبـان (٤٩٧٣) و(٤٩٧٤)، والحـاكم ٢/٤٥، والبيهقي ٥/٣٤٣ من طرق عن محمد بن عمرو، به. واقتصر فيه بعضهم على البيع. ولفظه عند أبي داود وابن حبان والبيهقي: «من باع بيعتين في بيعة فله أوكسها أو الربا».

وسيأتي برقم (١٠١٤٨) و(١٠٥٣٥).

وسلف هٰذا الحـديث برقم (٨٢٥١)، وسيأتي برقم (١٠٣٧١) و(١٠٤٤١) و(١٠٨٤٦) من طرق عن أبي هريرة، وفيه أن رسول الله ﷺ نهى عن بيعتين وهي: الملامسة والمنابذة، ولم يُذكَر في شيءٍ من هٰذه الطرق نهيه عن بيعتين في بيعة.

وفي باب النهي عن بيعتين في بيعة عن عبدالله بن مسعود، سلف (٣٧٢٥)، وانظر بقية شواهده والكلام على معناه هناك.

(١) إسنـاد الموصول منه صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وهو الراوي عن الحسن الرواية المرسلة أيضاً، ومحمد: هو ابن سيرين.

وسيأتي مكرراً بإسناديه ومتنه برقم (١٠١١٤).

وأخرجه النسائي ٣/١٢، والطحاوي ١/٤٤٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا فيه الرواية المرسلة.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٩٣). وقد سلفت الرواية المرسلة برقم (٧٨٩٤).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُنْكَحُ المَرأَةُ على عَمَّتِها، ولا على خَالَتِها»[1].

٩٥٨٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أَيُّ النِّساءِ خيرٌ؟ قال: «التي تَسُرُّهُ إذا نَظَرَ إليها[2]، وتُطِيعُهُ إذا أَمَرَ، ولا تُخالِفُه فيما يَكْرَهُ في نَفْسِها، ولا في مالِهِ»[3].

٩٥٨٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما سالَمْناهُنَّ منذُ حارَبْناهُنَّ، مَن تَرَكَ شيئاً خِيفَةً[4]، فليسَ مِنَّا» يعني الحيَّاتِ[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي ٦/٩٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٢٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، والطحاوي ٣/٤ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، كلاهما عن هشام، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠١٣٩)، وسيأتي مطولاً برقم (١٠٣٤٦) و(١٠٦٠٥) و(١٠٦٨٩).

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٣).

(٢) لفظة «إليها» ليست في (ظ٣).

(٣) إسناده قوي، ابن عجلان ـ وهو محمد ـ صدوق لا بأس به، روى له مسلم متابعة. وهو مكرر (٧٤٢١).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: خشية.

(٥) إسناده جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان. =

٩٥٨٩ ـ حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَوَى أَحَدُكم إلى فِراشِه، فلْيَنْفُضْ فِراشَه بِداخِلَةِ إزارِه، ولْيَتَوَسَّدْ يَمِينَه، ثمَّ لِيَقُلْ: باسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي، وبِكَ أَرْفَعُه، اللهُمَّ إنْ أَمْسَكْتَها، فارْحَمْها، وإنْ أَرْسَلْتها، فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ به عِبادَكَ الصَّالِحينَ»[1].

٩٥٩٠ ـ حدثنا أحمد بن عبدالملك، وهو الحَرَّاني، قال: حدثنا زُهَير، قال: حدثنا عُبَيدالله بن عُمَر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه ٢/٤٣٣

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَوَى أَحَدُكم إلى فِراشِه»، فذكر الحديثَ[2].

= وأخرجه أبو داود (٥٢٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٢)، وابن حبان (٥٥٣٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٦٩، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٣٩-١٤٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدالملك الحراني، فمن رجال البخاري. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٦) عن محمد بن النضر الأزدي، عن أحمد بن عبدالملك بن واقد الحراني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٠)، وأبو داود (٥٠٥٠) من طريق أحمد بن يونس، =

٩٥٩١ - حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله[١]، قال: أخبرني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهُم بِالسِّواكِ مع الوُضوءِ، ولأَخَّرْتُ العِشاءِ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ - أو نِصْفِ اللَّيلِ -، فإذا مَضَى ثُلُثُ اللَّيلِ - أو نِصْفُ اللَّيلِ - نَزَلَ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فقال: هل من سائِلٍ فأُعْطِيَهُ؟ هل من مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ له؟ هل من تائبٍ فأَتُوبَ عليهِ؟ هل من داعٍ فأُجِيبَهُ»[٢].

= والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩١) من طريق الحسن بن محمد بن أعين، كلاهما عن زهير بن معاوية، به. وانظر (٧٨١١).

(١) قوله: «عن عبيدالله» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٢١٠٦)، والدارقطني في «النزول» (٣٩) و(٤١) و(٤٢) و(٤٣) من طرق عن عبيدالله بن عمر، بهذا الإسناد. وتحرف «عبيدالله» في المطبوع من «مصنف» عبدالرزاق إلى: عبدالله، مكبراً.

وأخرج الشطر الأول دون قصة الوضوء الترمذيُّ (١٦٧) من طريق عبدة بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، به. وقال: حديث حسن صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٧٤١٢).

وأخرج الشطر الثاني الدارقطني في «النزول» (٣٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٩)، والدارقطني في «النزول» (٤٠) من طريق حماد بن سلمة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٣) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٦ من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٦ من طريق هشام بن حسان، عن =

٩٥٩٢ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: حدثنا عُبَيدُالله، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أَن أَشُقَّ»، فذَكَر معناه، وقال: «فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يَنْزِلُ في كلِّ لَيْلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا»، وقال فيه: «حتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ»(١).

٩٥٩٣ ـ حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، قال: حدثنا القاسمُ، عن نافع بن جُبَيْر

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في هٰذا الشَّأْنِ، خِيارُهم أَتْباعٌ لِخيارِهم، وشِرَارُهم أَتْباعٌ

= سعيد المقبري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٤٩٨) من طريق يحيى بن سعيد، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٤)، والدارقطني في «النزول» (٤٤) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. ورواية ابن أبي عاصم والنسائي مقتصرة على الشطر الثاني، بينما أخرجه الدارقطني بشطريه.

وسيأتي الحديث بشطريه من طريق سعيد عن أبي هريرة بعد هٰذا الحديث، ومن طريق عطاء مولى أم حبيبة عن أبي هريرة برقم (١٠٦٢٣). وللشطر الثاني انظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» (٤١) من طريق عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه مقتصراً على قصة تأخير العشاء ابنُ أبي شيبة ١/٣٣١، وعنه ابن ماجه (٦٩١) عن عبدالله بن نمير، به.

وأخرجه مقتصراً على قصة السواك مع الوضوء ابن ماجه (٢٨٧)، عن ابن أبي شيبة، عن عبدالله بن نمير، به. وانظر ما قبله.

لِشِرارِهم» [1].

٩٥٩٤ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يَنْظُرُ الله إليهم يومَ القِيامَةِ: الإمامُ الكَذَّابُ، والشَّيخُ الزَّاني، والعائِلُ [2] المَزْهُوُّ» [3].

٩٥٩٥ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني أبي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم - وهو ابن عباس بن محمد الهاشمي - فقد روى له مسلم حديثين متابعةً وأصحاب السنن، وهو ثقة. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٦).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: والعامل! ووجهه السندي على أنه الأجير عند الناس. والعائل: هو الفقير.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان.

وأخرجه النسائي ٥/٨٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٩٠) من طريق أبي عاصم النبيل، وابن حبان (٤٤١٣) من طريق حماد بن مسعدة، كلاهما عن ابن عجلان، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٨٦، وفي «الكبرى» (٧١٣٩)، وأبو يعلى (٦٥٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٩١)، وابن حبان (٧٣٣٧) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ولفظه عند النسائي: «أربعة يبغضهم الله عز وجل: البياع الحلاف، والفقير المختال، والشيخ الزاني، والإمام الجائر».

وسيأتي من طريق أبي حازم عن أبي هريرة برقم (١٠٢٢٧).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ٥/١٥٣.

عن أبـي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن كان يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِـرِ، فلا يُؤْذِيَنَّ[1] جارَهُ، مَنْ كانَ يُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَسْكُتْ». وقال يحيى مرةً: «أو لِيَصْمُتْ»[2].

٩٥٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَبُلْ[3] أَحَدُكم في الماءِ الدَّائِمِ، ولا يَغْتَسِلْ فيه مِن الجَنابَةِ»[4].

---

(١) كذا في (م) والنسخ المتأخرة، وفي (ظ٣) و(عس): يؤذي، بالياء دون النون على النفي بمعنى النهي، وله وجه في العربية.

(٢) حديث صحيح، وهو إسناد جيد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٠٥١) و(١١٠٥) عن حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن عجلان، به مختصراً.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٦).

(٣) كذا في (م) والنسخ المتأخرة، وهو الجادة، وفي (ظ٣) ونسخة على هامش (س): لا يبولن، وهو صـواب أيضاً، وفي (عس): لا يبول، بالنفي بمعنى النهي، وله وجه في العربية.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه أبو داود (٧٠)، وابن حبان (١٢٥٧)، والبيهقي ١/٢٣٨، والبغوي (٢٨٥) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي شيبـة ١/١٤١، وعنه ابن ماجه (٣٤٤) عن أبي خالد الأحمـر، والبيهقي ١/٢٣٨ من طريق الليث بن سعـد، كلاهما عن محمد بن عجلان، به. والحديث عند ابن ماجه مختصرٌ، ليس فيه: «ولا يغتسل فيه من الجنابة». =

٩٥٩٧ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللَّه الخَلْقَ، كَتَبَ بِيَدِه على نَفْسِه: إنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي»(١).

٩٥٩٨ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَجْمَعُوا بينَ اسْمِي

= وأخرج مسلم (٢٨٣) (٩٧)، وابن ماجه (٦٠٥)، والنسائي ١/١٢٤ و١٧٦ و١٩٧، وابن الجارود (٥٦)، وابن خزيمة (٩٣)، وأبو عوانة ١/٢٧٦، والطحاوي ١/١٤، وابن حبان (١٢٥٢)، والدارقطني ١/٥١-٥٢، والبيهقي ١/٢٣٧ من طريق أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم، وهو جنب»، فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟ قال: يتناوله تناولاً.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٥).

(١) إسناده جيد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٣٤ و١٣٥ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٨٠، وابن ماجه (١٨٩) و(٤٢٩٥)، والترمذي (٣٥٤٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٩ و١٣٤، وابن حبان (٦١٤٥) من طرق عن ابن عجلان، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

قوله: «بيده» زيادة شاذة، لم يروها عن أبي هريرة سوى عجلان، وهو ليس بذاك الثقة، وقد خالف من هو أوثق منه فرووه عن أبي هريرة دونها، انظر ما سلف برقم (٧٥٠٠) و(٨١٢٧) و(٨٩٥٨).

وقد وقعت هذه الزيادة في حديث شريك النخعي عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة الذي سلف برقم (٩١٥٩)، وذكرنا هناك أنها زيادة منكرة في حديث الأعمش.

وكُنْيتِي، فإنِّي أنا أبو القاسِمِ، الله عزَّ وجلَّ يُعْطِي، وأنا أَقْسِمُ»[1].

٩٥٩٩ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: أخبرني سعيدٌ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان إذا سافَرَ قال: «اللّهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ مِن وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكآبَةِ المُنْقَلَبِ، وسُوءِ المَنْظَرِ في الأَهلِ والمالِ، اللّهمَّ أنتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ، والخَلِيفَةُ في الأَهلِ، اللّهمَّ[2] اطْوِ لَنا الأَرْضَ، وهَوِّنْ عَلَينا السَّفَرَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٤١)، وابن حبان (٥٨١٤) و(٥٨١٧) من طرق عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند الترمذي: أن النبي ﷺ نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته، ويُسمِّيَ محمداً أبا القاسم.

واقتصر ابن حبان في الموضع الأول على قوله: «لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي».

وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

ولقوله: «الله عز وجل يعطي، وأنا أقسم». انظر ما سلف برقم (٧١٩٤).

(٢) لفظة «اللهم» ليست في (عس)، وأضيفت في (ظ٣) ثم رمجت.

(٣) إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه أبو داود (٢٥٩٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (٨٠٨)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٧٩٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «اللهم اطْوِ لنا الأرض، وهَوِّن علينا السفر» سلف نحوه برقم (٨٣١٠) من طريق أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري.

وانظر ما سلف برقم (٩٢٠٥).

٩٦٠٠ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابن عَجْلان، عن سعيدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَغْلِبَنَّكُم أَهلُ البادِيَةِ على اسْمِ صَلاَتِكُم»[1].

٩٦٠١ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثني صالحٌ مولى التَّوْأَمَةِ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ»[2].

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه ابن ماجه (٧٠٥) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٧٠٥) عن يعقوب بن حميد، عن عبدالعزيز بن أبي حازم، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وفي إسناده ضعف من جهة يعقوب بن حميد.

وسيتكرر الحديث برقم (٩٦٥٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٧٢)، وانظر الكلام عليه هناك.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة، فقد روى له أصحاب السنن غير النسائي، وهو صدوق كان قد اختلط، وقد اختلف في رفع حديث أبي هريرة هٰذا ووقفه، كما سلف بيانه عند الحديث (٧٦٨٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٣١٤)، وابن أبي شيبة ٣/٢٦٩ و٣٦٩، والبيهقي ١/٣٠٣، والبغوي (٣٣٩) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٩٨٦٢)، ومكرراً برقم (١٠١٠٨).

٩٦٠٢ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: حدثنا سليمان بن المُغيرة، قال: حدثنا حُمَيد بن هِلال، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة قال: كان جُرَيجٌ يَتعبَّدُ في صَوْمَعَتِه، قال: فأَتَتْه أُمُّه، فقالت: يا جُرَيجُ، أنا أُمُّكَ، فكلِّمْني. قال: وكان أبو هريرةَ يَصِفُ كما كان رسول الله ﷺ يَصِفُها، وَضَعَ يدَه على حاجِبه الأَيمنِ، قال: فصادَفَتْه يُصلِّي، فقال: يا ربِّ، أُمِّي وصَلاتِي! فاختارَ صَلاتَه، فرَجَعَتْ، ثم أَتَتْه، فصادَفَتْه يُصلِّي، فقالت: يا جُرَيجُ، أنا أُمُّكَ، فكلِّمْني. فقال: يا ربِّ، أُمِّي وصَلاتِي! فاختارَ صَلاتَه، ثم أَتَتْه، فصادَفَتْه يُصلِّي، فقالت: ياجُرَيجُ، أنا أُمُّكَ، فكلِّمني. قال: يا ربِّ، أُمِّي وصَلاتِي! فاختارَ صَلاتَه، فقالت: اللَّهمَّ هٰذا جُرَيجٌ، وإنه ابني، وإني كَلَّمتُه، فأَبى أَن يُكَلِّمَني، اللَّهُمَّ فلا تُمِتْهُ حتى تُرِيَهُ المُومِساتِ. ولو دَعَتْ عليه أن يُفْتَتَنَ لافْتُتِنَ. ٢/٤٣٤

قال: وكان راعٍ يَأْوي إلى دَيْرِهِ[1]، قال: فخَرَجَت امرأةٌ، فوَقَعَ عليها الراعي، فوَلَدَتْ غُلاماً، فقيل: مِمَّن هٰذا؟ فقالت: هو من صاحبِ الدَّيْر. فأَقبَلُوا بفُؤوسِهم ومَساحِيهم، وأَقبَلُوا إلى الدَّيْرِ فنادَوْهُ، فلم يُكَلِّمْهُم، فأَخَذوا يَهْدِمون دَيْرَه، فنَزَلَ إليهم، فقالوا:

---

(١) كذا في (م) والنسخ المتأخرة ونسخة على هامش (ظ٣): ديره، بإثبات الهاء، وفي (ظ٣) و(عس): دير، بدونها.

سَلْ هٰذه المرأةَ. قال: أُراه تَبَسَّمَ. قال: ثم مَسَحَ رأْسَ الصبيِّ، فقال: مَنْ أَبوكَ؟ قال: راعي الضَّأْنِ. فقالوا: يا جُرَيْجُ، نَبْني ما هَدَمْنا مِن دَيْرِك بالذَّهبِ والفِضَّةِ. قال: لا، ولٰكن أَعِيدُوه تُراباً كما كان. ففَعَلُوا[1]. [2].

٩٦٠٣ ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، قال: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن عُمر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «كان رجلٌ في بَني إسرائِيلَ تاجِراً، وكان يُنْقِصُ مَرَّةً، ويَزيدُ أُخْرى، فقال: ما في هٰذه التِّجارَةِ خَيْرٌ، لأَلْتَمِسَنَّ تِجارَةً، هي خَيْرٌ من هٰذهِ. فبَنَى صَوْمَعَةً، وتَرَهَّبَ فيها، وكان يُقالُ له: جُرَيْجٌ» فذَكَر نحوَه[3].

---

(١) كذا في (ظ٣) و(س) والنسخ المتأخرة، وفي (عس) ونسخة في (ظ٣): فعلاه. وقد جاء في مسلم: ثم علاه، وفي رواية أخرى: ففعلوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو حديث مرفوع كما يفهم من قوله: «وكان أبو هريرة يصف كما كان رسول الله يصفها»، وكما سلف برقم (٨٩٩٤).

وأخرجه مسلم (٢٥٥٠) (٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٧٨) من طريق شيبان بن فروخ، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦١، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٧٨) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده ضعيف من أجل عمر بن أبي سلمة، وقد تفرَّد بمطلع هٰذا الحديث بهٰذه السياقة.

وانظر ما قبله.

٩٦٠٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: حدثنا ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا ضَرَبَ أَحَدُكم، فَلْيَجْتَنِب الـوَجْـهَ، ولا يَقُلْ: قَبَحَ اللهُ وَجْهَكَ، ووَجْهَ مَن أَشْبَهَ وَجْهَكَ، فإنَّ اللَّه عَزَّ وجلَّ خَلَقَ آدمَ على صُورَتِهِ»(١).

٩٦٠٥ ـ حدثنا عبدُالملكِ بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حتَّى تُسْتَأْمَرَ، ولا تُنْكَحُ البِكْرُ حتَّى تُسْتَأْذَنَ» قيل: يا رسولَ الله، وكيف إِذْنُها؟ قال: «أَنْ تَسْكُتَ»(٢).

٩٦٠٦ ـ حدثنا يحيى، عن هشامٍ، حدثنا يحيى، عن أبي جعفرٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثَلاثُ دَعَواتٍ لا شَكَّ

---

(١) إسناده قوي. وهو مكرر (٧٤٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٥١٣٦) و(٦٩٦٨)، ومسلم (١٤١٩) (٦٤)، والنسائي ٨٦/٦، وابن الجارود (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٦٧/٤، والبيهقي ١١٩/٧ من طرق عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٤).

فيهنَّ: دَعْوَةُ المُسافِرِ، والمَظْلُومِ، ودَعْوَةُ الوالِدِ على وَلَدِه»[1].

٩٦٠٧ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن هشامٍ، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة، قال:

رأيتُ أبا هريرة سَجَدَ في: ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، قلتُ: تَسجُدُ فيها؟ قال: إنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ فيها[2].

٩٦٠٨ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا ابن أبي ذِئْب، المعنى، قال: حدثنا سَعيدُ بن سِمعانَ، قال:

أتانا أبو هريرة في مسجد بني زُرَيْق، قال: ثَلاثٌ كان رسولُ الله ﷺ يعملُ بهنَّ، قد تَرَكَهُنَّ الناسُ: كان يَرفَعُ يَدَيهِ مَدّاً إذا دَخَلَ في الصَّلاةِ، ويُكَبِّرُ كلَّما رَكَعَ ورَفَعَ، والسُّكوتُ قبلَ القِراءَةِ يَسأَلُ اللهَ من فَضْلِهِ. قال يزيدُ: يَدْعُو ويسأَلُ الله من فَضْلِه[3].

---

(١) حسن لغيره، وسلف الكلام على إسناده برقم (٧٥١٠). يحيى شيخ المصنف: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو الدستوائي، وشيخه يحيى: هو ابن أبي كثير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٠)، والبخاري (١٠٧٤)، ومسلم (٥٧٨) (١٠٧)، والطحاوي ١/٣٥٨، والبيهقي ٢/٣١٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٢٥ من طرق عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد. وانظر (٩٣٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير سعيد بن سمعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. =

٩٦٠٩ ـ حدثنا يحيى، عن عبدالملك، عن عطاء

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «للهِ مئةُ رَحمَةٍ، أَنْزَلَ منها رَحْمَـةً واحِدةً بين الإِنْسِ والجِنِّ والهَوامِّ، فبِها يَتعاطَفونَ، وبها يَتَراحَمون، وبِها تَعْطِفُ الوَحْشُ على أَولادِها، وأَخَّرَ تِسعةً وتِسعِينَ إلى يومِ القِيامَةِ، يَرْحَمُ بِها عِبادَهُ»(١).

= وأخرجه أبو داود (٧٥٣)، والنسائي ٢/١٢٤، وابن خزيمة (٤٦٠) و(٤٧٣)، والبيهقي ٢/١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. واقتصر أبو داود على رفع اليدين.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٤)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٩)، والترمذي (٢٤٠)، وابن خزيمة (٤٥٩) و(٤٦٠) و(٤٧٣)، والطحاوي ١/١٩٥، وابن حبان (١٧٧٧)، والحاكم ١/٢٣٤، والبيهقي ٢/٢٧ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه مقتصراً على رفع اليدين مدّاً الترمذيُّ (٢٣٩)، وابن خزيمة (٤٥٨)، والبيهقي ٢/٢٧ من طريق يحيى بن يمان، عن ابن أبي ذئب، به. ولفظه: كان رسول الله إذا كبَّر للصلاة نشر أصابعه.

وسيأتي برقم (١٠٤٩٢) عن محمد بن عبدالله بن الزبير، عن ابن أبي ذئب.

ولرفع اليدين في الصلاة، انظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٦١٦٣) من حديث أبي هريرة، و(٨٨٧٥).

وللتكبير، انظر ما سلف برقم (٧٢٢٠).

وللسكوت قبل القراءة، انظر ما سلف برقم (٧١٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك: وهو ابن أبي سليمان العرزمي، فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح. =

٩٦١٠ ـ حدثنا يحيى، عن يزيدَ بنِ كَيْسان، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ لِعمِّه: «قُلْ: لا إلٰه إلَّا الله، أَشْهَدُ لكَ بها يومَ القِيامَةِ» قال: لولا أن تُعَيِّرَني قريشٌ، يقولو ن: إنما حَمَلَه على ذٰلك الجَزَعُ، لأَقْررتُ بها عَيْنَكَ. فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦][1].

٩٦١١ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يزيدَ بنِ كَيسانَ، قال: حَدَّثني أبو حازمٍ، قال:

رأيتُ أبا هريرةَ يُشِيرُ بإِصْبَعَيهِ[2] مِراراً: والذي نفسُ أبي هريرةَ

= وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد» (٨٩٣)، ومسلم (٢٧٥٢) (١٩)، وابن ماجه (٢٤٩٣)، والبغوي (٤١٧٩) من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٤١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (٢٥) (٤٢)، والترمذي (٣١٨٨)، والطبري ٢٠/٩٢، وابن منده في «الإيمان» (٣٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٤٤، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٢٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥) (٤١)، والطبري ٢٠/٩٢، وابن حبان (٦٢٧٠)، وابن منده (٣٩)، والبيهقي ٢/٣٤٤-٣٤٥ من طرق عن يزيد بن كيسان، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٩٦٩٣).

وفي الباب عن المسيب بن حزن، سيأتي ٥/٤٣٣.

(٢) في (م) و(س): بأصبعه.

بِيَدِه، ما شَبِعَ نبيُّ اللهِ ﷺ وأهلُه ثلاثةَ أيَّامٍ تِباعاً[1] مِن خُبزِ حِنْطَةٍ حتَّى فارَقَ الدُّنيا[2].

---

(١) لفظة «تباعاً» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٦) (٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٦) (٣٢)، وابن ماجه (٣٣٤٣) من طريق مروان بن معاوية الفَزاري، والترمذي (٢٣٥٨)، وأبو يعلى (٦١٧٥)، وعنه ابن حبان (٦٣٤٦) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، كلاهما عن يزيد بن كيسان، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه وكيع في «الزهد» (١٠٧)، والبخاري (٥٣٧٤)، وابن حبان (٦٣٤٥) من طريق الفضيل بن غزوان، عن أبي حازم، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٠٣، والخطابي في «غريب الحديث» ٢/٤٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٥٦ من طريق عبدالحميد بن سليمان، عن أبي حازم: قال أبو هريرة: ما شبع رسول الله ﷺ من الكِسَرِ اليابسة حتى فارق الدنيا، وأصبحتم تهذِرُون بالدنيا، ونَقَرَ بأصابعه. وعبدالحميد بن سليمان ضعيف، وقوله: «تَهذِرون»، قال الخطابي: يريد تبذير المال وتفريقه في كل وجه.

وأخرج البخاري (٥٤١٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٦٥، والبغوي (٤٠٧٦) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه مَرَّ بقوم بين أيديهم شاة مصليَّةٌ، فدعَوْه، فأبى أن يأكل، قال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وعن سهل بن سعد، وعن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنهم، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٤/١٩٧-١٩٨، و٥/٣٣٢، و٦/٤٢.

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عند البزار (٣٦٨٤). قال الهيثمي في «المجمع» =

٩٦١٢ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرٍو، قال: حدثني أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُورِدُ المُمْرِضُ على المُصِحِّ». وقال: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرَةَ، ولا هَامَةَ، فمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!»(١).

٩٦١٣ ـ حدثنا يحيى، عن عبدِالملك، قال: حدثنا عطاء

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عن ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». وقال يحيى مرَّةً: «لا صَدَقَةَ إلَّا من ظَهْرِ غِنىً»(٢). ٢/٤٣٥

= ١٠/٣١٢: إسناده حسن.

وعن سلمان الفارسي عند الطبراني (٦١٧٣). وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرج قوله ﷺ: «لا يورِدُ مُمرِض على مصحٍّ» ابن أبي شيبة ٩/٤٥، وعنه ابن ماجه (٣٥٤١) عن علي بن مسهر، والطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص١٧ من طريق عبدةَ بنِ سليمان، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٢٠) و(٩٢٦٣).

قال السندي: «المُمرِض» اسم فاعل من «أَمْرَضَ»، و«المُصِحُّ» اسم فاعل من «أصَحَّ»، أي: صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجالُ الشيخين غير عبدِالملك ـ وهو ابن أبي سليمان العَرزَميُّ ـ فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن =

٩٦١٤ ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا وُضُوءَ إلَّا مِن حَدَثٍ أو رِيحٍ»[١].

٩٦١٥ ـ حدثنا يحيى، عن مالكٍ، قال: حدثني سعيدٌ. وحدثنا حجاجٌ ـ يعني الأعور ـ، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن سعيدٍ ـ المَعنَى ـ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ في مالٍ أو عِرْضٍ[٢]، فَلْيَأْتِهِ فَلْيَسْتَحِلَّها مِنْه قبلَ أنْ يُؤْخَذَ ـ أو تُؤْخَذَ ـ وليسَ عندَه دينارٌ ولا دِرْهمٌ، فإنْ كانت له حَسَناتٌ، أُخِذَ مِن حَسَناتِه فأُعْطِيَها هٰذا، وإلَّا أُخِذَ مِنْ سَيِّئاتِ هٰذا فأُلْقِيَتْ عليهِ[٣]»[٤].

= أبي رباح، ويحيى: هو ابنُ سعيد القطان.

وقد سلف الحديث بمثل رواية يحيى القطان الثانية التي ذكرها المصنف برقم (٧١٥٥) عن يعلى بن عبيد، عن عبدالملك العرزمي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وانظر (٩٣١٣).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س)، وفي (س) و(م) والنسخ المتأخرة: ماله أو عِرضه.

(٣) في (ظ٣): فأُلقِينَ عليها، وفي (م) والنسخ المتأخرة: فأُلقِيَ عليه، والمثبت من (عس).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث القرشي العامري، ويحيى: هو ابن سعيد القطان. =

= وأخرجه البخاري (٦٥٣٤) عن إسماعيل بن أبي أويس، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٩) من طريق عبدالله بن وهب، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٣ من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وقد روي الحديث عن مالك بإدخال أبي سعيد المقبري بين سعيد وأبي هريرة، أخرجه ابن حبان (٧٣٦٢) من طريق زيد بن أبي أنيسة، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٤ من طريق إسحاق بن محمد الفروي، كلاهما عن مالكٍ، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، ولفظه: «رحم الله عبداً كانت لأخيه عنده مظلمةٌ في نفسٍ أو مالٍ، فأتاه، فاستحلَّ منه قبل أن يؤخذ من حسناته...» فذكره. قلنا: إسحاق الفروي ـ وإن روى له البخاري ـ تُكُلِّم في روايته عن مالك، وهو هنا متابع.

أما زيد بن أبي أنيسة فهو ثقة من رجال الشيخين، لكن اختلف عليه في هٰذا الحديث، فروي عنه بذكر أبي سعيد المقبري، وروي عنه بإسقاطه ـ كما سلف ـ، وروي عنه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة ـ كما سيأتي ـ دون ذِكْر مالكٍ.

وقد خالف إسحاقَ وزيداً في هٰذا الإسناد يحيى بنُ سعيد القطان، وهو الحافظ الجليل، وعبدُالله بن وهب، وهو من كبار أصحاب مالك، وإسماعيلُ بن أبي أويس عند البخاري في «صحيحه»، فرووه دون ذِكْر أبي سعيد، ورواه ابن أبي ذئب وغيره عن سعيد المقبري، فلم يذكروا فيه أباه، فالرواية عن مالك بإسقاط أبي سعيد المقبري أصحُّ. قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ١٨٨: زيادة أبي سعيد المقبري في الإسناد غير مقبولة، لأن الذين رووه عن مالك أثبت من إسحاق الفروي.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢١)، والبخاري (٢٤٤٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٧) و(١٨٨)، والبهيقي ٣/٣٦٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤١٦٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. =

٩٦١٦ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، عن حبيبِ بن الشَّهيدِ، عن عطاءٍ، قال:

قال أبو هريرةَ: كلُّ الصلاةِ يُقرَأُ (١) فيها، فما أَسمَعَنا رسولُ الله ﷺ أَسمَعْناكُم، وما أَخْفَى علينا أَخْفَيْنا (٢) عليكُم (٣).

٩٦١٧ - حدثنا يحيى، عن سُليمانَ التَّيْمي، عن أنسٍ

عن أبي هريرة؛ قال يحيى: وربما ذَكَرَ النبيَّ ﷺ، قال: «لا يَتَقَرَّبُ العبدُ إليَّ شِبْراً، إلَّا تَقَرَّبْتُ إليه ذِراعاً، ولا يَتَقَرَّبُ إليَّ ذِراعاً، إلَّا تَقَرَّبْتُ إليه بَاعاً - أو بَوْعاً -»(٤).

= وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٧) عن عبدالله بن عمر العمري، والترمذي (٢٤١٩)، وأبو يعلى (٦٥٣٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة، و(٦٥٩٦) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المديني، ثلاثتهم عن سعيد المقبري، به. ورواية عبدالرحمٰن بن إسحاق المديني: «من كان عليه دين...»، بدل: «مظلمة». وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٠٥٧٣) و(١٠٥٧٤). وانظر الحديث السالف برقم (٨٠٢٩).

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن ماجه (٢٤١٤)، ولفظه: «من مات وعليه دينار أو درهم قضي من حسناته، ليس ثَمَّ دينار ولا درهم». وإسناده حسن في الشواهد.

(١) في (ظ٣): نقرأ، وفي (عس): تقرأ.

(٢) في (ظ٣): أخفيناه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وانظر (٧٥٠٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والشك في رفعه لا يضر، فقد روي =

٩٦١٨ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ: «الذي يَطْعُنُ نَفْسَه، إنما يَطْعُنُها في النّارِ، والَّذِي يَتَقَحَّمُ فيها، يَتَقَحَّمُ في النَّارِ، والَّذِي

= من طريق المعتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، وفيه التصريح برفعه، وقول النبي ﷺ: قال الله تعالى، كما سيأتي لاحقاً. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأنس: هو الصحابي الجليل أنس بن مالك.

وأخرجه البخاري (٧٥٣٧)، ومسلم ص٢٠٦٧ (٢٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. زاد مسلم: «وإذا أتاني يمشي، أتيته هرولة».

وأخرجه البخاري معلقاً بإثر الحديث (٧٥٣٧)، ومسلم ص٢٠٦٧(٢٠)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١١٨، وابن حبان (٣٧٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٥٨، وابن حجر في «التغليق» ٥/٣٧١-٣٧٢ من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أنس، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال الله عز وجل...» الحديث. وزاد في آخره عند ابن حبان وابن حجر: «وإذا أتاني مشياً، أتيته هرولةً، وإن هرول سعيت إليه، والله أوسع بالمغفرة».

قال البرقاني كما في «الفتح» ١٣/٥١٤: زيادة: «وإن هرول سعيت إليه، والله أوسع بالمغفرة» لم أجدها عند غير محمد بن المتوكل (راويه عن المعتمر عند ابن حبان وابن حجر). وزاد البيهقي في آخره: «وإذا تقرب مني بوعاً أتيته أهرول»، وستأتي هٰذه الزيادة في الرواية الآتية برقم (١٠٦١٩) من طريق المعتمر عن أبيه. وانظر (٧٤٢٢).

وقد روي الحديث عن أنس، ليس فيه أبو هريرة، وسيأتي في مسنده ٣/٢٧٧.

قوله: «باعاً أو بوعاً»، قال في «اللسان»: الباع والبَوْع والبُوع: مسافة ما بين الكفين إذا بسطتهما، الأخيرة هذلية.

يَخْنُقُ نَفْسَه، يَخْنُقُها في النّارِ»[1].

٩٦١٩ ـ حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثنا العلاءُ بنُ عبدِالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ـ يعني ـ: «قال الله

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم في الشواهد وأصحاب السنن، وهو صدوق، وقد توبع. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٨٧) من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٦٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد ومالك بن أنس، ثلاثتهم عن أبي الزناد، به ـ ولم يذكر شعيب في حديثه قوله: «والذي يتقحم فيها يتقحم في النار».

وانظر ما سلف برقم (٧٤٤٨).

قال السندي: قوله: «الذي يطعن نفسه»، أي: في الدنيا، أي: فيقتلها بالطعنة.

«إنما يطعنها في النار»، أي: في نار جهنم، بالنظر إلى المآل، أي أن جزاء تلك الطعنة في الدنيا هو الطعن في الآخرة، حتى كأن فاعلَ هٰذا فاعلُ ذاك.

«يتقحم»، أي: يوقع نفسه في المهالك، بأن يتردى من جبل، أو يفعل نحوه.

«فيها»، أي: في الدنيا. أو المراد: الذي يرمي نفسه في نار الدنيا.

«يتقحَّم في النار»، أي: يرميها في نار الآخرة، جزاؤه أن يقال له: ارمها في نار الآخرة. والله تعالى أعلم.

عزَّ وجلَّ: أنا خيرُ الشُّرَكاءِ، مَن عَمِلَ لي عَمَلاً أَشْرَكَ فيه غَيْري، فأنا بَرِيءٌ منه، وهو لِلَّذِي أَشْرَكَ»(١).

٩٦٢٠ - حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، قال: حدثنا سعيدٌ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيَأْتِينَّ على النّاسِ زَمانٌ لا يُبالِي المَرْءُ بما أَخَذَ المالَ، بحلالٍ أو بِحَرَامٍ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العلاء بن عبدالرحمٰن - وهو ابن يعقوب الحرقي - وأبوه كلاهما من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٧٩٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث القرشي.

وأخرجه الدارمي (٢٥٣٦)، والبخاري (٢٠٥٩) و(٢٠٨٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٠٣)، وابن حبان (٦٧٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٤، وفي «الدلائل» ٦/٥٣٥، وفي «الشعب» (٥٥٦٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٣٢٧، والبغوي (٢٠٣٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (٩٨٣٨) و(١٠٥٦٣) من طريق ابن أبي ذئب.

قلنا: أخرج النسائيُّ هٰذا الحديث في «سننه» من طريق سفيان الثوري، لكن اختلف الرواة عنه - أي: عن النسائيِّ - في إسناده، فقال ابن السني في روايته عنه كما في «المجتبى» ٧/٢٤٣: سفيان، عن محمد بن عبدالرحمٰن، عن المقبري، عن أبي هريرة، وأما ابن الأحمر وابن سيار فقد قالا في روايتيهما عنه كما في «النكت الظراف» للحافظ ابن حجر ١٠/١٢٨: عن الشعبي، مكان المقبري. وبناءً عليه فقد وهَّم الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٩٦ الحافظَ =

٩٦٢١ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو. ويزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، قال: حدَّثنا أبو سَلَمَةَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ، والكافرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ»(١).

٩٦٢٢ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «اخْتَتَنَ إبراهيمُ وهو ابنُ

= المزيِّ حيث أورده في «تحفة الأشراف» ٤٨٧/٩ للنسائي من طريق ابن أبي ذئب عن المقبري، فقال: وهم المزي في «الأطراف» فظن أن محمد بن عبدالرحمٰن هو ابن أبي ذئب، فترجم به للنسائي مع طريق البخاري هٰذه عن ابن أبي ذئب (أي: عن سعيدالمقبري)، وليس كما ظن، فإني لم أقف عليه في جميع النسخ التي وقفت عليها من النسائي إلا عن الشعبي، لا عن سعيد، ومحمد بن عبدالرحمٰن المذكور عنه أظنه ابن أبي ليلى لا ابن أبي ذئب، لأني لا أعرف لابن أبي ذئب رواية عن الشعبي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي ـ روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٣) عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠١٥) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢١/٨، وأبو يعلى (٢٠٦٩)، وأبو عوانة ٤٢٨/٥ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

ثَمانِينَ، اخْتَتَنَ بالقَدُومِ»[1].

٩٦٢٣ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو حَيَّان، قال: حدثنا أبو زُرْعَةَ بنُ عَمْرو بن جَرِير

عن أبي هريرة قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بلحمٍ، فدُفِعَ إليه الذِّراعُ، وكانت تُعْجِبُهُ، فنَهَسَ منها نَهْسَةً[2]، ثم قال: «أَنا سَيِّدُ الناسِ يومَ القِيامَةِ، وهَلْ تَدْرُونَ لِمَ ذٰلكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ في صَعِيدٍ واحِدٍ، يُسْمِعُهُم الداعِيَ، ويَنْفُذُهُم

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عجلان والد محمد - وهو مولى فاطمة بنت عتبة المدني - علق له البخاري، وروى له مسلم وأصحاب السنن. وابنه محمد علق له البخاري، واستشهد به مسلم، وروى له أصحاب السنن، وهما صدوقان.

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/١٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث رقم (٣٣٥٦) عن ابن عجلان، عن أبي هريرة.

وخالف الليثُ بن سعد يحيى بنَ سعيد في لفظه، فقد أخرجه ابن حبان (٦٢٠٥) من طريقه، عن ابن عجلان، به - ولفظه: «اختتن إبراهيم النبي حين بلغ عشرين ومئة سنة، وعاش بعد ذٰلك ثمانين سنة، واختتن بالقدوم».

قلنا: ورواية يحيى بن سعيد القطان هي المحفوظة، فقد رجَّح أهل العلم أن سنَّ إبراهيم عند اختتانه كان ثمانين سنة، وانظر ما سلف برقم (٨٢٨١).

(٢) في (ظ٣): فنَهَشَ منها نَهشةً بالمثلثة. قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٣/٦٦: وكلاهما صحيح، بمعنى: أخذ بأطراف أسنانه.

البَصَـرَ، وتَدْنُو الشمسُ، فيَبْلُغُ[1] الناسَ مِن الغَمِّ والكَرْبِ ما لا يُطِيقُونَ ولا يَحْتَمِلُونَ، فيقولُ بعضُ الناسِ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ ما أَنتُم فيه؟ ما قَدْ بَلَغَكُم؟ ألا تَنْظُرونَ مَن يَشْفَعُ لَكم إلى رَبِّكُم عزَّ وجلَّ؟ فيقولُ بعضُ الناسِ لبعضٍ: أَبُوكم آدَمُ.

فيَأْتُونَ آدمَ، فيقولونَ: يا آدمُ، أنتَ أبو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بيَدِه، ونَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِه، وأَمَرَ المَلائِكة فسَجَدُوا[2] لَكَ، فاشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، أَلا تَرَى ما نحنُ فيه؟ أَلا تَرَى ما قَدْ بَلَغَنا؟ فيقول آدمُ عليه السـلام: إنَّ رَبِّي عز وجل قد غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغْضَبْ قبلَه مِثْلَه، ولن يَغْضَبَ بَعدَه مِثْلَه، وإنَّه نَهَانِي عن الشَّجَرةِ فَعَصَيْتُه، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إلى غَيري، اذْهَبُوا إلى نُوحٍ.

فيَأْتُونَ نُوحاً، فيقولونَ: يا نوحُ، أنتَ أوَّلُ الرُّسُلِ إلى أهلِ الأَرضِ، وسَمَّاكَ الله عَبْداً شَكُوراً، فاشْفَعْ لَنا إلى رَبِّكَ[3]، ألا تَرَى ما نحنُ فيهِ؟ ألَا تَرَى ما قد بَلَغَنا؟ فيقول نوحٌ: إنَّ ربِّي قَدْ غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغْضَبْ قبلَه مِثْلَه، ولَنْ يَغْضَبَ بعدَه مِثْلَه،

---

(١) في (ظ٣) و(عس): فبَلَغَ.

(٢) في (ظ٣): «ليسجدوا»، وفي نسخة على هامشها: «فسجدوا» كما هو مثبت.

(٣) في (م): عند ربك.

وإنَّه كانت لِي دَعْوةٌ[1] على قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسي، اذْهَبُوا إلى غَيْرِي، اذهَبُوا إلى إبراهيمَ.

٢/٤٣٦ فيَأْتُونَ إبراهيمَ، فيقولونَ: يا إبراهيمُ، أنتَ نبيُّ اللَّهِ وخَليلُه مِن أهلِ الأَرضِ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، أَلا تَرَى ما نَحْنُ فيهِ؟ ألا تَرَى ما قَدْ بَلَغَنا؟ فيقولُ لهم إبراهيمُ: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغْضَبْ قبلَه مِثْلَه، ولَنْ يَغْضَبَ بعدَه مِثْلَه ـ فذكر كَذِباتِهِ ـ نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذهَبُوا إلى غَيْرِي، اذهَبُوا إلى مُوسى.

فيأْتُونَ مُوسى، فيقولونَ: يا موسى، أنتَ رسولُ اللَّهِ، اصْطَفاكَ اللَّهُ بِرِسالاتِهِ وبِتَكْلِيمِه على النَّاسِ، اشفَعْ لنا إلى ربِّكَ، ألا تَرَى إلى ما نحنُ فيهِ؟ ألا تَرَى ما قَدْ بَلَغَنا؟ فيقولُ لهم مُوسى: إنَّ رَبِّي قد غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغْضَبْ قبلَه مِثْلَه، ولَنْ يَغْضَبَ بعدَه مِثْلَه، وإنِّي قَتَلْتُ نَفْساً لم أُؤْمَرْ بِقَتْلِها، نَفْسِي نَفْسِي، نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إلى غَيْرِي، اذهَبُوا إلى عِيسى.

فيَأْتُونَ عِيسى، فيقولون: يا عيسى، أنتَ رسولُ اللّهِ وكَلِمَتُهُ أَلْقَاها إلى مريمَ ورُوحٌ مِنْه ـ قال: هٰكذا هُوَ ـ وكَلَّمْتَ الناسَ في المَهْدِ، فاشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، ألا تَرَى إلى ما نحنُ فيهِ؟ ألا ترى ما قد بَلَغَنا؟ فيقولُ لهم عِيسى: إنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغْضَبْ قبلَه مِثْلَه، ولَنْ يَغْضَبَ بعدَه مِثْلَه ـ ولم يَذْكُرْ له ذَنْباً ـ،

---

(١) في هامش (ظ٣) إضافة: دعوتُ بها.

اذهَبُوا إلى غَيْرِي، اذهَبُوا إلى محمدٍ.

فيَأْتُوني فيَقُولُونَ: يا محمدُ، أنتَ رسولُ اللَّهِ وخَاتَمُ الأَنبياءِ، غَفَرَ الله لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ[1]، فاشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، أَلا تَرَى إلى ما نحنُ فيهِ؟ أَلا تَرى ما قد بَلَغَنا؟ فأَقُومُ، فآتي تحتَ العَرْشِ، فأَقَعُ ساجِداً لِربِّي عزَّ وجلَّ، ثمَّ يَفْتَحُ الله عليَّ، ويُلْهِمُني مِن مَحامِدِه وحُسْنِ الثَّناءِ عليهِ شيئاً لم يَفْتَحْهُ على أَحَدٍ قَبْلي، فيُقالُ: يا محمدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ[2] تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأَقول: يا ربِّ[3] أُمَّتِي أُمَّتِي، يا ربِّ أُمَّتي أُمَّتي، يا ربِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، يا رَبِّ. فيقولُ: يا محمدُ، أَدْخِلْ مِن أُمَّتِكَ مَن لا حِسابَ عليهِ مِن البابِ الأَيمَنِ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ، وهُم شُرَكاءُ الناسِ فيما سِواهُ من الأَبواب»، ثم قال: «والَّذي نفسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لَمَا بينَ مِصْراعَيْنِ مِن مَصارِيعِ الجَنَّةِ، كما[4] بينَ مكةَ وهَجَرٍ، أو كما بينَ مكةَ وبُصْرَى»[5].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: غفر الله لك ذنبك، ما تقدم منه وما تأخر.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: وسَلْ.

(٣) في (ظ٣) و(عس): رَبِّ، دون حرف النداء.

(٤) في (ظ٣): لَكَما.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيان: اسمه يحيى بن سعيد بن حيان التيمي الكوفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٨٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٩٢-٥٩٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٠١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/٤٤٤ و١٣/١٢٨، وإسحاق بن راهويه (١٨٥)، والبخاري (٣٣٤٠) و(٣٣٦١) و(٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) (٣٢٧)، والترمذي (٢٤٣٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨١١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٩٣، وأبو عوانة ١/١٧٠-١٧٣ و١٧٣-١٧٤، وابن حبان (٧٣٨٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨٧٩) و(٨٨٠) و(٨٨١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧٦-٤٧٨، وفي «الأسماء والصفات» ص٣١٥، والبغوي (٤٣٣٢) من طرق عن أبي حيان، به - بعضهم يرويه مختصراً، ووقع في رواية البخاري (٤٧١٢)، والبغوي في آخر الحديث: «حِمْير»، بدل: «هجر»، وصوَّب القاضي عياض في «المشارق» ١/٢٠٢ رواية: «هجر».

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٤)، ومسلم (١٩٤) (٣٢٨)، وابن حبان (٦٤٦٥)، وابن منده (٨٨٢)، وأبو نعيم (١٧٥) من طريق عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، به. وزاد في هٰذه الرواية ذكر الكذبات في قصة إبراهيم، وهي قوله في الكوكب: ﴿هٰذا ربِّي﴾، وقوله لآلهتهم: ﴿بل فعله كبيرهم هٰذا﴾، وقوله: ﴿إنِّي سَقيم﴾. ورواية أبي نعيم مقتصرة على قصة مِصْراعَي الجنة التي في آخر الحديث.

وأخرجه بنحوه مختصراً جداً مسلم (١٩٥)، وابن خزيمة ٢/٦٠٠-٦٠١، وأبو عوانة ١/١٧٤، وابن أبي داود في «البعث» (٢٩)، وابن منده (٨٨٣) من طريق أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وعن ربعي بن حِراشٍ، عن حذيفة بن اليمان، مرفوعاً.

وقد سلفت قصة حب النبي ﷺ للذراع فقط برقم (٨٣٧٧) من طريق أبي عقيل عبدالله بن عقيل، عن أبي حيان. وانظر ما سيأتي برقم (١٠٩٧٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣)، سلف برقم (٢٦٩٣) في مسند ابن عباس، وسيأتي في مسنده ٣/١١٦. =

. . . . . .

= وعن أبي بكر الصديق، سلف برقم (١٥).
وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٦).
وعن ابن عمر عند البخاري (١٤٧٤) و(١٤٧٥).
وعن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٣١٤٨).
وعن سلمان الفارسي عند ابن أبي شيبة ١١/٤٤٧، والطبراني (٦١١٧).
وعن عقبة بن عامر الجهني عند الطبراني ١٧/(٨٨٧).

قوله: «ينفذهم البصر»، قال الحافظ في «الفتح» ٨/٣٩٦: بفتح أوله وضم الفاء، من الثلاثي، أي: يخرِقُهم. وبضم أوله وكسر الفاء، من الرباعي، أي: يحيط بهم، والذال معجمة في الرواية، وقال أبو حاتم السجستاني: أصحاب الحديث يقولونه بالمعجمة، وإنما هو بالمهملة، ومعناه: يبلغ أولهم وآخرهم. وأجيب بأن المعنى: يحيط بهم الرائي، لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الأرض، فلا يكون فيها ما يستتر به أحد من الرائي، وهٰذا أولى من قول أبي عبيد [في «غريب الحديث» ٤/٥٢]: يأتي عليهم بصر الرحمٰن، إذ رؤية الله تعالى محيطة بجميعهم في كل حال، سواء الصعيد المستوي وغيره، ويقال: نفذه البصر: إذا بلغه وجاوزه، والنَّفاذ: الجواز والخلوص من كل شيء، ومنه: نَفَذَ السهم: إذا خرق الرَّمِيَّةَ وخرج منها.

وقوله: «فذكر كذباته»، وقع في رواية البخاري: فذكرهن أبو حيان في الحديث، يعني: أن مَن دون أبي حيان اختصرها من الحديث، وقد ذُكِرَت في رواية عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، كما أشرنا في التخريج، لكن وقع عنده أنها قوله ـ عليه السلام ـ في الكوكب: ﴿هٰذا ربي﴾، وقوله: ﴿بل فعله كبيرهم هٰذا﴾، وقوله: ﴿إني سقيم﴾. وجاء في الحديث السالف برقم (٩٢٤١) قوله: «لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات...»، وذكر بدلَ قولِهِ في الكوكب: ﴿هٰذا ربي﴾، قوله في سارة: «إنها أختي».

وقوله: «لَمَا بين مِصْراعَين...» الخ، قال النووي في «شرح مسلم» ٣/٦٩: =

٩٦٢٤ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي سعيدٍ

عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً شَتَمَ أبا بكرٍ والنبيُّ ﷺ جالسٌ، فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَعْجَبُ ويَتَبَسَّمُ، فلما أَكْثَرَ رَدَّ عليهِ بعضَ قولِهِ، فغَضِبَ النبيُّ ﷺ وقامَ، فلَحِقَه أبو بكرٍ، فقال: يا رسولَ الله، كانَ يَشْتِمُني وأنتَ جالسٌ، فلما رَدَدْتُ عليه بَعضَ قولِه غَضِبْتَ وقُمتَ! قال: «إنَّه كانَ مَعَكَ مَلَكٌ يَرُدُّ عنكَ، فلمَّا رَدَدْتَ عليهِ بعضَ قَولِه، وَقَعَ الشَّيطانُ، فلَمْ أَكُنْ لأَقْعُدَ معَ الشَّيطانِ».

ثم قالَ: «يا أبا بَكْرٍ، ثَلاثٌ كُلُّهُنَّ حَقٌّ: ما مِن عَبْدٍ ظُلِمَ بِمَظْلِمَةٍ فيُغْضي عنها للهِ عزَّ وجلَّ، إلَّا أَعَزَّ الله بِها نَصْرَهُ، وما فَتَحَ رجلٌ بابَ عَطِيَّةٍ يُريدُ بها صِلَةً، إلَّا زادَهُ الله بها كَثْرةً، وما فَتَحَ رجلٌ بابَ مَسأَلَةٍ يُريدُ بها كَثْرةً، إلَّا زادَهُ الله عزَّ وجلَّ بها قِلَّةً»(١).

= المِصْراعان - بكسر الميم -: جانبا الباب.

وهَجَر - بفتح الهاء والجيم -: وهي مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين. قال الجوهري في «صحاحه»: هجر اسم بلد مذكر مصروف. قال: والنسبة إليه هاجري، وقال أبو القاسم الزجاجي في «الجمل»: هجر يُذَكَّر ويؤنَّث. قلت: وهجر هٰذه غير هجر المذكورة في حديث: «إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر» تلك قرية من قرى المدينة كانت القِلال تُصنَع بها وهي غير مصروفة.

(١) حسن لغيره، وقد خولف ابن عجلان في إسناد هٰذا الحديث، فقد رواه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن بشير بن المحرَّر، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً، ورجحها البخاري في «التاريخ» ٢/١٠٢، والدارقطني في =

. . . . . .

= «العلل» ٨/١٥٣، فإن الليث أصح الناس روايةً عن المقبري، وأما ابن عجلان فيقع له في أحاديثه عن سعيد المقبري بعض الأوهام، لكن للحديث متابعات وشواهد تنهض به إلى التحسين.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٢٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٦، وفي «الآداب» (١٤٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البيهقي في حديثه قصة الحض على الصلة والنهي عن المسألة.

وأخرجه أبو داود (٤٨٩٧)، والبيهقي في «الآداب» (١٥٠م)، والبغوي (٣٥٨٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، به. واقتصر أبو داود ومن طريقه البيهقي على الشطر الأول منه.

وأما الرواية المرسلة، فقد أخرجها البخاري في «تاريخه» ٢/١٠٢، وأبو داود (٤٨٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٦٦٩)، وفي «الآداب» (١٥٠). وإسنادها ضعيف لجهالة بشير بن المحرَّر راويه عن سعيد بن المسيب، فلم يرو عنه غير سعيد المقبري، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان» ١/٣٢٩: لا يُعرَف.

وقد رُوي موصولاً عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٣٥) من طريق القاسم بن دينار، حدثنا حسين بن علي الجعفي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن علي بن زيد إلا سفيان بن عيينة، ولا رواه عن سفيان إلا حسين الجعفي، تفرد به القاسم بن دينار، ورواه الناس عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فإن كان حسين الجعفي حفظه فهو غريب من حديث علي بن زيد، عن ابن المسيب. قلنا: وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف. =

٩٦٢٥ - حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ عَجْلان، حدثني وَهْبُ بن كَيْسان، قال:

مَرَّ أَبِي على أبي هريرة، فقال: أينَ تُرِيدُ؟ قال: غُنيمَةً لي. قال: نعم، امسَحْ رُعَامَها، وأَطِبْ مُرَاحَها، وصَلِّ في جانبِ

= وقول النبي ﷺ: «ما من عبد ظلم بمظلمة فيغضي عنها لله عز وجل إلا أعز الله بها نصره»، سلف بنحوه بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٧٢٠٦)، وقوله ﷺ: «ما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرةً إلا زاده الله عز وجل بها قِلَّةً»، سلف بإسناد قوي برقم (٩٤٢١).

وللشطر الأول من الحديث شاهد من حديث النعمان بن مقرِّن، سيأتي ٥/٤٤٥، لكن ليس فيه ذِكْر لأبي بكر رضي الله عنه، وإنما قال: رجل، ولم يسمه، وإسناده منقطع.

وشاهد آخر من مرسل زيد بن أُثيع عند معمر في «جامعه» الملحق «بمصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٥٥)، وفيه التصريح باسم أبي بكر، وزيد بن أُثيع - ويقال يثيع - لم يرو عنه غير أبي إسحاق، ووثقه ابن حبان والعجلي وابن حجر في «التقريب».

ولتتمة الحديث مقطعاً شواهد من حديث عبدالرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٤).

ومن حديث أبي كبشة، سيأتي ٤/٢٣١، وصححه الترمذي في «سننه» (٢٣٢٥).

وشاهد ثالث من حديث أم سلمة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩١)، والقضاعي (٨١٧). قال الهيثمي في «المجمع» ٣/١٠٥: فيه زكريا بن دويد: وهو ضعيف جداً.

ورابع من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢١٥٠)، والقضاعي (٨١٦). وإسناده ضعيف.

مُراحِها، فإنها من دَوَابِّ الجَنَّةِ، وانْتَسِىءْ[1] بها، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّها أَرضٌ قَلِيلةُ المَطَرِ». قال: يعني المدينةَ[2].

---

(١) اختلفت النسخ في رسم هٰذا الحرف، وأثبتنا ما في النسخة التي أشير إليها في هامش (ظ٣)، فإنها أقربها إلى الصواب، والمعنى: تباعَدْ بها عن أرض المدينة، وذكر العِلَّة في ذٰلك، وهي أنها قليلة المطر، يقال: انتسَأَ عنه: إذا تأخَّرَ وتباعَدَ.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، وهو قوي، لكن لم يصرح فيه وهب بن كيسان بسماعه من أبي هريرة، وقد قيل ـ دون جزم كما عند المِزِّي ـ: إنه رآه، لكن جزم بذٰلك الذهبي في «السير» ٥/٢٢٦. قلنا: وقد تابعه حميد بن مالك عليه دون القسم المرفوع منه، فقد أخرجه مالك في «الموطأ» برواية يحيى ٢/٩٣٣، وبرواية أبي مصعب الزهري (١٩٦٥)، ومن طريقه المزي في ترجمة حميد من «تهذيب الكمال» ٧/٣٩٠، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٧٢) عن إسماعيل بن أبي أويس، كلاهما (مالك وإسماعيل) عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن حميد بن مالك، عن أبي هريرة وفيه قصة. وهٰذا إسناد صحيح.

وروي هٰذا القسم مرفوعاً، أخرجه البزار (٤٤٤ ـ كشف الأستار) عن عبدالله بن جعفر بن نجيح، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، عن حميد بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن جعفر بن نجيح ـ وهو والد علي ابن المديني ـ، وقد أخطأ فيه أيضاً، فأدخل وهب بن كيسان بين محمد بن عمرو بن حلحلة وحميد بن مالك، وزاد رفعَه، قال البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٠ بعد أن أشار إلى هٰذه الرواية: والموقوف أصح.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً الطبرانيُّ في «الأوسط» (٥٣٤٢)، والخطيب في «تاريخ =

. . . . . .

= بغداد» ٤٣٢/٧، والبيهقي ٤٥٠/٢ من طريق إبراهيم بن عيينة أخي سفيان، عن أبي حيان يحيى بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن عيينة. ثم إن في هٰذا الإسناد اضطراباً، فقد قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ١٣٧/١ـ١٣٨: كنت أستحسن هٰذا الإسناد، فبان لي خطؤه، فإذا قد رواه عمار بن محمد، عن أبي حيان، عن رجل من بني هاشم، عن النبي ﷺ بمثله، وهو أشبه. قلنا: وعمار هٰذا لم نتبيَّنه، إلا أن يكون هو الثوريَّ، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء. والرجل الهاشميُّ مجهول.

وأخرجه مرفوعاً كذٰلك ابن عدي في «الكامل» ٢٠٨٨/٦، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٤٩/٢ من طريق يعقوب بن كاسب، عن عبدالعزيز بن أبي حازم، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن حميد بن كاسب، فقد تكلم فيه غير واحد، وذكر بعضهم أنه أَسنَد مراسيل، وله مناكير وغرائب.

وأخرج البزار (١٣٢٩)، والخطيب في «تاريخه» ١٤٥/٩ من طريق سليم بن إبراهيم الوَرّاق، عن سعيد بن محمد الزهري، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أحسنوا إلى الماعز، وأميطوا عنها الأذى، فإنها من دوابِّ الجنة». وهٰذا إسناد واهٍ، سعيد بن محمد الزهري ضعيف، وسلم بن إبراهيم متهم بالكذب.

وأخرج نحو هٰذا المتن البزار (١٣٣٠) من طريق يزيد بن عبدالملك النوفلي، عن داود بن فراهيج، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف جداً، يزيد النوفلي ضعيف جداً، وداود بن فراهيج مختلف فيه. ورواه يزيد بن عبدالملك بإسناد آخر فجعله من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه عبد بن حميد (٩٨٧).

وفي هٰذا الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند ابن ماجه (٢٣٠٦)، وابن عدي ٤٧٢/٢، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٠٢) بلفظ: «الشاة من دواب =

٩٦٢٦ ـ حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني سَلْمُ بن عبدِالرحمٰن، عن أبي زُرْعَةَ

عن أبي هريرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِن الخَيلِ[1].

٩٦٢٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ عَجْلانَ، قال: حدثني القَعْقاعُ بنُ حَكِيم، عن أبي صالحٍ

= الجنة»، وفي إسناده زَرْبيُّ بنُ عبدالله، وهو متفق على ضعفه.

وعن ابن عباس كذٰلك عند الخطيب في «تاريخه» ٧/٤٣٥، وفي إسناده الحسن بن مهدي الكيساني المروزي، قال الدارقطني: مجهول.

وقول أبي هريرة: «صَلِّ في مُراحها» قد ورد في المرفوع ما يشدُّه من إباحة الصلاة في مرابض الغنم، انظر ما سيأتي برقم (٩٨٢٥).

وأما قول النبي ﷺ في هٰذا الحديث: «إنها أرض قليلة المطر» فلم يرد عن أبي هريرة عند غير المصنف، وله شاهد من حديث عبدالله بن ساعدة أخي عويم بن ساعدة عند الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٤/٦٧، قال الهيثمي: فيه محمد بن سليمان بن مسمول، وهو ضعيف.

قوله: «امسح رُعامها»، قال السندي: «رُعامها» بالضم: هو ما يسيل من أنوفها، والمراد حسنُ تعهدها. قلنا: وقع في نسخة ابن عساكر بإعجام العين، والرغام: التراب، قال ابن الأثير في «النهاية»: كذا رواه بعضهم بالغين المعجمة، وقال: إنه ما يسيل من الأنف، والمشهور فيه والمروي بالعين المهملة، ويجوز أن يكون أراد مسح التراب عنها رعايةً لها وإصلاحاً لشأنها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سَلم بن عبدالرحمٰن ـ وهو النخعي ـ ثقة، خرَّج له مسلم هٰذا الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري. وهو مكرر (٧٤٠٨).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللّهُ رَجُلاً قامَ مِنَ اللَّيلِ فصَلَّى، وأَيْقَظَ أهْلَه فصَلَّتْ، فإنْ أَبَتْ نَضَحَ في وَجْهها الماءَ. رَحِمَ[1] الله امرأةً قامَتْ مِنَ اللَّيلِ، فأيْقَظَتْ زَوْجَها فصَلَّى، فإنْ أَبَى نَضَحَتْ في وَجْهِه الماءَ»[2].

٩٦٢٨ - حدثنا يحيى، عن عُبَيدِالله، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الحَصاةِ وبَيْعِ الغَرَرِ[3].

٤٣٧/٢ ٩٦٢٩ - حدثنا يحيى، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهْريُّ، قال: حدثني ثابتٌ الزُّرَقِيُّ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإنَّها تَجِيءُ بالرَّحمَةِ والعَذَابِ، ولٰكِنْ سَلُوا اللّهَ مِن خَيرِها، وتَعوَّذُوا مِن شَرِّها»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ورحم.

(٢) إسناده قوي من أجل محمدِ بنِ عَجْلان. أبو صالح: هو ذكوان السمان. وهو مكرر (٧٤١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وهو مكرر (٧٤١١).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٧٤١٣).

٩٦٣٠ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذِئْبٍ، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه[١]

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، تُسافِرُ يوماً إلا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»[٢].

٩٦٣١ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَلاثةٌ كُلُّهُم حَقٌّ على الله عزَّ وجَلَّ عَوْنُه: المُجاهِدُ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، والنَّاكِحُ لِيَسْتَعْفِفَ، والمُكاتَبُ يُرِيدُ الأَداءَ»[٣].

---

(١) قوله: «عن أبيه» ثابت في عامَّة الأصول الخطية، لكنه رُمِّج في (ظ٣) وضبب عليه في كل من (عس) و(ل)، وهو ثابت في الموضع السابق للحديث، حيث سلف بإسناده ومتنه برقم (٧٤١٤). وفي «أطراف المسند» ذُكر هٰذا الحديث مرتين، مرة في ترجمة سعيد المقبري عن أبي هريرة ٢٣٦/٧، ومرة في ترجمة أبي سعيد عن أبي هريرة ١١/٨، فكأنَّ الحافظ يشير إلى أن أبا سعيد ذُكِرَ مرةً، ولم يُذكَر مرةً، فيكون الصواب حذفَه من هٰذ الموضع، لأنه ثابت في الموضع السالف، ويؤيد هٰذا الاحتمال أن الحديث مروي من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد، عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٨٩٩) دون ذِكْر أبي سعيد، فلعل ابن أبي ذئب رواه على الوجهين، والله أعلم بالصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٤١٤).

(٣) إسناده قوي من أجل محمد بن عجلان. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وهو مكرر (٧٤٢٠).

قوله: «ليستعفف»، قال السندي: هٰكذا بفك الإدغام في النسخ، والظاهر: ليستعفَّ، إذ اللام الداخلة عليه لام تعليل، بمعنى «كي»، وليست لام الأمر، =

٩٦٣٢ - حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي عَرُوبة، قال: حدثنا قَتادةُ، عن عبدالرحمٰن بن آدمَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأَنبياءُ إِخْوَةٌ لِعَلاَّتٍ، دِينُهُم واحِدٌ وأُمَّهاتُهُم شَتَّى، وأَنا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابنِ مَريمَ، لأَنَّهُ لم يَكُنْ بيني وبينَه نَبِيٌّ.

وإِنَّه نازِلٌ، فإِذا رَأَيتُمُوهُ فاعْرِفُوهُ، فإِنَّهُ رَجُلٌ مَرْبُوعٌ، إلى الحُمْرَةِ والبَياضِ، سَبِطٌ، كأَنَّ رأسَه يَقْطُرُ وإِنْ لم يُصِبْه بَلَلٌ، بينَ مُمَصَّرَتَيْنِ، فيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، ويَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، ويَضَعُ الجِزْيَةَ، ويُعَطِّلُ المِلَلَ، حتَّى تَهلِكَ[1] في زَمانِهِ المِلَلُ كُلُّها غيرَ الإِسلامِ.

ويُهْلِكُ اللّهُ في زَمانِهِ المَسِيحَ الدَّجَّالَ[2] الكَذَّابَ، وتَقَعُ الأَمَنَةُ في الأَرضِ حتَّى تَرْتَعَ الإِبِلُ معَ الأُسْدِ جَميعاً، والنُّمورُ مَعَ البَقَرِ، والذِّئابُ معَ الغَنَمِ، ويَلْعَبَ الصِّبيانُ والغِلْمانُ[3] بالحَيَّاتِ لا يَضُرُّ بَعْضُهم بَعْضاً، فَيَمْكُثُ ما شاءَ الله أن يَمْكُثَ، ثُمَّ يُتَوَفَّى، فيُصَلِّي عليهِ المُسلِمونَ ويَدْفِنُونَهُ»[4].

= وفك الإدغام إنما يحسن مع لام الأمر، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: حتى يُهلك الله في زمانه.

(٢) في (ظ٣) و(عس): مسيح الدجال، من باب معاملةِ الصفة معاملةَ الاسم، أو إضافة الموصوف إلى صفته.

(٣) في (ظ٣): أو الغلمان، على الشَّكِّ.

(٤) حديث صحيح، وفي هٰذا الإسناد انقطاع، فلم يثبت سماع قتادة من =

٩٦٣٣ ـ حدثنا عبدُالوهَّاب، قال: حدثنا هشامٌ، عن قَتادةَ، عن عبدِالرحمٰن بن آدمَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الأَنبياءُ...» فذَكَر معناهُ، إلا أنه قال: «حتَّى يَهْلِكَ في زَمانِهِ مَسِيحُ الضَّلالَةِ الأَعْوَرُ الكَذَّابُ»[1].

٩٦٣٤ ـ حدثنا حسينٌ في تفسير شَيْبانَ، عن قتادةَ، قال: حَدَّثَ[2] عبدُالرحمٰن بن آدم

= عبدالرحمٰن بن آدم، وهو مولى أم بُرثُن. وابن أبي عروبة ـ واسمه سعيد ـ اختلط بأخرة، لكن يحيى القطان روى عنه قبل الاختلاط، وكذا من تابعه في مصادر التخريج الآتية. وانظر (٩٢٧٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٥٨ـ١٥٩ عن محمد بن بِشر، والطبري في «تفسيره» ٦/٢٢ من طريق يزيدَ بن زُريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

السَّبِطُ، والسَّبَطُ، والسَّبْطُ: هو الشعر المسترسل، وهو نقيض الجَعْدِ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع كسابقه. هشام: هو ابن عبدالله الدَّستُوائي، وعبدالوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٥)، وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٣)، وابن حبان (٦٨١٤) من طريق معاذ بن هشام، والآجري في «الشريعة» ص٣٨٠ من طريق وهب بن جرير، ثلاثتهم (الطيالسي، ومعاذ، ووهب) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: حدَّثنا، وهو خطأ، فلم يثبت سماع قتادة من عبدالرحمٰن بن آدم كما أسلفنا، وما أثبتناه من النسختين العتيقتين المتقنتين (ظ٣) و(عس).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ. . . فذَكَرَ الحَدِيثَ[1].

٩٦٣٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رجلٌ المسجدَ، فصلَّى والنبيُّ ﷺ في المسجدِ، ثم جاء إلى النبيِّ ﷺ، فسلم، فرد عليه السلام وقال: «ارْجِعْ فصَلِّ فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». فرجع[2]، ففَعَلَ ذٰلك ثلاثَ مَرّاتٍ، قال: فقال: والَّذي بَعَثَكَ بالحَقِّ، ما أُحْسِنُ غيرَ هٰذا، فعلِّمْني. قال: «إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ، فكَبِّرْ، ثم اقْرَأْ ما تَيَسَّرَ مَعَكَ مِن القُرآنِ، ثم اركَعْ حتَّى تَطْمَئِنَّ راكِعاً، ثم ارْفَعْ حتَّى تَعْتَدِلَ قائِماً، ثم اسْجُدْ حتَّى تَطْمَئِنَّ ساجِداً، ثم ارْفَعْ حتَّى تَطْمَئِنَّ جالِساً، ثم افْعَلْ ذٰلكَ في صَلاتِكَ كُلِّها»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع كسابقه. حسين: هو ابن محمد بن بَهرامَ المَرُّوذي، وشيبان الذي روى عنه التفسير: هو شيبان بن عبدالرحمٰن النَّحْوي. وانظر ما قبله.

(٢) لفظة «فرجع» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٧) و(٧٩٣) و(٦٢٥٢)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١٣)، ومسلم (٣٩٧) (٤٥)، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٣٠٣)، والنسائي ٢/١٢٤، وأبو يعلى (٦٥٧٧) و(٦٦٢٢)، وابن خزيمة (٤٦١) و(٥٩٠)، وأبو عوانة ٢/١٠٣-١٠٤، والطحاوي ١/٢٣٣، وابن حبان (١٨٩٠)، =

. . . . . .

= والبيهقي ٢/٨٨ و١١٧ و٣٧١-٣٧٢، وابن حزم في «المحلى» ٣/٢٥٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

واقتصر البخاري في الموضع الثالث من «الصحيح» على قوله: «ثم ارفع حتى تطمئن جالساً»، واقتصر في «القراءة» على قوله: «إذا أقيمت الصلاة فكبِّر، ثم اقرأ، ثم اركع». ولم يسق البيهقي لفظه في الموضع الأول والثاني. وسقط أبو سعيد المقبري من رواية ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٨٧-٢٨٨، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٥١) و(٦٦٦٧)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١٤) و(١١٥)، ومسلم (٣٩٧) (٤٦)، وأبو داود (٨٥٦)، وابن ماجه (١٠٦٠) و(٣٦٩٥)، والترمذي (٢٦٩٢)، وابن خزيمة (٤٥٤)، وأبو عوانة ٢/١٠٣-١٠٤ و١٠٤، والبيهقي ٢/١٢٦ و٣٧٢، والبغوي (٥٥٢) من طرق عن عُبَيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. دون ذِكْر أبي سعيد المقبري.

واقتصر البخاري في «القراءة خلف الإمام» على قوله: «كبِّر واقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع». واقتصر ابن ماجه في الموضع الثاني على قول أبي هريرة: أن رجلاً دخل المسجد، ورسول الله ﷺ جالس في ناحية المسجد، فصلى ثم جاء فسلم، فقال: «وعليك السلام». ولم يسق الترمذي لفظه.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٧٧: قال الدارقطني: خالف يحيى القطان أصحابَ عبيدالله كلهم في هٰذا الإسناد، فإنهم لم يقولوا: عن أبيه، ويحيى حافظ، قال: فيشبه أن يكون عبيدالله حدَّث به على الوجهين، وقال البزار: لم يتابع يحيى عليه، ورجح الترمذي رواية يحيى.

ثم قال: لكلٍّ من الروايتين وجه مرجِّح، أما رواية يحيى، فللزيادة من الحافظ، وأما الرواية الأخرى فللكثرة، ولأن سعيداً لم يوصف بتدليس، وقد ثبت سماعه من أبي هريرة، ومن ثَمَّ أخرج الشيخان الطريقين.

قلنا: وأخرجه البيهقي ٢/٣٧٣-٣٧٤ من طريق ابن وهب، عن عَبْدالله بن عمر =

٩٦٣٦ - حدثنا يحيى، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد -، قال: حدثنا زياد

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا كِسْرَى بعدَ كِسْرَى، ولا قَيْصَرَ بعدَ قَيْصَرَ، والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنوزُهما في سَبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ»(١).

٩٦٣٧ - حدثنا يحيى ويزيدُ، عن إسماعيلَ، عن أبيه:

أنَّ أبا هريرة كان يُصَلِّي بهم بالمدينةِ نحواً من صلاةِ قَيسٍ، وكان قيسٌ لا يُطَوِّلُ، قال: قلتُ: هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي؟ قال: نعم، أو أَوْجَزَ. وقال يزيد: أو أَوْجَزَ(٢). حدثناه وكيعٌ، قال: نعم، وأَوْجَزَ(٣).

٩٦٣٨ - حدثنا يحيى، عن أَشْعَث، عن مُحمدٍ، عن أبي صالحٍ ذَكْوانَ

= العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وعبدالله بن عمر ضعيف.

وفي الباب عن رفاعة بن رافع، سيأتي ٤/٣٤٠.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٧٤٧٨). زياد: هو المخزومي.

(٢) يعني أن رواية يزيد ليس فيها كلمة «نعم».

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وسلف برقم (٨٨٨٨) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وبَيَّن فيه هناك أن قيساً هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٦ عن وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً عن عبدالله بن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

عن أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ، وجابرٍ، اثنينِ [1] من هٰؤلاءِ الثَّلاثةِ: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الصَّرْفِ [2].

٩٦٣٩ ـ حدثنا يحيى، قال: حدثنا فُضَيل بن غَزْوانَ، قال: حدثني ابنُ أبي نُعْم

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الـذَّهبُ بالـذَّهبِ، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والوَرِقُ بالوَرِقِ، مِثْلاً بمِثْلٍ، يداً بيَدٍ، مَن زادَ أو ازْدادَ، فقد أَرْبَى» [3].

٩٦٤٠ ـ حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني محمد بن جُحَادةَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الإماءِ [4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: «أو اثنين» بزيادة «أو».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث: وهو ابن عبدالملك الحُمْراني، فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة. محمد: هو ابن سيرين.

وسيأتي الحديث مكرراً في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٩).

قوله: «نهى عن الصرف»، قال السندي: أي: بالنسيئة، أو بالزيادة مع الاتحاد. قلنا: وهو بمعنى الحديث الذي بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نُعْم: اسمه عبدالرحمٰن. وانظر (٧٥٥٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي. وأخرجه ابن الجارود (٥٨٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

٤٣٨/٢ ٩٦٤١ - حدثنا يحيى، عن عُبَيدالله، عن خُبَيب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما بَينَ بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي على حَوْضِي»(١).

٩٦٤٢ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعبة، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «المُؤمِنُ يَغَارُ، واللّهُ أَشَدُّ غَيْراً»(٢).

٩٦٤٣ - حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، قال: حدثني العلاءُ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما عَفَا رجلٌ إلا زادَهُ اللّهُ بِها عِزّاً، ولا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِن مالٍ، ولا عَفَا رجلٌ قطُّ، إلا زادَهُ اللّهُ عِزّاً»(٣).

٩٦٤٤ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعبةَ، قال: حدثني العلاءُ، عن أبيه

= وانظر (٧٨٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه البخاري (١٨٨٨)، ومسلم (١٣٩١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٨٧/٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقة. وانظر (٧٢١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٢٠٦).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ألا أَدُلُّكم على ما يَرْفَعُ اللّه بِه الدَّرَجاتِ، ويُكَفِّرُ بِه الخَطايا؟ كَثْرةُ الخُطا إلى المَساجِدِ، وانتِظارُ الصَّلاةِ بَعدَ الصَّلاةِ، وإِسْباغُ الوُضوءِ على المَكارِهِ»[1].

٩٦٤٥ - حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَمْنَعُوا إماءَ اللّهِ مَساجِدَ اللّهِ، ولْيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٢٠٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٧٩)، وابن حبان (٢٢١٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٠٢، وفي «السنن المأثورة» (١٩٠)، وعبدالرزاق (٥١٢١)، والحميدي (٩٧٨)، وابن أبي شيبة ٢/٣٨٣، والدارمي (١٢٧٩) و(١٢٧٩م)، وأبو داود (٥٦٥)، وابن الجارود (٣٣٢)، وأبو يعلى (٥٩١٥) و(٥٩٣٣)، وابن خزيمة (١٦٧٩)، والبيهقي ٣/١٣٤، والبغوي (٨٦٠) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي مكرراً بإسناده ومتنه برقم (١٠١٤٤)، وعن محمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو برقم (١٠٨٣٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٦).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٨٣).

وعن عائشة، سيأتي في «المسند» ٦/٦٩-٧٠.

قوله: «تَفِلات»، قال السندي: جمع تَفِلَة، بفتح المثنَّاة الفوقية وكسر الفاء، أي: غير مستعملات الطِّيب، وأصل التَّفَل: الرائحة الكريهة.

٩٦٤٦ - حدثنا يحيى، عن مالكٍ، قال: حدثني الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: نَعَى لنا رسولُ الله ﷺ النَّجَاشِيَّ في اليوم الذي ماتَ فيه، فخَرَجَ إلى المُصَلَّى، فصَفَّ أصحابَه خَلْفَه، وكَبَّرَ عليه أَرْبَعاً[1].

٩٦٤٧ - حدثنا يحيى، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ الغِنَى عن كَثْرةِ العَرَضِ، ولٰكِنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»[2].

٩٦٤٨ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ المُجاهِدِ في سَبيلِ اللّهِ عزَّ وجلَّ، مَثَلُ القانِتِ الصَّائِمِ في بَيْتِهِ الَّذي لا يَفْتُرُ، حتَّى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٢٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٢٠٨، والبخاري (١٢٤٥) و(١٣٣٣)، ومسلم (٩٥١)، وأبو داود (٣٢٠٤)، والنسائي ٤/٦٩-٧٠ و٧٢، وابن الجارود (٥٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٥، وابن حبان (٣٠٦٨) و(٣٠٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٦٥)، والبغوي (١٤٨٩).

وسيتكرر الحديث برقم (٩٦٦٣)، وانظر (٧١٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٥٥٥).

يَرْجِعَ بما رَجَعَ مِن غَنِيمَةٍ، أو يَتَوفَّاهُ اللَّهُ فيُدخِلُه الجَنَّةَ»[1].

٩٦٤٩ - حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «قال الله تعالى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحينَ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْب بَشَرٍ»، واقْرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿فلا تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧][2].

٩٦٥٠ - وقال ﷺ: «إنَّ فِي الجَنَّةِ شَجَرةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ عامٍ، لا يَقْطَعُها» فاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿وظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٢٢)، والبغوي (٢٦١٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠) من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، به مختصراً: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم».

وانظر ما سلف برقم (٩٤٨١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠١-١٠٢، والدارمي (٢٨٢٨)، والترمذي (٣٢٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٥)، والطبري ٢١/١٠٥، والبغوي (٤٣٧٢) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٤٣).

[الواقعة: ٣٠][1].

٩٦٥١ - قال رسول الله ﷺ: «ومَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُم في الجَنَّةِ، خيرٌ من الدُّنيا وما فيها»، وقَرَأَ: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عن النَّارِ وأُدْخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وما الحَياةُ الدُّنْيا إلَّا مَتَاعُ الغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥][2].

٩٦٥٢ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كَبَّرَ الإمامُ فكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ فارْكَعوا، وإذا سَجَدَ فاسْجُدُوا، وإذا صَلَّى جالساً فصَلُّوا

---

(١) حديث صحيح، وإسناده حسن إسناد سابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠١-١٠٢، وهناد في «الزهد» (١١٣)، والدارمي (٢٨٣٨)، وابن ماجه (٤٣٣٥)، والترمذي (٣٢٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٥)، والطبري ٢٧/١٨٣ و١٨٤، والبغوي (٤٣٧٢) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

(٢) حديث صحيح، وإسناده حسن إسناد سابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠١-١٠٢، وهناد في «الزهد» (١١٣)، والدارمي (٢٨٢٠)، والترمذي (٣٠١٣) و(٣٢٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٥)، والطبري ٣/٢٠٠، وابن حبان (٧٤١٧)، والحاكم ٢/٢٩٩، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٣) والبيهقي في «البعث» (٣٨٩)، والبغوي (٤٣٧٢) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٧).

جُلُوساً»[1].

٩٦٥٣ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «النَّاسُ مَعادِنُ، فخِيارُهُم في الجَاهِلِيَّةِ خِيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»[2].

٩٦٥٤ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَقَدَّموا الشَّهْرَ بيومٍ ولا بِيَومَين، إلَّا أَنْ يُوافِقَ أَحَدُكُم صَوْماً كان يَصُومُه. صُوموا لِرُؤْيَتِهِ وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِه، فإنْ غُمَّ عَلَيكُم، فأَتِمُّوا ثَلاثِينَ يوماً، ثم أَفْطِرُوا»[3].

٩٦٥٥ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثني أبو سَلَمة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧١٤٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٥٤٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الشافعي ١/٢٧٤-٢٧٥، والترمذي (٦٨٤)، والطحاوي ٢/٨٤، وابن حبان (٣٤٥٩)، والدارقطني ٢/١٥٩-١٦٠ و١٦٢-١٦٣، والبيهقي ٤/٢٠٦ و٢٠٧، والبغوي (١٧١٩) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد - لكن أخرج الطحاوي الشطر الأول منه، وابن حبان الشطر الثاني.

وسيأتي من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة برقم (١٠٤٥٦).

وسلف الشطر الأول منه برقم (٧٢٠٠)، والثاني برقم (٧٥١٦).

وروى الشطر الأول من الحديث أبو خالد الأحمر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عباس. أخرجه النسائي ٤/١٤٩، وقال: هٰذا خطأ.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «في الجَنِينِ غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَو أَمَةٌ». فقال الذي قضى عليه: أَيُعْقَلُ من لا أَكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ ولا استَهَلَّ؟ فمِثلُ ذٰلك يُطَلُّ. فقال: «إنَّ هٰذا لَيَقُولُ بقولِ شاعرٍ، فيه غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَو أَمَةٌ»(١).

٩٦٥٦ - حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَراها المسلمُ، أو تُرَى له، جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩١٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٢٥٠ من طريق عبدالرحيم بن سليمان، والترمذي (١٤١٠) من طريق ابن أبي زائدة، وابن ماجه (٢٦٣٩)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٧٤ من طريق محمد بن بشر، وأبو داود (٤٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٧٥، وابن حبان (٦٠٢٢)، والدارقطني ٣/١١٤-١١٥، والبيهقي ٨/١١٥ من طريق عيسى بن يونس، أربعتهم عن محمد بن عمرو، به - زاد فيه عيسى بن يونس: أو فرسٌ أو بغل.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٣٦: يقال: إن عيسى بن يونس قد وهم فيه، وهو يغلط أحياناً فيما يرويه.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٤٦٧) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، به - دون الزيادة.

وانظر (٧٢١٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٧) من طريق يحيى بن =

٩٦٥٧ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبي

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَنامُ عَيْنِي ولا يَنامُ قَلْبي»[١].

٩٦٥٨ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعت أبِي

عن أَبي هريرة قال: قيل: يا رسولَ الله، أَيُّ النِّساءِ خَيْرٌ؟ قال: «التي تَسُرُّه إذا نَظَرَ، وتُطِيعُه إذا أَمَرَ، ولا تُخالِفُه فيما يَكْرَهُ في نَفْسِها ومالِهِ»[٢].

٩٦٥٩ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَغْلِبَنَّكُم أَهلُ البادِيَةِ على اسمِ صَلاتِكُم»[٣].

= سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠٤)، والبغوي (٣٢٧٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به.

وقد سلف الحديث برقم (٨٨١٩) من طريق أبي سلمة دون قوله: يراها أو تُرى له. وسيأتي هٰذا الحرف ضمن الحديث برقم (١٠٤٣٠) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان روى له مسلم بضعة عشر حديثاً في الشواهد وأصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به. وهو مكرر (٧٤١٧).

(٢) إسناده قوي. وانظر ما سلف برقم (٧٤٢١).

(٣) إسناده قوي. وهو مكرر (٩٦٠٠).

٤٣٩/٢

٩٦٦٠ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أَدْنَى أَهلِ النَّارِ عَذَاباً، رجلٌ يُجْعَلُ له نَعْلانِ يَغْلِي مِنهما دِماغُهُ»(١).

٩٦٦١ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: سمعتُ أبي

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أُقاتِلُ الناسَ حتَّى يقولوا: لا إله إلَّا اللّه، فإذا قَالُوها(٢)، مَنَعُوا(٣) مِنِّي دِماءَهُم وأَمْوالَهُم إلَّا بِحَقِّها»(٤).

٩٦٦٢ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سُمَيٌّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا عَطَسَ وَضَعَ يَدَه، أو ثَوْبَه على جَبْهَتِه، وخَفَضَ - أو غَضَّ - من صَوْتِهِ(٥).

---

(١) إسناده قوي. وهو مكرر (٩٥٧٦).

(٢) في (ل): «فإذا قالوها لا إله إلا الله»، وفي (م) والنسخ المتأخرة: «فإذا قالوا: لا إله إلا الله»، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: عصموا.

(٤) إسناده قوي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٣/٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(٥) إسناده قوي. سمي: هو أبو عبدالله المدني مولى أبي بكر بن =

٩٦٦٣ - حدثنا يحيى، عن مالكٍ، قال: حدثني الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: نَعَى لنا رسولُ الله ﷺ النَّجاشيَّ اليومَ الذي ماتَ فيه، فخَرَجَ إلى المُصَلَّى، فصَفَّ أصحابَه خَلْفَه، فكَبَّرَ عليه أَرْبعاً[1].

٩٦٦٤ - حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا انْتَهى أَحَدُكم إلى المَجْلِس، فلْيُسَلِّمْ، فإنْ بَدَا لَه أن يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثم إن قامَ والقَومُ جُلُوسٌ، فَلْيُسَلِّمْ، فليستِ الأُولى بأَحَقَّ من الآخِرةِ»[2].

= عبدالرحمٰن بن الحارث، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٩٠، والبغوي (٣٣٤٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٥٧)، وأبو يعلى (٦٦٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٠، وفي «الآداب» (٣٢٢) من طرق عن ابن عجلان، به.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٦٤ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن عياش، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته». وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: فيه عبدالله بن عياش وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٦٤٦).

(٢) إسناده قوي. ابن عجلان: هو محمد، وسعيد: هو المقبري.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥٦٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٤٢).

٩٦٦٥ ـ حدثنا يحيى، عن عُبيدالله، قال: حدثني خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّهُ في ظِلِّهِ يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّهُ: الإمامُ العادِلُ، وشابٌّ نَشَأَ بِعِبادَةِ الله، ورجلٌ قَلْبُه مُتَعَلِّقٌ بالمَساجِدِ، ورَجُلانِ تَحابَّا في اللّهِ عزَّ وجلَّ، اجْتَمَعا عليهِ وتَفَرَّقا عليهِ، ورجلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاها، لا تَعْلَمُ شِمالُه ما تُنْفِقُ يَمينُه، ورجلٌ ذَكَرَ اللّهَ خالِياً ففاضَتْ عَيْناهُ، ورجلٌ دَعَتْهُ امْرأَةٌ[1] ذاتُ مَنْصِبٍ وجَمالٍ إلى نَفْسِها، قال: أَنا أَخافُ اللّهَ عزَّ وجَلَّ»[2].

---

(١) لفظة «امرأة» ليست في (عس) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر بن حفص العمري.

وأخرجه البخاري (٦٦٠) و(١٤٢٣) و(٦٤٧٩)، ومسلم (١٠٣١) (٩١)، والترمذي (٢٣٩١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٤٦) و(٥٨٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٠ و٨/١٦٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد ـ وبعض الرواة عن يحيى قال فيه: «لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»، وبعضهم قال: «لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» وهو الصواب، لأن السنة المعهودة في الصدقة إعطاؤها باليمين. وانظر «الفتح» ٢/١٤٦.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤٢)، ومن طريقه البخاري (٦٨٠٦)، والنسائي ٨/٢٢٢-٢٢٣، وابن حبان (٤٤٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٦٥-٦٦ عن عبيدالله بن عمر، به. =

. . . . . .

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٩) و(٧٣٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨١-٢٨٢ من طريق حماد بن زيد، عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٢) عن مبارك بن فضالة، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٧١ من طريق شعبة، كلاهما عن خُبيب بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه مالك ٢/٩٥٢، ومن طريقه مسلم (١٠٣١) (٩١)، والترمذي (٢٣٩١)، وأبو عوانة ٤/٤١١، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٨٤٤)، وابن حبان (٧٣٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٩)، والبغوي (٤٧٠) عن خُبيب بن عبدالرحمٰن، عن حفص بن عاصم، عن أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة. هٰكذا على الشك.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٠: روى هٰذا الحديثَ عن مالك كلُّ من نقل «الموطأ» عنه فيما علمتُ على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد إلا مصعباً الزبيري، وأبا قرة موسى بن طارق، فإنهما قالا فيه: عن مالك، عن خُبيب بن عبدالرحمٰن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة وأبي سعيد، ثم رواه من طريقيهما عن مالك، بالإسناد الذي ذكر، وقال بإثره: وكذٰلك رواه أبو معاذ البلخي عن مالك.

ثم أخرجه ٢/٢٨١ من طريق سعيد بن أحمد الوقار، عن عبدالله بن وهب وعبدالرحمٰن بن القاسم ويوسف بن عمر بن يزيد، كلهم عن مالك، عن خبيب، عن حفص، عن أبي سعيد وحده. وقال بإثره: لم يتابَع الوقار على ذٰلك عنهم، وإنما هو في «الموطأ» عنهم على الشك في أبي هريرة أو أبي سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٤٥) من طريق الليث، أن عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم حدثه عن جدِّه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ستة يظلهم الله في ظله...» ولم يذكر قصة الرجل الذي ذكر الله خالياً ففاضت عيناه.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٩٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» =

٩٦٦٦ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني سعيدٌ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اللَّهمَّ إنِّي أُحَرِّجُ حَقَّ الضَّعِيفَيْنِ: اليَتِيمِ والمَرْأَةِ»[1].

٩٦٦٧ـ حدثنا عبدُالله بن نُمَير، قال: حدثنا عُبَيدالله، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

= ٩/٢٥٣-٢٥٤ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «سبعة» لا يفيد الحصر، فقد وردت أحاديثُ أخرى تفيد أن هناك مَن يظلهم الله في ظله غير هٰؤلاء السبعة، انظر تفصيل ذٰلك في «الفتح» ٢/١٤٣-١٤٤.

قوله: «في ظِلِّه»، قال القاضي عياض فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح»: إضافة الظل إلى الله إضافة ملك، وكل ظلٍّ فهو ملكه.

قلنا: وقد يكون هٰذا الظل لعرشه كما جاء في حديث آخر سلف برقم (٨٧١١)، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي من أجل محمد بن عجلان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٩١٥٠) عن أحمد بن بكار، عن محمد بن سلمة، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي شريح الخزاعي، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وقوله: «أحَرِّج»، قال السندي: من التحريج، بمعنى التضييق، أي: أضيقه وأحرمه على من ظلمهما، ولعل المراد بيان التشديد في حقهما والتغليظ، والله تعالى أعلم.

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغَارِ.

قال[1]: والشِّغارُ: أن يقولَ الرجلُ: زَوِّجْني ابنتَك وأُزوِّجُك ابنتي، أو زَوِّجْني أُخْتَك وأُزَوِّجُك أُختي.

قال: ونَهَى عن بَيعِ الغَرَرِ، وعن الحَصاةِ[2].

٩٦٦٨ - حدثنا ابنُ نُمَير، قال: حدثنا ثَوْرٌ - يعني ابنَ يزيد -، عن مَكْحولٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العَيْنُ حَقٌّ، ويَحضُرُ[3] بها الشَّيطانُ وحَسَدُ ابن آدمَ»[4].

---

(١) أي: أحد الرواة، ويغلب على الظن أنه ابن نمير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عمر العمري. وسيتكرر برقم (١٠٤٣٩).

وأخرج النهي عن الشغار ابن أبي شيبة ٤/٣٨٠، ومن طريقه مسلم (١٤١٦) (٦١)، وابن ماجه (١٨٨٤)، والبيهقي ٧/٢٠٠ عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وقرن به أبا أسامة حماد بن أسامة، إلا أن حديث أبي أسامة ليس فيه تفسير الشغار.

وسلف عن أبي أسامة عند المصنف برقم (٧٨٤٣).

وأما النهي عن بيع الغرر والحصاة فقد سلف برقم (٧٤١١) عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن عمر.

(٣) في (ظ٣): ويحُصُّ. والحَصُّ: العدد الشديد، وقيل: هو الضراط.

(٤) إسناده منقطع، مكحول لم يسمع من أبي هريرة. وقوله: «العين حق» فقط صحيح، وقد سلف برقم (٨٢٤٥) من غير هٰذا الطريق.

قال السندي: قوله: «يحضر بها»، أي: معها، أي: عندها الشيطان وحسد ابن آدم، وفي لفظ «الجامع الصغير»: يحضرها الشيطان، وكذا هو في «المجمع».

٩٦٦٩ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: حدثنا هشامٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «غُفِرَ لرَجُلٍ نَحَّى غُصْنَ شَوْكٍ عن طَرِيقِ النَّاسِ»[1].

٩٦٧٠ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: حدثنا هاشمُ بن هاشمٍ، قال: حدثني أبو صالحٍ مولى السَّعْدِيِّين

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ رِجالاً يَسْتَنْفِرُون عَشائِرَهُم، يقولونَ: الخَيْرَ الخَيْرَ، والمَدينةُ خَيْرٌ لَهم لو كانُوا يَعْلَمونَ، والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لا يَصْبِرُ على لأْوائِها وشِدَّتِها أَحَدٌ إلَّا كنتُ له شَهيداً ـ أو شَفيعاً ـ يومَ القِيامَةِ، والَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بيَدِه، إنَّها لَتَنْفِي أَهْلَها، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ، والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لا يَخْرُجُ منها أَحَدٌ راغِباً عنها، إلَّا أَبْدَلَها اللّه عزَّ وجلَّ خَيراً مِنْه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير. وانظر (٧٨٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، أبو صالح مولى السعديين، قال أبو زرعة ـ كما في «الجرح والتعديل» ٩/٣٩٢ ـ: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/٥٩٠.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٣٨١)، وابن حبان (٣٧٣٤) من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، وابن حبان (٣٧٣٣)، وأبو يعلى (٥٩٤٣) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أبي هريرة. =

٩٦٧١ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: أخبرنا الأعمشُ. ووكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي حازمٍ الأَشجعيِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَعَا الرَّجلُ امرأَتَهُ إلى فِراشِه، فأَبَتْ عليهِ، فبَاتَ وهو غَضْبانُ، لَعَنَتْها المَلائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ». قال وكيعٌ: «عليها ساخِطٌ»[1].

٩٦٧٢ ـ حدثنا ابن نُمَيرٍ، قال: حدثنا أبو حَيَّان، عن أبي زُرْعة

= ولقوله: «إن رجالاً يستنفرون عشائرهم...» انظر ما سلف برقم (٨٤٥٨).

ولقوله: «إنها لتنفي أهلها...» انظر ما سلف برقم (٧٢٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠٠)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٤٦ من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد ـ إلا أن إسحاق قرن بوكيع أبا معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٦، وإسحاق بن راهويه (٢٠٠)، والبخاري (٣٢٣٧) و(٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢)، وأبو داود (٢١٤١)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٨٣، وأبو يعلى (٦١٩٦) و(٦٢١٢)، وابن حبان (٤١٧٢) و(٤١٧٣)، والبيهقي ٧/٢٩٢، والبغوي (٢٣٢٨) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (١٤٣٦) (١٢١) من طريق يزيد بن كيسان، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، قال ﷺ: «والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

وسيأتي الحديث برقم (١٠٢٢٥) عن وكيع وحده. وانظر ما سلف برقم (٧٤٧١).

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بلالُ، حَدِّثْني بأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإسلامِ عِندَكَ مَنْفعةً، فإنِّي سَمِعتُ اللَّيلةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بينَ يَدَيَّ في الجَنَّةِ» فقال بلالٌ: ما عَمِلتُ عَمَلاً في الإسلامِ أَرجَى عندي مَنْفَعَةً، إلَّا أني لم أَتَطَهَّرْ طُهُوراً تامّاً في ساعةٍ من ليلٍ أو نهارٍ، إلَّا صَلَّيتُ بذٰلك الطُّهورِ ما كَتَبَ الله لي أنْ أُصَلِّيَ[1].

٢/٤٤٠ ٩٦٧٣ - حدثنا ابن نُمَير، قال: أخبرنا حَجَّاج -يعني ابن دينارٍ-، عن جَعفرِ بن إياسٍ، عن عبدالرحمٰن بن مَسْعودٍ

عن أبي هريرة، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، ومعه حَسَنٌ وحُسَينٌ، هٰذا على عاتِقِه، وهٰذا على عاتِقِه، وهو يَلْثَمُ هٰذا مَرَّةً، وهٰذا[2] مَرَّةً، حتَّى انْتَهى إلينا، فقال له رجلٌ: يا رسولَ الله، إنَّك تُحِبُّهما. فقال: «مَن أَحَبَّهُما فَقَدْ أَحَبَّني، ومَن أَبْغَضَهُما فقد أَبْغَضَني»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان.

وأخرجه مسلم (٢٤٥٨) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٠٣).

قوله: «خشف نعليك»، قال السندي: بفتح خاء معجمة وسكون شين معجمة، وجُوِّز فتحها، بمعنى الصوت.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: ويلثم هٰذا.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالرحمٰن بن مسعود، وهو =

٩٦٧٤ - حدثنا ابن نُمَير وأبو أُسامةَ، قالا: حدثنا عُبَيدُالله، عن خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سَيْحانُ وجَيْحانُ، والنِّيلُ والفُرَاتُ، وكُلٌّ من أَنهارِ الجَنَّةِ».

وقال أبو أُسامةَ: «كُلٌّ مِن أَنهارِ الجَنَّةِ»(١).

٩٦٧٥ - حدثنا أبو أُسامةَ، قال: أخبرني الأعمشُ، عن أبي يحيى مَوْلَى جَعْدَة

عن أبي هريرة قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إن فُلانَةَ يُذكَرُ من كَثْرةِ صَلاتِها وصِيامِها وصَدَقَتِها، غيرَ أَنَّها تُؤْذِي جِيرانَها بلِسانِها! قال: «هِيَ في النَّارِ». قال: يا رسولَ الله، فإنَّ فُلانةَ يُذكَرُ من قِلَّةِ صِيامِها وصَدَقَتِها وصَلاتِها، وإنَّها تَصَدَّقُ بالأَثْوارِ مِن الأَقِطِ،

= ابن نِيَار الأنصاري.

وهو عند المصنف في «الفضائل» (١٣٧٦)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٣/١٦٦.

وأخرجه البزار (٢٦٢٧ - كشف الأستار) من طريق عبدالله بن بشير، عن حجاج بن أرطاة، عن جعفر بن إياس، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٩) من طريق أبي أسامة وابن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٨٦).

ولا تُؤْذِي جِيرانَها بِلِسانِها! قال: «هيَ في الجَنَّةِ»[1].

٩٦٧٦ - حدثنا أبو أسامةَ، قال: أخبرني عبدُالرحمٰن بن يزيدَ بن جابرٍ، عن إسماعيلَ بن عُبَيدالله، عن أبي صالحٍ الأَشْعري

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ: أنه عادَ مريضاً ومعه أبو هريرةَ من وَعْكٍ كانَ به، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَبْشِرْ، إنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ يقولُ: نارِي أُسَلِّطُها على عَبْدي المُؤْمِن في الدُّنْيا، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِن النَّارِ في الآخِرَةِ»[2].

---

(١) إسناده حسن، أبو يحيى مولى جعدة لم يرو عنه غير سليمان الأعمش، وروى له مسلم متابعة، والبخاري في «الأدب المفرد»، وابن ماجه، ووثقه ابن معين وابن حبان والذهبي في «الميزان»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٦٤) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩)، والبزار (١٩٠٢ - كشف الأستار)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٨٥) و(٦١٦)، والحاكم ٤/١٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٤٥) و(٩٥٤٦) من طرق عن الأعمش، به.

قوله: «أثوار أَقِط»، الأثوار: جمع ثَوْرٍ: وهي القطعة من الأَقِط، والأَقِط - بفتح الهمزة وكسر القاف، وقد تسكَّن القاف للتخفيف مع فتح الهمزة وكسرها -: لَبَنٌ جامد مُستَحجِر.

(٢) إسناده جيد، أبو صالح الأشعري لا يعرف اسمه، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه الذهبي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٥، والترمذي (٢٠٨٨)، وابن ماجه (٣٤٧٠)، والحاكم ١/٣٤٥، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٤) من طريق أبي أسامة، بهٰذا =

٩٦٧٧ ـ حدثنا أَسباطٌ، قال: حدثنا مُطَرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي زَيْد

عن أبي هريرة قال: كنتُ قاعداً عند النبيِّ ﷺ، فجاءَتْه امرأةٌ فقالت: يا رسولَ الله، طَوْقٌ من ذَهَبٍ؟ قال: «طَوْقٌ مِن نارٍ». قالت: يا رسولَ الله، سوارانِ مِن ذَهَبٍ؟ قال: «سِوارانِ مِن نارٍ». قالت: قُرْطانِ من ذَهَبٍ؟ قال: «قُرْطانِ مِن نارٍ» قال: وكان عليها سِوَارانِ مِن ذَهَبٍ، فرَمَتْ بهما، ثم قالت: يا رسولَ الله، إنَّ إحدانا إذا لم تَزَيَّنْ لِزَوجِها صَلِفَتْ عندَه. قال: فقال: «ما يَمْنَعُ إحداكُنَّ تَصْنَعُ قُرْطَينِ مِن فِضَّةٍ، ثم تُصَفِّرُهُما بالزَّعْفَرانِ»[1].

= الإسناد.

وأخرج ابن ماجه (٣٤٦٩) من طريق موسى بن مرثد، عن علقمة بن مرثد، عن حفص بن عبيدالله، عن أبي هريرة قال: ذُكِرَت الحُمى عند رسول الله ﷺ فسبَّها رجل، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تسبَّها، فإنها تنفي الذنوب كما تنفي النار خَبَثَ الحديد» وإسناده ضعيف لضعف موسى بن مرثد.

وسيأتي الحديث في مسند أبي أمامة ٥/٢٥٢ بنحوه من طريق أبي الحصين، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد صاحب أبي هريرة. أسباط: هو ابن محمد بن عبدالرحمٰن، ومطرف: هو ابن طريف، وأبو الجهم: هو سليمان بن الجهم.

وأخرجه النسائي ٨/١٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٣) من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/١٥٩ من طريق خالد بن عبدالله، عن مطرف بن طريف، =

٩٦٧٨ ـ حدثنا ابن نُمَير، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابن عَمْرو ـ قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ أَنْزَلَ القُرآنَ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ: عَلِيمٌ حَكِيمٌ، غَفُورٌ رَحِيمٌ»[1].

= به.

وانظر ما سلف برقم (٨٤١٦).

وفي الباب عن أخت حذيفة، سيأتي ٥/٣٩٨ و٦/٣٥٧. وهو ضعيف.

وعن أسماء بنت يزيد، سيأتي ٦/٤٥٥. وهو ضعيف.

وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند النسائي ٨/١٥٨، والطحاوي (٤٨١٢).

وعن عائشة عند النسائي ٨/١٥٩، والطحاوي (٤٨٠٣).

قال السندي في حاشيته على النسائي ٨/١٥٧: هٰذا منسوخ بحديث: «إن هٰذين حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثها»، قال ابن شاهين في «ناسخه»: كان في أول الأمر تلبس الرجال خواتيمَ الذهب وغير ذٰلك، وكان الحظر قد وقع على الناس كلهم، ثم أباحه رسولُ الله ﷺ للنساء دون الرجال، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهن، فنَسَخَت الإباحةُ الحظرَ، وحكى النوويُّ في «شرح مسلم» ١٤/٣٢-٣٣ إجماع المسلمين على ذٰلك.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ١٢/٢٩٥ وما بعده.

قولها: «طوق من ذهب»، قال السندي: أي: عندي طوق من ذهب، أي: ما جزاؤه؟

وقولها: «صَلِفَت عنده»: ضُبطت بكسر اللام، أي: صارت قليلة الحظِّ عنده، ثقيلة عليه، بغيضة لديه.

وقوله: «تصفِّرهما» من التصفير، أي: فيكون لونهما كلون الذهب.

(١) إسناده حسن. وانظر (٨٣٩٠).

٩٦٧٩ ـ حدثنا أبو داود الحَفَري، عن سُفيانَ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن ابن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقةٌ ما كانَ عليهِ دَيْنٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن أبي سلمة: وهو عُمَر، حسن الحديث في المتابعات والشواهد. أبو داود الحفري: هو عمر بن سعد بن عبيد، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدارمي (٢٥٩١)، والبيهقي ٦/٧٦ من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

ورواه أيضاً هكذا وكيع وأبو نعيم عن سفيان، سيأتي حديثهما عند المصنف برقم (١٠١٥٦)، وخالفهم عبدالرحمٰن بن مهدي عن سفيان، فأسقط منه أبا سلمة، وسيأتي حديثه برقم (١٠١٥٧)، والصواب رواية الجماعة عن سفيان.

وأخرجه الشافعي ٢/١٩٠، وابن ماجه (٢٤١٣)، والترمذي (١٠٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٤-١٥، والبغوي (٢١٤٧) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، به. وحسَّنه الترمذي والبغوي.

ورواه زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، فأسقط منه عمر بن أبي سلمة، وسيأتي حديثه برقم (١٠٥٩٩)، ورجَّح الترمذي رواية إبراهيم بن سعد على رواية زكريا.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٦١) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، به. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن سمرة، سيأتي ٥/٢٠.

وعن ثوبان، سيأتي ٥/٢٧٦. ولا بأس بهما.

وفي معنى الحديث قال في «مرقاة المفاتيح» ٣/٣٤٠: المعنى أنه لا يظفر بمقصوده من دخول الجنة، أو من المرتبة العالية، أو في زمرة عباد الله الصالحين، =

٩٦٨٠ ـ حدثنا أبو داود الحَفَرِي، عن شَرِيكٍ، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفانِ مِن أُمَّتي مِن أَهلِ النَّارِ، لم أَرَهَم بَعْدُ، نِساءٌ كاسِياتٌ عارِياتٌ، مائِلاتٌ مُمِيلاتٌ، على رُؤوسِهِنَّ أَمثالُ أَسْنِمَةِ الإِبلِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ ولا يَجِدْنَ رِيحَها، ورجالٌ مَعَهُم أَسْياطٌ كأَذْنابِ البَقَرِ، يَضْرِبُونَ بها النّاسَ»(١).

٩٦٨١ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، قال: حدثنا الأَعْمَش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجال، والتَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ»(٢).

٩٦٨٢ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

= أو لا تجد روحُه اللَّذَّة ما دام عليه الدَّين، ثم قيل: المَدِين الذي يُحبَس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صَرَفَ ما استدانه في سفهٍ أو سرفٍ، وأما ما استدانه في حقٍّ واجبٍ كفاقةٍ، ولم يترك وفاءً، فإن الله تعالى لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله تعالى، لأن السلطان كان عليه أن يؤدِّيَ عنه (انظر الحديث السالف برقم: ٧٨٩٩)، فإذا لم يؤدِّ عنه يقضي الله تعالى عنه بإرضاء خصمائه (انظر الحديث السالف برقم: ٨٧٣٣).

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع ـ وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وانظر (٨٦٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٥٠).

عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنا أن لا نُبادِرَ الإمامَ بالرُّكوعِ والسجودِ «وإذا كَبَّرَ فكَبِّرُوا، وإذا سَجَدَ فاسْجُدُوا، وإذا قال: ﴿غَيرِ المَغْضُوبِ عليهِم ولا الضَّالِّين﴾ فقولوا: آمين، فإنَّه إذا وَافَقَ كلامَ الملائِكَةِ، غُفِرَ لِمَن في المَسجِدِ، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه، فقُولُوا: رَبَّنا لَك الحَمْدُ»[1].

٩٦٨٣ ـ حدثنا يَعْلى ومحمد ابنا عُبَيد، قالا: حدثنا الحسن بن الحَكَم، عن عَدِي بن ثابتٍ، عن شيخٍ من الأنصار

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن بَدَا جَفَا، ومَن تَبِعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، ومَن أَتَى أَبوابَ السُّلطانِ افتُتِنَ، وما ازْدَادَ عَبْدٌ مِن السُّلْطانِ قُرْباً، إلَّا ازْدَادَ مِن اللّهِ عزَّ وجلَّ بُعْداً»[2].

٩٦٨٤ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيد، قال: حدثنا داودُ الأَوْدي، عن أبيه ٢/٤٤١
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/٣٦٧، وابن ماجه (٩٦٠)، وأبو عوانة ٢/١١٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٤١٥)، وابن خزيمة (١٥٧٦) و(١٥٨٢) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، به.
وانظر ما سلف برقم (٨٥٠٢).

(٢) حديث ضعيف، سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٨٨٣٦).
وأخرجه أبو داود (٦٨٦٠)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٤٠٤) عن محمد بن عبيد وحده، بهٰذا الإسناد.

رَبُّكَ مَقَاماً مَحْموداً﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: «هو المَقامُ الَّذي أَشْفَعُ لأُمَّتي فِيهِ»(١).

٩٦٨٥ - حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن أُسامةَ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَم مِن صائِمٍ ليسَ له من صِيامِهِ إلَّا الجُوعُ، وكَمْ مِن قائمٍ ليسَ له مِن قِيامِهِ إلَّا السَّهَرُ»(٢).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود: وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي.

وأخرجه الطبري ١٥/١٤٥-١٤٦ من طريق مكي بن إبراهيم، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٩٠ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن داود الأودي، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر بإسناده ومتنه برقم (١٠٨٣٩)، وانظر (٩٧٣٥).

وفي الباب عن كعب بن مالك، سيأتي ٣/٤٥٦، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٤٧٥) و(٧٤١٨).

وعن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٣١٤٨)، وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده حسن. أبو خالد الأحمر: وهو سليمان بن حيان، وأسامة: وهو ابن زيد الليثي، صدوقان.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٧٥)، ومن طريقه ابن ماجه (١٦٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٥٠)، وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢٥) من طريق زيد بن شعيب، كلاهما (ابن المبارك وزيد بن شعيب) عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٣٢٤٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبيه أبي سعيد، عن أبي هريرة. =

٩٦٨٦ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، عن يزيدَ ـ يعني ابن كَيْسانَ ـ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على قبرٍ فقال: «ائْتُوني بِجَريدَتَيْنِ» فجَعَلَ إحداهما عندَ رأسِه والأُخرى عندَ رِجْلَيهِ، فقيل: يا نبيَّ الله، أَيَنْفَعُهُ ذٰلك؟ قال: «لَن يَزالَ يُخَفَّفُ عنه بعضُ عَذابِ القَبْرِ ما كانَ فيهما نُدُوٌّ»[1].

٩٦٨٧ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، عن يزيد بن كَيْسان، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لِعَمِّه: «قُل: لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدْ لكَ بها عندَ اللّهِ يومَ القِيامَةِ»، قال: لولا أن تُعَيِّرَني

= وقد سلف برقم (٨٨٥٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن أبي سعيد.

وأخرجه النسائي مرة ثالثة (٣٢٥١) من طريق ابن المبارك أيضا، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة موقوفاً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وله بعض ما يخطّأ فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٦، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٠٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٢٣) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٠).

وعن يعلى بن مرة، سيأتي ٤/١٧٢.

وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/٣٥-٣٦.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/٢٦٦.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (٣٠١٢)، وابن حبان (٦٥٢٤).

قريشٌ لأَقْرَرْتُ عَيْنَك بها. قال: فأَنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ولٰكنَّ اللّٰهَ يَهْدِي مَنْ يَشاءُ وهُو أَعْلَمُ بالمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦][1].

٩٦٨٨ - حدثنا محمد بن عُبَيدٍ الطَّنافِسِي، قال: حدثنا يَزيد بن كَيْسان، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: زارَ النبيُّ ﷺ قبرَ أُمِّه، فبَكى وبَكى مَن حَوْلَه، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي في أَن أَستَغْفِرَ لها، فلَم يُؤْذَنْ لي، واستَأْذَنْتُه في أَن أَزُورَ قَبْرَها، فأَذِنَ لي، فزُورُوا القُبورَ، فإنَّها تُذَكِّرُ الموتَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٠٨)، والطبري ٢٠/٩٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٩٦١٠).

(٢) إسناده على شرط مسلم، وقد تفرد به يزيد بن كيسان بهٰذا الحديث عن أبي حازم الأشجعي، ويزيد قد وثقه ابن معين والنسائي ويعقوب بن سفيان والدارقطني، لكن قال يحيى بن سعيد القطان: ليس هو ممن يعتمد عليه، هو صالح وسط، وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه، محله الصدق، صالح الحديث، فسأله ابنه: يُحتَجُّ بحديثه؟ فقال: لا، هو بابة فضيل بن غزوان وذويه، بعض ما يأتي به صحيح وبعض لا، قال ابن أبي حاتم: وكان البخاري قد أدخله في كتاب «الضعفاء»، فقال أبي: يُحوَّل منه. وقال ابن حبان في «الثقات»: كان يخطىء ويخالف، لم يفحش خطؤه حتى يُعدَلَ به عن سبيل العدول، ولا أتى من الخلاف بما تنكره القلوب، فهو مقبول الرواية إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه، =

٩٦٨٩ ـ حدثنا محمد بن عُبَيدٍ، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: جاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ بها لَمَمٌ، فقالت: يا رسولَ الله، ادعُ اللّهَ أن يَشْفِيَنِي. قال: «إنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللّهَ أن يَشْفِيَكِ، وإنْ شِئْتِ فاصْبِرِي ولا حِسَابَ عليكِ». قالت: بل أَصْبِرُ ولا حِسابَ عَليَّ[1].

= فحينئذٍ يترك خطؤه كما يُترك خطأ غيره من الثقات. قلنا: هو كما قال ابن حبان، مقبول الرواية إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٤٣، وإسحاق بن راهويه (٢٠٦)، ومسلم (٩٧٦)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٦٩) و(١٥٧٢)، والنسائي ٤/٩٠، والبيهقي ٤/٧٦، والبغوي (١٥٥٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد، ورواية ابن ماجه الأولى مختصرة: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة».

وأخرجه مسلم (٩٧٦)، وأبو يعلى (٦١٩٣) من طريق مروان بن معاوية، وإسحاق بن راهويه (٢٠٥)، وابن حبان (٣١٦٩)، والحاكم ١/٣٧٥ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن يزيد بن كيسان، به. ورواية مروان مختصرة بلفظ: «استأذنتُ ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي».

وفي الباب عن بريدة، سيأتي ٥/٣٥٩. وإسناده ضعيف.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٠٩)، والبغوي (١٤٢٤) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٨٨)، والبزار (٧٧٢ ـ كشف الأستار)، وابن حبان =

٩٦٩٠ ـ حدثنا محمد بن عُبَيدٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثِنْتانِ هُما بالنَّاسِ كُفْرٌ: نِياحَةٌ على المَيِّتِ، وطَعْنٌ في النَّسَبِ»(١).

٩٦٩١ ـ حدثنا محمد بن عُبَيدٍ، قال: حدثنا الأَعْمش، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة ـ قال الأعمشُ: لا أراه إلَّا قد رَفَعَه ـ، قال: «وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ أَمْرٍ قد اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَن كَفَّ يَدَهُ»(٢).

= (٢٩٠٩)، والحاكم ٤/٢١٨ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٦٩) من طريق قرة بن حبيب، عن إياس بن أبي تميم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة ـ ضمن قصة مطولة.

قوله: «بها لَمَمٌ»، أي: صرع، كما جاء في حديث ابن عباس السالف برقم (٣٢٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٦٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٦، وفي «الشعب» (٦٦٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٩٩) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

ورواية أبي معاوية الموقوفة التي أشار إليها الإمام أحمد بإثر الحديث أخرجها ابن أبي شيبة ١٥/٥٥ عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ووقفه[1] أبو معاويةَ على أبي هريرةَ.

٩٦٩٢ ـ حدثنا محمد بن عُبيدٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ هٰؤلاءِ الصَّلَواتِ الخَمْسِ مَثَلُ نَهْرٍ جارٍ على بابِ أَحَدِكُم، يَغْتَسِلُ مِنه كُلَّ يَومٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، فماذا يَبْقَيَنَّ مِن دَرَنِهِ؟»[2].

٩٦٩٣ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن صفوان بن أبي يزيد، عن حُصَين بن اللَّجْلاج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ والإيمانُ في جَوْفِ رجلٍ مُسلِمٍ، ولا يَجْتَمِعُ غُبارٌ في سَبيلِ الله ودُخَانُ جَهَنَّمَ في جَوْفِ رجلٍ مُسلِمٍ»[3].

٩٦٩٤ ـ حدثنا محمد بن عُبيد ويزيدُ، قالا: أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا نَجِدُ في أَنفُسِنا

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ووافقه، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٧)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٣) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٩٢٤).

(٣) صحيح بطرقه وشواهده، وسلف الكلام على إسناده برقم (٧٤٨٠).

ما يَسُرُّنا [أنْ] نتكلَّمَ به، ولا[1] إنَّ لنا ما طَلَعَتْ عليه الشمسُ. قال: «أَوَجَدْتُم ذٰلكَ؟» قالوا: نعم. قال: «ذاكَ صَرِيحُ الإيمانِ»[2].

٩٦٩٥ - حدثنا محمد بن عُبَيد، قال: حدثنا محمد - يعني ابنَ إسحاق -، عن أبي مالك بن ثَعْلَبةَ بن أبي مالكٍ القُرَظي، عن عُمَر بن الحَكَم بن ثَوْبان

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما تَعُدُّونَ الشَّهيدَ؟» قالوا: الذي يُقاتِلُ في سَبيلِ اللهِ حتى يُقتَلَ. قال: «إنَّ الشَّهيدَ في أُمَّتي إذاً لَقَليلٌ، القَتيلُ في سَبيلِ اللَّهِ شَهيدٌ، والطَّعِينُ في سَبيلِ اللّهِ شَهيدٌ، والغَرِقُ في سَبيلِ اللّهِ شَهيدٌ، والخارُّ عن دابَّتِه في سَبيلِ اللَّهِ شَهيدٌ، والمَجْنُوبُ في سَبيلِ اللّهِ شَهيدٌ».

قال محمدٌ: المَجْنُوبُ: صاحبُ الجَنْب[3].

---

(١) لفظة «لا» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة، وهي في هٰذا الموضع زائدة والواو حاليَّة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو صدوق حسن الحديث. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٦٢)، وأبو يعلى (٥٩١٤) و(٥٩٢٣)، وابن حبان (١٤٥) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٥٦).

(٣) إسناده ضعيف، أبو مالك بن ثعلبة بن أبي مالك القرظي روى عن أبيه وعمر بن الحكم، وروى عنه محمد بن إسحاق والوليد بن كثير، ولم يوثقه أحد، فهو في عداد المجهولين، ومحمد بن إسحاق - وإن كان صدوقاً - مدلس، وقد =

٩٦٩٦ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، قال: حدثنا داودُ، عن أبيه ٤٤٢/٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ أَكْثَرَ ما يُدْخِلُ مِن النَّاسِ النَّارَ الأَجْوَفانِ» قالوا: يا رسولَ الله، وما الأَجْوفان؟ قال: «الفَرْجُ والفَمُ» قال: «أَتَدْرُونَ أَكْثَرَ ما يُدْخِلُ الجَنَّةَ؟ تَقْوى اللّهِ، وحُسْنُ الخُلُقِ»[1].

٩٦٩٧ ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، قال: حدثنا داودُ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُومَنَّ[2] أَحَدُكم

= عنعن، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٢/٥ عن عبدالله بن نمير، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٨١) من طريق أحمد بن خالد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث السالف برقم (٨٠٩٢).

وفي باب الشهادة من ذات الجنب عن عقبة بن عامر، سيأتي ١٥٧/٤.

وعن جابر بن عتيق، سيأتي ٤٤٦/٥.

المجنوب: الذي أخذته ذات الجَنْب: وهي ـ كما زعم بعضُ أطبَّاء العرب ـ قَرحة تصيب الإنسان في داخل جنبه، وفي الطب الحديث: التهابٌ في الغشاء المحيط بالرِّئة. انظر «قاموس الأطباء» لمَدْين بن عبدالرحمٰن المصري ٢٣/١، و«المعجم الوسيط» ١٣٨/١.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، داود ـ وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي ـ ضعيف لكن تابعه أخوه إدريس بن يزيد، وهو ثقة، وأبوهما يزيد حسن الحديث، فانظر (٧٩٠٧).

(٢) في (ظ٣) و(عس): لا يقوم، على النفي بمعنى النهي.

إلى الصَّلاةِ وبهِ أَذىً». يعني: البَوْلَ والغائِطَ[1].

٩٦٩٨ - حدثنا تَلِيدُ بن سُلَيمان، قال: حدثنا أبو الجَحَّاف، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: نَظَرَ النبيُّ ﷺ إلى عليٍّ والحَسَن والحُسَين وفاطِمةَ، فقال: «أَنا حَرْبٌ لِمَنْ حارَبَكُم، سِلْمٌ لِمَنْ سالَمَكُم»[2].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٢٢، وابن راهويه في «مسنده» (٤٦٧)، وابن ماجه (٦١٨) من طريق إدريس بن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وإدريس بن يزيد ثقة، وأبوه صدوق حسن الحديث.

وسيأتي برقم (١٠٠٩٤) عن وكيع، عن داود الأودي.

وأخرج أبو داود (٩١) من طريق أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حَقِن حتى يتخفف». وإسناده حسن.

وفي الباب عن عبدالله بن أرقم، سيأتي ٣/٣٨٣، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن ثوبان، سيأتي ٥/٢٨٠، وإسناده حسن.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٤٣، وهو عند مسلم (٥٦٠).

(٢) إسناده ضعيف جداً، تليد بن سليمان اتفقوا على ضعفه، واتُّهم بالكذب. أبو الجحاف: هو داود بن أبي عوف، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٣٥٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦٢١)، والحاكم ٣/١٤٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وتساهل الحاكم فحسنه فقال: =

٩٦٩٩ ـ حدثنا ابنُ إدرِيسَ، قال: سمعت سُهيلَ بن أبي صالحٍ يَذكُر عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّيْتُم بعدَ الجُمُعَةِ فصَلُّوا أَرْبَعاً» فإنْ عَجِلَ بكَ شيءٌ، فصَلِّ رَكْعَتينِ، ورَكْعَتينِ إذا رَجَعْتَ[1].

قال ابنُ إدريسَ: ولا أَدرِي هٰذا في حديثِ رسولِ الله ﷺ أم لا.

٩٧٠٠ ـ حدثنا مَروانُ الفَزَارِي، قال: أخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي جعفرٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفضَلُ الإيمانِ عِندَ اللّهِ إيمانٌ لا شَكَّ فيهِ، وغَزْوٌ لا غُلُولَ فيهِ، وحَجٌّ مَبْرُورٌ».

= هٰذا حديث حسن من حديث أبي عبدالله أحمد بن حنبل، عن تليد بن سليمان، فإني لم أجد له رواية غيرها!

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٥١٦-٥١٧ من طريق إسماعيل بن موسى السري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/١٣٦-١٣٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٣١) من طريق أحمد بن حاتم، كلاهما عن تليد بن سليمان، به. قال ابن الجوزي: وهٰذا لا يصح، تليد بن سليمان كان رافضياً يشتم عثمان، قال أحمد ويحيى: كان كذاباً.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند ابن ماجه (١٤٥)، والترمذي (٣٨٧٠)، وابن حبان (٦٩٧٧). وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٧٤٠٠).

قال: فقال أبو هريرة: حَجٌّ مَبْرُورٌ يُكَفِّرُ خَطَايَا تِلك السَّنةِ[1].

قال مروانُ: أَشُكُّ فيه[2]: عن الحَجَّاج الصَّوَّافِ، أو عن هشامٍ!

٩٧٠١ - حدثنا مروانُ الفَزَارِي، قال: أخبرنا صَبِيحٌ أبو المَلِيحِ، قال: سمعتُ أبا صالحٍ يُحدِّث

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عليهِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر - وهو الأنصاري المؤذن - في عداد المجهولين، لكنه قد توبع، وانظر ما سلف برقم (٧٥١١).

وأما شك مروان الفزاري في روايته: أهي عن حجاج الصواف أو عن هشام الدَّستوائي، فلا يضرُّ، فكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: لا شك فيه، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف، أبو صالح - وهو الخُوزي - لم يرو عنه غير صبيح أبي المليح، فهو في عداد المجهولين، وليس له غير هٰذا الحديث، وهو مختلف فيه، فقد ضعفه ابن معين، وقوَّاه أبو زرعة فقال: لا بأس به! وأما الحافظ ابن حجر فقال في «التقريب»: ليِّن الحديث.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٨)، وأبو يعلى (٦٦٥٥)، والحاكم ٤٩١/١ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» بإثر الحديث (٦٥٨)، والترمذي (٣٣٧٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، والترمذي أيضاً بإثر الحديث (٣٣٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٥٢)، وفي «الدعاء» (٢٣)، والحاكم ٤٩١/١، والمزي في ترجمة أبي صالح الخوزي من «تهذيب الكمال» ٤١٨/٣٣ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن أبي المليح، به. حديث أبي عاصم عند الترمذي وقع خطأً بإثر حديث أبي موسى الأشعري، وهو خطأ صوَّبناه من =

٩٧٠٢ ـ حدثنا عَمَّارُ بن محمدٍ، وهو ابنُ أخت سفيان الثَّوري، عن منصورٍ، عن أبي عثمانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلَّا مِن شَقِيٍّ»(١).

٩٧٠٣ ـ حدثنا عمارُ بن محمدٍ، عن عَطاء ـ يعني ابنَ السائبِ ـ، عن الأَغَرِّ أبي مسلمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: الكِبْرِياءُ رِدَائي، والعَظَمَةُ إِزَارِي، فمَنْ نازَعَني شيئاً مِنهُما أَلْقَيْتُهُ في جَهَنَّم»(٢).

٩٧٠٤ ـ حدثنا عمارُ بن محمدٍ، عن الصَّلْت بن قُوَيْدٍ

عن أبي هريرة قال: سمعتُ خَلِيلِي أبا القاسمِ ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى لا تَنْطَحَ ذاتُ قَرْنٍ جَمَّاءَ»(٣).

= «تحفة الأحوذي» ٤/٢٢٤، و«تحفة الأشراف» ١١/٨٤.
وسيأتي برقم (٩٧١٩) و(١٠١٧٨).
قوله: «من لا يسأله»، قال السندي: أي: الله، والإضمار لتعيُّن هٰذا الوصف له، بحيث لا يُظن غيرُه.

(١) إسناده حسن من أجل أبي عثمان التَّبَّان. وانظر (٨٠٠١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب. وانظر (٧٣٨٢).

(٣) إسناده ضعيف، الصلت بن قويد في عداد المجهولين، قال النسائي: لا أدري كيف هو، حديثه منكر، ثم ذكر له هٰذا الحديث، كما قاله في «الميزان» =

٩٧٠٥ ـ حدثنا عَبْدةُ بن سُلَيمانَ، قال: حدثنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُوتِيتُ جَوامِعَ الكَلِمِ، وجُعِلَتْ لِيَ الأَرضُ مَسجِداً وطَهُوراً»(١).

٩٧٠٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حَبِيب، عن ابن المُطَوِّس، عن المُطَوِّس

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَفْطَرَ يوماً مِن رَمضانَ مِن غَيْرِ رُخْصَةٍ، لم يُجْزِهِ صِيامُ الدَّهْرِ»(٢).

= ٢/٣١٩.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/٣٠٠، والدولابي في «الكنى» ١/١١٦، وابن عرفة في «جزئه»، وعنه ابن حجر في «اللسان» ٣/١٩٨ من طريق عمار بن محمد، بهٰذا الإسناد.

قال في «الميزان»: واختُلِفَ فيه على عمار، فقال عبدالله بن أحمد بن حنبل: حدثناه إبراهيم بن عبدالله الهروي، حدثنا عمار، حدثنا الصلت بن قويد الحنفي، عن أبي أحمر، عن أبي هريرة، ورواه الإمام أحمد وابن عرفة، عن عمار بدون أبي أحمر.

قلنا: والصواب رواية الإمام أحمد وابن عرفة، فإن أبا أحمر هي كنية الصلت بن قويد.

ولوقوع الأمنة في آخر الزمان انظر الحديث السالف برقم (٩٢٧٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٧٤٠٣).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن المطوِّس وأبيه، واسم ابن المطوِّس يزيد، وقيل: عبدالله بن المطوِّس. سفيان: هو الثوري، وحبيب: هو ابن أبي ثابت، وقد كان حبيبٌ يروي هٰذا الحديث عن عمارة بن عمير ثم لقي ابن المطوِّس =

٩٧٠٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أبو العُمَيس عُتْبَةُ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ النِّصْفُ مِن شَعْبانَ، فأمسِكُوا عن الصَّومِ حتَّى يكونَ رَمَضانُ»[1].

= فسمعه منه كما سيأتي في الروايتين (١٠٠٨٠) و(١٠٠٨١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٥، وإسحاق بن راهويه (٢٧٣)، وابن ماجه (١٦٧٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٤٧٥)، والدارمي (١٧١٤)، والنسائي (٣٢٧٨) و(٣٢٨٠)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/١٥٧، والدارقطني ٢/٢١١ من طرق عن سفيان، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو العميس: هو عتبة بن عبدالله بن عتبة المسعودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩١١) من طريق محمد بن ربيعة، عن أبي العميس، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٣٢٥)، والدارمي (١٧٤٠) و(١٧٤١)، وأبو داود (٢٣٣٧)، وابن ماجه (٦١٥١)، والترمذي (٧٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٢، وابن حبان (٣٥٨٩)، والبيهقي ٤/٢٠٩ من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به. قال أبو داود: وكان عبدالرحمٰن لا يُحدِّث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي ﷺ كان يَصِلُ شعبانَ برمضان، وقال عن النبي ﷺ خلافه، قال أبو داود: وليس هٰذا عندي خلافه، ولم يجىء به غير العلاء عن أبيه.

ونقل البيهقي عن أبي داود، عن أحمد بن حنبل أنه قال: هٰذا حديث منكر! =

٩٧٠٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عيسى بن المُسَيَّب، عن أبي زُرْعةَ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الهِرُّ سَبُعٌ»[1].

٩٧٠٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

= وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه على هٰذا اللفظ. ومعنى الحديث عند بعض أهل العلم: أن يكون الرجلُ مفطراً، فإذا بقي من شعبان شيء أَخَذ في الصوم لحال شهر رمضان.

وقد روي [عن أبي سلمة] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ما يُشبِهُ قولهم حيث قال ﷺ: «لا تَقَدَّموا شهر رمضان بصيام إلا أن يوافقَ ذٰلك صوماً كان يصومه أحدُكم» (وهو حديث صحيح سلف تخريجه برقم: ٧٢٠٠).

وقد دلَّ في هٰذا الحديث أنَّما الكراهيةُ على من يتعمَّدُ الصيامَ لحال رمضان.

قلنا: ولبعض أهل العلم مذهب آخر في الجمع بين هٰذين الحديثين: وهو أن حديث العلاء بن عبدالرحمٰن محمول على من يُضعِفُه الصومُ، وحديث أبي سلمة مخصوص بمن يحتاط بزعمه لرمضان، وهو جمع حسنٌ كما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/١٢٩، وانظر «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٢/٨٤ـ٨٥.

(١) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن المسيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٧٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٨٦، والدارقطني ١/٦٣، والحاكم ١/١٨٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٤٢).

ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٤ عن أبي زرعة قوله: لم يرفعه أبو نعيم، وهو أصح، وعيسى ليس بقوي. قلنا: رواية أبي نعيم لم تقع لنا.

ولما صحح الحاكم إسناده في «المستدرك» وقوَّى أمر عيسى بن المسيب، تعقبه الذهبي بتضعيفه.

وقال ابن الجوزي: حديث لا يصحُّ.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لا تَدْخُلُونَ الجَنَّـةَ حتَّى تُؤمِنُوا، ولا تُؤمِنُوا[1] حتَّى تَحابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكم على شيءٍ إذا فَعَلْتُموهُ تَحابَبْتُم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَينَكُم»[2].

٩٧١٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِن الإيمانِ»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تؤمنون، بإثبات النون، وقد سلف التعليق على هٰذا الحرف عند الحديث رقم (٩٠٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الزهد» لوكيع (٣٣١).

ومن طريق وكيع أخرجه مسلم (٥٤) (٩٣)، وابن ماجه (٦٨)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٦٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٠، وابن منده (٣٢٨) و(٣٣٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٣١، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٢، وفي «الشعب» (٨٧٤٥)، والبغوي (٣٣٠٠).

وسيتكرر برقم (١٠١٧٧). وانظر ما سلف برقم (٩٠٨٤).

(٣) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجـالـه ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخـرجه ابن ماجه (٥٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ضمن حديث: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون باباً...».

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٨/ ٥٢١ـ٥٢٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٨)، والنسائي ٨/ ١١٠، وابن منده في «الإيمان» (١٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، به.

=

٤٤٣/٢ ٩٧١١ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي لَيْلَى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يَؤُمُّنا، فيَجْهَرُ ويُخافِتُ، فجَهَرْنا فيما جَهَرَ، وخافَتْنا فيما خافَتَ، وسمعتُه يقول: «لا صَلاةَ إلَّا بِقِراءَةٍ»(١).

٩٧١٢ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن خالِه الحارث بن عبدالرحمٰن، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: سَجَدَ رسولُ الله ﷺ والمُسلِمونَ في النَّجْمِ، إلَّا رَجُلَينِ مِن قُرَيشٍ، أَرادَا بذٰلك الشُّهْرَةَ(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٢/٨، وابن ماجه (٥٧)، والنسائي ١١٠/٨ من طريق محمد بن عجلان، عن عبدالله بن دينار، به.

وقد سلف الحديث جميعاً برقم (٩٣٦١) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الحديث من طريق ابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبدالرحمٰن - برقم (٨٠٧٦).

(٢) إسناده قوي، الحارث بن عبدالرحمٰن صدوق من رجال أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١٢٣/١ عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي ٣٥٣/١ من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي سلمة، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٣٤).

٩٧١٣ ـ حدثنا وكيعٌ، ويَعْلى ومحمدٌ ـ يعني ابنا عُبيدٍ ـ، قالوا: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قَرَأَ ابنُ آدمَ السَّجْـدَةَ، اعْتَزَلَ الشَّيطانُ يَبْكِي، يقولُ: يا وَيْلَهُ، أُمِرَ بالسُّجودِ فسَجَدَ، فلَهُ الجَنَّةُ، وأُمِرْتُ بالسُّجودِ فعَصَيْتُ، فلِيَ النَّارُ»(١).

٩٧١٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ يُضاعَفُ، الحَسَنَةُ بعَشْرِ أَمْثالِها، إلى سَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ، إلى ما شاءَ اللّهُ، قال الله عزَّ وجلَّ: إلا الصَّومَ، فإنَّه لي وأنا أَجْزِي بِه، يَدَعُ طَعـامَهُ وشَهْوَتَهُ مِن أَجْلي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ عِندَ فِطْرِهِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨١)، والبغوي بإثر الحديث (٦٥٣) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٦٥٣) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به.

وأخرجه مسلم (٨١)، وابن ماجه (١٠٥٢)، وابن حبان (٢٧٥٩) من طريق أبي معاوية، وابن خزيمة (٥٤٩)، والبغوي بإثر الحديث (٦٥٣) من طريق جرير وأبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به.

قوله: «يا ويله»، قال السندي: يريد به الشيطان نفسه، وضمير الغيبة إما من الحاكي لكراهة الإضافة إلى النفس صورة، أو لأن الشيطان اعتبر نفسه غائباً تبعيداً لها، لأنه وقع في سوئها، أو يُحتمل أنه أراد به آدم، قاله غضباً عليه، حيث خالفه ولم يوافقه، والله تعالى أعلم.

وفَرْحَةٌ عندَ لِقاءِ رَبِّه. ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ، الصَّومُ جُنَّةٌ، الصَّومُ جُنَّةٌ»[1].

٩٧١٥ - حدثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عن أبي رَزينٍ وأبي صالحٍ عن أبي هريرة قال؛ والأعمشُ يَرفَعُه: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُم، فلا يَمْشِي في النَّعْلِ الواحِدَةِ»[2].

٩٧١٦ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا النَّهَّاس بن قَهْمٍ[3]، عن شَدَّادٍ أبي عَمَّار

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَافَظَ على شُفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَت له ذُنُوبهُ وإنْ كَانت مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥، ومسلم (١١٥١) (١٦٤)، وابن ماجه (١٦٣٨)، والبيهقي ٣/٣٠٤ و٤/٢٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠١٧٥)، وانظر (٧١٧٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين - وهو مسعود بن مالك الأسدي - متابع أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠١٨٨)، وانظر (٧٤٤٧).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة زيادة: الصبحي! وضبب عليها في (س).

(٤) إسناده ضعيف لضعف النَّهَّاس بن قَهم، وشداد - وهو ابن عبدالله القرشي مولاهم - لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٦، وإسحاق بن راهويه (٤٦٢)، وابن ماجه (١٣٨٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٩٧١٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني خليلُ بن مُرَّة، عن مُعاويةَ بنِ قُرَّة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يُوتِرْ، فليسَ مِنَّا»[1].

٩٧١٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفر بن بُرْقانَ، عن يزيد بن الأَصَمِّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ الغِنَى عَن كَثْرَةِ العَرَضِ، إنَّما الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»[2].

= وأخرجه ابن راهويه (٣٢٩)، وعبد بن حميد (١٤٢٢)، والترمذي (٤٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢٥٢٣/٧ من طرق عن النَّهَّاس بن قهم، به.

وسيأتي برقم (١٠٤٤٧) و(١٠٤٨٠).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الخليل بن مرة، وفي الإسناد انقطاع، معاوية بن قرة لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٧)، وابن أبي شيبة ٢٩٧/٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٢٤) من طريق عبدالله بن أبي رومان الإسكندراني، عن عيسى بن واقد، عن محمد بن عمرو الليثي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بلفظ: «من لم يوتر فلا صلاة له». وإسناده ضعيف جداً، مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.

وفي الباب عن بريدة، سيأتي ٣٥٧/٥. وإسناده حسن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند المصنف في «الزهد» ص١٨.

والحديث في «الزهد» لوكيع (١٨١)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٣٢١). =

٩٧١٩ - حدثنا وكيعٌ قال: حدثنا أبو مَليحٍ المَدَني، سمعه من أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لَمْ يَدْعُ اللّهَ، غَضِبَ الله عليهِ»(١).

٩٧٢٠ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سُفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَلْبُ الشَّيخِ شابٌّ على حُبِّ اثْنَتَينِ: على جَمْعِ المالِ، وطُولِ الحَياةِ»(٢).

٩٧٢١ - حدثنا وكيعٌ، عن إبراهيمَ بن الفَضْل، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٢٠) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن جعفر بن برقان، به موقوفاً.

وسيأتي الحديث من طريقين آخرين عن جعفر بن برقان برقم (١٠٩٥٨) و(١٠٩٦٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٣١٦).

(١) إسناده ضعيف من أجل أبي صالح: وهو الخُوزِيُّ، وانظر (٩٧٠١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٠، وابن ماجه (٣٨٢٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٧٥٠، والبغوي (١٣٨٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٠١٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وهو في «الزهد» لوكيع (١٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٣٦٨، وفي «الشعب» (١٠٢٦٢).

وسيأتي مكرراً برقم (٩٧٧٦)، وسلف برقم (٩١٢٣) عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في طَعامِ أَحَدِكُم، أَو شَرَابِه، فلْيَغْمِسْه إذا أَخْرَجَه، فإِنَّ في أَحدِ جَناحَيْهِ داءً وفي الآخَرِ شِفاءً، وإِنَّهُ يُقَدِّمُ الدَّاءَ»[1].

٩٧٢٢ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا النَّهَّاس، عن شَيخٍ بمكةَ

عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «فِرَّ مِن المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِن الأَسَدِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن الفضل، لكن قد توبع، انظر (٧١٤١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة، ولضعف النَّهَّاس: وهو ابن قَهْم القيسي، لكن سيأتي للحديث طريق آخر يصحُّ بها.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٢٠ و٩/٤٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٩، وفي «الأوسط» ٢/٧٦، والبيهقي ٧/٢١٨، والخطيب في «تاريخه» ٢/٣١٧ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ضمن حديث: «لا عدوى ولا طيرة». وإسناده ضعيف لضعف محمد بن عبدالله.

وعلقه البخاري (٥٧٠٧)، ومن طريقه البغوي (٣٢٤٧) قال: قال عفان: حدثنا سَلِيم بن حيان، حدثنا سعيد بن ميناء، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر، وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد». ورجاله ثقات رجال الشيخين.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/١٥٨: وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة سَلْم بن قتيبة، كلاهما عن سَلِيم بن حيان شيخ عفان =

٩٧٢٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أُسامةُ بن زيد، عن بَعْجَةَ بن عبدالله الجُهَني

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَأْتِينَّ على النّاسِ زَمانٌ، يكونُ أفْضَلُ النّاسِ فيه مَنزِلةً، رجلٌ أَخَذَ بعِنانِ فَرَسِه في سَبيلِ اللهِ، كُلَّما سَمِعَ بِهَيْعَةٍ اسْتَوَى على مَتْنِهِ، ثُمَّ طَلَبَ المَوْتَ مَظَانَّـهُ، ورجلٌ في شِعْبٍ من هٰذه الشِّعابِ يُقِيمُ الصَّلاةَ، ويُؤْتِي الزَّكاةَ، ويَدَعُ النَّاسَ إلاَّ مِن خَيْرٍ»[1].

= فيه، وأخرجه أيضاً من طريق عمروبن مرزوق عن سليم لكن موقوفاً، ولم يستخرجه الإسماعيلي. وقد وصله ابن خزيمة أيضاً.

قلنا: ووصله البيهقي أيضاً في «السنن» ٧/١٣٥ من طريق عمروبن مرزوق، عن سليم بن حيان، به. مرفوعاً.

وأبو داود الطيالسي وأبو قتيبة وعمرو بن مرزوق ثلاثتهم ثقات.

ويشهد لهٰذا المتن ما سلف عن أبي هريرة برقم (٩٢٦٣): «لا يُورِدُ مُمرِضٌ على مُصِح».

وفي الباب عند مسلم (٢٢٣١)، وابن أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، والبيهقي ٧/٢١٨ عن عمروبن الشريد، عن أبيه، قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: «إنا قد بايعناك فارجع».

وللكلام على الحديث انظر «الفتح» ١٠/١٥٨-١٦٣.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ خرج له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، لكن تابعه أبو حازم سلمة بن دينار كما سيأتي في التخريج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩١، ومسلم (١٨٨٩) (١٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٩٧٢٤ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا أسامةُ بن زيد، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ يريدُ سفراً فقال: يا رسولَ الله، أَوْصِني. قال: «أُوصِيكَ بِتَقْوى اللهِ، والتَّكْبيرِ على كُلِّ شَرَفٍ» فلما مَضَى قال: «اللّهُمَّ ازْوِ لَه الأَرضَ، وهَوِّنْ عليه السَّفَرَ»(١).

٩٧٢٥ - حدثنا وكيع، قال: حدثنا سَعْدان الجُهَني، عن سعدٍ أبي مُجاهِد الطائي، عن أبي مُدِلَّة ٢/٤٤٤

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإمامُ العادِلُ لا تُرَدُّ دَعْوَتُه»(٢).

= وأخرجه مسلم (١٨٨٩) (١٢٥) و(١٢٦)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٣٦)، وابن ماجه (٣٩٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٠) و(١١٢٧٧) من طريق أبي حازم، عن بعجة، به.

وانظر الحديث السالف برقم (٩١٤٢).

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد خرّج له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/٤٤٥-٤٤٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٥٩ و١٢/٥١٧، وابن ماجه (٢٧٧١)، وابن خزيمة (٢٥٦١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٠)، والبغوي (١٣٤٦) من طريق وكيع بن الجراح، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠١٦٥)، وانظر (٨٣١٠).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو المدِلَّة - وهو مولى عائشة أم =

٩٧٢٦ - حدثنا وكيعٌ وأبو نُعَيم - وهو الفَضْل بن دُكَين - قالا: حدثنا سُفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لَقِيتُمُ اليهودَ في الطَّريقِ، فاضْطَرُّوهم إلى أَضْيَقِها، ولا تَبْدَؤُوهم بالسَّلامِ». قال أبو نُعَيم: «المُشرِكينَ بالطَّريقِ»[1].

٩٧٢٧ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن عُبَيدالله، عن عُبيدٍ مولى أبي رُهْم

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّما امرأةٍ تَطَيَّبَتْ،

= المؤمنين - مجهول لم يرو عنه غير سعد الطائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٣٦ و١٢/٢٢٠، وإسحاق بن راهويه (٣٠٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٢٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣١٦) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وإسناده حسن.

والحديث قطعة من حديث مطول سلف برقم (٨٠٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢١٦٧) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١١١)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٤٠-١٤١، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٨١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به - وقرن أبو عوانة بالفضلِ بن دكينٍ محمدَ بن يوسف الفريابيَّ، وقرن به أبو نعيم الحافظ والبيهقي محمدَ بنَ كثير.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٨٣٧) عن معمر وسفيان الثوري، به. وانظر (٧٥٦٧).

ثم خَرَجَتْ إلى المَسجِدِ، لِيُوجَدَ رِيحُها، لم يُقْبَلْ منها صلاةٌ حتَّى تَغْتَسِلَ اغتِسالَها مِن الجَنابَةِ»[1].

٩٧٢٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شعبةُ، عن مُحمدِ بن زيادٍ، عن أبي هريرةَ وعبدُالرحمٰن، عن شعبةَ، عن محمدِ بن زيادٍ قال:

سمعتُ أبا هريرة ـ المعنَى ـ: أن النبي ﷺ رأى الحسنَ بن عليٍّ أَخَذَ تَمْرةً من تَمْرِ الصَّدَقةِ، فلاَكَها في فِيهِ، فقال النبيُّ ﷺ: «كِخْ كِخْ، فإنَّا لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ»[2].

٩٧٢٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُلْ أَحَدُكُم لِعَبْدِهِ: عَبدِي، ولٰكن لِيَقُلْ: فَتايَ، ولا يَقُل العَبدُ لسَيِّدِه: رَبِّي، ولٰكن لِيَقُلْ: سَيِّدِي»[3].

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله. ولتتمة الكلام على إسناده انظر التعليق على الحديث رقم (٧٣٥٦).

وأخرجه أبو داود (٤١٧٤) مطولاً عن محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٤، وإسحاق بن راهويه (٥٠)، ومسلم (١٠٦٩)، وابن حبان (٣٢٩٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً من طريق وكيع برقم (١٠١٧٣)، وانظر (٧٧٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٩)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» =

٩٧٣٠ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوأَمَةِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ في المَسجِدِ، فليسَ له شيءٌ»[1].

= ٥/ورقة ١٤٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٩) (١٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٢)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٦٨) و(١٥٧٠) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٠٤٣٦)، وانظر ما سلف برقم (٨١٩٧).

(١) إسناده ضعيف، صالح مولى التوأمة كان قد اختلط، والكلام عليه هنا في هٰذا الحديث من بابة الكلام على حديثه السالف برقم (٨٨٠٣)، فراجعه لزاماً.

وقد ضعف هٰذا الحديث الإمام أحمد وغيره، قال الإمام أحمد: هو مما تفرد به صالح مولى التوأمة، وقال ابن حبان: خبر باطل، ورُدَّ بحديث عائشة، وقال البيهقي: هٰذا الحديث يُعد في أفراد صالح، وحديث عائشة أصح منه، وصالح مولى التوأمة مختلف في عدالته، كان مالك بن أنس يجرحه، وقال ابن عبدالبر: لا يثبت عن أبي هريرة، وقال ابن الجوزي: لا يصح.

قلنا: حديث عائشة الذي أشار إليه البيهقي، أخرجه مسلم (٩٧٣)، وسيأتي في «المسند» ٦/٧٩ من طريق عباد بن عبدالله بن الزبير: أن عائشة أمرت أن يُمَرَّ بجنازة سعد بن أبي وقاص في المسجد، فتصلي عليه، فأنكر الناس ذٰلك عليها، فقالت: ما أسرعَ ما نسي الناسُ! ما صلى رسولُ الله ﷺ على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد.

وأما حديث أبي هريرة فقد أخرجه ابن ماجه (١٥١٧)، والبيهقي ٤/٥٢ من =

. . . . . .

= طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١٠)، وعبدالرزاق (٦٥٧٩)، وابن أبي شيبة ٣/٣٦٤-٣٦٥، وأبو داود (٣١٩١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٤٦) و(٢٨٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٢، وابن حبان في «المجروحين» ١/٣٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٣، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٤، والبيهقي ٤/٥٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٩٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٦٩٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، به ـ لفظ رواية أبي داود: «فلا شيء عليه»، ولفظه في الموضع الثاني عند أبي القاسم البغوي: «ليس له أجر».

قال صالح في رواية الطيالسي: وأدركت رجالاً ممن أدركوا النبي ﷺ وأبا بكر إذا جاؤوا فلم يجدوا إلَّا أن يصلوا في المسجد رجعوا فلم يصلوا. وفي رواية البيهقي قال: فرأيت الجنازةَ توضَعُ في المسجد فرأيت أبا هريرة إذا لم يَجِدْ موضعاً إلا في المسجد انصرف ولم يصلِّ عليها.

وسيأتي الحديث برقم (٩٨٦٥) و(١٠٥٦١).

قال الحافظ ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٨/٢٧٣: وفي هٰذا الباب عن النبي ﷺ حديثان: أحدهما حديث عائشة، والثاني حديث يُروَى عن أبي هريرة لا يثبت عنه: أن رسول الله ﷺ قال... فذكره، ثم قال: وقد يحتمل قوله في حديث أبي هريرة هٰذا: «فلا شيء له»، أي: فلا شيء عليه، كما قال الله عز وجل: ﴿إِنْ أَحْسَنْتُم لأَنْفُسِكُم وإِنْ أَسَأْتُمْ فلها﴾ [الإسراء: ٧]، بمعنى عليها.

وسُئِلَ أحمد بن حنبل ـ وهو إمامُ أهل الحديث والمُقَدَّم في معرفة علل النَّقْل فيه ـ عن الصلاة على الجنازة في المسجد؟ فقال: لا بأسَ بذٰلك، وقال بجَوَازِه. فقيل: فحديث أبي هريرة؟ فقال: لا يثبت، أو قال: حتى يثبت. ثم قال: رواه صالح مولى التوأمة، وليس بشيء فيما انفرد به.

فقد صَحَّحَ أحمد بن حنبل السنة في الصلاة على الجنائز في المسجد وقال =

٩٧٣١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن وَهْب بن كَيْسان، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ[١]

عن أبي هريرة قال: كان النبيُّ ﷺ في جنازةٍ، فرَأَى عمرُ امرأةً فصاحَ بها، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْها يا عمرُ، فإنَّ العَيْنَ دامِعَةٌ، والنَّفْسَ مُصَابَةٌ، والعَهْدَ حَدِيثٌ»[٢].

= بذلك.

وهو قولُ الشافعيِّ وجمهور أهل العلم، وهي السنة المعمول بها في الخليفتين بعد رسول الله ﷺ، صلَّى عمرُ على أبي بكر الصديق في المسجد، وصَلَّى صهيبٌ على عمر في المسجد بمحضر كبار الصحابة وصدر السلف من غير نكير، وما أعلم من ينكر ذلك إلا ابن أبي ذئب.

ورُوِيَتْ كراهيةُ ذلك عن ابن عباس من وجوه لا تصحُّ ولا تثبت، وعن بعض أصحاب مالك. ورواه ابن القاسم عن مالك، وقد رُوِيَ عنه جوازُ ذلك من رواية أهل المدينة وغيرهم.

وانظر تتمة كلام ابن عبدالبر في «الاستذكار»، و«التمهيد» له ٢١/٢١٧ـ٢٢٣.

قلنا: وقد قَوَّى أَمرَ هٰذا الحديث جماعةٌ، ورأَوا العمل به، انظر «زاد المعاد» ١/٥٠١ـ٥٠٢، و«الجوهر النقي» لابن التركماني ٤/٥٢، و«إعلاء السنن» للتهانوي ٨/٢٢٨ـ٢٣٠.

(١) في (ظ٣) و(عس): عن عطاء، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن محمد بن عمرو بن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، بينما فيه سلمة بن الأزرق كما سلف برقم (٧٦٩١) وهو مجهول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٥ و٣٩٥، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٨٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٣٨١ من طريق عبْدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، به.

٩٧٣٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُم على جَمْرةٍ حتَّى تَحْتَرِقَ ثِيابُه، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَجلِسَ على قَبْرٍ»[1].

٩٧٣٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مَخْلَد

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَلْعُونٌ مَن أَتَى امْرَأَتَه[2] في دُبُرِها»[3].

٩٧٣٤ ـ حدثنا وكيعٌ وعبدالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّناد، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٤/٩٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٧١) من طريق أبي أحمد الزبيري، والطحاوي ١/٥١٦ من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وانظر (٨١٠٨).

(٢) في (ظ٣) و(عس): امرأةً.

(٣) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحارث بن مخلد، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحديثه عند أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه أبو داود (٢١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١١٤٠) عن عبيدالله بن موسى، عن سفيان، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٢٠٦)، وانظر (٧٦٨٤).

موسى بن أبي عُثْمان، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصُومُ[1] المَرأَةُ يوماً واحِداً وزَوْجُها شاهِدٌ إلَّا بإِذْنِه». قال وكيعٌ: «إلَّا رَمَضانَ»[2].

٩٧٣٥ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا داودُ الزَّعافِري، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ قال: «الشَّفاعةُ»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تصم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٣٤٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٩٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط منه سفيان الثوري.

وأخرجه الدارمي (١٧٢١) عن محمد بن يوسف الفريابي، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٢٠)، وعنه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٦) من طريق يحيى بن سعيد وعبدالرحمٰن بن مهدي، والطحاوي أيضاً (٢٠٤٥) من طريق أبي حذيفة النهدي، والحاكم ٤/١٧٣ من طريق قبيصة بن عقبة، خمستهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وسيأتي عن عبدالرحمٰن وحده برقم (٩٩٨٦)، وعن وكيع وحده برقم (١٠١٦٨)، وبرقم (١٠٤٩٤) عن محمد بن عبدالله بن الزبير، عن سفيان الثوري. وسلف برقم (٧٣٤٣) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود: وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي.

وأخرجه الترمذي (٣١٣٧)، والطبري ١٥/١٤٥، والخطيب في «موضح أوهام =

٩٧٣٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيادِ بن إسماعيلَ، عن محمد بن عَبَّاد بن جَعْفَر

عن أبي هريرة قال: جاءَ مُشـركُـو قُريشٍ إلى النبيِّ ﷺ يُخاصِمُونَه في القَدَرِ، فنَزَلَت: ﴿يومَ يُسْحَبُونَ في النَّارِ على وُجُوهِهِم ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ. إنَّا كُلَّ شَيءٍ خَلَقْناهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٨-٤٩][1].

= الجمع والتفريق» ٢/٩١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه بهٰذا الإسناد برقم (١٠٢٠٠)، وانظر (٩٦٨٤).

(١) إسناده حسن، زياد بن إسماعيل ـ وهو القرشي المخزومي ـ ضعفه ابن معين، وقال يعقوب بن سفيان: ليس حديثه بشيء، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه مسلم (٢٦٥٦)، وابن ماجه (٨٣)، والترمذي (٢١٥٧) و(٣٢٩٠)، والطبري في «التفسير» ٢٧/١١٠، والمزي في ترجمة زياد بن إسماعيل من «تهذيب الكمال» ٩/٤٣٠ من طريق وكيع بن الجرَّاح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٣٤) و(١٣٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٣/٢٣٦، وابن أبي عاصم (٣٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥٢، وابن حبان (٦١٣٩)، والطبري ٢٧/١١٠ و١١١، والبيهقي في «الشعب» (١٨٣)، وفي «الاعتقاد» ص١٣٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٦٨-٢٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٨١)، وفي «تفسيره» ٤/٢٦٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٤٦) و(٩٤٧) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠١٦٤).

٩٧٣٧ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن عبدِالملِك بن عُمَير، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول على المِنْبَرِ: «أَشْعَرُ كَلِمةٍ قالَتْها العَرَبُ كَلِمَةُ[1] لَبِيدِ بن رَبِيعةَ:

أَلا كُلُّ شَيءٍ ما خَلا اللّهَ باطِلُ»[2].

٩٧٣٨ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني شَرِيكٌ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكةُ رُفْقةً فيها كلبٌ ولا جَرَسٌ»[3].

٩٧٣٩ - حدثنا وكيعٌ، قال[4]: حدثني عثمانُ بن واقِدٍ - يعني

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: قول، والمثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك - وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسيتكرر برقم (١٠٢٣٠)، وانظر (٩٠٨٣).

(٣) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبدالله النخعي - وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٠١٦١)، وانظر (٧٥٦٦).

(٤) في (م): «حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، حدثني عثمان»، والصواب حذف: «حدثنا سفيان».

العُمَريَّ ـ، عن كِدَام بن عبدِالرحمٰن السُّلَمي

٤٤٥/٢ عن أبي كِبَاشٍ، قال: جَلَبْتُ غَنَماً جُذْعاناً إلى المدينةِ، فَكَسَدَتْ عليَّ، فلَقِيتُ أبا هريرة فسألتُه، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نِعْمَ ـ أَو نِعْمَت ـ الأُضْحِيَةُ الجَذَعُ مِن الضَّأْنِ» فانْتَهَبَها الناسُ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة كدام بن عبدالرحمٰن وأبي كباش، وقد رواه غير عثمان بن واقد عن أبي هريرة موقوفاً، قاله الترمذي عن البخاري في «العلل» ٦٤٦/٢.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٠٧)، والترمذي (١٤٩٩)، والبيهقي ٢٧١/٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث غريب، ووقع في المطبوع منه: حديث حسن غريب، والصواب حذف كلمة «حسن»، انظر «تحفة الأشراف» ٨٩/١١، و«تحفة الأحوذي» ٣٥٦/٢.

وانظر ما سلف برقم (٩٢٢٧).

قلنا: ويغني عن هٰذا الحديث عند أحمد ٣٣٨/٦، وابن ماجه (٣١٣٩) عن أم بلال بنت هلال عن أبيها أن رسول الله ﷺ قال: «يجوزُ الجذعُ مِن الضأن أضحية» وفي سنده امرأة مجهولة.

وعن عقبة بن عامر قال: ضحَّينا مع رسولِ الله ﷺ بجذع من الضأن. أخرجه أحمد ١٥٢/٤، والنسائي ١٩/٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٠)، وسنده قوي فيما قاله الحافظ في «الفتح» ١٥/١٠، هٰذا لفظ النسائي، ولفظ أحمد: سألت رسول الله ﷺ عن الجذع، فقال: «ضحِّ به، لا بأس به».

وعن عاصم بن كليب عن أبيه، قال: كنا نُؤَمِّر علينا في المغازي أصحاب محمد وكنا بفارس، فعَلَت علينا يوم النحر المَسَانُّ، فكنا نأخذ المسنة بالجذعين =

٩٧٤٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مالكُ بن أَنَس، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِن العَذابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُم نَوْمَه وطَعامَه، فإذا قَضَى أَحَدُكُم نَهْمَتَه مِن سَفَرِه، فَلْيُعَجِّلْ إلى أَهْلِه»(١).

٩٧٤١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافِرُ امرَأَةٌ مَسِيرَةَ يومٍ تامٍّ إلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ»(٢).

= والثلاثة، فقام فينا رجل من مزينة فقال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأصبنا مثل هٰذا اليوم، فكنا نأخذ المُسِنَّة بالجذعين والثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الجذع يُوفي مما يُوفي الثَّنِي».

أخرجه أحمد ٥/٣٦٨، والنسائي ٧/٢١٩، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٤/٢٢٦.

قلنا: وجمهور أهل العلم على جواز الجذع من الضأن مع وجود غيره وعدمه، لكن اختلفوا في سنه، فالأصحُّ عند الشافعية، وهو الأشهر عند أهل اللغة: ما أكمل سنةً ودخل في الثانية، وقال الحنفية والحنابلة: ما أكمل ستةَ أشهرٍ، ونَقَلَ الترمذي عن وكيع أنه ابن ستَة أشهر أو سبعة أشهر، وقال صاحب «الهداية»: إنه إذا كان عظيماً بحيث لو اختلط بالثَّنِيِّ اشتبه على الناظر من بعيد، أجزأ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث. وانظر (٧٢٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن =

٩٧٤٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن السُّدِّي، عن أبيه

عن أبي هريرة ـ قال سفيانُ: يَرْفَعُه ـ قال: «إنَّ المَيِّتَ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِهم إذا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ»(١).

٩٧٤٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سَعْدانُ الجُهَني، عن أبي مُجاهدٍ، عن أبي مُدِلَّةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يُرَدُّ دُعاؤُهم: الإمامُ العادِلُ، والصَّائِمُ حتى يُفْطِرَ، ودَعْوَةُ المَظْلومِ، يَرْفَعُها الله فوقَ الغَمامِ يومَ القِيامَةِ، ويَفْتَحُ لها أبوابَ السَّماءِ، ويقولُ الرَّبُّ عزَّ وجلَّ: وعِزَّتي لأَنصُرَنَّكَ ولو بَعْدَ حِينٍ»(٢).

= عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٧٢٢٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، والد السُّدي ـ وهو عبدالرحمٰن بن أبي كريمة ـ لم يروِ عنه غير ابنه إسماعيل، ولم يوثقه سوى ابن حبان، فهو مجهول الحال كما قال الحافظ في «التقريب»، وباقي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٨، والبزار (٨٧٣ ـ كشف الأستار)، وابن حبان (٣١١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١١٣ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٥٦٣).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، دون قوله «يوم القيامة»، وهٰذا الإسناد ضعيف لجهالة أبي مُدلة: وهو مولى عائشة أم المؤمنين، فلم يرو عنه غير أبي مجاهد: وهو سعد الطائي.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي المدلة من «تهذيب الكمال» ٣٤/٢٦٩-٢٧٠ =

٩٧٤٤ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سَعْدان الجُهَني، عن أبي مُجاهدٍ الطَّائي، عن أبي مُدِلَّةَ

عن أبي هريرة قال: قلنا: يا رسولَ الله، أَخبِرْنا عن الجَنَّةِ، ما بناؤُها؟ قال: «لَبِنَةٌ مِن ذَهَبٍ، ولَبِنَةٌ مِن فِضَّةٍ، مِلاَطُها المِسْكُ الأَذْفَرُ، حَصْباؤُها الياقُوتُ واللُّؤْلُؤ، وتُرْبَتُها الوَرْسُ والزَّعْفَرانُ، مَن يَدْخُلْها يَخْلُدُ لا يَمُوتُ، ويَنْعَمُ لا يَبْؤَسُ، لا يَبْلَى شَبابُهم ولا تَخَرَّقُ ثِيابُهم»[1].

٩٧٤٥ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

= من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٥٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٩٨) من طريق عبدالله بن نمير، والبغوي (١٣٩٥) من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن سعدانَ، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٠١) من طريق عمروبن قيس الملائي، عن أبي مجاهد، به. وقال بإثره: أبو مُدِلَّة مولى أبي هريرة. وهٰذا خطأ، والصواب أنه مولى عائشة.

وسيأتي الحديث مختصراً: «الصائم لا ترد دعوته» من طريق وكيع برقم (١٠١٨٣). وسلف مختصراً أيضاً: «الإمام العادل لا ترد دعوته» من طريق وكيع برقم (٩٧٢٥).

والحديث بطوله قطعة من حديث سلف برقم (٨٠٤٣).

(١) حديث صحيح، وإسناده ضعيف كسابقه. وانظر (٨٠٤٣).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجْزِي وَلَدٌ والِدَه إلَّا أَنْ يَجِدَه مَمْلُوكاً فيَشْتَرِيَه فَيُعْتِقَه»[1].

٩٧٤٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا يونسُ ـ يعني ابنَ أبي إسحاقَ ـ، عن مُجاهدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زالَ جِبْريلُ يُوصِينِي بِالجارِ، حتَّى ظَنَنتُ أنه سَيُوَرِّثُه»[2].

٩٧٤٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن مُحمّد بن زيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «ليسَ المِسكِينُ بالطَّوَّافِ عَليكُم، الَّذي تَرُدُّهُ اللُّقمَةُ واللُّقمَتانِ، ولٰكنَّ المِسكِينَ المُتَعَفِّفُ»[3].

٩٧٤٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن أبي صالحٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.
وأخرجه مسلم (١٥١٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه ابن ماجه (٣٦٧٤)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٥٤٠).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمانُ بِضْعٌ وسَبْعُونَ باباً، فأَدْناهُ إماطةُ الأَذى عن الطَّريقِ، وأَرفَعُها قولُ: لا إلَهَ إلَّا الله»[1].

٩٧٤٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا جعفرُ بن بُرْقان، عن يزيد بن الأَصَمِّ عن أَبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقولُ: أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبدِي بي، وأَنا مَعَه إذا دَعانِي»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٥٧)، والترمذي (٢٦١٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وفي رواية ابن ماجه على الشك: «بضع وستون أو بضع وسبعون»، وزاد في آخره: «والحياء شعبة من الإيمان»، وسلفت هٰذه الزيادة وحدها بهٰذا الإسناد برقم (٩٧١٠). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٢١-٥٢٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٨)، والنسائي ٨/١١٠، وابن حبان (١٩١)، وابن منده في «الإيمان» (١٤٧) و(١٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، به. ورواية ابن أبي شيبة والبخاري والنسائي وابن منده مثل رواية ابن ماجه، إلا أن في رواية النسائي «بضع وسبعون شعبة» دون شك.

وانظر (٨٩٢٦).

تنبيه: تكرر متن هٰذا الحديث في (م) بإسناد الحديث التالي له، وهو خطأ، وليس هو في شيء من النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٧٥) (١٩)، والترمذي (٢٣٨٨) من طريق وكيع، بهٰذا =

٩٧٥٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عِكْرمةُ بن عَمَّار، عن أبي كَثِير الحَنَفي

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الزَّبيبِ والتَّمرِ، والبُسْرِ والتَّمرِ، وقال: «يُنْبَذُ كُلُّ واحِدٍ منهما على حِدَةٍ»(١).

٩٧٥١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أَبَان بن صَمْعَة، عن زُيَيْنَة(٢) ابنةِ النُّعمانِ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الأَوعيةِ إلا وِعاءً يُوكَأُ رَأْسُه(٣).

= الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٠٩٦١)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عكرمة بن عمار، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١٩٨٩) (٢٦م) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٨٩)، وابن ماجه (٣٣٩٦)، والنسائي ٨/٢٩٣، وأبو عوانة ٥/٢٨٦، وابن حبان (٥٣٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩١٢ من طرق عن عكرمة بن عمار، به.

وسيأتي برقم (١٠٨٠٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٩٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) هٰكذا في (ظ٣) و(عس)، وترجم لها الحافظ ابن حجر في «التعجيل» فقال: زُبَيبة، بموحَّدتين، وقيل: بنونين. ووقع اسمها في (م) والنسخ المتأخرة: زينب بنت النعمان، والله أعلم بالصواب، وهي على كل حال مجهولة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة زُيَينة بنت النعمان. =

٩٧٥٢ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا فُضَيلُ بن غَزْوانَ الضَّبِّي، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ إذا خَرَجْنَ لم يَنْفَعْ نَفْساً إيمانُها لم تَكُن آمَنَتْ مِن قَبْلُ، أو كَسَبَتْ في إيمانِها خَيْراً: طُلُوعُ الشَّمسِ مِن مَغرِبِها، والدُّخانُ، ودابَّةُ الأَرضِ»(١). ٤٤٦/٢

٩٧٥٣ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ بنِ القَعْقاعِ، عن أبي زُرْعَة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً»(٢).

= وانظر ما سيأتي برقم (١٠٣٧٣)، وما سلف برقم (٧٢٨٨).

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٠٠٥) (٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٧٨، ومسلم (١٥٨) من طريق وكيع بن الجرّاح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٨)، والترمذي (٣٠٧٢)، وأبو يعلى (٦١٧٠) و(٦١٧٢)، والطبري ٨/١٠٣، وأبو عوانة ١/١٠٧، وابن منده في «الإيمان» (١٠٢٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٢١٣ من طرق عن فضيل بن غزوان، به. وفي الحديث عندهم «الدجال»، مكان «الدخان».

وانظر ما سلف برقم (٧١٦١) و(٨٣٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الزهد» للمصنف ص٨، وسيأتي مكرراً برقم (١٠٢٣٧).

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١٩)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة =

٩٧٥٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن جَرِير بن أيوبَ، عن أبي زُرْعةَ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحَبَّ أَن يَقرَأَ القُرآنَ غَرِيضاً ـ كذا قال ـ كما أُنْزِلَ، فلْيَقْرَأْ على قِراءَةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ»[1].

= ١٣/ ٢٤٠، ومسلم (١٠٥٥) وص٢٢٨١ (١٩)، والترمذي (٢٣٦١)، وابن ماجه (٤١٣٩)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٢٣.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٥)، ومسلم ص٢٢٨١(١٩)، والنسائي في الرقاق من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/ ٤٤٢، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٦٨، وابن حبان (٦٣٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦ و٢/ ١٥٠، وفي «الشعب» (١٤٥٤)، وفي «دلائل النبوة» ١/ ٣٣٩ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن حبان (٦٣٤٤)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٣١٤ من طريق محاضر بن المورِّع، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٠٣) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش: نُبِّئت عن أبي زرعة، به! كذا قال أبو معاوية عن الأعمش، وما رواه الجماعة عنه من ذِكْر عمارة بن القعقاع فيه أصوب، وتابع الأعمشَ عليه فضيلُ بن غزوان فيما سلف برقم (٧١٧٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جرير بن أيوب.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٥٣٧).

وأخرجه أبو يعلى (٦١٠٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٨٢ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٦١٠٦) من طريق أبي أسامة، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٩٧ـ١٩٨ من طريق عبدالله بن رجاء، كلاهما عن جرير بن أيوب البجلي، به. =

٩٧٥٥ - حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «هو أَحَقُّ بمَجْلِسِه إذا رَجَعَ إليه»[1].

٩٧٥٦ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا يونُسُ بن أبي إسحاقَ، عن مجاهدٍ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدواءِ الخَبيثِ، يعني السُّمَّ[2].

٩٧٥٧ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ. وعبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن عاصم بن عُبَيدالله، عن زياد بن ثُوَيْب

= وابن أم عبد: هو عبدالله بن مسعود، وقد سلف الحديث في مسنده برقم (٤٢٥٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «غريضاً»، قال السندي: قيل: أي: طرياً، والمشهور في الحديث «غضاً»، قال: وكأنه لهٰذا قال الراوي: كذا قال.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري. وانظر (٧٥٦٨).

(٢) إسناده حسن لأجل يونس بن أبي إسحاق - وهو السبيعي - وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه عبدالله بن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٥، ومن طريقه ابن ماجه (٣٤٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٤-٣٧٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو نعيم بعبدالله بن أبي شيبة أخاه عثمان. وليس في رواية «المصنَّف» و«الحلية»: «يعني السم».

وسيتكرر الحديث برقم (١٠١٩٤). وانظر (٨٠٤٨).

عن أبي هريرة قال: دَخَلَ عليَّ النبيُّ ﷺ وأنا أَشْتَكِي ـ قال عبدُالرحمٰن في حديثه: يَعُودُني ـ فقال: «أَلَا أُعَلِّمُك؟». قال عبدُالرحمٰن: «أَلَا أَرْقِيكَ بِرُقْيةٍ رَقَاني بها جِبرِيلُ عليه السَّلامُ؟» قلت: بَلَى بأَبي وأُمِّي. قال: «بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ، واللهُ يَشْفِيكَ مِن كُلِّ داءٍ يُؤْذِيكَ، ومِن شَرِّ النَّفَّاثاتِ في العُقَد، ومن شَرِّ حاسِدٍ إذا حَسَد». وقال عبدُالرحمٰن: «مِن كُلِّ داءٍ فِيكَ»[1].

٩٧٥٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن كُلَيبٍ الجَرْمِي، عن أبيه

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله ـ وهو العمري ـ وجهالة زياد بن ثويب، فإنه لم يرو عنه غير عاصم هٰذا. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد ـ وزاد ابن ماجه: ثلاث مرات.

وأخرجه بهٰذه الزيادة الحاكم ٥٤١/٢ من طريق القاسم بن الحكم، عن سفيان، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (٢١٨٦)، وسيأتي برقم (١١٢٢٥).

وعن عائشة عند مسلم أيضاً (٢١٨٥)، وسيأتي ١٦٠/٦.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٣٢٣/٥.

وعن ميمونة، سيأتي ٣٣٢/٦.

قوله: «النفاثات في العقد»: هنَّ السواحر، والنوافث: السواحر حين يَنفُثْنَ في العُقَد بلا ريق، والنَّفْث: النفخ. «اللسان».

عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى قَطُّ إلَّا مَرَّةً واحدةً[1].

٩٧٥٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الجَحَّاف، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ إنِّي أُحِبُّهُما فأَحِبَّهُما»[2].

---

(١) إسناده قوي، عاصم بن كليب الجَرمي وأبوه صدوقان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٧) من طريق وكيع بن الجرَّاح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦٩٦ ـ كشف الأستار) من طريق قبيصة بن عقبة، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٦ من طريق النعمان بن عبدالسلام، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٠١٩٩) دون لفظة: «واحدة»، وهي لم ترد هنا في (م) و(عس).

(٢) إسناده قوي، أبو الجَحَّاف ـ واسمه داود بن أبي عوف ـ صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه الحاكم ٣/١٧٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد ـ بلفظ: «اللهم إني أُحبه فأَحبه» يعني الحسين. قال الحاكم: هٰذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد روي بإسناد في الحسن مثله وكلاهما محفوظان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩٥ـ٩٦ عن وكيع، به.

وأخرجه البزار (٢٦٢٦ ـ كشف الأستار) من طريق سالم بن أبي حفصة، عن أبي حازم، به. =

٩٧٦٠ ـ حدثنا وكيع، قال: حدثني حَوشَبُ بن عَقِيلٍ، قال: حدثني مَهْدِي العَبْدي، عن عِكْرِمة قال:

دخلتُ على أبي هريرة في بَيتِـه، فسـألتُه عن صومِ عرفةَ بعَرَفاتٍ؟ فقال أبو هريرة: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن صومِ عَرَفَةَ بعَرَفاتٍ[1].

٩٧٦١ ـ حدثنا وكيعٌ، عن هارونَ الثَّقَفي، قال: سمعت عطاءً

عن أبي هريرة قال: في كلِّ صلاةٍ قراءةٌ، فما أسمَعَنا رسولُ الله ﷺ أسمَعْناكُم، وما لم يُسْمِعْنا لم نُسمِعْكُم[2].

٩٧٦٢ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامُ بن سَعْد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن ابن أبي ذُبَاب

= وقد سلف حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال لحسـن: «اللهم إني أُحبه فأحبه وأحب من يحبه» برقم (٧٣٩٨).

(١) إسنـاده ضعيف لجهـالة مهدي العبدي، وباقي رجال الإسناد ثقات. عكرمة: هو أبو عبدالله البربري مولى ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٣٢) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٣١).

(٢) إسنـاده صحيح، هارون الثقفي: هو أبو محمد البربري، واسم أبيه إبراهيم، ويقال: ميمون بن أيمن مولى عَقَّار بن المغيرة بن شعبة، وهو ثقة، وثَّقه أحمد وابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم، له ترجمة في «الجرح والتعديل» ٩/٩٦، وذكره في «التهذيب» تمييزاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح. وانظر (٧٥٠٣).

عن أبي هريرة: أن رجلاً من أصحابِ النبيِّ ﷺ مَرَّ بِشِعْبٍ فيه عَينٌ عَذْبَةٌ، قال: فأَعجَبَه[1] ـ يعني طِيبَ الشِّعْبِ ـ فقال: لو أقمتُ هاهُنا وخَلَوْتُ! ثم قال: لا، حتَّى أسألَ النبيَّ ﷺ. فسأَلَه، فقال: «مُقامُ أَحَدِكم ـ يعني في سَبيلِ الله ـ خَيرٌ مِن عِبادَةِ أَحَدِكم في أَهلِهِ سِتِّينَ سَنَةً، أَمَا تُحِبُّونَ أَن يَغفِرَ الله لكم وتَدْخُلونَ الجَنَّةَ؟ جاهِدُوا في سَبيلِ الله، مَن قاتَلَ في سَبيلِ الله فُواقَ ناقَةٍ، وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[2].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فأعجبته.

(٢) إسناده حسن، هشام بن سعد صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الترمذي (١٦٥٠)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٥)، والبزار (١٦٥٢ ـ كشف الأستار)، والحاكم ٢/٦٨، والبيهقي ٩/١٦٠ من طرق عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٧٨٦)، وانظر ما سلف برقم (٩١٤٢).

ويشهد له حديث أبي أمامة الباهلي، سيأتي ٥/٢٦٦، وإسناده ضعيف.

وفي باب قوله: «مقام أحدكم...» عن عمران بن حصين عند الدارمي (٢٣٩٦)، والبزار (١٦٦٦)، والحاكم ٢/٦٨، والبيهقي ٩/١٦١، وإسناده ضعيف.

وفي باب قوله: «من قاتل في سبيل الله...» عن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/٣٨٧، وإسناده ضعيف.

وعن معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٣٠، وإسناده صحيح.

قوله: «مرَّ بشِعْب»، قال السندي: هو ما انفرج بين جبلين، وقيل: الطريق فيه.

وقوله: «فُواق ناقة»: بضم الفاء وتفتح، هو ما بين الحَلْبتين من الراحة.

٩٧٦٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن سَلَمة ـ، عن محمدٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُونُوا عِبادَ الله إخْواناً، لا تَعادَوْا ولا تَباغَضُوا، سَدِّدوا وقارِبُوا وأَبْشِرُوا»[1].

٩٧٦٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمةِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اجتَمَعَ قَومٌ في مَجلسٍ فتَفَرَّقوا، ولم يَذْكُرُوا الله عزَّ وجلَّ، ويُصَلُّوا على النَّبيِّ، إلَّا كان مَجْلِسُهُم تِرَةً عليهم يومَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وسيأتي برقم (١٠٠٦٨).

ولقوله: «كونوا عباد الله إخوانا، ولا تباغضوا...» انظر ما سلف برقم (٧٧٢٧).

ولقوله: «سددوا وقاربوا...» انظر ما سلف برقم (٧٣٨٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح مولى التوأمة ـ وهو ابن نبهان ـ صدوق حسن الحديث، لكنه اختلط، ورواية سفيان ـ وهو الثوري ـ عنه بعد الاختلاط، لكن تابعَ سفيانَ محمدُ بن عبدالرحمٰن بن أبي ذئب فيما سيأتي برقم (٩٨٤٣)، وزيادُ بن سعد فيما سيأتي برقم (١٠٤٢٢)، وعمارةُ بن غزية كما سيأتي في التخريج، وهم ممن رووا عن صالح قبل الاختلاط، ثم هو متابع، انظر ما سلف برقم (٩٠٥٢). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٥٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٠، والبغوي (١٢٥٤) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وزادوا =

٩٧٦٥ - حدثنا وكيعٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوأَمةِ عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ لما حَجَّ بِنسائِهِ قال: «إِنَّما هي هٰذِه الحَجَّةُ، ثم الْزَمْنَ ظُهُورَ الحُصُرِ»[1].

= جميعاً في آخره: «إن شاءَ عفا عنهم، وإن شاءَ آخَذَهم»، وستأتي هٰذه الزيادة في «المسند» عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري برقم (١٠٢٧٧).

وأخرجه بهٰذه الزيادة الطبراني (١٩٢٤) و(١٩٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٦٩) من طريق عمارة بن غزية، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق سفيان، عن صالح برقم (١٠٢٤٤) و(١٠٢٧٧) و(١٠٢٧٨).

(١) إسناده حسن.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٧) و(٢٣١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/٥٥، وأبو يعلى (٧١٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٣)، والبيهقي ٥/٢٢٨ من طرق عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وجاء عندهم زيادة: فكُنَّ يحججنَ إلَّا سودة بنت زَمْعة، وزينب بنت جحش، فإنهما كانتا تقولان: والله لا تُحَرِّكنا دابة بعد أن سمعنا من رسول الله ﷺ.

وسيأتي الحديث مع هٰذه الزيادة في مسند زينب بنت جحش ٦/٣٢٤ عن حجاج بن محمد المصيصي ويزيد بن هارون وإسحاق بن سليمان، عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٥٨) من طريق إسحاق بن سليمان وحده، عن ابن = أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/٥٥، والبزار (١٠٧٨ - كشف الأستار) من طريق صالح بن كيسان، والبزار (١٠٧٧) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن صالح مولى التوأمة، به. قال البزار: أحسبه عن سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن صالح،

٩٧٦٦ ـ حدثنا وكيعٌ، عن محمد بن شَرِيكٍ، قال: حدثنا عطاءٌ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الإِبلُ الثَّلاثون، تَحْمِلُ على نَجِيبِها، وتُعِيرُ أَداتَها، وتَمْنَحُ غَزِيرَتَها، وتَحْلُبُها[1] يومَ وِرْدِها في أَعْطانِها»[2]. ٢/٤٤٧

= ولكن هٰكذا قال قبيصة، ورواه جماعة عن صالح، منهم: ابن أبي ذئب وصالح بن كيسان. وروايتا البزار دون الزيادة، وقال صالح في رواية ابن سعد: كانت سودة تقول: لا أحج بعدها أبداً.

وأخرج الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٦١٠) من طريق جبلة بن أبي رواد ـ وهو ضعيف ـ عن عمه، قال للقاسم بن محمد: ما بال عائشة كانت تتم في السفر؟ قال: لأن رسول الله ﷺ قال: «هٰذه ثم ظهور الحصر»! والحديث مرسل.

وفي الباب عن أبي واقد الليثي، سيأتي ٥/٢١٨. وهو حسن في الشواهد.

وعن ابن عمر عند ابن حبان (٣٧٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (٧٩٢٦)، وإسناده ضعيف.

وعن أم سلمة عند أبي يعلى (٦٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٠٦)، وإسناده حسن.

قوله: «الحُصُر»، قال السندي: بضمتين وتسكين الصاد تخفيفاً: جمع حصير، يُبسط في البيوت، ولعل المراد به تطييب أنفسهنَّ بترك الحجِّ بَعْدُ إن لم يتيسر، أو جواز الترك لهن، لا النهي عنه، فقد ثبت حَجُّهن بعده ﷺ.

(١) في (م): ويجبيها.

(٢) إسناده صحيح، محمد بن شريك ـ هو المكي ـ ثقة روى له أبو داود، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٣٢ عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٨٦٠) من طريق ابن جريج، عن عطاء، به موقوفاً. =

٩٧٦٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن داودَ بن أبي هندٍ، عن شيخٍ

سمع أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي على النّاسِ زمانٌ يُخَيَّرُ الرجلُ فيهِ بينَ العَجْزِ والفُجُورِ، فَلْيَخْتَرِ العَجْزَ على الفُجُورِ»(١).

٩٧٦٨ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عُمارة بن القَعْقاعِ، عن أبي زُرْعة

عن أبي هريرة قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدَقةِ أفضلُ؟ قال: «أَنْ تَصَدَّقَ وأنتَ شَحِيحٌ أو صَحِيحٌ، تَأْمُلُ العَيْشَ

= وانظر ما سيأتي في آخر الحديث رقم (١٠٣٥٠).

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع مرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» (٦٢٧٦): «نعم الإبل الثلاثون يخرج منها في زكاتها واحدة، ويرحل منها في سبيل الله واحدة، ويمنح منها واحدة، وهي خير من الأربعين والخمسين والستين والسبعين والثمانين والتسعين والمئة، وويل لصاحب المئة من المئة»، وإسناده ضعيف.

قوله: «تحمل على نجيبها»، قال السندي: النجيب من الإبل: القوي السريع، ويقال: ناقة نجيب ونجيبة.

«تعير أداتها»: كالدلو.

«وتمنح غزيرتها»، أي: تعطي كثيرة اللبن منها للفقير ليشرب لبنها ما دام فيها لبن.

«يوم وردها» بكسر الواو، أي: في اليوم الذي تأتي فيه للشرب.

«أعطانها»، أي: مبارك الإبل حول الماء.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الراوي المبهم عن أبي هريرة. وانظر (٧٧٤٤).

وتَخْشى الفَقْرَ، ولا تُمْهِلْ حتَّى إذا كانت بالحُلْقومِ قلتَ: لِفُلانٍ كذا، ولِفُلانٍ كذا، وقد كانَ»[1].

٩٧٦٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا مَنْصُورُ بن دِينارٍ، عن أبي عِكْرِمَةَ المَخْزومي

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحدُكُم جارَهُ أَن يَضَعَ خَشَباتِهِ على جِدارِهِ»[2].

٩٧٧٠ ـ حدثنا وكيعٌ، عن أفلَحَ، عن أبي بكر بن محمدِ بن عَمْرو بن حَزْم، عن سَلْمان الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المَدِينةُ مَن صَبَرَ على شِدَّتِها ولَأْوائِها، كنتُ له شَفِيعاً ـ أَو شَهِيداً ـ يومَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.
وأخرجه النسائي ٥/٦٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٢٧٤٨) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سفيان، به.
وانظر (٧١٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عكرمة المخزومي، وضعف منصور بن دينار، ضعفه ابن معين، وقال البخاري: في حديثه نظر.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٥٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧١٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أفلح: هو ابن حميد بن نافع الأنصاري، وأبو بكر بن محمد: اسمه وكنيته واحد. =

٩٧٧١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي ميمونةَ

عن أبي هريرة: جاءت امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ قد طَلَّقَها زوجُها، فأَرادت أن تَأْخُذَ وَلَدَها، فقال رسول الله ﷺ: «اسْتَهِما فيهِ» فقال الرجلُ: من يَحُولُ بيني وبينَ ابْنِي؟ فقال رسولُ الله ﷺ للابن: «اخْتَرْ أَيَّهُما شِئْتَ». فاخْتارَ أُمَّه، فذَهَبَتْ به[1].

٩٧٧٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن الأَغَرِّ أبي مسلمٍ، قال:

أَشهَدُ على أبي سعيدٍ وأبي هريرة أنهما شَهدَا لِي على رسول الله ﷺ أنه قال[2]: «ما قَعَدَ قومٌ يَذْكُرُونَ الله، إلَّا حَفَّتْ بهم المَلائِكةُ، وتَنَزَّلَتْ عليهمُ السَّكِينَةُ، وتَغَشَّتْهم الرَّحْمَةُ، وذَكَرَهم الله

= وانظر ما سلف برقم (٧٨٦٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ميمونة، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٨٨)، والبيهقي ٨/٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٨٧) من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة. ولم يذكر في إسناده أبا ميمونة، فهو منقطع. وانظر (٧٣٥٢).

زاد هنا في (م) والنسخ المتأخرة: وأنا أشهد عليهما.

فيمَنْ عِندَه»[1].

٩٧٧٣ - حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني عبدُالله بن سعيدٍ - يعني ابن أبي هِنْد -، عن سعيد بن مَرْجانةَ أنه حَدَّثَ عليَّ بنَ حُسين

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَعتَقَ رَقَبَةً، كان له بِعِتْقِ كُلِّ عُضْوٍ مِنه عِتْقُ عُضْوٍ مِن النَّارِ» حتَّى ذَكَرَ الفَرْجَ.

قال: فدعا عليُّ بنُ حُسينٍ غلاماً له فأَعْتَقَه[2].

٩٧٧٤ - حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ الرجلُ مِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده - وهو عمرو بن عبدالله السبيعي - في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠٧-٣٠٨، وابن ماجه (٣٧٩١)، وابن حبان (٨٥٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٠٦-٢٠٧ من طرق عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٨٧). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٤).

(٢) حديث صحيح، وقد سقط من إسناد وكيع هٰذا إسماعيل بن أبي حكيم، فقد رواه مكي بن إبراهيم ويحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى القطان فزادوا فيه إسماعيل بين سعيد بن أبي هند وبين سعيد بن مرجانة، انظر (٩٤٤١) و(٩٥٤٠) و(٩٥٦٢).

مَجْلِسِه، ثم رَجَعَ، فهو أَحَقُّ بِه»[1].

٩٧٧٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرةَ، عن الطُّفَاوي

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُباشِرُ الرَّجلُ الرَّجلَ، ولا المَرأةُ المَرأَةَ، إلَّا الوَلَدَ والوالِدَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف مختصراً من هٰذا الطريق برقم (٩٧٥٥).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «إلا الولد والوالد»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الطفاوي شيخ أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. الجريري: هو سعيد بن إياس، وسماع سفيان ـ وهو الثوري ـ منه قبل الاختلاط.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٤)، ومن طريقه ابن حبان (٥٥٨٣) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وزاد في إسناد إسحاق بن راهويه: عن أبيه، بعد الطفاوي. وسقط الطفاوي من إسناد ابن حبان. وجاء في رواية إسحاق بن راهويه: «ولا الولدُ الولدَ»، وفي رواية ابن حبان: «إلا الوالد الولد».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٩٦ من طريق مروان بن معاوية، عن الجريري، به. وجاء فيه: «ولا الوالد ولده، ولا الولد والده».

وسيأتي الحديث مطولاً برقم (١٠٩٧٧) عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، عن سعيد الجريري، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٣١٨) من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة.

قوله: «إلا الولد والوالد»، وقع في (م) والنسخ المتأخرة: والوالدة، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

٩٧٧٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عبدِالله بن ذكوان، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَلْبُ الشَّيخِ شابٌّ على حُبِّ اثْنَتَينِ: جَمْعِ المالِ، وطُولِ الحَياةِ»[1].

٩٧٧٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني مالكُ بن أنس، عن داود بن الحُصَيْن، عن أبي سفيانَ مولى ابن أبي أحمدَ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بهم، فسَهَا، فلمَّا سَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتينِ، ثم سَلَّمَ[2].

٩٧٧٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، قال: أُرَى أبا صالحٍ[3]

عن أبي هريرة قال: جاءَ رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ فُلاناً يُصَلِّي بالليلِ، فإذا أَصْبَحَ سَرَقَ! قال: «إنَّه سَيَنْهاهُ ما تَقولُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٧٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي برقم (٩٩٢٥) وفيه قصة ذي اليدين، وبرقم (١٠٨٨٧).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠١).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: أخبرنا أبو صالح.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. والشك الذي وقع من الأعمش هو في صحابي الحديث هل هو أبو هريرة أم جابر، فقد رواه مرة أخرى فجعله من حديث جابر كما سيأتي في التخريج.

ومن حديث أبي هريرة أخرجه البزار (٧٢٠ ـ كشف الأستار) من طريق محاضر بن المورع، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥٦)، وابن حبان =

٩٧٧٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن محمدٍ ـ يعني ابن زيادٍ ـ

عن أبي هريرة: رأيتُ النبيَّ ﷺ حاملاً الحسنَ بنَ عليٍّ على عاتِقِه، ولُعابُه يَسِيلُ عليهِ[1].

٩٧٨٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادٌ، عن محمدِ بن زِيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ مَن كان قَبْلَكم بِسُؤالِهم، واخْتِلافِهم على أَنْبِيائِهم، فإذا ٤٤٨/٢

= (٢٥٦٠) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأعمش سليمان بن مهران، بهٰذا الإسناد. قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٧٢١) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، قال: أراه عن جابر. على الشك.

وأخرجه أيضاً (٧٢٢) من طريق زياد بن عبدالله، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر. وقال: وهٰذا اختلف فيه كما ترى.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٦٠) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ـ فجعله عن أبي سفيان مكان أبي صالح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم.

وأخرجه ابن ماجه (٦٥٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه «الحسن» إلى: «الحُسين»، والتصويب من «مصباح الزجاجة» ورقة ٤٥، و«تحفة الأشراف» ١٠/٣٢٢.

أَمَرْتُكم بأَمْرٍ فاتَّبِعُوه ما اسْتَطَعْتُم، وإذا نَهَيْتُكم عن شيءٍ[1] فاجْتَنِبُوه»[2].

٩٧٨١ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عُمارةَ بن القَعْقاعِ، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ كانت له سَكْتَةٌ في الصَّلاةِ[3].

٩٧٨٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا كاملٌ أبو العلاءِ، قال: سمعتُ أبا صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا باللهِ من

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي برقم (٩٨٨٧)، ومطولاً برقم (١٠٦٠٧). وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٢/١٢٨ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٨٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (٧١٦٤)، وفيه بيان أن السكتة كانت بين التكبير والقراءة.

تنبيه: أُعيد هٰذا الحديث في (ظ٣) بإسناد الحديث الذي بعده، وهو: «وكيع، حدثني كامل أبو العلاء، قال: سمعت أبا صالح» ثم كتب في رأسه: معاد، وفي آخره: إلى، إشارةً إلى حذفه. ومع ذٰلك فقد أثبته الحافظ ابن حجر بهٰذا الإسناد في «أطراف المسند» ٨/١٨٦. قلنا: وهو ـ والله أعلم ـ وَهَم، فإن الحديث ليس محفوظاً من طريق أبي صالح، ولم يخرجه أحدٌ عنه.

رأسِ السَّبعِينَ، ومن إمارَةِ الصِّبْيانِ»[1].

٩٧٨٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ[2]

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبَ ربُّنا عزَّ وجلَّ مِن قَوْمٍ يُقادُونَ إلى الجَنَّةِ في السَّلاسِلِ»[3].

٩٧٨٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: لَمَّا قَدِمَ الطُّفَيْلُ وأصحابُه على النبيِّ ﷺ قال: إنَّ دَوْساً قد اسْتَعْصَتْ. قال: «اللهُمَّ اهْدِ دَوْساً وائْتِ بِهِم»[4].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي صالح ـ وهو مولى ضباعة ـ وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٨٣١٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣١٩).

(٢) وقع إسناد هٰذا الحديث في (م) والنسخ المتأخرة كإسناد سابقه، وهو: «وكيع، قال: حدثنا كامل أبو العلاء، قال: سمعت أبا صالح» وهو خطأ، وصوبناه من (ظ٣) و(عس)، وأورده الحافظان ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند» في ترجمة محمد بن زياد على الصواب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو القرشي الجمحي مولاهم. وانظر (٨٠١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. =

٩٧٨٥ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عبيدُالله بن عبدالرحمٰن بن مَوْهب، عن عَمِّه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مُسلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ للهِ عزَّ وجلَّ في مَسْأَلَةٍ، إلَّا أَعْطاها إيَّاهُ، إمَّا أَن يُعَجِّلَها له، وإمَّا أَنْ يَدَّخِرَها له»(١).

٩٧٨٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أسامةُ بن زيدٍ، عن عبدالله بن يزيدَ مولى الأسودِ بن سُفيانَ، عن ابن ثَوْبان

عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ خَرَجَ إلى الصَّلاةِ، فلما كَبَّرَ

= وأخرجه البخاري (٤٣٩٢)، وابن حبان (٩٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٢١٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣١٥).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عم عبيدالله بن عبدالرحمٰن، وهو عبيدالله بن عبدالله بن موهب.

وأخرجه الحاكم ١/٤٩٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١١)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٦) من طريق ابن أبي فديك، والترمذي كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٤٥ من طريق يحيى بن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، كلاهما عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: «ما لم يعجل» قالوا: يا رسول الله، وما عجلتُه؟ قال: «يقول: دعوت ودعوت، ولا أُراه يستجاب لي»، وقد سلفت هٰذه الزيادة برقم (٩١٤٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي برقم (١١١٣٣)، وإسناده جيد.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/٣٢٩، وإسناده حسن.

انصرفَ، وأَوْمَأَ إليهم: أَنْ كما أَنتُم، ثُم خَرَجَ فاغْتَسَلَ، ثم جاءَ ورأْسُه يَقطُرُ، فصَلَّى بهم، فلما صَلَّى قال: «إنِّي كنتُ جُنُباً فنَسِيتُ أَن أَغتَسِلَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد الليثي صدوق له أوهام، وقوله في هٰذا الحديث: «فلما كبر انصرف» من أوهامه كما سيأتي بيانه عقب التخريج. ابن ثوبان: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٦١، والبيهقي ٢/٩٧ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٢٠) من طريق عبيدالله بن موسى، عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه البيهقي ٢/٣٩٨ من طريق الحسن بن عبدالرحمٰن الحارثي، عن عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. قال البيهقي: تفرد به الحسن بن عبدالرحمٰن الحارثي (قلنا: وهو في عداد المجهولين)، ورواه إسماعيل ابن علية وغيره عن ابن عون، عن محمد، عن النبي ﷺ مرسلاً، وكذٰلك رواه أيوب وهشام، عن محمد، عن النبي ﷺ مرسلاً وهو المحفوظ، وكل ذٰلك شاهد لحديث أبي بكرة.

وقوله في هٰذا الحديث: «فلما كبَّر انصرف» من أوهام أسامة بن زيد الليثي، فقد روي الحديث عن أبي هريرة من طريق صحيح، وفيه أن انصراف الرسول ﷺ من مقامه كان قبل أن يكبر ويدخل في الصلاة، وقد سلف عند المصنف برقم (٧٢٣٨) و(٨٤٦٦).

وأما ما وقع في حديث أبي بكرة وأنس من أن ذٰلك كان بعد دخوله في الصلاة فحمَلَه بعضُ أهل العلم على قرب الدخول فيها لا حقيقة الدخول. انظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٢٣) و(٦٢٤) على أن في إسناديهما مقالاً.

وبنحو حديثيهما روي عن علي بن أبي طالب، وقد سلف برقم (٦٦٨)، =

٩٧٨٧ ـ حدثنا يَزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا ابن أبي ذِئْب. ورَوحٌ، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمَة قال:

سمعتُ أبا هريرة يَنعَتُ النبيَّ ﷺ فقال: كان شَبْحَ الذِّراعَيْن، أَهْدَبَ أَشْفارِ العَيْنَين، بعيدَ ما بينَ المَنْكِبَين، يُقْبِلُ إذا أَقْبَلَ جميعاً، ويُدْبِرُ إذا أَدْبَرَ جميعاً. قال روحٌ في حديثه: بِأَبي وأُمِّي، لم يَكُن فاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً، ولا سَخَّاباً بالأَسواقِ[1].

٩٧٨٨ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب. وهاشِمُ بن القاسم، عن ابن أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال في أُمِّ القرآن: «هِيَ أُمُّ القُرآنِ، وهِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وهِيَ القُرآنُ العَظِيمُ»[2].

= وإسناده ضعيف.

ورجح الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/١٢١-١٢٢ ما في حديث أبي هريرة الصحيح على ما وقع في هٰذه الأحاديث.

(١) إسناده حسن، سماع ابن أبي ذئب من صالح مولى التوأمة قديم قبل اختلاطه. وانظر (٨٣٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم بن القاسم: هو ابن مسلم الليثي مولاهم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٤/٥٩ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٣٧٤)، والبخاري في «صحيحه» (٤٧٠٤)، وفي «القراءة =

٩٧٨٩ - حدثنا يزيدُ بن هارونَ وهاشمٌ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري، عن أبي هريرة؛ قال هاشمٌ في حديثه: عن أبيه

أنه سمع أبا هريرة قال: لولا أَمْرانِ لأَحْبَبتُ أن أكونَ مَمْلوكاً، وذلك أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما خَلَقَ الله عَبْداً يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ وحَقَّ سَيِّدِه، إلَّا وَفَّاهُ الله أَجْرَهُ مَرَّتَين». قال يزيدُ: إنَّ المملوكَ لا يستطيعُ أن يَصنَعَ في مالِه شيئاً[1].

= خلف الإمام» (١٤٩)، وأبو داود (١٤٥٧)، والترمذي (٣١٢٤)، والطبري ١٤/٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٠)، والبيهقي ٢/٣٧٦، والبغوي (١١٨٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطبري ١٤/٥٨ و٥٨-٥٩ من طريق إبراهيم بن الفضل المدني، والبيهقي ٢/٣٧٦ من طريق نوح بن أبي بلال، كلاهما عن سعيد المقبري، به.

وسيأتي برقم (٩٧٩٠). وانظر ما سلف برقم (٨٦٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/٣٢٦ من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة برقم (٩٨٤٠). وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٨) و(٨٣٧٢).

قوله: «إن المملوك... الخ» هو من قول أبي هريرة، وسيأتي مصرحاً به برقم (٩٨٤٠)، وليس هو من قول يزيد بن هارون كما هو الظاهر، وإنما أشار بقوله: «قال يزيد» إلى أنه في روايته دون رواية هاشم.

٩٧٩٠ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «﴿الحَمدُ للهِ﴾ أُمُّ القُرآنِ، وأُمُّ الكِتابِ، والسَّبعُ المَثَانِي»[1].

٩٧٩١ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّكُم سَتَحْرِصونَ على الإمارةِ، وسَتَصِيرُ نَدامَةً وحَسْرَةً يومَ القِيامَةِ، فنِعْمَتِ المُرْضِعَةُ، وبِئْسَتِ الفاطِمةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر، فمن رجال مسلم. وانظر (٩٧٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧١٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٦٢ و٨/٢٢٥-٢٢٦، وفي «الكبرى» (٥٩٢٧) و(٨٧٤٧)، وابن حبان (٤٤٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٣، والبيهقي ٣/١٢٩ و١٠/٩٥، والبغوي (٢٤٦٥) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠١٦٢).

وأخرجه موقوفاً البخاري بإثر الحديث (٧١٤٨) تعليقاً، قال: قال محمد بن بشار، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٢٨) عن يزيد بن سنان، كلاهما عن عبدالله بن حُمران، عن عبدالحميد بن جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عمر بن الحكم، عن أبي هريرة. وعمر بن الحكم ثقة من رجال مسلم. =

٩٧٩٢ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: اختَصَمَ آدمُ وموسى عليهما السلام، فخَصَمَ آدمُ موسى، فقال موسى: أنت آدمُ الذي أَشْقَيْتَ الناسَ وأَخْرَجْتَهم من الجَنَّة؟! فقال آدمُ: أنتَ موسى الذي اصْطَفاكَ الله برِسالاتِه وبِكَلامِه وأَنْزَلَ عليك التَّوراةَ، أَليسَ تَجِدُ فيها أَنْ قَد قَدَّرَه عليَّ قبلَ أن يَخْلُقَنِي؟ قال: بَلَى ـ قال عَمْرو بن سعيد: فقال حُميد بن عبدالرحمٰن الحِمْيَري: فحَجَّ آدمُ موسى[1] ـ. قال محمدٌ: يَكْفينِي أوَّلُ الحديثِ: فخَصَمَ آدمُ موسى عليهما السلام[2].

= وقال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/٢٨٦: ... ورأيت في «مستخرج أبي نعيم» بعد أن ذكره، قال البخاري: حدثنا محمد بن بشار. فاعتبره الحافظ ابن حجر موصولاً.

قوله: «فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة»: وقع في (م) وكافة النسخ الخطية عدا (ظ٣) مقلوباً: «فبئست المرضعة ونعمت الفاطمة»، والصواب ما أثبتناه من (ظ٣) ومصادر التخريج.

ونقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٣/١٢٦ عن بعض الشراح قولهم: نعم المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها، وبئست الفاطمة عند الانفصال عنها بموت أو غيره، وما يترتب عليها من التبعات في الآخرة.

(١) هٰذا الإسناد وهو: ابن عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبدالرحمٰن، تفرد به المصنِّف، ولم نقع عليه عند غيره. وعمرو بن سعيد: هو القرشي أو الثقفي مولاهم أبو سعيد البصري، وعمرو وحميد ثقتان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن =

٩٧٩٣ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ - يعني ابن إسحاق -، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ ٢/٤٤٩

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا بَني عَبْدِ المُطَّلِب، اشْتَرُوا أَنْفُسَكم مِن الله، يا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رسولِ الله، ويا فاطِمَةُ بنتَ رسولِ الله، اشْتَرِيا أَنفُسَكُما مِن اللهِ، لا أُغْنِي عنكما مِن اللهِ شيئاً، سَلاَني مِن مالِي ما شِئْتُما»[1].

٩٧٩٤ - حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد - يعني ابن إسحاق -، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيدِهِ، لَيَأْتِيَنَّ على أَحَدِكم يومٌ لأَن يَرانِي، ثُمَّ لأَن يَراني[2]، أَحَبُّ إليهِ مِن أَنْ يكونَ له مِثْلُ أَهلِهِ ومالِهِ»[3].

= أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/٢٦٣ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٣٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن كان عنعن - قد تابعه زائدة بن قدامة فيما سلف برقم (٩١٧٧).

(٢) أشار في (ظ٣) فوق هٰذا الحرف إلى أنه في نسخة أخرى: «لا يراني»، كذا! والذي في رواية همام بن منبه عن أبي هريرة (عند غير المصنف): «يوم لا يراني ثم لأن يراني»، وانظر رواية همام فيما سلف برقم (٨١٤١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن كان عنعنه - قد توبع. =

٩٧٩٥ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسـول الله ﷺ: «لا تَسْتَقِيمُ لكَ المرأةُ على خَلِيقَةٍ واحِدَةٍ، إنَّما هِيَ كالضِّلَعِ إن تُقِمْها[1] تَكْسِرْها، وإنْ تَتْرُكْها تَسْتَمْتِعْ بِها وفيها عِوَجٌ»[2].

٩٧٩٦ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ - يعني ابنَ إسحاق -، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الظُّهرَ، وفي مُؤَخَّرِ الصُّفوفِ رجلٌ، فأساءَ الصلاةَ، فلما سَلَّمَ ناداه رسولُ الله

= وأخرجه البخاري (٣٥٨٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٥٥١)، وانظر ما سلف برقم (٨١٤١).

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): تقيمها، بإثبات الياء، وهو لحن وقع من بعض الرواة أو النساخ، والصواب ما أثبتناه من النسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن كان عنعنه - قد توبع.

وأخرجه البغوي (٢٣٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٢٢)، والبخاري (٥١٨٤) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٤٤٨) من طريق سفيان، وبرقم (١٠٨٥٦) من طريق ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد. وانظر ما سلف برقم (٩٥٢٤).

ﷺ: «يا فلانُ، أَلَا تَتَّقِي الله؟ أَلَا تَرَى كيف تُصَلِّي؟ إِنَّكم تَرَوْنَ أنه يَخْفَى عليَّ شيءٌ مما تَصْنَعُونَ، واللهِ إِنِّي لأَرَى مِن خَلْفِي كما أَرَى مِن بَيْنِ يَدَيَّ»[1].

٩٧٩٧ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإِبلَ صالحُ نِساءِ قُرَيشٍ، أَحْنَاهُ على وَلَدٍ في صِغَرِه، وأَرْعاهُ على زَوْجٍ في ذاتِ يَدِهِ»[2].

٩٧٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المِسكِينَ ليسَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق قد توبع، وقد صرح بالتحديث عند ابن خزيمة.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٧٤) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، و(٦٦٤) من طريق أبي خالد سليمان بن حيان الأحمر، كلاهما عن محمد بن إسحاق، حدثني (قال أبو خالد: عن) سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه مسلم (٤٢٣)، والنسائي ٢/١١٨-١١٩، والبيهقي ٢/٢٩٠ من طريق الوليد بن كثير، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وانظر (٧١٩٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق قد توبع، انظر (٩١١٣).

بالَّـذي تَرُدُّهُ التَّمْرةُ، ولٰكنَّ المِسكِينَ الذي لا يَسأَلُ الناسَ، ولا يُفْطَنُ له فيُعْطَى»[1].

٩٧٩٩ ـ حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرة. ومحمدٌ، عمن سمع أبا صالحٍ السَّمَّانَ يُحدِّث

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قاتَلَ أَحَدُكم فلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»[2].

٩٨٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن الزُّهْري، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ أَهلِ عَمَلٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وموسى بن يسار: هو المطَّلبي مولاهم عمُّ محمد بن إسحاق.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٠).

(٢) حديث صحيح، ولمحمد بن إسحاق فيه إسنادان: الأول حسن من أجله، والثاني ضعيف لإبهام الراوي عن أبي صالح السمان ـ واسمه ذكوان ـ، لكن سلف الحديث من طريق حماد عن ابنه سهيل عنه برقم (٨٣٣٩).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٧٦)، وابن حبان (٥٦٠٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٢٦١٢) (١١٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، وأبو يعلى (٦٣١١) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، ثلاثتهم عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٧٣٢٣) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، ولفظه: «إذا ضرب...».

بابٌ مِن أبوابِ الجنةِ، يُدْعَوْنَ مِنه بذٰلكَ العَمَلِ، ولأهلِ الصِّيامِ بابٌ يُدْعَونَ مِنهُ، يُقالُ له: الرَّيَّانُ» فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله، هل أحدٌ يُدْعَى من تلكَ الأبوابِ كُلِّها؟ قال: «نَعَم، وأنا أَرْجُو أن تكونَ مِنهُم يا أبا بَكرٍ»[1].

٩٨٠١ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَزَلَ نَبِيٌّ مِن الأنبياءِ تحتَ شَجَرةٍ، فلَدَغَتْه نَمْلَةٌ، فأَمَرَ بِجَهازِهِ، فأُخرِجَ مِن تَحْتِها، ثُمَّ أَمَرَ بِها فأُحرِقَتْ بِالنارِ، فأَوْحَى الله عزَّ وجلَّ إليهِ: فهَلَّا نَمْلَةً واحِدَةً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ صدوق حسن الحديث، لكن يغلب على ظننا أن وقوعه هنا في هٰذا الإسناد خطأ قديم من النساخ، وأن الصواب أن الراوي عن أبي الزناد هنا هو محمد بن إسحاق، يشير إلى ذٰلك صنيعُ المصنف في إدراج هٰذا الحديث ضمن نسخة ابن إسحاق.

وقد جاء التصريح بأنه ابن إسحاق في رواية ابن أبي شيبة، أخرجه في «مصنفه» ٣/٧ و١٢/٢٠ عن يزيد بن هارون، عنه، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري (٣٣١٩)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٠ من طريق مالك، ومسلم (٢٢٤١) (١٤٩)، وأبو داود (٥٢٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٥) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، والنسائي أيضاً (٨٦١٥) من طريق محمد بن عجلان، وأبو يعلى (٦٣٠٤)، =

٩٨٠٢ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن عُبَيدِالله بن المُغيرةِ بن مُعَيقِيبٍ، عن عَمْروبن سُلَيم[١] بن عَبْدٍ - قال أبو عبدالرحمٰن[٢]: لم يَضْبِطْ إسنادَه، إنما هو سليمان بن عَمْروبن عبدٍ العُتْوارِي، وهو أبو الهَيْثَم صاحبُ أبي سعيدٍ الخُدْري -، عن أبي سعيدٍ الخُدري. وعن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ إنِّي أَتَّخِذُ لِي[٣] عِندَكَ عَهْداً لَن تُخْلِفَنِيهِ، فإنَّما أنا بَشَرٌ، فأَيُّ المُؤْمِنينَ آذَيْتُه، أَو شَتَمْتُه، أَو لَعَنْتُه، أَو جَلَدْتُه، فَاجْعَلْها له زكاةً وصلاةً وقُرْبَةً تُقَرِّبُه بِها إليك يومَ القِيامَةِ»[٤].

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧٦) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، أربعتهم عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٠).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سليمان، وهو خطأ.

(٢) أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن أحمد.

(٣) لفظة «لي» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س).

(٤) حديث صحيح، ولمحمد بن إسحاق فيه إسنادان:

الأول: عن عبيدالله بن المغيرة بن معيقيب، عن عمرو بن سليم بن عبد، عن أبي سعيد الخدري، وقد ذكر أبو عبدالرحمٰن عبدالله بن أحمد أن أحد الرواة - ولعله يزيد بن هارون كما يفهم مما سيأتي في مسند أبي سعيد برقم (١١٢٩٠) - لم يضبط هٰذا الإسناد، وأن الصواب فيه: سليمان بن عمروبن عبدٍ العُتواري عن أبي سعيد. قلنا: ويحتمل أيضاً أن يكون قد أخطأ في تسمية جده فقط، ففي الرواة عمروبن سليم بن خَلْدة الزُّرَقي الأنصاري، روى عن أبي سعيد في =

٩٨٠٣ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة قال:

رأيتُ أبا هريرة سَجَدَ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، فقلت: سجدتَ في سورةٍ ما نَسجُدُ فيها! قال: إنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسجُدُ فيها[1].

٩٨٠٤ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

= «الصحيحين»، وذكر الحافظ المزي في الرواة عنه عبيدالله بن المغيرة بن المعيقيب، وسواء أكان هٰذا أم سليمان بن عمرو العتواري فكلاهما ثقة.

الثاني: عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. والإسنادان حسنان من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجالهما ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٢) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق بالإسنادين جميعاً. وفيه: «عن عمرو بن سليم».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٨، وعنه عبد بن حميد (٩٩٨) عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، عن عبيدالله بن المغيرة بن معيقيب، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد.

وسيأتي الحديث مكرراً بالإسنادين في مسند أبي سعيد برقم (١١٢٩٠)، وسلف من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة برقم (٨١٩٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدارمي (١٤٦٨) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٥٠) من طريق خالد بن عبدالله، عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٩٣٤٨).

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قالَ القارِئُ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ فقال مَن خَلْفَه: آمينَ، فَوافَقَ ذٰلكَ قولَ أَهلِ السَّماءِ: آمِينَ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[1]. ٢/٤٥٠

٩٨٠٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَذِنَ اللهُ لِشَيءٍ كَأَذَنِهِ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بالقُرآنِ، يَجْهَرُ بِه»[2].

٩٨٠٦ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، فسَمِعَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٥) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٥٥ من طريق النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٤٣ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١١/٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، و١١/٣٧ من طريق الأوزاعي، و١١/٤٢ من طريق الأوزاعي عن قرة بن عبدالرحمٰن، أربعتهم عن الزهري، عن أبي سلمة، به. وانظر (٧١٨٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الدارمي (١٤٨٨) و(٣٤٩٧)، والبيهقي في «المعرفة» (٥٩٦٧)، وفي «الشعب» (٢٦٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢٢، ومسلم (٧٩٢)، وابن حبان (٧٥٢)، والبغوي (١٢١٧) من طرق عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٧٦٧٠).

قراءةَ رجلٍ، فقال: «مَن هٰذا؟» قيل: عبدُالله بنُ قيسٍ، فقال: «لقد أُوتِيَ هٰذا مِن مَزامِيرِ آلِ داودَ»[1].

٩٨٠٧ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأَسْتَغفِرُ الله وأَتُوبُ إليهِ كُلَّ يومٍ مِئَةَ مَرَّةٍ»[2].

٩٨٠٨ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَدينةُ؛ مَن أَحْدَثَ فيها حَدَثاً، أو آوَى مُحْدِثاً، أو تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ[3]، فعلَيهِ لَعْنةُ اللهِ والمَلائِكةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ الله مِنهُ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤/١٠٧، وابن أبي شيبة ١٠/٤٦٣، والدارمي (٣٤٩٩)، وابن ماجه (١٣٤١)، والبغوي (١٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٦٤٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البغوي (١٢٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٧ و١٣/٤٦١، والحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١١٣٨)، وأحمد في «الزهد» ص٧، وابن ماجه (٣٨١٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٢١) من طرق عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٧٧٩٣).

(٣) في (ظ٣) و(م) والنسخ المتأخرة: مولاه، والمثبت من (عس) ونسخة على هامش (ظ٣).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو. =

٩٨٠٩ - حدثنا يزيدُ، حدثنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: جاءَ ماعزُ بن مالكٍ الأَسْلَميُّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني قد زَنَيْتُ. فأَعرَضَ عنه، ثم جاءَه من شِقِّه الأَيمنِ، فقال: يا رسولَ الله، إني قد زَنَيتُ. فأَعرَضَ عنه[1]، ثم جاءَه من شِقِّه الأَيسرِ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي قد زَنَيتُ. فأعرضَ عنه، ثم قال: يا رسولَ الله، إني قد زنَيْتُ[2]. فقال له ذٰلك أربعَ مَرَّاتٍ، فقال: «انْطَلِقُوا به فارْجُمُوهُ».

قال: فانطَلَقُوا به، فلما مَسَّتْه الحِجارةُ أَدْبَرَ يَشتَدُّ، فلَقِيَه[3] رجلٌ في يَدِه لَحْيُ جَمَلٍ، فضَرَبه به، فذُكِر[4] لرسولِ الله ﷺ فِرارُه حين مَسَّتْه الحِجارةُ، قال: «فهَلَّا تَرَكْتُموهُ»[5].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٢٥-٧٢٦ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، مختصراً بلفظ: «من تولى غير مواليه، فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين».

وانظر ما سلف برقم (٩١٧٣).

(١) قوله: «فأعرض عنه» ليس في (ظ٣) و(عس).

(٢) قوله: «فأعرض عنه، ثم قال: يا رسول الله، إني قد زنيت» سقط من (م).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: أدبر واشتد فاستقبله.

(٤) في (ظ٣) و(عس): فذكر ذٰلك، بزيادة لفظة «ذٰلك».

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٤)، والبغوي (٢٥٨٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٩٨١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ الدِّينُ ظاهِراً ما عَجَّلَ الناسُ الفِطْرَ، إنَّ اليهودَ والنَّصارى يُؤَخِّرونَ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٧٢، وابن ماجه (٢٥٥٤)، والترمذي (١٤٢٨)، وابن الجارود (٨١٩)، وابن حبان (٤٤٣٩)، والبيهقي ٨/٢٢٨ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٣٣٤٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٧)، وأبو داود (٤٤٢٨) و(٤٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٦٤) و(٧١٦٥) و(٧١٦٦) و(٧٢٠٠)، وابن الجارود (٨١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٣، وابن حبان (٤٣٩٩) و(٤٤٠٠)، والدارقطني ٣/١٩٦-١٩٧، والبيهقي ٨/٢٢٧-٢٢٨ من طرق عن أبي الزبير، عن عبدالرحمٰن بن الصامت ابن عم أبي هريرة. وإسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن الصامت، وقيل: عبدالرحمٰن بن الهضهاض، وقيل: ابن الهضاب، ابن عم أبي هريرة، وقيل: ابن أخي أبي هريرة: في عداد المجهولين.

وسيأتي برقم (٩٨٤٥)، وانظر (٧٨٥٠).

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، وابن عباس، وقد سلفا برقم (٤١) و(٢٢٠٢).

وعن أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبدالله، ونَصْر بن دَهْر الأسلمي، وأبي بَرْزة الأسلمي، وجابر بن سمرة، وأبي ذر، وهَزَّال بن يزيد الأسلمي، وبريدة الأسلمي، وستأتي أحاديثهم على التوالي: ٣/٣٠٢و٣٢٣ و٤٣١ و٤/٤٢٣ و٥/٨٦ و١٧٩ و٢١٦-٢١٧ و٣٤٧.

قوله: «لحي جمل»، اللحي: هو عَظْم الحَنَك، وهو الذي عليه الأسنان.

(١) حديث صحيح دون قوله: «إن اليهود والنصارى يؤخرون»، وهٰذا إسناد =

٩٨١١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ البَلاءُ بالمُؤمِنِ أو المُؤْمِنَةِ، في جَسَدِه ومالِهِ ووَلَدِهِ، حتَّى يَلْقَى اللهَ عزَّ وجلَّ وما عليهِ مِن خَطِيئَةٍ»(١).

٩٨١٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

= حسن لأجل محمد بن عمرو، وانظر ما سلف برقم (٧٢٤١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣٧، وفي «الشعب» (٣٩١٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي دون قوله: «والنصارى».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٢، وأبو داود (٢٣٥٣)، وابن ماجه (١٦٩٨)، وابن خزيمة (٢٠٦٠)، وابن حبان (٣٥٠٣) و(٣٥٠٩)، والحاكم ١/٤٣١ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «الشعب» (٣٩١٥) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رفعه بلفظ: «لا يزال الناس بخير ما عَجَّلوا الفطر، ولم يؤخروه تأخير أهل المشرق».

وأخرج رواية ابن المسيب هٰذه مرسلةً ابن أبي شيبة ٣/١٢ عن حاتم بن إسماعيل، والبيهقي (٣٩١٤) من طريق مالك، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن ابن المسيب.

وفي الباب عن أبي ذر، وسهل بن سعد، وعائشة، ستأتي أحاديثهم على التوالي ٥/١٤٧ و٣٣١ و٦/٤٨.

وعن أنس بن مالك عند ابن حبان (٣٥٠٤).

(١) إسناده حسن كسابقه. وانظر (٧٨٥٩).

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنْبَرِي هٰذا على تُرْعَةٍ مِن تُرَعِ الجَنَّةِ»[1].

٩٨١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ ـ يعني ابنَ عَمْرو ـ، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «غِفَارٌ وأَسْلَمُ ومُزَيْنَةُ، ومَنْ كان مِن جُهَيْنَةَ، خَيْرٌ مِنَ الحَلِيفَينِ[2] أَسَدٍ وغَطَفانَ، وهَوَازِنُ وتَمِيمٌ دُبُرٌ لهم[3]، فإنَّهم أَهلُ الخَيلِ والوَبَرِ»[4].

٩٨١٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَرَكَ مالاً

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.
وأخرجه البغوي (٤٥٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٢٥٣ من طريق سليمان بن بلال، عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٨٧٢١).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: الحيين الحليفين، بزيادة لفظة: الحيين.

(٣) قوله: «دبر لهم» ليس في (م) والنسخ المتأخرة، وفي رواية أبي يعلى مكانه: دونهم، وهما بمعنى.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن عمرو.
وأخرجه أبو يعلى (٥٩٨٠)، وابن حبان (٧٢٩٠) من طريق خالد الطحان، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي برقم (١٠٠٤٢) من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة.
وانظر ما سلف برقم (٧١٥٠).

فَلِأَهلِهِ، ومَن تَرَكَ ضَيَاعاً فإلَيَّ»[1].

٩٨١٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أَبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَدْنى أهلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً رجلٌ[2] يَتَمَنَّى على الله عزَّ وجلَّ، فيُقالُ: لكَ ذٰلكَ ومِثْلُه مَعَه، إلَّا أَنَّه يُلَقَّى، فيُقالُ له: كذا وكذا، فيُقالُ: لكَ ذٰلكَ ومِثْلُه مَعَه». فقال أبو سعيدٍ الخُدْري: قال رسول الله ﷺ: «فيُقالُ: ذٰلكَ لكَ وعَشَرَةُ أَمْثالِهِ»[3].

٩٨١٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «احْتَجَّتِ النَّارُ والجَنَّةُ، فقالت النَّارُ: يَدْخُلُني الجبَّارُونَ والمُتكَبِّرونَ، وقالت

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٨٦١).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: مَنْ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١١٠، والدارمي (٢٨٢٩) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٣٩) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن محمد بن عمرو، به. ولم يذكر قول أبي سعيد.

وسلف هٰذا الحديث في آخر حديث الشفاعة الطويل برقم (٧٧١٧). وانظر (٨١٦٨).

قوله: «إلا أنه يُلَقَّى»، قال السندي: أي: يُذَكَّر ما لا يجيء في باله، فيقال له: اذكر كذا، اذكر كذا، ليتمنى ذٰلك.

الجنَّةُ: يَدخُلُني الضُّعَفاءُ والمساكِينُ، فقال الله عزَّ وجلَّ لِلنَّارِ: أَنتِ عَذابِي، أَنتَقِمُ بِكِ مِمَّن شِئْتُ. وقال لِلجَنَّةِ: أَنتِ رَحْمَتي، أَرْحَمُ بِكِ مَن شِئْتُ»[1].

٩٨١٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أُحِبُّ أَنَّ لي أُحُداً ذَهَباً، يَمُرُّ عليَّ ثالثةٌ وعِندِي مِنه، فأَجِدُ مَن يَتَقَبَّلُهُ مِنِّي، إلَّا أَن أُرْصِدَهُ في دَيْنٍ يكونُ عليَّ»[2].

٩٨١٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يَخْرُجَ ثَلاثونَ كَذَّاباً دجَّالاً، كُلُّهم يَكْذِبُ على اللهِ ورَسُولِه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٥)، والترمذي (٢٥٦١) من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٧١٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد: وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٥٦٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. =

٩٨١٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن كانَ قَبلَكم، باعاً بِبَاعٍ، وذِرَاعاً بِذِراعٍ، وشِبْراً بِشِبرٍ، حتَّى لو دَخَلُوا في جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُم مَعَهم» قالوا: يا رسولَ الله، اليهودُ والنَّصارى؟ قال: «فمَنْ إذاً»[1].

٩٨٢٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بينما أنا على بِئْرٍ أَسْقي، فجاءَ أبو بكرٍ، فنَزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَيْنِ، وفيهما ضَعْفٌ، والله يَغْفِرُ له، ثم جاءَ عمرُ، فنَزَعَ حتَّى اسْتَحالَتْ في يَدِهِ[2] غَرْباً،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/١٧٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٤) من طريق معاذ العنبري، وأبو يعلى (٥٩٤٥) من طريق خالد بن عبدالله، كلاهما عن محمد بن عمرو، به.

وسيأتي برقم (١٠٨٢٨)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠٢، وعنه ابن ماجه (٣٩٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٨٢٧). وانظر ما سلف برقم (٨٣٠٨).

(٢) قوله: «في يده» ليس في (ظ٣) و(عس).

وضَرَبَ النّاسُ بِعَطَنٍ فلَمْ أَرَ عَبْقَرِيّاً يَفْرِي فَرِيَّهُ»[1].

٩٨٢١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال يهوديٌّ بِسُوقِ المدينةِ: والَّذي اصْطَفى موسى على البَشَرِ. قال: فلَطَمَه رجلٌ من الأنصارِ، فقال: أتقولُ هٰذا ورسولُ الله ﷺ فِينا! قال: فأتى اليهوديُّ رسولَ الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ: ﴿وَنُفِخَ في الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ في السَّماوات ٤٥١/٢ ومَنْ في الأَرضِ إلَّا مَنْ شاءَ الله ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فإذا هُمْ قِيامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨]، قال: «فأكونُ أَوَّلَ مَن يَرْفَعُ رأسَهُ، فإذا موسى آخِذٌ بِقائِمَةٍ مِن قَوائِمِ العَرْشِ، فلا أَدْرِي أَرَفَعَ رأسَه قَبْلِي،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/٢١-٢٢، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٧) عن علي بن مسهر، والبغوي (٣٨٨٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، و(٣٨٨٤) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٣٩) و(٨٨٠٨).

الذَّنُوب: الدَّلْو الكبيرة.

استحالت غَرْباً، أي: تحوَّلت الدَّلْو غَرْباً، والغَرْب: الدَّلو العظيمة.

والفَرِيُّ: بكسر الراء وتشديد الياء، ويقال: بسكون الراء وتخفيف الياء، قال القاضي عياض في «المشارق» ٢/١٥٤: وبالوجهين ضبطناه على شيوخنا أبي الحسين وغيره، وأنكر الخليل التثقيلَ وغلَّطَ قائله، ومعناه: يعمل عملَه، ويقوى قوتَه، يقال: فلان يَفْري الفَري، أي: يعمل العملَ البالغَ.

أم كان مِمَّن اسْتَثْنَى اللهُ.

ومَن قال: إنِّي خَيْرٌ مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى، فقَدْ كَذَبَ»[1].

٩٨٢٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: إذا أَحبَّ العبدُ لِقائِي، أَحْبَبْتُ لِقاءَهُ، وإذا كَرِهَ العبدُ لِقائِي، كَرِهْتُ لِقاءَهُ».

قال: فقيل لأبي هُريرة: ما مِنَّا من أَحَدٍ إلا وهو يكره الموتَ ويَفْظَعُ به. قال أبو هريرة: إنَّه إذا كان ذٰلك كُشِفَ له[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٥٥، وعنه ابن ماجه (٤٢٧٤) عن علي بن مسهر، والترمذي (٣٢٤٥)، والطبري ٢٤/٣١ من طريق عبدة بن سليمان، والبغوي (٤٣٠١) من طريق إسماعيل بن جعفر المدني، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٧٥٨٩) من طريق أبي سلمة والأعرج دون قوله: «ومن قال: إني خير من يونس بن متى فقد كذب»، وقد سلف نحو هٰذه القطعة برقم (٩٢٥٥) من طريق حميد بن عبدالرحمٰن عن أبي هريرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٨/٣٢، وفي «الاستذكار» (١١٨٩٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وجعله من قول النبي ﷺ: «إذا أحبَّ العبد لقاءَ الله...»، وكذا جعل القسم الموقوف منه مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٣).

٩٨٢٣ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَدخُلُ فُقَراءُ المُؤمِنينَ الجَنَّةَ قَبلَ الأَغنِياءِ بِنِصْفِ يومٍ؛ خَمْسِ مئةِ سَنَةٍ»[1].

٩٨٢٤ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ - يعني ابنَ عَمْرو -، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يعني: «قال الله عزَّ وجلَّ: ومَن أَظْلَمُ مِمَّن يَخلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقوا بَعُوضَةً أَو لِيَخْلُقوا ذَرَّةً»[2].

٩٨٢٥ - حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ - يعني ابنَ حَسَّان -، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا لم تَجِدُوا إلا مَرابِضَ الغَنَمِ، ومَعاطِنَ الإِبلِ، فصَلُّوا في مَرابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَعاطِنِ الإِبلِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٩٤٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٥٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٨٥، وعنه ابن ماجه (٧٦٨) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٩١)، وابن ماجه (٧٦٨)، والترمذي (٣٤٨)، وابن خزيمة (٧٩٥)، وأبو عوانة ١/٤٠٢، والطحاوي ١/٣٨٤، وابن حبان (١٣٨٤) =

٩٨٢٦ - حدثنا حَجَّاج بن محمدٍ، قال: أخبرنا ليثٌ، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: بينما نحنُ في المسجِدِ، خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ فقال: «انْطَلِقوا إلى يَهُودَ» فخَرَجْنا معه حتى جِئْنا بيتَ المِدْراسِ، فقام رسولُ الله ﷺ فناداهم: «يا مَعْشَرَ يَهُودَ، أَسلِمُوا تَسْلَموا» فقالوا: قد بَلَّغْتَ يا أبا القاسم. فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ذاك أُريدُ، أَسلِمُوا تَسْلَمُوا» فقالوا: قد بَلَّغْتَ يا أبا القاسم[1].

= و(١٧٠٠) و(١٧٠١)، والبيهقي ٢/٤٤٩، والبغوي (٥٠٣) من طرق عن هشام بن حسان القُردوسي، به.

وأخرجه الترمذي (٣٤٩) و(٧٩٦) عن محمد بن العلاء أبي كريب، قال: حدثنا يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقوله: «عن أبي حصين» سقط من مطبوع ابن خزيمة.

وهٰذا الحديث جاء موقوفاً على أبي هريرة في مسند عقبة بن عامر الجهني ٤/١٥٠ من طريق جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٣٦٥) و(١٠٦١١).

وفي جواز الصلاة في مرابض الغنم انظر ما سلف برقم (٩٦٢٥).

وفي الباب عن ذي الغرَّة وعبدالله بن مغفَّل وعقبة بن عامر والبراء بن عازب وأسيد بن حضير وجابر بن سمرة، وستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي: ٤/٦٧ و٨٥ و١٥٠ و٢٨٨ و٣٥٢ و٥/٩٣.

ومرابض الغنم ومعاطن الإبل: الأماكن التي تَبرُك فيها.

(١) من قوله: «فقال لهم رسول الله ﷺ ذاك أريد» إلى هنا سقط من (م).

قال: «ذاكَ أُريدُ» ثم قالَها الثالثةَ، فقال: «اعْلَمُوا أَنَّما الأَرضُ للهِ ورَسُولِه، وإِنِّي أُرِيدُ أَن أُجْلِيَكُم مِن هٰذه الأَرضِ، فمَنْ وَجَدَ مِنكُم بِمالِه شيئاً فلْيَبِعْهُ، وإِلَّا فاعْلَمُوا أَنَّ الأَرضَ للهِ ورَسُولِه»[1].

٩٨٢٧ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثنا سعيدُ بن أبي سعيدٍ[2] عن أبي هريرة قال: لما فُتِحَتْ خَيبرُ أُهدِيَت لرسولِ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٣١٦٧) و(٦٩٤٤) و(٧٣٤٨)، ومسلم (١٧٦٥) (٦١)، وأبو داود (٣٠٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٧)، وأبو عوانة ٤/١٦٢-١٦٣ و١٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٧٨)، والبيهقي ٩/٢٠٨ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

بيت المِدراس: هو البيت الذي يدرسون فيه، ومِفْعال غريب في المكان. قاله ابن الأثير في «النهاية» ٢/١١٣.

وأما قول أبي هريرة: «بينما نحن في المسجد خرج إلينا رسول الله ﷺ... الخ» ففيه إشكال، لأن أبا هريرة تأخَّر إسلامه إلى فتح خيبر، والنبي ﷺ كان قد أجلى يهود المدينة قبل ذٰلك، ولإزالة هٰذا الإشكال استظهر الحافظ ابن حجر في «الفتح» أنهم بقايا من اليهود تأخروا بالمدينة بعد إجلاء بني قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من أمرهم، وردَّ على من فهم من بعض أهل العلم كالقرطبي في «المُفهِم» والطحاوي في «شرح المشكل» أن المراد بذٰلك بنو النضير، بأن ذٰلك لا يصحُّ لتقدمه على مجيء أبي هريرة، وأبو هريرة يقول في هٰذا الحديث: إنه كان مع النبي ﷺ. والله تعالى أعلم بالصواب.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة أحال إلى الإسناد الذي قبله، والصواب أنه من حديث سعيد بن أبي سعيد ـ دون أبيه ـ عن أبي هريرة، كما هو مثبت من (ظ٣) و(عس)، وكذا هو في مصادر التخريج.

شاةٌ فيها سُمٌّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْمَعُوا لي مَن كان هاهنا من اليَهودِ» فجُمِعُوا له، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «إنِّي سائِلُكم عن شيءٍ، فهَلْ أَنتُم صَادِقيَّ عَنهُ؟» قالوا: نَعَم يا أبا القاسم. فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «مَن أَبوكُم؟» قالوا: أَبُونا فُلانٌ. قال رسولُ الله ﷺ: «بل كَذَبْتُم، أَبوكُم فُلانٌ» قالوا: صَدَقْتَ وبَرَرْتَ.

قال لهم: «هَلْ أَنتُم صادِقيَّ عن شيءٍ سَأَلْتُكم عَنهُ؟» قالوا: نَعَمْ يا أبا القاسم، وإن كَذَبْناكَ عَرَفْتَ كَذِبَنا كما عرفتَه في أَبِينا. فقال رسولُ الله ﷺ لهم: «مَن أَهلُ النارِ؟» قالوا: نكونُ فيها يَسيراً، ثم تَخْلُفونَنا فيها. فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لا نَخْلُفُكم فيها أَبَداً».

ثم قالَ لهم: «هَل أَنتُم صَادِقيَّ عن شيءٍ سَأَلْتُكم عَنه؟» فقالوا: نَعَم يا أبا القاسم. فقال لهم: «هَل جَعَلْتم في هٰذِه الشاةِ سُمّاً؟» قالوا: نَعَم. قال: «ما حَمَلَكم على ذٰلك؟» قالوا: أَرَدْنا إن كنتَ كاذباً أَن نَستَرِيحَ مِنك، وإنْ كُنتَ نَبياً لم تَضُرَّك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣١-٣٢، والدارمي (٦٩)، والبخاري (٣١٦٩) و(٤٢٤٩) و(٥٧٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٥٥)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/١١٥-١١٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/٢٥٦، والبغوي (٣٨٠٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة والبخاري الثانية مختصرة بقصة الشاة المسمومة. =

٩٨٢٨ ـ حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن الأَنبياءِ نَبِيٌّ[1] إلَّا قَد أُعطِيَ مِن الآياتِ ما مِثْلُه آمَنَ عليهِ البَشَرُ، وإنَّما كانَ الَّذي أُوتِيتُ[2] وَحْياً أَوْحاهُ الله إليَّ، فأَرْجُو أَن أَكونَ أَكْثَرَهم تابِعاً يومَ

= وأخرجه أبو داود (٤٥٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/٤٦ من طريق عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة. ولفظه: أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي ﷺ شاةً مسمومة، قال: فما عَرَضَ لها النبي ﷺ. وسفيان بن حسين يُضعَّفُ في الزهري.

وأخرجه الحاكم ٣/٢١٩، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٢)، والبيهقي ٨/٤٦ من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ـ بقصة الشاة، وفيه أن رسول الله ﷺ قتلها بعد ما مات بشر بن البراء من أثر تلك الأكلة. وهو بمجموع طرقه إلى محمد بن عمرو حسن.

وأخرج هٰذه الرواية مرسلة الدارمي (٦٧)، وأبو داود (٤٥١١) و(٤٥١٢)، والبيهقي ٨/٤٦ من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

ولتحقيق القول في مسألة قتل هٰذه اليهودية انظر «الفتح» عند شرح الحديث رقم (٤٢٤٩).

وفي باب قصة الشاة المسمومة عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٨٤).

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/٢١٨.

وعن جابر عند الدارمي (٦٨)، وأبي داود (٤٥١٠)، والبيهقي ٨/٤٦.

وعن أم مبشر عند أبي داود (٤٥١٣) و(٤٥١٤)، والحاكم ٣/٢١٩.

(١) في (ظ٣): من نبي.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أُوتيته.

القِيامَةِ»[1].

٩٨٢٩ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عن أخيه عَبَّاد بن أبي سعيدٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن الأَرْبَعِ: مِن عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، ومِن قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ومِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ومِن دُعاءٍ لا يُسْمَعُ»[2].

٩٨٣٠ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني بُكَير بن عبدالله، عن نُعَيم أبي عبدالله المُجْمِر أنه قال:

صَلَّيتُ مع أبي هريرة فوقَ هٰذا المَسْجِدِ فقَرَأَ: ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾ فسَجَدَ فيها، وقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسجُدُ فيها[3].

٩٨٣١ ـ حدثنا حَجَّاج ويونسُ، قالا: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني بُكَير، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لن[4] يُنْجِيَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٤٩١).

(٢) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٨٤٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بكير بن عبدالله: هو ابن الأشج.
وأخرجه ابن خزيمة (٥٥٩)، والطحاوي ١/٣٥٧ من طريق شعيب بن الليث، عن الليث، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٧١٤٠).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: لا.

أحداً مِنْكُم عَمَلُه» فقال رجلٌ: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ فقال: «ولا ٤٥٢/٢
أنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنيَ اللهُ بِرَحْمَتِهِ[1]، ولٰكن سَدِّدُوا»[2].

٩٨٣٢ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثُ بن سَعْد، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ سَنَةٍ»[3].

٩٨٣٣ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثنا سعيدٌ

أنه سمع أبا هريرة يقول: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ خيلاً قِبَلَ نَجْدٍ،

---

(١) في (ظ٣): برحمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وبكير: هو ابن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (٦٨١٦) (٧١) عن قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٣٤٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧١) أيضاً من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٦) (٦)، والترمذي (٢٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٦٤)، والطبري ١٨٣/٢٧، وابن أبي داود في «البعث» ٦٧، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٠١) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

فجاءَتْ برَجُلٍ من بني حَنِيفةَ، ثُمامةَ بنِ أُثالٍ، سيدِ أهلِ اليَمامةِ، فرَبَطُوه بِسَارِيَةٍ من سَوارِي المَسجِدِ، فخَرَجَ إليه رسولُ الله ﷺ فقال له: «ماذا عِندَكَ يا ثُمَامَةُ؟» قال: عِندي ـ يا محمدُ ـ خيرٌ، إن تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذا دَمٍ، وإنْ تُنعِمْ تُنْعِمْ على شاكرٍ، وإنْ كنتَ تريدُ المالَ، فَسَلْ تُعْطَ منه ما شِئْتَ. فتَرَكَه رسولُ الله ﷺ، حتَّى إذا كان الغدُ، ثم قال له: «ما عِندَكَ يا ثُمامَةُ؟» قال: ما قلتُ لك، إن تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكرٍ، وإن تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذا دَمٍ، وإن كنتَ تريدُ المالَ، فَسَلْ تُعْطَ منه ما شِئْتَ. فتَرَكه رسولُ الله ﷺ حتى كان بعدَ الغدِ، فقال: «ما عِندَكَ يا ثُمَامَةُ؟» فقال: عندي ما قلتُ لك، إنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكرٍ، وإنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذا دَمٍ، وإن كنتَ تريدُ المالَ، فَسَلْ تُعْطَ منه ما شِئْتَ.

فقال رسولُ الله ﷺ: «انْطَلِقُوا بثُمامَةَ» فانْطَلَقوا به إلى نَخْلٍ قَريبٍ من المَسجِدِ فاغتَسلَ، ثم دَخَلَ المسجدَ، فقال: أَشهَدُ أن لا إلٰه إلا الله، وأَشهدُ[1] أَنَّ مُحمداً رسولُ الله، يا محمدُ، واللهِ[2] ما كان على الأرضِ وجهٌ أَبغَضَ إليَّ من وجهِك، فقد أَصبَحَ وجهُكَ أَحبَّ الوُجوهِ كُلِّها إليَّ، وواللهِ ما كان من دِينٍ أَبغضَ إليَّ

---

(١) لفظة «أشهد» ليست في (ظ٣) و(عس).

(٢) لفظة «والله» ليست في (عس) ورمجت في (ظ٣).

من دِينِكَ، فأَصْبَحَ دِينُك أَحبَّ الدِّين[1] إليَّ، واللهِ ما كان من بلدٍ أبغضَ إليَّ من بَلدِكَ، فأصبَحَ بلدُك أحبَّ البلادِ إليَّ، وإنَّ خيلَك أَخَذَتْني وأنا أُريدُ العُمرةَ، فماذا تَرى؟ فبشَّرَه رسولُ الله ﷺ، وأَمَرَه أن يَعْتَمِرَ، فلما قَدِمَ مكةَ قال له قائل: صَبَأْتَ؟ فقال: لا، ولٰكن أَسْلَمْتُ مع مُحمدٍ رسولِ الله ﷺ، ولا واللهِ لا يَأْتِيكُم من اليَمامةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حتى يَأْذَنَ فيها رسولُ الله ﷺ[2].

٩٨٣٤ ـ حدثنا حجاجٌ، حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيلٌ

عن ابن شِهابٍ: أنه سُئِلَ عن الرجلِ يَجمَعُ بينَ المرأةِ وبينَ خالةِ أبيها، والمرأةِ وخالةِ أُمِّها، أو بين المرأةِ وعَمَّةِ أبيها، أو المرأةِ وعَمَّةِ أُمِّها، فقال: قال قَبِيصةُ بنُ ذُؤيبٍ:

سمعتُ أبا هريرة يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُجْمَعَ بينَ المرأةِ وخالَتِها، وبينَ المرأةِ وعَمَّتِها.

فنرى خالةَ أمها أو عمةَ أُمِّها بتلك المَنزِلةِ، وإنْ كان من

---

(١) في (م) وحدها: الأديان. وهي كذٰلك في الموضع السالف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٦٢) و(٤٦٩) و(٢٤٢٢) و(٢٤٢٣) و(٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤) (٥٩)، وأبو داود (٢٦٧٩)، والنسائي ١/١٠٩-١١٠، وابن خزيمة (٢٥٢)، وأبو عوانة ٤/١٥٩-١٦١ و١٦١، وابن حبان (١٢٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧١، وفي «دلائل النبوة» ٤/٧٨-٧٩ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (٧٣٦١).

الرَّضاعِ يكونُ في[1] ذٰلك بتلك المَنْزِلَةِ[2].

٩٨٣٥ - حدثنا حجَّاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ أنه قال: أخبرني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عَوْف

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فلا تَأْتُوها تَسْعَوْنَ، وأْتُوها تَمْشُونَ عَلَيكُم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فأَتِمُّوا»[3].

٩٨٣٦ - حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابن شِهابٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن قال لِصَبِيٍّ: تَعالَ هاكَ، ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ، فهي كِذْبَةٌ»[4].

---

(١) في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ٣): من.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عَقيل الأيلي.

وأخرج المرفوع منه محمد بن نصر في «السنة» (٢٧٢) من طريق يحيى بن أيوب وابن لهيعة، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن قبيصة وعروة وعبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة. وانظر (٩٢٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٥٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٧٥)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٥٠)، وفي «الصمت» (٥٢٣)، وابن حزم في «المحلى» ٨/ ٢٩ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

٩٨٣٧ ـ حدثنا حَجَّاجٌ. وحدثنا يزيدُ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: أنا أَشْبَهُكم صَلاةً برسولِ الله ﷺ، كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، قال: اللهمَّ رَبَّنا ولك الحَمْدُ، قال: وكان يُكبِّرُ إذا رَكَعَ، وإذا قامَ من السُّجودِ، وإذا رَفَعَ رأْسَه من السَّجْدَتينِ[1].

٩٨٣٨ ـ حدثنا حَجَّاج. وحدثنا يزيدُ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[2] قال: «لَيَأْتِيَنَّ على النَّاسِ زَمانٌ، لا يُبالِي المَرْءُ بما أَخَذَ المالَ[3] بحَلالٍ أو بحَرامٍ»[4].

٩٨٣٩ ـ حدثنا حجاجٌ. وحدثنا يزيدُ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لم يَدَعْ قولَ

= وفي الباب عن عبدالله بن عامر، سيأتي ٣/٤٤٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ويزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٨٢٥٣).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» سقط من (ظ٣).

(٣) في (م) و(ل) ونسخة على هامش (س): من المال.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٦٢٠).

٤٥٣/٢ الزُّورِ والعَمَلَ بِه والجَهْلَ، فليسَ للهِ حاجَةٌ أَنْ يَدَعَ[1] طَعامَهُ وشَرابَهُ»[2].

---

(١) في (ظ٣): في أن يدع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ويزيد: هو ابن هارون.

وهو عند المصنِّف في «الزهد» ص٤٥ عن حجاج بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن يزيد بن هارون وحده برقم (١٠٥٦٢).

وأخرجه البخاري (١٩٠٣) و(٦٠٥٧)، وأبو داود (٢٣٦٢)، وابن ماجه (١٦٨٩)، والترمذي (٧٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٤٦) و(٣٢٤٧)، وابن خزيمة (١٩٩٥)، وابن حزم ٦/١٧٧-١٧٨، والبيهقي ٤/٢٧٠، والبغوي (١٧٤٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، به - بعضهم يرويه دون قوله: «والجهلَ». وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٤٨) من طريق عبدالله بن وهب، وابن حبان (٣٤٨٠) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة - لم يذكرا فيه أبا سعيد.

ورواية البخاري ذات الرقم (٦٠٥٧) لم يذكر فيها بعض الرواة عن البخاري «عن أبيه».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٤٥) من طريق ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن ثعلبة بن صُعَير، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند عبدالرزاق (٧٤٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٨٤، والطبراني في «المعجم الصغير» (٤٧٢).

قوله: «الزور»، قال السندي: أي: الكذب.

«فليس لله حاجة» كناية عن عدم القبول، وإلا فهو تعالى لا يحتاج إلى شيء =

٩٨٤٠ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

أنه سمع أبا هريرة يقول: لولا أَمرانِ لأَحببتُ أن أكونَ عبداً مملوكاً، وذٰلك أنَّ المَمْلوكَ لا يَستطِيعُ أن يَصنَعَ في مالِه شيئاً، وذٰلك أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما خَلَقَ الله عَبْداً يُؤَدِّي حَقَّ الله وحَقَّ سَيِّدِه، إلا وَفَّاهُ الله أَجْرَهُ مَرَّتَينِ»[1].

٩٨٤١ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يُوطِنُ رجلٌ مسلمٌ المساجِدَ لِلصَّلاةِ والذِّكْرِ، إلا تَبَشْبَشَ الله به حينَ يَخرُجُ من بَيتِه، كما يَتَبَشْبَشُ أَهلُ الغائِبِ بِغائِبِهم إذا قَدِمَ عَليهِم»[2].

٩٨٤٢ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا لَيثٌ، قال: حدثنا سعيد بن أبي سعيدٍ، عن ابنِ[3] عُبيدة، عن سعيدِ بن يَسارٍ أنه سمع أبا هريرة، يقول:

= أصلاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٧٨٩).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (٨٣٥٠). وانظر ما بعده.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: «أبي عبيدة» وهو موافق للإسناد السالف برقم (٨٠٦٥)، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) ونسخة على هامش (س)، وذكر الدارقطني في «العلل» أنه يقال له: أبو عبيدة وابن عبيدة.

قال رسولُ الله ﷺ، فذكر نحوه[1].

٩٨٤٣ - حدثنا حجَّاجٌ. وحدثنا يزيدُ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوأَمةِ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ما جَلَسَ قومٌ مَجْلِساً لم يَذْكُروا الله فيهِ، ولم يُصَلُّوا على نَبيِّهم، إلَّا كانَ عليهم تِرَةً»[2].

٩٨٤٤ - حدثنا حَجَّاج، عن ليثٍ، قال: حدثني بُكَير بن عبدِالله، عن سليمانَ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أنه قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في بَعْثٍ، وقال: «إنْ وَجَدْتُم فُلاناً وفُلاناً - لِرَجُلَين من قُرَيشٍ - فأَحْرِقُوهُما بالنارِ». ثم قال رسولُ الله ﷺ حينَ أَرَدْنا الخُروجَ: «إنِّي كنتُ أَمَرْتُكُم أَنْ تُحْرِقُوا فُلاناً وفُلاناً بالنارِ، وإنَّ النَّارَ لا يُعَذِّبُ بها إلَّا الله، فإنْ

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن عبيدة، وسلف الكلام عليه برقم (٨٠٦٥)، وانظر ما قبله.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة، وسلف الكلام لعيه برقم (٩٧٦٤).

وأخرجه الطيالسي (٢٣١١). وأخرجه البغوي (١٢٥٥) من طريق أسد بن موسى، كلاهما (الطيالسي وأسد) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

والتِّرة في اللغة: النقص، ومعناها هاهنا: التَّبِعَة.

وَجَدْتُموهُما فاقْتُلُوهُما»[1].

٩٨٤٥ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن وسعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة أنه قال: أَتَى رجلٌ من المُسلِمِينَ رسولَ الله ﷺ وهو في المسجدِ، فناداهُ، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيْتُ. فأَعرَضَ عنه، فتَنَحَّى تِلْقاءَ وَجْهه، فقال له: يا رسولَ الله، إني زَنَيْتُ. فأَعرَضَ عنه حتَّى ثنَّى ذٰلك عليه أربعَ مراتٍ، فلمَّا شَهِدَ على نفسِه أربعَ مراتٍ، دعاه رسولُ الله ﷺ: فقال: «أَبِكَ جُنُونٌ؟» قال: لا. قال: «فهَلْ أَحْصَنْتَ؟» قال: نَعَم. فقال رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبُوا[2] فارْجُمُوهُ».

قال ابنُ شِهاب: فأخبرني مَن سَمِعَ جابرَ بن عبدالله يقول: كنتُ فيمن رَجَمَه، فرَجَمْناه في المُصَلَّى، فلما أَذْلَقَتْه الحِجارةُ هَرَبَ، فأَدْرَكْناه بالحَرَّةِ فرَجَمْناهُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وبكير بن عبدالله: هو ابن الأشج. وانظر (٨٠٦٨).

(٢) في (م) و(ل): اذهبوا به.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُقيل: هو ابن خالد بن عَقيل الأيلي، وأما الرجل المبهم الذي سمع منه ابن شهاب عن جابر، فهو أبو سلمة، وسيأتي الحديث موصولاً من طريقه في مسند جابر ٣/٣٢٣.

والحديث أخرجه البخاري (٦٨١٥) و(٦٨١٦) و(٧١٦٧) و(٧١٦٨)، والبيهقي =

٩٨٤٦ - حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه قَضَى فيمَنْ زَنَى ولم يُحْصَنْ أن يُنفَى عاماً مع الحَدِّ عليهِ[1].

= ٨/٢١٣-٢١٤ من طريق يحيى بن بكير، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، والبيهقي ٨/٢١٤ من طريق شعيب بن الليث، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧٧) من طريق حجين بن المثنى، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي ليس فيها قول جابر.

وأخرجه البخاري (٥٢٧١) و(٥٢٧٢)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٣، والبيهقي ٨/٢١٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٦٨٢٥) و(٦٨٢٦)، والبيهقي ٨/٢٢٥، والبغوي (٢٥٨٥) من طريق عبدالرحمٰن بن خالد، كلاهما عن الزهري، به. وروايات النسائي والطحاوي ليس فيها قول جابر، وسقط من مطبوع «السنن الكبرى» للنسائي: «عن أبي هريرة» واستدرك من «تحفة الأشراف» ١٠/١٩.

والرجل المبهم المرجوم في الحديث هو ماعز الأسلمي، وسلف الحديث مختصراً برقم (٧٨٥٠)، وصرَّح فيه باسمه.

قوله: «فلما أذلقته الحجارة»، أي: أضعفته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٧)، والبيهقي ٨/٢٢٢ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٨٨ من طريق ابن لهيعة، عن عُقيل بن خالد، به. =

٩٨٤٧ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بن المُسيّب

أن أبا هريرة كان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لو تَعْلَمونَ ما أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَلِيلاً ولَبَكَيْتُم كَثِيراً»[1].

٩٨٤٨ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثنا عُقَيل، عن ابن شِهاب، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُؤْتَى بالرَّجل المُتَوفَّى عليه الدَّينُ، فيسأل: «هَلْ تَرَكَ لِدَينِه[2] مِنْ قَضاءٍ؟» فإنْ حُدِّثَ[3] أنَّه تَرَكَ وَفاءً، صَلَّى عليه، وإنْ لا، قال لِلمُسلمين: «صَلُّوا على

= وسيأتي الحديث بقصةٍ في مسند زيد بن خالد الجهني ٤/١١٥ وقُرن به أبو هريرة.

وفي الباب عن سلمة بن المحبق، سيأتي ٣/٤٧٦.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/٣١٣.

وفي الكلام على النفي، انظر «فتح الباري» ١٢/١٥٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٩٣) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٥) عن يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٦٢) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: لذٰلك.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فإن قالوا: نعم.

صاحِبِكُم» فلمَّا فَتَحَ الله عليه الفُتُوحَ، قام فقال: «أنا أَوْلَى بالمُؤْمِنينَ مِنْ أَنْفُسِهِم، فمَنْ تُوُفِّيَ مِنَ المُؤْمِنينَ فتَرَكَ دَيْناً، فعَلَيَّ قَضاؤُهُ، ومَنْ تَرَكَ مالاً، فَهُوَ لِوَرَثَتِه»[1].

٩٨٤٩ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن عُبيدِالله بن عَبْدالله بن عُتْبَة

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «لا طِيَرَةَ، وخَيْرُها الفَأْلُ» قيل: يا رسولَ الله، وما الفَأْلُ؟ قال: «كَلِمةٌ صالِحَةٌ يَسْمَعُها أَحَدُكم»[2].

٩٨٥٠ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثُ بن سَعْدٍ، حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيِّب

٤٥٤/٢ عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «قاتَلَ الله اليَهُودَ[3]، اتَّخَذُوا قُبورَ أَنْبِيائِهِم مَساجِدَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٢٩٨) و(٥٣٧١)، ومسلم (١٦١٩) (١٤)، والترمذي (١٠٧٠) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٣) (١١٠) من طريق شعيب بن الليث، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٨٤٣) من طريق عبدالله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦١٨).

(٣) في (م) ونسخة على هامش (س): اليهود والنصارى!

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٢٦).

٩٨٥١ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل بن خالدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، أنه قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قام إلى الصَّلاةِ يُكبِّرُ حينَ يقومُ، ثُمَّ يُكَبِّر حينَ يَركَعُ، ثم يقول: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» حينَ يَرفَعُ صُلْبَه من الرَّكعةِ، ثم يقولُ وهو قائمٌ: «رَبَّنا لكَ الحَمْدُ» ثم يُكَبِّرُ حينَ يَهْوِي ساجداً، ثم يُكبِّر حينَ يَرفَعُ رأْسَه، ثُمَّ يُكَبِّر حينَ يَهْوِي ساجداً، ثمَّ يُكبِّر حينَ يَرفَعُ رأْسَهُ، ثم يَفعَلُ ذٰلك في الصَّلاةِ كلِّها حتى يَقضِيَها، ويُكبِّرُ حينَ يقومُ من اللَّتَيْنِ[1] بعدَ الجُلوسِ[2].

٩٨٥٢ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ابن جُرَيج، قال: حدثني العلاءُ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، عن ابن دَارَةَ مولى عثمان، قال:

إنا لَبِالبَقِيع مع أبي هريرة إذ سَمِعْناه يقول: أنا أعلمُ الناسِ بِشَفَاعَةِ مُحمَّد ﷺ يومَ القِيامَةِ. قال: فتَدَاكَّ الناسُ عليه، فقالوا: إيهٍ يَرحَمُكَ الله! قال: يقول: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِكلِّ عبدٍ مُسلمٍ لَقِيَكَ

---

(١) في (عس) و(ل)، ونسخة في (س): الثِّنْتَيْنِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٨٩)، والبيهقي ٢/٦٧، والبغوي (٦١٣) من طريق يحيى بن بكير، ومسلم (٣٩٢) (٢٩)، والنسائي ٢/٢٣٣ من طريق حُجين بن المثنى، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٦٥٨) و(٧٦٥٩).

يُؤمِنُ بي، لا يُشرِكُ بكَ»[1].

٩٨٥٣ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شُعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ ـ أو قال: أبو القاسم ﷺ ـ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإِنْ غَبِيَ[2] عليكُم فَعُدُّوا ثَلاثِينَ»[3].

٩٨٥٤ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، عن محمدِ بن زِيادٍ، قال:

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن دارة، فهو حسن الحديث، وسلفت ترجمته عند الحديث رقم (٤٣٦) من مسند عثمان بن عفان. وسيتكرر هٰذا الحديث برقم (١٠٤٧٣).

قوله: «فتداكَّ الناس» قال السندي: بتشديد الكاف من الدَّكِّ بالتشديد: الكسر، أي: ازدحموا عليه حتى أدَّى شدةُ الزحام إلى دفع بعضهم بعضاً.

«فقالوا: إيه يرحمك الله»، في «القاموس»: إيهٍ بكسر الهمزة والهاء وفتحها، وتنوَّن المكسورة: كلمة استزادة واستنطاق. وفي الحديث جواز الدعاء بالمغفرة للمؤمنين عموماً، مع العلم بأن الله تعالى يعذب بعض العصاة، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): غُمَّ. قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٣٤٢: غَبِيَ: أي: خفي، ورواه بعضهم «غُبِّيَ» بضم الغين وتشديد الباء المكسورة، لما لم يُسمَّ فاعله، من الغَباء: شِبْه الغَبَرة في السماء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم. وانظر (٩٣٧٦).

تنبيه: تكرر هٰذا الحديث في هٰذا الموضع في النسخ الخطية مرتين، فحذفنا المكرر الثاني.

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ ـ أو قال: قال أبو القاسم ﷺ ـ: «مَن جَرَّ إزَارَهُ بَطَراً، فإنَّ الله عَزَّ وجلَّ لا يَنْظُرُ إليهِ»[1].

٩٨٥٥ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، عن بُدَيل، عن عبدِالله بن شَقِيق

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يَتَعوَّذُ باللهِ من عَذابِ القبرِ، ومِن عَذابِ جَهَنَّمَ، ومِنْ فِتْنةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ[2].

٩٨٥٦ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لَيُذَادَنَّ ناسٌ مِن أَصْحَابي عَنِ الحَوْضِ كما تُذَادُ الغَرِيبَةُ مِنَ الإبِلِ»[3].

٩٨٥٧ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمدَ بن جُحَادةَ يُحدِّث عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه نَهَى عن كَسْبِ الإماءِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٠٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بديل ـ وهو ابن ميسرة العقيلي ـ وعبدِالله بن شقيق، فمن من رجال مسلم. وانظر (٧٩٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم. وانظر (٧٩٦٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

٩٨٥٨ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ـ أو قال: قال أبو القاسم ﷺ ـ: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبارٌ، والبِئْرُ جُبارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكائِزِ[1] الخُمُسُ»[2].

قال شعبةُ: ما سمعتُ أحداً يقول: «الرِّكائِز» غيرَه[3].

٩٨٥٩ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب. وأبو النَّضْر، عن ابن أبي ذِئْب، عن عبدالعزيز بن عيَّاش، عن عُمَر بن عبدالعزيزِ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه سَجَدَ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾[4].

= وانظر (٧٨٥١).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: الركاز، وهو خطأ هنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين ـ وانظر (٩٠٠٥).

(٣) كذا قال شعبة رحمه الله، مع أنه قد رواه هو نفسه عن محمد بن عمرو بن علقمة فيما سلف برقم (٩٣٧١) عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فقال فيه «الركائز»، بينما رواه عن محمد بن زياد الجمحي عن أبي هريرة فيما سلف برقم (٩٣٧٠)، وفيما سيأتي برقم (٩٨٨٢)، فقال فيه «الرِّكاز»!

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالعزيز بن عياش، فإنه لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٧٠) من طريق =

٩٨٦٠ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شَرِيك، عن أَشعثَ بن سُلَيم، عن أَبي الأَحوصِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنــه قال: «تَفْضُــلُ صلاةُ الجَمـاعَـةِ على صَلاةِ الـوَحْدَةِ سَبْعاً وعِشْرِينَ دَرَجةً» أو «خَمْساً وعِشْرِينَ دَرَجَةً»[1].

٩٨٦١ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شَرِيك، عن إبراهيم بن جَرِير، عن أبي زُرْعَةَ

عن أبي هريرة، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دَخَلَ الخَلاءَ دعا بماءٍ فاستَنْجَى، ثم مَسَحَ بيَدِه[2] على الأَرضِ، ثم تَوضَّأَ[4].

= عبـدالرحمٰن بن غزوان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٨ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/١٦١ من طريق محمد بن أبي فديك، والباغندي (٦٩) من طريق أبي علي الحنفي عبيدالله بن عبدالمجيد، كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن عبدالعزيز بن عياش، عن محمد بن قيس، عن عمر بن عبدالعزيز، به. بزيادة محمد بن قيس بين عبدالعزيز وبين عمر. وانظر (٩٣٤٨).

(١) حديث صحيح، شريك ـ وهـو ابن عبدالله النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. وانظر (٨٣٤٩).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يده.

(٣) إسناده ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ. وانظر (٨١٠٤).

٩٨٦٢ - حدثنا حَجَّاجٌ، قال: حدثنا ابن أبي ذئبٍ، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ، ومَن حَمَلَه فَلْيَتَوَضَّأْ»(١).

٩٨٦٣ - حدثنا حَجَّاج، قال: أخبرنا شَرِيك، عن سَلْم بن عبدالرحمٰن النَّخَعي، عن أبي زُرْعَة ٤٥٥/٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن تَسَمَّى بِاسْمِي فلا يَتكَنَّى بِكُنْيَتي، ومَن تَكَنَّى بكُنْيَتِي فلا يَتَسَمَّى بِاسْمِي»(٢).

٩٨٦٤ - حدَّثناه أَسوَدُ قال: حدثنا شَرِيكٌ، فذَكَرَ مِثلَه.

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة، فقد روى له أصحاب السنن غير النسائي، وهو صدوق كان قد اختلط، وقد اختلف في رفع حديث أبي هريرة هٰذا ووقفه، كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٧٦٨٩).

وسلف حديث صالح هٰذا مختصراً برقم (٩٦٠١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - سيىء الحفظ. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٠٢) عن زكريا بن يحيى الواسطي، عن شريك، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه «سلم» إلى: سالم.

وانظر (٨١٠٩).

وأسود الذي في الإسناد التالي: هو أسود بن عامر الملقَّب بشاذان، وهو ثقة من رجال الشيخين.

٩٨٦٥ ـ حدثنا حَجَّاجٌ ويزيدُ بن هارونَ، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمَةِ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ في المَسجِدِ، فلا شَيءَ لَهُ»(١).

٩٨٦٦ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبِيبٍ، عن عِراكٍ

عن أبي هريرة أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِن شِرَارِ النَّاسِ ذا الوَجْهَينِ، الذي يَأْتِي هٰؤُلاءِ بِوَجْهٍ وهٰؤلاءِ بِوَجْهٍ»(٢).

٩٨٦٧ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل بن خالدٍ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيَّب

أن أبا هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُعِثْتُ بِجَوامِعِ الكَلِمِ، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وبَيْنَا أنا نائمٌ أُتِيتُ بمَفاتِيحِ خَزائِنِ الأَرضِ، فوُضِعَتْ في يَدِي»(٣).

---

(١) إسناده ضعيف من أجل صالح مولى التوأمة، وسلف الكلام على هٰذا الحديث مفصَّلاً برقم (٩٧٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عراك: هو ابن مالك الغفاري. وانظر (٨٠٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٧٧)، والبيهقي ٤٧١/٥ من طريق يحيى بن بكير، والبخاري (٧٠١٣) عن سعيد بن عفير، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

٩٨٦٨ - حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن أبي عُبَيد مولى عبدالرحمٰن بن عوفٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكم حُزْمَةَ حَطَبٍ، فيَحْمِلَها على ظَهْرِهِ فيَبِيعَها، خيرٌ له مِن أَنْ يَسأَلَ رجلاً يُعْطِيهِ أَو يَمْنَعُه»(١).

٩٨٦٩ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، عن عبدالله بن شَقِيقٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا استَيْقَظَ أَحَدُكم مِن مَنامِهِ، فلا يَغْمِسْ يَدَهُ في إنائِه حتَّى يَغْسِلَها ثَلاثاً، فإنَّه لا يَدْرِي أَيْنَ باتَتْ يَدُهُ مِنْهُ»(٢).

= وانظر (٧٦٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد مولى عبدالرحمٰن: هو سعد بن عبيد الزهري.

وأخرجه البخاري (٢٠٧٤) و(٢٣٧٤) عن يحيى بن عبدالله بن بكير، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٤٢) (١٠٧)، والنسائي ٥/٩٣، وأبو يعلى (٦٢٤٢) من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن شقيق العقيلي، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٠)، وابن حبان (١٠٦٥)، والدارقطني ١/٤٩، =

٩٨٧٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا الضَّحَّاك يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها سَبعِينَ ـ أو مِئَةَ ـ سَنة، هِيَ شَجَرةُ الخُلْدِ».

قال حجَّاج: «أو مئةَ سنة، شَجَرةَ الخُلْدِ»، قلتُ لشعبةَ: «هِيَ شجرةُ الخُلْدِ»! قال: ليس فيها «هِيَ»[1].

= والبيهقي ١/٤٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٨) (٨٧)، وابن خزيمة (١٤٥)، وأبو عوانة ١/٢٦٣، والبيهقي ١/٤٦ من طريق بشر بن المفضل، وابن حبان (١٠٦٤) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(١) صحيح دون قوله: «شجرة الخلد»، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الضحاك عداده في أهل البصرة مجهول، روى له ابن ماجه حديثه هٰذا في «التفسير»، وتفرد بالرواية عنه شعبة، ولم يوثقه أحد، وقال الذهبي: لا يعرف، لكن شيوخ شعبة جِيَاد. وقال ابن حجر: مقبول، يعني عند المتابعة، وقد توبع، انظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٧/١٨٣ من طريق محمد بن جعفر وحده، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٤٧) وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٧) عن سعيد بن الربيع، والدارمي (٢٨٣٩) عن عبدالصمد بن عبدالوارث، ثلاثتهم (الطيالسي وسعيد وعبدالصمد) عن شعبة، به. قال شعبة في رواية ابن حميد: ولا أُراه إلا مئة عام. =

٩٨٧١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ. وعفانُ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمدَ بن عبدالجَبَّار، يُحدِّث عن محمد بن كَعْبٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحمٰن، تقولُ: يا ربِّ إنِّي قُطِعْتُ، يا رَبِّ إنِّي ظُلِمْتُ، يا رَبِّ إنِّي أُسِيءَ إليَّ، يا رَبِّ، يا رَبِّ. فيُجيبُها رَبُّها عزَّ وجلَّ فيقُولُ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وأَقْطَعَ مَن قَطَعَكِ».

حدثناه أبو الوليدِ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمدِ بن عبدالجَبَّار، قال: سمعتُ محمدَ بن كَعْب يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1]: «إنَّ الرَّحِمَ» فذكر الحديث.

وقال عفانُ في حديثه: محمد بن عبدالجبار رجل من الأنصار، قال: سمعتُ محمد بن كعب القُرَظِي، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ[2].

٩٨٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن أبي الرَّبِيع

= وسيأتي الحديث عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن شعبة برقم (٩٩٥٠).

(١) من هنا إلى آخر الحديث سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن عبدالجبار، وقد سلف الكلام عليه وعلى الحديث برقم (٧٩٣١).

وأخرجه الحاكم ٤/١٦٢ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!!

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَرْبَعٌ في أُمَّتي مِن أَمْرِ الجاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعُوهُنَّ: التَّطاعُنُ في الأَنسابِ، والنِّياحَةُ، ومُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا، والعَدْوَى: الرَّجلُ يَشْتَري البَعِيرَ الأَجْرَبَ، فيَجْعَلُه في مِئَةِ بَعيرٍ فتَجْرَبُ، فمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟!»[1].

٩٨٧٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن وَرْقاءَ، عن عَمْرو بن دينارٍ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا صَلاةَ إلَّا المَكْتوبَةَ»[2].

٩٨٧٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الربيع ـ وهو المدني ـ فهو حسن الحديث. وسلف الحديث برقم (٧٩٠٨).
وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٥)، ومن طريقه الترمذي (١٠٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٤٣) عن شعبة والمسعودي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري.
وأخرجه مسلم (٧١٠) (٦٣)، وأبو داود (١٢٦٦)، وأبو عوانة ٢/٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٢٢، والبيهقي ٢/٤٨٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي (١٤٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٦-١١٧، وفي «الكبرى» (٩٣٨)، وابن خزيمة (١١٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.
وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/١٩٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به. وانظر (٨٣٧٩).

ثابتٍ ـ قال بهزٌ في حديثِه: قال: أخبرني عديُّ بن ثابتٍ ـ قال: سمعتُ أبا حازمٍ، المَعْنَى، يُحدِّث

عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ وهو كافرٌ، فكان يَأكلُ أكلاً كثيراً، ثُمَّ إنَّه أَسلمَ، فكان يأكلُ أكلاً قليلاً، فذُكِرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «إنَّ الكافِرَ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ، وإنَّ المُسلِمَ يَأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ»(١).

٩٨٧٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بن
٤٥٦/٢ ثابتٍ ـ قال بهزٌ في حديثِهِ: قال: حدثنا عديُّ بن ثابتٍ ـ قال: سمعتُ أبا حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِه، ومن تَرَكَ كَلًّا وَلِيتُهُ». قال بهزٌ: «ومَن تَرَكَ كَلًّا فإِلَيْنا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٥٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٧٢) من طريق بهز بن أسد وحده، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٧) عن سليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٢٠) من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦١٩) من طريق محمد بن جعفر وحده، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٩٨٧٦ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عاصم بن بَهْدَلةَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة - عن النبيِّ ﷺ - أنهم قالوا: يا رسولَ الله، إنَّ أَحَدَنا يُحدِّثُ نَفْسَه بالشيءِ، ما يُحِبُّ أنه يَتكلَّمُ به وإنَّ له ما على الأَرضِ من شيءٍ. قال: «ذاكَ مَحْضُ الإيمانِ»[1].

٩٨٧٧ - حدثنا معاويةُ، قال: حدثنا زائدةُ، عن عاصمٍ، بإسناده

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٥٨٠)، وإسحاق بن راهويه (٢٢٥)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨٤٥)، والبخاري (٢٣٩٨) و(٦٧٦٣)، ومسلم (١٦١٩)، وأبو داود (٢٩٥٥)، والبيهقي ٢٠١/٦ و٣٥١ من طرق عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٦٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «التحفة» ٤٢٨/٩، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٦٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٤٢٨/٩، وابن منده في «الإيمان» (٣٤١)، وابن حبان (١٤٦)، واللالكائي (١٦٦١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٥) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً. وانظر (٩١٥٦).

قال: مِن شَأْنِ الربِّ عزَّ وجلَّ[1].

٩٨٧٨ - حدثنا بهزٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عَلْقمةُ بن مَرْثَد، قال: سمعتُ أبا الرَّبيعِ - وكان يُقاعِدُ أبا بُرْدة - يُحدِّث

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَرْبَعٌ في أُمَّتِي. . .» فذَكَرَ الحديثَ. يعني نحو حديثِ محمدِ بن جعفرٍ[2].

٩٨٧٩ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن مَروانَ الأَصفرِ[3]، قال: سمعتُ أبا رافعٍ قال:

رأيتُ أبا هريرةَ يَسجُدُ[4] في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٦٥٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٤٢٩/٩ من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قوله: «مِن شأن الرب» هٰذا من كلام السائل في الحديث السابق، يعني أنه قال: إن أحدنا يحدِّث نفسه بالشيء من شأن الرب عز وجل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الربيع - وهو المدني - فهو حسن الحديث. وانظر (٧٩٠٨).

وحديث محمد بن جعفر سلف قريباً برقم (٩٨٧٢).

(٣) تحرف في (م) إلى: الأصغر.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: سجد.

فسألْتُه، فقال: سَجَدَ فيها خَلِيلِي ﷺ، ولا أَزالُ أَسجُدُ حتى أَلْقاهُ[1].

٩٨٨٠ - حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: كان لِرَجل على رسولِ الله ﷺ حَقٌّ فأَغْلَظَ له، فهَمَّ به أصحابُ رسول الله ﷺ، فقال لهم النبيُّ ﷺ: «إنَّ[2] لِصاحِبِ الحَقِّ مَقالاً» وقال لهم: «اشْتَرُوا له سِنًّا فأَعْطُوهُ» فقالوا: إنَّا لا نَجِدُ إلا سِنّاً أفضلَ من سِنِّه! فقال: «اشْتَرُوا له فأَعْطُوهُ» وقال: «إنَّ مِن خَيْرِكم - أو خَيْرَكم - أَحْسَنُكم قَضاءً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مروان الأصفر: هو أبو خلف البصري، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٥٧ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به. وانظر (٧١٤٠).

(٢) في الأصول: فإن، والمثبت من «صحيح مسلم».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٠١) (١٢٠)، وابن ماجه (٢٤٢٣)، والترمذي بإثر الحديث (١٣١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد - ورواية ابن ماجه مقتصرة على قوله: «إن من خيركم أحسنكم قضاءً».

وانظر (٨٨٩٧).

٩٨٨١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن أبي حازمٍ، يُحدِّث

عن أبي هريرة ـ قال شعبةُ: رفعَه مرَّةً ثمَّ لم يَرفَعْه بعدُ ـ أنه قال: «لا هِجْرةَ بعدَ ثَلاثٍ ـ أو فَوْقَ ثَلاثٍ ـ، فمَنْ هاجَرَ[1] بعدَ ثَلاثٍ ـ أو فوق ثَلاثٍ ـ فماتَ دَخَلَ النَّارَ»[2].

٩٨٨٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[3].

٩٨٨٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمدَ بن زيادٍ يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيرِ حِسابٍ» قال: فقال عُكَّاشةُ: يا

---

(١) في (ل) ونسخة على هامش (س): هجر.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وسلف الكلام عليه برقم (٩٠٩٢).

وأخرجه مرفوعاً النسائي في «الكبرى» (٩١٦١) من طريق شبابة بن سَوَّار، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/١٥٧ من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧١٠) (٤٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٠٥).

رسولَ الله، ادْعُ الله أَنْ يَجعَلَني مِنهم. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «اللّهمَّ اجْعَلْه مِنهُم» قال: فقامَ آخرُ[1]، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أنْ يَجعَلَني منهم. قال: فقال: «سَبَقَك بها عُكَّاشَةُ»[2].

٩٨٨٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ ـ قال حجاجٌ: أو قال: أبو القاسِم ـ: «أَمَا يَخْشَى ـ أو: أَلَا يَخْشَى ـ أَحَدُكم أَنْ يَجْعَلَ الله رأْسَهُ رأْسَ حِمارٍ ـ أو صُورَتَه صُورةَ حمارٍ ـ إذا رَفَعَ رأْسَهُ قبلَ الإمامِ والإمامُ ساجِدٌ»[3].

---

(١) في (م) و(ل) ونسخة على هامش (س): رجل آخر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن زياد: هو الجمحي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٦)، ومسلم (٢١٦) (٣٦٨)، وابن حبان (٧٢٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٧)، والدارمي (٢٨٠٧)، وابن منده (٩٧٣) من طرق عن شعبة، به. وانظر (٨٠١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٦) عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٦٧)، والدارمي (١٣١٦)، والبخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٦) (١١٦)، وأبو داود (٦٢٣)، والبيهقي ٢/٩٣، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٩٨ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٥٣٤).

٩٨٨٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَصُومُوا حتى تَرَوُا الهِلالَ، ولا تُفْطِروا حتى تَرَوا الهِلالَ» أو قال: «صُومُوا لِرُؤْيَتِه، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِه، فإنْ غَبِيَ عَليكُم فَعُدُّوا ثَلاثِينَ».

قال شعبةُ: وأكثرُ عِلْمِي أنه قال: «لا تَصُومُوا حتى تَرَوُا الهِلالَ، ولا تُفْطِرُوا حتى تَرَوُا الهِلالَ»[1].

٩٨٨٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، أو قال أبو القاسم ـ أنه قال: «بَيْنَما رجلٌ يَمْشِي وعليهِ حُلَّةٌ، مُرَجِّلاً جُمَّتَه، تُعْجِبُه نَفْسُه، إذْ خُسِفَ به، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ في الأرضِ إلى يومِ القِيامَةِ». وقال حَجَّاج: «إذْ خَسَفَ الله بِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (٥٤) و(٥٥) عن النضر بن شميل، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣٧٦).

قوله: «غبي» انظر الكلام على ضبطها وتفسيرها عند الحديث رقم (٩٨٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨١)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩) من طريق محمد بن =

٩٨٨٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ ٤٥٧/٢

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ[1] أهلُ الكِتابِ قَبْلَكم ـ أو مَنْ كانَ قَبْلَكم ـ بكَثْرةِ اخْتِلافِهم على أنبيائِهم وكَثْرةِ سُؤالِهم، فانْظُروا ما أَمَرْتُكم بِه، فاتَّبِعُوه ما اسْتَطَعْتُم، وما نَهَيْتُكم عنه، فدَعُوهُ» أو «ذَرُوهُ»[2].

٩٨٨٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ يَرْوِيه عن ربِّكم عزَّ وجلَّ: «كُلُّ العَمَلِ كَفَّارَةٌ، والصَّومُ لي، وأَنا أَجْزِي بِه، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[3].

= جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٨٠)، والبخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨) (٤٩)، وأبو عوانة ٤٧٢/٥ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٦٣٠).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أهلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩١) عن النضر بن شميل، ومسلم ص١٨٣١ (١٣١) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٧٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٨) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٤٨٥)، وإسحاق بن راهويه (٥٩)، والبخاري في =

٩٨٨٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «عَجِبَ الله مِن أَقْوامٍ يُجَاءُ بِهِم في السَّلاسِلِ حتَّى يَدْخُلُوا الجَنَّةَ»(١).

٩٨٩٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت محمدَ بن زيادٍ يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «ليسَ المِسكِينُ مَن(٢) تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ والأُكْلَتانِ، واللُّقْمَةُ واللُّقْمَتانِ ـ أو التَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ ـ شعبةُ شكَّ في اللُّقمة والتَّمرة ـ، ولٰكِنَّ المِسْكِينَ الذي ليسَ له غِنىً يُغْنِيهِ، ولا يَسأَلُ النَّاسَ إِلْحافاً» أو «يَسْتَحْيِي أنْ يَسأَلَ النَّاسَ إِلْحَافاً»(٣).

= «صحيحه» (٧٥٣٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٢٧) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٢ من طريق شعبة بن الحجاج، به.

وسيأتي برقم (١٠٠٢٥) و(١٠٠٢٦) و(١٠٥٥٤). وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠١٠)، ومن طريقه البغوي (٢٧١١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤٩/١٣ عن شبابة بن سوار، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٦٣/٢ من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن زياد، به. وانظر (٨٠١٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: الذي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٩٨٩١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «دَخَلَتِ النَّارَ امْرَأَةٌ في هِرَّةٍ رَبَطَتْها، فلم تَدَعْها تَأْكُلُ مِن خَشَاشِ الأَرضِ»[1].

٩٨٩٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت محمدَ بن زيادٍ، قال:

سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجُمُعَةِ لَسَاعَةً، لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يُصَلِّي[2] يَسأَلُ اللهَ عزَّ وجلَّ فيها خَيْراً، إلَّا أَعطاهُ إيَّاهُ»[3].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٨)، ومن طريقه ابن حبان (٣٢٩٨) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٧٩)، والدارمي (١٦١٥)، والبخاري (١٤٧٦) من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وانظر (٧٥٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٤) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٨٣) عن النضر بن شميل، عن شعبة، به. وزاد في هٰذه الرواية: «حتى ماتت».

وسيأتي برقم (١٠٠٣٤) و(١٠٢٠٨). وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

(٢) لفظة «يصلي» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٠) من طريق النضر بن شميل، وأبو القاسم =

٩٨٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعت أبا هريرة يُحدِّث، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ما أُحِبُّ أنَّ لي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً ـ قال شعبةُ: أو قال: ما أُحِبُّ أنَّ لي أُحُداً ذَهَباً ـ أَدَعُ يومَ أَمُوتُ دِيناراً، إلَّا أَنْ أُرْصِدَه لِدَيْنٍ»(١).

٩٨٩٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَالله بن يزيدَ النَّخَعِي، قال: سمعتُ أبا زُرْعة يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي».

= البغوي في «الجعديات» (١١٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٥٥) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به. وانظر (٧٧٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٦٤) من طريق شبابة بن سوّار، عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٩٩١)، والبيهقي (٥٥٦٣) من طريق الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، به.

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد برقم (١٠٠٣١). وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

وقوله: «أرصده» هو بفتح الهمزة وضم الصاد أو بضم الهمزة وكسر الصاد، أي: أُعِدُّه.

قال: وكان رسولُ الله ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ من الخَيلِ، أو الأَشكالَ[1].

قال عبدالله: قال أبي: شعبةُ يُخطِىءُ في هٰذا القولِ: عبدالله بن يزيدَ، وإنما هو سَلْمُ بن عبدالرحمٰن النَّخَعِي.

٩٨٩٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّثُ عن أبيهِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الإيمانُ يَمَانٍ، والكُفْرُ مِن قِبَلِ المَشرِقِ، وإنَّ السَّكِينَةَ في أهلِ الغَنَمِ، وإنَّ الرِّياءَ

---

(١) قوله: «الأشكال»، كذا وقع في النسخ الخطية، ولا ندري ما وجهه، ولعل الصواب فيه: «الأَشْكَل»، وفي «لسان العرب» ١١/٣٥٧: الأشكل عند العرب: اللونان المختلطان.

والحديث إسناده صحيح على شرط مسلم، وعبدالله بن يزيد النخعي كذا سماه شعبة، والصواب أنه سَلْم بن عبدالرحمٰن النخعي كما ذكر المصنف عقب الحديث، وقد سلف على الصواب برقم (٧٤٠٨) و(٨١٠٩).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٨٠) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج شطره الثاني مسلم (١٨٧٥) (١٠٢)، والنسائي ٦/٢١٩ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥١٥)، ومن طريقه المزي في ترجمة عبدالله بن يزيد النخعي من «تهذيب الكمال» ١٦/٣٠٩، وأخرجه مسلم (١٨٧٥) (١٠٢)، والنسائي ٦/٢١٩ من طرق عن شعبة، به.

والشطر الأول منه سلف برقم (٨١٠٩)، وأما الثاني فقد سلف برقم (٧٤٠٨)، كلاهما من طريق أبي زرعة.

والفَخْرَ في أهلِ الفدَّادِينَ أهلِ الوَبَرِ وأهلِ الخَيلِ.

ويَأْتي المَسِيحُ مِن قِبَلِ المَشرِقِ، وهِمَّتُه المدينةُ، حتى إذا جاءَ دُبُرَ أُحُدٍ تَلَقَّتْهُ المَلائِكةُ، فضَرَبَتْ وَجْهَه قِبَلَ الشَّامِ، هُنالِكَ يَهْلِكُ، هُنالِكَ يَهْلِكُ»[1].

٩٨٩٦ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّث عن أبيهِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ما تَطْلُعُ الشمسُ بيومٍ، ولا تَغْرُبُ بأفْضَلَ - أو أعظمَ - من يومِ الجُمُعةِ.

وما مِن دابَّةٍ إلَّا تَفْزَعُ ليومِ الجُمُعةِ إلَّا هٰذانِ الثَّقَلانِ مِنَ الجنِّ والإنسِ.

وعلى كلِّ بابٍ مَلَكانِ يَكتُبانِ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ: كرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً، وكرَجُلٍ قَدَّمَ بَقرةً، وكرَجُلٍ قَدَّمَ شاةً، وكرَجُلٍ قَدَّمَ طَيراً، وكرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً، فإذا قَعَدَ الإمامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب.
وانظر الشطر الأول فيما سلف برقم (٨٨٤٦)، والشطر الثاني فيما سلف برقم (٩١٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.
وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٢٩-٢٣٠، وابن خزيمة (١٧٢٧) و(١٧٧٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد - رواية النسائي وابن خزيمة الثانية مقتصرة على القطعة الثالثة، ورواية ابن =

٩٨٩٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ بن عبدالرحمٰن يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لا تَقُومُ الساعةُ حتى يَظْهَرَ ثَلاثونَ دَجَّالُونَ، كُلُّهم يَزْعُمُ أنه رسولُ الله، ويَفِيضَ المالُ فيَكْثُرَ، وتَظْهَرَ الفِتَنُ، ويَكْثُرَ الهَرْجُ» قال: قيل: أيُّما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ القَتْلُ» ثلاثاً[1].

= خزيمة الأولى مقتصرة على القطعة الأولى والثانية.

وأخرجه النسائي ١٠/٢٢٧ـ٢٢٨ و٢٣٥، وأبو يعلى (٦٤٦٨)، وابن خزيمة (١٧٢٧) و(١٧٧٠)، وابن حبان (٢٧٧٠) و(٢٧٧٤)، والبغوي (١٠٦٢) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به ـ وروايات النسائي وابن خزيمة وابن حبان الثانية مقتصرة على القطعة الثالثة، ورواية ابن حبان الأولى دونها.

وسلف الحديث بطوله من طريق ابن جريج، عن العلاء، عن أبي عبدالله إسحاق مولى زائدة، عن أبي هريرة برقم (٧٦٨٧).

ورواه محمد بن إسحاق، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، سيأتي عند المصنف برقم (١١٧٦٧).

قوله: «إلا تفزع ليوم الجمعة»، قال السندي: أي: خوفاً من أن تقوم فيه القيامة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٥١١)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ١/١٥١ من طريق إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، وابن حبان (٦٦٥١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، كلاهما عن العلاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول أبو داود (٤٣٣٣) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن العلاء، به. وانظر ما سلف برقم (٧٢٢٨). =

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ طبعُ الجزء الخامس عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء السادس عشر وأولُه:

٩٨٩٨ - حدثنا محمد بن جعفر، . . . . . .

= وأخرج الشطر الثاني مسلم ص٢٠٥٧ (١٢) من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن ماجه (٤٠٤٧) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، كلاهما عن العلاء، به. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

تتمة مسند أبي هريرة رضي الله عنه

٩٨٩٨ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كُلُّ صَلاةٍ لا يُقْرَأُ فيها بأُمِّ الكِتابِ فهِيَ خِدَاجٌ، فهِيَ خِدَاجٌ، فهِيَ خِدَاجٌ، غيرُ تَمامٍ»(١).

٩٨٩٩ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَسْتامُ الرَّجُلُ على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَتِه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٦١)، وأبو يعلى (٦٤٥٤)، وابن خزيمة (٤٩٠)، وأبو عوانة ٢/١٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠٩٠)، وابن حبان (١٧٨٩) و(١٧٩٤)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٦٠) و(٦١) و(٦٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وزادوا غير الطحاوي في «المشكل» في آخره: أن عبدالرحمٰن بن يعقوب والد العلاء قال لأبي هريرة: فإن كنت خلف الإمام؟ فأخذ بيدي وقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسيُّ. وانظر (٧٢٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٩٩٠٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّثُ عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا دَعَا أَحَدُكم، فلا يَقُولَنَّ: اللّهمَّ إنْ شِئْتَ، ولٰكِنْ لِيُعْظِمْ رَغْبَتَه، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَتعاظَمُ عليهِ شيءٌ أَعْطاهُ»[1]. ٤٥٨/٢

٩٩٠١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ يُحدِّث عن أبيه

عن أبي هريرة أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ ما الغِيابَةُ»؟ قال: قالوا: الله ورَسولُه أعلمُ. قال: «ذِكْرُكَ أَخاكَ بما ليسَ فِيهِ» قال: أرأيتَ إنْ كانَ في أَخي ما أَقولُ له؟ قال: «إنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ[2]، فقد اغْتَبْتَه، وإنْ لم يَكُنْ فيهِ ما تَقُولُ، فقَدْ

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٤) و(٧٦) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٧)، ومسلم (٢٦٧٩) (٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٧٣)، وأبو يعلى (٦٤٩٦)، وابن حبان (٨٩٦)، والطبراني (٦٣) و(٦٥) و(٦٦) و(٦٧) و(٦٨) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٤).

(٢) في (ظ٣) والنسخ المتأخرة: تقول له.

بَهَتَّه»[1].

٩٩٠٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِالملك بن عُمَيْر، عن رجلٍ من بَلحارثِ

أنه سمع أبا هريرة يقول: ما أنا أنهاكُم أن تَصُوموا يومَ الجُمُعةِ، ولٰكن سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصُومُوا يومَ الجُمُعةِ إلَّا أنْ تَصُومُوا قَبْلَه».

وما أنا أُصَلِّي في نَعْلَينِ، ولٰكِنْ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في نَعْلَيْهِ[2][3].

٩٩٠٣ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شَرِيكٌ، عن عبدِالملك بن عُمَيْر، عن زيادٍ الحارثي، قال:

سمعتُ رجلًا يَسأَلُ أبا هريرةَ، فذَكَرَ معناه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٧١٤٦).

(٢) في (م) و(ل) ونسخة في (س): نعلين.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الحارثي: وهو زياد الحارثي كنيته أبو الأوبر، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (٧٣٨٤).

وانظر (٨٧٧٢) والحديث الآتي.

(٤) صحيح لغيره، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ. وانظر ما قبله.

وأخرج الشطر الأول ابن أبي شيبة ٣/٤٥ من طريق شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

٩٩٠٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِالملك بن عُمَير، قال: سمعتُ سالماً البَرَّادَ أبا عبدالله، قال:

سمعتُ أبا هريرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ تَبِعَ جَنازَةً فصَلَّى عَلَيْها ـ أو قالَ: مَن صَلَّى عليها، شعبة شك ـ فلَهُ قِيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها، فلَهُ قِيراطَانِ، القِيراطُ مِثْلُ أُحُدٍ»(١).

٩٩٠٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِالملكِ بن عُمَير، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ أَصْدَقَ بَيْتٍ قالَتْهُ الشُّعَراءُ:

أَلا كُلُّ شيءٍ ما خَلاَ اللهَ باطِلُ»(٢).

٩٩٠٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن موسى بن أبي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سالم البراد، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٣٤) عن وهب بن جرير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٩)، ومسلم (٢٢٥٦) (٥)، وعبدالغني المقدسي في «أحاديث الشعر» (١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٠١/٧، والبيهقي ٢٣٧/١٠ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به. وانظر (٧٣٨٣).

عُثْمانَ، قال: سمعتُ أبا يحيى، قال:

سمعت أبا هريرة، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَّ صَوْتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكْتَبُ له خَمْسٌ وعِشْرُونَ حَسَنةً، ويُكَفَّرُ عنه ما بَيْنَهما»[1].

٩٩٠٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بَكْر بن حَفْص، قال: سمعتُ الأَغَرَّ قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ»[2].

٩٩٠٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حَبيبِ بن أبي ثابتٍ ـ قال بَهْزٌ في حديثِه: قال: أخبرني حبيبُ بن أبي ثابتٍ ـ قال: سمعتُ عُمارةَ بن عُمَير، عن أبي المُطَوِّس، عن أبيه، عن أبي

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٩٣٢٨) لكن تحرف فيه هناك «أبو يحيى» إلى: «أبي عثمان». وانظر (٩٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبدالله بن حفص بن عمر بن سعد الزهري، والأغرُّ: هو سلمان أبو عبدالله، والأغر لقبه.

وأخرجه أبو داود (١٩٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأبو يعلى (٦١٦١)، وابن حبان (١١٤٨) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي في مسند أبي طلحة الأنصاري ٤/٢٨ عن عبدالصمد، عن شعبة.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٠٥).

هريرة[1]. وقال محمدُ بن جعفرٍ: عن ابن المُطوِّس، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن أَفْطَرَ يوماً في رَمَضان مِن غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَها الله، لم يَقْضِ عنه صِيامُ الدَّهْرِ»[2].

٩٩٠٩ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمَيْر، قال: أخبرني مولىً لقُريشٍ

أنه سمع أبا هريرة يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن بيعِ المَغانِمِ حتى تُقْسَمَ - ثم قال بعدُ يزيدُ بن خُمَير: ويُعلَمَ ما هي. قالها يزيدُ آخرَ مرَّةٍ - وعَن بيعِ الثَّمَر حتى يُحْرَزَ من كلِّ عارضٍ، وأن لا يُصلِّيَ الرَّجلُ إلا وهو مُحْتَزِمٌ[3].

٩٩١٠ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن فَراهيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث، عنِ النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَوْصَانِي

---

(١) قوله: «عن أبيه عن أبي هريرة» ليس في (ظ٣) و(عس)، وأثبتناها من (م) والنسخ المتأخرة لرفع الالتباس.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي المطوِّس وأبيه، واسم أبي المطوس يزيد، وقيل: عبدالله بن المطوس.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٨٢)، وابن خزيمة (١٩٨٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠١٤).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. وانظر (٩٠١٧).

جِبريلُ بالجارِ حتَّى ظَنَنْتُ أن[1] يُوَرِّثَه»[2].

٩٩١١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن فَراهِيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: ما كانَ لنا على عَهْدِ رسول الله ﷺ طعامٌ إلا الأَسودانِ: التمرُ والماءُ[3].

٩٩١٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن داودَ بن فَراهيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال ـ يعني الله عزَّ وجلَّ ـ: «الصَّومُ هُوَ لي، وأَنا أَجْزِي بِه، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[4].

٩٩١٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن الجُلاسِ، قال: سمعتُ عثمانَ بن شَمَّاس، قال:

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أنه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وسلف الكلام عليه برقم (٧٥٢٢).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٦-٥٤٧، والبزار (١٨٩٨ ـ كشف الأستار) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٧٩٦٢).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.
وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

كان مروانُ يَمُرُّ على المدينةِ، قال: فيَمُرُّ بأبي هريرة وهو
٤٥٩/٢ يُحدِّثُ، فقال: بعضَ حَديثِكَ يا أبا هريرة. قال: ثم مَضَى، قال:
ثم رَجَعَ فقال: يا أبا هريرةَ، كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي
على الجَنازةِ؟ قال: قال: «خَلَقْتَها ـ أو أنتَ خَلَقْتَها، شُعْبَةُ الذي
شَكَّ ـ وهَدَيْتَها إلى الإسلامِ، وأنتَ قَبَضْتَ رُوحَها، تَعْلَمُ سِرَّها
وعَلانِيَتَها، جِئْنا شُفَعاءَ فَاغْفِرْ لها»[1].

٩٩١٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاءِ بن أبي مَيمُونةَ، قال: سمعتُ أبا رافعٍ يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أن زينبَ كان اسمُها بَرَّةَ، فقيل: تُزَكِّي نَفْسَها، فسَمَّاها رسولُ الله ﷺ زَيْنَبَ[2].

٩٩١٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عطاءِ بن أبي مَيْمونةَ، عن أبي رافعٍ قال:

---

(١) حديث ضعيف، فيه ثلاث علل: اضطراب إسناده، وجهالة بعض رواته، ورواية بعضهم له موقوفاً، وسلف الكلام على هٰذه العلل برقم (٧٤٧٧).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

قوله: «بعضَ حديثك»، قال السندي: بالنصب، أي: دع بعض حديثك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٢-٦٦٣، والبخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١)، وابن ماجه (٣٧٣٢)، والبيهقي ٩/٣٠٧، والبغوي (٣٣٧٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٥٦٠).

رأيتُ أبا هريرة يَسجُدُ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، فقلتُ: أَتَسجُدُ فيها؟ فقال: نَعَم، رأيتُ خَلِيلِي ﷺ يَسجُدُ فيها، ولا أَزالُ أَسجُدُ فيها حتَّى أَلقَاهُ. قال شعبةُ: قلتُ: النبيَّ ﷺ؟ قال: نعم[1].

٩٩١٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وأبو داودَ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبَّاس ـ يعني الجُرَيْريَّ ـ قال: سمعتُ أبا عثمانَ يُحدِّثُ عن أبي هريرة قال: أَوْصانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاثٍ: الوِتْرِ قبلَ النَّومِ، ورَكْعَتَي الضُّحَى، وصومِ ثَلاثةِ أَيامٍ من كُلِّ شَهرٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مسلم (٥٧٨) (١١١)، والدولابي في «الكنى» ١/٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقرن الدولابي بمحمدِ بن جعفرٍ عبدَالرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٤)، وابن راهويه (١٥) و(١٦)، وأبو عوانة ٢/٢٠٩-٢١٠، والبيهقي ٢/٣١٥-٣١٦ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧١٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة محمد بن جعفر، وعلى شرط مسلم من جهة أبي داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ فهو من رجال مسلم دون البخاري. عباس الجريري: هو ابن فَرُّوخ، وأبو عثمان: هو النهدي عبدالرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه مسلم (٧٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٩، وفي «الكبرى» (١٣٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وتحرف في «المجتبى» دون «الكبرى» «ركعتي الضحى» إلى: «ركعتي الفجر».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٢)، وإسحاق بن راهويه (١١)، والدارمي (١٤٥٤) =

٩٩١٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي شِمْر الضُّبَعِي، قال: سمعتُ أبا عثمانَ النَّهْدِيَّ يُحدِّث

عن أبي هريرة قال: أَوْصانِي خَلِيلِي بِثَلاثٍ: الوِتْرِ قبلَ النَّومِ، ورَكْعَتَي الضُّحَى، وصومِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ[1].

٩٩١٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا شعبةُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أدْرَكَ رَكْعَةً مِن صَلاةِ الصُّبْحِ قبلَ طُلُوعِ الشَّمسِ، فقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ، ومَن أَدْرَكَ

= و(١٧٤٦)، والبخاري (١١٧٨)، وابن حبان (٢٥٣٦)، والبيهقي ٤/٢٩٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٩٨١)، ومسلم (٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٦)، وابن خزيمة (٢١٢٣)، والبيهقي ٣/٣٦ من طريق أبي التَّيَّاح، عن أبي عثمان النهدي، به.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧١٣٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي شمر الضبعي، فإنه مجهول، لكنه متابع، ورواية مسلم له مقرونة بعباس الجريري، وهو الحديث السابق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥-١٦، ومسلم (٧٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بأبي شمرٍ عباساً الجريريَّ.

وأخرجه النسائي ٣/٢٢٩، والبيهقي ٤/٢٩٣ من طريق النضر بن شُمَيل، عن شعبة، به.

وانظر ما قبله.

رَكْعَتَينِ مِنَ العَصْرِ قبلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمسُ، فقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ركعتين من العصر» فهي رواية شاذة، تفرد بها أبو صالح دون أصحاب أبي هريرة عنه، وقد اختُلِفَ على أبي صالح في هٰذا الحديث في متنه وإسناده، فروي عنه بلفظ: ركعة، وروي بلفظ: ركعتين، وروي عنه مرفوعاً وموقوفاً.

فأخرجه ابن خزيمة (٩٨٥) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/١٥٠ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٨٥) من طريق ابن أبي حازم، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٤٤ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به. وعندهما: «ركعة من العصر».

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨١)، وأبو عوانة ١/٣٥٨، وابن حبان (١٤٨٤) من طريق زيد بن أسلم، وأبو عوانة ١/٣٥٨ من طريق موسى بن عقبة، والخطيب في «تاريخه» ٧/٤٠١ من طريق الأعمش، ثلاثتهم عن أبي صالح السمان، به. وقرن الطيالسي وأبو عوانة وابن حبان بأبي صالح عبدَالرحمٰن الأعرج وبسر بن سعيد. ولفظه عند الطيالسي: «من أدرك من العصر ركعتين أو ركعة...»، وعند أبي عوانة: «مَن صلى من العصر ركعة»، وهٰذه الأخيرة رواية الأعرج وبسر كما ستأتي عند المصنف برقم (٩٩٥٤)، وقرن بهما هناك عطاء بن يسار مكان أبي صالح. وأما لفظ «ركعتين» في الحديث فهي رواية أبي صالح.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٢٢٨) عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي صالح، به موقوفاً.

وقد وقع لفظ الركعتين في صلاة العصر في رواية معتمر بن سليمان من حديث محمد بن عبدالأعلى الصنعاني وأحمد بن المقدام العجلي عنه، عن معمر، عن عبدالله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، عن أبي هريرة، أخرجه من هٰذا الطريق النسائي ١/٢٥٧، وابن خزيمة (٩٨٤). =

٩٩١٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في أهل الكتابِ: «لا تَبْدَؤُوهُم بالسَّلامِ، وإذا لَقِيتُموهُم في طَرِيقٍ، فاضْطَرُّوهُم إلى أَضْيَقِها»[1].

٩٩٢٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ المُجاهِدِ في سَبيلِ الله، مَثَلُ القائِمِ لا يَفْتُرُ، ومَثَلُ الصائمِ لا يُفطِرُ، حتَّى يَرْجِعَ المُجاهِدُ في سَبيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ»[2].

٩٩٢١ ـ قَرَأْتُ[3] على عبدِالرحمٰن بن مَهْدي: مالكٌ، عن ابن شِهابٍ،

= وخالفهما عن معتمرٍ عبدُالأعلى بن حماد النَّرسي عند مسلم (٦٠٨) (١٦٥)، وأبي يعلى (٥٨٩٣)، فرواه بلفظ: «ركعة من العصر»، ويؤيِّدُ صحة رواية النرسي روايةُ عبدالرزاق وابن المبارك ورباح بن زيد الصنعاني، ثلاثتهم عن معمر، حيث رووه بلفظ: «ركعة من العصر»، انظر ما سلف برقم (٧٧٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وهو في «صحيحه» برقم (٢١٦٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (٩٤٨١).

(٣) وقع هٰذا الحديث والأحاديث الخمسة التالية له في (م) والنسخ =

عن سعيد بن المُسيّب وأبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن أنهما أخبراه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَمَّنَ القارِئُ فأَمِّنُوا، فإنَّهُ مَن وافَقَ تَأْمِينُه تَأْمِينَ الملائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»[1].

٩٩٢٢ - قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر، عن أبي صالحٍ السَّمَّان

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: ﴿غيرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ فقُولُوا: آمِينَ، فإنَّه مَنْ وافَقَ قولُهُ قولَ المَلائِكَةِ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[2].

= المتأخرة على أنه من زيادات عبدالله، وهو خطأ، والتصويب من النسخ العتيقة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/٨٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٨٢، والبخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠) (٧٢)، وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي ٢/١٤٤، وابن الجارود (٣٢٢)، والبيهقي ٢/٥٥ و٥٦-٥٧، والبغوي (٥٨٧).

وأخرجه مسلم (٤١٠) (٧٣)، وابن ماجه (٨٥٢)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٦٥، وابن خزيمة (١٥٨٣)، والبيهقي ٢/٥٦-٥٧ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به. وانظر (٧١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعةُ إسحاق - وهو ابن عيسى بن نجيح الطباع - فمن رجال مسلم وحده.

وهو في «موطأ مالك» ١/٨٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٨١-٨٢، والبخاري في «الصحيح» (٧٨٢) و(٤٤٧٥)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٣٣)، =

٩٩٢٣ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر ـ يعني ابنَ عبدالرحمٰن ـ، عن أبي صالحٍ السَّمَّان

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه، فَقُولُوا: اللهمَّ رَبَّنا لكَ الحَمْدُ، فإنَّه مَنْ وافَقَ قولُه قولَ الملائِكَةِ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»(١).

٩٩٢٤ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ أَحَدُكم:

= وأبو داود (٩٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٤٤، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٩١، والبيهقي ٢/٥٥.

وأخرجه مسلم (٤١٠) (٧٦)، وابن خزيمة (٥٧٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به. وانظر (٧١٨٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «موطأ مالك» ١/٨٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٧٦)، والبخاري (٧٩٦) و(٣٢٢٨)، ومسلم (٤٠٩) (٧١)، وأبو داود (٨٤٨)، والترمذي (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩٦، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٨٨، وأبو عوانة ٢/١٧٩-١٨٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٨، وابن حبان (١٩٠٧) و(١٩١١)، والطبراني في «الدعاء» (٥٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٥-٣٤٦، والبيهقي ٢/٩٦، والبغوي (٦٣٠). ورواية الطبراني في «الدعاء» دون قوله: «فإنه من وافق قوله قول الملائكة... الخ».

وانظر ما سلف برقم (٩٤٠١).

آمِينَ، قالتِ المـلائِكـةُ في السَّمـاءِ: آمِينَ، فوافَقَتْ إِحْـداهُمـا الأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[1].

٩٩٢٥ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن داودَ بن الحُصَينِ، عن أبي سفيانَ ـ في حديثِ عبدالرحمٰن: مولى ابن أبي أحمدَ ـ أنه قال:

سمعتُ أبـا هريرة يقول: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ[3] العَصرِ، فسَلَّمَ في رَكعتينِ، فقام ذو اليَدَيْنِ، فقال: أَقصُرَتِ الصَّلاةُ ٢/٤٦٠
يا رسولَ الله أم نَسِيتَ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ذٰلكَ لم يَكُنْ» فقـال: قد كانَ ذٰلك يا رسولَ الله. فأَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ على النَّاسِ فقال: «أَصَدَقَ ذو اليَدَيْنِ؟» فقالوا: نَعَم. فأَتَمَّ رسولُ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وهو في «موطأ مالك» ١/٨٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٨١، والبخاري (٧٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٤٤، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٩٣، والبيهقي ٢/٥٥، والبغوي (٥٩٠).

وأخرجه مسلم (٤١٠) (٧٥) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، به.

وأخـرجه النسائي في الملائكة أيضاً كما في «التحفة» ١٠/١٥٨-١٥٩ من طريق جعفر بن ربيعة بن شرحبيل، عن عبدالرحمٰن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٧).

(٢) لفظة «صلاة» ليست في (ظ٣) و(عس).

ﷺ ما بَقِيَ مِن صَلاتِه، ثمَّ سَجَدَ سَجْدتَينِ وهو جالسٌ بعدَ التَّسلِيمِ [1] [2].

٩٩٢٦ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر، عن أبي صالحٍ السَّمَّانِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يومَ الجُمُعةِ ـ في حديث عبدالرحمٰن: غُسْلَ الجَنابةِ ـ، ثمَّ راحَ، فكأنَّما قَرَّبَ بَدَنَةً، ومَنْ راحَ في السَّاعةِ الثَّانيةِ، فكأنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، ومَنْ راحَ في السَّاعةِ الثالثة، فكأنَّما قَرَّبَ كَبْشاً ـ قال إسحاقُ: أَقْرَنَ ـ، ومَنْ راحَ في السَّاعةِ الرَّابعةِ، فكأنَّما قَرَّبَ دَجَاجةً، ومَنْ راحَ في السَّاعةِ الخامِسَةِ، فكأنَّما قَرَّبَ بَيْضَةً، فإذا خَرَجَ الإمامُ، أَقْبَلتِ المَلائِكةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» [3].

---

(١) قوله: «بعد التسليم» لم ترد في (م) والنسخ الخطية سوى (ظ٣)، فمنها أثبتناها، وهو ثابت في «الموطأ» والمصادر التي أخرجته من طريقه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعه إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم وحده.

وهو في «موطأ مالك» ١/٩٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/١٢١، وعبدالرزاق (٣٤٤٨)، ومسلم (٥٧٣) (٩٩)، والنسائي ٣/٢٢-٢٣، وابن خزيمة (١٠٣٧)، وأبو عوانة ٢/١٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٥، وابن حبان (٢٢٥١)، والبيهقي ٢/٣٣٥ و٣٥٨-٣٥٩، والبغوي (٧٥٩). وانظر (٩٧٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، =

٩٩٢٧ - حدثنا رَوْحُ بن عُبادَة، حدثنا شعبةُ، حدثنا سَيَّار[1]، عن الشَّعْبي

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَبَايَعُوا بالحَصَاةِ، ولا تَنـاجَشُـوا، ولا تَبايَعُوا بالمُلامَسَةِ، ومَنِ اشْتَرى مِنْكُم مُحَفَّلَةً فكَرِهَها فَلْيَرُدَّها، ولْيَرُدَّ مَعَها صاعاً مِن طَعامٍ»[2].

= ومتابعه إسحاق - وهو ابن عيسى - من رجال مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٠١، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٣١، والبخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠) (١٠)، وأبو داود (٣٥١)، والترمذي (٤٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٩، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/٣٨٩، وابن حبان (٢٧٧٥)، والبيهقي ٣/٢٢٦، والبغوي (١٠٦٣).

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٥٥٦٥) عن ابن جريج، والنسائي ٣/٩٨-٩٩ من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن سُمَي، به.

وأخرجه مختصراً مسلم ص٥٨٧ (٢٥)، والنسائي في الملائكة أيضاً كما في «التحفة» ٩/٤٢٢ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٨) و(٧٢٥٩).

(١) تحرف في (م) إلى: يسار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سيار: هو أبو الحكم العَنَزي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن الجارود (٥٩٣) عن عبدالله بن هاشم، عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وسلف النهي عن التناجش من طريق سعيد بن المسيب برقم (٧٢٤٨).

وسلف النهي عن الملامسة من طريق همام بن منبه برقم (٨٢٥١).

وسلف النهي عن تحفيل الدابة من طريق الأعرج برقم (٧٣٠٥). =

٩٩٢٨ - قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن ابن شِهابٍ، عن حُميد بن عبدِالرحمٰن بن عَوْفٍ

عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ مَعَ كُلِّ وُضُوءٍ»[1].

= والمحفَّلة، قال ابن الأثير في «النهاية»: الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلُبُها صاحبُها أياماً حتى يجتمع لبنها في ضَرْعها، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرةً، فزادَ في ثمنها، ثم يظهر له بعد ذٰلك نقصُ لبنها عن أيام تحفيلها، سُمِّيت محفَّلةً، لأن اللبن حُفِّلَ في ضَرْعِها، أي: جُمِعَ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٤٣)، وابن الجارود (٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٩٧ من طريق بشر بن عمر الزهراني، والبيهقي في «السنن» ١/٣٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٩٦ من طريق إسماعيل بن أبي أويس ومطرف بن عبدالله اليساري، ثلاثتهم عن مالك بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن روح بن عبادة، عن مالك برقم (١٠٦٩٦).

والحديث في «موطأ مالك» برواية يحيى الليثي ١/٦٦، ورواية أبي مصعب الزهري (٤٥٤) موقوف، بلفظ: لولا أن يَشقَّ على أمته، لأمرهم بالسواك مع كل وضوء. هٰذا لفظ رواية يحيى، وأما أبو مصعب فوقف عند قوله: «بالسواك».

وأخرجه موقوفاً كذٰلك النسائي عن قتيبة بن سعيد (٣٠٤٤)، وعن ابن القاسم (٣٠٤٥)، والطحاوي ١/٤٣، وابن عبدالبر ٧/١٩٦ من طريق عبدالله بن وهب، وابن عبدالبر ٧/١٩٦ من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، أربعتهم عن مالك، به. ولفظ رواية ابن القاسم: «كل صلاة أو كل وضوء» على الشك، وأما في رواية الباقين: «مع كل صلاة»، غير رواية قتيبة فلم يذكر في حديثه لا الوضوء ولا =

٩٩٢٩ ـ قرأتُ[1] على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَرِبَ الكَلْبُ في إناءِ أَحَدِكم فَلْيَغْسِلْه سَبْعَ مَرَّاتٍ»[2].

٩٩٣٠ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثني مالكٌ، عن العلاءِ بن عبدِالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيهِ؛ في حديث عبدِالرحمٰن: وإسحاقَ أبي[5] عبدِالله

= الصلاة. ووقع هٰذا الحديث في مطبوع «شرح المعاني» مرفوعاً، وهو خطأ، فقد نص ابن عبدالبر على أن رواية ابن وهب موقوفة.

ثم قال ابن عبدالبر: هٰذا الحديث يدخل في المسند لاتصاله من غير ما وجه، ولما يدل عليه اللفظ.

قلنا: وقد سلف الحديث مرفوعاً من طريق الأعرج، عن أبي هريرة برقم (٧٣٣٩)، ومن طرق أخرى عنه قد أشرنا إليها هناك.

(١) وقع هٰذا الحديث والأحاديث الثلاثة التالية له في (م) والنسخ المتأخرة على أنه من زيادات عبدالله، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/٣٤، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٢٣، والبخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩) (٩٠)، وأبو داود في «سننه» رواية أبي الحسن ابن العبد كما في «التحفة» ١٠/١٨٧، وابن ماجه (٣٦٤)، والنسائي ١/٥٢، وابن الجارود (٥٠)، وأبو عوانة ١/٢٠٧، والبيهقي ١/٢٤٠، والبغوي (٢٨٨). وانظر (٧٣٤٦).

(٥) في (م): «ابن» وهو صواب أيضاً، فإسحاق بن عبدالله كنيته أبو عبدالله، والمثبت من الأصول الخطية.

أنهما سَمِعا أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فلا تَأْتُوها وأَنْتُم تَسْعَوْن، وأْتُوها وعَليكُم السَّكِينةُ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فأَتِمُّوا، فإنَّ أَحَدَكم في صَلاةٍ ما كانَ يَعْمِدُ الصَّلاةَ»[1].

٩٩٣١ - قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيطانُ وله ضُرَاطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فإذا قُضِيَ النِّداءُ أَقْبَلَ، حتى إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيطانُ وله ضُرَاطٌ حتى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فإذا[2] قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حتى يَخْطُرَ بينَ المَرْءِ ونَفْسِه، يقولُ: اذْكُرْ كذا، اذكُرْ كذا، لِمَا لم يَكُنْ يَذْكُرُ، حتَّى يَظَلَّ الرَّجلُ إنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهـو في «موطأ مالك» ١/٦٨-٦٩، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٧)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٨٣) و(١٨٤)، والطحاوي ١/٣٩٧، وأبو عوانة ١/٤١٣، وابن حبان (٢١٤٨)، والبغوي (٤٤٢). وانظر (٧٢٣٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: حتى إذا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وهو في «الموطأ» ١/٦٩-٧٠، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦٠٨)، وأبو داود (٥١٦)، والنسائي ٢/٢١-٢٢، وأبو عوانة ١/٣٣٤، وابن حبان (١٧٥٤)، =

٩٩٣٢ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، أنه سمع أبا السائبِ مولى هشام بن زُهْرة، يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صلاة لم يَقْرَأْ فيها بأُمِّ القُرآنِ، فهي خِدَاجٌ، هي خِدَاجٌ، هي خِدَاجٌ غيرُ تَمَامٍ».

فقلت: يا أبا هريرةَ، إنِّي أحياناً أكونُ وراءَ الإمامِ. قال: فغَمَزَ ذِراعي، وقال: اقرَأْ بها يا فارسيُّ في نَفْسِك، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عزَّ وجلَّ: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وبينَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فنِصْفُها لي، ونِصْفُها لِعَبْدي، ولِعَبْدِي ما سَأَلَ». قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا، يقولُ العَبْدُ: ﴿الحمدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ يقولُ الله عزَّ وجلَّ: حَمِدَني عَبدِي. يقول العبدُ: ﴿الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ يقولُ الله عزَّ وجلَّ: أَثْنى عَلَيَّ عَبْدِي. يقولُ العبدُ: ﴿مالِكِ يومِ الدِّينِ﴾ يقولُ الله عزَّ وجلَّ: مَجَّدَني عَبدِي.

= والبغوي (٤١٢).

وأخرجه مسلم (٣٨٩) (١٩) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه البخاري (١٢٢٢) من طريق جعفر بن ربيعة، ومسلم ص٣٩٩ (٨٤)، والطحاوي ١/٤٣٢ من طريق عبد ربِّه بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٩).

يقولُ العبدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يقولُ الله عزَّ وجلَّ: هٰذه الآيةُ بيني وبينَ عَبدِي، ولِعَبدِي ما سَأَلَ. يقولُ العبدُ: ﴿اهْدِنا الصِّراطَ المُستَقِيمَ. صِراطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيهِم. غيرِ المَغْضُوبِ عليهِمْ ولا الضَّالِّينَ﴾ فهٰؤُلاءِ لِعَبدِي، ولِعَبدِي ما سَأَلَ»[1].

٤٦١/٢ ٩٩٣٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا شُعبةُ. وحَجَّاج، قال: أخبرنا شعبةُ، عن عبدِالله بن يزيد ـ قال حَجَّاج: من النَّخَع ـ قال: سمعتُ أبا زُرْعةَ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَسَمَّوْا باسْمِي، ولا تَكْتَنُوا[2] بِكُنْيَتِي».

وكان يَكْرَه الشُّكَالَ من الخَيْل[3]. قال حجاجٌ: يعني إحدى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمٰن وأبي السائب، فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/٨٤-٨٥، ومن طريق مالك أخرجه عبدالرزاق (٢٧٦٨)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٧٢)، ومسلم (٣٩٥) (٣٩)، وأبو داود (٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٥-١٣٦، وفي «الكبرى» (٨٠١٢)، وابن خزيمة (٥٠٢)، وأبو عوانة ٢/١٢٦ و١٢٦-١٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٩)، وابن حبان (١٧٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٨-٣٩ و١٦٦-١٦٧، وفي «القراءة خلف الإمام» (٤٩) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢)، والبغوي (٥٧٨). والحديث عند الطحاوي مختصر دون الحديث القدسي. وانظر (٧٤٠٦).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: تكنَّوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وعبدالله بن يزيد النخعي كذا سماه شعبة، والصواب أنه سَلْم بن عبدالرحمٰن النخعي، كما سلف بيانه عند هٰذا

رِجْلَيه سوادٌ أو بياضٌ.

٩٩٣٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: قال شعبةُ: سمعتُ سعيدَ بن أبي سعيدٍ المَقْبُري بعدَ ما كَبِرَ يقولُ:

سمعت أبـا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «ما أَسْفَلَ مِنَ[1] الكَعْبَينِ مِنَ الإزارِ في النَّارِ»[2].

٩٩٣٥ ـ حدثنـا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا شعبةُ، عن موسى بن أبي عُثمانَ، قال: سمعتُ أبا يحيى

يُحـدِّث عن أبي هريرة، قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «يُغْفَرُ لِلمُؤَذِّنِ مَدَّ صَوْتِهِ، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابِسٍ، وشاهِدُ الصَّلاةِ يُكتَبُ له خمسٌ وعِشرونَ، ويُكَفَّرُ عنه ما بَيْنَهما»[3].

٩٩٣٦ و٩٩٣٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي مالكٍ الأشجعيِّ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا إغْرارَ في صَلاةٍ

= الحديث برقم (٩٨٩٤).

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٣١٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل أبي يحيى، وسلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٩٥٤٢).

وأخرجه ابن خزيمة (٣٩٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

ولا تَسليمَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي، واسمه سعد بن طارق، فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه أبو داود (٩٢٨)، والحاكم ١/٢٦٤، والبيهقي ٢/٢٦٠ و٢٦١، والبغوي (٣٢٩٩) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٩٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه أبو داود (٩٢٩)، والحاكم ١/٢٦٤، والبيهقي ٢/٢٦١ من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، به. لكن شك معاوية فيه، فقال: أراه رفعه.

ورواه محمد بن فضيل، عن أبي مالك الأشجعي، به موقوفاً، أشار إلى هٰذه الرواية أبو داود عقب الحديث (٩٢٩).

قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/١٣٠: رُوي عن بعض المحدثين هٰذا الحديث: «لا إغرار في صلاة» بالألف، ولا أعرف هٰذا الكلام وليس له عندي وجه.

وقال الإمام الخطابي في «معالم السنن» ١/٢١٩، ونقله عنه البغوي في «شرح السنة» ١٢/٢٥٧: أصل الغِرار: نقصان لبن الناقة، يقال: غارت الناقة غِراراً، فهي مغار: إذا نقص لبنها، فمعنى قوله: «لا غرار»، أي: لا نقصان في التسليم، ومعناه: أن تَرُدَّ كما يُسلَّمُ عليك وافياً لا نقص فيه، مثل أن يقال: السلام عليكم ورحمة الله، فيقول: وعليكم السلامُ ورحمة الله، ولا يقتصر على أن يقول: السلامُ عليكم، أو عليكم حسب، ولا ترد التحية كما سمعتَها من صاحبك، فتبخسه حقَّه من جواب الكلمة. =

حدثنا عبدُالله[1]، قال: سمعتُ أبي يقول: سألتُ أبا عَمْرو الشَّيْبانيَّ عن قول النبيِّ ﷺ: «لا إغرارَ في الصَّلاةِ»، فقال: إنما هو: «لا غِرارَ في الصَّلاةِ». قال أبي: ومعنى «غِرار» يقول: لا يَخرُجُ منها وهو يظنُّ أنه قد بَقِيَ عليه منها شيءٌ حتى يكون على اليقينِ والكمالِ.

٩٩٣٨ - حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن عاصم بن عُبَيدالله، عن عُبَيدٍ - يعني مولى أبي رُهْم -، قال:

خرجتُ مع أبي هريرة من المسجدِ، فرأى امرأةً تَنْضِخُ طِيباً لِذَيلِها إعصارٌ[2]، فقال: يا أَمَةَ الجَبَّار، مِنَ المسجدِ جِئْتِ؟ قالت:

= وأما الغرار في الصلاة، فهو على وجهين: أحدهما: أن لا يتم ركوعه وسجوده، والآخر: أن يَشُكَّ هل صلَّى ثلاثاً أو أربعاً؟ فيأخذ بالأكثر ويترك اليقين، وينصرف بالشك.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: الغِرار: النقصان، وغِرارُ النوم: قِلَّتُه. ويريد بغرار الصلاة: نقصانَ هيآتها وأركانها، وغرار التسليم: أن يقول المجيب: وعليك، ولا يقول: السلام. وقيل: أراد بالغرار: النوم، أي: ليس في الصلاة نوم، و«التسليم» يروى بالنصب والجر، فمن جرَّه كان معطوفاً على الصلاة كما تقدم، ومن نصب كان معطوفاً على الغِرار، ويكون المعنى: لا نقصَ ولا تسليم في صلاة؛ لأن الكلام في الصلاة بغير كلامها لا يجوز.

(١) وقع في (م) هنا زيادة: «حدثني أبي، حدثنا عبدالرحمٰن عن سفيان»، وهو خطأ، ولم يرد في شيء من أصولنا الخطية.

(٢) في (ظ٣) و(عس): عصار، وسلف شرحها عند الحديث رقم (٧٩٥٩).

نَعَم. قال: وله تَطَيَّبْتِ؟ قالت: نَعَم. قال: فارْجِعِي، فإنِّي سَمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «لا يَقْبَلُ الله لامرَأةٍ صَلاةً تَطَيَّبَتْ لِلمَسجِدِ ـ أو لِهٰذا المَسجِدِ ـ حتى تَغْتَسِلَ غُسْلَها مِنَ الجَنابَةِ»(١).

٩٩٣٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أيوب بن موسى، عن عطاءِ بن مِيناءٍ

عن أبي هريرة، قال: سَجَدْنا معَ رسولِ الله ﷺ في ﴿إذا السَّماءُ انشَقَّتْ﴾، و﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾(٢).

٩٩٤٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا شعبةُ، قال: كَتَبَ إليَّ منصورٌ أنه سمع أبا عثمانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ الصادقَ المَصْدُوقَ صاحبَ هٰذه الحُجْرةِ يقول: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلا مِن شَقِيٍّ»(٣).

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله، وسلف الكلام على الحديث مفصلاً برقم (٧٣٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٥٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٨٨٧)، والدارمي (١٤٧١)، والنسائي ٢/١٦٢، وابن خزيمة (٥٥٤)، وأبو عوانة ٢/٢٠٨ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٨٨٧)، ومن طريقه ابن خزيمة (٥٥٥) عن ابن جريج، عن أيوب بن موسى، به. وانظر (٧٣٩٦).

(٣) إسناده حسن من أجل أبي عثمان ـ وهو التبَّان ـ، وباقي رجاله ثقات رجال =

٩٩٤١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَجُّ المَبْرُورُ ليسَ له جَزاءٌ إلَّا الجَنَّةُ، والعُمْرَتانِ تُكَفِّرانِ ما بَيْنَهما مِنَ الذُّنُوبِ»(١).

٩٩٤٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللهُمَّ أَرْشِدِ الأَئمَّةَ، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنِينَ»(٢).

٩٩٤٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

= الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٤١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد ـ وقرن به محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. وانظر (٨٠٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسُمَي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، وأبو صالح: هو ذكوان السمّان.

وأخرجه مسلم (١٣٤٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٧٩٨)، والدارمي (١٧٩٥)، ومسلم (١٣٤٩)، والترمذي (٩٣٣) من طريق سفيان الثوري، به. وانظر (٧٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر الكلام على رواية الأعمش عن أبي صالح عند الحديث السالف برقم (٧١٦٩).

عن أبـي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ صَومِ أَحَدِكم فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، فإنْ جُهِلَ عليه، فَلْيَقُلْ: إنِّي امْرُؤٌ صائمٌ»[1].

٩٩٤٤ ـ حدثنـا عبـدُالـرحمٰن، قال: حدثنـا الـرَّبيع بن مُسلِم، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ الناسَ»[2].

٩٩٤٥ ـ حدثنا حُسَين[3]، قال: حدثنا شَيْبانُ، عن منصورٍ، عن أبي عُثمان مولى المُغِيرةِ بنِ شُعْبة، قال:

سمعتُ أبا هريرة، ونحن في مسجدِ الرسول ﷺ، يقول: قال محمدٌ رسولُ الله ﷺ أبو القاسمِ صاحبُ هٰذه الحُجْرةِ: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلَّا مِن شَقِيٍّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٩٢) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلـم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم ـ وهو الجمحي ـ فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم. وانظر (٧٥٠٤).

(٣) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: حسن.

(٤) إسناده حسن من أجل أبي عثمان ـ وهو التبَّان ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمـد المـرُّوذي، وشيبـان: هو ابن عبـدالـرحمٰن =

٩٩٤٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سَليم بن حَيَّان، عن سعيدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ». قال بَهْزٌ: «يومَ القِيامَةِ»[1]. ٤٦٢/٢

٩٩٤٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سَلِيم، عن سعيدٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ.

وبَهْزٌ، قال: حدثني سَلِيم بن حَيَّان، قال: حدثنا سعيدٌ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصَّومُ جُنَّةٌ، وإذا كانَ أَحَدُكم يوماً صائِماً، فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، فإنْ أَحَدٌ شَتَمَه ـ أَو: فإنِ امْرُؤٌ شَتَمَهُ ـ، فَلْيَقُلْ: إنِّي صَائِمٌ».

قال بهزٌ: «فإنِ امْرُؤٌ شَتَمَه ـ أَو قاتَلَه ـ، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ» وكذا قال عفان: «أو قاتَلَه»[2].

= النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٧٤) من طريق عبدالله بن رجاء، عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٠٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن مينا. ورواية بهز سلفت برقم (٨٠٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وسلف حديث بهز برقم (٨٠٥٩)، وحديث عفان سيأتي بعد حديث مختصراً.

٩٩٤٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرةُ تُكَفِّرُ ما بَيْنَها وبينَ العُمْرةِ، والحَجُّ المَبْرورُ ليسَ له جَزاءٌ إلَّا الجَنَّةُ»(١).

٩٩٤٩ ـ حدثنا عفان، قال: حدثنا سَلِيم، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ»(٢).

٩٩٥٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، قال: حدثنا شعبة، عن أبي الضَّحَّاك، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً، يَسِيرُ الراكبُ في ظِلِّها مِئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها: شَجَرةَ الخُلْدِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سمي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام.

وهو في «موطأ مالك» ١/٣٤٦، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وابن ماجه (٢٨٨٨)، والنسائي ٥/١١٥، وأبو يعلى (٦٦٥٧)، وابن حبان (٣٦٩٦)، والبيهقي ٥/٢٦١، والبغوي (١٨٤٢). وانظر (٧٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وسليم: هو ابن حيّان، وسعيد: هو ابن مينا. وانظر (٩٩٤٧).

(٣) حديث صحيح دون قوله: «شجرة الخلد»، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الضحاك مجهول، وسلف الكلام عليه وعلى الحديث فيما سلف برقم (٩٨٧٠).

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بإثر الحديث (٤٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٩٩٥١ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن محمدِ بنِ يحيى بن حَبَّانَ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَخْطُبْ أَحَدُكُم على خِطْبَةِ أَخِيهِ»(١).

٩٩٥٢ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُجْمَعُ بينَ المَرأَةِ وعَمَّتِها، ولا بينَ المرأةِ وخالَتِها»(٢).

= وأخرجه ابن جرير الطبري ٢٧/١٨٣ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٥٢٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/١٨، والنسائي ٦/٧٣، والطحاوي ٣/٤.

وأخرجه الشافعي ١/١٨، وكذا الطحاوي ٣/٤ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما (الشافعي وابن وهب) عن أبي الزناد، عن الأعرج، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣١٧)، والطحاوي ٣/٤ من طريقين آخرين عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ـ وزادا في آخره: «حتى ينكح أو يترك»، وزاد أبو يعلى وحده في أوله: «لا يبع أحدكم على بيع أخيه».

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٥٣٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/١٨، والدارمي (٢١٧٩)، والبخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨) (٣٣)، والنسائي ٦/٩٦، وابن حبان (٤١١٣) و(٤١١٥)، والبيهقي ٧/١٦٥، والبغوي (٢٢٧٧).

وأخرجه سعيد بن منصور (٦٥٤)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» =

٩٩٥٣ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرني مالكٌ، عن محمدِ بنِ يحيى بن حَبَّانَ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الصَّلاةِ بعدَ العصرِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعدَ الصُّبْحِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ[1].

= (٢٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٩٤) من طرق عن أبي الزناد، به.

وأخرجه النسائي ٦/٩٧ من طريق جعفر بن ربيعة، والطبراني في «الأوسط» (٩٧٧) و(٩٨٤) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن الأعرج، به. وقرن النسائي بالأعرج عِراكَ بن مالك.

وسيأتي من طريق مالك بالأرقام (٩٩٩٥) و(١٠٦٩٠) و(١٠٨٤٤) و(١٠٨٨٦).

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، ومتابعه إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ من رجال مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٢١، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٥٥، ومسلم (٨٢٥)، والنسائي ١/٢٧٦، وأبو عوانة ١/٣٧٩، والطحاوي ١/٣٠٤، وابن حبان (١٥٤٣)، والبيهقي ٢/٤٥٢، والبغوي (٧٧٤).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٦٢)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٦ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، به.

وأخرج نحوه مطولاً ابن ماجه (١٢٥٢)، وابن خزيمة (١٢٧٥)، والبيهقي ٢/٤٥٥ من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي ضمن حديث مطول عن عثمان بن عمر، عن مالك برقم (١٠٨٤٦).

وسيأتي ضمن حديث أيضاً من طريق حفص بن عاصم، عن أبي هريرة برقم (١٠٤٤١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٩٩٥٤ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرني مالكٌ، عن زيدِ بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ، وعن بُسْر بن سعيدٍ، وعن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعةً مِنَ الصُّبْح قبلَ أنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ، فقد أَدْرَكَ، ومَن أَدْرَكَ رَكْعةً مِنَ العَصْرِ قبلَ أن تَطْلُعَ الشَّمسُ، فقد أَدْرَكَ العَصرَ»[1].

٩٩٥٥ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن عبدالله بن يزيد مولى

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن الطباع متابع مالك، فمن رجال مسلم. والراوي عن عطاء وبسر والأعرج هو زيد بن أسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٥٤، وفي «الرسالة» (٨٨٣)، والدارمي (١٢٢٢)، والبخاري (٥٧٩)، ومسلم (٦٠٨) (١٦٣)، والترمذي (١٨٦)، والنسائي ١/٢٥٧ـ٢٥٨، وابن خزيمة (٩٨٥)، وأبو عوانة ١/٣٥٨، والطحاوي ١/١٥١، وابن حبان (١٥٥٧) و(١٥٨٣)، والبيهقي ١/٣٦٧ـ٣٦٨، والبغوي (٣٩٩).

وأخرجه ابن ماجه (٦٩٩)، وابن خزيمة (٩٨٥)، والبيهقي ١/٣٧٨ و٣٧٨ـ٣٧٩ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وابن خزيمة (٩٨٥) من طريق عبدالله بن جعفر، كلاهما عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد. لكن وقع عند البيهقي في موضعه الأول عن عطاء وحده.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨١)، وابن حبان (١٤٨٤) من طريق زهير بن محمد، وأبو عوانة ١/٣٥٨ من طريق حفص بن ميسرة، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن الأعرج وبسر وأبي صالح، عن أبي هريرة. أبو صالح بدل عطاء بن يسار، وسلف الحديث من طريق أبي صالح وحده برقم (٩٩١٨)، وقرن أبو عوانة في إحدى روايتيه بزيد بن أسلم موسى بنَ عقبة. =

الأسودِ بن سفيانَ، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن ومحمدِ بنِ عبدالرحمٰن بن ثَوْبانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ الحَرُّ فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

وذَكَرَ «أَنَّ النارَ اشْتَكَتْ إلى رَبِّها، فأَذِنَ لها في كُلِّ عامٍ بِنَفَسَينِ، نَفَسٍ في الشِّتاءِ، ونَفَسٍ في الصَّيفِ»[1].

٩٩٥٦ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا

= وسلف الحديث من طريق الأعرج وحده عن أبي هريرة برقم (٩١٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو المخزومي المدني أبو عبدالرحمٰن المقرىء.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٢٣)، ومسلم (٦١٧) (١٨٦)، والطحاوي ١/١٨٧، والبيهقي ١/٤٣٧. واقتصر الطحاوي على الشطر الأول منه.

وهٰذا الشطر قد سلف برقم (٧١٣٠) من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة.

وأما قوله: «وذكر أن النار اشتكت... الخ» فمُلبِسٌ، إذ يحتمل أن يكون مرفوعاً إلى النبي ﷺ أو أنه من قول أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٧٢٢)، وسيأتي برقم (١٠٥٣٨) كلاهما من طريق أبي سلمة، عنه مرفوعاً، وسلف برقم (٩١٢٥) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، موقوفاً على أبي هريرة، ورواه سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة فرفعه، سلف برقم (٧٢٤٧).

عن الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»[1].

٩٩٥٧ - حدثنا عبدالرحمٰن، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن يَدْخُلِ الجَنَّةَ يَنْعَمُ لا[2] يَبْؤُسُ، لا تَبْلَى ثِيابُه، ولا يَفْنَى شَبابُه، إنَّ في[3] الجَنَّةِ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، ومتابعه إسحاق - وهو ابن عيسى ابن الطباع - من رجال مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٥٢، وابن ماجه (٦٧٧)، وأبو عوانة ١/٣٤٩، والطحاوي ١/١٨٧، والبيهقي في «المعرفة» (٦٠٧)، والبغوي (٣٦٢).

وأخرجه أبو يعلى (٦٣١٤) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن أبي الزناد، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٣) من طريق صالح بن كيسان، والطحاوي ١/١٨٧ من طريق جعفر بن ربيعة، كلاهما عن الأعرج، به.

وانظر ما قبله وما سلف برقم (٧١٣٠).

(٢) في (م) و(ل) ونسخة على هامش (س): ولا.

(٣) لفظ «إن في» ليس في (ظ٣) و(عس).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١٤٥٦)، =

٩٩٥٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً زارَ أخاً له في قَرْيةٍ أُخْرَى، فأَرْصَدَ الله على مَدْرَجَتِه مَلَكاً، فقالَ له: أَينَ تَذهَبُ؟ قال: أَزُورُ أَخاً لي في اللهِ، في قَرْيةِ كَذا وكذَا. قال: هَلْ له عليكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّها؟ قال: لا، ولٰكِنِّي أَحْبَبْتُه في الله. قال: فإنِّي رسولُ اللهِ إليكَ، أنَّ الله قَدْ أَحَبَّكَ كما أَحْبَبْتَه فيهِ»[1].

٩٩٥٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِي، عن شعبةَ، عن العلاءِ بن عبدِالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة. وعن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

٤٦٣/٢ عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أن يَسْتَامَ الرجلُ على سَوْمِ أخيهِ، أو يَخْطُبَ على خِطْبَتِه[2].

= ومسلم (٢٨٣٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٥)، والبيهقي في «البعث» (٢٩٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. واقتصر مسلم على شطره الأول. وانظر (٨٨٢٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٧٩١٩).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، ولشعبة فيه شيخان: العلاء بن عبدالرحمٰن ـ وهو ابن يعقوب ـ هو وأبوه من رجال مسلم، وشيخه الثاني سهيل بن أبي صالح ـ وهو السمان ـ كذٰلك من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ٤/٣، والبيهقي ٣٤٥/٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٩٩٦٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا داودُ بن قيسٍ، عن مُوسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اشْتَرى شاةً مُصَرَّاةً فَلْيَحْلُبْها، فإنْ لم يَرْضَها فَلْيَرُدَّها، ولْيَرُدَّ معها صاعاً مِن تَمْرٍ»(١).

٩٩٦١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن الزُّهْري، عن عبدالرحمٰن الأعرج

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ سَأَلَه جارُه أن يَغْرِزَ خَشَبةً في جِدارِهِ، فلا يَمْنَعْه»(٢).

٩٩٦٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِي، قال: حدثنا المُثنَّى بن سعيدٍ.

= وأخرجه الدارمي (٢١٧٥) عن أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن سهيل وحده، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيأتي الحديث من طريق عبدالرحمن بن يعقوب وأبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة برقم (١٠٨٥٠)، وسيأتي من طريق أبي صالح وحده برقم (١٠٨٤٩).

وسلف الحديث من طريق عبدالرحمٰن بن يعقوب وحده برقم (٩٣٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٢٤) (٢٣)، والنسائي ٧/٢٥٣-٢٥٤، والطحاوي ٤/١٨، والبيهقي ٥/٣١٨ من طرق عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٨٦٢) عن داود بن قيس، به موقوفاً على أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/٧٤٥، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢/١٦٥، والبخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩) (١٣٦)، وابن حبان (٥١٥)، والبيهقي =

وبَهْزٌ، قال[1]: حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ، عن أبي أيوبَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قاتَلَ أَحَدُكم، فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ». قال ابنُ مَهْدِي: «فإنَّ الله عزَّ وجلَّ خَلَقَ آدمَ على صُورَتِه»[2].

٩٩٦٣ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَيرٍ، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَنْذُرُوا، فإنَّ النَّذْرَ

= ٦/٦٨ و١٥٧، والبغوي (٢١٧٤). وانظر (٧٢٧٨).

(١) في (م): قالا، وهو خطأ.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، المثنى بن سعيد - وهو الضبعي -، وهمام - وهو ابن يحيى العوذي - يرويانه عن قتادة. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو أيوب: هو يحيى بن مالك المراغي العتكي، ويقال: حبيب، ووقع عند ابن خزيمة في «التوحيد» تسميته بعبدالملك، ولم ترد هٰذه التسمية في كتب الرجال التي ترجمت له.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٩٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بالإسناد الأول.

وأخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٨)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣١)، ومسلم (٢٦١٢) (١١٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٨٤ من طرق عن المثنى بن سعيد، به. ورواية الطيالسي وابن راهويه مقتصرة على الشطر الأول.

وأخرجه مرسلاً عبدالرزاق (١٧٩٥٠) عن معمر، عن قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ضربتم فاتقوا الوجه، فإن الله خلق وجه آدم على صورته». وانظر (٨٥٧٣).

لا يَرُدُّ شيئاً مِن القَدَرِ، وإنَّما يُستَخْرَجُ بهِ مِن البَخِيلِ»[1].

٩٩٦٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثني زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي وأَمَتِي، كُلُّكُم عَبِيدُ الله، وكُلُّ نِسائِكُم إماءُ الله، ولٰكِنْ لِيَقُلْ: غُلامي وجارِيَتي، وفَتايَ وفَتاتِي»[2].

٩٩٦٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن شعبةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما قَعَدَ قومٌ مَقْعَدَاً لا يَذكُرونَ فيهِ الله عَزَّ وجلَّ، ويُصَلُّونَ على النبيِّ، إلَّا كان عليهم حَسْرَةً يومَ القِيامَةِ، وإنْ دَخَلُوا الجَنَّةَ، لِلثَّوابِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زهير: هو ابن محمد التميمي، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب. وانظر (٧٢٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٠٩)، ومسلم (٢٢٤٩) (١٣)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٦٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤١)، وأبو يعلى (٦٥٠٦) و(٦٥٢٩)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢١٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٦٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٧٧، والبغوي (٣٣٨٢) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٠٢٨١)، وانظر ما سلف برقم (٨١٩٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمَّان. =

٩٩٦٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رآنِي في المنامِ فقد رَآني، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَتَمَثَّلُ مِـثْلي[1]»[2].

= وهو في كتاب «الزهد» للمصنِّف ص٢٧.

وأخرجه ابن حبان (٥٩١) و(٥٩٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٣١)، وفي «الدعاء» (١٩٢٦) من طريق الربيع بن بدر، عن الأعمش، به. ولفظه: «ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله تعالى، إلا تفرقوا عن أنتن جيفة». والربيع بن بدر متروك. ووقع في الإسناد في «الأوسط»: إبراهيم، بدل أبي صالح، وهو سبق قلم من الناسخ، والله أعلم.

وأخـرجه الحاكم ١/٤٩٢ من طريق محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً. قلنا: ومحبوب بن موسى ليس بذاك القوي.

وانظر (٩٠٥٢).

قوله: «وإن دخلوا الجنة للثواب»، أي: يكون حسرة لِمَا فاتهم من الثواب.

(١) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: بمثلي.

(٢) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. عبـدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو حَصِين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي.

وقد سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٩٨) عن وكيع، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد، عن أبي هريرة، ثم أُتبِع بحديث ابن مسعود برقم (٣٧٩٩) عن وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرجه عنهما بالإسنادين أيضاً ابن أبي شيبة ١١/٥٥ عن وكيع، به. وقد =

٩٩٦٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبـي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَه، ومَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ فلا يُؤْذِ جارَه، ومَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيراً أو لِيَسْكُتْ»[1].

= سقط من مطبوعه أبو حصين من إسناد حديث أبي هريرة.

وسلف حديث أبي هريرة برقم (٩٣١٦) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي حصين، به ـ وزاد فيه: «ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

والمثل ـ بكسر الميم وسكون الثاء، ويجوز فتح الميم والثاء ـ: الشِّبْه والصفة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخـرجـه البخـاري (٦١٣٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه ابن أبي شيبة ٥٤٦/٨، وهناد في «الزهد» (١٠٥٠) و(١١٠٥)، والبخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧) (٧٥)، وابن ماجه (٣٩٧١)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٥٧) و(٥٥٩)، وأبو عوانة ٣٤/١، وابن حبان (٥٠٦)، وابن منده (٣٠٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٨٣) من طريق أبي الأحوص سلاَّم بن سُليم، عن أبي حصين، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٢) من طريق زيد بن أسلم، والقضاعي (٤٧٠) من طريق عمار بن رُزيق، كلاهما عن أبي حصين، به.

وأخـرجـه مسلم (٤٧) (٧٦)، وابن منده (٣٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٨٢) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، به ـ وقال فيه: «فليحسن إلى جاره» مكان قوله: «فلا يؤذ جاره». =

٩٩٦٨ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: اللهُمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْني إنْ شِئْتَ، ولٰكِنْ لِيَعْزِمِ المَسأَلَةَ، فإنَّه لا مُكْرِهَ له»[1].

٩٩٦٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ»[2].

٩٩٧٠ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَه، ومَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليومِ

= وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق ـ المنتقى» (٩٩) و(١٣٨)، والقضاعي (٤٦٧) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، به. وقال فيه: «فليُكرِم جارَه».

والحديث في بعض هٰذه المصادر روي مختصراً. وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٣٠٠).

الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَسْكُتْ»[1].

٩٩٧١ - حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن مَنْعِ فَضْلِ الماءِ، لِيُمْنَعَ به الكَلأُ[2].

٩٩٧٢ - حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا مَعْشَرَ[3] الأَنبياءِ لا نُورَثُ، ما تَرَكْتُ بعدَ مَؤُونَةِ عامِلِي، ونَفَقَةِ نِسائِي، صَدَقَةٌ»[4].

٩٩٧٣ - حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٤١)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٣ من طريق محمد بن عجلان، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت».

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٩٤) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٢٤).

(٣) في بعض النسخ: معاشر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٣٠٣).

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، ومَنْ أُحِيلَ على مَلِيءٍ فَلْيَحْتَلْ»[1].

٩٩٧٤ - حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَوْلَى النّاسِ بِعِيسَى، الأَنبياءُ إِخْوَةٌ أولادُ عَلَّاتٍ، وليسَ بَيْنِي وبينَ عِيسى نَبِيٌّ»[2].

٩٩٧٥ - حدثنا عُمَر[3] بن سَعْد، وهو أبو داودَ الحَفَري، قال: أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن عبدالرحمٰن - يعني الأعرجَ -، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى، الأَنبياءُ أَبناءُ عَلَّاتٍ، وليسَ بَيْنِي وبَينَ عِيسى نَبيٌّ»[4].

٢/٤٦٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٧٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٨٩٦).
فَلْيَحْتَل، أي: فليقبل الإحالة وليتبع من أُحيل عليه.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٢٩).
(٣) تحرف في (م) إلى: عَمْرو.
(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وزيادة أبي سلمة بين الأعرج وأبي هريرة هي من المزيد في متصل الأسانيد، فقد روي الحديث عن الأعرج عن أبي هريرة دون ذكر أبي سلمة كما في الحديث السابق.
وأخرجه مسلم (٢٣٦٥) (١٤٤)، وابن حبان (٦١٩٥) من طريق عمر بن سعد أبي داود الحَفَري، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥) (١٤٣)، وأبو داود (٤٦٧٥)، =

٩٩٧٦ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَضْحَكُ الله إلى رَجُلَينِ يَقْتُلُ أَحدُهما الآخَرَ، كِلاهُما يَدْخُلُ الجَنَّةَ، يُقاتِلُ هٰذا في سَبيلِ الله، فَيُسْتَشهَدُ، ثُمَّ يَتُوبُ الله على قاتِلِهِ، فيُسْلِمُ، فيُقاتِلُ في سَبيلِ اللهِ حتى يُسْتَشْهَدَ»(١).

٩٩٧٧ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ، فإنَّما الكَرْمُ الرَّجلُ المُسلِمُ»(٢).

= وابن حبان (٦٤٠٦)، والبغوي (٣٦٢٠) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، به.
وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٦-٢٩٧، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨)، وابن ماجه (١٩١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٦٩-٥٧٠، والآجرّي في «الشريعة» ص٢٧٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» قوله: «عن سفيان».
وأخرجه ابن خزيمة ٢/٥٧١ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٧٣٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مسلم (٢٢٤٧) (٩) من طريق ورقاء بن عمر، وأبو يعلى (٦٣١٥) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، و(٦٣٣٦) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، ثلاثتهم عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.
وسيتكرر برقم (١٠١٦٣)، وانظر (٧٩٠٩).

٩٩٧٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المَطْلُ ظُلْمُ الغَنِيِّ، ومَن أُتْبِعَ على مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ»(١) .

٩٩٧٩ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: اللهُمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لا مُسْتَكْرِهَ له، ولٰكنْ لِيَعْزِمْ في المَسْأَلَةِ»(٢) .

٩٩٨٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: نَهَى النبيُّ ﷺ أن يُصَلِّيَ الرَّجلُ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الترمذي (١٣٠٨) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (٨٨٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٣)، وابن حبان (٩٧٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به. وانظر (٧٣١٤).

الثَّوبِ الواحدِ، ليسَ على عاتِقِه منه شيءٌ[1].

٩٩٨١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «لا يَقْتَسِمُ[2] وَرَثَتي دِيناراً، ما تَرَكْتُ بعدَ نَفَقَةِ نِسائي، ومَؤُونةِ عامِلِي، فإنَّه صَدَقَةٌ»[3].

٩٩٨٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعَتَيْنِ: النِّباذِ واللِّماس، وعن لُبْسِ الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ، ليسَ بينَه وبينَ الأرضِ شيءٌ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٣٧١)، وابن خزيمة (٧٦٥)، والطحاوي ١/٣٨٢ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٠٧).

(٢) المثبت من (ظ٣) ونسخة على هامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ الخطية: يقسم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٥) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٠٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٩٨٩)، والبخاري (٣٦٨) من طريق سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد ـ ورواية عبدالرزاق مقتصرة على اللماس والنباذ. =

٩٩٨٣ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِن نَفْسِه، فمَنْ تَرَكَ دَيْناً أو ضَيَاعاً فإلَيَّ، ومَن تَرَكَ مالاً فلِلْوارِثِ»[1].

٩٩٨٤ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، قال: حدثنا حمَّاد، عن عمَّارٍ، قال: سمعتُ أبا هريرة يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جَاءَ خادِمُ أَحَدِكُم بِطَعامِهِ، قد كَفَاهُ حَرَّهُ وعَمَلَهُ، فَلْيُقْعِدْه يَأْكُلُ معه، أو يُناوِلْه لُقْمَةً»[2].

= وسيأتي الحديث ضمن حديث مطول برقم (١٠٨٤٦) من طريق محمد بن يحيى بن حَبان، عن الأعرج.

والنهي عن البيعتين فقط، سلف برقم (٨٩٣٥)، وسيأتي برقم (١٠١٦٩).

قوله: «عن اللِّماس»، قال العيني في «عمدة القاري» ٤/٧٦: بكسر اللام، وهو مصدر من لامَسَ من باب فاعَلَ، وقد عُلِمَ أن مصدره يأتي على مفاعلة مثل: مُلامَسة، وعلى فِعَال مثل: لِمَاس، وكذلك الكلام في النِّباذ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل البصري ـ سيىء الحفظ، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه بنحوه الدارمي ٢/٢٦٣ عن عبيدالله بن موسى، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦١٩) (١٥) من طريق ورقاء بن عمر، وأبو يعلى (٦٣١٢) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وعمار: هو =

٩٩٨٥ ـ حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر ومعاويةُ بن هشام، قالا: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «قِيلَ له: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليكَ». قال معاويةُ في حَديثِهِ: قال: «يقولُ رَبُّنا عزَّ وجلَّ: أَنْفِقْ أُنْفِقْ عليكَ»[1].

٩٩٨٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن موسى بن أبي عثمانَ، عن أبيه[2]

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصُومُ المَرأةُ وزَوْجُها حاضِرٌ إلَّا بإِذْنِهِ»[3].

٩٩٨٧ ـ حدثنا عبدُالله بن الوليد ومُؤَمَّل، قالا: حدثنا سفيانُ، قال: حدثني أبو الزِّنادِ، عن موسى بن أبي عثمانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ برَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً،

= ابن أبي عمار مولى بني هاشم. وانظر (٩٢٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخَي أحمد، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٢١٢٣) من طريق عبيدالله بن موسى، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٩٨).

(٢) وقع هٰذا الإسناد في (م): عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وهو خطأ، والتصويب من عامة الأصول الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٩٧٣٤).

فقال: «ارْكَبْها» قال: يا رسولَ الله، إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها»[1].

٩٩٨٨ - قال: ونهى رسولُ الله ﷺ أن يُبالَ في الماءِ الدائمِ الذي لا يَجْرِي، ثُمَّ يُغتَسَلَ منه. قال مُؤَمَّل: الراكدِ ثمَّ يُغتَسَلَ منه[2].

٩٩٨٩ - حدثنا عبدُالرحمٰن، قال حمادٌ، عن عمَّارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَقِيَ آدمُ موسى، فقالَ: أنتَ آدمُ الَّذي خَلَقَكَ الله بيَدِهِ، وأَسْجَدَ لكَ مَلائِكَتَه، وأَسْكَنَكَ الجَنَّةَ ثُمَّ فَعَلْتَ؟! فقال: أنتَ موسى الذي كَلَّمَكَ الله، واصْطَفَاكَ بِرِسالَتِه، وأَنزَلَ عليكَ التَّوراةَ؟! ثمَّ أنا أَقْدَمُ أَمِ الذِّكْرُ؟ قال: لا، بَل الذِّكْرُ. فحَجَّ آدمُ موسى، فحَجَّ آدمُ موسى»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه، فإنهما صدوقان، وقد سلفت ترجمتهما عند الحديث رقم (٧٣٤٣)، وعبدالله بن الوليد - وهو ابن ميمون المكي - قوي الحديث، وأما متابعه مؤمل - وهو ابن إسماعيل - فسيىء الحفظ، وسلف الحديث عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد برقم (٧٣٥٠)، وذكرنا هناك طرقه الصحيحة.

سفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

(٢) حديث صحيح، وإسناده حسن إسناد سابقه. وانظر (٩١١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وعمار: هو ابن أبي عمار مولى بني هاشم.

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٦، وأبو يعلى (١٥٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا =

٩٩٩٠ ـ حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن عَمَّار بن أبي عَمَّار عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ. وحُميدٍ، عن الحسنِ، عن رجلٍ ـ قال حمّادٌ: أظنُّه جُنـدُب بن عبدالله البَجَلي ـ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَقِيَ آدمُ موسى» فذَكَرَ معناه[1].

٩٩٩١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا زائدةُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

= الإسناد.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (٧٣٨٧).

(١) هٰذا الحديث له إسنادان: الأول صحيح على شرط مسلم.

والثاني ـ وهو حماد عن حميد... الخ ـ رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن ـ وهو البصري ـ مدلس، وقد عنعن. حميد: هو الطويل.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٦ عن أبي سلمة منصور بن سلمة، وأبو يعلى (١٥٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٣) من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بالإسنادين جميعاً ـ وقالا فيه: عن جندب، دون شك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣) عن هدبة بن خالد، وأبو يعلى (١٥٢١) عن عبدالواحد بن غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، بإسناده ـ قال هدبة في حديثه: عن جندب أو غيره، وقال عبدالواحد: عن جندب وغيره.

وأخرجه مختصراً الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٣٤٩ من طريق عبدالله بن سوار، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن أنس، عن جندب أو غيره. وزيادة أنس ـ وهو ابن مالك الصحابي ـ بين الحسن وجندب غير محفوظة، فإن في إسناده مَن لا يعرف. وانظر ما قبله.

عن أبي هريرة، قال: قِيلَ: يا رسولَ الله، فالمولودُ؟ قال: «الله أَعْلَمُ بما كانوا عامِلينَ»[1].

٩٩٩٢ - حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن عَمَّار بن أبي عَمَّار، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَطاعَ العَبْدُ رَبَّهُ، وأَطاعَ سَيِّدَه، فلَهُ أَجْرانِ»[2].

٩٩٩٣ - حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ وعَمَّار بن أبي عمَّار

٤٦٥/٢ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَخْرُجَنَّ مِنَ المَدِينةِ رِجالٌ رَغْبَةً عنها، والمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُم لو كانُوا يَعْلَمُونَ»[3].

٩٩٩٤ - حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وسلف برقم (٧٣٢٥) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد - ولفظه: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن أطفال المشركين... فذكره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة. وانظر (٧٥٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧٧)، وإسحاق بن راهويه (٣٦٤) عن النضر بن شميل، كلاهما (الطيالسي والنضر) عن حماد بن سلمة، عن عمار وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده، و(٨٠١٥).

عَمَّار بن أبي عَمَّار ومحمد بن زيادٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1].

٩٩٩٥ - قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُجْمَعُ بينَ المَرأةِ وعَمَّتِها، ولا بينَ المَرأةِ وخَالَتِها»[2].

٩٩٩٦ - قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكم مِن نَوْمِهِ، فَلْيَغْسِلْ يَدَه قبلَ أَنْ يُدْخِلَها وَضُوءَه[3]، فإنَّ أَحَدَكُم لا يَدْرِي أَيْنَ باتَتْ يَدُه»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعه إسحاق - وهو ابن عيسى ابن الطباع - فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٩٩٥٢).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: في إنائه.

(٤) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٢١، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/ ٢٩، والبخاري ضمن حديث (١٦٢)، وابن حبان (١٠٦٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٢)، والبغوي (٢٠٧).

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٩، والحميدي (٩٥٢)، والبيهقي في «المعرفة» (١٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٢٧٨) (٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١١٨ =

٩٩٩٧ ـ حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِن شَرِّ النَّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ: الَّذي يَأْتِي هٰؤلاءِ بِوَجْهٍ وهٰؤلاءِ بِوَجْهٍ»[1].

٩٩٩٨ ـ حدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الصِّيامَ جُنَّةٌ، فإذا كانَ أَحَدُكم صائماً، فلا يَرْفُثْ ولا يَجْهَلْ، فإنِ امْرُؤٌ شاتَمَهُ أو قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إنِّي[2] صائمٌ»[3].

= من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ٢/٩٩١، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣٠٩)، ومسلم ص٢٠١١ (٩٨)، وابن حبان (٥٧٥٥)، والبيهقي في «الآداب» (١٤٨)، والبغوي (٣٥٦٦).

وسيأتي برقم (١٠٧٠٠) عن روح بن عبادة، عن مالك، وسلف برقم (٧٣٤١) عن سفيان، عن أبي الزناد.

(٢) في (ظ٣): إني امرؤ صائم.

(٣) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وهو في «الموطأ» ١/٣١٠، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٨٩٤)، وأبو داود (٢٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٥٣)، والبيهقي ٤/٢٦٩-٢٧٠ عن أبي =

٩٩٩٩ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «والَّذي نَفْسي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِن ريحِ المِسْكِ، يقول عز وجلَّ: إنَّما يَذَرُ شَهْوَتَه وطَعامَه وشَرابَهُ مِن أَجْلِي، فالصَّومُ لي، وأَنا أَجْزِي بِه[1]، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثالِها إلى سَبْعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إلا الصِّيامُ فهُوَ لِي، وأَنا أَجْزِي بِهِ»[2].

١٠٠٠٠ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ المُجَاهِدِ في سَبيلِ الله، كمَثَلِ الصَّائِمِ الدائمِ القائمِ الَّذي لا يَفْتُرُ مِن صِيامٍ وصَلاةٍ

= الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٢)، والنسائي (٣٢٥٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، به ـ واقتصر مسلم في روايته على قوله: «الصيام جُنَّة».

وسلف من طريق محمد بن إسحاق عن أبي الزناد برقم (٧٤٩٢).

(١) في (م): أجزي به من كل، بزيادة «مِن».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/٣١٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٨٩٤)، والبيهقي ٤/٣٠٤، والبغوي (١٧١٢).

وأخرجه الحميدي (١٠١٠) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، به.

وسيأتي عن روح، عن مالك برقم (١٠٦٩٣)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٣) و(٧٤٩٤).

حتَّى يَرْجِعَ»[1].

١٠٠٠١ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثني مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَنَافَسُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إخْواناً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهـو في «موطأ مالك» ٢/٤٤٣، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٦٢١)، والبغوي (٢٦١٣).

وأخـرجـه بنحـوه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٩ـ٣٤٠ من طريق زائدة بن قدامة، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٨٢) ضمن حديث من طريق يزيد بن الهاد، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٣٧) من طريق ابن لهيعة، عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٩٤٨١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهـو في «المـوطأ» ٢/٩٠٧ـ٩٠٨، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٠٦٦)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٨٧)، ومسلم (٢٥٦٣) (٢٨)، وأبو داود (٤٩١٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٥٧)، وابن حبان (٥٦٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٥ و٨/٣٣٣ و١٠/٢٣١، وفي «الشعب» (١١١٥٦)، والبغوي (٣٥٣٣). وسيأتي برقم (١٠٧٠١) عن روح بن عبادة، عن مالك.

وأخرجه البخاري (٥١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٨٠، وفي «الشعب» (١١٥٥٥) من طريق الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، به ـ وفيه زيادة. =

١٠٠٠٢ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَطْلُ الغَنِيِّ ظُلْمٌ، إذا[1] أُتْبِعَ أَحَدُكم على مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ»[2].

١٠٠٠٣ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انْتَعَلَ أَحدُكم، فَلْيَبْدَأْ باليُمْنى[3]، وإذا نَزَعَ، فَلْيَبْدَأْ بالشِّمالِ، ولْتَكُنِ اليُمْنى أَوَّلَهُما تُنْتَعَلُ[4]، وآخِرَهُما تُنْزَعُ»[5].

١٠٠٠٤ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثني مالك، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوا الرُّكْبانَ،

= وقد سلف برقم (٧٣٣٧) عن سفيان بن عيينة، و(٧٨٥٨) عن حسين الجعفي، عن زائدة، كلاهما عن أبي الزناد، عن الأعرج، ورواية سفيان مختصرة. وانظر ما سلف برقم (٨١١٨).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وإذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٩٣٨).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: باليمين.

(٤) في (م): تنعل.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩١٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٨٥٦)، وأبو داود (٤١٣٩)، والترمذي في «السنن» (١٧٧٩)، وفي «الشمائل» (٧٩)، وابن حبان (٥٤٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٢، وفي «الشعب» (٦٢٧٤)، والبغوي (٣١٥٥). وانظر (٧٣٤٩).

ولا يَبِعْ بعضٌ[1] على بَيْعِ بعضٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تُصَرُّوا الإبِلَ والغَنَمَ، فمَن ابْتَاعَها بعدَ ذٰلكَ، فهُوَ بِخَيرِ النَّظَرَينِ بعدَ أَنْ يَحْلُبَها، إنْ رَضِيَها أَمْسَكَها، وإنْ سَخِطَها، رَدَّها وصاعاً مِن تَمْرٍ»[2].

١٠٠٠٥ ـ حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرني مالكٌ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سَمِعتَ الرَّجُلَ يقولُ: هَلَكَ الناسُ، فهُوَ أَهْلَكُهم»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بعضكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «الموطأ» ٢/٦٨٣-٦٨٤، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢/١٤١-١٤٢، والبخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥) (١١)، وأبو داود (٣٤٤٣)، والبيهقي ٥/٣١٨ و٣٤٦ و٣٤٧-٣٤٨، والبغوي (٢٠٩٢). ورواية الشافعي والبيهقي الأولى مقتصرة على التصرية.

وسلف مختصراً برقم (٨٩٣٧) عن الشافعي عن مالك، وانظر (٧٢٤٨) و(٧٣٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق: هو ابن عيسى بن نجيح أبو يعقوب ابن الطباع، وهو وسهيل بن أبي صالح من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٨٤.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٣٥٦)، وفي «شعب الإيمان» (٦٦٨٥) من طريق إسحاق ابن الطباع، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: قال إسحاق: فقلت =

١٠٠٠٦ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أبوابُ السَّماءِ يومَ الاثنين ويومَ الخميس، فيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبدٍ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، إلَّا رَجُلاً كانت بَينَهُ وبينَ أَخِيهِ شَحْناءُ، فيقولُ: أَنْظِرُوا هٰذينِ حتَّى يَصْطَلِحا»[1].

١٠٠٠٧ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ سَعْد بن عُبادة، قال: يا رسولَ الله، إنْ وَجَدْتُ معَ امرأتي رَجُلاً أُمهِلُه حتى آتِيَ بأربعةِ شهداءَ؟ قال: «نَعَم»[2].

= لمالك: ما وجه هٰذا؟ قال: هٰذا رجل حقر الناس وظن أنه خير منهم، فهو أهلكُهم، أي: أرذلهم، وأما رجل حزن لما يرى من النقص من ذهاب أهل الخير، فقال هٰذا القول، فإني أرجو أن لا يكون به بأس.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٩)، ومسلم (٢٦٢٣)، وأبو داود (٤٩٨٣)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩، وابن حبان (٥٧٦٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٨٥)، والبغوي (٣٥٦٤) من طرق عن مالك، به.

وسيأتي من طريق روح بن عبادة، عن مالك برقم (١٠٦٩٧)، وانظر (٧٦٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٦٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٤٩٨) (١٥)، والبيهقي ٨/٢٣٠ من طريق إسحاق بن =

١٠٠٠٨ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن خُبَيبٍ. وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن خُبَيْب، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ الخُدْري أنَّ رسولَ الله ﷺ

٤٦٦/٢ قال: «ما بينَ بَيْتي ومِنْبَري رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَري على

= عيسى ابن الطباع، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٧٣٧ و٨٢٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/٨٠-٨١ و٨١، وأبو داود (٤٥٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٣٣)، وابن الجارود (٧٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٠) و(٩٣١)، وابن حبان (٤٢٨٢) و(٤٤٠٩)، والبيهقي ٨/٣٣٧ و١٠/١٤٧، والبغوي (٢٣٧١).

وأخرجه مسلم (١٤٩٨) (١٤)، وأبو داود (٤٥٣٢)، وابن ماجه (٢٦٠٥)، والبيهقي ٨/٣٣٧ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ومسلم (١٤٩٨) (١٦)، والبيهقي ١٠/١٤٧ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به. ولفظ رواية الدراوردي: يا رسول الله، أرأيتَ الرجلَ يجد مع امرأته رجلاً، يقتله؟ قال رسول الله ﷺ: «لا». قال سعد: بلى، والذي أكرمك بالحق. فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيِّدُكم». ولفظ رواية سليمان بن بلال: يا رسول الله، لو وجدتُ مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم»، قال: كلا، والذي بعثك بالحق، إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذٰلك، قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيدكم، إنه لغيور، وأنا أغيرُ منه، والله أغيرُ مني».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٣١).

وفي باب غَيرة الله تعالى انظر ما سلف عن أبي هريرة برقم (٨٣٢١).

قال أبو سليمان الخطابي: يشبه أن يكون مراجعة النبي ﷺ طمعاً في الرخصة، لا رداً لقوله ﷺ، فلما أبى ذٰلك رسول الله ﷺ سكت وانقاد. =

حَوْضِي»[1].

١٠٠٠٩ ـ حدثنا إسحاقُ، حدثنا مالكٌ، عن عبدالله بن سَلْمان، عن أبيه

= قال البغوي: فيه دليل على أن من قتل رجلاً، ثم ادَّعى أنه وجده على امرأته أنه لا يسقط عنه القصاص به حتى يقيم البينة على زناه، وكونه محصناً مستحقاً للرجم، كما لو قتله ثم ادَّعى أنه كان قد قتل أبي، فعليه البينة... وقد قال علي رضي الله عنه: إن لم يأت بأربعة شهداء فليُعْطَ برُمّته. أخرجه مالك ٢/٧٣٧-٧٣٨، والشافعي ٢/٣٩٧، والبيهقي ٨/٢٣٠-٢٣١، رجاله ثقات.

وقوله: «فليعط برمّته»، أي: يسلم إلى أولياء القتيل ليقتلوه، والرُّمَّة: الحبل الذي يُشَدُّ به الأسير إلى أن يقتل.

وروي عن عمر أنه أهدر دمه، ويشبه أن يكون أهدر دمه فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى إذا تحقق زناه وإحصانه، أما في الحكم، فيقتص منه.

وقال أحمد: إن جاء ببينة أنه وجده مع امرأته في بيته يهدر دمه، وكذلك قال إسحاق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن ـ وهو ابن مهدي ـ، وأما متابعه إسحاق بن عيسى ابن الطباع، فمن رجال مسلم. خُبيب: هو ابن عبدالرحمٰن بن خُبيب المدني، وحفص بن عاصم: هو ابن عمر بن الخطاب.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٩٧، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٥) و(٢٨٧٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٧٣، والبغوي (٤٥٢).

وسلف الحديث عن عبدالرحمٰن بن مهدي وحده برقم (٧٢٢٣)، وسيأتي عنه وحده أيضاً برقم (١٠٨٩٩).

عن أبـي هريرة، قال: قال رســولُ الله ﷺ: «صَــلاةٌ في مَسجِدِي هٰذا، خَيْرٌ مِن أَلفِ صَلاةٍ فِيما سِواهُ إلا المَسْجدَ الحَرامَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، ولم يروه عن مالك هٰكذا إلا إسحاق بن عيسى ابن الطباع، فقال فيه: عن عبدالله بن سلمان، وخالفه في ذٰلك جمهور أصحاب مالك، فرووه عنه وقالوا فيه: عن عبيدالله بن سلمان بالتصغير، وهو معروف في شيوخ مالك، وأما أخوه عبدالله فلم يذكره أحد فيمن حدَّث عنه مالكٌ، ولعلَّ هٰذا الإسناد مما وهم فيه إسحاق بن عيسى، والله تعالى أعلم.

أما عبدالله بن سلمان الأغر فإنه روى عنه صفوان بن سليم وعبدالله بن عثمان بن خثيم، وخرَّج له مسلم حديثاً واحداً محتجاً به، وهو في «صحيحه» برقم (١١٧)، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وأما أخوه عُبيدالله بن سلمان الأغر، فقد روى عنه غير واحد، ووثقه يحيى بن معين وأبو داود والنسائي وابن حبان وابن البرقي وابن عبدالبر وابن حجر، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، وخرَّج له البخاري وغيره مقروناً بزيد بن رباح.

والحديث في «الموطأ» ١/١٩٦ برواية يحيى الليثي، وبرقم (٥١٧) برواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، عن عبيدالله بن أبي عبدالله سلمان الأغر وزيد بن رباح، عن أبي عبدالله سلمان الأغر، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (١١٩٠) عن عبدالله بن يوسف، وابن ماجه (١٤٠٤)، وابن حبان (١٦٢٥)، والبغوي (٤٤٩) من طريق أبي مصعب الزهري، والترمذي (٣٢٥) من طريق معن بن عيسى ومن طريق قتيبة بن سعيد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦) من طريق عبدالله بن وهب، والبيهقي ٥/٢٤٦ من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/١٦-١٧ من طريق سعيد بن أبي مريم، سبعتهم عن مالك، عن =

١٠٠١٠ ـ حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكرٍ، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا وقارِبُوا، واعْلَموا أنَّ أحداً مِنْكُم ليسَ بِمُنْجِيهِ عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله بِرَحْمَتِهِ»(١).

= عبيدالله بن سلمان الأغر وزيد بن رباح، عن سلمان أبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة ـ غير قتيبة، فحديثه عن زيد بن رباح وحده. قال الترمذي: حسن صحيح، وقال ابن عبدالبر: حديث صحيح مُجتَمَع على صحته.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٣٠) من طريق عبدالله بن عامر الأسلمي، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٧/٣ من طريق سليمان بن بلال، وأبو عوانة أيضاً من طريق محمد بن جعفر بن كثير، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٥٩٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، أربعتهم عن عبيدالله بن سلمان، به. ووقع عند أبي الشيخ وأبي عوانة كما في «الإتحاف» مكان عبيدالله بن سلمان: عُبيد بن سلمان! والله أعلم بالصواب.

وسلف الحديث برقم (٧٤٨١) من طريق محمد بن عمرو، عن سلمان الأغر.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري. أبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٧) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد مقتصراً على قوله: «سددوا وقاربوا».

وانظر (٨٥٢٩).

١٠٠١١ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكرٍ، عن أبي حَصِين، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: مُرْني بأَمْرٍ. قال: «لا تَغْضَبْ». قال: فمَرَّ ـ أو فذَهَبَ ـ ثُمَّ رَجَعَ، قال: مُرْني بأَمْرٍ. قال: «لا تَغْضَبْ». قال: فرَدَّدَ[1] مِراراً، كلَّ ذٰلك يَرجِعُ، فيقولُ: «لا تَغْضَبْ»[2].

١٠٠١٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا المُثنَّى بن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن بُشَير بن كَعْب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلُوا الطَّرِيقَ سبعَ أَذْرُعٍ»[3].

---

(١) في (ظ٣): فيردد، وفي (عس) و(ل) ونسخة في (س): فتردد، والمثبت من (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦١١٦)، والترمذي (٢٠٢٠)، والبيهقي ١٠/١٠٥، والبغوي (٣٥٨٠) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٠ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، به. وانظر (٨٧٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُشَير بن كعب، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٢٥٥، وعنه ابن ماجه (٢٣٣٨)، وأخرجه ابن =

١٠٠١٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ ومِسْعرٍ، عن إبراهيمَ بن عامر بن مسعودٍ الجُمَحِي؛ قال سفيانُ: عن عامر بن سعدٍ، وقال مِسعرٌ: أظنُّه عن عامر بن سعدٍ

عن أبي هريرة قال: مَرُّوا على النبي ﷺ بِجَنازةٍ، فأَثْنَوْا عليها خيراً، فقال: «وَجَبَتْ». ثم مَرُّوا عليه بِجَنازَةٍ، فأَثْنَوْا عليها شراً، فقال: «وَجَبَتْ». فقالوا: يا رسولَ الله، ما وَجَبَتْ وَجَبَت؟[1] قال: «بَعْضُكم شُهداءُ على بَعْضٍ»[2].

= الجارود (١٠١٨) عن محمود بن آدم، كلاهما (ابن أبي شيبة ومحمود) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (٩٥٣٧) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن المثنى بن سعيد، كرواية وكيع عنه.

وخالفهم أبو كريب محمد بن العلاء، فرواه عن وكيع وذكر فيه بَشير بن نَهيك مكان بُشَير بن كعب، أخرجه عنه كذٰلك الترمذي (١٣٥٥)، وقال عقبه: غير محفوظ، وذكر أن حديث بُشير بن كعب أصح.

(١) في (م): وجبتْ، مرة واحدة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عامر بن سعد ـ وهو البجلي ـ الراوي عنه إبراهيم بن عامر، فقد روى عنه جمع، وأخرج له مسلم في «صحيحه» ووثقه ابن حبان، فحديثه لا ينحط عن رتبة الحسن، وباقي رجال الإسناد ثقات. مِسعَر: هو ابن كِدَام الهلالي.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٣)، والنسائي ٤/٥٠ من طريق شعبة، عن إبراهيم بن عامر، بهٰذا الإسناد. وسقط شعبة من مطبوع «مسند» الطيالسي. =

١٠٠١٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا فَرَغَ الله مِنَ الخَلْقِ، كَتَبَ على عَرْشِهِ: رَحْمَتي سَبَقَتْ غَضَبِي»(١).

١٠٠١٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمَة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدي أَفْضَلُ مِن أَلْفِ صَلاةٍ فِيما سِواهُ مِنَ المَساجِدِ، إلَّا المَسْجِدَ الحَرامَ»(٢).

١٠٠١٦ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

= وسيأتي برقم (١٠٠٧٦) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري وحده. وانظر ما سلف برقم (٧٥٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٥١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٧٧٥١)، والطبري ١٥٥/٧، وابن حبان (٦١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨٧/٧ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (٩١٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح مولى التوأمة ـ وهو ابن نبهان ـ صدوق لكنه اختلط، وهو ـ وإن كانت رواية سفيان الثوري عنه بعد اختلاطه ـ قد تابعه غير واحد من الثقات على هٰذا الحديث، فانظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

وأخرجه عبدالرزاق (٩١٤٢) عن إبراهيم بن محمد الأسلمي، عن صالح مولى التوأمة، بهٰذا الإسناد. وإبراهيم هٰذا متروك.

وسيأتي الحديث عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري برقم (١٠٢٧٥).

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُحِبُّ أَحَدُكم إذا رَجَعَ إلى أهلِهِ، يَجِدُ ثَلاثَ خَلِفَاتٍ عِظامٍ سِمانٍ؟ فثَلاثُ آياتٍ يَقْرأُ بِهنَّ أَحَدُكم في صَلاتِه، خَيْرٌ له مِن ثلاثِ خَلِفاتٍ عِظامٍ سِمانٍ»[1].

١٠٠١٦م - [وقال]: «إنَّ أَثْقَلَ الصَّلاةِ على المُنافِقينَ، صلاةُ العِشاءِ والفَجْرِ، ولو يَعْلَمونَ ما فِيهِما لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[2].

١٠٠١٧ - حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: أَعْدَدْتُ لِعبادِيَ الصَّالِحِينَ ما لا عَينٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْراً[3] مِن بَلْهِ ما أُطْلِعُكُم[4] عليهِ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٣، ومسلم (٨٠٢) (٢٥٠)، وابن ماجه (٣٧٨٢)، والبغوي (١١٧٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٠٤٤٦)، وانظر (٩١٥٢).

(٢) إسناده صحيح إسناد سابقه. وسيتكرر برقم (١٠١٠٠)، وانظر (٩٤٨٦).

(٣) في (ظ٣) و(عس): ذخرٌ.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: بله ما أطلعكم عليه، دون «من»، وضبطت في (ظ٣): أُطلعُكم، وفي (س): أَطْلَعَكُم، بالماضي، وفي (ل) ونسخة على هامش (س): أطلعتُكم، بزيادة تاء المتكلم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٠١٨ ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثلَه، إلا أنه قال: «ما قَدْ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠٩، وهناد في «الزهد» (١)، ومسلم (٢٨٢٤) (٤)، وابن ماجه (٤٣٢٨)، والطبري ٢١/١٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢) من طريق أبي معاوية، والبخاري (٤٧٨٠)، والبغوي (٤٣٧١) من طريق حماد بن أسامة، وعبدالله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص١٩٦ من طريق جرير بن عبدالحميد، ثلاثتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن معاوية بن عمرو برقم(١٠٠١٨)، وعن عبدالله بن نمير برقم (١٠٤٢٣)، كلاهما عن الأعمش. وانظر ما سلف برقم (٨١٤٣).

وتفرد أبو معاوية ـ وهو محمد بن خازم الضرير ـ عند ابن أبي شيبة وهناد وابن ماجه والطبري، فجعل قوله: ذخراً من بله ما أُطلعكم عليه... الخ، من قول أبي هريرة، ووقع من طريقه في مطبوع «مصنف» ابن أبي شيبة مرفوعاً، وهو خطأ مطبعي.

قوله: «ذخراً»، قال العيني في «عمدة القاري» ١٩/١١٤: منصوب متعلق بأعددتُ، أي: أعددتُ ذٰلك لهم مذخوراً.

«من بَلْهِ» قيل: معناه: سوى، أي: سوى ما أُطلِعتُم عليه من الذي ذكره الله في القرآن، ويقال أيضاً: معناه: من أجْل، وحكى الليث أنه يقال بمعنى فَضْل، كأنه يقول: هٰذا الذي غيبته عنكم فضل ما أطلعتُم عليه منها. وجاء في بعض الروايات «بَلْهَ» بفتح الموحدة والهاء بإسقاط لفظة «مِن» على أنه اسم فعل أمر بمعنى: دَعْ أو اترك.

قال الخطابي: كأنه يريد به: دع ما اطَّلعتُم عليه، وأنه سهل يسيرٌ في جنب ما ادَّخرتُه لهم. انظر «فتح الباري» ٨/٥١٦، و«عمدة القاري».

أَطْلَعَكم عليهِ»[1].

١٠٠١٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة، قال:

رأيتُ أبا هريرة سَجَدَ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، فقلتُ: أَلَمْ أَرَكَ سجدتَ فيها؟ قال: لو لم أَرَ النبيَّ ﷺ سَجَدَ فيها، لم أَسجُدْ[2].

١٠٠٢٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا شعبةُ، عن مروانَ الأَصفرِ[3] وعطاءِ بن أبي ميمونةَ، أنهما سمعا أبا رافعٍ قال:

رأيتُ أبا هريرة يَسجُدُ في ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾، قال: قلت: تَسجُدُ فيها؟ قال: رأيتُ خَلِيلي ﷺ يَسجُدُ فيها، فلا أَزالُ أَسجُدُ فيها حتى أَلْقاهُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب المَعْنِيُّ، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي. وانظر (٩٣٤٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: الأصغر، بالغين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مروان الأصفر: هو أبو خلف البصري، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢١٠ عن أبي الأزهر، عن بَدَل بن المحبّر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٣ عن محمد بن بشار العبدي، عن =

١٠٠٢١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، قال: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «الولدُ لِرَبِّ الفِراش، ولِلعَاهِرِ الحَجَرُ»[1].

١٠٠٢٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ

٤٦٧/٢ عن أبي هريرة، قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «خِيارُكم أَحاسِنُكم أَخْلاقاً، إذا فَقِهُوا»[2].

١٠٠٢٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «لا يَنْظُرُ الله عزَّ وجلَّ إلى الذي يَجُرُّ إزارَهُ بَطَراً»[3].

= محمد بن جعفر وعبدالرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن مروان الأصفر وحده، به. وانظر (٩٨٧٩) و(٩٩١٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم المدني. وانظر (٩٠٠٣).

(٢) إسناده صحيح إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٨٥) عن الحجاج بن منهال، وابن حبان (٩١) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٠٦٦) مكرراً و(١٠٢٣٢) و(١٠٢٤٠). وانظر ما سلف برقم (٨٨٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٠٠٤).

١٠٠٢٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: أَحسِنوا الوُضوءَ، فإنِّي سمعتُ أبا القاسم يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

١٠٠٢٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، عن حماد بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: كُلُّ العَمَلِ كَفَّارَةٌ إلاَّ الصَّومَ، والصَّومُ لِي، وأَنا أَجْزِي بِهِ»[2].

١٠٠٢٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ»[3].

١٠٠٢٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بتَمْرٍ من تمرِ الصَّدَقةِ، فأَمَرَ فيه بأَمرٍ، ثم حَمَلَ الحَسَنَ ـ أو الحُسَينَ ـ على عاتِقِه، وإنَّ لُعابَه لَيَسِيلُ، فنَظَرَ إليه، فإذا هو يَلُوكُ تمرةً من تَمْرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧١٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهٰذا الحديث والذي يليه سلفا مجموعين برقم (٩٨٨٨) من طريق شعبة عن محمد بن زياد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

الصَّدقةِ، قال: فقال: «أَلْقِها، أَمَا شَعَرْتَ أنَّ آلَ محمدٍ لا يَأْكُلون الصَّدَقَةَ»[1].

١٠٠٢٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ الذينَ مِن قَبْلِكم بسُؤالِهم واخْتِلافِهم على أَنْبيائِهم، فإذا أَمَرْتُكم بأَمْرٍ فَأْتُوهُ ما اسْتَطَعْتُم، وإذا نَهَيْتُكم عن أَمْرٍ فاجْتَنِبُوهُ»[2].

١٠٠٢٩ ـ وقال ـ يعني عبدَالرحمٰن ـ: حدثنا حمادٌ، عن محمدِ بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «لو تَعْلَمونَ ما أَعلَمُ، لضَحِكْتُم قليلاً، ولَبَكَيتُم كثيراً، ولٰكِنْ سَدِّدُوا وقارِبُوا وأَبشِرُوا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٧٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٧٨٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٠٩) عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٤)، وابن حبان (١١٣) و(٣٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٨) من طريق الربيع بن مسلم القرشي، عن محمد بن زياد، به. ولفظ رواية الربيع بن مسلم: خرج النبيُّ ﷺ على رهط من أصحابه، يضحكون ويتحدثون، فقال: «والذي نفسي بيده، لو تعلمون ما أعلم، =

١٠٠٣٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادٌ ـ يعني ابنَ سَلمة ـ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لأَذُودَنَّ عن حَوْضِي رِجالاً، كما تُذادُ الغَرِيبَةُ مِن الإِبِلِ»(١).

١٠٠٣١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «ما يَسُرُّني أنَّ لي أُحُداً ذَهَباً، يَأْتِي عليَّ ثلاثٌ وعِنْدِي مِنه دِينارٌ، ليسَ شيئاً أُرْصِدُه لِدَيْنٍ»(٢).

١٠٠٣٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

= لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً» ثم انصرف، وأبكى القوم، فأوحى الله عز وجل إليه: «يا محمد، لِمَ تقنِّطُ عبادي؟!» فرجع النبيُّ ﷺ، فقال: «أبشروا، وسدِّدوا، وقاربوا» وهٰذا لفظ البخاري.

وسيأتي الحديث عن وكيع عن حماد برقم (١٠١٨٢). وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٩٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٦٢٨) عن قبيصة بن عقبة، وابن حبان (٣٢١٤) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٨٩٣).

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «نَارُ بَنِي آدمَ التي يُوقِدُونَ، جُزءٌ مِن سَبعِينَ جُزْءاً مِن نارِ جَهَنَّمَ» فقال رجلٌ: إنْ كانتْ لَكافِيةً. فقال: «لَقَدْ فُضِّلَتْ عليها بتسعةٍ وسِتِّينَ جُزْءاً حَرّاً فَحَرّاً»(١).

١٠٠٣٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «بَيْنَما رَجلٌ يَمْشِي قد أَعْجَبَتْه جُمَّتُه وبُرْداهُ، إذْ خُسِفَ به الأَرضُ، فهو يَتَجَلْجَلُ فيها إلى أنْ تَقُومَ السَّاعَةُ»(٢).

١٠٠٣٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «دَخَلَتِ امرأَةٌ النَّارَ في هِرٍّ، أو هِرَّةٍ، رَبَطَتْها فلَمْ تُطْعِمْها، ولم تَسْقِها، ولم تُرْسِلْها تَأْكُلُ مِن خَشَاشِ الأَرضِ»(٣).

١٠٠٣٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ ـ يعني ابن زيادٍ ـ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٢٣٦) عن قبيصة بن عقبة، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي برقم (١٠٢٠١). وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٧).
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٦٣٠).
(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٨٩١).

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «الدَّابَّةُ العَجْماءُ جُبَارٌ، والمَعدِنُ جُبارٌ، والبِئْرُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[1].

١٠٠٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر وبَهْز، المَعْنَى، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحكم ـ قال بَهْزٌ في حديثه: أخبرني الحَكَمُ ـ، عن محمد بن علي:

أن رجلاً قال لأبي هريرة: إنَّ عليّاً يَقرأُ في يومِ الجُمُعةِ بسورة الجُمُعةِ و﴿إذا جاءَكَ المُنافِقُونَ﴾ فقال أبو هريرة: كان رسولُ الله ﷺ يَقرأُ بهما[2].

١٠٠٣٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن يَعْلى بن عطاءٍ، قال: سمعتُ أبا علقمة يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَطاعَني فقد أَطاعَ الله، ومَن عَصانِي فقَدْ عَصَى الله، ومَن أَطاعَ الأَمِيرَ فقَدْ أَطاعَنِي، ومَن عَصَى الأَمِيرَ فقَدْ عَصانِي. إنَّما الإمامُ جُنَّةٌ، فإنْ صَلَّى قاعداً فصَلُّوا قُعوداً، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٠٠٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه منقطع، فإن محمد بن علي ـ وهو ابن الحسين بن علي بن أبي طالب ـ لم يسمع من أبي هريرة، لكن عُرِفَتْ الواسطة بينهما، وهو عُبيدالله بن أبي رافع كاتب علي، كما سلف في رواية يحيى القطان برقم (٩٥٥٠). بهز: هو ابن أسد العَمّي، والحكم: هو ابن عتيبة.

حَمِدَه، فقولوا: اللهُمَّ رَبَّنا ولَكَ الحَمْدُ، فإذا وافَقَ قولُ أهلِ الأرضِ قولَ أهلِ السَّماءِ، غُفِرَ له ما مَضَى مِن ذَنْبِه»[1].

١٠٠٣٨ ـ قال: «ويَهْلِكُ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعدَه، ويَهْلِكُ كِسْرَى، فلا كِسْرى بَعدَه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعلى بن عطاء، وأبي علقمة ـ وهو مولى بني هاشم ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨٣٥) (٣٣)، والنسائي ٨/٢٧٦، وابن خزيمة (١٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد ـ رواية النسائي مختصرة إلى قوله: فقد عصى الله.

وأخرجه مسلم (١٨٣٥) (٣٣) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، وأبو عوانة ٢/١٠٩ من طريق حجاج بن محمد الأعور، كلاهما عن شعبة، به ـ لم يسق مسلمٌ لفظه، وقال: نحو حديثهم.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٧)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/١٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٤ عن شعبة، به. وانظر (٩٠١٥).

وقال أبو داود الطيالسي في آخر حديثه: «فقولوا: اللهم ربنا ولك الحمد، وإذا قرأ: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: آمين، فإنه إذا وافق قولَ أهل السماء قولُ أهل الأرض، غُفِرَ للعبد ما مضى من ذنبه». قلنا: والمحفوظ رواية محمد بن جعفر، فقد روي الحديث مثل روايته عن حجاج الأعور عند أبي عوانة الإسفراييني، عن شعبة، وبمثل روايتهما روي عن حماد بن سلمة، سلف برقم (٩٠١٥)، وعن أبي عوانة الوضّاح، سلف برقم (٩٣٨٥)، كلاهما عن يعلى بن عطاء.

(٢) إسناده صحيح إسناد سابقه. =

١٠٠٣٩ ـ قال: وكـان يَتَعـوَّذُ مِنْ خَمْسٍ: مِن عَذابِ القَبْرِ، وعَذابِ جَهنَّمَ، وفِتْنةِ المَحْيا، وفِتْنةِ المَمَات، وفِتْنةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ[١].

١٠٠٤٠ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبة[٢]، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن عبدِالرحمٰن الأعرج فيما أُراهُ[٣] ـ شكَّ شُعبةُ ـ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنـه قال: «قُرَيشٌ والأَنصارُ وأَسلمُ وغِفارٌ وجُهَينةُ ومُزَيْنةُ وأَشْجَعُ، مَوالِيَّ، ليسَ لهم مَوْلىً دُونَ اللهِ ورَسُولِه»[٤]. ٢/٤٦٨

= وأخرجه ابن خزيمة (١٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه الـطيالسي (٢٥٨٠)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/١١٠، والطحاوي (٥١٠)، وأخـرجـه أبو عوانة أيضاً من طريق حجاج بن محمد الأعور، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن شعبة، به. وانظر (٩٣٨٦).

(١) إسناده صحيح إسناد سابقيه.

وأخرجه النسائي ٨/٢٧٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٧٨)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٠٩-١١٠، وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق حجاج بن محمد الأعور، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن شعبة، به. وانظر (٩٣٨٧).

(٢) قوله: «وحجاج، قال: أخبرنا شعبة» ليس في (ظ٣) ولا في «أطراف المسند» ٧/٣٥٧!

(٣) في (م) و(ل) ونسخة في (س): فيما أعلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي =

١٠٠٤١ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَر وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة ـ قال بهزٌ: أنه سمع أبا سَلَمة ـ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظُّهرَ رَكْعتينِ، ثم سَلَّمَ، فقيلَ له: نُقِصَ من الصلاةِ؟ فصلَّى رَكْعتينِ أُخْرَيينِ، ثم سلَّم، ثم سَجَدَ سَجْدَتينِ[1].

١٠٠٤٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سعدٍ، قال: سمعتُ أبا سَلَمة يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أَسْلَمُ وغِفارٌ ومُزَينةُ ومَن كانَ مِن جُهَينةَ ـ قال حجاجٌ: ومَن كانَ مِن مُزَينةَ ـ خيرٌ من بَني تَميمٍ وبَني عامِرٍ والحَلِيفَيْنِ: أَسدٍ وغَطَفانَ»[2].

= الأعور، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٨)، ومن طريقه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٥، وأخرجه مسلم (٢٥٢٠) (١٨٩) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما (الطيالسي ومعاذ) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وسلف الحديث عنه وحده برقم (٩٠١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٥٢١) (١٩٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٨١٣).

١٠٠٤٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سَعْد بن إبراهيم، قال: سمعتُ حُمَيدَ بن عبدالرحمٰن يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَنْبَغي لِعَبدٍ أنْ يقولَ: أنا خَيرٌ مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى»[1].

١٠٠٤٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا سَعْدُ بن إبراهيمَ، قال: سمعتُ أبا سَلَمة وسَأَلَ الأَغرَّ عن هٰذا الحديثِ، فحَدَّثَ الأَغرُّ

أنه سمع أبا هريرة يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صَلاةٌ في مَسْجِدي هٰذا، أَفْضَلُ مِن أَلفِ صَلاةٍ فِيما سِواهُ مِنَ المساجِدِ، إلاَّ الكَعْبَةَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٤٠، ومسلم (٢٣٧٦) (١٦٦) من طرق عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وجاء الحديث عندهما مرفوعاً إلى الله عز وجل. وانظر (٩٢٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، والأغر: هو سلمان أبو عبدالله المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، أنه سمع أبا سلمة يحدِّث [عن] الأغر أنه سمع أبا هريرة يحدث أن رسول الله ﷺ... فذكره.

وأخرجه النسائي ٥/٢١٤ عن عمرو بن علي، عن محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ أبا سلمة، قال: سألتُ الأغرَّ =

١٠٠٤٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّثُ عن زُرارةَ ـ قال حجاجٌ في حديثه: سمعتُ زرارةَ بن أَوْفَى ـ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا باتَتِ المرأةُ هاجِرَةً فِراشَ زَوْجها، لَعَنَتْها المَلائِكةُ حتَّى تَرْجِعَ»[1].

١٠٠٤٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ هِلالاً المُزنيَّ ـ أو المازِني ـ يُحدِّث

= عن هذا الحديث، فحدث الأغرُّ أنه سمع أبا هريرة يحدث أن النبي ﷺ... فذكره. وسلف من طريق سلمان الأغر برقم (٧٤٨١).

وأخرجه الطحاوي ٣/١٢٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. لم يذكر فيه سلمان الأغرَّ. وسلف من طريق أبي سلمة برقم (٧٧٣٤).

وأخرج مسلم (١٣٩٤) (٥٠٧)، والنسائي ٢/٣٥، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨٢، وابن حبان (١٦٢١) من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، وأبي عبدالله الأغر، عن أبي هريرة موقوفاً: صلاةٌ في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجد الحرام، فإن رسول الله ﷺ آخرُ الأنبياء، وإن مسجده آخر المساجد. ثم سألا عبدَالله بن إبراهيم بن قارظ عن هٰذه الزيادة، يعني: «فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء...»، فأسندها عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وسلف برقم (٧٤١٥) من طريق ابن قارظ هٰذا عن أبي هريرة مرفوعاً نحو رواية «المسند» هنا، لكن دون الزيادة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر (٧٤٧١).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «هٰذهِ الحَبَّةُ السَّوداءُ دَواءٌ ـ قال شعبةُ: أو قال: شِفَاءٌ ـ مِن كُلِّ شيءٍ إلا السَّامَ».

قال قتادةُ: والسَّامُ: الموتُ[1].

١٠٠٤٧ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، قال: سمعتُ شعبةَ يحدِّث عن قتادةَ، عن هلالِ بن يزيد

أنه سمع أبا هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ هٰذِه الحَبَّةَ السَّوداءَ شِفاءٌ مِن كُلِّ دَاءٍ إلَّا السَّامَ».

قال شعبة: فقلتُ لِقَتادةَ: ما السَّامُ؟ قال: الموتُ[2].

١٠٠٤٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس[3] ـ قال حجاجٌ في حديثه: قال

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هلال: هو ابن يزيد، أبو مصعب البصري، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٠)، وابن راهويه (١٢٣) عن وهب بن جرير، كلاهما (الطيالسي ووهب) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٠٠٤٧) و(١٠٠٤٩) و(١٠٩٤٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

(٣) قوله: «عن النضر بن أنس» لم يرد في (ظ٣) و(عس)، وإثباته هو الصواب.

سمعتُ النَّضْرَ بن أنس ـ عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا أَفْلَسَ الرَّجلُ، فوَجَدَ مَتاعَهُ بِعَيْنِه، فهُوَ أَحَقُّ به»[1].

١٠٠٤٩ ـ حدثنا حُسَين، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أنبأني قتادةُ، قال: سمعتُ هلالَ بن يزيد من بني مازن بن شَيْبانَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ هٰذه الحَبَّةَ السَّوداءَ شِفاءٌ مِن كلِّ شيءٍ، ليسَ السَّامَ».

وقال قتادةُ: السَّامُ: الموتُ[2].

١٠٠٥٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْرِ بن أَنَس، عن بَشِيرِ بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن محمد بن جعفر وحده برقم (٩٣٢٠).

قوله: «فوَجَد متاعه»، أي: صاحب المتاع الأول، وليس الرجلَ الذي أفلس.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. حُسَين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي. وانظر (١٠٠٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (١٦٢٦) (٣٢)، والنسائي ٦/٢٧٧ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد. =

١٠٠٥١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في المَمْلوك بين الرَّجُلَين فيُعْتِقُ أَحدُهما نَصِيبَه، قال: «يَضْمَنُ»[1].

١٠٠٥٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ النَّضْر بن أَنس يُحدِّثُ عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن خَاتَم الذَّهبِ[2].

= وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٣)، ومن طريقه البيهقي ٦/١٧٤ عن شعبة، به. وانظر (٨٥٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٠٢)، وص١٢٨٧ (٥٢)، وأبو داود (٣٩٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥١)، وإسحاق بن راهويه (١٠٤) ضمن أحاديث، ومسلم ص١٢٨٧ (٥٣)، وأبو داود (٣٩٣٥)، والدارقطني ٤/١٢٥، والبيهقي ١٠/٢٧٦ من طرق عن شعبة، به.

ولفظه عند الطيالسي والبيهقي في إحدى روايتيه: «إذا أعتق الرجل شِقْصاً له من مملوك، فهو حُرٌّ»، زاد مسلم: «من ماله»، واللفظ عند أبي داود: «من أعتق مملوكاً بينه وبين آخر، فعليه خلاصُه».

وانظر (٧٤٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، والنسائي ٨/١٩٢، والبغوي =

١٠٠٥٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ رجلاً قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ ضَخْمَ الكَفَّينِ والقَدَمَيْنِ، لم أَرَ بعدَه مثلَه[1].

٤٦٩/٢

= (٣١٢٩) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٧١، وأبو عوانة ٥/٤٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦١، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٤٥، وفي «الشعب» (٦٣٣٢) من طريق حجاج بن محمد المصيصي وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٢)، وإسحاق بن راهويه (١١٣)، ومسلم (٢٠٨٩) (٥١)، وأبو عوانة ٥/٤٨٤، وابن حبان (٥٤٨٧)، وابن عبدالبر في «الاستذكار» ٢٦/٣٥٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٨/١٧٠ و١٩٢ من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن عبدالملك بن عبيد، عن بَشير بن نهيك، به. وقال ـ كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٠٥، ٣٠٦ ـ: حديث شعبة أولى بالصواب.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: كان رسول الله ﷺ ضخم الكعبين ضخم القدمين.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١/٤١٤، والبخاري (٥٩٠٨)، وأبو يعلى (٢٨٧٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٤٣ من طريق همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك. أو عن رجل، عن أبي هريرة. ولفظه عندهم: كان رسول الله ﷺ ضخم الكفين ضخم القدمين، حسن الوجه، لم أَرَ بعده مثله. لكن ليس =

١٠٠٥٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدالله بن دِينارٍ، قال: سمعتُ سليمانَ بن يَسارٍ يُحدِّثُ عن عِرَاك بن مالكٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ على غُلامِ المُسلِمِ ولا على فَرَسِه صَدَقةٌ»[1].

١٠٠٥٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي حَصِين، قال: سمعتُ ذَكْوانَ أبا صالح يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن رَآني في المَنامِ فقد رَآني، إنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَصَوَّرُ بي ـ قال شعبةُ: أو قال:

= عند البخاري والبيهقي لفظة «ضخم الكفين»، وسيأتي من هٰذا الطريق في مسند أنس ٣/١٢٥.

وفي الباب عن علي، سلف بنحوه برقم (٦٨٤).

وعن أنس أو جابر عند البخاري برقم (٥٩١١).

تنبيه: وقع في النسخ في هٰذا الموضع اضطراب، ففي (م) وقف الحديث إلى كلمة: الكفين. والحديث كله سقط من (ل)، وأثبت على هامش (س) وذكر بعده أنه من نسختين. ثم جاء الحديث مرةً أُخرى في (م) و(س) و(ص) و(ق) وهو في (ل) أيضاً على النحو التالي: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، قال: سمعتُ رجلاً سأل أبا هريرة قال: كان رسول الله ﷺ ضخم الكفين والقدمين، لم أَرَ بعده مثله، وهو بهٰذا الإسناد ليس في النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ولم يقع لنا بهٰذا الإسناد في شيء من مصادر التخريج، وهو يقيناً سهو من بعض النساخ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٣١٤).

لا يَتَشَبَّهُ بي ـ ومَن كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ»[1].

١٠٠٥٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن عاصم بن عُبَيدالله، عن عُبَيدٍ مولى أبي رُهْم

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنـه قال: «ألا أَدُلُّكَ ـ قال حَجَّاج: أَوَلا أَدُلُّكَ[2] ـ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا قُوَّةَ إلَّا باللهِ»[3].

١٠٠٥٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو كانَ العِلْمُ بالثُّرَيَّا، لَتَناوَلَهُ ناسٌ مِن أَبناءِ فارِسَ»[4].

١٠٠٥٨ ـ حدثنـا عبـدُالـرحمٰن بن مَهْـدِي، قال: حدثنا حمادٌ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي. وهو مكرر (٩٣١٦).

(٢) ما بين المعترضتين ليس في (ظ٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله ـ وهو ابن عاصم بن عمـر بن الخـطاب ـ، وعبيد ـ وهـو ابن أبي عبيدٍ كثيرٍ ـ مقبـول عند المتابعة، وإلا فليِّن، وسلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٥٦).

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٦) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٦٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وانظر (٧٩٥٠).

محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن اشْتَرَى شاةً فوَجَدَها مُصَرَّاةً، فهُوَ بالخِيارِ، فَلْيَرُدَّها إنْ شاءَ ويَرُدَّ مَعَها صاعاً مِن تَمْرٍ»[1].

١٠٠٥٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإبِلَ، أَحْناهُ على وَلَدٍ، وأَرْعاهُ على زَوجٍ في ذاتِ يَدِه» يعني نساءَ قُرَيش[2].

١٠٠٦٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «صُومُوا لِرُؤْيَتِه، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُمَّ عليكم فَعُدُّوا ثَلاثِينَ»[3].

١٠٠٦١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «ما مِنكُم مِن أَحَدٍ يُدْخِلُه عَمَلُه الجَنَّةَ» قالوا: ولا أنت يا رسولَ الله؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. محمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم. وانظر (٩٠٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما سلف برقم (٧٦٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٣٧٦).

قال: «ولا أنـا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّـدنيَ الله بِرَحْمَـةٍ مِنْـه». قال بهزٌ: «وفَضْلٍ»، ووضَعَ يَدَه على رأسِه[1].

١٠٠٦٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبـا هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «لا تَدَابَرُوا، ولا تَباغَضُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْواناً»[2].

١٠٠٦٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبـا هريرة يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ قال: «لو سَلَكَتِ الأَنصارُ وادِياً ـ أَو شِعْباً ـ، لسَلَكْتُ وادِيَ الأَنصارِ ـ أَو شِعْبَهم ـ، ولَوْلا الهِجْرةُ لَكُنتُ امْرَأً مِنَ الأَنصارِ».

قال أبو هريرة: وما ظَلَم بأَبي وأُمِّي، لقد آوَوْهُ ونَصَرُوه. أو: واسَوْهُ ونَصَرُوه[3].

١٠٠٦٤ ـ حدثنـا عبـدُالرحمٰن، قال: حدثنا شعبةُ. وأبو داودَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ورواية بهز ـ وهو ابن أسد ـ سلفت برقم (٩٠٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٩٧٦٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٤٥٢). وانظر (٩٣٠٩).

أخبرنا شعبةُ، المَعْنى ـ إلا أنه قال: سمع أبا القاسم ـ عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «أَسْلَمُ سالَمَها الله، وغِفارٌ غَفَرَ الله لها»[1].

١٠٠٦٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن حمادٍ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «إنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعُه أبو داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٦٦٣) عن عبدالرحمٰن وحده. وقد وقع في متن النسخة اضطراب يصحح من هنا، وكذا وقع لمحققه أخطاء في التعليق عليه فتقوَّم من هنا.

وأخرجه مسلم (٢٥١٥) (١٨٤) من طريقِ عبدالرحمٰن بن مهدي وحده أيضاً، بهٰذا الإسناد.

والحديث في «مسند الطيالسي» (٢٤٨٣).

وأخرجه مسلم (٢٥١٥) (١٨٤) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (٩٤١٤).

وأبو القاسم المذكور في السند: هو رسول الله ﷺ، وأراد الإمام أحمد ـ والله أعلم ـ الإشارة إلى أن رواية أبي داود الطيالسي قد وقع فيها ـ كما في «مسنده» ـ أن أبا هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ، بينما في رواية عبدالرحمٰن بن مهدي أنه قال: عن النبي ﷺ.

في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها»[1].

١٠٠٦٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «خَيْرُكم إسلاماً أَحاسِنُكم أَخْلاقاً، إذا فَقُهُوا»[2].

١٠٠٦٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «ليسَ المِسكينُ بالطَّوَّافِ الذي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ والتَّمْرَتانِ، والأُكْلَةُ والأُكْلَتانِ، ولٰكنَّ المِسكينَ الذي لا يَجِدُ غِنىً يُغْنِيهِ، ولا يَسأَلُ النَّاسَ إلْحافاً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن جرير الطبري ١٨٣/٢٧ من طريق وكيع بن الجراح، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٧٨)، والطبري ١٨٣/٢٧ و١٨٤، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٩) و(٢٧٠) من طرق عن محمد بن زياد، به ـ زاد بعضهم: قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿وظلٍّ ممدود﴾.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٠٠٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (٧٥٤٠).

١٠٠٦٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «إنَّ في الجُمُعَةِ ساعةً لا يُوافِقُها رجلٌ مُسلِمٌ يَسأَلُ اللهَ فيها خَيْراً، إلَّا أَعْطاهُ إيَّاهُ»[1].

١٠٠٦٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «أَما يَخْشَى أَحَدُكم، إذا رَفَعَ رَأْسَه والإمامُ ساجِدٌ، أنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَه رَأْسَ حِمارٍ»[2].

١٠٠٧٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يَتعوَّذُ باللهِ مِن فِتْنةِ المَحْيا، والمَماتِ، ومِن عَذابِ القَبرِ، ومن شَرِّ المَسيحِ الدَّجَّال[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٥١) من طريق سريج بن النعمان وسليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٩٠)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٣٧، وأخرجه البيهقي ٢/٩٣ من طريق عبدالملك بن إبراهيم الجُدِّي، كلاهما (الطيالسي وعبدالملك) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٣٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٤٧٠/٢ ١٠٠٧١ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهري، عن عُمَر بن عبدالعزيز، عن ابن قارِظٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «تَوضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»(١).

١٠٠٧٢ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا رَفَعَ رأْسَهُ من الرَّكعةِ الآخِرَةِ مِن صلاةِ العشاءِ الآخرةِ، قَنَتَ، وقال: «اللهم نَجِّ (٢) الوَليدَ بنَ الوليدِ، اللهمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بن هِشامٍ، اللهمَّ نَجِّ عيَّاش بنَ أبي رَبيعةَ، اللهمَّ نَجِّ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنينَ، اللهمَّ اشْدُدْ

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٧)، وابن حبان (١٠١٨)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن قارظ ـ وهو إبراهيم بن عبدالله ـ فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، وعمر بن عبدالعزيز: هو ابن مروان بن الحكم الخليفة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧٦) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبدالعزيز» (٢٦) من طريق إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، به. وانظر (٧٦٠٥).

(٢) في هٰذا الموضع والمواضع التالية من (م) والنسخ المتأخرة: أنج، والصواب ما أثبتنا من النسخ العتيقة، فقد نصَّ الإمام أحمد فيما يأتي برقم (١٠٧٥٤) على أن رواية أبي عامر: «نَجِّ».

وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، اللهمَّ اجْعَلْها سِنينَ كسِنِي يُوسُفَ»[1].

١٠٠٧٣ ـ حدثنا عبدُالملكِ، قال: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، قال:

كان أبو هريرة يقول: لأُقرِّبَنَّ بكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فكانَ أبو هريرةَ يَقْنُتُ في الرَّكْعةِ الآخرةِ من صلاة الظُّهر وصلاةِ العشاءِ الآخِرةِ وصلاةِ الصُّبْح، بعدَ ما يقول: سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَهُ، فيَدْعُو[2] لِلمُؤْمِنينَ، ويَلعَنُ الكافِرينَ[3].

١٠٠٧٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، قال: حدثنا عبدُالملك بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٦٣٩٣)، وابن خزيمة (٦١٧)، وأبو عوانة ٢/٢٨٤ و٢٨٦-٢٨٧ و٢٨٧، والطحاوي ١/٢٤١، والبيهقي ٢/١٩٨ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٩٨)، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٥)، وأبو عوانة ٢/٢٨٦-٢٨٧، والبيهقي ٢/١٩٧-١٩٨ من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، ومسلم (٦٧٥) (٢٩٥)، وأبو داود (١٤٤٢)، وأبو يعلى (٥٩٩٥)، وابن خزيمة (٦٢١)، وأبو عوانة ٢/٢٨٤، والطحاوي ١/٢٤٢، وابن حبان (١٩٨٦)، والبيهقي ٢/٢٠٠ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وانظر ما بعده، وسلف الحديث من طريق أبي سلمة وسعيد بن المسيب برقم (٧٤٦٥).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: ويدعو.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٤٦٤).

عُمَيْر، قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قالَها شاعِرٌ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلا كُلُّ شَيءٍ ما خَلا اللهَ باطِلُ

وكادَ أُمَيَّةُ[1] بن أبي الصَّلْتِ أنْ يُسلِمَ»[2].

١٠٠٧٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن عبدالله بن دِينارٍ، عن سُلَيمان بن يَسارٍ، عن عِراك بن مالكٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليسَ على المُؤْمِنِ في عَبْدِه ولا في فَرَسِه صَدَقةٌ»[3].

١٠٠٧٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن إبراهيم بن عامرٍ، عن

---

(١) لفظة «أُمية» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٦١٤٧)، ومسلم (٢٢٥٦) (٣)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٢)، والبغوي (٣٣٩٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٨٧٨) عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٩) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سفيان الثوري، به. وانظر (٧٢٩٥).

عامر[1] بن سَعْد

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ ذُكِرَ عندَه رجلٌ ماتَ، فقالوا خيراً، وأَثْنَوْا[2] خيراً، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ». وذُكِرَ عندَه رجلٌ آخرُ، فقالوا شرّاً، وأَثْنَوا شرّاً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» قال: «أَنتُمْ شُهَداءُ: بَعْضُكم على بَعْضٍ»[3].

١٠٠٧٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثني سَلِيم بن حَيَّان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوا بِاسْمِي، ولا تَكْتَنُوا[4] بِكُنْيَتِي»[5].

١٠٠٧٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سَلِيمٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ

---

(١) قوله: «عن عامر» سقط من (م).

(٢) في (م) ونسخة في (س): وأثنوا عليه خيراً.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عامر بن سعد ـ وهو البجلي ـ، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (١٠٠١٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عامر، فمن رجال أبي داود والنسائي.

(٤) في (م) و(ل) ونسخة في (س): تكنَّوا.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيان والد سليم ـ وهو ابن بسطام الهذلي ـ، فقد روى له ابن ماجه، ولم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات». وصح الحديث من غير طريق عن أبي هريرة، انظر (٧٣٧٧).

الظَّنَّ أَكْذَبُ[1] الحَدِيثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَنافَسُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْواناً»[2] .

١٠٠٧٩ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صَلَّى على جَنازةٍ كُتبَ له قِيراطٌ، فإنْ تَبِعَها حتَّى يُقْضَى دَفْنُها، فلَهُ قِيراطان، أَصغَرُهُما ـ أَو أَحَدُهما ـ مِثلُ أُحُدٍ». فبَلَغَ ذٰلك ابنَ عُمر فَتَعاظَمَه، فأَرسلَ إلى عائشةَ، فقالت: صَدَقَ أَبو هُريرة. فقال ابنُ عُمَر: لقد فَرَّطْنا في قَرارِيطَ كَثيرةٍ[3] .

---

(١) في (م) و(ل) والنسخ المتأخرة: مِن أكذب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد كسابقه. وسيأتي برقم (١٠٣٧٤)، ومختصراً برقم (١٠٥٥٣).

وصح الحديث من غير طريق عن أبي هريرة، انظر (٧٨٥٨) و(٨١١٨).

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥٣٣) عن سليم بن حيان، قال: حدثني أبي عن أبي هريرة. وسقط من المطبوع قوله: «عن أبي».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي.

وأخرجه الترمذي (١٠٤٠) من طريق عبدة بن سليمان، والبغوي (١٥٠٢) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو برقم (١٠٤٦٨) و(١٠٥٣٦).

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٦)، وأبو داود (٣١٦٩)، وابن حبان (٣٠٧٩)، =

١٠٠٨٠ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، قال: حدثني حَبيبٌ، عن عُمارةَ، عن ابن المُطَوِّس، فلَقيتُ[١] ابنَ المطوِّس فحدَّثني عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَفْطَر يوماً مِن رَمَضانَ مِن غيرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَها[٢] الله له[٣]، لَمْ يَقْضِ عنه صِيامُ الدَّهْرِ، وإنْ صامَهُ»[٤].

١٠٠٨١ - حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن حَبيب، قال: حدثني ابنُ المُطَوِّس، عن أبيه

= والبيهقي ٣/٤١٢-٤١٣ من طريق داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (١٣٢٣) و(١٣٢٤)، ومسلم (٩٤٥) (٥٥) من طريق جرير بن حازم، عن نافع، قال: حُدِّثَ ابنُ عمر أن أبا هريرة، فذكره.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨) و(٩٠١٦).

(١) القائل: «فلقيتُ» هو حبيب بن أبي ثابت.

(٢) في (ظ٣) و(عس): رخصه.

(٣) لفظة «له» سقطت من (م).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة ابن المطوِّس وأبيه، واسم ابن المطوِّس: يزيد، وقيل: عبدالله. حبيب: هو ابن أبي ثابت، وعُمارة: هو ابن عُمير.

وأخرجه أبو داود (٢٣٩٧) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٢٣)، والنسائي (٣٢٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٢٣)، والبغوي (١٧٥٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. ولم يذكروا فيه عُمارة بن عُمير.

وانظر ما بعده، وانظر (٩٠١٤).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَفْطَرَ يوماً في رَمَضانَ مِن غيرِ مَرَضٍ ولا رُخْصَةٍ، لم يَقْضِ عنه صِيامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وإنْ صامَهُ».

قال سفيانُ: قال حَبيبٌ: حدثني عُمارةُ عن أبي المطوِّس، فلقيتُ أبا المطوِّس فحدَّثني. حدثناه أبو نُعيم، فقال: أبو المُطوِّس[1].

١٠٠٨٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ، عن حَبيب، عن ابن المُطوِّس، عن أبيه، فذكره[2].

١٠٠٨٣ ـ حدثنا يحيى، عن أشعثَ، عن الحسنِ

٤٧١/٢ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جَلَسَ بينَ شُعَبِها الأَرْبَعِ واجْتَهَدَ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو نعيم الذي أشار إليه المصنف في آخر الحديث: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه الترمذي (٧٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٢٣)، والبغوي (١٧٥٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٧٤)، والنسائي (٣٢٧٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.

(٣) حديث صحيح، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة لكن عُرفت الواسطة بينهما، وهو أبو رافع نفيع الصائغ الثقة، كما جاء مصرحاً به في =

١٠٠٨٤ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن أطفالِ المُشرِكينَ، فقال: «اللهُ أَعلَمُ بما كانُوا عامِلِينَ»(١).

١٠٠٨٥ ـ حدثنا يحيى، عن حُمَيدٍ، قال: حدثنا بَكْر بن عبدِالله، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، قال: لَقِيَني رسولُ الله ﷺ وهو في طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ، فانْخَنَسْتُ فذَهَبتُ فاغْتَسَلتُ، ثم جِئتُ فقال: «أينَ كُنْتَ؟» قال: كنتَ لَقِيتَني وأنا جُنُبٌ، فكَرِهْتُ أن أُجالِسَكَ على غيرِ طَهارةٍ، فقال: «إنَّ المُسلِمَ لا يَنْجُسُ»(٢).

= الرواية السالفة برقم (٧١٩٨). يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأشعث: هو ابن عبدالملك الحُمْراني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٦ من طريق يونس بن عبيد، وأبو يعلى (٦٢٢٧) من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن الحسن، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي ١/١١١ من طريق عيسى بن يونس، عن أشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وقال عقبه: هٰذا خطأ، والصواب أشعث، عن الحسن، عن أبي هريرة. وبمثله قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان كما في «العلل» ١/٣٨.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، =

١٠٠٨٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ عَجْلانَ، قال: حدثنا سعيدٌ عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ حَثَّ على الصَّدقةِ، فقال رجلٌ: عندي دينارٌ. قال: «تَصَدَّقْ بهِ على نَفْسِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ بهِ على زَوْجَتِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ به على وَلَدِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «تَصَدَّقْ به على خادِمِكَ» قال: عندي دينارٌ آخرُ. قال: «أَنتَ أَبْصَرُ»[1].

١٠٠٨٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ ـ شكَّ الأعمشُ ـ قال: يُقالُ لصاحبِ القُرآنِ يومَ القيامةِ[2]: اقْرَهْ[3] وارْقَهْ، فإنَّ مَنزِلَكَ[4] عندَ آخرِ آيةٍ تَقرَؤُها[5].

= وبكر: هو ابن عبدالله المزني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه البخاري (٢٨٣)، ومسلم (٣٧١)، وأبو داود (٢٣١)، والترمذي (١٢١)، وابن الجارود (٩٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٧٢١١).

(١) إسناده قوي. سعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وهو مكرر (٧٤١٩).

(٢) قوله: «يوم القيامة» لم ترد في (ظ٣)، وضبب عليها في (عس).

(٣) في (ل): اقرأه.

(٤) في (م) و(ل): منزلتك.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في حكم المرفوع، فمثله لا يقال بالرأي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٩٨، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١١١) =

١٠٠٨٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عَبَّاد بن منصورٍ. وإسماعيلُ، قال: أخبرنا عَبَّادٌ، المَعْنَى، عن القاسم بن محمدٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول ـ قال إسماعيلُ: عن أبي هريرة قال ـ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَقْبَلُ الصَّدَقاتِ، ويَأْخُذُها

= من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٩١٥) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً.

وأخرجه الترمذي (٢٩١٥)، والحاكم ١/٥٥٢ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. وسنده حسن من أجل عاصم، وصحح الترمذي الموقوف على المرفوع.

ولفظ الترمذي والحاكم: «يجيءُ القرآن يوم القيامة فيقول: يا ربِّ حَلِّهِ، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب زِدْهُ، فيلبس حُلَّةَ الكرامة، ثم يقول: يا ربِّ ارضَ عنه، فيرضى عنه، فيقال له: اقرأ وارقَ، ويزاد بكل آية حسنة». ولفظ الحاكم دون قوله: «يا رب زده، فيلبس حلة الكرامة».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ضمن حديث (٥٧٦٠) من طريق شريك النخعي، عن عبدالله بن عيسى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «... وإن صاحب القرآن يقال له يوم القيامة: اقرأ وارقَ في الدرجات، ورتِّلْ كما كنت ترتِّلُ في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية معك».

وسيأتي الحديث في مسند أبي سعيد الخدري عنه وحده مرفوعاً برقم (١١٣٦٠)، لكن في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٩٩)، وسنده حسن.

قوله: «اقرَهْ وارْقَهْ»، أي: اقرأ القرآن وارتق في الدرجات، والهاء في الكلمتين للسَّكت.

بيَمِينه، فَيُرَبِّيها لأَحَدِكُم كما يُرَبِّي أَحَدُكم مُهْرَه ـ أو فَلُوَّهُ[1] ـ حتَّى إنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثلَ أُحُدٍ»[2].

وقال وكيعٌ في حديثه: وتَصْديقُ ذٰلك في كتاب الله: ﴿هو يَقْبَلُ التَّوْبةَ عن عِبادِه ويَأْخُذُ الصَّدَقاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، و﴿يَمْحَقُ اللهُ الرِّبا ويُرْبِي الصَّدَقاتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

١٠٠٨٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَطاعَني فقد أَطاعَ الله، ومن أَطاعَ الإمامَ فقد أَطاعَني، ومَن عَصانِي فقد عَصَى

---

(١) زاد بعد هٰذا في (م) والنسخ المتأخرة: أو فصيله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، عباد بن منصور ـ وإن كان فيه ضعف ـ يعتبر به في المتابعات فيحسن حديثه، وقد تابعه في هٰذا الحديث أيوب بن أبي تميمة فيما سلف برقم (٧٦٣٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن علية. القاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١١-١١٢، والترمذي (٦٦٢)، وابن خزيمة (٢٤٢٧)، والدارقطني في «الصفات» (٥٥) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٢٧) من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي وشعبة، والبغوي (١٦٣٠) من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن عباد بن منصور، به.

وسيأتي برقم (١٠٩٧٩) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والفَلُوُّ: المُهْر.

الله، ومَن عَصَى الإمامَ فقد عَصَى الله»[1].

١٠٠٩٠ ـ حدثنا وكيعٌ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أَنَس ـ قال بهزٌ في حديثه: قال: حدثنا قتادةُ ـ عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَتْ له امْرَأَتانِ يَمِيلُ مَعَ إحداهُما على الأُخْرى، جاءَ يومَ القِيامَةِ وأَحدُ شِقَّيْهِ ساقِطٌ»[2].

١٠٠٩١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ وأبي رَزِينٍ

عن أبي هريرة رَفَعَه ـ كذا قال الأعمشُ ـ قال: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكم مِن مَنامِهِ، فلا يَغْمِسْ يَدَه في الإناءِ حتَّى يَغْسِلَها ثلاثاً، فإنَّه لا يَدْرِي أَيْنَ باتَتْ يَدُه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن وكيع وأبي معاوية برقم (٧٤٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٨٨، وابن ماجه (١٩٦٩)، والطبري في «التفسير» ٥/٣١٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٤)، وابن حبان (٤٢٠٧) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة أبي صالح ـ وهو ذكوان السَّمّان ـ، وأما متابعه أبو رزين ـ وهو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ـ فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٧٤٣٩).

١٠٠٩٢ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة: أنه رَأَى قوماً يَتَوضَّؤونَ من المَطْهَرَةِ، فقال: أَسبِغوا الوضوءَ، فإنِّي سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلعَراقِيبِ مِنَ النَّارِ»(١).

١٠٠٩٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا وُضُوءَ إلا مِن صَوْتٍ أو رِيحٍ»(٢).

١٠٠٩٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا داود الأَوديُّ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُومَنَّ أَحَدُكم إلى الصَّلاةِ وبِه أَذىً مِن غائِطٍ أو بَوْلٍ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٨)، ومسلم (٢٤٢) (٢٩)، وأبو عوانة ١/٢٥١ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٥١٥)، والترمذي (٧٤)، وابن خزيمة (٢٧) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣١٣).

(٣) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود الأودي ـ وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن ـ لكن تابعه أخوه إدريس بن يزيد الثقة كما سلف عند الحديث رقم (٩٦٩٧)، وأبوهما يزيد حسن الحديث.

١٠٠٩٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن إبراهيم بن مُهاجِرٍ، عن أبي الشَّعْثاءِ، قال:

خَرَجَ رجلٌ من المسجدِ بعدَما أُذِّنَ فيه بالعصرِ، فقال أبو هريرة: أمَّا هٰذا، فقد عَصَى أبا القاسم[1].

١٠٠٩٦ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو مَودُودٍ، عن عبدالرحمٰن بن أبي حَدْرَدٍ الأَسلَميِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَزَقَ أَحَدُكم في مَسجِدِي ـ أو المَسجِدِ ـ فَلْيَحْفِرْ ولْيُعَمِّقْ[2]، أو لِيَبْزُقْ في ثَوْبِه حتَّى يُخْرِجَه»[3]. ٤٧٢/٢

١٠٠٩٧ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي خالدٍ، عن أبيه، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إبراهيم بن مهاجر ـ وهو ابن جابر البجلي ـ حسن في المتابعات، وقد تابعه أشعث بن أبي الشعثاء ـ وهو ثقة ـ فيما سيأتي برقم (١٠٥٧٢). أبو الشعثاء المحاربي: هو سُليم بن أسود بن حنظلة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٢٩)، والترمذي (٢٠٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٥٣٦)، وأبو عوانة ٨/٢، والبيهقي ٥٦/٣ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (٩٣١٥).

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): فليعمق.

(٣) إسناده حسن، وسلف بيانه برقم (٧٥٣١). أبو مودود: هو عبدالعزيز بن أبي سليمان المدائني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٦٧/٢ عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

رأيتُ أبا هريرة صَلَّى صَلاةً تَجَوَّزَ فيها، فقلتُ له: هٰكذا كان صلاةُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَم، وأَجْوَزَ[1].

١٠٠٩٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللهُمَّ أَرْشِدِ الأَئمَّة، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنِينَ»[2].

١٠٠٩٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجَوَّزُوا في الصَّلاةِ، فإنَّ فيهمُ الضَّعيفَ والكَبيرَ وذا الحَاجَةِ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير والد إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، فقد روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح الترمذي حديثه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩٨٧)، ومن طريقه البيهقي ٣/١١٦ عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر (٨٤٢٩).

قولـه: «وأَجْوَز» كذا وقع في (ظ٣) و(عس)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: «وأوجز» وكذٰلك هو فيما سلف برقم (٨٤٢٩)، وكلاهما بمعنىً، يقال: جَاوَزَ في الصلاة، وأَوجَزَ فيها: إذا خَفَّفَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٢٨) عن سلم بن جنادة، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠١٠٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَثْقَلَ الصَّلاةِ على المُنافِقينَ، صلاةُ العِشاءِ والفَجْرِ، ولو يَعْلَمونَ ما فِيهِما لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»(١).

١٠١٠١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفرُ بن بُرْقانَ، عن يزيد بن الأَصمِّ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُزَمَ الحَطَبِ، ثم آمُرَ بالصَّلاةِ فَتُقامَ، ثُمَّ أُحَرِّقَ على قَومٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلاةَ»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٤ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي عوانة عن الأعمش برقم (١٠٧٩٣). وانظر ما سلف برقم (٧٤٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٠٠١٦م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٥١) (٢٥٣)، والترمذي (٢١٧) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٦)، ومن طريقه البيهقي ٣/٥٦ عن معمر، والبيهقي ٣/٥٥-٥٦ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن جعفر بن برقان، به. ووقع في رواية عبدالرزاق عند البيهقي: «لا يشهدون الجمعة»، قال البيهقي: كذا قال «الجمعة»، وكذٰلك روي عن أبي الأحوص عن عبدالله بن مسعود، والذي يدلُّ عليه سائر الروايات أنه عَبَّر بالجمعة عن الجماعة، والله أعلم. قلنا: لم يسق عبدالرزاق في «مصنفه» لفظ الحديث، بل قال: مثله، لحديث قبله، وليس في الذي قبله لفظة الجمعة، وإنما فيه: «لا يشهدون الصلاة». =

١٠١٠٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ. وعبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُز

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يَقرأُ في الفَجْرِ يومَ الجُمُعةِ ﴿ألٓمٓ تَنْزِيل﴾ [السجدة: ١]، و﴿هَلْ أَتَى على الإنسانِ﴾ [الإنسان: ١][1].

١٠١٠٣ ـ حدثنا وكيعٌ وعبدُالرحمٰن، قالا: حدثنا سفيانُ، المَعْنَى، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، عن عُمر[2] بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَتَيْتُم الصَّلاةَ،

= وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٥) من طريق عبدالله بن محرَّر ـ وهو متروك ـ، وأبو داود (٥٤٩)، ومن طريقه البيهقي ٣/٥٦ من طريق يزيد بن يزيد، كلاهما عن يزيد بن الأصم، به. وفي رواية أبي داود أنَّ يزيد بن يزيد سأل يزيد بن الأصم: يا أبا عوف، الجمعةَ عَنَى أو غيرَها؟ فقال: صُمَّتَا أُذنَايَ إن لم أكن سمعتُ أبا هريرة يأثُرُه عن رسول الله ﷺ، ما ذكر جُمعةً ولا غيرَها. وستأتي هٰذه الزيادة عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان برقم (١٠٩٦٢).

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وعبدالرحمٰن بن هرمز: هو الأعرج.

وأخرجه مسلم (٨٨٠) (٦٥) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/١٥٩، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤/١٠٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، به. وانظر (٩٥٦١).

(٢) تحرف في (م) إلى: عمرو.

فَأْتُوها بالوَقارِ والسَّكِينَةِ، فما أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وما فاتَكُم فأَتِمُّوا»[1].

١٠١٠٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا يَخافُ الذي يَرْفَعُ رأْسَه قبلَ الإمامِ، أَنْ يُحَوَّلَ رَأْسُهُ رأْسَ حِمارٍ»[2].

١٠١٠٥ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمَير، عن مولىً لِقُريش قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث معاويةَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أنْ يُصلِّيَ الرجلُ حتى يَحْتَزِمَ.

قال: وسمعتُـه يُحدِّثه، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ المَغانِمِ حتى تُقْسَمَ ـ قال شعبةُ: قال مرَّةً: ويُعلَمَ ما هي ـ[3].

قال: ونَهَى عن بيعِ الثِّمارِ حتى تُحْرَزَ من كلِّ عارِضٍ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة ـ وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٧٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالـه ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٧، وعنه مسلم (٤٢٧) (١١٦) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط وكيع من مطبوع «المصنَّف». وانظر (٧٥٣٤).

(٣) في (م): ويعلم ما بقي ما هي. وهو خطأ، وفي نسخة في (س): ويعلم ما بقي.

(٤) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي هريرة. =

١٠١٠٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمد بن عَمْرو، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكمَلُ المُؤْمِنينَ إيماناً أَحْسَنُهم خُلُقاً، وخِيارُكم خِيارُكم لِنسائِكُم»[1].

١٠١٠٧ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ أبي عَرُوبَة، عن قَتادةَ، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً[2] له في مَمْلُوكٍ، فعَليهِ خَلاصُه كُلُّه في مالِه، فإنْ لم يَكُنْ له مالٌ، اسْتُسْعِيَ العَبدُ غيرَ مَشْقُوقٍ عليهِ»[3].

= وأخرج القسم الثاني منه ابنُ أبي شيبة ١٢/٤٣٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف جميعه برقم (٩٠١٧) عن بهز بن أسد، عن شعبة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.
وأخرجه أبو داود (٤٦٨٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٠٢).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: شِقصاً. وهما بمعنىً، قال في «القاموس»: الشِّقص: السهم والنصيب والشِّرك، كالشَّقِيص.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ويحيى ـ وهو ابن سعيد القطان ـ سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.
وأخرجه أبو داود (٣٩٣٩)، والترمذي بإثر الحديث (١٣٤٨)، والطحاوي ٣/١٠٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٧٤٦٨).

١٠١٠٨ ـ حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، قال: حدثنا صالحٌ مولى التَّوْأَمَةِ

عن أَبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من غَسَّلَ مَيْتاً فليغتَسِلْ»[1].

١٠١٠٩ ـ حدثنا يحيى وابن جعفر، عن هشام، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ رَآنِي في المَنامِ فقد رَآنِي، إنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَشَبَّهُ بِي»[2].

١٠١١٠ ـ حدثنا يحيى، عن زكريَّا، قال: حدثني عامرٌ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الظَّهْرُ يُركَبُ بِنَفَقَتِه، إذا كانَ مَرْهُوناً، ويُشرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ، إذا كان مَرْهُوناً، وعلى الذي يَشرَبُ ويَركَبُ نَفَقَتُه»[3].

---

(١) رجالـه ثقات رجال الشيخين غير صالح مولى التوأمة، فقد روى له أصحاب السنن غير النسائي، وهو صدوق كان قد اختلط. وهو مكرر (٩٦٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن جعفر: هو محمد، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وسلف الحديث عن محمد بن جعفر وحده برقم (٩٣٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن الجارود (٦٦٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٢٥). =

١٠١١١ ـ حدثنا يحيى، عن عِمْرانَ أبي بكرٍ، قال: حدثنا الحسنُ عن أبي هريرة قال: أَوْصاني خَلِيلِي رسولُ الله ﷺ بثلاثٍ: الوِتْرِ قبلَ النَّوم، وصِيامِ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، والغُسلِ يومَ الجُمُعةِ[1]. ٤٧٣/٢

١٠١١٢ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارِظٍ

عن أبي هريرة إن شاء الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاةٌ في مَسْجِدي هٰذا، أَفْضَلُ مِن أَلفِ صلاةٍ فِيما سِواهُ، إلَّا المَسجدَ الحَرامَ»[2].

= والمراد بالظَّهْر: الدابَّة.

(١) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين لكن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث مفصلاً برقم (٧١٣٨). عمران أبو بكر: هو ابن مسلم المنقري القصير.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٨٩/٨ من طريق محمد بن خلاد، عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٤) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وزاد في الإسناد «عن أبيه» بين ابن قارظ وبين أبي هريرة، ويغلب على ظننا أنه خطأ من النساخ.

وأخرجه أبو يعلى (٦١٦٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٧٤١٥).

١٠١١٣ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا سَلْمانُ الأَغَرُّ، سمع أبا هريرة يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ مثلَه[١].

١٠١١٤ ـ حدثنا يحيى، حدثنا عوفٌ[٢]، قال: حدثنا محمدٌ

عن أبي هريرة. والحسنُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «التَّسبيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصفيقُ لِلنساءِ»[٣].

١٠١١٥ ـ حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا يحيى[٤]، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْباً، نَقَصَ مِن عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطٌ، إلا كلبَ حَرْثٍ أو ماشِيَةٍ»[٥].

١٠١١٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عليِّ بن المُبارَك، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني ضَمْضَمٌ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بقَتْلِ الأَسوَدَيْنِ في

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٨١).

(٢) قوله: «حدثنا عوف» سقط من (م).

(٣) إسناد الموصول منه صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وهو الراوي عن الحسن الرواية المرسلة أيضاً، ومحمد: هو ابن سيرين. وهو بإسناديه ومتنه مكرر (٩٥٨٥).

(٤) قوله: «عن هشام، حدثنا يحيى» سقط من (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير. وانظر (٧٦٢١).

الصلاةِ: الحيَّةِ والعَقْربِ[1].

١٠١١٧ ـ حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صامَ رَمَضانَ إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه. ومَنْ قامَ لَيلَةَ القَدْرِ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ[2]»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم ـ وهو ابن جَوْسٍ الهِفَّاني اليمامي ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو داود (٩٢١)، وابن حبان (٢٣٥٢)، والبغوي (٧٤٤)، والمزي في ترجمة ضمضم من «تهذيب الكمال» ١٣/٣٢٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٥٣٩)، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٦٦، كلاهما (مسلم والطيالسي) عن علي بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٧٨).

(٢) من قوله: «ومن قام ليلة القدر» إلى هنا، لم يرد في (ظ٣) و(عس)، وأثبتناه من (م) وبقية النسخ، ومن مصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦٠)، وأخرجه البخاري (١٩٠١)، والبيهقي ٤/٣٠٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، ومسلم (٧٦٠) (١٧٥) من طريق معاذ بن هشام، ثلاثتهم (الطيالسي ومسلم ومعاذ) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. زاد الطيالسي في روايته عن هشام: «وما تأخر»، وهي زيادة شاذة في حديثه عن هشام، لم يتابعه أحد عليها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤١٤)، وأبو يعلى (٥٩٩٧) من طريق مبشر بن إسماعيل، والنسائي (٣٤١٥) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن =

١٠١١٨ ـ حدثنا عبدُالصَّمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، وذَكَرا مثلَه إلا أنهما قالا: «مَن قامَ رَمَضانَ إيماناً»[1].

١٠١١٩ ـ حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن مُزاحِم بن زُفَرَ، عن مُجاهدٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، فيما أَعلمُ ـ شَكَّ يحيى ـ، قال: «دِينارٌ أَنفَقْتَه في سَبيلِ الله، ودِينارٌ في المَساكين، ودِينارٌ في رَقَبَةٍ، ودِينارٌ في أَهْلِكَ، أَعْظَمُها أَجْراً الدِّينارُ الذي تُنْفِقُه على أَهلِكَ»[2].

= الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧٢٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وأبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٦) من طريق وهب بن جرير، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٧ و٨/١١٨، وفي «الكبرى» (٣٤١٣) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مزاحم بن زفر ـ وهو ابن الحارث الضَّبِّي ـ فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٨٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥١)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٠، والطبراني في «الأوسط» (٩٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٦٧، وفي «الشعب» (٨٧١٧)، والبغوي (١٦٧٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. =

١٠١٢٠ ـ حدثنا يحيى، عن مالكٍ، قال: حدثني الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِن مُسلِمٍ يَمُوتُ له ثَلاثةٌ مِنَ الولَدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، فتَمَسَّهُ النَّارُ، إلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ»[1].

١٠١٢١ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، قال: حدثني الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «فَضْلُ صلاةِ الجَماعَةِ على صلاةِ الرجلِ وَحْدَه، خَمْسةٌ وعِشرُونَ[2] جُزْءاً»، قال يحيى:

= وسيأتي الحديث برقم (١٠١٧٤).

وفي باب عِظَم أجر النفقة على الأهل انظر حديث أبي مسعود البدري عقبة بن عمرو، عند البخاري (٥٥)، ومسلم (١٠٠٢)، وسيرد ٤/١٢٠ و١٢٢.

وحديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند مسلم (٩٩٤) (٣٨)، وسيرد ٥/٢٧٧.

وحديث أم سلمة عند البخاري (١٤٦٧)، ومسلم (١٠٠١) (٤٧)، وسيرد ٦/٢٩٢-٢٩٣ و٣١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ١/٢٣٥، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٦٥٦)، وفي «الأدب المفرد» (١٤٣)، ومسلم (٢٦٣٢) (١٥٠)، والترمذي (١٠٦٠)، والنسائي ٤/٢٠٥، وابن حبان (٢٩٤٢)، والبيهقي ٤/٦٧ و٧/٧٨، والبغوي (١٥٤٢). وانظر (٧٢٦٥).

(٢) وقع اضطراب في النسخ في قوله: خمسة وعشرون، وأثبتنا ما في (م) على الصواب.

إنْ شاءَ الله[1] .

١٠١٢٢ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ ـ يعني ابنَ أبي خالدٍ ـ، قال: حدثنا زيادٌ ـ يعني مولى بني مَخْزوم ـ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «نَحنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يومَ القِيامَةِ، فأَوَّلُ زُمْرَةٍ من أُمَّتِي يَدخُلُونَ الجنَّةَ، صُورَةُ كُلِّ رجلٍ منهم على صُورةِ القَمَرِ لَيْلَة البَدْرِ، ثُمَّ الَّذينَ يَلُونَهم، كأَشَدِّ ضَوْءِ نَجْمٍ في السَّماءِ، ثُمَّ هم مَنازِلُ بعدَ ذٰلكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٢٩، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٤٩) (٢٤٥)، والترمذي (٢١٦)، والنسائي ٢/١٠٣، وأبو عوانة ٢/٢، وابن حبان (٢٠٥٣)، والبيهقي ٣/٦٠، والبغوي (٧٨٦).

وسيأتي الحديث عن عبدالرحمٰن، عن مالك برقم (١٠٣٠٥)، وانظر (٧١٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زياد المخزومي مجهول، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٤٧٨).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٩١) و(٢٩٢)، وهناد في «الزهد» (٥٦) و(٥٧)، والحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١٥٧٤)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/٧٩٤ من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، بهٰذا الإسناد. وزادوا في متنه بعد قوله: «فأول زمرة من أمتي يدخلون الجنة»: سبعون ألفاً لا حساب عليهم ـ وهٰذه الزيادة ستأتي عند المصنف من حديث زياد المخزومي برقم (١٠٥٤٨) ـ إلا الخطيب فروايته مقتصرة على قوله: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة». =

١٠١٢٣ ـ حدثنا يحيى، حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا زيادٌ مولى بني مَخْزوم

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْكم أَحدٌ داخِلٌ الجَنَّةَ بِعَمَلِه» قيل: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وفَضْلٍ»[1].

١٠١٢٤ ـ حدثنا يحيى، عن هشامٍ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

١٠١٢٥ ـ حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جاءَ خادِمُ أَحَدِكم بِطَعامِه، فَلْيُجْلِسْهُ مَعهُ، فإنْ لم يُجْلِسْهُ، فلْيُناوِلْهُ منهُ»[3].

= وانظر ما سلف برقم (٧١٥٢).

وقوله: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة» سلف ضمن حديث آخر برقم (٧٣١٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة زياد المخزومي، لكنه متابع. وانظر ما بعده وما سلف برقم (٧٤٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧٢٠٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير والد إسماعيل ـ وهو أبو خالد البجلي الأحمسي ـ فهو حسن الحديث، سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٨٤٢٩).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٠٠) من طريق يحيى بن سعيد =

١٠١٢٦ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى ـ يعني ابنَ سعيد ـ، قال: حدثني ذَكْوانُ أبو صالحٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، ما تَخَلَّفْتُ عن سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ، ولٰكِنْ لا يَجِدونَ حَمُولَةً، ولا أَجِدُ ما أَحْمِلُهم، ويَشُقُّ عليهم أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، ولَوَدِدْتُ أَنِّي قاتَلْتُ في سَبيل الله، فقُتِلْتُ، ثمَّ أُحْيِيتُ، ثمَّ قُتِلْتُ، ثمَّ أُحْيِيتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيتُ»[1].

١٠١٢٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذِئْب، قال: حدثني عَجْلانُ مولى المُشْمَعِلِّ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن رُكُوبِ البَدَنةِ، فقال: «ارْكَبْها»، قال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْلَكَ»[2]. ٤٧٤/٢

= القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٧٢)، والدارمي (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٢٨٩)، والترمذي (١٨٥٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو القطان، ويحيى بن سعيد الآخر: هو ابن قيس الأنصاري المدني.

وأخرجه البخاري (٢٩٧٢)، والنسائي ٣٢/٦ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٤٨٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٠١٢٨ ـ حدثنا يحيى، عن مالكٍ، قال: حدثني الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قَال الرَّجُلُ لِصاحِبِه يومَ الجُمُعَةِ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقد لَغَا»[1].

١٠١٢٩ ـ حدثنا يحيى، عن عبدِالله بن سعيدِ بن أبي هِنْد، قال: حدثنا عبدُالرحمٰن الأعرجُ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِن صلاةِ الصُّبحِ قبلَ طُلُوعِ الشَّمسِ، فقد أَدْرَكَ، ومَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِن صلاةِ العَصرِ قبلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمسُ، فقد أَدْرَكَ»[2].

= عجلان مولى المشمعلِّ، فقد روى له النسائي، وهو حسن الحديث. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦٨)، وأخرجه الطحاوي ٢/١٦٠ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما (الطيالسي وابن وهب) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٥٦٦). وانظر ما سلف برقم (٧٣٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/١٣٧، وعبدالرزاق (٥٤١٦)، وأبو داود (١١١٢)، والنسائي ٣/١٨٨، والبيهقي في «المعرفة» (١٧٤٩) من طرق عن مالك، به. وانظر (٧٧٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠١٣٠ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «حَدِّثوا عَن بَنِي إسرائيلَ ولا حَرَجَ»[1].

١٠١٣١ ـ حدثنا يحيى، عن يحيى، قال: حدثني أبو بَكْر بن محمدٍ، عن عُمَرَ بن عبدالعزيزِ، عن أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ مالَهُ بِعَيْنِه عندَ رجلٍ قد أَفْلَسَ، فهُوَ أَحَقُّ بِه»[2].

= وأخرجه النسائي ١/٢٧٣، وابن خزيمة (٩٨٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٨٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الحميدي (١١٦٥)، وابن أبي شيبة ٩/٦٢، وأبو داود (٣٦٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٥) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٥٢٩). وسيأتي ضمن قصة في مسند أبي سعيد الخدري، من طريق عطاء بن يسار، عن أبي هريرة برقم (١١٠٩٢).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٦).

وعن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٣/٤٦ و٥٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى شيخ المصنف: هو ابن سعيد القطان، ويحيى الآخر: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، وأبو بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، وأبو بكر بن عبدالرحمٰن: هو ابن

١٠١٣٢ ـ حدثنا أَسْباطُ بن محمدٍ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومٌ يَصُومُه أَحَدُكم، فلا يَرْفُثْ ولا يَجْهَلْ، فإنْ جُهِلَ عليهِ، فَلْيَقُلْ: إنِّي امْرُؤٌ صائمٌ»(١).

١٠١٣٣ ـ حدثنا أَسباطُ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن إبراهيمَ، عن ابنِ مسعود، عن النبيِّ ﷺ.

قال: وحدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ في قولِه عزَّ وجلَّ: ﴿وقُرآنَ الفَجْرِ إنَّ قُرآنَ الفَجْرِ كانَ مَشْهُوداً﴾ [الإسراء: ٧٨]، قال: «تَشْهَدُ مَلائِكَةُ اللَّيلِ ومَلائِكَةُ النَّهارِ»(٢).

= الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٢) عن محمد بن المثنى، عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٤٠).

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول: رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن فيه انقطاع، فإن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد بن قيس النخعي ـ لم يسمع من ابن مسعود، لكن ثبت عنه أنه قال: إذا حدَّثتكم عن رجلٍ عن عبدالله، فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبدالله، فهو عن غير واحد عن عبدالله.

والثاني ـ وهو إسناد حديث أبي هريرة ـ: صحيح على شرط الشيخين. =

١٠١٣٤ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن عَوْن، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «أَتاكُمْ أَهلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإيمانُ يَمانٍ، والفِقْهُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ»[1].

١٠١٣٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: أخبرنا المُثَنَّى، قال: حدثنا قتادةُ، عن بُشَيْر بن كَعْب

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تَشاجَرْتُم ـ أو

= وأخرجه ابن ماجه (٦٧٠)، والطبري في «تفسيره» ١٥/١٣٩ من طريق أسباط بن محمد، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٥١)، والترمذي (٣١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٣)، وفي الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٤٦ من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث رقم (٣١٣٥)، وابن خزيمة (١٤٧٤)، والحاكم ١/٢١٠-٢١١ من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وأبي سعيد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه موقوفاً الطبري ١٥/١٣٩ و١٤٠ من طريقين عن أبي عبيدة، عن عبدالله بن مسعود بنحوه. وأبو عبيدة ـ وهو ابن عبدالله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه.

وأخرجه الطبري ١٥/١٤٠ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم قولَه.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧٢٠٢).

اخْتَلَفْتُم ـ في الطَّريقِ، فَدَعُوا سَبْعَ أَذْرُعٍ»[1].

١٠١٣٦ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي عَرُوبَةَ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ تَجاوَزَ لأُمَّتي عَمَّا حَدَّثَتْ بهِ أَنْفُسَها، ما لم تَعْمَلْ بِه، أو تَكَلَّمْ»[2].

١٠١٣٧ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب. وحَجَّاجٌ، قالَ: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، المَعْنَى، قال: حدثني سعيدٌ، عن عبدالرحمٰن بن مِهران

عن أبي هريرة، قال: إذا مِتُّ فلا تَضْرِبُوا عليَّ فُسْطاطاً، ولا تَتَّبِعُونِي بنارٍ، وأَسْرِعُوا بي إلى رَبِّي، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ العَبدُ ـ أو الرَّجلُ ـ الصَّالحُ على سَريره، قالَ: قَدِّمُوني قَدِّمُوني، وإذا وُضِعَ الرَّجلُ السَّوءُ، قال: وَيْلَكُم، أَينَ تَذْهَبُونَ بِي؟!»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُشير بن كعب، فمن رجال البخاري. المثنى: هو ابن سعيد الضبعي. وهو مكرر (٩٥٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عروبة: هو سعيد، وزرارة: هو ابن أوفى العامري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٣٥٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٧٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن مهران، فهو =

١٠١٣٨ ـ حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب، عن نافع بن أبي نافعٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَبَقَ إلا في خُفٍّ، أو نَصْلٍ، أو حَافِرٍ»[1].

= صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري. وانظر (٧٩١٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نافع بن أبي نافع، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي ٢/١٢٨، وأبو داود (٢٥٧٤)، والنسائي ٦/٢٢٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٥٥) و(٢٨٥٦)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار» (١٨٨٨) و(١٨٨٩) و(١٨٩٠) و(١٨٩١) و(١٨٩٢)، وابن حبان (٤٦٩٠)، والبيهقي ١٠/١٦، وأبو محمد البغوي (٢٦٥٣)، والمزي في ترجمة نافع بن أبي نافع من «تهذيب الكمال» ٢٩/٢٩٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٢٩ من طريق مصعب بن ماهان، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي ذئب ومحمد بن عمرو بن علقمة، عن نافع بن أبي نافع، به. وتحرف «نافع بن أبي نافع» في مطبوع «الكامل» إلى: نافع عن ابن عمر!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٤٨، والنسائي ٦/٢٢٦-٢٢٧، والطحاوي (١٨٨٦) من طريق عبيدالله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل، عن سليمان بن يسار، عن أبي عبدالله مولى الجندعيين، عن أبي هريرة ـ ولم يذكر فيه النَّصْل.

ورواية النسائي في المطبوع موقوفة، لكن المزي لم يشر في «تحفة الأشراف» =

١٠١٣٨م - وحدثنا وكيعٌ ويزيدُ، عن ابن أبي ذِئْب، عن نافع بن أبي نافعٍ مولى أبي أحمدَ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثلَه[1].

١٠١٣٩ - حدثنا يحيى، عن هشامٍ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُنْكَحُ المَرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالَتِها»[2].

= ٨٦/١١ إلى أن الحديث موقوف، وذكر عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: أبو عبدالله هو نافع بن أبي نافع.

وأخرجه - دون ذكر النَّصْل أيضاً - الطحاوي (١٨٨٥) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي الأسود محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل، عن سليمان بن يسار، عن أبي صالح مولى الجندعيين، عن أبي هريرة. فكناه أبا صالح، وقد أشار أبو أحمد الحاكم في ترجمة أبي عبدالله مولى الجندعيين من كتابه «الأسامي والكنى» إلى أن أبا عبدالله وأبا صالح واحد لكن اختلف الرواة فيه، نقله عنه المزي في ترجمة أبي عبدالله من «تهذيب الكمال» ٣١/٣٤، وقد سلف الحديث برقم (٨٦٩٣) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، فقال فيه: أبو صالح، ولم ينسبه، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه موقوفاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٨/٩ من طريق سعيد بن أبي هلال، عن صالح مولى الجندعيين، عن أبي هريرة، قوله. ولعله سقط من المطبوعة لفظة «أبي» من «أبي صالح».

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٢).

(١) إسناده صحيح كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٢/١٢، والترمذي (١٧٠٠) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، =

١٠١٤٠ ـ حدثنا يحيى، عن الأوزاعيِّ، قال: حدثنا أبو كَثيرٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الخَمْرُ في هاتَيْنِ الشَّجَرَتَينِ: النَّخلةِ، والعِنَبةِ»(١).

١٠١٤١ ـ حدثنا يحيى وعبدُالرحمٰن، المَعْنَى، عن سفيانَ؛ قال يحيى: قال: حدثني سليمانُ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: ما عابَ رسولُ الله ﷺ طعاماً قَطُّ، كان إذا اشتَهاهُ أَكَلَه، وإذا لم يَشْتَهِهِ تَرَكَه»(٢).

= ومحمد: هو ابن سيرين. وهو مكرر (٩٥٨٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير ـ وهو السحيمي ـ فمن رجال مسلم. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وهو في «الأشربة» للإمام أحمد برقم (١٥٥) عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٧٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٥٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤) (١٨٧)، وأبو داود (٣٧٦٣)، والترمذي (٢٠٣١)، وابن حبان (٦٤٣٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» =

١٠١٤٢ ـ حدثني يحيى، عن يزيدَ ـ يعني ابنَ كَيْسان ـ، قال: حدثني
٤٧٥/٢ أبو حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى على جَنازَةٍ فلَهُ قِيراطٌ، فإنْ تَبِعَها[1] حتَّى تُوضَعَ في القَبرِ، فقِيراطانِ»[2].

قال: قلتُ: يا أبا هريرةَ، ما القِيراطُ؟ قال: مثل أُحُدٍ[3].

= ص١٨٩، والبيهقي ٢٧٩/٧ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٤) (١٨٧) و(١٨٨)، وأبو يعلى (٦٢١٤)، وابن حبان (٦٤٣٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٩٠ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٢١٢) ضمن حديث، و(١٠٢٤٢). وانظر ما سلف برقم (٩٥٠٧).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: اتَّبعها، وهي رواية مسلم.

(٢) في (م) ونسخة في (س): فله قيراطان.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن كيسان ـ وهو اليشكري ـ فمن رجال مسلم. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (٩٤٥) (٥٤)، والبيهقي ٤١٣/٣ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦١٨٨)، والطبراني في «الصغير» (٦٠٩) من طريق عدي بن ثابت، عن أبي حازم، به. وجاء عندهما قول أبي هريرة في القيراط مرفوعاً، وقوله في الحديث: «من صلى على جنازة فله قيراط» لم يرد في رواية الطبراني.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

١٠١٤٣ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو سَلَمةَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مِراءٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»(١).

١٠١٤٤ ـ حدثنا يحيى، عن محمدٍ ـ يعني ابنَ عَمْرو ـ، قال: حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَمْنَعوا إماءَ اللهِ مَساجِدَ اللهِ، ولْيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ»(٢).

١٠١٤٥ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمد بن عَمْرو، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لِلصَّائِم فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ حينَ يُفْطِرُ، وفَرْحَةٌ حينَ يَلْقَى رَبَّه. ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»(٣).

١٠١٤٦ ـ حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «تُسْتَأْمَرُ اليَتِيمةُ في

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وهو متابَعٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٥٠٨).
والمِرَاء: الجِدال.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وهو مكرر (٩٦٤٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٥٥٠).
ولقوله: «لخلوف فم الصائم...» انظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فهُوَ إذْنُها، وإنْ أَبَتْ فلا جَوازَ عليها»[1].

١٠١٤٧ ـ حدثنا يحيى، عن محمد، حدثني أبو سلمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «جَرْحُ العَجْماءِ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[2].

١٠١٤٨ ـ حدثنا يحيى، عن محمدٍ، قال: حدثني أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن بَيْعَتَينِ في بَيعةٍ، وعن لِبْسَتَينِ: أنْ يَشْتَمِلَ أحدُكم الصَّمَّاءَ في ثوبٍ واحدٍ، أو يَحْتَبِيَ بثوبٍ واحدٍ، ليسَ بينَه وبينَ السَّماءِ شيءٌ[3].

١٠١٤٩ ـ حدثنا يحيى، عن محمدٍ، حدثنا أبو سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا كَبَّرَ الإمامُ فكَبِّروا،

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٦/٨٧، والطحاوي ٤/٣٦٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٢٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو متابع.

وأخرجه أبو عبيد الهروي في «غريب الحديث» ١/٢٨١ من طريق إسماعيل بن جعفر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٤ من طريق شجاع بن الوليد، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٥٤).

(٣) إسناده حسن. وهو مكرر (٩٥٨٤).

وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا سَجَدَ فاسْجُدُوا، وإذا صَلَّى جالساً فصَلُّوا جُلُوساً»[1].

١٠١٥٠ - حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ - يعني ابنَ أبي خالدٍ -، قال: حدثني قيسُ بن أبي حازمٍ، قال: أَتَيْنا أبا هريرة نُسلِّمُ عليه، قال: قلنا: حدِّثْنا. فقال:

صَحِبْتُ رسولَ الله ﷺ ثلاثَ سنينَ ما كنتُ سنواتٍ قطُّ أَعقَلَ منِّي فيهنَّ، ولا أَحبَّ إليَّ أن أَعِيَ ما يَقولُ رسولُ الله ﷺ منهنَّ[2]، وإنِّي رأيتُه يقولُ بيَدِه: «قَريبٌ بينَ يَدَيِ السَّاعةِ تُقاتِلُونَ قَوْماً نِعالُهم الشَّعْرُ، وتُقاتِلُونَ قَوْماً صِغارَ الأَعْيُنِ حُمْرَ الوُجُوهِ، كأنَّ وُجوهَهُم[3] المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[4].

١٠١٥١ - «واللهِ لأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكم فيَحْتَطِبَ على ظَهْرِه، فيَبِيعَه،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٩٦٥٢).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فيهن.

(٣) في (م) و(ل) ونسخة في (س): كأنها، دون كلمة «وجوههم».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد - واقتصر على المرفوع دون القصة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٤٠)، والطحاوي ١/ ٤٥٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به - واقتصر على قوله: صحبت النبي ﷺ ثلاث سنين. وانظر (٧٩٨٦) و(٧٩٨٧).

فيَسْتَغْنِيَ[1] به، ويَتَصَدَّقَ منهُ، خَيرٌ له من أَنْ يأْتِيَ رجلاً فيَسأَلَه، يُؤْتِيهِ أو يَمْنَعُه، وذٰلك أنَّ اليَدَ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»[2].

١٠١٥٢ - «وخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[3].

١٠١٥٣ - حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعبةَ. وابنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعت أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الوَلَدُ لِلفِرَاشِ، ولِلعَاهِرِ الحَجَرُ»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ويستغني.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٠٤٢) (١٠٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٨٦).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٥ من طريق يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: اسمه محمد، ومحمد بن زياد: هو الجمحي مولاهم.

وأخرجه البخاري (٦٧٥٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن جعفر وحده برقم (٩٣٠٢). وانظر (٩٠٠٣).

١٠١٥٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عليُّ بن المُبارَك. وإسماعيلُ، قال: أخبرنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن ضَمْضَم بن جَوْسٍ الهِفَّاني

عن أبي هريرة قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بقتلِ الأَسْوَدَينِ في الصَّلاةِ: العقربِ، والحيَّةِ[1].

١٠١٥٥ ـ حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدثنا أَفْلَحُ بن حُمَيدٍ، عن أبي بَكْر بن محمد بن عَمْرو بن حَزْم، عن الأَغَرِّ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةُ الرَّجلِ في جَماعةٍ، تَزِيدُ على صَلاةِ الفَذِّ خَمْساً وعِشرينَ دَرَجَةً»[2].

١٠١٥٦ ـ حدثنا وكيعٌ، وأبو نُعَيم، عن سُفيانَ، عن سَعْد بن إبراهيم،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضمضم بن جَوْس الهِفّاني، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الترمذي (٣٩٠) من طريق إسماعيل ابن علية، عن علي بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح. وانظر (٧١٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأغر: هو سلمان أبو عبدالله.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢-٣ من طريق عبدالله بن وهب، ومسلم (٦٤٩) (٢٤٧)، والبيهقي ٣/٦٠ من طريق عبدالله بن مسلمة بن قعنب، كلاهما عن أفلح بن حميد، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٨/٥٥ من طريق محمد بن مسلم، عن الأغر، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٠٢٩٩) ضمن حديث آخر. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٥).

عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَفْسُ المُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ ما كَانَ عليهِ دَيْنٌ»[1].

١٠١٥٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن عُمَر بن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ ليس فيه: عن أبيهِ ـ مِثْلَه[2].

١٠١٥٨ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمَة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يقولوا: لا إلٰه إلَّا الله، فإذا قالُوا: لا إلٰه إلَّا الله، عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهم وأَمْوالَهُم إلَّا بِحَقِّها، وحِسابُهم على اللهِ عزَّ وجلَّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث في المتابعات والشواهد.

وأخرجه البيهقي ٤/٦١ و٦/٧٦ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٦٧٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، عمر بن أبي سلمة لم يسمع من أبي هريرة، بينهما فيه أبوه أبو سلمة كما في الحديث السالف.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٠) عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح مولى التوأمة ـ وهو ابن نبهان ـ وإن كان قد اختلط، ورواية سفيان ـ وهو الثوري ـ عنه بعد الاختلاط، لم يتفرد بهٰذا الحديث، فقد تابعه عليه غير واحد من الثقات، فانظر ما سلف برقم (٨١٦٣). =

١٠١٥٩ ـ حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالحٍ مولى التَّوأَمَة، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ» فذَكَرَ مِثلَه[1]. ٤٧٦/٢

١٠١٦٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَلْم بن عبدالرحمٰن النَّخَعي، عن أبي زُرْعة بن عَمْرو بن جَرِير

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يَكرَهُ الشِّكَالَ من الخَيْلِ[2].

١٠١٦١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ المَلائِكَةَ لا

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٤ و١٢/٣٧٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلم بن عبدالرحمٰن النخعي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٩)، ومسلم (١٨٧٥) (١٠١)، وابن ماجه (٢٧٩٠)، وابن حبان (٤٦٧٧) و(٤٦٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٠٨).

تَصْحَبُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ ولا كَلْبٌ»[1].

١٠١٦٢ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابن أبي ذِئْب. وحَجَّاجٌ قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سَعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّكُم سَتَحْرِصُونَ على الإمارَةِ، وسَتَصِيرُ حَسْرةً ونَدَامَةً ـ قال حجاجٌ: يومَ القِيامَةِ ـ[2]، نِعْمَتِ المُرْضِعةُ، وبِئْسَتِ الفاطِمَةُ»[3].

١٠١٦٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ، فإنَّما الكَرْمُ الرجلُ المُسلِمُ»[4].

١٠١٦٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن زيادِ بن إسماعيلَ المَخْزُومي، عن مُحمَّد بن عَبَّاد

---

(١) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. وهو مكرر (٩٧٣٨).

(٢) الإشارة إلى رواية الحجاج هٰذه جاءت في (ظ٣) و(عس) في نهاية الحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢١٥-٢١٦ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٧٩١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٩٧٧).

عن أبي هريرة قال: جاء مُشركو قُرَيشٍ يُخاصِمُونَ النبيَّ ﷺ في القَدَرِ، فنَزَلَت هٰذه الآيةُ: ﴿يومَ يُسْحَبُونَ في النَّارِ على وُجُوهِهِم ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ. إنَّا كُلَّ شَيءٍ خَلَقْناهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٨ - ٤٩][1].

١٠١٦٥ - حدثنا وكيعٌ، عن أسامةَ بنِ زيدٍ - يعني اللَّيْثِي -، عن المَقْبُري

سمعه عن أبي هريرة قال: جاءَ رجلٌ إلى النبي ﷺ يريدُ سَفَراً، فقال: يا رسولَ الله، أَوْصِني، فقال: «أُوصِيكَ بِتَقْوى اللهِ، والتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ». فلما مَضَى قال: «اللهُمَّ ازْوِ له الأَرضَ، وهَوِّنْ عليه السَّفَرَ»[2].

١٠١٦٦ - حدثنا وكيعٌ، عن ابن أبي خالدٍ، عن زيادٍ مولى بني مَخْزُوم

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا كِسْرَى بعدَ كِسْرَى، ولا قَيْصَرَ بعدَ قَيْصَرَ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبِيلِ اللهِ»[3].

---

(١) إسناده حسن لأجل زياد بن إسماعيل. وهو مكرر (٩٧٣٦).

(٢) إسناده حسن لأجل أسامة بن زيد. وهو مكرر (٩٧٢٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة زياد المخزومي، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (٧٤٧٨).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٧٠) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٦٩) عن عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

١٠١٦٧ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن حَكِيمٍ الأَثْرم، عن أبي تَمِيمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَتَى حائِضاً، أو امْرَأَةً في دُبُرِها، أو كاهِناً فَصَدَّقَه بما يقولُ، فقد كَفَرَ بما أُنْزِلَ على مُحمَّدٍ»(١).

١٠١٦٨ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّناد، عن موسى بن أبي عُثمانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصُومُ المرأةُ يوماً واحداً وزَوْجُها شاهِدٌ إلَّا بِإِذْنِه، إلَّا رَمَضَانَ»(٢).

١٠١٦٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع المُنابَذَةِ والمُلامَسَةِ(٣).

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وانظر الكلام في إسناده فيما سلف برقم (٩٢٩٠). أبو تميمة: هو طريف بن مجالد الهجيمي.

وأخرجه ابن ماجه (٦٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠١٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد ـ ورواية النسائي مختصرة دون قصة إتيان الكاهن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٣٤٣). سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي عثمان التبان من «تهذيب الكمال» ٧٢/٣٤ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: =

١٠١٧٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بن صالحٍ، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خِيارُكم أَحَاسِنُكُم قَضَاءً»[1].

١٠١٧١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُالعزيز بن عبدالله بن أبي سَلَمة، عن عبدِالله بن الفَضْل، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في تَلْبِيَتِه: «لَبَّيْكَ إِلٰهَ الحَقِّ»[2].

١٠١٧٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

= هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه مسلم (١٥١١)، والترمذي (١٣١٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٢٢٨)، وانظر (٨٩٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن صالح ـ وهو علي بن صالح بن صالح بن حي الهمداني ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٠١) (١٢١)، والترمذي (١٣١٦)، والنسائي ٣١٨/٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث بأطول مما هنا برقم (٨٨٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٢٠)، وابن خزيمة (٢٦٢٣)، وابن حبان (٣٨٠٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٤٩٧).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كان عَن ظَهرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خيرٌ مِن اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَن تَعُولُ»[1].

١٠١٧٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ رأى الحَسَنَ بنَ عليٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِن تَمْرِ الصَّدَقةِ، فَلاَكَها في فِيهِ، فقال له النبيُّ ﷺ: «كَخْ كَخْ[2]، إنَّا لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ»[3].

١٠١٧٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن مُزَاحمِ بن زُفَرَ، عن مُجاهِدٍ

عن أبي هريرة قال: قال النبيُّ ﷺ: «دِينارٌ[4] أَنْفَقْتَه في سَبِيلِ اللهِ، ودِينارٌ أَنْفَقْتَهُ في رَقَبَةٍ، ودِينارٌ تَصَدَّقْتَ بِه، ودينارٌ أَنْفَقْتَه على

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٦)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٢٨٨١)، و«السنن الكبرى» ٧/٤٦٦، والبغوي (١٦٧٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٢٩).

(٢) زاد في (م) و(ل) ونسخة على هامش (س) لفظة «ثلاثاً»، وهي ليست في النسخ العتيقة، ولا في الموضع الأول من الحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٧٢٨).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة في هٰذا الموضع والمواضع التالية: ديناراً، بالنصب على الاشتغال، لكن الراجح أن يكون مرفوعاً على الابتداء، كما في النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، وهو ما أثبتناه.

أهلِكَ، أفْضَلُها الدِّينارُ الذي أَنْفَقْتَهُ على أَهْلِكَ»[1]. ٤٧٧/٢

١٠١٧٥ - حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرة. وعبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ يُضاعَفُ، الحَسَنةُ عَشَرةُ أَمثالِها، إلى سَبعِ مِئَةِ ضِعْفٍ، إلى ما شاءَ الله، يقول الله عزَّ وجلَّ: إلَّا الصَّومَ، فإنَّه لي، وأَنا أَجْزي بِه، يَدَعُ طَعامَه وشَرابَه مِن أَجْلِي، ولِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحةٌ عِندَ فِطْرِه[2]، وفَرْحَةٌ عِندَ لِقاءِ رَبِّه، ولَخُلُوفُ فِيهِ[3] أَطْيَبُ عندَ اللهِ عزَّ وجلَّ مِن رِيحِ المِسْكِ، الصَّومُ جُنَّةٌ، الصَّومُ جُنَّةٌ»[4].

١٠١٧٦ - حدثنا ابنُ نُمَير، قال: حدثنا الأعمشُ، قال: حدثنا أبو

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مزاحم بن زفر - وهو ابن الحارث الضبي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٩٩٥) (٣٩)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٩) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق يحيى بن سعيد، عن مزاحم برقم (١٠١١٩).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: حين يفطر، والمثبت من (ظ٣) و(عس) وهامش (س).

(٣) في (م) وهامش (س): فم الصائم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وقد سلف الحديث مكرراً من طريق وكيع برقم (٩٧١٤).

صالحٍ، قال: قال أبو هريرة: قال رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ معناه[1].

١٠١٧٧ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لا تَدْخُلونَ[2] الجَنَّـةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، ولا تُؤْمِنُوا حتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُم على شيءٍ إذا فَعَلْتُموهُ تَحابَبْتُم؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُم»[3].

١٠١٧٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا أبو مَليحٍ المَدني ـ شيخٌ مِن أهل المدينة ـ، سمِعه مِن أبي صالح، وقال مرة: قال: سمعت أبا صالح يحدث

عن أبي هـريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لم يَدْعُ الله، غَضِبَ اللهُ عليه»[4].

١٠١٧٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فَرَجُ بن فَضَالة، عن أبي سعد الحِمْصي، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: دعاءٌ حفظتُه من رسولِ الله ﷺ لا أَدَعُـه: «اللهُمَّ اجعلني أُعْـظِمُ شُكْـرَكَ، وأَتَّبِـعُ نَصيحَتَكَ، وأُكْثِرُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله بن نمير. وانظر ما قبله.

(٢) في (م) و(ظ٣) و(عس) و(س): لا تدخلوا، والمثبت من (ل) وهامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٧٠٩).

(٤) إسناده ضعيف من أجل أبي صالح: وهو الخُوزِي. وهو مكرر (٩٧١٩).

ذِكرَك، وأَحْفَظُ وَصِيَّتَكَ»[1] .

١٠١٨٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن حَسَّان بن عَطيَّة، عن مُحمَّد بن أبي عائشةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَشَهَّدَ أَحَدُكُم، فَلْيَسْتَعِذْ باللهِ مِن أَرْبَعٍ، يقولُ: اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن عذابِ جَهَنَّمَ، وعَذابِ القَبْرِ، وشَرِّ فِتْنةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، ومِن شَرِّ فِتْنةِ[1] المَحْيا والمَماتِ»[3] .

١٠١٨١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله[4] .

---

(١) إسناده ضعيف لضعف فرج بن فضالة. وانظر تتمة الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٨١٠١).

وأخرجه الترمذي في الدعوات كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٤٥٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) سقطت لفظة «شر» من (م)، وسقطت لفظة «فتنة» من (عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي عائشة، فمن رجال مسلم. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٠، ومسلم (٥٨٨) (١٢٨)، وابن خزيمة (٧٢١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٠، ومسلم (٥٨٨) (١٢٨)، وابن خزيمة =

١٠١٨٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو تَعْلَمونَ ما أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»(٤).

١٠١٨٣ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سَعْدانُ الجُهَني، عن سَعْدٍ أبي مجاهدٍ الطائي، عن أبي مُدِلَّةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصّائِمُ لا تُرَدُّ دَعْوَتُه»(٢).

١٠١٨٤ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا شهرَ

= (٧٢١) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٢٧٨، وأبو عوانة ٢/٢٣٥ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به. وانظر (٩٤٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وهو في «الزهد» لوكيع (١٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٥٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٨٠). وانظر (١٠٠٢٩).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا الإسناد ضعيف لجهالة أبي مدلة: وهو مولى عائشة أم المؤمنين، فلم يرو عنه غير أبي مجاهد: وهو سعد الطائي.

وقد سلف الحديث مطولاً من طريق وكيع برقم (٩٧٤٣).

رَمَضانَ بصيامِ يومٍ أو يَوْمَينِ، إلا رجلاً كان يَصومُ صَوماً فَلْيَصُمْه»[1].

١٠١٨٥ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَحَّروا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكةً»[2].

١٠١٨٦ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا أُسامةُ بن زيدٍ، عن مَكْحولٍ، عن عِرَاك بن مالكٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ على الرَّجُلِ المُسلِمِ في عَبْدِه ولا خادِمِه ولا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣، ومسلم (١٠٨٢)، والترمذي (٦٨٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٠).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨، وأبو يعلى (٦٣٦٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨ عن علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلى، به. وانظر (٨٨٩٨).

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (٧٧٥٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٥١-١٥٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. =

١٠١٨٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ وشعبةُ، عن عبدِالله بن دينارٍ، عن سليمان بن يَسارٍ، عن عِرَاك بن مالكٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ على المُسلِمِ في فَرَسِه ولا عَبْدِه صَدَقَةٌ»[1].

١٠١٨٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ وأبي رَزِينٍ

عن أبي هريرة يَرْفَعُه قال: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُم، فلا يَمْشِ في النَّعْلِ الواحِدَةِ»[2].

١٠١٨٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انْتَعَلَ أَحَدُكم، فَلْيَبْدَأْ باليُمْنى، وإذا خَلَعَ، فَلْيَبْدَأْ باليُسْرَى، لِيُنْعِلْهما جَميعاً، أو

= وسلف الحديث عن يحيى بن سعيد القطان، عن أسامة بن زيد برقم (٩٥٧٩)، وانظر (٧٢٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٦٢٨)، والنسائي ٥/٣٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٩٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين ـ وهو مسعود بن مالك الأسدي ـ متابِعٍ أبي صالح، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (٩٧١٥).

لِيُحْفِهما جَميعاً»[1].

١٠١٩٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا العُمَريُّ، عن خُبَيْبِ بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ ٢/٤٧٨

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن لُبْسِ الصَّمَّاءِ، وأن يَحتَبِيَ الرجلُ في الثَّوبِ الواحدِ يُفْضِي بفَرْجِه إلى السَّماء[2].

١٠١٩١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قيس، عن موسى بن يسار

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوا بِاسْمِي، ولا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتي»[3].

١٠١٩٢ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليٌّ ـ يعني ابن المُبارَك ـ، عن يحيى، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ رأى رجلاً يَسُوقُ بَدَنةً فقال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ. قال: «ارْكَبْها». قال: فرأيتُه راكِبَها وفي عُنُقِها نَعْلٌ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤١٤، وعنه ابن ماجه (٣٦١٦) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. العمري: هو عبيدالله بن عمر. وسيأتي برقم (١٠٤٤١) و(١٠٦٢٣). وانظر ما سلف برقم (٨٢٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٧٢٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٠١٩٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن يونُسَ بن أبي إسحاقَ، عن مُجاهدٍ

عن أبي هريرة قال: جاءَ جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ فقال: أَتيتُك البارِحةَ فما منعني من الدخولِ عليكَ إلا كلبٌ كانَ في البيتِ، وتِمثالُ صورةٍ في سِترٍ كانَ على البابِ، قال: فنَظَرُوا، فإذا جَرْوٌ لِلحَسنِ، أو الحُسينِ، كان تحت نَضَدٍ لهم، فأَمَرَ بالكَلْبِ فأُخْرِجَ، وأن يُقطَعَ رأسُ الصُّورةِ حتى تكونَ مِثْلَ الشَّجَرةِ، ويُجْعَلَ السِّتْرُ مِنْبَذَتَينِ[1].

١٠١٩٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا يونسُ بن أبي إسحاقَ، عن مجاهد

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدواءِ الخَبيثِ؛ يعني السُّمَّ[2].

١٠١٩٥ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَحَسَّى سُمّاً

= عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ، فمن رجال البخاري. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (١٧٠٦) عن عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٣٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه برقم (٨٠٤٥). ومتنه هناك أبين وأوضح.

قوله: «منبذتين» وقع في (م) والنسخ المتأخرة: منتبذتين. والمِنبَذة: الوسادة المنبوذة، أي: المطروحة.

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (٩٧٥٦).

فقَتَلَ نَفْسَه، فهُوَ يَتَحَسَّاهُ في نارِ جَهَنَّمَ، خالِداً مُخَلَّداً فيها أَبداً، ومَن قَتَلَ نَفْسَه بحَدِيدَةٍ، فحَدِيدَتُه في يَدِه[1] يَتوجَّأُ بها في بَطْنِه في نارِ جَهَنَّمَ، خالِداً مُخَلَّداً فيها أَبداً، ومَن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فقَتَلَ نَفْسَه، فهُوَ يَتَرَدَّى في نارِ جَهَنَّمَ، خالِداً مُخَلَّداً فيها أَبداً»[2].

١٠١٩٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامٌ الدَّسْتُوائِيُّ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي جعفرٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهنَّ: دَعْوةُ المَظلُومِ، ودَعْوةُ الوالِدِ، ودَعْوةُ المُسافِرِ»[3].

١٠١٩٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أَحدِكُم قَيْحاً حتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً»[4].

---

(١) قوله: «في يده»، لم يرد في (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٩)، وابن ماجه (٣٤٦٠)، والترمذي بإثر الحديث (٢٠٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٤٨).

(٣) حسن لغيره، وسلف الكلام على إسناده برقم (٧٥١٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧١٩-٧٢٠، ومسلم (٢٢٥٧) (٧)، وأبو عوانة في =

١٠١٩٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن العَلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ صلاةٍ لا يُقْرَأُ فيها بِفاتِحَةِ الكِتابِ، فهي خِدَاجٌ، فهي خِدَاجٌ، فهي خِدَاجٌ، غيرُ تَمَامٍ»(١).

١٠١٩٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عاصم بن كُلَيبٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى الضُّحَى إلا مَرَّةً(٢).

١٠٢٠٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا داود الزَّعافِرِيُّ، عن أبيه

= أواخر الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، والبيهقي ١٠/٢٤٤، والبغوي (٣٤١٣)، والمقدسي في «أحاديث الشعر» (٣٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب وأبيه، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٢٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد ـ وزاد في آخره أن عبدالرحمٰن بن يعقوب قال لأبي هريرة: فإن كنتُ خلف الإمام؟ قال: فأخذ بيدي وقال: اقرأ في نفسك يا فارسيُّ. وانظر (٧٢٩١).

(٢) إسناده قوي، عاصم بن كليب الجرمي وأبوه صدوقان. وهو مكرر (٩٧٥٨).

(٣) قوله: «قال رسول الله ﷺ» سقط من (ظ٣).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المقامُ المحمودُ الشَّفَاعَةُ»[1].

١٠٢٠١ - حدثنا وكيعٌ، عن حَمَّاد، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ نارَكُم هٰذه جُزْءٌ مِن سَبْعِينَ جزءاً من نارِ جَهَنَّمَ» فقال رجلٌ: إنها لَكافِيةٌ يا رسولَ الله. قال: «فإنَّها فُضِّلَت عليها بِتِسْعَةٍ وسِتِّين جُزْءاً حَرّاً فحَرّاً»[2].

١٠٢٠٢ - حدثنا وكيعٌ وعبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن سَعْد بن إبراهيم، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جِدالٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود: وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي. وانظر (٩٧٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٠٠٣٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عمر بن أبي سلمة، وقد سلف الحديث برقم (٧٥٠٨) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به، ولم يذكر فيه عمر بن أبي سلمة.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٢٣ من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه «شعبة» إلى: سعيد، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٨٨.

١٠٢٠٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الأسودِ بن العَلاءِ بن جارِيَةَ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مِن حِين يَخْرُجُ أَحَدُكم مِن بَيْته إلى مَسْجِدِي فَرِجلٌ تَكْتُبُ حَسَنةً، ورِجلٌ تَمْحُو سَيِّئةً»(١).

١٠٢٠٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عبدُالعزيز ـ يعني ابنَ عبدالله بن أبي سَلَمة ـ، عن ابن شِهابٍ، عن عُمَر بن عبدالعزيز، عن إبراهيمَ بن قارظٍ قال: ٢/٤٧٩

رأيتُ أبا هريرة يَتوضَّأُ فوقَ المسجدِ، فقلتُ: مِمَّ تَتوضَّأُ؟ قال: من أَثْوارِ أَقِطٍ أَكَلْتُها، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»(٢).

١٠٢٠٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن عليِّ بن مُبارَك، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن عامرٍ العُقَيلي، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأعلَمُ أَوَّلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأسود بن العلاء، فمن رجال مسلم.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع أبو سلمة وأبو هريرة. وانظر (٨٢٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن قارظ، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٦٠٥).

ثلاثةٍ يَدْخُلونَ الجَنَّةَ: الشَّهيدُ، وعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ الله وحَقَّ مَواليهِ، وفَقيرٌ عَفيفٌ مُتَعَفِّفٌ. وإنِّي لأَعلَمُ أَوَّلَ ثلاثةٍ يَدْخُلونَ النَّارَ: سُلْطانٌ مُتَسَلِّطٌ، وذُو ثَرْوَةٍ مِن مالٍ لا يُؤَدِّي حَقَّهُ، وفَقيرٌ فَخُورٌ»[1].

١٠٢٠٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سُفيانُ، عن سُهيل بنِ أبي صالحٍ، عن الحارث بنِ مُخَلَّدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَلعون من أَتَى امرأَةً في دُبُرِها»[2].

١٠٢٠٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن حمَّاد بن سَلَمة، قال: قال محمدُ بن زِيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن جَرَّ إزارَهُ بَطَراً، لم يَنْظُرِ الله إليهِ يومَ القِيامَةِ»[3].

١٠٢٠٨ ـ قال: وقال رسول الله ﷺ: «رَبَطَتِ امرأَةٌ هِرّاً أو هِرَّةً،

---

(١) إسناده ضعيف لأجل عامر العقيلي: وهو ابن عقبة، وقيل: ابن عبدالله، سلف الكلام عليه عند الحديث (٩٤٩٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٦٤٢) من طريق عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، به. واقتصر على أول ثلاثة يدخلون الجنة.

(٢) حديث حسن. وهو مكرر (٩٧٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (٩٠٠٤).

فلَمْ تُطْعِمْها ولَمْ تَتْرُكْها تَأْكُلُ مِن خَشَاشِ الأَرضِ، فأُدْخِلَتِ النارَ»[1].

١٠٢٠٩ ـ حدثنا وكيعٌ، عن زَمْعةَ ـ يعني ابنَ صالحٍ المَكِّي ـ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى بأصحابِه على النَّجاشِي، فكَبَّرَ أربعاً[2].

١٠٢١٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زَمْعةُ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قَدَّمَ ثلاثةً مِن صُلْبِه، لم يَدْخُلِ النّارَ إلاَّ تَحِلَّةَ القَسَمِ»[3].

١٠٢١١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن عبدالله بن شَقِيق

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خَيْرُكم قَرْني، ثُمَّ

---

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه. وانظر (٩٨٩١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح، لكنه قد توبع، انظر (٧١٤٧).

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠٠) عن زمعة بن صالح، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح، وقد توبع، انظر (٧٢٦٥).

الذين يَلُونَهم ـ قال أبو هريرة: ولا أدري أَذَكَر مَرَّتَينِ أو ثلاثةً ـ ثمَّ يَخْلُفُ مِن بَعْدِهم قومٌ يُحِبُّونَ السَّمانَةَ، ويَشْهَدُونَ ولا يُسْتَشْهَدونَ»[1].

١٠٢١٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سُليمانَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لو دُعِيتُ إلى كُراعٍ أو ذِراعٍ لأَجَبْتُ، ولو أُهدِيَ إليَّ ذِراعٌ لَقَبِلْتُ».

قال: وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عابَ طعاماً قَطُّ، إنِ اشْتَهاهُ أَكَلَه، وإلَّا تَرَكَه[2].

١٠٢١٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٩٣١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البخاري (٢٥٦٨) و(٣٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٠٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٤٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري في الموضع الأول، والنسائي والبيهقي على الشطر الأول منه، واقتصر البخاري في الموضع الثاني وأبو القاسم وأبو محمد البغويان على الشطر الثاني منه.

وسلف الشطر الأول منه برقم (٩٤٨٥)، والشطر الثاني برقم (١٠١٤١).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «التَّصفِيقُ لِلنِّساءِ، والتَّسبِيحُ لِلرِّجالِ»[1].

١٠٢١٤ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وروحٌ - المعنىَ - قالا: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا حَسَدَ إلَّا في اثْنَتَينِ: رجلٌ أعطاهُ الله القُرآنَ، فهو يَتْلُوهُ آناءَ اللَّيلِ والنَّهارِ[2]، فسَمِعَه رجلٌ، فقال: يا لَيْتَني أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ هٰذا، فعَمِلْتُ فيه مِثلَ ما يَعْمَلُ فيه هٰذا، ورجلٌ آتاهُ الله مالاً، فهو يُهْلِكُه في الحَقِّ، فقال رجلٌ: يا لَيْتَني أُوتِيتُ مِثْلَ ما أُوتِيَ هٰذا، فعَمِلْتُ فيه مِثْلَ ما يَعمَلُ فيه هٰذا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وذكوان: هو أبو صالح السّمّان.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٥٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: وآناء النهار، بزيادة لفظة «وآناء».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة البصري، وسليمان: هو الأعمش، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وأخرجه البخاري (٥٠٢٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٦٣ من طريق روح بن عبادة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٧٣) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به. =

١٠٢١٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا يزيدُ بن عبدالعزيزِ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي سعيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حَسَدَ إلَّا في اثْنَتَينِ» فذَكَرَ مثلَه سَواءً[1].

١٠٢١٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَزْني حينَ يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَشْرَبُ الخمرَ

= وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٢٣٢) و(٧٥٢٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٥٩، وابن عدي في «الكامل» ٢٧٢٧/٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٢٣٨ من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد بن عبدالعزيز: هو ابن سِياه الأسدي الحِمّاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٧/١٠، وأبو يعلى (١٠٨٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حينَ يَشْرَبُها وهو مُؤْمِنٌ، والتَّوْبةُ مَعرُوضَةٌ بَعْدُ»[1].

١٠٢١٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لو جُعِلَ لأَحَدِهم ـ أو[2] لأَحَدِكم ـ مَرْماتانِ حَسَنتانِ، أو عَرْقٌ مِن شاةٍ سَمينَةٍ، لأَتَوْها أَجْمَعونَ، ولو يَعْلَمونَ ما فيهما ـ يعني العِشاءَ والصُّبْحَ ـ لأَتَوْهُما ولو حَبْواً. ولقد هَمَمْتُ أنْ آمُرَ رجلاً يُصَلِّي بالنّاسِ، ثُمَّ آتِيَ أقواماً يَتَخَلَّفُونَ عنها ـ أو عن الصَّلاةِ ـ فأُحَرِّقَ عليهم»[3]. ٢/٤٨٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٥١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد ـ ولم يقل فيه: «والتوبة معروضة بعد».

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٥٨)، والبخاري (٦٨١٠)، ومسلم (٥٧) (١٠٤)، وابن حبان (٤٤١٢)، وأبو عوانة ١/٢٠، والآجري في «الشريعة» ص١١٢-١١٣، وابن منده (٥١٧) من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وانظر (٨٨٩٥).

(٢) قوله: «لأحدهم أو» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، مقتصراً على قوله: لقد هممت أن آمر رجلاً... إلخ. وانظر (٩٤٨٦).

وقوله: «مَرماتان» سلف شرحها عند الحديث رقم (٧٣٢٨).

والعَرْق: العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم.

١٠٢١٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سُليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ حَسَنةٍ يَعْمَلُها ابنُ آدمَ عَشْرُ حَسَناتٍ، إلى سبع مِئَةِ حَسَنةٍ[1]، يقولُ الله عزَّ وجلَّ: إلَّا الصَّومَ، هو لي، وأنا أَجْزِي به، يَدَعُ الطعامَ مِن أَجْلِي، والشَّرابَ مِن أَجْلِي، وشَهْوَتَه مِن أَجْلِي، فهو لي وأنا أَجْزِي به. والصَّومُ جُنَّةٌ، وللصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ حينَ يُفْطِرُ، وفَرْحَةٌ حينَ يَلْقَى رَبَّه. وَلخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ حينَ يَخْلُفُ عن الطَّعامِ أَطيَبُ عِندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[2].

١٠٢١٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ سليمانَ يُحدِّثُ عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَقاطَعُوا ولا تَباغَضُوا ولا تَحاسَدُوا ولا تَدابَرُوا، وكُونوا إخواناً كما أَمَركم الله»[3].

---

(١) لفظة «حسنة» ليست في (ظ٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٣٤٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٤١٣) عن شعبة، به. وانظر (٧٦٠٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٣) (٣٠) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٠٢٢٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ. وأبو أحمدَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أَحَدِكم قَيْحاً حتَّى يَرِيَهُ، خَيرٌ له مِن أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً»(١).

١٠٢٢١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُم، فلا يَمْشِ في نَعْلٍ واحدةٍ. وإذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحَدِكم، فَلْيَغْسِلْه سَبْعَ مَرَّاتٍ»(٢).

= وأخرجه مسلم (٢٥٦٣) (٣٠) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به. وزاد فيه: «لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تناجشوا»، وليس فيه النهي عن التقاطع.

وانظر (٩٠٥١).

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٧٩) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٠٩)، وأبو عوانة في أواخر الطب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٥٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٦٠ من طرق عن شعبة، به. وانظر (٧٨٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة ذكوان: وهو أبو صالح =

قال شعبةُ: قال سليمانُ: وحدَّثني أبو رَزِينٍ، قال: سمعتُ أبا هريرةَ يُحدِّثُ به في هٰذا المسجدِ عليه بُرْدانِ. فقلتُ لشعبةَ: مثلَ حديثِه؟ فقال شعبةُ: لم أَسْمَعْه يقول مثلَه في الكلبِ يَلَغُ في الإناءِ[1].

١٠٢٢٢ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «جاءَ أَهلُ اليَمنِ، هُم أَرَقُّ أَفْئِدةً، وأَلْيَنُ قُلوباً، والفِقْهُ يَمانٍ، والإيمانُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ

= السمان، وعلى شرط مسلم من جهة أبي رَزين: وهو مسعود بن مالك الأسدي. سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرج الشطر الأول منه عبدالرزاق (٢٠٢١٦) عن معمر، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه الطيالسي (٢٤١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، كلاهما (الطيالسي وعبدالوهاب) عن شعبة، به.

وأخرجه أيضاً الطحاوي ١/٢١ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٠٩ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وقد سلف الحديث بشطريه من طريق الأعمش، عن أبي صالح وأبي رزين جميعاً برقم (٧٤٤٧).

(١) قد روي الحديث في الكلب يلغ في الإناء من طرق عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي هريرة، انظر الحديث (٧٤٤٧) وتخريجَه.

يَمانِيَةٌ. الخُيَلاءُ والكِبْرُ في أَصحابِ الإبلِ، والسَّكينَةُ والوَقَارُ في أَصحابِ الشَّاءِ»[1].

١٠٢٢٣ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما تَرَكَ غِنىً، أَنْ تَصَدَّقَ عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلْيا أَفْضَلُ مِن اليَدِ السُّفْلَى»[2].

١٠٢٢٤ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ ذكوانَ يُحدِّثُ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجلَّ: عَبْدِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٩١)، وابن منده في «الإيمان» (٤٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٠٩) من طريق محمد بن جعفر غندر، بهٰذا الإسناد. وعلقه البخاري بإثر الحديث (٤٣٨٨) عن غندر.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٩١)، وابن منده (٤٣٨) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٥٩ من طريق داود الطائي، عن الأعمش، به.

وقد سلف الحديث من طريق الأعمش برقم (٧٤٣٢) دون قوله: الخيلاء والكبر... الخ.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٠١٧٢).

عِندَ ظَنِّهِ بي، وأَنا مَعَه إذا دَعانِي، وإِنْ ذَكَرَني في نَفْسِه، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، وإِنْ ذَكَرَني في مَلَإٍ، ذَكَرْتُه في مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُم وأَطْيَب، وإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْراً تَقَرَّبْتُ منه ذِراعاً، وإِنْ تَقَرَّبَ ذِراعاً تَقَرَّبْتُ باعاً، وإِنْ أَتاني يَمْشِي أَتَيْتُه هَرْوَلَةً»[1].

١٠٢٢٥ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَعَا الرَّجلُ امرأَتَه إلى فِراشِه، فأَبَتْ عليهِ[2]، فَبَاتَ وهو عليها ساخِطٌ، لَعَنَتْها المَلائِكَةُ حتَّى تُصْبِحَ»[3].

١٠٢٢٦ ـ حدثنا وكيعٌ، عن الأَعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم الله يومَ القِيامَةِ، ولا يَنْظُرُ إليهِم، ولا يُزَكِّيهِم، ولهم عَذابٌ أَلِيمٌ: رجل مَنَعَ ابنَ السَّبيلِ فَضْلَ ماءٍ عِنْدَه، ورجلٌ حَلَفَ على سِلْعَةٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٦، وابن حبان (٨١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وروايتهما مختصرة دون قوله: وإن تقرب... الخ.

وانظر (٧٤٢٢).

(٢) لفظة «عليه» لم ترد في (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وهو مكرر (٩٦٧١).

بعدَ العَصْرِ ـ يَعْني كاذِباً ـ، ورجلٌ بايَعَ إماماً فإنْ أَعْطاهُ وَفَى له، وإنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ له»[1].

١٠٢٢٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عن أبي حازمٍ[2]

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم الله يومَ القِيامَةِ، ولا يَنْظُرُ إليهم، ولا يُزَكِّيهم، ولهم عَذَابٌ أَليمٌ: شَيْخٌ زانٍ، ومَلِكٌ كَذَّابٌ، وعائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»[3].

١٠٢٢٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٤٧٤)، والترمذي (١٥٩٥)، وأبو عوانة ١/٤١، وابن منده في «الإيمان» (٦٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٧٧، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٢٢-٢٢٣ من طريق وكيع، ، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر الترمذي على قصة الرجل يبايع الإمام، وقال: حسن صحيح. وانظر (٧٤٤٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي صالح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٧)، وأبو عوانة ١/٤٠، والبيهقي ٨/١٦١، والبغوي (٣٥٩١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٢٢)، ومسلم (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٣٨)، وأبو يعلى (٦١٩٧) و(٦٢١٢)، وأبو عوانة ١/٤٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٤٨٩) من طرق عن سليمان الأعمش، به.

وانظر ما سلف من طريق عجلان عن أبي هريرة برقم (٩٥٩٤).

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ المُنابَذَةِ والمُلامَسَةِ[1].

١٠٢٢٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن محمد بن جُحَادةَ الأَزْديِّ، عن أبي حازمٍ الأَشْجَعيِّ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كَسْبِ الإماءِ[2].

١٠٢٣٠ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن عبدالمَلِك بن عُمَير، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَشْعَرُ كَلِمَةٍ قالَتْها العربُ كَلِمةُ لَبِيدٍ: ٤٨١/٢

أَلا كُلُّ شَيءٍ ما خَلا اللهَ باطِلُ»[3]

١٠٢٣١ ـ حدثنا وكيعٌ، عن جعفر بن بُرْقانَ، عن يزيد بن الأَصَمِّ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَظْهَرُ الفِتَنُ، ويَكْثُرُ الهَرْجُ، ويُرْفَعُ العِلْمُ».

فلمَّا سَمِعَ عمرُ أبا هريرة يقول: «يُرْفَعُ العِلمُ»، قال عمرُ: أَمَا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٠١٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٥١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. وهو مكرر (٩٧٣٧).

إنه ليسَ يُنْزَعُ من صُدورِ العُلماءِ، ولٰكِنْ يَذهَبُ العُلماءُ[1].

١٠٢٣٢ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيْرُكم في الإسلامِ أَحاسِنُكم أَخْلاقاً إذا فَقِهُوا»[2].

١٠٢٣٣ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى رجلاً يَسُوقُ بَدَنَةً قال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها، وَيْحَكَ»[3].

١٠٢٣٤ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في الجُمُعةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣١٧) و(٣١٨)، وأبو عوانة في العلم كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨) من طرق عن جعفر بن برقان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٥٥)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٢٤٠)، وانظر (١٠٠٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٨-٢٢٩، وعنه ابن ماجه (٣١٠٣) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣٥٠).

لَساعَةً، لا يُوافِقُها رجلٌ يَدْعُو فيها بخيرٍ[1] إلا اسْتَجابَ الله له»[2].

١٠٢٣٥ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالحٍ مولى التَّوأَمَةِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ»[3].

١٠٢٣٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بن أَبي كَثيرٍ، عن أبي كَثيرٍ الغُبَرِي

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: خيراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٧٦٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح مولى التوأمة وإن كان قد اختلط، وروى عنه سفيان ـ وهو الثوري ـ بعد الاختلاط، قد تابعه على هٰذا الحديث جمعٌ من الثقات مما يدلّ أن صالحاً قد حفظه وأدَّاه على وجهه.

وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (١٠٢٧٦) و(١٠٧٩٦).

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٧٢٤٨) و(٧٣١٢) و(٧٤٥٦) و(٩١٢٠) و(٩٢٢٢) و(٩٤٥٦) و(١٠٣٦٦) و(١٠٥١٦) و(١٠٦٤٩).

وفي الباب عن طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٤٠٤).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٤٨٢).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٠١٠).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٠٧.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٤/٣١٤.

وعن جابر بن سمرة، سيأتي ٥/١١.

وعن أنس عند البخاري (٢١٦١)، ومسلم (١٥٢٣).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا باعَ أَحَدُكم الشاةَ ـ أو اللِّقْحَةَ ـ فلا يُحَفِّلْها»(١).

١٠٢٣٧ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ بن القَعْقاعِ، عن أبي زُرْعةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتاً»(٢).

١٠٢٣٨ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامٌ ومِسْعَرٌ، عن قَتادةَ، عن زُرَارةَ بن أَوْفى

عن أبي هريرة ـ قال هشام: قال رسول الله ﷺ، ووَقَفَه مِسعرٌ ـ قال: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ تَجاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ به أَنْفُسَها، ما لم تَعْمَلْ به، أو تَكَلَّمْ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير الغبري ـ واسمه يزيد بن عبدالرحمٰن السُّحَيمي ـ فمن رجال مسلم.
وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٦/٢١٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٧٦٠).

(٣) هٰذا الحديث له إسنادان:
الأول: وكيع، عن هشام ـ وهو ابن أبي عبدالله الدستوائي ـ، عن قتادة، عن زرارة، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهو صحيح على شرط الشيخين.
والثاني: وكيع، عن مسعر ـ وهو ابن كدام ـ، عن قتادة، عن زُرارة، عن أبي هريرة موقوفاً: وهٰذا رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف مرفوعاً برقم (٧٤٧٠) =

١٠٢٣٩ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن محمد بن زيادٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «مَن اشترى شاةً مُصَرَّاةً، فهو بالخِيارِ، إنْ شاءَ رَدَّها، ومعَها صاعٌ مِنْ تمرٍ»[1].

١٠٢٤٠ ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سَلمةَ، عن محمدِ بن زيادٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكم إسلاماً أَحاسِنُكم أَخْلاقاً إذا فَقِهُوا»[2].

١٠٢٤١ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مَوْلودٍ يُولَدُ إلَّا على المِلَّةِ». وقال مرةً: «كُلُّ مَوْلُودٍ[3] يُولَدُ على الفِطْرَةِ، فأَبَواهُ

= عن يزيد بن هارون، عن مسعر، به.

وأخرجه مسلم (١٢٧) (٢٠٢) من طريق وكيع، عن مسعر وهشام، بهٰذا الإسناد. ولم يشر إلى أن رواية مسعر موقوفة.

وأخرجه أبو عوانة ١/٧٨، وابن منده في «الإيمان» (٣٤٩) من طريق وكيع، عن هشام وحده، به.

وقد سلف الحديث عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن هشام وحده، برقم (٩١٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (١٢٥١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٠٦).

وقوله: «إن شاءَ ردها ومعها صاع من تمر» جاء في (ل) ونسخة في (س): إن شاء ردها، وإن ردها رد معها صاعاً من تمر!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٠٢٣٢).

(٣) قوله: «كل مولود» ليس في (ظ٣).

يُهَوِّدانِه ويُنَصِّرانِه ويُشَرِّكانِه» قيل: يا رسولَ الله، أرأيتَ مَن مات قبلَ ذٰلك؟ قال: «الله أَعْلَمُ بما كانُوا عامِلِينَ»[1].

١٠٢٤٢ ـ حدثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، قال: أُرَى أبا حازمٍ ذَكَرَه عن أبي هريرة قال: ما عابَ رسولُ الله ﷺ طعاماً قَطُّ، إنِ اشْتَهاهُ أَكَلَه، وإلَّا تَرَكَهُ[2].

١٠٢٤٣ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي حازمٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أُهْدِي إليَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ، ولو دُعِيتُ إلى كُرَاعٍ لأَجَبْتُ»[3].

١٠٢٤٤ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن صالحٍ مولى التَّوأَمَةِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جَلَسَ قومٌ مَجْلِساً، لم يَذْكُروا الله فيه، ولم يُصَلُّوا على النَّبيِّ، إلَّا كان تِرَةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. وانظر (٧٤٤٥).

وقد سلف الحديث مختصراً من طريق وكيع مقروناً بغيره برقم (٧٤٤٣) بلفظ: «ليس مولود يولد إلا على هٰذه الملة».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الحديث من طرق عن الأعمش من غير شك، انظر (١٠١٤١). أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البيهقي في «سننه» ٧/٢٧٩، وفي «الشعب» (٥٨٦٧)، وفي «الدلائل» ١/٣٢١، وفي «الآداب» (٥٠٣) من طرق عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٤٨٥).

عليهم يومَ القِيامَةِ»[1].

١٠٢٤٥ ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ. وعبدُالرحمٰن، قال: حدثنا سفيان ـ المَعْنَى ـ. وأبـو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن عبدالرحمٰن بن هُرْمُزَ الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قُرَيشٌ، والأَنصارُ، وأَشْجَعُ، وغِفَارٌ، وأَسْلَمُ، ومُزَيْنةُ، وجُهَيْنةُ: مَوَالِي اللهِ ورسولِه، لا مَوْلَى لهم غَيْرُه». قال أبو نُعيم: «مَوَالِيَّ، لَيس لهم مَوْلىً دُونَ اللهِ ورسولِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٩٧٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وللمصنف فيه هنا ثلاثة شيوخ: وكيع، وعبدالرحمٰن: وهو ابن مهدي، وأبو نعيم: وهو الفضل بن دكين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه المصنف في «الفضائل» (١٤٦٥) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، و(١٤٦٧) عن وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٢ و١٩٦-١٩٧ عن وكيع وحده، به.

وأخرجه البخاري (٣٥٠٤) و(٣٥١٢)، ومن طريقه البغوي (٣٨٥٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٥ من طريق أبي نعيم وحده، به.

وأخرجه الدارمي (٢٥٢٢)، ومسلم (٢٥٢٠) (١٨٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٥ من طرق أخرى عن سفيان الثوري، به. وانظر (٧٩٠٤).

٤٨٢/٢ ١٠٢٤٦ ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «انْظُرُوا إلى مَن أَسْفَلَ مِنكُم، ولا تَنْظُروا إلى مَن فَوْقَكم، فإنَّه أَجْدَرُ أَنْ لا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَليكُم»(١).

١٠٢٤٧ ـ حدثنا وكيعٌ، عن حَمّادٍ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَرَجَ رجلٌ مِن قَرْيَتِه، يَزورُ أَخاً لَهُ في قَرْيةٍ أُخرى، فأَرْصَدَ الله له مَلَكاً، فجَلَسَ على طَريقِه، فقال له: أَينَ تُرِيدُ؟ قال: أُرِيدُ أَخاً لي، أَزُورُه في الله في هٰذه القَرْيةِ. قال له: هل له عليكَ مِن نِعْمَةٍ تَرُبُّها؟ قال: لا، ولٰكنِّي أَحْبَبْتُه في الله عزَّ وجلَّ. قال: فإنِّي رَسولُ رَبِّكَ إليكَ: أَنَّه قد أَحَبَّكَ بِما أَحْبَبْتَه فيه»(٤).

١٠٢٤٨ ـ حدثنا وكيعٌ، عن حَمَّادٍ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «وَيْلٌ لِلأَعْقاب من النَّارِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٤٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نافع الصائغ. وانظر (٧٩١٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. محمد: هو ابن زياد الجمحي. وانظر (٧١٢٢).

١٠٢٤٩ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا محمدٌ

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ كان يَتعوَّذُ من فِتْنةِ الدَّجَّالِ، وفِتْنةِ المَحْيا والمَمَاتِ[1].

١٠٢٥٠ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا محمدٌ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العَجْماءُ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[2].

١٠٢٥١ ـ حدثنا سُرَيجُ بن النُّعْمانِ، قال: حدثنا فُلَيحٌ، عن هِلالِ بن عليٍّ، عن عبدِالرحمٰن بن أبي عَمْرَةَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إيَّاكم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، ولا تَجَسَّسوا، ولا تَنافَسُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَبَاغَضُوا[3]، وكُونُوا عِبادَ الله إخْواناً»[4].

١٠٢٥٢ ـ حدثنا سريجُ بن النعمان، حدثنا فُليحٌ، عن هِلالٍ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مختصر الحديث (١٠٠٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٢/٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٠٥).

(٣) قوله: «ولا تباغضوا» لم يرد في (ظ٣) و(عس).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي ـ حسن الحديث في المتابعات والشواهد. هلال بن علي: هو ابن أسامة العامري.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٦٣).

عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكم فَلْيُوتِرْ، وإذا وَلَغَ الكلبُ في إناءِ أَحدِكم فَلْيَغْسِلْه سبعَ مَرَّاتٍ، ولا يُمْنَعُ فَضْلُ ماءٍ لِيُمْنَعَ به الكَلأُ، ومِن حَقِّ الإبلِ أن تُحْلَبَ على الماءِ يومَ وِرْدِها»[1].

١٠٢٥٣ ـ حدثنا سُريجُ بن النُّعمان، حدثنا فُليحٌ، عن هِلالٍ، عن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقولُ: أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأَنا معه حِينَ يَذْكُرُني، إنْ ذَكَرَني في نَفْسِه، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، وإنْ ذَكَرَني في مَلإٍ، ذَكَرْتُه في مَلإٍ خَيْرٍ مِن مَلَئِه الَّذينَ يَذْكُرُني فيهم، وإنْ تَقَرَّبَ العَبْدُ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ منه ذِراعاً، وإنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ مِنه باعاً، وإذا جاءَني يَمْشِي جِئْتُه أُهَرْوِلُ. له المَنُّ والفَضْلُ»[2].

١٠٢٥٤ ـ حدثنا سُريجُ بن النعمان، حدثنا فُليحٌ، عن هِلالٍ، عن عبدِالرحمٰن

---

(١) إسناده حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان. وانظر (٨٧٢٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

قوله: «له المنُّ والفضل» هو من قول النبي ﷺ، أو من بعض الرواة، والله أعلم. =

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَزالُ أُقاتِلُ الناسَ حتَّى يقولوا لا إلٰهَ إلاَّ الله، فإذا قالوا: لا إلٰهَ إلا الله، فقد عَصَموا مِنِّي أَموالَهم وأَنْفُسَهم، إلاَّ بِحَقِّها، وحِسابُهم على اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

١٠٢٥٥ ـ حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا فُليحٌ، عن هِلال بن عليٍّ، عن عبدِالرحمٰن بن أبي عَمْرَةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما أَهْلَكَ الَّذينَ مِن قَبْلِكم: كَثْرةُ سُؤالِهم، واخْتِلافُهم على أَنْبِيائِهم، ولٰكن ما نَهَيْتُكم عنه فانْتَهُوا، وما أَمَرْتُكم به فأْتُوا منه ما اسْتَطَعْتُم»[2].

١٠٢٥٦ ـ حدثنا سُريجٌ، حدثنا فليحٌ، حدثنا هِلالُ بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يُنْجِيَ أَحداً مِنكُم عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا، إلاَّ أَن يَتَغَمَّدنِيَ اللهُ مِنه بِفَضْلٍ ورَحْمَةٍ، ولٰكِنْ قارِبُوا وسَدِّدُوا وأَبْشِروا»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي. وانظر ما سلف برقم (٧٣٦٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

١٠٢٥٧ ـ حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُليحٌ، حدثنا هلالُ بن علي، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «واللهِ ما أُعْطِيكم ولا أَمْنَعُكم، وإنَّما أنا قاسِمٌ، أَضَعُه حَيثُ أُمِرْتُ»[1].

١٠٢٥٨ ـ حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُليحٌ، حدثنا هلالُ بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أَوْلى النَّاسِ بعِيسى ابنِ مَرْيَمَ في الدُّنيا والآخِرَةِ، الأَنبياءُ إخوةٌ مِن عَلَّاتٍ، أُمَّهاتُهم شَتَّى، ودِينُهم واحِدٌ»[2].

١٠٢٥٩ ـ حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُليحُ بن سليمان، حدثنا هلالُ بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البخاري (٣١١٧) عن محمد بن سنان، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٣ من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٩٢ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٤٣) عن محمد بن سنان، عن فليح بن سليمان، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٢٩).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرَةً، يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ سَنةٍ» اقرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿وظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠][1].

١٠٢٦٠ - حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُليحُ بن سُليمان، حدثنا هلالُ بن عليٍّ، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَابُ قَوْسٍ، أو سَوْطٍ في الجَنَّةِ، خيرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عليه الشَّمسُ وتَغْرُبُ»[3].

١٠٢٦١ - حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا فُليحٌ، عن الحارث بن فُضَيلٍ

---

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بإثر الحديث (٤٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٥٢) عن محمد بن سنان، والطبري ٢٧/١٨٣ من طريق ابن وهب، كلاهما عن فليح بن سليمان، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٨).

وقوله: «اقرؤوا إن شئتم...» مدرج من قول أبي هريرة كما جاء مصرحاً به في بعض طرق الحديث، انظر تخريج الحديث السالف برقم (٧٤٩٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٣) من طريق محمد بن فليح، و(٣٢٥٣) عن محمد بن سنان، كلاهما عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٧).

والقابُ: القَدْر، وقيل: هو ما بين المَقبِض والسِّيَة (وهي طرف القوس)، ولكل قوس قابان.

الأنصاريِّ، عن زيادِ بن سَعدٍ.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ ابنُ مَرْيَمَ إماماً عادِلاً، وحَكَماً مُقْسِطاً، فيَكْسِرُ الصَّليبَ، ويَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، ويُرْجِعُ السِّلْمَ، ويَتَّخِذُ السُّيُوفَ مَناجِلَ، وتَذْهَبُ حُمَةُ كلِّ ذاتِ حُمَةٍ، وتُنْزِلُ السَّماءُ رِزْقَها، وتُخْرِجُ الأَرضُ بَرَكَتَها، حتَّى يَلْعَبَ الصَّبِيُّ بالثُّعْبانِ فلا يَضُرُّه، ويُرَاعِيَ الغَنَمُ الذِّئبَ فلا يَضُرُّها، ويُراعِيَ الأَسدُ البَقَرَ فلا يَضُرُّها»(٤). ٢/٤٨٣

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، زياد بن سعد: وهو المدني الأنصاري، روى عنه ابنه سعد ـ وهو شيخ ليس بذاك المعروف ـ والحارث بن فضيل، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٥٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٣٣، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٥٥، وأما فليحٌ ـ وهو ابن سليمان ـ فحديثه حسن في المتابعات والشواهد.

وأورده ابن كثير في «النهاية» ١/١٨٥ وقال: تفرد به أحمد، وإسناده جيد قوي صالح.

وانظر ما سلف برقم (٩٢٧٠).

قوله: «ويُرجع السِّلم»، أي: الإسلام، كما قال في الحديث السالف (٩٢٧٠): «ويدعو الناس إلى الإسلام»، ومنه قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا ادخُلوا في السِّلْم كافَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]. ويمكن أن يكون المراد به: الصلح، كما قال السندي، أي: يُرجِع إلى الناس الصلحَ آخراً كما كان فيهم الصلح أولاً.

قوله: «ويتخذ السيوف مناجل»، قال السندي: أراد أن الناس يتركون الجهاد ويشتغلون بالحرث والزراعة. =

١٠٢٦٢ ـ حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا فُليحٌ، عن محمد بن عبدِالله بن حُصَينٍ الأَسْلمي، عن عُبَيدالله بن صَبِيحةَ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ المَنِيحَةُ: تَغْدُو بِأَجْرٍ، وتَرُوحُ بِأَجْرٍ، مَنِيحَةُ النَّاقةِ كَعِتاقَةِ الأَحْمَرِ، ومَنِيحَةُ الشَّاةِ كَعِتاقَةِ الأَسوَدِ»(١).

١٠٢٦٣ ـ حدثنا سُريجٌ، قال: حدثنا فُليحٌ، عن سَلَمةَ بن صَفْوانَ بن سَلَمةَ الزُّرَقيِّ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ إذا سَمِعَ النِّداءَ وَلَّى وله حُصَاصٌ، فإذا سَكَتَ المُؤَذِّنُ أَقْبَلَ حتَّى يَخْطُرَ بينَ المَرْءِ وقَلْبِه لِيُنْسِيَه صَلاتَه، فإذا شَكَّ أَحَدُكم في صَلاتِه فَلْيُسَلِّم، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَينِ وهو جالِسٌ»(٢).

= قوله: «حُمَة» بضم ففتح مخفف: السُّمّ، وهو المراد من قوله: «حتى يلعب الصبي بالثعبان فلا يضره».

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله بن حصين وعبيدالله بن صَبِيحة في عداد المجهولين، وفليح ـ وهو ابن سليمان الخزاعي ـ يُضَعَّف في التفرد، وإنما يحسن حديثه في المتابعات والشواهد، وهٰذا الحديث من أفراده. وانظر (٨٧٠١).

(٢) إسناده ضعيف، فليح قد خالف فيه من هو أوثق منه، فقال فيه: فليسلم ثم ليسجد سجدتين وهو جالس، فجعل السجود بعد السلام.

وأخرجه ابن ماجه (١٢١٧)، والدارقطني ١/٣٧٤-٣٧٥، والبيهقي ٢/٣٤٠ من طريق ابن إسحاق، قال: أخبرني سلمة بن صفوان، عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. فقال في آخره: «فليسجد سجدتين قبل أن يسلم» فجعل السجود قبل =

١٠٢٦٤ ـ حدثنا سُرَيجٌ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن سُهَيل ـ يعني ابنَ أبي صالحٍ ـ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكم مِن مَجْلِسِه ثُمَّ رَجَعَ، فهُوَ أَحَقُّ بهِ»[1].

١٠٢٦٥ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا فُلَيح، عن عُمَر[2] بن العلاءِ الثَّقفي، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَدِينةُ ومَكَّةُ مَحْفُوفَتانِ بالمَلائكةِ، على كلِّ نَقْبٍ مِنْها مَلَكٌ، لا يَدْخُلُها الدَّجَّالُ ولا الطَّاعونُ»[3].

= التسليم، وهو الموافق لما روي من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة. انظر الحديث السالف برقم (٧٢٦٨).

وقوله: «يخطر» سلف ضبطه وتفسيره عند الحديث السالف برقم (٨١٣٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٢١٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٨١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٣، وفي «الآداب» (٣٢٧) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٦٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: عَمْرو.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمر بن العلاء الثقفي وأبيه، وهما من رجال «تعجيل المنفعة»، وتساهل ابن حبان فذكرهما في «ثقاته»، وأما فُليح ـ وهو ابن سليمان ـ فليس بذاك القوي لكن يُعتَبر به. =

. . . . . .

= وأورده الحافظ ابن كثير في «النهاية» ١/١٦١ من طريق المصنف وقال: هٰذا غريب جداً، وذِكْر مكة في هٰذا ليس محفوظاً. وسيأتي بيان ذٰلك لاحقاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١٨٠ عن سعيد بن منصور، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقال: إن لم يكن عمر بن العلاء أخا الأسود فلا أدري.

وقد أورد الحديثَ الحافظُ ابن حجر في «الفتح» ١٠/١٩١ ونسبه إلى عمر بن شبة في «كتاب مكة» وذكر إسناده على النحو التالي: عن سريج، عن فليح، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وقال: رجاله رجال الصحيح!

قلنا: كذا قال في إسناده «العلاء بن عبدالرحمٰن عن أبيه» وهو وهمٌ إمَّا من صاحب «كتاب مكة»، أو من الحافظ ابن حجر، فالحديث لا يعرف إلا عن عمر بن العلاء، عن أبيه.

وروي هٰذا الحديث من غير طريق صحيح عن أبي هريرة، ولم يذكر أحد منهم فيه مكةَ، فقد سلف برقم (٧٢٣٤) من طريق نعيم بن عبدالله، و(٨٣٧٣) من طريق أبي عبدالله القرَّاظ، و(٨٩١٧) من طريق أبي صالح، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وقد صح ذِكْرُ مكة في غير حديث أبي هريرة، فعن أنس بن مالك رفعه «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة...» أخرجه البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، وسيأتي في «مسنده» ٣/١٩١.

وعن فاطمة بنت قيس في بعض طرق حديث الجساسة «... فلا أَدَعُ قرية إلا هبطتها في أربعين ليلةً غير مكة وطَيْبَة فهما محرّمتان عليَّ كلتاهما...». أخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وسيأتي في مسندها ٦/٣٧٤.

وعن عائشة مرفوعاً «لا يدخل الدجال مكة ولا المدينة» أخرجه الإمام أحمد ٦/٢٤١، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٧) من طريق عامر الشعبي عن عائشة =

١٠٢٦٦ - حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا فُلَيح، عن أيوبَ بن عبدالرحمٰن بن صَعْصَعةَ الأنصاري، عن يعقوبَ بن أبي يعقوبَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُومُ الرَّجلُ لِلرَّجلِ[1] من مَجْلِسِه، ولٰكِن افْسَحُوا يَفْسَحِ الله لَكُم»[2].

١٠٢٦٦/١ - و«إذا صَنَعَ خادِمُ أَحَدِكُم طَعاماً فوَلِيَ حَرَّهُ ومَشَقَّتَه، فَلْيَدْعُه فَلْيَأْكُلْ مَعَه، فإنْ لَمْ يَدْعُه، فَلْيُناوِلْه مِنْه»[3].

١٠٢٦٦/٢ - و«مَن باعَ مُصَرَّاةً، فالمُشتَرِي بالخِيَارِ ثلاثةَ أَيَّامٍ، إنْ شَاءَ رَدَّها ورَدَّ مَعَها صاعاً مِنْ تَمْرٍ»[4].

= لكن قال الحافظ ابن كثير في «النهاية» ١/١٥٢: المحفوظ رواية عامر الشعبي عن فاطمة بنت قيس. يعني الحديث السالف.

(١) أُشِير في هوامش النسخ المتأخرة إلى أنه يوجد في بعض النسخ: لا يُقِم الرجل الرجلَ، لكن سلف عند الحديث (٨٤٦٢) نقلُنا عن الحافظ ابن كثير أنه نصَّ على أن رواية سريج بلفظ «لا يقوم الرجل للرجل».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سريج - وهو ابن النعمان الجوهري - ثقة من رجال البخاري، ومن فوقه أحاديثهم من قَبيلِ الحسن. فليح: هو ابن سليمان.

وسلف هٰذا الحديث برقم (٨٤٦٢) عن يونس المؤدب، عن فليح.

(٣) حديث صحيح، وإسناده حسن إسناد سابقه.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

(٤) حديث صحيح، وإسناده حسن كسابقه.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٠٥).

١٠٢٦٧ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا فُليح، عن سُهَيل ـ يعني ابن أبي صالحٍ ـ، عن أبي عُبَيد، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَبَّحَ ثلاثاً وثلاثينَ، وكَبَّرَ ثلاثاً وثلاثينَ، وحَمِدَ ثلاثاً وثلاثِينَ، وقالَ: لا إلٰهَ إلَّا الله وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، خَلْفَ الصَّلاةِ، غُفِرَ له ذَنْبُه ولو كانَ أَكثرَ مِن زَبَدِ البَحْرِ»(٨).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان، وقد تُوبِع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وأبو عبيد: هو المَذْحِجي حاجب سليمان بن عبدالملك، قيل: اسمه عبدالملك، وقيل: حيّ أو حُيي أو حُوَي، وهو بكنيته أشهر.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٤٧ـ٢٤٨ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٣٥٩)، والطبراني في «الدعاء» (٧١٧) و(٧١٨) من طريقين عن فليح، به.

وأخرجه مسلم (٥٩٧) (١٤٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٣)، وأبو يعلى (٦٣٦٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٧٥٠)، وابن حبان (٢٠١٦)، والطبراني في «الدعاء» (٧١٥) و(٧١٦)، وفي «الأوسط» (٧٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٧، وفي «الدعوات الكبير» (١٠٠)، والبغوي (٧١٨) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به.

وخالف ابنُ عجلان فرواه عن سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٤).

ورواه إسماعيل بن زكريا عن سهيل، عن أبي عبيد، فقال: عن عطاء بن يسار، والمحفوظ: عطاء بن يزيد، ورواية إسماعيل هٰذه سلفت عند المصنف برقم (٨٨٣٤). =

١٠٢٦٨ ـ حدثنا سُرَيج، قال: حدثنا عبدُالله ـ يعني ابنَ عمر ـ، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة: أن ثُمامَةَ بن أُثَالٍ الحَنَفي أَسلَمَ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ أن يُنطَلَقَ به إلى حائط أبي طَلْحة فيَغْتَسِلَ، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ حَسُنَ إسلامُ صاحِبِكُم»[1].

١٠٢٦٩ ـ حدثنا سُرَيْج، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأعرِفَنَّ[2] أحداً

= وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٤٧، وابن حبان (٢٠١٣) من طريق مالك، عن أبي عبيد حاجب سليمان، به.

ورواه مالك مرة أخرى موقوفاً، أخرجه كذلك في «موطئه» ١/٢١٠، ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٢). قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١٦٠: هٰكذا هٰذا الحديث موقوف في «الموطأ» على أبي هريرة، ومثله لا يُدرَك بالرأي، وهو مرفوع صحيح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة من حديث أبي هريرة، ومن حديث علي بن أبي طالب، ومن حديث عبدالله بن عمرو بن العاصي، ومن حديث كعب بن عُجرة، وغيرهم بمعانٍ متقاربة.

وأخرجه النسائي (١٤٥) من طريق الليث، عن ابن عجلان، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٣).

(١) حديث قوي، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن عمر ـ وهو ابن حفص بن عاصم العمري ـ. وانظر (٧٣٦١) (٨٠٣٧).

(٢) في (عس) ونسخة على هامش (س): لا أعرفنَّ، وهي كذلك في الموضع السالف برقم (٨٨٠١)، والمثبت من (م) و(ظ٣) وبقية النسخ. قال =

مِنْكُم أَتاهُ عَنِّي حَدِيثٌ وهو مُتَّكِىءٌ في أَرِيكَتِه فيقولُ: اتْلُوا به عليَّ قُرآناً. ما جاءَكُم عَنِّي مِن خَيْرٍ قُلْتُه أو لَمْ أَقُلْه، فأنا أَقولُه، وما أَتاكُم مِن شَرٍّ، فإِنِّي لا أَقولُ الشَّرَّ»(١).

١٠٢٧٠ - حدثنا يونسُ بن محمدٍ، قال: حدثنا الخَزْرَجُ بن عثمان السَّعْدِي، قال: حدثنا أبو أيوبَ مولىً لعثمان بن عَفَّان

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قِيدُ سَوْطِ أَحَدِكم مِن الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا ومِثْلِها مَعَها، ولَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا ومِثْلِها مَعَها، ولَنَصِيفُ امرأَةٍ مِنَ الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا ومِثْلِها مَعَها».

قال: قلتُ: يا أبا هريرةَ، ما النَّصيفُ؟ قال: الخِمَارُ(٢).

= السندي: هٰكذا في نسخ «المسند» على صيغة المضارع للمتكلم، من المَعرِفة، بلام التأكيد والنون الثقيلة، فالمعنى: إني لأَعرفُ بعضَكم على هٰذه الصفة. وقال في رواية «لا أعرفنَّ»: على صيغة النهي المؤكد بالنون للمتكلم، أي: لا أَجِدَنَّ ولا أَعلمنَّ، وهو من قبيل ما جاء في هٰذا المعنى «لا أُلفِينَّ»، وظاهره نهي النبي ﷺ نفسه عن أن يجد أحداً على هٰذه الحالة، والمراد نهيُه عن أن يكون على هٰذه الحالة، فإنه إذا كان عليها يجدُه ﷺ عليها.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي. وقد سلف برقم (١٠٢٦٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، الخزرج بن عثمان روى عنه جمع، واختُلف فيه، فذكره ابن حبان والعجلي وابن شاهين في الثقات، وقال ابن معين: صالحٌ، وقال أبو داود: شيخ بصري، وقال الدارقطني: يترك، وضعفه الأزدي. =

١٠٢٧١ ـ حدثنا يونسُ، قال: حدثنا الخَزْرَجُ، عن أبي أيوبَ عن أبي هريرة قال: دخلتُ معه المسجدَ يوم الجُمُعةِ، فرأى غُلاماً فقال له: يا غلامُ اذْهَبْ الْعَبْ. قال: إنَّما جئتُ إلى المسجدِ. قال: يا غلامُ اذْهَب الْعَبْ. قال: إنَّما جِئْتُ إلى المسجدِ. قال: فتَقعُدُ حتَّى يَخْرُجَ الإمامُ؟ قال: نَعَم. قال:

= قلنا: فمثله يعتبر به ويحتمل التحسين في المتابعات والشواهد.

وأبو أيوب مولى عثمان: اسمه عبدالله بن أبي سليمان، ويقال: اسمه سليمان، روى عنه غير واحد، ووثقه ابن معين وابن حبان، وقال أحمد: حديثه حديث مقارب، وقال أبو حاتم: من أكابر أصحاب حماد بن سلمة، شيخ، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وهو كما قال، وأما ما وقع من تجهيل الدارقطني له في «سؤالات البرقاني» ورقة ٤، فلا ندري ما وجهه، فالرجل قد عرفه غير واحد، ووثقه ابن معين وابن حبان، والله تعالى أعلم بالصواب.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٩) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن الخزرج، بهٰذا الإسناد ـ دون الفقرة الثانية منه.

وأخرج الفقرة الأولى منه الدولابي في «الكنى» ١/١٠٣ من طريق سكن بن المغيرة، عن أبي أيوب، به.

وسلفت هٰذه الفقرة برقم (٨١٦٧) من طريق همام، عن أبي هريرة.

وللحديث شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٢٧٩٦)، وسيأتي في «مسنده» ٣/١٤١.

ويشهد للفقرة الأولى حديث سهل بن سعد عند البخاري (٢٨٩٢)، وسيأتي ٣/٤٣٣.

القِيدُ والقابُ: كلاهما بمعنى القَدْر، ويقال: بل القاب: ما بين المَقبِض والسِّيَة (وهي طرف القوس)، ولكل قوس قابان.

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المَلائِكَةَ تَجيءُ يومَ الجُمُعَةِ، فَتَقْعُـدُ[1] على أبـوابِ المَسجِدِ، فيَكتُبونَ السَّابِقَ والثَّانِيَ والثَّالِثَ والنَّاسَ على مَنازِلِهم، حتَّى يَخْرُجَ الإمامُ، فإذا خَرَجَ الإمامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ»[2].

١٠٢٧٢ - حدثنا يونسُ بن محمدٍ، قال: حدثنا الخَرْزجُ - يعني ابن عثمان السَّعْدِي -، عن أبي أيوبَ - يعني مولى عثمانَ -

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أعمالَ بَنِي آدمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الجُمُعةِ، فلا يُقْبَلُ عَمَلُ قاطِعِ رَحِمٍ»[3].

---

(١) في (ل) ونسخة على هامش (س): فيقعدون.

(٢) المرفوع منه صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٨).

(٣) إسناده حسن.

وأخرجه المزي في ترجمة الخزرج من «تهذيبه» ٢٤٢/٨ من طريق عبدالله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٦٦) من طريق يونس بن محمد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١)، والبيهقي (٧٩٦٥) من طريقين عن الخزرج بن عثمان السعدي، به - وجاء فيه عند البخاري والخرائطي والبيهقي (٧٩٦٦) قصة.

وقد سلف عن أبي هريرة مرفوعاً من طريق آخر أن الأعمال تعرض كل اثنين وخميس، انظر (٧٦٣٩)، وهو صحيح. =

١٠٢٧٣ ـ حدثنا يونسُ، حدثنا الخَزْرجُ، عن أبي أيوبَ

عن أبي هريرة قال: أَوْصانِي أبو القاسم ﷺ خَلِيلي بثلاثٍ لا أَدَعُهُنَّ: الغُسْل يومَ الجُمُعةِ، وصوم ثَلاثةِ أيام من كلِّ شهرٍ، والوِتْر قبلَ النَّومِ[1].

١٠٢٧٤ ـ حدثنا وكيعٌ وعبدُالرحمٰن، عن سفيانَ[2]، عن منصورٍ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَجَّ البيتَ فلَمْ يَرْفُثْ ولَمْ يَفْسُقْ، رَجَعَ كما وَلَدَتْه أُمُّه». قال عبدُالرحمٰن: «خَرَجَ مِن ذُنُوبِه كيومَ وَلَدَتْه أُمُّه، أَو كَما خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّه»[3].

= وفي الحث على صلة الرحم انظر ما سلف برقم (٧٩٩٢) و(٨٨٦٨).

(١) إسناده حسن كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨) و(٨٣٨٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: «قالا: حدثنا»، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (١٣٥٠)، وابن ماجه (٢٨٨٩)، والطبري ٢/٢٧٧، وابن حبان (٣٦٩٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٢٠)، والبيهقي ٥/٦٧ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والبيهقي ٥/٢٦١ من طريق عمروبن محمد العنقزي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٨٠٠) عن الثوري، عن منصور، عن جابر، عن أبي =

١٠٢٧٥ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن صالحٍ مولى التَّوأَمَة، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدِي هٰذا، خَيْرٌ - أو أفضلُ - من أَلفِ صَلاةٍ فِيما سِواهُ مِن المساجِدِ، إلا المَسجِدَ الحَرَامَ»(١).

١٠٢٧٦ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ. وأبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن صالحٍ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يَشتَرِيَ حاضرٌ لِبَادٍ. وقال أبو نُعَيم: لا يَبِيعُ(٢) حاضرٌ لِبادٍ(٣).

١٠٢٧٧ - حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما جَلَسَ قومٌ مَجلِساً

= حازم، عن أبي هريرة. بزيادة جابر في الإسناد!
وانظر (٧١٣٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وقد سلف برقم (١٠٠١٥) عن وكيع، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. فانظر الكلام عليه هناك.

(٢) في نسخة على هامش (س): لا يَبِع، على النهي صورةً ومعنىً، وما أثبتناه مما بين أيدينا من النسخ نفيٌ بمعنى النهي، وكلاهما جائز.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وسلف من هٰذا الطريق برقم (١٠٢٣٥).

أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين، وسفيان: هو الثوري، وصالح: هو ابن نبهان مولى التوأمة.

لَمْ يَذْكُرُوا فيه رَبَّهُم، ويُصَلُّوا[1] على نَبِيِّهِم، إلا كانَ عَلَيهِم تِرَةً يومَ القِيامَةِ، إنْ شاءَ آخَذَهُم به، وإنْ شاءَ عَفَا عَنْهُم»[2].

١٠٢٧٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيانُ، عن صالحِ بنِ نَبْهانَ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما اجْتَمَعَ قومٌ» فذَكَره[3].

١٠٢٧٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلَةِ والمُزابَنَةِ.

والمُحاقَلةُ: البُرُّ بالبُرِّ[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: ويصلوا فيه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٩٧٦٤).

وأخرجه الترمذي (٣٣٨٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) حديث صحيح، مؤمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ، لكنه متابع في الحديث السابق.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٧/٣٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. دون قوله: والمحاقلة البر بالبر. =

١٠٢٨٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ المُؤْمِنُ ما عِندَ الله مِنَ العُقُوبةِ، ما طَمِعَ بِالجَنَّةِ أَحدٌ، ولَوْ يَعْلَمُ الكافِرُ ما عِندَ الله مِنَ الرَّحْمَةِ، ما قَنِطَ مِنَ الجَنَّةِ أَحدٌ، خَلَقَ الله مئةَ رَحْمَةٍ، فوَضَعَ واحِدةً بينَ خَلْقِهِ يَتَراحَمُون بها، وعِندَ الله تِسْعٌ وتِسعُونَ رَحْمَةً»(١).

١٠٢٨١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، قال: حدثنا زُهَير ـ يعني ابنَ محمدٍ ـ، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي وأَمَتِي، كُلُّكم عَبيدُالله، وكلُّ نِسائِكُم إِمَاءُ اللهِ، ولٰكِنْ لِيَقُلْ: غُلامي وجارِيَتِي، وفَتايَ وفَتاتِي»(٢).

١٠٢٨٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن(٣) زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مامِن داءٍ إلا في الحَبَّةِ السَّوداءِ مِنْه شِفاءٌ، إلَّا السَّامَ»(٤).

= وانظر ما سلف برقم (٩٠٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي. وانظر (٨٤١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٩٩٦٤).

(٣) في (ظ٣) ونسخة على هامش (س): حدثنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٠٥٦).

١٠٢٨٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الإيمانُ يَمانٍ والكُفْرُ قِبَلَ المَشْرِقِ، والسَّكِينَةُ في أَهْلِ الغَنَمِ، والفَخْرُ والرِّياءُ في الفَدَّادِينَ أَهْلِ الخَيْلِ وأَهْلِ الوَبَرِ»(١).

١٠٢٨٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنَّ لِي قَرابةً أَصِلُهم ويَقْطَعوني، وأُحسِنُ إليهم ويُسِيئُونَ إليَّ، ويَجْهَلُونَ عليَّ وأَحْلُمُ عنهم. فقال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ كانَ كما تَقُولُ لَكَأَنَّما تُسِفُّهُمُ المَلَّ، ولا يَزَالُ مَعَك(٢) ظَهِيرٌ ما دُمْتَ على ذٰلِكَ»(٣).

١٠٢٨٥ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زُهَير ـ يعني ابن محمد ـ، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «صَلَواتُ الخَمْس(٤)، والجُمُعةُ إلى الجُمُعةِ، كَفَّاراتٌ لِمَا بَيْنَهما(٥)، ما لَمْ تُغْشَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٨٤٦).

(٢) في (م) و(ل) ونسخة على هامش (س): «ولا يزال معك من الله عز وجل».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٩٩٢).

(٤) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: «إن الصلوات الخمس»، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، وصحح عليه في هامش (س).

(٥) في نسخة على هامش (س): بينها.

الكَبائِرُ»[1].

١٠٢٨٦ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زهير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الرَّجلَ لَيَعْمَلُ الزَّمانَ الطَّويلَ بأعمالِ أهلِ الجَنَّةِ، ثُمَّ يَخْتِمُ الله له عَمَلَه بأعمالِ أهلِ النَّارِ، فيَجْعَلُه مِن أهلِ النارِ، وإنَّ الرَّجلَ لَيَعْمَلُ الزَّمانَ الطَّويلَ بأعمالِ أهلِ النارِ، ثُمَّ يَخْتِمُ الله له عَمَلَه بأعمالِ أهلِ الجَنَّةِ، فيَجْعَلُه مِن أَهْلِ الجَنَّةِ، فيُدْخِلُه الجَنَّةَ»[2]. ٢/٤٨٥

١٠٢٨٧ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير. وأبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٣٣) (١٤)، وابن ماجه (١٠٨٦)، والترمذي (٢١٤)، وابن خزيمة (٣١٤) و(١٨١٤)، وأبو عوانة ٢/٢٠، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٦٢)، وابن حبان (١٧٣٣) و(٢٤١٨)، والبيهقي ٢/٤٦٧ و١٠/١٨٧، والبغوي (٣٤٥) من طرق عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٧١٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه مسلم (٢٦٥١) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤) ضمن حديث، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عليَّ واحِدَةً، صَلَّى الله عليهِ عَشْراً»[1].

١٠٢٨٨ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير عن العلاءِ، عن أبيه[2]

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الدُّنْيا سِجنُ المُؤْمِنِ، وجَنَّةُ الكافِرِ»[3].

١٠٢٨٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَيْنَما رجلٌ يَمْشي[4] على طَريقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ فقال: لأُرْفَعَنَّ هٰذا لَعَلَّ الله عزَّ وجلَّ يَغْفِرُ لي به. فَرَفَعَه، فغَفَرَ الله له به وأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عامر شيخ المصنف: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي. وانظر (٨٨٥٤).

(٢) وقع هذا الإسناد فى (م) ونسخة في (س) هٰكذا: «حدثنا عبدالرحمٰن، عن زهير. وأبو عامر قال: حدثنا زهير، عن العلاء، عن أبيه»، وقوله: «وأبو عامر قال: حدثنا زهير» ليس هو في النسخ العتيقة الصحيحة في هٰذا الموضع، وقد سلفت رواية هٰذا الحديث عنه عند المصنف برقم (٨٢٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

والحديث في «الزهد» للمصنف ص٢٨، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٢٨٩).

(٤) لفظة «يمشي» ليست في (ظ٣) و(عس)، وهي من (م) ونسخة في (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٢٩٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زُهَير ـ يعني ابنَ محمدٍ الخُراساني ـ، وأبو عامرٍ، قال: حدثنا زُهَير، عن العَلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَحْسِنُوا إقامةَ الصُّفوفِ في الصَّلاةِ. خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجالِ في الصَّلاةِ أَوَّلُها، وشَرُّها آخِرُها، وخَيْرُ صُفُوفِ النِّساءِ في الصَّلاةِ آخِرُها، وشَرُّها أَوَّلُها»(١).

١٠٢٩١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا داود بن قَيْس، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»(٢).

١٠٢٩٢ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن سِمَاك، قال: حدثني

= وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٨٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو البصري العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي، والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٠٠)، وابن خزيمة (١٥٦١) و(١٦٩٣) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٣٦٢) و(٨١٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٤٩٣).

عبدُالله بن ظالمٍ، قال:

سمعت أبا هريرة قال: سمعتُ حِبِّي أبا القاسم ﷺ يقول: «إنَّ فَسادَ أُمَّتِي على يَدَيْ غِلمَةٍ سُفَهاءَ مِن قُرَيشٍ»(١).

١٠٢٩٣ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، قال: حدثنا زُهَير بن مُحمدٍ، قال: حدثني موسى بن أبي تَمِيم، عن سعيد بن يَسَارٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدِّينارُ بالدِّينارِ، والدِّرْهمُ بالدِّرْهمِ، لا فَضْلَ بَيْنَهما».

قال عبدُالرحمٰن: وقرأتُه على مالكٍ، يعني هٰذا الحديث(٢).

١٠٢٩٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن حَمَّاد، عن ثابتٍ، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «كان زَكرِيَّا نَجَّاراً».

قال عبدُالرحمٰن: ربما رَفَعَه، وربما لم يَرْفَعْه(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٨٠٣٣)، وسلف الكلام على إسناده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ٤/٦٩ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهٰذا الإسناد.

ورواية مالك التي أشار إليها المصنف في آخر الحديث، سلفت عنده برقم (٨٩٣٦) لكن من رواية محمد بن إدريس الشافعي، عنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وثابت: هو ابن أسلم البناني. =

١٠٢٩٥ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمَّاد، عن عَمَّار، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خِيارُكم في الجاهِلِيَّةِ خِيارُكم في الإسلام إذا فَقُهُوا»(١).

١٠٢٩٦ ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن عَمَّار بن أبي عَمَّار

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ مَعادِنُ في الخيرِ والشَّرِّ، خِيارُكم في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُكم في الإسلامِ إذا فَقُهُوا»(٢).

١٠٢٩٧ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا عَمَّار بن أبي عَمَّار، قال:

سمعتُ أبا هريرة قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺقال: «الناسُ

= وقد رواه غير عبدالرحمٰن، عن حماد، مرفوعاً دون شك، انظر (٧٩٤٦).

وأخرجه الحاكم ٢/٥٩٠ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط مسلم، فوهم في استدراكه، فقد سلف الحديث برقم (٧٩٤٧) وخرجناه هناك من «صحيح مسلم».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وعمار: هو ابن أبي عمار.

وسيأتي الحديث من طريق عمار بن أبي عمار في الحديثين التاليين.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

مَعادِنُ في الخيرِ والشَّرِّ، خِيارُهم في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهُم في الإِسلامِ إذا فَقُهُوا»[1].

١٠٢٩٨ ـ حدثنا مُؤَمَّل، قال: حدثنا حَمَّادٌ، قال: حدثنا عَمَّار بن أبي عَمَّار

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «العَبْدُ إذا أطاعَ رَبَّه وسَيِّدَه، فلَهُ أَجْرانِ»[2].

١٠٢٩٩ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، قال: حدثنا أَفلَحُ بن حُمَيد، عن أبي بَكْر بن حَزْم، عن سَلْمان الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «صلاةٌ في مَسجِدِي هٰذا كأَلْفِ صلاةٍ فِيما سِوَاهُ من المَساجِدِ، إلا المسجدَ الحرامَ. وصلاةُ الجَمِيعِ تَعْدِلُ خَمْساً وعِشْرينَ مِن صَلاةِ الفَذِّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفّار. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مُؤَمَّل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، انظر (٧٥٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

وأخرجه الدارمي (١٤١٨) عن عبيدالله بن عبدالمجيد، والطحاوي ١٢٦/٣ من طريق عبدالله بن وهب وأبي عامر العقدي والقعنبي، أربعتهم عن أفلح بن حميد، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «وصلاة الجميع تعدل...» الخ.

وللشطر الأول منه انظر (٧٤٨١). وللشطر الثاني انظر (١٠١٥٥). =

١٠٣٠٠ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قلتَ لِصاحِبِكَ والإمامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فقَدْ لَغَوْتَ»(١).

١٠٣٠١ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن ابن المُسَيّب، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ ذٰلك(٢).

١٠٣٠٢ ـ قَرأْتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ ٤٨٦/٢

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ يومَ الجُمُعةِ فقال: «فيهِ ساعَةٌ لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ، وهو قائِمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ اللهَ شيئاً، إلَّا أَعطاهُ إيَّاهُ» وأَشارَ رسولُ الله ﷺ بيَدِهِ. قال إسحاقُ: يُقَلِّلُها(٣).

= والفَذُّ: الفَردُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وهو في «الموطأ» ١/١٠٣.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٣٧، والدارمي (١٥٤٨)، والبيهقي ٣/٢١٩، والبغوي (١٠٨٠). وانظر (٧٣٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وابن المسيب: هو سعيد.

وروي هٰذا الحديث عند المصنف من طرق عن مالك، انظر (٧٧٦٤) و(١٠١٢٨) و(١٠٨٨٨)، وانظر أيضاً (٧٦٨٦).

(٣) إسناده من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي صحيح على شرط الشيخين، وأما متابعه إسحاق: وهو ابن عيسى بن نجيح البغدادي، فقد خرَّج له مسلم ولم يخرج =

١٠٣٠٣ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن يزيدَ بن عبدِالله بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارثِ التَّيْمِي، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة أنه قال: خرجتُ إلى الطُّورِ، فلَقِيتُ كعبَ الأحبارِ، فجلستُ معه، فحدَّثَني عن التَّوراةِ، وحدَّثْتُه عن رسولِ الله ﷺ، فكان فيما حَدَّثْتُهُ أَنْ قلتُ: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ: فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُهْبِطَ، وفيه تِيبَ عليه، وفيه ماتَ، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ. وما مِن دَابَّةٍ إلا وهي مُسِيخَةٌ يومَ الجُمُعَةِ، مِن حِينِ تُصْبِحُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ، شَفَقاً مِن السَّاعةِ، إلا الجنَّ والإِنْسَ، وفيها ساعةٌ لا يُصادِفُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وهو يُصَلِّي، يَسأَلُ اللهَ شيئاً إلَّا أَعْطاهُ إيَّاهُ».

= له البخاري.

وهو في «الموطأ» ١/١٠٨، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٢٨، والبخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٤٨)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٠)، والبيهقي ٣/٢٤٩، والبغوي (١٠٤٨).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧١) و(١٧٢) من طرق عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٧٣) من طريق إسماعيل بن كثير، و(١٧٤) من طريق عمرو بن يحيى، كلاهما عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

قال كعبٌ: ذٰلك في كلِّ سنةٍ مرةً. فقلتُ: بَلْ هي في كلِّ جُمُعَةٍ. فقَرَأ كعبٌ التَّوراةَ، فقال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ. قال أبو هريرة: ثم لَقِيتُ عبدَالله بن سَلَامٍ، فحدَّثْتُه بمَجْلِسي مع كعبٍ، وما حدَّثْتُه في يومِ الجُمُعةِ، فقلت له: قال كعبٌ: ذٰلك في كلِّ سَنَةٍ يومٌ. قال عبدُالله بنُ سَلَام: كَذَبَ كعبٌ. ثم قَرَأَ كعبٌ التوراةَ، فقال: بَلْ هي في كلِّ جُمُعَةٍ. فقال عبدُالله بنُ سَلَام: صَدَقَ كَعْبٌ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/٢٧٨-٢٧٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وهو في «الموطأ» ١/١٠٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/١٢٨، وأبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١)، وابن حبان (٢٧٧٢)، والحاكم ١/٢٧٨-٢٧٩، والبيهقي ٣/٢٥٠-٢٥١، والبغوي (١٠٥٠). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ٣/١١٣-١١٥ من طريق بكر بن مضر، عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرجه البيهقي ٣/٢٥١ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به، موقوفاً ومختصراً.

وسيتكرر الحديث في مسند عبدالله بن سلام ٥/٤٥١.

وسيأتي من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة برقم (١٠٥٤٥).

وسيأتي من طريق سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٦٥، وفي مسند عبدالله بن سلام ٥/٤٥٠.

وسيأتي من طريق قيس بن سعد عن أبي سلمة في مسند عبدالله بن سلام =

١٠٣٠٤ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن حُميدِ بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قامَ رَمَضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»(١).

= ٥/٤٥٣. والروايات مطولة ومختصرة.

ولقوله: «فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه»، انظر ما سلف برقم (٩٢٠٧).

ولقوله: «وما من دابة إلا وهي مُسيخة...»، انظر ما سلف برقم (٧٦٨٧).

ولقوله: «وفيها ساعة لا يصادفها...»، انظر ما سلف برقم (٧١٥١).

وقول أبي هريرة: خرجت إلى الطور، أي: بلاد الشام، كما قال في مسند عبدالله بن سلام ٥/٤٥٣: قدمت بلاد الشام فلقيت كعباً. قال ياقوت في «معجم البلدان» ٤/٤٧: ويقال لجميع بلاد الشام: الطور.

قوله: «مُسيخة» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٤٣٣، أي: مُصغية مستمعة: ويُروى بالصاد، وهو الأصل.

(١) إسناده من جهة عبدالرحمٰن ـ وهو: ابن مهدي ـ صحيح على شرط الشيخين، ومن جهة إسحاق ـ وهو: ابن عيسى بن نجيح البغدادي ـ صحيح على شرط مسلم، فإن إسحاق من رجال مسلم وحده ولم يخرِّج له البخاري.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٦٨)، والبخاري (٣٧) و(٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩)، وأبو داود كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٢٩، والنسائي ٣/٢٠١ و٤/١٥٦ و٨/١١٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٩٢، وفي «المعرفة» (١٣٦٢)، والبغوي (٩٨٨) من طريق مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/٢٠١ـ٢٠٢ و٤/١٥٦ و٨/١١٧ـ١١٨ من طريق مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمٰن وأبي سلمة، عن أبي هريرة. =

١٠٣٠٥ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ الجَماعَةِ أَفْضَلُ مِن صلاةِ أَحَدِكم وَحْدَه بِخَمسةٍ وعِشرينَ جُزْءاً»(١).

١٠٣٠٦ ـ قَرأْتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكم لِلنَّاسِ فلْيُخَفِّفْ، فإنَّ فيهم الضَّعِيفَ والسَّقِيمَ والكَبِيرَ، وإذا صَلَّى أَحَدُكم لِنَفْسِه فلْيُطَوِّلْ ما شاءَ»(٢).

= وستأتي رواية أبي سلمة وحده برقم (١٠٨٤٣).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٠١٢١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن: ـ وهو ابن مهدي ـ، وأما متابعه إسحاق: ـ وهو ابن عيسى بن نجيح البغدادي ـ، فمن رجال مسلم وحده.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٣٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/١٠٥، والبخاري (٧٠٣)، وأبو داود (٧٩٤)، والنسائي ٢/٩٤، وأبو عوانة ٢/٨٨، وابن حبان (١٧٦٠)، والبيهقي ٣/١١٧، والبغوي (٨٤٣).

وأخرجه مسلم (٤٦٧) (١٨٣)، والترمذي (٢٣٦)، والبيهقي ٣/١١٧ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٧٤).

١٠٣٠٧ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «المَلائِكَةُ تُصَلِّي على أَحَدِكم ما دامَ في مُصَلاَّهُ، تقولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ له، اللهُمَّ ارْحَمْه»(١).

١٠٣٠٨ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَزالُ أَحَدُكم في صلاةٍ ما دامَتِ الصَّلاةُ تَحْبِسُه، لا يَمْنَعُه أنْ يَنْقَلِبَ إلى أهلِهِ إلا الصَّلاةُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٤٥) و(٦٥٩)، وأبو داود (٤٦٩)، والنسائي ٢/٥٥، وأبو عوانة ٢/٢٢، وابن حبان (١٧٥٣)، والبيهقي ٢/١٨٥.

وأخرجه النسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١٨٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، و١٠/٢٠٦ من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن الحزامي، و١٠/٢٠٨ من طريق هشام بن عروة، ثلاثتهم عن الأعرج، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٤٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٦٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٥٩)، ومسلم ص٤٦٠، وأبو داود (٤٧٠)، وأبو يعلى (٦٣٠٣)، وأبو عوانة ٢/٢٢، والبيهقي ٣/٦٥، والبغوي (٤٨٣). وانظر (٩٤٦٢).

١٠٣٠٩ - قَرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يَتعاقَبونَ فِيكُم مَلائِكةٌ باللَّيلِ - وفي حديثِ عبدِالرحمٰن: وملائكةٌ بالنَّهارِ - يَجْتَمِعونَ في صلاةِ العَصْرِ وصلاةِ الفَجْرِ، ثم يَعْرُجُ الَّذينَ باتُوا فِيكُم، فيَسْأَلُهم - وهو أَعْلَمُ بهم -: كيف تَرَكْتُم عِبادي؟ فيقولونَ: تَرَكْناهُم وهم[1] يُصَلُّونَ، وأَتَيْناهم وهم يُصَلُّونَ»[2].

١٠٣١٠ - حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ. وقرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم:

---

(١) لفظة «وهم» ليست في (ظ٣) و(عس)، وأُشير عليها في (س) أنها نسخة.

(٢) إسناده من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي صحيح على شرط الشيخين، ومن جهة إسحاق بن عيسى بن نجيح صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٧٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٥٥) و(٧٤٢٩) و(٧٤٨٦)، ومسلم (٦٣٢) (٢١٠)، والنسائي ١/٢٤٠، وأبو عوانة ١/٣٧٨، وابن حبان (١٧٣٧)، والبغوي (٣٨٠).

وأخرجه البخاري (٣٢٢٣)، والنسائي في الملائكة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/١٧٦ و٢٠٨، وأبو يعلى (٦٣٣٠)، والبيهقي ١/٤٦٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٣٠٥ من طرق عن أبي الزناد، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩١).

اللهمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسأَلَةَ»، قالا جميعاً: «لا مُكْرِهَ له»[1].

١٠٣١١ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعو بها، وأُريدُ أَنْ أَخْتَبِىءَ دَعوَتي شَفاعَةً لأُمَّتي في الآخِرَةِ». قال إسحاقُ: «فأَرَدْتُ أَنْ أَخْتَبِىء[2]»[3]. ٤٨٧/٢

١٠٣١٢ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «موطأ مالك» ٢١٣/١، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، وأبو داود (١٤٨٣)، والترمذي (٣٤٩٢). وانظر (٧٣١٤).

(٢) في (م): «فأردت أن أختبىء دعوتي شفاعة» بزيادة: دعوتي شفاعة، وليست في عامة الأصول الخطية.

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «موطأ مالك» ٢١٢/١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٣٠٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٦٢٣/٢، وابن حبان (٦٤٦١)، وابن منده في «الإيمان» (٩٠١)، والبغوي (١٢٣٦).

وأخرجه ابن منده (٩٠٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦٢/١٩ من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٦٢٢/٢، وابن منده (٩٠٣) من طريق جعفر بن ربيعة، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤١) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن الأعرج، به. وانظر (٧٧١٤).

مالكٌ، عن ابن شِهابٍ، عن أبي عُبَيدٍ مولى ابن أَزْهَر

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «يُسْتَجابُ لِأَحَدِكم ما لم يَعْجَلْ، فيقولُ: قَدْ دَعَوتُ فما يُسْتَجابُ لي»(١).

١٠٣١٣ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن أبي عبدِالله الأغَرِّ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال «يَنْزِلُ ربُّنا عزَّ وجلَّ كُلَّ لَيْلةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا، حينَ يَبْقَى ثُلثُ اللَّيلِ فيقولُ: مَنْ يَدْعُوني فأَستَجِيبَ له؟ مَن يَسأَلُني فأُعْطِيَه؟ مَن يَسْتَغْفِرُني فأَغْفِرَ له؟»(٢).

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢١٣، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥) (٩٠)، وأبو داود (١٤٨٤)، وابن ماجه (٣٨٥٣)، والترمذي (٣٣٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٧٧)، والطبراني في «الدعاء» (٨٣) و(٨٤)، وابن حبان (٩٧٥). وانظر (٩١٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعه إسحاق بن عيسى ابن الطباع فمن رجال مسلم وحده. أبو عبدالله الأغر: اسمه سلمان.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢١٤، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٤٥) و(٦٣٢١) و(٧٤٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (٧٥٣)، ومسلم (٧٥٨) (١٦٨)، وأبو داود (١٣١٥) و(٤٧٣٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤١٤، والترمذي (٣٤٩٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٢)، وابن نصر في «قيام الليل» ص٣٩، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٩٧، وابن حبان (٩٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٨، =

١٠٣١٤ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن عبدالله بن يزيدَ مولى الأَسْودِ بنِ سُفْيان، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

أن أبا هريرة قَرَأَ لهم: ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾ فسَجَدَ فيها، فلَمَّا انْصَرَفَ أَخْبَرَهم أن رسولَ الله ﷺ سَجَدَ فيها[1].

١٠٣١٥ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّناد، عن الأَعْرج

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى رجلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، قال:

= والدارقطني في «النزول» ص١٠٨-١١١ و١١٢ و١١٤، واللالكائي في «السنة» (٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٤٩، والبغوي (٩٤٨).

وقد قُرِنَ أبو عبدالله الأغر في أكثر هٰذه المصادر بأبي سلمة، وسلف مقروناً به أيضاً عند المصنف برقم (٧٥٩٢) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» ص١١٨-١١٩ من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان، عن الزهري، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٠٥، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٥٧٨) (١٠٧)، والنسائي ٢/١٦١، وأبو عوانة ٢/٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٣١٥، وفي «المعرفة» (١٠٩٠). وزاد بعضهم: ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٥٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/١٢٤ من طريق الليث، عن عبدالله بن يزيد مولى الأسود، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. =

«ارْكَبْها»، فقال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْلَكَ» في الثانيةِ أو في الثالثةِ.

قال إسحاقُ: «ارْكَبْها وَيْلَكَ، ارْكَبْها وَيْلَكَ»(١).

١٠٣١٦ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِيعُ(٢) حاضِرٌ لِبَادٍ، ولا تَناجَشُوا، ولا يُساوِمُ الرَّجلُ على سَوْمِ أَخيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَةِ أَخِيهِ، ولا تَسْأَلِ المَرأةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِيءَ ما في إنائِها، وَلْتَنْكِحْ، فإنَّما لها ما كَتَبَ الله لها»(٣).

= وسيأتي من طريق مالك أيضاً برقم (١٠٨٤٥). وانظر (٩٣٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالرحمٰن بن مهدي، وأما متابعه إسحاق بن عيسى ابن الطباع فمن رجال مسلم وحده.

وهو في «الموطأ» ١/٣٧٧، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٦٨٩) و(٢٧٥٥) و(٦١٦٠)، ومسلم (١٣٢٢) (٣٧١)، وأبو داود (١٧٦٠)، والنسائي ٥/١٧٦، وابن الجارود (٤٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٠، والبيهقي ٥/٢٣٦، والبغوي (١٩٥٤). وانظر (٧٣٥٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يبيعن، والمثبت من (ظ٣) و(عس)، وهو نفي بمعنى النهي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مقسم الأسدي مولاهم، المعروف بابن عُلية.

وأخرجه النسائي ٧/٢٥٨ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٤٨).

١٠٣١٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا عبدُالرحمٰن بن إسحاقَ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب، قال:

قال أبو هريرة: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ ما بينَ لابَتَيْها، قال: يُرِيدُ المدينةَ، قال: فلو وَجَدْتُ الظِّبَاءَ ساكِنةً ما ذَعَرْتُها[1].

١٠٣١٨ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا عبدُالرحمٰن بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن ابن أُكَيْمَةَ الجُنْدَعِي

عن أبي هريرة قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فجَهَرَ فيها بالقراءَةِ، فلما فَرَغَ قال: «هَل قَرَأَ أحدٌ مِنكُم مَعِي آنِفاً؟» قال رجلٌ من القومِ: أنا. قال: «إنِّي أقولُ: ما لي أُنازَعُ القُرآنَ»[2].

١٠٣١٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن ابن جُرَيجٍ، قال: أخبرني العلاءُ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، أنَّ أبا السائبِ أخبره

أنه سَمِعَ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى صلاةً لم يَقْرَأْ فيها بِأُمِّ القُرآنِ، فهي خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، غيرُ تمامٍ».

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عبدالرحمٰن بن إسحاق: وهو ابن عبدالله بن الحارث المدني، وروايته في «صحيح مسلم» متابعةً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلية. وانظر (٧٢١٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٢٧٠).

فقلتُ: يا أبا هريرةَ، إني أكونُ أحياناً وراءَ الإمامِ. قال: فغَمَزَ ذِراعي، وقال: يا فارِسيُّ، اقْرَأْ بها في نَفْسِكَ[1].

١٠٣٢٠ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن عِكْرِمةَ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أن يُشْرَبَ مِن فِي السِّقاءِ. قال أيوبُ: أُنْبِئْتُ أنَّ رجلاً شَرِبَ مِن فِي السِّقاءِ، فخَرَجَتْ حَيَّةٌ[2].

١٠٣٢١ - حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا سعيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عن مُضارِبِ بن حَزْنٍ، قال:

قلت - يعني لأبي هريرة -: هل سمعتَ من خَليلِك شيئاً تُحَدِّثُنيه؟ قال: نعم، سمعتُه يقول ﷺ[3]: «لا عَدْوَى، ولا هامَةَ، وخَيْرُ الطِّيَرِ الفَأْلُ، والعَيْنُ حَقٌّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٧٤٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وهو مكرر (٧١٥٣).

(٣) في (ظ٣) و(عس): «سمعته قال: قال رسول الله ﷺ»، وفي (س) و(ل): «سمعته يقول: قال ﷺ»، والصواب ما أثبتنا، وهو كذلك في (م).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مضارب بن حزن صدوق حسن الحديث، من رجال ابن ماجه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعيد الجريري: هو ابن إياس، ورواية ابن عُلية عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه المزي في ترجمة مضارب من «تهذيب الكمال» ٢٨/٤٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

١٠٣٢٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادَةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن وَجَدَ مَتَاعَه بِعَيْنِهِ، فهو أَحَقُّ به مِن الغُرَماءِ»(١).

١٠٣٢٣ ـ حدثنا إسماعيلُ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا ابن جُرَيْجٍ، عن عَطاءٍ، قال ابنُ جعفرٍ في حديثه: حدثني عَطاءٌ

أنه سمع أبا هريرة يقول: في كلِّ صَلاةٍ يُقرَأُ(٢)، فما أَسْمَعَنا

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٠، وابن ماجه (٣٥٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٦)، والطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص٩ من طريق إسماعيل ابن عُلية، به. واقتصر ابن ماجه على قوله: «العين حق»، وابن أبي عاصم على قوله: «لا عدوى ولا هامة».

وأخرجه الطبري ص١٠ من طريق سفيان الثوري، عن سعيد الجريري، به.

ولقوله: «لا عدوى ولا هامة»، انظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

ولقوله: «وخير الطير الفأل»، انظر ما سلف برقم (٧٦١٨).

ولقوله: «والعين حق»، انظر ما سلف برقم (٧٨٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ورواية ابن عُلَية عن سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، ثم هو متابع.

وأخرجه مسلم (١٥٥٩) (٢٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٦) عن عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر (٨٥٦٦).

(٢) في (ظ٣) و(عس): نقرأ، وهي كذلك في رواية الأصيلي للبخاري كما هو في «الفتح» ٢/٢٥٢، وما أثبتناه من (م) وبقية النسخ الخطية، وهو موافق =

رسولُ الله ﷺ أسْمَعْناكم، وما أخفى مِنَّا أَخْفَيْنا مِنكُم(١).

١٠٣٢٤ - حدثنا إسماعيلُ ويزيدُ، قالا: حدثنا هِشامٌ، عن محمد بن سِيرِينَ ٢/٤٨٨

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوُا الجَلَبَ، فمَنْ تَلَقَّى مِنْه شيئاً، فَصاحِبُه بالخِيارِ إذا أَتَى السُّوقَ»(٢).

١٠٣٢٥ - حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْري، عن خالدبن غَلاَّق

= للروايات السالفة للحديث وللمصادر التي خرَّجته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلية، وابن جعفر: اسمه محمد الملقَّب بغُنْدَر، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (٧٧٢)، ومسلم (٣٩٦) (٤٣)، والبيهقي ٢/٦١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلية وحده، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد - وزادوا في رواياتهم: فقال له رجل: إن لم أزد على أم القرآن؟ فقال: إنْ زدتَ عليها فهو خير، وإن انتهيت إليها أجزأَتْ عنك. واللفظ لمسلم.

وأما رواية محمد بن جعفر، فقد سلفت عند المصنف برقم (٨٥٨٤)، وانظر (٧٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٥٤-٢٥٥، ومسلم (١٥١٩) (١٦) و(١٧)، وابن ماجه (٢١٧٨)، والنسائي ٧/٢٥٧، وأبو يعلى (٦٠٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٩، والبيهقي ٥/٣٤٨ من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٢٥).

العَيْشِي[1]، قال:

نَزَلْتُ على أبي هريرة ـ قال: وماتَ ابنٌ لي فوَجَدْتُ عليه ـ فقلت: هل سمعتَ من خَلِيلِك شيئاً يُطَيِّبُ بأنفُسِنا عن مَوْتانا؟ قال: نَعَم، سمعتُه ﷺ قال: «صِغارُهُم دَعَامِيصُ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) تصحف في (م) وعامة الأصول الخطية إلى: العَبْسي، والصواب ما أثبتناه من كتب الرجال، ويقال في نسبته أيضاً: القَيْسي.

(٢) إسناده حسن، خالد بن غلّاق روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وسيأتي تخريجه من «صحيحه» عند الحديث رقم (١٠٣٣١).

وأخرجه المزي في ترجمة خالد من «تهذيب الكمال» ٨/١٤٩ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، وأبو داود في «القدر» ـ كما في «التهذيب» ٨/١٥٠ ـ من طريق أبي أسامة ويزيد بن هارون، ثلاثتهم عن سعيد الجريري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٠٣٣١) و(١٠٦٢٠).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢٦٥) مرفوعاً: «لا يموت لمسلم ثلاثةٌ من الولد فَيلِجَ النار إلا تَحِلَّةَ القسم». وبَوَّبَ عليه البخاري في «صحيحه»، قال: باب ما قيل في أولاد المسلمين، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٢٤٤: وَوَجْهُ انتزاع ذٰلك أنَّ من يكون سبباً في حجب النار عن أبويه أَوْلى بأن يُحْجَبَ هو لأنه أصلُ الرحمة وسببها.

وفي الباب عن علي، سلف في مسنده برقم (١١٣١): «إن المؤمنين وأولادهم في الجنة، وإن المشركين وأولادهم في النار»، وهو من زيادات عبدالله بن أحمد على «المسند». وإسناده ضعيف. =

١٠٣٢٦ ـ أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا ابنُ عَوْن، عن عُمَير بن إسحاقَ، قال:

رأيتُ أبا هريرةَ لَقِيَ الحسنَ بنَ عليٍّ، فقال: اكشِفْ لي عن بَطْنِك حيث رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقَبِّلُ منه. قال: فكَشَفَ له عن بَطْنِه فَقَبَّلَه[1].

١٠٣٢٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا هشامُ بنُ حَسَّان، عن ابن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جاءَ أَهلُ اليَمَنِ هُم أَرَقُّ أَفْئِدةً، الإيمانُ يَمانٍ، والفِقْهُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ»[2].

١٠٣٢٨ ـ حدثنا حُسَين بن محمدٍ، قال: حدثنا جَرِير بن حازم، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قد جاءَ أَهلُ اليَمَنِ» فذَكَرَ مِثْلَه[3].

= قوله: «دعاميص» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/١٢٠: الدعاميص: جمع دُعْموص، وهي دُوَيْبَّة تكون في مستنقع الماء، والدعموص أيضاً: الدَّخَّالُ في الأمور، أي: أنهم سيَّاحون في الجنة، دخَّالون في منازلهم، لا يُمنعون من موضع، كما أن الصبيان في الدنيا لا يُمْنَعُون من الدخول على الحُرَم ولا يَحْتَجِبُ منهم أحد.

(١) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٩٥١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

١٠٣٢٩ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا رَوْحُ بن القاسم، عن العَلاءِ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسْتَبَّانِ ما قالا فعَلَى البادِىءِ، ما لم يَعْتَدِ المَظْلومُ»(١).

١٠٣٣٠ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْري، عن أبي مُصْعَب عن أبي هريرة قال: قال ـ يعني رسولَ الله ﷺ ـ: «لن يُنْجِيَ أحداً مِنكُم عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلاَّ أنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ مِنْه وفَضْلٍ»(٢).

١٠٣٣١ ـ حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن سُلَيمان، عن أبي السَّلِيلِ، عن أبي حَسَّان، قال:

تُوُفِّيَ ابنانِ لي، فقلتُ لأبي هريرة: سمعتَ من رسول الله ﷺ حديثاً تُحَدِّثُنَاهُ يُطَيِّبُ بأَنفُسِنا عن مَوْتانا؟ قال: نعم «صِغارُهم دَعامِيصُ الجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهم أَباهُ ـ أو قال: أَبَوَيْهِ ـ فيَأْخُذُ بناحِيَةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمٰن، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٨١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو مصعب ـ واسمه هلال بن يزيد المازني ـ روى عنه ثلاثة، وأورده البخاري وابن أبي حاتم، فلم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والجريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ رواية إسماعيل ابن عُلية عنه قبل الاختلاط. وانظر (٧٢٠٢).

ثَوْبِـه ـ أو يَدِه ـ كما آخُذُ بِصَنِفَةِ[1] ثَوبِكَ هٰذا، فلا يُفَارِقُه حتَّى يُدْخِلَه اللهُ وأَباهُ[2] الجَنَّةَ»[3].

١٠٣٣٢ ـ حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوب، عن نافعٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْرِعُوا بِجَنائِزِكم، فإنْ كان خَيْراً عَجَّلْتُمُوه إليهِ، وإنْ كانَ شَرّاً أَلْقَيْتُمُوهُ عن عَواتِقِكم»، أو قال: «عن ظُهُورِكم»[4].

---

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): بصنيفة، وكلاهما صواب: وهو طرف الثوب.

(٢) في (ظ٣) ونسخة على هامش (س): وإياه.

(٣) إسناده حسن، أبو حسان: هو خالد بن غَلّاق، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم هٰذا الحديث الواحد. سليمان: هو ابن طرخان التيمي، وأبو السليل: هو ضُرَيب بن نُقَير.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٥)، والبغوي (١٥٤٤)، والمزي في ترجمة خالد من «تهذيبه» ٨/١٤٩ من طرق عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناد البغوي أبو السليل، قال البغوي: ولعله سقط من هٰذا الإسناد أبو السليل.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٦٢٠)، وانظر (١٠٣٢٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٦/٣٢ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٤٣ عن نافع، عن أبي هريرة، موقوفاً. قال ابن عبدالبر في «التمهيد»: هٰكذا روى هٰذا الحديث جمهورُ رواة «الموطأ» موقوفاً على أبي هريرة، ولٰكنه مرفوعٌ من غير رواية مالك من حديث نافع عن أبي هريرة من طرق ثابتة. =

١٠٣٣٣ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن غَيْلانَ بنِ جَرِير، عن زياد بن رِياحٍ

عن أبي هريرة قال: مَن خَرَجَ مِن الطَّاعةِ، وفارَقَ الجَماعَةَ، فماتَ، فمِيتَةٌ[1] جاهِلِيَّةٌ، ومَن خَرَجَ من أُمَّتي يَضْرِبُ بَرَّها وفاجِرَها، لا يَتَحاشَى مِن مُؤْمِنِها، ولا يَفِي لِذِي عَهْدِها، فليسَ مِن أُمَّتي، ومَن قُتِلَ تَحْتَ رايةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو لِلعَصَبَةِ، أو يَغْضَبُ لِلعَصَبَةِ، أو يُقاتِلُ لِلعَصَبَةِ[2]، فقِتْلَةٌ جاهِلِيَّةٌ[3].

١٠٣٣٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن غَيْلانَ بن جَرِير، قال: سمعت زيادَ بن رياحٍ، قال:

سمعت أبا هريرة قال: مَن فارَقَ الجَماعَةَ، وخالَفَ الطَّاعَةَ. فذَكَر معناه، إلا أنه قال: ولا يَفِي لِذِي عَهْدِها[4].

= وساق طريق عبدالوارث بن سعيد، عن أيوب السالفة.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٧).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فميتته.

(٢) في (ظ٣) في هٰذا الموضع فقط، وفي (م) في الثاني والثالث: للعصبية.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رياح فمن رجال مسلم. وهٰذا الحديث مرفوعٌ كما هو واضح من قوله: «من أُمَّتي»، لكن قصَّر بعض الرواة فلم يصرح برفعه، وقد سلف مرفوعاً برقم (٨٠٦١) من طريق معمر عن أيوب، وأيضاً من طريق جرير بن حازم عن غيلان برقم (٧٩٤٤).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن رياح، فمن رجال مسلم، وظاهر الحديث أنه موقوف كسابقه. =

١٠٣٣٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «الكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ. والعَجْوَةُ مِن الجَنَّةِ، وهي شِفاءٌ مِن السُّمِّ»(١).

١٠٣٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وعَفَّانُ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن سُلَيمان، عن ذَكْوان

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اللهُمَّ إنَّما أنا بَشَرٌ، فأيُّما مُسلِمٍ جَلَدْتُه» قال ابن جعفر: «أو سَبَبْتُهُ، أو لَعَنْتُهُ، فاجْعَلْها له زَكاةً وأَجْراً، وقُرْبَةً تُقَرِّبُه بها عِندَكَ يومَ القِيامَةِ»(٢).

١٠٣٣٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سُلَيمان،

= وأخرجه مسلم (١٨٤٨) (٥٤) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقفه محمد بن المثنى ورفعه محمد بن بشار. ولم يسق مسلم لفظه.

وقوله: فذكر معناه إلا أنه قال: «ولا يفي لذي عهدها»، يفيد مغايرة هٰذه الرواية لسابقتها، بينما هما متطابقتان في عامة أصولنا الخطية، وقد سلفت رواية أيوب من طريق معمر، عنه، برقم (٨٠٦١) وفيها: «ولا يفي لذي عهدٍ بعهده».

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (٨٠٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وذكوان: هو أبو صالح السمان. وانظر (٩٠٧٠).

عن ذَكْوان

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قَتَلَ نَفْسَه بحَدِيدةٍ، فحَدِيدَتُه بيَدِه يَجَأُ بها في بَطْنِه في نارِ جَهَنَّمَ، خالِداً مُخَلَّداً فيها أَبَداً، ومن تَرَدَّى مِن جَبَلٍ فقَتَلَ نَفْسَه، فهو في نارِ جَهَنَّمَ، يَتَرَدَّى فيها، خالداً مُخَلَّداً فيها أَبداً»(١). ٤٨٩/٢

١٠٣٣٨ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، أخبرنا الزُّهْري، عن ابن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ مِن الفِطْرَةِ: الخِتَانُ، والاسْتِحْدادُ، ونَتْفُ الإِبْطِ، وتَقْلِيمُ الأَظْفارِ، وقَصُّ الشَّارِبِ»(٢).

١٠٣٣٩ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن خِلاسٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَن صَلَّى مِن صلاةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (٢٤١٦)، والبخاري (٥٧٧٨)، ومسلم (١٠٩)، والترمذي (٢٠٤٤)، والنسائي ٤/٦٦-٦٧، وابن حبان (٥٩٨٦)، وابن منده (٦٢٨)، والبيهقي ٩/٣٥٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٣٢١).

الصُّبحِ رَكْعَةً قبلَ أنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ، ثم طَلَعَتْ، فلْيُصَلِّ إليها أُخْرى»[1].

١٠٣٤٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ. وعبدُالوهاب، عن سعيدٍ، المَعْنى، عن قَتَادةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فامْشُوا إليها وعَليكُم السَّكِينَةُ والوَقَارُ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُمْ فاقْضُوا»[2].

١٠٣٤١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ـ قال: وسُئِلَ عن الإناءِ يَلَغُ فيه الكلبُ ـ قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يُغْسَلُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، أُولاهُنَّ بالتُّرابِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس ـ وهو ابن عَمْرو الهَجَري ـ فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عُبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو رافع: هو نُفيع الصائغ. وانظر (٧٢١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٤٦) من طريق الحسن البصري، عن أبي رافع، بهٰذا الإسناد. لكن قال فيه: «وأتمُّوا ما فاتكم».

وانظر ما سلف برقم (٧٢٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٠٤).

١٠٣٤٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة قال: أوصاني خَلِيلي أبو القاسم ﷺ بثلاثٍ، لستُ بتارِكِهنَّ في سَفَرٍ ولا حَضَرٍ: صَومِ ثَلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، ونومٍ على وِتْرٍ، وركْعَتي الضُّحى. قال: ثم إن الحسنَ أَوْهَمَ[1]، فجَعَلَ رَكْعَتَي الضُّحَى الغُسْلَ يومَ الجُمُعَةِ[2].

١٠٣٤٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، أو سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ في الجُمُعَةِ لَساعَةً، لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ اللهَ فيها خَيْراً، إلَّا أَعْطاهُ إيَّاهُ»[3].

١٠٣٤٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن الحسن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَرَكَ كَنْزاً فإنَّه يُمَثَّلُ له يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرَعَ يَتْبَعُه، له زَبِيبَتان، فما زَالَ يَطْلُبُه،

---

(١) في (ظ٣) و(عس) ونسخة على هامش (س): وَهِلَ، أي: غلِط، وقد سلف الكلام على «أوهم» عند الحديث رقم (٧٦٧١).

(٢) حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين. سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧١٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٧١٥١).

يقولُ: وَيْلَكَ، ما أَنتَ؟ قال: يَقُولُ: أنا كَنْزُكَ الذي تَرَكْتَ بعدَكَ. قال: فيُلقِمُه يَدَهُ فيَقْضَمُها، ثم يُتْبِعُه سائِرَ[1] جَسَدِه»[2].

١٠٣٤٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادةَ، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ لأَهلِها»، أو: «مِيرَاثٌ لأَهلِها»[3].

١٠٣٤٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ القُرْدُوسي، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَخْطُبُ أَحَدُكم على خِطْبَةِ أَخيهِ، ولا يَسْتَامُ على سَوْمِ أَخيهِ، ولا تُنْكَحُ المَرأَةُ على عَمَّتِها، ولا على خالَتِها، ولا تَسأَلُ طلاقَ أُختها لِتَكْتَفِيءَ صَحْفَتَها، ولْتَنْكِحْ، فإنَّما لها ما كَتَبَ الله لها»[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: بسائر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧٧٥٦)، وفاتنا هنا أن نعزو إلى رواية الحسن هٰذه، كما فاتنا أن نشير إلى الأحاديث التي في هٰذا الباب، ففيه عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٠٠٥٠) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين. =

١٠٣٤٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن خِلاسٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة: أن رَجُلينِ تَدَارَءا في دابَّةٍ، ليسَ لواحدٍ منهما بَيِّنَةٌ، فأَمَرَهما رسولُ الله ﷺ أن يَسْتَهِما على اليمينِ، أَحَبَّا أو كَرِها[1].

= وأخرجه عبدالرزاق (١٠٧٥٤)، وأخرجه مسلم (١٤٠٨) (٣٨)، وابن ماجه (١٩٢٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي ٣٤٥/٥ من طريق مكي بن إبراهيم، ثلاثتهم (عبدالرزاق وأبو أسامة ومكي)، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢٢٠٦/٦ من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، به.

وسيأتي برقم (١٠٦٠٥) و(١٠٦٨٩)، وسلف من هٰذا الطريق مختصراً برقم (٩٥٨٦).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس ـ وهو ابن عمرو الهجري ـ فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٨/٦ و٣٥٣/٧، وأبو داود (٣٦١٦) و(٣٦١٨)، وابن ماجه (٢٣٢٩) و(٢٣٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٩) و(٦٠٠٠)، وأبو يعلى (٦٤٣٨)، والدارقطني ٢١١/٤، والبيهقي ٢٥٥/١٠ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود الأولى بلفظ: «متاع»، بدل: دابَّة.

وسيأتي برقم (١٠٧٨٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وانظر ما سلف برقم (٨٢٠٩). =

١٠٣٤٨ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، أن أبا رافعٍ حدَّثَ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَكَلَ أو شَرِبَ في صَوْمِه ناسِياً، فلْيُتِمَّ صَوْمَه، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ أَطْعَمَهُ وسَقَاهُ»(١).

١٠٣٤٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن أيوبَ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أَحَدُكم فلْيُجِبْ، فإنْ كانَ صائماً فلْيُصَلِّ» يعني الدُّعاءَ(٢).

= قوله: «تَدَارَءا»، قال السندي: أي: تدافعا، من تدارأ بهمزة، تفاعل من الدَّرْءِ: وهو الدَّفع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٩٠) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٧٩ من طريق سعيد بن بشير الأزدي ونصر بن طريف، عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (٩١٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الترمذي (٧٨٠) من طريق محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/١١١ من طريق مفضل بن فضالة، عن أيوب السختياني، به. وانظر (٧٧٤٩).

١٠٣٥٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن أبي عُمَر الغُدَانِي، قال:

كنتُ عند أبي هريرة جالساً، قال: فمَرَّ رجلٌ من بني عامر بن صَعْصَعَةَ، فقيل له: هٰذا أكثرُ عامريٍّ نادَى مالاً. فقال أبو هريرة: رُدُّوه إليَّ. فرَدُّوه عليه، فقال: نُبِّئْتُ أنك ذو مالٍ كَثيرٍ. فقال العامِريُّ: إي[1] واللهِ، إنَّ لي لَمِئةً حَمْراءَ، ومِئةً أَدْماءَ[2]. حتى عَدَّ مِن أَلوانِ الإبلِ، وأَفْنانِ الرَّقيقِ، ورِباطِ الخَيلِ، فقال أبو هريرة: إيَّاك وأَخفافَ الإبلِ، وأَظْلافَ الغَنَمِ. يُرَدِّدُ ذٰلك عليه، حتى جَعَلَ لونُ العامريِّ يتغيَّرُ أو يَتَلَوَّنُ، فقال: ما ذٰلك يا أبا هريرة؟ ٢/٤٩٠

قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كانت له إبلٌ لا يُعْطِي حَقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها ـ قلنا: يا رسولَ الله، ما نَجْدَتُها ورِسْلُها؟ قال: «في عُسْرِها ويُسْرِها ـ فإنَّها تَأْتي يومَ القيامة كأَغَذِّ ما كانت، وأَكْبَرِه وأَسْمَنِه وآشَره[3]، ثُمَّ يُبْطَحُ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فَتَطَؤُه[4] بأَخْفافِها،

---

(١) في (ظ٣): إني.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: حُمْراً، ومئة أُدْماً.

(٣) في (م) في هٰذا الموضع والموضعين التاليين: «وأَسَرِّه» بالسين المهملة وتشديد الراء، قال في «النهاية» ٢/٣٦٠: أي: كأسمن ما كانت وأَفْرَه، مِن سَرِّ كل شيء: وهو لُبُّه ومُخُّه، وقيل: هو من السرور، لأنها إذا سمنت سَرَّت الناظرَ إليها. وأما «آشره» فقد قال في معناه ١/٥١: أبطره وأنشطه.

(٤) في (م) في هٰذا الموضع والموضع الآتي: «فتطؤه فيه»، بزيادة: «فيه».

إذا جاوَزَتْه أُخْراها أُعِيدَت عليه أُولاها، في يومٍ كان مِقْدارُه خمسين أَلفَ سنةٍ، حتَّى يُقْضَى بينَ الناسِ فيَرَى سَبِيلَه.

وإذا كانت له بَقَرٌ لا يُعْطِي حَقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها، فإنَّها تَأْتِي يومَ القِيامَةِ كأَغَذِّ ما كانت وأَكْبَرِه وأَسْمَنِهِ وآشَرِه، ثم يُبْطَحُ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فَتَطَؤُه كلُّ ذاتِ ظِلْفٍ بظِلْفِها، وتَنْطَحُه كلُّ ذاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِها، إذا جاوَزَتْه أُخْراها أُعِيدَت عليه أُولاها، في يومٍ كان مِقْدارُه خمسين أَلفَ سنةٍ، حتَّى يُقْضَى بينَ الناسِ حتَّى يَرَى سَبِيلَه.

وإذا كانت له غَنَمٌ لا يُعْطِي حَقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها، فإنَّها تَأْتِي يومَ القِيامَةِ كأَغَذِّ ما كانت وأَكْبَرِه وأَسْمَنِهِ وآشَرِه، ثم يُبْطَحُ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ فَتَطَؤُه كلُّ ذاتِ ظِلْفٍ بظِلْفِها، وتَنْطَحُه كلُّ ذاتِ قَرْنٍ بقَرْنِها ـ يَعْني ليسَ فيها عَقْصاءُ، ولا عَضْباءُ ـ، إذا جاوَزَتْه أُخْراها أُعِيدَت أُولاهـا، في يومٍ كان مِقْدارُه خمسين أَلفَ سنةٍ، حتَّى يُقْضَى بينَ الناسِ فيَرَى سَبِيلَه.

فقال العامريُّ: وما حقُّ الإبل يا أبا هريرةَ؟ قال: أن تُعْطِيَ الكَريمةَ، وتَمْنَحَ الغَزِيرةَ، وتُفْقِرَ الظَّهْرَ، وتَسْقِيَ اللَّبَنَ، وتُطْرِقَ الفَحْلَ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عمر ـ ويقال: عمرو ـ الغُداني، تفرد بالرواية عنه قتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه النسائي ١٢/٥ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، =

. . . . . .

= بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٨٩٧٩) من طريق همام، عن قتادة، به، ولم يسق هناك لفظه، بل أحال على حديث قبله.

وقول أبي هريرة في آخر الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٣٣/٧ عن وكيع، عن عكرمة بن عمار، عن علقمة بن الزبرقان، عنه.

قوله: «نادى مالا»، أي: جمع مالاً.

و«أفنان»: جمع فنٍّ، أي: نوع.

و«إياك وأخفاف الإبل وأظلاف الغنم»، أي: إياك وأن تمنع زكاة الإبل والغنم فتطؤك الإبل بأخفافها والغنم بأظلافها.

وقوله: «إلا من أعطى في نجدتها ورسلها» قال في «النهاية» ٢٢٢/٢: النجدة: الشدة، والرِّسل بالكسر: الهينة والتأني. قال الجوهري: يقال: افعل كذا وكذا على رِسْلِك بالكسر، أي: اتَّئِدْ فيه، كما يقال: على هِيْنَتِكَ. قال: ومنه الحديث: «إلا من أعطى في نجدتها ورسلها»، أي: الشدة والرخاء. يقول: يعطي وهي سِمانٌ حِسَانٌ يشتد عليه إخراجها فتلك نجدتها، ويعطي في رسلها وهي مهازيل مقاربة.

كأَغَذِّ: من الإغذاذ، أي: أسرع وأنشط، يقال: أَغَذَّ يُغِذُّ إغذاذاً: إذا أسرع في السَّيْر.

القاع: المكان الواسع.

والقَرْقَر ـ بفتح القافين ـ: المكان المستوي.

والعقصاء: الملتوية القرن.

والعضباء: المكسورة القرن.

تعطي الكريمة: هي الخالية من العيوب، وذلك في الصدقة.

وتمنح الغزيرة: هي كثيرة اللبن.

وتفقر الظهر: تعيره للحمل والركوب، والظَّهْر: الدَّابَّة.

وتطرق الفحل: الطَّرْق: ماء الفحل، أي: تعيره من أجل اللقاح.

١٠٣٥١ - وحدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن قَتادةَ، عن أبي عُمَر الغُدَاني، عن أبي هريرة، فذَكَرَ معناه[١].

١٠٣٥٢ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن خِلَاسٍ، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ مثلَ حديثٍ ذُكِرَ[٢] عنِ الحَسَن، عن النبي ﷺ، فذَكَرَ معنى حديث أبي عُمر[٣].

١٠٣٥٣ - حدثنا سليمانُ بن داود، وهو أبو داودَ الطَّيالِسِي، قال: حدثنا همامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهيكٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أُرْسِلَ على أَيُّوبَ جَرادٌ مِن ذَهَبٍ، فجَعَلَ يَلْتَقِطُه، فقال: أَلم أُغْنِكَ يا أَيُّوبُ؟ فقال: يا ربِّ، ومَن يَشْبَعُ مِن رَحْمَتِكَ!»، أو قال: «مِن فَضْلِكَ!»[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٠)، وابن خزيمة (٢٣٢٢)، والمزي في ترجمة أبي عمر الغداني من «تهذيبه» ٣٤/١١٣-١١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: ذكره.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس لم يسمع من أبي هريرة. وحديث الحسن الذي أشار إليه المصنف لم يقع لنا في مصادر التخريج. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وخلاس: هو ابن عمرو الهَجَري.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٢١) من طريق روح بن عبادة، عن عوف بن أبي جميلة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وسلف برقم (٨٩٧٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٨٠٣٨).

١٠٣٥٤ ـ حدثنا عبدُالله بن بَكْرٍ السَّهْمي، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي هريرة، أن رسولَ الله ﷺ قال: «العَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهي شِفاءٌ مِن السُّمِّ، والكَمْأَةُ مِن المَنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ»(١).

١٠٣٥٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، قال: أخبرنا ابنُ شِهابٍ، عن ابن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن فَأْرةٍ وَقَعَتْ في سَمْنٍ فماتَتْ، فقال: «إنْ كان جامداً، فخُذُوها وما حَوْلَها، وكُلُوا ما بَقِيَ، وإنْ كان مائِعاً، فلا تَأْكُلُوهُ»(٢).

١٠٣٥٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، قال: أخبرنا ابنُ شِهاب، عن ابن المُسَيّب

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا فَرَعَ، ولا عَتِيرَةَ»(٣).

قال ابنُ شهابٍ: والفَرَعُ: كان أهلُ الجاهليةِ يَذْبَحونَ أوَّلَ نَتاجٍ يكون لهم، والعَتِيرةُ: ذَبِيحةُ رَجَبٍ.

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (٨٦٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧١٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٣٥).

١٠٣٥٧ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، قال: أخبرنا يحيى بنُ أبي كَثِير، عن ضَمْضَم

عن أبي هريرة قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بقتل الأَسْوَدَينِ في الصَّلاةِ. قلتُ ليحيى: ما يعني بالأَسْوَدَينِ؟ قال: الحَيَّةَ والعَقْرَبَ(١).

١٠٣٥٨ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادةُ، عن عبدِالملكِ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن عَرَضَ له شيءٌ مِن غَيْرِ أن يَسأَلَه فلْيَقْبَلْهُ، فإنَّما هُو رِزْقٌ ساقَهُ الله إليهِ»(٢).

١٠٣٥٩ ـ حدثنا بَهْزٌ. وحدثنا عَفَّانُ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، قال:

سُئِلَ قَتادةُ عن رَجلٍ صَلَّى ركعةً من صَلاةِ الصُّبحِ، ثم طَلَعَت الشمسُ ـ قال عفانُ: ثم طَلَعَ قَرْنُ الشَّمْسِ ـ فقال: حدثني خِلاسٌ، عن أبي رافعٍ

أن أبا هريرة حدَّثَه أن رسول الله ﷺ قال: «يُتِمُّ صَلاتَهُ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٠٣٥٧).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك، فلم نتبين من هو، ولم ينسبه الحافظان: ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند». وانظر (٧٩٢١). بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس =

٤٩١/٢ ١٠٣٦٠ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن أَوْس بن خالدٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ المَلائكةَ يومَ الجُمُعةِ على أبوابِ[1] المسجدِ يَكْتُبونَ الناسَ على مَنازِلِهم: جاءَ فُلانٌ مِن ساعةِ كذا ـ قال حمادٌ: أظنُّه قال: خمس مِرَارٍ ـ جاءَ فلانٌ والإمامُ يَخْطُبُ، جاء فلانٌ فأَدْرَكَ الصَّلاةَ ولم يُدْرِكِ الجُمُعَةَ، إذا[2] لم يُدْرِكِ الخُطْبَةَ»[3].

١٠٣٦١ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا عليُّ بن زيدٍ، عن أَوْس بن خالدٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ معها

= ـ وهو ابن عمرو البصري ـ فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٨٢، والبيهقي ١/٣٧٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٦٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والدارقطني ١/٣٨٢، والحاكم ١/٢٧٤ من طريق محمد بن سنان العَوَقي، كلاهما عن همام بن يحيى، به. وانظر (٧٢١٦).

(١) في (م): يأتون على أبواب، بزيادة «يأتون».

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أو.

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد وجهالة أوس بن خالد. وانظر (٨٥٢٣).

عَصَا موسى، وخاتَمُ سُلَيمانَ، فتَجْلُو وَجْهَ المُؤْمِنِ بالعَصَا، وتَخْتِمُ[1] أَنْفَ الكافِرِ بالخاتَمِ، حتَّى إنَّ أَهْلَ الخِوَانِ لَيَجْتَمِعونَ، فيقولُ هٰذا: يا مُؤْمِنُ، ويقولُ هٰذا: يا كافِرُ»[2].

١٠٣٦٢ - حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادةُ، عن عبدِالرحمٰن مولى أم بُرْثُنٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عزَّ جلَّ كَتَبَ الجُمُعَةَ على مَن كان قَبْلَنا، فاخْتَلَفُوا فيها، وهَدَانا الله لها، فالنَّاسُ لنا تَبَعٌ، فاليَهُودُ غَداً، والنَّصارى بعدَ غَدٍ»[3].

١٠٣٦٣ - حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتَادةُ، عن زُرَارةَ بن أَوْفَى

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ تَجاوَزَ لأُمَّتِي عن كلِّ شيءٍ حدَّثَتْ به أَنْفُسَها، ما لم تَكَلَّمْ به، أو تَعْمَلْ به»[4].

---

(١) في (ظ٣): تحطم، معَلَّماً تحتها بالحاء المهملة، وهو خطأ. وقد سلف الحديث برقم (٧٩٣٧) وفيه: وتخطِم، بالخاء المعجمة، وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان، وجهالة أوس بن خالد، وفاتنا أن نشير إلى جهالته في الموضع الأول برقم (٧٩٣٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٧٢١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: =

١٠٣٦٤ ـ حدثنا بَهْز، قال: حدثنا حَمَّاد، قال: حدثنا محمدُ بن واسعٍ، عن شُتَيْر بن نَهَارٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حُسْنُ الظَّنِّ مِن حُسْنِ العِبَادةِ»(١).

١٠٣٦٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا لم تَجِدُوا إلَّا مَرَابِضَ الغَنَمِ ومَعَاطِنَ الإبلِ، فصَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَعَاطِنِ الإبلِ»(٢).

١٠٣٦٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

= هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٥٩). وأخرجه أبو يعلى (٦٣٨٩) عن هدبة بن خالد، وابن حبان (٤٣٣٤) من طريق محمد بن كثير العبدي، والبيهقي في «السنن» ٢٩٨/٧، وفي «الشعب» (٣٣٢) من طريق عفان بن مسلم، أربعتهم (الطيالسي وهدبة ومحمد وعفان)، عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٧٠).

قوله: «حدثت به أنفسها»، قال الحافظ في «الفتح» ٥٥٢/١١: وضُبِطَ أنفسها بالنصب للأكثر، ولبعضهم بالرفع، وقال الطحاوي بالثاني، وبه جزم أهلُ اللغة، يريدون: بغير اختيارها، كقوله تعالى: ﴿ونعلم ما توسوس به نفسه﴾.

(١) إسناده ضعيف لضعف شتير بن نهار، سلف الكلام عليه برقم (٧٩٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٩٨٢٥).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ»(١).

١٠٣٦٧ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ»(٢).

١٠٣٦٨ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي، أَمَتِي، لِيَقُلْ: فَتَايَ وفَتَاتِي»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (١٠٢٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٦) (٥)، وأبو يعلى (٦٠٦٦)، والبيهقي ٣/٣٦٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٣٤ من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/٣٠٨ من طريق ابن عون، عن محمد بن سيرين، به. وانظر (٧٦٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٠)، وأبو داود (٤٩٧٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٣)، وابن حبان في الثالث والأربعين من الثاني كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٥١، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٠)، والبيهقي في «الآداب» (٣٩٥) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٦٠٤)، وانظر (٩٤٥١).

١٠٣٦٩ ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ـ أو قال: قال أبو القاسم ـ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم، أو شَرِبَ ناسِياً وهو صائمٌ، فلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فإنَّما أَطْعَمَه الله وسَقَاهُ»(١).

١٠٣٧٠ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَينِ، وبَيْعَتَينِ: أن(٢) يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ، ليس على فَرْجِه منه شيءٌ، وأن يَرْتَدِيَ في ثوبٍ يَرْفَعُ طَرَفَيهِ على عاتِقَيهِ، وأما البيعتان: فاللَّمْسُ والإِلْقاءُ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩١٣٦).

(٢) لفظة «أن» ليست في (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٤٥) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٥٣) من طريق خالد بن الحارث، عن الأشعث، عن محمد ـ ولم ينسبه ـ، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٥٠)، والمزي في ترجمة محمد بن عمير المحاربي من «تهذيب الكمال» ٢٦/٢٣٥ من طريق أبي الأحوص، عن أشعث ـ في رواية المزي: أشعث بن أبي الشعثاء ـ، عن محمد بن عمير، عن أبي هريرة. قال النسائي كما في «التحفة» ١٠/٣٦٥: هٰذا منكر، ومحمد بن عمير مجهول، وأشعث بن أبي الشعثاء وابن عبدالملك ثقتان، وابن سويد ضعيف. وقال =

١٠٣٧١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ»(١).

= المزي: رواه [أي النسائي] عن هناد بن السري، عن أبي الأحوص، عن أشعث، ولم ينسبه عن محمد بن عمير، به، ولم يذكر البيعتين. وعن محمد بن عبدالأعلى، عن خالد، عن أشعث، عن محمد، عن أبي هريرة، قال: نهى عن لبستين، فذكره، ولم ينسب أشعث ولا محمداً.

وقال في «الأطراف» (يعني أبا القاسم ابن عساكر في «أطرافه»): عن خالد، عن أشعث بن عبدالملك، ومحمد الذي في الإسناد الثاني يشبه أن يكون محمد بن سيرين، والله أعلم. اهـ.

وسيأتي مختصراً بقصة النهي عن البيعتين فقط من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة برقم (١٠٧٥٠).

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٧٨٨٠)، والبخاري (١٩٩٣)، ومسلم (١٥١١) (٢)، والبيهقي ٥/٣٤١ من طريق عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة. واقتصر مسلم والبيهقي على قصة النهي عن البيعتين، بلفظ: نُهي عن بيعتين: الملامسة والمنابَذة. وجاء تفسيرهما عندهما وعند عبدالرزاق في هٰذا الطريق بما نصه: أما المُلامَسة: فأن يَلمِسَ كلُّ واحدٍ منهما ثوبَ صاحبه بغير تأمُّل، والمنابذةُ: أن يَنْبِذَ كلُّ واحدٍ منهما ثوبَه إلى الآخر، ولم ينظر واحدٌ منهما إلى ثوب صاحبه.

قلنا: وأما الإلقاء الذي جاء هنا في حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، فالمراد به النِّباذ نفسه كما جاء في الرواية الآتية عنه برقم (١٠٧٥٠)، وهو أن يقول: أَلقِ إليَّ بثوبك، وأُلقي إليك بثوبي.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٧٣١).

١٠٣٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَسَمَّـوْا باسْمِي، ولا تَكْتَنُوا[1] بكُنْيَتي»[2].

١٠٣٧٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة: أن وَفْدَ عبدِ القَيْسِ حيث قَدِمُوا على النبي ﷺ نَهاهُم عن الحَنْتَم والنَّقِيرِ والمُزَفَّتِ والمَزَادةِ المَجْبُوبةِ، وقال: «انتَبِـذْ في سِقائِكَ، وأَوْكِه، واشْرَبْه حُلْواً طَيِّباً»، فقال رجل: يا رسولَ الله، ائْذَنْ لي في مثلِ هٰذه. قال: «إذَنْ تَجْعَلَها مِثْلَ هٰذه». قال يزيدُ: وفَتَحَ هشامٌ يَدَه قليلاً، فقال: «إذَنْ تَجْعَلَها مثلَ هٰذه» وفَتَحَ يدَه شيئاً أَرْفَعَ من ذٰلك[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: تَكَنَّوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٦٩٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٤٣ من طريق حماد بن زيد، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو نعيم بهشامٍ أيوبَ السختياني، وسلف الحديث من طريقه برقم (٧٣٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٦ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٣٠٩ من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد، وابن حبان =

١٠٣٧٤ ـ حدثنا بَهْزٌ. وحدثنا عفانُ، قال: حدثنا سَلِيمُ بن حَيَّان قال: سمعتُ أبي يُحدِّث

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَنَافَسُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً»(١). ٤٩٢/٢

١٠٣٧٥ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثني سَلِيم بن حَيَّان، قال: لا أعلمُ هٰذا إلا ما حَدَّثَناه أَبي وقرأتُه عليه، قال:

سمعت أبا هريرة يقول؛ ولا أعلَمُه إلا عن النبي ﷺ قال:

= (٥٤٠١) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن هشام، به.

وانظر (٩٣٥٤).

النقير: قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/١٠٤: أصل النخلة يُنقر وسطه.

والمزادة: هي الظرف الذي يُحمَل فيه الماء، كالقِرْبة.

والمزادة المجبوبة، قال القاضي عياض في «المشارق» ١/١٣٩: هي التي جُبَّ رأسُها، أي: قُطِع، فصارت كالدَّنِّ، فإذا انتبذ فيها، ولم يعلم غليانه، قاله ثابت. وقال الهروي: هي التي خِيطَ بعضُها إلى بعض. وقال الخطابي: لأنها ليست لها عِزَال من أسفلها يتنفَّس منها، فقد يتغيَّر شرابها ولا يشعر بها.

وللكلام على الحديث تتمة، انظرها عند الحديث السالف برقم (٧٢٨٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيان والد سليم ـ وهو ابن بسطام الهذلي ـ، فقد خرَّج له ابن ماجه، ولم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر (١٠٠٧٨).

«إنَّ بينَ يَدَيِ السَّاعةِ الهَرْجَ» قال: قيل: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[1].

١٠٣٧٦ ـ حدثنا بَهْز، قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن محمدٍ ـ يعني ابن زيادٍ ـ

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ كان إذا أُتِيَ بطعامٍ سَأَلَ عنه، فإنْ كان صَدَقةً لم يَأْكُلْ، وإن كان هَدِيَّةً أَكَلَ[2].

١٠٣٧٧ ـ حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا الرَّبيع بن مُسلم، قال: حدثنا محمدُ بن زيادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَشْكُرُ اللهَ مَن لا يَشْكُرُ النَّاسَ»[3].

١٠٣٧٨ ـ حدثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدثنا حمادٌ، قال عفانُ في حديثِهِ: قال: حدثنا إسحاقُ بن عبدِالله، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ ـ قال عفانُ: يومَ القِيامَةِ ـ: يا ابنَ آدمَ، حَمَلْتُكَ على الخَيْلِ والإبلِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد كسابقه. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وانظر (٨٠١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٥٠٤).

وزَوَّجْتُكَ النِّساءَ، وجَعَلْتُكَ تَرْبَعُ، وتَرْأَسُ، فأَينَ شُكْرُ ذٰلك»[1].

١٠٣٧٩ ـ حدثنا بَهْز، قال: حدثنا حمادٌ، قال: حدثنا إسحاقُ بن عبدالله بن أبي طَلْحَة، عن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرَة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ يحكي عن ربِّه عزَّ وجلَّ: «أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فقال: يا رَبِّ، اغْفِرْ لي ذَنْبِي. فقال عزَّ وجلَّ: أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْباً، فعَلِمَ أنَّ له رَبّاً يَغْفِرُ الذَّنْبَ، ويَأْخُذُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ضمن حديث طويل الحميدي (١١٧٨)، ومسلم (٢٩٦٨) (١٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٦٩-٣٧١ و٣٧١-٣٧٣ و٣٧٤، وابن حبّان (٤٦٤٢) و(٧٤٤٥)، وابن منده (٨٠٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قوله: «جعلتك تَرْبَع وتَرْأَس»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/١٠٣: «أما تَرْأَس» فبفتح التاء وإسكان الراء وبعدها همزة مفتوحة، ومعناه: رئيس القوم وكبيرهم، وأما «تَرْبَع» فبفتح التاء والباء الموحَّدة، هٰكذا رواه الجمهور، وفي رواية ابن ماهان (واسمه عبدالوهاب بن عيسى، حدَّث بصحيح مسلم في مصر، ووثقه الدارقطني، توفي سنة ٣٨٧هـ): تَرتَع، بمثناة فوق بعد الراء، ومعناه بالموحَّدة: تأخذ المِرْباعَ الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو رُبعها، يقال: رَبَعْتُهم، أي: أخذتُ أموالهم، ومعناه: ألم أجعلك رئيساً مطاعاً.

وقال القاضي عياض بعد حكايته نحو ما ذكرته عندي: إن معناه: تركتك مستريحاً لا تحتاج إلى مشقَّةٍ وتعب، من قولهم: ارْبَعْ على نفسِك، أي: ارفق بها، ومعناه بالمثنَّاة: تتنعَّم، وقيل: تأكل، وقيل: تلهو، وقيل: تعيش في سَعَةٍ.

بالذَّنْبِ» ثلاثَ مِرارٍ، قال: «فيَقُولُ: اعْمَلْ ما شِئْتَ، قد غَفَرْتُ لَكَ»[1].

١٠٣٨٠ ـ حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا إسحاقُ بن عبدالله بن أبي طَلْحةَ، قال: كان بالمدينة قاصٌّ يُقال له: عبدُالرحمٰن بن أبي عَمْرةَ، قال: فسمعتُه يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ عَبْداً أَصابَ ذَنْباً» فذَكَرَ معناه[2].

١٠٣٨١ ـ حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، قال: حدثنا عَوْفٌ، عن خِلاسٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَعُودُ في هِبَتِه، كَمَثَلِ الكَلْبِ أَكَلَ، حتَّى إذا شَبِعَ قاءَ، ثم عادَ في قَيْئِه فأَكَلَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٨)، وابن حبان (٦٢٥) من طريق عبدالأعلى بن حماد، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١٩) من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس ـ وهو ابن عمرو ـ لم يسمع من أبي هريرة، لكن تابعه محمد بن سيرين في الحديث التالي. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وسلف الحديث برقم (٧٥٢٤) عن عبدالواحد الحداد، عن عوف.

١٠٣٨٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمد بنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، بمثلِ حديثِ خِلاسٍ في الهِبَةِ(١).

١٠٣٨٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن خِلاسٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَما رجلٌ شابٌّ يَمْشِي في حُلَّةٍ، يَتَبَخْتَرُ فيها، مُسْبِلاً إزارَهُ، بَلَعَتْهُ الأَرضُ، فهو يَتَجَلْجَلُ فيها إلى يومِ القِيامَةِ»(٢).

١٠٣٨٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا عوفٌ، عن خِلاسٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ الله على رجلٍ قَتَلَه نَبِيُّه ـ وقال روحٌ: قَتَلَه رسولُ الله ـ، واشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ على رجلٍ تَسَمَّى بمَلِكِ الأَمْلاكِ، لا مَلِكَ إلَّا اللهُ عزَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس لم يسمع من أبي هريرة، لكنه قد توبع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٠٠) عن النضر بن شميل، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٨٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن عوف، بهٰذا الإسناد. وقرن يحيى بخلاسٍ محمدَ بن سيرين.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

وجلٌ[1]»[2].

١٠٣٨٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، ورَوْحٌ، قالا: حدثنا عوفٌ، عن محمدِ بنِ سِيرِينَ ـ قال روحٌ: وخِلاسٍ ـ

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى أن يُبالَ في الماءِ الدائمِ ثُمَّ يُتَوضَّأَ مِنْه. وقال روحٌ: لا يَبُولَنَّ أَحَدُكم[3][4].

١٠٣٨٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ

عن الحسن قال: بَلَغَني أن رسولَ الله ﷺ قَضَى أنَّ الولدَ

---

(١) قوله: «لا ملك إلا الله عز وجل» وقع في (م) والنسخ المتأخرة: «لا مُلْكَ إلا لله عز وجل».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع كسابقه، وتابع خلاساً فيه محمدُ بنُ سيرين، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣١٦ من طريق روح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: «لا مَلِكَ إلا الله».

وأخرجه إسحاقُ بن راهويه في «مسنده» (٥٠١)، والبغوي (٣٣٧١) من طريق النضر بن شميل، والحاكم ٤/٢٧٥ من طريق هوذة بن خليفة، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، به. وقرن الحاكم في روايته مع خلاس محمدَ بنَ سيرين. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٣٢٩) و(٨٢١٤).

(٣) قوله: «وقال روح: لا يبولن أحدكم» ليس في (م) والنسخ المتأخرة.

(٤) إسناده من جهة محمد بن سيرين صحيح على شرط الشيخين، ومن جهة خلاس منقطع، وسيتكرر الحديث من طريق روح وحده برقم (١٠٨٤١). وانظر (٧٥٢٥) و(٧٥٢٦).

لصاحبِ الفِراشِ، وبِفي العاهرِ[6] الحَجَر[2].

١٠٣٨٧ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن خِلاسٍ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ، بمثل ذٰلك[3].

١٠٣٨٨ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ

عن الحسن قال: بَلَغَني أن رسول الله ﷺ قال: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ، في الصَّلاةِ»[4].

١٠٣٨٩ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمدِ بن سِيرينَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثل ذٰلك[5].

١٠٣٩٠ - حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن خِلاسٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مِثل ذٰلك[6]. ٢/٤٩٣

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وللعاهر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٢٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاس - وهو ابن عمرو الهَجَري - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري، مقروناً. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٢).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف بنحوه عن الحسن مرسلاً أيضاً برقم (٧٨٩٤)، وانظر ما بعده.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٩٥).

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، خلاس لم يسمع من أبي هريرة، =

١٠٣٩١ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ. وإسحاقُ ـ يعني ابن يوسف الأَزْرق ـ قال: أخبرنا عوفٌ، المعنَى، عن محمدٍ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جَنازَةَ مُسلِمٍ احْتِسـاباً، وكان مَعَها حتَّى يُصَلَّى عليها، ويُفْرَغَ مِن دَفْنِها، فإنَّه يَرْجِعُ من الأَجْرِ بِقِيراطَيْن، كُلُّ قِيراطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، ومَنْ صَلَّى عليها ورَجَعَ قبلَ أن تُدْفَنَ، فإنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيراطٍ».

قال إسحـاقُ: «إيماناً واحْتِساباً». وقال: «فإنْ رَجَعَ قبلَ أنْ تُوضَعَ في القَبْرِ، فإنَّه يَرْجِعُ بِقِيراطٍ»(١).

١٠٣٩٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عَوفٌ

عن الحَسَن قال: بَلَغَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكم صائِماً، فنَسِيَ فأَكَلَ وشَرِبَ، فلْيُتِمَّ صَوْمَه، فإنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ أَطْعَمَهُ وسَقاهُ»(٢).

= لكنه متابع، فانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي ٤/٧٧ من طريق محمد بن جعفر وحده، والنسائي أيضاً ٨/١٢٠، وابن حبان (٣٠٨٠) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق وحده، كلاهما عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٥٥١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، والحسن: هو البصري. وقد سلفت هٰذه الرواية المرسلة أيضاً =

١٠٣٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمد بن سِيرِينَ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَ ذٰلك[١].

١٠٣٩٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ

عن الحسن قال: بَلَغَني أن رسول الله ﷺ قال: «المَعْدِنُ جُبَارٌ، والعَجْماءُ جُبارٌ، والبِئْرُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»[٢].

١٠٣٩٥ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن محمدِ بنِ سِيرينَ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مِثْلَ ذٰلك[٣].

١٠٣٩٦ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ

عن الحَسَن قال: بَلَغَني أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تُقاتِلُوا قوماً يَنْتَعِلونَ الشَّعرَ، وحتَّى تُقاتِلُوا قوماً عِراضَ الوُجُوهِ، خُنْسَ الأُنُوفِ[٤]، صِغارَ الأَعْيُنِ، كأَنَّ وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[٥].

= برقم (٩١٣٦).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩١٣٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٢٠).

(٤) في (ظ٣) و(عس): الأنُف، وهو جمعٌ آخر للأنف.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: =

١٠٣٩٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثل ذٰلك[1].

١٠٣٩٨ ـ حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن ابن عَوْن، عن عُمَيْر بن إسحاقَ، قال:

كنتُ مع الحَسَن بن عليٍّ، فلَقِيَنا أبو هريرة فقال: أَرِني أُقَبِّلْ منكَ حيثُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُقَبِّلُ. قال: فقال بقَمِيصِه، قال: فقَبَّلَ سُرَّتَه[2].

١٠٣٩٩ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، قال: حدثنا هَمَّامٌ، قال: حدثنا قَتادةُ، عن أبي مَيْمونةَ

عن أبي هريرة: أنه أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إذا رَأيتُك طابَتْ نَفْسي وقَرَّتْ عَيْني، فأَنْبِئْني عن كلِّ شيءٍ. فقال: «كلُّ شيءٍ خُلِقَ مِن ماءٍ» قال: فأَنْبِئْني بعَمَلٍ إنْ عَمِلْتُ به دَخَلْتُ الجنةَ. قال: أَفْشِ السَّلامَ، وأَطِبِ الكَلامَ، وصِلِ الأَرْحَام، وقُمْ

= هو ابن أبي جميلة الأعرابي، والحسن: هو البصري. وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٢٦٣).

قولـه: «خُنْس الأنوف»، قال في «النهاية» ٢/٨٤: انقباضُ قصبة الأنف، وعِرَض الأرنبة، وهو شبيه بالفَطَس. وقد سلف الحديث برقم (٨٢٤٠) بلفظ: «فُطْسُ الأنوف».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٧٤٦٢).

باللَّيلِ والنَّاسُ نِيامٌ، تَدْخُلِ الجَنَّةَ بِسَلامٍ»[1].

١٠٤٠٠ - حدثنا إسحاقُ - وهو الأَزرَقُ - قال: أخبرنا شَرِيكٌ، عن هارونَ بن سَعْدٍ، قال: سمعتُ أبا حازم الأَشْجَعيَّ، يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: أُتِيَ نبيُّ الله ﷺ ونحن عندَه، فقيل له: تُوُفِّي فُلانٌ وتَرَكَ دِينارَينِ أو دِرْهَمَينِ. فقال: «كَيَّتانِ»[2].

١٠٤٠١ - حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا لَيْثٌ، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسافِرُ مَسِيرةَ لَيلَةٍ، إلا ومَعَها رجلٌ ذُو مَحْرَمٍ منها»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ميمونة، فقد روى له أصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. وقد سلفت رواية عبدالصمد، مقروناً بعفان بن مسلم برقم (٨٢٩٥)، وفيه: «وأطعم الطعام»، بدل قوله: «وأطب الكلام».

(٢) حديث صحيح بلفظ الدينار كما سلف برقم (٩٥٣٨)، وأما قوله: «أو درهمين» فهو خطأ، ولم يرد إلا في هٰذا الطريق، وفيه شريك - وهو ابن عبدالله النخعي - سيىء الحفظ، وهارون بن سعد صدوق حسن الحديث، روى له مسلم حديثاً واحداً.

وأخرجه البزار (٣٦٤٩ - كشف الأستار) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد - لكن قال فيه: «أو ثلاثة»، بدلاً من قوله: «أو درهمين»، وهو الصحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي =

١٠٤٠٢ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني سعيدٌ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «يا نساءَ المُسلِماتِ، لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولو فِرْسِنَ شاةٍ»(١).

١٠٤٠٣ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن سالمٍ مولى النَّصْرِيِّينَ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنَّما محمدٌ بَشَرٌ، يَغْضَبُ كما يَغْضَبُ البَشَرُ، وإنِّي قد اتَّخَذْتُ عِندَكَ عَهْداً لن تُخْلِفَنِيهِ، فأيُّما مُؤْمِنٍ آذَيْتُه، أو شَتَمْتُه، أو جَلَدْتُه، فاجْعَلْها له كَفَّارةً، وقُرْبَةً تُقَرِّبُه بها إليكَ يومَ القِيامَةِ»(٢).

٤٩٤/٢ ١٠٤٠٤ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثنا سعيدٌ. وحدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عن عطاء بن مِيناءٍ مولى ابن أبي ذُبابٍ

عن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ لَيَنْزِلَنَّ ابنُ مَرْيَمَ

= الأعور، وليث: هو ابن سعد. وانظر (٧٢٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٥٨٠).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن لأجل سالم مولى النصريين ـ وهو ابن عبدالله النَّصْري ـ روى له مسلم، وروى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٠١) (٩١) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر (٧٣١١).

حَكَمـاً عادلاً[1] فيَكْسِـرُ[2] الصَّليبَ، ولَيَقْتُلَنَّ الخِنْـزيرَ، ولَيَضَعَنَّ الجِـزْيَةَ، ولَتُتْـرَكَنَّ القِـلاصُ فلا يُسْعَى عليها، ولَتَذْهَبَنَّ الشَّحْناءُ والتَّباغُضُ والتَّحاسُدُ، ولَيُدْعَوُنَّ[3] إلى المالِ فلا يَقْبَلُه أَحَدٌ»[4].

١٠٤٠٥ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكم فتَبَيَّنَ زِناها، فلْيَجْلِدْها الحَدَّ ولا يُثَرِّبْ عليها،

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: عدلاً.

(٢) في (ظ٣): فليكسرنَّ، وكانت كذلك في (عس) ثم صححت كما هو مثبت.

(٣) في (ظ٣): وليُدعى، وفي (عس): وليدعن، والمثبت من (م) والنسخ المتأخرة، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه مسلم (١٥٥) (٢٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥)، وابن حبان (٦٨١٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٤١٢)، والبغوي (٤٢٧٦) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٩).

قوله: «ولتتركن القِلاصُ»، قال السندي: بكسر القاف، أي: النوق القوية على الأسفار لشبابها.

«فلا يُسعى عليها»: في الغزوات، لوضع الحرب أوزارها.

ثم إنْ زَنَتْ، فلْيَجْلِدْها الحَدَّ، ولا يُثَرِّبْ عليها، ثم إنْ زَنَتْ فتَبَيَّنَ زِناها، ، فلْيَبِعْها، ولو بِحَبْلٍ مِن شَعْرٍ»[1].

١٠٤٠٦ ـ حدثنا حَجَّاج. وحدثنا هاشمٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني سعيدٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إلٰهَ إلا الله وَحْدَه، عزَّ جُنْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وغَلَبَ الأَحْزابَ وَحْدَه، فلا شيءَ بَعْدَه». قال هاشمٌ: «أَعَزَّ»[2].

١٠٤٠٧ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني ليثٌ، قال: حدثني سعيدٌ، عن عطاءِ بن مِيناءٍ مولى ابن أبي ذُبَابٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٥٢) و(٢٢٣٤) و(٦٨٣٩)، ومسلم (١٧٠٣) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٣٣)، والبيهقي ٨/٢٤٢، والبغوي (٢٥٨٨) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٤٧٠).

قوله: «ولا يُثَرِّب»، قال في «النهاية» ١/٢٠٩: أي: لا يوبخها ولا يقرعها بالزنى بعد الضرب، وقيل: أراد: لا يقنع في عقوبتها بالتثريب، بل يضربها الحد، فإن زنى الإماء لم يكن عند العرب مكروهاً ولا منكراً، فأمرهم بحد الإماء كما أمرهم بحد الحرائر. قلنا: والمعنى الأول أولى، وهو الموافق للرواية السالفة (٩٤٧٠) بلفظ: ولا يعيِّرها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وطريق هاشم سلفت مكررة برقم (٨٠٦٧).

أنـه سمـع أبـا هريرة يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «انْتَدَبَ اللهُ عزَّ وجلَّ لِمَن يَخْرُجُ في سَبيلِهِ، لا يُخْرِجُهُ إلا الإيمانُ بي، والجِهـادُ في سَبيلي، أنَّـه عليَّ ضامِنٌ حتَّى أُدْخِلَهُ الجَنَّـةَ بأيِّهما[1] كان: إمَّا بِقَتْلٍ، وإمَّا بِوَفاةٍ، أو أَرُدَّه إلى مَسْكَنِه الذي خَرَجَ مِنه، نالَ ما نالَ مِن أَجْرٍ أو غَنِيمةٍ»[2].

١٠٤٠٨ ـ حدثنا جَرير، عن عُمارة بن القَعْقاع، عن أبي زُرْعَةَ

عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كَبَّرَ في الصَّلاةِ سَكَتَ هُنَيَّةً، فقلت له: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمِّي، ما تقولُ في سُكُوتِكَ بينَ التَّكْبيرِ والقِراءَةِ؟ قال: «أقولُ: اللهُمَّ باعِدْ بَيْني وبينَ خَطاياي، كما باعَدْتَ بينَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، اللهُمَّ أَنْقِني مِن خَطاياي، كما يُنْقَى الثَّوْبُ الأبيضُ مِن الدَّنَسِ، اللهُمَّ اغْسِلْني من خَطَاياي بالثَّلْجِ والماءِ والبَرَدِ»[3].

---

(١) في (م): بإيمانه ما كان، وفي (س) و(ك) و(ق) و(ص) بأيتما ما كان، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٦/١٦-١٧ و٨/١١٩، وابن منده في «الإيمان» (٢٣٨) من طريق قتيبة بن سعيد، عن الليث، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبدالحميد. وسلف الحديث مكرراً برقم (٧١٦٤) وقرن هناك بجريرٍ محمدَ بن فضيل.

١٠٤٠٩ ـ حدثنا جَرِير، عن مَنْصور، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البَيْتَ، فلم يَرْفُثْ ولم يَفْسُقْ، رَجَعَ كما وَلَدَتْهُ أُمُّه»(١).

١٠٤١٠ ـ حدثنا هُشَيم، عن عَبَّاد بن راشدٍ، عن سعيد بن أبي خَيْرَةَ، قال: حدثنا الحَسَنُ منذُ نحوٍ من أربعينَ أو خَمْسينَ سنةً

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «يَأْتي على النّاسِ زَمانٌ يَأْكُلُونَ فيه الرِّبا». قال: قيل له: الناسُ كلُّهم؟ قال: «مَن لَم يَأْكُلْهُ مِنهم، نالَهُ مِن غُبارِه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو حازم: سلمان الأشجعي.

وأخرجه مسلم (١٣٥٠)، وابن خزيمة (٢٥١٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٣٦).

(٢) إسناده ضعيف، عباد بن راشد ضعيف لكنه متابع. وسعيد بن أبي خيرة روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وزعم أنه هو سعيد بن وهب الهَمْداني، الذي روى له مسلم ولم يتابع على ذٰلك، قلنا: ولم يوثقه أحد غيره، ولا يُعرَفُ هٰذا الحديثُ إلا به، والحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه أبو داود (٣٣٣١)، وأبو يعلى (٦٢٣٣) و(٦٢٤١)، والبيهقي ٥/٢٧٥-٢٧٦ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٣٣١)، وابن ماجه (٢٢٧٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٢٠٢)، والنسائي ٧/٢٤٣، والحاكم ٢/١١، والبيهقي ٥/٢٧٦، =

١٠٤١١ ـ حدثنا هُشَيْم، قال: حدثنا عَوْف، عن رجلٍ حدَّثه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حَرِيمُ البئرِ أَرْبَعونَ ذِراعاً مِن حَوَالَيْها كُلِّها، لِأَعطانِ الإبلِ والغَنَمِ، وابنُ السَّبيلِ أَوَّلُ شَارِبٍ، ولا يُمْنَعُ فَضْلُ ماءٍ لِيُمْنَعَ به الكَلأُ»(١).

١٠٤١٢ ـ حدثنا محمدُ بن عبدالرحمٰن الطُّفَاوي، قال: حدثنا أيوبُ،

= والمزي في ترجمة سعيد من «تهذيب الكمال» ١٠/٤١٧ من طريق داود بن أبي هند، عن سعيد بن أبي خيرة، به.

(١) إسناده صحيح، والرجل المبهم في إسناده هو محمد بن سيرين كما جاء مصرحاً به عند البيهقي ٦/١٥٥ بإسنادٍ صحيح من طريق مسدد عن هشيم، أخبرنا عوف، حدثنا محمد بن سيرين.

وأخرجه البيهقي مرة أخرى كرواية المصنِّف ٦/١٥٥ من طريق يحيى بن آدم، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

ولقوله: «ولا يمنع فضل الماء...» الخ، انظر ما سلف برقم (٧٣٢٤).

وفي باب حريم البئر عن عبدالله بن مغفل عند الدارمي (٢٦٢٦)، وابن ماجه (٢٤٨٦). وإسناده ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه (٢٤٨٧)، وإسناده ضعيف أيضاً.

وقوله: «حريم البئر أربعون ذراعاً»، قال السندي: أي: من حفر بئراً في أرضٍ مَوَاتٍ، فله حَرِيمُها أربعون ذراعاً من الجوانب كلها، فيكون كل جانب عشرة أذرع، لا ينبغي لغيره أن يزاحمه في ذٰلك، وقيل: له أربعون من كل جانب، وظاهر الحديث يردُّه.

وقوله: «ابن السبيل أول شارب»، قال: جملة من مبتدأ وخبره، أي أن ابن السبيل قُدِّم على الكل، وأحق بالشرب من غيره، فليس لصاحب البئر أن يمنعه من الشرب.

عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: شَرُّ الطَّعامِ طَعامُ العُرْسِ، يَطْعَمُهُ الأَغْنياءُ، ويُمْنَعُهُ المساكينُ، ومَنْ لم يُجِبْ فَقَد عَصَى الله ورَسُولَه[1].

١٠٤١٣ ـ حدثنا محمدُ بن عبدالرحمٰن، عن محمدِ بن عَمْرو بن عَلْقَمةَ، عن رجلٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما اجْتَمَعَ قَوْمٌ ثمَّ تَفَرَّقوا لم يَذْكُرُوا الله، إلَّا[2] كأنَّما تَفَرَّقُوا عن جِيفَةِ حِمارٍ»[3].

١٠٤١٤ ـ حدثنا حَجَّاج، أخبرنا شَيْبانُ، قال: حدثنا مَنْصور، عن سَعْد بن إبراهيم، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جِدَالٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، فمن رجال البخاري، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحة.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٠٥) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٧٩).

(٢) لفظة «إلا» سقطت من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٩٠٥٢).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة، وقد =

١٠٤١٥ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: قال ابن جُرَيْج: أخبرني موسى بن عُقْبَةَ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَلَسَ في مَجْلِسٍ كَثُرَ فيه لَغَطُهُ، فقال قَبْلَ أنْ يقومَ: سُبْحانَكَ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، لا إلٰهَ إلا أنتَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثم أَتوبُ إليكَ، إلاَّ غُفِرَ[1] له ما كانَ في مَجْلِسِهِ ذٰلك»[2]. ٢/٤٩٥

= سلف الحديث برقم (٧٥٠٨) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، ولم يذكر فيه عمر بن أبي سلمة، وهو هنا من المزيد في متصل الأسانيد، فإن سعداً روى عن عمر وعن أبيه.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشيبان: هو ابن عبدالله النَّحْوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وهو ابن عم عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة زيادة لفظ الجلالة: غفر الله له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩١٤) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٣٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧م)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٩، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٥٦، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٧)، والحاكم ١/٥٣٦، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٨)، والبغوي (١٣٤٠) من طرق عن الحجاج بن محمد المصيصي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٠٥، وفي «الأوسط» ٢/٤٠ من =

= طريق مخلد بن يزيد، وابن حبان (٥٩٤) من طريق أبي قرة موسى بن طارق الزبيدي، كلاهما عن ابن جريج، به. ورواية البخاري في كتابيه مختصرة بلفظ: «من جلس فقال: سبحانك ربنا وبحمدك، فهو كفارة».

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩١٣) من طريق محمد بن أبي حميد، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٨٥٨)، وابن حبان بإثر الحديث (٥٩٣)، والمزي في ترجمة عبدالرحمٰن بن أبي عمرو من «تهذيب الكمال» ٣١٧/١٧ من طرق عن عمرو بن الحارث، عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرو، عن المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ١٩٥/٢-١٩٦.

وانظر (٨٨١٨).

وفي الباب عن السائب بن يزيد، سيأتي ٤٥٠/٣.

وعن أبي برزة الأسلمي، سيأتي ٤٢٥/٤.

وعن جبير بن مطعم عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٤) و(٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٨٦) و(١٥٨٧)، وفي «الدعاء» (١٩١٩).

وعن رافع بن خديج عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٤٦٤)، وفي «الصغير» (٦٢٠)، وفي «الدعاء» (١٩١٨)، والحاكم ٥٣٧/١.

وعن أنس عند البزار (٣١٢٣ و٣٦٩٨ ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٢٨٩/٤، والطبراني في «الأوسط» (٥٩١٠)، وفي «الدعاء» (١٩١٦).

وعن عائشة عند الطبراني في «الدعاء» (١٩١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٩٠/٤، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٩).

وعن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٤٨٥٧)، وابن حبان (٥٩٣)، والمزي في ترجمة عبدالرحمٰن بن أبي عمرو من «تهذيب الكمال» ٣١٧/١٧، موقوفاً عليه.

وعن الزبير عند الطبراني في «الأوسط» (٦٩١٢)، وفي «الصغير» (٩٧٠).

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٣)، وفي «الأوسط» =

١٠٤١٦ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العَجْماءُ جُبَارٌ، والبِئْرُ جُبَارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(١).

١٠٤١٧ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: حدثنا جَرِير ـ يعني ابن حازمٍ ـ، عن الزبير بن الخِرِّيت، عن عِكْرمة

عن أبي هريرة قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ إذا اختَلَفَ الناسُ في طُرُقِهم، أنَّها سَبْعُ أَذْرُعٍ(٢).

١٠٤١٨ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا عاصمٌ، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الصَّلاةِ في الثَّوبِ الواحدِ، فقال: «أَوَكُلُّكم يَجِدُ ثَوْبَينِ؟»(٣).

= (١٢٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٩٦.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. وانظر (٧٢٥٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٥١، والبيهقي ٦/١٥٤ من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٢٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

١٠٤١٩ ـ حدثنا أبو معاويةَ، عن هشامِ بنِ حَسَّان، عن ابن سِيرين

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تابَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمسِ مِن مَغْرِبِها، تابَ الله عليهِ»(١).

١٠٤٢٠ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا عُمَارةَ بن زاذانَ، عن عليٍّ بن الحَكَم، عن عطاءِ بن أبي رَباحٍ

عن أبي هريرة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن سُئِلَ عن عِلْمٍ يَعْلَمُهُ فَكَتَمَهُ، أُلْجِمَ يومَ القِيامَةِ بِلِجامٍ مِن نارٍ»(٢).

= الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٨ من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٩٨) و(٢٣٠٦) من طريق حماد بن سلمة، والخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/٤٤٢ من طريق ثابت بن يزيد، كلاهما عن عاصم الأحول، به. وانظر (٧١٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٣) (٤٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عُمَارة بن زاذان حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع فيما سلف برقم (٧٥٧١).

وأخرجه الترمذي (٢٦٤٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣٢) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٣٤)، وابن أبي شيبة ٩/٥٥، وابن ماجه (٢٦١)، وأبو الحسن القطان في زياداته عليه بإثر هٰذا الحديث، وأبو يعلى (٦٣٨٣)، وابن =

١٠٤٢١ ـ حدثنا أبو معاويةَ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي يحيى مولى جَعْدَةَ بن هُبَيْرَة

عن أبي هريرة قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عابَ طعاماً قَطُّ، كان إذا اشْتَهاهُ أَكَلَهُ، وإذا لم يَشْتَهِهِ سَكَتَ(١).

١٠٤٢٢ ـ حدثنا حَجَّاج، قال: قال ابن جُرَيْج: أخبرني زيادُ بن سَعْد أن صالحاً مولى التَّوْأَمَةِ أخبره

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا قَعَدَ القَوْمُ في المَجْلِسِ، ثم قامُوا ولم يَذْكُرُوا الله فيه، كانت عَلَيهم فيهِ حَسْرَةٌ يومَ القِيامَةِ»(٢).

١٠٤٢٣ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأَعْمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقولُ الله تعالى: أَعْدَدْتُ لِعبادِي الصالِحِينَ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ، ذُخْراً مِن بَلْهِ ما أُطْلِعُكُم عليه» ثمَّ قرأَ: ﴿فلا

= عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٤ـ٥ من طرق عن عُمارة بن زاذان، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي يحيى مولى جعدة، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. وهو مكرر (٩٥٠٧).

أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل صالح مولى التوأمة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٩٧٦٤).

تَعْلَمُ نَفْسٌ ما أُخْفِيَ لَهُم مِن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧][1].

١٠٤٢٤ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَصُومُوا يومَ الجُمُعَةِ، إلَّا وقَبْلَهُ يومٌ أو بَعْدَهُ يومٌ»[2].

١٠٤٢٥ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، عن الأعمشِ. ويَعْلى، قال: حدثنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٤) (٤)، والطبري ٢١/١٠٥ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠٠١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٥٨) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه إلى أبي نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤٣، ومسلم (١١٤٤) (١٤٧)، وأبو داود (٢٤٢٠)، وابن ماجه (١٧٢٣)، والترمذي (٧٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٨٢٠)، وابن حبان (٣٦١٤)، والبيهقي ٤/٣٠٢، وأبو محمد البغوي (١٨٠٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وقرن مسلم وابن ماجه بأبي معاوية حفص بن غياث. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٩٨٥) من طريق حفص بن غياث وحده، عن الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٨٨).

الأعمشَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قارِبُوا وسَدِّدُوا، فإنَّه لن يُنْجِيَ أَحَداً مِنْكُم عَمَلُه» قلنا: يا رسولَ الله، ولا أنتَ؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أَن يَتَغَمَّدَنِيَ الله مِنهُ بِرَحْمَةٍ وفَضْلٍ»[1].

١٠٤٢٦ ـ حدثنا ابنُ نُمير، قال: أخبرنا الأَعْمَشُ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، عن النبي ﷺ مثله[2].

١٠٤٢٧ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، عن الأَعمشِ. ويَعْلَى، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَجِدُ شَرَّ النَّاسِ ـ وقال يَعْلَى: تَجِدُ مِن شَرِّ النَّاس ـ عِنْدَ الله يومَ القِيامَةِ ذا الوَجْهَيْنِ». قال ابنُ نُمَير: «الَّذي يَأْتِي هٰؤلاءِ بِحَديثِ هٰؤلاءِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧٦) من طريق عبدالله بن نمير، والبغوي (٤١٩٤) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٦) من طريق أبي معاوية، وابن ماجه (٤٢٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٦) من طريق شريك بن عبدالله، والبزار (٣٤٤٨ ـ كشف الأستار)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٩/٧ من طريق سفيان، ثلاثتهم عن الأعمش، به. وانظر (٨٥٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي تخريجه في مسند جابر ٣٣٧/٣.

وهٰؤلاءِ بحَدِيثِ هٰؤلاءِ»[1].

١٠٤٢٨ - حدثنا ابنُ نُمَير، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ صَومِ أَحَدِكُم، فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، فإن جَهِلَ عليهِ أَحَدٌ، فلْيَقُلْ: إنِّي امرُؤٌ صائِمٌ»[2].

١٠٤٢٩ - حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ مَن كان قَبْلَكم بِسُؤالِهم، واخْتِلافِهم على أَنْبيائِهم، فإذا أَمَرْتُكم بِشَيءٍ، فخُذُوا مِنه ما اسْتَطَعْتُم، وإذا نَهَيْتُكُمْ عن شيءٍ، فانْتَهُوا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٤٦ من طريق يعلى بن عبيد وابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٣٥٦٧) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به. وانظر (٨٤٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣، وابن خزيمة (١٩٩٢) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٣٧) (١٣١) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. =

١٠٤٣٠ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رُؤْيا المُسلِمِ، أو تُرَى له، جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَربَعِينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»(١).

١٠٤٣١ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنوا، ولا تُؤْمِنُوا حتَّى تَحَابُّوا، إنْ شِئْتُم دَلَلْتُكم على أَمْرٍ، إنْ فَعَلْتُمُوهُ(٢) تَحابَبْتُم»، قالوا: أَجَل. قال: «أَفْشُوا السَّلامَ بَينَكُم»(٣).

١٠٤٣٢ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «كان على الطَّرِيقِ غُصْنُ شَجَرةٍ يُؤْذِي النَّاسَ، فأَماطَها رجلٌ فأُدْخِلَ الجَنَّةَ»(٤).

= وأخرجه ابن ماجه (٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، والترمذي (٢٦٧٩) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به. وانظر (٨٦٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥١، ومسلم (٢٢٦٣) (٨) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣) (٨) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٦٨).

(٢) في (ظ٣) و(عس): فعلتم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٠٨٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٤٣٣ - حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

٤٩٦/٢ عن أبي هريرة - عن النبي ﷺ -، قال: نَهَى عن الوِصَال، قالوا: إنَّكَ تُواصِلُ. قال: «إنِّي لَستُ مِثْلَكم، إنِّي أَظَلُّ عندَ رَبِّي، يُطْعِمُني ويَسْقِيني، اكْلَفُوا مِن الأَعْمالِ ما تُطِيقُونَ»(١).

١٠٤٣٤ - حدثنا ابنُ نُمَير، أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اثْنَتَانِ في النَّاسِ هُما بِهِم كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، والنِّياحَةُ على المَيِّتِ»(٢).

١٠٤٣٥ - حدثنا ابنُ نُمَير، أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما أَنا بَشَرٌ، فأَيُّما مُسلِمٍ سَبَبْتُه، أو لَعَنْتُهُ، أو جَلَدْتُه، فاجْعَلْها له زكاةً ورَحْمَةً»(٣).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩/٩، وعنه ابن ماجه (٣٦٨٢) عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص٢٠٢١ (١٢٩)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٦٨) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، به. وانظر (٨٤٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠٣) (٥٨) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢٦/١، وابن منده في «الإيمان» (٦٦٠) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٤٣٦ - حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ. ويعلى، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي، فكُلُّكم عَبْدٌ، ولٰكِن لِيَقُلْ فَتَايَ، ولا يَقُلْ: رَبِّي، فإنَّ ربَّكم الله، ولٰكن لِيَقُلْ: سَيِّدِي»(١).

١٠٤٣٧ - حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكم حَبْلًا، فيَأْتِيَ الجَبَلَ فيَحْتَطِبَ مِنه، فَيَبِيعَهُ، فيَأْكُلَ ويَتَصَدَّقَ، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ شيئاً»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٩، ومسلم (٢٦٠١) (٨٩) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٤٩ من طريق ابن نمير ويعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٣٣٨١) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به. وانظر (٩٧٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٩ عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٨٠) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، قال: حدثنا أبو صالح، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣١٧).

١٠٤٣٨ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا هشامُ بن سَعْدٍ، عن زيد بن أَسلمَ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ قال: أَنا الدَّهْرُ، الأَيَّامُ واللَّيالِي لي، أُجَدِّدُها وأُبْلِيها، وآتِي بِمُلُوكٍ بعدَ مُلُوكٍ»(١).

١٠٤٣٩ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا عُبَيدُالله، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغَارِ.

والشِّغارُ: أن يقولَ الرجلُ للرجلِ: زَوِّجْني ابنتَك وأُزَوِّجُكَ ابنَتِي، أَوْ زَوِّجْني أُختكَ وأُزَوِّجُكَ أُختي.

قال: ونَهَى عن بيعِ الغَرَرِ، وعن الحَصاةِ(٢).

١٠٤٤٠ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا عُبيدُالله، عن خُبَيب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصم

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل هشام بن سعد.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥٨/٨ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، بهٰذا الإسناد مختصراً. وقال: غريب من حديث الأعمش والفزاري لم نكتبه إلا من حديث زيد فيما أعلم.
وانظر ما سلف برقم (٧٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله: هو ابن عمر بن حفص بن عاصم العمري. وهو مكرر (٩٦٦٧).

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الإيمانَ لَيَأْرِزُ إلى المَدينةِ، كما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِها»(١).

١٠٤٤١ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، عن عُبَيدالله. ومحمدُ بنُ عُبَيد، قال: حدثنا عُبَيدُالله، عن خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن صَلاتَين، ولِبْسَتَيْن، وبَيْعَتَين: نَهَى عن الصَّلاةِ بعد الفَجْر حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ، وعن الصَّلاةِ بعد العَصْرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ، وعن اشْتِمالِ الصَّمَّاءِ، وعن الاحْتِباءِ في ثَوْبٍ واحدٍ، وتُفْضِي بِفَرْجِكَ إلى السَّماءِ. قال ابن نُمَير في حديثِه: وعن المُنابَذَةِ والمُلامَسَةِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٧)، وابن ماجه (٣١١١)، وابن حبان (٣٧٣٨) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٣٤٨، ومسلم (١٥١١)، وابن ماجه (١٢٤٨) و(٢١٦٩) و(٣٥٦٠) من طريق عبدالله بن نمير وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٢٤ و٤٥٢ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي وحده، به ـ واقتصر في الموضع الأول على قصة النهي عن اللبستين، وفي الثاني على قصة النهي عن الصلاتين.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٣) عن عبيدالله بن عمر، به ـ واقتصر على قصة النهي عن الصلاتين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٣٤٨، والبخاري (٥٨٤) و(٥٨٨) =

١٠٤٤٢ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا يحيى، عن أبي صالحٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي ـ أو على النّاسِ ـ لأَحْبَبْتُ أن لا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ في سَبيلِ الله، ولٰكن لا أَجِدُ ما أَحْمِلُهم عليه، ولا يَجِدُونَ ما يَتَحَمَّلُون عليه، فيَخْرُجونَ، فوَدِدْتُ أَني أُقاتِلُ في سَبيلِ الله فَأُقْتَلُ، ثم أُحْيا ثم أُقْتَلُ، ثم أُحْيَا ثُمَّ أُقْتَلُ»(١).

١٠٤٤٣ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن أبيه قال:

كان أبو هريرة يُصَلِّي بالمَدِينةِ نَحْواً من صَلاةِ قَيْسِ بن أبي حازِمٍ، فقلت له: يا أبا هريرةَ، هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي؟ قال: وما أَنْكَرْتَ مِنْ صَلاتِي؟ قلت: لا واللهِ إلا خَيْراً، إنِّي أَحْبَبْتُ

= و(٥٨١٩)، ومسلم (١٥١١)، وابن ماجه (١٢٤٨) و(٢١٦٩) و(٣٥٦٠)، والنسائي ٧/٢٦١-٢٦٢ من طرق عن عبيدالله بن عمر، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٦٢٣) عن محمد بن عبيد وحده.

وسلف برقم (١٠١٩٠) عن وكيع، عن عبيدالله بن عمر. مختصراً بالنهي عن اللبستين.

وللنهي عن الصلاتين، انظر ما سلف برقم (٩٩٥٣).

وللنهي عن اللبستين والبيعتين، انظر ما سلف برقم (٨٩٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. وانظر (٩٤٨٠).

أن أَسْأَلَك. قال: نَعَم، وأَجْوَزَ[1].

١٠٤٤٤ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأوزاعي، حدثنا أبو كَثيرٍ، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الخَمْرُ مِن هاتَيْنِ الشَّجَرتَينِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»[2].

١٠٤٤٥ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو عبدالله البَكْري، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ العَذَاب، لأَنَّ الرَّجلَ يَشْتَغِلُ فيه عن صِيَامِه وصَلاتِه وعِبادَتِه، فإذا قَضى أَحَدُكم نَهْمَتَه مِن سَفَرِه، فَلْيُعَجِّلِ الرُّجوعَ إلى أَهْلِه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي خالد والد إسماعيل. وانظر (٨٤٢٩).

قوله: «وأَجْوَز» انظر الكلام على هٰذه اللفظة عند الحديث رقم (١٠٠٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير ـ وهو السُّحَيمي، واختلف في اسمه وهو بكنيته أشهر ـ فمن رجال مسلم. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه مسلم (١٩٨٥) (١٤) من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٥٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عبدالله البكري فات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٠١/٩ ونقل عن أبيه أنه: شيخ مجهول لا يسمى.

وأما قوله: «يشتغل فيه عن صيامه وصلاته وعبادته»، فهو هٰكذا في هٰذه الرواية =

١٠٤٤٦ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

٤٩٧/٢ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، فذَكَرَ حديثاً ثم قال: «أَيُحِبُّ أَحَدُكم إذا رَجَعَ إلى أَهلِهِ أَن يَجِدَ فيه ثلاثَ خَلِفاتٍ عِظامٍ سِمَانٍ؟ لَثَلاثُ آياتٍ يَقْرَؤُهنَّ أَحَدُكم في صَلاتِه، خَيْرٌ له مِن ثلاثِ خَلِفاتٍ عِظامٍ سِمانٍ»(١).

١٠٤٤٧ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثني النَّهَّاس بن قَهْم، عن شَدَّاد أبي عَمَّار

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حافَظَ عى شُفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ ذُنُوبُه وإن كانت مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»(٢).

١٠٤٤٨ ـ حدثنا عبدُالملك بن عبدالرحمٰن الذِّمَارِي، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ النِّســاءَ خُلِقْنَ مِن ضِلَعٍ، لا يَسْتَقِمْنَ على خَلِيقَةٍ، إنْ تُقِمْها تَكْسِرْها، وإنْ تَتْرُكها

= فقط، وقد سلف الحديث من طريق صحيح برقم (٧٢٢٥)، وورد التعليل فيه بلفظ: «يمنع أحدَكم طعامَه وشرابَه ونومه».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٠٠١٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف النهاس بن قهم، وشداد ـ وهو ابن عبدالله القرشي مولاهم ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٤٨٠)، وانظر (٩٧١٦).

تَسْتَمْتِعْ بها وفيها عِوَجٌ»(١).

١٠٤٤٩ ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِينُ، حدثني عَمْرو ـ يعني ابنَ الحارث ـ، عن سعيد بن أبي هلالٍ

أنَّ نُعَيماً المُجْمِرَ حَدَّثه: أنه صَلَّى وراءَ أبي هريرة، فقَرَأَ أُمَّ القُرآنِ، فلما قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ قال: آمِينَ، ثم كَبَّرَ لِوَضْعِ الرَّأْسِ، ثم قال حينَ فَرَغَ: والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، إني لأَشْبَهُكم صلاةً برسولِ الله ﷺ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالملك بن عبدالرحمٰن صدوقٌ لا بأس به، روى له أبو داود والنسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هُرْمُز.

وقد سلف هٰذا الحديث برقم (٩٧٩٥) من طريق محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، وفاتنا هناك ـ وهو الموضع الأول لطريق أبي الزناد ـ أن نخرجه من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، فقد أخرجه الحميدي (١١٦٨)، ومسلم (١٤٦٨) (٥٩)، وابن حبان (٤١٧٩)، والبيهقي ٧/٢٩٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد المَهْري، لكن تابعه في هٰذا الحديث خالد بن يزيد الجمحي المصري، وهو ثقة من رجال الشيخين.

أخرجه من طريق خالد النسائيُّ ٢/١٣٤، وابن الجارود (١٨٤)، وابن خزيمة (٤٩٩) و(٦٨٨)، والطحاوي ١/١٩٩، وابن حبان (١٧٩٧) و(١٨٠١)، والدارقطني ١/٣٠٥-٣٠٦ و٣٠٦، والحاكم ١/٢٣٢، والبيهقي ٢/٤٦. وصححه =

١٠٤٥٠ ـ حدثنا مُعْتَمِر، عن لَيْثٍ، عن مجاهدٍ وشَهْر

عن أبي هريرة قال: أَوْصَاني خَلِيلِي بثلاثٍ: أنْ لا أَنامَ إلا على وِتْرٍ، وأَنْ أَصُومَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ من كلِّ شَهْرٍ، وأَنْ لا أَدَعَ رَكْعَتَي الضُّحَى[1].

قال عبدُالله: وَجَدْتُ هٰذينِ الحَدِيثَيْنِ في كتاب أبي بخطِّ يَدِهِ.

١٠٤٥١ ـ حدثنا محمدُ بن عبدالله الأنصاريُّ، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ ـ يعني رمضانَ ـ بيومٍ ولا يَوْمَيْنِ، إلا أن يُوافِقَ ذٰلك صَوْماً كان يَصُومُه أَحَدُكم، فصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإنَّ غُمَّ عَلَيْكُمْ

= الدارقطني والحاكم والبيهقي.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧١٨٧) و(٧٢٢٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم، وشهر ـ وهو ابن حوشب ـ وإن كان ضعيفاً، قد توبع. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه البيهقي ٢/١٢٠ من طريق حفص بن غياث، عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٩) من طريق عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، به.

وانظر (٧٥٩٥).

فعُدُّوا ثَلاثينَ، ثُمَّ أَفْطِرُوا»[1].

○ ١٠٤٥٢ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله، حدثني الأشعثُ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أُمَّةٌ مِن الأُمَمِ فُقِدَتْ، فالله أَعلمُ: الفَأْرُ هي أَمْ لا! أَلا تَرَى أَنَّها إذا وُضِعَ لها أَلْبانُ الإِبلِ لم تَطْعَمْهُ؟»[2].

١٠٤٥٣ ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحَسَن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «على ابنِ آدمَ ثَلاثُ عُقَدٍ بجَرِيرٍ إذا باتَ مِن الليلِ، فإنْ هو تَعَارَّ مِن الليلِ، فذَكَرَ الله عزَّ وجلَّ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن قامَ فعَزَمَ فصلَّى، انْحَلَّتْ العُقَدُ جَميعاً، وإنْ هو باتَ، ولم يَذْكُرِ الله عزَّ وجلَّ، ولم يَتَوضَّأْ، ولم يُصَلِّ حتَّى يُصْبِحَ، أَصْبَحَ وعليهِ العُقَدُ جَميعاً»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. محمد بن عبدالله الأنصاري: هو محمد بن عبدالله بن المثنَّى بن عبدالله بن أنس بن مالك. وانظر (٧٢٠٠) و(٧٥١٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث ـ وهو ابن عبدالملك الحُمْراني ـ فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة. محمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧١٩٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة. المبارك: هو ابن فضالة. =

١٠٤٥٤ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، ولم يرفعه(١).

١٠٤٥٥ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسنِ، قال:

بَيْنَا أبو هريرة يُحدِّثُ أَصْحابَه، إِذْ أَقْبَلَ رجلٌ إلى أبي هريرة، وهو في المَجْلِسِ، فأَقْبَلَ وعليه حُلَّةٌ له، فجَعَل يَمِيسُ فيها حتَّى قام على أبي هريرة، فقال: يا أبا هريرةَ، هل عِنْدَكَ في حُلَّتِي هٰذهِ مِن فُتْيا، فرَفَعَ رأْسَه إليه، وقال:

حدَّثني الصَّادِقُ المَصْدوقُ خَلِيلي أبو القاسم ﷺ قال: «بَيْنا رَجُلٌ مِمَّن كان قَبْلَكم، يَتَبَخْتَرُ بينَ بُرْدَين، فغَضِبَ الله عليه، فأَمَرَ الأَرضَ فبَلَعَتْه، فوالذي نَفْسِي بِيَدِه، إنَّه لَيَتَجَلْجَلُ إلى يومِ القِيامَةِ». اذْهَبْ أيها الرجلُ إلى يوم القيامةِ(٢).

١٠٤٥٦ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبارَكُ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة قال: لا أعلمُه إلا عن النبيِّ ﷺ قال: «لا

= وقد سلف برقم (٧٣٠٨) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وانظر ما بعده.

بجَرير: بحَبْل.

تعارَّ: استيقظ.

(١) سيأتي هٰذا الطريق برقم (١٠٤٥٧)، وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

المَيْسُ: التبختر في المشي.

تُباشِرُ المَرأةَ المَرأةَ، ولا يُباشِرُ الرَّجلُ الرَّجلَ»[1].

١٠٤٥٧ ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة قال: إذا نامَ أَحَدُكم، عُقِدَ على رَأْسِه ثَلاثُ عُقَدٍ بِجَرِيرٍ، فإنْ قامَ فذَكَرَ الله عزَّ وجلَّ، أُطْلِقَت واحِدَةٌ، وإنْ مَضَى فَتَوَضَّأَ، أُطْلِقَتِ الثَّانِيةُ، فإنْ مَضَى فصَلَّى، أُطْلِقَتِ الثَّالِثةُ، فإن أَصْبَحَ ولم يَقُمْ شيئاً مِن اللَّيلِ، ولم يُصَلِّ، أَصْبَحَ وهو عليه. يعني الجَرِيرَ[2].

١٠٤٥٨ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «أَحْفِهِمَا جَمِيعاً، أو أَنْعِلْهما جَميعاً، فإذا لَبِسْتَ فابْدَأْ باليُمْنَى، وإذا خَلَعْتَ، فابْدَأْ باليُسْرى»[3]. ٢/٤٩٨

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. وانظر ما سلف برقم (٨٣١٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. وهو في هٰذه الرواية موقوف على أبي هريرة، ورواه مبارك بن فضالة عن الحسن البصري فيما سلف برقم (١٠٤٥٣) فرفعه.

إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر (٧١٧٩).

١٠٤٥٩ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول ـ وكان يَمُرُّ بنا والناسُ يَتوضَّؤُونَ من المِطْهَرَةِ ـ: أَسْبِغُوا الوُضوءَ، فإنَّ أبا القاسم ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلعَقِبِ مِن النَّارِ»(١).

١٠٤٦٠ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ في الجُمُعَةِ لَساعَةً، لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يُصَلِّي فيها، يَسأَلُ الله خَيْراً، إلا أَعْطاهُ». وقال أبو هريرة، يُقَلِّلُها بِيَدِه.

قال حَجَّاج: قال شعبةُ: وحدثني ابنُ عَوْنٍ، عن ابن سِيرِينَ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، بمثلِ ذٰلك(٢).

١٠٤٦١ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن سعيدٍ المَقْبُري

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ما كان أَسْفَلَ مِن الكَعْبَيْنِ مِن الإزارِ، فهو في النَّارِ». قال شعبةُ: وكان سعيدٌ قد كَبِرَ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٥٥٤).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. ابن عون: اسمه عبدالله.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٥٦) و(١٥٧) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بالإسنادين جميعاً.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن زياد برقم (٧٧٦٩)، ومن طريق محمد بن سيرين برقم (٧١٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٣١٩).

١٠٤٦٢ ـ حدثنا حجَّاجٌ ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ ـ قال شعبةُ: كَتَبَ به إليَّ فقرأتُه عليه ـ، عن أبي عثمانَ مولى المُغيرةِ بن شُعْبة

عن أبي هريرة ـ قال عبدُالله: قال أَبي: ولم يرفعه ـ قال: ما مِنْ عَبْدٍ مُسلِمٍ يُصَلِّي في يومٍ ثِنْتَيْ عَشْرةَ رَكْعةً تَطَوُّعاً، إلا بُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّةِ(١).

* ١٠٤٦٣ ـ حدثنا الحَكَمُ ـ قال عبدالله: وسمعتُه أنا من الحَكَم بن موسى ـ، حدثنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمدِ بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ذَرَعَهُ القَيْءُ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٤ عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٣٠) عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٠٤، وابن ماجه (١١٤٢)، والنسائي ٣/٢٦٤، والمزي في ترجمة محمد بن سليمان من «تهذيب الكمال» ٢٥/٣١٠-٣١١ من طريق محمد بن سليمان ابن الأصبهاني، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ومحمد بن سليمان هٰذا ضعيف.

وقد روي الحديث مرفوعاً عن أم حبيبة عند مسلم (٧٢٨)، وسيأتي ٤/٤١٣.

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٦/٣٢٦، وإسناده جيد.

وعن عائشة عند ابن أبي شيبة ٢/٢٠٣، وابن ماجه (١١٤٠)، والترمذي (٤١٤)، وإسناده ليس بالقائم.

فليسَ عليه قَضَاءٌ، ومَن اسْتَقاءِ فلْيَقْضِ»[1].

١٠٤٦٤ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هشامٌ، عن محمد بن سِيرِينَ عن أبي هريرة: أنَّ سائِلاً[2] سأَلَ النبيَّ ﷺ: أَنُصَلِّي في ثَوبٍ واحدٍ؟ فقال: «أَوَكُلُّكم يَجِدُ ثَوْبَيْنِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن موسى، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٧٦) من طريق الحكم بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٩١-٩٢، وأبو داود (٢٣٨٠)، والترمذي (٧٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣٠)، وابن الجارود (٣٨٥)، وابن خزيمة (١٩٦٠) و(١٩٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٠)، وابن حبان (٣٥١٨)، والدارقطني ٢/١٨٤، والحاكم ١/٤٢٦، والبيهقي ٤/٢١٩، والبغوي (١٧٥٥) من طرق عن عيسى بن يونس، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٧٦)، وابن خزيمة بإثر الحديث (١٩٦١)، والحاكم ١/٤٢٦، والبيهقي ٤/٢١٩ من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨، وأبو يعلى (٦٦٠٤)، والدارقطني ٢/١٨٤-١٨٥ و١٨٥ من طريق عبدالله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وعبدالله هٰذا متروك.

قوله: «ذرعه»، أي: غلبه، وخرج منه من غير اختياره. قاله السندي.

(٢) في (م): رجلاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان.

وأخرجه الدارمي (١٣٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧٩، وابن=

١٠٤٦٥ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «في الجُمُعةِ ساعَةٌ لا يُوافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يُصَلِّي، يَسأَلُ الله فيها خَيْراً، إلَّا أَعْطاهُ إياهُ». وقال بيدِه، فقَبَضَ أصابِعَه اليُمنَى ثلاثَ أصابِعَ، قلنا: يُزَهِّدُها يُزَهِّدُها(١).

١٠٤٦٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن هَمَّ بِحَسَنةٍ فلم يَعْمَلْها، كُتِبَتْ له حَسَنةً، فإنْ عَمِلَها، كُتِبَتْ له عَشْرَ حَسَناتٍ، ومَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فلم يَعْمَلْها، لم تُكْتَبْ عليه، فإن عَمِلَها، كُتِبَتْ عليه سَيِّئَةً واحِدةً»(٢).

١٠٤٦٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في الجَنينِ بغُرَّةٍ: عبدٍ أو أَمَةٍ، فقال الذي قُضِيَ عليه: أَيُعْقَلُ مَن لا شَرِبَ، ولا

= حبان (٢٢٩٨) و(٢٣٠٦)، والدارقطني ١/٢٨٢، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/٤٤٢ من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٥٦٩) عن محمد بن كثير، عن مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧١٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٩٦).

أَكَلَ، ولا صاحَ فاسْتَهَلَّ؟ فمِثْلُ ذٰلك يُطَلُّ. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذا لَيَقُولُ بقولِ شاعِرٍ، نَعَمْ، فيه غرَّةٌ: عَبْدٌ أو أَمَةٌ»(١).

١٠٤٦٨ ـ حدثنا يزيدُ، قال: وأخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ فله قِيراطٌ، ومَن تَبعَها حتَّى يُقْضَى دَفْنُها، فله قِيراطانِ؛ أَحَدُهُما ـ أو أَصْغَرُهُما ـ مِثْلُ أُحُدٍ».

قال أبو سَلَمةَ: فذَكَرتُ لابنِ عمر، فتَعاظَمَه، فأَرْسَلَ إلى عائِشةَ، فقالت: صَدَقَ أبو هريرة. فقال ابنُ عمر: لقد فَرَّطْنا في قَراريطَ كثيرةٍ(٢).

١٠٤٦٩ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: أَنا الرَّحمٰنُ، وهي الرَّحِمُ، شَقَقْتُ لها اسماً مِن اسْمِي، مَن يَصِلْها أَصِلْه، ومَن يَقْطَعها أَقْطَعْه، فأَبُتُّهُ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢١٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وسيتكرر برقم (١٠٥٣٦)، وانظر (١٠٠٧٩).
يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما سلف برقم (٧٩٣١).

١٠٤٧٠ ـ حدثنا يزيدُ، قال: وأخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النَّاسُ مَعَادِنُ، فَخِيارُهُم في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُهم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»(١).

١٠٤٧١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجَنازَةٍ، فأثْنَوا عليها خيراً في مناقبِ الخير، فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ». ثُمَّ مُرَّ عليه بجَنازةٍ أُخرى، فأثْنَوْا عليها شرّاً في مناقِبِ الشَّرِّ، فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ، إنَّكُم شُهَداءُ الله في الأَرضِ»(٢). ٢/٤٩٩

١٠٤٧٢ ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا هٰذا الشَّيبَ، ولا تَشَبَّهُوا باليَهُودِ ولا بالنَّصارَى»(٣).

١٠٤٧٣ ـ حدثنا حَجَّاجٌ، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، حدثني العلاءُ بن عبدِالرحمٰن بن يعقوبَ، عن ابن دارةَ مولى عثمانَ، قال:

إنَّا لَبِالبَقِيعِ مع أبي هريرة إذ سَمِعْناه يقول: أنا أعلمُ الناسِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (٧٥٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٥٥٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر إحدى طريقي الحديث (٧٥٤٥).

بِشَفَاعةِ محمدٍ ﷺ يومَ القِيامَةِ. قال: فَتَداكَّ الناسُ عليه، فقالوا: إيهٍ يَرْحَمُكَ الله! قال: يقول: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِكُلِّ عَبدٍ مُسلمٍ لَقِيَكَ يُؤْمِنُ بِي، ولا يُشْرِكُ بكَ»(١).

١٠٤٧٤ ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا محمدُ بن هلالٍ المدني، حدثنا أبي

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «المُهَجِّرُ يُرِيدُ الجُمُعَةَ كمُقَرِّبِ القُرْبانِ، فمُقَرِّبٌ جَزُوراً، ومُقَرِّبٌ بَقَرةً، ومُقَرِّبٌ شاةً، ومُقَرِّبٌ دَجَاجةً، ومُقَرِّبٌ بَيْضَةً»(٢).

١٠٤٧٥ ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا محمدُ بن هلالٍ، قال أبي:

حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «صلاةٌ في مَسجِدِي، أَفضَلُ مِن أَلْفِ صلاةٍ فِيما سِواهُ، إلا المَسجِدَ الحَرامَ»(٣).

١٠٤٧٦ ـ حدثنا عَمَّار بن محمدٍ ـ وهو ابنُ أُخت سفيانَ ـ، عن

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن دارة مولى عثمان. وهو مكرر (٩٨٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة هلال بن أبي هلال المدني والد محمد. وللحديث طرق أخرى يصحُّ بها، انظر ما سلف برقم (٧٢٥٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي ١٢٧/٣ من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن محمد بن هلال، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٥٣).

إبراهيمَ، عن أبي عِياضٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مَثَلَ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، كمَثَلِ كَنْزٍ لا يُنْفَقُ في سَبيلِ الله»(١).

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم ـ وهو ابن مسلم الهَجَري ـ ليِّن، وكان يرفع الموقوفات، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. أبو عياض: هو عمرو بن الأسود العَنْسِي.

وأخرجه الدارمي (٥٥٦)، والبزار (١٧٦ ـ كشف الأستار)، والإسماعيلي في «معجمه» ص٣٦٠-٣٦١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٧٨ وص٣٢١ من طرق عن إبراهيم الهجري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو خيثمة في «العلم» (١٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨٢، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٢٢ من طريق عبدالله بن لهيعة، عن درَّاج أبي السمح، عن عبدالرحمٰن بن حجيرة ـ وقرن الطبراني به أبا الهيثم ـ، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف درَّاج أبي السمح، وابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن ممن روى عنه هٰذا الحديث ابن وهب عند الطبراني وابن عبدالبر، وروايته عنه صالحة فيما قاله غير واحد من أهل العلم.

فهٰذان الطريقان معاً، مع ما سنذكره من الشواهد، يحتمل الحديث التحسين بها.

فله شاهد من حديث ابن عمر، مرفوعاً عند ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/١٢٢. وفي إسناده من لم تقع لنا ترجمته.

وعن سلمان الفارسي، موقوفاً عند أبي خيثمة (١٢)، والدارمي (٥٥٥) و(٥٥٧)، وابن عبدالبر ١/٢٢-٢٣، وهو أثر حسن.

وعن ابن عباس، موقوفاً عند ابن عبدالبر ١/٢٢، وإسناده ضعيف جداً.

١٠٤٧٧ ـ حدثنا عَمْرو بن مُجَمِّعٍ أبو المُنذِر الكِنْدي، حدثنا إبراهيمُ الهَجَري، عن أبي عِياضٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَبْلَى كُلُّ عَظْمٍ مِن ابنِ آدمَ إلا عَجْبَ الذَّنَبِ، وفيهِ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يومَ القِيامَةِ»(١).

١٠٤٧٨ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن الهَجَري، عن أبي عياضٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَبْلَى كُلُّ شيءٍ مِن الإنسانِ إلا عَجْبَ الذَّنَبِ، وفيهِ يُرَكَّبُ الخَلْقُ يومَ القِيامَةِ»(٢).

١٠٤٧٩ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، أخبرنا خالدٌ وهشامٌ، عن ابنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمِّع وإبراهيم الهجري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٩٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢٨٩) عن جعفر بن عون، عن إبراهيم الهجري، به. وانظر ما بعده.

وروي الحديث من غير طريق صحيح عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٨١٨٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم وإبراهيم بن مسلم الهَجَري. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وإسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم، وقد توبع فيما =

١٠٤٨٠ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، أخبرنا النَّهَّاس بن قَهْمٍ، عن أبي عَمَّار شَدَّادٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن حافَظَ على شُفْعَةِ الضُّحَى، غُفِرَتْ ذُنُوبُه وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»(١).

١٠٤٨١ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، أخبرنا خالدٌ وهشامٌ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ تِسعةً وتِسعِينَ اسْماً، مَن أَحْصَاها كُلَّها دَخَلَ الجَنَّةَ»(٢).

١٠٤٨٢ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، أخبرنا خالدٌ وهشامٌ، عن ابنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا باسْمِي، ولا تَكْتَنُوا(٣) بِكُنْيَتِي»(٤).

= سلف برقم (١٠٣٦٧)، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، وهشام: هو ابن حسَّان، وابن سيرين: هو محمد. وانظر (٧٦٨٢).

(١) إسناده ضعيف. وهو مكرر (١٠٤٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وقد توبع فيما سلف برقم (٩٥١٣).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٢٣).

(٣) في (م) وبعض النسخ المتأخرة: تكنَّوا.

(٤) حديث صحيح، وعلي بن عاصم ضعيف، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٠٣٧٢). وانظر (٧٣٧٧).

١٠٤٨٣ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثنا لَيْثُ بن أبي سُلَيم، عن مُجاهدٍ

عن أبي هريرة قال: أَوصَاني خَلِيلي ﷺ بثلاثٍ: أَنْ لا أَنامَ إلَّا على وِتْرٍ، وصَوْمِ ثَلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، وركْعَتَيِ الضُّحَى[1].

١٠٤٨٤ ـ حدثنا عليٌّ، عن الحَذَّاءِ، عن ابن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العَجْماءُ جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»[2].

١٠٤٨٥ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن محمدِ بنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أَيُصَلِّي أَحدُنا في الثوبِ؟ قال: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم وليث بن أبي سليم، لكن للحديث طرق أخرى عن أبي هريرة يصحُّ بها، فانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

وسلف هٰذا الحديث من طريق يزيد بن أبي زياد ـ وهو ضعيف ـ، عن مجاهد برقم (٨١١٢)، ومن طريق معتمر، عن ليث بن أبي سليم برقم (١٠٤٥٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. الحذَّاء: هو خالد بن مِهْران، وابن سيرين: هو محمد. وانظر (٧١٢٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وانظر (٧١٤٩).

١٠٤٨٦ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثنا سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم الجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بعدَها أَرْبَعَ رَكَعاتٍ»(١).

١٠٤٨٧ ـ حدثنا محمدُ بن يزيدَ، أخبرنا الحَجَّاج، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن كَتَمَ عِلْماً يَعْلَمُه، جاءَ يومَ القِيامَةِ، مُلْجَماً بِلِجامٍ مِن نارٍ»(٢).

١٠٤٨٨ ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، أخبرنا فُضَيلُ بن غَزْوانَ، عن ابن(٣) أبي نُعْمٍ

عن أبي هريرة قال: سمعتُ نبيَّ التَّوبةِ ﷺ يقول: «أَيُّما رجلٍ قَذَفَ مَمْلُوكَه وهو بَرِيءٌ مِمَّا قالَ، أَقامَ عليهِ الحَدَّ يومَ القِيامَةِ، إلا أَنْ يَكُونَ كما قالَ»(٤). ٢/٥٠٠

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (٧٤٠٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ لكنه متابع، فانظر ما سلف برقم (٧٥٧١). عطاء: هو ابن أبي رباح. وسيتكرر برقم (١٠٥٩٧).

(٣) لفظة «ابن» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن. وأخرجه مسلم (١٦٦٠) من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٥٦٧).

١٠٤٨٩ ـ حدثنا محمدُ بن يزيدَ، عن حَجَّاجٍ، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نَهَى عن ثَمَنِ الكلبِ، ومَهْرِ البَغِيِّ، وعَسْبِ الفَحْلِ(١).

١٠٤٩٠ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، عن الحَجَّاج، عن عطاءٍ

عن أبي هريرة قال: نَهَى عن ثَمَنِ الكلبِ، وكَسْبِ الحَجَّامِ، ومَهْرِ البَغِيِّ. قال: قلتُ لعطاءٍ: النبيّ ﷺ؟(٢) قال: فمَنْ إذاً(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ وهو مدلس، وقد عنعن، لكنه سيبيِّن في الحديث التالي أنه سمعه من عطاء، وباقي رجاله ثقات. محمد بن يزيد: هو الكَلاعيُّ الواسطيُّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٤٥ و٢٤٣-٢٤٤ و١٤/٢٠١، وأبو يعلى (٦٣٧١)، والطحاوي ٤/٥٣، والبيهقي ٦/٦ من طرق عن عطاء، عن أبي هريرة ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٤٣ عن سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن أبي هريرة. مختصراً في النهي عن ثمن الكلب.

وأخرجه الطحاوي ٤/٥٢ من طريق شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٩٧٦).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: النبي ﷺ قال؟.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حجاج بن أرطاة، وفي آخر الحديث ما يدلُّ أنه سمعه من عطاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٦٩، والطحاوي ٤/١٢٩ من طريق محمد بن أبي ليلى، والطحاوي ٤/١٢٩ من طريق رباح بن معروف، كلاهما عن عطاء، بهٰذا =

١٠٤٩١ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله بن الزُّبَير، حدثنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، عن محمدٍ بن عبدِالرحمٰن بن ثَوْبانَ

عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ إذا قامَ في الصَّلاةِ رَفَعَ يديهِ مَدّاً(١).

١٠٤٩٢ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله، حدثنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن سعيد بن سِمْعانَ

عن أبي هريرة قال: تَرَكَ الناسُ ثلاثةً ممَّا كان يَعْمَلُ بِهنَّ رسولُ الله ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ رَفَعَ يديهِ مَدّاً، ثمَّ سَكَتَ قبلَ القِراءَةِ هُنَيَّةً يَسأَلُ الله مِن فَضْلِهِ، ويُكَبِّرُ(٢) كلَّما خَفَضَ ورَفَعَ(٣).

١٠٤٩٣ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله بن الزُّبَير، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُرِي، عن عبدالرحمٰن بن مِهْران قال:

= الإسناد ـ مختصراً بقصة النهي عن كسب الحجام.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٧٩٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٨٧٥).

(٢) في (م) و(ظ٣) والنسخ المتأخرة: فيكبِّر، والمثبت من (عس) و(ل).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن سمعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. محمد بن عبدالله: هو ابن الزبير أبو أحمد الزبيري، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٩٦٠٨).

لمَّا حَضَرَ أبا هريرة الموتُ قال: لا تَتْبَعُوني بمِجْمَرٍ، وأَسرِعُوا بي، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المُؤْمِنَ إذا وُضِعَ على سَرِيرِهِ قال: أَسْرِعُوا بِي، وإذا وُضِعَ الكافِرُ على سَرِيرِهِ قال: وَيْلاهُ! أَينَ تَذْهَبُونَ بِي؟»[1].

١٠٤٩٤ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله بن الزُّبَير، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: اللهُمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسأَلَةَ، فإنَّه[2] لا مُكْرِهَ له»[3].

قال عبدُالله: كذا كانَ في كتاب أَبي مُبَيَّضٌ[4]: «ولا يُمْنَعُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن مِهْران، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٩١٤).

(٢) تحرفت كلمة «فإنه» في النسخ الخطية إلى: قال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣١٤).

(٤) عبدالله: هو ابن الإمام أحمد بن حنبل، ولعله ـ فيما نحسب ـ أراد أن والده الإمام ذكر هٰذا الحديث، وهو: «ولا يمنع فضل الماء.. إلخ» وبيض لإسناده فلم يذكر، ولعله أراد الإحالة على إسناد حديث الغريمة في المسألة، والله تعالى أعلم، وقد سلف حديث النهي عن منع فضل الماء برقم (٩٩٧١) عن وكيع، =

فَضْلُ الماءِ، لِيُمْنَعَ به فَضْلُ الكَلإِ».

١٠٤٩٥ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن موسى بن أبي عُثمانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَصُومُ المرأةُ إذا كانَ زَوْجُها شاهِداً إلَّا بإِذْنِه»(١).

١٠٤٩٦ ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَزْمٌ، قال: سمعت محمدَ بن واسعٍ، عن بعض أصحابِه، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن نَفَّسَ عن أَخِيهِ المُسلِم كُرْبَةً مِن كُرَبِ الدُّنيا، نَفَّسَ الله عَنْه كُرْبَةً مِن كُرَبِ الآخِرَةِ، ومَنْ سَتَرَ على أَخِيهِ، سَتَرَ الله عليهِ في الدُّنيا والآخِرَةِ، واللهُ عزَّ وجلَّ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أَخِيهِ»(٢).

= عن سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج. وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن أبي عثمان وأبيه. وانظر (٩٧٣٤).

(٢) إسناده صحيح، والواسطة المبهمة بين محمد بن واسع وبين أبي صالح ذكوان: هو الأعمش أو محمد بن المنكدر كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٧٧٠١)، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو المؤدب البغدادي، وحَزْم: هو ابن أبي حزم القُطَعي البصري.

١٠٤٩٧ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ إسحاقَ ـ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة. وعن الزُّهري وغيره قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إذا استَيْقَظَ أَحَدُكم، فلا يَضَعَنَّ يَدَهُ في الغُسْلِ حتَّى يَغْسِلَها، فإنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُهُ»(١).

١٠٤٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لله أَفْرَحُ بتَوْبَةِ عَبْدِه مِن أَحَدِكم بِضَالَّتِه في فَلاَةٍ مِنَ الأَرضِ عليها طَعامُه وشَرابُه»(٢).

١٠٤٩٨م ـ قال: وقال أبو القاسم ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: إذا جاءَني عَبْدِي شِبْراً، جِئْتُه بِذِراعٍ، وإذا جاءَني بِذِراعٍ، جِئْتُهُ بِبَاعٍ، وإذا جاءَني يَمْشِي، جِئْتُه أُهَرْوِلُ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، له عدة طرق عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٢٨٢). وله هنا إسنادان:

الأول متصل حسنٌ: وهو محمد بن إسحاق، عن عمه موسى بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

والثاني مرسل: وهو محمد بن إسحاق، عن الزهري وغيره، عن النبي ﷺ.

يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. يزيد: هو ابن هارون. وانظر ما سلف برقم (٨١٩٢).

(٣) حديث صحيح، وإسناده حسن إسناد سابقه. وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

١٠٤٩٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ ـ يعني ابنَ إسحاقَ ـ، عن العَلاءِ بن عبدِالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيهِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكم وجَلَسَ في مُصَلاَّهُ، لَمْ تَزَل المَلائِكةُ تَقُولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ له، اللهُمَّ ارْحَمْهُ، ما لَمْ يَقُمْ، أو يُحْدِثْ»(١).

١٠٥٠٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمِينُ الله مَلأَى لا يَغِيضُها نَفَقَةٌ، سَحَّاءُ اللَّيلَ والنَّهارَ». وقال: «أَرَأَيْتَكم ما أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّماءَ والأَرضَ، فإنَّه لم يَغِضْ ما في يَمِينِه». قال: «وعَرْشُه على الماءِ، وبِيَدِه الأُخْرَى المِيزانُ يَخْفِضُ ويَرْفَعُ»(٢). ٥٠١/٢

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٧٥٥١) من طريق ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. يزيد: هو ابن هارون.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وهو وإن كان عنعنه، متابَعٌ.

فقد أخرجه البخاري (٤٦٨٤) و(٧٤١١) و(٧٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٣٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٥٣٥٢) من طريق مالك، وأبو يعلى (٦٣٤٣م) من طريق ابن أبي الزناد، ثلاثتهم عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وحديث شعيب عند البخاري (٧٤٩٦) وكذا مالك عنده مختصر بالقطعة الأولى فقط، وحديث شعيب أيضاً عند النسائي، وابن أبي الزناد عند أبي يعلى ليس فيه القطعة الأولى.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٩٧)، والترمذي (٣٠٤٥) من طريق يزيد بن =

١٠٥٠١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن موسى بن يَسار، عن أبي هريرة. وعن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلَت امرَأَةٌ النَّارَ في هِرٍّ، أو هِرَّةٍ رَبَطَتْها، فلا هي أَطْعَمَتْها، ولا هي أَرْسَلَتْها تَأْكُلُ مِن خَشاشِ الأَرضِ، حتَّى ماتَتْ في رِبَاطِها هَزْلاً»(١).

١٠٥٠٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا هَلَكَ كِسْرَى،

= هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يمين الله ملأى لا يَغيضُها شيء، سحاءُ الليلَ والنهارَ، وبيده الأخرى الميزانُ، يرفع القسطَ ويخفضُ، قال: أرأيت ما أنفق منذُ خلق الله السماواتِ والأرضَ؟ فإنه لم يَنقُصْ مما في يديه شيئاً». واللفظ لابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحو لفظ الترمذي: ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨٠) من طريق ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن الأعرج، به.

وأخرج قوله: «قال الله: أَنفِق أُنفِق عليك» ابن ماجه (٢١٢٣) في أثناء حديث في النذر، من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، رفعه. وانظر (٧٢٩٨).

(١) حديث صحيح، وله إسنادان، الأول: محمد بن إسحاق، عن عمه موسى بن يسار، عن أبي هريرة، والثاني: محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد عبدالله بن ذكوان، عن عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة. وابن إسحاق حسن الحديث.

وللحديث طرق أخرى عن أبي هريرة صحيحة، انظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

فلا كِسْرَى بَعْدَه، وإذا هَلَكَ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعْدَه»(١).

١٠٥٠٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَيُصَلِّي الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ؟ قال: «أَوَكُلُّكم له ثَوْبانِ»(٢).

١٠٥٠٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «فَضْلُ صلاةِ الجَماعةِ على صلاةِ الفَذِّ، خمسٌ وعِشْرونَ(٣) دَرَجَةً»(٤).

١٠٥٠٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ومحمد بن إسحاق قد توبع.
فقد أخرجه البخاري (٣١٢٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧١٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف. وانظر (٧٦٠٦).

(٣) في (م): خمساً وعشرين، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.
وقد سلف بأطول مما هنا برقم (٧٦١٢) من طريق الزهري عن أبي سلمة، وفاتنا هناك أن نعزوَ إلى هٰذا الموضع، فيستدرك من هنا.
وانظر ما سلف برقم (٧١٨٥).

فَرْحَةٌ عِندَ فِطْرِهِ، وفَرْحَةٌ يومَ القِيامَةِ، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ»[1].

١٠٥٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»[2].

١٠٥٠٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إلى الْمَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي، والمَسْجِدِ الأَقْصَى»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الدارمي (١٧٦٩) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٨٥٥٠) و(١٠١٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٤٨٧) من طريق الزهري، والطحاوي ١/١٨٧ من طريق محمد بن إبراهيم، كلاهما عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن أبي سلمة مقروناً بسعيد بن المسيب برقم (٧٦١٣)، ومقروناً بمحمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان برقم (٩٩٥٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الدارمي (١٤٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٥)، والبغوي (٤٥١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٥٨٨) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، به. =

١٠٥٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحَبَّ الأَنصارَ أَحَبَّهُ الله، ومَنْ أَبْغَضَ الأَنصارَ أَبْغَضَهُ الله»(١).

١٠٥٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا الهِجْرةُ، لَكُنْتُ امْرَأً مِن الأَنصارِ، ولَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وادِياً أو شُعْبَةً، وسَلَكَتِ الأَنصارُ وادِياً أو شُعْبَةً، لَسَلَكْتُ وادِيَ الأَنصارِ وشُعْبَتَهم»(٢).

= وانظر ما سلف برقم (٧١٩١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البزار (٢٧٩٢ و٢٧٩٣ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٣٦٧) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٨٢٠) عن محمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو.

وأخرج قوله: «من أحب الأنصار أحبه الله» فقط البزارُ (١٤٢٩ ـ كشف الأستار) من طريق الحسن بن ذكوان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن أنس بن مالك والحارث بن زياد ومعاوية بن أبي سفيان والبراء بن عازب، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/١٣٠ و٤٢٩ و٤/٩٦ و٢٨٣.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٤٧١).

وأخرجه الدارمي (٢٥١٤)، والبغوي (٣٩٧٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٠٥١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُنْتَبَذَ في المُزَفَّتِ والمُقَيَّرِ والنَّقِيرِ والدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»(١).

١٠٥١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما الصَّدَقَةُ عن

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٩٩، وفي «السنن المأثورة» (٤٩٩)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٠) و(٥٧٩٢)، والبيهقي في «المعرفة» ١/٩١ عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وابن أبي شيبة ١٢/١٥٧ عن محمد بن بشر العبدي، كلاهما عن محمد بن عمرو بن علقمة، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٩٦) مختصراً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٥، وابن ماجه (٣٤٠١)، والنسائي ٨/٢٩٧، وابن الجارود (٨٥٨)، وأبو يعلى (٥٩٤٤)، وابن حبان (٥٤٠٨)، والبغوي (٣٠٢٧)، من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد ـ وليس في رواية ابن أبي شيبة قوله: «كل مسكر حرام».

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٢٨٨) و(٩٥٣٩).

المزفَّت: المطلي بالزِّفت، ويقال له: المقيَّر.

والنَّقِير: أصل النخلة يُنقَر (أي: يُحفَر) وسطه ثم يُنبَذ فيه التمر.

والحَنْتَم: جمعه حَناتم، وهي الجرار الخُضْر.

والنهي عن الانتباذ في هٰذه الأوعية منسوخ كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٧٢٨٨).

ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِن اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»(١).

١٠٥١٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَيَاءُ مِن الإيمانِ، والإيمانُ في الجَنَّةِ، والبَذَاءُ مِن الجَفَاءِ، والجَفاءُ في النَّارِ»(٢).

١٠٥١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَقَوَّلَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النَّارِ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمروبن علقمة الليثي.

وانظر ما سلف برقم (٧١٥٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر على قوله: «الحياء من الإيمان».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٣/٨ و٣٣/١١، والترمذي (٢٠٠٩)، وابن حبان (٦٠٨)، والحاكم ٥٢/١ـ٥٣ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» ص٧٣، ومن طريقه ابن حبان (٦٠٩) عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد المصري، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، به. وهٰذا إسناد صحيح.

وسلف برقم (٩٣٦١) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «الحياءُ شعبة من الإيمان».

(٣) حديث متواتر، وهٰذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد =

١٠٥١٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «قَلْبُ الكَبِيرِ شابٌّ على حُبِّ اثْنَينِ: حُبِّ الحَياةِ، وحُبِّ المالِ»(١).

= ـ وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي ـ، فقد روى له البخاري ومسلم، مقروناً ومتابعةً، وهو حسن الحديث. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤) من طريق محمد بن بشر، وابن حبان (٢٨) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٦٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٤٦) و(٥٩٨٩)، والبغوي (٤٠٨٨) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في الرقاق من «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٦٣ من طريق القاسم بن مبرور، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٦٤٢٠) من طريق الليث بن سعد وابن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.

ووصله الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٦٢ من طريق الإسماعيلي وأبي نعيم كلاهما في «المستخرج»، الأول من طريق أبي صالح عن الليث بن سعد، والثاني من طريق حرملة عن ابن وهب.

وأخرجه البخاري (٦٤٢٠) من طريق عبدالله بن سعيد، ومسلم (١٠٤٦) (١١٤) من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحده، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨٢١١).

١٠٥١٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «العَجْماءُ جَرْحُها جُبَارٌ، والمَعْدِنُ جُبَارٌ، وفي الرِّكَازِ الخُمُسُ»(١).

١٠٥١٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوُا(٢) الرُّكْبانَ لِلْبَيعِ، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَنَاجَشُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إِخْواناً»(٣).

١٠٥١٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بالرُّعْبِ، وأُوتِيتُ جَوامِعَ الكَلِمِ، وجُعِلَتْ لِيَ الأَرضُ مَسجِداً وطَهُوراً، وبَيْنا ٥٠٢/٢

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي. وانظر (٧٢٥٤).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: تَتَلَقَّوا، بتاءَيْن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٨) من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد ـ مقتصراً على قوله: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخواناً».

وأخرجه أبو يعلى (٥٩٧٠) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، به ـ مقتصراً على قوله: «لا تناجشوا».

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٣٠٥) و(٧٨٥٨).

أنا نائِمٌ أُتِيتُ بِمَفاتِيح خَزَائِنِ الأَرضِ فَتُلَّتْ في يَدِي»[1].

١٠٥١٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبى سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ[2] أُقَاتِلَ النَّـاسَ حتَّى يَقُـولُوا: لا إلَهَ إلَّا الله، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُم وأَمْوالَهُم، إلَّا بِحَقِّها، وحِسابُهُم على اللهِ»[3].

١٠٥١٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّه كان يُصَلِّي بهم فيُكَبِّرُ كلَّما رَفَعَ ووَضَعَ[4]، فإذا انصرفَ قال: أنا أَشبَهُكم صلاةً برسولِ الله ﷺ[5].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن الجارود (١٢٣)، والبغوي (٣٦١٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر ابن الجارود على قوله: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً». وانظر (٧٤٠٣).

قوله: «فَتُلَّتْ في يدي»، أي: أُلقِيَتْ في يدي.

(٢) قوله: «أمرت أن» لم يرد في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وكذٰلك هي رواية عجلان عن أبي هريرة السالفة برقم (٩٦٦١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢١٣، والبغوي (٣٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(٤) لفظة «ووضع» أثبتناها من (ظ٣) و(عس).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. =

١٠٥٢٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَزالُ المَلائكةُ تُصَلِّي على أَحَدِكم ما دامَ في مُصَلاّهُ الذي صَلَّى فيه، ما لَمْ يَقُمْ أو يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ له، اللهُمَّ ارْحَمْهُ»(١).

١٠٥٢١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: رَكَعَ رسولُ الله ﷺ في الصلاةِ، ثمَّ رَفَعَ رأْسَه فقال: «اللهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بنَ أبي رَبيعَةَ، اللهُمَّ أَنْجِ سَلَمَة بنَ هِشامٍ، اللهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بن الوَلِيدِ، اللهُمَّ أَنْجِ المُستَضْعَفِينَ مِن المُؤْمِنينَ، اللهُمَّ اشْـدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، اللهُمَّ اجْعَلْها سِنينَ كسِنِي يُوسُفَ، الله أكبرُ» ثم خَرَّ ساجداً(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/٢٤١ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٨٢١) عن محمد بن عبيد، عن محمد بن عمرو. وسلف برقم (٧٢٢٠) من طريق الزهري، عن أبي سلمة، وإسناده صحيح على شرطهما.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه الدارمي (١٤٠٧) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه الدارقطني ٢/٣٨ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، =

١٠٥٢٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ أَحَدُكم إماماً، فَلْيُخَفِّفْ، فإنَّه يَقُومُ وَرَاءَه الضَّعيفُ والكَبِيرُ وذُو الحاجَةِ، وإذا صَلَّى لِنَفْسِهِ، فَلْيُطَوِّلْ ما شاءَ»(١).

١٠٥٢٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيَدِه، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقاتِلُ في سَبيلِ الله فأُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثم أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثم أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا ثم أُقْتَلُ، ولولا أَنْ أَشُقَّ على المُؤْمِنينَ، ما تَخَلَّفْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ ـ أو تَغْزُو ـ في سَبيلِ الله، ولٰكِنْ لا أَجِدُ سَعَةً فأَحْمِلَهم، ولا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتْبَعُونِي، ولا تَطِيبُ أَنْفُسُهم أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي»، أو «يَقْعُدُوا بَعْدِي»(٢).

= بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٦٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه مسلم (٤٦٧) (١٨٥)، وابن حبان (٢١٣٦)، والبيهقي ٣/١١٥ من طريق ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد ـ ولم يذكروا فيه قوله: «وإذا صلَّى أحدُكم لنفسه فليُطوِّل ما شاءَ». وانظر (٧٦٦٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٣٧) من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٢٢٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩)، والنسائي ٦/٨ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، به. =

١٠٥٢٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتي على صُورَةِ القَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُم على أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ إضاءَةً في السَّماءِ» فقام عُكَّاشَةُ بن مِحْصَنٍ فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أن يَجْعَلَني منهم. قال: «اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهم» ثمَّ قام رجلٌ آخَرُ فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أَنْ يَجْعَلَني منهم. قال: «قَدْ سَبَقَكَ بِها عُكَّاشَةُ»(١).

١٠٥٢٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ، نِساءُ قُريشٍ: أَحْناهُ على يَتِيمٍ في صِغَرِه، وأَرْعاهُ على زَوْجٍ

= وانظر ما سلف برقم (٧١٥٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه الدارمي (٢٨٢٣)، والحاكم ٣/٢٢٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٧) من طريق سعدان بن يحيى، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه أبو نعيم أيضاً (٢٤٦) من طريق عقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة، به.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧١٥٢) و(٨٠١٦) و(٩٢٠٢).

في ذات يَدِهِ»[1].

١٠٥٢٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قَدِمَ الطُّفَيلُ بن عَمْرو الدَّوْسيُّ وأصحابُه، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ دَوْساً قد عَصَتْ وأَبَتْ، فَادْعُ الله عليها. قال أبو هريرة: فرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَيْهِ، فقلتُ: هَلَكَتْ دَوسٌ. فقال: «اللهُمَّ اهْدِ دَوْساً، وَأْتِ بها»[2].

١٠٥٢٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتاكُم أَهلُ اليَمَنِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

زاد ابن أبي عاصم في روايته: «ولو علمتْ أن مريم بنت عمران ركبت بعيراً لما فضلت عليها أحداً»، وهٰذه الزيادة تفرد بها محمد بن عمرو.

وسلف الحديث برقم (٧٦٥٠) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، وفي آخره قال أبو هريرة: ولم تركب مريم بنت عمران بعيراً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٢٥) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (٧٣١٥).

هم أَضْعَفُ قُلُوباً، وأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الإيمانُ يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ»(١).

١٠٥٢٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لو تَعْلَمونَ ما أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثِيراً»(٢).

١٠٥٢٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَدِّثُوا عن بَنِي إسْرائيلَ ولا حَرَجَ». قال: «بَيْنَما رجلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً، فأَعْيَى فرَكِبَها، فالْتَفَتَتْ إليهِ» فذَكَرَ الحديثَ(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٩٣٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، والبغوي (٤٠٠١) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الترمذي (٢٣١٣) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث صحيح.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٩٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو.

والشطر الأول منه قد سلف برقم (١٠١٣٠) عن يحيى القطان، عن محمد بن عمرو.

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه بتمامه البغوي (٣٨٩٠) من طريق إسماعيل بن =

١٠٥٣٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يومَ القِيامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُم أُوتُوا الكتابَ مِن قَبْلِنا، وأُوتِيناهُ مِن بَعْدِهِم، وهٰذا يَوْمُهم الذي فُرِضَ عَليهِم، فاخْتَلَفُوا فيهِ، فهَدَانا الله له، فالنَّاسُ لنا فيهِ تَبَعٌ، اليومُ لنا، ولِلْيَهودِ غَداً، ولِلنَّصارَى بعدَ غَدٍ»(١). ٥٠٣/٢

١٠٥٣١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما هَلَكَ مَن كانَ قَبْلَكم بكَثْرةِ سُؤالِهِم واخْتِلافِهم على أنبيائِهم، لا تَسألُوني عن شيءٍ إلَّا أَخْبَرْتُكُم به» فقال عبدُالله بن حُذَافَةَ: مَنْ أبي يا رسولَ الله؟ قال: «أبوكَ حُذافَةُ بنُ قَيْسٍ».

فرَجَعَ إلى أُمِّه، فقالَتْ: وَيْحَكَ، ما حَمَلَكَ على الذي صَنَعتَ؟! فقد كُنَّا أهلَ جاهليةٍ، وأهلَ أعمالٍ قَبيحةٍ. فقال لها: إنْ كنتُ لأُحِبُّ أنْ أَعْلَمَ مَن أبي، مَن كان مِن الناسِ(٢).

= جعفر، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٧٣٥١) من طريق الأعرج، عن أبي سلمة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. =

١٠٥٣٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ تِسعةً وتِسعينَ اسماً، مئةً غيرَ واحِدٍ، مَنْ أَحْصَاها[1] دَخَلَ الجَنَّةَ»[2].

١٠٥٣٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: دَخَلَ أعرابيٌّ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ،

= وأخرجه مختصراً مسلم ص١٨٣٠ (١٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٦٨) من طريق ابن شهاب، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بلفظ: «ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، واختلافهم على أنبيائهم».

وسلف الحديث بنحوه دون قصة عبدالله بن حذافة، من طرق عن أبي هريرة، انظر (٧٣٦٧).

ويشهد لقصة عبدالله بن حذافة حديث أنس بن مالك عند البخاري (٧٢٩٤)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٦) و(١٣٧)، وسيأتي ٣/١٠٧ و١٦٢.

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٩٢)، ومسلم (٢٣٦٠).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: من أحصاها كلها، بزيادة «كلها».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٦٠) من طريق عبدة بن سليمان، والخطابي في «غريب الحديث» ١/٧٢٩-٧٣٠ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٢).

فقال: اللهُمَّ اغْفِرْ لي ولمحمدٍ، ولا تَغْفِرْ لأحدٍ معنا. فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «لقد احْتَظَرْتَ واسِعاً». ثم وَلَّى حتَّى إذا كان في ناحيةِ المسجدِ فَشَجَ يَبُولُ، فقامَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّما بُنِيَ هٰذا البيتُ لِذِكْرِ الله والصَّلاةِ، وإنَّه لا يُبَالُ فيهِ». ثم دَعَا بسَجْلٍ من ماءٍ، فأَفْرَغَه عليه، قال: يقول الأعرابيُّ بعد أن فَقِهَ: فقامَ النبيُّ ﷺ إليَّ، بأَبِي هو وأُمِّي، فلم يَسُبَّ، ولم يُؤَنِّبْ، ولم يَضْرِبْ(١).

١٠٥٣٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَداً مِنْكُم عَمَلُه» قال: قلنا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله مِنهُ بِرَحْمَةٍ، ولٰكنْ قارِبُوا وسَدِّدُوا»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد ـ وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٩٣، وابن ماجه (٥٢٩)، وابن حبان (٩٨٥) و(١٤٠٢) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد ـ رواية ابن أبي شيبة مختصرة. وانظر (٧٨٠٢).

قوله: «فَشَجَ»، قال السندي: بفتح فاء وشين وجيم مخففة، والفاء أصلية، معناه: فَرَّق بين رجليه ليبول.

«ولم يؤنب» بهمز من التأنيب: وهو اللوم والتوبيخ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وسيتكرر الحديث برقم (١٠٦١٤). وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

١٠٥٣٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيعَتَيْن في بيعةٍ، وعن لِبستَيْنِ: أنْ يَحْتَبِيَ أحدُكم في ثوبٍ، وليسَ بينَ فَرْجِه وبين السَّماءِ شيءٌ، وعن الصَّمَّاء اشتِمالِ اليهودِ. ووَصَفَ لنا محمدٌ: جَعَلَها من أحدِ جانِبَيْه، ثم رَفَعَها[1].

١٠٥٣٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى على جَنازَةٍ فلَهُ قِيراطٌ، ومَنْ تَبِعَها حتَّى يُقْضَى دَفْنُها فلَهُ قِيراطانِ؛ أَحَدُهُما ـ أو أصغَرُهما ـ مِثْلُ أُحُدٍ»[2].

١٠٥٣٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صامَ رَمَضانَ، وقامَهُ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ. ومَنْ قامَ لَيْلَةَ القَدْرِ

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الدارمي (١٣٧٢)، والبغوي (٢١١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد ـ وليس في رواية الدارمي النهيُ عن البيعتين في بيعة. وانظر (٩٥٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد: وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وهو مكرر (١٠٤٦٨).

إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»(١).

١٠٥٣٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَكَتِ النَّارُ إلى ربِّها عزَّ وجلَّ، فقالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضاً، فأَذِنَ لها بِنَفَسَين، فأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ مِن حَرِّها، وأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِنَ البَرْدِ مِن زَمْهَرِيرِها»(٢).

١٠٥٣٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مِرَاءٌ في القُرآنِ كُفْرٌ»(٣).

١٠٥٤٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ لَهُ، فالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثالِها إلى سبعِ مئةِ ضِعْفٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٨٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.
وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٠) عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٢٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.
وأخرجه أبو داود (٤٦٠٣) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٨).

إلَّا الصِّيامَ هُوَ لِي، وأَنا أَجْزِي بِهِ، يَتْرُكُ[1] الطَّعامَ لِشَهوتِهِ[2] من أَجْلِي، ويَترُكُ الشَّرَابَ لِشَهوَتِهِ من أَجْلِي، هو لي، وأنا أَجْزِي بِهِ»[3].

١٠٥٤١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَه مِنَ الخُيَلاءِ، لم يَنْظُرِ الله إليهِ يومَ القِيامَةِ»[4].

١٠٥٤٢ ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، ولو من تَوْرِ[5] أَقِطٍ»[6].

---

(١) من هنا إلى نهاية الحديث ليس في (م) والنسخ المتأخرة سوى (ك).

(٢) كذا جاء في (ظ٣) و(عس) و(ل) و(ك)، وفي رواية الدارمي: «وشهوته».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٠) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧١٧٤) و(٧٤٩٤).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد: هو ابن عمرو بن علقمة الليثي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨٨، وعنه ابن ماجه (٣٥٧١) عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٩٠٠٤).

(٥) في (ظ٣) و(عس): تور من أقط.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. =

١٠٥٤٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيطانُ له ضُرَاطٌ، وإذا سَكَتَ المُؤَذِّنُ، خَطَرَ بينَ أَحَدِكُم وبينَ نَفْسِهِ حتَّى يُنْسِيَه صَلاتَهُ، فلا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فمَنْ وَجَدَ مِن ذٰلك شيئاً، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»(١). ٥٠٤/٢

١٠٥٤٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَنْزِلُ الله عزَّ وجلَّ كُلَّ لَيلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنْيا لِنِصْفِ اللَّيلِ الآخِرِ ـ أو لِثُلُثِ اللَّيلِ الآخِرِ ـ فيَقُولُ: مَن ذا الَّذي يَدْعُوني فأَسْتَجيبَ له؟ مَن ذا الذي يَسْأَلُني فأُعْطِيَه؟ مَن ذا الَّذي يَسْتَغْفِرُني فأَغْفِرَ له؟ حتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ، أو يَنْصَرِفَ القارِىءُ مِن صلاةِ الصُّبْحِ»(٢)

= وأخرجه ابن ماجه (٤٨٥)، والترمذي (٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٦٠ من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٦٣ من طريق الزهري، والطبراني في «الأوسط» (٧٢٦) و(٢٢٣٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي سلمة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٠٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد ـ وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي ـ فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلمٌ في المتابعات، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٠٢٦٣).

(٢) صحيح دون قوله: «أو ينصرف القارىء... إلخ»، ولعله شكٌّ من =

١٠٥٤٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يَومٍ طَلَعَتْ فيهِ الشَّمسُ يومُ الجُمُعةِ، فيهِ خُلِقَ آدمُ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُهْبِطَ منها، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ، وفيهِ ساعةٌ لا يُوافِقُها مُؤْمِنٌ يُصَلِّي ـ وقَبَضَ أَصابِعَه يُقَلِّلُها ـ يَسأَلُ اللهَ عزَّ وجَلَّ خَيْراً، إلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(١).

١٠٥٤٦ ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَما يَخْشَى أَحَدُكم إذا

= بعض الرواة، فإنه لم يرد في غير هٰذه الرواية، وإسناد الحديث حسن من أجل محمد ـ وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي ـ وهو صدوقٌ وله أوهام.

وأخرجه الدارمي (١٤٧٨)، والدارقطني في «النزول» ص١٠٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٨٨٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٩٥) و(٤٩٦)، وأبو يعلى (٥٩٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٢-٣٠٣ و٣٠٣، والدارقطني في «النزول» ص١٠٢ و١٠٣ و١٠٤ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٧٥٩٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦٢)، وأبو يعلى (٥٩٢٥)، والحاكم ٢/٥٤٤، والبغوي (١٠٤٦) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم! قلنا: إنما روى مسلم لمحمد متابعة، وروايتا أبي يعلى والحاكم مختصرتان.

وانظر (١٠٣٠٣).

رَفَعَ رأْسَهُ والإمامُ ساجِدٌ أنْ يَجْعَلَ الله رَأْسَه رأْسَ حِمارٍ، أو صُورَتَه صُورَةَ حِمارٍ؟»[1].

١٠٥٤٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبدِالرحمٰن، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَكِرَ فاجْلِدُوهُ، ثم إنْ سَكِرَ فاجْلِدُوهُ، ثم إنْ سَكِرَ فاجْلِدُوهُ، ثم إنْ عادَ الرَّابِعةَ فاضْرِبُوا عُنُقَهُ»[2].

١٠٥٤٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ، عن زيادٍ المَخْزُومي

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يومَ القِيامَةِ، أوَّلُ زُمْرَةٍ مِن أُمَّتي يَدْخُلُونَ الجنَّةَ سبعونَ ألفاً لا حِسابَ عليهم، صورة[3] كُلِّ رجلٍ منهم على صُورَةِ القَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، ثمَّ الذين يَلُونَهُم على أشدِّ ضَوْءِ كَوْكَبٍ في السَّماءِ، ثمَّ هم[4] بعدَ ذٰلك منازِلُ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٥٣٤).

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبدالرحمٰن ـ وهو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب ـ فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. وسلف الحديث مكرراً برقم (٧٩١١).

(٣) لفظة «صورة» سقطت من (م).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: «هي»، بدل: «هم».

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة زياد المخزومي. إسماعيل: =

١٠٥٤٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام بن يحيى، عن قتادةَ، عن عِكْرمة عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صَوَّرَ صُورةً، عُذِّبَ يومَ القِيامَةِ حتَّى يَنْفُخَ فيها الرُّوحَ، وليسَ بنافخٍ فيها، ومَنِ اسْتَمَعَ إلى حديثِ قَومٍ ولا يُعْجِبُهم أن يَسْتَمِعَ حَدِيثَهم، أُذِيبَ في أُذُنِهِ الآنُكُ، ومَن تَحَلَّم كاذباً، دُفِعَ إليه شَعِيرةٌ وعُذِّبَ حتى يَعْقِدَ بينَ طَرَفَيْها، وليسَ بعاقِدٍ»(١).

١٠٥٥٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي سَلَمة عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «في هٰذه الحَبَّةِ

= هو ابن أبي خالد.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٤٢) من طريق الحارث بن أبي أسامة، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠١٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري.

وأخرج أوله ـ دون قصة الاستماع والتحلُّم ـ الطحاويُّ ٢٧٨/٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك النسائي ٢١٥/٨ من طريق عفان بن مسلم، عن همام بن يحيى، به.

وعلق قصة التحلُّم البخاريُّ بإثر الحديث (٧٠٤٢) من طريق قتادة، عن عكرمة، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧١٦٦) و(٨٩٤١).

وسلف الحديث بطوله من طريق عكرمة، عن ابن عباس برقم (١٨٦٦).

السَّوداءِ شِفاءٌ من كُلِّ داءٍ، إلَّا السَّامَ»، قالوا: يا رسولَ الله، وما السَّامُ؟ قال: «الموتُ»(١).

١٠٥٥١ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاق(٢)، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لَيَأْتِيَنَّ على أَحَدِكُم يومٌ، لأَنْ يَرانِي، ثم لأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إليهِ مِن أَنْ يَكُونَ له مِثْلُ أَهْلِهِ ومالِهِ»(٣).

١٠٥٥٢ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا سَليم بن حَيّان، حدثنا سعيدٌ، قال:

سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّومُ جُنَّةٌ، فإذا كانَ أَحَدُكم يَوْماً صائِماً، فلا يَرْفُثْ ولا يَجْهَلْ، وإنِ امْرُؤٌ شَتَمَه، أو(٤) قاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ»(٥).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد - وهو ابن عمرو بن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٢٨٧).

(٢) تحرف «محمد بن إسحاق» في (م) وبعض النسخ المتأخرة إلى: محمد عن ابن إسحاق.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد بن إسحاق - وإن كان عنعن -، قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وهو مكرر (٩٧٩٤).

(٤) في (ظ٣) و(عس): وقاتله، بالواو.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن مينا. وانظر (٨٠٥٩).

١٠٥٥٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سَلِيم بن حَيَّان، قال: سمعتُ أبي يُحدِّث، قال(١):

سمعتُ أبا هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُمْ والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»(٢).

١٠٥٥٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عن رَبِّهِ عزَّ وجلَّ قالَ: «لِكُلِّ عَمَلٍ كَفَّارَةٌ، والصَّومُ لي وأَنا أَجْزِي بِه، ولَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ»(٣).

١٠٥٥٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحُرَقَة(٤)، قال:

قال أبو هريرة. قال أبو القاسم ﷺ: «إِزْرَةُ المُؤْمِنِ من أَنْصافِ

---

(١) قوله: «سمعت أبي يحدث، قال» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من النسخ العتيقة ومن «أطراف المسند» ١٦٢/٧.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيان والد سَليم، فقد روى له ابن ماجه، وتفرد بالرواية عنه ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر (١٠٠٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٩٨٨٨).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: «قال: وهو أبو العلاء بن عبدالرحمٰن».

السَّاقَيْنِ فأَسْفَلَ مِن ذٰلكَ، إلى ما فَوقَ الكَعْبَيْنِ، فما كانَ أَسْفَلَ[1] مِن ذٰلك ففي النَّارِ»[2].

٥٠٥/٢ ١٠٥٥٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيان بن حُسَين، قال: سمعتُ الحَسَنَ يُحدِّث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةَ ضَلالٍ فاتُّبِعَ عليها، كانَ عليهِ مِثْلُ أَوْزارِهم مِن غيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِن أَوْزارِهِم شيءٌ، ومَنْ سَنَّ سُنَّةَ هُدىً فاتُّبِعَ عليها، كانَ له مِثْلُ أُجُورِهِم من غيرِ أَن يَنْقُصَ[3] من أُجُورِهِم شيءٌ»[4].

١٠٥٥٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ بن حُسَين، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

---

(١) في (م) وحدها: فما كان من أسفل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٤٨)، وأبو عوانة ٥/٤٨٤ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به ـ ورواية أبي عوانة مختصرة. وانظر (٧٤٦٧) و(٧٨٥٧).

(٣) في (ظ٣) و(عس): ينتقص.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧) من طريق الحسن بن عرنة، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٦٠).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أَدْخَلَ فَرَساً بينَ فَرَسَيْن، وهُوَ لا يَأْمَنُ أَنْ يَسْبِقَ، فلا بَأْسَ به، ومَن أَدْخَلَ فَرَساً بينَ فَرَسَيْنِ، وقَدْ أَمِنَ أَنْ يَسْبِقَ، فهُوَ قِمارٌ» (١).

---

(١) إسناد ضعيف، سفيان بن حسين ضعيف في الزهري، ثقة في غيره، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٢/١٤٣، وابن أبي شيبة ١٢/٤٩٩، وابن ماجه (٢٨٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٧٥، والبيهقي ١٠/٢٠، والبغوي (٢٦٥٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي نعيم مختصرة بلفظ: «من أدخل فرساً بين فرسين وهو لا يأمن أن يُسْبَق فهو قمار».

وأخرجه أبو عبيد ٢/١٤٣، وأبو داود (٢٥٧٩)، وأبو يعلى (٥٨٦٤)، والطحاوي (١٨٩٧) و(١٨٩٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/١١١ و٣٠٥، والحاكم ٢/١١٤، والبيهقي ١٠/٢٠، والبغوي (٢٦٥٤) من طرق عن سفيان بن حسين، به. قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٧٥: وهو المحفوظ.

وأخرجه أبو داود (٢٥٨٠)، والحاكم ٢/١١٤ من طريق محمود بن خالد، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٠٨، والبيهقي ١٠/٢٠ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن الزهري، به. قال أبو داود: رواه معمر وشعيب وعقيل عن الزهري، عن رجال من أهل العلم، وهٰذا أصح عندنا.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١٢٧ من طريق إسحاق بن راهويه، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز التنوخي، عن الزهري، به. وقال عقبه: غريب من حديث سعيد، تفرد به الوليد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٧٠) من طريق هشام بن خالد الأزرق، وابن =

١٠٥٥٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ عَوْنٍ، عن محمدٍ

= عدي في «الكامل» ٣/١٢٠٩ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به. وقال ابن عدي عقبه: والحديث عن سعيد بن بشير، عن الزهري أصوب من سعيد بن بشير، عن قتادة، لأن هٰذا الحديث في حديث قتادة ليس له أصل، ومن حديث الزهري له أصل، قد رواه عن الزهريِّ سفيانُ بن حسين أيضاً. وبنحوه قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٧٥.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٨ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، قال: ليس برِهانِ الخيل بأسٌ، إذا دخل فيها محلِّل، فإن سَبَقَ أخذ السَّبَقَ، وإن سُبِقَ لم يكن عليه شيء.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٤/١٦٣: قال أبو حاتم: أحسن أحواله أن يكون موقوفاً على سعيد بن المسيب، فقد رواه يحيى بن سعيد، عن سعيد قولَه.

وقال ابن أبي خيثمة: سألت ابن معين عنه، فقال: هٰذا باطلٌ، وضَرَبَ على أبي هريرة (يعني أنه من قول سعيد بن المسيب).

وقال أبو داود في «سننه»: رواه معمر وشعيب وعُقيل، عن الزهري، عن رجال من أهل العلم، وهٰذا عندنا أصح (يعني أنه موقوف).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/٢٥٥: الفرس الثالث الذي يدخل بينهما يُسَمَّى المُحَلِّل، ومعناه أنه يُحلِّل للسابق ما يأخذه من السَّبَق، فيخرج به عَقْدُ التراهن عن معنى القِمار الذي إنما هو مُواضَعَة بين اثنين على مالٍ يدور بينهما في الشقين، فيكون كل واحد منهما إما غانماً أو غارماً، ومعنى المحلِّل ودخولِه بين الفرسين المتسابقين: هو لأن يكون أَمَارةً لقَصْدِهما إلى الجَرْي والركض، لا إلى المال، فيُشبه حينئذٍ القمارَ، وإذا كان فرس المحلِّل كُفْئاً لفرسيهما يخافان أن يَسبقَهما فيُحرِزَ السَّبَقَ، اجتهدا في الركض، وارتاضا به، ومَرَنا عليه، وإذا كان =

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الملائِكةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُم إذا أَشارَ بِحَدِيدَةٍ، وإنْ كانَ أَخاهُ لأَبيهِ وأُمِّهِ»(١).

١٠٥٥٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا العَوَّامُ، حدثنا سُلَيمان بن أبي سُليمان أنه سمع أبا هريرة يقول: أَوصانِي خَلِيلي ﷺ بثلاثٍ، ولستُ بتارِكِهِنَّ في سَفَرٍ ولا حَضَرٍ: أنْ لا أنامَ إلا على وِتْرٍ، وأن أَصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ، وأن لا أَدَعَ رَكْعَتَي الضُّحى، فإنها صلاةُ الأَوَّابينَ(٢).

= المحلِّلُ بليداً أو كَؤُوداً مأموناً أن يَسبِقَ، غيرَ مَخُوفٍ أن يَتقدَّمَ فيُحرِزَ السَّبَقَ، لم يحصل به معنى التحليل، وصار إدخالُه بينهما لَغْواً لا معنى له، وحَصَلَ الأمر على رِهانٍ بين فرسين لا محلِّلَ معهما، وهو عينُ القمار المحرَّم.

وصورةُ الرهان والمسابقة في الخيل: أن يتسابق الرجلان بفرسيهما، فيَعْمِدا إلى فرس ثالث كفءٍ لفرسيهما يدخلانه بينهما، ويتواضعان على مالٍ معلوم يكون للسابق منهما، فمن سَبَقَ أحرَزَ سَبَقَه وأخذ سَبَقَ صاحبه، ولم يكن على المحلِّل شيء، فإن سبقهما المحَلِّلُ أحرز السَّبَقَين معاً.

وإنما يُحتَاجُ إلى المحلِّلِ فيما كان الرهنُ فيه دائراً بين اثنين، فأما إذا سَبَّقَ الأميرُ بين الخيلِ وجَعَلَ للسابق منهما جُعْلاً، أو قال الرجلُ لصاحبه: إن سبقتَ فلاناً فلك عشرةُ دراهم، فهٰذا جائزٌ من غير محلِّلٍ، والله أعلم.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ٥/١٥٧ـ١٥٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أَرْطَبَان، ومحمد: هو ابن سيرين. وهو مكرر (٧٤٧٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن أبي سليمان: هو القرشي الهاشمي، مولى ابن عباس، لم يرو عنه غير العوام بن حوشب، وسئل =

١٠٥٦٠ ـ حدثنا يزيدُ وأبو عبدالرحمٰن، قال يزيدُ: أخبرنا المَسْعُوديُّ، عن محمدٍ مولى آل طَلْحة، عن عيسى بن طَلْحة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ بَكَى مِن خَشْيَةِ الله، حتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ في الضَّرْعِ، ولا يَجْتَمِعُ غُبارٌ في سَبيلِ الله ودُخانُ جَهَنَّمَ في مَنْخِرَي امرِىءٍ أَبداً».

وقال أبو عبدالرحمٰن المقرىءُ: «في مَنْخِرَيْ مُسْلم أبداً»(١).

= عنه ابن معين، فقال: لا أعرفه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٧٤٥)، وابن خزيمة (١٢٢٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٧٠) من طريق شعبة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٥ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن العوام بن حوشب، به.

وسلف الحديث برقم (٧٥٩٦) من طريق العوام، عمن سمع أبا هريرة يقول، فذكره.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ـ وهو ثقة، لكنه اختلط بأخرة، ورواية أبي عبدالرحمٰن ـ وهو عبدالله بن يزيد المقرىء ـ عنه قبل اختلاطه، ثم هو متابع.

محمد مولى آل طلحة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عبيد القرشي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠٠) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الجهاد» (٣٠)، وعنه هناد بن السري في «الزهد» (٤٦٥)، وعن هناد الترمذيُّ (١٦٣٣) و(٢٣١١)، والنسائي ٦/١٢ عن المسعودي، به ـ وهو عند ابن المبارك في «الجهاد» مختصر، بالشطر الثاني منه =

١٠٥٦١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن صالحٍ مولى التَّوْأَمَة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى على

= فقط. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٦٠ من طريق محمد بن عبدالوهاب، عن جعفر بن عون، عن المسعودي، به. وصحح إسناده، ووافقه الذهبي. قلنا: ورواية جعفر عن المسعودي قبل اختلاطه.

وأخرج الشطر الثاني منه الحميدي (١٠٩١)، وابن حبان (٤٦٠٧) من طريق مسعر بن كدام، وابن ماجه (٢٧٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، به.

وأخرج الشطر الأول منه وكيع في «الزهد» (٢٣)، وأخرج الشطر الثاني هناد (٤٦٦) عن يونس بن بكير، كلاهما (وكيع ويونس) عن المسعودي، به ـ ووقفاه على أبي هريرة، وكلاهما رويا عن المسعودي قبل الاختلاط، وقرن وكيعٌ بالمسعوديِّ مسعراً.

وأخرجه موقوفاً أيضاً النسائي ٦/١٢، والبيهقي في «الشعب» (٨٠١) من طريق مسعر بن كدام، عن محمد بن عبدالرحمٰن مولى آل طلحة، به.

وأخرج عبد بن حميد (١٤٤٧) من طريق صالح بن كيسان، عن أبي عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ضمن حديث طويل: «لا يبكي عبد فتقطر عيناه من خشية الله، فيدخله الله النار أبداً، حتى يعود قطرُ السماء إليها».

ولشطره الثاني انظر ما سلف برقم (٧٤٨٠).

ويشهد لشطره الأول حديث أبي ريحانة، سيأتي في مسنده ٤/١٣٤ و١٣٥.

وحديث أنس عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤٧)، وأبي يعلى (٤٣٤٦).

وحديث ابن عباس عند ابن أبي عاصم (١٤٦)، والترمذي (١٦٣٩). وهٰذه الأحاديث الثلاثة حِسانٌ.

جِنازَةٍ في المَسجِدِ، فلا شيءَ له»(١).

١٠٥٦٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لم يَدَعْ قَولَ الزُّورِ والعَمَلَ به والجَهْلَ، فليسَ للهِ حاجَةٌ بأَنْ يَدَعَ طَعامَهُ ولا شَرابَهُ»(٢).

١٠٥٦٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ على النَّاسِ(٣) زَمانٌ لا يُبَالِي المرءُ أَبِحَلالٍ أَخَذَ المالَ أَمْ بِحَرامٍ»(٤).

١٠٥٦٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب. وأبو عامرٍ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلان مولى المُشْمَعِلِّ ـ وقال أبو عامرٍ: مولى حَكِيم، وقال أبو أحمد الزُّبيري مولى حِمَاس ـ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُسابَّ وأَنتَ صائِمٌ،

---

(١) إسناده ضعيف، صالح مولى التوأمة كان قد اختلط، وانظر الكلام عليه فيما سلف برقم (٩٧٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد كيسان. وهو مكرر (٩٨٣٩).

(٣) لفظة «على الناس» ليست في (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المقبري: هو سعيد. وهو مكرر (٩٨٣٨).

فإنْ سَبَّكَ[1] أحدٌ، فقُلْ: إنِّي صائِمٌ، وإنْ كُنْتَ قائِماً فَاقْعُدْ. والَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ»[2].

١٠٥٦٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ مُحَمدٍ بِيَدِه، إنِّي لأَنْظُرُ إلى ما وَرائِي كما أَنْظُرُ إلى ما بينَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شتمك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عجلان مولى المشمعل، فقد روى له النسائي، وقال: لا بأس به. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وأبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٦٧) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث مختصراً عن يحيى بن سعيد القطان، عن ابن أبي ذئب برقم (٩٥٣٢).

ولقوله: «خلوف فم الصائم... إلخ» انظر ما سلف برقم (٧١٧٤).

وقوله: «وإن كنت قائماً فاقعد» لم يرد في حديث أبي هريرة إلا من هٰذا الطريق، تفرد به عجلان، لكن يشهد له حديث أبي ذر في المغضب، مرفوعاً: «إذا غضب أحدكم، وهو قائم فليجلس»، وسيأتي في مسنده ١٥٢/٥.

تنبيه: وقع اضطراب وتحريف في إسناد هٰذا الحديث في (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه على الصواب من النسختين العتيقتين (ظ٣) و(عس)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٤٠٧/٧.

صُفُوفَكُم، وأَحْسِنوا رُكوعَكُم وسُجودَكُم»[1].

١٠٥٦٦ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن عَجْلان

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن رُكوب البَدَنَةِ، فقال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْلَكَ»[2].

١٠٥٦٧ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن عَجْلانَ. وإسماعيلُ بن عُمَر، قال: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب - المَعْنَى - عن عَجْلان

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال في المَمْلُوكِ: «يَصنَعُ طَعامَكَ ويُعنَى[3] به، فَادْعُهُ، فإنْ أَبَى فأَطْعِمْهُ في يَدِه، وإذا ضَرَبْتُموهُم، فلا تَضْرِبُوهُم على وُجُوهِهِم»[4].

١٠٥٦٨ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن أبي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٧١٩٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (١٠١٢٧).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: ويعانيه.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عجلان مولى المشمعل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر - وهو الواسطي أبو المنذر - متابِع يزيد بن هارون، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٦٩)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٥٦٧) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وللشطر الأول انظر ما سلف برقم (٧٣٣٨).

وللشطر الثاني انظر ما سلف برقم (٧٣٢٣).

عبدالله الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ الجُمُعَةِ، وَقَفَتِ المَلائِكةُ على أبوابِ المَسجِدِ، فيَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فالأَوَّلَ، فمَثَلُ المُهَجِّرِ إلى الجُمُعَةِ، كمَثَلِ الذي يُهْدِي بَدَنَةً، ثمَّ كالَّذي يُهْدِي بَقَرَةً، ثمَّ كالَّذي يُهْدِي كَبْشاً، ثمَّ كالَّذي يُهْدِي دَجاجَةً، ثمَّ كالَّذي يُهْدِي بَيْضَةً، فإذا خَرَجَ الإمامُ وقَعَدَ على المِنْبَرِ، طَوَوْا صُحُفَهُم، وجَلَسُوا يَسْتَمِعونَ الذِّكْرَ»(١).

١٠٥٦٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن أبي الوليدِ ٥٠٦/٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليسَ المِسْكِينُ بالطَّوَّافِ عليكم أَنْ تُطْعِمُوهُ لُقْمَةً لُقْمَةً، إنَّما المِسْكِينُ المُتَعَفِّفُ الذي لا يَسأَلُ النَّاسَ إلْحافاً»(٢).

١٠٥٧٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن أبي الوليدِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبدالله الأغر: هو سلمان. وهو مكرر (٧٧٦٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي الوليد ـ وهو مولى عمرو بن خداش ـ، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (٧٤٧٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٧١). وأخرجه الطحاوي ٦٤/٢ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما (الطيالسي وابن وهب) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٣٩).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أُحِبُّ أَنَّ لي أُحُداً ذَهباً، يَمُرُّ بِي ثالثةٌ عِنْدِي مِنْه دِيناراً، إلاَّ شيءٌ أُعِدُّهُ لِغَرِيمٍ»(١).

١٠٥٧١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعودِيُّ، عن عِمْران بن عُمَيْر، قال: شَكَوْتُ إلى عُبَيدالله بن عبدِالله قوماً مَنَعُوني ماءً، فقال:

سمعتُ أبا هريرة ـ قال المسعوديُّ: ولا أَعلَمُه إلا قد رَفَعَه إلى النبي ﷺ ـ قال: «لا يُمْنَعُ فَضْلُ ماءٍ بعدَ أن يُستَغْنَى عنه، ولا فَضْلُ مَرْعىً»(٢).

١٠٥٧٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المَسعودِيُّ، عن أشعثَ بن سُلَيم، عن أبيه

أن أبا هريرة رَأَى رجلاً قد خَرَجَ من المسجدِ وقد أُذِّنَ فيه، فقال: أمَّا هٰذا، فقد عَصَى أبا القاسمِ ﷺ(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين كسابقه. وانظر (٨٧٩٧).

(٢) حديث صحيح، المسعودي ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة ـ، كان قد اختلط، وهو متابع.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٤).

(٣) حديث صحيح، والمسعودي متابَعٌ. أشعث بن سُليم: هو ابن أسود بن حنظلة.

وأخرجه الحميدي (٩٩٨)، ومسلم (٦٥٥) (٢٥٩)، والنسائي ٢/٢٩، وأبو عوانة ٢/٨، والبيهقي ٣/٥٦ من طريق عمر بن سعيد بن مسروق الثوري، عن أشعث بن سُليم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣١٥).

١٠٥٧٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن كانَتْ عندَهُ مَظْلِمَةٌ مِن أَخِيهِ، مِن عِرْضِهِ أو مالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ اليومَ قبلَ أن يُؤْخَذَ حِينَ لا يَكُونُ دينارٌ ولا دِرْهمٌ، وإن كانَ له عَمَلٌ صالحٌ، أُخِذَ مِنْه بِقَدْرِ مَظْلِمَتِهِ، وإنْ لم يَكُنْ له، أُخِذَ مِن سَيِّئاتِ صاحِبِه فَجُعِلَتْ[1] عليهِ»[2].

[حدثنا عبدُالله، حدثني أَبي قال]: وقال[3] ببغدادَ: «قبلَ أنْ يَأْتِيَ يومٌ ليسَ هُناكَ دِينارٌ ولا دِرْهَمٌ».

١٠٥٧٤ ـ وحدثناه رَوْحٌ بإسنادِه ومعناه، وقال: «مِن قَبلِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْه حِينَ لا يَكُونُ دِينارٌ ولا دِرْهَمٌ»[4].

---

(١) في (ظ٣) وحدها: فحملت، وكتب في هامشها: فجعلت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٢٩٤٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٦١٥).

(٣) يعني يزيد بن هارون شيخ المصنف، وكأنه سمعه منه مرة في بلده واسط، ثم قدم يزيد بعد ذٰلك إلى بغداد فحدَّث به على النحو الذي ذكره المصنف.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٦١) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

١٠٥٧٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نِساءَ المُسلِماتِ ـ ثلاثَ مراتٍ ـ لا تَحْقِرَنَّ جارَةٌ لِجارَتِها ولَوْ فِرْسِنَ شاةٍ، ولا يَحِلُّ لامْرأةٍ تُؤْمِنُ باللهِ ورسولِهِ واليومِ الآخِرِ أَنْ تُسافِرَ مَسِيرَةَ يومٍ واحدٍ ليس[1] معها ذُو مَحْرَم»[2].

١٠٥٧٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا العَوَّام، حدثني عبدُالله بن السائب، عن رجلٍ من الأنصار

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الصَّلاةُ إلى الصَّلاةِ التي قَبْلَها كَفَّارَةٌ، والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ التي قَبْلَها كَفَّارَةٌ، والشَّهرُ إلى الشَّهرِ الذي قَبْلَهُ كَفَّارَةٌ إلا من ثَلاثٍ ـ قال: فعَرَفْنا أنه أَمرٌ حَدَثَ ـ: إلَّا مِنَ الشِّرْكِ باللهِ، ونَكْثِ الصَّفْقَةِ، وتَرْكِ السُّنَّةِ»، قال: قلنا: يا رسولَ الله، هٰذا الشِّرْكُ باللهِ قد عَرَفْناهُ، فما نَكْثُ الصَّفْقَةِ، وتَرْكُ السُّنَّةِ؟ قال: «أَمَّا نَكْثُ الصَّفْقَةِ: فأَنْ تُعْطِيَ رجلاً بَيْعَتَكَ، ثُمَّ تُقاتِلَهُ بسَيْفِكَ، وأَمَّا تَرْكُ السُّنَّةِ: فالخُرُوجُ مِن الجَماعَةِ»[3].

---

(١) في (م): إلا ومعها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وللشطر الأول انظر (٧٥٩١).

وللشطر الثاني انظر (٧٢٢٢).

(٣) صحيح دون قوله: «إلا من ثلاث» إلخ، وإسناده ضعيف لجهالة الرجل الأنصاري الراوي عن أبي هريرة. يزيد: هو ابن هارون، والعَوَّام: هو ابن =

. . . . . .

= حَوْشَب، وعبدالله بن السائب: هو الكندي الكوفي.

وأورده البخاري في «تاريخه» ٥/١٠٣ معلقاً من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وأخرجه بطوله الحاكم ١/١١٩-١٢٠ عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي، عن سعيد بن مسعود، عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن عبدالله بن السائب الأنصاري، عن أبي هريرة. وسعيد بن مسعود هٰذا: هو سعيد بن مسعود بن عبدالرحمٰن أبو عثمان المروزي، ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٨/٢٧١-٢٧٢، وترجم له الذهبي في «السير» ١٢/٥٠٤ فقال فيه: أحد الثقات، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٩٥ وسماه سَعْداً، وقال: صدوق.

قلنا: وسعيدٌ هٰذا قد خالف الإمامَ أحمدَ في إسناد الحديث، فلم يذكر فيه الرجل الأنصاري المبهم الذي روى عن أبي هريرة، فأخطأ، فقد أورد هٰذا الحديث الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٠٢ فذكر رواية يزيد بن هارون وفيها الرجل الأنصاري بين عبدالله بن السائب وأبي هريرة، وقال: قول يزيد أشبه بالصواب ـ يعني من قول هشيم الذي سلف برقم (٧١٢٩) حيث لم يذكر فيه الرجل الأنصاري.

وأما نسبة عبدالله بن السائب عند الحاكم أنصارياً، فهو خطأ ثانٍ، فعبدالله بن السائب هٰذا كندي كوفي، وقيل: شيباني.

وأما قول الحاكم بعد أن صححه على شرط مسلم: «فقد احتج مسلم بعبدالله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري» وموافقة الذهبي إياه، فقد عَقَّب عليه الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ فقال: إنه سهو منهما، لأن الذي احتَجَّ به مسلم هو عبدالله بن السائب الكندي، ولا يُوجَد في الرواة من يُسمَّى عبدالله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري، بل ذاك عبدالله بن السائب بن أبي السائب المخزومي قارئُ أهل مكة، وهو قرشيٌّ، له ولأبيه صحبة.

وانظر الحديث (٧١٢٩).

١٠٥٧٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاق، عن إسحاق بن يَسارٍ[١]

عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «في الجَنَّةِ ما لا عَيْنٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعَتْ، ولا خَطَرَ على قَلْبِ بَشَرٍ»[٢].

١٠٥٧٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن العلاءِ بن عبدِالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: اسْتَقْرَضْتُ عَبْدِي فلَمْ يُقْرِضْنِي، وسَبَّني عَبْدِي ولا يَدْرِي، يقول: وادَهْراهْ وادَهْراهْ، وأنا الدَّهْرُ»[٣].

= قوله: «إلى الصلاة التي قبلها» كذا جاء هنا في هٰذه الرواية، وسلف الحديث من رواية هشيم بلفظ: «إلى الصلاة التي بعدها» وهو أظهر.

قوله: «وأما ترك السُّنة: فالخروج من الجماعة»، قال السندي: أي أن تخالف المسلمين وتنفرد بمذهب دونهم بالجملة، فمرجعه مخالفة إجماع المسلمين والانفراد عنهم في الدين، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: «أخبرنا محمد بن إسحاق بن يسار، عن أبي هريرة» بإسقاط قوله: «عن إسحاق».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق بن يسار، وباقي رجاله ثقات. إسحاق بن يسار: هو والد محمد بن إسحاق.

وانظر ما سلف برقم (٨١٤٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ قد توبع، وهو حسن الحديث. =

١٠٥٧٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَأْسُ الكُفْرِ نحوُ المَشْرِقِ، والفَخْرُ والخُيَلاءُ في أَهلِ الخَيْلِ والإِبلِ في الفَدَّادِينَ أَهلِ الوَبَرِ، والسَّكينةُ في أَهلِ الغَنَمِ»(١).

١٠٥٨٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ(٢) قال: «إن سُلَيمانَ بنَ داودَ قال: أَطُوفُ الليلةَ على مِئَةِ امرأَةٍ، فتَلِدُ كلُّ امرأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاماً يَضرِبُ بالسَّيفِ في سَبيلِ اللهِ. ولم يَسْتَثْنِ، قال: فطافَ في تلكَ اللَّيلةِ على مِئَةِ امرأَةٍ، فلم تَلِدْ مِنهُنَّ غيرُ امرأَةٍ واحِدَةٍ، وَلَدَتْ نِصْفَ

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٧٩) عن زياد بن أيوب، والحاكم ٤١٨/١ من طريق الحسن بن مكرم، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقد وقع خطأٌ في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة» سلف التنبيه عليه عند الحديث رقم (٧٩٨٨).

وأخرجه الحاكم ٤٥٣/٢ من طريق سعيد بن مسعود، عن يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. كذا قال سعيد بن مسعود في حديثه، وقد أخطأ، فالمحفوظ عن يزيد بن هارون ما عند المصنف وابن خزيمة والحاكم في الموضع الأول، وسعيد بن مسعود هٰذا سلفت ترجمته عند الحديث (١٠٥٧٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق ـ وإن عنعن ـ قد توبع، وهو حسن الحديث. وانظر (٩٤١١).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ»، أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) و«جامع السنن والمسانيد» لابن كثير، ولم يرد في (م) والنسخ المتأخرة.

إنْسانٍ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ أَنَّهُ كانَ قال: إنْ شاءَ الله، لَوَلَدَتْ كُلُّ امرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلاماً يَضْرِبُ بالسَّيفِ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»(١).

١٠٥٨١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

٥٠٧/٢ عن أبي هريرة قال: مَن تابَ قبلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمسُ مِن مَغْرِبِها، تابَ الله عليهِ(٢).

١٠٥٨٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ. ورَوْحٌ، قال: حدثنا هشام(٣) بن حَسَّان، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، وأُحِبُّ الفَأْلَ الصَّالحَ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وسلف الحديث أوله موقوف على أبي هريرة برقم (٧١٣٧) عن هشيم بن بشير، عن هشام بن حسان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف عن إسماعيل ابن عُلية برقم (٩٥٠٩)، وعن أبي معاوية برقم (١٠٤١٩) كلاهما عن هشام، به، مرفوعاً، وهو الصحيح، فمثل هٰذا لا يقال بالرأي.

وأخرجه أبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧١١).

(٣) قوله: «وروح، قال: حدثنا هشام» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٥٨٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمدٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ «أَنَّ امرَأَةً بَغِيّاً رَأَتْ كَلْباً في يومٍ حارٍّ يُطِيفُ بِبِئْرٍ، قَدْ أَدْلَعَ لِسانَهُ مِن العَطَشِ، فنَزَعَتْ له بِمُوقِها[1]، فغُفِرَ لها»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٢٢٣) (١١٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٢٦) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٣) (١١٣)، وابن حبان (٦١١٤) من طريق يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، به.

ولقوله: «لا عدوى» انظر ما سلف برقم (٧٦٢٠).

ولقوله: «لا طيرة، وأحب الفأل الصالح» انظر ما سلف برقم (٧٦١٨).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فنزعت مُوقَها، وما أثبتناه من النسخ القديمة هو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٥) (١٥٤)، وأبو يعلى (٦٠٣٥)، وابن حبان (٣٨٦) من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٦٧)، ومسلم (٢٢٤٥) (١٥٥)، والبيهقي ٨/١٤ من طريق أيوب السختياني، وأبو يعلى (٦٠٤٤) من طريق المغيرة بن أبي لبيد، كلاهما عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه البخاري (٣٣٢١)، ومن طريقه البغوي (١٦٦٦) من طريق إسحاق الأزرق، عن عوف، عن الحسن وابن سيرين، عن أبي هريرة.

وسيأتي من هٰذا الطريق ـ لكن دون ذكر الحسن ـ عند المصنف برقم =

١٠٥٨٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ «أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتِ النَّارَ في هِرَّةٍ رَبَطَتْها، فلَمْ تَدَعْها تُصِيبُ مِن خَشَاشِ الأَرضِ، ولم تُطْعِمْها ولم تَسْقِها حتَّى ماتَتْ»(١).

١٠٥٨٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أَحَدُكم فَلْيُجِبْ، فإنْ كان صائماً فَلْيُصَلِّ، وإنْ كانَ مُفْطِراً فَلْيَطْعَمْ»(٢).

= (١٠٦٢١) إلا أنه وقع تسمية ابن سيرين عنده أنساً، وأما المزي فقد أورد حديث البخاري من هٰذا الطريق في ترجمة محمد بن سيرين، وهو المحفوظ، فإن أحداً ممن ترجم لأنسٍ لم يذكر له رواية عن أبي هريرة، سوى ما وقع في رواية هٰذا الحديث الآتية عند المصنف، وأما محمد بن سيرين فأحاديثه عن أبي هريرة مخرَّجة عند الجماعة.

وانظر ما سلف برقم (٨٨٧٤).

قوله: «مُوقَها»، قال في «القاموس»: خُفٌّ غليظ يلبس فوق الخُفِّ. ومعنى: «نزعت له بموقها»، أي: استقت للكلب به من البئر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حَسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٤٤) من طريق المغيرة بن أبي لبيد، عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٥٨٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ. ومحمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اشْتَرَى مُصَرَّاةً، فهُوَ بالخِيارِ ثلاثةَ أيَّامٍ، فإنْ رَدَّها رَدَّ مَعَها صاعاً مِن تَمْرٍ، لا سَمْراءَ»(١).

١٠٥٨٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَهِيمَةُ عَقْلُها جُبَارٌ، والمَعْدِنُ عَقْلُه جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ»(٢).

= وأخرجه البغوي (١٨١٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٧٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/٣١٨ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٥٣)، وأبو داود (٣٤٤٤)، وابن ماجه (٢٢٣٩)، وابن الجارود (٥٦٦)، وأبو يعلى (٦٠٦٥)، والطحاوي ٤/١٩، والدارقطني ٣/٧٤، والبيهقي ٥/٣١٨-٣١٩ من طرق عن هشام بن حسان، به. وقرن بعضهم بهشام أيوبَ السختياني وحبيبَ بن الشهيد. وتحرف هشام بن حسان في مطبوع «شرح المعاني» إلى: هشام بن عروة!

وجاء لفظ الحديث عند بعضهم: «صاع من طعام»، بدل: «صاع من تمر»، قال البيهقي ٥/٣١٨: والمراد بالطعام في هٰذا الخبر التمر، فقد قال: «لا سمراء». ونقل عن البخاري قوله: والتمر أكثر، أي: في روايات هٰذا الحديث.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٨٥٩) عن هشام بن حسان، به، موقوفاً على أبي هريرة. وانظر (٧٣٨٠) و(٧٦٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٢٠). =

١٠٥٨٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اخْتَصَمَتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالتِ الجَنَّةُ: أَيْ رَبِّ، ما لَها يَدْخُلُها ضُعَفاءُ النَّاسِ وسَقَطُهُم؟! وقالتِ النَّارُ: يا رَبِّ، ما لها يَدْخُلُها الجَبَّارُونَ والمُتَكَبِّرونَ؟! قال للجَنَّةِ: أَنتِ رَحْمَتِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ، وقالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ، ولِكُلٍّ واحِدَةٍ مِنْكُما مِلْؤُها. قال: فأَمَّا الجَنَّةُ، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ أَحداً، وإنَّه يُنشِىءُ لها مِن خَلْقِهِ ما شاءَ، وأمَّا النَّارُ، فَيُلْقَوْنَ فيها وتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ويُلْقَوْنَ فيها، وتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حتَّى يَضَعَ رَبُّنا عزَّ وجلَّ فيها قَدَمَه، فهُنالكَ تَمْتَلِىءُ ويَنْزَوِي بَعْضُها إلى بَعْضٍ، وتَقُولُ: قَطْ قَطْ»(١).

١٠٥٨٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكم مِن

= قوله: «البهيمة عقلها جبار»، قال السندي: أي: عقل جنايتها غير واجب على أحد.

والعَقْل: أداء الدِّيَة، والجُبَار: الهَدَرُ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٠٩)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٧٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٠٧ و٢٠٩-٢١٠ و٢٢٥، وأبو عوانة في صفة النار كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٤٦ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وقُرن في رواية الطبري بهشام أيوبُ السختياني، وسلف من طريقه برقم (٧٧١٨).

مَنامِهِ، فلا يَغْمِسْ يَدَهُ في طَهُورِهِ حتَّى يُفْرِغَ عليها فيَغْسِلَها، فإنَّه لا يَدْرِي أَينَ باتَتْ يَدُهُ»[1].

١٠٥٩٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اقْتَرَبَ الزَّمانُ، لَمْ تَكَدْ رُؤْيا المُسلمِ تَكْذِبُ، وأَصْدَقُهم رُؤْيا أَصْدَقُهم حَدِيثاً، ورُؤْيا المُسلمِ جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ».

قال: وقال: «الرُّؤْيا ثَلاثةٌ: فالرُّؤْيا الصَّالِحةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ عزَّ وجلَّ، والرُّؤْيا تَحْزِينٌ[2] مِن الشَّيطانِ، والرُّؤْيا مِن الشَّيءِ يُحَدِّثُ به الإنسانُ نَفْسَه، فإذا رَأَى أَحَدُكم ما يَكْرَهُ، فلا يُحَدِّثْه أَحداً، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

قال: وأُحِبُّ القَيْدَ في النَّومِ، وأَكْرَهُ الغُلَّ، القَيْدُ ثَباتٌ في الدِّينِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٩٨ عن أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، ومسلم (٢٧٨) (٨٨) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٣٩).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: تحزيناً، وضبب عليها في (س) إشارة إلى تخطيئها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والقطعة الأخيرة منه موقوفة على أبي هريرة من قوله. =

١٠٥٩١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ، في الصَّلاةِ»(١).

١٠٥٩٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ في الحَرِّ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»، أو: «مِن فَتْحِ(٢) أبوابِ

= وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٢٨٧ من طريق مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣) من طريق حماد بن زيد، والبغوي (٣٢٧٨) من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن أيوب السختياني وهشام بن حسان، به. إلا أن حديث حماد بن زيد كله موقوف، ولم يذكر فيه جرير: «رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة».

وأخرجه مقطعاً الدارمي (٢١٤٣) و(٢١٤٤) من طريق مخلد بن حسين، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٥) من طريق عبدالله بن بكر السهمي ويزيد بن هارون، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٧٨) من طريق حماد بن سلمة، أربعتهم عن هشام بن حسان، به. وانظر (٧٦٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسَّان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٠٤٢) من طريق حرب بن ميمون، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وزاد فيأوله: «إذا كان أحدكم في صلاته فَعَرَضَتْ له حاجةٌ فإنَّ...». وانظر (٧٨٩٥).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: فيح، وهو تصحيف.

جَهَنَّمَ»[1].

١٠٥٩٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ ـ عن أبي هريرة ـ، قال:

كُنَّا عنده، فإمَّا تَفاخَرُوا، وإما تَكاثَروا[2]، فقالوا[3]: الرِّجالُ في الجنَّة أكثرُ من النِّساءِ. فقال أبو هريرة: أَوَلَمْ يَقُلْ أبو القاسم ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ مِن أُمَّتي تَدْخُلُ الجَنَّةَ، وُجُوهُهُم على صُورةِ القَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، والزُّمْرَةُ الثانيةُ على أَضْوإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّماءِ، لِكُلِّ رجلٍ منهم زَوْجَتانِ مِن الحُورِ العِينِ، يُرَى مُخُّ سُوقِهِما[4] مِن وَراءِ الحُلَلِ، والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، ما فيها مِن أَعْزَبَ»[5].

١٠٥٩٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧١٣٠).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: وإما تذاكروا. وكانت في (س) «تكاثروا» ثم رُمِّجت!

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فقال، وهو خطأ.

(٤) تحرفت في (م) إلى: سوقيهما.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢٨٣٢) من طريق يزيد بن زريع، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

ولفظه: «ما في الجنة أحد إلا له زوجتان، إنه ليرى مخ ساقهما من وراء سبعين حُلَّة، ما فيها عَزَب».

قوله: «تكاثروا»، أي: تذاكروا أيهما أكثر الرجال أم النساء.

٥٠٨/٢ قال أبو هريرة: «الفَأْرة[١] مِمَّا مُسِخَ، وسَأُنَبِّئُكم بآيةِ ذٰلك: إذا وُضِعَ بينَ يَدَيْها لَبَنُ اللِّقاحِ، لَمْ تُصِبْ مِنْه، وإذا وُضِعَ بينَ يَدَيْها[٢] لَبَنُ الغَنَمِ أَصابَتْ مِنْه».

قال: فقال له كَعْبٌ: أقالَه رسولُ الله ﷺ؟ قال: فقال أبو هريرة: أَفأُنْزِلَتْ[٣] عليَّ التَّوْراةُ؟[٤]

١٠٥٩٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا وَلَغَ الكَلْبُ في إناءٍ، غُسِلَ سَبْعَ مَرّاتٍ، أَوَّلُها بالتُّرابِ»[٥].

١٠٥٩٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيك

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَفْلَسَ بمالِ قَوْمٍ، فَرَأَى رَجُلٌ مَتاعَهُ بِعَيْنِهِ، فهُوَ أَحَقُّ بهِ مِنْ غَيْرِهِ»[٦].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: الفأر.

(٢) لفظة «بين يديها» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) المثبت من (ظ٣)، وفي (عس) ونسخة في (س): أفنزلت. وفي (ل): أو أُنزلت. وفي (م) وبقية النسخ: إذاً نزلت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧١٩٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٦٠٤).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ رواية =

١٠٥٩٧ ـ حدثنا محمدُ بن يزيدَ، أخبرنا الحَجَّاجُ، عن عَطاءٍ عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كَتَمَ عِلْماً يَعْلَمُه، جاءَ يومَ القِيامَةِ مُلْجَماً بِلِجامٍ مِن نارٍ»(١).

١٠٥٩٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا البراءُ بن يزيدَ، عن عبدالله بن شَقِيقٍ عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا أُنبِّئُكم بأَهلِ الجَنَّةِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «الضُّعَفاءُ المَظْلومُونَ. أَلا أُنَبِّئُكم بأَهلِ النَّارِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «كُلُّ شَدِيدٍ جَعْظَرِيٍّ، هُمُ الَّذينَ لا يَأْلَمونَ رُؤُوسَهم»(٢).

= يزيد بن هارون عنه قبل اختلاطه، ثم هو متابع. وانظر (٨٥٦٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس الحجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ لكنه متابع، فانظر ما سلف برقم (٧٥٧١). محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وهو مكرر (١٠٤٨٧).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «هم الذين لا يألمون رؤوسَهم»، وهذه زيادة منكرة، فقد تفرَّد بها، البراء بن يزيد ـ وهو البراء بن عبدالله بن يزيد الغنوي، وينسب لجدِّه ـ وهو ضعيف.

وأخرجه البزار (٣٦٣١ ـ كشف الأستار) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد في روايته بعد قوله: «جعظري»: «ألا أخبركم بخياركم؟ أحاسنكم أخلاقاً. ألا أنبئكم بشراركم؟ الثرثارون المتشدِّقون المتفيهقون». قلنا: وهٰذه الزيادة سلفت عند المصنف مفردة برقم (٨٨٢٢) عن يحيى بن إسحاق، عن البراء بن عبدالله.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥١)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/١٦١ من طريق =

١٠٥٩٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعدِ بن إبراهيمَ، عن أبي سَلَمة(١)

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَزَالُ نَفْسُ ابنِ آدمَ مُعَلَّقَةً بِدَيْنِه حتَّى يُقْضَى عَنْه»(٢).

١٠٦٠٠ ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَانِي، عن أبي رافعٍ

= مسلم بن إبراهيم، كلاهما (الطيالسي ومسلم) عن البراء بن عبدالله، به. وقال العقيلي عقبه: لا يتابع عليه.

وسلف الحديث عن يحيى بن إسحاق، عن البراء بن عبدالله برقم (٨٨٢١).

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: أبي معبد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح إن ثبت سماع سعد بن إبراهيم لهٰذا الحديث من أبي سلمة، فقد رواه سفيان الثوري فيما سلف برقم (٩٦٧٩)، وإبراهيم بن سعد كما سلف تخريجه عند حديث سفيان، كلاهما رواه عن سعد بن إبراهيم فأدخلا فيه بينه وبين أبي سلمة ابنه عمر بن أبي سلمة، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، لكن اختلف فيه على إبراهيم بن سعد، فقد روي عنه أيضاً دون ذِكْر عمر بن أبي سلمة فيه كرواية زكريا، أخرجها من طريقه الحاكم ٢/٢٧.

وأما رواية زكريا بن أبي زائدة، فقد أخرجها الترمذي (١٠٧٨)، والبيهقي ٦/٧٦ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي أيضاً ٤/٦١ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما عنه، بهٰذا الإسناد.

وتابع زكريا عليه صالحُ بن كَيْسان عند الحاكم ٢/٢٦-٢٧، وصححه على شرط الشيخين.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَرَجَ رجلٌ يَزُورُ أخاً له في اللهِ[1] في قَرْيَةٍ أُخْرَى، فأَرْصَدَ الله عزَّ وجلَّ على مَدْرَجَتِه مَلَكاً، فلَمَّا مَرَّ به، قال: أَينَ تُرِيدُ؟ قال: أُرِيدُ فُلاناً. قال: أَلِقَرابَةٍ؟[2] قال: لا. قال: فَلِنِعْمَةٍ له عندَكَ تَرُبُّها؟ قال: لا. قال: فَلِمَ تَأْتِيهِ؟ قال: إنِّي أُحِبُّهُ في الله عزَّ وجلَّ. قال: فإنِّي رسولُ الله إليكَ: أنَّ الله عزَّ وجلَّ يُحِبُّكَ بِحُبِّكَ إيَّاهُ فيهِ»[3].

١٠٦٠١ ـ حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، قال: ولا أَعلمُه إلا رَفَعَه، فذَكَرَ معناه[4].

١٠٦٠٢ ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن عاصمٍ الأَحْوَل، عن أبي حَسَّان الأعرجِ، عن أبي هريرة، مثله[5].

١٠٦٠٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بنُ حَسَّان، عن محمد بن سِيرِينَ

---

(١) قوله: «في الله» أثبتناه من (ظ٣) و(عس).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: للقرابة؟

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو رافع: هو نفيع الصائغ. وهو مكرر (٧٩١٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو حسان الأعرج ـ وهو مسلم بن عبدالله ـ وحماد بن سلمة من رجاله. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان البصري. وانظر ما قبله.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: عَبْدِي، أَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وفَتَاتِي»(١).

١٠٦٠٤ ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ، فذَكَرَ مثلَه(٢).

١٠٦٠٥ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَخْطُبُ الرَّجلُ على خِطْبَةِ أخيهِ، ولا يَسُومُ على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا تُنْكَحُ المَرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالَتِها، ولا تَسأَلُ طلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِيءَ ما في صَحْفَتِها، وَلْتَنْكِحْ، فإنما لها ما كَتَبَ الله لها»(٣).

١٠٦٠٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيدٍ، عن أَوْس بن خالدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَسْمَعُ الحِكْمَةَ، ثم لا يُخْبِرُ عن صاحِبِه إلا بِشَرٍّ ما يَسْمَعُ(٤)، كمَثَل رجلٍ أَتَى راعِيَ غَنَمٍ، فقال: أَجْزِرْني شاةً من غَنَمِكَ، فقال: اخْتَرْ، فأَخَذَ بأُذُنِ كَلْبِ الغَنَمِ»(٥).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٤٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٠٣٦٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٥٨٦) و(١٠٣٤٦).

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: سمع.

(٥) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ، ولجهالة أوس بن خالد. وانظر (٨٦٣٩).

١٠٦٠٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الرَّبيع بن مسلم القُرَشي، عن محمد بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: خَطَبَنا ـ وقال مرةً: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ ـ فقال: «أيُّها النَّاسُ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ فَرَضَ علَيكُم الحَجَّ فحُجُّوا» فقال رجلٌ: أكُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فسَكَتَ، حتَّى قالها ثلاثاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو قُلتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، ولَمَا اسْتَطَعْتُم».

ثم قال: «ذَرُونِي ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ مَن كانَ قَبْلَكُم بكثرةِ سُؤَالِهم واخْتِلافِهم على أنبيائِهم، فإذا أَمَرْتُكُم بشيءٍ[1]، فأْتُوا مِنْه ما اسْتَطَعْتُم، وإذا نَهَيْتُكُم عن شيءٍ، فدَعُوهُ»[2].

١٠٦٠٨ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن مُطَرِّف، عن زيد بن أسلمَ،

---

(١) لفظة «بشيء» سقطت من النسخ المتأخرة، وأثبتناها من (ظ٣) و(عس)، وفي (م) بأمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن مسلم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧٢)، والبيهقي ٤/٣٢٥-٣٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠)، والنسائي ٥/١١٠-١١١، وابن خزيمة (٢٥٠٨)، وابن حبان (٣٧٠٤) و(٣٧٠٥)، والدارقطني ٢/٢٨١ و٢٨١-٢٨٢، والبيهقي ٤/٣٢٥-٣٢٦، من طرق عن الربيع بن مسلم، به. وقُرِنَ في رواية ابن حبان بمحمد بن زياد يوسفُ بن سعد. وانظر (٩٧٨٠).

٥٠٩/٢ عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن غَدَا إلى المَسجِدِ ورَاحَ، أَعَدَّ الله له في الجَنَّةِ نُزُلاً كُلَّما غَدَا وراحَ»(١).

١٠٦٠٩ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ الثَّوْرِي، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ استَقْرَضَ من رجلٍ بعيراً، فجاءَ يَتقاضاهُ بعيرَه، فقال: «اطْلُبُوا له بَعِيراً، فادْفَعُوهُ إليهِ» فلم يَجِدُوا إلا سِنّاً فوقَ سِنِّه، فقالوا: يا رسولَ الله، لم نَجِدْ إلا سِنّاً فوقَ سِنِّ بعيرِه. فقال: «أَعْطُوهُ، فإنَّ خِيارَكُم أَحَاسِنُكُم قَضاءً»(٢).

١٠٦١٠ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن مطرف: هو ابن داود الليثي.

وهو في «الزهد» للمصنف ص٣.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٧/١٣، والبخاري (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩) (٢٨٥)، وابن خزيمة (١٤٩٦)، وأبو عوانة ٣٧٨/١، وابن حبان (٢٠٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٢٩/٣، والبيهقي ٦٢/٣، والبغوي (٤٦٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٨٩٧).

لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلعَبدِ الصَّالحِ في الجَنَّةِ، فيقولُ: يا رَبِّ، أَنَّى لي هٰذِه؟ فيقولُ: بِاستِغْفارِ وَلَدِكَ لكَ»(١).

١٠٦١١ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٩٦، وأحمد بن منيع كما في «أطراف المسند» ٧/١٧٩-١٨٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨٧، وابن ماجه (٣٦٦٠)، والبزار (٣١٤١ ـ كشف الأستار) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، والطبراني في «الأوسط» (٥١٠٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/١٤٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البيهقي ٧/٧٨-٧٩، والبغوي (١٣٩٦) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، به. وفي رواية البزار والبيهقي والبغوي: بدعاء ولدك لك.

وأخرجه ابن عبدالبر ٢٣/١٤٣ من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: وأكبر ظني أنه عن رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه موقوفاً البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» (١٩١٥). ولفظه: «يتبع الرجل من الحسنات يوم القيامة أمثال الجبال، فيقول: أنَّى هٰذا؟ فيُقال: باستغفار ولدك لك». وإسناده ضعيف.

تنبيه: ذكر الحافظ لهٰذا الحديث في «أطراف المسند» ٧/١٧٩ إسناداً آخر، وهو: حدثنا روح، حدثنا إسرائيل، عن أبي حَصين، عن أبي صالح. وهٰذا الإسناد لم يقع لنا في شيء من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ويغلب على ظننا أنه وهم من الحافظ رحمه الله، بينما لم يذكر إسنادنا هٰذا.

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلُّوا في مَرابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَعاطِنِ الإبلِ»[1].

١٠٦١٢ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن صالح بن إبراهيمَ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَقُولُوا لِلعِنَبِ: الكَرْمَ، فإنَّ الكَرْمَ الرَّجُلُ المُسلِمُ[2]»[3].

١٠٦١٣ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[4] بنحوِهِ[5].

١٠٦١٤ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٩٨٢٥).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: المسلم الصالح، بزيادة «الصالح».

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وللحديث طرق أخرى عن الأعرج يصح بها. صالح بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف. وهو مكرر (٧٩٠٩).

(٤) في (ظ٣) و(عس) و(ل): بمثله بنحوه!

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٧) (٨) من طريق جرير بن حازم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨١) من طريق عبدالله بن بكر السهمي، كلاهما عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وجاء في آخر رواية الطحاوي: «ولكن قولوا: الحُبْلة». والحُبْلة: شجرة العنب. وانظر (٧٦٨٢).

أبي هريرة. وهشامٌ، عن محمدِ بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُدْخِلُ أحداً مِنْكُم عَمَلُه الجَنَّةَ» قيل: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أنْ يَتَغَمَّدَنيَ الله بِرَحْمَةٍ مِنْه وفَضْلٍ» ووَضَعَ يَدَه على رَأْسِه[1].

١٠٦١٥ - حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُالعزيز بن عبدِالله بن أبي سَلَمة، حدثنا سُهَيل بن أبي صالحٍ سمع أباه قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا أَحَبَّ الله عَبْداً، قال: يا جِبْريلُ، إنِّي أُحِبُّ فُلاناً، فأَحِبُّوهُ. فَيُنادِي جِبْريلُ في السَّماواتِ: إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُحِبُّ فُلاناً، فأَحِبُّوهُ. فيُلْقَى حُبُّهُ على أهلِ الأرضِ فَيُحَبُّ، وإذا أَبْغَضَ عَبْداً، قال: يا جِبْريلُ، إنِّي أُبْغِضُ فُلاناً، فأَبْغِضُوهُ. فيُنادي جِبْريلُ في السَّماواتِ: إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُبْغِضُ فُلاناً، فأَبْغِضُوهُ. فيُوضَعُ له البُغْضُ في أهلِ[2] الأرض، فيُبْغَضُ»[3].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان: الأول، حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (١٠٥٣٤).
والثاني - وهو يزيد عن هشام - صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢٠٣).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: لأهل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. عبدالعزيز بن عبدالله: هو الماجشون.
وأخرجه مسلم (٢٦٣٧) (١٥٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٠٦١٦ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن قَتادةَ، عن عبدالرحمٰن مولى أُمِّ بُرْثُن

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله كَتَبَ الجُمُعَةَ على مَن كانَ قَبْلَنا، فاخْتَلَفُوا فيها، وهَدَانا الله لها، فالنَّاسُ لنا فيها تَبَعٌ، فاليَومُ لَنا، ولِليَهُودِ غَداً[1]، ولِلنَّصارَى بعدَ غَدٍ»[2].

١٠٦١٧ ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا جُهَير بن يزيدَ العَبْدي، عن خِدَاش بن عَيَّاش، قال: كنتُ في حَلْقةٍ بالكوفةِ، فإذا رجلٌ يُحدِّثُ، قال:

كُنَّا جلوساً مع أبي هريرة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شَهِدَ على مُسلِمٍ شَهادَةً ليسَ لها بأَهلٍ، فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَه مِنَ النَّارِ»[3].

= وانظر (٧٦٢٥).

(١) في (ظ٣): غدٌ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن مولى أم برثن: هو ابن آدم، فمن رجال أبي داود، وروى له مسلم حديثاً واحداً متابعةً، وهو حسن الحديث. وانظر (٧٢١٤).

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة، ولضعف خِداش بن عياش: وهو العبدي البصري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٦٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، فجعله عن خداش، عن أبي هريرة مباشرة، دون ذِكْر الرجل المبهم.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٩٤) عن جهير بن يزيد العبدي، به. وتحرف في المطبوع منه: «جهير بن يزيد» إلى: «جهير بن زيد»، و«خداش بن عياش» إلى: =

١٠٦١٨ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن محمدِ بن إسحاقَ، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن عطاءٍ مولى أم صَفِيَّة ـ وقال يعقوبُ[١]: صُبَيَّة، وهو الصواب ـ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عندَ كُلِّ صلاةٍ، ولأَخَّرْتُ صلاةَ العِشاءِ الآخِرةِ إلى ثُلُثِ اللَّيلِ الأَوَّلِ، فإنَّه إذا مَضَى ثُلُثُ اللَّيلِ الأَوَّلِ، هَبَطَ إلى السَّماءِ الدُّنيا إلى طُلُوعِ الفَجْرِ، يقولُ قائلٌ: أَلا داعٍ يُجَابُ؟ أَلا سائِلٌ يُعْطَى[٢]؟ أَلا مُذْنِبٌ يَسْتَغْفِرُ فيُغْفَرَ له؟»[٣].

= «عباس بن حليس».

قوله: «من شهد على مسلم شهادة ليس لها بأهل»، قال السندي: أي: بأن شهد بأنه فاسق أو نحوه، وهو من ذٰلك بريء.

(١) يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وسلفت روايته في مسند علي بن أبي طالب برقم (٩٦٧).

(٢) المثبت من هامش (ظ٣)، وفي النسخ الخطية: يُعْطَه، وتحرفت هٰذه الأخيرة في (م) إلى: يعطيه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عطاء المدني مولى أم صُبيَّة، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

وأخرجه بطوله الدارمي (١٤٨٤)، والدارقطني في «النزول» ص١٢٧ـ١٢٨ من طريق إبراهيم بن سعد، والدارقطني ص١٢٦ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إلى قوله: «ثلث الليل الأول» البيهقيُّ ١/٣٦ من طريق إبراهيم بن =

١٠٦١٩ ـ حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن سُلَيمان ـ يعني التَّيْميَّ ـ، عن أنسٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «قال ـ يعني الرَّبَّ عزَّ وجلَّ ـ: إذا تَقَرَّبَ العَبْدُ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنْه ذِراعاً، وإذا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بُوْعاً ـ أو باعاً ـ، وإذا تَقَرَّبَ مِنِّي بُوعاً ـ أو باعاً ـ أَتَيْتُه هَرْوَلَةً»(١).

= سعد وأحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مقتصراً على قصة السواك مع الصلاة النسائيُّ في «الكبرى» (٣٠٤٠) من طريق محمد بن سلمة، والطحاوي ١/٤٣ من طريق إبراهيم بن سعد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به. وتحرف في المطبوع من «الكبرى» إلى: «عطاء مولى أم سلمة»، والصواب فيه: «مولى أم صبية» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٢٨٠.

وأخرج قصة النزول ابنُ خزيمة في «التوحيد» ١/٣٠٧ من طريق ابن أبي عدي، به.

وأخرجها كذلك النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٥) من طريق محمد بن سلمة، والدارقطني في «النزول» ص١٢٨ من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

ولقصة السواك وتأخير العشاء، انظر ما سلف برقم (٧٣٣٩).

ولقصة النزول، انظر ما سلف برقم (٧٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأنس: هو ابن مالك الصحابي الجليل.

وأخرجه مسلم ص٢٠٦٧ (٢٠)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١١٨ من طريق محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد. ولفظه عند =

١٠٦٢٠ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سُلَيمان التَّيْميِّ، عن أبي السَّلِيل، عن أبي حسَّان، قال: ٢/٥١٠

تُوُفِّيَ ابنان لي، فقلتُ لأبي هريرة: سمعتَ من رسولِ الله ﷺ حديثاً تُحدِّثُناه يُطيِّبُ بأَنْفُسِنا[1] عن موتانا؟ قال: نعم، «صِغارُهم دَعَامِيصُ الجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهم أَباهُ ـ أَو أَبَوَيْهِ ـ، فيَأْخُذُ بناحِيَةِ ثَوْبه أَو يَدِه ـ كما آخُذُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِك هٰذا، فلا يُفارِقُه حتَّى يُدْخِلَهُ وإِيَّاهُ[2] الجَنَّةَ»[3].

١٠٦٢١ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرنا عوفٌ، عن أنس بن سِيرِينَ، قال عوفٌ: ولا أَعلَمُه إلَّا

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غُفِرَ لِامْرأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكلْبٍ على رَأْسِ رَكِيٍّ يَلْهَثُ، قَدْ كادَ يَقْتُلُه العَطَشُ، فنَزَعَتْ خُفَّها، فأَوْثَقَتْهُ بخِمارها، فنَزَعَتْ له مِن الماءِ، فغُفِرَ لها بذٰلكَ»[4].

= مسلم: «وإذا أتاني يمشي أتيته هرولةً»، بدل قوله: «وإذا تقرب مني بوعاً ـ أو باعاً ـ». وانظر (٩٦١٧).

(١) المثبت من (ظ٣)، وفي (عس) والنسخ المتأخرة: تطيب بأنفسنا، وفي (ل): تطيب أنفسنا، وفي (م): تطيب بنفسنا.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: وأباه.

(٣) إسناده حسن من أجل أبي حسان ـ وهو خالد بن غلّاق ـ فإنه حسن الحديث. أبو السليل: هو ضُريب بن نُقَير. وهو مكرر (١٠٣٣١).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والمحفوظ في هٰذا الحديث أنه من رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة لا أنس بن سيرين، كما =

١٠٦٢٢ ـ حدثنا إسحاقُ، أخبرنا عوفٌ، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسلِمَيْنِ يموتُ لَهُما ثلاثةُ أولادٍ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلَّا أَدْخَلَهُما[1] الله وإيَّاهُم بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الجَنَّةَ. قال: يقالُ لَهُم: ادْخُلُوا الجَنَّةَ. قال: فيَقُولونَ: حتَّى يَجِيءَ أَبوانَا» قال ثلاثَ مراتٍ. فيقولونَ مِثْلَ ذٰلك، قال: «فيُقَالُ لَهُم: ادْخُلُوا الجَنَّةَ أَنْتُمْ وأَبواكُم»[2].

١٠٦٢٣ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيدٍ، حدثنا عُبيدُالله، عن خُبَيْب بن عبدالرحمٰن، عن حَفْص بن عاصمٍ

= سلف بيانه عند الحديث رقم (١٠٥٨٣). إسحاق: هو ابن يوسف بن مرداس، المعروف بالأزرق.

وقد أخرجه البخاري (٣٣٢١)، ومن طريقه البغوي (١٦٦٦) عن الحسن بن الصَّبَّاح، عن إسحاق الأزرق، عن عوف، عن الحسن وابن سيرين، عن أبي هريرة، ولم ينسب ابن سيرين. وذكره الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٠/٣٤٦ في ترجمة محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

قوله: «رَكِيّ»: هو جنس للرَّكِيَّة: وهي البئر. انظر «اللسان» ١٤/٣٣٣، مادة «ركا».

(١) في الأصول الخطية: أدخلهم، والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه النسائي ٤/٢٥، وأبو يعلى (٦٠٧٩) من طرق عن إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/٦٨ من طريق عثمان بن الهيثم، عن عوف الأعرابي، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٥).

عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن صلاتينِ، وعن لِبْسَتَينِ، وعن بَيْعَتَينِ: نَهَى عن الصَّلاةِ بعدَ الفجرِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعدَ العصرِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، وعن اشتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وعن الاحتِباءِ في ثوبٍ واحدٍ تُفْضِي بفَرْجِكَ إلى السَّماءِ[1].

١٠٦٢٤ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابن جُرَيْج. وعبدُالله بن الحارث، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني زيادٌ أن ثابتاً مولى عبدالرحمٰن بن زيدٍ أخبره

أنه سمع أبا هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على الماشِي، والماشِي على القاعِدِ، والقَلِيلُ على الكَثِيرِ»[2].

١٠٦٢٥ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حَبِيبٌ ـ يعني ابن الشَّهيد ـ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على الماشِي، والماشِي على القاعِدِ». وقال ببغدادَ: «والقَلِيلُ على

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري. وسلف من طريق محمد بن عبيد وابن نمير برقم (١٠٤٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة بن العلاء، وزياد: هو ابن سعد الخراساني، وثابت مولى عبدالرحمٰن بن زيد: هو ثابت بن عياض الأحنف العدوي مولاهم. وسلف الحديث عن روح بن عبادة وحده برقم (٨٣١٢).

الكَثِيرِ، والصَّغِيرُ على الكبيرِ»[1].

وقال روحٌ ببغدادَ: «القليلُ على الكَثِيرِ»[2].

١٠٦٢٦ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمد بن أبي حَفْصةَ، قال: حدَّث ابنُ شهابٍ، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيكُم بهٰذهِ الحبَّةِ[3] السَّوداءِ، فإنَّها شِفاءٌ من كُلِّ شيءٍ، إلا مِنَ السَّامِ». قال: قال ابنُ شهابٍ: المَوْت[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٧٠٣)، وأبو يعلى (٦٢٣٤) من طريق روح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٢).

(٢) كذا هي في جميع النسخ، ولا معنى لتكرارها، لكن أفاد هٰذا التكرار أن القائل ببغداد في الموضع الأول هو روح بن عبادة شيخ المصنف، وكان سمع منه المصنف قبلُ ببلده البصرة، ثم لما حَدَّث به في بغداد زاد فيه هٰذا الحرف.

(٣) في (م): عليكم بالحبة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، ورواية الشيخين له في «الصحيحين» متابعة كما قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٧/٥٩، وهو حسن الحديث، ثم هو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢١٥) (٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٧٩)، وأبو يعلى (٥٨٤٢) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. =

١٠٦٢٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عبدُالكريم بن مالكٍ، أن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي عَمْرةَ أخبره، عن عَمِّه

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أن يُكْنَى بكُنْيتِه(١).

١٠٦٢٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «حَقُّ الضِّيافَةِ ثَلاثَةُ أيامٍ، فما أصابَ بعدَ ذٰلكَ، فهو صَدَقَةٌ»(٢).

= وأخرجه البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥) (٨٨)، وابن ماجه (٣٤٤٧) من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، روى عنه ثلاثة، وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ١٣٦/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩٦/٥، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٤٥/٧، وعمه مجهول لا يعرف اسمه، ولم يروِ عنه غير ابن أخيه عبدالله هٰذا. ووهم ابنُ حجر رحمه الله في «أطراف المسند» ٢٢٠/٨ فسماه عبيدالله (مصغراً) بن عبدالرحمٰن بن موهب، وأحال على عمه عبيدالله بن عبدالله بن موهب ٣٩٧/٧.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٣٦/٥ من طريق أبي عاصم الضحاك، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق معقل بن عبيدالله، عن عبدالكريم بن مالك الجزري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، =

١٠٦٢٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمادٌ، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سَمِعَ أَحَدُكم النِّداءَ والإناءُ على يَدِهِ، فلا يَضَعْهُ حتَّى يَقْضِيَ حاجَتَهُ مِنْهُ»(١).

١٠٦٣٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمادٌ، عن عَمَّار بن أبي عَمَّار

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ مثله، وزاد فيه: وكانَ المُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ إذا بَزَغَ الفَجْرُ(٢).

= ومحمد: هو ابن سيرين.

وسيتكرر برقم (١٠٩٠٧)، وانظر ما سلف برقم (٧٨٧٣).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢/١٧٥، والبيهقي ٤/٢١٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٤٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد ـ وهو ابن سلمة ـ وعمار بن أبي عمار من رجال مسلم. لكن قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٢٣-١٢٤ و٢٥٦-٢٥٧ عن أبيه: حديث عمار عن أبي هريرة موقوف. كذا قال، ولم نقف عليه موقوفاً، والله أعلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/١٧٥، وابن حزم في «المحلى» ٦/٢٣٢، والبيهقي ٤/٢١٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٢٠٣ من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به. وانظر ما قبله.

قوله: «وكان المؤذن يؤذن إذا بزغ الفجر» هو من قول عمار بن أبي عمار كما في رواية ابن حزم.

١٠٦٣١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ: فَرْحَةٌ عندَ إفْطارِهِ، وفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّه عزَّ وجلَّ»(١).

١٠٦٣٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبة، عن قتادةَ، حدثنا أبو رافعٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ يَأْجُوجَ ومَأْجُوج لَيَحْفِرُونَ السَّدَّ كُلَّ يومٍ، حتَّى إذا كادُوا يَرَوْنَ شُعاعَ الشَّمسِ، قال الذي عَليهِم: ارْجِعُوا فسَتَحْفِرُونَهُ(٢) غَداً، فيَعُودُونَ إليهِ كأَشَدِّ ما كانَ، حتَّى إذا بَلَغَتْ مُدَّتُهُم، وأرادَ الله أنْ يَبْعَثَهُم على النّاسِ، حَفَرُوا، حتَّى إذا كادُوا يَرَوْنَ شُعاعَ الشَّمسِ، قالَ الَّذِي عَليهِم: ارْجِعُوا فسَتَحْفِرُونَه(٣) غداً إنْ شاءَ الله، ويَسْتَثْنِي، فيَعُودُونَ إليهِ وهو كَهَيْئَتِهِ حينَ تَرَكُوهُ، فيَحْفِرُونَهُ ويَخْرُجُونَ على النَّاسِ، فيَنْشُفُونَ المِياهَ، ويَتَحَصَّنُ النَّاسُ مِنهم في حُصُونِهم، فَيَرْمُونَ بِسِهامِهِم إلى السَّماءِ، فتَرْجِعُ وعليها كَهَيْئَةِ الدَّمِ، فيقولون: قَهَرْنا أهلَ الأرضِ، ٥١١/٢

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ. وانظر (٨٥٥٠).

(٢) المثبت من (عس) و(م)، وفي (ظ٣): فتستحفرونه، وفي النسخ المتأخرة: فيستحفرونه.

(٣) في (عس): فستفتحونه، وفي (ظ٣): فتستحفرونه.

وعَلَوْنا أَهلَ السَّماءِ، فيَبْعَثُ الله عَليهِم نَغَفاً في أَقْفائِهم فيَقْتُلُهم بها».

فقال رسولُ الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسُ مُحمدٍ بِيَدِه، إنَّ دَوَابَّ الأَرضِ لَتَسْمَنُ وتَشْكَرُ[1] شَكَراً مِن لُحُومِهِم ودِمائِهم»[2].

---

(١) لفظة «وتشكر» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسعيد بن أبي عروبة، رواية روح عنه قبل اختلاطه، ثم هو متابع.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٨٠) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، والطبري في «تفسيره» ٢١/١٦ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٣)، والحاكم ٤٨٨/٤ من طريق أبي عوانة الوضاح، وابن حبان (٦٨٢٩) من طريق سليمان بن طرخان، كلاهما عن قتادة، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد بن حميد ـ كما في «فتح الباري» ١٠٩/١٣ ـ من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه الطبري ٨٩/١٧ من طريق معمر، عن غير واحد، عن حميد بن هلال، عن أبي الضيف، عن كعب قوله. وهٰذا إسناد فيه طبقة مبهمة، وأبو الضيف مجهول.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي ٧٧/٣. وصححه ابن حبان برقم (٦٨٣٠).

وعن حذيفة بن اليمان عند الطبري ٨٧/١٧. وإسناده ضعيف. =

١٠٦٣٣ ـ حدثنا حَسَنٌ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ» فذَكَر معناه إلا أنَّه قال: «إذا بَلَغَتْ مُدَّتُهُم، وأَرادَ الله عزَّ وجلَّ أَنْ يَبْعَثَهُم على النَّاسِ»(١).

١٠٦٣٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن صِيامِ يَوْمَينِ: يومِ الفِطْرِ، ويومِ النَّحْرِ(٢).

= ويشهد له دون قصة حفر السَّدِّ حديثُ النواس بن سمعان عند مسلم (٢٩٣٧) وغيره، وسيأتي في مسنده ٤/١٨١.

قوله: «حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس»، قال السندي: أي: عند غروبها.

«بلغت مدَّتهم»، أي: وصلت مدَّةُ منع الله إياهم آخرَها وانتهت.

«كهيئة الدم» دليل على كمال غناه تعالى عن الخلق، وأنه لا يحتاج إلى هدايتهم ولا يبالي بضلالهم.

«نَغَفاً» بنون وغين معجمة مفتوحتين، وهو دُودٌ يكون في أُنوف الإبل والغنم.

«تَشْكَر» بشين معجمة، أي: تسمن وتمتلىء شحماً، من شَكِرَتِ الشاةُ بالكسر شَكَراً بفتحتين، أي: سمنت وامتلأ ضَرْعُها لبناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. =

١٠٦٣٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي حَصِينٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ صَوْمِ أَحَدِكُم، فلا يَرْفُثْ، ولا يَجْهَلْ، ولا يُؤْذِ أَحَداً، فإنْ جَهِلَ عليهِ أَحدٌ أَو آذاهُ، فَلْيَقُلْ: إنِّي صائِمٌ»(١).

١٠٦٣٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصَة، حدثنا ابن شِهاب، عن سعيد بن المُسيّب

= وهو في «موطأ مالك» ١/٣٠٠ و٣٧٦.

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١١٣٨) (١٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٥)، وأبو عوانة في الصوم كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٨، وابن حبان (٣٥٩٨)، والبيهقي ٤/٢٩٧، والبغوي (١٧٩٤).

وسيأتي ضمن حديث برقم (١٠٨٤٦) عن عثمان بن عمر، عن مالك.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٨٠)، والبخاري (١٩٩٣) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة، بلفظ: «ينهى عن صيامين وبيعتين: الفطر والنحر، والملامسة والمنابذة»، ورواية عبدالرزاق مطولة».

وأخرجه الدارقطني ٢/١٥٧ من طريق سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن صوم ستة: اليوم الذي يشك فيه من رمضان، ويوم الفطر، ويوم الأضحى، وأيام التشريق. وفي إسناده الواقدي، وهو متروك في الحديث.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٤٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، وأبو حَصِين: هو عثمان بن عاصم بن حُصَين الأسدي. وانظر (٧٨٤٠).

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَضْحَكُ مِن رَجُلَينِ يَقْتُلُ أَحَدُهُما الآخَرَ، فَيُدْخِلُهُما الله الجَنَّة» قيل: كيفَ يكون ذاكَ؟ قال: «يكونُ أَحَدُهُما كافِراً فَيَقْتُلُ الآخَرَ، ثمَّ يُسلِمُ فَيَغْزُو في سَبيلِ الله فَيُقْتَلُ»(١).

١٠٦٣٧ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني زيادٌ، عن ابن شِهابٍ، أن أبا سَلَمة بن عبدالرحمٰن أخبره

أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أطاعَني فقد أطاعَ الله، ومَنْ عَصَاني فقد عَصَى الله، ومَن أَطاعَ أَمِيرِي فقد أطاعَني، ومَن عَصَى أَمِيرِي فقد عَصَاني»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، ورواية الشيخين له في المتابعات كما قال الذهبي في «السير» ٥٩/٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٥٧٢/٢، والدارقطني في «الصفات» (٣١) من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن تميم، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وجعل عبدالرحمٰن التفسير في آخره من قول الزهري، وعبدالرحمٰن بن يزيد ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وزياد: هو ابن سعد بن عبدالرحمٰن الخراساني.

وأخرجه مسلم (١٨٣٥) (٣٣)، والبيهقي ١٥٥/٨ من طريق مكي بن إبراهيم، والنسائي ١٥٤/٧ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٥٦).

١٠٦٣٨ ـ حدثنا أبو داودَ، عن هَمَّام، عن قتادةَ. وعبدُالصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، المَعْنَى، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «أُمْطِرَ على أَيُّوبَ جَرادٌ مِن ذَهَبٍ ـ وقال عبدُالصمد: فَراشٌ ـ فجَعَلَ يَلْتَقِطُهُ[1]، فقال: يا أيُّوبُ، أَلَمْ أُوَسِّعْ عليكَ؟ قال: يا رَبِّ، ومَنْ يَشْبَعُ مِن رَحْمَتِكَ ـ أو قال: مِنْ فَضْلِكَ ـ» قال عبدُالصمد: «قالَ: بَلَى، ولٰكِنْ لا غِنَى بي عَن فَضْلِكَ»[2].

١٠٦٣٩ ـ حدثنا أبو داودَ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَبٍ

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ على أصحابِه وهم يَذْكُرونَ الكَمْأَةَ، قالوا: نُراها جُدَرِيَّ الأَرضِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الكَمْأَةُ مِن المنِّ، وماؤُها شِفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِن الجَنَّةِ، وهي شِفاءٌ مِن السُّمِّ»[3].

---

(١) في (ظ٣) و(ل): يلقطه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة أبي داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ، وهو مكرر (٨٠٣٨)، وأما من جهة عبدالصمد ـ وهو ابن عبدالوارث ـ فصحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٨٥٦٩). همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، لكنه توبع، ثم هو منقطع، فإن فيه بين شهر وبين أبي هريرة عبدَالرحمٰن بن غنم كما سلف برقم (٨٣٠٧).

هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي. =

١٠٦٤٠ ـ حدثنا أبو داود، حدثنا عِمْرانُ، عن قتادةَ، عن عبدالله بن رَباحٍ

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بـادِرُوا بالأَعْمالِ سِتّاً: طُلُوعَ الشَّمسِ مِن مَغْرِبِها، والدَّجَّالَ[1]، والدُّخانَ، ودابَّةَ الأَرضِ، وخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُم، وأَمْرَ العامَّةِ»[2].

١٠٦٤١ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا سليمان بن بلالٍ، عن إبراهيم بن أبي أَسِيدٍ، عن جدِّه

عن أبي هريرة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن كانَ قَبْلَكم شِبْراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ، حتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»[3].

= وأخرجه الترمذي (٢٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧١) و(٦٧٢٠) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. رواية النسائي الثانية مختصرة.

وانظر (٨٠٠٢).

(١) لفظة «والدجال» أثبتناها من نسخة على هامش (ظ٣) والنسخ المتأخرة، ومن «مسند» أبي داود الطيالسي شيخ المصنف.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمران: وهو ابن دَاوَر القطان. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي. وعبدالله بن رباح: هو الأنصاري المدني.

وهو في «مسند» أبي داود الطيالسي (٢٥٤٩)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٤/٥١٦. وصحح الحاكم إسناده! وانظر (٧٣٠٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، جد إبراهيم بن أبي أَسِيد، قال =

١٠٦٤٢ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا فُلَيْحٌ، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال يوماً وهو يُحَدِّثُ وعنده رجلٌ من أهل الباديةِ: «إنَّ رجلاً من أهلِ الجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّه عزَّ وجلَّ في الزَّرْعِ، فقالَ له رَبُّه عزَّ وجلَّ: أَلستَ فيما شِئْتَ؟ قال: بَلَى، ولٰكِنْ أُحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ. قال: فبَذَرَ فبَادَرَ الطَّرْفَ نَباتُه واسْتِواؤُه واسْتِحْصادُه، فكانَ أمثالَ الجِبالِ، قال: فيقولُ له رَبُّه عزَّ وجلَّ: دُونَكَ يا ابنَ آدمَ، فإنَّه لا يُشْبِعُكَ شيءٌ» قال: فقالَ الأعرابيُّ: واللهِ لا تَجِدُه إلَّا قُرَشياً أو أنصارِيّاً، فإنَّهم أصحابُ زَرْعٍ، وأما نَحنُ، فَلَسْنا بأصحابِه. قال: فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ(١).

٥١٢/٢

= المزي في «التهذيب» ٣٥/٦٤: إن لم يكن جَدُّه سالمَ بن عبدالله البرّاد، فلا أدري من هو. قلنا: وسالم البراد ثقة. وأما الحافظ ابن حجر فقد قال عن جدِّه في «التقريب»: لا يعرف. وانظر ما سلف برقم (٨٣٠٨).

(١) إسناده حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٨) عن عبدالله بن محمد، عن عبدالملك بن عمرو أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٨) و(٧٥١٩) عن محمد بن سنان، عن فليح، بهٰذا الإسناد.

«فَبَذَرَ» قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٧: أي: ألقى البذر فنبت في الحال، وفي السياق حذف، تقديره فأذن له فبذر.

«الطَّرْف» بفتح الطاء وسكون الراء: امتداد لحظ الإنسان إلى أقصى ما يراه، =

١٠٦٤٣ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ. وعبدُالوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن عبدالرحمٰن بن آدم

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ كَتَبَ الجُمُعةَ على مَن كانَ قَبْلَنا، فاخْتَلَفَ النَّاسُ فيها وهَدَانا الله لها فالنَّاسُ لنا فيها تَبَعٌ، فاليومُ لنا، ولِليَهُودِ غَداً(١)، ولِلنَّصارَى بعدَ غَدٍ، لِليَهُودِ يومُ السَّبتِ، ولِلنَّصارَى يومُ الأَحدِ»(٢).

١٠٦٤٤ ـ حدثنا عبدُالصَّمد(٣)، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن عبدالرحمٰن مولى أم بُرْثُنٍ

= ويطلق أيضاً على حركة جفن العين، وكأنه المراد هنا. ثم قال: والمراد أنه لما بذر لم يكن بين ذٰلك وبين استواء الزرع ونجاز أمره كله من القلع والحصد والتذرية والجمع والتكويم إلا قدر لمحة البصر.

«دونك» بالنصب على الإغراء، أي: خذه.

وفي الحديث من الفوائد: أن كل ما اشتُهي في الجنة من أمور الدنيا ممكن فيها، وفيه وصف الناس بغالب عاداتهم، وفيه أن النفوس جبلت على الاستكثار من الدنيا، وفيه إشارة إلى فضل القناعة وذم الشَرَه، وفيه الإخبار عن الأمر المحقق الآتي بلفظ الماضي.

(١) في (ظ٣): ولليهود غد. بالرفع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن آدم، ورواية مسلم له متابعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع روح بن عبادة وعبدالوهاب ـ وهو ابن عطاء الخفاف ـ عنه قبل اختلاطه. وانظر ما بعده، وانظر (٧٢١٤).

(٣) وقع في (م) وحدها: «حدثنا روح، حدثنا عبدالصمد» وهو خطأ.

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال، فذَكَرَ مِثْلَه ولم يَذْكُر: «اليومُ لنا»(١).

١٠٦٤٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا صالحُ بن أبي الأَخْضَرِ، عن ابن شهابٍ، عن عبدالرحمٰن الأعرج

أنـه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يومٍ طَلَعَتْ عليهِ الشَّمسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خَلَقَ الله(٢) آدمَ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ مِنْها»(٣).

١٠٦٤٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بن أبي حَفْصةَ، حدثنا ابن شِهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن وأبي عبدالله الأَغَرِّ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «على كُلِّ بابِ مَسجِدٍ يومَ الجُمُعةِ مَلائِكةٌ يكتبونَ مَجِيءَ الرَّجلِ، فإذا جَلَسَ الإمامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ، فالمُهَجِّرُ كالمُهْدي جَزُوراً، والَّذي يَلِيهِ كمُهْدي البَقَرةِ، والَّذي يَلِيهِ كمُهْدِي الشَّاةِ، والَّذي يَليهِ كمُهْدِي الدَّجَاجَةِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن آدم، فمن رجال أبي داود، وروى له مسلم حديثاً متابعةً، وهو حسن الحديث. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

(٢) لفظ الجلالة سقط من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٩٢٠٧).

والَّذي يَلِيهِ كَمُهْدِي البَيْضَةِ»[1].

١٠٦٤٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا صالحُ بن أبي الأخضَرِ، حدثنا ابن شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيلَةَ أُسرِيَ بي، أُتيتُ بِقَدَحَيْنِ: قَدَحِ لَبَنٍ، وقَدَحِ خَمْرٍ، فنَظَرْتُ إليهما فأخَذْتُ اللَّبَنَ، فقالَ جبريلُ: الحمدُ لله الذي هَدَاكَ لِلفِطْرَةِ، لو أَخَذْتَ الخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»[2].

١٠٦٤٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرنا ابنُ شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب أنه حَدَّثَ[3]

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، ورواية الشيخين له متابعة كما قال الذهبي في «السير» ٧/٥٩، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبدالله الأغر: هو سلمان.

وأخرجه النسائي ٢/١١٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، بهٰذا الإسناد ـ مقتصراً على قوله: «المهجر كالمهدي جزوراً» الخ.

وأخرجه بنحوه الدارمي (١٥٤٣)، وأبو يعلى (٥٩٩٤)، وابن خزيمة (١٧٦٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة وحده، به. وروايتا أبي يعلى وابن خزيمة مقتصرتان على شطره الثاني. وانظر (٧٥١٩) و(٧٥٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر، لكن تابعه معمر وغيره كما في الحديث السالف برقم (٧٧٨٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) في (م) وحدها: حدثه.

عن أبي هريرة، لم يرفعه، قال: قاتَلَ الله اليَهُودَ، حَرَّمَ الله عَليهِمُ الشُّحُومَ، فباعُوها وأَكَلُوا ثَمَنَها[1].

١٠٦٤٩ ـ حدثنا أَسوَدُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَناجَشُوا، ولا تَدَابَـرُوا، ولا تَنـافَسُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا يَسُم[2] الرَّجلُ على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ الله بَعْضَهم مِن بَعْضٍ، ولا تَشْتَرِطِ امرأةٌ طَلاقَ أُخْتِها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو هنا موقوف، لكن صح مرفوعاً عند الشيخين كما يأتي في التخريج.

فقد أخرجه مسلم (١٥٨٣) (٧٣) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد ـ فرفعه.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٤)، ومسلم (١٥٨٣) (٧٤) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزهري، به. مرفوعاً أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (٨٧٤٥).

(٢) المثبت من (ظ٣) و(ل)، وفي (م) وبقية النسخ الخطية: يستام.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو بكر: هو ابن عياش.

وسلف الحديث مختصراً من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه برقم (٩٠٥١). وسلف نحوه عن سعيد بن المسيب برقم (٧٢٤٧)، وعن الوليد بن رباح برقم (٩١٢٠)، كلاهما عن أبي هريرة.

١٠٦٥٠ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «واللهِ، لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حتَّى تُؤمِنُوا، ولا تُؤمِنُوا حتَّى تَحابُّوا. قال: إنْ شِئْتُم دَلَلْتُكُمْ على ما إذا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُم، أَفْشُوا السَّلامَ بَينَكُم»(١).

١٠٦٥١ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، عن الأعمشِ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَأَلَكُم بالله فأَعْطُوهُ، ومَن دَعاكُم فأَجِيبُوهُ، ولَوْ أُهْدِيَ إليَّ كُراعٌ لَقَبِلْتُ، ولَوْ دُعِيتُ إلى كُراعٍ لأَجَبْتُ»(٢).

١٠٦٥٢ ـ حدثنا أَسودُ، أخبرنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٦٤) من طريق يحيى بن آدم، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٠٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري.

وشطره الثاني في الهدية سلف برقم (٩٤٨٥).

وأما شطره الأول فقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٥٣٦٥)، وهٰذا الحديث قد رواه جمع ـ منهم أبو بكر بن عياش برقم (٥٧٠٣) ـ عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، بدل: الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة!

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ أهلِ النَّارِ يُرَى مَقْعَدَه مِن الجَنَّةِ، فيقولُ: لو أنَّ الله هَدَاني. فيكونُ عليهِ[1] حَسْرَةً» قال: «وكُلُّ أهلِ الجَنَّةِ يُرَى مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ، فيقولُ: لَوْلا أَنَّ الله هَدَانِي. قال: فيكونُ له شُكْرٌ[2]»[3].

١٠٦٥٣ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جُرِحَ جَرْحاً في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، جاءَ يومَ القِيامَةِ كَهَيْئَتِه، لَوْنُه لَوْنُ الدَّمِ، ورِيحُهُ رِيحُ المِسْكِ».

وحدَّثناه عن شريكٍ أيضاً ـ يعني أَسودَ[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: عليهم.

(٢) في (م) و(عس): شكراً، لكن ضبب على الألف في (عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٥٤) من طريق عبدالحميد بن صالح أبي صالح، والحاكم ٢/٤٣٥-٤٣٦، وعنه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٤٣) من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وزاد أحمد بن عبدالله في روايته: ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿أَنْ تقولَ نفسٌ يا حسرتىٰ على ما فَرَّطْتُ في جَنْبِ الله﴾. وصححه الحاكم على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق الأعرج عن أبي هريرة برقم (١٠٩٨٠).

(٤) إسناده الأول صحيح على شرط البخاري، والثاني ـ وهو أسود، عن =

١٠٦٥٤ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُلُ الفُقراءُ الجَنَّةَ قبلَ الأغنِياءِ بِنِصْفِ يومٍ، وهو خمسُ مئةِ عامٍ»(١). ٥١٣/٢

١٠٦٥٥ ـ حدثنا أَسودُ، حدثنا أبو بكرٍ، عن داودَ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: أَقْبَلَ سعدٌ إلى النبيِّ ﷺ، فلمَّا رآه، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في وَجْهِ سَعْدٍ لَخَبَراً»(٢) قال: قُتِلَ كِسْرَى. قال: يقول رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ الله كِسْرَى، إنَّ أَوَّلَ النَّاسِ هَلاكاً العَرَبُ، ثم أهلُ فارِسَ»(٣).

١٠٦٥٦ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

= شريك، عن الأعمش ـ ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، لكنه متابع، وسلف من هٰذا الطريق برقم (٩٠٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠٧/٨ من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٩٤٦).

(٢) في (ظ٣) وحدها: لخيراً، وكذا في مطبوع «زوائد البزار».

(٣) إسناده ضعيف لضعف داود: وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي.

وأخرجه البزار (٣٣٣٠ ـ كشف الأستار) من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بالمَوْتِ يومَ القِيامَـةِ كَبْشـاً[1]، فيُقالُ: يا أهلَ الجَنَّةِ، تَعْرِفُونَ هٰذا؟ فيَطَّلِعُونَ خائِفينَ مُشفِقينَ[2]. قال: فيقـولـونَ: نَعَمْ. قال: ثمَّ يُنادَى أهلُ النارِ: تَعْرِفُونَ هٰذا؟ فيقولونَ: نَعَمْ. فيُذْبَحُ، ثم يقالُ: خُلُودٌ في الجَنَّةِ، وخُلُودٌ في النَّارِ»[3].

١٠٦٥٧ ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بكرٍ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة مثلَه، إلا أنه زادَ فيه: «يُؤْتَى به على الصِّراطِ فيُذْبَحُ»[4].

١٠٦٥٨ ـ حدثنا ابنُ عامرٍ، أخبرنا أبو بكرٍ، عن هشامٍ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رجلٌ على أهلِه، فلمَّا رأى ما بهم من الحاجَةِ، خَرَجَ إلى البَرِّيَّة، فلما رأت ذٰلك[5] امرأتُه قامَتْ إلى الرَّحَى، فوَضَعَتْها، وإلى التَّنُّور فَسَجَرَتْهُ، ثم قالت: اللهُمَّ ارْزُقْنا.

---

(١) في (ظ٣) و(عس): كبش.

(٢) لفظة «مشفقين» أثبتناها من (ظ٣). والحديث مكرر (٨٩٠٦)، وفيه هٰذا الحرف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٨٩٠٦).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن بهدلة. وهو مكرر (٨٩٠٧).

(٥) لفظة «ذٰلك» أثبتناها من (عس) و(ل).

فنَظَرَتْ فإذا الجَفْنةُ قد امتلأَتْ. قال: وذَهَبَتْ إلى التَّنُّورِ فوَجَدَتْه ممتلئاً. قال: فرَجَعَ الزَّوجُ، قال: أَصبْتُم بَعْدِي شيئاً؟ قالتِ امرأتُه: نَعَمْ مِن ربِّنا. قام إلى الرَّحَى. فذُكِرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «أمَا إنَّه لَوْ لَمْ يَرْفَعْها، لَمْ تَزَلْ تَدُورُ[1] إلى يومِ القِيامَةِ».

شَهِدتُ النبيَّ ﷺ وهو يقول: «وَاللهِ، لأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكم صِيراً[2]، ثم يَحْمِلُه يَبِيعُه فَيَسْتَعِفَّ مِنهُ، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَأْتِيَ رجلاً يَسأَلُهُ»[3].

---

(١) في (ظ): تدرُّ.

(٢) تحرف في (م) إلى: صبيراً.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وهو ـ وإن روى له البخاري ـ له أغاليط كما نص عليه بعض أهل العلم، منهم الإمام أحمد، وهٰذا الحديث قد تفرد به، وأورده له الذهبي في «الميزان» ٤/٥٠٠ كأنه يشير بذٰلك إلى نكارته، وقد سلف الحديث برقم (٩٤٦٤) من طريق شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، وهو به أشبه، وفيه أن ذٰلك كان في بعض من سلف من الأمم، وشهر ضعيف.

وأخرجه البزار (٣٦٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٠٥، وفي «الشعب» (١٣٣٩) من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وليس في آخره عندهم: «والله لأن يأتي أحدكم...». قال البزار: لا نعلم رواه عن هشام إلا أبو بكر بن عياش. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن سيرين إلا هشام بن حسان، ولا عن هشام بن حسان إلا أبو بكر بن عياش، تفرد به أحمد بن يونس.

وقوله ﷺ: «والله لأن يأتي أحدكم...» سلف من طرق أخرى صحيحة عن =

١٠٦٥٩ ـ حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا كاملٌ. وأبو المُنذِر، حدثنا كاملٌ[١] ـ قال أسود: قال: أخبرنا المَعْنَى ـ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسول الله ﷺ العِشاءَ، فإذا سَجَدَ وَثَبَ الحَسنُ والحُسينُ على ظَهْرِه، فإذا رَفَعَ رأْسَه، أَخَذَهما بيدِه من خَلْفِه أَخْذاً رَفِيقاً، فيَضَعُهما على الأرضِ، فإذا عادَ عادا، حتَّى قَضَى صلاتَه، أَقْعَدَهُما على فَخِذَيه، قال: فقمتُ إليه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَرُدُّهُما، فبَرَقَتْ بَرْقَةٌ، فقال لهما: «الْحَقا بِأُمِّكُما». قال: فمَكَثَ ضَوْؤُها حتَّى دَخَلا[٢].

= أبي هريرة، انظر (٧٣١٧).

قوله: «صِيراً»، قال السندي: ضُبِطَ بكسر صاد وسكون ياء. وفي «المجمع»: هي أغصان الشجر. قلنا: والذي في «لسان العرب» ٤/٤٧٨ في مادة «صير»: الصُّيُور والصائرة: ما يصير إليه النبات من اليُبْسِ.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: حدثنا كامل أبو كامل، وفي (ظ٣): حدثنا أبو كامل، والمثبت من (عس)، و«أطراف المسند» لابن حجر، وهو الصواب.

(٢) إسناده حسن من أجل كامل ـ وهو ابن العلاء أبو العلاء التميمي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه البزار (٢٦٣٠ ـ كشف الأستار) من طريق عبدالله بن رجاء، عن كامل أبي العلاء، بهٰذا الإسناد. مقتصراً على قوله: كنت عند النبي ﷺ في ليلة مظلمة، وعنده الحسن والحسين، فبرقت برقة، فقال النبي ﷺ: «الحقا بأمِّكما».

وأخرجه كذٰلك (٢٦٢٩) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، به.

وانظر ما بعده. =

١٠٦٦٠ ـ حدثنا أبو أحمدَ بإسناده، عن أبي صالحٍ

حدثنا أبو هريرة قال: حتَّى دَخَلا على أُمِّهما[١].

١٠٦٦١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصَةَ، عن ابن شِهابٍ، عن حَنْظَلَةَ بن عليٍّ الأسلميِّ

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَيُهِلَّنَّ عيسى ابنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحاءِ بالحَجِّ أو العُمْرَةِ، أو لَيُثَنِّيَنَّهما[٢] جميعاً»[٣].

١٠٦٦٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامُ بن أبي عبدالله وحُسَين بن ذَكْوانَ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَقَدَّمُوا قبلَ رَمضانَ

= وفي الباب عن شداد بن الهاد، سيأتي ٣/٤٩٣، ٦/٤٦٧.

وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٤٢٨)، وسنده ضعيف.

وعن البراء بن عازب عند الطبراني في «الأوسط» (٣٩٩٩). قال في «المجمع»: وإسناده حسن.

وفي باب حمل الصبيان انظر حديث أبي قتادة الأنصاري عند البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣)، وسيأتي ٥/٢٩٥.

(١) إسناده حسن. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الزبيري، وهو الراوي عن كامل بن العلاء.

(٢) في (م): ليثنيهما.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٧٢٧٣).

بِصَوْمِ يومٍ أو اثنينِ[1]، إلَّا رجلٌ[2] كانَ يَصُومُ صِيامَاً فَيَصِلُهُ به»[3].

١٠٦٦٣ - حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي عثمانَ

أن أبا هريرة كان في سَفَرٍ، فلمَّا نَزَلُوا أرسلوا إليه وهو يُصَلِّي، فقال: إنِّي صائمٌ، فلمَّا وَضَعُوا الطَّعامَ وكادُوا أن يَفْرَغُوا جاءَ، فقالوا: هَلُمَّ فكُلْ. فأكَلَ، فنَظَرَ القومُ إلى الرَّسولِ، فقال: ما تَنْظُرونَ؟ فقال: واللهِ لقد قال: إنِّي صائمٌ. فقال أبو هريرة: صَدَقَ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وثَلاثَةِ أيَّامٍ من كُلِّ شَهْرٍ، صَومُ الدَّهْرِ كُلِّه»، فقد صُمْتُ ثلاثةَ أيام من أوَّلِ الشهرِ، فأنا مُفطِرٌ في تخفيفِ الله، صائمٌ في تضعيفِ الله[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يومين.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: رجلاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي، وحسين بن ذكوان: هو المعلِّم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٧٣ من طريق روح بن عبادة، عن هشام الدستوائي وحسين المعلِّم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُناني، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملٍّ النَّهْدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٩٣) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٨٦).

١٠٦٦٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا صالح، حدثنا ابنُ شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ عبدَالله بن حُذَافةَ يَطُوفُ في مِنى أنْ «لا تَصُومُوا هٰذِه الأَيَّامَ، فإنَّها أيامُ أَكلٍ وشُرْبٍ وذِكْرِ الله عزَّ وجلَّ»(١).

١٠٦٦٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عوفٌ وهشامٌ، عن محمدٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح ـ وهو ابن أبي الأخضر ـ، ثم اختلف على الزهري في إسناده كما يأتي بيانه. وسيتكرر الحديث برقم (١٠٩١٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٨٣)، والطبري في «التفسير» ٢/٣٠٤، والطحاوي ٢/٢٤٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وقال النسائي: صالح هٰذا: هو ابن أبي الأخضر، وحديثه هٰذا خطأ، وهو كثير الخطأ عن الزهري.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢٨٣ من طريق سعيد بن سلام العطار، عن عبدالله بن بُدَيل الخزاعي، عن الزهري، به. لكنه جعل المبعوثَ بديلَ بن ورقاء الخزاعي، بدل عبدالله بن حذافة. وسعيد بن سلام هٰذا متروك متهم بالكذب.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٧٦، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٢٨٨٤) عن الزهري: أن رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه النسائي أيضاً (٢٨٨٠) و(٢٨٨١) من طريقين عن الزهري، عن مسعود بن الحكم، قال: أخبرني بعض أصحاب النبي ﷺ، فذكره.

وأخرجه (٢٨٨٢) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري أنه بلغه: أن مسعود بن الحكم كان يخبر عن بعض أصحاب النبي ﷺ، فذكره.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٤).

٥١٤/٢ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُم، أو شَرِبَ ناسياً، وهو صائِمٌ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَه، فإنَّما أَطْعَمَهُ الله وسَقاهُ»(١).

١٠٦٦٦ ـ حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا زُهَير، عن أبي إسحاقَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، والإمامُ ضامِنٌ، اللهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ لِلمُؤَذِّنِينَ»(٢).

١٠٦٦٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أن يُنْتَبَذَ(٣) في الدُّبَّاءِ والمُزفَّتِ(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٩١٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود ـ وهو الضبي الطرسوسي ـ، فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي. وهو مكرر (٨٩٠٩).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يُنبذ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٨٤٣-٨٤٤، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٣٧.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٨٠).

١٠٦٦٨ ـ حدثنا رَوْح وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا المَسْعُودي، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن أبي الرَّبيعِ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان من دعائِه: «اللهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ، وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ، وما أَعْلَنْتُ، وإِسْرافِي، وما أنتَ أعْلَمُ به مِنِّي، أنتَ المُقَدِّمُ والمُؤَخِّرُ[1]، لا إلٰهَ إلاَّ أنتَ»[2].

١٠٦٦٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، حدثنا ابن شِهابٍ، عن أبي عُبيد مولى عبدالرحمٰن بن عَوْف

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكم الموتَ، إمَّا مُسِيءٌ فيَسْتَغْفِرُ، أو مُحْسِنٌ فيَزْدادُ»[3].

١٠٦٧٠ ـ حدثنا رَوْح ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا عوفٌ، عن الحَسَن قال:

---

(١) في (م) وحدها: وأنت المؤخر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي الربيع: وهو المدني. وانظر (٧٩١٣).

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم بن مسلم، والمسعودي: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٨٠٨٦).

أبو عبيد مولى عبدالرحمٰن: هو سعد بن عبيد الزهري.

بَلَغَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «للهِ عزَّ وجلَّ مئةُ رَحْمةٍ، وإنَّهُ قَسَمَ رَحْمةً واحِدةً بينَ أهلِ الأرضِ، فوَسِعَتْهُم إلى آجالِهِم، وذَخَرَ تِسْعةً وتِسْعِينَ رَحْمةً لأَوْلِيائِه، والله عزَّ وجلَّ قابضٌ تِلْكَ الرَّحْمَةَ التي قَسَمَها بينَ أهلِ الأرضِ إلى التِّسْعِ والتِّسعِينَ[1] فيُكَمِّلُها مئةَ رَحْمةٍ لأَوْلِيائِه يومَ القِيامَةِ».

قال محمدٌ في حديثه: وحدثني بهٰذا الحديثِ محمد بنُ سِيرِينَ وخِلاسٌ كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثلَ ذٰلك[2].

١٠٦٧١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عوفٌ، عن خِلاس بن عَمْرو، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله[3].

١٠٦٧٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن

---

(١) في (ظ٣) و(عس): إلى التسع وتسعين. وفي (م): إلى التسعة والتسعين.

(٢) هٰذا حديث له إسنادان: الأول ـ وهو الحسن عن النبي ﷺ ـ مرسل، والثاني ـ وهو محمد بن جعفر، عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن محمد بن سيرين وخلاس بن عمرو، عن أبي هريرة ـ صحيح على شرط الشيخين من جهة ابن سيرين، وخلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه الحاكم ١/٥٦ من طريق هوذة بن خليفة، عن عوف، عن محمد بن سيرين وخلاس، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٩٦٠٩).

(٣) حديث صحيح، خلاس بن عمرو، وهو الهجري ـ وإن لم يسمع من أبي هريرة ـ متابع. انظر ما قبله.

النبي ﷺ مثلَه[1].

١٠٦٧٣ - حدثنا رَوْح[2]، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، عن ابن شهابٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ الحسنَ بن عليٍّ، فقال الأَقرعُ بن حابِسٍ: إنَّ لي عَشَرةً من الولدِ، ما قَبَّلْتُ منهم أحداً! فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمْ، لا يُرْحَمْ»[3].

١٠٦٧٤ - حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْجٍ. وعبدُالله بن الحارث، عن ابنِ جُرَيج، أخبرني موسى بن عُقْبَةَ، عن نافعٍ

أن أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَحَبَّ اللهُ العبدَ نادَى جِبْريلَ: إنَّ الله قد أَحَبَّ فُلاناً فأَحِبُّوهُ. فيُحِبُّه جبريلُ، ثم يُنادِي جِبريلُ في أهلِ السَّماءِ: إنَّ الله قد أَحَبَّ فُلاناً فأَحِبُّوهُ. فيُحِبُّه أهلُ السَّماءِ، ثم يُوضَعُ له القَبُولُ في أهلِ الأَرضِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٤٨ من طريق بكار بن محمد السيريني، عن عوفٍ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠٦٧٠).

(٢) قوله: «حدثنا روح» سقط من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧١٢١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة روح بن عُبادة، وأما متابعه عبدالله بن الحارث - وهو ابن عبدالملك المخزومي - فمن رجال مسلم. ابن =

١٠٦٧٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ داودَ بن فَراهِيجَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «ما زالَ جِبْريلُ يُوصِينِي بالجارِ، حتَّى ظَنَنْتُ أنَّه سَيُورِّثُه»(١).

١٠٦٧٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمد بن واسعٍ، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نَفَّسَ عن أخِيهِ المُسلمِ كُرْبَةً مِن كُرَبِ الدُّنْيا، نَفَّسَ الله عنه كُرْبَةً مِن كُرَبِ الآخِرَةِ، ومَن سَتَرَ على أخِيهِ المُسلِمِ، سَتَرَهُ الله في الدُّنيا والآخِرةِ، واللهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخِيهِ»(٢).

= جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣٧٥) عن عبدالله بن الحارث وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٠٩) من طريق مخلد بن يزيد، و(٦٠٤٠) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل داود بن فراهيج، وقد توبع. وانظر (٧٥٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن واسع، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا =

١٠٦٧٧ ـ حدثنا رَوْح[1]، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يُنْجي أَحَدَكُم عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله مِنهُ بِرَحْمَةٍ، فسَدِّدُوا، وقارِبُوا، واغْدُوا، ورُوحُوا، وشيءٌ من الدُّلْجةِ، والقَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا»[2].

= الإسناد. وانظر (٧٧٠١).

(١) قوله: «حدثنا روح» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، والمقبري: هو سعيد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٢)، والبخاري في «الصحيح» (٦٤٦٣)، وفي «الأدب المفرد» (٤٦١)، والبيهقي ٣/١٨، والبغوي (٤١٩٢) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المصنِّف في «الزهد» ص٣٩٨ من طريق أبي معشر نَجِيحٍ، وأبو يعلى (٦٥٩٤) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن سعيد المقبري، به.

وأخرجه البخاري (٣٩)، والنسائي ٨/١٢١-١٢٢، وابن حبان (٣٥١) من طريق معن بن محمد الغفاري، عن سعيد المقبري، به ـ ولفظه: «إن هٰذا الدين يسر، ولن يُشادَّ هٰذا الدينَ أحدٌ إلا غلبه، فسدِّدوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والرَّوْحة وشيء من الدُّلْجة».

وسيأتي عن هاشم بن القاسم، عن ابن أبي ذئب برقم (١٠٩٣٩). وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

قوله: «وشيء من الدُّلْجة، قال السندي: أي: من الليل، أي: عمِّروه، واعبدوا الله فيه. =

١٠٦٧٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عوفٌ، عن الحَسَن، عن النبي ﷺ. وخِلاسٍ ومحمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال في هٰذه الآيةِ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَكُونُوا كالَّذينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللهُ مِمَّا قالُوا﴾ [الأحزاب: ٦٩]، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مُوسَى كانَ رجلاً حَيِيّاً سِتِّيراً، لا يَكادُ يُرَى مِن جِلْدِه شيءٌ[1] اسْتِحياءً منه. قال: فآذاهُ مَن آذاهُ من بني إسرائيلَ، قالوا: ما يَتَسَتَّرُ هٰذا التَّستُّرَ إلَّا مِن عَيْبٍ بِجِلْدِه، إمَّا بَرَصٍ[2] وإما أُدْرَةٍ ـ وقال رَوحٌ مرةً: أُدْرَةٍ وإما آفَةٍ ـ، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ أرادَ أنْ يُبَرِّئَهُ مِمَّا قالوا، وإنَّ موسى خَلَا يوماً، فوَضَعَ ثَوْبَه على حَجَرٍ، ثم اغْتَسَلَ، فلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ إلى ثَوْبِهِ لِيَأْخُذَه، وإنَّ الحَجَرَ عَدَا بِثَوْبِه، فأَخَذَ موسى عصاهُ وطَلَبَ الحَجَرَ، وجَعَلَ يقولُ: ثَوْبي حَجَرُ، ثَوْبي حَجَرُ، حتى انتهى إلى مَلَإٍ من بني إسرائيلَ، فرَأَوْهُ عُرْياناً كأَحْسَنِ الرِّجالِ خَلْقاً، وأَبْرَأَهُ مِمَّا كانوا يَقولُونَ له، وقامَ الحَجَرُ، فأَخَذَ ثَوْبَهُ وطَفِقَ بالحجرِ ضَرْباً بِعَصاهُ.

٥١٥/٢

= «والقصدَ» بالنصب، أي: عليكم القصدَ والتوسطَ في العبادة دون الإفراط فيها.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: شيئاً.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: برصاً.

قال: فواللهِ إنَّ في الحجرِ لَنَدَباً مِن أَثرِ ضَرْبِه ثلاثاً، أو أربعاً، أو خَمْساً»(١).

١٠٦٧٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عُمَر بن ذَرٍّ، عن مجاهدٍ

أنَّ أبا هريرة كانَ يقولُ: واللهِ، إنْ كنتُ لأَعتمِدُ بِكَبِدِي على الأرض من الجُـوعِ، وإنْ كنتُ لأَشُـدُّ الحَجَـرَ على بَطْني مِنَ

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان، الأول ـ وهو الحسن البصري، عن النبي ﷺ ـ مرسل، وسلف الحديث من طريقه عن أبي هريرة موصولاً برقم (٩٠٩١)، والثاني ـ وهو عوف بن أبي جميلة الأعرابي، عن خلاس بن عمرو الهجري ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة ـ صحيح على شرط الشيخين من جهة ابن سيرين، وأما متابِعُه خلاسٌ، فإنه لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٤) و(٤٧٩٩)، والترمذي (٣٢٢١) من طريق روح بن عبادة، عن عوف الأعرابي، عن خلاس ومحمد والحسن، ثلاثتهم عن أبي هريرة. ورواية البخاري الثانية مختصرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٨)، وعنه النسائي في «الكبرى» (١١٤٢٤) عن روح بن عبادة، عن عوف، عن خلاس وحده، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٢٥) من طريق النضر بن شميل، عن عوف، عن خلاس وحده، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٧) من طريق روح بن عبادة، عن عوف، عن محمد وحده، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨١٧٣).

قوله: «إن في الحجر لنَدَباً»، والنَّدَبُ: جَمْعُ نَدَبَة، وهي أثر الجرح الباقي على الجلد، ويعني بها هنا أنه أبقى آثاراً على الحجر من شدة ما ضربه.

الجُوعِ، ولقد قَعدتُ يوماً على طَريقِهم الذي يَخْرجونَ منه، فمَرَّ أبـو بكـرٍ فسألْتُه عن آيةٍ من كتابِ الله عزَّ وجلَّ، ما سألتُه إلا لِيَسْتَتْبِعَني، فلم يَفْعَلْ، فمَرَّ عمرُ فسألتُه عن آيةٍ من كتابِ الله، ما سألتُه إلا لِيَسْتَتْبِعَني، فلم يَفْعَلْ، فمَرَّ أبو القاسم ﷺ فعَرَفَ ما في وجهي، وما في نفسي، فقال: «أبا هِرٍّ»[1] فقلتُ له: لَبَّيكَ يا رسولَ الله. فقال: «الْحَقْ».

واستَأْذنتُ فأَذِنَ لي، فوَجَدْتُ لَبَناً في قَدَحٍ، فقال: «مِنْ أينَ لَكُم هٰذا اللَّبَنُ؟» فقالوا: أَهْداهُ لنا فلانٌ أو آلُ فلانٍ. قال: «أبا هِرٍّ» قلتُ: لبَّيْكَ يا رسولَ الله. قال: «انْطَلِقْ إلى أهلِ الصُّفَّةِ، فادْعُهُمْ لي». قال: وأهلُ الصُّفَّةِ أضيافُ الإسلام لم يَأْوُوا إلى أهلٍ، ولا مالٍ، إذا جاءتْ رسولَ الله ﷺ هديةٌ، أصابَ منها وبَعَثَ إليهم منها، وإذا جاءتْه الصَّدقةُ، أَرسَلَ بها إليهم، ولم يُصِبْ منها[2].

فأَحْزَنَنِي ذٰلك، وكنتُ أَرجو أَن أُصيبَ من اللَّبَن شَرْبةً أَتَقَوَّى بها بقيةَ يومي وليلتي، فقلتُ: أنا الرسولُ، فإذا جاءَ القومُ كنتُ أنا الذي أُعطِيهم، فقلتُ: ما يَبْقَى لي مِن هٰذا اللبن؟! ولم يَكُنْ من طاعـةِ الله وطـاعـةِ رسولِه بُدٌّ، فانطلقتُ فدَعَوْتُهم، فأَقبَلُوا،

---

(١) في (م) ونسخة في (س): أبا هريرة.

(٢) من قوله: «وإذا جاءته الصدقة» إلى هنا سقط من (م).

فاستَأْذَنُوا، فأَذِنَ لهم، فأَخَذُوا مجالسَهم من البيت، ثم قال: «أبا هِرٍّ، خُذْ فأَعْطِهم». فأَخذتُ القَدَحَ، فجَعَلْتُ أُعطِيهم، فيأْخُذُ الرجلُ القَدَحَ، فيَشْرَبُ حتَّى يَرْوَى، ثم يَرُدُّ القَدَحَ، وأُعطِيه الآخَرَ، فيَشْرَبُ حتَّى يَرْوَى، ثم يَرُدُّ القَدَحَ، حتَّى أَتَيتُ على آخِرِهم، ودَفَعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فأَخَذَ القَدَحَ، فوَضَعَه في يدِه، وبَقِيَ فيه فَضْلَةٌ، ثم رَفَعَ رأْسَه، فنَظَرَ إليَّ وتَبَسَّم، فقال: «أبا هِرٍّ» قلتُ: لَبَّيكَ يا رسولَ الله. قال: «بَقِيتُ أنا وأنتَ» فقلتُ: صدقتَ يا رسولَ الله. قال: «فاقْعُدْ فاشْرَبْ» قال: فقعدتُ فشربتُ، ثم قال لي: «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، ثم قال لي: «اشْرَبْ» فشرِبْتُ، فما زال يقولُ لي: «اشْرَبْ» فأَشرَبُ، حتَّى قلتُ: لا والَّذي بَعَثَكَ بالحقِّ، ما أَجِدُ لها فِيَّ مَسْلَكاً. قال: «ناوِلْني القَدَحَ» فرَدَدْتُ إليهِ القَدَحَ، فشَرِبَ من الفَضْلَةِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن ذر فمن رجال البخاري. روح: هو ابن عبادة، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً هنّاد في «الزهد» (٧٦٤)، والبخاري (٦٢٤٦) و(٦٤٥٢)، والترمذي (٢٤٧٧)، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٦)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٠/٣١٥، وابن حبان (٦٥٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٧٧-٧٨، والحاكم ٣/١٥-١٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٣٨-٣٣٩ و٣٧٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/١٠١-١٠٢، والبغوي (٣٣٢١)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٦٩-١٧٠ من طرق عن =

١٠٦٨٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما جَلَسَ قومٌ مَجْلِساً، فتَفَرَّقُوا عن غيرِ ذِكْرٍ[1]، إلَّا تَفَرَّقُوا عن مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ، وكانَ ذٰلك المَجلِسُ عَليهِم حَسْرةً يومَ القِيامَةِ»[2].

= عمر بن ذر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه مختصراً البخاري (٥٣٧٥)، وابن حبان (٧١٥١) من طريق محمد بن فضيل، عن أبيه، عن أبي حازم سلمان الأشجعي، عن أبي هريرة.

قوله: «لأعتمد بكبدي»، قال السندي: أي: لألصق بطني بالأرض من الجوع.

«لأشُدُّ الحجر»، أي: أربطه لتقليل حرارة الجوع ببَرْد الحجر، أو ليُعين على الاعتدال والانتصاب، فإن خلوَّ المعدة يمنع الانتصاب إلا إذا رُبطَ عليها شيء بعصابةٍ مثلاً.

«ليستتبعني»، أي: ليطلب مني أن أتبعه إلى بيته ليطعمني شيئاً.

«أضياف الإسلام»، أي: أضياف أهل الإسلام.

«لا يأوون»، أي: لا يرجعون إلى أهل، أي: ليس لهم أهل يرجعون من المسجد إليهم يأكلون من عندهم، وليس لهم مال.

«ما أجد لها»، أي: للفضلة أو الشربة.

(١) في (عس): ذِكْر الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ وسهيل، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» =

١٠٦٨١ ـ حدثنا رَوْح بن عُبَادةَ، حدثنا شُعبةُ، عن يَعْلَى بن عطاءٍ، قال: سمعتُ عَمْرَو بن عاصم بن سُفْيان بن عبدالله، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: إنَّ أَوْفَقَ[1] الدُّعاءِ أنْ يقولَ الرجلُ: اللهُمَّ أنتَ رَبِّي، وأنا عبدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسي واعترَفْتُ بذَنْبي، يا ربِّ، فاغْفِرْ لي ذَنْبِي، إنَّكَ أنتَ ربِّي، إنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أنتَ[2].

١٠٦٨٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، حدثنا ابنُ أبي حُسَين المَكِّي، عن عَمْرو بن عاصمٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْله[3].

= ٢٠٧/٧، وفي «أخبار أصبهان» ٢٢٤/٢ من طريق محمد بن أبي عدي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقرنوا بحماد شعبة. ووقع الإسناد في المطبوع من ابن السني هٰكذا: ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حماد، وهو خطأ، صوابه: عن شعبة وحماد.

وانظر (٩٠٥٢).

(١) في (ظ٣): أوفى، وفي هامشها كما هو مثبت.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عاصم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن إلا ابن ماجه، وهو ثقة، والحديث موقوف هنا، وقد صح مرفوعاً، فانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن عاصم، وهو ثقة. ابن أبي حسين: هو عمر بن سعيد بن أبي حسين النوفلي ابن عم عبدالله بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٧) من طريق محمد بن مسلم، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين النوفلي، عن عمرو بن أبي سفيان بن =

١٠٦٨٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر بن عبدالرحمٰن، عن أبي صالحٍ السَّمَّان

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قالَ: سُبْحانَ الله وبِحَمْدِهِ، في يومٍ مِئةَ مرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَاياهُ وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»(١).

٥١٦/٢ ١٠٦٨٤ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زُهَير بن محمدٍ، حدثنا زيدُ بن أَسلمَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: أنا عِندَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُني»(٢).

١٠٦٨٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ عَوْنٍ، عن محمدٍ

= أسيد الزهري، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وانظر ما قبله.

وفي الباب عن شداد بن أوس عند البخاري (٦٣٠٦) و(٦٣٢٣)، وسيأتي ١٢٢/٤.

وعن بريدة بن حُصيب الأسلمي، سيأتي ٣٥٦/٥.

وعن جابر عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٧) و(٤٦٨).

قوله: «إن أوفق الدعاء»، قال السندي: أي: لطلب المغفرة أو لحال الإنسان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٨٠٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيتكرر برقم (١٠٧٠٤)، ومطولاً برقم (١٠٩٠٩). وانظر (٧٤٢٢).

عن أبي هريرة: إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ تِسْعةً وتِسْعِينَ اسماً، مِئةً غيرَ واحدٍ، مَن أَحْصاها دَخَلَ الجَنَّةَ[1].

١٠٦٨٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ، بمِثْلِه[2].

١٠٦٨٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ. وعثمانُ بن عُمَر، قال: أخبرنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن بن عَوْفٍ

عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً أَفْطَرَ في رمضانَ، فأَمَرَه رسولُ الله ﷺ أن يُكَفِّرَ بعِتْقِ رَقَبَةٍ، أو صيامِ شَهْرَين، أو إطعامِ سِتِّينَ مِسْكِيناً، قال: لا أَجِدُ، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بِعَرَقٍ من تَمْرٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذْ هٰذا فَتَصَدَّقْ بهِ». قال: يا رسولَ الله، ما أَجِدُ أَحْوَجَ[3] منِّي. قال: فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتَّى بَدَتْ أَنْيابُه،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لكنه موقوف، وصح مرفوعاً. ابن عون: هو عبدالله، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٢) من طريق روح بن عبادة، والخليل بن مرة، ومنصور بن عكرمة، ثلاثتهم عن عبدالله بن عون، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً. وانظر (٧٦٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر ما قبله.

(٣) في نسخة في (ظ٣): ما أجد أحداً أحوج مني، وفي بعض النسخ المتأخرة: ما أحدٌ أحوج مني.

قال: «خُذْه[1]»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٣)، وفي بقية النسخ الخطية: خذها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/٢٩٦-٢٩٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/٢٦٠-٢٦١، والدارمي (١٧١٧)، ومسلم (١١١١) (٨٣)، وأبو داود (٢٣٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٩)، وابن خزيمة (١٩٤٣)، وابن حبان (٣٥٢٣)، والطحاوي ٢/٦٠، والدارقطني ٢/٢٠٩، والبيهقي ٤/٢٢٥.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١١٥) من طريق مالك، مقروناً مع الليث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٩٠).

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/١٦١: هٰكذا رُوي هٰذا الحديث عن مالك، لم يختلف رواة «الموطأ» عليه فيه بلفظ التخيير بالعِتق والصوم والإطعام. ولم يذكر الفطر بأي شيء كان، هل كان بجماع أو بأكل؟ بل أبهم ذٰلك. وتابعه على روايته هٰذه ابن جريج [سلفت برقم ٧٦٩٢]، وأبو أويس [عند الدارقطني ٢/٢١٠، والبيهقي ٤/٢٢٦]، ويحيى بن سعيد الأنصاري [عند النسائي في «الكبرى» ٣١١٤] عن ابن شهاب... وروى هٰذا الحديث جماعة من أصحاب ابن شهاب، عن ابن شهاب بإسناده هٰذا، فذكروه عن النبي ﷺ على ترتيب كفارة الظهار.

وقال الدارقطني في «السنن» ٢/٢٠٩ بعد أن ذكر جمعاً رووه عن الزهري: كل هٰؤلاء رووه عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أبي هريرة: أن رجلاً أفطر في رمضان، وجعلوا كفارته على التخيير، وخالفهم أكثرُ منهم عدداً، فرووه عن الزهري، بهٰذا الإسناد: أن إفطار ذٰلك الرجل كان بجماع، وأن النبي ﷺ أمره أن يُكفِّر رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً. ثم ذكرهم.

قوله: «العَرَق»: هو قُفَّة تَسَعُ خمسةَ عشرَ صاعاً، والصاع يساوي ٢٧٥١غم تقريباً.

١٠٦٨٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، عن ابن شهابٍ، عن حُمَيْد[1] بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة: أنَّ أعـرابياً جاء يَلْطِمُ وَجْهَهُ ويَنتِفُ شعرَهُ، ويقولُ: ما أُراني إلا قد هَلَكْتُ. فقال له رسولُ الله ﷺ: «وما أَهْلَكَكَ؟» قال: أصَبْتُ أهلي في رمضانَ. قال: «أَتَسْتَطِيعُ أن تُعْتِقَ رَقَبَةً؟» قال: لا. قال: «أَتستَطِيعُ أن تَصُومَ شَهْرَينِ مُتَتابِعَيْنِ؟» قال: لا. قال: «أَتَسْتَـطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينـاً؟» قال: لا. وذَكَرَ الحـاجَةَ، قال: فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بزِنْبِيلٍ، وهو المِكْتَل، فيه خمسةَ عشرَ صاعاً، أَحسِبُه تَمْراً، قال النبيُّ ﷺ: «أَينَ الرَّجُلُ؟» قال: «أَطْعِمْ هٰذا» قال: يا رسولَ الله، ما بينَ لابَتَيْها أَحَدٌ أَحْوَجَ مِنَّا أهلَ بيتٍ. قال: فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَتْ أَنيابُه، قال: «أَطْعِمْهُ[2] أَهْلَكَ»[3].

١٠٦٨٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

---

(١) تحرف في (م) إلى: محمد.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: أطعم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ٢/٦١، والدارقطني ٢/٢١٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٧٢٩٠).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَسْتَامُ[1] الرَّجُلُ على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَةِ أَخِيهِ، ولا تُنْكَحُ المَرأَةُ على عَمَّتِها، ولا على خالَتِها، ولا تَسأَلُ المرأةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِيءَ صَحْفَتَها، فإنَّما لها ما كَتَبَ الله لها»[2].

١٠٦٩٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُجْمَعُ بينَ المرأةِ وعَمَّتِها، ولا بينَ المرأةِ وخالَتِها»[3].

١٠٦٩١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الحَسَنَةُ بعَشْرِ أَمْثالِها، والصَّومُ لي، وأَنا أَجْزِي به، إنَّه يَذَرُ طَعامَهُ وشَرابَهُ مِن أَجْلِي، فالصَّوْمُ لي، وأَنا أَجْزِي بهِ[4]، وخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِندَ اللهِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[5].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: لا يَسُم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وهشام: هو ابن حسان القُردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (١٠٣٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٩٥٢).

(٤) من قوله: «إنه يذر» إلى هنا سقط من (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (٧١٩٥).

١٠٦٩٢ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ، عن أبي صالحٍ الزَّيَّاتِ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ عَمَلِ ابنِ آدمَ لهُ إلَّا الصِّيامَ، فَهُو لِي، وأَنا أَجْزِي بِهِ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عندَ الله يومَ القِيامَةِ مِن رِيحِ المِسْكِ، والصِّيامُ جُنَّةٌ، ولِلصَّائِمِ فَرْحَتانِ يَفْرَحُهُما: إذا أَفْطَرَ، فَرِحَ بِفِطْرِهِ[1]، وإذا لَقِيَ رَبَّه عزَّ وجلَّ، فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[2].

١٠٦٩٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ، أَطْيَبُ عندَ الله مِن رِيحِ المِسْكِ، يَذَرُ طَعامَهُ وشَرَابَه وشَهْوَتَهُ مِن أَجْلِي، فالصِّيامُ لي، وأَنا أَجْزِي به، كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمثالِها إلى سبعِ مئةِ ضِعْفٍ، إلَّا الصِّيامَ، فَهُوَ لي، وأَنا أَجْزِي بِهِ»[3].

---

(١) لفظة «بفطره» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح، وأبو صالح الزيات: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٩٠)، والبيهقي ٤/٢٧٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن خزيمة مقتصرة على قوله: «الصوم جنة» فقط.

وسيأتي مكرراً بأخصر مما هنا في مسند عائشة ٦/٢٤٤. وانظر ما سلف بالأرقام (٧٦٠٧) و(٧٦٩٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٩٩٩).

١٠٦٩٤ ـ حدثنا رَوْح[1]، حدثنا صالحٌ، أخبرنا ابنُ شِهابٍ، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الوِصالِ، فقال رجلٌ من المسلمينَ: إنَّكَ تُواصِلُ. قال: «لَسْتُمْ مِثْلِي، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِينِي». فلما أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عن الوصَال، واصَلَ بهم يوماً، ثم يوماً، ثُم رُئِيَ الهلالُ، فقال: «لو تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُم». كالمُنكِّلِ[2].

٥١٧/٢ ١٠٦٩٥ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «التَّثاؤُبُ مِنَ الشَّيطانِ، فأيُّكُم تَثاءَبَ فَلْيَكْظِمْ[3] ما اسْتَطاعَ»[4].

١٠٦٩٦ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكُ بن أنس، عن ابن شِهابٍ، عن حُميد بن عبدالرحمٰن

---

(١) قوله: «حدثنا روح» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٧٨٦).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: فليكتُم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب وأبيه، فمن رجال مسلم. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. وانظر (٧٢٩٤).

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهُم بالسِّواكِ مَعَ الوُضُوءِ»(١).

١٠٦٩٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ النَّاسُ، فهُوَ أَهْلَكُهم»(٢).

١٠٦٩٨ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زكريَّا بن إسحاقَ، حدثنا عَمْرو بن دِينارٍ، قال: سمعتُ عطاءَ بن يَسارٍ، يقول

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا صَلاةَ إلا المَكْتُوبَةُ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٥، وفي «المعرفة» (٤٥) من طريق روح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٩٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٨٥)، وفي «الآداب» (٣٥٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا بن إسحاق: هو المكي.

وأخرجه مسلم (٧١٠) (٦٤)، وابن ماجه (١١٥١)، والترمذي (٤٢١)، وابن خزيمة بإثر الحديث (١١٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٢، والبيهقي ٢/٤٨٢ من طريق روح بن عُبَادة، بهٰذا الإسناد. =

١٠٦٩٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بَيْنَما رجلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عليهِ العَطَشُ، فوَجَدَ بِئْراً فنزَلَ فيها فشَرِبَ، ثم خَرَجَ فإذا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فقال الرَّجُلُ: لقد بَلَغَ هٰذا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثلُ الذي بَلَغَني، فنزَلَ البِئْرَ فمَلأَ خُفَّهُ، ثم أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، حتى رَقِيَ فَسَقى الكَلْبَ، فشَكَرَ اللهُ له، فغَفَرَ له». قالوا[1]: يا رسولَ الله، وإنَّ لنا في البَهائمِ أَجْراً؟[2] فقال: «في كُلِّ ذاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[3].

= وأخرجه مسلم (٧١٠) (٦٤)، وأبو داود (١٢٦٦)، والبيهقي ٢/٤٨٢ من طريق عبدالرزاق، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٦، وفي «الكبرى» (٩٣٧)، وابن حبان (٢١٩٣) من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن زكريا بن إسحاق، به.

وخالفهم جميعاً أبو عاصم الضحاك فرواه عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن سليمان بن يسار، بدل عطاء بن يسار!! فقد أخرجه من طريقه كذٰلك الدارمي (١٤٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤١٢٢)، وأبو سعيد ابن الأعرابي في «معجمه» (٣٨٨). وقال الأخير: والصواب عطاء بن يسار.

وانظر (٨٣٧٩).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فقيل.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: لأجراً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سُمَي: هو مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وانظر (٨٨٧٤).

١٠٧٠٠ - حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذا الوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هٰؤلاءِ بِوَجهٍ، وهٰؤلاءِ بِوَجْهٍ»(١).

١٠٧٠١ - حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرج

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَنافَسُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَدابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إِخْواناً» (٢).

١٠٧٠٢ - حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن ابن شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَيسَ الشَّديدُ بالصُّرَعَةِ، ولٰكِنَّ الشَّدِيدَ الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِندَ الغَضَبِ»(٣).

١٠٧٠٣ - حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ العلاءَ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وانظر (٧٣٤١) و(٩٩٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٨٥٨) و(١٠٠٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٧٢١٩).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المُسْتَبَّانِ ما قالا على البادِىءِ، حتَّى يَعْتَدِيَ المَظْلُومُ»(١).

١٠٧٠٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زُهَيْر بن محمدٍ، حدثنا زيد بن أَسلمَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعَه حِينَ يَذْكُرُني»(٢).

١٠٧٠٥ ـ حدثنا الضَّحَّاكُ بن مَخْلَد، حدثنا محمدُ بن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ذَرُوني ما تَرَكْتُكم، فإنَّما هَلَكَ مَن كانَ قبلَكُم بِسُؤالِهِم واخْتِلافِهم على أنبيائِهم»(٣).

١٠٧٠٦ ـ حدثنا الضَّحَّاك، حدثنا ابن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ شاةً طُبِخَتْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَعْطِني الذِّرَاعَ» فناوَلَها إياهُ، فقال: «أَعْطِني الذِّراعَ» فناوَلَها إيَّاهُ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبدالرحمٰن وأبيه، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٤) من طريق روح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير بن محمد: هو التميمي. وهو مكرر (١٠٦٨٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان. وانظر (٧٣٦٧).

ثم قال: «أَعْطني الذِّراعَ» فقال: يا رسولَ الله، إنَّما لِلشَّاةِ ذِراعانِ! قال: «أما إنَّكَ لو الْتَمَسْتَها لَوَجَدْتَها»(١).

١٠٧٠٧ - حدثنا الضَّحَّاك، حدثنا ابن عَجْلانَ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ يُحِبُّ العُطَاسَ، ويكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا تَثاءَبَ أَحَدُكُم، فقال: هاه، فإنَّ ذٰلكَ شيطانٌ يَضْحَكُ مِن جَوْفِه»(٢).

١٠٧٠٨ - حدثنا الضَّحَّاكُ، حدثنا حَجَّاجُ الصَّوَّاف، حدثنا يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي جعفرٍ

---

(١) إسناده جيد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٨٤) من طريق صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٩) من طريق صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن رجل غير مسمىً، سلف برقم (٥٠٨٩).

قوله: «التمستها»، قال السندي: أي: طلبتها في القِدْر بلا كلام.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وهو قوي. سعيد: هو المقبري. وانظر (٧٥٩٩).

قوله: «فإن ذٰلك شيطان يضحك من جوفه» تفرد به ابن عجلان عن سعيد بهٰذا اللفظ، وهو غريب، والمحفوظ عن سعيد فيه هو: «فإن الشيطان يضحك منه»، أي: يضحك من فعله، وانظر (٩٥٣٠)، وفاتنا التنبيه على هٰذا في الموضع الأول، فيستدرك من هنا.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوةُ الوالِدِ على وَلَدِه، ودَعْوةُ المَظْلُومِ، ودَعْوَةُ. . .[1]»[2].

---

(١) جاء في الأصول الخطية بعد قوله: «ودعوة»: كذا كان في كتاب أبي مبيضاً، سقط. وفي (م) وحدها: ودعوة المظلوم، قلنا: وقد سلف الحديث برقم (٧٥١٠)، وفيه: دعوة المسافر.

(٢) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جعفر الراوي عن أبي هريرة: وهو أبو جعفر الأنصاري المؤذن، لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولا يعرف اسمه، وسماه بعض الرواة عن الضحاك بن مخلد: محمدَ بن علي، وهٰذا خطأ من وجوه:

الأول: أن محمد بن علي ـ وهو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ـ لم يدرك أبا هريرة، وأما هٰذا فقد أدركه وصرح بسماعه منه في غير ما موضع من «المسند» وغيره.

الثاني: أن أبا جعفر هٰذا قال فيه عبدالله بن عبدالرحمٰن الدارمي في «سننه» (٢٧٣٩): رجل من الأنصار، وبهٰذا جزم ابن القطان، وقال: إنه مجهول، والمزي أيضاً عندما ترجم له في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٩١ نسبه إلى الأنصار، وهو كذٰلك في فروع «تهذيب الكمال»، وأما أبو جعفر الباقر فهاشمي قرشي وليس أنصارياً.

الثالث: أن الترمذي ذكر أنه يقال لأبي جعفر الذي يروي عن أبي هريرة: المؤذن، وأبو جعفر الباقر لم يكن مؤذناً.

قلنا: ورجال الإسناد غير أبي جعفر ثقات من رجال الشيخين. الضحاك: هو ابن مخلد أبو عاصم النبيل، وحجاج الصواف: هو ابن أبي عثمان. وسلف برقم (٧٥١٠) عن يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٢١)، وأخرجه الترمذي (٣٤٤٨) عن محمد بن =

١٠٧٠٩ ـ حدثنا الضَّحاكُ، أخبرنا الأوزاعيُّ، حدثنا أبو كَثِيرٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَمْرُ في هاتَيْنِ الشَّجَرَتَينِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»[1]. ٥١٨/٢

١٠٧١٠ ـ حدثنا الضَّحَّاكُ، أخبرنا هشامُ بن أبي عبدالله، حدثنا يحيى، عن[2] أبي كَثيرٍ

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَمْرُ في هاتَيْنِ

= بشار، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٧٢، والطبراني في «الدعاء» (١٣١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٩٤) و(٧٤٦٣) من طريق إبراهيم بن عبدالله أبي مسلم الكجِّي، والبيهقي (٧٤٦٢) و(٧٨٩٥) من طريق محمد بن سليمان الباغندي، أربعتهم (عبد بن حميد ومحمد بن بشار والكجي والباغندي) عن الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد. قال فيه إبراهيم بن عبدالله، عن الضحاك بن مخلد، عند العقيلي والبيهقي: عن محمد بن علي، عن أبي هريرة، وقال الباغندي في حديثه: عن أبي جعفر محمد بن علي! وجعل العقيلي والطبراني والبيهقي في رواية الباغندي مكان دعوة الوالد: دعوة الصائم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير ـ وهو السُّحَيمي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». الضَّحَّاك: هو ابن مَخْلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه أبو عوانة في «الأشربة» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢، والطحاوي ٤/٢١١ عن إبراهيم بن مرزوق، عن الضَّحَّاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي بالأوزاعي عكرمة بن عمار. وانظر (٧٧٥٣).

(٢) لفظة «عن» تحرفت في (م) والنسخ المتأخرة إلى: بن.

الشَّجَرَتَينِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»(١).

١٠٧١١ ـ حدثنا الضَّحاكُ، عن الحَسَنِ بن يزيد بن فَرُّوخٍ الضَّمْرِي المَدَني، قال: سمعتُ أبا سَلَمة يقول:

أَشهَدُ لَسَمِعتُ أبا هريرة يقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَحْلِفُ عِندَ هٰذا المِنْبَرِ عَبدٌ ولا أَمَةٌ على يَمِينٍ آثِمَةٍ، ولَوْ على سِواكٍ رَطْبٍ، إلَّا وَجَبَتْ له النَّارُ»(٢).

١٠٧١٢ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، أخبرني قَبِيصةُ بن ذُؤَيبٍ

أن أبا هريرة أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بينَ المرأةِ وعَمَّتِها، وبينَ المرأةِ وخالَتِها(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كثير السُّحيمي، فمن رجال مسلم. هشام بن أبي عبدالله: هو الدَّستُوائي.

وأخرجه أبو عوانة في «الأشربة» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢، والطحاوي ٤/٢١١ من طريق الضحاك بن مَخْلد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢١١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن هشام الدستوائي، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن يزيد بن فروخ، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. وهو مكرر (٨٣٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي. =

١٠٧١٣ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا عبدُالحميد بن جعفرٍ، عن يزيدَ بن أبي حَبِيب، عن مُعاويةَ بن مُغِيثٍ أو مُعَتِّب

عن أبي هريرة أنه قال: يا رسولَ الله، ماذا رَدَّ إليك ربُّك عز وجلَّ في الشَّفاعةِ؟ قال: «لقَد ظَنَنْتُ لَتَكُونَنَّ أَوَّلَ مَن سَأَلَنِي عنها مِما رأيتُ مِن حِرْصِكَ على العِلْمِ، شَفاعَتِي لِمَنْ يَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله مُخْلِصاً، يُصَدِّقُ قَلْبُه لِسانَه، ولِسانُه قَلْبَه»(١).

١٠٧١٤ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، عن ثابتٍ الزُّرَقي

أن أبا هريرة قال: أَخَذَتِ الناسَ الرِّيحُ بطريقِ مكةَ، فاشْتَدَّتْ عليهم، فقال عمرُ لمن حَوْلَه: ما الرِّيحُ؟ فلم يَرْجِعُوا إليه شيئاً، فبَلَغَني الذي سَأَلَ عنه، فاستَحْثَثْتُ راحلتي حتَّى أَدْرَكْتُه، فقلتُ: يا أميرَ المؤمنين، أُخْبِرْتُ أَنَّكَ سألتَ عن الرِّيح، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرِّيحُ مِن رَوْحِ الله، تَأْتِي بالرَّحْمَةِ، وتَأْتِي بِالعَذَابِ، فلا تَسُبُّوها، وسَلُوا الله مِن خَيْرِها، وعُوذُوا به مِن

= وأخرجه البيهقي ١٦٥/٧ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٢٠٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، يزيد بن أبي حبيب لم يسمعه من معاوية، بينهما سالم بن أبي سالم، كما جاء في إسناد الرواية السالفة برقم (٨٠٧٠).

شَرِّها»[1].

١٠٧١٥ ـ حدثنا سَكَنُ بن نافعٍ، حدثنا صالحٌ، عن الزُّهْري، قال: أخبرني سعيدُ بن المُسيّب

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتَلَ الله اليهودَ والنَّصارى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهم مَساجِدَ»[2].

١٠٧١٦ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ الله اليهودَ والنَّصارى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهم مَساجِدَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثابت ـ وهو ابن قيس الأنصاري ـ الزرقي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، وابن ماجه، والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو حسن الحديث.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٦)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٨٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٢٤)، والطبراني في «الدعاء» (٩٧٢)، والبيهقي ٣/٣٦١ من طريق الليث بن سعد، عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطحاوي فيه القصة. وانظر (٧٤١٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح ـ وهو ابن أبي الأخضر ـ، وقد توبع، والسكن بن نافع روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ. وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٠٧١٧ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا مالكُ بن أَنَس، عن الزُّهْري، أخبرني قَبِيصةُ بن ذُؤيبٍ

أن أبا هريرة أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يُجْمَعَ بينَ المرأةِ وعَمَّتِها، وبينَ المرأةِ وخالَتِها(١).

١٠٧١٨ ـ حدثنا عثمانُ، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، عن أبي إدريسَ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَوضَّأَ، فَلْيَسْتَنْثِرْ، ومَن اسْتَنْجَى، فلْيُوتِرْ»(٢).

١٠٧١٩ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

= وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١/١٦٦ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» (٣٢١) برواية محمد بن الحسن.

ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠) (٢٠)، وأبو داود (٣٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٩٢)، وابن حبان (٢٣٢٦)، والبيهقي ٤/٨٠. وانظر (٧٨٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٢٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان: هو ابن عمر بن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبدالله الخَوْلاني.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٤٧، وابن خزيمة (٧٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو خزيمة وأبو عوانة في إحدى طريقيه بيونس مالكاً، وسلف الحديث من طريقه برقم (٧٢٢١).

عن أبي هريرة قال: أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وعُدِّلَتِ الصُّفوفُ قِياماً، فخَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ، فلمَّا قامَ في مُصَلَّاهُ، ذَكَرَ أنه جُنُبٌ، فقال لنا: «مَكانَكُم» ثم رَجَعَ فاغْتَسَلَ، ثم خَرَجَ إلينا ورأْسُه يَقْطُرُ، فكَبَّرَ، فصَلَّيْنا مَعَه[1].

١٠٧٢٠ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عُمَر، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قُلتَ لِصاحِبِكَ والإمامُ يَخْطُبُ[2] يومَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، فقد لَغَوْتَ»[3].

١٠٧٢١ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن أولادِ المُشرِكينَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٧٥)، وابن خزيمة (١٦٢٨)، والطحاوي ١/٢٥٩، والبيهقي ٢/٣٩٨ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٠٥) (١٥٧)، وأبو داود (٢٣٥)، والنسائي ٢/٨٩، والبيهقي ٢/٣٩٨ من طريق ابن وهب، عن يونس، به. وانظر (٧٢٣٨).

(٢) قوله: «والإمام يخطب» في (م) وحدها، وليس هو في شيء من نسخنا الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٠٥)، وابن حبان (٢٧٩٣) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٦٨٦).

فقال: «الله أَعْلَمُ بما كانوا عامِلينَ»(١).

١٠٧٢٢ - حدثنا عثمانُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن سعيدٍ المَقْبُرِي، قال:

قال أبو هريرة: يقولُ الناسُ: أَكْثَرَ أبو هريرةَ، فلَقِيتُ رجلاً فقلتُ له: بأيِّ سُورةٍ قَرَأَ رسولُ الله ﷺ البارِحةَ في العَتَمةِ؟ فقال: لا أَدْري. فقلتُ: أَلَمْ تَشْهَدْها؟ قال: بَلَى. قلتُ: ولٰكنِّي أَدْرِي، قَرَأَ بسورةِ كذا وكذا(٢).

١٠٧٢٣ - حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما طَلَعَتِ الشَّمسُ ٥١٩/٢
ولا غَرَبَتْ على يومٍ خَيْرٍ مِن يومِ الجُمُعَةِ، هَدانا الله له وأَضَلَّ الناسَ عنه، فالنَّاسُ لنا فيه تَبَعٌ، هو لنا، ولِلْيَهُودِ يومُ السَّبتِ، ولِلنَّصارَى يومُ الأحَدِ، إنَّ فيه لَسَاعَةً لا يُوافِقُها مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسأَلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (٧٥٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (١٢٢٣) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.
وفي قصة إكثار أبي هريرة من الحديث انظر ما سلف برقم (٧٢٧٥) و(٧٢٧٦).

الله عزَّ وجلَّ شيئاً، إلَّا أَعْطَاهُ»(٢).

١٠٧٢٤ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن سعيدِ بن سِمْعان

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تَظْهَرَ الفِتَنُ، ويكْثُرَ الكَذِبُ، وتَتَقارَبَ الأَسواقُ، ويَتَقارَبَ الزَّمانُ، ويكْثُرَ الهَرْجُ» قيل: وما الهَرْجُ؟ قال: «القتلُ»(٢).

١٠٧٢٥ ـ حدثنا هشامُ بن عبدِالملك، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن عبدِالملِك بن عُمَير، عن موسى بن طَلْحةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو سعيد المقبري: اسمه كيسان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٢) من طريق ابن وهب، وابن خزيمة (١٧٢٦) من طريق ابن وهب وابن أبي فديك، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وهو عند النسائي مختصر.

وأخرج أوله البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٢٣ من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن أبي فروة، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧١٥١) و(٧٢١٤) و(٧٦٨٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. غير سعيد بن سمعان، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٨) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

عن أبي هريرة قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قامَ نبيُّ الله ﷺ فقال: «يا بَنِي كعب بن لُؤَيٍّ، يا بَنِي هاشمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكم مِنَ النَّارِ، يا بَنِي عَبْدِ مَنافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكم مِنَ النَّارِ، يا فاطِمةُ بنتَ محمدٍ، أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ، فإنِّي لا أَمْلِكُ لَكُم مِنَ الله شَيئاً، غيرَ أنَّ لَكُم رَحِماً سَأَبُلُّها بِبَلالِها»(١).

١٠٧٢٦ ـ حدثنا مَحْبُوبُ بن الحسن، عن خالدٍ، عن محمدٍ(٢)

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَسَمَّوا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوا بِكُنْيَتِي»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام بن عبدالملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وأبو عوانة: وَضَّاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه أبو عوانة ١/٩٣ من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨)، ومسلم (٢٠٤) (٣٤٩)، وأبو عوانة ١/٩٣ من طرق عن أبي عوانة، به. وانظر (٨٤٠٢).

(٢) قوله: «عن محمد» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وقد سقط من (م) وبقية النسخ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محبوب بن الحسن، واسمه: محمد بن الحسن بن هلال، ومحبوب لقبٌ له، وهو به أشهر، روى له البخاري حديثاً واحداً متابعةً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، ومحمد: هو ابن سيرين.

وانظر (٧٣٧٧) و(١٠٤٨٢).

١٠٧٢٧ ـ حدثنا سليمانُ بن داودَ ـ يعني الطَّيالِسِي ـ، حدثنا أبو عامرٍ الخَزَّاز، عن سَيَّارٍ، عن الشَّعْبي، عن عَلْقَمَة، قال:

كُنَّا عند عائشةَ، فدَخَلَ أبو هريرة، فقالت: أنتَ الذي تُحَدِّثُ: أن امرأةً عُذِّبَت في هِرَّةٍ لها رَبَطَتْها، فلم تُطْعِمْها ولم تَسْقِها؟ فقال: سمعتُه منه ـ يعني النبيَّ ﷺ. قال عبدُالله: كذا قال أبي ـ فقالت: هل تَدْرِي ما كانتِ المرأةُ؟ إنَّ المرأةَ مع ما فَعَلَتْ، كانت كافرةً، وإنَّ المؤمِنَ أكرمُ على الله عزَّ وجلَّ من أن يُعَذِّبَه في هِرَّةٍ، فإذا حَدَّثْتَ عن رسولِ الله ﷺ، فانْظُرْ كيفَ تُحَدِّثُ(١).

١٠٧٢٨ ـ حدثنا سُلَيمان بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي حَصِينٍ، سَمِعَ ذَكْوانَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً،

---

(١) إسناده حسن من أجل أبي عامر الخزاز ـ وهو صالح بن رستم ـ، وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم. سيار: هو أبو الحكم، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس النَّخَعي.

وهو في «مسند الطيالسي» برقم (١٤٠٠)، وانظر ما سلف برقم (٧٥٤٧).

وفي معنى قول عائشة في كون المرأة كافرة ما وقع في حديث أبي الزبير عن جابر عند أحمد ٣/٣٧٤، ومسلم (٩٠٤) أن المرأة كانت من حِمْيَر، وفي رواية أخرى عند مسلم من الطريق نفسه أنها كانت من بني إسرائيل، وقد ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٣٥٧ أنه لا تضادَّ بينها، لأن طائفةً من حِمْيَر كانوا قد دخلوا في اليهودية، فنسبت إلى دينها تارةً، وإلى قبيلتها أخرى. =

فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِن النَّارِ»[1].

١٠٧٢٩ ـ حدثنا سُلَيمان بن داود، أخبرنا أبو عَوانةَ، عن عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا شَرِبَ الخَمْرَ، فَاجْلِدُوهُ، فإنْ عادَ فاجْلِدُوهُ»[2] فقال في الرابعةِ: «فاقْتُلُوهُ»[3].

١٠٧٣٠ ـ حدثنا سُلَيمان بن داودَ، أخبرنا شعبة[4]، عن الجُرَيريِّ، قال:

= ثم قال: وظاهر الحديث (يعني حديث أبي هريرة) أن المرأة عُذِّبَت بسبب قتل هٰذه الهرة بالحبس. قال عياض: يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعذبت بالنار حقيقةً، أو بالحساب لأن من نوقش الحساب عُذِّب. ثم يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعُذِّبت بكفرها، وزيدت عذاباً بسبب ذٰلك، أو مسلمة وعُذِّبت بسبب ذٰلك. قال النووي: الذي يظهر أنها كانت مسلمة، وإنما دخلت النار بهٰذه المعصية. كذا قال.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم. والحديث متواتر. أبو حَصين: هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي، وذكوان: هو أبو صالح السَّمَّان.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٤٢٠)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩١٥) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٣١٦).

(٢) لفظة «فاجلدوه» من (م) و(ل).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي سلمة، وقد توبع فيما سلف برقم (٧٩١١)، وله طريق آخر صحيح عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٦٢).

(٤) المثبت من (عس) و(ل) و(س)، وكتب فوقه في (ل) و(س): سعيد، =

سمعت أبا نَضْرةَ يحدِّث عن شُتَير بن نَهارٍ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «يَدْخُلُ فُقَراءُ أُمَّتي الجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيائِهم بِنِصْفِ يومٍ» قال: وتَلَا: ﴿وإنَّ يَوماً عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [الحج: ٤٧][1].

١٠٧٣١ ـ حدثنا سُلَيمان بن داود وعبدُالصمد، قالا: حدثنا شعبةُ وهَمَّام، عن قَتادةَ، عن زُرارةَ بن أَوْفَى

عن أبي هريرة يَرفَعُه ـ قال عبدُالصمد: أنَّ رسول الله ﷺ قال ـ: «إذا باتَتِ المَرأةُ هاجِرَةً لِفِراشِ زَوْجها، لَعَنَتْها المَلائِكةُ حتَّى تُصْبِحَ»، أو: «حَتَّى تَرْجِعَ»[2].

= وأما في (ظ٣) وبقية النسخ: سعيد، وكتب فوقه في (ظ٣): شعبة، والصواب شعبة كما أثبتنا، فإنه لا يعرف في الرواة عن الجريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ من اسمه سعيد، وأما شعبة فروايته عن الجريري معروفة مشهورة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شتير بن نهار ـ ويقال في اسمه: سمير بن نهار ـ في عداد المجهولين، وانظر ترجمته عند الحديث السالف برقم (٧٩٥٦). الجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة.

وهٰذا الطريق تفرد به الإمام أحمد، وقد سلف عنده من طريقين آخرين يصح بهما، انظر (٧٩٤٦) و(١٠٦٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالصمد ـ وهو ابن عبدالوارث بن سعيد ـ، وعلى شرط مسلم من جهة سليمان بن داود الطيالسي، فإنه من رجاله دون البخاري. همام: هو ابن يحيى العَوْذي. =

١٠٧٣٢ ـ حدثنا سُلَيمانُ بن داودَ، أخبرنا المُثَنَّى، عن قَتادةَ، عن أبي أيوبَ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا قاتَلَ أَحَدُكم فَلْيَتَّقِ الوَجْهَ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ خَلَقَ آدمَ على صُورَتِه»(١).

١٠٧٣٣ ـ حدثنا سُلَيمان بن داود، حدثنا شعبةُ، عن أبي زِيادٍ الطَّحَّان

سمع أبا هريرة يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «ما مِنْكم مِن أَحدٍ يُنْجيهِ عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله مِنْهُ بِرَحْمَةٍ»(٢).

١٠٧٣٤ ـ حدثنا سُلَيمان بن داودَ ـ وهو أبو داود الطَّيالسيُّ ـ، حدثنا عِمْرانُ ـ يعني القَطَّان ـ، عن قَتادةَ، عن أبي مَيْمونَةَ

= وهو في «مسند الطيالسي» (٢٤٥٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/٢٩٢ عن شعبة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤١٧٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث وحده، عن شعبة وحده، به. وانظر (٧٤٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم. المثنَّى: هو ابن سعيد الضُّبَعي القَسَّام، وأبو أيوب: هو يحيى بن مالك المراغي.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٥٥٨). وانظر (٩٩٦٢).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي زياد الطحان، وانظر ترجمته لزاماً عند الحديث السالف برقم (٨٠٠٣).

وللحديث طرق أخرى صحيحة عن أبي هريرة، انظر ما سلف برقم (٧٢٠٣).

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ قال في لَيلَةِ القَدْرِ: «إنَّها لَيلَةُ سابعةٍ ـ أو تاسِعةٍ ـ وعِشْرينَ، إنَّ المَلائِكةَ تلكَ اللَّيلَةَ في الأَرضِ أَكْثَرُ مِن عَدَدِ الحَصَى»[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عمران بن داوَر القطان يعتبر به، وهو ليس بذاك القوي، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو ميمونة: هو الفارسي الأبَّار، ومنهم من فرق بين الفارسيِّ والأبار، وكلٌّ منهما مدني يروي عن أبي هريرة.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٥٤٥)، ومن طريق الطيالسي أخرجه البزار (١٠٣٠ ـ كشف الأستار)، وابن خزيمة (٢١٩٤).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٤٣) من طريق عمروبن مرزوق، عن عمران القطان، به.

ويشهد للشطر الأول منه حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٣)، ولفظه: «هي في العشر، في سبع يَمضِينَ، أو سبعٍ يَبْقَينَ».

وحديث ابن عمر، سلف برقم (٤٨٠٨)، ولفظه: «تحرَّوها ليلة سبع وعشرين».

وعن أنس بن مالك، سيأتي ٣/٢٣٤، ولفظه: «التمسوها في العشر الأواخر، في تاسعة وسابعة وخامسة»، ورواه أنس عن عبادة بن الصامت، وسيأتي في مسنده ٥/٣١٣.

وعن أبي بن كعب قال: أنا والذي لا إله غيره أعلم أي ليلة هي، هي الليلة التي أخبرنا بها رسول الله ﷺ ليلة سبع وعشرين تمضي من رمضان، وسيأتي ٥/١٣٠.

والشطر الثاني معناه في قوله تعالى في سورة القدر: ﴿تَنَزَّلُ الملائكةُ والرُّوحُ فيها بإذنِ ربِّهم من كلِّ أمرٍ﴾.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/٢٦٢: وقد اختلف العلماء في ليلة =

١٠٧٣٥ ـ حدثنا سُلَيمان، حدثنا حَرْبٌ وأَبانٌ، عن يحيى بن أبي كَثِيرٍ، حدثني أبو سَلَمة

أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَغَارُ، وإنَّ المُؤْمِنَ يَغَارُ، وغَيْرَةُ الله أنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حُرِّمَ عليهِ»(١). ٢/٥٢٠

١٠٧٣٦ ـ حدثنا سُلَيمانُ بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن عبدالرحمٰن بن عابسٍ، قال: سمعتُ كُمَيْل بن زيادٍ يُحدِّث

= القدر اختلافاً كثيراً، وتحصَّل لنا من مذاهبهم في ذٰلك أكثر من أربعين قولاً... ثم ساق تلك الأقوال، وذكر في القول الحادي والعشرين أنها ليلة سبع وعشرين، وقال: وهو الجادة من مذهب أحمد، وروايةٌ عن أبي حنيفة، وبه جزم أُبيّ بن كعب وحلف عليه، كما أخرجه مسلم (٧٦٢)، وروى مسلم أيضاً (١١٧٠) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة قال: تذاكرنا ليلة القدر فقال ﷺ: «أيكم يذكر حين طلع القمر كأنه شِقُّ جفنة؟» قال أبو الحسن الفارسي: أي: ليلة سبع وعشرين، فإن القمر يطلع فيها بتلك الصفة. ثم قال: وحكاه صاحب «الحلية» من الشافعية عن أكثر العلماء.

وانظر الحديث السالف برقم (٧٤٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ـ وهو ابن داود الطيالسي ـ، فمن رجال مسلم. حرب: هو ابن شداد اليشكري، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وهو في «مسند الطيالسي» برقم (٢٣٥٧)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٨٢، عن حرب بن شداد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦١) من طريق أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد وأبان بن يزيد، به. وانظر (٨٥١٩).

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قلتُ: بَلَى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللهِ» قال: أحسِبُه قال: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: أَسْلَمَ عَبْدِي واسْتَسْلَمَ»(١).

١٠٧٣٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن سَلَمة ـ، أخبرنا عاصمُ بن بَهْدَلَة

عن يزيدَ بن شَرِيكٍ: أنَّ الضَّحَّاكَ بن قَيسٍ أرسَلَ معه إلى مروانَ بكُسْوةٍ، فقال مروانُ: انْظُرُوا مَنْ تَرَوْنَ بالبابِ؟ قال: أبو هريرةَ. فأَذِنَ له، فقال: يا أبا هريرةَ، حَدِّثْنا بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ.

فقال: سمعتُه يقول: «لَيَتَمَنَّيَنَّ أقوامٌ وَلُوا هٰذا الأمرَ أنَّهُم خَرُّوا مِنَ الثُّرَيَّا وأنَّهُم لم يَلُوا شَيئاً».

قال: زِدْنا يا أبا هريرةَ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير كميل بن زياد، فقد روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٣٥) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٠٨٨ ـ كشف الأستار) من طريق حَرَمي بن عمارة، عن شعبة، به ـ ولم يذكر في آخره قوله: أحسبه قال...

وانظر (٨٠٨٥).

«يَجْرِي هَلاكُ هٰذهِ الأُمَّةِ على يَدَيْ أُغَيْلِمةٍ من قُرَيشٍ»(١).

١٠٧٣٨ ـ حدثنا سُلَيمان بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي بَلْجٍ، قال: سمعتُ عَمْرَو بن مَيْمونٍ يُحدِّث

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أنْ يَجِدَ طَعْمَ الإيمانِ، فَلْيُحِبَّ العَبْدَ لا يُحِبُّهُ إلَّا للهِ عزَّ وجلَّ»(٢).

---

(١) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه برقم (٨٩٠١).

وأخرجه الحاكم ٤/٩١ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد ـ ولم يذكر في روايته: «يجري هلاك هٰذه الأمة...» إلخ. وصحح إسناده!

والضحاك بن قيس: هو الأمير الفِهْري القرشي الضحاك بن قيس بن خالد، مختلف في صحبته، روى له النسائي حديثاً واحداً في الجنائز، شهد فتح دمشق وسكنها إلى حين وفاته، وشهد صفِّين مع معاوية، وكان على أهل دمشق يومئذ، ثم غلب على دمشق بعد وفاة يزيد بن معاوية، ودعا إلى بيعة ابن الزبير، ثم دعا إلى نفسه، وقُتِلَ بمَرْج راهط من أرض دمشق في قتاله لمروان بن الحكم سنة أربعٍ أو خمسٍ وستين.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي بلج ـ وهو يحيى بن أبي سُليم ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٤٩٥)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ١/٣ـ٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٠١٨).

وسلف برقم (٧٩٦٧)، عن محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم، عن شعبة، به، فانظر تتمة تخريجه هناك.

ونستدرك هنا على ما في الموضع الأول من التخريج، فنقول: أخرجه =

١٠٧٣٩ ـ حدثنا صَفْوانُ بن عيسى، أخبرنا ابنُ عَجْلانَ، عن القَعْقاعِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ رَأَى رجلًا يَدْعُو هٰكذا بإِصْبَعَيهِ يُشِيرُ، فقال: «أَحِّدْ أَحِّدْ»(١).

= إسحاق بن راهويه (٣٦٦) عن عبيد بن سعيد الأُموي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٩٦) من طريق عبدالرحمٰن بن زياد الرصاصي، كلاهما عن شعبة، به.

ويشهد له حديث أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحبَّ لله، وأبغض لله، ومَنَعَ لله، فقد استكمل الإيمان» أخرجه أبو داود (٤٦٨١)، وإسناده حسن.

وبنحو هٰذا اللفظ عن معاذ بن أنس عند الترمذي (٢٥٢١)، وسيأتي في «المسند» ٣/٤٣٨ و٤٤٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. القعقاع: هو ابن حكيم، وأبو صالح: هو السَّمَّان.

وأخرجه الترمذي (٣٥٥٧)، والنسائي ٣/٣٨، والحاكم ١/٥٣٦، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٦٥) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٣٤) من طريق يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن ابن عجلان، به. لكن قال فيه القعقاع بن حكيم: حسبت عن أبي صالح.

قال الترمذي: ومعنى هٰذا الحديث إذا أشار الرجل بإصبعيه في الدعاء عند الشهادة لا يشير إلا بإصبع واحدة.

والرجل الذي أمره النبي ﷺ بالإشارة بإصبع واحدة هو سعد بن أبي وقاص كما سلف في الحديث (٩٤٣٩)، وانظر تتمة تخريجه والكلام عليه هناك.

١٠٧٤٠ ـ حدثنا صَفْوانُ، أخبرنا ابن عَجْلانَ، عن القَعْقاعِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مَجْرُوحٍ يُجْرَحُ في سَبيلِ الله، والله أعلَمُ بمَنْ[1] يُجْرَحُ في سَبيلِه، إلا جاءَ يومَ القِيامَةِ والجُرْحُ كَهَيْئَتِه يومَ جُرِحَ، اللَّونُ لَوْنُ دَمٍ، والرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ»[2].

١٠٧٤١ ـ حدثنا صَفْوانُ، حدثنا ابنُ عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لِلحَيَّاتِ: «ما سالَمْناهُنَّ مُنْذُ حارَبْناهُنَّ، فمَنْ تَرَكَ شيئاً خِيفَتَهُنَّ، فليسَ مِنَّا»[3].

١٠٧٤٢ ـ حدثنا صَفْوانُ، قال: ابنُ عجلانَ أخبرنا عن القَعْقَاعِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمْعِ تَفْضُلُ

---

(١) في (ظ٣) و(س): مَن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩٥) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٦) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٥٦ من طريق معدان، كلاهما عن محمد بن عجلان، به. وانظر (٩٠٨٧).

(٣) إسناده جيد، محمد بن عجلان وأبوه صدوقان. وانظر (٧٣٦٦) و(٩٥٨٨).

صلاةَ[1] الفَذِّ خمساً وعِشرينَ دَرَجَةً»[2].

١٠٧٤٣ ـ حدثنا سُليمانُ بن داودَ، حدثنا هشامٌ وشعبةُ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قَعَدَ بينَ شُعَبِها الأَرْبَعِ» قال شعبةُ: «ثم جَهَدَها»، وقال هشامٌ: «ثم اجْتَهَدَ، فقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ»[3].

---

(١) تحرفت كلمة «صلاة» في (م) إلى: ذات.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان. صفوان: هو ابن عيسى، والقعقاع: هو ابن حكيم. وانظر (٧٤٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي ـ، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وهو في مسند الطيالسي (٢٤٤٩)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٢٨٨، والبيهقي في «المعرفة» (٢٥٧).

وأخرجه أبو داود السجستاني في «سننه» (٢١٦)، والبيهقي ١/١٦٣ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة وهشام، به.

وأخرجه مسلم (٣٤٨) من طريق محمد بن أبي عدي، والنسائي ١/١١٠ من طريق خالد بن الحارث، وعثمان بن أحمد السماك في «فوائده» ـ كما في «الفتح» ٦/٣٩٦ ـ من طريق عمروبن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٠٧٤٧) من طريق هشام وشعبة، وسلف من طريق شعبة وحده بالأرقام (٧١٩٨) و(٩١٠٧).

١٠٧٤٤ ـ حدثنا شُعَيب بن حَرْبٍ أبو صالحٍ، قال:

سمعتُ مالكَ بن أنسٍ، وذَكَرَ سفيانَ الثَّوْريَّ، فقال: أَمَا إنَّه قد فارَقَني على أنه لا يَشْرَبُ النَّبيذَ[١].

١٠٧٤٥ ـ سمعتُ[٢] إبراهيمَ بن سعدٍ يقولُ:

أَشهَدُ على سفيانَ أنِّي سألتُه، أو سُئِلَ عن النَّبيذِ، فقال: كُلْ تمراً، واشرَبْ ماءً، يَصِيرُ في بَطْنِكَ نَبيذاً[٣].

١٠٧٤٦ ـ حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ: كان ابنُ شهابٍ يَضْرِبُ في الرِّيحِ[٤].

١٠٧٤٧ ـ حدثنا وهبُ بن جَرِيرٍ، حدثنا شعبةُ. وعبدُالصمد، حدثنا هشام، عن قَتادةَ، عن الحَسَن، عن أبي رافعٍ

---

(١) شعيب بن حرب أبو صالح: ثقة من رجال البخاري.

(٢) زاد في (م) وحدها في أول الإسناد: حدثنا يحيى، ولم ترد هٰذه الزيادة في شيء من النسخ الخطية، ولا في «أطراف المسند» ٨/٣٧١، وإبراهيم بن سعد معدود في شيوخ الإمام أحمد.

(٣) إبراهيم بن سعد ـ وهو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف ـ ثقة من رجال الشيخين، وسفيان: هو الثوري.

(٤) هٰذا الأثر سقط من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) و(ك) و«أطراف المسند» ٨/٣٧١.

ومعنى هٰذا الأثر جاء مبيَّناً في هامش (ل)، ففيه: معناه إذا وَجَدَ من رجلٍ ريحَ شرابٍ.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا جَلَسَ بينَ شُعَبِها الأَرْبَعِ، ثم اجْتَهَدَ، فقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ». قال عبدالصمد: «ثم جَهَدَها»[1].

١٠٧٤٨ ـ حدثنا سعيدُ بن عامرٍ، عن هشامٍ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن عِكْرِمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكم في ثَوْبٍ واحِدٍ، فَلْيُخالِفْ بينَ طَرَفَيْهِ على عاتِقِهِ»[2].

١٠٧٤٩ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثني أبي، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فحَثَّ عليه، فقال رجلٌ: عِندي كذا وكذا. قال: فما بَقِيَ في المجلسِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، والحسن: هو البصري، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه ابن الجارود (٩٢)، وأبو عوانة ١/٢٨٨ من طريق عبدالصمد ووهب بن جرير، بإسناديهما. وقرنا بعبد الصمد أبا نعيم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٢٠)، ومسلم (٣٤٨)، والطحاوي ١/٥٦، والبيهقي ١/١٦٣ من طريق وهب بن جرير وحده، به. وانظر (٧١٩٨) و(١٠٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ فمن رجال البخاري. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي. وانظر (٧٤٦٦).

رجلٌ إلا قد تَصَدَّقَ بما قَلَّ أو كَثُرَ، فقال رسول الله ﷺ: «مَن سَنَّ خَيراً فاسْتُنَّ به، كانَ له أَجْرُهُ كامِلاً، ومِنْ أُجُورِ مَنِ اسْتَنَّ به لا[1] يَنْقُصُ مِن أُجُورِهِم شيئاً، ومَنِ اسْتَنَّ شَرّاً فاسْتُنَّ به، فعَلَيهِ وِزْرُهُ كامِلاً، ومِنْ أَوْزَارِ الَّذي اسْتَنَّ به لا يَنْقُصُ مِن أَوْزارِهِم شيئاً»[2]. ٥٢١/٢

١٠٧٥٠ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعَتَينِ: اللَّمْسِ والنِّبَاذِ[3].

---

(١) في (ظ٣) و(عس) و(ل): ولا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٤) من طريق عبدالوارث بن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن عبدالصمد، بهٰذا الإسناد. وسقط من المطبوع من إسناده عبدالوارث والد عبدالصمد، ويستدرك من «التحفة» ١٠/٣٣٧.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٧٧) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وانظر ما سلف برقم (٩١٦٠).

قوله: «فحثَّ عليه»، أي: على التصدق عليه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٤٥) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن أيوب، به ـ وفيه النهي عن اللبستين وعن البيعتين كما سلف برقم (١٠٣٧٠) من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين.

١٠٧٥١ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادةُ، عن النَّضر بن أَنَس، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَن صَلَّى مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمسُ، فَلْيُصَلِّ إليها أُخْرَى»(١).

١٠٧٥٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابنَ عبدالله بن دينارٍ ـ قال: سمعتُ أَبي يَذكرُ عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّ رجلاً رَأَى كَلْباً يَأْكُلُ الثَّرَى مِن العَطَشِ، فأَخَذَ الرَّجلُ خُفَّهُ، فجَعَلَ يَغْرِفُ له به الماءَ حتَّى أَرْواهُ، فشَكَرَ اللهُ عزَّ وجلَّ له، فأَدْخَلَه الجَنَّةَ»(٢).

١٠٧٥٣ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي صالحٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وهو مكرر (٨٥٧٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، فقد روى له البخاري، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وهٰذا الحديث أخرجه البخاري (١٧٣) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وسلف بأطول مما هنا برقم (٨٨٧٤) من طريق مالك عن سُمَي مولى أبي بكر، عن أبي صالح.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَرَّ رجلٌ بِغُصْنِ شَوْكٍ، فنَحَّاهُ عن الطَّرِيقِ، فشَكَرَ الله له، فأَدْخَلَه الجَنَّةَ»(١).

١٠٧٥٤ - حدثنا عبدُالصمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشامٌ. والخَفَّافُ، قال: أخبرنا هشامٌ(٢)، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قالَ: سمع الله لِمَنْ حَمِدَه في الرَّكْعةِ الآخرةِ من العِشاء الآخرةِ قَنَتَ، وقال: «اللهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بنَ الوليدِ، اللهُمَّ أَنْجِ سَلَمةَ بنَ هِشامٍ، اللهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بنَ أبي رَبيعةَ، اللهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ، اللهُمَّ اجْعَلْها سِنِينَ كَسِنِينِ يُوسُفَ». وقال عبدُالوهاب: «كَسِنِي يُوسُفَ»، وقال فيها كلِّها: «نَجِّ نَجِّ»، وقال أبو عامرٍ كُلَّها: «اللهُمَّ نَجِّ نَجِّ(٣)»(٤).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٤٩٨).

(٢) قوله: «والخفاف قال: أخبرنا هشام» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ولم يرد في (م) والنسخ المتأخرة، ولم يرد كذٰلك في «أطراف المسند» ٨/١٦٩، ومما يؤيد ثبوته في الإسناد أن المصنف سيشير في آخر الحديث إلى اختلاف رواية الخفاف - وهو عبدالوهاب - في بعض ألفاظه.

(٣) في (م) وحدها: أنج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالصمد بن عبدالوارث وأبي عامر، وهو على شرط مسلم من جهة الخفاف - وهو عبدالوهاب بن عطاء - فهو من رجاله. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي البصري، وهشام: =

١٠٧٥٥ ـ حدثنا عبدُالصمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقَدَّموا رَمَضانَ بيومٍ ولا بِيَوْمَيْنِ، إلَّا أَنْ يَكُونَ رجلٌ كان يَصُومُ صَوْماً فَلْيَصُمْهُ»(١).

١٠٧٥٦ ـ حدثنا عبدُالصَّمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفرٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إذا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيلِ يَنْزِلُ الله عزَّ وجلَّ إلى سَماءِ الدُّنيا، فيَقُولُ: مَنْ ذا الَّذِي يَدْعُونِي أَسْتَجِيبُ له؟ مَن ذا الَّذي يَسْتَغْفِرُني أَغْفِرُ له؟ مَن ذَا الَّذي يَسْتَرْزِقُني أَرْزُقُه؟ مَن ذا الذي يَسْتَكْشِفُ الضُّرَّ أَكْشِفُه؟ حتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»(٢).

= هو ابن أبي عبدالله، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وسلف برقم (١٠٠٧٢) عن أبي عامر عبدالملك بن عمرو.

وسلف من طريق سعيد بن المسيب وأبي سلمة معاً عن أبي هريرة برقم (٧٤٦٥)، ومن طريق أبي سلمة وحده برقم (٧٦٦٩) و(١٠٥٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٨٢) من طريق أبي عامر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٣٦١)، ومن طريقه الطحاوي ٢/٨٤ عن هشام الدستوائي، به. وانظر (٧٢٠٠).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جعفر ـ وهو الأنصاري المؤذن ـ فهو في عداد المجهولين، لكنه متابع. وانظر (٧٥٠٩).

قال أبو عامرٍ عن أبي جعفرٍ: أنه سَمِعَ أبا هريرة.

١٠٧٥٧ ـ حدثنا عبدُالصمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفرٍ

عن أبي هريرة ـ قال أبو عامرٍ: قال: سمعتُ أبا هريرة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعمالِ[1] عِندَ الله عزَّ وجلَّ: إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وغَزْوَةٌ ليسَ فِيها غُلُولٌ، وحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ»[2].

١٠٧٥٨ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هشامٌ. وعبدُالوهاب، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي مُزاحمٍ

عن أبي هريرة[3] ـ قال عبدُالوهاب: عن أبي مُزاحمٍ سمع أبا هريرة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَبِعَ جَنازَةً وصَلَّى عَلَيها، فَلَهُ قِيرَاطٌ، ومَنِ انْتَظَرَ حتَّى يُقْضَى قَضَاؤُها، فلَهُ قِيراطَانِ» قالوا: يا رسولَ الله، وما القِيرَاطانِ؟ قال: «أَحَدُهما مِثْلُ أُحُدٍ»[4].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: الإيمان.

(٢) حديث صحيح، وسلف برقم (٧٥١١) عن يزيد بن هارون، عن هشام الدستوائي.

(٣) قوله: «عن يحيى، عن أبي مزاحم، عن أبي هريرة» سقط من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي مزاحم، لكن للحديث طرق أخرى عن أبي هريرة يصح بها، انظر ما سلف برقم (٧١٨٨).

عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وعبدالوهاب: هو ابن عطاء الخفَّاف، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير. =

١٠٧٥٩ ـ حدثنا عبدُالصمد[١]، حدثنا هشامٌ. وعبدُالوهَّاب، أخبرنا ـ يعني ـ هشامٌ، عن عَبَّاد بن أبي عليٍّ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة رَفَعَه ـ قال عبدُالوهاب: عن النبي ﷺ ـ قال: «وَيْلٌ لِلأُمَنَاءِ[٢]، وَيْلٌ لِلوُزَرَاءِ، لَيَتَمَنَّيَنَّ[٣] أقوامٌ يومَ القِيامَةِ أَنَّ ذَوائِبَهم كانَتْ مُعَلَّقَةً بِالثُّرَيَّا، يَتَذَبْذَبُونَ بينَ السَّماءِ والأَرضِ، وأَنَّهُم لَمْ يَلُوا عَمَلًا»[٤].

١٠٧٦٠ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا سُلَيمان ـ يعني ابن المُغِيرة ـ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن أبي عثمانَ، قال:

بَلَغَني عن أبي هريرة أنه قال: بَلَغَني[٥] أنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعْطِي عَبْدَه المُؤمنَ بالحَسَنةِ الواحِدَةِ أَلْفَ أَلفِ حَسَنَةٍ.

= وأخرجه الترمذي في آخر كتاب «العلل» من «سننه» ٥/٧٦١ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

ثم أخرجه هو والمزي في ترجمة أبي مزاحم من «التهذيب» ٣٤/٢٨٥-٢٨٦ من طريق معاوية بن سلَّام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

(١) قوله: «حدثنا عبدالصمد» سقط من (م).

(٢) قوله: «ويل للأمناء» سقط من (م).

(٣) المثبت من (ظ٣) و(ل)، وفي (عس) وبقية النسخ: ليتمَنَّوْا، وفي (م): ليتمنَّى.

(٤) إسناده حسن، وقد سلف برقم (٨٦٢٧).

(٥) لفظة «بلغني» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

قال[1]: فقُضِيَ أنِّي انطلقتُ حاجّاً أو معتمراً، فلَقِيتُه، فقلتُ: بَلَغَني عنكَ حديثٌ أنك تقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعْطِي عَبْدَه المُؤمِنَ بالحَسَنةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنةٍ»؟! قال أبو هريرة: لا، بل سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعْطِيهِ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنةٍ». ثم تَلَا: ﴿يُضَاعِفْها ويُؤْتِ من لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ [النساء: ٤٠]، فقال: إذا قال: ﴿أَجْراً عظيماً﴾، فمَن يَقْدِرُ قَدْرَه؟[2]. ٥٢٢/٢

١٠٧٦١ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حَمَّاد، حدثنا سُهَيْل، عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مَن سَتَرَ أَخاهُ المُسلِمَ، سَتَرَ الله عليهِ يومَ القِيامَةِ»[3].

١٠٧٦٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «القَتِيلُ في سَبيلِ الله

---

(١) القائل: هو أبو عثمان.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملٍّ النهدي. وانظر (٧٩٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، وسهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ، من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. وانظر (٩٠٤٥).

شَهِيدٌ، والمَطْعُونُ شَهِيدٌ، والمَبْطُونُ شَهِيدٌ، ومَن ماتَ في سَبيلِ الله فهُوَ شَهِيدٌ»(١).

١٠٧٦٣ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، وعَفَّانُ، قالا: حدثنا حمادٌ، حدثنا سُهَيل ـ قال عفانُ في حديثه: قال: أخبرني سُهَيل ـ، حدثني أبي

عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أَصْبَحَ: «اللهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنا، وبِكَ أَمْسَيْنَا، وبِكَ نَحْيَا، وبِكَ نَمُوتُ، وإليكَ المَصِيرُ»(٢).

١٠٧٦٤ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حمادٌ، حدثني عليُّ بن زيدٍ

أخبرني مَن سَمِعَ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَرْعُفَنَّ على مِنْبَرِي جَبَّارٌ مِن جَبَابِرَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، فيَسِيلُ رُعَافُه».

قال: فحدَّثني مَن رَأَى عَمْرَو بن سعيد بن العاص رَعَفَ على مِنْبَرِ رسولِ الله ﷺ حتَّى سالَ رُعَافُه(٣).

١٠٧٦٥ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا سعيدُ بن عُبَيد الهُنَائِي، حدثنا عبدُالله بن شَقِيقٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٠٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٨٦٤٩).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جُدعان ـ ولإبهام الراوي عن أبي هريرة. وانظر (٩٠٠٠).

حدثنا أبو هريرة: أن رسول الله ﷺ نَزَلَ بين ضَجْنانَ وعُسْفانَ، فقال المشركونَ: إنَّ لِهٰؤلاءِ[1] صلاةً هي أَحبُّ إليهم مِن آبائِهم وأَبْكـارِهِم[2] ـ وهي العصرُ ـ فأَجمِعُوا أَمْرَكم، فَمِيلُوا عليهم مَيْلَةً واحدةً، وإنَّ جِبريلَ عليه السلام أَتى النبيَّ ﷺ فأَمَرَه أن يَقسِمَ[3] أصحابَه شَطْرين فيُصَلِّيَ ببعضِهم وتقومَ الطائفةُ الأُخرى وراءَهم، وليَأْخُذوا حِذْرَهم وأَسلِحَتَهم، ثم تَأْتي الأُخرى فيُصَلُّونَ مَعَه، ويأخُذُ هٰؤلاءِ حِذْرَهم وأَسْلِحتَهم لتكونَ لهم ركعةٌ ركعةٌ مع رسول الله ﷺ، ولرسولِ الله ﷺ رَكْعتانِ[4].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: إن لهم.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: من آبائهم وأبنائهم.

(٣) في (ظ٣) و(عس) و(ل): يقيم.

(٤) إسناده جيد، سعيد بن عبيد الهُنائي روى له الترمذي والنسائي، وهو لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث.

وأخرجه الترمذي (٣٠٣٥)، والنسائي ٣/١٧٤، والطبري في «تفسيره» ٥/٢٤٨، وابن حبان (٢٨٧٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه من حديث عبدالله بن شقيق، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٦٧).

والأَبكار: جمع بِكْر، والمراد به هنا أولُ ولد الأبوين.

وضَجْنان: جبل على الطريق من مكة إلى المدينة، يبعد عن مكة خمسين كيلومتراً تقريباً.

وعُسفان: موضع يبعد عن مكة ثمانية وثمانين كيلومتراً تقريباً.

١٠٧٦٦ - حدثنا عبدُالصمد، حدثني عبدُالله بن حَسَّان - يعني العَنْبَري[1] -، عن القَلُوص:

أن شِهابَ بن مُدْلِج نزل الباديةَ، فسابَّ ابنُه رجلاً، فقال: يا ابنَ الذي تَعرَّبَ بعدَ[2] الهجرةِ، فأتى شهابُ المدينةَ، فلَقِيَ أبا هريرة، فسمعَه يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الناسِ رَجُلانِ: رجلٌ غَزَا في سَبيلِ الله حتَّى يَهْبِطَ مَوْضِعاً يَسُوءُ العَدُوَّ، ورَجلٌ بناحِيَةِ البادِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَواتِ الخَمْسَ، ويُؤَدِّي حَقَّ مالِه ويَعْبُدُ رَبَّه حتَّى يَأْتِيَهُ اليَقِينُ».

فجَثَا على رُكْبَتَيهِ قال: آنتَ سمعتَه من رسول الله ﷺ يا أبا هريرة يقوله؟ قال: نَعَم. فأتى بادِيَتَه فأَقامَ بها[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: المنبري.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: بهٰذه.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة القَلُوص: وهي بنت عُلَيبة جدة عبدالله بن حسان، أخت صفية ودُحيبة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، من رجال الشيخين، وعبدالله بن حسان العنبري روى له البخاري في «الأدب»، وأبو داود، والترمذي، وهو حسن الحديث، وأما شهاب بن مدلج العنبري فله ترجمة في «التعجيل» (٤٦٠)، ووثقه أبو زرعة وابن حبان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٣٥ من طريقين عن عبدالله بن حسان، بهٰذا الإسناد - ولم يسق لفظه.

وقد روي نحو المرفوع منه من طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر (٩١٤٢) و(٩٧٢٣) و(١٠٧٧٩). =

١٠٧٦٧ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا أبو الوازِعِ[١]، عن أبي أُمَيْن

عن أبي هريرة قال: انطلقتُ[٢] أنا وعبدُالله بن عُمَر وسَمُرةُ بن جُندبٍ، فأتينا النبيَّ ﷺ، فقالوا لنا: انْطَلقوا نحوَ مسجدِ التَّقْوى. فانْطَلَقْنا نحوَه، فاستَقْبَلْناه يَدَاه على كاهلِ أبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما، فثُرْنا في وَجْهه، فقال: «مَن هٰؤُلاءِ يا أبا بكرٍ» قال: عبدُالله بنُ عُمَر وأبو هريرةَ وسَمُرةُ[٣].

١٠٧٦٨ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ. وعبدُالوهاب[٤]،

= وروى نحوه حبيبُ بن شهاب بن مدلج، عن أبيه، عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (١٩٨٧).

(١) تحرف في (م) إلى: الزراع.

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): انطلقت إلى مسجد التقوى.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي هلال: وهو محمد بن سليم الراسبي، وأبي الوازع: وهو جابر بن عمرو الراسبي، ولجهالة أبي أُمين.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

قال السندي: قوله: «فأتينا النبي»، أي: إلى بيته. «انطلقوا» بصيغة الأمر، أي: أنتم، أو بصيغة الخبر، أي: هو وأصحابه. «إلى مسجد التقوى»، أي: مسجد قباء.

وقوله: «فثرنا في وجهه»، قال: هٰكذا بالمثلثة في نسختنا، ولعله من الثَّوْر: بمعنى السُّطوع والظُّهور، أي: فظهرنا له في مقابلة وجهه.

(٤) يعني عن هشام أيضاً، فيكون للمصنف فيه شيخان هما: عبدالملك بن عمرو، وعبدالوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فتقدير الكلام: حدثنا عبدالملك بن =

أخبرنا يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن عَذَابِ القَبْرِ، وعَذابِ النَّارِ، وفِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ، وفِتْنَةِ المَسيحِ الدَّجَّالِ». قال عبدُالوهاب: «وشَرِّ المسيحِ الدَّجَّالِ»(١).

١٠٧٦٩ - حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيطانُ وله ضُرَاطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ الأَذانَ، فإذا قُضِيَ الأَذانُ أَقْبَلَ، فإذا ثُوِّبَ بها أَدْبَرَ، فإذا قُضِيَ التَّثْويبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بينَ المَرْءِ وقَلْبِه - أو قال: نَفْسِه - يقولُ: اذْكُرْ كذا، اذْكُرْ كذا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذكُرُ، حتَّى يَظَلَّ الرَّجلُ لا يَدْرِي كم صَلَّى، فإذا لَمْ يَدْرِ أَحدُكم كم

= عمرو وعبدالوهاب قالا: أخبرنا هشام، عن يحيى. كما وقع في (ل) وحدها).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالملك بن عمرو - وهو أبو عامر العَقَدي -، وعلى شرط مسلم من جهة عبدالوهاب بن عطاء، فهو من رجال مسلم دون البخاري. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٩)، والبخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨) (١٣١)، وابن حبان (١٠١٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٧٣، والحاكم ١/٢٧٣، والطبراني في «الدعاء» (١٣٧٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٨) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٤٤٧).

صَلَّى، ثَلاثاً أو أَرْبعاً، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْن وهو جالِسٌ»[1].

١٠٧٧٠ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا إبراهيمُ بن نافعٍ، عن الحسن بن مُسلِم، عن طاووسٍ ٥٢٣/٢

عن أبي هريرة قال: ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ مَثَلَ البَخيلِ والمُتصدِّقِ كمَثَلِ رَجُلين عليهما جُنَّتانِ[2] من حديدٍ قد اضْطُرَّتْ أَيدِيهما إلى ثَدْيَيْهما وتَراقِيهما، فجَعَلَ المُتَصدِّقُ كلما تَصَدَّقَ بصدقةٍ انْبَسَطَتْ عنه حتَّى تَغْشَى أَنامِلَه، وتَعفُوَ أَثَرَه، وجَعَلَ البخيلُ كلما هَمَّ بصدقةٍ قَلَصَتْ كلُّ حَلْقةٍ وأَخَذَتْ بمكانِها. قال أبو هريرة: فأَنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ بإِصبَعِه في جُبَّتِه[3]، فلو رأيتَه يُوسِّعُها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٥)، والدارمي (١٢٠٤) و(١٤٩٤)، والبخاري (١٢٣١)، ومسلم ص٣٩٨ (٨٣)، والنسائي ٣/٣١، والطحاوي ١/٤٣١، وابن حبان (١٦)، والبيهقي ٢/٣٣١ من طرق عن هشام الدَّستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٤٦٢)، ومن طريقه ابن حبان (١٦٦٢) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٢٩ مختصراً، والبخاري (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (٥٩٩٣)، والطحاوي ١/٤٣٢ من طريق الأوزاعي، والطحاوي ١/٤٣٢ من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وانظر (٧٢٨٦).

(٢) في بعض النسخ: جبتان، بالباء، وانظر التعليق عليها عند الحديث (٧٤٨٣).

(٣) في (ظ٣) و(عس): جنبيه.

ولا تَوَسَّعُ[1].

١٠٧٧١ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي جعفر، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ مُستَجاباتٌ[2] لا شَكَّ فيهِنَّ: دَعْوةُ المَظْلومِ، ودَعْوةُ المُسافِرِ، ودَعْوةُ الوالِدِ على وَلَدِهِ»[3].

١٠٧٧٢ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا زُهَير، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «بادِرُوا بالأَعمالِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيلِ المُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجلُ مُؤْمِناً ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمِناً ويُصْبِحُ كافِراً، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا قَلِيلٍ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٩٧)، ومسلم (١٠٢١) من طريق أبي عامر عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٧٣٣٥) و(٩٠٥٧).

(٢) في بعض النسخ: مستجابات لهن.

(٣) حسن لغيره، وقد سلف تخريجه والكلام عليه من هٰذا الطريق برقم (٧٥١٠).

عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو جعفر: هو الأنصاري المؤذن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. زهير: هو ابن محمد التميمي، =

١٠٧٧٣ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا المُغِيرةُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كُـلُّ بَنِي آدمَ يَطْعُنُ الشَّيطانُ بإِصْبَعِهِ في جَنْبِه حينَ يُولَدُ إلَّا عِيسى ابنَ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعُنُ فطَعَنَ في الحِجَابِ»(١).

١٠٧٧٤ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا المُغِيرةُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تَمَنَّوْا لِقاءَ العَدُوِّ، وإذا لَقِيتُمُوهُ فاصْبِرُوا»(٢).

= والعلاء: هو ابن عبدالرحمٰن مولى الحرقة. وانظر (٨٠٣٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل المغيرة: وهو ابن عبدالرحمٰن الحزامي، فهو لا بأس به، روى له الشيخان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه البخاري (٣٢٨٦)، ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٩٥ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وبنحوه الحميدي (١٠٤٢) عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/٢٤٠ من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه البخاري معلقاً برقم (٣٠٢٦)، ومسلم (١٧٤١)، والنسائي في =

١٠٧٧٥ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو وسُرَيجُ، المَعْنَى، قالا: حدثنا فُلَيح، عن هلال بن عليٍّ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ خامَةِ الزَّرْعِ مِن حَيْثُ أَتَتْها[1] الرِّيحُ كَفَتْها، فإذا سَكَنَتْ اعْتَدَلَتْ، وكذلك مَثَلُ المُؤْمِنِ يَتَكَفَّأُ بالبَلاءِ. ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ، صَمَّاءَ مُعْتَدِلةً، يَقْصِمُها الله إذا شاءَ»[2].

= «الكبرى» (٨٦٣٤)، والبيهقي ١٥٢/٩، والحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤٥٥/٣ من طريق عبدالملك بن عمرو العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (٩٥١٣) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٩١٩٦).

(١) تصحفت في (م) وبعض النسخ المتأخرة إلى: انتهى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٤) و(٧٤٦٦) من طريق محمد بن فليح ومحمد بن سنان، كلاهما عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧١٩٢).

الخامَة: الزرع أول ما ينبت على ساق واحدة.

و«كَفَتْها»، أي: أمالتها، وأصلها: «كَفَأتها» مهموزاً كما في رواية «الصحيح».

و«صمّاء»، أي: صُلبة شديدة بلا تجويف.

١٠٧٧٦ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا فُلَيح، عن أيوبَ بن[١] عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة، عن يعقوبَ بن أبي يعقوبَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يُقِيمُ الرَّجلُ الرَّجلَ مِن مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فيهِ، ولٰكنِ افْسَحُوا يَفْسَحِ الله لَكُم»[٢].

١٠٧٧٧ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا المُغِيرةُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إنَّما الإمامُ جُنَّةٌ يُقاتَلُ مِن وَرَائِه، ويُتَّقَى به، فإنْ أَمَرَ بِتَقْوَى وعَدْلٍ، فإنَّ له بذٰلكَ أَجْراً، وإنْ أَمَرَ بِغَيْرِ ذٰلك، فإنَّ عليه مِنْه[٣]»[٤].

---

(١) تحرفت لفظة «بن» في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عن.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالملك بن عمرو ـ وهو أبو عامر العَقَدي ـ ثقة من رجال الشيخين، وحديث من فوقه من قبيل الحسن.

وسلف من هٰذا الطريق برقم (٨٤٦٢).

(٣) في النسخ المتأخرة: فيه، والمثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل) و(ك)، وفي (م) وحدها: فيه زوراً، بزيادة كلمة «وزراً».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، المغيرة ـ وهو ابن عبدالرحمٰن الحزامي ـ روى له الشيخان، لكن لا يبلغ مرتبة الثقة، فهو لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١)، وأبو داود (٢٧٥٧)، والنسائي ٧/١٥٥-١٥٦، وأبو يعلى (٦٣٢٥) و(٦٣٤١)، وأبو عوانة ٤/٤٥٧، والبيهقي ٩/٢٢٣، والبغوي (٢٤٧٧) من طرق عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد ـ وزاد البخاري =

١٠٧٧٨ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا فُلَيْح، عن نُعَيم بن عبدِالله:

أنَّه رَقِيَ إلى أبي هريرة على ظَهْر المسجدِ، فوَجَدَه يَتوضَّأُ، فرَفَعَ في عَضُدَيْهِ، ثم أَقبَلَ عليَّ فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أُمَّتِي يومَ القِيامَةِ هي(١) الغُرُّ المُحَجَّلونَ مِن أَثَرِ الوُضوءِ» مَن اسْتَطاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَه فَلْيَفْعَلْ.

لا أَدْري من قولِ رسول الله ﷺ أو من قول أبي هريرة؟!(٢).

١٠٧٧٩ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو وسُرَيجٌ، قالا: حدثنا فُلَيحٌ، عن عبدِالله ـ يعني ابنَ مَعْمَر، وهو أبو طُوَالَة ـ، عن سعيدِ بن يَسارٍ

= ـ ومن طريقه البغوي ـ في أوله: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني»، واقتصر أبو داود والبيهقي على قوله: «إنما الإمامُ جُنَّة يقَاتل به».

قوله: «إنما الإمام جُنَّة»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/١١٦: بضمِّ الجيم، أي: سُترة، لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويكفُّ أذى بعضهم عن بعض، والمراد بالإمام كل قائم بأمور الناس.

وقوله: «فإن عليه منه»، أي: وِزراً، وحُذِف في هٰذه الرواية على طريق الاكتفاء لدلالة مقابله عليه، ويحتمل أن تكون «مِن» تبعيضية، أي: فإن عليه بعضَ ما يقول.

(١) هٰكذا هي في عامة أصولنا، وكتب فوقها في (ظ٣): هم، وكلاهما صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان. وهو مكرر (٨٤١٣).

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أَلا أُخْبِرُكم بِخَيْرِ النّاسِ مَنْزِلَةً [1]؟ رجلٌ آخِذٌ بِعِنَانِ فَرَسِه في سَبِيلِ الله، أَلَا أُخْبِرُكم بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلَةً بَعْدَه؟ رجلٌ مُعْتَزِلٌ في غَنَمٍ ـ أَو غُنَيْمةٍ ـ يُقيم الصَّلاةَ، ويُؤْتي الزَّكاةَ، ويَعْبُدُ الله لا يُشْرِكُ به شيئاً»[2].

١٠٧٨٠ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو وسُرَيجٌ، قالا: حدثنا فُلَيح، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن ـ يعني ابنَ مَعْمَر أبو طُوالَة ـ، عن سعيد بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَقُولُ: أَينَ المُتَحابُّونَ بِجَلالِي؟ اليومَ أُظِلُّهُم في ظِلِّي يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلِّي»[3].

١٠٧٨١ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامُ بن سَعْد، عن المَقْبُري

---

(١) لفظة «منزلة» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان، وقد روى له الشيخان، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين أيضاً غير سريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري ـ فمن رجال البخاري. عبدالله بن معمر: هو عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر بن حَزْم أبو طوالة.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٥٤) من طريق أبي محمد الحراني، والحاكم ٢/٦٧ من طريق المعافى بن سليمان، كلاهما عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٩١٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٣١).

٥٢٤/٢ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لَيَدَعَنَّ رجالٌ فَخْرَهُم بِأَقْوامٍ إِنَّما هُمْ فَحْمُ مِن فَحْمِ جَهَنَّمَ، أو لَيَكُونَنَّ أَهْوَنَ على الله من الجُعْلانِ التي تَدْفَعُ بِأَنْفِها النَّتَنَ»، وقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد أَذْهَبَ عَنْكُم عُبِّيَّةَ الجاهِلِيَّةِ وفَخْرَها بِالآباءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وفاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ بَنُو آدمَ، وآدمُ مِن تُرابٍ»(١).

١٠٧٨٢ - حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا زُهَير، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «قالَ الله تعالى: أَنا عندَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وأنا مَعَه حيثُ يَذْكُرُني.

ولله(٢) أَشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبةِ عَبْدِهِ مِن أَحَدِكُمْ يَجِدُّ ضالَّتَهُ بالفَلاةِ(٣).

ومَن يَتَقَرَّب إليَّ شِبْراً تَقَرَّبتُ إليهِ ذِراعاً، ومَنْ تَقَرَّبَ إليَّ ذِراعاً تَقَرَّبْتُ إليهِ باعاً، وإذا أَقْبَلَ إليَّ(٤) يَمْشِي أَقْبَلْتُ أُهَرْوِلُ»(٥).

---

(١) إسناده حسن، هشام بن سعد - وإن روى له مسلم - حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد. وأخرجه الترمذي (٣٩٥٥) من طريق أبي عامر عبدالملك بن عمرو العَقَدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن غريب. وانظر (٨٧٣٦).

(٢) المثبت من (عس)، وفي (م) وبقية النسخ: والله.

(٣) في (عس) وهامش (ظ٣) زيادة: «من الأرض».

(٤) لفظة «إليَّ» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن محمد. =

١٠٧٨٣ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا كَثِير بن زَيْد، حدثني عَمْرو بن تَمِيم، أخبرني أبي

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَظَلَّكُم شَهْرُكم هٰذا، بِمَحْلُوفِ رسولِ الله ما مَرَّ بالمُسلِمينَ شَهْرٌ قَطُّ خيرٌ لهم مِنْه، وما مَرَّ بالمُنافِقِينَ شهرٌ قَطُّ شَرٌّ لهم مِنْهُ، بِمَحْلُوفِ رسولِ الله إنَّ الله لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ ونَوافِلَه، ويَكْتُبُ إِصْرَهُ وشَقَاءَه، مِن قَبْلِ أَنْ يَدْخُلَه، وذاكَ لأَنَّ المُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ القُوَّةَ مِن النَّفَقة لِلعِبادَةِ، ويُعِدُّ فيه المُنافقُ ابْتِغاءَ غَفَلاتِ المُؤْمِنينَ وعَوْراتِهم، فهو غُنْمٌ لِلمُؤْمِنِ يَغْتَنِمُهُ الفاجِرُ»(١).

١٠٧٨٤ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله ـ وهو أبو أحمدَ الزُّبَيْري ـ، حدثنا

= وأخرجه مسلم ص٢١٠٢ (١)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٤٣ من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بتمامه عن روح، عن زهير بن محمد برقم (١٠٩٠٩)، وسلفت القطعة الأولى عنه برقم (١٠٦٨٤).

وسلف الحديث دون قصة الضالَّة برقم (٧٤٢٢) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، وسلفت هٰذه القصة وحدها برقم (٨١٩٢) من طريق همام، عن أبي هريرة.

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (٨٣٦٨)، وذكرنا هناك أن تميماً والد عمرو: هو ابن يزيد مولى بني زمعة، وهو ذهولٌ، والصواب أنه تميم المازني، وله ولابنه ترجمتان في «تعجيل المنفعة»، فيستدرك من هنا.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٨٤) من طريق أبي عامر العقدي عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

كَثِيرُ بن زَيْد، عن عَمْرو بن تَمِيم، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَظَلَّكُم شَهْرُكم» فذَكَرَه[1].

١٠٧٨٥ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن زَيْدٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عن ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِن اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

قال: سُئِلَ أبو هريرة: ما «مَنِ تَعُولُ؟» قال: امرأتُك، تقول: أَطعِمْني أَو أَنفِقْ عليَّ ـ شكَّ أبو عامرٍ ـ أَو طَلِّقْني، وخادِمُكَ يقول: أَطْعِمْني واسْتَعْمِلْني، وابنتُك تقول: إلى مَن تَذَرُني؟[2].

١٠٧٨٦ ـ حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشام بن سَعْد، عن سعيد بن أبي هِلالٍ، عن ابن أبي ذُبابٍ

عن أبي هريرة: أن رجلاً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ مَرَّ بشِعْبٍ فيه عُيَيْنَةُ ماءٍ عَذْبٍ، فأَعْجَبَه طِيبُه، فقال: لو أَقمتُ في

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢-٣، والبيهقي ٤/٣٠٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل هشام ـ وهو ابن سعد ـ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زيد: هو ابن أسلم، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وانظر (٧٤٢٩).

هٰذا الشِّعْبِ فاعْتَزَلتُ الناسَ، ولا أَفعَلُ حتَّى أَستَأْمِرَ رسولَ الله ﷺ. فذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «لا تَفْعَلْ، فإنَّ مُقَامَ أَحَدِكُم في سَبيلِ الله خيرٌ مِن صَلاةِ سِتِّينَ عاماً خالياً، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ الله لَكُمْ ويُدْخِلَكُم الجَنَّةَ؟ اغْزُوا في سَبيلِ الله، مَن قاتَلَ في سَبيلِ الله فُواقَ ناقَةٍ، وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»(١).

١٠٧٨٧ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن خِلاسٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة: أنه ذَكَرَ رَجُلينِ ادَّعَيا دابَّةً ولم يَكُن لهما بَيِّنةٌ، فأَمَرَهما النبيُّ ﷺ أن يَسْتَهِمَا على اليَمينِ(٢).

١٠٧٨٨ ـ حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا حَنْظَلةُ، قال: سمعتُ سالماً، يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُقْبَضُ

---

(١) إسناده حسن من أجل هشام بن سعد. ابن أبي ذُباب: هو عبدالله بن عبدالرحمٰن بن الحارث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/١٦٠، وفي «الشعب» (٤٢٣٠) من طريق أبي عامر العقدي عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٧٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خِلاس ـ وهو ابن عمرو الهَجَري ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. محمد بن بكر: هو البُرساني، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٢٢)، والدارقطني ٤/٢١٢ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وزادا: أَحبًّا ذٰلك أم كَرِها. وانظر (١٠٣٤٧).

العِلْمُ، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويكْثُرُ الهَرْجُ» قيل: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: بيدِه هٰكذا: يعني القَتْل(١).

١٠٧٨٩ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أَبي، عن محمد بن سِيرِينَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْكُم أَحدٌ يُدْخِلُه عَمَلُه الجَنَّةَ، ولا يُنْجيهِ مِنَ النَّارِ» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أَنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله مِنْه بِرَحْمَةٍ وفَضْلٍ» مرَّتَينِ أو ثلاثاً(٢).

١٠٧٩٠ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ النُّعمانَ بن راشدٍ يُحدِّثُ عن الزُّهْري، عن عُبَيدالله بن عَبْدالله

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا طِيَرَةَ، وخَيْرُها الفَأْلُ» قيل: وما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمةُ الصَّالِحةُ يَسْمَعُها أَحَدُكم»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حنظلة: هو ابن أبي سفيان بن عبدالرحمٰن الجمحي، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر. وانظر (٧٥٤٩).

(٢) في (ظ٣) و(عس) و(ل): يعني أحداً، وفي (م) وبقية النسخ: يعني أحد، والصواب حذف كلمة «يعني»، ورفع كلمة «أحد»، وهي ثابتةٌ مرفوعةً فيما سلف برقم (٨٣٣٠) من هٰذا الطريق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن حازم. وهو مكرر (٨٣٣٠).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النعمان بن راشد. وانظر (٧٦١٨).

١٠٧٩١ ـ حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ يونسَ بن يزيد الأَيْلِيَّ يُحدِّث عن الزُّهري، عن سعيدِ بن المُسيّب ٥٢٥/٢

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهم في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُهم في الإِسلامِ إذا فَقِهُوا.

وتَجِدُونَ مِن خَيْرِ النَّاسِ في هٰذا الأَمْرِ أَكْرَهَهم له قبلَ أَنْ يَدْخُلَ فيه.

وتَجِدُونَ مِن شَرِّ النَّاسِ ذا الوَجْهَينِ الذي يَأْتِي هٰؤلاء بِوَجْهٍ وهٰؤُلاءِ بِوَجْهٍ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٦) وص٢٠١١ (١٠٠)، وابن حبان (٥٧٥٧) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. واقتصر مسلم في الموضع الثاني على القسم الثالث من الحديث.

وأخرجه البخاري (٣٤٩٣) و(٣٤٩٤)، ومسلم (٢٥٢٦) وص٢٠١١ (١٠٠) من طريق أبي زرعة، عن أبي هريرة. واقتصر مسلم في الموضع الثاني على القسم الثالث.

وأخرجه البغوي (٣٨٤٤) دون القسم الثالث من طريق الأعرج، عن أبي هريرة، وزاد في أوله: «الناس تبع لقريش...».

وسلف القسم الأول من الحديث من طرق عن أبي هريرة، انظر الحديث رقم (٧٤٩٦).

وسلف القسم الثاني منه برقم (٩٤١٢) من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

وسلف القسم الثالث من طرق عن أبي هريرة، انظر الحديث رقم (٧٣٤١).

١٠٧٩٢ ـ حدثنا وَهْب، حدثنا أبي، قال: سمعتُ يونسَ يُحدِّث عن الزُّهْري، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن

أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتقارَبُ الزَّمانُ، ويَفِيضُ المالُ، وتَظْهَرُ الفِتَنُ، ويكْثُرُ الهَرْجُ» قالوا: وما الهَرْجُ يا رسولَ الله؟ قال: «القَتْلُ القَتْلُ»(١).

١٠٧٩٣ ـ حدثنا يحيى بنُ حَمَّادٍ، أخبرنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَجاوَزُوا في الصَّلاةِ، فإنَّ خَلْفَكم الضَّعِيفَ والكَبِيرَ وذا الحَاجَةِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب: هو ابن جرير بن حازم، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وحميد بن عبدالرحمٰن: أبوه هو الصحابي الجليل عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم ص٢٠٥٧ (١١)، وابن حبان (٦٧١١)، وابن حجر في «التغليق» ٥/٢٧٦ من طريق عبدالله بن وهب، وأبو داود (٤٢٥٥)، وابن حبان (٦٧١٧) من طريق عنبسة بن خالد، كلاهما عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠٣٧)، ومسلم ص٢٠٥٧ (١١)، وأبو عوانة في العلم كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٨، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٧٧)، وابن حجر في «التغليق» ٥/٢٧٧ من طرق عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. وانظر (١٠٠٩٩).

قال[1]: وحدثنا إبراهيمُ التَّيْمي، عن الحارث بن سُوَيْد، عن عبدِالله، مِثْل ذٰلك[2].

قال: وحدثنا إبراهيمُ، عن عبدِالله، مِثْل ذٰلك.

قال: وحدثنا حَبيبُ بن أبي ثابتٍ، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، مِثْل ذٰلك[3].

١٠٧٩٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابن إدريس[4]، عن هشامٍ، عن الحسنِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما رجلٍ أَفْلَسَ فوَجَدَ رجلٌ عِندَه مالَهُ، ولَمْ يَكُنْ اقْتَضَى مِن مالِهِ شيئاً، فهُوَ له»[5].

---

(١) القائل في هٰذا الموضع والمواضع التالية هو الأعمش.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهٰذا الحديث من مسند عبدالله بن مسعود. إبراهيم التَّيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٠٧) من طريق عمار الدُّهني، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه يزيد بن شريك، عن عبدالله بن مسعود ـ وفيه قصة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو من مسند ابن عباس، وقد تفرد الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

(٤) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: أبو إدريس.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، لكن للحديث طرق أخرى يصحُّ بها. انظر ما سلف برقم (٧١٢٤).

ابن إدريس: هو عبدالله، وهشام: هو ابن حسان.

١٠٧٩٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا عَمَّار بن رُزَيْق، عن أبي إسحاقَ، عن كُمَيل[1] بن زيادٍ

عن أبي هريرة قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في نخلِ المدينة، فقال: «يا أبا هُرَيرة ـ أو يا أَبا هِرٍّ ـ هَلَكَ المُكْثِرونَ، إنَّ المُكثِرينَ الأَقَلُّونَ يومَ القِيامَةِ، إلَّا مَن قالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، وقليلٌ ما هُمْ.

يا أبا هُرَيرةَ، أَلا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللهِ، ولا مَلْجَأَ مِنَ الله إلَّا إليهِ.

يا أبا هُرَيرةَ، هَلْ تَدْرِي ما حَقُّ الله على العِبَادِ؟ وما حَقُّ العِبادِ على اللهِ؟» قال: قلتُ: الله ورسولُه أَعلمُ، قال: «فإنَّ حَقَّ اللهِ على العِبادِ أَن يَعْبُدُوهُ، ولا يُشْرِكُوا به شيئاً، وإنَّ حَقَّ العِبَادِ على الله أَنْ لا يُعَذِّبَ مَن فَعَلَ ذٰلك مِنْهُم»[2].

١٠٧٩٦ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن صالح بن نَبْهانَ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِعْ حاضِرٌ لِبَادٍ،

---

(١) تحرف في (م) إلى: كهيل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير كميل بن زياد، فقد روى له النسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السَّبيعي. وانظر (٨٠٨٥).

وللقسم الأول انظر ما سلف برقم (٨٣٢٣).

ولا تَدَابَرُوا، ولا تَناجَشُوا، وكُونوا عِبادَ الله إِخْواناً»[1].

١٠٧٩٧ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا لَقِيتُمُ المُشركينَ بالطَّريقِ[2]، فلا تَبْدَؤُوهُم بالسَّلامِ، واضْطَرُّوهُم إلى أَضْيَقِها»[3].

١٠٧٩٨ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شَرِيكٌ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعْثاءِ، عن أبي الأَحوصِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَفْضُلُ الصَّلاةُ في جَماعَةٍ على صلاةِ الفَذِّ، بخَمْسٍ وعِشرينَ صَلاةً»[4].

١٠٧٩٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا عامرُ بن يِسافٍ، حدثنا يحيى بنُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل صالح بن نبهان، وهو صدوق، وصالح ـ وإن كان قد اختلط ـ متابَعٌ. سفيان: هو الثوري.
وانظر (٧٨٧٥) و(١٠٢٣٥).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: في الطريق.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. وانظر (٧٥٦٧).

(٤) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد تُوبِع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.
وأخرجه ابن راهويه (٢٥٨) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٤٩).

أبي كَثير، عن عبدالله بن بَدْرٍ الحَنَفي

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله إلى صلاةِ رجلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَه بينَ رُكُوعِه وسُجُودِهِ»(١).

١٠٨٠٠ - حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا عَبْدَةُ - يعني ابن سُلَيمانَ -، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن إبراهيمَ، عن سَلْمان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لَيُبَيِّتُ القَوْمَ بالنِّعْمَةِ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ، وأَكْثَرُهُم كافِرُونَ، يَقُولُونَ: مُطِرْنا بنَجْمِ كذا وكذا».

---

(١) حديث حسن، ورجال إسناده ثقات غير عامر بن يساف، فقد اختُلف فيه، وثقه ابن معين في رواية وضعفه في أخرى، وقال أبو داود: ليس به بأس، رجل صالح، وقال أبو حاتم: صالح، وقال العجلي: يكتب حديثه وفيه ضعف، وقال ابن عدي: هو منكر الحديث عن الثقات، ومع ضعفه يكتب حديثه، له ترجمة في «التعجيل».

وقد اختلف على عبدالله بن بدر في هٰذا الحديث، فرواه عكرمة بن عمار عنه، عن طلق بن علي اليمامي، عن النبي ﷺ، وعكرمة حسن الحديث، ورواه أيوب بن عتبة - وهو ضعيف - عنه، عن عبدالرحمٰن بن علي بن شيبان، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وكلا الإسنادين سيأتيان عند المصنف في مسند طلق بن علي ٤/٢٢.

ويشهد لهٰذا الحديث ما في قصة المسيء صلاته: «ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً»، وقد سلف برقم (٩٦٣٥).

قال: فحدَّثتُ بهٰذا الحديثِ سعيدَ بن المُسيّب، فقال: ونحنُ قد سَمِعْنا ذٰلك من أبي هريرة[1].

١٠٨٠١ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا عاصمٌ ـ يعني ابنَ محمدٍ ـ، عن واقد بن محمدٍ[2]، عن سعيد بن مَرْجانَةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امْرِىءٍ مُسلِم أَعْتَقَ امرَأً مُسلِماً، اسْتَنْقَذَه الله مِن النَّارِ، كُلُّ عُضْوٍ مِنْه عُضْواً مِنْه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في رواية البيهقي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدة بن سليمان: هو الكلابي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي، وسلمان: هو الأغر، والقائل «فحدثت بهٰذا الحديث» هو محمد بن إبراهيم كما في رواية البيهقي.

وأخرجه البيهقي ٣/٣٥٩ من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩٧٩) عن سفيان بن عيينة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة! فجعل بدل «سلمان الأغر» أبا سلمة. وانظر ما سلف برقم (٨٧٣٩).

قوله: «ليبيِّت»، قال السندي: من «بَيَّت» المشدَّد، أي: ينزل عليهم المطر بالليل.

(٢) قوله: «عن واقد بن محمد» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم بن محمد: هو عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، وواقد أخوه. =

١٠٨٠٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بالظُّهْرِ في الحَرِّ، فإنَّ حَرَّها من فَيْحِ جَهَنَّمَ»(١).

١٠٨٠٣ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن أبي صالحٍ ٥٢٦/٢

عن أبي هريرة قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ لصلاةِ

= وأخرجه البخاري (٢٥١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٧١/١٠ من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، ومسلم (١٥٠٩)(٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٣٨) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن عاصم بن محمد، بهٰذا الإسناد. لكن وقع عند الطحاوي «زيد بن محمد»، مكان «واقد بن محمد»، وهو أخ ثالث لهما، من رجال مسلم، وهو ثقة.

وزاد المخرِّجون لهٰذا الحديث ـ غير الطحاوي ـ بعده: قال سعيد بن مرجانة: فانطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة، فذكرته لعلي بن الحسين، فأعتق عبداً له وقد أعطاه به عبدالله بن جعفر عشرة آلاف درهم، أو ألف دينار. وسلفت هٰذه القصة مع الحديث عند المصنف برقم (٩٤٤١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (٨٩٠٠).

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (م) والنسخ المتأخرة، وأثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل) ومن «أطراف المسند» ٢٠٢/٧، وقد سلف الحديث برقم (٨٩٠٠) عن أسود بن عامر، عن أبي بكر، وكنا ذكرنا هناك أن رواية يحيى بن آدم هٰذه ليست في شيء من أصولنا الخطية، ونقول الآن: إن ذٰلك التعليق كان خطأً فينسخ وتستدرك رواية يحيى من هٰذا الموضع.

العشاءِ الآخِرَةِ، فإذا هُم عِزُونَ مُتفرِّقُونَ، فغَضِبَ غضباً ما رأيتُهُ غَضِبَ غضباً قطُّ أَشَدَّ منه، ثم قال: «لَوْ أَنَّ رَجُلاً نَدَّى[1] الناسَ إلى عِرْقٍ أو مَرْماتَيْنِ لأَتَوْهُ لِذلكَ، وهم يَتَخَلَّفُونَ عن هٰذهِ الصَّلاةِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً فَلْيُصَلِّ بالنَّاس، ثُمَّ أَتَتَبَّعُ أَهْلَ هٰذه الدُّورِ التي يَتَخَلَّفُ أَهْلُها عن هٰذه الصَّلاةِ، فأُضْرِمُها عَلَيهِم بالنِّيرانِ»[2].

١٠٨٠٤ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا قُطْبَةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَدِينةُ حَرَمٌ، فمَنْ أَحْدَثَ فيها حَدَثاً، أو آوَى مُحْدِثاً، فعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ الله مِنْه يومَ القِيامَةِ عَدْلاً ولا صَرْفاً»[3].

١٠٨٠٥ ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شَرِيكٌ، عن عبدالمَلِكِ بن عُمَيْر، عن زيادٍ الحارِثيِّ، قال:

سمعتُ أبا هريرة وقال له رجلٌ: أنتَ الذي تَنْهَى الناسَ عن صوم يوم الجُمُعَةِ؟ قال: فقال: ها وربِّ هٰذه الكَعْبةِ، ها وربِّ

---

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) و(ل)، ومعناه: لو أن رجلاً جَمَعَ الناس، وفي (م) وبقية النسخ: نادى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٨٩٠٣).

وعِزُون: جمع عِزَةٍ: وهي العُصْبة من الناس.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قُطْبة ـ وهو ابن عبدالعزيز بن سياه ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٩١٧٣).

هٰذه الكعبـةِ ـ ثلاثاً ـ لقد سمعتُ محمداً ﷺ يقول: «لا يَصُومُ أَحَدُكم يومَ الجُمُعةِ وَحْدَه إلا في أَيامٍ مَعَه».

ولَقَدْ رأَيتُ محمداً ﷺ يصلي وعليه نَعْلاَهُ[1]، ثم يَنصرِفُ وهما عليهِ[2].

١٠٨٠٦ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيد، حدثنا عِكْرمةُ، حدثني أبو كَثيرٍ عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخمرُ مِن هاتَيْنِ الشَّجَرَتَينِ: النَّخْلَةِ والعِنَبَةِ»[3].

١٠٨٠٧ ـ وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَنْبِذُوا التَّمْرَ والزَّبيبَ جَميعاً، ولا تَنبِذُوا البُسْرَ والتَّمْرَ جميعاً، وانْتَبِذُوا كلَّ واحِدَةٍ منهنَّ على

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: يصلي بنعلاه، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ سيىء الحفظ، وزياد الحارثي ـ وكنيته أبو الأوبر ـ سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٧٣٨٤)، وانظر أيضاً (٨٧٧٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عكرمة ـ وهو ابن عمار العجلي ـ ففيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وقد توبع. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبدالرحمٰن المقرىء، وأبو كثير: هو السُّحيمي.

وأخرجه المصنف في «الأشربة» (٢١٥)، ومسلم (١٩٨٥) (١٥)، والترمذي (١٨٧٥)، وابن ماجه (٣٣٧٨)، وأبو عوانة في الأشربة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٣٠٢، والطحاوي ٤/٢١١، وابن حبان (٥٣٤٤) من طرق عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (٧٧٥٣).

حِدَةٍ»[1].

١٠٨٠٨ ـ حدَّثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن يزيدَ، عن لَهِيعةَ أبي عبدِالله، عن رجلٍ قد سَمَّاه، عن[2] سلمةَ بن قَيْصَرَ[3]

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن صامَ يوماً ابتغَاءَ وَجْهِ الله عزَّ وجلَّ، بَعَّدَهُ الله مِن جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرابٍ طارَ وهو فَرْخٌ حتَّى ماتَ هَرِماً»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عكرمة بن عمار. وانظر (٩٧٥٠).

قوله: «على حِدَة»، أي: على انفراد.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: حدثني سلمة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: قيس، بدل قيصر، وقد قيل ذٰلك في اسم هٰذا الراوي، لكن أثبتنا ما في (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٧/٣٠١، و«إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٨٨.

(٤) إسناده ضعيف.

سلمة بن قيصر اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل: سلمة بن قيصر، وقيل: سلمة بن قيس، وقيل: سلامة بن قيصر، وقيل: سلامة بن قيس، وقيل: سلام بن قيس. وذُكِرَ في عداد الصحابة، وإنما ورد سماعه من النبي ﷺ في إسناد ضعيف سنذكره، وأثبت صحبته أحمد بن صالح المصري وابن حبان وابن يونس، وقال ابن حجر في «التعجيل»: والعمدة في هٰذا على ابن يونس فإنه أعرف بأهل مصر. وأنكر صحبته أبو زرعة الرازي، وتابعه الذهبي في «الميزان» ٢/١٨٤، وذكره البخاري في «الضعفاء» له (١٥٧)، وقال: سمع رسول الله ﷺ، روى عنه فلان بن ربيعة حديثه من وجه ليّن. وقال في «التاريخ» ٤/١٩٤-١٩٥: سمع النبي =

= ﷺ، روى عنه عمروبن ربيعة، لا يصح حديثه. وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٤/٢٩٩-٣٠٠: ليس حديثه بشيء من وجه يصح. وقال الذهبي في «الميزان»: لم يصحَّ حديثه. وذكره في «المغني» (٢٥٠٥) باسم سلام بن قيس، وقال: سلام بن قيس، عن الحسن، وعنه عمروبن ربيعة، لا يدرى من هما. ونقل الحافظ في «التعجيل» عن ابن يونس قوله: روى عنه مرثد بن عبدالله اليزني وأبو الشعثاء عمروبن ربيعة الحضرمي، وحديثه المسند معلول.

وأما الراوي عنه المبهم فهو عمروبن ربيعة كما في المصادر الأخرى، ولا يُدرى من هو كما قال الذهبي في ترجمة سلام بن قيس من «المغني».

وأما لهيعة أبو عبدالله فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الأزدي: ليس حديثه بالقائم، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور.

خالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، وعبدالله بن يزيد: هو المقرىء، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (١٠٣٧ ـ كشف الأستار) عن أحمد بن إسحاق الأهوازي، عن عبدالله بن يزيد المقرىء، عن ابن لهيعة، عن زَبَّان بن فائد، عن أبي الشعثاء، عن سلمة بن قيصر، عن أبي هريرة. وهٰذا أيضاً إسناد ضعيف، أبو الشعثاء هٰذا: هو عمرو بن ربيعة كما في ترجمة سلمة بن قيصر من «التعجيل». وزبان بن فائد ضعيف الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢١)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٦٥)، وفي «الأوسط» (٣١٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٩٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٦٦ من طرق عن ابن لهيعة، عن زَبَّان، عن لهيعة بن عقبة، عن عمروبن ربيعة، قال: سمعت سلامة بن قيصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ... فذكره. وهٰذا الإسناد ضعيف أيضاً، والأصح أنه مرسل، فلا يصح سماع سلامة بن قيصر من النبي ﷺ كما سلف.

١٠٨٠٩ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا المَسْعُودي، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن أبي الرَّبيعِ

عن أبي هُريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَرْبَعٌ مِن أَمرِ الجاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ: النِّياحَةُ على المَيِّتِ[1]، والطَّعنُ في الأَنسابِ، والأَنْواءُ: يقولُ الرَّجلُ: سُقِينا بنَوْءِ كَذا وكَذا، والإِعْداءُ: أَجْرَبَ بعيرٌ فأَجْرَبَ مئةً، فمَن أَعْدَى الأَوَّلَ؟!»[2].

١٠٨١٠ ـ حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا عاصمٌ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ مئةَ رَحْمةٍ، فجَعَلَ منها رَحمةً في الدُّنيا تَتَراحَمُونَ بها، وعندَهُ تِسْعةٌ وتِسعُونَ رَحْمةً، فإذا كانَ يومُ القِيامَةِ ضَمَّ هٰذه الرَّحمَةَ إلى التِّسعةِ

وأخرجه الترمذي (١٦٢٢) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود يتيم عروة، عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار، أنهما حدثاه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من صام يوماً في سبيل الله زحزحه الله عن النار سبعين خريفاً» أحدهما يقول: سبعين، والآخر يقول: أربعين. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه. قلنا: وهٰذا أصح شيء في حديث ابن لهيعة هٰذا، والإسناد حسن، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ رواية قتيبة بن سعيد عنه صالحة، وباقي رجال الإسناد ثقات. وقد جاء بهٰذا اللفظ بإسناد آخر صحيح سلف برقم (٧٩٩٠). وفيه «سبعين خريفاً» دون شك.

(١) قوله: «على الميت» لم يرد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وانظر (٧٩٠٨).

المسعودي: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة، وأبو الربيع: هو المدني.

والتِّسعينَ رَحْمَةً، ثُمَّ عادَ بهنَّ على خَلْقِهِ»[1].

١٠٨١١ ـ حدثنا عبدُالله بنُ يزيدَ، حدثنا المَسعوديُّ، حدثنا علقمةُ بن مَرْثَدٍ، عن أبي الرَّبيعِ

عن أبي هريرة أَن النبيَّ ﷺ كان يَدْعُو: «اللهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أَخَّرْتُ، وما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ[2]، وإِسْرافِي، وما أَنْتَ أَعْلَمُ به مِنِّي، أَنتَ المُقَدِّمُ وأَنتَ المُؤَخِّرُ، لا إِلٰهَ إِلاَّ أَنْتَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مؤمل: وهو ابن إسماعيل، لكنه متابعٌ. حماد: هو ابن سلمة، وعاصم: هو ابن أبي النجود، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وسيأتي في مسند أبي سعيد الخدري ٣/٥٥-٥٦ عن عفان، عن حماد بن سلمة. وانظر ما سلف برقم (٨٤١٥).

(٢) في هٰذا الموضع في نسخة (عس) كلمة مضروب عليها، وفي (س) و(ق) و(ص) و(م) بياض، ويقابله في (س) هامش غير مقروء، وذكر السندي أن في نسخته وبعض النسخ الأخرى في هٰذا الموضع كلمة «سعراً». قال: والظاهر أن معناه صحيح وإن كان غير مشهور رواية، ففي «القاموس»: السِّعر بالضم والكسر (وهو في «القاموس» بالضم فقط) الجُنون، فهو عِلَّة للإعلان، أي: أعلنت جهلاً وجنوناً. والله تعالى أعلم.

ولم نثبت ذٰلك لموافقة نسخ (ظ٣) و(عس) و(ل)، وهي نسخ عتيقة ومتقنة، ولموافقة الرواية السالفة برقم (٧٩١٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، فقد رواه عن المسعودي النضرُ بن شميل وخالد بن الحارث، وهما ممن روى عنه قبل اختلاطه، وأبو الربيع ـ وهو المدني ـ حسن الحديث. وانظر (٧٩١٣).

١٠٨١٢ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا حَيْوَةُ، حدَّثني أبو عَقِيلٍ زُهْرة بن مَعْبَدٍ، عن أبيه مَعْبدِ بنِ عبدالله بن هشام

أنه سمع أبا هريرةَ يقول [١]: أَوْصاني خَليلي ﷺ بثلاثٍ لا أَدَعُهُنَّ حتى أموتَ: أوصاني بركْعَتَيِ الضُّحى، وبِصيامِ ثَلاثةِ أَيَّامٍ من كُلِّ شَهْرٍ، وأَنْ لا أَنامَ إلاَّ على وِتْرٍ [٢].

١٠٨١٣ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا حَيْوةُ، حدثني جعفرُ بنُ ربيعةَ القرشيُّ، أن عِرَاكَ بنَ مالكٍ أخبرَه

أنه سمعَ أبا هريرةَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَرْغَبُوا عن آبائِكُم، فمَن رَغِبَ عن أبيهِ فإنَّه كُفرٌ» [٣].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: أن أبا هريرة يقول.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، معبد بن عبدالله بن هشام القرشي لم يرو عنه غير ابنه زهرة ـ وهو ثقة عابد ـ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زُهرة بن معبد، فمن رجال البخاري. حيوة: هو ابن شريح التجيبي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٦٩) عن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/١٥ من طريق عبدالله بن وهب، عن حيوة، به.

وانظر ما سلف برقم (٧١٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبدالرحمٰن المقرىء، وحَيْوةُ: هو ابن شريح.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥٣)، وابن =

١٠٨١٤ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني أبو صَخْرٍ، أن سعيدَ بن أبي سعيدٍ المَقْبُريَّ أخبره

٥٢٧/٢ أنه سمع أبا هريرةَ يقول: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَن دَخَلَ مَسجِدَنا هٰذا، يَتَعَلَّمُ خَيْراً أو يُعَلِّمُه، كانَ كالمُجاهِدِ في سَبيلِ الله، ومَن دَخَلَه لِغَيرِ ذٰلك كانَ كالنَّاظِرِ إلى ما ليسَ له»(١).

= حبان (١٤٦٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥٩٠) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٩٠٦/٢، وأبو عوانة ٢٤/١، وابن منده (٥٩١) و(٥٩٢) من طرق عن جعفر بن ربيعة، به.

وفي الباب بلفظ: «من ادعى إلى غير أبيه لم يَرَحْ رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من قَدْرِ سبعين عاماً، أو مسيرة سبعين عاماً»، سلف عن عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٩٢)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٥/١٢ ما ملخصه: قال ابن بطال: المراد بالحديث مَن تَحوَّلَ عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً، وليس المراد بالكفر حقيقة الكفر التي يخلد صاحبها في النار. وقال بعض الشراح: سبب إطلاق الكفر هنا أنه كذب على الله، كأنه يقول: خلقني الله من ماء فلان، وليس كذٰلك، لأنه إنما خلقه من غيره.

قلنا: وقد حمل الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» هذا الحديث على معنى الكفر اللغوي، وهو التغطية للشيء التغطية التي تستهلكه. وعَنْوَنَ ابن حبان لهٰذا الحديث بقوله: ذكر البيان بأن العرب تطلق في لغتها اسم الكافر على من أتى ببعض أجزاء المعاصي التي يَؤُول مُتَعَقَّبُها إلى الكفر.

(١) حديث ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٨٦٠٣). =

١٠٨١٥ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا حَيْوةُ، حدثني أبو صَخْر، أن يزيدَ بن عبدالله بن قُسَيْطٍ أخبره

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن أَحَدٍ يُسَلِّمُ عليَّ، إلَّا رَدَّ الله عزَّ وجلَّ إليَّ رُوحِي حتَّى أَرُدَّ عليه السَّلامَ»(١).

= حَيْوة: هو ابن شريح، وأبو صخر: هو حميد بن زياد الخراط.

وأخرجه ابن حبان (٨٧)، والحاكم ٩١/١ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وزاد بإثره عند الحاكم: وربما قال: «يرى المصلين وليس منهم، ويرى الذاكرين وليس منهم».

(١) إسناده حسن، أبو صخر ـ وهو حميد بن زياد الخراط ـ حسن الحديث، روى له مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حيوة: هو ابن شريح.

وأخرجه أبو داود (٢٠٤١)، والبيهقي ٢٤٥/٥ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١١٦) عن بكر بن سهل الدمياطي، عن مهدي بن جعفر الرملي، عن عبدالله بن يزيد الإسكندراني، عن حيوة بن شريح، به. وعبدالله بن يزيد الإسكندراني لم نجد له ترجمة، ولعله المقرىءُ والمكي نفسه، وإنما وهم في نسبته شيخ الطبراني بكر بن سهل الدمياطي، أو شيخه مهدي الرملي، فكلاهما تكلم في حفظه، والله أعلم.

وانظر ما سلف برقم (٨٨٠٤).

قال السندي: معنا: إلا أردُّ عليه سلامه، لأن الله رد عليَّ روحي، حتى أقدر على رد سلامه عليه لذٰلك، ففيه حذف المعلَّل، وهو قوله: «أرد عليه سلامه» بإقامة علته مقامه. والحذف بإقامة العلة مقام المحذوف كثير، ومنه قوله تعالى: ﴿وإن كَذَّبُوك فقد كُذِّبَتْ رسل من قبلك...﴾ [فاطر: ٤]، أي: فلا تحزن، فقد كذبت رسل من قبلك.

١٠٨١٦ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابنَ أبي أيوبَ ـ، حدثنا محمدُ بن عَجْلانَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِ مِن نَفْسِه، مَن تَرَكَ دَيْناً أو ضَيَاعاً فإليَّ، ولا ضَياعَ عليهِ، فَلْيُدْعَ له وأنا وَلِيُّهُ، ومَن تَرَكَ مالاً فَلِلْعَصَبَةِ[1] مَن كانَ»[2].

١٠٨١٧ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا سعيدٌ، حدثني ابن عَجْلانَ، عن القَعْقاعِ بن حَكِيمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إيماناً، أَحْسَنُهُم خُلُقاً»[3].

---

(١) في (عس) و(ل): فلعصبته.

(٢) إسناده جيد، عجلان والد محمد هو مولى فاطمة، روى له البخاري تعليقاً، ومسلم وأصحاب السنن، ولا بأس به، ومحمد ولده روى له البخاري تعليقاً، ومسلم استشهاداً، وأصحاب السنن، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٨٦١) و(٧٨٩٩).

«فليُدْعَ له» قال السندي: أي: ليُدعَ للميت، أي: ينبغي للناس الاشتغال بالدعاء للميت، لا بمتروكِه، فإن مَتروكَه إلي، وأنا وليه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير القعقاع بن حكيم، فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي أيوب، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/٨ و٢٧/١١ـ٢٨، والدارمي (٢٧٩٢)، والحاكم ٣/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦) و(٧٩٧٦) من طريق أبي عبدالرحمٰن =

١٠٨١٨ ـ حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا سعيدٌ، حدثني ابنُ عَجْلانَ، عن زيدِ بن أَسْلَمَ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ مِنها عن ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» فقيل: مَن أَعُولُ يا رسولَ الله؟ قال: «امْرَأَتُكَ مِمَّنْ تَعُولُ، تَقُولُ: أَطْعِمْني وإلَّا فارِقْني. وجارِيَتُكَ[1] تَقُولُ: أَطْعِمْني واسْتَعْمِلْني، وولَدُكَ يقولُ: إلى مَن تَتْرُكُني»[2].

= عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٣٠) من طريق أنس بن عياض، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢، وفي «الشعب» (٧٩٧٧) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن ابن عجلان، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٠٢).

(١) وقعت هٰذه اللفظة في (ل): «وخادمك»! ولعله سبق قلم من الناسخ.

(٢) القسم الأول منه صحيح، وأما القسم الثاني منه ـ وهو قوله: «امرأتك تقول... الخ» ـ فالصحيح أنه موقوف على أبي هريرة، وليس من قول النبي ﷺ كما سيأتي. سعيد: هو ابن أبي أيوب، وابن عجلان: هو محمد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢١١)، والدارقطني ٣/٢٩٥-٢٩٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤٧٠، وفي «السنن الصغرى» (٢٨٨٧) ـ وفي سند «الصغرى» نقص ـ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وقال البيهقي في «الكبرى»: هٰكذا رواه سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان، ورواه ابن عيينة وغيره عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه وجعل آخره من قول أبي هريرة. =

١٠٨١٩ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ وأبو عُبَيدةَ، عن محمدِ بنِ عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: ومَنْ أَظْلَمُ[1] مِمَّن خَلَقَ كَخَلْقِي! فَلْيَخْلُقُوا بَعُوضَةً، وَلْيَخْلُقُوا[2] ذَرَّةً». قال أبو عُبيدة: «يَخْلُقُ»[3].

= قلنا: وقد سلف بيان ذٰلك عند الحديث رقم (٧٤٢٩).

ورواية ابن عجلان عن سعيد المقبري التي يشير إليها البيهقي، هي في «مسند الشافعي» ٢/٦٣-٦٤، ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤٦٦ عن سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ... فساق نحو الحديث الذي سلف برقم (٧٤١٩)، ثم قال سعيد: ثم يقول أبو هريرة إذا حدَّث بهٰذا الحديث: يقول ولدُك... فذكره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢١٠) من طريق المغيرة بن عبدالرحمٰن بن أبي ربيعة المخزومي، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ـ إلا أنه قال فيه: قال زيد: فسئل أبو هريرة: من تعول يا أبا هريرة؟ قال: امرأتك تقول... فذكره موقوفاً على أبي هريرة، وهو الصواب.

(١) في (عس) و(ل): «من أظلم» بدون الواو.

(٢) في (عس) و(ل): أو ليخلقوا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي. أبو عبيدة: هو عبدالواحد بن واصل الحداد السدوسي مولاهم البصري، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي، وقد سلف الحديث عن أبي عبيدة وحده برقم (٧٥٢١)، وقال فيه كما أشار المصنف: «ممن يخلق كخلقي».

١٠٨٢٠ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا محمدُ بن عمرٍو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحَبَّ الأَنْصارَ أَحَبَّهُ الله، ومَن أَبْغَضَ الأَنصارَ أَبْغَضَهُ الله»(١).

١٠٨٢١ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا محمدُ بن عَمرٍو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة قال: كان مروانُ يَستَخْلِفُه على الصلاةِ إذا حَجَّ أو اعتَمَرَ، فيُصَلِّي بالناس، فيُكَبِّرُ خَلْفَ الرُّكوعِ وخلفَ السُّجودِ، فإذا انصرفَ قال: إنِّي لأَشْبَهُكُم صلاةً برسولِ الله ﷺ(٢).

١٠٨٢٢ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا يزيدُ بنُ كَيْسانَ، عن أبي حازمٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولوا: لا إلٰهَ إلاَّ الله، فإذا قالوا: لا إلٰه إلاَّ الله، فحِسابُهم على الله عزَّ وجلَّ»(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة. وانظر (١٠٥٠٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٢٢٠).

قوله: «يكبِّر خلف الركوع وخلف السجود» يعني به أنه كان يكبِّر بعدما يركع وبعدما يسجد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن

١٠٨٢٣ ـ حدثنا عبدُالصَّمدِ، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قامَ أَحَدُكم مِن مَجْلِسِه، ثُمَّ رَجَعَ، فهُوَ أَحَقُّ به»(١).

١٠٨٢٤ ـ حدثنا عبدُالصَّمدِ وحَسَنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادٌ، عن سُهَيلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأَرْواحُ جُنودٌ مُجَنَّدَةٌ، فما تَعارَفَ مِنها ائْتَلَفَ، وما تَناكَرَ مِنها اخْتَلَفَ»(٢).

١٠٨٢٥ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حمادٌ، عن سُهيلٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما جَلَسَ قَومٌ مَجْلِساً، فتَفَرَّقُوا عن غَيرِ ذِكْرِ اللهِ، إلَّا تَفَرَّقُوا عن مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ، وكانَ ذٰلكَ المَجلِسُ حَسْرَةً عَلَيْهِم يومَ القِيامَةِ»(٣).

كيسان، فمن رجال مسلم، وقد ترجمته عند الحديث (٨٨٣٩). أبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وانظر ما سلف برقم (٨١٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وحماد: هو ابن سلمة، وسهيل: هو ابن أبي صالح، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. وانظر (٧٥٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة وسهيل بن أبي صالح من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٩٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٠٥٢).

١٠٨٢٦ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثني حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن اطَّلَعَ في دارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إذْنِهم، ففُقِئَتْ عَيْنُه، هَدَرَتْ»(١).

١٠٨٢٧ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثني حمَّادٌ، عن محمدِ بنِ عَمْرٍو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَن قَبْلَكم، الشِّبْرَ بالشِّبْرِ، والذِّراعَ بالذِّراعِ، والباعَ بالباعِ، حتَّى لو أنَّ أَحَدَهُم دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُموه» قالوا: يا رسولَ الله، أمِنَ اليهودِ والنَّصارى؟ قال: «مَن إذاً»(٢).

١٠٨٢٨ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حمادٌ، عن محمَّد بن عَمْرٍو، عن ٢/٥٢٨
أبي سلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بَينَ يَدَي السَّاعةِ ثَلاثونَ كَذَّاباً»(٣).

١٠٨٢٩ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٧٦١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو بن علقمة، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٩٨١٩).

(٣) حديث صحيح، وإسناده حسن كسابقه. وانظر (٩٨١٨).

عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العَيْنانِ تَزْنيانِ، واليَدانِ تَزْنيانِ، والرِّجْلانِ تَزْنيانِ، ويُصَدِّقُ ذٰلكَ أو يُكَذِّبُهُ الفَرْجُ»(١).

١٠٨٣٠ ـ حدثنا بَكْرُ بنُ عيسى أبو بِشْرٍ الرَّاسِبِيُّ، قال: سمعتُ أبا عَوانةَ، حدثنا عمرُ بن أبي سَلَمةَ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَيلَةَ أُسْرِيَ بي وَضَعْتُ(٢) قَدَمِي حيثُ تُوضَعُ أَقْدامُ الأَنبياءِ مِن بَيْتِ المَقْدِس، فعُرِضَ عليَّ عيسى ابنُ مَرْيَمَ. قال: فإذا أَقْرَبُ النَّاسِ به شَبَهاً عُرْوَةُ بنُ مَسعودٍ، وعُرِضَ عليَّ مُوسى، فإذا رَجُلٌ ضَرْبٌ مِن الرِّجالِ، كأنَّه مِن رِجالِ شَنُوءَةَ، وعُرِضَ عليَّ إبراهيمُ. قال: فإذا أَقْرَبُ النَّاسِ شَبَهاً بِصاحِبِكُم»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني. وانظر (٨٥٣٩).

(٢) المثبت من (عس) ونسخة في هامش (ظ٣)، وفي متن (ظ٣): وصعدت قدمي، أما في (م) والنسخ المتأخرة فقد جاءت العبارة كالآتي: «وصعدت قدمي ـ وفي نسخة وضعدت قدمي ـ حيث توضع...»، وهو خطأ من النساخ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن أبي سلمة حسن الحديث إذا توبع، وقد تابعه عبدالله بن الفضل الهاشمي عند مسلم وغيره، وبكر بن عيسى الراسبي روى له النسائي، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٧٢) (١٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٠)، =

١٠٨٣١ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حَرْبٌ، حدثنا يحيى، حدثني بابُ بنُ عُمَيرٍ الحَنَفيُّ، حدثني رجلٌ من أهلِ المدينةِ، أن أباه حدَّثه

أنه سمعَ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتْبَعُ الجِنازَةَ صَوْتٌ ولا نارٌ، ولا يُمشَى بينَ يَدَيْها»(١).

= والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٠١١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٥٨ من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبدالله بن الفضل، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وفي آخره: أن الصلاة حانت فأمَّهم ﷺ.

وانظر ما سلف برقم (٧٧٨٩).

قوله: «ضَرْبٌ من الرجال» قال في «النهاية» ٣/٧٨: هو الخفيف اللحم الممشوق المستدق. وفي رواية (هي الرواية السالفة برقم: ٧٧٨٩): «فإذا رجل مضطرب»: هو مفتعل من الضرب، والطاء بدل من تاء الافتعال.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل من أهل المدينة وأبيه. وباب بن عمير الحنفي جهله الدارقطني في «الضعفاء» (١٣٥)، وقال عن حديثه هٰذا في «سؤالات البرقاني»: يترك هٰذا الحديث، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وحرب: هو ابن شداد، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو داود (٣١٧١)، والبيهقي ٣/٣٩٤-٣٩٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٠٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٧١)، ومن طريقه البيهقي ٣/٣٩٤-٣٩٥ من طريق أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد، به.

وقصة النهي عن اتباع الجنازة بصوت ونار، سلفت برقم (٩٥١٥)، وأما قصة المشي بين يدي الجنازة فانظر ما جاء في بابها من أحاديث في «نصب الراية» ٢/٢٩٠-٢٩٥.

١٠٨٣٢ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا حمادٌ، حدثنا سُهَيلٌ، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكم على جَمْرةٍ حتَّى تَحْتَرِقَ ثِيابُه، وتَخْلُصَ إليهِ، خيرٌ له مِن أَنْ يَطَأَ على قَبْرٍ»(١).

١٠٨٣٣ ـ حدثنا عبدُالصَّمَد، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزالُ العَبْدُ في صلاةٍ، ما دامَ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، تَقُولُ الملائِكَةُ: اللهُمَّ اغْفِرْ له، اللهُمَّ ارْحَمْهُ، ما لَمْ يَنْصَرِفْ، أو يُحْدِثْ» فقيل له: ما يُحدِثُ؟ قال: يَفْسُو أو يَضْرِطُ(٢).

١٠٨٣٤ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ عَمرٍو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مِرَاءٌ في القُرآنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وسهيل: هو ابن أبي صالح، وكلاهما من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٨١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٦٠) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهذا الإسناد. وانظر (٩٣٧٤).

كُفْرٌ»[1].

١٠٨٣٥ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا محمدُ بن عَمْرٍو، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا[3] إماءَ اللهِ مساجِدَ الله، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ»[2].

١٠٨٣٦ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ عَمْرٍو ـ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ قال: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بجَنازةٍ، فأَثْنَوْا عليها خَيراً مِن مناقبِ الخَيرِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ، إنَّكُم شُهَداءُ الله في الأَرضِ». ثم مُرَّ عليه بجَنازَةٍ، فأَثْنَوا عليها شَرّاً[3]

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة ابن وقاص الليثي ـ صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٤٦٤) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٠٨).

(٢) في (ظ٣): تَمنَعُنَّ، وفي (م) والنسخ المتأخرة: يمنعن، وضبطت في (س): يُمنَعَنَّ، بالبناء للمجهول، والمثبت من (عس) و(ل).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو. وانظر (٩٦٤٥).

(٣) لفظة «شراً» رمجت في (عس) و(ظ٣)، وضبب عليها في (ل)، وأثبتناها من (م) والنسخ المتأخرة، وهي مثبتة في الروايتين السالفتين برقم (٧٥٥٢) و(١٠٤٧١) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة.

مِن مَناقبِ الشرِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَجَبَتْ[1]، إنَّكُم شُهَداءُ الله في الأَرضِ»[2].

١٠٨٣٧ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن خُبَيب بن عبدالرَّحمٰنِ بن خُبَيب، عن حَفْصِ بن عاصمٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْبَري على حَوْضي، وإنَّ ما بينَ مِنْبَري وبَيْتي لَرَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ، وصلاةٌ في مَسْجِدي كأَلفِ صلاةٍ فِيما سِواهُ مِنَ المَساجِدِ، إلا المسجدَ الحَرَامَ»[3].

١٠٨٣٨ ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكم، فلا يَمْشِ[4] في نَعْلٍ حتَّى يُصْلِحَها»[5].

---

(١) لفظة «وجبت» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٢٤) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٥٥٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صدوق، وهو مدلس، وقد عنعن، لكنه صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (٩١٥٣)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٤) المثبت من (ظ٣) وحدها، وهو الجادَّة، وفي (م) و(عس) وبقية النسخ: يمشي، بإثبات الياء، وهي لغة لبعض العرب كما سلف التنبيه عليها عند الحديث رقم (٧٤٤٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، =

١٠٨٣٩ ـ حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا داودُ الأَوْديُّ، عن أبيه

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: «هُو المَقامُ الذي أَشْفَعُ لأُمَّتِي فيهِ»(١).

١٠٨٤٠ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، حدثنا الزُّهْري، عن عُبَيدِالله بنِ عبدِالله

عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا: لا إلَهَ إلَّا الله، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُم وأَمْوالَهُمْ، وحِسَابُهُمْ على اللهِ».

قال: فلمَّا قامَ أبو بكرٍ، وارْتَدَّ من ارتَدَّ، أَرادَ أبو بكرٍ قِتالَهم، قال عمرُ: كيفَ تُقاتِلُ هٰؤُلاءِ القومَ وهم يُصَلُّونَ؟! قال: فقال أبو بكر: واللهِ، لأُقاتِلَنَّ قوماً ارْتَدُّوا عن الزَّكاةِ، واللهِ لو مَنَعُوني عَنَاقاً ممَّا فَرَضَ الله ورسولُه، لَقاتَلْتُهم. قال عمرُ: فلمَّا رأيتُ اللهَ شَرَحَ صدرَ أبي بكرٍ لِقِتالِهم، عرفْتُ أنَّه الحَقُّ(٢). ٢/٥٢٩

= وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢١٧، وفي «الكبرى» (٩٧٩٦) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٤٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود: وهو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن الأودي. وهو مكرر (٩٦٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن أبي حفصة روى له =

١٠٨٤١ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عَوفٌ، عن محمدِ بنِ سِيرِينَ وخِلاسٍ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُم في الماءِ الدَّائِمِ ثم يَتَوضَّأُ مِنهُ»(١).

١٠٨٤٢ ـ حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عمرُ بنُ عطاءِ بن أبي الخُوَارِ

أنه بَيْنَا هو جالسٌ مع نافع بن جُبَيرٍ، إذْ مَرَّ بهم أبو عبدِالله خَتَنُ زيدِ بن زَبَّان(٢) الجُهَنيّ، فدَعاهُ نافعٌ، فقال:

سمعتُ أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةٌ مَعَ الإمامِ أَفْضَلُ مِن خَمْسٍ وعِشرِينَ صلاةً يُصَلِّيها وَحْدَه»(٣).

= الشيخان متابعة، وأبو داود في «المراسيل» والنسائي، وهو مختلف فيه، لكنه متابع في هٰذا الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٦٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف في مسند أبي بكر الصديق برقم (٦٧)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٩٤٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وخلاس: هو ابن عمرو، وهو لم يسمع من أبي هريرة، لكن صح الإسناد بمتابعة محمد بن سيرين له. وانظر (٧٥٢٥) و(٧٥٢٦).

(٢) تحرف في (ظ٣) و(م) والنسخ المتأخرة إلى: زياد، والمثبت من (عس) و(ل) ونسخة على هامش (ظ٣). وكذٰلك هو في الرواية السالفة برقم (٧٦٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن عطاء بن أبي الخوار من =

١٠٨٤٣ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ يأْمُرُ بقيامِ رمضانَ من غيرِ أن يَأْمُـرَ فيه بعَـزِيمـةٍ، وكان يقولُ: «مَن قامَ رَمَضانَ إيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ»(١).

١٠٨٤٤ ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُجْمَعُ بينَ المَرأةِ

= رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. وانظر (٧٦٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠٢) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وهـو في «الموطأ» ١/١١٣ برواية يحيى الليثي، وزاد في آخره: قال ابن شهاب: فتُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ والأمرُ على ذٰلك، ثم كان الأمرُ على ذٰلك في خلافة أبي بكر، وصدراً من خلافة عمر.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٧١٩)، ومن طريقه أبو داود (١٣٧١)، وأخرجه النسائي ٣/٢٠١ و٤/١٥٦ و٨/١١٧ من طريق جويرية بن أسماء، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٥٤)، والبيهقي ٢/٤٩٢ من طريق عبدالله بن وهب، ثلاثتهم عن مالك بن أنس، به. وقرن بأبي سلمة في رواية جويرية حميدَ بنَ عبدالرحمٰن، وقرن عبدُالرزاق بمالك مَعْمَرَ بنَ راشدٍ، وزاد عبدالرزاق في روايته كزيادة يحيى الليثي.

وانظر (٧٢٨٠).

وعَمَّتِها، ولا المَرأةِ وخَالَتِها»[1].

١٠٨٤٥ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا مالكٌ، عن عبدِالله بن يزيدَ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسجُدُ في: ﴿إذا السَّماءُ انْشَقَّتْ﴾[2].

١٠٨٤٦ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا مالكٌ، عن محمدِ بنِ يحيى بنِ حَبَّان، عن عبدِالرحمٰن الأعرجِ

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بَيْعتين، وعن لِبْسَتَين، وعن صلاتَين، وعن صيامِ يومين: عن[3] المُلامَسَةِ والمُنابَذَةِ، واشتِمالِ الصَّمَّاءِ، وعن الاحْتِباءِ في ثوبٍ واحدٍ كاشفاً عن فَرْجِهِ، وعن الصَّلاةِ بعد العصر حتَّى تَغْرُبَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعد الصُّبحِ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ، وعن صِيامِ يوم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبْدي، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز. وانظر (٩٩٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو المخزومي المدني مولى الأسود بن سفيان.

وأخرجه الطحاوي ١/٣٥٨ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠٣١٤).

(٣) في كافة النسخ: وعن، بإضافة واو العطف، والصواب حذف الواو.

الأضحى[1]، وعن صِيامِ يومِ الفِطْرِ[2].

١٠٨٤٧ - حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا مالكٌ، عن العلاءِ بنِ عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فلا تَأْتُوها وأنتم تَسْعَوْنَ، وأْتُوها وعَلَيكُم السَّكِينَةُ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فأَتِمُّوا، فإنَّ أَحَدَكم في صلاةٍ ما كانَ يَعْمِدُ إلى الصَّلاةِ»[3].

١٠٨٤٨ - حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا الحُسَينُ - يعني المُعَلِّمَ -، عن يحيى، حدثني عبدُالرحمٰن بنُ عَمْرٍو أنه سَمِعَ المُطَّلِبَ بنَ عبدِالله بنَ حَنْطَبٍ المَخْزُوميَّ يقول:

---

(١) قوله: «وعن صيام يوم الأضحى»، سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مفرقاً من طريق عبدالرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة، فانظر النهي عن البيعتين برقم (٨٩٣٥)، والنهي عن الصلاتين برقم (٩٩٥٣)، والنهي عن اللبستين والبيعتين برقم (٩٩٨٢)، والنهي عن صيام اليومين برقم (١٠٦٣٤).

وسلف أيضاً بنحوه دون قصة الصيام من طريق حفص بن عاصم، عن أبي هريرة برقم (١٠٤٤١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، العلاء بن عبدالرحمٰن - وهو ابن يعقوب مولى الحرقة - وأبوه روى لهما البخاري في «القراءة خلف الإمام» ومسلم وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٢/٢٩٨ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٣٠).

قال ابنُ عبَّاسٍ: أتوضَّأُ من طعامٍ أَجِدُه حَلالاً في كتابِ الله عزَّ وجلَّ لأنَّه مَحَشَتْه النارُ!![1] قال: فجَمَعَ أبو هريرةَ حَصىً بينَ يديهِ، فقال: أَشهَدُ عدَدَ هٰذا الحصى لَقالَ رسولُ الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[2].

---

(١) وقع هٰذا الحرف في (م): لمينة مجسسته، وهو تحريف، ووقع في عامة النسخ: لَيِّنَةً مِجَسَّتُهُ، لكنه عُدِّلَ في (عس) وحدها كما أثبتناه، وهو الأقرب لمعنى الحديث. قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٣٠٢، المَحْشُ: احتراق الجلد وظهور العظم. وأورد الحديث باللفظ الذي أثبتناه.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن المطلب بن عبدالله بن حنطب لم يسمع من أبي هريرة كما ذكر البخاري وأبو حاتم في «المراسيل» لابنه ص٢٠٩. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد. والحسين: هو ابن ذكوان المعلم، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وعبدالرحمٰن بن عمرو: هو الأوزاعي.

وأخرجه النسائي ١/١٠٥-١٠٦ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/٦٣ من طريق أبي معمر عبدالله بن عمرو المقعَد، عن عبدالوارث، به.

وأخرجه الطحاوي ١/٦٣ من طريق أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، به - وليس فيه في الموضعين قصة.

وقد سلف الحديث (٣٤٦٤) بإسناد صحيح عن سليمان بن يسار أنه سمع ابن عباس ورأى أبا هريرة يتوضأ، فقال: أتدري مِمَّ أتوضأ؟ قال: لا. قال: أتوضأ من أثوار أَقِطٍ أكلتها، قال ابن عباس: ما أبالي مما توضأت، أشهد لرأيت رسول الله ﷺ أكل كتف لحم، ثم قام إلى الصلاة وما توضأ. قال: وسلمان حاضر ذٰلك منهما جميعاً. =

١٠٨٤٩ ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا شعبةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَسْتامُ الرَّجلُ على سَوْمِ أَخِيهِ، ولا يَخْطُبُ على خِطْبَةِ أَخِيهِ»(١).

١٠٨٥٠ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا شعبةُ، حدثنا العلاءُ وسُهَيلٌ، عن أبيهما(٢)

= وأخرج ابن أبي شيبة ١/٥٠ عن غندر محمد بن جعفر، عن شعبة، قال: سمعت عثمان مولى ثقيف يحدث عن أبي زياد، قال: شهدت ابن عباس وأبا هريرة وهم ينتظرون جَدْياً لهم في التَّنُّور، فقال ابن عباس: أخرجوه لنا لا يفتنا في الصلاة، فأخرجوه، فأكلوا منه، ثم إن أبا هريرة توضأ، فقال له ابن عباس: أَكَلْنا رِجْساً؟ قال: فقال أبو هريرة: أنت خير مني وأعلم. ثم صلَّوا.

وقوله ﷺ في آخر الحديث: «توضؤوا مما مست النار» صحيح، لكن الجمهور على أنه منسوخ، انظر ما سلف برقم (٧٦٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وشعبة: هو ابن الحجاج، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مسلم (١٤١٣) (٥٥) و(١٥١٥) (١٠) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. واقتصر في الموضع الثاني على الشطر الأول من الحديث.

وانظر ما بعده.

(٢) هٰكذا هو في عامَّة النسخ، وهو كذٰلك في «صحيح مسلم»، وقال النووي في «شرحه» ٩/١٩٩: هٰكذا صورته في جميع النسخ، وأبو العلاء غير أبي سهيل، فلا يجوز أن يقال: عن أَبِيهما، قالوا: وصوابه: أَبَوَيْهما، قال القاضي وغيره: =

عن أبي هريرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَخْطُبُ الرَّجلُ على خِطْبَةِ أخِيهِ، ولا يَسْتامُ (١) على سِيمَةِ أخِيهِ» (٢).

١٠٨٥١ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب وأبي سَلَمةَ بنِ عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «التَّسبِيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ» (٣).

= ويصحُّ أن يقال: عن أَبَيْهِما، بفتح الباءِ، على لغة من قال في تثنية الأب: أبَان، كما قال في تثنية اليد: يَدَان، فتكون الرواية صحيحةً، لكن الباء مفتوحة، والله أعلم.

(١) المثبت من (ظ٣) و(عس) ونسخة في هامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ: «ولا يَسْتَمْ»، بجعل الفعل مجزوماً بلا الناهية، وما هو مثبت فعلى النَّفي بمعنى النهي.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم العلاء: هو ابن عبدالرحمٰن بن يعقوب الحُرَقي، وسهيل: هو ابن أبي صالح السمان، وكلاهما من رجال مسلم، وكذا عبدالرحمٰن والد العلاء، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤١٣) (٥٥) و(١٥١٥) (١٠) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. واقتصر في الموضع الثاني على الشطر الثاني من الحديث.

وسلف الحديث برقم (٩٣٣٤) من طريق عبدالرحمٰن أبي العلاء وحده، وبرقم (١٠٨٤٩) من طريق أبي صالح والد سهيل وحده، ومن طريقهما جميعاً برقم (٩٩٥٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وقد =

١٠٨٥٢ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بن أبي حَفْصةَ، عن الزُّهريِّ، عن سعيدِ بن المُسيّب وأبي سَلَمةَ بنِ عبدالرحمٰن

عن أبي هريرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَعَى النَّجاشِيَّ لأصحابِه، ثم قال: «اسْتَغْفِروا له». ثم خَرَجَ بأصحابِه إلى المُصَلَّى، ثم قام[1] فصَلَّى بهم كما يُصَلِّي على الجَنائِزِ[2].

١٠٨٥٣ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرني وُهَيبٌ، أخبرني ابنُ طاووسٍ، عن أبيهِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «فُتِحَ مِن رَدْمِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذا[3] وحَلَّقَ تِسعينَ وضَمَّها[4]». ٢/٥٣٠

= توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٢٢) (١٠٦)، والنسائي ٣/١١، وأبو عوانة ٢/٢١٤، والبيهقي ٢/٢٤٦ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٧ من طريق المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وسلف برقم (٧٢٨٥) من طريق الزهري، عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فقام.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٧٧٦).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: مثل ذٰلك.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق ـ وهو السَّيلَحيني ـ فمن رجال مسلم. وهيب: هو ابن خالد الباهلي مولاهم البصري، وابن طاووس: هو عبدالله بن طاووس بن كيسان =

١٠٨٥٤ ـ حدثنا عليُّ بن حَفْص، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، ما يَسُرُّني أَنَّ أُحُداً ذاكُم ذَهَباً عِنْدِي، يَأْتي عليه ثلاثةُ أيامٍ وعِنْدي مِنْهُ دِينارٌ، إلَّا شيئاً أُرْصِدُه في دَيْنٍ عليَّ»(١).

١٠٨٥٥ ـ حدثنا عليُّ بن حفصٍ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ كَنْزُ أَحَدِكم يومَ القِيامَةِ شُجاعاً أَقْرَعَ، يَفِرُّ مِنهُ صاحِبُه، وهو يَطْلُبُه حتَّى يُلْقِمَهُ أَصابِعَهُ»(٢).

= اليماني. وانظر (٨٥٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص ـ وهو المدائني ـ فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري (٤٦٥٩)، والنسائي ٥/٢٣ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٧٥٦).

وانظر أحاديث الباب عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٧٧).

١٠٨٥٦ ـ حدثنا عليُّ بن حَفْص، حدثنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسـول الله ﷺ: «لا تَسْتَقِيمُ لكَ المرأةُ على خَلِيقَةٍ واحِدَةٍ، وإنَّما هي كالضِّلَعِ، إنْ تُقِمْها تَكْسِرْها، وإنْ تَتْرُكها تَسْتَمْتِعْ بها وفيها عِوَجٌ»(١).

١٠٨٥٧ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تُقاتِلُوا اليهودَ، حتَّى يَخْتَبِىءَ اليَهودِيُّ وَراءَ الحَجَرِ، فيقُولَ الحَجَرُ: يا مُسلِمُ، هٰذا يهوديٌّ مختَبِىءٌ(٢) وَرائِي، تَعَالَ فاقْتُلْهُ»(٣).

١٠٨٥٨ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَتَطاوَلَ النَّاسُ بالبُنْيانِ»(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٧٩٥).

(٢) في (ل): مختبئاً، وفي (م) والنسخ المتأخرة: يختبىء، والمثبت من (ظ٣) و(عس).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٩ من طريق سفيان بن عُيينة، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩١٧٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ـ وهو ابن حفص ـ فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وأبو الزناد: =

١٠٨٥٩ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِن مَغْـرِبِهـا، فإذا طَلَعَتْ ورآهـا النَّـاسُ، آمَنُـوا أَجْمَعونَ، فَذَاكَ حِينَ ﴿لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمانُها﴾ [الأنعام: ١٥٨]» إلى آخر الآية(١).

١٠٨٦٠ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هُريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقومُ السَّاعَةُ حتى تُقاتِلُوا قَوْماً نِعالُهُمُ الشَّعْرُ»(٢).

١٠٨٦١ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هُريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقومُ السَّاعَةُ حتى تُقاتِلُوا التُّركَ، صِغارَ العُيُونِ، حُمْرَ الوُجُوهِ، ذُلْفَ الأُنُوفِ، كأنَّ

= هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٢١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وفي «الأدب المفرد» (٤٤٩) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ورواية شعيب مطوَّلَة.

وسلف هٰذا الحديث ضمن حديث جبريل الطويل من طريق أبي زرعة عن أبي هريرة برقم (٩٥٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (٨٥٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما بعده و(٩١٧٢).

وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[1].

١٠٨٦٢ - حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى يَفِيضَ فيكم المالُ، وحتَّى يُهِمَّ الرَّجلُ بمالِهِ مَن يَقْبَلُه منه، وحتى[2] يَتَصَدَّقَ به فيقولَ الذي يَعْرِضُه[3] عليه: لا أَرَبَ لي به»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٩٢، والحميدي (١١٠١)، والبخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢)، وابن ماجه (٤٠٩٧)، والبيهقي ٩/١٧٥-١٧٦ من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٣٥٨٧)، ومن طريقه البغوي (٤٢٤٢) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ومتنه عندهم جميعاً غير الحميدي مقرون بمتن الحديث السالف قبله، ولم يذكر في رواية سفيان «الترك»، بل قال: «قوماً» دون تعيين، ولم يذكر في صفتهم: «حمر الوجوه».

وأخرجه البخاري (٢٩٢٨)، والحاكم ٤/٤٧٥-٤٧٦، والبغوي (٤٢٤٣) من طرق عن عبدالرحمٰن الأعرج، به. ومتنه عند البخاري مجموع مع متن الحديث الذي قبله.

وانظر ما سلف برقم (٧٢٦٣).

قوله: «ذُلْف الأنوف»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/١٦٥: الذَّلَفُ، بالتحريك: قِصَر الأنف وانبطاحُه، وقيل: ارتفاع طرفه مع صِغَر أرنَبَتِه. والذُّلْفُ، بسكون اللام: جمع أَذْلَفَ، كأحمَرَ وحُمْر.

وقوله: «المجان المطرقة» سلف شرحه عند الحديث (٧٢٦٣).

(٢) في (س): «حتى» دون الواو، وفي (م): حين.

(٣) في (س) و(م): الذي يُعرَض عليه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٠٨٦٣ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى يُقْبَضَ العِلْمُ، ويَتَقارَبَ الزَّمانُ، وتَكْثُرَ الزلازِلُ، وتَظْهَرَ الفِتَنُ، ويكْثُرَ الهَرْجُ» قالوا: الهَرْجُ أَيُّما هو يا رسولَ الله؟ قال: «القَتْلُ القَتْلُ» (١).

١٠٨٦٤ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ

= وأخرجه ابن حبان (٦٦٨٠) من طريق شبابة، عن ورقاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤١٢) و(٧١٢١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٣٢٢) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، به ـ والموضع الثاني عند البخاري ضمن حديث مطوَّل.

وأخرج قوله: «حتى يفيض فيكم المال» البخاريُّ (١٠٣٦) من طريق شعيب، عن أبي الزناد، به. في آخر الحديث التالي عند المصنف.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٤٣٦) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٥).

قوله: «لا أرب لي به»، أي: لا حاجة لي به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ـ وهو ابن حفص ـ فمن رجال مسلم. ورقاءُ: هو ابن عمرَ اليَشْكُرِيُّ، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه البخاري (١٠٣٦) و(٧١٢١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٣٢٣) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. والموضع الثاني عند البخاري ضمن حديث مطوَّل.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ، تكونُ بَينَهُما مَقْتَلَةٌ عَظيمةٌ، ودَعْواهُما واحِدَةٌ»(١).

١٠٨٦٥ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَنْبَعِثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَريبٌ مِن ثلاثينَ، كُلُّهم يَزْعُمُ أنَّه رسولُ اللهِ»(٢).

١٠٨٦٦ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يَمُرَّ الرَّجلُ بِقَبْرِ الرَّجلِ، فيَقُولُ: يا لَيْتَنِي مَكانَه، ما به حُبُّ لِقاءِ اللهِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (١١٠٤)، والبخاري (٦٩٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٧١٢١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤١٨ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨١٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٠٩-٢١٠ من طريق شبابة بن سوار وعلي بن حفص، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٢٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١٠٨٦٧ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: اللهُمَّ اغْفِرْ لي إنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسأَلَةَ، فإنَّه لا مُكْرِهَ له»(١).

٥٣١/٢ ١٠٨٦٨ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا ورقاءُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأَمَرْتُهم بالسِّوَاكِ»(٢).

= وأخرجه بنحوه مسلم ص٢٢٣١ (٥٤)، وابن ماجه (٤٠٣٧) من طريق محمد بن فضيل، عن أبي إسماعيل الأسلمي، عن أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة ـ وفي آخره: «وليس به الدِّين، إلا البلاءُ». وانظر (٧٢٢٧).

قوله: «ما به حبُّ لقاءِ الله»، أي: لا يقول ما يقوله تَديُّناً وحُبّاً للقاء الله، وإنما الذي يحمله على ذٰلك البلاءُ وكثرةُ المِحَن والفتن.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ـ وهو ابن حفص ـ فمن رجال مسلم. ورقاء: هو ابن عمر اليَشْكُري، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٤) من طريق شبابة بن سوَّار، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٣١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (٧٣٣٩).

تنبيه: هٰكذا أورد هٰذا الحديث في جميع النسخ، وقد سلف برقم (٧٣٣٩) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، وفي آخره: «لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، وتأخير العشاء». وروي عند بعض من خرجه من طريق الأعرج دون قوله: «وتأخير العشاء». =

١٠٨٦٩ ـ حدثنا عليٌّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن أَبي الزِّنادِ، عن الأَعرجِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَما رجلٌ يَتَبَخْتَرُ في بُرْدَيْهِ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُه، إذْ خَسَفَ الله به الأَرضَ، فهُوَ يَتَجَلْجَلُ في بَطْنِها إلى يومِ القِيامَةِ»(١).

١٠٨٧٠ ـ حدثنا عبدُالله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن ذَكْوانَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُكْلَمُ عَبْدٌ في سَبيلِ الله، واللهُ أَعلمُ بِمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِه، يَجِيءُ جُرْحُه يومَ

= وقد زيد في آخره في هٰذا الموضع في (م) وحدها: «عند كل صلاة»، وهو إقحام، فهو في جميع النسخ الخطية كما أثبتناه، وكذٰلك في «جامع المسانيد والسنن»، وذكر الحافظ ابن حجر هٰذا الإسناد في «أطراف المسند» ٣٦٣/٧، وأتبعه بقوله: بأول الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٤٧٣/٥ من طريق آدم بن أبي إياس، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٨) (٥٠)، وأبو يعلى (٦٣٣٤)، وأبو عوانة ٤٧٤/٥ من طرق عن أبي الزناد، به. وذكر أبو يعلى وأبو عوانة في أول الحديث زيادة: «لا ينظر الله عز وجل يوم القيامة إلى رجل يجر إزاره بطراً». وسلفت هٰذه الزيادة برقم (٩٠٠٥) من طريق محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤١٢/١-٤١٣ من طريق عمارة بن غزية، عن الأعرج، به.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٠).

القِيامَةِ لَونُه لَوْنُ دَمٍ، ورِيحُه رِيحُ مِسْكٍ»[1].

١٠٨٧١ ـ حدثنا عبـدُالله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن علقمةَ بنِ مرثَدٍ، عن أبي الرَّبيعِ المَدَنيِّ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَربَعٌ لا يَدَعُها النَّاسُ مِن أَمرِ الجاهليَّةِ: النِّياحَةُ، والتَّعايُرُ في الأَحْسابِ، وقَوْلُهم: سُقِينا بنَوْءِ كَذا، والعَدْوى: جَرِبَ بَعِيرٌ فأَجْرَبَ مِئةً[2]، فمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ؟!»[3].

١٠٨٧٢ ـ حدثنا عبدُالله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن سالمٍ، قال: سمعتُ أبا حازمٍ يقول:

إنِّي لَشاهِدٌ يومَ مات الحسنُ... فذَكَرَ القِصَّةَ، فقال أبو

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالله بن الوليد ـ وهو المعروف بالعَدني ـ روى له البخاري في «صحيحه» تعليقاً، وفي «الأدب المفرد»، وأبو داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وانظر (٩٠٨٧).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: «مئة بعيرٍ» بزيادة: «بعير»، وأُشيرَ فوقها في (س) إلى أنها من إحدى النسخ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو الربيع المدني حسن الحديث، وعبـدالله بن الوليد فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٩٠٨).

هريرةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَحَبَّهُما فقَدْ أَحَبَّني، ومَن أَبْغَضَهُما فقد أَبْغَضَني»(١).

---

(١) إسناده حسن، سالم: هو ابن أبي حفصة العجلي، صدوق في الحديث، وإنما تكلم فيه لغلوِّه في التشيُّع، وقد تابعه في حديثه هٰذا أبو الجحاف داود بن أبي عوف في الرواية السالفة برقم (٧٨٧٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الوليد شيخ أحمد، وهو صدوق لا بأس به. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه المصنف في «الفضائل» (١٣٧٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنَّفه» (٦٣٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤٦)، والحاكم ٣/١٧١، والبيهقي ٤/٢٨-٢٩ من طرق عن سفيان، به - وذكروا فيه غير الطبراني القصة المشار إليها في حديثنا، ونذكرها هنا: فعن أبي حازم، قال: إني لشاهد يوم مات الحسن بن علي، فرأيت حسيناً يقول لسعيد بن العاص وهو يطعن في عنقه: تقدم، لولا أنها سنة ما تقدمت. قال: فكان بينهما شيء، فقال أبو هريرة: تَنْفَسون على ابن نبيكم تربةً تدفنونه فيها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكر الحديث. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

أما سعيد بن العاص المذكور في القصة، فهو القرشي الأموي، له رؤية، وقد ولي إمرة المدينة لمعاوية بن أبي سفيان. انظر ترجمته في «السير» ٣/٤٤٤-٤٤٥.

وأخرجه أبو يعلى (٦٢١٥) من طريق محمد بن فضيل، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤٨) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن سالم بن أبي حفصة، به.

وأخرج البزار (٢٦٢٦) من طريق محمد بن فضيل، والطبراني (٢٦٥١) من طريق علي بن عابس، كلاهما عن سالم بن أبي حفصة، به: أن رسول الله ﷺ =

١٠٨٧٣ ـ حدثنا أزهَرُ بن القاسمِ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن بَشيرِ بن نَهيكٍ

عن أبي هريرة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن أَعْتَقَ نَصِيباً له مِن[1] مملوكٍ، عَتَقَ مِن مالِه إنْ كانَ له مالٌ»[2].

١٠٨٧٤ ـ حدثنا أزهرُ بنُ القاسم، حدثنا زكريا بن إسحاقَ، عن عَمْرِو بن دينارٍ، عن عطاء بن يَسارٍ

= قال للحسن والحسين: «اللهم إني أحبهما فأحِبَّهُما»، وسلف بهٰذا اللفظ برقم (٩٧٥٩) من طريق أبي حازم، عن أبي هريرة. وقرن الطبراني بسالم بن أبي حفصة كثيراً النَّوَّاءَ، وزاد في آخره: «وأَبغِضْ مَن أبغضهما»، وكثير النواء ضعيف.

(١) في (م): في.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أزهر بن القاسم، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق لا بأس به. وقد روي هٰذا الحديث عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، بزيادة النضر بن أنس بين قتادة وبشير، انظر ما سلف برقم (٧٤٦٨)، والنضر ثقة.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٧٦ من طريق أزهر بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٥)، وأبو داود (٣٩٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٨)، والدارقطني ٤/١٢٦-١٢٧ من طريق معاذ بن هشام، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٧) من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٧١٧)، وعنه إسحاق بن راهويه (١٠٣) عن معمر، عن قتادة، به.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٧٦ من طريق أبي قدامة، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، به ـ وزاد فيه النضرَ بن أنس بين قتادة وبشير.

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا صلاةَ إلا المَكْتوبَةُ»(١).

١٠٨٧٥ - حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثني عبدُالله بن هُبَيرةَ، عن أبي(٢) تميمٍ الجَيْشاني، قال: كَتَبَ إليَّ عبدُالله بنُ هُرمزَ - مولىً مِن أهلِ المدينةِ - يَذكُرُ

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جَنازَةً فحَمَلَ(٣) مِن عُلْوِها، وحَثَا في قَبْرِها، وقَعَدَ حتَّى يُؤذَنَ له، آبَ بِقِيراطَيْنِ من الأَجْرِ، كُلُّ قِيراطٍ مثلُ أُحُدٍ»(٤).

١٠٨٧٦ - حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سَمِعَ الشَّيطانُ المُنادِي يُنادِي بالصَّلاةِ، خَرَجَ وله ضُرَاطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ الصَّوتَ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل أزهر بن القاسم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١١٥١) من طريق أزهر بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٣٧٩).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يحملُ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن هرمز. عبدالله بن يزيد: هو المقرىء، وابن لهيعة: اسمه عبدالله، وأبو تميم الجيشاني: هو عبدالله بن مالك. وهو مكرر (٨٢٦٥).

فإذا فَرَغَ رَجَعَ فوَسْوَسَ، فإذا أُخِذَ في الإقامَةِ فَعَلَ مِثْلَ ذٰلكَ»[1].

١٠٨٧٧ - حدَّثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَثْقَلَ الصَّلاةِ على المُنافِقِينَ، صلاةُ العِشاءِ الآخِرَةِ، وصلاةُ الفَجْرِ، ولو يَعْلَمُونَ ما فِيهما، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً، ولو عَلِمَ أَحَدُكُم أَنَّه إذا وَجَدَ عَرْقاً مِن شاةٍ سَمينةٍ، أو مِرْماتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، لأَتيْتُموها أَجْمَعِينَ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بالصَّلاةِ فتُقَامَ، ثم آمُرَ رجلاً يُصَلِّي بالنَّاسِ، ثم آخُذَ حُزَماً مِن حَطَبٍ، فآتِيَ الذينَ تَخَلَّفُوا عن الصَّلاةِ، فأُحَرِّقَ عَلَيْهم بُيوتَهُم»[2].

وحدثناه أبو معاويةَ وابنُ نُميرٍ، وهٰذا أَتَمُّ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو سعيد - وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم - روى له البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مِهران. وانظر (٩١٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وأما رواية أبي معاوية - وهو محمد بن خازم -، وابن نمير - وهو عبدالله -، التي أشار إليها المصنف بعدُ، فقد سلفت برقم (٩٤٨٦) عن الأعمش.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٣/٧ من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٨٣٢٨).

١٠٨٧٨ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا خَلِيفةُ ـ يعني ابنَ غَالبٍ ـ، حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه

عن أبي هريرةَ: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ باللهِ، والجهادُ في سَبيلِ الله» قال: فإنْ لم أَستَطِعْ ذٰلك؟ قال: «تُعِينُ ضائعاً، أو تَصنَعُ لأَخْرَقَ» قال: فإن لم أستَطِع ذٰلك؟ قال[1]: «احْبِسْ نَفْسَكَ عن الشَّرِّ، فإنَّها صَدَقةٌ تَصَدَّقُ بها على نَفْسِكَ»[2].

١٠٨٧٩ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا حَمَّاد بنُ عَبَّاد السَّدُوسِي، قال: سمعت أبا المُهَزِّمِ يُحَدِّثُ

عن أبي هريرةَ: أن النبيَّ ﷺ أَمَرَ أن يُقْرَأَ بالسَّماواتِ في العِشاءِ[3].

١٠٨٨٠ ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا حربٌ، حدثنا يحيى، حدثنا بابُ بنُ

---

(١) من قوله: «تعين ضائعاً» إلى هنا، سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده حسن، خليفة بن غالب صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله مولى بني هاشم ـ فمن رجال البخاري. وانظر (٩٠٣٨).

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي المهزم، واسمه يزيد بن سفيان، وقيل: عبدالرحمٰن بن سفيان. وهو مكرر (٨٣٣٣).

وأراد بقوله: «بالسماوات»: ﴿والسماء ذات البروج﴾، و﴿والسماء والطارق﴾، و﴿إذا السماءُ انشقَّت﴾، و﴿إذا السماءُ انفطرت﴾.

عُمَيرٍ الحَنَفيُّ، حدثني رجلٌ من أهلِ المدينةِ، أن أباه حدَّثَه

٥٣٢/٢ عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُتْبَعُ الجِنازَةُ بِصَوتٍ ولا نارٍ، ولا يُمْشَى بينَ يَدَيْها»(١).

١٠٨٨١ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارثِ، عن الضَّحَّاكِ، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقْبُرِيِّ

عن أبي هريرة أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزالُ العَبْدُ المُسلِمُ في صلاةٍ ما دامَ في مُصَلَّاهُ قاعِداً، لا يَحْبِسُه إلا انتظارُ الصَّلاةِ، والملائِكَةُ يقولون: اللهُمَّ اغْفِر له، اللهُمَّ ارْحَمْهُ، ما لم يُحْدِثْ»(٢).

---

(١) جاء لفظ هٰذا الحديث في (م) والنسخ المتأخرة هٰكذا: «لا تتبع الجنازة بصوت، ولا يمشى بين يديها»، وزِيدَ في آخره في (م) وحدها: «بنار»، وصوابه كما أثبتناه، وهو الموافق للنسخ العتيقة، وللرواية السالفة برقم (١٠٨٣١).

وإسناده ضعيف لجهالة الرجل المدني وأبيه، وبابُ بن عمير الحنفي فيه جهالة أيضاً. حرب: هو ابن شداد، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وانظر ما سلف بالأرقام (٩٥١٥) و(١٠٨٣١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، والضحاك: هو ابن عثمان بن عبدالله الأسدي، وعبدالله بن الحارث: هو ابن عبدالملك المخزومي، وكلاهما من رجال مسلم، وفي الضحاك كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٠١)، وانظر ما سلف برقم (٧٤٣٠).

١٠٨٨٢ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارث، حدثني الضَّحَّاكُ، عن بُكَيْرِ بنِ عبدِالله بن الأَشَجِّ، عن سليمانَ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أنـه قال: ما صَلَّيتُ وراءَ أَحـدٍ أَشْبَهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ من فُلانٍ، إنساناً قد سَمَّاه.

قال الضَّحَّاكُ: فحدَّثني بُكَيرُ بنُ عبدِالله، عن سليمانَ بن يَسارٍ أنه قال: صَلَّيتُ وراءَ ذٰلك الرَّجلِ، فرأيتُه يُطَوِّلُ الرَّكْعتينِ الأُولَيينِ من الظُّهرِ، ويُخِفُّ الأُخْرَيَيْنِ، ويُخِفُّ[1] العصرَ، ويَقرأُ في المَغربِ بقِصَارِ المُفَصَّلِ، ويَقرأُ في العِشاءِ بالشمسِ وضُحاها وما يَشْبَهُها، ثم يَقرأُ في الصُّبحِ بالطُّوَلِ من المُفَصَّلِ[2].

١٠٨٨٣ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارثِ، حدثنا الضحاكُ بن عثمانَ، عن الحَكَمِ[3] بن مِيناءٍ

عن أبي هريرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «غَدْوةٌ في سَبيلِ الله،

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: وخَفَّفَ.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث والضحاك بن عثمان، فمن رجال مسلم، وفي الضحاك كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه النسائي ٢/١٦٧ عن عبيدالله بن سعيد، عن عبدالله بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٩٩١).

(٣) وقع في (م) وعامة الأصول: عن أبي الحكم، ثم رمِّجت لفظة «أبي» في (ل)، وضُبِّبَ عليها في (ظ٣) و(عس)، والصواب حذفها.

أو رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما فِيها»[1].

١٠٨٨٤ ـ حدثنا عبدُالله بن الحارث، حدثنا داودُ بن قيسٍ، عن موسى بن يَسارٍ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «خُلُوفُ فَم الصَّائِمِ، أَطْيَبُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الجهاد» (١٨)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦١)، وفي «الزهد» (٢٣٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٣١ عن زيد بن الحباب، كلاهما (ابن المبارك وزيد) عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٠٩٠٢) عن ابن أبي فديك، عن الضحاك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٥، وعنه ابن ماجه (٢٧٥٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٠)، وفي «الزهد» (٢٣٨)، وأخرجه الترمذي (١٦٤٩) عن أبي سعيد عبدالله بن سعيد الأشج، كلاهما (ابن أبي شيبة والأشج) عن أبي خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة ـ وقرن ابن ماجه بابن أبي شيبة عبدَالله بن سعيد الأشج.

وأخرجه مسلم (١٨٨٢) (١١٤م)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥٩)، وفي «الزهد» (٢٣٧)، من طريق مروان بن معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٢)، وفي «الزهد» (٢٤٧) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود يتيم عروة، عن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار، عن أبي هريرة ـ ولفظه: «لغدوة في سبيل الله، خير مما طلعت عليه الشمس وغربت».

وأخرجه البخاري (٢٧٩٣) من طريق محمد بن فليح، عن أبيه، عن هلال بن علي، عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة. =

عندَ الله يومَ القِيامَةِ مِن رِيحِ المِسْكِ»[1].

١٠٨٨٥ ـ حدثنا محمدُ بن يوسفَ ـ يعني الفِرْيابيَّ ـ بمكة، حدثنا الأوزاعيُّ، عن قُرَّة بنِ عبدالرحمٰنِ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «حَذْفُ السَّلامِ سُنَّةٌ»[2].

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١٧).

وعن أنس وسهل بن سعد وسفيان بن وهب وأبي أيوب الأنصاري ومعاوية بن حُديج، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/١٣٢ و٤٣٣ و٤/١٦٨ و٥/٤٢٢ و٦/٤٠١.

الغدْوة: السَّير أول النهار إلى الزوال.

والروحة: السَّير من الزوال إلى آخر النهار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٢٩) عن عبدالله بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٩٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف قرة بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه أبو داود (١٠٠٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد ـ وبإثره: قال عيسى: نهاني ابن المبارك عن رفع هٰذا الحديث. قال أبو داود: سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخوري الرملي قال: لما رجع الفريابي من مكة ترك رفع هٰذا الحديث وقال: نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه.

وأخرجه مرفوعاً ابن خزيمة (٧٣٤)، والحاكم ١/٢٣١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، به.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً ابن خزيمة (٧٣٥) من طريق عمارة بن بشر المصيصي، =

١٠٨٨٦ ـ حدثنا حمَّادُ بن خالدٍ، عن مالكٍ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْمَعُ الرَّجلُ بينَ المَرأةِ وعَمَّتِها، ولا بَيْنَها وبينَ خالَتِها»(١).

١٠٨٨٧ ـ حدثنا حمادٌ ـ يعني ابنَ خالد ـ، حدثنا مالكٌ، عن داودَ ـ يعني ابنَ الحُصَين ـ، عن أبي سُفيانَ

عن أبي هريرة قال: سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سَجْدتَي السَّهْوِ بعدَ السَّلامِ(٢).

= والحاكم ١/٢٣١ من طريق مبشر بن إسماعيل، والبيهقي ٢/١٨٠ من طريق ابن المبارك، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الترمذي (٢٩٧)، وابن خزيمة بإثر الحديث (٧٣٥)، والحاكم ١/٢٣١، والبيهقي ٢/١٨٠ من طريق ابن المبارك، والترمذي (٢٩٧) من طريق الهقل بن زياد، وابن خزيمة بإثر (٧٣٥) من طريق عيسى بن يونس ومحمد بن يوسف، أربعتهم عن الأوزاعي، به. موقوفاً. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ومعنى الحديث كما قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٣٥٦: هو تخفيفه وترك الإطالة فيه، ويدل عليه حديث النخعي: «التكبير جزم، والسلام جزم» فإنه إذا جزم السلام وقطعه، فقد خففه وحذفه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد ـ وهو الخيّاط أبو عبدالله البصري ـ فمن رجال مسلم. وانظر (٩٩٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٠٨٨٨ ـ حدثنا حمادٌ، عن مالكٍ وابنِ أبي ذِئْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قلتَ لِصاحِبِكَ والإمامُ يَخْطُبُ يومَ الجُمُعةِ أَنْصِتْ، فقَدْ لَغَوْتَ»(١).

١٠٨٨٩ ـ حدثنا حمادٌ بن خالدٍ، عن أبي مَودُودٍ، عن ابن أبي حَدْرَد(٢)

عن أبي هريرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ بَزَقَ في المَسْجِدِ، فلْيَحْفِرْ فَلْيُبعِدْ، وإلَّا بَزَقَ في ثَوْبه» (٣).

١٠٨٩٠ ـ حدثنا حمادُ بن خالدٍ، حدثنا معاويةُ، عن أبي بِشْرٍ مُؤَذِّنِ مسجد(٤) دمشقَ، عن عامرِ بن لُدَيْن الأشعريِّ، قال:

= حماد بن خالد، فمن رجال مسلم. أبو سفيان: هو مولى ابن أبي أحمد. وانظر (٩٧٧٧) و(٩٩٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٦٨٦).

(٢) قوله: «عن ابن أبي حدرد» سقط من (م).

(٣) إسناده حسن من أجل ابن أبي حدرد: واسمه عبدالرحمٰن. وانظر (٧٥٣١).

أبو مودود: هو عبدالعزيز بن أبي سليمان المدني.

قوله: «فليُبعد»، قال السندي: أي: ليعمِّق، أو: ليُبعِد التَّفْل عن وجوه الناس.

(٤) كلمة «مسجد» أثبتناها من (عس) و(ل).

سألتُ أبا هريرةَ عن صومِ يوم[1] الجُمُعةِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «يومُ الجُمُعةِ يومُ عِيدٍ، فلا تَجْعَلوا يومَ عِيدِكُم يومَ صِيامٍ، إلَّا أَنْ تَصُومُوا قَبْلَه أو بَعْدَهُ»[2].

١٠٨٩١ ـ حدثنا حمادٌ الخَيَّاطُ، حدثنا هشامُ بن سعدٍ، عن نُعَيم بن عبدِالله المُجْمِر

عن أَبي هريرةَ قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى سوقِ بني قَيْنُقاعٍ مُتَّكِئاً على يَدِي، فطافَ فيها، ثم رَجَعَ فاحْتَبَى في المسجدِ، وقال: «أينَ لَكاعِ؟ ادْعُوا لي لَكَاعاً». فجاءَ الحَسَنُ، فاشتَدَّ حتى وَثَبَ في حَبْوَتِه، فأَدْخَلَ فمَه في فمِه ثم قال: «اللهُمَّ إنِّي أُحِبُّه فأَحِبَّه، وأَحِبَّ مَن يُحِبُّه» ثلاثاً.

قال أبو هريرة: ما رأيتُ الحسنَ إلا فاضَتْ عَيْنِي، أو: دَمَعَتْ عَينِي، أو: بَكَيْتُ[3]؛ شكَّ الخيَّاط[4].

---

(١) كلمة «يوم» أثبتناها من (ظ٣) و(عس) و(ل).

(٢) إسناده حسن، أبو بشر وعامر بن لدين حديثهما حسن، وحماد بن خالد، ومعاوية ـ وهو ابن صالح قاضي الأندلس ـ من رجال مسلم. وانظر (٨٠٢٥).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: بَكَت.

(٤) إسناده حسن من أجل هشام بن سعد، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٥ من طريق خلاد بن يحيى، كلاهما عن هشام بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

١٠٨٩٢ ـ حدثنا حمادُ بن خالدٍ، حدثنا معاويةُ بن صالحٍ، عن أبي مَرْيَمَ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه نَهَى أَنْ يُبالَ في الماءِ الرَّاكدِ، ثم يُتَوضَّأُ منه(١).

١٠٨٩٣ ـ حدثنا حمادٌ، وحدثنا أبو النَّضْرِ، عن ابنِ أبي ذِئْبٍ، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سَلَمةَ وابن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُم الإقامةَ فامْشُوا ولا تُسْرِعُوا، وعَلَيكُم السَّكينَةَ، فما أَدْرَكْتُم فصَلُّوا، وما فاتَكُم فاقْضُوا» وقال أبو النَّضْر: «فأْتُوا وعَلَيكُم السَّكينةُ(٢)»(٣). ٥٣٣/٢

= وقول النبي ﷺ في آخر الحديث: «اللهم إنِّي أُحبه فأَحبَّه، وأَحبَّ من يحبه» صحيح، سلف برقم (٧٣٩٨).

(١) إسناده صحيح، أبو مريم ـ وهو الأنصاري ـ روى له البخاري في «الأدب»، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. وحماد بن خالد ومعاوية بن صالح ثقتان من رجال مسلم. وانظر (٧٨٦٨).

(٢) في (س): «فأتموا وعليكم السكينة»، وفي (ل): «قال أبو النضر: فأتموا، وقال أبو النضر: وعليكم السكينة»، وفي (م): «فأتموا فأتوا وعليكم السكينة»، والمثبت من (عس) ونسخة على هامش (س)، وهو الصواب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة أبي النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ، وأما متابعه حماد ـ وهو ابن خالد الخياط ـ فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وابن المسيب: هو سعيد. =

١٠٨٩٤ ـ حدثنا عبدُالوهَّابِ الخَفَّافُ، عن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا دُعِيَ أَحَدُكم فجاءَ معَ الرَّسولِ، فذَاكَ له إذْنٌ»(١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٩٣ من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٦)، ومن طريقه الطحاوي ١/٣٩٦، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٩٤) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، والبخاري في «الصحيح» (٦٣٦) و(٩٠٨)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٧٦) من طريق آدم بن أبي إياس، وابن حبان (٢١٤٦) من طريق عثمان بن عمر بن فارس، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، به ـ بلفظ: «فأتموا»، إلا عند البخاري في «القراءة» فهو بلفظ: «فاقضوا».

وأخرجه مسلم (٦٠٢)، وابن ماجه (٧٧٥)، وأبو عوانة ٢/٨٢-٨٣، والبيهقي ٢/٢٩٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٠/٢٢٩-٢٣٠ من طريق إبراهيم بن سعد، وأبو داود (٥٧٢)، ومن طريقه ابن عبدالبر ٢٠/٢٣٠ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به ـ بلفظ: «فأتموا».

وانظر (٧٢٥٢).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبدالوهاب بن عطاء الخفاف من رجاله، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع عبدالوهاب الخفاف منه قبل اختلاطه، وقتادة: هو ابن أبي دعامة السدوسي، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ المدني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٧)، والبيهقي ٨/٣٤٠ من طريق عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، بهٰذا الإسناد. =

١٠٨٩٥ - حدثنا عبدُالرحمٰن - يعني ابنَ مَهْدِي -، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحسنَ

يحدِّثُ عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الرَّجلَ لَيَتكلَّمُ بالكَلِمَةِ، وما يَرَى أنَّها تَبْلُغُ حيثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بها في النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً» (١).

= وأخرجه أبو داود (٥١٩٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وعلقه البخاري ١١/٣١ «فتح الباري» قال: قال سعيد: عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ...

وأعله أبو داود بقوله: قتادة لم يَسمَعْ من أبي رافع، وتعقبه الحافظ في «الفتح» ١١/٣١-٣٢ بقوله: كذا قال، وقد ثبت سماعُه منه عند البخاري (٧٥٥٤)، وللحديث مع ذٰلك متابع أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (سيأتي تخريجه بعد قليل). وقال في «تهذيب التهذيب» ٣/٤٢٩: كأنه (أي أبا داود) يعني حديثاً مخصوصاً، وإلا ففي «صحيح البخاري» تصريح بالسماع منه. وكذٰلك قال في «تغليق التعليق» ٥/١٢٣.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٦)، وأبو داود (٥١٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٨)، وابن حبان (٥٨١١)، والبيهقي ٨/٣٤٠ من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رسول الرجل إلى الرجل إذْنُه».

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٨/٦٤٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٤). ولفظ ابن أبي شيبة: إذا دعيت فهو إذنك فسلِّم، ثم ادخل. ولفظ البخاري: إذا دعي الرجل فقد أُذِنَ له.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لكنه منقطع، =

١٠٨٩٦ ـ قَرأْتُ على عبدِالرحمٰن: مالِك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بَكْر بن عبدِالرحمٰن، عن أبي صالحٍ السَّمَّان

عن أبي هريرة أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «بَيْنما رجلٌ يمشي بطريقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ على الطَّريقِ، فأَخَّرَهُ[1]، فَشَكَر الله له، فغَفَرَ له»[2].

١٠٨٩٧ ـ وقال: «الشُّهَداءُ خَمْسةٌ: المَطْعُونُ، والمَبْطُونُ، والغَرِقُ، وصاحِبُ الهَدْمِ، والشَّهيدُ في سَبيلِ الله»[3].

١٠٨٩٨ ـ وقال: «لَوْ يَعْلَمُ النّاسُ ما لَهُمْ في النِّداءِ والصَّفِّ الأَوَّلِ[4]، ثمَّ لم يَجِدُوا إلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عليهِ، لاَسْتَهَمُوا، ولَوْ

= فإن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٠٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وعنده: «أربعين»، بدل: سبعين.

وسيتكرر برقم (١٠٩٠٠)، وانظر (٨٦٥٨).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: فأخذه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ١/١٣١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٥٢) و(٢٤٧٢)، ومسلم (١٩١٤) وص٢٠٢١ (١٢٧)، والترمذي (١٩٥٨)، وابن حبان (٥٣٦) و(٥٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٦٦)، وفي «الآداب» (٩١٦)، والبغوي (٣٨٤) و(٤١٤٦). وانظر (٧٨٤١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وانظر (٨٣٠٥).

(٤) لفظة «الأول» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة، ثم إن الحديث مكرر =

يَعْلَمونَ ما في التَّهْجِيرِ، لَاسْتَبَقُوا إليهِ، ولَوْ عَلِموا ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لَأَتَوْهُما ولَوْ حَبْواً»(١).

١٠٨٩٩ ـ قرأتُ على عبدِالرحمٰن: مالكٌ، عن خُبَيْب بن عبدِالرحمٰن، عن حَفْصِ بن عاصمٍ

عن أبي هريرة، أو عن أبي سعيدٍ الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ بَيْتي ومِنْبَري رَوْضةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَري على حَوْضِي»(٢).

١٠٩٠٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن ـ يعني ابنَ مَهْدِي ـ، حدثنا جَرِير بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحسنَ يُحدِّث

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ، وما يَرَى أنَّها تَبْلُغُ حيثُ بَلَغَتْ، يَهْوِي بها في النارِ سَبعِينَ خَرِيفاً»(٣).

١٠٩٠١ ـ حدثنا محمدُ بن إسماعيلَ بن أبي فُدَيْكٍ، حدثنا الضَّحَّاك بن عُثْمانَ، عن المَقْبُري

= (٧٢٢٦)، وفيه هٰذه اللفظة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقيه. وهو مكرر (٧٢٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حفص بن عاصم: هو ابن عمر بن الخطاب. وهو مكرر (١٠٠٠٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، فإن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة. وهو مكرر (١٠٨٩٥).

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ المُؤْمِنَ في صلاةٍ[1] ما دامَ في مُصَلَّاه لا يَحْبِسُه إلا انْتِظارُ الصَّلاةِ، والمَلائِكةُ مَعَه تقولُ: اللهُمَّ ارْحَمْه، اللهُمَّ اغْفِرْ له، ما لم يُحْدِثْ»[2].

١٠٩٠٢ ـ حدثنا محمدُ بن إسماعيلَ، حدثنا الضَّحَّاكُ، عن الحَكَم بنِ مِيناءٍ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «غَدْوَةٌ في سَبيلِ الله، أو رَوْحَةٌ، خيرٌ مِن الدُّنيا وما فِيها»، أو: «الدُّنيا وما عَلَيها»[3].

١٠٩٠٣ ـ حدثنا أُمَيَّةُ بن خالدٍ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ. وأبو عُمَر الضَّريرُ، المعنى، قال: حدثنا حماد، عن محمد بن عَمْرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ: «قال لُوطٌ: لَوْ أنَّ لي بِكُم قُوَّةً، أو آوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ» قال: «قَدْ كانَ يَأْوِي إلى رُكْنٍ شَدِيدٍ، ولٰكِنَّه عَنَى عَشِيرَتَه، فما بَعَثَ الله عزَّ وجلَّ بَعْدَهُ[4] نبياً، إلا بَعَثَهُ في ذِرْوَةِ قوْمِه». قال أبو عُمر: فما بَعَثَ الله عزَّ وجلَّ

---

(١) لفظة «في صلاة» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الضحاك بن عثمان ـ هو ابن عبدالله بن خالد الأسدي ـ فمن رجال مسلم. المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد. وانظر (١٠٨٨١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. وانظر (١٠٨٨٣).

(٤) في (ظ٣) و(عس): بعدُ.

نبياً بَعْدَه[1]، إلا في مَنَعَةٍ مِن قَوْمِه»[2].

١٠٩٠٤ ـ حدثنا أُمَيَّة بن خالدٍ ويونسُ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عَمَّار بن أبي عَمَّارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ ـ قال يونسُ: رَفَعَ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ ـ: «كـانَ مَلَكُ المَوتِ يَأْتِي النَّاسَ عِياناً، قال: فأَتَى موسى، فلَطَمَهُ ففقَأَ عَيْنَهُ، فأَتَى ربَّهُ عزَّ وجلَّ، فقال: يا رَبِّ، عَبْـدُكَ موسى فَقَـأَ عَيْنِي، ولولا كَرَامَتُه عليك، لعَنَّفْتُ به ـ وقال يونسُ: لشَقَقْتُ عليه ـ، فقال له: اذْهَبْ إلى عَبْدِي، فقُلْ له: فَلْيَضَعْ يَدَهُ على جِلْدِ ـ أو مَسْكِ ـ ثَوْرٍ، فلَهُ بكلِّ شَعْرَةٍ وارَتْ يَدُهُ سَنَةٌ. فأَتاهُ فقالَ له، فقال[3] ما بَعْدَ هٰذا؟ قال: الموتُ. قال: فالآنَ. قال: فشَمَّهُ شَمَّةً فقَبَضَ رُوحَهُ». قال يونسُ: فرَدَّ الله عزَّ وجلَّ عليه عَيْنَه، فكان يَأْتِي الناسَ خُفْيَةً»[4].

---

(١) في (ظ٣) و(عس): بعدُ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، وقد توبع، انظر (٨٣٢٩)، وأبو عمر الضرير ـ وهو حفص بن عمر البصري ـ حسن الحديث، روى له أبو داود، ومتابعه هنا أُمية بن خالد، ثقة من رجال مسلم.

(٣) لفظة «فقال» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٤) رجاله رجال الصحيح، وفي أوله نكارة، وهي قوله: «كان ملك الموت يأتي النـاس عِيانـاً»، وهٰذه اللفظة تفرد بها عمار بن أبي عمار، وعنه حماد بن سلمة، ولكل منهما بعض المناكير، ثم إن الحديث قد اختُلِفَ في رفعه ووقفه، =

١٠٩٠٥ ـ حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا عمارُ بن أبي عمارٍ، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «كانَ مَلَكُ الموتِ عليهِ السَّلامُ» فذكره[1].

١٠٩٠٦ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهْري ـ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿كلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إلى كِتابِها﴾ [الجاثية: ٢٨] ـ، عن عطاءِ بن يزيدَ اللَّيْثِي

٥٣٤/٢ عن أبي هريرة، قال: قال الناسُ: يا رسولَ الله، هل نَرَى ربَّنا يومَ القِيامَةِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «هَلْ تُضَارُّونَ في الشَّمس ليسَ دُونَها سَحابٌ؟» فقالوا: لا يا رسولَ الله. قال: «هَلْ تُضارُّونَ في القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ليسَ دُونَه سَحَابٌ؟» ـ وقال عبدالرزَّاق مرَّةً: «لِلقمرِ ليلةَ البَدْرِ ليسَ دُونَه سَحابٌ[2] ـ» فقالوا: لا يا رسولَ الله.

= كما سلف بيانه عند الحديث (٧٦٤٦).

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ١/٤٣٤ من طريق مصعب بن المقدام، والحاكم ٢/٥٧٨ من طريق عفان بن مسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، وسقط بعض الإسناد من مطبوع «المستدرك»، واستدرك من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٣٢.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٧٦٤٦).

قوله: «شمَّه شمَّةً»، قال في «اللسان» ١٢/٣٢٧ مادة «شمم»: شمِمْتُ الأمر وشاممتُه: وليتُ عمله بيدي.

(١) إسناده ضعيف، مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ سيىء الحفظ. وانظر ما قبله.

(٢) ما بين المعترضتين سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

قال: «فإنَّكُم تَرَوْنَ رَبَّكُم عزَّ وجلَّ يومَ القِيامَةِ كذٰلِكَ، يَجْمَعُ الله النَّاسَ، فيقُولُ: مَن كانَ يَعْبُدُ شَيئاً فَلْيَتَّبِعْهُ، فيَتَّبِعُ مَن كانَ يَعْبُدُ القَمَرَ القمرَ، ومَن كانَ يَعْبُدُ الشَّمسَ الشمسَ، ويَتَّبِعُ مَن كان يَعْبُدُ الطَّواغِيتَ الطَّواغِيتَ، وتَبقَى هٰذه الأُمَّةُ فيها مُنافِقُوها، فيَأْتِيهِمُ الله عزَّ وجلَّ في غيرِ صُورَتِه التي يَعْرِفونَ، فيقولُ: أنا رَبُّكُم، فيقُولونَ: نَعُوذُ باللهِ منكَ؛ هٰذا مكانُنا حتَّى يَأْتِيَنا رَبُّنا، فإذا جاءَنا رَبُّنا عَرَفْناهُ، قال: فيَأْتِيهِمُ الله عزَّ وجلَّ في الصُّورَةِ التي يَعْرِفُونَ، فيقولُ: أنا رَبُّكُم، فيقولونَ: أنتَ ربُّنا، فيَتَّبِعُونهُ. قال: ويُضْرَبُ بجِسْرٍ على جَهَنَّمَ».

قال النبيُّ ﷺ: «فأَكونُ أَوَّلَ مَن يُجيزُ، ودَعْوَى الرُّسُلِ يومَئِذٍ: اللهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وبها كَلالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدانِ، هل رأيتُم شَوْكَ السَّعدان[1]؟». قالوا: نَعَمْ[2] يا رسولَ الله. قال: «فإنَّها مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، غيرَ أنَّه لا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِها إلا الله عزَّ وجلَّ، فتَخْطَفُ النَّاسَ بأَعْمالِهم، فمنهم المُوبَقُ بعَمَلِه، ومِنْهُم المُخَرْدَلُ، ثم يَنْجُو، حتَّى إذا فَرَغَ الله عزَّ وجلَّ مِنَ القَضَاءِ بينَ العِبادِ، وأرادَ أنْ يُخْرِجَ مِنَ النارِ مَنْ أرادَ أنْ يَرْحَمَ، مِمَّنْ كانَ يَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ

---

(١) قوله: «هل رأيتم شوك السعدان» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) لفظة «نعم» أثبتناها من مكرر هٰذا الحديث السالف برقم (٧٧١٧)، وكان في (م) وعامة الأصول الخطية: بلى، وهو خطأ قديم من بعض النساخ، فإن «بلى» لا تكون إلا جواباً للنفي، لا غير.

إلَّا الله، أَمَرَ المَلائِكَةَ أنْ يُخْرِجُوهم، فيَعْرِفُونَهُم بعَلامَةِ آثارِ السُّجودِ، وحَرَّمَ الله عزَّ وجلَّ على النّارِ أنْ تأْكُلَ مِن ابنِ آدمَ أثَرَ السُّجُودِ، فيُخرِجُونَهم مِنَ النَّارِ قد امْتَحَشُوا، فيُصَبُّ عَليهِم مِن ماءٍ يقالُ له: ماءُ الحياةِ، فيَنْبُتُونَ نباتَ الحِبَّةِ في حَمِيلِ السَّيْلِ.

ويَبْقَى رجلٌ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إلى النَّارِ، فيقولُ: أيْ رَبِّ، قد قَشَبَني رِيحُها، وأَحْرَقَني ذَكاؤُها، فاصْرِفْ وَجْهِي عن النَّارِ. قال: فلا يَزالُ يَدْعُو الله عزَّ وجلَّ حتَّى يقولَ: فلَعَلِّي إنْ أَعْطَيْتُكَ ذٰلكَ أنْ تَسأَلَني غَيرَهُ. فيقولُ: لا وعِزَّتِكَ، لا أَسأَلُكَ غَيْرَهُ. فيَصْرِفُ وَجْهَهُ عن النَّارِ، ثم يقولُ بعدَ ذٰلك: يا ربِّ، قَرِّبْني إلى بابِ الجَنَّةِ. فيقولُ: أوَلَيسَ قَدْ زَعَمْتَ أنَّكَ لا تَسْأَلُني غَيرَهُ؟ وَيْلَكَ يا ابنَ آدمَ، ما أغْدَرَكَ! فلا يَزالُ يَدْعُو، حتَّى يقولَ: فلَعَلِّي إنْ أَعْطَيْتُكَ ذٰلكَ أنْ تَسْأَلَني غَيْرَهُ. فيقولُ: لا وعِزَّتِكَ، لا أَسأَلُكَ غَيْرَهُ. ويُعْطِي اللهَ عزَّ وجلَّ مِن عُهُودٍ ومَواثِيقَ أنْ لا يَسْأَلَهُ غَيرَهُ، فيُقَرِّبُه إلى بابِ الجَنَّةِ، فإذا دَنا منها، انْفَهَقَتْ له الجَنَّةُ، فإذا رَأَى ما فيها مِنَ الحَبْرَةِ والسُّرُورِ، سَكَتَ ما شاءَ الله أنْ يَسْكُتَ، ثم يقولُ: يا رَبِّ، أَدْخِلْني الجَنَّةَ. فيقولُ: أَوَلَيْسَ قَدْ زَعَمْتَ أنْ لا تَسْأَلَني غَيرَهُ ـ أو قالَ: فيقولُ: أوَلَيسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عَهْدَكَ ومَواثِيقَكَ أنْ لا تَسْأَلَني غَيْرَهُ ـ. فيقولُ: يا ربِّ، لا تَجْعَلْني أَشْقَى خَلْقِكَ. فلا يَزالُ يَدْعُو الله عزَّ وجلَّ حتَّى يَضْحَكَ، فإذا ضَحِكَ مِنهُ، أَذِنَ له بالدُّخولِ

فيها، فإذا دَخَلَ قِيلَ له: تَمَنَّ مِن كذا، فيَتَمَنَّى، ثم يُقالُ: تَمَنَّ مِنْ كَذَا، فيتمَنَّى، حتَّى تَنْقَطِعِ به الأَمانِيُّ، فيُقالُ: هٰذا لَكَ ومِثْلُهُ مَعَه».

قال: وأبو سعيدٍ جالسٌ معَ أبي هريرة لا يُغيِّرُ عليه شيئاً من قولِه، حتَّى انتهى إلى قوله: «هٰذا لك ومِثلُه مَعَه». قال أبو سعيدٍ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «هٰذا لكَ وعَشَرَةُ أَمْثالِه مَعَه». قال أبو هريرة: حَفِظْتُ «ومِثْلُه معه» قال أبو هريرة: وذٰلك الرَّجلُ آخِرُ أهلِ الجَنَّةِ دُخولاً الجَنَّةَ(١).

١٠٩٠٧ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «حَقُّ الضِّيافَةِ ثَلاثةُ أيَّامٍ، فما أَصابَ بعدَ ذٰلك، فهو صَدَقَةٌ»(٢).

١٠٩٠٨ ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «مِنْبَري هٰذا على تُرْعَةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ، وما بينَ حُجْرَتي ومِنْبَري رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٧٧١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وهو مكرر (١٠٦٢٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (٩٣٣٨).

١٠٩٠٩ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا زُهَير، حدثنا زيد بن أَسلَم، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجلَّ: أنا عِندَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُني.

ولله[1] أفْرَحُ بِتَوْبةِ عَبْدِهِ مِن أَحَدِكم يَجِدُ ضالَّتَهُ بالفَلاةِ ـ قال أبو عبدالله: أُرَاه ضالَّتَه ـ.

٥٣٥/٢ ومَن تَقَرَّبَ إليَّ شِبْراً، تَقَرَّبْتُ إليه ذِراعاً، ومَن تَقَرَّبَ إليَّ ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ إليه باعاً، فإذا أقْبَلَ إليَّ يَمْشِي، أقْبَلْتُ إليهِ أُهَرْوِلُ»[2].

١٠٩١٠ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن عبدِالله بن عبدالرحمٰن بن مَعْمَر، عن أبي الحُبَابِ

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَقُولُ

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: واللهُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٢٥) عن يحيى بن بشر، عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد ـ مختصراً بلفظ: «من تقرب إليَّ شبراً تقربت منه ذراعاً، ومن تقرب إليَّ ذراعاً تقربت إليه باعاً».

وسلفت القطعة الأولى عن روح برقم (١٠٦٨٤).

وسلف الحديث بتمامه عن عبدالملك بن عمرو، عن زهير بن محمد برقم (١٠٧٨٢).

يومَ القِيامَةِ: أَينَ المُتَحابُّونَ بِجَلَالِي؟ اليومَ أُظِلُّهم في ظِلِّي، يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلِّي»[1].

١٠٩١١ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أبي رافعٍ

عن أبي هريرة أن النبيَّ ﷺ قال: «العَيْنانِ تَزْنيانِ، واليَدَانِ تَزْنيانِ، والرِّجْلانِ تَزْنيانِ، والفَرْجُ يُصَدِّقُ ذٰلكَ أو يُكَذِّبُه»[2].

١٠٩١٢ ـ حدثنا رَوْح[3]، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زَيْدٍ، عن عَمَّارِ بن أبي عمارٍ

قال: قال أبو هريرة: ما شَهِدْتُ مع رسولِ الله ﷺ مَغْنَماً قَطُّ إلا قَسَمَ لي، إلا خَيْبَرَ، فإنها كانَتْ لأهلِ الحُدَيْبِيَةِ خاصَّةً، وكان أبو هريرة وأبو موسى جاءا بينَ الحُدَيبيةِ وخيبرَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وأبو الحباب: هو سعيد بن يسار. وهو مكرر (٧٢٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ. وانظر (٨٥٣٩).

(٣) قوله: «حدثنا روح» سقط من (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جُدعان.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٧٥)، والدارمي (٢٤٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١١)، والبيهقي ٦/٣٣٤ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية الطحاوي: وكان أبو هريرة وأبو موسى جاءا بين الحديبية وخيبر. =

١٠٩١٣ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسيّب

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كانَ طُولُ آدمَ سِتِّينَ ذِرَاعاً في سَبْعِ[1] أذْرُعٍ عَرْضاً»[2].

١٠٩١٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ. وعبدُالوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحَسَنِ

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ بَنِي إسرائيلَ كانوا يَغْتَسِلونَ عُرَاةً، وكانَ نَبيُّ الله موسى[3] فيه الحَياءُ والخَفَرُ، فكان يَسْتَتِرُ إذا اغْتَسَلَ، فطَعَنُوا فيهِ بعَوْرةٍ[4]. قال: فبَيْنَما نبيُّ الله ﷺ يَغْتَسِلُ يوماً، إذْ وَضَعَ ثِيابَهُ على صَخْرةٍ، فانْطَلَقَتِ الصَّخْرةُ، فاتَّبَعَها نبيُّ الله ضَرْباً بالعَصا: ثَوْبِي يا حَجَرُ، ثَوْبِي يا حَجَرُ، حتَّى انْتَهَتْ

= قلنا: ومع ضعف إسناد هٰذا الحديث، فهو منكر المتن لمخالفته لما صحَّ من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢)، وسيأتي في «المسند» ٤/٣٩٤ و٤٠٥ أنه قال: ما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ لأحدٍ غاب عن فتح خيبر منها شيئاً، إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا (وهم بضعة وخمسون من قومه) مع جعفر وأصحابه، قَسَمَ لهم معهم.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: سبعة. وكلاهما جائز، فالذراع يُذكَّر ويُؤنَّث.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «في سبع أذرع عرضاً»، فقد تفرد بها علي بن زيد ـ وهو ابن جُدعان ـ، وهو ضعيف. وانظر (٧٩٣٣).

(٣) لفظة «موسى» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٤) في (م) ونسخة في هامش (س) و(ق): «يعيروه»، بدل: «بعورة».

به إلى مَلإٍ مِن بَنِي إسرائِيلَ، أو تَوَسَّطَتْهُم، فقامَتْ، فأَخَذَ نَبِيُّ الله ثِيابَـهُ، فنَظَرُوا إلى أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقاً، وأَعْدَلِه[1] صُورَةً، فقالَ المَلأُ: قاتَلَ الله أَفَّاكِي بني إِسْرائيلَ. فكانَتْ بَرَاءَتُه التي بَرَّأَهُ الله بها»[2].

١٠٩١٥ ـ حدثنا هشام بن عبدالملك الطيالسي، حدثنا أبو عَوانة، عن عبدالملك، عن حميد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَفْضَلُ الصَّـلاةِ بَعْـدَ[3] المَفْـرُوضَةِ، صلاةُ اللَّيلِ، وأَفْضَلُ الصِّيامِ بعدَ رَمَضانَ، شَهْرُ الله الذي تَدْعُونَهُ المُحَرَّمَ»[4].

١٠٩١٦ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، أخبرنا يونسُ[5]، عن الزُّهْري، عن

---

(١) في (م): وأعدلهم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، فإن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي هريرة، وقد توبع. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وعبدالوهاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف. وانظر (٩٠٩١).

الخَفَر: شدَّة الحياء وكثرته.

(٣) أُقحم في (م) هنا لفظة «العصر»، وليست في شيء من النسخ الخطية.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن سقط من إسناده محمد بن المنتشر بين عبدالملك بن عمير وبين حميد بن عبدالرحمٰن ـ وهو الحميري البصري ـ، وسلف الحديث عن عفان، عن أبي عوانة، بذِكْر محمد بن المنتشر برقم (٨٥٠٧).

(٥) أقحم في (م) بين يونس والزهري: سُمَي، وليس في شيء من النسخ =

سعيدِ بن المُسيّب وأبي سَلَمة

عن أبي هريرة، قال: اقْتَتَلَتِ امرأتانِ من هُذَيلٍ، فرَمَتْ إحداهُما الأُخرى بحَجَرٍ فقَتَلَتْها وما في بَطْنِها، فاخْتَصَموا إلى رسولِ الله ﷺ، فقَضَى رسولُ الله ﷺ أنَّ دِيَةَ جَنينِها غُرَّةٌ عبدٌ أو وَلِيدةٌ، وقَضَى بدِيَةِ المرأةِ على عاقِلَتِها[1]، فقال حَمَلُ بن نابغةَ الهُذَلي: كيف أَغرَمُ مَن لا شَرِبَ ولا أَكَلَ، ولا نَطَقَ ولا اسْتَهَلَّ؟ فمِثْلُ ذٰلك يُطَلّ. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما هو مِن إخْوانِ الكُهَّان» مِن أَجلِ سَجْعِهِ الذي سَجَعَ[2].

١٠٩١٧ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا صالحٌ، حدثنا ابن شِهابٍ، عن سعيدِ بن المُسَيّب

= الخطية.

(١) في (م) وحدها: قاتلتها. وعاقلة المَرْءِ: عَصَبته، وهم القرابة من قِبَل الأب الذين يدفعون دية من قتله خطأً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه الدارمي (٢٣٨٢)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٧٣، والبيهقي ٨/١١٤ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١) (٣٦)، وأبو داود (٤٥٧٦)، والنسائي ٨/٤٨، وابن الجارود (٧٧٦)، وابن حبان (٦٠٢٠)، والبيهقي ٨/١٠٥ من طرق عن عبدالله بن وهب، عن يونس، به. رواية البخاري مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٠١) و(٢٣٤٦) من طريق زمعة بن صالح، عن الزهري، به. وانظر (٧٢١٧).

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ عبدَالله بن حُذَافَةَ يَطُوفُ في مِنى أن «لا تَصُومُوا هٰذه الأيامَ، فإنَّها أيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ وذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ»(١).

١٠٩١٨ ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا جابرُ بن الحُرِّ النَّخَعِي، عن عبدالرحمٰن بن عابسٍ، عن كُمَيل بن زيادٍ

عن أبي هريرة، قال: خَرَجْتُ مع النبيِّ ﷺ في حائطٍ، فقال: «يا أبا هُريرةَ، هَلَكَ الأَكْثَرونَ، إلَّا مَن قالَ هٰكذا وهٰكذا، وقَليلٌ ما هم» فمَشَيْتُ معه، ثم قال: «ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ».

قال: ثم قال: «يا أبا هُريرةَ، تَدْري ما حَقُّ الله على العِبَادِ؟» قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «حَقُّهُ أَنْ يَعْبُدُوهُ ولا يُشْرِكُوا به شيئاً»، ثم قال: «تَدْرِي ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ؟ فإنَّ حَقَّهُم على الله إذا فَعَلُوا ذٰلك، أَنْ لا يُعَذِّبَهُم» قلتُ: أفلا أُخبِرُهم؟ قال: «دَعْهُم فَلْيَعْمَلُوا»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح: هو ابن أبي الأخضر. وهو مكرر (١٠٦٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، جابر بن الحر النخعي، روى عنه اثنان، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجاهيل، وقال الأزدي: يتكلمون فيه. لكن صح الحديث من طريق آخر عن كميل بن زياد برقم (٨٠٨٥). =

١٠٩١٩ ـ حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا مالكٌ، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن أن ابن حُنَينٍ أخبره

٥٣٦/٢ عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ رجلاً يَقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ حتَّى خَتَمَها، فقال: «وَجَبَتْ» قيل: يا رسولَ الله، ما وَجَبَتْ؟ قال: «الجَنَّةُ».

قال أبو هريرة: فأردتُ أن آتِيَه فأُبشِّرَه، فآثَرْتُ الغَدَاءَ معَ رسولِ الله ﷺ، وفَرِقْتُ أن يَفُوتَني الغَدَاءُ معَ رسولِ الله ﷺ، ثم رَجَعْتُ إلى الرَّجل فوَجَدْتُه قد ذَهَبَ(١).

١٠٩٢٠ ـ حدثنا عبدُالصمد بن عبدالوارثِ، حدثنا حمادٌ، عن سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُّ ابنِ آدمَ له حَظُّهُ مِن الزِّنَى، فزِنَى العَيْنَينِ النَّظَرُ، وزِنَى اليَدَينِ البَطْشُ، وزِنَى الرِّجْلَينِ المَشْيُ، وزِنَى الفَمِ القُبَلُ، والقَلْبُ يَهْوى ويَتَمنَّى، ويُصَدِّقُ ذٰلك أو يُكَذِّبُه الفَرْجُ» وحَلَّقَ عَشَرَةً، ثم أدخل إصبعَه

= أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الزبيري.

قوله: «دعهم فليعملوا»، قال السندي: أي: لا تخبرهم، فإنك إذا أخبرتهم لعلهم يتَّكلوا على ذٰلك، فيؤدي بهم إلى ترك الأعمال والنقصان في الدرجات.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عبدالرحمٰن ـ ويقال في اسمه أيضاً: عُبيدالله، وهو ابن أبي ذباب ـ، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. ابن حنين: هو عُبيد. وانظر (٨٠١١).

السَّبَّابةَ فيها، شَهِدَ على ذٰلك أبو هريرة لحمُه ودمُه[1].

١٠٩٢١ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني موسى بن عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ نِساءٍ رَكِبْنَ الإبلَ، نساءُ قُريشٍ، أَحْناهُ على ولدٍ في صِغَرِه، وأَرفَقُه بزوجٍ على قِلَّةِ ذاتِ يَدِهِ». ثم قال أبو هريرة[2]: وقد عَلِمَ رسولُ الله ﷺ أنَّ ابنَةَ الخطابِ لم تركبِ الإبلَ[3].

١٠٩٢٢ - حدثنا محمدُ بن عبدالله بن الزُّبَير، حدثنا يحيى - يعني ابنَ أيوب - من ولد جَرِير، قال: سمعتُ أبا زُرْعَةَ يَذكُر

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَفَرَّقُ المُتَبايِعانِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وسهيل: هو ابن أبي صالح السمّان. وانظر (٨٥٢٦).

قوله: «وحَلَّق عشرة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٢٧ (حلق): أي: جعل إصبعيه كالحلقة، وعقد العشر من مواضعات الحُسَّاب: وهو أن يجعل رأس إصبعه السَّبَّابة في وسط إصبعه الإبهام ويعملها كالحلقة.

(٢) من قوله: «يقول: قال رسول الله» إلى هنا سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما سلف برقم (٧٦٥٠).

قوله: «ابنة الخطاب» كذا جاء في عامَّةِ النسخ، وهو خطأ، والصواب «مريم بنت عمران» كما جاء في غير ما حديث. وقال السندي: هٰكذا في النسخ، والذي يظهر أنه تحريف، والصواب: ابنة عمران، يعني مريم.

عن بَيْعٍ إلا عن تَراضٍ»[1].

١٠٩٢٣ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِالله، حدثنا يحيى بنُ أيوبَ من ولد جَريرٍ، قال: سمعتُ أبا زُرْعَةَ يَذكُر

عن أبي هريرة قال: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ بولدٍ لها مريضٍ يَدْعُو له بالشِّفاءِ والعافيةِ، فقالتْ: يا رسولَ الله، قد ماتَ لي ثلاثةٌ! قال: «في الإسلامِ؟» قالت: في الإسلامِ. فقال: «ما مِن مُسلِمٍ يُقَدِّمُ ثلاثةً في الإسلامِ[2]، لَمْ يَبْلُغوا الحِنْثَ يَحْتَسِبُهم، إلَّا احْتَظَرَ بحَظِرٍ[3] مِن النَّارِ»[4].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب ـ وهو حفيد أبي زرعة بن عمروبن جرير ـ فقد روى له أبو داود والترمذي، وعلق له البخاري، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الترمذي (١٢٤٨) من طريق أبي أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٨)، ومن طريقه البيهقي ٢٧١/٥ من طريق مروان الفزاري، عن يحيى بن أيوب، به.

وأخرجه بنحوه موقوفاً عبدالرزاق (١٤٢٦٧)، وابن أبي شيبة ٨٣/٧ من طريق سفيان الثوري، عن أبي عتاب، عن أبي زرعة.

وفي الباب عن سمرة بن جندب، سيأتي ٢٢/٥، وفي إسناده مقال.

وعن أنس بن مالك عند البيهقي ٢٧١/٥. وإسناده ضعيف.

(٢) من قوله: «فقال: ما من» إلى هنا سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: بحظير.

(٤) إسناده قوي كسابقه. وانظر (٩٤٣٧).

١٠٩٢٤ ـ حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَوَى إلى فِراشِه قال: «اللهُمَّ رَبَّ السَّماواتِ السَّبْعِ، ورَبَّ الأَرَضِينَ، ورَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شيءٍ، فالِقَ الحَبِّ والنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوراةِ والإِنْجيلِ والقُرآنِ، أَعُوذُ بِكَ من شَرِّ كُلِّ ذي شَرٍّ أنتَ آخِذٌ بِناصِيَتِه، أَنتَ الأَوَّلُ فليسَ قَبلَكَ شيءٌ، وأَنتَ الآخِرُ فليسَ بَعْدَكَ شيءٌ، وأَنتَ الظَّاهِرُ فليسَ فَوْقَكَ شيءٌ، وأَنتَ الباطِنُ فليسَ دُونَكَ شيءٌ، اقْضِ عنِّي الدَّينَ، وأَغْنِني مِن الفَقْرِ»(١).

١٠٩٢٥ ـ حدثنا حَسَنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن داود بن أبي هِنْد، عن سعيد بن المُسيِّب، عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ.

وحدَّثنا حمادُ بن سَلَمة، عن حَبيب بن الشَّهيد

عن الحسن، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه فهُوَ مُنافِقٌ، وإنْ صامَ وصَلَّى وزَعَم أَنَّهُ مُسلِمٌ، مَن إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا اؤْتُمِنَ خَانَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٥١ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٩٦٠).

(٢) إسناده الأول صحيح على شرط مسلم، وإسناده الثاني مرسل، رجاله ثقات رجال الشيخين. الحسن: هو البصري. =

١٠٩٢٦ ـ حدثنا حَسَنٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا شَيبانُ، عن عاصمٍ، عن زيادِ[1] بن قيسٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلعَربِ مِن شَرٍّ قد اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ العِلْمُ، ويكْثُرُ الهَرْجُ» قلت: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[2].

= وأخرجه أبو عوانة ١/٢١ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بالإسناد الأول.

وأخرجه بالإسناد الثاني ابن حبان (٢٥٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/٤٣٧، من طريق أبي نصر التمار عبدالملك بن عبدالعزيز، عن حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد، به.

وأخرجه كذلك الفريابي في «صفة المنافق» (٢١)، من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، مرسلاً. وانظر (٩١٥٨).

(١) وقع في الأصول الخطية و(م): يزيد، وهو خطأ، وجاء الحديث مكرراً على الصواب برقم (١٠٩٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة زياد بن قيس القرشي مولاهم المدني، فقد تفرد بالرواية عنه عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، انظر ما سلف برقم (٧٥٤٩).

هاشم: هو ابن القاسم بن مسلم أبو النضر الليثي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩)، والبزار (٣٣٣١ ـ كشف الأستار) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، بهٰذا الإسناد. واقتصر البزار على قوله: «ويل للعرب من شرب قد اقترب». =

١٠٩٢٧ ـ حدثنا حَسَن وهاشمٌ، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن عاصمٍ، عن يزيدَ بن شَرِيكٍ العامِريِّ، قال:

سمعتُ مروانَ يقول لأبي هريرة: يا أبا هريرة[1]، حدِّثْني حديثاً سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لَيُوشِكَنَّ رَجُلٌ يَتَمنَّى أنَّه خَرَّ مِن عِندِ الثُّرَيَّا، وأنَّه لَمْ يَلِ[2] مِن أَمْرِ النَّاسِ شيئاً».

قال: وسمعتُه يقول: «إنَّ هَلاكَ العربِ على أَيْدِي[3] غِلْمةٍ مِن قُرَيشٍ». قال: فقال مروانُ: لَبِئْسَ[4] الغِلْمةُ أُولَئِكَ[5].

١٠٩٢٨ ـ حدثنا حَسَن، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، قال: وأخبرني أبو سَلَمة

أنه سمع أبا هريرة يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ

= وسيتكرر الحديث برقم (١٠٩٨٤).

(١) قوله: «يا أبا هريرة» لم ترد في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: يَنَلْ.

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: يدي.

(٤) في (م) والنسخ المتأخرة: بئس.

(٥) حديث حسن، يزيد بن شريك لم نقف له على ترجمة، وانظر (٨٩٠١).

وأخرج شطره الأول البزار (١٦٤٣ ـ كشف الأستار) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد.

وجلَّ يَغَارُ، وإنَّ المُؤْمِنَ يغارُ، وغَيْرةُ الله أَنْ يَأْتِيَ المؤمِنُ ما حُرِّمَ عليهِ»[1].

١٠٩٢٩ ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أبانُ، حدثنا يحيى بن أبي كَثيرٍ، حدثنا أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «المُؤْمِنُ يَغارُ» فذَكَرَ مثلَه[2].

١٠٩٣٠ ـ حدثنا حَسَن، حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن دِينارٍ، عن زَيْدِ بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ ٥٣٧/٢

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُصَلُّونَ بِكُم، فإنْ أَصابُوا فَلَكُم ولهُم، وإنْ أَخْطَؤُوا فلَكُم وعَليهِم»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن التميمي النَّحْوي أبو معاوية البصري، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٥٢٢٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٩٦) من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٥١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٨٥١٩).

أبان: هو ابن يزيد العطار.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، فقد روى له البخاري، وهو حسن الحديث في المتابعات. وهو مكرر (٨٦٦٣).

١٠٩٣١ - حدثنا حَسَن، حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدِالله بن دِينارٍ، عن زَيد بن أسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ضِرْسُ الكافِرِ مِثْلُ أُحدٍ، وفَخِذُهُ مِثْلُ البَيضاءِ، ومَقْعَدُه مِن النَّارِ كما بينَ قُدَيدٍ إلى مَكَّةَ، وكَثافَةُ جِلْدِهِ اثْنانِ وأَربَعُونَ ذِراعاً بِذِراعِ الجَبَّارِ»(١).

---

(١) حديث صحيح بطرقه، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار فيه كلام من جهة حفظه، وأخرج له البخاري، قال الدارقطني: وهو عند غيره ضعيف، فيعتبر به، وقال ابن عدي: وبعض ما يرويه منكر لا يتابع عليه، وهو في جملة من يكتب حديثه من الضعفاء. وسلف الحديث عن أبي النضر، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار برقم (٨٤١٠)، وقد قصَّرنا في تخريجه هناك، ونستدرك ذٰلك هنا، والله وليُّ التوفيق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦١١) من طريق الحسن بن موسى، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة ضرس الكافر مسلمٌ في «صحيحه» (٢٨٥١)، والترمذيُّ (٢٥٧٩)، وابن حبان (٧٤٨٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٥٨٧/٧، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٣)، وفي «البعث» (٥٦٥) من طريق أبي حازم الأشجعي، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «ضرس الكافر، أو ناب الكافر مثل أُحد، وغِلَظُ جلده مسيرة ثلاث».

وأخرج قصة الضرس والفخذ الترمذيُّ (٢٥٧٨)، وابنُ عدي ٢٢٣٤/٦ من طريق محمد بن عمار وصالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «ضرس الكافر يوم القيامة مثل أُحد، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الرَّبَذَة». وإسناده حسن.

وأخرج قصة مقعده من النار الترمذي ضمن حديث (٢٥٧٧) من طريق أبي =

١٠٩٣٢ ـ حدثنا حَسَن، حدثنا سُكَيْن بن عبدالعزيز، حدثنا الأشعثُ الضَّرير، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّـةِ مَنْـزِلَةً، إنَّ له لَسَبْعَ دَرَجاتٍ، وهو على السَّادِسَةِ، وفَوْقَه

= صالح السَّمّان، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «... وإن مجلسه من جهنم كما بين مكة والمدينة». وإسناده صحيح.

وأخرج قصة الضرس وكثافة الجلد ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٠)، وابن حبان (٧٤٨٦)، والحاكم ٤/٥٩٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤٢ من طريق أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، مرفوعاً: «إن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعاً بذراع الجبار، وضرسه مثل أحد». وإسناده صحيح.

قولـه: «مثـل البيضـاء» فاتنا في الموضع الأول تفسيره، وقد ذكر صاحب «القاموس» أن البيضاء اسم يطلق على عدة مواضع من بلاد العرب، منها موضع بحُمَّى الرَّبَذَة، والرَّبَذة: موضع قرب المدينة.

قوله: «بذراع الجبار»، نقل البيهقي عن بعض أهل العلم في كتابه «الأسماء والصفات» ص٣٤٢: أن الجبار هاهنا لم يُعْنَ به القديم (يعني الله عز وجل) وإنما عُني به رجلٌ جَبَّار كان يُوصَف بطول الذراع وعظم الجسم، ألا ترى إلى قوله: ﴿كل جَبَّار عَنِيد﴾، وقوله: ﴿وما أنت عليهم بجَبَّار﴾، فقوله: بذراع الجبار، أي: بذراع ذلك الجبار الموصوف بطول الذراع وعظم الجسم، ويحتمل أن يكون ذلك ذراعاً طويلاً يُذرَعُ به، يعرف بذراع الجبار، على معنى التعظيم والتهويل، لا أن له ذراعاً كذراع الأيدي المخلوقة.

وقال ابن حبان عقب الحديث (٧٤٨٦): الجبار ملك باليمن يقال له: الجبار.

وقال الحاكم ٤/٥٩٥ عن أبي بكر بن إسحاق: قوله: «بذراع الجبار»، أي: جبار من جبابرة الآدميين ممن كان في القرون الأولى، ممن كان أعظم خلقاً، =

السَّابِعَةُ، وإنَّ له لَثَلاثَ مِئةِ خادِمٍ، ويُغْدَى عليه ويُرَاحُ كُلَّ يومٍ بثَلاثِ[1] مئةِ صَحْفَةٍ ـ ولا أَعْلَمُه إلا قالَ مِنْ ذَهَبٍ ـ في كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ لَيسَ في الأُخْرَى، وإنَّه لَيَلَذُّ أَوَّلَه كما يَلَذُّ آخِرَه، ومِن الأَشربةِ ثلاثُ مئةِ إناءٍ، في كلِّ إناءٍ لَوْنٌ ليس في الآخرِ، وإنَّه ليَلَذُّ أوَّله كما يَلَذُّ آخِرَه[2]، وإنَّه لَيَقُولُ: يا رَبِّ، لو أَذِنْتَ لِي لأَطْعَمْتُ أَهلَ الجَنَّةِ وسَقَيْتُهم، لم يَنْقُصْ مِمَّا عِنْدِي شيءٌ، وإنَّ له مِن الحُورِ العِينِ لاَثْنَيْنِ وسَبْعِينَ زَوْجةً، سِوَى أَزْواجِهِ مِن الدُّنْيا، وإنَّ الواحِدَةَ مِنْهُنَّ لَيَأْخُذُ مَقْعَدُها قَدْرَ مِيلٍ مِنَ الأَرضِ»[3].

١٠٩٣٣ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا المَسْعُوديُّ، وشَرِيك، عن أَشْعَثَ بن أبي الشَّعْثاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة ـ قال: خَرَجَ رجلٌ من المسجدِ بعدَما أَذَّنَ المُؤذِّن، فقال: أَمَّا هٰذا، فقد عَصَى أبا القاسم ﷺ.

قال: وفي حديث شَرِيكٍ: ثم قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ: إذا

= وأطول أعضاءً، وذراعاً من الناس.

(١) المثبت من (ظ٣)، وفي (م) وبقية النسخ: ثلاث مئة، بحذف الباء.

(٢) من قوله: «ومن الأشربة» إلى هنا سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وسُكين بن عبدالعزيز فيه كلام.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٢٩) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن سكين بن عبدالعزيز، بهٰذا الإسناد ـ مختصراً إلى قوله: «فوقه السابعة».

كُنتُم في المَسْجِد فنُودِي بالصَّلاةِ، فلا يَخْرُجْ أَحَدُكم حتَّى يُصَلِّيَ[1].

١٠٩٣٤ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شريكٌ، عن المسعوديِّ

قال[2]: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ: إذا كُنتم في المَسجِدِ فنُودِيَ بالصلاةِ، فلا يَخْرُجْ أَحَدُكم حتَّى يُصَلِّيَ[3].

١٠٩٣٥ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شَيْبانُ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرة قال: أَخَّرَ رسولُ الله ﷺ صلاةَ العِشاءِ حتى تَهَوَّرَ الليلُ، فذهب ثُلُثه أو قُرابَتُه، ثم خَرَجَ إلى المَسجدِ، فإذا الناسُ عِزُونَ، وإذا هم قَليلٌ، قال: فغَضِبَ غَضَباً ما أعلمُ أني رَأَيْتُهُ غَضِبَ غَضَباً قَطُّ أَشَدَّ منه، ثم قال: «لو أَنَّ رَجُلاً دَعا النَّاسَ إلى عَرْقٍ أو مِرْماتَيْن، أَتَوْهُ لذلك ولم يَتَخَلَّفُوا، وهم يَتَخَلَّفُونَ عن هٰذه الصَّلاةِ! لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رجلاً يُصَلِّي بالنَّاسِ، وأَتَتَبَّعَ

---

(١) إسناده صحيح من جهة المسعودي، فهو وإن كان قد اختلط، قد توبع، انظر (١٠٥٧٢)، وأما متابعه شريك بن عبدالله النخعي فهو سيىء الحفظ، وقد تفرد بما رفعه إلى النبي ﷺ في هٰذا الحديث، فهو ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٨) عن شريك وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٩٣١٥).

(٢) يعني أبا هريرة، والإسناد من بعد المسعوديِّ كالإسناد السالف.

(٣) إسناده ضعيف لسوء حفظ شريك. وانظر ما قبله.

هٰذه الدُّورَ التي تَخَلَّفَ أَهْلُوها عن هٰذه الصَّلاةِ[1] فأُضْرِمَها عليهم بالنِّيرانِ»[2].

١٠٩٣٦ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن يُكْلَمُ في سَبيلِ الله ـ والله أعلمُ بِمَنْ يُكْلَمُ في سَبيلِه ـ يَجِيءُ يومَ القِيامَةِ لَوْنُ جُرْحِهِ لَوْنُ الدَّمِ، وريحُه رِيحُ المِسْكِ»[3].

١٠٩٣٧ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن عبدالملك بن عُمَيْر، عن زيادٍ الحارِثي، قال:

---

(١) لفظة «الصلاة» ليست في (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وروايته في «الصحيحين» مقرونة، وهو صدوق حسن الحديث. هاشم: هو ابن القاسم. وانظر (٨٩٠٣).

قوله: «حتى تَهوَّر الليل»: قال السندي: قيل: هو مِن تَهَوَّر البناءُ، بتشديد الواو: إذا سقط، والمعنى: أي: ذهب أكثره كما يتهوَّر البناء، إذا انهدم، قلت: والمعنى هاهنا: حتى ذهب كثير من الليل. وهو ما فسَّره بقوله: فذهب ثلثُهُ أو قرابته.

عِزون: جمع عِزَة، وهي الفرقة من الناس.

عَرْق: العظم إذا أُخِذَ عنه معظم اللحم.

والمرماة: سلف شرحها عند الحديث رقم (٧٣٢٨).

(٣) حديث صحيح، شريك ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر (٩٠٨٧).

سمعت رجلاً سَأَلَ أبا هريرة: أنتَ الذي تَنْهَى الناسَ أن يُصَلُّوا فِي نِعالِهم؟ قال: ها ورَبِّ هٰذه الحُرْمةِ، ها ورَبِّ هٰذه الحُرْمةِ، لقد رأيتُ محمداً ﷺ يُصلِّي إلى هٰذا المَقامِ في نَعْلَيهِ، ثم انصَرَفَ وهما عليهِ[1].

١٠٩٣٨ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن أبي الوَلِيد

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَمَمْتُمُ النَّاسَ فخَفِّفُوا، فإنَّ فيهمُ الكَبِيرَ والضَّعِيفَ والصَّغِيرَ»[2].

١٠٩٣٩ ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن المَقْبُري

عن أبي هريرة[3]، عن النبي ﷺ قال: «لَنْ يُنجيَ أَحَدَكم عَمَلُه» قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنه بِرَحْمَةٍ، فسَدِّدُوا وقارِبُوا، واغْدُوا ورُوحُوا، وشيءٌ من الدُّلْجَةِ، والقَصْدَ القَصْدَ تَبْلُغُوا»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك النخعي سيىء الحفظ، وزياد الحارثي في عداد المجهولين، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (٧٣٨٤).

وأخرجه الطحاوي ١/٥١٢ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، عن شريك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٨٧٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي الوليد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٧٤٧٤).

(٣) قوله: «عن أبي هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس) و(ل)، وسقط من (م) وبقية النسخ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وابن أبي =

١٠٩٤٠ ـ حدثنا أبو كاملٍ وهاشمٌ، قالا: حدثنا زهير، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن نامَ وفي يَدِهِ غَمْرٌ، ولَمْ يَغْسِلْهُ، فأَصَابَهُ شيءٌ، فلا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَه»(١).

١٠٩٤١ ـ حدثنا هاشمٌ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصْحَبُ الملائِكةُ رُفْقةً فيها كَلْبٌ أو جَرَسٌ»(٢).

١٠٩٤٢ ـ حدثنا هاشمٌ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ الرَّجلُ مِن مَجْلِسِه، ثم رَجَعَ إليهِ، فهو أَحَقُّ به»(٣).

= ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر (١٠٦٧٧).

(١) إسناده من جهة هاشم بن القاسم صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأما أبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك ـ متابع هاشم، فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجعفي. وقد سلف الحديث من طريقه برقم (٧٥٦٥).

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وقد سلف الحديث عن أبي كامل وحده برقم (٧٥٦٦).

(٣) إسناده صحيح كسابقه. وقد سلف الحديث عن أبي كامل وحده برقم =

١٠٩٤٣ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهَير، حدثنا سُهَيل، عن أبيه

٥٣٨/٢ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى يَتَقارَبَ الزَّمانُ، فتَكُونَ السَّنَةُ كالشَّهْرِ، ويكونَ الشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، وتَكونَ الجُمُعَةُ كاليومِ، ويكونَ اليومُ كالسَّاعَةِ، وتكونَ السَّاعةُ كاحْتِراقِ السَّعَفَةِ» الخُوصَة، زَعَمَ سُهَيلٌ[1].

١٠٩٤٤ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثنا ابنُ شِهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب

= (٧٥٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨٦) من طريق أبي غسان، وابن حبان (٦٨٤٢) من طريق عبدالله بن محمد النفيلي، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٦٨٠) عن سريج بن يونس، عن عَبيدة، عن سهيل، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن هشيم، عن مجالد، عن عبيدالله بن مسلم، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (٧١٨٦).

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيأتي ٦/٤٥٤.

وعن أنس عند الترمذي (٢٣٣٢).

قوله: «يتقارب الزمان»، قال السندي: المراد نزع البركة من كل شيء من الزمان.

وقوله في آخر الحديث: الخُوصة زعم سهيل، يعني أن سهيلاً فسَّر السَّعَفة بالخُوصة: وهي ورقة النَّخل.

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسولَ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْـزِلَ فِيكُم ابنُ مَرْيَمَ حَكَمـاً مُقْسِـطاً فيَكْسِرَ الصَّليبَ، ويَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، ويَضَعَ الجِزْيَةَ، ويَفِيضَ المالُ حتَّى لا يَقْبَلَه أَحَدٌ»(١).

١٠٩٤٥ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني سعيدٌ المَقْبُري، عن سعيد بن يَسارٍ أخي أبي مَرْثَدٍ

أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما تَصَدَّقَ أَحدٌ بِصَدَقَةٍ مِن طَيِّبٍ ـ ولا يَقْبَلُ الله إلَّا الطَّيِّبَ ـ إلا أَخَذَها الرحمٰنُ عزَّ وجلَّ بيَمِينِه، وإنْ كانت تَمْرَةً، فتَرْبُو له في كفِّ الرحمٰنِ، حتَّى تَكونَ أَعْظَمَ مِن الجَبَلِ، كما يُرَبِّي أَحَدُكم فَلُوَّهُ أو فَصِيلَهُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥) (٢٤٢)، والترمذي (٢٢٣٣)، وابن حبان (٦٨١٨)، وابن منده في «الإيمان» (٤٠٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٤٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٧٣)، وابن منده (٤١٠)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٥) من طرق عن ابن شهاب، به. وانظر (٧٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠١٤)، وابن ماجه (١٨٤٢)، والترمذي (٦٦١)، والنسائي ٥/٥٧، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤٣-١٤٤، والآجري في «الشريعة» =

١٠٩٤٦ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قَتادةُ، عن زُرَارةَ بن أَوْفى العامِري

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا باتَتِ المرأةُ هاجِرَةً لِفِراشِ زَوْجِها، لَعَنَتْها الملائِكةُ حتى تَرْجِعَ»(١).

١٠٩٤٧ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أنبأني، قال: سمعتُ هلالَ بنَ يزيد، رجلٌ من بني مازنِ بن شَيْبانَ، قال:

سمعتُ أبا هريرة(٢) يقول: عن النبي ﷺ: «إنَّ هٰذه الحَبَّةَ السَّوداءَ ـ يعني الشُّونيزَ ـ شِفاءٌ من كُلِّ شيءٍ، ليسَ السَّامَ».

= ص٣٢٠ و٣٢١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٨، والبغوي (١٦٣٢) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٤٨)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٢٢٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٢٥)، وفي «التوحيد» ١/١٤٩، وابن حبان (٣٣١٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٢١ عن عبيدالله بن عمر، وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٤٤-١٤٥ من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٣٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٢٢٨) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٤٧١).

(٢) قوله: «سمعت أبا هريرة» أثبتناه من (ظ٣) و(عس)، وسقط من (م) وبقية النسخ.

قال قتادةُ: والسّامُ: الموتُ(١).

١٠٩٤٨ - حدثنا بَهْزٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا سُلَيمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ - قال هاشمٌ: قال: حدثني ثابتٌ البُنَاني - حدثنا عبدُالله بن رَبَاح، قال:

وَفَدَتْ وُفُودٌ إلى مُعاويةَ - أنا فيهم وأبو هريرة - في رمضانَ، فجَعَل بعضُنا يَصْنَعُ لبَعضٍ الطعام، قال: وكان أبو هريرةَ يُكثِرُ ما يَدْعُونا - قال هاشم: يُكثِرُ أن يَدْعُوَنا إلى رَحْلِهِ -، قال: فقلتُ: ألا أَصنَعُ طعاماً فأَدعُوَهم إلى رَحْلي، قال: فأَمَرْتُ بطعامٍ يُصنَعُ، ولَقِيتُ أبا هريرة من العِشاء، قال: قلت: يا أبا هريرة الدَّعْوَةُ عندي الليلةَ. قال: أَسَبَقْتَنِي؟ قال هاشمٌ: قلت: نعم. قال: فدَعَوتُهم، فَهُم عِندي، قال أبو هريرةَ: ألا أُعْلِمُكُم بحديثٍ من حَديثِكم يا معاشرَ الأنصار؟ قال: فذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ.

قال: أَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ، فدَخَلَ مكَّةَ، قال: فبَعَثَ الزُّبيرَ على إحْدى المُجَنِّبَتَين، وبَعَثَ خالداً على المُجَنِّبَةِ الأُخرى، وبَعَثَ أبا عُبيدةَ على الحُسَّر، فأَخَذُوا بطنَ الوادي، ورسولُ الله ﷺ في كَتِيبَتِه. قال: وقد وَبَّشَتْ قُريشٌ أَوبَاشَها، قال: فقالوا: نُقَدِّمُ هٰؤلاءِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل هلال بن يزيد، وانظر (١٠٠٤٦).

فإن كان لهم شيءٌ كنا مَعَهم، وإن أُصيبوا أُعطينا الذي سُئِلْنا[1].

قال: فقال أبو هريرة: فنَظَرَ فرآني، فقال: «يا أَبا هُريرةَ» فقلتُ: لبَّيكَ رسولَ الله. قال: فقال: «اهْتِفْ لي بالأَنصارِ، ولا يَأْتِيني إلا أَنْصاريٌّ» فهَتَفْتُ بهم، فجاؤوا فأَطافُوا برسول الله ﷺ، قال: فقال رسولُ[2] الله ﷺ: «تَرَوْنَ إلى أَوْباشِ قُرَيشٍ وأَتْباعِهم ـ ثم قال بيَدَيهِ إحداهُما على الأُخرى ـ احْصُدُوهم[3] حَصْداً، حتَّى تُوافُوني بالصَّفَا».

قال: فقال أبو هريرة: فانْطَلَقْنا، فما يَشاءُ أَحَدٌ منا أَنْ يَقْتُلَ مِنهم ما شاءَ، وما أَحَدٌ يُوَجِّه إلينا مِنْهم شيئاً. قال: فقال أبو سُفْيانَ: يا رسولَ الله، أُبيحَتْ خَضْراءُ قُرَيشٍ، لا قُرَيشَ بعدَ اليومِ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَن أَغْلَقَ بابَه فهُوَ آمِنٌ، ومَن دَخَلَ دارَ أَبي سُفْيانَ فهو آمِنٌ» قال: فغَلَّقَ الناسُ أَبْوابَهم.

قال: فأَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ إلى الحَجَرِ فاسْتَلَمه، ثم طافَ بالبيتِ، قال: وفي يده قَوسٌ، آخِذٌ بِسِيَةِ القَوسِ، قال: فأَتَى في طَوافِهِ على صَنَمٍ إلى جَنْبِ البَيتِ[4] يَعْبُدونَه، قال: فجَعَلَ يَطْعُنُ

---

(١) لفظة «سئلنا» سقطت من (م).

(٢) قوله: «قال: فقال رسول الله ﷺ» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٣) لفظة «احصدوهم» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٤) لفظة «البيت» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

بها في عَيْنِه، ويقول: «جاءَ الحَقُّ وزَهَقَ الباطِلُ».

قال: ثم أَتَى الصَّفا، فعَلاَهُ حيثُ يَنظُرُ إلى البيتِ، فرَفَعَ يَدَيْه، فجَعَلَ يَذْكُرُ اللهَ بما شاءَ أن يَذْكُرَه ويَدْعُوه، قال: والأَنصارُ تَحْتَه، قال: يقول بَعْضُهم لبَعْضٍ: أمَّا الرجلُ فأَدْرَكَتْه رَغْبَةٌ في قَرْيَتِه، ورَأْفَةٌ بِعَشيرَتِه. قال أبو هريرةَ: وجاءَ الوحيُ، وكان إذا جاءَ لم يَخْفَ علينا، فليسَ أحدٌ من الناس يَرْفَعُ طَرْفَه إلى رسولِ الله ﷺ حتى يَقْضِيَ، قال هاشم: فلما قَضَى الوَحْيُ رَفَعَ رَأْسَه، ثم قال: «يا مَعْشَرَ[1] الأَنصارِ، أَقُلْتُم: أمَّا الرجلُ فأَدْرَكَتْه رَغْبَةٌ في قَرْيَتِه، ورَأْفَةٌ بعَشيرَتِه؟» قالوا: قُلنا[2] ذٰلك يا رسولَ الله. قال: «فما اسْمِي إذاً؟ كلاَّ إنِّي عَبْدُالله ورَسُولُه، هاجَرْتُ إلى اللهِ وإليكُم، فالمَحْيَا مَحْيَاكُم، والمَماتُ مَماتُكم» قال: فأَقْبَلُوا إليه يَبْكُونَ ويقولونَ: واللهِ ما قُلْنا الذي قُلْنا إلا الضِّنَّ باللهِ ورَسولِه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فإنَّ اللهَ ورَسُولَه يُصَدِّقانِكُم ويَعْذِرانِكُم»[3].

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: معاشر.

(٢) في (م): أقلنا. وهو خطأ، ففي كافة الأصول الخطية كما هو مثبت بدون استفهام، وفي «مسلم»: قالوا: قد كان ذاك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهاشم: هو ابن القاسم، وثابت البناني: هو ابن أسلم.

وأخرجه أبو داود (١٨٧٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، مختصراً. =

. . . . . .

= وأخرجه بطوله مسلم (١٧٨٠) (٨٥) من طريق عبدالله بن هاشم، عن بهز بن أسد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٢)، وابن أبي شيبة ١٤/٤٧١-٤٧٣، ومسلم (١٧٨٠) (٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٨)، وابن حبان (٤٧٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/١١٧، وفي «الدلائل» ٥/٥٥-٥٦ و٥٦-٥٧ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (١٨٧١) و(٣٠٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١١٨، وفي «الدلائل» ٥/٥٧-٥٨ من طريق سلَّام بن مسكين، عن ثابت البناني، به. وانظر (٧٩٢٢).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٢/١٢٦: «المجنِّبتين»: هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون، وهما الميمنة والميسرة ويكون القلب بينهما.

«الحُسَّر»: هو بضم الحاء وتشديد السين المهملتين، أي: الذين لا دروع عليهم.

«فأخذوا بطن الوادي»، أي: جعلوا طريقهم في بطن الوادي.

«لا يأتيني إلا أنصاري»: إنما خصهم لثقته بهم، ورفعاً لمراتبهم، وإظهاراً لجلالتهم وخصوصيتهم.

«ووَبَّشَتْ قريش أوباشَها»، أي: جمعت جموعاً من قبائل شتى.

«أُبيحت خضراءُ قريش»، أي: استؤصلت قريش بالقتل وأفنيت، وخضراؤهم: بمعنى جماعتهم، ويعبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة، ومنه السواد الأعظم.

«فقالت الأنصار بعضهم لبعض: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته ورأفة بعشيرته»: معناه: أنهم رأوا رأفة النبي ﷺ بأهل مكة، وكف القتل عنهم، فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة، والمقام فيها دائماً، ويرحل عنهم ويهجر المدينة، فشق ذلك عليهم. =

١٠٩٤٩ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو معاويةَ ـ يعني شَيْبانَ ـ، عن ليثٍ، عن طاووسٍ ٢/٥٣٩

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُم والظَّنَّ، فإنَّه أَكْذَبُ الحديثِ، ولا تَحَسَّسُوا، ولا تَجَسَّسُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَنَافَسُوا، ولا تَدَابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ اللهِ إخْواناً، كما أَمَرَكم الله»(١).

١٠٩٥٠ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو معاويةَ ـ وهو شَيْبانُ ـ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ يَغَارُ، وإنَّ المُؤْمِنَ يَغَارُ، وغَيْرَةُ الله أنْ يَأْتِيَ المُؤْمِنُ ما حَرَّمَ عليهِ»(٢).

= «بسية قوسه»: السية، بكسر السين وتخفيف الياء المفتوحة: المنعطف من طرفي القوس.

قوله: «هاجرت إلى الله وإليكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم»، معناه: أني هاجرت إلى الله، وإلى دياركم لاستيطانها، فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى، بل أنا ملازم لكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم، أي: لا أحيا إلا عندكم، ولا أموت إلا عندكم.

«الضن»، أي: شُحّاً بك أن تفارقنا، ويختصَّ بك غيرنا، وكان بكاؤهم فرحاً بما قال لهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو شيبان بن عبدالرحمٰن النَّحْوي. وانظر (٨٥٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير. وانظر (٨٥١٩).

١٠٩٥١ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو مُعاويةَ، عن مَنْصورٍ، عن أبي عُثمانَ مولى آل المُغيرةِ بن شُعْبة

عن أبي هريرة قال: سمعتُه يقول: قال محمدٌ رسولُ الله أبو القاسم ﷺ صاحبُ هٰذه الحُجْرَة: «لا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلَّا مِن شَقِيٍّ»(١).

١٠٩٥٢ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا إبراهيمُ بن سَعْد، حدثني أبي، عن حُمَيد بن عبدالرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أنْ يقولَ: أنا خَيْرٌ مِن يُونُسَ بنِ مَتَّى»(٢).

١٠٩٥٣ ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني ابنُ شهابٍ، عن سعيد بن المُسيّب

عن أبي هريرة أنه قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في جَنِينِ امرأةٍ من بني لِحْيانَ مِن هُذَيلٍ، سَقَطَ مَيْتاً، بغُرَّةٍ: عبدٍ أو أمَةٍ، ثم(٣) إن المرأةَ التي قَضَى عليها بِالغُرَّةِ تُوفِّيَت، فقَضَى رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده حسن من أجل أبي عثمان، وانظر (٨٠٠١).
هاشم: هو ابن القاسم، وأبو معاوية: هو شيبان بن عبدالرحمٰن النَّحْوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٩٢٥٥).

(٣) لفظة «ثم» ليست في (م) والنسخ المتأخرة.

بأنَّ مِيراثَها لِبَنِيها وزَوْجِها، وأنَّ العَقْلَ على عَصَبَتِها[1].

١٠٩٥٤ ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا ليثٌ، حدثني ابن شهابٍ، فذَكَر مِثْلَه إلا أنه قال: ثُمَّ إن المرأةَ التي قُضِي[2] عليها بالغُرَّةِ تُوُفِّيَت[3].

١٠٩٥٥ ـ حدثنا كَثيرُ بن هشامٍ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأَصمِّ، قال:

سمعت أبا هريرة يقول: قال نبي الله ﷺ: «تَظْهَرُ الفِتَنُ ويكْثُرُ الهرجُ» قلنا: وما الهَرج؟ قال: «القَتْلُ القَتْلُ[4]» قال: «ويُقْبَضُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، والليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٦٩٠٩) و(٦٧٤٠)، ومسلم (١٦٨١) (٣٥)، وأبو داود (٤٥٧٧)، والترمذي (٢١١١)، والنسائي ٨/٤٧، والطحاوي ٣/٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١٠٦ و١١٣، وفي «المعرفة» (٤٩٦٣)، والبغوي (٢٥٤٣) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٥٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٦٠)، والنسائي ٨/٤٩، والبيهقي في «السنن» ٨/١١٣، وفي «المعرفة» (٤٩٦٤) عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٧٢١٧).

(٢) هٰكذا ضبطت في (عس) بالبناء للمجهول، بينما ضبطت في الحديث السابق بالبناء للمعلوم، وذٰلك للتفريق بين الروايتين.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم. وانظر ما قبله.

(٤) لفظة «القتل» لم تتكرر في (م) والنسخ المتأخرة.

العِلْمُ»[1].

١٠٩٥٦ ـ حدثنا كَثِير[2]، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأَصَمِّ

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ ـ وقال كثيرٌ مرةً: حديث رفعه ـ قال: «النَّاسُ مَعادِنُ كمَعادِنِ الفِضَّةِ والذَّهبِ، خِيارُهم في الجاهِلِيَّةِ خِيارُهم في الإِسلامِ إذا فَقُهُوا.

والأَرواحُ جُنودٌ مُجَنَّدَةٌ، ما تَعارَفَ مِنها ائْتَلَفَ، وما تَناكَرَ مِنها اخْتَلَفَ»[3].

١٠٩٥٧ ـ حدثنا كَثيرٌ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأصمِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر: هو ابن برقان.

وأخرجه أبو عوانة في العلم كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٢٦٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٩ من طريق كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠٢٣١).

(٢) قوله: «حدثنا كثير» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٨) (١٦٠) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٤) من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن جعفر بن برقان، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٤٦) من طريق طعمة بن عمرو الجعفري، عن يزيد بن الأصم، به.

ولقوله: «الناس معادن...» انظر ما سلف برقم (٧٤٩٦).

ولقوله: «والأرواح جنود مجندة...» انظر ما سلف برقم (٧٩٤٠).

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيَسأَلَنَّكُم النَّاسُ عن كلِّ شيءٍ، حتَّى يَقُولُوا: الله خَلَقَ كلَّ شيءٍ فمن خَلَقَهُ؟».

قال يزيدُ: فحدثني نَجَبَةُ بنُ صَبِيغٍ السُّلَمِي: أنه رأى رَكْباً أَتَوْا أبا هريرة، فسَأَلوه عن ذٰلك، فقال: اللهُ أكبرُ، ما حَدَّثني خَلِيلي بشيءٍ إلا وقد رَأَيتُه، أو أنا أَنتظِرُه.

قال جعفرٌ: بَلَغني أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا سأَلَكُم النَّاسُ عن هٰذا فَقُولُوا: الله كان قَبلَ كُلِّ شيءٍ، والله خَلَقَ كُلَّ شيءٍ، والله كائِنٌ بعدَ كُلِّ شيءٍ»(١).

---

(١) هٰذا الحديث ثلاث قطع بثلاثة أسانيد:

أما القطعة الأولى فإسنادها صحيح على شرط مسلم. كثير: هو ابن هشام، وجعفر: هو ابن برقان.

وأما القطعة الثانية وهي الأثر عن أبي هريرة، فإسنادها ضعيف لجهالة نجبة بن صبيغ، وقد فات الحافظين ترجمته في كتابيهما مع أنه من شرطهما، وانظر ترجمته في «الجرح والتعديل» ٥٠٩/٨، و«الثقات» لابن حبان ٤٨٥/٥.

وأما القطعة الثالثة، فإسنادها منقطع. وزاد ابن راهويه في «مسنده» (٣١٩) قال: قال جعفر: فحدثني أخي، عن أبي هريرة. وأخوه هٰذا لم نتبينه.

وأخرجه مسلم (١٣٥) (٢١٦)، وابن أبي عاصم (٦٤٤)، وأبو عوانة ٨٢/١، وابن منده (٣٦٤) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. دون حديث جعفر المنقطع، ولم يذكر مسلم وأبو عوانة قصة الرَّكْب الذين سألوا أبا هريرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣١٩)، وابن منده (٣٦٤) من طريق سفيان =

١٠٩٥٨ ـ حدثنا كَثيرٌ، حدثنا جعفرٌ، قال: سمعت يزيدَ بن الأصمِّ يقول:

قال أبو هريرة، حديثٌ لا أحسِبُه إلا رَفَعَهُ إلى النبيِّ ﷺ، قال: «لَيسَ الغِنَى عن كَثْرَةِ العَرَضِ، ولٰكنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ. واللهِ ما أَخْشَى عَليكُم الفَقْرَ، ولٰكني أَخْشَى عليكُم التَّكاثُرَ، وما أَخشى عليكُم الخَطَأَ[1]، ولٰكنْ أَخْشَى عليكُم العَمْدَ»[2].

١٠٩٥٩ ـ حدثنا عليُّ بن ثابتٍ، حدثني جعفرٌ، عن يزيدَ بن الأَصمِّ، قال:

قيل لأبي هريرة: أَكْثَرْتَ أَكْثَرْتَ، قال: فلو حَدَّثْتُكم بِكُلِّ ما

= الثوري، عن جعفر بن برقان، به. ولم يذكر حديث جعفر عند ابن منده، وجاء حديث جعفر المنقطع عند إسحاق بن راهويه موصولاً، بلفظ: قال جعفر: فحدثني أخي عن أبي هريرة ـ قال: كأنه رفعه ـ قال... فذكره. وأخو جعفر هٰذا لم نتبينه.

وأخرجه ابن منده (٣٦٤) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، به. ولم يسق لفظه.

وأخرج ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٤٥) حديث جعفر المنقطع من طريق كثير بن هشام، به.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٧٩٠) و(٩٠٢٧).

(١) قوله: «وما أخشى عليكم الخطأ» سقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٩ من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وللشطر الأول انظر (٩٧١٨)، وللشطر الثاني انظر (٨٠٧٤).

سمعتُ من النبيِّ ﷺ، لَرَمَيْتُموني بالقِشَعِ، وما ناظَرْتُمُوني[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير علي بن ثابت، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. وسيأتي مكرراً برقم (١٠٩٦٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٣٢ عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن سعد ٤/٣٣١ عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك وإسماعيل بن عبدالله ابن أبي أويس وخالد بن مخلد البجلي، ثلاثتهم عن محمد بن هلال، عن أبيه، عن أبي هريرة أنه كان يقول: لو أنبأتكم ما أعلم، لرماني الناس بالخَزَف، وقالوا: أبو هريرة مجنون.

وأخرج الحاكم ٣/٥٠٩ من طريق أبي ربيعة فهد بن عوف، عن عبدالعزيز بن المختار، عن عبدالله بن فيروز الداناج، عن أبي رافع قال: سمعت أبا هريرة يقول: حفظت من حديث رسول الله ﷺ أحاديث ما حدثتكم بها، ولو حدثتكم بحديث منها لرجمتموني بالأحجار. وقال: صحيح الإسناد.

وأخرج يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٨٦، وابن سعد ٤/٣٣١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/١٩٧ من طريق سليمان بن حرب، عن أبي هلال محمد بن سليم الراسبي، عن الحسن قال: قال أبو هريرة: لو حدثتكم كل ما في كيسي، لرميتموني بالبَعَر. قال الحسن: صدق، والله لو حدثهم أن بيت الله يهدم أو يحرق ما صدَّقه الناس.

وأخرج البخاري (١٢٠) من طريق عبدالحميد بن أبي أويس، وابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٣١ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، كلاهما عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين: فأما أحدهما: فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قُطِعَ هٰذا البلعوم.

قوله: «لرميتموني بالقشع»، قال في «النهاية» ٤/٦٥-٦٦: هي جمع قَشْع على غير قياس. وقيل: هي جمع قَشْعة، وهي ما يُقشع عن وجه الأرض من المَدَر =

١٠٩٦٠ ـ حدثنا كَثيرٌ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأَصَمِّ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَنْظُرُ إلى صُوَرِكُم وأَموالِكُم، ولٰكن إنما يَنْظُرُ إلى قُلُوبِكم وأَعْمالِكُم»(١).

١٠٩٦١ ـ حدثنا كَثيرُ بن هِشامٍ، حدثنا جعفرُ بن بُرْقانَ، حدثنا يزيدُ بن الأَصَمِّ

عن أبي هريرة يَرفَعُه إلى النبي ﷺ قال: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ: عَبْدِي عِندَ ظَنِّهِ بي، وأنا مَعَه إذا دَعَاني»(٢).

١٠٩٦٢ ـ حدثنا كَثيرٌ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأَصمِّ

= والحجر، أي: يُقلع، كبَدْرة وبِدَر.

وقيل: القَشْعة: النُّخامة التي يقتلعها الإنسان من صدره، أي: لبزقتم في وجهي، استخفافاً بي وتكذيباً لقولي.

ويروى: «لرميتموني بالقَشْع» على الإفراد، وهو الجلد، أو من القَشْع، وهو الأحمق، أي: لجعلتموني أحمق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «الزهد» للمصنف ص٤٦.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤) (٣٤)، وابن ماجه (٤١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥٠) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٨٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٦) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. وانظر (٩٧٤٩).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ بالصَّلاةِ، فتُقامَ، ثم أَخْرُجَ بفِتْيانِي معهم حُزَمُ الحَطَبِ، فأُحَرِّقَ على قَوْمٍ في بُيوتِهم، يَسْمَعُونَ النِّداءَ ثم لا يأْتُونَ الصَّلاةَ».

فسُئِل يزيدُ: أَفِي الجُمُعَةِ هٰذا أم في غيرِها؟ قال: ما سمعتُ أبا هريرة يَذكُرُ جُمُعةً ولا غَيرَها إلا هٰكذا[1].

١٠٩٦٣ ـ حدثنا كَثيرٌ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا يزيدُ بن الأَصمِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلي ومَثَلُكم أَيَّتُها الأُمَّةُ، كمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ ناراً بلَيلٍ، فأَقْبَلَتْ إليها هٰذه الفَرَاشُ والدَّوابُّ التي تَغْشى النَّارَ، فجَعَلَ يَذُبُّها، وتَغْلِبُه إلا تَقَحُّماً في النَّارِ، وأَنا آخِذٌ بِحُجَزِكم، أَدْعُوكم إلى الجَنَّةِ، وتَغْلِبُوني إلا تَقَحُّماً في النَّارِ»[2]. ٥٤٠/٢

١٠٩٦٤ ـ حدثنا عليُّ بن ثابتٍ، حدثنا جعفرٌ، عن يزيد بن الأَصمِّ:

قال أبو هريرةَ: يقولون: أَكْثَرتَ أَكْثَرتَ[3]، فلو حدَّثْتُكم بكلِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٣١١) عن كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٠١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. كثير: هو ابن هشام، وجعفر: هو ابن بُرقان.

وانظر ما سلف برقم (٧٣٢١).

(٣) لفظة «أكثرت» الثانية ليست في (م) والنسخ المتأخرة.

ما سمعتُ من النبي ﷺ، رَمَيْتُموني بالقِشَعِ وما ناظَرْتُمُوني[1].

١٠٩٦٥ - حدثنا عمرُ بن أيوبَ المَوْصِلي، عن جعفرٍ، عن يزيدَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ليسَ الغِنَى عن كَثْرَةِ العَرَضِ، ولٰكنَّ الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»[2].

١٠٩٦٦ - حدثنا محمدُ بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْري، عن سعيدِ بن المُسيّب

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَقُّ المُسلِم على المُسلِمِ[3] خَمْسٌ: يُسَلِّمُ عليهِ إذا لَقِيَهُ، ويُشَمِّتُه إذا عَطَسَ، ويَعُودُهُ إذا مَرِضَ، ويَشهَدُ جَنازَتَهُ إذا ماتَ، ويُجِيبُهُ إذا دَعاهُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٠٩٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٢٠) عن الفضل بن دكين، عن جعفر بن برقان، به.

وانظر ما سلف برقم (٩٧١٨).

(٣) قوله: «على المسلم» ليست في (ظ٣) و(س).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن مصعب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٠ من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢١)، وأبو =

قال أبي: غريبٌ ـ يعني هٰذا الحديثَ.

١٠٩٦٧ ـ حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهْري، عن سعيدٍ

عن أبي هريرة، قال: دَخَلَ رسول الله ﷺ المَسجِدَ والحَبَشَةُ يَلعَبونَ، فزَجَرَهُم عمرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهم يا عُمَرُ، فإنَّهم بنو أَرْفِدَةَ»(١).

= عوانة في الاستئذان، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٩) و(٥٣٠) و(٣٠٣٥)، وابن حبان (٢٤١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠) و(٢٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٦، وفي «الشعب» (٩٢٤٣)، وفي «المعرفة» (٧٣٢٣) من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٩٩) عن زمعة بن صالح، ومسلم (٢١٦٢) (٤)، وأبو عوانة في الاستئذان من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٧٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٦٢) (٤)، وأبو داود (٥٠٣٠)، وابن الجارود (٥٢٥)، وأبو عوانة في الاستئذان، والبيهقي ٣/٢٢٣، والبغوي (١٤٠٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٤٥٤-٤٥٥ عن معمر، عن الزهري، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٢٤٠) عن عبدالرزاق، عن معمر، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٢٧١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١١٨٥) عن طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/١٩٦، وأبو يعلى (٦٤٤٨)، وأبو عوانة في العيدين كما =

١٠٩٦٨ ـ حدثنا محمدُ بن مصعبٍ وأبو المُغيرةِ، قالا: حدثنا الأوزاعيُّ، عن إسماعيلَ بن عُبَيدالله، عن أم الدَّرْداءِ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: أنا مع عَبْدي إذا هو ذَكَرَني، وتَحَرَّكَتْ بي[1] شَفَتاهُ»[2].

= في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣)، وابن حبان (٥٨٧٦) من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر (٨٠٨٠).

قوله: «بنو أرفدة»، قال في «النهاية» ٢/٢٤٢: هو لقب لهم، وقيل: هو اسم أبيهم الأقدم يُعرفون به. وفاؤه مكسورة وقد تفتح.

(١) لفظة «بي» سقطت من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن مصعب. أم الدرداء: هي هجيمة، وقيل: جهيمة، الأوصابية الدمشقية، زوج أبي الدرداء.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٩٢) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (١٢٤٢) من طريق يحيى بن عبدالله، عن الأوزاعي، به.

قال المزي في ترجمة كريمة بنت الحسحاس من «تهذيبه» ٣٥/٢٩٣ بعد أن أخرجه من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن كريمة ابنة الحسحاس المزنية، عن أبي هريرة: ورواه الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أم الدرداء، عن أبي هريرة، وكلاهما صحيح. وستأتي رواية كريمة بالأرقام (١٠٩٧٥) و(١٠٩٧٦).

وأخرجه الحاكم ١/٤٦٩ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيدالله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

قال ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/٣٦٣: وروي عن عبدالحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن إسماعيل، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، وهو =

١٠٩٦٩ - حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة: أن رسولَ الله ﷺ حينَ أرادَ أن يَنفِرَ من مِنى قال: «نحنُ نازِلُونَ غَداً إنْ شاءَ الله تعالى بالمُحَصَّبِ، بِخَيْفِ بني كِنانَةَ، حيثُ تَقاسَمُوا على الكُفْرِ» وذاكَ أن قُريشاً تَقاسَموا على بني هاشمٍ، وعلى بني المُطَّلِب، أن لا يُناكِحُوهم ولا يُخالِطُوهم، حتى يُسْلِموا إليهم رَسولَ الله ﷺ(١).

١٠٩٧٠ - حدثنا مصعبُ بن مُصْعَبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن أبي عَمَّارٍ، عن عبدالله بن فَرُّوخَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشَّمْسُ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِق آدمُ وفيهِ أُدخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخرِجَ منها، وفيهِ تَقومُ السَّاعَةُ»(٢).

= محفوظ عن الأوزاعي، وأنه كان يَهِمُ بذِكْر أبي الدرداء فيه، والصواب قول من قال: عن إسماعيل، عن كريمة، عن أبي هريرة. وسببُ الاشتباه على من رواه عن إسماعيل، عن أم الدراء كون أبي هريرة حَدَّثَ به كريمةَ وهو في بيت أم الدرداء، ويحتمل مع ذلك أن تكون أم الدرداء حدَّثت به إسماعيل أيضاً كما حدثته به كريمة، فلا يكون هناك وهم، والأول أقعد بطريقة المحدِّثين.

وانظر ما سلف برقم (٧٤٢٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٧٢٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٢٩) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. =

١٠٩٧١ ـ حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نَبيذِ الجَرِّ، والدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ، وعن الظُّروفِ كُلِّها[1].

١٠٩٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سَلَمةَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدمَ، وأوَّلُ من تَنْشَقُّ عنه الأَرضُ، وأوَّلُ شافعٍ، وأوَّلُ مُشَفَّعٍ»[2].

١٠٩٧٣ ـ حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن إسحاق بن عبدالله ـ يعني ابن أبي طلحة ـ، عن جَعْفرِ بن عِياض

= وانظر (٩٢٠٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٠ عن محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٠٨)، والنسائي ٨/٣٠٦، والطحاوي ٤/٢٢٦ و٢٢٧، وابن حبان (٥٤٠٤) من طرق عن الأوزاعي، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «نهى أن ينتبذ في الجرار». وانظر (٧٢٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٨)، وأبو داود (٤٦٧٣)، والبيهقي ٩/٤ من طريق عبدالله بن فروخ، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف بالأرقام (٧٥٨٦) و(٩٦٢٣).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سيأتي برقم (١٠٩٨٧).

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا باللهِ[1] مِن الفَقْرِ، والقِلَّةِ، والذِّلَّةِ، وأَن تَظْلِمَ أو تُظْلَمَ»[2].

١٠٩٧٤ ـ حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن حَنْظَلَةَ بن عليٍّ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «والذي نَفْسي بيَدِهِ، لَيُهِلَّنَّ ابنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوحاءِ، حاجّاً أو مُعْتَمِراً»[3].

١٠٩٧٥ ـ حدثنا يزيدُ بن عبدِ رَبِّه، حدثنا الوليدُ بن مُسلمٍ، عن ابن جابر، حدثني إسماعيلُ بن عُبَيدالله، عن كَرِيمةَ ابنة الحَسْحَاسِ المُزَنِيَّة، قالت:

---

(١) لفظة «بالله» أثبتناها من (م) ومصادر التخريج، وليست في سائر الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، جعفر بن عياض لم يرو عنه سوى إسحاق بن عبدالله، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومحمد بن مصعب قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٢)، والحاكم ١/٥٣١ من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٢٦١ و٢٦٢. وابن حبان (١٠٠٣) من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر ما سلف برقم (٨٠٥٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن مصعب، وقد توبع.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١٢٨ من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٧٢٧٣).

سمعتُ أبا هريرة يقول في بيت أُمِّ الدَّرداء: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: أنا مَعَ عبدِي إذا هُوَ ذَكَرَني، وتَحَرَّكَتْ بي شَفَتاهُ»(١).

١٠٩٧٦ ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا عبدُالرحمٰن بن يزيد بن جابرٍ، حدثنا إسماعيلُ بن عُبَيدالله، عن كَريمةَ ابنة الحَسْحَاسِ المُزَنيَّةِ أنَّها حدَّثَتْه قالت:

حدثنا أبو هريرة ونحنُ في بيت هٰذه ـ يعني أُم الدَّرداء: ـ أنه سمع رسولَ الله ﷺ يَأْثُرُه عن ربِّه عزَّ وجلَّ أنه قال: «أنا مَعَ عبدِي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه، فمن رجال مسلم، وكريمة بنت الحسحاس، روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد»، وهي ثقة. ابن جابر: هو عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر.

وعلقه البخاري في «صحيحه» كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لا تحرك به لسانك﴾، ووصله في «خلق أفعال العباد» (٤٣٦) عن الحميدي، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٠) من طريق الوليد بن مزيد، عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٦) من طريق الوليد بن مسلم، وابن حبان (٨١٥) من طريق أيوب بن سويد الرملي، كلاهما عن الأوزاعي، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٠٩) من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي، والمزي في ترجمة كريمة بنت الحسحاس من «تهذيبه» ٣٥/٢٩٢-٢٩٣ من طريق محمد بن مهاجر، ثلاثتهم (الأوزاعي وربيعة وابن مهاجر) عن إسماعيل بن عبيدالله، به. وانظر ما بعده.

ما ذَكَرَني، وتَحَرَّكَتْ بي شَفَتاهُ»[1].

١٠٩٧٧ ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن سعيدٍ الجُرَيري، عن أبي نَضْرة، عن رجلٍ من الطُّفَاوةِ، قال:

نَزَلْتُ على أبي هريرة، قال: ولم أُدرِكْ مِن صحابةِ رسول الله ﷺ رجلاً أَشدَّ تَشْمِيراً، ولا أقومَ على ضَيْفٍ منه، فبينما أنا عندَه، وهو على سَريرٍ له، وأسفلَ منه جاريةٌ له سوداءُ، ومعه كيسٌ فيه حَصىً ونَوًى[2]، يقول: سبحانَ اللهِ سبحانَ اللهِ، حتى إذا أَنْفَدَ ما في الكِيسِ أَلْقاهُ إليها، فجمعتُه، فجَعَلْتُه في الكِيسِ، ثم دَفَعْتُه إليه، فقال لي: أَلا أُحدِّثُك عنِّي وعن رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى.

قال: فإني بينما أنا أُوعَكُ في مَسجدِ المَدينةِ، إذْ دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، فقال: «مَن أَحَسَّ الفَتَى الدَّوْسِيَّ، مَن أَحَسَّ الفَتَى الدَّوْسِيَّ؟» فقال له قائلٌ: هو ذاك يُوعَكُ في جانب

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة، وكريمة بنت الحسحاس، روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد»، وهي ثقة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٥٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٩٢/٣٥ من طريق الحسين المروزي، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٣): أو نوى.

المسجد، حيثُ تَرَى يا رسولَ الله. فجاءَ فوَضَعَ يَدَه عليَّ، وقال لي معروفاً، فقمتُ.

فانطَلَق حتَّى قامَ في مَقامِه الذي يُصَلِّي فيه، ومَعَه يومئذٍ صَفَّانِ من رجالٍ، وصَفٌّ من نساءٍ، أو صَفَّانِ من نساءٍ، وصفٌّ من رجالٍ، فأَقْبَلَ عليهم، فقال: «إنْ نَسَّاني الشَّيطانُ شيئاً من صَلاتي، فلْيُسَبِّح القَوْمُ، ولْيُصَفِّقْ النِّساءُ».

فصَلَّى رسولُ الله ﷺ، ولم يَنْسَ من صلاتِه شيئاً، فلمَّا سَلَّمَ أقبل عليهم بوجهِ، فقال: «مَجالِسَكم، هل فيكُم رجلٌ[1] إذا أَتى أَهْلَهُ أَغْلَقَ بابَهُ، وأَرْخَى سِتْرَه، ثم يَخْرُجُ فيُحَدِّثُ، فيقولُ: فَعَلْتُ بأَهْلِي كذا، وفَعَلْتُ بأَهْلِي كذا؟» فسَكَتُوا، فأَقْبَلَ على النِّساءِ، فقال: هل مِنكُنَّ من تُحَدِّثُ، فجَثَتْ فتاةٌ كَعَابٌ على إِحْدى رُكْبَتَيْها، وتَطالَتْ[2] لِيَراها رسولُ الله ﷺ، ويسمعَ كلامَها، فقالت: إي واللهِ، إنهم لَيُحَدِّثُونَ، وإنَّهُنَّ لَيُحَدِّثْنَ، قال: «فهَلْ تَدْرونَ ما مَثَلُ من فَعَلَ ذٰلك؟ إنَّ مَثَلَ مَن فَعَلَ ذٰلك، مَثَلُ شيطانٍ وشَيطَانَةٍ، لَقِيَ أَحَدُهما صاحِبَهُ بالسِّكَّةِ، فقَضَى حاجَتَه منها، والنَّاسُ يَنظُرُونَ إليه».

ثم قال: «أَلَا لا يُفْضِيَنَّ رجلٌ إلى رجلٍ، ولا امْرأَةٌ إلى امْرأةٍ،

---

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: «هل منكم»، بدون لفظة «رجل».

(٢) في (ل) و(س): تطاولت.

إلَّا إلى وَلَدٍ أو والِدٍ». قال: وذَكَر ثالثةً فنسيتُها.

«ألا إنَّ طِيبَ الرِّجالِ[1] ما وُجِدَ رِيحُه ولم يَظْهَرْ لَوْنُه، أَلَا إنَّ طِيبَ النِّساءِ ما ظَهَرَ لَوْنُه ولم يُوجَدْ رِيحُه»[2].

---

(١) في (ظ٣) و(م) والنسخ المتأخرة: الرجل، والمثبت من (عس) و(ل).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الطُّفاوي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، ولبعض قطع هٰذا الحديث طرق وشواهد تقويه. الجريري. هو سعيد بن إياس، وسماع روح منه قبل الاختلاط، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة.

وأخرجه أبو داود (٢١٧٤) و(٤٠١٩)، والترمذي بإثر الحديث (٢٧٨٧)، وفي «الشمائل» له بإثر الحديث (٢٢٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر أبو داود في الموضع الثاني على فقرة: «ألا لا يفضين رجل إلى رجل...»، واقتصر الترمذي على قصة طيب الرجال.

وأخرجه أبو داود (٢١٧٤) من طريق بشر وحماد، والبيهقي في «السنن» ١٩٤/٧، وفي «الشعب» (٧٨٠٩) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن الجريري، به ـ واقتصر البيهقي في «الشعب» على الفقرة الأخيرة منه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٥٦)، والترمذي (٢٧٨٧)، وفي «الشمائل» (٢٢٠)، والنسائي ١٥١/٨ من طرق عن سفيان الثوري، عن الجريري، به ـ واقتصروا على قصة طيب الرجال. وقال الترمذي: حديث حسن إلَّا أن الطفاوي لا نعرفهُ إلا في هٰذا الحديث، ولا نعرف اسمه.

وقد سلف الحديث مختصراً بقصة النهي عن إفضاء الرجل إلى الرجل والمرأة إلى المرأة برقم (٩٧٧٥).

ولقوله: «فليسبح القوم، وليصفق النساء»، انظر ما سلف برقم (٧٢٨٥).

وفي باب النهي عن إفشاء سر الجماع عن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٤٣٧)، وسيأتي في «المسند» ٦٩/٣، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم =

١٠٩٧٨ ـ حدثنا عِصامُ بن خالدٍ، حدثنا حَرِيزٌ، عن شَبِيب أبي روح

أن أعرابياً أتى أبا هريرة فقال: يا أبا هريرةَ، حدِّثْنا عن النبي ﷺ، فذكر الحديثَ، فقال: قال النبي ﷺ: «أَلا إنَّ الإيمانَ يَمانٍ، والحِكْمَةَ يَمانِيَةٌ، وأَجِدُ نَفَسَ رَبِّكم مِن قِبَلِ اليَمَنِ ـ وقال أبو

= الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها».

وعنه أيضاً، سيأتي في «المسند» ٣/٢٩ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشياع حرام»، قال ابن لهيعة: يعني به الذي يفتخر بالجماع. وإسناده ضعيف.

وفي باب طيب الرجال... إلخ، عن الحسن، عن عمران بن حصين عند أبي داود (٤٠٤٨)، والترمذي (٢٧٨٨)، وسيأتي في «المسند» ٤/٤٤٢، ورجاله ثقات، وفي سماع الحسن من عمران مقال.

وعن أنس عند البزار (٢٩٨٩ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١٠)، والضياء في «المختارة» (٢٣١١)، وإسناده قوي.

وعن أبي موسى الأشعري عند الطبراني في «الأوسط» (٧٠٢)، وإسناده ضعيف.

قوله: «فتاة كَعَاب»، قال السندي: قال في «المجمع»: هو بالفتح: المرأة حين يبدو ثديها للنهوض، وهي الكاعب أيضاً، وجمعها كواعب.

وقوله: «لا يُفضِيَنَّ»، قال: من الإفضاء بمعنى الوصول، قالوا: هو نهيُ تحريمٍ إذا لم يكن بينهما حائل بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل فتنزيه.

وقوله: «ألا إن طيب الرجال...»، قال: أي: ينبغي للرجال الاحتراز عن الزينة، وينبغي للنساء الاحتراز عن الرائحة لئلا تثير شهوة الرجال، لٰكن هٰذا مخصوص بما إذا كانت خارجة من البيت، وإلا فعند الزوج لها أن تستعمل ما شاءَت.

المُغيرةِ[1]: مِن قِبَلِ المغربِ ـ، ألا إنَّ الكُفْرَ والفُسُوقَ وقَسْوَةَ القَلْبِ في الفَدَّادِينَ، أَصْحابِ الشَّعْرِ والوَبَرِ، الَّذينَ يَغْتالهم[2] الشَّياطِينُ على أَعْجازِ الإبلِ»[3].

١٠٩٧٩ ـ حدثنا أحمد أبو صالحٍ، حدثنا محمدُ بن مُسلِم ـ يعني ابن أبي الوَضَّاح ـ أبو سعيدٍ المُؤَدِّب في ذي القَعْدة سنةَ سبعينَ، فذَكَرَ حديثاً، وذَكَرَ هٰذا، عن محمد بن عمرو بن عَلْقَمة، عن أبي سَلَمة

---

(١) المثبت من (عس) ونسخة في هامش (ظ٣)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: المغيرة، دون لفظة «أبو»، وهو خطأ. وأبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخَوْلاني الحمصي، فيكون للمصنف في هٰذا الحديث عن حريز شيخان: عصام بن خالد، وأبو المغيرة.

(٢) في (م): يغتال.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «وأجد نَفَس ربكم من قبل اليمن» وفيه نكارة، فقد تفرد به شبيب ـ وهو ابن نعيم ـ، وشبيب هٰذا روى عنه أربعة، منهم اثنان فيهما جهالة حال، ولم يُؤْثَرْ توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات. حريز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٨٣) من طريق علي بن عياش الحمصي، عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٧٥٠٥).

قوله: «وأجد نفس ربكم من قبل اليمن»، قال في «القاموس» في مادة «نفس»: اسمٌ وُضِعَ موضعَ المصدر الحقيقي، من نَفَّس تنفيساً ونَفَساً، أي: فَرَّجَ تفريجاً، والمعنى: أنها تُفرِّج الكربَ، وتَنشُر الغيث، وتُذهِبُ الجَدْبَ.

و«اغتالتهم» أخذتهم من حيث لا يدرون.

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ إذا تَصَدَّقَ بِتَمْرةٍ من الطَّيِّب ـ ولا يَقْبَلُ الله إلا الطَّيِّبَ ـ وَقَعَتْ في يَدِ الله، فيُرَبِّيها له كما يُرَبِّي أَحَدُكم فَلُوَّهُ، أو فَصِيلَهُ، حتَّى تَعُودَ في يَدِه مِثْلَ الجَبَلِ»[1].

١٠٩٨٠ ـ حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا ابنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ أَحَدٌ النَّارَ، إلَّا أُرِيَ مَقْعَدَه مِن الجَنَّةِ لو أَحْسَنَ، لِيَكُونَ عليه حَسْرَةً، ولا يَدْخُلُ الجَنَّةَ أَحَدٌ، إلا أُرِيَ مَقْعَدَه من النَّارِ لو أَساءَ، لِيَزْدَادَ شُكْراً»[2].

١٠٩٨١ ـ حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا ابنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أحمد أبو صالح ـ وهو ابن جناح البغدادي ـ لم يرو عنه غير الإمام أحمد، وقال: لا بأس به، ومحمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث.

وانظر ما سلف برقم (٧٦٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن ذكوان ـ وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٠٦٥٢).

عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أَوْلَى النَّاسِ بعيسى ابن مَرْيَمَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، الأَنبياءُ إِخْوَةٌ أبناءُ عَلَّاتٍ، أُمَّهاتُهم شَتَّى، وليسَ بَيْنَنا نَبيٌّ»(١).

١٠٩٨٢ ـ حدثنا حُسَين، حدثنا ابنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن الأعرجِ

عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتَاكُم أَهْلُ اليَمَنِ، هم أَضْعَفُ قُلوباً، وأَرَقُّ أَفْئِدَةً، الفِقْهُ يَمَانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ»(٢).

١٠٩٨٣ ـ حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيلَ، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابن سَلَمةَ ـ، حدثنا هشامٌ وحَبِيبُ بن الشَّهيد، عن ابن سِيرينَ

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ يَمانٍ، والفِقْهُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (٧٥٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الشافعي ٢/١٩٩، والحميدي (١٠٤٩)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٥٦)، والبخاري (٤٣٩٠)، وأبو عوانة ١/٦٠ من طرق عن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢) (٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (٤٣٥) من طريق صالح بن كيسان، عن الأعرج، به. وزاد الحميدي وابن منده ـ واللفظ له ـ في روايتيهما: «ورأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل، والإبل والفدادين في أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم». وقد سلفت هٰذه الزيادة من طريق الأعرج برقم (٩٤١١).

وانظر ما سلف برقم (٧٢٠٢).

يَمانٍ، والحِكْمَةُ يَمانِيَةٌ»[1].

١٠٩٨٤ ـ حدثنا حَسَنٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن عاصمٍ، عن زياد بنِ قَيسٍ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قد اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ العِلْمُ، ويَكْثُرُ الهَرْجُ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ[2]»[3].

آخر مسند أبي هريرة رضي الله تعالى عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء السادس عشر من

«مسند الإمام أحمد»

وبه يَتمُّ مسند أبي هريرة رضي الله عنه

ويليه الجزء السابع عشر وأوله:

مسند أبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمَّل بن إسماعيل سيىء الحفظ، وهو متابَعٌ. انظر (٧٢٠٢).

(٢) في (م) كرر لفظة «القتل».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة زياد بن قيس. وهو مكرر (١٠٩٢٦).

ترجمة أبي سعيد الخدري

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

بقلم السندي

هو سعدُ بنُ مالك بن سِنان الأنصاريُّ الخزرجي، أبو سعيد الخُدري، مشهورٌ بكنيته.

روى عن النبي ﷺ الكثير، وروى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم.

وروى عنه من الصحابة: ابنُ عباس، وابنُ عمر، وجابر، وغيرهم.

استُصغر بأحد، واستُشهد أبوه بها، غَزَا هو ما بعدها.

وهو مكثرٌ من الحديث.

قال حنظلةُ بنُ أبي سفيان عن أشياخه: كان من أفقه أحداث الصحابة.

وقال الخطيب: كان من أفاضلِ الصحابة، وحفظ حديثاً كثيراً، وجاء أنه من الذين بايعوا النبيَّ ﷺ على أن لا يأخُذَهم في الله لومةُ لائم.

وقال شعبةُ عن أبي مَسْلَمة: سمعتُ أبا نَضْرة عن أبي سعيد رفعه: «لا يمنعنَّ رجلاً منكم مخافةُ الناس أن يتكلَّم بالحق إذا رآه أو علمه»[1]. قال أبو سعيد: فحملني ذلك على أن ركبتُ إلى معاوية، فملأتُ أذنيه، ثم رجعتُ.

وقال له قائلٌ: هنيئاً لك برؤية رسول الله ﷺ، قال: يا أخي إنك لا تدري ما أحدثنا بعده.

قال الواقدي: مات سنة أربع وسبعين.

وقيل: أربع وستين.

وقيل: ثلاث وستين.

وقيل: سنة خمس وستين.

---

(١) سيرد في مسنده برقم (١١٤٠٣).

مسند أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه

١٠٩٨٥ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا أبو بِشْر، عن أبي المتوكل ٢/٣

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا في سفر، فمَرُّوا بحيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبَوا أن يُضَيِّفوهم، فعُرِض لإنسانٍ منهم في عقله ـ أو لُدِغَ ـ قال: فقالوا لأصحاب رسولِ الله ﷺ: هل فيكُم من راقٍ؟ فقال رجلٌ منهم: نعم، فأتىٰ صاحِبَهم، فرقاه بفاتحة الكتاب، فبَرَأَ، فأُعطي قطيعاً[1] من غنم، فأبىٰ أن يَقْبَلَ حتى أتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فقال: يا رسول الله، والذي بَعَثَك بالحقِّ ما رَقَيْتُه إلَّا بفاتحة الكتاب. قال: فضَحِكَ، وقال: «ما[2] يُدْرِيكَ أنَّها رُقْيَةٌ؟» قال: ثم قال: «خُذُوا، واضْرِبُوا لي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ»[3].

---

(١) في (ظ٤): قطيع، ورسمت في (س) بالوجهين: قطيع وقطيعاً. وانظر تعليق السندي الآتي.

(٢) في (س) و(ق): وما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشَيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح =

١٠٩٨٦ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا منصور، يعني ابن زاذان، عن الوليد بن مسلم، عن أبي المتوكل أو عن أبي الصِّدِّيق

= بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وأبو بشر: هو جعفر بنُ أبي وحشية، وأبو المتوكل: هو الناجي عليُّ بنُ داود، ويقال: ابن دُؤاد.

وأخرجه مسلم (٢٢٠١) (٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٩) ـ، وابنُ ماجه (٢١٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٦-١٢٧ من طريق هُشَيم، بهٰذا الإسناد.

(تنبيه: وقع في إسناد المطبوع من ابن ماجه زيادة: عن ابن أبي المتوكل، بين أبي بشر وأبي المتوكل، وهو خطأ).

وتابع هُشَيماً أبو عوانة، فأخرجه البخاري (٢٢٧٦) و(٥٧٤٩)، وأبو داود (٣٤١٨) و(٣٩٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٢٤، وفي «شعب الإيمان» (٢٥٧٢) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به.

وتابعهما شعبة أيضاً فأخرجه مسلم (٢٢٠١)، والترمذي (٢٠٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٧)، ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٨) ـ، وابن ماجه (٢١٥٦)، من طريق شعبة، عن أبي بشر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وهٰذا أصح من حديث الأعمش، عن جعفر بن إياس، وهٰكذا روى غير واحد هٰذا الحديث عن أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد.

قلنا: حديث الأعمش هو عن أبي بشر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، يعني بذكر أبي نضرة بدل أبي المتوكل، وسيرد برقم (١١٠٧٠) ونتكلم عليه هناك.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٧٠) و(١١٣٩٩) و(١١٤٧٢) و(١١٧٨٧).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٥٧٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٢٤.

وعن عم خارجة بن الصلت عند أبي داود (٣٩٠١)، والنسائي في «عمل اليوم =

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كنا نَحْزِرُ قيامَ رسول الله ﷺ

= والليلة» (١٠٣٢)، سيرد ٥/٢١١.

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٤٥٥ و١٠/١٩٩ أن حديث أبي سعيد وحديث ابن عباس إنما هما في قصة واحدة وقعت لهم مع الذي لُدغ، وحديث عم خارجة بن الصلت في قصة أخرى مع رجلٍ مصابٍ بعقله.

قال السندي: قوله: بحي من أحياء العرب، أي: بقبيلة من قبائلهم.

فاستضافوهم: أي: طلبوا منهم الضيافة على عادة ذٰلك الوقت.

فأبوا أن يضيفوهم: بتشديد الياء، أو تخفيفها، من ضَيَّفَه أو أضافه: أي: أنزله، وجعله ضَيْفاً.

فعُرض لإنسان: على بناء المفعول، أي: عَرَض له عارض.

أو لُدغ: شك من الراوي، والمشهور هو الثاني. قلنا: قد قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٥٥: ما وقع في رواية هشيم أنه مصاب في عقله. أو لَدِيغ شكٌّ من هشيم، وقد رواه الباقون فلم يشكوا في أنه لديغ، ولا سيما تصريح الأعمش بالعقرب. قلنا: قد مر أن حديث من أصيب في عقله إنما هو في قصة أخرى.

من راق: يعرض الرقية.

فبَرَأ: في «المشارق» بفتح الراء، أي: صحَّ، مهموز، وقال ابن دريد: يُهمز ولا يُهمز، وهٰذا على لغة أهل الحجاز، وأما تميم فيقولون بكسر الراء، وحكي بالضم، ويروى غير مهموز، وأما من الدَّين وغيره، فبالكسر لا غير.

فأعطي: على بناء المفعول، ونائب الفاعل ضمير الراقي.

قطيع: بالنصب، وكتابته على صورة غير المنصوب على عادة أهل الحديث، ويحتمل أن يكون بالرفع على أنه نائب الفاعل، والمفعول الأول ضمير منصوب محذوف راجع إلى الراقي.

والقطيع: طائفة من الغنم، من عشرة إلى أربعين، والمراد ثلاثون.

واضربوا لي بسهم معكم: قاله تطييباً لقلوبهم، ولبيان أنه حلال طيب. =

في الظهر والعصر. قال: فحَزَرْنا قيامَ رسولِ الله ﷺ في الظهر

= وأُخذ منه حِلُّ أجرة تعليم القرآن، وضُعِّف بأنه لا يدلُّ إلا على حلِّ أجرة الطب بالقرآن. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد جاء في تعليقِ المُحَقِّقَيْنِ أحمد شاكر وحامدٍ الفقي على «مختصر المنذري» ٥/٧١ ما نصه: ليس في الحديث دِلالة على أخذ الأجرة لا على قراءة القرآن، ولا على تعليمه، فإن أهلَ الحي ما طلبُوا أبا سعيد ليقرأ لهم قرآناً ولا ليعلمهم، وإنما طلبوه لِيعالج مريضهم، فطلبوه طبيباً لا قارئاً ولا معلماً وهو لم يجهر بما قرأ، ولم يُعلمهم ما قرأ، ولم يكن يعلم أن في ذٰلك شفاءَ المريضِ، ولٰكنه أيقن أن الله عاقبَ أهلَ الحي على منعهم أبا سعيد ورفقته حقَّهم مِن الضيافة، فسلَّط على رئيسهم ما لَسَعَهُ من الهوَامِّ ليلجئهم إلى أبي سعيد ورفقته، ويضطرهم إلى أن يَرْضخوا لحكمه في ما يطلب من الجُعْلِ لأنه ورفقته بأشدِّ الحاجة إلى الطعام، كل هٰذا فهمه أبو سعيد وصحبه، وعلى ذٰلك لم يقع من أبي سعيد ولا غيره من صحبه أنهم فعلوا مرة أخرى ولو أنهم فهموا ذٰلك على أنه قاعدة مضطردة لفعلوه، وتتابعوا على فعله ولاشتهر ذٰلك، والله أعلم.

قلنا: وقد ثبت عنه ﷺ النهيُ عن أخذ الأجرة على تلاوة القرآن، وعلى تعليمه، فقد روى ابن أبي شيبة ٢/٤٠٠، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٠٥، وأحمد ٣/٤٢٨ و٤٤٤، وأبو يعلى (١٥١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٣٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١٨ عن عبدالرحمٰن بن شبل الأنصاري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقرؤوا القرآن، ولا تَغْلُوا فيه، ولا تَجْفُوا عنه، ولا تأكُلُوا به، ولا تستكثروا به» وإسناده قوي كما قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٠١.

وروى أحمد ٥/٣٢٤، والحاكم ٣/٣٥٦ عن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله ﷺ يُشْغَلُ، فإذا قَدِمَ رجل مهاجر على رسول الله ﷺ، دفعه إلى رجل منا يُعَلِّمُهُ القرآنَ، فدفع إليَّ رسول الله ﷺ رجلاً، وكان معي في البيت أُعشيه =

في[1] الركعتين الأُولَيَيْن قَدْرَ قراءةِ ثلاثين آية، قَدْرَ قراءة سورة تنزيل السجدة. قال: وحَزَرْنا قيامه في الأُخْرَيَيْن على النصفِ من ذٰلك، وحَزَرْنا[2] قيامه في العصر في الركعتين الأُولَيَيْن[3] على النصفِ من ذٰلك. قال: وَحَزْرنا قيامه في الأُخريين على النصف من الأُولَيَيْن[4].

= عشاء أهل البيت، فكنت أقرئه القرآن، فانصرف انصرافةً إلى أهله، فرأى أن عليه حقاً، فأَهْدَى إليَّ قوساً لم أرَ أجودَ منها عوداً ولا أحسنَ منها عطفاً، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلت: ما ترى يا رسول الله فيها؟ قال: «جمرةٌ بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها». وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وانظر «صحيح البخاري» كتاب فضائل القرآن: باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به، أو فجر به.

وانظر أيضاً الرسالة السابعة من مجموعة رسائل ابن عابدين الموسومة بـ «شفاء العليل وبل الغليل في حكم الوصية بالختمات والتهاليل».

(١) كلمة «في» ليست في (ق) ولا (م).

(٢) في (م): قال: وحزرنا.

(٣) في (ظ٤): الأولتين.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن مسلم ـ وهو ابن شهاب العنبري أبو بشر البصري ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في جزء القراءة. هُشَيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، أبو المتوكل: هو الناجي علي بن داود، وأبو الصديق: هو الناجي بكر بن عمرو، ويقال: ابن قيس، والشكُّ في تعيين أحدهما في رواية أحمد هٰذه لا يُؤَثِّر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة على أن جميع الذين رووه عن هشيم، رووه عن أبي الصدِّيق الناجي، من غير شك. =

١٠٩٨٧ ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا عليُّ بنُ زيد، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ ولا فَخْر، وأنا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيامَةِ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٣، وعبد بن حميد (٩٤٠)، ومسلم (٤٥٢) (١٥٦)، وأبو داود (٨٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣٧، والدارمي ١/٢٩٥، وأبو يعلى (١١٢٦) و(١٢٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٧)، وابن حبان (١٨٢٨) و(١٨٥٨)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٣٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٦ و٣٩٠ من طريق هُشَيم، بهٰذا الإسناد، بذكر أبي الصِّدِّيق الناجي، من غير شك.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ١/٢٣٧ من طريق أبي عوانة، عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي بشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر، فيقرأ قدر ثلاثين آية في كل ركعة، ثم يقوم في العصر في الركعتين الأوليين قدر خمس عشرة آية.

وسيأتي برقم (١١٨٠٢).

وفي الباب عن أبي قَتَادة عند البخاري (٧٥٩)، وابن حبان (١٨٥٧).

وعن جابر بن سمرة عند البخاري (٧٧٠)، ومسلم (٤٥٣)، سلف برقم (١٥١٠).

وعن أبي هريرة عند النسائي في «المجتبى» ٢/١٦٧ـ١٦٨، وابن ماجه (٨٢٧).

قال السندي: قوله: كنا نحزر، بتقديم المعجمة على المهملة، من باب نصر أو ضرب، أي: نُقَدِّر ونُخَمِّن، ويمكن أن يكون بتقديم المهملة على المعجمة، أي: نحفظ، والأول أشهر روايةً وأقربُ معنىً، ولا يخفى ما في الحديث من الدلالة على أنه ﷺ كان يزيد في الأخريين على الفاتحة أحياناً، والله تعالى أعلم.

ولا فَخْر، وأَنا أَوَّلُ شَافِعٍ يَوْمَ القِيامَةِ ولا فَخْر»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، هُشَيم: هو ابن بَشِير، وأبو نَضْرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العَبْدي العَوَقي.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٣٠٨) من طريق هُشَيم، بهٰذا الإسناد، بزيادة: «وبيدي لواءُ الحمد ولا فخر».

وأخرجه الترمذي مطولاً بذكر قصة الشفاعة برقم (٣١٤٨)، ومختصراً برقم (٣٦١٥) من طريق سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ عن عليِّ بن زَيْد بن جُدعان، به.

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح، وقد رُوي بهٰذا الإسناد عن أبي نَضْرة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

قلنا: قد سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٥٤٦) بذكر قصة الشفاعة.

وله شاهد أيضاً من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٢٧٨)، سيرد ٢/٥٤٠.

وثالث من حديث أنس سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٦٩٣)، وسيرد ٣/١٤٤.

ورابع من حديث واثلة بن الأسقع عند ابن حبان (٦٢٤٢) و(٦٤٧٥).

وخامس من حديث عبدالله بن سلام عند أبي يعلى (٧٤٩٣)، وابن حبان (٦٤٧٨)، وإسناده ضعيف.

وفي الباب في بعض أقسام الحديث أيضاً عن أبي بكر، سلف حديثه مطولاً برقم (١٥).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٣٣٤٠)، سيرد ٢/٤٣٥.

وعن عبادة بن الصامت عند الحاكم ١/٣٠.

وعن ابن عمر عند الترمذي (٣٦٩٢).

وعن أنس عند الترمذي (٣٦١٠) بلفظ: «أنا أول الناس خروجاً إذا بُعِثوا».

وعن ابن عباس عند الترمذي (٣٦١٦). =

١٠٩٨٨ ـ حدثنا هُشَيم، عن داود بن أبي هند، عن أبي نَضْرة

= وعن جابر عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٤).

قال السندي: قوله: «أنا سيِّدُ وَلَدِ آدم»: قيل: السيدُ: هو الذي يفوقُ قومه في الخير، وقيل: هو الـذي يُفْزَع إليه في النوائب والشدائد، فيقوم بأمورهم، ويتحمـل مكـارههم، ويدفعها عنهم. وفي «النهاية»: السيِّدُ يُطلق على الربِّ، والمالك، والشريف، والفاضل، والكريم، والحليم، ومتحمل أذى قومه، والزوج، والرئيس، والمُقَدَّم.

والوَلَد، بفتحتين: يطلق على الواحد والجمع، والثاني هو المراد، وجاء في الجمـع: وُلْـد، بضم فسكـون، كأُسْد في جمع أَسَد، والمشهور في الحديث بفتحتين، ويُحتمل أن يكون بضم فسكون، والمرادُ نوعُ الإنسان ليشمل آدم، أو بنو آدم، ولا شكَّ أن فيهم من هو أفضل من آدم، فيلزم من كونه سيدَ ولد آدم أنه أفضل من آدم أيضاً. والتقييدُ بيوم القيامة لظهور سيادته هناك بلا منازع، وأما هاهنا فقد نازعه ملوكُ الكفار، فهو مثلُ قوله: ﴿لمن المُلْكُ اليوم للهِ الواحد القهّار﴾ [غافر: ١٦].

والحديثُ يدلُّ على أنه ﷺ أفضلُ الآدميين، والآدميُّ أفضلُ من المَلَك عند أهل السنة، فيلزم عندهم أنه ﷺ أفضلُ الخلق، ولعله ﷺ قال ذٰلك إما لأنه أوحي إليه أن يقول، ليُعَرِّف الأُمَّةَ قدره ﷺ، ليكون إيمانُهم به على حسبه، أو لأنه قصد به التحديث بالنعمة، فلا يُنافي حديث «لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير» لأن المراد هناك ليس له أن يقول افتخاراً ونحوه، ولهٰذا أتبعه بقوله: «ولا فخر»، أي: إن هٰذه الفضيلة التي نلتُها كرامةً من الله تعالى، لم أنَلْها من قِبَلِ نفسي، ولا بلَغْتُها بقُوَّتي، فليس لي أن أفتخر بها، وعلى هٰذا فمعنى «لا فخر»، أي: لا يليق بي ذٰلك، أو: ما قُلْتُ ذٰلك افتخاراً، فالجملةُ لدفع توهُّم أنه قاله افتخاراً، وقيل: هي حال، بتقدير: أقولُ هٰذا ولا فخر. والفَخْرُ: ادِّعاءُ العِظَم والمباهاةُ بالأشياء.

أول من تنشقُّ عنه الأرض: كناية عن كونه أول من يُبعث.

عن أبي سعيد[1] قال: جاء ماعزُ بنُ مالك إلى رسول الله ﷺ، فأخبره أنه أتى فاحشةً، فرَدَّده[2] مراراً. قال: ثم أَمَرَ به، فرُجِمَ. قال: فانطلقنا، فرَجَمْناه. قال: فانطلقنا إلى الحَرَّة، فرجمناه، ثم وَلَّينا إلى رسول الله ﷺ فأخبرناه. فلما كان من العَشِيِّ، قام[3] فحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ أقْوامٍ» سقطت على أبي ٣/٣
كلمة[4].

---

(١) في (ص) و(م) زيادة: الخُدري.

(٢) في (ص) و(م): فردَّه. وهو الموافق لرواية مسلم وابن حبان. وانظر شرح السندي الآتي.

(٣) في (س) و(م): قال. وفي هامش (س): قام.

(٤) حديث صحيح، هُشَيم - وهو ابن بَشِير، وإن عنعن - متابع. وباقي رجاله ثقات من رجال مسلم. أبو نَضْرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العبدي.

وأخرجه مطولاً مسلم (١٦٩٤) (٢١)، وابنُ حبّان (٤٤٣٨)، والحاكم ٣٦٢/٤ من طريق يزيد بن زُرَيع، عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد، وعندهم الكلمة التي سقطت على الإمام أحمد، وهي: «ما بالُ أقوامٍ إذا غزونا يتخلَّفُ أحدُهم عنّا، له نَبِيْبٌ كنَبِيب التَّيْس، عليَّ أن لا أُوتىٰ برجلٍ فعل ذٰلك إلا نَكَّلْتُ به». قال: فما استغفر له ولا سبَّه. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وهو عند مسلم كما مر.

والنَّبِيْبُ: صوتُ التيس عند السِّفَاد، وهو كناية عن إرادة الوقاع لشدة توقانه إليه.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤) أيضاً بنحوه من طرق أخرى عن داود، به.

وروى مسلم (١٦٩٥) من حديث بريدة خبر ماعز بن مالك هٰذا، وجاء فيه أن النبي ﷺ قال: استغفروا لماعز بن مالك، قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن =

١٠٩٨٩ - حدثنا هُشَيم، حدثنا أبو بِشْر، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد: أن رجلاً من الأنصار كانت به حاجةٌ، فقال له أهلُه: ائت النبيَّ ﷺ فاسألْه، فأتاه وهو يخطُب، وهو يقولُ: «من اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ الله، ومَن اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ الله، ومَنْ سَأَلَنَا فَوَجَدْنَا لَهُ أَعْطَيناهُ»، قال: فذهب، ولم يسأل(١).

= مالك، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم».
وسيرد برقم (١١٥٨٩).
وفي الباب عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (٤١).
وعن ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٩).
وعن أبي مالك الأسلمي، سلف ضمن مسند أبي هريرة ٢/٢٨٦.
وعن أبي هريرة، سلف برقم ٢/٤٥٣.
وعن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٢٣.
وعن نصر بن دهر الأسلمي، سيرد ٣/٤٣١.
وعن أبي برزة، سيرد ٤/٤٢٣.
وعن جابر بن سمرة، سيرد ٥/٨٦، وهو عند مسلم (١٦٩٢).
وعن هزّال، سيرد ٥/٢١٦.
وعن بريدة، سيرد ٥/٣٤٧. وهو عند مسلم (١٦٩٥).
قال السندي: قوله: فردَّده، أي: كرر ذلك الإقرار.
مراراً، أي: أربع مرات.
ثم ولَّينا: من التولية، أي: انصرفنا عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة - وهو المنذرُ بنُ مالك بن قُطَعة العبدي - فمن رجال مسلم. هُشَيم: هو ابن بَشِير، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي=

١٠٩٩٠ ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا يزيدُ بن أبي زيادٍ، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي نُعْم البَجَلي

= وحشية.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦١) عن شعبة وهشام ـ وهو الدستوائي ـ عن أبي بشر، بهٰذا الإسناد، وفيه: عن أبي سعيد أنه أصابه جوع، أو أصاب رجلاً من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه ابنُ حبّان (٣٣٩٨) بإسناد حسن من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي سعيد الخُدْري، به، وفيه أن أبا سعيد هو الذي أراد أن يسأل النبي ﷺ.

وأخرجه مطولاً ابنُ حبان (٣٣٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٠ من طريقين عن الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي سعيد الخدري، أنَّ أهله شكوا إليه الحاجة...

وسيأتي بالأرقام (١١٠٠٥) و(١١٠٦٠) و(١١٠٦١) و(١١٠٩١) و(١١٤٠٠) و(١١٤٠١) و(١١٤٠٢) و(١١٤٣٥) و(١١٨٩٠) و(١١٨٩١).

وفي الباب عن رجل من مُزَينة، سيرد ٤/ ١٣٨. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٩٥: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وعن حكيم بن حِزَام عند البخاري (١٤٢٧)، سيرد ٤/ ٤٠٣ و٤٣٤.

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٤٢٨).

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عند البزار (٩١٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٩٤، وقال: رواه البزار، وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن، قيل: إنه لم يسمع من أبيه. وقال البزار: لا نعلمه يُروى من طريقٍ أحسنَ من هٰذا.

وعن ابن عباس عند البزار (٩١٣)، بلفظ: «استغنوا عن الناس ولو بشَوْص سواك» أورده الهيثمي ٣/ ٩٤، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. اهـ. والشَّوص: الغَسْلُ والتنظيف، وبابه قال، يقال: هو يشوصُ فاه بالسواك. وفي «النهاية»: ولو بشوصِ سواك، أي: بغُسالته، وقيل: بما يتفتت منه عند السواك. =

عن أبي سعيد الخُدري، أن النبي ﷺ سُئِلَ ما يقتلُ المحرمُ؟ قال: «الحيَّةُ، والعَقْـرَبُ، والفُـوَيْسِقَةُ، ويَرْمِي الْغُرَابَ ولا يَقْتُلُهُ، والكَلْبُ العَقُورُ، والحدأَةُ، والسَّبُعُ العادِي»[1].

= وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٣٨).

قال السندي: قوله: «مَن استعفَّ»: «مَنْ» شرطية، أي: من طلب العفاف، أي: الكفَّ عن السؤال، أعطاه الله تعالى، ومن طلب الغنى من الله تعالى أعطاه ذٰلك. وقيل: من طلب من نفسه العفَّة عن السؤال، ولم يطلب الاستغناء، صيَّره اللهُ عفيفاً، ومن ترقّىٰ من هٰذه المرتبة إلى ما هو أعلى، وهو إظهارُ الاستغناءِ عن الخلق، يملأ اللهُ قلبه غنى، لكن إن أُعطي شيئاً لم يردَّه.

ومن سألَنا، بفتح اللام.

(١) إسنـاده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهـو القـرشي الهاشمي مولاهم، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه أبو داود (١٨٤٨) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٣٨) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن، والعمل على هٰذا عند أهل العلم قالوا: المحرم يقتل السَّبُع العادي، وهو قول سفيان الثوري والشافعي. وقال الشافعي: كل سَبُعٍ عدا على الناس أو على دوابِّهم، فللمحرم قتلُه.

قلنا: تعقب الحافظُ ابن حجر في «التلخيص» ٢/٢٧٤ الترمذيَّ بقوله: وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف وإن حسَّنه الترمذي، وفيه لفظة منكرة، وهي قولـه: «ويرمي الغُرَاب ولا يقتله». اهـ. واستنكر هٰذا الخبر أيضاً الذهبي في «السير» ٦/١٣١.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر برقم (٤٤٦١)، وفيه أن المحرم يقتل الغراب. =

١٠٩٩١ ـ حدثنا معتمر، قال: حدَّثنا أبي، أخبرنا أبو نَضْرة[1]

عن أبي سعيد قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ أن يُنْبَذَ فيه، وعن التَّمْر والبُسْر، وعن التَّمْر والزَّبيب أَنْ يُخْلَطَ بينهما[2].

= وقد ذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

وسيأتي قتلُ الحية أيضاً برقم (١١٢٧٣) ـ وسنذكر هناك شواهده ـ ومطولاً برقم (١١٧٥٥).

قوله: «العادي»، أي: الظالم الذي يفترس الناس، والمرادُ الذي يقصد الإنسان والمواشي بالقتل والجرح كالأسد والذئب. قاله السندي.

(١) في (ظ٤): حدثنا معتمر، قال أبي: حدثنا أبو نضرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة، وهو ـ المنذر بن مالك بن قُطَعَة العبدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة، معتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه مسلم (١٩٨٧) (٢١)، وأبو عوانة ٥/٢٨٢ من طريق أبي مَسْلَمة، عن أبي نضرة، بهٰذا الإسناد، دون قوله: نهى عن الجر أن يُنْبَذَ فيه.

وأخرجه مسلم (١٩٨٧) (٢٢) و(٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٣ و٢٩٤، وفي «الكبرى» (٥٠٧٨) و(٥٠٧٩) و(٥٠٨١) و(٦٨١٠)، وأبو عوانة ٥/٢٨٢-٢٨٣ من طريق أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد، ولفظه عند مسلم: «من شرب النبيذ منكم فليشربه زبيباً فرداً، أو تمراً فرداً، أو بُسْراً فرداً».

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٩)، وابنُ أبي شيبة ٨/١١٧ (٣٨٤٠)، والدارمي ٢/١١٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٤ من طريق أخي عبدالحكم السُّلَمي، ولفظه عند الطيالسي: نهى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ والدبّاء والمُزَفَّت، وأن يخلط بين البُسْر والتمر، يعني النبيذ.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٦٥) و(١١١٧٥) و(١١٢٩٧) و(١١٤١٨) و(١١٤٦٤)=

١٠٩٩٢ ـ حدثنا معتمر، عن أبيه قال: أنبأني أبو نَضْرة

عن أبي سعيد، أنَّ صاحبَ التمر أتى رسولَ الله ﷺ بتمرة، فأنكرها، قال[1]: «أنَّى لَكَ هٰذا؟» فقال: اشترينا بصاعين من تمرنا صاعاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرْبَيْتُمْ»[2].

و(١١٥٤٤) و(١١٥٥٩) و(١١٥٩٨) و(١١٦٣٣) و(١١٦٨٢) و(١١٧٣٧) و(١١٧٧٨) و(١١٨٤٩) و(١١٨٥٠) و(١١٨٥١) و(١١٨٥٢) و(١١٨٥٣) و(١١٨٥٤).

وقد سلف النهي عن الانتباذ في الجر من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٦٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي الباب في النهي عن الخلط بين التمر والبُسْر والتمر والزبيب:

عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٦١) و(٢٤٩٩).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٠٦٧) و(٥١٢٩).

وعن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٣٤.

وعن جابر، سيرد ٣/٢٩٤.

وعن أبي قتادة، سيرد ٥/٢٩٥.

وعن أم سلمة، سيرد ٦/٢٩٢.

قوله: «أن يُنبذ فيه»: بدل من الجر، وهٰذا النهي عند الجمهور منسوخ، وقد صَحَّ ناسخه.

قوله: «أن يخلط بينهما»: خوفاً من الوقوع في المسكر، لأن الخلط يسرع الإسكار، والجمهور قد أخذ بهٰذا النهي. قاله السندي.

(١) في (ظ٤): فقال، والآتي بعد: قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١٠٩٩٣ ـ حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّل، حدثنا عُمارة بنُ غَزِيَّة، عن يحيى بن عُمارة، قال:

سمعتُ أبا سعيد يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لا إلٰهَ إلَّا الله»(١).

= نَضْرة ـ وهو المنذر بن مالك العَبْدي ـ فمن رجال مسلم. معتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤ من طريق يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «أَضْعَفْتَ وأَرْبَيْتَ».

وأخرجه مسلم (١٥٩٤) (٩٧) من طريق أبي قَزَعَة الباهلي، عن أبي نَضْرة، به، بلفظ: «هٰذا الربا فردُّوه، ثم بيعوا تمرنا، واشتروا لنا من هٰذا».

وسيأتي بالأرقام (١١٠٧٥) و(١١٤١٢) و(١١٤٥٢) و(١١٤٥٧) و(١١٤٧٥) و(١١٥٢٨) و(١١٥٥٥) و(١١٥٨٢) و(١١٥٩٥) و(١١٦٤٠).

وفي الباب عن بلال عند الدارمي ٢٥٧/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤.

وسلف ذكر بقية أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٧٢٨).

قال السندي: قوله: «إنَّ صاحب التمر»، أي: الناظر على تمر خيبر، أو بلال، وكان عنده تمر، ففعل مثل هٰذا كما فعل ناظر خيبر.

أربيتم، أي: أتيتم بالربا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمارة بن غَزِيَّة، فمن رجال مسلم. يحيى بن عمارة: هو ابن أبي حسن المازني. =

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٢٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩١٦) (١)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥، وفي «الكبرى» (١٩٥٢)، وأبو يعلى (١٠٩٦) و(١١١٧)، وابن حبان (٣٠٠٣)، والبغوي (١٤٦٥) من طريق بشر بن المفضل، به. وقال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٣)، ومسلم (١٩١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥، وفي «الكبرى» (١٩٥٢)، وابن ماجه (١٤٤٥)، وأبو يعلى (١٢٣٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٨٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٣، وفي «الشعب» (٩٢٣٣) من طريقين عن عمارة، به.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٧٥، ٢٦٨.

وعن أبي هريرة عند مسلم (٩١٧)، وابن ماجه (١٤٤٤).

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٥/٢٣٣.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٣/٤٧٤.

وعن ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١٧).

وعن عائشة عند النسائي في «المجتبى» ٤/٥، وفي «الكبرى» (١٩٥٣).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٣٠٢٤).

وعن جابر بن عبدالله عند البزار (زوائد) (٧٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣١٠.

وعن علي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٧٨).

وعن عبدالله بن جعفر عند ابن ماجه (١٤٤٦)، ورواه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨ موقوفاً على عبدالله بن جعفر.

قال السندي: قوله: «لقنوا موتاكم»: المراد من حضره الموت، لا من مات، =

١٠٩٩٤ ـ حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو[١]، حدَّثنا زهير ـ يعني ابن محمد ـ عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلا أَدُلُّكُمْ على ما يُكَفِّرُ اللهُ بِهِ الخطايا، ويَزيدُ بِهِ في الحَسَناتِ»؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ على المَكَارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطا إلى هٰذِهِ المَسَاجِدِ، وانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، ما مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ من بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً، فَيُصَلِّي مع المُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ يَجْلِسُ في المَجْلِسِ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ الأُخْرَى، إنَّ المَلائِكَةَ تَقولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارْحَمْهُ، فإذا قُمتم إلى الصَّلاةِ فاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، وأَقِيمُوها، وسُدُّوا[٢] الفُرَجَ، فإني أَرَاكُمْ مِنْ وراءِ ظَهْرِي، فإذا قال إمَامُكُمْ: الله أكْبَرُ، فَقُولُوا: الله أكْبَرُ، وإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فقولوا: اللهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، وإنَّ خَيْرَ الصُّفُوفِ صُفُوفُ الرِّجَالِ المقدَّمُ، وشَرُّها المُؤَخَّرُ، وخَيْرُ صُفُوفِ النِّساءِ المُؤَخَّرُ، وَشَرُّها المقدَّمُ. يا مَعْشَرَ النِّساءِ إذا سَجَدَ الرِّجالُ

= والتلقينُ بعد الموت قد جزم كثيرٌ أنه حادث، والمقصودُ من هٰذا التلقين أن يكون آخر كلامه لا إله إلا الله، ولذلك قيل: إنه إذا قال مرة فلا يعاد عليه إلا إن تكلم بكلام آخر.

(١) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٢) في هامش (س) و(ص): وسددوا، نسخة، وتقرأ في (ظ٤) على الوجهين.

فَاغْضُضْنَ أَبْصَارَكُنَّ لا تَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات. عبدالله بن محمد بن عقيل ضعفه الأئمة لسوء حفظه، وما حسن الرأي فيه سوى الترمذي وشيخه البخاري، فقال الأول: صدوق، وقال الثاني: مقارب الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو العَقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي العنبري.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٧) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/٧، ٢/٣٨٥، وابن ماجه (٤٢٧) و(٧٦٦)، وأبو يعلى (١٣٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٦ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن زهير، به. وعند أبي يعلى: فيصلي مع المسلمين الصلاة الجامعة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٤)، والدارمي ١/١٧٧-١٧٨ من طريق عبيدالله بن عمرو الرقي، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. وعند ابن حميد: فيصلي مع المسلمين صلاة في جماعة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى (١١٠٢)، وابن خزيمة (١٧٧) و(٣٥٧) و(١٥٦٢) و(١٦٩٣)، وابن حبان (٤٠٢)، والحاكم ١/١٩١-١٩٢ من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم، عن سفيان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب، به. قال ابن خزيمة: هٰذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم، فإن كان أبو عاصم قد حفظه، فهٰذا إسناد غريب. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهو غريب من حديث الثوري، فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرَّد به أبو عاصم النبيل، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٢٢-٢٢٣ من طريق عطاء بن عجلان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به، ولفظه: خير صفوف الرجال الأول، وخير صفوف النساء الآخر، وكان يأمر النساء أن ينخفضن في سجودهن، وكان يأمر الرجال أن يفرشوا اليسرى وينصبوا اليمنى في التشهد، ويأمر النساء أن يتربعن، وقال: «يا معشر النساء، لا ترفعن أبصاركن في صلاتكن تنظرن إلى عورات الرجال»، =

. . . . . .

= وعطاء بن عجلان متروك الحديث.

وأورده الهيثمي بتمامه في «مجمع الزوائد» ٢/٩٣، وقال: روى ابن ماجه طرفاً من أوله، ورواه أحمد بطوله، وأبو يعلى أيضاً. . . وفيه: عبدالله بن محمد بن عقيل، وفي الاحتجاج به خلاف، وقد وثقه غير واحد.

وسيأتي مختصراً برقم (١١١٢١) و(١١٩٠٧).

قوله: «ألا أدلكم. . .» حتى قوله: «وانتظار الصلاة إلى الصلاة»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥١)، وسلف ٢/٢٣٥.

وآخر من حديث جابر بن عبدالله عند البزار (٤٤٩) (زوائد)، وابن حبان (١٠٣٩).

وثالث من حديث علي عند البزار (٤٤٧) (زوائد).

وقوله: «ما منكم من رجل يخرج من بيته متطهراً». . إلى قوله: «اللهم اغفر له، اللهم ارحمه»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٤٥)، ومسلم (٦٤٩) (٢٧٦) ١/٤٦٠، وسلف ٢/٤٢١.

وقوله: «فإذا قمتم إلى الصلاة فاعدلوا صفوفكم». . إلى قوله: «وسدُّوا = الفُرَج»:

سلف بنحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فإني أراكم من وراء ظهري»:

له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٧١٩)، وسيرد ٣/١٢٥.

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤١٨) ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: «هل ترون قِبلتي هاهنا؟ فوالله ما يخفى علي خشوعُكم ولا ركوعُكم، إني لأراكم من وراء ظهري».

وقوله: «فإذا كبَّر الإمامُ فكبِّروا. . .» إلى قوله: «ربنا لك الحمد»: =

= له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤)، وسلف ٣١٤/٢.

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٣٧٨)، ومسلم (٤١١)، وسيرد ١٦٢/٣.

وثالث من حديث أبي موسى الأشعري عند مسلم (٤٠٤)، وسيرد ٤٠١/٤-٤٠٢.

وقوله: «وخيرُ صفوف الرِّجال...» إلى قوله: «وشرها المقدَّم»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٤٤٠)، وسلف ٣٥٤/٢.

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، وسيرد ٢٩٣/٣.

وقوله: «يا معشر النساء إذا سجد الرجال...»:

له شاهد من حديث جابر بن عبدالله، سيرد ٢٩٣/٣، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل.

ولمسلم (٤٤١) من حديث سهل بن سعد، قال: لقد رأيت الرجال عاقدي أُزُرهم في أعناقهم مثل الصبيان من ضيق الأزر خلف النبي ﷺ، فقال قائل: يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال.

قال السندي: قوله: «ألا أدلكم»: ذكر ذٰلك ليلتفتوا إليه، فيأخذوا كلامه بأكمل اهتمام، وفيه تعظيم هٰذا الأمر، وإلا فإن لم يدل هو فمن يدل؟

قوله: «على ما يكفِّر اللهُ به»: بالمغفرة أو بالمحو من كتب الحفظة.

قوله: «ويزيد به في الحسنات»: فيترتب عليه رفع الدرجات في الجنة، وبه ظهر التوفيق بينه وبين حديث: «ويرفع به الدرجات».

قوله: «إسباغ الوضوء»: إتمامُه بتطويل الغرة، والتثليث والدَّلك.

قوله: «على المكاره»: جمع مكره ـ بفتح الميم ـ من الكُرْه بمعنى المشقَّة كبرد الماء، وألم الجسم، والاشتغال بالوضوء مع ترك أمور الدنيا، وقيل: ومنها الجد في طلب الماء، وشراه بالثمن الغالي.

١٠٩٩٥ ـ حدثنا عبدُالملك بنُ عمرو، حدثنا عبّاد[1]، يعني ابن راشد،

قوله: «وكثرة الخطا»: ببعد الدار.

قوله: «إلى هٰذه المساجد»، أي: المبنية للاجتماع في الصلاة بالأذان والإقامة، لا مسجد الدار ونحوه.

قوله: «وانتظار الصلاة»: بالجلوس لها في المسجد، أو تعلُّق القلب بها، والتأهُّب لها.

قوله: «إن الملائكة تقول»: هٰذا بيان لصلاة الملائكة، فإن التقدير: إلا أنَّ الملائكة تصلي عليه. وتقدير الاستثناء: إما من أهل الحديث للاختصار وظهور الأمر، أو من جهة بعض الرواة للنسيان، ومقتضى أحاديث الباب هو الاحتمال الأخير.

قوله: «فإني أراكم»: تعليل أمره بذٰلك، أي: إني أراكم فأعرف تقصيركم في هٰذا الأمر، فلذٰلك أمرتكم به.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٥١٤: والصواب المختار أنه محمول على ظاهره، وأن هٰذا الإبصار إدراك حقيقي خاص به ﷺ انخرقت له فيه العادة. وهو قول الإمام أحمد وجمهور العلماء، وهو علم من أعلام نبوته ﷺ، انظر «شرح مسلم» للإمام النووي ٤/١٤٩، و«التمهيد» ١٨/٣٤٦ لأبي عمر ابن عبدالبر.

قوله: «من ضيق الأزر»، قاله من جهة ضيق إزار الرجال، وهو عِلَّة للمنفي في قوله: «لا ترين»، لا للنفي، وهٰذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ الخطية: عمار، وهو خطأ، وصحح في هامش (ق)، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٣٥٩، وفي الرواية الآتية برقم (١١٠٠٠)، وعباد بن راشد هٰذا هو ابنُ أخت داود بن أبي هند، وليس في رجال «التهذيب» ولا «التعجيل» ولا في «التاريخ الكبير» ولا «الجرح والتعديل» من اسمه عمار بن راشد.

عن داودَ بنِ أبي هند، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد قال: إنكم لَتَعْمَلُونَ أعمالاً لهي[1] أدقُّ في أَعْيِنِكم من الشَّعر، كنّا نَعُدُّها على عهد رسول الله ﷺ من المُوبقات[2].

---

(١) في (م) وهامش (س) و(ص): هي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عباد بن راشد، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره، وأصحاب السنن عدا الترمذي، قال أحمد: شيخ ثقة صدوق صالح، وقال ابن معين في رواية عباس الدوري عنه: حديثه ليس بالقوي ولكن يكتب، وقال في رواية الدورقي: ضعيف، وقال في رواية إسحاق بن منصور: صالح، وقال البخاري: تركه يحيى القطان، وقال أبو داود: ضعيف، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وأنكر على البخاري إدخاله في كتاب الضعفاء، وقال: يُحَوَّل من هناك. وقال البزار: بصري ثقة، وقال الذهبي والساجي والأزدي: صدوق، وله في «صحيح البخاري» حديث واحد متابعة برقم (٤٥٢٩). عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وأبو نَضْرة: هو المنذر بنُ مالك العَوَقي العبدي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٦٤٩٢)، سيرد ٣/١٥٧.

وآخر من حديث عبادة بن قرط ـ وقيل: ابن قرص ـ الليثي عند ابن المبارك في «الزهد» (١٨١)، سيرد ٣/٤٧٠ و٥/٧٩.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨١٨).

قال السندي: قوله: إنكم لتعملون أعمالاً: بيانٌ لتفاوت الأزمنة والأوقات، وعدمِ مبالاة الناس بالمعاصي. =

١٠٩٩٦ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا الزبير بنُ عبدالله، حدثني رُبَيْحُ بنُ أبي سعيد الخُدري

عن أبيه قال: قلنا يوم الخندق: يا رسول الله، هل من شيء نقوله فقد[1] بلغت القُلُوبُ الحَنَاجر؟ قال: «نَعَمْ، اللهُمَّ اسْتُرْ عَوْراتِنَا، وآمِنْ رَوْعَاتِنَا» قال: فضرب اللهُ عزَّ وجل وجوه أعدائِه بالريح، فهزمهم[2] اللهُ عز وجل بالريح[3].

= من الموبِقات، بكسر الباء، أي: من الذنوب المهلِكات للدين، أو النفسِ باستحقاق النار.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٢٠: قال ابن بطال: المُحَقَّراتُ إذا كثرت صارت كباراً مع الإصرار، وقد أخرج أسد بن موسى في الزهد عن أبي أيوب الأنصاري قال: إن الرجل ليعمل الحسنة فيثق بها، وينسى المُحَقَّرات، فيلقى اللهَ وقد أحاطت به، وإنَّ الرجل ليعمل السيئة، فلا يزال منها مشفقاً حتى يلقى اللهَ آمناً.

(١) في (ظ٤) وهامش (ق): قد.

(٢) في (ظ٤) وهامش (ق): هزمهم.

(٣) إسناده ضعيف، وفيه سقط، فرُبَيح: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، يروي عن أبيه عن جده، فيما ذكرت كتُبُ الرجال، وقد جاء على الصواب بذكر لفظة: عن جده، عند البزار، فيما سيأتي، ويظهرُ لنا أنَّ هٰذا السقط حصل بسببِ أن من ذكر رُبَيحاً نسبه إلى جده، دون ذكر أبيه، فقال: رُبَيح بن أبي سعيد الخدري، وهو سقط قديم، وقع في نسخة الحافظ ابن حجر كما في «أطراف المسند» ٦/٢٤٨، وفي نسخة الهيثمي كما ذكر في «المجمع» ١٠/١٣٦. ورُبَيح هٰذا: قال أحمد: رجل ليس بمعروف، وقال البخاري ـ فيما نقله الذهبي في «الميزان» عن الترمذي ـ: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في =

= «الثقات». وأبو عامر: هو العَقَدي عبدالملك بن عمرو، والزبير بن عبدالله: هو ابن أبي خالد القرشي الأموي، قال ابن معين: يكتب حديثه، وقال الذهبي في «المغني»: ليس بحجة، وقال في «الديوان»: لا يترك، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري والد رُبَيح: ثقة.

وأخرجه البزار (٣١١٩) (زوائد)، والطبري في «التفسير» ٢١/١٢٧ من طريق أبي عامر العَقَدي شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد، بذكر «عن جده» بعد «عن أبيه». قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا الإسناد إلا الزبير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٣٦، وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناد البزار متصل، ورجاله ثقات، وكذٰلك رجال أحمد، إلا أن في نسختي من «المسند»: عن ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه، وهو في البزار: عن أبيه، عن جده.

وفي الباب في الدعاء عن ابن عمر، سلف مطولاً برقم (٤٧٨٥) وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس مطولاً عند البزار (٣١٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٥، وقال: وفيه يونس بن خباب، وهو ضعيف.

وعن خبّاب الخزاعي عند الطبراني في «الكبير» (٣٧١٠) ولفظه: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم استر عورتي، وآمن روعتي، واقضِ عني ديني»، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٠، وقال: وفيه من لم أعرفه.

قال السندي: قوله: فقد بلغت القلوب الحناجر، أي: كادت تخرج من البدن، وتنشق من شدة الخوف.

«عوراتنا»، أي: عيوبنا وحرماتنا الظاهرة والباطنة.

«وآمن روعاتنا»، أي: آمنا منها، وأزلها عنا، قال تعالى: ﴿وآمنهم من خوف﴾.

وفيه أنه ينبغي الاشتغال بهٰذا الدعاء عند اشتداد الخوف.

١٠٩٩٧ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدُالملك بنُ حسن الحارثي، حدثنا سعيدُ بنُ عمروبن سُلَيم قال: سمعتُ رجلاً منا ـ قال عبدُالملك: نسيت اسمه، ولكن اسمُه معاوية أو ابن معاوية ـ يحدث

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ المَيْتَ يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ، ومَنْ يَغْسِلُهُ، ومَنْ يُدَلِّيهِ في قَبْرِهِ» فقال ابنُ عمر وهو في المجلس: مِمَّن سَمِعْتَ هٰذا؟ قال: من أبي سعيد. فانطلق[1] ابنُ عمر إلى أبي سعيد، فقال: يا أبا سعيد، ممن سمعتَ هٰذا؟ قال: من النبي ﷺ[2].

---

(١) في هامش (س) و(ص): زيادة: قال، أي: قال: فانطلق.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وعبدُالملك بن حسن الحارثي: هو ابن أبي حكيم الجاري أبو مروان الأحول. وسعيد بن عمروبن سُلَيم: هو الزُّرَقي الأنصاري، من رجال التعجيل، وثقه أحمد وابن معين، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٩٩، وقال: يقال: سَعْد، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٥٠، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٣٤٩.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٢/٢١٢ من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٠٨ من طريق عطية العَوْفي، عن أبي سعيد، به. وعطية ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢١، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه رجل لم أجد من ترجمه.

وسيأتي برقم (١١٦٠٠). =

١٠٩٩٨ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد: أَمَرَنا نبيُّنا ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بفاتحةِ الكتاب وما تَيَسَّر(١).

= قال السندي: قوله: «ومن يدليه»: من التدلية أو الإدلاء: أي: من يدخله في قبره.

وقال: لكن له شاهد في الصحيح من رواية أبي سعيد: «إذا وضعت الجنازة، فاحتملها الرجال، فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة، قالت لأهلها: يا ويلها، أين تذهبون بها». ومثله جاء عن أبي هريرة، والله تعالى أعلم.

قلنا: حديث أبي سعيد هٰذا سيرد برقم (١١٣٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٠)، وابن حبان (١٧٩٠) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٩)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٦)، وأبو داود (٨١٨)، والبيهقي ٢/٦٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي أيضاً ٢/٦٠ من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن همام، به، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٤٣ بعد أن أورده عن أبي داود: وسنده قوي.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨)، وابن ماجه (٨٣٩) من طريقين عن أبي سفيان السعدي (وهو ضعيف) عن أبي نضرة، عن أبي سعيد رفعه، ولفظه: «لا صلاة لمن لم يقرأ بـ(الحمد لله) وسورة في فريضة أو غيرها»، وقال الترمذي: حديث حسن. =

١٠٩٩٩ - حدثنا محمد بن عبدالله الزُّبَيْري، حدثنا يزيدُ بن مَرْدَانْبَة[1] قال: حدثنا ابنُ أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ»[2].

= وسيرد بالأرقام (١١٤١٥) و(١١٩٢٢)، وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٩)، وسنده حسن في الشواهد.

قال السندي: قوله أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسَّر: ظاهره أنه لا بد من الزيادة على الفاتحة بما تيسَّر، والله تعالى أعلم.

(١) وجد بخطِّ المِزِّي مضبوطاً بفتح الميم وسكون الراء المهملة، وفتح الدال المهملة، وبعد الألف نون ساكنة. انظر «تهذيب الكمال» ٢/٢٤١.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن مردانبة، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. محمد بن عبدالله الزُّبيري: هو أبو أحمد، وابن أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن البَجَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٤٣، والخطيب في «تاريخه» ١١/٩٠ من طريق الفضل بن دكين، عن يزيد بن مردانبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦١٤) من طريق عطاء بن يسار، والطبراني أيضاً (٢٦١٥)، والخطيب في «تاريخه» ٩/٢٣١ من طريق عطية العوفي، كلاهما عن أبي سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٦٩) و(٨٥٢٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٧)، وابن حبان (٦٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٦٦-١٦٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٧١، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٠٧ من طريق الحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم، عن أبيه، به. وفيه زيادة: «إلا ابني =

١١٠٠٠ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا عَبَّاد، يعني ابن راشد، عن داود بن أبي هند، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ جِنازةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ

= الخالة: عيسى ابن مريم، ويحيى بن زكريا». قال الحاكم: هٰذا حديث قد صحَّ من أوجه كثيرة، وأنا أتعجب أنهما لم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: الحكم فيه لين.

قلنا: الحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم، وثقه الفسوي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، فهو حسن الحديث.

وسيرد بالأرقام (١١٥٩٤) و(١١٦١٨) و(١١٧٧٧).

وفي الباب عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٩١-٣٩٢ وإسناده صحيح.

وعن عبدالله بن مسعود عند الحاكم ٣/١٦٧ وصححه، ووافقه الذهبي.

وعن قرة بن إياس، عند الطبراني في «الكبير» (٢٦١٧)، وإسناده صحيح.

وعن البراء بن عازب، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٨٤، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

وعن علي بن أبي طالب عند الطبراني في «الكبير» (٢٥٩٩)، و(٢٦٠٠) و(٢٦٠١)، والخطيب في «تاريخه» ١/١٤٠ و٢/١٨٥، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥)، وإسناده ضعيف.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٢٦١٦)، وإسناده ضعيف.

وعن مالك بن الحويرث عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٠)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١١٨)، والحاكم ٣/١٦٧، وإسناده ضعيف. =

تُبْتَلى[1] في قُبُورِها، فإذا الإِنْسَانُ دُفِنَ، فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحابُهُ، جاءَهُ مَلَكٌ في يَدِهِ مِطْرَاقٌ، فأَقْعَدَهُ، قال: ما تقولُ في هٰذا الرَّجُل؟ فإنْ كانَ مُؤْمِناً قال: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰه إلَّا الله وأَنَّ محمّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، فيقولُ: صَدَقْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إلى النَّارِ، فيقولُ: هٰذا كانَ مَنْزِلَكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ، فأَمَّا إِذْ آمَنْتَ فهٰذا مَنزِلُكَ، فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إلى الجَنَّةِ، فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيهِ، فيَقُولُ لَهُ: اسْكُنْ، ويُفْسَحُ لَهُ في قَبْـرِهِ. وإِنْ كانَ كَافِراً أَوْ مُنَافِقاً يقولُ لَهُ: مَا تَقُولُ في هٰذا ٤/٣

= قال السندي: قوله: «سيدا شباب أهل الجنة» بفتح الشين، جمع شاب، ويطلق على خلاف المشيب، والمراد الأول. وتخصيص الشباب مع فضلهما على كثيرٍ ممن مات شيخاً لبيان موتهما شابين، أي إنهما فيمن مات شاباً من أهل الجنة، أي: في نوعهما سيدان. والمراد بمن مات شاباً مَنْ مات قبل أن يطعن في سن الشيخوخة، فشمل من مات كهلاً، فلا إشكال بما قيل: إنهما ماتا كهلين.

وقيل: المراد بقوله: سيدا شباب أهل الجنة، أنهما سيدا أهل الجنة، لأنَّ أهل الجنة كلهم في سن الشباب، ولا بد حينئذٍ من التخصيص بما عدا الأنبياء والخلفاء.

قلت (القائل السندي): لا يبقى حينئذٍ فائدة في ذكر الشباب، بل الظاهر حينئذ سيد أهل الجنة. وقيل: يمكن أن يراد: هما الآن سيدا شباب هم من أهل الجنة من شباب هٰذا الزمان. ثم قال السندي: لعل أباهما حينئذٍ كان شاباً، وهما كانا صغيرين، فليتأمل.

(١) في (س) وهامش (ص): ترتهن. وفي هامش (س): تبتلى، وعليها علامة الصحة.

الرَّجُلِ؟ فيقولُ: لا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقولُونَ شَيْئاً، فيقولُ: لا دَرَيْتَ ولا تَلَيْتَ ولا اهْتَدَيْتَ، ثُمَّ يُفْتَحُ له بابٌ إلى الجَنَّة، فيقولُ: هٰذا مَنْزِلُكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ، فأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِهِ، فإِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أَبْدَلَكَ بِهِ هٰذا، ويُفْتَحُ له بابٌ إلى النَّارِ، ثم يَقْمَعُهُ قَمْعَةً[1] بِالمِطْرَاقِ يَسْمَعُها[2] خَلْقُ الله كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ». فقال بعضُ القوم: يا رسول الله، ما أحدٌ يقومُ عليه مَلَكٌ في يده مطراقٌ إلا هِيْلَ[3] عند ذٰلك. فقال رسولُ الله ﷺ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بالقَولِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]»[4].

---

(١) في (س) و(ظ٤): مقمعة. وفي هامش (س): قمعة، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (س) و(ظ٤): سمعها.

(٣) وقع في (م): هبل، بالموحدة، وهو خطأ. وعند ابن أبي عاصم في «السنة»: ذهل.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عباد بن راشد، وقد سلف الكلام عنه في الرواية (١٠٩٩٥)، أبو عامر: هو العَقَدي عبدالملك بن عمرو، وأبو نَضْرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العَبْدي العَوَقي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٨٦٥)، والبزار (٨٧٢) (زوائد)، والطبري في «التفسير» ١٣/٢١٤ تفسير قوله تعالى: ﴿يثبِّتُ الله الذين آمنوا بالقولِ الثابت﴾ من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٧-٤٨: وقال: رواه أحمد والبزار... ورجاله رجال الصحيح.

وقوله: «إنَّ هٰذه الأمة تُبْتَلىٰ في قُبُورها» أخرجه مطولاً مسلم (٢٨٦٧) من =

= طريق سعيد الجُرَيري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن زيد بن ثابت.

ولـه شاهـد من حديث أنس، سيرد ٣/٢٣٣-٢٣٤، وهـو بأخصر منه عند البخاري (١٣٣٨)، ومسلم (٢٨٧٠)، سيرد أيضاً ٣/١٢٦.

وآخر من حديث جابر، سيرد ٣/٣٤٦.

وثالث مختصر من حديث أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (٨٦) و(١٨٤)، وابن حبان (٣١١٤)، سيرد ٦/٣٤٥.

ورابع مختصر جداً من حديث البراء بن عازب عند مسلم (٢٨٧١)، سيرد ٤/٢٨٧.

وخامس مطول من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣١١٣).

وانظر حديث عبدالله بن عمرو السالف برقم (٦٦٠٣).

قال السندي: قوله: «إن هٰذه الأمة»، أي: نوع الإنسان أو نوع المكلف، قاله احترازاً عن أنواع البهائم، أو المراد أمته، وتخصيصهم بالذكر، لأن المقصود بيان حالهم، ويحتمل أن يكون لاختصاص سؤال الملكين بهم، ولا يضره ما جاء من عذاب اليهود في القبور، لأنه يمكن أن يكون بلا سبق سؤال، والله تعالى أعلم.

تُبتلى، على بناء المفعول، أي: بسؤال الملكين.

فإذا الإنسانُ دُفن: يؤيد الوجه الأول، وهو أن المراد بالأمة نوع الإنسان، لكن السؤال والجواب يؤيدان الاختصاص، وحينئذ فالمراد بقوله: «فإذا الإنسان» أي: منهم دُفن.

ملك، أي: هٰذا النوع، وإلا فقد ثبت أنهما ملكان.

مطراق، بكسر الميم: آلةٌ يضرب بها.

في هٰذا الرجل: المشتهر بينكم بدعوى الرسالة.

فأمّا إذ آمنت فهٰذا منزلك، أي: فهٰذا الذي يظهرُ بفتحِ بابٍ إلى الجنة =

١١٠٠١ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا يحيى، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد، أن النبي ﷺ قال: «الوِتْرُ بِلَيْلٍ»[١].

= منزلُك.

فيريد أن ينهض: يقوم.

اسكن: محلَّكَ حتى يجيء وقت دخولك في ذاك المنزل.

سمعتُ الناس يقولون شيئاً، أي: فتبعتهم، يريد أنه مقلد لغيره، فلا يسأل عن حقيقة الأمر، ثم إنه قلد غالب الناس أو كلهم، ولا يظن الخطأ بهم كلهم.

ولا تَلَيْتَ، أي: ولا قرأْتَ، أصله: تلوت، قُلبت الواو ياء للازدواج، أو: ولا تَبِعْتَ أهل الحق، أي: ما كُنْتَ مُحققاً للأمر، ولا مقلِّداً لأهله، ولا مهتدياً إلى معرفتهم، فضلاً عن تقليدهم.

ثم يقمعه: قَمَعَه كمنعه: ضربه بالمِقْمَعَة، كمِكْنَسَة: مِحْجَنٌ من حديد يُضرب به رأسُ الفيل، وخشبة يُضرب بها الإنسانُ على رأسه، جَمْعُه: مقامع.

يسمعها، أي: يسمع صوتها.

إلا هِيْلَ عند ذٰلك، أي: أُوقع في الهول والفزع، على بناء المفعول، من هاله هَوْلاً: إذا أفزعه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضْرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابنُ عبدالوارث العنبري، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٠٨) من طريق زهير، عن عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٠٩ من طريقين عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه ابن خُزيمة (١٠٩٢)، وابن حبان (٢٤٠٨)، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٠١-٣٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٨ من طريق أبي داود الطيالسي، عن =

١١٠٠٢ ـ حدثنا روح، حدثنا حَمَّاد، حدثنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبيَّ ﷺ سأل ابنَ صائد عن تُرْبَةِ الجَنَّةِ، فقال: درْمَكَةٌ بيضاءُ، مِسْكٌ خالِص، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقَ»(١).

= هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، بلفظ: «من أدرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له».

وبهٰذا اللفظ هو عند الطيالسي (٢١٩٢) عن هشام الدستوائي، عن عمارة العبدي، عن أبي سعيد، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤) و(١١٦٧٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٢) و(٤٧١٠) و(٤٩٥٢) بألفاظ مختلفة.

قال السندي: قوله: «الوتر بليل»، أي: وقته الليل، فبعد طلوع الفجر يكون قضاءً، أو المراد أنه لا يختصُّ بآخر الليل، بل يكون في الليل أوله أو آخره.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨٠ أن قوله: «من أدرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له» محمولٌ على التعمد، أو على أنه لا يقع أداءً، قال: لما رواه أبو داود من حديث أبي سعيد مرفوعاً: «من نسي الوتر أو نام عنه، فليصله إذا ذكره».

قلنا: حديث أبي سعيد هٰذا سيرد برقم (١١٢٦٤).

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الجريري ـ واسمه سعيد بن إياس ـ قد اختلط، وحماد بن سلمة روى عنه قبل الاختلاط وبعده، ويرجح في هٰذه الرواية أنه مما رواه عنه بعد الاختلاط، فإن الرواية الثانية التي تنص على أن السائل هو ابن صائد، والمسؤول هو النبي ﷺ أظهر وأقرب إلى الصواب، فقد رواها عن الجريري أبو أسامة حماد بن أسامة، ـ وهي في صحيح مسلم ـ وهو أوثق من =

١١٠٠٣ ـ حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن خبيب بن عبدالرحمٰن، أنَّ حفص بن عاصم، أخبره

عن أبي هريرة وأبي سعيد، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ

حماد بن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٦) عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٨) من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٩٦، ومن طريقه مسلم (٢٩٢٨) (٩٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٥٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٨٥) من طريق أبي أسامة، عن الجريري، به. وفيه: أن ابن صائد هو الذي سألَ النبيَّ ﷺ عن تربة الجنة؟ فقال: «درمكة بيضاء، مسك خالص». وذكر النووي في «شرحه» ١٨/٥٢ عن القاضي عياض قوله: قال بعض أهل النظر: الرواية الثانية (يعني هٰذه) أظهر.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٨) (٩٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٨٧) عن نصر بن علي الجهضمي، حدثنا بشر بن المفضل، عن أبي سلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ لابن صائد: ما تربة الجنة... قال الأبي في «شرح مسلم»: وحديث ابن أبي شيبة ومسلم وغيرهما الذي فيه أن السائل هو ابن صياد أظهر عند بعض أهل النظر من حديث نصر بن علي هٰذا.

وسيأتي برقم (١١١٩٣) و(١١١٩٤) و(١١٣٨٩).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سيرد ٣/٣٦١.

قال السندي: قوله: «درمكة بيضاء»، هو الدقيق الحَوَّارىٰ، من «النهاية». يريد أنها في البياض والنعومة درمكةً، وفي الطِّيْبِ مِسْك.

بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ، ومِنْبَرِي على حَوْضِي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وخُبيب بن عبدالرحمٰن: هو ابن خبيب الأنصاري الخزرجي، وحفص بن عاصم: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٧٧)، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٦ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٥ من طريق معن بن عيسى، عن مالك، به.

وقد سلف في مسند أبي هريرة (١٠٠٠٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وإسحاق بن عيسىٰ الطباع، كلاهما عن مالك، بهٰذا الإسناد، ولكن على الشك في أبي هريرة أو أبي سعيد.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٥: هٰكذا روىٰ هٰذا الحديثَ عن مالك ـ رحمه الله ـ رواةُ «الموطأ» كلُّهم فيما علمت على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد. إلا معن بن عيسى وروح بن عبادة وعبدالرحمٰن بن مهدي، فإنهم قالوا فيه: عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعاً على الجمع لا على الشك.

قلنا: رواية عبدالرحمٰن التي رواها على الجمع لم نقع عليها، فلعل ذكر عبدالرحمٰن سبق قلم من ابن عبدالبر.

وقد سلف برقم (٧٢٢٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن مالك، بهٰذا الإسناد، من حديث أبي هريرة وحده، ولم يذكر معه أبا سعيد.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٨٦-٢٨٧: والحديث محفوظ لأبي هريرة بهٰذا الإسناد، وكذٰلك رواه عبيدالله بن عمر عن خبيب هٰذا.

قلنا: وهٰذه رواية البخاري (١٨٨٨) كما سلف في «التخريج» في مسند أبي هريرة، وانظر (١١٦١٠). =

١١٠٠٤ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن الأَعْمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال عمر: يا رسولَ الله، لقد سَمِعْتُ فلاناً وفلاناً يُحْسِنان الثَّناء يذكران أنك أَعْطَيْتَهُما دِينارين، قال: فقال[1] النبيُّ ﷺ: «لكنَّ والله فلاناً ما هو كذٰلك، لقد أَعْطَيْتُهُ مِنْ عشرةٍ إلى مئة، فما يقولُ ذاكَ، أما والله إنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرِجُ[2] مَسأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُها» يعني: تكونُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يعني ناراً[3] قال: قال عمر: يا رسول اللهِ لِمَ تعطيها[4] إياهم؟ قال: «فما أَصْنَعُ؟ يَأْبَوْنَ إلا ذَاكَ، ويَأْبَى اللهُ لِيَ البُخْلَ»[5].

= قال السندي: قوله: «ما بين بيتي»: يريد بيت عائشة رضي الله تعالى عنها.

«روضة»: قيل: سَبَبٌ لروضة، بمعنى أن العبادة فيها تؤدي إلى روضة من رياض الجنة. وقيل: بل هي منقولة من الجنة إلى هٰذا المحل، وستنقل من هنا إلى الجنة.

قوله: «على حوضي»، أي: سينقل إلى ذٰلك المحل، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): قال.

(٢) في (ظ٤) و(ق): لتخرج.

(٣) في (ظ٤): نار.

(٤) في (ظ٤) و(ص): تعطها، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة. أسود بن عامر: هو الملقب شاذان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان. =

١١٠٠٥ ـ حدثنا رِبْعِيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ إسحاق، عن عبدالرحمٰن بن معاوية، عن الحارث مولى ابن سباع

= وأخرجه البزار (٩٢٥) «زوائد»، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٦)، وابن حبان (٣٤١٢) و(٣٤١٤)، والحاكم ١/٤٦ من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم ١/٤٦ من طريق داود بن رشيد، عن معتمر بن سليمان، عن عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن عمر، وقال: هٰذا الحديث ليس بعلة لحديث الأعمش عن أبي صالح، فإنه شاهد له بإسنادٍ آخر. ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٩٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار بنحوه، ورجالُ أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١١١٢٣) و(١١١٢٤).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند مسلم (١٠٥٦) (١٢٧)، وقد سلف برقم (١٢٧) و(٢٣٤).

قال السندي: قوله: يحسنان، من الإحسان.

قولـه: لكن فلاناً: لكنَّ: بتشديد النون، فلاناً: بالنصب اسمها، والجملة القسمية معترضة. والإبهام: إما من النبي ﷺ للاحتراز عن الاغتياب، أو من الراوي، وكان الرجلُ ممن يجوز غيبته إما لاشتهاره بهٰذا العَيْب، أو لأنه قصد ﷺ زجر عُمر إياه، وأن ينصحه.

قوله: «فما يقول ذاك»: لعل المراد أنه ينكر النعمة، ولا يراها نعمة، بل يطمع في غيرها.

قوله: «ليُخرج»: من الإخراج.

قوله: «يتأبطها يعني الخ...» هٰذا التفسير يدل على أن الضمير للنار باعتبار تلك المسألة ناراً.

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «من تَغَنَّى أَغْنَاهُ اللهُ، ومَنْ تَعَفَّفَ أَعَفَّهُ الله»(١).

١١٠٠٦ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا أيوب، عن نافع قال:

قال ابنُ عمر: لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ والوَرِقَ بالوَرِقِ، إلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، ولا تُشِفُّوا بَعْضَها على بعضٍ، ولا تَبِيعُوا شيئاً غائباً مِنْها بناجزٍ، فإنِّي أَخافُ عَلَيْكُم الرَّمَاء» والرَّماء: الرِّبا. قال: فحدَّث

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال الحارث مولى ابن سباع، فلم يذكروا في الرواة عنه غير عبدالرحمٰن بن معاوية، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٨٢، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٩٤-٩٥، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

رِبْعيُّ بنُ إبراهيم: هو ابن مقسم الأسدي المعروف بابن عُلَيَّة، أخو إسماعيل ابن عُلَيَّة، وثَّقه ابنُ مَعِين، وقال النَّسائي: ليس به بأس.

وعبدُالرحمٰن بنُ إسحاق: هو ابن عبدالله بن الحارث القرشي العامري المدني، حسن الحديث، فقد وثقه يحيى بن معين، وقال في موضع آخر: صالح الحديث، وقال أبو داود: قدري إلا أنه ثقة، وقال النسائي وابن خزيمة: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو قريب من محمد بن إسحاق، حسن الحديث، ليس بثبت ولا قوي، قال المَرُّوذي عن أحمد: أما ما كتبنا من حديثه فصحيح.

وعبدالرحمٰن بن معاوية: هو ابنُ الحويرث الأخباري الزُّرَقي أبو الحويرث، ضعيف لسوء حفظه، يكتب حديثه للمتابعات.

وقد سلف مطولاً برقم (١٠٩٨٩).

رجلٌ ابنَ عمرِ مثل[1] هٰذا الحديث، عن أبي سعيد الخُدْري، يحدِّثه عن رسولِ الله ﷺ فما تَمَّ مقالته حتى دَخَلَ به على أبي سعيد، وأنا معه، فقال: إن هٰذا حدثني عنك حديثاً يزعُمُ أنك تحدِّثه عن رسول الله ﷺ، أفسمعتَه؟ فقال: بَصُرَ عَيْني، وسَمِعَ أُذُني[2]، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ ولا الـوَرِقَ بالـوَرِقِ، إلَّا مِثْـلاً بِمِثْلٍ، ولا[3] تُشِفُّوا بَعْضَها على بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا شيئاً غائِباً منها بناجزٍ»[4].

---

(١) كلمة «مثل» ليست في (م) و(ص)، وجاء في (ق): فحدث رجل ابن عمر بهٰذا الحديث.

(٢) اختلف في ضبطه، فروي: بَصُرَ وسَمِعَ، وبَصَّر وسَمَّع، وبَصَرٌ وسَمْعٌ، على أنهما اسمان، قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٣) في (ظ٤): لا (دون واو).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٥٦٤) عن معمر، عن أيوب، به، وفيه زيادة: «فمن زاد واستزاد فقد أربى».

وأخرجه بنحوه مختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٥٦٣) عن عبدالله بن عمر، ومسلم (١٥٨٤) (٧٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/١٥٧ من طريق ليث بن سعد، وأخرجه الطحاوي بنحوه مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠١)، من طريق ابن أبي رَوَّاد، والطبراني مختصراً في «الأوسط» (٣٥٥) من طريق إسماعيل بن أمية، والطبراني أيضاً مختصراً في «الأوسط» (١٦٧٨) من طريق عبدالكريم بن مالك الجزري، وأخرجه=

١١٠٠٧ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار

= مالك في «الموطأ» ٢/٦٣٢-٦٣٣، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/١٥٦-١٥٧ «بترتيب السندي»، والبخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤) (٧٥)، والنسائي ٧/٢٧٨-٢٧٩، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧٦، والبغوي (٢٠٦١)، ستّتهم عن نافع، به، وعند عبدالرزاق ومسلم (١٥٨٤) زيادة: «فمن زاد أو ازداد فقد أربى»، وهٰذه الزيادة سترد برقم (١١٤٦٦).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٧٩) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل، والفضة بالفضة مثلاً بمثل، والتمر بالتمر مثلاً بمثل، والملح بالملح مثلاً بمثل» وفيه قصة مع ابن عَبَّاس.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٦٢) و(١١٤٢٩) و(١١٤٣٠) و(١١٤٣١) و(١١٤٦٦) و(١١٤٨٠) و(١١٤٩٤) و(١١٥٥٦) و(١١٥٨٥) و(١١٦٣٥) و(١١٧٠٠) و(١١٧٧٢) و(١١٨٨١) و(١١٩٢٨)، وانظر (١٠٩٩٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٥٨).

وعن أبي بكرة عند البخاري (٢١٧٥)، ومسلم (١٥٩٠)، وسيرد ٥/٣٨.

وعن عبادة بن الصَّامت عند مسلم (١٥٨٧)، وسيرد ٥/٣١٩.

وعن فضالة بن عبيد عند مسلم (١٥٩١)، وسيرد ٦/١٩.

وعن أزواج النبي ﷺ، سيرد ٥/٢٧١.

قال السندي: «ولا تُشِفُّوا»: من الإشفاف، أي: لا تزيدوا.

قوله: «بعضها على بعض»: الأموال الربوية.

قوله: «بناجز»: بحاضر.

قوله: «فإني أخاف»، تعليل للنهي، أي: نهيتكم عن ذٰلك خوفاً من الوقوع في الرِّمَاء. =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُؤْمِنَ لا يُصِيبُهُ وَصَبٌ وَلا نَصَبٌ وَلا حَزَنٌ ولا سَقَمٌ ولا أذى، حتى الهَمِّ يُهَمُّهُ إلا يُكَفِّرُ اللهُ عَنه[1] مِنْ سَيِّئاتِهِ»[2].

= و«الرَّماء»، في «النهاية»: بالفتح والمد: زيادة على ما يَحِلّ. والمراد: الربا. وفي «القاموس»: الرَّماء كالسماء: الربا.

(١) في (ظ٤): إلا الله يكفر عنه، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صَرَّح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١١٧٧٠)، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو ابن عَيَّاش القُرَشي العامري.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٦) من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٠، ومسلم (٢٥٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٣، وفي «الشُّعَب» (٩٨٣٣) من طريق الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد وأبي هريرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١١٤١) و(١١١٨٨) و(١١٣٣٦) و(١١٤٥٠) و(١١٥٨٤) و(١١٧٧٠)، وانظر (١١١٨٣).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦١٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم ٢/٢٤٨.

وعن عائشة عند البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢)، وسيرد ٦/٨٨.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (٢٥٧٥).

قال السندي: قوله: «لا يصيبه وَصَب»: بفتحتين، وكذا نصب. والوصب: دوامُ الوجع ولزومه، والنَّصَب: التعب.

قوله: «ولا حزن»: بفتحتين أو بضم فسكون، والازدواج يقتضي الأول، وكذا السقم. والحزن: الغم الشديد، أو على ما فات، والهمّ: على ما هو آت. =

١١٠٠٨ - حدثنا محمدُ بن فُضَيْل، حدثنا عُمارة بن القَعْقَاع، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بَعَثَ عليٌّ من اليمن إلى رسولِ الله ﷺ بِذَهَبَةٍ في أديمٍ مقروظ[١]، لم تُحَصَّل[٢] من ترابها، فقَسَمَها رسولُ الله ﷺ بين أربعةٍ: بين زَيْد الخير، والأقرع بن حابس، وعُيَينة بن حِصْن، وعَلْقَمة بن عُلاثة أو عامر بن الطفيل - شَكَّ عُمارة - فَوَجَدَ من ذٰلك بعضُ أصحابه والأنصارُ وغيرهم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تَتَّمِنُوني وأنا أمِينُ مَنْ في السَّماءِ، يأتيني خَبَرُ مِنَ السَّماءِ صَباحاً ومساء»[٣]. ثم أتاه رجلٌ غائرُ العينين،

= والسقم: المرض.

قوله: «حتى الهم»: قيل: يجوز رفعه على الابتداء وما بعده خبر، أو على أن «حتى» عاطفة، والجر على أنها حرف جر بمعنى إلى.

قوله: «يهمه»، أي: يوقع المؤمن في الغم.

(١) في جميع النسخ الخطية: مقروض، وقد ضُبب فوقها في (س)، وجاء في هامش (س) و(ص): كذا في نسختين، ولعله مقروظ، أي: مدبوغ بالقرظ. قلنا: وهو المثبت من (م)، ويوافق رواية البخاري ومسلم. وقال السندي: مقروض: هٰكذا في النسخ، أي: مقطوع، والمراد: في قطعة من الجلد، ذكره للدلالة على قلة الذهب. وقيل: لعله مقروظ، أي: مدبوغ بالقَرَظ.

قلنا: والقَرَظ: شجر عظام، لها سوقٌ غلاظ، أمثال شجر الجوز، وورقه أصغر من ورق التُّفَّاح، وهو أجود ما تُدبغ به الأُهُب. انظر «اللسان»: (قرظ).

(٢) في (ظ٤): يحصل.

(٣) في (ظ٤): صباحَ مساء، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْن، ناشِزُ الجَبْهَةِ، كَثُّ اللِّحْية، مُشَمَّر الإزارِ، محلوقُ الرَّأْسِ، فقال: اتَّقِ الله يا رسولَ الله، قال: فرفع رأسَهُ إليه، فقال: «وَيْحَكَ، أَلَسْتُ[1] أَحَقُّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِي الله أَنَا؟» ثم أَدْبَر، فقال خالد: يا رسولَ الله، ألا أَضْرِبُ عُنُقَه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «فلَعلَّهُ يكون يُصَلِّي» فقال: إنَّه رُبَّ مُصَلٍّ[2] يقول بلِسانه ما ليسَ في قَلْبه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أُنَقِّبَ عن قُلُوبِ النَّاسِ، ولا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ». ثم نظر إليه النبيُّ ﷺ وهو مُقَفٍّ[3]، فقال: «ها[4] إنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ حَناجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»[5]. ٥/٣

---

(١) في هامش (س): أليس. نسخة.

(٢) في (ظ٤): مصلي، بإشباع الكسرة.

(٣) في النسخ الخطية: مُقَفِّي. بإشباع الكسرة، وفي (م) وهامش (س) و(ص): مقف.

(٤) في (ظ٤) و(س): هاه إنه...

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن البَجَلي.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٤٦)، وابن خزيمة (٢٣٧٣) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٧١-٧٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٢١، من طريق عبدالواحد بن =

. . . . . .

= زياد، عن عمارة بن القعقاع، به، وفيه زيادة: وأظنه قال: «لئن أدركتهم لأقتلنَّهم قتل ثمود»، وهٰذه الزيادة سترد بالرواية برقم (١١٦٤٨).

قلنا: وقد تابع عبدُالواحد بن زياد محمدَ بن فضيل في روايته عن عمارة بالشك بين علقمة بن علاثة أو عامر بن الطفيل.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٨/٨: جُزِمَ في رواية سعيد بن مسروق بأنه علقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وهو من أكابر بني عامر، وكان يتنازع الرياسة هو وعامر بن الطفيل، وأسلم علقمة، فحسن إسلامه، واستعمله عمر على حوران، فمات بها في خلافته. وذكر عامرِ بنِ الطفيل غلطٌ من عبدالواحد، فإنه كان مات قبل ذٰلك.

قلنا: ليس الغلط من عبدالواحد ولا ممن تابعه، وإنما الشك من عمارة، كما جاء مصرحاً به في روايتنا هٰذه، وقد جزم عمارةُ في رواية جرير عنه ـ عند مسلم وغيره كما سيأتي ـ بأنه علقمة بن علاثة، ورواية سعيد بن مسروق، التي أشار إليها الحافظ سترد برقم (١١٦٤٨).

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٤٥)، وأبو يعلى (١١٦٣)، وابن حبان (٢٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن عمارة، به. ولم يذكر عامر بن الطفيل.

وسيأتي بالأرقام (١١٠١٨) و(١١١٩٦) و(١١٢٦٧) و(١١٢٧٥) و(١١٢٨٥) و(١١٢٩١) و(١١٤٤٤) و(١١٤٤٨) و(١١٤٨٨) و(١١٥٣٧) و(١١٥٧٩) و(١١٦١١) و(١١٦١٢) و(١١٦١٤) و(١١٦٢١) و(١١٦٤٨) و(١١٦٩٣) و(١١٦٩٥) و(١١٧٥٠) و(١١٧٧٩) و(١١٩٠٦) و(١١٩٢١).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٣١)، ومسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٣٨).

قال السندي: قوله: بذَهَبَة: في «القاموس»: الذهب: التبر، ويؤنث، واحدته بهاء، وكأنه كنى بالوحدة عن القلة.

قوله: في أديم، أي: جلد أحمر أو مدبوغ. =

١١٠٠٩ - حدثنا محمدُ بنُ فُضَيْل، حدثنا ضِرَار - يعني ابن مُرّة - أبو سنان، عن أبي صالح

= قوله: لم تُحَصَّل: على بناء المفعول من التحصيل، أي: مخلوطة بترابها غير مميزة منه.

قوله: فوَجَدَ، أي: غَضِبَ.

قوله: «ألا تَتَّمِنُونِي»: ضُبِط بتشديد التاء الثانية، على أن أصله تأتمنوني: بهمز، ثم تاء، من الائتمان، افتعال من الأمانة، قُلبت الهمزةُ تاءً، ثم أُدغمت في تاء الافتعال، كما في اتَّزَر من الإزار. وقد أنكر مثلَ هٰذا أهلُ اللغة والصرف. وقالوا: الصواب إثبات الهمز. قُلت: والأقربُ أنه تأمنوني كما في مسلم، إلا أنه كتب الهمزة بصورة الياء، فزعم زاعمٌ أنه التاء المشدَّدة، والله تعالى أعلم.

قوله: غائر العينين: من الغور، وهو الذهاب إلى الباطن.

قوله: مشرف الوجنتين: الوجنة: مثلثة الواو: لحم الخد.

قوله: ناشز الجبهة، أي: مرتفعها.

قوله: كث اللحية: بفتح الكاف وتشديد المثلثة، أي: كبيرها.

قوله: محلوق الرأس: ذكر الحافظ في «الفتح» ٨/٦٨ أن سيما الخوارج كانت التحليق، وكان السلف يوفرون شعورهم لا يحلقونها، وكانت طريقة الخوارج حَلْق جميعِ رؤوسهم.

قال السندي: قوله: «أحق أهل الأرض» لأنه أعلمهم، والتقوى على قدر العلم. ثم أحق: بالرفع، مبتدأ، خبره أنا، والجملة خبر «لست».

قوله: قال خالد: قد جاء أن عمر استأذن في قتله، ولا منافاة لجواز استئذان كل منهما على حدة.

قوله: «يكون يصلي»، أي: لعله يظهرُ الإسلام العاصم لدمه، ظاهره أنه ما استحق القتل.

قوله: «أن أنقب»: بتشديد القاف، أي: أمرت بالحكم بالظاهر، والله يتولى =

عن أبي هريرة وأبي سعيد، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقولُ: إنَّ الصَّوْمَ لِي وأَنَا أَجْزِي بِه، إنَّ لِلصَّائِمِ

= السرائر.

قوله: «وهو مُقَفٍّ»: بتشديد فاء مكسورة؛ أي: مولٍّ، أي: أعطانا قفاه.

قوله: «ها إنه»: ها: حرف تنبيه.

قوله: من ضئضىء: بكسر ضادين معجمتين، بينهما همزة ساكنة، وآخره همزة، وهو أصل الشيء، وجوَّز بعضُهم إهمال الصادين، وهو صحيح لغة، والمعنى واحد، والمراد: بقبيلته.

قوله: «لا يُجاوز حناجرهم»، أي: بالصعود إلى محل القبول، أو بالنزول إلى القلب ليؤثر فيه.

قوله: «يمرقون»: يخرجون.

قوله: «من الرَّمِيَّة»: بفتح راء، وتشديد ياء، أي: البهيمة التي تُرْمى، أي: الصيد.

قلنا: وأما هؤلاء المؤلفة قلوبهم: فزيد الخير، هو زيد بن مهلهل بن زيد بن مُنْهِب الطائي النبهاني، المعروف بزيد الخيل، لكرائم الخيل التي كانت له، وسماه النبيُّ ﷺ زيدَ الخير، وكان وفد على النبي ﷺ في وفد طيىء سنة تسع، وأسلم وَحَسُنَ إسلامه، وتُوفي منصرفه من عند النبي ﷺ، وقيل: بل تُوفي آخر خلافة عمر. وكان شاعراً محسناً، خطيباً لسناً، شجاعاً كريماً.

والأقرعُ بن حابس: هو التميمي الحنظلي، قدم على النبي ﷺ مع عطارد بن حاجب بن زرارة، والزبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم وغيرهم من أشراف تميم بعد فتح مكة.

وفي وفد تميم نزل قوله تعالى: ﴿إنَّ الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾، أسلم، وشهد الفتوح، واستُشهد باليرموك، وقيل: بل عاش إلى خلافة عثمان، فأصيب بالجوزجان. =

فَرْحَتَيْن، إذا أَفْطَرَ فَرِحَ، وإذا لَقِيَ الله فَجَزَاهُ فَرِحَ، والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[1].

= وعُيينة بن حِصْن: هو ابن حذيفة بن بدر الفَزَاري، وقد ينسب إلى جَدِّه، فيقال: عيينة بن بدر، كان رئيس قومه، أسلم بعد الفتح، وقيل: أسلم قبل الفتح، وسماه النبي ﷺ الأحمق المطاع، وكان ممن ارتد وتبع طليحة الأسدي، ثم عاد إلى الإسلام.

وعلقمة بن علاثة: هو ابن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر العامري، كان رئيس بني كلاب مع عامر بن الطفيل، وكانا يتنازعان الشرف فيهم ويتفاخران، وكان علقمة قد ارتدَّ مع من ارتدَّ، ثم عاد إلى الإسلام، ومات في خلافة عمر بحوران.

وعامر بن الطفيل مات مشركاً في حياة النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ضرار بن مُرّة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥ ومن طريقه عبد بن حميد (٩٢١)، ومسلم (١١٥١) (١٦٥)، وأبو يعلى (١٠٠٥)، وأخرجه ابن خزيمة (١٩٠٠) من طريق يعقوب الدورقي وعلي بن المنذر، ثلاثتهم عن ابن فضيل، بهٰذا الإسناد. ولم يقل ابنُ أبي شيبة والدورقي: «فجزاه».

وأخرجه مسلم (١١٥١) (١٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٧٣-٢٧٤ من طريق عبدالعزيز بن مسلم القَسْملي، عن ضرار بن مرة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٦٢، وفي «الكبرى» (٢٥٢٣) عن علي بن حرب، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد، لم يذكر أبا هريرة. =

١١٠١٠ - حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن شُعْبة، عن العلاء بن عبدالرحمٰن[١]، عن أبيه

أنه سَمِعَ أَبَا سعيد سُئِلَ عن الإزار، فقال: على الخبير سَقَطْتَ، سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إزْرَةُ المُؤْمِنِ[٢] إلى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ[٣]، لا جُنَاحَ، - أو لا حَرَجَ - عَلَيْهِ فِيما[٤] بَيْنَهُ وبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، ما كان أَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ فَهُو[٥] فِي النَّارِ، لا يَنْظُرُ الله إلى مَنْ جَرَّ إزارَهُ بَطَراً[٦]»[٧].

= وقد سلف في مسند أبي هريرة (٧١٧٤).

وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٢٥٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. وسلف هناك شرح السندي للحديث.

(١) لفظ: ابن عبدالرحمٰن، ليس في (ظ٤)، وقد استدركت في هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ٤) و(س) وهامش (ص): إزار المسلم، وقد ضرب على كلمة المسلم في (س)، وجاء في هامشها: إزرة المؤمن، وعليها علامة الصحة. لكن أُثبتت علامة الصحة فوق رواية: إزرة المسلم، في الرواية الآتية برقم (١١٣٩٧).

(٣) في هامش (س) و(ص): السَّاق. نسخة.

(٤) في (ظ٤): ما.

(٥) لفظ: فهو، ليس في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٦) في هامش (س) و(ص): من جَرَّ إزاره بطراً لم ينظر الله إليه. قلنا: هو الموافق لرواية أبي داود، وأبي عوانة، وإحدى روايات النسائي.

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وشعبة: هو ابن الحجاج، والعلاء بن عبدالرحمٰن: هو ابن =

١١٠١١ ـ حدَّثنا ابنُ أبي عَدِي، عن داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ ببناء المسجد، فجعلنا ننقل لَبِنة لَبِنة، وكان عَمَّار ينقلُ لبنتين لبنتين، فَتَتْرَبُ رأسُه، قال: فحدَّثني أصحابي، ولم أسمعه من رسولِ الله ﷺ، أنه جعل يَنْفُضُ رأسَهُ، ويقول: «وَيْحَكَ يا ابنَ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»(١) .

= يعقوب الحُرَقي المَدَني.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٢٠) مختصراً، والطيالسي (٢٢٢٨)، وأبو داود (٤٠٩٣)، وأبو عوانة ٤٨٣/٥، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩١٤/٢ـ٩١٥، وأبو عوانة ٤٨٣/٥، والنسائي في «الكبرى» (٩٧١٤) و(٩٧١٦) و(٩٧١٧)، وابن حبان (٥٤٤٧) و(٥٤٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٤/٢، وفي «الشعب» (٦١٣٣)، والبغوي (٣٠٨٠) من طرق عن العلاء، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٢٨) و(١١٢٥٦) و(١١٣٥٢) و(١١٣٩٧) و(١١٤٨٧) و(١١٩٢٥).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر برقم (٤٤٨٩).

قال السندي: قوله: «إزرة المؤمن» بكسر الهمزة: أي: كيفية لبسة الإزار أن يكون الإزار إلى نصف الساق.

قوله: «فيما بينه»، أي: بين نصف الساق.

قوله: «في النار»، أي: موضعه في النار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه ابن سعد ٢٥٢/٣ من طريق وهيب بن خالد، والبزار (٢٦٨٧) =

١١٠١٢ - حدثنا ابنُ أبي عدي، عن داود، عن أبي نَضْرَة

= «زوائد» من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن داود، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٩٦، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

وأخرجه الطيالسي (٦٠٣) و(٢١٦٨)، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٨-٥٤٩ عن وهيب بن خالد، عن داود، به. وعنده أن ذٰلك كان يوم الخندق.

وأخرجه مسلم (٢٩١٥) (٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٨ من طريق شعبة، عن أبي مسلمة، عن أبي نَضْرة يحدث عن أبي سعيد الخدري، قال: أخبرني من هو خير مني أن رسول الله ﷺ قال لعمار، حين جعل يحفر الخندق، وجعل يمسح رأسه، ويقول: «بؤس ابنِ سمية. تقتلك فئة باغية». واللفظ لمسلم.

قال البيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٩: يشبه أن يكون ذكر الخندق وهماً في رواية أبي نضرة، أو كان قد قالها عند بناء المسجد، وقالها يوم الخندق، والله أعلم.

قلنا: لا مانع من أنه ﷺ قد قالها عند بناء المسجد، ويوم الخندق، فقد ورد ذكر يوم الخندق من حديث أم سلمة أيضاً بإسناد صحيح كما سيرد ٦/٢٨٩. وهٰذا الحديث من مراسيل الصحابة كما صرَّح بذٰلك أبو سعيد، والذي أخبره به هو أبو قَتَادة كما سيرد في مسنده ٥/٣٠٦، وسلف ذكرُ أحاديثِ الباب في مسند عبدالله بن عمروبن العاص، في الرواية رقم (٦٤٩٩).

وسيأتي بالأرقام (١١١٦٦) و(١١٢٢١) و(١١٨٦١).

قال السندي: قوله: «تقتلك الفئةُ الباغية»: الخارجة على الإمام الحق بالشبهة، والبغي لا ينافي الإيمان، فلا يلزم منه كفرُ أصحابِ معاوية، وإنما يلزم =

عن أبي سعيد قال: قال رسـول الله ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يُعْطِي المالَ ولا[1] يَعُدُّهُ عَدّاً[2] »[3] .

١١٠١٣ ـ حدَّثنا ابنُ أبي عَدِي، عن داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: قال رَجُلٌ: يا رسولَ الله، إنَّا بأَرْضٍ مَضَبَّةٍ، فما تأمرنا؟ أو: ما تفتينا؟ قال: «ذُكِرَ لي أَنَّ أُمَّةً من بني إسرائيل مُسِخَتْ» فلم يَأْمُرْ، ولم يَنْهَ.

قال أبو سعيد: فلما كان بعد ذٰلك، قال عمر: إنَّ الله لَيَنْفَعُ به غيرَ واحدٍ، وإنَّه لطعامُ عامَّةِ الرِّعَاء، ولو كان عندي لَطَعِمْتُهُ،

= منه أن يكون عليٌّ على الحق، وهم على خلافه، وهٰذا مما يكاد لا يختلف فيه مسلمان.

(١) في (ظ٤): لا (دون واو).

(٢) لفظ: «عَدّاً» لم يرد في (س) و(ص)، وذكر في هامشيهما أنه جاء في نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٦، ومسلم (٢٩١٤) (٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٨١) من طريق أبي معاوية: عن داود، به، ولفظه عند ابن أبي شيبة: يعطي الحق بغير عدد.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٣٩) و(١١٤٥٦) و(١١٥٨١) و(١١٧٥٧) و(١١٩١٤) و(١١٩٤٠).

قال السِّنْدي: قوله: «يعطي المال ولا يعده»: مدحٌ له بكمال الجود أو بكثرة المال.

وإنما[1] عافَهُ رسولُ اللهِ ﷺ[2].

---

(١) في (ظ٤): إنما (دون واو) وهي موافقة لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٥١) (٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢٤ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١١١٤٤) و(١١٣٧٣) و(١١٣٧٦) و(١١٤٢٥) و(١١٥٩٩) و(١١٦٣٤).

وفي الباب في قوله ﷺ: «ذكر لي أن أُمَّة من بني إسرائيل مُسخت».

عن عبدالرحمٰن بن حَسَنَة، سيرد ٤/١٩٦.

وعن سَمُرَة بن جندب، سيرد ٥/١٩.

وعن عبدالرحمٰن بن غُنْم، سيرد ٤/٢٢٧.

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٩٤٩) (٤٨).

وعن ثابت بن وديعة، سيرد ٤/٢٢٠.

قال السندي: قوله: مُضَبة: بضم ميم وكسر ضاد، رواية. والمعروف بفتحها، وهو على الأول: اسم فاعل من أضبت أرضه: كثر ضبابها.

قوله: «مُسِخت»، أي: خاف أنها مُسخت ضباباً، لعله قال ذٰلك قبل أن يعلم عدم بقاء الممسوخ وذريته، وإلا فقد صَحَّ أنه لا يبقى الممسوخ وذريته بعد ثلاث، وكأنه كره أولاً لهٰذا الاحتمال، ثم أذن لهم حين تبين له خلافه، وبهٰذا ظهر التوفيق بين أحاديث هٰذا الباب.

قلنا: وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٠٠)، و«شرح مشكل الآثار» ٨/٣٣٣-٣٣٤.

وقوله: فلم يأمر، أي: بالأكل، ولم ينه، أي: عنه، بل ظهر ما يدل على نوع من الكراهة.

وقوله: إنما عافه، أي: كرهه طبعاً لا ديناً.

قلنا: وقد سلفت إباحةُ أكل الضبِّ من حديث عبدالله بن عمر برقم =

١١٠١٤ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: خَرَجْنا مع رَسُولِ الله ﷺ نَصْرُخُ بالحَجِّ صُرَاخاً، حتى إذا طُفْنا بالبيت، قال: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً[1] إلَّا مَنْ كانَ مَعَهُ الهَدْيُ» قال: فجعلناها عمرة[2]، فحللنا، فلما كان يَوْمُ التَّرْوِيَة، صَرَخْنا بالحَجِّ، وانطلقنا إلى مِنى[3].

= (٤٤٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ٤): اجعلوها عمرة، قال: فجعلناها عمرة إلا من كان معه الهدي، فحللنا.

(٢) في (س) و(ص) و(ق): فجعلناها عمرة إلا من كان معه الهدي. وأشير في (س) و(ص) أنها نسخة، والمثبت من (م) ومما سيأتي برقم (١١٦٧٧) و(١١٧٠٩)، وهو الوارد في مصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٩٥)، وابن حبان (٣٧٩٣) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٤٧)، وابن خزيمة (٢٧٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٥، والبيهقي ٥/٣١ من طريقين عن داود، به.

وسيأتي برقم (١١٦٧٧) و(١١٧٠٩).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٨٢٢).

قال السندي: قوله: نصرخ بالحج، أي: نلبي به، ظاهره أنهم كانوا مفردين بالحج، وكأنه باعتبار الغالب، وإلا فقد جاء من بعضهم خلافه.

قوله: «اجعلوها»، أي: حجتكم «عمرة»: بالفسخ، والجمهور على خصوص الفسخ بهم، ومنهم من جَوَّز لغيرهم. والله تعالى أعلم. =

١١٠١٥ ـ حدثنا محمد بنُ أبي عَدِي، عن داود، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد قال: انتظرنا رسولَ اللهِ ﷺ ليلةً صلاةَ العِشاء، حتى ذَهَبَ نحوٌ من شَطْرِ اللَّيْلِ، قال: فجاءَ فَصَلَّى بنا، ثم قال: «خُذُوا مَقَاعِدَكُمْ، فإنَّ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ، وإنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاَةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوها، ولَوْلاَ ضَعْفُ الضَّعِيفِ وسُقْمُ السَّقيم، وحَاجَةُ ذي[1] الحَاجَةِ، لأَخَّرْتُ هٰذه الصَّلاةَ إلى شَطْرِ اللَّيْلِ»[2].

= قلنا: قال ابنُ القيم في «زاد المعاد» ٢/١٧٨ـ٢٠٥: فلما كان ﷺ بمكة أمر أمراً حتماً من لا هدي معه أن يجعلها عُمرةً، ويَحِلَّ من إحرامه، ومن معه هدي أن يُقيم على إحرامه، ولم ينسخ ذٰلك شيءٌ البتة، بل سأله سُراقةُ بن مالك عن هٰذه العمرة التي أمرهم بالفسخ إليها: هل هي لِعامهم ذٰلك؟ أم للأبد؟ قال: بل للأبد، وأن العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة.

وقد روى عنه ﷺ الأمرَ بفسخِ الحج إلى العمرة أربعةَ عشرَ من أصحابه وأحاديثُهم كُلُّها صحاح، ثم خرجها كُلَّها، ثم رَدَّ قول من يقول: إن ذٰلك كان خاصاً بالصحابة، ثم نقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن اختصاصَ وجوبه بالصحابة، لأنهم كان قد فُرِضَ عليهم الفسخُ لأمر رسول الله ﷺ لهم به. وحتمه عليهم، وغضبه عندما توقَّفوا في المبادرة إلى امتثاله، وأما الجواز والاستحباب، فللأمة إلى يوم القيامة.

وقال الخرقي في «مختصره»: ومن كان مفرداً أو قارناً، أحببنا له أن يفسخَ إذا طاف وسعى، ويجعلها عُمرة إلا أن يكونَ معه هدي، فيكون على إحرامه. انظر «المغني» ٥/٢٥١ـ٢٥٥.

(١) في (ظ٤): ذو، وقد ضبب فوقها، وفي (ق): ذوي، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن =

١١٠١٦ ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سليمان يعني التَّيْمي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: قال رسـول الله ﷺ: «أَمـا أَهْلُ النَّارِ

= إبراهيم بن أبي عدي، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٤٥) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٢) من طريق بشر بن المفضل، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٦٨، وفي «الكبرى» (١٥٢٠)، وابن ماجه (٦٩٣)، وابن خزيمة (٣٤٥) من طريق عبدالوارث بن سعيد العنبري، وابن خزيمة (٣٤٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، والبيهقي ١/٣٧٥ من طريق علي بن عاصم، أربعتهم عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه البيهقي ١/٣٧٥ من طريق أبي معاوية، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله، به.

وقال: هٰكذا رواه بشر بن المفضل وغيره عن داود بن أبي هند، وخالفهم أبو معاوية الضرير، عن داود، فقال: عن جابر بن عبدالله.

قلنا: سيرد نحوه من حديث جابر ٣/٣٦٧، وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٥٦١١)، وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٧٦٠).

قال السنـدي: قوله: «خذوا مقاعدكم»، أي: اقعدوا مكانكم، ولا تتفرقوا لأبشركم بثواب الانتظار. وأخذ منه جواز التكلم بعد العشاء بخير.

قوله: «أخذوا مضاجعهم»، أي: رقدوا.

قوله: «ولولا ضعف الضعيف... الخ»، أي: لولا التعب على هٰؤلاء بما لَهُم من ضعف وسُقْم وحاجة.

الذين[1] هُمْ أَهْلُها لاَ يَمُوتُونَ ولاَ يَحْيَوْنَ، وأَمَّا أناسٌ يُرِيدُ الله بهم الرَّحْمَةَ فَيُمِيتُهُمْ في النَّارِ، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الشُّفَعَاءُ، فَيَأْخُذُ الرَّجُلُ الضِّبارة[2]، فَيَبُثُّهُمْ ـ أو قَالَ: فَيُبَثُّونَ[3] ـ على نَهْرِ الحَيَا ـ أو قَالَ: الحَيَوَانِ، أَوْ قَالَ: الحَيَاةِ، أَوْ قَالَ: نَهْرِ الجَنَّةِ ـ فَيَنْبُتُونَ نبات الحِبَّةِ في حَمِيلِ السَّيْلِ» قال: فقالَ رسول الله ﷺ: «أَما تَرَوْنَ الشَّجَرَةَ تَكُونُ خَضْراءَ، ثُمَّ تَكُونُ صَفْرَاءَ ـ أو قَالَ: تكونُ صَفْرَاءَ، ثُمَّ تَكُونُ خَضْرَاء». قال: فقال بعضُهم: كأن النبي ﷺ كان بالبادية[4].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): الذي، وجاءت كذلك في هامش (س)، وعليها علامة الصحة. قلنا: تأتي في العربية «الذي» في موضع «الذين» بطريق الحذف والتخفيف.

(٢) في (ق) و(ص) و(م): أنصاره، وهو تحريف.

(٣) في (س) و(ص) و(م): فينبتون، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٢، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٦) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٣، وأبو عوانة ١/١٨٦، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٤) و(٨٢٥)، من طرق عن سليمان التيمي، به.

وأخرجه بنحوه هَنَّاد في «الزهد» (٢٠٥) من طريق جويبر بن سعيد، عن الضحاك بن مزاحم عن أبي سعيد وأبي هريرة، به. وهٰذا إسناد ضعيف جداً. جويبر بن سعيد قال النسائي وعلي بن الحسين بن الجنيد والدارقطني: متروك.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٧٧) و(١١٠٨١) و(١١١٢٠) و(١١١٢٧) و(١١١٥١) =

١١٠١٧ ـ حدثنا ابنُ أبي عدي، عن سُلَيْمان، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ في حَقٍّ إذا رَآهُ، أَوْ شَهِدَهُ، أو سَمِعَهُ». قال: وقال[1] أبو سعيد: وَدِدْتُ أني لم أَسْمَعْه[2].

= و(١١٢٠٠) و(١١٢٠١) و(١١٢٠٢) و(١١٢١٦) و(١١٤٤١) و(١١٤٤٢) و(١١٥٣٣) و(١١٦٦٧) و(١١٧٠٨) و(١١٧٣٢) و(١١٧٤٦) و(١١٨٥٥) و(١١٨٥٦) و(١١٨٥٧) و(١١٨٩٨).

وستأتي أحاديث الباب في الرواية رقم (١١١٢٧).

قال السندي: قوله: «الضِّبارة» بفتح الضاد وكسرها لغتان، أشهرهما الكسر، حتى لم يذكر كثير إلا الكسر، ومعناه: الجماعة.

وقوله: «فيبثهم»، أي: ينشرهم.

وقوله: «الحبة» بكسر الحاء: بزور البقول وحب الرياحين.

وقوله: «في حميل السيل»، أي: فيما يحمله السيل، ويجيء به من طين وغيره، فإذا اتفقت فيه حبة، واستقرت على وسط مجرى السيل، فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها.

قوله: كان بالبادية: حيث يعرف أحوال السيول.

(١) في (ظ٤)، قال (دون واو)، وأشير إلى الواو في (س) و(ص) على أنها نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٠٣) و(١١٤٢٨) و(١١٤٧٤) و(١١٤٩٨) و(١١٦٧٨) و(١١٧٩٣) و(١١٨٢٤) و(١١٨٣١) و(١١٨٦٩).

ومطولاً برقم (١١١٤٣) و(١١٥٨٧)، وانظر (١١٧٣٥).

قال السندي: قوله «أن يقول في حق»، أي: يتكلم فيه، ولا يسكت عنه.

قوله: أني لم أسمعه، أي: هٰذا الحديث لصعوبة العمل به على وجهه.

١١٠١٨ - حدَّثنا ابنُ أبي عَدي، عن سليمان، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد، أَنَّ النبيَّ ﷺ، ذَكَرَ قَوْماً يكونونَ في أُمَّتِه، يَخْرُجون في فُرْقَةٍ من النَّاس، سِيْمَاهُمُ التحليقُ[1]: «هُمْ شَرُّ الخَلْقِ - أو مِنْ شَرِّ الخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى[2] الطَّائِفَتَيْن مِنَ الحَقِّ» قال: فَضَرَبَ النبيُّ ﷺ لهم مَثَلاً - أو قال قولاً - «الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّة - أو قال الغَرَضَ - فَيَنْظُرُ في النَّصْلِ فلا يَرَى بَصِيرَةً، ويَنْظُرُ في النَّضِيِّ فلا يَرَى بَصِيرَةً، ويَنْظُرُ في الفُوْقِ فَلا يَرَى بَصِيرَةً». قال: قال[3] أبو سعيد: وأنتم قَتَلْتُمُوهُمْ يا أهلَ العِرَاقِ[4].

---

(١) في (ظ٤)، وهامش (ق): التحالق، وقد ضبب فوقها في (ظ٤)، وجاء في هامشها: التحليق. قلنا: التحالق موافق لرواية مسلم.

(٢) في هامش (ظ٤): أولى، نسخة.

(٣) في هامش (س) و(ص): فقال.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وسليمان: هو ابن طَرْخان التيمي.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٤٩) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٥٨)، وابن حبان (٦٧٤٠) من طريق المعتمر عن سليمان، به.

وانظر (١١٠٠٨).

قال السندي: قوله: «يخرجون في فرقة»: بضم الفاء، أي: في حال اختلاف بينهم.

قوله: «سيماهم»: قصره أفصح من مَدِّه، أي: علامتهم. =

١١٠١٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن سعيد يعني ابن أبي عَرُوبة قال: حدَّثني سُلَيمان النَّاجي، عن أبي المتوكِّل

عن أبي سعيد، أن النبيَّ ﷺ صَلَّى بأصحابه، ثم جاء رجلٌ فقال نبيُّ الله ﷺ: «مَنْ يَتَّجِرُ على هٰذا أَوْ يَتَصَدَّقُ على هٰذا فَيُصَلِّي مَعَهُ» قال: فَصَلَّى معه رجل(١).

= قوله: «التحليق»، أي: حلق الرأس، ولم يكن ذاك من عادة العرب.

قوله: «أدنى الطائفتين»، أي: أقربهما.

قوله: «في النصل»: هو حديدة السهم.

قوله: «بصيرة»: بفتح موحدة، وكسر صاد، أي: شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرَّمية، وهي في الأصل الدليل، كأن صاحبه يبصر به، وذٰلك لسرعة نفوذه وخروجه.

قوله: «النضي»: بفتح نون، وكسر ضاد معجمة، وشدة تحتية: قيل: هو نصل السهم، وَرُدَّ بأنه ذكر مع النصل. وقيل: هو السهم قبل أن ينحت. وقيل: هو من السهم ما بين الريش والنصل.

قوله: «في الفُوق»: بضم فاء: مدخل الوتر.

قوله: يا أهل العراق: يريد أصحاب علي رضي الله تعالى عنه.

(١) حديث صحيح، محمد بن أبي عدي ـ وإن كان سماعه من سعيد بعد الاختلاط ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان الناجي، فقد روى له أبو داود والترمذي هٰذا الحديث، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٥٧)، وابن حبان (٢٣٩٩) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٢، والترمذي (٢٢٠)، وابن خزيمة (١٦٣٢) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، وعبد بن حميد (٩٣٦)، والبيهقي في «السنن» =

١١٠٢٠/١ ـ حدَّثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِي، قال: حدثنا مالك، عن
٦/٣ الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُمُ

= ٦٩/٣ من طريق محمد بن بشر العَبْدي، وابن خزيمة (١٦٣٢) من طريق عبدالأعلى السامي، ثلاثتهم عن سعيد، به. وهم ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط. وقال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن، وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم من التابعين قالوا: لا بأس أن يصلي القومُ جماعةً في مسجد قد صَلَّى فيه جماعة، وبه يقول أحمد وإسحاق.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٠٨) و(١١٦١٣) و(١١٨٠٨).

وفي الباب عن أبي أمامة، سيرد ٢٥٤/٥.

وعن أنس عند الدارقطني ٢٧٦/١، والطبراني في «الأوسط»(٧٢٨٢) رواه الضياء في «المختارة» من طريق الدارقطني (١٦٧٠)، ومن طريق الطبراني برقم (١٦٧١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٦/٢ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن الحسن، فإن كان ابن زبالة فهو ضعيف. قلنا: محمد بن الحسن هو الأسدي كما جاء مصرَّحاً به عند الدارقطني، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «من يتجر على هٰذا»: في «المجمع» في باب الهمزة: الرواية: إنما هي «يأتجر»، وإن صح «يتجر» فهو من التجارة. وفي باب التاء: هو من التجارة لأنه مشتري بعمله الثواب لا من الأجر، لأن الهمزة لا تدغم، كأنه حين صلى معه اتجر بتحصيل الثواب. وأما من الأجر، فيأتجر بمعنى: أيكم يحصل لنفسه أجراً بالصلاة معه، أو يعطيه الأجر بالصلاة معه.

قوله: «أو يتصدق»: كأنه بالصَّلاة معه يتصدق عليه بفضل الجماعة، وفيه دليل على فضيلة الجماعة الثانية، وعلى أن الفضل في جماعة الفرض لا يتوقف على كون المقتدي مفترضاً.

النِّدَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ المؤذِّنُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه أبو يعلى (١١٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/٦٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٦١ (بترتيب السندي)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٨٤٢)، وابن أبي شيبة ١/٢٢٧، والبخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣) (١٠)، وأبو داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٣، وفي «الكبرى» (١٦٣٧)، وابن ماجه (٧٢٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١١٨٨)، وابن حبان (١٦٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٧٨، والبيهقي في «المعرفة» (٢٥٦١)، والخطيب في «تاريخه» ٩/٣٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٩).

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٤٢)، وأبو عوانة ١/٣٣٧، من طريقين عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٢/١١٠٢٠) و(١١٥٠٤) و(١١٧٤٢) و(١١٨٦٠).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٥٦٨)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٨٦١).

قوله: «فقولوا كما يقول» ذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٩١-٩٢ أنه يقول مثل قوله في جميع الكلمات، لكن حديث عمر [عند مسلم (٣٨٥)]، وحديث معاوية [عند البخاري (٦١٢) و(٦١٣)] يدلان على أنه يستثني من ذٰلك «حي على الصلاة وحي على الفلاح» فيقول بدلهما «لا حول ولا قوة إلا بالله»، كذٰلك استدل به ابن خزيمة، وهو المشهور عند الجمهور.

ثم نقل الحافظ عن الطيبي قوله: معنى الحيعلتين: هلم بوجهك وسريرتك إلى الهدى عاجلاً، والفوز بالنعيم آجلاً، فناسب أن يقول: هٰذا أمر عظيم لا أستطيع مع ضعفي القيام به إلا إذا وفقني الله بحوله وقوته. =

● ٢/١١٠٢٠ ـ قال عبدالله: حَدَّثَناه عبدُالله بن عَوْن الخَرَّازُ، ومُصْعَبُ الزُّبيري، قالا: حدثنا مالكُ بن أنس، عن الزُّهري، فذكر مِثْلَه سواء[١].

١١٠٢١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن ـ هو ابنُ مَهْدِي[٢] ـ حدثنا مالك، عن داود بن الحُصَيْن، عن أبي سُفْيان

عن أبي سعيد الخُدْري: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزابَنة والمُحَاقلة.

والمُزابنة: اشتراءُ الثمرة[٣] في رؤوس النَّخْل بالتمر كيلاً، والمُحاقلة: كِرَاءُ الأرض[٤].

= وذكر ابن المنذر في «الأوسط» ٣/٣٥ أن هٰذا من الاختلاف المباح، إن شاء قال كما يقول المؤذن، وإن شاء قال كما في خبر معاوية، أيّ ذٰلك قال فهو مصيب.

(١) إسناده صحيح، وانظر ما قبله.

(٢) قوله: هو ابن مهدي، ليس في (ظ٤)، وهو نسخة في هامشي (س) و(ص).

(٣) في (ص): الثمر، وهو الموافق لرواية البخاري ومسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. داود بن الحُصَين: هو القرشي الأموي، وأبو سفيان: هو مولى عبدالله بن أبي أحمد بن جحش القرشي الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (١١٩١) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٦٢٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٨٦)، ومسلم (١٥٤٦)، وابن ماجه (٢٤٥٥).

وسيأتي بالأرقام (١١٠٥٢) و(١١٦٣٨)، وسيكرر برقم (١١٥٧٧).

وفي باب النهي عن المزابنة والمحاقلة، سلف من حديث أبي هريرة برقم =

١١٠٢٢ ـ حدثنا سفيانُ بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد اللَّيثي

= (٩٠٨٨).

وفي تفسير المزابنة والمحاقلة قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٣١٣: قد جاء في هٰذا الحديث مع جودة إسناده تفسير المزابنة والمحاقلة، وأقل أحواله إن لم يكن التفسير مرفوعاً فهو من قول أبي سعيد الخدري، وقد أجمعوا أن من روى شيئاً وعَلِمَ مخرجه سُلِّم له في تأويله لأنه أعلم به. وانظر «فتح الباري» ٤/٣٨٥.

قلنا: والمحاقلة ـ وهي المزارعة ـ التي نهى عنها رسول الله ﷺ مبيَّنة في حديث رافع بن خديج عن عمه ظُهَيْر بن رافع، قال: دعاني رسول الله ﷺ، فقال: ما تصنعون بمحاقلكم (أي: مزارعكم)؟ قلت: نؤاجرها على الرَّبيع وعلى الأوسُق من التمر والشعير، قال: «لا تفعلوا ازرَعُوها، أو أَزرِعوها أو أمسكوها»، قال: قلت: سمعاً وطاعة. أخرجه البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤).

وفي حديث الليث بن سعد عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن حنظلة بن قيس، عن رافع بن خديج عند البخاري (٢٣٤٦)، قال: حدثني عَمَّايَ أنهم كانوا يُكْرُون الأرضَ على عهد النبي ﷺ بما ينبُتُ على الأربعاء أو شيء يستثنيه صاحبُ الأرض، فنهى النبيُّ ﷺ عن ذٰلك، قال حنظلة: فقلت لرافع: فكيف هي بالدينار والدرهم؟ قال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم.

قال الليث: وكان الذي نُهِيَ من ذٰلك ما لو نظر فيه ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة.

قال الحافظ ابن حجر: وكلام الليث هٰذا موافق لما عليه الجمهور من حمل النهي عن كراء الأرض على الوجه المُفْضِي إلى الغَرَرِ والجهالة، لا عن كرائها مطلقاً.

ولمسلم (١٥٤٧) (١١٦) من حديث رافع بن خديج أنه سئل عن كراء الأرض =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتَين وعن بيعتين، أما البيعتان[1]: الملامسةُ، والمُنابذة، واللِّبْسَتَان[2]: اشتمال الصَّمَّاء، والاحتباءُ في ثوب واحد، ليس على فَرْجِهِ منه شيء[3].

= بالذهب والفضة، فقال: لا بأس بذٰلك، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله ﷺ على الماذيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع، فيهلِكُ هٰذا ويسلم هٰذا، ويسلم هٰذا ويهلك هٰذا، فلم يكن للناس كراء إلا هٰذا، فلذٰلك زُجِرَ عنه، فأما شيء معلوم مضمون، فلا بأس به.

وفي رواية: قال رافع بن خديج: كنا نَكْري الأرض على أن لنا هٰذه ولهم هٰذه، فربما أخرجت هٰذه، ولم تخرج هٰذه، فنهانا عن ذٰلك، وأما الوَرِقُ فلم ينهنا.

فهٰذه الأحاديث تصرح أن النهي عن كراء الأرض ليس على إطلاقه، بل هو محمول على ما إذا اشترط صاحب الأرض ناحية منها أو شرط ما ينبت على النهر لصاحب الأرض لما في كل ذٰلك من الغَرَرِ والجهالة.

قال صاحب «المغني» ٧/٥٥٥: معنى المزارعة: دفع الأرض لمن يزرعها ويعمل عليها، والزرع بينهما، وهي جائزة في قول كثير من أهل العلم.

قال البخاري: قال أبو جعفر الباقر: ما بالمدينة أهل بيت إلا ويزرعون على الثلث والربع، وزارع علي وسعد وابن مسعود، وعمر بن عبدالعزيز والقاسم وعروة وآل أبي بكر وآل علي وابن سيرين، وممن رأى ذٰلك سعيد بن المسيب وطاووس وعبدالرحمٰن بن الأسود وموسى بن طلحة والزهري، وعبدالرحمٰن بن يزيد...

وانظر لزاماً «الفتاوى» ٢٩/٧٩-١٢٥ لابن تيمية.

(١) في (ظ٤): البيعتين. وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٢) في (ظ٤): واللُّبستين. وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١١٠٢٣ ـ حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثني ابنُ شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة

= وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٧٣٠)، وابن أبي شيبة ٤٣/٧ و٤٨٥/٨، والبخاري (٦٢٨٤)، وأبو داود (٣٣٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢٦٠/٧ و٢١٠/٨، وفي «الكبرى» (٦١٠٣)، وابن ماجه (٢١٧٠) و(٣٥٥٩)، والدارمي ٢٥٣/٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٩٢)، وأبو يعلى (٩٧٦) و(١١١٦).

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١١٠٢٣) و(١١٠٢٤) و(١١٠٩٤) و(١١٤٢١) و(١١٤٢٢) و(١١٦٣٢) و(١١٨٩٩) و(١١٩٠٢) و(١١٩٠٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٨) و(١٩٩٣) و(٢١٤٥) و(٥٨١٩) و(٥٨٢١)، ومسلم (١٥١١)، سيرد ٣١٩/٢ و٣٧٩ و٤٩١ و٥٢١.

وعن جابر عند مسلم (٢٠٩٩)، سيرد ٣٤٩/٣.

وعن عائشة عند ابن أبي شيبة ٤٨٦/٨، وابن ماجه (٣٥٦١).

وعن بُريدة عند ابن أبي شيبة ٤٨٦/٨-٤٨٧.

وعن ابن عمر، أخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٧/٨، والنسائي في «المجتبى» ٢٦١/٧، و«الكبرى» (٦١٠٧) من حديث جعفر بن برقان، عن الزهري، عن سالم، عنه. قال النسائي: هٰذا خطأ، وجعفر بن برقان ليس بالقوي في الزهري خاصة، وفي غيره لا بأس به.

واشتمالُ الصّمّاء: قال الحافظ في «الفتح» ٤٧٧/١: هو بالصاد المهملة والمدّ، قال أهل اللغة: هو أن يُجَلِّل جسده بالثوب لا يرفع منه جانباً، ولا يبقي ما يخرج منه يده. قال ابنُ قتيبة: سُمِّيَت صَمّاء لأنه يسدُّ المنافذ كلها، فتصير كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق. وقال الفقهاء: هو أن يلتحف بالثوب، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على منكبيه، فيصير فرجه بادياً. قال النووي: فعلى تفسير أهل اللغة يكون مكروهاً لئلا يعرض له حاجة، فيتعسَّرُ عليه إخراج يده، فيلحقه الضرر، وعلى تفسير الفقهاء: يحرم لأجل انكشاف العورة. قلت: =

عن أبي سعيد قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن اشتمال الصَّمَّاء، وأن يحتبيَ الرجلُ في ثوبٍ واحد ليس على فرجه منه شيء[1].

١١٠٢٤ - حدثنا عبدُالرزَّاقِ، حدثنا معمر، عن الزُّهري، قال: قال عطاء بن يزيد.

وحدثناه حجَّاج، عن ابن جُريج قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عُبيدالله بن عبدالله

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن النبي ﷺ نهى، فذكر مثلَه يعني مثل الحديث[2].

= ظاهر سياق المصنف (يعني البخاري) من رواية يونس في اللباس أن التفسير المذكور فيها مرفوع، وهو موافق لما قال الفقهاء، ولفظه: والصماء أن يجعل ثوبه على أحد عاتقيه، فيبدو أحد شقيه.

قلنا: وهو موافق للتفسير الآتي في الرواية (١١٩٠٤)، وسيرد فيها أيضاً تفسير الملامسة والمنابذة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه البخاري (٣٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٤ من طريقين عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١١٠٢٢)، وهناك شرحه.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٨٢) و(١٤٩٨٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٣٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٦١، وفي «الكبرى» (٦١٠٦)، وابن =

١١٠٢٥ ـ حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن حُميد بن عبدالرحمٰن عن أبي سعيد، أنَّ النبيَّ ﷺ رأى نُخَامةً في قِبْلَةِ المَسْجِد، فحكَّها بحَصَاة، ثم نهى أن يَبْصُقَ الرَّجُلُ بين يديه وعن يمينه، وقال: «لِيَبْصُقْ عن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى»[1].

١١٠٢٦ ـ حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عُبيدالله

حبان (٤٩٧٦) و(٥٤٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤٢.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٢) من طريق مَخْلد بن يزيد، عن ابن جُريج، بالإسناد الثاني.

وقد سلف برقم (١١٠٢٢)، وسيأتي برقم (١١٩٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وحميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف القرشي الزهري.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٧)، والحميدي (٧٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/٣٦٤، والبخاري (٤١٤)، ومسلم (٥٤٨) (٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥١-٥٢، وفي «الكبرى» (٨٠٤)، وأبو يعلى (٩٧٥)، وابن خزيمة (٨٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٩٣) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٦٤) و(١١١٨٥) و(١١٥٥٠) و(١١٦٢٤) و(١١٨٣٧) و(١١٨٧٩) و(١١٨٨٠).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر في الرواية رقم (٤٥٠٩).

قال السندي: قوله: «ليبصق»: ظاهره الإذن في ذٰلك في المسجد، ومن لا يرى ذٰلك يرى أنه محمول على خارج المسجد، وسوق الحديث يرده، والله تعالى أعلم.

عن أبي سعيد الخُدري، أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن اخْتِناثِ الأَسْقِيَة(١).

١١٠٢٧ - حدثنا سُفْيان، عن صَفْوان بن سُلَيْم، عن عَطَاء بن يَسَار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيدالله: هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) (١١٠)، وأبو داود (٣٧٢٠)، والترمذي (١٨٩٠)، وأبو يعلى (٩٩٦) و(١١٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٧، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٤٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٤١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٠)، وأبو عوانة ٥/٣٣٩ من طريقين عن الزُّهْري، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٦٤٢) و(١١٦٦٢) و(١١٨٨٨).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٢٨)، وسلف ٢/٢٣٠.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٨/٢٠٧.

وعن عائشة عند الحاكم ٤/١٤٠.

قال السندي: قوله: «عن اختناث الأسقية»: بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق، ثم نون، وبعد الألف ثاء مثلثة: مصدر اختنث السقاء، أي: طوى فمه ليشرب منه. قيل: وما جاء على خلافه فمحمول على بيان الجواز، أو كان لضرورة، وقيل: يحتمل أن يكون النهي في غير المعلقة، والرخصة في المعلقة، لأن المعلقة أبعد من أن يدخل فيه هوام الأرض. وقيل: النهي لخوف تغير الماء بما يصيبه من بخار المعدة ونحوه، وذاك المحذور مأمون في شربه ﷺ، فإن نكهته الشريفة ﷺ أطيب من كل طيب، فلا يخشى منه تغير السقاء ونتنه، والله تعالى أعلم.

عن أبي سعيد روايةً، وقال[1] مرة: يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ ـ قال ـ: هُوَ واجِبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[2].

١١٠٢٨ ـ حدثنا سُفْيان، عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه قال:

سألْتُ أبا سعيد، هل سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ في الإزار شيئاً؟ قال: نَعَم بعِلْم، سمعتُه يقول: «إِزْرَةُ المُؤْمِنِ إلى أَنْصَافِ

---

(١) في (ظ٤) و(ص): قال، (دون واو).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٣٣-١٣٤ (ترتيب السندي)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٥٣٠٧)، والحميدي (٧٣٦)، وابن أبي شيبة ٢/٩٢، والبخاري (٨٥٨) و(٢٦٦٥)، وابن ماجه (١٠٨٩)، والدارمي ١/٣٦١، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٨٤)، وأبو يعلى (٩٧٨) و(١١٢٧)، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦، والبيهقي في «المعرفة» (٢٠٩١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٤٢)، وابن حبان (١٢٢٩)، والطبراني في «الصغير» (١١٥٥) من طرق عن صفوان، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٥٠) و(١١٥٧٨) و(١١٦٢٥) و(١١٦٥٨)، وانظر (١١٧٦٨).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في الرواية برقم (٤٤٦٦).

قال السندي: قوله: «هو واجب على كل محتلم»، أي: بالغ، قيل: كان كذٰلك فنسخ، أو معنى «واجب» أنه أمر مؤكد، والجمهور على أنه سنة.

سَاقَيْهِ، لا جُنَاحَ عليه فيما بَيْنَهُ وبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، وما أَسْفَلَ[1] مِنَ الكَعْبَيْنِ هُوَ[2] في النَّارِ» يقولها ثلاث مرات[3].

١١٠٢٩ ـ حدثنا سفيان، حدثنا يزيد بن خُصَيْفة، عن بُسْر بن سعيد

عن أبي سعيد الخُـدري قال: كنتُ في حَلْقـة من حِلَقِ الأَنصار، فجاءنا[4] أبو موسى كأنه مذعور، فقال: إنَّ عمر أمرني أن آتيه، فأتيتُه، فاستأذنتُ ثلاثاً، فلم يُؤْذَن لي، فرجعتُ، وقد قال ذٰلك[5] رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَأْذَنَ ثلاثاً فَلَمْ يُؤْذَنْ له فَلْيَرْجِعْ» فقال: لتجيئن ببينةٍ على الذي تقولُ وإلا أوجعتُك. قال أبو سعيد: فأتانا أبو موسى مذعوراً ـ أو قال[6] فزعاً ـ فقال: أستشهدُكم، فقال أُبيُّ بنُ كعب: لا يقومُ معكَ إلا أصغرُ القوم. قال أبو سعيد: وكنتُ

---

(١) في (ظ٤) و(س) و(ص): وأسفل، (دون ما).

(٢) أشير إلى لفظ «هو» في (س) و(ص) على أنه نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخـرجه الحميدي (٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧١٥)، وابن ماجه (٣٥٧٣)، وأبو يعلى (٩٨٠)، وأبو عوانة ٤٨٣/٥، وابن حبان (٥٤٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٤/٢، وفي «الآداب» (٦١٥)، وفي «الشُّعَب» (٦١٣٣) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد، بزيادة: «لا ينظر الله إلى من جَرَّ إزاره بطراً».

وقد سلف بهٰذه الزيادة برقم (١١٠١٠).

(٤) في هامش (س) و(ص): جاء. نسخة.

(٥) في (ظ٤) وهامش (س) و(ص): ذاك.

(٦) كلمة «قال» ليست في (ظ٤).

أصغرهم، فقمتُ معه، وشهدت[1] أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اسْتَأْذَنَ ثلاثاً فلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»[2].

---

(١) في (ظ٤) و(ق) وهامش (س) و(ص): فشهدت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٧٣٤)، والبخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٣)، وأبو داود (٥١٨٠)، وأبو يعلى (٩٨١)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٨)، وابن حبان (٥٨١٠)، والبيهقي في «الآداب» (٢٥٤)، من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، به.

وأخرجه مالك ٢/٩٦٣ عن الثقة عنده، عن بُكَير بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري، عن أبي موسى الأشعري، أنه قال: قال رسول الله ﷺ... قال ابن عبدالبر في «تجريد التمهيد» ص٢٤٤: يقال: إن الثقة هاهنا عن بكير هو مَخْرَمة بن بُكير، ويقال: بل وجده مالك في كتب بُكير أخذها من مخرمة، وأما قوله: عن أبي سعيد، عن أبي موسى، فليس كذٰلك، ومعناه عن أبي سعيد، عن قصة أبي موسى أو في قصة أبي موسى.

وسيأتي برقم (١١١٤٥).

وسيرد حديث أبي موسى في «المسند» ٤/٤١٨.

وجاء في روايةٍ عند مسلم (٢١٥٤) أن الذي شهد لأبي موسى أُبيُّ بنُ كعب، أخرجها من طريق طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩: هٰكذا وقع في هٰذه الطريق، وطلحة بن يحيى فيه ضعف، ورواية الأكثر أولى أن تكون محفوظة، ويمكن الجمع بأن أبيَّ بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. وانظر تتمة ما قاله الحافظ. =

١١٠٣٠ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه عن أبي سعيد روايةً فذكر فيه النبيَّ ﷺ أنه قال: «لَيْسَ فيما دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ»(١).

= وانظر حديث أنس الآتي ١٣٨/٣.

قال السندي: قوله: كأنه مذعور: مدهوش خائف من أمر.

من استأذن: تفسير المشار إليه بذلك في قوله: قال ذلك.

وإلا أوجعتك، أي: بالضرب، كأنه خاف عليه ذاك، حيث إنه روى الحديث موافقاً لغرضه، فهدده بذلك.

إلا أصغرُ القوم، أي: ليعلم عمر أنَّ أصغر الأنصار يعلم ما خفي على مثله من العلم، فيظهر به شرف الأنصار.

قلنا: جاء في رواية مسلم (٢١٥٤) (٣٧) أن عمر رضي الله عنه قال: إنما سمعت شيئاً، فأحببت أن أتثبت.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٠: قد جاء في بعض طرق الحديث أن عمر قال لأبي موسى: أما إني لم أتهمك، ولكني أردت أن لا يتجرأ الناس على الحديث عن رسول الله ﷺ... وفي رواية عبيد بن حنين التي أشرت إليها آنفاً [يعني عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٣)]: فقال عمر لأبي موسى: والله إن كُنْتَ لأميناً على حديث رسول الله ﷺ، ولكني أحببتُ أن أستثبت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وعمرو بن يحيى بن عمارة: هو المازني.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٣٢ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧٣٥)، ومسلم (٩٧٩) (١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧، و«الكبرى» (٢٢٢٥)، والدارمي ١/٣٨٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٠)، وأبو يعلى (٩٧٩)، وابن =

١١٠٣١ ـ حدَّثنا سفيانُ، حدَّثني ابنُ أبي صَعْصَعَة عبدُالله بن

= عدي في «الكامل» ٥/١٧٨٩، والبيهقي في «السنن» ٤/١٣٣، وفي «المعرفة» (٨٢٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٢٥٢) و(٧٢٥٣)، وابن أبي شيبة ٣/١١٧ و١٢٤ و١٣٧، و١٤/٢٨١، وأبو عبيد في «الأموال» (١١٧٥) و(١٤٢٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٦٠٨)، والبخاري (١٤٠٥) و(١٤٤٧)، ومسلم (٩٧٩) (٢)، والترمذي (٦٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٨ و٣٦ و٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٢٢٢٦) و(٢٢٥٣) و(٢٢٦٣)، وأبو يعلى (١٠٧١)، وابن خزيمة (٢٢٩٣) و(٢٢٩٤) و(٢٢٩٥) و(٢٣٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٤ و٣٥، وابن حبان (٣٢٦٨) و(٣٢٧٦) و(٣٢٨١) و(٣٢٨٢)، والطبراني في «الصغير» (٦٥٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٨٩، والدارقطني في «السنن» ٢/٩٢-٩٣، ١٢٩ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٣)، وابن خزيمة (٢٣٠٢) من طريق عمارة بن غزية، عن يحيى بن عمارة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٣٤) من طريق عبدالله بن فلان الأنصاري، عن أبيه، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٥٣) و(١١٤٠٥) و(١١٥٦٤) و(١١٥٧١) و(١١٥٧٢) و(١١٥٧٥) و(١١٥٧٦) و(١١٦٩٧) و(١١٧٠٧) و(١١٧٤٧) و(١١٧٨٥) و(١١٨١٣) و(١١٨١٩) و(١١٩٣٠) و(١١٩٣١).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٦٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قوله: «أواق»: جمع أوقية: وهي أربعون درهماً باتفاق من الفضة الخالصة.

و«أوسق»: جمع وسق، وهو ستون صاعاً باتفاق.

وقوله: «والذود»: ما بين الثلاث إلى العشر من الإبل، ولا واحد له من لفظه، وإنما يقال للواحد: بعير، كما يقال للواحدة من النساء: امرأة.

عبدالرحمٰن، عن أبيه قال:

قال لي أبو سعيد، وكان في حَجْره فقال لي: يا بُني، إذا أذَّنت فارفع صَوْتَك بالأذان، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ شَيْءٌ يَسْمَعُهُ[1] إلا شَهِدَ لَهُ جِنٌّ ولا إِنْسٌ، ولا حَجَرٌ»[2].

وقال مَرَّة: يا بني، إذا كنتَ في البراري، فارْفَعْ صَوْتَك بالأذان، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَسْمَعُهُ جِنٌّ ولا إِنْسٌ ولا حَجَرٌ ولا شَيْءٌ يَسْمَعُهُ إلا شَهِدَ لَهُ»[3].

---

(١) في (ق): سمعه.

(٢) قوله: جن ولا إنس، ولا حجر، ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة وأبوه من رجاله، وقد قلب ابن عيينة اسمه في هٰذا الإسناد، فقال: عبدالله بن عبدالرحمٰن، والصواب ما ذكره الإمام أحمد عقب هٰذه الرواية، وسيأتي أيضاً على الصواب من طريق مالك برقم (١١٣٠٥).

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٦٥)، والحميدي (٧٣٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٧)، وابن ماجه (٧٢٣)، وأبو يعلى (٩٨٢)، وابن خزيمة (٣٨٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٩٨، والبيهقي في «المعرفة» (٢٥٠٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٠٥) و(١١٣٩٣).

وسلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٦٢٠١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وكان، أي: عبدالرحمٰن.

قوله: في حجره: بفتح مهملة أو كسرة ثم جيم، أي: حجر أبي سعيد. =

قال أبي: وسُفْيان يخطىء[1] في اسْمِهِ، والصَّوابُ عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة.

١١٠٣٢ ـ حدثنا سُفْيان، عن ابن أبي صَعْصَعَة شيخ من الأنصار، عن أبيه عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِها شَعَفَ الجِبالِ، ومَوَاقِعَ القَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ»[2].

= قوله: «جن ولا إنس»: بدل من شيء مقدم بحسب المعنى على الاستثناء، فلذٰلك أظهر حرف النفي في قوله: «ولا إنس».

قوله: «في البراري»: ليس التقييد للاحتراز، بل لبيان أن رفع الصوت مطلوب في البراري التي لا يطلب فيها بالأذان حضور الناس، فكيف بالعمران؟

قوله: «يسمعه»، أي: من شأنه أن يسمعه.

(١) في (م): مخطىء.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وابن أبي صعصعة: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، ثقة من رجال البخاري، كان سفيان بن عيينة يقلب اسمه فيقول: عبدالله بن عبدالرحمٰن كما سلف في الرواية السالفة برقم (١١٠٣١)، وسيأتي مقلوباً كذٰلك في رواية ابن نمير عن يحيى بن سعيد الأنصاري برقم (١١٢٥٤) ورواية عبدالرزاق عن مالك برقم (١١٥٤٢)، وقد أشار إلى الصواب الإمام أحمد كما في عقب الرواية السالفة، والمزي في «تحفة الأشراف» ٣/٣٧٥، وابن حجر في «أطراف المسند» ٦/٢٦٤، وسيأتي من طريق مالك على الصواب برقم (١١٣٩١).

وأخرجه الحميدي (٧٣٣)، وأبو يعلى (٩٨٣)، وابن حبان (٥٩٥٥) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. =

١١٠٣٣ ـ حدثنا سفيان، عن ضَمْرة

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٣)، والبخاري (٣٦٠٠) و(٦٤٩٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٥٤) و(١١٣٩١) و(١١٥٤٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١١٦).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٨٨٩) (١٢٥)، سلف ٣٩٦/٢.

وعن كرز الخزاعي، سيرد ٤٧٧/٣.

وعن أم مالك البهزية عند الترمذي (٢١٧٧).

وعن عبادة بن الصامت عند الحاكم ٤٥٨/٤.

قال السندي: قوله: «يوشك»: بكسر معجمة، وفتحها لغة رديئة، أي: يقرب أن تكون العُزْلة خيراً من الخلطة لكثرة الفتن، وهٰذا حاصل الحديث.

قوله: «غنم»: الظاهر نصبه كما هو رواية الجماعة في البخاري، ولا عبرة بالخط كما سلف مراراً، ورواية الأصيلي في البخاري: بنصب خير، ورفع غنم كما هو ظاهر خط الكتاب، وبه ضبط في النسخ.

قلنا: ذكر الحافظ في «الفتح» ٦٩/١ خلاف ذٰلك، أن رواية الأصيلي برفع خير، ونصب غنماً على الخبرية، وقال ٤٢/١٣: والأشهر رواية غنم بالرفع.

ثم قال السندي: وجوز ابن مالك رفعهما على الابتداء والخبر، على اعتبار ضمير الشأن في يكون، وردَّه الحافظ (يعني ابن حجر) بأنه ما جاءت به الرواية.

قوله: «يتبع» من الافتعال، أو من تبع، بكسر موحدة.

قوله: «شعف»: بفتحتين، أي: رؤوس الجبال.

قوله: «القطر» بفتح فسكون، أي: المطر، أي: مواضع يجتمع فيها الماء كالأودية.

٧/٣ عن أبي سعيد ـ قال أبي: قلت لسفيان[١]: سمعه؟ قال: زعم[٢] ـ نهى رسولُ الله ﷺ عن صلاةٍ بعد العصرِ حتى تغرب[٣]، وبعد الصبح حتى تَطْلُع[٤].

---

(١) في (م): سفيان. وهو خطأ.

(٢) قد صرح ضمرة بسماعه من أبي سعيد عند الحميدي (٧٣١)، وأبي يعلى (١١٢١).

(٣) في (ق): حتى تغرب الشمس. وجاءت كلمة «الشمس» في هامش (س) و(ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، ضمرة ـ وهو ابن سعيد بن أبي حَنَّة الأنصاري المدني ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٧٣١)، وابن أبي شيبة ٢/٣٤٨، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٧ـ٢٧٨، وفي «الكبرى» (١٥٤٩)، وأبو يعلى (٩٧٧) و(١١٢١) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٤ من طريقين عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٩٦١) عن عبدالله بن عمر، عن خبيب بن عبدالرحمٰن، عن ابن عاصم، عن أبي هريرة، عن أبي سعيد الخدري، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٩٦٢) عن معمر، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، به، مطولاً.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١١٠٤٠) و(١١٢٩٤) و(١١٣٤٨) و(١١٤٠٩) و(١١٤١٠) و(١١٤١٧) و(١١٤٨٣) و(١١٥٠٥) و(١١٥٧٤) و(١١٦٠٩) و(١١٦٣١) و(١١٦٣٧) و(١١٦٨١) و(١١٧٠٢) و(١١٧٣٣) و(١١٩٠٠) و(١١٩٠١) و(١١٩٠٣) و(١١٩١٠). =

١١٠٣٤ - حدثنا سُفْيان، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة. وابنُ أبي لَبيد، عن أبي سَلَمة سَمِعْتُ أبا سعيد. وابن جُرَيْج، عن سُلَيْمان الأحول، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد: اعتكف العَشْرَ الوسط[1]، واعتكفنا معه، يعني النبيَّ ﷺ، فلما كان صبيحةَ عشرين، مَرَّ بنا ونحن نَنْقُلُ مَتاعَنا، فقال: «مَنْ كَانَ مُعْتَكِفاً فَلْيَكُنْ فِي مُعْتَكَفِهِ، إنِّي رَأَيْتُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فَنُسِّيتُها، ورَأَيْتُني أَسْجُدُ في ماءٍ وطِيْنٍ، وعَرِيشُ المَسْجِدِ جَرِيدٌ» فهاجَتِ السَّماءُ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ وإنَّ على أَنْفِهِ وجَبْهَتِهِ أَثَرَ الماءِ والطِّيْنِ[2].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (س) و(ق)، وهامش (ص): الأوسط، وجاء في هامش (س) الوسط، وعليها علامة الصحة. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٢٥٧: الأوسط: هٰكذا وقع في أكثر الروايات، والمراد بالعشر الليالي، وكان من حقها أن توصف بلفظ التأنيث، لكن وصفت بالمذكر على إرادة الوقت... والوُسُط: بضم الواو والسين، جمع وسطىٰ، ويروى بفتح السين.

(٢) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد:

أولها: سفيان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد.

وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، صدوق حسن الحديث، أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الحميدي (٧٥٦)، والبخاري (٢٠٤٠)، وابن خزيمة (٢٢٣٨) من =

١١٠٣٥ ـ حدَّثنا سُفْيان، عن ابن عَجْلان، عن عياض بن عبدالله بن سَعْد بن أبي سَرْح

= طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

ثانيها: سفيان، عن ابن أبي لبيد، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد.

وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أبي لبيد: وهو عبدالله، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعةً.

وأخرجه البخاري (٢٠٤٠) عن عبدالرحمٰن بن بشر، عن سفيان، بهٰذا الإسناد، وفيه قال سفيان: وأظن أن ابن أبي لبيد حدثنا، عن أبي سلمة.

وثالثها: سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان الأحول، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز، قد صرَّح بالتحديث عند الحميدي، فانتفت شبهة تدليسه. سليمان الأحول: هو ابن أبي مسلم المكي.

وأخرجه الحميدي (٧٥٦)، والبخاري (٢٠٤٠)، وابن خزيمة (٢٢٣٨)، من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١١١٨٦) و(١١٥٨٠) و(١١٧٠٤) و(١١٨٩٥)، وانظر (١١٠٧٦).

قال السندي: قوله: ونحن ننقل متاعنا، أي: من المعتكف إلى البيت، والمراد: ما كان معهم في الاعتكاف من الحوائج.

قوله: «هٰذه الليلة»، أي: ليلة القدر.

قوله: «ورأيتني أسجد»: من صبيحتها.

قوله: «وعريش المسجد»، أي: سطحه.

قوله: «فهاجت السماء»، أي: تغيمت، وكثرت ريحها، يقال: هاج الشيء، أي: ثار، وهاجه غيره، كذا في «المجمع»، ويحتمل أن المراد بالسماء السحاب.

سَمِعَ أبا سعيد، قال رسولُ[1] الله ﷺ وهو على المِنْبر[2]: «إنَّ أَخْوَفَ ما أَخافُ عَلَيْكُمْ ما يُخْرِجُ الله مِنْ نَبَاتِ الأَرْضِ، وزَهْرَةِ الدُّنْيا» فقال رجل: أي رسول الله، أَوَ يأتي الخَيْرُ بالشَّر؟ فسكت حتى رأينا أنه يَنْزِلُ عليه، قال: وغَشِيَهُ بُهْرٌ وعَرَق فقال: «أَيْنَ السَّائِل؟» فقال: ها أنا ذا[3] ولم أرد إلَّا خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الخَيْرَ لا يأتِي إلا بالخَيْر، إنَّ الخَيْرَ لا يَأْتِي إلا بالخير، إنَّ الخَيْرَ لا يأتي إلَّا بالخَير، ولٰكنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وكلُّ[4] ما يُنْبِتُ الرَّبيعُ يَقْتُلُ حَبَطاً أَوْ يُلِمُّ، إلَّا آكِلَةَ الخَضِر، فإنَّها أَكَلَتْ حَتَّى امْتَدَّتْ خاصِرَتَاها، واسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ، فَثَلَطَتْ وبالَتْ، ثم عادَتْ فَأَكَلَتْ، فَمَنْ أَخَذَها بِحَقِّها بُورِكَ لَهُ فِيهِ[5]، ومَنْ أَخَذَها بِغَيْرِ حَقِّها لَمْ يُبَارَكْ لَهُ، وكان كالذِي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ».

قال عبدالله: قال أبي: قال سُفْيان: وكان الأعمشُ يسألني عن هٰذا الحديث[6].

---

(١) في (ص) و(ق) و(م): قال: قال رسول الله ﷺ.

(٢) قوله: وهو على المنبر، ليس في (ظ٤).

(٣) في (م): ها أنا.

(٤) في (س) و(ص) و(م): وكان، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وأشير إليها في هامشي (س) و(ص).

(٥) في (ظ٤): فيها.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. ابن عجلان: وهو محمد القرشي المدني، ينحط عن رتبة الصحيح قليلاً، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال =

١١٠٣٦ ـ حدثنا سُفْيان، عن عاصم، عن أبي المتوكِّل

= الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣١١/٧ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه الحميدي (٧٤٠)، وابن أبي شيبة ٢٤١/١٣-٢٤٢ عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه مسلم (١٠٥٢) (١٢١)، وابن ماجه (٣٩٩٥)، وابن حبان (٣٢٢٦) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عياض، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٣٧) و(١١١٥٧) و(١١٨٦٥) و(١١٨٦٦).

وفي الباب عن حكيم بن حزام عند البخاري (١٤٧٢)، سيرد ٤٠٢/٣.

وقوله: «ولكن الدنيا خضرة حلوة»، سيأتي برقم (١١١٦٩).

قال السندي: قوله: «إن أخوف ما أخاف عليكم» اسم التفضيل للمفعول كأشهر.

قوله: «ما يخرج الله»، أي: يفتح عليكم.

قوله: «من نبات الأرض»، أي: مما يخرج منها من جواهرها.

قوله: «وزهرة الدنيا» بفتح فسكون، أي: زينتها.

قوله: أَوَيأتي الخير، أي: المال خير، لقوله تعالى: ﴿إن ترك خيراً﴾، وقوله: ﴿وإنه لحبِّ الخير لشديد﴾ سيما إذا كان من جهة فتح البلاد على المسلمين، فكيف يترتب عليه الشر حتى يخاف منه؟

قوله: بُهْر، بضم فسكون: ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعَدْو من تتابع النَّفَس.

قوله: إلا خيراً، أي: تحقيق العلم.

قوله: «إن الخير لا يأتي»، أي: إن الخير الصرف لا يأتي إلا بالخير، والمال ليس كذٰلك، بل هو مما يمازجه شر من جهة التحصيل والعرق، أو المراد أن الخير لا يأتي إلا بالخير، والشر هاهنا ما جاء من قبل المال، وإنما جاء من جهة =

. . . . . .

= ما قارنه من جهد العبد في تحصيله وصرفه.

قوله: «خضرة حلوة»، أي: مرغوبة من جهة الزينة واللذة، فيقارنها الإفراط في تحصيلها وصرفها، فيؤدي ذٰلك إلى الهلاك.

قوله: «الربيع»، قيل: هو الفصل المشهور بالإنبات، وقيل: هو النهر الصغير المنفجر عن النهر الكبير.

قوله: «حبطاً» بفتحتين مع إهمال الحاء، أي: انتفاخاً.

قوله: «أو يلم» بضم ياء وكسر لام: من الإلمام، أي: يقرب من القتل.

قوله: «إلا آكلة الخضر»: كلمة «إلا» استثنائية. والآكلة بمد الهمزة. والخَضر: بفتح خاء معجمة، وكسر ضاد معجمة، قيل: نوع من البقول ليس من جيدها وأحرارها. وقيل: هو كلأ الصيف اليابس، والاستثناء منقطع، أي: لكن آكلة الخضر تنفع بأكلها، فإنها تأخذ الكلأ على الوجه الذي ينبغي، وقيل: متصل، مفرغ في الإثبات، أي: يقتل كل آكله إلا آكلة الخضر، والحاصل أن ما ينبته الربيع خير لكن مع ذٰلك يضر إذا لم تستعمله الأَكَلَة على وجهه، وإذا استعمل على وجهه لا يضر، فكذٰلك المال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

قوله: «حتى امتدت خاصرتاها»، أي: شبعت.

قوله: «واستقبلت الشمس»: تستمرىء بذٰلك.

قوله: «فثلطت» بفتح مثلثة واللام، أي: ألقت رجيعها سهلاً رقيقاً.

وقال الأزهري: فيه مثلانِ ضُرِبَ أحدهما للمُفْرِطِ في جمع الدنيا ومنعها من حقها، وضُرِب الآخر للمقتصد في أخذها والانتفاع بها. فأما قوله: فإن مما ينبت الربيع يقتل حبطاً، فهو مثل للمفرط الذي يأخذها بغير حق، وذٰلك أن الربيع ينبت أحرار العشب فتستكثر منها الماشية حتى تنتفخ بطونها لما قد جاوزت حدَّ الاحتمال فتنشقُّ أمعاؤها فتهلِك، كذٰلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها، ويمنع ذا الحق حقه يَهْلِكُ في الآخرة بدخول النار.

وأما مثل المقتصد، فقوله ﷺ: «إلَّا آكِلة الخضِرِ...» وذٰلك أن الخضِر =

عن أبي سعيد[1]، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَتَوَضَّأ إذا جَامَعَ وإذا[2] أَرَادَ أَنْ يَرْجِعَ»[3] . قال سفيان: أبو سعيد أدرك الحَرَّة.

= ليست من أحرار البقول التي ينبتها الربيع فتستكثر منها الماشية، ولكنها من كلأ الصيف التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول شيئاً فشيئاً من غير استكثار، فضرب مثلاً لِمن يقتصد في أخذ الدنيا ولا يحمله الحرصُ على أخذها بغير حقها، فهو ينجو من وبالها.

(١) في (ق): يعني عن النبي ﷺ قال: يتوضأ، يعني: إذا جامع. وكلمة «يعني» في الموضعين نسخة في هامشي كل من (س) و(ص).

(٢) في (ظ٤) و(ق): ثم إذا، وهي نسخة في هامش (س) وفي (ق): ثم أراد (دون إذا).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان بن عيينة، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو المتوكل: هو علي بن داود ـ ويقال: ابن دؤاد ـ النَّاجي.

وأخرجه الحميدي (٧٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٤٢، وفي «الكبرى» (٢٥٨)، وابن خزيمة (٢١٩) و(٢٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧٩، ومسلم (٣٠٨)، وأبو داود (٢٢٠)، والترمذي (١٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٨) و(٩٠٣٩) و(٩٠٤٠)، وابن ماجه (٥٨٧)، وابن خزيمة (٢١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٨-١٢٩، وابن حبان (١٢١٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٣-٢٠٤، ٧/١٩٢، وفي «المعرفة» (١٤٠٤٠) من طرق، عن عاصم، به. وقال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح.

وسيأتي بالأرقام (١١١٦١) و(١١٢٢٧) و(١١٥٢٣).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عمر السالف برقم (٩٤). =

١١٠٣٧ ـ قال يزيد بن هارون، عن هشام، عن يحيى، عن هلال[١] عن أبي سعيد: يقتل حَبَطاً أو خَبَطاً وإنَّما[٢] هو حَبَطاً[٣].

١١٠٣٨ ـ سمعتُ سُفْيان قال: «وإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا

= قال السندي: قوله: «يتوضأ»، أي: الوضوء الشرعي، إذ هو المتبادر في كلام الشارع، وقد جاء ما يقتضيه، ولعل وجهه أنه ينبغي ذكر الله قبيل الجماع، مثل: اللهم جنبنا الشيطان... الخ، فينبغي الوضوء ليكون ذاك على أكمل الأحوال، فلا وجه لقول من أنكر ذاك، وقال: الجماع حدث، فلا وجه للوضوء له.

قوله: «أن يرجع»، أي: إلى الجماع.

وقوله: «أدرك الحرة»، أي: يوم الحرة، وهي الوقعة المشهورة بين أهل الشام وبين أهل المدينة سنة ٦٣هـ في أيام يزيد بن معاوية وكان أميرَ جيشِ يزيد مسلمُ بن عقبة المُري الذي لقب بالمسرف لقبح صنيعه، فقد هتك مسرف ـ أو مجرم ـ الإسلامَ هتكاً، وأنهب المدينة ثلاثاً، واستخف بأصحاب النبي ﷺ، ومُدت الأيدي إليهم ونُهبت دورهم.

والحرة التي وقع بها القتال هي حرة واقم، وهي تقع شرقي المدينة المنورة.

ونقل البيهقي في «السنن» ١٩٢/٧ في باب الجنب يتوضأ كلما أراد إتيان واحدة أو أراد العود. قول الشافعي رحمه الله: قد روي فيه حديث وإن كان مما لا يثبت مثله، واعتذر عنه بقوله: إن كان الشافعي رحمه الله أراد هٰذا الحديث، فهٰذا إسناد صحيح، ولعله لم يقفْ على إسناده.

(١) قوله: عن هلال، ليس في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): إنما (دون واو).

(٣) قوله: يقتل حبطاً، قطعة من حديث سيرد مطولاً بهٰذا الإسناد متصلاً برقم (١١١٥٧)، وإنما أورد هنا ضبط الكلمة، وقد سلف كذٰلك بإسناد آخر برقم (١١٠٣٥)، وذكرنا هناك شرحها وضبطها.

فَيَنْظُرُ[1] كَيْفَ تَعْمَلُونَ، ألا وإنَّ لِكُلِّ غادِرٍ لِواءً يَوْمَ القِيَامَةِ عِنْدِ اسْتِهِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ»، وقُرِىء على سُفْيان: سَمِعْتُ عليَّ بن زَيْد، عن أبي نَضْرَة، عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ[2].

١١٠٣٩ ـ حدثنا سفيان، عن مُطَرِّف، عن عطيّة

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَقَدِ الْتَقَمَ صَاحِبُ القَرْنِ القَرْنَ، وحَنَى جَبْهَتَهُ وَأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْظُرُ[3] مَتَى يُؤْمَرُ»، قال المسلمون: يا رسول الله فما نقول؟ قال: «قولوا: حَسْبُنَا الله ونِعْمَ الوكيلُ، على الله تَوَكَّلْنا»[4].

---

(١) في (ظ٤): فناظر، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو ابن عُيينة، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدي.

وأخرجه الحميدي مطولاً (٧٥٢) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقوله: وإن الله عز وجل مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، سيأتي بإسنادٍ صحيح برقم (١١١٦٩).

وقوله: ألا وإن لكل غادر لواء...

سيأتي بالأرقام (١١٣٠٣) و(١١٣٥١) و(١١٤٢٧) و(١١٦١٦) و(١١٦٦٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن مسعود في الرواية رقم (٣٩٠٠)، وسيأتي مطولاً بالأرقام (١١١٤٣) و(١١٥٨٧).

(٣) في (ق) و(ظ٤): ينتظر.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي وهو ابن سعد العَوْفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ومُطَرِّف: هو =

= ابن طريف.

وأخرجه الحميدي (٧٥٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٦)، والترمذي (٣٢٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣١٢/٧ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وقد رواه الأعمش أيضاً عن عطية، عن أبي سعيد. قلنا: سترد روايته برقم (١١٦٩٦).

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٥٩٧)، ومن طريقه الترمذي (٢٤٣١)، والدولابي في «الكنى» ٥٠/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٩٨) عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفّاف، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٢١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٩) من طريق عمار الدهني، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٨) من طريق عمران البارقي، وابن ماجه (٤٢٧٣)، والطبري ٢٩/١٦ من طريق حجاج بن أرطاة، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٥/٥ من طريق عمرو بن قيس، والطبري في «التفسير» ٢٩/١٦ من طريق مالك بن مِغْوَل، وأحمد كما سيرد برقم (١١٦٩٦) من طريق الأعمش، سبعتهم عن عطية العوفي، به.

ورواه خالد بن طهمان، عن عطية، فقال عن زيد بن أرقم، وسيأتي ٣٧٤/٤.

ورواه مُطَرِّفُ بن طريف، عنه، عن ابن عباس، وسلف برقم (٣٠٠٨).

وقد أورد الحديث ابنُ عدي في «الكامل» ٨٩١/٣، وذكر الاختلاف فيه، فقال: وهٰذا يرويه خالد بن طهمان، عن زيد بن أرقم، ويرويه مطرف ومن تابعه عليه عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهٰذا أصحُّها.

ورواه الثوري، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، كما سيرد برقم (١١٦٩٦).

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، أخرجه أبو يعلى (١٠٨٤)، والطحاوي (٥٣٤٢) و(٥٣٤٣)، وابن حبان (٨٢٣)، =

١١٠٤٠ ـ حدثنا سفيان، عن عبدالملك، يعني ابن عُمير[١]، عن قَزَعة عن أبي سعيد روايةً يبلغُ به النبي ﷺ: «لا تسافِرُ المرأةُ ثلاثةَ أيام إلَّا وَمَعَها ذُو مَحْرَمٍ» ونهىٰ عن صيامِ الفطر ويوم النَّحر، ونهىٰ عن صلاتين: صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد رسول الله ﷺ، والمسجد الأقصى»[٢].

= وهٰذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

ورواه أبو يحيى التيمي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، أخرجه الحاكم ٤/٥٥٩، وأبو يحيى التيمي هٰذا: هو إسماعيل بن إبراهيم الأحول الكوفي فيه ضعف.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، وقد سلف برقم (٦٨٠٤).

وعن أبي هريرة عند الحاكم ٤/٥٥٨ـ٥٥٩، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١١/٣٦٨.

وعن أنس عند الخطيب في «تاريخه» ٥/١٥٣، ورجاله ثقات غير أبي بكر الخطيب أحمد بن منصور، فقد ترجم له، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وعن جابر بن عبدالله عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/١٨٩، وسنده حسن.

قال السندي: قوله: «كيف أنعَمُ» من النَّعْمة، بالفتح، وهي المسرة والفرح والترفُّه. والمعنى: كيف يطيب عيشي وقد قرب أن ينفخ في الصور، كنّى عن ذٰلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد لأن يؤمر فينفخ فيه. ذكره الطيبي.

(١) في (م): عمرو، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك بن =

١١٠٤١ ـ حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابراً يحدث

= عُمير: هو اللخمي الفَرَسي، وإن احتج به الشيخان قد تغير حفظه لكبر سنه، فقد عاش مئة وثلاث سنين، سفيان: هو ابن عيينة.

وهٰذا الحديث عدة أقسام:

فأخرجه بتمامه الحميدي (٧٥٠) عن سفيان، بهٰذا الإسناد، وفيه: ومسجدي هٰذا، ومسجد إيلياء.

وقوله: نهى عن صيام يوم الفطر ويوم النحر:

أخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/١٠٤ ومن طريقه ابنُ ماجه (١٧٢١) عن يحيى بن يعلى التيمي، عن عبدالملك بن عمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ٢/٨٠٠ (٨٢٧) (١٤١) من طريق يحيى بن عمارة بن أبي حسن الأنصاري، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٧ من طريق أبي نضرة، وأبو يعلى (١١٤٢) من طريق عطية العوفي، ثلاثتهم عن أبي سعيد، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٤٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: ونهى عن صلاتين: صلاة بعد العصر...

أخرجه ابن ماجه (١٢٤٩) من طريق يحيى بن يعلى التيمي، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عبدالملك بن عمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

وقوله: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد:

أخرجه الترمذي (٣٢٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٠٢)، وابن حبان (١٦١٧) من طريقين عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَأتي على الناسِ زمانٌ، يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فَيُقَالُ: هل فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٤ و٤/٦٦ من طريق يحيى بن يعلى التيمي، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٨٥ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن عبدالملك بن عمير، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٤١٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٧٩) من طريق يزيد بن أبي مريم، عن قَزَعَة، عن أبي سعيد، وعبدالله بن عمرو بن العاص، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١: الصحيح قولُ من قال: عن قَزَعة، عن أبي سعيد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، سيرد ٢/٢٣٤.

وعن أبي بصرة الغفاري عند الطيالسي (١٣٤٨)، والبزار (٤٢٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٨٠) سيرد ٦/٧.

وعن ابن عمر موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٤/٦٥.

وقوله: «لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم»، سلف من حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٧١٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيرد الحديث بتمامه بالأرقام (١١٢٩٤) و(١١٤٠٩) و(١١٤١٠) و(١١٤١٧) و(١١٤٨٣) و(١١٥٠٥) و(١١٦٠٩) و(١١٦٨١).

وسيرد برقم (١١٧٣٣) دون ذكر النهي عن الصلاتين.

وسيرد منه ذكر النهي عن سفر المرأة إلا مع ذي محرم بالأرقام: (١١٥١٥) و(١١٥٩٢) و(١١٥٩٣) و(١١٦٢٦).

وسيرد منه ذكر شد الرحال بالأرقام (١١٧٣٨) و(١١٨٨٣).

وسيرد منه ذكر النهي عن صوم اليومين بالأرقام (١١٦٣٧) و(١١٨٠٤).

رسول الله ﷺ؟ فيقال[1]: نَعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثم يغزُو فئام من النّاسِ، فَيُقَالُ: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ رسول الله ﷺ؟ فيقولُون: نعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ، ثم يغزُو فئام من النّاسِ، فَيَقُولُون: هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَاحَبَ مَنْ صَاحَبَ أَصحابَ رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم، فَيُفْتَحُ لَهُمْ»[2].

---

(١) في (م): فيقولون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار، وجابر: هو ابن عبدالله، وروايته عن أبي سعيد من رواية الأقران، وهي رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه الحميدي (٧٤٣)، والبخاري (٢٨٩٧) و(٣٥٩٤) و(٣٦٤٩)، ومسلم (٢٥٣٢) (٢٠٨)، وأبو يعلى (٩٧٤)، وابن حبان (٤٧٦٨) و(٦٦٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٤) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٢) (٢٠٩) من طريق أبي الزبير، عن جابر، به، ووقع عنده زيادة طبقة رابعة، ولفظه: «يأتي على الناس زمان يبعث منهم البعث، فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي ﷺ، فيوجد الرجل، فيفتح لهم، ثم يبعث البعث الثاني، فيقولون: انظروا... إلى أن قال: ثم يكون البعث الرابع.... قال الحافظ في «الفتح» ٧/٥: وهٰذه الرواية شاذة، وأكثر الروايات مقتصرة على الثلاثة.

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، مرفوعاً عند ابن أبي شيبة ١٢/١٧٨، بلفظ: «لا تزالون بخير ما دام فيكم من رآني وصاحبني، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآني وصاحب من صاحبني»، قال الحافظ في «الفتح»: وإسناده حسن.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٩٤) ولفظه: «خير الناس قرني، =

١١٠٤٢ ـ حدثنا سفيان، سمع عمرُو عتابَ[1] بنَ حُنَيْن يحدِّث عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: ـ وقال سفيان: لا أَدْرِي مَنْ عَتَّاب؟ ـ «لَوْ أَمْسَكَ الله القَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ، ثم أَرْسَلَهُ لأَصْبَحَتْ طائِفَةٌ بِهِ كَافِرِينَ، يقولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ المِجْدَحِ»[2].

= ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...» وذكرنا هناك أحاديث الباب بهٰذا اللفظ.

قال السندي: قوله: يغزو فئام، بكسر فاء وفتح همزة بعدها ألف ثم ميم، أي: جماعة من الناس، والفئام لا واحد له من لفظه.

مَنْ صاحب... الخ: مَنْ موصولة، وصاحَبَ، فعل من المفاعلة، وفي رواية البخاري: من صحب النبي ﷺ.

(١) في (م): عمرو بن عتاب، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن حنين، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقال سفيان: لا أدري من عتاب كما ذكر الإمام أحمد. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» ٢/٢٧٤، والحميدي (٧٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٦٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢١٨)، وابن حبان (٦١٣٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ورواية النسائي: «خمس سنين»، ورواية الطحاوي: «تسع سنين».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٦٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٦) ـ، والدارمي ٢/٣١٤، وأبو يعلى (١٣١٢) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، به. وفيه: «عشر سنين». =

١١٠٤٣ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سُلَيمان بن بلال، حدَّثنا شَرِيك بن أبي نَمِر، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي سعيد

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قُباء[1].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٣٩).

وعن معاوية الليثي، سيرد ٣/٤٢٩.

وعن زيد بن خالد عند البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١)، وسيرد ٤/١١٧.

وعن ابن عباس عند مسلم (٧٣).

قال السندي: قوله: «لأصبحت طائفة به»، أي: بالله، أي: مع أن النوء كان موجوداً في السنين السابقة مع عدم المطر فيها، وهو دليل على أنه لا أثر له فيها.

قوله: «بنوء المجدح»: ضبط بكسر ميم وسكون جيم، وفي «المجمع» المجدح: بكسر ميم: نجم، وقيل: هو الدبران، وقيل: ثلاث كواكب، كالأثافي، وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٢/٥٢٣ عن الشافعي قوله: من قال مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه مطر نوء كذا، فذٰلك كفر كما قال رسول الله ﷺ؛ لأن النوء وقت، والوقت مخلوق، لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً. ومن قال: مطرنا بنوء كذا، على معنى مطرنا في وقت كذا، فلا يكون كفراً، وغيره من الكلام أحب إلي منه، يعني حسماً للمادة، وعلى ذٰلك يحمل إطلاق الحديث.

(١) إسناده قوي، شريك بن أبي نمر ـ وإن خرج له الشيخان ـ ينحط عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وسيأتي مطولاً برقم (١١٤٣٤)، وسيخرج هناك.

١١٠٤٤ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي الرِّجَال، حدثنا عمارةُ بنُ غَزِيَّةَ، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أوقِيَّةٍ فَقَد أَلْحَفَ»(١).

١١٠٤٥ ـ حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل، قال: حدَّثنا حَمَّاد، يعني ابنَ ٨/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدُالرحمٰن بن أبي الرِّجال ـ واسم أبي الرجال محمدُ بنُ عبدالرحمٰن بن عبدالله بن حارثة بن النعمان الأنصاري النجّاري المدني ـ وثقه ابنُ مَعِين وأحمد والدارقطني، وقال ابنُ مَعِين في رواية ابن الجنيد: ليس به بأس، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال في موضع آخر: أحاديث عمرة يجعلها كُلَّها عن عائشة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأخرجه أبو داود (١٦٢٨) عن قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار، وابنُ خُزيمة (٢٤٤٧)، وابنُ حبان (٣٣٩٠) من طريق عبدالله بن يوسف، ثلاثتهم عن عبدالرحمٰن بن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث رجل من بني أسد، سيرد بإسناد صحيح برقم ٣٦/٤.

وآخر من حديث ابن عمرو عند ابن خزيمة (٢٤٤٨)، والنسائي ٩٨/٥، أخرجاه من طريق سفيان بن عيينة، عن داود بن شابور، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عنه. وهٰذا إسناد حسن.

وذكرنا بقية أحاديث الباب عقب تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥).

وسيأتي مطولاً برقم (١١٠٦٠).

سَلَمة، حدثنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَتَى أَحَدُكُمْ حائِطاً فأَرادَ أَنْ يَأْكُلَ، فَلْيُنادِ[1]: يا صاحِبَ الحائِطِ، ثلاثاً، فإنْ أَجابَه، وإلَّا فَلْيَأْكُلْ، وإذا مَرَّ أَحَدُكُمْ بإبلٍ فأَرَادَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ أَلْبَانِهَا، فَلْيُنادِ[1]: يا صَاحِبَ الإبلِ، أو يا رَاعِيَ الإبلِ، فإنْ أَجابَهُ، وإلَّا فَلْيَشْرَبْ، والضِّيَافَةُ ثلاثةُ أيامٍ، فما زادَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»[2].

---

(١) في (ظ٤): فلينادي.

(٢) حديث حسن، مؤمل بن إسماعيل وإن كان سيىء الحفظ متابع، وله شواهد تشده وتقويه.

وسيأتي مطولاً ومختصراً برقم (١١١٥٩) و(١١٦١٥) و(١١٧٢٦) و(١١٨١٢)، وانظر (١١٤١٩).

قوله: إذا أتى أحدكم حائطاً، فأراد أن يأكل... له شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (١٢٨٧)، وابن ماجه (٢٣٠١)، ولفظه عند الترمذي: «من دخل حائطاً فليأكل ولا يتخذ خبنة».

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٩٤) وهو حديث حسن.

وقوله: إذا مَرَّ أحدكم بإبلٍ...

له شاهد من حديث سمرة بن جندب، وهو حسن في الشواهد عند أبي داود (٢٦١٩)، والترمذي (١٢٩٦)، والبيهقي ٩/٣٥٩ من رواية الحسن البصري عن سمرة، ولفظه عند أبي داود: «إذا أتى أحدكم على ماشية، فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه، فإن أذن له فليحتلب وليشرب، فإن لم يكن فيها فليصوت ثلاثاً، فإن أجابه فليستأذنه، وإلا فليحتلب وليشرب ولا يحمل».

وفي حديث الهجرة عند البخاري (٣٦١٥) أن أبا بكر رضي الله عنه حلب =

١١٠٤٦ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدَّثني لَيْث، قال: حدَّثني عِمْرانُ بنُ أبي أَنَس[١]، عن ابن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه أنه قال: تمارَىٰ رجلان في المَسْجِد الذي أُسِّسَ على التَّقْوى من أوَّلِ يومٍ، فقال رجلٌ: هو مَسْجدُ قُباء، وقال رجلٌ: هو مَسْجِدُ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هُو مَسْجِدِي»[٢].

= لرسول الله ﷺ لبناً من غنم رجل من قريش يرعاها عبد له وصاحبها غائب في مخرجه إلى المدينة.

ومذهب إسحاق وأحمد حلب ماشية الغير بغير إذن صاحبها لغير المضطر إذا لم يكن المالك حاضراً. كما في «شرح السنة» ٨/٢٣٣.

وقوله: «الضيافة ثلاثة أيام...» سيأتي بإسنادٍ صحيح برقم (١١٣٢٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٧٣).

وآخر من حديث أبي شريح الخزاعي عند البخاري (٦١٣٥)، ومسلم (٤٨)، وسيرد ٤/٣١.

(١) في (م): بن أبي قيس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي سعيد، ـ وإن اختلف في تعيينه ـ متابع، أبهمه إسحاق بن عيسى في هٰذه الرواية، وقتيبة بن سعيد في الرواية الآتية برقم (١١٨٤٦)، وسماه موسى بن داود سعيداً كما في الرواية رقم (١١٨٤٦)، وسماه قتيبة عند الترمذي (٣٠٩٩) عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، قال الحافظ في «التعجيل» ص١٥١: وهو المحفوظ. قلنا: وكذٰلك جاء اسمه من طريق أبي سلمة برقم (١١١٨٧)، وفيه أن أبا سلمة رواه عن أبي سعيد أيضاً دون واسطة. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٢٠)، وابن حبان (١٦٠٦) من طريقين، عن الليث، به. =

١١٠٤٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، أنَّ محمداً حَدَّث: أن ذَكْوَان أبا صالح حَدَّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي، وجابر بن عبدالله، وأبي هُرَيرة أنهم نَهَوْا عن الصَّرْف، ورفعه[1] رجلان منهم إلى نبيِّ الله ﷺ[2].

= وسيأتي بالأرقام (١١١٧٨) و(١١١٨٧) و(١١٨٤٦) و(١١٨٦٤).

وله شاهد من حديث سهل بن سَعْد، سيرد ٥/٣٣١.

قال السندي: قوله: «تمارى رجلان»، أي: تجادلا واختصما واختلفا.

قولـه: «هو مسجدي»: وهٰذا نصٌّ صريحٌ في الباب، ولا وجه للاختلاف بعده، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): رفعه (دون واو)، وأُشير في (س) و(ص) إلى الواو على أنها نسخة.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط، ولم يجود إسناده، فأسقط منه مطراً الوراق بين سعيد ومحمد بن سيرين، وسيأتي متصلاً من رواية عبدالوهاب بن عطاء الخَفَّاف في الحديث التالي، وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به.

وقد وهم الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٦/٣٤٤ فذكر مطراً في رواية محمد بن جعفر، وذكر الرواية على الصواب دون ذكر مطر في مسند جابر ٢/١١.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٤٨) و(١١٠٤٩) و(١١٤٤٧) و(١١٤٧٩)، وانظر (١١٠٠٦)، وسيأتي من حديث جابر بهٰذا الإسناد ٣/٢٩٧، وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٩٦٣٨).

قال السندي: قوله: نهوا عن الصرف، أي: مع الزيادة عند الاتحاد، أو مع النسيئة.

١١٠٤٨ ـ حَدَّثنا عبدالوَهَّاب الخَفَّاف، حدثنا[١] سعيد، عن مَطَر[٢]، عن محمد بن سِيْرِين أن ذَكْوان أبا صالح ـ قال: وأثنى عليه خيراً ـ حَدَّث

عن جابر بن عبدالله، وأبي سعيد الخُدْرِي، وأبي هُرَيْرة أنهم نَهَوْا عن الصَّرْف، رفعه رجلانِ منهم إلى رسولِ الله ﷺ[٣].

١١٠٤٩ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن أَشْعَث، عن محمَّد، عن أبي صالح ذَكْوان

عن أبي هُرَيْرة، وأبي سعيد، وجابر، اثنين[٤] من هٰؤلاء الثلاثة: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن الصَّرْف[٥].

---

(١) في (ظ٤): أخبرنا، وجاء في هامش (س) أنبأنا، نسخة.

(٢) في (س) و(ص) و(م): مطرف، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مطر: وهو ابن طهمان الورَّاق، روى له مسلم متابعة، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالوهاب الخفاف: وهو ابن عطاء، سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكان عالماً به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٨٥) من طريق سعيد بن عامر، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١١٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر ما قبله.

(٤) في هامش (س): اثنان (نسخة).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث: وهو ابن عبدالملك الحُمْراني، فقد روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، وهو ثقة. =

١١٠٥٠ ـ حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِين، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، عن أبي السَّمْح، عن أبي الهَيْثم

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المُؤْمِنُونَ في الدُّنْيا على ثلاثة أَجْزَاءٍ: الذين آمنوا بالله ورسُولِه، ثم لَمْ يَرْتَابُوا، وجَاهَدُوا بأَمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ في سَبِيلِ الله، والذي يَأْمَنُهُ النَّاسُ على أَمْوالِهِمْ وأَنْفُسِهِمْ، ثم الذي إذا أَشْرَفَ على طَمَعٍ تَرَكَهُ للهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

= وقد سلف في مسند أبي هريرة بهٰذا الإسناد (٩٦٣٨).
وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد المصري، وأبو السمح ـ وهو دراج بن سمعان ـ في حديثه عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العُتواري ـ ضعِّف. يحيى بن غيلان: هو الخزاعي الأسلمي. عمرو بن الحارث: هو المصري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٥٢، ٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه دراج وقد وثق، وضعفه غير واحد.

قال السندي: قوله: «على ثلاثة أجزاء»، أي: على ثلاثة أقسام، لكن في التعبير بالأجزاء تنبيه على أنه ينبغي للمؤمنين أن يكونوا كنفسٍ واحدة في التعاطف والتواد، إذ الأجزاء لا تقال إلا فيما يقبل التجزئة من الأعيان، كذا ذكره الطيبي.

قوله: «ثم لم يرتابوا» قال الطيبي: كلمة «ثم» للتراخي في الرتبة، كما في قوله تعالى: ﴿إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا﴾ [فصلت: ٣٠] لأن الثبات على الاستقامة، وعلى عدم الارتياب أشرف وأبلغ من مجرَّد الإيمان والعمل الصالح. قال: وكذا في قوله: «ثم الذي إذا أشرف على طمع»: فإن المراد =

١١٠٥١ ـ حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبدُالعزيز بن محمد، قال: أخبرني رُبَيْحُ بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّ رسول الله ﷺ ضَحَّى بكبشٍ أَقْرَنَ وقال[1]: «هٰذا عَنِّي وعَمَّنْ لم يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي»[2].

= بالطمع هو انبعاث هوى النفس إلى ما تشتهيه، فتؤثره على متابعة الحق، فترك مثله منتهىٰ غاية المجاهدة. قال تعالى: ﴿وأما من خاف مقام ربه﴾ الآية [النازعات: ٤٠]، وقال المحقق الدهلوي: الذين آمنوا بالله... الخ، اقتباس للآية، وهٰؤلاء نفعوا الخلائق فهم أعلى مرتبة، والذي يأمنه الناس هم الذين ـ وإن لم ينفعوا الناس بكمال خيرهم ـ لم يضروهم بشرّهم، ولم يخالطوهم، ولم يطمعوا فيهم، وهم أدنى مرتبة من الأولين. و«الذي إذا أشرف على طمع»: هم الذين اختلطوا بالنَّاس، وكادوا أن يطمعوا، ويحرصوا في الدنيا، ولكن حفظهم الله في ذٰلك، فلم يقعوا في ذٰلك، هذا، ثم الطمع الحرص على الشيء، وقيل: سكون النفس إلى منفعة مشكوكة الوصول.

(١) في (ظ٤): فقال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه ضعف خفيف، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ربيح بن عبدالرحمٰن، فقد روى عنه جمع، وقال أبو زرعة: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «علله الكبير» ١/١١٣ بإثر حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه: منكر الحديث.

سعيد بن منصور: هو الخراساني المروزي.

وأخرجه البزار (١٢٠٩) (زوائد) عن يوسف بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٣٤ من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٨ من طريق إبراهيم الترجماني، والحاكم ٤/٢٢٨ =

١١٠٥٢ ـ حدثنا محمد بن إدريس، يعني الشَّافعي، قال: أخبرنا مالك، عن داود بن الحُصَيْن، عن أبي سفيان مولى أبي أحمد

= من طريق ابن وهب، والدارقطني ٤/٢٨٤ من طريق عبدالرحمٰن بن يونس السراج، خمستهم عن الدراوردي، به. ولفظه عند البزار: أن رسول الله ﷺ أُتي يوم النحر بكبشين أملحين، فذبح أحدهما فقال: «هٰذا عن محمد وأهل بيته»، وذبح الآخر، وقال: «هٰذا عمن لم يضح من أمتي».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٩ (٥٩٧٠)، وقال: رواه البزار وهٰذا لفظه، وأحمد باختصار، ورجاله ثقات.

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث جابر عند أبي يعلى (١٧٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٧، والبيهقي ٩/٢٦٨ وسنده حسن، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٢، ونسبه إلى أبي يعلى، وحسن إسناده.

وله طريق آخر عن جابر عند أبي داود (٢٨١٠)، والترمذي (١٥٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٧ـ١٧٨، والبيهقي ٩/٢٤٦، والدارقطني ٤/٢٨٥ من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن جابر، ورجاله ثقات، وسيرد في «المسند» ٣/٣٦٢، وصححه الحاكم ٤/٢٢٩، ووافقه الذهبي، وقول الترمذي بإثره: والمطلب بن عبدالله بن حنطب يقال: إنه لم يسمع من جابر يردُّه التصريح بسماعه منه عند الطحاوي والحاكم وغيرهما، وقول ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٣٥٩: يشبه أنه أدركه.

وآخر أيضاً عند أبي داود (٢٧٩٥)، والطحاوي ٤/١٧٧، والدارمي ٢/٧٥، والبيهقي ٩/٢٨٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عياش، عن جابر بن عبدالله، وهٰذا سند حسن في المتابعات، أبو عياش ـ وهو المعافري المصري ـ روى عنه ثلاثة، وقال الذهبي في «المجرد» ص١٠٥: شيخ، =

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزابنة والمُحَاقلة.

والمُـزَابنـة: اشتـراءُ الثَّمَـر بالتَّمْـر[1] في رؤوسِ النَّخْـل،

= وباقي رجاله ثقات.

وآخر من حديث أنس عند أبي يعلى (٣١١٨)، والدارقطني ٤/٢٨٥، وفي إسناده الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف.

وثالث من حديث حذيفة عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٥٩)، وفي إسناده يحيى بن نصر بن حاجب، وهو ضعيف.

ورابع من حديث أبي طلحة الأنصاري عند أبي يعلى (١٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٦)، وإسناده منقطع.

وخامس من حديث أبي رافع رواه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٦) عن عمارة بن غزية، حدثني المعتمر بن أبي رافع، عن أبيه قال: ذبح رسول الله ﷺ كبشاً ثم قال: «هٰذا عني وعن أمتي».

وسادس عن عائشة عند مسلم (١٩٦٧) أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن يطأ في سواد، ويبرك في سواد، وينظر في سواد، فأتي به ليضحي به... وأخذه فأضجعه، ثم قال: «باسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد»، ثم ضحى به.

فهٰذه الأطراف والشواهد يشد بعضها بعضاً، فيتقوى الحديث ويصح.

تنبيه: ما جاء في هٰذا الحديث من تضحيته ﷺ عمن لم يضح من أمته إنما هو من خصائصه ﷺ. كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/٥٩٥، إذ لا يجوز في أضحية الشاة أن يُضَحى بها عن أكثر من واحد.

(١) في (ق) و(م): التمر بالتمر، وفي (س) و(ص): التمر بالثمر، والمثبت من (ظ٤).

والمُحَاقلة: اسْتِكْرَاءُ الأَرْضِ بالحِنْطَةِ[1].

* ١١٠٥٣ ـ حدثنا عبدالله بن محمد، قال أبو عبدالرحمٰن: وسَمِعْتُهُ أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شَيْبَة، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن الضَّحَّاك المِشْرَقيِّ

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرآنِ في لَيْلَةٍ؟» قال: فَشَقَّ ذٰلك على أصحابه، فقالوا: من يُطيقُ ذٰلك[2] قال: «يقْرَأ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ فَهِيَ ثُلُثُ القُرْآنِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، الإمام الشافعي ثقة لا يُسأل عن مثله، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (١١٢٤٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند الشافعي في «الأم» ٥٤/٣ برواية الربيع عنه، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «المعرفة» (١١٢٤٥)، لكن فيه عن أبي سعيد أو أبي هريرة، على الشك، قال البيهقي: هٰكذا رواه الربيع عن الشافعي بالشك، وقد رواه الحسن بن محمد الزَّعْفراني عن الشافعي، فقال: عن أبي سعيد لم يشك فيه، ورواه البخاري عن عبدالله بن يوسف (٢١٨٦)، ومسلم (١٥٤٦) من حديث ابن وهب عن مالك من غير شك، وكذٰلك رواها أحمد بن حنبل عن الشافعي، من غير شك.

قلنا: وقد سلف برقم (١١٠٢١).

(٢) في (ظ٤): ذاك، وهي نسخة، في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي خالد الأحمر: وهو سليمان بن حَيَّان، فقد أخرج له البخاري متابعة، وعبدالله بن =

١١٠٥٤ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا بَكْرُ بنُ مُضَر، عن ابن الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا

= أحمد بن حنبل، أخرج له النسائي وهو ثقة، وقد تُوبع. الأعمش: هو سليمان بن مهران، والضحاك المِشْرَقي: هو ابن شراحيل.

وأخرجه أبو يعلى (١٠١٨) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أيضاً أبو يعلى (١٠١٧) عن محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة، عن أبي خالد الأحمر، به.

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٧) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، عن أبي خالد الأحمر، عن الأعمش، به. وعن الأعمش، عن هلال بن يساف، عن ابن أبي ليلى. والأعمش، عن إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري (٥٠١٥)، وابن الضُّرَيْس في «فضائل القرآن» (٢٥٦) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمشِ، عن الضحاك، به. وقرن به إبراهيم النخعي. قال البخاري: عن إبراهيم مرسل، وعن الضحاك المشرقي مسند.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٠: والمراد أن رواية إبراهيم النخعي عن أبي سعيد منقطعة، ورواية الضحاك عنه متصلة... ويؤخذ من هٰذا الكلام أن البخاري كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل، وعلى المتصل لفظ المسند، والمشهور في الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابعي إلى النبي ﷺ، والمسند ما يضيفه الصحابي إلى النبي ﷺ بشرط أن يكون ظاهر الإسناد إليه الاتصال، وهٰذا الثاني لا ينافي ما أطلقه المصنف.

وسيأتي بالأرقام (١١١١٥) و(١١١٨١) و(١١٣٠٦) و(١١٣٩٢).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٦١٣).

رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيا يُحِبُّها فإنَّمَا هِيَ مِنَ اللهِ، فَلْيَحْمَدِ الله عَلَيْها، ولْيُحَدِّثْ بها، فإذا رأى غَيْرَ ذٰلِكَ مما يَكْرَه، فإنَّما هي مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ بالله من شَرِّها، ولا يَذْكُرْها لأَحَدٍ، فإنَّها لا تَضُرُّهُ»[1].

١١٠٥٥ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا بَكْرُ بنُ مُضَر، عن ابنِ الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي. عبدالله بن خَبَّاب: هو الأنصاري المدني.

وأخرجه الترمذي (٣٤٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٢٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٣) ـ، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٣)، والحاكم ٣٩٢/٤ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: قد أخرجه البخاري (٦٩٨٥) و(٧٠٤٥)، وأبو يعلى (١٣٦٣) من طرق عن يزيد ابن الهاد، به.

وفي الباب عن أبي قتادة عند البخاري (٣٢٩٢)، ومسلم (٢٢٦١)، سيرد ٢٩٦/٥.

وعن جابر عند مسلم (٢٢٦٢)، سيرد ٣٥٠/٣.

قال السندي: قوله: «فإنما هي من الله»، أي: بشارة منه تعالى، وعلامة على لطفه ورحمته على عبده.

قوله: «من الشيطان»، أي: واقعة على رضاه وهواه، وإن كان كلاهما صادرة بخلقه وقدرته تعالى.

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُوَاصِلُوا، فَأَيُّكُم أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ، فَلْيُواصِلْ حَتَّى السَّحَرِ» فقالوا: إنك تُواصِلُ. قال[1]: «إنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إنِّي أَبِيْتُ لي مُطْعِمٌ يُطْعِمُني، وسَاقٍ يَسْقِيني»[2].

---

(١) في (ظ٤): فقال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦١) عن قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٦٣) و(١٩٦٧)، والدارمي ٢/٨، وابن خزيمة (٢٠٧٣)، وابن حبان (٣٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨٢ من طرق عن يزيد ابن الهاد، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٥١) و(١١٥٤٦) و(١١٥٧٠) و(١١٥٩٧) و(١١٨٢٢) و(١١٩١٧).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٧٢١).

قال السندي: قوله: «لا تواصلوا»: من الوصال، وهو وصل الصيام بعضها ببعض من غير حلول إفطار بينهما.

قوله: «حتى السحر»: بالجر، أي: إلى السحر، وقد جوَّز كثير منهم الوصال إلى السَّحَر، قيل: أطلق على الوصال إلى السحر اسم الوصال مشاكلة، وإلا فحقيقته أن لا يوجد الإفطار بين صومين.

قوله: «لست كهيئتكم»، أي: لست على حالكم، فالكاف بمعنى على، أو ليست هيئتي كهيئتكم، وعلى هٰذا ففي نسبة «لست» إلى المتكلم تجوز.

قوله: «لي مطعم»: الجملة خبر أبيت.

قوله: «يطعمني»، أي: طعاماً لا يخل بالوصال، ولا يوجب الإفطار. أو =

١١٠٥٦ ـ حدثنا قتيبة، حدثنا عبدالله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، عن أبي الهَيْثَم

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حَلِيمَ إلَّا ذُو عَثْرَةٍ[1]، ولا حَكِيمَ إلَّا ذُو تَجْرِبَةٍ»[2].

= المراد: إني مواصل صورة، وبالنظر إلى طعام الدنيا، ولست بمواصل حقيقةً. أو المراد: أن الله تعالى يخلق فيَّ من القوة والصبر ما يغني عن الطعام والشراب، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): عزة، وهي تحريف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف دَرَّاج: وهو ابن سمعان أبو السمح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن وهب: هو المصري، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٥)، والترمذي (٢٠٣٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٤، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٠١ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه. قلنا: لعل الترمذي تساهل فيه لأنه ليس من أحاديث الأحكام.

وأخرجه ابن حبان (١٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٥٦، ٤/١٥٢١، والحاكم ٤/٢٩٣، والقضاعي (٨٣٤) من طرق عن عبدالله بن وهب، به. قال ابن عدي: وهٰذا لا يرويه مِصْرِيٌّ عن ابن وهب، وإنما يرويه قوم غرباء ثقات سمعوه من ابن وهب بمكة، وليس هٰذا في نسخة عمرو بن الحارث من رواية ابن وهب، عنه. قلنا: ومع ذٰلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبي!..

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٥) عن سعيد بن عُفَير، عن يحيى بن أيوب الغافقي، عن ابن زحر، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد موقوفاً. =

١١٠٥٧ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا لَيْثٌ، عن ابن الهاد، عن يُحَنَّس[1] مولى مُصْعَب بن الزُّبير

= وهٰذا إسناد أصح إلا أن فيه عُبيدالله بن زحر، قال الذهبي في «المغني»: مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب.

وسيأتي برقم (١١٦٦١).

وقوله: «لا حكيم إلا ذو تجربة»، علقه البخاري في «صحيحه» عن معاوية موقوفاً في كتاب الأدب، باب: لا يلدغ المؤمن من جُحْر مرتين، وأخرجه متصلاً في «الأدب المفرد» (٥٦٤) عن معاوية موقوفاً أيضاً بلفظ: لا حلم إلا تجربة.

قال السندي: قوله: «لا حكيم إلا ذو عثرة»، أي: إلا من وقع في خطيئة فأحب سترها، والعفو عنه، فيظهر له بذٰلك مقدار العفو عن الناس، فإنه يحلم ويعفو مهما أمكن، فيصير حليماً إن لم يكن الحلم له غريزة، ويكمل حلمه إن كان غريزة. وقيل: المعنى، لا يوصف المرء بالحلم حتى يركب الأمور، فيعثر فيها، فيعرف مواضع الخطأ فيتجنبها. ورُدَّ بأن هٰذا المعنى رجع إلى التجربة، فلا يظهر لتخصيص التجربة بالحكيم وجه، فالمعنى الأول أقرب.

قلنا: وقد حكم على الحديث أبو حفص عمر بن علي بن عمر القزويني بالوضع، ورد ذٰلك الحافظ ابن حجر في رسالته الأجوبة عن أحاديث المصابيح المطبوعة في نهاية «المشكاة» ١٧٨٦/٣، فقال: أخرجه أحمد والترمذي والحاكم من طريق عمروبن الحارث عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، قلت (القائل ابن حجر): وقد صحح ابن حبان هٰذه النسخة من رواية ابن وهب، عن عمروبن الحارث، عن دراج أبي الهيثم، عن أبي سعيد، فأخرج كثيراً من أحاديثها في صحيحه.

(١) قال السندي: هو بضم الياء، وفتح الحاء، وتشديد النون مكسورة أو مفتوحة.

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: بينما نحن نَسِيْرُ مع رسولِ الله ﷺ بالعَرْج، إذ عَرَضَ شاعرٌ يُنْشِدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا الشَّيْطانَ، أو أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحاً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يُحَنَّس مولى مصعب بن الزبير، فمن رجال مسلم. ليث: هو ابن سعد، وابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٤ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١١٣٦٨).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٩٧٥).

قال السندي: قوله: بالعرج، هو بفتح عين مهملة، وسكون راء: قرية جامعة من عمل الفُرْع على نحو ثمانية وسبعين ميلاً من المدينة.

قوله: ينشد: من إنشاد الشعر.

قوله: «خذوا الشيطان»: استدل به من يقول بكراهة الشعر مطلقاً، حيث سمَّىٰ النبيُّ ﷺ الشاعر شيطاناً، والجمهور على أنه كلام حَسَنُهُ حَسَنٌ، وقبيحُهُ قبيحٌ، وأجابوا عن التسمية بأنه لعله كان كافراً، أو كان الشعر غالباً عليه، أو كان شعره مذموماً، فلا يَلْزَم منها أن يكون كل شاعرٍ شيطاناً.

قوله: «لأن يمتلىء»: قالوا: المراد أن يكون الشعر غالباً عليه، بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية، وذكر الله تعالى، وهٰذا مذموم من أي شعر كان، فأما إذا كان القرآن وغيره هو الغالب عليه، فلا يضره اليسير من الشعر، لعدم امتلاء الجوف منه حينئذٍ.

١١٠٥٨ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا لَيْثٌ ـ يعني ابن سَعْد ـ، عن ابنِ الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب ٩/٣

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّ رسولَ الله ﷺ ذُكِرَ عنده عَمُّه أبو طالب فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ في ضَحْضَاحٍ مِنْ نارٍ، يَبْلُغُ كَعْبَيْه[1]، يَغْلِي مِنْهُ دِماغُهُ»[2].

١١٠٥٩ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي يعقوب الحَنَّاط[3] قال:

---

(١) في (ظ٤) و(س) و(ق) و(ص) و(م): كعبه، والمثبت من هامشي (س) و(ص)، وهو الموافق لرواية مسلم، ورواية أحمد التي ستأتي برقم (١١٤٧٠) من طريق قتيبة نفسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، وعبدالله بن خباب: هو الأنصاري المدني.

وأخرجه مسلم (٢١٠)، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٨) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٤٧ من طريقين، عن الليث، به.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٤)، وأبو يعلى (١٣٦٠)، وأبو عوانة ١/٩٧، ٩٨، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٤٧ من طرق عن يزيد ابن الهاد، به.

وسيأتي برقم (١١٥٢٠)، وسيكرر برقم (١١٤٧٠)، وانظر (١١١٠٠).

وفي الباب عن العباس، سلف برقم (١٧٦٣)، وسلف بيان معناه هناك.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٣٦).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): الخياط، والمثبت من (ظ٤)، وقال ابن =

شَهِدْتُ مع مُصْعَب بن الزُّبَيْر الفِطْر بالمدينة، فأرسَلَ إلى أبي سعيد، فسأله: كيف كان يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ؟ فأخبره أبو سعيد: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي قبل أن يَخْطُبَ، فصلَّى يومئذٍ قبل الخُطْبة(١).

١١٠٦٠ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي الرجال، عن عُمَارة بن غَزِيَّة، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدري

عن أبيه قال: سَرَّحَتْني أمي إلى رسول الله ﷺ أسأله، فأتيتُه، فقعدتُ، قال: فاستقبلني، فقال: «مَن اسْتَغْنَى أَغْناهُ الله، ومَن اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ الله، ومَن اسْتَكَفَّ كَفَاهُ الله، ومَنْ سَأَلَ ولَهُ قِيمَةُ أوقيَّةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ»، قال: فقلت: ناقتي الياقوتة هي خير من أوقية، فرجعت ولم أسأله(٢).

= حجر في «التعجيل»: هو بالمهملة والنون، ووقع في «أطراف المسند» ٦/٣٨٥: أبو يعفور الخياط، وهو تحريف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي يعقوب الحَنَّاط، وهو من رجال التعجيل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وخالد بن يزيد: هو الجُمَحي المصري.

وسيأتي نحوه بالأرقام (١١٣١٥) و(١١٣١٦) و(١١٣٨١) و(١١٥٠٧) و(١١٥٠٨) و(١١٥٣٩) و(١١٢٦٣).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٦٠٢).

(٢) إسناده قوي، عبدُالرحمٰن بن أبي الرِّجَال وثقه ابنُ معين والدارقطني، وقال ابن معين في موضع آخر: لا بأس به، وقال أبو داود: أحاديث عمرة يجعلها =

١١٠٦١ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ موسى[١]، حدثنا ابنُ أبي الرِّجَال نحوه[٢].

١١٠٦٢ ـ حدثنا قُتيبة، حدثنا يعقوب، يعني القارِيَّ[٣]، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَبِيعُوا

= كلها عن عائشة، وقال في موضع آخر: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صالح، وقال ابنُ عدي: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي ٥/٩٨ عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف قوله: «ومن سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف» برقم (١١٠٤٤). وخرجناه هناك.

قال السندي: قوله: سَرَّحَتني أمي: بتشديد الراء، أي: أرسلتني.

ومن استكف كفاه الله: هٰكذا في غالب الأصول: استكف، بلا ألف، والظاهر ثبوت الألف، وكأنها حُذفت تخفيفاً، كما حذفت الياء من قوله: ﴿والليل إذا يَسْرِ﴾ لذٰلك، ثم وجدتُ أصلاً قديماً فيه علامة قراءة الحافظ ابن حجر فيه وغيره ممن سلف، وقد أصلح بكتابة الألف فيه بعد أن كان في الأصل كما في غالب الأصول، وبالجملة فاللفظُ من الكفاية لا من الكفِّ، فإنه بعيد، والله تعالى أعلم.

قلنا: رواية النسائي ـ كما في المطبوع منه ـ: استكفى، بالألف.

(١) وقع هٰذا الحديث في (ظ٤) على أنه من زيادات عبدالله، وأشير إليها في (س)، وجاء في بقية النسخ الخطية من حديث الإمام أحمد، ولم يورد الحافظ ابن حجر هٰذا الطريق في «أطراف المسند» ٦/٢٦٩.

(٢) إسناده قوي، وهو مكرر ما قبله.

(٣) في (ق): زيادة: من القارة، وهي نسخة في هامش (س).

الذَّهَبَ بالذَّهَبِ، ولا الوَرِقَ بالورِقِ، إلَّا وَزْناً بوزْنٍ، مِثْلاً بمثلٍ، سَواءً بِسواءٍ». وقال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[1]»[2].

١١٠٦٣ - حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا مُعاذ بنُ هِشَام، قال: حدَّثني أبي، عن عامر الأَحْوَل، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا اشْتَهى

---

(١) قوله: «إذا اشتدَّ الحر، فأبردوا بالصلاة، فإن شدَّة الحر من فيح جهنم» ليس في (ظ٤)، وهي في هامش (س) و(ص) نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح ذكوان السَّمَّان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. قتيبة: هو ابن سعيد البَلْخي، ويعقوب القاري: هو ابن عبدالرحمٰن بن محمد الإسكندراني.

وقوله: لا تبيعوا الذهب بالذهب...

أخرجه مسلم (١٥٨٤) (٧٧) عن قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٧) من طريق ابن وهب، عن يعقوب، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨١) من طريق وهيب بن خالد، عن سهيل، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٤٥٤٦)، والحميدي (٧٤٤) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي صالح، به، وفيه قصة مع ابن عباس.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٠٦)، وسيأتي بالأرقام (١١٤٢٩) و(١١٤٣٠) و(١١٤٣١).

وقوله: «إذا اشتد الحر...»، سيرد تخريجه في الرواية رقم (١١٤٩٠).

المُؤْمِنُ الوَلَدَ في الجَنَّةِ، كانَ حَمْلُهُ ووَضْعُهُ وسِنُّهُ في ساعَةٍ واحِدَةٍ كما يَشْتَهِي»[1].

---

(١) إسناده حسن، عامر الأحول مع أنه من رجال مسلم مختلف فيه، فقد وثقه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أحمد والنسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. علي بن عبدالله: هو المديني، ومعاذ بن هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وأبو الصديق الناجي: هو علي بن داود.

وأخرجه الترمذي (٢٥٦٣)، وابن ماجه (٤٣٣٨)، والدارمي ٢/٣٣٧، وأبو يعلى (١٠٥١)، وابن حبان (٧٤٠٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٨٧)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٧٥) من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقال ابن القيم في «حادي الأرواح» ص٣١٢: إسناد حديث أبي سعيد على شرط الصحيح، فرجاله محتج بهم فيه، ولكنه غريب جداً.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٩٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣٩)، وأبو نعيم في«صفة الجنة» (٢٧٥) من طريق أبان بن أبي عياش، عن أبي الصِّدِّيق، به. وأبان هٰذا متروك، فلا يفرح بهٰذا الطريق.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٤٤٠) من طريق سلام بن سليمان، عن سلام الطويل، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصديق، به، وقال: هٰذا إسناد ضعيف بمرَّة.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٤٤٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٧٥)، وفي «ذكر أخبار أصبهان» ٢/٢٩٦ من طريق يحيى بن حفص الأسدي، عن عمرو بن العلاء، عن جعفر بن زيد العبدي، عن أبي الصديق، به. ويحيى بن حفص لم نهتد إلى ترجمته فيما بين أيدينا من مصادر.

وسيكرر برقم (١١٧٦٤). =

١١٠٦٤ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا ابن عَجْلان، حدَّثني عِياض بن عبدالله

عن أبي سعيد قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ العَرَاجين يُمْسِكُها في يده، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فرأى نُخَامَةً في قِبْلَةِ المَسْجد، فحَتَّها به حتى أنقاها[1][2].

= قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم في هٰذا، فقال بعضهم: في الجنة جماع ولا يكون ولد، هٰكذا روي عن طاووس ومجاهد وإبراهيم النخعي. وقال محمد - يعني البخاري -: قال إسحاق بن إبراهيم في حديث النبي ﷺ: إذا اشتهى المؤمن الولد في الجنة كان في ساعة واحدة كما يشتهي، ولٰكن لا يشتهي. قال محمد: وقد روي عن أبي رزين العقيلي، عن النبي ﷺ قال: إن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد.

قلنا: حديث أبي رزين سيرد بطوله في «المسند» ٤/١٣-١٤، وهو من زوائد عبدالله بن أحمد، وإسناده ضعيف. وقد بسط هٰذه المسألة الخلافية البيهقي في «البعث والنشور» ص٢٢٠-٢٢١، وابن القيم في «حادي الأرواح» ص٣١٢-٣٢١ (طبعة مؤسسة الرسالة)، فليراجعها من يشاء.

(١) في هامشي (س) و(ص): ألقاها، نسخة.

(٢) إسناده قوي من أجل ابن عجلان: وهو محمد، فقد روى له مسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعياض بن عبدالله: هو ابن سَعْد بن أبي سَرْح.

وحَكُّ النبي ﷺ النخامة في قبلة المسجد، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٢٥)، وسيأتي مطولاً برقم (١١١٨٥).

وحكُّه ﷺ النُّخامة بالعرجون له شاهد من حديث جابر عند أبي داود (٤٨٥).

قال السندي: قوله: «يحب العراجين»: جمع عرجون، وهو عود أصفر، فيه شماريخ العذق.

١١٠٦٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سليمان التَّيْمي، حدثنا أبو نَضْرَة[١]، قال:

حدَّثني أبو سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الجَرِّ أَن يُنْبَذَ[٢] فيه، وعن التَّمْرِ والزَّبيب أَنْ يُخْلَطَ بينهما، وعن البُسْر والتَّمْرِ أن يُخْلَط بينهما[٣].

---

(١) في (ظ٤): قال: حدثني أبو نضرة، وأشير إلى لفظة «حدثني» في هامش (س) أنها نسخة.

(٢) في (ظ٤) و(ق): ينتبذ، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة، وهو: المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه بتمامه الترمذي (١٨٧٧)، وأبو عوانة ٥/٢٨١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٦، ٩٩ من طرق عن سليمان التيمي، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

والنهي عن الانتباذ بالجر أخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٤ (٣٨٦٠)، ومسلم (١٩٩٦)، وأبو عوانة ٥/٢٩٧ـ٢٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٦ من طرق عن سليمان التيمي، به، وهٰذا النهي منسوخ عند الجمهور، وناسخه في «صحيح مسلم».

والنهي عن الخلط بين التمر والزبيب، والبسر والتمر، أخرجه مسلم (١٩٨٧) (٢٠)، وأبو يعلى (١١٧٧)، وأبو عوانة ٥/٢٨٢، وابن حبان (٥٣٧٨) من طرق عن سليمان التيمي، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

١١٠٦٦ ـ حدثنا أبو معاوية ومحمدُ بنُ عُبيد، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يُجَاءُ بالمَوْتِ كأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ، فَيُوقَفُ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فيقالُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هٰذا؟ قال: فَيَشْرَئِبُّون، فَيَنْظُرونَ، ويقولُونَ: نَعَمْ، هٰذا الموتُ، قال: فيقالُ: يا أهلَ النارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هٰذا؟ قال: فيَشْرَئِبُّونَ، فَيَنْظُرُونَ، ويقولُونَ: نَعَمْ، هٰذا الموتُ، قال: فيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ، قال: ويُقَالُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ لا[1] مَوْتَ، ويا أَهْلَ النارِ خُلُودٌ[2] لا مَوْتَ»، قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الحَسْرَةِ إذ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ في غَفْلَةٍ﴾ [مريم: ٣٩]، قال: وأشار بيده، قال محمد بن عبيد في حديثه: في غفلة، قال: أهل الدنيا في غفلة الدنيا[3]. قال محمد بن عبيد في حديثه: إذا دخلَ أهلُ الجنةِ الجنةَ، وأهلُ النارِ النارَ، يُجاءُ بالموت كأنه كبشٌ أملح[4].

---

(١) في (س): ولا، في هٰذا الموضع والذي سيأتي، وأشير إلى الواو أنها نسخة، وورد عند البخاري ومسلم والطبري والبيهقي: فلا، بالفاء.

(٢) في (ظ٤): خلوداً ولا موت.

(٣) من قوله: قال محمد بن عبيد في حديثه... إلى هنا، سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن =

١١٠٦٧ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

= مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٩) (٤٠)، والطبري في «التفسير» ١٦/٨٧ـ٨٨، والآجري في «الشريعة» ص٤٠١، والبيهقي في «البعث والنشور» (٦٤٠) من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٢١٣)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٣١٦)، وفي «التفسير» (٣٣٦) عن محمد بن عبيد، به.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٢١٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٦٤٠)، من طريق يعلى بن عبيد، والبخاري (٤٧٣٠) من طريق حفص بن غياث، ومسلم (٢٨٤٩) (٤١)، وأبو يعلى (١١٧٥) من طريق جرير، والترمذي (٣١٥٦) من طريق أبي المغيرة، أربعتهم عن الأعمش، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابنُ المبارك في «الزهد» (٢٨١) (زيادات نعيم بن حماد)، والترمذي (٢٥٥٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٠٦)، من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، مرفوعاً.

وقد خالف المذكورين آنفاً وهم محمد بن عبيد ويعلى بن عبيد وجرير وغيرهم أسباطُ بنُ محمد فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، كما هو عند النسائي في «الكبرى» (١١٣١٧)، والطبري في «التفسير» ١٦/٨٨، وكذٰلك رواه عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، كما سبق في «المسند» (٩٤٤٩)، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧: والصحيح حديث أبي سعيد الخدري. قلنا: يعني من طريق أبي صالح.

وسيرد مختصراً برقم (١١٠٧٣/ب).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٩٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. =

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلِي ومَثَلُ النَّبِيِّينَ مِنْ قَبْلِي[1] كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى داراً فأتَمَّها إلا لَبِنَةً واحِدَةً، فجِئْتُ أنا فأَتْمَمْتُ تِلْكَ اللَّبِنَة»[2].

١١٠٦٨ - حدثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأَعْمَش، عن أبي صالح عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ، في قوله عز وجل: ﴿وكذٰلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال: «عَدْلاً»[3].

= قال السندي: قوله: كأنه كبش أملح: هو ما بياضه أكثر من سواده، وقيل: النقي البياض.

فيشرئبون: هو بهمز وباء مشددة بعده، أي: يرفعون رؤوسهم لينظروا إليه.

وقد مضى بقية شرحه في حديث ابن عمر (٥٩٩٣)، وانظر «فتح الباري» ١١/٤٢١.

(١) قوله: «من قبلي»: ليست في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) و(ص) أنها نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٩٩، ومسلم (٢٢٨٦) (٢٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦) (٢٠)، وسلف ٢/٢٥٦-٢٥٧.

وعن جابر عند البخاري (٣٥٣٤)، ومسلم (٢٢٨٧) (٢٣)، وسيرد ٣/٣٦١.

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٣٧.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٩٦١)، والنسائي في «التفسير» (٢٦)، وأبو يعلى =

١١٠٦٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعد الطَّائي، عن عَطِيَّة العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ صاحِبَ الصُّورِ، فقال: «عَنْ يَمِينِهِ جِبْرِيلُ، وعَنْ يَسارِهِ مِيكائِيلُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ»(١). ١٠/٣

= (١٢٠٧)، وابن حبان (٧٢١٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢١٦٥) و(٢١٦٦) من طريقين عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢١٦٧)، والحاكم ٢/٢٦٨ من طريقين عن الأعمش، موقوفاً.

ووهم الهيثمي فأورده في «مجمع الزوائد» ٦/٣١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وهو ليس على شرطه.

قال السندي: قوله: «قال: عدلاً»: إذ التوسط في العدالة، وطرفاها إفراط وتفريط.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١١٢٧١) و(١١٢٨٣) و(١١٥٥٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد الطائي، فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٩)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص٩٥، والحاكم ٢/٢٦٤ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وعن ابن أبي داود: صاحب القرن. وتحرفت في المطبوع إلى: «القرآن»!

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٩٨)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص٩٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٧٩)، والحاكم ٢/٢٦٤ من طرق عن الأعمش، به. =

١١٠٧٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن جعفر بن إياس، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيّة ثلاثين راكباً، قال: فنزلْنا بقومٍ من العرب، قال: فسألْناهم أن يُضَيِّفونا، فأبَوا، قال: فلُدِغَ سيِّدُهم، قال: فأتَونا، فقالوا: فيكُم أحدٌ يَرْقي من العقرب؟ قال: فقلتُ: نعم أنا، ولٰكن لا أفعلُ حتى تُعْطُونا شيئاً. قالوا: فإنّا نُعطِيكم ثلاثين شاةً، قال: فقرأتُ عليها ﴿الحمدُ﴾[1] سبع مرات، قال: فَبَرَأَ. قال: فلما قَبَضْنا الغنم قال: عَرَضَ في أنفسنا منها، قال: فكَفَفْنا حتى أتينا النبيَّ ﷺ، قال: فذكرنا ذٰلك له، قال: فقال: «أما عَلِمْتَ أنَّها رُقْيَةٌ! اقْسِمُوها واضْرِبُوا لي مَعَكُم بِسَهْمٍ»[2].

= وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٥٠٧).

(١) في (م): الحمد لله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وجعفر بن إياس: هو أبو بشر.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٣-٥٤، والترمذي (٢٠٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٠) ـ، وابنُ ماجه (٢١٥٦)، وابنُ السُّنّي (٦٤١)، والدارقطني ٣/٦٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

١١٠٧١ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعْمَش، عن أبي سُفْيان، عن جابر

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على حَصِيْرٍ[1].

= وأخرجه عبدُ بنُ حُميد (٨٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٦) و(١٠٨٦٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٠) ـ، وابنُ حبان (٦١١٢)، وابنُ السني (٦٤١) أيضاً، والدارقطني ٣/٦٤، والحاكم ١/٥٥٩ من طرق عن الأعمش، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهٰذا السياق، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٥) من طريق هُشَيم، وسيرد برقم (١١٣٩٩) من طريق شعبة، كلاهما عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن أبي المتوكل، بدل أبي نضرة، وتابعهما أبو عوانة، كما ذكرنا في تخريج (١٠٩٨٥)، وخالفهم الأعمش في هٰذه الرواية، فجعل أبا نضرة بدل أبي المتوكل، وقد ذكر الترمذي أن طريق شعبة أصح من طريق الأعمش، وقال ابن ماجه: إنها الصواب، وذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٤٥٥ أن الدارقطني رجَّحها في «العلل»، ولم يُرجِّح في «السنن» شيئاً، وكذا النسائي، ثم قال الحافظ: والذي يترجَّح في نقدي أن الطريقين محفوظان لاشتمال طريق الأعمش على زياداتٍ في المتن ليست في رواية شعبة ومن تابعه، فكأنه كان عند أبي بشر عن شيخين، فحدث به تارةً عن هٰذا، وتارةً عن هٰذا، ولم يُصب ابنُ العربي في دعواه أنَّ هٰذا الحديث مضطرب، فقد رواه عن أبي سعيد أيضاً معبد بن سيرين، وسليمان بن قَتَّة.

قلنا: رواية معبد بن سيرين ستأتي برقم (١١٧٨٧).

ورواية سليمان بن قَتَّة ستأتي برقم (١١٤٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً =

١١٠٧٢ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في ثَوْبٍ واحدٍ واضعاً طَرَفَيْه على عاتِقَيْه(١).

١١٠٧٣/أ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء،

= بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٩٨، ومسلم (٥١٩) (٢٨٥) و(٦٦١) (٢٧١)، وابن ماجه (١٠٢٩)، وابن خزيمة (١٠٠٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥١٩) (٢٨٤) و(٦٦١) (٢٧١)، والترمذي (٣٣٢)، وابن حبان (٢٣٠٧)، من طريقين عن الأعمش، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٨٩) و(١١٥٦٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٦١).

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨)، وسيرد ٣/١١٩.

وعن ميمونة عند البخاري (٣٨١)، ومسلم (٥١٣) ١/٤٥٨، سيرد ٦/٣٣٠.

وعن المغيرة بن شعبة عند أبي داود (٦٥٩)، وسيرد ٤/٢٥٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٥١٩) (٢٨٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١١١١٦) و(١١٤٩٣) و(١١٥١٩) و(١١٥٦٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٢٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم ٢/٢٥٥.

وعن أنس، سيرد ٣/٢٦٢.

وعن جابر، سيرد ٣/٢٩٤.

وعن عمر بن أبي سلمة، سيرد ٤/٢٦.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٦٣٥٦).

عن أبيه. وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، كلاهما

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: أَخْرَجَ مروانُ المِنْبَرَ في يومِ عيدٍ، ولم يكن[1] يخرج به، وبدأ بالخطبة قبل الصلاة، ولم يكن يَبْدَأُ بها قال[2]: فقام رجل فقال: يا مروان خالفت السنة، أخرجت المنبر في[3] يوم عيد، ولم يك[4] يخرج به[5] في يوم عيد، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة، ولم يكن يبدأ بها[6]. قال: فقال أبو سعيد الخُدْرِي: مَنْ هٰذا؟ قالوا: فلانُ بنُ فلان، قال: فقال أبو سعيد: أما هٰذا فقد قَضَىٰ ما عليه. سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فإنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَلْيَفْعَلْ، ـ وقال مرة: فَلْيُغَيِّرْهُ بيده[7] ـ فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِيَدِهِ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بِلِسَانِهِ[8] فَبِقَلْبِهِ، وذٰلِكَ[9] أَضْعَفُ الإيمانِ»[10].

---

(١) في (ظ٤): يك في الموضعين، وفي (ق): في الموضع الأول، وأشير إلى الأول في هامش (س) على أنها نسخة.

(٢) في (ظ٤) و(س): فقال.

(٣) لفظ «في» ليس في (ق) و(ص) و(م).

(٤) في (ق): يكن.

(٥) في (ظ٤): ولم تك تخرج به.

(٦) في (ظ٤): ولم تكن تبدأ بها.

(٧) لفظ «بيده» ليس في (ظ٤).

(٨) لفظ «بلسانه» ليس في (ظ٤).

(٩) في (ظ٤): وذاك.

(١٠) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

. . . . . .

= إسماعيل بن رجاء: وهو ابن ربيعة الزُّبيدي، وأبيه، فمن رجال مسلم، وقد توبعا. والقائل: «وعن قيس. . .» هو الأعمش، سليمان بن مهران. قيس بن مسلم: هو الجَدَلي.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٩)، وأبو داود (١١٤٠) و(٤٣٤٠)، وابن ماجه (١٢٧٥) و(٤٠١٣)، وأبو يعلى (١٢٠٣)، وابن حبان (٣٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٩٦-٢٩٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٠٩)، والبيهقي ٣/٢٩٦-٢٩٧، ٧/٢٦٥-٢٦٦ من طريق ابن نمير، عن الأعمش، عن إسماعيل، عن أبيه، به.

وأخرجه النسائي ٨/١١٢ من طريق مالك بن مِغْوَل، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد، به.

وسيأتي بالأرقام (١١١٥٠) و(١١٤٦٠) و(١١٤٩٢) و(١١٥١٤) و(١١٨٧٦)، وانظر (١١٠٥٩).

قال السندي: قوله: «فبلسانه»، أي: فلينكره بلسانه. وكذا قوله: «فبقلبه»، أي: فلينكره بقلبه، أو فليكرهه بقلبه، وليس المراد فليغيره بلسانه أو بقلبه. أما في القلب فظاهر، وأما في اللسان فلأن المفروض أنه لا يستطيع أن يغير باليد، فكيف يغيره باللسان، إلا أن يقال: قد يمكن التغيير بطيب الكلام مع عدم استطاعة التغيير باليد، لكن ذاك نادر، قليل جداً، وليس الكلام فيه، لأن مثله ينبغي أن يتقدَّم على التغيير باليد إن أمكن التغيير به.

قوله: «وذٰلك أضعف الإيمان»، أي: الإنكار بالقلب فقط، لضعف في نفسه، فلا يكتفي به إلا من لا يستطيع غيره، نعم، إذا اكتفى به من لا يستطيع غيره، فليس منه بأضعف، فإنه لا يستطيع غيره، والتكليف بالوسع.

وقد شرح هٰذا الحديث الإمام النووي في «شرح مسلم» ٢/٢٢-٢٤، فقال: أما قوله: «فليغيره» فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة

١١٠٧٣/ب ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وهُم في

= التي هي الدين، وأما قول الله عز وجل: ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ فليس مخالفاً لما ذكرناه، لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية: إنكم إذا فعلتم ما كلفتم به، فلا يضركم تقصير غيركم، مثل قوله تعالى: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾، وإذا كان كذلك، فمما كُلف به الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يَمتثِلِ المخاطب، فلا عتب بعد ذلك على الفاعل، لكونه أدى ما عليه، فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول. ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف، وقال العلماء: ولا يشترط في الآمر والناهي أن يكون كامل الحال ممتثلاً ما يأمر به، مجتنباً ما ينهى عنه، بل عليه الأمر وإن كان مخلاً بما يأمر به، والنهي وإن كان متلبساً بما ينهى عنه، فإنما يجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه وينهاها، ويأمر غيره وينهاه، فإذا أخلَّ بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر.

ثم إنه إنما يأمر وينهى من كان عالماً بما يأمر به وما ينهى عنه، وذلك يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنى والخمر ونحوها، فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكاره، بل ذلك للعلماء.

ثم العلماء إنما ينكرون ما أجمع عليه، أما المختلف فيه، فلا إنكار فيه، لأن على أحد المذهبين: كل مجتهد مصيب، وهذا هو المختار عند كثير من المحققين أو أكثرهم، وعلى المذهب الآخر: المصيبُ واحد، والمخطىء غير متعين لنا، والإثم مرفوع عنه.

غفلةٍ﴾ [مريم: ٣٩]، قال: «في الدنيا»[١].

١١٠٧٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبيدُالله بن الوليدِ الوَصَّافِيُّ، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ حِينَ يَأْوِي إلى فِراشِـهِ: أَسْتَغْفِرُ الله الَّذي لا إله إلَّا هُو الحَيَّ القَيُّومَ، وأَتوبُ إليهِ، ثَلاثَ مَرّاتٍ، غَفَرَ الله لَهُ ذُنُوبَهُ وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ، وإنْ كانَتْ مِثْلَ رَمْلِ عالجٍ، وإنْ كانَتْ مِثْلَ[٢] عَدَدِ وَرَقِ الشَّجَرِ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٣١) و(١١٣٣٢)، وفي «التفسير» (٣٥١) و(٣٥٢)، وأبو يعلى (١١٢٠) و(١٢٢٤)، من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٦٦).

(٢) كلمة «مثل» ليست في (ص) و(ق) و(ظ٤)، وأشير في (س) إلى أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف جداً، عبيدُالله بنُ الوليد الوصّافي، قال أحمد: ليس بمحكم الحديث، يُكتب حديثه للمعرفة، وقال يحيى وأبو داود: ليس بشيء، وقال يحيى في موضع آخر وأبو زرعة وأبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي والفلاس: متروك الحديث، وقال العقيلي: في حديثه مناكير لا يتابع على كثير من حديثه، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، وقال ابن عدي: ضعيف الحديث جداً، يتبين ضعفه على حديثه، وعطيّة =

١١٠٧٥ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن أبي نَضْرة قال:

قلتُ لأبي سعيد: أسمعتَ من رسول الله ﷺ: في الذهب بالذهب، والفضةِ بالفضةِ؟ قال: سأُخبِرُكم ما سمعتُ منه، جاءَهُ صاحبُ تمرِهِ بتمرٍ طيبٍ، وكان تمرُ النبي ﷺ يقالُ له: اللون، قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هٰذا التَّمْرُ الطَّيِّبُ؟[1]» قال: ذهبتُ بصاعين من تمرنا، واشتريتُ[2] به صاعاً من هٰذا. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَرْبَيْتَ» قال: ثم قال أبو سعيد:

= العَوْفي ضعيفٌ أيضاً. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه الترمذي (٣٣٩٧)، والبيهقي مختصراً في «الأسماء والصفات» ص١١٢-١١٣، والبغوي (١٣٢٠) من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وعند الترمذي والبغوي زيادة: وإن كانت مثل عدد أيام الدنيا. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث الوصافي عبيدالله بن الوليد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الدعاء» (١٧٨٥) من طريق أشعث بن شعبة، عن عِصام بن قدامة، عن عبيدالله بن الوليد الوصّافي، به، دون تقييد بوقت الإيواء إلى الفراش.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٧٨٤) من طريق عثمان بن هارون القرشي، عن عصام بن قدامة، عن عطية العوفي، به، بإسقاط عبيدالله بن الوليد الوصافي بين عصام وعطية، وعثمان بن هارون القرشي لم نعرفه، فلعله هو الذي أسقطه، فقد مرّ آنفاً قول الترمذي في الحديث أنه لا يعرف إلا من حديث الوصافي.

(١) أُشير في (س) و(ص) إلى كلمة «الطيب» أنها نسخة.

(٢) في (ظ٤): فاشتريت.

فالتمرُ بالتمرِ أربىٰ، أم الفِضَّةُ بالفِضَّةِ والذَّهبُ بالذَّهب؟[1].

١١٠٧٦ - حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: اعْتَكَفَ رسولُ الله ﷺ العَشْر الأَوْسط[2] من رمضان، وهو يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له، فلما تَقَضَّيْنَ[3]، أَمَرَ ببُنْيَانِهِ فَنُقِضَ، ثُمَّ أُبِيْنَتْ له أَنَّها في العَشْرِ الأَواخِرِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية -وهو محمد بن خازم الضرير- من رجال الشيخين، وباقي رجاله من رجال مسلم. أبو نَضْرة: هو المنذرُ بنُ مالك العَوَقي العَبْدي.

وقد سلف بأخصر منه برقم (١٠٩٩٢).

قال السندي: قوله: ثم قال أبو سعيد: التمر بالتمر أربى أم الفضة بالفضة إلخ... قوله: أربى، أي: أكثر ربا، وظاهره أنه أخذ حكم الذهب والفضة من دلالة حديث التمر، ولم يسمعه، وقد جاء ما يقتضي سماعه، فلعله ذكر الدلالة ليُقرِّبَ إليه الرِّبا في الذهب والفضة، لكن في الدلالة بحثٌ، لأنَّ لُزُوم الربا في اتحاد الجنس إنما هو فرع كون المال ربوياً، وإلا فيجوز الجَمَلُ بالجملين، ولا يلزم من كون المكيل كالتمر ربوياً كون الموزون كالذهب ربوياً، والله تعالى أعلم.

قال النووي: ذكر أبو سعيد هٰذا الطريق من الاستدلال، لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النهي، وإلا فالأحاديثُ أقوى في الاستدلال، لأنها نصٌّ.

قلنا: قد روى أبو سعيد نفسه عن رسول الله ﷺ حديث النهي عن الذهب بالذهب والفضة بالفضة فيما أخرجه مسلم (١٥٨٤)، وهو نصٌّ في التحريم.

(٢) في (ظ٤): الوسُط، وأشير إليها في (س) و(ص) أنها نسخة.

(٣) في (س) و(ص): انقضين، وهي الموافقة لرواية مسلم.

فأَمَر بالبناء فأُعِيدَ، ثم اعْتَكَفَ العَشْرَ الأَواخر، ثُمَّ خَرَجَ[1] على النَّاس فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّها أُبِينَتْ لي لَيْلَةُ القَدْرِ، فخَرَجْتُ لأُخْبِرَكُم بها، فجاءَ رَجُلَانِ يَحِيفانِ[2] مَعَهُما الشَّيْطانُ، فَنُسِّيْتُها، فالْتَمِسُوها في التَّاسِعَةِ والسَّابِعَةِ والخامِسَةِ» فقلت: يا أبا سعيد؛ إنكم أعلم بالعَدَدِ مِنَّا، قال: إنَّا أَحَقُّ بذاك[3] منكم، فما التَّاسعة والسابعة والخامسة؟ قال: تدع التي تدعون إحدى وعشرين والتي تليها التاسعة، وتدع التي تدعون ثلاثة وعشرين والتي[4] تليها السابعة، وتدع التي تدعون خمسة وعشرين والتي تليها الخامسة[5]. ١١/٣

---

(١) في (ظ٤) و(س): فخرج، وجاء في هامش (س): ثم خرج، وعليها علامة الصحة.

(٢) هٰكذا في النسخ الخطية، قال السندي: وفي نسخ المسند قد ضبطه بعضهم على لفظ المضارع من الحيف بمعنى الجور والظلم، وبعضهم على لفظ تثنية النحيف بمعنى الضعيف.

قلنا: ورواية مسلم: يحتقَّان، قال النووي: هو بقاف، ومعناه: يطلب كل واحد منهما حقَّه، ويدَّعي أنه المحق. وفي رواية أخرى عنده: يختصمان. وهي عند أبي يعلى أيضاً.

(٣) في (ق): بذٰلك، وهي نسخة في هامش (س) و(ص). وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٤) في (ظ٤): فالتي.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وسماعه من الجريري قبل الاختلاط. =

١١٠٧٧ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد بن يزيد[1]، عن أبي نَضْرَة

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤٠٥)، وأبو يعلى (١٣٢٤) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٧) (٢١٧)، وأبو داود (١٣٨٣)، وأبو يعلى (١٠٧٦)، وابن خزيمة (٢١٧٦)، وابن حبان (٣٦٦١) و(٣٦٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٣٠٨/٤ من طرق عن الجُريري، به.

وسيأتي نحوه برقم (١١٦٧٩)، وانظر (١١١٨٦).

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند البخاري (٢٠٢٣)، وسيرد ٣١٣/٥.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٢).

قال السندي: قوله: فقلت يا أبا سعيد. قال الأُبي في «شرح مسلم»: لما احتملت هاهنا أن تكون تاسعة ما مضى أو تاسعة ما بقي سأله، وقال: أنتم أعلم بهٰذا العدد. اهـ. قلت (القائل السندي): ولعله سأله لأنه قدّم التاسعة على السابعة والخامسة.

قوله: والتي تليها التاسعة: هٰذا التفسير لا يناسب ما ورد من التماس ليلة القدر في الأوتار، وكذا ما ظهر أنها كانت في تلك السنة ليلة إحدى وعشرين، إلا أن يجاب عن الأول: بأن المراد أوتار ما بقي، لا أوتار ما مضى، فإن طريقة العرب في التاريخ إذا جاوزوا نصف الشهر فإنما يؤرخون بالباقي منه لا بالماضي، ولذٰلك جاء في حديث ابن عباس مرفوعاً: «التمسوها في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى»، وقد جاء عن مالك أن التاسعة ليلة إحدى وعشرين، والسابعة ليلة ثلاث وعشرين، والخامسة ليلة خمس وعشرين، لكن جاء أنه رجع عنه بعد ذٰلك. قلت (القائل السندي): بنى عن مالك على نقصان الشهر، وبنى عن أبي سعيد على تمامه، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): زيد، وهو تصحيف.

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الذين هُمْ أَهْلُها فإنَّهُمْ لا يَمُوتُونَ فيها ولا يَحْيَوْنَ، ولٰكنْ ناسٌ[1] ـ أو كما قال ـ تُصِيبُهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ، ـ أو قال: بِخَطَايَاهُمْ[2] ـ فَيُميتُهُمْ إماتَةً، حتَّى إذا صَارُوا فَحْماً أُذِنَ في الشَّفَاعَةِ، فجيءَ بِهِمْ ضَبائِرَ[3] ضَبَائِرَ، فَيُبَثُّوا[4] على أَنهارِ الجَنَّةِ فَيُقَالُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيهِمْ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الحِبَّةِ تَكُونُ في حَمِيلِ السَّيْلِ»، قال: فقال رجلٌ مِنَ القومِ حينئذٍ: كأَنَّ رسولَ الله ﷺ قد كان بالبادية[5].

---

(١) في هامش (س) و(ص): أناس، نسخة.

(٢) في (ظ٤): خطاياهم.

(٣) في (ظ٤): ضبائراً، هو خطأ.

(٤) في (س) و(ص) و(م): فنبتوا، وفي هامش (س) فينبتوا ـ وهي نسخة السندي، وقال: من حذف النون للتخفيف، وهو موجود في اللغة ـ، وفي هامش (ص): فينبتون، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، سعيد بن يزيد: هو أبو مسلمة الأزدي البصري.

وأخرجه حسين المروزي في زيادات «زهد» ابن المبارك (١٢٦٩)، وأبو يعلى (١٠٩٧) و(١٣٧٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٧٩-٢٨٠، وابن حبان (٧٤٨٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥) (٣٠٦)، وابن ماجه (٤٣٠٩)، والدارمي =

١١٠٧٨ - حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا[١] ابنُ عون، عن محمد، عن عبدالرحمٰن بن بشر بن مسعود، قال:

فردَّ الحديثَ حتَّى ردَّه إلى أبي سعيد قال: ذُكِرَ ذٰلك[٢] عند النبي ﷺ فقال: «وما ذاكُم؟» قالوا: الرجلُ تكونُ له المرأة تُرضع، فيُصِيبُ منها، ويكرهُ أن تَحْمِلَ منه، والرجلُ تكونُ له الجاريةُ، فيُصِيبُ منها، ويكرهُ أن تَحْمِلَ منه؟ فقال: «فلا[٣] عليكم أَنْ تَفْعَلُوا ذاكُمْ، فإنَّما هُوَ القَدَرُ» قال ابنُ عون: فحدثتُ به الحسن، فقالَ: «فلا[٣] عليكم لكأن[٤] هٰذا زجر[٥].

= ٢/٣٣١-٣٣٢، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٢، وابن حبان (١٨٤)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٥، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٩) و(٨٣١) و(٨٣٣) من طرق عن سعيد بن يزيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٦).

قال السندي: قوله: «فجيء بهم ضبائر»، أي: جماعات.

(١) في (س) و(ص) و(ق): أنبأنا.

(٢) في (ظ٤): ذاك. والمراد به العزل، كما جاء مصرحاً به عند مسلم.

(٣) في (ظ٤) وهامش (ق): ولا.

(٤) في (ظ٤) و(ق): والله لكأن. وهي رواية مسلم والدارمي.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن بشر بن مسعود، فقد أخرج له مسلم متابعة، وروى عنه جماعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع، إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان المُزَني أبو عون البصري، ومحمد: هو ابن سيرين. والحسن الذي سأله ابنُ عون هو البصري، وليس من رجال الإسناد. =

١١٠٧٩ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

= وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٧ـ١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٠٤٨) و(٥٤٨٦) و(٩٠٩٤)، والدارمي ٢/١٤٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣٠، من طرق عن ابن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣٠) من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، به.

وجاء في آخره: قال محمد: وقوله: «لا عليكم» أقرب إلى النهي.

وسيرد بالأرقام (١١١٧٢) و(١١١٧٣) و(١١٢٠٤) و(١١٤٣٨) و(١١٤٥٨) و(١١٤٦٢) و(١١٥٤٥) و(١١٥٦٦) و(١١٦٠٢) و(١١٦٤٥) و(١١٦٤٧) و(١١٦٨٥) و(١١٦٨٨) و(١١٧٧٨) و(١١٨٣٩) و(١١٨٧٨) و(١١٨٨٤)، وانظر (١١٥٠٣).

وفي الباب عن جابر عند البخاري (٥٢٠٧)، ومسلم (١٤٤٠)، سيرد ٣/١١٣ و١٤٠.

وعن أبي سعيد الزُّرَقي عند النسائي ٦/١٠٨، سيرد ٣/٤٥٠.

وعن أنس عند البزار (٢١٦٣)، سيرد ٣/١٤٠.

وعن عبادة وابن عباس وحذيفة وغيرهم، ذكرهم الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٩٦ـ١٩٧.

قال السندي: قوله: ترضع، أي: صبياً.

ويكره أن تحمل منه، أي: لئلا يفسد لبنها، فيتضرر به الصبي، أي: فهل له أن يعزل أم لا؟

فلا عليكم أن تفعلوا: ظاهره أن المعنى: لا بأس عليكم في فعل العزل، وهٰذا أقرب إلى الإذن لا المنع، كما روي عن الحسن، نعم قد جاء في الصحيح وغيره بلفظ: «لا عليكم أن لا تفعلوا» بزيادة «لا»، وهي ظاهرة في المنع، فكأن ما ذكره الحسن مبني على تلك الرواية، أو على أن «لا» مقدرة في هٰذه الرواية توفيقاً بين الروايات. والله تعالى أعلم. =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا أَصْحابِي، فإنَّ أَحَدَكُم لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً ما بَلَغَ[1] مُدَّ أَحَدِهِمْ ولا نَصِيفَهُ»[2].

= وانظر «فتح الباري» ٩/٣٠٥-٣١٠.

(١) في (ظ٤): ما أدرك، وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٤-١٧٥، ومسلم (٢٥٤٠) (٢٢١)، والترمذي (٣٨٦١)، وابن ماجه (١٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩٠) (٩٩١)، وأبو يعلى (١١٩٨)، وابن حبان (٧٢٥٥)، والبغوي (٣٨٥٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، إلا أنه وقع عند مسلم وابن ماجه: عن أبي هريرة، وهو وهم، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٣/٣٤٣-٣٤٤، والحافظ في «الفتح» ٧/٣٥-٣٦، فراجعه لزاماً.

وعلقه البخاري (٣٦٧٣) عن أبي معاوية، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٨)، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، وابن ماجه (١٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٨)، وأبو يعلى (١١٧١)، وابن حبان (٦٩٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٢٢، والخطيب في «تاريخه» ٧/١٤٤، من طرق عن الأعمش، به. إلا أنه وقع عند ابن ماجه: عن أبي هريرة، وهو وهم كما سلف بيانه.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨٧)، والطبراني في «الصغير» (٩٨٢) من طريق داود بن الزبرقان، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، به. قال الطبراني: لم يروه عن ابن جحادة، عن أبي صالح إلا داود بن الزبرقان. قلنا: داود متروك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٠٩) من طريق حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. =

= قلنا: الصحيح عن أبي صالح، عن أبي سعيد. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٣٦/٧ عن علي ابن المديني في «العلل» قوله: ورواه عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قال: والأعمش أثبت في أبي صالح من عاصم. قال الحافظ: فعرف من كلامه أن من قال فيه: عن أبي صالح، عن أبي هريرة فقد شذ، وكأن سبب ذٰلك شهرةُ أبي صالح بالرواية عن أبي هريرة، فيسبق إليه الوهم ممن ليس بحافظ. وأما الحفاظ فيميزون ذٰلك.

وسيأتي بالأرقام (١١٥١٦) و(١١٥١٧) و(١١٥١٨) و(١١٦٠٨).

قال السندي: قوله: «لا تسبوا أصحابي»، قيل: الخطاب لمن بعدَ الصحابة تنزيلاً لهم منزلة الموجودين الحاضرين. وقيل: للموجودين من العوام في ذٰلك الزمان الذين لم يُصاحبوه ﷺ، ويفهم خطاب من بعدهم بدلالة النص. وقيل: الخطاب بذٰلك لبعض الصحابة، لما ورد أن سبب الحديث أنه كان بين خالد بن الوليد وعبدالرحمٰن بن عوف شيء، فسبَّه خالد، فالمراد بأصحابي الأصحاب المخصوصون، وهم السابقون على المخاطبين في الإسلام. وقيل: ينزل السابُّ لتعاطيه ما لا يليق به من السب منزلة غيرهم، فخوطب خطاب غير الصحابة. وقال الشيخ تقي الدين السبكي: الظاهر أن المراد بقوله: «أصحابي» من أسلم قبل الفتح، وأنه خطاب لمن أسلم بعد الفتح، ويرشد إليه آخر الحديث مع قوله تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الفَتْحِ وقَاتَلَ...﴾ الآية [الحديد: ١٠]، ولا بد لنا من تأويل ليكون المخاطبون غير الأصحاب. قلت (القائل السندي): الداعي إلى التأويل هو قوله: لو أنفق أحدكم... الخ، وإلا فخطاب الصحابة بأن لا يسب بعضهم بعضاً غير بعيد، فإذا منع الصحابي عن السب فغيره بالأَوْلى.

قوله: «مد أحدهم»: المد، بضم فتشديد: مكيال معلوم. والنصيف لغة في النصف، أو هو مكيال دون المد، والضمير على الأول للمد، وعلى الثاني لأحدهم.

١١٠٨٠ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، أو عن أبي هُريرة ـ شَكَّ الأعمش ـ قال: لما كان غَزْوَةُ تَبُوك أصابَ النَّاسَ مَجَاعةٌ، فقالوا: يا رَسُولَ الله، لو أَذِنْتَ لنا فَنَحَرْنا نَوَاضِحَنا، فأَكَلْنا وادَّهَنَّا. فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «افعلوا». فجاء عُمَرُ فقال[١]: يا رسول الله، إنهم إن يفعلوا[٢] قَلَّ الظَّهْرُ، ولكن ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوادِهِمْ، ثم ادْعُ لهم عليه بالبَرَكَةِ، لَعَلَّ الله أَنْ يَجْعَلَ في ذٰلك. فدعا رسولُ الله ﷺ بِنَطَعٍ فَبَسَطَهُ، ثم دعاهم بِفَضْلِ أَزْوادِهِمْ، فجَعَلَ الرَّجُلُ يجيءُ بِكَفِّ الذُّرَة، والآخَرُ بِكَفِّ التَّمْرِ، والآخر بالكِسْرَة، حتى اجتَمَعَ على النَّطَعِ مِنْ ذٰلك شيءٌ يسير، ثم دعا عليه بالبَرَكَة، ثم قال لهم[٣]: «خُذُوا في أَوْعِيَتِكُم» قال: فأَخَذُوا في أوعيتهم حتى ما تَرَكوا في[٤] العَسْكر وِعَاءً إلا ملؤوه، وأَكلوا حتى شَبِعُوا، وفَضَلَتْ منه فَضْلَةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، وأَنِّي رَسُولُ الله، لا يَلْقَىٰ الله بها عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ، فَتُحْجَبُ عَنْهُ[٥] الجَنَّةُ»[٦].

---

(١) في (ظ٤): فقال عمر: يا رسول الله... بدل: فجاء عمر فقال.

(٢) في (م): فعلوا، وفي (ص): إن هم فعلوا.

(٣) في (ظ٤): قال: ثم قال لهم.

(٤) في (م): من، وهو خطأ.

(٥) في (ظ٤): فيحجب عن الجنة، وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١١٠٨١ ـ حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا[١] محمد بنُ إسحاق، قال: حَدَّثني عبيدالله[٢] بن المغيرة بن مُعَيْقِيب، عن سليمان بن عمرو بن عبدٍ العُتْوارِيِّ، أحد بني ليث[٣]، وكان يتيماً في حجر أبي سعيد، قال أبو عبدالرحمٰن: قال أبي: سليمان بن عمرو هو أبو الهيثم الذي يروي عن أبي سعيد[٤] قال:

= وأخرجه مسلم (٢٧) (٤٥)، وأبو يعلى (١١٩٩)، وأبو عوانة ١/٧ـ٨، وابن حبان (٦٥٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٢٢٩ـ٢٣٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف حديث أبي هريرة في «مسنده» (٩٤٦٦).

وانظر حديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٥٥٢).

قال السندي: قوله: مجاعة، أي: جوع.

قوله: نواضحنا، أي: إبلنا.

قوله: قَلَّ الظهر، أي: المركوب.

قوله: أن يجعل في ذٰلك، أي: خيراً وبركة.

قوله: بنطع، بفتح نون وكسرها، مع فتح طاء وسكونها، والأول أشهر الأربع.

قوله: فقال رسول الله ﷺ: «أشهد... الخ»: إشارة إلى أن ظهور المعجزة يؤيد الرسالة.

(١) في (ظ٤): أخبرنا.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٣) في (س) و(ص) و(م): حدثني ليث. قال السندي: أحد بني ليث، هٰكذا في أصل قديم مقروء على مشايخ عظام من «المسند»، وكذا في «سنن» ابن ماجه، وقد صحف في بعض الأصول، فجعل: حدثني ليث. قلنا: وقد جاء في حاشية (س) و(ص) تنبيه على ذٰلك.

(٤) في (ظ٤): زيادة: الخدري، وقوله: الذي يروي عن أبي سعيد ليس =

سمعتُ أبا سعيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُوضَعُ الصِّراطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، عليه حَسَكٌ كَحَسَكِ السَّعْدَانِ، ثم يَسْتَجِيزُ الناسُ، فَناجٍ مُسَلَّمٌ، ومَجْرُوحٌ به، ثم ناجٍ ومُحْتَبَسٌ به، فمنْكُوسٌ[1] فيها، فإذا فَرَغَ الله عَزَّ وجلَّ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ يَفْقِدُ المُؤْمِنُونَ رِجالاً كانوا مَعَهُمْ في الدُّنْيا يُصَلُّونَ بِصَلاتِهِمْ، ويُزَكُّونَ بِزَكاتِهِمْ، ويَصُومُونَ صِيامَهُمْ، ويَحُجُّونَ حَجَّهُمْ، ويَغْزُونَ غَزْوَهُمْ، فيَقُولُونَ: أَيْ رَبَّنَا عِبَادٌ مِنْ عِبادِكَ كَانُوا مَعَنَا في الدُّنْيَا، يُصَلُّونَ صَلاتَنَا، ويُزَكُّونَ زَكَاتَنا، ويَصُومونَ صِيامَنا، ويَحُجُّونَ حَجَّنا، ويَغْزُونَ غَزْوَنا لا نَرَاهُمْ، فيَقُولُ: اذْهَبُوا إلى النَّارِ، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فيها مِنْهُمْ فأَخْرِجُوهُ. قال: فَيَجِدُونَهُم قَدْ أَخَذَتْهُمُ النَّارُ على قَدْرِ أَعْمَالِهِم، فمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى قَدَمَيْهِ، ومِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى نِصْفِ ساقَيْهِ، ومِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى رُكْبَتَيْهِ، ومِنْهُمْ مَنْ أَزَّرَتْهُ، ومِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى ثَدْيَيْهِ، ومِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى عُنُقِهِ، ولَمْ تَغْشَ الوُجُوهَ فَيَسْتَخْرِجُونَهُمْ مِنْها، فَيُطْرَحُونَ في ماءِ الحياةِ»[2]، قيل: يا رسول الله، وما الحياة[3]؟ قال: «غُسْلُ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ

= في (س) و(ص)، وقد جاء فيهما عقب الحديث: قال أبي: سليمان بن عمرو هو الذي يروي عن أبي سعيد، نسخة.

(١) في (ق) و(م): منكوس، وليس في (ظ٤) لفظ: به.

(٢) في (ظ٤): الحيا.

(٣) في (ظ٤): الحيا، وفي (س) و(ص): الحياء، وفي مصادر التخريج: =

الزَّرْعَةِ، وقال مرّة فيهِ: كما تَنْبُتُ الزَّرْعَةُ في غُثاءِ السَّيْلِ، ثم يَشْفَعُ ١٢/٣
الأَنبِيَاءُ في كُلِّ مَنْ كان يَشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلَّا الله مُخْلِصاً، فَيُخْرِجُونَهُم مِنها، قال: ثم يَتَحَنَّنُ الله بِرَحْمَتِهِ على مَنْ فيها، فَما يَتْرُكُ فيها عَبْدَاً في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ[1] من إيمانٍ إلَّا أَخْرَجَهُ مِنْها»[2].

= وما ماء الحياة؟

(١) في (ظ٤): ذرة، وهي في هامش (س) و(ص)، وعليها علامة الصحة في (س)، وهي الموافقة لرواية حسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٢٦٨)، وهي كذلك عند الطبري، وابن خزيمة.

(٢) إسناده حسن. عُبيدالله بن المغيرة، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٢٦٨)، والطبري في «التفسير» ١٦/١١٣، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٢٥-٣٢٦، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٧٦-١٧٧، وابن ماجه مختصراً (٤٢٨٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٥٨٥-٥٨٦ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. قلنا: عبيدالله بن المغيرة، وسليمان بن عمرو لم يخرج لهما مسلم.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (١١٠١٦)، وانظر (١١١٢٧).

قال السندي: قوله: «عليه حَسَك» بفتحتين، قيل: هو جمع حسكة، وهي شوكة صُلبة، والسعدان: نبت ذو شوك. =

١١٠٨٢ - حدثنا إسماعيل، حدثنا الدَّسْتَوائي، حدثني يحيى بن أبي كَثِير، حدثنا عياض، قال:

قلتُ لأبي سعيد الخُدْرِي: أَحَدُنا يصلِّي فلا يَدْرِي كم صَلَّى فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فلا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهو جالسٌ، وإذا جاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ فقال: إنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إلا ما وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ، أو سَمِعَ صَوْتَهُ بِأُذُنِهِ»(١).

= قوله: «مسلم» بتشديد اللام المفتوحة، أي: محفوظ.

قوله: «ومحتَبس»: بفتح الباء.

قوله: «فمنكوس فيها» هٰكذا في أصل قديم، وكذا في ابن ماجه، لكن بالواو، وقد سقط من بعض الأصول، أي: مقلوب، بأن صار رأسه أسفل.

قوله: «يفقد المؤمنون رجالاً»، أي: من العصاة.

قوله: «على قدر أعمالهم»، أي: معاصيهم.

قوله: «ومنهم من أزرته»: بالتشديد. قال الجوهري: يقال: أَزَّرْتُهُ تأزيراً، فتأزَّر وائتزر.

قوله: «غسل أهل الجنة»: بضم الغين، أي: ماء يغتسلون به، ولعلهم يغتسلون هناك تلذذاً، وإلا فلا تكليف ولا درن.

قوله: «في غثاء السيل» هو بضم ومد: ما يحمله السيل من العيدان والوسخ ونحوهما.

قوله: «ثم يتحنَّن»: يتعطَّف.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال الأنصاري، وقد اختلف في اسمه، فقيل: هلال بن عياض، وقيل: عياض بن =

. . . . . .

= عبدالله، وقيل: عياض بن أبي زهير الأنصاري، قال محمد بن يحيى الذهلي: الصواب عياض بن هلال. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، والدستوائي: هو هشام بن أبي عبدالله، ويحيى بن أبي كثير: هو الطَّائي.

وأخرجه بتمامه أبو داود (١٠٢٩)، وأبو يعلى (١٢٤١) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٦٥)، والحاكم ١/١٣٤ من طريق يزيد بن زريع، عن هشام، به.

وأخرجه الحاكم ١/١٣٤ من طريق حرب بن شداد، عن يحيى، به. غير أنه وهم في تعيين عياض، فقال: هو ابن عبدالله بن سَعْد بن أبي سَرْح، وحكم على ذٰلك بصحته، ووافقه الذهبي!

وقوله: «إذا صلَّى أحدكم فلا يدري كم صلى، فليسجد سجدتين وهو جالس»

أخرجه الترمذي (٣٩٦)، وابن ماجه (١٢٠٤) من طريق إسماعيل، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٦) من طريق خالد بن الحارث، عن هشام، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٩) من طريق الأوزاعي، وأيضاً (٥٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٢ من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يحيى، به، غير أن عكرمة سماه: هلال بن عياض.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (١٢٣١)، ولفظه: فإذا لم يدر أحدكم كم صلى ـ ثلاثاً أو أربعاً ـ فليسجد سجدتين، وهو جالس.

وظاهرُ هٰذا الحديث أنه لا يبني على اليقين، وسيأتي من وجه آخر عن أبي سعيد بإسنادٍ صحيح برقم (١١٧٨٢) وهو صريح في الأمر بطرح الشك والبناء على اليقين، وجمع الحافظ في «الفتح» ٣/١٠٤ بينهما بحمل حديث أبي هريرة على من طرأ عليه الشك وقد فرغ قبل أن يسلم، فإنه لايلتفت إلى ذٰلك الشك، =

١١٠٨٣ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كُنَّا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ، فمِنَّا الصَّائِمُ، ومِنَّا المُفْطِرُ، فلا يَجِدُ الصَّائِمُ على المُفْطِرِ، ولا المُفْطِرُ على الصَّائِمِ، يَرَوْنَ أنَّه - يعني من وَجَد قُوَّة، فصام فإنَّ ذٰلك[1] - حَسَنٌ. ويَرَوْنَ أنَّه من وَجَدَ ضَعْفاً، فأفطر، فإنَّ ذٰلك[1]

= ويسجد للسهو كمن طرأ عليه بعد أن سلم، فلو طرأ عليه قبل ذٰلك بنى على اليقين كما في حديث أبي سعيد، وعلى هٰذا، فقوله فيه: «وهو جالس» يتعلق بقوله: «إذا شك» لا بقوله: «سجد».

وقوله: «وإذا جاء أحدكم الشيطان...»:

أخرجه ابن خزيمة (٢٩) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، به.

ويشهد له حديث عبدالله بن زيد عند البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١)، وسيرد ٤/٣٩.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٣٦٢)، وسلف ٢/٤١٤.

قال السندي: قوله: «إنك قد أحدثت»، أي: لا يتبع تشكيك الشيطان في انتقاض الوضوء، ولكن يتبع يقين نفسه، والمراد بقوله: «إلا ما وجد» الخ.. ما عَلِمَه وتيقَّنَهُ، والله تعالى أعلم.

قوله: «فليقل كذبت»، قال ابن خزيمة: أراد فليقل: كذبت بضميره، لا ينطق بلسانه، إذ المصلي غير جائز له أن يقول: كذبت، نطقاً باللسان.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٢٠) و(١١٣٢١) و(١١٣٨٣) و(١١٤٦٨) و(١١٤٧٨) و(١١٤٩٩) و(١١٥٠٠) و(١١٥٠١) و(١١٥١٣) و(١١٩١٢) و(١١٩١٣)، وانظر (١١٦٨٩).

(١) في (ظ٤): ذاك.

حَسَنٌ[1].

١١٠٨٤ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَةَ عن أبي سعيد، قال: لم نَعْدُ أن فَتَحْنا[2] خَيْبَرَ، وَقَعْنا في تلك

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وسماع إسماعيل وهو ابن علية من الجُرَيري: وهو سعيد بن إياس قبل الاختلاط.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٦)، وأبو يعلى (١٣٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٥ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧١٣)، وابن خزيمة (٢٠٣٠)، وابن حبان (٣٥٥٨)، والبغوي (١٧٦٣)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٧٦ من طرق عن الجريري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧ من طريق سليمان التيمي، عن أبي نضرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١١٩١) و(١١٢٤٢) و(١١٣٠٧) و(١١٤١٣) و(١١٤٧١) و(١١٦٨٤) و(١١٧٠٥) و(١١٨٢٥) و(١١٨٢٦) و(١١٨٧٠)، وانظر (١١١٦٠).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١)، وسيرد ٦/٤٦.

وعن أبي الدرداء عند البخاري (١٩٤٥)، ومسلم (١١٢٢)، وسيرد ٦/٤٤٤.

وعن أنس عند البخاري (١٩٤٧)، ومسلم (١١١٨).

وعن جابر، سيرد ٣/٣٢٩.

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨١٣)، وانظر هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلا يجد الصائم»، أي: لا يغضب عليه بأن ترك الطاعة وارتكب المعصية، وبهٰذا أخذ الجمهور.

(٢) في (ظ٤) و(م)، وعلى هامش (س): فتحت، وهي الموافقة لرواية =

البَقْلَةِ، فأكلنا منها أَكْلاً شديداً، وناسٌ جياع، ثم رُحْنا إلى المَسْجِدِ، فوَجَدَ رسولُ الله ﷺ الرِّيْحَ، فقال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذِهِ الشَّجَرَةِ الخَبِيثَةِ شَيْئاً فلا يَقْرَبَنَّا في المسجدِ»، فقال النَّاسُ: حُرِّمَتْ حُرِّمَتْ. فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ فقال: «أيُّها النَّاسُ، إنَّه لَيْسَ لي تحريمُ ما أَحَلَّ الله، ولٰكنَّها شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيْحَهَا»(١).

= مسلم، ولما سيأتي برقم (١١٥٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٧٧ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٦٥) (٧٦)، وأبو يعلى (١١٩٥)، وابن خزيمة (١٦٦٧)، والبغوي (٢٧٣٣) من طريق إسماعيل، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٦٧)، وأبو عوانة ١/٤١٢ من طريقين، عن الجريري، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٣٩) من طريق أبي هارون، عن أبي سعيد، به، مختصراً.

وأخرجه بنحوه مسلم (٥٦٦) (٧٧)، وأبو عوانة ١/٤١٢-٤١٣ من طريق ابن خباب، عن أبي سعيد، به، ولفظه عند مسلم: أن رسول الله ﷺ مَرَّ على زَرَّاعة بصل هو وأصحابه. فنزل ناس منه، فأكلوا منه، ولم يأكل آخرون، فرحنا إليه، فدعا الذين لم يأكلوا البصل، وأخَّر الآخرين حتى ذهب ريحها.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٨٢٣)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٤٣، وابن حبان (٢٠٨٥)، والبيهقي ٣/٧٧ من طريق أبي النجيب، عن أبي سعيد، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٦٢٣) و(١١٦٧١) و(١١٨٠٥)، وسيكرر برقم (١١٥٨٣).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٦١٩). =

١١٠٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن زيد بنِ أَسْلَم، عن عَطَاء بن يَسَار

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَكْتُبُوا عَنِّي شيئاً إلَّا(١) القُرْآن، مَنْ كَتَبَ عنِّي(٢) شَيْئاً سِوى القُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ»(٣)(٤).

= قال السندي: قوله: لم نَعْدُ أن فتحنا خيبر، وقعنا: من عدا يعدو، بمعنى تجاوز، أي: ما تجاوزنا فتح خيبر حتى وقعنا، أي: متصلاً بفتح خيبر، ومقارناً معه.

قوله: وقعنا في تلك البقلة، أي: الثوم، كما في مسلم، أو البصل كما تدل عليه رواية أخرى لمسلم.

قوله: «ليس لي تحريم... الخ»، قال النووي: فيه دليل على عدم حرمة الثوم، وهو إجماعُ من يعتدُّ به.

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): سوى، والمثبت من (ظ٤)، وهامشي (س) و(ق)، وعليها علامة الصحة.

(٢) كلمة «عني» ليست في (م).

(٣) في (ظ٤) و(س) وهامش (ص): فليمحوه، وفي (ص) وهامش (س): فليمحه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وهمام بن يحيى: هو العوذي.

وأخرجه الخطيب في «تقييد العلم» ص٣١ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٤)، وأبو يعلى (١٢٨٨)، وابن حبان (٦٤)، والحاكم ١/١٢٦-١٢٧، والخطيب في «تقييد العلم» ص٢٩ و٣٠ و٣١، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ١/٧٩ من طرق عن همام، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم =

١١٠٨٦ ـ حدثنا إسماعيل، عن هشام الدَّسْتَوائي، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي رفاعة

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فلا تَدَعُوهُ ولَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُم جرْعَةً مِنْ ماءٍ، فإنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على المُتَسَحِّرِينَ»(١).

= كما ترى.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٧٧١/٥ من طريق عمرو بن النعمان، عن الثوري، عن زيد، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٩٢٦/٣ من طريق خارجة بن مصعب، عن زيد، به.

وأخرجه بنحوه الدارمي ١١٩/١، والترمذي (٢٦٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه أبو داود (٣٦٤٨) من طريق أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد، موقوفاً، بلفظ: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

وأخرجه الدارمي ١٢٢/١، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص٧٩ـ٨٠ من طريقين عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، موقوفاً، بلفظ: قال أبو نضرة لأبي سعيد: ألا تكتبنا، فإنَّا لا نحفظ. فقال: لا، إنا لن نكتبكم، ولن نجعله قرآناً، ولكن احفظوا عنا كما حفظنا نحن عن رسول الله ﷺ.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٨٧) و(١١٠٩٢) و(١١١٥٨) و(١١٣٤٤) و(١١٥٣٦).

قال السندي: قوله: «إلا القرآن»، قالوا: كان هٰذا في أول الأمر حيث خاف الاشتباه لِقلَّة الحَفَظَة، ثم جاء ما يدل على جواز كتابة الحديث، وعليه عمل أهل العلم من سابق الزمان.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي رفاعة، ويقال: =

١١٠٨٧ ـ حدثنا شُعَيْب بن حَرْب قال: أخبرنا هَمَّام قال: أخبرنا زَيْدُ بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار

= رفاعة، ويقال: أبو مطيع بن رفاعة كما سيأتي برقم (١١٢٨٨)، ويقال: أبو مطيع، وهٰذا أصح فيما ذكر البخاري في «الكنى» ٣١/٩، وذكره أيضاً ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٧١/٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١١/٩، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكروا في الرواة عنه غير محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، وأنه معروف بحديث العزل الآتي برقم (١١٢٨٨)، وهو من رواية يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عنه، فيبدو أن في هٰذا الإسناد انقطاعاً، فقد رواه يحيى هنا دون واسطة ابن ثوبان، ويحيى كان يدلِّس. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٥٠/٣، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو رفاعة، ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١١٣٩٦)، ومختصراً برقم (١١٢٨١).

وقوله: «السحور أكله بركة»:

له شاهد من حديث أنس عند البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥)، وسيرد ٢٢٩/٣، ولفظه: «تسحروا، فإن في السحور بركة».

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف ٣٧٧/٢.

وثالث من حديث عبدالله بن مسعود عند النسائي ١٤٠/٤، وأبي يعلى (٥٠٧٣)، وابن خزيمة (١٩٣٦).

وقوله: «فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء»:

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو عند ابن حبان (٣٤٧٦)، وإسناده حسن، ولفظه: «تسحروا، ولو بجرعة ماء».

وآخر من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٣٤٠)، وفي إسناده: عبدالواحد بن =

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَكْتُبُوا عنِّي شَيْئاً، فَمَنْ كَتَبَ عنِّي شَيْئاً فَلْيَمْحُهُ»(١).

= ثابت الباهلي. قال العقيلي: لا يتابع عليه، وقال البخاري: منكر الحديث.

وثالث من حديث جابر، سيرد ٣/٣٦٧ بلفظ: «من أراد أن يتسحر فليتسحر بشيء»، وفي إسناده شريك بن عبدالله النخعي، وهو ضعيف.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»:

له شاهد من حديث السائب بن يزيد عند الطبراني في «الكبير» ٧/(٦٦٨٩) بلفظ: «يرحم الله المتسحرين»، وفي إسناده يزيد بن عبدالملك النوفلي، وهو ضعيف.

وآخر من حديث ابن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٠ بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين»، وفي إسناده إدريس بن يحيى الخولاني، ولم نقع له على ترجمة في كتب الرجال التي بين أيدينا.

وثالث من حديث أبي سويد، عند البزار (٩٧٤) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٤٥)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٦ ولفظه عند البزار: أن النبي ﷺ صلى على المتسحرين. وفي إسناده عبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو لين الحديث.

قال السندي: قوله: «السحور» بفتح السين: ما يتسحر به من الطعام والشراب، وبالضم: الفعل، وهاهنا الفتح متعين.

قوله: «تدعوه»: بفتح الدال، أي: فلا تتركوه.

قوله: «يجرع»: في «القاموس»: جرع الماء كسمع، ومَنَع: بلعه.

قوله: «جرعة»: في «القاموس» مثلثة: من الماء: حسوة منه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعيب بن حرب، وهو المدائني فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (١١٠٨٥).

١١٠٨٨ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لَهِيْعَة، عن أبي الزُّبير قال:

سألتُ جابراً عن الرَّجُلِ يَشْرَبُ وهو قائم، قال جابر: كنَّا نكره ذٰلك[١].

١١٠٨٩ ـ حدثنا موسى قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أنه قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يَشْهَدُ أنَّ النبيَّ ﷺ زَجَرَ عن ذاك، وزَجَرَ أن تُسْتَقْبَلَ القِبْلَةُ لِبَوْلٍ»[٢][٣].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. موسى بن داود: هو الضَّبِّي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي.

وانظر ما بعده.

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ص): ببول، والمثبت من (ظ٤) و(م)، وهامش (س)، وعليها علامة الصحة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١) من طريق أبي يحيى البصري، عن ابن لهيعة، به، بلفظ: نهاني أن أشرب قائماً، وأن أبول مستقبل القبلة.

وسيأتي برقم (١١١١٧).

والنهي عن الشرب قائماً:

أخرجه ابن ماجه (٣٢٠) من طريق مروان بن محمد، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤١) من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد، به، ولفظه: نهى أن يشرب الرجل وهو قائم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٧٩، وقال: رواه الطبراني، ورجاله =

١١٠٩٠ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، حدثنا هِشَام ـ يعني ابن سَعْد[١]، عن زيد بن أَسْلَم

أَنَّ عبدالله بن عمر فَتَحَ خَوخةً له، وعنده أبو سعيد الخُدْرِي، فخرجت عليهم[٢] حيَّة، فأَمَرَ عبدُالله بن عمر بقتلها، فقال أبو سعيد: أما عَلِمْتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ أن نُؤْذِنَهُنَّ قَبْلَ أَنْ نَقْتُلَهُنَّ[٣][٤]

= رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٧٨) و(١١٤١١) و(١١٥٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٢٨٣، وهو عند مسلم (٢٠٢٦).

وعن أنس، سيرد ٣/١١٨، وهو عند مسلم (٢٠٢٤).

وعن الجارود بن المعلى عند الترمذي (١٨٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٥).

ويعارضه حديث الرخصة في الشرب قائماً، وقد سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢٧)، وذكرنا هناك شاهده وهو حديث صحيح أيضاً، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٠١)، ولهٰذا حُمِلَ النهي عن الشرب قائماً للتنزيه، انظر «شرح مشكل الآثار» ٥/٣٤٦، و«فتح الباري» ١٠/٨٢-٨٤.

وقوله: «زجر أن تستقبل القبلة ببول»:

سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٠٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر ثمة أقوال العلماء في ذٰلك.

(١) في (ق): سعيد، وهو تحريف.

(٢) في هامش (س) و(ص): عليه، نسخة.

(٣) في (س) و(ص) و(م): يؤذنهن قبل أن يقتلهن، وفي (ظ٤) مهملة، والمثبت من (ق)، ونسخة السندي.

(٤) إسناده حسن في الشواهد. هشام بن سَعْد: وهو المدني، فيه ضعف، =

١١٠٩١ ـ حدثنا شعيبُ بن حَرب، حدثنا هشامُ بن سعد، حدثنا زيدُ بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ الله، ومَنْ يَسْتَغْنِ[1] يُغْنِهِ الله، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ الله، وما[2] أَجِدُ لكُمْ رِزْقاً أَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»[3].

= لكن حديثه حسن في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر برقم (٤٥٥٧) بإسناد صحيح، وفيه: أن الذي حدَّث ابنَ عمر بالنهي عن قتل ذوات البيوت هو أبو لبابة أو زيد بن الخطاب، وقد أخرجه البخاري (٣٣١٠) و(٣٣١١)، وفيه: أبو لبابة من غير شك، وانظر رواية الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٧).

وسيأتي نحوه من حديث أبي سعيد برقم (١١٢١٥) و(١١٣٦٩).

قال السندي: قوله: «أن نؤذنهن»: من الإيذان، بمعنى الإعلام، والمراد تذكير العهد، وجاء في كيفيته أن يقول: إنا نسألك بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود أن لا تؤذينا، رواه الترمذي [١٤٨٥].

(١) في (س) و(ظ٤): يستغني. وفي هامش (س): يستغن. وانظر تعليق السندي الآتي.

(٢) في (ظ٤): ما، وأشير إليها في (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هشام بن سعد فيه ضعف، ويكتب حديثه للمتابعات، وهو أثبت الناس في زيد بن أسلم، فيما قاله أبو داود، وهو متابع وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعيب بن حرب ـ وهو المدائني أبو صالح البغدادي ـ فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٠ من طريق خالد بن نزار، عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد، وفيه: «ومن يسألنا نعطه»، بدل: «ومن يستعفف يعفه الله». =

١١٠٩٢ ـ حدَّثني إسحاق بن عيسى، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ زيد، عن أبيه، عن عطاء بن يسار

عن أبي هُريرة قال: كُنَّا قُعوداً نَكْتُبُ ما نَسْمَعُ من النبيِّ ﷺ، فخَرَجَ علينا فقال: «ما هٰذا تكْتُبونَ؟» فقُلْنا: ما نَسْمَعُ منك. فقال: «أَكِتَابٌ مَعَ كِتَابِ الله؟» فَقُلْنا: ما نسمع، فقال: «أَكِتَابٌ غَيْرُ كِتَابِ

= وأخرجه أبو يعلى (١٠٣٨) من طريق أبي عامر ـ وهو العَقَدي ـ عن هشام بن سعد، ببعضه: «ما أعطي أحد شيئاً أفضل من الصبر».

وأخرجه مطولاً ابن حبان (٣٣٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٠ من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد الخدري، به.

وسيرد بإسناد صحيح برقمي (١١٨٩٠) و(١١٨٩١).

وقد سلف بنحوه برقم (١٠٩٨٩).

قال السندي: قوله: «من يتصبر يصبره»: «مَنْ» شرطية في المواضع الثلاثة، والأفعال كلها مجزومات، إلا أن قوله: «من يستغني» قد جاء بثبوت الألف، وهو لغة، وقد سبق تحقيقه مراراً، ولا يمكن جعل «من» موصولة لأن «يُغْنِه» مجزوم. والله تعالى أعلم.

قال القرطبي ـ فيما نقله الحافظ في «الفتح» ١١/ ٣٠٤ ـ: «ومن يتصبّر»، أي: يُعالج نفسه على ترك السؤال، ويصبرُ إلى أن يحصل له الرزق. وقوله: «يصبره الله»، أي: فإنه يقويه ويمكنه من نفسه حتى تنقادَ له ويذعن لتحمل الشدة، فعند ذٰلك يكون الله معه، فيظفره بمطلوبه.

وقال ابن الجوزي: وإنما جعل الصبر خير العطاء، لأنه حبس النفس عن فعل ما تحبه، وإلزامها بفعل ما تكره في العاجل مما لو فعله أو تركه لتأذّى به في الآجل.

الله؟ امْحَضُوا كِتَابَ[1] الله وأَخْلِصُوه»[2] ، قال: فَجَمَعْنا ما كَتَبْنا في صعيدٍ واحـد، ثم أحـرقناه بالنَّارِ. قلنا: أي رسول الله ﷺ ١٣/٣
أنتحدَّث عنك؟ قال: «نَعَمْ تَحَدَّثُوا عَنِّي ولا حَرَجَ، ومَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّـداً فَلْيَتَبَـوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» قال: فقلنا: يا[3] رسولَ الله، أنتحدَّث عن بني إسرائيل؟ قال: «نَعَمْ، تَحَدَّثُوا عن بني إسرائيلَ ولا حَرَجَ، فإنَّكُمْ لا تَحَدَّثُونَ عنهم بِشَيْءٍ إلَّا وَقَدْ كَانَ فِيهِمْ أَعْجَبَ مِنْهُ»[4] .

---

(١) في (ظ٤): «اكتبوا كتاب الله، امحضوا كتاب الله»، وهي نسخة في هامش (س) و(ص)، وقد جمعت الروايتان في (م)!

(٢) في (م): أو خلصوه.

(٣) في (ظ٤): أي.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زيد: وهو ابن أسلم العدوي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخـرجه مختصراً البزار (١٩٤) «زوائد» من طريق يعقوب بن محمد، عن عبدالرحمٰن بن زيد، به، وقال: رواه همام، عن زيد، عن عطاء، عن أبي سعيد. وعبدالرحمٰن بن زيد، فقد أجمع أهل العلم بالنقل على تضعيف أخباره، وليس هو بحجة فيما ينفرد به.

وأورده الهيثمي في «مجمـع الـزوائـد» ١/١٥٠-١٥١، ونسبه لأبي سعيد، فأخطأ، إنما هو عن أبي هريرة كما جاء أيضاً في «أطراف المسند» ٧/٤١٩-٤٢٠.

وسيأتي نحوه من حديث أبي سعيد بإسنادٍ صحيح برقم (١١٥٣٦).

وقوله: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» سلف برقم (١٠١٣٠)، وقوله: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» سلف برقم (٨٢٦٦).

١١٠٩٣ - حدثنا روح، حدثنا حماد، عن بِشْرِ بن حَرْب

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان رسولُ الله ﷺ واقفاً بِعَرَفة يدعو هٰكذا، ورفع يديه حِيالَ ثَنْدَوتيه، وجَعَلَ بطونَ كَفَّيه مما يلي الأَرْض(١).

= وقوله: «أكتاب غير كتاب الله امْحَضُوا كتاب الله وأخلصوه» يشهد له حديث جابر، وسيأتي في «المسند» ٣/٣٣٨، وهو حديث حسن.

قال السندي: قوله: «أكتاب مع كتاب الله»، أي: يخلط كتاب آخر مع كتاب الله، أو أيحسن اتحاد كتاب آخر مع وجود كتاب الله بينكم.

قوله: فقلنا ما نسمع، أي: ما نسمع منك، لا أمر آخر يقابل كتاب الله حتى نخاف منه على كتاب الله.

قوله: «امحضوا»: بحاء مهملة، وضاد معجمة.

قوله: «فإنكم لا تحدثون... الخ»، أي: غالب الأعاجيب المروية عنهم، فإنهم قد وقع فيهم أعجب مما تسمعون. والمقصود أنه لا جزم بكذب ما يذكرون من الأعاجيب حتى تُمتنع الرواية عنهم لذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

روح: هو ابن عبادة، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧٧ من طريق حجاج، عن حماد، به. دون قوله: وجعل بطون كفيه مما يلي الأرض.

وسيأتي بالأرقام (١١١٠٣) و(١١٨٠٣) و(١١٨٠٦) و(١١٩١١).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٦٨ في كل رواياته التي سلفت أرقامها، وقال: رواها كلها أحمد، وفيها بشر بن حَرْب، وهو ضعيف.

قلنا: وروى مسلم في «صحيحه» (٨٩٦) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ استسقى فأشار بظهر كفيه إلى السماء. =

١١٠٩٤ ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني ابنُ شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله

عن أبي سعيد الخدري: أنَّ النبي ﷺ نهى عن اشتمال الصَّمَّاء، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوبٍ واحد ليس على فرجه منه شيء[1].

١١٠٩٥ ـ حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ[2] على قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مظالِمُ كَانَتْ بَيْنَهُمْ في الدُّنْيا حتى إذا هُذِّبُوا وَنُقُّوا، أُذِنَ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ، فوَالَّذي نَفْسِي

= قال السندي: قوله حيال ثندوته ـ بمثلثة، ثم نون ـ في «المجمع» من ضَمَّ الثاء هَمَزَ، ومن فَتَحها لم يهمز، والثندوة للرجل كالثدي للمرأة.

وقوله: «وجعل... الخ»: هٰكذا جاء الدعاء لدفع البلاء، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي.

وسلف تخريجه من طريق ابن جريج برقم (١١٠٢٤).

وسلف أول مرة برقم (١١٠٢٢)، وهناك شرحه.

(٢) في (ظ٤) و(ق): فيحتبسون، وهي نسخة في هامش (س) و(ص)، وستأتي في الرواية رقم (١١٦٠٣).

بِيَدِه لأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ في الجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كان في الدُّنْيا»[1].

١١٠٩٦ - حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شَيْبان أبو معاوية، حدَّثنا فِرَاسُ بنُ يحيى الهَمْدَاني، عن عَطِيَّة العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ ما عَمِلَ خَيْراً قَطُّ. قال لأَهْلِهِ حِينَ حَضَرَهُ المَوْتُ: إذا أنا مِتُّ فأَحْرِقُوني، ثم اسْحَقُوني، ثُم اذْرُوا[2] نِصْفي في البَحْرِ ونِصْفِي في البَرِّ. فأَمَرَ الله البَرَّ والبَحْرَ فَجَمَعَاهُ، ثم قال: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: مَخافَتُكَ. قال: فغَفَرَ لَهُ بذلك»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، روح: وهو ابن عبادة سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وسيأتي بالأرقام (١١٠٩٨) و(١١٥٤٨) و(١١٦٠٣) و(١١٧٠٦).

قال السندي: قوله: «إذا هذبوا»: على بناء المفعول، مخففاً ومشدداً، وهما بمعنى.

وقوله: «ونقوا»: على بناء المفعول، من التنقية.

(٢) في (ق): ذُرُّوا.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام: وهو القصار الأَزْدِي، فمختلف فيه، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٠١) و(٥٠٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٤ من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه بأسانيد صحيحة بالأرقام (١١٦٦٤) و(١١٧٣٦)، وسيكرر برقم =

١١٠٩٧ ـ حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن يحيى، عن أبي نَضْرة العَوَقي[١]

أنَّ أبا سعيد الخُدري أخبره، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الوتر، فقال: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ»[٢].

= (١١١٢٨).

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «قال لأهله»: بيان لكيفية دخول الجنة بلا عمل.

قوله: «ثم اسحقوني»: السحق هو الدق والطحن.

قوله: «ثم اذروا نصفي»: من ذرى يذرو. قال تعالى: ﴿تذروه الرياح﴾، أو أذراه: أي: أطاره.

قوله: «في البحر».. الخ، أي: لتتفرق الأجزاء بحيث لا يرجى جمعها.

قوله: «قال: مخافتك»: هٰذا يدل على أن اليأس من الرحمة الموجب للكفر إنما هو ما كان من جهة اعتقاد نقص في الرحمة. وأما ما كان من جهة اعتقاد قصور في العمل فقد يصير سبباً للمغفرة، والله تعالى أعلم.

(١) بالقاف بعد الواو، نسبة إلى العَوَقَة: بطن من عبدالقيس، فيما ذكره ابنُ ماكولا في «الإكمال» ٦/٣١٥، ونقله عنه أبو سعد السمعاني في «الأنساب» ٩/٩١، وابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٦/٣٩٢-٣٩٣، وتصحف في (م) و(ق) و(ص) إلى: العوفي، بالفاء، وكتب في هامش (ص) على الصواب. وجاء في هامش (س): العبدي (نسخة)، وجاء فيه أيضاً: ذكر في «التقريب» أنه يقال له: العَبْدي والعَوَقي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة العَوَقي ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي ـ فمن رجال مسلم. هاشم: =

١١٠٩٨ ـ حدثنا حسين في تفسير شَيْبَان، عن قتادة قال: حدثنا أبو المتوكل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ المُؤْمِنونَ مِنَ النَّارِ» فذَكَرَ الحَدِيث(١).

= هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه مسلم (٧٥٤) (١٦١)، وأبو عوانة ٢/٣٠٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٨ من طرق عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣١، وفي «الكبرى» (١٣٩٢)، وأبو عوانة ٢/٣٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٩٥) من طريق معاوية بن سلام بن أبي سلام، والنسائي أيضاً من طريق أبي إسماعيل القَنّاد، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٦١ من طريق يزيد بن إبراهيم، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه المروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص١٢١ من طريق مندل، عن أبي سفيان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: قلنا: يا رسول الله، أنوتر بعد الأذان؟ قال: «أوتر قبل الأذان» قلنا: يا رسول الله، بعد الأذان؟ قال: «أوتر قبل الأذان»، قلنا: يا رسول الله، أنوتر بعد الأذان؟ قال: «أوتر بعد الأذان» يعني رخّص لهم، كما في رواية الطبراني في «الأوسط»، فيما ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٧، وقال: وفيه يوسف بن خالد السمتي، وهو ضعيف.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حسين: هو ابن محمد بن بهرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد. ولشيبان تفسير ذكره ابن النديم في «الفهرست» ص٣٦. =

١١٠٩٩ ـ حدثنا حَسَن وروح قالا: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن عطاء بن السَّائب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «افْتَخَرَتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالتِ النَّارُ: يا رَبِّ، يَدْخُلُني الجَبَابِرَةُ والمُتَكَبِّرُونَ والمُلُوكُ والأَشْـرافُ. وقالت الجَنَّةُ: أيْ رَبِّ[1] يَدْخُلُني الضُّعَفَاءُ والفُقَـرَاءُ والمساكينُ. فَيَقُولُ الله تَبارَكَ وتَعالَى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشاءُ، وقال للجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، ولِكُلِّ واحِدَةٍ مِنْكُما مِلْؤُها. فَيُلْقَى في النَّارِ أَهْلُها، فَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، قال: ويُلْقَى فيها وتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، ويُلْقَى فيها وتَقُولُ:

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٣٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٨٨) و(٢٩٢) مقطعاً من طريق حسين، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٢٤٤٠) بصيغة الجزم عن يونس بن محمد، ووصله عبد بن حميد (٩٣٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٩) من طريق محمد بن داود، كلاهما عن يونس بن محمد، عن شيبان، به. وقد تحرف شيبان في مطبوع البخاري إلى شعبان!

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٤٠)، وفي «الأدب المفرد» (٤٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٧)، وأبو يعلى (١١٨٦)، وابن حبان (٧٤٣٤)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٨)، والحاكم ٢/٣٥٤ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (١١٠٩٥).

(١) في (ق): يا رب.

هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حتَّى يَأْتِيها تَبارَكَ وتَعالى فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْها، فَتُزْوىٰ فَتَقُولُ: قَدِي قَدِي، وأمَّا الجَنَّةُ فَيُبْقِي فيها أَهْلَها ما شاء الله أن يُبقي[1]، فَيُنْشِيءُ الله لها خَلْقاً ما يشاءُ»[2].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): فَيَبْقَىٰ فيها ما شاء الله أن يَبْقَىٰ، وهي نسخة في هامشي (س) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب، صدوق، روى له أصحاب السنن، وروى له البخاري متابعة، وقد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وروح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٨) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٩٨ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٩٣، ٩٤-٩٥، وابن حبان (٧٤٥٤) من طرق عن حماد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٢/٧، وقال: في الصحيح بعضه محالاً على حديث أبي هريرة رواه أحمد، ورجاله ثقات، لأن حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط.

قلنا: بل حديث أبي هريرة بطوله في البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦) (٣٦)، وسلف ٢٧٦/٢.

ويشهد له أيضاً حديث أنس عند البخاري (٤٨٤٨)، ومسلم (٢٨٤٨)، وسيرد ١٣٤/٣.

وسيأتي بالأرقام (١١٧٤٠) و(١١٧٥٤).

قال السندي: قوله: «فقالت النار» الخ: كأنها افتخرت بأنها عقوبة لأعداء =

١١١٠٠ ـ حدثنا حَسَن وعَفَّان قالا: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً رَجُلٌ في رِجْلَيْهِ نَعْلانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ، ومِنْهُمْ في النَّار إلى كَعْبَيْهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومِنْهُمْ مَنْ في النَّارِ إلى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، وَمِنْهُمْ مَن[1] اغْتَمَرَ في النَّارِ إلى أَرْنَبَتِهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومِنْهُمْ مَنْ هُوَ في النَّارِ إلى صَدْرِهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومَنْهُمْ مَنْ قَدِ اغْتَمَرَ في النَّارِ». قال عَفَّان: «مع إِجْراءِ

= الله، والجنة افتخرت بأنها راحة لأولياء الله، فقطع الله تعالى افتخارها بإضافة العذاب والرحمة إليه.

قوله: «وسعت كل شيء»: يحتمل أنه على صيغة المتكلم، جاء معترضاً للمدح عند جري ذكر الرحمة، أي: وسعت كل شيء رحمة وعلماً. أو على صيغة الغيبة لمدح الرحمة مطلقاً لا الجنة، أي أن رحمتي وسعت كل شيء، وإن قلنا: إنه مَدْحٌ للجنة بخصوصها، فلا بُدَّ من اعتبار قيد المشيئة، أي: وسعت كل شيء أشاء، وحينئذٍ لو قرىء على صيغة خطاب المؤنث، ويجعل خبراً بعد خبر لأنت، لا معترضاً، كان له وجه، والله تعالى أعلم.

قوله: «فيضع قدمه عليها»، قال الحافظ في «الفتح» ٨/٥٩٦: واختلف في المراد بالقدم، فطريق السلف في هٰذا وغيره مشهورة، وهو أن تُمَرَّ كما جاءت، ولا يتعرض لتأويله، بل نعتقد استحالة ما يوهم النقص على الله.

وقوله: قدي، قدي: هي بمعنى كفى، ذكر ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٨/٥٩٥.

(١) في (ظ٤): من قد، بزيادة «قد».

العَذَابِ قد اغتمر»[1].

١١١٠١ ـ حدثنا حسن، حدثنا زهير، عن سعد أبي المجاهد الطَّائي، عن عَطِيَّة بنِ سَعْد العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي أُراه قد رَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ قال: «أيُّما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، وأبي نضرة، كلاهما من رجال مسلم. وحماد سمع من الجريري قبل الاختلاط. حسن هو ابن موسى الأشيب، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، سعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدِي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٥) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٥٠٢) «زوائد»، والحاكم في «المستدرك» ٥٨١/٤ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد، به.

وقال البزار: لا نعلمه بهٰذا الإسناد إلا عن حماد. قال الهيثمي: في الصحيح طرف منه، قلنا: سلف برقم (١١٢١٦). وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٩٥/١٠، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وستأتي رواية عفان برقم (١١٧٣٩)، وانظر (١١٠٥٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٤٣٢/٢.

وعن النعمان بن بشير عند البخاري (٦٥٦١)، ومسلم (٢١٣)، وسيرد ٢٧١/٤.

قال السندي: قوله: «مع إجراء العذاب»: ظاهر النسخة القديمة أنه جمع جزء ـ بالزاي ـ، أي: مع سائر أنواع العذاب، أو مصدر أجزأ، أي: مع كفاية ذٰلك العذاب له. وظاهر بعض النسخ أنه مصدر أجرى ـ بالراء ـ، أي: مع إجراء العذاب على تمام بدنه، والله تعالى أعلم.

مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِناً شَرْبَةً على ظَمَأٍ سَقَاهُ اللهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ المَخْتُومِ، وأيُّما مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِناً على جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللهُ مِنْ ثِمارِ الجَنَّةِ، وأيُّما مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِناً ثَوْباً[1] على عُرْيٍ كَسَاهُ اللهُ مِنْ خُضْرِ الجَنَّةِ»[2]. ١٤/٣

١١١٠٢ ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيْعَة، عن خالد بن أبي عِمْران، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلِيِّ

---

(١) كلمة «ثوباً» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد أبي المجاهد الطائي، فمن رجال البخاري، وروى له أصحاب السنن غير النسائي، وهو ثقة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية الجُعْفي، وروي موقوفاً وهو الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٤٤٩)، وأبو يعلى (١١١١) من طريق أبي الجارود زياد بن المنذر الهَمْدَاني، عن عطية، به. وأبو الجارود: متروك، وقال الترمذي: وقد روي هٰذا عن عطية، عن أبي سعيد، موقوفاً، وهو أصح عندنا وأشبه.

وأخرجه أبو داود (١٦٨٢) من طريق أبي خالد الدالاني، عن نُبيح، عن أبي سعيد، به مرفوعاً. وأبو خالد الدَّالاني صدوق يخطىء كثيراً، وكان يدلس.

وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ١٣٤/٨ من طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً. وأبو هارون العبدي متروك.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٠٧)، ونقل عن أبيه قوله: الصحيح موقوف، الحُفَّاظ لا يرفعونه.

قال السندي: قوله: «من الرحيق المختوم»: هو من أسماء خمر الجنة، والمختوم المصون الذي لم يتبدل لأجل ختامه.

عن أبي سعيد الخدري، قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي فقال: «يا أبا سَعِيدٍ ثلاثةٌ مَنْ قالَهُنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ» قلت: ما هُنَّ يا رسولَ الله؟ قال: «مَنْ رَضِيَ باللهِ رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبِمحمَّدٍ رَسولاً». ثُمَّ قال: «يا أبا سَعِيدٍ والرابعةُ لها مِنَ الفَضْلِ كما بَيْنَ السَّماءِ إلى الأَرْضِ[1] وهِيَ الجِهَادُ في سَبِيلِ الله»[2].

---

(١) في (س) و(ق): والأرض، وجاء في هامش (س): إلى، وعليها علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني، وخالد بن أبي عمران: هو التُّجيبي، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المَعَافري.

وأخرجه بنحوه سعيد بن منصور (٢٣٠١)، ومسلم (١٨٨٤) (١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩-٢٠، وفي «الكبرى» (٩٨٣٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦) -، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨، والبغوي (٢٦١١) من طريق عبدالله بن وهب، عن أبي هانىء الخولاني، عن أبي عبدالرحمٰن الحُبُلي، به، ولفظه عند مسلم: «يا أبا سعيد، من رضي بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وجبت له الجنة» فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدها عليَّ يا رسول الله، ففعل، ثم قال: «وأخرى يُرْفَع بها العبد مئة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»، قال: وما هي يا رسول الله. قال: «الجهاد في سبيل الله. الجهاد في سبيل الله».

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٠/٢٤١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٢)، وأبو داود (١٥٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥) -، وابن حبان (٨٦٣)، والحاكم ١/٥١٨، من طريق عبدالرحمٰن بن شريح، عن أبي هانىء الخولاني، عن عمرو بن مالك أبي علي =

١١١٠٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن بِشْر بنِ حرب عن أبي سعيد الخُدْري قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بعَرَفة يدعو هٰكذا، وجَعَلَ باطنَ كَفَّيْهِ مما يلي الأَرْضَ(١).

١١١٠٤ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا أبو إسرائيل، يعني إسماعيل بن أبي إسحاق المُلائي، عن عطية

= الجَنْبي، عن أبي سعيد، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن خادم النبي ﷺ، سيرد ٤/٣٣٧.

وعن ثوبان عند الترمذي (٣٣٨٩).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٢٧٩٠).

وعن معاذ بن جبل عند الترمذي (٢٥٣٠).

وعن أبي الدرداء عند النسائي ٦/٢٠.

قال السندي: قوله «ثلاثة»، أي: ثلاثة ألفاظ.

قوله: «من رضي بالله رباً»: الظاهر أن المراد أن يقول: رضيت بالله رباً.. الخ، لكن أتى بهٰذا العنوان تنبيهاً على أن مجرد القول لا يكفي ما لم يكن من أهله، فليس له أن يقول: رضيت بالله إلا وأن يكون في القلب قد رضي به رباً، والله تعالى أعلم.

قوله: «والرابعة»، أي: الخصلة الرابعة.

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٧ عن حسن بن موسى، به.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي تارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْن، أَحَدُهُما أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، كتابُ الله حَبْلٌ مَمْدودٌ مِنَ السَّماءِ إلى الأَرْضِ، وعِتْرَتي أَهلَ بَيْتِي، وإنَّهما لَنْ يَفْتَرِقا حتى يَرِدا عليَّ الحَوْضَ»(١).

---

(١) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»، وهٰذا إسناد ضعيف، عطية ـ وهو ابن سعد العوفي ـ ضعيف، وأبو إسرائيل المُلائي وثَّقه يعقوبُ بنُ سفيان، وقال ابنُ معين: صالح الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف، وقال أيضاً: أصحابُ الحديث لا يكتبون حديثه، وضعَّفه النَّسائي والترمذي، وقال العُقيلي: في حديثه وهم واضطراب، وقال ابنُ حبان: منكر الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، ويكتب حديثه، وهو سيىء الحفظ، وقال أبو زرعة: صدوق إلا أنَّ في رأيه غُلُوّاً، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق سيىء الحفظ. قلنا: وقد توبع. الأسود بن عامر: هو شاذان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٦ ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٤)، وأبو يعلى (١٠٢٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني في «الصغير» (٣٦٣) من طريق كثير النوّاء، و(٣٧٦) من طريق هارون بن سعد العجلي، وعبدُالله بنُ الإمام أحمد في زياداته على أبيه في «فضائل الصحابة» (١٧٠) من طريق أبي الجَحّاف داود بن أبي عوف، أربعتهم عن عطية العوفي، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث زيد بن أرقم عند مسلم (٢٤٠٨)، والنسائي (٨١٧٥)، بلفظ: «وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتابُ الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به»، فحثَّ على كتاب الله ورغَّب فيه، ثم قال: «وأهلُ بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله =

= في أهل بيتي»، وسيرد ٤/٣٦٦-٣٦٧.

وقد رواه بإسناد آخر النسائي (٨١٤٨) و(٨٤٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩)، والحاكم ٣/١٠٩ من طرق عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ حديث أبي سعيد. وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي ثابت: قال ابن المديني: لقي ابن عباس وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من الصحابة، ولم يذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣١٣ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر. ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

ورواه الترمذي (٣٧٨٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم. وهو منقطع أيضاً.

ورواه الحاكم ٣/١٠٩ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن محمد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ: «إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموهما، وهما كتاب الله، وأهل بيتي عترتي». وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن سلمة بن كهيل ضعفه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٣٨٠، والجوزجاني، ونقل الحافظ في «اللسان» عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في الضعفاء ابنُ شاهين وابنُ عدي والذهبي. وحسان بن إبراهيم الكرماني: قال ابن عدي: حدث بأفراد كثيرة، وهو عندي من أهل الصدق، إلا أنه يغلط في الشيء ولا يتعمد.

ورواه الطبراني في «الكبير» (٢٦٨١) و(٤٩٧١) - من طريق عبدالله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم مطولاً، وفيه: «فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين» فقال رجل: وما الثقلان؟ قال رسول الله ﷺ: «كتاب الله طَرَفٌ بيد الله، وطَرَفٌ بأيديكم، فاستمسِكوا به لا تَضِلُّوا، والآخر عِترتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض، فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا =

= تعلموهما فإنهما أعلم منكم» وإسناده ضعيف، عبدالله بن بكير الغنوي: قال الساجي: ليس بقوي، وقال الذهبي في «المغني في الضعفاء»: حديثه منكر، وذكر له ابن عدي مناكير. وحكيم بن جبير: قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلَّم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن حبان في «المجروحين»: كان غالياً في التشيع، كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه.

وله شاهد آخر من حديث جابر عند الترمذي (٣٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٨٠) روياه من طريق نصر بن عبدالرحمٰن الكوفي، عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عنه، مرفوعاً في خطبته ﷺ في حجة الوداع بلفظ: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن إخذتُم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»، وإسناده ضعيف لضعف زيد بن الحسن الأنماطي.

وقد رواه مسلم في «صحيحه» (١٢١٨) (١٤٧) ضمن حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ، ولفظه: «وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله»، ولم يذكر العترة في هٰذا الحديث.

وثالث من حديث علي عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٠) من طريقين عن أبي عامر العَقَدي، عن كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عنه، مرفوعاً، بلفظ: «إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، سببه بيد الله، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي»، وإسناده حسن.

وللبزار فيه إسناد آخر، فقد أخرجه (٢٦١٢) «زوائد» عن الحسين بن علي بن جعفر، عن علي بن ثابت (وهو الدهان العطار الكوفي)، عن سعاد بن سليمان، عن أبي إسحاق (وهو السبيعي)، عن الحارث، عن علي، مرفوعاً، بلفظ: «إني مقبوض، وإني قد تركت فيكم الثقلين ـ يعني كتاب الله، وأهل بيتي ـ وإنكم لن =

= تضلوا بعدهما» وهٰذا إسناد ضعيف، الحسين بن علي بن جعفر، قال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال النسائي: صالح، وسعاد بن سليمان: ضعفه أبو حاتم، ولم يذكر فيمن سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط، والحارث ـ وهو ابن عبدالله الأعور ـ ضعيف. وقال شعبة: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث سوى أربعة أحاديث. اهـ. وكان يحيى بن سعيد يحدث من حديث الحارث ما قال فيه أبو إسحاق سمعت الحارث. قلنا: ولم يصرح أبو إسحاق هنا بالسماع.

ورابع من حديث زيد بن ثابت عند عبد بن حميد (٢٤٠)، وابن أبي عاصم (٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) كلهم من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان، عنه، مرفوعاً، بلفظ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»، وإسناده ضعيف، شريك ـ وهو النخعي ـ سيىء الحفظ، والقاسم بن حسان قال البخاري ـ فيما نقله الذهبي في «الميزان» ـ: حديثه منكر، ولا يعرف، وقال الحافظ في «التهذيب»: قال ابن القطان: لا يعرف حاله.

وخامس من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري مطولاً عند الطبراني في «الكبير» (٢٦٨٣) و(٣٠٥٢) من طريقين عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن معروف بن خرَّبوذ، عن أبي الطفيل، عنه، مرفوعاً، وفيه: «وإني سائلكم حين تردون عليَّ عن الثقلين، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، الثقل الأكبر، كتاب الله عز وجل، سَبَبٌ طرفهُ بيد الله، وطرفُه بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا، وعترتي أهل بيتي، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير، أنهما لن ينقضيا حتى يردا عليَّ الحوض»، وإسناده ضعيف، زيد بن الحسن الأنماطي، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وأورد الخطيب البغدادي هٰذا الحديث له في «تاريخ بغداد» ٨/٤٤٢، ومعروف بن خرَّبوذ ضعفه ابنُ معين، وقال أحمد في «العلل» ٢/٥٨: ما أدري كيف حديثه، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقال: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف =

. . . . . .

= إلا به. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما وهم، وقال في مقدمة «الفتح»: ما له في البخاري سوى موضع في العلم، وهو حديثه عن أبي الطفيل، عن علي: حدثوا الناس بما يعرفون... الحديث.

وسادس من حديث أبي هريرة عند البزار (٢٦١٧) «زوائد»، والحاكم ١/٩٣ روياه من طريقين عن داود بن عمرو الضبي، عن صالح بن موسى الطلحي، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «إني خلفت فيكم اثنين لن تضلوا بعدهما أبداً، كتاب الله، ونسبي» لفظ البزار، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن موسى الطلحي، ولفظه عند الحاكم: «وسنتي»، بدل: «ونسبي»، وقد أورده الحاكم شاهداً لحديث ابن عباس عن النبي ﷺ في حجة الوداع: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً، كتاب الله، وسنة نبيه» أخرجه من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عنه، وقال: قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وسائر رواته متفق عليهم، وهٰذا الحديث لخطبة النبي ﷺ متفق على إخراجه في الصحيح: «يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟»، وذكر الاعتصام بالسنة في هٰذه الخطبة غريب، ويحتاج إليها، قلنا: وورد بلفظ: «وسنة نبيه ﷺ» عند ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص٢٦٩ من حديث عمرو بن عوف بإسناد ضعيف.

قال السندي: قوله: «إني تارك فيكم»، أي: بعد موتي.

الثَّقَلين: الثَّقَل، بفتحتين: كل شيء نفيس مصون، ومنه هٰذا الحديث، كذا في «القاموس».

أحدهما أكبر: هو الكتاب، لأنه إمام الكل: العترةِ، وغيرِهم.

حبل ممدود: له ليرتقي به أهل الأرض إلى أهل السماوات، وقد جاء: «الماهر في القرآن مع البررة الكرام»، أي: فعليكم مراعاته بعدي علماً وعملاً =

. . . . . .

= وحفظاً.

وعترتي: كأنه ﷺ جعلهم قائمين مقامه، فكما كان في حياته القرآن والنبي، كذلك بعده القرآن وأهل بيته، ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان، لا في العمل بأقوالهم وآرائهم، بل المرجع في العمل: الكتاب والسنة، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ورد التصريح بأن المراد من قوله ﷺ: «وعترتي أهل بيتي» هو وجوب مراعاتهم ومحبتهم، واجتناب ما يسوؤهم، والاحتراز عما يؤذيهم، في حديث زيد بن أرقم عند مسلم ـ وقد ذكرناه في الشواهد آنفاً ـ ونصه: «وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»، وما ورد مما يفهم منه وجوب الاقتداء بهم، والأخذ بأقوالهم والعمل بها، مثل قوله: «لن تضلوا بعدهما»، أو: «لن تضلوا إن اتبعتموهما»، فأسانيده ضعيفة لا يصلح الاحتجاج بها، كما بسطنا ذلك عند سرد الشواهد، وهذه التثنية: (بعدهما) (اتبعتموهما) من أوهام ضعفة الرواة، ويؤيد ذلك أن النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع لم يذكر سوى وجوب الاعتصام بكتاب الله تعالى، فقال ـ كما عند مسلم من حديث جابر ـ: «تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله»، ولم يذكر العِتْرة، ولما قَفَل من حجة الوداع، ونزل غدير خُمّ، أحسَّ بدنو أجله، وقال: «يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب»، فأوصاهم بالاعتصام بكتاب الله مرة أخرى، وأردف ذلك بتذكيرهم بعترته أهل بيته، فقال: «إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي»، فقولُه هنا: «وعترتي أهلَ بيتي» منصوب بفعل محذوف، يعني: «احفظوا عترتي»، أو: «أذكركم الله في عترتي» كما هو نص مسلم. وهذا المعنى المراد هو الذي فهمه صحابة رسول الله ﷺ، فقد أخرج البخاري (٣٧١٢) عن أبي بكر رضي الله عنه قال: والذي نفسي بيده لقرابةُ رسولِ الله ﷺ أحبُّ إليَّ أن أصل من قرابتي. وأخرج عنه أيضاً (٣٧١٣)، قال: ارقبوا محمداً ﷺ في آل بيته. قال الحافظ في «الفتح»: والمراقبة =

١١١٠٥ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق الفَزَارِي، عن الأَوْزاعي، عن الزُّهْري، عن عَطَاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فَسَأَله[1] عن الهِجْرَةِ، فقال: «وَيْحَكَ، إنَّ الهِجْرَةَ شَأْنُها شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قال: نَعَمْ، قال: «هَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَها؟» قال: نَعَمْ، قال: «هَلْ تَمْنَحُ مِنْها؟» قال: نَعَمْ[2]، قال: «هَلْ تَحْلُبُها يَوْمَ وِرْدِها؟[3]» قال: نَعَمْ، قال: «فاعْمَلْ مِنْ وَراءِ البِحَارِ، فإنَّ الله لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً»[4].

= للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم، فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم. قلنا: وهٰذا موافق لقوله تعالى: ﴿قل لا أسألكُم عليه أجراً إلا المودَّة في القُربىٰ﴾ [الشورى: ٢٣].

(١) في (س) و(ق)، وهامش (ص): يسأله، وفي هامش (س): فسأله، وعليها علامة الصحة.

(٢) قوله: قال «هل تمنح منها»؟ قال: نعم. هٰذه العبارة ليست في (ظ٤).

(٣) في (ق): ورودها، وهي موافقة لإحدى روايات البخاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو المهلبي الأَزْدِي، وأبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه البخاري (١٤٥٢) و(٣٩٢٣) و(٦١٦٥)، ومسلم (١٨٦٥) (٨٧)، وأبو داود (٢٤٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٤٣-١٤٤، وفي «الكبرى» (٨٦٩٩)، وابن حبان (٣٢٤٩) من طريق الوليد بن مسلم، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥ من طريق الوليد بن مَزْيد البيروتي، كلاهما عن الأوزاعي، به. وجاءت عندهم عدا =

١١١٠٦ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سُلَيْمان بن قَرْم، عن عبدالرحمٰن، يعني ابنَ الأصْبَهاني، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَدَّمَ ثَلاثَةً مِنْ وَلَدِهِ حَجَبُوهُ مِنَ النَّارِ»(١).

= البخاري والبيهقي دون قوله: «فهل تحلبها يوم وردها»؟ قال: نعم.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم (٢٦٣٣) و(٣٩٢٣) عن محمد بن يوسف، ووصله مسلم من طريقه (١٨٦٥) عن الأوزاعي، به.

وسيأتي برقم (١١١٠٨) و(١١٦١٩).

قال السندي: قوله فسأله عن الهجرة: هي ترك الوطن، والانتقال إلى المدينة تأييداً وتقوية للنبي ﷺ والمسلمين، وإعانة لهم على قتال الكفرة، وكانت فريضة في أول الأمر، ثم نسخ. فلعل السؤال كان حينئذٍ. أو لعله ﷺ خاف عليه لما كان عليه الأعراب من الضعف، حتى إن أحدهم يقول إن حَصَلَ له مرض في المدينة، أقلني بيعتك. ونحو ذٰلك، ولذٰلك قال: إن شأنها شديد.

قوله: «ويحك»: للترحم.

قوله: «تمنح منها»: تعير ذات اللبن ما دام فيها لبن.

قوله: «يوم وردها»: بكسر واو، أي: نوبة شربها.

قوله: «فاعمل من وراء البحار»، أي: فأتِ بالخير وإن كنت من وراء البحار، ولا يضرك بعدك عن المسلمين.

قوله: «لن يَتِرَكَ»: بكسر التاء المثناة من فوق، أي: لن ينقصك، وإن أقمت من وراء البحار، وسكنتَ أقصى الأرض، فهو من التِّرَة كالعِدَة، والكاف مفعول به، ويمكن جعله من الترك، أي: لا يترك شيئاً من عملك مهملاً، بل يجازيك على جميع أعمالك في أي محل فعلت، لكن الرواية هي الوجه الأول، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قَرْم، وبقية =

١١١٠٧ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن الأَعْمَش، عن سَعْد الطَّائي، عن عَطِيَّة بن سَعْد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ صاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، ولا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، ولا قَاطِعُ رَحِمٍ[1]، ولا كاهِن، ولا مَنَّانٌ»[2].

= رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي، وعبدالرحمٰن ابن الأصبهاني: هو ابن عبدالله بن الأصبهاني الجهني، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وسيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٢٩٦) و(١١٦٨٦).

(١) في (س) و(ص): ولا قاطع، وفي هامشيهما: ولا قاطع رحم، نسخة.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد: وهو العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد الطائي، فقد روى له البخاري، وأصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. معاوية بن عمرو: هو المهلَّبي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد الفَزَاري.

وأخرجه البزار (٢٩٣٢) (زوائد) من طريق عمار بن زريق، عن الأعمش، به.

وأخرجه أيضاً (٢٩٣٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن عطية، به. أسقط من الإسناد سعداً الطائي، فوهم.

قال الدَّارقُطْني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٨ في هٰذا الحديث: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه جرير بن عبدالحميد وعبدالله بن بشر، وقيل: عن حمزة الزيات، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد. وخالفهم أبو إسحاق الفزاري ومندل بن علي، وعمار بن زريق، فرووه عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية، عن أبي سعيد، وهو الصواب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٧٤، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه =

١١١٠٨ ـ حدثنا عبدُالله بنُ الحارث، حدثني الأَوْزَاعي، عن ابنِ شِهَاب، عن عطاء بن يَزيد اللَّيْثي

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ أَعرابياً سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الهِجْرَةِ، فقال: «وَيْحَكَ، إنَّ الهِجْرَةَ شَأْنُها شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إبلٍ؟» قال: نَعَمْ، قال: «أَلَسْتَ تُؤَدِّي صَدَقَتَها؟» قال: بَلىٰ، قال: «أَلستَ تَمْنَحُ مِنْها؟» قال: بَلىٰ، قال: «أَلَسْتَ تَحْلُبُها يَوْمَ وِرْدِها؟[1]» قال: بَلىٰ، قال: «فاعْمَلْ مِنْ وَراءِ البِحَارِ ما شِئْتَ، فإنَّ الله لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً»[2].

١١١٠٩ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدثنا ابنُ وهب، حدثني عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، أن أبا النجيب مولى عبدالله بن سعد حدثه:

= عطية بن سعد وهو ضعيف، وقد وثق.

وسيأتي برقم (١١٧٨١)، ومختصراً برقم (١١٢٢٢) و(١١٣٩٨).

وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٦١٨٠).

قال السندي: قوله: «صاحب خمس»، أي: صاحب خمس خصال.

قوله: «ولا مؤمن بسحر»، أي: مصدق به، أو مؤمن ملتبس بعمل السحر.

قوله: «ولا منان»: لا يعطي شيئاً إلا مَنَّ.

(١) في (ق): ورودها، وهي موافقة لإحدى روايات البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الحارث: وهو ابن عبدالملك المخزومي، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (١١١٠٥).

أن أبا سعيد الخُدري حدثه: أن رجلاً قدم من نجران إلى رسول الله ﷺ وعليه خاتمُ ذهب، فأعرض عنه رسولُ الله ﷺ، ولم يسأله عن شيء، فرجع الرجلُ إلى امرأته، فحدثها، فقالت: إنَّ لك لشأناً، فارجع إلى رسول الله ﷺ، فرجع إليه، فألقى خاتمه وجُبَّةً كانت عليه، فلما استأذن أذن له، وسلَّم على رسول الله ﷺ، فردَّ عليه السلام، فقال: يا رسولَ الله ﷺ، أعرضتَ عني قبلُ حين جئتك، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّكَ جِئْتَنِي وفي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نارٍ» فقال: يا رسولَ الله لقد جئتُ إذاً بجمر كثير، وكان قد قدم بحُلِيٍّ من البحرين، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ ما جئتَ به غَيْرُ مُغْنٍ عنَّا شيئاً إلا ما أَغْنَتْ حِجَارَةُ الحَرَّةِ، ولٰكِنَّهُ مَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيا». فقال الرجل: فقلت: يا رسولَ الله، اعذرني في أصحابك لا يظنُّون أنك سخطتَ عليَّ بشيءٍ[1]. فقام رسولُ الله ﷺ فعذره، وأخبر أن الذي
١٥/٣ كان منه إنما كان لخاتمه الذهب[2].

---

(١) في (ظ٤): لشيء.

(٢) إسناده ضعيف، أبو النجيب ـ ويقال: أبو التُّجيب بالتاء المضمومة ـ لم يرو عنه غير بكر بن سوادة، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن سوادة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. ابن وهب: هو عبدالله أبو محمد المصري، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري.

وأخرجه بتمامه ابن حبان (٥٤٨٩) من طريق حرملة، عن ابن وهب، بهٰذا =

١١١١٠ ـ حدثنا هارونُ بنُ معروف، حدثنا ابنُ وهب قال: أخبرني عمرو، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المَهْري، عن أبيه

= الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/١٧٠، وفي «الكبرى» (٩٥٠١) من طريق عمرو بن السرح، عن ابن وهب، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٧٥-١٧٦، وفي «الكبرى» (٩٥٣٢) من طريق ليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث، به.

قال السندي: قوله: فألقى خاتمه وجُبّة ـ بضم جيم وتشديد باء ـ أي: وألقى جبّة كانت عليه كما ألقى خاتمه، وهٰذا يدل على أنه ألقى اتفاقاً لا أنه فهم كراهة لبس خاتم الذهب.

بجمر كثير: يريد أن ما جاء به من الذهب فهو جمر على هٰذا.

إنَّ ما جئتَ به، أي: إن الذي جئت به من المال، يريد أنها جمر في حق من يراها أحسن من حجارة الحرة، فيتزين بها، وأما من يراها مثل الحجارة وإنما يقضي بها حاجته الدنيوية، فلا تكون في حقِّه جمراً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ثبتت حرمة خاتم الذهب للرجال في غير ما حديث، منها حديث أبي هريرة في الصحيحين البخاري (٥٨٦٤)، ومسلم (٢٠٨٩)، وقد سلف ٢/١٦٣.

ومنها حديث عبدالله بن عمرو عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢١)، وسلف برقم (٦٥١٨)، وفيه أن النبي ﷺ رأى على بعض أصحابه خاتماً من ذهب، فأعرض عنه، فألقاه، واتخذ خاتماً من حديد، فقال: «هٰذا شر، هٰذا حلية أهل النار» فألقاه، فاتخذ خاتماً من ورق، فسكت عنه. وإسناده حسن.

عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لِحْيَان: «لِيَخْرُجْ من كلِّ رجُلَينِ رجلٌ» ثم قال للقاعد: «أيكُم خَلَفَ الخارِجَ في أهلِهِ ومالِهِ بِخَيْرٍ، كان له مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الخارج»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن أبي سعيد مولى المَهْري وأبيه فمن رجال مسلم، ابن وهب: هو عبدالله أبو محمد المصري، وعمرو: هو ابن الحارث المصري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٢٦)، ومن طريقه مسلم (١٨٩٦) (١٣٨)، وأبو داود (٢٥١٠)، والبيهقي في «السنن» ٤٨/٩، وأخرجه الحاكم ٨٢/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٠/٩ من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤٢/٣٢ من طريق حرملة بن يحيى، ثلاثتهم عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وهو عند مسلم كما سلف، وليس ليزيد بن أبي سعيد مولى المَهْري عنده وعند أبي داود سوى هٰذا الحديث.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (١١٣٠١) و(١١٤٦١) و(١١٥٢٧) و(١١٨٦٧).

وفي الباب عن زيد الجهني عند البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥) بلفظ: «من خلف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا»، وسيرد ١١٥/٤ و١١٦.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣٦) بلفظ حديث زيد الجهني، وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٣/٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه رواد بن الجراح، وثقه أحمد في غير حديث سفيان، وكذٰلك ابن معين، وابن حبان، وقال: يخطىء ويخالف، وضعفه جماعة.

وعن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٥٧) بلفظ: «من جهز غازياً أو خلفه في أهله بخير فإنه معنا»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٣/٥، =

١١١١١ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا ابنُ هُبَيرة، عن حنش بن عبدالله

عن أبي سعيد الخدري ـ قال أبي: ليس مرفوعاً[١] ـ قال: «لا يَصْلُحُ السَّلَفُ في القَمْحِ والشَّعِير والسُّلْتِ حتَّى يُفرك، ولا في العِنَبِ والزَّيْتُونِ وأَشْبَاهِ ذٰلك حتَّى يُمَجِّجَ، ولا ذَهَباً عَيْناً بِوَرِقٍ دَيْناً، ولا وَرِق[٢] دَيْناً بذهبٍ عَيْناً»[٣].

= وقال: رواه الطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف، ورجل لم يسم.

قال السندي: قوله: ثم قال للقاعد، أي: لجنس القاعد.

خَلَف، أي: قام مقامه، وصار خليفة له.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٠: فيه إشارة إلى أن الغازي إذا جهز نفسه، أو قام بكفاية من يخلفه بعده، كان له الأجر مرتين.

(١) في (ظ٤): مرفوع.

(٢) في (م): ولا ورقاً.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم غير حسن ـ وهو ابن موسى الأشيب ـ فمن رجال الشيخين، وهو ثقة. حنش بن عبدالله: هو الصنعاني، وابن هُبَيرة: هو عبدالله.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٠٤، ونسبه إلى أحمد، وقال: وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه كلام.

وانظر (١١٠٠٦).

قال السندي: قوله: لا يصلح السَّلَف، بفتحتين: هو على وجهين، أحدهما: قرض لا منفعة فيه للمقرض غير الأجر والشكر، والثاني: أن يُعطي مالاً في سلعة إلى أجل معلوم، وهو المراد هاهنا.

١١١١٢ - حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبير، عن جابر

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنه قال[١]: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول[٢]: «إذا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ في المَسْجِدِ، ثُمَّ رَجَعَ إلى بَيْتِهِ حينئذٍ، فَلْيُصَلِّ في بَيْتِهِ رَكْعَتَيْنِ، ولْيَجْعَلْ لِبيتِهِ[٣] نَصِيباً من صَلاتِهِ، فإنَّ الله جَاعِلٌ في بَيْتِهِ مِنْ صَلاتِهِ خَيْراً»[٤].

= والسُّلْت، بضم سين وسكون لام: حب بين الحنطة والشعير لا قشر له كقشر الشعير، فهو كالحنطة في ملاسته، وكالشعير في طبعه وبرودته.

حتى يفرك: من الفرك: يقال: فرك السُّنْبُلَ: دلكه.

حتى يُمَجِّج: ضبط بضم ياء، وتشديد الجيم الأولى، أي: أدرك وطاب، وصار حلواً. والظاهر أن هٰذا مذهب أبي سعيد رضي الله تعالى عنه.

(١) عبارة: أنه قال، من (ظ٤).

(٢) لفظ: يقول، من (ظ٤).

(٣) في (ص) و(م): في بيته.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولعنعنة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وجابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وسيأتي برقم (١١٥٦٩)، وبإسنادٍ صحيح برقم (١١٥٦٧) و(١١٥٦٨)، وسيخرج هناك.

قال السندي: قوله: «إذا قضى»، أي: أدَّىٰ.

قوله: «صلاة»، أي: مكتوبة.

قوله: «فليصل»، أي: فليجعل الراتبة في بيته للبركة فيه.

١١١١٣ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن عبيدالله بن المغيرة، سَمِعْتُ أبا الهيثم يقول:

سمعت أبا سعيد الخُدْري يقول: رأيتُ بياضَ كَشْحِ رسولِ الله ﷺ وهو ساجِدٌ[١].

١١١١٤ ـ حدثناه موسى[٢]، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عبيدالله[٣] بن المغيرة، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كأنِّي أَنْظُرُ إلى بياضِ كَشْحِ رسولِ الله ﷺ، وهو ساجِدٌ[٤].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني، وعبيدالله بن المغيرة: هو ابن معيقيب السبئي، وأبو الهيثم: هو سليمان بن عمرو بن عبد العُتْواري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٢٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

وانظر ما بعده.

وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عَبَّاس في الرواية (٢٤٠٥).

قال السندي: قوله: رأيت بياض كشح.. إلخ: بيان أنه ﷺ يجافي بين عضديه وما يليهما في السجود.

(٢) في (م): حدثناه موسى: هو ابن داود، وجاء في هامش (س): هو موسى بن داود.

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. موسى: هو ابن داود الضبي.

=

١١١١٥ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن أبي الهَيْثَم

عن أبي سعيد الخُـدْري، قال: باتَ قتادة بن النُّعْمان يقرأ الليل كله بـ: ﴿قُلْ هو الله أحد﴾ فَذُكِرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال النبيُّ عليه السَّلام: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَعْدِلُ نِصْفَ القُرْآنِ أو ثُلُثَهُ»(١).

١١١١٦ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا(٢) ابن لهيعة، عن حَبَّانَ بن واسع، عن أبيه، قال:

سمعت أبا سعيد الخُدْري يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ في ثَوْبٍ فَلْيَجْعَلْ طَرَفَيهِ(٣) على عَاتِقَيْهِ»(٤).

= وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وبقية رجاله ثقات. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني، والحارث بن يزيد: هو الحَضْرمي، وأبو الهيثم: هو سليمان بن عمرو العُتْواري.

قوله: «نصف القرآن» قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٢٢٨: أو نصفه، شك من المحدث لا يجوز أن يكون شكاً من النبي ﷺ، على أنها لفظة غير محفوظة في هٰذا الحديث ولا في غيره، والمحفوظ الثابت الصحيح في هٰذا الحديث وغيره: أنها تعدل ثلث القرآن دون شك.

قلنا: انظر ما سلف برقم (١١٠٥٣).

(٢) في (ظ٤): أخبرنا.

(٣) في (م): طرفه.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله =

١١١١٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، أخبرني جابر

أنه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يشهد أَنَّ رسول الله ﷺ زَجَرَه عن ذٰلك، وزجَره أن يَسْتَقْبِلَ القِبْلَة لِبَوْلٍ[1].

وهٰذا يتلو حديث ابن لهيعة، عن أبي الزُّبير، قال: سألت جابراً عن الرَّجُلِ يشرب وهو قائِمٌ؟ فقال: كُنَّا نكره ذاك. ثم ذكر حديثَ أبي سعيد.

١١١١٨ ـ حدثنا بكر بن عيسى، حدثنا جامعُ بنُ مَطَر الحَبَطِيُّ، حدثنا أبو رُؤْبة شَدَّاد بنُ عِمْران القَيْسي

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ أبا بكر جاء إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني مَرَرْتُ بوادي كذا وكذا، فإذا رجلٌ مُتَخَشِّعٌ حسنُ الهيئةِ يُصَلِّي، فقال[2] له النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ إِلَيْهِ فاقْتُلْهُ».

= ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني، وحبان بن واسع: هو ابن حبان بن منقذ الأنصاري.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٧٢).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٨٨) و(١١٠٨٩).

(٢) في (ظ٤): قال.

قال: فذَهَبَ إليه أبو بكر، فلما رآه على تلك الحال كَرِه أن يَقْتُلَه. فرَجَعَ إلى رسولِ الله ﷺ، قال[1]: فقال النبيُّ ﷺ لعمر: «اذْهَبْ فاقْتُلْهُ»، فذهب عُمَر، فرآه على تلك[2] الحال التي رآه أبو بكر، قال: فكَرِهَ أنْ يَقْتُلَهُ. قال: فرَجَعَ، فقال: يا رسول الله، إنِّي رأيته يُصَلِّي مُتَخشعاً فكَرِهْتُ أَنْ أَقْتلَه. قال: «يا عَلِيُّ اذْهَبْ فاقْتُلْهُ» قال: فَذَهَبَ عليٌّ فلم يَرَه. فرجَعَ عليٌّ فقال: يا رسول الله، إنه لم يره، قال[3]: فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هٰذا وأَصْحَابَهُ يَقْرَؤونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَعُودُونَ فيه[4] حتَّى يَعُودَ السَّهْمُ في فُوقِهِ، فاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ البَرِيَّةِ»[5].

---

(١) كلمة: «قال»، ليست في (ظ٤).

(٢) كلمة: «تلك»، ليست في (ظ٤).

(٣) كلمة: «قال»، ليست في (ظ٤).

(٤) في (س) و(ق) وهامش (ص): إليه.

(٥) إسناده ضعيف، أبو رؤبة شداد بن عمران القيسي مجهول الحال، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٢٦، وفي «الكنى» ٩/٣٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٣٢٩ ـ ونسباه قشيرياً، وقال البخاري: القشيري من قيس ـ، والحافظ في «تعجيل المنفعة» ص١٧٤، ونسبه ثعلبياً!، وذكر في الرواة عنه اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٥٨، ونسبه تغلبياً!. وقد ترجم ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٥٧ لآخر اسمه شداد بن عبدالرحمٰن أبو رؤبة القشيري، وذكر أنه يروي عن أبي سعيد الخدري، وروى عنه أبو حنيفة، فمال الحافظ في =

. . . . . .

= «التعجيل» إلى ترجيح أنهما واحد، اختلف في اسم أبيه ونسبه، لكن جزم ابن حبان أنهما اثنان، وبقية رجاله ثقات. بكر بن عيسى: هو أبو بشر البصري الراسبي.

ثم إن في متنه نكارة بيَّنها السندي كما سيأتي.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ٩/ ٣٠ من طريق حفص بن عمر، عن جامع بن مطر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٢٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! وذكره الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٩٨-٢٩٩، وجوَّد إسناده!

وقوله ﷺ: «إن هٰذا وأصحابه يقرؤون القرآن...» الخ، سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٠٨)، وسيأتي برقم (١١٦٤٨).

وفي الباب نحو هٰذه القصة عن أبي بكرة، سيرد ٥/ ٤٢.

وعن أنس عند أبي يعلى (٩٠).

وعن جابر عند أبي يعلى (٢٢١٥).

قال السندي: ولا يخفى ما في ظاهره من البعد، إذ كيف يكره أبو بكر ثم عمر قتل من أمر النبي ﷺ بقتله، وقد جاء أن عمر استأذن في قتل من قال: إن النبيَّ ﷺ ما عدل في القسمة، وكذا خالد بن الوليد، والنبي ﷺ ما أذن في قتله، وعلل ذٰلك بأنه مصل، والذي يظهر أن هٰذا الرجل المذكور في هٰذه الأحاديث هو ذاك الرجل الذي جاء فيه أنه استأذن عمر في قتله وخالد، ولا يخفى أن استئذان عمر في قتله أصح وأثبت من هٰذه الأحاديث، فهٰذا يقتضي أن في هٰذه الأحاديث شيئاً، ومن نظر في اختلاف عنوان الواقعة في هٰذه الأحاديث لا يستبعد ما قلنا، والله تعالى أعلم.

قلنا: قصة خالد سلفت برقم (١١٠٠٨)، وفيها: قال النبي ﷺ: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم» وإسنادها صحيح على شرط الشيخين، وقصة عمر ستأتي برقم (١١٥٣٧)، وإسنادها صحيح على شرط =

١١١١٩ ـ حدثنا عبدُالصمد بنُ عبدالوارث، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مسلم قال: حدثنا مُطَرِّف، عن خالد بن أبي نَوْف، عن سليط بن أيوب[1] عن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يتوضأ من بئر
١٦/٣ بُضَاعة، فقلت: يا رسول الله تَوَضَّأُ منها وهي يُلقى فيها ما يُلقى من النتن! فقال: «إنَّ الماءَ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»[2].

= الشيخين كذلك. وقد حاول الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٩ أن يجمع بين الروايتين؛ رواية النهي عن قتله، ورواية الأمر بقتله، بما لا مقنع فيه، والله أعلم.

(١) قوله: «عن سليط بن أيوب»، سقط من نسخ المسند، وقد ثبت في «أطراف المسند» ٦/٢٦٩، وفي «تهذيب الكمال» في ترجمة خالد بن أبي نوف، وقد روى المزي الحديث من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد، وثبت أيضاً في مصادر التخريج، فأثبتناه. وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن خالد بن أبي نوف إنما يروي عن سَلِيط بن أيوب، لا عن ابن أبي سعيد الخدري، ويقال: عن محمد بن إسحاق، عن سليط بن أيوب.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، خالد بن أبي نوف وسليط بن أيوب، لم يذكر في الرواة عن كل منهما إلا اثنان، ولم يُؤثر توثيقُهما إلا عن ابن حبان، وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. عبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْملي، ومطرف: هو ابن طريف.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/١٨٦-١٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٧٤، وأبو يعلى (١٣٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٧-٢٥٨، والمزي =

١١١٢٠ - حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر بنُ عَيَّاش، عن الأعمش، عن أبي صالح

= في «تهذيب الكمال» ١١/٣٣٦ من طرق عن عبدالعزيز بن مسلم، به. وسقط اسم سليط من مطبوع الطحاوي.

وأخرج الطيالسي (٢١٥٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٢٥٨ عن قيس بن الربيع، عن طريف، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فأتينا على غدير فيه جيفة، فتوضأ بعض القوم، وأمسك بعض القوم حتى يجيء النبي ﷺ، فجاء النبي ﷺ في أخريات الناس، فقال: «توضؤوا واشربوا، فإن الماء لا ينجسه شيء». وطريف: هو ابن شهاب أبو سفيان السعدي، ضعيف متروك. وقد رواه من طريقه بهٰذا الإسناد ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٣٧-١٤٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٨ من رواية شريك عنه. لكن اختلف فيه على شريك، فقيل: عن شريك، عن طريف، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله، فيما رواه ابن ماجه (٥٢٠)، وقيل: عنه، عن جابر أو أبي سعيد بالشك، فيما رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢. قال البيهقي: وأبو سعيد كأنه أصح.

وأخرج ابنُ ماجه (٥١٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٨ من طريقين عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تَرِدُها السِّباع والكلاب والحُمُر، وعن الطهارة منها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لها ما حملت في بطونها، ولنا ما غبر، طهور» وفي إسناده عبدالرحمٰن بن زيد، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وضعفه ابن المديني جداً، قال البيهقي: لا يحتج بأمثاله، وقد روي من وجه آخر عن ابن عمر، مرفوعاً، وليس بمشهور.

وأخرج عبدالرزاق (٢٥٥) عن معمر، عن ابن أبي ذئب، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ توضأ أو شرب من غدير كان يُلقى فيه لحوم =

عن أبي سعيد الخُـدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وجَلَّ» قالوا: يا رسولَ الله، نرى رَبَّنا. قال: فقال:

= الكلاب، قال: ولا أعلمه إلا قال: والجِيَف، فذكر ذٰلك له، فقال له: «إنَّ الماء لا ينجسه شيء».

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن عبيدالله بن عبدالله بن رافع بن خَديج، عن أبي سعيد، بالأرقام (١١٢٥٧) و(١١٨١٥) و(١١٨١٨).

وقد رُوي حديث بئر بضاعة من رواية سهل بن سعد، فقد قال الحافظ في «التلخيص» ١/١٣ بعد أن أورد حديث أبي سعيد وطرقه، قال: قال ابن القطان: وله طريق أحسن من هٰذه، قال قاسم بن أصبغ في «مصنفه»: حدثنا محمد بن وضاح، حدثنا عبدالصمد بن أبي سكينة الحلبي بحلب، حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، قال: قالوا: يا رسول الله، إنك تتوضأ من بئر بضاعة، وفيها ما ينجي الناس والمحائض والخبث! فقال رسول الله ﷺ: «الماء لا ينجسه شيء». قال قاسم بن أصبغ: هٰذا من أحسن شيء في بئر بضاعة، وقال ابن حزم: عبد الصمد (يعني ابن أبي سكينة) ثقة مشهور، قال قاسم: ويروى عن سهل بن سعد في بئر بضاعة من طرقٍ هٰذا خيرها. قال الحافظ: ابن أبي سكينة الذي زعم ابن حزم أنه مشهور، قال ابن عبدالبر وغير واحد: إنه مجهول، ولم نجد عنه راوياً إلا محمد بن وضاح. قلنا: يعني أن إسناده ضعيف.

وحديث سهل أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٩ من طريق حاتم بن إسماعيل، والدارقطني في «السنن» ١/٣٢ من طريق فضيل بن سليمان، كلاهما عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أمه، قالت: دخلنا على سهل بن سعد في أربع نسوة، فقال: لو سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم ذٰلك، وقد سقيت رسول الله ﷺ منها بيدي. وهٰذا إسناد ضعيف، أم محمد والدة محمد بن أبي يحيى الأسلمي، لم يرو عنها غير ابنها محمد بن أبي =

«هَلْ تَضَارُّونَ في رُؤْيَةِ الشَّمْسِ نِصْفَ النَّهارِ؟» قالوا: لا. قال: «فَتَضَارُّونَ في رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ؟» قالوا: لا. قال: «فإنَّكُمْ لا

= يحيى، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، ومع ذلك حسن إسناده البيهقي، وتحرف في مطبوع «السنن» لفظ: «عن أمه»، إلى: «عن أبيه».

وقوله: «إنَّ الماء لا ينجسه شيء»:

له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٠٠).

وآخر من حديث جابر عند ابن ماجه (٥٢٠)، لكنه مختلف في روايته عن جابر أو أبي سعيد كما سلف في التخريج، وذكرنا قول البيهقي أنه عن أبي سعيد أصح.

وثالث عن أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٥٢١)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٨-٢٩، أخرجاه من طريق رشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عنه، مرفوعاً. بلفظ: «إن الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب على ريحه وطعمه ولونه»، وفي إسناده رشدين بن سعد، وهو ضعيف، قال الدارقطني: لم يرفعه غير رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح، وليس بالقوي، والصواب في قول راشد. قلنا: يعني في روايته مرسلاً. قال الحافظ في «التلخيص»: وصحح أبو حاتم إرساله. قال الدارقطني في «السنن» ١/٢٩: ووقفه أبو أسامة على راشد. ونقل الحافظ في «التلخيص» عن النووي قوله: اتفق المحدثون على تضعيفه.

ورابع من حديث سهل بن سعد عند الدارقطني في «السنن» ١/٢٩.

وخامس من حديث عائشة عند البزار (٢٤٩)، وأبي يعلى (٤٧٦٥)، وفي إسناده شريك بن عبدالله النخعي، وهو ضعيف، وذكره الحافظ في «التلخيص» ١/١٤، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط»، وأبي علي ابن السكن في «صحاحه»، ثم قال: ورواه أحمد من طريق أخرى صحيحة، لكنه موقوف. فالحديث بمجموع طرقه وشواهده يقوى ويصح، وقد صححه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بنُ معين وأبو محمد بن حزم، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ١/١٣، =

= وحسنه الترمذي فيما سيرد برقم (١١٢٥٧).

قال النووي في «المجموع» ١/١٣١: واعلم أن حديث بئر بُضاعة عام مخصوص، خُصَّ منه المتغير بنجاسة، فإنه نجس للإجماع، وخُصَّ منه أيضاً ما دون قلتين إذا لاقته نجاسة. فالمراد الماء الكثير الذي لم تغيره نجاسة لا ينجسه شيء، وهٰذه كانت صفة بئر بُضَاعة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: من بئر بُضاعة: بضم الباء، وبالضاد المعجمة، وأجيز كسر الباء، وحكي بالصاد المهملة. قلنا: قال الشافعي في «الأم» ١/٨: بئر بُضاعة كثيرةُ الماء واسعة كان يُطرح فيها من الأنجاس ما لا يغير لها لوناً ولا طعماً، ولا يظهر له فيها ريح. قال أبو داود بإثر الحديث (٦٧): وقدرتُ أنا بئر بُضاعة بردائي مددته عليها، ثم ذرعتُه، فإذا عرضُها ستة أذرع، وسألت الذي فتح لي البستان، فأدخلني إليه: هل غُيِّر بناؤها عما كانت عليه؟ قال: لا، ورأيتُ فيها ماءً متغير اللون.

قوله: توضأ منها، أي: أتتوضأ. قال السندي في حاشيته على النسائي: ظاهره أنه بصيغة الخطاب، ولذا جزم النووي أنه الصواب، لكن يجوز أن يكون للمتكلم مع الغير، أي: أيجوز لنا التوضؤ منها، وفيه من مراعاة الأدب ما لا يخفى، بخلاف الخطاب.

من النتن: ضبط بفتحتين، قيل: عادة الناس دائماً في الإسلام والجاهلية تنزيه المياه وصونها عن النجاسات، فلا يتوهم أن الصحابة وهم أطهر الناس وأنزههم كانوا يفعلون ذٰلك عمداً مع عزة الماء فيهم، وإنما كان ذٰلك من أجل أن هٰذه البئر كانت في الأرض المنخفضة، وكانت السيول تحمل الأقذار من الطرق وتلقيها فيها، وقيل: كانت الريح تلقي ذٰلك، ويجوز أن يكون السيل والريح تلقيان جميعاً.

لا ينجسه، أي: ما دام لا يغيره، وأما إذا غَيَّره فكأنه أخرجه عن كونه ماءً، فما بقي على الطهورية لكونها صفة الماء، والمُغَيَّر كأنه ليس بماء، والله تعالى =

تَضَارُّونَ في رُؤْيَتِهِ إلَّا كما تَضَارُّونَ في ذٰلِكَ» قال الأعمش: لا[1] تضارون يقول: لا[1] تمارون[2].

= أعلم.

(١) لفظ «لا» في الموضعين ليس في (ظ٤) و(ق)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو بكر بن عياش من رجال البخاري، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٢)، وأبو يعلى (١٠٠٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٩، والآجري في «الشريعة» ص٢٦١، وابن منده في «الإيمان» (٨١٠) من طريق عبدالله بن إدريس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد.

وأخرجه الترمذي (٢٥٥٤) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقال بإثره: وروى عبدالله بن إدريس عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وحديث ابن إدريس عن الأعمش غير محفوظ، وحديث أبي صالح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أصح، وهٰكذا رواه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، وقد روي عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ من غير هٰذا الوجه، مثل هٰذا الحديث، وهو حديث صحيح.

قلنا: إعلال الترمذي لحديث عبدالله بن إدريس بأنه غير محفوظ لا يُسلم له، فقد تابعه أبو بكر بن عياش، وهو ثقة، ولا مانع من أن يكون أبو صالح قد سمعه من أبي هريرة ومن أبي سعيد، وقد روي الحديث عن كليهما من طرق أخرى، ونقل ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٩ عن محمد بن يحيى الذهلي شيخ البخاري: الحديثُ عندنا محفوظ عن أبي هريرة رضي الله عنه، وعن أبي سعيد. =

١١١٢١ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن سعيد بن المسيِّب

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ الصَّفُّ المُقَدَّمُ، وشَرُّها الصَّفُّ المُؤَخَّرُ، وخَيْرُ

= وأخرجه بنحوه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢)، وأبو عوانة ١٦٨/١، وابن منده في «الإيمان» (٨١٨) من طريق حفص بن ميسرة، والبخاري (٧٤٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٠، وابن حبان (٧٣٧٧)، والآجري في «الشريعة» ص٢٦٠، واللالكائي (٨١٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤٤ من طريق سعيد بن أبي هلال، وأخرجه مسلم (١٨٣) (٣٠٣)، وابن أبي عاصم (٤٥٧) و(٦٣٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٧٣-١٧٤، ٣٠٧-٣٠٨، وأبو عوانة ١٦٦/١، وابن منده في «الإيمان» (٨١٦) و(٨١٧)، والحاكم في «المستدرك» ٥٨٢/٤-٥٨٤، والبيهقي في «مستدركات البعث» (٢٥٢) من طريق هشام بن سعد، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٧٣)، ومسلم (١٨٢)، وسلف، ٢٧٥/٢.

وعن جرير بن عبدالله البجلي عند البخاري (٥٥٤)، ومسلم (٦٣٣) (٢١١)، وسيرد ٣٦٠/٤.

وعن أبي رزين العقيلي، سيرد ١١/٤.

وانظر (١١١٢٧).

قال السندي: قوله: «هل تضارون»: بفتح التاء، وتشديد الراء: هل يُصيبكم الضرر بسبب الزحام والدنو والاجتماع؟ فليس في الحديث إثبات جهة المرئي، وإنما فيه نفي الزحام في رؤيته، والله تعالى أعلم.

صُفُوفِ النِّساءِ المُؤَخَّرُ، وشَرُّها المُقَدَّمُ»، وقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ لا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ إذا سَجَدْتُنَّ، لا تَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ»[1].

١١١٢٢ - حدثنا مُصْعَبُ بنُ المِقْدَام وحُجَيْن بن المُثَنَّى قالا: حَدَّثَنا إسرائيل، حدثنا عبدُالله بنُ عِصْمَة العِجْلي، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخُدْرِيَّ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ أَخَذَ الرَّايَةَ فَهَزَّها، ثم قال: «مَنْ يَأْخُذُها بِحَقِّها؟» فجاء فلان فقال: أنا. قال[2]: «أَمِطْ»، ثم جاء رجلٌ، فقال: «أَمِطْ». ثم قال النبيُّ ﷺ: «والَّذي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ، لأُعْطِيَنَّها رَجُلاً لا يَفِرُّ، هَاكَ يا علي». فانطلق حتى فَتَحَ الله عليه خَيْبَرَ وفَدَك، وجاء بعَجْوتهما وقَدِيْدِهما. قال مصعب: بعَجْوَتها وقَدِيْدِها[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: يا معشر النساء..، فهو حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وعبدالله بن محمد بن عقيل حسن الحديث إلا عند المخالفة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٠٩٩٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي مختصراً في «مجمع الزوائد» ٢/٩٣، وقال: رواه أحمد من رواية شريك عن ابن عقيل، ورواه أبو يعلى، ورجاله ثقات ليس فيهم ابن عقيل.

قلنا: سلف مطولاً برقم (١٠٩٩٤)، وخرجناه هناك عن أبي يعلى، وذكرنا شواهده.

(٢) في (ظ٤): فقال.

(٣) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، عبدالله بن عصمة العجلي: هو أبو =

= عُلْوان الحنفي، اختلف في اسم أبيه: عصمة أو عُصْم، وقد رجح الإمام أحمد عُصْم ـ دون هاء ـ، وقال الطبراني: وهو الصواب.

وقد تفرد هو بهٰذا الحديث، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٥: منكر الحديث جداً على قلة روايته، وقال ابن عدي: أنكرت أحاديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء كثيراً، ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس. قلنا: يعني فيما لم ينفرد به، فإن الحُفَّاظ رووه بغير هٰذا اللفظ بأسانيد صحيحة كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مصعب بن المقدام، فقد روى له مسلم، وهو حسن الحديث.

إسرائيل: هو ابن يونُس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٤٦) من طريق حسين بن محمد، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/١٨٥، وقال: تفرد به أحمد، وإسناده لا بأس به، وفيه غرابة. قلنا: لم يتفرد به أحمد، فقد رواه أيضاً أبو يعلى كما رأيت.

وفي الباب في فتح خيبر عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٦٠٨).

وعن أبي هريرة، سلف ٢/٣٨٤.

وعن سهل بن سعد عند البخاري (٣٧٠١)، ومسلم (٢٤٠٦)، سيرد ٥/٣٣٣.

وعن بريدة بن الخصيب، سيرد ٥/٣٥٨.

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٣٧٠٢)، ومسلم (٢٤٠٧).

وعن علي عند النسائي في «الكبرى» (٨٤٠١).

وعن عمران بن حصين عند النسائي في «الكبرى» (٨٤٠٧).

واللفظ عندهم جميعاً بنحو قوله: «لأعطين الراية رجلاً يحبُّ الله ورسولَه، ويحبُّهُ الله ورسولُهُ». =

١١١٢٣ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال عمر: يا رسولَ الله، سَمِعْتُ فلاناً يقول خيراً ذكر أنك أَعْطَيْتَهُ دِينارين. قال: «لٰكِنْ فُلانٌ لا يقولُ ذٰلكَ ولا يُثْنِي بهِ، لقد أَعْطَيْتُهُ ما بَيْنَ العَشَرَةِ إلى المِئةِ ـ أو قال إلى المئتين ـ وإنَّ أَحَدَهُمْ لَيَسْأَلُنِي المسْأَلَةَ فأُعْطِيها إيَّاهُ فَيَخْرُجُ بها مُتَأَبِّطَها وما هِي لَهُم[1] إلا نار» قال عمر: يا رسول الله ﷺ فلم تعطيهم؟ قال: «إنّهُم يَأْبَوْنَ إلاَّ أَنْ يَسْأَلُوني، ويَأْبَى اللهُ لِيَ البُخْلَ»[2].

* ١١١٢٤ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ وسمعته أنا من عثمان ـ، حدثنا

= قال السندي: قوله: «أمِطْ»، أي: تنحَّ واذهب.

قوله: «لا يفر»، أي: ليس من شأنه الفرار.

قوله: «هاك»: بفتح الكاف، أي: خذ، وفي «القاموس»: ها: حرف تنبيه كما في هٰذا، وتكون اسماً لفعل، وهو خذ، ويمدُّ، ويستعملان بكاف الخطاب، ويجوز في الممدودة أن تستغني عن الكاف بتصريف همزتها تصريف الكاف. انتهى. ومن هنا ظهر أنه يجوز مدُّها، وقصره مع الكاف، إلا أن المشهور القصر، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): له.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وقد سلف برقم (١١٠٠٤).

جرير، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد، فذكر نحوه[1].

١١١٢٥ - حدثنا وَهْبُ بنُ جَرير، حدثنا أبي قال: سَمِعْتُ النُّعْمان يحدِّث عن الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ وسُئِلَ أيُّ النَّاس خَيْر؟ فقال: «مُؤْمِنٌ مُجاهِدٌ[2] بِمَالِهِ ونَفْسِهِ في سَبِيلِ الله» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ يَتَّقِي الله، ويَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه البزار (زوائد) (٩٢٤)، وأبو يعلى (١٣٢٧) من طريقين عن جرير، به.

وقد سلف برقم (١١٠٠٤).

(٢) في (ظ٤): يجاهد.

(٣) حديث صحيح، النعمان: وهو ابن راشد الجَزَري - وإن كان ضعيفاً - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه مسلم (١٨٨٨) (١٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١، وابن ماجه (٣٩٧٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٥) - مختصراً -، وأبو عوانة ٥/٥٥، وابن حبان (٦٠٦) و(٤٥٩٩) من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، به. =

١١١٢٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيْل، عن عطية[١]

حدثنا أبو سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الجَنَّةَ يَوْمَ القِيامَةِ صُورَةُ وجوههم على مِثْلِ صورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، والزُّمْرَةُ الثانيةُ على لَوْنٍ أَحْسَنَ مِنْ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ في السَّماءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتانِ، على كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُونَ حُلَّةً يُرَى مُخُّ ساقِها مِنْ وراءِ لُحُومِها ودَمِها وحُلَلِها»[٢].

= وسيأتي بالأرقام (١١٣٢٢) و(١١٥٣٥) و(١١٨٣٨) و(١١٨٤٠).

قال السندي: قوله في «شعب»: بكسر الشين، أي: في وادٍ. «من الشِّعاب»: بكسر الشين، أي: من الأودية؛ يريد المعتزل عن الخَلْق. وفي قوله: «ويدع الناس» إشارة إلى أن صاحب العزلة ينبغي له أن ينظر في العزلة إلى ترك الناس من شره لا إلى خلاصه من شرهم، ففي الأول: تحقير للنفس، وفي الثاني: تحقيرهم.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عطاء، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٤)، وكذلك جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٢٩٣.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العَوْفي.

وأخرجه الترمذي (٢٥٣٥)، والطبراني في «الأوسط» (٩١٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٤٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٩٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٤) من طرق عن فضيل، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٢٠، والترمذي (٢٥٢٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥١) من طريقين عن عطية، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

١١١٢٧ - حدثنا رِبْعي بنُ إبراهيم، حدثنا عبدالرحمٰن بنُ إسحاق، حدثنا زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: سَأَلْنا رسولَ الله ﷺ فَقُلْنا: يا رسولَ الله، هل نَرَى رَبَّنا يومَ القيامة؟ قال: «هَلْ تَضارُّونَ في الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَها سَحَابٌ؟» قال: قلنا: لا. قال: «فَهَلْ تَضارُّونَ في القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سحاب؟» قال: قلنا: لا. قال: «فإنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ كذٰلِكَ يَوْمَ القِيامَةِ، يَجْمَعُ الله الناسَ يَوْمَ القِيَامَةِ في صَعيدٍ واحدٍ» قال: «فَيُقَالُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئاً فَلْيَتْبَعْهُ» قال: فَيَتْبَعُ الذينَ كانوا يَعْبُدُونَ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، فَيَتساقَطُونَ في النَّارِ، ويَتْبَعُ الَّذِينَ كانُوا يَعْبُدُونَ القَمَرَ القَمَرَ، فَيَتَساقَطُونَ في النَّارِ، ويَتْبَعُ

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٢٤٦)، ومسلم (٢٨٣٤)، وسلف (٨١٩٨)، ولفظه عند البخاري «أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين في إثرهم كأشد كوكبٍ إضاءةً، قلوبهم على قلب رجل واحد، لا اختلاف بينهم ولا تباغض، لكل امرىء منهم زوجتان: كل واحدةٍ منهما يُرَىٰ مُخُّ ساقها من وراء لحمها من الحسن...».

وقوله: على كل زوجة سبعون حُلَّة...

سلف أيضاً نحوه من حديث أبي هريرة (٨٥٤٢)، بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن مسعود، موقوفاً عند الترمذي (٢٥٣٤)، وانظر تتمة تخريجه في «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» (٧٣٩٦).

وانظر (١١٧١٥).

الَّذينَ كانوا يَعْبُدُونَ الأوثَانَ الأَوْثَانَ، والَّذِينَ كانوا يَعْبُدُونَ الأَصْنامَ الأَصْنَامَ، فَيَتَساقَطُونَ في النَّارِ»، قال: «وكُلُّ مَنْ[1] كَانَ يَعْبُدُ مَنْ دُونَ الله حَتَّى يَتَساقَطُون في النَّارِ» قال رسول الله ﷺ: «فَيَبْقَى المُؤْمِنونَ ومُنافِقُوهُمْ بَيْنَ ظَهْرَيْهِمْ وبَقَايَا أَهْلِ الكِتابِ». وقلَّلهم بيده قال: «فَيَأْتِيهِمُ الله عزَّ وجَلَّ فَيَقُولُ: أَلا تَتْبَعُونَ ما كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ»، قال: «فَيَقُولُونَ: كُنّا نَعْبُدُ الله، وَلَمْ نَرَ الله، فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ، فلا يَبْقَى أَحَدٌ كان يَسْجُدُ للهِ إلَّا وَقَعَ سَاجِداً، ولا يَبْقَى أَحَدٌ كانَ يَسْجُدُ رِيَاءً وسُمْعَةً، إلَّا وَقَعَ على قَفَاه». قال: «ثُم يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ والأَنبياءُ بناحِيَتَيْهِ، قَوْلُهُمْ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وإِنَّهُ لَدَحْضٌ مَزَلَّةٌ، وإِنَّهُ لَكَلالِيبُ وخَطاطِيفُ»، قال عبدالرحمٰن: ولا أدري لعله قد قال: «تَخْطَفُ النَّاسَ، وحَسَكَةٌ تَنْبُتُ بِنَجْدٍ يُقَالُ لَها السَّعْدان»، قال: وَنعتها لهم. قال: «فأكونُ أنا وأُمَّتِي لأَوَّل[2] مَنْ مَرَّ أَوْ أَوَّلَ مَنْ يُجيز»، قال: «فَيَمُرُّونَ عَلَيْهِ مِثْلَ البَرْقِ، ومِثْلَ الرِّيحِ، ومِثْلَ أَجاويدِ الخَيْلِ والرِّكابِ، فناجٍ مُسَلَّمٌ، ومَخْدُوشٌ مُكَلَّمٌ، ومَكْدُوسٌ في النَّارِ، فإذا قَطَعُوهُ أَوْ فإذا جَاوَزُوه فما أَحَدُكُمْ في حَقٍّ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ له بأَشَدَّ مُناشَدَةً مِنْهُمْ في إِخوانِهِم الَّذين سَقَطُوا في النَّارِ، يَقُولُونَ: أَيْ رَبِّ كُنّا نَغْزُو

١٧/٣

---

(١) في (ظ٤): ما، وهي نسخة السندي، وانظر تعليقه الآتي.

(٢) في (ظ٤) و(ق): أول، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

جَمِيعاً وَنَحُجُّ جَمِيعاً ونَعْتَمِرُ جَمِيعاً، فيم[1] نَجَوْنَا اليَوْمَ وهَلَكُوا؟» قال: «فَيقولُ الله عَزَّ وجَلَّ: انْظُرُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ زِنَةُ دِينارٍ مِن إيمانٍ فأَخْرِجُوهُ». قال: «فَيُخْرَجُونَ»، قال: «ثم يقولُ: مَنْ كانَ في قَلْبِهِ زِنةُ قِيراطٍ من إيمانٍ فأَخْرِجُوهُ»، قال: «فَيُخْرَجُونَ»، قال: «ثم يقولُ: مَنْ كانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ[2] مِنْ إيمانٍ فأَخْرِجُوهُ»، قال: «فَيُخْرَجُونَ» قال: ثم يقول[3] أبو سعيد: بيني وبينكم كتاب الله. قال عبدالرحمٰن: وأظنه يعني قوله: ﴿وإنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بها وكَفَى بنا حاسِبينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، قال: «فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ فَيُطْرَحُونَ في نَهْرٍ يُقَالُ له: نَهْرُ الحَيَوانِ[4]، فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ[5] الحَبُّ في حَمِيلِ السَّيْلِ ألا تَرَوْنَ ما يكونُ من النَّبْتِ إلى الشَّمْسِ يكونُ أَخْضَرَ وما يكونُ إلى الظِّلِّ يكونُ أصفرَ»، قالوا: يا رسولَ الله كأنَّك كنت قد رعيت الغنم؟ قال: «أَجَلْ قد رَعَيْتُ الغَنَمَ»[6].

---

(١) في (ق) و(م): فبم، وهي نسخة السندي، وانظر تعليقه الآتي.

(٢) في (ظ٤) و(ق): من خردل.

(٣) في (ظ٤) و(ق): ويقول.

(٤) في (ظ٤): الحيا.

(٥) في (ظ٤): ينبت.

(٦) إسناده حسن، من أجل عبدالرحمٰن بن إسحاق، وهو المدني، روى له أصحاب السنن، ومسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ربعي بن =

= إبـراهيم: وهو ابن مِقْسَم الأسدي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» والترمذي وأبو داود في «القدر»، وهو ثقة.

وأخـرجـه ابن أبي عاصم في «السنـة» (٤٥٨) و(٦٣٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٧٢، ٣٠٩ من طريق ربعي بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بغير هٰذه السياقة البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٨٣) (٣٠٢)، وأبو عوانـة ١/١٦٨، وابن منده في «الإيمان» (٨١٨) من طريق حفص بن ميسرة، والبخاري (٤٩١٩) و(٧٤٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٠، وأبو عوانة ١/١٦٩، وابن حبان (٧٣٧٧)، والآجري في «الشريعة» ص٢٦٠، واللالكائي (٨١٨)، والبيهقي في «الأسمـاء والصفـات» ص٣٤٤ من طريق سعيد بن أبي هلال، وأخـرجـه مسلم (١٨٣) (٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٧) و(٦٣٥)، وابن خزيمـة في «التـوحيد» ص١٧٣-١٧٤، ٣٠٧-٣٠٨، وأبـو عوانة ١/١٦٦، وابن منده في «الإيمان» (٨١٦) و(٨١٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٥٨٢-٥٨٤، والبيهقي في «مستـدركـات البعث» (٢٥٢) من طريق هشام بن سعد، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨١)، وانظر (١١٠١٦).

قال السندي: قوله: «فليتبعه»: هو من اتبع بالتشديد، أو تبع بالتخفيف.

قوله: «الذين كانوا يعبدون الأوثان»: كأن المراد بها الشياطين والطواغيت دون الأصنام، والله تعالى أعلم.

قوله: «وكل ما كان يعبد»: الظاهر أنه على بناء المفعول، وفي بعض النسخ: من كان، وظاهره أنه على بناء الفاعل، وكل منهما يحتمل العكس، وعلى الوجهين ففي الكلام تقدير، أي: كل معبود من دون الله يتبعه عابدوه حتى يتساقطون، أو: كل عابد من دون الله يتبع معبوده حتى يتساقطون.

قوله: «فيأتيهم الله»، أي: يظهر لهم بوجه لا يعرفون أنه هو.

قولـه: «فيكشف عن ساق»: على بناء الفاعل أو المفعول. قال النووي: =

. . . . . .

= الجمهور على أن الساق هي الشدة، أي: يكشف عن شدة وأمر مهول، وهٰذا مثل تضربه العرب لشدة الأمر، وذٰلك لأن الإنسان إذا وقع في أمر شديد يقال: كشف عن ساقه للاهتمام به. وقيل: المراد هاهنا نور عظيم. وقيل: هي علامة بينه تعالى وبين المؤمنين. وقيل: المراد كشف الخوف وإزالة الرعب عنهم، فتطمئن نفوسهم حينئذٍ.

قلنا: وقد روى العالم الثقة يحيى بن زياد الفراء في «معاني القرآن» ٣/١٧٧: حدثني سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أنه قرأ: ﴿يو سف عن ساق﴾ يريد القيامة والساعة لشدتها، قال: وأنشدني بعض العرب لجد أبي طرفة:

كَشَفَتْ لهم عن سَاقِها وبدا مِنَ الشَّر البراحُ

وهٰذا سند صحيح من فوق الفراء من رجال الشيخين.

وأخرج البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤٥ من طريق أسامة بن زيد عن عكرمة، عن ابن عباس أنه سئل عن قوله تبارك وتعالى: ﴿يوم يكشف عن ساق﴾، قال: إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه من الشعر، فإنه ديوان العرب، أما سمعتم قول الشاعر:

اصبرْ عقاقِ إنَّه شَرٌّ بَاقْ قد سَنَّ قومُك ضَرْب الأعناقْ
وقامت الحربُ بنا على سَاقْ

قال ابنُ عباس: هٰذا يوم كرب وشِدة.

قوله: «لدحض» بفتح دال، وسكون حاء مهملة بتنوين.

قوله: «مزلة» بفتح ميم، وبفتح زاي أو كسرها، ومعناهما جميعاً: الموضع الذي تزل وتزلق فيه الأقدام، ولا تستقر.

قوله: «لكلاليب»: جمع كلوب، بفتح الكاف، وضم اللام المشددة: هي الخطاطيف، وهي جمع خطاف: بضم الخاء المعجمة، وتشديد الطاء المهملة: =

١١١٢٨ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شَيْبَان أبو معاوية، حدَّثنا فِراسُ بنُ يَحْيَى الهَمْدَانِي، عن عَطِيَّة العَوْفي

= وهو حديدة معطوفة الرأس، يعلق عليها اللحم، ويرسل في التنور.

قوله: «وحسكة»: بفتحتين: وهو شوك صلب.

قوله: «فأكون أنا وأمتي»: يحتمل أن المراد أنه أول نبي، وأمته أول أمة في المرور، فلا يلزم تقدم غير الأنبياء عليهم، أو يقال: هو فضل جزئي، فيجوز. أو يقال: إنهم يتقدمون تبعاً، ومثله لا يعد فضلاً للتابع، بل هو فضل للمتبوع.

قوله: «مسلم»: بفتح اللام المشددة.

قوله: «ومخدوش»، أي: من قشر جلده.

قوله: «مكلم»: بفتح اللام المشددة، أي: مجروح.

قولـه: «ومكـدوس»: جاء بالمهملة، بمعنى ملقى في جهنم على التتابع. وبالمعجمة: بمعنى مسوق إليها. قال النووي: أي أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شيء أصلاً. وقسم يجرح ثم يخلص. وقسم يسقط في جهنم.

قوله: «بأشد مناشدة»، أي: أكثر مسألة ممن عليه الحق، أو من الله في خلاصه منه.

قوله: «فبم نجونا»، أي: فبأي سبب حصل الفراق بيننا، مع أن مقتضى الرحمة أنك كما جمعتنا على الخير هناك، تجمعنا هاهنا على جزائه، وتغفر لمسيئنا ولمحسننا.

قوله: «زنة دينار من إيمان»: قيل: المراد به ظاهره. وقال عياض: والصحيح أن المراد به شيء زائد على مجردالإيمان، لأن مجرد الإيمان الذي هو التصديق لا يتجزأ، وإنما هٰذا التجزؤ لشيء زائد عليه من عمل صالح، أو ذكر خفي، أو عمل من أعمال القلب: من شفقته على مسكين، أو خوف من الله تعالى، أو نية صادقة.

قوله: بيني وبينكم، أي: إن لم تصدقوني في صحة الرواية.

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَقَدْ دَخَلَ رَجُلٌ الجَنَّةَ ما عَمِلَ خَيْراً قَطُّ. قال لأَهْلِهِ حِينَ حَضَرَهُ المَوْتُ: إذا أنـا مِتُّ فاحْـرِقُونِي، ثم اسْحَقُوني، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفِي في البَحْرِ ونِصْفِي في البَرِّ، فأَمَرَ الله البَرَّ والبَحْرَ فَجَمَعاهُ، ثمَّ قال: ما حَمَلَكَ على ما فَعَلْت[1]؟ قال: مَخَافَتُكَ. قال: فَغَفَرَ لَهُ لذلك[2]»[3].

١١١٢٩ - حدثنا أبو النضر، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن ليث، عن عمرو بن مُرّة، عن أبي البَخْتَري

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «القُلُوبُ أرْبَعَةٌ: قَلْبٌ أَجْرَدُ فيه مِثْلُ السِّرَاجِ يُزْهِرُ، وقَلْبٌ أَغْلَفُ مَرْبُوطٌ على غِلافِهِ، وقَلْبٌ مَنْكُوسٌ، وقَلْبٌ مُصْفَح، فأمَّا القَلْبُ الأجْرَدُ فَقَلْبُ المُؤمِنِ سِراجُهُ فيهِ نُورُهُ، وأمَّا القَلْبُ الأَغْلَفُ فَقَلْبُ الكافِرِ، وأمَّا القَلْبُ المَنْكُوسُ فقَلْبُ المُنـافِقِ، عَرَفَ ثُمَّ أَنْكَرَ، وأمَّا القَلْبُ المُصْفَح فقَلْبٌ فيه إيمانٌ ونِفَاقٌ، فَمثَلُ الإيمانِ فيهِ كَمَثَلِ البَقْلَةِ يُمِدُّها الماءُ الطَّيِّبُ، ومَثَلُ النِّفَاقِ فيه كمَثَلِ القَرْحَةِ يُمِدُّها القَيْحُ والدَّمُ، فأيُّ المِدَّتَيْنِ غَلَبَتْ على الأُخْرَى غَلَبَتْ عليهِ»[4].

---

(١) في (ظ٤): صنعت، وهي نسخة في هامش (ق)، وقد سلفت في الرواية رقم (١١٠٩٦).

(٢) في (ظ٤) و(ق): بذلك، وقد سلفت في الرواية رقم (١١٠٩٦).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وهو مكرر (١١٠٩٦) سنداً ومتناً.

(٤) إسنـاده ضعيف لضعف ليث، وهـو ابن أبي سُلَيم، ولانقـطاعه، أبو =

١١١٣٠ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاوية شَيْبَان، عن مطر بن طَهْمان، عن أبي الصِّدِّيق الناجي

= البختري ـ وهو سعيد بن فيروز ـ لم يدرك أبا سعيد الخدري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وعمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي أبو عبدالله.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٨٥ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يروه عن شيبان إلا أحمد الوهبي، ولا يروى عن أبي سعيد إلا بهٰذا الإسناد. قلنا: بل رواه عن شيبان أيضاً أبو النضر.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث عمرو، تفرد به شيبان عن ليث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٦٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الصغير»، وفي إسناده ليث بن أبي سُلَيم.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» تفسير قوله تعالى: ﴿الله نور السماوات والأرض﴾ [النور: ٣٥]، والسيوطي في «الدر المنثور» تفسير قوله تعالى: ﴿وقالوا قلوبنا غُلْف﴾ [البقرة: ٨٨]، وجوَّدا إسناده!

قال أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٨٥: ورواه جرير عن الأعمش، فخالف ليثاً، فقال: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن حذيفة، فأرسله. قلنا: قد رواه من هٰذا الطريق ابنُ أبي شيبة ١١/٣٦ و١٥/١٠٨ عن أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد، من حديث حذيفة موقوفاً، وأبو البختري لم يسمع من حذيفة.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» بعد ذكر حديث أبي سعيد: وأخرج ابنُ أبي حاتم عن سلمان الفارسي موقوفاً مثله سواء.

قال السندي: قوله: قلب أجرد، أي: خالٍ عن الغلاف والنفاق، وفي «المجمع»، أي: ليس فيه غل ولا غش، فهو على أصل الفطرة. =

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، أَجْلَى أَقْنَى، يَمْلأُ الأَرْضَ عَدْلاً كما مُلِئَتْ قَبْلَهُ ظُلْماً، يكونُ سَبْعَ سِنين»(١).

= يُزهر: في «القاموس»: زهر السراجُ كمَنَعَ: تلألأ.

أغلف: ذو غلاف يمنع دخول الحق فيه.

مربوط على غلافه: حتى لا يزول، ولعل هٰذا إشارة إلى الختم المذكور في قوله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم﴾ [البقرة: ٧].

منكوس، أي: مقلوب، قُلِبَ حتى خرج منه ما دخل فيه من الخير صورة.

مُصْفَح: بضم فسكون ففتح: هو القلب الذي اجتمع فيه الإيمان والنفاق، والمُصْفَح: هو الذي له وجهان، يلقىٰ أهلَ الكفر بوجه، وأهل الإيمان بوجه.

عَرَفَ، أي: على مقتضى ما ظهر منه، ويحتمل أن الكلام فيمن ارتد، فصار منافقاً بعد أن آمن من صدق قلب.

فيه إيمان ونفاق: كأنه المتردد الذي يغلب عليه الإيمان تارةً، والنفاق أخرى.

يُمدها: من الإمداد، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح دون قوله: «يكون سبع سنين». مطر بن طهمان: وهو الوَرَّاق ـ وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وأخرجه أبو يعلى (١١٢٨) من طريق عدي بن أبي عمارة، عن مطر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٥٧ من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، مرفوعاً، بلفظ: «المهدي =

١١١٣١ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا محمد ـ يعني ابن طلحة ـ، عن الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنِّي أُوشِكُ أَنْ أُدْعَى فأُجِيبَ، وإنِّي تارِكٌ فيكُم الثَّقَلَيْنِ: كِتابَ الله عَزَّ وجَلَّ، وعِتْرَتِي. كِتابُ اللهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّماءِ إلى الأرض، وعِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي، وإنَّ اللَّطِيفَ الخَبِيرَ أَخْبَرَني أَنَّهُما لَنْ يَفْتَرِقا حتَّى يَرِدَا

= منا أهل البيت، أشم الأنف، أقنى، أجلى، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، يعيش هٰكذا، وبسط يساره وأصبعين من يمينه: المسبحة والإبهام، وعقد ثلاثة» وإسناده حسن، عمران القطان: وهو ابن داور، روى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث في المتابعات، وبقية رجاله ثقات. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: عمران ضعيف، ولم يُخرج له مسلم.

وسيأتي بالأرقام (١١١٦٣) و(١١٢١٢) و(١١٢٢٣) و(١١٣١٣) و(١١٣٢٦) و(١١٤٨٤) و(١١٤٨٥) و(١١٦٦٥).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود (٣٥٧١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أجلى»: بالجيم، من الجلاء، أي: أنور وأوضح وأوسع.

قوله: «وأقنى»، أي: أرفع وأعلا، قال الخطابي: الجلاءُ هو انحسار الشعر عن مقدم الرأس، وفي «النهاية»: الأجلى: الخفيف الشعر ما بين النزعتين من الصدغين، والذي انحسر الشعر عن جبهته، والقنا في الأنف: طوله ودقة أرنبته مع حدب في وسطه.

عليَّ الحَوْضَ، فانْظُرُوا[1] بِمَ تَخْلُفُوني فيهما»[2].

١١١٣٢ - حدثنا عبدالملك بنُ عمرو، حدثنا عليُّ بنُ علي، عن أبي المتوكِّل ١٨/٣

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ النبيَّ ﷺ غَرَزَ بين يديه غَرْزاً، ثم غَرَزَ إلى جَنْبِه آخر، ثُمَّ غَرَزَ الثَّالث، فأَبْعَدَه، ثُمَّ قال: «هَلْ تَدْرُونَ ما هٰذا؟» قالوا: الله ورسولُهُ أَعْلَمُ. قال: «هٰذا الإنسانُ، وهٰذا أَجَلُهُ، وهٰذا أَمَلُه، يَتَعاطَى الأَمَلَ، يَخْتَلِجُهُ دُونَ ذٰلِكَ»[3].

---

(١) في (م): فانظروني.

(٢) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «وإن اللطيف الخبير أخبرني أنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض...» وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن طلحة - وهو ابن مصرف اليامي - مختلف فيه، وهو حسن الحديث. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٢١) عن بشر بن الوليد، عن محمد بن طلحة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٧٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٧٩) من طريقين عن الأعمش، به. ولفظ الترمذي: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي» قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وسلف برقم (١١١٠٤)، وذكرنا هناك شواهده ومعناه.

(٣) إسناده جيد، علي بن علي: هو ابن نَجاد بن رفاعة الرفاعي، وثقه ابن معين، وأبو زرعة، ووكيع، والنسائي، وابن عمار، وقال أحمد: لم يكن به بأس، حديثه صالح، وقال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس، ولا يحتج به، وقال الحافظ =

١١١٣٣ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا علي، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فيها إِثْمٌ ولا قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إلَّا أَعْطَاهُ الله بها إِحْدَى ثلاثٍ: إمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وإمَّا أَنْ يَدَّخِرَها لَهُ في الآخِرَة، وإمَّا أَنْ

= في «التقريب»: لا بأس به، رُمي بالقدر، وكان عابداً، وأفرط فيه ابن حبان فقال في «المجروحين» ٢/١١٢: كان ممن يخطىء كثيراً على قلة روايته، وينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد. روى له البخاري في «الأدب المفرد»، و«أصحاب السنن». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود ـ ويقال: ابن دؤاد ـ النَّاجي.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣١١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٩١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن علي بن علي، بهٰذا الإسناد. وقال أبو نعيم في «الحلية»: غريب من حديث أبي المتوكل، لم يروه ـ فيما أعلم ـ إلا ابن علي الرفاعي، ورواه عن علي الكبار، منهم وكيع بن الجراح وطبقته.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٥٤) عن علي بن علي، عن أبي المتوكل، مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٥٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي، وهو ثقة.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية (٣٦٥٢).

قال السندي: قوله: «وهٰذا أجله»، أي: الذي في جنبه.

قوله: «يختلجه»، أي: الأجل، أي: يجتذبه.

قوله: «دون ذٰلك»، أي: دون الأمل.

يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها». قالوا: إذاً نكثر؟ قال: اللهُ أَكْثَرُ»(١).

---

(١) إسناده جيد كسابقه.

وأخرجه البزار (٣١٤٤) (زوائد) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٣٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٣٤٤ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وأخرجه أبو يعلى (١٠١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣١١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٣٤٣-٣٤٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١/٧٥ من طريق شيبان بن فروخ الأيلي، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٣١٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٣٤٤-٣٤٥ من طريق جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/٤٩٣ من طريق محمد بن يزيد أبي هشام، أربعتهم عن علي بن علي، به.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث أبي المتوكل، تفرد برفعه عن علي - فيما أعلم - شيبان، ورواه علي بن الجعد، عن علي، مرسلاً.

قلنا: بل رفعه غيره كما هو مبين في التخريج، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد إلا أن الشيخين لم يخرجاه عن علي بن علي الرفاعي، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣١٤٣) (زوائد) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، به، إلا أن فيه «وإما أن يغفر له بها ذنباً» بدل قوله: «وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها». وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، سعيد بن بشير هو الأزدي الدمشقي، ضعفه الأئمة، ووثقه دحيم، وقال شعبة: صدوق اللسان. وقال البخاري: يتكلمون في حفظه، وهو يحتمل.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٢٩) من طريق محمد بن عبيد الصابوني، عن أبي أسامة، عن ابن عوف، عن سليمان التيمي، عن أبي الصديق الناجي، =

١١١٣٤ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا فُلَيْح، عن سالم أبي النَّضْر، عن بُسْر بن سعيد

عن أبي سعيد قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ فقال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خَيَّرَ عَبْداً بَيْنَ الدُّنْيا وبَيْنَ ما عِنْدَهُ». قال[1]: «فاخْتَارَ ذٰلِكَ العَبْدُ ما عِنْدَ الله» قال: فَبَكَى أبو بكر رضي الله عنه، فعَجِبْنا لِبُكائه أَنْ خَبَّر رسولُ الله ﷺ عن عبدٍ خُيِّرَ، وكانَ[2] رسولُ الله ﷺ

= عن أبي سعيد، به، مرفوعاً. وذكر البيهقي أن الصابوني قد أخطأ فيه، فقال: الصحيح عن أبي أسامة، عن علي بن علي، وروايته عن ابن عوف خطأ، والله تعالى أعلم، ونقل عن أحمد قوله في الصابوني: ولا أراه حفظه.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند الترمذي (٣٥٧٣)، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، وسيرد ٥/٣٢٩.

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف ٢/٤٤٨.

قال السندي: قوله: «يدعو بدعوة ليس فيها إثم»: فيه أن الدعاء بمثل ذٰلك مردود، وهٰذا من رحمته تعالى، قال تعالى: ﴿ولو يُعَجِّلُ اللهُ للنَّاس الشَّرَّ﴾ الآية [سورة يونس: ١١].

قوله: «إحدى ثلاث»: لعل هٰذا هو المراد بنحو قوله: ﴿ادْعُوني أَسْتَجِبْ لكم﴾ [سورة غافر: ٦٠]، وقوله: ﴿أُجِيْبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إذا دَعَانِ﴾ [سورة البقرة: ١٨٦]، وعلى هٰذا لا ينبغي للعبد أن يقول: دعوت، فلم يستجب لي.

قوله: «إما أن يعجل»: من التعجيل.

قوله: نكثر: من الإكثار، أي: الدعاء.

قوله: «الله أكثر»، أي: فضله وعطاؤه أكثر من دعائكم، والله تعالى أعلم.

(١) كلمة «قال» ليست في (ظ٤)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) في (ظ٤) و(ق): فكان.

المُخَيَّر، وكان أبو بكر أَعْلَمَنا به. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ في صُحْبَتِهِ ومَالِهِ أبو بَكْرٍ، ولَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنَ النَّاسِ خَلِيلاً غَيْرَ رَبِّي لاتَّخَذْتُ أَبا بَكْرٍ، ولٰكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ أَوْ مَوَدَّتُهُ، لا يَبْقَى بَابٌ في المَسجِدِ[1] إلَّا سُدَّ إلَّا باب أبي بَكْرٍ»[2].

---

(١) في (ظ٤): لا يبقى في المسجد باب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فُلَيح: وهو ابن سليمان، قال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٢: صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه، لم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفة من أفراده، وهٰذا منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أمية القرشي التيمي، وبُسْر بن سعيد: هو المدني العابد.

وأخرجه البخاري (٣٦٥٤) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد. وسيأتي (١١١٣٥) و(١١١٣٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس في الرواية (٢٤٣٢)، ومسند ابن مسعود في الرواية (٣٥٨٠).

قال السندي: قوله: «خَيَّر عبداً»، قال النووي: أبهمه ليظهر فهم أهل المعرفة.

قوله: «فبكى»: حزناً على فراقه وانقطاع الوحي وغيره.

قوله: «أن خبر»: بالتشديد. في «القاموس» خبره تخبيراً: أخبره، أي: لأن أخبر.

قوله: «أَمَنَّ الناس»، قال العلماء: معناه: أكثرهم جوداً وسماحة بنفسه وماله، وليس هو من المنّ الذي هو الاعتداد بالصنيعة، لأنه أذى مبطل للثواب، ولأن المنة لله ولرسوله في قبول ذٰلك وفي غيره. =

١١١٣٥ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُلَيْح، عن سالمِ أبي النَّضْر، عن عُبَيد بن حُنَيْن وبُسْر بنِ سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ فذكَرَ الحديث[1].

= قوله: «غير ربي»، استثناء منقطع، لأن الخليل من الناس لا يشمل الرب تعالى، ثم الخُلَّة ـ بالضم ـ الصداقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، وتدعو إلى إطلاع المحبوب على سره، والخليل فعيل منه، بمعنى الصديق، وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة، فإن أصله الخَلَّة ـ بالفتح ـ بمعنى الحاجة، والمعنى على الأول: لو جاز لي أن أتخذ صديقاً من الخلق تتخلل محبته في باطن قلبي، ويكون مطلعاً على سِرِّي لاتخذت أبا بكر، لكن محبوبي بهٰذه الصفة هو الله. وعلى الثاني: لو اتخذت من أراجع إليه في الحاجات، واعتمد عليه في المهمات لاتخذت أبا بكر، ولكن اعتمادي في جميع أموري على الله، وهو ملجئي وملاذي.

قوله: «ولكن أخوة الإسلام»، أي: بيننا.

قوله: «باب»، أي: خوخة، وهي الباب الصغير كما جاءت به الروايات صريحاً.

(١) حديث صحيح، إسناد حسن كسابقه. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/٢٢٧، وابن أبي شيبة ١٢/٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٢٧) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد. وجاء في مطبوع «السنة»: عن عبيد بن حنين، عن بسر، وهو خطأ.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٧، ومسلم (٢٣٨٢)، وابن حبان (٦٥٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٧٤ من طرق عن فليح، به. =

١١١٣٦ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا فُلَيْح، عن أبي النَّضْر، عن عُبيد بن حُنَيْن

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّه حَدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، فذكَرَ الحديث[1].

١١١٣٧ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي المَوَالي[2]، حدثني عبدُالرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري قال:

= وأخرجه البخاري (٤٦٦) عن محمد بن سنان، عن فليح، به، إلا أن فيه: «عن عبيد بن حنين، عن بسر بن سعيد». قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٥٩: نقل ابن السكن عن الفربري عن البخاري أنه قال: هٰكذا حدث به محمد بن سنان، وهو خطأ، وإنما هو عن عبيد بن حُنين وعن بسر بن سعيد، يعني بواو العطف.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن كسابقه. سُرَيج: هو ابن النعمان الجوهري، ثقة من رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، والترمذي (٣٦٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٣)، والطحاوي مختصراً في «شرح مشكل الآثار» (١٠٠٢) و(١٠٠٣) من طريق مالك، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٦٣ من طريق المعافى بن سليمان، كلاهما عن فليح، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١١١٣٤)، وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٤): الموال.

أُخبر[1] أبو سعيد بجنازة، فعاد[2] تَخَلَّفَ، حتى إذا[3] أخذ الناسُ مجالسهم، جاء[4]، فلما رآه القومُ تشذَّبوا عنه[5]، فقام بعضُهم ليجلس في مجلسه، فقال: لا، إني سمعتُ النبي ﷺ يقولُ: «إنَّ خَيْرَ المجالسِ أوسَعُها، ثم تنحَّى، وجلس[6] في مجلسٍ واسع[7].

١١١٣٨ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا زهير، عن عبدالله بن محمد، عن حمزة بن أبي سعيد الخدري

---

(١) في هامش (ظ٤): أوذن (نسخة). قلنا: وهو لفظ البخاري في «الأدب المفرد»، والحاكم والقضاعي.

(٢) ضبب فوقها في (س)، وجاء بدلها عند البخاري وعبد بن حميد والقضاعي: فكأنه.

(٣) لفظ «إذا» لم يرد في (ظ٤).

(٤) في (ظ٤) و(ق) و(م): ثم جاء.

(٥) لفظ «عنه» ليس في (ظ٤).

(٦) في (ظ٤): فجلس.

(٧) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي الموالى فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وثقه ابن معين وأبو داود والترمذي والنسائي، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٦) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. =

عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ على هٰذا المنبر: «ما بالُ رِجالٍ يقولُونَ: إنَّ رَحِمَ رسول الله ﷺ لا تَنْفَعُ قَوْمَهُ، بلى والله إنَّ رَحِمي مَوْصُولَةٌ في الدُّنيا والآخِرَةِ، وإنِّي أَيُّها النَّاسُ فَرَطٌ لَكُمْ على الحَوْضِ، فإذا جِئْتُم قال رجلٌ: يا رسولَ الله أنا فُلانُ بنُ

= وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨١)، وأبو داود (٤٨٢٠)، والحاكم ٤/٢٦٩، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٤١)، وفي «الآداب» (٣٠٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٢) و(١٢٢٣) من طرق عن عبدالرحمٰن بن أبي الموال، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، وسكت عنه الذهبي.

وله شاهد من حديث أنس أخرجه البزار (٢٠١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٦٩، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٤٠) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن مصعب بن ثابت، عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس، مرفوعاً، بلفظ: «خير المجالس أوسعها»، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير مصعب بن ثابت، فقد روى له أصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ضعيف، وحسَّن البزار حديثه، وقد وهم الحاكم والذهبي، فصححاه على شرط مسلم! وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥٩، ونسبه إلى البزار والطبراني في «الأوسط»، وقال: وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال البزار ثقات.

قال السندي: قوله: فعاد، أي: فصار.

تخلَّف: تأخر عن الحضور، من التخلُّف، وهو التأخر.

تَشَذَّبوا: تفرقوا.

عنه، أي: عن مكانه.

فلانٍ، وقال آخر[1] : أَنَا فُلانُ بنُ فُلانٍ»، قال لهم: «أما النَّسَبُ فَقَدْ عَرَفْتُهُ، ولٰكِنَّكُمْ أَحْدَثْتُمْ بَعْدِي، وارْتَدَدْتُمُ القَهْقَرى»[2] .

---

(١) في (م): أخوه، وهو تحريف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حمزة بن أبي سعيد الخدري، قال الحافظ في «التعجيل»: لم يذكر فيه ابنُ أبي حاتم جرحاً، ولا ذكروا له راوياً غير ابن عَقِيل، ثم إن في الإسناد اضطراباً، فقد روي عن عبدالله بن محمد ـ وهو ابن عقيل بن أبي طالب ـ هنا، وفي الرواية الآتية برقم (١١١٣٩) عن حمزة بن أبي سعيد، وروي عنه في الرواية الآتية برقم (١١٣٤٥) عن سعيد بن المسيب، وروي عنه عند أبي يعلى (١٢٣٨) عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، وعبدالله بن محمد هٰذا قال أبو زرعة: يختلف عنه في الأسانيد، وقال ابن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه، وقال أحمد: منكر الحديث، وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال مرةً: ليس بذاك، وقال الفلاس: الناس يختلفون عليه، وقال سفيان بن عيينة: كان ابنُ عَقِيل في حفظه شيء، أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو القيسي البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٣٨) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن أبي عامر، بهٰذا الإسناد، إلا أن فيه عبدالرحمٰن بن أبي سعيد بدل حمزة.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٧٤ـ٧٥ من طريق زهير بن محمد، به، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢١) عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٦٤، ونسبه إلى أبي يعلى، وفاته أن ينسبه لأحمد، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد وُثِّق.

وسيأتي بالأرقام (١١١٣٩) و(١١٣٤٥) و(١١٥٩١). =

= وقسمه الأول وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «إنَّ رحمي موصولة في الدنيا والآخرة».

له شاهدٌ من حديث عمر بن الخطاب أخرجه ابنُ سعد ٨/٤٦٣ عن أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عمر، مرفوعاً، بلفظ: «كلُّ نسبٍ وسببٍ منقطعٌ يوم القيامة إلا نسبي وسببي»، وإسناده منقطع، وأخرجه الحاكم ٣/١٤٢ من طريق جعفر بن محمد أيضاً عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن عمر، به، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: منقطع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦٣٥) من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، عن عمر. وهٰذا إسناد مضطرب، فالأول: عن محمد الباقر، عن عمر، والإسناد الثاني: عن محمد الباقر، عن أبيه علي، عن عمر، والثالث: عن محمد الباقر، عن جابر، عن عمر.

وأخرجه الطبراني (٢٦٣٣) عن جعفر بن محمد بن سليمان النوفلي، عن إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن عبدالعزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن علي، عن عمر. وجعفر بن محمد بن سليمان النوفلي لم نجد من ترجم له، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني (٢٦٣٤) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن عبادة بن زياد الأسدي، عن يونس بن أبي يعفور، عن أبيه، عن ابن عمر، عن عمر. وإسناده ضعيف لضعف يونس بن أبي يعفور، فإنه يخطىء كثيراً.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٦/١٨٢ من طريقين عن إبراهيم بن مهران بن رستم المروزي، عن الليث بن سعد القيسي مولى بني رفاعة، عن موسى بن عُلَيّ بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني، عن عمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/١١٤ من طريق سفيان بن وكيع بن الجراح، عن روح بن عبادة، عن ابن جريج، أخبره ابن أبي مليكة، عن حسن بن حسن، عن أبيه، عن عمر. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن وكيع. =

. . . . . .

= وقد زاد ابن كثير نسبته في «التفسير» تفسير قوله تعالى: ﴿فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾ إلى البزار والهيثم بن كليب والضياء في «المختارة».

وشاهد آخر من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٦٢١) عن عيسى بن القاسم الصيدلاني البغدادي، عن عبدالرحمٰن بن بشر بن الحكم المروزي، عن موسى بن عبدالعزيز العدني، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عنه، مرفوعاً بلفظ: «كل سبب ونسب منقطعٌ يوم القيامة إلا سببي ونسبي» أورده الهيثمي في «المجمع» ٩/١٧٣، وقال: ورجاله ثقات.

وأخرجه مطولاً البزار (٢٣٦٣)، وفي إسناده إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، وهو متروك.

وثالث من حديث المسور بن مخرمة، سيرد ٤/٣٢٣ و٣٣٢، وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٠٣، ونسبه إلى الطبراني [٢٠/(٣٠)]، وقال: وفيه أم بكر بنت المسور، ولم يجرحها أحد، ولم يوثقها، وبقية رجاله وثقوا. قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد.

ورابع لا يُفرح به من حديث ابن عمر عند ابن عساكر فيما ذكره ابن كثير في «التفسير»، وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك. فيتقوى الحديث بمجموع هٰذه الشواهد.

وقوله: «وإني أيها الناس فرط لكم على الحوض... الخ»:

له شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٥٨٥) و(٦٥٨٦)، بلفظ: «يردُ عليَّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي، فيُجْلَون عن الحوض، فأقول: يا رب أصحابي، فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدُّوا على أدبارهم القهقرى».

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٣٢٧)، بلفظ: «أنا فرطكم على الحوض، فمن ورد أفلح، ويؤتى بأقوام، فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أي =

١١١٣٩ - حدثنا زكريا بنُ عدي، حدثنا عبيدُالله، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن حمزة بن أبي سعيد الخُدري

عن أبيه، قال: سمعتُ النبي ﷺ على المنبر يقول: فذكر معناه[1].

١١١٤٠ - حدثنا أبو عامر، حدثنا فُلَيْح، عن سعيد بن الحارث

قال: اشتكىٰ أبو هريرة - أو غاب - فصَلَّى بنا[2] أبو سعيد الخُدْرِي، فجَهَرَ بالتَّكْبِير حين افتتح الصَّلاة، وحين ركع، وحين

= رب، فيقال: ما زالوا بعدك يرتدُّون على أعقابهم».

وثالث من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٣٩)، وذكرنا هناك أن حديث الحوض من الأحاديث المتواترة، روي من حديث (٥٧) صحابياً، ذكرهم الكتاني في «نظم المتناثر» ص١٥١.

قال السندي: قوله: «وإني أيها الناس فرط لكم»، أي: متقدم عليكم أهيىء لكم ما تحتاجون إليه، أي: فرط لكم عموماً، فكيف لا ينتفع بي قرابتي.

وقوله: «فإذا جئتم»: لبيان أنه يشترط في ذٰلك البقاء على الإسلام، ولا ينفع بدونه.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، تقدم بسط علته في الرواية التي قبله. زكريا بن عدي: هو الكوفي، وعبيدالله: هو ابن عمرو الرقي، كلاهما من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٦) عن زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف فيما قبله برقم (١١١٣٨)، وسيكرر برقم (١١٥٩١).

(٢) في (ظ٤): لنا، وهي الموافقة لرواية البخاري.

قال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، وحين رَفَعَ رَأْسَهُ من السُّجود، وحين سَجَدَ، وحين قام بين الرَّكْعَتَين، حتى قَضَىٰ صلاتَه على ذٰلك، فلما صَلَّى قيل له: قد اخْتَلَفَ النَّاسُ على صَلاتِكَ، فخَرَجَ فقام عند المِنْبر فقال: أيُّها النَّاس، والله ما أُبالي أَخْتَلَفَتْ صلاتُكُمْ أو لم تَخْتَلِفْ، هٰكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي[1].

١١١٤١ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا زهير، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن عطاء بن يسار

عن أبي هُريرة وأبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد حسن، فليح: هو ابن سليمان الخزاعي، قال الحافظ في «الفتح» ١/١٤٢: صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وسعيد بن الحارث هو المَدَني.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٥٨٠) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٢٥) عن يحيى بن صالح، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨ من طريق يونس بن محمد، كلاهما عن فليح، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٨٦).

وعن أبي هريرة، سلف ٢/٢٣٦.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٢٩.

قال السندي: قوله: قيل له: قد اختلف الناس: لعل ذٰلك بسبب أنهم قد تركوا التكبيرات عند كل رفع وخفض، فحين سمعوا التكبير منه اشتبه عليهم الأمر، والله تعالى أعلم.

يُصِيبُ المَرْءَ المُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ ولا وَصَبٍ، ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ، ولا غَمٍّ ولا أَذىً، حتى الشَّوْكَةِ يُشَاكُها إلَّا كَفَّرَ الله عزَّ وجَلَّ عنه[1] بها مِنْ خطاياه»[2]. ١٩/٣

١١١٤٢ - حدثنا منصور بن سَلَمة، حدثنا أبو الأَشْهَب العُطَارِدي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «ائْتَمُّوا بي يأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُم، فإنَّهُ لا يَزالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حتَّى يُؤَخِّرَهُمُ الله عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) كلمة «عنه» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي. وقد سلف في مسند أبي هريرة (٨٤٢٤) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. منصور بن سلمة هو ابن عبدالعزيز أبو سَلَمة الخُزَاعي، وأبو الأشهب العطاردي: هو جعفر بن حَيَّان.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٤)، ومسلم (٤٣٨)، وأبو داود (٦٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٨٣، وفي «الكبرى» (٨٧٠)، وابن ماجه (٩٧٨)، وأبو يعلى (١٠٦٥)، وابن خزيمة (١٦١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٩، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٢٢٥، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٣ من طرق عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٨٣، وفي «الكبرى» (٨٧١) من طريق الجريري، عن أبي نضرة، به. =

١١١٤٣ ـ حدثنا يزيد بن هارون وعَفَّان قالا: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة قال: أخبرنا عليُّ بن زيد، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ خُطْبة بعد العَصْر إلى مُغَيْربان الشَّمْس حَفِظَها مِنَّا من حَفِظها ونسيها[1] من نَسِيَ، فحَمِدَ الله. قال عَفَّان: وقال حماد: وأكثر حِفْظي أنه قال: بما هو كائنٌ إلى يوم القيامة، فحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «أمَّا بَعْدُ فإنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّ الله مُسْتَخْلِفُكُم فيها، فنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، ألا فاتَّقُوا الدُّنْيا واتَّقُوا النِّساءَ، ألا إنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا على طَبَقَاتٍ شَتَّى، مِنْهُمْ من يُولَدُ مُؤمِناً ويَحْيَا مُؤْمِناً ويَمُوتُ مُؤْمِناً،

= وعلَّقه البخاري عن النبي ﷺ بصيغة التمريض في كتاب الأذان، باب الرجل يأتم بالإمام، ويأتم الناس بالمأموم. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٠٥: هٰذه الصيغة لا تختص بالضعيف بل قد تستعمل في الصحيح أيضاً، بخلاف صيغة الجزم، فإنها لا تستعمل إلا في الصحيح.

وفي الباب عن عائشة عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٤٥٣)، وأبي داود (٦٧٩)، وابن خزيمة (١٥٥٩)، وابن حبان (٢١٥٦).

وسيأتي بالأرقام (١١٢٩٢) و(١١٥١١).

قال السندي: قوله: «ائتموا بي»، أي: اقتدوا بي في أمر الصلاة.

قوله: «من بَعْدَكم»: من الصف الثاني وغيره، والخطاب بأهل الصف الأول أو من بعدكم من أتباع الصحابة، والخطاب بالصحابة مطلق.

قوله: «يتأخرون»: عن الصفوف المتقدمة.

قوله: «حتى يؤخرهم الله عز وجل»: عن رحمته أو جنته.

(١) في (م): ونسيها منا.

ومِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كافِراً ويَحْيَا كافِراً ويموتُ كافراً، ومنهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِناً ويَحْيا مُؤْمِناً ويَموتُ كَافِراً، ومِنْهُم مَنْ يُولَدُ كافِراً ويَحْيَا كافِراً ويموتُ مُؤْمِناً، ألا إنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ تُوقَدُ في جَوْفِ ابن آدَمَ، ألا تَرَوْنَ إلى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وانتِفاخِ أَوْدَاجِهِ، فإذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شيئاً من ذٰلكَ فالأرضَ الأَرضَ، ألا إنَّ خَيْرَ الرِّجالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الغَضَبِ سَريعَ الرِّضَا، وشَرَّ الرِّجالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الغَضَبِ بَطيءَ الرِّضا، فإذا كانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الغَضَبِ بَطِيءَ الفَيْءِ، وسَرِيعَ الغَضَبِ سَرِيعَ الفَيءِ[1]، فإنَّها بها. ألا إنَّ خَيْرَ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ القَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وشَرَّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّىءَ القَضَاءِ سَيِّىءَ الطَّلَبِ، فإذا كان الرَّجُلُ حَسَنَ القَضاءِ سَيِّىء الطَّلب، أو كان سيِّىء القَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ فإنَّها بها، ألا إنَّ لِكُلِّ غادِرٍ لواءً يومَ القِيامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلا وأَكْبَرُ الغَدْرِ غَدْرُ أَمِيرِ عامَّةٍ. أَلا لا يَمْنَعَنَّ رَجُلاً[2] مَهابَةُ النَّاسِ أنْ يَتَكَلَّمَ بالحَقِّ إذا عَلِمَهُ، ألا إنَّ أَفْضَلَ الجهادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطانٍ جَائِرٍ» فلما كان عند مُغَيْرِبانِ الشَّمْسِ قال: «ألا إنَّ مِثْلَ ما بَقِيَ مِنَ الدُّنْيا فيما مَضَى مِنْها مثلَ ما بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هٰذا فيما مَضَى مِنْهُ»[3].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): أو سريع الغضب، وفي (م): وسريع الفيء.

(٢) في (ظ٤): رجل.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو نضرة: هو المنذر بن =

. . . . . .

= مالك العبدي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٦٨٤) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٦)، وأبو يعلى (١١٠١)، والحاكم ٤/٥٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٨٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث تفرد بهٰذه السياقة علي بن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نضرة، والشيخان رضي الله عنهما لم يحتجا بعلي بن زيد، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن جُدْعان صالح الحديث!

وأخرجه الحميدي (٧٥٢) عن سفيان بن عُيينة، والترمذي (٢١٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٩) من طريق حماد بن زيد، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٢٣٧-٢٣٨ من طريق شعبة، ثلاثتهم عن علي بن زيد، به، وعند البغوي زيادة: «ألا وإن هٰذه الأمة توفي سبعين أمة هي آخرها وأكرمها على الله عز وجل». وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح! قلنا: هٰذه الزيادة ستأتي برقم (١١٥٨٧).

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء».

أخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (١٨) من طريق هدبة، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٠) من طريق حماد بن زيد، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤١) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن علي بن زيد، به.

وسيأتي بإسنادٍ صحيح برقم (١١١٦٩).

وقوله: «ألا إن لكل غادر لواء يوم القيامة...»

أخرجه ابن ماجه (٢٨٧٣) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٨). =

. . . . . .

= وقوله: «ألا لا يمنعن رجلاً مهابة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه».
سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠١٧).

وقوله: «ألا إن أفضل الجهاد كلمة حقٍّ عند سلطان جائر»:

أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤١) من طريق يحيى بن سعيد، عن علي بن زيد، به، بلفظ: «وما من كلمة أفضل من كلمة عدل عند إمام جائر».

وأخرجه أبو داود (٤٣٤٤)، والترمذي (٢١٧٤)، وابن ماجه (٤٠١١)، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٣٨-٢٣٩ من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه. قلنا: عطية ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي أُمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٨١)، سيرد ٥/٢٥١، وإسناده لا بأس به.

وآخر من حديث طارق بن شهاب عند النسائي ٧/١٦١، وسيرد ٤/٣١٤، لكن نَصَّ على إرساله أبو حاتم فيما نقله العلائي في «جامع التحصيل» ص٢٤٣-٢٤٤، لأن طارق بن شهاب رأى النبي ﷺ، ولم يسمع منه شيئاً، فتعقبه العلائي بقوله: يلحق حديثه بمراسيل الصحابة. وقال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/٢٢٠: إذا ثبت أنه لقي النبي ﷺ فهو صحابي على الراجح، وإذا ثبت أنه لم يسمع منه فروايته عنه مرسل صحابي، وهو مقبول على الراجح، وقد أخرج له النسائي عدة أحاديث، وذٰلك مصير منه إلى إثبات صحبته. قلنا: فالحديث بهٰذين الشاهدين حسن لغيره.

وقوله: «ألا إن مثل ما بقي من الدنيا فيما مضى منها...»:

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٥٩٣) من طريق المعتمر بن سليمان، عن علي بن زيد، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٨٣) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن =

. . . . . .

= أبي نضرة، به.

وقد سلف نحوه من حديث ابن عمر برقم (٥٩١١)، وهو حديث صحيح.

وسيأتي برقم (١١٥٨٧).

قال السندي: قوله: «إلى مغيربان الشمس»: في «المجمع»: غربت الشمس غروباً ومغيرباناً، وهو تصغير على غير مكبر، كأنه مصغر مغربان.

قوله: «بما هو كائن»، أي: خطب بما هو كائن، أي: من الأمور المتعلقة بالأمة.

قوله: «خضرة»: بفتح خاء وكسر ضاد.

قوله: «حلوة»: بضم مهملة، أي: ترغيب فيها لحسن لونها، وطيب طعمها.

قوله: «مستخلفكم»، أي: جاعلكم متصرفين.

قوله: «فاتقوا الدنيا»، أي: كلها، النساء من جملتها، فإنهن أعظم ضرراً منها.

قوله: «منهم من يولد مؤمناً...» الخ، أي: منهم من يكون على دين واحد على الدوام، إما الإيمان أو خلافه، ومنهم من تصير خاتمته على خلاف ما عليه في أول الأمر، ولعله قاله تحذيراً عن سوء العاقبة، وأن لا يغتر بأول الأمر، فإن العبرة بالخواتيم.

قوله: «جمرة»، أي: كجمرة.

قوله: «إلى حمرة عينيه»: فإن أمثاله من آثار النار.

قوله: «فالأرض الأرض»: بالنصب، أي: فليقصد الأرض. أو بالرفع، أي: فالأرض دافعة له، والمقصود: فليضطجع وليتلبد بالأرض ـ كما في رواية الترمذي ـ، وهٰذا بيان لطريق دفعه بعد بيان عظم مفسدته.

قوله: «فإنها بها»، أي: فإن أحديهما بالأخرى ـ كما في رواية الترمذي ـ، أي: فلا يستحق فاعلهما المدح ولا الذم.

قوله: «خير التجار»: بكسر وتخفيف ككرام، أو بضم وتشديد كحكام. =

١١١٤٤ ـ حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا[١] داود بن أبي هند، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّا بأَرْضٍ مَضَبَّةٍ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: «بلَغَني أَنَّ أُمَّةً مِنْ بني إسرائيل مُسِخَتْ دَوابَّ فما[٢] أدْري أيُّ الدَّوابِّ هي» فلم يَأْمُرْ، ولم يَنْهَ[٣].

١١١٤٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدري، قال: استأذن أبو موسى على عمر

= قوله: «أمير العامة»، أي: الإمام الأعظم، فإنَّ شؤم غدره يعم الرعايا، فيكون أعظم ضرراً.

قوله: «ألا إن أفضل الجهاد»: لأن من جاهد العدو فهو متردِّد بين رجاءٍ وخوف، وبين أن تكون الغلبة له أو لعدوه، وهاهنا الغالب الهلاك والتلف وغضب السلطان، فصار أفضل، وأيضاً الغالب أن الناس يتفقون على تخطئته وتوبيخه، وقَلَّ من يساعده على ذلك بخلاف القتال مع الكفرة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): أخبرنا.

(٢) في (ظ٤): فلا، وجاءت في هامش (ق)، وعليها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٧/٨، وأبو يعلى (١١٨٤)، والبيهقي ٣٢٤/٩، والخطيب في «تاريخه» ٣٣٦/١١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٤٠) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، عن داود، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٣).

ثلاثاً، فلم يَأْذَن له عمر، فرجع، فلقيه عمر، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنِ اسْتَأْذَنَ ثلاثاً، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَه، فَلْيَرْجِعْ». قال: لتأتينَّ على هٰذا ببينة، أو لأفعلنَّ ولأفعلنَّ، فأتى مجلس قومه، فناشدهم الله عزَّ وجل، فقلتُ: أنا معك، فشهدوا له بذٰلك، فخلَّىٰ سبيله[1][2].

١١١٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن قَتادة، عن أبي المتوكل الناجي

عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ،

---

(١) في (م) و(س) و(ص): سبيلهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد - وهو ابن هارون - من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد من رجال مسلم. داود: هو ابن أبي هند، وأبو نَضْرة: هو المُنْذِرُ بن مالك بن قُطَعة العَوَقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦١، ومن طريق ابن ماجه (٣٧٠٦) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٤)، والدارمي ٢/٢٧٤ من طريقين، عن داود، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٤٢٣)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٥)، والترمذي (٢٦٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩)، والبغوي (٣٣١٨) من طريق سعيد بن إياس الجُريري وأبي مسلمة سعيد بن يزيد الأزدي، عن أبي نَضْرة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وفي الباب عن علي وأم طارق مولاة سعد.

وقد سلف برقم (١١٠٢٩).

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً في مسند أبي موسى الأشعري ٤/٤١٠.

فقال: يا رسول الله، إن أخي استُطْلِقَ[1] بَطْنُه، قال: «اسْقِهِ عَسَلاً»، قال: فذهب، ثم جاء، فقال: قد سَقَيْتُه فلم يزده إلا استطلاقاً، قال[2]: «اسْقِهِ عَسَلاً»، فذهب[3]، ثم جاء، فقال: قد سَقَيْتُه فلم يزده إلا استطلاقاً، قال: «اسْقِهِ عَسَلاً»، قال: فذهب، ثم جاء، فقال: قد سَقَيْتُهُ فلم يزده إلا استطلاقاً، فقال له في الرابعة: «اسْقِهِ عَسَلاً»، قال: أظنه قال: فسقاه، فَبَرَأ، فقال رسولُ الله ﷺ في الرابعة: «صَدَقَ اللهُ، وكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ»[4].

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٦٩: بضم المثناة، وسكون الطاء المهملة، وكسر اللام، بعدها قاف، أي: كثر خروج ما فيه، يريد الإسهال.

(٢) في (ظ٤): فقال.

(٣) في (م): قال: فذهب.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وأبو المتوكل الناجي: هو عليُّ بن داود أو دؤاد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٨٥-٨٦، وعبد بنُ حُميد في «المنتخب» (٩٣٨)، وأبو يعلى (١٢٦١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٠٥) و(٧٥٦٠) و(٧٥٦١)، والحاكم ٤/٤٠٢ من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٧٣)، والطبري في «التفسير» =

١١١٤٧ ـ حدثنا حسين، قال: حدثنا شيبان، عن قَتَادة، وحدث عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد الخُدري، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ابنُ أخي قد عَرِبَ بَطْنُه، فقال: «اسْقِ ابنَ أخيكَ عَسَلاً»، قال: فسقاه، فلم يزده إلَّا شدة، فرجع إلى النبي ﷺ ثلاث مرات، فقال له النبي ﷺ في الثالثة: «اسق ابنَ أخيك عسلاً، فإن الله عز وجلَّ قد صدق، وكَذَبَ بَطْنُ ابنِ أخيك»، قال: فسقاه، فعافاه الله عز وجل[1]. ٢٠/٣

= ١٤٠/١٤ من طريق معمر، عن قتادة، عن النبي ﷺ، معضلاً.

وسيأتي بالأرقام (١١١٤٧) و(١١٨٧١) و(١١٨٧٢).

قال السندي: قوله: استُطْلِقَ بطنُه: استطلاقُ البطن: مَشْيُهُ.

«اسقه عسلاً»، أي: ليخرج ما فيه من المادة، وذلك لأن العسل يزيد في الاستطلاق، فإذا كان الاستطلاق عن كثرة المادة الفاسدة في البطن، فاللائق إخراجها باستعمال ما يزيد في الاستطلاق، وعلى هٰذا فهٰذا ليس دواءً للاستطلاق على إطلاقه، بل لمن كان استطلاقُه لكثرة المادة، والله تعالى أعلم.

فَبَرَأ: بفتح الراء.

«صدق الله»: قيل: في قوله: ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: ٦٩]، وقيل: فيما أوحى إليه في خصوص هٰذه القضية.

«وكذب بطنُ أخيك»، أي: فيما أظهر أنه لا يشفيه، فإن استطلاقه بعد استعمال العسل كان منه بمنزلة هٰذا الخبر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام التميمي المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة، =

١١١٤٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا، عن عطيَّة العَوْفي

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «قد أُعْطِيَ كُلُّ نَبِيٍّ عَطِيَّةً، فَكُلٌّ قَدْ تَعَجَّلَها، وإنِّي أَخَّرْتُ عَطِيَّتِي شَفَاعَةً لأُمَّتِي، وإنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلفِئام مِنَ النَّاس، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلقَبِيلَةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلثَّلاثَةِ ولِلرَّجُلَيْنِ وَلِلْرَّجُلِ»(١).

= وأبو الصِّدِّيق: هو بكر بن عمرو.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٠٦) من طريق شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد خالف شيبان شعبةَ في الرواية السابقة بالمتن والإسناد.

قال السندي: قوله: قد عَرِبَ، كسمع، أي: فسد.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وزكريا: هو ابن أبي زائدة. والحديث قسمان، فالأول منه، وهو إلى قوله: «وإني أخَّرتُ عطيتي شفاعة لأمتي»:

أخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٥٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٣)، وأبو يعلى (١٠١٤)، والبزار (٣٤٥٨) «زوائد» من طريقين عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٧١، وقال: رواه البزار وأبو يعلى وأحمد، وإسناده حسن لكثرة طرقه.

ولـه شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٣٠٤)، ومسلم (١٩٨) و(١٩٩)، سلف (٨١٣٢).

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٦٣٠٥)، ومسلم (٢٠٠)، سيرد =

. . . . . .

= ٢١٩/٣.

وثالث من حديث جابر عند مسلم (٢٠١)، سيرد ٣٨٤/٣.

والقسم الثاني، وهو قوله: وإن الرجل من أمتي ليشفع... الخ.

أخرجه الترمذي (٢٤٤٠)، وأبو يعلى (١٠١٣) من طريق الفضل بن موسى، عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وسيرد برقم (١١٦٠٥).

وله شاهد من حديث أنس عند البزار (٣٤٧٣) بلفظ: «إن الرجل ليشفع للرجلين والثلاثة» أخرجه عن زهير بن حرب، والحسين بن مهدي، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس، مرفوعاً، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨٢/١٠، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وآخر بنحوه عند مسلم (١٨٣) ضمن حديث طويل، وفيه: «حتى إذا خلص المؤمنون من النار، فوالذي نفسي بيده، ما منكم من أحد بأشدَّ مناشدةً لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار، يقولون: ربَّنا، كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون، فيقال لهم: أخرجوا من عرفتم»، وقد سلف بسياقة أخرى برقم (١١٠٨١).

وثالث من حديث أبي برزة، سيرد ٢١٢/٤، ولفظه: «إن من أمتي لمن يشفع لأكثر من ربيعة ومضر».

ورابع من حديث أبي أمامة عند الطبراني (٧٦٣٨) بلفظ: «ليدخلن الجنة بشفاعة الرجل الواحد ليس بنبي مثل الحيَّين ـ أو أحد الحيين ـ ربيعة ومضر»، سيرد ٢٥٧/٥ و٢٦١ و٢٦٧.

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٠٥٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك بن فضالة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، مرفوعاً، بلفظ: «يخرج من النار بشفاعة رجل من أمتي أكثر من ربيعة ومضر»، وبرقم (٨٠٥٩) من طريق الفضل بن =

١١١٤٩ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي إبراهيم عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبي ﷺ أحرم وأصحابُه عام الحديبية غير عثمان وأبي قَتَادة، فاستغفر للمُحَلِّقين ثلاثاً، ولِلمُقَصِّرين مرة[1].

= موسى، عن الحسين بن واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، مرفوعاً، بلفظ: «يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من عدد مضر، ويشفع الرجل في أهل بيته، ويشفع على قدر عمله». أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٨٢، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير أبي غالب، وقد وثقه غير واحد، وفيه ضعف.

وخامس من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عبدالله بن أبي الجدعاء، سيرد عند أحمد ٥/٣٦٦ أخرجه عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن خالد، عن عبدالله بن شقيق، عنه، مرفوعاً، بلفظ: «ليدخلن الجنة من أمتي بشفاعة رجل من أمتي أكثر من بني تميم»، وإسناده صحيح على شرط مسلم. وأورده أحمد أيضاً ٣/٤٦٩ و٤٧٠ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وسادس من حديث واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٨)، وفي إسناده سعيد بن بشير، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: عطيَّة، أي: دعوة مستجابة.

للفئام: بكسر الفاء، وهمزة بعدها، أي: للجماعة الكبيرة.

للعُصْبة: بضم، فسكون: لجماعة صغيرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إبراهيم ـ وهو الأشهلي الأنصاري المدني ـ قال أبو حاتم: لا ندري من هو ولا أبوه، وقال الذهبي في «الكاشف» ٣/٢٦٩: مجهول. قلنا: ولم يذكروا في الرواة عنه غير يحيى بن أبي كثير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو =

١١١٥٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرني شُعْبة، عن قَيْس بن مُسْلم، عن طارق بن شهاب، قال:

خَطَب مروان قبل الصَّلاة في يوم العِيْدِ، فقام رَجُلٌ فقال: إنما كانت الصَّلاة قبل الخُطْبة، فقال: تُرِكَ ذٰلك يا أبا فلان، فقام أبو سعيد الخُدْري فقال: أما هٰذا فقد قَضَىٰ ما عليه، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذٰلك أَضْعَفُ الإيمانِ»(١).

= الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٢١٦ (الجزء الذي نشره العمروي)، وأبو يعلى (١٢٦٣)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١٦٩)، والطيالسي (٢٢٢٤)، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي إبراهيم الأنصاري) من طريق هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٦٩) من طريق الأوزاعي، و(١٣٦٨) مختصراً من طريق علي بن المبارك، والمزي في «تهذيب الكمال» من طريق أبان، ثلاثتهم، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٦٢، ونسبه إلى أحمد وأبي يعلى، وقال: وفيه أبو إبراهيم الأنصاري، جهله أبو حاتم، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١١٨٤٧) و(١١٨٤٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٥٧)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٦)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥٩) من طريق =

١١١٥١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا الجُرَيري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَهْلَ النَّارِ الذِينَ لا يُرِيدُ الله عَزَّ وَجَلَّ إِخْرَاجَهُمْ لا يَمُوتُونَ فيها ولا يَحْيَوْنَ، وإنَّ أَهْلَ النَّارِ الذِينَ يُرِيدُ الله عَزَّ وجَلَّ إِخْراجَهُمْ يُمِيتُهُمْ فيها إماتةً حَتَّى يَصِيروا فَحْماً، ثُمَّ يَخْرُجُونَ ضَبَائِرَ فَيُلْقَوْنَ على أَنهارِ الجَنَّةِ ـ أو يُرَشُّ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْهارِ الجَنَّةِ ـ فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ[1] الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ»[2].

= سعيد بن عامر الضُّبعي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٣).

قال السندي: قوله: «تُرِك ذٰلك»، أي: استحق أن يترك لعدم مساعدة الوقت، ولكل وقت حكم يناسبه، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): ينبت.

(٢) حديث صحيح، الجُرَيري: وهو سعيد بن إياس، وإن اختلط ـ وسماع يزيد: وهو ابن هارون، منه بعد اختلاطه ـ متابع، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٣) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وعنده زيادة: «فيسميهم أهلُ الجنة الجهنميين، فيسألون الله أن يرفع ذٰلك الاسم عنهم، فيرفعه عنهم».

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٧، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٤) من طريق سالم بن نوح، عن الجريري، به، وفيه الزيادة. وسالم بن نوح سمع من الجريري بعد الاختلاط، لأنه لم يُدرك أيوب السختياني. قال أبو داود: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٧ـ٢٨٨، من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد الثقفي، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٤) من طريق مهدي بن ميمون، كلاهما عن الجريري، به، وعندهما هٰذه الزيادة إلا أن قوله: فيسألون الله أن يرفع ذٰلك الاسم عنهم. موقوفة. وعبدالوهَّاب بن عبدالمجيد سمع من الجريري قبل الاختلاط، وهو حسن الحديث.

وقد وردت الزيادة من حديث حذيفة عند البيهقي في «البعث» ولفظها: فذكر لي أنهم استعفوا الله من ذٰلك الاسم فأعفاهم. أشار إلى ذٰلك الحافظ في «الفتح» ١١/٤٣٠، ولم نجده في المطبوع من «البعث»، وسيرد حديث حذيفة ٥/٣٩١ دون هٰذه الزيادة.

وأخرج نحو هٰذه الزيادة مرفوعاً ابن حبان (٧٤٣٢) من طريق صالح بن أبي طريف، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٥٣ـ٢٥٤ من طريق عطية العوفي، كلاهما عن أبي سعيد، مرفوعاً. وإسنادهما ضعيف. صالح بن أبي طريف لم يرو عنه غير أبي روق عطية بن الحارث الهمداني، ولم يُؤثر توثيقه عن أحدٍ غير ابن حبان، وإسناد أبي نعيم فيه خارجة بن مصعب: وهو متروك، وعطية العوفي: وهو ضعيف.

ولها شاهد مرفوع لا يُفرح به من حديث المغيرة بن شعبة، أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨٩، وفي إسناده عبدالرحمٰن بن إسحاق أبو شيبة الواسطي، ضعيف، وله مناكير، وهٰذا منها. انظر «الكامل» لابن عدي ٤/١٦١٣.

وأشار إلى هٰذه الزيادة الحافظ في «الفتح» ١١/٤٣٠، وذكر أن مسلماً خرجها من وجه آخر عن أبي سعيد، ولم نجدها فيه.

وأما تسميتهم بالجهنميين، فلها شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٦٥٥٩)، وسيرد ٣/١٣٤.

وآخر من حديث عمران بن حصين عند البخاري (٦٥٦٦)، وسيرد ٤/٤٣٤.

وثالث من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٤٣٣٧).

١١١٥٢ ـ حدثنا يزيد[١]، أخبرنا فُضَيْلُ بنُ مرزوق، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى على جَنازَةٍ وَشَيَّعَها كانَ لَهُ قِيراطَانِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْها وَلَمْ يُشَيِّعْها كانَ لَهُ قِيراطٌ، والقِيراطُ مِثْلُ أُحُدٍ»[٢].

١١١٥٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن أبي نَعَامة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسول الله ﷺ صَلَّى فخَلَع

= وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٦) دون هٰذه الزيادة.

(١) قوله: حدثنا يزيد، سقط من النسخ إلا من (ظ٤)، وقد ثبت في «أطراف المسند» ٦/٢٩٤.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن مرزوق فمن رجال مسلم، وهو مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين والثوري وابن عيينة، وضعفه النسائي والدارمي، فهو حسن الحديث. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البزار (٨٢٤) (زوائد) من طريق الحكم بن مروان، عن فضيل بن مرزوق، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٩، وزاد نسبته إلى أبي يعلى، وقال: وإسناده حسن.

وسيأتي بالأرقام (١١٢١٨) و(١١٩٢٠) بإسناد قوي.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف بإسناد صحيح برقم (٤٤٥٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وشيَّعها، أي: تبعها حتى تدفن.

نعليه، فخلع الناسُ نِعالهم، فلما انصرف قال: «لِمَ خَلَعْتُم نِعالَكُم؟»، فقالوا: يا رسول الله، رأيناك خَلَعْتَ فخلعنا، قال: «إنَّ جِبْرِيلَ أتاني فأَخْبَرَني أَنَّ بهما خَبَثاً، فإذا جَاءَ أَحَدُكُم المَسْجِدَ، فلْيَقْلِبْ نَعْلَهُ، فَلْيَنْظُرْ فيها، فإنْ رَأَى بها خَبَثاً فَلْيُمِسَّهُ بالأَرضِ، ثم لِيُصَلِّ فيهِما»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد: ـ وهو ابن هارون ـ فمن رجال الشيخين، أبو نعامة: هو السعدي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٤١٧، وابن خزيمة (١٠١٧)، والحاكم ١/٢٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٤)، وابنُ سعد في «الطبقات» ١/٤٨٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٠)، وأبو داود (٦٥٠)، والدارمي ١/٣٢٠، وأبو يعلى (١١٩٤)، وابن خزيمة (١٠١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١١، وابن حبان (٢١٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقد وقع اسم حماد بن سلمة في «سنن أبي داود» غير منسوب، فظنه محققه ابن زيد، فوهم.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥١٦) عن معمر، عن أيوب، عن رجل حدثه عن أبي سعيد الخدري، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٠٣ من طريق داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن معمر، بإسناد عبدالرزاق لكنه سمى الرجل أبا نضرة. قال البيهقي في هٰذا الطريق: غير محفوظ، وسيأتي برقم (١١٨٧٧).

وفي الباب عن ابن مسعود عند البزار (٦٠٦) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١١، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧٢)، وفي إسناده أبو حمزة =

١١١٥٤ - حدثنا يزيد، أخبرنا هَمَّام بن يحيى، حدثنا قَتَادة، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: لا أُحَدِّثكم إلا ما سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ، سَمِعَتْهُ أُذناي ووعاه قَلْبي: «إنَّ عَبْداً قَتَلَ تِسْعَةً

= ميمون الأعور، وهو ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٥٦، وقال: ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار، قلنا: هو في «كشف الأستار» برقم (٦٠٥) بلفظ: أن النبي ﷺ خلع نعليه في الصلاة.

وعن عبدالله بن الشِّخِّير عند الطبراني في «الكبير» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٥٦، وقال: وفيه الربيع بن بدر، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة أخرجه البزار (٦٠٤) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عنه، لكنه معلول، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٥: ومن قال فيه عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، فقد وهم.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٠٩٧)، والدارقطني ١/٣٩٩، وفي إسناده محمد بن عبيدالله العرزمي، وهو متروك.

وسيرد من حديث أنس ٣/١٠٠ أن النبي ﷺ صلَّى في نعليه.

قال السندي: قوله: صلى فخلع نعليه، أي: نزعهما عن الرجلين في أثناء الصلاة.

فخلعنا: فيه دليل على أن الأصل في أفعاله المتابعة، ولا يترك ذاك إلا بدليل الخصوص.

خَبَثاً، بفتحتين أو بضم فسكون، وفيه دليل على أن المستقذر شرعاً كالنجاسة إذا لم يدره صحت صلاته، ومن لا يقول به حمله على المستقذر طبعاً كالنخاعة.

فليُمِسَّه بالأرض: وهو دليل على أن من تنجس نعله بأي نجاسة كانت إذا دلك على الأرض طهر، ومن لا يقول به أوَّلَ بما سبق، والله تعالى أعلم.

وتِسْعِينَ نَفْساً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرضِ، فَدُلَّ على رَجُلٍ، فأتاهُ فقال: إنِّي قَتَلْتُ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً، فَهَلْ لي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قال: بَعْدَ قَتْلِ تِسْعَةٍ وتِسْعِينَ نَفْساً؟ قال: فانْتَضَى سَيْفَهُ فَقَتَلَهُ بِهِ، فأَكْمَلَ بِهِ مِئةً، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ التَّوْبَةُ، فسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرضِ، فَدُلَّ على رَجُلٍ، فأتاهُ فقال: إنِّي قَتَلْتُ مِئةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقال: ومَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وبَيْنَ التَّوْبَةِ، اخْرُجْ مِنَ القَرْيَةِ الخَبِيثَةِ التي أَنْتَ فيها إلى القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ قَرْيَةِ كذا وكذا، فاعْبُدْ رَبَّكَ فيها، قال: فَخَرَجَ إلى القَرْيَةِ[1] الصَّالِحَةِ، فَعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ في الطَّرِيقِ قال: فاخْتَصَمَتْ فيه مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ وملائِكَةُ العَذَابِ قال: فقالَ إبْلِيسُ: أَنا أَوْلَى بِهِ، إنَّهُ لَمْ يَعْصِنِي ساعَةً قَطُّ. قال: فقالت ملائِكَةُ الرَّحْمَةِ: إنَّهُ خَرَجَ تائِبَاً» قال هَمَّام: فحدَّثني حُمَيْد الطَّويل، عن بَكْر بن عبدالله المُزَني، عن أبي رافع قال: «فَبَعَثَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ مَلَكاً فاخْتَصَمُوا إلَيْهِ» ثُمَّ رَجَعَ إلى حديث قَتَادة، قال: فقال: «انظُرُوا أَيَّ القَرْيَتَيْنِ كانَ أَقْرَبَ إلَيْهِ، فأَلْحِقُوهُ بأَهْلِها». قال قتادة: فحدَّثنا الحسن قال: «لما عَرَفَ المَوْتَ احْتَفَزَ بِنَفْسِهِ، فَقَرَّبَ الله عَزَّ وجَلَّ مِنْهُ القَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وبَاعَدَ مِنْهُ القَرْيَةَ الخَبِيثَةَ، فأَلْحَقُوهُ بأَهْلِ القَرْيَةِ الصَّالِحَةِ»[2].

---

(١) في (س): الأرض، وفي هامشها: القرية، وعليها علامة الصحة، وفي هامش (ص): الأرض، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو =

٢١/٣ ١١١٥٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا فُضَيْل بن مَرْزُوق، عن عَطِيَّة العَوْفي

= ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٢٢) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) (٤٧) (٤٨)، وابن حبان (٦١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠٢/٣ من طريق شعبة، ومسلم (٢٧٦٦) (٤٦)، وابن حبان (٦١١) من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، كلاهما عن قتادة، به.

وقوله: «فبعث الله عز وجل له ملكاً فاختصموا إليه»، مرسل من رواية أبي رافع وهو نُفَيع الصائغ، وقد جاء مرفوعاً عند مسلم من طريق هشام، عن قتادة، به، بلفظ: «فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجعلوه بينهم».

وقوله: لما عرف الموت احتفز بنفسه... الخ من مراسيل الحسن البصري، وقد جاء مرفوعاً عند البخاري ومسلم من طريق شعبة، عن قتادة، به، ولفظه عند البخاري: «فأدركه الموت، فناءَ بصدره نحوها، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأوحى الله إلى هٰذه أن تقرَّبي، وأوحى الله إلى هٰذه أن تباعدي، وقال: قيسوا ما بينهما فَوُجِدَ إلى هٰذه أقرب، فَغُفِرَ له».

وسيأتي برقم (١١٦٨٧).

قال السندي: قوله: «ثم عرضت له التوبة»، أي: ظهر له أن يتوب إلى الله تعالى.

قوله: «على رجل» من أهل العبادة دون العلم.

قوله: «قال بعد قتل...» الخ: استبعاداً لأن يكون له توبة بعد قتله هٰذا المقدار.

قوله: «فانتضىٰ» بالضاد المعجمة، أي: أخرجه من غمده.

قوله: «على رجل»: هو عالم، وبهٰذا ظهر الفرق بين العالم والعابد، حيث =

عن أبي سعيد الخُـدْري قال: كان رسـولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ حتى نقول: لا يَدَعُها، ويَدَعُها حتى نقول: لا يُصَلِّيها[1].

١١١٥٦ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية العَوْفي[2]

عن أبي سعيد الخدري ـ فقلت لفضيل: رفعه؟ قال: أحسبه قد رفعه ـ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَخْرُجُ إلى الصَّلاةِ: اللَّهُمَّ، إِنِّي

= إن الأول أخرجه من هلاك الآخرة مع حفظ نفسه من هلاك الدنيا، والثاني بالعكس.

قوله: «الخبيثة»، أي: التي لا خير فيها في حق هٰذا الرجل.

قوله: «أولى به»، أي: أولى بأن يكون من أهل إغوائي له.

قوله: «ملكاً»، أي: لهٰذا الاختصام ليقطع ويحكم بينهم.

قوله: «احتفز بنفسه»: الباء للتعدية، أي: دفع نفسه إلى القرية الصالحة ليقرب منها بشيء، وهٰذا دليل على صدقه في عزيمته.

(١) إسناده ضعيف لضعف عطية العَوْفي، وفضيل بن مرزوق: هو الأغر الرَّقَاشي. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٧٠) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (٨٩١)، والترمذي في «جامعه» (٤٧٧)، وفي «الشمائل» (٢٨٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٤٤، ٢/٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٢) من طرق عن فضيل، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب!

وسيأتي برقم (١١٣١٢).

قال السِّنْدي: قوله: «يصلي الضحى»، أي: أنه يصليها أياماً ويتركها أياماً، فإذا صلى نقول: داوم عليها، وإذا ترك نقول: داوم عليه.

(٢) كلمة «العوفي» ليست في (ظ٤).

أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وبِحَقِّ مَمْشَايَ، فإنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً ولا بَطَراً ولا رِياءً ولا سُمْعَةً، خَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ وابتغاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ، وأَنْ تَغْفِرَ لي ذُنُوبي، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلَّا أَنْتَ. وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وأَقْبَلَ اللهُ عليه بوَجْهِهِ حتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاتِهِ»(١).

١١١٥٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا هشام بن أبي عبدالله الدَّسْتَوائي، عن

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وقد روي موقوفاً وهو أشبه.

وأخرجه ابن ماجه (٧٧٨) من طريق الفضل بن الموفق، والطبراني في «الدعاء» (٤٢١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٤) من طريق عبدالله بن صالح العِجْلي، كلاهما عن فضيل بن مرزوق، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١١ عن وكيع بن الجراح، عن فضيل، به، موقوفاً. قال أبو حاتم في «العلل» ٢/١٨٤: الموقوف أشبه.

وله شاهد لا يفرح به من حديث بلال عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٣)، وفي إسناده الوازع بن نافع العُقيلي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك.

قال السندي: قوله: «بحق السائلين عليك»، أي: متوسلاً إليك في قضاء الحاجة وإمضاء المسألة بما للسائلين عندك من الفضل الذي يستحقونه عليك بمقتضى فضلك ووعدك وجودك وإحسانك، ولا يلزم منه الوجوب المتنازع فيه عليه تعالى، لكن لإبهامه الوجوب بالنظر إلى الأفهام القاصرة يحترز عنه علماؤنا الحنفية، ويرون أن إطلاقه لا يخلو عن كراهة.

وقوله: «أشراً» بفتحتين: افتخاراً.

وقوله: «ولا بطراً» بفتحتين: إعجاباً.

وقوله: «بوجهه»، أي: ينظر إليه نظرة رحمة ولطف.

يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ ذات يوم، وصَعِدَ المِنْبَر، وجَلَسْنا حَوْله، فقال: «إنَّ مِمَّا أَخافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ما يَفْتَحُ الله عليكُم[1] مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيا وزِينَتِها» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَوَ يَأْتي الخَيْرُ بالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عنه رسولُ الله ﷺ ورأينا أنَّه يُنْـزَلُ عليه[2]، فقيل له: ما شأنُـكَ تُكَلِّمُ رسـولَ الله ﷺ، ولا يُكَلِّمُك؟ فسُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ عنه الرُّحَضَاء، فقال: «أيْنَ السَّائِلُ؟» وكأنه حَمِدَه فقال: «إنَّ الخَيْرَ لا يَأْتِي بالشَّرِّ، وإنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أوْ يُلِمُّ حَبَطاً، أَلَمْ تَرَ إلى آكِلَةِ الخَضِرَةِ؛ أَكَلَتْ حَتَّى إذا امتـدَّتْ[3] خاصِـرَتـاها واسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطَتْ وَبالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وإنَّ المَالَ حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، ونِعْمَ صاحِبُ المَرْءِ المُسْلِم هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ المِسْكِينَ واليَتِيمَ وابْنَ السَّبِيلِ» أو كما قال النبي ﷺ: «وإنَّ الذي أَخَذَهُ[4] بِغَيْرِ حَقِّهِ كَمَثَلِ الذي

---

(١) في (ظ٤): مما يفتح عليكم، وأشير إلى لفظ الجلالة في (س) و(ص) على أنه نسخة.

(٢) في (ص) و(ق): ينزل عليه جبريل، وأشير إلى كلمة جبريل في (س) على أنها نسخة، وقد ضرب عليها في (ظ٤).

(٣) في (ظ٤) و(س): امتلت، وجاء في هامش (س): امتدت، وعليها علامة الصحة.

(٤) في (ظ٤): مثل الذي يأخذه، وقد استدركت كلمة «مثل» في هامشها، =

يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ القِيامَةِ»[1].

١١١٥٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَكْتُبُوا

= وهي رواية أبي يعلى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٢)، وابن حبان (٣٢٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٠)، والبخاري (٩٢١) و(١٤٦٥) من طريقين، عن هشام، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٢٨)، وابن حبان (٣٢٢٧) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه البخاري (٦٤٢٧)، ومسلم (١٠٥٢) (١٢٢)، والبغوي (٤٠٥١) من طريق زيد بن أسلم، عن عطاء، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٥).

قال السندي: قوله: فسري: على بناء المفعول مخففاً أو مشدداً، أي: أزيل عنه ﷺ ما كان فيه من الحالة عند الإيحاء إليه.

قوله: الرحضاء: بضم الراء وفتح الحاء المهملة، وضاد معجمة ممدودة: هو عرق يغسل الجلد لكثرته.

قوله: حمده، أي: رآه محموداً مرضياً لمبادرته إلى تحقيق العلم.

قوله: «وإن مما ينبت الربيع يقتل»: قد سبق تحقيق هٰذا الحديث، لكن بقي الكلام في تحقيق إعراب هٰذه الرواية، وهي: إما مبنية، على أن «من» في «مما ينبت» تبعيضية، وهي اسم عند البعض، فيصح أن تكون اسم «إن»، ويقتل خبر «إن». أو كلمة ما مقدَّرة قبل يقتل، والموصول مع صلته اسم «إن»، والجار =

عَنِّي شَيْئاً إلَّا القُرْآن، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ القُرْآنِ فَلْيَمْحُهُ»[1].

١١١٥٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَتَيْتَ على راعي إبلٍ فَنَادِ: يا رَاعِيَ الإبلِ، ثلاثاً، فإنْ أَجَابَكَ، وإلَّا فاحْلُبْ واشْرَبْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُفْسِدَ[2]، وإذا أَتَيْتَ على حائِطِ[3] بستانٍ فنادِ: يا صاحِبَ الحائِطِ، ثلاثاً، فإنْ أَجابَكَ، وإلَّا فَكُلْ» وقال رسول الله ﷺ: «الضِّيافَةُ ثلاثةُ أيَّامٍ فما زادَ فَصَدَقَةٌ»[4].

= والمجرور، أعني مما ينبت» خبره، واعتبار ضمير الشأن لا يكفي، لأن قوله: مما ينبت الربيع يقتل لا يظهر الارتباط فيه ولا إعرابه إلا بما قلنا، والله تعالى أعلم.

وقوله: «وإن المال حلوة خضرة» قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٢/٧٩٣: يريد أن صورة الدنيا ومتاعها حسنة المنظر مونقة، تعجب الناظر، ولذلك أُنِّث، والعرب تسمي الشيء المشرق الناضر خضراً، تشبيهاً له بالنبات الأخضر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام بن يحيى: هو العَوْذِي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٠٨)، والدارمي ١/١١٩، وابن أبي داود في «المصاحف» ص٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف همام في مطبوع الدارمي إلى هشام!

وقد سلف برقم (١١٠٨٥).

(٢) في (ظ٤): أن لا تفسد.

(٣) في (س) و(ص): على حال حائط، وضبب فوق كلمة «حال» في (س).

(٤) حديث حسن . يزيد بن هارون، سمع من الجريري: وهو سعيد بن =

١١١٦٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا أبو مَسْعُود الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فمَررنا بِنَهَرٍ فيه ماءٌ من ماء السَّماء، والقومُ صِيامٌ، فقال رسول الله ﷺ: «اشْرَبُوا» فلم يَشْرَبْ أحد، فشَرِبَ رسولُ الله ﷺ وشَرِبَ القَوْمُ[1].

١١١٦١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شُعْبة، عن عاصم[2]، عن أبي المتوكِّل

= إياس بعد الاختلاط. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٤) و(١٢٨٧)، وابن حبان (٥٢٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٩٩، ٦/٢٠٣-٢٠٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٩-٣٦٠ من طريق يزيد بن هارون، وعندهم: «ولا يحملن» بدلاً من: «من غير أن تفسد».

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٣٠٠)، والحاكم ٤/١٣٢ من طريق يزيد بن هارون، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم! ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وقد سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر (١١٣٢٥).

(١) حديث صحيح، يزيد: وهو ابن هارون ـ وإن سمع من الجريري: وهو سعيد بن إياس بعد الاختلاط ـ توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدي.

وسيأتي برقم (١١٤٢٣)، وسيخرج هناك، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «اشربوا» الخ: فيه يجوز للمسافر الإفطار من غير عذر بعد أن شرع في الصوم.

(٢) في (م): عن أبي عاصم، وهو خطأ.

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «إذا أتى الرَّجُلُ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرادَ العَوْدَ تَوَضَّأَ»(١).

١١١٦٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن ذَكْوَان

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ على رَجُلٍ من الأَنصار، فأرسل إليه، فخَرَجَ ورَأْسُهُ يَقْطُرُ. فقال له: «لَعَلَّنا أَعْجَلْناكَ» قال: نَعَمْ، يا رسولَ الله. فقال: «إذا أُعْجِلْتَ أو أُقْحِطْتَ فلا غُسْلَ عَلَيْكَ، عَلَيكَ الوُضُوءَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال: ابن دُؤاد - النَّاجي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٥)، وابن خزيمة (٢١٩) من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٩ من طريق يوسف بن يعقوب، وابن خزيمة (٢٢١)، وابن حبان (١٢١١)، والحاكم في «المستدرك» ١/١٥٢، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٤، و٧/١٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١) من طريق مسلم بن إبراهيم. أربعتهم عن شعبة، به.

وزاد مسلم بن إبراهيم في روايته عن شعبة: «فإنه أنشط للعود». وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، إنما أخرجاه إلى قوله: «فليتوضأ فقط» ولم يذكرا فيه: «فإنه أنشط للعود»، وهٰذه لفظة تفرد بها شعبة عن عاصم، والتفرد من مثله مقبول عندهما، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١١٠٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة، وذكوان: =

١١١٦٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة قال: سمعتُ زيداً أبا الحَوَاري، قال: سمعتُ أبا الصِّدِّيق يحدِّث

• عن أبي سعيد الخُدْري قال: خشينا أن يكون بعد نبينا حَدَث، فسألْنا رسولَ الله ﷺ فقال: «يَخْرُجُ المَهْدِيُّ في أُمَّتِي خَمْساً أو سَبْعَاً أو تِسْعاً». زيدٌ الشَّاك قال: قلنا[1]: أيُّ شيء؟ قال: «سِنِينَ» ثم قال: «يُرْسِلُ السَّماءَ عَلَيْهِمْ مِدْراراً، ولا تَدَّخِرُ الأَرْضُ مِنْ نَباتِها شيئاً، ويكُونُ المالُ كُدُوساً». قال: «يَجِيءُ الرَّجُلُ ٢٢/٣

= هو أبو صالح السَّمَّان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٩، ومسلم (٣٤٥)، وابن ماجه (٦٠٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٥)، والبخاري (١٨٠)، وأبو عوانة ١/٢٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٤، وابن حبان (١١٧١)، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٥ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٠٧) و(١١٨٩٤)، وانظر (١١٢٤٣) و(١١٤٣٤).

قال السندي: قوله: «لعلنا أعجلناك» حتى اغتسلت قبل أن تنزل.

قوله: «إذا أعجلت»: على بناء المفعول، أي: أعجلك أحد عن الإنزال.

قوله: «أو أقحطت»: على بناء المفعول، أي: حبست عن الإنزال، والحاصل أنك إذا جامعت ثم ما أنزلت بسببٍ من الأسباب، فلا غُسْل عليك. والجمهور على أنه منسوخ بحديث: «إذا التقى الختانان»، بل قيل: إنه مما أجمع المتأخرون على نسخه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): قلت.

إِلَيْهِ فَيقولُ: يا مَهْدِيُّ أَعْطِني أَعْطِني». قال: «فَيَحْثِيَ[1] لَهُ في ثَوْبِهِ ما اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَ»[2].

---

(١) في (ظ٤): فَيُحْثَىٰ، وهي نسخة في هامش (س) و(ص) و(ق)، وقد ضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده ضعيف لضعف زيد أبي الحواري: وهو ابنُ الحَواري العَمِّي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وأخرجه الترمذي مختصراً (٢٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «ويرسل السماء عليهم مدراراً، ولا تدخر الأرض من نباتها شيئاً، ويكون الماء كدوساً»، وقال: هٰذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٠٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٥٧، والحاكم في «المستدرك» ٤/٥٥٨ من طريق عمارة بن أبي حفصة، عن زيد العَمِّي، به، وقال ابن عدي: وهٰذا الحديث مداره على زيد العمي، وبه يعرف.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٤/٤٦٥ من طريق عمر (في التلخيص: عمرو) بن عبيدالله العدوي، عن معاوية بن قرة، عن أبي الصديق، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: سنده مظلم. قلنا: فيه عمر (عمرو) بن عبيدالله، لم نجد من ترجم له، فهو مجهول.

وأخرج بنحوه الحاكم أيضاً ٤/٥٥٧-٥٥٨ عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي، عن سعيد بن مسعود: وهو المروزي، عن النضر بن شُميل، عن سليمان بن عبيد، عن أبي الصديق، به، مرفوعاً، ولفظه: «يخرج في آخر أمتي المهدي، يسقيه الله الغيث، وتُخرج الأرض نباتها، ويُعطي المال صَحَاحاً، وتكثر الماشية، وتعظم الأمة، يعيش سبعاً أو ثمانياً. يعني حججاً». وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح. قلنا: رجاله جميعهم ثقات، وسليمان بن عبيد: وهو السلمي البصري، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: =

١١١٦٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن زَيْد أبي الحَوَاري، قال: سَمِعْتُ أبا الصِّدِّيق يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا نَبِيعُ أمهاتِ الأَولاد على عهدِ رسولِ الله ﷺ(١).

= صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/١٢٩، ولم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (١١١٣٠)، وسيأتي نحوه مختصراً أيضاً برقم (١١٣١٣).

قال السندي: قوله: «يرسل السماء عليهم مدراراً»: المراد بالسماء السحاب، والمدرار: كثير الدرور.

قوله: «كدوساً»: ضبط بضم الكاف، أي: مجتمعاً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٠) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٤٨ -، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤١)، والدارقطني ٤/١٣٥-١٣٦، من طريق خالد بن الحارث، والحاكم ٢/١٩ من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث جابر بإسناد صحيح، سيرد ٣/٣٢١. قال البيهقي: ليس في شيء من هٰذه الأحاديث أن النبيَّ ﷺ علم بذٰلك، فأقرهم عليه.

وتعقبه السندي بقوله: لا يخفى أن الجمهور على أن حكم مثله الرفع، وما ذكر هٰذا القائل (يعني البيهقي) احتمال بعيد يؤدي إلى فسادِ أدلة كثيرة، والجمهور على أن هٰذا كان قبلَ النسخ، ثم نُسِخَ.

وانظر (١١٦٤٧) و(١١٨٣٩).

١١١٦٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن زيد أبي الحَوَاري، قال: سمعتُ أبا الصِّدِّيق يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا نتمتع على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ بالثَّوْبِ[1].

١١١٦٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خالد، عن عكرمة

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعَمَّار: «تَقْتُلُهُ[2] الفِئَةُ الباغِيَةُ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البزار (١٤٤١) (زوائد) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وقال: إنما كان الإذن في المتعة ساعةَ أُذِنَ فيها رسول الله ﷺ، ثم نهى عنها، وحرَّمها إلى يوم القيامة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٦٤، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح! قلنا: زيد بن أبي الحواري وهو العَمِّي لم يرو له الشيخان، وهو ضعيف.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٩٨٦)، وقد ذكرنا هناك أحاديث النهي عن المتعة، وأنها منسوخة.

(٢) في (ق): تقتلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وخالد: هو ابن مهران الحذاء. وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

١١١٦٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري الطَّائي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: لما نَزَلَتْ هٰذه السُّورة: ﴿إذا جاء نصر الله والفتح ورأيتَ النَّاسَ﴾ قال: قرأَها رسولُ الله ﷺ حتى خَتَمَها. وقال: «النَّاسُ حَيِّزٌ، وأنا وأَصْحَابِي حَيِّزٌ»، وقال: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ ولٰكِنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ» فقال له مروان: كَذَبْتَ، وعنده رافعُ بنُ خَدِيج، وزيدُ بنُ ثابت، وهما قاعدان معه على السَّرير. فقال أبو سعيد: لو شاءَ هٰذان لحَدَّثاك، ولٰكن هٰذا يخافُ أَنْ تَنْزِعَهُ عن عَرَافَةِ قَوْمِه، وهٰذا يَخْشىٰ أن تَنْزِعَهُ عن الصَّدَقَةِ. فسكتا، فرَفَعَ مروانُ عليه الدِّرَّة لِيَضْرِبَهُ، فلما رَأَيا ذٰلك، قالا[1]: صَدَقَ[2].

= وقد سلف برقم (١١٠١١).

(١) في (س) و(ص) و(م): قالوا، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «الناس حيز، وأنا وأصحابي حيز»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري الطائي: وهو سعيد بن فيروز لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عمرو بن مُرَّة: هو المرادي الجَمَلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٩٨-٤٩٩ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢٢٠٥) ـ ومن طريقه الحاكم ٢/٢٥٧، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٠٩-١١٠ ـ، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٥) من طريق عمرو بن مرزوق، والطبراني في «الكبير» (٤٧٨٦) من طريق عمرو بن حكام، ثلاثتهم عن شعبة، به. وقال الحاكم: هٰذا =

١١١٦٨ ـ حدثنا محمد، حدثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أبي أُمامة بن سَهْل قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي قال: نَزَلَ أَهلُ قُرَيْظة على حُكْمِ سَعْدِ بنِ مُعاذ قال: فأَرْسَلَ رَسُولُ الله ﷺ إلى سَعْدٍ، فأتاه على حِمَـارٍ، قال: فلما دنا قريباً من المَسْجِدِ، قال رسولُ الله ﷺ: «قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ ـ أو خَيْرِكُمْ ـ» ثمَّ قال: «إنَّ هٰؤلاءِ نَزَلُوا على حُكْمِكَ» قال: تَقْتُلُ مُقاتِلَتَهُمْ وتَسْبي ذَرَارِيَّهُم[1] قال: فقال النبيُّ ﷺ: «لَقَدْ قَضَيْتَ بِحُكْمِ الله» وربما قال: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ المَلِكِ»[2].

= حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٥٠، و١٠/١٧، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار كثير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وتحرف في المطبوع عند بعضهم: حيز إلى خير ـ بالخاء ـ.

وسيكرر ٥/١٨٧ سنداً ومتناً، في مسند زيد بن ثابت.

وقولـه: «لا هجرة بعد الفتح...»، سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص في الرواية (٧٠١٢).

قال السندي: قوله: «الناس حيز»: بفتح حاء مهملة، وتشديد ياء مكسورة، ثم زاي، أي: في ناحية في الفضل، والمراد بالناس هم المذكورون في قوله تعالى: ﴿ورأيت الناس يدخلون في...﴾ وهم الذين أسلموا بعد الفتح، وظاهر الحديث أنه أخرج أولئك عن فضل الصحبة والهجرة، وضم الصحابة إليه في الفضل، فلذلك غضب مروان.

(١) في (ظ٤): نقتل مقاتلتهم ونسبي ذريتهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر غُنْدر، =

١١١٦٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مَسْلَمة قال: سَمِعْتُ أبا نَضْرَة يحدِّث

= وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل بن حُنيف، معروف بكنيته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٢٥، والبخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) (٦٤)، وأبو داود (٥٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٦٤)، وابن سعد ٣/٤٢٤-٤٢٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٥)، والبخاري في «صحيحه» (٣٠٤٣) و(٣٨٠٤) و(٦٢٦٢)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٥)، وأبو داود (٥٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧١، والبيهقي في «السنن» ٦/٥٧-٥٨ و٩/٦٣ و٩٦-٩٧، وفي «الشعب» (٨٩٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي مختصراً في «شرح مشكل الآثار» (١١٢٠) من طريق علقمة بن وقاص الليثي، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «قوموا إلى سيدكم».

وسيأتي بالأرقام (١١١٧٠) و(١١١٧١) و(١١٦٨٠).

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/١٤١-١٤٢، وإسناده حسن.

وعن سعد بن أبي وقاص عند النسائي في «الكبرى» (٨٢٢٣)، وهو من رواية محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٤١٢، ورواية شعبة أصح (قلنا: يعني روايتنا هٰذه: سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة)، ويحتمل أن يكون لسعد بن إبراهيم فيه إسنادان.

قال السندي: قوله: فلما دنا قريباً من المسجد، أي: من المسجد الذي كان ﷺ فيه.

قوله: «قوموا إلى سيدكم»: استدل به للقيام للداخل، ورُدَّ بأنه لا يدل على =

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ أنه[1] قال: «إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيها، لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فاتَّقُوا الدُّنْيا واتَّقُوا النِّساءَ، فإنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسرائيلَ كانَتْ في النِّساءِ»[2].

= القيام له، وإنما يدل على القيام إليه، وفرق بينهما.

قوله: «مقاتلتهم»، أي: من يصلح للقتال منهم.

(١) لفظ «أنه» ليس في (م) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد بن يزيد الأزدي.

وأخرجه مسلم (٢٧٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٩)، وابن حبان (٣٢٢١)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٧، وفي «الدلائل» ٣١٧/٦، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٧٩، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٢٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٩١/٧، وفي «الآداب» (٧٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٤٣) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٦٨)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧٩ من طريق قتادة، عن أبي نضرة، به.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (١١٠٣٨).

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة»:

له شاهد من حديث حكيم بن حزام عند البخاري (١٤٧٢)، سيرد ٤٠٢/٣.

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦٨/٦.

وثالث من حديث خولة بنت قيس، سيرد ٣٦٤/٦.

ورابع عن معاوية عند ابن أبي شيبة ٢٤٣/١٣. =

١١١٧٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شُعْبة، عن سَعْدِ[١] بن إبراهيم، قال: سَمِعْتُ أبا أُمامة بن سَهْل يحدِّث

عن أبي سعيد، فذكر معنى حديث غُنْدَر عن شُعْبة في حُكْمِ سَعْدِ بنِ معاذ إلا أنه قال: فإنِّي أَحْكُمُ أن تُقْتَلَ مقاتِلَتُهُمْ، وتُسْبىٰ ذُرِّيَّتُهُمْ. فقال: لقد حَكَمْتَ فيهم بحُكْمِ الله. وقال مَرَّة: لقد حَكَمْتَ فيهم بحكم المَلَك أو الملِك. شَكَّ عبدالرحمٰن، وحدَّثناه عَفَّان قال: المَلِك[٢].

١١١٧١ ـ حدثنا حجَّاج، أخبرنا شُعْبة، فذكر مثل حديث ابن جَعْفر، إلا أنه قال:

= وقوله: «فاتقوا الدنيا واتقوا النساء...»:

له شاهد من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤١)، وسيرد ٥/٢٠٠، ولفظه: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النِّساء».

(١) في (س) و(ص) و(ق): سعيد، وهو تصحيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٦٨)، وأبو يعلى (١١٨٨)، وابن حبان (٧٠٢٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

ورواية عفان ستأتي برقم (١١٦٨٠)، وقال ابن سعد ٣/٤٢٥: وقول عفان أصوب.

قلنا: ومن ضبطه بفتح اللام عنى به جبريل فيما أخبر به عن الله، ذكره الحافظ في «الفتح» ١١/٥٤.

وقد سلف برقم (١١١٦٨).

تُقْتَلُ مقاتِلَتُهُمْ وتُسْبىٰ ذُرِّيَّتُهُمْ. وقال: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ المَلِك»[1]. قال: أبو أمامة بن سَهْل بن حُنَيْف.

١١١٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أنس بن سيرين، عن مَعْبَد

عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِّ ﷺ أنه سُئِل عن العَزْل، أو قال في العزل: «لا عَلَيْكُمْ أنْ لا تَفْعَلُوا[2] ذٰلكم[3]، فإنَّما هُوَ القَدَرُ»[4].

١١١٧٣ ـ حدثنا حسين، حدثنا شعبة، أخبرنا أنس بنُ سيرين، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

(٢) في (ق): أن تفعلوا.

(٣) في (ظ٤): ذاكم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معبد: هو ابن سيرين، أكبر إخوته.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٩) من طريقين عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٧)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٨) و(١٢٩)، وأبو يعلى (١١٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣-٣٤، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩ من طرق عن شعبة، به. وسقط اسم معبد من مطبوع الطيالسي.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٥٦) عن أنس بن سيرين، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٤ من طريق جرير بن حازم، عن محمد بن سيرين، عن أبي العالية، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٨).

أخيه معبد؛ فذكر نحوه[1].

١١١٧٤ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيْل، عن عطية

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَحَبَّ النَّاس إلى اللهِ عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ وأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إمامٌ عادلٌ، وإنَّ أَبْغَضَ الناسِ إلى الله يَوْمَ القِيامَةِ وَأَشَدَّهُ عَذَاباً إمامٌ جَائِرٌ»[2].

٢٣/٣ ١١١٧٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن أبي عَرُوبة، حدثنا قَتَادة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية ـ وهو ابن سعد العوفي ـ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل ـ وهو ابن مرزوق ـ، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٩)، والقضاعي (١٣٠٥)، والبغوي (٢٤٧٢) من طرق عن فضيل بن مرزوق، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٠٠٣) من طريق طلحة بن عبدالله، عن عطية، به.

وسيأتي برقم (١١٥٢٥).

قال السندي: قوله: إمام عادل: لكونه متخلقاً بخلقه تعالى ومنفذاً أمره في أرضه.

وأشده، أي: أشدهم، وإفراد الضمير لإفراد الناس لفظاً، والله تعالى أعلم.

قلنا: سيرد بلفظ: «وأشدهم» في الرواية (١١٥٢٥).

عمن لقي الوَفْد وذَكَر أبا نَضْرة[1]

عن أبي سعيد، أنَّ وفد عَبد القَيْس لما قَدِموا على رسول الله ﷺ قالـوا: إنَّـا حيٌّ من ربيعة، وبيننا وبينك كُفَّار مُضَر، ولسنا نستطيعُ أن نأتيك إلا في أَشْهُرِ الحُرُم، فَمُرْنا بأمرٍ إذا نحن أَخَذْنا به دَخَلْنـا الجَنَّة، ونَأْمُرُ به ـ أو ندعو ـ مَنْ وراءنا فقال: «آمُرُكُمْ بأَرْبَعٍ، وأَنهاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، اعْبُدُوا الله ولا[2] تُشْرِكُوا بِهِ شيئاً ـ فَهٰذا لَيْسَ مِنَ الأَرْبَعِ ـ، وأَقِيموا الصَّلاةَ، وآتوا الزَّكاةَ، وصُومُوا رمضانَ، وأَعْطُوا مِنَ الغَنَائِمِ الخُمْسَ، وأَنهاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: عن الدُّبَّاءِ والنَّقِيرِ والحَنْتَمِ والمُزَفَّتِ». قالوا: وما عِلْمُكَ بالنَّقير؟ قال: «جِذْعٌ يُنْقَرُ، ثُمَّ يُلْقُونَ فيه منَ القُطَيْعاءِ ـ أو التَّمْر ـ[3] والماء حتى إذا سَكَنَ غَلَيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ، حتَّى إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَضْرِبُ ابنَ عَمِّهِ بالسَّيْفِ»، وفي القوم رجلٌ أصابَتْهُ جِراحَةٌ من ذٰلك، فجعلت أَخْبَؤُها حياءً من رسول الله ﷺ قالوا: فما تأمرنا أن نَشْرب؟ قال: «في الأَسقِيَةِ التي يُلاثُ على أفواهِها»، قالوا: إنَّ أَرضَنا أرضٌ كثيرة الجِرْذانِ لا تُبْقِي[4] فيها

(١) في (س) و(ق): أبو نضرة، وفي هامش (س): أبا نضرة، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ٤): لا، (دون واو).

(٣) في (م): الثمر، وفي (ق): أول التمر، وهي نسخة في هامش (س).

(٤) في (ظ٤) و(س): لا يبقىٰ، وجاء في هامش (س): لا تُبقي، وعليها علامة الصحة، وفي (م) و(ق): لا تبقىٰ، وهي رواية مسلم.

أَسقيةَ الأَدَم. قال: «وإنْ أَكَلَتْهُ الجِرْذَانُ» مَرَّتَينِ أو ثلاثاً. وقال لأَشَجِّ عبدالقَيْسِ: «إنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُما الله عزَّ وجَلَّ: الحِلْمُ والأَناة»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة، وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، ويحيى بن سعيد ـ وهو القطان ـ سمع من ابن أبي عَرُوبة ـ وهو سعيد ـ قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه بتمامه مسلم (١٨) (٢٦) و(٢٧)، وابن حبان (٤٥٤١)، وابن منده في «الإيمان» (١٥٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٢٥-٣٢٦، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٤٢-٤٤٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وقوله: «أنهاكم عن أربع: الدُّبَّاء والنقير والحنتم والمُزَفَّت»:

أخرجه مسلم (١٩٩٦) (٤٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، وأبو عوانة ٥/٢٩٢-٢٩٣ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه مسلم (١٩٩٦) (٤٤) من طريق هشام بن أبي عبدالله الدَّسْتوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٢) من طريق بشر بن حرب، عن أبي سعيد الخدري، به.

وانظر (١٠٩٩١).

وقوله: «إن فيك خَلَّتين...»:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٥) من طريق إسماعيل، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠٤ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٨٧) من طريق عمارة بن جوين أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، به، ولفظه: «يا أشج، إنَّ فيك لخصلتين يُحبهما الله: الحلم والتؤدة»، قال: يا رسولَ الله، أشيءٌ جُبِلْتُ عليه، أم شيء حدث لي؟ =

. . . . . .

= قال رسولُ الله ﷺ: «بل شيءٌ جُبِلْتَ عليه». وأبو هارون العبدي متروك.

قلنا: قد صحت هٰذه الزيادة عن غير أبي سعيد الخدري، فقد رواها أبو داود (٥٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٣١٣) عن زارع وكان في وفد عبدالقيس... وفيه قال: يا رسول الله أنا أتخلَّقُ بهما أم الله جبلني عليهما؟ قال: «بل الله جبلك عليهما»، ورجاله ثقات غير أم أبان بنت الوازع بن زارع، فإنها لا تعرف بجرح ولا تعديل، وجدها زارع: هو ابن عامر العبدي من عبد القيس عداده في أعراب البصرة، وفد على النبي ﷺ مع الأشج.

ورواها البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٧) من طريق قيس بن حفص، حدثنا طالب بن حجير العبدي، حدثني هود بن عبدالله بن سعد، سمع جده مزيدة العبدي قال: «جاء الأشج... وفيه: أجبلاً جُبِلْتُ عليه أو خلقاً مني؟ قال: لا، جبلت عليه، قال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله» وسنده حسن في الشواهد.

ورواها أبو يعلى (٦٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨١٢) من طريق محمد بن صدران، عن طالب بن حجير العبدي، بهٰذا الإسناد.

ورواها أحمد ٤/٢٠٥-٢٠٦، وأبو يعلى (٦٨٤٨) من طريقين، عن يونس بن عبيد، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، عن الأشج بن عبدالقيس، قال: قال لي رسول الله... ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة لم يدرك الأشج.

ورواها أبو يعلى (٦٨٤٩) وعنه ابن حبان (٧٢٠٣) عن محمد بن مرزوق، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا الحجاج بن حسان التيمي، حدثنا أبو منازل أحد بني غنم، عن الأشج العصري.

وأبو منازل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن في الشواهد.

قال السندي: وقوله: فهٰذا ليس من الأربع: يحتمل أن يكون مرفوعاً أو موقوفاً على =

١١١٧٦ ـ حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، قال: حدثتني زينب

= الصحابي، أو على بعض من يعده، وبالجملة فهٰذه الرواية تدفع الإيراد المشهور في روايات هٰذا الحديث بأن التفصيل فيه مخالفٌ للإجمال، حيث ذكر أربعاً وعَدَّ خمساً، ثم إنه ما ذكر الحج، ولعل هٰذا كان قبل افتراضه.

وقولهم: «ما علمك... الخ»، لعلهم قالوا ذٰلك لعدم استعمال النقير بالمدينة.

قوله: القطيعاء: بضم قاف، وفتح مهملة: نوع من التمر صغار.

قوله: ليضرب ابن عمه بالسيف. قال النووي: معناه إذا شرب هٰذا الشراب سكر، فلم يبق له عقل، وهاج به الشر، فيضرب ابن عمه بالسيف الذي هو عنده من أحب أحبابه، وهٰذه مفسدة عظيمة. ونبَّه بها على ما سواها من المفاسد.

قوله: يلاث: بضم مثناة من تحت، وتخفيف لام، آخره مثلثة، أي: يُلَفُّ الخيط على أفواهها، وتُربط به.

قوله: «الأدم»: بفتحتين، جمع أديم، وهو الجلد الذي تَمَّ دباغه.

قوله: لأشج عبدالقيس: اسمه المنذر بن عائذ على الصحيح.

قوله: الحِلْم: العقل.

وقوله: الأناة: التثبت وترك العجلة. قيل: سبب ذٰلك أن الوفد لما وصلوا إلى المدينة بادروا إلى النبي ﷺ، وأقام الأشج عند رحالهم، فجمعها، وعقل ناقته، ولبس أحسن ثيابه، ثم أقبل، فقرَّبه النبي ﷺ، وأجلسه إلى جانبه، ثم قال لهم النبيُّ ﷺ: «تبايعون على أنفسكم وقومكم؟» فقال القوم: نعم. قال الأشج: يا رسول الله، إنك لم تزاول الرجل عن شيء أشد عليه من دينه، نبايعك على أنفسنا، ونرسل إليهم من يدعوهم، فمن اتبعنا كان مِنَّا، ومن أبى قاتلناه. قال: «صدقتك، إنَّ فيك خصلتين...» الحديث. قال القاضي: الأناة: تَرَبُّصُه حتى نظر في مصالحه، ولم يَعْجَل، والحلم: هٰذا القول الدَّال على صِحَّة عقله، وجودة نظره للعواقب.

عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فقال: فقدم قَتَادةُ بنُ النعمان أخو أبي سعيد لأمه، فقربوا إليه من قَدِيد الأضحى، فقال: كان هٰذا من قَدِيد الأضحى؟ قالوا: نعم. فقال: أليس قد نهى عنه رسول الله ﷺ؟ قال: فقال له أبو سعيد: قد حدث[1] فيه أمر؟ إن رسول الله ﷺ كان نهى أن نحبسه فوق ثلاثة أيام، ثم رَخَّصَ لنا أن نأكُل ونَدَّخِرَ[2].

---

(١) في النسخ: أو قد حدث، والمثبت من هامشي (ظ٤) و(ق)، واللفظ فيهما: قال له قد حدث، وعليه علامة الصحة، ولفظ رواية النسائي وابن حبان ـ وهي من طريق يحيى شيخ أحمد ـ إنه قد حدث، وهٰذا لفظ رواية بعض نسخ المسند، فيما ذكر السندي، وهو ما أثبتناه.

(٢) زينب ـ وهي بنت كعب بن عجرة، زوجة أبي سعيد الخدري، مختلفٌ في صحبتها ـ، روى عنها ابنا أخويها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وأخرج لها أصحاب السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات، يحيى: هو ابن سعيد القطان، من رجال الشيخين، وسعد بن إسحاق: هو ابن كعب بن عجرة البلوي المدني حليف الأنصار، من رجال الترمذي. وقد وقع قلبٌ في متن هٰذا الحديث، فاتنا أن ننبه عليه في «صحيح ابن حبان» فليستدرك من هنا، ففيه أن الممتنع من الأكل قتادة بن النعمان، وأن راوي الحديث أبو سعيد، والذي عند البخاري أنَّ الممتنع من الأكل أبو سعيد، وراوي حديث النسخ قَتَادة، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٥: وما في الصحيح أصح، قلنا: سيرد الحديثُ موافقاً لما في الصحيح من مسند قتادة بن النعمان ٤/١٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥١٧)، وأبو يعلى =

١١١٧٧ ـ حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، قال: حدثتني زينب عن أبي سعيد قال: حرَّم رسولُ الله ﷺ ما بين لابتي المدينة أن يُعْضَدَ شَجَرُها أو يُخْبَطَ(١).

= (٩٩٧)، وابن حبان (٥٩٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون ذكر القصة الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦ من طريق أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري (٣٩٩٧) و(٥٥٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٥١٦)، وفي «المجتبى» ٧/٢٣٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٩٢ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن عبدالله بن خبّاب، أنَّ أبا سعيد الخدري قدم من سفر، فقدَّم إليه أهلُه لحماً من لحوم الأضحى، فقال: ما أنا بآكله حتى أسأل، فانطلق إلى أخيه لأمه ـ وكان بدرياً ـ قَتَادَة بنِ النعمان، فسأله، فقال: إنه حَدَثَ بعدك أمرٌ...

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦ من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن زبيد، أن أبا سعيد أخبره أنه أتى أهله، فوجد عندهم قصعة ثريد، ولحماً من لحوم الأضاحي... إلخ، بنحو سياقة البخاري.

وسيرد بالأرقام (١١٣٢٩) و(١١٤٤٩) و(١١٥٤٣) و(١١٦٠٦) و(١١٦٢٧).

وقد تقدم النهي عن ادخار الأضحية فوق ثلاث في مسند ابن عمر في الرواية (٤٥٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وذكرنا أيضاً أحاديث النسخ.

قال السندي: قوله: فقَدِم، بكسر الدال، أي: من سفر.

فقَرَّبوا: من التقريب.

أو قد حدث: باستفهام تقرير، وفي بعض النسخ: إنه قد حدث.

ثم رخَّص، أي: فنسخ النهي.

(١) حديث صحيح، زينب ـ وهي بنت كعب بن عجرة، زوجة أبي سعيد الخدري، سلف الكلام عليها في الرواية السابقة ـ قد توبعت، وباقي رجال الإسناد =

١١١٧٨ ـ حدثنا يحيى، عن أُنَيْس بن أبي يحيى، قال: حدَّثني أبي قال:

= ثقات. يحيى: هو ابن سعيد القطان من رجال الشيخين، وسعد بن إسحاق: هو ابن كعب بن عُجرة البلوي المدني حليف الأنصار، روى له أصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٩٩٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٩٢/٤ من طريق أنس بن عياض، عن سعد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٠/١٤، ومسلم (١٣٧٤) (٤٧٨)، وأبو يعلى (١٠١٠)، والبيهقي في «السنن» ١٩٨/٥ من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن أبي سعيد، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إني حرَّمتُ ما بين لابتي المدينة، كما حرم إبراهيم مكة».

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٨٦٩)، ومسلم (١٣٧٢)، سيرد ٢٣٦/٢.

وعن أنس عند البخاري (١٨٦٧)، ومسلم (١٣٦٥) و(١٣٦٦)، سيرد ١٩٩/٣.

وعن عبدالله بن زيد بن عاصم عند مسلم (١٣٦٠)، سيرد ٤٠/٤.

وعن رافع بن خديج عند مسلم (١٣٦١)، سيرد ١٤١/٤.

وعن جابر عند مسلم (١٣٦٢)، سيرد ٣٩٣/٣.

وعن سعد بن أبي وقاص عند مسلم (١٣٦٣).

وعن علي بن أبي طالب مطولاً عند البخاري (٦٧٥٥)، ومسلم (١٣٧٠)، سلف في مسند علي برقم (٦١٥).

وعن سهل بن حنيف عند مسلم (١٣٧٥)، وابن أبي شيبة ١٩٨/١٤-١٩٩.

وعن زيد بن ثابت عند ابن أبي شيبة ١٩٩/١٤-٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٩٩/٥. =

سَمِعْتُ أبا سعيد[1]: اختلف رجلان ـ أو امْتَرَيا ـ رجلٌ من بني خُدْرة، ورجلٌ من بني عَمْرِو بن عَوْف في المَسْجِدِ الذي أُسِّسَ على التَّقْوى، قال الخُدْرِي: هو مَسْجِدُ رسولِ الله ﷺ، وقال العَمْري: هو مسجد قُبَاء، فأتيا رسولَ الله ﷺ فسألاه عن ذٰلك، فقال: «هو هٰذا المَسْجِدُ» لِمَسْجِدِ رسولِ الله ﷺ، وقال: «في[2] ذاكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ» يَعْنِي مسجِدَ قُبَاء[3].

= وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ١٤/٢٠٠.

وعن عبدالرحمٰن بن عوف عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩١، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩٨.

وعن عبادة عند البيهقي في «السنن» ٥/١٩٨.

قال السندي: أن يُعْضَد، على بناء المفعول، أي: يقطع.

أو يُخْبط، على بناء المفعول، من الخبط، وهو ضرب الشجر بالعصا، ليتناثر ورقها لعلف الإبل.

(١) في (م): يقول.

(٢) في (ظ٤): وفي.

(٣) إسناده صحيح. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأُنيس بن أبي يحيى: هو الأسلمي، وأبوه: هو سمعان.

وأخرجه أبو يعلى (٩٨٥)، وابن حبان (١٦٢٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٢، والترمذي (٣٢٣)، والطبري في «التفسير» (١٧٢٢٢) و(١٧٢٢٣)، والحاكم ١/٤٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤٥٥) من طرق عن أُنيس، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! =

١١١٧٩ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، أخبرنا قَتَادة، عن داود السَّرَّاج

عن أبي سعيد الخُدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ»(١).

= قلنا: أُنيس وأبوه لم يخرج لهما مسلم.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٣٤ من طريق محمد بن أبي يحيى - أخي أنيس - عن أبيه، به. دون قوله: «وفي ذاك خير كثير».

وقد سلف برقم (١١٠٤٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، داود السَّرّاج، لم يرو عنه غير قتادة، قال ابنُ المديني: مجهولٌ لا أعرفه، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة داود السراج) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٦، وابن حبان (٥٤٣٧)، والحاكم ٤/١٩١ من طريق هشام الدستوائي، به، بزيادة: «وإن دخل الجنة لبسه أهلُ الجنة ولم يلبسه هو».

وأخرجه عليُّ بنُ الجعد (٩٨١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣١٠١)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٠٧) من طريق يحيى بن سعيد، و(٩٦٠٨) من طريق أبي داود، ثلاثتهم عن شعبة، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٠٩) من طريق شيبان، و(٩٦١٠) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، به، موقوفاً. قال شعبة: وأخبرني هشام وكان أصحب له مني إنه كان يرفعه إلى النبي ﷺ. =

١١١٨٠ - حدثنا يحيى، عن المُثَنَّى، حدثنا قَتَادة، عن أبي عيسى الأُسْوَاري

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ قال: «عُودُوا المَرِيضَ، وامْشُوا مَعَ الجَنائِزِ تُذَكِّرْكُمُ الآخِرَة»(١).

= وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند البخاري (٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩) (١١)، سلف برقم (٢٥١).

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم (٢٠٧٣)، سيرد ١٠١/٣.

وثالث من حديث عبدالله بن الزبير عند البخاري (٥٨٣٣)، سيرد ٦/٤.

ورابع من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٥٦).

وخامس من حديث عقبة بن عامر، سيرد ٢٤٧/٤.

وسادس من حديث مسلمة بن مخلد عند أبي يعلى (١٧٥١)، وابن حبان (٥٤٣٦)، سيرد ١٥٦/٤.

قال السندي: قوله: «لم يلبسه في الآخرة»، أي: وإن دخل الجنة، ولا ينافيه قوله تعالى: ﴿ولكم فيها ما تشتهي أنفسكم﴾ لإمكان أن الله تعالى ينزع اشتهاء الحرير منه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عيسى الأُسواري، فروى له مسلم متابعة، والبخاري في «الأدب المفرد»، وقد روى عنه جمع، ووثقه الطبراني، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البزار: بصري مشهور. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والمثنى: هو ابن سعيد الضبعي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البزار (٨٢١) (زوائد) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩١٨٠) عن =

١١١٨١ - حدثنا يحيى، عن مالك، حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ تُعْدَلُ - أو تَعْدِلُ - بثُلُثِ القُرآنِ»(١).

١١١٨٢ - حدثنا يحيى، عن داود، يعني ابن قَيْس، عن عِياض

عن أبي سعيد: لم نَزَلْ نُخْرِجُ زكاةَ الفِطْرِ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ صاع(٢) من تَمْرٍ، أو شَعِيرٍ، أو أَقِطٍ، أو زَبِيبٍ(٣).

= المثنى، به. وعنده متابعة همام للمثنى.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥١٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٩-٣٨٠، وفي «الآداب» (٣٣٠) من طريقين، عن قتادة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٩، ونسبه إلى أحمد والبزار، وقال: رجاله ثقات.

وسيأتي من طرق أخرى عن قتادة بالأرقام (١١٢٧٠) و(١١٤٤٥) و(١١٤٤٦).

قال السندي: تذكركم الآخرة، أي: هٰذه الأفعال من العيادة وأمثالها.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن الضُّرَيْس في «فضائل القرآن» (٢٤٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٢٢٧-٢٢٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٥٣).

(٢) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي مصادر التخريج: صاعاً، وهو الجادة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس: وهو الفَرَّاء، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعياض: =

١١١٨٣ - حدثنا يحيى، عن سَعْد بن إسحاق، قال: حَدَّثتني زينب ابنةُ كعب بن عُجْرَةَ

= هو ابن عبدالله بن سعد بن أبي سَرْح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٥٣، وفي «الكبرى» (٢٢٩٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٥٧)، وابن خزيمة (٢٤٠٧) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وعند ابن الجارود زيادة: أو سُلْت. وعندهم زيادة، ولفظها عند النسائي: فلم نزل كذٰلك حتى كان في عهد معاوية، قال: ما أرى مُدَّين من سمراء الشام إلا تعدل صاعاً من شعير. قلنا: وهٰذه الزيادة ستأتي برقم (١١٦٩٨).

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (٥٧٨١) و(٥٧٨٧)، والحميدي (٧٤٢)، وابن أبي شيبة ٣/١٧٢-١٧٣، ومسلم (٩٨٥) (١٩) و(٢٠) و(٢١)، وأبو داود (١٦١٧) و(١٦١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٥١، ٥٢، ٥٣، وفي «الكبرى» (٢٢٩٠) و(٢٢٩٧)، وأبو يعلى (١٢٢٧)، وابن خزيمة (٢٤١٣) و(٢٤١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٢، و«شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٥) و(٣٤٠٦)، وابن حبان (٣٣٠٧)، والدارقطني ٢/١٤٦، والبيهقي ٤/١٧٢، من طرق عن عياض، به، مع الزيادة السالفة.

وأخرجه أبو داود (١٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٢٩٣)، وفي «المجتبى» ٥/٥٢، والدارقطني ٢/١٤٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن عياض، به، وفيه: أو صاعاً من دقيق. ذكر أبو داود أنهم أنكروه عليه، فتركه سفيان، وقال: فهٰذه الزيادة وهم من ابن عيينة. وقال النسائي: لا أعلم أحداً قال في هٰذا الحديث دقيقاً غير ابن عيينة. وعند النسائي: ثم شك سفيان، فقال: دقيق أو سُلْت.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤١٩)، وابن حبان (٣٣٠٦)، والدارقطني ٢/١٤٥-١٤٦، والحاكم ١/٤١١، والبيهقي ٤/١٦٦ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن عبدالله بن عثمان بن حكيم بن حزام، =

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رجلٌ لرسولِ الله ﷺ: أرأيتَ هٰذه الأمراض التي تُصِيبُنا ما لنا بها؟ قال: «كَفَّارات» قال أُبيٌّ: وإن قلَّت؟ قال: «وإنْ شَوْكَةً فما فَوْقَها» قال: فدعا أُبيٌّ على نَفْسِهِ أن لا يُفارِقَهُ الوَعْك حتى يموتَ في أَنْ لا يَشْغَلَه عن حَجٍّ ولا عُمْرةٍ، ولا جهادٍ في سبيلِ الله، ولا صلاةٍ مكتوبةٍ في جماعةٍ،

= عن عياض، به، وفيه: أو صاعاً من حنطة. وعلقه أبو داود بإثر الحديث رقم (١٦١٦) عن ابن علية وعبدة وغيرهما عن ابن إسحاق، به، وقال: ليس بمحفوظ. وعندهم زيادة لفظها عند ابن خزيمة: فقال له رجل من القوم: أو مُدَّين من قمح؟ فقال: لا، تلك قيمة معاوية، لا أقبلها ولا أعمل بها. وعقب ابن خزيمة على هٰذا الحديث بقوله: ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ، ولا أدري ممن الوهم.

قوله: وقال له رجل من القوم: أو مدين من قمح؟ إلى آخر الخبر دالٌّ على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهم. إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ صاع حنطة لما كان لقول الرجل: أو مدين من قمح، معنى.

قلنا: وذكر ابن التركماني في «الجوهر النقي»: أن الحفاظ يتوقون ما انفرد به ابن إسحاق، وهٰذا مما انفرد به.

وسيأتي بالأرقام (١١٦٩٨) و(١١٩٣٢) و(١١٩٣٣).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية (٤٤٨٦).

السُّلْت: هو ضرب من الشعير أبيض لا قشر له.

والأَقِط: وهو لبن مجفف يابس مستحجر، يطبخ به. قاله ابن الأثير في «النهاية».

فما مَسَّهُ إنسانٌ إلا وَجَدَ حَرَّه حتى مات[1].

٢٤/٣ ١١١٨٤ ـ حدثنا يحيى، حدثنا عوف[2]، حدثنا أبو نَضْرَة، قال: سَمِعْتُ أبا سعيد، عن النبيِّ ﷺ: «اهْتَزَّ العَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بن معاذٍ»[3].

---

(١) إسناده حسن، زينب ابنة كعب ـ وإن لم يرو عنها إلا اثنان، ولم يوثقها غير ابن حبان ـ: هي زوجة أبي سعيد الخدري، والراوي عنها ابنا أخويها، ثم إنها مختلفٌ في صحبتها، وبقية رجال الإسناد ثقات، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسعد بن إسحاق: هو ابن كعب بن عجرة البلوي المدني حليف الأنصار، روى له أصحابُ السنن.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٨٩)، وأبو يعلى (٩٩٥)، وابن حبان (٢٩٢٨)، والحاكم ٣٠٨/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» ٣٠١/٢-٣٠٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات. قلنا: ليس على شرطه، فقد أخرجه النسائي في «الكبرى».

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٠) نحوه من حديث أُبي بن كعب، وإسناده ضعيف، فيه مجهولان.

وله أصل صحيح سلف من حديث أبي سعيد برقم (١١٠٠٧)، ولفظه: «إن المؤمن لا يصيبه وَصَبٌ ولا نصب ولا حزن ولا سقم ولا أذى، حتى الهم يهمه إلا يكفر الله عنه من سيئاته»، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عون وهو تحريف، والمثبت من (ظ٤)، و«أطراف المسند» ٣٦٦/٦.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. =

١١١٨٥ ـ حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلان، قال: حدثني عِياض بن عبدالله

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعْجِبُهُ العَرَاجِين أن يُمْسِكَها بيده، فَدَخَلَ المَسْجِدَ ذاتَ يومٍ وفي يدِه واحدٌ منها، فرأى نُخَاماتٍ في قِبْلَةِ المَسْجِدِ، فَحَتَّهُنَّ به حتى أَنْقَاهُنَّ. ثم أَقْبَلَ على النَّاسِ مُغْضَباً فقال: «أَيُحِبُّ أَحَدُكُم أَنْ يَسْتَقْبِلَهُ رَجُلٌ فَيَبْصُقَ

= يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٢٥)، والبزار (٢٧٠١) «زوائد»، والحاكم ٢٠٦/٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٣٤/٣، وابن أبي شيبة ١٤٢/١٢ و٤١٦/١٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧١)، وأبو يعلى (١٢٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢٧٤/٢ من طرق، عن عوف، به.

وفي الباب عن جابر عند البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦)، وسيرد ٣٤٩/٣.

وعن أنس عند مسلم (٢٤٦٧)، سيرد ٢٣٤/٣.

وعن أسيد بن حضير، سيرد ٣٥٢/٤.

وعن الرميثة، سيرد ٣٢٩/٦.

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٦/٦.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢٤/٧: المراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدوم روحه، يقال لكل من فرح بقدوم قادمٍ عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات إذا اخضرت وحسنت.

في وَجْهِهِ. إنَّ أَحَدَكُم إذا قَامَ إلى الصَّلاةِ فإنَّما يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وجَلَّ، والمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فلا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ ولا عن يَمِينِهِ، ولْيَبْصُقْ تحتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى أو عن يَسَارِهِ، فإنْ عَجِلَتْ بِهِ بادِرَةٌ فَلْيَقُلْ هٰكذا» ورَدَّ بَعْضَه على بعضٍ، وتَفَلَ يحيى في ثوبه، ودَلَكَهُ[1].

١١١٨٦ - حدثنا يحيى، حدثنا محمد بن عمرو، قال: حدَّثني أبو سَلَمة بنُ عبدالرحمٰن قال:

تَذَاكَرْنا ليلةَ القَدْرِ، فقال بعضُ القوم: إنها تدور من السَّنة، فمَشَيْنا إلى أبي سعيد الخُدْرِي قلتُ: يا أبا سعيد، سَمِعْتَ رسول

---

(١) إسناده قوي، ابن عجلان: هو محمد، صدوق قوي، أخرج له مسلم متابعة والبخاري تعليقاً، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعياض بن عبدالله: هو ابن سعد بن أبي سَرْح.

وأخرجه أبو يعلى (٩٩٣)، وابن خزيمة (٨٨٠)، وابن حبان (٢٢٧٠)، والحاكم ١/٢٥٧ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح مفسر في هٰذا الباب على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: ابن عجلان أخرج له مسلم متابعة.

وأخرجه الحميدي (٧٢٩)، وابن أبي شيبة ٢/٣٦٣، وأبو داود (٤٨٠)، وابن حبان (٢٢٧١) من طرق عن ابن عجلان، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨١)، وابن خزيمة (٩٢٦) من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٦٤)، وحثُّ النبي ﷺ النخامة في قبلة المسجد، سلف برقم (١١٠٢٥) بإسنادٍ صحيح.

الله ﷺ يَذْكُرُ ليلةَ القَدْرِ؟ قال: نَعَمْ، اعْتَكَفَ رسولُ الله ﷺ العَشْرَ الوَسَط من رَمَضَان، واعتَكَفْنا معه، فلما أَصْبحنا صبيحةَ عِشرينَ رَجَعَ، ورَجَعْنا معه، وأُرِيَ ليلةَ القَدْرِ، ثم أُنْسيها. فقال: «إنِّي رَأَيْتُ لَيْلَةَ القَدْرِ، ثُمَّ أُنْسِيتُها، فأُراني أَسْجُدُ في ماءٍ وطِيْنٍ، فمَنْ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَرْجِعْ إلى مُعْتَكَفِهِ، ابْتَغُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ في الوِتْرِ منها» وهاجَتْ علينا السَّماءُ آخر تلك العَشِيَّة، وكان نِصفُ المسجِدِ عَريشاً[1] من جريد، فوَكَفَ، فوالذي هو أكرمه وأنزلَ عليه الكتاب لرأيته يُصَلِّي[2] بنا صلاة المَغْرِبِ ليلةَ إحدى وعشرين، وإن جَبْهَتَه وأَرْنَبَةَ أَنْفِهِ لَفِي المَاءِ والطِّينِ[3].

---

(١) في النسخ الخطية: عريش، قال السندي: كأنه قال: النصف بناءً على أن بعض المسجد كان صحناً، وبعضه مسقفاً، وعريش بالنصب، ويحتمل أن يكون في كان ضمير الشأن.

(٢) في (ق): صَلَّى.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري، فمقروناً بغيره، وأما مسلم، فمتابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٢٢٢٠)، وابن حبان (٣٦٧٧) من طريقين عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣١٩، والبخاري (٢٠١٨) و(٢٠٢٧)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٣) و(٢١٤) و(٢١٥)، وأبو داود (١٣٨٢)، والنسائي في «المجتبى» =

١١١٨٧ ـ حدثنا يحيى، عن حُمَيْد الخَرَّاط قال: سَمِعْتُ أبا سلَمَة بن عبدالرحمٰن قال: مَرَّ بي عبدُالرحمٰن بنُ أبي سعيد الخُدْرِي فقلتُ له: كيف سَمِعْتَ أباك يقول في المَسْجِدِ الذي أُسِّسَ على التقوى؟ قال:

قال أبي: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ في بيتِ بعضِ نسائه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ المَسْجِدَيْنِ الذي أُسِّسَ على التَّقوى؟ فأخذ كَفّاً مِن حَصىً، فضرب به الأَرْضَ، قال: «هُوَ هٰذا مَسْجِدُ

= ٢/٢٠٨، ٣/٧٩ـ٨٠، وفي «الكبرى» (٦٨٢) و(٣٣٤٢) و(٣٣٤٨) و(٣٣٨٧)، وابن ماجه (١٧٧٥)، وابن خزيمة (٢١٧١) و(٢٢٤٣)، وابن حبان (٣٦٧٣) و(٣٦٧٤) و(٣٦٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٩ و٣١٩ و٣١٤ـ٣١٥، وفي «الشعب» (٣٦٧٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٢٥) من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، به.

وزاد مسلم في روايته (١١٦٧) (٢١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٤٨)، وابن ماجه (١٧٧٥)، وابن خزيمة (٢١٧١)، وابن حبان (٣٦٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣١٤ـ٣١٥ أن رسول الله ﷺ اعتكف في قبة تركية، على سُدَّتها حصير، قال: فأخذ الحصيرَ بيده فنحاها في ناحية القبة، ثم اطلع رأسه فكلَّم الناس. وهٰذا لفظ ابن ماجه.

وقد سلف برقم (١١٠٣٤).

وقوله: «ابتغوها في العشر الأواخر في الوتر منها»، سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٤٧)، وانظر (٤٤٩٩).

قال السندي: قوله: فوكف، أي: سال.

قوله: صلاة المغرب: قد جاء صلاة الصبح. قلنا: وهي رواية محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة، وهي في «الصحيحين» وغيرهما كما هو مبين في التخريج السالف.

المَدينة» قال: فقلتُ له: أشهد[1] لسَمِعْتُ أباك هٰكذا يَذْكُرُه[2].

١١١٨٨ ـ حدثنا يحيى، عن أُسامة قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أصابَ المسلمَ مِنْ مَرَضٍ ولا وَصَبٍ ولا حَزَنٍ حتى الهَمِّ يُهَمُّهُ إلا يُكَفِّرُ الله عزَّ وجَلَّ عنهُ مِنْ خَطاياه»[3].

---

(١) في (ق) و(م): أتشهد، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حميد الخراط: وهو ابن زياد المدني، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، أبو سلمة بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وأخرجه مسلم (١٣٩٨) (٥١٤)، والطبري في «التفسير» (١٧٢٠٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٦٣ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٢-٣٧٣، ومسلم (١٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٦، وفي «الدلائل» ٥/٢٦٤ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن حميد الخراط، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، به. ولم يذكر عبدالرحمٰن بن أبي سعيد في الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٧٢، والطبري في «تفسيره» (١٧٢٠٧)، والحاكم ٢/٣٣٤، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٦٤ من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، به، موقوفاً.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٤٦).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة: وهو ابن زيد الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، =

١١١٨٩ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثني سعيد بن خالد، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا وَقَعَ الذُّبابُ في طَعامِ أَحَدِكُم فامْقُلُوهُ»(١).

= ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري القُرَشي.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٥/٤٨-٤٩ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وفيه: من وصب ولا نصب.

وأخرجه الترمذي (٩٦٦) من طريق وكيع، عن أسامة، به. وفيه: من نصب ولا حزن ولا وصب. وقال: هٰذا حديث حسن في هٰذا الباب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٣١) من طريق محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وقد سلف برقم (١١٠٠٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سعيد بن خالد: وهو القارظي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٧٨-١٧٩، وأبو يعلى (٩٨٦)، وابن حبان (١٢٤٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٣٣٧ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٩٠) من طريق أبي عامر، عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١١٦٤٣).

قال السندي: قوله: «فامقلوه» من مقل كنصر، أي: فأدخلوه في الطعام، ثم =

١١١٩٠ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ وشعبةُ قالا: حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: «إذا كانـوا ثلاثـةً فَلْيَؤُمَّهُم أَحَدُهُم، وأَحَقُّهُم بالإِمامَةِ أَقْرَؤُهُم»(١).

= اطرحوه.

وانظر في معنى الحديث ومطابقته مع العلم الحديث كتاب «دفاع عن السنة» للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، ص١٦٨-١٧٤، ٣٣١-٣٥٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نَضْرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي ـ من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو الدستوائي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٠٨) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٧٢) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى، به. ليس فيه هشام.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٧٧، وفي «الكبرى» (٨٥٧) من طريق عُبيدالله بن سعيد، عن يحيى، به، لم يذكر فيه شعبة.

وأخرجه ابن حبان (٢١٣٢) من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة وهشام، به، وزاد: في سفر.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٢)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٨٩ و١١٩، وأخرجه مسلم (٦٧٢) من طريق معاذ بن هشام، كلاهما عن هشام، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٠٨) من طريق عبدالغفار بن عبيدالله، وابن عدي =

١١١٩١ - حدثنا يحيى، عن شُعْبة، حدثنا قَتادة، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد الخُدْري قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ إلى حُنَيْن لسبعَ عَشْرَةَ - أو ثمانَ عَشْرَةَ - مَضَتْ من رَمَضانَ، فصَامَ صائمون، وأفْطَرَ آخرون، ولم يَعِبْ هٰؤلاء على هٰؤلاء، ولا هٰؤلاء على هٰؤلاء[1].

= في «الكامل» ٣/١٢٦١ من طريق سويد بن عبدالعزيز، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٦٧٢) (٢٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٠٣-١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٨٣٦) من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو عوانة ٢/٩ من طريق الهيثم بن جميل، كلاهما عن أبي عوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه مسلم (٦٧٢)، وابن خزيمة (١٧٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٨٣، والدارقطني في «السنن» ١/٢٧٣ من طريق الجُريري، عن أبي نضرة، به.

وقوله: «وأحقهم بالإمامة أقرؤهم»:

في الباب عن أبي مسعود الأنصاري عند مسلم (٦٧٣)، سيرد ٤/١١٨.

وعن أنس، سيرد ٣/١٦٣.

وعن عمرو بن سلمة، سيرد ٥/٧١.

وعن أبي هريرة عند البزار (٤٦٦) (زوائد)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٤، وقال: وإسناده حسن.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٩٨) و(١١٣١٤) و(١١٤٥٤) و(١١٤٨١) و(١١٧٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، شعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وسيأتي برقم (١١٤١٣)، وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٣).

١١١٩٢ - حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادة، عن سليمان بن أبي سليمان

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ قال: «يكون[١] أُمراءُ تَغْشَاهُمْ غَواشٍ - أو حَوَاشٍ[٢] - مِنَ النَّاسِ، يَظْلِمُونَ، ويكْذِبونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكِذْبِهِمْ، وأَعانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، ولَسْتُ مِنْهُ، ومَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَيُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَيُعِنْهُمْ[٣] على ظُلْمِهِمْ، فهُوَ مِنِّي، وأنا مِنْهُ»[٤].

---

(١) في (ق) و(م): تكون.

(٢) في النسخ: غواشي أو حواشي.

(٣) في (س): ويعينهم. وفي هامشها: يعنهم نسخة. ورسم فوق فعل «يُعِنْهم» في (ظ٤) علامةُ التضبيب.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن أبي سليمان، قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، ونقله الحافظ في «التعجيل»، ثم قال: وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: روى عن أبي هريرة وأبي سعيد، روى عنه قتادة والعوامُ بن حوشب. كذا قال. وسبقه إلى ذٰلك عبدالرحمٰن بن يوسف بن خراش، وفرَّق البخاريُّ بين سليمان بن أبي سليمان شيخ قتادة، وبين سليمان بن أبي سليمان شيخ العوام بن حوشب، وهو الراجحُ، وتبعه ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهما جرحاً. قلنا: وفرَّق بينهما الذهبي في «الميزان»، فقال في سليمان بن أبي سليمان شيخ العوام بن حوشب: روى عنه العوامُ بن حوشب وحده. اهـ. وقال البخاري في ترجمة الراوي عن أبي سعيد: ولم يذكر سماعاً من أبي سعيد. قلنا: ويؤكد جهالته أنه قد اختلف على شعبة في تسميته، فسماه يحيى هنا وسعيد بن عامر عند أبي يعلى (١٢٨٦): سليمان بن أبي سليمان، وسماه محمد بن جعفر =

١١١٩٣ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حَمَّاد، عن الجُرَيري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري: أَنَّ رسولَ الله ﷺ سأل ابنَ صائد عن تُرْبة الجَنَّةِ، فقال: دَرْمَكَةٌ بيضاءُ مِسْكٌ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ»[1].

٢٥/٣

= عنه في الرواية (١١٨٧٣) سليمان أو أبا سليمان، وقال حجاج عنه في الرواية المذكورة: رجل من قريش. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٨٦)، والطيالسي (٢٢٢٣) مختصراً من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١١٨٧)، وابنُ حبان (٢٨٦) من طريق هشام الدستوائي، والطيالسي (٢٢٢٣) مختصراً من طريق عمران، كلاهما عن قتادة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤٦-٢٤٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه. وقال: وفيه سليمان بن أبي سليمان القرشي، ولم أعرفه، وبقيةُ رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١١٨٧٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: غواش أو حواش: يريد أراذلهم.

يظلمون، أي: الأمراء.

بكذبهم، أي: في كذبهم أو مع كذبهم.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المُؤَدِّب، وحماد: هو ابن سلمة، والجُرَيري ـ وهو سعيد بن إياس ـ، قد اختلط، وسماعُ حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط وبعده، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك =

١١١٩٤ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّ رسولَ الله ﷺ سأل ابنَ صائد عن تُرْبَةِ الجَنَّةِ، فقال: دَرْمَكَةٌ بيضاءُ مِسْكٌ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ»(١).

١١١٩٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثنا يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخُـدْري، عن النبي ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجَنازَةَ فَقُومُوا لَها، فَمَن اتَّبَعَها فلا يَقْعُدْ حَتّى تُوضَعَ»(٢).

= العبدي.

وقد سلف برقم (١١٠٠٢). وتكلمنا عليه هناك، وبينا أن رواية ابن أبي شيبة التي فيها أن السائل هو ابن صياد أصح وأظهر وأقرب إلى الصواب.

(١) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً. وهو على الأغلب سهو من الناسخ، فقد انتهى جزء من أجزاء المسند عند الحديث السابق، ثم ابتدأ بجزء آخر، فكرر الحديث خطأ، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٠)، وابن أبي شيبة ٣/٣٠٨-٣٠٩ و٣٥٧ مقطعاً، والبخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٧)، والترمذي (١٠٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٤٤ و٧٧، وأبو يعلى (١١٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٥)، من =

١١١٩٦ ـ حدثنا يحيى، عن عوف، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «تَفْتَرِقُ[١] أُمَّتي فِرْقَتَيْنِ، فَيَمْرُقُ[٢] بينهما مارِقَةٌ تَقْتُلُها أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بالحَقِّ»[٣].

= طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وقوله: عن هشام الدستوائي، تحرف في مطبوع ابن أبي شيبة ٣/٣٠٨ إلى: وهشام، وتحرف فيه ٣/٣٥٧ جملة: الفضل وكثير بن هشام إلى: عن كثير بن هشام، والفضل هٰذا: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٦٣٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٢٨) و(١١٣٦٦) و(١١٤٤٣) و(١١٤٥١) و(١١٤٧٦) و(١١٨١٠) و(١١٩٢٧).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، الرواية (٦٥٧٣).

(١) في (م) و(ص): يفترق.

(٢) في (س): تحتمل القراءتين ـ بالياء والتاء ـ، وفي (ص): ليمرق، وفي (م): فيمترق.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٥٦)، وابن حبان (٦٧٣٥) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٩٩-١٠٠ من طريق هوذة بن خليفة، =

١١١٩٧ - حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن عَجْلان، حدثنا عياض

عن أبي سعيد قال: دخل رجلٌ المسجدَ يوم الجمعة والنبيُّ ﷺ على المنبر، فدعاه، فأمره أن يُصَلِّي ركعتين، ثم دخل الجمعة الثانية ورسولُ الله ﷺ على المنبر، فدعاه، فأمره، ثم دخل الجمعة الثالثة، فأمره أن يُصلي ركعتين، ثم قال: «تَصَدَّقُوا». ففعلوا، فأعطاه ثوبين مِمّا تصدقوا، ثم قال: «تَصَدَّقوا» فألقى أَحَدَ ثوبيه، فانتهره رسولُ الله ﷺ، وكره ما صنع. ثم قال: «انْظُرُوا إلى هٰذا فإنَّهُ دَخَلَ المَسْجِدَ في هَيْئَةٍ بَذةٍ، فَدَعَوْتُهُ، فرَجَوْتُ أَنْ تَفطنوا لَهُ[1] فتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، وتَكْسُوهُ[2]، فَلَمْ تَفْعَلُوا، فَقُلْتُ: تَصَدَّقُوا،

= والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٧ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما عن عوف، به.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٥٤) من طريق داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٠٨) من طريق مجالد بن سعيد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «يقتل المارقين أحب الفئتين إلى الله، وأقرب الفئتين من الله». ومجالد ضعيف.

وقد سلف بنحوه برقم (١٠٠١٨)، وانظر (١١٠٠٨).

قال السندي: قوله: «فيمرق بينهما مارقة»، أي: يخرج فرقة خارجة عن موافقة الطائفتين، أي: خارجة من الدين.

(١) في (ق) و(ص) و(م): فرجوت أن تُعطوا له.

(٢) في النسخ: وتكسونه.

فَتَصَدَّقُوا[1]، فأعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْن مما تَصَدَّقُوا[2]، ثم قلت: تَصَدَّقُوا، فألقى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ. خُذْ ثَوْبَكَ». وانتَهَرَهُ[3].

---

(١) في (ظ٤): تصدقوا.

(٢) في هامش (س) و(ص): تتصدقوا.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان ـ وهو محمد ـ فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وهو قوي الحديث. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعياض: هو ابن عبدالله بن سعد بن أبي سرح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٦٣، وأبو يعلى (٩٩٤)، وابن حبان (٢٥٠٣) و(٢٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨١ من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/١٤١، وعبدالرزاق في «المصنف» (٥٥١٦)، والحميدي (٧٤١)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٦٢)، وأبو داود (١٦٧٥)، والترمذي (٥١١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٦-١٠٧، وابن ماجه (١١١٣)، والدارمي ١/٣٦٤، وابن خزيمة (١٧٩٩) و(١٨٣٠) و(٢٤٨١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٧-٢١٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨٥) من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٦ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن محمد بن عجلان، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيرد مختصراً برقم (١١٦٦٩).

وفي الباب ـ في صلاة الركعتين عند دخول المسجد ـ عن جابر عند البخاري (٩٣٠) و(٩٣١)، ومسلم (٨٧٥)، سيرد ٣/٣١٦-٣١٧، وفيه أن الرجل الذي أمره النبي ﷺ بصلاة ركعتين هو سُلَيك الغَطَفَاني.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (١١١٦)، وابن ماجه (١١١٤)، وابن حبان (٢٥٠٠)، وفيه تسمية الرجل أيضاً سُلَيك الغَطَفَاني. =

١١١٩٨ ـ حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ أبي ذئب، حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيد، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبيه قال: حُبِسْنا يوم الخندق عن الصلوات حتى كان بعد المغرب هَوِيّاً، وذٰلك قبل أن يَنْزِلَ في القتال ما نزل، فلما كُفِينا القتالَ، وذٰلك قولُه: ﴿وكَفَى اللهُ المُؤْمِنينَ القِتَالَ وكان الله قَوِيّاً عَزِيزاً﴾ [الأحزاب: ٢٥] أمر النبي ﷺ بلالاً، فأقام الظُّهر، فصلاها كما يُصلِّيها في وقتها، ثم أقام العصر، فَصَلَّاها كما يُصَلِّيها في وقتها، ثم أقام المغربَ، فصَلَّاها كما يصلِّيها في وقتها(١).

= وعن أبي قتادة عند البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤) (٦٩)، سيرد ٥/٢٩٥.

قال السندي: قوله: فأمره أن يصلي ركعتين: استدلَّ به من جَوَّز ركعتين لمن دخل المسجد والإمام يخطب، وقد جاءت أحاديث صريحة في جوازهما، ولمن منع من ذٰلك كلام ضعيف، والله تعالى أعلم.

ففعلوا، أي: ما أمرهم به من التصدق.

بَذَّة، بتشديد ذال، أي: سيئة تدل على الفقر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة.

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٧، وابن خزيمة (٩٩٦) و(١٧٠٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٢٣١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٥١، وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٩٦-١٩٧ (بترتيب السندي)، ومن طريقه ابن =

١١١٩٩ ـ حدثناه[١] أبو خالد الأحمر، عن ابن أبي ذئب، فذكره بإسناده ومعناه، وزاد فيه قال:

وذٰلك قبل أن تنزل صلاة الخوف: ﴿فَرِجَالاً أو رُكْباناً﴾ [البقرة: ٢٣٩][٢].

= عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٣٥-٢٣٦ عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، وأخرجه ابن خزيمة (٩٩٦) و(١٧٠٣) من طريق عثمان بن عمر، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٢ من طريق بشر بن عمر الزهراني، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٣٥-٢٣٦ أيضاً من طريق عمار بن عبدالجبار الخراساني، خمستهم عن ابن أبي ذئب، به. وعندهم الزيادة التي سترد في الرواية التي بعد هٰذه.

وسيأتي بالأرقام (١١١٩٩) و(١١٤٦٥) و(١١٦٤٤).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: حُبِسْنا: على بناء المفعول.

عن الصلوات، أي: المتعددة.

حتى كان، أي: الزمان.

هَوِيّاً: ضبط بفتح فكسر فتشديد ياء، أي: زماناً طويلاً، وقيل: لا يستعمل لفظ «الهوي» إلا في الزمان الطويل من الليل.

ما نزل، أي: من صلاة الخوف، إشارة إلى علّة التأخير.

كُفينا: على بناء المفعول، القتالَ: بالنصب على أنه مفعولٌ ثانٍ للكفاية.

والحديث يدل على الترتيب بين الفوائت أعم من أن يكون واجباً أو ندباً.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو خالد الأحمر، وهو سليمان بن حيان، ثقة من رجال الشيخين. =

١١٢٠٠ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عثمان بن غياث، قال: حدَّثني أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: يُعْرَض النَّاسُ على جِسْر جَهَنَّمَ عليه حَسَكٌ وكَلاليبُ وخطاطيفُ تَخْطَفُ النَّاسَ قال: فَيَمُرُّ النَّاسُ مِثْلَ البَرْقِ، وآخرون مِثْلَ الرِّيح، وآخرونَ مِثْلَ الفَرَسِ المُجْرَى[١]، وآخرون يَسْعَوْنَ سَعْياً، وآخرون يَمْشُونَ مَشْياً، وآخرون يَحْبُونَ حَبْواً، وآخـرون يَزْحَفُونَ زَحْفاً. فأما أهلُ النَّار فلا يَمُوتون ولا يَحْيَوْنَ، وأمَّا[٢] ناسٌ فَيُؤْخَذُونَ بذنوبهم[٣] فَيُحْرَقون، فيكونون فَحْماً، ثم يَأْذَنُ اللهُ في الشَّفـاعة، فَيُؤْخَذُونَ[٤] ضِبَاراتٍ ضِبَاراتٍ، فَيُقْذَفُونَ على نَهْـرٍ، فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّة في حَمِيْل السَّيْل قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلْ رَأَيْتُم الصَّبْغَاءَ؟» فقال[٥]: «وعلى النار[٦]

= وقد سلف برقم (١١١٩٨).

(١) في (ق) و(م): المجد، وفي (س) و(ص): المجر، والمثبت من (ظ٤)، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

(٢) في (ظ٤): فأما.

(٣) في (ظ٤): بذنوب.

(٤) في (ظ٤) و(ص) و(م) وهامش (س): فيوجدون، والمثبت من (ق) و(س).

(٥) في (ظ٤): قال.

(٦) في (ظ٤) و(ق): الصراط، وهي في هامش (س)، وهو الموافق لرواية أبي يعلى (١٢٥٣).

ثلاثُ شَجَرَاتٍ، فَيُخْرَجُ ـ أو يَخْرُج ـ رَجُلٌ مِن النَّار، فيكون على شَفَتها، فيقول: يا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عنها قال: فيقول: وعَهْدَك وذِمَّتَك لا تَسْأَلْني غَيْرَها، قال: فيرى شَجَرَةً فيقول: يا رَبِّ أَدْنِني[1] من هٰذه الشَّجَرة، أَسْتَظِلُّ بظلِّها وآكُلُ من ثَمَرتها، قال: فيقول: وعَهْدَك وذِمَّتَك لا تَسْأَلْنِي غَيْرَها. قال: فَيَرَىٰ شجرةً أُخرى أَحْسَنَ منها، فيقول: يا رَبِّ حَوِّلْني إلى هٰذه الشَّجرة، فأستظلُّ بظِلِّها، وآكلُ من ثَمَرتها، فيقول: وعَهْدَك وذِمَّتَك لا تَسْأَلْني غيرها. قال: فيرى الثالثة فيقول: يا رَبِّ حَوِّلْني إلى هٰذه الشَّجرة، أستظلُّ بظلِّها، وآكلُ من ثَمَرتها، قال: وعهدَك وذمَّتك لا تسألني غيرَها. قال: فيَرى سَوادَ النَّاسِ، ويَسْمَعُ أَصواتَهُمْ فيقولُ: رَبِّ أَدْخِلْني الجَنَّة». قال[2]: فقال أبو سعيد ورجل آخر من أصحاب النبي ﷺ اختلفا فقال أحدهما: «فيدخل الجَنَّة، فَيُعْطَى الدُّنْيا ومثلَها معها». وقال الآخر: «يدخل الجَنَّة فيعطى الدُّنيا وعشرةَ أمثالِها»[3]. ٢٦/٣

١١٢٠١ ـ حدثنا روح، حدثنا عثمان بن غياث، حدثنا أبو نَضْرَة

---

(١) في (ق): أدنيني.

(٢) القائل أبو نضرة كما جاء مصرحاً به عند أبي يعلى (١٢٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد: هو القطان، وعثمان بن غياث: هو الرَّاسبي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدي. وقول أبي سعيد: يعرض النَّاس على جسر جهنم. صَرَّح برفعه في الرواية الآتية عقيب هٰذه، وفي رواية يحيى عند ابن منده. =

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يَمُرُّ النَّاسُ

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٢٧)، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٨)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٥٨٤-٥٨٥ من طريق خالد بن الحارث، عن عثمان بن غياث، به، مرفوعاً. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقوله: «فقال أبو سعيد ورجل آخر من أصحاب النبي ﷺ اختلفا، فقال أحدهما: . . .» هو الصحابي الجليل أبو هريرة لما أخرجه عبدالرزاق (٢٠٨٥٦)، والبخاري (٦٥٧٤) و(٧٤٣٨)، وسلف ٢/٢٧٥ من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة بنحو حديث أبي سعيد، وفي آخره: قال عطاء: وأبو سعيد الخدري جالس مع أبي هريرة لا يغير عليه شيئاً من حديثه، حتى انتهى إلى قوله: «هٰذا لك ومثله معه»، قال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هٰذا لك وعشرة أمثاله»، قال أبو هريرة: حفظت «مثله معه»، وهٰذا لفظ البخاري (٦٥٧٤).

وانظر (١١٠١٦) و(١١٢١٦)، وحديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧١٤).

قال السندي: قوله: «هل رأيتم الصبغاء»: بفتح صاد مهملة، وسكون موحدة، آخره غين معجمة، ممدود: في «المجمع» هو نبت ضعيف كالثمام، شبه نبات لحومهم بعد احتراقها بنبات الطاقة من النبت حين تطلع، تكون صبغاء مما يلي الشمس من أعاليها أخضر، ومما يلي الظل أبيض.

قوله: «على شفتها»، أي: شفة النار، أي: طرفها.

وقوله: «وعهدك»: بالنصب، أي: أعطني عهدك، أو اذكر عهدك. وبالرفع، أي: عهدك بيني وبينك، أو نحو ذٰلك.

قوله: «سواد الناس»، أي: جماعتهم أو أشخاصهم. =

على جِسْرِ جَهَنَّمَ». فذكره قال: «بِجَنْبَتَيْهِ مَلائِكَةٌ يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ» وقال: قال رسول الله ﷺ: «أما رَأَيْتُم الصَّبْغاءَ شَجَرَةً تَنْبُتُ في الغُثاءِ؟» وقال: «وأمَّا أهلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُها» فذكر معناه[1].

١١٢٠٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث وأملاه علي، قال: سمعت أبا نَضْرة يحدث

عن أبي سعيد الخُدْري قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الشَّفاعةَ فقال: «إنَّ النَّاسَ يُعْرَضُونَ على جِسْرِ جَهَنَّمَ وعَلَيْهِ حَسَكٌ، وكَلالِيبُ، تَخْطَفُ النَّاسَ، وبِجَنْبَتَيْهِ[2] الملائكةُ، يقولونَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ» فذكر الحديث[3].

١١٢٠٣ ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، حدثني أيوبُ بنُ حبيب، عن أبي المثنى قال:

= قوله: «ورجل آخر»: هو أبو هريرة، وهو القائل بالمثل، وأبو سعيد بالعشرة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة.
وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٣)، وابن حبان (٧٣٧٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٨) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما قبله.

(٢) في (س): وبجنبته، وفي هامشها: وبجنبتيه، وعليها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

كنتُ عند مروان، فدخل أبو سعيد، فقال: سمعتَ رسولَ الله ﷺ ينهىٰ عن النَّفْخِ في الشَّراب؟ قال: نعم، فقال رجلٌ: إني لا أروىٰ من نَفَسٍ واحِدٍ، قال: «أَبِنْهُ عَنْكَ، ثم تَنَفَّسْ» قال: أرى فيه القَذَاة، قال: «فأهرقها»[1].

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أيوب بن حبيب ـ وهو الزهري مولى سعد بن أبي وقاص ـ، وأبي المُثَنَّى ـ وهو الجُهَني ـ فقد روى لهما الترمذي والنسائي في مسند مالك ـ: وهما ثقتان. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٩٢٥، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٢٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٠)، والترمذي (١٨٨٧)، والدارمي ٢/١١٩ و١٢٢، وابن حبان (٥٣٢٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/١٣٩، والبيهقي في «الآداب» (٥٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٣٦). قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وقد وقع في مطبوع الدارمي ٢/١١٩: عن أيوب، عن الزهري، وهو خطأ، فالزهري هي نسبة أيوب بن حبيب كما سلف.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٧٩) و(١١٥٤١) و(١١٦٥٤).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٧).

وعن أبي قتادة عند البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧)، سيأتي ٤/٣٨٤ و٥/٢٩٥ و٢٩٦ و٣٠٩.

وعن أبي هريرة عند الحاكم ٤/١٣٩، بلفظ: «لا يتنفس أحدكم في الإناء إذا كان يشرب منه، لكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه، ثم يتنفس»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قال السندي: قوله: أَبِنْه: من الإبانة.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٩٤: قال المهلب: النهي عن التنفس في =

١١٢٠٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، قال: حدثني أبو الودَّاك

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ في العزل، قال: «اصْنَعُوا ما بَدَا لَكُمْ، فإنْ قَدَّرَ الله شيئاً كانَ»(١).

١١٢٠٥ ـ حدثنا يحيى، عن مُجالد، حدثني أبو الودّاك

عن أبي سعيد قال: قلنا لرسول الله ﷺ لما حُرِّمت الخَمْر: إنَّ عندنا خمراً ليتيم لنا، فأَمَرَنا، فأهرقناها(٢).

= الشرب كالنهي عن النفخ في الطعام والشراب، من أجل أنه قد يقع فيه شيء من الريق، فيعافه الشارب ويتقذره، إذ كان التقذر في مثل ذٰلك عادة غالبة على طباع أكثر الناس.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، مجالد: وهو ابن سعيد الهمداني، وإن كان فيه كلام، متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الودّاك، وهو جَبْر بن نوف الهمداني البكالي، فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٤٨)، وسعيد بن منصور (٢٢١٩)، وابن أبي عاصم (٣٦٤) من طرق عن مجالد، به.

وسيرد الحديث من رواية أبي الوداك بالأرقام (١١٤٣٨) و(١١٤٦٢) و(١١٥٦٦) و(١١٨٨٤).

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد ـ وهو ابن سعيد الهمداني ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الودّاك ـ وهو جَبْرُ بن نَوْف ـ =

١١٢٠٦ - حدثنا يحيى، عن مجالد، قال: حدثني أبو الودَّاك عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى لَيَرَوْنَ مَنْ فَوْقَهُمْ[1] كَما تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ في أُفُقِ السَّماءِ، وإنَّ

= فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الترمذي (١٢٦٣)، وأبو يعلى (١٢٧٧) من طريق عيسى بن يونس، عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أنس أخرجه أحمد - فيما سيرد ٣/١١٩ - عن وكيع، عن سفيان - وهو الثوري -، عن السدي - وهو إسماعيل بن عبدالرحمٰن -، عن أبي هُبَيرة - وهو يحيى بن عبّاد الأنصاري -، عن أنس بن مالك، أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمراً، فقال: «أهرقها»، قال: أفلا نجعلها خلاًّ؟ قال: «لا». وإسناده حسن في الشواهد. وأخرجه الترمذي مختصراً (١٢٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، به.

وقد أخرجه الترمذي (١٢٩٣) من حديث أبي طلحة، رواه من طريق الليث، عن يحيى بن عبّاد، عن أنس، عن أبي طلحة، أنه قال: يا نبي الله، إني اشتريت خمراً لأيتام في حجري، قال: «أهرق الخمر، واكسر الدنان». وقد أعلَّ الترمذيُّ حديث أبي طلحة هٰذا، فقال: روى الثوريُّ هٰذا الحديث عن السُّدِّي، عن يحيى بن عبّاد، عن أنس، أن أبا طلحة... وهٰذا أصح من حديث الليث.

وفي باب تحريم بيع الخمر عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٩٧)، بلفظ: «إن الله ورسوله حرَّم بيع الخمر والميتة والخنزير..».

وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فأمرنا فأهرقناها: يدل على أنه لا يجوز اتخاذ الخمر خلاًّ، ولا توكيل الذمي لبيعها.

(١) في «أطراف المسند» ٦/٣٨٢: من هو فوقهم. ولفظ الرواية (١١٥٨٨) وهي من طريق مجالد عن أبي الوداك أيضاً: إنَّ أهل الجنة لَيَرون أهلَ عِلِّيين =

أَبا بَكْرٍ وعُمَرَ مِنْهُمْ وأَنْعَمَا»[1].

= كما ترون... ولفظ الروايات (١١٢١٣) و(١١٤٦٧) و(١١٦٩٠) و(١١٨٨٢) و(١١٩٣٩)، وهي من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد: «ليراهم مَنْ تحتهم»، أو «من هو أسفل منهم».

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، مجالد ـ وهو ابن سعيد الهمداني ـ ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي الودّاك ـ وهو جبر بن نوف الهمداني ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة، يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٧٨) من طريق مجالد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «ليراهم من هو أسفلُ منهم» وهو نحو ما في الصحيح.

وأخرجه البخاري (٣٢٥٦)، ومسلم (٢٨٣١)، وابن حبان (٧٣٩٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٤) من طريق مالك بن أنس، عن صفوان بن سُلَيم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، به، مرفوعاً، بلفظ: «إنَّ أهل الجنة ليتراءون أهل الغُرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدُّرِّي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم»، قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: «بلى، والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله، وصدقوا المرسلين». قال الحافظ في «الفتح» ٦/٣٢٧: وهٰذا من صحيح أحاديث مالك التي ليست في «الموطأ».

وأخرجه البخاري (٦٥٥٦) من طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري، به، بلفظ: «إنَّ أهل الجنة ليتراءون الغُرف في الجنة كما تتراءون الكوكب الغارب في الأفق الشرقي والغربي».

وسيتكرر برقم (١١٥٨٨)، وسيأتي من طريق عطية العوفي، بالأرقام (١١٢١٣) و(١١٤٦٧) و(١١٦٩٠) و(١١٨٨٢) و(١١٩٣٩).

وللحديث بتمامه شاهد من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» =

. . . . . .

= (٢٠٦٥) بمثل لفظ أبي يعلى، قال الهيثمي في «المجمع» ٩/٥٤: رواه الطبراني، وفيه الربيع بن سهل الواسطي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٦٠٠٣) بنحو لفظ الصحيح، عن محمد بن الحسين بن مكرم، حدثنا محمد بن خالد بن خداش، حدثنا سَلْم بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن الشعبي، عن أبي هريرة، وهٰذا سند قوي، محمد بن الحسين بن مكرم: ثقة، ومن فوقه من رجال الصحيح غير محمد بن خالد بن خداش، فقد روى له ابن ماجه، وهو صدوق، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/٥٤، وقال: ورجاله رجال الصحيح غير سلم بن قتيبة، وهو ثقة! قلنا: بل هو من رجال البخاري، ومحمد بن خالد بن خداش لم يخرج له في الصحيح.

وله دون قوله: «وإن أبا بكر وعمر منهم...» شاهد من حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٥٥٥)، ومسلم (٢٨٣٠)، سيرد ٥/٣٤٠.

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف ٢/٣٣٥.

قال السندي: قوله: ليرون: على بناء المفعول.

من فوقهم: «من» جارة لا موصولة، أي: من فوق قصورهم. قلنا: رواية «أطراف المسند» تبطل هٰذا التأويل، ففيه: «من هو فوقهم»، وهٰذا يفيد أن «ليرون» على بناء الفاعل، و«مَنْ» موصولة.

الدُّرِّي: المضيء.

وأنْعَما: مِن أَنْعَم إذا زاد، أي: زادا على تلك المرتبة والمنزلة، أو من أنعم: إذا دخل في النعيم.

قال السيوطي في حاشية الترمذي: في «تاريخ» ابن عساكر في آخر الحديث: فقلتُ لأبي سعيد: وما أنعما؟ قال: هما أهل لذٰلك. وفي رواية أخرى: وحق لهما ذٰلك، وصله عن سفيان.

قلنا: وجاء عند ابن حميد عقب رواية الحديث: قال سالم ـ وهو أحد رجال =

١١٢٠٧ ـ حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن الحَكَم، عن أبي صالح ذَكْوانَ السَّمَّان(١)

عن أبي سعيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ، أَتَىٰ مَنْزِلَ رَجُلٍ من الأَنْصَار، فخَرَجَ، ورَأْسُهُ يَقْطُرُ، قال: لعلنا أَعْجَلْناك، قال: «إذا أُعْجِلْتَ أو أُقْحِطْتَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ غُسْلٌ»(٢).

١١٢٠٨ ـ حدثنا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى قال: حدثني أبي

أن أبا سعيد الخدري حدثه، أن النبي ﷺ لما كان يوم الحديبية، قال: «لا تُوقِدُوا ناراً بِلَيْلٍ» قال: فلما كان بعد ذاك(٣)

= الإسناد عنده ـ يعني بقوله: وأنعما. أرفعا.

وجاء في «تاريخ السهمي» ص١٨١ عقب رواية الحديث: قال: أتدرون ما أنعما؟ قلنا: لا، قال: وحقٌّ لهما.

وجاء عند الطبراني في «الأوسط» عقب (٥٤٨٣): قلت لعطية: ما أنعما؟ قال: أَخْصَبا.

(١) كلمة «السمان»، ليست في (ظ٤)، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عُتيبة وهٰذا الحديث منسوخ بقوله ﷺ: «إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل».

وقد سلف برقم (١١١٦٢).

(٣) في (ظ٤): ذٰلك. وهي رواية مصادر التخريج.

قال: «أَوْقِدُوا واصْطَنِعُوا، فإنَّهُ لا يُدْرِكُ قَوْمٌ بَعْدَكُم صاعَكُم ولا مُدَّكُم»[1].

١١٢٠٩ ـ حدثنا يحيى، حدثني[2] التَّيْمي، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخدريّ قال: لقيني ابنُ صائد، فقال: عُدَّ الناسَ يقولون ـ أو احسب الناسَ يقولون ـ، وأنتم يا أصحابَ محمد! أليسَ سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول ـ أو قال: قال[3] رسول الله ﷺ ـ: «هُوَ يَهُودِيّ» وأنا مُسْلِمٌ، و«إنَّه أَعْوَرُ»، وأَنَا صَحِيحٌ، و«لا يَأْتِي مكَّةَ ولا المَدِينَةَ»، وقد حَجَجْتُ، وأنا معك الآن بالمدِينة،

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات، محمد بن أبي يحيى: هو الأسلمي، وأبوه أبو يحيى اسمه سمعان، وذكره ابن خلفون وابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ليس به بأس، فهو حسن الحديث. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٦٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٤)، وأبو يعلى (٩٨٤)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٣٦ من طريق يحيى القطان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٤٥ ونسبه إلى أحمد، وقال: ورجاله ثقات، ثم أورده ٩/١٦١، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف.

(٢) في (ظ٤): حدثنا.

(٣) لفظ «قال» هٰذا ليس في (ظ٤).

و«لا يُولَدُ لَهُ»، وقد وُلِدَ لي، ثم قال: مع ذاك إني لأَعلَم أين وُلِد، ومتى يخرجُ، وأين هو. قال: فلَبَسَ عليَّ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة المنذر بن مالك، فإنه ـ وإن احتج به مسلم ـ مختلف فيه، فقد وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي وابن سعد، وقد غمزه ابن عون، وقال ابن سعد بعد أن وثقه: وليس كل أحد يحتج به، وقال ابن حبان: كان ممن يخطىء، وتفرد مثله بهٰذا المتن الذي فيه نكارة: لا يحتمل.

وأورده العقيلي في «الضعفاء» ٤/٢٠٠، وأسند كلمة ابن عون فيه، وانظر لزاماً «شرح مسلم» للأبي ٩/٣٧٧.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٧) (٩٠) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٧) (٨٩) من طريق داود، عن أبي نضرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٩٠) و(١١٧٤٩) و(١١٩٢٣).

قال السندي: قوله: «عُدَّ الناسَ» بضم عين، وتشديد دال على بناء المفعول، من العدِّ، وفاعل العد «هو» أي: ابن صائد، لكنه تركه لظهوره، والمعنى: أعدُّ الناسَ قائلين: إنه الدجال، أي: أعتقدهم أنهم يقولون هٰذا من جهلهم.

وأنتم يا أصحاب محمد، أي: تقولون ذٰلك أيضاً، وهٰذا منكم عجيب، ولفظ مسلم: عَذَرْتُ الناس، ما لي ولكم يا أصحاب محمد.

أليس، أي: الشأن، أو كلمة «ليس» حرف بمعنى «ما»، وإلا فالظاهر: ألستَ، بالخطاب.

فلَبَسَ: كضَرَبَ، أي: خلط، ويجوز التشديد.

عليَّ: فإن آخر كلامه يقتضي أنه هو، على خلاف أوله، فالتبس الأمر، والله تعالى أعلم.

١١٢١٠ ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا سفيان، عن سُمَيّ، عن النعمان بن أبي عياش الزُّرَقي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصُومُ عَبْدٌ يوماً في سَبِيلِ الله إلَّا باعَدَ الله بِذٰلكَ اليَوْمِ النّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد مُعَلٌّ، فقد رواه ابنُ نمير ـ وهو عبدالله ـ، عن سفيان ـ وهو الثوري ـ، عن سُمَيّ ـ وهو القُرَشي مولى أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام ـ، عن النعمان بن أبي عياش، وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٢ أن غير ابن نمير يرويه عن الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن النعمان، ثم قال: وهو الصواب. قلنا: وأصحاب سهيل الذين رووه عنه سيرد ذكرهم في تخريج الرواية (١١٧٩٠).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٧٤ عن عبدالله بن الإمام أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠٦ عن ابن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٦٨٥)، ومن طريقه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣) (١٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٣، عن ابن جريج، وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (٩٦٨٦) عن ابن عيينة، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري وسهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٠٦) و(١١٥٦٠) و(١١٧٩٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٣٠٠.

وعن عُقبة بن عامر عند النسائي ٤/١٧٤، وأبي يعلى (١٧٦٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٢٧). =

١١٢١١ ـ حدثنا ابنُ نمير، حدثنا عبدُالملك، يعني ابن أبي سليمان، عن عطية

= وعن عتبة بن عبد عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٩٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٦٠ و١٩٤، وقال: وفيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

وعن سلامة بن قيصر عند أبي يعلى (٩٢١)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٦٥)، و«الأوسط» (٣١٤٢)، وإسناده ضعيف.

وعن معاذ بن أنس عند أبي يعلى (١٤٨٦)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٤٣)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٤، وقال: فيه زبان بن فايد، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

وعن أبي أمامة عند عبدالرزاق (٩٦٨٣)، والترمذي (١٦٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٠٦) و(٧٨٧٢) و(٧٩٠٢) من طرق عن القاسم أبي عبدالرحمٰن، عن أبي أمامة. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من حديث أبي أمامة. وقال الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه مطرح، وهو ضعيف.

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٨)، وفي إسناده شهر بن حوشب.

وعن عمرو بن عبسة عند عبدالرزاق (٩٦٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٣)، وزاد الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٤ نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: ورجاله موثقون.

وعن جابر بن عبدالله عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٩٤)، وفي إسناده بقية بن الوليد، وهو مدلس، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٤. ورواه الطبراني عنه أيضاً في «الأوسط» (٤٨٢٣) بإسناد آخر، ثم قال: لم يروه عن الأعمش إلا أبو طيبة، تفرد بها ابنه أحمد.

وعن عبدالله بن سفيان الأزدي عند الطبراني في «الأوسط» (٤٦٥٧)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُما أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، كِتابَ الله عَزَّ وَجَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّماءِ إلى الأرض، وعِتْرَتي أَهل بيتي، ألا إنَّهما لَنْ يَفْتَرِقا حَتَّى يَرِدا عليَّ الحَوْضَ»(١).

١١٢١٢ ـ حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا موسى، يعني الجُهَني، قال: سمعتُ ٢٧/٣

= بنحوه، وأبو بشر لا أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: في سبيل الله، أي: خالصاً لله، أو في الجهاد.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٨/٦: قوله: سبعين خريفاً: الخريف زمان معلوم من السنة، والمراد به هنا العام. قلنا: سيرد بلفظ: «سبعين عاماً» في الرواية (١١٤٠٦)، ثم قال الحافظ: قال القرطبي: وَرَدَ ذكرُ السبعين لإرادة التكثير كثيراً. انتهى. ويؤيده أن النسائي أخرج الحديث المذكور عن عقبة بن عامر، والطبراني عن عمرو بن عبسة، وأبو يعلى عن معاذ بن أنس، فقالوا جميعاً في رواياتهم: «مئة عام».

(١) صحيح بشواهده، دون قوله: «ألا إنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض» وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية ـ وهو ابن سعد العوفي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك بن أبي سليمان ـ وهو العرزمي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه بأطول من هٰذا ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٣)، وأبو يعلى (١١٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٧٨) من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج منه قوله: «كتاب الله حبلٌ ممدود من السماء إلى الأرض» الطبري في «التفسير» (٧٥٧٢) من طريق أسباط بن محمد، عن عبدالملك، به.

وقد سلف برقم (١١١٠٤)، وذكرنا هناك شواهده وتفسيره.

زيداً العَمِّيَّ قال: حدثنا أبو الصِّدِّيق الناجي، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: قال النبيُّ ﷺ: «يَكُونُ مِنْ أُمَّتي المَهْدِيُّ، فإنْ طَالَ عُمْرُهُ أو قَصُرَ عُمْرُهُ عاشَ سَبْعَ سِنينَ، أو ثمانَ سِنينَ، أو تِسْعَ سِنِينَ، يَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وعَدْلاً، وتُخْرِجُ الأَرضُ نَبَاتَها، وتُمْطِرُ السَّماءُ قَطْرَها»(١).

١١٢١٣ - حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمش، حدثنا عطيةُ بنُ سعد بباب هٰذا المسجد قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلى لَيَراهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ، كما تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالعَ في الأُفُقِ مِنْ آفاقِ السَّماءِ، وأَبو بَكْرٍ وعُمَرُ مِنْهُمْ وأَنْعَمَا»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف زيد العَمِّي: وهو ابن الحواري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وقد سلف نحوه برقم (١١١٣٠)، وفيه: «يكون سبع سنين»، وانظر تخريج الرواية رقم (١١١٦٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد، وهو العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٩٢) من طريق أبي معاوية، وأبو يعلى (١١٧٨) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. قال البغوي: هٰذا حديث حسن. وحسنه الترمذي، فيما سيأتي برقم (١١٨٨٢). =

١١٢١٤ - حدثنا ابن نُمير، أخبرنا عُبيدالله، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر الأنصاري، عن نهار

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَحَدَكُمْ لَيُسْأَلُ يَوْمَ القِيامَةِ، حَتَّى يَكُونَ فِيما يُسْأَلُ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ: مَا مَنَعَكَ

= وأخرجه الحميدي (٧٥٥) من طريق مالك بن مغول، وابن أبي عاصم (١٤١٧) من طريق عبدالملك بن عمير، وأبو يعلى (١١٣٠) من طريق كثير بن قاروندا، والطبراني في «الصغير» (٣٥٣)، و«الأوسط» (٣٤٥١) من طريق الهيثم بن حبيب الصيرفي، وفي «الصغير» (٥٧٠) من طريق إسماعيل بن سميع، وفي «الأوسط» (٥٤٨٣) من طريق إسماعيل بن يعقوب الأسدي، و(٧٣٣٦) من طريق إبراهيم بن مهاجر، و(٩٤٨٤) من طريق محمد بن جحادة، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٣٧ من طريق فضيل بن مرزوق، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٠ من طريق مسعر، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٩٥ من طريق إبراهيم بن سليمان بن رزين، و١١/ ٥٨ من طريق المسعودي، و١٢/ ١٢٤ من طريق إسماعيل بن سميع، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٩٣) من طريق أبي إسماعيل، كلهم عن عطية العوفي، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٨٧) من طريق أبان بن تغلب، والطبراني في «الأوسط» (١٧٩٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٨٠-١٨١ من طريق مهدي بن الأسود الكندي، كلاهما عن عطية العوفي، به، بلفظ: «إن الرجل من أهل عليين ليُشرف على أهل الجنة، فتضيء الجنة لوجهه كأنها كوكب دري، وإن أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما» لفظ أبي داود. ولفظ الآخرين: ... فيضيء وجهه لأهلِ الجنة كما يضيء القمر ليلة البدر لأهل الدنيا..».

وقد سلف برقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الودّاك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهده.

أَنْ تُنْكِرَ المُنْكَرَ إذا رَأَيْتَهُ؟» قال: «فَمَنْ لَقَّنَهُ[1] الله حُجَّتَهُ قال: رَبِّ رَجَوْتُكَ، وخِفْتُ النَّاسَ»[2].

---

(١) في (ظ٤): لقاه، وهي نسخة في هامش كل من (س) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده حسن، نهار: هو ابن عبدالله العبدي المدني، روى له ابن ماجه، قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، وعبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن معمر بن حزم أبو طوالة.

وأخرجه الحميدي (٧٣٩) من طريق أبي عمير الحارث بن عمير، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٧٥) من طريق هشام بن سعد، وأبو يعلى (١٠٨٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٧٤) من طريق سعيد بن سليمان، أربعتهم عن أبي طوالة عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وجوده الحافظ العراقي في «الإحياء» ٢/٢٢٩.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٤٥) و(١١٧٣٥).

وهو من حديث أنس بن مالك عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٢٢٨ أخرجه عن أبي بكر محمد بن إسحاق بن أيوب الصيدلاني، عن إبراهيم بن الحارث، عن عبدالأعلى بن حماد النرسي، عن مسلم بن خالد الزنجي، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري أبي طوالة، عن أنس، ومسلم بن خالد ضعيف لسوء حفظه، وربما كان الوهم منه بإبدال أبي سعيد بأنس بن مالك.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري، مرفوعاً، برقم (١١٠١٧)، ما نصه: «لا يمنعن أَحَدَكم هيبةُ الناس أن يقول في حقٍّ إذا رآه أو شهده أو سمعه»، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيرد من حديثه أيضاً برقم (١١٢٥٥) بلفظ: «لا يحقرنَّ أحدُكم نفسَه أن يرىٰ أمراً لله عليه فيه مقالاً، ثم لا يقوله، فيقول الله: ما منعك أن تقول فيه؟ =

١١٢١٥ ـ حدثنا ابن نمير، أخبرنا عُبيدالله، عن صَيْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: وَجَدَ رَجُلٌ في منزله حَيَّةً، فأخذَ رُمْحَهُ فَشَكَّهَا فيه، فلم تَمُتِ الحَيَّةُ حتى مات الرَّجُلُ، فأُخبر به رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ مَعَكُمْ عَوَامِرَ، فإذا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئاً فَحَرِّجُوا عَلَيْهِ ثَلاثاً، فإنْ رَأَيْتُموهُ بَعْدَ ذٰلك فاقْتُلوهُ»(١).

= فيقول: ربي خشيت الناسَ، فيقول: وأنا أحقُّ أن تخشى»، وإسناده حسن بما قبله.

قال السندي: قوله: «فمن لقَّنَه»: من التلقين.

رجوتُك، أي: عفوك، فإنك كريم.

وخفتُ الناس، أي: شرَّهم، إذ لا مسامحة عندهم.

قلنا: قد نقل البيهقي في «الشعب» عن الإمام أحمد قوله: ويحتمل أن يكون هٰذا فيمن يخاف سطوتَهم، وهو لا يستطيع دفعَها عن نفسه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، صيفي ـ وهو ابن زياد الأنصاري، أبو زياد، ويقال: أبو سعيد المدني ـ لم يسمع هٰذا الحديث من أبي سعيد، بينهما أبو السائب مولى هشام بن زهرة كما في الرواية الآتية برقم (١١٣٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه الترمذي (١٤٨٤) من طريق عبدة عن عبيدالله، به، وقال: هٰكذا روى عبيدالله بن عمر هٰذا الحديث عن صيفي، عن أبي سعيد الخدري، وروى مالك بن أنس هٰذا الحديث عن صيفي، عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ. وفي الحديث قصة، حدثنا بذٰلك الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك، وهٰذا أصح من حديث عبيدالله بن عمر، وروى محمد بن عجلان، عن صيفي نحو رواية مالك. قلنا: ستأتي رواية ابن عجلان =

١١٢١٦ - حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، حدثنا زُهَير بنُ محمد، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن النُّعْمان بن أبي العَيَّاش

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً، رَجُلٌ صَرَفَ الله وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قِبَلَ الجَنَّةِ، ومَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذاتَ ظِلٍّ فَقَالَ: أيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إلى هٰذِهِ الشَّجَرَةِ فَأَكُونَ في ظِلِّها، فقال الله: هَلْ عَسَيْتَ إنْ فَعَلْتُ أنْ تَسْأَلَني غَيْرَها؟ قال: لا وَعِزَّتِكَ. فقَدَّمَهُ الله إِلَيْها، ومَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذاتَ ظِلٍّ وثَمَرٍ، فقال: أيْ رَبِّ، قَدِّمْنِي إلى هٰذه الشَّجَرَةِ أَكُونُ في ظِلِّها، وآكُلُ مِنْ ثَمَرِها، فقال الله له: هَلْ عَسَيْتَ إنْ أَعْطَيْتُكَ ذٰلكَ أَنْ تَسْأَلَني غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لا وَعِزَّتِكَ، فَيُقَدِّمُهُ الله إِلَيْها فَتَمَثَّلُ لَهُ شَجَرَةٌ أُخْرَى ذاتُ ظِلٍّ وثَمَرٍ وماءٍ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، قَدِّمْني إلى هٰذهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ في ظِلِّها، وآكُلُ مِنْ ثَمَرِها، وأَشْرَبُ مِنْ مائِها. فَيَقُولُ لَهُ: هَلْ عَسَيْتَ إنْ فَعَلْتُ أن تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لا وَعِزَّتِكَ لا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ. فَيُقَدِّمُهُ الله إِلَيْها، فَيَبْرُزُ لَهُ بابُ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ: أيْ رَبِّ، قَدِّمْني إلى بَابِ الجَنَّةِ فأَكُونُ تَحْتَ نِجَافِ الجَنَّةِ، وأَنْظُرُ إلى أَهْلِها،

= برقم (١١٣٦٩)، وسيأتي في تخريجها رواية مالك.

وقال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٥ في هٰذا الحديث: صيفي لم يسمعه من أبي سعيد. وقال: ورواه مالك بن أنس، عن صيفي، عن أبي السائب، عن أبي سعيد، وهو الصواب.

وسيأتي نحوه حديث صحيح برقم (١١٣٦٩).

فَيُقَدِّمُهُ الله إليها، فَيَرَى أَهْلَ الجَنَّةِ وما فيها فيقولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْني الجَنَّةَ. قال: فَيُدْخِلُهُ الله الجَنَّةَ، قال: فإذا دَخَلَ الجَنَّةَ قال: هٰذا لي. قال: فَيَقولُ الله عَزَّ وجَلَّ لَهُ: تَمَنَّ. فَيَتَمَنَّى ويُذَكِّرُهُ الله: سَلْ مِنْ كَذَا وكَذَا، حتى إذا انْقَطَعَتْ بِهِ الأَمانِيُّ قالَ الله عَزَّ وجَلَّ: هُوَ لَكَ وعَشَرَةُ أَمْثالِه، قال: ثُمَّ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، يَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الحُورِ العِيْنِ فيقولان له: الحمدُ لله الذي أَحْيَاكَ لَنَا وأَحْيَانا لَكَ. قال[1]: فَيَقُولُ: ما أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ ما أُعْطِيتُ. قال: وأَدْنَى أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً يُنْعَلُ مِنْ نارٍ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي دِماغُهُ مِنْ حَرارَةِ نَعْلَيْهِ»[2].

---

(١) لفظ «قال» مستدركة من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح: وهو السمان، فقد روى له البخاري مقروناً وتعليقاً. يحيى بن أبي بكير: هو الأسدي القيسي الكوفي، وزهير بن محمد: هو التميمي العنبري، والنعمان بن أبي العياش: هو الزُّرَقي الأنصاري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٣/١١٧-١١٨، ١٥٧، ومسلم (١٨٨) و(٢١١)، وأبو عوانة ١/٩٨، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٠) و(٩٦٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٦)، والبيهقي في «البعث» (٤٧٠) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وانظر رقم (١١٢٠٠).

قال السندي: قوله: «قبل الجنة» بكسر قاف وفتح باء، أي: نحو الجنة.

قوله: «ومثل»: على بناء الفاعل من التمثيل، أي: أظهر له. في «القاموس»: مَثَّله له تمثيلاً: صوره له حتى كأنه ينظر إليه. =

١١٢١٧ - حدثنا سويد بن عمرو الكلبي، حدثنا أبان، حدثنا قَتادة، عن عبدالله بن أبي عُتْبة

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ وَلَيُعْتَمَرَنَّ بَعْدَ خُروجِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوج»(١).

= قوله: «هل عسيت»: على صيغة الخطاب.

قوله: «إن فعلت»: بصيغة المتكلم، أي: هل يتوقع منك أن تسأل غيرها إن أعطيتك هٰذه الشجرة.

قوله: «فيبرز»، أي: يظهر.

قوله: «نجاف الجنة»: هو بنون ثم جيم. وفي «القاموس»: نجاف: ككتاب: أُسْكُفَّةُ الباب، أو ما يستقبلُ البابَ من أعلى الأُسْكُفَّة.

قوله: «هٰذا لي»: كأنه يرى قصراً أو شيئاً، فيطمع فيه.

قوله: «ويذكره»: من التذكير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سويد بن عمرو الكلبي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، أبان: هو ابن يزيد العطار، وقَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٤٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٦ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن أبان، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (١٥٩٣) من طريق حجاج بن حجاج، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٤١) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به. وعند ابن حميد زيادة: «ويغرسون النخل»، وسقط من مطبوع «المنتخب» اسم عبدالله بن أبي عتبة.

وسيأتي بالأرقام (١١٢١٩) و(١١٤٥٥) و(١١٦١٧). =

١١٢١٨ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا وُهَيب، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، وأبو سلمة، حدثنا سليمانُ بنُ بلال، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام

عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ جَاءَ إلى جَنازَةٍ فَمَشَى مَعَها مِنْ أَهْلِها حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْها فَلَهُ قِيراطٌ، ومَنِ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ أَوْ يُفْرَغَ مِنْها فَلَهُ قِيراطانِ مِثْلُ أُحُدٍ»(١).

= قال السندي: قوله: «لَيُحَجَّنَّ» على بناء المفعول، بفتح اللام المؤكدة، والنون الثقيلة. وجَعْلُه بكسر اللام على أنه أمر لأمته ـ لبيان أن خروجهم لا يُسقط الحجَّ عن الناس ـ بعيد.

قلنا: قال البخاري بإثر رواية الحديث: «وقال عبدالرحمٰن، عن شعبة: لا تقوم الساعة حتى لا يُحَجَّ البيت» والأول أكثر.

فقال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٥٥: أي: لاتفاق من تقدم ذكره ـ يعني من رواة حديثنا هٰذا ـ على هٰذا اللفظ، وانفراد شعبة بما يخالفهم، وإنما قال ذٰلك لأن ظاهرهما التعارض، لأن المفهوم من الأول أن البيت يحج بعد أشراط الساعة، ومن الثاني أنه لا يحج بعد ولكن يمكن الجمع بين الحديثين، فإنه لا يلزم من حج الناس بعد خروج يأجوج ومأجوج أن يمتنع الحج في وقت ما عند قرب ظهور الساعة، ويظهر ـ والله أعلم ـ أن المراد بقوله: «ليحجن البيت»، أي: مكان البيت، لما سيأتي بعد باب أن الحبشة إذا خربوه لم يعمر بعد ذٰلك.

(١) هٰذا الحديث له إسنادان كل منهما قوي، فيهما محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجالهما ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي البصري ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. وهيب: هو ابن خالد، وأبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني المدني. =

٢٨/٣ ١١٢١٩ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، أخبرنا عمران، عن قَتَادة، عن عبدالله بن أبي عتبة

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ، قال: «لَيُحَجَّنَّ هٰذا البَيْتُ ولَيَعْتَمِرَنَّ بَعْدَ خُروجِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ»(١).

١١٢٢٠ ـ حدثنا سليمانُ بنُ داود، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ عبدالله بن دينار، عن أبي حازم، عن النعمان بن أبي عياش الزُّرَقي

عن أبي سعيد الخُدري، أن النبي ﷺ قال: «فأَقُولُ: أَصْحابي أَصْحَابي، فَقِيلَ: إنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»، قال: «فأَقُولُ:

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٢١/٣ عن خالد بن مخلد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٥٨) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، كلاهما عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً (١٢٥٩) من طريق سهل بن بكار، عن وهيب بن خالد، به.

وقد سلف برقم (١١١٥٢)، وسيأتي برقم (١١٩٢٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمران ـ وهو ابن دُوار القطان ـ روى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث، ثم هو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو أبو داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٣٠)، وابن خزيمة (٢٥٠٧)، وابن حبان (٦٨٣٢) من طريق سليمان بن داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢١٧) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، به.

بُعْداً بُعْداً»، أو قال: «سُحْقاً سُحْقاً لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي»[1].

١١٢٢١ ـ حدثنا سليمان بن داود، حدثنا[2] شُعْبة، عن[3] عمرو بن دينار، عن أبي هشام[4]

عن أبي سعيد الخُدْري أن رسول الله ﷺ، قال لعَمَّار: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[5].

---

(١) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار ـ وإن يكن فيه لين ـ متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود ـ وهو الطيالسي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. أبو حازم: هو الأعرج سلمة بن دينار.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٤) و(٧٠٥٠) و(٧٠٥١)، ومسلم (٢٢٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٧٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٣٠٧ـ٣٠٨ من طرق عن أبي حازم، بهٰذا الإسناد. وصدر الحديث عندهم رواه أبو حازم عن سهل بن سعد، قال: قال النبي ﷺ: «إني فرطكم على الحوض، من مرَّ عليَّ شرب، ومن شرب لم يظمأ أبداً، ليردنَّ عليَّ أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يُحال بيني وبينهم»، قال أبو حازم: فسمعني النعمان بن أبي عياش، فقال: هٰكذا سمعتَ من سهلٍ؟ فقلت: نعم. فقال: أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعتُه، وهو يزيد فيها: «فأقول...» ثم ذكر الحديث.

والحديث سيرد في مسند سهل ٥/٣٣٣ و٣٣٩.

وسلف حديث الحوض في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٣٩)، فانظره.

(٢) في (ظ٤): أخبرنا.

(٣) في (م): بن، وهو تحريف.

(٤) في (ظ٤): عن أبي هاشم، وقد ضرب على هاشم في (س).

(٥) حديث صحيح. أبو هشام، ذكره البخاري في «الكنى» ٩/٨٠، وابن =

١١٢٢٢ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا عبدالعزيز، يعني ابنَ مُسْلم، حدثنا يزيد، عن مُجَاهد

عن أبي سعيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنَّانٌ، ولا عاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خَمْرٍ»(١).

= أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤٥٥، وقد تفرد بالرواية عنه عمرو بن دينار، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا ابن حجر في «التعجيل» مع أنه على شرطهما، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن دينار: هو المكي.

وهو عند الطيالسي (٢٢٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٥٢، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠١١).

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد: وهو ابن أبي زياد القرشي، ولانقطاعه، مجاهد: وهو ابن جبر المكي، لم يسمع من أبي سعيد، ذكر ذٰلك العلائي في «جامع التحصيل» ص٣٣٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: وهو ابن عبدالوارث العنبري، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْملي.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٨) من طريق عبدالله بن مسلمة، عن عبدالعزيز بن مسلم، به.

وأخرجه أبو يعلى (١١٦٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٩٢، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٧٨٧٤) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٢٠) من طريق =

١١٢٢٣ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا مطر والمُعَلَّى[١]، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تُملأُ الأَرْضُ ظُلْماً وَجَوراً، ثمَّ يَخْرُجُ رجلٌ مِنْ عِتْرَتي يَمْلِكُ سَبْعاً أو تِسْعاً فَيَمْلأُ الأَرْضَ قِسْطاً وَعَدْلاً»[٢].

١١٢٢٤ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا أبي. وعفّان[٣]، حدثنا عبدالوارث

= زائدة بن قدامة، كلاهما عن يزيد، عن مجاهد وسالم بن أبي الجعد، به.

وسيأتي برقم (١١٣٩٨)، وقد سلف مطولاً برقم (١١١٠٧)، وذكرنا شواهده في حديث عبدالله بن عمر (٦١٨٠).

(١) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أخبرنا مطرف المعلى، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٤)، و«أطراف المسند» ٦/٣٤٦.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعاً»، رجاله ثقات رجال الصحيح غير مطر بن طهمان، فقد روى له مسلم متابعةً، وهوحسن الحديث في المتابعات، والمُعَلَّى ـ وهو ابن زياد القُرْدوسي ـ بينه وبين أبي الصديق العلاء بن بشير وهو مجهول الحال كما رواه عنه جعفر بن سليمان الضُّبَعي في الروايتين (١١٣٢٦) و(١١٤٨٥)، وحماد بن زيد في الرواية (١١٤٨٤)، وهو أثبت من حماد بن سلمة، ثم إن حماداً لم يجوِّد إسناد هٰذا الحديث، فرواه هنا عن مطر والمعلى، ورواه في الرواية (١١٦٦٥) عن مطر وأبي هارون العبدي.

لكن تابع مطراً الوراق عوف بن أبي جميلة، كما سيأتي برقم (١١٣١٣) دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعاً» فيتقوى.

وقوله: «يملك سبعاً أو تسعاً» شك من أحد الرواة، وسلف برقم (١١١٣٠) بلفظ: «سبع» دون شك.

(٣) في (ظ٤): وعفان قال: حدثنا.

قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحَادة، حدثني الوليد، عن عبدالله البهي

عن أبي سعيد الخُـدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَراءُ تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِمُ القُلُوبُ، وتَلِينُ لَهُم الجُلُود، ثمّ يكونُ عليكم أمراءُ تَشْمَئِزُّ مِنْهُمُ القُلُوب، وتَقْشَعِرُّ مِنْهُمُ الجُلُود»، فقال رجل: أنقاتلُهم يا رسول الله؟ قال: «لا ما أقاموا الصَّلاة»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰـذا سند ضعيف. الوليدُ صاحبُ عبدالله البَهي لم نعرفه، وسمى البيهقي أباه عبدالرحمٰن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبدالله البهي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وثَّقه ابنُ سعد، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا يُحتج به، وهـو مضـطرب الحـديث. عبـدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، وعفّان: هو ابن مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٠) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه ابن أبي عاصم في «السنـة» (١٠٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٠٦) من طريقين عن عبدالوارث، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢١٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه الوليد صاحبُ عبدالله البهي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وسيكرر برقم (١١٢٣١).

وله شاهد من حديث عوف بن مالك، مرفوعاً، عند مسلم (١٨٥٥)، بلفظ: «خيارُ أئمتكم الذين تُحبونهم ويُحبونكم، ويُصلون عليكم، وتُصلون عليهم، وشرارُ أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف؟ فقال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة. وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة»، وسيرد ٦/٢٤.

وآخر من حديث أم سلمة بنحوه عند مسلم (١٨٥٤)، سيرد ٦/٣٠٥. =

١١٢٢٥ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثني أبي، حدثنا عبدُالعزيز، يعني ابن صُهيب قال: حدثني أبو نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدري، أن جبريل عليه السلام أتى النبيَّ ﷺ، فقال: اشتكيتَ يا محمد؟ قال: «نعم»، قال: «بسم الله أرقيكَ من كل شيءٍ يُؤذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ وعَيْنٍ يَشْفِيك، بسم الله أرقيكَ»(١).

١١٢٢٦ ـ حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا عبيدالله، عن عبدالله بن

= قال السندي: قوله: تطمئن، أي: تنشرحُ لإمارتهم الصدور لعدالتهم وحُسنِ تدبيرهم.

تشمئزُّ، أي: تنفر وتنقبض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة ـ وهو المُنذر بن مالك العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه مسلم (٢١٨٦)، والترمذي (٩٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٥)، وابنُ ماجه (٣٥٢٣)، وأبو يعلى (١٠٦٦) من طريق بشر بن هلال الصواف، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٠) من طريق عمران بن موسى، والطبراني في «الدعاء» (١٠٩٢) من طريق مسدد، ثلاثتهم عن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي بالأرقام (١١٥٣٤) و(١١٥٥٧) و(١١٧١٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٧).

قال السندي: قوله: «بسم الله أرقيك» فيه أن الرقية بأسماء الله تعالى لا تنافي كمال التوكل.

محمد بن عَقِيل، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ، يُفْطِرُ يوم الفطر قبل أن يَخْرُجَ، وكان لا يُصلِّي قبل الصلاة، فإذا قضىٰ صلاتَه صلَّىٰ ركعتين(١).

---

(١) قسمه الأول ـ وهو قوله: كان رسول الله ﷺ يُفطر يوم الفطر قبل أن يخرج ـ صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالله بن محمد بن عَقِيل: قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢/١٠٨: هو سيىء الحفظ، يصلح حديثُه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يُقبل. قلنا: وقد انفرد بقوله: فإذا قضى صلاته صلى ركعتين. وربما يكون هٰذا مخالفاً لما ورد في الصحيح أنه لم يصل قبلها ولا بعدها، لكن يُمكن الجمع بينهما كما سيرد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زكريا بن عدي: هو ابن الصلت التيمي مولاهم أبو يحيى الكوفي، وعبيدالله: هو ابن عمرو الرقي.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١٣٤٧) من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أيضاً ابن خزيمة (١٤٦٩) من طريق أبي المطرف بن أبي الوزير، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، به.

وقسمه الأول أخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٢ من طريق أحمد بن عبدالملك بن واقد، والبزار (٦٥٢) «زوائد» من طريق أبي المطرف بن أبي الوزير، كلاهما عن عبيدالله، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٩٩) من طريق الواقدي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ كان يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو، ويأمر الناس بذٰلك. قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن عمر بن عبدالعزيز، إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به الواقدي. =

١١٢٢٧ ـ حدثنا مُحَاضِرُ بن المُوَرِّع، حدثنا عاصمُ بنُ سُلَيْمان، عن أبي المتوكِّل

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٩، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد والبزار والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد الطبراني الواقدي وفيه كلام كثير، وفيما قبله عبدالله بن محمد بن عَقِيل، وفيه كلام، وقد وُثِّق.

وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٩٥٣)، والترمذي (٥٤٣)، وابن ماجه (١٧٥٤)، وابن حبان (٢٨١٣) و(٢٨١٤)، والحاكم ١/٢٩٤.

وآخر من حديث بريدة عند الترمذي (٥٤٢)، وابن ماجه (١٧٥٦)، وابن حبان (٢٨١٢)، وسيرد ٥/٣٥٢.

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر عند ابن ماجه (١٧٥٥)، قال في «الزوائد»: إسناده ضعيف قد تسلسل بالضعفاء.

وعن جابر بن سمرة عند البزار (٦٤٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٣٩)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٩، وقال: وفيه ناصح بن عبدالله الحائك متروك.

وعن علي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٨٣٢)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٩، وقال: وفيه سوار بن مصعب، وهو ضعيف جداً.

وعن ابن عباس عند البزار (٦٥١)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩٦)، و«الأوسط» (٤٥٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٩٩، وقال: وإسناد الطبراني حسن، وفي إسناد البزار من لم أعرفه.

والقسم الثاني من الحديث أخرجه ابن ماجه (١٢٩٣) من طريق الهيثم بن جميل، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، به، بلفظ: «فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين»، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٢/٤٧٦.

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٨٨) أن النبي ﷺ لم يُصَلِّ قبل صلاة العيد ولا بعدها. وقد جمعوا بينهما بأن هٰذا يُحمل على الصلاة في =

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ، قال: «إذا غَشِيَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ، ثم أرادَ أنْ يَعُودَ، فَلْيَتَوضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ»(١).

١١٢٢٨ - حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا شريك، عن قيس بن وهب وأبي إسحاق، عن أبي الودّاك

عن أبي سعيد الخُدري، أن النبي ﷺ قال في سبي أَوْطَاسَ: «لا يقَعْ على حَامِلٍ حَتّى تَضَعَ، وغَيْرِ حامِلٍ حتى تَحِيضَ حَيْضَةً»(٢).

= المُصَلَّى، ورواية الإمام أحمد هٰذه تُحمل على الصلاة في البيت، كما هو صريح رواية ابنِ ماجه وابنِ خُزيمة، وقد بسط الحافظُ أقوال الأئمة في ذٰلك في «الفتح» ٢/٤٧٦، ثم قال: والحاصل أن صلاة العيد لم يثبت لها سنة قبلها ولا بعدها خلافاً لمن قاسها على الجمعة، وأما مطلق النفل فلم يثبت فيه منع بدليل خاص إلا إن كان ذٰلك في وقت الكراهة الذي في جميع الأيام، والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محاضر بن المورع، قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو زرعة: صدوق، ووثقه ابن سعد وابن قانع ومسلمة بن القاسم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد بن حنبل: كان مغفلاً جداً، لم يكن من أصحاب الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عاصم بن سليمان: هو الأحول، وأبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال: ابن دؤاد - النَّاجي.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٨٠، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٣-٢٠٤ من طريق محاضر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٣٦).

(٢) حديث صحيح لغيره، شريك - وهو ابن عبدالله النَّخَعي - سيىء الحفظ، =

* ١١٢٢٩ ـ حدثنا هارون ـ [قال عبدُالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من هارون ـ، حدثنا ابنُ وهب قال: أخبرني عمروبنُ الحارث، عن بُكَير بن الأشج، عن عَبِيدة بن مسافع

عن أبي سعيد الخُدري قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَقْسِمُ شيئاً أقبل رجلٌ فأكبَّ عليه، فطعنه رسولُ الله ﷺ بِعُرْجُونٍ كان معه،

= وروى له مسلم، مقروناً، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ فمن رجال الشيخين. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وأبو الودّاك: هو جَبْر بن نوف.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٨٣٠٠) من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٥٧)، والدارمي ٢/١٧١، والحاكم في «المستدرك» ٢/١٩٥، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩٤) من طريق عمروبن عون، عن شريك، به، لم يذكر فيه أبا إسحاق السبيعي. وصححه الحاكم على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٤، وفي «المعرفة» (١٥٣٩٧) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، عن شريك، به، دون ذكر أبي إسحاق، وفيه متابعة مجالد ـ وهو ابن سعيد الهمداني ـ لقيس بن وهب.

وسيأتي بالأرقام (١١٥٩٦) و(١١٨٢٣).

ويشهدُ له أحاديثُ عددٍ من الصحابة سلف ذكرهم في تخريج حديث ابن عباس في مسنده برقم (٢٣١٨).

قال السندي: قوله: «لا يقع»، أي: أحد، أي: يواقع، أي: ليس لأحدٍ أن يُجامع قبل الاستبراء، واستُدِلَّ به على وجوب الاستبراء.

فجرح بوجهه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «تَعَالَ فاسْتَقِدْ»، قال: قد عفوتُ يا رسولَ الله(١).

---

(١) حديث حسن لغيره. عَبِيدة بن مسافع لم يذكروا في الرواة عنه غير بُكيرِ بنِ عبدالله بن الأشج، وابنِه مالكِ بنِ عَبِيدة بن مسافع، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، ونقل الحافظُ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» عن ابن المديني قوله فيه: مجهول، ولا أدري سمع من أبي سعيد أم لا؟ قلنا: وقد روى له أبو داود والنسائي هٰذا الحديث الواحد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري مولاهم المصري أبو أيوب.

وأخرجه أبو داود (٤٥٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٢، وابن حبان (٦٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٤٣ و٤٨ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٣٢ أيضاً من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن يحيى ـ وهو ابن سعيد الأنصاري ـ، عن بكير بن الأشج، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند أبي داود (٤٥٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٤، سلف مطولاً برقم (٢٨٦)، ولفظه عند النسائي: رأيتُ رسول الله ﷺ يُقِصُّ من نفسه. وفي إسناده أبو فراس النهدي لم يرو عنه غيرُ واحد، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان، وقال أبو زرعة: لا أعرفه.

وعن أُسَيد بن حُضَير عند أبي داود (٥٢٢٤)، أخرجه عن عمرو بن عون، عن خالد ـ وهو ابنُ عبدالله الواسطي ـ، عن حُصَين ـ وهو ابنُ عبدالرحمٰن السُّلَمي ـ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أُسَيد بن حُضَير، قال: بينما هو يحدث القوم ـ وكان فيه مزاح ـ بينا يُضحكهم، فطعنه النبيُّ ﷺ في خاصرته بعود، فقال: أَصْبِرني، فقال: «اصطبر»، قال: إنَّ عليك قميصاً وليس عليَّ قميص، فرفع النبيُّ ﷺ عن قميصه، فاحتضنه، وأخذ يُقَبِّلُ كَشْحه، قال: إنما أردتُ هٰذا يا =

١١٢٣٠/١ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا درّاج، عن أبي الهيثم

= رسول الله. وإسنادُه صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه الحاكم ٣/٢٨٨، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٤٩ من طريق جرير ـ وهو ابن عبدالحميد ـ، عن حُصَين، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، قال: كان أُسيد.. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقوله: أصبرني: يريد أَقِدْني من نفسك.

وقوله ﷺ: «اصطبر» معناه: استقد.

وعن سواد بن عمرو عند البيهقي في «السنن» ٨/٤٨-٤٩، أخرجه عن علي بن أحمد بن عبدان، عن أحمد بن عبيد الصفار، عن محمد بن يونس، عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن الحسن، عنه، قال: أتيتُ النبي ﷺ وأنا متخلِّق بخَلُوق، فلما رآني قال لي: «يا سواد بن عمرو، خَلُوق ورس! أولم أَنْهَ عن الخَلُوق؟!» ونَخَسَني بقضيبٍ في يده في بطني، فأوجعني، فقلت: يا رسول الله، القِصَاص! قال: «القِصَاص»، فكشف لي عن بطنه، فجعلتُ أُقَبِّلُه، ثم قلت: يا رسول الله، أَدَعُه شفاعةً لي يوم القيامة. قال البيهقي: تابعه عُمر بن سليط، عن الحسن، عن سواد بن عمرو. قلنا: أحمدُ بنُ عبيد الصَّفّار لم نعرف حاله، ومحمد بن يونس ـ وهو النَّسَائي ـ وثقه أبو داود، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعرف.

وقد رواه البيهقي أيضاً ٨/٤٨ من طريق ابن وهب، حدثني مالك، عن أبي النضر وغيره أخبروه أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً متخلقاً، فطعنه بقدح كان في يده، ثم قال: «ألم أنهكم عن مثل هٰذا؟»... إلخ، قال البيهقي: هٰذا منقطع، وقد رُوي موصولاً. فأخرجه بالإسناد المتقدم.

وعن حبيب بن مسلمة عند الحاكم ٤/٣٣١ أن رسول الله ﷺ دعا إلى القِصَاص من نفسه في خَدْشَةٍ خَدَشَها أعرابياً لم يتعمده، فأتاه جبريلُ عليه الصلاة =

عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ يَعْمَلُ في صَخْرَةٍ صَمَّاءَ، لَيْسَ لها بابٌ ولا كُوَّة، لَخَرَجَ عَمَلُهُ لِلنّاسِ كائناً ما كانَ»(١).

= والسلام، فقال: يا محمد، إنَّ الله لم يبعثك جباراً ولا متكبراً، فدعا النبيُّ ﷺ الأعرابيَّ، فقال: «اقتصَّ مني»، فقال الأعرابي: قد أحللتُك بأبي أنت وأمي، وما كنتُ لأفعل ذلك أبداً ولو أتيت على نفسي. فدعا له بخير. قال الحاكم: تفرد به أحمد بن عبيد (يعني ابن ناصح النحوي)، عن محمد بن مصعب، ومحمد بن مصعب ثقة، فتعقبه الذهبي بقوله: قال ابن عدي: أحمد بن عبيد صدوق له مناكير، ومحمد ضعيف.

قال السندي: قوله: «تعال» بفتح اللام. «فاستقد»، أي: اطلب القِصَاص مني، والحديث يدلُّ على القِصَاص في التأديب إذا زاد علىٰ حَدِّه. قال السيوطي في «حاشية أبي داود»: ورد في القِصَاص من نفسه أحاديث، منها عن أُسيد بن حُضَير، أخرجه أبو داود في آخر الكتاب، ومنها ما أخرجه الحاكم عن حبيب بن مسلمة... ومنها قصص أخر في عدة أحاديث أخرجتها في جزء.

(١) إسناده ضعيف، ابنُ لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن يكن سيىء الحفظ ـ متابع، لكن تبقىٰ علَّتُه في درّاج ـ وهو ابنُ سمعان أبو السمح ـ فإنه ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العُتواري ـ.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٨) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ابنُ حِبّان (٥٦٧٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٢٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسنادهما حسن!

قال السندي: قوله: «لخرج عمله للناس»، أي: ظهر لهم إذا أراد الله تعالى إظهاره.

٢/١١٢٣٠ - وعن رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ دَلْواً مِنْ غَسَّاقٍ يُهَرَاقُ في الدُّنيا لأَنْتَنَ أَهْلُ الدُّنيا»(١).

---

(١) حديث حسن لغيره، وإسنادُه إسناد سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨١) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٦٦) من طريق يحيى بن يحيى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» في زيادات نعيم بن حماد (٣١٦)، والترمذي (٢٥٨٤)، والطبري في «التفسير» ١٧٨/٢٣ تفسير قوله تعالى: ﴿هٰذا فليذوقوه حميم وغسّاق﴾ و١٤/٣٠ تفسير قوله تعالى: ﴿إلاَّ حميماً وغسَّاقاً﴾، والحاكم في «المستدرك» ٥٠١/٢ و٦٠١/٤-٦٠٢، والبيهقي في «البعث والنشور» (٦٠٤) من طريق عمروبن الحارث، عن درّاج، به، وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي! ولفظ رواية الحاكم ٥٠١/٢، والبيهقي: «غِسلين»، بدل: «غسَّاق».

وسيرد مطولاً برقم (١١٧٨٦).

ويشهدُ له حديثُ ابنِ عبّاس السالف في مسنده برقم (٢٧٣٥) بإسنادٍ صحيحٍ على شرط الشيخين، ولفظه: «ولو أنَّ قطرةً من الزَّقُّوم قُطِرت، لأَمَرَّتْ على أهل الأرض عَيْشَهم، فكيف من ليس له طعامٌ إلاَّ الزَّقُّوم؟!».

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو، موقوفاً، عند الطبري ١٤/٣٠ قال: حدثت عن محمد بن حرب، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي قبيل، عن أبي مالك، عن عبدالله بن عمرو أنه قال: أتدرون أيُّ شيء الغسَّاق؟ قالوا: الله أعلم، قال: هو القيح الغليظ، لو أن قطرة منه تهراق بالمغرب لأنتن أهل المشرق، ولو تهراق بالمشرق لأنتن أهل المغرب. وإسناده فيه ضعف وانقطاع.

وعن أنس بن مالك مطولاً، مرفوعاً، عند البيهقي في «البعث والنشور» (٥٩٩)، بلفظ: «... ولو كانت قطرةٌ من النار معكم في دنياكم التي أنتم فيها خبثتها عليكم»، وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤٥٣/٤-٤٥٤. ونسبه =

٣/١١٢٣٠ - وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَأْكُلُ التُّرَابُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الإِنسانِ إلا عَجْبَ ذَنَبِهِ» قيل: ومثل ما هو يا رسول الله؟ قال: «مِثْلُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْهُ تَنْبُتُونَ»[١].

٢٩/٣ ١١٢٣١ - حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا أبي[٢]. وعفان قال[٣]: حدثنا

= للبيهقي، وقال: لا يحضرني الآن إسناده. قلنا: في إسناده عبدالرحمٰن بن سوار الهلالي وشيخه أبو عكرمة الطائي لم نقع لهما على ترجمة - والراوي عن عبدالرحمٰن هٰذا هو سليمان بن عبدالرحمٰن الدمشقي، قال أبو حاتم: صدوق مستقيم الحديث لكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حَدٍّ: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم وكان لا يميز.

وقال ابن حبان: إذا روى عن المجاهيل ففيها مناكير.

قال السندي: من غسّاق: من شراب أهل النار. وفي «النهاية»: هو بالتخفيف والتشديد، من صديد أهل النار وغُسالتهم، أو من دموعهم، أو الزمهرير. أقوال.

(١) حديث حسن لغيره، وإسنادُه إسناد سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٢) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣١٤٠)، والحاكم ٦٠٩/٤ من طريق عمروبن الحارث، عن دراج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/١٠، ونسبه إلى أحمد، وحسَّن إسناده! ولم يعزه إلى أبي يعلى.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٨١٤)، ومسلم (٢٩٥٥)، سلف ٣٢٢/٢.

وعَجْبُ الذَّنَب: قال المنذري: بفتح العين وإسكان الجيم بعدها باء أو ميم، وهو العظم الذي يكون في أسفل الصُّلب.

(٢) عبارة: «حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبي» لم ترد في (ظ٤).

(٣) في (م): قالا. وهو خطأ.

عبدالوارث، حدثنا محمد بن جُحادة، حدثني الوليد، عن عبدالله البهي

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكُونُ أُمراءُ تلينُ لهمُ الجُلُودُ، وتَطْمَئِنُّ إليهم[1] القُلُوبُ، ويكونُ عَلَيْكُمْ أُمراءُ تَشْمَئِزُّ مِنهمُ القُلوبُ، وتَقْشَعِرُّ منهم الجُلُودُ» قالوا: أفلا نقتلهم؟ قال: «لا ما أقاموا الصَّلاة»[2].

١١٢٣٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدري، عن رسول الله ﷺ قال: «مقعدُ الكافرِ في النّارِ مسيرةُ ثلاثة أيَّام، وكلُّ[3] ضِرْسٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ[4] مِثْلُ وَرِقانَ، وَجِلْدُهُ سِوَى لَحْمِهِ وَعِظامِهِ أَرْبعونَ[5] ذِراعاً»[6].

---

(١) في (ق): لهم.

(٢) هو مكرر (١١٢٢٤) سنداً ومتناً، وهو حديث صحيح لغيره.

(٣) في (ظ٤) و(ق): كل. بدون واو قبلها.

(٤) في (ق): وفخذاه.

(٥) في (س) و(ص) و(ظ٤): أربعين، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها وهامش (ص): أربعون. قال السندي في شرح رواية أربعين: أي يكون أربعين، فهو خبر «يكون» مقدراً، أو مقدار أربعين، فهو من حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه مجروراً. ثم قال السندي: وبعضهم جعلوه «أربعون» كما هو الظاهر.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف درّاج ـ وهو ابن سمعان أبو السمح ـ في روايته عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العتواري ـ. ابنُ =

١١٢٣٣ - وعن رسول الله ﷺ، قال: «لو أَنَّ مِقْمَعاً مِنْ حَدِيدٍ وُضِعَ في الأَرْضِ، فاجتَمَعَ له الثَّقَلانِ ما أَقلُّوهُ مِنَ الأَرْضِ»(١).

= لهيعة - وهو عبدُالله، وإن يكن سيىء الحفظ - متابع. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١١٢٣٢) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٥٩٨ من طريق عمروبن الحارث، عن درّاج، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٩١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابنُ لهيعة، وقد وُثِّق على ضعفه.

وله شواهد يصح بها تقدم ذكرها في تخريج حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٠٠).

قال السندي: قوله: «مسيرة ثلاثة أيام»: لعل هٰذا من قبيل الانتفاخ، أو هو زيادة في البدن لمجرد تقبيح الصورة، لا لتعذيب الأجزاء الزائدة حتى يلزم تعذيبها بلا ذنب، وهو تعالى قادر على كل شيء، فيمكن أن يُعَذِّب الأجزاء الأصلية، ويحفظ الزائدة من العذاب.

وَرِقان: في «النهاية»: هو بوزن قَطِران: جبل. وفي «القاموس»: بكسر الراء، أي: مع فتح الواو: جبل أسود بين العَرْج والرويثة بيمين المصعد من المدينة إلى مكة، حرسهما الله تعالى.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسنادُ سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٨) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٩٠) من طريق يحيى بن يحيى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٦٠٠ من طريق عمروبن الحارث، عن دراج، به، وصححه الحاكم! وسكت عنه الذهبي. =

١١٢٣٤ ـ وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «لسرادق النّارِ أربَعُ جُدُرٍ كُثُفٍ، كُلُّ جِدَارٍ مِثْلُ مَسيرةِ أربعين سنة»[١].

١١٢٣٥ ـ وقال: «الشِّياعُ حَرَامٌ»[٢]، قال ابنُ لَهِيعة: يعني به

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٨٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ضعفاء وُثِّقوا.

قال السندي: قوله: «لو أن مِقْمَعاً» بكسر ميم: واحد المقامع، وهي سياط حديد، رؤوسها معوجة.

«ما أقلّوه»، بتشديد اللام، أي: ما رفعوه.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد (١١٢٣٢).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» في زيادات نعيم بن حماد (٣١٦)، والترمذي (٢٥٨٤)، والطبري في «التفسير» ١٥/٢٣٩ في تفسير قوله تعالى: ﴿إنا أعتدنا للظالمين ناراً أحاط بهم سُرادقها﴾، والحاكم ٤/٦٠٠-٦٠١ من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به. وصححه الحاكم، ولم يرد عند الذهبي في مطبوع «التلخيص».

قال السندي: قوله: «لِسُرادقِ النار»، السُّرَادق، بضم سين: الخيمة.

وقيل: هو الذي يحيط بالخيمة، وله باب يدخل منه الخيمة، وقيل: هو ما يمد فوق البيت. وقوله: «لسرادق النار» يُروىٰ بفتح لام المبتدأ، وبكسرها.

كُثُفٍ: جمع كثيف، وهو الثخين الغليظ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد (١١٢٣٢).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل في الضعفاء» ٣/٩٨٠ من طريق كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، به، بلفظ أن رسول الله ﷺ نهى عن السباع. والسباع: =

الذي يفتخرُ بالجِماع.

١١٢٣٦ - وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِلجَنَّةِ مِئَةَ دَرَجَةٍ، لَوْ أَنَّ العالَمِينَ اجْتَمَعُوا في إِحْداهُنَّ وَسِعَتْهُمْ[1]»[2].

= المباهاة في النكاح.

وأخرجه ابنُ عدي أيضاً ٣/٩٨٠، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٣٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به. بلفظ: «السِّباع حرام». وذكر ابنُ عدي أن هٰذا الحديث من جملة ما أُنكر من أحاديثه (يعني درّاج).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٩٥، ونسبه إلى أبي يعلى، وفاته أن ينسبه لأحمد، وقال: وفيه درّاج، وثقه ابنُ معين، وضعّفه جماعة.

قال السندي: قوله: «الشياع حرام» ضُبِط بكسر شين معجمة، بعدها مثناة من تحت، في «النهاية»: كذا رواه بعضهم، وفسَّره بالمفاخرة بكثرة الجماع. وقال أبو عمر (هو غلام ثعلب): إنه تصحيف، وهو بالسين المهملة والباء الموحدة، وإن كان محفوظاً فلعله من تسمية الزوجة شاعة. وقال في باب السين المهملة: السباع: الجماع، وقيل: كثرته، ومنه الحديث: إنه نهى عن السباع، وهو الفخار بكثرة الجماع. وقيل: هو أن يتسابَّ الرجلان، فيرمي كلُّ واحدٍ صاحبه بما يسوؤه، يقال: سَبَعَ فلانٌ فلاناً: إذا انتقصه وعابه. قلنا: قال الزمخشري في «الفائق» ٢/١٤٦: واشتقاقُه من السَّبْع، لأنه يفعلُ بعِرْضِ أخيه ما يفعلُه السبع بالفريسة، ألا ترى إلى قولهم: يمزقُ فروته، ويأكل لحمه.

(١) في (س) و(م) وهامش (ص): لوسعتهم. وفي هامش (س): وسعتهم. وعليها علامة الصحة.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «لو أنَّ العالمين اجتمعوا في إحداهنَّ وسعتهم»، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو إسناد (١١٢٣٢).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٨) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. =

١١٢٣٧ ـ وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتِكَ يا ربِّ لا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبادَكَ ما دَامَتْ أَرْواحُهُمْ في أَجْسَادِهِمْ. قال الربُّ: وعِزَّتِي وجلالي لا أزالُ أغفرُ لهم ما استغفروني»(١).

= وأخرجه الترمذي (٢٥٣٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٣١) و(٢٣٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٢) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم (٢٣١) أيضاً من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٩٢٢)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٣٠) من طريق زيد بن الحُباب، عن عبدالرحمٰن بن شريح، عن أبي هانىء ـ وهو حميد بن هانىء الخولاني ـ، عن أبي علي الجَنْبي ـ وهو عمرو بن مالك ـ، عن أبي سعيد الخدري، مرفوعاً، بلفظ: «إنَّ في الجنة مئة درجة، بين كل درجتين أبعد من السماء إلى الأرض»، وإسناده صحيح على شرط مسلم. (وتحرفت نسبتا أبي هانىء وأبي علي في مطبوع «مسند» عبد بن حميد إلى: «التجيبي»).

وقوله: «إن للجنة مئة درجة» له شاهد من حديث أبي هريرة مطولاً عند البخاري (٢٧٩٠) و(٧٤٢٣)، سلف ٢/ ٣٣٥ و٣٣٩.

وآخر من حديث معاذ عند الترمذي (٢٥٣٠)، سيرد ٥/ ٢٤٠-٢٤١.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت عند الترمذي (٢٥٣١)، سيرد ٥/ ٣١٦ و٣٢١.

(١) حديث حسن بالطريق الآتية برقم (١١٢٤٤)، وإسناده إسناد الحديث (١١٢٣٣).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٣٣-١٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٩٣) من طريقين عن ابن لهيعة، به. بزيادة لفظ: «وارتفاع مكاني»، بعد: «وعزتي وجلالي». =

١١٢٣٨ - وإن رسول الله ﷺ قال: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ إنَّهُ لَيَخْتَصِمُ حَتّى الشَّاتانِ فيما انتَطَحتا[1]»[2].

= وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٢٦١ من طريق عمرو بن الحارث، عن درّاج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى...، والطبراني في «الأوسط»، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذلك أحد إسنادي أبي يعلى.

قلنا: رواه الطبراني بالإسناد الآتي برقم (١١٢٤٤)، وهو الإسناد الثاني لأحمد وأبي يعلى الذي أشار إليه الهيثمي بقوله: رجاله رجال الصحيح، قلنا: لكن فيه انقطاع.

وسيرد بالأرقام (١١٢٤٤) و(١١٣٦٧) و(١١٧٢٩).

وفي الباب عن أبي بكر، مرفوعاً عند أبي يعلى (١٣٦) بلفظ: «عليكم بلا إله إلا الله والاستغفار، فأكثروا منهما، فإن إبليس قال: أهلكتُ الناس بالذنوب، فأهلكوني بلا إله إلا الله والاستغفار، فلما رأيت ذلك أهلكتهم بالأهواء، وهم يحسبون أنهم مهتدون»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٧، وقال: وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف. قلنا: وفيه غيره أيضاً ممن تكلم فيه.

قال السندي: قوله: «أغوي» من الإغواء، وهو الضلال.

«أغفر لهم» بيان لسعة رحمته تعالى، وترغيبٌ لهم في الإكثار من الاستغفار، وبيان أن تابعَ الشيطان المذكور في القرآن هو من يُصِرُّ ولا يستغفر، وهو المذكور في قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ﴾ الآية.

(١) في (م) و(ص): انتطحا.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسنادُ الرواية (١١٢٣٢).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٠) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٤٩، وقال: رواه أبو يعلى وأحمد بنحوه، =

١١٢٣٩ ـ وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما بَينَ مِصراعيْنِ في الجنَّةِ كمسيرةِ أربعين سنة»[1].

= وإسناده حسن!

ولـه شاهـد من حديث أبي هريرة، رواه أحمـد فيما سلف (٩٠٧٢) عن يحيى بن إسحاق ـ وهو السيلحيني ـ، عن ابن لهيعة، عن درَّاج أبي السمح، عن ابن حُجَيرة، عنه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة كذٰلك عند مسلم (٢٥٨٢)، سلف (٧٢٠٤) بلفظ: «لتؤدُّنَّ الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقتص للشاة الجمّاء من الشاة القرناء تنطحها».

وعن عثمان، سلف برقم (٥٢٠) بلفظ: «إن الجَمَّاء لتقصُّ من القرناء يوم القيامة».

وعن أبي ذر، سيرد ١٦٢/٥ وفيه أن رسول الله ﷺ رأى شاتين تنتطحان، فقال: «يا أبا ذر، هل تدري فيم تنتطحان؟» قال: لا، قال: «لكن الله يدري، وسيقضي بينهما»، وإسناده ضعيف لجهالة من روى عن أبي ذر.

قال السندي: قوله: «إنه ليختصم»، أي: كُلُّ خصمين يوم القيامة عند الله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو إسنادُ الرواية (١١٢٣٢).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٦)، وأبو يعلى (١٢٧٥) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٧٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦١) من طريق قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (١٧٧) أيضاً من طريق عمرو بن الحارث، عن درَّاج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمـع» ٣٩٧/١٠، وقـال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالُه وُثِّقوا على ضعف فيهم. =

= ويشهد له حديثُ معاويةَ بنِ حَيْدة عند أحمد ٥/٣ أخرجه عن حسن ـ وهو ابن موسى ـ، عن حماد ـ وهو ابن سلمة ـ، عن الجُريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ، عن حَكيم بن معاوية، عنه، مرفوعاً، بلفظ: «أنتم توفون سبعين أمة أنتم آخرها وأكرمها على الله عز وجل، وما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً، وليأتينَّ عليه يومٌ، وإنه لكظيظ» وإسناده صحيح، حماد بن سلمة سمع من الجُريري قبل اختلاطه، وباقي رجاله ثقات.

وحديثُ عتبة بن غُزوان عند مسلم (٢٩٦٧) مطولاً، وفيه: ولقد ذُكر لنا أنَّ ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة، وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام. وسيرد ١٧٤/٤.

قال ابن القيم: فهٰذا موقوف، فإن كان رسول الله ﷺ هو الذاكر لهم ذلك، كان هٰذا سعة ما بين باب من أبوابها، ولعله الباب الأعظم، وإن كان الذاكر لهم ذٰلك غير رسول الله ﷺ لم يقدم على حديث أبي هريرة. قلنا: يعني الذي سنذكره عقب حديث عبدالله بن سلام في أن سعة ما بين مصراعي الجنة كما بين مكة وبصرى، أو كما بين مكة وهجر.

وحديث عبدالله بن سلام عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٣٨٧) في الجزء المنشور فيما بعد وهو قطعة من الجزء (١٣) بلفظ: «ما بين مصراعي الجنةِ مقدار أربعين عاماً، وليأتينَّ عليه يومٌ يُزاحَمُ عليه كإزحام الإبل وردت لخمسٍ ظماء». قال الهيثمي في «المجمع» ٣٩٧/١٠ بعد أن نسبه إلى الطبراني: وفيه زريك بن أبي زريك، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: زُرَيك بن أبي زُرَيك ـ بضم الزاي وفتح الراء كما في «التوضيح» ٢٩٤/٤ ـ ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٥١/٣، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦٢٤/٣ ونقل فيه أن ابن معين وابن الجنيد وثقاه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٤٨/٦.

وفي الباب كذٰلك عن أبي هريرة عند البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤)، =

١١٢٤٠ - قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «أصْدَقُ الرُّؤيا بالأَسْحارِ»[١].

١١٢٤١ - وإن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما لهم[٢]

= إلَّا أن لفظ البخاري: «ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وحِمْير، أو كما بين مكة وبصرى»، ولفظ مسلم: «كما بين مكة وهجر، أو هجر ومكة»، قال القسطلاني: حمير، أي: صنعاء، لأنها بلد حمير. قلنا: وهجر مدينة هي قاعدة بلاد البحرين.

وعن عبدالله بن عمر عند الترمذي (٢٥٤٨)، وأبي نُعيم في «صفة الجنة» (١٧٩) بلفظ: «باب أمتي الذي يدخلون منه الجنة عرضه مسيرةُ الراكب الجواد ثلاثاً، ثم إنهم ليُضْغَطُون عليه حتى تكاد مناكبهم تزول»، قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، سألت محمداً عن هٰذا الحديث فلم يعرفه، وقال: لخالد بن أبي بكر مناكير عن سالم بن عبدالله.

قال ابن القيم في «حادي الأرواح» ص٤٤، بعد أن أورد أحاديث الباب ومنها حديث أبي هريرة هٰذا: فالصحيح المرفوع السالم عن الاضطراب والشذوذ والعلة حديث أبي هريرة المتفق على صحته.

قال السندي: قوله: «ما بين مصراعين»: هما البابان المعلقان على منفذ واحد.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الرواية (١١٢٣٢).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٧) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٧٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٢٦ و١١/٣٤٢ من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وسيأتي برقم (١١٦٥٠).

(٢) لفظ «لهم» ليس في (ق) ولا (م).

في التأذِينِ لَتَضَارَبُوا عَلَيْهِ بالسُّيُوفِ»[1].

١١٢٤٢ - حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابنُ مبارك، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عَطِيَّة بن قَيْس، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: لَمَّا بَلَغَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفَتْحِ، مَرَّ الظَّهْرَانِ آذَنَنا بلقاءِ العدوِّ، فأَمَرَنا بالفِطْر، فأَفْطَرْنا أَجْمَعونَ[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الرواية (١١٢٣٢).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣٤) من طريق ابن لهيعة، بالإسناد السابق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٢٥، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، لكنه بلفظ: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إبراهيم بن إسحاق، وهو الطالقاني، فقد روى له مسلم في «المقدمة»، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة وثَّقه ابن معين ويعقوب بن شيبة وابن حبان، وقال الذهبي: ثبت، وقال أبو حاتم: صدوق. ابن المبارك: هو عبدالله، وسعيد بن عبدالعزيز: هو التنوخي، وعطية بن قيس: هو الحمصي، وقزعة: هو ابن يحيى أبو الغاوية البصري.

وأخرجه الترمذي (١٦٨٤) عن أحمد بن محمد بن موسى السِّمْسار، عن عبدالله بن المبارك، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١١٢٠) عن محمد بن حاتم، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن =

١١٢٤٣ - حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، قال: حدَّثني عَمْرو بن الحارث، عن ابن شِهَاب، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن حدَّثه عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الماءُ مِنَ الماءِ»[1].

= معاوية بن صالح، عن ربيعة، حدثني قزعة، قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه، فلما تفرق الناس عنه... سألته عن الصوم في السفر، فقال: «سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام، قال: فنزلنا منزلاً، فقال رسول الله ﷺ: «إنكم قد دنوتم من عدوكم والفِطْر أقوى لكم»، فكانت رخصة، فمنا من صام، ومنا من أفطر، ثم نزلنا منزلاً آخر، فقال: «إنكم مُصَبِّحُوا عَدُوِّكم والفِطر أقوى لكم فأفطروا»، وكانت عزمةً فأفطرنا.

وسيأتي بالأرقام (١١٨٢٥) و(١١٨٢٦)، وانظر (١١٠٨٣).

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١٤٠).

قال السندي: قوله: آذننا: بالمد من الإيذان، أي: أعلمنا.

قوله: مر الظهران: الظهران واد قرب مكة، وعنده قرية يقال لها: مر، تضاف إلى هٰذا الوادي، فيقال: مَرّ الظهران، قاله ياقوت في «معجمه».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، رشدين: - وهو ابن سعد - ضعيف لكنه قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان، فمن رجال مسلم، عمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري المصري، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري، وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وأخرجه مسلم (٣٤٣) (٨١)، وأبو داود (٢١٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٨٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٤، وابن حبان (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٧ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به. =

١١٢٤٤ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو عن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّ إبْلِيسَ قالَ لِرَبِّهِ: بِعِزَّتِكَ وجَلاَلِكَ لا أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدمَ ما دامَتِ الأَرْواحُ فيهم، فقال له الله: فبِعِزَّتِي وجَلاَلِي لا أَبْرَحُ أَغْفِرُ لهُمْ ما اسْتَغْفَرُونِي»(١).

= وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٤٨).
وعن رافع بن خديج، سيرد ١٤٣/٤ وفيه النسخ.
وعن عتبان بن مالك، سيرد ٣٤٢/٤.
وعن أبي بن كعب، سيرد ١١٥/٥ وفيه النسخ.
وعن أبي أيوب، سيرد ٤١٦/٥.
وسيأتي برقم (١١٣٠٨)، ومطولاً برقم (١١٤٣٤)، وانظر (١١١٦٢).
قال السندي: قوله: «الماء»، أي: وجوب الاغتسال بالماء «من الماء»، أي: من خروج الماء المعهود، لا بمجرد الجماع بلا إنزال، واتفقوا على أنه كان في أول الأمر، ثم نسخ، وقيل: هٰذا في الاحتلام.

(١) حديث حسن، بالطريق السالفة (١١٢٣٧)، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عمرو ـ وهو ابن أبي عمرو القرشي المخزومي أبو عثمان المدني مولى المطلب بن عبدالله بن حنطب ـ، من صغار التابعين، وجلُّ روايته عن التابعين، ولم يذكروا من روايته عن الصحابة إلا أنس بن مالك، وقد توفي في أول خلافة أبي جعفر، يعني قرابة سنة ١٣٨هـ، وتوفي أبو سعيد الخدري سنة ٧٤ على الأكثر، وبين وفاتيهما أربع وستون سنة، فالظاهر أنه لم يسمع منه، وقد قال فيه ابن سعد: كان صاحب مراسيل، وقال الذهبي: حديثه صالح حسن منحط عن الدرجة العليا من الصحيح. فقال الحافظ ابن حجر في قول الذهبي هٰذا: حق العبارة أن يحذف «العليا». أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي، وليث: =

١١٢٤٥ ـ حدثنا أبو سلمة، أخبرنا سليمانُ بنُ بلال، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن نهار العبدي أنه سمعه يحدث

عن أبي سعيد، أنَّ النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ تَبارَكَ وتَعالَى لَيَسْأَلُ العَبْدَ يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّى يَقُولَ: ما مَنَعَكَ إذْ[1] رَأَيْتَ المُنْكَرَ تُنْكِرُهُ؟ فإذا لَقَّى[2] اللهُ عَبْداً حُجَّتَهُ قال: يا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ، وفَرِقْتُ مِنَ النَّاسِ»[3].

= هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٨٣) من طريق الليث، بهٰذا الإسناد.

وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به الليث.

قلنا: قد روي بإسنادٍ آخر برقم (١١٢٣٧)، وذكرنا هناك شرحه.

(١) في (ظ٤) و(ق): إذا.

(٢) في (م): لقَّن.

(٣) إسناده حسن، نهار العبدي ـ وهو ابن عبدالله المدني ـ روى له ابن ماجه، قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي، وقد وهم المزي فذكر أنه المغيرة بن سلمة المخزومي، وعبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن معمر بن حزم الأنصاري أبو طُوالة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة نهار العبدي، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٤٤) من طريق عبدالله بن مسلمة القَعنبي، عن سليمان بن بلال، به.

وقد سلف برقم (١١٢١٤)، فانظره.

١١٢٤٦ - حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أبو النُّعْمان عبدالرحمٰن بن النعمان الأنصاري، عن أبي سعيد مولى المَهْرِي، قال:

توفي أخي، وأتيت أبا سعيد الخُدْرِيَّ فقلتُ: يا أبا سعيد، إنَّ أخي توفي، وترك عيالاً، ولي عيال، وليس لنا مال، وقد أردتُ أن أُخْرُجَ بعيالي وعيال أخي حتى ننزلَ بعضَ هٰذه الأمصار، فيكون أرفقُ علينا في معيشتنا، قال: وَيْحَكَ لا تَخْرُجْ، فإنِّي سَمِعْتُه يقول: يعني النبيَّ ﷺ: «مَنْ صَبَرَ على لأْوائِهَا وشِدَّتِها كنْتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القِيَامَةِ»(١).

١١٢٤٧ - حدثنا إسحاق بن عيسى، حدَّثني حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن بِشْر بن حَرْب

أنَّ ابنَ عمر أتى أبا سعيد الخُدْرِيَّ، فقال: يا أبا سعيد، ألم أُخْبَرْ أنَّكَ بايعتَ أميرينِ من قَبْلِ أن يَجْتَمِعَ النَّاسُ على أميرٍ واحدٍ؟ قال: نعم، بايعتُ ابنَ الزُّبير، فجاء أهلُ الشَّام، فساقوني

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن النعمان الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي: ضعفه راجح. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمٰن بن النعمان الأنصاري، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٥٥٤) و(١١٦٥٩).

وقد سلفت شواهده في مسند ابن عمر في الرواية برقم (٥٩٣٥).

٣٠/٣ إلى حُبَيْش[١] بن دُلْجَة[٢] فبايعته. فقال ابنُ عمر: إياها كنتُ أخاف، إياها كنتُ أخاف ـ ومَدَّ بها حمادٌ صوتَهُ ـ، قال أبو سعيد: يا أبا عبدالرحمٰن، أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنِ اسْتَطاع أنْ لا يَنامَ نوماً ولا يُصْبِحَ صباحاً ولا يُمسي مساءً إلا وعليه أمير»؟ قال: نَعَمْ، ولٰكني أكره أن أبايعَ أميرين من قَبْلِ أنْ يَجْتَمعَ النَّاسُ على أميرٍ واحدٍ[٣].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): جيش، والمثبت من (ظ٤)، وكذٰلك هو في «توضيح المشتبه» ٣/٤٦١، وقال السندي: حبيش ـ بحاء مهملة مضمومة، ثم موحدة مفتوحة في الأصل القديم، وقد أعلم فيه بعلامة الإهمال تحت الحاء... وفي بعض النسخ: جيش: بجيم مفتوحة، ثم ياء مثناة من تحت، وانظر ترجمته في «تاريخ دمشق» لابن عساكر.

(٢) الضبط من (ظ٤)، وانظر «الاشتقاق» لابن دريد: ص١٩٥.

(٣) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو أبو عمرو النَّدَبي، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٦٠٤) (زوائد) عن داود بن نوح، عن حماد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١٩، وقال: رواه أحمد، وبشر بن حرب ضعيف.

قال السندي: قوله: ألم أخبر: على بناء المفعول، وليس المقصود الاستفهام من الإخبار، فإن المرء أعلم بحاله من غيره، فلا يحسن السؤال عن غيره بأني أخبرت أم لا، بل المقصود الاستفهام من مطابقة الإخبار الواقع، كأنه قال: أكان الذي أخبرت به أم لا، ولذٰلك أجاب أبو سعيد بذٰلك.

قوله: إياها، أي: بيعة أميرين قبل اجتماعهم على واحد.

١١٢٤٨ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد[١] قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استجدَّ ثوباً سَمَّاه باسْمِهِ قميص أو عِمامة، ثم يقول: «اللهُمَّ لكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيه، أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ وخَيْرِ ما صُنِعَ لَهُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ»[٢].

---

(١) في (م) عن أبي سعيد الجريري عن أبي سعيد الخدري، بزيادة لفظة «أبي»، وسقط «عن أبي نضرة» من الإسناد.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. سعيد الجُرَيري: وهو ابن إياس قد اختلط، وسماع عبدالله بن المبارك منه بعد اختلاطه، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو أبو الوليد العتكي الجوهري، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدِي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٢)، وأبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وفي «الشمائل» (٥٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١١) من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن غريب صحيح!

وزاد أبو داود: قال أبو نضرة: فكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تُبْلي ويُخْلِفُ الله تعالى.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٦٠، وأبو الشيخ ص١٠٣ من طريق عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود (٤٠٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٤١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٩) ـ، وابن حبان (٥٤٢١)، والطبراني في «الدعاء» (٣٩٨)، =

= وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧١) من طريق عيسى بن يونس، وأبو يعلىٰ (١٠٨٢)، وأبو الشيخ ص١٠٢، والحاكم ١٩٢/٤ من طريق حماد بن أسامة، وأبو يعلى (١٠٧٩)، وابن حبان (٥٤٢٠) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، والترمذي (١٧٦٧) من طريق القاسم بن مالك المُزَني، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٤) من طريق يحيى بن راشد المازني البصري، وأبو داود (٤٠٢٢) من طريق محمد بن دينار، ثمانيتهم عن الجريري، به. وكلهم سمع منه بعد اختلاطه، غير خالد بن عبدالله الواسطي لم يتحرر أمره، أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده فيما ذكر الحافظ في مقدمة «الفتح»، ومع ذٰلك صححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! وقد قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١٢٤/١: وغفل ابن حبان والحاكم عن علته فصححاه.

وأشار أبو داود إلى رواية عبدالوهَّاب الثقفي عن الجريري، ولم يذكر فيه أبا سعيد، وسماع الثقفي منه قبل الاختلاط.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٠) ـ من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء بن عبدالله بن الشِّخِّير، مرسلاً، وقال: حماد بن سلمة في الجريري أثبت من عيسى بن يونس، لأن الجريري كان قد اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قديم قبل أن يختلط.

وقال يحيى بن سعيد القطان: قال كهمس: أنكرنا الجريري أيام الطاعون، وحديث حماد أولى بالصواب من حديث عيسى وابن المبارك، وبالله التوفيق.

قلنا: وقد حسَّنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١٢٢/١. وإنما حسنه الحافظ لشاهده الذي رواه أبو داود والترمذي (٣٤٥٨) وحسَّنه، والحاكم ٥٠٧/١ من حديث معاذ بن أنس.

وسيرد برقم (١١٤٦٩).

قال السندي: قوله: إذا استجدَّ ثوباً، أي: لبس ثوباً جديداً.

قوله: من خيره: بأن يستر عورة البدن، ويكون ملائماً له. =

١١٢٤٩ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبدالله بن لهيعة بن عقبة، حدثنا بُكَيْر[1] بن عبدالله بن الأشج، عن عبدالملك بن سعيد بن سُوَيد السَّاعدي

عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ في الصَّلاةِ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وصَلَّى العَصْرَ حِينَ كَانَ الفَيْءُ قامَةً، وصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وصَلَّى العِشاءَ حِينَ غابَ الشَّفَقُ، وصَلَّى الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، ثُمَّ جاءَهُ[2] الغَدَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَفَيْءُ كُلِّ شيءٍ مِثْلُه، وصَلَّى العَصْرَ والظِّلُّ قامَتانِ، وصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ غابَتِ الشَّمْسُ، وصَلَّى العِشَاءَ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ، وصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ كادَتِ الشَّمْسُ تَطْلُعُ، ثم قَالَ: الصَّلاةُ فيما بَيْنَ هٰذَينِ الوَقْتَينِ»[3].

= قوله: وخير ما صُنع له: هو استعماله في الطاعة.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): بكر، وهو تحريف.

(٢) في (ظ٤): جاء.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالله بن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه، وإسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ، قال أحمد: روى عن عبدالله بن لهيعة قبل احتراق كتبه، نقله عنه ابن عدي. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٤٤٣) من طريقين عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٠٣، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١١٢٥٠ ـ حدثنا إسحاق قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن بُكَيْر، عن أبي بكر ابن المُنْكَدِر، عن عمرو بن سُلَيْم الزُّرَقي، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْري

= في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣٣٠-٣٣١، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨١)، وإسناده حسن.

وثالث من حديث أبي مسعود الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٦١-٣٦٢، وفي «المعرفة» (٢٣٤٤).

ورابع من حديث أبي هريرة عند النسائي في «المجتبى» ١/٢٤٩-٢٥٠، والبزار (٣٦٨)، والحاكم ١/١٩٤.

وخامس من حديث عمرو بن حزم عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٣٢).

وسادس من حديث أنس عند الدارقطني في «السنن» ١/٢٦٠.

وفي باب مواقيت الصَّلاة.

من حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٦٦).

وحديث أنس، سيرد ٣/١١٣.

وحديث أبي مسعود الأنصاري، سيرد ٤/١٢٠-١٢١.

وحديث بريدة الأسلمي، سيرد ٥/٣٤٩.

وحديث أبي موسى الأشعري عند مسلم (٦١٤) (١٧٨).

قال السندي: قوله: «وصلى العصر»، أي: يسرع فيها. وأما قوله فيما بعد: «فصلى الظهر وفيء كل شيء مثله»، فالمراد، أي: فرغ منها، إذ المطلوب ضبط الأوقات، وهو يحصل بالشروع في المرة الأولى والفراغ في المرة الثانية، فبالشروع في أول المرتين ينضبط أول الوقت، وبالفراغ في آخرهما ينضبط آخر الوقت، فاندفع ما قيل: إن هٰذا الحديث يقتضي التداخل بين الأوقات، أو نسخ أول وقت =

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ، والسِّواكُ، وأَنْ[1] يَمَسَّ مِنَ الطِّيْبِ ما يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ولَوْ مِنْ طِيبِ أَهْلِهِ»[2].

= العصر، والله تعالى أعلم.

قلنا: لم يذكر في حديث أبي سعيد هٰذا في صلاة المغرب سوى وقت واحد، والأصح أن وقتها يمتد إلى سقوط الشفق، وقد سلف ذٰلك مفصلاً في حديث ابن عباس ج٥/٢٠٤، فانظره.

(١) في (م): وإنما.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وابن لهيعة قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم. بكير: هو ابن عبدالله الأشج.

وأخرجه ابن حبان (١٢٣٣) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، بهٰذا الإسناد، وقرن مع بكير سعيد بن أبي هلال.

وأخرجه مسلم (٨٤٦) (٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٢، من طريق عمرو بن سواد العامري، وأبو داود (٣٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٢ عن محمد بن سلمة المرادي، كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج، به. وزادو في آخره: إلا أن بكيراً لم يذكر عبدالرحمٰن، وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

وأخرجه البخاري (٨٨٠)، وابن خزيمة (١٧٤٥)، والبيهقي ٣/٢٤٢ من طريق شعبة، وابن خزيمة (١٧٤٤)، وأبو يعلى (١١٠٠) من طريق محمد بن المنكدر، كلاهما عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سُلَيم، عن أبي سعيد، به دون ذكر عبدالرحمٰن بن أبي سعيد في الإسناد. وقد سقط من مطبوع أبي يعلى اسم أبي بكر بن المنكدر. =

١١٢٥١ ـ حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد ـ يعني ابن زيد ـ، حدثنا بِشْرُ بنُ حَرْب قال:

= وأخرجه الطيالسي (٢٢١٦)، عن فليح، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن أبي سعيد، دون ذكر عبدالرحمٰن بن أبي سعيد.

فيكون بُكير ـ في رواية ـ وشعبةُ وفليحٌ ومحمدُ بنُ المنكدر لم يذكروا في الإسناد عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، وذكره بكير ـ في رواية أحمد هٰذه، وعند ابن حبان ـ وسعيدُ بن أبي هلال، كما سيأتي برقم (١١٦٥٨).

قال الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٥ في هٰذا الحديث:

يرويه أبو بكر بن المنكدر، واختلف عنه، فرواه سعيد بن أبي هلال، وبكير بن عبدالله بن الأشج، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سُلَيم الزرقي، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، فضبطا إسناده وجوَّداه.

قلنا: يعني بزيادة عبدالرحمٰن بن أبي سعيد في الإسناد. ووهم الحافظ في «الفتح» ٢/٣٦٥ في قوله: إن أحمد أخرج الحديث من طريق ابن لهيعة، عن بكير، ليس فيه عبدالرحمٰن، بل هو فيه كما تراه، والحافظ نفسه ذكره في «أطراف المسند» ٦/٢٧١. وتعقب الحافظُ الدارقطنيَّ في قوله: فضبطا إسناده وجوَّداه بقوله: وليس كما قال، بل المنفرد بزيادة عبدالرحمٰن هو سعيد بن أبي هلال، وقد وافق شعبةَ وبكيراً على إسقاطه محمدُ بنُ المنكدر أخو أبي بكر، أخرجه ابن خزيمة، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد.

قلنا: بل تابع سعيداً بإثبات هٰذه الزيادة بكيرٌ أيضاً في رواية أحمد.

ثم قال الحافظ: والذي يظهر أن عمرو بن سُلَيم سمعه من عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، عن أبيه، ثم لقي أبا سعيد فحدثه، وسماعه منه ليس بمنكر لأنه قديم، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، ولم يوصف بالتدليس.

قلنا: رواية عمرو بن سليم عن أبي سعيد في «الصحيحين»، وبزيادة عبدالرحمٰن بن أبي سعيد يكون الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، على قول =

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي [يقول][1]: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَىٰ عن الوِصالِ، قال: فَقِيلَ: يا رسول الله، فمالكَ أنتَ[2] تَفْعَلُهُ؟ قال: «إنِّي لَسْتُ كأَحَدِكُمْ، إنِّي أُطْعَمُ وأُسْقَىٰ»[3].

١١٢٥٢ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، حدثنا كثير بن زيد، عن رُبَيْح بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْرِي، عن أبيه

عن جده قال: كُنَّا نتناوبُ رسولَ الله ﷺ، فنبيتُ عنده تكون له الحاجة، أو يَطْرُقُهُ أمرٌ من اللَّيْلِ، فيبعثنا، فَيُكْثِرُ المُحْتَسِبين[4]

= الحافظ.

وانظر (١١٠٢٧).

قال السندي: قوله: «على كل محتلم»، أي: واجب عليه كما جاء به التصريح في رواية الحديث، والسواك، أي: واجب، وكذلك مَسّ الطيب، لكن الظاهر أن المراد بالواجب تأكيد الثبوت، وهو أن يكون سنة مؤكدة مثله، والله تعالى أعلم.

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) في (م): أن، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدِّب.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٧) من طريق خلف بن هشام، عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

(٤) في النسخ: المحتسبين، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامش (س) و(ص) و(ق): المحتسبون. قال السندي: جاء بالنصب في الأصول على أن يكثر =

وأهلَ النُّوَب، فكنَّا نتحدَّث، فخرجَ علينا رسولُ الله ﷺ من الليل فقال: «ما هٰذِه النَّجْوَى، أَلَمْ أَنْهَكُمْ عَنِ النَّجْوَى؟» قال: قُلْنا: نتوبُ إلى الله يا نبيَّ الله، إنما كُنَّا في ذكر المسيحِ فَرَقاً[1] منه، فقال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بما هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ المَسِيحِ عِنْدِي؟» قال: قُلْنا: بلى. قال: «الشِّرْكُ الخَفِيُّ؛ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكانِ رَجُلٍ»[2].

= من الإكثار، أي: فيكثر ذٰلك الفعل منَّا ـ وهو النزول والبيتوتة ـ المحتسبين عنده، وفي بعض النسخ: المحتسبون بالرفع، فيكون يكثر من الكثرة.

(١) في (ظ٤): فرقنا، وهي نسخة في هامش (ق).

(٢) إسناده ضعيف لضعف كثير بن زيد: وهو الأسلمي، ورُبَيْح بن عبدالرحمٰن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار مختصراً (٢٤٤٧) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٣٤ من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أبي سعيد إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٠٤) من طريق أبي خالد الأحمر، عن كثير، به.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٢٩ من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم العُتواري، عن كثير، به. ودراج يضعف في روايته عن أبي الهيثم، ومع ذٰلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١/٣١٥، وقال: رواه أحمد ورجاله موثقون! و٩/٢٢ وقال: رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف!

قال السندي: قوله: كنا نتناوب، أي: نحضر عنده بالنوبة.

قوله: فيبعثنا: من البعث، أي: في تلك الحاجة، وذٰلك الأمر.

قوله: فرقاً، بفتحتين، أي: خوفاً. =

١١٢٥٣ ـ حدثنا حَمَّادُ بنُ خالد، حدثنا عبدالله، يعني العُمَري، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فيما دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، ولَيْسَ فيما دُونَ خَمْسِ[1] أواقٍ صَدَقَةٌ، ولا فيما دُونَ خَمْسَةِ أوْسُقٍ صَدَقَةٌ»[2].

١١٢٥٤ ـ حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أبيه

أنه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يكونَ خَيْرُ مالِ المُسْلِمِ غَنَماً يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجِبَالِ، ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدينِهِ مِنَ الفِتَنِ»[3].

= قوله: أن يقوم: بدل: أو بيان للشرك الخفي، والمراد الرياء في أعمال البر، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): خمسة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله: وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم. حماد بن خالد: هو الخياط القرشي، والعلاء بن عبدالرحمٰن: هو ابن يعقوب الحُرَقي.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، على قلب في إسناده، ففيه عبدالله بن عبدالرحمٰن، وإنما الصواب هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، كما بيناه في الرواية رقم (١١٠٣٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠، وابن ماجه (٣٩٨٠) من طريق ابن نمير، =

١١٢٥٥ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، أخبرنا الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُم نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْراً[1] لله عَلَيْهِ فيهِ مقالاً[2]، ثم لا يقولُهُ، فيقولُ الله: ما مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فيهِ؟ فَيَقُولُ: ربي، خَشِيتُ النَّاسَ، فيقولُ: وأنا أَحَقُّ أَنْ تَخْشَى[3]»[4].

= بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٢).

(١) في (م): أمر الله، وهو خطأ.

(٢) قال السندي: هٰكذا بالنصب في النسخ، والظاهر الرفع، ولعل وجه النصب أنه بدل من «أمراً»، على معنى أن يرى لله عليه في أمره مقالاً.

(٣) في (م): يخشىٰ.

(٤) إسناده ضعيف، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز الطائي، لم يسمع من أبي سعيد، بينهما راوٍ، هو رجل مبهم كما رواه شعبة برقم (١١٨٦٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمرو بن مرة: هو المرادي الجَمَلي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٨) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد، وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح رجاله ثقات!

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩٠-٩١ من طريق محمد بن عبيد، وابن ماجه (٤٠٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٨٤ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٤٠) و(١١٦٩٩) و(١١٨٦٨)، وقد سلف نحوه بإسنادٍ =

١١٢٥٦ ـ حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِزْرَةُ[1] المُؤْمِنِ إلى نِصْفِ السَّاقِ فَمَا كانَ إلى الكَعْبِ فلا بَأْسَ، وما كان تحتَ الكَعْبِ فَفِي النَّارِ»[2]. ٣١/٣

١١٢٥٧ ـ حدثنا أبو أسامة، حدثنا الوليد[3] بن كثير، عن محمد بن

= صحيح (١١٠١٧) ولفظه: «لا يمنعن أحدكم هيبةُ الناس أن يقول في حقٍّ إذا رآه أو شهده أو سمعه».

قال السندي: قوله: «لا يحقرن»: من حقره ـ كضرب ـ، والتحقير بمعناه، فيمكن جعله منه.

قوله: «أن يرى»، أي: بأن يرى.

قوله: «عليه»، أي: على أحدكم.

قوله: «فيه»، أي: في ذٰلك الأمر.

قوله: «ثم لا يقوله»: فإنه حقر نفسه في الدنيا: بأن خاف من غيره تعالى، وترك ما جعل الله تعالى له من الحكومة، وفي الآخرة: حيث جعل نفسه في محل الاعتراض، ثم العقوبة إن لم يكن عفو الكريم.

(١) في (ظ٤): قدر إزرة، وقد استدرك لفظ «قدر» على هامشها.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعن ـ توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٩١/٨ عن يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠١٠) و(١١٠٢٨).

(٣) في (ظ٤) وهامش (س) و(ص): عن الوليد.

كعب، عن عبيدالله بن عبدالله ـ وقال أبو أسامة مرة: عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن رافع بن خديج

عن أبي سعيد الخُدري قال: قيل: يا رسول الله، أنتوضأ من بئر بُضَاعة، وهي بئرٌ يُلْقَىٰ فيها الحيضُ والنَّتَنُ ولحومُ الكلاب؟ قال: «الماءُ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شيءٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، عبيدالله بن عبدالله بن رافع بن خديج، قال ابن القطان الفاسي: لا يعرف له حال، وقال ابن منده: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، والوليد بن كثير: هو المخزومي، ومحمد بن كعب: هو القرظي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٨٤ (ترجمة عبيدالله بن عبدالله بن رافع) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٤١-١٤٢، وأبو داود (٦٦)، والترمذي (٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩-٣٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤ و٢٥٧ من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هٰذا الحديث، فلم يروِ أحدٌ حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد رُوي هٰذا الحديث من غير وجهٍ عن أبي سعيد. وفي الباب عن ابن عباس وعائشة.

ونقل المزي عن الإمام أحمد قوله: حديث بئر بضاعة صحيح، وزاد الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٣ أنه صححه أيضاً يحيى بن معين وأبو محمد بن حزم، ثم قال: ونقل ابن الجوزي أن الدارقطني قال: إنه ليس بثابت، ولم نر ذٰلك في «العلل» له ولا في «السنن»، وقد ذكر في «العلل» الاختلاف فيه على ابن إسحاق =

١١٢٥٨ ـ حدثنا أبو أسامة قال: حدَّثني فِطْر[١]، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ على تأويلِ القرآنِ، كما قاتَلَ[٢] على تَنْزِيلِهِ»[٣].

١١٢٥٩ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلَكَ

= وغيره، وقال في آخر الكلام عليه: وأحسنها إسناداً رواية الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، يعني عن عبيدالله بن عبدالله بن رافع، عن أبي سعيد، وأعلّه القطان بجهالة راويه عن أبي سعيد، قال ابن القطان: وله طريق أحسن من هٰذه.

قلنا: يعني طريق سهل بن سعد، وقد ذكرناها مع الحكم عليها في الرواية السالفة برقم (١١١١٩)، وبسطنا هناك القول في شواهده أيضاً، وذكرنا طرقه الواردة في مسند أبي سعيد.

الحِيَض: بكسر الحاء وفتح الياء: الخرق التي يمسح بها دم الحَيْض. قاله السندي في حاشيته على النسائي.

(١) في النسخ الخطية و(م): قطن، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٦/٢٤٨.

(٢) في (ق): أقاتل، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري، مقروناً، وقد توبع. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة بن زيد القرشي. وإسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزُّبيدي.

وسيأتي بالأرقام (١١٢٨٩) و(١١٧٧٥)، ومطولاً برقم (١١٧٧٣)، وسنخرجه هناك.

المُثْرُونَ»، قالوا: إلا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ»، قالوا: إلا من؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ»، قالوا: إلا من؟ قال: حتى خفنا أن يكون قد وَجَبَتْ، فقال: «إلا من قال هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، وقليلٌ ما هُمْ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العَوْفي: وهو ابن سَعْد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي. والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٨) عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه مختصراً (٤١٢٩)، وأبو يعلى (١٠٨٣) من طريقين عن الأعمش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٢٠، وقال: رواه ابن ماجه باختصار، ورواه أحمد، وفيه عطية بن سعد، وفيه كلام وقد وثق!

وسيكرر برقم (١١٤٩١).

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف ٢/٣٠٩، ولفظه: «هلك المكثرون إلا من قال هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا ـ ثلاث مرات حتى بكفه عن يمينه، وعن يساره، وبين يديه ـ وقليل ما هم». وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أبي ذر، سيرد ٥/١٥٢، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وثالث من حديث ابن مسعود عند ابن حبان (٣٢١٧).

ورابع من حديث ابن عباس عند الخطيب في «تاريخه» ٧/٢٦٤-٢٦٥.

قال السندي: قوله: «هلك المثرون»: اسم فاعل من أثرى: إذا كثر ماله.

قوله: «إلا من»: تلقين لذكر الاستثناء إن كان في الباب استثناء.

١١٢٦٠ ـ حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حدثنا مجالد، عن أبي الودَّاك

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سألنا رسولَ الله ﷺ عن الجنين يكون في بطن النَّاقة أو البقرة أو الشاة، فقال: «كُلُوهُ إنْ شِئْتُمْ، فإنَّ ذَكاتَهُ ذَكاةُ أُمِّهِ»(١).

١١٢٦١ ـ حدثنا عمار بن محمد ابن أُخت سُفْيان الثَّوْري، عن الأعمش، عن أبي صالح

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد: وهو ابن سعيد، وقد توبع بالرواية الآتية برقم (١١٣٤٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الوَدَّاك: هو جبر بن نوف البكالي.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٥٠)، وابن أبي شيبة ١٤/١٧٩، وأبو داود (٢٨٢٧)، والترمذي (١٤٧٦)، وابن ماجه (٣١٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٠٠)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٧٣، ٢٧٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٥، من طرق عن مجالد، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير هٰذا الوجه عن أبي سعيد، والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٤٣) و(١١٤١٤) و(١١٤٩٥).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند أبي داود (٢٨٢٨)، والدارمي ٢/٨٤، والدارقطني ٤/٢٧٣، وأبي نعيم في «الحلية» ٧/٩٢، وفي «أخبار أصبهان» ١/٩٢، والحاكم ٤/١١٤، والبيهقي ٩/٣٣٤-٣٣٥، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: في إسناده أبو الزبير وهو مدلس، وقد عنعن. =

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقومُ

= وآخر من حديث ابن عمر عند الحاكم ٤/١١٤، والدارقطني ٤/٢٧١، والطبراني في «الصغير» (٢٠) و(١٠٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٣٥، وفيه ضعف، والصحيح وقفه.

قال السندي: قوله: «كلوه»، أي: إذا خرج ميتاً بعد ذبح الأم.

قوله: «ذكاة أمه»، أي: ذبح الأم يكفي في حِلِّه، وعليه الجمهور، وخلافه غير قوي.

قلنا: يعني قول أبي حنيفة من أنه لا يحل أكل الأجنة إلا ما خرج من بطون الأمهات حية، فذبحت، واختلاف الحكم ناشىء من اختلاف قراءة الحديث، فقد ذكر ابن الأثير في «النهاية» (ذكا) أن هٰذا الحديث يروى بالرفع والنصب ـ كما في إحدى رواياته: «ذكاة الجنين ذكاة أمه» ـ فمن رفعه جعله خبر المبتدأ الذي هو ذكاة الجنين، فتكون ذكاة الأم هي ذكاة الجنين فلا يحتاج إلى ذبحٍ مستأنف، ومن نصب كان التقدير: ذكاة الجنين كذكاة أمه، فلما حذف الجارُّ نُصِبَ، أو على تقدير: يُذَكَّى تذكيةً مثل ذكاة أمه، فحذف المصدر وصفته وأقام المضاف إليه مقامه، فلا بد عنده من ذبح الجنين إذا خرج حيّاً. ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين، أي: ذكُّوا الجنين ذكاةَ أمه.

وقال ابن المنذر، فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٩٢: لم يرو عن أحدٍ من الصحابة والتابعين، وسائر العلماء أن الجنين لا يؤكل إلا باستئناف الذكاة فيه، إلا ما روي عن أبي حنيفة، ولا أحسب أصحابه وافقوه عليه. قلنا: بل وافقه عليه زفر بن الهذيل والحسن بن زياد اللؤلؤي، وفي «المبسوط» روي عن محمد بن الحسن: إنما يؤكل الجنين إذا أشعر وتبينت خلقته، فأما قبل ذٰلك، فهو بمنزلة المضغة فلا يؤكل، وبه قال مالك والليث وأبو ثور. انظر «البناية» ٩/٥٦ للبدر العيني.

وقد شرط بعضهم الإشعار، فقد روى عبدالرزاق (٨٦٤٢) بسند صحيح عن =

السَّاعَةُ حتى تُقَاتِلُوا قوماً صِغارَ الأَعْيُنِ، عِرَاضَ الوُجُوهِ، كأنَّ أَعْيُنَهُمْ حَدَقُ الجَـرَادِ، كأنَّ وُجُـوهَهُم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ، يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ، ويَتَّخِذُونَ الدَّرَقَ حتَّى يَرْبِطُوا خُيُولَهُمْ بِالنَّخْلِ»[1].

= ابن عمر قال في الجنين: إذا خرج ميتاً وقد أشعر أو وَبَّر، فذكاته ذَكاة أُمِّه.

وانظر ما كتبه العلامة ابن القيم في «تهذيب مختصر سنن أبي داود» ٤/١١٩-١٢١.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمار بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، فإنه حسن الحديث على أنه قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٩٩) من طريق عمار بن محمد، بهٰذا الإسناد، وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده حسن، وعمار بن محمد مختلف فيه.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٤٧) من طريق أبي عبيدة عبدالملك بن معن، عن الأعمش، به.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢)، وسلف ٢/٢٧١.

وآخر من حديث عمرو بن تغلب عند البخاري (٢٩٢٧)، سيرد ٥/٦٩.

قال السندي: قوله: «حدق الجراد» بفتحتين، أي: أعين الجراد من الصِّغَر.

قوله: «ويتخذون الدَّرَق» بفتحتين، واحدها: درقة، قيل: هي ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عصب.

قوله: «حتى يربطوا»، أي: يدخلون بلادكم حتى يربطوا.

وقـولـه: «المجـان المـطرقة»، أي: التراس التي ألبست العقب شيئاً فوق الشيء، ومنه طارَقَ النعل، إذا صيَّرها طاقاً فوق طاق، وركَّب بعضها فوق بعض، ورواه بعضهم بتشديد الراء للتكثير، والأول أشهر، قاله ابن الأثير في «النهاية»: (طرق).

١١٢٦٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تثاءَبَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ[1]، فَلْيَكْظُمْ ما استَطَاعَ، فإنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ في فيهِ»[2].

---

(١) لفظ: في الصلاة، ليس في (س) و(ق) و(ص) و(م)، وهي مثبتة من (ظ٤)، ومصادر التخريج من طريق وكيع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، وابن أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٢٧ ـ ومن طريقه مسلم (٢٩٩٥) (٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٨٩ ـ، وأبو داود (٥٠٢٧) ـ ومن طريقه البيهقي ٢/٢٨٩ ـ، عن ابن العلاء، كلاهما عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٢٢١) عن حسن بن بشر بن القاسم، عن سفيان، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٩) و(٩٥١)، ومسلم (٢٩٩٥) (٥٧) و(٥٨)، وأبو داود (٥٠٢٦)، وابن خزيمة (٩١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٦٨) من طرق عن سهيل، به، دون زيادة: في الصلاة.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٥) (٥٩)، وأبو يعلى (١١٦٢)، وابن حبان (٢٣٦٠) من طريق جرير، عن سهيل، عن أبيه وعن أبي سعيد، به.

وقع في مطبوع مسند أبي يعلى: أو عن ابن أبي سعيد، على الشك، وهو خطأ.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٢٣) و(١١٨٨٩) و(١١٩١٦).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٢٢٦)، ومسلم (٢٩٩٤)، وقد سلف ٢/٣٩٧.

١١٢٦٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قَيْس، عن عياض بن عبدالله بن أبي سَرْح

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ قائماً على رِجْلَيْهِ[١].

١١٢٦٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «من نامَ عن[٢] الوِتْرِ أو نَسِيَهُ، فَلْيُوتِرْ إذا ذَكَرَهُ أوِ اسْتَيْقَظَ[٣]»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس: وهو الفَرَّاء، فمن رجال مسلم.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٩١٩)، وانظر (١١٣١٥).

(٢) في (م): على.

(٣) في (ظ٤): واستيقظ، بالواو بدل أو.

(٤) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم ـ وإن يكن ضعيفاً ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه الترمذي (٤٦٥)، والمروزي في «قيام الليل» ص١٤٢ (مختصراً) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. زاد المروزي: قال وكيع: يعني من ليلته.

وأخرجه ابنُ ماجه (١١٨٨) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر، وسويد بن سعيد، عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه المروزي في «قيام الليل» ص١٤٢ من طريق عبدالله بن نافع، عن عبدالرحمٰن بن زيد، به، بلفظ: قيل له (يعني للنبي ﷺ): أحدنا يُصبح، ولم =

١١٢٦٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تخيِّروا بَيْنَ الأَنْبِياءِ»(١).

= يُوتر، يغلبه النوم؟ قال: «فليُوتر وإن أصبح».

وقد تابع عبدَالرحمٰن بنَ زيد محمدُ بنُ مطرف فيما أخرجه أبو داود (١٤٣١)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٢، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٠ كلهم من طريق محمد بن مطرف المدني، عن زيد بن أسلم، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرطهما. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٤٦٦) من طريق عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بلفظ: «من نام عن وتره فليصل إذا أصبح»، وهٰذا مرسل. قال الترمذي: وهٰذا أصحُّ من الحديث الأول. ثم قال: سمعتُ أبا داود السِّجزي يقول: سألتُ أحمد بن حنبل عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم؟ فقال: أخوه عبدالله لا بأس به. وسمعت محمداً (يعني البخاري) يذكر عن علي بن عبدالله (يعني المديني) أنه ضعَّف عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، وقال: عبدالله بن زيد بن أسلم ثقة.

قال السندي: قوله: «فليُوتر إذا ذكره»، أي: ولو بعد الصبح، فيدلُّ الحديثُ على تأكد الوتر، وأنه يُقضى كالفرض، فيمكن أن يَسْتدِلَّ به من يُوجبه.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨٠ عن ابن قدامة قوله: لا ينبغي لأحد أن يتعمد ترك الوتر حتى يصبح.

قلنا: وذٰلك لقوله عليه الصلاة والسلام: «الوتر بليل»، وقد سلف برقم (١١٠٠١)، وقوله: «أوتروا قبل الصبح»، وسلف برقم (١١٠٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، =

١١٢٦٦ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آياتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمانُها﴾ [الأنعام: ١٥٨]، قال: «طُلوعُ الشَّمْسِ مِن مَغْرِبِها»(١).

= وسفيان: هو الثوري، وعمروبن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٠٩، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩١٦)، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٣)، وأبو يعلى (١٣٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٦)، وابن حبان (٦٢٣٧) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٢) من طرق عن عمروبن يحيى، به.

وسيأتي مطولاً بالأرقام (١١٢٨٦) و(١١٣٦٥)، وانظر (٣٧٠٣).

قال السندي: قوله: «لا تخيروا» من التخيير، أرشدهم إلى ما ينبغي لهم من التأدب مع الكل، إذ التخيير ربما يؤدي إلى التنقيص وسوء الأدب، وهٰذا لا ينافي أن يكون بعضُهم أفضلَ كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿تلك الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُم على بعض﴾ [البقرة: ٢٥٣].

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية العوفي: وهو ابن سَعْد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٢)، والترمذي (٣٠٧١)، وأبو يعلى (١٣٥٣)، والطبري في «تفسيره» (١٤٢٠٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

١١٢٦٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن سعيد بن مَسْرُوق، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان المُؤَلَّفة قلوبُهُم على عهد رسول الله ﷺ أربعة: عَلْقَمة بن عُلاثة الجَعْفَري، والأَقْرع بن حابس الحَنْظَلي، وزيد الخَيْل الطائي، وعُيَينة بن بَدْر الفَزَاري قال: فَقَدِمَ عليٌّ بذهبةٍ من اليمن بِتُرْبتها، فقَسَمها رسولُ الله ﷺ بينهم[1].

= وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤٢٠١) من طريق يحيى بن عيسى، عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١٥/١٧٩ عن وكيع، به.

وسيكرر برقم (١١٩٣٨) سنداً ومتناً.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٦٣٥)، ومسلم (١٥٧) (٢٤٨)، وقد سلف ٢/٤٤٥-٤٤٦.

وآخر من حديث أبي ذر عند مسلم (١٥٩) (٢٥٠)، وسيرد ٥/١٦٥.

وثالث من حديث صفوان بن عسال، سيرد ٤/٢٤٠، ٢٤١.

ورابع من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٨٨١).

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبري في «تفسيره» (١٤٢٢٤).

وسادس من حديث عبدالله بن مسعود عند الطبري (١٤١٩٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات. والد وكيع: وهو الجرَّاح بن مليح الرؤاسي، مختلف فيه، وثقه ابن معين مرة، وضعّفه أخرى، وقال الدارقطني: ليس بشيء كثير الوهم، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو داود: =

١١٢٦٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلا لثلاثةٍ: في سَبيل الله، وابن السَّبيلِ، ورَجُلٍ كان له جارٌ، فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ»(١).

= ثقة. فحديثه حسن في المتابعات، وقد توبع عليه دون قوله: «فقدم علي» فقد اتفقوا على أن علياً كان باليمن لم يحضر القسمة، ولكنه بعث بها. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان، وابن أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن البَجَلي.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٩١٠) من طريق عيسى بن يونس، عن الجراح بن مليح، به.

وقوله: فقدم عليٌّ.. ثبت بأسانيد صحيحة أن علياً كان إذ ذاك باليمن، ولم يحضر القسمة. انظر (١١٠٠٨) و(١١٦٤٨).

وقوله: علقمة بن علاثة الجعفري، نسبة إلى أحد أجداده فهو علقمة بن علاثة بن عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب.

وقد سلفت تراجمهم في الرواية رقم (١١٠٠٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية: وهو ابن سعد العوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٠، وأبو يعلى (١٢٠٢)، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣ من طريق عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه أبو داود (١٦٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩، =

١١٢٦٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن خُلَيْد[1] بن جَعْفَر، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: ذُكِرَ المِسْك عند رسولِ الله ﷺ فقال: «هُوَ أَطْيَبُ الطِّيْبِ»[2].

= والبيهقي في «السنن» ٢٢/٧ من طريق عمران البارقي، عن عطية، به.

وتحرف في مطبوع أبي داود عمران إلى: عمر.

وسيأتي برقم (١١٣٥٨)، وسيكرر برقم (١١٩٢٩)، وانظر (١١٥٣٨)، فقد رواه عن عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، وهٰذا إسناد صحيح، وقد أعل بما لا يقدح فيه كما سيأتي بيانه في موضعه.

قال السندي: قوله: «في سبيل الله»، أي: خارج في سبيل الله.

قوله: «ورجل..»: المراد من انتقل إليه بسبب حلال صدقة تصدق بها على آخر.

(١) في (م): حدثنا خليد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، خليد بن جعفر: وهو ابنُ طريف الحنفي، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي من رجاله، والباقي من رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٩٩٢)، والحاكم ٣٦١/١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وقد كره بعض أهل العلم المسك للميت.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٩)، والترمذي (٩٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٤، وفي «الكبرى» (٢٠٣٢)، والحاكم ٣٦١/١ من طرق، عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٣١١) و(١١٤٢٦) و(١١٤٣٩) و(١١٥٩٠) و(١١٦٤٦) و(١١٨٣٢).

١١٢٧٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا همّام، عن قَتَادة، عن أبي عيسى الأُسواري ٣٢/٣

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُودُوا المَرِيضَ، واتّبِعُوا الجَنَازَةَ، تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ»(١).

١١٢٧١ ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ: «الوَسَطُ العَدْلُ ﴿جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾»(٢) [البقرة: ١٤٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عيسى الأُسواري، فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري في «الأدب المفرد»، وروى عنه جمع، ووثقه الطبراني، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٥، ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٠١) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (٢٤٨)، والطيالسي (٢٢٤١)، والبزار (٨٢٢)، وأبو يعلى (١١١٩) و(١٢٢٢)، وابن حبان (٢٩٥٥)، والقضاعي (٧٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩١٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٠٣) من طريق همام، به.

وقد سلف برقم (١١١٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وقد سلف برقم (١١٠٦٨)، وسيأتي مطولاً برقم (١١٢٨٣).

١١٢٧٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فُضَيْل بن مَرْزُوق، عن عطية العَوْفي عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هارُونَ مِنْ مُوسى إلَّا أَنَّهُ لا نَبِيَّ بَعْدِي»(١).

١١٢٧٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شَرِيك، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ، عن المُحْرِمِ يَقْتُلُ الحَيَّةَ؟ فقال: «لا بَأْسَ بِهِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي: وهو ابن سَعْد، وفضيل بن مرزوق: وهو الأغر الرَّقاشي، صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٨١) و(١٣٨٢)، والبزار (٢٥٢٦) «زوائد»، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٠٩، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عطية العوفي، وثقه ابن معين، وضعفه أحمد وجماعة، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص، السالف برقم (١٥٨٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث أسماء بنت عُميس، سيرد ٦/٣٦٩، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «إلا أنه لا نبيَّ بعدي»، أي: إلا أنك لست بنبي كما كان هارون، لأنه لا نبيَّ بعدي كما كان بعد موسى، ولعل المراد: بعد بعثتي ليناسب ذكر هارون، لأن نبوة هارون ما كانت بعد موسى، وإنما كانت بعد بعثته، والله تعالى أعلم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريكٍ: ـ وهو ابن عبدالله =

١١٢٧٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن جابر، عن محمد بن قَرَظَة عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: اشتريتُ كَبْشاً أُضَحِّي به، فَعَدا الذِّئْبُ، فأخذ[1] الأَلْية، قال: فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «ضَحِّ بِهِ»[2].

= النَّخَعي - ويزيدَ بنِ أبي زياد: - وهو القرشي الهاشمي مولاهم -، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابنُ أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن البَجَلي.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند مسلم (١٢٠٠) (٧٥).

وآخر من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٦)، وفيه قتل الحية بمنى.

وقد سلف مطولاً برقم (١٠٩٩٠).

(١) في (ظ٤) و(س): وأخذ، وجاء في هامش (س): فأخذ، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وجهالة محمد بن قَرَظة: وهو الأنصاري، فقد تفرَّد جابر بالرواية عنه، وقال ابن القطان: لا يُعرف، وقال عبدالحق: يقال: إنه لم يسمع من أبي سعيد - وسيأتي في الرواية (١١٧٤٣) ما يفيد ذٰلك -، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمته) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٤٦)، وابن حبان في «الثقات» ٥/٣٦٦، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨٩ من طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٦٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨٩ من طرق عن جابر، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٣٨٨) و(١١٧٤٣) و(١١٨٢٠).

١١٢٧٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا القاسم بن الفَضْل، حدثنا أبو نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، يَقْتُلُها[1] أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بالحَقِّ»[2].

١١٢٧٦ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، حدثنا أبو هاشم الرُّمَّانِي، عن إسماعيل بن رياح[3] بن عَبِيدة، عن أبيه، أو عن غيره

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَغَ مِن طَعَامه قال: «الحَمْدُ لله الذي أَطْعَمَنا وسَقَانا وجَعَلَنا مُسْلِمين»[4].

---

(١) في (ظ٤): تقتلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجَرَّاح الرؤاسي، والقاسم بن الفضل: هو الحُدَّاني، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٥)، ومسلم (١٠٦٤) (١٥٠)، وأبو داود (٤٦٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٥٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٨)، وأبو يعلى (١٢٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧٠، وفي «الدلائل» ٥/١٨٨-١٨٩، و٦/٤٢٤ من طرق عن القاسم، به.

وقد سلف برقم (١١١٩٦)، وسيأتي برقم (١١٩٢١)، وانظر (١١٠٠٨).

(٣) في (م): رباح ـ بالموحدة ـ وهو خطأ.

(٤) إسناده ضعيف، إسماعيل بن رياح، قال الإمام الذهبي في «الميزان»: شبه تابعي، ما أدري من ذا خرج له أبو داود، وروى عنه أبو هاشم الرماني وحدَه، وحديثه مضطرب، ورياح بن عبيدة: وهو السُّلَمي الكوفي، فيه جهالة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري. وأبو هاشم الرماني، مختلف في اسمه، قيل: يحيى بن دينار، وقيل: يحيى بن =

١١٢٧٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق

= الأسود، وقيل: ابن أبي الأسود، وقيل: ابن نافع.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على سفيان:

فأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٩٣) ـ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٩) ـ عن محمود بن غيلان، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن أبي هاشم (غير منسوب)، عن إسماعيل بن رياح، عن رياح بن عبيدة، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٢١) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٩) ـ عن أحمد بن سعيد الرباطي، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير،ك عن إسماعيل بن رياح، عن رياح بن عبيدة، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وقد تحرف في مطبوعي النسائي: الزُّبيري إلى الزبيدي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٩٨) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أبي هاشم الرماني، عن رياح بن عبيدة، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، ولم يذكر إسماعيل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٢٠) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٨) ـ ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٦)، عن أحمد بن سليمان الرهاوي، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أبي هاشم (غير منسوب)، عن رياح. وقال مرة أخرى: عن رياح، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، ولم يذكر إسماعيل.

وروي عن حجاج بن أرطاة، عن رياح، واختلف عنه.

فأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٠٩، ١٠/٣٤٢، والترمذي (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٣٢٨٣) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، عن رياح بن عبيدة، =

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتي برجلٍ. قال مِسْعر:

= عن مولى لأبي سعيد، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وقد سقط من مطبوع ابن أبي شيبة لفظة «عن» من الإسناد، فأصبح: عن رياح بن عبيدة مولى أبي سعيد، وهو خطأ، وتصحف فيه كذلك رياح إلى رباح.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٣٥٤، والترمذي (٣٤٥٧) من طريق حفص بن غياث، عن حجاج بن أرطاة، عن رياح بن عبيدة، عن ابن أخي أبي سعيد، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٧) عن يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، عن رياح بن عبيدة، عن رجل، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢١٩ من طريق مسلمة بن علي الخشني، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رياح بن عبيدة بن أخت أبي سعيد، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٨/٣٠٩-٣١٠، و١٠/٣٤٣ عن ابن إدريس، عن حصين: وهو عبدالرحمٰن السُّلَمي، عن إسماعيل بن أبي سعيد، قال: كان أبو سعيد...

قلنا: كذا في المطبوع، وقد ذكر المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة إسماعيل بن أبي إدريس): وقيل: عن حصين، عن إسماعيل (غير منسوب)، عن أبي سعيد.

وأخرجه موقوفاً كذلك النسائي في «الكبرى» (١٠١٢٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٠) - من طريق عبدالله بن مطيع، عن هشيم، عن حصين، عن إسماعيل بن أبي إدريس، عن أبي سعيد. في مطبوعي النسائي: إسماعيل بن إدريس، وهو خطأ.

وسيأتي برقم (١١٩٣٥)، وسيكرر برقم (١١٩٣٤).

قال السندي: قوله: «الذي أطعمنا»: قدَّمه لزيادة الاهتمام به على مقتضى =

أظنُّه في شَرَاب، فَضَرَبَهُ النبيُّ ﷺ بنعلين أربعين[1].

= الحال، ولما كان الطعام لا يخلو عن شراب في أثنائه أو بعده ذكره تبعاً وضمَّ إليه.

قوله: «وجعلنا مسلمين»: للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية والأخروية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زيد العَمِّي: وهو ابن الحواري البصري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كِدَام، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو النَّاجي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٨/٩، والترمذي (١٤٤٢)، وأبو يعلى (١٢٠٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٣) من طريق الفضل بن موسى، عن مسعر، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٥٤٦) عن الثوري، عن زيد العمي، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد أن أبا بكر ضرب في الخمر بالنعلين أربعين.

وسيأتي برقم (١١٦٤١)، وسيكرر (١١٩٣٧)، وانظر (١١٢٩٧).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٢٤)، وفيه: جلد رسول الله ﷺ أربعين، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن أنس بن مالك عند البخاري (٦٧٧٦)، ومسلم (١٧٠٦) (٣٧)، وسيرد ١١٥/٣، ولفظه عند مسلم: كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين.

وعن السائب بن يزيد عند البخاري (٦٧٧٩)، وسيرد ٤٤٩/٣.

وعن أبي هريرة، سلف ٢٩٩/٢.

وعن عقبة بن الحارث عند البخاري (٦٧٧٥)، وسيرد ٧/٤.

وعن عبدالرحمٰن بن أزهر، سيرد ٨٨/٤.

وانظر اختلاف العلماء في ثبوت حد الأربعين، عن النبي ﷺ عند الحافظ في «الفتح» ١٢/٧٠-٧٥.

قال السندي: قوله: «بنعلين أربعين»: يحتمل أنه بيان عدد الضربات، أو =

١١٢٧٨ ـ حدثنا وكيع، حدثنا هَمَّام، عن قَتَادة، عن أبي عيسى الأَسْوَارِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: زَجَرَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قائماً(١).

١١٢٧٩ ـ حدثنا وكيع، عن مالك بن أنس، عن أيوب بن حبيب مولى بني زُهرة، عن أبي المُثَنَّى الجُهَني قال:

كنتُ جالساً عند مروان بن الحكم، فدخل أبو سعيد الخُدري، فقال له مروان: أسمعت النبيَّ ﷺ ينهىٰ عن النَّفْخ في الشرب(٢)؟ فقال: نعم، قال(٣): فقال له رجلٌ: فإني لا أروىٰ

= عدد الضربات بنعلين حتى صار الضربات ثمانين، والمشهور الأول.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عيسى الأسواري، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الطبراني: بصري ثقة، وروى له مسلم هٰذا الحديث متابعة، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٥) (١١٤)، وأبو يعلى (٩٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٢/٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٧٢/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٨) من طريقين عن همام، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٦/٨، ومسلم (٢٠٢٥) (١١٥)، وأبو يعلى (٩٨٩)، والبيهقي ٢٨٢/٧ من طرق عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٨٩)، فانظره لزاماً.

(٢) في (ظ٤): الشراب.

(٣) كلمة «قال» نسخة في هامش (ظ٤).

بنفسٍ واحد؟ قال: «أَبِنْهُ عَنْ فِيكَ، ثُمَّ تَنَفَّسْ»، قال: فإن رأيتُ قذىً[1]؟ قال: «فأَهْرِقْه[2]»[3].

١١٢٨٠ - حدثنا المُطَّلِب بن زياد، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عَطِيَّة العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ الله»[4].

---

(١) في (ق) و(م): قذاء.

(٢) في (ظ٤): فأهريقه.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر الرواية (١١٢٠٣)، إلا أنَّ شيخ أحمد هنا هو وكيع.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٠٣).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية العوفي: وهو ابن سَعْد. أما المطلب بن زياد: وهو ابن أبي زهير الثقفي الكوفي، فمختلف فيه، وهو حسن الحديث.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٤)، والترمذي (١٩٥٥)، وأبو يعلى (١١٢٢) من طرق عن ابن أبي ليلى، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٠٦) من طريق مطرف بن طريف، عن عطية، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن. =

١١٢٨١ ـ حدثنا المطلب، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عَطِيَّة العَوْفي عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً»(١).

= قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد وأبي يعلى، ثم إنه ليس على شرطه.
وسيأتي برقم (١١٧٠٣).
ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف ٢/٢٥٨، وإسناده صحيح.
وآخر من حديث الأشعث بن قيس، سيرد ٥/٢١١، ٢١٢.
وثالث من حديث أسامة بن زيد عند الطبراني في «الكبير» (٤٢٥).
ورابع من حديث جرير بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٢٥٠١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤١٩).
قال السندي: قوله: «من لم يشكر الناسَ» المشهور روايةُ نصب الجلالة والناس، والمعنى: من فات عنه شكر من جَرَتِ النعمةُ على يده من الناس لم يأت بشكره تعالى على الوجه الذي أمر به، وذٰلك لأن المعطي حقيقة هو الله، فهو المستحق للشكر لكنه أمر بشكر من جرت النعمةُ على يده فعدَّ شُكره من شكر الله، فمن تركه، أو أخلَّ به، فقد أخل بشكر الله تعالى، ولم يأت بشكره على الوجه الذي أمر به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية العوفي. المطلب: هو ابن زياد بن أبي زهير الثقفي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨ـ٩ عن المطلب، بهٰذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه محمد بن أبي ليلى وعطية، كلاهما فيه كلام، وحديثهما حسن! =

١١٢٨٢ - حدثنا وكيع، عن إسماعيل بن رافع، عن محمد بن يحيى، عن عَمِّه واسع بن حَبَّان

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ، وأَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ إذا رَجَعَ[1]»[2].

= وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٦)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «فإن في السحور» بالفتح: الطعام، وبالضم: أكله، والوجهان جائزان، ورجح الضم، لأن نسبة البركة إلى الفعل أقرب.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٤٠: السحور: هو بفتح السين وبضمها، لأن المراد بالبركة الأجر والثواب، فيناسب الضم، لأنه مصدر بمعنى التسحر، أو البركة لكونه يقوي على الصوم، وينشط له، ويخفف المشقة فيه، فيناسب الفتح، لأنه ما يتسحر به.

(١) في (ق): رجع إليه، بزيادة «إليه»، وهي نسخة في هامش (س) و(ص)، وهي كذلك في نسخة السندي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن رافع: وهو المدني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومحمد بن يحيى: هو ابن حَبَّان المازني المدني.

وقد خالف إسماعيلَ عمرو بنُ يحيى بنِ عُمارة بن أبي حسن المازني: وهو ثقة فرواه - كما سيرد ٣/٤٢٢ - عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حبان، عن وهب بن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «إذا قام الرجل من مجلسه فرجع إليه، فهو أحق به، وإن كانت له حاجة فقام إليها، ثم رجع، فهو أحق به». وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٦١، وقال: رواه أحمد، وفيه إسماعيل بن رافع، قال البخاري: ثقة، مقارب الحديث، وضعفه جمهور الأئمة، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١١٢٨٣ ـ حدثنا وكيع، عن الأَعْمَش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُدْعَى نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلامُ يَوْمَ القِيامَةِ فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُدْعَى قَوْمُهُ فيقالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فيقولونَ: ما أتانا مِنْ نَذِيرٍ أو ما[1] أتانا مِنْ أَحَدٍ، قال: فيقال لِنُوحٍ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقولُ: محمَّدٌ وأُمَّتُهُ قال: فذٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وكَذٰلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ [البقرة: ١٤٣]، قال: الوَسَطُ العَدْلُ، قال: فَيُدْعَوْنَ، فَيَشْهَدُونَ[2] لَهُ بالبَلاغِ. قال: ثُمَّ أَشْهَدُ عَلَيْكُمْ»[3].

= وقوله ﷺ: «الرجل أحق بصدر دابته»:

له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٥/٣٥٣، وإسناده صحيح، وانظر تتمة أحاديث الباب في حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١١٩).

وقوله ﷺ: «وأحق بمجلسه إذا رجع»:

له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٧٩)، وسلف ٢/٢٨٣، وانظر تتمة أحاديث الباب في حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٨٧٤).

قال السندي: قوله: «أحق بصدر دابته»: إذا ركب معه غيره.

وقوله: «إذا رجع إليه»، أي: بعد أن قام بنية العود، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤) و(ق): وما، وهو الموافق لرواية ابن أبي شيبة وابن حميد والبيهقي في «الشعب».

(٢) في (ظ٤): فتدعون فتشهدون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٥٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٣)، =

١١٢٨٤ - حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الله عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ: يا آدَمُ، قُمْ فابْعَثْ بَعْثَ النَّارِ، فيقولُ: لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ في يَدَيْكَ، يا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قال: مِنْ كُلِّ ألفٍ تسع مئةٍ وتسعةً وتِسْعِينَ[1]، قال: فَحِينَئِذٍ يَشِيبُ المَوْلُودُ، ﴿وتَضَعُ كُلُّ ذاتِ حَمْلٍ حَمْلَها وتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وما هُمْ بِسُكَارَى ولٰكِنَّ عَذَابَ الله شَدِيدٌ﴾ [الحج: ٢]، قال: فيقولون: فأيُّنا[2] ذٰلك الواحِدُ؟ قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «تِسع مئة وتسعة وتسعين من يأْجُوجَ ومَأْجُوجَ ومِنْكُمْ واحِدٌ»، قال: فقال النَّاسُ: الله

٣٣/٣

= والبخاري في «صحيحه» (٣٣٣٩) و(٤٤٨٧) و(٧٣٤٩)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٤١-٤٢، والترمذي (٢٩٦١)، وأبو يعلى (١١٧٣)، والطبري (٢١٧٩) و(٢١٨٠)، وابن حبان (٦٤٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٤)، وفي «الأسماء والصفات» ص٢١٦ من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف مختصراً بالأرقام (١١٢٧١) و(١١٠٦٨).

قال السندي: قوله: «فيشهدون له بالبلاغ»: قد يستنبط من هٰذا أنه يكفي في الشهادة مجرد العلم، ولا حاجة فيها إلى العيان، إلا أن يقال: لا تقاس شهادة الدنيا بشهادة الآخرة. ثم يقال: إن كفى علم الحاكم، فكفى بالله شهيداً، فأي حاجة إلى هٰذه الشهادة، وإلا فكيف يكفي علم هٰذه الأمة، مع أن علمهم من جهة إعلام الحاكم سبحانه وتعالى؟ فلعل المقصودَ إظهارُ شرف هٰذه الأمة، فلله الحمد على ما أنعم.

(١) في (س): وتسعون، وجاء في هامشها: وتسعين، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ٤) و(ق): وأينا. قلنا: وهي الموافقة لرواية أبي عوانة والبيهقي.

أَكْبَرُ، فقال رسولُ الله ﷺ[1]: «والله إنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الجَنَّةِ، واللهِ إنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الجَنَّةِ، واللهِ إنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الجَنَّةِ»، قال: فكَبَّرَ النَّاسُ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ في النَّاسِ إلا كالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في الثَّوْرِ الأَسْوَدِ، أو كالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ في الثَّورِ الأَبْيَضِ»[2].

---

(١) في (م) هنا زيادة، وهي: «أفلا ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة»، وقد أُشير في (س) و(ص) إلى حذفها، وكأنها سبق قلم من الناسخ، إذ لم ترد في رواية وكيع عند أبي عوانة والبيهقي، ولم يشر إليها مسلم، وقد روى الحديث كذلك من طريقه ولم يسق ألفاظه، وإنما أحال به على رواية جرير التي ساقها بتمامها، وأشار إلى الاختلاف بين الروايتين. ولم يروها أحد ممن روى الحديث عن الأعمش، مما يرجح أنها زيادة مقحمة من الناسخ، لعلها اشتبهت عليه بما ورد في حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٦١)، فإنَّ فيه هٰذه اللفظة، ولكن في سياقٍ آخر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كإسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٢٢٢) (٣٨٠)، وأبو عوانة ١/٨٩، والبيهقي في «الشعب» (٣٦١)، وفي «الأسماء والصفات» ص٢١٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٧)، والبخاري في «صحيحه» (٣٣٤٨) و(٤٧٤١) و(٦٥٣٠) و(٧٤٨٣)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٩٢، ومسلم (٢٢٢) (٣٧٩) و(٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٣٩) -وهو في «التفسير» (٣٥٩)-، والطبري في «تفسيره» ١٧/١١٢، وأبو عوانة ١/٨٩-٩٠ من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٦٦١). =

١١٢٨٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عكرمة بن عَمَّار، عن عاصم بن شُمَيْخ عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا حَلَفَ واجتهد في اليمين قال: «لا وَالَّذي نَفْسُ أبي القاسِمِ بيَدِهِ، لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي، تَحْقِرُونَ أَعْمالَكُمْ مَعَ أَعْمالِهِمْ، يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ، كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» قالوا: فهل من علامةٍ يُعْرَفُونَ بها؟ قال: «فِيهِمْ رَجُلٌ ذُو يُدَيَّةٍ أو ثُدَيَّةٍ مُحَلَّقي رُؤوسِهِمْ» قال أبو سعيد: فحدَّثني عشرون أو بضع وعشرون من أصحاب النبي ﷺ أن علياً رضي الله عنه

= قال السندي: قوله: «بعث النار»: بفتح فسكون، أي: المبعوث إليها.

قوله: «ما بعث النار؟»، أي: ما قدرها.

قوله «يشيب المولود»: من شدة هول ذٰلك، وكذا وضع الحمل، قيل: هٰذا على سبيل الفرض أو التمثيل، وأصله أن الهموم تُضعِفُ القوى وتُسرِعُ بالشيب. وقيل: أو يحمل على الحقيقة، لأن كل واحد يُبعث على ما مات عليه، فتبعث الحامل حاملاً، والمرضع مرضعة، والطفل طفلاً، فإذا قيل لآدم ذٰلك وسمعوه وقع بهم من الوجل ما يشيبُ له الطفل، وتسقط معه الحامل، وتذهل معه المرضعة.

قوله: «سكارى»، أي: كأنهم سكارى من شدة الأمر، قد دَهِشَتْ عقولُهم، وغابت أذهانُهم، فمن رآهم حَسِبَ أنهم سكارى.

قوله: «وما هم بسكارى»: على الحقيقة.

قوله: «تسع مئة» أي: يخرج منهم هٰذا المقدار ومنكم الواحد.

قوله: الله أكبر: سروراً بهٰذه البشارة.

قوله: «أن تكونوا ربع أهل الجنة»: خطاب لهٰذه الأمة، والحديث يدل على أن العدد لا يمنع الزيادةَ، وقد جاء أنهم الثلثان، فلله الحمد والمنة.

ولي قَتْلَهم، قال: فرأيتُ أبـا سعيد بعدما كَبِرَ، ويديه[1] ترتعش يقول: قتالهم أحلُّ عِنْدي من قِتَالِ عِدَّتهم من التُّرْك[2].

---

(١) في (م): ويداه.

(٢) إسناده ضعيف، عاصم بن شُمَيْخ لم يرو عنه غير اثنين ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال البزار في «مسنده»: ليس بالمعروف.

وعكرمة بن عمار: هو اليمامي حسن الحديث. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وقوله: كان رسول الله ﷺ إذا حلف واجتهد في اليمين قال: «لا والذي نفس أبي القاسم بيده».

أخرجه أبو داود (٣٢٦٤) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «ليخرجن قوم من أمتي..»:

سلف نحوه بإسنادٍ صحيح (١١٠١٨) وسيأتي برقم (١١٥٣٧).

وقوله: فحدثني عشرون أو بضع وعشرون من أصحاب النبي ﷺ أن علياً رضي الله عنه ولي قتلهم.

وسيأتي بإسناد صحيح (١١٥٣٧) أن أبا سعيد شهد مع علي قتاله للخوارج.

وقول أبي سعيد: قتالهم أحل عندي من قتال عدتهم من الترك.

أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٥ عن وكيع، به. وقد تصحف فيه الترك إلى الشرك، ووضع محققه ما بين حاصرتين لفظة [أهل] من «الكنز» ليستقيم له الكلام مع التصحيف!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٣١ عن يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، قال: حدثني من سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول في قتال الخوارج لهو أحب إلي من قتال الديلم. وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد.

قال السندي: قوله: «ذو يديه» أحدهما تصغير اليد، والآخر تصغير الثدي، وهما بتشديد التحتية الأخيرة.

قوله: «محلقي رؤوسهم»: حال من مجرور فيهم. =

١١٢٨٦ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَخَيَّرُوا بَيْنَ الأَنْبياءِ، وأنا أَوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيامَةِ، فَأُفِيقُ فَأَجِدُ مُوسى مُتَعَلِّقاً بِقائِمَةً مِنْ قَوائِمِ العَرْشِ، فلا أَدْرِي أَجُزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ، أو أَفاقَ قَبْلِي؟»(١).

١١٢٨٧ ـ حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، قال:

= قوله: ويديه، أي: ورأيت يديه.

قوله: ترتعش، أي: كل واحدة منهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٣٩٨) و(٤٦٣٨) و(٦٩١٧) و(٧٤٢٧)، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٥ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٢٦، والبخاري (٢٤١٢) من طريق وهيب بن خالد الباهلي، عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٢٦٥)، وسيأتي برقم (١١٣٦٥).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٤١١)، سلف ٢/٢٦٤.

وقوله ﷺ: «أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة»، سلف كذٰلك من حديث ابن عباس برقم (٢٥٤٦).

قال السندي: قوله: «أجزي» على بناء المفعول: من الجزاء، والهمزة للاستفهام.

أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة أنهما شهدا [لي][1] على رسول الله ﷺ، أنه قال ـ وأنا أشْهَدُ عَلَيْهما ـ: «ما قَعَدَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ الله[2] إلا حَفَّتْ بِهِمُ الملائِكَةُ، وتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ»[3].

١١٢٨٨ ـ حدثنا وكيع قال: حدثني عليُّ بنُ المُبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن أبي مطيع بن رِفَاعة عن أبي سعيد الخدري قال: قالت اليهود: العزلُ الموؤودةُ الصُّغرى ـ قال أبي: وكان في كتابنا أبو رفاعة بن مطيع، فغيره وكيع، وقال: عن أبي مطيع بن رِفاعة ـ، فقال النبيُّ ﷺ: «كَذَبَتْ يَهُودُ، إنَّ الله لَوْ أَرادَ أَنْ يَخْلُقَ شيئاً، لم يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَصْرِفَهُ»[4].

---

(١) ما بين حاصرتين من (ظ٤)، وهو يوافق ما سلف من رواية وكيع في مسند أبي هريرة (٩٧٧٢).

(٢) في (م): تعالى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جَدِّه ـ وهو عمرو بن عبدالله السَّبيعي ـ في غاية الإتقان للزومه إياه.

وسيأتي برقم (١١٤٦٣) و(١١٨٧٥) و(١١٨٩٢)، وقد سلف في مسند أبي هريرة (٩٧٧٢) سنداً ومتناً، وانظر تخريجه فيه.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي مطيع بن رفاعة، =

١١٢٨٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا فِطْر، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه

= ويقال أبو رفاعة كما في الروايات (١١٠٨٦) و(١١٤٧٧) و(١١٥٠٢)، ويقال: رفاعة، ذكره البخاري في «الكنى» ٣١/٩، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٧١/٩، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» ٢١١/٩، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكروا في الرواة عنه غير محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، ولم يذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن علي بن المبارك روايةُ الكوفيين عنه، عن يحيى بن أبي كثير ضعيفة، وهٰذا منها، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي الكوفي، وهو متابع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩١٧) من طريق هارون بن إسماعيل الخزّاز البصري، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٨٠) من طريق عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري، كلاهما عن علي بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن أبي شيبة ٢٢١/٤-٢٢٢، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٠) عن عبدالله بن نمير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٢/٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩١٩) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم ـ وهو ابن الحارث التيمي ـ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن وأبي أمامة بن سهل، عن أبي سعيد الخدري، وهٰذا إسناد حسن لولا عنعنة ابن إسحاق.

وأخرجه البزار (١٤٥٣) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣١/٣-٣٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩١٨) من طريقين عن عياش بن عقبة الحضرمي، عن موسى بن وردان، عن أبي سعيد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩٧/٤، وقال: رواه البزار، وفيه موسى بن وردان، وهو ثقة، وقد ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي من رواية أبي رفاعة بالأرقام (١١٤٧٧) و(١١٥٠٢). =

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ على تَأْوِيلِهِ كما قاتَلْتُ على تَنْزِيلِهِ» قال: فقام أبو بكر وعمر. فقال: «لا، ولٰكنه[1] خاصِفُ النَّعْل». وعليٌّ يَخْصِفُ نَعْلَهُ[2].

١١٢٩٠ ـ حدثنا يزيد قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن المُغِيرة بن مُعَيْقِيب، عن عمرو بن سُلَيْم. قال أبو عبدالرحمٰن: وقال غير يزيد بن هارون: عن سليمان بن عمرو بن عبدالعُتْواري ـ وهو أبو الهَيثم، وكان في حِجْر أبي سعيد ـ

عن أبي سعيد الخُدْري. وعن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن

= وقد سلف من طرق أخرى بروايات أولها برقم (١١٠٧٨).

قال السندي: قوله: العزل الموؤودة الصغرى: كأن المراد بالعزل النطفة التي تُعزل، والموؤودة بالهمز، أي: البنت المدفونة حية، وكانت العرب تفعله خشيةَ الإملاقِ أو خوفَ العار، فأرادوا أنها في تفويت الحياة كالموؤودة، فاستحقت أن تُسَمَّى بالموؤودة الصغرى، وأرادوا بذٰلك إثباتَ الحرمة، فكذبهم النبيُّ ﷺ، وقال: إنما يلزم الوأد لو كان مراداً لله أن يخلق من تلك النطفة شيئاً، وحيث عُلم أنه ما أراد ذٰلك، فليس من الوأد في شيء، وما جاء أن العزل هو الوأدُ الخفي، فكأن معناه أنه له مناسبة به، فهو مكروه لا حرام، كما قالت اليهود، فلا منافاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): ولكن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير فطر ـ وهو ابن خليفة المخزومي ـ، فقد روى له البخاري مقروناً، وقد توبع. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزُّبيدي.

وقد سلف برقم (١١٢٥٨)، وسيأتي تخريجه في الرواية رقم (١١٧٧٣).

أبي هريرة، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهُمَّ، إنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْداً لا تُخْلِفُنِيهِ، فإنَّما أنا بَشَرٌ، فأيُّ المُؤْمِنينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ ـ أو قال: لَعَنْتُهُ ـ أَوْ جَلَدْتُهُ، فاجْعَلْهَا لَهُ صَلاةً وزكاةً[1]، وقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بها إلَيْكَ يَوْمَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) في (ظ٤): زكاة وصلاة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق، وإن كان عنعنه، قد توبع، وله هنا ثلاثة أسانيد:

الأول: يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن المغيرة بن معيقيب، عن عمروبن سُلَيم، عن أبي سعيد.

والثاني: وقال غير يزيد: محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن المغيرة بن معيقيب، عن سليمان بن عمروبن عبدالعتواري أبي الهيثم، عن أبي سعيد.

والثالث: يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد ـ وهو عبدالله بن ذكوان ـ، عن الأعرج ـ وهو عبدالرحمٰن بن هرمز ـ، عن أبي هريرة.

وقد سلف سنداً ومتناً في مسند أبي هريرة برقم (٩٨٠٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٨ ـ ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٨) ـ، وأبو يعلى (١٢٦٢) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن المغيرة بن معيقيب، عن عمروبن سُلَيم، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٢) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٦٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن!

قال السندي: قوله: «فإنما أنا بشر»، أي: فربما يجري مني شيء على مقتضى البشرية، ويكون اللائق بي تركه. =

١١٢٩١ ـ حدثنا يزيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة قال:

جاء رجلٌ إلى أبي سعيد، فقال: هل سَمِعْتَ رسولَ الله ﷺ يَذْكُرُ في الحَرُورِيَّة شيئاً؟ قال: سمعته يذكر قوماً يَتَعَمَّقُونَ في الدِّين، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلاَتَهُ عِنْدَ صَلاتِهِمْ، وصَوْمَهُ عِنْدَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فنظرَ في نَصْلِهِ، فَلَمْ يَرَ شيئاً، ثم نظرَ في رِصَافِهِ، فلم يَرَ شَيئاً، ثم نظر في قِدْحِهِ[1]، فلم يَرَ شيئاً، ثم نَظَر في القُذَذِ فَتَمارَى، هل يرى شيئاً أم لا[2]. ٣٤/٣

= قوله: «آذيته»: لا يتوهم في إيذائه أنه في غير محله، لكن قد يكون اللائق على مقتضى أنه رحمة للعالمين تركه، فلذلك أخذ هذا العهد حتى يكون أمره لله على مقتضى أنه رحمة للعالمين، وبهذا يظهر غاية الظهور وجه كونه رحمة للعالمين، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ: «قدحته»، والمثبت من نسخة السندي ومن مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري، فمقروناً بغيره وتعليقاً، وأما مسلم، فمتابعةً، وروى له الباقون، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سَلَمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣١٥-٣١٦، ومن طريقه ابن ماجه (١٦٩) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٣٣) من طريق الأسود بن العلاء، عن أبي سلمة، به. =

١١٢٩٢ - حدثنا يزيد، أخبرنا أبو الأَشْهَب، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: رأى النَّبيُّ ﷺ في أَصْحَابِهِ تأَخُّراً فقال: «تَقَدَّمُوا فائتمُّوا بي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لا يَزَالُ قومٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتى يُؤَخِّرَهُمُ الله عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ»(١).

١١٢٩٣ - حدثنا يزيد، أخبرنا أبو الأشهب، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد، أن رسولَ الله ﷺ نَظَرَ إلى رجلٍ يَصْرِفُ راحِلَتَهُ في نواحي القَوْم، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٢٢، والبخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧)، وابن أبي عاصم (٩٣٥)، والبغوي (٢٥٥٣) من طرق عن أبي سلمة وعطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠٠٨).

قال السندي: قوله: «أخذ سهمه فنظر»، أي: بعد أن خرج السَّهْم من الرَّمية، أخذه ليعرف سُرْعة خروجه.

قوله: «رصافة»: بكسر الراء أو ضمها، جمع رَصَفَة بفتحتين، وهو عصب يكون على مدخل النصل.

قوله: «في قدحه»: في «القاموس»: القِدْح بالكسر: السهم قبل أن يراش وينصل.

قوله: «في القذذ»: بضم القاف وفتح المعجمة الأولى: هو ريش السهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العَبْدي، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وأبو الأشهب: هو جعفر بن حَيَّان العُطارِدي.

وقد سلف برقم (١١١٤٢).

مِنْ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ على مَنْ لا ظَهْرَ لَهُ، ومَنْ[1] كانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لا زَادَ لَهُ» حتى رأينا أن[2] لا حَقَّ لأحدٍ منا في فَضْل[3] .

١١٢٩٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعفان، قالا: أخبرنا شعبة، عن عبدالملك بن عُمَير، عن قَزَعة قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: سمعتُ من رسولِ الله ﷺ أربعاً، فأَعْجَبْنَني، وأَيْنقنني ـ قال عفان: وآنقنني ـ: نهى أن تُسافِرَ المرأةُ مسيرة يومين ـ قال عفان: أو ليلتين ـ إلا ومعها زوجها أو ذو مَحْرَم.

ونهى عن الصلاة في ساعتين بعد الغداة، حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغيب.

---

(١) في (ظ٤): مَنْ (دون واو)، وأشير إلى «الواو» في (س) و(ص) أنها نسخة.

(٢) في (ظ٤): أنه، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٧٢٨)، وأبو داود (١٦٦٣)، وأبو يعلى (١٠٦٤)، وابن حبان (٥٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٢ و١٠/٣، وفي «الشعب» (٣٣٨٧)، وفي «الآداب» (٨١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٨٥) من طرق عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: يصرف راحلته: كأنه تعرض للسؤال على ألطف وجه.

قوله: «فليعد»، أي: فليعط من لا ظهر له.

ونهى عن صيام يومين، يوم النحر، ويوم الفطر.

وقال: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثةِ مساجِدَ، مَسْجِدِ الحَرامِ، ومَسْجِدِ الأَقْصى، ومَسْجِدي هٰذا»، قال عفان في حديثه، قال: عبدُالملك بن عُمَير أنبأني قال: سمعتُ قَزَعة مولى زياد[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالملك بن عمير: هو اللخمي الفَرَسي، وقد أخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات، وقد عيب عليه أنه تغير حفظه لكبر سنه، لأنه عاش مئة وثلاث سنين، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه مسلم ٢/٩٧٦ (٨٢٧) (٤١٦) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٩٧) و(١٨٦٤) و(١٩٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٥٠) من طرق عن شعبة، به. ورواية البيهقي: لا تسافر المرأة فوق ثلاثة أيام. ومثلها الرواية الآتية برقم (١١٤٠٩).

وأخرج منه قوله: لا تشد الرحال.. الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٧) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم ٢/٧٩٩ (٨٢٧) (١٤٠) و٢/٩٧٥-٩٧٦ (٨٢٧) (٤١٥)، وأبو يعلى (١١٦٠) من طريق جرير، عن عبدالملك بن عمير، به.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠)، وسيكرر بهٰذا الإسناد برقم (١١٦٨١) قوله: آنقنني: قال ابنُ الأثير، أي: أَعْجَبْنَني، والأَنَق بالفتح: الفرح والسرور، والشيء الأنيق: المعجب، والمحدثون يروونه أينقنني (وهي الرواية المذكورة في الحديث)، وليس بشيء، وقد جاء في «صحيح» مسلم: لا أينق بحديثه، أي: =

١١٢٩٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأغر قال:

أشهد على أبي هريرة وأبي سعيد الخُدْري أنهما شهدا على النبيِّ ﷺ أنـه قال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يُمْهِلُ حتَّى يَذْهَبَ ثُلثُ اللَّيْلِ، ثم ينزلُ فيقولُ: هَلْ مِنْ سائِلٍ؟ هَلْ مِنْ تائِبٍ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ؟» قال: فقال له رجل: حتى يطلع الفجر؟ قال: «نَعَمْ»[1].

= لا أعجب، وهي كذا تروى.

قال النووي: آنقنني، أي: أعجبنني، وإنما كرر المعنى لاختلاف اللفظ، والعرب تفعل ذلك كثيراً للبيان والتوكيد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر: وهو أبو مسلم المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وأخرجه مسلم (٧٥٨) (١٧٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١١٤٦)، وفي «التوحيد» ١/٢٩٠-٢٩٣، والآجري في «الشريعة» ص٣١٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه الـطيالسي (٢٢٣٢) و(٢٣٨٥)، وابن خزيمـة في «التـوحيد» ١/٢٩٢-٢٩٣، وأبو عوانة ٢/٢٨٨، والطبراني في «الدعاء» (١٤٢)، والدارقطني في «النزول» ص١٣٢-١٣٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٥٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٠) و(٥٠١)، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٩ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٠) و(٥٠١)، وأبو عوانة ٢/٢٨٨، =

١١٢٩٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عبدالرحمٰن بن الأصْبَهاني، عن ذَكْوان

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ النِّساءَ قُلْنَ: غَلَبَنا عليكَ الرِّجال يا رسولَ الله، فاجْعَلْ لَنا يوماً يا رسولَ الله نأتيك فيه، فواعَدَهُنَّ ميعاداً فأمَرَهُنَّ، ووَعَظَهُنَّ، وقال: «ما مِنْكُنَّ امْرأَةٌ يَمُوتُ لها ثلاثةٌ مِنَ الوَلَدِ إلا كانوا لها حِجَاباً مِنَ النَّار»، فقالت امرأة: أو اثنين[1] فإنَّه ماتَ لي اثنين؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أو اثنين»[2].

= والآجري في «الشريعة» ص٣٠٩ من طريق الأعمش، وابن خزيمة ١/٢٩٣-٢٩٤ من طريق إسرائيل، والدارقطني في «النزول» ص١٣٢ من طريق منصور، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن الأغر، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٥٠١) و(٥٠٢)، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٩ من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الأغر، به.

وسيأتي برقم (١١٨٩٢)، وقد سلف في مسند أبي هريرة (٧٦٢٢).

(١) في النسخ الخطية: اثنين في المواضع الثلاثة، وضبب في (ظ٤) و(س) على الثانية، قال السندي: أو اثنين: عطف على ثلاثة بالنظر إلى المعني، أي: تقدِّمُ ثلاثة أو اثنين كما في رواية البخاري في كتاب العلم، والمعنى: أي ما ذكرت مقتصر على ثلاثة، أو يشمل اثنين، وعلى الوجهين، فقولها: فإنه مات لي اثنين، نصبه على الحكاية، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السَّمَّان.

وأخرجه البخاري (١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٣) (١٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠١) و(١٢٤٩)، ومسلم (٢٦٣٣) (١٥٣)، وأبو يعلى =

١١٢٩٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أبي التَّيَّاح قال:

سمعتُ ابنَ ودَّاك ـ وقال حَجَّاج: عن أبي الوَدَّاك ـ يقول: لا أشرب نبيذاً بعدما سَمِعْتُ أبا سعيد يقول: أُتي رسول الله ﷺ برجلٍ نَشْوَان فقال: إني لم أشرب خمراً، إنما شربت زَبيباً وتمراً في دُبَّاءة، قال: فأَمَرَ به فَنُهِزَ بالأَيدي، وخُفِقَ بالنِّعال، ونَهَى عن الدُّبَّاء، ونَهَى عن الزَّبيب والتَّمْر، يعني: أَنْ يُخْلَطَا(١).

= (١٢٧٩)، وابن حبان (٢٩٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٦) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٦)، والبخاري (٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣) (١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٧)، والبيهقي في «الشُّعب» (٩٧٤٣) من طريقين عن عبدالرحمٰن بن الأصبهاني، به.

وعلقه البخاري (١٢٥) بصيغة الجزم عن شريك، عن ابن الأصبهاني، حدثني أبو صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنهما. قال أبو هريرة: «لم يبلغوا الحِنْث».

وسيأتي برقم (١١٦٨٦)، وانظر (١١١٠٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الروايتين رقم (٣٥٥٤) و(٣٩٩٥).

قال السندي: قوله: عليك، أي: على أخذ العلم منك، أو على القرب منك، والدنو من مجلسك.

قوله: الرجال: فتعلموا منك، وفازوا بخير عظيم، وبقينا في أودية الجهل.

قوله: فأمرهن، أي: في ذٰلك اليوم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١١٢٩٨ - حدثنا محمدُ بنُ جعفر، وسُئل عن الثلاثة يجتمعون فتحضُرهم الصلاة، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا اجْتَمَعَ[1] ثلاثةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وأَحَقُّهُمْ بالإمامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»[2].

= الوَدَّاك؛ وهو جَبْر بن نَوْف البِكالي، فمن رجال مسلم، وقول محمد بن جعفر: ابن الوداك، لم نجد أحداً تابعه عليه، ورواية حجاج التي أشار إليها الإمام أحمد ستأتي برقم (١١٤١٨). شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التَّيَّاح: هو يزيد بن حُمَيْد الضُّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥١) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد دون قوله: ونهى عن الزبيب والتمر أن يخلطا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٢) من طريق عبدالله: وهو ابن المبارك، عن شعبة، به. دون قوله: ونهى عن الدُّبَّاء.

وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: برجل نشوان: كسكران لفظاً ومعنى.

قوله: زبيباً وتمراً، أي: نبيذهما.

قوله: فنهز: على بناء المفعول، أي: ضرب ودُفع.

(١) في (ص) و(ظ٤) وهامش (س): اجتمعوا، وفي هامش (ص): اجتمع.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة، بعد الاختلاط - متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٣، ومسلم (٦٧٢)، وابن خزيمة (١٥٠٨)، وأبو =

١١٢٩٩ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن زيد بن أَسْلَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فلا يَدَعْ أحداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ ما اسْتَطَاعَ، فإنْ أَبى، فَلْيُقاتِلْهُ، فإنَّما هو شَيْطانٌ»(١).

= عوانة ٢/٩، والبيهقي ٣/١١٩، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس، وزيد بن أسلم: هو العدوي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٥٤، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٠٥) (٢٥٨)، وأبو داود (٦٩٧)، والنسائي ٢/٦٦، والدارمي ١/٣٢٨، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٧)، وأبو عوانة ٢/٤٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٠)، وابن حبان (٢٣٦٧) و(٢٣٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٧.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٦) و(٨١٧)، وأبو عوانة ٢/٤٣-٤٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦١ من طرق عن زيد بن أسلم، به. وفي أحد إسنادي ابن خزيمة قصة.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/٢٧٩ و٢٨٣، وأبو داود (٦٩٨)، وابن ماجه (٩٥٤)، وابن حبان (٢٣٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٧ من طريق محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٠ من طريق ابن وهب، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن =

١١٣٠٠ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يُبْغِضُ الأنصارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ باللهِ ورَسُولِهِ»(١).

= يسار، عن أبي سعيد، به. وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٤/١٨٦: لم يروه أحد بهٰذا الإسناد عن مالك! إلا ابن وهب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٦١-٦٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٤/١٨٦ من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن صفوان بن سُلَيم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به. وفي رواية النسائي قصة. وقال ابن عبدالبر: وحديث عطاء بن يسار مشهور أيضاً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٦٩٩) من طريق عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد فليفعل».

وسيأتي بالأرقام (١١٣٩٤) و(١١٤٥٩) و(١١٥٤٠) و(١١٦٠٧) و(١١٨٨٧).

وفي الباب عن عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٥٥٨٥).

قال السندي: قوله: «وليدرأه»، أي: ليدفعه.

قوله: «فليقاتله»، أي: ليدفعه بشدة.

قوله: «شيطان»، أي: تابعه في المرور بين يدي المصلي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وروايته عن أبي صالح ـ وهو ذكوان السمان ـ محمولة على الاتصال، لأنه من المكثرين عنه، فيرتفع احتمال التدليس من قوله «عن» كما ذكر الإمام الذهبي في «الميزان»، وقد صرح بالسماع من أبي صالح من طريق شعبة، عنه، كما سيرد في تخريج الرواية (١١٤٠٧). =

١١٣٠١ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا عليّ، يعني ابن المبارك، عن يحيى، ٣٥/٣
قال: حدثني أبو سعيد مولى المَهْرِي

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ النبي ﷺ بعث بعثاً إلى لِحْيَان بن[1] هُذَيل، قال: «لينبعثْ من كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحدُهما، والأجرُ بينهما» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهمَّ بارِكْ لنا في مُدِّنا وصَاعِنا، واجْعَلِ البرَكَةَ بَرَكَتَيْن»[2].

= وسيكرر الحديث برقم (١١٦٩٢) و(١١٨٨٥) من رواية عبدالرزاق، عن سفيان، بهٰذا اللفظ.

وسيرد برقم (١١٤٠٧) و(١١٨٨٥) من طريق محمد بن جعفر وهاشم بن القاسم، بلفظ: «واليوم الآخر»، بدل: «ورسوله».

ويرد تخريجه برقم (١١٤٠٧) لموافقة لفظ: «واليوم الآخر» لمصادر التخريج.

ويرد بسياق آخر برقم (١١٦٦٨).

قال السندي: قوله: «لا يبغض الأنصار»، أي: من حيث كونهم أنصاراً، أو الأنصار جميعاً، وأما ما كان لأجل ما يجري من المعاملة، فلا كلام في مثله، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): «من» بدل «بن» وهي رواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المَهْري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقدي القيسي البصري، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وقوله: «لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما» أخرجه مسلم (١٨٩٦) (١٣٧) من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن علي بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٥٤ـ٤٥٥، ومسلم أيضاً (١٨٩٦) (١٣٧) من طريق شيبان، وابن حبان (٤٧٢٩) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن يحيى بن أبي =

١١٣٠٢ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا علي، عن يحيى، حدثنا أبو نضرة

أن أبا سعيد أخبرهم أنهم سألوا النبيَّ ﷺ عن الوتر، فقال: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ»[1].

١١٣٠٣ ـ حدثنا أبو الوليد، حدثنا شُعْبة، حدثنا خُلَيْد بن جَعْفر، عن

= كثير، به.

وسلف برقم (١١١١٠).

وقوله: «اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا، واجعل البركة بركتين»:

أخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق إسماعيل ابن علية، عن علي بن المبارك، به. ولفظه: «واجعل مع البركة بركتين».

وسيأتي برقم (١١٤٣٢)، ومطولاً برقم (١١٨٦٧).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمر الرواية (٦٠٦٤).

قال السندي: قوله: واجعل البركة بركتين، أي: ذات بركتين، كما جاء: واجعل مع البركة بركتين، أو المراد: واجعل البركة المدعوة ضعفي ما بمكة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو العَقَدي عبدالملك بن عمرو القيسي، وعلي: هو ابن المبارك الهُنَائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٨٩)، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٠١، من طريقين عن أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: تابعه معمر بن راشد: عن يحيى بن أبي كثير.

قلنا: رواية معمر سترد برقم(١١٣٢٤)، وقد سلف برقم (١١٠٩٧)، وانظر (١١٠٠١).

أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال[1]: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَوْمَ القِيامَةِ يُعْرَفُ بِهِ عِنْدَ اسْتِهِ»[2].

١١٣٠٤ - حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله اصْطَفَى مِنَ الكَلامِ أرْبَعاً: سُبْحَانَ الله، والحَمْدُ لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكبر، فمَنْ قالَ: سُبْحَانَ الله، كُتِبَ له عِشْرُونَ حَسَنَةً أو حُطَّتْ[3] عَنْهُ عِشْرونَ سَيِّئَةً، ومن قال: الله أكبَرُ مثل ذٰلك، ومَنْ قالَ: لا إلٰه إلا الله، مثل ذٰلك، ومن قال: الحمد

(١) لفظ «قال» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خليد بن جعفر: وهو ابن طريف الحنفي، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العَبْدي، كلاهما من رجال مسلم. أبو الوليد: هو هشام بن عبدالملك الطَّيالسي، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٥) من طريق أبي الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٣٨) (١٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٨).

(٣) في (م): وحُطَّت.

لله رب العالمين من قبل نفسه كُتِبَ أو كُتِبَتْ[1] له ثلاثونَ حَسَنَةً، وحُطَّ أو حُطَّتْ[2] عَنْهُ بها ثلاثون سَيِّئَةً»[3].

١١٣٠٥ - قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة المازني، عن أبيه أنَّه أخبره

أنَّ أبا سعيد قال له: إني أراك تُحِبُّ الغَنَمَ والبادية، فإذا كنتَ في غَنَمِك أو باديتك فأذَّنْتَ بالصَّلاةِ، فارْفَعْ صَوْتَك بالنداء فإنَّه «لا يَسْمَعُ مَدَى صوت المؤذِّنِ جِنٌّ ولا إنْسٌ، ولا شيءٌ إلَّا شَهِدَ له يومَ القِيامةِ». سَمِعْتُهُ مِن رسولِ الله ﷺ[4].

---

(١) كذا في (ق) و(م)، وجاء في (ظ٤): «كتبت» فقط، وفي (س) و(ص): كتب، وفي هامشيهما: كتبت. نسخة.

(٢) في (ظ٤): أو حُطَّ، وفي (س) و(ص): وحُطَّ. وجاء في هامشيهما: أو حُطَّت. نسخة.

(٣) سلف في مسند أبي هريرة (٨٠١٢) سنداً ومتناً، وسيرد برقم (١١٣٢٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وهو في «موطأ» مالك ١/٦٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٥٩ (ترتيب السندي)، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٩) و(٣٢٩٦) و(٧٥٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٣٤، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٢، وفي «الكبرى» (١٦٠٨)، وابن حبان (١٦٦١)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٩٧، ٤٢٧، وفي «المعرفة» (٢٥٠٤) و(٢٥٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠).

وقد سلف برقم (١١٠٣١).

قوله: سمعته من رسول الله ﷺ، نقل الحافظ في «الفتح» ٢/٨٩ عن الكرماني، قال: أي هٰذا الكلام الأخير، وهو قوله: إنه لا يسمع... إلخ.

١١٣٠٦ - قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رجلاً سَمِعَ رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ الله أحَدٌ﴾ يردِّدُها من السَّحَر، فلما أصبح جاء إلى رسول الله ﷺ، فذكَرَ ذٰلك له، وكان الرجل يَتَقالُّها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ إنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وهو في «موطأ» مالك ١/٢٠٨، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠١٣) و(٦٦٤٣) و(٧٣٧٤)، وأبو داود (١٤٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧١، وفي «الكبرى» (١٠٦٧) و(١٠٥٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٧)، وابن حبان (٧٩١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١.

وعلقه البخاري (٥٠١٤) و(٧٣٧٤)، فقال: «وزاد أبو معمر: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن مالك بن أنس، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد، أخبرني أخي قتادة بن النعمان أن رجلاً قام في زمن النبي ﷺ...» فذكر نحوه.

وهٰذه الزيادة وصلها من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٢٢٦. ووقع في رواية النسائي: عبدالله بن أبي صعصعة، والصواب عبدالرحمٰن بن عبدالله.

وأخرجها النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٥) من طريق محمد بن جهضم، عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجها ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٩/٢٣٠ من طريق إبراهيم بن المختار، =

١١٣٠٧ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، قال: حَدَّثني معاوية، يعني ابن صالح، عن ربيعة بن يزيد قال: حدَّثني قَزَعَة قال:

أَتَيْتُ أبا سعيد وهو مكثورٌ[١] عليه، فلما تَفَرَّق[٢] النَّاسُ عنه قلتُ: إني لا أسألُكَ عما سألك[٣] هٰؤلاءِ عنه، قلتُ: أَسْأَلُكَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال: مالك في ذٰلك[٤] من خيرٍ، فأعادَها عليه، فقال: كانَتْ صلاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَنْطَلِقُ أحدُنا إلى البَقِيعِ، فَيَقْضِيَ حاجَتَـهُ، ثم يَأْتي أَهْلَه فَيَتَوضَّأ، ثم يَرْجِعُ إلى المَسْجِدِ ورسولُ الله ﷺ في الرَّكْعَةِ الأُولى.

قال: وَسَأَلْتُهُ عن الزَّكاة، فقال: لا أدري أَرَفَعه إلى النبيِّ ﷺ

= عن مالك، به.

وقال ابن عبدالبر: هٰذا الحديث سمعه أبو سعيد وقتادة جميعاً، من النبي ﷺ، ورواية «الموطأ» وغيرها تدل على ذٰلك.

وقـال الحافظ في «الفتح» ٩/٥٩: قوله: «إن رجلاً سمع رجلاً يقرأ...» القارىء هو قتادة بن النعمان... والذي سمعه لعله أبو سعيد، راوي الحديث، لأنه أخوه لأمه، وكانا متجاورين، وبذٰلك جزم ابن عبدالبر، فكأنه أبهم نفسه وأخاه.

وقال السندي: قوله: «يتقالُّها»، أي: يعدها شيئاً قليلاً.

وقد سلف بالأرقام (١١١٨١) و(١١٠٥٣).

(١) في (ظ٤): وهم مكبون، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ٤): انفرق.

(٣) في (ظ٤) و(م): يسألك، وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٤) في (ظ٤): ذاك.

أم لا؟: «في مئتي دِرْهَم خمسةُ دراهم، وفي أربعين شاةً شاةٌ إلى عشرين ومئة، فإذا زادَتْ واحِدَةٌ ففيها شاتان إلى مئتين، فإذا زادت ففيها ثلاث شياه إلى ثلاث مئة، فإذا زادَتْ ففي كل مئة شاة، وفي الإبل في خمسٍ شاة، وفي عشرٍ شاتان، وفي خمس عشرة ثلاثُ شِياه، وفي عشرين أربعُ شياه، وفي خمسٍ وعشرين ابنةُ مَخَاض إلى خمس وثلاثين، فإذا زادَتْ واحدةٌ ففيها ابنةُ لَبُون إلى خمسٍ وأربعين، فإذا زادَتْ واحـدةٌ ففيها حِقَّة إلى ستين، فإذا زادَتْ واحدةٌ ففيها جَذَعَة إلى خمس وسبعين، فإذا زادَتْ واحدةٌ ففيها ابنتا لَبُونٍ إلى تسعين، فإذا زادَتْ واحدةٌ ففيها حِقَّتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادَتْ ففي كلِّ خمسين حِقَّةٌ، وفي كلِّ أربعين بنتُ لَبُون».

وسألْتُهُ عن الصَّوْمِ في السَّفَر قال: سافَرْنا مع رسولِ الله ﷺ إلى مَكَّة ونحن صِيَامٌ، قال: فَنَزَلْنا مَنْزِلاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، والفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ»، فكانت رُخْصَةً، فمِنَّا مَنْ صَامَ، ومِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، ثم نزلنا منزلاً آخر، فقال: «إنَّكُمْ مُصْبِّحي[1] عَدُوِّكُم، والفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فأَفْطِرُوا» فكانت عَزِيمةً[2]،

---

(١) في (ق) و(م)، ونسخة على هامش (س): مصبحوا، وهي الموافقة لرواية مسلم، وهي الجادة. قال السندي: ولعل النصب بتقدير: صرتم مصبحي عدوكم.

(٢) في (ظ٤): عزمة، وهي الموافقة لرواية مسلم.

٣٦/٣ فأفْطَرْنا، ثمَّ قال: لقد رَأَيْتُنا نَصُومُ مع رسولِ الله ﷺ بعدَ ذٰلك في السَّفَر[١].

١١٣٠٨ ـ حدثنا عبدالرحمٰن قال: حدَّثنا زهير، عن شَرِيْك، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الماءُ مِنَ الماءِ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، فمن رجال مسلم. ربيعة بن يزيد: هو الإيادي الدمشقي، وقزعة: هو ابن يحيى أبو الغاوية البصري.

وقوله: وسألته عن الصوم في السفر...

أخرجه مسلم (١١٢٠)، وابن خزيمة (٢٠٢٣)، والبيهقي ٤/٢٤٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ١٢/٣٣٠، وأبو داود (٢٤٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٥-٦٦ من طريقين عن معاوية، به. وانظر (١١٠٨٣).

وقوله: سألته عن الزكاة، سلف نحوه من حديث أبي بكر الصديق، برقم (٧٢)، وانظر شرحه هناك.

قال السندي: قوله: مالك في ذٰلك، أي: في علم صلاته. من خير: لأن العلم للعمل، وإلا يصير حُجَّةً على صاحبه، فلما لم يُمْكن العمل بعلمه، فلا خير للإنسان في تعلُّمه.

قلنا: لا بد أن يورث العلم العمل إن أخلص صاحبه فيه النية لله تعالى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وشريك: هو ابن =

١١٣٠٩ - حدَّثنا عبدالرحمٰن، حدثنا زهير بن محمد، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُمْ والجُلُوسَ في الطُّرُقَاتِ»(١) قالوا: يا رسولَ الله، ما لنا من مجالِسِنا بُدٌّ، نتحدَّث فيها، قال: «فأمَّا إذ(٢) أَبَيْتُمْ إلَّا المَجْلِسَ، فأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»، قالوا: يا رسول الله، فما حَقُّ الطَّريق؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، وكَفُّ الأَذَى، ورَدُّ السَّلامِ، والأَمْرُ بالمَعْروفِ، والنَّهْيُ عن المُنْكَر»(٣).

= عبدالله بن أبي نمر، وإن خرج له الشيخان ينحط عن رتبة الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٣) من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١١٤٣٤)، وسلف برقم (١١٢٤٣).

(١) في (ظ٤): بالطرقات.

(٢) في (م) و(ق): إذا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزهير بن محمد: هو التميمي العنبري.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٠٨٧) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢٢٩)، وأبو يعلى (١٢٤٧)، وابن حبان (٥٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩٤، وفي «الشعب» (٩٠٨٥) و(٩٠٨٦)، وفي «الآداب» (٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٨) من طريقين عن زهير، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٦٥)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥٠)، ومسلم (٢١٢١) - وهو مكرر ج٤/١٧٠٤ -، وأبو داود (٤٨١٥)، والطحاوي في =

١١٣١٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا عكرمةُ بنُ عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن عياض قال:

حدثني أبو سعيد الخدري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَخْرُجُ الرَّجُلانِ يَضْرِبَانِ الغائِطَ، كاشفانِ عَوْرَتَهُما، يَتَحدَّثانِ، فإنَّ الله يمقتُ على ذٰلك»(١).

= «شرح مشكل الآثار» (١٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٩، وفي «الشعب» (٥٤٢٣) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٣٦) و(١١٥٨٦).

وفي الباب عن أبي طلحة الأنصاري، سيرد ٤/٣٠.

وعن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨٢.

وعن أبي شريح الخزاعي، سيرد ٦/٣٨٥.

وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٢٠١٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥).

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤٨١٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٦)، والحاكم ٤/٢٦٤، ووافقه الذهبي.

قال السندي: قوله: ما لنا من مجالسنا بُدٌّ: لم يريدوا رَدَّ النهي وإنكاره، وإنما أرادوا عرض حاجتهم، وأنها هل تصلح للتخفيف أم لا.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

أولاها: اضطراب رواية عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير فيما ذكر أئمة الجرح والتعديل.

ثانيها: جهالة هلال بن عياض، فلم يذكر في الرواة عنه غير يحيى بن أبي كثير، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. والأرجح في اسمه أنه عياض بن هلال، فيما ذكر البخاري وابن أبي =

. . . . . .

= حاتم والخطيب وغيرهم. وقال محمد بن يحيى الذهلي: الصواب عياض بن هلال، وقال ابن حبان في «الثقات»: من زعم أنه هلال بن عياض فقد وهم. وقال ابن خزيمة في «صحيحه»: أحسب الوهم فيه من عكرمة بن عمار حين قال: هلال بن عياض، قال المزي: وقيل: عياض بن عبدالله.

ثالثها: اضطرابه، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٨ وقد سئل عن هٰذا الحديث: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه، فرواه عكرمة بن عمار، واختلف عن عكرمة أيضاً، فرواه الثوري عن عكرمة، [عن يحيى]، عن عياض بن هلال، عن أبي سعيد، وكذٰلك قال عبدالملك بن الصباح، عن عكرمة.

وقال عُبَيد بن عَقِيل، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال أبان العطار، عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وقال مسكين بن بكير، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله.

وقال غير مسكين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، مرسلاً.

وأشبهها بالصواب حديثُ عياض بن هلال، عن أبي سعيد.

قلنا: يعني حديث المسند، وأخرجه أبو داود (١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٩٩-١٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال أبو داود: لم يسنده إلا عكرمة بن عمار.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٢) من طريق عبدالله بن رجاء، ومن طريق سلم بن إبراهيم الوراق، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» عقب الرواية (٧١)، والحاكم في «المستدرك» ١/١٥٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٠ من طريق سلم بن إبراهيم الوراق، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢)، وابن ماجه (٣٤٢)، =

= والحاكم في «المستدرك» ١/١٥٧ من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن عكرمة بن عمار، به. ووقع اسم عياض بن هلال عند ابن ماجه من طريق عبدالله بن رجاء: هلال بن عياض، ومن طريق سفيان الثوري: عياض بن عبدالله. وتقدم ذكر الاختلاف في ذٰلك في أول التخريج، وأن الصواب في ذٰلك عياض بن هلال.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير، عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهملاه لخلافٍ بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه، فقال بعضهم: هلال بن عياض، وقد حكم أبو عبدالله محمد بن إسماعيل في «التاريخ» أنه عياض بن هلال الأنصاري، سمع أبا سعيد، سمع منه يحيى بن أبي كثير. قاله هشام ومعمر وعلي بن المبارك وحرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير ـ وقد وافقه الذهبي على تصحيح الحديث، مع أنه ذكر في «الميزان» عكرمة بن عمار، ونقل عن يحيى القطان وأحمد والبخاري أن أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير ضعاف وليست بصحاح، وذكر عياض بن هلال وأنه لا يُعرف ـ ثم قال الحاكم: وقد كان عبدالرحمٰن بن مهدي يحدث به عن عياض بن هلال، ثم شك فيه، فقال: أو هلال بن عياض، رواه عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عليٌّ ابنُ المديني وعبيدالله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى: فاتفقوا على عياض بن هلال، وهو الصواب.

قال الحاكم: وقد حكم به إمامان من أئمتنا مثل البخاري وموسى بن هارون بالصحة لقول من أقام هٰذا الإسناد عن عياض بن هلال الأنصاري.

قلنا: يعني أن الحاكم يحصر علة الحديث في الاختلاف على عياض بن هلال، وأن من سماه على الصواب فقد صح إسناده.

ثم قال الحاكم: وذكر البخاري فيه شواهد فصحَّ به الحديثُ.

قلنا: ويشهد للنهي عن كشف العورات قولُه ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة» وهو حديث صحيح أخرجه مسلم (٣٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وسيرد في «المسند» برقم (١١٦٠١).

١١٣١١ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا المُسْتَمر[١] بن الرَّيَّان، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «أَطْيَبُ الطِّيبِ المِسْكُ»[٢].

١١٣١٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيْل، عن عَطِيَّة

عن أبي سعيد قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى حتى نقول: لا يتركُها، ويتركُها حتى نقول: لا يُصَلِّيها[٣].

= ويشهد للنهي عن التحدث أثناء قضاء الحاجة حديثُ ابن عمر عند مسلم (٣٧٠) وفيه أن رجلاً مرَّ ورسولُ الله ﷺ يبول، فسلَّم، فلم يردَّ عليه. قلنا: وهٰذا في ردِّ السلام مع أنه واجب، فكيف في غيره؟!

قال السندي: قوله: «لا يخرج الرجلان» بكسر الجيم على النهي، أو بضمها على النفي بمعناه.

«يضربان الغائط»: من ضَرَبَ الغائطَ إذا أتى الخلاء.

كاشفان، أي: وهما كاشفان. وفي رواية أبي داود: كاشفين بالنصب.

والنهي راجعٌ إلى الكشف والتحدث لا إلى نفس الخروج، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): المعتمر، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٠)، وأبو داود (٣١٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٤٠، وفي «الكبرى» (٢٠٣٣)، والحاكم ١/٣٦١، والقضاعي (١٣٢٦) من طرق، عن المستمر بن الريان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٦٩).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العوفي، وفُضَيْل: وهو ابن =

١١٣١٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتى تمتلِىءَ الأَرْضُ ظُلْماً وعُدْواناً»، قال: «ثُمَّ يَخْرُجُ رجلٌ مِنْ عِتْرَتِي أَوْ مِنْ أَهْلِ بيتي مَنْ[1] يَمْلَؤُها قِسْطاً وعَدْلاً، كما مُلِئَتْ ظُلْماً وعُدْواناً»[2].

١١٣١٤ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا هشام، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إذا اجْتَمَعَ ثلاثةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وأَحَقُّهُمْ بالإِمامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»[3].

= مرزوق، مختلف فيه.

وقد سلف برقم (١١١٥٥).

(١) لفظ «من» ليس في (ص) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وأخرجه أبو يعلى (٩٨٧) ـ ومن طريقه ابن حبان (٦٨٢٣) ـ، والحاكم ٤/٥٥٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٠١ من طرق عن عوف، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال أبو نعيم: مشهور من طريق أبي الصديق عن أبي سعيد، رضي الله عنه.

وانظر (١١١٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة ـ وهو المنذر بن مالك =

١١٣١٥ ـ حدثنا أبو عامر، حدثنا داود بن قَيْس، عن عِياض بن عبدالله

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْرُجُ يومَ العِيْدِ في الفِطْر، فيصلِّي بالنَّاس تَيْنِكَ الرَّكْعتين، ثم يتقدَّمُ، فيستقبلُ النَّاسَ وهم جُلُوسٌ، فيقول: «تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا» ثلاثَ مَرَّاتٍ قال: فكان أكثرَ من[1] يتصدَّق مِنَ النَّاس النِّساءُ بالقُرْطِ والخَاتَمِ والشيءِ، فإن كانت له حاجةٌ في البَعْثِ ذَكَرَه، وإن لم يكن له انْصَرَفَ[2].

= العبدي ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وهشام: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١١٩٠).

(١) في (م): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس، وهو الفراء، فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وعياض بن عبدالله: هو ابن سعد بن أبي سَرْح.

أخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/١٨٨، ومسلم (٨٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٨٧، وابن ماجه (١٢٨٨)، وأبو يعلى (١٣٤٣)، وابن خزيمة (١٤٤٩)، وابن حبان (٣٣٢١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٩٧ من طرق عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الشافعي في «مسنده» ١/١٥٧ (ترتيب السندي)، والبخاري (٣٠٤) و(١٤٦٢) من طريق زيد بن أسلم، عن عياض، به.

وانظر (١١٠٥٩). =

١١٣١٦ ـ حدثناه عبدالله بن الحارث، قال: حَدَّثَني داود، فذكره، قال: وإن كان يريد أن يَضْرِبَ على النَّاس بَعْثاً ذَكَرَه، وإلَّا انْصَرَف[١].

١١٣١٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن بُكَير بنُ[٢] عبدالله بن الأشج، عن عياض بن عبدالله بن سعد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: أُصيب رجلٌ على عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها، فكَثُرَ دَيْنُه، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» قال: فتصدق الناسُ عليه، فلم يبلغ ذٰلك وفاءَ دَينه، فقال النبيُّ ﷺ: «خُذُوا ما وَجَدْتُمْ، ولَيْسَ لَكُمْ إلا ذٰلِكَ»[٣].

= قال السندي: قوله: بالقرط، بضم قاف، وسكون راء، نوع من حلي الأذن معروف.

قوله: البعث، بفتح فسكون، أي: بعث الجيش، وإرسالهم إلى محل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. عبدالله بن الحارث: هو ابن عبدالملك المخزومي.

وانظر ما قبله.

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل ـ وهو مُظَفَّر بن مدرك ـ، فقد روى له النسائي وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة متقن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٣١٨-٣١٩، وعبد بن حميد (٩٩٢)، ومسلم (١٥٥٦)، وأبو داود (٣٤٦٩)، والترمذي (٦٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٥ و٣١٢، وفي «الكبرى» (٦١٢١) و(٦٢٧٤)، وابن ماجه (٢٣٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥-٣٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٧٩)، وابن حبان (٥٠٣٣)، والبيهقي في «السنن» =

١١٣١٨ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري قال: أخبرني عُبيدالله بنُ عبدالله

أن أبا سعيد الخدري قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدجّال، فقال فيما يحدثنا قال: «يأتي الدَّجَّالُ وهو مُحَرَّمٌ عليه أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ المَدِينَةِ، فيخرُجُ إليه رجلٌ يومئذٍ هو[1] خَيْرُ النّاسِ - أو مِنْ خَيْرِهم - فيقولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الذي حَدَّثَنا رسولُ الله

= ٦/٤٩-٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣٥)، من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه كذٰلك مسلم (١٥٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣١٢، وفي «الكبرى» (٦٢٧٤)، وابن الجارود (١٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٥-٣٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤١، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٠٥ من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قلنا: بل أخرجه مسلم كما سلف. واسم عمرو بن الحارث وقع في مطبوع النسائي في «الكبرى»: عثمان بن الحارث، وهو خطأ.

وسيرد برقم (١١٥٥١).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله عند البيهقي في «السنن» ٦/٥٠.

قال السندي: قوله: «خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذٰلك»: ظاهره أنه وضع الجائحة بمعنى أنه لا يؤخذ منه ما عجز عنه، ويحتمل أن المعنى: ليس لكم في الحال إلا ذٰلك لوجوب الانتظار في غيره، لقوله تعالى: ﴿فَنَظِرَةٌ إلى ميسرة﴾، وحينئذ فلا وضع أصلاً، وبالجملة فهٰذا الحديثُ دليلٌ لمن يقول بعدم الوضع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(م): وهو.

ﷺ حديثَهُ، فيقولُ الدَّجَّالُ: أرأيتُم إن قَتَلْتُ هٰذا ثم أَحْيَيْتُهُ أَتَشُكُّونَ في الأَمْرِ؟ فيقولون: لا. فيَقْتُلُهُ، ثم يُحْيِيهِ، فيقول[1] حِينَ يحيا: والله ما كنتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً فِيكَ مِنِّي الآن. قال: فَيُرِيدُ قَتْلَهُ الثَّانية، فلا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ»[2].

---

(١) في (م): فيقولون. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبدالله المدني.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٢٤)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٨٠١).

وأخرجه البخاري (١٨٨٢) و(٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٥٨) من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٣٨) (١١٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٢) من طريق أبي الودّاك، عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجه بسياق آخر عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٧)، والبزار (٣٣٩٤) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠٧٤) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد. وفيه أنه يذبحه ثلاث مرات، ثم يعود فيذبحه الرابعة، فيضرب الله على حَلْقِهِ بصفحة نحاس فلا يستطيع ذبحه.

وفي باب أن الدجال لا يدخل المدينة عن أبي هريرة عند البخاري (١٨٨٠) و(٧١٣٣)، سلف ٢/٢٣٧.

وعن أبي بكرة عند البخاري (١٨٧٩)، سيرد ٥/٤١.

وعن أنس عند البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣)، سيرد ٣/١٩١.

قال السندي: قوله: الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه: قيل: معنى: حدثنا، =

٣/٣٧

١١٣١٩ ـ حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا ليث قال: حدثني يزيدُ بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطاب

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسندٌ ظهره إلى نَخْلَة، فقال: «ألا أُخْبِرُكُم بخيْرِ النّاسِ وشَرِّ النَّاسِ، إنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً[1] عَمِلَ في سبيلِ الله على ظَهْرِ فَرَسِهِ، أو على ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أو على قَدَمَيْهِ حتَّى يَأْتِيَهُ الموتُ. وإنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فاجراً جَرِيئاً[2] يقرأ كتابَ الله ولا يرعوي[3] إلى شيء مِنْهُ»[4].

= أي: حدث المسلمين، وأنا من جملة المسلمين. وقيل: المراد: أنه بلغنا من حديثه.

في الأمر: يريد أمره أنه الإله. قلت: لا إله إلا الله.

حين يحيا: على بناء المفعول من الإحياء، أو على بناء الفاعل من الحياة.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ٤): رجل. في هٰذا الموضع والآتي. وفي هامش (س): رجلاً. نسخة. قال السندي في التعليق على رواية: رجل: الظاهر: رجلاً، وكأنه مبني على اعتبار ضمير الشأن، أو هو منصوب قراءة كما سبق له نظائر، ويؤيده أنه في بعض النسخ: رجلاً. قلنا: سيرد على الجادة بالنصب في الرواية (١١٥٤٩).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(ظ٤): فاجر جري. ويقال فيه ما قيل في التعليق السابق.

(٣) في (ظ٤): لا، دون واو قبلها. وقوله: «لا يرعوي» تحرف في (م) إلى: «ولا يدعو».

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الخطاب، وهو المصري، =

= جهله النسائي والدارقطني والذهبي والحافظ ابن حجر. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبدالله اليزني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٤٠-٣٤١، وعبد بن حميد (٩٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١-١٢، وفي «الكبرى» (٤٣١٤)، والحاكم ٢/٦٧-٦٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٠، وفي «الشعب» (٤٢٩٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي الخطاب المصري)، من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! مع أنه ذكر في «الميزان» أنَّ أبا الخطَّاب مجهول.

وسيأتي برقمي (١١٣٧٤) و(١١٥٤٩).

ويشهد للقسم الأول من الحديث وهو الحديث عن خير الناس حديثُ ابن عباس، وقد سلف برقم (٢١١٦) بإسناد صحيح.

وحديث أبي هريرة عند الحاكم في «المستدرك» ٢/٦٧، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: في إسناده فليح بن سليمان، وهو حسن الحديث.

ويشهد للقسم الثاني من الحديث حديثُ عبدالرحمٰن بن شبل عند أبي عُبيد في «فضائل القرآن» برقم (١-٢٩)، سيرد في «المسند» برقم (١٥٥٢٩)، بلفظ: «اقرؤوا القرآن، ولا تغلوا فيه، ولا تجفوا عنه، ولا تأكلوا به»، قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٠١: وسنده قوي.

وحديث أبي سعيد في «فضائل» أبي عبيد (٢-٢٩)، بلفظ: «تعلموا القرآن، واسألوا الله به قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإن القرآن يتعلمه ثلاثة نفر: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرؤه لله عز وجل»، وفي إسناده ابنُ لهيعة.

ووجه كون هٰذين الحديثين شاهدين للقسم الثاني من الحديث هو أن الفاجر =

١١٣٢٠ ـ حدثنا عبدالرزَّاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير قال: أخبرني عياض بن هلال[١]

أنه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شَبَّهَ على أَحَدِكُمْ الشَّيْطَانُ وَهُوَ في صَلاتِهِ فقالَ: أَحْدَثْتَ فَلْيَقُلْ في نَفْسِهِ كَذَبْتَ، حتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً بأُذُنَيْهِ أو يَجِدَ ريحاً بأَنْفِهِ، وإذا صَلَّى أَحَدُكُم فَلَمْ يَدْرِ أزادَ أم نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ، وهُوَ جَالِسٌ»[٢].

= يقرأ القرآن ليتأكل به، كما فسره الوليدُ بنُ قيس في الرواية الآتية برقم (١١٣٤٠).

قال السندي: جري: من الجرأة، أي: مجترىء على التكلم، أو على الأعمال السيئة.

لا يرعوي، أي: لا ينكف ولا ينزجر، من رعا يرعو، إذا كف عن الأمور، وقد ارعوى عن القبيح، والاسم: الرعيا، بالفتح والضم. وقيل: الارعواء: الندم إلى الشيء وتركه. كذا في «النهاية». قلت: لعل المعنى هاهنا: لا يلتفت إلى شيء من ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): هلال بن عياض، والمثبت من (ظ٤)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/١٣٥ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٣٣) و(٣٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان مختصراً برقم (٢٦٦٦)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٣٤٤.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢)، وذكرت شواهده هناك.

١١٣٢١ ـ حدثناه يحيى بن سعيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عياض أنه سأل أبا سعيد؛ فذكره[١].

١١٣٢٢ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عبيدالله بن عبدالله أو عطاء بن يزيد ـ معمر شَكَّ[٢] ـ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ النَّاس أَفْضَل؟ قال: «مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ ومالِهِ في سَبِيلِ الله» قال: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ عَزَّ وجَلَّ، ويَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»[٣].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض، وهو ابن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّسْتَوائي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي.
وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٤): يشك، وهي نسخة في هامشي (س) و(ص).

(٣) حديث صحيح، وشك معمر: وهو ابن راشد الأزدي في هٰذا الإسناد لا يؤثر، فقد روي عنه من غير شك كما سيرد، والحديث هو حديث عطاء بن يزيد الليثي، كما ورد في رواياته في «المسند»، انظر (١١١٢٥).
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧٦١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٥/٥٦ـ٥٧.
وعلقه البخاري بإثر الرواية (٦٤٩٤) بصيغة الجزم عن معمر، به، على الشك.
وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٥)، ومسلم (١٨٨٨) (١٢٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٧)، والخطابي في «العزلة» ص٦٦ من طريق =

١١٣٢٣ - حدثنا عبدالرَّزَّاق قال: حدثنا مَعْمَر، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ على فِيهِ، فإنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثاؤبِ»(١).

١١٣٢٤ - حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا»(٢).

= عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، به، من غير شك.
وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، وابن أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن، فمن رجال مسلم.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٣٢٥)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٨٩-٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٤٧)، ولم يذكر الصلاة، وهو كذلك في الرواية الآتية برقم (١١٨٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة - وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي العَوَقي - فمن رجال مسلم.
عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابن راشد.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٤٦٨)، وابنُ ماجه (١١٨٩)، وأبو عوانة ٢/٣٠٨، والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص١٤٢. =

١١٣٢٥ ـ حدثنا عبدالرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثلاثٌ: فما زادَ على ذٰلك فَهُوَ صَدَقَةٌ»(١).

١١٣٢٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا جعفر، عن المُعَلَّى بن زياد، حدثنا العلاء بن بشير، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُبَشِّرُكُمْ بالمَهْدِي يُبْعَثُ في أُمَّتي على اختلافٍ من النَّاسِ وزلازِلَ، فيملأُ

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٨٨، ومسلم (٧٥٤) (١٦٠)، وابنُ خزيمة (١٠٨٩)، وأبو عوانة ٢/٣٠٨، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٠١، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٨ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن معمر، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، مع أنه عند مسلم كما سلف.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢)، وبنحوه برقم (١١٠٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. ومعمر: وهو ابن راشد الأزدي سمع من الجُرَيري: وهو سعيد بن إياس قبل اختلاطه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٥٢٨) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٩٧.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٧٨ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الجريري، به، موقوفاً.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٥)، وذكرنا هناك شواهده. وسيأتي برقم (١١٦١٥).

الأَرضَ قِسْطاً وعَدْلاً، كما مُلِئَتْ جَوْراً وظُلْماً، يَرْضَى عَنْهُ ساكِن السَّماءِ وساكن الأرضِ، يَقْسِمُ المالَ صَحَاحاً» فقال له رجل: ما صَحَاحاً؟ قال: «بالسَّوِيَّة بين النَّاسِ»، قال: «ويَمْلأُ الله قلوبَ أمّةِ مُحمَّدٍ ﷺ غِنىً، ويَسَعُهُمْ عَدْلُهُ، حتى يأمرَ منادياً فينادي، فيقول: مَنْ لَهُ في مالٍ حاجة. فما يَقُومُ مِنَ النَّاسِ إلَّا رجل[1] فيقول[2]: أنا، فيقول: ايتِ السَّدَّان، يعني الخازِن، فَقُلْ له: إنَّ المَهْدِيَّ يأْمُرُكَ أن تُعطِيني مالاً، فيقول له: احْثُ حتَّى إذا جَعَلَهُ في حِجْرِهِ وأبْرَزَهُ نَدِمَ فيقول: كنت أَجْشَعَ أُمَّةِ محمدٍ نَفْساً، أَوَ عَجَزَ عَنِّي ما وَسِعَهُم؟ قال: فَيَرُدُّه، فلا يُقْبَلُ مِنْهُ، فَيُقَالُ له: إنَّا لا نأخذُ شَيئاً أَعْطَيْناهُ، فيكون كَذٰلِكَ سبعَ سنين أو ثمان سنين أو تِسْعَ سنين، ثم لا خَيْرَ في العَيْشِ بَعْدَه أو قال: ثم لا خَيْرَ في الحَيَاةِ بَعْدَه»[3].

---

(١) في (ظ٤): رجل واحد.

(٢) عبارة: فيقول: أنا، سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال العلاء بن بشر: وهو المُزَني، فقد انفرد بالرواية عنه المُعَلَّى بن زياد: وهو القُرْدُوسي، ولم يؤثر توثيقه إلا عن ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. جعفر: هو ابن سليمان الضُّبعي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو.

وقد سلف نحوه مختصراً بإسنادٍ صحيح برقم (١١٣١٣). وانظر (١١١٣٠).

قال السندي: قوله: «يرضى عنه ساكن السماء»، أي: الملائكة.

قوله: «بالسوية»، أي: العدل الذي ينبغي، لا أنه يعطي كل أحد مثل ما =

١١٣٢٧ ـ حدثنا عبدُالرزاق قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي سنان، عن أبي صالح الحنفي

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: إنَّ الله اصْطَفَى مِنَ الكلامِ أرْبعاً: سبحان الله، والحمدُ لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ. فمَنْ قَالَ: سبحانَ الله، كُتِبَ له عشرونَ حسنةً، وحُطَّ[1] عنهُ عشرونَ سيئةً، ومن قالَ: الله أكبر، فمثلُ ذٰلك، ومن قال: لا إلٰه إلا الله، فمثلُ ذٰلك، ومن قالَ: الحمدُ لله ربِّ العالَمِينَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، كُتِبَ له بها ثلاثونَ حسنةً أو حُطَّ عنه[2] ثلاثونَ سيئةً»[3].

١١٣٢٨ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

٣٨/٣ عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَبِعْتُمْ

= يعطي الآخر، فإن هٰذا غير ممدوح.

قوله: «ايت السَّدَّان» ضبط بفتح السين، وتشديد دالٍ.

قوله: «أجشع»: أجزع.

قوله: «فلا يقبل منه»، أي: لا يقبل منه المهدي أو خازنه، ويقول له: إنا لا نأخذ... الخ.

(١) في (ق) وهامش (س): أو.

(٢) في (ص): أو حط عنه بها.

(٣) سلف في مسند أبي هريرة (٨٠٩٣) سنداً ومتناً، وإسناده صحيح، وسلف هنا برقم (١١٣٠٤).

جَنازَةً فلا تَجْلِسُوا حتَّى تُوضَعَ»[1].

١١٣٢٩ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ مبارك، عن أسامة، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبُورِ، فَزُوروها، فإنَّ فيها عِبْرَةً، ونَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبيذِ فاشْرَبُوا، ولا أُحِلُّ مُسْكِراً، ونَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَضاحِي، فَكُلُوا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري، مقروناً، وهو ثقة، زهير: هو ابن معاوية، وأبو صالح والد سهيل: هو ذكوان السمان.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٤) عن وُهيب، ومسلم (٩٥٩)، وأبو يعلى (١١٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦ من طريق جرير، والبيهقي أيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ من طريق شعبة، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٦) من طريق جعفر بن أبي كثير، خمستهم عن سهيل بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم عَبيدة بن حُميد عند ابن حبان (٣١٠٤)، فرواه عن سهيل، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٧: وهم فيه، والأول أصح. قلنا: يعني روايتهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد.

وأخرجه أبو داود (٣١٧٣) من طريق زهير، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة، وهو ابن زيد الليثي، =

١١٣٣٠ ـ حدثنا الأسود بن عامر قال: أخبرنا أبو إسرائيل، عن عطية عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا رَمَى ـ أو ضَرَبَ ـ أَحَدُكُمْ، فَلْيَجْتَنِبْ وَجْهَ أَخِيهِ»(١).

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن مبارك: هو عبدالله، وعم محمد بن يحيى بن حَبّان: هو واسع بن حَبّان.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٥) من طريق يحيى بن عبدالحميد، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦ و٢٢٨، ومختصراً بالنهي عن النبيذ البيهقي في «السنن» ٨/٣١١ من طريق عبدالله بن وهب، عن أسامة الليثي، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والنهي عن الأضاحي ثم الترخيص فيها، سلف برقم (١١١٧٦).

قال السندي: قوله: ونهيتكم عن النبيذ، أي: في الظروف المعلومة.

عن الأضاحي، أي: عن أكلها فوق ثلاثة أيام.

فكلوا، أي: ما بدا لكم.

(١) صحيح بغير هٰذا اللفظ، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسرائيل: وهو المُلائي، وعطية: وهو ابن سَعْد العوفي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٢٨٧ من طريق غسان بن الربيع، عن أبي إسرائيل، به. ولفظه: «إذا قاتل أحدكم فليتق وجه أخيه».

وأخرجه عبدُ بن حميد في «المنتخب» (٨٨٩) من طريق الحجاج بن أرطاة، والبزار (٢٠٦٢) (زوائد)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٥١ من طريق مسعر، كلاهما عن عطية، به، بلفظ: «إذا قاتل أحدكم أخاه، فليتق وجهه»، وهو لفظ ابن =

١١٣٣١ ـ حدثنا أسود بن عامر قال: أخبرنا أبو إسرائيل، عن عطية عن أبي سعيد الخُدْري يرفعه قال: «إنَّ الرَّجُلَ ليتكلَّمُ بالكلمةِ لا يريدُ بها بَأْساً إلا ليُضْحِكَ بها القَوْمَ، وإنَّه لَيَقَعُ منها أَبْعَدَ من السَّماءِ»(١).

= حميد.

وسيأتي بهٰذا اللفظ في الرواية رقم (١١٨٨٦).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٠٦، بالروايتين، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه، وفيه عطية العوفي، ضعفه جماعة، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٥٥٩)، ومسلم (٢٦١٢)، وقد سلف ٢/٣١٣، ولفظه عند البخاري: «إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه».

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في الرواية رقم (٤٧٧٩).

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٢٨٧ من طريق غسان بن الربيع، عن أبي إسرائيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ٨/٩٥، ١٠/٢٩٧، وقال في الأول منه: رواه أحمد، وفيه أبو إسرائيل بن خليفة، وهو ضعيف.

وللحديث هٰذا أصل صحيح من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨)، وقد سلف ٢/٣٥٥، ولفظه عند البخاري: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، يَزِلُّ بها في النار أبعد مما بين المشرق».

قال السندي: قوله: «إلا ليضحك»: من الإضحاك، وهٰذا استثناء مما يفهم من المقام، أي: لا يتكلم بها لشيء إلا ليضحك.

قوله: «ليقع»، أي: يسقط وينحط. =

١١٣٣٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا حمزة، حدثنا أبو إسحاق، عن الأغرِّ أبي مُسْلم

عن أبي هريرة وأبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «فينادي مَعَ ذٰلِكَ إنَّ لكُمْ أنْ تَحْيَوْا فلا تَمُوتُوا أبداً، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فلا تَسْقَموا أَبداً، وإنَّ لَكُمْ أنْ تَشِبُّوا فلا تَهْرَمُوا أبداً، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فلا تَبْأَسُوا أبداً»، قال: «ينادَوْنَ بهٰؤلاء[1] الأربَعِ»[2].

١١٣٣٣ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، حدثنا حيوة وابن لهيعة قالا: أخبرنا[3] سالم بن غيلان التُّجِيْبي أنه سَمِعَ دَرَّاجاً[4] أبا السَّمْح يقول: إنه سَمِعَ أبا الهيثم يقول:

إنه سمع أبا سعيد الخُدْري يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

= قوله: «منها»، أي: لأجلها.

قوله: «أبعد»، أي: موضعاً أبعد من السماء في التنزل والتسفل لا في التعلي والتصعد كالسماء، فإن المقصود بيان البعد لا التعلي، وهٰذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): فينادون بهٰذه، وفي (ق) وهامش (س) و(ص): فينادون بهٰؤلاء، وفي هامش (ق): بهٰذه، والمثبت من (س) و(ص) وهامش (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٢٥٨) سنداً ومتناً.

وسيأتي برقم (١١٩٠٥).

(٣) في (م) و(ق): أنبأنا.

(٤) في (م): أبا دراج، وهو وهم.

يقول: «أَعُوذُ بالله مِنَ الكُفْر والدَّيْنِ»، فقال رجل: يا رسول الله، أَيُعْدَلُ الدَّيْنُ بالكُفْر؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَم»[1].

١١٣٣٤ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا سعيد بن أبي أيوب قال: سَمِعْتُ أبا السَّمْح يقولُ: سَمِعْتُ أبا الهيثم يقول:

سمعت أبا سعيد الخُدْري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يُسَلَّطُ

---

(١) إسناده ضعيف. دراج أبو السمح في روايته عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العتواري ـ ضعيف، وبقية رجاله ثقات غير ابن لهيعة: وهو عبدالله ضعيف، وقد توبع. حيوة: هو ابن شريح المصري.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سالم) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٦٤، وفي «الكبرى» (٧٩٠٨) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن حيوة، وذكر آخر عن سالم، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣١)، وأبو يعلى (١٣٣٠)، وابن حبان (١٠٢٥) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء عن حيوة، عن سالم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٠٩)، وفي «المجتبى» ٨/٢٦٥ عن محمد بن بشار، والحاكم ١/٥٣٢ من طريق خشنام بن الصديق، كلاهما عن عبدالله بن يزيد المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن دراج، به، دون ذكر سالم. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٢٠)، وفي «المجتبى» ٨/٢٦٧، وابن حبان (١٠٢٦) من طريق ابن وهب، عن سالم، به، وفيه: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر».

قلنا: وبهٰذا اللفظ سيرد بإسنادٍ قوي من حديث أبي بكرة ٥/٣٦، ولفظه: «اللهم، إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر».

على الكـافـرِ في قَبْـرِهِ تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ[1] تِنِّيناً، تَلْدَغُهُ حتى تَقُومَ السَّاعَةُ، فلو[2] أنَّ تِنِّيناً مِنْها نَفَخَ في الأَرضِ ما أَنْبَتَتْ خَضِراً»[3].

---

(١) في (ظ٤) و(س) و(ص) و(ق): وتسعين.

(٢) في (ظ٤) و(ق): ولو.

(٣) إسناده ضعيف لضعف دراج أبي السَّمح في روايته عن أبي الهيثم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٧٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٩)، والدارمي ٢/٣٣١، وابن حبان (٣١٢١)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٩ من طريق أبي عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٩) عن زهير بن حرب، عن عبدالله بن يزيد، به، موقوفاً.

قلنا: لعل وقفه خطأ قديم في مسند أبي يعلى، إذ إن ابن حبان أخرجه من طريقه (٣١٢١)، مرفوعاً!

وأخـرج نحـوه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٦١)، موقوفاً، من طريق عبـدالله بن سليمان، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد أنه قال: إن المعيشة الضنك أن سُلِّط عليه تسعة وتسعون تنيناً ينهشنه في القبر.

وأخـرجـه بنحوه الطبري في «تفسيره» ١٦/٢٢٧ موقوفاً من طريق ابن أبي هلال، عن أبي حازم، عن أبي سعيد أنه كان يقول: المعيشة الضنك عذاب القبر، إنه يسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنيناً تنهشه، وتخدش لحمه حتى يبعث، وكان يقال: لو أن تنيناً منها نفخ الأرض لم تنبت زرعاً.

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٥٥، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى موقوفاً، وفيه دراج، وفيه كلام، وقد وثق!

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٦٤٤)، وابن حبان (٣١٢٢) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي السمح، عن ابن حجيرة، عن =

١١٣٣٥ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عبدُالله بن الوليد، عن أبي سليمان اللَّيْثي

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِ ومَثَلُ الإيمانِ[1] كَمَثَلِ الفَرَسِ على آخِيَّتِهِ، يجولُ ثم يَرْجِعُ إلى آخِيَّتِهِ، وإنَّ المُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إلى الإيمان»[2].

= أبي هريرة، مرفوعاً، ولفظه: «أتدرون ما المعيشة الضنكة»؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «عذاب الكافر في قبره، والذي نفسي بيده، إنه يسلَّط عليه تسعة وتسعون تنيناً، أتدرون ما التنين سبعون حية، لكل حية سبع رؤوس يلسعونه، ويخدشونه إلى يوم القيامة»، وهٰذا إسناد حسن، فإن أبا السمح ـ وهو دراج ـ أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد، وهو هنا رواه عن ابن حجيرة، وهو عبدالرحمٰن، قاضي مصر، أخرج له مسلم وأصحاب السنن، ووثقه النسائي وغيره.

قال السندي: قوله: «تنيناً»: هو نوع من الحيات، كثير السم، كبير الجثة.

قوله: «خضراً»: بفتح خاء وكسرها.

(١) لفظة: ومثل الإيمان، ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف، أبو سليمان الليثي، قال الحافظ في ترجمته في «التعجيل» ص٤٩٢، قال علي ابن المديني: مجهول، وذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يُعرف اسمه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يزد على ذكر شيخه والراوي عنه. وعبدالله بن الوليد: هو ابن قيس التجيبي، قال البرقاني عن الدارقطني: لا يُعتبر به، وقال ابن حجر في «التقريب»: لين الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري. =

١١٣٣٦ - حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدَّثنا إسماعيل، حدثني سليمان بن أبي زينب[١]، عن يزيد بن محمد القُرَشي

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يُصِيبُ المُؤْمِنَ هَمٌّ، ولا حَزَنٌ، ولا نَصَبٌ، ولا وَصَبٌ، ولا أذىً، إلا كُفِّرَ به[٢] عنه»[٣].

= وأخرجه أبو يعلى (١١٠٦) و(١٣٣٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٥٢) من طريق أبي عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وعند أبي يعلى زيادة: «فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين».

قلنا: وبهٰذه الزيادة سيأتي برقم (١١٥٢٦) فانظره، وقد تحرف في مطبوع أبي يعلى الليثي إلى التيمي!

قال السندي: قوله: «كمثل الفرس على آخيته» بمد، وتشديد ياء: حبل أو عود يشد فيه الدابة، والمعنى، أي: كمثل الفرس معلقة على آخية.

قوله: «يجول»، أي: حول الآخية، قيل: يعني أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت، وقيل: أراد بالإيمان شُعْبَةُ، فكما أن الدابة تبعد عن الآخية ثم تعود إليها، فكذا المؤمن قد يترك بعض الشعب، ثم يتداركه ويندم.

(١) تحرفت في (ص) و(م) إلى: ذئب.

(٢) كلمة «به» ليست في (م). وفي (ق): إلا كَفَّرَ الله به عنه.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، إسماعيل - وهو غير منسوب - لم ندر من هو، ويزيد بن محمد القرشي: هو ابن قيس بن مخرمة بن المطلب لم يسمع من أبي سعيد الخدري، ولم يدرك أحداً من الصحابة، وإنما سمع من أبي الهيثم العتواري، صاحب أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات، سليمان بن أبي زينب: هو أبو الربيع المصري السبائي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٤، وابن أبي =

١١٣٣٧ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَة، أخبرنا سالم بن غَيْلان أنَّ الوليد بن قيس التُّجِيبي أخبره أنَّه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْري ـ أو عن أبي الهيثم ـ

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصْحَبْ إلَّا مُؤْمِناً، ولا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إلَّا تَقِيٌّ»(١).

= حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/١١٨ ـ وفيه الشامي وهو تحريف ـ، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٨) من طريق سعيد بن أبي أبي أيوب، عن سليمان بن أبي زينب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٠٧).

(١) إسناده حسن، الوليد بن قيس التجيبي، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، والشاك هو سالم بن غيلان كما جاء مصرحاً به عند الترمذي، وهٰذا الشك لا يؤثر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

وأخرجه الدارمي ٢/١٠٣، وأبو يعلى (١٣١٥) عن زهير بن حرب، كلاهما عن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد، على الشك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٤)، ومن طريقه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٤) عن حيوة، به على الشك، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، إنما نعرفه من هٰذا الوجه.

وأخرجه الحاكم ٤/١٢٨ من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن سالم، عن الوليد، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، دون شك.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٠) من طريق ابن وهب، و(٥٥٤) و(٥٥٥)، والخطابي =

١١٣٣٨ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حيوة، أخبرني سالم بن غَيْلان، أنه سَمِعَ دَرَّاجاً أبا السَّمْح يحدِّث عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّه سَمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله إذا رَضِيَ عَنِ العَبْدِ[1] أُثْنِي عَلَيْهِ سبعةَ أصْنافٍ مِنَ الخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهُ[2]، وإذا سَخِطَ على العَبْدِ أُثْنِيَ عَلَيْهِ سَبْعَةَ أَصْنافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهُ»[3].

= في «العزلة» ص١٤٢ من طريق ابن المبارك، كلاهما عن حيوة، عن سالم، عن الوليد، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، دون شك.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٣) ـ ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٣٨٣) ـ عن ابن المبارك، عن حيوة بن شريح الشامي، عن رجل قد سماه، عن أبي سعيد، به.

(١) في (ص): على عبدٍ، وفي (ق): على العبد.

(٢) في (ظ٤): يعلمه، وجاء في هامش (ق): الأصل يعلمه، وبعِدَّةٍ: لم يعمله: قلنا: وهو الصواب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف دراج أبي السمح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح المصري.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٨٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٨)، والحارث بن أبي أسامة (١١٠٥) (زوائد)، وأبو يعلى (١٣٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٠٥)، وابن حبان (٣٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٠، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٤) من طريق أبي عبدالرحمٰن، به. وعند أبي يعلى: تسعة أصناف. =

١١٣٣٩ ـ حدَّثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثني أبي، حدثنا داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد وجابر قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ الزَّمانِ خَليفةٌ يَقْسِمُ المَالَ ولا يَعُدُّهُ»(١).

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٠٣) من طريق ابن وهب، عن حيوة، به.

وعند الحارث والطحاوي وابن حبان وأبي نعيم: أضعاف بدل: أصناف. وبهٰذه اللفظة ستأتي الرواية رقم (١١٧٢٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٧٢-٢٧٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: تسعة أصناف، ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم!

وسيأتي بالأرقام (١١٣٦٣) و(١١٧٢٨).

قال السندي: قوله: «أثني عليه»: على بناء المفعول، أي: يجري على ألسنة عباده مدحه بما يعمل. ويمكن أن يكون على بناء الفاعل بالمعنى المذكور.

قوله: «سبعة أصناف»: منصوب على نزع الخافض، أي: بسبعة أصناف. قلنا: وبإثبات الباء وردت رواية ابن حبان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالصمد بن عبدالوارث: هو ابن سعيد العنبري، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي.

وأخرجه مسلم (٢٩١٤/٢٩١٣) (٦٩)، وأبو يعلى (١٢١٦) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٣) (٦٧) من طريق الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر، به، مطولاً.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٥٤ من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالحميد، عن داود بن =

١١٣٤٠ ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوَة، أخبرني بشير بن أبي عمرو الخَوْلاني، أنَّ الوليد بن قيس حدَّثه

أنـه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ خَلْفٌ مِنْ بَعْدِ سِتِّينَ سَنةً أَضَاعُوا الصَّلاةَ، واتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً، ثُم يَكونُ خَلْفٌ يَقْرَؤونَ القُرْآنَ لا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، ويَقْرَأُ القُرْآنَ ثلاثةٌ: مُؤْمِنٌ، ومُنَافِقٌ، وفاجِرٌ»، قال بشير: فقلتُ للوليد: ما هٰؤلاء الثلاثة؟ فقال: المنافقُ كافِرٌ به، والفاجرُ يَتَأَكَّلُ به، والمؤْمِن يُؤْمِنُ به[1]. ٣٩/٣

= أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد، به، على الشك، وتعقبه الذهبي بقوله: رواه مسلم فقال: عن أبي سعيد، ولم يشكَّ.

وقد سلف برقم (١١٠١٢)، وسيكرر في مسند جابر ٣٣٣/٣ بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن، الوليد بن قيس: هو التجيبي، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شُرَيح المِصْري.

وأخـرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص١١٨، وابن حبان (٧٥٥)، والحاكم ٣٧٤/٢ و٥٤٧/٤، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٦)، وفي «الدلائل» ٤٦٥/٦ من طريق أبي عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر (١١٣١٩).

قال السندي: قوله: «يكون خلف»: بفتح فسكون أشهر في الشر، وبفتحتين أشهر في الخير، ويجيء بالعكس على قلة.

قوله: «لا يعدو»، أي: لا يتجاوز بالصعود إلى محل القبول، أو بالنزول إلى =

١١٣٤١ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا أبو إسرائيل، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: وَجَدَ رسولُ الله ﷺ قتيلاً بين قريتين، فأمر رسولُ الله ﷺ، فذَرَع ما بينَهما، قال: وكأنِّي أنظرُ إلى شِبْرِ رسولِ الله ﷺ، فألقاه على أقربهما[1].

١١٣٤٢ ـ حدثنا وَهْب، حدثنا أبي قال: سَمِعْتُ يونس، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ قال: «ما بُعِثَ مِنْ نَبِيٍّ ولا اسْتُخْلِفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إلا كانت لَهُ بطَانَتَانِ، بِطانةٌ تأمُرُه

= القلب.

(١) إسناده ضعيف جداً، لضعف أبي إسرائيل: وهو المُلَائي الكوفي، وعطية: وهو ابن سَعْد العَوْفي. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه البزار (١٥٣٤) (زوائد)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٧٦، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٨/١٢٦ من طرق عن أبي إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلَّا بهٰذا الإسناد، وأبو إسرائيل ليس بالقوي. وقال العقيلي: ما جاء به غيره، وليس له أصل. وقال البيهقي: تفرد به أبو إسرائيل عن عطية، وكلاهما لا يحتج بروايتهما.

قلنا: وقد تابع أبا إسرائيل الصبيُّ بنُ الأشعث السلولي فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤١١، عنه، عن عطية، به، مرفوعاً. ولكن الصبي صاحب مناكير، وهٰذا الحديث أحدها فيما ذكر ابن عدي.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٩٠، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

وسيأتي برقم (١١٨٤٥).

بالخيرِ، وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بالشَّرِّ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، والمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ الله»(١).

١١٣٤٣ - حدثنا أبو عبيدة، حدَّثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الودَّاك جبر بن نَوْف

عن أبي سعيد الخدري، عن النبيِّ ﷺ قال: «ذَكاةُ الجَنينِ ذَكاةُ أُمِّهِ»(٢).

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. وهب: هو ابن جرير بن حازم الأزدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٨) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٥٨/٧، وفي «الكبرى» (٧٨٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١١٣)، وابن حبان (٦١٩٢)، والبيهقي في «السنن» ١١١/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٨٣) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١١٤) و(٢١١٥)، والبيهقي في «السنن» ١١١/١٠، وفي «الشعب» (٧٤٠٤) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١١٨٣٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف ٢٣٧/٢.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحـاق: وهو السَّبيعي، وبقية رجاله ثقات. أبو عبيدة: هو عبدالواحد بن واصل الحداد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٧٤/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٣٥/٩ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١١٣٤٤ ـ حدثنا أبو عُبيدة، حدثنا هَمَّام بن يحيى، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَكْتُبُوا عَنِّي شيئاً إلا القُرْآنَ، فَمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً فَلْيَمْحُهُ» وقال: «حَدِّثُوا عَنِّي، ومَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

١١٣٤٥ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن سعيد بن المُسَيِّب

= وأخرجه ابن حبان (٥٨٨٩) من طريق أبي عبيدة، به.

وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبيدة: وهو عبدالواحد بن واصل السدوسي الحداد، فقد أخرج له البخاري متابعة، وأبو داود والترمذي والنَّسائي، وهو ثقة، وقد توبع. همام بن يحيى: هو العَوْذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٢)، والخطيب في «تقييد العلم» ص٣٠-٣١ من طريق أبي عبيدة، عن همام، بهٰذا الإسناد. وفيه زيادة عند الخطيب: «وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج».

قلنا: وهٰذه الزيادة سترد في الرواية رقم (١١٤٢٤).

وأخرجه مسلم (٣٠٠٤) من طريق هدَّاب بن خالد، عن همام، به.

وقوله: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن...»

سلف برقم (١١٠٥٨).

وقوله: «ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النَّار».

سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «تَزْعَمُونَ أنَّ قَرَابَتي لا تَنْفَعُ قَوْمِي، والله إنَّ رَحِمِي مَوْصُولَةٌ[1] في الدُّنيا والآخِرَةِ. إذا كان يومُ القيامَةِ يُرْفَعُ[2] لي قَوْمٌ يُؤْمَرُ بِهِمْ ذاتَ اليَسَارِ، فيقولُ الرَّجُلُ: يا محمدُ، أنا فلان بنُ فلانٍ، ويقول الآخَرُ: أنا فلانُ بنُ فلانٍ، فأقولُ: أمَّا النَّسَبُ فقد[3] عَرَفْتُ[4]، ولٰكِنَّكُمْ أَحْدَثْتُمْ[5] بَعْدِي، وَارْتَدَدْتُمْ على أعْقَابِكُمُ القَهْقَرى»[6].

١١٣٤٦ - حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس[7]، عن عطية

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[8].

---

(١) في (ظ٤): لموصولة.

(٢) في (ظ٤): رُفع.

(٣) في (س) و(ص) و(م): قد.

(٤) في (ق): عرفته. وفي هامشها: عرفت.

(٥) في (ص): قد أحدثتم.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولاضطرابه، وقد بينا ذٰلك مفصلاً في الرواية (١١١٣٨)، أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

(٧) تحرف في النسخ عدا (ظ٤) إلى خراش. وجاء في هامش (ق) ما نصه: نسخة الأصل: فراس.

(٨) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية، وهو ابن سعد =

١١٣٤٧ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية

عن أبي سعيد، عن نبيِّ الله ﷺ قال: «إذا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ، فأحْسَنَ الطُّهُورَ، ثمَّ أتى الجُمُعَةَ، فَلَمْ يَلْغُ ولَمْ يَجْهَلْ حَتَّى يَنْصَرِفَ الإمامُ، كانت كفارةً لما بَيْنَها وبَيْنَ الجُمُعَةِ، وفي الجُمُعَةِ ساعَةٌ لا

= العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام، وهو القصار الأزدي، فقد أخرج له مسلم، وهو مختلف فيه، ويترجح أنه حسن الحديث.

شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني.

وأخرجه البزار (١٦٨٦) (زوائد) من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٥٨، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عطية، وهو ضعيف.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمر في حديثه رقم (٤٦١٦).

ونزيد هنا حديث أنس عند البخاري (٢٨٥١)، ومسلم (١٨٧٤)، سيرد ٣/١١٤، بلفظ: «البركة في نواصي الخيل».

وحديث سوادة بن الربيع عند البزار (١٦٨٨) (زوائد)، قال البزار: لا نعلم روى سوادة إلاَّ هٰذا. قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٥٩: ورجاله ثقات.

وحديث أبي كبشة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٤٩)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٩١. قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٥٩: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

وحديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٩٤)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٦٠: فيه راشد بن يحيى المازني، ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان، وقال: يخطىء ويخالف.

وغيرهم ذكرهم الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٥٩، وفي أسانيد أحاديثهم مجاهيل.

يُوافِقُها رَجُلٌ مُؤْمِنٌ[1] يسأل الله شيئاً إلا أعْطَاهُ إيَّاهُ، والمكتوباتُ كَفَّاراتٌ لما بَيْنَهُنَّ»[2].

---

(١) في (س) وهامش (ص): مسلم. وفي هامش (س): مؤمن. وعليها علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية، وهو ابن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام ـ وهو ابن معاوية القصار الأزدي ـ فمن رجال مسلم، وهو مختلف فيه حسنُ الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني.

وأخرجه ـ دون ذكر ساعة الجمعة والمكتوبات ـ ابنُ خزيمة في «صحيحه» (١٨١٧) من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ابنُ أبي شيبة ٢/٩٧، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠١)، والبزار (٦٣٢) (زوائد) من طرق عن ابن أبي ليلى، عن عطية، به. وعندهم: «فلم يله»، بدل: «فلم يلغ».

وأخرجه مختصراً كابنِ خزيمة الطبراني في «الأوسط» (٥٤٥٣) من طريق إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان، عن عطية، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٧١-١٧٢، وقال: رواه أبو داود باختصار ـ رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» إلا أنه زاد: «وركع شيئاً إن بدا له، كُفِّر عنه ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام» وفيه عطية، وفيه كلام كثير.

قلنا: لم نجد هٰذه الزيادة في الموضع الذي أحلنا عليه عند الطبراني، فلعله في موضع آخر عنده لم نقع عليه، والله أعلم.

وقوله: «إذا تطهر الرجل... كانت كفارة لما بينها وبين الجمعة» يشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٨٥٧) (٢٧)، ولفظه: «من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام. ومن مسَّ الحصى فقد لغا»، وسلف ٢/٤٢٤. =

١١٣٤٨ ـ حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر[١]

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَلاةَ بَعْـدَ الفَجْـرِ حَتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ولا بَعْـدَ العَصْـرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا صِيامَ يَوْمَ الفِطْرِ ولا يَوْمَ الأَضْحَى»[٢].

١١٣٤٩ ـ حدثنا هاشم، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن سُلَيمان اليشكري

= وقوله: «وفي الجمعة ساعةٌ... إلا أعطاه إياه» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢)، ولفظه: «إن في الجمعة لساعةً لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه»، وسلف ٢/٢٣٠.

وقوله: «والمكتوبات كفارات لما بينهن» يشهد له حديث عثمان بن عفان عند مسلم (٢٣١) (١٠) و(١١)، وقد سلف برقم (٤٠٦).

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٣٣)، سلف ٢/٣٥٩.

وثالث من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٨١١).

قال السندي: قوله: «ولم يجهل»، أي: فلم يشتغل بمقتضى الجهل.

(١) في (ص): عمار، وهو تحريف، انظر «أطراف المسند» لابن حجر ٦/٢٦٠.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وقد سلف النهي عن هاتين الصلاتين برقم (١١٠٣٣)، وسلف النهي عن صيام هذين اليومين مع النهي عن هاتين الصلاتين ضمن حديث مطول برقم (١١٠٤٠).

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنَّه قال في الوهم[1] : «يُتوخَّى»[2] . قال له رجل: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: فيما أعلم[3] .

١١٣٥٠ ـ حدثنا معاويةُ بنُ هِشَام، حدثنا شَيْبان، عن فِرَاس، عن عَطِيَّة عن أبي سعيد، عن نبيِّ الله ﷺ قال[4]: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فإنَّ لَهُ بَيْتاً في النَّارِ»[5].

---

(١) قوله: «في الوهم» ليس في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): يتحرى، والمثبت من (س)، وعليها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان اليشكري: وهو ابن قيس البصري، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وقد أثبت البخاري في «تاريخه الكبير» ٣١/٤ سماع عمروبن دينار منه هٰذا الحديث. هاشم: هو ابن القاسم.

وقد سلف نحوه برقم (١١٧٨٢)، وفيه: «فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن»، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٦٠٢)، والتعليق عليه. وسيأتي هٰذا الحديث برقم (١١٤٢٠).

(٤) كلمة «قال» من (م).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام: وهو القصار الأزدي، فقد أخرج له مسلم، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٦٢/٨، وابن ماجه (٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١) من طريقين، عن عطية، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح بالأرقام (١١٣٤٤) و(١١٤٢٤).

١١٣٥١ ـ حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدَّثنا شَيْبان، عن فِرَاس، عن عَطِيَّة

عن أبي سعيد، عن رسولِ الله ﷺ قال: «يُرْفَعُ لِلغَادِرِ لِواءٌ بِغَدْرِهِ[١] يَوْمَ القِيَامَةِ، فيقالُ: هٰذا لِواءُ[٢] غَدْرَةِ فلانٍ»[٣].

١١٣٥٢ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس[٤]، عن عطية

أنَّ أبا سعيد حَدَّثه عن نبي الله ﷺ أنه قال: «مَنْ جَرَّ ثيابه[٥] مِنَ الخُيَلاءِ لَمْ يَنْظُرِ الله إلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». قال: وحدثني بهٰذا[٦] ابن عمر أيضاً[٧].

---

(١) في (ظ٤): لغدره، وفي هامش (ق): لويٌّ لغدره.

(٢) في (ظ٤): لوي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١/٣٨٤ من طريق مطرف بن طريف، عن عطية، به. وقرن به ابن عمر.

وقد سلف برقم (١١٣٠٣)، وانظر (١١٠٣٨).

وانظر أيضاً حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٤٨).

(٤) في (م): خراش، وهو تصحيف.

(٥) في (م): ثوبه.

(٦) في (ظ٤): وحدثنيها، وأشير إليها في (س).

(٧) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام، فقد روى له =

٤٠/٣ ١١٣٥٣ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي بَيْنَ بُرْدَيْنِ مُخْتالاً، خَسَفَ الله بِهِ الأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها إلى يَوْمِ القِيامَةِ»(١).

١١٣٥٤ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية

= مسلم، وقد توبع. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٧٠) من طريق أبي معاوية، وأبو يعلى (١٣١٠) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، عن عطية، به.

وقد سلف من حديث ابن عمر بإسناد صحيح برقم (٤٤٨٩).

وانظر (١١٠١٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية، وهو ابن سعد العوفي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام ـ وهو الأزدي القصار ـ فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني.

وأخرجه البزار (٢٩٥٢) «زوائد» من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٩٥٣) من طريق مطرف، عن أبي سعيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٦/٥، وقال: رواه أحمد والبزار بأسانيد، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١١٣٥٦).

وشواهده التي يصح بها سلف ذكرها في مسند ابن عمرو برقم (٧٠٧٤).

عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ أنه قال: «يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ، يَتَكَلَّمُ يقولُ: وُكِّلْتُ اليَوْمَ بثلاثةٍ: بكُلِّ جَبَّارٍ، وبِمَنْ جَعَلَ مَعَ الله إلٰهاً آخر، وبِمَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ، فَيَقْذِفُهُمْ في غَمَرَاتِ جَهَنَّمَ»[1].

---

(١) بعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية، وهو ابن سعد العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارفي.

وأخرجه بأطول منه البزار (٣٥٠٠) «زوائد» من طريق سليمان، عن فراس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٦٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٦)، وأبو يعلى (١١٤٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٧٧) من طريق محمد بن أبي ليلى، والبزار (٣٥٠٠) «زوائد» أيضاً من طريق الأعمش، و(٣٥٠١) من طريق مطرف وأشعث بن سوار، وأبو يعلى (١١٣٨) من طريق محمد بن جحادة، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٩٣) من طريق مطرف، والبيهقي في «البعث» أيضاً (٥٧٨) من طريق سليمان التيمي، ستتهم عن عطية، به. وليس في رواية ابن أبي ليلى ذكر من قتل نفساً بغير نفس.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٠) من طريق الأعمش، عن سعيد بن عُبَيْدة، عن أبي سعيد، به.

وأورده الهيثمي بلفظ البزار في «المجمع» ١٠/٣٩٢، وقال: رواه البزار، واللفظ له، وأحمد باختصار، وأبو يعلى بنحوه، والطبراني في «الأوسط»، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح.

وللحديث دون قوله: «ومن قتل نفساً بغير نفس» شاهد من حديث أبي هريرة =

١١٣٥٥ - حدثنا زكريا بنُ عدي قال: أخبرنا عبيدالله بن عَمْرو، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد قال: كان رسولُ الله ﷺ يُفْطِرُ يوم الفِطْرِ قبل أن يَخْرُجَ، وكان لا يُصَلِّي قبل الصلاة، فإذا قضى صلاته صلَّى ركعتين[1].

١١٣٥٦ - حدثنا النضرُ بنُ إسماعيل أبو المغيرة القاص، حدثنا الأعمش، عن عطية

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَينا رَجُلٌ فِيمَنْ كانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَ في بُرْدَيْن أَخْضَرَيْن، يَخْتَالُ فِيهما، أَمَرَ الله الأَرْضَ فأَخَذَتْهُ، وإنَّهُ لَيَتَجَلْجَلُ فيها إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[2].

= عند الترمذي (٢٥٧٤)، وقال: حسن غريب صحيح، وفيه ذكر المصورين، بدل: «من قتل نفساً بغير نفس»، وسلف ٢/٣٣٦.

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦/١١٠ وفيه ذكر من لا يؤمن بيوم الحساب، بدل: من قتل نفساً بغير نفس، وفي إسناده ابن لهيعة.

(١) إسناده حسن وهو مكرر (١١٢٢٦) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف النضر بن إسماعيل، وعطية: وهو ابن سعد الكوفي.

وأخرجه البزار (٢٩٥١) (زوائد) من طريق محمد بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، بلفظ: «بينما رجل في حلة يتبختر فيها إذ خُسف به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»، قال البزار: لا نعلم رواه هٰكذا إلا أبو عبيدة.

وقد سلف برقم (١١٣٥٣).

١١٣٥٧ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية عن أبي سعيد، عن نبيِّ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ يُرَائي يُرَائي الله بِه، ومَنْ يُسَمِّعُ يُسمِّع الله بِهِ»(١).

١١٣٥٨ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شَيْبان، عن فِرَاس، عن عطية عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ قال: «لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلَّا أَنْ يَكونَ له جارٌ فَقِيرٌ، فَيَدْعُوَهُ فَيَأْكُلَ مَعَهُ، أَوْ يَكُونَ ابنَ سَبِيلٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية ـ وهو ابن هشام ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارفي.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨١)، وأبو يعلى (١٠٥٩) من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح من هٰذا الوجه!

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٠٦) من طريق محمد بن أبي ليلى، عن عطية، به. قال البوصيري في «الزوائد»: في إسناده عطية العوفي، وهو ضعيف، وكذٰلك محمد بن أبي ليلى، والحديث من حديث جندب في «الصحيحين».

قلنا: قد سلف ذكر حديث جندب، وبقية شواهد الحديث في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص في تخريج الرواية (٦٥٠٩).

قال السندي: قوله: «من يرائي»، أي: يقصد بعمله أن يراه الناس على ذٰلك العمل.

«يرائي الله به»، أي: يجازيه على ريائه، فسمَّى الجزاء باسمه.

«ومن يسمع»: من أسمع أو من التسميع، والمعنى كما سلف.

أو في سبيلِ الله»[1].

١١٣٥٩ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شَيْبان، عن فِراس، عن عطيّة عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ أنــه قال: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ فَيْحِ[2] المِسْكِ. قال: صامَ هٰذا مِنْ أجْلي، وتَرَكَ شَهْوَتَهُ عَنِ[3] الطَّعامِ والشَّرابِ مِنْ أجْلي، فالصَّوْمُ لي وأنا أجْزي بِهِ»[4].

١١٣٦٠ ـ حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٤) مختصراً، ـ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢٢/٧ ـ، وأبو يعلى (١٣٣٣) من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما، عن شيبان، به.

وقد سلف برقم (١١٢٦٨).

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ص): ريح.

(٣) في (ظ٤): من.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعد العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية: وهو ابن هشام القصار، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨٠/٣، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية بن سعد، وفيه كلام كثير، وقد وثق.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٨٩٤)، سلف ٢٦٦/٢.

وسلف مطولاً بنحوه برقم (١١٠٠٩).

عن أبي سعيد قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ يَوْمَ القِيامَةِ إذا دَخَلَ الجَنَّةَ: اقْرَأْ واصْعَدْ، فَيَقْرَأُ، ويَصعَدُ بِكُلِّ آيةٍ دَرَجَةً، حتَّى يَقْرَأَ آخِرَ شَيْءٍ مَعَه»(١).

١١٣٦١ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية

عن أبي سعيد قال: قال نبي الله ﷺ: «مَنْ تَقَرَّبَ إلى الله شِبْراً، تَقَرَّبَ الله إلَيْهِ ذِراعاً، ومَنْ تَقَرَّبَ إليْهِ ذِراعاً، تَقَرَّبَ إلَيْهِ باعاً، ومَنْ أتاهُ يَمْشِي أتاهُ الله هَرْوَلَةً(٢)»(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطيةَ: وهو العوفي. وإسناده إسنادُ الذي قبله.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨٠)، وأبو يعلى (١٠٩٤) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في مسند أبي هريرة (١٠٠٨٧) عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أو أبي سعيد. شك الأعمش، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد آخر من حديث عبدالله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٦٧٩٩) بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: «اقرأ واصعد»، أي: ارتق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من القرآن، فمن استوفى جميعَ آياته استوى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءاً منها كان صعوده في الدرج على قدر ذٰلك، وهٰذا معنى ما جاء في بعض الروايات: «فإن منزلتك آخر آية».

(٢) في (ظ٤): يهرول. وجاء في هامش (ق): في الأصل: يهرول.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو العوفي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية ـ وهو ابن هشام القصار ـ فمن رجال مسلم، =

١١٣٦٢ ـ حدثنا معاوية، حدثنا شيبان، عن فراس، عن عطية عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ[1]

= وهو حسن الحديث. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني.

وأخرجه البزار (٣٦٤٦) (زوائد)، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٥ من طريقين عن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٦، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥)، سلف ٢/٢٥١.

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٧٥٣٦)، سيرد ٣/١٢٢.

وثالث من حديث أبي ذر عند مسلم (٢٦٨٧)، سيرد ٥/١٥٥.

ورابع من حديث سلمان عند الطبراني في «الكبير» (٦١٤١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٧، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير زكريا بن نافع الأرسوفي، والسري بن يحيى، وكلاهما ثقة.

قلنا: قد اشتبه على الهيثمي إسناد هٰذا الحديث بإسناد حديث آخر، فمن ذكرهما إنما هما في إسناد الحديث رقم (٦١٢١)، أما هٰذا الحديث فهو من طريق علي بن عبدالعزيز، عن عاصم بن علي، عن إسحاق الأزرق، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان، مرفوعاً.

ورجاله من فوق شيخ الطبراني رجال الصحيح إلا أن سعيداً الجريري قد اختلط، وسماع إسحاق الأزرق منه إنما هو بعد الاختلاط.

قال السندي: قوله: «من تقرب إلى الله» إلخ: بيان لعظم رحمته تعالى، ووفور لطفه بالعباد، وأن ما يجعل للعبد من القرب برحمته أكثر مما يستحقه بعمله.

(١) لفظ «الناس» لم يرد في (ق).

لا يَرْحَمُهُ الله»[1] .

١١٣٦٣ ـ حدثنا أبو عاصم، عن حيوة بن شُرَيْح، حدثنا سالم بن غَيْلان أنه سَمِعَ أبا السَّمْح دَرَّاجاً يقول: سَمِعْتُ أبا الهيثم يقول:

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية ـ وهو ابن هشام القصار ـ فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥)، والترمذي (٢٣٨١)، من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح من هٰذا الوجه!

وأورده الهيثمي ـ وليس على شرطه ـ في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٦، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨)، سلف ٢/٢٤١.

وحديث جرير بن عبدالله عند البخاري (٦٠١٣)، ومسلم (٢٣١٩)، سيرد ٤/٣٦٢.

وحديث ابن عمر عند البزار (١٩٥٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٨٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٨٧، ونسبه إليهما، وقال: وفيه عطية، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

وحديث ابن مسعود عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٣٣)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/١٨٧: وإسناده حسن.

وحديث الأشعث بن قيس عند الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٤)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/١٨٧: وفيه من لم أعرفه.

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْري، عن[1] رسول الله ﷺ قال: «إذا رَضِيَ الله عَنِ العَبْدِ أثنى عَلَيْهِ سَبْعَةَ أصنافٍ مِنَ الخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْها، وإذا سَخِطَ عَلَيْهِ أثْنى عليه سبعةَ أصنافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْها»[2].

١١٣٦٤ - حدثنا عثمان بن عمر[3]، حدثنا المستمرُّ بن الرَّيَّان، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كانَ في بَنِي إسرائيلَ امْرَأَةٌ قَصِيرَةٌ، فَصَنَعَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ، فَكانَتْ تَسِيرُ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ قَصِيرَتَيْنِ[4]، واتَّخَذَتْ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ، وحَشَتْ[5] تَحْتَ فَصِّهِ

---

(١) في (م): أن

(٢) إسناده ضعيف لضعف دَرَّاج أبي السَّمْح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتواري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وحيوة: هو ابن شُرَيح المصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٠٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٦، والبيهقي في «الزهد» (٨١٦) من طريق أبي عاصم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٣٣٨).

(٣) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٤) كذا في النسخ، قال السندي: قوله: بين امرأتين قصيرتين. في مسلم: طويلتين، ولذا قيل صوابه: طويلتين. قلنا: قد وردت من طريق عثمان بن عمر عند ابن حبان: طويلتين، وكذلك في مصادر التخريج.

وسلف أيضاً في الرواية رقم (١١٤٢٦)، فلعلها وهم قديم من النساخ.

(٥) في (ظ٤): فحشت.

أَطْيَبَ الطِّيبِ المِسْكِ، فكانَتْ إذا مَرَّتْ بالمجْلِسِ حَرَّكَتْهُ فَنَفَحَ[1] رِيحُهُ»[2].

١١٣٦٥ ـ حدثنا أبو النضر، حدثنا وَرْقاء قال: سَمِعْتُ عمرو بن يحيى المازني يحدِّث عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: جاء يهوديٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، قد ضُرِبَ في وجهه، فقال له: ضَرَبَني رَجُلٌ من أصحابِكَ، فقال له[3] النبيُّ ﷺ: «لِمَ فَعَلْتَ؟» قال: يا رسولَ الله، فَضَّل موسى عليك. فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُفَضِّلُوا بَعْضَ الأنبِيَاءِ على بَعْضٍ، فإنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ القِيامَةِ فأكُونُ أوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ التُّرابِ، فأجِدُ مُوسَى عليه السَّلام عِنْدَ العَرْشِ لا أدْرِي أكانَ فِيمَنْ صُعِقَ أمْ لا؟»[4]. ٣/١٤١

---

(١) في (م): فنفخ، وهو تصحيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.
وأخرجه ابن حبان (٥٥٩٢) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٢٢٥٢) (١٨)، والنسائي ٨/١٥١ من طريق خليد بن جعفر، عن أبي نضرة، به.
وقد سلف برقم (١١٤٢٦)، وانظر (١١٢٦٩).
قال السندي: وفي الحديث بيان عظم مكرهن.

(٣) لفظ «له» ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) و(ص) أنه نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وورقاء: هو ابن عمر اليشكري، وعمرو بن يحيى المازني: هو ابن عمارة بن أبي =

١١٣٦٦ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا أبان، عن يحيى، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي سعيد الخُدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجَنَازَةَ فَقُومُوا، فَمَنِ اتَّبَعَها[1] فلا يَقْعُدْ حَتّى تُوضَعَ»[2].

١١٣٦٧ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابن الهاد، عن عمرو

= حسن.

وقد سلف برقم (١١٢٨٦)، ومختصراً برقم (١١٢٦٥).

قال السندي: قوله: قد ضرب في وجهه: على بناء المفعول.

قوله: فضَّل: من التفضيل.

قوله: «لا تفضلوا»، أي: لا تشتغلوا بالتفضيل بينهم، لأنه يؤدي إلى توهم التنقيص، وهٰذا لا ينفي التفاضل بينهم.

قوله: «يصعقون»: من صعق -كعلم-، أي: يذهبون عن الحس.

قوله: «أول من يرفع»، أي: ممن علم صعقه، فلا يرد أن موسى كان أول من رفع على تقدير أنه صعق، وأراد بهٰذا أنكم كيف تفضلوني على موسى، وهو قد يؤدي إلى تنقيص قدره مع أنه من الفضل بهٰذه المثابة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤) وهامش كل من (س) و(ص): تبعها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يونس بن محمد: هو المؤدب، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧، من طريق أبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ إبْلِيسَ قالَ لِرَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ: وعِزَّتِكَ[1] وجَلاَلِكَ لا أَبْرَحُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ ما دَامَتِ الأَرْوَاحُ فِيهِمْ. فقالَ لَهُ رَبُّهُ عَزَّ وجَلَّ: فَبِعَزَّتِي وَجَلالي لا أَبْرَحُ أَغْفِرُ لَهُمْ ما اسْتَغْفَرُوني»[2].

١١٣٦٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا لَيْثٌ، عن يزيد، يعني ابنَ الهاد، عن يُحَنَّس مولى مُصْعَب بن الزُّبير

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: بينما نحن نسيرُ مع رسولِ الله ﷺ بالعَرْج، إذ عَرَضَ شاعرٌ يُنْشِدُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا الشَّيْطان أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطانَ، لأَنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحاً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً»[3].

١١٣٦٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن عَجْلان، عن صَيْفِي أبي

---

(١) في (ظ٤): بعزتك.

(٢) هو مكرر (١١٢٤٤)، وبسطنا هناك القول في إسناده، غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس، وهو ابن محمد المؤدب، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٧٣) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد آخر ضعيف برقم (١١٢٣٧)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يُحَنَّس فمن رجال مسلم، يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وليث: هو ابن سعد، ويزيد ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وقد سلف برقم (١١٠٥٧).

سعيد[1] مولى الأنصار، عن أبي السَّائب أنه قال:

أتيتُ أبـا سعيد الخُدْرِي، فبينا أنا جالسٌ عنده إذ سَمِعْتُ تحتَ سريره تحريكَ شيءٍ، فنَظَرْتُ، فإذا حَيَّةٌ، فقمتُ، فقال أبو سعيد: مالك؟ قلت: حَيَّة هاهنا. فقال: فتريدُ ماذا؟ فقلت: أريدُ قَتْلَها. فأشارَ لي إلى بيتٍ في داره تِلْقاء بيته فقال: إنَّ ابنَ عمٍّ لي كان في هٰذا البيت، فلما كان يومَ الأحزاب، استأذنَ رسولَ الله ﷺ إلى أَهْلِهِ ـ وكان حديثَ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ـ فأَذِنَ له، وأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ بِسِلاحِهِ مَعه، فأتى دارَه، فوَجَدَ امرأتَهُ قائمةً على بابِ البيت، فأشار إليها بالرُّمْحِ فقالت: لا تَعْجَلْ حتى تَنْظُرَ ما أَخْرَجَني. فدَخَلَ البيتَ، فإذا حَيَّةٌ مُنْكَرَةٌ، فطَعَنَها بالرُّمْح، ثم خَرَجَ بها في الرُّمح تَرْتَكِضُ، قال: لا أدري أيهما كان أَسْرَعَ موتاً، الرَّجُلُ أو الحَيَّة؟ فأتى قَوْمُهُ رسولَ الله ﷺ فقالوا: ادْعُ الله أن يَرُدَّ صاحِبَنا؟ قال: «اسْتَغْفِرُوا لِصاحِبِكُمْ» مَرَّتَيْن، ثم قال: «إنَّ نَفَراً مِن الجِنِّ أَسْلَمُوا، فإذا رَأَيْتُمْ أَحَداً مِنْهُمْ، فَحَذِّرُوهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثم إنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدُ أَنْ تَقْتُلُوهُ، فاقْتُلُوهُ بَعْدَ الثَّالثة»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): عن أبي سعيد، و«عن» زيادة مقحمة، وذلك لأن صيفياً يكنى بأبي سعيد، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٣٢٩، ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، ابن عجلان: وهو محمد، روى له =

١١٣٧٠ ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدَّثني كَثِيرُ بنُ زيد الليثي، قال: حدَّثني رُبَيْح بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه

= البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق قوي، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وليث: هو ابن سعد. وصيفي: هو ابن زياد الأنصاري، وأبو السائب: هو مولى هشام بن زهرة، ويقال: اسمه عبدالله بن السائب.

وأخرجه أبو داود (٥٢٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٦)، ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٠) ـ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٩)، وابن حبان (٦١٥٧) من طرق عن الليث، به. وليس في رواية النسائي ذكر القصة.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٢٣٦) (١٤١)، وأبو داود (٥٢٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٧) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧١)، وأبو يعلى (١١٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، به، دون ذكر القصة.

وأخرجه بنحوه مطولاً مالك في «الموطأ» ٢/٩٧٦-٩٧٧، ومن طريقه مسلم (٢٢٣٦) (١٣٩)، وأبو داود (٥٢٥٩)، والترمذي (١٤٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧١) و(١٠٨٠٨) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٢) ـ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٨)، وابن حبان (٥٦٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٤)، عن صيفي، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٢٣٦) (١٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٩) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٣) ـ من طريق أسماء بن عبيد، عن أبي السائب، به، وزاد: «اذهبوا فادفنوا صاحبكم».

وقد سلف نحوه بالأرقام (١١٠٩٠) و(١١٢١٥).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٣٥).

وآخر من حديث ابن أبي ليلى عند أبي داود (٥٢٦٠)، والترمذي (١٤٨٥)، =

عن جده قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ»[1].

= والنسائي (١٠٨٠٤).

وانظر حديث عبدالله بن عمر، السالف برقم (٤٥٥٧).

قال السندي: قوله: استأذن رسول الله ﷺ. قال النووي: قال العلماء: هٰذا الاستئذان امتثال لقوله تعالى: ﴿وإذا كانوا معه على أمرٍ جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه﴾ [سورة النور: ٦٢].

قوله: بسلاحه: خوفاً عليه من اليهود.

قوله: فأشار إليها: من شِدَّة الغَيْرة.

(١) إسناده ضعيف لضعف رُبَيْح بن عبدالرحمٰن، وكثير بن زيد ـ وهو الأسلمي ـ، حسن الحديث في المتابعات، ضعيف إذا انفرد، وهٰذا مما انفرد به، ونسبته بالليثي وهم، لعله من زيد بن الحباب في رواية أحمد فحسب، فقد روي من طرق عن زيد ـ كما سيأتي في التخريج ـ غير منسوب، وسيرد غير منسوب من رواية أبي أحمد الزبيري في الرواية الآتية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢-٣، وابن ماجه (٣٩٧)، وأبو يعلى (١٠٦٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٣٤، والحاكم ١/١٤٧، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣ من طرق عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع ابن السني اسم زيد بن الحباب من الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٠)، وابن ماجه (٣٩٧)، والدارمي ١/١٧٦، والدارقطني في «السنن» ١/٧١ من طريق أبي عامر العَقَدِي، عن كثير، به.

وروى ابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٣٤ عن أحمد بن حفص السعدي، قال: سئل أحمد بن حنبل ـ يعني وهو حاضر ـ عن التسمية في الوضوء، فقال: =

١١٣٧١ ـ حدثنا[1] أبو أحمد، حدثنا كَثِير بن زيد، عن ربيح بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»[2].

١١٣٧٢ ـ حدثنا يونس وحَجَّاج قالا: حدثنا لَيْث، قال: حدَّثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

أنه سمع أبا سعيد الخُدْري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَتِ الجَنازَةُ واحْتَمَلَها الرِّجالُ على أَعْناقِهِمْ، فإنْ كانَتْ صالحةً

= لا أعلم فيه حديثاً يثبت، أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد، عن ربيح، وربيح رجل ليس بمعروف.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/١١٣ قول البخاري: ربيح بن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد منكر الحديث. قلنا: ومع ذٰلك حسنه البوصيري في «الزوائد»!

وسيأتي برقم (١١٣٧١)، وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤١٨).

(١) هٰذا الحديث ساقط من (ق).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢-٣، والترمذي في «العلل الكبير» ١/١١٢-١١٣، وابن ماجه (٣٩٧)، وأبو يعلى (١٢٢١) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٥٢)، ونقل عن المروذي قوله: لم يصححه أحمد، وقال: ربيح ليس بالمعروف، وليس الخبر بصحيح.

وانظر الحديث الذي قبله.

قالتْ: قَدِّمُوني، وإنْ كانَتْ غَيْرَ صالحةٍ، قالت: يا وَيْلَها، أَيْنَ تَذْهَبُونَ بهـا؟ يَسْمَعُ صَوْتَها كُلُّ شيءٍ إلَّا الإنسانُ، ولَوْ سَمِعَها الإنسانُ لَصَعِقَ». قال حَجَّاج: لَصُعِقَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي، والليث: هو ابن سعد، سعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٥)، وابن حبان (٣٠٣٨) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٣٣)، والبخاري (١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٤١، وفي «الكبرى» (٢٠٣٦)، وابن حبان (٣٠٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢١-٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٢) من طرق، عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه بنحوه موقوفاً عبدالرزاق في «المصنف» (٦٢٥٠) من طريق نُبيح بن عبدالله العَنَزي، عن أبي سعيد.

وسيأتي بالأرقام (١١٥٥٢) من طريق حجاج، و(١١٥٥٣)، وانظر (١٠٩٩٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٢٩٢.

قال السندي: قوله: «إذا وضعت الجنازة»، أي: الميت على النعش.

قوله: «قالت: قدِّموني»، أي: إلى ما أعد الله تعالى من الكرامة.

قوله: «يا ويلها»: عدل إلى ذٰلك كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه. وفي رواية أبي هريرة، قالت: «يا ويلتاه، أين تذهبون بي».

قوله: «لصعق»: قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٨٥: أي: لغشي عليه من شدة ما يسمعه، وربما أطلق ذٰلك على الموت. قلنا: ويقال: صَعِقَ الرجل وصُعِقَ. انظر «اللسان» (صعق).

١١٣٧٣ ـ حدثنا إسماعيل بن محمد، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا بشر بن حرب

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ، أُتي بِضَبٍّ، فَقَلَبَهُ بعودٍ كان في يده ظهره لبطنه فقال: «تاهَ سِبْطٌ مِنْ بَنِي إسْرَائيل فإنْ يَكُنْ فَهُوَ هٰذا»(١).

١١٣٧٤ ـ حدثنا يونس بن محمد، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطاب

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حرب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات.
عباد بن عباد: هو المهلبي الأزدي، وإسماعيل بن محمد: هو ابن جَبَلَة أبو إبراهيم المعقب السراج، من رجال التعجيل.
وأخرجه ابن سعد ١/٣٩٦ من طريق حماد بن سلمة، عن بشر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٦٧٩) عن معمر، عن أبي عمران الجوني أو غيره ـ شك معمر ـ، عن أبي سعيد، به.
وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١١٤٤)، وفيه قوله: «فما أدري، أي الدواب هي».
وانظر (١١٠١٣).
قال السندي: قوله: «أتي» على بناء المفعول.
قوله: «بعود»: سيجيء [في الرواية رقم (١١٣٧٦)] أنه أمر غيره بالقلب، فكأنه استعمل العود حين القلب بمنزلة من يعين غيره على فعل.
قوله: تاه، أي: ذهب وغاب، أو هلك بالمسخ.
قوله: فإن يكن، أي: باقياً بعد المسخ.

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: «إن رسول الله ﷺ عام تبوك، خطب الناس وهو مسندٌ ظهره إلى نخلة، فقال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وشَرِّ النَّاسِ، إنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً[1] عَمِلَ في سَبِيلِ الله، على ظَهْرِ فَرَسِهِ، أو عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ، أو عَلَى قَدَمَيْهِ، حتى يَأْتِيَهُ المَوْتُ. وإنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فاجِراً جَرِيئاً[2]، يَقْرَأُ كِتاب الله لا يَرْعَوِي إلى شيءٍ مِنْهُ»[3]. ٤٢/٣

١١٣٧٥ - حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النَّضر

أنَّ أبا سعيد الخُدْرِي كان يشتكي رِجْلَه، فدخَلَ عليه أخوه[4] وقد جعل إحدى رِجْلَيه على الأُخرى وهو مضطجعٌ، فضربه بيده

---

(١) في (س) و(ظ٤): رجل، وضبب فوقها في (س). وقد سلف التعليق عليها في الرواية (١١٣١٩)، وسيرد على الجادة في الرواية (١١٥٤٩).

(٢) في النسخ الخطية: رجل فاجر جري. والمثبت من (م). وسلف التعليق عليها في الرواية (١١٣١٩)، وسيرد على الجادة كما هو مثبت في الرواية (١١٥٤٩).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، علته أبو الخطاب، وهو المصري، وقد سلف الكلام عليه برقم (١١٣١٩). وسلف تخريج الحديث وذكر شواهده هناك. يونس بن محمد: هو المؤدب.

(٤) في «أطراف المسند» لابن حجر ٦/٣٥٦: أخو أبي سعيد كأنه قتادة بن النعمان، لأنه أخوه لأُمه. قلنا: جاء مصرحاً به في رواية عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٨).

على رِجْله الوَجِعَة، فأوجعه، فقال: أوجعتني، أَوَلَمْ تعلمْ أَنَّ رجلي وَجِعَة؟ قال: بَلَى. قال: فما حَمَلك على ذٰلك؟ قال: أَوَلَمْ تسمعْ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قد نهىٰ عن هٰذه؟(١)

١١٣٧٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد، يعني ابن زَيْد، قال: حدثنا بشر، قال:

سمعتُ أبا سعيد الخُدْري يقول: أُتي رسولُ الله ﷺ بِضَبٍّ فقال: «اقْلِبُوهُ لِظَهْرِهِ». فَقُلِبَ لظهره ثم قال: «اقْلِبُوهُ لِبَطْنِهِ» فَقُلِبَ

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو النضر ـ وهو سالم بن أبي أمية القرشي ـ لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٨) بإسنادٍ ضعيفٍ من طريق سعيد بن الحارث، عن عبيد بن حنين، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا النضر لم يسمع من أبي سعيد.

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم (٢٠٩٩) (٧٢) و(٧٣)، وسيأتي ٣/٢٩٧ـ٢٩٨، ولفظه عند مسلم: أن رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصماء، والاحتباء في ثوب واحد، وأن يرفع رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره.

ويعارضه حديث عبدالله بن زيد الأنصاري المازني عند البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٥)، وسيأتي (١٦٤٣٠)، ولفظه عند البخاري: أنه رأى النبي ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

قلنا: وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١/٥٦٣ أن النهي يحمل حيث يخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يؤمن ذٰلك.

لبطنه فقال: «تاهَ سِبْطٌ مِمَّنْ غَضِبَ الله عَلَيْهِمْ مِنْ بَني إسرائِيلَ، فإنْ يَكُ فَهُوَ هٰذا، فإنْ يَكُ فَهُوَ هٰذا، فإنْ يَكُ فَهُوَ هٰذا»[1].

١١٣٧٧ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا جَهْضَم، يعني اليَمامي، حدثنا محمد بن إبراهيم، عن محمد بن زَيْد، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي سعيد قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ، عن شِرَاء ما في بُطُونِ الأنعام حتى تَضَعَ، وعَن[2] ما في ضُرُوعها إلا بكَيْل، وعن شِرَاء العبد وهو آبِقٌ، وعن شراء المغانم حتى تُقْسَمَ، وعن شراء الصَّدقات حتى تُقْبَضَ، وعن ضَرْبَةِ الغائِصِ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر: وهو ابن حرب الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي.

وقد سلف برقم (١١٣٧٣)، وانظر (١١٠١٣).

(٢) لفظ: «وعن»، ساقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف جداً لجهالة محمد بن إبراهيم: وهو الباهلي، ومحمد بن زيد: وهو العبدي، ولضعف شهر بن حوشب، وجهضم اليمامي: وهو ابن عبدالله بن أبي الطفيل ثقة، إلا أن حديثه منكر فيما روى عن المجهولين، وهٰذا منها. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٩٢٣)، وابن أبي شيبة مطولاً ومختصراً ٣/١٨٩ و٦/١٣١، ١٢/٤٣٦، والترمذي (١٥٦٣)، وابن ماجه (٢١٩٦)، وأبو يعلى (١٠٩٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٥، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٨ من طرق عن جهضم، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٣٧٥) من طريق محمد بن زيد، به. وقال البيهقي: وهٰذه المناهي وإن كانت في هٰذا الحديث بإسنادٍ غير قوي، فهي داخلة في بيع =

١١٣٧٨ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الأَسْوَدِ، عن عُرْوة عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أنْ يَمْشِيَ الرَّجُلُ في نَعْلٍ واحدةٍ، أو في خُفٍّ واحد[1].

١١٣٧٩ ـ حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو، عن سعيد بن أبي سعيد الخدري

= الغَرَر الذي نهي عنه في الحديث الثابت عن رسول الله ﷺ.

قلنا: قد ثبت النهي عن بيع الغرر في حديث أبي هريرة عند مسلم (١٥١٣)، وقد سلف ٢/٢٥٠، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٩١).

قال السندي: قوله: «إلا بكيل»: كأن المراد إلا بعد أن يجلب فيصلح لحلول الكيل فيه كما يدل عليه السوق، فإن الحديث مسوق للنهي عن الغرر.

قوله: «وعن ضربة الغائص»: هو أن يقول: أغوص في البحر غوصة بكذا، فما أخرجته فهو لك.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٢) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٣٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في «الأوسط».

قلنا: وقد سلف في مسند عبدالله بن عباس برقم (٢٩٤٨)، وذكرنا هناك الأحاديث الصحيحة التي تشهد له.

عن أبيه، أنَّه شكا[1] إلى رسول الله ﷺ حاجته، فقال رسول الله ﷺ: «اصْبِرْ أبا سَعِيدٍ[2]، فإنَّ الفَقْرَ إلى مَنْ يُحِبُّني مِنْكُمْ، أسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ من[3] أَعْلَى الوادِي، ومِنْ أَعْلَى الجَبَلِ إلى أَسْفَلِهِ»[4].

---

(١) في (ظ٤): عن سعيد بن أبي سعيد أن أبا سعيد الخدري شكا.

(٢) في (ق): يا أبا سعيد، وهي نسخة في (س).

(٣) في (م): على.

(٤) إسناده ضعيف لإرساله فيما ذكر البيهقي في «الشعب» (١٤٧٣) فإن عمرو بن الحارث المصري لم يثبت سماعه من سعيد بن أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي سعيد، لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٤٧٣) من طريق بحر بن نصر، عن عمرو بن الحارث، به. وقال: هٰذا مرسل.

وفي الباب عن عبدالله بن المغفَّل عند الترمذي (٢٣٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٧١)، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند البزار (٣٥٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٧٠)، وفي إسناده بكر بن سُلَيم الصواف، وقد تفرد به، وفيه كلام.

وعن أبي ذر عند الحاكم ٤/٣٣١، وفي إسناده عبدالله بن أبي طلحة من رجال مسلم، ولكن لم يثبت سماعه من أبي ذر، ومع ذٰلك صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وعن ابن عباس عند البيهقي في «السنن» ٦/١١٩، وفي إسناده الحسين بن قيس الرحبي، ولقبه حنش، وهو متروك.

قال البيهقي في «الشعب» ٢/١٧٥: فإن صَحَّ شيء من هٰذه الأحاديث، فإنما =

١١٣٨٠ ـ حدثنا سُرَيْج[1] بن النُّعْمان، حدثنا حَمَّاد، عن الحَجَّاج، عن عطية بن سَعْد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: افتخر أهل الإبِلِ عند رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «السَّكِينَةُ والوَقَارُ في أَهْلِ الغَنَمِ، والفَخْرُ والخُيَلاءُ في أَهْلِ الإبِلِ»[2].

= هو زهادته ﷺ في الدنيا واختياره الآخرة على الأولى لعلمه بمعايب الدنيا فلم يرضها لنفسه ولا لمن يحبه من أمته، أعاذنا الله من فتنة الدنيا وعذاب الآخرة برحمته.

وقال السندي: قوله: «فإن الفقر...»؛ لأن المحبة لا تتم إلا بالمجانسة.

قلنا: ويناقض هٰذه الأحاديث الضعيفة أحاديث صحيحة ثابتة عن الرسول ﷺ، وفيها الاستعاذة من الفقر وقرنه مع الكفر، ومحبة الله سبحانه وتعالى للغني التقي، وامتداح المال المكتسب من طرق مشروعة، وامتداح فاعل ذٰلك إذا كان رجلاً صالحاً ينفق منه على نفسه وعياله وعلى الفقراء والمحتاجين، وأن اليد العليا وهي المنفقة خير من اليد السفلى وهي الآخذة، وعدَّ من يكتسب المال من حِلِّه ويتقي فيه ربه ويصل رحمه، ويعلم أن فيه لله حقاً عدَّه بأفضل المنازل. انظر حديث عائشة في البخاري (٦٣٧٧)، ومسلم (٥٨٩)، وحديث عمرو بن العاص عند أحمد ٤/١٩٧ و٢٠٢، وحديث عبدالله بن عمر عند البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥)، وحديث أبي كبشة الأنماري عند الترمذي (٢٣٢٦)، وحديث أنس بن مالك عند ابن حبان (١٠٢٣)، وحديث أبي هريرة عند ابن حبان أيضاً (١٠٣٠)، وحديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٩٦٥)، وحديث أبي بكرة عنده أيضاً (١٠٢٨)، وحديث أبي ذر عنده أيضاً (١٠٠٦).

(١) في (م): شريح، وهو تصحيف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن =

١١٣٨١ ـ حدثنا إسماعيل بن عُمَر أبو المُنْذِر، حدثنا داود بن قَيْس الفَرَّاء، حدثنا عياض بن عبدالله بن سَعْد[١] بن أبي سَرْح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كانَ رسولُ الله ﷺ، إذا خَرَجَ يَوْمَ العِيْدِ، يومَ الفِطْر، صَلَّى بالنَّاسِ تَيْنِكَ الرَّكْعَتَيْنِ، ثم سَلَّمَ وقام، فاستقبلَ النَّاسَ وهم جُلُوس، فقال: «تَصَدَّقُوا» ثَلاثَ مرَّاتٍ. فكان أكثرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّساءُ بالقُرْطِ وبالخَاتَمِ وبالشيءِ، فإنْ كان لرسولِ الله ﷺ حاجةٌ أن يَضْرِبَ على النَّاسِ بَعْثاً ذَكَرَهُ لهم، وإلا انصرف[٢].

١١٣٨٢ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا حَمَّاد، عن ثابت، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد: أنَّ النبيَّ ﷺ بَزَقَ في ثوبه، ثم دَلَكَهُ[٣].

= أرطاة، وعطية بن سعد: وهو العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج بن النعمان: هو الجوهري، وحماد: هو ابن سلمة.

وسيأتي برقم (١١٩١٨)، وسنخرجه هناك، ونذكر شواهده.

(١) في (ص): سعيد، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن عمر، وداود بن قيس من رجاله.

وقد سلف برقم (١١٣١٥)، وانظر (١١٠٥٩).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، وإرساله، ثابت: وهو ابن أسلم البناني لم يذكروا في كتب الرجال سماعه من أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي.

وقد أعل الدارقطني هٰذا الإسناد في «العلل» ٤/الورقة ٥ فقال: وفيه وهم، والصواب: عن ثابت، عن رجل، عن أبي نضرة، مرسلاً. =

١١٣٨٣ ـ حدثنا عارم، حدثنا سعيد بن زَيْد، قال: حدثنا عليُّ بن الحَكَم قال: حَدَّثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد ورفَعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «إذا أوهم[1] الرَّجُلُ في صَلاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ أزادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ»[2].

= وأخرجه أبو داود (٣٨٩)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٣، عن موسى بن إسماعيل، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٣ عن عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي نضرة، مرسلاً.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٣ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ بمثله.

قلنا: ومن طريق حميد عن أنس أخرجه البخاري (٢٤١)، ولفظه: بزق النبي ﷺ في ثوبه.

وقد سلف نحوه في مسند أبي هريرة (٧٥٣١)، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٠٩).

(١) في (ق): وهم.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سعيد بن زيد: هو ابن دِرْهم الأزدي، أخو حماد بن زيد، مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين، وقال أحمد: ليس به بأس، وقال مسلم بن إبراهيم: صدوق، حافظ، وضعفه يحيى بن سعيد القطان والجوزجاني وأبو حاتم والنسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي، وعلي بن الحكم: هو البُنَاني، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدِي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٤٠) من طريق عارم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠٨٢).

١١٣٨٤ ـ حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن سُهَيْل، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن مُكْمِل، عن أيوب بن بشير[١] الأنصاري

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يكونُ لأَحَدٍ ثَلاثُ بناتٍ، أَوْ ثَلاثُ أَخَواتٍ، أَوْ ابْنَتَانِ، أَو أُخْتانِ، فَيَتَّقِي الله فِيهِنَّ، ويُحْسِنُ إِلَيْهِنَّ إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ»[٢].

---

(١) في (م): بشر، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سعيد بن عبدالرحمٰن بن مكمل، فقد روى عنه اثنان، ولم يوثقه غير ابن حبان، ثم إنه قد اختلف في إسناده كما سيأتي في التخريج. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن الصبَّاح: هو الدولابي، وإسماعيل بن زكريا: هو الخُلْقاني، وسهيل: هو ابن أبي صالح السَّمَّان.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٨) من طريق جرير، والبيهقي في «الآداب» (٢٧) من طريق علي بن عاصم، وابن أبي شيبة ٥٥٢/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد، ثلاثتهم عن سهيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩١٢) عن قتيبة، عن عبدالعزيز بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن عبدالرحمٰن، عن أبي سعيد، به، دون ذكر أيوب بن بشير.

وروي من طريق أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى، عن أبي سعيد.

أخرجه كذٰلك الحميدي (٧٣٨)، والترمذي (١٩١٦)، وابن حبان (٤٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧١ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن سهيل، عن أيوب بن بشير، عن سعيد الأعشى، عن أبي سعيد، به. وقال الترمذي: حديث غريب.

وسيأتي بنحوه برقم (١١٩٢٤). =

١١٣٨٥ ـ حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، قال: حدثنا عبيدالله بن عبدالله بن مَوْهَب، قال: حَدَّثني عَمِّي، يعني عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن مَوْهَب، عن مولى لأبي سعيد الخُدْري قال: بينما أنا مع أبي سعيد الخُدْرِي مع رسولِ الله ﷺ، إذ دَخَلْنا المسجد، فإذا رجلٌ جالسٌ في وسط المسجد، ٤٣/٣
محتبياً[١] مشبكٌ[٢] أصابعه بعضِها في بعض، فأشار إليه رسولُ الله ﷺ، فلم يَفْطَنِ الرَّجلُ لإشارةِ رسولِ الله ﷺ، فالتفت[٣] إلى أبي سعيد فقال:

«إذا كانَ أَحَدُكُمْ في المَسْجِدِ، فلا يُشَبِّكَنَّ، فإنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وإنَّ أَحَدَكُمْ لا يَزَالُ في صلاةٍ ما دامَ[٤] في المَسْجِدِ

= قلنا: ومتن الحديث صحيح لأحاديث الباب.
فعن ابن عباس، سلف برقم (٢١٠٤).
وعن أنس عند مسلم (٢٦٣١)، وسيرد ١٥٦/٣.
وعن جابر، سيرد ٣٠٣/٣.
وعن عقبة بن عامر، سيرد ١٥٤/٤.
وعن عوف بن مالك، سيرد ٢٧/٦.
وعن عائشة عند البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٢٦٢٩)، سيرد ٣٣/٦.
وعن أبي هريرة، سلف (٨٤٢٥).
وعن أم سلمة، سيرد ٢٩٣/٦.

(١) في هامش (س): محتب، نسخة.

(٢) رفع مشبك على أنه خبر، إن كان «جالس» صفة، أو خبر بعد خبر إن كان «جالس» خبراً، ويحتمل أنه منصوب على الحالية ومضاف إلى ما بعده إضافة لفظية، قاله السندي.

(٣) في (م) زيادة: رسول الله ﷺ.

(٤) في (ظ٤): ما كان.

حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»[1].

١١٣٨٦ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي إسحاق، عن الأَغَرِّ أبي مُسْلم قال:

أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة، أنهما شهدا على النبي

---

(١) إسناده ضعيف على خطأ فيه، عبيدالله بن عبدالله بن موهب، قال أحمد والشافعي: لا يعرف، وقال ابن القطان الفاسي: مجهول الحال، وعبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، ليس بالقوي، ومولى أبي سعيد لم نعرفه.

وقول عبيدالله بن عبدالله بن موهب: حدثني عمي، يعني عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، خطأ، إذ إن عبيدالله بن عبدالله هو عم عبيدالله بن عبدالرحمٰن، كما سيأتي على الصحيح في الرواية رقم (١١٥١٢).

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ١/٥٦٦ إلى هٰذا الحديث، وقال: وفي إسناده ضعيف ومجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٥، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

وسيأتي برقم (١١٥١٢).

وفي الباب حديث كعب بن عجرة الآتي ٤/٢٤٢، وهو ضعيفٌ قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٦٦: في إسناده اختلاف ضعفه بعضهم بسببه.

قلنا: وقد وردت أحاديث صحيحة في جواز تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، منها:

حديث عبدالله بن عمرو، السالف برقم (٦٥٠٨).

وحديث أبي موسى عند البخاري (٤٨١).

وحديث أبي هريرة عند البخاري (٤٨٢).

وانظر «فتح الباري» للحافظ ابن حجر ١/٥٦٥ـ٥٦٧.

ﷺ، أنهُ قال: «إنَّ الله يُمْهِلُ حَتَّى إذا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ هَبَطَ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سائِلٍ فَيُعْطى، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ مِنْ ذَنْبٍ، هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجابُ لَهُ؟»(١).

١١٣٨٧ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أيوب بن جابر، عن عبدالله بن عِصْمة الحَنَفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: صَلَّى رَجُلٌ خَلْفَ النبيِّ ﷺ، فجعل يَرْكَعُ قبل أن يركع، ويَرْفَعُ قَبْل أنْ يَرفَع، فلما قضىٰ النبيُّ ﷺ الصَّلاة، قال: «مَنْ فَعَلَ هٰذا؟» قال: أنا يا رسول الله، أحببت أن أعلم، تعلم ذٰلك أم لا؟ فقال(٢): «اتَّقُوا خِدَاجَ الصَّلاةِ إذا ركَعَ الإمامُ فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا»(٣).

---

(١) حديث صحيح، أبو عوانة: وهو وضاح بن عبدالله اليشكري ـ وإن سمع من أبي إسحاق: وهو السَّبيعي بعد الاختلاط ـ قد توبع، ثم إن عفان قد رواه عن أبي عوانة كما سلف في مسند أبي هريرة ٢/٣٨٣، وقال عقب الحديث: كان أبو عوانة حدثنا بأحاديث عن أبي إسحاق، ثم بلغني بَعْدُ أنه قال: سمعتها من إسرائيل، وأحسب هٰذا الحديث فيها. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، والأغر أبو مسلم: هو المديني، نزيل الكوفة.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٩٥)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٨٩٧٤).

(٢) في (ظ٤): قال.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن جابر: وهو ابن سيار الحنفي اليمامي، وعبدالله بن عصمة الحنفي: هو أبو علوان، اختلف في اسم أبيه: عصمة أو =

١١٣٨٨ ـ حدثنا سُرَيْج وعَفَّان قالا: حدثنا حَمَّاد، وقال عفان: أخبرنا الحَجَّاج، عن عطية بن سَعْد

= عُصْم، وقد رجح الإمام أحمد: عُصْم بدون هاء ـ وقد سلف الكلام في ذٰلك في الرواية رقم (١١١٢٢)، وانظر (٤٧٩٠) ـ، وقد تفرد بهٰذا الحديث، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/٥: منكر الحديث جداً على قلة روايته، وقال ابن عدي: أنكرت أحاديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء كثيراً. ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، قلنا: يعني فيما لم ينفرد به، فقد روي هٰذا الحديث بغير هٰذا اللفظ بإسناد صحيح كما سيأتي. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥١٣) من طريق قتيبة بن سعيد، عن أيوب بن جابر، بهٰذا الإسناد.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبدالله بن عصم إلا أيوب بن جابر، تفرد به قتيبة.

قلنا: قتيبة قد توبع كما في هٰذا الإسناد، ولكن الحمل فيه على تفرد أيوب بن جابر عن عبدالله بن عصم، وتفرد ابن عصم عن أبي سعيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه أيوب بن جابر، قال أحمد: حديثه يشبه حديث الصدق، وقال ابن عدي: حديثه يحمل بعضه بعضاً وضعفه ابن معين وجماعة.

قلنا: لم نجد ترجمته في مطبوع ابن عدي، وقد نقل الذهبي في «الميزان» عن ابن عدي قوله: أنكرت أحاديثه.

ومتابعة الإمام في الصلاة لها شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٣٤)، ومسلم (٤١٤) (٨٦)، وقد سلف ٢/٣٤١ ولفظه عند البخاري: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا: ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالساً =

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنه قال: سألتُ النبيَّ ﷺ، أو سأله رجل فقال: يا رسولَ الله، إنَّ الذئبَ قَطَعَ ذَنَبَ شاةٍ لي، فأُضَحِّي بها؟ قال: «نَعَمْ»، وقال عَفَّان: عن ذَنَبِ شاةٍ له، فقطَعها الذِّئْبُ فقال: أُضحِّي بها؟ قال: «نَعَمْ»(١).

١١٣٨٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن الجُرَيْرِي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، سأل ابنَ صائد

= فصلوا جلوساً أجمعون».

وفي الباب من حديث أنس عند البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٤١١) (٧٧)، وسيرد ٣/١١٠.

وحديث عائشة عند البخاري (٦٨٨)، ومسلم (٤١٢) (٨٢)، وسيرد ٦/٥١.

قال السندي: قوله: أحببت أن أعلم، تعلم ذٰلك أم لا: كأنه سمع قوله ﷺ: «إني لأراكم من وراء ظهري»، فتعمد ذٰلك ليظهر له أنه هل علم النبي ﷺ بفعله ذٰلك أم لا، فيظهر له تصديق قوله بمعاينة دليله، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وعطية بن سَعْد: وهو العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٩)، وأبو يعلى (١٠١٥) من طريقين عن حماد، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٢٨٩ من طريق أبي معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن شيخ من أهل المدينة عن أبي سعيد، به.

وقد سلف برقم (١١٢٧٤).

عن تُرْبة الجَنَّة، فقال: دَرْمَكَةٌ بيضاءُ، مِسْكٌ خالِصٌ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقَ»[1].

١١٣٩٠ - حدثنا سُريج، حدثنا حمّاد، عن الجُريري، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: حَجَجْنا، فنزلنا تحت شجرة، وجاء ابنُ صائدٍ، فنزل في ناحيتها، فقلتُ: إنا لله[2] ما صبَّ هٰذا علي! قال: فقال: يا أبا سعيد، ما ألقى من الناس وما يقولون لي؟! يقولون: إني الدجال! أما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «الدَّجَّالُ لا يُولَدُ لَهُ، ولا يَدْخُلُ المَدِينَةَ ولا مَكَّة؟» قال: قلتُ: بلى. وقال: قَدْ وُلِدَ لي، وقد خرجتُ من المدينة، وأنا أُريد مكة، قال أبو سعيد: فكأني رَقَقْتُ له، فقال: والله إنَّ أعلمَ النَّاسِ بمكانه لأَنا. قال: قلتُ: تَبّاً لك سائرَ اليوم[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح. عَفَّان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، والجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي العَوَقي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٨٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٠٢) وتكلمنا عليه هناك.

(٢) وقع في (ق): آمنا بالله، وجاء في هامشها ما نصه: نسخة الأصل: إنا لله.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، سُرَيج: هو ابن النعمان، وحماد: هو ابن سلمة، وسماعه من الجُريري - وهو سعيد بن إياس - قبل الاختلاط، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي. =

١١٣٩١ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مالِ المَرْءِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجِبَالِ، ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ»(١).

١١٣٩٢ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا مالك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة الأنصاري، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إن

= وأخرجه مطولاً مسلم (٢٩٢٧) (٩١) من طريق سالم بن نوح، عن الجريري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٠٩).

قال السندي: قوله: ما صَبّ: بفتح صاد، وتشديد، أي: أيُّ شيء أوقع هٰذا البلاء عليَّ.

أما سمعتَ: بالخطاب.

بمكانه، أي: بمكان الدجال.

تبّاً لك: دعاء عليه بالهلاك حيث شبه الأمر عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالرحمٰن بن عبدالله: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٩٧٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٩) و(٣٣٠٠) و(٧٠٨٨)، وأبو داود (٤٢٦٧)، والنسائي ٨/١٢٣-١٢٤، وابن حبان (٥٩٥٨)، والخطابي في «العزلة» ص٦٥-٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٢٧).

وقد سلف برقم (١١٠٣٢).

لي جاراً يقوم الليل، ولا يقرأ إلا: ﴿قُل هُوَ الله أَحَدٌ﴾ كأنه يُقَلِّلُها، فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّها لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»(١).

١١٣٩٣ ـ حدثنا إسحاق والخزاعي، أخبرنا مالك، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله، عن أبيه. وقال الخُزَاعي: ابن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَةَ، عن أبيه أنه أخبره

أَنَّ أبا سعيد الخُدْرِي قال له: إني أراك تُحِبُّ الغَنَمَ والبادية، فإذا كنتَ في غَنَمِك أو باديتك فَأَذَّنْتَ بالصَّلاة، فارْفَعْ صوتَكَ بالنِّداءِ، فإنَّه «لا يسمع صَوْتَ المُؤَذِّن»، وقال الخُزَاعي: «لا يَسْمَعُ مَدَى صوتِ المؤذِّنِ جِنٌّ ولا إنْسٌ ولا شَيْء إلا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ». قال أبو سعيد: سَمِعْتُهُ من رسولِ الله ﷺ(٢).

١١٣٩٤ ـ حدثنا إسحاق، قال: أخبرني مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْرِي

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.
وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٢ عن إسحاق، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف بالأرقام (١١٣٠٦) و(١١٠٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة وأبيه فمن رجال البخاري، وإسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع، فمن رجال مسلم، وقد توبع. الخزاعي: هو منصور بن سَلَمة.
وقد سلف بالأرقام (١١٣٠٥) و(١١٠٣١).

٤٤/٣ عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم يُصَلِّي فلا يَدَعْ أَحداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلْيَدْرَأْهُ[1] ما اسْتَطَاعَ، فإنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فإنَّما هُوَ شَيْطَانٌ»[2].

١١٣٩٥ ـ حدثنا إسحاق، حدثنا عبدالرحمٰن، يعني ابن زيد، عن أبيه، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الوِتْرَ، أو نَامَ عَنْها، فَلْيُصَلِّها[3] إذا ذَكَرَها، أو إذا أَصْبَحَ»[4].

١١٣٩٦ ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبدالرحمٰن بن زَيْد، عن أبيه، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فلا تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جرعةً مِنْ ماءٍ، فإنَّ

---

(١) في (ظ٤): وليرد، وهي نسخة في هامش (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع، وعبدالرحمٰن بن أبي سعيد، كلاهما من رجال مسلم.

وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(٣) في (ق) و(ظ٤): فليصليها.

(٤) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم ـ وإن يكن ضعيفاً ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ـ وهو ابن عيسى المعروفُ بابن الطباع ـ، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (١١٢٦٤).

الله وملائكتَهُ يُصَلُّونَ على المُتَسَحِّرِينَ»[1].

١١٣٩٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة قال: سَمِعْتُ العلاءَ بنَ عبدالرحمٰن يحدِّث عن أبيه قال:

سألتُ أبا سعيد الخُدْري عن الإزار فقال: على الخبير سَقَطْتَ، قال رسولُ الله ﷺ: «إزْرَةُ المُسْلِمِ[2] إلى نِصْفِ السَّاقِ، ولا حَرَجَ - أو لا جُناحَ - فيما بَيْنَهُ وبَيْنَ الكَعْبَيْنِ، فما كانَ أَسْفَلَ مِنْ ذٰلكَ فَفِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إزارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ الله إليه»[3].

١١٣٩٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ وقال مَرَّةً أخرى: أحسبه عن أبي سعيد أنه قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنَّانٌ، ولا عاقٌّ، ولا مُدْمِنٌ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زيد: وهو ابن أسلم العدوي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع البغدادي.

وقد سلف برقم (١١٠٨٦).

(٢) في (س)، وهامش (ص): المؤمن، وفي هامش (س): المسلم، وعليها علامة الصحة، وانظر حاشيتنا رقم (٢) ص٥١.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٠١٠).

(٤) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: =

١١٣٩٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخدري، أنَّ ناساً من أصحاب النبي ﷺ أَتَوا على حيٍّ من أحياء العرب، فلم يُقْرُوهم، فبينا هم كذٰلك، إذ لُدِغَ سَيِّدُ أولٰئك، فقالوا: هل فيكم دواءٌ أو راق؟[1] فقالوا: إنكم لم تُقْرونا، ولا نفعلُ حتى تَجْعَلُوا لنا جُعْلاً، فجعلوا لهم قطيعاً من شاء، قال: فجعل يَقْرأُ أُمَّ القرآن، ويجمعُ بُزَاقَهُ، ويَتْفُلُ، فَبَرَأَ الرجلُ، فأتوهم بالشاء، فقالوا: لا نأخذُها حتى نسألَ عنها رسولَ الله ﷺ، فسألوا النبيَّ ﷺ عن ذٰلك، فضحك، وقال: «ما أَدْرَاكَ أنَّها رُقْيَةٌ؟! خُذُوها واضربوا لي فيها بِسَهْمٍ»[2].

= وهو القرشي، ولانقطاعه، مجاهد ـ وهو ابن جبر المكي ـ لم يسمع من أبي سعيد، ذكر ذٰلك العلائي في «جامع التحصيل» ص٣٣٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٢٨٨ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٢٢٢).

(١) في (س) و(ق) و(ظ٤) و(ص): راقي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية، وأبو المتوكل: هو الناجي علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه البخاري (٥٧٣٦)، ومسلم (٢٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» =

١١٤٠٠ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ الله، ومَنِ اسْتَغْنَى أغْناهُ الله، ومَنْ سَأَلَنا شيئاً فَوَجَدْناهُ، أعْطَيناهُ إيَّاهُ»(١).

١١٤٠١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وحَجَّاج قالا: حدثنا شُعبة قال: سمعتُ أبا حمزة يحدث، عن هلال بن حصن قال:

نزلتُ على أبي سعيد الخُدري، فضَمَّني وإياه المجلسُ، قال: فحدَّثَ أنه أصبح ذاتَ يوم، وقد عَصَب على بطنه حَجَراً من

= (٧٥٤٧) و(١٠٨٦٧) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٨) ـ، وابنُ ماجه (٢١٥٦)، والدارقطني ٣/٦٤ من طرق عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري عن شعبة بصيغة الجزم عقب الحديث (٢٢٧٦)، فقال: وقال شعبة: حدثنا أبو بشر، سمعت أبا المتوكل... بهٰذا. وقد وصله الترمذي (٢٠٦٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة، به. وإنما ذكره البخاري لأن فيه تصريح أبي بشر بالسماع من أبي المتوكل، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٤٥٥. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسلف برقم (١٠٩٨٥) وذكرنا هناك مكرراته وشرحه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦١) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٩)، وانظر ما بعده، و(١١٨٩٠) و(١١٨٩١).

الجوع، فقالت له امرأتُه أو أمه: ائت النبي ﷺ فاسأله[1]، فاسأله، فقد أتاه فلان، فسأله، فأعطاه، وأتاه فلانٌ، فسأله، فأعطاه، فقال: قلت: حتى ألتمس شيئاً. قال: فالتمستُ، فأتيته، قال حجّاج: فلم أجد شيئاً، فأتيتُه وهو يخطبُ، فأدركتُ من قوله وهو يقول: «مَن اسْتَعَفَّ يُعِفَّهُ الله، ومَنْ اسْتَغْنَى يُغْنِهِ الله، ومَنْ سَأَلَنا إمَّا أَنْ نَبْذُلَ لَه، وإمَّا أنْ نُواسِيَه ـ أبو حمزة الشَّاكّ ـ، ومَنْ يَسْتَعِفُّ عَنَّا أو يَسْتَغْنِي أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّنْ يَسْأَلُنا» قال: فرجعتُ، فما سألتُه شيئاً، فما زال اللهُ عز وجل يرزُقُنا، حتى ما أعلمُ في الأنصار أهلَ بيتٍ أكثرَ أموالاً منّا[2].

---

(١) في (ق) و(ظ٤): فسَلْه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، هلال بن حصن ـ وهو أخو بني قيس بن ثعلبة ـ لم يذكروا في الرواة عنه غير أبي حمزة وقتادة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «تعجيل المنفعة»، وأبو حمزة ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله، ويقال: ابن أبي عبدالله المازني البصري، جار شعبة، وإن لم يرو عنه غير شعبة ويونس بن أبي الفرات، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ـ متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١١ عن محمد بن جعفر غندر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٠٤)، من طرق عن شعبة، به. وقد تصحف أبو حمزة في مطبوع بعض المصادر إلى أبي جمرة، وحصن إلى حصين. =

١١٤٠٢ ـ حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا شعبة، قال: أنبأني أبو حمزة قال: سمعتُ هلال بن حصن أخا بني قيس بن ثعلبة، قال: أتيتُ المدينة، فنزلتُ دار أبي سعيد، فذكر الحديث[١].

١١٤٠٣ ـ حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أبي مَسْلَمة[٢] أنه سمع أبا نَضْرَةَ يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَمْنَعَنَّ رجلاً مِنْكُمْ مَخافةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بالحَقِّ إذا رآه أو عَلِمَهُ»[٣].

= وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١١٢٩) و(١٢٦٧)، والطبري في «التفسير» (٦٢٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦ من طرق عن قتادة، عن هلال بن حصن، به.

وسلف قبله وبرقم (١٠٩٨٩) بنحوه بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله، حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي.

(٢) في (ص) و(م): سلمة، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد بن يزيد البصري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٩)، عن النضر بن شُميل، والبيهقي ١٠/٩٠ من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن شعبة، به. وفيه: قال أبو سعيد: فقد حملني ذٰلك على أن ركبت إلى معاوية فملأت أذنيه، ثم رجعت. قلنا: وهٰذه الزيادة ستأتي في الرواية رقم (١١٧٩٣).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧٣) من طريق علي بن عاصم الواسطي =

١١٤٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أبي مَسْلَمَة أنَّه سَمِعَ أبا نَضْرَةَ يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء السابع عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثامن عشر وأوله:

١١٤٠٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة....

= عن أبي مسلمة، به. وقرن معه سعيد بن إياس الجُرَيري، وفيه: قال أبو سعيد: حملني هٰذا الحديث أن ركبت إلى معاوية، ووعظته، ثم أقبلت.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠) من طريق عمر بن فارس، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٣٤٤).

تتمة مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

٤٥/٣ ١١٤٠٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أنـه قال: «لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسٍ مِنَ الذَّودِ صَدَقَةٌ، ولا خَمْسَةِ أَوْساقٍ، ولا خَمْسَةِ أَواقٍ صَدَقَةٌ»(١).

١١٤٠٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن صفوان

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ الله، باعَدَ الله وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّم مَسِيرَةَ سبعينَ عاماً»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٧) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيكرر برقم (١١٧٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد خالف شعبة فيه أصحاب سهيل بن أبي صالح، فقد رووه عنه، عن النعمان بن أبي عياش، كما سيرد في الرواية (١١٧٩٠)، لا عن صفوان ـ وهو ابن أبي يزيد، ويقال: ابن يزيد، ويقال: ابن سليم، الحجازي المدني ـ نصَّ على ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٢، =

١١٤٠٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر وهاشمُ بنُ القاسم قالا: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُبْغِضُ الأنصارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ»(١).

= ثم قال: وكان شعبة ـ رحمه الله ـ يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.

قلنا: لكن الحافظ في «الفتح» ٦/٤٨ قال: لعل لسهيل فيه شيخين.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/٢١٧ (ترجمة صفوان بن أبي يزيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٧٣ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٦) عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٤/١٧٣ من طريق أبي معاوية الضرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد المقبري، عن أبي سعيد، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٨: وهم فيه أبو معاوية، وإنما يرويه المقبري، عن أبي هريرة، لا عن أبي سعيد، وإنما رواه سهيل من حديث أبي هريرة، عن أبيه، عنه، لا عن المقبري، كذٰلك أخرجه النسائي من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن، عن سهيل، عن أبيه، وكذا أخرجه أحمد عن أنس بن عياض، عن سهيل.

قلنا: رواية النسائي التي ذكرها الحافظ هي في «المجتبى» ٤/١٧٣. ورواية أحمد سلفت ٢/٣٠٠.

وقد سلف برقم (١١٢١٠)، وسيرد بإسناد صحيح برقم (١١٧٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجَّاج، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وذكوان: هو أبو صالح الزيات. =

١١٤٠٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[1]، عن سليمان، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أن رجلاً دَخَلَ المَسْجِدَ وقد صَلَّى رسولُ الله ﷺ بأَصْحابه فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يَتَصَدَّقُ على

= وأخرجه الطيالسي (٢١٨٢)، وابن منده (٥٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٠٨) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. وفيه تصريح الأعمش بسماعه من أبي صالح. ورواية البيهقي مطولة بزيادة الرواية الآتية في «المسند» برقم (١١٥١٧).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/١٦٣-١٦٤، ومن طريقه مسلم (٧٧)، وأبو يعلى (١٠٠٧)، وابن حبان (٧٢٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٨)، عن أبي أسامة، وابن منده في «الإيمان» كذلك (٥٣٧) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه بسياق آخر مطولاً البزار (٦٥) و(٦٦) «زوائد» من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد.

قال الهيثمي ـ وقد أورد سياق البزار في «المجمع» ١٠/٢٩ ـ: رواه البزار بإسنادين، وفيهما كلاهما عطية، وحديثه يكتب على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (١١٣٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨١٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب ونزيد عليها هنا:

عن أنس بن مالك، سيرد ٣/١٣٤، وهو عند البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

وعن الحارث بن زياد، سيرد ٣/٤٢٩.

وعن معاوية، سيرد ٤/٩٦.

(١) في (ق): شعبة، وهو تحريف.

هٰذا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟» فقام رَجُلٌ من القَوْمِ فَصَلَّى معه[1].

١١٤٠٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[2]. وعبدُالوهَّاب، عن سعيد، عن قَتَادة، عن قَزَعة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّما تُشَدُّ الرِّحالُ إلى ثلاثةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ إبراهيم، ومَسْجِدِ محمدٍ ﷺ، وبَيْتِ المَقْدِسِ».

قال: ونهى رسولُ الله ﷺ عن صلاةٍ في ساعتين بعدَ الغداة ـ وقال عبدُالوهَّاب: بعدَ الفجر[3] ـ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، وبعدَ العصر حتى تغيب الشمسُ. ونهى عن صوم[4] يومين: الفطر والنحرِ، ونهى رسولُ الله ﷺ أن تُسافِرَ المرأةُ فوقَ ثلاثة أيامٍ، أو ثلاث ليال إلا مع ذي مَحْرَمٍ. قال عبدُالوهَّاب[5] في حديثه: قزعة

---

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان: وهو الأسود الناجي، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. أبو المتوكل: هو علي بن داود ـ ويقال: ابن دؤاد ـ الناجي.

وقد سلف برقم (١١٠١٩).

(٢) في (س) وهامش (ص): شعبة، وجاء في هامش (س): سعيد، وعليها علامة الصحة.

(٣) قوله: بعد الفجر، ليس في (ظ٤).

(٤) في (م): صيام.

(٥) في (م): عبدالعزيز، وهو خطأ.

مولى زياد [1].

١١٤١٠ ـ حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة، عن قَزَعة إلا أنه قال: عَنْ صَلاةٍ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ حتى تُشْرِقَ الشمسُ ـ ولم يشك ـ ثلاث ليال [2].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ بعد الاختلاط ـ تابعه عبدالوهَّاب ـ وهو ابن عطاء الخفّاف ـ وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقَزَعَة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٢ من طريق روح بن عبادة ـ وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط ـ عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً مسلم ٢/٩٧٦ (٨٢٧) (٤١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩١) من طريق ابن أبي عدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن قتادة، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة، والنسائي بالنهي عن صوم اليومين، والطحاوي بشدّ الرحال.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وهشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٢ من طريق روح بن عبادة، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً مسلم ٢/٩٧٦ (٨٢٧) (٤١٨)، والطيالسي (٢٢٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٩٢) و(٢٧٩٣) من طرق عن هشام الدستوائي، به، مسلم بالنهي عن سفر المرأة إلا مع ذي محرم، ومن بعده بالنهي عن صوم اليومين.

وذكر متنه بتمامه في الرواية التي قبله، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١١٤١١ ـ حدثنا محمد بن جعفر، وروح قالا: حدثنا سعيد. وعبدالوَهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي عيسى. قال عبدالوهَّاب في حديثه: عن أبي عيسى الحارِثي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ أن يَشْرَبَ الرَّجُلُ قائماً[1].

١١٤١٢ ـ حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدري، أنَّ رسول الله ﷺ أُتي بتمرٍ ريّان، وكان تمرُ نبيِّ الله ﷺ تمراً بعلاً فيه يُبْسٌ، فقال: «أَنَّى لَكُمْ هٰذا التَّمْرُ؟» فقالوا: هٰذا تمرٌ ابتعنا صاعاً بصاعَيْنِ من تمرنا، فقال النبيُّ ﷺ: «لا يَصْلُحُ[2] ذٰلكَ، ولٰكِنْ بِعْ تَمْرَكَ، ثم ابْتَعْ[3]

---

(١) إسناده صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه ـ قد توبع، وأبو عيسى: هو الأُسواري البصري، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١١٢٧٨)، ونسبه عبدالوهَّاب: الحارثي، وتابعه عبدالأعلى فيما ذكره البخاري في «الكنى» ٥٧/٩، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فقد روى له مسلم، وهو صحيح الحديث عن سعيد، فقد سمعه قبلَ اختلاطه، وكان عالماً به. روح: هو ابن عبادة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(٢) في (ق): لا يصح ـ وهي رواية النسائي ـ، وجاء في هامشها: في نسخة الأصل: لا يصلح.

(٣) في (س) و(ق): ابتاع، وضُبِّب فوقها في (س)، قال السندي: هٰكذا =

حاجَتَكَ»[1].

= في النسخ، والصواب: ثم ابتع. والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ بعد اختلاطه ـ متابع، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٢، وابن حبان (٥٠٢٠) من طريق خالد بن الحارث ـ وهو ممن سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه ـ عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٨ من طريق هشام ـ وهو الدستوائي ـ، عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/٦٢٣، والبخاري (٢٢٠١) و(٢٢٠٢) و(٢٣٠٢) و(٢٣٠٣) و(٤٢٤٤) و(٤٢٤٥) و(٧٣٥٠) و(٧٣٥١)، ومسلم (١٥٩٣) (٩٤) و(٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٧١-٢٧٢، والدارمي ٢/٢٥٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٧، وابن حبان (٥٠٢١)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨٥ و٢٩١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٦٤) من طريق عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمٰن بن عوف، والدارقطني ٣/١٧ من طريق مسلمة بن أسلم، كلاهما عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، به.

وعلَّقه البخاري (٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) بصيغة الجزم عن عبدالعزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ، عن عبدالمجيد بن سهيل، عن سعيد بن المسيب، أن أبا سعيد وأبا هريرة. وعن عبدالمجيد، عن أبي صالح السمان، عن أبي سعيد وأبي هريرة... مثله. وقد وصله الدارقطني في «السنن» ٣/١٧. قال الحافظ في «الفتح»: فلعبد المجيد فيه شيخان.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢)، وذكرنا هناك أطرافه.

قال السندي: قوله: تمراً بَعْلًا، بفتح فسكونٍ مهملةٍ: هو كلُّ نخلٍ وشجرٍ =

١١٤١٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتَادَةَ، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لثنتي عَشْرَة ليلة بَقِيَتْ من رَمَضان مَخْرَجَه إلى حُنَين، فصام طوائفُ مِنَ النَّاس، وأَفْطَرَ آخرون، فلم يَعِبِ الصَّائِمُ على المُفْطِر، ولا المُفْطِرُ على الصَّائم(١).

١١٤١٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر غُنْدَر قال: حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية

= وزرعٍ لا يُسقى، أو ما سقته السماء، كذا في «القاموس».

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧ ـ ومن طريقه مسلم (١١١٦) (٩٤) ـ عن محمد بن بشر العبدي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٨ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٤) من طريق سليمان التيمي، وأخرجه الطيالسي (٢١٥٧)، ومسلم أيضاً (١١١٦) (٩٤)، والطحاوي ٢/٦٨ من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، ومسلم (١١١٦) (٩٤)، والطبري في «التفسير» (٢٨٥٢) من طريق عمر بن عامر السُّلَمي، ثلاثتهم عن قتادة، به.

قال مسلم: غير أن في حديث التيمي وعمر بن عامر وهشام: لثمانَ عشرة خلت، وفي حديث سعيد: في ثنتي عشرة. وشعبة: لسبع عشرة أو تسع.

قلنا: رواية شعبة ستأتي برقم (١١٦٨٤)، وستأتي برقم (١١٨٧١)، وفيها: في ثمان عشرة، وسلفت برقم (١١١٩١)، وفيها: لسبع عشرة أو ثمان عشرة. وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في الجنين: «ذَكاتُهُ ذكاةُ أُمِّهِ»(١).

١١٤١٥ ـ حدثنا بَهْزٌ وعَفَّان قالا: حدثنا هَمَّام، عن قَتَادة ـ قال عفان: حدثنا قتادة ـ عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: أَمَرَنا نَبِيُّنا ﷺ أَنْ نَقْرأَ بفاتحةِ الكتاب وما تَيَسَّرَ(٢).

١١٤١٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا أبو عَوَانة، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «تَكُونُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، يَخْرُجُ بَيْنَهُما مارقةٌ يلي قَتْلَها أَوْلاهُما بالحَقِّ»(٣).

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية: وهو ابن سعد العَوْفي.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٤٢) و(٤٦٧)، والخطيب في «تاريخه» ٤١٢/٨ من طرق عن عطية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، همام: هو ابن يحيى العَوْذي، قتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له =

١١٤١٧ - حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همّام، أخبرنا قَتَادة، عن قَزَعة

عن أبي سعيد، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجِدَ مَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي، ومَسْجِدِ بَيْتِ المَقْدِسِ. ولا تُسافِرُ المرأةُ فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ إلا مَعَ زَوْجٍ، أو ذِي محرمٍ، ولا صَلَاةَ بَعْدَ صلاةِ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا صلاةَ بَعْدَ صلاةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ»، ونهى عن صوم يوم الفطر ويوم النحر[1]. ٤٦/٣

١١٤١٨ - حدثنا حَجَّاج، أخبرنا شُعْبة، عن أبي التَّيَّاح، عن أبي الوَدَّاك، قال:

= البخاري تعليقاً، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٥٥)، وأبو يعلى (١٠٣٦) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٦)، وانظر (١١٠٠٨).

وسيكرر برقم (١١٦١١) و(١١٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وأشار إليه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٤/٧ من طريق حفص بن عمر، عن همام، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

لا أشربُ نبيذاً بعدما سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْري قال: جيء برجلٍ إلى رسولِ الله ﷺ قال: قالوا: إنه نَشْوَان، فقال: إنما شَرِبْتُ زبيباً وتمراً في دُبَّاءة قال: فَخُفِقَ بالنِّعال، ونُهِزَ بالأيدي. ونَهَى عن الدُّبَّاء، والزَّبيب والتَّمْر أن يُخْلَطا[1].

١١٤١٩ ـ حدثنا حَجَّاج وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن عُصْم[2] أبي[3] عُلْوان[4] قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لأحَدٍ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، أَنْ يَحُلَّ صِرَارَ ناقَةٍ بِغَيْرِ إذْنِ أهْلِها، فإنَّهُ خاتِمُهُمْ[5] عَلَيْها، فإذا كُنْتُمْ بِقَفْرٍ، فرَأَيْتُمُ الوَطْبَ أو الـرَّاوِيَة أو السِّقـاءَ مِنَ اللَّبَنِ، فَنَادُوا أصْحَابَ الإبِلِ ثلاثاً، فإنْ سَقَاكُمْ فاشْرَبُوا وإلا فلا، وإنْ كُنْتُمْ مُرْمِلِينَ» قال أبو النَّضْر: «ولم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوَدَّاك ـ وهو جبر بن نَوْف البِكالي ـ فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وقد سلف برقم (١١٢٩٧)، وانظر (١٠٩٩١).

(٢) في (م): عاصم، وهو تحريف.

(٣) في (ق): بن، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٤) و(ق) زيادة: الحنفي.

(٥) في (ظ٤) وهامش (ق): حانقهم، وهو تحريف.

يكن معكم طَعَامٌ، فَلْيُمْسِكْهُ رَجُلانِ مِنْكُم، ثم اشْرَبُوا»(١).

١١٤٢٠ ـ حدثنا حَجَّاج، أخبرنا شعبة. ومحمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن دينار، عن سليمان اليشكري

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عُصْم، فقد روى له أصحاب السنن ما عدا النسائي، ووثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: شيخ.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٦٠ من طريقين، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٥) من طريق إسرائيل، عن عبدالله بن عصم، به، موقوفاً. وإسناده حسن.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٧١)، ولفظه: إن نبيَّ الله ﷺ نهى أن تحلب مواشي الناس إلا بإذنهم. وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «أن يحل صرار ناقة»: من حل يحُلُّ، بضم الحاء المهملة: إذا فكَّه، والصِّرار: ككتاب: ما يشد به الشيء، أي: إذا وجدتم ناقة مربوطة الضرع، فليس لكم أن تفكوا صرارها، وتشربوا لبنها بلا إذن أهلها.

قوله: «فإنه خاتمهم عليها»، أي: إن ربطهم الضرع أمارة على منعهم من ذٰلك، فلا يحل لكم مع إمارة المنع.

قوله: «بقفر» بفتح قاف وسكون فاء: المكان الخالي من العمارة.

قوله: «فرأيتم الوطب»: بفتح واو، فسكون مهملة: سقاء اللبن، وهو جلد الجذع فما فوقه.

قوله: «وإن كنتم مرملين» من أرمل: إذا احتاج.

قوله: «فليمسكه رجلان»، أي: لئلا يؤدي ذٰلك إلى القتال بينكم وبينه.

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنه قال في الوهم: «يتوخَّى»، فقال له رجل: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: فيما أعلم[1].

١١٤٢١ - حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُريج قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله

عن أبي سعيد الخُـدْري، أن النبي ﷺ نهىٰ عن اشتمالِ الصَّمَّاء، وأن يَحْتَبِي الرجلُ في ثوبٍ واحدٍ، ليس على فَرْجِهِ منه شَيء[2].

١١٤٢٢ - حدثنا يونس وهاشم قالا: حدثنا ليث. قال: هاشم قال: حدثني ابنُ شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن اشتمال الصَّمَّاء، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان اليشكري، وهو ابن قيس البصري، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وقد أثبت البخاري في «تاريخه الكبير» ٣١/٤ سماع عمروبن دينار المكي منه هٰذا الحديث.
حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج.
وقد سلف برقم (١١٣٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجّاج: هو ابن محمد المصيصي، وهو مكرر الإسناد الثاني في الرواية (١١٠٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. =

١١٤٢٣ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثني أبي، حدثنا الجُرَيري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: أتى رسولُ الله ﷺ على نَهَرٍ من السماء والنَّاسُ صِيامٌ في يوم صائِفٍ[1] مشاةٌ، ونبيُّ الله على بَغْلَةٍ له، فقال: «اشْرَبُوا أيُّها النَّاسُ» قال: فأَبَوْا قال[2]: «إنِّي لَسْتُ مِثْلَكُم، إنِّي أَيْسَرُكُمْ، إنِّي راكِبٌ»، فأَبَوْا، قال: فثَنَىٰ رسولُ الله ﷺ فَخِذَه، فنزل، فشَرِبَ، وشَرِبَ النَّاسُ، وما كان يريد أن يَشْرَبَ[3].

= وهو مكرر الرواية (١١٠٢٣)، لكن لم يرد هنا ذكر يونس.

(١) في (ق): الصيف، وفي هامشها: صائف.

(٢) في (ظ٤): فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وعبدالوارث بن سعيد والد عبدالصمد سمع من الجُرَيري: وهو سعيد بن إياس قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٨٠)، وابن حبان (٣٥٥٦) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، وابن حبان (٣٥٥٠) من طريق عبدالله بن المبارك، وابن خزيمة (١٩٦٦) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن الجريري، به.

وقد سلف برقم (١١١٦٠)، وانظر (١١٠٨٣).

وقال السندي: قوله على نهر من السماء، أي: من ماء المطر.

قوله مشاة: خبر بعد خبر.

قوله: «إني أيسركم» من اليسار، أي: أغناكم عن الماء أو الإفطار. =

١١٤٢٤ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا زيد، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حَدِّثُوا عَنِّي ولا تَكْذِبوا عَلَيَّ، ومَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إسْرائيلَ ولا حَرَجَ»(١).

١١٤٢٥ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدَّثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضَلَّ سِبْطانِ(٢) مِنْ بَنِي إسرائيلَ، فأرْهَبُ أنْ تَكُونَ الضِّبابَ»(٣).

= قوله: وما كان يريد أن يشرب: فيه دليل على أنه يجوز للمسافر الإفطار بعد أن شرع في الصوم بلا ضرورة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وزيد: هو ابن أسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٠٩) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

(٢) في النسخ الخطية: سبطين، وضبب فوقها في (س)، وقال السندي: هٰكذا في النسخ، والظاهر سبطان، أي: غابا، ولعله من ضل فلان فرسه إذا ذهب عنه، والتقدير: ضل سبطين أهلهما، أي: غابا عنهم، إلا أنه حذف أهلهما، وأضمر ضميره في ضَلَّ لظهوره، إذ لا يضل الشخص إلا أهله، وإفراد الضمير لإفراد الأهل لفظاً، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي. =

١١٤٢٦ ـ حدثنا عبدالصَّمَد، حدثنا المُسْتَمِرُّ بن الرَّيَّان الإيادي، حدثنا أبو نَضْرة العَبْدِي

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسولَ الله ﷺ ذكر الدُّنيا فقال: «إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فاتَّقُوها واتَّقُوا النِّساءَ» ثم ذَكَرَ نسوة ثلاثة[1] من بني إسرائيل، امرأتين طويلتين تُعْرَفانِ، وامرأة قصيرة لا تُعْرَف، فاتخذت رجلين من خَشَب، وصاغَتْ خاتَماً، فَحَشَتْهُ من أطْيَبِ الطِّيْبِ المِسْك، وجَعَلَتْ له غَلَقاً، فإذا مَرَّتْ بالملأ أو بالمَجْلِس قالَتْ به؛ فَفَتَحَتْهُ، ففاح رِيْحُه.، قال المُسْتَمِرُّ بخِنْصَرِه اليُسْرَى، فأَشْخَصَها دون أصابعه الثلاث شيئاً، وقَبَضَ الثَّلاثة[2].

= وانظر (١١٠١٣).

(١) في (ظ٤) و(س) و(ص): ثلاث، وضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٩٩)، وابن حبان (٥٥٩١)، وأبو يعلى (١٢٩٣) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة، فاتقوها واتقوا النساء»، سلف برقم (١١١٦٩).

وقوله: ثم ذكر نسوة ثلاثة...، سلف برقم (١١٣٦٤). وانظر (١١٢٦٩).

قوله: «قالت به» قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/١٢٤: العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال، وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: قال بيده، أي: أخذ، وقال برجله، أي: مشى. قال الشاعر:

وقالت له العينان سمعاً وطاعةً

أي: أومأت. وقال بالماء على يده، أي: قلب. وقال بثوبه، أي: رفعه. =

١١٤٢٧ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا المُسْتَمِرُّ، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يَوْمَ القِيامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، ألا وَلا غادِرَ أعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ أميرِ[1] عامَّةٍ» [2].

١١٤٢٨ ـ حدَّثنا عبدالصَّمد، حدثنا المُسْتَمِر، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ ٤٧/٣
أَحَداً مِنْكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أوْ بَشَرٍ أنْ يَتَكَلَّمَ بالحقِّ إذا رآه أوْ عَلِمَهُ، أو رآهُ أوْ سَمِعَه» [3].

= وكلُّ ذٰلك على المجاز والاتساع..

(١) في (ظ٤): من أمير، وجاءت «من» في هامش (ق)، وفي رواية مسلم: «ألا ولا غادر أعظم غدراً من أمير عامة».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٣٨) (١٦)، وأبو يعلى (١٢١٣)، والبيهقي ٨/١٦٠ من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٩) عن المستمر، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به. موقوفاً.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٣٠٣)، وانظر (١١٠٣٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١٢) من طريق عبدالصمد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٨) ـ ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٩٨-٩٩ ـ عن المستمر، به. =

١١٤٢٩ - حدثنا عبدالصَّمد وحَسَن بنُ موسى، قالا[١]: حدثنا عبدالعزيز بن مسلم، حدثنا سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والذَّهَبُ بالذَّهَبِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ»[٢].

١١٤٣٠ - حدثنا سُرَيج، حدثنا فُلَيْح، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد[٣] قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، والوَرِقُ بالوَرِقِ، و[٤]لا تُفْضِلُوا بَعْضَها على بَعْضٍ»[٥].

= وأخرجه بنحوه مطولاً أبو يعلى (١٢٩٧) من طريق عثمان بن عمر، عن المستمر، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (م) و(ص) و(ق): قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح ذكوان السمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وحسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

وقد سلف برقم (١١٠٦٢)، وانظر (١١٠٠٦).

(٣) في (ظ٤) عن أبي هريرة، وجاء في هامش (س) و(ص) ما نصه: في بعض النسخ بدل عن أبي سعيد، عن أبي هريرة.

قلنا: ذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ٦/٣٤٤ كذلك في مسند أبي سعيد، وهذا الاختلاف في اسم الصحابي لا يضر بصحة الحديث.

(٤) أشير إلى الواو في (س) و(ص): أنها نسخة.

(٥) حديث صحيح لغيره، فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي - وإن احتج به =

١١٤٣١ ـ حدثنا سعيد بن منصور؛ مثله بإسناده[١].

١١٤٣٢ ـ حدثنا عبدُالصمد، حدثنا حَرْب، حدثنا يحيى، يعني ابن أبي كثير، قال: حدثني أبو سعيد مولى المَهْري قال:

حدثني أبو سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «اللّهُمَّ بَارِكْ لَنا في مُدِّنا، اللهُمَّ بارِكْ لَنا في صاعِنا، واجْعَلْ مَعَ البَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ»[٢].

= البخاري وأصحاب السنن، وروى له مسلم حديثاً واحداً ـ ضعفه يحيى بن معين، والنسائي، وأبو داود. وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهم، وقال الدارقطني: مختلف فيه، ولا بأس به. وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة، وغرائب، وهو عندي لا بأس به، فحديثه حسن في المتابعات والشواهد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سُرَيج: هو ابن النعمان الجوهري، وسهيل: هو ابن أبي صالح ذكوان السَّمَّان.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٠٦)، وانظر (١١٤٢٩).

(١) هو مكرر سابقه. وسعيد بن منصور: هو ابن شعبة الخراساني المروزي، ثقة من رجال الشيخين، وقد حدث عنه أحمد وهو حيٌّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وحرب: هو ابن شداد.

وأخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٣٧٤) (٤٧٦) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه مسلم مطولاً (١٣٧٤) (٤٧٥) من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن =

١١٤٣٣ - حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا عبدالله بن جعفر الزُّهْرِيُّ[١]، عن يزيدَ بنِ عبدالله بنِ الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قلنا[٢]: يا رسولَ الله، هٰذا السَّلامُ عليك قد عَلِمْناه، فكيف الصَّلاةُ عليك؟ قال: «قولُوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمدٍ عَبْدِكَ ورَسُولِكَ، كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، وبارِكْ على محمدٍ وآلِ محمدٍ، كما بارَكْتَ على إبراهيم[٣] وآلِ إبراهيمَ»[٤].

= أبي سعيد مولى المهري، به.

وقد سلف برقم (١١٣٠١).

(١) في (ظ٤) و(س) و(م): الزاهري، وهو تصحيف، والمثبت من (ص) و(ق)، وهامش (س) و(ص).

(٢) في (س) و(ق) وهامش (ص): قلت، وجاء في هامش (س): قلنا، وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ٤): كما باركت على آل إبراهيم. يعني دون ذكر: على إبراهيم، وأشير إلى ذٰلك في (س) و(ص). قلنا: وهو الموافق لرواية أبي صالح عن الليث، عن ابن الهاد، وقد علقها البخاري في «صحيحه» في الرواية رقم (٤٧٩٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن جعفر: وهو المَخْرَمي الزُّهْري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وعبدالله بن خَبَّاب: هو الأنصاري المدني.

وأخرجه ابن ماجه (٩٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. =

١١٤٣٤ - حدثنا عبدالملك بن عَمْرو، حدثنا زُهَير، عن شَرِيْك بن عبدالله بن أبي نَمِر، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْرِي

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ إلى قُباء يوم الاثنين،

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧، ومن طريقه ابن ماجه (٩٠٣) عن خالد بن مخلد، عن عبدالله بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٨) و(٦٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٩، وفي «الكبرى» (١٢١٦)، وأبو يعلى(١٣٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤٧ من طرق عن يزيد بن الهاد، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٤٧٩٨) عن أبي صالح، عن الليث، عن يزيد بن الهاد، به.

وفي الباب عن طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٣٩٦).

وعن زيد بن خارجة، سلف برقم (١٧١٤).

وعن كعب بن عجرة عند البخاري (٣٣٧٠)، ومسلم (٤٠٦)، سيرد ٤/٢٤١.

وعن أبي مسعود الأنصاري عند مسلم (٤٠٥)، سيرد ٤/١١٨، و٥/٢٧٣-٢٧٤.

وعن أبي حميد السَّاعدي عند البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، وسيرد ٥/٤٢٤.

وعن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/٣٧٤.

قال السندي: قوله: هٰذا السلامُ عليك قد علمناه: أي أن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام عليك، فالسلام معلوم عندنا، فيمكن لنا العمل به، والمراد به أنه كسلام بعضنا على بعض، أو أنه كالسلام في التشهد، وعلى التقديرين هو معلوم، لكن الصلاة غير معلومة، فلا بُدَّ من بيانها، إذ لا يمكن العمل بدونه.

فَمَرَرْنا في بني سالم، فوقف رسولُ الله ﷺ على باب بني عِتْبان، فَصَرَخَ وابنُ عِتْبان على بَطْنِ امرأته، فَخَرَجَ يَجُرُّ إزارَهُ، فلما رآه رسولُ الله ﷺ قال: «أَعْجَلْنا الرَّجُلَ» قال ابن عِتْبان: يا رسولَ الله، أرأيت الرَّجل إذا أتى امرأته [1] ولم يُمْنِ [2] عليها، ماذا عليه؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما الماءُ مِنَ الماءِ» [3].

---

(١) في (ظ٤)، وهامشي (س) و(ص): امرأة.

(٢) في هامشي (س) و(ص): فلم، وفي (ظ٤): فلم يمني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤)، وأبو يعلى (١٢٣٦)، وأبو عوانة ١/٢٨٦ من طريق عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٤٣) (٨٠)، وأبو عوانة ١/٢٨٥-٢٨٦ من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة ١/٢٨٦ من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن شريك، به. ورواية إسماعيل بن جعفر: عتبان لا ابن عتبان.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٧٢) من طريق سعيد بن عبدالرحمٰن، عن أبيه عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، به.

وسلف مختصراً بالأرقام (١١٠٤٣) و(١١٢٤٣) و(١١٣٠٨)، وانظر (١١١٦٢).

قوله: ابن عتبان، هٰكذا في رواية أحمد هٰذه، وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند مسلم: عتبان، وهو الأصح ـ وهو عتبان بن مالك الأنصاري ـ، وسيرد الحديث في «مسنده» ٤/٣٤٢ على الشك عتبان أو ابن عتبان، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٩٦-٢٩٨، و«صحيح مسلم» بشرح النووي ٤/٣٦-٣٧، والحافظ =

١١٤٣٥ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن زيد، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري قال: أرسلني أهلي إلى رسول الله ﷺ أسألُه طعاماً، فأتيتُ النبي ﷺ وهو يخطُب، فسمعتُه يقول: «مَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ الله، ومَنْ يَسْتَغْنِ[1] يُغْنِهِ الله، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ[2] يُعِفَّهُ الله، وما رُزِقَ العَبْدُ رِزْقاً أَوْسَعَ لَهُ مِنَ الصَّبْرِ»[3].

١١٤٣٦ ـ حدثنا عبدالملك، حدثنا هشام، عن زيد، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِيَّاكُم والجُلُوسَ بالطُّرُقاتِ». قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بُدٌّ؛ نتحدَّث فيها. قال: «فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّها». قالوا: وما حَقُّ الطَّريق يا رسولَ الله؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، وكَفُّ الأذى، والأمْرُ بالمَعْرُوفِ،

ابن حجر في «الفتح» ١/٢٨٤، وذكر فيه أن عتبان كان قد طلب من النبي ﷺ أن يأتيه فيصلي في بيته في مكان يتخذه مصلى، فأجابه، فيحتمل أن تكون هٰذه الواقعة، وقدَّم الاغتسال ليكون متأهباً للصلاة معه، والله أعلم.

(١) في (ظ٤): يستغني. وانظر تعليق السندي على الحديث (١١٠٩١).

(٢) في (ق): يستعفّ. وهو الموافق لرواية البخاري (٦٤٧٠).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٠٩١). عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو ابن سعد، وزيد: هو ابن أسلم.

وقد سلف أول مرة برقم (١٠٩٨٩)، ومضى شرحه برقم (١١٠٩١)، وانظر (١١٨٩٠).

والنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ»[1].

١١٤٣٧ ـ حدثنا وهبُ بنُ جَرِير، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعْبي

عن أبي سعيد الخدري قال: مُرَّ على مروان بِجَنازةٍ، فلم يقم قال: فقال أبو سعيد: إنَّ رسول الله ﷺ مُرَّ عليه بِجَنازَةٍ، فقام، قال: فقام مروان[2].

١١٤٣٨ ـ حدثنا وكيع، عن[3] يونس بن عمرو، عن أبي الودّاك

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، هشام: وهو ابن سَعْد المدني، حسن الحديث، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالملك: هو ابن عمرو أبو عامر العقدي، زيد: هو ابن أسلم.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٥٨) عن عبدالملك بن عمرو، به.

وأخرجه مسلم (٢١٢١) ـ وهو مكرر في ج٤/١٧٠٤ ـ، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٨٥) و(٩٠٨٨) من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١١٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي البصري، وشعبة: هو ابن الحجّاج، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٧ عن ابن مرزوق، عن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون ذكر مروان: النسائي في «المجتبى» ٤/٤٥ من طريق سعيد بن الربيع، عن شعبة، به، ومن طريق زكريا، عن الشعبي، به.

وقد سلف برقم (١١١٩٥)، وسيأتي برقم (١١٥٠٦).

(٣) في (س) و(ق) وهامش (ص): حدثنا، وفي هامش (س): عن، وعليها =

عن أبي سعيد قال: أصبنا سبياً[1] يوم حنين، فكنا نلتمس فداءهن، فسألنا رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «اصْنَعُوا ما بَدا لَكُمْ، فما قَضَى الله فَهُوَ كائِنٌ، فَلَيْسَ مِنْ كُلِّ الماءِ يكونُ الوَلَدُ»[2].

١١٤٣٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن خُلَيْد بن جعفر، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ المِسْكُ عند النبيِّ ﷺ فقال: «هُوَ أَطْيَبُ الطِّيْبِ»[3].

١١٤٤٠ ـ حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبدالرزاق قال: أخبرنا سفيان،

= علامة الصحة.

(١) في (ق) و(ظ٤) وهامش (س): سبايا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، يونس بن عمرو ـ وهو ابن عبدالله السبيعي ـ مختلف فيه، قال الإمام أحمد: حديثه مضطرب، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه، ووثقه ابن معين وابن سعد والعجلي، وقال مرة: جائز الحديث، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوَدّاك ـ وهو جبر بن نوف الهمداني البكالي ـ، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وقد سلف برقم (١١٢٠٤)، وسيأتي برقم (١١٤٦٢).

وقد سلف بنحوه برقم (١١٦٠٢) وفيه أنهم أصابوا السبايا في غزوة بني المصطلق.

وانظر (١١٠٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٢٦٩) سنداً ومتناً.

عن زُبَيْد، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتَرِي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نفسَهُ إذا رَأى أمْراً لله فِيهِ مقالٌ أنْ يقولَ فيه فَيُقَالُ لَهُ يَوْمَ القِيامَةِ: ما مَنَعَكَ أنْ تَقُولَ فِيهِ، فيقولُ[1]: رَبِّ خَشِيتُ النَّاسَ، قَالَ: فأنا أَحَقُّ أنْ تَخْشَى». وقال أبو نُعَيْم ـ يعني في الحديث ـ: «وإنِّي كنتُ أحقُّ أن تخافني[2]»[3]. ٤٨/٣

١١٤٤١ ـ حدثنا وكيع، حدَّثني إسماعيل بن مسلم، حدثنا أبو المتوكل عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُخْرَجُ النَّاسُ مِنَ النَّارِ

---

(١) في (ظ٤) و(ق): قال: فيقول: مخافة الناس. قال: فإني أحق أن تخاف.

(٢) في (ظ٤) و(ق): تخاف.

(٣) إسناده ضعيف، أبو البختري ـ وهو سعيد بن فيروز الطائي ـ لم يسمع من أبي سعيد، بينهما راوٍ، هو رجل مبهم كما بينه شعبة في روايته الآتية برقم (١١٨٦٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وعمرو بن مرة: هو المرادي الجَمَلي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٨٤/٤ من طريق الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (١١٢٥٥).

قال السندي: «إذا رأى أمراً» بالتنوين لا بالإضافة إلى ما بعده.

بَعْدَما احْتَرَقُوا، وصارُوا فَحْماً، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، فَيَنْبُتُون فيها كما يَنْبُتُ الغُثاءُ[1] في حَمِيلِ السَّيْلِ»[2].

١١٤٤٢ ـ حدثنا وكيع، عن علي بن صالح، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيح العَنَزِي

عن أبي سعيد الخدري قال: فَيَنْبُتُونَ كَما تَنْبُتُ السَّعْدَانَةُ[3].

١١٤٤٣ ـ حدثنا وكيع، عن شريك، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي سعيد قال: كان النبيُّ ﷺ إذا تَبِعَ جَنازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتّى تُوضَعَ[4].

---

(١) في (ق): القثاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن مسلم: وهو العَبْدي، فمن رجال مسلم. أبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨١، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٦) من طريقين عن إسماعيل بن مسلم، به.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠١٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نُبَيح العَنَزِي: وهو ابن عبدالله، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. علي بن صالح: هو ابن حي الهَمْداني، والأسود بن قيس: هو العَبْدي.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠١٦)، وفيه: «فينبتون نبات الحِبَّة في حميل السيل»، وشُرِحَ هناك.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك ـ وهو ابن عبدالله =

١١٤٤٤ ـ حدثنا وكيع، عن عكرمة بن عَمَّار، عن عاصم بن شُمَيخ

عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: «لا وَالَّذِي نَفْسُ أبي القاسمِ بِيَدِهِ»(١).

١١٤٤٥ ـ حدثنا وكيع وبَهْزٌ قالا: حدثني مُثَنّى بنُ سعيد، عن قَتَادة. ووكيع، حدثنا هَمَّام، عن قَتَادة، عن أبي عيسى

عن أبي سعيد الخُـدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُودُوا المَرْضَى، واتْبَعُوا الجَنائزَ، تُذَكِّرْكُمُ الآخِرَةَ»(٢).

١١٤٤٦ ـ حدثنا(٣) عفان، حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي عيسى الأُسواري؛ فذكر مثلَه إلا أنه قال: المريض(٤).

= النخعي ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل ـ وهو ابن أبي صالح ـ فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري له مقروناً، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ووالد سهيل هو أبو صالح ذكوان السمان.

وسيرد برقم (١١٩٢٧) بإسنادٍ صحيح على شرط الشيخين.

وقـد سلف برقم (١١٣٢٨)، بلفظ: «إذا تبعتم جنـازة فلا تجلسـوا حتى توضع»، وبرقم (١١١٩٥) بلفظ: «إذا رأيتم جنازة فقوموا لها، فمن اتبعها فلا يقعد حتى توضع».

(١) سلف مطولاً بهٰذا الإسناد برقم (١١٢٨٥).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١١٨٠) و(١١٢٧٠). بهز: هو ابن أسد.

(٣) في (ظ٤): حدثناه.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٧٠)، إلا أنَّ شيخ أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم.

وأخرجه القضاعي (٧٢٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. =

١١٤٤٧ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُلَيْمان بن علي الرَّبَعي قال: سَمِعْتُ أبا الجَوْزاءِ قال:

سَمِعْتُ ابنَ عَبَّاس يُفْتي في الصَّرْف قال: فأَفْتَيْتُ به زَمَاناً، قال: ثم لَقِيْتُهُ فَرَجَعَ عنه، قال: فقُلْتُ له: ولِمَ[1]؟ فقال: إنما هو رأي رَأَيْتُهُ، حَدَّثني أبو سعيد الخُدْرِي أنَّ رسول الله ﷺ نَهىٰ عنه[2].

١١٤٤٨ ـ حدثنا وكيع، عن القاسم بن الفَضْل، حدثنا أبو نَضْرَة العَبْدِي

= وقد سلف برقم (١١١٨٠).

(١) لفظ «ولم» ليس في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن علي الرَّبَعي، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبدالله الرَّبَعي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٥٨) من طريق حماد بن زيد، عن سليمان بن علي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٤٧)، وسيأتي برقم (١١٤٧٩).

قال السندي: قوله: يفتي في الصرف، أي: بجواز الزيادة فيه مع اتحاد الجنس إذا كان يداً بيدٍ.

قوله: إنما هو رأي رأيته: قد جاء أنه كان يروي فيه حديث أسامة: «إنما الربا في النسيئة»، فكأنه جعله رأياً، نظراً إلى أن الحديث يحتمل تخصيصه بمختلف الجنس، فحملُه على العموم يكون رأياً منه. وأما معنى «نهى عنه» في حديث أبي سعيد، هو أنه نهى عن الزيادة مع اتحاد الجنس، والله تعالى أعلم.

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يَمْرُقُ[1] مارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، يَقْتُلُها أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بالحَقِّ»[2].

١١٤٤٩ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا زهير، عن شريك، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه وعمِّه قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأَضاحِيَ وادَّخِرُوا»[3].

١١٤٥٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا زهير، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلة، عن عطاء بن يسار

عن أبي هريرة وأبي سعيد الخُدْري، أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) في (س): تحتمل القراءتين ـ بالياء والتاء ـ، وفي (ق): تمرق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم وهو مكرر (١١٢٧٥) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وشريك: هو عبدالله بن أبي نمر.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٥، والحاكم ٤/٢٣٢ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخدري لم يحتج به البخاري، إنما أخرج له تعليقاً.

وسيرد الحديث في مسند قتادة بن النعمان ٦/٣٨٤.

وانظر الحديث السالف برقم (١١١٧٦).

«ما يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ ولا نَصَبٍ، ولا هَمٍّ ولا حَزَنٍ، ولا أذىً ولا غَمٍّ، حتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُها إلَّا كَفَّرَ الله مِنْ خَطَاياهُ»(١).

١١٤٥١ ـ حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبـي سعيد الخُـدْري، أن النبي ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجِنازَةَ فَقُومُوا فَمَنِ اتَّبَعَها(٢) فلا يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ»(٣).

١١٤٥٢ ـ حدثنـا عبدُالملك بنُ عمرو، حدثنا هشام. ويزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نُرْزَقُ تَمْرَ الجَمْعِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ(٤).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف في مسند أبي هريرة ٣٠٣/٢ سنداً ومتناً.

(٢) في (ق) و(ظ٤) وهامش (س): تبعها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو الدستوائي، ويزيد: هو ابن هارون الشيخ الثاني لأحمد في هٰذا الحديث، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف. =

١١٤٥٣ - حدثنا أسباط بن محمد، حدثنا الأعمش، حدثنا جعفر بن إياس، عن شَهْرِ بن حَوْشب

عن جابر بن عبدالله وأبي سعيد الخُدْرِي قالا: قال رسول الله ﷺ: «الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وماؤُها شفاءٌ لِلعَيْنِ، والعَجْوَةُ مِنَ الجَنَّةِ، وهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ»(١).

= وسيرد مطولاً برقم (١١٤٥٧) ونخرجه هناك.

قال السندي: قوله: نُرْزَقُ تمر الجمع، على بناء المفعول، أي: يُعطينا النبيُّ ﷺ تمراً مجتمعاً من أنواع شتى، وهٰذا المتن مختصر، ستجيء بقيته قريباً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه وضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط بن محمد: هو ابن عبدالرحمٰن القرشي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وجعفر بن إياس: هو أبو بشر بن أبي وحشية.

وأخرجه ابن ماجه بنحوه (٣٤٥٣) من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد، وفيه: والعجوة من الجنة، وهي شفاء من الجِنَّة.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٤) و(٦٦٧٥) من طريق أبي خيثمة و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.

وقد اختلف فيه على الأعمش، فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) من طريق جرير، وابن ماجه (٣٤٥٣) من طريق سعيد بن مسلمة، كلاهما عن الأعمش، عن جعفر، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٨) من طريق شيبان، عن الأعمش، عن المنهال، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي سعيد، به، مختصراً.

واختلف فيه على أبي بشر بن أبي وحشية، فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، وقد سلف ٢/٣٠١. =

١١٤٥٤ ـ حدثنا شُجاعُ بنُ الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن

= واختلف فيه على شهر بن حوشب، فأخرجه الترمذي (٢٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧١) من طريق قتادة، وابن ماجه (٣٤٥٥) من طريق مطر الوراق، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٢) من طريق خالد الحذاء، ثلاثتهم عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٧٠) من طريق سعيد، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمٰن بن غُنْم، عن أبي هريرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٦٨) من طريق محمد بن شبيب الزهراني، عن شهر بن حوشب، عن عبدالملك بن عمير، عن عمرو بن حريث، عن سعيد بن زيد، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٦٩) من طريق عبدالجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس، به، مرفوعاً.

وقوله: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»: له شاهد من حديث سعيد بن زيد عند البخاري (٥٧٠٨)، ومسلم (٢٠٤٩)، وقد سلف برقم (١٦٢٥).

وآخر من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح.

وقوله: «والعجوة من الجنة»: له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٣٤٦/٥، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث رافع بن عمرو المُزَني، سيرد ٤٢٦/٣، ٣١/٥، وإسناده قوي.

وقوله: «وهي شفاء من السم»: له شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٠٤٨) (١٥٦)، وسيرد ٧٧/٦، ولفظه عند مسلم: «إن في عجوة العالية شفاء ـ أو إنها ترياق ـ أول البُكْرة».

وآخر من حديث سَعْد بن أبي وقاص عند البخاري (٥٧٦٨) و(٥٧٦٩)، ومسلم (٢٠٤٧)، وقد سلف برقم (١٥٧١)، ولفظه عند مسلم: «من أكل سبع =

قَتَادة، عن أبي نَضْرة[1]

عن أبي سعيد الخُدْري، أن نبي الله ﷺ قال: «إذا كانوا ثلاثةً فَلْيَؤُمَّهُم أَحَدُهُم، وأَحَقُّهُم بالإمامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»[2].

١١٤٥٥ - حدثنا عبدُالصمد، حدثنا أبان، حدثنا قَتَادة، عن ابن[3] أبي عُتْبة

= تمرات، مما بين لابتيها حين يصبح، لم يضرَّه سُمٌّ حتى يمسي».

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٣٩، قال الخطابي: كون العجوة تنفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر، وقال ابن التين: يحتمل أن يكون المراد نخلاً خاصاً بالمدينة لا يعرف الآن.

(١) وقع في النسخ: عن سعيد بن زيد، عن أبي نضرة، وهو خطأ من النساخ، فقد جاء كما أثبتناه في «أطراف المسند» ٦/٣٦٦، وجاء في هامش (ظ٤): في نسخة ابن المذهب: سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، وسيرد كذٰلك بهٰذا الإسناد في الرواية (١١٧٩٥)، وكذٰلك جاء في مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، شجاع بن الوليد - وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط أو بعده - متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٩١)، وأبو عوانة ٢/٩ من طريق شجاع بن الوليد، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٠).

(٣) لفظ «ابن» استدرك في هامش (ظ٤)، وهو عبدالله بن أبي عتبة.

عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيُحَجَّنَّ البَيْتُ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ»[1].

١١٤٥٦ ـ حدثنا عبدالصمد، حدثنا أبان، حدثنا سعيد بن يزيد[2]، عن أبي نضرة

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «يَكونُ بَعْدِي[3] خَلِيفَةٌ يَحْثِي المالَ حَثْياً، ولا يَعُدُّهُ عَدّاً»[4]. ٣/٤٩

١١٤٥٧ ـ حدثنا عبدُالملك بن عمرو، حدثنا هشام. ويزيدُ، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد قال: كنا نُرْزَقُ تَمْرَ الجَمْعِ ـ قال يزيد: تَمْراً من تَمْرِ الجَمْعِ[5] ـ على عهد رسول الله ﷺ، فنبيعُ الصاعين

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري. وبقية رجاله سلف ذكرهم في الرواية (١١٢١٧)، وشيخ أحمد هناك هو سويد بن عمرو الكلبي. وانظر أيضاً (١١٢١٩).

(٢) في جميع النسخ الخطية و(م) زيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٣٥٧، وفي الرواية رقم (١١٥٨١).

(٣) لفظ «بعدي» ليس في (ظ٤) و(ص).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وأبان: هو ابن يزيد العطار، وسعيد بن يزيد: هو ابن مسلمة الأزدي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وقد سلف برقم (١١٠١٢)، وسيأتي برقم (١١٥٨١).

(٥) قوله: «قال يزيد: تمراً من تمر الجمع» ليس في (ظ٤).

بالصاع، فبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «لا صَاعَيْ تَمْرٍ بِصاعٍ، ولا صاعَيْ حِنْطةٍ بِصاعٍ، ولا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ». قال يزيد: لا صاعا تمرٍ بصاع[1]، ولا صاعا حنطةٍ بصاعٍ[2].

١١٤٥٨ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، قال: حدثني أنسُ بنُ سيرين، عن أخيه مَعْبَد بن سيرين

---

(١) لفظة «بصاع» ليس في (ق) ولا (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو الدستوائي، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٧٢/٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٧٦/١٠ من طريقين عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤١٩١)، والبخاري (٢٠٨٠)، ومسلم (١٥٩٥) (٩٨)، والنسائي ٢٧٢/٧-٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢٩١/٥ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٢٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٦٨/٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٨) من طريقين عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الطحاوي ٦٨/٤، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عقبة بن عبدالغافر، عن أبي سعيد الخدري، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٢). وانظر (١١٤٥٢).

قال السندي: قوله: قال يزيد: لا صاعا تمر، أي: بالرفع على إبطال عمل «لا»، أو على أنها «لا» المشبهة بليس، أو على أن تقديره: لا يصح صاعا تمر، أي: بيعهما.

عن أبي سعيد الخُدْري قال شعبة: قلت له: سمعته[1] من أبي سعيد؟ قال: نعم عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُم أنْ لا تَفْعَلُوا[2] ذٰلِكُم، فإنَّما هُوَ القَدَرُ»[3].

١١٤٥٩ - حدثنا عبدالرحمٰن، حدَّثني[4] زهير، عن زيد بن أسلم[5]، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْرِي

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكم يُصَلِّي فلا يَتْرُكْ أَحداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فإنْ أَبَى فَلْيُقاتِلْهُ، فإنَّما هُوَ شَيْطَانٌ»[6].

---

(١) في (ق) و(ظ٤): سمعه. قلنا: والذي عند مسلم: سمعته، ونصَّ أنها رواية بهز.

(٢) في (ق): أن تفعلوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٩) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١١٠٧٨).

(٤) في (ظ٤) و(ص): حدثنا، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) في النسخ الخطية و(م): زيد بن أبي أنيسة، وهو خطأ قديم من النُّسَّاخ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٢٥٨، وكذٰلك سيأتي على الصواب من رواية أبي يعلى كما في التخريج.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، زهير: هو ابن محمد التميمي العنبري. =

١١٤٦٠ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا سُفْيان، عن قَيْسِ بنِ مُسْلم، عن طارقِ بنِ شِهَابٍ، قال:

أوَّلُ من قَدَّم الخُطْبة قبل الصَّلاة مروان، فقام رجلٌ، فقال: يا مروان، خالَفْتَ السُّنَّة. قال: تُرِكَ ما هناك يا أبا فلان. فقال أبو سعيد: أما هٰذا فقد قَضَى ما عليه. سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُم مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذٰلِكَ (١) أَضْعَفُ الإيمانِ» (٢).

١١٤٦١ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حربُ بنُ شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا سعيد مولى المَهْرِي(٣) حدثه

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى

= وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٨) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير، به.
وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) في (ظ٤): وذاك، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١١١-١١٢، والترمذي (٢١٧٢) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٤-٩٥ من طريق الفريابي، كلاهما عن الثوري، به.
وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) و(١١١٥٠).

(٣) تحرف في (ص) و(م) إلى: المهدي، بالدال بدل الراء.

بني لِحْيَان من هُذَيْلٍ فقال: «لِيَنْبَعِثْ من كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُما، والأَجْرُ بَيْنَهُما»(١).

١١٤٦٢ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الودّاك

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبياً يوم حنين، فجعلنا نعزل عنهم(٢) ونحن نُريد الفداء، فقال بعضنا لبعض: تفعلون ذٰلك وفيكم رسولُ الله ﷺ؟ فسألتُ رسول الله ﷺ فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الماءِ يكونُ الوَلَدُ، إذا أرادَ الله أَنْ يَخْلُقَ شيئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ»(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سعيد مولى المهري من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/٤٠ عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١١٠).

(٢) في هامش (ظ٤): عنهن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الودّاك ـ وهو جَبْرُ بن نَوْف البِكَالي ـ من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (١١٥٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٤ من طريق مؤمَّل، عن سفيان، به، ووقع فيه: خيبر، بدل حنين، والظاهر أنه تصحيف، وانظر ما يأتي.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (٩٤) عن منصور بن المعتمر، والطيالسي (٢١٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٤، وفي «شرح مشكل الآثار» =

١١٤٦٣ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأَغَر أبي مُسْلم قال:

أشهد على أبي هُريرة وأبي سعيد، أنهما شهدا على رسولِ الله ﷺ أنه قال: «ما جَلَسَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ إلَّا حَفَّتْ بِهِمُ المَلائِكَةُ، وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»(١).

= (٣٧٠٥)، وابن حبان (٤١٩١) من طريق شعبة، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٤) من طريق مطرف، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به، وعندهم عدا ابن طهمان: يوم خيبر، والظاهر أنه تصحيف، فقد ورد عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣ من طريق وهيب بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن ابن المحيريز، عن أبي سعيد الخُدْري، أنه يوم أوطاس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وهٰذا قاطع في أنه يوم حنين، ثم إنه لا يمكن الجمع بين الروايتين لأن مخرج الحديث واحد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩، وفي «الأسماء والصفات» ص١٤١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/١٤٠ من طريق علي بن أبي طلحة، عن أبي الوداك، به.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٨) و(١١٢٠٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٨) من طريق عبدالرحمٰن، به. وقال: هٰذا حديث =

١١٤٦٤ ـ حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن خليطِ البُسْرِ والتَّمْرِ، والزَّبِيبِ والتَّمْرِ[1].

١١٤٦٥ ـ حدثنا عبدُالملك بنُ عمرو، حدثنا ابنُ أبي ذئب. وحجّاج قال[2]: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُري، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه قال: حُبِسْنا يومَ الخَنْدَقِ عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهَوِيٍّ من الليل حتى كُفِينا، وذٰلكَ قولُ الله تعالى: ﴿وكَفَى اللهُ المُؤْمِنينَ القِتالَ وكان اللهُ قَوِيّاً عزيزاً﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأقام صلاةَ الظهر، فصلّاها، وأحسن صلاتها، كما كان يُصَلِّيها في وقتها، ثم

= حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة، وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩٣ من طريقين عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) في (م): قالا.

أمره فأقام العصر، فصلاها، وأحسن صلاتها، كما كان يُصَلِّيها في وقتها، ثم أمره فأقام المغرب، فصلاها كذلك. قال: وذٰلِكُم[1] قبل أن يُنْزِلَ اللهُ في صلاةِ الخوف: ﴿فَرِجالاً أو رُكباناً﴾ [البقرة: ٢٣٩][2].

١١٤٦٦ - حدثنا روح، حدثنا سُلَيْمان بن علي، حدثنا أبو المتوكِّل النَّاجي

حدثنا أبو سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال له رجلٌ من القَوْم: أما بَيْنَكَ وبين النبيِّ ﷺ غَيْرُ أبي سعيد قال: لا والله ما بيني وبين النبي ﷺ غيرُ أبي سعيد قال: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، والمِلْحُ بالمِلْحِ، سواءٌ بِسواءٍ، مَنْ زَادَ أو ازْدَادَ فَقَدْ أَربَى، الآخِذُ والمُعْطِي فيه سَوَاءٌ»[3]. ٥٠/٣

---

(١) في (ظ٤): وذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْري، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث.

وقد سلف برقم (١١١٩٨)، وسيأتي برقم (١١٦٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن علي، وهو الرَّبَعي الأَزْدِي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، =

١١٤٦٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبيد، حدثنا إسماعيل، يعني ابن أبي خالد، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَهْلَ عِلِّيِّينَ لَيَرَاهُمْ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُمْ كما يُرَى الكَوْكَبُ في أُفُقِ السَّماءِ، وإنَّ أَبا بَكْرٍ وعُمَرَ لَمِنْهُمْ وأَنْعَمَا»(١).

= وأبو المتوكل النَّاجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٧ من طريق خالد بن الحارث، عن سليمان بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن الجارود في «المنتقى» (٦٤٨)، وأبو يعلى (١٢١٧) من طريق عبدالله الزعفراني، والطيالسي (٢٢٢٥) من طريق المثنى بن سعيد، كلاهما، عن أبي المتوكل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٧) من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد، به. دون قوله: «الآخذ والمعطي فيه سواء».

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٥) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي نعم، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «الذهب بالذهب مثلاً بمثل، فما زاد فهو رباً، والفضة بالفضة مثلاً بمثل، فما زاد فهو ربا».

وسيأتي بالأرقام (١١٥٥٦) و(١١٦٣٥) و(١١٩٢٨)، وانظر (١١٠٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبيد ـ وهو ابن حساب ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه عبدُ بن حميد في «المنتخب» (٨٨٧) عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد، وفيه متابعة سالم المرادي لإسماعيل بن أبي خالد.

وفي آخره: قال سالم: يعني بقوله: وأنعما: أرفعا. =

قال أبو عبدالرحمٰن: سمعت أبي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول في حديث النبي ﷺ: يقول: وأنعما، قال: وأهلاً.

١١٤٦٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شَيْبان، عن يحيى، حَدَّثني عِياض بنُ هلال الأَنْصارِي قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ كَمْ صَلَّى[1] - أو قالَ فَلَمْ يَدْرِ زادَ أَمْ نَقَصَ - فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ، وإذا جاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطانُ فقال[2]: إنَّكَ قد أَحْدَثْتَ فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ إلا ما سَمِعَهُ بأُذُنِهِ، أو وَجَدَ رِيحَهُ بِأَنْفِهِ»[3].

١١٤٦٩ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله بن مبارك، أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا استجدَّ

= وقد سلف برقم (١١٢٠٦)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) قوله: كم صلى، ليس في (ظ٤)، وأشير في (س) أنها نسخة.

(٢) في (س) و(ص) زيادة: له.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطَّائي.

وقوله: إذا صلى أحدكم...

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٧) من طريق حسن بن موسى، به.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

ثَوْباً سَمَّاه باسمه عِمامةً أو قميصاً أو رداء ثم يقول: «اللهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أنْتَ كَسَوْتَنِيه، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ، وخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأعوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ، وشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ»(١).

١١٤٧٠ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا ليث، عن ابن الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّه أبو طالب فقال: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شفاعَتِي يَوْمَ القِيامَةِ، فَيُجْعَلَ في ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِماغُهُ»(٢).

١١٤٧١ ـ حدثنا عليُّ بن عاصم، أخبرنا سعيد بن إياس، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: كُنَّا نسافِرُ مع النبيِّ ﷺ في رمضان، فَمِنَّا الصَّائِمُ، ومِنَّا المُفْطِرُ، فلا يَعِيبُ الصَّائم على المُفْطِر، ولا المُفْطِرُ على الصَّائِم(٣).

---

(١) حديث حسن كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/١٢٢، وهٰذا إسناده ضعيف، سعيد الجريري: وهو ابن إياس قد اختلط، وسماع عبدالله بن المبارك منه بعد اختلاطه، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي مولاهم المروزي. وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وقد سلف برقم (١١٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٠٥٨) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي ـ وإن يكن ضعيفاً ـ قد تُوبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد بن إياس: هو الجُرَيْرِي، وأبو =

١١٤٧٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن الزبير أبو أحمد، حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ النعمان أبو النعمان الأنصاري بالكوفة، عن سليمان بن قَتَّة[١]

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ بعثاً، فكنتُ فيهم، فأتينا على قرية، فاستطعمنا[٢] أهلها، فأَبوا أن يُطعِمُونا شيئاً، فجاءنا رجلٌ من أهل القرية، فقال: يا معشر العرب، فيكُم رجلٌ يَرْقي؟ فقال أبو سعيد: قلتُ: وما ذاك[٣]؟ قال: مَلِكُ القرية يموتُ. قال: فانطلقنا معه، فَرَقَيْتُه بفاتحة الكتاب، فرددتُها[٤] عليه

= نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٦٢) من طريق حماد بن زيد، عن الجريري، به.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٥)، والترمذي (٧١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨ من طريق أبي مسلمة سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة، به. وأبو مَسْلَمة تحرف في مطبوع النسائي إلى أبي سَلَمة!

وأخرجه مسلم (١١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨-١٨٩، وابن خزيمة (٢٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٤ من طريق عاصم بن سليمان الأحول، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد وجابر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٣).

(١) تحرف في (م) إلى: قتيبة.

(٢) في (ظ٤): واستطعمنا.

(٣) في (س) و(ق): ذٰلك. وجاء في هامش (س): ذاك، وعليها علامةُ الصحة.

(٤) في (ظ٤) وهامش (س) و(ص): ورددتها.

مراراً، فعُوفي، فبَعَثَ إلينا بطعامٍ وبغَنَمٍ تُساق. فقال أصحابي: لم يعهد إلينا النبيُّ ﷺ في هٰذا بشيء، لا نأخُذُ منه شيئاً حتى نأتي النبيَّ ﷺ، فسُقْنا الغَنَم حتى أتينا النبيَّ ﷺ، فحدثناه، فقال: «كُلْ وأَطْعِمْنا مَعَكَ، وما يُدْرِيكَ أنَّها رُقْيَة؟» قال: قلتُ: أُلْقي في رُوْعي[1].

١١٤٧٣ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن أَتَش[2]، حدثنا جعفر، يعني ابن سُلَيمان، عن علي بن علي اليَشْكُري، عن أبي المتوكِّل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قام من الليل واستفتح صلاته وكَبَّر، قال: «سُبْحانَكَ اللهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبارَكَ اسْمُكَ، وتَعالَى جَدُّكَ، ولا إلٰهَ غَيْرُكَ» ثم يقول: «لا إلٰه إلا الله» ثلاثاً. ثم يقول: «أَعوذُ باللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه ضعف، عبدالرحمٰن بن النعمان الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات»، وضعفه ابنُ معين، وقال ابنُ المديني: مجهول، وقال الذهبي: ضعفهُ راجح، وذكر الحافظ في «التهذيب» أن الدارقطني جعله اثنين، أحدهما: الراوي عن محمد بن كليب بن جابر، وقال فيه: متروك، ثانيهما: الراوي عن سليمان بن قتة، ـ كما في هٰذه الرواية ـ، وجعله من الثقات.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/٦٤ من طريق أبي نعيم، عن عبدالرحمٰن بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٥).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أنس، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ٤).

مِنْ هَمْزِهِ ونَفْخِهِ». ثم يقول: «اللهُ أَكْبَرُ» ثلاثاً. ثم يقول: «أَعوذُ باللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ مِنْ هَمْزِهِ ونَفْخِهِ ونَفْثِهِ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف. جعفر بن سليمان: هو الضُّبَعي، تفرد بهٰذا الحديث، وهو مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين، وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقة، وبه ضعف، وكان يتشيَّع. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وأحاديثه ليست منكرة، وهو عندي ممن يجب أن يُقبل حديثه. وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وكان لا يكتب عنه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه، وقال ابن المديني: أكثر عن ثابت البناني، وكتب عنه مراسيل، فيها مناكير.

وعلي بن علي اليشكري: هو علي بن علي بن نجاد بن رفاعة الرفاعي اليشكري، مختلف فيه كذٰلك، فقد وثقه ابن معين ومحمد بن عبدالله بن عمار، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أحمد: لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/١١٢: كان ممن يخطىء كثيراً على قلة روايته، وينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد. قلنا: وقد انفرد بهٰذا الحديث. أبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وهٰذا الحديث قد أعله الأئمة كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٥٥٤)، وأبو داود (٧٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٧-١٩٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥، وفي «المعرفة» (٣٠٠٥) من طريق عبدالسلام بن مطهر، والترمذي (٢٤٢)، وابن خزيمة (٤٦٧) من طريق محمد بن موسى الحَرَشي، والدارمي ١/٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤ من طريق زكريا بن عدي، وأبو يعلى (١١٠٨)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٩٨-٢٩٩ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل. ستتهم عن جعفر بن سليمان الضُّبَعي، بهٰذا الإسناد. وألفاظهم متقاربة. =

١١٤٧٤ ـ حدثنا محمد بنُ الحسن، حدثنا جَعْفَر، عن المُعَلَّىٰ القُرْدُوسي، عن الحسن

= قال الترمذي: وقد تُكُلِّمَ في إسناد حديث أبي سعيد، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي، وقال أحمد: لا يصح هٰذا الحديث.

وقال ابن خزيمة: لا نعلم في هٰذا خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ عند أهل المعرفة بالحديث، ولا استعمل هٰذا الخبر على وجهه.

وضعفه النووي في «المجموع» ٣/٢٧٨.

وقال أبو داود: هٰذا الحديث يقولون: هو عن علي بن علي، عن الحسن، مرسلاً، الوهم من جعفر.

وقد أخرجه أبو داود مرسلاً عن الحسن في «مراسيله» (٣٢)، عن أبي كامل، عن خالد بن الحارث، عن عمران بن مسلم، عن الحسن، ولكن فيه أن التهليل والتكبير والتعوذ كان قبل تكبيرة الإحرام، وليس فيه ذكر دعاء الافتتاح بعد تكبيرة الإحرام، ولفظ التعوذ فيه: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم»، وإسناده إلى الحسن صحيح على شرط مسلم.

وقوله فيه: «سبحانك اللهم وبحمدك».. إلى قوله: «لا إلٰه غيرك» فحسب:

أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٢، وفي «الكبرى» (٩٧٣)، وابن ماجه (٨٠٤) من طريق زيد بن الحباب، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٢، وفي «الكبرى» (٩٧٢) من طريق عبدالرزاق، كلاهما عن جعفر بن سليمان، به.

وسيأتي برقم (١١٦٥٧).

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود، (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦) بإسنادين كلاهما ضعيف.

وآخر صحيح، موقوفاً من قول عمر عند ابن أبي شيبة ١/٢٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٨، والدارقطني ١/٢٩٩، والحاكم ١/٢٣٥، =

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ رَهْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إذا رآهُ أَوْ شَهِدَهُ، فإنَّه لا يُقَرِّبُ مِنْ أَجَلٍ، ولا يُباعِدُ مِنْ رِزْقٍ أنْ يقولَ بِحَقٍّ أو يُذَكِّرَ بِعَظِيمٍ»(١).

= والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤-٣٥، وقال: وأصح ما روي فيه الأثر الموقوف على عمر.

قال السندي: قوله: «تعالى جدُّك»: في «النهاية»: أي: علا جلالك وعظمتك.

وسلف شرح بقية ألفاظ الحديث في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٨٢٨).

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإنه لا يقرب من أجل، ولا يباعد من رزق أن يقول بحق، أو يذكر بعظيم»، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف محمد بن الحسن: وهو ابن أَتَش الصنعاني، ولانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد. والمعلَّى القُرْدُوسي: هو ابن زياد، من رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٤١١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٢٥) من طريق قطن بن نُسَيْر، عن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن المعلَّى إلا جعفر.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠١٧).

قال السندي: قوله: «أن يقول بحق»، أي: يتكلم به.

قوله: فإنه: أي المتكلم بحق، وقوله: «أن يقول بحق» بدل منهما، والضمير للشأن، وأن يقول بحق فاعل الفعلين على التنازع.

قوله: لا يقرب: من التقريب.

قوله: أو يذكر بعظيم: على بناء المفعول، أي: أو يذكره الناس بكلام عظيم =

١١٤٧٥ ـ حدثنا عبدُالملك، حدثنا هشام. ويزيدُ بنُ هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد الخُدري قال: كنا نُرْزَقُ تَمْرَ الجَمْعِ ـ وقال يزيد: تمر[1] من تمر الجمع ـ على عهد رسول الله ﷺ، فنبيعُ الصاعَيْنِ بالصاع، فبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «لا صَاعَيْ تَمْرٍ بصاعٍ، ولا صاعَيْ حِنْطَةٍ بصاعٍ، ولا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ»[2]. ٥١/٣

١١٤٧٦ ـ حدثنا عبدالملك بن عمرو، حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجَنازَةَ فَقُومُوا، فمَنْ تَبِعَها فلا يَقْعُدْ حتى تُوضَعَ»[3].

١١٤٧٧ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن قال: حدثني أبو رِفَاعة

أن أبا سعيد الخُدري قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله ﷺ إنَّ لي وليدة وأنا أعزِلُ عنها، وأنا أُريد ما يريد الرجل، وأكره أن تحمل، وإنَّ اليهود تزعُم أن الموؤودة الصغرى

= يطعنون به فيه، أو يلومون به عليه، والله تعالى أعلم.

(١) ضبب فوق كلمة «تمر» في (س). قلنا: ذاك أنها جاءت «تمراً» بالنصب في الرواية (١١٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٤٥٧) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٤٥١) سنداً ومتناً.

العَزْلُ، فقال: «كَذَبَتْ يَهُودُ إنَّ الله إذا أرادَ أنْ يَخْلُقَهُ، لم يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أنْ يَصْرِفَهُ»(١).

١١٤٧٨ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا(٢) هِشام، عن يحيى، حدثنا عِياض أنَّه

سأَلَ أبا سعيد الخُدْرِي فقال: إنَّ أَحَدَنا يُصَلِّي فلا يَدْرِي كم صَلَّى؟ فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَينِ وهُوَ جَالِسٌ، فإذا جاءَ أَحَدُكُم الشَّيْطانُ فقال: إنَّكَ قد أَحْدَثْتَ في صَلاتِكَ فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إلا ما وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أو سَمِعَ صَوْتاً بأُذُنِهِ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف عِلَّتُه أبو رِفاعة، سلف الحديثُ عنه في الرواية (١١٢٨٨)، واسمه هناك أبو مطيع بن رِفَاعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو الدستوائي، ومحمد بن عبدالرحمٰن: هو ابن ثوبان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٧٩)، من طريق معاذ بن هشام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩١٦) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٣٠ من طريق أبان، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٨٢) من طريق أبي إسماعيل القنّاد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (١١٢٨٨)، وسيرد برقم (١١٥٠٢)، وانظر (١١٠٧٨).

(٢) في (ظ٤): أخبرنا، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وعليها علامة الصحة في (س).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال =

١١٤٧٩ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان بن علي الرَّبَعي، حدثنا أبو الجَوْزاء[١] غيرَ مَرَّة قال:

سألتُ ابنَ عَبَّاس عن الصَّرْف يَدَاً بيدٍ، فقال: لا بَأْسَ بذلك، اثنين بواحد أكثر من ذلك وأقل، قال: ثم حَجَجْتُ مَرَّةً أُخرى، والشَّيْخُ حَيٌّ، فأَتَيْتُهُ، فسأَلْتُهُ عن الصَّرْفِ، فقال: وَزْناً بوزنٍ. قال: فَقُلْتُ: إنك قد أَفْتَيْتَنِي اثنين بواحد، فلم أَزَلْ أُفتي به مُنْذُ أَفتيتني. فقال: إن ذلك كان عن رأيي، وهٰذا أبو سعيد الخُدْرِي يُحدِّث عن رسول الله ﷺ، فتركتُ رأيي إلى حديثِ رسول الله ﷺ[٢].

١١٤٨٠ ـ حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا[٣] ابن عون[٤]، عن نافع، قال:

= الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه بنحوه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(١) في (م): أبو الجواز، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن علي الرَّبَعي، فمن رجال مسلم. أبو الجوزاء: هو أوس بن عبدالله الرَّبَعي.

وقد سلف برقم (١١٤٤٧)، وانظر (١١٠٤٧).

(٣) في (س) و(ق) و(ص): أنبأنا.

(٤) تحرفت في (م) إلى: ابن عمر.

كان رجلٌ يحدِّث ابنَ عمر بحديثٍ عن أبي سعيد الخُدْري في الصَّرْف، قال: فقدم أبو سعيد فنزل هٰذه الدَّار، فأخذ ابنُ عمر بيدي ويدِ الرَّجُل، حتى أتينا أبا سعيد فقام عليه، فقال: ما يحدِّثني هٰذا عنك؟ فقال أبو سعيد: نعم، بَصُرَ عَيْني، وسَمِعَ أُذني ـ وأشار بأُصبعه إلى عَيْنَيْهِ وأُذُنيه، فما نسيتُ قَوْلَه بأُصبعيه ـ من رسولِ الله ﷺ، أنه نَهَىٰ عن الذَّهَبِ بالذَّهب، والوَرِقِ بالوَرِق، إلا سَوَاءً بسواءٍ، مِثْلاً بمِثْلٍ، ألا لا تبيعوا غائباً بناجزٍ، ولا تُشِفُّوا أَحَدَهما على الآخر(١).

١١٤٨١ ـ حدثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا سعيد، عن قَتَادة. قال أبي: وحدثنا عفّان، حدثنا هَمّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اجْتَمَعَ ثلاثةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وأَحَقُّهُمْ بالإمامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله البصري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه مسلم (١٥٨٤) (٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٩ من طريقين، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، محمد بن بكر ـ وهو البُرساني ـ، سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ قبل الاختلاط، وباقي رجالهما ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: =

١١٤٨٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن الأَسْوَد بن قَيْس، عن نُبَيْح[1]

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّهُمْ خرجوا مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فنزلوا رُفَقاء، رُفْقة مع فلان، ورُفْقةً مع فلان، قال: فنزلتُ في رُفْقَةِ أبي بكر، فكان معنا أعرابيٌّ من أهل البادية، فنزلنا بأهل بيتٍ من الأعرابِ، وفيهم امرأةٌ حاملٌ، فقال لها الأَعْرابيُّ: أَيَسُرُّكِ[2] أَنْ تَلِدِي غُلاماً؟ إنْ أعطيتني شاةً ولدتِ غلاماً. فأعطته

= هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي ١/٢٨٦، وأبو يعلى (١٣١٩)، وأبو عوانة ٢/٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٨)، وأبو عوانة ٢/٩ من طريقين، عن همام، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٠) و(١١٢٩٨).

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): ربيح، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٤)، ونبيح: وهو ابن عبدالله العَنَزِي، يروي عن أبي سعيد، ويروي عنه الأسود بن قيس العبدي، ولم يذكر حديثه في «أطراف المسند». أما ربيح: فهو ابن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، لم تذكر كتب الرجال رواية الأسود عنه، والأسود من طبقة أعلى منه، ثم إن ربيحاً إنما يروي عن أبيه، عن جده، ولم يذكر ابن حجر في «أطراف المسند» هٰذه الرواية، فاستدركها محققه ٦/٢٤٨ متابعةً منه للطبعة الميمنية على أنه ربيح، لكنه تصَرَّف، فزاد فيه، فقال: ربيح بن أبي سعيد، عن أبيه، ظناً منه أن ربيحاً هو الصَّواب.

(٢) في (ظ٤): يسرُّك.

شاةً، وسَجَعَ لها أساجِيعَ، قال: فذبح الشَّاة، فلما جلس القومُ يأكلون، قال رجلٌ: أتدرون ما هٰذه الشَّاة؟ فأخبرهم، قال: فرأيتُ أبا بكر مُتَبَرِّزاً(١) مُسْتنبلاً(٢) متقيئاً (٣).

١١٤٨٣ - حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زهير، حدثنا عبدُالملك بن عمير، حدثني قَزَعَة أنه

سمع أبا سعيد الخدري يحدثُ عن رسولِ الله ﷺ، قال:

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): متبرياً، وفي (ظ٤)، وهامش (س): متبرزاً، وهي كذٰلك في نسخة السندي، وقال: من تبرز، أي: خرج إلى الفضاء لقضاء الحاجة.

(٢) في هامش (س) و(ق): مستقبلاً، قال السندي: مستنبلاً: النَّبل: بنون، ثم باء مفتوحتين: حجارة يستنجىٰ بها، فلعل استنبل يكون بمعنى طلب النبل للاستنجاء بها كما هو المعتاد بعد قضاء الحاجة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح: وهو ابن عبدالله العَنَزِي، فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان، وصحح حديثه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات. قلنا: والظاهر أنه في نسخة الهيثمي على الصواب، إذ لو كان في نسخته ربيح لأشار إلى انقطاع إسناده.

قال السندي: قوله: رفقة: بضم راء أو كسرها وسكون فاء، جماعة نرفقهم في السفر.

وقوله: سجع، كمنع، أي: نطق بكلام له فواصلُ، وهي الأساجيع، والمراد أنه فعل لها فعل الكهان، فإن عادتهم الأسجاع لترويج أباطيلهم.

فأعجبني، فدنوتُ منه، وكان في نفسي حتى أتيتُه، فقلت: آنت سمعته [1] من رسولِ الله ﷺ؟ قال: فغضب غضباً شديداً، قال: فأحدثُ[2] عن رسول الله ﷺ ما لم أسمع[3]! نعم سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هٰذا، والمَسْجِدِ الحَرَامِ، والمَسْجِدِ الأَقْصَى». ٥٢/٣

وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُسافِرُ المَرأةُ إلا مَعَ زَوْجِها[4] أو ذِي محرمٍ مِنْها».

وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا صِيامَ في يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الأَضْحَى، ويَومِ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ».

وسمعتُه يقول: «لا صَلاةَ بَعْدَ صَلاتَيْنِ: صلاةِ الفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وصَلاةِ العَصْرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ»[5].

١١٤٨٤ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حَدَّثني حَمَّادُ بنُ زَيْد، حدثنا

---

(١) في (م): سمعت.

(٢) في (ق): أفأحدث.

(٣) في (م): أسمعه.

(٤) جاء في (ظ٤) ذكر النهي عن صيام اليومين قبل ذكر النهي عن سفر المرأة دون محرم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وعبدالملك بن عمير: هو اللَّخْمي الفرسي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

المُعَلَّىٰ بنُ زياد المَعْوَلي، عن العلاء بن بشير المُزَني، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُبَشِّرُكُمْ بالمَهْدِيِّ يُبْعَثُ في أُمَّتِي، على اخْتِلافٍ مِنَ النَّاسِ، وزلازل[1]، فَيَمْلأُ[2] الأَرْضَ قِسْطاً وعَدْلاً كما مُلِئَتْ جَوْراً وظُلْماً، وَيَرْضَى عَنْهُ ساكِنُ السَّماءِ وساكِنُ الأرْضِ، ويَمْلأُ الله قُلُوبَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ غِنَىً، فلا يَحْتَاجُ أَحَدٌ إلى أَحَدٍ، فَيُنَادِي مُنادٍ[3]: مَنْ لَهُ في المالِ حاجَة؟ قال: فَيَقُومُ رجُلٌ فَيَقُولُ: أنا. فيُقَالُ له: إيتِ السَّادِنَ ـ يعني الخازن ـ فَقُلْ لَهُ: قالَ لَكَ المَهْدِيُّ: أعْطِنِي. قال: فيَأْتِي السَّادِنَ فَيَقُولُ لَهُ: فيقالُ لَهُ: احْتَثِي، فيَحْتَثِي، فإذا أحْرَزَهُ قالَ: كنتُ أجْشَعَ أُمَّةِ محمدٍ نَفْساً أوعَجِزَ عنِّي ما وَسِعَهُمْ، قال: فيَمْكُثُ سَبْعَ سِنِينَ، أو ثمانَ سِنِينَ، أو تِسْعَ سِنِينَ، ثمَّ لا خَيْرَ في الحَيَاةِ أو في[4] العَيْشِ بَعْدَهُ»[5].

---

(١) في (ظ٤): وزلزال.

(٢) في (ظ٤): يملأ.

(٣) في (س) و(ظ٤) و(ص): منادي.

(٤) لفظ «في» ليس في (ظ٤).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال العلاء بن بشير المزني، فقد انفرد بالرواية عنه المُعَلَّى بن زياد المَعْوَلي ـ وهو القُرْدُوسي، ومَعْوَلة بَطْن من الأزد ـ، ولم يُؤثر توثيقه إلا عن ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو. =

١١٤٨٥ ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني جعفر بن سُلَيمان، حدثنا المُعَلَّى بن زياد، عن العلاء بن بشير المُزَني ـ وكان بكَّاء عند الذِّكْر، شُجَاعاً عند اللِّقاء ـ، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري مِثْلَه، وزاد فيه: «فَيَنْدَمُ، فيأتي به السَّادِنَ، فيقولُ له: لا نَقْبَلُ شيئاً أَعْطَيْناه»[1].

١١٤٨٦ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثني فُضَيْل بن مَرْزُوق مولى بني عِتْر[2]، عن عَطِيَّةَ العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ أَحَدٌ إلَّا بِرَحْمَةِ الله» قُلْنا: يا رسولَ الله، ولا أنت؟ قال: «ولا أنا، إلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي الله بِرَحْمَتِهِ»[3] وقال بيده فوقَ رأسهِ[4].

= وقد سلف برقم (١١٣٢٦)، وانظر (١١١٣٠).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جعفر بن سليمان: هو الضُّبَعي.

(٢) في (س) و(ق) و(م) عنز، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ٤) و(ص)، وكذلك ضبطه ابن ماكولا في «الإكمال» ٦/٢٩٣، ونقله عنه ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٦/٣٧٣.

(٣) لفظ «برحمته» ليس في (ظ٤).

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٢) عن أبي نعيم، عن فضيل بن مرزوق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/...، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! =

١١٤٨٧ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد، يعني ابن إسحاق، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إزْرَةُ المُسْلِمِ إلى نِصْفِ السَّاقِ، فما كان إلى الكَعْبِ فلا بَأْسَ، ومَا تَحْتَ الكَعْبِ فَفِي النَّارِ»(١).

١١٤٨٨ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا سويد بن نجيح، عن يزيد الفقير قال:

قلتُ لأبي سعيدٍ الخدري: إن منا رجالاً هم أقرؤنا للقرآن، وأكثرُنا صلاةً، وأوصَلُنا للرحم، وأكثرنا صوماً، خرجوا علينا بأسيافهم. فقال أبو سعيد: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرآنَ، لا يُجَاوِزُ حَناجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»(٢).

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٦٣)، ومسلم (٢٨١٦)، وقد سلف برقم ٢/٢٣٥.

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٢٨١٧)، وسيرد ٣/٣٣٧.

وثالث من حديث عائشة عند البخاري (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، وسيرد ٦/١٢٥.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً، وقد عنعن ـ توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصَّحيح.

وقد سلف برقم (١١٢٥٦)، وانظر (١١٠١٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سويد بن نجيح، فقد =

١١٤٨٩ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سُفْيان، عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي على حَصِيرٍ، ويَسْجُدُ عليه[1].

١١٤٩٠ ـ حدثنا محمد بن عبيد قال: الأعمش حدثنا، عن أبي صالح[2]

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بالظُّهْرِ في الحَرِّ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَوْحِ جَهَنَّمَ» هٰكذا قال الأعمش: من

= وثقه ابن معين، وقال أحمد: ما أرى به بأساً، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وهو من رجال التعجيل. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ويزيد الفقير: هو ابن صهيب.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/٣٠٠، وقال: تفرد به أحمد، ولم يخرجوه في الكتب الستة، ولا واحد منهم، وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم ثقات، وسويد بن نجيح هٰذا مستور!

وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصَّحابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٨) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧١).

(٢) في (م): قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح.

فَوْح جَهَنَّم[1].

١١٤٩١ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عطية العَوْفي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، محمد بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٩) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد، وفيه: من فيح جهنم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٤، والبخاري (٥٣٨)، وابن ماجه (٦٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٦، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٧ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٤٩٧) و(١١٥٧٣)، ومن حديث أبي هريرة برقم (١١٤٩٦)، وانظر (١١٠٦٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥)، وقد سلف ٢/٢٢٩.

وعن أبي ذر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٦١٦)، وسيرد ٥/١٥٥.

وعن ابن عمر عند البخاري (٥٣٣).

وعن المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/٢٥٠.

وعن صفوان بن مخرمة، سيرد ٤/٢٦٢.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٥/٣٦٨.

قوله: أبردوا بالظهر في الحر، يعني: أخِّروا صلاة الظهر إلى أن يبرد الوقت، يقال: أبرد إذا دخل في البرد، والأمر بالإبراد أمر استحباب، قاله الحافظ في «الفتح» ٢/١٦، وانظر تتمة كلامه.

وقوله: من فوح جهنم، أي: شدة غليانها وحرها، وجاء بالياء، وهو بمعنى، يقال: فاحت الريح تفيح وتفوح فيحاً وفوحاً، وقال أبو زيد: الفوح من الريح، والفوح إذا كان لها صوت، وفوح الحر: شدة سطوعه.

عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قالوا: إلا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قالوا: إلا مَنْ؟ قال: «هَلَكَ المُثْرُونَ» قال: حتى خِفْنا أنْ يكون قد وَجَبَتْ. قال: «إلا مَنْ قالَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا وقليلٌ ما هم»[1].

١١٤٩٢ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه قال:

أوَّلُ مَنْ أَخْرَجَ المِنْبَرَ يَوْمَ العِيدِ مروانُ، وأول من بدأ بالخُطْبةِ قبل الصَّلاة، فقام رجلٌ فقال: يا مروان، خالَفْتَ السُّنَّة، أخرجت المِنْبَـر ولم يك يُخْـرَج، وبَـدَأْتَ بالخُطْبة قبل الصلاة. قال أبو سعيد: مَنْ هٰذا؟ قالوا: فلان بن فلان. قال: أما هٰذا فقد قَضَى ما عليه، سَمِعْتُ رسـولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مُنْكَراً، فإن اسْتَطاعَ أنْ يُغَيِّرَهُ بيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذٰلكَ أَضْعَفُ الإيمانِ»[2]. ٥٣/٣

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٥٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن رجاء: وهو ابن ربيعة الزُّبيدي، ووالده من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين.

وأخـرجـه عبـد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٩٠، وفي «الآداب» (١٨١) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٣).

١١٤٩٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي سُفْيان، عن جابر

عن أبي سعيد قال: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي مُتَوَشِّحاً[١].

١١٤٩٤ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، أخبرني نافع قال:

بلغ ابنَ عمر، أن أبا سعيد الخُدْري يأثر حديثاً عن النبيِّ ﷺ في الصَّرْف، فأَخَذَ يدي، فذهبتُ أنا وهو والرجل فقال: ما حديثٌ بلغني عنك تَأْثُرُه عن النبيِّ ﷺ في الصَّرْف؟ فقال: سَمِعَتْهُ أُذُناي، ووعاه قَلْبي من رسولِ الله ﷺ يقول: «لا تَبيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَب إلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ، ولا الفِضَّةَ بالفِضَّةِ إلا مِثْلاً بِمِثْلٍ، ولا تُفْضِلُوا بَعْضَها على بَعْضٍ، ولا تَبيعُوا مِنْها غائِباً بناجِزٍ»[٢].

١١٤٩٥ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، حدثنا أبو الوَدَّاك

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد قال: سألنا رسول الله ﷺ عن جنين الناقة والبقرة، فقال: «إنْ شِئْتُمْ فَكُلُوهُ، فإنَّ ذَكاتَهُ ذَكاةُ أُمِّهِ»(١).

١١٤٩٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان عن أبي هريرة قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ فأبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو الوَدَّاك: هو جبر بن نوف البكالي.

وأخرجه الترمذي (١٤٧٦)، وأبو يعلى (٩٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٢٧٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وقد سلف برقم (١١٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذكوان: هو أبو صالح السمان.

وقد سلف من حديث أبي سعيد برقم (١١٤٩٠)، وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٩٠٠).

وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٩/٢ عن الذهلي قوله: هٰذا الحديث رواه أصحاب الأعمش، عنه، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وهٰذه الطريق أشهر. والطريقان محفوظان، لأن الثوري رواه عن الأعمش بالوجهين.

قلنا: يشير إلى رواية سفيان الآتية برقم (١١٥٧٣).

١١٤٩٧ ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، قال: سَمِعْتُ أبا صالح

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ [أنه قال][1]: «شِدَّةُ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فأبْرِدُوا بالصَّلاةِ»[2].

١١٤٩٨ ـ حدثنا يحيى، عن التَّيْمي، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُم هَيْبَةُ النَّاسِ أنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إذا رآهُ أو شَهِدَهُ أوْ سَمِعَهُ». فقال أبو سعيد: وَدِدْتُ أني لم أكن سَمِعْتُه. وقال أبو نَضْرة: وَدِدْتُ أني لم أكن سَمِعْتُهُ[3].

١١٤٩٩ ـ حدثنا يحيى، عن هِشَام، حَدَّثنا[4] يحيى، عن عِيَاض

أَنَّه سأَلَ أبا سعيد الخُدْرِي قال: أَحَدُنا يُصَلِّي لا يَدْرِي كم

---

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وقد سلف برقم (١١٤٩٠)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(٤) في (م): عن.

صَلَّى؟ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَينِ، فإنْ أَتاهُ الشَّيْطانُ فقال: إنَّكَ قد أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إلا ما وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أو صَوْتاً بأُذُنِهِ»(١).

١١٥٠٠ - حدثنا سُوَيْد بن عَمْرو، حدثنا أَبَان، حدثنا يحيى، عن هلال بن عِياض

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ»، فذكر معناه(٢).

١١٥٠١ - حدثناه يونس، قال: حدثنا أبان، عن يحيى، عن هلال بن

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّسْتَوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وهو مكرر رقم (١١٣٢١) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (١١٠٨٢).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، هلال بن عياض: هو عياض بن هلال الأنصاري، وقد قلب اسمه هنا، وهو مجهول، وقد ذكرنا الاختلاف في اسمه في الرواية رقم (١١٠٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سويد بن عمرو: هو أبو الوليد الكلبي، وأبان: هو ابن يزيد العطار، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٩) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

عياض. وحدثناه عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى، قال: أخبرني عِياض بن هلال أنَّه سَمِعَ أبا سعيد؛ فذكر معناه[1].

١١٥٠٢ ـ حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا يحيى، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، قال: حدثني أبو رِفَاعة

أن أبا سعيد قال: إن رجلاً قال لرسولِ الله ﷺ: «إنَّ لِي أَمَةً وأنا أعزِلُ عنها، وإني أكره أن تحمل، وإن اليهود تزعمُ أنها الموؤودة الصغرى؟ قال: «كَذَبَتْ يَهُود، لو[2] أَرَادَ الله أن يَخْلُقَهُ، لم تَسْتَطِعْ أنْ تَرُدَّهُ»[3].

١١٥٠٣ ـ حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن أبي عروبة، عن قَتَادة، عن الحسن

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ في العَزْل: «أنْتَ تَخْلُقُه، أنْتَ تَرْزُقُهُ، أقِرَّهُ قَرَارَهُ، فإنَّما ذٰلِكَ القَدَرُ»[4].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذان الإسنادان ضعيفان، لجهالة عياض بن هلال: وهو الأنصاري، وقد قلب اسمه في رواية أبان، وهو خطأ.
وقد سلف إسناد عبدالرزاق برقم (١١٣٢٠)، وانظر ما قبله.

(٢) في (م): إذا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٤٧٧)، غير أن شيخ أحمد هناك هو يزيد بن هارون، وشيخه هنا هو يحيى: وهو ابن سعيد القطان.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي =

١١٥٠٤ ـ حدَّثنا يحيى، عن مالك، وحدثنا[1] عبدالرَّحمٰن، حدثنا مالك، عن الزُّهْرِي، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ، فقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ»[2].

١١٥٠٥ ـ حدثنا يحيى، عن مُجالد، حدثني أبو الودَّاك

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا تَصُومُوا يَوْمَيْنِ، ولا تُصَلُّوا صَلاتَيْنِ، لا تَصُومُوا يَوْمَ الفِطْرِ، ولا يَوْمَ الأَضْحَى، ولا تُصَلُّوا بَعْدَ الفَجْرِ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ولا بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا تُسَافِرِ المَرْأَةُ ثلاثاً إلا ومَعَها محرم، ولا تُشَدُّ الرِّحالُ

= سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي عروبة: هو سعيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وسيأتي بالأرقام (١١٧٤٤) و(١١٩٠٩).

قال السندي: قوله: «أقره قراره»، أي: اجعل الماء في مقره، أي: لا تعزل.

قلنا: قد سلف الحديث الصحيح بجواز العزل برقم (١١٠٧٨)، وانظر ما قبل هٰذا الحديث.

(١) في (س): عن، وفي هامشها: حدثنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٢) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤) ـ، وابن خزيمة (٤١١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي برقم (١١٠٢٠).

إلَّا إلى ثلاثةِ مساجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِي، ومَسْجِدِ بَيْتِ المَقْدِسِ»[1].

١١٥٠٦ - حدثنا يحيى ووكيع، عن زكريا، حدثني عامر قال:

كان أبو سعيد ومروان جالسين، فمُرَّ عليهما بِجَنازَةٍ، فقام أبو سعيد، فقال مروان: اجلس، فقال أبو سعيد: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قام. فقام مروان، وقال وكيع: مَرَّتْ به جَنازَةٌ، فقام[2]. ٥٤/٣

١١٥٠٧ - حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا داود بن قَيْس، أنه سَمِعَ عياض بنَ عبدالله يحدِّث أنه سَمِعَ

أبا سعيد الخُدْرِي يُحَدِّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ، كان يَخْرُجُ يومَ الفِطْر يصلِّي تَيْنِكَ الرَّكْعتين[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف مجالد، وهو ابن سعيد الهمداني، وباقي رجاله ثقات، يحيى: هو ابن سعيد القطان، من رجال الشيخين، وأبو الودَّاك: هو جبر بن نوف الهمداني من رجال مسلم.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث صحيح، زكريا - وهو ابن أبي زائدة، وإن كان يدلس عن الشعبي -، متابع بعبدالله بن أبي السَّفَر في الرواية السالفة برقم (١١٤٣٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣٥٧/٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٥/٤ من طريق يحيى، به.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن =

١١٥٠٨ ـ حدثنا يحيى، عن داود بن قَيْس قال: حَدَّثني عياض

حدَّثني أبو سعيد قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ العِيْدِ قال يحيى: لا أعلمه إلا قال: الفِطْر والأضْحى، فَيُصَلِّي بالنَّاس رَكْعَتَين، فيقومُ قائماً، فيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ، ويقول[1]: «تَصَدَّقُوا» فكان أكثرَ من يَتَصَدَّقُ النِّساءُ. قال عبدالرَّزَّاق: بالخَاتَمِ والقُرْطِ والشيءِ، فذكر معناه، فإن كانَتْ له حاجةٌ أو أرادَ أَنْ يَضَعَ[2] بعثاً، تكلَّم، وإلَّا انْصَرَفَ[3].

١١٥٠٩ ـ حدثنا وكيع، وعَفَّان، وعبدالصَّمَد، قالوا: حَدَّثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، عن أبي عيسى الأُسْواري

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: زَجَرَ رسولُ الله ﷺ عن الشُّرْبِ قائماً[4].

= قيس: وهو الفراء، فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعياض بن عبدالله: هو ابن سعد بن أبي سَرْح.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣٤) مطولاً، وسيأتي بعضها في الرواية التالية.

(١) في (ظ٤): فيقول، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) ضبب فوقها في (س)، ورواية النسائي: يبعث.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٩٠ من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (١١٣١٥)، وانظر ما قبله.

(٤) إسناده صحيح، أبو عيسى الأُسواري، سلف الكلام عليه في الرواية رقم =

١١٥١٠ ـ حدثنا وكيع، حدَّثني فُضَيْل بن مَرْزُوق، عن عَطِيَّة عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: سألـه رجل عن الغُسْل من الجَنَابة؟ فقال: ثلاثاً. فقال: إني كثير الشَّعْر. قال أبو سعيد: كان رسولُ الله ﷺ، أكثرَ شَعْراً منكَ وأَطْيَب(١).

= (١١٢٧٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢١)، والبغوي (٣٠٤٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٧٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٥، وابن ماجه (٥٧٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٧٠، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية، وثقه ابن معين، وضعفه جماعة تضعيفاً ليناً. قلنا: وهو ليس على شرطه، فقد أخرجه ابن ماجه كما سلف. وسيأتي برقم (١١٦٩٤).

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله عند البخاري (٢٥٢) و(٢٥٦)، ومسلم (٣٢٩) (٥٧)، سيرد ٣/٢٩٨.

وآخـر من حديث جبير بن مطعم عند البخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧)، وسيرد ٤/٨٥.

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف ٢/٢٥١.

ورابع من حديث أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٧٣٩). =

١١٥١١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا أبو الأَشْهَب، حدثنا أبو نَضْرَة العَبْدِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: رأى رسولُ الله ﷺ في أَصْحَابه تأخُّراً فقال: «تَقَدَّمُوا فائْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، ولا يزالُ قَوْمٌ يتأخَّرُونَ حتَّى يُؤَخِّرَهُمُ الله»(١).

١١٥١٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن مَوْهَب، عن عَمِّه، عن مولى لأبي سعيد الخُدْرِي

أنه كان مع أبي سعيد وهو مع رسولِ الله ﷺ، قال: فدخل النبيُّ ﷺ فرأى رجلاً جالساً وسط المسجد، مشبكاً(٢) بين أصابعه، يحدِّث نفسه، فأومأ إليه النبيُّ ﷺ، فلم يَفْطَنْ، قال: فالتفتَ إلى أبي سعيد فقال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فلا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصابِعِهِ، فإنَّ

= قال السندي: قوله: سأله رجل عن الغسل من الجنابة، أي: كم مرة يغسل فيه الرأس، فقال: ثلاثاً، أي: ثلاث مرات يغسل فيه الرأس، وبهٰذا ظهر ارتباط هٰذا الكلام بما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة العبدي: وهو المنذر بن مالك، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو الأشهب: هو جعفر بن حَيَّان العُطَارِدي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦١٢)، وأبو يعلى (١١٨١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٤٢).

(٢) في (ظ٤) و(س): مشبك، وفي هامش (س): مشبكاً، وعليها علامة الصحة.

التَّشْبيكَ مِنَ الشَّيْطانِ، فإنَّ أَحَدَكُمْ لا يَزالُ في صَلاةٍ، ما دام في المَسْجِدِ حتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ»(١).

١١٥١٣ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عليُّ بنُ مُبَارك، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن عياض بن هِلال

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَاءَ أَحَدَكُمُ الشَّيْطانُ في صَلاتِهِ، فقال: إنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ، فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، ما لَمْ يَجِدْ رِيحاً بأَنْفِهِ، أو يَسْمَعْ صَوْتاً بأُذُنِهِ»(٢).

١١٥١٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن قيس بن مُسْلم، عن طارق بن شِهَاب قال:

أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بالخُطْبة يَوْمَ عِيدٍ قَبْلَ الصَّلاةِ، مروانُ بنُ الحَكَم، فقام إليه رَجُلٌ فقال: الصَّلاةُ قبل الخُطْبة؟ فقال مروان: تُرِكَ ما

---

(١) إسناده ضعيف. عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن موهب، ليس بالقوي، وعمه: وهو عبيدالله بن عبدالله بن موهب، مجهول، ومولى أبي سعيد لم نعرفه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٧٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٣٨٥).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض بن هلال: وهو الأنصاري.

وأخرجه أبو يعلى (١١٤١)، وابن خزيمة (٢٩) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحاكم ١/١٣٤-١٣٥ من طريق يزيد بن زريع، عن علي بن المبارك، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٨٢)، وذكرنا هناك شاهده، وانظر (١١٩١٢).

هنالك أبا فلان. فقال أبو سعيد الخُدْري: أما هٰذا فقد قَضَى ما عليه، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُم مُنْكَراً، فلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وذٰلكَ أَضْعَفُ الإيمانِ»(١).

١١٥١٥ ـ حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وحدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُسَافِر المَرْأَةُ سَفَرَ ثلاثةِ أيامٍ فَصَاعِداً، إلا مَعَ أبيها، أو أَخِيها، أو ابْنِها، أو زَوْجِها، أو مَعَ ذِي مَحْرم»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٨)، وابن حبان (٣٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٧٣) و(١١٤٦٠).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، أحفظ الناس لحديث الأعمش، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤ـ٥، ومسلم (١٣٤٠) (٤٢٣)، وأبو داود (١٧٢٦)، وابن ماجه (٢٨٩٨) من طريق وكيع، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. =

١١٥١٦ ـ حدثنا وكيع، حدَّثنا الأَعْمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا أَصْحابي، فَوَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَكُم أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، ما أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِم ولا نَصِيفَهُ»(١).

١١٥١٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سُلَيمان، عن ذكوان

٥٥/٣ عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبي ﷺ مِثْلَه(٢).

= وأخرجه مسلم (١٣٤٠) (٤٢٣) أيضاً، وأبو داود (١٧٢٦)، والترمذي (١١٦٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٨-٢٨٩ عن يعلى، عن الأعمش، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٤، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، وابن ماجه (١٦١)، وابن حبان (٧٢٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. إلا أنه وقع عند ابن ماجه: عن أبي هريرة، وهو وهم كما سلف بيانه.

وقد سلف برقم (١١٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (٢١٨٣)، والبخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١) (٢٢٢)، والترمذي (٣٨٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٨٩)، وابن حبان (٧٢٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٩) من =

١١٥١٨ ـ حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا شُعْبة مِثْلَهُ(١)

١١٥١٩ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا ابن لَهيعة، عن حَبَّان بن واسع، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُم في الثَّوْبِ الواحِدِ، فَلْيَجْعَلْ طَرَفَيْهِ على عاتِقَيْهِ»(٢).

١١٥٢٠ ـ حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب قال حيوة: حدثني ابن الهاد أنَّ عبدالله بن خَبَّاب حَدَّثهم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وذُكِرَ عِنْدَه عَمُّهُ أبو طالب فقال: «لَعَلَّهُ أنْ تَنْفَعَهُ شَفاعَتِي يَوْمَ القِيامَةِ، فَيُجْعَلَ في ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ، يَبْلُغُ كَعْبَيْه، يَغْلِي مِنْهُ دِماغُهُ»(٣).

= طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٩)، وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وسيأتي برقم (١١٦٠٨).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وقد سلف برقم (١١١١٦)، وانظر (١١٠٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله المصري، وحيوة: هو ابن شُرَيح المصري، وابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، وعبدالله بن خَبَّاب: هو الأنصاري =

١١٥٢١ ـ حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابنُ وَهْب، قال حيوة: حدثني ابنُ الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ بِخَمْسٍ وعِشْرِينَ دَرَجَةً»(١).

= المدني.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٧١) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٦٠ من طريق الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/٤٧٩-٤٨٠ ـ ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٦) ـ، وأبو داود (٥٦٠)، وابن ماجه (٧٨٨)، وأبو يعلى (١٠١١)، وابن حبان (١٧٤٩) و(٢٠٥٥)، والحاكم ١/٢٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٨) من طريق أبي معاوية: وهو محمد بن خازم، عن هلال بن ميمون، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، وعندهم زيادة ما عدا ابن ماجه: «فإن صلاها بأرض فلاة، فأتم وضوءها وركوعها وسجودها بلغت صلاته خمسين صلاة»، وهٰذا لفظ ابن أبي شيبة. وحكى أبو داود عن عبدالواحد بن زياد في هٰذا الحديث: «صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة».

قلنا: وإسناد هٰذه الزيادة جيد، فهلال بن ميمون، وثقه ابن معين، وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وقد أخطأ الحاكم في تعيينه، فظنه هلال بن أبي ميمونة ـ وهو هلال بن علي بن أسامة الذي أخرج له الشيخان ـ فقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين. فقد اتفقا على الحجة بروايات =

١١٥٢٢ ـ وبهٰذا الإسناد أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَآنِي الحقَّ، فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَكوَّنُ بِي»(١).

١١٥٢٣ ـ وبهٰذا الإسناد عن عبدالله بن خَبَّاب

أنَّ أبا سعيد الخُدْرِي ذكر لرسولِ الله ﷺ أنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابة، فيريدُ أن ينام، فأمَرَه أن يتوضأَ، ثُمَّ يَنام(٢).

= هلال بن أبي ميمونة.. وتابعه الذهبي على خطئه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في تفسير هٰذه الزيادة، هل هي في صلاته منفرداً في فلاة، أم في صلاته في الجماعة، فحكى أبو داود عن عبدالواحد بن زياد في هٰذا الحديث قوله: صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في الجماعة، وتعقبه الحافظ في «الفتح» ٢/١٣٥، فقال: وكأنه ـ أي عبدالواحد ـ أخذه من إطلاق قوله: «فإن صلاها» لتناوله الجماعة والانفراد، لكن حمله على الجماعة أولى، وهو الذي يظهر من السياق.

وسيأتي برقم (١١٥٢٩)، وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن مسعود، في الرواية رقم (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٧) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٦، وابن ماجه (٣٩٠٣) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٥٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. =

١١٥٢٤ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، يعني ابن مبارك، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبدالله بن قُرَيْط[1] أنَّ عطاءَ بنَ يسار حَدَّثه

أنَّه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ وعَرَفَ[2] حُدُودَهُ، وتَحَفَّظَ مِمَّا كانَ يَنْبَغِي له أَنْ يَتَحَفَّظَ فيهِ، كَفَّرَ ما قَبْلَهُ»[3].

= وأخرجه ابن ماجه (٥٨٦)، وأبو يعلى (١٣٦٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد بن عبدالله ابن الهاد، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٣٦).

(١) وهو كذلك بالتصغير عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص٢٣٣، لكن قال الحافظ: ورأيته بخط الصدر البكري «ابن قرط» بغير تصغير، قلنا: وهو كذلك عند ابن حبان وأبي يعلى والبيهقي.

(٢) في (ظ٤): فعرف، وهي نسخة في هامش (ق).

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف. عبدالله بن قريط، انفرد بالرواية عنه يحيى بن أيوب: وهو المصري، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأورده ابن أبي حاتم ٥/١٤٠، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي المروزي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٨) - زوائد نعيم بن حماد -، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (١٠٥٨)، وابن حبان (٣٤٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٤، وفي «الشعب» (٣٦٢٣)، والخطيب في «تاريخه» ٨/٣٩٢. وقال أبو نعيم: غريب، لم يروه عن عطاء إلا عبدالله بن قريط، تفرد به عنه يحيى بن أيوب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٤٣-١٤٤، وقال: رواه أحمد وأبو =

١١٥٢٥ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا الفُضَيل بن مرزوق، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَحَبَّ النَّاسِ إلى الله يومَ القِيامَةِ، وأَقْرَبَهُمْ مِنْهُ مَجْلِساً إمامٌ عَادِلٌ، وإنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إلى الله يَوْمَ القِيامَةِ، وأَشَدَّهُمْ عَذَاباً[1] إمامٌ جَائِرٌ»[2].

١١٥٢٦ ـ حدثنا يَعْمُر بن بِشْر، أخبرنا عبدالله، أخبرنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عبدالله بن الوليد، عن أبي سليمان اللَّيْثي

= يعلى بنحوه، وفيه عبدالله بن قريط، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ويشهد له حديث أبي هريرة، رفعه: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»، أخرجه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠) (١٧٥).

قال السندي: قوله: «وعرف حدوده»، أي: عرف ما ينبغي الوقوف عنده من الحدود، ولا يحسن تجاوزه مما كان ينبغي.

قوله: «مما كان ينبغي له أن يتحفظ فيه»: من الكذب والغيبة، وأمثالهما.

(١) في هامش (س): عقاباً، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق ـ وهو السلمي المروزي ـ فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، وفضيل بن مرزوق، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٨٨، وفي «الشعب» (٧٣٦٦) من طريق عبدان بن عثمان، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٤).

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِ ومَثَلُ الإيمَانِ، كَمَثَلِ الفَرَسِ في آخِيَّتِهِ، يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إلى آخِيَّتِهِ، وإنَّ المُؤْمِنَ يَسْهُو ثُمَّ يَرْجِعُ إلى الإيمانِ، فأَطْعِمُوا طَعامَكُم الأَتقياءَ، وأَوْلُوا مَعْرُوفَكُم المُؤْمِنينَ». قال عبدالله: قال أبي: حدثناه أبو عبدالرحمٰن المقرىء، وهٰذا أتم[1].

---

(١) إسناده ضعيف. أبو سليمان الليثي، وعبدالله بن الوليد: وهو ابن قيس التجيبي، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١١٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعمر بن بشر، فمن رجال «التعجيل»، وهو من كبار أصحاب عبدالله بن المبارك، وثقه ابن المديني والدارقطني ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري.

هو عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٩، والبيهقي في «الشعب» (١٠٩٦٤) و(١٠٩٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٥). وقال أبو نعيم: هٰذا لا يعرف إلا من حديث أبي سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «فأطعموا طعامكم الأتقياء، وأولوا معروفكم المؤمنين»:

أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٣) و(٧١٤) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وقال الحافظ في «التعجيل» ص٤٩٢: وقال أبو الفضل بن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب: حديث غريب لا يذكر إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٠١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبدالله بن الوليد التميمي (كذا فيه والصواب التجيبي)، وكلاهما ثقة! كذا قال مع أن أبا سليمان مجهول، =

١١٥٢٧ ـ حدثنا عتاب، حدثنا عبدُالله، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المَهْري، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبي ﷺ بَعَثَ بَعْثاً إلى بني لِحْيانَ، قال: يعني: «لِيَنْبَعِثَ[1] مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»[2]، وقال للقاعد: «أَيُّكُما خَلَفَ الخارِجَ في أَهْلِهِ ومالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الخَارِجِ»[3].

= وعبدالله بن الوليد لين الحديث.

وفي الباب عن ابن عمر عند الرامهرمزي في «الأمثال» ص١٢٦ عن قتادة بن رستم الطائي، عن عبيد بن آدم العسقلاني، عن أبيه، عن ابن أبي ذئب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن والإيمان كمثل الفرس في آخيته يجول ما يجول، ثم يرجع إلى آخيته، وكذلك المؤمن يقترف، ثم يرجع إلى الإيمان، فأطعموا طعامكم الأبرار، وخصوا بمعروفكم المؤمنين»، قال الذهبي في «الميزان»: قتادة بن رستم مجهول.

وقد سلف مختصراً من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء برقم (١١٣٣٥).

(١) في (ظ٤) وهامش (س): ليبعث.

(٢) في (ظ٤) و(س) و(ق): رجلاً، وضُبِّب فوقها في (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة، سمع منه عبدالله ـ وهو ابن المبارك ـ قبل احتراق كتبه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتَّاب ـ وهو ابن زياد الخراساني ـ فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، ويزيد بن أبي سعيد مولى المَهْري وأبيه فمن رجال مسلم، وهما ثقتان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن.

وقد سلف برقم (١١١١٠) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

١١٥٢٨ ـ حدثنا خَلَفُ بن الوليد، حدثنا المُبَارك، عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري حدثه، عن النبي ﷺ أنه أُتي بتَمْرٍ، فأعجبه جَوْدَتُه، فقالوا: يا رسول الله، إنَّا أخذنا صاعاً[1] بصاعين لنطعمه[2]، فكره ذٰلك ونهىٰ عنه[3].

١١٥٢٩ ـ حدثنا أحمد بن الحجاج، أخبرنا عبدالعزيز بن أبي حازم، حدثنا يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْري أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاةَ الفَذِّ بِخَمْسٍ وعِشرينَ دَرَجةً»[4].

١١٥٣٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «للهِ عَزَّ وجلَّ مِئَةُ

---

(١) في (ق): صاعه.

(٢) في (ق): لتطعمه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، المبارك ـ وهو ابن فضالة ـ يدلس ويسوي ـ فيما قال الحافظ في «التقريب» ـ، وهو شر أنواع التدليس، والحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من أبي سعيد الخدري.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن الحجاج: وهو أبو العباس المروزي، فمن رجال البخاري. عبدالعزيز بن أبي حازم: هو المدني. وعبدالله بن خَبَّاب: هو الأنصاري المدني.

وقد سلف برقم (١١٥٢١).

رَحْمَـةٍ، فَقَسَمَ مِنْها جُزْءاً واحداً بَيْنَ الخَلْقِ، فَبِهِ يَتَراحَمُ النَّاسُ والوَحْشُ والطَّيْرُ»(١).

١١٥٣١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «للهِ مِئَةُ رَحْمَةٍ، عِنْدَهُ تِسْعَـةٌ وتِسْعُونَ، وجَعَلَ عِنْدَكُم واحدةً، تَراحَمُونَ بها بَيْنَ الجِنِّ والإِنْسِ، وبينَ الخَلْقِ، فإذا كان يومُ القِيامَةِ ضَمَّها إليها»(٢). ٥٦/٣

---

(١) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وعبدالواحد: هو ابن زياد العبدي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٨) عن العباس بن الوليد، عن عبدالواحد بن زياد، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٢٩٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وقال البوصيري في «الزوائد»: حديث أبي سعيد صحيح، رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١١٥٣١) من حديث أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢)، وسلف ٤٣٤/٢.

وعن جندب بن عبدالله البجلي، سيرد ٣١٢/٤.

وعن سلمان الفارسي عند مسلم (٢٧٥٣)، وسيرد ٤٣٩/٥.

قال السندي: قوله: «فقسم منها جزءاً واحداً»: أي: رحمة واحدة.

قوله: «فبه»، أي: فبسبب ذلك الجزء المقسوم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية =

١١٥٣٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن سعيد بن المسيّب

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَسْوَأَ النَّاسِ سَرِقَةً الذِي يَسْرِقُ صَلاتَهُ» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف يَسْرِقُها؟ قال: «لا يُتِمُّ رُكُوعَها ولا سُجُودَها»(١).

= رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وقد سلفت شواهده في الحديث قبله.

وقوله: «فإذا كان يوم القيامة ضمها إليها»: له شاهد من حديث سلمان عند مسلم (٢٧٥٣) (٢١)، ولفظه: «فإذا كان يوم القيامة أكملها بهٰذه الرحمة».

وقد سلف من طريق حماد في مسند أبي هريرة (١٠٨١٠).

قال السندي: قوله: «تراحمون بها»، أي: تتراحمون بتلك الرحمة الواحدة تراحماً واقعاً بين الخلائق من الجن والإنس وغيرهما.

قوله: «ضمها إليها»، أي: حتى يتم المئة.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٨٨، وأبو يعلى (١٣١١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩٠)، والبزار (٥٣٦) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٤٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٢ من طرق عن حماد، به. =

١١٥٣٣ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قالَ: يقول الله تبارك وتَعَالى: مَنْ كانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ[1] مِنْ إيْمانٍ[2] فأَخْرِجُوهُ. قال: فَيُخْرَجُونَ قد امتَحَشُوا، وعَادُوا فَحْماً[3] فَيُلْقَوْنَ في نَهْرٍ يُقَالُ له نَهْرُ الحَياةِ، فَيَنْبُتُونَ فيه كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ[4] السَّيْلِ، أو قال:

= وقال أبو نعيم: تفرد به علي بن زيد: وهو ابن جدعان، عن سعيد، وعنه حماد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٢٠، وقال: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، وفيه علي بن زيد، وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (١٨٨٨)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث أبي قتادة، سيرد ٥/٣١٠، وإسناده ضعيف، وفي إسناده الوليد بن مسلم، وقد عنعن.

وثالث من حديث عبدالله بن مغفَّل، وهو عند الطبراني في «الأوسط» (٣٤١٦)، و«الصغير» (٣٣٥)، وجوَّد إسناده المنذري في «الترغيب» ١/٣٣٥.

(١) في (ق): من خردل، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) في (ظ٤)، وهامش (ق): خير، وأشار إلى هٰذه الرواية البخاري برقم (٢٢).

(٣) في (ظ٤)، وهامش (ق): حُمَماً، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٤) في (ظ٤): حَمِيَّة، وهي نسخة في هامش (س)، وعليها علامة الصحة، قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري ومسلم.

في حَمِيلَةِ السَّيْلِ». فقال رسول الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا أَنها تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلتويةً»(١).

١١٥٣٤ ـ حدثنا عفان، حدثنا عبدُالوارث، حدثنا عبدُالعزيز بن صهيب، حدثنا أبو نَضْرة

عن أبي سعيد، أن جبريل عليه السلام أتى النبيَّ ﷺ، فقال: اشتكيتَ يا محمد؟ فقال: «نَعَمْ». فقال: «بِسم الله أَرقِيكَ من كلِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، ووهيب: هو ابن خالد البصري، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه مسلم (١٨٤) (٣٠٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٠)، وأبو يعلى (١٢١٩)، وأبو عوانة ١/١٨٥، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩١، وفي «الشعب» (٣١٦)، وفي مستدركات «البعث» (٢٣٦) من طرق عن وهيب، به.

وأخرجه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤) (٣٠٤) و(٣٠٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٤٢)، وأبو عوانة ١/١٨٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧٢)، وابن حبان (١٨٢) و(٢٢٢)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٥، وابن منده في «الإيمان» (٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٧) من طريقين عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٦).

قوله: «قد امتحشوا»، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٥٧ بفتح المثناة والمهملة وضم المعجمة، أي: احترقوا، وزنه ومعناه، والمحش احتراق الجلد وظهور العظم.

شيءٍ يُؤْذيكَ، من شرِّ كلِّ عينٍ ونفسٍ يَشْفِيك، بسم الله أرقيك»(١).

١١٥٣٥ - حدثنا عَفَّان، حدثنا سُلَيمان بن كَثِير، حدثنا الزُّهْرِي، عن عَطَاء. وقال عَفَّان مَرَّة: عَطَاء بن يَزِيد

عن أبي سعيد قال: قيل: يا رسول الله. أيُّ المؤمنين أَفْضَل؟ قال: «مُؤْمِنٌ يُجاهِدُ في سَبِيلِ الله بِنَفْسِهِ ومالِهِ» قالوا: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ اعْتَزَلَ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ - أو الشُّعبة - كَفَىٰ النَّاسَ شَرَّه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي العَوَقي - من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٢٥)، وذكرنا هناك مكرراته وأحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح، سليمان بن كثير: وهو العَبْدِي - وإن يكن ضعيفاً، ويخطىء في حديث الزهري - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٥-٣٣٦ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» - وأبو عوانة ٥/٥٦ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤٨٥)، والحاكم ٢/٧١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو عوانة ٥/٥٦ من طريق سعيد بن سليمان، كلاهما عن سليمان بن كثير، به. وعند أبي داود والحاكم خالف فيه سليمان بن كثير لفظ الجماعة، فقال: سئل: «أيُّ المؤمنين أكمل إيماناً»؟، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط =

١١٥٣٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، أخبرنا زيدُ بنُ أَسْلَم، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَكْتُبوا عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ القُرْآنِ، فمَنْ كَتَبَ عَنِّي شَيْئاً غَيْرَ القُرْآنِ، فَلْيَمْحُهُ» وقال: «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ولا حَرَجَ، حَدِّثوا عَنِّي ولا تَكْذِبُوا عليَّ[1]» قال: «ومَنْ كَذَبَ عليَّ» قال همام: أحسبه قال: «مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

١١٥٣٧ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

= الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: سليمان بن كثير يخطىء في حديث الزهري.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» بإثر الرواية رقم (٦٤٩٤) إلى رواية سليمان بن كثير، عن الزهري.

وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «عليَّ» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٧٦٢/٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٨)، والخطيب في «تقييد العلم» ص٢٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٨٥) و(١١٣٤٤).

وقوله: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٤٨٦).

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بَيْنَا رسولُ الله ﷺ، يَقْسِمُ قَسْماً إذ جاءَه ابن ذي الخُوَيْصِرَة التَّميمي فقال: اعْدِلْ يا رسولَ الله فقال: «ويلك ومن يَعْدِلُ إذا لم أَعْدِلْ» فقال عمر بن الخطاب: يا رسولَ الله، أتأذن لي فيه، فَأَضْرِبُ عُنُقَه؟ فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْهُ فإنَّ لَهُ أَصْحاباً يَحْتَقِرُ أَحَدُكُم صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِ، وصِيَامَهُ مَعَ صِيامِهِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَيَنْظُرُ في قُذَذِهِ فلا يُوجَدُ فيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ ينظر في نَضِيِّه[1] فلا يُوجَدُ فيه شيء، ثمَّ يَنْظُرُ في رِصَافِهِ فلا يُوجَدُ فيه شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُر في نَصْلِهِ فلا يُوجَدُ فيه شيء، قد سَبَقَ الفَرْثَ والدَّمَ، مِنْهُم رَجلٌ أَسْوَدُ في إِحْدى يَدَيْهِ» أو قال: «إِحْدى ثَدْيَيْهِ[2] مِثْلُ ثَدْيِ المَرْأَةِ، أو مِثْلُ البَضْعَةِ، تَدَرْدَرُ، يَخْرجُونَ على حِينِ فَتْرَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَنَزَلَت فيهم: ﴿ومِنْهُم مَنْ يَلْمِزُكَ في الصَّدَقَاتِ﴾ الآية [التوبة: ٥٨]، قال أبو سعيد: أشهد أني سمعتُ هٰذا من رسولِ الله ﷺ، وأشهد أنَّ علياً حين قتله[3] وأنا معه جيء بالرَّجُلِ على النَّعْتِ الذي نَعَتَ رسولُ الله ﷺ[4].

---

(١) في (ق) و(ص) و(م): نضيته.

(٢) في (س): ثديه، وضبب فوقها.

(٣) في (ظ٤): قتلهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزُّهْري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. =

١١٥٣٨ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٦٤٩)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٥)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٤٧، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٢٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٥)، والطبري في «التفسير» (١٦٨١٧)، من طرق عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٧١، وفي «الدلائل» ٥/١٨٧، والبغوي (٢٥٥٢) من طريقين عن الزهري، به. وعندهما: أتاه ذو الخويصرة، ليس فيها «ابن». وهو ما سيأتي بالرواية رقم (١١٦٢١).

وأخرجه أبو يعلى (١٠٢٢) من طريق أبي معشر، حدثنا أفلح بن عبدالله بن المغيرة، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبي سعيد، به، وإسناده ضعيف لضعف أبي معشر نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٢: «وقد شذ أفلح بن عبدالله بن المغيرة عن الزهري، فروى هٰذا الحديث عنه، فقال: عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد، أخرجه أبو يعلى.

وانظر (١١٠٠٨) و(١١٢٩١).

قوله: «في نضيه» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١٨: بفتح النون ـ وحكي ضمها ـ وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة، قد فسره في الحديث بالقِدْح: بكسر القاف وسكون الدال، أي: عود السهم قبل أن يراش وينصل... قال ابن فارس: سمي بذٰلك، لأنه بري حتى عاد نضواً، أي: هزيلاً.

قوله: «في إحدى يديه ـ أو قال: إحدى ثدييه ـ: قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٤ـ٢٩٥: هٰكذا للأكثر بالتثنية فيهما مع الشك، هل هي تثنية يد أو ثدي =

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلا لِخَمْسَةٍ: لِعامِلٍ عَلَيْها، أو رَجُلٍ اشْتَرَاها بِمالِهِ، أو غارِمٍ، أو غازٍ في سَبِيلِ الله، أو مِسْكِينٍ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ مِنْها؛ فَأَهْدَى مِنْها لِغَنِيٍّ»(١).

= بالمثلثة... ووقع في رواية الأوزاعي: «إحدى يديه» تثنية يد ولم يشك، وهٰذا هو المعتمد، فقد وقع في رواية شعيب ويونس: «إحدى عضديه».

قوله: «البضعة»: قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٥: أي القطعة من اللحم.

قوله: «تدردر» قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٥: بفتح أوله، ودالين مهملتين مفتوحتين، وبينهما راء ساكنة، وآخره راء، وهو على حذف إحدى التاءين، وأصله: تتدردر، ومعناه: تتحرك، وتذهب وتجيء.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١٨: وقوله في هٰذه الرواية: «فقال عمر: ائذن لي أضرب عنقه» لا ينافي قوله في تلك الرواية [يعني التي سلفت برقم (١١٠٠٨)]، «فقال خالد» لاحتمال أن يكون كل منهما سأل في ذٰلك.

ثم قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٣: ثم رأيت عند مسلم [(١٠٦٤) (١٤٥)] من طريق جرير عن عمارة بن القعقاع بسنده فيه: «فقام عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: «لا». ثم أدبر، فقام إليه خالد بن الوليد سيف الله، فقال: يا رسول الله، أضرب عنقه؟ قال: «لا». فهٰذا نص في أن كلًّا منهما سأل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١٩: وفي هٰذا، وفي قوله ﷺ: «تقتل عماراً الفئة الباغية» دلالة واضحة على أن علياً ومن معه كانوا على الحق، وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم، والله أعلم.

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين لكن اختلف في وصله وإرساله، وصحح الموصول ابنُ خزيمة والحاكم والبيهقي وابن عبد البر والذهبي. =

١١٥٣٩ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج قال: أَخْبَرني الحارِثُ بنُ عبدالرحمٰن، عن عياض بنِ عبدالله بن سَعْد بن أبي سَرْح

= وعلى فرض إرساله يتقوى بعمل الأئمة ويعتضد. ورجح المرسل الدارقطني وابن أبي حاتم.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٧١٥١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٠٥)، وابن خزيمة (٢٣٧٤)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٢١، والحاكم ١/٤٠٧ـ٤٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/١٥، ٢٢، وفي «المعرفة» (١٣٣٤٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٩٦ـ٩٧، وصححه الحاكم موصولاً، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/١٢١، وفي «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق محمد بن سهل بن عسكر، والبيهقي في «السنن» ٧/١٥ من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر النيسابوري، كلاهما عن عبدالرزاق، عن معمر والثوري، عن زيد، به. قرنا الثوري مع معمر.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ الاختلاف عن عبدالرزاق في ذٰلك، وقال: عن عبدالرزاق، عن معمر وحده هو الصحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧١٥٢) عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، مثله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٢٦٨ ـ ومن طريقه أبو داود (١٦٣٥)، والحاكم ١/٤٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/١٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٤) ـ، وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٩٦ من طريق ابن عيينة، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٠ من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلاً، وعند ابن أبي شيبة: ابن السبيل، بدلاً من الغارم.

وقد رواه الثوري عن زيد، عن الثبت، دون أن يسمي عطاءً، وعلقه أبو داود =

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يبدأُ يَوْمَ الفِطْرِ،

= عقب الحديث (١٦٣٦) رواية الثوري عن زيد، قال: حدثني الثبت عن النبي ﷺ.

وقد وصله الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة ٢٣٤ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت أن رسول الله ﷺ، قال. فذكر الحديث، وقال الدارقطني: وهو الصحيح. يعني في أنه لم يسم رجلاً.

وقد أعل ابن أبي حاتم في «العلل» (٦٤٢) رواية عبدالرزاق الموصولة، وقال عن أبيه وأبي زرعة: رواه الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت، قال: قال النبي ﷺ، وهو الأشبه. ونقل عن أبيه أبي حاتم قوله: فإن قال قائل: الثبت من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار، قيل له: لو كان عطاء بن يسار لم يُكْنِ عنه. قلت لأبي زرعة: أليس الثبت هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء ما كان يكني عنه. وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النبي ﷺ، مرسل: قال أبي: والثوري أحفظ.

قلنا: قد رواه ابن أبي شيبة من طريق سفيان، وقد سمَّى عطاء بن يسار كما سلف في التخريج.

وقد أخذ بهٰذا الحديث الإمام الشافعي، وفصل في ذٰلك الإمام النووي في «المجموع» ٦/٢١٨، وقال: هٰذا الحديث حسن أو صحيح، رواه أبو داود من طريقين: أحدهما عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. والثاني: عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلاً، وإسناده جيد في الطريقين، وجمع البيهقي طرقه، وفيها أن مالكاً وابن عيينة أرسلاه وأن معمراً والثوري وصلاه، وهما من جملة الحفاظ المعتمدين، وقد تقررت القاعدة المعروفة لأهل الحديث والأصول أن الحديث إذا روي متصلاً ومرسلاً كان الحكم للاتصال على المذهب =

٥٧/٣ ويَومَ الأَضْحَى بالصَّلاة قبل الخُطْبة، ثم يَخْطُبُ، فتكونُ خُطْبَتُهُ الأَمْرَ بالبَعْثِ والسَّرية[١].

١١٥٤٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أرادَ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَكَ وبَيْنَ سُتْرَتِكَ أَحَدٌ فارْدُدْهُ، فإنْ أَبَى فادْفَعْهُ، فإنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فإنَّما هُوَ شَيْطانٌ»[٢].

= الصحيح، وقدمنا أيضاً عن الشافعي رضي الله عنه أن يحتج بالمرسل إذا اعتضد بأحد أربعة أمور: إما حديث مسند، وإما حديث مرسل من طريق آخر، وإما قول صحابي، وإما قول أكثر العلماء، وهٰذا قد وجد فيه أكثر، فقد روي مسنداً، وقال به العلماء من الصحابة وغيرهم.

وانظر (١١٢٦٨).

(١) إسناده حسن، الحارث بن عبدالرحمٰن: وهو ابن أبي ذباب، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣٥).

وقد سلف نحوه مطولاً بإسنادٍ صحيح برقم (١١٣١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس: وهو الفراء المدني، وعبدالرحمٰن بن أبي سعيد، كلاهما من رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٣٢٨)، وفيه قصة.

وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

١١٥٤١ ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مالك، عن أيوب بن حبيب، أنه سمع أبا المُثَنَّى يقول:

سمعتُ مروان يسأل[١] أبا سعيد الخُدري: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ، ينهىٰ عن النَّفْخ في الشَّراب؟ فقال: نعم. قال: فقال رجلٌ: فإني لا أروىٰ يا رسولَ الله من نَفَسٍ واحدٍ؟ قال: «فأَبِنِ القَدَحَ عَنْ فِيكَ، ثُمَّ تَنَفَّسْ» قال: إني أرى القَذَى فيه؟ قال: «فأَهْرِقْهُ[٢]»[٣].

١١٥٤٢ ـ حدثنا عبدُالرَّزَّاق، حدثنا مالك، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بها شَعَفَ الجِبَالِ، ومَواقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدينِهِ مِنَ الفِتَنِ»[٤].

---

(١) في (ظ٤) وهامش (س): سأل.

(٢) في النسخ: فأهريقه، وضبب فوقها في (س).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١١٢٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق. وسلف تخريجه هناك.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، على قلبٍ في إسناده، ففيه: عبدالله بن عبدالرحمٰن، وإنما الصواب هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، كما بينا في الرواية رقم (١١٠٣٢).

وقد سلف من طريق مالك برقم (١١٣٩١).

١١٥٤٣ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا معمر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة وعن ابن سيرين

عن أبي سعيد الخُدري كلاهما يرويه عن النبيِّ ﷺ، قال أحدهما: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي كُنْتُ حَرَّمْتُ لُحومَ الأَضاحِي فَوْقَ ثلاثةِ أيامٍ، فَكُلُوا وتَزَوَّدُوا، وادَّخِرُوا ما شِئْتُم». وقال الآخر: «كُلُوا واطْعَمُوا، وادَّخِرُوا ما شِئْتُم»[1].

١١٥٤٤ ـ حدَّثنا عبدالرَّزَّاق وروح قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو قَزَعة أنَّ أبا نَضْرَة أخبره، وحَسَناً أخبرهما

أن أبا سعيد الخُدْري أخبره أنَّ وَفْدَ عبدالقَيْس لما أَتَوْا نبيَّ الله ﷺ قالوا: يا نبيَّ الله، جَعَلَنا الله فِدَاك، ماذا يَصْلُحُ لنا من[2]

---

(١) إسناده المتصل صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السختياني، وابن سيرين: هو محمد. ورواه أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٣٦، وفي «الكبرى» (٤٥٢٣) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن عون، عن ابن سيرين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٩٧٣)، وأبو يعلى (١١٩٦)، وابن حبان (٥٩٢٨)، والحاكم ٤/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٩٢، من طريقين عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وهو عند مسلم كما سلف.

وانظر (١١١٧٦).

(٢) في (م): في.

الأَشْرِبة؟ فقال: «لا تَشْرَبوا في النَّقِير» فقالوا: يا نبيَّ الله، جَعَلَنا اللهُ فِدَاكَ، أَوَتَدْري ما النَّقير؟ قال: «نَعَمْ، الجِذْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ، ولا في الـدُّبَّـاءِ، ولا في الحَنْتَمَـةِ وعَلَيْكُمْ بالمُوْكىٰ» قال روح: «بالمَوكىٰ» مرتين[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قَزَعة: وهو سويد بن حُجَير، وأبي نَضْرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز: وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وذكر الحسن في هٰذا الإسناد قد عُدَّ من المشكلات، واضطربت فيه أقوال الأئمة. قال الحافظ في «النكت الظراف على الأطراف» ٣/٤٦٥: وقع في هٰذا الموضع لجماعة المحدثين خبط، وظنوا أن أبا قزعة روى هٰذا الحديث عن أبي نضرة وعن الحسن البصري، وأخطؤوا في ذٰلك. وقد جمع أبو موسى المديني في ذٰلك جُزْءاً مُفْرداً تكلَّم فيه على هٰذا الموضع، وأَطْنَب، وحاصِلُ ما قال: إنَّ أبا نَضْرة حدث أبا قَزَعة والحسن بهٰذا الحديث عن أبي سعيد، فأخبر أبو قَزَعة بالواقع، وهو أنَّ حديث أبي نضرة له بهٰذا الحديث كان بحضرة الحسن، وليس للحسن فيه رواية.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٨) (٢٨).

وأخرجه مسلم (١٨) (٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٥-٢٢٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٦) من طريقين عن ابن جريج، به.

وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله بالموكى -بلا همز- هو اسم مفعول من الإيكاء، أي: المربوط رأسه بالحبل، والمراد القِرْبة.

١١٥٤٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العزل؟ فقال: «أَوَ إِنَّكُم تَفْعَلُونَ؟»(١) قالوا: نعم. قال: «فلا عَلَيْكُم أَنْ لا تَفْعَلُوا، فإنَّ الله تعالى لم يَقْضِ لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَها إلَّا هِي كائِنَةٌ»(٢).

١١٥٤٦ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي عمرو النَّدَبِيِّ، قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تُواصِلُوا» قالوا: فإنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ الله، قال: «إنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ، إنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وأُسْقَى»(٣).

---

(١) في (ظ٤): لتفعلون.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد خالف فيه معمرٌ يونسَ وعقيل وشُعيبَ بن أبي حمزة ومن تابعهم في روايته عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، فذكر عطاء بن يزيد، بدل: ابن محيريز، فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦، وقال: والصحيح قول يونس وعقيل ومن تابعهما. قلنا: سيرد على الوجه الصحيح من رواية شعيب عن الزهري برقم (١١٨٣٩).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٢٥٧٦)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٦).

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي عمرو النَّدَبي؛ وهو بِشْر بن حَرْب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١١٥٤٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: اجتمع أُناسٌ من الأنصار فقالوا: آثر علينا غيرنا. فبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ فجمعهم، ثم خطبهم، فقال: «يا مَعْشَرَ الأنصار، أَلَمْ تَكُونُوا أَذِلَّةً فأَعَزَّكُمُ الله؟» قالوا: صدق الله ورسولُه. قال: «أَلَمْ تَكُونُوا ضُلّالاً فهَداكُمُ الله؟» قالوا: صَدَقَ الله ورسولُه. قال: «أَلَمْ تَكُونُوا فُقَراءَ فأَغْناكُمُ الله؟» قالوا: صدق الله ورسولُه، ثم قال: «أَلا تُجيبُونَني، أَلا تَقُولُونَ: أَتَيْتَنا طَرِيداً فآوَيْناكَ، وأَتَيْتَنا خَائِفاً فأَمَّنّاكَ، أَلا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالشَّاءِ والبُقْرَانِ - يعني البقر - وتَذْهَبونَ برسولِ الله، فَتُدْخِلُونَهُ بُيُوتَكُمْ[1]، لو أَنَّ النَّاسَ سَلَكُوا وادِياً أو شُعْبَةً، وسَلَكْتُم وادِياً أو شُعْبَةً، لَسَلَكْتُ[2] وادِيَكُمْ أوْ شُعْبَتَكُمْ، لَوْلا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأنصارِ، وإنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي على الحَوْضِ»[3].

= وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٧٥٥).

وقد سلف برقم (١١٢٥١)، وسلف نحوه بإسنادٍ صحيح، برقم (١١٠٥٥).

(١) في (ظ٤): دوركم.

(٢) في (س) و(ص) و(م): سلكت، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن خالد، ورباح: وهو ابن زيد الصنعانيين، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. =

١١٥٤٨ ـ حدثنا إبراهيم، حدثنا رباح، عن مَعْمَر، عن قَتَادة في قَوْلِه: ﴿ونَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]، قال: حدثنا أبو المتوكِّل

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْلُصُ المُؤمنونَ من النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ على قَنْطَرةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ»(١).

= وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٩١٨)، ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩١٥)، وأبو نعيم ـ مختصراً ـ في «تاريخ أصبهان» ٢/٧٢ عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه بالأرقام (١١٧٣٠) و(١١٨٤٢)، ومختصراً برقم (١١٦٣٦).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٧٧٩)، وقد سلف ٢/٣١٥.

وعن أنس عند البخاري (٤٣٣١)، وسيرد ٣/١٠٤ و١٩١.

وعن عبدالله بن زيد عند البخاري (٤٣٣٠)، ومسلم (١٠٦١)، وسيرد ٤/٤٢.

وقوله: «إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض».

قد سلفت أحاديث الباب كذٰلك في مسند عبدالله بن مسعود في التعليق على الرواية رقم (٣٦٤١).

قال السندي: قوله: «لولا الهجرة»، أي: لولا شرفها وجلالة قدرها عند الله.

قولـه: «لكنت امْرَأً من الأنصار»، أي: لعددت نفسي واحداً منهم لكمال فضلهم وشرفهم بعد فضل الهجرة وشرفها، والمقصود الإخبار بما لهم من المزية بعد مزية الهجرة، وأنها مزية يرضى بها مثله، وإلا فالانتقال لا يتصور، سيما الانتساب بالنسب، فإنه حرام ديناً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم: وهو ابن خالد، =

١١٥٤٩ ـ حدثنا حجاج، حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن أبي الخطاب

٥٨/٣ عن أبي سعيد الخدري أنه قال: إن رسول الله ﷺ عام تبوك خطب الناس وهو مسندٌ ظهره إلى نخلة، فقال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بخَيْرِ النَّاسِ وشَرِّ النَّاسِ؟ إنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ في سَبيلِ الله على ظَهْرِ فَرَسِهِ، أو على ظَهْرِ بَعيرِهِ، أو على قَدَمَيْهِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الموتُ، وإنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فاجِراً جَرِيئاً[1] يَقْرَأُ كِتابَ الله لا يَرْعَوِي إلى شيءٍ مِنْهُ»[2].

١١٥٥٠ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا لَيْث، حَدَّثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

أنَّ أبا هُريرة وأبا سعيد الخُدْرِي أخبراه، أنَّ رسولَ الله ﷺ رَأى نُخَامَةً في حائط المَسْجِدِ، فتناول رسولُ الله ﷺ حصاةً

= ورباح: وهو ابن زيد الصنعانيان، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد الناجي.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٠٩٨).

(١) في النسخ: جريّاً. والمثبت من (م). وهما واحد.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٣١٩)، وذكرنا هناك علته. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وسلف تخريجه وذكر شواهده في الرواية المذكورة.

فَحَتَّها، ثم قال: «إذا تَنَخَّعَ[1] أَحَدُكُم، فلا يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ ولا عَنْ يَمِينِهِ، لِيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ، أو تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرى»[2].

١١٥٥١ - حدثنا حَجّاج، حدثنا ليث، حدثني بكير بن عبدالله، عن عياض بن عبدالله بن سعد[3]

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: أصيب رجلٌ في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها، فكثُر دَيْنُه. قال[4]: فقال رسول الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» قال: فتصدق الناسُ عليه، فلم يبلغ ذٰلك وَفَاء

---

(١) في (ظ٤)، وهامش (ق): انتخع، وقد ضبب فوقها في (ظ٤)، وجاء في هامشها: «تنخع».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عَقيل الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه البخاري (٤١٠) و(٤١١) من طريق يحيى بن بكير، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٨١) من طريق معمر، ومسلم (٥٤٨) (٥٢)، وابن خزيمة (٨٧٥)، وأبو عوانة ١/٤٠٢، وابن حبان (٢٢٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٣ من طريق يونس، كلاهما عن الزهري، به.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧٤٠٥).

(٣) وقع في الأصول: سعيد. وهو خطأ.

(٤) لفظ «قال» هٰذا والذي بعده لم يرد في (ظ٤)، وأشير إلى هٰذا في (س) أنه نسخة.

دَيْنِه، فقال رسول الله ﷺ: «خُذُوا ما وجَدْتُمْ، ولَيْسَ لَكُمْ إلاَّ ذٰلك»[1].

١١٥٥٢ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليث، حدَّثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه

أنه سمع أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَتِ الجَنازَةُ فاحْتَمَلَها الرِّجالُ على أَعْناقِهِمْ، فإنْ كانَتْ صالِحةً قالت: قَدِّمُوني، وإنْ كانَتْ غَيرَ صالحةٍ قالت: يا وَيْلَها، أيْنَ تَذْهَبُونَ بها؟ يَسْمَعُ صَوْتَها كُلُّ شيءٍ إلا الإنسانَ، ولَوْ سَمِعَها الإنْسانُ لَصُعِقَ»[2].

١١٥٥٣ ـ حدثنا الخزاعي، يعني أبا سلمة، إلا أنه قال: لَصَعِقَ[3].

١١٥٥٤ ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليث، وحدثناه[4] الخُزَاعي، أخبرنا ليث، حدَّثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد مولى المَهْرِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وبكير بن عبدالله: هو ابن الأشج، وعياض بن عبدالله بن سعد: هو ابن أبي سرح.

وقد سلف برقم (١١٣١٧)، ومضى تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١١٣٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وحدثنا، والمثبت من (ظ٤).

أنَّه جاء أبا سعيد الخُدْرِيَّ لياليَ الحَرَّة، فاستشارَهُ في الجَلاء من المدينة، وشكا إليه أسعارَها وكَثْرَةَ عِيالِه، وأخبره أَنْ[1] لا صَبْرَ له على جَهْدِ المدينة. فقال: وَيْحَكَ، لا آمُرك بذٰلك، إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ أَحَدٌ على جَهْدِ المَدِينَةِ ولأْوائِها فَيَمُوتُ إلا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أو شَهِيداً يومَ القِيامَةِ، إذا كان مُسْلِماً»[2].

١١٥٥٥ ـ حدثنا معتمر، عن أبيه قال: أنبأني أبو نضرة

عن أبي سعيد، أنَّ صاحب التمر أتى رسول الله ﷺ بتمرة، فأنكرها، فقال: «أنَّى لَكَ هٰذا؟» قال: اشترينا بصاعين من تمرنا صاعاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرْبَيْتُمْ»[3].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أنه، والمثبت من (ظ٤) وهامش (ق)، وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، والخزاعي: هو أبو سلمة منصور بن سلمة، وليث: هو ابن سعد، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري.

وأخرجه مسلم (١٣٧٤) (٤٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٠)، عن قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (١٢٦٦) من طريق يونس بن محمد المؤدب، كلاهما عن ليث به.

وقد سلف برقم (١١٢٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٠٩٩٢) سنداً ومتناً.

١١٥٥٦ ـ حدثنا معتمر، عن عاصم، عن شُرَحْبيل

أَنَّ ابن عُمَر وأبا هُريرة وأبا سعيد حَدَّثوا أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْل، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ مِثْلاً بِمِثْل. عَيْناً[1] بِعَيْنٍ، مَنْ زادَ أو ازداد فقدْ أرْبَى». قال شُرَحْبيل: إنْ لم أكن سَمِعْتُهُ فأَدْخَلَني اللهُ النَّار[2].

١١٥٥٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ عبدالرحمٰن الطُّفَاوي، حدثنا داود، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فجاءه[3]

---

(١) في (ظ٤) و(س): عين، وجاء في هامش (س): عيناً، وعليها علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شُرَحْبيل: وهو ابن سعد الخَطْمي المدني، مولى الأنصار، لكن يعتبر بحديثه كما قال الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه أبو يعلى (١٠١٦) من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١١٣، وقال: حديث أبي سعيد وأبي هريرة في الصحيح، رواه أحمد، وفيه شرحبيل بن سعد، وثقه ابن حبان، والجمهور على تضعيفه.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٤٦٦)، وانظر أحاديث الباب في الرواية (١١٠٠٦).

(٣) في (ظ٤): فجاء. وأشير إلى الهاء في (س) أنها نسخة.

جبريل فرقاه، فقال: «بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من كل عين وحاسد يشفيك». أو قال: «الله[1] يشفيك»[2].

١١٥٥٨ ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يجيء النبيُّ يومَ القِيامَـةِ ومَعَهُ الرَّجُلُ، والنَّبيُّ ومَعَهُ الرَّجُلانِ وأَكْثَرُ من ذٰلك. فَيُدْعى قَوْمُهُ فيقالُ لَهُمْ: هَلْ بَلَّغَكُمْ هٰذا؟ فيقولون: لا. فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ قَوْمَكَ؟ فيقولُ: نَعَمْ. فيقالُ لَهُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فيقولُ: محمد وأُمَّتُهُ. فَيُدْعى وأُمته[3]، فيقالُ لهم: هَلْ بَلَّغَ هٰذا قَوْمَهُ؟ فيقُولُونَ: نَعَمْ. فيقالُ: وما عِلْمُكُمْ؟ فيقُولونَ: جاءَنا نَبيُّنا فَأَخْبَرَنا أَنَّ الرُّسُلَ قَدْ بَلَّغُوا، فَذٰلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وكَذٰلِكَ جَعَلْناكُمْ أُمَّـةً وَسَـطاً﴾ قال: يقولُ: عَدْلاً، ﴿لِتَكُونُوا شُهَداءَ على النَّاسِ

---

(١) في (ظ٤): والله. وهي رواية مصادر التخريج الآتي ذكرها.

(٢) حديث صحيح، رجالـه ثقـات رجـال الصحيح، إلا أن محمـد بن عبدالرحمٰن الطُّفاوي فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث، وهو متابع. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٨ و١٠/٣١٧، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٩١) من طريق أبي شهاب ـ وهو عبد ربه بن نافع ـ، عن داود، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٢٥).

(٣) في (م) فيدعى محمد وأمته.

ويَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ [البقرة: ١٤٣]»[1].

١١٥٥٩ ـ حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن الأَعْمَش، عن حَبِيب، عن أبي أَرْطاة ٥٩/٣
عن أبي سعيد الخُدْري قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الزَّهْوِ والتَّمْرِ، والزَّبيبِ والتَّمْر[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه النسائي في «التفسير» (٢٧)، وابن ماجه (٤٢٨٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٦٨)، ومطولاً برقم (١١٢٨٣).

قال السندي: قوله: «يجيء النبي ومعه الرجل»، أي: ما أسلم من قومه إلا رجل، فيجيء معه يوم القيامة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أرطاة غير منسوب، لم يذكروا في الرواة عنه غير حبيب: وهو ابن أبي ثابت، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٩، وفي «الكبرى» (٦٧٩٧) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١١٧٦) من طريق جرير، عن الأعمش، به.

وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: عن الزهو والتمر: الزَّهو: بفتح زاي أو ضمها، وسكون هاء: البُسْر الملون بدا فيه حمرة أو صفرة، وطاب، والمعنى: أنه نهى عن الجمع بين الزهو والتمر في الانتباذ.

١١٥٦٠ ـ حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا سفيان بن سعيد بن مسروق، عن سُمَيٍّ، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ الله، باعَدَ الله بذلكَ اليَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»(١).

١١٥٦١ ـ حدثنا ابن نمير، حدثنا عبدُالملك بنُ أبي سليمان، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ ما إنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، لَنْ تَضِلُّوا بَعْدِي، الثَّقَلَيْنِ، وأَحَدُهُما أَكْبَرُ من الآخَرِ، كِتابُ الله حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّماءِ إلى الأَرْضِ، وعِتْرَتِي أَهْلُ بيتي، أَلا وإنَّهُما لَنْ يَفْتَرِقا(٢) حتى يَرِدا عليَّ الحَوْضَ»(٣).

١١٥٦٢ ـ حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سُفْيان، عن جابر

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد معلول، وهو مكرر (١١٢١٠) سنداً ومتناً. سفيان: هو الثوري.

(٢) في (ظ٤): يتفرقا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»، وهو مكرر (١١٢١١) سنداً ومتناً، إلا أن في المتن هنا زيادة: «ما إن أخذتم به لن تضلوا بعدي»، بين «تركت فيكم» و«الثقلين».

وقد سلف برقم (١١١٠٤)، وذكرنا هناك شواهده ومعناه.

حدَّثني أبو سعيد الخُدْرِي قال: دَخَلْتُ على رسولِ الله ﷺ، وهو يُصَلِّي في ثوبٍ واحد مُتَوَشِّحاً[1].

١١٥٦٣ ـ حدثنا يعلى، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال:

حدثني أبو سعيد، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ، وهو يُصلي على حصير[2].

١١٥٦٤ ـ حدثنا يعلى، حدثنا إدريس الأَوْدِي، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي

عن أبي سعيد يرفعه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ فِيما دُونَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. جابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١١، ومسلم (٥١٩) (٢٨٤) و(٢٨٥)، وابن ماجه (١٠٤٨)، وأبو يعلى (١١٢٣) و(١٢٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨١، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٩٠) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف برقم (١١٤٩٣)، وانظر (١١٠٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٢١ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧١).

خَمْسَةِ أوْساقٍ زكاةٌ، والوَسْقُ سِتُّونَ مَخْتُوماً»[1].

١١٥٦٥ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حَمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ النبيَّ ﷺ: نَهَى عن استئجارِ الأجيرِ حتى يُبَيِّن له أَجْرَه، وعن النَّجْشِ، واللَّمْسِ، وإلقاءِ الحَجَر[2].

---

(١) صحيح دون قوله: «والوسق ستون مختوماً»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز الطائي لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، إدريس الأودي: هو ابن يزيد بن عبدالرحمٰن: وعمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/٩٨-٩٩ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٤٢٥) و(١٥٨٩)، وأبو داود (١٥٥٩)، وابن ماجه (١٨٣٢)، وابن خزيمة (٢٣١٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢١ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، والدارقطني ٢/٩٩ من طريق القاسم بن معن، كلاهما عن إدريس الأودي، به.

وقال أبو داود: أبو البختري لم يسمع من أبي سعيد.

وقال ابن خزيمة: يريد المختوم الصاع، ولا خلاف بين العلماء أن الوسق ستون صاعاً. قلنا: ورواية ابن ماجه بلفظ: «الوسق ستون صاعاً». وسيأتي بهٰذا اللفظ برقم (١١٧٨٥). وقوله: ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة قد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٣٠).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي لم يسمع من أبي =

١١٥٦٦ ـ حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الودَّاك عن أبي سعيد قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن العزل، فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الماءِ يكونُ الوَلَدُ، وإذا أرادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ مِنْهُ شيئاً»(١)

= سعيد، وحماد الراوي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان الأشعري، ثقة، روى له مسلم مقروناً، وقال أحمد: لكن حماد ـ يعني ابن سلمة ـ عنده عنه تخليط.

قلنا: وهو الراوي عنه هنا. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، روى له أبو داود في كتاب «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

وقوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره.

أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٢٠ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه موقوفاً النسائي في «المجتبى» ٧/٣١-٣٢، وفي «الكبرى» (٤٦٧٣) من طريق شعبة، عن حماد: وهو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن أبي سعيد قال: إذا استأجرت أجيراً فأعلمه أجره. قال أبو زرعة: الصحيح موقوف عن أبي سعيد، فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (١١١٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٩٧، وقال: رواه أحمد، وقد رواه النسائي موقوفاً، ورجال أحمد رجال الصحيح إلا أن إبراهيم النخعي لم يسمع من أبي سعيد فيما أحسب.

وسيأتي بالأرقام (١١٦٤٩) و(١١٦٧٦).

والنهي عن النجش له شاهد من حديث ابن عمر بإسنادٍ صحيح برقم (٤٥٣١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والنهي عن اللمس سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٢٢).

والنهي عن إلقاء الحجر، له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٥١٣)، وقد سلف ٢/٢٥٠.

(١) في النسخ: شيء، وضبب فوقها في (س) و(ظ٤).

لم يَمْنَعْهُ شَيْءٌ»[1].

١١٥٦٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي سُفْيان، عن جابر قال:

حدثنا أبو سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قَضَى أَحَدُكُم صلاتَهُ في المَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلاتِهِ، إنَّ الله جاعِلٌ في بَيْتِهِ مِنْ صَلاتِهِ خَيْراً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الودّاك ـ وهو جَبْرُ بن نَوْف البِكالي ـ فمن رجال مسلم، عمر بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، ولا يعرف سماعه من أبي إسحاق ـ وهو السبيعي ـ هل هو قبل الاختلاط أم بعده.

وقد سلف من طريق أبي الوداك برقم (١١٤٦٢).

وسلف أيضاً أول مرة برقم (١١٠٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع الواسطي، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران. وجابر: هو ابن عبدالله الصحابي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٨٣٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٠)، والخطيب في «تاريخه» ٣١١/٤ من طريق قبيصة بن عقبة، وابن ماجه (١٣٧٦)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/٩ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، والبيهقي في «السنن» ١٨٩/٢ من طريق الحسين بن حفص، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٩) من طريق شجاع بن الوليد، عن الأعمش، به. =

١١٥٦٨ ـ حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا قَضَى أَحَدُكُم صَلاتَهُ في المَسْجِدِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِه نَصِيباً[1] مِنْ صَلاتِهِ، فإنَّ الله جاعلٌ في بَيْتِهِ مِنْ صَلاتِهِ خَيراً»[2].

١١٥٦٩ ـ حدثنا موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزُّبير، عن جابر

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥، ومسلم (٧٧٨) (٢١٠)، وأبو يعلى (١٩٤٣)، وابن خزيمة (١٢٠٦)، وابن حبان (٢٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٩ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، وأبو يعلى (٢٢٨٦) من طريق عبدالله بن نمير، وابن خزيمة (١٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، وعبدة بن سليمان، والبغوي في «شرح السنة» (٩٩٩) من طريق سفيان، خمستهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، مرفوعاً، به. دون ذكر أبي سعيد. وسيرد في مسند جابر ٣/٣١٦.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية (٤٥١١).

وقد سلف برقم (١١١١٢).

(١) في (س): نصيبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. معاوية بن عمرو: هو المهلَّبي الأزدي، زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٨٩ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥٥ من طريق حسين بن علي، عن زائدة، به.

وانظر ما قبله.

أن أبا سعيد قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا قَضَى أَحَدُكُم صلاتَهُ» فذكر معناه[1].

١١٥٧٠ ـ حدثنا وكيع، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن بِشْر بن حَرْب عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: نهى النبيُّ ﷺ عن الوِصال في الصِّيام، وهٰذه أختي تواصِلُ، وأنا أنهاها[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولعنعنة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وبقية رجاله ثقات، موسى: هو ابن داود الضَّبِّي.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٢/٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٣)، وأبو يعلى (١١٣٣) من طريقين عن حماد، به.

وقد سلف النهي عن الوصال بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

قوله: وهٰذه أختي تواصل، وأنا أنهاها. ذهب بعض السلف إلى أن الوصال يحرم على من شق عليه، ويباح لمن لم يشق عليه، وكان عبدالله بن الزبير ممن يواصل خمسة عشر يوماً، وحجتهم في ذٰلك أنه ﷺ واصل بأصحابه بعد النهي، فلو كان النهي للتحريم لما أقرهم على فعله ـ كما في حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٦٥)، فعلم أنه أراد بالنهي الرحمة لهم، والتخفيف عنهم كما صرحت به عائشة في حديثها عند البخاري برقم (١٩٦٤). وكانت أخت أبي سعيد ممن ذهب هٰذا المذهب. ولكن الأكثر على تحريم الوصال، وقد بسط الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٠٤/٤ـ٢٠٥ مذاهب العلماء فيه، فليراجعه من شاء.

١١٥٧١ ـ حدثنا إسحاق بن يوسف وعبدالرَّزَّاق قالا: أخبرنا سُفْيان، عن إسماعيل بن أُمية، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن يحيى بن عُمارة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ في أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْساقٍ مِنْ حَبٍّ ولا تَمْرٍ[1] صَدَقَةٌ، ولَيْسَ في أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةِ[2] أَواقٍ صَدَقةٌ، ولَيْسَ في أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ ذَودٍ صَدَقَةٌ»[3].

١١٥٧٢ ـ حدثنا يحيى بن آدم مثله بإسناده، وقال: تَمْر، وقال

---

(١) نص مسلم على أن عبدالرزاق قال: ثمر بدل تمر، وانظر الرواية الآتية عقب هٰذه الرواية.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو المعروف بالأزرق، وعبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عمارة: هو ابن أبي حسن الأنصاري المازني.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٥٤).

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤٠، وفي «الكبرى» (٢٢٦٤)، والدارمي ١/٣٨٤-٣٨٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٥، وابن حبان (٣٢٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢٨ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسقط من مطبوع «السنن الكبرى» شطر من الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠)، وسيأتي من طريق عبدالرزاق برقم (١١٦٩٧).

عبدالرزاق: ثَمَر، وقال: حدثنا معمر و[1]الثوري، عن إسماعيل بن أُمية؛ فذكره[2].

١١٥٧٣ ـ حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيدٍ، عن النبي ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ فأَبْرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[3].

١١٥٧٤ ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن زائدة، عن عبدالملك، عن قَزَعة مولى زياد

٦٠/٣ عن أبي سعيد قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لا صَلاَةَ بَعْدَ

---

(١) سقطت الواو من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرطهما كسابقه.

وأخرجه مسلم (٩٧٩) (٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢٨/٤ من طريق يحيى بن آدم، به.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٥٥) ـ ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٧٩) (٥) عن معمر والثوري، به. وقال مسلم: غير أنه قال (يعني عبدالرزاق): بدل التَّمْر، ثَمَر.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو السَّمَّان.

وأخرجه البخاري (٣٢٥٩) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١١٤٩٠).

صَلاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حَتّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ[1] الشَّمْسُ»[2].

١١٥٧٥ ـ حدَّثنا عبدالرحمٰن، عن مالك، عن محمد بن عبدالله، يعني ابن أبي صَعْصَعَة، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، ولا خَمْسَة[3] أَواقٍ، ولا خَمْسِ ذَودٍ صَدَقَةٌ»[4].

---

(١) في (س) و(ق): تغيب. وفي هامشيهما: تغرب، وعليها علامة الصحة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وعبدالملك: هو ابن عُمير بن سويد اللخمي الفَرَسي، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٥) عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٣) كذا في النسخ الخطية.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله ـ وهو ابن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة ـ وأبيه، فمن رجال البخاري.

وهو في «الموطأ» ١/٢٤٤-٢٤٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٢٣١، ٢٣٢، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٢٥٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٦٠٩)، والبخاري (١٤٥٩) و(١٤٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٦، وفي «الكبرى» (٢٢٥٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

١١٥٧٦ ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سُفْيان، وشعبة، ومالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَه(١).

١١٥٧٧ ـ حدثنا عبدالرَّحمٰن، حدثنا مالك، عن داود بن الحُصَيْن، عن أبي سُفْيان

= ٢/٣٥، والبيهقي في «السنن» ٤/٨٤، و١٣٤، وفي «المعرفة» (٧٨٤٧) و(٨١٢٢) و(٨٢٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٩).

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومالك: هو ابن أنس، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه الترمذي (٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧، وفي «الكبرى» (٢٢٢٥)، وابن خزيمة (٢٢٦٣)، وابن حبان (٣٢٧٥)، والخطيب في «تاريخه» ٨/٣٣٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/٢٤٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٣١، ٢٣٣، وأبو عبيد في «الأموال» (١١٧٦)، والبخاري (١٤٤٧)، وأبو داود (١٥٥٨)، والبيهقي في «المعرفة» (٧٨٤٩) و(٨١٢٣) و(٨٢٥١).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٥، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٨٩، والدارقطني في «السنن» ٢/٩٣، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢٠ من طريق ابن وهب، عن عبدالله بن عمر، ويحيى بن عبدالله بن سالم، وسفيان الثوري، ومالك، بهٰذا الإسناد.

وزاد ابن عدي والدارقطني والبيهقي: سفيان بن عيينة.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ، نَهَى عن المُزَابَنة والمُحاقَلَة، والمُزابَنة: اشتراءُ الثَّمرة في رُؤوس النَّخْلِ بالتَّمْرِ كيلاً، والمُحاقَلة: كِرَاءُ الأَرْضِ[1].

١١٥٧٨ - قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. قال أبي: وحدَّثناه أبو سَلَمة، يعني الخُزَاعي، أنبأنا[2] مالك، عن صَفْوان بن سُلَيم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُـدْرِي، أنَّ رسـولَ الله ﷺ قال: «غُسْلُ يوم[3] الجُمُعَةِ واجبٌ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[4].

١١٥٧٩ - قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي سَلَمة بن عبدالرَّحمٰن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٠٢١) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٤): أخبرنا.

(٣) «يوم» ليست في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سَلَمة: هو منصور بن سَلَمة بن عبدالعزيز.

وهو في «موطأ» مالك ١/١٠٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٣٣-١٣٤ (ترتيب السندي)، والبخاري (٨٧٩) و(٨٩٥)، ومسلم (٨٤٦) (٥)، وأبو داود (٣٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩٣، وفي «الكبرى» (١٦٦٨)، والدارمي ١/٣٦١، وابن خزيمة (١٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦، وابن حبان (١٢٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٤ و٣/١٨٨، وفي «المعرفة» (٢٠٩١).

وقد سلف برقم (١١٠٢٧).

عن أبي سعيد الخُـدْري أنـه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَخْرُجُ فِيكُمْ قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلاتَكُمْ مَعَ صَلاتِهِمْ، وصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وأَعْمَـالَكُمْ مَعَ أَعْمـالِهِم، يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لايُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّين مُروقَ[1] السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ في النَّصْلِ فلا يَرَى شيئاً، ثُمَّ يَنْظُرُ في القِدْحِ فلا يرى شيئاً، ويَنْـظُرُ في الـرِّيشِ فلا يَرى شَيئـاً، ويَتَمارى في الفُوقِ». قال عبدالرحمٰن: حدثنا به مالك، يعني هٰذا الحديث[2].

١١٥٨٠ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا[3] هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة قال:

تَذاكَـرْنـا ليلةَ القـدر في نَفَـرٍ من قُرَيْش، فأتيتُ أبـا سعيد الخُـدْري، وكـان صديقـاً لي، فقلت: اخْـرُجْ بنا إلى النَّخْلِ،

---

(١) في (م): مرق.

(٢) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. عبـدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبوسلمة بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

هو عند مالك في «الموطأ» ١/٢٠٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٩)، وابن حبان (٦٧٣٧)، بهٰذا الإسناد، وفي رواية: تنظر. . وتتمارى.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٢٩١)، وانظر (١١٠٠٨).

قوله: «ويتمارى في الفُوق»، الفوق: موضع الوتر من السهم، أي: يتشكك هل بقي فيها شيء من الدم. قاله الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٠.

(٣) في (س) و(ق): أنبأنا.

فخرج، وعليه خَمِيصَةٌ له، فقلت: سَمِعْتَ رسولَ الله ﷺ يَذْكُرُ ليلةَ القَدْرِ؟ قال: نَعَمْ، اعتكَفْنا مع رسولِ الله ﷺ العَشْر الوَسَط من رمضان، فخَطَبَنا رسولُ الله ﷺ صبيحةَ عشرين، فقال: «أُرِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ فأُنْسِيتُها»، أو قال: «فَنُسِّيتُها، فالتَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِرِ في الوِتْرِ، فإنِّي رأيتُ أنِّي أَسْجُدُ في ماءٍ وطِيْنٍ، فمَنْ كانَ اعْتَكَفَ مَعَ رسولِ الله ﷺ فَلْيَرْجِعْ». فرَجَعْنا وما نرى في السَّماءِ قَزَعَةً، فجاءت سحابةٌ فَمُطِرْنا حتى سال سَقْفُ المسجد، وكان من جريد النَّخْل، وأُقيمت الصَّلاة، ورأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ في الماءِ والطِّين حتى رأيتُ أثرَ الطِّينِ في جَبْهَتِهِ(١).

١١٥٨١ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد بن يزيد، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: قال رسـول الله ﷺ: «مِنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/٧٦ـ٧٧ ـ ومن طريقه ابن ماجه (١٧٦٦) ـ عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه مطولاً ومختصـراً الطيالسي (٢١٨٧)، والبخاري (٦٦٩) و(٨٣٦) و(٢٠١٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٨٨)، وأبو يعلى (١١٥٨) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٣٦)، ومسلم (١١٦٧) (٢١٦)، وابن حبان (٣٦٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٠ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١١٨٦).

خُلَفائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثِي المَالَ حَثْياً، لا يَعُدُّهُ عَدّاً»[1].

١١٥٨٢ - حدثنا إسماعيل، عن الجُرَيري، عن أبي نَضْرة، قال:

سَألتُ ابنَ عبّاس عن الصَّرْف، فقال: يد بيد؟ قلتُ: نعم. لا بأس. قال: فلقيت[2] أبا سعيد الخُدْري، فأخبرتُه أني سألتُ ابن عباس عن الصرف. فقال: لا بأس. فقال: أَوَ قال ذاك؟ أما إنا سنكتبُ إليه فلن يُفْتِيكُمُوه. قال: فوالله لقد جاء بعضُ فتيان رسولِ الله ﷺ بتمرٍ، فأنكره، فقال: «كأنَّ هٰذا ليس من تمرِ أرضنا» فقال: كان في تمرنا العامَ بعضُ الشيء، وأخذتُ[3] هٰذا، وزدتُ بعضَ الزيادة، فقال: «أَضْعَفْتَ، أَرْبَيْتَ، لا تَقْرَبَنَّ هٰذا، إذا رابَكَ من تمرِكَ شيءٌ فبِعْهُ، ثم اشْتَرِ الذي تُرِيدُ من التمر»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وسعيد بن يزيد: هو ابن مسلمة أبو مسلمة الأزدي.

وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٤) (٦٨)، وأبو يعلى (١٢٩٤) من طريقين عن سعيد بن يزيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٢).

(٢) في (م): قلت: نعم، قال: لا بأس، فلقيت.

(٣) في (ق): فأخذت، وكذٰلك رواية مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١١٥٨٣ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد قال: لم نَعْدُ أنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، وقعنا أصحابَ رسول الله ﷺ في تِيْك البَقْلَةِ في الثُّوم، فأَكَلْنا منها أكلاً شديداً، وناسٌ جِياعٌ، ثم رُحْنا إلى المَسْجِدِ، فوَجَدَ رسولُ الله ﷺ الرِّيْحَ فقال: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هٰذه البَقْلَةِ الخَبِيثَة شيئاً فلا يَقْرَبَنَّا[1] في المَسْجِدِ» فقال ناسٌ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ. فبلغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، ١/٣

= نَضْرة - وهو المنذر بن مالك العَبْدي العَوَقي - فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وقد سمع من الجُرَيري - وهو سعيد بن إياس - قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (١٥٩٤) (٩٩)، وأبو يعلى (١٣٧١)، من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٥٩٤) (١٠٠) من طريق داود، عن أبي نضرة، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١٠٩٩٢).

قال النووي: يعني بالصرف هنا بيع الذهب بالذهب متفاضلاً.

وقولُ ابنِ عباس: لا بأس: يعني أنه كان يعتقد أنه لا ربا فيما كان يداً بيد، كان يرى جواز بيع الجنس بالجنس بعضه ببعض متفاضلاً، وأن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة، ثم رجع عن ذٰلك.

قال السندي: قوله: قلت: نعم. لا بأس، أي: قال: لا بأس به. وحذف القول اختصاراً كثير في الكلام.

(١) في هامش (س): يقربنَّا (يعني بتشديد النون)، وجاء أيضاً في هامشها: بيان، في نسخ البخاري فلا يقربْنَا بدون تأكيد.

فقال: «أَيُّها النَّاسُ، إنَّهُ لَيْسَ لِي تَحْرِيمُ ما أَحَلَّ الله، ولٰكنَّها شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا»(١).

١١٥٨٤ ـ حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المُؤْمِنَ لا يُصِيبُهُ وَصَبٌ ولا نَصَبٌ ولا حَزَنٌ ولا سَقَمٌ(٢) ولا أَذىً، حتَّى الهَمِّ يُهَمُّه إلَّا الله يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئاتِهِ»(٣).

١١٥٨٥ ـ حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن نافع

أن ابن عمر دخل على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هٰذا حدثني حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ، أفسمعته؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَبِيعُو الذَّهَبَ بالذَّهَبِ، ولا الـوَرِقَ(٤) بالـوَرِقِ، إلا مِثْـلاً بمِثْلٍ، ولا تُشِفُّوا بَعْضَها على بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا شَيئاً غائِباً مِنها بِناجِزٍ»(٥).

١١٥٨٦ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن زيد بن أَسْلَم، عن رجل

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر رقم (١١٨٠٤).
(٢) في (م): نصب ولا وصب ولا سقم ولا حزن.
(٣) هو مكرر (١١٠٠٧) سنداً ومتناً.
(٤) في (ظ٤): والورق (دون لا).
(٥) إسناده صحيح وهو مكرر (١١٠٠٦).

عن أبي سعيد، أن النبيَّ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ والجُلُوسَ على الطَّرِيقِ» وربما قال معمر: على الصُّعُدات. قالوا: يا رسولَ الله، لا بُدَّ لنا من مجالسنا. قال: «فَأَدُّوا حَقَّها» قالوا: وما حَقُّها؟ قال: «رَدُّ السَّلامِ، وغَضُّ البَصَرِ[1]، وأَرْشِدوا السَّائِلَ، وأْمُرُوا[2] بالمَعْرُوفِ، وانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ»[3].

١١٥٨٧ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن علي بن زيد بن جُدْعان، عن أبي نَضْرَة

---

(١) في (م)، وهامش (س): «ردوا السلام، وغضوا البصر».

(٢) في (ظ٤): ومروا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، ولعله عطاء بن يسار كما سلف في الروايتين رقم (١١٣٠٩) و(١١٤٣٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٩٧٨٦). وفيه: السابل.

وقد سلف برقم (١١٣٠٩) بإسناد صحيح دون زيادة: وأرشدوا السائل، وهٰذه الزيادة لها شاهد:

من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٨١٦)، وصححه ابن حبان (٥٩٦)، والحاكم ٤/٢٦٤-٢٦٥، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث البراء، سيرد ٤/٢٨٢، وإسناده منقطع.

وثالث من حديث عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥).

وقوله: الصعدات: بضمتين جمع صعد ـ بضمتين أيضاً ـ وقد يفتح أوله، وهو جمع صعيد كطريق وطرقات وزناً ومعنىً، والمراد به ما يراد من الفناء، قاله الحافظ في «الفتح» ٥/١١٣.

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العَصْر ذاتَ يومٍ بنهار، ثم قام فخَطَبَنا[1] إلى أن غابتِ الشَّمْس، فلم يَدَعْ شيئاً مما يكونُ إلى يومِ القيامة إلا حَدَّثناه، حَفِظَ ذٰلك من حَفِظ، ونَسِي ذٰلك من نسي[2]، وكان مما قال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وإنَّ الله مُسْتَخْلِفُكُمْ فيها، فناظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فاتَّقوا الدُّنيا، واتَّقوا النِّساء، ألا إنَّ لِكُلِّ غادِرٍ لِواءً يَوْمَ القِيامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، يُنْصَبُ عِنْدَ اسْتِهِ يُجْزَى به، ولا غادِرَ أَعْظَمُ مِنْ أَمِيرِ عامَّةٍ». ثم ذكر الأخلاق فقال: «يكونُ الرَّجُلُ سَرِيعَ الغَضَبِ، قَرِيبَ الفَيْئَةِ، فهٰذِهِ بِهٰذِهِ، ويكونُ بَطِيءَ الغَضَبِ، بَطِيءَ الفَيْئَةِ، فهٰذه بهٰذه، فخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الغَضَبِ سَرِيعُ الفَيْئَةِ، وشَرُّهُمْ[3] سَرِيعُ الغَضَبِ بَطِيءُ الفَيْئَةِ»، قال: «وإنَّ الغَضَبَ جَمْرَةٌ في قَلْبِ ابنِ آدَمَ تَتَوَقَّدُ، أَلَمْ تَرَوْا إلى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ، وانتفاخِ أَوْداجِهِ، فإذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذٰلكَ فَلْيَجْلِسْ»، أو قال: «فَلْيَلْصَقْ بالأَرْضِ»، قال: ثم ذكر المطالبة، فقال: «يكونُ الرَّجُلُ حَسَنَ الطَّلَبِ، سيِّءَ القَضَاءِ، فهٰذه بهٰذه، ويَكونُ حَسَنَ القَضاءِ سَيِّءَ الطَّلب، فهٰذه

---

(١) في (س) و(م): يخطبنا، وجاء في هامش (س): فخطبنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ٤) و(س) و(ق): نسيه، وجاء في هامش (س): نسي، وعليها علامة الصحة.

(٣) في هامش (ق): وأشرهم (نسخة).

بهٰذه، فَخَيْرُهُمُ الحَسَنُ الطَّلَبِ الحَسَنُ القَضَاءِ، وشَرُّهُم السَّيِّئُ الطلب السَّيِّىء القضاءِ»، ثم قال: «إنَّ الناسَ خُلِقُوا على طَبَقاتٍ، فيُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً، ويَعِيشُ مُؤْمِناً، ويَمُوتُ مُؤْمِناً، ويُولَدُ الرَّجُلُ كَافِرَاً، ويَعِيشُ كَافِراً، ويَموتُ كَافِراً، ويُولَدُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً، ويَعِيشُ مُؤْمِناً، ويَموتُ كَافِراً، ويُولَدُ الرَّجُلُ كَافِراً، ويَعِيشُ كافِراً، ويَمُوتُ مُؤْمِناً»، ثم قال في حديثه: «وما شيءٌ أَفْضلُ مِنْ كَلِمَةِ عَدْلٍ تقالُ عِنْدَ سُلْطانٍ جَائِرٍ، فلا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُم اتِّقاءُ النَّاسِ أنْ يَتَكَلَّمَ بالحَقِّ إذا رآه أو شَهِدَهُ». ثم بكى أبو سعيد فقال: قَدْ والله مَنَعَنا ذٰلك. قال: «وإنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُها وأَكْرَمُها على الله»، ثم دَنَتِ الشَّمْسُ أن تَغْرُبَ فقال: «وإنَّ ما بَقِيَ مِنَ الدُّنْيا فيما مَضَى مِنْها مِثْلُ ما بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هٰذا فيما مَضَى مِنْهُ»(١).

١١٥٨٨ ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، قال: سمعتُ مجالداً يقول: أشهد على أبي الودَّاك أنه

شهد على أبي سعيد الخُدْري أنه سمعه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَهْلَ الجَنَّةَ لَيَرَوْنَ أَهْلَ عِلِّيِّين، كما تَرَوْنَ الكَوْكَبَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.
وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧٢٠)، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١١٤٣).

الدُّرِّيَّ في أُفُقِ السَّماءِ، وإنَّ[1] أبا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُم وأَنْعَمَا»، فقال إسماعيلُ بنُ أبي خالد وهو جالس مع مُجالد على الطِّنْفِسَة: وأنا أشهد على عطية العوفي، أنه شهد على أبي سعيد الخدري، أنه سمع النبي ﷺ يقول ذٰلك[2].

١١٥٨٩ - حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، حدثنا داودُ بن أبي هند، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد قال: لما أمرنا النبيُّ ﷺ أن نرجم ماعزَ بنَ مالك، خَرَجْنا به إلى البقيع، فوالله ما حَفَرْنا له، ولا أوثقناه، ولٰكنه قام لنا، فرَمَيْناه بالعِظام والخَزَف، فاشتكى، فخرج يشتدُّ، حتى انتصب لنا في عُرْض الحَرَّة، فرميناه بجَلَاميد الجَنْدل حتى سَكَت[3]. ٦٢/٣

---

(١) في النسخ عدا (ظ٤) و(س): إن، دون واو.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذان إسنادان ضعيفان، لضعف مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني الكوفي - في الأول منهما، وضعف عطية العوفي في الإسناد الثاني. أبو الودّاك: هو جبر بن نوف.

وقد سلف الحديث بالإسناد الأول برقم (١١٢٠٦) إلا أن شيخ أحمد فيه هو يحيى القطان.

وبالإسناد الثاني برقم (١١٤٦٧)، إلا أن شيخ أحمد هناك هو محمد بن عبيد بن حساب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن زكريا من رجال الشيخين، وباقي رجاله من رجال مسلم. أبو نَضْرة: هو المُنْذر بن مالك بن قُطَعة العبدي =

١١٥٩٠ - حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثني المُسْتَمِرُّ بنُ الرَّيَّان الزَّهْراني، حدثنا أبو نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «أَطْيَبُ

= العَوَقي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٢٢٠-٢٢١ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤)، وأبو داود (٤٤٣١)، والدارمي ٢/١٧٨، والبيهقي ٨/٢٢٠-٢٢١ من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه مسلم (١٦٩٤) أيضاً، وأبو داود (٤٤٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٩٨) و(٧١٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦)، وابن حبان (٤٤٣٨)، والحاكم ٤/٣٦٢ من طرق عن داود، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٨).

قال السندي: قوله: ولا أوثقناه، أي: ولا ربطناه بالحبل.

والخَزَف، بخاء وزاي معجمتين مفتوحتين وفاء: كل ما عُمل من طين وشُوي بالنار حتى يكون فخاراً. كذا في «القاموس».

فاشتكىٰ، أي: ثَقُلَ عليه ذٰلك.

يشتد، أي: يجري.

في عُرْض الحَرّة: بضم عين فسكون راء، أي: في جانبها.

بجلاميد الجَنْدل: الجلاميد: بجيم، آخره دال: الحجارة الكبار، جمع جَلْمود، بفتح جيم. والجَنْدل، كجعفر: ما يقلُّه الرجل من الحجارة، وبكسر الدال، وبضم الجيم والدال: الموضع الذي تجتمع فيه الحجارة.

قلنا: وقوله: حتى سكت، هو بالتاء في آخره، قال النووي في «شرح مسلم» ١١/١٩٨: هٰذا هو المشهور في الروايات، قال القاضي: ورواه بعضهم «سكن» بالنون، والأول الصواب، ومعناهما: مات.

الطِّيبِ المِسْكُ»[1].

١١٥٩١ ـ حدثنا زكريا بنُ عدي، أخبرنا عُبيدُالله، يعني ابن عمرو، عن عبدِالله بن محمد بنِ عَقِيل، عن حمزة بن أبي سعيد الخدري

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المنبر: «ما بالُ أَقْوامٍ تقولُ: إنَّ رَحِمَ رسولِ الله ﷺ لا تَنْفَعُ يَوْمَ القِيامَةِ؟! والله إنَّ رَحِمِي لَمَوْصُولَةٌ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وإنِّي أَيُّها النَّاسُ فَرَطٌ لَكُمْ على الحَوْضِ»[2].

١١٥٩٢ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن سهم بن مِنْجاب، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافِرِ امْرَأَةٌ ثَلاثاً إلَّا مَعَ ذِي رَحِمٍ[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣١١).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١١٣٩).

(٣) في (ظ٤): محرم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وسهم بن منجاب، فمن رجال مسلم. مغيرة: هو ابن مِقْسَم الضبي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وسيأتي مطولاً بهٰذا الإسناد برقم (١١٧٣٣)، وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

١١٥٩٣/١ ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مِسْعر، عن عبدالملك بن ميسرة ـ قال أبي: كذا قال يحيى بن آدم ـ، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ يَوْمَيْنِ، إلَّا وَمَعَها زَوْجُها، أو ذُو مَحْرَمٍ مِنْها»(١).

وجدت هٰذا الحديث في كتاب أبي بخط يده، وأحسبني قد سمعته منه في مواضع أخر:

١١٥٩٣/٢ ـ حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، أخبرني إسماعيلُ بنُ مسلم النَّاجِي، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ رَدَّدَ آيةً حتى أَصْبَحَ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد أخطأ فيه يحيى بن آدم بقوله: عبدالملك بن ميسرة، قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١: ولا يصح. يعني أن الصواب عبدالملك بن عمير، وقد ذكره يحيى بن آدم على الصواب في الرواية السالفة برقم (١١٤٨٣). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كدام، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد فيه إسماعيل بن مسلم الناجي لم نظفر له بترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٣، وقال: رواه أحمد، وفيه إسماعيل بن مسلم الناجي، ولم أجد من ترجمه. =

١١٥٩٤ ـ حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سُفْيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شبابِ أَهْلِ الجَنَّةِ»[1].

١١٥٩٥ ـ حدثنا هشامُ بنُ سعيد قال: حدثنا معاويةُ بنُ سلَّام بن أبي سلَّام[2] الحُبْشِي قال: سمعتُ يحيى بن أبي كَثِير يقولُ: سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عبدالغافر يقول:

= وفي الباب عن أبي ذر بإسناد حسن عند النسائي ٢/١٧٧، وابن ماجه (١٣٥٠)، وصححه البوصيري والحاكم ١/٢٤١، ووافقه الذهبي، ولفظه أن النبي ﷺ قرأ هٰذه الآية، فردَّدها حتى أصبح: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ [المائدة: ١١٨]، وسيرد ٥/١٤٩ و١٥٦.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القُرَشي الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دُكَيْن، وسفيان: هو الثوري، وعبدالرحمٰن بن أبي نُعْم: هو البَجَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٣٦) من طريق الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٩٦، والترمذي (٣٧٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١٣) من طرق عن سفيان، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١٢) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٩).

(٢) في (م): معاوية بن أبي سلام. نسبه إلى جده.

سمعتُ أبا سعيد الخُدري يقول: جاء بلالٌ إلى رسولِ الله ﷺ بتمر، فقال: «مِنْ أَيْنَ لَكَ هٰذا؟» فقال: كان عندي تمرٌ رديءٌ، فبِعْتُه بهٰذا، فقال النبيُّ ﷺ: «أوَّه، عَيْنُ الرِّبا، عَيْنُ الرِّبا، فلا تَقْرَبَنه، ولٰكِنْ بِعْ تَمْرَكَ بِما شِئْتَ، ثُمَّ اشْتَرِ[1] بِهِ ما بَدَا لَكَ»[2].

---

(١) في (ق) و(ظ٤): اشتري. بإشباع الكسرة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فمن رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب»، وثقه أحمد وابن سعد والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال عبدالله بن أحمد: كان يحيى بن معين لا يروي عنه شيئاً. وهو متابع.

وأخرجه البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤) (٩٦) من طرق عن معاوية بن سلّام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٧٣، وابن حبان (٥٠٢٢) من طريق يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، دون قوله: ولٰكن بع تمرك.. الخ.

وأخرجه الطحاوي ٤/٦٨، وابن حبان (٥٠٢٤) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به، بلفظ الرواية السالفة برقم (١١٤٥٧).

وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

قوله: «أوّه، عين الربا»، وقع عند البخاري: «أوّه أوّه»، قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٩٠: كذا فيه بالتكرار مرتين، ووقع في مسلم مرة واحدة (قلنا: وهو ما في رواية أحمد هٰذه)، ومرادُه بعينِ الربا نَفْسُه، وقوله: «أوّه» كلمة تُقال عند =

١١٥٩٦ - حدثنا يحيى بن إسحاق وأسودُ بنُ عامر قالا: أخبرنا شَرِيك، عن أبي إسحاق وقيس بن وهب، عن أبي الودَّاك

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسولَ الله ﷺ قال في سبي أوطاس: «لا تُوطَأُ حامِلٌ»، قال أسود: «حتى تضع، ولا غيرُ حاملٍ حتى تَحِيضَ حَيْضَةً». قال يحيى: «أو تُستبرأ بحيضةٍ»[1].

١١٥٩٧ - حدثنا عبدالله بن الوليد، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا وِصَالَ» يعني في الصَّوْم[2].

= التوجع، وهي مشددة الواو مفتوحة، وقد تكسر، والهاء ساكنة، وربما حذفوها، ويقال بسكون الواو وكسر الهاء، وحكى بعضُهم مد الهمز بدل التشديد. قال ابنُ التين: إنما تأوّه ليكون أبلغ في الزجر، وقاله إمّا للتألّم من هٰذا الفعل، وإما من سوء الفهم.

قال السندي: قوله: فلا تَقْرَبَنْه: ضُبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٢٢٨) سنداً ومتناً، إلا أن في هٰذا متابعة أسود بن عامر ليحيى بن إسحاق، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٨) من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وقوله: قال يحيى: «أو تستبرأ بحيضة» قد سلفت روايةُ يحيى بلفظ: «حتى تحيض حيضة».

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد: وهو ابن ميمون العدني، من رجال أبي =

١١٥٩٨ ـ حدَّثنا أبو سعيد ومعاوية قالا: حدثنا زائدة، حدثنا الأعمش، عن مالك بن الحارث

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ، عن التَّمْرِ والزَّبيب، وعن الزَّهْو والتَّمْر، فقلتُ لسليمانَ: أنْ يُنْبَذا جميعاً؟ قال: نَعَمْ[1].

= داود والترمذي والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووثقه العقيلي والدارقطني، وصحح أحمد حديثه عن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يحتج به، ونقل الساجي أن ابن معين ضعفه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وقَزَعَة: هو ابن يحيى البَصْري.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٧٨) من طريق عبدالله بن الوليد، به. وقرن معه مؤمل بن إسماعيل.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مالك بن الحارث: وهو السُّلَمي الرَّقِّي، فمن رجال مسلم، وأبو سعيد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، روى له البخاري متابعة، وهو ثقة، وقد توبع. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلَّب الأَزْدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٩) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٠، وفي «الكبرى» (٥٠٦٢) من طريق عمر بن سعيد، وأبو يعلى (١١٣٩) من طريق أبي بكر بن عيَّاش، كلاهما عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١١٥٥٩)، وانظر (١٠٩٩١).

١١٥٩٩ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عَقِيل قال: حدَّثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: عامَّةُ طَعَامِ أَهْلي يعني الضِّبَاب، فلم يُجِبْه، فلم يجاوز إلا قريباً، فعاوَدَهُ فلم يُجِبْهُ، فعاوَدَهُ ثلاثاً فقال: «إنَّ الله تعالى لَعَنَ أو غَضِبَ على سِبْطٍ مِنْ بَنِي إسْـرَائيلَ، فَمُسِخُـوا دَوابَّ، فلا أدْرِي لَعَلَّهُ بَعْضُها، فَلَسْتُ بآكِلِها ولا أَنْهَى عنها»[1].

١١٦٠٠ ـ حدثنـا حَمَّـاد الخَيَّاط، حدثنـا عبـدالملك الأحـول، عن سعيد[2] بن عمرو بن سُلَيم، عن رجلٍ من قومه، يقال له فلان بن معاوية، أو معاوية بن فلان

---

(١) إسنـاده صحيح، رجـالـه ثقـات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، فقد روى له البخاري متابعةً، وقد توبع. أبو عَقيل: هو بشير بن عقبة الدَّوْرقي البصري، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥٣) ـ ومن طريقه البيهقي ٩/٣٢٥ ـ عن شعبة، ومسلم (١٩٥١) (٥١) من طريق بهز بن أسد العمي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثتهم عن أبي عقيل، به. وعند الطحاوي: فما أظنهم إلا هٰؤلاء.

وانـظر (١١٠١٣) ففيه بيان أنـه ﷺ قال ذٰلك قبل أن يعلم بأن الممسوخ لا يبقى هو وذريته بعد ثلاثة أيام.

(٢) في هامش (س): سَعْد، نسخة. وقد أشار إلى ذٰلك البخاري في ترجمته له في «التاريخ الكبير» ٣/٤٩٩.

عن أبي سعيد الخُدْري قال: «المَيْتُ يَعْرِفُ مَنْ يَغْسِلُهُ، ويَحْمِلُهُ ويُدَلِّيهِ» قال: فقمتُ من عند أبي سعيد إلى ابن عمر، فأخبرته، فمرَّ أبو سعيد فقال له[1]: مِمَّنْ سَمِعْتَ هٰذا الحديث؟ قال: من رسولِ الله ﷺ[2]. ٦٣/٣

١١٦٠١ - حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك، حدثنا الضَّحَّاك - يعني ابن عثمان -، عن زيد بن أَسْلَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد عن أبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، ولا تَنْظُرُ المَرْأَةُ إلى عَوْرَةِ المَرْأَةِ، ولا يُفْضِي الرَّجُلُ إلى الرَّجُلِ في الثَّوْبِ، ولا تُفْضِي المَرْأَةُ إلى المَرْأَةِ في الثَّوْبِ»[3].

---

(١) في (م): فقال له ابن عمر.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات. حماد الخياط: هو ابن خالد. عبدالملك الأحول: هو عبدالملك بن حسن بن أبي حكيم الحارثي. سعيد بن عمرو بن سُلَيم: هو الزُّرَقي الأنصاري.

وقد سلف برقم (١٠٩٩٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان: وهو ابن عبدالله الحزامي، وعبدالرحمٰن بن أبي سعيد، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (١٣٤٩٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وعنده: عرية، بدل: عورة.

وأخرجه مسلم (٣٣٨)، وأبو داود (٤٠١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٩)، وأبو يعلى (١١٣٦)، وابن خزيمة (٧٢)، وأبو عوانة ١/٢٨٣، =

١١٦٠٢ - حدثنا محمدُ بنُ إسماعيل، حدثنا الضَّحَّاك، عن محمد بن يحيى بن حَبان[1]، عن ابن مُحَيْرِيز الشامي

أنه سمع أبا صِرْمَةَ المازني وأبا سعيد الخدري يقولان: أصبنا

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٧)، وابن حبان (٥٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٤٥، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٨، وفي «الآداب» (٧١٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، به.

وعندهم خلا ابنَ خزيمة والطبراني والبيهقي في «السنن» وابن عدي: عرية، بدل: عورة.

قال النووي: ضبطنا هٰذه على ثلاثة أوجه: عِرْية وعُرْية وعُرَيَّة، وكلها صحيحة، قال أهل اللغة: عرية الرجل هي متجرده. والثالثة على التصغير.

وعند ابن عدي: عبدالرحمٰن بن أبي ربيعة، وهو خطأ، صوابه: عبدالرحمٰن بن أبي سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٠٦، ومسلم (٣٣٨) (٧٤)، والترمذي (٢٧٩٣)، وابن ماجه (٦٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٠) من طريق زيد بن الحُبَاب، عن الضحاك بن عثمان، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٦٠٩).

وعن ابن عباس، سلف (٢٧٧٣).

قال السندي: قوله: «لا يفضي الرجل إلى الرجل في الثوب»:

الإفضاء الوصول، أي: لا يصل إليه من داخل الثوب، قيل: لا يجوز أن يضطجع رجلان في ثوب واحد متجردين، وكذا المرأتان، ومن يفعل ذٰلك يعزر. وقيل: هو نهي تحريم إذا لم يكن بينهما حائل، بأن يكونا متجردين، وإن كان بينهما حائل فتنزيه.

(١) قوله: «بن حبان» ليس في (م).

سبايا في غزوة بني المصطلق، وهي الغزوةُ التي أصاب فيها رسولُ الله ﷺ جويرية، وكان منا من يُريد أن يتخذ أهلاً، ومنا من يريد أن يَسْتَمْتِعَ ويبيع، فتراجعنا في العَزْلِ، فذكرنا ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «ما عَلَيْكُمْ أنْ لا تَعْزِلُوا، فإنَّ الله قَدَّرَ[1] ما هُوَ خالِقٌ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[2].

---

(١) في (ق) و(ظ٤): قد قدر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد زاد فيه الضحاك بن عثمان أبا صرمة، وقد قال الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦: وليس ذكر أبي صرمة في هٰذا الحديث محفوظاً. وكذا قال الحافظ في «الفتح» ٩/٣٠٦-٣٠٧، والضحاك بن عثمان هٰذا هو ابنُ عبدالله بن خالد بن حِزام الحِزَامي الأسدي، وثقه أحمد وابن معين ومصعب الزبيري وابن سعد وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو صدوق، وقال الذهبي في «الميزان»: قال يعقوب بن شيبة: صدوق، في حديثه ضعف، وقال ابن عبدالبر ٤/٤٤٧: كان كثير الخطأ، ليس بحجة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يهم، قلنا: قد روى له الجماعة سوى البخاري، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن إسماعيل: هو ابن مسلم بن أبي فُديك، قال ابن سعد: كان كثير الحديث ليس بحجة، فتعقبه الحافظ في «مقدمة الفتح» بقوله: كذا قال ابن سعد، ولم يوافقه على ذٰلك أئمة الجرح والتعديل، وقد احتج به الجماعة. وابن مُحَيْريز: هو عبدالله. وأبو صِرْمة المازني: هو ابن أبي قيس الأنصاري، ذكره الحافظ في «الإصابة»، وقال: قيل: اسمه: قيس بن مالك، وقيل: مالك بن قيس، وقيل: ابن أبي قيس... ثم قال: روى عن النبي ﷺ في العزل. قلنا: يريد الحافظ هٰذه الرواية، وذكرُهُ فيها ليس محفوظاً، كما نقلنا عن الدارقطني آنفاً. =

١١٦٠٣ - حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قَتَادَة، عن أبي المتوكِّل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْلُصُ المُؤْمِنونَ يومَ القيامة مِن النَّارِ، فَيُحْتَبَسُونَ[1] على قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظالِمُ كانَتْ بَيْنَهُمْ في الدُّنيا، حتى إذا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ، فَوالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَحَدُهُمْ أَهْدَى لِمَنْزِلِهِ في الجَنَّةِ مِنْهُ بِمَنْزِلِهِ كانَ في الدُّنيا»[2].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٨٩) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٤٧ من طريق أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠١) من طريق أبي الزناد، عن محمد بن يحيى بن حبان، به، وليس فيه ذكر أبي صرمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٢٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦١) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن محيريز، قال: دخلت أنا وأبو صرمة المازني، فوجدنا أبا سعيد الخدري... وفيه عنعنة ابن إسحاق، لكنه صحيح، وجاء ذكر أبي صرمة على الصواب ليس من رجال الإسناد.

وانظر الرواية السالفة برقم (١١٠٧٨).

(١) في (ق): فيحبسون، وقد سلفت في الرواية رقم (١١٠٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، روح: وهو ابن عبادة، سمع من =

١١٦٠٤ ـ حدثنا سَيَّار، حدثنا جعفر، حدثنا المُعَلَّى بن زياد، حدثنا العلاء بن بشير المزني ـ وكان والله ما علمتُ شجاعاً عند اللقاء، بَكَّاء عند الذِّكْر ـ، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كنتُ في حلقة من الأنصارِ، إن بعضنا ليستتر ببعضٍ من العُرْي، وقارىءٌ لنا يقرأُ علينا، فنحن نستمع إلى كتاب الله، إذ وقف علينا رسولُ الله ﷺ، وقعد فينا ليَعُدَّ نفسه معهم، فكفَّ القارىء فقال: «ما كُنْتُمْ تَقُولُونَ؟» فقلنا: يا رسولَ الله، كان قارىءٌ لنا يقرأ علينا كتاب الله، فقال رسول الله ﷺ بيدِهِ وحلَّقَ بها، يومىءُ إليهم أن تَحَلَّقُوا، فاستدارت الحَلَقَة، فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ عَرَفَ منهم أحداً غيري، قال: فقال: «أَبْشِرُوا يا مَعْشَرَ الصَّعَالِيكِ، تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِياءِ بنِصْفَ يَوْمٍ، وذٰلك خمسُ مئةِ عامٍ»[1].

= سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وقد سلف برقم (١١٠٩٨).

(١) حديث حسن، إسناده ضعيف لجهالة العلاء بن بشير المزني، قال ابن المديني: لم يرو عنه غير المعلى بن زياد. وسيّارُ بنُ حاتم: ضعَّفه ابنُ المديني والعقيلي والقواريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين وابن حبان، وهو متابع، وبقية رجاله رجال الصحيح غير أن جعفر ـ وهو ابن سليمان الضبعي ـ مختلف فيه، وهو حسن الحديث. أبو الصديق الناجي: هو بكر بن عمرو. =

= وأخرجه مطولاً أبو داود (٣٦٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٢)، وفي «التفسير» ٢/١٣٨ من طريق مسدد، وأبو يعلى (١١٥١) عن الحسن بن عمرو بن شقيق، كلاهما عن جعفر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «فقراء المهاجرين يدخلون...» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤) من طريق أبي عبيدة بن فضيل بن عياض، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن شعبة، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصديق الناجي، به. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٥٩، وقال: وفيه أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، ولم أعرفه، وزيد العَمِّي ضعفه الجمهور، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٢٣٥١)، وابن ماجه (٤١٢٣) من طريقين، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، به. وعطية العوفي ضعيف.

وسيرد برقم (١١٩١٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٢٣٥٣) و(٢٣٥٤)، وابن ماجه (٤١٢٢)، وسلف برقمي (٧٩٤٦) و(٨٥٢١) من طرق عن محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة بن وقاص ـ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم خمس مئة عام»، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، إلا أن يحيى بن معين قال فيه: ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: وما علةُ ذٰلك؟ قال: كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤، وابن ماجه (٤١٢٤)، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وجاء عند أحمد ـ كما سيرد ٥/٣٦٦ ـ من طريق شعبة، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق، عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل أغنيائهم بأربع مئة عام»، قال: فقلت: إن الحسن يذكر «أربعين عاماً»، فقال: عن أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ: «أربع مئة عام». =

١١٦٠٥ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عمر، أخبرنا مالكُ بنُ مِغْوَل، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي لَيَشْفَعُ لِلفِئَامِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِشفاعَتِهِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلقَبِيلَةِ مِنَ النَّاسِ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِشفاعَتِهِ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَشْفَعُ لِلرَّجُلِ وأَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِشفَاعَتِهِ»(١).

١١٦٠٦ ـ حدثنا هشامُ بنُ سعيد، أخبرنا فُلَيح. وسُرَيجٌ قال(٢): حدثنا

= وفي إسناده زيد العمي، وهو ضعيف.

وقد جاء في «الصحيح» عند مسلم (٢٩٧٩) من حديث عبدالله بن عمرو ـ وسلف برقم (٦٥٧٨) ـ أن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفاً.

وهو ما جاء في حديث أنس عند الترمذي (٢٣٥٢)، وفي إسناده الحارث بن النعمان الليثي، وهو ضعيف.

وفي حديث جابر بن عبدالله عند الترمذي (٢٣٥٥)، وفي إسناده عمرو بن جابر الحضرمي، وهو ضعيف. وبقية رجاله ثقات، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، وسيرد ٣/٣٢٤.

قال السندي: قوله: لِيَعُدَّ نَفْسَه معهم، أي: ليجعل نفسه واحداً منهم من العد.

أن تحلقوا: من التحلُّق. وأن تفسيرية.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وقد سلف مطولاً برقم (١١١٤٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (ق) و(ظ٤): قالا، وهو خطأ.

فُلَيح، عن محمد بن عمرو بن ثابت، عن أبيه قال:

مَرَّ بي ابنُ عمر، فقلتُ: من أين أصبحتَ غادياً أبا[1] عبدالرحمٰن؟ قال: إلى أبي سعيد الخدري، فانطلقتُ معه، فقال أبو سعيد: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنِّي نَهَيْتُكُمْ عن لُحُومِ الأَضاحِي وادّخارِهِ بعد ثلاثةِ أيام، فَكُلُوا وادَّخِرُوا، فَقَدْ جَاءَ[2] الله بالسَّعة، ونَهَيْتُكُمْ عن أَشْيَاءَ من الأَشْرِبَةِ والأَنْبِذَةِ[3]، فاشْرَبُوا، وكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، ونَهَيْتُكُمْ عن زِيارَةِ القُبُورِ، فإنْ زُرْتُموها فلا تَقُولُوا هُجْراً»[4].

---

(١) في (ق): يا أبا.

(٢) في (ق): جاد.

(٣) في (ظ٤): أو الأنبذة.

(٤) حديث صحيح، غير قوله: «فقد جاء الله بالسعة»، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عمرو بن ثابت ـ وهو العتواري الليثي ـ، قال أبو حاتم: لا أعرفه، ولم يذكروا في الرواة عنه غير فليح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبوه عمرو لم يذكروا في الرواة عنه غير ولديه محمد ونافع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو وولده محمد من رجال «التعجيل»، وفُليح ـ وهو ابنُ سليمان ـ، قال الحافظ: صدوق، تكلم بعضُ الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفة من أفراده. قلنا: وأخرج له مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات، هشام بن سعيد: هو الطالقاني، من رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وسريج: هو ابن النعمان، من رجال البخاري وأصحاب السنن. =

١١٦٠٧ - حدثنا هاشم بن القاسم وبَهْز قالا: حَدَّثنا سُلَيمان، عن حُمَيْد، عن أبي صالح - قال بَهْز: السَّمَّان -

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ - قال بهز: إلى شيءٍ يَسْتُرُه من النَّاس - فأرادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْ في نَحْرِهِ، فإنْ أَبَى فَلْيُقاتِلْهُ، فإنَّما هُوَ شَيْطانٌ»(١).

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٨٥ عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن أبي سعيد، بهٰذا الإسناد، دون قوله: «فقد جاء الله بالسعة». وهٰذا إسناد منقطع، ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن - وهو ربيعة الرأي - لم يدرك أبا سعيد الخدري.

وقوله: «فلا تقولوا هجراً» له شواهد كثيرة في النهي عن النياحة.

وقد سلف برقم (١١٣٢٩) دون هاتين الزيادتين، وانظر (١١١٧٦).

قال السندي: قوله: فلا تقولوا هُجْراً، بضم فسكون، أي: كلاماً قبيحاً من الويل والثبور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، سليمان: هو ابن المغيرة القيسي، حميد: هو ابن هلال العدوي، أبو صالح السمان: هو ذكوان.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٤٠)، وابن خزيمة (٨١٩)، وأبو عوانة ٢/٤٤ من طريق أبي النضر، عن سليمان، به. وعند أبي يعلى وابن خزيمة ذكرا قصة.

وأخرجه البخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥) (٢٥٩)، وأبو داود (٧٠٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٦١، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٦٧ من طرق عن سليمان، بهٰذا الإسناد. وفي «الصحيحين» وغيرهما ذكروا قصة.

وأخرجه البخاري (٥٠٩) و(٣٢٧٤)، وابن خزيمة (٨١٨)، والبيهقي في =

١١٦٠٨ ـ حدثنا هاشم، حدثنا شُعْبة، عن الأعمش، عن ذكوان

٣/٦٤ عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابي، فلو أنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً، ما بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، ولا نَصِيفَهُ»(١).

١١٦٠٩ ـ حدثنا هاشم، حدثنا عبدالحميد، حدثني شهر قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري وذكرت عنده صلاة في الطور، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِلمَطِيِّ أَنْ تُشَدَّ رِحَالُهُ إلى مَسْجِدٍ يُبْتَغى(٢) فيه الصَّلاةُ غَيْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ، والمَسْجِدِ الأَقْصَى، ومَسْجِدِي هٰذا، ولا يَنْبَغِي لامْرَأَةٍ دَخَلَتِ الإِسْلامَ(٣)، أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِها مُسافِرَةً إلَّا مَعَ بَعْلٍ، أَوْ ذِي(٤) مَحْرَمٍ مِنْها، ولا يَنْبَغِي الصَّلاةُ في سَاعَتَيْنِ مِنَ النَّهارِ: مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الفَجْرِ إلى أَنْ تَرْحَلَ(٥) الشَّمْسُ، ولا بَعْدَ صلاةِ العصرِ إلى أَنْ تَغْرُبَ

= «السنن» ٢/٢٦٧ـ٢٦٨ من طريق يونس بن عبيد، عن حميد، به.

وقد سلف برقم (١١٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٥١٨).

(٢) وقع في (م) و(ق): ينبغي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٤) و«أطراف المسند» ٦/٢٥٧.

(٣) في (ق): في الإسلام.

(٤) في (م): أو مع ذي.

(٥) في (ق): تدخل.

الشَّمْسُ، ولا يَنْبَغِي الصَّوْمُ في يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ: يَوْمَ الفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ ويَوْمَ النَّحْرِ»[1].

١١٦١٠ - [حدثنا عفان][2]، حدثنا عبدالواحد، يعني ابن زياد، حدثنا إسحاق بن شَرْفَىٰ[3] مولى عبدالله بن عمر، قال: حدثني أبو بكر بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد - وهو ابن بهرام - فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي ابن المديني: ثقة عندنا، وإنما كان يروي عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روايته عن شهر، وشهر ضعيف. قلنا: قد وقع في «أطراف المسند» ٦/٢٥٧: عبدالحميد بن جعفر، وهو سهو. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق ليث - وهو ابن أبي سُلَيم -، عن شهر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣، وقال: هو في الصحيح بنحوه، وإنما أخرجته لغرابة لفظه، ورواه أحمد، وشهر فيه كلام، وحديثه حسن.

وقد سلف بنحوه برقم (١١٠٤٠)، وسيرد مختصراً برقم (١١٨٨٣).

قال السندي: قوله: لا ينبغي للمطي: هو المركوب، والنهي حقيقة للراكب.

والرحال: جمع رحل، وهو ما يوضع على البعير، وقد يطلق على البعير، لكن غير مراد هاهنا.

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية والمطبوع، وقد استدرك من «أطراف المسند» لابن حجر ٦/٢٦٦-٢٦٧، وقد صرح أحمد بسماعه هٰذا الحديث من عفان في «العلل» ٣/(٤١٦٦).

(٣) في (ظ٤) شرقيّ - بالقاف وتشديد الياء - هٰكذا جاء في بعض المراجع، =

عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر[1]، عن عبدالله بن عمر قال:

حدثني أبو سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما بَيْنَ قَبْرِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ»[2].

قال عبدالله: قال أبي: إسحاق بن شَرْفي حدَّثنا عنه محمد بن فُضيل، حدثنا إسحاق بن عبدالرحمٰن. وقال عبدالواحد بن زياد: إسحاق بن شَرْفَى.

= وهو خطأ، وقد اضطربت النسخ في ضبطه، وذكره ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٥/٣١٩، فقال: شرفي، بالسكون وتخفيف الياء... وأمال اسم أبيه عبدالغني المقدسي. قلنا: وقد اختلف في ضبط اسم أبيه، بين شَرْفي وشَرْفَى، ويبدو أن الإمام أحمد ذكره على الجادة: الشرفي، وانفرد عبدالواحد بن زياد بالشرفى، ولذلك نبه عليه الإمام أحمد.

(١) قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر، ساقط من (م).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر، هو أبو بكر بن عمر بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عمر، روايته عن جد أبيه منقطعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن شَرْفي، فقد وثقه أحمد، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٢، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٢٤٤، وابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره ابن حجر في «التعجيل» وهو على شرطه. عفان: هو ابن مسلم الصفار، عبدالواحد بن زياد: هو العبدي البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٧٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٩٢، والخطيب في «تاريخه» ٤/٤٠٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

١١٦١١ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نضرة

= وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١٠٠٣)، ولفظه: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي الباب(يعني بلفظ: قبري) عن ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٥٦)، و«الأوسط» (٦١٤)، وهو عند الطحاوي من طريق أحمد بن يحيى المسعودي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وأحمد بن يحيى ضعفه الدارقطني، وقال ابن حبان: يخطىء ويخالف، وقد تابعه عبدالله بن نافع الصائغ عند العقيلي ٤/٧٣، وأبي نعيم في «الحلية» ٩/٣٢٤، وهو لين الحفظ، وقد قال الطحاوي: هٰذا من حديث مالك، يقول أهل العلم بالحديث: إنه لم يحدث به عن مالك غير أحمد بن يحيى، وغير عبدالله بن نافع الصائغ. قلنا: وقد عرفت حالهما. وثانيهما حباب بن جبلة عند العقيلي، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل قول الأزدي فيه: كذاب. قلنا: يعني: فلا تصلح متابعته.

وهو عند الطبراني في «الكبير» من طريق إدريس بن عيسى القطان، عن محمد بن بشر العبدي، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر. وإدريس بن عيسى القطان لم نقع له على ترجمة، وباقي رجاله ثقات.

وهو في «الأوسط» من طريق أبي حَصِين الرازي، عن يحيى بن سليم الطائفي، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن نافع، عن ابن عمر. ويحيى بن سليم الطائفي وثقه ابن معين وابن سعد، وقال أبو حاتم: محله الصدق ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه، ولا يحتج به. قال الدارقطني: سيىء الحفظ، وقال ابن حبان في «الثقات»: يخطىء، وقال العقيلي: قال أحمد: أتيته فكتبت عنه شيئاً، فرأيته يخلط في الأحاديث فتركته، وفيه شيء.

وعن أم سلمة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٢) أخرجه =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ في

= عن عبدالغني بن أبي عقيل، عن سفيان بن عيينة، عن عمَّار الدهني، عن أبي سلمة، عنها. وهٰذا إسناد صحيح. عبدالغني بن أبي عقيل ثقة من رجال أبي داود، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين غير عمار الدهني، فمن رجال مسلم.

وعن سعد بن أبي وقاص ـ على الشك بين لفظي: قبري وبيتي ـ عند البزار (١١٩٥) «زوائد» أخرجه من طريق إسحاق بن محمد، عن عبيدة بنت نابل، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها، أن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري ـ أو قبري ومنبري ـ ... روضة من رياض الجنة»، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٩: ورجاله ثقات، فتعقبه الشيخ حبيب الرحمٰن الأعظمي بقوله: قلت: كلا، بل فيه إسحاق بن محمد الفروي، وليس بثقة، وإن خرج له البخاري. قلنا: وقد نسبه الهيثمي في «المجمع» أيضاً إلى الطبراني في «الكبير»، وهو فيه برقم (١/٣٣٢) لكنه بلفظ: «ما بين بيتي ومصلاي روضة من رياض الجنة»، وهٰذا اللفظ أخرجه البزار برقم (١١٩٤) «زوائد» لكن من حديث أبي بكر، وفي إسناده أبو بكر بن أبي سبرة، وهو وضاع.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/٧٢: «وفي هٰذا الحديث معنى يجب أن يوقف عليه، وهو قوله ﷺ: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة» على ما في أكثر هٰذه الآثار، وعلى ما في سواه، منها: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، فكان تصحيحهما يجب به أن يكون بيته هو قبره، ويكون ذٰلك علامة من علامات النبوة جليلة المقدار، ولأن الله عز وجل قد أخفى على كل نفس سواه الأرض التي يموت بها، لقوله عز وجل: ﴿وما تدري نفس بأي أرض تموت﴾ فأعلمه الموضع الذي يموت فيه، والموضع الذي فيه قبره، حتى علم بذٰلك في حياته، وحتى أعلمه من أعلمه من أمته، فهٰذه منزلة لا منزلة فوقها، زاده الله تعالى شرفاً وخيراً».

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٠٠: «نعم وقع في حديث سعد بن أبي وقاص =

أُمَّتي [1] فِرْقَتانِ [2] يَخْرُجُ بَيْنَهُما مارِقَةٌ، يلي [3] قَتْلَها أَوْلاهُما بالحَقِّ» [4].

١١٦١٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا قتادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله [5].

١١٦١٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سُلَيْمان الأَسود، عن أبي المتوكِّل

= عند البزار بسند رجاله ثقات، وعند الطبراني من حديث ابن عمر بلفظ: القبر، فعلى هٰذا المراد بالبيت في قوله: «بيتي» أحد بيوته لا كلها، وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «القاعدة الجليلة» ص٧٤: «في بيتي». هٰذا هو الثابت الصحيح، ولكن بعضهم رواه بالمعنى، فقال: «قبري» وهو ﷺ حين قال هٰذا لم يكن قد قبر ﷺ، لهٰذا لم يحتج بهٰذا أحد من الصحابة حيث تنازعوا في موضع دفنه، ولو كان هٰذا عندهم لكان هٰذا نصاً في محل النزاع، ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه، بأبي هو وأمي صلوات الله وسلامه عليه.

(١) في (ظ٤): تكون أمتي. وهي نسخة في هامش (ق).

(٢) في النسخ الخطية: فرقتين. وضبب فوقها في (س).

(٣) في (س) و(ق): تلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١٤١٦)، إلا أن شيخ أحمد هناك هو بهز بن أسد. وشيخه هنا عفان: وهو ابن مسلم الصفار.

(٥) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

عن أبي سعيد، أن رجلاً جاء وقد صَلَّى النبيُّ ﷺ فقال: «ألا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ على هٰذا فَيُصَلِّي مَعَهُ»(١).

١١٦١٤ - حدثنا عَفَّان، حدثنا مَهْدِي بن مَيْمُون، حدثنا محمد بن سِيرين، عن مَعْبَد بن سيرين

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «يخرُجُ أُناسٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، يَقرؤونَ القُرْآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان الأسود: وهو أبو محمد الناجي، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود - ويقال ابن دؤاد - الناجي.

وأخرجه الدارمي ١/٣١٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٦٩، وفي «المعرفة» (٥٦٢٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٧٤)، والدارمي ١/٣١٨، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٣٠)، وابن حبان (٢٣٩٧) و(٢٣٩٨)، والطبراني في «الصغير» (٦٠٦) و(٦٦٥)، والحاكم في «المستدرك» ١/٢٠٩، والبيهقي في «المعرفة» (٥٦٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥٩) من طرق عن وهيب، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، سليمان الأسود هٰذا هو سليمان بن سحيم، قد احتج مسلم به وبأبي المتوكل، وهٰذا الحديث أصل في إقامة الجماعة في المساجد مرتين، ووافقه الذهبي.

قلنا: وهم الحاكم وتابعه على ذٰلك الذهبي، فسمى سليمان الأسود بسليمان بن سحيم، وإنما هو سليمان الناجي كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١١٠١٩)، وهو لم يحتج به مسلم، ولا روى عنه.

الدِّين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَعُودُونَ فيه حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ على فُوقِهِ» قيل: ما سيماهم؟ قال: «سِيماهُمُ التحْلِيقُ والتَّسْبِيتُ»(١).

١١٦١٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد، عن قتادة وسعيد الجُرَيري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الضِّيافَةُ ثلاثةُ أيَّامٍ، فما كان بَعْدَ ذٰلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومهدي بن ميمون: هو الأزدي المِعْوَلي.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٩٠٤)، والبخاري (٧٥٦٢)، وأبو يعلى (١١٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٨) من طرق عن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وعند سعيد بن منصور والبخاري والبغوي: التحليق أو التسبيد ـ بالدال ـ على الشك.

قلنا: التسبيد والتسبيت، كلاهما بمعنى الحَلْق.

قال السندي: قوله: «سيماهم التحليق والتسبيت»: هما بمعنى، والمراد: حلق الرأس، أو المراد بالثاني: لُبْس النِّعال السِّبْتِيَّة، والمراد أنهم أهل التنعم، لا كالعرب، والله تعالى أعلم.

قلنا: طرق الحديث صريحة في إرادة حلق الرأس، والتسبيد هو المبالغة في استئصال الشعر، والله أعلم.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد: وهو ابن سلمة، وأبو نضرة: =

١١٦١٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، عن خُلَيْد بن جَعْفر، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِكُلِّ غادِرٍ لواءٌ يَوْمَ القِيامَةِ عِنْدَ اسْتِهِ»(١).

١١٦١٧ ـ حدثنا عفان قال: حدثنا أبان، حدثنا قَتَادة، عن عبدالله بن أبي عتبة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبي ﷺ قال: «لَيُحجَّنَّ البَيْتُ، وَلَيُعْتَمرَنَّ بَعْدَ خُرُوجِ يَأْجُوجَ ومَأْجُوجَ»(٢).

= وهو المنذر بن مالك العبدي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. والجريري: وهو سعيد بن إياس، اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البزار (١٩٣٢) (زوائد) من طريق عفان، عن حماد، عن الجريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٩٣١) من طريقين عن حماد، عن قتادة، به. وقال: تفرد به حماد، وهو معروف، به.

قلنا: قد رواه أيضاً معمر عن الجريري كما سلف برقم (١١٣٢٥)، وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٢١٧)، إلا أن شيخ أحمد هناك هو سويد بن عمرو الكلبي. ومكرر (١١٤٥٥)، وشيخ أحمد فيه هو =

١١٦١٨ ـ حدثنا عَفَّان قال: حدثنا خالد بن عبدالله، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدا شَبابِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وفاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسائِهِمْ، إلَّا ما كانَ لِمَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرانَ»(١).

= عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري. عفان: هو ابن مسلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وخالد بن عبدالله: هو الواسطي، وعبدالرحمٰن بن أبي نُعْم: هو البَجَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥١٤)، وأبو يعلى (١١٦٩) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٠١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: يزيد بن أبي زياد، أخرج له مسلم متابعةً، وهو ضعيف.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٠٩٩٩)، وانظر (١١٥٩٤).

وقوله: «وفاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان لمريم بنت عمران» له شاهد من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٩١-٣٩٢، وإسناده صحيح، ولفظه: «وإن فاطمة سيدة نساء أهل الجَنَّة».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٢)، ولفظه: «وأني سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم بنت عمران»، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث أم سلمة عند النسائي في «الكبرى» (٨٥١٣)، ولفظه: «... ثم أخبرني رسول الله ﷺ أني سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم بنت عمران...» وإسناده ضعيف. =

١١٦١٩ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب قال: حدثنا الأَوْزاعي، عن الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ أَعْرابياً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لي إبِلاً[1]، وإنِّي أُرِيدُ الهِجْرةَ، فما تأمرني؟

= ورابع من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٨)، ولفظه: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون، ومريم ابنة عمران»، وإسناده صحيح.

وخامس من حديث فاطمة عند الطبري في «التفسير» ٣/٢٦٤، ولفظه: «أنتِ سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم البتول»، وإسناده ضعيف.

وسادس من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٠٦)، ولفظه: «أن ملكاً من السماء لم يكن زارني، فاستأذن الله في زيارتي، فبشرني أو أخبرني أن فاطمة سيدة نساء أمتي». وإسناده ضعيف.

وسابع من حديث علي بن أبي طالب عند الطبراني، ولفظه: أن النبي ﷺ قال لفاطمة: «ألا ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة، وابناك سيدا شباب أهل الجنة» أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٠١، وقال: رواه الطبراني، وفيه جابر الجُعْفي، وهو ضعيف.

وسيرد برقم (١١٧٥٦).

قال السندي: قوله: وفاطمة سيدة نسائهم، أي: نساء أهل الجنة.

قوله: إلا ما كان لمريم، أي: فسيادتها فوق سيادة نساء أهل الجنة إلا السيادة التي كانت لمريم، ولا يلزم من هٰذا زيادة لمريم كما لا يلزم زيادة لفاطمة عليها، فيحتمل أنهما متساويتان، أو أن مريم أفضل منها، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ: إبل، وضبب فوقها في (س). قال السندي: هو بالنصب، والرفع بتقدير ضمير الشأن بعيد.

قال: «هَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قال: نَعَمْ. قال: «وتُؤَدِّي زَكَاتَها[1]؟» قال: نَعم. قال: «وتَحْلُبُها يَوْمَ وِرْدِها؟» قال: نَعَمْ. قال: «انْطَلِقْ وَاعْمَلْ وَرَاءَ البِحارِ، فإنَّ الله لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئاً، وإنَّ شَأْنَ الهِجْرَةِ شَدِيدٌ»[2].

١١٦٢٠ - حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا عُمارة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَكْثُرُ الصَّواعِقُ عِنْدَ اقْتِرابِ السَّاعَةِ، حتَّى يَأْتِيَ الرَّجُلُ القَوْمَ، فَيَقولُ: مَنْ صُعِقَ قِبَلَكُم[3] الغَدَاةَ؟ فيقولونَ: صُعِقَ فُلانٌ وفُلان»[4]. ٦٥/٣

---

(١) في هامش (س) و(ظ٤) و(ق): تؤتي، وفي (ظ٤): تدني ركابها، وضبب فوقها.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القَرْقَساني، مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكرة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه، يذكر عنه الخير والصلاح. ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٧١) من طريق محمد بن مصعب، به.

وقد سلف برقم (١١١٠٥).

(٣) في (م): تلكم.

(٤) حديث صحيح، محمد بن مصعب: وهو ابن صدقة القرقساني، مختلف فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكرة، ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي =

١١٦٢١ ـ حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا الأَوْزاعيُّ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة والضَّحَّاك المِشْرَقي(١)

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ يَقْسِمُ مالاً إذ أتاهُ ذو الخُوَيْصِرَة؛ رجلٌ من بني تميم، فقال: يا محمد اعدل، فوالله ما عَدَلْتَ منذُ اليوم. فقال النبيُّ ﷺ: «واللهِ لا تَجِدُونَ بَعْدِي أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» ثلاث مرات. فقال عمر: يا

= وأبو حاتم، وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير والصلاح، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات. عمارة: هو ابن مهران المِعْولي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١)، والحاكم ٤/٤٤٤ من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: عمارة ثقة، لم يخرجوا له.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٩١) عن إبراهيم بن محمد بن الحسن: وهو ابن متوية، عن إبراهيم بن سعيد: وهو الجوهري، عن قرة بن حبيب: وهو التستري ـ مقروناً بمحمد بن مصعب ـ، عن عمارة، به. وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩، وقال: رواه أحمد عن محمد بن مصعب، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «من صُعِقَ»: على بناء المفعول، أي: أصيب بالصاعقة.

قوله: «قبلكم» الظاهر أنه بكسر، ففتح، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): المشرفي ـ بالفاء ـ وهو خطأ، والمشرق بطن من همدان، وقيل: موضع باليمن، انظر «توضيح المشتبه» ٨/١٧١-١٧٢.

رسولَ الله، أتأذن لي فَأَضْرِبَ عُنُقَه؟ فقال: «لا، إنَّ له أَصْحاباً يَحْقِرُ أَحَدُكُم صَلاتَهُ مَعَ صَلاتِهِمْ، وصِيامَهُ مَعَ صِيامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمرقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ صاحِبُه إلى فُوقِهِ فلا يَرَى شيئاً، آيَتُهُمْ رَجُلٌ إِحْدَى يَدَيْهِ كالبَضْعَةِ، أَوْ كَثَدْيِ المَرْأَةِ، يَخرُجُونَ على فُرْقَةٍ[1] مِنَ النَّاسِ، يَقْتُلُهُمْ أَوْلى الطَّائِفَتَينِ باللهِ» قال أبـو سعيد: فَأَشْهَدُ أني سَمِعْتُ هٰذا من رسول الله ﷺ، وإني شَهِدْتُ عَلِيّاً حين قَتَلهم، فالتُمِسَ في القَتْلَى فوُجِدَ على النَّعتِ الذي نَعَتَ رسولُ الله ﷺ[2].

---

(١) في (م): فرقتين.

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب: هو القرقساني، فيه كلام من جهة حفظه إلا أن أحمد قال: حديثه عن الأوزاعي مقارب، ثم هو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وأبو سَلَمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف، والضَّحَّاك المِشْرَقي: هو ابن شراحيل ـ ويقال: شُرَحبيل ـ الهَمْداني.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٢٧ من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه بنحـوه مسلم (١٠٦٤) (١٤٨)، وابن حبان (٦٧٤١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٢) من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٤) من طريق عبدالحميد بن أبي =

١١٦٢٢ ـ حدثنا محمد بن ربيعة، حدثنا محمد بن الحَسَن، يعني ابن عَطِيَّة العَوْفي، عن أبيه، عن جَدِّه

عن أبي سعيد قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ النَّائحة والمستمعة(١) (٢).

= العشرين، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن والضحاك بن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٢٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٣) عن يحيى بن آدم، حدثنا يزيد بن عبدالعزيز، حدثنا إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد، به.

قلنا: عبدالحميد بن حبيب بن أبي العشرين، كان كاتب الأوزاعي، فيه ضعف، وإسحاق بن راشد: هو الجزري، ضعيف في روايته عن الزهري، فلعلهما أخطآ بقولهما: الضحاك بن قيس. فإنه ليس له رواية عن أبي سعيد.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٥٣٧)، وانظر (١١٠٠٨) و(١١٠١٨).

قال السندي: قوله: فقال عمر: يا رسول الله، أتأذن لي فأضرب عنقه؟ فقال: «لا إن له أصحاباً...»: هٰذا الكلام زائد في الإفادة بعد تمام الجواب، أو هو تعليل لقوله: «لا»، أي: لا يقتلهم، فإن الشر لا يندفع بقتله، فإن له أصحاباً كثيرة، والله تعالى أعلم.

(١) في نسخة السندي: النائحة والمستنيحة.

(٢) إسناده مسلسل بالضعفاء، محمد بن الحسن بن عطية، ضعيف هو وأبوه وجده، ومحمد بن ربيعة: هو الكلابي، روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٦/٢١٢ من طريق محمد بن ربيعة، بهٰذا الإسناد. =

١١٦٢٣ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن زَيْد، حدثنا بِشْرُ بنُ حَرْب

سمعتُ أبا سعيد الخُدْرِي يُحدِّثُ، قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ فَدَك وخَيْبَرَ قال: فَفَتَحَ اللهُ على رسولِهِ فَدَكَ وخَيْبَر، فوقَعَ النَّاسُ في بَقْلَةٍ لهم، هٰذا الثُّوم والبَصَل، قال: فراحوا إلى رسولِ الله ﷺ، فوجد رِيحَهَا فتأذَّى به، ثم عاد القَوْمُ فقال: «ألا لا تأكُلُوهُ، فمَنْ أَكَلَ منها شَيْئاً، فلا يَقْرَبَنَّ مَجْلِسَنا»[1].

قال: ووقع النَّاس يَوْمَ خَيْبَر في لُحُومِ الحُمُر الأَهلية، ونَصَبوا القُدُورَ، ونَصَبْتُ قِدْري فيمن نَصَبَ، فبلغ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «أَنهاكُمْ عَنْهُ، أَنْهاكُم عَنْه» مَرَّتين، فأُكْفِئَتِ[2] القُدُور، فكَفَأْتُ

= وله شاهد من حديث ابن عباس عند البزار (٧٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١١٣٠٩)، وإسناده ضعيف. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٣، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، وفيه الصباح أبو عبدالله، ولم أجد من ذكره.

وآخر من حديث ابن عمر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤/٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن عطية، وهو ضعيف. قلنا: لم نجده في مطبوع الطبراني.

وفي نسخة السندي: النائحة والمستنيحة، وقال: أي: الطالبة للنوح منها، الراضية به، وفي الأصل القديم: المستمعة، أي: الملقية أذنها إلى صوت النائحة، الطالبة لسماع صوتها، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): مسجدنا.

(٢) في (س): فكفئت، وفي هامشها: فأكفئت.

قِدْري فيمن كَفَأَ[1].

١١٦٢٤ ـ حدثنا يونُس وسُريج قالا: حدثنا فُلَيح، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سلمة، قال:

كان أبو هريرة يُحَدِّثنا عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ في الجُمُعَةِ[2] ساعةً لا يُوافِقُها مُسْلِمٌ وهو في صلاةٍ، يسألُ الله خَيْراً إلا آتاه إيَّاه» قال: وقَلَّلها أبو هريرة بيده. قال: فلما تُوفي أبو هريرة قلت: والله لو جئتُ أبا سعيد فسألتُه عن هٰذه السَّاعة أن يكون[3] عنده منها عِلْم، فأتيتُه، فأجده يُقَوِّمُ عراجين، فقلتُ: يا أبا سعيد، ما هٰذه العراجين التي أراك تُقَوِّم؟ قال: هٰذه عراجين جعل الله لنا فيها بركة، كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّها ويتخصَّرُ[4] بها، فكنا نُقَوِّمُها ونأتيه بها، فرأى بُصَاقاً في قبلة المسجد وفي يده عُرجون من تلك العراجين، فحَكَّه، وقال: «إذا كان أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فلا يَبْصُقْ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٨٤).

ونهيه ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية، سيأتي بالأرقام (١١٧٧٨) و(١١٩٣٦)، وسلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب بإسنادٍ صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ٤) و(ق): إنَّ في يوم الجمعة.

(٣) في (ظ٤): إن يكن.

(٤) في (ق): ويختصر.

أمامَهُ، فإنَّ رَبَّهُ أمامَهُ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ أو تَحْتَ قَدَمِهِ، فإنْ لَمْ» قال سريج: «فإن لَمْ يَجِدْ مَبْصَقاً ففي ثَوْبِهِ أَوْ نَعْلِهِ» قال: ثم هاجت السماءُ من تلك الليلة، فلما خرج النبيُّ ﷺ لصلاة العشاء الآخرة بَرَقَت بَرْقَةٌ، فرأى قَتَادةَ بنَ النعمان، فقال: «ما السُّرى يا قَتَادة؟» قال: علمتُ يا رسول الله أَنَّ شاهدَ الصلاةِ قليلٌ، فأحببتُ أن أشهدها. قال: «فإذا صَلَّيْتَ فاثبُتْ حتَّى أَمُرَّ بِكَ». فلما انصرف أعطاه العُرجون، وقال: «خُذْ هٰذا فَسَيُضِيءُ لك[1] أمامَكَ عَشْراً وخَلْفَكَ عَشْراً، فإذا دَخَلْتَ البَيْتَ، وتَرَاءَيْتَ[2] سَوَاداً في زاويةِ البَيْتِ، فاضْرِبْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فإنَّهُ شَيْطان»[3] قال: ففعل، فنحن نُحِبُّ هٰذه العراجين لذٰلك. قال: قلتُ: يا أبا سعيد، إنَّ أبا هريرة حَدَّثَنا عن الساعة التي في الجمعة، فهل عندك منها علم؟ فقال: سألتُ[4] النبيَّ ﷺ عنها، فقال: «إنِّي كُنْتُ قَدْ أُعْلِمْتُها، ثُمَّ أُنْسِيتُها، كما أُنْسِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ» قال: ثم خرجتُ من عنده، فدخلتُ على عبدالله بن سلام[5].

---

(١) لفظ «لك» ليس في (م).

(٢) في (ظ٤): ورأيت.

(٣) في (ظ٤): الشيطان.

(٤) في (ظ٤): سألنا.

(٥) بعضه صحيح، وبعضه حسن، وهٰذا إسناد فيه فليح ـ وهو ابن سليمان ـ، تكلم فيه الأئمة من قبل حفظه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُريج ـ وهو ابن النعمان الجوهري البغدادي ـ فمن رجال البخاري، وهو ثقة. يونس: هو ابن =

١١٦٢٥ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُلَيح، قال: سَمِعْتُ أبا بكر بن المُنْكَدِر

= محمد المؤدِّب، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه بتمامه البزار (٦٢٠) «زوائد» من طريق فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد، وزاد فيه بعد قوله: حتى أتيت دار عبدالله بن سلام (ولم يذكر عنده اسمه بل قال: دار رجل من أصحاب النبي ﷺ) قال: قلت: هٰذا رجل قد قرأ التوراة، وصحب النبي ﷺ. قال: فدخلت عليه، فقلت: أخبرني عن هٰذه الساعة التي كان النبي ﷺ يقول فيها ما يقول في الجمعة؟ قال: نعم، خلق الله آدم يوم الجمعة، وأسكنه الجنة يوم الجمعة، وأهبطه إلى الأرض يوم الجمعة، وتوفاه يوم الجمعة، وهو اليوم الذي تقوم فيه الساعة، وهي آخر ساعة من يوم الجمعة. قال: قلت: ألستَ تعلم أن النبي ﷺ يقول: «في صلاة»؟ قال: أولست تعلم أن النبي ﷺ قال: «من انتظر صلاة فهو في صلاة». قال الهيثمي: لم أره بتمامه عند أحد، وأورده في «مجمع الزوائد» ٢/١٦٦-١٦٧، وقال: رواه أحمد والبزار.. ورجالهما رجال الصحيح.

وحديث أبي هريرة، مرفوعاً: «إنَّ في الجمعة ساعةً..» سلف في مسنده (١٠٣٠٢) و(١٠٣٠٣)، وهو حديث صحيح.

وحديث أبي سعيد في ذكر أن النبي ﷺ كان يحب العراجين وحتَّ بها نخامة في قبلة المسجد، سلف بإسنادٍ حسن برقم (١١١٨٥)، ومختصراً برقم (١١٠٦٤)، لكن ليس فيها أن النبي ﷺ كان يتخصَّرُ بها. فمن تفرُّدِ فليح بن سليمان.

وقوله فيه: «إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبصُق أمامه..الخ» أخرجه ابن خزيمة (٨٨١) من طريق سُريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد، وسلف بإسنادٍ صحيح برقمي (١١٠٢٥) و(١١٥٥٠)، دون قوله: «فإن لم يجد مبصقاً ففي ثوبه أو نعله» لكن ورد ذكر الثوب في الرواية (١١١٨٥) بإسنادٍ حسن. وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٤٠٥) و(٤١٧). =

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على كُلِّ

= وقصة شهود قتادة بن النعمان صلاة العشاء الآخرة وأخذه العرجون من النبي ﷺ، مع قوله ﷺ: «خذ هٰذا فسيضيء لك.. إلى قوله: فإنه شيطان» أخرجه ابن خزيمة (١٦٦٠) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث قتادة نفسه عند البزار (٢٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٤١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»... ورجاله موثقون. قلنا: لكن في إسناده عمر بن قتادة بن النعمان، لم يرو عنه غير ابنه عاصم بن عمر بن قتادة. وفات الهيثمي أن ينسبه إلى البزار هنا، ونسبه إليه في «المجمع» ٩/٣١٨-٣١٩.

وقوله ﷺ في ساعة الجمعة: «إني كنت قد أُعلمتُها، ثم أنسيتها» أخرجه ابن خزيمة (١٧٤١)، والحاكم ١/٢٧٩-٢٨٠ من طريق يونس بن محمد المؤدب، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي دون ذكر شرط الشيخين. قلنا: لكن تفرد به فليح بن سليمان، وقد تُكُلِّم فيه من قبل حفظه، كما سلف.

قال السندي: قوله: أن يكون عنده منها علم، أي: رجاء أن يكون عنده منها علم. وفي الأصل القديم: إن يكن عنده، بإن الشرطية، والجواب مقدر، أي: يجبني به.

يقوم: من التقويم.

ويتخصر بها، أي: يتخذ منها مِخْصَرة، بكسر ميم وسكون معجمة وبمهملة: ما يتوكأ عليه من العصا والسوط، وكانت المخصرة من شعار الملوك.

بَرَقت برقة، أي: لمعت.

فرأى، أي: النبيُّ ﷺ في ضوء تلك البرقة.

«ما السرى»: السُّرىٰ، كهُدى، هو السير بالليل، أي: ما سبب مجيئك في هٰذا الوقت.

وسيضيء: من الإضاءة. عشراً: الظاهر أن المراد عشر أذرع. =

٦٦/٣ مُحْتَلِمٍ الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ويَلْبَسُ مِنْ صالح ثِيابِه، وإنْ كانَ لَهُ طِيبٌ مَسَّ مِنْهُ»(١).

١١٦٢٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن ابن شهاب، عن عمرة هي بنت عبدالرحمٰن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرت

أن أبا سعيد الخُدْري، تعني(٢) أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَصْلُحُ لِلمَرْأَةِ أَنْ تُسافِرَ إلَّا وَمَعَها ذُو مَحْرَمٍ لَها»(٣).

= أُعلمتها ثم أُنسيتها: الفعلان على بناء المفعول من الإعلام والإنساء.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن المنكدر لم يسمع أبا سعيد، بينهما عمرو بن سُلَيم، كما جاء مصرحاً به عند الطيالسي. وفليح: وهو ابن سليمان الخزاعي، صدوق، تكلم بعض الأئمة في حفظه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٦) عن فليح، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سُلَيم، عن أبي سعيد، به. وفيه: وأن يستاك، بدل قوله: ويلبس من صالح ثيابه. وعنده زيادة: فأما الغسل فأشهد أنه واجب، وأما الاستنان والطيب، فالله أعلم واجب أم لا، ولكن هٰكذا قال.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي من قول عمرو بن سليم كما جاء مصرحاً به عند البخاري (٨٨٠)، وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٢٥٢) دون قوله: ويلبس من صالح ثيابه، وسترد هٰذه الزيادة برقم (١١٧٦٨) بإسنادٍ حسن.

(٢) في «أطراف المسند» ٦/ ٣٩٠: يُفتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١٥ من طريق ابن وهب، عن =

١١٦٢٧ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُلَيح، عن محمد بن عمرو بن ثابت، قال: حدثني أبي

أن عبدالله بن عمر مَرَّ به، فقال له: أين تريد يا أبا عبدالرحمٰن؟ قال: أردتُ أبا سعيد الخُدْري، فانطلقتُ معه، قال: فقال ابنُ عمر: يا أبا سعيد، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهىٰ عن لحوم الأضاحي، وعن أشياء من الأشربة، وعن زيارة القبور، وقد بلغني أنك محدث[1] عن رسول الله ﷺ في ذٰلك. قال أبو سعيد: سمعتْ أذناي رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «إنِّي نَهَيْتُكُمْ عن أَكْلِ لُحُومِ الأَضاحي بَعْدَ ثلاث، فَكُلُوا وادَّخِرُوا، فَقَدْ جَاءَ الله بالسَّعَةِ، ونَهَيْتُكُمْ عَنْ أَشياءَ مِن الأشربَةِ أَو الأَنْبِذَةِ، فاشْرَبُوا، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، ونَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبُورِ، فإنْ زُرْتُموها فلا تَقُولُوا هُجْراً»[2].

١١٦٢٨ ـ حدثنا يونس، حدثنا فُلَيْح، عن سعيد بن عُبيد بن[3] السَّبَّاق عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، كنا[4]

= ليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) في (ق) و(ظ٤): تحدث.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١١٦٠٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

(٣) في (م): عن، وهو تحريف.

(٤) في (ظ٤): قال: كنا.

نؤذنه لمن حُضِرَ من موتانا[1]، فيأتيه قبل أن يموتَ فيحضُرُه ويستغفرُ له، وينتظرُ مَوْتَهُ. قال: فكان ذٰلك ربما حَبَسهُ الحَبْسَ الطَّويل، فيشق[2] عليه. قال: فقلنا: أرفقُ برسولِ الله أن لا نؤذنه بالميت حتى يموت. قال: فكُنَّا إذا ماتَ منا المَيْتُ آذنَّاه به، فجاء في أهله، فاستغفر له، وصَلَّىٰ عليه، ثم إن بدا له أن يَشْهَدَه، انتظر شهودَه، وإن بدا له أن ينصرفَ انصرف. قال: فكُنَّا على ذٰلك طبقةً أخرى قال: فقلنا: أرفقُ[3] برسولِ الله ﷺ أن نَحْمِلَ مَوتانا إلى بيته، ولا نُشْخِصُهُ ولا نُعَنِّيه، قال: ففعلْنا ذٰلك، فكان الأمر[4].

---

(١) في (ظ٤): بمن حضر موتانا.

(٢) في (ق) و(م): فشق.

(٣) في (ظ٤): إن أرفق.

(٤) رجاله ثقات غير فليح: وهو ابن سليمان الخزاعي، فقد تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج له البخاري في الأحكام إلا ما توبع عليه، وأخرج له في المواعظ والآداب وما شاكلها طائفة من أفراده، وروى له مسلم حديثاً واحداً، وهو حديث الإفك، وضعفه يحيى بن معين والنسائي وأبو داود، وقال الساجي: هو من أهل الصدق، وكان يهم. وقال الدارقطني: مختلف فيه ولا بأس به، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة مستقيمة وغرائب، وهو عندي لا بأس به. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، كثير الخطأ.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٠٦)، والحاكم ١/٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٤ من طريقين عن فليح، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

١١٦٢٩ ـ حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سَلَمة، عن علي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لابنِ صائد: «ما تَرَى؟» قال: أرى عَرْشاً على البحر وحوله (١) الحَيَّات. فقال رسولُ الله ﷺ: «يَرَى (٢) عَرْشَ إبْليسَ» (٣).

= ثقات!

قال السندي: قوله: ولا نشخصه: من الإشخاص بمعنى الإحضار.

قوله: ولا نعنيه: من عنّي بتشديد النون، أصله العناء، أي: لا نتعبه.

(١) في (س) و(م): حوله.

(٢) في (ظ٤) و(ق): ترى.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف علي: وهو ابن زيد بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٢٠) من طريق روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات!

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٥) من طريق سالم بن نوح، والترمذي (٢٢٤٧) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، كلاهما عن الجُريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: لقيه رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر في بعض طرق المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «أتشهد أني رسول الله؟» فقال هو: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمنت بالله وملائكته وكتبه. ما ترى؟» قال: أرى عرشاً على الماء. فقال رسول الله ﷺ: «ترى عرش إبليس على البحر. وما =

١١٦٣٠ ـ وحدثناه مؤمل فقال: عن أبي نضرة، عن جابر[١].

١١٦٣١ ـ حدثنا يونُس وسُرَيج قالا: حدثنا فُلَيح، عن ضَمْرة بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صلاتين، وعن صيام يومين، وعن لبستين: عن الصلاة بعد العصر حتى تغيب[٢] الشمس، وبعد الفجر حتى تطلع الشمس، ونهىٰ عن صيام يوم العيدين، وعن اشتمال الصَّمَّاء، وأن يَحْتَبِي الرجلُ في الثوب الواحد. قال يونس في حديثه: ليس على فرجه شيء.

= ترى؟» قال: أرى صادِقَيْنِ وكاذباً أو كاذِبَيْن وصادقاً. فقال رسول الله ﷺ: «لُبِسَ عليه، دعوه»، وهٰذا لفظ مسلم. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وسيأتي برقم (١١٩٢٦)، وانظر ما بعده.

قلنا: وعن خبر ابن صائد انظر تعليقنا على الرواية رقم (٣٦١٠) في مسند عبدالله بن مسعود.

(١) حديث حسن وإسناده ضعيف كسابقه. وقوله: فقال: عن أبي نضرة، عن جابر. يعني: رواه مؤمل: وهو ابن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، عن جابر.

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٦) (٨٨)، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله، به، مرفوعاً. ولم يسق مسلم لفظه بل أحال فيه على حديث أبي سعيد الذي سلف بالرواية رقم (١١٦٢٩)، وقد أوردناه هناك بتمامه.

وسيأتي في مسند جابر ٣/٣٦٨.

(٢) في (ظ٤): تغرب.

وقال[1] سُريج في حديثه: عن صيام يوم الأضحى، ويوم الفِطْر[2].

١١٦٣٢ - حدثنا عبدُالأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري: أن النبيَّ ﷺ نهى عن لِبْسَتَين، وعن بيعتين: اللِّماس، والنِّبَاذ[3].

---

(١) في (ظ٤): قال. دون واو.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فُليح، وهو ابن سليمان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسُريج: هو ابن النعمان أبو الحسين الجوهري اللؤلؤي البغدادي.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين، سلف تخريجه برقم (١١٠٣٣).

وقوله: نهى عن صيامين، سلف برقم (١١٠٤٠).

وقوله: نهى عن لبستين، سلف برقم (١١٠٢٢).

وسلف الحديث مختصراً برقم (١١٠٣٣)، وذكرنا هناك مكرراته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي.

وأخرجه البخاري (٢١٤٧) عن عياش بن الوليد، عن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. وفيه: الملامسة والمنابذة، بدل: اللماس والنباذ، وهما بمعنى.

وقد سلف برقم (١١٠٢٢).

والمنابذة: أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه، وينبذ الآخر بثوبه، ويكون بيعهما من غير نظر.

والملامسة: أن يلمس الثوب بيده ولا ينشره ولا يقلبه، إذا مسَّه وجب البيع.

واللِّبْسَتان اللتان نهى عنهما، سلف ذكرهما برقم (١١٠٢٢).

وانظر «فتح الباري» ٤/٣٥٩-٣٦٠، ففيه تفصيل نفيس.

١١٦٣٣ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي العلانية[١] قال:

سألتُ أبا سعيدٍ الخُدْرِي عن نبيذ الجَرِّ، فقال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن هٰذا الجَرِّ[٢] قال: قلتُ: فالجُفّ، قال: ذاك أَشَرُّ وأَشَر[٣].

---

(١) في النسخ: أبو العالية، وهو وهم نَبَّه عليه النَّسائي كما سيرد، وقد أخرج المزي هٰذا الحديث في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٦٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وجاء فيه على الصَّواب.

(٢) في (ظ٤) و(ق): عن نبيذ الجر، وجاء في (س) فوق «هٰذا» علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح، لكنه منسوخ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي العلانية: وهو البصري، المَرَئي، فقد أخرج له النَّسائي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، هشام: هو ابن حَسَّان القُرْدُوسي، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٧) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٣٦) من طريق مخلد بن يزيد، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي العالية، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٦٩٤٧) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي العالية، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٦٠: رواه ـ أي النسائي ـ عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن حسان، مختصراً، «نهى عن نبيذ الجر»، ورواه مخلد بن يزيد (س)، عن هشام، عن محمد، عن أبي العالية، عن أبي سعيد. قال النسائي في حديث يحيى: هٰذا الصواب، والذي قبله خطأ، والله أعلم، يعني حديث مخلد بن يزيد. =

١١٦٣٤ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّا بأَرْضٍ مَضَبَّةٍ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: «بَلَغَني أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَني إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوابَّ[1]، فلا أدْرِي أيّ الدَّوابِّ هي؟» قال: فلم يَأْمُر ولم يَنْه[2].

١١٦٣٥ ـ حدثنا يزيد، حدَّثنا سُلَيمان بن علي، حدثنا أبو المتوكِّل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بالـذَّهَبِ، والفِضَّـةُ بالفِضَّـةِ، والتَّمْرُ بالتَّمْرِ، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والمِلْحُ بالمِلْحِ سَوَاءٌ بِسَواءٍ مِثْلٌ بِمِثْلٍ، مَنْ زَادَ أَوْ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى، الآخِذُ والمُعْطِي سَوَاءٌ»[3].

= وانظر (١٠٩٩١).

قال السندي: قوله: قلت فالجُف: ضبط بضم جيم، وتشديد فاء: هو وعاءٌ من جلود، لا يوكـأ، أي: لا يشـد ولا يربط، وقيل: نصف قِرْبة، تقطع من أسفلها، ويتخذ دلواً.

(١) في النسخ: دواباً، وضبب فوقها في (س).

(٢) هو مكرر (١١١٤٤) سنداً ومتناً.

(٣) إسنـاده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمـان بن علي: وهـو الرَّبَعي الأَزْدِي، يزيد: هو ابن هارون، وأبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٢)، ومسلم (١٥٨٤) (٨٢)، من =

٦٧/٣ ١١٦٣٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن عاصم بن عُمَر[1] بن قتادة، عن محمود بن لَبِيْد

عن أبي سعيد الخُدْري. وعن أبي الزِّناد عن الأَعْرَج

عن أبي هريرة قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنصارِ، ولَوْ سَلَكَ النَّاسُ في وادٍ أَوْ شِعْبٍ، وسَلَكَتِ الأَنصارُ وادِياً أَو شِعْباً، لَسَلَكْتُ وادي الأَنصارِ وشِعْبَهُمْ»[2].

١١٦٣٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد. ومحمدُ بنُ عُبيد قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن يعقوب بن عُتْبة، عن سليمان بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، ينهى

= طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١١٧٣٠)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسنادين ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون. وأبو الزناد، شيخ محمد بن إسحاق: هو عبدالله بن ذكوان، والأعرج: هو عبدالرحمٰن بن هرمز.

وسيأتي من حديث أبي سعيد مطولاً برقم (١١٧٣٠)، وقد سلف نحوه برقم (١١٥٤٧).

وأما حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٢٤٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، وأبو يعلى (٦٣١٨) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، كلاهما عن أبي الزناد، به. وانظر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨١٦٩).

عن صيام يومين، وعن صلاتين، وعن نكاحين، سمعتُه ينهى عن الصلاة بعد الصُّبح حتى تطلُع الشمس، وبعد العصر حتى تغرُب الشمس، وعن صيام يوم الفطر والأَضحى، وأَن يُجْمع بين المرأة وخالتها، وبين المرأة وعَمَّتِها[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لعنعنة ابن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعقوب بن عُتْبة ـ وهو ابن المغيرة بن الأخنس الثقفي ـ فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

والنهي عن الصلاتين، سلف برقم (١٠٣٣).

والنهي عن صيام اليومين: أخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٤ من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٤ أيضاً من طريق ابن نمير، وأبو يعلى (١١٤٣) من طريق يونس، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وقد سلف أيضاً في الرواية (١١٠٤٠).

والنهي عن الجمع بين المرأة وعمتها: أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/٢٤٦ عن ابن نمير، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٢٧)، وابنُ ماجه (١٩٣٠) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٦٢) من طريق ابن لهيعة ـ وهو ضعيف ـ، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، به. =

١١٦٣٨ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن المُحَاقَلة والمُزَابنة[1].

١١٦٣٩ - حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن عُمَر[2] بن الحَكَم بن ثَوْبان

أن أبا سعيد الخُدْرِي قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ، عَلْقَمة بن

= وقد ذكرنا أحاديث الباب بإثر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٣٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليثي، تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، وأخرج له الشيخان، أما البخاري فمقروناً بغيره، وأما مسلم فمتابعة، وروى له الباقون، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٦٩) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٣٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٩، والدارمي ٢/٢٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٩٥) من طرق عن محمد بن عمرو، به، ولفظه عند الطحاوي: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة في الزرع، والمزابنة في التمر. قال: والمحاقلة: الرجل يأتي الزرع وهو في كُدْسه، فيقول: أشتري منك هٰذا الكدس بكذا وكذا، يعني من الحنطة، والمزابنة: أن يأتي التمر في رؤوس النخل، فيقول: آخذ منك هٰذا بكذا وكذا من التمر.

قلنا: وهٰذا معنى آخر للمحاقلة غير كراء الأرض، كما سلف في الرواية رقم (١١٠٢١)، وهو في معنى المزابنة.

(٢) في (س) و(ظ٤) و(ق) و(م): عمرو، وهو تحريف.

مُجَزِّز[1] على بَعْثٍ أنا فيهم، حتى انتهينا إلى رأس غَزَاتنا، أو كُنَّا ببعض الطَّريق، أَذِنَ لِطائِفَةٍ من الجيش، وأَمَّرَ عليهم عبدالله بن حُذَافة بن قيس السَّهْمي، وكان من أصحاب بَدْر، وكانت فيه دُعابةٌ ـ يعني مُزَاحاً[2] ـ، وكنت ممن رجع معه، فنزلنا ببعض الطريق، قال: وأوقد القومُ ناراً ليصنعوا عليهم صنيعاً لهم، أو يَصْطَلُون. قال: فقال لهم: أليس لي عليكم السَّمْعُ والطَّاعة؟ قالوا: بلَى، قال: فما أنا بآمركم بشيء إلا صنعتموه[3]؟ قالوا: بلى، قال: أَعْزِمُ عليكم بحَقِّي وطاعتي لَمَّا تواثَبْتُم في هٰذه النار. فقام ناسٌ فَتَحَجَّزوا، حتى إذا ظَنَّ أنهم واثبون قال: احبسوا أنفسكم، فإنما كنت أضحك معكم. فذكروا ذٰلك للنبيِّ ﷺ بعد أن قدموا، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَمَرَكُمْ مِنْهُمْ بِمَعْصِيَةٍ فلا تُطِيعُوهُ»[4].

---

(١) في (م): محرز، وهو تصحيف.

(٢) في (ظ٤): مزاح، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م) يأمركم بشيء أن صنعتموه.

(٤) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن وقاص الليثي، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٣ و١٤/٣٤١، وابن ماجه (٢٨٦٣)، وأبو يعلى (١٣٤٩)، وابن حبان (٤٥٥٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٦٦٨).

قال السندي: قوله: علقمة بن مجزز ـ هو بجيم وزايين معجمتين، أولهما =

١١٦٤٠ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب

أن أبا سعيد الخُدْري حدَّثهم أنَّ غُلاماً للنبيِّ ﷺ، أتاه ذاتَ يومٍ بتمرٍ ريان، وكان تمرُ النبيِّ ﷺ بعلاً فيه يبس، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنَّى لَكَ هٰذا التَّمْرُ؟» فقال: هٰذا صاعٌ اشتريناه بصاعين من تمرنا فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَفْعَلْ فإنَّ هٰذا لا يَصْلُحُ، ولٰكِنْ بِعْ تَمْرَكَ واشْتَرِ مِنْ أَيِّ تَمْرٍ شِئْتَ»(١).

= مشـددة مكسورة ـ. وفي «الإصابة» [٧/٥٣ـ٥٤]: ذكر الواقدي أن هٰذه السرية كانت إلى ناس من الحبشة بساحل يقال له الشعيبة، وكانت في ربيع الآخر سنة تسع، وروى ابن عائذ في «المغازي» بسند ضعيف إلى ابن عباس قال: لما بلغ رسول الله ﷺ تبوك بعث منها علقمة بن مجزز إلى فلسطين.

قوله: أمَّر: من التأمير.

قوله: ليصنعوا... إلخ، أي: يطبخوا عليها شيئاً.

قوله: أو يصطلون: كأنه عطف على ليصنعوا لا على الفعل المنصوب، أي: أو أوقد ناراً يصطلون، أي: يقون أنفسهم من البرد.

قوله: لما تواثبتم، أي: إلا تواثبتم: من التواثب.

قوله: فتحجزوا، أي: أعدُّوا أنفسهم للوثوب، واجتمعوا لذٰلك.

قوله: «من أمركم منهم»، أي: من الأمراء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وقد سمع من سعيد ـ وهو ابن أبي عروبة ـ قبل اختلاطه، قَتَادة: هو ابن دِعَامة السَّدُوسي.

وقد سلف بهٰذا الإسناد عدا شيخ أحمد بهٰذا المتن برقم (١١٤١٢).

وسلف نحوه برقم (١٠٩٩٢).

١١٦٤١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن زيد العَمّي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: جُلِدَ على عهد النبيِّ ﷺ في الخمر بنعلين أربعين، فلما كان زمنُ عمر، جَلَدَ[1] بدل كل نَعْلٍ سوطاً[2].

١١٦٤٢ ـ حدثنا يزيد وأبو النَّضْر، عن ابن أبي ذئب، قال يزيد: أخبرنا[3] ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِية[4]. قال أبو النَّضْر: أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفواهِها.

---

(١) في هامش (ظ٤): جعل، نسخة. قلنا: هي موافقة لرواية ابن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زيد العَمِّي: وهو ابن الحواري، والمسعودي: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة قد اختلط، وسماع يزيد ـ وهو ابن هارون ـ منه بعد الاختلاط. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٧/٩ عن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٧/٣ عن محمد بن بحر، عن يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن زيد العمي، عن أبي الصديق أو أبي نضرة، عن أبي سعيد، به، على الشك.

وقد سلف نحوه برقم (١١٢٧٧).

قال السندي: قوله: جلد بدل كل نعلٍ سوطاً: كان هٰذا في أول الأمر، وإلا فقد جاء أنه جعل في آخر الأمر ثمانين.

(٣) في هامش (س): أنبأنا، نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر: =

١١٦٤٣ ـ حدثنا يزيد، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، قال: دخلت على أبي سَلَمة، فأتانا[1] بزُبْد وكُتْلَة، فأُسقِطَ ذبابٌ في الطَّعام، فجَعَلَ أبو سَلَمة يَمْقُلُه بإصبعه فيه، فقلت: يا خال، ما تَصْنَع؟ فقال: إن أبا سعيد الخُدْرِي حدَّثني عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ

= هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي العامري، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله.

وأخرجه الدارمي ٢/١١٩ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٢٥)، وأبو عوانة ٥/٣٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٧، والبيهقي في «المعرفة» (١٤٤٦٠)، وفي «الشعب» (٦٠١٦) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٩٠: وجزم الخطابي أن تفسير الاختناث من كلام الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٠٧، والبيهقي في «الشعب» (٦٠١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، به، بلفظ: شرب رجل من سقاء، فانساب في بطنه جان، فنهىٰ رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية. وقال البيهقي: هو بهٰذا اللفظ من حديث ابن أبي ذئب غريب.

وبهٰذا اللفظ أخرجه البيهقي أيضاً في «السنن» ٧/٢٨٥، وفي «الشعب» (٦٠١٧) من طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل المكي، عن الزهري، به.

وقال البيهقي في «الشعب»: وإسماعيل هٰذا غير قوي في الحديث، وهو بهٰذا الإسناد أشبه، ولا أراه من حديث ابن أبي ذئب بهٰذا اللفظ محفوظاً، والله أعلم.

قلنا: إسماعيل المكي هو ابن مسلم، ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

(١) في (ظ٤): فأتى، وأشير إلى لفظة «نا» في (س) أنها نسخة.

أَحَـدَ جَنَـاحَي الذُّبابِ سُمٌّ والآخَرَ شِفاءٌ، فإذا وَقَعَ في الطَّعامِ فامْقُلُوهُ، فإنَّه يُقَدِّمُ السُّمَّ، ويُؤَخِّرُ الشِّفاءَ»(١).

١١٦٤٤ - حدثنـا يزيد وحَجَّـاج قالا: أخبـرنـا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه قال: حُبِسْنـا يوم الخنـدق، حتى ذهب هَوِيٌّ من

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سعيد بن خالد: وهو القارظي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٠٤)، والبغوي (٢٨١٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجـه الـطيالسي (٢١٨٨) وعبـد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٣ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف برقم (١١١٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٨٢)، وقد سلف ٢/٢٢٩-٢٣٠.

وآخـر من حديث أنس عنـد البـزار (٢٨٦٦) (زوائد)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٣٨، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني في «الأوسط».

قال السندي: قوله: بزبد: بضم فسكون: زبد اللبن. وكتلة: بضم فسكون: القطعة المجتمعة من التمر ونحوه.

الليل، حتى كُفِينا، وذٰلك قولُ الله: ﴿وكَفَى اللهُ المُؤْمِنينَ القِتالَ وكان اللهُ قَوِيّاً عزيزاً﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال: فدعا رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأمره فأقام، فصلى الظهر، وأحسن كما كان يُصَلِّيها في وقتها، ثم أقام للعصر، فصَلَّاها كذٰلك، ثم أقام المغرب، فصَلَّاها ٦٨/٣
كذٰلك، ثم أقام العشاء، فصَلَّاها كذٰلك، وذٰلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف. قال حَجَّاج: في صلاة الخوف: ﴿فإنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أو رُكْباناً﴾ [البقرة: ٢٣٩][1].

١١٦٤٥ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه معبد بن سيرين قال:

قلتُ لأبي سعيد الخدري: هل سمعتَ من رسولِ الله ﷺ في العزل شيئاً؟ فقال: نعم سألْنا رسولَ الله ﷺ عن العزل، فقال: «وما هُوَ؟» قلنا: الرجلُ تكونُ له المرأةُ المرضع، فيُصِيب منها، ويكره أن تَحْمِلَ، فيَعْزِلُ عنها، والرجلُ تكونُ[2] له الجاريةُ ليس له مالٌ غيرها، فيُصيبُ منها، ويكره أن تحمل، فيعزِلُ عنها؟ فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٤٦٥)، إلا أن في هٰذه الرواية زيادة. يزيد: وهو ابن هارون، بدل: أبي عامر العقدي هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٧٠ و١٤/٢٧٢-٢٧٣، والدارمي ١/٣٥٨، وأبو يعلى (١٢٩٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٩٨).

(٢) في (م): وتكون، دون كلمة «الرجل».

«لا عَلَيْكُم أنْ لا تَفْعَلُوا، فإنَّما هو القَدَرُ»[1].

١١٦٤٦ - حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن خُلَيْد بن جعفر والمُسْتَمِر قالا: سَمِعْنا أبا نَضْرَة يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكر امرأةً مِن بني إسرائيل، حَشَتْ خاتَمَها مِسْكاً، والمِسْكُ[2] أَطيبُ الطِّيْبِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي القُردوسي من أثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٤٧)، وأبو يعلى (١٣٠٦) من طريقين عن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٣١) من طريق عبدالأعلى، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

(٢) في النسخ الخطية: أو المسك، وعليها علامة الصحة في (س). قلنا: رواية مسلم وأبي يعلىٰ والبيهقي، وكذٰلك في مصادر التخريج من طريق يزيد، وليس فيها «أو».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. خليد بن جعفر، والمستمر: وهو ابن الريان، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، ثلاثتهم من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مسلم (٢٢٥٢) (١٩)، وأبو يعلى (١٢٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٩٠ من طريق عبدالرحمٰن، عن شعبة، به.

=

١١٦٤٧ ـ قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك. قال أبي[١]: وحدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن ابن مُحَيْريز أنه قال:

دخلتُ المسجد، فرأيتُ أبا سعيد الخدري، فجلستُ إليه، فسألتُه عن العزل، فقال أبو سعيد: خرجنا مع رسولِ الله ﷺ في غزوة بني المُصْطَلِق، فأَصَبْنا سبايا من سبي[٢] العرب، فاشتهينا النساء، واشتدَّتْ علينا العُزْبة، وأحببنا الفداء[٣]، وأردنا أن نعزل، ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذٰلك[٤]، فسألناه عن ذٰلك، فقال: «ما عَلَيْكُم أنْ لا تَفْعَلُوا، ما مِنْ نسمةٍ كائنةٍ إلى يَوْمِ القِيامَةِ إلا وهِيَ كائِنَةٌ»[٥].

= وأخرجه النسائي ٨/١٥١ من طريق شبابة، عن شعبة، عن خليد، به (ولم يقرن به المستمر).

سلف بالأرقام (١١٢٦٩) و(١١٣١١)، ومطولاً بالأرقام (١١٣٦٤) و(١١٤٢٦).

(١) في (س): وقال أبي.

(٢) في (ق) وهامش (س): سبايا.

(٣) عبارة: «وأحببنا الفداء» ليست في (ظ٤)، وجاءت في (م): «وأحببنا العزل».

(٤) قوله: «عن ذٰلك» ليس في (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع من رجال مسلم، =

١١٦٤٨ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعْم عن أبي سعيد الخُدْري قال: بَعَثَ عليٌّ وهو باليمن إلى النبي ﷺ بذُهَيْبَةٍ في تُرْبتها، فَقَسَمها بين الأَقْرَع بن حابِس الحَنْظَلي، ثم أحد بني مُجَاشِع، وبين عُيينة بن بَدْرٍ الفَزَاري، وبين عَلْقَمة بن عُلاثة العامِري، ثم أحد بني كِلاب، وبين زيد الخير الطَّائي، ثم أحد بني نَبْهان، قال: فغَضِبَتْ قريشٌ والأنصار فقالوا: يعطي

= متابع، وربيعة بن أبي عبدالرحمٰن: هو المعروف بربيعة الرأي. وابنُ مُحَيْريز: هو عبدالله.

وهو في «موطأ» مالك ٢/٥٩٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٥٤٢)، وأبو داود (٢١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٢٧ـ٤٢٨، وسعيد بن منصور (٢٢٢٠)، والبخاري (٤١٣٨)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٢) من طرق عن ربيعة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: فطالت علينا الغُرْبة، وأحببنا الفداء: قال النووي: معناه احتجنا إلى الوطء، وخفنا من الحَبَل، فتصير أمَّ ولد يمتنع علينا بيعها، وأخذُ الفداءِ فيها. قلنا: ولفظ الرواية الآتية برقم (١١٨٣٩): فنحب الأثمان.

قوله: ما عليكم أن لا تفعلوا: قال النووي: معناه: ما عليكم ضرر في ترك العزل، لأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد أن يخلقها سواء عزلتم أم لا، وما لم يقدر خلقها لا يقع، سواء عزلتم أم لا، فلا فائدة في عزلكم، فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سبقكم الماء، فلا ينفع حرصكم في منع الخلق.

صناديدَ أهل نَجْدٍ ويَدَعُنا؟ قال: «إنما أَتَأَلَّفُهُمْ» قال: فأقبل رجلٌ غائرُ العينين، ناتىءُ الجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْيةِ، مُشْرِفُ الوَجَنَتَيْنِ، مَحْلُوق، قال: فقال: يا محمد، اتق الله. قال: «فَمَنْ يُطِيعُ[1] الله إذا عَصَيْتُهُ؟ أيَأْمَنُني على أهلِ الأرض ولا تَأْمَنُوني!» قال: فسأل رجلٌ من القَوْم قَتْلَه النبيَّ ﷺ أُراه خالدَ بنَ الوليد، فمَنَعَهُ، فلما ولَّى قال: «مِنْ ضِئْضِىءِ هٰذا قَوْمٌ يَقْرَؤُونَ القُرآنَ، لا يُجاوِزُ حَناجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإسلامِ، مُروقَ[2] السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يقتلون أَهْلَ الإسلام، ويَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثانِ، لَئِنْ أنا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عادٍ»[3].

---

(١) في (س) و(ق) و(م): يطع، وضبب فوقها في (س).

(٢) في (م): كما مروق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثوري، وابن أبي نُعْم: هو عبدالرحمٰن البَجَلي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٨٦٧٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، والنسائي ٧/١١٨، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٤) و(٤٦٦٧)، وأبو داود (٤٧٦٤) عن محمد بن كثير، والبخاري (٧٤٣٢) عن قبيصة، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٩٠٣)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٨٧-٨٨، وفي «الكبرى» (١١٢٢١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٢٦-٤٢٧ من طريق أبي الأحوص سلام بن سُلَيم، عن سعيد بن مسروق، به. =

١١٦٤٩ ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا حمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن استِئجارِ الأَجير حتى يُبيِّنَ أَجْرَه، وعن النَّجْشِ، واللَّمْسِ، وإلقاءِ الحَجَر(١).

١١٦٥٠ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا ابنُ وهب، عن عمروبن الحارث، أن درَّاجاً أبا السمح، حدثه عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسول الله ﷺ قال: «أَصْدَقُ الرُّؤيا بالأَسْحار»(٢).

= وقد سلف برقم (١١٠٠٨)، وسيكرر برقم (١١٦٩٥).

(١) صحيح لغيره، دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين أجره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه في الرواية رقم (١١٥٦٥). سُرَيج: هو ابن النعمان الجوهري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف دراج ـ وهو ابن سمعان ـ في روايته عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العتواري ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج ـ وهو ابن النعمان ـ فمن رجال البخاري. ابن وهب: هو عبدالله.

تنبيه: قد وقع في «أطراف المسند» ٦/٣٧٥ أن شيخ أحمد في هٰذا الحديث هو هارون بدل سريج، وهو سبقُ قلمٍ من الحافظ رحمه الله، فالنسخ الخطية التي عندنا جميعُها اتفقت على أنه سريج، وهو كذٰلك في الطبعة الميمنية.

وأخرجه الدارمي ٢/١٢٥، وأبو يعلى (١٣٥٧)، وابن حبان (٦٠٤١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨٠ و٤/١٥١٩، والحاكم ٤/٣٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٦٨) من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! قال ابن عدي ـ وقد ذكر هٰذا الحديث ضمن أحاديث أخرى ـ: =

١١٦٥١ - وبهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يعتادُ المَسْجِدَ، فاشْهَدُوا عليهِ بالإيمانِ. قال الله عز وجل: ﴿إنَّما يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ﴾»[1]

= وعامةُ هٰذه الأحاديث التي أمليتُها مما لا يُتابع دراج عليه... ومما لا ينكر من أحاديثه بعضُ ما ذكرت، وهو قوله: «أصدقُ الرؤيا بالأسحار».

وقد سلف برقم (١١٢٤٠).

(١) إسناده ضعيف وهو إسناد سابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٦١٧) و(٣٠٩٣)، والدارمي ١/٢٧٨، وابن خزيمة (١٥٠٢)، وابن حبان (١٧٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨١، والحاكم ١/٢١٢-٢١٣، ٢/٣٣٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٦٦، من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب حسن، وقال الحاكم ١/٢١٢-٢١٣: هٰذه ترجمة للمصريين لم يختلفوا في صحتها وصدق رواتها، غير أن شيخي الصحيح لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: دراج كثير المناكير.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٣)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن عدي ٣/١٠١٣ من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، به.

وسيأتي برقم (١١٧٢٥).

قال السندي: قوله: «يعتاد المسجد»، أي: يلازمه ويرجع إليه كرة بعد أخرى.

قلنا: ومع ضعف إسناده يرد عليه حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٢٢)، وفيه أنه قال: يا نبيَّ الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أو مسلم». حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبيُّ ﷺ يقول: «أو مسلم»، وهو عند البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠) (٢٣٧).

[التوبة: ١٨].

١١٦٥٢ - وبهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «يقول الرَّبُّ عَزَّ وجلَّ يَوْمَ القِيامَةِ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الجَمْعِ اليومَ[1] مَنْ أَهْلُ الكَرَمِ» فقيل: ومن أهل الكَرَمِ يا رسولَ الله؟ قال: «مجالسُ الذِّكْر في المساجد»[2].

١١٦٥٣ - وبهٰذا الإسناد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ الله حَتَّى يَقُولُوا مَجْنون»[3].

---

(١) لفظ اليوم، ليس في (س) و(ق) و(ص) و(م)، والمثبت من (ظ٤).

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).

وأخرجه أبو يعلى (١٠٤٦)، وابن حبان (٨١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨٠، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥) من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٧٦، وقال: رواه أحمد بإسنادين، وأحدهما حسن، وكذٰلك أبو يعلى!

قلنا: الإسناد الآخر سيأتي برقم (١١٧٢٢)، وهو ضعيف كذٰلك.

(٣) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٦٥٠).

وأخرجه ابن حبان (٨١٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤)، وابن عدي ٣/٩٨٠، والحاكم ١/٤٩٩، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٦) من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، وقد سقط هٰذا الحديث من مطبوع «تلخيص المستدرك» للذهبي، وهو على الأغلب لا يوافقه على تصحيح حديث يرويه بهٰذا الإسناد، فقد تعقبه في غير ما حديث من هٰذه الأحاديث بقوله: دراج كثير المناكير، وقد ساق لدراج في «ميزان الاعتدال» أحاديث منكرة، وعدَّ هٰذا منها. =

١١٦٥٤ ـ حدثنا يونس وسُريج قالا: حدثنا فُلَيح، عن أيوب بن حبيب، عن أبي المُثَنَّى الجُهَني قال:

٦٩/٣ سمعتُ مروان وهو يسأل أبا سعيد الخدري: هل نهىٰ رسولُ الله ﷺ أَنْ يتنفَّس وهو يشربُ في إنائه؟ فقال أبو سعيد: نعم. فقال له رجلٌ: يا رسول الله، فإني لا أَروىٰ من نَفَسٍ واحد؟ قال: «فإذا تَنَفَّسْتَ فَنَحِّ الإناءَ[1] عَنْ وَجْهِكَ» قال: فإنِّي أرى القَذَى[2] فأَنفُخُها؟ قال: «فإذا رَأَيْتَها فأَهْرِقْها، ولا تَنْفُخْها»[3].

١١٦٥٥ ـ حدثنا إسماعيل بن محمد، يعني أبا إبراهيم المُعَقِّب، حدثنا

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٧٥-٧٦، وقال: رواه أحمد، وفيه دراج، وقد ضعفه جماعة، ووثقه غير واحد، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١١٦٧٤).

قال السندي: قوله: «أكثروا ذكر الله حتى يقولوا»: أي لأحدكم.

قولـه: «مجنـون»، أي: هو مجنون، وبهٰذا ظهر وجه إفراد مجنون، وإلا فالظاهر الجمع، وضمير يقولوا: المنافقين، أضمروا بلا سبق ذكر اعتماداً على الظهور، إذ مثل هٰذا القول لا يكون إلا منهم.

(١) في (م): الماء.

(٢) في (م): القذاة.

(٣) حديث صحيح، فليح ـ وهو ابن سليمان، وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه ـ توبع. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان.

وقد سلف برقم (١١٢٠٣).

مروان، يعني ابن معاوية الفَزَاري، حدثنا عمر[1] بن حمزة العُمَري، حدثنا عبدالرحمٰن بن سَعْد مولى آل أبي سُفْيان[2]

سَمِعْتُ[3] أبا سعيد الخُدْرِيَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمانَةِ عِنْدَ الله يَوْمَ القِيامَةِ الرَّجُلَ يُفْضِي إلى امْرَأَتِهِ، وتُفْضِي إليه، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّها»[4].

---

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) في (م): آل أبي سعيد، وهو تحريف.

(٣) في (ظ٤): قال: سمعت..

(٤) إسناده على شرط مسلم، عمر بن حمزة العمري، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وضعفه ابن معين والنسائي وابن حجر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان ممن يخطىء، وأورد الذهبي هٰذا الحديث له في «ميزان الاعتدال» ١٩٢/٣، وقال: هٰذا مما استنكر لعمر، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٩١/٤، ومسلم (١٤٣٧) (١٢٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/١٠، والبيهقي في «السنن» ١٩٣/٧-١٩٤، وفي «الشعب» (٥٢٣١)، وفي «الآداب» (٥٥) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٣٧) (١٢٤)، وأبو داود (٤٨٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٦/١٠ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عمر بن حمزة، به.

وانظر (١١٢٣٥).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (١٠٩٧٧).

وعن أسماء بنت يزيد، سيرد ٤٥٦/٦-٤٥٧، وهو حديث صحيح بشواهده.

قال السندي: قوله: «إن من أعظم الأمانة»، أي: من أعظم نقض الأمانة وهتكها وزراً. =

١١٦٥٦ - حدثنا سُرَيج، حدثنا أبو ليلى، قال أبي: سَمَّاه سُرَيج عبدالله بن ميسرة الخُرَاساني، عن غياث[1] البكري قال:

كُنَّا نُجالس أبا سعيد الخُدْرِي بالمدينة، فسألته عن خاتَمِ رسولِ الله ﷺ الذي كان بين كتفيه فقال بأصبعه السَّبَّابة هٰكذا: لَحْمٌ ناشِزٌ بين كتفيه ﷺ[2].

= قوله: «الرجل»، أي: هتك أمانة الرجل.

قوله: «يفضي»: الظاهر أن تعريف الرجل للجنس، ولم يقصد به معيَّن، فهو في حكم النكرة، فلذٰلك وصف بالجملة المصدرة بالمضارع، ومثله قوله تعالى: ﴿كمثل الحمار يحمل أسفاراً﴾، وقول الشاعر: ولقد أمر على اللئيم يسبّني، والله تعالى أعلم.

قوله: «سرها»، أي: ما جرى بينه وبينها حال المخالطة، وفيه تحريم إفشاء ما يجري بين الزوجين من أمور الاستمتاع، ووصف تفاصيل ذٰلك، وما يجري من المرأة قولاً أو فعلاً أو نحوهما، وأما ذكر الجماع مجرداً فمكروه بلا فائدة.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وفي «أطراف المسند» لابن حجر ٦/٣٠٧، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٥٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/١٢، وابن حبان في «الثقات» ٥/٢٧٤ باسم عتاب، وقال ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٦/١٤٥ فيما نقله عن البخاري: وقال بعضهم: غياث، ولا يصح غياث، وحكى ابن ماكولا في «الإكمال» ٦/١٣٣ فيه القولين، ولم يرجح أحدهما.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن ميسرة الخراساني، وعتاب البكري، انفرد بالرواية عنه عبدالله بن ميسرة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ ابن حجر في «التعجيل» وهو على شرطهما. سريج: هو ابن النعمان الجوهري. =

١١٦٥٧ ـ حدثنا حسن بن الرَّبيع، قال: حدثنا جعفر بن سُلَيمان، عن علي بن علي، عن أبي المتوكل

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا افتتح الصَّلاة قال: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبحَمْدِكَ، وتَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعَالَى

= وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/٢٦٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن عبدالله بن ميسرة، به، ولفظه: الختم الذي بين كتفي النبي ﷺ لحمة ناتئة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٤٤، والترمذي في «الشمائل» (٢١) من طريق بشر بن وضاح: وهو البصري عن بشير بن عقبة الدورقي، عن أبي نضرة، سألت أبا سعيد عن خاتم النبي ﷺ ـ يعني خاتم النبوة ـ، قال: كان بضعة ناشزة. وهٰذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٨٠، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن ميسرة، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقية رجاله ثقات! قلنا: فاته أن يعله أيضاً بعتاب، فإنه مجهول كما سلف.

وفي وصف خاتم النبوة أحاديث كثيرة، جاء منها في المسند حديث أبي رمثة، سلف (٧١٠٩).

وحديث قرة بن إياس، سيرد ٣/٤٣٤.

وحديث جابر بن سمرة، سيرد ٥/٩٠.

وحديث عبدالله بن سرجس، سيرد ٥/٨٢-٨٣.

وحديث عمرو بن أخطب الأنصاري، سيرد ٥/٧٧.

وفي غير المسند حديث السائب بن يزيد عند البخاري (١٩٠)، ومسلم (٢٣٤٥).

قال السندي: قوله: لحم ناشز، أي: مرتفع عن الجسم.

وانظر في صفته «فتح الباري» ٦/٥٦٢-٥٦٣.

جَدُّكَ، ولا إلٰهَ غَيْرُكَ»[1].

١١٦٥٨ ـ حدثنا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار قال: حدثنا ليث، عن خالد، يعني ابن يزيد[2]، عن سعيد، عن أبي بكر بن المُنْكَدِر أَنَّ عَمْرو بن سُلَيم أخبره، عن عبدالرحمٰن بن أبي سعيد

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «إِنَّ الغُسْلَ يومَ الجُمُعَةِ على كُلِّ مُحْتَلِمٍ، والسِّواكَ، وأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطِّيْبِ ما يَقْدِرُ عَلَيْهِ»[3].

١١٦٥٩ ـ حدثنا إسحاق بن إبراهيم الرَّازي، حدثنا سَلَمة بن الفَضْل، حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن ثابت بن شُرَحْبيل، عن أبي سعيد مولى المَهْرِي

---

(١) إسناده ضعيف وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١١٤٧٣).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٨ من طريق الحسن بن الربيع: وهو ابن سليمان البوراني، عن جعفر، به.

(٢) في (م): زيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الحسن بن سَوَّار، فقد روى له أبو داود والترمذي والنَّسائي، وهو ثقة. ليث: هو ابن سعد، خالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، وسعيد: هو ابن أبي هلال، عمرو بن سُلَيم: هو الزُّرَقي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٩٧، وفي «الكبرى» (١٦٨٨) من طريق الحسن بن سَوَّار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٤٣) من طريقين عن الليث، به.

وقد سلف تخريج طريق سعيد بن أبي هلال برقم (١١٢٥١).

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَبَرَ بالمدينةِ على لأْوَائِها وشِدَّتِها كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ القِيامَةِ» (١).

١١٦٦٠ ـ حدثنا أبو إبراهيم المُعَقِّب إسماعيل بن محمد، وكان أحد الصَّالحين، حدثنا يوسف بن الماجشون قال:

أخبرني محمد بن المُنْكَدِر قال: دَخَلْتُ على جابرِ بنِ عبدالله وهو يموتُ، فقلتُ له: أَقْرِىءْ رسولَ الله ﷺ منِّي السَّلام (٢).

١١٦٦١ ـ حدثنا هارون هو ابن مَعْروف، حدثنا عبدالله(٣) بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، عن أبي الهَيْثَم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حَلِيمَ إلا ذو عَثْرَةٍ، ولا حَكِيمَ إلا ذُو تَجْرِبَةٍ»(٤).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وسلمة بن الفضل: وهو الأبرش الأنصاري، مختلف فيه.
وقد سلف برقم (١١٢٤٦).

(٢) هٰذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي إبراهيم إسماعيل بن محمد، فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. يوسف بن الماجشون: هو يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة الماجشون. مولى آل المنكدر.

(٣) قوله: عبدالله، ليس في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف دراج ـ وهو ابن سمعان أبو السمح ـ في روايته عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العُتْواري ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١١٦٦٢ ـ حدثنا علي بن إسحاق قال: أنبأنا[١] عبدالله. وعَتَّاب[٢] قال: حدثنا عبدالله: أنبأنا[١] يونس، عن الزُّهْري، قال: حَدَّثني عُبيدالله بن عبدالله أنه سمع أبا سعيد الخُدْري يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن اخْتِناث الأَسْقِيَة[٣].

١١٦٦٣ ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم قال: حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ

= وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٥٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٢١، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٤١) من طريق هارون بن معروف، به. ولفظه عند أبي الشيخ: «لا حليم إلا ذو أناة، ولا حكيم إلا ذو تجربة».

وقد سلف برقم (١١٠٥٦).

(١) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

(٢) في (م): عبدالله بن عتاب، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وعتاب: وهو ابن زياد الخراساني، من رجال ابن ماجه، وكلاهما ثقتان، وقد توبعا، عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه البخاري (٥٦٢٦) عن محمد بن مقاتل، عن عبدالله، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) (١١١)، وابن ماجه (٣٤١٨)، وأبو عوانة ٥/٣٣٩، وابن حبان (٥٣١٧) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

واختناث الأسقية: ثني فمها إلى خارج والشرب منها.

أبي المَوَال ـ مولى لآل علي ـ قال: حدثنا عبدُالرحمٰن بنُ أبي عمرة قال:

كانت جنازة في الحجر، فجاء[1] أبو سعيد، فوسَّعُوا له، فأبىٰ أن يتقدَّم، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ خَيْرَ المجالِس أوْسَعُها»[2].

١١٦٦٤ ـ حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا شَيْبَان، عن قتادة، عن عُقْبة بن عبدالغافر

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَجُلاً مِمَّنْ خَلا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ الله مالاً وولداً، فلمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ دَعا[3] بَنِيهِ، فقال: أيَّ أبٍ كنتُ لكم؟ قالوا: خَيْرَ أبٍ، قال: فإنَّهُ والله ما ابْتَأَرَ عِنْدَ الله خَيْراً قطُّ. فإذا ماتَ فأحْرِقُوهُ حتى إذا كانَ فَحْماً فاسْحَقُوهُ، ثم اذْرُوهُ في يومٍ ـ يعني ـ ريحٍ عاصفٍ»[4]،

---

(١) في (ق): فجاءها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم ـ وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري ـ فقد أخرج له البخاري متابعةً، والنسائي وابن ماجه، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، وهو ثقة، وثَّقه ابن معين وأحمد والبغوي والدارقطني والطبراني، وذكره ابن شاهين، وقال أبو حاتم: ما كان به بأس. وغير عبدالرحمٰن بن أبي الموال فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبدالرحمٰن بن أبي عَمرة: هو الأنصاري البخاري.

وقد سلف برقم (١١١٣٧).

(٣) في (ق) و(م): ودعا.

(٤) في (س) و(ص) و(م): ريحاً عاصفاً، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهامش =

قال: وقال نبيُّ الله ﷺ: «أَخَذَ مواثِيقَهُمْ على ذٰلك وَرَبِّي، فَفَعَلُوا وَرَبِّي، لما ماتَ أَحْرَقُوهُ حتى إذا كانَ فَحْمَاً سَحَقُوهُ، ثم أَذْرَوْهُ في يَوْمٍ عاصفٍ. قال رَبُّهُ: كُنْ، فإذا هُوَ رَجُلٌ قائِمٌ، قال له رَبُّهُ: ما حَمَلَكَ على الذي صَنَعْتَ؟ قال: رَبِّ خِفْتُ عَذَابَكَ. قال:
٧٠/٣ فَوَالَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بيدِهِ ما تلافاهُ غَيْرُها أَنْ غَفَرَ الله لَهُ». قال الحَسَنُ مَرَّة: ما تلاقاه غَيْرُها أَنْ غَفَرَ الله له. قال قَتَادة: رَجُلٌ خافَ عَذَابَ الله، فأَنْجاه اللهُ مِنْ مَخافته (١).

= (س)، وعليها علامة الصحة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعقبة بن عبدالغافر: هو الأَزْدي العَوْذِي.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٧) (٢٨) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان (٦٤٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥١٠-٥١١، من طريقين عن قتادة، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٩٦)، وسيأتي برقم (١١٧٣٦).

قال السندي: قوله: «ممن خلا»، أي: مضى وسبق.

قوله: «رَغَسه» كمنعه: براء مهملة، ثم غين معجمة، ثم سين مهملة، أي: أعطاه وأكثر له منهما.

قوله: «ما ابتأر»: على صيغة المتكلم، افتعال من بأر، موحدة، ثم همز، ثم اختلف في أنه راء مهملة أو زاي معجمة، أي: لم يقدم لنفسه، ولم يدَّخر.

قوله: «وربي» على لفظ القسم، من كلام النبي ﷺ.

١١٦٦٥ - حدثنا[1] الحسن بن موسى، قال: حدثنا حَمَّاد بنُ سلمة، عن أبي هارون العَبْدِي ومَطَر الوَرَّاق، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُمْلأُ الأَرْضُ جَوْراً وظُلْماً، فيخرجُ رجلٌ مِنْ عِتْرَتي، يملكُ سبعاً أو تسعاً، فيملأُ الأَرْضَ قِسْطاً وعدلاً»[2].

١١٦٦٦ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «ألا إنَّ لِكُلِّ

---

(١) في (س) و(م) و(ق): قال، والمثبت من (ظ٤).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعاً». مطر الوَرَّاق: وهو ابن طهمان، وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي هارون العَبْدي: وهو عمارة بن جُوين، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو متروك، وقد توبع.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٥٨ من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وقد سلف برقم (١١٢٢٣) من طريق حماد بن سلمة، عن مطر والمعلى بن زياد، عن أبي الصديق، وانظر ما ذكرناه هناك، وانظر (١١١٣٠).

وسلف أيضاً برقم (١١٣١٣)، من طريق عوف بن أبي جميلة، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد دون قوله: «يملك سبعاً أو تسعاً»، وهٰذا إسناد صحيح.

غادِرٍ لِواءً يَوْمَ القِيامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، ألا ولا غَدْرَ أَعْظَمُ مِن إمامِ عامَّةٍ»[1].

١١٦٦٧ ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي سعيد الخُدْري وأبي هُرَيرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ رَجُلانِ، يقولُ الله لأَحَدِهِما: يا[2] ابْنَ آدَمَ ما أَعْدَدْتَ لهٰذا اليَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فيقولُ: لا يا ربِّ، فَيُؤْمَرُ بِهِ إلى النَّارِ، وَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً. وَيَقُولُ لِلآخَرِ: يا ابْنَ آدَمَ ما أَعْدَدْتَ لهٰذا اليَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً أَوْ رَجَوْتَنِي؟ فيقولُ: نَعَمْ يا رَبِّ. قَدْ كُنْت أَرْجُو إذ[3] أَخْرَجْتَنِي أَنْ لا تُعِيدَني فيها أَبَداً[4]. فَتُرْفَعُ[5] لَهُ شَجَرَةٌ، فيقولُ: أيْ رَبِّ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى: هو الأشيب، أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٧٣) عن عمران بن موسى الليثي، عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٣٠٣).

(٢) لفظ «يا» ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ٤): إن.

(٤) لفظ «أبداً»، ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٥) في (ظ٤): فيرفع.

أَقِرَّني تَحْتَ هٰذه الشَّجَرَةَ، فَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وآكُلَ مِنْ ثَمَرِها، وأَشْرَبَ مِنْ مَائِها، فَيُعاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ غَيْرَها، فَيُدْنِيهِ مِنْها، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولى، وأَغْدَقُ ماءً، فيقولُ: أيْ رَبِّ، هٰذِهِ لا أَسْأَلُكَ غَيْرَها، أَقِرَّني تَحْتَها، فأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وآكُلَ مِنْ ثَمَرِها، وأَشْرَبَ مِنْ مائِها، فيقولُ: يا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعاهِدْني أَنْ لا تَسْأَلَني غَيْرَها؟ فيقولُ: أَيْ رَبِّ هٰذِهِ لا أَسْأَلُكَ غَيْرَها. فَيُقِرُّهُ تَحْتَها، ويُعاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ غَيْرَها، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْد بابِ الجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَيَيْنِ، وأَغْدَقُ ماءً. فيقولُ: أيْ رَبِّ لا أَسْأَلُكَ غَيْرَها، فأَقِرَّني تَحْتَها، فأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وآكُلَ مِنْ ثَمَرِها، وأَشْرَبَ مِنْ مائِها، فيقولُ: ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعاهِدْني أَنْ لا تَسْأَلَني غَيْرَها؟ فيقولُ: أَيْ رَبِّ هٰذِهِ لا أَسْأَلُكَ غَيْرَها. فَيُقِرُّهُ تَحْتَها، ويُعاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ غَيْرَها، فَيَسْمَعُ أَصْواتَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فلا يَتَمالَكُ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَدْخِلْني الجَنَّةَ. فيقولُ تَبارَكَ وتَعالى: سَلْ وَتَمَنَّ، فيسأل ويتمنى[1]، ويُلَقِّنُهُ الله ما لا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى مِقْدَارَ ثلاثةِ أَيَّامٍ مِنْ أَيامِ الدُّنْيا فَيَقُولُ: ابْنَ آدَمَ لَكَ ما سَأَلْتَ»[2]. قال أبو سعيد الخُدْري: «ومِثْلَهُ مَعَهُ». قال أبو هريرة: «وعَشْرَةُ أَمْثالِهِ مَعَهُ». ثم قال أَحَدُهُما لصاحبه: حَدِّث بِما سَمِعْتَ،

---

(١) قوله: فيسأل ويتمنى، مثبتة من (ظ٤).

(٢) في (ق): ما شئت.

وأَحَدِّث بما سمعت[1].

١١٦٦٨ - حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن أفلح الأنصاري

عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبُّ الأَنْصارِ إيمانٌ، وبُغْضُهُم نِفاقٌ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٩١) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقوله: قال أبو سعيد الخدري: «ومثله معه»، قال أبو هريرة: «وعشرة أمثاله» هو مقلوب، والصحيح ما سلف بيانه في الرواية التي سلفت برقم (١١٢٠٠)، ووقع عند البزار على وفق ما في «الصحيح»، فقد أخرجه في «الزوائد» (٣٥٥٥) من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به. وفيه: قال أبو هريرة: «ومثله معه»، قال أبو سعيد: «وعشرة أمثاله».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٠٠، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه إلا أنه قال: عن أبي سعيد: وعشرة أمثاله، وعن أبي هريرة: مثله، ورجالهما رجال الصحيح غير علي بن زيد، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: قد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٢٠٠)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، حماد بن سلمة لم يدرك أفلح، وهو مولى أبي أيوب الأنصاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. قلنا: لم يشر إلى انقطاع سنده.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس في الرواية (٢٨١٨)، وتتمتها =

١١٦٦٩ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن موسى بن وردان

عن أبي سعيد الخدري أنه قال: كنّا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فدخل أعرابيٌّ ورسولُ الله ﷺ على المنبر، فجلس الأعرابيُّ في آخرِ الناس، فقال له النبي ﷺ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قال: لا. قال: فأمره، فأتى الرحبة[1] التي عند المنبر، فركع ركعتين[2].

١١٦٧٠ ـ حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدَّثنا ابنُ هُبَيْرَة، عن حَنَش بن عبدالله

أنه سمع أبا سعيد الخُدْرِي يقول: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يَوْمٍ، فوَجَدَ رِيحَ ثُوْمٍ مِنْ رَجُلٍ، فقال له لما فَرَغَ: «يَنْطَلِقُ

= في تخريج الرواية السالفة برقم (١١٤٠٧).

(١) في (ظ٤): فأتى عند الرحبة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن وردان، فقد روى له أصحاب السنن، والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أبو داود والعجلي ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم في موضع آخر: ليس بالمتين يُكتب حديثه، وضعّفه ابنُ معين، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجروحين»، وقال: كان ممن فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير. قال الذهبي في «الميزان»: وجاء تضعيفه عن أبي داود أيضاً. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وقد سلف مطولاً برقم (١١١٩٧).

أَحَدُكُم فَيَأْكُلُ مِنْ[1] هٰذا الخبيثِ ثُمَّ يَأْتِي فَيُؤْذينا»[2].

١١٦٧١ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابنُ لهيعة، عن عبدالله بن هُبيرة، عن حَنَش، قال:

سِمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فذكره[3].

١١٦٧٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهَيْثم

عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ﴿كالمُهْلِ﴾،

٧١/٣ قال: «كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فإذا قُرِّبَ[4] إليهِ، سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ»[5].

---

(١) لفظ «من» ليس في (ظ٤)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن هُبيرة: هو عبدالله السبئي الحضرمي، وحنش بن عبدالله: هو أبو رشدين السبئي.

وانظر (١١٠٨٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني، وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٤): قربه، وهي نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده ضعيف، درَّاج: وهو أبو السمح يضعف في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العتواري. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٥) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» ـ زوائد نعيم بن حماد ـ (٣١٦)، وعبد بن =

١١٦٧٣ ـ حدثنا حسن، قال: سَمِعْتُ عبدالله بن لهيعة، قال: حدَّثنا دَرَّاج أبو السَّمْح، أنَّ أبا الهيثم حَدَّثه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّ رجلاً قال له: يا رسولَ الله، طوبى لمن رآك وآمن بك، قال: «طُوبَى لِمَنْ رَآني وآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى ثُمَّ طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي» قال له رجل: وما طوبى؟ قال: «شَجَرَةٌ في الجَنَّةِ مَسِيرَةُ مئة عامٍ، ثِيابُ أَهْلِ الجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمامِها»(١).

= حميد في «المنتخب» (٩٣٠)، والترمذي (٢٥٨١) و(٢٥٨٤) و(٣٣٢٢)، وابن حبان (٧٤٧٣)، والطبري في «التفسير» ١٥/٢٣٩، والحاكم ٢/٥٠١ و٤/٦٠٤، والبيهقي في «البعث» (٦٠٤) من طريقين عن عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، ومع ذٰلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٥، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس، موقوفاً، عند البيهقي في «البعث» (٦٠٦).

قال السندي: قوله: «كعكر الزيت»: هو بفتحتين: الدنس والدرن الذي تحت الزيت.

قوله: «قرب»: من التقريب.

قوله: «فروة وجهه»، أي: جلده، وأصله فروة الرأس لجلدته، استعارها من الرأس للوجه.

قوله: «فيه»، أي: في العكر.

(١) إسناده ضعيف كسابقه دون قوله: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني» فحسن لغيره.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٤) من طريق حسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد. =

١١٦٧٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ الله، حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ»(١).

= وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩١/٤ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٤٩/١٣، وابن حبان (٧٢٣٠) و(٧٤١٣) من طريق عمروبن الحارث، عن دراج، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨٧) من طريق وكيع، عن إبراهيم أبي إسحاق، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، به، بلفظ: «طوبى لمن رآني وآمن بي، وطوبى لمن آمن بي ولم يرني»، وإسناده ضعيف، إبراهيم أبو إسحاق شيخ وكيع غير منسوب، فإن كان إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع أو إبراهيم بن الفضل المخزومي، فالضعف باق لأن كلًّا منهما ضعيف.

وله شاهد من حديث أنس، سيرد ١٥٥/٣.

وآخر من حديث أبي أمامة، سيرد ٢٤٨/٥.

وثالث من حديث أبي عبدالرحمٰن الجهني، سيرد ١٥٢/٤.

ورابع من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٧٢٣٢).

وخامس من حديث عبدالله بن بسر عند الحاكم ٨٦/٤.

وسادس من حديث ابن عمر عند الطيالسي (١٨٤٥).

ولا يخلو إسناد واحدٍ منها من مقال غير حديث أبي عبدالرحمٰن الجهني فإسناده حسن على قول من أثبت صحبته.

قال السندي: قوله: «طوبى ثم طوبى ثم طوبى» إلخ: كأنه قصد به تعظيم إيمان من لم يره، لأنه آمن بغير صرف (أي حيلة)، بخلاف من رآه فإنه قد شاهد من المعجزات والآيات ما جعل الأمر عنده كالعِيان.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. =

١١٦٧٥ ـ حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو نَضْرة

أن أبا سعيد الخُدْري حدثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الوِتر، فقال: «أَوْتِرُوا قَبْلَ الفَجْرِ»(١).

١١٦٧٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن حَمَّاد، عن إبراهيم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، نَهىٰ عن استئجارِ الأَجيرِ حتى يبيِّنَ له أَجْرَه، وعن إلقاء الحَجَر، واللَّمْسِ، والنَّجْشِ(٢).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٥)، وأبو يعلى (١٣٧٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان ـ وهو ابن يزيد العطار البصري ـ، وأبي نَضْرة ـ وهو المنذر بن مالك العَبْدي العَوَقي ـ فمن رجال مسلم، وأخرج لهما البخاري تعليقاً. عفان: هو ابن مسلم أبو عثمان الصَّفَّار البصري.

وأخرجه الدارمي ١/٣٧٢ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٦٣)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٣٠٩ عن أبان بن يزيد، به، وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، به.

وسلف بالأرقام (١١٠٩٧) و(١١٣٠٢) و(١١٣٢٤)، وبنحوه برقم (١١٠٠١).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: نهى عن استئجار الأجير حتى يبين له أجره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام على إسناده وتخريجه في الرواية رقم (١١٥٦٥). حسن: هو ابن موسى الأشيب.

١١٦٧٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، حدثنا داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: خَرَجْنا من المدينة نَصْرُخُ بالحَجِّ صُراخاً، فلما قَدِمْنا مكَّة، طُفْنا[1]، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلُوهَا عُمْرةً إلا مَنْ كَانَ مَعَهُ الهَدْيُ» فلما كان عَشِيَّةَ التَّرْوِيَة أَهْلَلْنا بالحَجِّ[2].

١١٦٧٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد، عن علي بن زَيْد، عن الحَسَن

أَنَّ أبا سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ رَجُلاً مَهابةُ النَّاسِ أَنْ يَقُومَ بِحَقٍّ إذا عَلِمَهُ». قال: ثم بكىٰ أبو سعيد قال: قد والله شَهِدْناه فما قُمْنا به[3].

---

(١) طفنا، ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعة العَبْدِي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣٨) و(٤٣٠٨) من طريق حجاج بن منهال، عن يزيد بن زُرَيع، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٤).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، ولانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد.

وأخرجه الترمذي مطولاً (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٧) عن عمران بن موسى، عن حماد بن زيد، به.

وقول أبي سعيد: قد والله شهدناه، فما قمنا به. سيأتي بإسنادٍ صحيح برقم =

١١٦٧٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن حُمَيْد، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اطْلُبُوا ليلةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأَواخرِ[1]: في تِسْعٍ يَبْقَيْنَ، وسَبْعٍ يَبْقَيْنَ، وخَمْس يَبْقَيْنَ، وثَلاثٍ يَبْقَيْنَ»[2].

١١٦٨٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة قال: أخبرنا سَعْد بنُ إبراهيم قال: سَمِعْتُ أبا أُمامة بن سَهْل بن حُنَيْف يحدِّث

عن أبي سعيد: أَنَّ أَهْلَ قُرَيظة لما نزلوا على حُكْمِ سَعْدِ بنِ مُعاذ أَرْسَلَ إليه رسولُ الله ﷺ، فجاء على حِمَارٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قومُوا إلى سَيِّدِكُمْ ـ أو إلى خَيْرِكُم ـ»، فقال: «إنَّ هٰؤلاءِ نَزَلُوا

= (١١٧٩٣) وفيه: فحملني على ذٰلك أن ركبت إلى معاوية، فملأت أذنيه، ثم رجعت.

وانظر (١١٠١٧) و(١١٤٠٣).

(١) في (م) زيادة: من رمضان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، من رجاله، والبقية من رجال الشيخين. حُميد: هو ابن أبي حُميد الطَّويل خال حماد بن سلمة.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢١٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨٢)، وفي «معاني الآثار» ٣/٩٠ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٦).

على حُكْمِـكَ» قال: إني أَحْكُمْ أَنْ تُقْتَـلَ مُقَـاتِلَتُهُم، وتُسْبَىٰ ذراريُّهم. قال: «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ المَلِكِ»[1].

١١٦٨١ ـ حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عبدُالملك بن عمير أنبأني قال: سألتُ قَزَعَة[2] مولى زياد قال:

سمعتُ أبا سعيد الخدري قال: أربعٌ سمعتُهنَّ من رسول الله ﷺ فأعجبنني وآنقنني قال: «لا تُسافِرِ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ إلَّا وَمَعَها زَوْجُها أو ذُو مَحْرَمٍ، ولا يصومُ يَوْمَيْنِ: يَوْمَ الفِطْرِ ويَوْمَ النَّحْرِ، ولا صَلاةَ بَعْدَ صَلاتَيْنِ: بَعْدَ الصُّبْحِ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِ الأَقْصى، ومَسْجِدِي هٰذا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسَعْد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٣/٤٢٤، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٦٨)، وانظر (١١١٧٠).

(٢) وقع في النسخ عدا (ظ٤): عكرمة، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٤)، ومن «أطراف المسند»، ومن الرواية السالفة برقم (١١٢٩٤)، فهٰذه الرواية مكررة عنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعبدالملك بن عمير: هو اللَّخْمي الفَرَسي، وقَزعة: هو ابن يحيى البصري. =

١١٦٨٢ - حدَّثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْري: أنَّ النبيَّ ﷺ نهىٰ أن يُنْتَبَذَ[1] البُسْر والتَّمْر جميعاً، والزَّبيب والتمر جميعاً[2].

١١٦٨٣ - حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، أخبرنا قَتَادة، عن عبدالله بن أبي عُتْبة قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخدري يقول: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً من العَذْراء في خِدْرِها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عرفناه في وَجْهِهِ[3].

= وهو مكرر الرواية (١١٢٩٤) إلا أن هناك زيادة محمد بن جعفر مع عفان.
وقد سلف برقم (١١٠٤٠).

(١) في (م): ينبذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة، وهو المنذر بن مالك العَبْدِي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقَتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.
وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩٣ من طرق، عن همام، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١١٤٦٤)، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي، وعبدالله بن أبي عُتْبة: هو مولى أنس بن مالك.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٣-٥٢٤، والبخاري في «صحيحه» (٣٥٦٢) و(٦١٠٢) و(٦١١٩)، وفي «الأدب المفرد» =

٧٢/٣ ١١٦٨٤ - حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْرِي أنه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لِتِسْعَ عَشْرَةَ، أو سَبْعَ عَشْرَة من رَمَضَان، فَصَام صائِمُون، وأَفْطَرَ مُفْطِرونَ، فلم يَعِبْ هٰؤلاء على هٰؤلاء، ولا هٰؤلاءِ على هٰؤلاءِ[1].

١١٦٨٥ - حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثني أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين

= (٤٦٧) و(٥٩٩)، ومسلم (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١٨٠)، وأبو يعلى (٩٩١) و(١١٥٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠٠٠)، وابن حبان (٦٣٠٦) و(٦٣٠٧) و(٦٣٠٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٢، وفي «الشُّعَب» (٧٣٣١)، وفي «الدلائل» ١/٣١٦، وفي «الآداب» (١٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٩٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مختصراً الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٩ من طريق أبي صالح، عن أبي سعيد، به.

وسيأتي بالأرقام (١١٧٤٨) و(١١٨٣٣) و(١١٨٦٢) و(١١٨٧٤).

قال السندي: قوله: من العذراء: هي البكر، وهي أبداً توصف بالحياء.

قوله: في خدرها، بكسر معجمة: السِّتْر أو البيت.

قوله: عرفناه، أي: لم يذكره من شدة الحياء، ولكن يظهر في وجهه أنه يكرهه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٧٦ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) و(١١٤١٣)، وانظر (١١٠٨٣).

عن أبي سعيد الخدري ـ قال شعبة: قلت له: سمعته من أبي سعيد؟قال: نعم ـ، عن النبي ﷺ في العزل قال: «لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا، فإنَّما هُوَ القَدَرُ»(١).

١١٦٨٦ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، عن عبدالرحمٰن بن الأَصْبَهانِي قال: سَمِعْتُ ذَكْوان يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قُلْنَ النِّساءُ: يا رسولَ الله، غَلَبَ عليك الرِّجالَ، فَعِدْنا مَوْعِداً، فَوَعَدَهُنَّ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ قَدَّمَتْ ثَلاثاً مِنْ وَلَدِها كانوا لَها حِجاباً مِنَ النَّارِ» قالت امرأةٌ: يا رسولَ الله، أنا قدمت اثنين. قال: «واثْنَيْنِ»(٢).

١١٦٨٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ النبي ﷺ قال: «إنَّ رَجُلاً قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً، فسأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ على رَجُلٍ، فأتاهُ فقال: إنَّه قَتَلَ تِسْعَةً وتِسْعِينَ نَفْساً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قال: لقد قَتَلَ تسعةً وتِسعِينَ نفساً، فَلَيْسَتْ لَهُ تَوْبَةٌ، قالَ: فانْتَضى سَيْفَهَ فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ مئةً، ثم إنَّهُ مَكَثَ ما شاءَ الله، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٤٥٨) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السَّمَّان. وقد سلف برقم (١١٢٩٦).

قال السندي: قوله: قلن النساء: على لغة أكلوني البراغيث.

أَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدُلَّ على رَجُلٍ فقال: إنَّهُ قَدْ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقال: ومَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وبَيْنَ التَّوْبَةِ، اخْرُجْ مِنَ القَرْيَةِ الخَبيثةِ التي أَنْتَ بها إلى قَرْيَةِ كذا وكذا، فاعْبُدْ رَبَّكَ عَزَّ وجلَّ فيها، قال: فَخَرَجَ، وعَرَضَ لَهُ أَجَلُهُ، فاخْتَصَمَ فيهِ ملائكةُ العَذَابِ، وملائكةُ الرَّحْمَةِ، قال إبليسُ: إنه لم يَعْصِنِي ساعةً قطُّ. قالتْ مَلائكةُ الرَّحْمَةِ: إنَّهُ خَرَجَ تائباً» فَزَعَمَ حُمَيْدُ أَنَّ بَكْراً حَدَّثه، عن أبي رافع قال: «فَبَعَثَ اللهُ مَلَكاً، فاخْتَصما إلَيْه» رَجَعَ الحديث إلى حديثِ قَتادَة قال: «انْظُرُوا إلى أَيِّ القَرْيَتَينِ كانَ أَقْرَبَ، فأَلْحِقُوهُ بِها»، قال قَتادَة: «فَقَرَّبَ الله مِنْهُ القَرْيَةَ الصَّالِحَةَ، وبَاعَدَ عَنْهُ[1] القَرْيَةَ الخَبِيثَةَ، فَأَلْحَقُوهُ بِأَهْلِها»[2].

١١٦٨٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا موسى بنُ عقبة قال: حدثني محمدُ بنُ يحيى بن حَبّان، عن ابن مُحَيريز

عن أبي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق أنهم أصابوا

---

(١) في (ظ٤) و(ق): منه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو الناجي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٢٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقول قتادة: فقرب الله منه القرية الصالحة... الخ، إنما رواه عن الحسن البصري، وهو من مراسيله، كما سلف برقم (١١١٥٤)، وانظره لزاماً.

سبايا، فأرادوا أن يستمتعوا بهنَّ ولا يَحْمِلْنَ، فسألوا رسول الله ﷺ فقال: «ما عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلوا، فإنَّ الله عزَّ وجَلَّ قَدْ كَتَبَ مَنْ هُوَ خالِقٌ إلى يَوْمِ القِيامَةِ»(١).

١١٦٨٩ - حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فُلَيْح، عن زَيْد بن أَسْلَمَ، عن عَطَاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، فَلْيَبْنِ على اليَقِينِ، حَتَّى إذا اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ أَتَمَّ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فإنَّهُ إنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، ووهيب: هو ابن خالد، وابنُ محيريز: هو عبدالله.

وأخرجه البخاري (٧٤٠٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٣) من طريق الخصيب بن ناصح، عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٤٣٨) (١٢٦)، وابن حبان (٤١٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٥ من طريقين عن موسى بن عقبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر (٧٤٠٩) عن مجاهد، عن قزعة، عن أبي سعيد، قال: قال النبي ﷺ: «ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها»، ووصله الحميدي (٧٤٧)، وسعيد بن منصور (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٣٨) (١٣٢)، وأبو داود (٢١٧٠)، والترمذي (١١٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (١١٣٥) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، كلاهما عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

كانَتْ صَلاتُهُ وِتْراً، صارَتْ شَفْعاً، وإنْ كانَتْ شَفْعاً كانَ ذٰلك[1] تَرْغيماً لِلشَّيْطانِ»[2].

---

(١) في (ظ٤): ذينك.

(٢) حديث صحيح، فُلَيح: وهو ابن سليمان الخُزَاعي ـ وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه ـ توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم المؤدب البغدادي.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٧٥ من طريق محمد بن أبان، عن فليح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٥، ومسلم (٥٧١)، وأبو داود (١٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٧، وفي «الكبرى» (٥٨٤) و(٥٨٥) و(١١٦١)، وابن ماجه (١٢١٠)، وابن خزيمة (١٠٢٣) و(١٠٢٤)، وأبو عوانة ٢/١٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٣، وابن حبان (٢٦٦٤) و(٢٦٦٧)، والدارقطني ١/٣٧٢، ٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣١ من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٩٥، ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٤٦٦)، وأبو داود (١٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣١، ٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٥٤) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلاً.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٦٣)، والبيهقي ٢/٣٣٨-٣٣٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٩ من طريق الوليد بن مسلم، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/٢٠ من طريق يحيى بن راشد المازني، كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، به، متصلاً.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٨: هٰكذا روى هٰذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه (يعني مرسلاً)، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم، فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذٰلك يحيى بن راشد ـ إن صح ـ =

١١٦٩٠ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُم كما تَرَوْنَ النَّجْمَ في أُفُقِ السَّماءِ[1]، وأبو بكرٍ وعُمَرُ مِنْهُمْ وأَنْعَمَا»[2].

١١٦٩١ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا[3] سفيان، عن عثمان البَتِّي، عن

= عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ.

قلنا: وأخرجه أبو داود (١٠٢٧) من طريق يعقوب بن عبدالرحمٰن القاري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، مرسلاً.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٥/١٩: والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم، وبالله التوفيق.

وسيأتي بالأرقام (١١٧٨٢) و(١١٧٩٤) و(١١٨٣٠)، وانظر (١١٠٨٢)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٦٠٢)، والتعليق عليه.

(١) في (ظ٤): في أفق من آفاق السماء. وقوله: «من آفاق» نسخة في هامش (س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) عن ابن نمير، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، به، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

أبي الخليل

عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا نساءً من سبي أوطاس، ولهنَّ أزواج، فكرهنا أن نَقَعَ عليهن ولهن أزواج، فسألْنَا النبيَّ ﷺ، فنزلت هٰذه الآيةُ: ﴿والمُحْصَناتُ مِنَ النِّساءِ إلاَّ ما مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]، قال: فاستحْلَلْنا بها فُرُوجهن[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال»، فقد قال في رواية أبي الخليل ـ وهو صالح بن أبي مريم ـ عن أبي سعيد: مرسل. وقد أخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، بهٰذا الإسناد من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد. فقال النووي في «شرح مسلم» ١٠/٣٤: هٰكذا هو في جميع نسخ بلادنا، وكذا ذكره أبو علي الغساني من رواية الجلودي وابن ماهان. قال: وكذٰلك ذكره أبو مسعود الدمشقي. قال: ووقع في نسخة ابن الحذاء بإثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد. قال الغساني: ولا أدري ما صوابه. قال القاضي عياض: قال غيرُ الغساني: إثباتُ أبي علقمة هو الصواب. قلت (يعني النووي): ويحتمل أن إثباته وحذفه كلاهما صواب، ويكون أبو الخليل سمع بالوجهين، فرواه تارة كذا، وتارة كذا. قلنا: وقد قال العلائي في «جامع التحصيل» (٢٩٥) في رواية أبي خليل المرسلة هٰذه عند مسلم: وروايته عن أبي سعيد في «صحيح مسلم» على قاعدته. قلنا: قال المزي في «تحفة الأشراف» (٤٠٧٧): هٰكذا وقع في «صحيح مسلم»، والمحفوظ حديث سعيد. قلنا: يعني بإثبات أبي علقمة بين أبي الخليل وأبي سعيد، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٨ أن إثبات أبي علقمة أصح. وسيرد مثبتاً في الروايتين (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨). ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيحين غير عثمان البَتِّي ـ وهو ابن مسلم، فمن رجال الأربعة، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٨٩٧٠) من طريق عبدالرزاق، شيخ أحمد، =

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩١)، وأبو يعلى (١١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٤١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (١١٣٢) و(٣٠١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٧)، -وهو في «التفسير» (١١٧)-، وأبو يعلى (١٢٣١)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٩)، والواحدي ص١٤٢ من طرق عن عثمان البَتِّي، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وليس في هٰذا الحديث عن أبي علقمة، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة في هٰذا الحديث، إلا ما ذكر همام عن قتادة. قلنا: بل ذكر أبا علقمة أيضاً سعيدُ بنُ أبي عروبة، وشعبة، وهشام الدستوائي، ثلاثتهم عن قتادة، كما سيرد في الرواية (١١٧٩٧) وتخريجها.

وأخرجه مسلم (١٤٥٦) (٣٥)، من طريق شعبة وسعيد عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أبي سعيد، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «التفسير» ١/١٥٣-١٥٤ عن معمر، عن قتادة، عن أبي الخليل أو غيره، عن أبي سعيد. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الطبري في «التفسير» (٨٩٧١)، لكن ليس في الإسناد عنده: أو غيره.

وسيرد برقمي (١١٧٩٧) و(١١٧٩٨)، وانظر (١١٢٢٨).

وفي الباب عن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (١١٠٩٨) -وهو في «التفسير» (١١٨)- ولم يذكر لفظه، إنما أحال على حديث أبي سعيد، فقال: عن ابن عباس مثله. وأخرجه من حديثه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٢٦٣٧) بإسناد آخر، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٣.

قال السندي: قوله: فاستحللنا بها، أي: بهٰذه الآية، فروجهن: قالوا: المراد بقوله: ﴿ما ملكت أيمانكم﴾: المَسْبِيَّات بشأن النزول، ولا يخفى أن هٰذا يقتضي أن شأن النزول قد يخصص عموم اللفظ، فقولهم: العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب أكثري لا كلي. والله تعالى أعلم. قال البغوي في «شرح السنة» =

١١٦٩٢ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا[1] سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُبْغِضُ[2] الأنصارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ باللهِ ورَسُولِهِ»[3].

١١٦٩٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعْمٍ

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بَعَثَ عليٌّ إلى النبيِّ ﷺ وهو باليمن بذُهَيْبَةٍ في تُرْبتها، فَقَسَمها بين الأَقْرَع بن حابِس الحَنْظَلي، ثم أحد بني مُجَاشِع، وبين عُيينة بن بَدْر الفَزَاري، وبين عَلْقَمة بن عُلاثة العامِري، ثم أحد بني كِلاب، وبين زيد الخَيْر الطَّائي، ثم أحد بني نَبْهان، فذكر الحديث[4]. ٧٣/٣

١١٦٩٤ ـ حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيْل، يعني ابن مرزوق، عن عطِيَّة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رجلاً سأله عن غَسْل الرأس،

= ٩/٣٢٠: وتأول ابن عباس الآية على الأَمَة المزوجة يشتريها رجلٌ، وجعل بيعها طلاقاً، وأحلَّ للمشتري وطأها، وعامةُ أهلِ العلم على خلافه، ولم يجعلوا بيع الأمة ذات الزوج طلاقاً.

(١) في (ظ٤) و(م): أخبرنا.

(٢) في (س) و(م): يبغضنَّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف بالأرقام (١١٣٠٠) و(١١٤٠٧)، وفي الثاني منهما تخريجه.

(٤) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سنداً ومتناً.

فقال: يكفيك ثلاثُ حَفَنَات، أو ثلاثُ أَكُفٍّ. ثم جمع يديه، ثم قال: يا أبا سعيد، إني رَجُلٌ كثيرُ الشَّعْر. قال: فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان أكثرَ شَعْراً منك وأَطْيَبَ[1].

١١٦٩٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سُفْيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: بَعَثَ عليٌّ إلى النبيِّ ﷺ وهو باليمن بذُهَيْبَةٍ في تُرْبتها، فَقَسَمَها بين الأَقْرَع بن حابس الحَنْظَلي، ثم أحد بني مُجَاشِع، وبين عيينة بن بَدْر الفَزَاري، وبين عَلْقَمة بن عُلاثة العامِري، ثم أحد بني كلاب، وبين زيد الخير الطَّائي، ثم أحد بني نَبْهان. قال: فَغَضِبَتْ قريشٌ والأَنصار. قالوا: يعطي صناديدَ أهل نَجْدٍ وَيَدَعَنا. قال: «إنَّما أَتَأَلَّفُهُمْ» قال: فأقبل رجلٌ غائرُ العينين، ناتىءُ الجَبِينِ، كَثُّ اللِّحْية، مُشْرِفُ الوَجْنَتَيْنِ، محلوق، قال: فقال: يا محمد، اتقِ الله. قال: «فَمَنْ يُطِيعُ الله إذا[2] عَصَيْتُهُ، يَأْمَنُني على أهْلِ الأَرضِ ولا تَأْمَنُونِي» قال: فسأل رجلٌ من القوم قَتْلَه النبيَّ ﷺ أُراه خالد بن الوليد، فمنعه فلما ولَّى قال: «إنَّ مِنْ ضِئْضِىء هٰذا قوماً[3] يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ، لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّة، يَقْتُلُونَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام على رجاله في الرواية رقم (١١٥١٠)، وذكرنا هناك شواهده التي يصحُّ بها.

(٢) في (ق): إن.

(٣) في النسخ: قوم، بالرفع، وضبب فوقها في (س).

أَهْلَ الإِسْلامِ، ويَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»(١).

١١٦٩٦ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن العَوْفي

عن أبي سعيد الخدري، أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «كَيْفَ أَنْعَمُ وصاحِبُ الصُّوْرِ قد الْتَقَمَ الصُّوْرَ، وحَنىٰ جَبْهَتَهُ، وأَصْغَى سَمْعَهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَر»(٢).

١١٦٩٧ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن يحيى بن عُمارة

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١١٦٤٨) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف العَوْفي: وهو عطية بن سعد، ولاضطرابه فيه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو عند عبدالرزاق في «التفسير» ٢/١٧٥.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/١٣٠-١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٩٩)، وفي «التفسير» ٢/١٤٧ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، وزادا: فقالوا: يا رسول الله، فكيف تأمرنا؟ قال: «قولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل». قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، لا أعلم رواه غير أبي حذيفة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٠٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، عن عمروبن قيس، عن عطية، به. وقال: غريب من حديث الثوري، عن عمرو، لم نكتبه إلا من حديث الفريابي.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا الاضطراب فيه هناك.

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ في حَبٍّ ولا ثَمَرٍ[1] صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْساقٍ، وَلا فِيما دُونَ خَمْسِ ذَودٍ صَدَقَة، وَلَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسِ أَواقٍ صَدَقَة»[2].

١١٦٩٨ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن زيد بن أَسْلَم، حدثنا عياض بن عبدالله بن سَعْد بن أبي سَرْح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا نؤدِّي صَدَقَةَ الفِطْرِ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ صاعاً من شَعير، صاعاً من تَمْرٍ، صاعاً من زَبيبٍ، صاعاً من أَقِط، فلما جاء معاويةُ جاءتِ السَّمْراءُ، فرأى أن مُدّاً يَعْدِلُ مُدَّين[3].

---

(١) نص الإمامان أحمد ومسلم أن عبدالرزاق قال ثمر ـ بالثاء ـ بدل تمر ـ بالتاء ـ، وقد جاءت في النسخ الخطية تمر ـ بالتاء ـ وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق برقم (٧٢٥٤).

وسلفت تتمة تخريجه برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٠٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٧٨٠).

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٥٠٥) و(١٥٠٨)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٥١، وفي «الكبرى» (٢٢٩١)، والدارمي ١/٣٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٩٩)، والبيهقي ٤/١٦٤ من طرق عن سفيان، به. وعندهم زيادة: «أو صاعاً من طعام». وستأتي برقم (١١٩٣٢). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، يرون من كل شيء صاعاً، وهو قول الشافعي وأحمد =

١١٦٩٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن زُبيد، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُم نَفْسَهُ أَنْ يَرَى أَمْراً للهِ[1] فيهِ مَقالاً[2] فلا يقولُ فيه، فيقالُ

= وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: من كل شيء صاع إلا من البر، فإنه يجزىء نصف صاع، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك، وأهل الكوفة يرون نصف صاع من بُرٍّ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٨٤، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/٢٥١-٢٥٢ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٥٠٦)، ومسلم (٩٨٥) (١٧)، والدارمي ١/٣٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٠)، والبيهقي ٤/١٦٤، والبغوي (١٥٩٥)، عن زيد بن أسلم، به. وفيه الزيادة السالفة.

وبنحوه أخرجه البخاري (١٥١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠٤)، من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٦) عن زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد قال: كنا نخرج صدقة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً صاعاً، وإن كان طعامهم يومئذٍ التمر والزبيب.

وقال أبو داود عقب الحديث رقم (١٦١٧). وقد ذكر معاوية بن هشام في هٰذا الحديث عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد: «نصف صاع من بر»، وهو وهم من معاوية بن هشام، أو ممن رواه عنه.

وقد سلف برقم (١١١٨٢).

(١) في (م) أمر الله، وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخ، وضبب فوقها في (س)، وانظر تعليق السندي السالف بالرواية رقم (١١٢٥٥).

لهُ يَوْمَ القِيامَةِ: ما مَنَعَكَ أَن تَكُونَ قُلْتَ فِي كَذا وكذا؟ فيقولُ: مخافَةَ النَّاسِ. فيقولُ: إيَّايَ أَحَقّ أَنْ تَخافَ»(١).

١١٧٠٠ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأَوْزاعي، قال: حدَّثني يحيى، يعني ابنَ أبي كثير، عن نافع مولى ابن عمر

حدثنا أبو سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بالذَّهَبِ إلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ، لا يُشَفُّ بَعْضُها على بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا الوَرِقَ بالوَرِقِ إلاَّ مِثْلاً بِمِثْلٍ، لا يُشَفُّ بَعْضُها على بَعْضٍ، ولا تَبِيعُوا غَائباً بِناجِزٍ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز الطائي، لم يسمع من أبي سعيد، بينهما راوٍ، هو رجل مبهم كما بينه شعبة في الرواية رقم (١١٨٦٨)، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وعمرو بن مرة: هو الجملي المرادي.

وقد سلف برقم (١١٤٤٠)، وانظر (١١٢٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني الحمصي، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (١٢٤١) من طريق شيبان، وهو عبدالرحمٰن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد، وقال: وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ في الرِّبا حديث حسن صحيح. والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم. إلا ما روي عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأساً أن يُباع الذهب بالذهب متفاضلاً، والفضة بالفضة متفاضلاً، إذا كان يداً بيد. وقال: إنما الربا =

١١٧٠١ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطاء أو عطية[١] عن أبي سعيد. وعن نافع، عن ابن عمر أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي على راحلته في التَّطَوُّع، حيثما تَوَجَّهَتْ به، يومىء إيماءً، ويجعلُ السُّجودَ أخفضَ من الرُّكوع. قال عبدالله: والصَّوابُ عَطِيَّة[٢].

= في النسيئة. وكذلك رُوي عن بعض أصحابه شيء من هٰذا. وقد رُوي عن ابن عباس أنه رجع عن قوله حين حدثه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ. والقول الأول أصح. والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق. ورُوي عن ابن المبارك أنه قال: ليس في الصَّرْف اختلاف.

وقد سلف برقم (١١٠٠٦).

(١) في (م): وعطية، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذان إسنادان ضعيفان، لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وقد رواه عن عطية، عن أبي سعيد ـ وشك فيه، ولكن الصواب عن عطية كما ذكر عبدالله بن أحمد، وكما سيأتي في التخريج، وعطية: هو ابن سعد العوفي، ضعيف كذٰلك ـ، ورواه عن نافع، عن ابن عمر. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩٣ عن وكيع، بالإسنادين وفيه: عن عطية من غير شك.

وأخرجه البزار (٦٩١) «زوائد» من طريق عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٦٢، وقال: حديث ابن عمر في الصحيح باختصار، وحديث أبي سعيد رواه أحمد والبزار، وفي إسنادهما محمد بن =

١١٧٠٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا عبدُالحميد بن بَهْرام، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاةَ بَعْدَ الفَجْرِ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ولا بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ»(١).

١١٧٠٣ ـ حدثنا محمد بن ربيعة، عن ابن أبي ليلى، عن عطيَّة العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ، لا يَشْكُرُ الله عَزَّ وجلَّ»(٢). ٧٤/٣

= أبي ليلى، وفيه كلام.

قلنا: ويشهد له حديث جابر بن عبدالله، سيرد ٣٣٢/٣، وهو حديث صحيح.

وقد سلف من حديث ابن عمر مختصراً برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن بهرام، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال علي ابن المديني: ثقة عندنا، وإنما كان يروي عن شهر بن حوشب من كتاب كان عنده، وقال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة روايته عن شهر، وشهر ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، وعطية العوفي: وهو ابن سعد، أما محمد بن ربيعة فهو =

١١٧٠٤ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حَدَّثني أبو سَلَمة بنُ عبدالرحمٰن بن عَوْف قال:

انطلقت إلى أبي سعيد الخُدْري قال: قلتُ: ألا تخرج بنا إلى النَّخْل نتحدَّث؟ قال: فَخَرَجَ، قال: قلت: حَدّثني ما سَمِعْتَ رسولَ الله ﷺ يقول في ليلة القَدْر؟ قال: اعتكَفَ رسولُ الله ﷺ العَشْرَ الأُوَل من رمضان، فاعتكفنا معه، فأتاه جِبْريلُ فقال: إنَّ الذي تَطْلُبُ أَمامَك، فاعتكف(١) العشر الوَسَط من رمضان، واعتكفنا معه، فأتاه جبريلُ، فقال: إن الذي تطلب أمامَكَ(١) فلما كان صبيحة عشرين من رمضان، قام رسولُ الله ﷺ خطيباً فقال: «مَنْ كانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَلْيَرْجِعْ، فإنِّي أُرِيتُ(٢) لَيْلَةَ القَدْرِ، وأَنَّها في العَشْرِ الأَواخِرِ مِنْ رَمَضَانَ في وِتْرٍ، وإنِّي أُنْسِيتُها، وَإنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ في طِينٍ ومَاءٍ» قال: وما نَرَىٰ(٣) في السَّماء ـ قال همام: أحسبه قال: قَزَعة، سمى الغَيْم باسم ـ فجاءت سَحَابةٌ، وكان سَقْفُ المسجد جَرِيْدَ النَّخْل. فأَمْطَرْنا، فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فرأيتُ أَثَرَ الطِّين والماءُ على جَبْهَةِ

= الكلابي، ثقة، روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد».

وقد سلف برقم (١١٢٨٠).

(١ـ١) ما بينهما من (ظ٤).

(٢) في (س): أريت أن، وفي (ق): رأيت أن.

(٣) في (ق): ترى.

رسولِ الله ﷺ وأَرْنَبَتِهِ، تصديقاً لِرُؤْياه[1].

١١٧٠٥ - حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْري قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ لِستَّ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ، ومِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فلم يَعِبِ الصَّائِمُ على المُفْطِرِ، ولا المُفْطِرُ[2] على الصَّائم[3].

١١٧٠٦ - حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة في هٰذه الآية: ﴿وَنَزَعْنا ما في صُدورِهم من غِلٍّ﴾ [الأعراف: ٤٣]، قال: حدَّثنا قتادة أَنَّ أبا المُتَوكِّل النَّاجي حدَّثهم

أن أبا سعيد الخُدْري حَدَّثهم قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ المُؤمنون مِنَ النَّارِ، فَيُحْبَسُونَ على قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البخاري (٨١٣) عن موسى بن إسماعيل، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

(٢) في (ق) و(م) ولم يعب المفطر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه مسلم (١١١٦) (٩٣)، وأبو يعلى (١٠٣٥) من طريق هَدَّاب بن خالد، عن همام، به.

وقد سلف برقم (١١١٩١)، وانظر (١١٠٨٣).

فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ مَظَالِمُ كانَتْ بَيْنَهُمْ في الدُّنْيا، حتى إذا هُذِّبُوا وَنُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ» قال: «فَوالذي نَفْسِي بيده لأَحَدُهم أَهْدَىٰ لِمَنْزِلِهِ في الجَنَّةِ منه لمنزله كان في الدُّنيا» قال قتادة: وقال بعضُهم: ما يُشَبَّه لهم[1] إلا أهلُ جُمْعَةٍ حين انْصَرَفُوا من جُمْعَتِهِمْ[2].

١١٧٠٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عمرو بن يَحيى، عن أبيه عن أبي سعيد الخُدْري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، ولا فِيما دُونَ خَمْسِ أَواقٍ صَدَقَة، ولا فِيما دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَة»[3].

---

(١) في (ظ٤): بهم، وهي الأشبه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد بن زُريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٤/٣٨، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. غير أن رواية عفان عند الطبري جعل القَسَم من كلام قتادة. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٩٩: وظاهره أنه مرفوع كله، وكذا في سائر الروايات إلا في رواية عفان عند الطبري.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٨)، والطبري في «التفسير» ١٤/٣٧-٣٨، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٥) من طرق عن يزيد بن زُرَيع، به.

وقد سلف برقم (١١٠٩٨)، وانظر (١١٠٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد الباهلي، =

١١٧٠٨ ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيَّب

عن أبي سعيد الخُدْري وأبي هُرَيرة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ آخِرَ رَجُلَيْن يَخْرُجانِ مِنَ النَّارِ يقولُ الله لأَحَدِهِما: يا ابْنَ آدَمَ ما أَعْـدَدْتَ لهٰـذا اليَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ هَلْ رَجَـوْتَنِي؟ فيقـولُ: لا أي ربِّ، فَيُؤْمَـرُ بِهِ إلى النَّارِ، فَهُوَ أَشَدُّ أَهْلِ النَّارِ حَسْرَةً، وَيَقُولُ لِلآخَرِ: يا ابْنَ آدَمَ، ماذا أَعْدَدْتَ لهٰذا اليَوْمِ؟ هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قطُّ؟ أَوَرَجَوْتَنِي؟[1] فيقولُ: لا يا رَبِّ إلَّا أَني كُنْت أَرْجُوك. قال: فَيَرْفَعُ لَهُ شَجَرة، فيقول: أَيْ رَبِّ، أَقِرَّنِي تَحْتَ هٰذِه الشَّجرة، فأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وآكُلَ مِنْ ثَمَرِها، وأَشْرَبَ مِنْ مَائِها، وَيُعاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ غَيْرَها، فَيُقِرُّهُ تَحْتها، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولى، وأَغْدَقُ ماءً، فيقولُ: أيْ رَبِّ، أَقِرَّني تَحْتَها، لا أَسْأَلُكَ غَيْرَها، فأَسْتَظِلَّ بِظِلِّها، وآكُلَ مِنْ ثَمَرِها[2]، وأَشْرَبَ مِنْ مائِها، فيقولُ: يا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعاهِدْني أَنْ لا تَسْأَلَني غَيْرَها؟ فيقـولُ: أَيْ رَبِّ هٰذِهِ لا أَسْـأَلُكَ غَيْرَها، ويُعاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ

= وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) في (ق): ورجوتني.

(٢) قوله: وآكل من ثمرها، ليست في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

غَيْرَها، فَيُقِرُّهُ تَحْتَها، ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْد بابِ الجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الأُولَتَيْنِ، وأَغْدَقُ ماءً. فيقولُ: أيْ رَبِّ هٰذه أَقِرَّني تَحْتَها، فَيُدْنِيهِ مِنْها، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لا يَسْأَلَهُ غَيْرَها، فَيَسْمَعُ أَصْواتَ أَهْلِ الجَنَّةِ، فلا[1] يَتمالَكُ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ الجَنَّةَ، أَيْ رَبِّ أَدْخِلْني الجَنَّةَ، فيقولُ الله عَزَّ وجَلَّ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى[1] مِقْدَارَ ثلاثةِ أيَّامٍ مِنْ أَيامِ الدُّنْيا، ويُلَقِّنُهُ الله ما لا عِلْمَ لَهُ بِهِ، فَيَسْأَلُ وَيَتَمَنَّى، فإذا فَرَغَ قَال: لَكَ ما سَأَلْتَ». قال أبو سعيد: «ومِثْلَهُ مَعَهُ». وقال أبو هريرة: «وعَشْرَةُ أَمْثالِهِ مَعَهُ». قال أَحَدُهُما لصاحبه: حَدِّث[3] بِما سَمِعْتَ، وأُحَدِّث بما سمعت[4]. ٧٥/٣

١١٧٠٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وهيب، حدثنا داود، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد أو عن جابر بن عبدالله قال: قَدِمْنا مع رسولِ الله ﷺ نَصْرُخُ بالحَجِّ صُرَاخاً فلما طُفْنا بالبيت قال: اجْعَلُوها عُمْرَةً»، فلما كان يومُ التَّرْوِيَة، أَحْرَمْنا بالحَجِّ[5].

---

(١) في (ق) و(م): فلم.

(٢) في (م): فيسأله ويتمنى بمقدار..

(٣) في (س): تحدث.

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٦٦٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب: =

١١٧١٠ ـ حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا داود، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد، أو عن جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ اشتكى، فأتاه جبريل، فقال: «بسم الله أرقيك من كل شيء يُؤْذِيك، من كل حاسدٍ وعينٍ، اللهُ[1] يَشفيك»[2].

١١٧١١ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «كُلُّ حَرْفٍ مِنَ القُرْآنِ يُذْكَرُ فيهِ القُنُوتُ، فَهُوَ الطَّاعَةُ»[3].

= هو ابن خالد الباهلي، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي.

وأخرجه مسلم (١٢٤٨)، والبيهقي ٥/٤٠ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، به، دون شك.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري وحده برقم (١١٠١٤).

(١) في (ظ٤) و(ق): والله.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود ـ وهو ابن أبي هند ـ، وأبي نَضْرة ـ وهو منذر بن مالك العبدي ـ فمن رجال مسلم، إلا أنه وهم فيه وُهيب ـ وهو ابن خالد ـ، فقال: أو عن جابر بن عبدالله. قال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة٤: والصحيح عن أبي سعيد. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٥٥٧) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن الطفاوي، عن داود، به، من غير ذكر جابر، وسلف بالأرقام (١١٢٢٥) و(١١٥٣٤) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولضعف دَرَّاج: وهو ابن =

١١٧١٢ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «وَيْلٌ: وَادٍ في جَهَنَّمَ، يَهْوِي فيه الكافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفاً قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ، والصَّعُودُ: جَبَلٌ مِنْ نَارٍ، يَتَصَعَّدُ[1] فيه سَبْعِينَ خَرِيفاً، ثُمَّ[2] يَهوي به كذٰلك فيه أبداً»[3].

= سمعان أبو السَّمْح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري.
حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٧٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣/٢٦٥-٢٦٦ من طريق محمد بن حرب، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٥ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن أبي سعيد إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٣٢٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة، وهو ضعيف.

قال ابن كثير في «تفسيره» ١/١٦١: في هٰذا الإسناد ضعف لا يعتمد عليه، ورفع هٰذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه، والله أعلم. وكثيراً ما يأتي بهٰذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها، فإن السند ضعيف، والله أعلم.

(١) في (س) و(ق) و(م): يصعد، والمثبت من (ظ٤)، وهامش (س)، وهو الموافق لرواية عبد بن حميد، والترمذي.

(٢) لفظ «ثم» ليس في (س) و(ق) و(م)، والمثبت من (ظ٤).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. =

١١٧١٣ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَكْثِرُوا مِنَ الباقِياتِ الصَّالِحَاتِ» قيل: وما هِيَ يا رسولَ الله؟ قال: «الملة» قيل: وما هي يا رسولَ الله؟ قال: «الملة» قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: «التَّكْبِيرُ، والتَّهْلِيلُ، والتَّسْبِيحُ، والتَّحْمِيدُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بِاللهِ»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٤)، ـ ومن طريقه الترمذي (٢٥٧٦) و(٣١٦٤) ـ، وأبو يعلى (١٣٨٣) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث ابن لهيعة.

قلنا: لم ينفرد ابن لهيعة برفعه، فقد تابعه عمرو بن الحارث كما سيأتي، وآفة هٰذا الإسناد رواية دراج عن أبي الهيثم، وهي رواية ضعيفة.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٥٣٧) من طريق كامل: وهو ابن طلحة الجحدري، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٤) من زوائد نعيم بن حماد ـ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٩) ـ، والطبري في «التفسير» ٢٩/١٥٥، وابن حبان (٧٤٦٧)، والحاكم ٢/٥٠٧ و٤/٥٩٦، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥١٢) و(٥١٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٤) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٢) من طريقين عن ابن لهيعة، به. =

١١٧١٤ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسولِ الله ﷺ قال: «يُنْصَبُ للكافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِقْدَارُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، كَما لَمْ يَعْمَلْ في

= وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥/٢٥٥، وابن حبان (٨٤٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٧)، والحاكم ١/٥١٢ـ٥١٣، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٥) من طريق عمروبن الحارث، عن دراج، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٨٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى.. وإسنادهما حسن!

قلنا: ويشهد له حديث عثمان بن عفان، وقد سلف برقم (٥١٣)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٣٩)، و«الصغير» (٤٠٧)، والحاكم ١/٥٤١، وإسناده ضعيف، ففي طريقه محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، ورواية ابن عجلان عنه ضعيفة.

وثالث من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٠٣)، وفي إسناده كثيربن سُلَيم، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «استكثروا من الباقيات الصالحات»: أي: من الكلمات التي تبقي لصاحبها من حيث الجزاء الصالحات للتقرب بها إلى الله تعالى.

قوله: «المِلَّة»: قيل هي لغة: ما شرع الله لعباده على ألسنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وتستعمل في جملة الشرائع لا في آحادها، فالمراد هاهنا المبالغة بأن هٰذه الكلمات كأنها تمام الدين، أو المراد: كلمات الملة أو أذكارها، على تقدير المضاف، بمعنى أنها أذكار لها اختصاص بالدين لا يعرفها إلا أصحاب الدين، ولا يخفى أن من رسخت معرفة هٰذه الكلمات في قلبه على وجهها فهو في الدين من الراسخين، والله تعالى أعلم.

الدُّنْيا، وإنَّ الكَافِرَ لَيَرَى جَهَنَّمَ وَيَظُنَّ أَنَّها مُواقِعَتُهُ مِنْ مَسِيرةِ أَرْبَعِينَ سَنَةً»[1].

١١٧١٥ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخُدْري، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَّكِىءُ في الجَنَّةِ سَبْعِينَ سَنَةً قَبْلَ أَنْ يَتَحَوَّلَ، ثُمَّ تَأْتِيهِ امْرَأَتُهُ، فَتَضْرِبُ على مَنْكِبَيْهِ، فَيَنْظُرُ وَجْهَهُ في خَدِّها أَصْفَى مِنَ المِرْآةِ، وَإِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ عَلَيْها تُضِيءُ ما بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، فَتُسلِّمُ عليه». قال[2]: «فَيَرُدُّ السَّلَامَ، ويَسْأَلُها: مَنْ أَنْتِ؟ وتقولُ: أَنا مِنَ المَـزِيدِ، وإِنَّهُ لَيَكُونُ عَلَيْها سَبْعُونَ ثَوْباً أَدْنَاها مِثْلُ النُّعْمَانِ مِنْ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٥) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥/٢٦٥، والحاكم ٤/٥٩٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٣٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن على ما فيه من ضعف!

قلنا: ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٧٣٥٢)، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «ينصب للكافر»، أي: يجعل له يوم القيامة طويلاً هٰذا الطول.

قوله: «كما لم يعمل»، أي: لما لم يعمل الخير في الدنيا، فالكاف للتعليل.

قوله: «مواقعته»، أي: آخذته بالغلبة والقهر.

(٢) لفظ «قال» ليس في (ظ٤)، وهي نسخة في هامش (س).

طُوبَى[1] فَيَنْفُذُها بَصَرُهُ حَتَّى يَرَى مُخَّ سَاقِها مِنْ وَرَاءِ ذٰلكَ، وإنَّ عَلَيْها مِنَ التِّيجَانِ إنْ أَدْنَى لُؤْلؤةٍ عَلَيْها[2] لَتُضِيءُ مَا بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ» [3].

---

(١) في (ظ٤) و(س): طوى، وجاء في هامش (س): طوبى، وعليها علامة الصحة. قال السندي: وهي اسم شجرة كما سبق قريباً، قلنا: انظر الرواية رقم (١١٦٧٣).

(٢) في (ظ٤): منها.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن المبارك في «الزهد» (٢٣٦) و(٢٥٨) ـ زوائد نعيم بن حماد ـ، والترمذي (٢٥٦٢)، والطبري في «التفسير» ٢٦/١٧٥-١٧٦، وابن حبان (٧٣٩٧)، والحاكم ٢/٤٢٦-٤٢٧ و٤٧٥، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٣٠) و(٣٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: دراج صاحب عجائب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤١٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسنادهما حسن!

قلنا: وانظر (١١١٢٦).

قال السندي: قوله: «ليتكىء في الجنة سبعين سنة»، أي: على شق واحد.

قوله: «قبل أن يتحول»: إلى شقٍّ آخر، لعل المراد بيان طول الفراغ، وعدم لحوق التعب بالاتكاء على جانب حتى يحتاج إلى التقلب إلى جانب آخر، أو المراد: طول التلذذ بالأهل، وكثرة القوة على ذٰلك على أن المراد يتكىء، أي: متلذذاً بأهله.

قوله: «أنا من المزيد»: المذكور في قوله تعالى: ﴿لهم ما يشاؤون فيها ولدينا =

١١٧١٦ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «الشِّتاءُ رَبِيعُ المُؤْمِنِ»[1].

= مزيد﴾ [سورة ق: ٣٥]. قال الطيبي: ومن المزيد أيضاً ما في قوله تعالى: ﴿للذين أحسنوا الحُسْنى وزيادة﴾ [سورة يونس: ٢٦]، أي: الجنة، وما يزيد عليها رؤية الله تعالى، وإنما سميت زيادة لأن الحُسْنى هي الجنة، وهي ما وعد الله تعالى بفضله جزاءً لأعمال المكلَّفين، والزيادة فضل على فضل.

قوله: «مثل النعمان»: قيل: لفظ «تذكرة القرطبي» من حديث ابن عباس مثل شقائق النعمان ـ قلنا: وقد جاءت هٰذه العبارة في هامش (س) ـ وفي «القاموس»: النعمان ـ بالضم ـ الدم، وأضيف الشقائق إليه لحمرته، أو هو إضافةٌ إلى ابن المنذر، لأنه حماه.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٧، وفي «الشعب» (٣٩٤٠) من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة، به، وزاد: «قصر نهاره فصام، وطال ليله فقام».

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨١، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٥ من طريق عمروبن الحارث، عن درَّاج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن!

وفي الباب عن عامر بن مسعود، سيرد ٤/٣٣٥ بلفظ: «الصوم في الشتاء الغنيمة الباردة»، وإسناده ضعيف.

ومن حديث أنس عند الطبراني في «الصغير» (٧١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢١٠، وإسناده ضعيف. =

١١٧١٧ ـ حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا دَرَّاج، عن أبي الهَيْثَم عن أبي سعيد الخُدْري، قال: قيل لرسولِ الله ﷺ يوماً[١] كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ، ما أطول هٰذا اليوم! فقال رسول الله ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُخَفَّفُ على المُؤْمِنِ، حتى يكونَ أَخَفَّ عليه مِنْ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ يُصَلِّيها في الدُّنْيَا»[٢].

١١٧١٨ ـ وعن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ المَجالِسَ ثلاثةٌ: سالم، وغانم، وشاجب»[٣].

= ومن حديث أبي هريرة، موقوفاً عند البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٧.

(١) كذا في النسخ الخطية، وهو الموافق لرواية ابن حبان، قال السندي: ولعله بتقدير ما أطول يوماً... الخ، ويكون ما أطول هٰذا اليوم تفسيراً للمحذوف.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، ولضعف رواية دَرَّاج ـ وهو ابن سمعان أبو السمح ـ، عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٠) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٩/٧٢، وابن حبان (٧٣٣٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن دَرَّاج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٣٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناده حسن على ضعف في راويه!

وحَسَّن الحافظ إسناده في «الفتح» ١١/٤٤٨.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٤) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٢)، وابن حبان (٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» =

١١٧١٩ - وعن رسولِ الله ﷺ، أنَّه قال: «﴿وفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٤]، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّ ارْتِفَاعَهَا كَمَا بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، وإنَّ ما[1] بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ لمسيرةُ خَمس مئة سنةٍ»[2].

= ١٧/(٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٨٠، و١٠١٣ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وعند الطبراني: «الناس ثلاثة».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٢٩ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (١٠٨١٤)، وإسناده ضعيف، في إسناده مخراق مؤذن سعيد بن جبير، تفرد بالرواية عنه موسى الجهني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

قال السندي: قوله: «المجالس ثلاثة»: الظاهر أنه اسم فاعل من المجالسة، أي: الذي يجالس غيره ثلاثة أنواع، ويحتمل أنه جمع مجلس، واعتبر المجلس سالماً ونحوه على طريق المجاز.

قوله: «شاجب»: بالشين المعجمة والجيم، أي: هالك، أي: إما سالم من الإثم، أو غانم للأجر، أو هالك بالإثم، ويروى: الناس ثلاثة: السالم: الساكت، والغانم: الذي يأمر بالخير، وينهى عن المنكر، والشاجب: الناطق بالخنا، المعين على الظلم.

(١) في (ظ٤): لما، وجاءت في هامش (س)، وعليها علامة التضبيب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٣٩٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٥٧) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به. =

١١٧٢٠ ـ وبهٰذا الإسناد أنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ العِبادِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عند الله يومَ القِيامَةِ؟ قال: «الذَّاكِرُونَ الله كَثِيراً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ومَنِ الغازي في سبيل الله؟ قال: «لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ في الكُفَّارِ والمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ، ويَخْتَضِبَ دَماً، لَكانَ الذَّاكِرُونَ الله أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً»(١).

١١٧٢١ ـ وبهٰذا الإسناد قال: هاجر رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ من اليَمَن، فقال له رسول الله ﷺ: «هَجَرْتَ الشِّرْكَ ولٰكِنَّهُ الجِهَادُ، هَلْ باليَمَنِ أَبَوَاكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «أَذِنَا لَكَ؟» قال: لا، فقال ٧٦/٣

= وأخرجه الترمذي (٢٥٤٠) و(٣٢٩٤)، والطبري في «التفسير» ٢٧/١٨٥، وابن حبان (٧٤٠٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٢٧٤) و(٥٩٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٤٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب.

قال السندي: قوله: «إن ارتفاعها كما بين السماء والأرض». قال العلماء: معنى الحديث إن الفرش تكون في الدرجات، وبين الدرجات كما بين السماء والأرض. وقيل: المراد تنضيد الفرش بعضها إلى بعض إلى ذٰلك الحد، والأول أوجه لما في الحديث: «إن في الجنة مئة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض»، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠١) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٦) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث درَّاج.

له رسولُ الله ﷺ: «ارْجِعْ إلى أَبَوَيْكَ، فاسْتَأْذِنْهما، فإنْ فَعَلا، وإلَّا فَبِرَّهُمَا»[1].

١١٧٢٢ - وبهٰذا الإسناد عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «يَقُولُ الـرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الجَمْعِ اليَوْمَ مَنْ أَهْلُ الكَرَمِ». فقيل: ومَنْ أَهْلُ الكَرَمِ يا رسولَ الله؟ قال: «أَهْلُ الذِّكْرِ في المساجدِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٢) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٣٤)، وأبو داود (٢٥٣٠)، وابن حبان (٤٢٢)، والحاكم ٢/١٠٣-١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، إنما اتفقا على حديث عبدالله بن عمرو «ففيهما فجاهد». وتعقبه الذهبي بقوله: دراج واهٍ.

قلنا: حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٦٥)، وانظر (٦٥٢٥).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٣٧-١٣٨، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى.

قال السندي: قوله: «هجرت الشرك»، أي: تركته، قال له ذٰلك تبشيراً.

قوله: «ولكنه»، أي: الأمر العظيم الذي ينبغي الاشتغال به الجهاد.

قوله: «أذنا لك»، أي: في الجهاد.

قوله: «فبرَّهما»، أي: فإنه يقوم مقام الجهاد، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٣) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/١٢٩-١٣٠ من طريق الوليد بن =

١١٧٢٣ - وبهٰذا الإسناد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَدْنَى أَهْلِ الجَنَّةِ مَنْزِلَةً الذي لَهُ ثَمانُونَ أَلْفَ خَادِمٍ، واثْنانِ وسَبْعُونَ زَوْجَةً، ويُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وياقوتٍ وزَبَرْجَد، كما بَيْنَ الجَابِيَةِ وصَنْعَاء»(١).

١١٧٢٤ - وبهٰذا الإسناد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ تَواضَعَ لله دَرَجَةً، رَفَعَهُ الله دَرَجَةً، حتى يَجْعَلَهُ في عِلِّيِّين. ومَنْ تَكَبَّرَ على الله دَرَجَةً، وَضَعَهُ(٢) الله دَرَجَةً، حتى يَجْعَلَهُ في أَسْفَلِ السَّافِلِينَ»(٣).

= مسلم، عن ابن لهيعة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٥٢).

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٤٠٤) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٢) - زوائد نعيم بن حماد -، والترمذي (٢٥٦٢)، وابن حبان (٧٤٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨١) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب.

والجابية: من قرى حوران في الشام، تقع على بعد ٤كم إلى الشمال الغربي من مدينة نوى، وفيها ألقى سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبته المشهورة، وذٰلك عام (١٧هـ).

(٢) في (س): يضعه، وجاء في هامشها «وضعه»، وعليها علامة الصحة.

قلنا: يضعه هي الموافقة لرواية أبي يعلى، وابن ماجه، وابن حبان.

(٣) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. =

١١٧٢٥ - وبهٰذا الإسناد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ المَسجدَ، فاشْهَدُوا له بالإيمانِ، فإنَّ الله قال: ﴿إنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللهِ مَنْ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخِرِ﴾ [التوبة: ١٨]»(١).

١١٧٢٦ - وبهٰذا الإسناد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ(٢) فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ» قالها ثلاثاً، قال: وما كَرامَةُ الضَّيْفِ يا رسولَ الله؟ قال: «ثلاثةُ أيامٍ، فَما جَلَسَ بَعْدَ ذٰلِكَ فَهُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ»(٣).

= وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٦)، وابن حبان (٥٦٧٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣٠٩).

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف ٢/٣٨٦.

قال السندي: قوله: «رفعه الله درجة»، أي: كلما تواضع، وبه ظهر تعلق قوله: «حتى يجعله الله في عِلِّيين» بالكلام.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٢٣) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٥١).

(٢) في (ظ٤) و(ق): من كان يؤمن بالله ورسوله، وجاء لفظ «ورسوله» نسخة في هامش (س)، وقد ضرب على لفظ «واليوم الآخر» في (ظ٤).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٧٦، وقال: رواه أحمد مطولاً هٰكذا، ومختصراً بأسانيد، وأبو يعلى والبزار، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح. =

١١٧٢٧ - وبهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ، فَرَأَى خَيْراً مِنْها، فكَفَّارَتُها تَرْكُها»(١).

١١٧٢٨ - وبهٰذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَحَبَّ الله العَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الخَيْرِ سَبْعَةَ أَضْعَافٍ(٢) لَمْ يَعْمَلْها، وإذا أَبْغَضَ اللهُ العَبْدَ أَثْنَى عَلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ سَبْعَةَ أَضْعافٍ(٢) لَمْ يَعْمَلْها»(٣).

١١٧٢٩ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن دَرَّاج، عن

= قلنا: سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر مكرراته.

وقوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»، سلف من حديث عبدالله بن عمروبن العاص برقم (٦٦٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «الضيافة ثلاثة أيام...»، سلف برقم (١١٠٤٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد الحديث رقم (١١٧١٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٨٣، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

قلنا: وقوله: «فكفارتها تركها» مخالف للروايات الصحيحة التي توجب الكفارة بالحنث فيها، وانظر تعليقنا على حديث عبدالله بن عمروبن العاص السالف برقم (٦٧٣٦)، وانظر (٦٩٠٧).

(٢) كذا في (س) و(ظ٤)، وعليها علامة التضبيب في (س) في الموضعين، وجاءت في (ق): أصناف. قلنا: وردت في كلا اللفظين في الرواية رقم (١١٣٣٨)، وقد أشرنا إلى ذٰلك في التخريج.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. =

أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «قال إبليسُ: أيْ رَبِّ[1] لا أَزَالُ أُغْوِي بَنِي آدَمَ ما دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ في أَجْسَادِهِمْ. قال: فقالَ الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ: لا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ ما اسْتَغْفَرُونِي»[2].

١١٧٣٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدَّثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لَبِيْد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: لما أَعْطَىٰ رسولُ الله ﷺ ما أعطى من تلك العطايا في قريشٍ وقبائل العرب، ولم يكن[3] في الأنصار منها شيء وَجَدَ هٰذا الحيُّ من الأنصار في أَنْفُسِهِم، حتى كَثُرَتْ فيهم القالة حتى قال قائلهم: لقي[4] رسول الله ﷺ قومَه، فدَخَلَ عليه سَعْدُ بنُ عُبَادة فقال: يا رسولَ الله، إنَّ هٰذا الحيَّ قد

= وقد سلف برقم (١١٣٣٨).

(١) في (ظ٤): ربي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن إسحاق، وهو السَّيْلَحيني.

وسلف ذكر مكرراته برقم (١١٢٣٧)، وسلف بإسناد آخر برقم (١١٢٤٤) و(١١٣٦٧).

(٣) في (ظ٤): يك.

(٤) في (ظ٤) و(ق): لقي والله..

وَجَدُوا عليك في أَنْفُسِهم لما صَنَعْتَ في هٰذا الفيء الذي أَصَبْتَ، قَسَمْتَ في قومك، وأعطيت[1] عطايا عظاماً في قبائل العرب، ولم يك في هٰذا الحي من الأنصار شيء قال: «فأَيْنَ أَنْتَ مِنْ ذٰلِكَ يا سَعْدُ؟» قال: يا رسول الله ما أنا إلا امرؤٌ من قومي، وما أنا؟ قال: «فاجْمَعْ لي قَوْمَكَ في هٰذِهِ الحَظِيرَةِ» قال: فَخَرَجَ سَعْدٌ، فجمع الأَنصار[2] في تلك الحظيرة قال: فجاء رجالٌ من المهاجرين فتركهم، فدخلوا، وجاء آخرون فَرَدَّهُمْ، فلما اجتمعوا أتاه سَعْدٌ فقال: قد اجتمع لك هٰذا الحي من الأنصار قال: فأتاهم رسولُ الله ﷺ فحَمِدَ الله، وأثنى عليه بالذي هو له أَهْل، ثم قال: «يا مَعْشَرَ[3] الأَنْصار، ما قالةٌ بَلَغَتْنِي عَنْكُمْ وَجِدَةٌ وَجَدْتُموهَا في أَنْفُسِكُمْ، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَّالاً فَهَداكُمُ الله؟ وعَالةً فَأَغْناكُمُ الله؟ وأَعْدَاءً فَأَلَّفَ الله بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟» قالوا: بَلِ[4] اللهُ ورسولُه أَمَنُّ وأَفضل. قال: «أَلا تُجِيبُونَنِي يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ» قالوا: وبماذا نجيبك يا رسول الله، ولله ولرسوله المنُّ والفَضْل. قال: «أَما واللهِ لَوْ شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ فَلَصَدَقْتُمْ وصُدِّقْتُمْ[5]، أَتَيْتَنا مُكَذَّباً فَصَدَّقْنَاكَ، ومَخْذُولاً فَنَصَرْناكَ،

---

(١) في (ظ٤) و(ق): فأعطيت.

(٢) في (م): الناس.

(٣) في (ق): معاشر.

(٤) في (ق): بلى.

(٥) في (ظ٤) وهامش (س): ولصدقتم، وهي نسخة السندي.

وطَريداً فآوَيْناكَ، وعَائِلاً فآسَيْناكَ[1]، أَوَجَدْتُمْ في أَنْفُسِكُمْ يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ في لُعَاعَةٍ مِنَ الدُّنْيا، تَأَلَّفْتُ بها قَوْماً لِيُسْلِمُوا، وَوَكَلْتُكُمْ[2] إلى إِسْلامِكُمْ؟ أَفَلا تَرْضَوْنَ يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالشَّاةِ والبَعِيرِ، وتَرْجعونَ بِرَسولِ الله فِي رِحَالِكُمْ؟ فَوَالَّذي نَفْسُ مُحمدٍ بِيَدِهِ لَوْلا[3] الهِجْرَةُ لكنتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصارِ، ولَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْباً، وسَلَكَتِ الأَنْصارُ شِعْباً لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأَنْصارِ، اللَّهُمَّ ارْحَمِ الأَنْصَارَ، وأَبْناءَ الأَنْصارِ، وأَبْناءَ أَبْناءِ الأَنْصارِ» قال: فبكى القوم حتى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ. وقالوا: رَضِيْنا برسولِ الله قِسْماً وحَظّاً. ثم انصرف رسولُ الله ﷺ، وتَفرَّقُوا[4]. ٣/٧٧

---

(١) في (س) و(م): فأغنيناك، وجاء في هامش (س): فآسيناك، وعليها علامة الصحة.

(٢) في هامش (س): ووكلتم. نسخة.

(٣) في (ظ٤): أن لولا، وجاءت «أن» نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٦-١٥٧، ١٤/٥٢٨-٥٢٩، وأبو يعلى (١٠٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٧٦-١٧٧ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٩-٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد صَرَّح بالسماع. =

١١٧٣١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حَدَّثني عاصم بن عمر بن قَتَادة الأنصاري، ثُمَّ الظَّفَرِي، عن محمود بن لَبِيد

= وقد سلف مختصراً برقم (١١٦٣٦)، وبنحوه برقم (١١٥٤٧).

قال السندي: قوله: من تلك العطايا، أي: مما حصلت من غنائم حنين.

قوله: «لقي رسول الله ﷺ قومه، أي: فمال إليهم وأعرض عنا.

قوله: «فأين أنت من ذٰلك»، أي: مما عليه قومك.

قوله: «امرؤ من قومي»، أي: أوافقهم في ذٰلك.

قوله: «وما أنا»، أي: منفرداً عنهم، ويحتمل أن المراد: فأين أنت من ذٰلك، أي: من أن ترد عليهم ذٰلك الرأي، وتبين لهم طريق الصواب، فأجاب بأني واحد منهم، فلا أقدر عليه.

قوله: «في هٰذه الحظيرة»: هي في الأصل موضع يحاط عليه لتأوي إليه الغنم والإبل، تقيها البرد والريح، ولعل المراد هاهنا الخيمة.

قوله: «ألم آتكم»، أي: جئتكم.

قوله: «ضُلَّالاً»: حال، و«عالة»: فقراء.

قوله: «ألا تجيبونني»: يريد أن يُعَيِّن أنه ما نسي إحسانهم، وأن ما فعل من إيثار غيرهم بالأموال ليس مبنياً على النسيان.

قوله: «فلصدقتم»: على بناء الفاعل، من الصدق.

قوله: «ولصدقتم»: على بناء المفعول، من التصديق.

قوله: «مكذباً»: اسم مفعول، وهو حال.

قوله: «طريداً»، أي: مخرجاً من بلادك.

قوله: «فآسيناك»، أي: راعيناك بالمال.

قوله: «في لعاعة» بضم لامٍ، وبمهملتين: الجرعة من الشراب، والمراد: الشيء اليسير، والقدر القليل. =

أحد بني عبد الأشْهل

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يفتحُ[1] يأجوجُ ومأجُوجُ، يخرجُونَ على النَّاسِ، كما قال الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، فَيَغْشَوْنَ الأَرْضَ، وينحازُ المسلمونَ عَنْهُمْ إلى مَدَائِنِهِمْ وحُصُونِهِمْ، وَيَضُمُّونَ إليهم مواشِيَهُمْ، ويَشْرَبُونَ مِيَاهَ الأَرْضِ، حتَّى إنَّ بَعْضَهُمْ لَيَمُرُّ بالنَّهَرِ فيشربونَ ما فِيهِ، حتّى يَتْرُكوهُ يَبَساً، حتى إنَّ مَنْ بَعْدَهُمْ لَيَمُرُّ بذٰلكَ النَّهرِ فيقولُ: قَدْ كان هاهنا ماءٌ مَرَّةً، حتى إذا لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّاسِ إلَّا أَحَد في حِصْنٍ أَوْ مَدِينةٍ قال قائِلُهُمْ: هٰؤلاءِ أَهْلُ الأَرْضِ قَدْ فَرَغْنا مِنْهُمْ، بَقِي أَهْلُ السَّماءِ»، قال: «ثُمَّ يَهُزُّ أَحَدُهُمْ حَرْبَتَهُ ثُمَّ يَرْمِي بِها إلى السَّماءِ، فَتَرْجِعُ إليه[2] مُخْتَضَبَةً دَماً لِلْبَلاءِ والفِتْنَةِ، فَبَيْنا هُمْ على ذٰلِكَ، بَعَثَ[3] الله دُوداً في أَعْناقِهِمْ كَنَغَفِ الجَرَادِ[4] الذي يَخْرُجُ فِي أَعْناقِهِ[5]، فَيُصْبِحُونَ مَوْتَى لا يُسْمَعُ لَهُمْ

= قوله: «أخضنوا»: بلوا.

(١) في (ق): تفتح، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

(٢) لفظ «إليه» ليس في (م).

(٣) في (م): إذ بعث.

(٤) في (م): الجرار، وهو تصحيف.

(٥) في (ق) و(م): أعناقهم.

حِسّاً[1] فيقولُ المُسْلِمُونَ: أَلا رَجُلٌ يَشْرِي لنا[2] نَفْسَهُ فَيَنْظُرَ ما فَعَلَ هٰذا العَدُوُّ. قال: «فَيتجردُ رَجُلٌ منهم لِذٰلكَ مُحْتَسِباً لِنَفْسِهِ[3] قَدْ أَظَّنَها[4] على أَنَّه مَقْتولٌ، فَيَنزِلُ، فَيَجِدُهُمْ مَوْتَى بَعْضُهم على بَعْضٍ، فينادِي: يا معشر المسلمينَ، أَلا أَبْشِرُوا، فإِنَّ اللهَ قَدْ كَفَاكُمْ عَدُوَّكُمْ. فيخرجونَ مِنْ مَدائِنِهِمْ وحُصُونِهِمْ، ويُسَرِّحُونَ مَوَاشِيَهُمْ، فَما يَكُونُ لَهَا رِعْيٌ إلا لُحُومُهُمْ، فَتَشْكَرُ عَنْهُ كأَحْسَنِ ما تَشْكَرُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ النَّباتِ أَصابتهُ قَطُّ»[5].

---

(١) كذا في النسخ، وقد ضبب عليها في (س)، وقال السندي: حِسّاً: على بناء المفعول على لغة من يجعل الجار والمجرور نائب الفاعل مع وجود المفعول به، أو على بناء الفاعل، أي: لا يسمع سامع أو أحد.

(٢) لفظ «لنا»: ليس في (م).

(٣) في (ظ٤) و(ق): بنفسه.

(٤) في (م): أظنها، وهو تصحيف، وقال السندي: أظنَّها: ضبط بتشديد النون على أنه من ظنَّ إذا صوَّت، والهمزة للتعدية، أي: جعلها تصيح، والأقرب عندي أنه بتشديد الطاء المهملة، أصله: وطَّنها، والهمزة بدل من الواو. ويدل عليه رواية ابن ماجه: «قد وطن نفسه على أن يقتلوه».

(٥) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٥١)، وابن حبان (٦٨٣٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٧٩)، وأبو يعلى (١١٤٤)، والطبري في «تفسيره» =

١١٧٣٢ ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير عن جابـر أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع النبي ﷺ

= ٢١/١٦، و٩٠/١٧، والحـاكم ٢٤٥/٢، ٤٨٩/٤-٤٩٠ من طريقين عن ابن إسحاق، به، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: ابن إسحاق أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتج به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٥١٠/٢، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٦).

قال السندي: قوله: «يفتح يأجوج ومأجوج»: الظاهر أن «يفتح» على بناء الفاعل، أي: يفتحون سدهم، ويحتمل على بناء المفعول بتقدير المضاف، أي: يفتح سدهم، وهو الموافق للقرآن. قلنا: يعني قوله تعالى: ﴿حتى إذا فُتِحَتْ يأجوج ومأجوج..﴾ [الأنبياء: ٩٦].

قوله: ﴿من كل حَدَب﴾: مرتفع من الأرض.

قوله: ﴿ينسلون﴾: يسرعون.

قوله: «فيغشون» بالغين المعجمة من غشي كرضي، وفي نسخة السندي: فيفشـون: من فشـا الأمر: إذا انتشر، والفواشي: المال المنتشر كالغنم والإبل السوائم، قال: وفي أصل قديم: فيغشون ـ بالغين المعجمة ـ.

قوله: «وينحاز»: من انحاز القوم إذا تركوا مركزهم إلى آخر.

قوله: «كنغف الجراد»: النغف ـ بفتحتين وإعجام العين ـ دود يكون في أنوف الإبل والغنم، وفي رواية ابن ماجه: «كنغف الجراد، فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد».

قوله: «رعي»: بكسر فسكون: الكلأ، ومثله كثير: كذِبْحٍ بمعنى مذبوح، ويمكن أن يكون: بفتح فسكون على أنه مصدر بمعنى مفعول.

قوله: «فتشكَرُ»: بفتح الكاف، أي: تسمن وتمتلىء شحماً.

يقول: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ قد احْتَرَقُوا، وكَانُوا مِثْلَ الحُمَمِ، فلا [1] يَزَالُ أَهْلُ الجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الماءَ، حتى يَنْبُتُونَ [2] كَمَا ينبتُ الغُثَاءُ [3] في حَمِيلَةِ السَّيْلِ» [4].

* ١١٧٣٣ - حدثنا عثمانُ بنُ محمد - وسمعتهُ أنا من عثمانَ بنِ محمد بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن مُغِيرة، عن إبراهيم، عن سَهْمٍ، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صَوْمَ يَوْمَ عِيدٍ، ولا تُسافِرِ امْرَأَةٌ ثلاثاً إلَّا مع ذِي مَحْرَمٍ، ولا تُشَدُّ الرِّحَالُ، إلَّا إلى ثَلاثةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِ المَدِينةِ، والمَسْجِدِ الأَقْصَى» [5].

---

(١) في (ق): فما.

(٢) في (م): فينبتون.

(٣) في (م) و(ق): القثاء.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وعنعنة ابن الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٤) عن زهير بن حرب أبي خيثمة، عن روح، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير - قال أبو خيثمة - أراه عن جابر، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهم =

* ١١٧٣٤ ـ قال: وودع رسول الله ﷺ رجلاً فقال له: «أَيْنَ تُرِيدُ؟» قال: أريد بيتَ المقدس. فقال له النبيُّ ﷺ: «لَصلاةٌ[1] في هٰذا المَسْجِدِ أَفْضَلُ» يعني من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام[2].

= ـ وهو ابن مِنْجاب ـ فمن رجال مسلم، وعبدالله بن الإمام أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. جرير: هو ابن عبدالحميد، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي، وإبراهيم: هو النخعي، وقزعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه مختصراً بلفظ «لا تسافر المرأة..» مسلم ٢/٩٧٦ (٨٢٧) (٤١٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (١١٦٦) و(١١٦٧) عن أبي خيثمة، عن جرير، به.

وقوله: «لا صوم يوم عيد» أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٠) عن محمد بن قدامة المصيصي، عن جرير، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٥٩٢)، وسلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) في (ق): الصلاة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم إسناد سابقه.

وأخرجه ابن حبان (١٦٢٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٢٩) (زوائد) عن يوسف بن موسى، وأبو يعلى (١١٦٥) عن زهير بن حرب، وابن حبان (١٦٢٣) من طريق إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، ثلاثتهم عن جرير، به. وعند أبي يعلى وابن حبان: أفضل من مئة صلاة، ولم يسق البزار لفظه بل أحال به على الرواية الآتية.

فأخرجه البزار (٤٢٨) «زوائد» من طريق عبدالواحد بن زياد، عن إسحاق ابن الشرقي، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن ابن عمر، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً، وفيه: أفضل من ألف صلاة... وقال البزار: لا نعلمه عن ابن عمر، عن أبي =

١١٧٣٥ - حدثنا عَفّان، حدثنا وُهيب، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن نهار العبدي

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ لَيَسْأَلُ العَبْدَ يَوْمَ القِيامَةِ، حَتَّى إنَّه لَيَسْأَلُهُ يقولُ: أَيْ عَبْدِي، رَأَيْتَ مُنْكَراً فَلَمْ تُنْكِرْهُ، فإذا لَقَّى اللهُ عَبْداً حُجَّتَهُ قال: يا رَبِّ وَثِقْتُ بِكَ، وخِفْتُ النَّاسَ»(١).

= سعيد إلا بهٰذا الإسناد، وإسحاق لا نعلم حدث عنه إلا عبدالواحد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦، وقال: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه... ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. قلنا: وقد فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وقد سلفت شواهده في مسند سَعْد بن أبي وقاص في الرواية رقم (١٦٠٥).

(١) إسناده حسن، نهار العبدي - وهو ابن عبدالله المدني - روى له ابن ماجه، قال ابن خراش: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري: هو ابن معمر بن حزم أبو طُوالة.

وأخرجه الحميدي (٧٣٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٩٠، والخطابي في «العزلة» ص١١٠، عن سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٤٠١٧) من طريق محمد بن فضيل، وابن حبان (٧٣٦٨) من طريق عبدالوهاب الثقفي، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وصححه البوصيري في «الزوائد» ٢/٣٠٠.

وقوله: «لقى» كذا في الأصول، وفي بعض مصادر التخريج، وهي بمعنى لَقَّنَ كما في بقية المصادر على حد قوله تعالى: ﴿فتلقى آدم﴾، أي: تلقن.

وقد سلف برقم (١١٢١٤) فانظره.

١١٧٣٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا معتمر، قال: سَمِعْتُ أبي، حدثنا قَتَادة، عن عُقْبة بن عبدالغافر

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ ذكرَ رجلاً فيمن[1] سَلَف ـ أو قال: فيمن كان قَبْلَكُم ـ ثم ذكر كلمة معناها: أعطاه الله مالاً وولداً قال: «فَلَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ قال لِبَنِيهِ: أَيَّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قالوا: خَيْرَ أَبٍ، قال: فإِنَّهُ لم يَبْتَئِرْ عندَ الله خَيْراً قَطُّ» قال: فَفَسَّرها قتادة: لم يَدَّخِرْ عند الله خيراً «وإنْ يَقْدِرِ اللهُ عليه يُعَذِّبْهُ، فإذا أنا مِتُّ فأحْرِقُوني، حتى إذا صِرْتُ فَحْماً فاسْحَقُوني[2] ـ أو قَالَ: فَاسْهَكُونِي ـ ثم إذا كان ريحٌ عاصِفٌ فاذْرُونِي فيها» قال نبيُّ الله: «فأَخَذَ مَوَاثِيقَهُمْ على ذٰلِكَ» قال: «فَفَعَلُوا ذٰلك ورَبِّي، فَلما ماتَ أَحْرَقُوهُ، ثُمَّ سَحَقُوهُ ـ أو سَهَكُوهُ ـ ثُمَّ ذَرُّوهُ في يَوْمٍ عاصِفٍ، قال: فقال الله له: كنْ، فإذا هُوَ رَجُلٌ قائمٌ، قال الله: أَيْ عَبْدِي[3]، ما حَمَلَكَ على أَنْ فَعَلْتَ ما فَعَلْتَ؟ فقال: يا رَبِّ مَخَافَتَكَ، أَوْ فَرَقاً مِنْكَ. قال: فما تلافاهُ أَنْ رَحِمَهُ وَقال مَرَّة أخرى: فما تلافاهُ غَيْرُها أَنْ رَحِمَهُ» قال: فحدَّثْتُ بها أبا عُثْمان فقال: سَمِعْتُ هٰذا من سَلْمان[4] غيرَ مَرَّة غير أنه زاد: «ثم اذْرُوني في ٧٨/٣

---

(١) في (ق): فيما.

(٢) في (م): فاستحقوني، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٤): عبد.

(٤) في (س) و(ص) و(ق) و(م): سليمان، وهو تحريف، والمثبت من =

البحر» أو كما حدَّث[1].

= (ظ٤)، وانظر التعليق آخر التخريج.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمي. وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وعقبة بن عبدالغافر: هو الأزدي.

وأخرجه البخاري (٦٤٨١) و(٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٨)، وأبو يعلى (١٠٤٧)، وابن حبان (٦٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٦١-٢٦٢ من طرق عن معتمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٦٤)، وانظر (١١٠٩٦).

قال السندي: قوله: «وإن يقدر الله عليه يعذبه»: ظاهر هٰذا الكلام يدل على أنه أراد بما أمر به تعجيزه تعالى عن القدر عليه، ولا يخفى أنه كفر، والكافر لا يغفر له، فكيف غفر له؟ ويمكن الجواب أنه يحتمل أنه رأى أن جمعه يكون حينئذٍ مستحيلاً، والقدرة لا تتعلق بالمستحيل، والكفر إنما هو نفي القدرة على ممكن، غاية الأمر أنه اعتقد غير المستحيل مستحيلاً، وبمثله لا يثبت الكفر. أو يقال: إن شدة الخوف طيرت عقله، فصار في حكم المجنون الذي لا يدري ما يقول أو يفعل. وقيل: إنه رجل لم تبلغه الدعوة، والله تعالى أعلم.

قوله: «فاسهكوني»: السهك بمعنى السحق، ويقال: هو دونه، قاله الحافظ في «الفتح» ١١/٣١٤.

قوله: «فما تلافاه أن رحمه»، أي: تداركه، و«ما» موصولة، أي: الذي تلافاه هو الرحمة، أو نافية وصيغة الاستثناء محذوفة، أو الضمير في تلافاه لعمل الرجل، قاله الحافظ في «الفتح» ١١/٣١٥.

قوله: قال: فحدثت بها أبا عثمان، فقال: سمعت هٰذا من سلمان غير مرة. القائل: هو سليمان التيمي والد معتمر، وأبو عثمان: هو النهدي عبدالرحمٰن بن مل، وسلمان: هو الفارسي الصحابي الجليل، وحديثه عند الطبراني في «الكبير» =

١١٧٣٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، عن قَتَادة، قال: حدَّثني أربعةُ رجالٍ

عن أبي سعيد الخُدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهىٰ عن نبيذ الجَرِّ[1].

١١٧٣٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدثنا أَبان بن صالح، عن قَسِيمٍ[2] مولى عمارة، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= (٦١٢٣) ذكر ذٰلك الحافظ في «الفتح» ١١/٣١٥-٣١٦ و١٣/٤٧٢-٤٧٣.

(١) حديث صحيح، ولا يضر جهالة الرواة الذين حدث عنهم قتادة، لأنهم جمع ـ فقد خرج البخاري (٣٦٤٢) الذي شرط الصحة حديث عروة البارقي: سمعت الحي يتحدثون عن عُروة، ولم يكن ذٰلك الحديث في جملة المجهولات، وقال مالك في «الموطأ» ٢/٨٧٧ في القسامة عن أبي ليلى، عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه... وفي «صحيح مسلم» (٩٤٥) (٥٢) عن الزهري: حدثني رجال عن أبي هريرة: «من صلى على جنازة فله قيراط»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٤ من طريقين عن همام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

(٢) تحرف في (م) إلى: قسم. قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» ص٣٤٤: وضبطوه بوزن عظيم. قلنا: كذٰلك ضبطه الذهبي في «المشتبه»، وابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٧/٢١٨.

«لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثَةِ مَسَاجِدَ، المَسْجِد الحرامِ، والمَسْجِدِ الأَقْصَى، ومَسْجِدِي»[1].

١١٧٣٩ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَاباً، رَجُلٌ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نارٍ يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إلى كَعْبَيْهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومِنْهُمْ مَنْ في النَّارِ إلى رُكْبَتَيْهِ مَعَ إِجْراءِ العَذابِ، ومِنْهُم مَنْ في النَّارِ إلى أَرْنَبَتِهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ، ومِنْهُمْ مَنْ فِي النَّارِ إلى صَدْرِهِ مَعَ إِجْراءِ العَذَابِ قد اغْتَمر»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، قَسِيم مولى عمارة لم يذكر في الرواة عنه غير أبان بن صالح، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/١٤٨، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق ـ وهو محمد ـ فقد أخرج له مسلم متابعة، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق يدلس، لكنه صرح هنا بالتحديث، وأبان بن صالح روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن الأربعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠٣ـ٢٠٤ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١١١٠٠) سنداً ومتناً.

١١٧٤٠ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، أخبرنا عطاءُ بنُ السَّائب، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «افْتَخَرَتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالَتِ النَّارُ: أَيْ رَبِّ يَدْخُلُني الجَبابرةُ والمُلُوكُ والعُظَماءُ والأَشْرافُ، وقالَتِ الجَنَّةُ: أَيْ رَبِّ يَدْخُلُني الفُقَراءُ والضُّعَفَاءُ والمَساكِينُ، فَقالَ تَبارَكَ وتَعالى لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أُصيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وقال لِلجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَلِكُلِّ واحِدَةٍ مِنْكُما مِلْؤُها، فأَمَّا النَّارُ فَيُلْقَى فيها أَهْلُها، وتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيد، حَتَّى يَأْتِيَها تَبارَكَ وتَعالَى فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْها فَتُزْوىٰ، وتَقُولُ: قَدْنِي قَدْنِي. وأَمَّا الجَنَّةُ فَتَبْقَى ما شَاءَ الله أَنْ تَبْقَى، ثُمَّ يُنْشِىءُ الله لها خَلْقاً بِما يَشاءُ» وقال حَسَنُ الأَشْيَبُ: «وأَمَّا الجَنَّةُ فَتَبْقَى ما شَاءَ اللهُ أَنْ تَبْقَى»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب، صدوق، روى له أصحاب السنن، والبخاري متابعةً، وقد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٣) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٩٩).

قال السندي: قوله: «وتقول: قدني قدني»: كأنه اسم فعل، فلذا زيد نون الوقاية، وقد سبق بدون نون، فيعتبر حينئذ اسماً بمعنى حسب، والمعنى قريب، أي: يكفيني.

١١٧٤١ - حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيد، يعني ابن زُرَيْع، حدثنا حُمَيْد قال: حَدَّثني بَكْر أَنَّه أَخْبَرَ[١]

أَنَّ أَبا سعيد الخُدْري رأى رؤيا أنه يكتب ﴿ص﴾ فلما بَلَغَ إلى سَجْدَتِها قال: رأى الدَّواة والقَلَم، وكلَّ شيءٍ بحَضْرَتِهِ انقلبَ ساجداً قال: فقَصَّها على النبيِّ ﷺ، فلم يَزَلْ يسجدُ بها بَعْدُ[٢].

---

(١) في (ق) و(م) أخبره.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر - وهو ابن عبدالله المُزَني - لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حميد - وهو ابن أبي حميد الطويل - فقد روىٰ له البخاري متابعةً وتعليقاً، واحتج به مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الحاكم ٢/٤٣٢ من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، بهٰذا الإسناد. وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: على شرط مسلم!

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٣٢٠، وفي «الدلائل» ٧/٢٠ من طريق هشيم، عن حميد، عن بكر، قال: أخبرني مخبر، عن أبي سعيد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٨٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وأخرجه بنحوه أبو يعلى مطولاً (١٠٦٩) عن الجراح بن مخلد، عن اليمان بن نصر، عن عبدالله بن سعد المزني، قال: حدثني محمد بن المنكدر، حدثني محمد بن عبدالرحمٰن بن عوف، قال: سمعت أبا سعيد يقول: رأيت فيما يرى النائم كأني تحت شجرة، وكأن الشجرة تقرأ ﴿ص﴾. فلما أتت على السجدة سجَدَتْ فقالت في سجودها: «اللهم اغفر لي بها، اللهم حُطَّ عني بها وزراً، وأحدث لي بها شكراً، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجدته». فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: «سجدتَ أنت يا أبا سعيد؟» قلت: لا. قال: =

١١٧٤٢ ـ حدثنا محمد بن جعفر غُنْدَر[١]، حدثنا مالك بن أنس، عن الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ»[٢].

١١٧٤٣ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن جابر، قال:

= «فأنت أحق بالسجود من الشجرة». ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة (ص)، ثم أتى على السجدة، وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها. وإسناده ضعيف. عبدالله بن سعد المزني لم نقع على ترجمته، واليمان بن نصر مجهول.

وأخرج أبو داود (١٤١٠)، والدارمي ١/٣٤٢، وابن خزيمة (١٤٥٥) و(١٧٩٥)، وابن حبان (٢٧٦٥) و(٢٧٩٩)، والدارقطني في «السنن» ١/٤٠٨، والحاكم ١/٢٨٤-٢٨٥ و٢/٤٣١-٤٣٢، والبيهقي ٢/٣١٨ من طريقين عن عياض بن عبدالله بن سعد، عن أبي سعيد أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر صٓ، فلما بلغ السجدة نزل فسجد، وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأها، فلما بلغ السجدة تشزَّنَ الناس للسجود، فقال النبي ﷺ: «إنما هي توبة نبي، ولكني رأيتكم تشزَّنتم للسجود» فنزل فسجد، وسجدوا، وهٰذا لفظ أبي داود، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٠٦٩)، وقد سلف (٣٣٨٧)، وفيه أنَّ ابن عباسٍ قال في السجود في «صٓ»: ليست من عزائم السجود، وقد رأيت رسول الله ﷺ يسجد فيها.

(١) في (م): حدثنا غندر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء بن يزيد: هو الليثي. وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

سَمِعْتُ محمد بن قَرَظة يحدِّث[1]

عن أبي سعيد الخُدْري قلت: سَمِعَهُ من أبي سعيد محمدٌ؟ قال: لا. قال: اشتريتُ أُضْحِيَةً، فجاءَ الذِّئْبُ، فأَكَلَ من ذَنَبها، أو أكل ذَنَبها، فسألتُ رسول الله ﷺ، فقال: «ضَحِّ بها»[2].

١١٧٤٤ ـ حدثنا محمد بن جعفر قال: سُئل عن العَزْل، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُـدْري أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِل عن ذٰلك فقال: «أَنْتَ تَخْلُقُهُ؟ أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ أَقَرَّهُ قَرَارَهُ، أَوْ مَقَرَّهُ، فإِنَّما هُوَ القَدَرُ»[3].

١١٧٤٥ ـ حدثنا محمد، حدثنا شعبة[4]، عن الوليد بن العَيْزار أَنَّه سَمِعَ

---

(١) لفظ: يحدث، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١١٢٧٤).

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٠ من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٢٧٤).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد، ومحمد بن جعفر ـ وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط ـ قد توبع. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) في (ق) و(م) محمد بن شعبة، وهو خطأ.

رجلاً من ثَقِيفٍ يحدِّث عن رجلٍ من كِنانة

عن أبي سعيد الخُـدْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال في هٰذه الآية: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنا الكِتَابَ الذينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ومِنْهُمْ سابِقٌ بالخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، قال: «هٰؤلاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ واحِدَةٍ وكُلُّهُمْ في الجَنَّةِ»(١).

١١٧٤٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن أبي مَسْلَمة قال: سمعت أبا نضرة

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ أَهْلَ النَّارِ الَّذينَ هُمْ أَهْـلُ النَّـارِ لا يَمُوتُونَ فيها ولا يَحْيَوْنَ، ولٰكِنَّها تُصِيبُ قَوْماً بِذُنُوبِهِمْ ـ أَوْ خَطَاياهُمْ ـ حَتَّى إذا صَارُوا فَحْماً أُذِنَ في الشَّفاعَةِ، فَيُخْرَجُونَ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ(٢)، فَيُلْقَوْنَ على أَنْهارِ الجَنَّةِ فَيُقَالُ: يا أَهْلَ ٧٩/٣

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من ثقيف، والرجل من كنانة وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجَّاج.

وأخـرجـه التـرمذي (٣٢٢٥)، والطبري في «التفسير» ١٣٧/٢٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٦)، ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٦١) عن شعبة، به.

قال السندي: قوله: «هٰؤلاء بمنزلة واحدة»، أي: في شمول الإيمان لهم.

(٢) في (ظ٤): ضبائر، غير مكررة، وجاءت اللفظة الثانية في هامش (س)، نسخة.

الجَنَّةِ أَهْرِيقُوا عَلَيْهِمْ مِنَ المَاءِ قال: فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ»[1].

١١٧٤٧ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسٍ مِنَ الذَّودِ صَدَقَةٌ، ولا فِي خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ، ولا خَمْسِ[2] أَواقٍ صَدَقَةٌ»[3].

١١٧٤٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن قَتَادة أنه سَمِعَ مولىً لأنس بن مالك يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ أَشَدَّ حَياءً

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العَبْدي، فمن رجال مسلم. أبو مَسْلَمة: هو سعيد بن يزيد البصري.

وأخرجه مسلم (١٨٥) (٣٠٧)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦٨)، وأبو عوانة ١/١٨٦ من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٧)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) في (ظ٤) و(ص) و(ق): أو عدة خمس أواق صدقة. وفي (م): أو خمس، والمثبت من (س). وهو الموافق لما سلف برقم (١١٤٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٤٠٥) سنداً ومتناً.

مِن عَذْراء في خِدْرها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عُرِفَ في وَجْهِهِ[1].

١١٧٤٩ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا عوف، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: أقبلنا في جيشٍ من المدينة، قِبَل هٰذا المشرق، قال: فكان في الجيش عبدُالله بن صياد، وكان لا يُسايره أحد، ولا يُرافقه، ولا يُؤاكله، ولا يُشارِبُه، ويُسَمُّونَه الدجال، فبينا أنا ذات يوم نازلٌ في منزلٍ لي، إذ رآني عبدُالله بنُ صياد جالساً، فجاء حتى جلس إليَّ، فقال: يا أبا سعيد، ألا ترى إلى ما يصنع بي[2] الناس، لا يُسايِرني أحد، ولا يُرافقني أحد، ولا يُشارِبني أحد، ولا يُؤاكلني أحد، ويَدعوني الدَّجّال، وقد علمتَ أنت يا أبا سعيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الدَّجَّالَ لا يَدْخُلُ المَدِينَةَ»، وإنِّي ولدتُ بالمدينة، وقد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الدَّجّال لا يُولَدُ لَهُ» وقد وُلِد لي، فوالله لقد هممتُ مما يصنعُ بي هٰؤلاء الناسِ أن آخُذ حبلاً، فأخلوا، فأَجْعَلَه في عُنُقي، فأختنق، فأستريح من هٰؤلاء الناس، والله ما أنا بالدجَّال، ولٰكن والله لو شئتَ، لأخبرتك باسمه، واسم أبيه، واسم أمه، واسم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ومولى أنس: هو عبدالله بن أبي عُتْبة كما جاء مصرَّحاً به في الرواية رقم (١١٦٨٣)، وقد سلف تخريجه هناك، فانظره.

(٢) لفظ «بي» ليس في (م)، ووقع في (ق): في.

القرية التي يخرُجُ منها[1].

١١٧٥٠ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْف، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي فِرْقَتَيْنِ، فَتَمْرُقُ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ، فَيَقْتُلُها أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بالحَقِّ»[2].

١١٧٥١ ـ حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا زكريا، عن عطية عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرَة ـ وهو المنذر بن مالك العبدي ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. محمد بن جعفر: هو الملقب غندر، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وقد سلف بنحوه بالأرقام (١١٢٠٩) و(١١٣٩٠).

قال السندي: قوله: فكان في الجيش عبدالله بن صياد، وفي بعض النسخ: ابن الصائد، وبالجملة فهٰذا الحديث يدل على أن اسمه كان عبدالله، وقد جاء ما يدل على أن اسمه كان صافياً، فيحتمل أن يقال: إطلاق عبدالله عليه بالمعنى الإضافي، أو أن الصافي كان لقبه. والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. محمد بن جعفر: هو المعروف بغندر، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وقد سلف برقم (١١١٩٦).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، =

○ ١١٧٥٢ ـ قال عبدالله: وجدت هٰذا الحديث في كتاب أبي بخط يده: حدثنا عبدالمتعال بن عبدالوَهَّاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، حدثنا مجالد، عن أبي الوَدَّاك، قال:

قال لي أبو سعيد: هَل يُقرُّ الخوارج بالدَّجَّال؟ فقلتُ: لا، فقال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي خَاتِمُ أَلْفِ نبيٍّ أو أَكْثَرُ[1]، ما

= وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٠) عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٦) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠٢٦) من طريقين، عن زكريا، به. وقال البزار: ولا نعلم رواه عن عطية أثبت من زكريا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: عطية لم يرو له الشيخان في الصحيح إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ضعيف كما سلف.

وأخرج نحوه مطولاً عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٨)، وأبو يعلى (١٣١٤) من طريق عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم، عن عبدالله بن راشد مولى عثمان، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الرحمٰن للوحاً فيه ثلاثُ مئة وخمسَ عشرةَ شريعةً، يقول الرحمٰن: وعزَّتي وجلالي، لا يأتي عبد من عبادي لا يشرك بي شيئاً، فيه واحدة منها، إلا دخل الجنة»، وإسناده ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن زياد، وعبدالله بن راشد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٦، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه عبدالله بن راشد، وهو ضعيف، قلنا: فاته أن يعله كذٰلك بعبدالرحمٰن بن زياد.

وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٥٨٦).

(١) في (م): وأكثر، وهو خطأ.

بُعِثَ نَبِيٌّ يُتَّبَعُ إلا قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ الدَّجَّالَ، وإنِّي قَدْ بُيِّنَ لِي مِنْ أَمْرِهِ ما لَمْ يُبَيَّنْ لأَحَدٍ، وإنَّهُ أَعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وعَيْنُهُ اليُمْنَى عَوْراءُ جَاحِظَةٌ ولا تَخْفَى، كَأَنَّهانُخَامَةٌ في حَائِطٍ مُجَصَّصٍ، وَعَيْنُهُ اليُسْرى كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ، مَعَهُ مِنْ كُلِّ لِسَانٍ، ومَعَهُ صُورَةُ الجَنَّةِ خَضْرَاءُ، يَجْرِي فِيهَا الماءُ، وصُورَةُ النَّارِ سَوْداءُ تَدْخُنُ[1]»[2].

---

(١) في (م): تداخن، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد، وعبدالمتعال بن عبدالوهَّاب: هو الأنصاري، ترجمه الحافظ في «التعجيل» ص٢٦٤-٢٦٥، وذكر أن أبا أحمد الحاكم ذكره في «الكنى»، وذكر كذلك أن الرواة عنه ثلاثة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي، وأبو الوداك: هو جَبْر بن نوف البكالي.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٩٧ من طريق مروان بن معاوية، عن مجالد، به، بلفظ: «إني خاتم ألف نبي أو أكثر». وسكت عنه، وتعقبه الذهبي بقوله: مجالد ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٤٦، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وثقه النسائي في روايةٍ، وقال في أخرى: ليس بالقوي، وضعفه جماعة.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٧٤٣) و(٤٨٠٤).

قال السندي: قوله: هل يقر الخوارج: من الإقرار، أي: هل يعتقدون بوجوده، ويقولون به أم لا؟

قوله: «يتَّبع» على بناء المفعول، من الافتعال أو المجرد.

قوله: «جاحظة»: بجيم، ثم مهملة، ثم معجمة: جحوظ العين نتؤها وانزعاجها. =

١١٧٥٣ ـ حدثنا عبدالمتعال، حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، حدثنا مجالد، عن أبي الوَدَّاك

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ ابنُ صيادٍ عند النبيّ ﷺ فقال عمر: إنه يَزْعُمُ أنه لا يمرُّ بشيءٍ إلا كَلَّمه(١).

* ١١٧٥٤ ـ حدثنا عُثمان بن محمد ـ قال عبدالله: وسَمِعْتُهُ أنا من عُثْمان ـ حدثنا جرير، عن الأَعْمَشِ، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «احْتَجَّتِ الجَنَّةُ والنَّارُ، فقالتِ النَّارُ: فِيَّ الجَبَّارُونَ، والمُتَكَبِّرونَ. وقالتِ الجَنَّةُ: فِيَّ ضُعَفَاءُ النَّاسِ ومَساكِينُهُم، قال: فَقَضَى بَيْنَهُما أَنَّكِ الجَنَّةُ رَحْمَتِي، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، وأَنَّكِ النَّارُ عَذَابِي، أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ، ولِكِلاكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُها»(٢).

= وقوله: «كأنها نخامة»، أي: أنه لا نور فيها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٤، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٨٨) من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. =

* ١١٧٥٥ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان ـ حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم

٨٠/٣ عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقْتُلُ المُحْرِمُ الأَفْعَى، والعَقْرَبَ، والحداءَ والكَلْبَ العَقُورَ، والفُوَيْسِقَةَ» قلت: ما الفويسقة؟ قال: «الفأرة» قلت: وما شأن الفأرة: قال: إن النبي ﷺ، استيقظ وقد أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتحرق عليه[1].

= وأخرجه مسلم (٢٨٤٧) عن عثمان بن محمد، به.

وأخرجه أبو يعلى (١١٧٢) عن أبي خيثمة، عن جرير، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٩٩).

قال السندي: قوله: «أنك الجنة رحمتي»: الظاهر أن أصله: أنك أيها الجنة رحمتي، ثم حذف أيها لظهور الأمر، وجعل الجنة خبراً، ورحمتي خبراً بعد خبر لا يخلو عن بُعْد، وكذا أنك النار، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي مولاهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النَّسائي، وقد توبع. جرير: هو ابن عبدالحميد الضَّبِّي.

وأخرجه أبو يعلى (١١٧٠) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٩) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد، به. وفيه ذكر السبع العادي بدل الحدأة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن يزيد بن أبي زياد، به، ولفظه: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة، فإذا فأرة قد أخذت الفتيلة، فصعدت بها إلى السقف لتحرق عليهم البيت، فلعنها النبي ﷺ، وأَحَلَّ قتلها للمحرم. =

* ١١٧٥٦ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان ـ حدثنا جرير، عن يزيد ، عن عبدالرحمٰن بن أبي نُعْم

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِساءِ أَهْلِ الجَنَّةِ إلا ما كَانَ مِنْ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرانَ»(١).

* ١١٧٥٧ ـ حدثنا عثمان بن محمد ـ [قال عبدالله :] وسمعته أنا من عثمان ـ حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ عِنْدَ انْقِطاعٍ مِنَ الزَّمانِ، وظُهُورٍ مِنَ الفِتَنِ، رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ السَّفَّاحُ، فَيَكُونُ إِعْطَاؤُهُ المالَ حَثْياً»(٢).

= وقد سلف نحوه برقم (١٠٩٩٠)، ومختصراً برقم (١١٢٧٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد: وهو ابن أبي زياد الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، وعبدالرحمٰن بن أبي نُعْم: هو البَجَلي.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١١٦٩) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١١٦١٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عطية العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٥/١٩٦، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

* ١١٧٥٨ ـ حدثنا عثمان ـ قال عبدالله: وسَمِعْتُه أنا من عثمان ـ حدثنا جرير، عن الأعمش، عن عَطِيَّة

عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا بَلَغَ بَنُو أَبِي[1] فُلَانٍ ثَلاثِينَ[2] رَجُلاً، اتَّخَذُوا مالَ اللهِ دُوَلاً، ودِينَ الله دَخَلاً[3]، وعِبَادَ الله خَوَلاً»[4].

= ١٣٦/٢ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به. ولفظه عند ابن أبي شيبة: «يخرج رجل من أهل بيتي عند انقطاع من الزمان، وظهور من الفتن يكون عطاؤه حثياً».

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٥) من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية، به، ولفظه: «يكون في آخر الزمان على تظاهر العمر، وانقطاع من الزمان إمام يكون أعطى الناس. يجيئه الرجل فيحثو له في حجره، يهمه من يقبل عنه صدقة ذلك المال، ما بينه وبين أهله، لما يصيب الناس من الخير».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين، وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «يقال له السفاح»: الظاهر أنه الذي مضى من بني العَبَّاس!

(١) في (ق): آل.

(٢) في (س) و(ظ٤): ثلاثون، وجاء في هامش (س): ثلاثين، نسخة.

(٣) في (ظ٤): دغلاً، وهو الموافق لبعض الروايات. قال السندي: أي: يخدعون به الناس.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سَعْد العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو =

* ١١٧٥٩ ـ حدثنا عثمان ـ قال عبدالله: وسَمِعْتُهُ أنا من عثمان ـ حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: جاءت امرأةُ صفوانَ بنِ المُعَطَّل

= سليمان بن مهران.

وأخرجه البزار (١٦٢٠) «زوائد»، والحاكم ٤/٤٨٠، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٧ من طرق عن جرير، بهٰذا الإسناد، وعندهم: بنو أبي العاص.

وأخرجه البزار (١٦٢١) «زوائد»، وأبو يعلى (١١٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٨١)، والحاكم ٤/٤٨٠ من طريق مطرف بن طريف، عن عطية، به. ولم يسق البزار لفظه، وفي رواية أبي يعلى: بنو الحكم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٤١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الأوسط»، وأبو يعلى، وفيه عطية العوفي، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد موقوف على أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٥٢٣).

وآخر من حديث أبي ذر عند الحاكم ٤/٤٧٩ و٤٨٠، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث معاوية بن أبي سفيان عند البيهقي في «الدلائل» ٦/٥٠٨، وإسناده ضعيف لا يفرح به، وفي متنه غرابة ونكارة فيما ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/٢٤٢.

قال السندي: قوله: «دُولًا»: بضم داله أو كسرها، وفتح واو، جمع دُوْلة ـ بضم فسكون ـ، أي: يتداولون المال، ولا يجعلون لغيرهم نصيباً فيه، أو يستأثرون أهل الشرف بحقوق الفقراء من بيت المال.

قوله: «دَخَلًا» ـ بفتحتين ـ، أي: يُدخلون في دين الله أموراً لم تجرِ بها السنة.

قوله: «خَوَلًا» ـ بفتحتين ـ، أي: خدماً وعبيداً، يعني أنهم يستخدمونهم ويستعبدونهم.

إلى النبيِّ ﷺ ونحن عنـده. فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ زوجي صفوانَ بنَ المُعَطَّل يضرِبُني إذا صَلَّيْتُ، ويُفَطِّرُني إذا صُمْتُ، ولا يُصَلِّي صلاةَ الفَجْرِ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قال ـ وصفوان عنده ـ قال: فسأله عَمَّا قالتْ، فقال: يا رسول الله، أما قولُها: يَضْرِبُني إذا صَلَّيْتُ، فإنها تقرأ سورتين[1]، فقد نَهَيْتُها عنها. قال: فقال: «لو كانتْ سُورةً واحدةً لكفتِ النَّاسَ». وأما قولُها: يُفَطِّرُني. فإنَّها تصومُ وأنا رجلٌ شابٌّ، فلا أَصْبِرُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ يومئذ: «لا تَصُومَنَّ امْرَأَةٌ إلا بإِذْنِ زَوْجِها». قال: وأما قولها: بأنِّي لا أُصَلِّي حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإنَّا أهلَ بَيْتٍ قد عُرِفَ لنا ذاك، لا نكادُ نستيقظ حتى تَطْلُعَ الشَّمْس. قال: «فإذا اسْتَيْقَظْتَ فصَلِّ»[2].

---

(١) كذا في رواية عثمان إلا ما كان عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» فهي «سورتيَّ»، وهو الموافق لما سيأتي برقم (١١٨٠١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عثمان: هو ابن محمد بن أبي شيبة، وجرير: هو ابن عبدالحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو داود (٢٤٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٤)، والحـاكم ١/٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٣ من طريق عثمـان، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٣٧)، وابن حبان (١٤٨٨) من طريقين، عن جرير، به. =

* ١١٧٦٠ ـ حدثنا هارون قال: حدثنا ابن[1] وَهْب قال: أخبرني قرة بن عبدالرحمٰن، عن ابن شهاب، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة

عن أبي سعيد الخُدْري أنه قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن الشُّرْب من ثُلْمَة القَدَح، وأن يُنْفَخَ في الشَّراب[2]. قال أبو

= وسيأتي برقم (١١٨٠١).

وقوله: «لا تصومَنَّ امرأة إلا بإذن زوجها» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦)، وقد سلف ٢/٢٤٥.

وتفسير قوله: «إنها تقرأ سورتين» ما قاله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٥/٢٨٧ من أن ذٰلك محتملاً أن يكون ظن أنها إذا قرأت سورته التي يقوم بها أنه لا يحصل لهما بقراءتهما إياهما جميعاً إلا ثواباً واحداً، ملتمساً أن تكون تقرأ غير ما يقرأ، فيحصل لهما ثوابان، فأعلمه رسول الله ﷺ أن ذٰلك يحصل لهما به ثوابان، لأن قراءة كل واحد منهما إيَّاها غير قراءة الآخر إياها.

وقوله: وأنا رجل شاب، فلا أصبر: قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة صفوان: يشكل عليه أن عائشة قالت في حديث الإفك: إن صفوان قال: والله ما كشف كنف أنثى قط. وقد أورد هٰذا الإشكال قديماً البخاري، ومال إلى تضعيف حديث أبي سعيد بذٰلك، ويمكن أن يجاب بأنه تزوج بعد ذٰلك.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وهب، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٤).

(٢) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سمرة بن عبدالرحمٰن: وهو ابن حيويل المعافري فهو من رواة أصحاب «السنن»، وروى له مسلم مقروناً بغيره، وضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لم أر له حديثاً منكراً جداً، وأرجو أنه لا بأس به، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق له مناكير.

وأخرجه أبو داود (٣٧٢٢)، وابن حبان (٥٣١٥)، والبيهقي في «الشعب» =

عبدالرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من هارون.

١١٧٦١ - حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا هُشَيْم. قال مجالد: أخبرنا عن أبي الوَدَّاك

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ يَضْحَكُ الله إليهم: الرَّجُلُ يقومُ مِنَ اللَّيْلِ، والقومُ إذا صَفُّوا لِلصَّلاة[1]، والقَوْمُ إذا صَفُّوا لِلقِتالِ»[2].

= (٦٠١٩) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

والنهي عن الشرب من ثلمة القدح له شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي، عند الطبراني في «الكبير» (٥٧٢٢)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٧٨: رواه الطبراني، وفيه عبدالمهيمن بن عباس بن سهل، وهو ضعيف.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»، وقال الهيثمي في «المجمع»: رجاله ثقات رجال الصحيح.

وثالث من حديث ابن عباس وابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٥٥)، وفي إسناده إبراهيم بن مهاجر، وهو لين الحديث، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٧٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، وانظر (١١٠٢٦).

وقوله: «وأن ينفخ في الشراب» له شاهد من حديث أبي قتادة عند البخاري (٥٦٣٠)، سيرد ٥/٢٩٥، وانظر (١١٦٥٤).

قال السندي: قوله: «من ثلمة القدح»: بضم مثلثة وسكون لام: موضع الانكسار، لأنه ربما ينصب الماء منه على الثوب أو البدن، وأيضاً لا يناله التنظيف التام إذا غسل الإناء.

قوله: «وأن ينفخ» لما يخاف من خروج شيء من فمه.

(١) عبارة: والقوم إذا صفوا للصلاة، ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد الهَمْداني، وهُشيم: وهو =

١١٧٦٢ ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا عيسى بنُ يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الـوَدَاع: «ألا إنَّ أَحْـرَمَ الأيامِ يَوْمُكُمْ هٰذا، وإنَّ أَحْرَمَ الشُّهُورِ شَهْـرُكُم هٰذا، وإنَّ أَحْـرَمَ البِلادِ بَلَدُكُمْ هٰذا، ألا وإنَّ أَمْوالَكُمْ ودِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا، في بَلَدِكُمْ هٰذا، في

= ابن بشير، مدلس وقد عنعن، وهو لم يسمع من مجالد فيما ذكر أحمد في «العلل» (٢٢٣٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبدالله: هو ابن المديني، وأبو الودَّاك: هو جبر بن نوف الهَمْدَاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٩، وأبو يعلى (١٠٠٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧٢ من طرق عن هشيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٠) من طريق عبدالله بن إسماعيل، عن مجالد، به. وفيه: «وللرجل يقاتل ـ أراه قال ـ خلف الكتيبة»، بدل قوله: «والقوم إذا صفوا للقتال». وعبدالله بن إسماعيل مجهول.

وأخـرجه بغير هٰذه السياقة البزار (٧١٥) «زوائد» من طريق محمد بن أبي ليلى، عن عطية ـ وهو العوفي ـ، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليضحك إلى ثلاثة نَفَر، رجل قام في جوف الليل، فأحسن الطهور وصلى، ورجل نام وهو ساجد، ورجل أحسبه كان في كتيبة فانهزمت، وهو على فرس جواد لو شاء أن يذهب لذهب». وإسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي ليلى، وعطية العوفي.

وأورده الهيثمي في «مجمـع الـزوائـد» ٢/٢٥٦، وقـال: رواه البزار، وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام كثير لسوء حفظه لا لكذبه، قلنا: فاته أن يعله كذٰلك بعطية العوفي.

شَهْرِكُمْ هٰذا، أَلا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «اللَّهُم اشْهَدْ»[1].

١١٧٦٣ ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح عن جابر قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يوم النَّحْر؛ فذكر معناه[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر: وهو ابن بري القطان، فقد روى له أبو داود والترمذي، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبيعي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣١) عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد. وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦).

وعن جابر، سيرد ٣/٣١٣.

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٣/٤٢٦.

وعن نبيط بن شريط، سيرد ٤/٣٠٥-٣٠٦.

وعن أبي الغادية، سيرد ٤/٧٦.

وعن أبي بكرة، سيرد ٥/٣٧.

وعن العَدَّاء بن خالد، سيرد ٥/٣٠.

قال السندي: قوله: «ألا إن أحرم الأيام»، أي: أكثرها حرمة.

قوله: «أموالكم»، أي: أموال بعضكم على بعض حرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيكرر في مسند جابر ٣/٣٧١ سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله.

١١٧٦٤ ـ حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا معاذ قال: حدَّثني أبي، عن عامر الأَحْول، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا أَرَادَ المؤمنُ الوَلَدَ فِي الجَنَّةِ كان حَمْلُهُ ووَضْعُهُ وسِنُّهُ في سَاعَةٍ[1] كما يَشْتَهِي»[2].

١١٧٦٥ ـ حدثنا علي بن عبدالله، حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا محمد، عن سَعْد بن إسحاق، عن عَمَّته

عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ على إِحْدَى خصالٍ ثلاث: تُنْكَحُ المرأةُ على مَالِها، وتُنْكَحُ المَرأَةُ على جَمَالِها، وتُنْكَحُ المَرأةُ على دِينِهَا، فَخُذْ ذاتَ الدِّينِ والخُلُقِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ»[3]. ٨١/٣

---

(١) في (ق) ساعة واحدة، وهي الموافقة للرواية السالفة برقم (١١٠٦٤).

(٢) إسناده قوي، وهو مكرر (١١٠٦٤) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا سند حسن عمّة سعد بن إسحاق: هي زينب بنت كعب بن عجرة البلوي، زوجة أبي سعيد الخدري، مختلف في صحبتها، وروى عنها ابنا أخويها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وأخرج لها أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعد بن إسحاق: وهو ابن كعب بن عجرة البلوي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. علي بن عبدالله: هو المديني، ومحمد: هو ابن موسى الفِطْري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣١٠-٣١١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٨)، والبزار (١٤٠٣) (زوائد)، وأبو يعلى (١٠١٢)، وابن حبان (٤٠٣٧)، =

١١٧٦٦ ـ حدثنا يعقوب قال: سَمِعْتُ أبي، عن يزيد بن الهاد أنَّ عبدالله بن خَبَّاب حدثه

أن أبا سعيد الخُدْرِي حدَّثه أن أُسَيْدَ بن حُضَيْر، بينما هو ليلةً

= والدارقطني في «السنن» ٣/٣٠٣، والحاكم ٢/١٦١ من طريقين عن محمد بن موسى، به.

وقال البزار: لا نعلم روى أحد في الخلق شيئاً إلا أبو سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه الزيادة، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٥٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦)، وقد سلف ٢/٤٢٨، ولفظه عند البخاري: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٧١٥) (٥٤)، سيرد ٣/٣٠٢.

قال السندي: قوله: «تنكح المرأة على إحدى خصال ثلاث»، أي: الناس يراعون هٰذه الخصال في المرأة، ويرغبون فيها لأجلها، ولم يرد أنه ينبغي أن يراعي هٰذه، وإنما الذي ينبغي أن يراعى الدين، كما يدل عليه آخر الحديث، وقد جاء أربع خصال بزيادة الحسب.

قوله: «والخُلُق» بضمتين ـ ويجوز سكون الثاني.

قوله: «تربت يداك»: بكسر الراء: من ترب إذا افتقر، فلصق بالتراب، وهٰذه الكلمة تجري على لسان العرب مقام المدح والذم، ولا يراد بها الدعاء على المخاطب دائماً، وقد يراد بها الدعاء أيضاً، والمراد هاهنا إما المدح، أي: اطلب ذات الدين أيها العاقل الذي يحسد عليك لكمال عقلك، فيقول الحاسد حسداً: تربت يداك، أو الذم، أو الدعاء عليه بتقدير: إن خالفت هٰذا الأمر.

يقرأُ في مِرْبَدِهِ، إذ جالتْ فَرَسُهُ، فقرأ، ثم جالت أُخرى، فقرأ، ثم جالت أيضاً، فقال أُسَيْدُ: فَخَشِيتُ أَن تطأ يحيى ـ يعني ابنه ـ فقمتُ إليه، فإذا مِثْلُ الظُّلَّةِ فوق رأسي، فيها أمثال السُّرُج، عَرَجَتْ في الجوِّ حتى ما أراها. قال: فغدوتُ على رسولِ الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، بينما أنا البارحة من جَوْفِ اللَّيل، أقرأ في مِرْبَدِي، إذ جالتْ فَرَسي. فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَأ ابْنَ حُضَيرٍ» قال: فقرأتُ، ثم جالتْ أيضاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَأ ابْنَ حُضَيرٍ». فقرأتُ، ثم جالت، فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَأ ابْنَ حُضَيرٍ» قال: فانصرفتُ. وكان يحيى قريباً منها، فَخَشِيْتُ أن تطأه، فرأيتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فيها أمثالُ السُّرُج، عَرَجَتْ في الجوِّ حتى ما أراها، فقال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ المَلائِكَةُ، كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، ولَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ لا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، ويزيد ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي، وعبدالله بن خَبَّاب: هو الأنصاري المدني.

وأخرجه مسلم (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠١٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن يزيد ابن الهاد، به.

وعلقه البخاري (٥٠١٨) بصيغة الجزم عن الليث بن سعد، عن يزيد ابن =

. . . . . .

= الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أسيد بن حضير. . . وقال: قال ابن الهاد: وحدثني هٰذا الحديث عبدالله بن خَبَّاب، عن أبي سعيد الخدري، عن أسيد بن حضير.

وقد وصله أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٦ عن يحيى بن بكير وعبدالله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه بنحوه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٧، وابن حبان (٧٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٦)، والحاكم ١/٥٥٤ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، به.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٧ عن عبدالله بن صالح، والحاكم ١/٥٥٣ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن الليث، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك، عن أسيد بن حضير، به.

وأخرجه الحاكم ١/٥٥٣-٥٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أسيد بن حضير، به.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٨١.

قال السندي: قوله: في مربده: بكسر ميم، وفتح موحدة: هو الموضع الذي ييبَّس فيه التمر.

قوله: إذ جالت: توثبت، والفرس تؤنث أيضاً.

قوله: أمثال السرج: ضبط بضمتين. جمع سراج.

قوله: «اقرأ»: كأنه ﷺ علم من أول الأمر أن ما حصل لفرسه من علامات أن قراءته مقبولة محضورة، فأمره بالقراءة فيما بعد لما ظهر فيها من البركات، أو هٰذا الأمر منه لبيان أنك لا تجعل مثله مانعاً عن القراءة فيما بعد، بل امض على قراءتك فيما بعد. وقال النووي: معناه كان ينبغي أن تستمر على القراءة، وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة، وتستكثر من القراءة التي كانت هي سبب بقائهما.

١١٧٦٧ - حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا[١] ابن لهيعة، عن دَرَّاج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ مُوسَى قال: أَيْ رَبِّ، عَبْدُكَ المؤمِنُ تُقَتِّرُ عليهِ في الدُّنْيا! قال: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ[٢] الجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إليها، قال: يا مُوسَى، هٰذا ما أَعْدَدْتُ لَهُ. فقال موسى: أَيْ رَبِّ، وعِزَّتِكَ وجَلالِكَ، لَوْ كَانَ أَقْطَعَ اليَدَيْنِ والرِّجْلَيْنِ يُسْحَبُ على وَجْهِهِ مُنْذُ يَوْمَ خَلَقْتَهُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، وكانَ هٰذا مَصِيرَهُ، لَمْ يَرَ بُؤْسَاً قَطُّ. قال: ثم قال موسى: أَيْ رَبِّ، عَبْدُكَ الكَافِرُ تُوَسِّعُ عليه في الدُّنْيا! قال: فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ. فيقالُ[٣]: يا مُوسى هٰذا ما أَعْدَدْتُ لَهُ. فقالَ موسى: أَيْ رَبِّ، وعِزَّتِكَ وجَلالِكَ، لو كَانَتْ[٤] لَهُ الدُّنْيَا مُنذ يومَ خَلَقْتَهُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ وكان هٰذا مَصِيرَهُ كأَنْ لم يَرَ خَيْراً قَطُّ»[٥].

---

(١) في (ظ٤): أخبرنا.

(٢) لفظ «من» ساقط من (م).

(٣) في (س): فيقول.

(٤) في (ظ٤): كان.

(٥) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولضعف دراج: وهو ابن سمعان أبو السَّمْح في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٦٦-٢٦٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة ودراج، وقد وثقا على ضعف فيهما.

١١٧٦٨ ـ حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدَّثنا محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن بن عَوْف، وأبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيْف

عن أبي سعيد الخُدْري وأبي هُرَيرة قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن اغْتَسَلَ يومَ الجمعةِ واسْتَاكَ، ومَسَّ مِنْ طِيبٍ[1] إنْ كَانَ عِنْدَهُ، ولَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُم خَرَجَ حَتّى يَأْتِيَ المَسْجِدَ، فلَم يَتَخطَّ رِقابَ النَّاسِ حتى رَكَعَ ما شاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إذا خَرَجَ الإمامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حتَّى يَفْرَغَ مِنْ صَلاتِهِ، كَانَتْ كَفَّارةً لِمَا بَيْنَها وبَيْنَ الجُمعةِ التي قَبْلَها» قال: وكان أبو هريرة يقول: «وثلاثة أيام زيادة، إن الله جعل الحسنة بعشر أمثالها»[2].

---

(١) في (س): من الطيب، وفي هامشها: من طيب، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزُّهْري.

وأخرجه الحاكم ١/٢٨٣، وعنه البيهقي في «السنن» ٣/٢٤٣ من طريق الإمام أحمد، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، به. ولم نجد هٰذا الطريق في «مسند أحمد».

وأخرجه أبو داود (٣٤٣) من طريق محمد بن سلمة، وابن خزيمة (١٧٦٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٨٥٧) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من اغتسل، ثم أتى الجمعة، فصلَّى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ من خطبته، ثم يصلي معه، غُفِرَ له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام». =

١١٧٦٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني العلاءُ بنُ عبدالرحمٰن، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن رسولِ الله ﷺ، أنه قال: «إذا كانَ يومُ الجُمُعَةِ قَعَدَتِ الملائكةُ على أبوابِ المسجدِ فَيَكْتُبُونَ النَّاسَ مَنْ جَاءَ مِنَ النَّاسِ على مَنازِلِهِمْ، فَرُجُلٌ قَدَّمَ جَزُوراً، ورَجُلٌ قَدَّمَ بَقَرَةً، ورَجُلٌ قَدَّمَ شَاةً، ورَجُلٌ قَدَّمَ دَجَاجَةً، ورَجُلٌ قَدَّمَ عُصْفُوراً، ورَجُلٌ قَدَّمَ بَيْضَةً. قال: فإذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، وجَلَسَ الإمامُ على المِنْبَرِ، طُوِيَتِ الصُّحُفُ، ودَخَلُوا المَسْجِدَ، يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»(١).

= وانظر تمام تخريجه في مسند أبي هريرة برقم (٩٤٨٣).

وانظر (١١٠٢٧) و(١١٢٥٠).

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، والعلاء بن عبدالرحمٰن: هو ابن يعقوب الحُرَقي، مختلف فيه، ولا ينزل حديثه عن درجة الحسن، فيما قال الذهبي في «السير» ٦/١٨٧، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» - كما في «تحفة الأشراف» (٤١٣٧) من طريق محمد بن مسلمة، - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٠ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٧٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٩٢٩)، ومسلم (٨٥٠)، وقد سلف =

١١٧٧٠ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدَّثني محمد بن عمرو بن عطاء أنَّ عطاء بن يسار حَدَّثه

أن أبا سعيد الخُدْري حدَّثه أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما يُصِيبُ المؤمنَ مِنْ وَصَبٍ، ولا نَصَبٍ، ولا سَقَمٍ، ولا حَزَنٍ، ولا أَذًى، حتَّى الهَمِّ يُهَمُّهُ إلا الله يُكَفِّرُ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»(١).

١١٧٧١ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حَدَّثني يزيد بن عبدالله بن قُسَيْط أَنَّ أبا سَلَمة ومحمد بن عبدالرحمٰن بن ثَوْبان أخبراه

أنهما سمعا أبا سعيد الخُدْرِي يحدِّث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قَسَمَ بينهم طعاماً مختلفاً، بعضُه أفضلُ من بعض، قال: فَذَهَبْنا نَتَزايَدُ بيننا، فمنعَنَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ نتبايعَهُ إلا كيلاً بكيلٍ لا زيادةَ فيه(٢).

= (٧٥١٩).

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٠.

وعن سمرة بن جندب عند ابن ماجه (١٠٩٣).

وعن علي بن أبي طالب (٧١٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق، صرّح بالتحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو ابن عياش القرشي العامري.

وقد سلف برقم (١١٠٠٧).

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرَّح بالتحديث، =

١١٧٧٢ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه[1] محمد بن مُسْلم، قال: حدَّثني سالم بن عبدالله ٨٢/٣

عن عبدالله بن عمر، أن أبا سعيد الخدري حَدَّثه مِثْلَ ذٰلك حديثاً عن رسولِ الله ﷺ فلقيه عبدُالله بنُ عمر فقال: يا أبا سعيد، ما هٰذا الذي تحدِّث عن رسولِ الله ﷺ؟ فقال أبو سعيد: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، والوَرِقُ بالوَرِقِ مِثْلاً بِمِثْلٍ»[2].

١١٧٧٣ ـ حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فِطْر، عن إسماعيل بن رجاء الزُّبيدي، عن أبيه قال:

= وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، أبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠١/٧ عن ابن نمير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به.

وانظر (١٠٩٩٢).

(١) في (ق) و(م): عم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبدالله بن مسلم، وعمه محمد بن مسلم: هو ابن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٢١٧٦) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١١٠٠٦).

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: كُنَّا جلوساً ننتظر رسولَ الله ﷺ، فخرج علينا من بعض بيوت نسائه، قال: فَقُمْنا معه، فانقطعت نَعْلُه، فتخلَّف عليها عليٌّ يَخْصِفُها، فمضى رسول الله ﷺ، ومضينا معه، ثم قام ينتظره وقمنا معه فقال: «إنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقاتِلُ على تَأْوِيلِ هٰذا القُرآنِ، كما قاتَلْتُ على تَنْزِيلِهِ» فاستشرفنا وفينا أبو بكر وعمر فقال: «لا، ولٰكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ». قال: فجِئْنا نُبَشِّره قال: وكأَنَّهُ[1] قَدْ سَمِعَه[2].

---

(١) في هامش (س): فكأنه، نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري مقروناً، وقد توبع. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي، ورجاء والد إسماعيل: هو ابن ربيعة.

وأخرجه القطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (١٠٧١) ـ ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/٦٧ ـ، والحاكم ٣/١٢٢-١٢٣ من طريق عبيدالله بن موسى، كلاهما عن فطر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٦٤ من طريق عبدالملك بن حميد بن أبي غنية ـ ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٦٦ ـ، والقطيعي في زوائده على «الفضائل» لأحمد (١٠٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٤١)، وأبو يعلى (١٠٨٦)، وابن حبان (٦٩٣٧)، والحاكم ٣/١٢٢-١٢٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٣٨٦) من طريق الأعمش، كلاهما عن إسماعيل بن رجاء، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

١٠٨١

١١٧٧٤ ـ حدثنا حسين، حدثنا ابنُ عَيَّاش، يعني إسماعيل، عن الحَجَّاج بن مروان الكَلاَعي وعَقِيل بن مُدْرِك السُّلَمي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رجلاً جاءه فقال: أَوْصِني. فقال: سألتَ عما سألتُ عنه رسولَ الله ﷺ من قبلك: «أُوصِيكَ بِتَقْوَى الله، فإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ، وعَليكَ بالجِهَادِ، فإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ

= قلنا: ضعفه ابن الجوزي بإسماعيل بن رجاء ظناً منه أنه إسماعيل بن رجاء الحِصْني، فهو منكر الحديث كما ذكر ابن حبان في «المجروحين» ١/١٣٠، وهٰذا وهم من ابن الجوزي رحمه الله. وقد نبه على ذٰلك الإمام الذهبي في «تلخيص العلل المتناهية» ورقة ١٨.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ٥/١٨٦ وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، و٩/١٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير فطر بن خليفة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١١٢٥٨)، وسيأتي (١١٧٧٥).

قال السندي: قوله: «من يقاتل على تأويل القرآن»، أي: يقاتل البغاة معتمداً فيه على تأويل القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿فقاتلوا التي تبغي﴾، وذٰلك لأن معرفة أن هٰؤلاء بغاة يستحقون القتال يحتاج إلى التأمل والفهم، فجعل قتال أولئك مبنياً على التأويل.

قوله: «على تنزيله»، أي: قاتل المشركين معتمداً على تنزيل الله تعالى قتالهم في القرآن بقوله: ﴿قاتلوا المشركين﴾، أي: فيكم من يجمع بين قتال البغاة والمشركين.. وفي هٰذا الحديث معجزة له ﷺ، فقد أخبر قبل الوقوع، فوقع كما أخبر، والله تعالى أعلم.

قوله: «خاصف النعل»: الخصف: الجمع والضم، يقال: خصف نعله، أي: خرزها.

الإسلامِ، وعليكَ بذِكْرِ الله، وتِلاَوَةِ القُرْآنِ، فإنَّهُ رُوحُكَ في السَّماءِ، وذِكْرٌ لَكَ[1] في الأَرْضِ»[2].

---

(١) في (م): وذكرك.

(٢) إسناده ضعيف، عقيل بن مدرك السُّلَمي، لم يدرك أبا سعيد، والحجاج بن مروان الكلاعي، لم نقع له على ترجمة في كتب الرجال إلا ما ذكره الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ص٨٧ نقلاً عن الحسيني في «الإكمال» ص٨٨ من أنه ليس بمشهور، وبقية رجاله ثقات. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وإسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٤٠) ـ ومن طريقه مختصراً ابن أبي عاصم في «الزهد» (٤٣) ـ، عن إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مدرك، عن أبي سعيد، به. وزاد ابن المبارك: «وعليك بالصمت إلا في حقٍّ، فإنك به تغلب الشيطان».

وأخرجه ابنُ الضريس في «فضائل القرآن» (٦٨)، وأبو يعلى (١٠٠٠)، والطبراني في «الصغير» (٩٤٩)، والبيهقي في «الآداب» (١٠١٤) من طريق يعقوب بن عبدالله القمي، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن مجاهد، عن أبي سعيد، به. وعندهم عدا البيهقي: «وعليك بذكر الله فإنه نور في الأرض، وذكر لك في السماء». وعند البيهقي: «فإنهما نور لك». وعندهم زيادة ما خلا البيهقي: «واخزن لسانك إلا من خير، فإنك بذاك تغلب الشيطان». وإسناده ضعيف لضعف ليث.

وقد سقط من مطبوع ابن الضريس اسم مجاهد من الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢١٥، ١٠/٣٠١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! وأبو يعلى بنحوه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو مدلس. =

١١٧٧٥ ـ حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا فِطْر، حدَّثني إسماعيل بن رجاء قال: سَمِعْتُ أبي يقول:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْري يقول: كنا جلوساً ننتظر رسولَ الله ﷺ؛ فذكر الحديث إلا أنه قال: فأتيته لأُبَشِّرَهُ قال: فلم يرفعْ به رأساً، كأنَّه قد سَمِعَهُ(١).

= وفي الباب عن أبي ذر عند ابن حبان (٣٦١)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/١٦٦ـ١٦٨ من حديث طويل، وفي إسناده إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «فإنه رأس كل شيء»، أي: لا قبول لشيء عند الله إلا بمراعاته، فهو كالرأس له.

قوله: «رهبانية الإسلام»، أي: الانقطاع إليه تعالى في هٰذا الدين.

قوله: «روحك في السماء» بضم الراء، أي: سبب حياتك عند الله، قال تعالى: ﴿وكذٰلكم أوحينا إليكَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنا﴾ [الشورى: ٥٢]، ولذٰلك يسمى القرآن روح الله، أو بفتح الراء، أي: سبب رحمتك وقربك. قال تعالى: ﴿فأمَّا إنْ كانَ مِن المُقَرَّبين، فَرَوْحٌ ورَيْحان﴾ [الواقعة: ٨٨، ٨٩]، والوجه الأول.

قوله: «وذكر لك»، أي: شرف لك. قال تعالى: ﴿وإنه لَذِكْرٌ لك ولقومك وسوف تُسألون﴾ [الزخرف: ٤٤].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر: وهو ابن خليفة المخزومي، فقد روى له البخاري مقروناً، وهو ثقة. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزُّبيدي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٣٥ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف تخريجه برقم (١١٧٧٣)، وانظر (١١٢٥٨).

١١٧٧٦ ـ حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا الوليد، يعني ابن عبدالله[١] بن جُمَيْع قال: أخبرني أبو سَلَمة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: أتَىٰ رسولُ الله ﷺ ابنَ صياد وهو يلعب مع الغِلْمان قال: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسولُ الله؟» قال هو: أتشهدُ أني رسول الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئاً»[٢] قال: دُخّ. قال: «اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ»[٣].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): الوليد بن عبدالملك بن جميع، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٦/٣٣٤.

(٢) في (ق): خبأ.

(٣) حديث صحيح، الوليد بن عبدالله بن جُميع: هو الزهري الكوفي، وثقه ابن معين والعجلي، وقال أحمد وأبو داود وأبو زرعة: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن سعد: كان ثقة، له أحاديث، واضطرب فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات»، ثم عاد فذكره في «المجروحين»، وقال: كان ممن ينفرد عن الأثبات بما لا يشبه حديث الثقات، فلما فحش ذٰلك منه بطل الاحتجاج به، وقال العقيلي: في حديثه اضطراب، وقال الحاكم: لو لم يخرج له مسلم لكان أولى، وقال ابن حجر: صدوق يهم، ورمي بالتشيع، وذكره الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن الزُّهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥١) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، واستوفينا الكلام في شرحه.

١١٧٧٧ ـ حدثنا أبو نَعيم، حدثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي نُعْم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَنُ والحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ»(١).

١١٧٧٨ ـ حدثنا أبو نعيم، حدثنا يونس، حدثني أبو الودَّاك جَبْرُ بنُ نَوف قال:

حدَّثني أبـو سعيد قال: أصبنا سبايا يوم حُنَين، فكنا نعزل عنهن، نلتمس أن نُفـاديهن من أهلهن. فقـال بعضُنـا لبعض: تفعلون هٰذا وفيكم رسولُ الله ﷺ؟ ائتوه فسلوه، فأتيناه أو ذكرنا ذلك له، قال: «ما مِنْ كُلِّ الماءِ يَكونُ الوَلَدُ، إذا قَضَى الله أمْراً كَانَ». ومررنا بالقدور وهي تغلي، فقال لنا: «ما هٰذا اللَّحْمُ؟» فقلنا: لحمُ حُمُر، فقال لنا: «أَهْلِيَّةٌ أَوْ وَحْشِيَّةٌ؟» فقلنا: بل أهلية. قال: فقال لنا: «فاكفؤوها»، قال: فكفأناها وإنَّا لَجِيَاعٌ نَشتهيه. قال: وكُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نُوكِي الأَسْقِيَةَ(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٩٤) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يونس: وهو ابن إسحاق السَّبيعي ـ مختلف فيه، وهو حسن الحديث وقد سلف الكلام عنه برقم (١١٤٣٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الودّاك ـ وهو جَبْرُ بن نَوْف البِكَالي ـ فمن رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضلُ بنُ دُكَيْن.

وهٰذا الحديث هو ثلاثة أحاديث كلها صحيحة: =

١١٧٧٩ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الضَّحَّاك المِشْرَقي

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ في حديث ذكره: «قَـوْمٌ[1] يَخْـرُجونَ على فُرْقةٍ مِنَ النَّاسِ مُخْتَلِفَةٍ، يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفتَيْنِ إلى الحَقِّ»[2].

١١٧٨٠ ـ حدثنا أبو أحمد، حدثنا مَسَرَّة بن مَعْبَد، حدَّثني أبو عُبيد

= الأول: حديث العزل، وهو مكرر (١١٤٣٨)، غير أن شيخ أحمد هناك هو وكيع.

الثاني: حديث تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من طريق وكيع، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١١٦٢٣)، وسيأتي برقم (١١٩٣٦).

الثالث: حديث الأمر بإيكاء الأسقية، سلف برقم (١١٥٤٤)، وسيرد برقم (١١٨٥٢).

(١) في (ظ٤)، وهامش (س): قوماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، والضحاك المِشْرَقي: هو ابن شراحيل الهَمْداني.

وأخرجه مسلم (١٠٦٤) (١٥٣)، وأبو يعلى (١٢٧٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٥٥٩) من طريق الأجلح بن عبدالله الكندي، عن حبيب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٢١)، وانظر (١١٠٠٨).

حاجب[1] سُلَيمـان قال: رأيتُ عطاء بن يزيد اللَّيْثي قائمـاً يُصَلِّي، مُعْتَمّاً بعِمامةٍ سوداء، مرخي طَرَفها من خَلْفِهِ[2]، مُصَفِّر اللِّحْية، فذهبتُ أمر بين يديه، فَرَدَّني

ثم قال: حدَّثني أبو سعيد الخُدْرِيُّ أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قام فَصَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ وهو خَلْفَه، فقرأ، فالتبستْ عليه القراءة، فلما فَرَغَ من صلاته قال: «لَوْ رَأَيْتُموني وإِبْلِيسَ، فأَهْوَيْتُ بيَدِي، فما زِلْتُ أَخْنُقُـهُ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ لُعَابِهِ بَيْنَ أُصْبَعيَّ هَاتَيْنَ ـ الإِبْهَامُ والتي تليها ـ ولولا دَعْوَةُ أَخي سُلَيْمان لأَصْبَحَ مَرْبوطاً بِسارِيَةٍ مِنْ سَوارِي المَسْجِدِ، يَتَلاعَبُ بِهِ صِبْيانُ المَدِينَةِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لا يَحُولَ بَيْنَهُ وبَيْنَ القِبْلَةِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ»[3]. ٨٣/٣

---

(١) في النسخ الخطية و(م): صاحب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطـراف المسند» ٦/٢٨٣، وهو كذلك في «تهذيب الكمال» وفروعه، وكان يحجب سليمان بن عبدالملك.

(٢) في (ق) و(م): خلف.

(٣) إسناده حسن، مسرَّة بن معبد: هو اللَّخْمي، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ، ما به بأس، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثق، وذكره البخاري في «تاريخه الكبير»، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو زرعة الدمشقي: شيخ لنا قديم من أهل فلسطين.. حدث عنه من الأجلة ضمرة ووكيع، واضطرب فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات»، ثم أعاد ذكره في «المجروحين»، وقال: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، له أوهام، وبقية رجـاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير =

١١٧٨١/١ ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، حدثني مندل بن علي، حدَّثني الأَعْمَش، عن سَعْدَ الطَّائي، عن عَطِيَّة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ

= الزبيري، وأبو عُبيد: هو المَذْحِجي، حاجب سليمان بن عبدالملك.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٦٩٩) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٤٦) مختصراً من طريق أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٨٧ دون قوله: «فمن استطاع..»، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٩٢٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فمن استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين القبلة أحد فليفعل». سلف نحوه برقم (١١٢٩٩).

قال السندي: قوله: «لو رأيتموني وإبليس» بالنصب: عطف على المفعول، وجعلُه مفعولاً معه بعيد.

قوله: «فأهويت بيدي»، أي: أخذته بيدي.

قوله: «لأصبح مربوطاً»: لم يرد أن الدعوة منعت عن ربط الشيطان، لأنه يلزم منه عدم استجابتها، لأن الدعوة كانت بتمام الملك، وربط الشيطان لا يوجب عدم استجابتها، وإنما أراد أنه كان من أخص ملك سليمان ربط الشياطين والتصرف فيها، فربطه كان موهماً لعدم استجابة الدعوة، فتركه دفعاً للإيهام غير اللائق، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير ﷺ إلى قوله تعالى على لسان سليمان: ﴿وَهَبْ لي مُلْكاً لا ينبغي لأحدٍ من بعدي إنك أنت الوهَّاب﴾ [سورة ص: ٣٥].

الجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، ولا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، ولا قَاطِعُ رَحِمٍ، ولا كَاهِنٌ، ولا مَنَّانٌ»(١).

١١٧٨١/٢ ـ حدثنا(٢) أبو الجواب، حدثنا عمَّارُ بن رُزَيْق، عن الأعمش، عن سعدٍ الطائي، عن عطيَّة

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ صاحب خمس: مُدْمِن سُكر، ولا مؤمنٌ بسحر، ولا قاطع رحِمٍ، ولا منَّانٌ، ولا كاهِنٌ»(٣).

١١٧٨٢ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا سُلَيمان بن بلال، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ فلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلاثاً أَمْ أَرْبَعاً، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ على ما اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ،

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مندل بن علي وعطية العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد الطائي فمن رجال البخاري، وهو ثقة. يحيى بن أبي بكير: هو القيسي.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٩٥ من طريق عيسى بن جعفر، عن مندل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٠٧).

(٢) هٰذا الحديث ساقط من (م).

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، أبو الجواب: هو أحوص بن جواب الضبي، وانظر ما قبله.

فإنْ كَانَ صَلَّى خَمْساً، كَانتا شَفْعاً لِصلاتِهِ» قال موسى مَرَّة: «فَإِنْ[1] كانَ صَلَّى خَمْساً شَفَعْنَ لَه صَلاتَهُ، وإن كان صَلَّى إتمام أربع كانتا تَرْغِيماً لِلشَّيْطان»[2].

١١٧٨٣ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وَرْدَان قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْري يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الوَسِيلَةُ دَرَجَةٌ عِنْدَ الله لَيْسَ فَوْقَها دَرَجَةٌ، فَسَلُوا الله أَنْ يُؤْتِيَني الوَسِيلَةَ»[3].

---

(١) في (ظ٤): وإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود: وهو الضَّبِّي، فمن رجال مسلم. سليمان بن بلال: هو القرشي التيمي.

وأخرجه مسلم (٥٧١) (٨٨)، وأبو عوانة ٢/١٩٢-١٩٣، والدارقطني في «السنن» ١/٣٧١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣١ من طريق موسى بن داود، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٩٢-١٩٣، وابن حبان (٢٦٦٩) من طريق خالد بن مَخْلَد القَطَواني، عن سليمان، به.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

قال السندي: قوله: «كانتا»، أي: السجدتان. «شفعاً لصلاته»، أي: بمنزلة الركعة السادسة.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وموسى بن وردان، روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وثقه أبو داود والعجلي ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به، وقال أبو حاتم في =

١١٧٨٤ - حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك، حدثنا محمدُ بنُ سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه

= موضع آخر: ليس بالمتين، يكتب حديثه. وضعفه ابن معين، وقال في موضع آخر: صالح، وذكره ابن حبان في «المجروحين»، وقال: كان ممن فحش خطؤه حتى كان يروي عن المشاهير الأشياء المناكير، وقال الذهبي في «الميزان»: وجاء تضعيفه عن أبي داود أيضاً. موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٥) عن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، عن روح بن صلاح، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان، به: قلنا: شيخ الطبراني أحمد بن محمد بن رشدين ضعيف جداً، وقد نسب إلى الكذب.

وأخرجه كذلك (١٤٨٩) عن أحمد بن محمد بن صدقة، عن يحيى بن محمد بن السكن، عن محمد بن جهضم، عن إسماعيل بن جعفر، عن عمارة بن غزية، عن موسى بن وردان، به، وفيه: «فسلوا الله عز وجل أن يؤتيني الوسيلة على خلقه». قلنا: وشيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٣٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف ٢/٢٦٥، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف (٦٥٦٨)، ولفظه: «ثم سلوا لي الوسيلة، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلَّت عليه الشفاعة». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

الوسيلة في الأصل: ما يُتوصل به إلى الشيء، ويتقرب به، وجمعها: وسائل، والمراد به في هذا الحديث: القرب من الله، وقيل: هي الشفاعة يوم القيامة.

وقيل: هي منزلة من منازل الجنة كما هو مبين في الحديث.

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ الأَرْضِ مَسْجدٌ وطَهُورٌ إلَّا المقبُرَةَ والحَمَّامَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، محمدُ بنُ إسحاق ـ وإن عنعن ـ، قد تُوبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمدُ بنُ عبدالملك: هو ابن واقد الحراني، ومحمدُ بنُ سلمة: هو الحراني. وهٰذا الحديث رُوي بإسنادٍ مرسل أيضاً رواه سفيان الثوري، واختُلف في أيِّهما أصح وصلُه أم إرسالُه؟ فَرَجَّح إرسالَه الترمذي في «سننه»، فقال بإثر الرواية (٣١٧) عنده: وكأنَّ رواية الثوري عن عمروبن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح. وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٣: والمرسلُ المحفوظ. ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ٢/٣٢٤ أن النووي ضعَّفه في «الخلاصة»، ونقل عن الشيخ ابن دقيق العيد قولَه في «الإمام»: حاصلُ ما أُعِلَّ به الإرسال، وإذا كان الرافعُ ثقةً فهو مقبول. قلنا: قد رفعه حمادُ بنُ سلمة كما سيرد برقم (١١٩١٩)، وتابعه الدراوردي ـ كما سيرد في التخريج ـ وعبدالواحد بن زياد كما سيرد برقم (١١٩١٩)، ومحمدُ بنُ إسحاق في هٰذه الرواية، وعمارةُ بن غزية عن يحيى بن عمارة عند ابن خزيمة والبيهقي كما سيرد، فهٰؤلاء خمسة رفعوه، أكثرهم ثقات، مما يرجح وصله على إرسال الثوري وحده.

وأخرجه الترمذي (٣١٧)، والدارمي ١/٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٦) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمروبن يحيى بن عمارة، بهٰذا الإسناد. وصححه ابنُ خزيمة (٧٩١). ولم يرد عندهم لفظ: «وطهور»، فقد انفرد به أحمد في هٰذه الرواية. ولم يرد في الروايات الآتية. قال الترمذي: هٰذا حديث فيه اضطراب. قلنا: يعني من جهة إسناده، حيث رُوي مرسلاً وموصولاً، وبسطنا القول في ذٰلك آنفاً، وسيرد مزيد بحثٍ فيه في الرواية المرسلة الآتية برقم (١١٧٨٨).

وسيأتي بالأرقام (١١٧٨٨) و(١١٧٨٩) و(١١٩١٩).

وفي الباب عن ابن عمر عند الترمذي (٣٤٦)، وابن ماجه (٧٤٦)، والبغوي =

١١٧٨٥ ـ حدثنا أحمد بن عبدالملك، حدثنا شَرِيك، عن ابن أبي ليلى، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «الوَسْقُ سِتُّونَ صَاعاً»[1].

= في «شرح السنة» (٥٠٧)، وفيه أن النبي ﷺ نهى أن يُصَلَّى في سبع مواطن.. وعدَّ منها المَقْبُرة والحمام. وفي إسناده زيد بن جَبِيرة، وهو ضعيف جداً.

وعن أنس بن مالك عند أبي يعلى (٢٨٨٨)، وابن حبان (١٦٩٨) و(٢٣١٥)، بلفظ: أن النبي ﷺ نهى أن يُصَلَّى بين القبور. ورجاله ثقات إلا أنَّ فيه عنعنة الحسن.

وعن عبدالله بن عمرو ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة في المقبرة ـ عند ابن حِبّان (٢٣١٩)، ورجاله ثقات إلاَّ أن فيه عنعنة الأعمش وابن جريج.

وعن علي عند أبي داود (٤٩٠) ولفظ: إن حبيبي ﷺ نهاني أن أصلي في المقبرة. وإسناده حسن إن كان أبو صالح الغفاري سمع من علي. فقد قال ابنُ يونس: روايته عن علي مرسلة وما أظنه سمع من علي.

وذكر الترمذي من أحاديث الباب حديثَ أبي مَرْثَد الغَنَوي، لكن لفظه: «لا تجلسوا على القبور ولا تُصَلُّوا إليها»، وهو عند مسلم (٩٧٢) (٩٨)، وسيرد ٤/١٣٥.

قال السندي: قوله: «إلا المقبرة»: بضم الباء وتفتح: موضع دفن الموتى، وهٰذا لاختلاط تُرابها بصديد الموتى ونجاساتهم، فإن صلَّى في مكان طاهر صحَّت، وكذا إن صلَّى في الحمام في مكان نظيف، وقال بظاهره جماعةٌ، فكره الصلاةَ فيها وإن كانت التربةُ طاهرة. كذا في «النهاية».

قلنا: وانظر «المجموع» للنووي ٣/١٦٤-١٦٥.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز الطائي لم =

١١٧٨٦ ـ حدثنا موسى بن داود، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن درّاج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ ضُرِبَ الجَبَلُ بِمِقْمعٍ[1] من حَدِيدٍ، لَتَفَتَّتَ، ثُمَّ عادَ كما كانَ، ولو أَنَّ دَلْواً مِنْ غَسَّاقٍ يُهَراقُ في الدُّنْيا لأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيا»[2].

= يسمع من أبي سعيد، ولضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبدالرحمٰن. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبدالملك: هو ابن واقد الحَرَّاني، وعمرو بن مُرَّة: هو الجَمَلي المُرَادي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٨/٣ عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٥٦٤)، وانظر (١١٠٣٠).

(١) تحرف في (م) إلى: بقمع.

(٢) إسناده ضعيف عِلَّته درّاج ـ وهو ابنُ سمعان أبو السمح ـ فإنه ضعيف في روايته عن أبي الهيثم ـ وهو سليمان بن عمرو العتواري ـ. وابن لهيعة ـ وهو عبدالله، وإن يكن سيىء الحفظ ـ متابع.

والقسم الأول منه، وهو قوله: «لو ضُرِب الجبل... ثم عاد كما كان» أخرجه أبو يعلى (١٣٧٧) من طريق الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٦٠١/٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج، به، بلفظ: «لو ضُرِبَ بمقمعٍ من حديد جهنم الجبل لتفتت كما يُضرب به أهل النار، فصار رماداً» قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٨٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه ابنُ لَهِيعة، وقد وُثِّق على ضعفه.

وقوله: «ولو أنَّ دلواً من غسّاق...» حسن لغيره، وقد سلف برقم (١١٢٣٠) =

١١٧٨٧ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أخيه مَعْبَد بن سيرين

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نزلنا منزلاً فأتينا امرأة فقالت: إن سيد الحي سليم فهل منكم من راق؟ قال: فقام معها رجل ما كنا نظنه يحسن رقية، فانطلق معها، فرقاه فبرأ فأعطوه ثلاثين شاة. قال: وأحسبه قد قال: وأَسقَوْنا لبناً. فلما رجع إلينا قلنا له: أكنت تحسن رقية؟ قال: لا، إنما رقيته بفاتحة الكتاب. قال: فقلت لهم: لا تُحْدِثُوا فيها شيئاً حتى نأتي رسول الله ﷺ. فلما قدمنا أتينا رسول الله ﷺ، فذكرت ذٰلك له، فقال: «ما كان يُدْرِيهِ أَنَّها رُقْيَةٌ، اقْسِمُوا واضْرِبُوا بِسَهْمِي مَعَكُمْ»(١).

= مطولاً، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «بمقمع من حديد»، أي: الذي يُضرب به الكافر. ثم عاد، أي: الكافر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسي أثبت الناس في ابن سيرين، محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٢٢٠١) (٦٦)، وأبو داود (٣٤١٩)، وابن حبان (٦١١٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١) (٦٦) أيضاً من طريق وهب بن جرير، عن هشام بن حسان، به.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٥).

١١٧٨٨ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا سفيانُ الثوريُّ وحمّادُ بنُ سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه. قال حماد في حديثه:

عن أبي سعيد الخُدري، ولم يَجُزْ سفيانُ أباه. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إلاَّ المَقبُرَةَ والحمَّامَ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: أحدهما موصول من طريق حماد بن سلمة، والآخر مرسل من طريق سفيان الثوري، وهٰذا معنى قوله: «ولم يجز سفيان أباه» يعني: لم يذكر أبا سعيد بعد يحيى بن عمارة والد عمرو بن يحيى، وهٰذا تصريح أن رواية الثوري مرسلة، وصرح أيضاً بكونها مرسلة الترمذي في «سننه»، وكذٰلك البيهقي في «السنن» ٢/٤٣٤-٤٣٥، فقال: «حديث الثوري مرسل»، ثم ذكر أن من وَصَلَه فقد أخطأ، فقال: «وقد رُوي موصولاً وليس بشيء»، ومع ذٰلك ظن الشيخ أحمد شاكر من سياقة إسناد البيهقي ـ وهو من طريق يزيد بن هارون شيخ أحمد بهٰذين الإسنادين ـ أن طريق الثوري موصول أيضاً. غيرَ ملتفتٍ إلى تصريح البيهقي في إرساله وخطأ من وَصَلَه، فقال في تعليقه على «سنن» الترمذي ٢/١٣٣: ولا أدري كيف يزعم الترمذي ثم البيهقي أن الثوري رواه مرسلاً في حين أن روايته موصولة أيضاً! ثم قال: وأنا لم أجده مرسلاً من رواية الثوري، إنما رأيتُه كذٰلك من رواية سفيان بن عيينة، فلعله اشتبه عليهم سفيان بسفيان. قلنا: كيف يشتبه عليهم واحد بآخر؟! وهٰذه هي رواية الثوري المرسلة في هٰذا الحديث، وأخرجها مرسلةً أيضاً عبدُالرزاق وابنُ أبي شيبة كما سيرد، وهي كذٰلك عند البيهقي، لكن خفيت عليه رحمه الله تعالى. ويظهر أن الحافظ ابن حجر عزل قولَ البيهقي: «وقد روي موصولاً وليس بشيء» عما قبله ـ وهو في تأكيد إرسال رواية الثوري فقط ـ فظن أنه يرجح المرسل، كما ذكر في «تلخيص الحبير» ١/٢٧٧.

وأخرجه ابن ماجه (٧٤٥)، وأبو يعلى (١٣٥٠)، والبيهقي في «السنن» =

١١٧٨٩ - حدثنا عبدالصمد، حدثنا حماد، فقال: عن أبي سعيد فيما يحسب، عن النبيِّ ﷺ(١).

١١٧٩٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا حمادُ بنُ سلمة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن النعمان بن أبي عياش

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ يَوْماً في سَبِيلِ الله، بَاعَدَ الله بَيْنَهُ وبَيْنَ النَّارِ مَسِيرَةَ سَبْعِينَ خَرِيفاً»(٢).

= ٢/٤٣٤-٤٣٥، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذين الإسنادين الموصول والمرسل.

وأخرجه مرسلاً عبدالرزاق (١٥٨٢)، وابن أبي شيبة ٢/٣٧٩ عن وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به، موصولاً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» (١٩٨) «بترتيب السندي» عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى، به، مرسلاً. ثم قال الشافعي: وجدتُ هٰذا الحديث في كتابي في موضعين، أحدهما منقطعاً، والآخر عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد بالأرقام (١١٧٨٩) و(١١٩١٩).

(١) حديث صحيح، وشك حماد في وصله لا يضر، فقد رواه يزيد بن هارون من طريقه من غير شك، في الرواية السالفة برقم (١١٧٨٨).

وقد سلف برقم (١١٧٨٤)، وسيرد برقم (١١٩١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وسهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لهما تعليقاً، ولسهيل مقروناً أيضاً. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٧) عن روح بن عبادة، والدارمي =

١١٧٩١ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوق، عن عطية

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «لله أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِه من رَجُلٍ أَضَلَّ رَاحِلَتَهُ بِفَلاةٍ مِنَ الأَرْضِ، فَطَلَبَها، فَلَمْ يَقْدِرْ

= ٢/٢٠٢-٢٠٣، وابن خزيمة (٢١١٣) من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٦٨٥)، ومن طريقه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣) (١٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٣ عن ابن جريج، وعبدالرزاق أيضاً (٩٦٨٦) من طريق ابن عيينة، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٤٢٣)، وابن خزيمة (٢١١٢) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧)، والنسائي ٤/١٧٣، وابن ماجه (١٧١٧)، وأبو يعلى (١٢٥٧) من طريق يزيد بن الهاد، ومسلم (١١٥٣) (١٦٧) أيضاً من طريق عبدالعزيز الدراوردي، والترمذي (١٦٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٧٤، والدولابي في «الكنى» ٢/١٦٤ من طريق سفيان الثوري، والنسائي أيضاً ٤/١٧٣ من طريق حميد بن الأسود، وابن حبان (٣٤١٧) من طريق سليمان التيمي، والدولابي ١/١٧٩ من طريق عبدالواحد بن زياد، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٦ من طريق علي بن عاصم، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١١) من طريق إبراهيم بن طهمان، جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، به. وقد قرن عبدالرزاق مع سهيلٍ يحيى بنَ سعيد الأنصاري، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وسقط من مطبوع الدولابي ١/١٧٩ لفظ: «عن سهيل».

وقد سلف الحديث برقم (١١٢١٠) من رواية عبدالله بن نمير، عن سفيان، لكنه وهم، فجعل الراوي عن النعمان سُمَيّاً القُرشي، بدل سهيل بن أبي صالح، وسلف ذكر ذٰلك مفصلاً هناك، فانظره ـ وقد ذكرنا هناك أيضاً أحاديث الباب ـ، وانظر (١١٤٠٦).

عَلَيْها، فَتَسَجَّى لِلْمَوْتِ، فَبَيْنا هُوَ كَذٰلِكَ إِذْ سَمِعَ وَجْبَةَ الرَّاحِلَةِ حِينَ بَرَكَتْ، فكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فإذا هُوَ بِراحِلَتِهِ»[1].

١١٧٩٢ ـ حدثنا يزيد، أخبرنا القاسم بن الفَضْل الحُدَّاني، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: عدا الذِّئْبُ على شاةٍ، فأخذها، فطلبه الرَّاعي، فانتزعها منه، فأقعى الذئب على ذنبه قال[2]: ٨٤/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية: وهو ابن سعد العوفي، وفضيل بن مرزوق: هو الرقاشي، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين والثوري وابن عيينة، وضعفه النسائي والدارمي، وقال الحاكم كما في «سؤالات السجزي» له: ليس من شرط الصحيح، وقد عيب على مسلم بإخراجه في الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٠٢) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٩) من طريق وكيع بن الجراح، عن فضيل، به.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢١٨/٢ مختصراً من طريق عمرو بن عطية، عن عطية، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٢٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أفرح بتوبة عبده»، أي: أرضى وأكثر محبة لها.

قوله: «فتسجىٰ»، أي: تغطى بثوبه ليموت نائماً.

قوله: «وجبة الراحلة»: بفتح فسكون، أي: صوتُ وَقْعِ رجلها.

(٢) في (ظ٤): فقال.

ألا تتقي الله، تَنْزِعُ مني رِزْقاً ساقه الله إليَّ، فقال: يا عَجَبي[1]، ذئبٌ مُقْعٍ على ذنبه يكلِّمُني كلامَ الإنس؟ فقال الذئب: ألا أخبرُك بأعجبَ من ذٰلك: محمد ﷺ بيثرب، يُخْبِرُ النَّاسَ بأنباءِ ما قد سَبَقَ قال: فأقبل الرَّاعي يسوقُ غَنَمَهُ حتى دخل المدينة، فَزَواها إلى زاويةٍ من زواياها، ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره. فأمرَ رسولُ الله ﷺ فنودي الصَّلاةَ جامعةً، ثم خرج فقال للراعي[2]: «أَخْبِرْهُمْ». فأخبرهم، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإنسَ، ويُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ، وشِرَاكُ نَعْلِهِ، ويُخْبِرَهُ فَخِذُه بما[3] أَحْدَثَ[4] أَهْلُهُ بَعْدَهُ»[5].

---

(١) في (ق): يا عجباً.

(٢) في (ظ٤) وهامش (س): للأعرابي.

(٣) في (ظ٤) وهامش (س): ما.

(٤) في (م): حدث.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح، القاسم بن الفضل الحُدَّاني، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٧٧)، والبزار (٢٤٣١) «زوائد»، والترمذي (٢١٨١) ـ دون ذكر قصة الذئب ـ، والحاكم ٤/٤٦٧، ٤٦٧-٤٦٨، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤١-٤٢، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٧٨ من طرق، عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن غريب! لا نعرفه إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون عند أهل الحديث، وثقه يحيى بن سعيد القطان، وعبدالرحمٰن بن مهدي. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم =

١١٧٩٣ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتَري، عن رجل

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخافَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِالحَقِّ إذا شَهِدَهُ، أَوْ عَلِمَهُ» قال شعبة: فحدَّثت هٰذا الحديث قتادة فقال: ما هٰذا عمرو بن مرة،

= يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال البيهقي: هٰذا إسناد صحيح!

وأخرجه ابن حبان (٦٤٩٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٠) من طريق هدبة بن خالد القيسي، عن القاسم بن الفضل الحُدَّاني، حدثنا أبو نضرة، به، مرفوعاً. وعند ابن حبان: زيادة الجُرَيري في الإسناد بين القاسم وأبي نضرة، وهو مقحم فيه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٩١، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه باختصار، ورجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١١٨٤١) و(١١٨٤٤)، وفي سنده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٣٠٦، وانظر حديث أبي هريرة السالف ٢/٣٨٢.

قال السندي: قوله: فأقعى الذئب: من الإقعاء، وهو جلوس الكلب ونحوه.

قوله: بأنباء ما قد سبق، أي: بأخبار الأمم السالفة مخبر بها عن الله تعالى من غير سبق تعلم منه لذلك، ففيه شهادة له ﷺ بالرسالة.

قوله: فزواها - بزاي معجمة -، أي: جمعها وضمها إلى طرف من أطراف المدينة.

قوله: الصلاة جامعة: بنصب الجزأين، أي: ائتوها جامعة. أو برفعهما. وفي نسخة السندي: فنودي بالصلاة جامعة بزيادة الباء. =

عن أبي البَخْتَري، عن رجل، عن أبي سعيد؟ حدَّثني أبو نَضْرَة، عن أبي سعيد الخُدْري أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخافةُ النَّاسِ أَنْ يَقولَ بالحَقِّ إذا شَهِدَهُ أَوْ عَلِمَهُ» قال أبو سعيد: فحملَني على ذٰلك أنْ[1] ركبتُ إلى معاوية فملأتُ أُذُنيه، ثم رَجَعْتُ. قال شعبة: حدثني هٰذا الحديثَ أربعةُ نَفَرٍ عن أبي نَضْرَة: قَتَادةُ، وأبو مَسلَمة[2]، والجُرَيْري[3]، ورجلٌ آخر[4].

---

(١) في (م): أني، وهو تحريف.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أبو سلمة، وهو تحريف.

(٣) في (م): الجريري (بدون واو العطف)، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل، عن أبي سعيد. وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو الجملي المرادي، أبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

والثاني: يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٩٩ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٧)، وسيأتي برقم (١١٨٦٩).

قال السندي: قوله: فحملني على ذٰلك أن ركبت إلى معاوية: الظاهر أن المشار إليه بذٰلك مبهم، تفسيره قوله أن ركبت، أي: فحملني ـ أي: ما سبق ذكره من الحديث ـ أن ركبت إلى معاوية، والله تعالى أعلم.

١١٧٩٤ ـ حدثنا يزيد وأبو النَّضْر، قالا: أخبرنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سَلَمة، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبـي سعيد الخُـدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ، فَلَمْ يَدْرِ ثَلاثاً صَلَّى أَمْ أَرْبعاً، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً» ـ قال يزيد: «حتى يكونَ الشَّكُّ في الزِّيادة ـ ثم لِيَسْجُدَ سَجْدَتَي السَّهْو، فإنْ كان صَلَّى خَمْساً شَفَعَتا له صَلاتَهُ، وإنْ كان صَلَّى أَرْبعاً فَهُما يُرْغِمانِ الشَّيْطان»(١).

١١٧٩٥ ـ حدثنا يزيد، حدثنا هَمَّام بن يحيى. قال أبي: وأبو بدر، عن سعيد، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اجْتَمَعَ ثَلاثةٌ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ، وأَحَقُّهُمْ بِالإمامَةِ أَقْرَؤُهُمْ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٧١ من طريق يزيد وأبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٢٤١)، وابن خزيمة (١٠٢٤) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٧، وفي «الكبرى» (١١٦٢)، والدارمي ١/٣٥١، وأبـو عوانة ٢/١٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٣، والدارقطني ١/٣٧١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٣١ من طرق عن عبدالعزيز، به.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١١٧٩٦ ـ حدثنا محمد بنُ أبي عدي، عن ابن عون، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَلا إِنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، أَلا فَاتَّقوا الدُّنيا، واتَّقُوا النِّساءَ، أَلا وإِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لِواءً، وإِنَّ أَكْثَرَ ذَاكُم غَدْراً أَمِيرُ العامَّةِ» فَمَا نَسِيتُ رَفْعَهُ بِهَا صَوْتَهُ[1].

١١٧٩٧ ـ حدثنا ابنُ أبي عدي، عن سعيد، عن قَتَادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة

عن أبي سعيد الخُدْري، أن أصحابَ رسولِ الله ﷺ أصابوا سَبَايا يوم أوطاس، لهن أزواجٌ من أهل الشِّرك، فكان أناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ كَفُّوا، وتأثَّمُوا من غشيانهن. قال: فنزلت هٰذه الآيةُ في ذٰلك: ﴿والمُحْصَنَاتُ من النِّسَاءِ إلا ما مَلَكَتْ

= وهو بالإسناد الأول مكرر (١١٤٨١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد: وهو ابن هارون.

وبالإسناد الثاني مكرر (١١٤٥٤).

وقد سلف أول مرة (١١١٩٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم يسمع من أبي سعيد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبدالله.

وقسمه الأول ـ وهو إلى قوله: «واتقوا النساء ـ، سلف بإسناد صحيح برقم (١١١٦٩).

وقسمه الأخير سلف بإسناد صحيح برقم (١١٤٢٧)، وانظر (١١٦٦٦).

وقد سلف الحديث بتمامه مطولاً برقم (١١١٤٣).

أَيْمانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤][1].

١١٧٩٨ - حدثنا بَهْز وعفّان قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشمي، عن أبي سعيد فذكر معناه إلا أنه قال: نساء[2].

---

(١) حديث صحيح، ابنُ أبي عدي - وهو محمد بن إبراهيم، وإن روى عن سعيد - وهو ابن أبي عروبة - بعد الاختلاط -، متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة - وهو الهاشمي - فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قَتَادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي، وصالح أبو الخليل: هو ابن أبي مريم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٦٥، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٤ من طريق عبدالأعلى - وهو ابن عبدالأعلى السامي -، ومسلم (١٤٥٦) (٣٣)، وأبو داود (٢١٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٠، وفي «الكبرى» (٥٤٩٢)، والطبري في «التفسير» (٨٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٤٢، من طريق يزيد بن زُريع، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٩٦) - وهو في «التفسير» (١١٦) - من طريق خالد - وهو ابن الحارث -، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، وهم ممن سمع منه قبل الاختلاط. زاد يزيد بن زريع في رواية: أي: فهنَّ لكم حلال إذا انقضت عدتهن.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٩) عن هشام الدستوائي، ومسلم (١٤٥٦) (٣٤) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٩١)، وسيأتي بعده برقم (١١٧٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي علقمة الهاشمي فمن رجال مسلم، وهو ثقة. بهز: هو ابن أسد، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو =

١١٧٩٩ ـ حدثنا ابنُ أبي عدي، عن حُميد، عن بكر المُزني قال:

قال أبو سعيد الخُدْري: رأيتُ رؤيا وأنا أكتُبُ سورة ﴿صٓ﴾، قال: فلما بلغتُ السجدة، رأيتُ الدواةَ والقَلَمَ وكُلَّ شيءٍ بحضرتي انقلب ساجداً. قال: فقصصتُها على رسولِ الله ﷺ، فلم يزل يسجُدُ بها[1].

١١٨٠٠ ـ حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، شِبْرَاً بِشِبْرٍ، وذِرَاعاً بِذِراعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»[2].

= الخليل: هو صالح بن أبي مريم.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٨) من طريق عفان شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٣٢) و(٣٠١٦) من طريق حبان بن هلال، عن همام بن يحيى، به.

وسلف قبله برقم (١١٧٩٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١١٦٩١).

وقوله: إلا أنه قال: نساء. يعني بدل قوله: سبايا.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر المزني ـ وهو ابن عبدالله ـ لم يسمع من أبي سعيد. وهو مكرر (١١٧٤١) غير أنَّ شيخ أحمد هنا هو ابن أبي عدي ـ وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ـ وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وزهير بن =

١١٨٠١ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن الأعمش، عن أبي صالح

٨٥/٣ عن أبي سعيد قال: جاءت امرأةُ صَفْوانَ بنِ مُعَطَّل إلى النبيِّ ﷺ قالت: إن صفوانَ يُفَطِّرُني إذا صُمْتُ، ويضرِبُني إذا صَلَّيْتُ، ولا يُصَلِّي الغَداةَ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ قال: فأرسل إليه فقال: «ما تَقُولُ هٰذِهِ؟» قال: أما قولُها: يُفَطِّرُني، فإني رجلٌ شابٌّ، وقد نهيتها أن تصومَ. قال: فيومئذٍ نهىٰ رسولُ الله ﷺ أن تَصُومَ المرأة إلا بإذنِ زَوْجها. قال: وأما قولها: إني أَضْربها على الصَّلاةِ، فإنَّها تقرأ بسورتي، فتعطِّلُني. قال: «لو قَرَأَها النَّاسُ ما ضَرَّكَ». وأما قولها: إنِّي لا أُصَلِّي حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإنِّي ثقيلُ الرأس، وأنا من أهل[1] بيتٍ يُعْرَفُونَ بذاكَ، بثَقل الرؤوس. قال: «فإذا قُمْتَ

= محمد: هو التميمي العنبري.

وأخرجه الطيالسي (٢١٧٨)، والبخاري (٣٤٥٦) و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٤)، وابن حبان (٦٧٠٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٩٦) من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي برقم (١١٨٩٧)، وسيكرر برقم (١١٨٤٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٢/٣٢٧.

وعن شداد بن أوس، سيرد ٤/١٢٥.

وعن أبي واقد الليثي، سيرد ٥/٢١٨.

وعن سهل بن سعد، سيرد ٥/٣٤٠.

(١) في (ق): وإنا أهل..

فصَلِّ»[1].

١١٨٠٢ ـ حدثنا يونس، حدثنا أبو عَوَانة، عن منصور بن زاذان، عن الوليد أبي بشر[2]، عن أبي الصِّدِّيق

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ يقومُ في الظهر في الركعتين الأُوليين في كل ركعة قَدْرَ قِراءةِ ثلاثين آية، وفي الأُخريين في كُلِّ ركعةٍ قَدْر قراءة خَمْسَ عشرة آية، وكان يقومُ في العصر في الركعتين الأُولَتَيْنِ في كلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِراءةِ خَمس عشرة آية، وفي الأُخْرَتَينِ قَدْر نصف ذٰلك[3].

---

(١) حديث صحيح، أبو بكر: وهو ابن عياش، ثقة عابد إلا أنه لما كَبِرَ ساء حفظُه، وكتابه صحيح، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وقد سلف (١١٧٥٩).

(٢) في (م): الوليد بن بشر، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد أبي بشر ـ وهو ابن مسلم بن شهاب العنبري ـ فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في جزء القراءة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو عوانة: هو وضّاح اليشكري، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو ـ ويقال: ابن قيس ـ الناجي.

وأخرجه مسلم (٤٥٢) (١٥٧)، والدارمي ١/٢٩٥، وأبو عوانة ٢/١٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٥) و(٤٦٢٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٧، وابن حبان (١٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٣) من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٠٩٨٦).

١١٨٠٣ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سَلَمة، عن بِشْر بن حَرْب قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بعَرَفة هٰكذا، يعني بظاهرِ كَفِّه(١).

١١٨٠٤ - حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن بشر

عن أبي سعيد الخُدري: أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأَزْدِي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لِضعف بشر بن حرب، ولما سيأتي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٤)، وأبو يعلى (١١٣٤) من طريق عبدالأعلى، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. قال النسائي: بشر ضعيف، وإنما أخرجناه لعلة الحديث، والصواب حديث سعيد وهشام. والله أعلم.

قلنا: يظهر أن العلة هي اضطراب حماد بن سلمة فيه، فقد رواه هنا عن بشر بن حرب، ورواه - عند النسائي (٢٧٩٤) أيضاً - عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، ورواه أيضاً عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، عند أبي يعلى (١١٣٤)، وقد قال الإمام الذهبي في حماد بن سلمة: كان ثقة، له أوهام. أما حديث سعيد - وهو ابن أبي عروبة - السالف برقم (١١٤٠٩)، وحديث هشام - وهو الدستوائي - السالف برقم (١١٤١٠)، فكلاهما عن قَتَادة، عن قَزَعة، عن =

١١٨٠٥ ـ حدثنا يونس وسُرَيْج قالا: حَدَّثنا حَمَّاد، عن بِشْر

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَىٰ عن الكُرَّاث، والبَصَل، والثُّوم. فقلنا: أحرامٌ هو؟ قال: لا، ولٰكنَّ رسولَ الله ﷺ نَهىٰ عنه[1].

١١٨٠٦ ـ حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد، يعني ابنَ سَلَمة، عن بِشْرِ بنِ حَرْب قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد يقول: وَقَفَ رسولُ الله ﷺ بعَرَفَةَ، فجعل يدعو هٰكذا، وجَعَلَ ظَهْرَ كَفَّيْه مما يلي وَجْهَهُ، ورَفَعَهُما فوقَ ثَنْدُوَتِهِ، وأَسْفَلَ مِنْ مَنْكِبَيْهِ[2].

١١٨٠٧ ـ حدثنا يزيد بن أبي حكيم، حدَّثني الحَكَم، يعني ابن أبان قال: سَمِعْتُ عكرمة يقول:

= أبي سعيد. والحديث حديث قزعة.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٠٤٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف بشر: وهو ابن حرب الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري، وحماد: هو ابن زيد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٨٤)، وانظر أحاديث الباب، فقد ورد بأسانيد صحيحة نهيه ﷺ مَنْ أكل البصل والثوم والكُرَّاث أن يقرب المسجد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأَزْدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدِّب البغدادي.

وقد سلف بالأرقام (١١٠٩٣) و(١١٨٠٣).

حدثني أبو سعيد الخُدْرِي قال: إنَّا[1] كُنَّا نَتَزوَّدُ من وَشِيْقِ الحَجِّ، حتى يكادَ يحولُ عليه الحَوْل[2].

١١٨٠٨ - حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا سليمان النَّاجي، أخبرنا أبو المتوكل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بأصحابه الظُّهر قال: فدخل رَجُلٌ من أصحابه فقال له النبيُّ ﷺ: «ما حَبَسَكَ يا فُلانُ عَنِ الصَّلاةِ؟» قال: فذكر شيئاً اعتلَّ به. قال: فقام يصلِّي فقال رسول الله ﷺ: «ألا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ على هٰذا فَيُصَلِّي مَعَهُ؟» قال: فقام رجلٌ من القَوْمِ فَصَلَّى معه[3].

---

(١) لفظ «إنا» ليس في (م).

(٢) إسناده قوي، الحكم بن أبان: هو العدني، وثقه ابن معين والنسائي وابن نمير، وقال أبو زرعة: صالح، وقال ابن المبارك: ارم به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد بن أبي حكيم: هو الكناني العَدَني، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وانظر (١١١٧٦).

قال السندي: قوله: إنا كنا نتزود من وشيق الحج. الوشيقة: أن يؤخذ اللحم، فَيُغْلىٰ قليلاً ولا ينضج، ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ويجمع على وشيق ووشائق.

(٣) حديث صحيح دون قوله: ما حبسك يا فلان عن الصلاة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وبقية رجاله ثقات. سليمان الناجي: هو أبو محمد الأسود، وأبو المتوكل: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد. =

١١٨٠٩ ـ حدثنا علي بن عاصم، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة عن أبي سعيد قال: غلا السِّعْرُ على عَهْدِ رسول الله ﷺ فقالوا له: لو قَوَّمت لنا سِعْرَنا قال: «إنَّ الله هُوَ المُقَوِّمُ أَوِ المُسَعِّرُ، إنِّي لأَرْجُو أَنْ أُفَارِقَكُمْ، ولَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَطْلُبُني بِمَظْلِمَةٍ فِي مالٍ ولا نَفْسٍ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٤٥، وقال: رواه أحمد ـ وروى أبو داود والترمذي بعضه ـ، ورجاله رجال الصحيح!

قلنا: علي بن عاصم وسليمان الناجي لم يرو له الشيخان ولا أحدهما. والحديث سلف بإسنادٍ صحيح دون هٰذه الزيادة برقم (١١٦١٣)، وانظر (١١٠١٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، والجُريري: وهو سعيد بن إياس قد اختلط، وسماع الواسطي منه بعد اختلاطه، لأن علي بن عاصم لم يدرك أيوب السختياني، وقد قال أبو داود: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٥٢) عن محمد بن محمد التمار، عن أبي معن الرقاشي، والخطيب في «تاريخه» ٩/٤٥١ عن الحسن بن أبي طالب، عن يوسف بن عمر القواس، عن يحيى بن محمد بن صاعد، عن عبدالله بن خالد بن يزيد اللؤلؤي، كلاهما (يعني الرقاشي واللؤلؤي) عن عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي، عن الجريري، به.

قلنا: وهٰذه متابعة جيدة لعاصم بن علي الواسطي، لأن عبدالأعلى سمع من الجريري قبل اختلاطه، ولكننا لم نقع على ترجمة شيخ الطبراني ولا شيخ الخطيب. =

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠١) عن محمد بن زياد: وهو الزيادي، عن عبدالأعلى: وهو ابن عبدالأعلى السامي، عن سعيد: وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: قال: غلا السِّعْر على عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: لو قومت يا رسول الله، قال: «إني لأرجو أن أفارقكم ولا يطلبني أحد منكم بمظلمة ظلمته». وهٰذا إسناد يحتمل التحسين. محمد بن زياد: وهو الزيادي. روى له البخاري متابعة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ، وضعفه ابن منده، وقال ابن حجر: صدوق يخطىء. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد بن أبي عروبة اختلط، ولكن سماع عبدالأعلى منه قبل اختلاطه.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٣٥٤) عن زهير بن حرب، عن معلى بن منصور، عن عبدالعزيز بن محمد، عن داود بن صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد، قال: قدم نبطي من الشام بثلاثين حمل شعير وتمر في زمن رسول الله ﷺ، فسعَّر، يعني مدّاً بدرهم بمدِّ النبي ﷺ، وليس في الناس يومئذٍ طعام غيره، فشكا الناس إلى رسول الله ﷺ غلاء السعر، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «ألا لألقين الله تبارك وتعالى قبل أن أعطي أحداً من مال أحدٍ بغير طيب نفسه»، وإسناده حسن.

ويشهد له حديث أبي هريرة، سلف ٢/٣٣٧، ولفظه: أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: سعر، فقال: «إن الله يرفع ويخفض، ولكني لأرجو أن ألقى الله عز وجل وليس لأحد عندي مظلمة»، وإسناده حسن.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سيرد ٣/١٥٦، ولفظه: غلا السعر على عهد رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، لو سعرت؟ فقال: إن الله هو الخالق القابض، الباسط الرازق المسعر، وإني لأرجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها إياه في دم ولا مال». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: «إن الله هو المقوم أو المسعر»: شك من الراوي، أي: هو الذي يرخص الأشياء ويغليها، أي: فمن سعر فقد نازعه فيما له تعالى، وليس =

١١٨١٠ ـ حدثنا علي بنُ عاصم قال: أخبرني سُهيلُ بنُ أبي صالح، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدري قال: قال رسولُ الله ﷺ «مَنْ تَبِعَ جَنازَةً، فلا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ»(١).

١١٨١١ ـ حدثنا عبدالوَهَّاب بن عطاء، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن أكل لُحُوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام. قال: فقالوا: يا رسول الله، إنَّ لنا

= للنازع.

قوله: «بمظلمة»: بكسر اللام: هي ما تطلبه من عند الظالم مما أخذه منك، وفيه إشارة إلى أن التسعير تصرُّفٌ في أموال الناس بغير إذن أهلها، فيكون ظلماً، فليس للإمام أن يسعر، لكن يأمرهم بالإنصاف والشفقة على الخلق، والنصيحة لهم، والله تعالى أعلم.

وقال المناوي في «فيض القدير» ٢/٢٦٦: وأفاد الحديث أن التسعير حرام، لأنه جعله مظلمة، وبه قال مالك والشافعي، وجوزه ربيعة، وهو مذهب عمر، لأن به حفظ نظام الأسعار، وقال ابن العربي المالكي: الحق جواز التسعير، وضبط الأمر على قانون ليس فيه مظلمة لأحد من الطائفتين، وما قاله المصطفى ﷺ حق، وما فعله حكم، لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم، أما قوم قصدوا أكل مال الناس، والتضييق عليهم فباب الله أوسع، وحكمه أمضى.

(١) حديث صحيح، علي بن عاصم ـ وهو الواسطي، وإن يكن ضعيفاً ـ متابع، سهيل بن أبي صالح ثقة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وأبوه أبو صالح ذكوان السمان ثقة من رجال الشيخين.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩٥) و(١١٣٢٨).

عيالاً، قال: «كُلُوا وادَّخِرُوا وأَحْسِنوا»(١).

١١٨١٢ - حدثنا علي بن عاصم، حدثنا سعيد بن إياس الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: أُراه عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَتَيْتَ على حَائِطٍ، فَنَادِ صاحِبَهُ ثَلاثَ مَرّاتٍ، فإنْ أَجَابَكَ وإلاَّ فَكُلْ مِنْ(٢) غَيْرِ أَنْ لا تُفْسِدَ، وإذا(٣) أَتَيْتَ على رَاعٍ فَنَادِهِ ثَلاثَ مَرّاتٍ، فإنْ أَجَابَكَ، وإلاَّ فاشْرَبْ(٤) مِنْ غَيْرِ أَنْ لا تُفْسِدَ» قال: وقال رسولُ ٨٦/٣

---

(١) حديث صحيح، عبدالوهَّاب بن عطاء - وهو الخفّاف - سمع من الجريري - وهو سعيد بن إياس - قبل الاختلاط، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرة - وهو المنذر بن مالك بن قُطَعة العبدي - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩، وفي «معرفة السنن» (١٩٠٧١) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٢/٩ من طريق عبدالأعلى، وأبو يعلى (١٠٧٨)، وابن حبان (٥٩٢٨) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، وأبو يعلى (١١٩٦) من طريق إسماعيل ابن علية، والحاكم ٢٣٢/٤ من طريق يزيد بن هارون، أربعتهم عن الجُريري، به. واللفظ عندهم: «كلوا وأطعموا واحبسوا».

وقد سلف برقم (١١١٧٦).

(٢) في (ظ٤): في، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (م): وإن.

(٤) في (م): فكل واشرب.

الله ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا بَعْدُ فَصَدَقَةٌ»(١).

١١٨١٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن يحيى بن حَبَّان، ومحمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة - وهما رجلانِ من الأنصار من بني مازن بن النَّجَّار، وكانا ثقةً - عن يحيى بن عُمارة بن أبي حَسَن وعباد بن تميم - وهما من رهطهما، وكانا ثقة -

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيما دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ»(٢).

---

(١) حديث ضعيف دون قولـه: «الضيافة ثلاثة أيام فما بعد فصدقة» فهو صحيح. علي بن عاصم الواسطي ضعيف، وسماعه من الجريري بعد الاختلاط.

أبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخـرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٤) من طريق علي بن عاصم، به.

وقد سلف برقم (١١٠٤٥)، وانظر (١١٣٢٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ محمـد بن عبـدالله بن عبـدالـرحمٰن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٣٧، وفي «الكبرى» (٢٢٥٢) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٨٢، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٦-٣٧، وفي =

١١٨١٤ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حَدَّثني أبو أُمامة بن سَهْل

أنه سمع أبا سعيد الخُدْرِي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنا أَنا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، منها ما يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، ومِنْها ما يَبْلُغُ دُونَ ذٰلكَ، ومَرَّ عليَّ عُمَرُ بن الخطَّاب[1] وعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ» قالوا: فما أَوَّلْتَ يا رسول الله؟ قال: «الدِّيْنَ». قال يعقوب: ما أُحصي ما سَمِعْتُه يقول: حدَّثنا صالح، عن ابن شهاب[2].

= «الكبرى» (٢٢٥٥)، وابن ماجه (١٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٣٤ من طريق الوليد بن كثير المخزومي، عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٠).

(١) «الواو» نسخة في (س) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل بن حُنَيْف الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٧٠٠٨)، ومسلم (٢٣٩٠)، والترمذي (٢٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١١٣-١١٤، وفي «الكبرى» (٨١٢١)، وأبو يعلى (١٢٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٩٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣)، ومسلم (٢٣٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٥)، والدارمي ٢/١٢٧، وابن حبان (٦٨٩٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩١) و(٧٠٠٩) من طريق عقيل بن خالد الأيلي، عن الزهري، به. =

١١٨١٥ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني سَلِيطُ بنُ أيوب بن الحكم الأنصاري، عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن رافع الأنصاري ثم أحد بني عدي بن النجار

عن أبي سعيد الخدري قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، كيف يُستقىٰ لك من بئر بُضَاعة بئر بني ساعدة، وهي بئرٌ يُطرح فيها محايضُ النساء ولحمُ الكلاب وعَذِرُ الناس؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الماءَ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»(١).

= وسيرد ٥/٣٧٣-٣٧٤ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، وذكر الترمذي (٢٢٨٦) أن حديث أبي سعيد أصح.

قال السندي: قوله: «ما يبلغ الثدي»، أي: لقصره لا ينزل أسفل منها. والمشهور أنه بضم المثلثة أو كسرها، وكسر الدال، وتشديد الياء: جمع ثدي بفتح فسكون، وجوز إفراده.

قوله: «الدين»: بالنصب. قيل: القميص في النوم الدين، وجرُّه دليل لبقاء آثاره الجميلة، وسننه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدىٰ به.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٢/٣٩٦: قالوا: وجه تعبير القميص بالدين أن القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة، ويحجبها عن كل مكروه، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿ولباس التقوى ذٰلك خير﴾ الآية. والعرب تكني عن الفضل والعفاف بالقميص، ومنه قوله ﷺ لعثمان: «إن الله سيلبسك قميصاً فلا تخلعه». ونقل عن ابن العربي قوله: إنما أوله النبي ﷺ بالدين، لأن الدين يستر عورة الجهل كما يستر الثوب عورة البدن.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، عبيدالله بن عبدالرحمٰن ـ ويقال: ابن =

١١٨١٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يزيد بن عبدالله بن قُسَيْط، عن عطاء بن يسار أو أخيه سُلَيمان بن يسار عن أبي سعيد الخُدْري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو

= عبدالله - بن رافع، تقدم الكلام عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وسليط بن أيوب: روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق وهو محمد، فقد روى له مسلم متابعة، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إذا صرح بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٣١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٧)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٠، والبيهقي في «السنن» ١/٢٥٧ من طريق محمد بن سلمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١، والدارقطني ١/٣١، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سليط بن أيوب) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، به. لكن وقع عند الدارقطني ١/٣٠: عبدالرحمٰن بن رافع، بدل عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن رافع. والظاهر أنه وهم لأن الدارقطني ذكر هٰذه الطريق في «العلل» ٣/٢٣٦-٢٣٧، وقال: هو أشبه بالصواب، وليس كذٰلك، فليس هناك راو يروي عن أبي سعيد الخدري اسمه عبدالرحمٰن بن رافع.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٣١ و٣٢ من طريق يعقوب، به، إلا أن فيه عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، بدل سليط بن أيوب.

وأخرجه الطيالسي (٢١٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن رافع، به. ليس فيه سليط.

وقد سلف مع ذكر شواهده برقم (١١١١٩)، وذكرنا هناك معناه.

وسيرد بإسنادٍ آخر برقم (١١١١٨)، فانظره.

يَخْطُبُ النَّاسَ على مِنْبَره وهو يقول: «أَيُّها النَّاسُ، إِنِّي قَدْ أُرِيتُ[1] لَيْلَةَ القَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُها. وَرَأَيْتُ أَنَّ فِي ذِرَاعيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَرِهْتُهُمَا، فَنَفَخْتُهما فَطَارا، فَأَوَّلْتُهُما هٰذين الكَذَّابَيْنِ: صاحِبَ اليَمَن، وصَاحِبَ اليَمامَةِ»[2].

---

(١) في (س) و(ق): رأيت، وجاء في هامش (س): أريت، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، والشك في الإسناد بين عطاء أو أخيه يسار لا يؤثر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (١٠٦٣) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً دون شك. ويونس بن بكير أكثر عن محمد بن إسحاق، وحديثه حسن كذٰلك.

وأخرجه البزار (٢١٣٤) «زوائد» عن أبي طلحة الخزاعي، حدثنا موسى بن عبدالله، حدثنا بكر بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن عبدالله، عن عطاء بن يسار، عن سليمان بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ.

قلنا: كذا ورد الإسناد في مطبوع البزار، ولعل لفظ «حدثنا» بين الخزاعي وموسى بن عبدالله مقحم، لأن موسى بن عبدالله يكنى أبا طلحة الخزاعي، وقد وثقه النسائي. وبكر بن سليمان هو البصري الأسواري، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «تاريخه الكبير»، والذهبي في «ميزان الاعتدال»، فيكون هٰذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٨١/٧، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما ثقات. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أبي يعلى. =

١١٨١٧ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: فحدَّثني عبدالله بن عبدالرحمٰن بن مَعْمَر بن حَزْم، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عُجْرَة، عن عمته زينب بنت كعب، وكانت عند أبي سعيد الخُدْرِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: اشتكى علياً النَّاسُ قال: فقام رسولُ الله ﷺ فينا خطيباً، فَسَمِعْتُهُ يقول: «أَيُّها النَّاسُ، لا تَشْكُوا عَلِيّاً، فوَاللهِ إِنَّهُ لأُخَيْشِنُ[1] في ذاتِ الله، أَوْ في سَبِيلِ الله»[2].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧٠٣٧)، ومسلم (٢٢٧٤)، وقد سلف ٢/٣٣٨.

(١) في (م): لأخشن، وهو تصحيف.

(٢) زينب بنت كعب، زوجة أبي سعيد، مختلف في صحبتها، روى عنها ابنا أخويها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وأخرج لها أصحاب السنن، وابن إسحاق: وهو محمد، صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة، فمن رجال «تعجيل المنفعة»، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم ١/٦٨ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٦٨ من طريق زياد بن عبدالله، وهو البكائي، عن ابن إسحاق، به. قلنا: وقد تحرف في المطبوع إلى أبي إسحاق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٢٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قال السندي: اشتكى علياً الناس: بالرفع، أي: اشتكوا شدته في المعاملة.

قوله: «لأخيشن»: تصغير الخشن، أي أن فيه خشونةً في الله، لا يراعي فيه أحداً، وهٰذا لا يوجب الشكاية منه.

١١٨١٨ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير قال: حدثني عبدالله بنُ أبي سلمة، أن عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن رافع حدثه أنه

سمع أبا سعيد الخُدري يحدث أنه قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أتتوضأ[1] من بئر بُضَاعة وهي بئر يُطْرَحُ فيها المحيضُ، ولحوم[2] الكلاب، والنَّتَن؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الماءَ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ»[3].

١١٨١٩ ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة أنَّه سمع يحيى بن

---

(١) في (ق): أنتوضأ، وأهملت في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤) وهامش (س) و(ق): لحم.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، عبيدالله بن عبدالرحمٰن ـ ويقال: ابن عبدالله ـ بن رافع بن خديج، سلف الكلامُ عليه في الرواية (١١٢٥٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي سلمة ـ وهو الماجشون ـ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارقطني ١/٣١ و٣٢ من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سرد الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦ب أسانيد هٰذا الحديث، ثم قال: وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، وحديث ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

قلنا: حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب سلف برقم (١١٢٥٧).

وقد ذكرنا شواهد الحديث عند الرواية (١١١١٩).

عُمارة بن أبي حسن وعَبَّاد بن تميم يحدِّثان أنهما

سمعا أبا سعيد الخُدْرِي يحدِّث أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صَدَقَةَ فِيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ، ولا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَواقٍ مِنَ الوَرِقِ، ولا فِيما دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ»(١).

١١٨٢٠ - حدثنا حجاج بن محمد، عن شُعْبة، عن جابر قال: سَمِعْتُ محمد بن قَرَظَة يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي أنه اشترى كَبْشاً لِيُضَحِّيَ به، فأكل الذِّئْبُ من ذَنَبه أو ذَنَبَهُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فسألتُهُ، فقال: «ضَحِّ بِهِ»(٢).

١١٨٢١ - حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا عَبَّاد بنُ عباد، عن مجالد بن سعيد، عن أبي الوَدَّاك

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتَضْرِبَنَّ ٨٧/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صَرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي صعصعة، فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (١١٨١٣).

(٢) إسناده ضعيف، جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ومحمد بن قرظة، سلف الكلام عليهما في الرواية رقم (١١٢٧٤)، وقد سلف تخريجه هناك. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور. وشعبة: هو ابن الحجاج.

مُضَرُ عِبَادَ الله حَتَّى لا يُعْبَدَ لله اسْم، وَ[1]لَيَضْرِبَنَّهُمُ المُؤْمِنونَ حتى لا يَمْنَعُوا ذَنَبَ تَلْعَةٍ»[2].

١١٨٢٢ ـ حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدالله بن جَعْفَر، حدثنا يزيد بن عبدالله، عن عبدالله بن خَبَّاب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الوِصَال، فقال: «مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنَ الوِصَالِ، فَلْيُواصِلْ مِنَ السَّحَرِ إلى

---

(١) في (ظ٤): أو، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد: وهو الهمداني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير خلف بن الوليد: وهو العتكي الجوهري، فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو المهلبي. وأبو الودَّاك: هو جبر بن نوف الهمداني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٣/٧، وقال: رواه أحمد، وفيه مجالد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وفي الباب من حديث حذيفة، سيرد ٣٩٠/٥ ولفظه: «إن هٰذا الحي من مضر لا تدع لله في الأرض عبداً صالحاً إلا أفتنته وأهلكته حتى يدركها الله بجنودٍ من عباده، فيذلها حتى لا تمنع ذنب تلعة». وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لتضربن مضر»: أراد به مشركي قريش وأمثالهم.

قوله: «حتى لا يعبد»، أي: لا يذكر.

قوله: «حتى لا يمنعوا ذنب تلعة»: الذنب ـ بفتحتين ـ الأسفل، والتَلْعة ـ بفتح فسكون ـ مسيل الماء من أعلى إلى أسفل، وأذناب المسايل: أسافل الأودية، والمراد: وصفهم بالذل والضعف، وأنهم يصيرون بحيث لا يقدرون على منع أحد من أسفل وادٍ من أوديتهم، والله تعالى أعلم.

السَّحَر». قيل[1]: يا رسول الله، إنَّكَ تُواصِلُ، قال: «إنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ، إنِّي أَبِيْتُ لي[2] مُطْعِمٌ يُطْعِمُني، وَسَاقٍ يَسْقِيني»[3].

١١٨٢٣ ـ حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن أبي الودّاك، عن أبي سعيد. وقيس بن وهب عن أبي الودَّاك

عن أبي سعيد قال: قال النبيُّ ﷺ في غزوة أَوطاس: «لا تُوطأُ الحُبْلَى حتَّى تَضَعَ، ولا غَيْرُ ذاتِ حَمْلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيضةً»[4].

١١٨٢٤ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا عَبَّاد بن عباد، حدثنا المُعَلَّى بن زياد القُرْدُوسي، عن الحَسَن

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلا لا يَمْنَعَنَّ رَجُلاً رَهْبَةُ[5] النَّاسِ إنْ عَلِمَ حَقّاً أَنْ يَقُومَ بِهِ»[6].

---

(١) في (ظ٤): فقيل.

(٢) لفظ «لي» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة. عبدالله بن جعفر: هو المَخْرَمي. يزيد بن عبدالله: هو ابن أسامة بن الهاد الليثي، عبدالله بن خباب: هو الأنصاري المدني.

وقد سلف برقم (١١٠٥٥).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١١٥٩٦) سنداً ومتناً. وسلف أيضاً برقم (١١٢٢٨).

(٥) في (س): هيبة، وجاء في هامشها: رهبة، وعليها علامة الصحة.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري =

١١٨٢٥ ـ حدثنا أبو المُغِيرَة، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، قال: حَدَّثني عَطيَّةُ بنُ قَيْس، عمن حدَّثه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: آذَنَّا[1] رسولَ الله ﷺ بالرَّحيل عامَ الفَتْحِ في ليلتين خَلَتا من رمضانَ، فخَرَجْنا صُوَّاماً، حتى إذا بَلَغْنا الكَدِيْدَ، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالفِطْر، فأصبحَ النَّاس منهم الصَّائمُ، ومنهم المُفْطِرُ حتى إذا بلغ[2] أدنى منزل تِلْقاء العدوِّ أَمَرَنا بالفِطْر، فأفطرنا أجمعين[3].

= لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خلف بن الوليد: هو الجوهري العتكي، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلب الأَزْدِي.

وقد سلف برقم (١١٠١٧).

(١) في (س): أذن، وفي هامشها: آذنا، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (س) و(ق): بلغنا، وجاء في هامش (س): بلغ، وعليها علامة الصحة.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والراوي المبهم في هٰذا الإسناد هو قزعة بن يحيى، كما بينته الرواية السالفة برقم (١١٢٤٢)، والآتية برقم (١١٨٢٦).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٦٦ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤١ من طريق عبدالله بن يوسف التنيسي، كلاهما عن سعيد، به.

قوله: حتى إذا بلغ أدنى منزل تلقاء العدو: هو مَرُّ الظهران كما بينته الرواية السالفة برقم (١١٢٤٢)، ورواية أبي عاصم، وانظر ما بعده. =

١١٨٢٦ ـ حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن عَطِيَّة بن قَيْس، عن قَزَعَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالرَّحيل عامَ الفَتْحِ في ليلتين خَلَتا من رَمَضان، فخَرَجْنا صُوَّاماً حتى بلغنا الكَدِيدَ، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالفِطْر، فأَصْبَحَ النَّاسُ شَرْجَيْنِ؛ منهم الصَّائِمُ والمُفْطِرُ[1].

١١٨٢٧ ـ حدثنا أبو المغيرة، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز قال: حدثني عطية بن قيس عمن حدثه

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال:

= قال السندي: قوله: فخرجنا صواماً؛ بضم فتشديد: جمع صائم، كحكام: جمع حاكم.

قوله: الكديد، بفتح: هو موضع بين قُدَيد وعُسْفان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن عبدالعزيز: وهو التنوخي، وعطية بن قيس: وهو الحمصي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي، وقزعة: هو ابن يحيى أبو الغادية البصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٤٢، وفي «الدلائل» ٥/٢٤ من طريق الحكم بن نافع، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: شرجين: بالشين المعجمة والجيم، وقد ضبط بفتح فسكون: يعني نصفين.

«سمع الله لمن حمده». قال: «اللهمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّمٰواتِ، ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّناءِ والمَجْدِ، أَحَقُّ ما قالَ العَبْدُ، وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لا نازعَ[1] لِما أَعْطَيْتَ، ولا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»[2].

١١٨٢٨ - حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا سعيد بن عبدالعزيز، عن عطية بن قَيْس، عن قَزَعَة بن يحيى

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ». قال: «اللهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّمٰواتِ، ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بَعْدُ، أَهْلَ

---

(١) في (م): لا مانع، والمثبت من النسخ الخطية، وهي كذلك في نسخة السندي، وهي رواية عند النسائي في «الكبرى»، وابن خزيمة والطحاوي كما سيأتي في تخريج الرواية الآتية برقم (١١٨٢٨)، وقد غيرها محقق ابن خزيمة إلى: «لا مانع» على خلاف أصله!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن عبدالعزيز: وهو التنوخي، وعطية بن قيس: وهو الكلابي، من رجاله، والراوي المبهم عن أبي سعيد هو قزعة بن يحيى أبو الغادية البصري كما جاء مصرَّحاً به في الرواية رقم (١١٨٢٨). أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الحمصي.

وانظر الرواية الآتية برقم (١١٨٢٨).

قال السندي: قوله: «أهل الثناء والمجد»: بالنصب، أي: يا أهل الثناء، أو بالرفع، أي: أنت أهل الثناء.

قوله: «أحق ما قال العبد»، أي: أحق كلامٍ قاله العبد في مقام ثنائك، وأليق بمقام عظمتك وكبريائك هٰذا الكلام، وهو لا نازع لما أعطيت... الخ.

الثَّناءِ والمَجْدِ، أَحَقُّ ما قالَ العَبْدُ، وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لا مانِعَ لِما أَعْطَيْتَ، ولا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»(١).

١١٨٢٩ - حدثنا علي بن عَيَّاش، حدثنا محمد بن مُطَرِّف، حدثنا أبو حازم

عن أبي سعيد الخُـدْري قال: قال رسـولُ الله ﷺ: «إنَّ المتحابِّينَ لَتُرَى غُرَفُهُمْ في الجَنَّةِ كالكَوْكَبِ الطَّالعِ الشَّرْقِيِّ، أو الغَرْبِيِّ فيقالُ: مَنْ هٰؤلاءِ؟ فيقالُ: هٰؤلاءِ المتحابُّونَ في الله عَزَّ وجَلَّ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخـرجـه مسلم (٤٧٧)، وأبـو داود (٨٤٧)، والنسـائي في «المجتبى» ٢/١٩٨-١٩٩، وفي «الكبـرى» (٦٥٥)، وأبـو يعلى (١١٣٧)، وابن خزيمـة (٦١٣)، وأبو عوانة ٢/١٧٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٩، وابن حبان (١٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٩٤ من طرق عن سعيد بن عبدالعزيز، به. وعند النسائي في «الكبرى»، وابن خزيمة والطحاوي: لا نازع، بدل: لا مانع، وانظر حاشيتنا رقم ٢، ص١٧٤. وقد سقط اسم عطية بن قيس من الإسناد في مطبوع أبي يعلى.

وقد سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٤٤٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو حازم: وهو سلمة بن دينار لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عياش: هو ابن مسلم الألهاني، ومحمد بن مطرف: هو المدني. =

١١٨٣٠ ـ حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا محمد بن مُطَرِّف، حدثنا زيد بنُ أَسْلَم، عن عَطَاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ، فَلْيُلْقِ الشَّكَّ، وَلْيَبْنِ على اليَقِين، وَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ، فإنْ كانَتْ خَمْساً شَفَعَ بهما، وإن كانَ صَلَّى أربعاً، كانتا تَرْغِيماً للشَّيْطانِ»(١).

١١٨٣١ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا خالد، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكم مَخافةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الحَقَّ إذا رَآهُ»(٢).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٢٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «إن المتحابين»، أي: في الله تعالى، ويدل عليه آخر الحديث.

قوله: «لترى» على بناء المفعول.

قوله: «غرفهم»، أي: قصورهم ومنازلهم من الارتفاع.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش: وهو أبو الحسن الألهاني، فمن رجال البخاري. محمد بن مطرف: هو الليثي المدني.

وقد سلف برقم (١١٦٨٩).

(٢) حديث صحيح، الجريري: وهو سعيد بن إياس ـ وإن كان قد اختلط، =

١١٨٣٢ ـ حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شُعْبة، عن خُلَيْد بن جَعْفر قال: سَمِعْتُ أبا نَضْرَة

عن أبي سعيد قال: ذُكِرَ[1] المِسْكُ عند النبيِّ ﷺ فقال: «أَوَ لَيْسَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ؟»[2]. ٨٨/٣

١١٨٣٣ ـ حدثنا هاشم، عن شُعْبة، عن قَتَادة، عن ابن أبي عُتْبة عن أبي سعيد قال: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً من عَذْراءَ

= ولم يتحرر لنا سماع خالد ـ وهو ابن عبدالله الواسطي ـ منه، أكان قبل الاختلاط أو بعده ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العَبْدي.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٥) من طريق خلف بن هشام البزار، عن خالد بن عبدالله، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧٣) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن الجريري، به. وعلي بن عاصم ضعيف.

وقد سلف برقم (١١٠١٧) من طريق سليمان التيمي، وبرقم (١١٤٠٣) من طريق أبي مسلمة، وبرقم (١١٤٢٨) من طريق المستمر بن الريان، وسيأتي برقم (١١٨٦٩) من طريق قتادة بن دعامة السدوسي، أربعتهم عن أبي نضرة، به.

(١) في (ظ٤): ذكروا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، خليد بن جعفر، وأبو نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، كلاهما من رجاله، والباقي من رجال الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وقد سلف برقم (١١٢٦٩).

في خِدْرِها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عَرَفْناه في وَجْهِهِ[1].

١١٨٣٤ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، حدَّثني أبو سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما اسْتُخْلِفَ مِنْ خليفةٍ إلا كانَتْ له بطانتان: بِطانَةٌ تَأْمُرُهُ بالخيرِ وتَحُضُّهُ علَيْهِ، وبِطَانَةٌ تَأْمُرُه بالشَّرِّ وتَحَضُّهُ عَلَيْهِ، فالمعصُومُ مَنْ عَصَمَ الله»[2].

١١٨٣٥ ـ حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يَسَار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وابن أبي عتبة: هو عبدالله مولى أنس بن مالك.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٦٨ عن هاشم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السُّلَمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة، وكان معروفاً بصحبة عبدالله: وهو ابن المبارك. يونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وأخرجه البخاري (٦٦١١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١١ من طريقين عن عبدالله بن المبارك، به.

وقد سلف برقم (١١٣٤٢).

يقولُ لأهلِ الجنَّةِ: يا أهْلَ الجَنَّةِ، فيقولون: لَبَّيْكَ رَبَّنا وسَعْدَيْكَ، فيقولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فيقولون: وما لَنَا لا نَرْضَى وقَدْ أَعْطَيْتنا ما لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، فيقول: أَنا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلك، قالوا: يا ربَّنا[1]، فأيُّ شيءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذٰلك؟ قال: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوانِي، فلا أَسْخَطُ عليكم[2] بَعْدَهُ أَبداً»[3].

---

(١) في (ظ٤): يا رب، وهي الموافقة لرواية الصحيحين.

(٢) في (س) و(ص) و(م): بدون «عليكم»، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهي الموافقة لرواية الصحيحين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه ابن المبارك برواية نعيم بن حماد في «الزهد» (٤٣٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٢٩)، والترمذي (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٦، ١٨٤/٨، وفي «صفة الجنة» (٢٨٢)، والبيهقي في «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص٥٠٢، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩)، وابن حبان (٧٤٤٠)، وابن منده في «الإيمان» (٨١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤٢/٦، وفي «صفة الجنة» (٢٨٢)، والبيهقي في «البعث» (٤٩٠)، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٢١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٩٤) من طريق ابن وهب، عن مالك، به.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١١٨٩٨).

وفي الباب عن جابر عند ابن حبان (٧٤٣٩)، وصححه الحاكم ٨٢/١، ووافقه الذهبي. =

١١٨٣٦ ـ حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدالله، أخبرنا سعيد بن يزيد أبو شجاع، عن أبي السَّمْح، عن أبي الهَيْثَم

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «﴿وَهُمْ فِيهَا كالِحُونَ﴾» [المؤمنون: ١٠٤]، قال: «تَشْويهِ النَّارُ، فَتَقْلِصُ شَفَتُهُ العُلْيا، حَتَّى تَبْلُغَ وَسْطَ رَأْسِهِ، وتَسْتَرْخِي شَفَتُه السُّفْلىٰ حتى تَضْربَ سُرَّتَهُ»(١).

= وقال السندي: قوله: «فيقولون: وما لنا لا نرضى»: فيه أن الإنسان في تلك الدار لا يبقى على هٰذا الحرص في هٰذه الدار، بل يظهر فيه آثار الغنى ويزول حال الفقر، وإلا فقد جاء أنه لو كان له واديان من ذهب لابتغى إليهما ثالثاً، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٤٨٨: وفيه ـ أي هٰذا الحديث ـ دليل على رضا كل من أهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتنويع درجاتهم، لأن الكل أجابوا بلفظ واحد وهو: «أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك»، وبالله التوفيق.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي السَّمْح ـ وهو دَرَّاج بن سمعان ـ في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري، وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي المروزي، عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الترمذي (٢٥٨٧) و(٣١٧٦)، وأبو يعلى (١٣٦٧)، والحاكم ٢/٢٤٦، ٣٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٢، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤١٦) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب! وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: «فتقلص»، أي: ترتفع، وهٰذا بيان لما يعرضه من قبح الصورة.

١١٨٣٧ - حدثنا بِشْر بن شُعَيْب بن أبي حَمْزة، أخبرني أبي، قال محمد - يعني الزهري -: أخبرني حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

أنَّ أبا هُريرة وأبا سعيد الخُدْري أخبراه أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى نُخَامَةً في حائطِ المسجد، فتناول رسولُ الله ﷺ حَصَاةً، فحَتَّها ثم قال: «إذا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ وهُوَ يُصَلِّي، فلا يَتَنَخَّمْ قِبَلَ وَجْهِهِ، ولا عن يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ[1] عن يَسَارِه، أو تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى»[2].

١١٨٣٨ - حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري قال: وحدَّثني عَطَاء بن يَزيد

أنَّه حَدَّثه أبو سعيد الخُدْرِي أَنَّهُ قِيلَ: يا رسولَ الله، أيُّ النَّاس أَفْضَلُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجاهِدُ في سَبيلِ الله بِنَفْسِهِ ومالِهِ». فقالوا: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، يَتَّقِي اللهَ، ويَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّه»[3].

---

(١) في هامش (ظ٤) زيادة: ولكن، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب، فمن رجال البخاري. محمد الزهري: هو ابن مسلم بن عبيدالله. حميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وقد سلف برقم (١١٥٥٠)، وانظر (١١٠٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء بن يزيد: هو الليثي.

وأخرجه البخاري (٢٧٨٦) و(٦٤٩٤)، وأبو عوانة ٥/٥٦، وابن منده في =

١١٨٣٩ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، أخبرني عبدُالله بنُ مُحَيْريز الجُمَحي

أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه بينا هو جالس عند النبي ﷺ، جاء رجلٌ من الأنصار فقال: يا رسول الله إنا نُصيب سبياً، فنُحِبُّ الأثمان، فكيف ترى في العَزْل؟ فقال النبيُّ ﷺ: «وإنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ذٰلكُمْ، لا عَلَيْكُمْ أنْ لا تَفْعَلُوا ذٰلِكُمْ، فإنَّها لَيْسَتْ نَسمةٌ كَتَبَ الله أنْ تَخْرُجَ إلَّا هِيَ[1] خَارِجَةٌ»[2].

= «الإيمان» (٢٤٧) و(٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٩، وفي «الشُّعَب» (٤٢١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٢) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٥٦ من طريق سعيد بن كثير، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٦) مختصراً من طريق بشر بن شعيب، كلاهما عن شعيب، به.

وقد سلف برقم (١١١٢٥).

(١) كلمة «هي» ليست في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبواليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٣٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٠٠) من طريق أبي اليمان، به.

وأخرجه البخاري (٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨) (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» =

١١٨٤٠ - حدثنا معاوية، حدثنا أبو إسحاق، عن الأَوْزاعيِّ، حدثنا الزُّهْري، عن عطاء

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فذكر معنى حديث شعيب[1].

= ٧/٢٢٩ من طريق مالك، والبخاري (٦٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٣)، وأبو يعلى (١٢٣٠) من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤٦) من طريق عقيل، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

قوله: نحب الأثمان، أي: المال، وهو لفظ رواية البخاري (٦٦٠٣). وهٰذه الأثمان إنما تحصل من الفداء، فإذا صارت أم ولد امتنع بيعها وأخذ الفداء فيها. ولفظ الرواية (١١٦٤٧): وأحببنا الفداء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو المهلَّبي الأزدي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعطاء: هو ابن يزيد الليثي.

وعلقه البخاري (٦٤٩٤) بصيغة الجزم عن محمد بن يوسف الفريابي، ووصله من طريقه مسلم (١٨٨٨) (١٢٤)، وأبو يعلى (١٢٢٥)، وأبو عوانة ٥/٥٥، وابن منده في «الإيمان» (٤٥٥)، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد» ص٦٥-٦٦، وأخرجه الترمذي (١٦٦٠)، وابن منده في «الإيمان» (٤٥٥) من طريق الوليد بن مسلم، وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٢٤٦)، والبيهقي في «الآداب» (٢٨٨) من طريق الوليد بن مزيد، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وقد سلف برقم (١١٨٣٨).

١١٨٤١ ـ حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْب، حدَّثني عبدالله بن أبي حُسين، حدَّثني شَهْر

أَنَّ أَبَا سعيد الخُدْرِي حَدَّثه، عن النبي ﷺ قال: «بينا أعرابيٌّ في بعض[1] نواحي المدينة في غَنَمٍ له عدا عليه الذِّئْب، فأخذ شاةً من غنمه، فأدركه الأعرابيُّ، فاستنقذها منه وهجهجه، فعانده الذِّئْب يمشي، ثم أقعىٰ مستذفراً بذنبه يُخاطبه فقال: أخذتَ رِزْقاً رزقنيه الله. قال: واعجباً من ذئب مقعٍ مستذفر بذنبه يُخاطبني. فقال: والله إنك لتترك أعجبَ من ذٰلك، قال: وما أعجبُ من ذٰلك؟ فقال: «رَسُولُ الله ﷺ في النخلات[2] بين الحَرَّتَيْن يحدِّثُ الناس عَنْ نبأِ ما قَدْ سَبَقَ وما يكونُ بَعْدَ ذٰلك». قال: فَنَعَقَ الأعرابيُّ بغنمه حتى ألجأها إلى بعض المدينة، ثم مشى إلى النبيِّ ﷺ حتى ضَرَبَ عليه بابه، فلما صلى النبيُّ ﷺ قال: «أَيْنَ الأعرَابيُّ صاحِبُ الغَنَمِ». فقام الأعرابي فقال له النبيُّ ﷺ: «حَدِّثِ النَّاسَ بما[3] سَمِعْتَ وما رأيتَ». فحدَّث الأعرابيُّ النَّاسَ بما رأى من الذئب، وسَمِعَ منه، فقال النبيُّ ﷺ عند ذٰلك: «صَدَقَ، آياتٌ تكونُ قَبْلَ السَّاعَةِ، والَّذي نَفسِي بِيدِهِ لا تَقُومُ السَّاعَةُ

٨٩/٣

---

(١) في (ظ٤): ببعض.

(٢) في (م): النخلتين.

(٣) في (ظ٤): ما، وهي نسخة في هامش (س) و(ص).

حَتَّى يَخْرُجَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَهْلِهِ، فَيُخْبِرُهُ نَعْلُهُ أَو سَوْطُهُ أَوْ عَصَاهُ بما أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ»[1].

١١٨٤٢ - حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، حدثنا الفُضَيْل بن مَرْزوق، عن عطِيَّة العَوْفِي قال:

قال أبو سعيد: قال رجلٌ من الأنصار لأصحابه: أما والله لقد كنت أُحَدِّثُكُمْ أَنَّه لو قد استقامتِ الأمور قد آثر عليكم. قال: فردُّوا عليه رَدّاً عنيفاً، قال: فبلغَ ذٰلك رسولُ الله ﷺ. قال: فجاءهم. فقال لهم أشياء لا أحفظها. قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فَكُنْتُمْ لا تَرْكَبُونَ الخَيْلَ؟» قال: فكلما[2] قال لهم شيئاً قالوا: بلى يا رسول الله. قال: فلما رآهم لا يردُّون عليه شيئاً قال: «أفلا

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، وعبدالله بن أبي حسين: هو عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين القرشي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢-٤٣، من طريق معقل بن عبدالله عن شهر بن حوشب، به.

وقد سلف نحوه برقم (١١٧٩٢).

قال السندي: وقوله: وهجهجه: في «القاموس»: هجهج بالسبع: صاح، وبالجمل: زجره.

قوله: «مستذفراً»: كأن الذال المعجمة مقلوبة من الثاء المثلثة، والاستثفار: إدخال الكلب ذنبه بين فخذيه حتى يلزقه ببطنه.

(٢) في (ظ٤): كلما.

تقولون: قَاتَلَكَ قَوْمُكَ فَنَصَرْناكَ، وأَخْرَجَكَ قَوْمُكَ فآوَيْناكَ؟» قالوا: نحن لا نقول ذٰلك يا رسول الله، أنت تقوله: قال: «يامَعْشَرَ الأَنصار، أَلا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالدُّنيا، وتَذْهَبونَ أنتم برسولِ الله؟»[1]. قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «يا مَعْشَرَ الأَنصار، أَلا تَرْضَوْنَ لو أَنَّ النَّاسَ لَوْ سَلَكُوا وادِياً، وسَلَكْتُم وادِياً لَسَلَكْتُ وادِيَ الأنصارِ؟» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «لَوْلا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنصارِ، الأَنصارُ كَرِشِي، وأَهْلُ بَيْتِي، وَعَيْبَتي[2] التي آوي إليها، فاعْفُوا عَنْ مُسيئِهِمْ، واقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ». قال أبو سعيد: قلت لمعاوية: أما إن رسول الله ﷺ حدثنا أنا سنرى بعدَه أَثَرَة؟ قال معاوية: فما أمركم؟ قلت: أمرنا أن نصبر قال: «فاصْبِرُوا إذاً»[3].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): صلى الله عليه وسلم، والمثبت من (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): عيبتي، وأشير إلى الواو في (س) أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف عطية العوفي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣٥٨) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٢/١٥٨-١٥٩، والترمذي (٣٩٠٤) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن عطية، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١١٥٤٧)، وبإسناد حسن برقم (١١٧٣٠).

قال السندي: قوله: قال رجل من الأنصار: أي بعد الفتح، حين أعطى غنائم حنين لغيرهم. =

١١٨٤٣ ـ حدثنا روح، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَتَتَّبعنَّ سَنَنَ الذين مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْراً بِشِبْرٍ، وذِراعاً بِذِراعٍ، حتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ». قلنا: يا رسولَ الله، اليهود والنَّصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»(١).

١١٨٤٤ ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدالحميد، حدَّثني شَهْر قال:

حدث أبو سعيد الخُدْرِي قال: بينما رجلٌ مِنْ أَسْلَمَ في غُنَيْمَةٍ له، يهشُّ عليها في بيداء ذي الحُلَيْفة، إذا عدا عليه ذئبٌ، فانتزع شاةً من غَنَمِهِ، فَجَهْجَأه الرجلُ، فرماه بالحجارة، حتى استنقذَ منه شاته، ثم إن الذِّئْب أقبل حتى أقعىٰ مستذفراً بذنبه مقابل الرَّجُل،

= قوله: أحدثكم: من التحديث، أي: قبل ذٰلك.

قوله: استقامت الأمور، أي: أمور الدين.

قوله: آثر: من الإيثار، أي: أثر عليكم غيركم.

قوله: فردوا عليه، أي: حين كان يحدِّثهم بذٰلك قبل الفتح.

قوله: «فكنتم لا تركبون الخيل»، أي: قبل أن أجيء إليكم، ثم رزقكم الله تعالى ركوبها.

قوله: «كرشي»: هو لنحو الشاة كالمعدة للإنسان، مجمع العلف.

قوله: «وعيبتي»: هو بفتح مهملة، وبتحتية ساكنة، فموحدة هو ما يجعل فيه أفضل الثياب، والمراد أنهم أحقاء بوضع الأسرار والعلوم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١١٨٠٠) سنداً ومتناً.

فذكره نحو حديث شعيب بن أبي حمزة[1].

١١٨٤٥ ـ حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو إسرائيل إسماعيل المُلائي، عن عطية

عن أبي سعيد قال[2]: وُجُد قتيلٌ بين قريتين أو مَيْتٌ، فأمر رسولُ الله ﷺ، فذُرِعَ ما بين القريتين إلى أيِّهما كان أقرب؟ فوجِدَ أقرب إلى أحدهما بشِبْر، قال: فكأنِّي أنظر إلى شِبْرِ رسولِ الله ﷺ، فجعله على الذي كان أقرب[3].

١١٨٤٦ ـ حدثنا موسى بن داود، حدثنا ليث، عن عِمْران بن أبي أَنَس، عن سعيد بن أبي سعيد الخدري. وحدثناه قُتَيبة قال: عَمْران بن أبي

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب، وعبدالحميد: هو ابن بهرام الفزاري، قال ابن عدي: هو في نفسه لا بأس به، وإنما عابوا عليه كثرة رواياته عن شهر، وشهر ضعيف. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٤٣ من طريق يونس بن بكير، عن عبدالحميد، به.

وقد سلفت رواية شعيب برقم (١١٨٤١)، وسلف نحوه برقم (١١٧٩٢).

قال السندي: قوله: فجهجأه، أي: زبره. أراد جهجهه، فأبدل الهاء همزةً لكثرة الهاءات وقرب المخرج، كذا في «النهاية».

(٢) في (م) زيادة مقحمة، وهي: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف جداً لضعف أبي إسرائيل المُلَائي، وعطية: وهو ابن سَعْد العوفي.

وقد سلف برقم (١١٣٤١).

أَنَس[1]، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: تَمارَىٰ رجلان في المَسْجِدِ الذي أُسِّسَ على التَّقْوى. فقال أحدُهما: هو مَسْجِدُ قُبَاء. وقال الآخر: هو مسجدُ النبيِّ ﷺ. فقال النبيُّ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هٰذا»[2].

١١٨٤٧ - حدثنا رَوْحٌ وعبدُالصَّمد وأبو عامر قالوا: حدثنا هشامُ بنُ أبي عبدالله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم - قال أبو عامر: عن أبي إبراهيم الأنصاري -

عن أبي سعيد الخُدري، أنَّ رسولَ الله ﷺ وأصحابه حَلَقُوا رؤوسهم عام الحديبية غير عثمان بن عفان وأبي قَتَادة، فاستغفر

---

(١) في (م): عمران بن أبي أنس، عن ابن أبي أنس، عن ابن أبي سعيد، بزيادة ابن أبي أنس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. سعيد بن أبي سعيد، هٰكذا سماه موسى بن داود، وتابعه شعيب بن ليث عند الطبري (١٧٢٢١)، وأبهمه قتيبة في هٰذه الرواية، وصرح عند الترمذي بأنه عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، وهو المحفوظ كما قال الحافظ في «التعجيل» ص١٥١. موسى بن داود: هو الضبي، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٢١) من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، به.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٦، وفي «الكبرى» (٧٧٦) عن قتيبة، بهٰذا الإسناد. وعند الترمذي: عبدالرحمٰن بن أبي سعيد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، من حديث عمران بن أبي أنس.

وقد سلف برقم (١١٠٤٦).

رسولُ الله ﷺ للمُحَلِّقين ثلاث مرار[1]، وللمُقَصِّرين مرة[2].

٩٠/٣ ١١٨٤٨ ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا شيبان، عن يحيى، أن أبا إبراهيم الأنصاري من بني عبدالأشهل قال: إن أبا سعيد قال: فذكر الحديث[3].

١١٨٤٩ ـ حدثنا روح، حدثنا هشام بن أبي عبدالله، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري، أن نبيَّ الله ﷺ نَهَىٰ عن خليط الزَّبيب والتَّمْر، والبُسْر والتمر[4][5].

---

(١) في هامش (ص): مرات. نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وأبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي.

وقد سلف برقم (١١١٤٩)، وسلف تخريجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي إبراهيم الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وقد سلف برقم (١١١٤٩). وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٤): بالتمر، وهي نسخة في هامش (ق).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وهشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١٠٩٩١).

١١٨٥٠ ـ حدثنا روح، ومحمد بن بكر قالا: حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ نبيَّ الله ﷺ، نهى عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والنَّقِير، والمُزَفَّت، وأن يُخْلَطَ بين الزَّبيب والتَّمْر، والبُسْرِ والتمر(١).

١١٨٥١ ـ حدثنا روح، حدثنا أَشْعَث، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والنَّقير، والمُزَفَّت، وأن يُخْلَطَ بين الزَّبيب والتَّمْر، والبُسْر والتَّمْر(٢).

١١٨٥٢ ـ حدثنا روح قال: حدثنا أَشْعَث، عن الحسن

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة، ومحمد بن بكر: وهو البُرْساني، سمعا من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط.

النهي عن الدُّباء والحنتم والنقير والمزفت، سلف برقم (١١١٧٥).

والنهي عن خلط الزبيب والتمر، والبسر والتمر، سلف برقم (١١٤٦٤).

وانظر (١٠٩٩١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن: وهو البصري لم يسمع من أبي سعيد الخُدْري، وبقية رجاله ثقات. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو ابن عبدالملك الحُمْراني.

وهو مكرر سابقه، وانظر (١٠٩٩١).

والنقير والمُزَفَّت. وقال: «انْتَبِذْ في سِقائِكَ وأَوْكِهِ»(١).

١١٨٥٣ ـ حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: وحدَّثني من لقي الوَفْد الذين قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ من عبد القَيْس فيهم الأَشَجُّ قالوا: يا رسول الله ﷺ إنَّا حيٌّ من ربيعة، وبيننا وبينك كُفَّار مُضَر. فذكر مِثْلَ حديث يحيى، ولم يذكر: «إنَّ فيك خَلَّتَيْن»(٢).

١١٨٥٤ ـ حدثنا روح، حدثنا المُثَنَّى القصير، حدثنا أبو المتوكل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نَهَىٰ نبيُّ الله ﷺ عن الشُّرْبِ في الحَنْتَمَة، والدُّبَّاء والنَّقيرِ(٣).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وهـو مكرر سابقه، وقد سلف بنحوه أيضاً برقم (١١٥٤٤)، وفيه: عليكم بالموكى، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم، وروح: وهو ابن عبادة سمع من سعيد: وهو ابن أبي عَروبة، قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٩١-٢٩٢ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٥) من رواية يحيى، وانظر (١٠٩٩١).

(٣) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين، روح: هو ابن عبـادة، والمثنى القصير: هو المثنى بن سعيد الضُّبَعي، وأبو المتوكل النَّاجي: هو علي بن داود، وقيل: ابن دؤاد. =

١١٨٥٥ ـ حدثنا روح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

عن أبي سعيد أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ مِنَ النَّـارِ، قَدِ احْتَـرَقُوا وَكَانُوا مِثْلَ الحُمَمِ، ثم لا يَزالُ أَهْلُ الجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الماءَ، حَتَّى يَنْبُتُونَ نَبَاتَ الغُثَاءِ في السَّيْلِ»(١).

١١٨٥٦ ـ حدثنا موسى، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن أبي الزُّبير، عن جابر

أنَّ أبا سعيد أخبره أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ مِنَ النَّارِ» فذكره(٢).

= وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٠٥ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٢٠)، ومسلم (١٩٩٦) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٦، وفي «الكبرى» (٥١٤٣)، وابن ماجه (٣٤٠٣) من طرق عن المثنى، به.

وانظر (١٠٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكِّي لم يسمع من أبي سعيد، والظاهر أن بينهما جابراً كما سلف برقم (١١٧٣٢)، وكما سيأتي (١١٨٥٦)، ولكن أبا الزبير مدلس، وقد عنعن فيهما.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٨١ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

قال ابن خزيمـة: حدثنـاه محمد بن بشار، قال: حدثنا أبو عاصم، هٰذا مرسل، أبو الزبير لم يسمع من أبي سعيد شيئاً نعلمه.

وقد سلف برقم (١١٧٣٢)، وانظر (١١٠١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، =

١١٨٥٧ ـ حدثنا روح، حدثنا عوف، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَخْرُجُ ضِبَارَةٌ مِنَ النَّارِ قَدْ كانُوا فَحْماً» قال: «فيقال: بُثُّوهُمْ في الجَنَّةِ، وَرُشُّوا عَلَيْهِمْ مِنَ المـاءِ»، قال: «فَيَنْبُتُـونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ» فقال رجلٌ من القوم: كأنَّك كنتَ من أهلِ البادية يا رسول الله[1].

١١٨٥٨ ـ حدثنا روح، حدثنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحة أنَّ رافعَ بنَ إسحاق أخبره قال:

دَخَلْتُ أنا وعبدالله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده، فقال لنا أبو سعيد: أخبرنا رسول الله ﷺ أنَّ المَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتاً فيهِ تَماثِيلُ أَوْ صُورَة» شَكَّ إسحاق لا يدري أَيَّتَهُما قال

= وعنعنة أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس. موسى: هو ابن داود الضَّبِّي. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نضـرة: وهو المنذر بن مالك العَبْدي فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٢٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٥) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٧٦، ٢٨٧، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٥) من طرق عن عوف، به.

وقد سلف برقم (١١٠١٦).

أبو سعيد[1].

١١٨٥٩ ـ حدثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، عن عبدالحميد بن جعفر، حدَّثني أبي، عن سعيد بن عُمَيْر الأنصاري قال:

جلستُ إلى عبدالله بن عمر وأبي سعيد الخُدْري فقال أحدُهما لصاحبه: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يذكر: «أَنَّهُ يَبْلُغُ العَرَقُ مِنَ النَّاسِ يومَ القيامةِ» فقال أحدهما: إلى شَحْمَتِهِ، وقال الآخر: «يُلْجِمُهُ» فخطَّ ابنُ عمر. وأشار أبو عاصم بإصبعه من أسفل شحمة أذنيه إلى فِيْه. فقال: ما أرى ذاك إلا سواء[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن رافع: هو المدني، فمن رجال الترمذي والنسائي: وهو ثقة. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه الترمذي (٢٨٠٥)، وأبو يعلى (١٣٠٣) من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٥-٩٦٦، ومن طريقه ابن حبان (٥٨٤٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٠٩).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وقد سلف برقم (٦٠٨).

وعن ابن عباس، سلف (٢٥٠٨).

وعن أبي هريرة، سلف ٢/٣٠٥.

وعن أبي طلحة، سيرد ٤/٢٨.

وعن عائشة، سيرد ٦/١٤٢-١٤٣.

وعن ميمونة، سيرد ٦/٣٣٠.

(٢) إسناده حسن، عبدالحميد بن جعفر: هو ابن عبدالله بن الحكم الأنصاري، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن معين ويحيى بن سعيد في روايةٍ عنه، =

١١٨٦٠ ـ حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا مالك ويونس بنُ يزيد، عن الزُّهْري، عن عطاء بن يزيد اللَّيْثي.

= والنسائي في روايةٍ عنه، وابن حبان، وابن سعد، والساجي، وابن نمير، وضعفه النسائي ويحيى بن سعيد وسفيان الثوري لرأيه في القدر، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق، رمي بالقدر، وقال الذهبي في «السير» ٢٢/٧: حسن الحديث. وسعيد بن عمير الأنصاري اختلف في اسمه، فترجم له البخاري في «تاريخه الكبير» ٥٠١/٣ ترجمتين، فقال: «سعيد بن عمير الحارثي، سمع ابن عمر وأبا سعيد...»، ثم قال في الأخرى: «سعيد بن عمير الأنصاري، روى عنه وائل بن داود»، وكذلك فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥٢/٤ فقال في الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وزاد في الرواة عنه عبدالحميد بن جعفر، ثم ذكر سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار الأنصاري، فقال: روى عن أبيه، ويقال عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه وائل بن داود، سمعت أبي يقول ذٰلك: حدثنا عبدالرحمٰن، أخبرنا يعقوب بن إسحاق الهروي فيما كتب إليَّ قال: حدثنا عثمان بن سعيد، قال: سألت يحيى بن معين، عن سعيد بن عمير بن عقبة، فقال: لا أعرفه.

وأما ابن حبان فذكر ثلاثة في طبقة التابعين في «ثقاته» ٢٨٧/٤ـ٢٨٨، الأول: سعيد بن عمير الحارثي، وهو الراوي عن أبي سعيد وابن عمر، والثاني: سعيد بن عمير بن عبيد الأنصاري، يروي عن أبي برزة الأسلمي، روى عنه وائل بن داود الثوري، أحسبه الأول، والثالث: سعيد بن عمير بن عقبة بن نيار، يروي عن عمه أبي بردة بن نيار، روى عنه سعيد بن سعيد التغلبي. وقد عَدَّهم واحداً المزي في «تهذيب الكمال» وهو الأشبه. وقال الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١٠١/٣: «سعيد بن عمير.. لا بأس به، كوفي».

وأخرجه الطرسوسي (٣٢)، وأبو يعلى (٥٧١١)، وابن حبان في «الثقات» ٢٨٧/٤، والحاكم ٥٧١/٤، ٦٠٨ من طريق الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد. =

عن أبي سعيد الخُدْرِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ»، وقال مالك: المنادِي «فقولُوا مِثْلَما يقولُ» زادَ مالك: «المؤذِّن»(١).

١١٨٦١ - حدثنا محبوب بن الحسن، عن خالد، عن عكرمة

أنَّ ابنَ عباس قال له ولابنه عليٍّ: انطلِقَا إلى أبي سعيد الخُدْرِي، فاسْمَعا من حديثه. قال: فانطلَقْنا، فإذا هو في حائطٍ

= وسقط من مطبوع الطرسوسي اسم سعيد بن عمير من الإسناد، وتحرف في مطبوع الحاكم ٤/٦٠٨ إلى سعيد بن جبير، وسقط عنده كذلك والد جعفر من الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٣٥، وقال: حديث ابن عمر في «الصحيح»، رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير سعيد بن عمير، وهو ثقة.

قلنا: سلفت رواية ابن عمر برقم (٤٦١٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأخرجه الدارمي ١/٢٧٢، وابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ١/٣٣٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٣ من طريق عثمان بن عمر، عن يونس، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١١)، وأبو عوانة ١/٣٣٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٣ من طريق ابن وهب، عن مالك ويزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٤) عن ابن المبارك، عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١١٠٢٠).

٩١/٣ له، فلما رَآنا أخذ رداءَه، فجاءنا[٥]، فقعد، فأنشأ يحدثنا حتى أتى على ذِكْرِ بناء المسجد قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً، وعمارُ بنُ ياسر يَحْمِلُ لَبِنَتَيْنِ، لَبِنَتَيْن[٢]. قال: فرآه رسولُ الله ﷺ فَجَعَلَ يَنْفُضُ التُّرابَ عنه. ويقول: «يا عَمَّارُ، ألا تَحْمِلُ لَبِنَةً كما يَحْمِلُ أَصْحابُكَ» قال: إنِّي أُرِيدُ الأَجْرَ مِنَ الله. قال: فجعل يَنْفُضُ التُّراب عنه ويقول: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إلى الجَنَّةِ، ويَدْعُونَهُ إلى النَّارِ» قال: فَجَعَلَ عَمَّار يقول: أعوذ بالرحمٰن من الفِتَن[٣].

---

(١) في (ظ٤): فجاء، وأشير في (س) إلى الضمير «نا» على أنه نسخة.

(٢) في (ظ٤): لبنتين: مرة واحدة، وأشير إلى الثانية في (س) على أنها نسخة.

(٣) حديث صحيح. محبوب بن الحسن: هو محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب، ومحبوب لقبه. قال ابن معين: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه النسائي، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، روى له البخاري مقروناً بغيره، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. خالد: هو ابن مهران الحَذَّاء، ، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه البخاري (٤٤٧) و(٢٨١٢)، وابن حبان (٧٠٧٨) و(٧٠٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٦ و٥٤٧ من طرق عن خالد، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١١٦٦)، وانظر (١١٠١١).

وانظر «الفتح» ١/٥٤٢.

قال السندي: قوله: «ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، ويدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار» لعل المراد أنه يدعوهم إلى طاعة الإمام الحق التي هي سبب لدخول الجنة، وهم يدعونه إلى طاعة الإمام الباطل التي هي سبب لدخول النار =

١١٨٦٢ ـ حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن قتادة قال: سَمِعْتُ عبدالله بن أبي عُتْبة يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ حياءً مِن العَذْراءِ في خِدْرِها، وكان إذا كَرِهَ الشيءَ عَرَفْناه في وَجْهِهِ[1].

١١٨٦٣ ـ حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا أُنَيْس بن أبي يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي مات فيه، وهو عاصبٌ رأْسَهُ، قال: فاتَّبَعْتُهُ حتى صَعِدَ على المنبر قال: فقال: «إنِّي السَّاعَةَ لَقَائِمٌ على الحَوْضِ» قال: ثم قال: «إنَّ عَبْداً عُرِضَتْ عليه الدُّنْيا وزِينَتُها فاخْتَارَ الآخِرَةَ». فلم يَفْطُنْ لها أحدٌ من القَوْمِ إلَّا أبو بَكْر، فقال: بأبي أنتَ وأمي، بل نَفْدِيكَ بِأموالنا، وأَنْفُسِنا، وأولادِنا، قال: ثم هَبَطَ رسولُ الله ﷺ

= لمن علم ببطلانه، كعمار، ولا يلزم من ذلك أنها سبب لدخول النار لمن كان [له التزام] بمعاوية، وهذا ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود: وهو سليمان بن داود الطيالسي، فمن رجال مسلم.

هو عند الطيالسي (٢٢٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٦٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٥١).

وقد سلف برقم (١١٦٨٣).

عن المِنْبَر، فما رُؤِيَ عليه حتى السَّاعة[1].

١١٨٦٤ ـ حدثنا صفوان، حدثنا أُنيس بن أبي يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رجلاً من بني عَمْرو بن عَوْف، ورجلاً من بني خُدْرة امترَيا في المَسْجِدِ الذي أُسِّسَ على التَّقْوى، فقال العَوْفي: هو مَسْجِدُ قُبَاء. وقال الخُدْرِي: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ. فأتيا رسولَ الله ﷺ فسألاه عن ذٰلك فقال: «هُوَ مَسْجِدِي هٰذا، وفي ذٰلك[2] خَيْرٌ كَثِيرٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. صفوان بن عيسى: هو الزهري، وأُنيس بن أبي يحيى: هو الأسلمي، وأبوه سمعان.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٦٤)، وأبو يعلى (١١٥٥)، وابن حبان (٦٥٩٣) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٥٩، والدارمي ١/٣٦ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن أُنيس، به.

وانظر الحديث رقم (١١١٣٤).

قال السندي: قوله: فاتبعته، صيغة المتكلم، من اتَّبع ـ بالتشديد ـ كأنه ذكره للتنبيه على تحقق سماعه على أحسن وجه.

قوله: «إني الساعة لقائم على الحوض»، أي: مطَّلع عليه كالقائم عليه، يريد أنه ظهر له الحوض وهو هنالك.

قوله: بل نفديك: قاله تعظيماً لأمر وفاته عليهم، وأنهم لو أمكن لهم فداؤه بكل وجه لفعلوا ذٰلك، وفيه بيان أنه أحب إليهم وأعظم في صدورهم من كل شيء حتى من الأموال والأولاد والنفوس، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ٤)، وهامش (س) و(ص): ذاك.

(٣) إسناده صحيح. صفوان: هو ابن عيسى الزهري. =

١١٨٦٥ - حدثنا إسماعيل، حدثنا الدَّسْتَوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: جَلَس رسولُ الله ﷺ على المِنْبَر، وجَلَسْنا حَوْلَه فقال: «إنَّ مِمَّا أَخافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيا وزِينَتِها» فقال رجل: أَوَيَأْتي الخَيْرُ بالشَّرِّ يا رسولَ الله؟ فسكت عنه رسولُ الله ﷺ فقيل له: ما شأْنُكَ تُكلِّمُ رَسولَ الله ﷺ ولا يُكلِّمُك؟ قال: وأُرينا أنه يُنْزَلُ عليه قال: فأَفاقَ يَمْسَحُ عنه الرُّحَضَاء وقال: «أَنَّى[1] هٰذا السَّائِلَ؟» وكأنه حَمِدَه فقال: «إنَّه لا يَأْتي الخَيْرُ بالشَّرِّ، إنَّ مِما يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أو يُلِمُّ إلَّا آكِلَةَ الخَضِرِ، فإنَّهَا أَكَلَتْ حتى إذا امْتَلأَتْ خَاصِرَتَاها اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فثَلَطَتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ رَتَعَتْ، وإنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ونِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ اليَتِيمَ والمِسْكِينَ وابْنَ السَّبِيلِ». أو كما قال رسول الله ﷺ: «وإنَّ الذي يأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كالذي يأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، فَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ القِيامَةِ»[2].

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٢٢٤) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٧٨)، وانظر (١١٠٤٦).

(١) في (س) و(م): أين. وجاء في هامش (س): أنَّىٰ، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف =

١١٨٦٦ ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ النبيَّ ﷺ قام[1] على المِنْبَرَ ذات يوم، فقال: «إنَّ مِمَّا أَخْشَى عَلَيْكُم» فذكر الحديث وقال: «يَقْتُلُ حَبَطاً أو يُلِمُّ»[2].

١١٨٦٧ ـ حدثنا إسماعيل، حدثني عليُّ بنُ المبارك. ورَوْحٌ، حدثنا حُسين المُعَلِّم، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، حدثني أبو سعيد مولى المَهْرِي

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً إلى بني لِحْيان من بني هُذَيل ـ قال رَوْح: من هُذَيل ـ قال: «لينبعِثْ من كُلِّ رَجُلَين أحدُهما، والآجرُ بينهما».

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا في مُدِّنَا وصَاعِنَا،

= بابن عُلَيَّة، والدستوائي: هو هشام بن أبي عبدالله.

وأخرجه مسلم (١٠٥٢) (١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٩٠ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٥٧)، وانظر (١١٠٣٥).

(١) في (س) و(ص) و(م): قال، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٢) حديث صحيح، فليح: وهو ابن سليمان المدني ـ وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري. هلال بن علي: هو ابن أبي ميمونة.

وأخرجه البخاري (٢٨٤٢) عن محمد بن سنان، عن فليح، به.

وانظر ما قبله.

واجْعَلْ مَعَ البَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ»[1].

١١٨٦٨ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتَري، عن رجل

عن أبي سعيد الخُدْري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إذا رَأَى أَمْراً لله عَلَيْهِ فِيهِ مَقالاً[2] فَلا يقولُ بِهِ، فَيَلْقَى الله وَقَدْ أَضَاعَ ذٰلكَ، فيقولُ: ما مَنَعَكَ؟ فيقولُ: خَشِيتُ[3] الناسَ، فَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَى»[4]. ٩٢/٣

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى المهري، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن علية البصري، وروح: هو ابن عبادة.

وبالإسناد الأول أخرجه مسلم مقطعاً (١٨٩٦) (١٣٧) و(١٣٧٤) (٤٧٦)، وأبو يعلى (١٢٨٤) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى بتمامه (١٢٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٠ دون قسمه الثاني من طريق روح بن عبادة، به.

وقد سلف بالأرقام (١١١١٠) و(١١٣٠١) و(١١٤٦١).

(٢) في (س) ضبب فوقها، وانظر تعليق السندي في الحاشية رقم (٣)، في الرواية رقم (١١٢٥٥).

(٣) في (ظ٤): خشية، وهي نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجَمَلي. وأبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٦) ـ ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٧٥٧١) ـ عن =

١١٨٦٩ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج: حدَّثني شعبة، عن قَتَادة، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخافَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إذا عَلِمَهُ» قال: فقال أبو سعيد: فما زال بنا البلاءُ حتى قَصَّرْنا وإنَّا لنبلغُ في الشَّرِّ. وقال حَجَّاج في حديثه: سَمِعْتُ أبا نَضْرَة(١).

= شعبة، بهٰذا الإسناد.

وعند البيهقي: قال الإمام أحمد رحمه الله: وهٰذا فيمن يتركه خشية ملامة الناس، وهو قادر على القيام به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٨٤ من طريق يزيد بن سنان، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن أبي سعيد، به. ومشفعة لا يعرف.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ٩: يرويه عمرو بن مرة عن أبي البختري، واختلف عنه، فرواه زبيد اليامي وعمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد، وخالفهما شعبة، فرواه عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد، وقال يزيد بن سنان: عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن مشفعة، عن أبي سعيد. ومشفعة لا يعرف. والقول قول شعبة عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن رجل لم يسمه، عن أبي سعيد.

قلنا: سلف من رواية عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي سعيد بالأرقام (١١٢٥٥) و(١١٤٤٠) و(١١٦٩٩)، وانظر (١١٠١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١١٨٧٠ ـ حدثنا حَجَّاج، حدَّثني شُعْبة، عن قَتَادة، قال: سَمِعْتُ أبا نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ في ثمانَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَصَامَ صائِمُون، وأَفْطَرَ مُفْطِرونَ، فلم يَعِبْ هٰؤلاءِ على هٰؤلاء، ولا هٰؤلاء على هٰؤلاء[1]. قال شُعْبة: حَدَّثني بهٰذا الحديث أربعةٌ أحدُهم قَتَادة، وهٰذا حديثُ قَتَادة.

١١٨٧١ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاج، حدثني شعبة، عن قَتَادة، عن أبي المتوكل. قال حجاج في حديثه: سمعتُ أبا المتوكل

عن أبي سعيد قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: إنَّ أخي انطلق[2] بطنُه، فقال رسول الله ﷺ: «اسْقِهِ عَسَلاً»، فسقاه، فقال[3]: إني سَقَيْتُهُ، فلم يزده إلا استطلاقاً، فقال له ثلاث مرات،

= نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، شعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٢١٥١)، وابن حبان (٢٧٨)، والبيهقي ١٠/٩٠، وفي «الشعب» (٧٥٧٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٠١٧) و(١١٧٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف بالأرقام (١١١٩١) و(١١٤١٣)، وانظر (١١٠٨٣).

(٢) في (ظ٤): استُطلق.

(٣) في (ظ٤): فسقاه ثم جاء فقال.

ثم جاء[1] الرابعة، فقال: «اسْقِهِ عَسَلاً»، فقال: قد سقيتُه، فلم يزده إلا استطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: «صَدَقَ اللهُ، وكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ» فسقاه، فبَرَأَ[2].

١١٨٧٢ ـ حدثنا[3] رَوْح، حدثنا شعبة[4]، عن قَتَادة، عن أبي المُتَوكِّل عن أبي سعيد، أنَّ رجلاً أَتى النبي ﷺ، فذكر معناه[5].

١١٨٧٣ ـ حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعتُ قَتَادة، يحدث عن سليمان أو أبي سليمان. وحَجَّاج قال: حدثني[6] شعبة، وقال:

---

(١) في (ص): جاءه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجّاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو المتوكل: هو علي بن دؤاد.

وأخرجه البخاري (٥٧١٦)، ومسلم (٢٢١٧) (٩١)، والترمذي (٢٠٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٤، وفي «الدلائل» ٦/١٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١١٤٦)، وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٤): حدثناه.

(٤) في (ظ٤): سعيد، والمثبت من بقية النسخ، ومن «أطراف المسند» ٦/٣٥٢، ونصَّ الحافظ أيضاً على أنه شعبة في «الفتح» ١٠/١٦٩.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عُبادة.

وقد سلف برقم (١١١٤٦).

(٦) في هامش (س): حدثنا، وعليها علامة الصحة.

رجل من قريش

عن أبي سعيد الخُدري، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ أمـرَاءُ يَغْشَـاهُم غَوَاشٍ ـ أو حَوَاشٍ ـ مِنَ النَّـاسِ، يَظْلِمُـونَ ويَكْذِبُونَ، فَمَنْ أَعَانَهُمْ على ظُلْمِهِم، وَصَدَّقَهُم بِكَذِبِهِم، فَلَيْسَ مِني، ولا أَنا منه، ومَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكذبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فأَنا منه، وهو مِنِّي» (١).

١١٨٧٤ ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج حَدَّثني شُعْبة، أخبرنا قَتَادة، عن عبدالله بن أبي عُتْبة. قال حَجَّاج: ابنُ عُتْبة مولى أنس بن مالك قال:

سمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِيَّ يقول: كان رسولُ الله ﷺ أَشَدَّ حياءً مِنْ عَذْراءَ في خِدْرها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عَرَفْناه في وَجْهِهِ (٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، علَّتُه سليمان أو أبو سليمان، فيما قال محمد بن جعفر عن شعبة، ولم يسمه حجاج عنه، فقال: رجل من قريش، وسماه يحيى القطان في الرواية السالفة برقم (١١١٩٢) سليمان بن أبي سليمـان، وهو مجهول، سلف تحرير القول فيه في الرواية السالفة المذكورة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وقَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف تخريجه في الرواية (١١١٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وقد سلف من طريق بهز: وهو ابن أسد العمي، في الرواية رقم (١١٦٨٣).

١١٨٧٥ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة قال: سَمِعْتُ أبا إسحاق يحدِّث عن الأغر أبي مسلم أنه قال:

أشهدُ على أبي هُريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ الله إلَّا حَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، ونَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ»[1].

١١٨٧٦ ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شِهَاب

أَنَّ مروان خَطَبَ قبل الصَّلاة فقال له رجل: الصَّلاة قبل الخُطْبة، فقال له[2] مروان: تُرِكَ ذاك يا أبا فلان. فقال أبو سعيد: أما هٰذا فقد قَضَىٰ ما عليه، قال لنا رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، فإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٣٣) ـ ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٣٠) ـ، ومسلم (٢٧٠٠) (٣٩)، وأبو يعلى (١٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٠٤ـ٢٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٢٨٧).

(٢) كلمة «له» ليست في (ظ٤)، وأشير إليها في (س) و(ص) أنها نسخة.

فَبِقَلْبِهِ، وذاكَ أَضْعَفُ الإِيْمانِ»[1].

١١٨٧٧ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد قال: حدثنا أبو نَعَامة السعدي، حدثنا أبو نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدري قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ ذات يوم، فلما كان في بعض صلاته خَلَعَ نعليه، فوضَعَهما عن يساره، فلما رأى الناسُ ذلك خَلَعُوا نِعالهم، فلما قضىٰ صلاتَه قال: «ما بَالُكُمْ أَلْقَيْتُمْ نِعالَكُمْ» قالوا: رأيناك ألقيتَ نعليك، فألقينا نعالنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ جِبْريلَ أتاني، فأخبرني أَنَّ فِيهِما قَذَراً» أو قال: «أَذىً فأَلْقَيْتُهُما، فإذا جَاءَ أَحَدُكُمْ إلى المَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ في نَعْلَيْهِ، فإنْ رَأَى فيهِما قَذَراً» أو قال: «أَذىً فَلْيَمْسَحْهُما، وَلْيُصَلِّ فِيهِما» قال أبي: لم يجىء في هٰذا الحديث بيانُ ما كان في النعل[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وقيس بن مسلم: هو الجدلي، وطارق بن شهاب: هو الأحمسي.

وأخرجه مسلم (٤٩) (٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١١٥٠) و(١١٠٧٣).

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل ـ وهو مظفر بن مدرك الخراساني ـ ثقة من رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد»، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العبدي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٢/٤١٨ من طريق عفان، عن حماد، بهٰذا الإسناد. =

٩٣/٣ ١١٨٧٨ ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد، حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيدالله[1] بن عتبة

عن أبي سعيد الخدري قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن العزل، فقال: «إنْ تَفْعَلُوا ذٰلكَ لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوهُ، فإنَّهُ لَيْسَ نسمةٌ قَضَى الله أَنْ تَكونَ إلا هِيَ كائِنَةٌ»[2].

١١٨٧٩ ـ حدَّثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم، عن ابنِ شِهَاب، عن حُمَيْد بن عبدالرَّحمٰن

أن أبا سعيد أخبره وأبو هُريرة أَنَّ النبيَّ ﷺ رأى في جِدَار

= وقد سلف برقم (١١١٥٣).

(١) في النسخ عدا (ظ٤): عبدالله، وهو خطأ، وهو على الصواب في (ظ٤)، وهو عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي، نسب في هٰذا الإسناد إلى جده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد خالف فيه إبراهيم بنُ سعد شعيبَ بنَ أبي حمزة ويونس بن يزيد ومن تابعهما في روايته عن الزهري، عن ابن محيريز، عن أبي سعيد، فرواه عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بدل ابن محيريز، والصحيح قول يونس وشعيب ومن تابعهما فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦. ـ قلنا: قد سلف من رواية شعيب بن أبي حمزة برقم (١١٨٣٩) ـ أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٠٧)، وسعيد بن منصور (٢٢١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٨٥)، وابن ماجه (١٩٢٦)، والدارمي ٢/١٤٨، وأبو يعلى (١٠٥٠) من طريق إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٠٧٨).

المَسْجِدِ نُخَامةً، فتناولَ حَصاةً، فَحَتَّها، ثم قال: «إذا انتخمَ[1] أَحَدُكُمْ، فلا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، ولا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ[2] اليُسْرَى»[3].

١١٨٨٠ ـ حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالح، عن الزُّهْرِي، أخبرني حُمَيْد بن عبدالرحمٰن

أنه سمع أبا هُريرة وأبا سعيد الخُدْرِي يقولان: رأى رسولُ الله ﷺ نُخَامَةً في القِبْلَةِ، فتناولَ حَصاةً، فَحَكَّها بها، ثم قال: «لا يَتَنَخمْ أَحَدٌ، في القِبْلَةِ، ولا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ[4] عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ رِجْلِهِ اليُسْرَى»[5].

---

(١) في (ق) و(ص) و(م): تنخم.

(٢) في (م): قدم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: هو المُظفَّر بن مُدْرك الخُراساني، فقد روى له النسائي، وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، وقد توبع. إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري. وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله. وحميد بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف.

وأخرجه البخاري (٤٠٨) و(٤٠٩)، ومسلم (٥٤٨)، وابن ماجه (٧٦١)، والدارمي ١/٣٢٥، وأبو عوانة ١/٤٠٢ من طرق عن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (١١٥٥٠)، وانظر (١١٠٢٥).

(٤) في (ظ٤) وهامش (س): وليبسق.

(٥) حديث صحيح، صالح: وهو ابن أبي الأخضر ـ وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سكن بن نافع، فمن رجال التعجيل، =

١١٨٨١ ـ حدثنا مروان بن شجاع، حدثني خُصَيْف، عن مجاهد

عن أبي سعيد الخُدْري قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ مَرَّتين على المِنْبر يقول: «الذَّهَبُ بالذَّهَبِ، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، وَزْناً بِوَزْنٍ»(١).

١١٨٨٢ ـ حدثنا ابنُ فُضيل، حدثنا سالم، يعني ابن أبي حفصة، والأعمشُ وعبدُالله بن صهبان وكثيرٌ النوَّاء وابنُ أبي ليلى، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ العُلَى لَيَرَاهُمْ مَنْ تَحْتَهُمْ كَمَا تَرَوْنَ النَّجْمَ الطَّالِعَ فِي

= وهو ثقة.

وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل مروان بن شجاع: وهو الجَزَرِي الحَرَّاني، وخُصَيْف: وهو ابن عبدالرحمٰن الجَزَري، مجاهد: هو ابن جَبْر المكي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٣/١٤٧ من طريق مروان بن شجاع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤٧) من طريق عَتَّاب بن بشير الحَرَّاني، عن خُصَيْف، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٤٦) من طريق خُصَيْف، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وقد سلف برقم (١١٤٢٩)، وانظر (١١٠٠٦).

أُفُقٍ[1] مِنْ آفاقِ السَّماءِ، أَلا وإِنَّ أَبا بَكْرٍ وعُمَرَ مِنْهُمْ وأَنْعَما»[2].

١١٨٨٣ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا ليث، عن شهر قال:

لقينا أبا سعيد ونحن نريدُ الطور فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ المَطِيُّ[3] إلَّا إلى ثلاثة مَساجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، ومَسْجِدِ المَدِينَةِ، وبَيْتِ المَقْدِسِ»[4].

---

(١) قوله: «في أفق» ليس في (ص)، وجاء في هامشها: «في أفق السماء» نسخة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العوفي. ابن فضيل - وهو محمد -، والأعمش - وهو سليمان بن مهران - ثقتان من رجال الشيخين. وبقية رجال الإسناد ضعفاء من أصحاب السنن غير أن سالم بن أبي حفصة مختلف فيه. كثير النواء: هو ابن إسماعيل، ويقال: ابن نافع، أبو إسماعيل التيمي، وابنُ أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٨)، وأبو يعلى (١٢٩٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٦) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد، غير أنه لم يذكر الأعمش عند أبي يعلى، ولا سالم بن أبي حفصة عند البيهقي.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٧٥) من طريق كثير النواء وغيره، عن عطية، به.

وقد سلف برقم (١١٢١٣) من طريق عطية، وبرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) في (ق): الرحال.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيم، =

١١٨٨٤ ـ حدثنا عمر بن عبيد، عن أبي إسحاق، عن أبي الودَّاك

عن أبي سعيد الخدري قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العزل، فقال: «لَيْسَ مِنْ كُلِّ الماءِ يَكونُ الولدُ، إذا أَرَادَ الله أَنْ يَخْلُقَ شَيْئاً لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ»(١).

١١٨٨٥ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا سفيان. وهاشم، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن ذكوان

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُبْغِضُ الأنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ باللهِ ورَسولِهِ»، وقال هاشم: «يؤمنُ بالله واليوم الآخر»(٢).

= وشهر: وهو ابن حوشب. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، من رجال الشيخين.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٣٢٦) من طريق جرير، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٥١) من طريق سفيان الثوري، عن أبي هارون العبدي، عن أبي سعيد، به. وأبو هارون العبدي ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٦٦ من طريق جرير، عن ليث، به، موقوفاً، وتحرف فيه شهر إلى: مسهر.

وسلف مطولاً برقم (١١٦٠٩) من طريق عبدالحميد بن بهرام، عن شهر، به.

وقد سلف برقم (١١٠٤٠) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٥٦٦) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وذكوان: هو أبو صالح الزيات. =

١١٨٨٦ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا قَاتَـلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ»(١).

١١٨٨٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن ابن أبي سعيد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ، أن لا نترك أحداً يمرُّ بين أيدينا، فإن أبى إلا أن ندفعه، أو نحو هٰذا(٢).

= وقد سلف من طريق عبدالرزاق برقم (١١٣٠٠).

ومن طريق هاشم بن القاسم برقم (١١٤٠٧) ومضى هناك تخريجه.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية العَوْفي: وهو ابن سَعْد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٧٩٥١).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٠٠) من طريق الفضيل بن عياض، والبـزار (٢٠٦٣) (زوائـد)، وأبـو يعلى (١١٧٩) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به. وزاد ابن حميد: «فإن الله تبارك وتعالى خلق آدم على صورته».

وهٰذه الزيادة لها شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٦١٢) (١١٥).

وقد سلف برقم (١١٣٣٠)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٣٢٩). =

١١٨٨٨ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيدالله. وعبدالأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، وقال عبدالأعلى: عن عَطَاء بن يزيد عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: نَهَىٰ رسولُ الله ﷺ عن اخْتِنَاثِ الأَسْقِيَة(١).

= وقد سقط من مطبوعه اسم عبدالرحمٰن بن أبي سعيد.

وقد سلف من طريق عبدالرزاق برقم (١١٥٤٠)، وانظر (١١٢٩٩).

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وعبيدالله: هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٣) عن عبد بن حميد، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٥ من طريق أحمد بن منصور الرمادي، كلاهما عن عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنفه» (١٩٥٩٩) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله أو عطاء بن يزيد ـ معمر شك ـ، عن أبي سعيد، به.

وقد سلف برقم (١١٠٢٦).

والإسناد الثاني: عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد. وهٰذا الإسناد أخطأ فيه معمر، فقال فيه عطاء بن يزيد، بدل: عبيدالله بن عبدالله بن عتبة. كما رواه عنه عبدالرزاق في الإسناد السالف، ومعمر كان يحدث في اليمن من كتبه، فلا يقع له الوهم، وأما ما حدث به خارج اليمن، فكان يحدث به من حفظه، فيقع له بعض الوهم.

وقد أشار إلى هٰذا الوهم الدارقطني في «العلل» ٣/ورقة ٢٣٦ فقال: وقال معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري. وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ، وقيل =

١١٨٨٩ ـ حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن سُهَيْل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخُدْري

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ على فِيهِ، فإنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثاؤُبِ»(١).

١١٨٩٠ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرني معمر، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخدري قال: جاء ناسٌ من الأنصار، فسألوه، فأعطاهم، قال: فجعل لا يسألُه أحدٌ منهم إلا أعطاه، حتى نَفِدَ ما عنده، فقال لهم حين أنفق كلَّ شيءٍ بيده: «وما يكُنْ(٢) عِنْدَنا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ الله، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ الله، وَلَنْ تُعْطَوا عَطَاءً خَيْراً

= لسفيان: إن معمراً يقوله عن عطاء بن يزيد، فقال: أخطأ معمر. قال ذلك الحميدي عن ابن عيينة.

قلنا: قد سلفت رواية سفيان بن عيينة برقم (١١٠٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٣٢٣) سنداً ومتناً، إلا أن فيه هناك ذكر الصلاة.

(٢) في (س) و(م): يكون، وهي رواية البخاري، وجاء في هامش (س): يكن، وعليها علامة الصحة. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٠٤ في شرح «ما يكون»: ما موصولة متضمنة معنى الشرط، وفي رواية صوبها الدمياطي: ما يكن، و«ما» حينئذ شرطية، وليست الأولى خطأ.

وأَوْسَعَ[1] مِنَ الصَّبْرِ»[2].

٩٤/٣ ١١٨٩١ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان قال: سمعتُ مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، فذكر مثل معناه[3].

---

(١) في (م): أوسع، بدون واو قبلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠١٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٥٣).

وأخرجه البخاري (٦٤٧٠)، وأبو يعلى (١٣٥٢)، والبيهقي في «الآداب» من طريقين، عن الزهري، به.

وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (١٠٩٨٩).

قوله: «فلن نَدَّخِره عنكم» قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦: أدخره عنكم، أي: أحبسه وأخبؤه، وأمنعكم إياه منفرداً به عنكم، وفيه ما كان عليه من السخاء وإنفاذ أمر الله، وفيه الاعتذار إلى السائل.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٠٤: وفي الحديث الحضّ على الاستغناء عن الناس، والتعفُّف عن سؤالهم بالصبرِ والتوكُّلِ على الله، وانتظارِ ما يرزقه الله، وأنَّ الصبر أفضلُ ما يُعطاه المرء لكون الجزاء عليه غيرَ مقدرٍ ولا محدود. اهـ.

وانظر شرح الحديث (١١٠٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى.

وهو في «الموطأ» ٢/٩٩٧ (وبرواية أبي مصعب ٢١٠٧)، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)، وأبو داود (١٦٤٤)، والترمذي =

١١٨٩٢ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن الأَغَر أبي مسلم

عن أبي هريرة وأبي سعيد الخُدْري، عن رسول الله ﷺ قال: «ما اجْتَمَعَ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ الله، إلَّا حَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ، وتَغَشَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَه».

وقال: «إنَّ الله يُمْهِلُ حَتَّى إذا كَانَ ثُلُثُ اللَّيلِ الآخِرِ نَزَلَ الله عزَّ وجَلَّ إلى هٰذِهِ السَّماءِ فَنَادَى: هَلْ مِنْ مُذْنِبٍ يَتُوبُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ؟ هَلْ مِنْ دَاعٍ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ إلى الفَجْر»(١).

= (٢٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٩٥-٩٦، والدارمي ١/٣٨٧، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤٠٣)، وابن حبان (٣٤٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٥، وفي «الشعب» (٣٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١٣). قال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر ما قبله، وقد مضى برقم (١٠٩٨٩).

(١) حديث صحيح، ومعمر: وهو ابن راشد الأزدي ـ وإن لم يتحرر لنا أسمع من أبي إسحاق: وهو السبيعي قبل الاختلاط أم بعده ـ متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر أبي مسلم: وهو المديني، نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم.

وهو مطولاً في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٥٥٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٧)، ولكن في رواية المصنف: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول.

وقوله: «إن الله يمهل...». =

= هو كذلك في «مصنف» عبدالرزاق (١٩٦٥٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٠-٣٤١، ومسلم (٧٥٨) (١٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٢)، وأبو عوانة ٢/٢٨٨-٢٨٩، وابن حبان (٩٢١)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣) و(١٤٤) و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧)، والآجري في «الشريعة» ص٣٠٩، ٣١٠، من طرق عن أبي إسحاق، به. وكلهم: حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول غير أبي عوانة فعنده: حتى ذهب ثلث الليل الأوسط.

وقوله: «حتى إذا كان ثلث الليل الآخر» له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) (١٦٨)، وقد سلف في مسنده برقم (٨٩٧٤) من طريق أبي عوانة، عن أبي إسحاق، عن الأغر، به.

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣) ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/٣١ الاختلاف في تعيين الوقت، ونقل عن الترمذي قوله: رواية أبي هريرة أصح الروايات في ذلك، ويقوي ذلك أن الروايات المخالفة اختلف فيها على رواتها، ثم قال: وسلك بعضهم طريق الجمع... فيجمع بذلك بين الروايات بأن ذلك يقع بحسب اختلاف الأحوال، لكون أوقات الليل تختلف في الزمان وفي الآفاق باختلاف تقدم الليل عند قوم، وتأخره عند آخرين، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون النزول يقع في الثلث الأول، والقول يقع في النصف وفي الثلث الثاني. وقيل: يحمل على أن ذلك يقع في جميع الأوقات التي وردت بها الأخبار، ويحمل على أن النبي ﷺ أعلم بأحد الأمور في وقت، فأخبر به، ثم أعلم به في وقت آخر، فأخبر به، فنقل الصحابة ذلك عنه، والله أعلم.

وقد سلف بالأرقام (١١٢٩٥) و(١١٣٨٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية عبدالله بن مسعود رقم (٣٦٧٣).

وقوله: «ما اجتمع قوم يذكرون الله...» سلف برقم (١١٢٨٧) وإسناده صحيح.

١١٨٩٣ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: وَضَعَ رجلٌ يدَه على النبيِّ ﷺ فقال: والله ما أُطيق أن أضعَ يدي عليك، من شِدَّة حُمَّاك. فقال النبي ﷺ: «إنَّا مَعْشَرَ الأَنْبياءِ، يُضَاعَفُ لَنَا البَلاَءُ، كَما يُضاعَفُ لَنَا الأَجْرُ، إنْ كَانَ النَّبيُّ مِنَ الأَنْبياءِ يُبْتَلى[1] بالقُمَّل حتَّى يَقْتُلَهُ[2]، وإنْ كَانَ النَّبيُّ مِنَ الأَنْبياءِ لَيُبْتَلَى بِالفَقْرِ حتى يَأْخُذَ[3] العَبَاءَةَ فيجوبها[4]، وإنْ كانوا لَيَفْرَحونَ بِالبلاءِ كَما تَفْرَحُونَ بالرَّخَاءِ»[5].

---

(١) في (ظ٤): ليبتلىٰ.

(٢) في (ظ٤) و(ق): قتله.

(٣) في (س) و(ق)، وهامش (ص): فيأخذ، وجاء في هامش (س): حتى يأخذ، وعليها علامة الصحة.

(٤) في (م): فيخونها، وهو تصحيف، والمعنى: أي يقطعها ليلبسها في عنقه، قاله السندي. وفي مطبوع ابن ماجه: يُحَوِّيها، والتحوية أن يدير كساء حول سنام البعير، ثم يركبه. ولا تناسب المعنى، فلعلها يجوبها، وقد اضطرب السندي في «شرحه لابن ماجه» ٢/٤٩٠، فقال: يحوبها ـ من حبى ـ بحاء مهملة وباء موحدة في آخره ـ أي يجعل لها جيباً! وقد اضطرب رسمها كذلك في مطبوع المصنف: فيحولها، وفي مطبوع أبي يعلى: يحويها!

(٥) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٦٢٦).

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٤)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي مختصراً في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٠) من طريق هشام بن سعد المَدَني، عن زيد بن =

١١٨٩٤ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا الثَّوْرِيُّ، عن الأَعْمش، عن ذَكْوان

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا عَجِلَ أَحَدُكُمْ، أَوْ أُقْحِطَ فَلا يَغْتَسِلَنَّ»(١).

١١٨٩٥ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير(٢)، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنه رأى الطِّينَ في أَنْفِ رسولِ الله ﷺ وأَرْنَبَتِهِ، مِن أَثَرِ السُّجُودِ، وكانوا مُطِرُوا مِن اللَّيْلِ(٣).

١١٨٩٦ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن إسماعيل بن أُمية، عن أبي سَلَمة بن عبدالرحمٰن

= أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، به، مرفوعاً. وهشام بن سعد ضعيف.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٨).

وآخر بإسناد حسن من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٦٣).

وقد سلف برقم (١١١٦٢)، وهو منسوخ بحديث «إذا التقى الختانان».

(٢) في (م): الزهري بين معمر ويحيى، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٦٨٥) مطولاً، ومن طريقه أخرجه مسلم (١١٦٧) (٢١٦)، وأبو داود (٨٩٥).

وأخرجه أبو داود (٨٩٤) و(٩١١) من طريقين عن معمر، به.

وقد سلف مطولاً بالأرقام (١١٠٣٤) و(١١٥٨٠).

عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: اعتكفَ رسـولُ الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون[1] بالقراءة وهو في قُبَّةٍ له، فكشفَ السُّتور، وقال: «ألا إنَّ كُلَّكُمْ مناجٍ رَبَّه، فلا يُؤْذِيَنَّ[2] بَعْضُكُمْ بَعْضاً، ولا يَرْفَعَنَّ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ بِالقِرَاءَةِ»[3]، أو قال: «في الصَّلاةِ»[4].

١١٨٩٧ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لتتَّبِعُنَّ

---

(١) في (س) و(ص) و(م): يجهروا.

(٢) في (ق): فلا يؤذي، قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٣) في (ظ٤): في القراءة. قلنا: وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٤) إسنـاده صحيح على شرط الشيخين. عبـدالـرزاق: هو ابن همـام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، وأبو سلمة بن عبدالرحمٰن: هو ابن عوف الزهري.

هو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٢١٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٨٣)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٢)، وابن خزيمة (١١٦٢)، والحاكم ١/٣١٠-٣١١، والبيهقي في «السنن» ٣/١١. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخـرجه الخطيب في «تاريخه» ١٣/١٧٥ من طريق رباح: وهو ابن زيد الصنعاني، عن معمر، به، ولفظه: «كلكم مناجٍ ربه، فلا يؤذ بعضكم بعضاً».

وفي الباب عن البياضي، سيرد ٤/٣٤٤.

سَنَنَ بني إِسْرَائِيلَ شِبْراً بِشِبْرٍ، وَذِراعاً بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي إسرائيلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَتَبِعْتُمُوهُمْ فِيهِ»[1]. وقال مرة: «لَتَبِعْتُمُوهُ فِيهِ»[2].

١١٨٩٨ - حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء بن يَسار

عن أبي سعيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَلَصَ المُؤْمِنونَ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ وأَمِنُوا، فَما مجادلةُ أَحَدِكُمْ لِصاحِبِهِ في الحَقِّ[3] يكونُ له في الدنْيَا، بأشدَّ مجادلةً لَه، مِنَ المؤمنينَ لِرَبِّهِمْ فِي إِخْوانِهِمُ الذين أُدْخِلُوا النَّارَ» قال: «يقولونَ: رَبَّنا إِخْوَانُنَا كانوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَحُجُّونَ مَعَنَا

---

(١) جاء في هامش (ظ٤): هنا نقص نحو ورقتين، وأشارت إلى هٰذا النقص كذٰلك نسخة (ق)، وهي منقولة عن (ظ٤)، وفيها: من هنا ناقص من نسخة الأصل اثنان وستون سطراً إلى قوله: فليمسك يده على فيه. قلنا: يعنى إلى الحديث رقم (١١٩١٦).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥).

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٨٠٠).

(٣) في (ق): بالحق.

فأَدْخَلْتَهُمُ النَّـارَ» قال: «فيقـولُ: اذْهَبُـوا فأَخْـرِجُوا[1] مَنْ عَرَفْتُمْ. فَيَأْتُونَهُمْ فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُوَرِهِمْ، لا تَأْكُل النارُ صُوَرَهُمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَـذَتْـهُ النَّارُ إلى أَنْصَافِ ساقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إلى كَعْبَيْهِ، فَيُخْرِجونَهُمْ، فيقولون: رَبَّنا أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنا، ثم يقولُ: أَخْرِجوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ دِينارٍ مِنَ الإِيْمانِ، ثُم مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وزنُ نِصْفِ دِينارٍ، حتى يقولَ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ». قال أبو سعيد: فمن لم يصدِّقْ بهٰذا، فليقرأ هٰذه الآية: ﴿إنَّ الله لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وإنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْها ويُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظيماً﴾ [النساء: ٤٠]، قال: «فيقولون: رَبَّنا قَدْ أَخْرَجْنا مَنْ أَمَرْتَنا، فَلَمْ يَبْقَ في النَّارِ أَحَدٌ فِيهِ خَيْرٌ» قال: «ثم يقول الله: شَفَعَتِ المَلائِكةُ، وشَفَعَتِ الأَنبياءُ[2]، وشَفَـعَ المُؤْمِنـونَ، وبَقِيَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»، قال: «فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ ـ أو قال: «قَبْضَتَينِ ـ ناسٌ لَمْ يَعْمَلُوا للهِ خَيْراً قَطُّ قَدِ احْتَرَقُوا حَتَّى صَارُوا حُمَماً»، قال: «فَيُؤْتَى بهم إلى ماءٍ يقال له: ماءُ الحَيَاةِ، فَيُصَبُّ عليهم، فَيَنْبُتُونَ كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في حَمِيلِ السَّيْلِ، فيخرجُونَ مِنْ أَجْسَادِهِمْ مِثْلَ اللُّؤْلُؤِ، فِي ٣/٩٥
أَعْناقِهم الخاتمُ: عُتَقاءُ الله» قال: «فيقالُ لهم: ادْخُلُوا الجَنَّةَ، فَما

---

(١) في النسخ الخطية: فأخرجوهم، وفي (م): فأخرجوا، وهو الوارد في مصادر التخريج.

(٢) في (م): وشفع الأنبياء.

تَمَنَّيْتُمْ أَوْ رَأَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هٰذا» قال: «فَيقولونَ: رَبَّنا ومَا أَفْضَلُ مِنْ ذٰلك؟» قال: «فيقولُ: رِضائي عَلَيْكُمْ فلا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَداً»[1].

١١٨٩٩ ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج[2]، حدثني ابنُ شهاب، عن عمرو[3]بن سعد بن أبي وقاص

أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الملامسة، والملامسةُ: يَمَسُّ الثوب، لا ينظُر إليه. وعن المُنابذة، وهو طرحُ الثوبِ الرجلَ بالبيع قبل أن يُقَلِّبَه وينظرَ إليه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٨٥٧)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٢٥٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١١٢-١١٣، وابن ماجه (٦٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٤٨). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وانظر (١١٠١٦) و(١١١٢٧) و(١١٨٣٥).

(٢) وقع في «أطراف المسند» ٦/٢٦٠ معمر، بدل: ابن جريج، وهو خطأ.

(٣) كذا في جميع النسخ وفي «مصنف» عبدالرزاق، وجاء عند عبدالرزاق (١٤٩٩٠): كذا قال، والصواب عمر بن سعد. قال الدارقطني في «العلل» ٣/الورقة الأخيرة: ولا يصح، والصحيح حديث عامر بن سعد.

قلنا: وهو الذي في «الصحيحين» وغيرهما من مصادر التخريج، وهو الوارد في الرواية الآتية برقم (١١٩٠٢)، ولم يجزم الحافظ بالصواب في «أطراف المسند» ٦/٢٦٠، فقال: عامر أو عمر.

(٤) حديث صحيح، وقوله في الإسناد: عمرو خطأ، صوابه عامر، كما بينا =

١١٩٠٠ - حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر قالا: أخبرنا ابنُ جُريج قال: وحدثني ابنُ شهاب، عن عطاء بن يزيد الجُنْدَعي

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ: «لا صَلاَةَ بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ». وقال ابنُ بكر: «حتى ترتفع الشمس، ولا صلاةَ بعد صلاةِ العصر حتى تَغِيبَ الشمس»[1].

١١٩٠١ - حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر قالا: أخبرنا ابنُ جُريج قال: أخبرني عمر[2] بن عطاء بن أبي الخُوار، عن عبيدِالله بن عياض وعطاءِ بن

= في التعليق السابق.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٨٤) و(١٤٩٩٠).

وقد سلف برقم (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد البُرْساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وابن شهاب: هو الزهري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٣٨١.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٨، وفي «الكبرى» (٤٦٥) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٤ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (٨٢٧) من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٨، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٢ من طريق عبدالرحمٰن بن نمر، كلاهما عن ابن شهاب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣).

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

بُخت ـ كلاهما يُخْبِرُ عُمَر[1] بنَ عطاء ـ

عن أبي سعيد الخدري أنهما سمعاه يقول: سمعت أبا القاسم يقول: «لا صلاةَ بعد صلاةِ الصُّبح حتى تطلُع الشمسُ، ولا صلاةَ بعد صلاة العصر حتى الليل»[2].

١١٩٠٢ ـ حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن صالح، وحدث ابنُ شهاب، عن عامر بن سعد أخبره

أن أبا سعيد الخدري قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن الملامسة، والملامسةُ لَمْسُ الثوب، لا يَنْظُرُ إليه، وعن المُنابَذَة. والمنابذةُ: طَرْحُ الرجلِ ثوبَه إلى الرجل قبل أن يُقَلِّبه[3].

---

(١) في (م): يخبر عن عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عطاء بن أبي الخوار، فمن رجال مسلم وأبي داود، وعبيدالله بن عياض، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهما ثقتان، وعطاء بن بخت ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٤٦٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٣٣١، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع. ابن بكر: هو محمد البُرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٩٥٩)، وتحرف فيه عبدالله بن عياض إلى: عبيدالله.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو =

١١٩٠٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: حدثني عطاءُ بنُ يزيد الجُنْدَعي أنه

سمع أبا سعيد الخدري يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ. فذكر مثله، يعني مثل حديث عبدالرزاق وابن بكر، عن ابن جُريج، عن ابن شهاب، وقال: «حتى ترتفع الشمس»(١).

١١٩٠٤ - حدثنا عبدُالرَّزَّاق قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن لِبْسَتين،

= الزهري، وعامر بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه مسلم (١٥١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦١، وفي «الكبرى» (٦١٠٥) من طريقين عن يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧٥)، ومسلم (١٥١٢) (٣)، وأبو داود (٣٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٦٠، وفي «الكبرى» (٦١٠١) و(٦١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤١ و٣٤٢، وفي «الآداب» (٧٢٠) من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١١٨٩٩)، وانظر (١١٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٨٠-٣٨١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٦) من طريق إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقد سلف برقم (١١٠٣٣)، وانظر (١١٩٠٠).

وعن بيعتين، أما اللِّبْسَتَان: فاشتمالُ الصَّمَّاءِ، أن يشتملَ في ثوبٍ واحد يَضَعُ طَرَفي[1] الثوب على عاتقه الأيسر، ويَتَّزِرُ بشِقِّه الأيمن، والأُخرى أن يحتبيَ في ثوب واحد، ليس عليه غيره، ويُفْضِيَ بفَرْجِه إلى السماء. وأما البيعتان: فالمُنابذة، والملامسة، والمُنابَذةُ، أن يقول: إذا نَبَذْتُ هٰذا الثوب، فقد وَجَبَ البيع. والمُلامسة: أن يَمَسَّه بيده، ولا يلبسه، ولا يُقَلِّبه، إذا مسَّه وَجَبَ البيع[2].

١١٩٠٥ ـ حدثنا عبدالرزاق وقال: قال الثوري فحدَّثني أبو إسحاق أنَّ الأَغَرَّ حَدَّثه

عن أبي سعيد الخُدْري وأبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يُنادِي مُنادٍ إنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فلا تَمُوتُوا أَبَداً، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فلا تَسْقَمُوا أَبداً، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا ولا تَهْرَمُوا[3]، وإنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا ولا تَبْأَسُوا أَبَداً، فذٰلك قوله عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الجَنَّةُ أُورِثْتُموها بما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾»[4] [الأعراف: ٤٣].

---

(١) في (ق): طرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٠٢٤)، وسلف تخريجه هناك.

وسلف أول مرة برقم (١١٠٢٢).

(٣) في (ق): ولا تهرموا أبداً. وهي الموافقة لرواية مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأغر: =

١١٩٠٦ ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن علي بن زَيْد، عن أبي نَضْرَة قال:

سَمِعْتُ أبا سعيد الخُدْرِي، أنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَتِلَ فِئتانِ عَظِيمَتَانِ، دَعْواهُما واحِدَةٌ، تَمْرُقُ بَيْنَهُما مَارِقَةٌ يَقْتُلُها أَوْلَاهُمَا بالحَقِّ»(١).

= وهو أبو مسلم المديني نزيل الكوفة، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠) من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٤٢)، ومسلم (٢٨٣٧)، والترمذي (٣٢٤٦)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٩٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٦٥) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٢٨) ـ بزيادات نعيم بن حماد ـ، عن سفيان الثوري، به، موقوفاً.

وقد سلف برقم (١١٣٣٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة: وهو المنذر بن مالك العبدي، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق» (١٨٦٥٨)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٥)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٤٩) عن سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد، به.

وقوله: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان، دعواهما واحدة.

سلف من حديث أبي هريرة ٢/٣١٣، بإسنادٍ صحيح.

قوله: تمرق بينهما مارقة يقتلهما أولاهما بالحق. =

١١٩٠٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيِّب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزالُ العَبْدُ في صَلاةٍ ما كَانَ في مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، تقولُ المَلائكةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أو يُحْدِثَ» فقلتُ: ما يُحدِث؟ فقال: «كَذا» قلتُ لأبي سعيد، فقال: يَفْسُو أو يَضْرِطُ[1].

٩٦/٣ ١١٩٠٨ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أبو الصَّهْباء قال: سمعتُ سعيدَ بن جُبير يحدِّث

عن أبي سعيد الخُدْري لا أعلمه إلا رفعه قال: «إذا أَصْبَحَ ابنُ آدمَ فإنَّ أَعْضاءَه تَكْفُرُ لِلِّسان، تقول: اتقِ الله فينا، فإنَّكَ إنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا، وإنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا»[2].

= سلف نحوه برقم (١١١٩٦) بإسنادٍ صحيح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٦، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد بن جدعان، وفي الاحتجاج به اختلاف.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٤٩) (٢٧٤) ١/٤٥٩، وسلف ٢/٢٨٩-٢٩٠.

وسلف نحوه مطولاً برقم (١٠٩٩٤).

(٢) إسناده حسن، أبو الصهباء الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقائل: لا أعلمه إلا رفعه هو =

. . . . . .

= حماد بن زيد كما جاء مصرحاً به عند حسين المروزي، وقد روي موقوفاً، وقال الترمذي: هو أصح، قلنا: لكنه في حكم المرفوع.

وأخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٠١٢) عن بشر بن السري، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٩) عن سليمان بن حرب، والترمذي (٢٤٠٧) من طريق محمد بن موسى البصري، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٠٩ من طريق عارم ومسدد وسهل بن محمود، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٤٥) من طريق أحمد بن عبدالملك بن واقد الحَرَّاني، سبعتهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، وقد رواه غير واحد، عن حماد بن زيد، ولم يرفعوه.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث سعيد، تفرد به حماد عن أبي الصهباء.

وأخرجه الترمذي (٢٤٠٧) من طريق صالح بن عبدالله، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١) من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد بن جبير، عن أبي سعيد الخدري، قال: أحسبه عن النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذي (٢٤٠٧) من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، عن حماد بن زيد، به، ولم يرفعه. قال الترمذي: وهٰذا أصح من حديث محمد بن موسى. قلنا: يعني المرفوع.

قال السندي: قوله: «إذا أصبح ابن آدم فإن أعضاءه تكفر للسان»: من التكفير، بمعنى الخضوع، أي: إن الأعضاء كلها تطلب منه الاستقامة طلب من يخضع لغيره ليفيض عليه بالمطلوب بواسطة الخضوع لديه، والمراد بالأعضاء الظاهرة، وهٰذا لا ينافي أن يكون المدار على صلاح القلب، وأن يكون استقامة اللسان به، كما جاء: «في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله». =

١١٩٠٩ ـ حدثنا عفان، حدثنا همام قال: أخبرنا قتادة عن الحسن

عن أبي سعيد الخدري أن النبيَّ ﷺ قال: «أَنْتَ تَخْلُقُه أَنْتَ تَرْزُقُهُ؟ فأَقْرِرْهُ[1] مَقَرَّهُ، فإنَّما كَانَ قُدِّرَ[2]»[3].

١١٩١٠ ـ حدثنا عَفّان، حدثنا وهيب، حدثنا عمرو[4] بنُ يحيى، عن أبيه

عن أبي سعيد الخُدْري قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صيام يومين: يوم الفطر، ويوم الأضحى، وعن لِبْسَتَين: الصَّمَّاء، وأن

= قوله: «تقول»: قيل: بلسان الحال، ولا يبعد الحمل على لسان القال.

قوله: «فينا»، أي: في حفظنا.

قوله: «استقمت»: بقلة الكلام، وترك ما لا يعني، والاشتغال بالأذكار ونحوها.

قوله: «اعوججنا»: لعله لهٰذا قَلَّ ما ترى المكثر في الكلام خاشعاً حتى في نحو الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأقره.

(٢) في (ق): القدر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري، لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٩) من طريق هدبة، عن همام، به.

وقد سلف برقم (١١٥٠٣).

(٤) وقع في النسخ: عمر، وهو خطأ ناسخ.

يَحْتَبِيَ الرجلُ في الثوب [1]، وعن صلاة في ساعتين: بعد الصبح، وبعد العصر [2].

١١٩١١ - حدثنا عَفَّان وحسن قالا: حدثنا حَمَّاد، عن بِشْر بنِ حَرْب

عن أبي سعيد الخُدْرِي أَنَّه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يدعو بعَرَفَةَ قال حسن: ويَرْفَعُ يديه هٰكذا، يجعل ظاهِرَهُما فوق، وباطنهما أَسْفَل. ووصف حَمَّاد، ورفع حَمَّادٌ يديه وكَفَّيه مما يلي الأَرْض [3].

---

(١) في (م): في الثوب الواحد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة بن أبي حسن المازني.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٤٢)، وأخرجه البخاري (١٩٩١) و(١٩٩٢)، وأبو داود (٢٤١٧) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن وهيب، بهٰذا الإسناد، ولم يرد عند الطيالسي ذكر اللبستين.

وأخرجه مسلم (٨٢٧) (١٤١) ٢/٨٠٠، والترمذي (٧٧٢) من طريقين عن عمرو بن يحيى، به، بذكر النهي عن صوم اليومين. قال الترمذي: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وقوله: نهى عن صيامين، سلف برقم (١١٠٤٠).

وقوله: نهى عن لبستين، سلف برقم (١١٠٢٠).

وقوله: نهى عن صلاتين، سلف برقم (١١٠٣٣).

(٣) إسناده ضعيف لضعف بشر بن حَرْب: وهو الأزدي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وحسن: هو ابن موسى الأشيب، =

١١٩١٢ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ في صَلاَتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ، فَيَمُدُّها فَيُرَى أَنَّه قد أَحْدَثَ، فلا يَنْصَرِفَنَّ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً»(١).

١١٩١٣ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، وعن(٢) سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ في صَلاَتِهِ، فَيَأْخُذُ شَعْرَةً مِنْ دُبُرِهِ، فَيَمُدُّها فَيُرَى أَنَّه قد أَحْدَثَ، فلا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً»(٣).

= وحماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (١١٠٩٣).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه نحوه ابن ماجه (٥١٤) من طريق المحاربي، عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن سعيد، به.

قال البوصيري في «الزوائد»: رجاله ثقات إلا أنه معلل بأن الحفاظ من أصحاب الزهري رووه عنه، عن سعيد بن عبدالله بن زيد. وكان الإمام أحمد ينكر حديث المحاربي عن معمر، لأنه لم يسمع من معمر، لا سيما أنه كان يدلس.

وقد سلف نحوه برقم (١١٠٨٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(٢) في (م): عن سعيد (دون واو).

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

١١٩١٤ - حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَبْعَثَنَّ الله عَزَّ وجَلَّ في هٰذِهِ الأُمَّةِ خَلِيفَةً يَحْثِي المالَ حَثْياً، ولا يَعُدُّهُ عَدّاً»(١).

١١٩١٥ - حدثنا عفَّان، حدثنا همّام، أخبرنا المُعَلَّى بن زياد، قال: حدثني العلاء - رجلٌ من مُزَينة -، عن أبي الصِّدِّيق الناجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أنهم كانوا جلوساً يقرؤون القرآنَ، ويدعون. قال: فخرج عليهم النبيُّ ﷺ، قال: فلما رأيناه سكتنا، فقال: «أَلَيْسَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ كَذَا وكذَا؟» قلنا: نعم. قال: «فاصنَعُوا كما كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ». وجَلَسَ معنا، ثم قال: «أَبْشِروا صَعالِيكَ المُهاجِرينَ بالفَوْزِ يَوْمَ القِيامَةِ على الأَغْنِياءِ بِخَمْسِ مِئةٍ» أحسبه(٢) قال: «سَنَةً»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قُطَعَة العَبْدي.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠١٢).

(٢) لفظ «أحسبه» ليس في (ص).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة العلاء - وهو ابن بشير - سلف الحديث عنه في الرواية (١١٦٠٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المعلى بن زياد، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي. =

١١٩١٦ ـ حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا سهيل، عن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِك[1] يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ»[2].

١١٩١٧ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلمة، أخبرنا بِشْرُ بنُ حَرْبٍ

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهىٰ[3] عن الوِصَال في الصَّوْم، فلم يَزَلْ به أَصحابُهُ، حتى رَخَّصَ لهم من السَّحَرِ إلى السَّحَرِ[4].

١١٩١٨ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا حَجَّاج بن أَرْطاة،

= وأخرجه أبو يعلى (١٣١٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٦٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب مع ذكر الاختلاف بينها في مدة السبق.

(١) إلى هنا ينتهي السقط من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل: وهو ابن أبي صالح السمان، وابن أبي سعيد: وهو عبدالرحمٰن فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وقد سلف برقم (١١٢٦٢).

(٣) في (س): عن رسول الله ﷺ نهى، وفي (م): أنه نهىٰ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٥٥).

عن عطية بن سَعْد

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: افتخر أَهْلُ الإِبلِ والغَنَم عند النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «الفَخْرُ والخُيَلاءُ في أَهْلِ الإِبلِ، والسَّكِينَةُ والوَقَارُ في أَهْلِ الغَنَمِ». وقال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثَ مُوسى عليه السَّلامُ وهو يَرْعَى غَنَماً على أَهْلِهِ، وبُعِثْتُ أَنا وأَنا أَرْعَى غَنَماً لأَهْلي بِجِيَاد»(١).

---

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «بعث موسى..» فهو حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وعطية بن سعد العوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٨٩٨)، والبزار (٢٣٧٠) «زوائد» من طريق يونس بن محمد، عن حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٥ و٨/٢٥٦، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

وقوله: «الفخر والخيلاء في أهل الإبل، والسَّكينة والوقار في أهل الغنم»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٣٨٨)، ومسلم (٥٢) (٩١)، وقد سلف ٢/٤١٨.

وقد سلف برقم (١١٣٨٠).

وقوله: «بُعِثَ موسى عليه السلام وهو يرعى غنماً على أهله، وبعثت أنا وأنا أرعى غنماً لأهلي بجياد»، له شاهد من حديث نصر بن حَزْن عند الطيالسي (١٣١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٤) - وهو في «التفسير» (٣٤٤) - من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن حَزْن، قال: افتخر أهل الإبل والشاة، فقال رسول الله ﷺ: «بعث موسى عليه السلام وهو راعي غنم، وبعث داود عليه السلام وهو راعي غنم، وبعثت =

١١٩١٩ ـ حدثنا أبو معاوية الغلابي[1]، حدثنا عبدُالواحد بنُ زياد، عن عمرو بن يحيى الأنصاري، عن أبيه

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأَرْضُ

= أنا أرعى غنماً لأهلي بأجياد». وهٰذا لفظ النسائي، وإسناده صحيح إلى ابن حزن، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبدة بن حزن، وقيل: عَبيدة، وقيل: نصر بن حزن، واختلف كذٰلك في صحبته، فإن صحت فالحديث صحيح، وإلا فهو مرسل.

وأخرجه منقطعاً الحسين المروزي في زياداته على زهد ابن المبارك (١١٧٧) عن الهيثم بن جميل، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، قال: كان بين أصحاب الإبل والغنم تنازع، فاستطال أصحاب الإبل على أصحاب الغنم، فبلغنا أن ذٰلك ذكر للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ، فذكر الحديث.

قلنا: والإسناد الأول أصح، فإن زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ويشهد له كذٰلك حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٢٦٢)، ولفظه: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم»، فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: «نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة».

وثالث من حديث جابر عند البخاري (٣٤٠٦)، ومسلم (٢٠٥٠) (١٦٣)، وسيأتي ٣/٣٢٦، ولفظه عند البخاري: كنا مع رسول الله ﷺ نجني الكَبَاث، فقال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيبه»، قالوا: أكنت ترعى الغنم؟ قال: «وهل من نبي إلا وقد رعاها».

جياد: موضع بأسفل مكة، قاله السندي. قلنا: قال في «الروض المعطار»: أجياد: أحد جبال مكة، وهو الجبل الأخضر العالي بغربي المسجد الحرام، وهو الآن حي من أحياء مكة.

(١) تحرف في (م) إلى: الكلابي.

كُلُّها مَسْجِدٌ، إلا الحَمَّامَ والمَقْبُرَةَ»(١).

١١٩٢٠ - حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَاءَ جِنازَةً في أَهْلِها(٢) فَتَبِعَها حَتّى يُصلي عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ مَضَى مَعَها فَلَهُ قِيراطَانِ مِثْل أُحُدٍ»(٣). ٩٧/٣

١١٩٢١ - حدثنا عفان، أخبرنا القاسم بن الفَضْل، حدثنا أبو نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمْرُقُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معاوية الغلابي - وهو غسان بن المفضل - فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة، عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢)، وابن خزيمة (٧٩١)، وابن حبان (١٦٩٩) و(٢٣١٦) و(٢٣٢١)، والحاكم في «المستدرك» ٢٥١/١، والبيهقي في «السنن» ٤٣٥/٢ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف بالأرقام (١١٧٨٤) و(١١٧٨٨) و(١١٧٨٩).

(٢) في (ظ٤): أهله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن يوسف بن عبدالله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووُهَيب: هو ابن خالد، وعمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وقد سلف بالأرقام (١١١٥٢) و(١١٢١٨).

مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ المُسْلِمينَ، تَقْتُلُها أَوْلَى الطَّائِفَتَينِ بالحَقِّ»[1].

١١٩٢٢ ـ حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد الخُدْري قال: أَمَرَنا نَبِيُّنا ﷺ أن نقرأَ بفاتحةِ الكتاب وما تَيَسَّرَ[2].

١١٩٢٣ ـ حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سعيد الجُريري، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخدري قال: حَجَجْنا، فنزلنا تحت ظل شجرة، وجاء ابنُ صائدٍ، فنزل إلى جَنْبي، قال: فقلت: ما صبَّ اللهُ هٰذا عليَّ! فجاءني، فقال: يا أبا سعيد، أما ترىٰ ما ألقىٰ من الناس؟ يقولون: أنت الدجال، أما سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الدَّجَّال لا يُولَدُ لَهُ، ولا يَدْخُلُ المَدِينَةَ ولا مَكَّةَ»، وقد جئتُ الآنَ مِن المدينة، وأنا هو ذا أذهبُ إلى مكة ـ وقد قال حماد: وقد دخلتُ مكة[3] ـ، وقد وُلد لي، حتى رَقَقْتُ له، ثم قال: والله إنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، والقاسم بن الفضل: هو الحُدَّاني، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.
وقد سلف برقم (١١٢٧٥)، وانظر (١١٠٠٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١١٤١٥)، وانظر (١٠٩٩٨).

(٣) في (م): دخل.

أعلمَ الناسِ بمكانه الساعة أنا. فقلتُ: تَبّاً لك سائر اليوم[1].

١١٩٢٤ - حدثنا عفان، حدثنا خالد، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن سعيد[2] الأعشى، عن أيوب بن بشير

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَالَ ثَلاثَ بَناتٍ، فأَدَّبَهُنَّ[3]، ورَحِمَهُنَّ، وأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، فَلَهُ الجَنَّةَ»[4].

قال عبدالله: قال أبي رحمه الله: مات خالدُ بنُ عبدالله، يعني الطَّحَّان، ومالكُ بنُ أنس، وأبو الأحوص، وحمَّاد بن زيد في سنة تسع وسبعين إلا أن مالكاً مات قبل حَمَّاد بن زيد بقليل.

قال أبي: وفي تلك السَّنة طلبتُ الحديثَ، كُنَّا على باب

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وأبي نضرة - وهو المنذر بن مالك العبدي - فمن رجال مسلم، وهما ثقتان. عفان: هو ابن مسلم.

وقد سلف برقم (١١٣٩٠)، وانظر أيضاً (١١٢٠٩).

(٢) في هامش (ص): هو سعيد بن عبدالرحمٰن بن مكمل.

(٣) في (ظ٤): وأدبهن.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١١٣٨٤). عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد: هو ابن عبدالله الواسطي الطحان.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٧) - ومن طريقه البيهقي في «الآداب» (٢٨) - عن مسدد، عن خالد، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في الرواية رقم (١١٣٨٤).

هُشَيْم، وهو يُمْلي علينا ـ إما قال الجنائز أو المناسك ـ فجاء رجلٌ بَصْرِي، فقال: مات حماد بن زيد، رحمة الله عليهم أجمعين.

١١٩٢٥ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، حدثني العلاء بن عبدالرحمٰن قال: سَمِعْتُ أبي يحدِّث قال:

سألتُ أبا سعيد عن الإزار، فقال: على الخبير سَقَطْتَ، قال رسول الله ﷺ: «إِزْرَةُ المُؤْمِنِ إلى نِصْفِ السَّاقِ، ولا حَرَجَ ـ أو لا جُنَاحَ ـ فيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الكَعْبَينِ، ما كانَ أَسْفَلَ مِنَ الكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَمَنْ جَرَّ إزارَهُ بَطَراً لَمْ يَنْظُرِ الله إِلَيْهِ»(١).

١١٩٢٦ ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا علي بن زَيْد، عن أبي نَضْرَة

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لابن صائد: «ما تَرَى؟» قال: أرى عرشاً على البحر حوله الحَيَّات. فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ عَرْشُ إبْلِيسَ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١١٠١٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي.

وأخرجه أبو يعلى (١٣١٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٦٢٩)، فانظره لزاماً.

١١٩٢٧ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي ذِئْب، عن المَقْبُري، عن أبيه عن أبي هريرة أنه كان جالساً مع مروان، فمرت جنازةٌ، فمَرَّ به أبو سعيد، فقال: قُم أيها الأمير، فقد علم هٰذا أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا تَبِعَ جَنازَةً، لَمْ يَجْلِسْ حَتى تُوضع[1].

١١٩٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بن مسلم العَبْدِي، حدثنا أبو المتوكل النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «الذَّهَبُ بالـذَّهَبِ، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِير، والتَّمْرُ بالتَّمْر، والمِلْحُ بالمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ، يداً بِيدٍ، فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزادَ فَقَدْ أَرْبَى، الآخِذُ والمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة، والمَقْبُري: هو سعيد بن أبي سعيد كيسان المَقْبُري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣١٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦، من طريق أحمد بن يونس، عن ابن أبي ذئب، به. وزادا فيه: فقال أبو هريرة: صدق.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٤٤-٤٥ من طريق ابن جريج، عن ابن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة وأبي سعيد قالا: ما رأينا رسول الله ﷺ شهد جنازة قط فجلس حتى توضع.

وقد سلف برقم (١١١٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١١٩٢٩ ـ حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخُـدْرِي قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا تَحِـلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إلَّا ثلاثةً في سبيل الله، أو ابْنِ السَّبِيلِ، أو رَجُلٍ كَانَ لَهُ جَارٌ فَتَصَدَّق عَلَيْهِ فَأَهْدَى لَهُ»(١).

١١٩٣٠ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إدريس بن يزيد الأَوْدِي، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فِيما دونَ خمسةِ أَوْساق صَدَقَةٌ»(٢).

= إسماعيل بن مسلم العبدي، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرؤاسي، وأبو المتوكيل النَّاجي: هو علي بن داود، ويقال: ابن دؤاد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٠٤-١٠٥، ومن طريقه مسلم (١٥٨٤) (٨٢) ٣/١٢١١، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٧٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١١٤٦٦).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٨) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري ـ وهو سعيد بن فيروز الطائي ـ لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو الجَمَلي المُرَادي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٤٠، وفي «الكبرى» (٢٢٦٥)، وأبو يعلى (١٢٠٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقد تحرفت «أوساق» في «المجتبى» إلى: «أواق».

وقد سلفت بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٣٠)، وانظر ما بعده.

١١٩٣١ ـ حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن إسماعيل بن أمية، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن يحيى بن عُمارة

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ ولا حَبٍّ صَدَقَةٌ»(١).

١١٩٣٢ ـ حدثنا وكيع، حدثنا داود بن قَيْس الفَرَّاء، عن عِياض بن عبدالله بن أبي سَرْح

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الفِطْر إذ كان فينا رسولُ الله ﷺ صاعاً من طَعَامٍ، أو صاعاً من تَمْرٍ، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من أَقِط، فلم نَزَلْ كذلك حتى قَدِمَ عَلَينا معاوية(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي، ويحيى بن عمارة: هو ابن أبي حسن المازني الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٧/٣، ومسلم (٩٧٩) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/٥، وفي «الكبرى» (٢٢٦٢)، وأبو يعلى (١٢٠١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١١٥٧١)، وانظر (١١٠٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس الفراء، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥١/١، وفي «الكبرى» (٢٢٩٢)، وابن ماجه (١٨٢٩)، وابن خزيمة (٢٤١٨)، وابن حبان (٣٣٠٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وفيه زيادة سنذكرها عقب التخريج. =

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٥٢ (ترتيب السندي)، ومسلم (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، والدارمي ١/٣٩٢، وابن خزيمة (٢٤٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢) و(٣٤٠٣)، والدارقطني ٢/١٤٦، والبيهقي ٤/١٦٥، والبغوي (١٥٩٦) من طرق عن داود بن قيس، به، وعندهم زيادة، لفظها عند مسلم: فلم نزل نخرجه حتى قدم علينا معاوية بن أبي سفيان حاجاً أو معتمراً، فكلَّم الناس على المنبر، فكان فيما كلَّم الناس أن قال: إني أرى أنَّ مُدَّين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر. فأخذ الناس بذٰلك. قال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبداً ماعشت.

وقد سلف بالأرقام (١١١٨٢) و(١١٦٩٨).

قال السندي: قوله: كنا نخرج صدقة الفطر إذ كان فينا رسول الله ﷺ صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر: اسم الطعام مطلقاً ينصرف إلى الحنطة عندهم، سيما وقد قوبل هاهنا بسائر الأصناف، فتعين الحنطة مرادة به، وإلا لما صحت المقابلة، لكن مقتضى أحاديث أبي سعيد وغيرهم في الباب أنهم ما كانوا يخرجون يومئذ من الحنطة، وهٰذا هو مقتضى النظر أيضاً. فقيل: إنه من عطف الخاص على العام، والمراد بيان أنواع الطعام التي كانوا يخرجون منها، ولا يخفى أن العطف بـ«أو» يأبى ذٰلك، وبالجملة، فهٰذا الحديث لا يخلو عن إشكال، ولا يصح الاستدلال لمن استدل بمثله، والله تعالى أعلم.

قلنا: قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٧٣: قال ابن المنذر: ظن بعض أصحابنا أن قوله في حديث أبي سعيد: «صاعاً من طعام» حجة لمن قال: صاعاً من حنطة، وهٰذا غلط منه، وذٰلك أن أبا سعيد أجمل الطعام ثم فسَّره، ثم أورد طريق حفص بن ميسرة عند البخاري (١٥١٠)، وهي ظاهرة فيما قال، ولفظه: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام. قال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعيرُ والزبيب والأقط والتمر. وأخرج الطحاوي نحوه من طريق أخرى عن =

١١٩٣٣ ـ حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا داود بن قيس الفَرَّاء، قال: سَمِعْتُ

= عياض، وقال فيه: ولا نخرج غيره. قال الطحاوي: وفي قوله: «فلما جاء معاوية وجاءت السمراء» دليل على أنها لم تكن قوتاً قبل هٰذا. فدل على أنها لم تكن كثيرة ولا قوتاً، فكيف يتوهم أنهم أخرجوا ما لم يكن موجوداً.

وأخرج ابن خزيمة (٢٤١٩)، والحاكم ٤١١/١ من طريق ابن إسحاق، عن عبدالله بن عثمان بن حكيم بن حزام، عن عياض بن عبدالله بن أبي سرح، قال: قال أبو سعيد ـ وذكروا عنده صدقة رمضان ـ: فقال: لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ: صاع تمر، أو صاع شعير، أو صاع أقط، فقال له رجل من القوم: أو مدين من قمح؟ فقال: لا، تلك قيمة معاوية، لا أقبلها، ولا أعمل بها. قال ابن خزيمة: ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ، ولا أدري ممن الوهم. وقوله: فقال له رجل من القوم: أو مدين من القمح، دال على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهم، إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ صاع حنطة لما كان لقول الرجل «أو مدين من قمح» معنى.

وقد أشار أبو داود ٢٦٩/٢ إلى رواية ابن إسحاق هٰذه، وقال: إن ذكر الحنطة فيه غير محفوظ، وذكر أن معاوية بن هشام روى في هٰذا الحديث عن سفيان: نصف صاع من بر، وهو وهم، وأن ابن عيينة حدث به عن ابن عجلان، عن عياض، فزاد فيه: أو صاعاً من دقيق، وأنهم أنكروا عليه فتركه. قال أبو داود: وذكر الدقيق وهم من ابن عيينة.

وأخرج ابن خزيمة (٢٤٠٦) من طريق فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لم تكن الصدقة على عهد رسول الله ﷺ إلا التمر والزبيب والشعير، ولم تكن الحنطة. وإسناده صحيح.

ولمسلم (٩٨٥) (٢٠) من وجه آخر عن عياض، عن أبي سعيد: كنا نخرج من ثلاثة أصناف: صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من أقط. قال =

عياض بن عبدالله بن سعد بن أبي سرح أنه سَمِعَ أبا سعيد الخُدْرِي يقول: كُنَّا نُخْرِجُ؛ فذكر الحديث[1].

١١٩٣٤ ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، حدثنا أبو هاشم، عن إسماعيل بن رِياح، عن أبيه أو عن غيره

عن أبي سعيد الخُدْرِي، أَنَّ النبيَّ ﷺ، كان إذا فَرَغَ مِنْ طَعامه قال: «الحَمْدُ لله الذي أَطْعَمَنَا وسَقَانا، وجَعَلَنا مُسْلِمِين»[2].

١١٩٣٥ ـ حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن رجل

عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ مثله[3].

١١٩٣٦ ـ حدثنا وكيع، عن يونس، حدثنا أبو الوَدَّاك جَبْرُ بنُ نَوْف

عن أبي سعيد قال: أصبنا حُمُراً يوم خيبر، فكانت القدور

= الحافظ: وكأنه سكت عن الزبيب لقلته بالنسبة إلى الثلاثة المذكورة. وهٰذه الطرق كلها تدل على أن المراد بالطعام في حديث أبي سعيد غير الحنطة، فيحتمل أن تكون الذُّرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٥٨).

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، علته الجهالة والاضطراب، وهو مكرر (١١٢٧٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن أبي سعيد، ولاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية رقم (١١٢٧٦).

تغلي بها، فقال النبيُّ ﷺ: «ما هٰذِهِ؟» فقلنا: حُمُر أَصبناها، فقال: «وَحْشِيَّةٌ أَوْ أَهْلِيَّةٌ؟» قال: قلنا: لا بل أهلية، قال: «اكْفَؤُوها»، قال: فكفأناها[1].

١١٩٣٧ - حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن زَيْد العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق النَّاجي

عن أبي سعيد الخُدْرِي: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي برجلٍ في حدٍّ، قال: فضَرَبَه[2] بنعلين أربعين. قال مِسْعر: أظنُّه في شَرَاب[3].

١١٩٣٨ - حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطية العَوْفي

عن أبي سعيد الخُدْرِي، عن النبيِّ ﷺ في قوله: «﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آياتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمانُها﴾» [الأنعام: ١٥٨]، قال: «طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يونس - وهو ابن أبي إسحاق السبيعي - مختلف فيه، سلف الكلام عنه في الرواية (١١٤٣٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الوداك جبر بن نوف، فمن رجال مسلم، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه أبو يعلى (١١٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١١٦٢٣) و(١١٧٧٨).

(٢) في (س) و(ص) و(م): فضربنا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١١٢٧٧).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١١٢٧٧) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١١٢٦٦) سنداً =

١١٩٣٩ ـ حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن عطية بن سعد

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَهْلَ الـدَّرَجَاتِ العُلَى يَرَاهُمْ مَنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ[1]، كَمَا تَرَوْنَ الكَوْكَبَ الطَّالِعَ في الأُفُقِ مِنْ آفاقِ السَّماءِ، وإنَّ أَبَا بَكْرٍ وعُمَرَ مِنْهُمْ وأَنْعَمَا»[2].

١١٩٤٠ ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حَدثنا عَبَّاد بنُ عَبَّاد، حدثنا مُجَالد بن سعيد[3]، عن أبي الوَدَّاك

عن أبي سعيد الخُدْرِي قال: قلتُ: والله ما يأتي علينا أميرٌ إلا هو[4] شَرٌّ من الماضي، ولا عام إلا وهو شَرٌّ من الماضي قال: لولا شيءٌ سَمِعْتُهُ من رسولِ الله ﷺ لقلتُ مِثْلَ ما يقول، ولٰكن

= ومتناً.

(١) عند ابن أبي شيبة: من هو أسفل منهم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عطية بن سعد: وهو العوفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢، وابن ماجه (٩٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عطية برقم (١١٢١٣)، وبرقم (١١٢٠٦) من طريق أبي الوداك، عن أبي سعيد، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) بن سعيد، ساقطة من (م).

(٤) في (م): وهو.

سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أُمَرائِكُمْ أَمِيراً يَحْثِي المَالَ حَثْياً، ولا يَعُدُّهُ عَدّاً، يَأْتِيهِ الرَّجُلُ يَسْأَلُهُ[1]، فيقولُ: خُذْ. فَيَبْسُطُ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ، فَيَحْثِيَ فِيهِ» وبَسَطَ رسولُ الله ﷺ مِلْحَفَةً غليظةً، كانت عليه، يحكي صنيعَ الرَّجلِ، ثم جَمَعَ إليه أَكْنَافَها، قال: «فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ يَنْطَلِقُ»[2].

آخر مسند أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الثامن عشر من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع عشر وأوله:

مسند أنس بن مالك رضي الله عنه

---

(١) في (س) و(م): فيسأله، وفي هامش (س): يسأله، وعليها علامة الصحة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري، وعباد بن عباد: هو المهلَّبي، وأبو الودَّاك: هو جبر بن نوف الهَمْدَاني.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠١٢).

ترجمة أنس بن مالك رضي الله عنه

هو الصحابيُّ الجليلُ، أنسُ بن مالك بن النَّضْر بن ضَمْضَم، من بني عَدِي بن النَّجَّار، أبو حمزة الأنصاريُّ الخَزْرجيُّ.

خادمُ رسول الله ﷺ، وقرابتُه من جهة النساء، وتلميذُه، وتبعُه، وأحد المكثرين من الرواية عنه، ومن آخر أصحابه موتاً، إن لم يكن آخرهم.

ولِد قبل عام الهجرة بعشر سنين.

غزا مع النبيِّ ﷺ غير مرةٍ، وبايع تحت الشجرةِ.

خرج مع رسول الله ﷺ إلى بدرٍ وهو غلام يخدُمُه، وإنما لم يَعُدَّه أصحابُ المغازي في البدريين، لكونه حضرها صبياً ولم يكن في سنٍّ من يقاتل، بل بقي في رِحال الجيش.

وصحَّ عنه أن النبيَّ ﷺ دعا له بطلبِ من أمِّه أم سُليم، فقال: «اللهم ارزُقْه مالاً وولداً، وبارِكْ له فيه». ثم ذكر أن ماله كثير، وأن أولاده لَيَتَعَادُّونَ نحو المئة. انظر «المسند» حديث رقم (١٢٠٥٣).

كانت إقامتُه بعد النبي ﷺ بالمدينة، ثم شَهِدَ الفتوح، ثم قَطَن البصرة ومات بها.

اختلف في سنة وفاته رضي الله عنه، والراجح أنها كانت في سنة ثلاث وتسعين، فيكون عمره على هٰذا مئةً وثلاث سنين. رحمه الله ورضي عنه.

انظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٣/ ٣٩٥-٤٠٦، و«الإصابة» لابن حجر ١/ ١٢٦-١٢٩.

مسند أنس بن مالك
رضي الله تعالى عنه

٩٨/٣

١١٩٤١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُمَيْد

عن أنس بن مالكٍ قال: إنْ كانت الأَمةُ مِن أَهلِ المدينةِ لَتَأْخُذُ بيَدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فَتَنْطَلِقُ به في حاجَتِها[1].

١١٩٤٢- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عبد العزيز بن صُهَيْب. وإسماعيلُ، حدثنا عبد العزيز بن صُهَيْب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حميد -وهو ابن أبي حميد الطويل- سمع من أنس شيئاً كثيراً، وفي صحيح البخاري من ذلك جملةُ أحاديث صَرَّحَ فيها بالسماع منه، وما لم يصرِّح فيه بالسماع منه، فهو محمولٌ على الاتصال، لأنه سمعه من ثابت بن أسلم البُنَاني أو ثَبَّتَهُ فيه كما قال شعبة، وثابت ثقة حُجَّة من رجال الشيخين، هشيم: هو ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي.

وأخرجه البخاري (٦٠٧١) تعليقاً من طريق هشيم، أخبرنا حميد الطويل، حدثنا أنس بن مالك ولفظه فتنطلق به حيث شاءت.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٧٨٠) من طريق علي بن زيد، عن أنس بلفظ: إن كانت الوليدة من ولائد أهل المدينة لتجيء، فتأخذَ بيد رسول الله ﷺ فما ينزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت. وبنحوه سيأتي برقم (١٢١٩٧) من طريق حميد، وبرقم (١٤٠٤٦) من طريق ثابت، كلاهما عن أنس.

قوله: «لَتَأخذ بيد رسول الله»، المراد بالأخذ باليد لازمه وهو الانقياد، وهذا دالٌّ على فريد تواضعه ومكارم أخلاقه، وبراءته من جميع أنواع الكبر ﷺ. أفاده العيني والعسقلاني والقسطلاني.

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعمِّداً، فَلْيَتبَوَّأ مَقْعَدَه مِن النَّارِ»[1].

١١٩٤٣- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُمَيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلَيَّة. وهو حديث متواتر، انظر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٢٦٦).

وأخرجه ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ٧٨ من طريق المصنِّف، عن هشيم وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٠٤) من طريق هشيم، به.

وأخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٤٧٦) من طريق إسماعيل ابن علية وحده، به.

وأخرجه البخاري (١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٨)، وابن الجوزي ١/ ٧٩ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٣١٨٨) من طريق شعبة عن عبد العزيز وقرن به غير واحد.

وأخرجه البزار (٢١٢- كشف الأستار)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٦١ من طريق عائذ بن شريح، والطبراني في «الأوسط» (١٩١٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٨٨ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، والطبراني (٧٢٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢١٧، والخطيب ٩/ ٣١١ من طريق عبد الرحمن الأغر، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٤٦، والخطيب ٥/ ٢٢٢ من طريق كثير بن عبد الله، والخطيب أيضاً ١٣/ ١٢٧ من طريق حميد الطويل، ستتهم عن أنس

وله طرق أخرى عن أنس، ستأتي بالأرقام (١٢١١٠) و(١٢١٥٤) و(١٢٧٦٤) و(١٣١٠٠) و(١٣١٨٩) و(١٣٣٣٢) و(١٣٩٧٠) و(١٣٩٨٠).

عن أنس بن مالك قال: لَمَّا دَخَلَ النبيُّ ﷺ بزينَبَ ابنةِ جَحْشٍ أَوْلَمَ، قال: فأَطْعَمَنا خُبْزاً ولَحْماً[1].

١١٩٤٤- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا شعبة، عن قَتادة

عن أنس بن مالك يَرفَعُ الحديثَ قالَ: «لا تَقُومُ الساعَةُ حتَّى يُرْفَعَ العِلمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويَقِلَّ الرِّجالُ، وتَكْثُرَ النِّساءُ، حتَّى يكونَ قَيِّمَ خَمسينَ امرأَةً رجلٌ واحدٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي ضمن قصة زواجه ﷺ من زينب بنت جحش برقم (١٢٠٢٣).

وانظر أيضاً ما سيأتي بالأرقام (١٢٦٦٩) و(١٢٧١٦) و(١٢٧٥٩) و(١٣٠٢٥) و(١٣٣٦١) و(١٣٣٧٨) و(١٣٥٣٨) من طرق عن أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرَّح قتادة بسماعه من أنس في أكثر مصادر التخريج.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٨١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٤٢)، والترمذي (٢٢٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٤٢، والبيهقي في «المدخل» (٨٤٦) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٠١)، ومن طريقه عبد بن حميد (١١٩٣)، وأبو يعلى (٣٠٤٠) عن معمر، ومسلم (٢٦٧١)، وأبو يعلى (٢٩٠١) و (٢٩٣١) و(٣٠٧٠) و(٣٠٨٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وأبو يعلى (٢٩٦١) من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى أيضاً (٣٠٦٢) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، أربعتهم عن قتادة، به.

وقصة كثرة النساء ستأتي ضمن حديث برقم (١٤٠٤٧) من طريق ثابت عن أنس.

وسيتكرر الحديث برقم (١٣٨٨٣)، وسيأتي من طرق عن قتادة بالأرقام (١٢٢٠٩) و(١٢٨٠٦) و(١٢٨٠٧) و(١٣٠٩٥) و(١٣٢٣٠) و(١٣٨٨٢) =

٩٩/٣ ١١٩٤٥ -حدثنا هُشَيم، عن حُمَيد

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى في بُرْدَةٍ حِبَرةٍ، قال: أَحْسبُه عَقَد بينَ طَرَفَيْها[١].

١١٩٤٦ - حدثنا هُشَيم، عن حُمَيد

عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ كان يَطُوفُ على جَميعِ نِسائِهِ بغُسْلٍ واحدٍ[٢].

=و(١٣٩٤٦) و(١٤٠٧٨).

وسيأتي عن أبي التياح، عن أنس برقم (١٢٥٢٧).

وفي باب قبض العلم عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٨٨).

وفي باب كثرة النساء وقلة الرجال عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (١٤١٤)، ومسلم (١٠١٢).

وعن كعب بن عجرة عند الطبراني ١٩/(٣٤٦).

قوله: «قيم خمسين امرأة»، قال السندي: القيِّم: من يقوم بالأمر، وقيامه عليهنَّ، إما بسبب القرابة أو بسبب الزواج، يدل على أنه يتزوج أحدُهم بغير عدد جهلاً بالحكم الشرعي، والمراد بخمسين حقيقة العدد أو الكثرة، ويؤيد الثاني اختلاف العدد في أحاديث الباب، فقد جاء في حديث أبي موسى الأشعري «يتبع الرجلَ الواحد أربعون امرأة».

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين وهشيم -وإن كان مدلساً وقد عنعن- تابعه حماد بن سلمة كما سيأتي برقم (١٣٥١٠).

«بردة حبرة»: هي ثوب من قطن أو كتان مخطَّط كان يُصنَعُ في اليمن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرَّح هشيم بالتحديث في أكثر مصادر التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤٧، وأبو يعلى (٣٧١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٩، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٣٢، وابن =

١١٩٤٧ - حدثنا هُشَيْم، عن عبدِ العزيز

عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان إذا دَخَلَ الخَلاءَ قال: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من الخُبُثِ والخَبائِثِ»[1].

=حبان (١٢٠٧) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٩٦٧) عن إسماعيل ابن عُلية، عن حميد.

وأخرجه ابن ماجه (٥٨٩)، والطحاوي ١/١٢٩، والطبراني في «الصغير» (٦٩٢) من طريق الزهري، عن أنس.

وللحديث طرق أخرى عن أنس ستأتي بالأرقام (١٢٠٩٧) و (١٢٦٤٠) و(١٣٣٥٥) و (١٣٥٠٥).

وسيأتي في حديث أبي رافع ٦/٨: أن النبي ﷺ طاف على نسائه في ليلة، وكان يغتسل عند كل واحدة منهن. وفي إسناده ضعف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرَّح هشيم بالتحديث عند مسلم وغيره. عبد العزيز: هو ابن صهيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١، ومسلم (٣٧٥)، وأبو يعلى (٣٩٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٤٧٤) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٦٧٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٣)، ومسلم(٣٧٥)، وأبو داود (٤)، والترمذي (٦) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ١/٢١٦، وابن السني (١٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٤٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (٣٥٩)، والبيهقي ١/٩٥ من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١١٩٨٣) و(١٣٩٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١، والطبراني في «الدعاء» (٣٥٥) و(٣٥٦) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٦٠) من طرق عن أنس- وفيه زيادة.

وفي الباب من حديث زيد بن أرقم، سيأتي ٤/٣٦٩. =

١١٩٤٨ -حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عُبَيْدُ الله بن أبي بَكْر بن أنسٍ

عن جدِّه أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَلَيكم أهلُ الكِتابِ، فقُولوا: وعَلَيكُم»[1].

١١٩٤٩ -حدثنا هُشَيم، قال: عبيدُ الله بن أبي بَكْرٍ أخبرنا

عن أنس. ويونُسُ، عن الحَسَن، قالا: قال رسول الله ﷺ: «انْصُرْ أَخاكَ ظالِماً أو مَظْلوماً» قيل: يا رسولَ الله، هذا[2] أَنْصُرُه مَظْلوماً، فكيف أَنْصُرُهُ إذا كان ظالماً؟ قال: «تحْجُزُه، تَمْنَعُه، فإنَّ ذلك نَصْرُهُ»[3].

= الخُبث: بضمتين: جمع خبيث، والخبائث: جمع خبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناثهم، وقد جاءت الرواية بإسكان الباء في الخبث أيضاً إما على التخفيف، أو على أنه اسم بمعنى الشر، وحينئذٍ فالخبائث صفة النفوس، فيشمل ذكور الشياطين وإناثهم جميعاً، والمراد التعوذ من الشر وأصحابه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢١١٥) و(١٢١٤١) و(١٣١٩٣) و(١٣٢١١) و(١٣٥٣١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) لفظة «هذا» ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده الأول صحيح على شرط الشيخين، وإسناده الثاني -وهو هشيم عن يونس عن الحسن -مرسل. يونس: هو ابن عبيد البصري، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه البخاري (٢٤٤٣) و(٦٩٥٢) من طريق هشيم، بالإسناد الأول. =

١١٩٥٠ -حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عبدُ العزيز بن صُهَيب. وإسماعيلُ، عن عبد العزيز

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّروا فإِنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً»[1].

= وقرن في الموضع الأول منه بعبيد الله بن أبي بكر حميداً، وستأتي طريق حميد برقم (١٣٠٧٩).

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠١)، وأبو يعلى (٣٨٣٨) من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمي، عن الحسن البصري مرسلاً، وعن سليمان التيمي، عن حميد الطويل، عن أنس.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٩٤ من طريق داود بن أبي هند، عن أنس.

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٢٣-٣٢٤.

وعن ابن عمر عند ابن حبان (٥١٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم (١٠٩٥)، وابن خزيمة (١٩٣٧) من طريق هشيم وإسماعيل، بهذا الإسناد

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨، وابن الجارود (٣٨٣)، وابن عدي ٣/ ١٢١٣ من طريق إسماعيل ابن عُلية وحده، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٨)، وابن ماجه (١٦٩٢)، وابن خزيمة (١٩٣٧)، وابن عدي ٣/ ١٢١٣ و ٤/ ١٣٤٤، والطبراني في «الصغير» (٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٥٤ و ٤/ ٨٢ و ١٣٨ و ٥/ ٧٢، و ٦/ ١٤٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٠٨) من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وأخرجه البزار (٩٧٦ -كشف الأستار)، وابن عدي ٢/ ٧٧٩ و ٣/ ١١٥٢ و ٦/ ٢١٤٨ من طريق ثابت البناني، وابن عدي ٧/ ٢٦٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤ -٣٥ من طريق سليمان التيمي، وأبو نعيم أيضاً ٦/ ٣٣٩ من =

١١٩٥١ -حدثنا هُشَيم، عن حُمَيد الطَّوِيل، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: رَأَيتُ خاتَمَ النبيِّ ﷺ من فِضَّةٍ[١].

١١٩٥٢ -حدثنا هُشَيم، عن حُمَيد

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: لَمَّا اتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ صَفِيَّة، أقامَ عندَها ثلاثاً، وكانت ثَيِّباً[٢].

=طريق إسحاق بن عبد الله، ثلاثتهم عن أنس.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٧٠٤) من طريق حماد بن سلمة، وبرقم (١٣٩٩٣) من طريق شعبة، كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب.

وسيأتي من طريق قتادة عن أنس برقم (١٣٢٤٥) و (١٣٥٥١)، ومن طريق عبد العزيز وقتادة معاً برقم (١٣٣٩٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٩٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، هشيم -وإن عنعن- قد توبع فيما سيأتي برقم (١٣٨٠٤).

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٣ من طريق شريك النخعي، عن بيانٍ أو غيره، عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ كله من وَرِق.

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٦٣١) من طريق الزهري، وبرقم (١٢٦٤٧) من طريق ثابت، وبرقم (١٢٩٤١) من طريق عبد العزيز بن صهيب، ثلاثتهم عن أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهشيم قد صرح بالتحديث عند أبي داود.

وأخرجه أبو داود (٢١٢٣) عن وهب بن بقية وعثمان بن أبي شيبة، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن حبان (٤٢٠٩) من طريق سفيان، عن حميد، عن أنس، عن =

١١٩٥٣ -حدثنا هُشَيم، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالك قال: سمعتُه يُحدِّث، قال: شَهِدْتُ

=النبي ﷺ قال: «سبع للبِكْر، وثلاث للثَّيِّب».

وروي من طرق عن حميد عن أنس موقوفاً، أخرجه مالك ٢/ ٥٣٠، والطحاوي ٣/ ٢٨، والبيهقي ٧/ ٣٠٢.

وأخرجه كذلك البيهقي ٧/ ٣٠٢ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وأخرجه مرفوعاً الدارمي (٢٢٠٩)، وابن ماجه (١٩١٦)، وابن حبان (٤٢٠٨)، والدارقطني ٣/ ٢٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٨٨ و ٣/ ١٣ من طريق أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس.

وروي عن أيوب بهذا اللفظ موقوفاً على أنس، أخرجه عبد الرزاق (١٠٦٤٢)، والطحاوي ٣/ ٢٧، والبيهقي ٧/ ٣٠٢.

وأخرج البيهقي ٧/ ٣٠٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٨ من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، عن أبي عاصم النبيل، عن سفيان الثوري، عن أيوب وخالد الحذَّاء، عن أبي قلابة الجرمي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تزوَّج البكرَ على الثَّيِّب، أقام عندها سبعاً، وإذا تزوج الثيبَ على البكرِ، أقام عندها ثلاثاً».

وروي عن أيوب وخالد بهذا اللفظ موقوفاً على أنس، أخرجه عبد الرزاق (١٠٦٤٣)، والبخاري (٥٢١٣) و (٥٢١٤)، ومسلم (١٤٦١) (٤٤) و(٤٥)، وأبو داود (٢١٢٤)، والترمذي (١١٣٩)، والبيهقي ٧/ ٣٠١ و ٣٠٢، والبغوي (٢٣٢٦). ولم يذكر أيوبَ البخاريُّ ومسلمٌ كلاهما في الموضع الأول وأبو داود والترمذي.

قال أبو قلابة بإثر هٰذا الحديث: ولو شئت لقلت: إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ.

الثَّيِّب: المرأة فارقت زوجَها، أو دُخِلَ بها.

وَلِيمَتَيْنِ من نساءِ رسولِ الله ﷺ، قال: فما أطعَمَنا فيهما خُبْزاً ولا لحماً، قال: فمَهْ؟ قال: الحَيْسُ، يعني التمرَ والأَقِطَ بالسَّمْنِ[1].

١١٩٥٤ -حدثنا هُشَيم، أخبرنا العَوَّامُ، حدثنا الأزهرُ بن راشدٍ عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَستَضِيئُوا بنَارِ المُشرِكِ[2]، ولا تَنْقُشوا في[3] خَواتِيمِكُم عَربياً»[4].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن ماجه (١٩١٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن علي بن زيد ابن جدعان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٠٧) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس. وعبد الله ضعيف، لكن يتحسن الحديث بمجموع الطريقين.

وفيما يأتي برقم (١٢٠٧٨) عن سفيان، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ أَولَمَ على صفية بتمرٍ وسويقٍ.

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): المشركين.

(٣) لفظة «في» أثبتناها من (ظ)، وليست في (م) وبقية النسخ.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة الأزهر بن راشد البصري. العَوَّام: هو ابن حوشب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٥٥، والنسائي ٨/ ١٧٦-١٧٧، الطحاوي في «شرح معاني الأثار» ٤/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٧، وفي «الشعب» (٩٣٧٥)، والضياء في «المختارة» (١٥٤٦) من طرق عن هشيم ابن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري ٤/ ١٦ من طريق سليمان بن أبي سليمان مولى بني هاشم=

١١٩٥٥ -حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُمَيد

=عن أنس، به. وإسناده ضعيف لجهالة سليمان.

وأخرج ابن أبي شيبة ٨/ ٤٦٠ من طريق يحيى بن آدم، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس: أن عمر قال: لا تَنقُشوا ولا تكتبوا في خواتمكم بالعربية. وإسناده صحيح.

وأخرج البخاري ١/ ٤٥٥ عن خليفة بن خياط، عن معاذ بن هشام الدستوائي، سمع أباه عن قتادة، عن أنس: نَهَى عمرُ أن يُنقَشَ في الخواتيم بالعربية. وإسناده حسن.

قلنا: وهٰذا هو الصحيح عن أنس أنه من قول عمر، وليس مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وأما معنى حديث أنس المرفوع، فقد جاء تفسيره في الحديث نفسه عن الحسن البصري عند غير المصنف، فقد قال الحسن: أما قوله: «لا تنقشوا في خواتيمكم عربياً» محمد ﷺ، وأما قوله «لا تستضيئوا بنار المشرك» يقول: لا تستشيروا المشركين في أموركم، ثم قال الحسن: تصديق ذٰلك في كتاب الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تَتَّخِذوا بطانةً مِن دُونكم﴾ [آل عمران: ١١٨].

لكن تَعقَّب الحافظُ ابن كثير في «تفسيره» ٢/ ٨٩ تفسير الحسن هٰذا فقال: فيه نظر، ومعناه ظاهر: «لا تنقشوا في خواتيمكم عربياً»، أي بخط عربي، لئلا يشابه نقش خاتم النبي ﷺ، فإنه كان نقشه محمد رسول الله، ولهٰذا جاء في الحديث الصحيح أنه نهى أن ينقش أحد على نقشه.

وأما الاستضاءةُ بنار المشركين، فمعناه، لا تقاربوهم في المنازل بحيث تكونون معهم في بلادهم، بل تباعدوا منهم وهاجروهم من بلادهم، ولهٰذا روى أبو داود: «لا تتراءى ناراهما»، وفي الحديث الآخر: «من جامع المشرك أو سَكَن معه، فهو مثله»، فحَمْلُ الحديث على ما قاله الحسنُ- رحمه الله- والاستشهادُ عليه بالآية، فيه نظر، والله أعلم.

عن أنس بن مالك قال: قال النبيُّ ﷺ: «دَخَلتُ الجنةَ، فسَمِعتُ خَشْفَةً[1] بينَ يَدَيَّ، فإذا هي الغُمَيْصاءُ بنت مِلْحانَ» أُمُّ أنس بن مالك[2].

١١٩٥٦ -حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُمَيد الطَّويل

عن أنس بن مالكٍ: أن النبي ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعِيَتُه يومَ أُحدٍ، وشُجَّ في جَبْهتِه حتى سالَ الدَّمُ على وَجْهِه، فقال: «كيفَ يُفْلِحُ قَومٌ فَعَلُوا هٰذا بِنَبِيِّهم، وهو يَدْعُوهم إلى رَبِّهم؟!» فنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿ليسَ لكَ مِن الأَمْرِ شيءٌ أَو يَتُوبَ عَلَيهِم أو يُعَذِّبَهُم فإِنَّهم ظالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][3].

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة على هامش (س): خشخشة. وهو بمعنى الخَشْفة -بتسكين الشين وفتحها-: وهو الصوت والحركة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٢٩- ٤٣٠، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٤)، وأبو يعلى (٣٨٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٣١٨ من طرق عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٢٠٣٥) و (١٢٢٥٦)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٥١٤) و(١٣٨٢٩).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٧٢.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٤٤، والترمذي (٣٠٠٢)، وأبو يعلى (٣٧٣٨)، والطبري في «التفسير» ٤/ ٨٧، وابن حبان (٦٥٧٤) من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وقُرِن بهشيم عند ابن حبان يزيدُ بن هارون، وستأتي رواية يزيد عند =

١١٩٥٧ -حدثنا هُشَيم، عن عبد العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ أَعتَقَ صفية بنتَ حُيَيٍّ، وجَعَلَ عِتْقَها صَداقَها[1].

=المصنف برقم (١٣٠٨٣).

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٧٧)، والطبري ٤/٨٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٠٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٤٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/١٠٧ -١٠٨ من طرق عن حميد الطويل، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث رقم (٤٠٦٨) من طريق حميد وثابت، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حميد بالأرقام (١٢٨٣١) و(١٣٠٨٣) و(١٣١٣٨)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٦٥٧) و(١٤٠٧٢).

الرَّبَاعِيَة -كثَمانِيَة-: السِّنُّ التي بين الثنِيَّة والناب، والثنايا: هي الأسنان الأربعة التي في مقدَّم الفم، اثنان في الفك العلوي، واثنان في السُّفلي.

وشُجَّ، أي: جُرِح.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهشيم متابع.

وأخرجه مسلم ص ١٠٤٥ (٨٥)، وأبو داود (٢٠٥٤)، والترمذي (١١١٥)، والنسائي ٦/١١٤، وابن حبان (٤٠٩١) من طريق أبي عوانة، عن عبد العزيز بن صهيب، بهٰذا الإسناد. وقرنوا بعبد العزيز قتادةَ، وستأتي رواية قتادة عند المصنف برقم (١٢٦٨٧). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بالأرقام (١٢٩٣٣) و(١٣٥٠٦) و(١٣٩٩٨) و(١٤١٠٣)، وضمن حديث مطول في قصه فتح خيبر برقم (١١٩٩٢) ومن طريق عبد العزيز وثابت برقم (١٢٩٤٠) و(١٣٥٤٥).

وأخرجه مسلم ص ١٠٤٥ (٨٥) من طريق أبي عوانة، عن أبي عثمان، عن أنس. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨٢) من طريق الزهري، عن أنس.=

١١٩٥٨ -حدثنا هُشَيم، أخبرنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ وعبدُ العزيز بنُ صُهَيب وحميدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالك، أنهم سمعوه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُلَبِّي بالحجِّ والعُمْرةِ جميعاً، يقول: «لَبَّيْكَ عُمْرةً وحَجّاً، لَبَّيْكَ عُمْرةً وحَجّاً»(١).

= وله طرق أخرى عن أنس، انظر (١٢٨٦٥) و(١٣٥٠٦).

وفي الباب عن عائشة عند ابن ماجه (١٩٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٢٠) و(٥٦٣٨)، والدارقطني ٣/ ٢٨٥.

وعن صفية بنت حُيَي عند أبي يعلى (٧١١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٩٤)، وفي «الأوسط» (٤٩٥٠) و(٨٤٩٧)، والحاكم ١/ ٥٤٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي مولاهم، البصري النَّحْوي.

وأخرجه أبو داود (١٧٩٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥١)، والنسائي ٥/ ١٥٠، وابن خزيمة (٢٦١٩)، والبيهقي ٥/ ٩ من طريق هشيم، به.

وأخرجه مسلم (١٢٥١) من طريق ابن علية، عن يحيى وحميد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٩٩ من طريق إسماعيل ابن علية، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٩٨ من طريق أيوب بن محمد أبي سهل اليمامي، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٦٧ من طريق داود الطائي، ثلاثتهم عن يحيى وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٧٥، والدارمي (١٩٢٤)، والترمذي (٨٢١)، وابن ماجه (٢٩٦٩)، وأبو يعلى (٣٦٤٨) و (٣٨٠٥)، وابن الجارود (٤٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤١)، والدارقطني ٢/ ٢٨٨، والحاكم ١/ ٤٧٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٥٠، والبيهقي ٥/ ٤٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٨١، والبغوي (١٨٨٢) من طرق عن حميد وحده، به. =

١١٩٥٩ -حدثنا هُشَيم، قال: وحدثنا حُمَيدٌ، عن ثابتٍ عن أنسٍ - وأظنني قد سمعتُه من أنس- :أن رسول الله ﷺ مَرَّ برجلٍ يسوق بَدَنةً، فقال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» مرتين أو ثلاثاً[1].

= وسيأتي الحديث من طرق عن حميد بالأرقام (١٢٠٩١) و(١٢٨٧٠) و(١٣٨٠٦) و(١٤٠٠٢)، ومن طريقين عن يحيى برقم (١٢٩٤٦) و(١٤٠٠١).

وأخرجه الطيالسي (٢١٢١)، والنسائي ٥/ ١٥٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٠٢ من طريق أبي أسماء عمرو بن مرثد الرحبي، وأبو يعلى (٣٦٠٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٤٦) من طريق الزهري، وأبو يعلى (٤٠٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٣ من طريق حميد بن هلال، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٨- ٣٤٩ من طريق يحيى بن أبي كثير، وهو أيضاً ٢/ ٥١٩ من طريق ثابت بن قيس، خمستهم عن أنس بن مالك.

وسيأتي الحديث من طرق عن أنس بالأرقام (١١٩٦١) و (١٢٤٤٨) و(١٢٦٧٨) و(١٢٧٤٥) و(١٢٨٩٨) و(١٢٨٩٩) و(١٣١٥٩) و(١٣٩٨١).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٤٤٧) و(١٢٥٠٢) و(١٣١٥٣).

وفي الباب عن الهرماس بن زياد وأبي طلحة الأنصاري وسراقة بن مالك وأم سلمة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/ ٤٨٥ و ٤/ ٢٨ و١٧٥ و٦/ ٢٩٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٢٣) (٣٧٣)، والبيهقي ٥/ ٢٣٦ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤١١)، والنسائي ٥/ ١٧٦، وأبو يعلى (٣٨١٠) و(٣٨٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٠٧ من طرق عن حميد بن أبي حميد الطويل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٦٣) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، وأبو نعيم=

١١٩٦٠ - حدثنا هُشَيم، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

حدثنا أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَينِ أَقرَنَينِ أَمْلَحَينِ، وكان يُسمِّي ويُكَبِّر، ولقد رأيتُه يَذْبَحُهُما بيَده واضعاً على صِفَاحِهما قَدَمَه[1].

=في «الحلية» ٥/ ٦٤ من طريق محمد بن جحادة، كلاهما عن الحسن، وأخرجه أبو يعلى (٣٦٢٥) من طريق عكرمة، كلاهما (الحسن وعكرمة) عن أنس.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٠٤٠)، وللحديث طرق أخرى، انظر (١٢٧١١) و(١٢٧٣٥) و(١٢٧٧٤) و(١٢٨٩٢) و(١٣٠٩٠) و(١٣٤١٥) و(١٣٤٥٦) و(١٣٦٣٢) و(١٣٧٥٠) و(١٣٩٠٩) و(١٣٩١٠) و(١٣٩٣١) و(١٤٠٩٨)

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٥٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٧٩).

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٣٠، وأبو يعلى (٣٠٧٦) و(٥٩٠١)، وابن حبان (٥٩٠٠) و(٥٩٠١) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٤٥)، والطيالسي (١٩٦٨)، والبخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦)(١٨)، وابن ماجه (٣١٢٠)، وأبو يعلى (٣٢٤٧) و(٣٢٤٨)، وابن الجارود (٩٠٩)، وابن خزيمة (٢٨٩٦)، والبيهقي في «شعب الايمان» (٧٣٢١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦) (١٧)، والترمذي (١٤٩٤)، والنسائي ٧/ ٢٢٠، والبيهقي ٩/ ٢٨٣ من طريق أبي عوانة، وعبد الرزاق (٨١٢٩) عن معمر، وأبو يعلى (٣١١٨) من طريق الحجاج، ثلاثتهم عن قتادة، به- وفي بعضها زيادة.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢١٤٧) و(١٢١٨٣) و(١٢٤٦٦) و(١٢٧٣٦) و(١٢٨٩٣) و(١٢٨٩٤) و(١٢٩٦٨) و(١٣٢٠٢) و(١٣٢٣٤) =

١١٩٦١ - حدثنا هشيم، أخبرنا حميد الطَّويل، أخبرنا بَكْر بن عبدِ الله المُزَني، قال:

سمعت أنس بن مالك يُحدِّث: قال: سمعت النبي ﷺ يُلَبِّي بالحَجِّ والعُمْرةِ جميعاً. فحدَّثْتُ بذاكَ ابنَ عمر، فقال: لَبَّى بالحجِّ وحدَه. فلَقِيتُ أنساً، فحدَّثْتُه بقول ابن عمر، فقال: ما ٣/ ١٠٠

=و(١٣٣٢٣) و(١٣٦٨١) و(١٣٧١٣) و(١٣٧١٤) و(١٣٨٧٦) و(١٣٨٧٧) و(١٣٩٥٦) و(١٣٩٧٢).

وسيأتي برقم (١١٩٨٤) و(١٣٩٩٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب، وبرقم (١٢٨٣٠) من طريق ثابت البناني، كلاهما عن أنس.

وسيأتي ضمن حديث برقم (١٢١٢٠) من طريق محمد بن سيرين، وبرقم (١٣٨٣١) من طريق أبي قلابة، كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن أبي الدرداء، سيأتي ٥/ ١٩٦.

وعن جابر عند أبي داود (٢٧٩٥)، وسيأتي مختصراً ٣/ ٣٧٥.

وعن ابن عباس عند الطبراني (١١٣٢٩)

وعن أبي هريرة وعائشة عند ابن ماجه (٣١٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٧.

وعن أبي طلحة الأنصاري عند أبي يعلى (١٤١٧)، والطبراني (٤٧٣٦).

ولا يخلو إسناد واحد منها من مقال.

قوله: «أقرنين»، قال السندي: الأقرن: عظيم القرن، أو حَسَن القرن، وصفه به لأنه أكملُ وأحسن صورة.

«أملحين»، الأَملَح: ما بياضُه أكثر من سواده، وقيل: نقيُّ البياض.

«على صِفاحِهما»: بكسر الصاد، أي: على صفحة الوجه أو العنق منهما، وهي جانبه، فلعلَّ ذلك ليكون أثبت وأمكن لئلاَّ تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه، كذا ذكروا.

تَعُدُّونا إلا صِبْياناً! سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لَبَّيكَ عُمْرةً وحَجّاً»[1].

١١٩٦٢ -حدثنا مُعتَمِر بن سُلَيمان، قال: قال أبي:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ، حَسِبتُه قال: عَطَسَ عند النبيِّ ﷺ رجلانِ، فشَمَّتَ أحدَهما -أو قال: سَمَّتَ- وتَرَكَ الأخَرَ، فقيل: رجلانِ عَطَسَ أحدُهما فشَمَّتَّه ولم تُشمِّتِ الآخَرَ! فقال: «إنَّ هٰذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٧٤، ومسلم (١٢٣٢)، والنسائي ٥/ ١٥٠، والبيهقي ٥/ ٩ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤)، وابن الجارود (٤٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤١) و(٢٤٤٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٢، وابن حبان (٣٩٣٣)، والبيهقي ٥/ ٤٠ من طرق عن حميد الطويل، به.

وسلف من طرق عن حميد عند المصنف في مسند ابن عمر بالأرقام (٤٩٩٦) و(٥١٤٧) و(٥٥٠٩).

وأخرجه الدارمي (١٩٢٥)، ومسلم (١٢٣٢) (١٨٦)، وأبو يعلى (٤١٥٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٤٩٦) من طريق حبيب بن الشهيد، وأبو يعلى (٤١٥٥) وابن خزيمة (٢٦١٨) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن بكر بن عبد الله المزني، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

قوله: «ما تعدُّونا إلا صبياناً»، قال السندي: أي: كأنَّكم ما تعتمدون على قولي، بزَعْم أني كنت صبياً حينئذٍ فلعلّي ما حقَّقتُ الأمرَ، وليس كذلك، بل حقَّقتُ اللفظ الذي يُلبِّي به.

حمِدَ اللهَ عزَّ وجلَّ»[1].

١١٩٦٣ -حدثنا مُعتَمِرٌ، عن حُمَيدٍ

عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ أن يَلِيَهُ المهاجِرونَ والأنصارُ في الصلاةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان والد معتمر: هو ابن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٢)، وأبو عوانة في الرقاق كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٨ من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٥)، وعبد الرزاق (١٩٦٧٨)، والحميدي (١٢٠٨)، والدارمي (٢٦٦٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٣، والبخاري في «الصحيح» (٦٢٢١) و(٦٢٢٥)، وفي «الأدب» (٩٣١)، ومسلم (٢٩٩١)، وأبو داود (٥٠٣٩)، والترمذي (٢٧٤٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٢)، وابن ماجه (٣٧١٣)، وأبو يعلى (٤٠٦٠)، وابن حبان (٦٠٠) و(٦٠١)،وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٨٩) و(١٩٩٠) و(١٩٩١) و(١٩٩٢) و(١٩٩٣) و(١٩٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٨٦، والبيهقي في «الآدب» (٣٢٠)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٠٥، وفي «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١٤٩، والبغوي (٣٣٤٣)، وابن الجوزي في «مشيخته» (٥٥) من طرق عن سليمان التيمي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢١٦٧) و(١٢٧٩٨).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨٣٤٦).

وعن أبي موسى عند مسلم (٢٩٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٢٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. =

١١٩٦٤ -حدثنا مُعتَمِرٌ، عن حُمَيْدٍ

عن أنس: أَن رسول الله ﷺ قال: «إذا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحدِكم فَلْيَأْخُذْها، وَلْيَمْسَحْ ما بِها من الأَذَى ولا يَدَعْها للشَّيطانِ»(١).

١١٩٦٥ -حدثنا مُعتَمِر، عن حُمَيدٍ

عن أنس قال: لم يكن في رأسِ رسول الله ﷺ ولحيتِه عشرونَ شعرَةً بيضاءَ، وخَضَبَ أبو بكرٍ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وَخَضَبَ عمرُ بالحِنَّاءِ(٢).

= وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٥٧)، وابن ماجه (٩٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١١)، وأبو يعلى (٣٨١٦)، والحاكم ١/٢١٨، والبيهقي ٣/٩٧، والضياء (١٩٢٢) و(١٩٢٤) و (١٩٢٧) و(١٩٢٩) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي من طريق حميد بالأرقام (١٣٠٦٤) و(١٣١٣٥) و(١٣٧٧٤).

ويشهد له حديث ابن مسعود وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «لِيَلِني منكم أولو الأحلام والنُّهى». انظر مسند ابن مسعود، الحديث رقم (٤٣٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨١٨) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، عن حميد الطويل، به. وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٢٨١٥) و (١٤٠٨٩) من طريق ثابت عن أنس.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سيأتي في مسنده ٣/٣٠١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢٩) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن حميد الطويل، بهذا الإسناد -دون قصة اختضاب أبي بكر وعمر. =

. . . . . .

= وأخرجه كذلك أبو زرعة الدمشقي (٢٠)، وأبو يعلى (٣٥٧٢) و (٣٥٩٠) من طريق قرة بن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن أنس. وقرة بن عبد الرحمٰن حديثه حسن في الشواهد.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣١، وابن ماجه (٣٦٢٩)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (٢٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٦٧ من طرق عن حميد قال: سئل أنس بن مالك: أخضب رسول الله ﷺ؟ قال: إنه لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في مقدم لحيته. وفي بعض الروايات: لم يشنه الشيب. وسيأتي الحديث بنحو هذه الرواية من طريق حميد الطويل بالأرقام (١٢٠٥٤) و(١٢٨٢٨) و(١٢٩٥٦) و(١٣٠٧٨) و(١٣٨٠٩).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٣٢٦) و(١٢٤٧٤) و(١٢٦٣٥) و(١٢٩٩٤) و(١٣٠٥١).

وأخرج ابن سعد ٣/ ١٩٠ من طريق عبيد الله بن عمر العمري، عن حميد الطويل، عن أنس، قال: خضب أبو بكر بالحناء والكتم.

وأخرج ابن سعد ٣/ ١٩١، والبخاري (٣٩١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٤٨ من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، وابن حبان (٥٤٦٩)، والإسماعيلي كما في «تغليق التعليق» ٤/ ٩٧ من طريق أبي عبيد المذحجي، كلاهما عن عقبة ابن وساج، عن أنس، قال: قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر، فغلفها بالحناء والكتم. وعلقه البخاري (٣٩٢٠) من طريق أبي عبيد المذحجي، به.

وأخرجه بهذا اللفظ أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٨٣ من طريق كثير بن مروان، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أنس -لم يذكر فيه عقبة بن وساج، وهو خطأ من كثير بن مروان، فإنه شديد الضعف، وقد سلف من هٰذا الطريق ضمن قطعة فيها زيادات لأبي بكر القطيعي على «المسند»، انظر الجزء الخامس ص١٣١. =

١١٩٦٦ -حدثنا مُعتَمِر، عن حُمَيدٍ

عن أنس قال: حَجَمَ أبو طَيْبَةَ رسولَ الله ﷺ، فأَعطاهُ صاعاً من طعامٍ، وكَلَّمَ أهلَه، فخَفَّفُوا عنه[1].

١١٩٦٧- حدثنا مُعتَمِر، عن حُمَيدٍ

عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ مِن أَتَمِّ الناسِ صلاةً

= وأخرج الحاكم ٢/٦٠٧، وعنه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٣٩ من طريق جعفر بن برقان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال: قدم أنس بن مالك المدينة وعمر بن عبد العزيز واليها، فبعث إليه عمر، وقال للرسول: سَلْه: هل خَضَبَ رسولُ الله ﷺ فإني رأيت شعراً من شعره قد لُوِّن. فقال أنس: إن رسول الله ﷺ كان قد مُتِّعَ بالسواد، ولو عددتُ ما أقبل عليَّ من شيبه في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة، وإنما هٰذا الذي لوِّن من الطيب الذي كان يطيب به شعر رسول الله ﷺ هو الذي غيَّر لونَه. وابن عقيل ليس بذاك القويِّ.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سلف برقم (٥٦٣٣).

وعن عبد الله بن بسر عند البخاري (٣٥٤٦)، وسيأتي ٤/١٨٧.

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (٢٣٤٤)، وسيأتي ٥/٨٦.

والكَتَم: نَبات يُصبَغ به الشعر يكسر بياضه أو حُمرته إلى الدُّهمة وهو الوسمة (وهو نبت يختضب به للسواد)، وقيل: هو غير الوسمة، ولكنه يخلط معها لذلك، وربما سود صبغه. أفاده القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٣٣٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي بأتمَّ مما هنا برقم (١٢٨٨٣) عن يحيى بن سعيد، عن حميد، فانظر تخريجه هناك.

وأَوْجَزِه[1].

١١٩٦٨- حدثنا مُعتمِر، قال: سمعتُ الأخضرَ بن عَجْلانَ، عن أبي بكرٍ الحَنَفِي

عن أنس بن مالك: أنَّ النبي ﷺ باع قَدَحاً وحِلْساً في من يَزِيدُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٧، وأبو يعلى (٣٦٩٩)، وابن حبان (١٧٥٩)، والبغوي (٨٤٠) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٨٧٨) و(١٣١٢٦).

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٨٩ من طريق المختار بن فلفل، وابن خزيمة (١٧١٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٨٩، والطبراني في «الكبير» (٧٢٦)، والضياء في «المختارة» (٢٣٣٣) و(٢٣٣٤) من طريق عطاء، وابن حبان (١٨٥٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وابن حبان أيضاً (٢١٣٨) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢ من طريق بيان بن بشر، والخطيب في «تاريخ بغداد» من طريق الزهري، ستتهم عن أنس.

وله طرق أخرى عن أنس، انظر (١١٩٩٠) و(١٢٦٥٤) و(١٢٧٣٤) و(١٢٨٧٩) و(١٣٤٤٥) و(١٣٧٥٩) و(١٤٠٠٩)، وانظر أيضاً (١٢٤٦٥).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سيأتي ٣/ ٣٣٧.

وعن أبي واقد الليثي، سيأتي ٥/ ٢١٩.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي بكر الحنفي -واسمه عبد الله-، وقال البخاري فيما نقله الحافظ ابن حجر في «التهذيب»: لا يصحُّ حديثه.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الله الحنفي من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٣٣٩، والضياء في «المختارة» (٢٢٦٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن =

١١٩٦٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأخْضَر[1]. وحدثنا وكيعٌ، عن عبدِ الله بن عُثْمان -يعني صاحبَ شعبة -عن الأَخضرِ بن عَجْلان، عن أبي بَكْرٍ الحَنَفي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، نحوه[2].

١١٩٧٠- حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل، حدثنا غالبٌ القَطَّانُ، عن بَكْر بن

=أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٩ و١٢/٣٣٨، والترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٧٩، والنسائي ٧/٢٥٩ من طريق معتمر بن سليمان، به -وقرن ابن أبي شيبة في الموضع الثاني والنسائي بمعتمرٍ عيسى بنَ يونس، ووقع في رواية معتمر عند ابن أبي شيبة والترمذي: أنس بن مالك عن رجل من الأنصار أن النبي ﷺ... فذكره.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦٦ عن عون بن عمارة، عن الأخضر، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٢١٣٤) عن يحيى بن سعيد، عن الأخضر ابن عجلان.

قال ابن القطان الفاسي في «الوهم والايهام» ٥/٥٧ ونقله الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٢٣: والحديث معلول بأبي بكر الحنفي، فإني لا أعرف أحداً نقل عدالته، فهو مجهول الحال، وإنما حسَّن الترمذي حديثه (١٢١٨) على عادته في قَبُول المساتير، وقد روى عنه جماعة ليسوا من مشاهير أهل العلم.

قلنا: وقد كره بعض أهل العلم بيع المزايدة، ولم يَرَوْا صحة هٰذا الحديث، وجمهور أهل العلم على جوازه، انظر «فتح الباري» ٤/٣٥٤، و «تحفة الأحوذي» ٢/٢٣٠.

الحِلْس: كساء رقيق يُجعَل تحت برذعة البعير.

(١) في (م): عن أبي الأخضر. وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُصَلِّي مع النبي ﷺ في شِدَّة الحَرِّ، فإذا لم يستطع أحدُنا أن يُمَكِّنَ وَجْهَه من الأرض، بَسَطَ ثوبَه فسَجَد عليه[1].

١١٩٧١- حدثنا محمدُ بن عبدِالرحمٰن الطُّفَاوِي، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقِيمتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. غالب القطان: هو ابن خطَّاف بن أبي غيلان، وبكر بن عبد الله: هو المزني.

وأخرجه أبو داود (٦٦٠) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦٩، والدارمي (١٣٣٧)، والبخاري (٣٨٥) و(١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠)، وابن ماجه (١٠٣٣)، وأبو يعلى (٤١٥٢)، وأبو عوانة ١/٣٤٦، وابن خزيمة (٦٧٥)، وابن حبان (٢٣٥٤)، والبيهقي ٢/١٠٥ و١٠٦ من طريق بشر بن المفضل، به.

وأخرجه البخاري (٥٤٢)، والترمذي (٥٨٤)، والنسائي ٢/٢١٦، وأبو يعلى (٤١٥٣)، وأبو عوانة ١/٣٤٦، والبغوي (٣٥٧) من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن غالب القطان، به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، وهو من رجال البخاري، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. أيوب هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٩٧) عن سريج بن يونس، عن محمد بن عبد الرحمن، بهٰذا الإسناد. =

١١٩٧١م- وقال رسول الله ﷺ: «إذَا نَعَسَ أَحدُكم في صَلاتِه، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ»[1].

١١٩٧٢- حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ الأَزرقُ، عن ابن أبي عَرُوبةَ. ويزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن نَسِيَ صلاةً، أو نامَ عنها، فإنما كَفَّارَتُها أن يُصَلِّيَها إذا ذَكَرَها» قال

= وسيأتي برقم (١٣٤١٢) من طريق سماك بن عطية، و (١٣٦٠٠) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٨٣ من طريق معمر، عن قتادة، عن أنس.

وسيأتي برقم (١٢٠٧٦) من طريق الزهري، و(١٣٤٩١) من طريق حميد، كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه النسائي ١/ ٢١٥-٢١٦، وأبو يعلى (٢٨٠٣) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٠١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٤٤٦) و(١٢٥٢٠) و (١٣٦١١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٣١).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٥٦.

قال النووي في «شرح مسلم» ٦/ ٧٤ في أحاديث هٰذا الباب: فيه الحثُّ على الإقبال على الصلاة بخشوع وفراغ قلب ونشاط، وفيه أمر الناعس بالنوم أو نحوه مما يُذهِب عنه النُّعاس، وهٰذا عامٌّ في صلاة الفرض والنَّفْل في الليل والنهار، وهٰذا مذهبُنا ومذهبُ الجمهور، لكن لا يُخرِج فريضة عن وقتها، قال القاضي: وحمله مالك وجماعة على نَفْل الليل، لأنه محلُّ النوم غالباً.

يزيدُ: «فكَفَّارتُها أَن»[1].

١١٩٧٣- حدثنا إسحاقُ بن يوسف، حدثنا زكريا، عن سعيدِ بن أبي بُرْدةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، ورواية يزيد بن هارون عنه قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٩) من طريق إسحاق الأزرق، و(٢٨٥٥) و(٣٠٨٦) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٣٩٥) من طريق يزيد بن هارون، عن سعيد وهمام وأبي العلاء أيوب القَصَّاب، عن قتادة، به.

وأخرجه الدارمي (١٢٢٩)، ومسلم (٦٨٤) (٣١٥)، والنسائي في الشروط من «الكبرى» كما في «التحفة» ١/٣١٣، وأبو يعلى (٣١٧٧)، وابن خزيمة (٩٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٦، وأبو عوانة ١/٣٨٥ و ٢/٢٦٠، والبيهقي ٢/٤٥٦، والبغوي (٣٩٥) من طرق عن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٦٣- ٦٤، وابن عدي في «الكامل» ١/٣٤٦، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١١٩، والبغوي (٣٩٥) من طريق أبي العلاء القصّاب، وابن عدي٣/١٢٥٨من طريق سويد أبي حاتم، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طرق عن قتادة (١٢٩٠٩/١) و(١٣٢٦٢) و(١٣٥٥٠) و(١٣٨٢٢) و(١٣٨٤٨) (١٤٠٠٧).

وفي الباب عن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/٢٢.

وعن أبي هريرة ضمن حديث طويل عند مسلم (٦٨٠) (٣٠٩)، وانظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (٢٠٦٩).

وعن أبي قتادة كذٰلك، وسيأتي في مسنده ٥/٢٩٨.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى (١١٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٩٥). وفيه عنعنة الحسن البصري.

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لَيَرْضَى عن العبدِ أن يَأْكُلَ الأَكْلَةَ، فيَحْمَدَ اللهَ عليها، أو يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ»[1].

١١٩٧٤- حدثنا إسحاقُ بن يوسف الأزرقُ، حدثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن سعيدِ بن أبي بُرْدة

عن أنس بن مالك قال: خَدَمْتُ النبيَّ ﷺ تِسعَ سنينَ، فما أَعلَمُه قال لي قَطُّ: هَلاَّ فعلتَ كذا وكذا، ولا عابَ عليَّ شيئاً قطُّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ٢/ ٢١، وابن الأعرابي في «معجمه» (٥٨)، وابن منده في «التوحيد» (١٤٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩٩)، والمزي في ترجمة سعيد بن أبي بردة من «التهذيب» ١٠/ ٣٤٧ من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٠١)، والقضاعي (١٠٩٨) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٧٨) من طريق حميد، عن أنس بلفظ: «إن الله لَيُدخِلُ العبدَ الجنة بالأكلة أو الشربة يحمد الله عز وجل عليها».

وسيأتي برقم (١٢١٦٨) عن أبي أسامة، عن زكريا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٣٥) من طريق إسحاق الأزرق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٩)، وأبو يعلى (٤٣٣٣) من طريق محمد بن بشر، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٢ من طريق أبي زهير، كلاهما عن زكريا ابن أبي زائدة، به. =

١١٩٧٥- حدثنا إسحاقُ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ العزيز بن رُفَيْع، قال:

سألت أنسَ بن مالكٍ، قلتُ: أَخبِرْني بشيءٍ عَقَلْتَه عن رسول الله ﷺ: أين صَلَّى الظُّهر يوم التَّرْوِيَة؟ قال: بِمِنىً. قلتُ: وأين صَلَّى العصرَ يومَ النَّفْرِ؟ قال، بالأَبْطَحِ. قال: ثم قال: افْعَلْ كما يفْعَلُ أُمراؤُك[1].

= وأخرجه مسلم (٢٣٠٩)، وأبو داود (٤٧٧٣) من طريق إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، وأبو يعلى (٢٩٩٢) من طريق قتادة، و (٣٦٢٨) من طريق سالم ابن أبي الجعد، ثلاثتهم عن أنس. وإسنادا أبي يعلى ضعيفان.

وله طرق أخرى عن أنس، انظر ما سيأتي بالأرقام (١١٩٨٨) و(١٢٢٥١) و(١٣٠٢١) و(١٣٤١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه الدارمي (١٨٧٢)، وابن حبان (٣٨٤٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقرن به الدارميُّ محمدَ بنَ أحمد بن أبي خلف.

وأخرجه البخاري (١٦٥٣) و(١٧٦٣)، ومسلم (١٣٠٩)، وأبو داود (١٩١٢)، والترمذي (٩٦٤)، والنسائي ٥/ ٢٤٩، وابن الجارود (٤٩٤)، وابن خزيمة (٩٥٨) و(٢٧٩٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٠٤، والبيهقي ٥/ ١١٢، والبغوي (١٩٢٣) من طريق إسحاق الأزرق، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح يُستَغرب من حديث إسحاق بن يوسف الأزرق عن الثوري.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٠٧-٥٠٨: وأظن أن لهٰذه النكتة أردفه البخاري بطريق أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز (١٦٥٤) وهي متابعة قوية لطريق إسحاق.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف بالأرقام (٢٣٠٦) و(٢٧٠٠) و(٢٧٠١). =

١١٩٧٦- حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد وغَسَّان بن مُضَر، عن سعيد بن يزيد أبي مَسْلَمة، قال:

قلتُ لأنس بن مالك: أكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيهِ؟ قال: نَعَم[1].

= وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٢١٨) وغيره في حديث حجة النبي ﷺ الطويل.

يوم التَّروية، قال الحافظ في «الفتح» ٣/٥٠٧: أي: يوم الثامن من ذي الحجَّة، وسُمِّي التَّروية -بفتح المثناة وسكون الراء وكسر الواو وتخفيف التحتانية- لأنهم كانوا يروون فيها إبلهم ويَتروَّوْن من الماء، لأن تلك الأماكن لم تكن إذ ذاك فيها آبار ولا عيون.

والنَّفْر: هو الرجوع من مِنى بعد انقضاء أعمال الحجِّ.

والأبطح: قال فيه أيضاً ٣/٥٩٠: أي: البطحاء التي بين مكة والمدينة، وهي ما انبطح من الوادي واتَّسع، وهي التي يقال لها: المُحَصَّب والمُعَرَّس، وحدُّها ما بين الجبلين إلى المقبرة.

وقوله: «افعل كما يفعل أمراؤك»، قال الحافظ في «الفتح» أيضا ٣/٥٠٨: بين له المكان الذي صَلَّى فيه النبي ﷺ الظهرَ يوم التروية، وهو مِنىً، ثم خشي عليه أن يحرصَ على ذٰلك فيُنْسَب إلى المخالفة، أو تفوته الصلاة مع الجماعة، فقال له: صلِّ مع الأمراء حيث يُصَلُّون، وفيه إشعار بأن الأمراء إذ ذاك كانوا لا يواظبون على صلاة الظهر ذٰلك اليوم بمكان معيَّن، فأشار أنس إلى أن الذي يفعلونه جائز وإن كان الاتباعُ أفضلَ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عَبَّاد بن عَبَّاد -وهو ابن حبيب بن المهلَّب الأزدي أبو معاوية الأزدي-، وأما متابعه غسان بن مضر فليس على شرطهما، لأنه من رجال النسائي، وهو ثقة وسيتكرر من طريقه برقم (١٢٦٩٩).

وأخرجه النسائي ٢/٧٤ من طريق عمرو بن علي، عن يزيد بن زريع =

١١٩٧٧-حدثنا زيادُ بن الرَّبيعِ أبو خِدَاشٍ اليُحْمِدِي، قال: سمعتُ أبا عِمْران الجَوْنيَّ، يقول: ٣/١٠١

سمعت أنس بن مالك يقول: ما أعرفُ شيئاً اليومَ مما كنّا عليه على عَهْدِ رسول الله ﷺ. قال: قلنا له: فأَينَ الصلاةُ؟ قال: أَوَلَمْ تَصْنَعوا في الصلاةِ ما قد عَلِمْتُم[1].

=وغسان بن مضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/٣١٦ من طريق العباس بن يزيد، عن غسان بن مضر، به -وفيه زيادة. وصحح الدارقطني إسناده.

وأخرجه الدارمي (١٣٧٧)، والبخاري (٣٨٦) و(٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، وابن الجارود (١٧٤)، وأبو يعلى (٣٦٦٧) و(٤٣٤٢)، وابن خزيمة (١٠١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١١، والبيهقي ٢/٤٣١، والبغوي (٥٣٢) من طرق عن سعيد بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٢٦٩٩) و(١٢٩٦٥).

وأخرج أبو يعلى (٢٩١٢) من طريق عمر بن نبهان عن قتادة عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ كان يصلي في خفيه ونعليه.

وفي الباب عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٥٣).

وعن عبدالله بن الشخير، سيأتي ٤/٢٥.

وعن عمرو بن حريث، سيأتي ٤/٣٠٧.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٦٥٥)، وابن أبي شيبة ٢/٤١٨، وابن حبان (٣١٨٢)، والحاكم ١/٢٦٠، والبغوي(٣٠١).

وعن أبي بكرة عند أبي يعلى (٢٦٣٣)، والبزار (٦٠٠).

وعن شداد بن أوس عند أبي داود (٦٥٢)، والحاكم ١/٢٦٠، والبيهقي ٢/٤٣٢.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، زياد بن الربيع من رجال =

١١٩٧٨- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا عبد العزيز بن صُهَيْب عن أنس بن مالك، قال: نَهَى نبيُّ الله ﷺ أن يَتَزَعْفَرَ الرجلُ[1].

=البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك ابن حبيب.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٨٤) عن نصر بن علي، عن زياد بن الربيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٤٧) عن محمد بن عبد الله بن بزيع، عن أبي عمران الجوني، به.

وسيأتي برقم (١٣١٦٨) من طريق عثمان بن سعد، و (١٣٨٦١) من طريق ثابت، كلاهما عن أنس.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٣/٣٦٦ و١٥/٧٠ من طريق حصين بن عبد الله، والبخاري (٥٢٩) من طريق غيلان بن جرير، و (٥٣٠) من طريق الزهري، وأبو يعلى (٤١٤٩) من طريق معاوية بن قرة، أربعتهم عن أنس بن مالك.

وسبب قول أنس هذا أن بعض الأمراء كان يؤخر الصلاة إلى آخر وقتها، انظر ما سيأتي برقم (١٣٨٦٢)، و«فتح الباري» ٢/١٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الشافعي ١/٣١٤، ومسلم (٢١٠١)، وأبو داود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي ٥/١٤١ و١٤١-١٤٢ و٨/١٨٩، وأبو يعلى (٣٨٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٧ و١٢٨، وابن خزيمة (٢٦٧٤)، وأبو عوانة ٢/٦٦ و٥/٥١١، وابن حبان (٥٤٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٨٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٢٢٩-٢٣٠ و١٠/١٣، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٦، وفي «الآداب» (٥٨٣)، والبغوي (٣١٦٠) من =

١١٩٧٩- حدثنا إسماعيلُ، عن عبد العزيز

عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ[١] أَحدُكُم الموتَ لِضُرٍّ نَزَلَ به، فإنْ كانَ لا بُدَّ مُتَمَنِّياً[٢] الموتَ فَليَقُل: اللهُمَّ أَحْيِنِي ما كانتِ الحياةُ خَيراً لي، وتَوَفَّني إذا كانتِ الوَفاةُ خَيراً لي»[٣].

=طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٣)، والبخاري (٥٨٤٦)، والنسائي ٨/١٨٩، وأبو يعلى (٣٩٢٥)، وأبو عوانة ٢/٦٦ و ٥/٥١٢، والطحاوي ٢/١٢٧، وابن خزيمة (٢٦٧٤)، وابن عبد البر ٢/١٨٢، والبيهقي ٥/٣٦ من طرق عن عبد العزيز ابن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٢٩٤٢).

قوله: «أن يتزعفر الرجل»، قال السندي: أي يستعمل الزعفران، قيل: المراد استعماله في الجسد، لأن تزعفر الجسد من الرفاهية التي نهى الشارع عنها، ثم النهي محمول على الكراهة دون التحريم، فلا يشكل الحديث بما جاء من صبغ الثياب بالزعفران، والله تعالى أعلم. وانظر «فتح الباري» ١٠/٣٠٤.

(١) في (م) و(س) و(ق): لا يتمنَّى، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٢) المثبت من (ظ٤) و(ق)، وفي (م) و(س): متمني الموت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠)، والترمذي (٩٧١)، والنسائي في «السنن» ٤/٣، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٧)، وأبو يعلى (٣٨٩١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٨٤) من طرق عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦٥)، والبغوي في =

١١٩٨٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَعَا أَحَدُكم فَلْيَعْزِمْ في الدُّعاءِ، ولا يَقُل: اللهُمَّ إنْ شئتَ فأَعْطِني، فإنَّ الله لا مُسْتَكْرِهَ له»[1].

١١٩٨١- حدثنا إسماعيل، حدثنا عبدُ العزيزِ، قال:

سَأَلَ قتادةُ أنساً: أَيُّ دَعْوةٍ كان أَكثرَ يَدْعُو بها النبيُّ ﷺ؟ قال:

=«الجعديات» (١٤٨٤)، وابن حبان (٣٠٠٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز، به.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٠)، وأبو يعلى (٣٢٢٧) من طريق قتادة، عن أنس.

وسيأتي برقم (١٣٩٩٤) عن عبد العزيز بن صهيب، وبرقم (١٣١٦٦) عن عبد العزيز بن صهيب وعلي بن زيد، وعن علي بن زيد وحده برقم (١٢٧٥٥)، وله طرق أخرى عن أنس، انظر (١٢٠١٥) و(١٢٦٦٤) و(١٣٧٠٨).

وفي باب النهى عن تمنِّي الموت انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٧٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨، والبخاري في «الصحيح» (٦٣٣٨)، وفي «الآداب» (٦٠٨)، ومسلم (٢٦٧٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٤٦٤)، وفي «الأدب المفرد» (٦٥٩)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ٢/١١٦ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣١٤).

كانَ أكثرُ دَعْوةٍ يدعو بها رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ رَبَّنا آتِنَا في الدُّنيا حَسَنَةً، وفي الآخرةِ حَسَنَةً، وقنا عَذَابَ النَّارِ». وكان أنسٌ إذا أَرَادَ أن يَدْعُوَ بدَعْوةٍ، دعا بها، وإذا أَرادَ أن يَدْعُوَ بدُعاءٍ، دعا بها فيه[1].

١١٩٨٢- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيبٍ

عن أنس بن مالكٍ، وقال مرةً: أخبرنا عبدُ العزيز بن صُهَيْب، عن أنس بن مالكٍ -قال: كان معاذٌ يَؤُمُّ قومَه، فَدَخَلَ حَرَامٌ وهو يريدُ أن يسقِيَ نَخْلَه، فَدَخَل المسجدَ لِيُصَلِّيَ مع القومِ، فلمَّا رأَى معاذاً طَوَّلَ، تَجَوَّزَ في صلاتِه، ولَحِقَ بنخلِه يَسقِيه، فلمَّا قَضَى معاذٌ الصلاة[2]، قيلَ له: إنَّ حَراماً دَخَلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلية.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٠) (٢٦)، وأبو داود (١٥١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٣٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٦)، وأبو يعلى (٣٨٩٣)، وابن حبان (٩٣٩) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٤٥٢٢) و(٦٣٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٢)، وأبو داود (١٥١٩)، وابن حبان (٩٤٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وأخرج نحوه البخاري في «الأدب» (٧٢٧) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣١٦٣).

(٢) في (م) و(س) و(ق): صلاته.

المسجدَ[1].

١١٩٨٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيزِ

عن أنس قال: كان نبيُّ الله ﷺ إذا دَخَلَ الخَلاءَ قال: «أَعُوذُ باللهِ من الخُبُثِ والخَبائِثِ»[2].

١١٩٨٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيزِ بن صُهَيب

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ. قال أنسٌ: وأنا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ[3].

١١٩٨٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لَبِسَ الحَرِيرَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مطولاً من هٰذا الطريق برقم (١٢٢٤٧)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٧٥)، وابن ماجه (٢٩٨)، والنسائي ١/ ٢٠، والبغوي في «الجعديات» (١٤٧٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١١٩٤٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٦٠-١٦١، والنسائي ٧/ ٢١٩ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر فيه الشافعي قول أنس: وأنا أضحي بهما.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٤/ ٢٨٥ من طريق المبارك بن سحيم، عن عبد العزيز بن صهيب، به- وفيه زيادة.

وسيأتي برقم (١٣٩٩٥) من طريق شعبة عن عبد العزيز، وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٠).

في الدُّنيا، فَلَنْ يَلْبَسَه في الآخِرَةِ»[1].

١١٩٨٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيبٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، وحَبْلٌ ممدُودٌ بينَ سارِيَتَينِ، فقال: «ما هٰذا؟» قالوا: لِزينبَ تُصَلِّي، فإذا كَسِلَتْ -أو فَتَرَتْ- أَمسَكَتْ به. فقال: «حُلُّوهُ» ثم قال: «لِيُصَلِّ أَحَدُكم نَشَاطَهُ، فإذا كَسِلَ -أو فَتَرَ- فَلْيَقْعُدْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٤٥، ومسلم (٢٠٧٣)، وابن ماجه (٣٥٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٨٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٦، والبغوي في «الجعديات» (١٤٧٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٣٩٩٢).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٨٤)، وأبو داود (١٣١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٠٦)، وابن خزيمة (١١٨٠)، وابن حبان (٢٤٩٢)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤١١ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد -وسُمِّيت المرأةُ في رواية الخطيب وإحدى روايتي أبي داود «حمنة بنت جحش» بدلاً من زينب.

وأخرجه البخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، والنسائي ٣/ ٢١٨ -٢١٩، وابن ماجه (١٣٧١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٩٧- ٢٩٨، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤١١، والبغوي (٩٤٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد=

١١٩٨٧-حدثنا إسماعيل، حدثنا عبدُ العزيز[١]

عن أنس بن مالكٍ قال: أُقِيمَت الصلاةُ ورسولُ الله ﷺ نَجِيٌّ لرجلٍ في المسجدِ، فما قامَ إلى الصلاةِ حتَّى نامَ[٢] القومُ[٣].

=العزيز بن صهيب، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٨١)، والخطيب ص ٤١١ من طريق مسلم بن يحيى مؤذن مسجد بني رفاعة، عن شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، به- وسمَّى المرأة ميمونة بنت الحارث. قلنا: ومسلم بن يحيى هٰذا لم نقف له على ترجمة، وأشار الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/ ٣٦ إلى أن هٰذه الرواية شاذَّة.

وسيأتي برقم (١٢٩١٦) من طريق حميد، عن أنس، وفيه: حمنة بنت جحش.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٦ تعليقاً على قوله «قالوا: هذا حبل لزينب»: جزم كثير من الشراح تبعاً للخطيب في «مبهماته» بأنها بنت جحش أم المؤمنين، ولم أر ذٰلك في شيء من الطرق صريحاً. وأخرجه أبو داود عن شيخين له عن إسماعيل، فقال عن أحدهما «زينب» ولم ينسبها، وقال عن آخر «حمنة بنت جحش» فهٰذه قرينة في كون زينب هي بنت جحش. وروى أحمد من طريق حماد عن حميد عن أنس أنها حمنة بنت جحش أيضاً، فلعل نسبة الحبل إليهما باعتبار أنه ملك لإحداهما، والأخرى متعلقة به. قال: وقد تقدم في كتاب الحيض أن بنات جحش كانت كل واحدة منهن تدعى زينب فيما قيل، فعلى هٰذا فالحبل لحمنة، وأُطلق عليها زينب باعتبار اسمها الآخر.

(١) في (ظ٤) و(ق): عبد العزيز بن بكر! وكان مثله في (س) ثم رمِّج «بن بكر» وهو الصواب، فإن عبد العزيز هٰذا: هو ابن صهيب.

(٢) تحرفت في (م) إلى: قام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤١٤، ومسلم (٣٧٦) (١٢٣)، والنسائي ٢/ ٨١،=

١١٩٨٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيْب

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، أَخَذَ أبو طَلْحَة بيدي، فانطَلَقَ بي إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أنساً غلامٌ كَيِّسٌ، فَلْيَخْدُمْكَ. قال: فخَدَمْتُه في السفَرِ والحَضَرِ، واللهِ ما قال لي لِشيءٍ صنعتُه: لِمَ صَنَعْتَ هٰذا هٰكذا؟ ولا لِشيءٍ لم أصنَعْهُ: لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هٰذا هٰكذا؟[1].

=وابن خزيمة (١٥٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٢)، ومسلم (٣٧٦) (١٢٣)، وأبو داود (٥٤٤)، والبيهقي ٢/ ٢٢ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٢٣١٤) من طريق شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، وبرقم (١٢١٢٨) من طريق حميد، و (١٢٦٣٣) من طريق ثابت.

نَجِيّ، أي: متكلِّم بالسِّر.

وقوله: «نام القومُ» يعني وهم جالسون ينتظرون الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٩) (٥٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٦٨) و(٦٩١١)، ومسلم (٢٣٠٩) (٥٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٠٧ من طرق عن إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٦٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٣٧٩٧) من طريق عمارة عن ثابت وعبد العزيز، عن أنس. وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٤).

١١٩٨٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيبٍ

عن أنس بن مالك قال: اصْطَنَعَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً، فقال: «إنَّا قدِ اصْطَنَعْنا خاتَماً ونَقَشْنا فيه نَقْشاً، فلا يَنْقُشْ أَحدٌ عليه»[١].

١١٩٩٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يُوجِزُ الصلاةَ ويُكْمِلُها[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦٨، وابن سعد ١/٤٧٥، ومسلم (٢٠٩٢)، وابن ماجه (٣٦٤٠)، والنسائي ٨/١٩٣، وأبو عوانة ٥/٥٠٠، وابن حبان (٥٤٩٨) من طرق عن إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الصحيح» (٥٨٧٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٨٩)، والنسائي ٨/١٧٦ و١٩٣، وأبو عوانة ٥/٤٩٩-٥٠٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٧٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣٣٨) من طرق عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي عن عبد العزيز عن أنس برقم (١٢٩٤١) و(١٤٠٩١).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٦٤٧) و(١٢٧٢٠) و(١٣١٨٣).

وفي الباب عن ابن عمر عند مسلم (٢٠٩١) (٥٥)، وانظر «المسند» (٤٧٣٤).

والنقش الذي كان في خاتمه ﷺ هو: محمد رسول الله، كما جاء مبيَّناً في بعض الروايات.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٤ عن إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري(٧٠٦)، والبيهقي ٣/١١٥ من طريق عبد الوارث بن =

١١٩٩١- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتَادَة عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعُثمانَ كانوا يَفْتَتِحونَ القِراءةَ بالحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمين[1].

=سعيد، ومسلم (٤٦٩) (١٨٨)، وابن ماجه (٩٨٥)، وأبو عوانة ٢/٨٩، والبيهقي ٣/١١٥ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي برقم (١٣٩٩٧) من طريق شعبة عن عبد العزيز. وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٨٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢١)، وأبو يعلى (٢٩٨١) و(٢٩٨٤) و(٣١٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٢، وأبو عوانة ٢/١٢٢، وابن حبان (١٧٩٨) و(١٨٠٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به- وقرن ابن حبان في الموضع الأول بسعيدٍ حميداً الطويلَ.

وأخرجه الحميدي (١١٩٩)، والبخاري في «جزء القراءة» (١٢٤)، والترمذي (٢٤٦)، والنسائي ٢/١٣٣، وابن ماجه (٨١٣)، وابن خزيمة (٤٩١) من طريق أبي عوانة اليشكري، عن قتادة، به.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة» (١٢٠)، ومسلم (٣٩٩) (٥٢)، والطحاوي ١/٢٠٣ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، والبخاري (١٢٨) من طريق مالك بن دينار، والطحاوي ١/٢٠٣ من طريق محمد بن سيرين والحسن البصري ومحمد بن نوح، خمستهم عن أنس بن مالك.

والحديث بهٰذا اللفظ سيأتي عن قتادة بالأرقام (١٢٠٨٤) و(١٢١٣٥) و(١٢٨٨٧) و(١٣١٢٥) و(١٣٣٣٧) و(١٣٦٨٠) و(١٣٨٩٠) و(١٣٨٩١) و(١٤٠٧٧)، وعن قتادة وثابت برقم (١٣١٠٣)، وعن قتادة وثابت وحميد برقم (١٢٧١٤) و(١٤٠٥١). =

١١٩٩٢- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيزِ

١٠٢/٣ عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ، غَزَا خَيْبَر، فَصَلَّيْنا عندَها صلاةَ الغَدَاةِ بغَلَسٍ، فَرَكِبَ رسول الله ﷺ، وركبَ أبو طَلْحةَ، وأنا رَدِيفُ أبي طلحةَ، فأجرى نبيُّ الله ﷺ في زُقاقِ خيبرَ، وإنَّ رُكْبتي لَتَمَسُّ فَخِذَ[1] نبيِّ الله ﷺ، وانْحَسَرَ الإزارُ عن فخذِ نبيِّ

= وسيأتي بلفظ «لم أسمع أحداً يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم» عن قتادة، عن أنس بالأرقام (١٢٨١٠) و(١٢٨٤٥) و(١٣٣٣٧) و(١٣٨٩٢) و(١٣٩١٥)، وعن ثابت برقم (١٣٧٨٤)، وعن أبي نعامة الحنفي برقم (١٣٢٥٩).

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٣/ ٥٤: ذهب أكثر أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم إلى ترك الجهر بالتسمية، بل يُسِرُّ بها، منهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي وغيرهم، وهو قول إبراهيم النخعي، وبه قال مالك، والثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي. وروي عن عبد الله بن مغَفَّل قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال: أي بُنَيّ، إياك والحدث، قد صليت مع النبي ﷺ، ومع أبي بكر، ومع عمر، ومع عثمان، فلم أسمع أحداً منهم يقولها، فلا تقلها، إذا أنت صليت، فقُلْ: (الحمدُ للهِ ربِّ العالمين). أخرجه أحمد ٤/ ٨٥، والنسائي ٢/ ١٣٥، والترمذي (٢٤٤)، وحسنه.

وذهب قوم إلى أنه يجهر بالتسمية للفاتحة والسورة جميعاً، وبه قال من الصحابة أبو هريرة، وابن عمر، وابن عباس، وأبو الزبير، وهو قول سعيد بن جبير، وعطاء، وطاووس، ومجاهد، وإليه ذهب الشافعي، واحتجوا بحديث ابن عباس: كان النبي ﷺ يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم أخرجه الترمذي (٢٤٥) وقال: وليس إسناده بذاك. وقال العقيلي: ولا يصحُّ في الجهر بالبسملة حديث. وانظر «نصب الراية» ١/ ٣٣٠-٣٣٢.

(١) في (م) و(س) و(ق): فخِذَي.

الله ﷺ، فإنِّي لأَرى بياضَ فخذِ نبيِّ الله ﷺ، فلما دَخَلَ القريةَ قال: «الله أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بساحَةِ قومٍ فَسَاءَ صباحُ المُنْذَرينَ» قالها ثلاثَ مِرارٍ. قال: وقد خَرَجَ القومُ إلى أعمالِهم، فقالوا: محمدٌ! قال عبدُ العزيز: وقال بعضُ أصحابنا: والخَميسُ[1].

قال: فَأَصبْناها عَنْوَةً، فجُمعَ السَّبْيُ. قال: فجاءَ دِحْيَةُ فقال: يا نبيَّ الله، أعطِني جاريةً من السَّبْيِ. قال: «اذْهَبْ فخُذْ جاريةً» قال: فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ، فجاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَعْطَيتَ دِحْيةَ صفيةَ بنت حُيَي، سيدةَ قُرَيْظةَ والنَّضِيرِ؟! ما[2] تَصْلُحُ إلا لكَ. فقال ﷺ: «ادْعُوهُ بها» فجاءَ بها، فلمَّا نَظَرَ إليها النبيُّ ﷺ قال: «خُذْ جارِيةً مِن السَّبي غَيْرَها» ثم إنَّ نبيَّ الله ﷺ أَعْتَقَها وتَزَوَّجَها.

فقال له ثابتٌ: يا أبا حمزةَ، ما أَصْدَقَها؟ قال: نَفْسَها، أَعْتَقَها وتَزوَّجَها، حتَّى إذا كان بالطريقِ جَهَّزَتْها أمُّ سُلَيم فأَهْدَتْها له من الليلِ، وأصْبَحَ النبيُّ عرُوساً فقال: «مَن كان عِنْده شيءٌ، فَلْيَجِيءْ به» وبَسَطَ نِطْعاً، فَجَعَلَ الرجلُ يَجِيءُ بالأَقِطِ، وجَعَلَ الرجلُ يَجيءُ بالتمرِ، وجَعَلَ الرجلُ يَجيءُ بالسَّمْنِ -قال: وأَحسِبُه قد ذَكَرَ السَّوِيقَ- قال: فحاسُوا حَيْساً، فكانت وَلِيمةَ

---

(١) في (م): الخمس، ودون واو، وهو تحريف.

(٢) في (م) و(س) و(ق): والله ما.

رسولِ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٧١)، ومسلم ص ١٠٤٣- ١٠٤٤ (٨٤) وص ١٤٢٦-١٤٢٧ (١٢٠)، وأبو داود (٢٩٩٨) و(٣٠٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣١-١٣٤، وفي «الكبرى» (٦٥٩٩)، وابن خزيمة (٣٥١) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد- واقتصر أبو داود في الموضع الثاني على قوله: ان رسول الله ﷺ غزا خيبر فأصبناها عنوةً فجمع السبي، واقتصر ابن خزيمة على قوله: ان رسول الله ﷺ غزا خيبر، قال: فصلينا عندها الغداة بغلس.

وأخرجه أبو داود (٢٩٩٨) و(٣٠٠٩) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به.

وسيأتي مختصراً برقم (١٢٩٤٠) من طريق حماد بن زيد، عن ثابت وعبد العزيز بن صهيب.

وله طرق أخرى عن أنس مطولة ومختصرة، ستأتي بالأرقام (١٢٠٨٦) و(١٢٦١٦) و(١٢٦٧١) و(١٢٩٤٠) و(١٣١٤٠).

وأخرج الشطر الأول منه أبو عوانة ٤/ ٣٦٣ من طريق عبد الله بن عون، عن عمرو بن سعيد، عن أنس.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٢١٢٧)، وابن حبان (٦٥٢١) من طريق مبارك ابن فضالة، عن الحسن عن أنس.

وقول أنس: إن نبي الله ﷺ أعتقها وتزوجها، وسؤال ثابت له عن صداقها، سيأتي مفرداً عن إسماعيل ابن عُلية برقم (١٢٩٣٣).

وسلفت قطعة زواج النبي ﷺ بصفية وأن عتقها صداقها برقم (١١٩٥٧) من طريق عبد العزيز بن صهيب.

الغَلَس: ظلمة آخر الليل.

فأَجْرى: من الإجراء، أي: حمل مطيَّته على الجَرْي. زُقاق خيبر، أي: سكة خيبر، أي السِّكة التي قُبيلها.

والخَميس: هو الجيش، سُمِّي بذلك، لأنه خمسة أقسام: مقدمة، وساقة =

١١٩٩٣- حدثنا محمدُ بن فُضَيْل، أخبرنا الأعمشُ

عن أنسٍ قال: كانت دِرْعُ رسولِ الله ﷺ مَرْهونةً، فما وَجَدَ ما يفْتَكُّها حتى مات[1].

١١٩٩٤- حدثنا مُحَمد بن فُضَيْل، عن المُخْتار بن فُلْفُل

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَوْثَرُ نَهْرٌ في الجَنَّةِ وعَدَنِيهِ رَبِّي عزَّ وجلَّ»[2].

=(وهي المؤخرة)، وميمنة، وميسرة، وقلبٌ. فأهدتها، أي: زَفَّتها. والعَرُوس: يُطلَق على الزوج والزوجة.

والنطع: بساط من الجِلْد. والأَقِط: لبن يابس مستَحجِر.

والحَيْس: هو في الأصل: الخَلْط، وهو من الأطعمة: تمر يُنْزَع نواه ويُخلَط بسَمْن وأَقِط، فيُعجَن شديداً.

والسَّوِيق: طعام يُعمَل من الحنطة والشعير.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن الأعمش -وهو سليمان بن مهران- لم يسمع من أنس، وإنما رآه رؤيةً.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٦) عن واصل بن عبد الأعلى، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه في آخر الحديث عن قتادة عن أنس برقم (١٣٤٩٧)، وإسناده صحيح.

ويشهد له حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢١٠٩).

وحديث عائشة، عند البخاري (٢٩١٦)، وسيأتي مختصراً في مسندها ٦/ ٤٢.

وحديث أسماء بنت يزيد، سيأتي ٦/ ٤٥٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، المختار بن فلفل من رجال مسلم، ومحمد بن فضيل من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٥٣) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن محمد بن=

١١٩٩٥- حدثنا محمدُ بن فُضَيل، عن المُختارِ بن فُلْفُل

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قال لي: إنَّ أُمَّتَكَ لا يزالونَ يَتَساءَلُون فيمَا بَيْنهم، حتى يَقُولُوا: هٰذا اللهُ خَلَقَ الناسَ، فمَنْ خَلَقَ اللهَ؟»[1].

١١٩٩٦- حدثنا محمدُ بن فُضَيل، عن المُختار بن فُلْفُل، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: أَغْفَى النبيُّ ﷺ إغْفاءَةً فرَفَع رأسَه مُتَبَسِّماً، إمَّا قال لهم، وإمَّا قالوا له: لِمَ ضَحِكْتَ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه أنزِلَتْ عليَّ آنفاً سورةٌ» فقَرَأ[2] «بِسْمِ الله الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ ﴿إنَّا أعْطَيْناكَ الكَوْثَرَ﴾» حتَّى خَتَمَها، قال: «هل

= فضيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا عن محمد بن فضيل برقم (١١٩٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٦)، وابن منده في «الإيمان» (٣٦٧) من طريق محمد ابن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٦)، وأبو عوانة ١/ ٨٢، وابن منده (٣٦٦) و(٣٦٧) من طرق عن المختار بن فُلفل، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٧٢٩٦) من طريق أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن، وفي «الأدب المفرد» (١٢٨٦) من طريق سعيد بن المرزبان، كلاهما عن أنس. وسعيد بن المرزبان ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٩٠).

وعن خزيمة بن ثابت، سيأتي ٥/ ٢١٤.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٢٥٧-٢٥٨.

(٢) في (م) و(س) و(ق): فقرأ رسول الله ﷺ.

تَدْرُون ما الكَوْثَرُ؟ قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «هو نَهْرٌ أَعْطانِيهِ رَبِّي عزَّ وجلَّ في الجَنَّة، عليه خَيْرٌ كثِيرٌ تَرِدُ عليهِ أُمَّتي يومَ القيامةِ، آنِيَتُه عَدَدُ الكواكِبِ، يُخْتَلَجُ العَبْدُ مِنْهُم فَأقولُ: يا رَبِّ، إنَّه من أُمَّتي! فيُقالُ لي: إنَّكَ لا تَدرِي ما أَحدَثوا بَعْدَكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً هناد في «الزهد» (١٣٣)، ومسلم (٤٠٠) و(٢٣٠٤)، وأبو داود (٧٨٤) و(٤٧٤٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٣٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (١١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٧٩) من طرق عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة ١١/٤٣٧ و١٣/١٤٤، ومسلم (٤٠٠) و(٢٣٠٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٣- ١٣٤، وفي «الكبرى» (١١٧٠٢)، وأبو يعلى (٣٩٥١)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/١٢١ و١٢١-١٢٢، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١١٣)، والبغوي في «تفسيره» ٤/٥٣٣ من طرق عن المختار بن فلفل، به.

وسلف من طريق محمد بن فضيل مختصراً. برقم (١١٩٩٤).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٠٠٨) و(١٢٤١٨) و(١٢٥٤٢) و(١٢٦٧٥) و(١٣٣٠٦) و(١٣٣٥٣) و(١٣٤٠٥) و(١٣٤٩٦) و(١٣٩٩١).

وفي باب تفسير الكوثر عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٣٥٥).

وفي باب آنية الحوض انظر حديث أبي برزة الآتي في مسنده ٤/٤٢٤ وحديث عبد الله بن عمرو عند البخاري (٦٥٧٩).

وفي باب ذود رجال عن الحوض انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٦٨)، وحديث أبي سعيد السالف برقم (١١١٣٨)، وانظر تتمة شواهده=

١١٩٩٧- حدثنا محمدُ بن فُضَيْل، حدثنا المُختَارُ بن فُلْفُل

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، وقد انْصَرَفَ من الصلاةِ، فأَقْبَلَ إليْنا، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنِّي إمامُكُم فلا تَسْبِقُونِي بالرُّكُوعِ ولا بالسُّجُودِ، ولا بِالقِيامِ ولا بِالقُعُودِ ولا بِالانْصرَافِ، فإنِّي أَرَاكُم من أَمَامي ومِن خَلْفي.

وايْمُ الذي نَفْسِي بِيَدِه، لو رَأَيْتُم ما رَأَيتُ، لَضَحِكْتُمْ قَليلاً ولَبَكَيْتُمْ كثيراً» قالوا: يا رسولَ الله، وما رأيتَ؟ قال: «رأيْتُ الجَنَّة والنَّارَ»[1].

=هناك.

قوله: «بسم الله الرحمٰن الرحيم»، قال السندي: استدلَّ به من ادَّعى دخول البسملة في السورة، لأن المقروء وقع بياناً للسورة. ثم ضعَّف هٰذا الاستدلال لاحتمال أنه قُرِىء لمجرد التبرُّك.

«يُختلج»: على بناء المفعول، أي: يُسلب من عندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٤٢٦) (١١٣)، وأبو يعلى (٣٩٥٧) و(٣٩٦٣)، وابن خزيمة (١٦٠٢) و(١٧١٦) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد -واقتصر أبو يعلى في الموضع الأول على الشطر الثاني من الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٨، ومسلم (٤٢٦) (١١٢) و(١١٣)، والنسائي ٣/٨٣، وأبو يعلى (٣٩٥٢) و(٣٩٦٠) و(٣٩٦٥)، وابن خزيمة (١٧١٥) و(١٧١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٩١-٩٢، وفي «الدلائل» ٦/٧٤ من طرق عن المختار بن فلفل، به- واقتصر بعضهم على الشطر الأول منه.

وسيأتي من طريق المختار عن أنس بالأرقام (١٢٢٧٦) و(١٢٥٦٩) و(١٣٢٧٨) و(١٣٥٢٧) و(١٣٥٧١) و(١٤٠٨٧). =

١١٩٩٨- حدثنا محمدُ بن فُضَيْل، حدثنا يونس بن عَمْرو -يعني يونس ابن أبي إسحاق- عن بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى عليَّ صلاةً واحِدَةً، صَلَّى الله عليهِ عَشْرَ صَلَواتٍ، وحَطَّ عنهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ»(١).

= وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٠١١) و(١٢١٤٨) و(١٢٦٤٦) و(١٣٣٨٢).

وقوله ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم...» سيأتي برقم (١٢٨٥٩).

وفي باب النهي عن مبادرة الإمام بالركوع والسجود انظر حديث معاوية بن أبي سفيان الآتي في مسنده ٤/ ٩٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٦٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٧، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٠، وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٢) و(٣٦٢) و(٣٦٣)، وابن حبان (٩٠٤)، والحاكم ١/ ٥٥٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٥٤)، والبغوي (١٣٦٥)، والضياء في «المختارة» (١٥٦٦) و(١٥٦٧) و(١٥٦٨) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، به.

وسيأتي برقم (١٣٧٥٤) عن أبي نعيم، عن يونس.

وخالف الجماعة عن يونس مخلدُ بن يزيد، فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٣)، والضياء في «المختارة» (١٨٧) من طريقه عن يونس بن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن الحسن البصري، عن أنس. فأدخل في الإسناد الحسنَ، ومخلدٌ -مع كونه ثقةً عند غير واحدٍ- له بعض الأوهام، وإن كان حفظ فيه الحسنَ، فيكون هٰذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، فبريد والحسن كلاهما سمع من أنس، وقد صرَّح بريد بسماعه في هٰذا الحديث=

١١٩٩٩- حدثنا محمدُ بن فُضَيْل، حدثنا محمدُ بن إسحاق[1]، عن العلاءِ بن عبد الرحمن قال:

دخَلْنا على أَنس بن مالكٍ أنا ورجلٌ من الأنصارِ حين صَلَّيْنا الظُّهر، فدعا الجاريةَ بوَضُوءٍ، فقلنا له: أيَّ صلاةٍ تُصَلِّي؟ قال: العصرَ. قال: قلنا: إنَّما صَلَّينا الظهرَ الآن! فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تلكَ صلاةُ المنافِقِ، يَتْرُكُ الصَّلاةَ حتَّى إذا ١٠٣/٣

=في رواية أبي نعيم الآتية عند المصنف وفي غير ما مصدر من مصادر التخريج.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٨١) من طريق يوسف بن إسحاق السَّبيعي، عن جده أبي إسحاق السَّبيعي، عن بريد بن أبي مريم، به. وهٰذا إسناد صحيح.

وخالف يوسفَ فيه أبو سلمة المغيرة بن مسلم، فرواه عن أبي إسحاق، عن أنس دون واسطة، أخرجه من طريقه الطيالسي (٢١٢٢)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٤.

وخالفه أيضاً إبراهيم بن طهمان، فرواه كالمغيرة بن مسلم دون واسطة بين أبي إسحاق وبين أنس بن مالك، أخرجه من طريقه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٤٦، وأبو يعلى (٤٠٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة (٣٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٧، والبيهقي ٢/ ٢٤٩.

قلنا: وذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٥٢٨) أنه سأل أباه عن أبي إسحاق: سمع من أنس؟ فقال: لا يصحُّ لأبي إسحاق عن أنس رؤية ولا سماعٌ.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٦٤٢)، والقاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٤) من طريق سلمة بن وردان، عن أنس -وفيه قصة. وسلمة هٰذا ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٥٤).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٦٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): محمد بن أبي إسحاق، وهو خطأ.

كانَتْ في قَرْنَي الشَّيْطانِ -أو بينَ قَرْنَي الشَّيْطانِ- صَلَّى، لا يَذْكُرُ اللهَ فيها إلاّ قَليلاً»[1].

١٢٠٠٠- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عبد المَجيد، عن أيوب، عن أنس بن سِيرينَ

عن أنس بن مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَدخُلُ على أُمِّ سُليمٍ فتَبْسُطُ له نِطْعاً، فيَقيلُ عليه، فَتأخُذُ من عَرَقِهِ فتَجعَلُه في طِيبِها، وتَبْسُطُ له الخُمْرةَ، فيُصلِّي عليها[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه عنعنة محمد بن إسحاق، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٩٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣٠)، ومسلم (٦٢٢)، والترمذي (١٦٠)، والنسائي ١/ ٢٥٤، وابن خزيمة (٣٣٣) و(٣٣٤)، وابن حبان (٢٥٩) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، والدارقطني ١/ ٢٥٤ من طرق عن العلاء بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي من طريق مالك عن العلاء برقم (١٢٥٠٩) و(١٢٩٢٩)، ومن طريق حفص بن عبيد الله عن أنس برقم (١٣٥٨٩).

وانظر في باب تعجيل العصر ما سيأتي من حديث أنس بالأرقام (١٢٣٣١) و(١٢٦٤٤) و(١٣١٨١) و(١٣٢٣٩) و(١٣٣٨٤) و(١٣٤٨٢) و(١٣٨٦١).

قوله: «حتى إذا كانت» أي: الشمس، «في قَرْني الشيطان» أي: جانبي رأسه، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السّختياني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١)، وابن حبان (٤٥٢٨)، والبيهقي ٢/ ٤٢١ من طرق عن عبد الوهاب بن عبد المجيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٩١) و(٢٧٩٥)، والبيهقي ٢/ ٤٢١ من طريق أيوب،=

١٢٠٠١-حدثنا عبدُ الوهاب، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: أُمِرَ بلالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذانَ، ويُوتِرَ الإقامةَ[1].

=عن أبي قِلابة، عن أنس. وسيأتي من هٰذا الطريق نفسه عن أنس، عن أم سليم في مسندها ٦/٣٧٦.

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق ثابت بالأرقام (١٢٣٩٦) و (١٢٤٨٣) و(١٣٢١٨) و(١٣٤٢٣) و(١٣٥٠٨) و(١٤٠٥٩)، ومن طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة (١٣٣١٠) و(١٣٣٦٦)، ومن طريق حميد (١٣٤٠٩) كلهم عن أنس، وفي بعض هٰذه الروايات ذُكِرَ الشَّعر مكان العرق.

ولقصة الصلاة على الخمرة، انظر ما سيأتي (١٢٣٤٠).

قوله: «فيقيل عليه» قال السندي: مِن «قال»، إذا استراح نصفَ النهار، أو نام، وهو من القيلولة.

الخُمرة، بضم فسكون: سجادة.

والنِّطْع: البساط من جلد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه مسلم (٣٧٨) (٥)، والنسائي ٢/٣، وابن خزيمة (٣٦٦)، وأبو عوانة ١/٣٢٨، والدارقطني ١/١٤٠، والحاكم ١/١٩٨ من طريق عبد الوهاب ابن عبد المجيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٩٤)، وابن أبي شيبة ١/٢٠٥، والدارمي (١١٩٥)، والبخاري (٦٠٥)، ومسلم (٣٧٨) (٥)، وأبو داود (٥٠٨)، وأبو يعلى (٢٧٩٢) و(٢٨٠٤)، وابن خزيمة (٣٦٦) و(٣٧٥) و(٣٧٦)، والطحاوي ١/١٣٢ و١٣٣، وأبو عوانة ١/٣٢٧ و٣٢٨، وابن حبان (١٦٧٥)، والدارقطني ١/٢٣٩-٢٤٠، والبيهقي ١/٤١٢ و٤١٣، والبغوي (٤٠٥) من طرق عن أيوب السختياني، به -زاد بعضهم «إلا الإقامة» يعني أنه كان يشفع قوله: قد قامت =

١٢٠٠٢- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوةَ الإيمانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ ورَسولُه أَحَبَّ إليه مِمَّا سِواهُما، وأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّه إلاَّ للهِ، وأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ في الكُفْرِ بعدَ إذْ أنقَذَهُ الله مِنهُ، كما يَكْرَهُ أَنْ يُوقَدَ له نارٌ فَيُقْذَفَ فيها»[1].

=الصلاة.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٢٨ من طريق سليمان بن طرخان التيمي، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٢٨-٣٢٩، والطبراني في «الصغير» (١٠٧٣) من طريقين عن قتادة، عن أنس.

وسيأتي من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة برقم (١٢٩٧١).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٥٦٩)، وذُكِرَت شواهده هناك.

قوله: «أُمر بلال»، قال السندي: على بناء المفعول، قالوا: هذا في حكم الرفع ضرورة، إذ لا آمِر يومَئذٍ في مثل هٰذه الأمور إلا هو ﷺ.

«يوتر الإقامة» قد أخذ به الجمهور، وقد جاء تثنية الإقامة، وأخذ به قومٌ، ولا معارضةَ في الأفعال، بل الكل سنةٌ، والله تعالى أعلم. وانظر «الاعتبار» للحازمي ص ٦٧-٧٠، و«نصب الراية» للزيلعي ١/٢٥٨ وما بعدها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٧ و٢/٢٨٨ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦) و(٦٩٤١)، ومسلم (٤٣) (٦٧)، والترمذي (٢٦٢٤)، وأبو يعلى (٢٨١٣)، وابن حبان (٢٣٨)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٥) من طرق عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، به. =

١٢٠٠٣- حدثنا عَمْرو بن الهَيثم أبو قَطَنٍ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِن أحدٍ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ مِنْها وإنَّ له ما على الأرضِ مِن شيءٍ، غيرُ الشَّهيدِ، يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ فَيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى من الكَرامَةِ» أو مَعْناه[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٢٠) من طريق أبان بن يزيد العطار، والنسائي ٨/ ٩٧ من طريق حميد الطويل، والعقيلي ٢/ ٣٤٤-٣٤٥، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤)، وفي «الصغير» (٧٢٨) من طريق نعيم بن عبد الله المُجْمِر، والبيهقي في «الشعب» (٩٥١٢) من طريق محمد بن قيس، أربعتهم عن أنس.

وسيأتي الحديث عند المصنف من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢١٢٢) و(١٢٧٦٥) و(١٢٧٨٣) و(١٣١٥١) و(١٣١٥٢).

وفي الباب عن أبي رزين العُقيلي، سيأتي ٤/ ١١-١٢.

ولقوله: «وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله» انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٦٧).

قوله: «ثلاث» قال السندي: أي: ثلاث خصال، وهو مبتدأ للتخصيص، والجملة الشَّرطية خبر، أو صفة.

«وجد بهن» أي: بسبب وجودهن فيه، أو اجتماعهن فيه.

«حلاوة الإيمان» أي: انشراح الصدر به، ولَذَّةً في القلب تُشبهُ لذةَ الشيء الحلو في الفم، وللإيمان لذةٌ في القلب تشبه الحلاوة الحسيَّة، بل ربما تغلب عليها حتى يُدفَعَ بها أشدُّ المرارات.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن الهيثم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٤)، وعبد بن حميد (١١٦٧)، والدارمي (٢٤٠٩)، وأبو يعلى (٣٠٥٦) و(٣٢٢٤) و(٣٢٦٠)، وأبو الشيخ في «طبقات =

١٢٠٠٤- حدثنا عَمْرو بن الهَيثم، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما بُعِثَ نَبيٌّ إلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَه الأَعْوَرَ الكذَّابَ، أَلاَ إنَّه أَعورُ، وإنَّ رَبَّكُم ليس بِأَعْوَرَ، مكْتُوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ: كافرٌ»[1].

=المحدثين بأصبهان» (٨٥١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٤٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٦٦١)، وأبو يعلى (٣٠١٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه أبو الشيخ (٨٥١)، وابن حبان (٤٦٦١)، والبيهقي (٤٢٤٤) من طريق معاوية بن قرة، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٢٧٧١) و(١٣٦٢٨) و(١٣٩٢٦) و(١٣٩٦٤) و(١٤٠٨٣)، ومن طريق حميد برقم (١٣٩٦٤)، ومن طريق ثابت برقم (١٢٢٧٣) كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن أبي عميرة، سيأتي ٤/٢١٦.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/٣١٨.

قوله: «أو معناه»، قال السندي: عطف على مَقُول القول، أي: قال ذاك الكلام، أو كلاماً آخر ذاك معناه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٣)، والبخاري (٧١٣١) و(٧٤٠٨)، وأبو داود (٤٣١٦)، وأبو يعلى (٣٢٦٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٤٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٢ و٣١٢-٣١٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٣) (١٠٢)، وأبو يعلى (٣٠١٦) و(٣٠٧٣)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٠) من طريق هشام الدستوائي، وأبو يعلى (٣٠٩٢) من طريق همام بن يحيى، كلاهما عن قتادة، به. ورواية هشام مطولة. =

١٢٠٠٥- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِيٍّ، عن حُمَيْد

عن أنس أن النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي ذاتَ ليلةٍ في حُجْرتِه، فجاء أُناسٌ فَصَلَّوا بصلاتِه، فَخَفَّفَ فَدَخَلَ البيتَ، ثم خَرَجَ، فعاد مِراراً، كلَّ ذلك يُصلِّي، فلما أَصبَحَ، قالو: يا رسولَ الله، صَلَّيتَ ونحن نُحِبُّ أن تَمُدَّ في صلاتِك! قال: «قد عَلِمْتُ بمَكانِكُم، وعَمْداً فَعَلْتُ ذلك»[1].

= وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٢٧٧٠) و(١٣١٤٥) و(١٣١٤٩) و(١٣٣٩٤) و(١٣٤٣٨) و(١٣٩٢٥) و(١٤٠٩٤).

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢١٤٥)، ومن طريق شعيب بن الحبحاب برقم (١٣٢٠٦)، وعنهما جميعاً برقم (١٣٣٨٥) كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٠٤).

وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/٣٨.

قوله: «إلا أنذر أمته الأعور الكذاب» قال السندي: بيان لِعِظَم فتنته، حتى اهتم بها كلُّ نبيٍّ، وأن وقت خروجه لم يكن معلوماً للأنبياء، حتى ظنَّ كلُّ نبي أنه يحتمل الخروج على أمته، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار (٧٣١- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٣٧٥٥)، وابن خزيمة (١٦٢٧) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٠٦٥) من هذا الطريق.

وسيأتي بنحوه من طريق ثمامة برقم (١٢٥٧٠)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٠١٢)، كلاهما عن أنس.

قوله: «في حجرته» قال السندي: الظاهر أن المراد بها ما اتخذه حُجرةً من الحصير في المسجد ليصلي فيه بالليل، لا حُجرة البيت.

«فدخل البيت» أي: لينصرف الناسُ. =

١٢٠٠٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

عن أنسٍ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، ولهم يومانِ يَلْعَبون فيهما في الجاهليةِ، فقال: «إنَّ الله قد أَبدَلَكُم بهما خيْراً مِنْهُما: يوْمَ الفِطْرِ، ويومَ النَّحْرِ»[1].

١٢٠٠٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ حائطاً من حِيطانِ المدينةِ، لِبني النَّجَّارِ، فسمع صوتاً من قَبْر، فَسَأَل عنه: «مَتَى دُفِنَ هذا؟» فقالوا: يا رسولَ الله، دُفِنَ هٰذا في الجاهليةِ. فأعجَبَهُ ذٰلك، وقال: «لولا أنْ لا تَدَافَنوا، لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُم عذَابَ

= «أن تمُدَّ» أي: تُطوِّل في الصلاة.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩١١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/ ١٧٩، والفريابي في «أحكام العيدين» (١)، وأبو يعلى (٣٨٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٦١)، والبغوي (١٠٩٨)، والضياء (١٩٠٨) و(١٩٠٩) من طرق عن حميد، به.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧١٠) من طريق الربيع بن صبيح، عن حُميد والحسن البصري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٨٢٧) و(١٣٤٧٠) و(١٣٦٢٢).

القَبْرِ»[1].

١٢٠٠٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أَنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّة، فإذا أنا بِنَهرٍ حافَتَاهُ[2] خِيامُ اللُّؤْلُؤ، فضَرَبْتُ بيَدي إلى ما يَجْرِي فيه الماءُ، فإذا مِسْكٌ أَذفَرُ، قلتُ: ما هٰذا يا جِبْرِيلُ؟ قال: هٰذا الكَوْثَرُ الذي أَعطَاكَهُ اللهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٤/١٠٢، وابن حبان (٣١٢٦)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦٠، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩١) والبغوي (١٥٢٦) من طرق عن حميد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢١٢٣) و(١٣٠٨٠)، وسيأتي من طريق ثابت وحميد جميعاً برقم (١٢٥٥٣) و(١٢٧٩١) و(١٤٠٣١).

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٢٨٠٨) و(١٣٤٤٧)، ومن طريق قاسم الرحال (١٢٠٩٦).

وسيأتي بنحوه دون قوله: «لولا أن لا تدافنوا...» من طريق عبد العزيز بن صهيب برقم (١٢٥٣٠)، ومن طريق هلال بن علي برقم (١٣٧١٩).

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سيأتي ٥/١٩٠.

وعن أم مبشر، سيأتي ٦/٣٦٢.

قوله: «حائطاً» قال السندي: أي: بستاناً.

«فسمع صوتاً» دلَّ على أنه معذَّب.

«فأعجبه ذٰلك» أي: أعجبه كونُه لم يكن من المسلمين.

(٢) في (ظ٤): حافته، وعلى هامشها كما هو مُثبت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل. =

١٢٠٠٩- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، حدثنا حُمَيد

عن أنس قال: لَمَّا رَجَعَ رسولُ الله ﷺ من غَزوةِ تَبُوكَ، فدَنَا من المدينةِ، قال: «إنَّ بالمَدينةِ لَقَوماً، ما سِرْتُم مَسِيراً، ولا قَطَعْتُم وادياً، إلاّ كانُوا مَعَكُم فيه» قالوا: يا رسولَ الله، وهم بالمدينةِ؟! قال: «وهُمْ بالمَدِينةِ، حَبَسَهم العُذْرُ»[1].

= وأخرجه حسين المروزي في زوائده على «زهد» ابن المبارك (١٦١٢)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٢٣ -٣٢٤، والآجري في «الشريعة» ص ٣٩٦ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٣٧ و١٣/١٤٧، وهناد في «الزهد» (١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٧٠٦)، وأبو يعلى (٣٨٢٣) و(٣٢٩٠)، والآجري ص ٣٩٦، وابن حبان (٦٤٧٣)، والحاكم ١/٧٩ -٨٠، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٧)، والبغوي (٤٣٤٣) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢١٥١) و(١٣٧٧٦)، ومن طريق ثابت برقم (١٢٥٤٢)، ومن طريق قتادة برقم (١٢٦٧٥).

«حافتاه»: حافة الطريق، بخفةِ فاء مفتوحة: جانبه.

«إلى ما يجري فيه الماء» أي: إلى مَسِيله، أي: طينه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٦٤) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥٤٧)، وابن سعد ٢/١٦٨، وابن أبي شيبة ١٤/٥٤٦، وعبد بن حميد (١٤٠٢)، والبخاري (٢٨٣٨) و(٢٨٣٩)، و(٤٤٢٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦٤)، وأبو يعلى (٣٨٣٩)، وابن حبان (٤٧٣١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٦٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٢٦٧، والبغوي (٢٦٣٧) من طرق عن حميد، به. وصرَّح حميد =

١٢٠١٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كانت ناقةُ رسولِ الله ﷺ تُسَمَّى العَضْباء، وكانت لا تُسْبَق، فجاء أعرابيٌّ على قَعُودٍ فَسَبَقَها، فشقَّ ذلك على المسلمين، فلمَّا رَأَى ما في وُجُوهِهم، قالوا: يا رسولَ الله، سُبِقَتِ العضباءُ؟! فقال: «إنَّ حَقًّا على الله أن لا يَرْفَعَ شيئاً مِن الدُّنيا إلا وَضَعَه»[1].

=بسماعه من أنس عند البخاري وغيره.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٨٧٤)، ومن طريق حميد عن موسى بن أنس عن أنس برقم (١٢٦٢٩).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٠٠.

قوله: «إلا كانوا معكم فيه» قال السندي: أي: إلا شاركوكم في أجره بحُسْن النية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الزهد» ص ٣٧-٣٨ للإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٩٣، وابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٧-٥٠٨ و١٣/ ٢٢٤، والبخاري (٢٨٧١) و(٢٨٧٢) و(٦٥٠١)، وأبو داود (٤٨٠٣)، والنسائي ٦/ ٢٢٧ و٢٢٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٠٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي» ص١٥٣، وابن حبان (٧٠٣)، والدارقطني ٤/ ٣٠٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٦ و١٧ و٢٥ وفي «شعب الإيمان» (١٠٥١٠)، والبغوي (٢٦٥٢) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٦٥٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البزار (٣٦٩٤)، والدارقطني ٤/ ٣٠٢.

قوله: «على قَعُود» قال السندي: بفتح القاف، والقَعُود من الإبل: ما أمكن أن يُرْكَبَ، وأدناه أن يكون له سنتان، ثم هو قعودٌ إلى أن يدخل في السنة =

١٢٠١١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: أُقيمتِ الصلاةُ، فقام النبيُّ ﷺ فأقْبَلَ علينا بوَجْهِه، فقال: «أقيموا صُفوفَكُم وتَراصُّوا، فإنِّي أَراكُم مِن وَراءِ ظَهْري»[1].

=السادسة، ثم هو جمل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هومحمد بن إبراهيم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٩)، وعبد الرزاق (٢٤٦٢)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥١، وعبد بن حميد (١٤٠٦)، والبخاري (٧٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٢ و١٠٥، وفي «الكبرى» (٨٨٨) وأبويعلى (٣٢٩١) و(٣٧٢٠) و(٣٧٢١) و(٣٨٥٨)، وابن عدي ٧/ ٢٦٧٣، وابن حبان (٢١٧٣)، والبيهقي ٢/ ٢١، والخطيب البغدادي ٨/ ٨٨، والبغوي (٨٠٧) من طرق عن حميد الطويل، به. وعند بعضهم زيادة: فكان أحدُنا يُلزقُ منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه.

وأخرجه البخاري (٧١٨)، ومسلم (٤٣٤)، وأبوعوانة ٢/ ٣٩، والبيهقي ٣/ ١٠٠ من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وسيأتي من طريق حميد بالأرقام (١٢٢٥٥) و(١٢٨٨٤) و(١٣٣٩٦) و(١٣٧٧٧) و(١٣٧٧٨) و(١٤٠٥٤)، ومن طريق ثابت برقم (١٢٦٤٦).

وقوله: «إني أراكم من وراء ظهري» سلف ضمن حديث المختار بن فلفل عن أنس برقم (١١٩٩٧).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٩٩). وانظر شرحه هناك.

قوله: «تراصُّوا»، قال السندي: أي: تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فُرْجة، من: رَصَّ البناءَ، بالتشديد: إذا لصق بعضه ببعض.

١٠٤/٣ ١٢٠١٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، قال:

سُئِل أنسٌ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من اللَّيل، فقال: ما كُنَّا نَشاءُ أنْ نَراهُ من الليل مُصَلِّياً إلا رأيناه، وما كُنَّا نَشاءُ أنْ نَراه نائماً إلا رأيناه، وكان يصومُ من الشهرِ حتى نقولَ: لا يُفطِرُ منه شيئاً، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يصومُ منه شيئاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١١٤١) و(١٩٧٢) و(١٩٧٣)، والترمذي في «السنن» (٧٦٩)، وفي «الشمائل» (٢٩٢)، وابن خزيمة (٢١٣٤)، وابن حبان (٢٦١٨)، والبغوي (٩٣٢) من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه عبد بن حميد (١٣٩٤)، والنسائي ٣/ ٢١٣، وأبو يعلى (٣٨٥٢)، وابن حبان (٢٦١٧)، والبيهقي ٣/ ١٧، من طرق عن حميد الطويل، به.

وأخرج شطره الثاني عبد بن حميد (١٣٩٥)، وأبو يعلى (٣٨١٩) و(٣٨٢٨) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي الحديث مطولاً ومقطعاً من طريق حميد بالأرقام (١٢١٢٩) و(١٢٨٣٢) و(١٢٨٨٢) و(١٣٤٧٣) و(١٣٦٥١) و(١٣٧٨١).

وسيأتي شطره الثاني من طريق ثابت عن أنس برقم (١٢٦٢٤)، ومن طريق أنس بن سيرين برقم (١٣٤٠٣).

وفي باب كثرة صيامه ﷺ عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٩٨).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٣٩.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٢٤٣٥).

قوله: «ما كنا نشاء» قال السندي: أي: ما كان يتقيد في صلاة الليل بوقت دون وقت، وأنه إذا صام سَرَدَ أياماً، وإذا ترك ترك أياماً، لكن قد جاء أنه في آخر العمر جعل صلاته في آخر الليل، والله تعالى أعلم.

١٢٠١٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: كان يُعجِبُنا أن يَجيءَ الرجلُ من أهل الباديةِ، فيسألَ رسولَ الله ﷺ، فجاء أعرابيٌّ فقال: يا رسولَ الله، متى قيامُ الساعةِ؟ وأُقيمتِ الصلاةُ، فصَلّى رسولُ الله، فلمَّا فَرَغَ من صلاتِه قال: «أَينَ السَّائِلُ عن السَّاعةِ؟» قال: أنا يا رسولَ الله. قال: «وما أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: ما أَعدَدْتُ لها من كَبيرِ عملٍ، صلاةٍ ولا صيامٍ[1]، إلاَّ أني أُحِبُّ الله ورسولَه. فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ معَ مَن أحَبَّ».

قال أنسٌ: فما رأيتُ المُسلِمينَ فَرِحوا بعد الإسلام بِشيءٍ ما فَرِحوا به[2].

---

(١) هكذا في (س) و(ق)، وعلى هامشهما «لا صلاة ولا صيام» بزيادة «لا»، وهي كذلك في (م)، وفي (ظ٤): «صلاةً ولا صياماً» دون «لا» في أوله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧١٨) وحسين المروزي في «زوائده» (١٠١٩) والترمذي (٢٣٨٥)، وابن حبان (١٠٥) و(٧٣٤٨)، والخطيب ٤/٢٥٩، والبغوي (٣٤٧٩) من طرق عن حميد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٣٠٦٨).

وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦١)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٣٨-٣٣٩ من طريق إسحاق بن عبدالله، وأبو يعلى (٣٩٢٠) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، كلاهما عن أنس.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٠٧٥) و(١٢٧٠٣) و(١٢٧١٥) و(١٢٧٦٢) و(١٢٧٦٩) و(١٣٠٩٢) و(١٣٢٢٤).

وسيأتي قوله: «المرء مع من أحب» ضمن حديث آخر برقم (١٢٦٢٥) من =

١٢٠١٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: أُقيمتِ الصلاةُ وقد كان بينَ النبيِّ ﷺ وبينَ نسائِه شيءٌ، فجعل يَرُدُّ بعضُهنَّ عن بعضٍ، فجاء أبو بكرٍ، فقال: احْشُ[1] يا رسولَ الله في أفواهِهنَّ الترابَ، واخرُجْ إلى الصَّلاةِ[2].

=طريق ثابت عن أنس.

ويشهد لقوله: «المرء مع من أحب» حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٧١٨) وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «أن يجيء الرجل من أهل البادية»، قال السندي: لأنهم (أي: أصحاب النبي ﷺ) منعوا عن إكثار السؤال، وكانوا يُحبون العلم، فأرادوا ذلك.

قوله: «ما فرحوا به» ما مصدرية، وضمير «به» للحديث السابق، أي: مثلَ فرحهم أو قدر فرحهم بهذا الحديث، لأن كل مؤمن يحب الله ورسوله وإن كانت مراتب المحبة مختلفة، فهذا الحديث بِشارة عظيمة للمؤمنين. اللهم أمِتْنا على الإيمان، واجعلنا من أهل هذه البِشارة.

(١) في (م) احثُ، وكذا في مصادر التخريج، والمثبت من عامة الأصول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣١٣٦).

وأخرجه البزار (١٤٩٤-كشف الأستار) من طريق ابن المثنى، وأبو يعلى (٣٧٤٥) من طريق موسى بن محمد بن حيان، كلاهما عن محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٦٧) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، و(٣٧٩٥) من طريق معتمر بن سليمان، كلاهما عن حميد الطويل، به.

وأخرجه مسلم مطولاً (١٤٦٢)(٤٦) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس. =

١٢٠١٥- حدثنا ابنُ أبي عَديٍّ، عن حُمَيد

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ[1] أحَدُكُم الموتَ لِضُرٍّ نَزَلَ به، ولكِنْ لِيَقُلْ: اللّهُمَّ أَحْيِني ما كانتِ الحياةُ خيْراً لي، وتَوَفَّنِي إذا كانت الوَفاةُ خَيْراً لي»[2].

١٢٠١٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: كان أبو طَلْحةَ لا يُكثِرُ[3] الصومَ على عَهْدِ

= وسيأتي برقم (١٣٤٩٠).

قوله: «احشُ»، قال السندي: من حشا الوسادة ونحوها بالقطن: إذا مَلأَها به، فالظاهر: احشُ أفواههن بالتراب، والمراد: اتركهن وأَعرضْ عنهن حتى يسكتن بسكوت من في فمه التراب، فلا يَقْدِرُ على التكلم، والله أعلم.

(١) في (ظ٤): يتمنَّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «زهد» ابن المبارك (١٠١١)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦٥ و٤٣٧، وعبدبن حميد (١٣٩٨)، والنسائي ٤/ ٣، وأبو يعلى (٣٧٩٩) و(٣٨٤٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٠)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٩٣، وابن حبان (٩٦٩) و(٢٩٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣٣) و(١٤٣٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٣٧)، من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٩).

(٣) لفظة «لا» سقطت من (م)، وكانت كذلك في (ظ٤) ثم كتب على هامشها: صوابه لا يكثر، وصحح عليها. ويؤيد هذا التصويب في رواية حميد، رواية ثابت عند البخاري برقم (٢٨٢٨) ولفظها: كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل الغزو... الخ.

رسولِ الله ﷺ، فلمَّا مات النبيُّ كان لا يُفطِرُ إلا في سفرٍ أو مـرضٍ[1].

١٢٠١٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ إذا كان مُقيماً اعتكَفَ العَشْرَ الأواخرَ مِن رمضانَ، وإذا سافَرَ اعتكَفَ من العام المُقبِلِ عِشرين[2].

قال عبدُ الله بن أحمد: قال أبي: لم أَسمعْ هٰذا الحديثَ إلا من ابن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٠٦ عن يزيد بن هارون، والبغوي في «الجعديات» (١٥١٤) من طريق شعبة، كلاهما عن حميد الطويل، بهذا الإسناد. وفيه عند ابن سعد: كان يكثر الصوم، ولعل «لا» سقطت من المطبوع.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٣/٥٠٦، وأبو زرعة في «التاريخ» ١/٥٦٢، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨١)، والحاكم ٣/٣٥٣ من طريق حماد بن سلمة، والبغوي في «الجعديات» (١٥١٣) و(١٥١٤)، والبخاري (٢٨٢٨)، والطبراني (٤٦٨٠) من طريق شعبة، كلاهما عن ثابت البناني، عن أنس.

قوله: «لا يكثر الصوم» قال السندي: أي للجهاد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٦٢) و(٣٦٦٤) عن محمد بن عبد الرحمن السامي، عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٠٣)، وابن خزيمة (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والحاكم ١/٤٣٩، والبيهقي ٤/٣١٤، والبغوي (١٨٣٤) من طريق ابن أبي عدي، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وفي الباب عن أبيّ بن كعب، سيأتي ٥/١٤١.

أبي عَدي عن حُمَيد عن أنسٍ.

١٢٠١٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

عن أنس قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ في نَفَرٍ من أصحابِه، وصَبيٌّ في الطريقِ، فلما رأت أُمُّه القومَ، خَشِيَتْ على ولدِها أن يُوطَأَ، فأَقبَلَتْ تسعى وتقولُ: ابني ابني. وسَعَتْ فأَخَذَتْه، فقال القومُ: يا رسولَ الله ﷺ، ما كانت هذه لِتُلْقي ابنَها في النَّار. قال: فخَفَّضَهم النبيُّ ﷺ، فقال: «ولا[1] اللهُ عزَّ وجلَّ لا يُلْقي حَبِيبه في النَّارِ»[2].

١٢٠١٩- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، قال:

---

(١) تحرف في (م) إلى: ولاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (٣٤٧٦- كشف الأستار) عن محمد بن المثنى، عن محمد ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٤٧) و(٣٧٤٨) و(٣٧٤٩)، والحاكم ١/٥٨ و٤/١٧٧ من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد برقم (١٣٤٦٧).

قوله: «ما كانت هذه لتلقي.. الخ»، قال السندي: أي: فكيف يلقي أرحمُ الراحمين عبادَه في النار؟

«فخفَّضَهم» ضبط بالتشديد، أي: سَكَّنهم وهَوَّن الأمر عليهم من الخَفْض، بمعنى الدَّعَةِ والسكون، كأنه عَظُم عليهم الإشكالُ، فخفض عليهم أمرهم بالجواب عنه.

والظاهر أن حاصل الجواب أنه أرحمُ الراحمين لأحبَّائه فلا يُلقي منهم في النار أحداً.

سُئِل أنسٌ: هل كان النبيُّ ﷺ يَرفَعُ يديهِ؟ فقال: قيل له يومَ جمُعةٍ: يا رسولَ الله، قَحَطَ المطرُ، وأَجدبتِ الأرضُ، وهَلَكَ المالُ. قال: فَرَفَع يديهِ حتى رأيتُ بياضَ إبْطَيه، فاستَسقَى، ولقد رَفَعَ يديهِ[1] وما يُرَى في السماءِ سَحابةٌ، فما[2] قَضَيْنا الصلاةَ حتى إنَّ قريبَ الدارِ الشابَّ لَيُهِمُّه الرجوعُ إلى أهلِه. قال: فلما كانتِ الجمعةُ التي تَلِيها، قالوا: يا رسولَ الله، تَهدَّمَتِ البيوتُ، واحتَبَسَ[3] الرُّكبانُ. فتبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ من سُرعةِ مَلالَةِ ابنِ آدم، وقال: «اللهُمَّ حَوالَيْنا ولا عَلَينا» فتكَشَّطَتْ عن المدينة[4].

---

(١) قوله: «فاستسقى ولقد رفع يديه» تكرر في (م) مرتين.

(٢) في (م) و(س) و(ق): فلما.

(٣) في (م) و(ق) ونسخة في (س): احتبست.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٦ و١١/٤٨٠-٤٨١، وعبد بن حميد (١٤١٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦١٢)، وفي «رفع اليدين» (٩٦)، والنسائي ٣/١٦٥-١٦٦، وأبو يعلى (٣٨٦٣)، وابن خزيمة (١٧٨٩)، والطحاوي ١/٣٢٢ و٣٢٣، وابن حبان (٢٨٥٩)، والبغوي (١١٦٨) من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وسيأتي عن عَبيدة -وهوابن حميد-، عن حميد الطويل برقم (١٢٩٤٩).

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ١/١٩١، والبخاري في «صحيحه» (١٠١٣) و (١٠١٤) و(١٠١٦) و(١٠١٧) و(١٠١٩)، ومسلم (٨٩٧) (٨)، وأبو داود (١١٧٥)، والنسائي ٣/١٥٤-١٥٥ و ١٥٩-١٦٠و ١٦١-١٦٣، وابن خزيمة (١٧٨٨)، والطحاوي ١/٣٢١-٣٢٢ و٣٢٢، وابن حبان (٩٩٢) و(٢٨٥٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٤- ٣٥٥ و٣٥٥، والبغوي (١١٦٦) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي =

١٢٠٢٠- حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: سمع المسلمونَ النبيَّ ﷺ وهو يُنادِي على قَلِيبِ بَدْرٍ: «يا أبا جَهْل بنَ هِشامٍ، يا عُتْبَةَ بنَ رَبيعة، يا شَيْبَةَ بنَ رَبيعةَ، يا أُمَيَّةَ بنَ خَلَفٍ، هَلْ وَجَدْتُم ما وَعَدَكُم رَبُّكُم حَقاً؟ فإنِّي وَجَدْتُ ما وَعَدَني ربِّي حَقاً» قالوا: يا رسولَ الله، تُنادي قوماً قد جَيَّفوا! قال: «ما أنْتُم بِأَسْمَعَ لِما أَقُولُ مِنْهُم، ولكِنَّهُم لا يَسْتطيعونَ أنْ يُجيبُوا»[1].

=نمر، عن أنس. وعلقه البخاري من هٰذا الطريق برقم (١٠٣٠) و(٦٣٤١).

وأخرجه بنحوه مسلم (٨٩٧) (١٢) من طريق حفص بن عبيد الله بن أنس، عن أنس.

وأخرجه مختصراً ومطولاً البخاري (١٠٢٩) و(١٠٣٠) معلقاً، والنسائي ٣/ ١٦٠- ١٦١، وابن خزيمة (١٤١٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٧ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٤١ و١٤٢ من طريق مسلم الملائي، عن أنس.

وله طرق أخرى عن أنس، ستأتي عند المصنف بالأرقام (١٣٠١٦) و(١٣٥٦٦) و(١٣٦٩٣) و(١٣٧٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن ماجه (١٢٧٠)، والطبراني (١٠٦٧٣).

قوله: «قَحَطَ» قال السندي: بفتحتين، ولبعضهم بضم فكسر، وبناء الفاعل أجود، أي: احتبس وأقلع.

«وأَجدَبت» على بناء الفاعل، أي: قَلَّ نباتها.

«وهلك المال» أي: الماشية المحتاجة إلى المرعى.

«فتكشَّطت» أي: تقطعت وتفرقت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: اسمه محمد بن ابراهيم. =

١٢٠٢١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَّالاً، فهَداكُم الله بي، أَلَمْ آتِكمْ مُتَفَرِّقينَ، فَجَمَعَكُمُ الله بي، أَلَمْ آتِكُمْ أَعْداءً، فأَلَّفَ الله بينَ قُلُوبِكم بي[1]؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «أَفَلا تَقُولُون: جِئْتنا خائِفاً فآمَنَّاكَ، وطَرِيداً فآوَيْناكَ، ومَخْذُولاً فنَصَرْناك» فقالوا: بل للهِ المَنُّ به علينا ولرسولِه[2]. ٣/١٠٥

= وأخرجه عبد بن حميد (١٢١١) و(١٤٠٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٨) و(٨٧٩) و(٨٨٠) و(٨٨١) و(٨٨٢)، والنسائي ٤/١٠٩، وأبو يعلى (٣٨٠٨) و(٣٨٠٩) و(٣٨٥٧)، وابن حبان (٦٥٢٥) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق حميد الطويل برقم (١٢٨٧٣) و(١٣٧٧٣)، ومن طريق قتادة برقم (١٢٤٧١)، ومن طريق ثابت البناني برقم (١٣٢٩٦).

وقد روي الحديث من طريق ثابت، عن أنس، عن عمر بن الخطاب. وقد سلف في مسنده برقم (١٨٢).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٦٤).

وعن أبي طلحة، سيأتي ٤/٢٩.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٢٧٦.

وعن ابن مسعود عند ابن أبي عاصم (٨٨٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٢٠).

قوله: «جيِّفوا» بتشديد الياء على بناء الفاعل، أي: صاروا جِيَفاً، والجِيفَة، بكسر الجيم: جثة الميت إذا أنتن، فهو أخصُّ من المَيْتة.

(١) لفظة «بي» لم ترد في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «فضائل الصحابة» =

١٢٠٢٢-حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: لمَّا سارَ رسولُ الله ﷺ إلى بَدْرٍ خَرَجَ فاستشارَ الناسَ، فأشارَ عليه أبو بكرٍ، ثم استشارهم فأشارَ عليه عمرُ، فسَكَتَ، فقال رجلٌ من الأنصار؛ إنَّما يُرِيدُكم. فقالوا: يا رسولَ الله، واللهِ لا نكونُ كما قالت بنو إسرائيلَ لموسى: اذهَبْ أنت وربُّكَ فقاتِلا، إنَّا هاهنا قاعِدُون، ولٰكِنْ واللهِ لو ضَرَبْتَ أكبادَها[1] حتى تَبْلُغَ بِرْكَ الغِمادِ، لَكُنَّا مَعَكَ[2].

=للمصنِّف (١٤٣٥) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٤٧) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن حميد، به.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت البناني عن أنس برقم (١٣٦٥٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٥٤٧).

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم، سيأتي ٤/ ٤٢.

(١) في (م) و(ق): أكباد الإبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٤٣٨)، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٤٨)، وأبو يعلى (٣٧٦٦) و(٣٨٠٣)، وابن حبان (٤٧٢١)، وابن مردويه- كما في «تفسير ابن كثير» ٢/ ٤١ -من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي عن عبيدة بن حميد، عن حميد برقم (١٢٩٥٤)، ومن طريق ثابت البناني برقم (١٣٢٩٦).

قوله: «إنما يريدكم» قال السندي: أي ما يريد رسولُ الله ﷺ بالاستشارة إلا كلامكم ورأيكم، فاذكروا رأيكم له.

«أكبادَها» أي: أكباد الإبل. اهـ. =

١٢٠٢٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: دَعَوْتُ المسلمينَ إلى وَليمةِ رسولِ الله ﷺ صبيحةَ بَنَى بزينبَ بنتِ جَحْش، فأَشبَعَ المسلمينَ خُبزاً ولَحْماً، قال: ثم رَجَعَ كما كان يَصنَعُ، فأَتى حُجَرَ نسائِه فسلَّم عليهنَّ، فدَعَوْنَ له، قال: ثم رَجَعَ إلى بيتِه، وأنا معه، فلما انتهى إلى البيتِ، فإذا رجلانِ قد جَرَى بينهما الحديثُ في ناحيةِ البيتِ، فلمَّا بَصُرَ بهما ولَّى راجعاً، فلما رأى الرجلانِ النبيَّ ﷺ قد وَلَّى عن بيتِه، قاما مسرِعَيْنِ، فلا أدري أنا أخبَرتُه أو أُخبِرَ به، فرجع إلى مَنزِلِه، وأَرخى السِّتر بينه وبيني، وأُنزِلَتْ آيةُ الحِجَابِ[1].

= وقوله: «بِرْك» قال البكري: بكسر أوله، وإسكان ثانيه، على وزن فِعْل. وقال صاحب «القاموس»: بالكسر، ويفتح.

و«الغُماد» بالغين المعجمة تضم وتكسر، لغتان، بعدها ميم وألف ودال مهملة. وهي بلد في أقصى اليمن، وقيل: هو موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر. انظر «معجم ما استعجم» للبكري ١/ ٢٤٣-٢٤٤، و«معجم البلدان» لياقوت الحموي ١/ ٣٩٩-٤٠٠، و«البلدان اليمانية عند ياقوت» ص ٤١ و٤٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٣٧-٣٨ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ١٠٦، والبخاري (٥١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٩٠٨)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٧٢)، وابن حبان (٤٠٦٢)، والبغوي (٢٣١٣) من طرق عن حميد الطويل، به. ورواية البغوي مختصرة.

وسيأتي بنحوه عن يزيد بن هارون عن حميد برقم (١٣٠٧٢)، وعن عبد الله ابن بكر عن حميد برقم (١٣٧٦٩)، وانظر (١١٩٤٣). =

١٢٠٢٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان أبو طَلْحَة يَرْمي بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ رأسَه من خَلفِه لِيَنْظُرَ إلى مواقعِ نَبْلِه. قال: فَتطاوَلَ أبو طلحة بصَدْرِه يَقِي به رسولَ الله ﷺ، وقال: يا رسولَ الله نَحْري دونَ نَحْرِكَ[1].

= وأخرجه بنحوه البخاري (٤٧٩١) و(٦٢٣٩) و(٦٢٧١)، ومسلم (١٤٢٨) (٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٢٠)، والطحاوي ٤/ ٣٣٤، والبيهقي ٧/ ٨٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٤٢ من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي مجلز، عن أنس.

وأخرجه أيضاً بنحوه الترمذي (٣٢١٧)، والطبري ٢٢/ ٣٨ من طريق عمرو ابن سعيد، عن أنس.

وله طرق أخرى مطولة ومختصرة عن أنس ستأتي بالأرقام (١٢٦٦٩) و(١٢٧١٦) و(١٢٧٥٩) و(١٣٠٢٥) و(١٣٣٦١) و(١٣٥٠٢) و(١٣٥٣٨).

ويعني أنس بقوله: «آية الحجاب» الآية الثالثة والخمسين من سورة الأحزاب، والتي فيها ﴿وإذا سألتموهنَّ متاعاً فاسألوهنَّ من وراءِ حِجَابٍ﴾.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» (١٥٦٧) للمصنف بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١١، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٤)، وأبو يعلى (٣٧٧٨)، وابن حبان (٤٥٨٢) و(٧١٨١)، والحاكم ٣/ ٣٥٣ من طرق عن حميد الطويل، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وسيتكرر الحديث برقم (١٣١٣٩).

وأخرجه بنحوه ضمن قصة البخاري (٢٨٨٠) و(٣٨١١) و(٤٠٦٤)، ومسلم (١٨١١)، وأبو يعلى (٣٩٢١)، والبيهقي ٩/ ٣٠ من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. =

١٢٠٢٥-حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكُم بِخَيرِ دُورِ الأَنصارِ؟ دارُ بني النَّجارِ، ثم دارُ بني عبدِ الأشْهَلِ، ثم دارُ بني الحارثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثم دارُ بني ساعِدَةَ، وفي كلِّ دُورِ الأنصارِ خَيْر»(١).

= وسيأتي الحديث من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة برقم (١٣٨٠٠)، ومن طريق ثابت برقم (١٤٠٥٨).

وانظر ما سيأتي برقم (١٣٧٤٥).

قوله: «كان أبو طلحة يرمي...» أي: يوم أُحدٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٤٤٦) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٨)، وأبو يعلى (٣٦٥٠) و(٣٨٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٠٩)، وابن حبان (٧٢٨٤) و(٧٢٨٥)، والبغوي (٣٩٧٩) من طرق عن حميد الطويل، به.

وقرن عبد بن حميد بحُميد الطويل يحيى الصوافَ.

وأخرجه المصنف في «الفضائل» (١٤٣٧) من طريق معمر عن ثابت وقتادة، عن أنس. وسلف هٰذا الطريق في مسند أبي هريرة برقم (٧٦٢٩).

وسيأتي الحديث من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس برقم (١٣٠٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٢٨). وذُكِرَت شواهده هناك.

قوله: «بخير دور الأنصار» قال السندي: أي: بخير قبائلهم، وكانت كل قبيلة منهم تسكن محلَّةً، فتُسمَّى تلك المحلة دار بني فلان. وقالوا: وسَبقُهم على قدر سَبْقِهم إلى الإسلام. وقيل: يحتمل أن المراد بالدور ظاهرها، وخيريتها بخيرية أهلها، وما يوجد فيها من الطاعات والمَبَرَّات. =

١٢٠٢٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يَقْدَمُ عَلَيْكم أقْوامٌ هم أَرَقُّ مِنْكُم قُلُوباً». قال: فقَدِمَ الأَشْعَرِيُّونَ فيهم أبو موسى الأشعريُّ، فلمَّا دَنَوْا من المدينةِ كانوا يَرْتَجِزُون[1]:

غـــداً نَلْـقـى[2] الأَحِـبَّـهْ محـمـــداً وحِـــزْبَـــهْ[3]

= قلت (القائل السندي): يحتمل أن تكون الخيرية باعتبار الفضائل المخصوصة بنوع الإنسان كالشجاعة والسخاوة ونحو ذلك كما جاء في خيرية قريش ونحوهم، وأن يكون باعتبار التقوى والسَّبق إلى الإسلام ونحو ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س) و(ق): يرتجزون يقولون.

(٢) في (ظ٤) وحدها: نلاقي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٤٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٠٦ عن محمد بن عبدالله الأنصاري، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٢) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن حميد، به.

وسيأتي الحديث من طريق حميد بالأرقام (١٢٥٨٢) و(١٢٨٧٢) و(١٣٣٣٤) و(١٣٧٦٨). وسيأتي بنحوه من طريق حميد أيضاً برقم (١٣٢١٢) و(١٣٦٢٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٢)، وذُكِرَت شواهده هناك.

قوله: «هم أرق منكم قلوباً» قال السندي: أي: قلوبهم أسرعُ إلى قَبُول الحق، ولذٰلك آمنوا، وهاجروا إليه بلا سبق محاربةٍ. قيل: الرِّقَّة ضدُّ الغِلْظة، فإذا بَعُدَ القلب عن الحق، وأعرض عن قبوله، ولم يتأثر بالآيات والنُّذُر يوصف بالغِلَظ، وإذا كان عكس ذٰلك يوصف بالرِّقة واللِّين.

١٢٠٢٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد. ويزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان عندَ بعضِ نِسائِه، أظُنُّها[١] عائشة، فأَرسَلَتْ إحدى أُمَّهاتِ المُؤْمنينَ معَ خادمٍ لها بقَصْعَةٍ فيها طعامٌ، قال: فَضَرَبَتِ الأخرى بيدِ الخادمِ، فكَسَرَتِ القصعةَ بنِصْفَينِ، قال: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يقول: «غارَتْ أُمُّكُم» قال: وأخذ الكَسْرَينِ[٢]، فضَمَّ أحدَهما إلى الآخر[٣]، فَجَعَلَ فيها الطعامَ، ثم قال: «كُلُوا» فأَكَلُوا وحَبَسَ الرسولَ والقَصْعةَ حتى فَرَغُوا، فدَفَعَ إلى الرسولِ قصعةً أُخرى، وتَرَكَ المَكْسُورةَ مكانَها[٤].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): قال: أظنها.

(٢) في (م) الكسرتين.

(٣) في (م) و(س) و(ق): فضم إحداهما إلى الأخرى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٥، والدارمي (٢٥٩٨)، وأبو يعلى (٣٨٤٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٨١) و(٥٢٢٥)، وأبو داود (٣٥٦٧)، وابن ماجه (٢٣٣٤)، والترمذي (١٣٥٩)، والنسائي ٧/ ٧٠، وأبو يعلى (٣٧٧٤)، وابن الجارود (١٠٢٢) من طرق عن حُميد، به.

وسيأتي عن عبد الله بن بكر، عن حميد برقم (١٣٧٧٢).

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٣٣٣٩)، والطبراني في «الصغير» (٥٦٨)، والدارقطني ٤/ ١٥٣ من طريق ثابت البناني، عن أنس.

وأخرج الترمذي (١٣٦٠)، عن علي بن حجر، عن سويد بن عبد العزيز، عن حميد، عن أنس: أن النبي ﷺ استعار قصعةً، فضاعَتْ، فضمنها لهم. =

١٢٠٢٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: اشْتكى ابنٌ لأبي طلحة، فخَرَجَ أبو طلحةَ إلى المسجدِ، فَتُوُفِّيَ الغلامُ، فهيَّأَتْ أمُّ سُلَيمٍ الميتَ، وقالت لأهلها: لا يُخبِرَنَّ أحدٌ منكم أبا طلْحَة بوفاةِ ابنه. فرَجَعَ إلى أهلِه ومعه ناسٌ مِن أهل المسجدِ مِن أصحابِه، قالَ: ما فَعَلَ الغلامُ؟ قالتْ: خيرَ ما كانَ. فقرَّبَتْ إليهم عَشاءَهم فَتَعشَّوْا، وخَرَجَ القومُ، وقامت المرأةُ إلى ما تقومُ إليه المرأةُ، فلمَّا كان آخرُ الليلِ، قالت: يا أبا طَلْحةَ، أَلَمْ تَرَ إلى آل فلانٍ استَعارُوا عارِيَّةً فَتَمتَّعوا بها، فلمَّا طُلِبَتْ كأنهم كرهوا ذاك. قال: ما أَنصَفُوا. قالت: فإن ابنَك كان عارِيَّةً من الله تبارك وتعالى، وإنَّ الله قبَضَه. فاسْتَرْجَعَ وحَمِدَ الله، فلما أصبَحَ غدا على رسول الله ﷺ، فلما رآه قال: «بارَكَ الله لَكُما في لَيْلَتكُما».

فحَمَلَتْ بعبدِ الله، فوَلَدَتْه ليلاً وكَرِهَتْ أن تُحَنِّكَه حتى يُحَنِّكَه

=وقال عقبه: حديث غير محفوظ. قلنا: وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وفي الباب عن عائشة عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٤، والنسائي ٧/ ٧٠، وابن ماجه (٢٣٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٦).

وعن أم سلمة عند النسائي ٧/ ٧٠-٧١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٤).

قوله: «فضربت الأخرى» قال السندي: أي التي عندها النبي ﷺ.

«غارت أمكم» اعتذاراً عنها.

«الكسرين» بفتح فسكون، أي: النصفين.

١٠٦/٣ رسولُ الله ﷺ، قال: فحَمَلْتُه غُدوةً ومعي تَمَراتُ عَجْوةٍ، فوَجَدْتُه يَهْنَأُ أباعِرَ له أو يَسِمُها، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أُمَّ سُلَيم وَلَدتْ الليلة، فكَرِهَتْ أن تُحَنِّكه حتى يُحَنِّكه رسولُ الله ﷺ. فقال: «أَمَعَكَ شيءٌ؟» قلتُ: تَمَراتُ عَجْوةٍ. فأَخَذَ بعضَهنَّ فمَضَغَهنَّ، ثم جَمَعَ بُزاقَه فأَوْجَرَهُ إيَّاه، فجَعَلَ يَتَلَمَّظُ، فقال: «حِبُّ الأَنصارِ التَّمرُ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، سَمِّه. قال: «هو عبدُ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٧٥-٧٦ و٨/ ٤٣١-٤٣٢، وأبو يعلى (٣٨٨٢) من طريق عبد الله بن بكر، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٨/ ٤٣٢ عن عبد الوهاب بن عطاء، عن حميد، به- بقصة تسميته عبد الله.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن سعد ٨/ ٤٣١ و٤٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٨ من طريق عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، وابن سعد ٨/ ٤٣٣-٤٣٤ من طريق أم يحيى الأنصارية، والبخاري (١٣٠١)، والبيهقي٧/ ٣٤-٣٥ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٩٩-٢٠٠ من طريق زياد النميري، أربعتهم عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حميد الطويل برقم (١٢٠٢٩) و(١٢٩٥٨)، ومن طريق ابن سيرين (١٢٠٣٠)، ومن طريق ثابت البناني (١٢٧٩٥) ثلاثتهم عن أنس. وانظر ما سيأتي برقم (١٢٧٢٥) و(١٤٠٢٧).

وفي الباب عن عباية بن رفاعة عند ابن سعد ٨/ ٤٣٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٨.

وعن عباية عن أم سليم عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٩.

قوله: «اشتكى ابن لأبي طلحة» قال السندي: أي مرض، وهٰذا الابن هو =

● ١٢٠٢٩- حدثنا عبدُ الله[1]، حدثنا بُنْدارٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِي

=أبو عمير صاحب النُّغَير [كما في رواية عمارة بن زاذان عن ثابت عن أنس عند ابن سعد ٨/ ٤٣١، وأبي يعلى (٣٣٩٨) وابن حبان (٧١٨٨) وابن السني: (٦١٨)].

«فهيأت» بتشديد الياء بعدها همزة أي: فعلت ما يحتاج إليه الميت من الغسل وغيره.

«خير ما كان» بالنصب أي: حاله خير مما كان حيث كان في شدة النَّزْع، وقد خلص منه بالموت، وفهم منه أبو طلحة أنه خفَّ مرضه، وهٰذا من باب المعاريض المباحة عند الحاجة.

«تحنّكه» من التحنيك، وهو أن يمضغ شيئاً حلواً حتى يصير مائعاً بحيث يُبتَلَع، ثم يفتح فم المولود، فيضعه فيه، ليدخل شيءٌ منها جوفَه.

«يَهْنَأ» هو أن يطليَ بالقَطِرَان. «الأباعر» جمع بعير.

«أو يسمها» من الوَسْم، وفيه جواز وَسْمِ الحيوان ليتميز وليعرف فيرده من وجده.

«فأَوجَرَه» أي: جعله في فمه.

«يتلمظ» أي: يحرك لسانه ليبتلع.

قوله: «حب الأنصار التمر» قال النووي: روي بضم الحاء وكسرها، فالكسر بمعنى المحبوب، كالذِّبح بمعنى المذبوح، وعلى هٰذا فالباءُ مرفوعة، اي: محبوبُ الأنصار التمر، وأما من ضمَّ الحاءَ، فهو مصدر،وفي الباء على هٰذا وجهان: النصب، وهو الأشهر بتقدير: انظروا حبَّ الأنصار، والرفع على أنه مبتدأ حُذِفَ خبرُه، أي: حُبُّ الأنصارِ التمرَ عادةٌ لهم من صغرهم، والتمر على الأول مرفوع، وعلى الوجهين الأخيرين منصوب.

وفي الحديث مناقب لأم سُليم رضي الله عنها من عِظَم صبرها، وحسن رضاها بقضاء الله، وجزالة عقلها في إخفاء موته على أبيه أول الليل ليبيت مستريحاً بلا حزن.

(١) هذا الحديث سقط من (ظ٤)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: حدثنا =

بعضَ هٰذا الحديث، قال: فأَتيتُه وعليه بُرْدَةٌ[1].

١٢٠٣٠- حدثنا[2] ابنُ أبي عَدِي، عن ابن عَوْنٍ، عن محمدٍ.

عن أنسٍ: فأَتيتُه وعليه خَمِصيةٌ له، وهو في الحائطِ يَسِم الظَّهْرَ الذي قَدِمَ عليه، فقال: رُوَيْدَكَ أفرُغْ لك. قال ابنُ أبي عَدِي في أول الحديثِ: إن أبا طَلْحة غَدَا على رسول الله ﷺ فقال له: «بِتُّما عَروسين؟» قال: «فبَارَكَ اللهُ لَكُما في عُرْسكما». وقال أبو طلْحة لأُمِّ سُلَيم: كيفَ ذاك الغلامُ؟ قالت: هو أَهدَأُ ممَّا كان[3].

= عبد الله حدثني أبي، بزيادة أبيه، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ ٣٦٦ فالحديث من رواية عبد الله عن بندار.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بندار: هو محمد بن بشار بن عثمان العبدي. وانظر ما قبله.

(٢) في (م): حدثنا بندار، حدثنا ابن أبي عدي، بزيادة «حدثنا بندار»، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان، ومحمد هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٥٤٧٠) و(٥٨٢٤)، ومسلم (٢١١٩) (١٠٩)، وابن حبان (٤٥٣٢)، والبيهقي ٧/ ٣٥ من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد- بعضهم يرويه مختصراً، وبعضهم يرويه مطولاً بنحو حديث حميد السابق.

وأخرجه مسلم (٢١٤٤) (٢٣)، وأبو عوانة في اللباس كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٧٩ من طريق حماد بن مسعدة، عن عبد الله بن عون، به. =

١٢٠٣١- حدثنا موسى بنُ هلالٍ، حدثنا هشامٌ، عن ابن سيرين

عن أنس بن مالكٍ قال: تَزَوَّج أبوطَلْحةَ أمَّ سُلَيم -وهي أمُّ أَنس والبَراء- فوَلَدَتْ له ولداً كان[1] يُحِبُّه. فذكر الحديثَ، فقال رسول الله ﷺ: «فبتُّما عَرُوسينِ وهو إلى جنبكُما؟!». فقال: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «بارَكَ اللهُ لَكُما في لَيْلَتِكُما»[2].

= وخالف يزيدُ بن هارون محمدَ بن أبي عدي، فقال فيه: أنس بن سيرين، بدل محمد بن سيرين، فقد أخرجه كذلك ابن سعد ٥/ ٧٥ و٨/ ٤٣٣، والبخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤) (٢٣)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٧٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٣١) من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الله بن عون، عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك. لكن وقع في رواية مسلم والبيهقي: ابن سيرين دون تسمية.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين برقم (١٢٠٣١) و(١٢٨٦٥).

(١) في (م) و(س) و(ق): وكان يحبه، بزيادة واو.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، موسى بن هلال -وهو العبدي شيخ المصنف- حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الذهبي: صالح الحديث.

هشام: هو ابن حسان القردوسي. وسيأتي الحديث مطولاً برقم (١٢٨٦٥) عن موسى بن هلال، عن همام، بدل هشام.

قوله: «وهي أم أنس والبراء» قال السندي: هو البراء بن مالك بن النضر أخو أنس، قال أبو حاتم: أخوه لأبيه، وقال ابن سعد: لأبيه وأمه. قال الحافظ في «الإصابة» ١/ ٢٨٠: وفيه نظر بما في ترجمة شريك بن سحماء أنه أخو البراء بن مالك لأمه، أمهما سحماء، وأما أم أنس فأم سُليم بلا خلاف، انتهى. قلت (القائل السندي): هٰذا الحديث يؤيِّد قول ابن سعد كما لا يخفى، إلا أن في سنده موسى بن هلال، وقد تكلموا فيه، وأما ما في ترجمة شريك =

١٢٠٣٢ -حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد. ويزيدُ، أخبرنا حُميد، المَعْنى عن أنس بن مالكٍ قال: نُوديَ بالصلاةِ، فقام كلُّ قَريبِ الدارِ من المسجدِ، وبقي مَنْ كان أهلُه نائِي الدارِ، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بمِخْضَبٍ من حِجارةٍ، فصَغُرَ أن يَبْسُطَ كَفَّه[1] فيه، قال: فضَمَّ أصابعَه، قال: فَتَوَضَّأ بقيَّتُهم.

قال حُميدٌ: وسُئِلَ أنسٌ: كم كانوا؟ قال: ثمانينَ أو زيادةً[2].

١٢٠٣٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

=فقد أجاب عنه الحافظ بنفسه في ترجمة شريك، بأنه يمكن حملُه على أنه أخوه لأُمه رَضاعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): أكفه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧٥، والبخاري(٣٥٧٥)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٢٤) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٩٥)، وابن حبان (٦٥٤٥) من طريق عبد الله بن بكر، عن حميد الطويل، به.

وسيأتي من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٣٤٨) و(١٢٤١٢) و(١٢٦٩٤) و(١٣٢٦٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٨).

وعن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٤٣٩٣).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٣٥٧-٣٥٨.

وعن أبي قتادة، سيأتي ٥/ ٢٩٨.

المِخْضب: إناء صغير من حجارة.

عن أنس: أن بني سَلِمَة أرادوا أن يَتَحَوَّلُوا من مَنازِلهم، فيَسكُنُوا قُرْب المسجدِ، فبلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فكَرِه أن تُعْرى المدينةُ، فقال: «يا بَني سَلِمَةَ، أَلاَ تَحْتَسِبون آثارَكُم إلى المسجد» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله. فأَقامُوا[1].

١٢٠٣٤- حدثنا ابنُ أبي عَدي وسَهْلُ بن يوسف، المَعْنى، عن حُمَيد عن أنس قال: أُقيمتِ الصلاة، فجاء رجلٌ يسعى، فانتهى وقد حَفَزَه النَّفَسُ أو انْبَهَرَ، فلمَّا انتهى إلى الصَّفِّ قال: الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيه، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاتَه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٧، والبخاري (٦٥٥) و(٦٥٦) و(١٨٨٧)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٧٧، وابن ماجه(٧٨٤)، والبيهقي٣/ ٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٦٩) من طرق عن حميد، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن شبة بحميد سعيد بن المسيب.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٨٧٦) و(١٣٧٧٠).

وفي باب فضل كثرة الخُطا إلى المساجد لبعد المنزل، حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٦١٨)، وذُكرت شواهده هناك ونزيد عليها هنا حديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٣٢٢٦).

قوله: «إن بني سَلِمة»: بكسر اللام: قبيلة من الأنصار، وليس في العرب بكسر اللام غيرهم.

وقوله: أن تُعرَى: أي: أن تترك خالية.

«ألا تحتسبون آثاركم» أي: ألا تطلبون أجور خُطاكم إلى المسجد، أي: لو رأيتم لها أجراً عند الله لما اخترتم قُربَ المسجد، ولا كرهتم بُعْده، والله تعالى أعلم. «فتح الباري» ٢/ ١٤٠، وحاشية السندي.

قال: «أيُّكُم المُتكَلِّمُ؟» فسكت القومُ فقال: «أيُّكُم المُتكَلِّمُ؟ فإنَّه قال خيراً، ولم يَقُلْ بأْساً» قال: يا رسولَ الله، أنا أَسرعتُ المَشْيَ، فانتهيتُ إلى الصَّفِّ، فقلتُ الذي قلتُ. قال: «لَقَدْ رأَيتُ اثْنيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتدرُونها، أيُّهُم يَرْفعُها» ثم قال: «إذا جاء أحَدُكُم إلى الصَّلاةِ، فَلْيَمْش على هِينَتِهِ، فلْيُصَلِّ ما أَدْرَكَ، وليَقْضِ ما سُبِقَهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة محمد بن أبي عدي، وأما متابعه سهل بن يوسف -وهو الأنماطي- فمن رجال البخاري.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٥٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٢٤) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة قضاء ما فات المسبوقَ البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (١٦٦) ومعلقاً (١٦٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٩٧، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٠٣) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي الحديث من طريق حميد عن أنس بالأرقام (١٢٧١٣) و(١٢٩٦٠) و(١٣٣٩٧) و(١٣٥٥٨) و(١٣٦٤٥).

وسيأتي من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٧١٣) و(١٢٩٨٨) و(١٣٦٤٥) و(١٣٨٤٤).

وفي باب قصة الرجل المتكلم بذكر الله حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٢٧)، وذُكرت شواهده هناك، ونزيد عليها:

عن وائل بن حجر، سيأتي ٤/ ٣١٧.

وعن رفاعة بن رافع، سيأتي ٤/ ٣٤٠.

وفي باب المشي بسكينة إلى الصلاة، حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٣٠).

قوله: «وقد حفزه النفس» قال السندي: بفتح الحاء المهملة، والفاء والزاي=

١٢٠٣٥- حدثنا ابنُ أبي عَدي، عن حُميد

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ بين يدَيَّ[1] خَشَفَةً، فإذا أنا بالغُمَيْصاءِ بنتِ مِلْحان»[2].

١٢٠٣٦- حدثنا ابنُ أَبي عَدي، عن حُمَيد

=المعجمة، و«النفس» بفتحتين، أي: جهده من شدة السعي إلى الصلاة، وأصل الحَفْز: الدَّفع العنيف، وفي «النهاية»: الحَفْز: الحثُّ والاستعجال.

«أو انْبَهَر» كلمة «أو» للشك، وهو من البُهر بضم الموحدة: ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعَدْو من تتابع النَّفَس.

«طيباً» من الرِّياء والسمعة.

«مباركاً فيه» بالنماء والزيادة إلى حيث شاء الله تعالى.

«يبتدرونها» أي: كل منهم يريد أن يسبق غيره في رفعها إلى محل العرض أو القبول.

«أيهم يرفعها» حال، أي: قاصدين ظهور أيهم يرفعها.

«على هينته» بكسر الهاء، أصله الواو من الهَون بالفتح، وهو الرفق.

«سُبقه» على بناء المفعول والتعدية إلى المفعول الثاني على الحذف والإيصال، أي: ما سبق به، أو على بناء الفاعل وضمير الفاعل للإمام، وبه مقدر في الكلام، والله تعالى أعلم.

وأما قوله: «أيكم المتكلم» فظاهره يعارض قولَه ﷺ فيما سلف من حديث أنس أيضاً برقم (١١٩٩٧): «إني أراكم من أمامي ومن خلفي»، لكن حَمَلَ بعضُ أهل العلم الرؤيةَ هنا على أنها رؤية علم، أي: يُلقي الله في قلبه ما هم عليه في صلواتهم من الخشوع فيها وما سواه مما يكونون عليه فيها خلفه، فبهٰذا ينتفي التعارضُ بينهما، والله تعالى أعلم. انظر «شرح مشكل الآثار» ١٤/ ٢٨٧-٢٩٠.

(١) لفظة «بين يدي» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٥٥).

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرادَ الله بعَبدٍ خَيْراً، اسْتَعْمله» قالوا: وكيفَ يَستَعمِله؟ قال: «يُوَفِّقُه لِعَمَلٍ صالحٍ قبلَ موتِه»[1].

١٢٠٣٧- حَدَثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «رُؤْيا المُؤْمنِ جُزْءٌ من ستةٍ وأَربَعينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (٩٧٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٩٩) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٣)، وابن أبي عاصم (٣٩٧) و(٣٩٨)، وابن حبان (٣٤١)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٦٢)، والحاكم ١/ ٣٣٩ -٣٤٠، والبغوي (٤٠٩٨) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي الحديث من طريق حميد مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٢٢١٤) و(١٣٤٠٨) و(١٣٦٩٥).

وفي الباب عن عمر الجمعي، سيأتي ٤/ ١٣٥.

وعن أبي عنبة، سيأتي ٤/ ٢٠٠.

وعن عمرو بن الحَمِق، سيأتي ٥/ ٢٢٤.

«استعمله» أي: في الخير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٣-٥٤، وأبو يعلى (٣٤٣٠) و(٣٧٥٤) و(٣٨١٢) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٢٧٢) و(١٢٩٣١) و(١٣٨٢٤). =

١٢٠٣٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ رجلاً يُهادَى بين ابنَيهِ، قال: «ما هذا؟» قالوا: نَذَرَ أن يَمشِيَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إن الله لَغَنِيٌّ أنْ يُعَذِّبَ هذا نَفْسَه». فأَمَره فرَكِبَ[1].

١٢٠٣٩- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يُهادَى بينَ ابنَيهِ،

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٩٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (١٥٣٧) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي ٧/ ٣٠، والطحاوي ٣/ ١٢٨-١٢٩ و١٢٩، وابن حبان (٤٣٨٢)، والبغوي (٢٤٤٤) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي الحديث من طريق حميد عن ثابت برقم (١٢٠٣٩)، ومن طريق حميد وثابت برقم (١٣٨٦٦).

وأخرج الترمذي (١٥٣٦) من طريق عمران القطان، عن حميد، عن أنس قال: نذرت امرأة أن تمشي إلى بيت الله، فسئل نبي الله ﷺ عن ذلك، فقال: «إن الله لغنيٌّ عن مشيها، مروها فلتركَبْ». وقال عقبه: حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٥٩)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «يُهادَى» قال السندي: على بناء المفعول، أي: يمشي بينهما معتمداً عليهما من ضعفٍ به.

«أن يمشي» أي: إلى بيت الله تعالى.

فذَكَرَ مثلَه[1].

١٢٠٤٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، عن ثابتٍ

٣/١٠٧ عن أنس قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ رجلاً يَسوقُ بَدَنَةً قد جَهَدَه المشيُ. فقال: «ارْكَبْها». فقال: يا رسولَ الله، إنها بَدَنَةٌ. قال: «ارْكَبْها وإنْ كانت بَدَنَةً»[2].

١٢٠٤١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان رجل يَسُوقُ بأُمَّهاتِ المُؤمِنينَ يقال له: أَنجَشَةُ، فاشتَدَّ في السِّياقَةِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوقاً بالقَوَارِيرِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠١)، والبخاري (١٨٦٥) وتعليقاً بإثر الحديث (٦٧٠١)، ومسلم (١٦٤٢)، والترمذي (١٥٣٧)، والنسائي ٧/ ٣٠، وأبو يعلى (٣٤٢٤) و(٣٥٣٢) و(٣٨٤٢) و(٣٨٨١)، وابن الجارود (٩٣٩)، وابن خزيمة (٣٠٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٩، وابن حبان (٤٣٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٢٩، والبيهقي ١٠/ ٧٨ من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٤٤) من طريق بشر بن المفضل، عن حميد، قال: إما سمعت أنسا، وإما عن ثابت عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حميد، عن ثابت بالأرقام (١٢١٢٧) و(١٢٨٨٩) و(١٣٤٦٨)، ومن طريق حميد وثابت معاً برقم (١٣٨٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٠٤٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

عن أنس قال: أَسلَمَ ناسٌ من عُرَيْنَةَ فاجْتَوَوُا المدينةَ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو خَرَجْتُم إلى ذَوْدٍ لنا فَشَرِبْتُم مِن أَلْبانِها» - قال حميدٌ: وقال قتادةُ، عن أنس: «وأَبوالِها» - ففَعَلُوا، فلما صَحُّوا كَفَرُوا بعدَ إسلامِهم، وقتلوا راعِيَ رسولِ الله ﷺ مؤمناً أو مسلماً، وساقُوا ذَوْدَ رسولِ الله ﷺ وهربوا مُحارِبِينَ، فأَرسَلَ رسولُ الله ﷺ في آثارِهم فأُخِذُوا، فَقَطَّعَ أَيدِيَهم وأَرجُلَهم، وسَمَرَ أَعيُنَهم، وتركهم في الحَرَّةِ حتى ماتُوا[1].

= وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٠٩٠) و(١٢٧٦١) و(١٢٩٣٥) و(١٣١٤٤) و(١٣٦٤٢). وسيأتي من حديث أنس عن أم سليم في مسندها ٦/ ٣٧٦.

قوله: «يا أنجشة» قال السندي: بفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة، وجاء أن أنجشة كان غلام النبي ﷺ، وكان حبشياً يكنى أبا مارية.

«رويدك»: اسم فعل بمعنى: أَمهِلْ. «سَوْقاً»: وفي رواية: سوقَك، هو مفعول لرويدك.

«بالقوارير»: بالنساء، استعير اسم القارورة للمرأة لضعف بنائها ورقتها، ولَطافَتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٧/ ٩٦-٩٧ عن محمد بن المثنى، عن محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٦٢، وابن ماجه (٢٥٧٨) و(٣٥٠٣)، والنسائي ٧/ ٩٥-٩٦ و٩٦، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٦٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٧ و٣/ ١٨٠، وفي «شرح =

. . . . . .

=مشكل الآثار» (١٨١٤)، وابن حبان (٤٤٧١)، والبغوي بإثر الحديث (٢٥٦٩) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيتكرر برقم (١٣١٢٨)، وسيأتي عن يزيد، عن حميد برقم (١٣١٢٩)، وسيأتي من طريق حميد وقتادة وثابت، ثلاثتهم عن أنس برقم (١٤٠٦١). وسيأتي من طريق أبي قلابة برقم (١٢٦٣٩)، ومن طريق قتادة برقم (١٢٦٦٨) كلاهما عن أنس.

وأخرجه مسلم (١٦٧١) (٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨١٧)، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ١٠٥، والدارقطني ١/ ١٣١ من طريق هشيم بن بشير، عن عبدالعزيز بن صهيب وحميد الطويل، كلاهما عن أنس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٦٢ و١٤/ ١٩٧، وأبو يعلى (٣٩٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٠ من طريق عبدالعزيز بن صهيب وحده، عن أنس.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٦٧١) (١٣)، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٠-١٨١ و٤/ ٣١١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨١٨)، وابن حبان (١٣٨٧) من طريق معاوية بن قرة، عن أنس.

وأخرجه بنحوه النسائي ١/ ١٦٠-١٦١ و٧/ ٩٨، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٧٦، وابن حبان (١٣٨٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الصغير» (٢٥٨) من طريق غيلان بن جرير، عن أنس.

وأخرج مسلم (١٦٧١) (١٤)، والترمذي (٧٣)، والنسائي ٧/ ١٠٠، وابن الجارود (٨٤٧)، وابن خزيمة وأبو عوانة، كلاهما في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٩، وابن حبان (٤٤٧٤)، والدارقطني ٣/ ١٣٦، والحاكم=

. . . . . .

=٤/٣٦٧، والبيهقي ٩/ ٦٢ و٧٠ من طريق سليمان التيمي، عن أنس قال: إنما سَمَلَ النبيُّ أعينَ أولئك، لأنهم سَمَلُوا أعينَ الرِّعاء.

وأخرج البيهقي ٩/ ٧٠ من طريق داود بن أبي هند، عن أنس: أن النبي ﷺ إنما مَثَّلَ بهم لأنهم مَثَّلُوا بالراعي.

وفي الباب عن أبي هريرة عند عبدالرزاق (١٨٥٤١).

وعن ابن عمر عند أبي داود (٤٣٦٩)، والنسائي ٧/ ١٠٠.

وعن عائشة عند ابن ماجه (٢٥٧٩)، والنسائي ٧/ ٩٩.

قوله: «اجتَوَوا المدينة»، أي: استوخموها كما جاء مفسراً في رواية أخرى، أي: لم توافقهم وكرهوها لسقمٍ أصابهم، وهو مشتق من الجَوَى: وهو داء في الجوف.

«ذَوْد»، أي: إبل.

«محارِبين»، أي: لله ورسوله.

«وسَمَر أعيُنَهم»، أي: كحلها بمسامير مَحْمِيَّة.

قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ١٥٤: واستدلَّ أصحاب مالك وأحمد بهذا الحديث أن بول ما يؤكل لحمه ورَوْثه طاهران، وأجاب أصحابنا وغيرهم من القائلين بنجاستهما بأن شربهم الأبوالَ كان للتداوي، وهو جائز بكل النجاسات سوى الخمر والمسكرات.

وهٰذا الحديثُ أصلٌ في عقوبة المحاربين، وهو موافقٌ لقول الله تعالى ﴿إنما جزاءُ الذينَ يُحارِبُون اللهَ ورسولَه ويَسْعَوْنَ في الأرضِ فساداً أن يُقَتَّلُوا أو يُصَلَّبُوا أو تُقَطَّعُ أيديهم وأرجلُهم من خلافٍ أو يُنْفَوْا من الأرض﴾ [المائدة: ٣٣].

واختلف العلماءُ في المراد بالآية الكريمة، فقال مالك: هيَ على التخيير، فيُخير الإمام بين هٰذه الأمور إلا أن يكون المحاربُ قد قَتَل فيتحتَّم قتلُه، وقال أبو حنيفة وأبو مصعب المالكي: الإمامُ بالخيار وإن قتلوا، وقال الشافعي وآخرون. هي على التقسيم، فإن قَتَلوا ولم يأخذوا المالَ، قُتِلوا، وإن قَتَلوا =

١٢٠٤٣- حدثنا ابنُ أبي عَدي، عن حُمَيد

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ تَقُومُ السَّاعةُ حتى لا يقالَ في الأرضِ: الله الله»[1].

=وأخذوا المال، قُتِلُوا وصُلِبُوا، فإن أخذوا المالَ ولم يقتلوا قُطِّعَتْ أيديهم وأرجلُهم من خلاف، فإن أخافوا السبيلَ ولم يأخذوا شيئاً ولم يقتلوا طلبوا حتى يُعَزَّرُوا، وهو المرادُ بالنفي عند الشافعية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٧) عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٤٩) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، والحاكم ٤/ ٤٩٤ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن حميد، به. ولفظ الحاكم: حتى لا يقال في الأرض: «لا إله إلا الله» وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٢٠٧) عن محمد بن المثنى، عن خالد بن الحارث، عن حميد، عن أنس موقوفاً. ورجَّحه على المرفوع!

وأخرج الحاكم ٤/ ٤٩٥، والخطيب ٣/ ٨٢ من طريقين عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، لا تقوم الساعة على رجل يقول: لا إله إلا الله، ويأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر...». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم...، فتعقبه الذهبي بقوله: سنان لم يرو له مسلم. قلنا: وحديثه حسن في الشواهد.

وسيأتي الحديث من طريق حميد الطويل برقم (١٣٠٨٢)، ومن طريق ثابت البناني برقم (١٢٦٦٠)، كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن ابن مسعود عند الحاكم ٤/ ٤٩٤، وصححه على شرط الشيخين.

وعن أبي هريرة عند ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٩٢، والخطيب في=

١٢٠٤٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

=«تاريخه» ٨/ ٢٦٢.

وعن ابن عمر وابن عباس وعبدالله بن عمرو عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٠٥.

قوله: «الله الله» قال القرطبي: قَيَّدنا الكلمتين بالنصب، وهو كالنصب في قوله: الأسدَ الأسدَ، بفعلٍ لا يظهر لنيابة التكرار عنه، ولذا إذا لم يُكرروا الفعلَ، يُظهرون الفعلَ، فيقولون: احذرِ الأسدَ، وقَيَّدَهما بعضهم بالرفع على الابتداء ورفع الخبر.

قلنا: ورواه بعضهم من حديث أنس فقال فيه مكان هذا الحرف: «لا إله إلا الله»، قال القاضي عياض: هو تفسير لرواية «الله الله»، لأن ذكر الاسم لا ينقطع لعدم إنكار الصانع.

ولا يقال: فيه جواز رِدَّة كل الأمة، لأنه فرق بين الأمة ارتدت، والأمة لم يبق منهم أحد، والحديث من معنى حديث: «لا تقوم الساعة إلا على شرارالخلق وحثالتهم» وذلك بعد قبض أرواح المؤمنين بالريح اليمانية بعد أن يقاتلوا الدجال ويجتمعوا بعيسى عليه السلام، وليس هو بمعارِضٍ لحديث: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة» لأن التقدير: إلى قرب قيام الساعة، وهو وقت بعث الريح، لأن بعثها أحد الأشراط، وقُربُ وقت الشيء بمنزلة حضوره. انظر «شرح الأُبِّي» ١/ ٤٣٠.

قلنا: وأخطأ من استنبط من المتأخرين من هٰذا مشروعية الذكر بالاسم المفرد، وذلك لأنه لم يشرع في كتاب ولا سنة، ولا هو مأثور عن سلف الأمة، والذكر نوع من العبادة، فلا مجال للرأي فيه، ولأن الذكرَ ثناءٌ على الله سبحانه، وهو لا يكونُ إلا بجملة تامة يَحْسُنُ السكوتُ عليها مثل «لا إله إلا الله» ومثل «سبحانُ الله والحمد لله» ومثل «لا حول ولا قوة إلا بالله» وما كان من هذه البابة من الأذكار المأثورة عنه ﷺ، والاسم وحْدَهُ لا يَحْسُنُ السكوتُ عليه، ولا هو جملةٌ تامة، ولا كلام مفيد كما هو مقرر عند أهل العربية.

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسْأَلُوني عَن شيءٍ إلى يومِ القِيَامَةِ إلاّ حَدَّثْتُكُم» قال: فقال عبدُالله بن حُذَافَةَ: يا رسولَ الله، مَن أَبي؟ قال: «أَبوكَ حُذَافَةُ».

فقالت أُمُّه: ما أَردتَ إلى هذا؟ قال: أردتُ أن أَستَرِيحَ. قال: وكان يُقالُ فيه. قال حُمَيد: وأَحسِبُ هذا عن أنسٍ.

قال: فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ. فقال عمرُ: رَضِينا بالله ربّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمحمدٍ ﷺ نبياً، نَعُوذُ بالله من غَضَبِ الله وغَضَبِ رسولِه[1].

١٢٠٤٥- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «خَيْرُ ما تَداوَيْتُم به الحِجامَةُ، والقُسْطُ البَحْرِيُّ، ولا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُم بالغَمْزِ»[2].

١٢٠٤٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢١٩٢) و(١٢٦٥٩) و(١٢٧٨٦) و(١٢٨٢٠) و(١٣١٤٧) و(١٣٦٦٦) و(١٣٦٦٧) و(١٣٨٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٨٣).

«القُسْط» بضم القاف: بخورٌ معروف.

«بالغَمْز» قال السندي: أي: من العُذْرة، وهو بضم عين مهملة، وسكون ذال معجمة: وجع أو ورم يهيج في الحلق من الدم أيام الحر، وكانوا يغمزون موضعه بالأصابع ليخرج منه دم أسود، فأرشدهم إلى أن القسط يُغني عنه.

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فإذا أنا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ، فقلتُ: لِمَنْ هذا القَصْرُ؟ قالوا: لشابٍّ مِن قُرَيْشٍ. قلتُ: لِمَنْ: قالوا لِعُمَرَ بنِ الخَطَّاب» قال: «فلولا ما عَلِمْتُ مِن غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُه» فقال عمرُ: عليكَ يا رسولَ الله أَغارُ؟[1].

١٢٠٤٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَحَبَّ لِقاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ، وَمَن كَرِهَ لِقاءَ الله كَرِهَ الله لِقَاءَهُ» قلنا: يا رسولَ الله، كُلُّنا نَكرَهُ الموتَ. قال: «ليسَ ذاكَ كَراهِيةَ المَوْتِ، ولكِنَّ المُؤْمنَ إذا حُضِرَ، جاءَهُ البشِيرُ من الله بما هو صائِرٌ إليهِ، فليسَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧، والترمذي (٣٦٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٧)، وأبو يعلى (٣٨٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥٧) و(١٩٥٩) و(١٩٦٠)، وابن حبان (٦٨٨٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٦٢، وفي «معرفة الصحابة» (١٩٥) و(١٩٦)، والضياء في «المختارة» (٢٠٦٩) و(٢٠٧٠) و(٢٠٧١) و(٢٠٧٢) و(٢٠٧٤) و(٢٠٧٧) من طرق عن حميد الطويل، به.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (٤٥١)، والضياء (٢٠٧٣) من طريق زائدة بن قدامة، عن حميد الطويل والمختار بن فلفل، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٢٨٣٤) و(١٣٧٧٥)، ومن طريق حميد الطويل وأبي عمران الجوني برقم (١٢٩٨٣)، ومن طريق قتادة برقم (١٣٨٤٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٧٠)، وذُكِرت شواهده هناك.

شيءٌ أَحَبَّ إليهِ مِن أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ الله، فأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وإِنَّ الفاجِرَ - أو الكافِرَ - إذا حُضِرَ، جاءَهُ بِما هو صائِرٌ إليهِ من الشَّرِّ-أو ما يَلْقَى مِن الشَّرِّ - فكَرِهَ لِقاءَ الله، وكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»[1].

١٢٠٤٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، قال:

قال أنسُ بن مالك: ما مَسِسْتُ شيئاً قطُّ خَزّاً ولا حريراً أَلْيَنَ من كَفِّ رسول الله ﷺ، ولا شَمِمْتُ رائحةً أَطيبَ من رِيحِ رسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه حسين المروزي في زوائده على الزهد لابن المبارك (٩٧١) عن محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٨٠ - كشف الأستار) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٣٨٧٧) من طريق عبدالله بن بكر، كلاهما عن حميد، به - رواية البزار مختصرة.

وسيأتي من طريق قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت ٥/٣١٦.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٣٣)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «إذا حُضِر»، أي: حضَره الموتُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج شطره الأول أبو يعلى (٣٧٦٢) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر نفسه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٧٣) من طريق قتادة، والعقيلي في «الضعفاء» ٧/٢٧٣٨ من طريق يغنم بن سالم بن قنبر، كلاهما عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حميد الطويل بالأرقام (١٣٠٧٤) و(١٣٧١٥) =

١٢٠٤٩- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد. وعبدُالله بن بَكْر السَّهْمي، حدثنا حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسول الله ﷺ عادَ رجلاً من المسلمينَ قد صار مثلَ الفَرْخِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هَلْ كنتَ تَدْعُو بشيءٍ أو تَسأَلُهُ إيَّاهُ» قال: نعم، كنتُ أَقولُ: اللهمَّ ما كنتَ مُعاقِبِي به في الآخرةِ، فعَجِّلْهُ لي في الدُّنيا. فقال رسولُ الله ﷺ: «سُبْحانَ الله! لا تُطِيقُه ولا تَسْتَطِيعُه، فهَلاَّ قلتَ: اللّهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذَابَ النارِ». قال: فدَعَا اللهَ عَزَّ وجلَّ، فشَفَاهُ الله عزَّ وجلَّ[1].

=و(١٣٨١٨) ويأتي تتمة تخريجه عندها.

وسيأتي من طريق ثابت البناني برقم (١٣٣١٧)، ومن طريق ثابت وعبدالعزيز بن صهيب برقم (١٣٧٩٧).

قوله: «ما مسست» قال السندي: بكسر المهملة الأولى على الأفصح، وكذا «شممت» بكسر الميم الأولى، والمضارع بالفتح فيهما، وقد جاء فيهما فتح العين فالمضارع بضمها.

«خَزّاً»: هو الثوب المتخذ من الحرير المخلوط بالصوف.

«ولا حريراً» خالصاً.

«من ريح رسول الله ﷺ»: أراد به رائحته الطيبة التي هي له من غير أن يستعمل طيباً في بدنه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: اسمه محمد بن إبراهيم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٧٣)، ومسلم (٢٦٨٨) (٢٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٣)، وفي «الكبرى» (٧٥٠٦) من طريق =

١٢٠٥٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان الرجلُ يَأْتي النبيَّ ﷺ فيُسْلِمُ لِشيءٍ يُعْطاهُ من الدُّنيا، فما[1] يُمْسِي حتى يكونَ الإسلامُ أَحبَّ إليه وأعزَّ عليه من الدُّنيا وما فيها[2].

=ابن أبي عدي وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٢٩ من طريق عبدالله بن بكر وحده، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) (٢٣)، والترمذي (٣٤٨٧)، والنسائي في «اليوم والليلة» (١٠٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٨)، وابن حبان (٩٣٦) و(٩٤١)، والبغوي في «تفسيره» ١/١٧٧ من طرق عن حميد، به.

وسقط من مطبوع «اليوم والليلة» ثابتٌ، ويستدرك من «التحفة» ١/١٣٢.

وأخرجه ضمن حديث مطول أبو يعلى (٣٤٢٩) من طريق عباد بن كثير، عن ثابت، عن أنس، وعباد بن كثير متروك.

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن سلمة عن ثابت برقم (١٤٠٦٧).

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٩٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٨)، وأبو يعلى (٣٧٥٩) و(٣٨٠٢) و(٣٨٣٧)، والطبري ٢/٣٠٠، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٥) من طرق عن حميد، عن أنس.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) (٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠١٠) من طريق الأعمش، عن أنس، والأعمش لم يسمع من أنس.

(١) في (م) و(س) و(ق): فلا، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٥٠) من طريق يزيد بن زريع، و(٣٨٨٠) من طريق عبدالله بن بكر، كلاهما عن حميد الطويل، به. =

١٢٠٥١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، عن موسى بن أَنسٍ ٣/١٠٨

عن أنس: أن رسول الله ﷺ لم يكن يُسْأَلُ شيئاً على الإسلامِ إلا أعطاه، قال: فأَتاه رجلٌ فسأَلَه، فَأَمَرَ له بِشَاءٍ كثيرٍ بين جَبَلَينِ مِن شاءِ الصَّدقةِ، قال: فرَجَعَ إلى قومِه، فقال: يا قومِ، أَسلِمُوا، فإنَّ محمداً يُعطِي عَطاءً ما يخشى الفاقَةَ[1].

١٢٠٥٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: بَعَثَتْ معي أمُّ سُلَيمٍ بمِكْتَلٍ فيه رُطَبٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فلم أَجِدْه وخَرَجَ قريباً إلى مَوْلى له دعاه، صَنَعَ له طعاماً، قال: فأَتيتُه، فإذا هو يَأكُلُ، فدعاني لآكلَ معه، قال:

= وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٧١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/٣٤٧ من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣١٢)، وأبو عوانة، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٥١، والبيهقي ٧/١٩ من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن خزيمة (٢٣٧٢)، وابن حبان (٦٣٧٤) من طريق حميد، عن أنس - دون ذِكر موسى.

وأخرج أبو الشيخ ص٥١ من طريق إسحاق بن عبدالله، عن أنس: أن النبي ﷺ كان لا يُسأَل شيئاً إلا أعطاه.

وانظر ما قبله.

وسيأتي عن ثابت عن أنس برقم (١٢٧٩٠).

الفاقة: الحاجَةُ والفقر.

وصَنَعَ له ثَرِيداً بلحمٍ وقَرْعٍ، قال: وإذا هو يُعْجِبُه القَرْعُ، قال: فَجَعَلْتُ أَجمَعُه فأُدْنِيهِ منه، قال: فلما طَعِمَ رَجَعَ إلى منزِلِه، قال: وَوَضَعْتُ له المِكْتَلَ بين يديه، قال: فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيقسِمُ حتَّى فَرَغَ من آخِرِه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٣) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، بهذا الإسناد. وصحح البوصيريُّ إسناده.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٢٩، وابن ماجه (٣٣٠٢)، وابن حبان (٦٣٨٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٠) من طرق عن حميد، به. وحديث ابن ماجه مختصر بلفظ: كان النبي ﷺ يحب القرع.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٤٢٠) و(٥٤٣٣) و(٥٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٦١)، وأبو عوانة ٥/٣٩٠ و٣٩١ من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس، وأبو عوانة ٥/٣٩١ من طريق هشام بن زيد، وأبو يعلى (٣٩٠٦) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، و(٤١٧٠) من طريق شعيب بن الحبحاب، أربعتهم عن أنس، قال: كنت غلاماً أمشي مع رسول الله ﷺ، فدخل رسول الله ﷺ على غلامٍ له خياطٍ، فأتاه بقصعةٍ فيها طعام وعليه دباءٌ، فجعل رسول الله ﷺ يتتبعُ الدباء. قال: فلما رأيت ذلك جعلتُ أجمعُهُ بين يديه، فأقبلَ الغلامُ على عملِه. قال أنس: لا أزال أحبُّ الدباء بعدما رأيت رسول الله ﷺ صنع ما صنع. واللفظ للبخاري.

وأخرج الترمذي (١٨٤٩) من طريق معاوية بن صالح، عن أبي طالوت قال: دخلت على أنس بن مالك وهو يأكل القرع وهو يقول: يالكِ شجرةً ما أحبكِ إلا لحب رسول الله ﷺ إياكِ. وقال: حديث غريب من هذا الوجه.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٣٧٨٣)، ومختصراً من طريق حميد وثابت برقم (١٢٧٨٧). =

١٢٠٥٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على أُمِّ سُلَيم، فأَتَتْهُ بتمرٍ وسمنٍ، وكان صائماً، فقال: «أَعِيدُوا تَمْرَكُم في وِعَائِه، وسَمْنَكُم في سِقَائِه». ثمَّ قام إلى ناحيةِ البيتِ فصَلَّى رَكْعتينِ وصَلَّيْنا معه، ثم دعا لأمِّ سُلَيمٍ ولأهلِها بخيرٍ، فقالت أمُّ سُليمٍ: يا رسولَ الله، إن لي خُوَيْصَّةً. قال: «ما هِيَ؟» قالت: خادِمُك أنسٌ. قال: فما تَرَكَ خيرَ آخرةٍ، ولا دُنْيا، إلا دعا لي به، وقال: «اللهُمَّ ارْزُقْهُ مالاً ووَلَداً، وبارِكْ له فيهِ».

قال: فما من الأنصارِ إنسانٌ أكثرَ مالاً مِنِّي. وذَكَرَ أنه لا يَملِكُ ذهباً ولا فِضَّةً غيرَ خاتمه. قال: وذَكَرَ أنَّ ابنتَه الكُبرى أُمَيْنَةَ أخبرته: أنه دَفَنَ من صُلْبِه إلى مَقْدَمِ الحجاج نَيِّفاً على عشرينَ ومئةٍ[1].

= وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً من طرق أخرى عن أنس، ستأتي بالأرقام (١٢٥١٣) و(١٢٥٤٦) و(١٢٦٣٠) و(١٢٧٢٨) و(١٢٨١١) و(١٢٨٦١) و(١٣١١٥) و(١٣١٤٢) و(١٣٣٥٩) و(١٣٦٤٣) و(١٣٨٩٤) و(١٣٩٦٦) و(١٤٠٨٥) و(١٤٠٩٢).

المِكْتَل: وعاء يسع خمسة عشر صاعاً.

والقَرْع: الدُّبَّاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وحميد: هوابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٢٩، والبخاري (١٩٨٢) وبإثره معلقاً، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٢)، وأبو يعلى (٣٨٧٨)، وابن حبان (٩٩٠) و(٧١٨٦)، =

. . . . . .

=والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٥، والبغوي (١٨٢٠) من طرق عن حميد بن أبي حميد الطويل، بهذا الإسناد. وروايتا البيهقي والبغوي مختصرتان.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٩٥٣).

وأخرج قصة الدعاء منه الطيالسي (١٩٨٧)، والبخاري (٦٣٣٤) و(٦٣٤٤) و(٦٣٨٠) و(٦٣٨١)، ومسلم (٢٤٨٠)، وأبو يعلى (٣٢٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٤ من طرق عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

وأخرجها البخاري (٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠)، وأبو يعلى (٣٢٣٩) من طريق شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٠) (١٤٣)، وابن حبان (٧١٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٤-١٩٥ من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس قال: جاءت بي أمي، أم أنس إلى رسول الله ﷺ، وقد أَزَّرَتْني بنصف خمارها ورَدَّتْني بنصفه، فقالت: يا رسول الله، هذا أُنيسٌ ابني، أتيتُكَ به يخدُمُكَ، فادعُ الله له. فقال: «اللهم أكثِرْ مالَه وولَدَه». قال أنس: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي لَيتعادُّون على نحو المئة اليوم. واللفظ لمسلم.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ١٩، وأبو يعلى (٤٢٣٦) من طريق حماد بن زيد، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٣) من طريق سعيد بن زيد، كلاهما عن سنان بن ربيعة، عن أنس بن مالك، قال: ذهبت بي أمي إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، خُويدِمُك ادع الله له. قال: «اللهم أكثر مالَه وولدَه، وأَطِلْ عمره، واغفر ذنبَه» قال أنس: فقد دفنت من صلبي مئة غير اثنين، أو قال: مئة واثنين، وإن ثمرتي لتحمل في السنة مرتين، ولقد بقيت حتى سئمت الحياة، وأنا أرجو الرابعة. وسنده حسن في الشواهد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١/ (٧١٠) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أنس بن مالك - بقصة الدعاء وقول أنس: لقد دفنت من صلبي. . .

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٦ من طريق نوح بن قيس، عن ثمامة =

١٢٠٥٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيدٍ، قال:

سُئِلَ أنسٌ: هل خَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: إنَّه لم يَرَ من الشَّيبِ إلا نحواً من سبعَ عشرةَ، أو عِشرينَ شَعرةً في مُقدَّمِ لِحيَتِه، وقال: إنه لم يُشَنْ بالشَّيبِ. فقيل لأنس: أَشَيْنٌ هو؟ قال: كلُّكم يَكْرَهُهُ، ولكِنْ خَضَبَ أبو بكرٍ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وَخَضَبَ عمرُ بالحِنَّاءِ[1].

=بن أنس، عن أنس بن مالك - بقصة الدعاء.

وأخرجه مسلم (٢٤٨١) (١٤٤)، والترمذي (٣٨٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٣)، وأبو يعلى (٤٣٥٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٩٦ من طريق جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان، عن أنس قال: مر رسول الله ﷺ، فسمعت أمي أم سليم صوته، فقالت: بأبي وأمي يا رسول الله أنيسٌ، فدعا رسول الله ﷺ ثلاث دعوات، فقد رأيت منها اثنتين في الدنيا، وأنا أرجو الثالثة في الآخرة.

وخُويصة: ضبطه الحافظ ابن حجر بتشديد الصاد وتخفيفها تصغير خاصة، وقال: وهو مما اغتُفِرَ فيه التقاءُ الساكنين.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٠٨١) و(١٢١٠٣) و(١٢٦٢٦) و(١٣٠١٩).

وسيأتي من حديث أنس عن أم سُليم في مسندها ٦/ ٤٣٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٢٩) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وسلف الحديث مختصراً من طريق حميد برقم (١١٩٦٥).

وأخرج مسلم (٢٣٤١) (١٠٥) من طريق أبي إياس معاوية بن قرة، عن أنس أنه سئل عن شيب النبي ﷺ، فقال: ما شانه الله ببيضاءَ.

وأخرج الترمذي في «الشمائل» (٤٧) من طريق عمرو بن عاصم، عن =

١٢٠٥٥- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيدٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ في بيتِه، فَاطَّلَعَ عليه[1] رجلٌ، فأَهْوى إليه بمِشْقَصٍ معه، فَتَأَخَّرَ الرجلُ[2].

=حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس قال: رأيت شعر رسول الله ﷺ مخضوباً. قال حماد: وأخبرنا عبدالله بن محمد بن عقيل قال: رأيت شعر رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك مخضوباً. وعمرو بن عاصم الكلابي وابن عَقيل ليسا بذَينِك القويَّيْن.

وقد جاء عن غير واحد من الصحابة أن النبي ﷺ قد خضب، فعن ابن عمر فيما سلف برقم (٤٦٧٢): أنه رأى رسول الله ﷺ يُصفِّر لحيته، وعن أبي رمثة فيما سلف برقم (٧١٠٤): أنه رأى النبي ﷺ وبرأسه رَدْع حِنَّاء، وعن أم سلمة فيما سيأتي ٦/٢٩٦: أنها أخرجت شعراً من شعر رسول الله ﷺ مخضوباً بالحِنَّاء والكَتَم.

وقد جمع النووي في «شرح مسلم» ١٥/٩٥ بينها وبين حديث أنس بقوله: والمختار أنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقتٍ وتركه في معظم الأوقات، فأخبر كلٌّ بما رأى، وهو صادق، وهذا التأويل كالمتعيِّن، فحديث ابن عمر في «الصحيحين».

(١) في (م) و(س): إليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٢)، والترمذي (٢٧٠٨)، وأبو يعلى (٣٨٦٤) من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٢٢٥٧) و(١٢٨٢٩)، وله طرق أخرى عن أنس انظر (١٢٤٢٥) و(١٢٩٨٥) و(١٣٥٠٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣١٣). وانظر تتمة شواهده هنـــــــاك. =

١٢٠٥٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس: أن أبا موسى استَحْمَلَ النبيَّ ﷺ، فوافَقَ مِنه شُغلاً، فقال: «واللهِ لا أَحْمِلُكَ». فلمَّا قَفَّا دعاه، فَحَمَلَه، فقال: يا رسولَ الله، إنك حَلَفْتَ أن لا تَحْمِلَنِي! قال: «فأنا أحلِفُ لأَحْمِلَنَّكَ»[1].

١٢٠٥٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس: أن عبدالله بن سَلَامٍ أَتَى رسولَ الله ﷺ مَقْدَمَه

= والمِشقَص: نَصْل السَّهم، وهو رأسه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٨٨) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٩١)، والبزار (١٣٤٤ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٣٨٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٧٢، والضياء (١٩٨٤) و(١٩٨٥) و(١٩٨٦) و(١٩٨٧) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٨٣٥) و(١٣٤٧١)، ومن طريقه عن أنس عن أبي موسى برقم (١٢٨٣٦) و(١٣٦٢٠) في مسند أنس.

وسيأتي في مسند أبي موسى من غير هذا الطريق ٤/٣٩٨.

قوله: «استحمل»، قال السندي: أي: طلب منه أن يحمله على دابَّةٍ للجهاد. اهـ.

وقوله: «فأنا أحلف لأحملنَّك» فمعناه على ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في هذه القصة نفسها من حديث أبي موسى عند البخاري (٣١٣٣) وغيره: «وإني والله - إن شاء الله - لا أحلفُ على يمينٍ فأرى غيرَها خيراً منها، إلا أتيتُ الذي هو خيرٌ وتحلَّلْتُها».

المدينةَ، فقال: يا رسولَ الله، إني سائِلُكَ عن ثلاثِ خِصالٍ لا يَعلَمُهُنَّ إلا نبيٌّ. قال: «سَلْ» قال: ما أوَّلُ أشراطِ الساعةِ؟ وما أوَّلُ ما يَأكُلُ منه أهلُ الجنةِ؟ ومن أينَ يُشْبِه الولدُ أباه وأمَّه؟ فقال رسول الله ﷺ: «أخْبَرَني بِهِنَّ جِبْرِيلُ عليهِ السَّلامُ آنِفاً» قال: ذلك عَدُوُّ اليهودِ من الملائِكَةِ. قال: «أمَّا أوَّلُ أَشْراطِ السَّاعةِ فَنارٌ تَخْرُجُ مِن المَشرقِ، فتَحْشُرُ النَّاسَ إلى المَغْرِبِ، وأمَّا أوَّلُ ما يَأكُلُ منه أهلُ الجَنَّةِ، زِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وأمَّا شَبَهُ الوَلَدِ أباهُ وأمَّهُ، فإذا سَبَقَ ماءُ الرَّجلِ ماءَ المرأةِ نَزَعَ إليهِ الولدُ، وإذا سَبَقَ ماءُ المرأةِ ماءَ الرَّجلِ نَزَعَ إليها». قال: أَشهَدُ أن لا إله إلا الله، وأنك رسولُ الله. وقال: يا رسولَ الله، إنَّ اليهود قومٌ بُهْتٌ، وإنهم إنْ يَعْلَمُوا بإسلامِي يَبْهَتُوني عندَك، فأَرْسِلْ إليهم فَاسْأَلْهُم عنِّي: أيُّ رجلٍ ابنُ سَلَامٍ فيكم؟ قال: فأَرسَلَ إليهم، فقال: «أَيُّ رجلٍ[1] عبدُالله بن سَلَامٍ فِيكُم؟» قالوا: خَيرُنا وابنُ خَيرِنا، وعالِمُنا وابنُ عالِمِنا، وأَفْقَهُنا وابنُ أَفْقَهِنا. قال: «أرَأَيتُم إنْ أَسْلَمَ تُسلِمُونَ؟». قالوا: أَعاذه الله مِن ذلك. قال: فخَرَجَ ابنُ سَلَامٍ فقال: أَشهَدُ أن لا إله إلا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ الله. قالوا: شَرُّنا وابنُ شَرِّنا، وجاهِلُنا وابنُ جاهِلِنا. فقال ابنُ سَلامٍ: هذا الذي كنتُ أتخوَّفُ منهم[2].

---

(١) لفظة «رجل» سقط من (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد (١٣٨٩)، وابن أبي شيبة =

١٢٠٥٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيدٍ

عن أنسٍ قال: لمَّا انْهَزَمَ المسلمونَ يومَ حُنَينٍ، نادَتْ أمُّ سُلَيمٍ: يا رسولَ الله، اقْتُلْ مَن بَعْدَنا انْهَزَمُوا. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أُمَّ سُلَيمٍ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ كَفَى». قال: فأَتاها أبو طَلْحةَ ومعها مِعْوَلٌ، فقال: ما هذا يا أمَّ سُليمٍ؟ قالت: إنْ دَنَا مني أحدٌ من المُشرِكينَ بَعَجْتُه. قال: فقال أبو طَلْحةَ: يا رسولَ الله، انْظُرْ ما تقولُ أمُّ سُليمٍ[1]. ٣/١٠٩

=١٣/١٢٥، والبخاري (٣٣٢٩) و(٣٩٣٨) و(٤٤٨٠)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٥٤)، وأبو يعلى (٣٨٥٦) و(٣٧٤٢)، وابن حبان (٧١٦١)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٣٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٢٨-٥٢٩ و٦/٢٦٠-٢٦١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٦٩)، وفي «معالم التنزيل» له ٤/١٦٥، والرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» ٢/٤٢٠-٤٢١ من طرق عن حميد الطويل، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٠٥٩) و(١٢٩٧٠)، ومن طريق حميد وثابت برقم (١٣٨٦٨). وانظر أيضاً (١٣٢٠٥).

قوله: «زيادة كبد حوت» قال السندي: هكذا في النسخ بدون الفاء مع وجود «أمّا» في أول الكلام، وهذا قليل، والغالب وجود الفاء بعد «أمّا»، قيل: والمراد بزيادة كبد حوتٍ طرفها، وهي أطيب ما يكون من الكبد، وقيل: هي القطعة المتعلقة بالكبد، وهو في غاية اللَّذة في الطعم.

«نزع إليه»: أَشبَهَه وجَذَبَه إليه.

«بُهُت» بضمتين، أو بسكون الثاني، أي: عادتهم الإكثار في البُهتان والكذب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مختصراً من طريق ثابت برقم (١٢١٠٨)، وبأطول مما هنا من =

١٢٠٥٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني حُميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك، عن عبدالله بن سَلَامٍ قال: لَمَّا أردتُ أن أُسلِمَ، أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنِّي سائِلُكَ. فقال: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» قال: قلتُ: ما أولُ ما يَأكُلُ أهلُ الجنةِ؟ فذكر الحديثَ[1].

١٢٠٦٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد. ويزيدُ، قالا: أخبرنا حُميد

عن أنس قال: كنتُ أَلعَبُ مع الغِلْمان، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فسَلَّمَ - قال يزيدُ في حديثه: علينا - وأَخَذَ بِيَدِي فَبَعَثَني في حاجةٍ، وَقَعَدَ في ظِلِّ حائطٍ أو جدارٍ حتى رجعتُ إليه، فبَلَّغتُ الرسالةَ التي بعثني فيها، فلمَّا أتيتُ أمَّ سُلَيمٍ قالت: ما حَبَسَكَ؟ قلتُ: بعثني النبيُّ ﷺ في حاجةٍ له. قالت: وما هي؟ قلت: سِرٌّ. قالت: احْفَظْ

=طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة برقم (١٢٩٧٧).

وقوله: «اقتل مَن بعدنا انهزموا» يوضحه رواية إسحاق، ففيها: «اقتل من بعدنا من الطلقاء، انهزموا بك».

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري.

وسلف الحديث بطوله برقم (١٢٠٥٧) عن ابن أبي عدي عن حميد.

على رسول الله ﷺ سِرَّه. قال: فما حَدَّثتُ به أحداً بعدُ[1].

١٢٠٦١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «أَسْلِمْ» قال: أَجِدُني كارِهاً. قال: «أَسْلِمْ وإنْ كُنْتَ كارِهاً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، ويزيد: هو ابن هارون، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٩)، وابن ماجه (٣٧٠٠)، وأبو داود (٥٢٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٨٢)، والبغوي (٣٣٠٧) من طرق عن حميد بن أبي حميد الطويل، بهذا الإسناد - وروايتا أبي داود والبغوي مختصرتان، ورواية ابن ماجه مقتصرة على قوله: أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان فسلَّم علينا.

وسيأتي الحديث من طريق حميد عن أنس برقم (١٣٤٦٩).

وله طرق أخرى عن أنس ستأتي بالأرقام (١٢٧٨٤) و(١٣٢٩٣) و(١٣٩٧٩)، والطريقان الأخيران اقتصر فيهما المصنف على قصة سرِّ النبي ﷺ.

وقصة التسليم على الصبيان ستأتي من طريق ثابت البناني، عن أنس بالأرقام (١٢٣٣٧) و(١٢٧٢٤) و(١٢٨٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٩٠) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٦٥) و(٣٨٧٩)، ومن طريقه (١٩٨٩) و(١٩٩٢) من طريقين عن حميد الطويل، به. وفيه أن رسول الله ﷺ قال ذلك لرجل من بني النجار.

وسيأتي برقم (١٢٨٦٨) عن يحيى القطان، عن حميد. وانظر ما سيأتي =

١٢٠٦٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ. وابنُ جعفرٍ، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس أن نبيَّ الله ﷺ قال: «النُّخَاعَةُ في المَسجدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها»[1].

١٢٠٦٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

= أيضاً برقم (١٢٥٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٦١) عن أبي موسى محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٦)، وأبو يعلى (٣٠٨٧) و(٣١٥٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٩٧)، ومسلم (٥٥٢)، وأبو داود (٤٧٥)، والترمذي (٥٧٢)، والنسائي ٤/ ٥٠، وأبو يعلى (٢٨٥٠) و(٢٨٨٥)، والطبراني في «الصغير» (١٠١)، وابن حبان (١٦٣٥) و(١٦٣٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٩٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٣٩٦، والبيهقي ٢/ ٢٩١ من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٧٧٥) و(١٢٨٩٠) و(١٢٨٩١) و(١٣١٨٢) و(١٣٤٣٣) و(١٣٤٥٠) و(١٣٩٠٦) و(١٣٩٤٨).

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ٥/ ١٧٨.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/ ٢٦٠.

وعن بريدة الأسلمي، سيأتي ٥/ ٣٥٤.

النُّخاعة: هي البزقة التي تخرج من أصل الفم، مما يلي أصل النخاع. «النهاية».

عن أنس أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في الصَّلاة، فإنَّه مُناجٍ رَبَّه، فلا يَتْفُلَنَّ أحدٌ مِنكُم عن يَمِينِه - قال ابنُ جعفرٍ: فلا يَتْفُلْ أَمامَه، ولا عن يَمِينِه - ولكِنْ عن يَسارِه، أو تحتَ قَدَمَيهِ»[1].

١٢٠٦٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، المَعنَى، عن قتادةَ

عن أنس: أن نبيَّ الله ﷺ أَتاه رِعْلٌ، وذَكْوانُ، وعُصَيَّةُ، وبنو لِحْيَانَ، فَزَعَمُوا أنهم قد أَسلَمُوا، فاستَمَدُّوهُ على قَومِهِمْ، فأَمَدَّهم نبيُّ الله ﷺ يومئذٍ بسبعينَ من الأنصارِ، قال أنسٌ: كنا نُسَمِّيهم في زمانهم القُرَّاءَ، كانوا يَحْطِبونَ بالنهارِ، ويُصَلُّون بالليلِ، فانطلقوا بهم، حتَّى إذا أَتَوْا بئرَ مَعُونةَ غَدَرُوا بهم،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن جعفر: هو محمد الملقب بغُندَر، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٦٩) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، و(٣١٩٠) من طريق خالد بن الحارث، وأبو عوانة ١/ ٤٠٥ من طريق سعيد بن عامر، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣١) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٨٠٩) و(١٢٩٩١) و(١٣٢٤٣) و(١٣٤٥١) و(١٣٥٦٧) و(١٣٨٤٦) و(١٣٨٨٩) و(١٣٩٥٣) و(١٤٠٩٩)، وبأطول منه من طريق حميد بالأرقام (١٢٩٥٩) و(١٣٠٦٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٠٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٣٤). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر.

فقتلوهم، فَقَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً في صلاةِ الصُّبحِ يَدْعُو على هٰذه الأحياءِ: رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وعُصَيَّةَ، وبني لِحْيانَ.

قال: قال قتادةُ: وحدثنا أنسٌ: أنهم قَرَؤُوا به قرآناً - وقال ابنُ جعفرٍ في حديثه: إنَّا قَرَأْنا بهم قرآناً - «بَلِّغُوا عنا قَومَنا أَنَّا قد لَقِينا رَبَّنا، فَرضِيَ عَنَّا وأَرضانا» ثم رُفِعَ ذلك بعدُ. وقال ابنُ جعفرٍ: ثم نُسِخَ ذلك أو رُفِعَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٦٤)، وأبو يعلى (٣١٥٩) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وقرن به البخاريُّ سهلَ بنَ يوسف.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٥٣، والبخاري (٤٠٩٠)، وأبو عوانة ٥/ ٤٤، وأبو يعلى (٢٩٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٩، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٤٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٨٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٦ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس نحوه.

وسيأتي برقم (١٣٦٨٣) من طريق قتادة، وبرقم (١٣٤٦٢) من طريق حميد بن أبي حميد الطويل، وبرقم (١٢٤٠٢) من طريق ثابت البناني، وبرقم (١٣١٩٥) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة. وفي حديث حميد: أن رسول الله ﷺ قنت خمسة عشر يوماً.

وسيأتي الشطر الأول برقم (١٢٠٨٧) من طريق عاصم الأحول، وبرقم (١٣٢٥٥) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة.

وسيأتي مختصراً بقصة قنوت النبي ﷺ ودعائه على هذه الأحياء برقم (١٢١٥٠) من طريق قتادة، وبرقم (١٢٦٥٥) من طريق عاصم الأحول، وبرقم (١٢١٥٢) من طريق لاحق بن حميد أبي مجلز، وبرقم (١٣٧٢٤) من طريق موسى بن أنس. =

١٢٠٦٥- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. والخَفَّافُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس أن نبيَّ الله ﷺ قال: «ما بالُ أقْوامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهم إلى السَّماءِ في صَلاتِهِم»، واشتَدَّ قولُه في ذلك حتَّى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلِك، أَو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهم»[1].

= وسيأتي برقم (١٢٨٤٩) من طريق قتادة، وبرقم (١٣٤٣١) من طريق حنظلة السدوسي، وبرقم (١٢٩١١) من طريق أنس بن سيرين، وبرقم (١٣٢٨٠) من طريق عاصم الأحول، كلهم عن أنس: أن النبي ﷺ قنت شهراً، وفي بعض الروايات: أن قنوته كان بعد الركوع. وانظر في ذلك ما سيأتي برقم (١٢١١٧).

وسيأتي أن قنوته ﷺ كان عشرين يوماً برقم (١٣١٥٨) من طريق حميد الطويل.

وسيأتي أنه قنت حتى فارق الدنيا برقم (١٢٦٥٧) من طريق الربيع بن أنس. وهو ضعيف.

وأخرج ابن خزيمة (٦٢٠) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم أو دعا على قوم.

وفي باب قصة قتل القراء عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٩٥٢).

وعن عروة مرسلاً ضمن حديث عائشة عند البخاري (٤٠٩٣).

وفي باب القنوت بالدعاء لقوم أو على قوم عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٤٦).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٤٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٠) و(٧٤٦٤) و(٧٤٦٥).

وعن خفاف بن إيماء، سيأتي ٤/٥٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. من جهة ابن أبي عدي وابن =

١٢٠٦٦- حدثنا ابنُ أَبي عَدِي، وعبدُالوهَّاب الخَفَّافُ، عن سعيدٍ[1]، عن قتادةَ

عن أنس أن نبيَّ الله ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجُودِ، ولا يَفْتَرِشْ أَحَدُكم ذِرَاعَيْهِ كالكَلْبِ»[2].

=جعفر، وأما متابعهما الخفاف- وهو عبدالوهَّاب بن عطاء -فمن رجال مسلم دون البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٦٠) من طريق ابن أبي عدي وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٤٤)، وأبو يعلى (٣١٦٠)، وابن خزيمة (٤٧٥) و(٤٧٦)، وابن حبان (٢٢٨٤) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١٩)، وأبو يعلى (٣١٩١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٧ من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢١٠٤) و(١٢١٤٦) و(١٢١٥٥) و(١٢٤٢٦) و(١٣٧١٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٠٨).

(١) تحرف في (م) إلى: حميد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة محمد بن أبي عدي، وأما متابعه عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم دون البخاري، وهو صدوق.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٨٦) من طريق محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٢)، والنسائي ٢/ ١٨٣ و٢١٣-٢١٤ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به - وقرن به النسائي في الموضع الأول حماد بن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٥٣)، وعنه ابن حبان (١٩٢٧) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢١٤٩) و(١٢٨١٢) و(١٢٨٤٠) و(١٢٩٩١) و(١٣٠٩١) و(١٣٢٣٢) و(١٣٤٢٠) و(١٣٨٩٦) و(١٣٨٩٧) و(١٣٨٩٨) و(١٣٩٧٣) =

١٢٠٦٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سعيدٍ. وابنُ جعفرٍ وعبدُالوهاب الخَفَّاف، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنسٍ أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلاَةَ وأنا أُرِيدُ أَنْ أُطِيلَها، فأَسْمَعُ بُكاءَ الصَّبيِّ، فأَتَجاوَزُ في صَلاتِي، مِمَّا أَعْلَمُ مِن شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِن بُكائِه»[1].

=و(١٤٠٩٧). وانظر ما سيأتي برقم (١٢٧٥٨).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله والبراء بن عازب وعائشة، ستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/ ٣١٥ و٤/ ٢٨٣ و٦/ ٣١.

قوله: «اعتدلوا في السجود»، قال السندي: أي: توسَّطوا فيه بين الافتراش والقبض بوضع الكفين على الأرض ورفع المرفقين عنها، والبطن عن الفخذ، وافتراش الكلب: هو وضع المرفقين مع الكفَّين على الأرض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وعبدُالوهاب بن عطاء الخفاف من رجال مسلم وحده.

وأخرجه البخاري (٧١٠)، وابن خزيمة (١٦١٠) من طريق محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٥٨) من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، به.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٩٣ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبدالوهاب الخفاف وحده، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٩)، ومسلم (٤٧٠) (١٩٢)، وابن ماجه (٩٨٩)، وأبو يعلى (٣١٤٤)، وأبو عوانة ٢/ ٨٨، وابن حبان (٢١٣٩)، والبيهقي ٢/ ٣٩٣، والبغوي (٨٤٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١١٨، والحافظ ابن حجر في «التغليق» ٢/ ٢٩٨ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، به. وعلقه البخاري من هذا الطريق بإثر الحديث (٧١٠). =

١٢٠٦٨- حدثنا عبدُالرحمن بن مَهْدي، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري

عن أنس: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ يومَ الفَتْحِ مكةَ وعليه المِغْفَرُ، فقيل له: إنَّ ابنَ خَطَلٍ مُتَعلِّقٌ بأَستارِ الكعبة. فقال النبيُّ ﷺ: «اقْتُلُوهُ»[1].

= وسيأتي بنحوه عن ثابت عن أنس برقم (١٢٥٤٧)، وعن حميد برقم (١٢٨٧٧)، وعن شريك برقم (١٣٤٤٥)، وعن علي بن زيد وحميد وثابت برقم (١٣٧٠١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٨١).

وعن أبي قتادة، سيأتي ٥/ ٣٠٥، وهو عند البخاري (٧٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/ ٤٢٣.

ومن طريق مالك أخرجه ابن سعد ٢/ ١٣٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٢، والحميدي (١٢١٢)، والدارمي (١٩٣٨) و(٢٤٥٦)، والبخاري (١٨٤٦) و(٣٠٤٤) و(٤٢٨٦) و(٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧)، وأبو داود (٢٦٨٥)، والترمذي في «السنن» (١٦٩٣)، وفي «الشمائل» (١٠٥) و(١٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٠ و٢٠١، وفي «الكبرى» (٨٥٨٤)، وابن ماجه (٢٨٠٥)، وأبو يعلى (٣٥٣٩) و(٣٥٤٠) و(٣٥٤١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٢٥، وابن خزيمة (٣٠٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٥٨-٢٥٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٥١٩) و(٤٥٢٠)، وابن حبان (٣٧١٩) و(٣٧٢١) و(٣٨٠٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٥٨٦)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٤٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٩، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ١٥٠، والبيهقي ٥/ ١٧٧ و٦/ ٣٢٣ و٧/ ٥٩ و٨/ ٢٠٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٢٧٣ و٤١٥ و٢/ ٥٧ و١٠/ ٣٥١، والبغوي (٢٠٠٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ١٥٩ و١٦٠ - واقتصر بعض أصحاب هذه المصادر على قول أنس: أن النبي ﷺ دخل عام الفتح وعلى رأسه مِغْفَر. وسقط مالك من رواية أبي يعلى (٣٥٤٠). =

قال عبدُالرحمن: وفيما قرأتُ عليه - يعني مالكاً - قال: ولم يكن النبيُّ ﷺ يومئذٍ مُحرِماً، والله أعلم. ٣/ ١١٠

١٢٠٦٩- حدثنا عبدُالرحمن، حدثنا مالكٌ، عن محمد بن أبي بَكْرٍ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ: كيف كنتم تَصْنَعونَ في مثل هذا اليومِ - يعني يومَ عرفةَ -؟ قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ يُهِلُّ المُهِلُّ مِنا فلا يُنْكَرُ عليه، ويُكَبِّرُ المُكَبِّر منا، فلا يُنكَرُ عليهِ[1].

= وسيأتي من طرق عن مالك بالأرقام (١٢٦٨١) و(١٢٨٥٢) و(١٢٩٣٢) و(١٣٣٤٥) و(١٣٤١٣) و(١٣٤٣٦) و(١٣٥١٨).

وأخرجه ابن سعد ٢/١٣٩-١٤٠، وابن عدي ٤/١٥٠٠ من طريق أبي أويس عبدالله بن عبدالله الأصبحي، وأبو نعيم ١٠/٢٩٠-٢٩١ من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن ابن شهاب، به - واقتصر ابن عدي وأبو نعيم على قصة المِغفَر، وهذان الإسنادان ضعيفان، فإن أبا أويس يضعَّف إذا روى ما يخالف من هو أوثق منه، وأما إسناد أبي نعيم، ففيه أحمد بن عيسى أبي طاهر رماه الدارقطني بالكذب كما في «الميزان» ١/١٢٦.

وقد ذكر ابن عبدالبر وغيره أن مالكاً انفرد بهذا الحديث، ولا يُحفَظ عن غيره من طريق صحيح.

والمِغْفَر: ما غطَّى الرأسَ من السلاح كالبيضة وشبهها، من حديدٍ كان أو من غيره.

وأما قتل ابن خَطَل فسببه أنه كان مسلماً ثم ارتدَّ وقتل مسلماً، وكان يسبُّ رسولَ الله ﷺ ويهجوه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، ومحمد بن أبي بكر: هو ابن عوف الثقفي. وهو في «الموطأ» ١/٣٣٧.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/٣٥٢، والدارمي (١٨٧٧)، والبخاري =

١٢٠٧٠- حدثنا عبدُالرحمن، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، عن قتادةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ في ظِلِّها مئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها»[1].

قال: فحَدَّثتُ به أَبي، قال: سمعتُ أبا هريرة يُحَدِّثُ به[2].

=(٩٧٠) و(١٦٥٩)، ومسلم (١٢٨٥) (٢٧٤)، والنسائي ٥/ ٢٥٠، وابن حبان (٣٨٤٧)، والبيهقي ٣/ ٣١٣ و٥/ ١١٢، والبغوي (١٩٢٤).

وأخرجه الحميدي (١٢١١)، ومسلم (١٢٨٥) (٢٧٥)، والنسائي ٥/ ٢٥١ من طريق موسى بن عقبة، وابن ماجه (٣٠٠٨) من طريق محمد بن عقبة، كلاهما عن محمد بن أبي بكر، به.

وسيأتي برقم (١٣٥٢١) عن أبي سلمة الخزاعي عن مالك، وبرقم (١٢٤٩٣) من طريق عبدالعزيز ابن الماجشون عن محمد بن أبي بكر.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٨).

المُهِلُّ: هو الملبِّي، أي القائل: لبَّيك اللهم لبَّيك. وسلف الكلام على الحديث في مسند ابن عمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي. وسيتكرر برقم (١٢٩٢٨).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٩١) من طريق سليمان التيمي، والطبري في «تفسيره» ٢٧/ ١٨٣، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٤٠) من طريق عمران القطان، والطبري ٢٧/ ١٨٤ من طريق أبي هلال، ثلاثتهم عن قتادة، به - وعند أبي يعلى وقع «ألف عام»!

وسيأتي بالأرقام (١٢٣٩٠) و(١٢٦٧٧) و(١٣١٥٥) و(١٣٤٥٨).

(٢) القائل «فحدثت به أبي» هو سَليم بن حيان، وأبوه: هو حيان بن =

١٢٠٧١- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن الدُّبّاءِ والمُزَفَّتِ، وأن يُنْبَذَ فيه[1].

=بسطام الهُذَلي البصري، وهذا لم يرو عنه سوى ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن حديث أبي هريرة صحيح من غير هذا الطريق، وقد سلف في مسنده برقم (٧٤٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٩٤، والحميدي (١١٨٥)، ومسلم (١٩٩٢) (٣١)، وأبو عوانة ٥/ ٣١٠، والبيهقي ٨/ ١٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١١٠)، والبخاري (٥٥٨٧)، ومسلم (١٩٩٢) (٣٠)، والنسائي ٨/ ٣٠٥، وأبو عوانة ٥/ ٣١١ و٣١٢ و٣١٢-٣١٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٦، وابن حبان كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣١٣ (وليس هو في «الإحسان»)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٦)، والبيهقي ٨/ ٣٠٨-٣٠٩ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي الحديث من طريق معمر عن الزهري برقم (١٢٦٨٤)، ومن طريق المختار بن فلفل برقم (١٢٠٩٩)، ومن طريق عمارة بن عاصم برقم (١٢٧٠٧)، ثلاثتهم عن أنس.

الدُّبَّاءُ: هو القَرْع اليابس. والمزفَّت: المطلي بالزِّفت.

قلنا: وتحريم الانتباذ في هذه الأوعية منسوخ، وستأتي الإشارة إلى نسخه في حديث أنس نفسه برقم (١٣٤٨٧) و(١٣٦١٥). وكذا هو منسوخ بحديث بريدة الأسلمي الذي ذكرناه عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٨٨).

قوله: «وأن يُنبَذ فيه»، قال السندي: عطف على الدُّبَّاء والمزفَّت، كما في أعجبني زيدٌ وعلمُه، وضمير «فيه» لكل واحد.

١٢٠٧٢- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن أنس: قال: آخِرُ نَظْرةٍ نَظَرْتُها إلى رسول الله ﷺ يومَ الاثنينِ، كَشَفَ السِّتارةَ والناسُ خلفَ أبي بكرٍ، فنظرتُ إلى وَجْهِه كأنه وَرَقةُ مُصحَفٍ، فأراد الناسُ أن يَتَحرَّكوا، فأَشارَ إليهم: أنِ اثْبُتُوا، وأَلْقَى السَّجْفَ، وتُوفِّيَ في آخرِ ذلك اليومِ ﷺ[1].

١٢٠٧٣- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري

سمعه مِنْ أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَقَاطَعُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إخْواناً،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٨٨)، ومسلم (٤١٩)(٩٩)، وابن ماجه (١٦٢٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦٧)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ١٥٢، والنسائي ٤/ ٧، وأبو يعلى (٣٥٤٨) و(٣٥٩٦)، وابن خزيمة (١٦٥٠)، وأبو عوانة ٢/ ١١٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٥٤) و(١٢٠٥) و(٤٤٤٨)، وابن خزيمة (٨٦٧) و(١٦٥٠)، وابن حبان (٦٦٢٠) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٦٦٦) و(١٣٠٢٨) و(١٣٠٢٩) و(١٣٠٣٠) و(١٣٠٩٣) من طريق الزهري، ومن طريق عبدالعزيز بن صهيب برقم (١٣٢٠٤).

قوله: «كأنه ورقة مصحف»، قال النووي ٤/ ١٤٢: عبارة عن الجمال البارع، وحُسْن البشرة، وصفاء الوجه واستنارته. وفي المصحف ثلاث لغات: ضَمُّ الميم، وكسرها، وفتحها.

والسجف - بفتح السين وكسرها -: السِّتْر.

ولا يَحِلُّ لِمُسلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ»[1].

١٢٠٧٤- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

سمعه من أنسٍ قال: سَقَطَ النبيُّ ﷺ من فرس فجُحِشَ شِقُّه الأيمنُ، فَدَخَلْنا عليه نَعودُه، فحَضَرتِ الصلاةُ فصلَّى قاعداً وصلَّينا قُعوداً، فلما قَضَى الصلاةَ قال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ فَارْكَعُوا - وقال سفيانُ مرةً: فإذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩١)، والحميدي (١١٨٣)، ومسلم (٢٥٥٩)، والترمذي (١٩٣٥)، وأبو يعلى (٣٥٤٩) و(٣٥٥٠)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٠٥ و٣٠٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٧، والطيالسي (٢٠٩١) و(٢٠٩٢)، والبخاري في «الصحيح» (٦٠٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (٣٩٨)، ومسلم (٢٥٥٩)، وأبو داود (٤٩١٠)، وأبو يعلى (٣٥٥١) و(٣٦١٢)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/٣٠٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٧٤١، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٧٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/٢٥٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/١١٦، والبغوي (٣٥٢٢) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٧١) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

وسيأتي من طريق الزهري بالأرقام (١٢٦٩١) و(١٣٠٥٣) و(١٣١٨٠) و(١٣٣٥٤)، ومن طريق قتادة برقم (١٣١٧٩).

ويشهد لشطره الأول حديث أبي بكر السالف برقم (٥).

ولشطره الثاني في النهي عن الهجران حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥١٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

سَجَدَ فَاسْجُدُوا - وإذا قالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَن حَمِدَه، فقُولُوا: رَبَّنا ولكَ الحمدُ، وإنْ صَلَّى قاعداً، فصَلُّوا قُعُوداً أَجمعُون»[1].

١٢٠٧٥- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٢٥ و١٤/ ١٧٤، والحميدي (١١٨٩)، والبخاري (٨٠٥) و(١١١٤)، ومسلم (٤١١) (٧٧)، والنسائي ٢/ ٨٣ و١٩٥-١٩٦، وابن ماجه (١٢٣٨)، وأبو يعلى (٣٥٥٨) و(٣٥٩٥)، وابن الجارود (٢٢٩)، وابن خزيمة (٩٧٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٥ و١٠٦، وابن حبان (٢١٠٢)، والبيهقي ٣/ ٧٨، والبغوي (٨٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٥، والشافعي في «الرسالة» (٦٩٦)، وفي «المسند» ١/ ١١١، والطيالسي (٢٠٩٠)، وعبدالرزاق (٤٠٧٩)، والدارمي (١٢٥٦)، (١٣١٠)، والبخاري (٦٨٩) و(٧٣٢) و(٧٣٣)، ومسلم (٤١١) (٧٨) و(٧٩) و(٨٠)، وأبو داود (٦٠١)، والترمذي (٣٦١)، والنسائي ٢/ ٩٨-٩٩، وأبو عوانة ٢/ ١٠٦ و١٠٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٣، وابن حبان (٢١٠٣) و(٢١٠٨) و(٢١١٣)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٧٣، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٨٦، والبيهقي ٣/ ٧٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ١٣٢ و١٣٤، والبغوي (٨٥٠) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الزهري برقم (١٢٦٥٢) و(١٢٦٥٦)، ومن طريق حميد برقم (١٣٠٧١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤). وانظر تتمة شواهده والكلام على الحديث هناك.

عن أنس: أن رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ عن الساعةِ، فقال: «ما أَعْدَدْتَ لها؟». قال: ما أَعدَدْتُ لها من شيءٍ - وقال سفيانُ مرةً: ما أَعدَدْتُ لها كبيرَ شيءٍ - ولكني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ». وقال سفيانُ مرةً أُخرى: «أَنتَ مع مَن أَحبَبْتَ»[1].

١٢٠٧٦- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا حَضَرَ العَشاءُ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠١٨)، والحميدي (١١٩٠)، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٢)، وأبو يعلى (٣٥٥٦) و(٣٥٥٧) و(٣٥٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥)، وابن حبان (٥٦٣)، وابن مند في «الإيمان» (٢٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٠٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٢٥٥ و٨/ ٤٦١، والبغوي (٣٤٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٩٠)، وابن منده (٢٩١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٦٠ من طرق عن الزهري، به مختصراً.

وسيأتي من طريق الزهري برقم (١٢٦٩٢). وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٨١)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، والدارمي (١٢٨١)، ومسلم (٥٥٧)، والترمذي (٣٥٣)، والنسائي ٢/ ١١١، وابن ماجه (٩٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٠)، وابن خزيمة (٩٣٤) و(١٦٥١)، وأبو عوانة ٢/ ١٤، وأبو يعلى (٣٥٤٦) و(٣٥٤٧) و(٣٥٩٨)، والبيهقي ٣/ ٧٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٠١، والبغوي (٨٠٠) من طريق =

١٢٠٧٧- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

سمعه من أنس قال: قَدِمَ النبيُّ ﷺ وأنا ابنُ عشرٍ، ومات وأنا ابنُ عشرينَ، وكُنَّ أُمَّهاتي تَحُثُّنِي على خِدْمتِه، فَدَخَلَ علينا، فَحَلَبْنا له من شاة داجِنٍ، وشِيبَ له من بئرٍ في الدارِ، وأعرابيٌّ عن يَمينِه وأبو بكرٍ عن يَسارِه، وعمرُ ناحيةً، فشَرِبَ رسولُ الله ﷺ، فقال عمرُ: أَعْطِ أبا بكرٍ. فناوَلَ الأعرابيَّ وقال: «الأَيْمَنَ فالأَيْمَنَ»[1].

=سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢٨١)، والبخاري (٦٧٢)، ومسلم (٥٥٧)، وابن الجارود (٢٢٣)، وأبو يعلى (٣٥٧٧)، والطحاوي (١٩٩١) و(١٩٩٢)، وابن حبان (٢٠٦٦)، والبيهقي ٣/ ٧٢-٧٣ من طرق عن الزهري، به - زاد بعضهم «وهو صائم».

وسيأتي برقم (١٢٦٤٥) من طريق معمر عن الزهري. وانظر ما سلف برقم (١١٩٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والزهري هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٢٠، والحميدي (١١٨٢)، ومسلم (٢٠٢٩) (١٢٥)، وأبو يعلى (٣٥٥٢) و(٣٥٥٣) و(٣٥٥٤) و(٣٥٥٥) و(٣٦٠٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨٥، وفي «الآداب» (٥٥٢)، وفي «شعب الإيمان» (٦٠٣٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ١٥٢، والبغوي (٣٠٥٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٤)، والدارمي (٢١١٦)، والبخاري (٢٣٥٢) و(٥٦١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٦١)، وأبو يعلى (٣٥٦١) و(٣٥٦٢) و(٣٥٦٣) و(٣٦١٣)، وابن حبان (٥٣٣٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ»=

وقال سفيانُ مرةً: الزُّهريُّ: أخبرنا أنسٌ.

١٢٠٧٨- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ أَوْلَمَ على صَفيَّةَ بتمرٍ وسَوِيقٍ[1].

=ص٢٢٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٧٤، والبغوي (٣٠٥٢) من طرق عن الزهري، به - وهو عند بعضهم مختصر.

وسيأتي من طريق الزهري بالأرقام (١٢١٢١) و(١٣٠٣٨) و(١٣٤٢٢)، ومن طريق عبدالله بن عبدالرحمن برقم (١٣٥١٢).

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٥/ ٣٣٣.

قوله: «كنَّ أمهاتي»، قال السندي: أي أمِّي وخالتي وقرابتهما.

«داجن»: هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم.

«الأيمن فالأيمن»: بالنصب، أي: قدِّم الأيمنَ، أو بالرفع، أي: يتقدمُ أو أحقُّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٥٩)، وابن الجارود (٧٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٨٤)، وأبو داود (٣٧٤٤)، وابن ماجه (١٩٠٩)، والترمذي في «السنن» (١٠٩٥) و(١٠٩٦)، وفي «الشمائل» (١٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٠١)، وأبو يعلى (٣٥٨٠)، وابن حبان (٤٠٦١) و(٤٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٨٤)، والبيهقي ٧/ ٢٦٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، به. وقد تحرف عند بعضهم ابنه إلى: أبيه. قال الترمذي عقبه: وكان سفيان بن عيينة يدلس في هذا الحديث، فربما لم يذكر فيه عن وائل عن ابنه، وربما ذكره.

قلنا: قد بَيَّنَ ابنُ عيينة سببَ ذلك، فقد روى عنه الحميدي ومن طريقه أبو=

١٢٠٧٩- حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بن مَيْسرةَ، وحدثنا محمدُ بن المُنْكَدر سمعتُهما يقولان:

سَمِعْنا[1] أنساً يقول: صَلَّيتُ مَعَ النبيِّ ﷺ بالمدينةِ أربعاً، وبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعتينِ[2].

=يعلى عقب الحديث قوله: وقد سمعت الزهريَّ يحدِّث به، فلم أحفظه، وكان بكر بن وائل يجالس الزهريَّ معنا.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٣).

قوله: «سَوِيق»: هو الطعام المتخذ من مدقوق الحنطة والشعير.

(١) في (ظ٤): سمعا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٢٠٩٨).

وأخرجه عبدالرزاق (٤٣١٧)، والدارمي (١٥٠٨)، ومسلم (٦٩٠) (١١)، وأبو داود (١٢٠٢)، والترمذي (٥٤٦)، والنسائي ١/ ٢٣٥، وأبو يعلى (٣٦٣٣)، والبغوي (١٠٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٩١) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر وحده، به.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٤٦) من طريق عمرو بن الحارث، عن محمد بن المنكدر، به - وذكر مكان ذي الحليفة: الشجرةَ، وهو موضع فيه.

وأخرجه الحميدي (١١٩٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣، وعنه أبو يعلى (٣٦٦٥) عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة وحده، به.

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة برقم (١٢٨١٨)، ومن طريق محمد بن المنكدر وحده برقم (١٣٤٨٨) وفي مسند جابر ٣/ ٣٧٨، ومن طريق أبي قلابة عن أنس برقم (١٢٠٨٣). وانظر ما سيأتي برقم (١٢٢٩٩).

قوله: «بذي الحُليفة ركعتين» قال السندي: أي حين خرج لحجة الوداع، فمن خرج مسافراً يَقْصُر وإن لم يقطع مسافة السفر، ولا يلزم منه أن يكون ذو =

١٢٠٨٠- حدثنا سفيانُ، حدثني عَبدُالله[١] بن أبي بَكْر

سمع أنساً يحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يَتْبَعُ المَيِّتَ ثَلاثٌ: أَهْلُه، ومَالُه، وعَمَلُه، فَيَرْجِعُ اثنانِ ويَبْقَى واحِدٌ: يَرجِع[٢] أَهْلُه ومَالُه، ويَبْقَى عَمَلُه»[٣].

=الحليفة من المدينة مسافة سفر يصح فيها القصر، وهو ظاهر.

(١) جاء في النسخ الخطية: عُبيدالله بالتصغير، وهو خطأ قديم، وبناءً عليه أورد الحافظ ابن حجر هذا الحديث في «أطراف المسند» ١/ ٤٤١ في ترجمة عُبيدالله بن أبي بكر بن أنس، والصواب أنه من حديث عَبدالله - بالتكبير - بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهو المحفوظ كما في رواية البخاري وغيره.

(٢) لفظة «يرجع» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٣٦)، والحميدي (١١٨٦)، والبخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠)، والترمذي (٢٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٣، وفي الرقائق من «الكبرى» (٢٠٦٤)، وفيها كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٥٠، وابن حبان (٣١٠٧)، والحاكم ١/ ٧٤، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٣٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١٣)، وابن حبان (٣١٠٨)، والحاكم ١/ ٣٧١، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٤٠) من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً: «لابن آدم ثلاثة أخِلاَّء: أما خليلٌ، فيقول: ما أنفقت فلك، وما أمسكتَ فليس لك، فهذا ماله، وأما خليلٌ، فيقول: أنا معك، فإذا أتيت باب الملك تركتُك ورجعت، فذلك أهله وحشمه، وأما خليل فيقول: أنا معك حيث دخلتَ وحيث خرجتَ، فهذا عمله، فيقول: إنْ كنتَ لأهون الثلاثة عليَّ». وإسناده حسن، وصححه الحاكم.

١٢٠٨١- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، حدثني إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحةَ

عن عمِّه أنسٍ قال: صَلَّيتُ أنا ويتيمٌ كان عندَنا في البيت - وقال سفيانُ مرَّةً: في بيتِنا - خلفَ رسولِ الله ﷺ، وأتاهم رسولُ الله ﷺ في دارهم، وصَلَّتْ أُمُّ سُلَيمٍ خَلْفَنا[1].

١٢٠٨٢- حدثنا سفيانُ، عن يحيى

عن أنس، قال: جاء أَعرابيٌّ فبالَ في المسجدِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَهْرِيقُوا عليهِ ذَنُوباً - أَو سَجْلاً - مِن ماءٍ»[2]. ٣/١١١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن عبدالله: هو ابن أبي طلحة.

وأخرجه الشافعي ١/١٠٦ والحميدي (١١٩٤)، والبخاري (٧٢٧) و(٨٧١)، والنسائي ٢/١١٨، وابن خزيمة (١٥٣٩) و(١٥٤٠)، وأبو عوانة ٢/٧٥، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٦، والبغوي (٨٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢٣٤٠) و(١٢٥٠٧) و(١٢٦٨٠). وانظر ما سلف (١٢٠٥٣).

قوله: «وأم سليم خلفنا» قال السندي: : أي خلف الاثنين هو واليتيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الشافعي ١/٢٥، والحميدي (١١٩٦)، والترمذي (١٤٨)، وأبو عوانة ١/٢١٤، والبيهقي ٢/٤٢٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٦٠)، وابن أبي شيبة ١/١٩٣، والدارمي (٧٤٠)، والبخاري (٢٢١)، وبإثر الحديث (٢٢٠)، ومسلم (٢٨٤) (٩٩)، والنسائي ١/٤٧ و٤٨، والطحاوي ١/١٣، وأبوعوانة ١/٢١٣-٢١٤، والبيهقي ٢/٤٢٧ =

١٢٠٨٣- حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلَابةَ

عن أنس، قال: صَلَّيتُ معَ رسولِ الله ﷺ الظهرَ بالمدينةِ أربعاً، والعصرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعتينِ[1].

١٢٠٨٤- حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ[2]، عن قتادةَ

عن أنس قال: صَلَّيتُ خلفَ النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ، فكانوا يَفْتَتِحُونَ بالحَمْدُ[3].

=من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وسيأتي الحديث من طريق يحيى الأنصاري برقم (١٢١٣٢) و(١٢٧٠٩)، ومن طريق إسحاق بن عبدالله برقم (١٢٩٨٤)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٣٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٥٥).

الذَّنُوب والسَّجْل، كلاهما بمعنىً: وهو الدَّلْو المملوءة ماءً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الحميدي (١١٩٢) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٤)، وعبدالرزاق (٤٣١٥)، والبخاري (١٥٤٧) و(١٥٤٨) و(٢٩٥١)، ومسلم (٦٩٠) (١٠)، والنسائي ١/٢٣٧، وأبو يعلى (٢٧٩٤)، وابن حبان (٢٧٤٣) و(٢٧٤٤)، والبيهقي ٥/١٠ من طرق عن أيوب السختياني، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي قلابة برقم (١٢٩٣٤)، ومطولاً برقم (١٣٨٣١). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي أيوب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٧٨، والحميدي (١١٩٩)، والبخاري في «جزء القراءة=

١٢٠٨٥- حدثنا سفيانُ، عن يحيى، قيل لسفيانَ: يعني:

سَمِعَ من أنسٍ يقول: دعا النبيُّ ﷺ الأنصارَ ليُقْطِعَ لهم البَحْرَينِ، فقالوا: لا، حتى تُقْطِعَ لإخوانِنا من المُهاجِرين مِثْلَنا. فقال: «إنَّكُم سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوْنِي»[1].

=خلف الإمام» (١٢٧)، والنسائي ٢/١٣٣، وابن ماجه (٨١٣)، وابن الجارود (١٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٥١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. زادوا في رواياتهم: ﴿لله رب العالمين﴾ إلا البخاري. وانظر (١١٩٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الحميدي (١١٩٥)، والبخاري (٣٧٩٤)، ومن طريقه البغوي (٢١٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٧٦) و(٣١٦٣)، وأبو يعلى (٣٦٤٩) و(٣٦٥١)، وابن حبان (٧٢٧٦)، والبيهقي ٦/١٤٣-١٤٤ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وعلقه البخاري (٢٣٧٧)، فقال: قال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.. فذكره.

وسيأتي الحديث من طريق أبي معاوية عن يحيى بن سعيد الأنصاري برقم (١٢٧٠٦)، ومن طريق يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد الأنصاري برقم (١٢٨٨٥).

وسيأتي دون قصة البحرين من طريق هشام بن زيد عن أنس برقم (١٢٧٤٩).

وسيأتي ضمن قصة مطولة في تقسيم الغنائم يومَ حُنين من طريق الزهري، عن أنس برقم (١٢٦٩٦).

وأخرج الطيالسي (١٩٦٩) عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: أن رجلاً من =

١٢٠٨٦- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن أيوب، عن محمدٍ

عن أنس قال: صَبَّحَ النبيُّ ﷺ خيبرَ بُكْرةً وقد خَرَجُوا بالمَساحِي، فلما نَظَرُوا إليه قالوا: محمدٌ والخَمِيسُ، محمدٌ والخَمِيسُ. ثم أَحالُوا يَسْعَونَ إلى الحِصْن، وَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يديهِ، ثم كَبَّرَ ثلاثاً، ثم قال: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْم، فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرِينَ». فأَصَبْنا حُمُراً خارجةً من القريةِ، فاطَّبَخْناها، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ ورَسُولَه

=الأنصار قال للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ الله، استعملت فلاناً ولم تستعملني. فقال: «إنكم سترون بعدي أثرةً، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض». وستأتي هذه القصة من طريق شعبة عن قتادة عن أنس عن أُسيد بن حُضَير ٤/ ٣٥١.

وفي الباب عن عبدالله بن زيد المازني، سيأتي ٤/ ٤٢، وهو متفق عليه.

وعن البراء بن عازب، سيأتي ٤/ ٢٩٢.

وعن أبي قتادة الأنصاري، سيأتي ٥/ ٣٠٤.

قوله: «ليقطع لهم البحرين»، أي: ليجعل خَراجَه لهم ويعطيهم، مِنْ: أقطعَ الإمامُ فلاناً أرضاً: إذا أعطاه إياها، وقد جاء في الأحاديث: قَطَعها له باللام، بهذا المعنى، فالمذكور في هذا الحديث يحتمل أن يكون من الإقطاع، وهو المشهور، أو القَطْعِ.

«أَثَرة» بفتحتين: اسم من الاستيثار، وكذا بضم وسكون.

«فاصبروا»، أي: على الإيثار.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١٨: وأشار ﷺ بذلك إلى أن الأمر يصير في غيرهم، فيختصُّون دونهم بالأموال، وكان الأمر كما وصف ﷺ.

ينْهَيَانِكم عن الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ، فإنَّها رِجْسٌ مِن عَمَلِ الشَّيطانِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٢٩٩١) و(٤١٩٨)، والنسائي ٧/٢٠٣-٢٠٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه الحميدي (١١٩٨)، والبخاري (٣٦٤٧) من طريق سفيان بن عيينة، به.

أما الشطر الثاني - وهو النهي عن لحوم الحمر الأهلية - فأخرجه أبو عوانة ٥/١٦٧ من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه كذلك الحميدي (١٢٠٠)، ومسلم (١٩٤٠) (٣٤)، والنسائي ١/٥٦، وأبو عوانة ٥/١٦٧-١٦٨، والطحاوي ٤/٢٠٥، والبيهقي ٩/٣٣١ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين برقم (١٢١٤٠) و(١٢٢١٧)، ومن طريق أيوب عن ابن سيرين برقم (١٢٦٧٠) و(١٢٦٧٩).

ولقوله: «خربت خيبر...» انظر ما سلف من طريق عبدالعزيز بن صهيب برقم (١١٩٩٢).

وفي باب النهي عن لحوم الحمر الأهلية عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٣٩). وذُكِرت بعضُ شواهده هناك.

تنبيه: جاء في التعليق على هذا الحديث في مسند ابن عمرو تعليل النهي عن الحمر الأهلية بما رواه مسلم (١٩٣٩) (٣٢) عن ابن عباس بأنه كان حمولة الناس، فكره النبي ﷺ أن تذهب حمولتهم.

والاقتصار على هذا التعليل خطأ، كيف وقد شك ابن عباس في هذا الحديث نفسه عند مسلم (١٩٣٩) وكذا عند البخاري (٤٢٢٧) فقال: لا أدري =

قال سفيان: محمدٌ والخَميسُ، يقول: والجيشُ.

١٢٠٨٧- حدثنا سفيانُ، عن عاصم

عن أنس قال: ما وَجَدَ رسولُ الله ﷺ على سَرِيَّةٍ ما وَجَدَ عليهم، كانوا يُسَمَّونَ القُرَّاءَ.

قال سفيانُ: نَزَلَ فيهم «بلِّغُوا قَوْمَنا عنَّا أنَّا قد رَضِينا ورُضِيَ عنا» قيل لسُفيانَ: فيمن نَزَلَتْ؟ قال: في أهلِ بئرِ مَعُونة[1].

١٢٠٨٨- قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ عاصماً، قال:

سمعتُ أنساً يقول: ما وَجَدَ رسولُ الله ﷺ مثلَ ما وَجَدَ على السَّبعِينَ الَّذِين أُصِيبُوا ببئرِ مَعُونَةَ[2].

١٢٠٨٩- قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ عاصماً

=أَنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حَمولةَ الناس، فكره أن تذهب حمولتهم، أو حرَّمه في يوم خيبر. يعني على إطلاقه.

والذي دلَّ عليه حديث أنس نصّاً أنه صلى الله عليه وسلم إنما حرمه مطلقاً من أجل أنه رِجْسٌ. وانظر «فتح الباري» ٩/ ٦٥٥-٦٥٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه الحميدي (١٢٠٧)، وابن سعد ٢/ ٥٤، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وليس فيه عندهم قول سفيان في آخره.

وسيأتي من طريق عاصم برقم (١٢٠٨٨) و(١٣٠٢٧). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

عن أنس، قال: حالفَ رسولُ الله ﷺ بينَ المُهاجِرينَ والأنصارِ في دارِنا. قال سفيانُ: كأنه يقولُ: آخَى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٥٥)، والحميدي (١٢٠٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٦٩)، وأبو داود (٢٩٢٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٩٤) و(٦٠٨٣)، ومسلم (٢٥٢٩) (٢٠٥)، وأبو يعلى (٤٠٢٣) و(٤٠٢٤)، وابن حبان (٤٥٢٠)، والبيهقي ٦/٢٦٢ من طرق عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٥٦) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق عاصم الأحول بالأرقام (١٢٤٧٢) و(١٣٩٨٦) و(١٣٩٨٧).

قوله: «حالف رسول الله ﷺ... إلخ»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٢٤- ٤٢٥: أي: آخى بينهم وعاهد، وأصلُ الحِلْف: المعاقَدَةُ والمعاهَدَة على التعاضد والتساعُد والاتِّفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذلك الذي وَرَدَ النهيُ عنه في الإسلام بقوله ﷺ: «لا حِلْفَ في الإسلام» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم، وصلة الأرحام، كحلف المُطيَّبين وما جرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيُّما حِلْفٍ كان في الجاهلية لم يزده الإسلامُ إلا شدةً» يريد من المعاقدة على الخير، ونُصْرة الحق، وبذلك يجتمع الحديثان، وهذا هو الحِلفُ الذي يقتضيه الإسلام، والممنوع منه ما خالف حُكم الإسلام.

وقيل: المحالفة كانت قبلَ الفتح، وقوله: «لا حِلفَ في الإسلام» قاله زمنَ الفتح، فكان ناسخاً. (كما في حديث عبدالله بن عمرو السالف برقم: =

١٢٠٩٠- حدثنا سفيانُ، عن التَّيْمِيِّ

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في سفرٍ، وكان له[1] حادٍ يقال له: أَنْجشةُ، وكانت أُمُّ أنس معهم، فقال: «يا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ بالقَوارِيرِ»[2].

١٢٠٩١- حدثنا سفيانُ، عن حميدٍ

عن أنسٍ سمع النبيَّ ﷺ يُلَبِّي بالبَيْداءِ: «لَبَّيكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ مَعاً»[3].

=٦٦٩٢).

(١) في (ظ٤): وله حاد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. التيمي: هو سليمان بن طرخان.

وأخرجه الحميدي (١٢٠٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٠، وابن الأعرابي في «معجمه» (٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٠، ومسلم (٢٣٢٣) (٧٢)، وأبو يعلى (٤٠٦٤)، وابن حبان (٥٨٠٠) و(٥٨٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٢٠٨ من طرق عن سليمان التيمي، به.

وسيأتي الحديث عن يحيى القطان برقم(١٢١٦٥)، وعن إسماعيل ابن علية برقم (١٢٧٩٩)، كلاهما عن سليمان التيمي.

وسيأتي الحديث في مسند أم سُلَيم ٦/ ٣٧٦ من طريق سليمان التيمي، عن أنس، عن أم سليم.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد =

١٢٠٩٢- حدثنا سفيانُ، حدثنا هشام بن حَسَّانَ، عن ابن سيرينَ[١]

عن أنس، قال: لَمَّا رَمَى النبيُّ ﷺ الجَمْرة[٢] وَنَحَرَ هَدْيَه، حَجَمَ وأَعطى الحَجَّام - وقال سفيانُ مرةً: وأعطى الحالقَ - شِقَّه الأيمنَ فحَلَقَه، فأَعطاهُ أبا طَلْحةَ، ثم حَلَقَ الأيسرَ، فأَعطاهُ الناسَ[٣].

=الطويل.

وأخرجه الحميدي (١٢١٥)، وأبو يعلى (٣٧٣٧)، والبغوي (١٨٨١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر (١١٩٥٨).

(١) تحرف «ابن سيرين عن أنس» في (م) إلى: عن أنس وابن سيرين!

(٢) في (س) و(ق) و(م): جمرة العقبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٠)، ومسلم (١٣٠٥) (٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨٢)، والترمذي (٩١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٦)، وابن خزيمة (٢٩٢٨)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٨٠، وابن حبان (٣٨٧٩)، والبيهقي ١/ ٢٥ و٧/ ٦٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٠٥) (٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥)، وأبو داود (١٩٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٢)، وأبو يعلى (٢٨٢٧)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٨٠، وابن حبان (١٣٧١)، والبيهقي ٥/ ١٠٣ من طرق عن هشام بن حسان، به.

وسيأتي بالأرقام (١٣١٦٤) و(١٣٢٤٢) و(١٣٦٨٥).

وأخرج البخاري (١٧١)، والبيهقي ٧/ ٦٧ من طريق عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أنس: أن رسول الله ﷺ لما حلق رأسه كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره.

١٢٠٩٣- حدثنا سفيانُ، عن ابن جُدْعانَ

عن أنس قال: أَهدَى أُكَيْدِرُ دُومَةَ للنبيِّ ﷺ -يعني- حُلَّةً فعَجِبَ الناسُ من حُسْنِها[١]، فقال: «لَمِنْدِيل[٢] سَعْدٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ - أَو أَحْسَنُ - مِنْهَا»[٣].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٢٣٦٣) و(١٢٤٨٣).

قوله: «حَجَم» قال السندي: فيه إطلاق الحجامة على حلق الرأس.

«فأعطاه أبا طلحة»، أي: ليتبرَّك به هو وأهله.

(١) في (م) و(س) و(ق): فأعجب الناسَ حسنها.

(٢) في (م) و(س) و(ق): لمناديل.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن جدعان - وهو علي بن زيد بن عبدالله - لكنه قد توبع.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٠٩-٣١٠ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٠٣) عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٤٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٩٣) من طريق الزهري، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق علي بن زيد بن جدعان برقم (١٣٤٠٠) و(١٣٦٢٦)، ومن طرق أخرى عن أنس بالأرقام (١٢٢٢٣) و(١٣١٤٨) و(١٣٤٩٢).

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨٩.

قوله: «أُكَيْدر دُومَة» بضم الهمزة وفتح الكاف وسكون التحتية: هو الكِنْدي صاحب دومة الجَنْدَل، مدينة بين الشام والحجاز، قرب تبوك. ذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة وقالا: كتب إليه النبي ﷺ، وأرسل إليه سرية مع خالد بن الوليد، ثم إنه أسلم، وأهدى إلى النبي ﷺ حلة سيراء، فوهبها لعمر، وتعقب ذلك ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١٣٥، فقال: إنما أهدى إلى النبي =

١٢٠٩٤- حدثنا سفيانُ، عن ابن جُدْعانَ، قال:

قال ثابتٌ لأنس: يا أنسُ، مَسِسْتَ يدَ[١] رسول الله ﷺ بِيَدِك؟ قال: نعم. قال: أَرِني أُقَبِّلْها[٢].

١٢٠٩٥- قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ ابنَ جُدْعان[٣]

=ﷺ وصالحه، ولم يسلم، وهذا لا خلاف فيه بين أهل السير، وأما من قال: إنه أسلم، فقد أخطأ خطأً ظاهراً، بل كان نصرانياً، ولما صالحه النبي ﷺ عاد إلى حصنه، وبقي فيه، ثم إن خالد بن الوليد أسره في أيام أبي بكر، فقتله كافراً.

قوله: «حُلَّة» بالضم: إزار ورداء، ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين.

قوله: «لمنديل سعد» قال السندي: قاله تزهيداً لهم في الدنيا، وترغيباً في الآخرة حين خاف عليهم أن يميلوا في الدنيا، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «يد» ليست في (ظ٤).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الدارمي (٥٠) ضمن حديث، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث سلمة بن الأكوع الآتي في مسنده ٤/٥٤-٥٥، ففيه عن عبدالرحمن بن رَزين: أنه نزل الرَّبَذَة هو وأصحابه يريدون الحجَّ، قيل لهم: هاهنا سلمة بن الأكوع صاحب رسول الله ﷺ، فأتيناه فسلَّمنا عليه، ثم سألناه فقال: بايعتُ رسول الله ﷺ بيدي هذه. وأخرج لنا كفَّه كفّاً ضخمة. قال: فقمنا إليه فقبَّلنا كفَّيه جميعاً. وإسناده حسن.

(٣) في (س) و(ق): سمعت من ابن جدعان.

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَصَوْتُ أَبِي طَلْحةَ في الجَيشِ خَيْرٌ مِن فِئَةٍ»[1].

١٢٠٩٦- حدثنا سفيانُ، قال: سمع قاسمٌ الرَّحالُ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن جدعان: هو علي بن زيد، وهو ضعيف، لكن تابعه ثابت البناني في الحديث الآتي برقم (١٣١٠٥). سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٩١)، والحاكم ٣/ ٣٥٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق علي بن زيد (١٢١٠١) و(١٣٦٠٤) و(١٣٧٤٥). وهو في الموضع الأخير مطوَّل، وانظر تمام تخريج الحديث فيه.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٠٥، والحاكم ٣/ ٣٥٢ من طريق سفيان الثوري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر أو عن أنس، بلفظ «خير من ألف رجل». وقال الحاكم بإثره: ورواته عن آخرهم ثقات، وإنما يعرف هذا المتن من حديث علي بن زيد بن جدعان عن أنس.

قوله: «خير من فئة» قال السندي: أي: أَهْيَبُ في صدور العدو «من فئة»، أي: جماعة، وفي رواية: «لصوت أبي طلحة أَشَدُّ...» قلنا: ستأتي هذه الرواية برقم (١٣١٠٥) و(١٣٦٠٤).

وأبو طلحة هذا: هو الصحابي الجليل زيد بن سهل الخزرجي، من بني النجار أخوال رسول الله ﷺ، وهو أحدُ أعيان البدريِّين، وهو زوج أم سُليم والدة أنس، وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح. مات أبو طلحة بالمدينة سنة أربع وثلاثين، وصلَّى عليه عثمان، رضي الله عنهما.

أَنَساً يقول: دَخَلَ النبيُّ ﷺ خَرِباً لبني النَّجَّارِ، كأنه[1] يقضي فيها حاجةً، فخَرَجَ إلينا مَذْعُوراً - أو فَزِعاً - وقال: «لَوْلا أَنْ لا تَدَافَنُوا، لَسَأَلْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُم مِن عَذَابِ أَهلِ القُبورِ ما أَسْمَعَني»[2].

١٢٠٩٧- حدثنا سفيانُ، حدثني معمرٌ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ كان يُطِيفُ بنسائِه في ليلةٍ، يَغتَسلُ غُسْلاً واحداً[3].

---

(١) في (م) و(س): وكانَ، وفي (ق): كان، دون الواو.

(٢) إسناده صحيح، قاسم الرحال: هو ابن يزيد، ترجم له الحافظ في «التعجيل» (٨٧٥)، روى عنه سفيان بن عيينة وحماد بن سلمة، ووثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور، وابن خلفون، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: ربما أخطأ. وسفيان شيخ أحمد: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (١١٨٧)، وأبو يعلى (٣٦٩٣)، وابن أبي داود في «البعث» (١٤)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٧).

الخَرِب، بفتح الخاء وكسر الراء: جمع خَرِبَةٍ، مثل كَلِمةٍ وكَلِم، والخَرِبةُ: موضع الخَراب. ويجوز في ضبطه: خِرَب، بكسر الخاء وفتح الراء، وهي أيضاً جمعُ خَرِبةٍ، وخِرْبةٍ، وهما بمعنى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٣٧)، وابن خزيمة (٢٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال ابن خزيمة: هذا خبر غريب، والمشهور عن معمر، عن قتادة، عن أنس. قلنا: سيأتي من طريق معمر عن قتادة برقم =

١٢٠٩٨- حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ إبراهيمَ بن مَيْسَرةَ ومحمدَ بنَ المُنكَدِرِ، يقولان: ٣/ ١١٢

سمعنا[1] أنساً يقولُ: صَلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ بالمدينةِ أربعاً، وبِذِي الحُلَيفَةِ رَكْعتينِ[2].

١٢٠٩٩- حدَّثنا عبدُالله بن إدريسَ، قال: سمعتُ المُختارَ بن فُلفُلٍ، قال

سألتُ أَنسَ بنَ مالكٍ عن الشُّرب في الأَوعيَةِ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عنِ المُزَفَّتةِ، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ». قال: قلت: وما المزفَّتةُ؟ قال: المُقَيَّرَةُ.

قال: قلتُ: فالرَّصَاصُ والقَارورةُ؟ قال: ما بأسٌ بهما. قال: قلتُ: فإن ناساً يَكْرَهُونَهما! قال: دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يَرِيبُكَ، فإنَّ كُلَّ مُسكِرٍ حَرامٌ.

قال: قلت له: صَدَقْتَ، السَّكَرُ حَرامٌ، فالشَّرْبةُ والشَّرْبَتانِ

=(١٢٦٤٠).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢ من طريق سفيان، عن مِسعر بن كِدام، عن ثابت، به. وقال: غريبٌ من حديث مسعر عن ثابت، لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٢٦٣٢) و(١٢٩٢٦) و(١٣٦٤٨). وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٦).

قوله: «يطيف» قال السندي: من أَطافَ يُطيفُ، بمعنى: طاف يطوف.

(١) في (ظ٤): سمعا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠٧٩).

على طَعامِنا؟ قال: ما أَسكَرَ كَثِيرُه فَقلِيلُه حَرامٌ[1].

وقال: الخَمْرُ من العِنَبِ، والتَّمْرِ، والعَسَلِ، والحِنْطَةِ، والشَّعِيرِ، والذُّرَةِ، فما خَمَرَتْ مِن ذلكَ فهي الخَمْرُ[2].

---

(١) في (ظ٤): ما أسكر، قليله وكثيره، حرام.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، المختار بن فلفل من رجاله، وعبدالله بن إدريس من رجالهما.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٩٠) و(١٩١).

وأخرجه النسائي ٨/٣٠٨، وأبو يعلى (٣٩٥٤) و(٣٩٦٦) من طريق عبدالله بن إدريس بهذا الإسناد. واقتصر النسائي وأبو يعلى في الموضع الأول على الفقرة الأولى منه، ورواية النسائي أخصر.

وأخرج أبو يعلى (٣٩٧١) من طريق ابن إدريس أيضاً، به: أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب باليمن يقال له: البِتْع والمِزْر، فقال: «ما أسكر فهو حرام».

وأخرج البزار (٢٩٢٠ - كشف الأستار) من طريق القاسم بن مالك، عن المختار بن فلفل، عن أنس قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإنها كلمةٌ حُكْمٌ أخذ بها من كان قبلكم، وكل مسكر حرام، وما أسكر كثيره فقليله حرام.

وسيأتي مختصراً من طريق المختار بن فلفل برقم (١٢١٩٦) و(١٢٥٦٨).

وأخرج البزار (٢٩١١) و(٢٩١٢)، وأبو يعلى (٣٥٨٩) من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر حرام». زاد أبو يعلى في أوله النهي عن الظروف والمزفتة والدُّبَّاء. وقال البزار بإثره: لا نعلم رواه عن الزهري عن أنس إلا ابن إسحاق، وإنما يروى عن الزهري عن أنس في الدُّباء والمزفت، وزاد ابن إسحاق: «كل مسكر حرام». قلنا: انظر حديث الزهري برقم (١٢٠٧١). وانظر تمام تخريجه فيه.

وأخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٣٠٠ من طريق مالك بن دينار عن =

١٢١٠٠- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حَدثنا رَوْحُ بن القاسمِ، عن عطاء بن أَبي ميمونة

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا تَبَرَّزَ لِحاجَتهِ،

=أنس رفعه: «كل مسكر حرام».

وقوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» سيأتي مرفوعاً برقم (١٢٥٥٠) وفي إسناده جهالة.

وفي باب قوله ﷺ: «كل مسكر حرام» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٥)، وعنده تتمة أحاديث الباب.

وفي باب قوله: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، عن الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعاً، سلف في مسنده برقم (١٧٢٣)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر مرفوعاً أيضاً عند الطبراني في «الصغير» (٢٨٤)، وأبي الشيخ في «الأمثال» (٤٠)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٤٣، وفي «الحلية» ٦/٣٥٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٢٠ و٣٨٧ و٦/٣٨٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٤٥).

وفي باب قوله: ما أسكر كثيره فقليله حرام، عن ابن عمر مرفوعاً، سلف برقم (٥٦٤٨)، وذُكرت شواهده هناك.

وفي باب قوله في آخر الحديث: الخمر من العنب، والتمر.. عن عمر بن الخطاب موقوفاً عند البخاري (٤٦١٩)، ومسلم (٣٠٣٢)، ولفظه عن عمر رضي الله عنه قال: نزل تحريم الخمر وهي من خمسة: من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير، والخمر ما خامر العقل.

وعن أبي هريرة مرفوعاً، سلف برقم (٧٧٥٣).

وعن النعمان بن بشير مرفوعاً، سيأتي ٤/٢٦٧.

قوله: «ما خَمَرَتْ»، من التخمير: وهو الستر والتغطية، أي: ما سترت العقل مما ذكر من الأنواع.

أَتَيتُه بماءٍ فيَغْسِلُ به[1].

١٢١٠١- قُرِىءَ على سفيانَ: سمعتَ ابنَ جُدْعان

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَصَوْتُ أَبي طَلْحةَ في الجَيْشِ خَيرٌ مِن فِئَةٍ»[2].

١٢١٠٢- حدثنا إسماعيلُ[3]، أخبرنا أيوبُ، عن عَمْرِو بن سعيد

عن أنسِ بن مالكٍ قال: ما رأيتُ أَحداً كان أَرحَمَ بالعِيالِ من رسولِ الله ﷺ، كان إبراهيمُ مُسترْضَعاً في عَوَالي المدينةِ، فكانَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٩٥ و٢٢١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٧)، ومسلم (٢٧١) (٧١)، وأبو يعلى (٣٦٦٣)، وابن خزيمة (٨٤) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٠)، وأبو داود (٤٣)، وأبو عوانة ١/ ١٩٥ من طريق خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً، وتبعه غلام معه مِيضَأَة، هو أصغرنا، فوضعها عند سِدْرةٍ، فقضى رسول الله ﷺ حاجته، فخرج علينا وقد استنجى بالماء.

وسيأتي من طريق شعبة عن عطاء بالأرقام (١٢٧٥٤) و(١٣١١٠) و(١٣٧١٧) و(١٤٠٢٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن جدعان: وهو علي بن زيد. وهو مكرر (١٢٠٩٥).

(٣) في (م): حدثنا سفيان، حدثنا إسماعيل، بزيادة «حدثنا سفيان»، وهو خطأ.

ينطَلِقُ ونحن معه، فيَدْخُلُ البيتَ وإنه لَيُدَّخَنُ -وكان ظِئْرُه قَيْناً- فيَأخذُه فيُقَبِّلُه، ثم يَرجِعُ.

قال عمرو: فلما تُوُفِّيَ إبراهيمُ، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ إبراهيمَ ابنِي، وإنَّه ماتَ في الثَّدْيِ، وإنَّ له ظِئْرَينِ يُكْمِلانِ رَضَاعَهُ في الجَنَّةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن سعيد - وهو البصري - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» ومسلم وأصحاب السنن. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٢٦٣، وفي «شعب الإيمان» (١١٠١١) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد. ورواية «السنن» مختصرة.

وأخرجه ابن سعد ١/١٣٦ و١٣٩، ومسلم (٢٣١٦)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١٧٧)، وأبو يعلى (٤١٩٥) و(٤١٩٦)، وابن حبان (٦٩٥٠) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٣٧٦)، وأبو يعلى (٤١٩٧)، وعنه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٦٥ من طريق وهيب بن خالد، عن أيوب السختياني، به. ولم يذكر عندهم قول عمرو بن سعيد في آخر الحديث. ورواية الطيالسي مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (٢١١٥). وأخرجه أبو يعلى (٤١٩٢)، وعنه أبو الشيخ ص٦٥ عن أبي الربيع الزهراني، كلاهما (الطيالسي وأبو الربيع) عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أنس. لم يذكر فيه عمرو بن سعيد، ولم يذكر قوله في آخر الحديث. وهذا إسناد منقطع، فإن أيوب رأى أنس بن مالك رؤيةً ولم يسمع منه، والواسطة بينهما هو عمرو بن سعيد كما تقدم.

وسيأتي بنحوه من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٠١٤). =

١٢١٠٣- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا ابنُ عَونٍ، أخبرنا أنس بن سِيرِينَ، عن عبدالحميدِ بن المُنذِر بنِ الجارودِ

عن أنس بن مالكٍ قال: صَنَعَ بعضُ عُمُومَتي للنبيِّ ﷺ طعاماً، فقال: يا رسولَ الله، إني أُحِبُّ أن تَأْكُلَ في بَيتي، وتُصَلِّيَ فيه. قال: فأَتاهُ وفي البيتِ فَحْلٌ مِن تلك الفُحولِ، فأَمَرَ بجانبٍ منه، فكُنِسَ ورُشَّ، فصَلَّى وصَلَّينا معه[1].

= وحديث عمرو بن سعيد المرسل في آخره روي بإسناد متصل من حديث البراء بن عازب عند البخاري (١٣٨٢)، وسيأتي ٤/ ٢٨٣، فهو مرسل صحيح، ولعله أخذه عن أنس كباقي الحديث.

«ظِئره»، قال السندي: بكسر الظاء المعجمة، مهموز، يطلق على المرضعة وزوجها، وهو المراد.

«قيناً» بفتح القاف: الحَدّاد.

«يُكملان»: من التكميل، أي تشريفاً للنبي ﷺ، وإلا فالجنة ليست دار حاجة إلى الرضاعة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن المنذر بن الجارود، فقد روى عنه أنس بن سيرين هذا الحديث، واختلف في إسناده، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٨-٣٩٩، وأبو يعلى (٤٢٠٦) و(٤٢٢٧) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٣/ ٤١٩، وابن حبان (٥٢٩٥) من طريق عبدالله بن المبارك، عن ابن عون، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٣٠٣) عن ابن أبي عدي عن عبدالله بن عون.

وسيأتي برقم (١٢٣٢٩) من طريق شعبة، عن أنس بن سيرين، عن أنس، =

١٢١٠٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيدٍ، عن قتادة

أن أنساً حدَّثَهم أن النبيَّ ﷺ قال: «ما بالُ أَقوامٍ يَرفَعُونَ أبصارَهم في صَلاتِهم»، فاشتدَّ[1] في ذلك حتَّى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلكَ، أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهم»[2].

=نحو هذه القصة، وفي آخره: فقال رجل من آل الجارود لأنس: وكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ فقال أنس: ما رأيته صلاها إلا يومئذٍ. وفي رواية البخاري في «صحيحه» (١١٧٩) لهذا الحديث: وقال فلان بن فلان ابن جارود. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١/٢٦٦: ويشبه أن يكون هو عبدالحميد بن المنذر بن الجارود، وهذه علة لهذا الخبر، هل حمله أنس بن سيرين بواسطة أَوْ لا؟ وقال في «الفتح» ٢/١٥٨ بعد أن ذكر الحديث الذي في إسناده عبدالحميد: اقتضى ذلك أن في رواية البخاري انقطاعاً، وهو مندفع بتصريح أنس بن سيرين عنده بسماعه من أنس، فحينئذٍ رواية ابن ماجه (يعني التي فيها عبدالحميد بن المنذر، وسيأتي تخريجها عند الحديث: (١٢٣٠٣) إما من المزيد في متصل الأسانيد، وإما أن يكون فيها وهم لكون ابن الجارود كان حاضراً عند أنس لما حدَّث بهذا الحديث وسأله عما سأله من ذلك.

قلنا: سيأتي أيضاً ما يشبه هذه القصة عند الحديث (١٢٣٤٠)، وفيه أن من دعا رسولَ الله ﷺ هي مُليكة جدة أنس.

وانظر حديث عِتْبان بن مالك الآتي ٤/٤٤.

قوله: «فحل من تلك الفحول»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٤١٦: الفَحْل ها هنا: حصير معمول من سَعَف فُحَّال النخل، وهو فحلُها وَذَكَرُها الذي تُلقَّح منه، فسُمِّي الحصيرُ فحلاً مجازاً.

(١) في (م): فاشتد قوله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان وقد سمع من سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل اختلاطه، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. وسيأتي مكرراً برقم (١٢١٤٦) و(١٢١٥٥). =

١٢١٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ. وابنُ جعفرٍ حدثنا شعبةُ، عن عبدِالله بنِ عبدِالله بن جَبْرٍ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ قال: كان النبيُّ ﷺ والمرأةُ مِن نِسائِه يَغْتَسلانِ مِن إناءٍ واحدٍ، وكان يَغْتَسِلُ بخمسِ مَكَاكيَّ، وَيَتوضَّأُ بمَكُّوكٍ[1].

= وأخرجه البخاري (٧٥٠)، وأبو داود (٩١٣)، والنسائي ٣/٧، وأبو يعلى (٢٩٦٥)، والبيهقي ٢/٢٨٢ من طريق يحيى بن سعيد القطّان، بهذا الإسناد. وقرن البيهقي به خالد بن الحارث. وانظر (١٢٠٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن عبدالله بن جبر: هو ابن عَتِيك الأنصاري المدني، وقيل في اسمه: ابن جابر بن عتيك، وقيل: إنهما اثنان، والصواب أنهما واحد. ابن جعفر: هو محمد. وسيتكرر الحديث من طريق يحيى بن سعيد برقم (١٢١٥٧).

وأخرج قصة الغسل من إناء واحد البخاري (٢٦٤)، والبيهقي ١/١٨٩ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٥ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجها أبويعلى (٤٣٠٩) من طريق سفيان الثوري، عن عبدالله بن جبر، به.

وستأتي منفصلة من طريق عبدالله بن عبدالله بن جبر بالأرقام (١٢٣١٥) و(١٢٣٦٨) و(١٣١٨٤) و(١٣٥٩٧).

وفي هذا الباب عن عبدالله بن عباس، سلف برقم (٣٤٦٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وأخرج القطعة الثانية منه النسائي ١/٥٧ و١٧٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، به.

وأخرجها الدارمي (٦٨٩)، ومسلم (٣٢٥) (٥٠)، والنسائي ١/١٢٧، وابن خزيمة (١١٦)، وأبو عوانة ١/٢٣٢، وابن حبان (١٢٠٣) و(١٢٠٤)، والبيهقي ١/١٩٤، والبغوي (٢٧٧) من طرق عن شعبة، به. =

. . . . . .

= وأخرج البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) (٥١)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٢، والبيهقي ١/ ١٩٤، والبغوي (٢٧٦) من طريق مسعر بن كِدام، عن عبدالله بن عبدالله بن جبر، عن أنس، قال: كان النبي ﷺ يتوضأ بالمُدِّ، ويغتسل بالصاع، إلى خمسة أمداد.

وأخرج أبو عوانة ١/ ٢٣٣ من طريق سفيان الثوري، [عن عبدالله بن عيسى]، عن عبدالله بن جبر، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «يكفي من الوضوء المُدُّ، ويكفي من الغسل الصاعُ». وسيأتي من هذا الطريق برقم (١٣٧٨٨).

وستأتي منفصلة من طريق ابن جبر بالأرقام (١٣٧١٦) و(١٤٠٠٠) و(١٤٠٩٣)، وهي بنحوها من هذا الطريق بالأرقام (١٢٨٣٩) و(١٢٨٤٣) و(١٣٧٨٨).

وأخرج الدارقطني ١/ ٩٤ و٢/ ١٥٣ من طريق جرير بن يزيد، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان يتوضأ برطلين، ويغتسل بالصاع ثمانية أرطال. وقال بإثره: تفرد به موسى بن نصر، وهو ضعيف الحديث. قلنا: وجرير بن يزيد لم نجد له ترجمة، وقد ضعف البيهقي هذه الرواية في «سننه» ٤/ ١٧٢.

وأخرج الدارقطني أيضاً ٢/ ١٥٤ من طريق ابن أبي ليلى، ذكره عن عبد الكريم بن رشيد، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بمد رطلين، ويغتسل بصاعٍ ثمانية أرطال. وقد ضعف البيهقي هذا الإسناد أيضاً. وهو كما قال.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٩٢٦) من طريق إبراهيم بن عبدالملك القناد، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع. قال أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ١٢: هذا خطأ، إنما هو: قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. قلنا: سيأتي حديث عائشة في «المسند» ٦/ ١٢١.

قوله: مكاكيّ: جمع مَكُّوك، على إبدال الياء من الكاف الأخيرة، وأصلها: مَكاكيك. والمكوك اسم لمكيال يختلف قدره حسب اصطلاح كل بلد،

١٢١٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا سعيدٌ[1]، حدثنا قتادةُ

=والمقصود به في حديث أنس هو المُدُّ، قال ذلك ابن خزيمة وأبو خيثمة زهير بن حرب، ورجَّح ذلك النووي في «شرح مسلم» ٢/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٢/٥٢، وابن الأثير في «النهاية» ٤/٣٥٠، وبذلك توافق روايةُ شعبة روايةَ مسعر عن ابن جبر، ففي رواية مسعر: كان يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد. والصاع أربعة أمداد. أي أن النبي ﷺ كان ربما اغتسل بالصاع، وربما زاد عليه إلى خمسة أمداد.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٠٥: كأن أنساً لم يَطَّلع على أنه استعمل في الغسل أكثر من ذلك، لأنه جعلها النهايةَ، وقد روى مسلم (٣٢١) من حديث عائشة رضي الله عنها: أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناءٍ واحد هو الفَرَق، قال ابن عيينة والشافعي وغيرهما: هو ثلاثة آصُع، وروى مسلم أيضاً من حديثها: أنه ﷺ كان يغتسل من إناءٍ يسع ثلاثة أمداد (وسيأتي ٦/٣٧)، فهذا يدلُّ على اختلاف الحال في ذلك بقدر الحاجة، وفيه ردٌّ على من قَدَّرَ الوضوءَ والغسل بما ذُكِرَ في حديث الباب (أي الوضوء بمد، والغسل بصاع).. وحمله الجمهور على الاستحباب، لأن أكثر من قَدَّرَ وضوءَه وغُسلَه ﷺ من الصحابة قدَّرهما بذلك، ففي «مسلم» عن سفينة مثله (سيأتي ٥/٢٢٢)، ولأحمد (٣/٣٠٣) وأبي داود بإسناد صحيح عن جابر مثله، وفي الباب عن عائشة وأم سلمة وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وهذا إذا لم تَدْعُ الحاجةُ إلى الزيادة، وهو أيضاً في حق من يكون خَلْقُه معتدلاً. اهـ.

وقال في «القاموس»: قال الداوودي: معيار الصاع الذي لا يختلفُ: أربع حَفَنات بكَفَّي الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما، إذ ليس كلُّ مكان يوجد فيه صاعُ النبي ﷺ. قال الفيروزآبادي: وجَرَّبتُ ذلك فوجدته صحيحاً.

(١) في (س) و(ق) و(م): شعبة، وما أثبتناه من (ظ٤)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/٤٦٥ و«إتحاف المهرة» ٢/٢١٣، ومصادر التخريج. =

أن أنس بن مالكٍ حدَّثهم: أن النبيَّ ﷺ صَعِدَ أُحداً، فتَبِعَه أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ، فرَجَفَ بهم[1]، فقال: «اسْكُنْ، نَبِيٌّ[2] وصِدِّيقٌ وشَهيدانِ»[3].

=وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

(١) في (م): فرجف بهم الجبل.

(٢) في (م): عليك نبي، ولفظة «عليك» ليست في شيء من النسخ الخطية، وإنما تقدر تقديراً، أي الذي عليك نبي...

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٤٦).

وأخرجه البغوي (٣٩٠١) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٧٥) و(٣٦٩٩)، وأبو داود (٤٦٥١)، والترمذي (٣٦٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٤) و(٨١٣٥)، وأبو يعلى (٢٩٦٤) و(٣١٧١)، وابن حبان (٦٩٠٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٦٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٧) و(١٤٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٥)، وأبو يعلى (٢٩١٠) و(٣١٩٦)، وابن عدي ٦/٢٣٥٦، وابن حبان (٦٨٦٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٥٠ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. ووقع في رواية عند البيهقي: حراء، بدل «أحد».

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٥)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٣٩) عن عمران القطان، عن قتادة، به - وفيه أن الحادثة كانت على حراء، وعند ابن أبي عاصم وحده: أن من كان مع النبي ﷺ هم عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وانظر التحقيق في اختلاف مكان هذه القصة في «فتح الباري» ٧/٣٨.

وقد روي الحديث من طريق قتادة، عن أبي غلّاب البصري، عن بعض =

١٢١٠٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان

عن أنسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يُكثِرُ أن يقولَ: «يا مُقَلِّبَ القُلوبِ ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ» قال: فقلنا: يا رسولَ الله، آمَنَّا بك، وبما جئتَ به، فهل تَخافُ علينا: قال: فقال: «نَعَم، إنَّ القُلُوبَ بينَ إِصْبَعَينِ مِن أصابِعِ الله عزَّ وجلَّ يُقَلِّبُها»[1].

=أصحاب النبي ﷺ. أخرجه المصنف في «الفضائل» (٢٥٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، به. وعند ابن أبي عاصم أن الجبل هو حراء.

وهذا الإسناد صحيح، فلا تضر جهالة الصحابي، ولعل قتادة رواه على الوجهين.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٣٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، أبو سفيان - واسمه طلحة بن نافع - من رجاله، وروى له البخاري مقروناً، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٢٣) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/ ٢٠٩ و١١/ ٣٦، والترمذي (٢١٤٠)، وأبو يعلى (٣٦٨٧) و(٣٦٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٥)، والطبري في «تفسيره» ٣/ ١٨٨، والحاكم في «مستدركه» ١/ ٥٢٦، والبغوي (٨٨)، والضياء (٢٢٢٢) و(٢٢٢٤) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، به.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣١٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٢، والضياء (٢٢٢٥) من طريق فضيل بن عياض، عن الأعمش، به.

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «الأدب» (٦٨٣) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن الأعمش، عن أبي سفيان ويزيد الرَّقاشي، عن أنس. وأخرجه ابن ماجه (٣٨٣٤) من طريق عبدالله بن نمير، والطبراني في «الدعاء» (١٢٦١) من طريق سليمان بن طرخان، والآجري في «الشريعة» ص٣١٧ من طريق إبراهيم بن عيينة، ثلاثتهم عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي وحده عن أنس. ويزيد ضعيف لكن تابعه أبو سفيان كما سلف.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٧٥٩) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن ثابت، عن أنس، وهذا إسناد ضعيف. إسماعيل بن عمرو ضعيف، وقيس بن الربيع تكلم في أحاديثه أيضاً.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣١٧)، والطبري في «تفسيره» ٣/١٨٨، والحاكم ٢/٢٨٨- ٢٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٦) من طريق سفيان الثوري: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله.

قال الترمذي بعد روايته الحديثَ من طريقِ أنس: حديثٌ حسن، وهكذا روى غير واحد عن الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن أنس، وروى بعضُهم عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر عن النبي ﷺ، وحديثُ أبي سفيانَ عن أنسٍ أصح.

وسيأتي من طريق أبي سفيان (١٣٦٩٦).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٥٦٩)، وسلفت عنده أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديث عاصم بن كليب، عن أبيه، عن جده، عند الترمذي (٣٥٨٧).

قال السندي: «فهل تخاف علينا؟» كأنهم رأوا أن دعاءه لتعليم الأمة خوفاً =

١٢١٠٨- حدثنا أبو أُسامة، عن سليمانَ بن المغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: جاء أبو طَلْحَةَ يومَ حُنينٍ يُضحِكُ رسولَ الله ﷺ من أُمِّ سُلَيم، قال: يا رسول الله، أَلَمْ تَرَ إلى أُم سُلَيمٍ معها خِنجَرٌ! فقال لها رسول الله ﷺ: «ما تَصْنَعِينَ به يا أُمَّ سُلَيمٍ؟» قالت: أَردت إنْ دَنَا مِنِّي أَحدٌ منهم طَعَنْتُه به[1].

١٢١٠٩- حدثنا أبو معاويَة، حدثنا عقبةُ بن عُبَيد، عن بُشَيْر بنِ يَسارٍ، قال:

قلنا لأنس بن مالكٍ: ما أَنْكَرْتَ مِن حالِنا في عَهْدِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: أَنْكَرْتُ أَنَّكم لا تُقِيمُونَ الصُّفوفَ[2]. ١١٣/٣

=عليهم، أو أنهم لما رأوه يدعو لنفسه بالتثبيت علموا أنهم أحق بمثله، فقالوا ذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتجَّ به مسلم وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٢٣ عن أبي أسامة، بهذا الإسناد.

وسيأتي عن ثابت برقم (١٣٠٤٢) و(١٤٠٤٩). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، عقبة بن عبيد - وكنيته أبو الرَّحَّال - الطائي الكوفي روى عنه جمع، وسأل عبدالله بن أحمد أباه عن توثيقه فقال: وكم يُروى عنه؟ إنما يروي حديثين أو ثلاثة. وتكلم في حفظه ابن حبان في «المجروحين»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. أي: حيث يتابع وإلا فهو لين الحديث، وقد تابعه عليه أخوه سعيد بن عبيد الطائي، وهو ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. =

١٢١١٠- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ الأحولُ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النَّارِ»[1].

=أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي الرحال من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣١١-٣١٢، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٠١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٧٢٤) عن عقبة بن عبيد، به.

وأخرجه موصولاً (٧٢٤) من طريق سعيد بن عبيد أخي عقبة، عن بشير بن يسار، به. وسعيد هذا ثقة من رجال الشيخين.

وسيأتي (١٢١٢٤) عن يحيى القطان عن عقبة بن عبيد.

وفي الحث على إقامة الصفوف انظر ما سلف برقم (١٢٠١١).

قوله: «في عهد رسول الله ﷺ» قال السندي: أي: مع ملاحظة عهده صلى الله عليه وسلم، وبالقياس إليه. و«في» هذه للمقايسة، مثلها في قوله تعالى: ﴿فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل﴾ [التوبة: ٣٨].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٧٥٩، وأبو يعلى (٤٠٢٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٧٦، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٢٥١)، وفي «طرق حديث من كذب عليَّ...» (١١٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٧٩ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٨)، والطبراني في «طرق حديث من كذب عليَّ...» من طريق أبي الأحوص سلاّم بن سليم، عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣٨)، وابن عدي ٥/ ١٨٧٦، والطبراني في «طرق حديث من كذب علي...» من طريق أبي إسماعيل إبراهيم بن سليمان =

١٢١١١- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا مِسْحاجٌ الضَّبِّيُّ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: كُنَّا إذا كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ فقلنا: زالتِ الشَّمسُ أو لم تَزُلْ، صَلَّى الظُّهرَ ثم ارتَحَلَ[1].

=المؤدب، عن عاصم الأحول، عن عمر بن بشر، عن أنس بن مالك. بزيادة عمر بن بشر بين عاصم وأنس، وهذه الزيادة خطأ، فإن أبا إسماعيل المؤدب تفرد بها، وخالف بها أبا معاوية الضرير وأبا الأحوص. وأبو إسماعيل ثقة، لكن له غرائب، وأبو معاوية وأبو الأحوص أوثق منه، فروايتهما هي الصواب. أما عمر بن بشر الذي زاده أبو إسماعيل، فهو مجهول.

تنبيه: تحرف عمر بن بشر عند الدارمي إلى: محمد بن بشر، وهو خطأ قديم في نسخ الدارمي، فقد أورده الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/٢٧٧ في ترجمة محمد بن بشر عن أنس. وتحرف أيضاً في «الكامل» إلى: عثمان بن بشر.

وأخرجه ابن عدي ٦/١٨٧٦ من طريق أبي إسماعيل، عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن أنس. وقال بإثره: وأظن أن من قال فيه: عن محمد بن سيرين، عن أنس، أراد أن يقول: عن عمر بن بشر، عن أنس، فصحف عمر بن بشر، فقال: محمد بن سيرين.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسحاج الضبي، فمن رجال أبي داود، وقد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود، وقال أبو زرعة: لا بأس به.

وأخرجه المزي في ترجمة مسحاج من «تهذيب الكمال» ٢٧/٤٤٣ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٤) من طريق مسدد، عن أبي معاوية، به.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٣/٣٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن مسحاج الضبي، به.

=

١٢١١٢- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن أنس بن مالكٍ قال: جاءَ جِبْريلُ إلى النبيِّ ﷺ ذات يومٍ، وهو جالسٌ حزيناً قد خُضِبَ بالدِّماءِ، ضَرَبَه بعضُ أهلِ مكةَ، قالَ: فقالَ له: ما لكَ؟ قال: فقالَ له: «فَعَلَ بي هؤُلاءِ وفَعَلُوا» قال: فقال له جِبريلُ عليه السلام: أَتُحِبُّ أَن أُرِيكَ آيةً؟ قال: «نَعَم» قال: فَنَظَرَ إلى شجرةٍ مِن وراءِ الوادي، فقال: ادْعُ بتلكَ الشَّجرةِ. فدعاها فجاءَتْ تمشي، حتى قامَتْ بينَ يَدَيْه، فقال: مُرْها فَلْتَرجِعْ، فأَمَرَها فرَجَعَتْ إلى مَكانِها، فقال رسولُ الله ﷺ: «حَسْبِي»[1].

= وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٢٠٤) و(١٢٣٨٨) و(١٣٥٨٤).

قلنا: قد فهم ابن المبارك من هذا الحديث أن النبي ﷺ صلَّى الظهر قبل الزوال وقبل الوقت، وتابعه على ذلك ابن حبان، وبناءً عليه جرح راويه مسحاجاً وأورده في كتابه، وقال: لا يجوز الاحتجاج به!

والصواب أن هذا الحديث محمول على التعجيل بالصلاة، لا على أدائها قبل وقتها، أو أدائها وهو شاكٌّ بدخول وقتها، فالمراد منه - كما يقول السندي - أنه صلى في أول الوقت بحيث إن بعض الناس لم يظهر لهم زوال الشمس بنظرهم، فعلى ذلك فلا وجه لاستنكار الحديث وتضعيف الراوي بسببه.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، أبو سفيان - واسمه طلحة بن نافع - من رجاله وروى له البخاري مقروناً، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٢٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

١٢١١٣- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا سليمانُ التَّيْميُّ

حدثنا أنسُ بن مالك أن النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن العَجْزِ والكَسَلِ، والجُبْنِ والهَرَمِ، والبُخْلِ وعَذَابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بكَ مِن فِتنَةِ المَحْيا والمَمَاتِ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٧٨-٤٧٩، والدارمي (٢٣)، وابن ماجه (٤٠٢٨)، وأبو يعلى (٣٦٨٥) و(٣٦٨٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٣٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٥٤ من طريق أبي معاوية، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٤).

وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٢٤١٠ - كشف الأستار)، وأبي يعلى (٢١٥). وإسناده ضعيف.

وانظر «دلائل النبوة» للبيهقي ٦/ ١٣-٢٧، و«مجمع الزوائد» للهيثمي ٩/ ٥-١١.

قوله: «أتحب أن أريك آية»، قال السندي: تدلُّ على ما لَكَ عندَ الله من الكرامة والشرف الذي تنسى في جنبه ما يلحق بك من التعب في تبليغ الرسالة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل ابن إبراهيم: هو ابن عُلية، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٦) (٥٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٨٢٣) و(٦٣٦٧)، وفي «الأدب» (٦٧١)، ومسلم في «صحيحه» (٢٧٠٦) (٥٠) و(٥١)، وأبو داود (١٥٤٠) و(٣٩٧٢)، والنسائي ٨/ ٢٥٧، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣١، وابن حبان (١٠٠٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٨)، والبيهقي في «الدعوات» (٢٩٢)، والبغوي (١٣٥٦) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ورواية أبي داود الثانية مختصرة. وسيأتي من طريق سليمان التيمي برقم =

١٢١١٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن حُمَيد بن هِلالٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ فقال: «أَخَذَ الرَّايةَ زيدٌ فَأُصِيبَ، ثمَّ أَخَذَها جَعفَرٌ فأُصِيبَ، ثمَّ أَخَذَها عبدُالله بنُ رَوَاحَةَ فأُصِيبَ - وإنَّ عَيْنَيهِ لَتَذْرِفانِ - ثمَّ أخَذَها خالِدٌ مِن[1] غَيْرِ إمْرَةٍ ففَتَحَ الله عليهِ، وما يَسُرُّني أنَّهُم عِندَنا» أو قال: «ما يَسُرُّهُم أنَّهُم عِندَنا»[2].

=(١٢١٦٦).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٤٧٠٧)، ومسلم (٢٧٠٦) (٥٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٥٠) من طريق شعيب بن الحبحاب، والبخاري في «الصحيح» (٦٣٧١)، وفي «الأدب» (٦١٥) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، والنسائي ٨/٢٥٧ من طريق المنهال بن عمرو، و٢٥٨ من طريق عبدالله بن المطلب، والطبراني (١٣٥٢) من طريق العلاء بن زياد، كلهم عن أنس.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٨٣٣)، ومن طريق قتادة برقم (١٣١٧٢)، ومن طريق عمرو بن أبي عمرو برقم (١٢٢٢٥).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وسلفت أحاديثهم (١٤٥) و(١٥٨٥) و(٢١٦٨) و(٦٧٣٤) و(٧٨٧٠).

وعن زيد بن أرقم، وعن عائشة، وأبي بكرة، وستأتي أحاديثهم ٤/٣٧١ و٥/٣٦ و٦/٥٧.

(١) في (ظ٤): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. وسيأتي مكرراً برقم (١٢١٧٢).

وأخرجه البخاري (٢٧٩٨) و(٣٠٦٣)، وأبو يعلى (٤١٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٧١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/٣٦٦-٣٦٧، =

١٢١١٥- حدثنا إسماعيلُ ابن عُلَيَّة، أخبرنا ابنُ عَونٍ، عن حُمَيد بنِ زَادَوَيْهِ، قال:

قال أنس بن مالكٍ: نُهِينا - أو قال: أُمِرْنا - أنْ لا نَزِيدَ أهلَ الكتابِ على: وَعَلَيكُم[1].

=والبغوي (٢٦٦٧) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٠٥٧)، وابن سعد ٤/٣٩، والبخاري (١٢٤٦) و(٣٦٣٠) و(٣٧٥٧) و(٤٢٦٢)، والنسائي ٤/٢٦، وأبو يعلى (٤١٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٤٥٩) و(١٤٦٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٠ و٨/١٥٤، وفي «دلائل النبوة» ٤/٣٦٥-٣٦٦ و٣٦٦ من طرق عن أيوب، بهذا الإسناد - وهو عند بعضهم مختصر، وسقط حميد من المطبوع من «مصنف عبدالرزاق».

وفي الباب عن عبدالله بن جعفر، وعبدالله بن عباس، سلف برقم (١٧٥٠) و(٢٣١٧).

وعن أبي قتادة الأنصاري، وأسماء بنت عميس، وسيأتيان ٥/٢٩٩ و٦/٣٧٠.

وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب عند البخاري (٤٢٦٠) و(٤٢٦١).

قوله: «من غير إمرة» قال السندي: من غير أن أجعله أميراً.

«أنهم عندنا»: أي: ما لهم عند الله من الكرامة خير من الحياة الدنيا.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حميد بن زادويه، وهو حميد الأزرق، وقد أخطأ من ظنه الطويل. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطَبان.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٨٣٨)، وابن أبي شيبة ٨/٦٣١، والبخاري في «التاريخ» ٢/٣٤٨ و٣٤٨-٣٤٩، والطحاوي ٤/٣٤٣ من طرق عن ابن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٢) من طريق شريك بن عبدالله، عن حميد - لم يعينه - عن أنس. =

١٢١١٦- حدثنا إسماعيلُ ابن عُلَيَّةَ، عن حُميدٍ

عن أنس قال: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ مُتَقارِبةً، وصلاةُ أبي بكرٍ، حتى مَدَّ عمرُ في صلاةِ الفَجْرِ[1].

١٢١١٧- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن ابن سِيرينَ، قال:

سُئِلَ أنسُ بن مالكٍ: هل قَنَتَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَم، بعدَ الرُّكوعِ. ثم سُئِل بعدَ ذلك مرةً أُخرى: هل قَنَتَ رسولُ الله ﷺ في صلاةِ الصبحِ؟ قال: نَعَم، بعدَ الركوعِ يَسيراً[2].

= وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨١٧) من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن حميد الطويل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٣٠٧٣) و(١٣١٣٠) و(١٣٤٦٦) من طريق حميد الطويل، وضمن الحديث (١٣٥٧٧) من طريق ثابت البناني.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧). وانظر الآثار الواردة عن عمر رضي الله عنه في تطويل صلاة الفجر في «مصنف عبدالرزاق» ٢/ ١١٣، و«مصنف ابن أبي شيبة» ١/ ٣٥٣.

قوله: «متقاربة»، أي: موجزة.

ومَدَّ، أي: طَوَّل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه مسلم (٦٧٧) (٢٩٨)، وأبو يعلى (٢٨٣٢)، والدارقطني ٢/ ٣٣، والبيهقي ٢/ ٢٠٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

. . . . . .

= وأخرجه الدارمي (١٥٩٩)، والبخاري (١٠٠١)، وأبو داود (١٤٤٤)، وابن ماجه (١١٨٤)، والنسائي ٢/ ٢٠٠، وأبو عوانة ٢/ ٢٨١، والطحاوي ١/ ٢٤٣، والدارقطني ٢/ ٣٢-٣٣، والبيهقي ٢/ ٢٠٦، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٩ من طرق عن أيوب، به. ولفظ ابن ماجه والدارقطني والحازمي مختصر: قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع. وفي إحدى روايات البيهقي زيادة في آخره: فلا أدري: اليسيرُ القيامُ أو القنوت؟

وسيأتي برقم (١٢٦٩٨) و(١٣١٨٥) من طريق محمد بن سيرين. وفيه زيادة في ذِكْر قنوت عمر.

وأخرج عبدالرزاق (٤٩٦٣)، ومن طريقه الحازمي ص٩٦ عن أبي جعفر الرازي، عن عاصم الأحول، عن أنس قال: قنت رسول الله ﷺ في الصبح بعد الركوع يدعو على أحياء من أحياء العرب، وكان قنوته قبل ذلك وبعده قبلَ الركوع. وأبو جعفر الرازي سيىء الحفظ.

وسيأتي برقم (١٢٧٠٥) من طريق عاصم الأحول عن أنس: أن النبي ﷺ قنت قبل الركوع. وإسناده صحيح.

وأخرج البخاري (٤٠٨٨) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، قال: سأل رجل أنساً عن القنوت، أبعد الركوع، أو عند فراغ من القراءة؟، قال: لا، بل عند فراغ من القراءة.

وأخرج عبدالرزاق (٤٩٦٦)، وابن ماجه (١١٨٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص٩٦ من طريق حميد الطويل، عن أنس أنه سئل عن القنوت في صلاة الصبح، فقال: كنا نقنت قبل الركوع وبعده. وإسناده صحيح.

قلنا: وسيأتي في حديث قتادة (١٢١٥٠)، وفي حديث أبي مجلز (١٢١٥٢)، وفي حديث حنظلة السدوسي (١٣٤٣١): أن القنوت كان بعد الركوع. وحديثا قتادة وأبي مجلز صحيحان.

قال البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢٠٨: ورواة القنوت بعد الركوع أكثر وأحفظ، فهو أولى.

. . . . . .

= وقد جمع الحافظ بين مختلف روايات حديث أنس بقوله في «فتح الباري» ٢/ ٤٩١: ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أن القنوت للحاجة بعد الركوع، لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع.

وقد روي القنوت بعد الركوع من غير حديث أنس رضي الله عنه في حديث ابن عباس: سلف برقم (٢٧٤٦). وفي حديث ابن عمر سلف برقم (٦٣٤٩). وفي حديث أبي هريرة، سلف بالأرقام (٧٢٦٠) و(٧٤٦٤) و(٧٤٦٥). وفي حديث خُفاف بن إيماء، سيأتي ٤/ ٥٧.

وروي القنوت قبل الركوع من حديث أبي بن كعب عند النسائي ٣/ ٢٣٥، وابن ماجه (١١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٠١) و(٤٥٠٣) و(٤٥٠٤). وإسناده صحيح.

ومن حديث عبدالله بن مسعود عند الطحاوي (٤٥٠٠)، ومن حديث الحسن بن علي عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤١٥)، وإسناداهما ضعيفـان.

قلنا: وقد صح القنوت قبل الركوع من فعل بعض الصحابة. انظر «شرح مشكل الآثار» ١١/ ٣٦٥-٣٧٨. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤٩١: اختلف عمل الصحابة في ذلك، والظاهر أنه من الاختلاف المباح.

ومحل القنوت في الصبح بعد الركوع عند أكثر من يختار القنوت فيها، وهو قول الشافعي. أما قنوت الوتر فقد ذهب الشافعي وأحمد أنه بعد الركوع، وفي رواية عن أحمد: أنه بعد الركوع، لكن إن قنت قبله فلا بأس. وقال مالك وأبو حنيفة: يقنت قبل الركوع. انظر «شرح السنة» ٣/ ١٢٦، و«المغني» ٢/ ٥٨١-٥٨٢.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤).

قوله: «نعم بعد الركوع يسيراً»، قال السندي: قيل: المراد أن الغالب كان قنوته قبل الركوع، وقنت بعد الركوع أياماً. وقيل: بل المراد أنه قنت بعد الركوع أياماً، ثم نسخ القنوت فتركه. والله تعالى أعلم. =

١٢١١٨- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا حُميدٌ الطويلُ

عن أنس قال: كان شعرُ النَّبيِّ ﷺ إلى أنصافِ أُذُنَيهِ[1].

= قلنا: وإنما قنت رسول الله ﷺ في الفجر في النوازل فقط.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٨) (٩٦)، وأبو داود (٤١٨٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٣)، والنسائي ٨/١٨٣، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/٦٥٥، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٢١-٢٢٢، والبغوي (٣٦٣٨) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٨ من طريق مندل بن علي، عن حميد، به. وزاد فيه: كان رسول الله ﷺ ليس بالجعد ولا بالسبط. ولهذه القطعة انظر ما سيأتي برقم (١٢٣٨٢).

وسيأتي الحديث برقم (١٢٤٤٥) و(١٣٦٠٦) من طريق حميد بلفظ «كان لا يجاوز شعره أذنيه».

وسيأتي بلفظ حديثنا «إلى أنصاف أذنيه» من طريق الأشعث بن عبدالله برقم (١٢٦٩٣). وهذا اللفظ رواية عن ثابت.

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٢٣٨٩)، ولفظه: لا يجاوز شعره أذنيه، ومن طريق قتادة برقم (١٢١٧٥)، ولفظه: كان يضرب شعره منكبيه.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨١، وفي حديثه: إلى شحمة أذنيه. وفي رواية له: إلى منكبيه.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٠٨، ولفظه: كان فوق الوَفْرة ودون الجُمَّة. وفي رواية لها: فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وَفْرة. والوَفْرة: ما سال من الشعر على الأذنين، والجُمَّة: فوق ذلك.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٧٢: قال ابن التين تبعاً للداوودي: قوله: «يبلغ شحمة أذنيه» مغاير لقوله: إلى منكبيه. وأجيب بأن المراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنيه، وما استرسل منه متصل إلى المنكب، أو يحمل =

١٢١١٩- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا حُمَيدٌ الطويلُ

عن أنسٍ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن وقتِ صلاةِ الصُّبحِ، قال: فأَمَرَ بِلالاً حينَ طَلَعَ الفَجرُ فأقامَ الصلاةَ، ثم أسْفَرَ مِن الغَدِ حتى أسْفَرَ، ثم قال: «أينَ السَّائلُ عن وَقْتِ صَلاةِ الغَدَاةِ؟ ما بينَ هاتَيْنِ - أو قال: هٰذَينِ - وَقْتٌ»[1].

١٢١٢٠- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ يوم النَّحْرِ: «مَن كانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ، فلْيُعِدْ» فقامَ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، هذا يومٌ يُشتَهَى فيه اللَّحمُ. وذَكَرَ هَنَةً مِن جِيرَانِه، فكأنَّ رسولَ الله ﷺ صدَّقَه، قال: وعندي جَذَعةٌ هي أَحَبُّ من شاتَيْ لحمٍ. قال: فرَخَّصَ له، فلا أدري بَلَغَتْ رُخصَتُه مَن سِواهُ أم لا؟

قال: ثمَّ انْكَفَأَ رسولُ الله ﷺ إلى كَبْشين فذَبَحهُما، وقام

=على حالتين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ١/ ٢٧١، والبزار (٣٨٠ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٣٨٠١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٢-٣٣٣ من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٢١٩) و(١٢٨٧٥) و(١٢٩٦٣).

وفي الباب عن بريدة الأسلمي مطولاً، سيأتي ٥/ ٣٤٩.

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (١٤٩٣). وإسناده حسن.

قوله: «حتى أسفر»، أي: دخل في الإسفار: وهو ضَوْء الصبح.

النَّاسُ إلى غُنَيْمةٍ فتَوَزَّعُوها. أو قال: فتَجَزَّعُوها؛ هكذا قال أيوبُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة، ومحمد: هو ابن سيرين. وسيأتي مكرراً برقم (١٢١٧١).

وأخرجه البخاري (٩٥٤) و(٥٥٤٩) و(٥٥٦١)، ومسلم (١٩٦٢) (١٠)، والنسائي ٧/ ٢٢٣-٢٢٤، وابن ماجه (٣١٥١)، وأبو يعلى (٢٨٢٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٦، والبيهقي ٩/ ٢٦٢ و٢٦٣ من طرق عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد - والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه البخاري (٩٨٤)، ومسلم (١٩٦٢) (١١)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، والبيهقي ٩/ ٢٧٧ من طريق حماد بن زيد، وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٥٥٧)، ووصله مسلم (١٩٦٢) (١٢)، والنسائي ٣/ ١٩٣ و٧/ ٢٢٠، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٧ من طريق حاتم بن وردان، كلاهما (حماد وحاتم) عن أيوب، به - وقرن بعضهم بأيوب هشامَ بن حسان القُردوسي، والحديث عند بعض هؤلاء مختصر أيضاً.

وأخرج البخاري (٥٥٤٦)، ومن طريقه البغوي (١١١٣) عن مسدَّد، عن إسماعيل ابن عُلية، به - ولفظه «من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نُسُكه، وأصاب سُنَّة المسلمين».

وانظر للشطر الثاني ما سلف برقم (١١٩٦٠).

وفي الباب عن جابر بن عبدالله، وعويمر بن أشقر، وأبي بردة بن نيار، والبراء بن عازب، وجندب بن سفيان، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٣/ ٣٦٤ و٤٥٤ و٤/ ٤٥ و٢٨١-٢٨٢ و٣١٢.

والرجل الذي سأل رسول الله ﷺ هو أبو بردة بن نِيَار كما في أحاديث الباب، وهو أنصاريٌّ شهد بدراً وما بعدها، وتوفي في أول خلافة معاوية.

ويؤخذ من أحاديث الباب أن النبي ﷺ رخص له بذبح الجذعة بعد الصلاة، لا =

١٢١٢١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا مالكٌ، حدثني ابنُ شِهابٍ عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ شَرِبَ وعن يَمينِه أعرابِيٌّ، وعن يَسارِه أبو بَكرٍ، فناوَلَه الأعرابيَّ[1] وقال: «الأيْمَنَ فالأيْمَنَ»[2].

=بإجزاء ذبحه قبل الصلاة، وقول أنس: فلا أدري بلغت رخصته من سواه أم لا، صح في أحاديث أخرى عن غيره أن النبي ﷺ قال للذي سأله - وهو أبو بردة بن نيار كما في حديثه وحديث البراء -: «لن تجزىء عن أحدٍ بعدك».

قوله: «فليُعِد»، قال السندي: من الإعادة، ظاهرهُ وجوب الأضحيَّة، ومن لا يقول به يحمله على أن المقصود بالبيان أن السُّنَّة لا تتأدى بالأولى، بل تحتاج إلى الثانية، فالمراد: فليعد لتحصيل سنة الأضحى إن أرادها.

هَنَة: بفتحتين، تأنيث هَن، ويكون كناية عن كل اسم جنس، والمراد الحاجة، أي: لأجل اشتهاء اللحم في هذا اليوم وفقر الجيران عجلت في التضحية.

جذعة: بفتحتين، هي من الضأن ما تَمَّ له سنة، وقيل: دون ذلك.

وقوله: «هي أحب»، أي: أطيب وأنفع لسِمَنِها.

انكفأ، أي: مال ورجع.

غُنَيمة، بالتصغير، أي: إلى قليل من الغنم.

فتوزَّعُوها، أو قال: فَتَجزَّعُوها. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٧: شكٌّ من الراوي، والأول من التوزيع، وهو التفرقة، أي: تفرَّقوها. والثاني من الجزع، وهو القطع، أي: اقتسموها حصصاً، وليس المراد أنهم اقتسموها بعد الذبح، فأخذ كل واحد قطعة من اللحم، وإنما المراد أخذ حصة من الغنم.

(١) لفظة «الأعرابي» أثبتناها من (ظ٤) و(ق)، وسقطت من (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ومالك: هو ابن أنس الإمام، وابن شهاب: هو الزهري.

وهو في «الموطأ» ٢/٩٢٦، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٦١٩)، =

١٢١٢٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن نَوفَل بنِ مسعودٍ، قال:

دَخَلْنا على أنس بن مالكٍ، فقلنا: حدِّثْنا بما سمعتَ مِن رسولِ الله ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيهِ حَرُمَ على النارِ، وحَرُمَتِ النَّارُ عليهِ: إيمانٌ باللهِ، وحُبُّ اللهِ، وأنْ يُلْقَى في النارِ فيُحْرَقَ أحَبُّ إليهِ مِن أنْ يَرْجِعَ فِي الكُفْرِ»[1]. ٣/١١٤

١٢١٢٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُمَيدٍ

أخبرنا أنسُ بن مالكٍ قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بحائِطٍ لبَنِي النَّجَّارِ، فسَمِعَ صوتاً مِن قبرٍ، فقال: «متى ماتَ صاحِبُ هذا القَبرِ؟» قالوا: ماتَ في الجاهِليَّةِ. فقال: «لَوْلا أنْ لا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أنْ يُسْمِعَكُم عَذَابَ القَبْرِ»[1].

=ومسلم (٢٠٢٩)، وأبو داود (٣٧٢٦)، والترمذي (١٨٩٣)، وابن ماجه (٣٤٢٥)، وأبو عوانة ٥/٣٤٩، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٣، وابن حبان (٥٣٣٣) و(٥٣٣٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٣١٥ و٧/٣٣٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/١٥١. وانظر (١٢٠٧٧).

(١) إسناده حسن، نوفل بن مسعود روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٩٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

قلنا: وقد سلف الحديث بإسناد صحيح برقم (١٢٠٠٢) مع خلاف في لفظه، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا =

١٢١٢٤- حدثنا يحيى، عن عُقْبَةَ بنِ عُبيدٍ الطَّائيِّ، حدثني بُشَيرُ بنُ يَسارٍ، قال:

جاء أنسٌ إلى المدينةِ، فقلنا له: ما أنْكَرْتَ مِنَّا مِن عهدِ نَبيِّ الله ﷺ؟ فقال: ما أنكَرْتُ منكم شيئاً غيرَ أنَّكُم لا تُقِيمُونَ صُفوفَكم[1].

١٢١٢٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا شعبةُ، حدثني أبو التَّيَّاحِ

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «البَرَكَةُ في نَواصِي الخَيْلِ»[2].

=الإسناد. وقرن به يزيد بن هارون. وانظر (١٢٠٠٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين. وسلف الكلام عليه برقم (١٢١٠٩).

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٠١ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه البخاري (٢٨٥١)، ومسلم (١٨٧٤)، والنسائي ٦/ ٢٢١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨١، وسعيد بن منصور (٢٤٢٧)، والبخاري (٣٦٤٥)، ومسلم (١٨٧٤)، والنسائي ٦/ ٢٢١، وأبو يعلى (٤١٧٣) و(٤١٧٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٥١)، وابن حبان (٤٦٧٠)، والبيهقي ٦/ ٣٢٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٣) من طرق عن شعبة، به. =

١٢١٢٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، حدثني أبو التَّيَّاح

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «اسْمَعُوا وأطِيعُوا، وإن اسْتُعمِلَ علَيكُم حَبَشِيٌّ كأنَّ رأسَهُ زَبِيبَةٌ»(١).

١٢١٢٧- حدثنا يحيى، عن حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ برجلٍ وهو يُهَادَى بينَ ابْنَيْهِ، قالوا: نَذَرَ أن يَمشِيَ. قال: «إنَّ الله عن تَعذِيبِ هذا لنَفْسِهِ لَغَنِيٌّ»(٢). فأمَرَه أن يَرْكَبَ(٣).

=وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٣٤٦) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٣) و(٧١٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٠)، والآجري في «الشريعة»ص٣٩، والبيهقي في «السنن الكبرى»٨/ ١٥٥ من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٨٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٢٥، والبغوي (٢٤٥٢) عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٢٧٥٢)، وفيه: أن النبي ﷺ قال حديثه هذا مخاطباً أبا ذر رضي الله عنه. وسيأتي الحديث في مسنده ٥/ ١٦١.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، وأم حُصين الأحمسية، وسيأتي حديثهما ٤/ ١٢٦ و٦/ ٤٠٢.

قوله: «استُعمل عليكم»، قال السندي: على بناء المفعول، أي: جُعِلَ أميراً عليكم.

(٢) المثبت من (س) و(ق) و(ظ٤)، لكن في (ظ٤) وحدها: «نفسَه» بدل «لنفسه»، وفي (م) وقع الحديث بلفظ: «إن الله لغني عن تعذيب هذا لنفسه».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢١٢٨- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنسٍ قال: أُقِيمتِ الصلاةُ ورسولُ الله نَجِيٌّ لرجلٍ حتى نَعَسَ - أو كادَ يَنْعُسُ - بعضُ القومِ[1].

١٢١٢٩- حدثنا يحيى، عن حُمَيد، قال:

سُئِلَ أنسٌ عن صلاةِ النبيِّ ﷺ باليلِ، فقال: ما كُنَّا نَشاءُ أنْ

= وأخرجه البخاري (٦٧٠١)، وأبو داود (٣٣٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٢٨٨٩). وانظر (١٢٠٣٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٣٥) من طريق هشيم بن بشير، والبغوي (٤٤٣) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن حميد الطويل، به.

وسيأتي من طريقه أيضاً بالأرقام (١٢٨٨١) و(١٣٠٦٠) و(١٣١٣٤) و(١٣٤٢٨).

وأخرج البخاري (٦٤٣)، وأبو داود (٥٤٢) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي قال: حدثنا حميد، قال: سألت ثابتاً البناني عن الرجل يتكلم بعدما تقام الصلاة، فحدثني عن أنس بن مالك.. وذكر نحو القصة. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ١٢٥: إنه ظاهر في كون حميد أخذه عن أنس بواسطة، وقد قال البزار: إن عبدالأعلى تفرد عن حميد بذلك، ورواه عامة أصحاب حميد عنه عن أنس بغير واسطة.. قال الحافظ: لم أقف في شيء من طرقه على تصريح حميد بسماعه له من أنس، وهو مدلس، فالظاهر أن رواية عبدالأعلى هي المتصلة. قلنا: لكن روايته عن أنس أينما وُجدت حُمِلت على الاتصال، وذلك لأنه قد عُرفت الواسطة بينهما كما في هٰذا الحديث، وهو ثابت البناني، وهو ثقة حُجَّة.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٨٧).

نَراهُ مُصَلِّياً إلا رَأيناهُ، ولا نائماً إلا رَأيناه[1].

١٢١٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُمَيد

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ بالبَقِيع، فنادى رجلٌ: يا أبا القاسم. فالْتَفَتَ إليه، فقال: لم أَعْنِكَ. قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتي»[2].

١٢١٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حمادٍ - يعني ابنَ سَلَمة - حدثنا إسحاق بن عبدالله

عن أنسِ بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ قال يومَ حُنَينٍ: «مَن قَتَلَ كافِراً، فَلَهُ سَلَبُه». قال: فقَتَلَ أبو طَلْحةَ عِشرينَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٢٨٨٢). وانظر (١٢٠١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧١، والبخاري (٢١٢١)، ومسلم (٢١٣١)، وأبو يعلى (٣٧٨٧)، وابن حبان (٥٨١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣٠٨- ٣٠٩، وفي «الآداب» (٤٧٨) من طرق عن حميد الطويل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٢١٨) و(١٢٧٣١) و(١٢٩٦١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٧٧).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٢٩٨.

وعن عبدالرحمن بن أبي عَمرة عن عمه، سيأتي ٣/ ٤٥٠.

قوله: «لم أعنِكَ»، أي: ما قصدتك بالنداء.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٤٨٤) من طريق الحجاج بن منهال، والطحاوي في =

١٢١٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى بن سعيدٍ[١] - قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: دَخَلَ أعرابيٌّ المسجدَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فبالَ، فنَهَوْهُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعُوهُ» وأمَرَ أن يُصَبَّ عليه - أو أُهريق عليه - الماءُ[٢].

١٢١٣٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا عَزْرةُ بن ثابتٍ، عن ثُمامةَ بنِ عبدِالله

عن أنسِ بنِ مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في إنائِه ثلاثاً، وكان أنسٌ يَتَنَفَّسُ ثلاثاً[٣].

=«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٧ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٢٣٦) و(١٣٠٤١) ومطولاً برقم (١٢٩٧٧) و(١٣٩٧٥).

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وأبي قتادة، وسيأتيان ٤/ ٤٥ و٥/ ٣٦.

(١) قوله: «عن يحيى بن سعيد» سقط من (م)، ويحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو القطان، وشيخه يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٤) (٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٢٠٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٩٤٤) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. ولكن فيه: «كان يتنفس مرتين مرتين»!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٢١٨، والدارمي (٢١٢٠)، والبخاري (٥٦٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٨٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤٥ و٣٤٥-٣٤٦ و٣٤٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٢، وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» =

١٢١٣٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأخضر بن عَجْلانَ، حدثني أبو بكر الحَنَفي

عن أنس بن مالك: أنَّ رجلاً[1] من الأنصار أتى النبيَّ ﷺ، فَشَكا إليه الحاجةَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما عِنْدَكَ شيءٌ؟» فأتاه بحِلْسٍ وقَدَحٍ، فقال النبي ﷺ: «مَن يَشْتَرِي هذا؟» فقال رجل: أنا آخُذُهما بدرهمٍ. قال: «مَن يَزِيدُ على دِرْهمٍ؟» فسَكَتَ القومُ، فقال: «مَن يَزِيدُ على دِرْهَمٍ؟» فقال رجل: أنا آخُذُهما بدِرْهمينِ. قال: «هُما لكَ» ثم قال: «إنَّ المَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ إلاَّ

=(٦٨٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٩١٥) و(٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٤٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨٤، وفي «الآداب» (٥٤١) من طرق عن عزرة بن ثابت، به. وقرن بعزرة في إحدى الطرق عند أبي عوانة عبدالله بن المثنى الأنصاري، وفي بعض رواياتهم: مرتين أو ثلاثة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٨٦) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن ثمامة، عن أنس. وقال النسائي: قتادة في هذا الحديث خطأ، والصواب حديث عزرة.

وسيأتي من طريق عزرة، عن ثمامة بالأرقام (١٢١٩٣) و(١٢٢٩٥) و(١٢٩٢٤). وعن أبي عصام المزني عن أنس برقم (١٢١٨٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٧١).

قال السندي: قوله: يتنفس في إنائه، أي: في حال الشرب مع إبانة الإناء من الفم، والذي جاء النهي عنه هو أن يكون الإناء في الفم. وانظر «فتح الباري» ١٠/ ٩٣.

(١) في (ظ٤): عن رجل.

لأحَدِ ثَلاثٍ: ذِي دَمٍ مُوجِعٍ، أو غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أو فَقْرٍ مُدْقِعٍ»[1].

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي بكر الحنفي. وللقطعة الأخيرة منه وهي قوله: «إن المسألة...» شواهد تصح بها.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٦٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٤١)، وابن ماجه (٢١٩٨)، وابن الجارود (٥٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩، والبيهقي ٧/٢٥، والضياء في «المختارة» (٢٢٦٥) و(٢٢٦٦) من طرق عن الأخضر بن عجلان، به.

ووقع في رواية أبي داود وابن ماجه زيادة ولفظها: ... أنا آخذها بدرهمين، فأعطاهما إياه وأخذ الدرهمين، فأعطاها الأنصاري، وقال: «اشتر بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً، فأتني به» ففعل، فأخذه رسول الله ﷺ، فشد فيه عوداً بيده وقال: «اذهب فاحتطب ولا أراك خمسة عشر يوماً»، فجعل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم، فقال: «اشتر ببعضها طعاماً وببعضها ثوباً»، ثم قال: «هذا خير لك من أن تجيء والمسألة نكتة في وجهك يوم القيامة». ونحو هذه الزيادة عند الضياء والبيهقي.

ويشهد لهذه الزيادة بنحوها حديث الزبير بن العوام السالف برقم (١٤٠٧)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١٧).

واقتصر الطحاوي في روايته على القطعة الأخيرة من الحديث، وستأتي مستقلة برقم (١٢٢٨٠) من طريق عبيدالله بن شميط، عن عبدالله الحنفي، عن أنس.

وأخرجه الترمذي (١٢١٨) من طريق حميد بن مسعدة، عن عبيدالله بن شميط بن عجلان، عن الأخضر بن عجلان، به. وليس عنده في آخر الحديث: «إن المسألة...» وحسنه!

وأخرجه كذلك الطيالسي (٢١٤٦) من طريق عبيدالله بن شميط، عن أبيه وعمه، عن أبي بكر الحنفي، عن أنس. وقد سلف مختصراً برقم (١١٩٦٨) =

١٢١٣٥- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ، وأبا بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، كانوا يَفْتَتِحُونَ القِراءةَ بالحمدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ[1].

١٢١٣٦- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس قال: كنا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ المغربَ، ثم يجيءُ أحدُنا إلى بني سَلِمةَ وهو يَرَى مَواقعَ نَبْلِه[2].

= و(١١٩٦٩).

ويشهد للقطعة الأخيرة في المسألة حديث قبيصة بن مخارق، سيأتي ٣/ ٤٧٧.

وحديث حُبْشي بن جنادة عند الترمذي (٦٥٣) و(٦٥٤)، وعند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠١٤)، والبغوي (١٦٢٣).

فتصح هذه القطعة بهذين الشاهدين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستوائي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٨٣) و(٣١٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٣)، وأبو داود (٧٨٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، به. وانظر (١١٩٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٠٥) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٨، والضياء (٢٠٠٦) و(٢٠٠٧) و(٢٠٠٨) و(٢٠٠٩) من طرق عن حميد، به. وسقط حميد من «مصنف ابن أبي شيبة».

وسيأتي من طريق حميد بالأرقام (١٢٩٦٤) و(١٣٠٥٩) و(١٣١٣١).=

١٢١٣٧- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان لأبي طَلْحةَ ابنٌ يقال له: أبو عُمَيرٍ، فكان النبيُّ يُضاحِكُه، قال: فرآه حَزيناً فقال: «يا أبا عُمَيْرٍ، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ؟»[1].

= وأخرجه بنحوه أبو داود (٤١٦)، وأبو يعلى (٣٣٠٨)، وابن خزيمة (٣٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٢، والبغوي في «الجعديات» (٣٤٧٣)، والبيهقي ١/ ٤٤٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/ ٨٩ من طريق ثابت عن أنس.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله وناس من الأنصار وزيد بن خالد الجهني ورافع بن خديج، وستأتي أحاديثهم في «المسند» ٣/ ٣٠٣ و٤/ ٣٦ و١١٧ و١٤٢.

قوله: «وهو يرى مواقع نَبْله» قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤١: أي: المواضع التي تصل إليها سهامه إذا رمى بها... ومقتضاه المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث إن الفراغ منها يقع والضَّوء باقٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الحميدي (١٤١٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٢) و(٣٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٤، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٠٠)، والبغوي (٣٣٧٨) من طرق عن حميد، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوع النسائي خطأ في الإسناد، فجعل محمد بن قيس راويَه عن أبي التياح، والصواب أنه رواه عن حميد، وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٠٥.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٣٦)، والطبراني (٥٦١٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٢ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس. =

١٢١٣٨- حدثنا يحيى، عن حُمَيد، قال:

سُئِلَ أنسٌ عن بيعِ الثَّمَرِ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ ثَمَرةِ النَّخْلِ حتى تَزْهُوَ. قيل: لأنسٍ: ما تَزْهُو؟ قال: تَحْمَرُّ[1].

= وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٤٧)، وابن سعد ٨/ ٤٢٧، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٦) من طريق ربعي بن عبدالله، عن الجارود بن أبي سبرة، عن أنس.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٢٩٥٧) و(١٣٠٧٧)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٣٢٥)، ومن طريق قتادة برقم (١٣٩٥٤)، ومن طريق أبي التياح برقم (١٢١٩٩).

النُّغَير: تصغير نُغَر: وهو البُلبُل، أو فرخ العصفور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مالك ٢/ ٦١٨، والشافعي ٢/ ١٤٨ و١٤٩، والبخاري (١٤٨٨) و(٢١٩٥) و(٢١٩٧) و(٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥)، والنسائي ٧/ ٢٦٤، وأبو يعلى (٣٧٤٠) و(٣٨٥٠)، وابن الجارود (٦٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤، وابن حبان (٤٩٩٠)، وأبو نعيم ٦/ ٣٤٠، والبغوي (٢٠٨٠) و(٢٠٨١) من طرق عن حميد الطويل، به - وعند بعضهم: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثِّمار حتى تُزهي. فقيل له: يا رسول الله، وما تُزهِي؟ فقال: «حين تحمرُّ». وقال رسول الله ﷺ: «أرأيت إذا مَنَعَ الله الثمرةَ، فبِمَ يأخذُ أحدُكم مالَ أخيه؟».

وسيأتي بنحوه عن حميد برقم (١٣٣١٤) و(١٣٦١٣)، وعن شيخ لسفيان الثوري عن أنس برقم (١٢٦٣٨).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٥٩).

١٢١٣٩- حدثنا يحيى وأبو نُعَيم، قالا: حدثنا هشامٌ، حدثنا قتادةُ - وقال أبو نُعَيم: عن قتادةَ -

عن أنسٍ قال: جَلَدَ النبيُّ ﷺ في الخمرِ بالجَرِيدِ والنِّعالِ، وجَلَدَ أبو بكر - قال يحيى في حديثه: أربعينَ - فلمَّا كان عمرُ، ودَنَا الناسُ من الرِّيفِ والقُرى، قال لأصحابه: ما تَرَوْنَ؟ فقال عبدُالرحمن: اجْعَلْها كأَخفِّ الحُدودِ. فجَلَدَ عمرُ ثَمانِينَ[1].

١٢١٤٠- حدثنا يحيى، عن هشام بن حَسَّان، حدثنا محمدٌ

عن أنس: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ بِخَيْبَر، فقال: أُكِلَتِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٠٦) (٣٦)، وأبو داود (٤٤٧٩)، وأبو يعلى (٣١٢٧)، وابن حبان (٤٤٤٨) من طريق يحيى القطان وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٧٠)، والبخاري (٦٧٧٣) و(٦٧٧٦)، ومسلم (١٧٠٦) (٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٧)، وأبو يعلى (٣٠١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥٧، والبيهقي ٨/٣١٩ من طرق عن هشام الدستوائي، به - ولم يذكر فيه البخاري والنسائي قصة عمر وعبدالرحمن بن عوف.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٥٧٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به - ولم يذكر فيه قصة أبي بكر وعمر.

وسيأتي الحديث عن قتادة بالأرقام (١٢٨٠٥) و(١٢٨٥٥) و(١٣٥٨٣) و(١٣٨٨٠).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦٢٤).

وعن السائب بن يزيد، سيأتي ٣/٤٤٩.

الجريد: هو غصن النخلة جُرِّد عنه الورق.

الحُمُرُ. مرتينِ، قال: ثم جاءَ فقال: أُفْنِيَتِ الحُمُرُ. قال: فَنادَى: «إنَّ الله ورَسُولَه يَنْهَيَانِكُم عن لُحُومِ[1] الحُمُرِ، فإنَّها رِجْسٌ»[2].

١٢١٤١- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ. وابنُ جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ

عن أنس قال: سَأَلَ أصحابُ النبيِّ النبيَّ ﷺ، فقالوا: إنَّ أهلَ الكتاب يُسَلِّمونَ علينا، فكيف نَرُدُّ عليهم؟ قال: «فَقُولُوا: وعَلَيكُم».

وحَجَّاجٌ مثله، قال شعبةُ: لم أسألْ قتادةَ عن هذا الحديث: هل سمعتَه من أنسٍ؟[3].

---

(١) في (م): لحم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٩٩١)، ومسلم (١٩٤٠) (٣٥)، وأبو عوانة ٥/١٦٨ و١٦٨-١٦٩ من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وانظر (١٢٠٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن جعفر: هو محمد، وحجاج المذكور في آخر الحديث: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وهو شيخ ثالث للإمام أحمد في هذا الحديث. وسيتكرر برقم (١٣٨٨١).

وأخرجه مسلم (٢١٦٣) (٧)، وأبو يعلى (٣١٧٩) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٦٠ من طريق حجاج بن محمد، به.

وأخرجه مسلم (٢١٦٣) (٧)، وأبو داود (٥٢٠٧)، والنسائي في «عمل =

١٢١٤٢- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا قتادةُ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «يَهْرَمُ ابنُ آدمَ، وتَبْقَى مِنْه اثْنَتَانِ: الحِرْصُ والأَمَلُ»[1].

١٢١٤٣- حدثنا يحيى[2]، حدثنا التَّيْمي

=اليوم والليلة» (٣٨٦) و(٣٨٧)، وأبو عوانة من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٤٢٧) و(١٢٤٦٧) و(١٢٩٩٥) و(١٣٠٨٧) و(١٣٢١١) و(١٣٢٤٠) و(١٣٣٢٠) و(١٣٤٥٩) و(١٣٧٦٦) و(١٣٩٣٤) و(١٤٠٨٤)، وفي بعض هٰذه المواضع قصة.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩١٧).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٦٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٥٦) عن شعبة، به.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٤٨٠) من طريق شعيب بن حرب، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٥)، والبخاري (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧) (١١٥)، وأبو يعلى (٢٩٧٩) و(٣٠١٠)، وابن عدي في «الكامل» ١/٢١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٦١ و٨/١٦٠ من طرق عن قتادة، به - وذكره بعضهم بلفظ «المال والعُمُر».

وسيأتي بالأرقام (١٢٢٠٢) و(١٢٧٢١) و(١٢٩٩٨) و(١٣٦٩٤) و(١٣٩١٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢١١).

(٢) في (م) و(س) و(ق): حدثنا يحيى عن شعبة، بزيادة «عن شعبة» وهي زيادة مقحمة من الحديث السالف، ولم ترد في (ظ٤) و«أطراف المسند» =

عن أنس: قال: قال رسول الله ﷺ يومَ بدرٍ: «مَن يَنْظُرُ ما فَعَلَ أبو جَهْلٍ؟» فانطَلَقَ ابنُ مسعودٍ، فوجَدَ ابنَيْ عَفْراءَ قد ضرباه حتى بَرَدَ، فأخَذَ بلحيتِه فقال: أنتَ أبا جهلٍ؟! فقال: وهل فوقَ رجلٍ قَتَلْتُموهُ - أو قَتَلَه قومُه؟[1].

=١/ ٤٠٤، وهو الصواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٣، والبخاري (٣٩٦٢) وبإثر الحديث (٣٩٦٣) و(٤٠٢٠)، ومسلم (١٨٠٠)، وأبو يعلى (٤٠٦٣) و(٤٠٧٤)، وأبو عوانة ٤/ ٢٢٨ و٢٢٨-٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٢، وفي «الدلائل» ٣/ ٨٦ من طرق عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٣٠٤) و(١٣٤٧٧).

وفي الباب عن ابن مسعود نفسه برقم (٣٨٢٤).

وانظر قصة مقتل أبي جهل أيضاً في حديث عبدالرحمن بن عوف الذي سلف برقم (١٦٧٣).

ابنا عفراء: هما معاذ ومعوِّذ، وعفراء أمُّهما.

وقوله: «حتى بَرَدَ»، أي: مات، هكذا فسَّروه، ووقع في رواية محمد بن عبدالله الأنصاري عن التيمي عند أحمد (١٣٤٧٧): «حتى بَرَكَ»، قال القاضي عياض: وهذه الرواية أولى، لأنه قد كلَّم ابنَ مسعود، فلو كان مات كيف كان يكلمه؟

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٩٤: ويحتمل أن يكون المرادُ بقوله: «حتى برد» أي: صار في حالة من الموت، ولم يَبْق فيه سوى حركة المذبوح، فأُطلق عليه باعتبار ما سيؤول إليه، ومنه قولهم للسيوف: بوارد، أي: قواتل، وقيل لمن قُتِل بالسيف: بَرَدَ، أي: أصابه متن الحديد، لأن طبع الحديد البُرودة، وقيل: معنى قوله: بَرَدَ، أي: فَتَر وسكن، يقال: جَدَّ في الأمر حتى بَرَد، أي: فتَر، وبَرَدَ النبيذُ، أي: سكن غليانُه. =

١٢١٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حُمَيد

عن أنس قال: لمَّا نَزَلَت: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، و﴿مَن ذا الَّذِي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [البقرة: ٢٤٥] قال أبو طلحةَ: يا رسولَ الله، حائطي الذي[١] بمكانِ كذا وكذا. واللهِ[٢] لو استطعتُ أن أُسِرَّها لم أُعلِنْها. فقال: «اجْعَلْهُ في فُقَراءِ أَهْلِكَ»[٣].

= وقوله: «أنت أبا جهل» هكذا كان في (ظ٤)، وهي كذلك في نسخة على هامش (س)، ثم صحح في (ظ٤) إلى: «أنت أبو جهل»، وهي على هذه الصورة موافقة لما في (م) و(س) و(ق)، والأول هو الصواب في حديث يحيى القطان، فقد أخرجه الإسماعيلي في «مستخرجه» - كما في «الفتح» ٧/ ٢٩٥ - من طريق محمد بن أبي بكر المقدَّمي عن يحيى القطان فذكر الحديث وفيه «قال: أنت أبا جهل» قال المقدَّمي: هكذا قالها يحيى القطان. وهو المعتمد في حديث أنس هذا، فقد صرَّح إسماعيل ابن عُلية عن سليمان التيمي عند البخاري (٤٠٢٠) بأنه هكذا قالها أنس. قال الحافظ ابن حجر: وقد وُجِّهت هذه الرواية بالحَمْل على لغة من يُثبت الألف في الأسماء الستة في كل حالة كقوله: إن أباها وأبا أباها. وقيل: هو منصوب بإضمار «أعني»، وتعقَّبه ابنُ التِّين بأن شرط هذا الإضمار أن تكثُر النُّعوت. وقيل: إن قوله: «أنت» مبتدأ محذوف الخبر، وقوله: «أبا جهل» منادى محذوف الأداة، والتقدير: أنت المقتول يا أبا جهل، وخاطبه بذلك مقرِّعاً له، ومتشفِّياً منه، لأنه كان يؤذيه بمكة أشد الأذى.

(١) في (م) و(س) و(ق): الذي كان.

(٢) لفظة «والله» ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤١٣)، وأبو يعلى (٣٨٦٥)، والطبري في =

١٢١٤٥- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الدَّجَّالَ أعْوَرُ بِعَيْنِ[1] الشِّمالِ، عليها ظَفَرَةٌ غَلِيظَةٌ، مَكْتوبٌ بينَ عَيْنَيهِ: كافِر» أو قال: «كفر»[2].

١٢١٤٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ

أن أنس بن مالك حدَّثهم أن النبيَّ ﷺ قال: «ما بَالُ أقْوامٍ

=«تفسيره» ٣/٣٤٨، وابن خزيمة (٢٤٥٨) و(٢٤٥٩)، والدارقطني ٤/١٩١ من طرق عن حميد، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٨٩ و٤/٣٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠١)، والدارقطني ٤/١٩١، والبيهقي ٦/٢٨٠ من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس - وزاد في آخره: فجعلها لحسانَ بن ثابتٍ وأبي بن كعب، وكانا أقرب إليه مني.

وسيأتي الحديث عن حميد برقم (١٢٧٨١) و(١٣٧٦٧)، وعن إسحاق بن عبدالله برقم (١٢٤٣٨)، وعن ثابت برقم (١٤٠٣٦).

(١) في (م) و(س) و(ق): أعور العين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٢٢) من طريق عبدالرحمن بن بشر، عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٦٨)، والضياء (٢٠٢٤) من طريق خالد بن الحارث، والبغوي (٤٢٥٧)، والضياء (٢٠٢٣) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، كلاهما عن حميد، به.

وسيأتي من طريق حميد برقم (١٣٠٨١)، ومن طريقه وطريق شعيب بن الحبحاب معاً برقم (١٣٣٨٥) و(١٣٦٢١). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٤).

الظَّفَرة - بفتحتين -: جُليدة تغشِّي العين.

يرْفَعُونَ أبْصَارَهم إلى السَّماءِ في صَلاتِهم»، فاشْتَدَّ قولُه في ذلك حتَّى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلكَ، أو لَتُخْطَفَنَّ أبْصَارُهم»[1].

١٢١٤٧- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس أن النبيَّ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَينِ أقْرَنَينِ أمْلَحَينِ، لقد رأيتُه يَذْبَحُهما بيدِه واضِعاً على صِفَاحِهِما قَدَمَه، ويُسَمِّي، ويُكَبِّر[2].

١٢١٤٨- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجودَ، فواللهِ إنِّي لأرَاكُم مِن بَعْدِي - وربما قال: مِن وَراءِ ظَهْرِي - إذا رَكَعْتُم، وإذا سَجَدْتُم»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٣٦) عن عبيدالله بن عمر القواريري، عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٧٧) عن يحيى بن سعيد القطان مقروناً معه وكيعٌ. وانظر (١١٩٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٩٥).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٠)، والبخاري (٧٤٢)، ومسلم (٤٢٥)، والنسائي ٢/١٩٣، وأبو يعلى (٢٩٧١)، والبغوي (٦١٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤١) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به. =

١٢١٤٩- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجُودِ، ولا يَبْسُطْ أحَدُكُم ذِراعَيْهِ انْبِساطَ الكَلْبِ»[1].

١٢١٥٠- حدثنا يحيى، عن هشام، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً بعدَ الرُّكوعِ، يَدْعُو على أحياءٍ[2] من أحياءِ العربِ، ثم تَرَكَه[3].

= وسيأتي بالأرقام (١٢٣٢١) و(١٢٧٣٣) و(١٢٨٢١) و(١٣٤٥٣) و(١٣٨٤٢) و(١٣٨٩٥) و(١٣٩٧٣). وانظر ما سلف برقم (١١٩٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٩٧٧)، والدارمي (١٣٢٢)، ومسلم (٤٩٣)، وأبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٦)، والنسائي ٢/٢١٣-٢١٤، وأبو يعلى (٣٢١٦)، وابن حبان (١٩٢٦)، والبيهقي ٢/١١٣ من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٦).

(٢) في (م) و(س) و(ق): حيٍّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه ابن حبان (١٩٨٢) و(١٩٨٥) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٠١٦)، والبخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٤)، وابن ماجه (١٢٤٣)، والنسائي ٢/٢٠٣، وأبو يعلى (٣٠٢٨) و(٣٠٦٩) و(٣٢٣١)، والبيهقي ٢/٢٠١ و٢٠٦ من طرق عن هشام الدستوائي، به. ولم يقل فيه مسلم: بعد الركوع، وذكر ابن ماجه أن القنوت كان في صلاة الصبح.

وسيأتي من طريق قتادة بألفاظ متقاربة بالأرقام (١٢٨٤٩) و(١٢٩٩٠) و(١٣٢٦٥) و(١٣٢٧٤) و(١٣٦٠١) و(١٣٦٠٢) و(١٣٦٤١) و(١٣٧٢٥) =

١٢١٥١- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فإذا أنا بِنَهَرٍ حافَتَاهُ خِيامُ اللُّؤْلُؤ، فضَرَبْتُ بِيَدِي في مَجْرَى الماءِ، فإذا مِسْكٌ أذْفَرُ، قلتُ: يا جِبْرِيلُ، ما هذا؟ قال: هذا الكَوْثَرُ الَّذي أعطاكَ الله - أو أعطاكَ رَبُّكَ»[1]. ٣/١١٦

١٢١٥٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا التَّيْمِي، عن أبي مِجْلَز

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً بعدَ الرُّكوعِ، يَدْعُو على رِعْلٍ وذَكْوانَ، وقال: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَه»[2].

=و(١٣٧٥٢) و(١٣٩٥١) و(١٣٩٥٢) و(١٤٠٠٤).

وانظر ما سلف مطولاً (١٢٠٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٤٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢٦)، وابن حبان (٦٤٧٢) من طريق يحيى بن سعيد، به. وانظر (١٢٠٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان، والتَّيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو مِجْلَز: هو لاحق بن حميد.

وأخرجه ابن حبان (١٩٧٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقرن ابن حبان القطانِ بيحيى يزيدَ بنَ زُرَيع.

وأخرجه البخاري (١٠٠٣) و(٤٠٩٤)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٩)، والنسائي ٢/ ٢٠٠، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٦، والطحاوي ١/ ٢٤٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٤، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٥٠ من طرق عن سليمان التيمي، به. =

١٢١٥٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا ابنُ أبي عَرُوبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «يَجْتَمعُ المُؤْمِنونَ يَوْمَ القيامَةِ، فَيُلْهَمُونَ ذلك، فيقولون: لو اسْتَشْفَعْنَا على رَبِّنا، فأراحنا مِن مكاننا هٰذا، فيأتون آدمَ، فَيَقُولونَ: يا آدمُ، أنتَ أبو البَشَر، خَلَقَكَ اللهُ بيَدِهِ، وأَسْجَدَ لكَ ملائِكَتَهُ، وعلَّمَكَ أسماءَ كُلِّ شيءٍ، فاشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ[1] يُرِيحُنا مِن مَكانِنا هٰذا. فيقولُ لهم آدمُ: لستُ هُنَاكُم ويَذْكُر ذَنْبَه الذي أصابَ، فيَستَحْيي رَبَّه ويقولُ: ولٰكنِ أْتُوا نُوحاً، فإنَّه أوَّلُ رسولٍ بَعَثَهُ اللهُ إلى أهلِ الأرضِ. فيأْتُونَ نُوحاً فيقولُ: لستُ هُنَاكُم. ويَذكُرُ لهم خَطيئَتَه: سُؤالَه[2] رَبَّه ما ليسَ لَهُ به عِلْمٌ، فَيَسْتَحْيي رَبَّه من ذٰلكَ، ولٰكنِ أْتُوا إبراهيمَ خليلَ الرَّحمٰنِ. فيأتُونَه، فيقولُ: لستُ هُنَاكُم، ولٰكنِ أْتُوا موسى، عَبْداً كَلَّمَه اللهُ، وأعطاهُ التَّوْراةَ.

فيأْتُون موسى، فيقولُ: لستُ هُنَاكُم. ويَذْكُرُ لهم النَّفْسَ التي قَتَلَ بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَسْتحْيي ربَّه مِن ذٰلكَ، ولٰكن أْتُوا عيسى عَبْدَ اللهِ ورَسُولَه وكَلِمَتَه[3] ورُوحَهُ. فيأْتُونَ عيسى، فيقولُ: لستُ هُنَاكُم، ولكنِ أْتُوا محمداً، عَبْداً غَفَرَ اللهُ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه وما

= وسيأتي برقم (١٣١٢٠) عن معاذ بن معاذ عن سليمان التيمي. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤) و(١٢١١٧).

(١) في (م) و(س) و(ق): ربنا.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في هامش (س): وسؤاله.

(٣) في (ظ٤): ومن كلَّمه.

تأَخَّرَ فيأْتُوني».

قال الحسنُ[1] هذا الحرفَ: «فأَقُومُ فأَمشِي بينَ سِمَاطَيْنِ مِنَ المُؤْمنينَ».

قال أنسٌ: «حتى أَسْتَأْذِنَ على رَبِّي، فيُؤْذَنَ لي، فإذا رأيتُ رَبِّي وَقَعْتُ - أو خَرَرْتُ- ساجداً لِرَبِّي، فيَدَعُنِي ما شاءَ الله أَنْ يَدَعَنِي». قال: «ثم يُقالُ: ارفَعْ محمدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأَرْفَعُ رَأسِي فأَحْمَدُه بِتَحْميدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثمَّ أَشفَعُ فيَحُدُّ لي حَدّاً فأُدْخِلُهم الجَنَّة، ثم أَعودُ إليهِ الثانِيةَ، فإذا رأَيتُ رَبِّي وَقَعْتُ -أو خَرَرْتُ- ساجِداً لِرَبِّي. فيَدَعُنِي ما شاءَ الله أَن يَدَعَنِي، ثم يُقالُ: ارْفَعْ محمدُ، قُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّع. فأَرْفَعُ رأسِي فأَحْمَدُهُ بتَحميدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثم أَشْفَعُ فيَحُدُّ لي حَدّاً فأُدخِلُهم الجَنَّةَ، ثمَّ أَعُودُ إليهِ الثالثةَ فإذا رأَيتُ ربِّي وَقَعْتُ -أو خَرَرْتُ- ساجِداً لِرَبِّي، فَيَدَعُني ما شاءَ الله أنْ يَدَعَنِي، ثم يُقالُ: ارْفَعْ محمدُ، وقُلْ تُسْمَعْ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأَرْفَعُ رَأسِي، فأَحمَدُهُ بِتَحْميدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثمَّ أَشْفَعُ فيَحُدُّ لي حَدّاً، فأُدخِلُهم الجَنَّةَ، ثمَّ أَعُودُ الرَّابعةَ فأَقُولُ: يا رَبِّ، ما بَقِيَ إلا مَنْ حَبَسَهُ القُرآنُ».

---

(١) الحسن هٰذا: هو البصري، وقد روى الحسن هٰذا الحديث عن أنس كما ذكر معبد بن هلال في آخر حديثه عند البخاري ومسلم وغيرهما، وانظره في تخريجنا لهٰذا الحديث.

فحدَّثَنا أنسُ بن مالكٍ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «فيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَن قال: لا إلٰهَ إلاّ الله، وكانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ شَعيرةً، ثم يُخْرَجُ مِن النَّارِ مَن قالَ: لا إلٰهَ إلا الله، وكانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ بُرَّةً، ثمَّ يُخرَجُ مِن النارِ مَن قال: لا إلٰهَ إلا الله، وكانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ ذَرَّةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عروبة: هو سعيد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٧)، وأبو عوانة ١/ ١٨٠، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٣٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٥٠-٤٥١، والبخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٣) و(٣٢٥)، وابن ماجه (٤٣١٢)، وابن أبي عاصم (٨١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٠٧ و٦٠٧-٦٠٩، وأبو عوانة ١/ ١٧٩- ١٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٨٦٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٠١٠)، وعبد بن حميد (١١٨٧)، والبخاري (٤٤٧٦) و(٦٥٦٥) و(٧٤١٠) و(٧٥١٦)، ومسلم (١٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٥) و(٨٠٦) و(٨٠٨) و(٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٨٤) و(١١٤٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٠٣-٦٠٥ و٦٠٥-٦٠٦، وأبو عوانة ١/ ١٧٨-١٧٩ و١٨٠، وابن حبان (٦٤٦٤)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٩، وابن منده (٨٦١) و(٨٦٤) و(٨٦٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٩١ و٣١٥، وفي «الاعتقاد» ص ٨٩ و١٩٢-١٩٤، والبغوي (٤٣٣٤) من طرق عن قتادة.

وسيأتي برقم (١٣٥٦٢) من طريق همام عن قتادة. والقطعة الأخيرة منه فقط ستأتي برقم (١٢٧٧٢) من طريق شعبة عن قتادة، وانظر تمام تخريجها =

. . . . . .

=هناك.

وأخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧١٤-٧١٦، وأبو عوانة ١/ ١٨٣، وابن منده في «الإيمان» (٨٧٣)، والبغوي (٤٣٣٣)، والمزي في ترجمة معبد من «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٢٤١-٢٤٣ من طريق معبد بن هلال العنزي، عن أنس.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨١٦) و(٨١٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧١٦-٧١٧، وابن منده (٨٧٤) من طريق حميد الطويل، عن أنس موقوفاً.

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٣٥٩٠). وانظر (١٢٤١٩) و(١٢٤٦٩) و(١٢٨٢٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٢٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يُلهَمون ذلك»، وفي بعض الروايات «فيهتمُّون لذٰلك»، قال النووي في «شرح مسلم» ٣/ ٥٣: معنى اللفظتين متقارب، فمعنى الثانية: أنهم يعتنون بسؤال الشفاعة، وزوال الكَرْب الذي هم فيه، ومعنى الأولى: أن الله تعالى يلهمهم سؤال ذٰلك.

وقوله: «لست هُنَاكم»، معناه: لست أهلاً لذلك.

وقوله: «بين سِماطين»، قال السندي: أي: بين صفَّين من الناس.

وقوله: «فيحدُّ لي حدّاً»: كأن يقال: أَدخِل الجنةَ من عمل كذا وكذا.

وقوله: «إلا من حَبَسه القرآن»، قال النووي: أي: وَجَبَ عليه الخلود (كما فسره قتادة في بعض الطرق) ومعناه: من أخبرَ القرآن أنه مخلَّد في النار، وهم الكفار، كما قال الله تعالى: ﴿إنَّ الله لا يغفرُ أن يُشركَ به﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦]، وفي هذا دلالة لمذهب أهل الحق وما أجمع عليه السلفُ: أنه لا يُخَلَّدُ في النار أحد مات على التوحيد، والله أعلم.

١٢١٥٤- حدثنا يحيى، عن التَّيْمي، قال:

سمعتُ أنساً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عَليّ فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَه مِن النَّارِ» مُتَعَمِّداً[1]، قاله مرتينِ، وقال مرةً: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً»[2].

---

(١) لفظة «متعمداً» هكذا وقعت هنا في النسخ الخطية، وجاءت في (م) بعد قوله «من كذب عليَّ» وهو خطأ، إذ أشار المصنف في آخر الحديث إلى أنه روي مرة أخرى بلفظ «من كذب علي متعمداً»، ولعل وجه ما وقع في النسخ الخطية أن تكون كلمة «متعمداً» بيان من الرواي أن الكذب المراد في حديثه هو المتعمَّد، ثم رواه فيما بعد كرواية غيره، فقال: «من كذب عليَّ متعمِّداً»، والله أعلم.

وأما قوله: «قاله مرتين» فالمراد به أن أنساً كان حدَّث به مرتين دون ذِكْر كلمة «متعمداً» في صلب الحديث، ومرة بذكرها فيه، يوضِّح ذٰلك رواية النسائي في «السنن الكبرى» (٥٩١٤) من طريق إسماعيل ابن علية عن التيمي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتَّيمي: هو سليمان بن طَرْخان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٤) من طريق بكر بن خلف، عن يحيى بن سعيد ومعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٦٣، وأبو يعلى (٤٠٦١) و(٤٠٦٢)، والطبراني في «طرق حديث من كذب عليَّ متعمداً» (١٠٣) و(١٠٥) و(١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/١٤٩، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٧٨ و٧٩-٨٠ من طرق عن سليمان التيمي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٧٠٢) و(١٢٨٠٠) و(١٣٩٦١). وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٢).

١٢١٥٥- حدثنا يحيى، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

أنَّ أنساً حدَّثَهم، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما بالُ أَقوامٍ يَرْفَعُوَن أَبْصارَهُم في صَلاتِهِم»، قال: فاشتَدَّ في ذٰلكَ حتى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذٰلك، أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُم»[١].

١٢١٥٦- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، قال: حدثني عبدُ الله بن عبد الله بن جَبْرٍ، قال

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ والمرأةُ مِن نسائِه يَغتَسِلانِ مِن إناءٍ واحدٍ، وكان يَغْتَسلُ بخمسِ مَكَاكِيَّ، ويَتوضأ بمكُّوكٍ[٢].

١٢١٥٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، حدثنا عُبَيدُ الله ابن أبي بَكْرٍ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وَكَّلَ بالرَّحمِ مَلَكاً، قال: أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ، أيْ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيْ ربِّ مُضْغَةٌ، فإذا قَضَى الربُّ خَلْقَها، قال: أَيْ رَبِّ أَشَقيٌّ أو سَعيدٌ؟ ذَكَرٌ أو أُنْثَى؟ فما الرِّزْقُ وما الأَجَلُ؟ قال: فيُكْتَبُ كذٰلك في بَطْنِ أُمِّه»[٣]. ١١٧/٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٢٥٠٠).

وأخرجه أبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ١٣٣/٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨) و(٣٣٣٣) و(٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦)، وابن =

● ١٢١٥٨- حدثنا عبدُ الله[١] حدثنا يحيى بنُ أيوب، حدثنا حمادُ بن زيدٍ بمكةَ، حدثنا عُبَيدُ الله بن أبي بَكْر بن أنس أبو معاذٍ، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[٢].

١٢١٥٩- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ بَرِيرَةَ تُصُدِّقَ عليها بصَدَقةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «هُوَ لَها صَدَقةٌ، ولَنَا هديَّةٌ»[٣].

=أبي عاصم في «السنة» (١٨٧)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/ ١٣٣، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٠، والبيهقي ٧/ ٤٢١ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وسيأتي أيضاً برقم (١٢١٥٨) و(١٢٤٩٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) وقع هٰذا الحديث في (م) والنسخ الخطية على أنه من رواية عبد الله ابن أحمد عن أبيه، لكن نصَّ الحافظ في «أطراف المسند» ١/ ٤٤١، و«إتحاف المهرة» ٢/ ١٣٣ على أنه من زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند». قلنا: ويحيى بن أيوب -وهو المقابري- قد اشترك في الرواية عنه الإمام أحمد وابنه عبد الله، فالوجهان محتملان، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب -وهو المَقَابري- فمن رجال مسلم. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٢٣).

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٢)، وابن سعد ٨/ ٢٥٩-٢٦٠، ومسلم (١٠٧٤) (١٧٠)، وأبو داود (١٦٥٥)، وأبو يعلى (٣٢٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٨)، والبيهقي ٧/ ٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٠٣-١٠٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٢١٦٠- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، قال: حدثني القاسمُ بن شُرَيحٍ، عن ثَعْلَبَةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «عَجِبْتُ لِلمُؤْمِنِ! إنَّ الله لَمْ يَقْضِ له قَضاءً، إلاّ كانَ خَيْراً له»[1].

= وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٤٩٥) عن أبي داود الطيالسي أنبأنا شعبة عن قتادة: سمع أنساً رضي الله عنه عن النبي ﷺ. وهو في «مسنده» (١٩٦٢)، ووصله من طريقه الحافظ في «التغليق» ٣/ ٣٤-٣٥، وقال فيه: قتادة عن أنس. كذا معنعناً، لم يصرح عنه بالسماع. قال الحافظ: وقد رواه الإسماعيلي من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة سمع أنساً، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٣٢٤) و(١٢٨٥٨) و(١٣٩٢٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٢).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٤٥-٤٦.

وعن جويرية بنت الحارث، سيأتي ٦/ ٤٢٩.

بَرِيرةُ: هي مولاة عائشة رضي الله عنها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، القاسم بن شريح لم يرو عنه غير سفيان الثوري، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٧/ ١١١: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٣٥، وقد توبع. وثعلبة بن عاصم -وهو أبو بحر مولى أنس بن مالك- روى عنه جمع، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢/ ٤٦٣: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٩٩. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨١٥) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٣٩٩) من طريق حجاج بن أرطاة، وأبو يعلى (٤٢١٧) و(٤٢١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٥١)، والقضاعي في =

١٢١٦١- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثني هشامُ بن زيدٍ، قال: سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البَهائمُ[1].

=«مسند الشهاب» (٥٩٦)، والضياء (١٨١٦) و(١٨١٨)، والذهبي في «السير» ١٥/ ٣٤٢ من طريق الحسن بن عبيد الله، كلاهما عن ثعلبة بن عاصم، به. وحجاج حسن الحديث، والحسن بن عبيد الله ثقة.

وسيأتي من زيادات عبد الله في مسند أبي المليح عن أبيه ٥/ ٢٤ من طريق عاصم الأحول، عن ثعلبة بن عاصم، عن أنس. وعاصم ثقة، وصححه ابن حبان (٧٢٨).

وأخرجه أبو يعلى (٤٠١٩) من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أنس. والأعمش لم يسمع من أنس.

وسيأتي برقم (١٢٩٠٦) عن وكيع، عن سفيان الثوري.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨٧). وإسناده حسن.

وعن صهيب، سيأتي ٤/ ٣٣٢ و ٦/ ١٦. وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٦)، وابن الجارود (٨٩٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بيحيى عبدَ الرحمٰن بنَ مهدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٨، والبخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦)، وأبو داود (٢٨١٦)، والنسائي ٧/ ٢٣٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٣، وأبو عوانة ٥/ ١٩٤، والبيهقي ٩/ ٣٣٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٢٧٤٦) و(١٢٨٦٢) و(١٢٩٨٢).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٢٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أن تُصبَر»، من الصَّبْر، أي: تُحبَس وتُجعَل هدفاً فيُرمَى إليها.

١٢١٦٢- حدثنا ابنُ نُمَير، أخبرنا مالكٌ -يعني ابن مِغْوَل-، عن الزُّبَير ابن عَدِي

عن أنس بن مالك قال: «لا يَأْتي عَلَيكُم زَمانٌ إلا هو شَرٌّ مِن الزَّمانِ[1] الذي قَبْلَه». سَمِعْنا ذٰلك مِن نبيِّكم ﷺ مرتين[2].

١٢١٦٣- حدثنا ابنُ نُمَيْر، أخبرنا إسماعيلُ. ويَعْلَى بن عُبَيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن نُفَيع

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « ما مِن أَحدٍ يومَ القيامةِ غَنيٍّ ولا فَقيرٍ، إلاّ وَدَّ أَنَّما كان أُوتِيَ مِن الدُّنيا قُوتاً». قال

---

(١) لفظة «الزمان» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٣٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٠٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٤٧١) من طرق عن مالك بن مِغول، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٦٨)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٥٢٨)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٤٧١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٧٣ من طرق عن الزبير بن عدي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٣٤٧) و(١٢٨١٧) و(١٢٨٣٨) و(١٣٧٥٣).

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والحاكم ٤/ ٤٤١، والمزي في ترجمة محمد ابن خالد الجندي من «التهذيب» ٢٥/ ١٤٧-١٤٨ من طريق الحسن البصري، والطبراني في «الصغير» (٤٨٥)، والحاكم ٤/ ٤٤٢-٤٤٣ من طريق عبد العزيز ابن صهيب، كلاهما عن أنس مرفوعاً، بلفظ: «لا يزداد الزمان إلا شدة، ولا يزداد الناس إلا شحاً، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس» وزِيْدَ في رواية الحسن: «ولا المهدي إلا عيسى ابن مريم». والإسنادان ضعيفان.

ونقل الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٢١ عن الحسن البصري أنه حمل قوله: «إلا هو شرٌّ» في هٰذا الحديث على الأكثر الأغلب. وانظر تتمة كلامه فيه.

يعلى: «في الدُّنيا»[1].

١٢١٦٤- حدثنا أبو أُسامةَ، قال: أخبرني شَرِيك، عن عاصمٍ الأحولِ عن أنس بن مالك قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا ذا الأُذُنَيْنِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، نُفَيع: هو ابن الحارث أبو داود الأعمى، متروك الحديث. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٤٠) من طريق عبدالله بن نمير ويعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/٦٩-٧٠ من طريق ابن نمير وحده، به.

وأخرجه عبدبن حميد (١٢٣٥)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/٥٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٧٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/١٣١ من طريق يعلى بن عبيد وحده، به.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٥٩٩)، وأبو يعلى (٣٧١٣) و(٤٣٤١)، وابن عدي ٧/٢٥٢٤، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٦٩، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٧٨) من طريق أبي معاوية الضرير، وأبو يعلى (٤٣٣٩) من طريق مروان ابن معاوية، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١١٧) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن نُفيع أبي داود، عن أنس موقوفاً.

وسيأتي الحديث من طريق يعلى بن عبيد وحده برقم (١٢٧١٠).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٠١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٩٩٢) و(٣٨٢٨)، وفي «الشمائل» (٢٣٥)،=

١٢١٦٥- حدثنا يحيى، قال: سليمانُ التَّيْمي، حدثنا

عن أنس قال: كانت أُمُّ سُلَيم مع نساءِ النبيِّ ﷺ وهُنَّ يَسُوقُ بهِنَّ سَوَّاقٌ، فأَتى عليهنَّ رسولُ الله ﷺ، قال: «أَيْ -أو يا- أَنْجَشَةُ، سَوْقَكَ بالقَوارِيرِ»[1].

=وابن الأعرابي في «معجمه» (٥٠٩)، والبغوي (٣٦٠٦)، والضياء (٢٣٠٣) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٠٢)، وأبو يعلى (٤٠٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٨، وفي «الآداب» (٤٠٩)، والضياء (٢٣٠٤) و(٢٣٠٥) و(٢٣٠٦) من طرق عن شريك، به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الخطيب ١٣/٤٦ من طريق موسى بن حيان البُندار، حدثنا حفص ابن عمر، حدثنا شعبة، عن عاصم، به، وهذه متابعة قوية لشريك، رجاله ثقات مشهورون عدا موسى هذا، فقد ترجمه الخطيب ولم يذكر فيه شيئاً، ولم نقف له على ترجمة عند غيره.

وذكر الدارقطني متابعاً آخراً لشريك لكنه وهَّم روايته، وذلك فيما نقله عنه الضياء في «المختارة» ٦/٢٩٠ قال: رواه محمد عن أبي أحمد الزبيري، عن الثوري، عن عاصم. ووهم فيه على أبي أحمد، والصواب عن أبي أحمد ما رواه نصر بن علي وأحمد بن سنان، عنه، عن شريك، عن عاصم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٢) من طريق حرب بن ميمون، عن النضر بن أنس، عن أنس. وإسناده حسن.

وسيأتي الحديث من طريق شريك بالأرقام (١٢٢٨٥) و(١٣٥٤٤) و(١٣٧٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، =

١٢١٦٦- حدثنا يحيى، عن التَّيْمي

عن أنس أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهُمَّ إني أعوذُ بكَ مِن العَجْزِ والكَسَلِ، والهَرَمِ والبُخْلِ، والجُبْنِ، وأعُوذُ بكَ مِن عَذابِ القَبْرِ». وقد ذَكَرَ فيه «المَحْيا والمَمَات»[1].

١٢١٦٧- حدثنا يحيى، عن التَّيْمي

عن أنس قال: عَطَسَ رجُلانِ عند النبيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ -أو سَمَّتَ- أحَدَهما، فقيل له: رجلانِ عَطَسا، فشَمَّتَّ -أو سَمَّتَّ- أحَدَهما[2]؟! فقال: «إنَّ هٰذا حَمِدَ اللهَ، وإنَّ ذاكَ لم يَحْمَدِ اللهَ»[3].

قال يحيى: وربما قال هٰذا أو نَحْوَه.

١٢١٦٨- حدثنا أبو أُسامةَ، أخبرنا زكريا بن أبي زائدةَ، عن سعيدِ بن

=وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان. وانظر (١٢٠٩٠).

وقوله: «سَوْقَك»، قال السندي: بالنصب، أي: أَحسِن أو راعِ، أو بالرفع، أي: إن سوقك متعلق بالقوارير، فراعِها، وقد سبق بلفظ: «رُوَيداً سوقَك بالقوارير» وهو يؤيد النصب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه حفص الدوري في «قراءات النبي» (٣٢) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١١٣).

(٢) قوله: «فقيل له: رجلان عطسا، فشَمّتَّ- أو سَمّتَّ- أَحَدَهما؟» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

التيمي: هو سليمان بن طَرْخان. وانظر (١١٩٦٢).

أبي بُرْدَةَ

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لَيَرْضى عن العَبْدِ أنْ يَأكُلَ الأَكْلَةَ، أو يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فيَحْمَدَ اللهَ عليها»[1].

١٢١٦٩- حدثنا أَسباطُ بن محمدٍ، التَّيمي، عن قتادةَ

عن أنسٍ قال: كانت عامَّةُ وَصِيَّةِ رسولِ الله ﷺ حين حَضَرَه الموتُ: « الصَّلاةَ وما مَلَكَتْ أَيْمانُكم، الصَّلاةَ وما مَلَكَتْ أيمانُكم». حتى جَعَلَ رسولُ الله ﷺ يُغَرْغِرُ بها صَدْرُه، وما يَكادُ يَفِيضُ بها لِسانُه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٧٧٥)، وابن أبي شيبة ٨/٣٠٧ و ١٠/٣٤٤، ومسلم (٢٧٣٤)، والترمذي في «السنن» (١٨١٦)، وفي «الشمائل» (١٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٩٩)، وأبو يعلى (٤٣٣٢)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/٢١، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٣١) من طريق أبي أسامة، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة، ومسلم، وأبو يعلى، وابن السني بأبي أسامة محمدَ بن بشر. وانظر (١١٩٧٣).

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سليمان التيمي اختلف عليه وخولف فيه كما سيأتي بيانه في التخريج.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠٢) من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٥)، وابن حبان (٦٦٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٠٥، وفي «الشعب» (٨٥٥٢) من طريق جرير، وابن ماجه =

. . . . . .

=(٢٦٩٧)، وأبو يعلى (٢٩٣٣) و(٢٩٩٠) من طريق معتمر بن سليمان، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٤٠ من طريق أبي شهاب الحناط، ثلاثتهم عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس. وقال النسائي: سليمان التيمي لم يسمع هذا الحديث من أنس.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٦) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، عن صاحب له، عن أنس نحوه.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٥٣، والطحاوي (٣٢٠١) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن سليمان التيمي، عمن سمع أنس بن مالك يقول، فذكره.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٩٤)، والطحاوي (٣١٩٩)، والضياء في «المختارة» (٢١٥٥) و(٢١٥٦) و(٢١٥٧) من طريق سفيان الثوري، والطحاوي (٣٢٠٠)، والحاكم ٣/ ٥٧ من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن سليمان، عن أنس. وفي رواية الحاكم قال: زهير وغيره، عن سليمان.

وخالف سليمانَ التيميَّ فيه همامٌ، فرواه عن قتادة، عن صالح أبي خليل، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة. وستأتي هذه الرواية في «المسند» ٦/ ٣١١ و٣٢١.

وخالفه أيضاً سعيدُ بن أبي عروبة، وأبو عوانة، فروياه بإسناد همام لكن لم يذكرا فيه صالحاً أبا خليل. ورواية سعيد ستأتي في «المسند» ٦/ ٢٩٠ و٣١٥، أما رواية أبي عوانة فانظر تخريجها هناك.

وبناءً على هذه الروايات فقد خطَّأ أبو حاتم وأبو زرعة رواية سليمان التيمي فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١١٠-١١١.

وفي الباب عن علي، سلف في «المسند» برقم (٥٨٥).

قوله: «الصلاة» بالنصب: أي: احفظوها.

وقوله: «وما ملكت أيمانكم»: الظاهر أن المراد به المماليك، أي: احفظوا حقوقهم، أو الأموال مطلقاً، أي: أدّوا حقوق المال من الزكاة وغيرها. قاله =

١٢١٧٠- حدثنا قُرَّانُ بن تَمَّام، عن يونسَ بن أبي إسحاق[1]، عن بُرَيد بن أبي مريم

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما اسْتَجارَ عَبْدٌ مِن النّارِ ثلاثَ مِرَارٍ، إلا قالتِ النّارُ: اللهُم أَجِرْهُ مِنِّي. ولا سَأَلَ الجَنَّة إلا قالتِ الجنةُ: اللهُمَّ أَدْخِلْه إيَّايَ»[2].

١٢١٧١- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن محمدٍ

=السندي.

وقوله: «وما يكاد يفيصُ بها لسانه»، قال البغوي في «شرح السنة» ٩/ ٣٥٠: هو بالصاد غير معجمة يعني: ما يَبينُ كلامه، يقال: فلان ما يَفِيصُ بكلمة: إذا لم يقدر على أن يتكلم ببيان، وفلان ذو إفاصة، أي: ذو بيان.

(١) المثبت من نسخة في (ظ٤) وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/ ٢٨٥، و«إتحاف المهرة» ١/ ٤٣٢، وفي (م) والنسخ الخطية: يونس عن أبي إسحاق، ولم يقع لنا في شيء من المصادر رواية يونس لهٰذا الحديث عن أبي إسحاق، ويؤيِّد ما أثبتناه أن الحديث سيأتي مرة أخرى عند المصنف -دون خلاف في النسخ- من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن بريد بالأرقام (١٢٤٣٩) و(١٢٥٨٥) و(١٣٧٥٥)، وانظر تخريجه عندها.

وأما ما وقع في المطبوع من «سنن الترمذي» بإثر (٢٥٧٢) من قوله: «هكذا روى يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق هٰذا الحديث» بزيادة: عن أبي إسحاق، فهو خطأ، وقد صححنا هٰذا الخطأ من نسخنا الخطية للسنن ومن «تحفة الأشراف» ١/ ٩٩.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وقد توبع، فسيأتي برقم (١٣١٧٣) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي عن بريد، وانظر تمام تخريجه هناك.

عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ يومَ النَّحْرِ: «مَن كانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ فَلْيُعِدْ» فقامَ رجلٌ فقال: يا رسولَ اللهِ، هذا يومٌ يُشْتَهَى فيه اللحمُ- وذَكَرَ هَنَةً مِن جيرانِه، كأَنَّ رسولَ الله ﷺ صَدَّقَه- قال: وعندي جَذَعَةٌ هي أَحبُّ إليَّ من شاتَيْ لَحْمٍ. قالَ: فرَخَّصَ له، فلا أَدرِي أبلَغَتْ رخصتُه مَن سِواه أَولا؟ قال: ثمَّ انكَفَأَ رسولُ الله ﷺ إلى كَبْشَينِ فذَبَحَهُما، فقامَ الناسُ إلى غُنَيمةٍ فتوزَّعوها. أو قال: فتَجَزَّعُوها[1].

١٢١٧٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن حُمَيد بن هلالٍ

١١٨/٣ عن أنس بن مالكٍ قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ وقال: «أَخَذَ الرَّايةَ زَيدٌ فأُصيبَ، ثمَّ أَخَذَها جَعْفرٌ فأُصيبَ، ثمَّ أَخَذَها عَبْدُ الله ابن رَوَاحَةَ فأُصِيبَ، ثم أَخَذَها خالدٌ عن غَيرِ إمْرَةٍ فَفَتَحَ اللهُ عليه». وقال: «ما يَسُرُّهُم -أو قال: ما يَسُرُّني- أَنَّهُم عِنْدَنا». قال: وإنَّ عَيْنَيهِ لَتَذْرِفانِ[2].

١٢١٧٣- حدثنا وَكيعُ بن الجَرَّاح الرُّؤَاسي، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن يوسفَ

عن أنس قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْيَةِ من العَيْنِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. وهو مكرر (١٢١٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١١٤).

والحُمَةِ، والنَّمْلَةِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يوسف بن عبد الله الراوي عن أنس، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان. وسيأتي مكرراً برقم (١٢١٩٤).

وأخرجه ابن حبان (٦١٠٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥١٦)، والترمذي (٢٠٥٦)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٩٢-٢٩٣، والبيهقي ٩/ ٣٤٨ من طرق عن سفيان، به. ووقع في رواية البيهقي «اللقوة» بدل: العَين.

وأخرجه مسلم (٢١٩٦) (٥٧)، وأبو عوانة من طريق زهير بن معاوية، ومسلم (٢١٩٦) (٥٨) من طريق حسن بن صالح، كلاهما عن عاصم بن سليمان، به.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٩)، والحاكم ٤/ ٤١٣ من طريق شريك النخعي، عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «لا رقية إلا من عين أو حُمة أو دم يرقأ». وشريك سيىء الحفظ.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨١٩) من طريق عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، مرفوعاً بلفظ: أَذِنَ رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن يَرْقوا من الحُمة، وأَذِنَ بِرُقية العين والنفس. وإسناده ضعيف لضعف عباد بن منصور.

وأخرجه الترمذي (٢٠٥٦) قال: حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي، حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث، عن أنس. وقال الترمذي بعد رواية يحيى بن آدم وأبي نعيم، عن سفيان: هٰذا حديث حسن غريب، وهٰذا (قولهم فيه: يوسف بن عبد الله) عندي أصح من حديث معاوية بن هشام، عن سفيان. وقد جاءت الرواية على الصواب عند ابن ماجه (٣٥١٦).

وسيأتي برقم (١٢١٧٤) و(١٢٢٨٢) من طريق يوسف عن أنس.

وفي الباب عن جابر سيأتي في المسند ٣/ ٣٣٣. =

١٢١٧٤- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن يوسف بن عبد الله بن الحارثِ، عن أنسٍ عن النبي ﷺ، فَذَكَرَ مِثلَه[1].

١٢١٧٥- حدثنا وكيعٌ وبَهْز، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ. قال بهزٌ في حديثه: أخبرنا قتادةُ

عن أنس قال: كان لرسولِ الله ﷺ شعرٌ يُصِيبُ مَنْكِبَيهِ. وقال بهزٌ: يَضْرِبُ مَنْكِبَيهِ[2].

= وعن طلق بن علي سيأتي ٤/ ٢٣.

وعن عمران بن حصين سيأتي ٤/ ٤٣٦.

وعن عائشة سيأتي ٦/ ٣٠ و٦٣.

وعن حفصة بنت عمر سيأتي ٦/ ٢٨٦، وعن الشفاء بنت عبد الله سيأتي ٦/ ٣٧٢.

وعن أم سلمة عند البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

وعن بريدة بن الحصيب عند ابن ماجه (٣٥١٣).

وعن عمرو بن حزم كما في «أطراف المسند» ٥/ ١٣١، وقد سقط من النسخة الميمنية من «المسند».

قوله: «الحُمَة» قال السندي: بضم ففتح مخفف: السم.

و«النملة»: بفتح نون وسكون ميم: قروح تخرج في الجنب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله ابن الزبير، وسفيان: هو الثوري. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٨، والبخاري (٥٩٠٣) و(٥٩٠٤)، ومسلم (٢٣٣٨) (٩٥)، والنسائي ٨/ ١٨٣، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٢٠ -٢٢١ من طرق عن همام، بهٰذا =

١٢١٧٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عَزْرةُ بن ثابتٍ الأنصاريُّ، عن ثُمامةَ بن عبدِ الله بن أنس

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطِيبٍ لم يَرُدَّه[1].

١٢١٧٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هِشامٌ. وإسحاقُ الأَزرقُ، قال: أخبرنا الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ

عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أَفطَرَ عند أهل بيتٍ قال: «أَفْطَرَ عِنْدَكُم الصّائمُونَ، وأَكَلَ طَعَامَكُم الأَبْرارُ، وتَنَزَّلَت عَليكُم المَلائِكةُ»[2].

=الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٢٢٦٥) و(١٣٥٦٤) و(١٣٨٤١)، وبنحوه برقم (١٢٣٨٢) و(١٣١٠٦). وانظر ما سلف برقم (١٢١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٨/١٨٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٨٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٩٩ و٢٣٠، وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» (٦٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٧٥٣)، وفي «شعب الإيمان» (٦٠٦٩) و(٦٤٣٤) من طرق عن عزرة بن ثابت، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٣٥٦) و(١٣٧٤٩) من طريق عزرة بن ثابت، وسيأتي برقم (١٣٦١٧) من طريق إسماعيل بن عبد الله عن أنس.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨٢٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس بن مالك، لكن سيأتي الحديث من طريق أخرى موصولة صحيحة عن أنس برقم (١٢٤٠٦).

إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠٠، وأبو يعلى (٤٣١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٣) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد، لكن زاد الطبراني بين وكيع وهشام سفيانَ، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن وكيع، عن سفيان إلا زهير بن عباد، ورواه الناس عن وكيع، عن هشام، ولم يذكروا سفيان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٦) و(٢٩٧)، وأبو يعلى (٤٣٢٠)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢٢)، والبيهقي ٤/ ٢٣٩ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وقال النسائي والبيهقي: يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أنس. وزاد البيهقي: إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له: عمرو بن زبيب، ويقال: ابن زُنيب. قلنا: وهو في عداد المجهولين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٨) من طريق ابن المبارك، عن هشام، عن يحيى قال: حُدِّثت عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٢٢) من طريق الخليل بن مرة أن يحيى بن أبي كثير حدَّثه عن أنس.

ثم رواه الخليل على وجه آخر عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ذكر ذٰلك أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٧٢، والخليل هٰذا ضعيف لا يُحتمل منه هٰذا الاختلاف.

وأخرجه ابن السني (٤٨٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢٥) من طريق سليمان بن يوسف وإبراهيم بن المستمر، عن شعيب بن بيان، عن عمران القطان، عن قتادة، عن أنس. وسنده حسن في الشواهد والمتابعات.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٥٨)، وفي «الدعاء» (٩٢٣) من طريق علي بن سعيد، عن أنس. وفيه جماعة غير معروفين.

وسيأتي الحديث من طريق يحيى بن أبي كثير برقم (١٣٠٨٦)، ومن طريق ثابت عن أنس برقم (١٢٤٠٦).

وفي الباب عن عبدالله بن الزبير عند ابن ماجه (١٧٤٧)، وابن حبان=

١٢١٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن أبي التَّيَّاح

عن أنس بن مالك قال: كان مَوضِعُ مسجدِ النبيِّ ﷺ لِبَني النَّجَّار، وكان فيه النَّخْلُ[1] وقُبُورُ المشركينَ، فقال لهم النبيُّ ﷺ: «ثامِنُوني به» فقالوا: لا نَأخُذُ له ثَمَناً. وكان النبيُّ ﷺ يَبْنِيه، وهم يُناوِلُونَه، وهو يقول:

أَلَا إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ فاغْفِرْ لِلأنْصارِ والمُهاجِرَهْ

قال: وكان رسولُ الله ﷺ، يُصلي قبل أن يُبْنى المسجدُ حيثُ أَدْرَكَتْه الصلاةُ[2].

١٢١٧٩- حدثنا وكيعٌ، عن شُعْبة والدَّستُوائيِّ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُني

=(٥٢٩٦)، وإسناده ضعيف.

وعن عائشة عند الطبراني في «الدعاء» (٩٢٦)، وإسناده حسن.

(١) في (م) و(س): نخل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه ابن ماجه (٧٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٥)، وأبو داود (٤٥٤)، وأبو عوانة١/ ٣٩٧ -٣٩٨ و٤/ ٣٥٤ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث مختصراً من طريق وكيع برقم (١٢٨٥٠).

وسيأتي بالأرقام (١٢٢٤٢) و(١٣٢٠٨) و(١٣٥٦١).

وانظر الرَّجز فيما سيأتي برقم (١٢٧٢٢) من طريق قتادة عن أنس.

قوله: «ثامِنُوني به»: أي: أعطوني بالثمن.

الفأْلُ». قال: «والفَأْلُ: الكَلِمة الحَسَنَةُ الطَّيِّبَةُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الدستوائي: هو هشام بن أبي عبد الله.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٦١)، ومن طريقه أبو يعلى (٣٢١١)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، كلاهما (الطيالسي ويحيى) عن شعبة وهشام، بهذا الإسناد.

ورواية يحيى مختصرة: «لا طيرة»، وستأتي مطولة عن شعبة وحده برقم (١٣٩٤٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤١، ومن طريقه ابن ماجه (٣٥٣٧) عن يزيد بن هارون، وأخرجه الطحاوي ٤/٣١٢ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة وحده، به.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٧٥٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٣)، وأبو داود (٣٩١٦)، والطحاوي ٤/٣١٢، والبيهقي ٨/١٣٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٣٧٨ من طريق مسلم بن إبراهيم، والترمذي (١٦١٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند علي ص ١٥ من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن هشام الدستوائي وحده، به.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة وهشام برقم (١٣٩٢٠) بزيادة «لا عدوى»، ومن طريق شعبة وحده بالأرقام (١٢٣٢٣) و(١٢٧٧٨) و(١٣٦٣٤)، ومن طريق هشام وحده برقم (١٢٥٦٤) و(١٢٨٢٢)، ومن طريق همام، عن قتادة، عن أنس برقم (١٣٦٣٣).

وفي الباب عن سعد، سلف برقم (١٥٠٢).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦١٨).

وعن جابر، سيأتي ٣/٢٩٣.

وعن عابس التميمي، سيأتي ٤/٦٧.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٢٩-١٣٠.

١٢١٨٠- حدثنا وكيعٌ، حدثني هَمَّام، عن غالبٍ، هكذا قال وكيعٌ: غالب، وإنما هو أبو غالب

عن أنس: أنه أُتيَ بجَنازَةِ رجلٍ، فَقَامَ عندَ رأسِ السَّريرِ، ثم أُتِيَ بجَنازَةِ امرأةٍ، فقامَ أَسفلَ من ذٰلك حِذَاءَ[1] السَّريرِ، فلمّا صَلَّى، قال له العلاءُ بن زيادٍ: يا أَبا حَمْزة، أهكذا كان رسولُ الله ﷺ يقومُ من الرجلِ والمرأةِ، نحواً مما رأيتُك فَعَلتَ؟ قال: نَعَم. قال: فأَقبَل علينا العلاءُ بن زيادٍ، فقال: احفَظُوا[2].

١٢١٨١- حدثنا وكيع، حدثني سَلَمة بن وَرْدان، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه ذاتَ

---

(١) في (ظ٤) و(ق): عند.

(٢) إسناده صحيح. همام: هو ابن يحيى بن دينار العوذي، وأبو غالب: اسمه نافع أو رافع، الباهلي مولاهم.

وأخرجه الطيالسي (٢١٤٩)، وابن ماجه (١٤٩٤)، والترمذي (١٠٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩١، والبيهقي ٤/ ٣٣ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٩٤)، والطحاوي ١/ ٤٩١، والبيهقي ٤/ ٣٣ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي غالب، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٣١١٤).

وفي باب مقام الإمام من المرأة في الجنازة عن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ١٤.

قوله: «فقام أسفل من ذٰلك حذاء السرير»: أي: في وسطها كما جاء في الرواية الآتية، وفي حديث سمرة بن جندب.

يومٍ: «مَن شَهِدَ مِنكم اليومَ جَنازةً؟» قال عمرُ: أنا. قال: «مَن عادَ مِنكُم مريضاً؟» قال عمرُ: أنا. قال: «من تَصَدَّقَ؟» قال عمرُ: أنا. قال: «من أَصبح صائماً؟» قال عمرُ: أنا. قال: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ»[1].

١٢١٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن هشام بن زيدٍ، قال:

سمعت أنس بن مالك يقول: أَنْفَجْنا أَرنباً بِمَرِّ الظَّهْرانِ، قال: فَسَعى عليها الغِلمانُ حتى لَغَبُوا، قال: فأَدرَكْتُها، فأَتَيتُ بها أبا طلْحةَ، فَذَبَحها، ثم بَعَثَ معي بِوَرِكِها إلى النبيِّ ﷺ فقَبِلَ[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وَرْدان، والصحيح رواية مسلم في «صحيحه» (١٠٢٨) و ١٨٥٧/٤ من حديث أبي هريرة، أن القائل فيه: «أنا.. أنا» هو أبو بكر، وليس عمر.

وأما حديث أنس، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٥-٢٣٦ و١٢/ ٣٧ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «فضائل الصحابة» (٥٨٥)، والبزار (١٠٤٣- كشف الأستار)، وابن عدي ٣/ ١١٨٠، والبغوي (١٦٤٧) من طرق عن سلمة بن وَرْدان، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام بن زيد: هو ابن أنس بن مالك الأنصاري.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٦)، والدارمي (٢٠١٣)، والبخاري (٢٥٧٢) و(٥٤٨٩) و(٥٥٣٥)، ومسلم (١٩٥٣)، والترمذي (١٧٨٩)، والنسائي ٧/ ١٩٧، وابن الجارود (٨٩١)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٢-١٨٣ و١٨٣ و١٨٣-١٨٤، والبيهقي ٩/ ٣٢٠، والبغوي (٢٨٠١) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. =

١٢١٨٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادة

عن أنس قال: رأيت النبيَّ ﷺ، يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَه بِيَده[١].

١٢١٨٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن عبد الأعلى الثَّعْلَبِي، عن بلالِ بن أبي موسى

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَأَلَ القَضاءَ، وُكِلَ إليهِ، ومَن أُجْبِرَ عليهِ، نَزَلَ عليهِ مَلَكٌ فيُسَدِّدُه[٢]»[٣].

= وسيأتي الحديث برقم (١٢٧٤٧) و(١٤١٠٦) من طريق هشام بن زيد، وبرقم (١٣٤٣٠) من طريق عبيد الله بن أبي بكر.

قوله: «أَنْفَجْنا»، قال السندي: هو بنون وفاء وجيم من الإنفاج: وهو التهيج والإثارة.

وقوله: «مَرّ الظَّهران»: هو موضع قرب مكة.

وقوله: «لَغبوا»: بفتح اللام، والغينُ مثلثة، أي: تعبوا، ومنه قوله تعالى: ﴿وما مَسَّنا مِن لُغُوبٍ﴾ [ق: ٣٨] أي: إعياء وتعب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٦٦) (١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر من هذا الطريق برقم (١٢٨٩٣) و(١٣٩٥٦)، وسيأتي برقم (١٢٨٩٤) عن وكيع مقروناً بمحمد بن جعفر، وبرقم (١٣٨٧٧) مقروناً بيحيى ابن سعيد. وانظر (١١٩٦٠).

(٢) في (ظ٤): فسدده.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وبلال بن أبي موسى: وهو ابن مِرداس. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٥- ٢٣٦، والترمذي (١٣٢٣)، وابن ماجه (٢٣٠٩)، ومحمد بن خلف الملقب بوكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٣، والضياء في «المختارة» (١٥٨١) من طريق وكيع بن الجرَّاح، بهذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٣٥٨٧)، ووكيع ١/ ٦٢، والحاكم ٤/ ٩٢، والبيهقي ١٠/ ١٠٠، والضياء (١٥٨٠) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٤)، ووكيع ١/ ٦٢، والبيهقي ١٠/ ١٠٠ من طريق يحيى بن حماد، ووكيع ١/ ٦١-٦٢ من طريق يحيى بن غيلان، كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن بلال بن مِرداس، عن خَيثمة بن أبي خيثمة، عن أنس. وخيثمة هٰذا أيضاً ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس أخرجه البيهقي ١٠/ ٨٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٧٦ و١٤/ ١٢٠ من طريق العلاء بن عمرو الحنفي، حدثنا يحيى بن يزيد الأشعري، عن ابن جريج، عن عطاء عنه رفعه بلفظ: «إذا جلس القاضي في مكانه، هبط عليه ملكان يسددانه ويوفقانه ويرشدانه ما لم يَجُر...»، قال الخطيب: ويحيى هذا ضعيف، قال صالح جزرة: يروي عن جده أحاديث مناكير، وحديث: «إذا جلس القاضي...» ليس له أصل، ابن جريج لا يحتمل مثل هٰذا.

وذكره الذهبي في «الميزان» ٤/ ٣٦٥ وقال: والعلاء هٰذا واهٍ، ثم قال عن الحديث: منكر.

وعن أبي هريرة أخرجه البزار (١٣٥٠- كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٦٠) بلفظ: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً وكَّل الله به ملكاً عن يمينه- أحسبه قال: وملكاً عن شماله- يوفقانه ويسددانه، إذا أُريدَ به خيراً..» قال الهيثمي وابن حجر: وفيه إبراهيم بن خيثم بن عراك وهو ضعيف.

وعن واثلة بن الأسقع أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٠٤ قريباً من الألفاظ السابقة، قال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢: وفيه جناح مولى الوليد ضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلنا: وفيه أيضاً عنبسة بن سعيد وهو ضعيف، وحماد مولى بني أمية قال الأزدي: متروك.

وعن عمران بن حُصين أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ ٦٠٢ بالألفاظ =

١٢١٨٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الدَّسْتُوائي، عن قتادة

عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أن يَشْرَبَ الرجلُ قائماً[1].

=السابقة، وفيه نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى، وهو كذاب.

ويغني عن هٰذه الأحاديث كلها ما جاء عن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمٰن بن سَمُرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أُوتيتها عن مسألة وُكِلْتَ إليها، وإن أُوتيتها من غير مسألةٍ أُعِنْت عليها» أخرجه البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢)، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٦١.

وعن عائشة مرفوعاً: «من ولي منكم عملاً فأراد الله به خيراً، جعل له وزيراً صالحاً إن نَسِي ذكَّره، وإن ذَكَرَ أعانه»، أخرجه أبو داود (٢٩٣٢)، والنسائي ٧/ ١٥٩، وسيأتي في «المسند» ٦/ ٧٠ وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الدستوائي: هو هشام بن أبي عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٦، ومسلم (٢٠٤٤) (١١٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٠)، وأبو داود (٣٧١٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٦) و(٢٠٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٤٦ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣١١١)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤٢ من طريق مطر الوَرَّاق، عن قتادة، عن أنس. وزاد مطر: «والأكل قائماً». ولعلها من أوهام مطر.

وسيأتي الحديث من طريق هشام بالأرقام (١٢٤٩٠) و(١٣٢٣١) و(١٣٦١٨).

ومن طريق سعيد بن أبي عروبة عن أنس سيأتي برقم (١٢٣٣٨)، ومن طريق شعبة عن أنس سيأتي برقم (١٢٨٧١) و(١٣٩٤٣)، ومن طريق همام عن أنس سيأتي بالأرقام (١٣٠٦٢) و(١٣٦١٨) و(١٤١٠٥). =

١٢١٨٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ الدَّستُوائي، عن أبي عصامٍ

١١٩/٣ عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يَتنفَّسُ في الإناءِ ثلاثاً، ويقول: «هٰذا أَهْنَأُ، وأَمْرَأُ، وأَبْرَأُ»(١).

١٢١٨٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، قال: قلت لِمُعاوية بن قُرّة: أَسَمِعْتَ أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ للنُّعمانِ بن مُقَرِّنٍ:

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٨٠٨). وانظر تتمة شواهده والكلام عليه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي عصام: وهو المزني البصري.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٨) (١٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٨٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٩٤ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٢٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٩٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٤، وفي «الآداب» (٥٤٢)، وفي «الشعب» (٦٠٠٨) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٣٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١٠، وفي «الجامع لأخلاق الراوي» (١٣٧٣) من طريق شعبة، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٠٨) من طريق عبد الرزاق بن سعيد، كلاهما عن أبي عصام، به.

وسيأتي الحديث عن أبي عصام أيضاً بالأرقام (١٢٩٢٣) و(١٣٢٠٧) و(١٣٦٣٥). وانظر ما سلف برقم (١٢١٣٣).

قوله: «هذا أهنأ وأمرأ وأبرأ»، قال السندي: قالوا: الشرب بثلاث دفعات أقمع للعطش، وأقوى على الهضم، وأقل أثراً في برد المعدة وضعف الأعصاب، وهو معنى كونه أهنأ وأمرأ: من هنأني الطعام ومرأني، إذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيباً. وأبرأ من البُرْء، أي: أكثر برءاً، أي: صحة للبدن.

«ابنُ أُختِ القَوْمِ مِنْهُم»؟ قال: نَعَم[1].

١٢١٨٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبدالكريم الجَزَرِي، قال: أخبرني ابنُ ابنةِ أنس بن مالكٍ

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ دَخَلَ على أُمِّ سُلَيم، وفي البيت قِرْبةٌ مُعَلَّقةٌ، فَشَرِبَ مِن فِيها وهو قائمٌ، قال: فقَطَعَتْ أُمُّ سُلَيم فمَ القِرْبةِ، فهو عندَنا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥/١٠٦، وابو يعلى (٤١٤٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٢٧) عن أبي نعيم، عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث من طريق معاوية بالأرقام (١٢٧٥٦) و(١٢٧٧٧) و(١٣٣٢١) و(١٣٤١٦). وسيأتي قوله: «ابن أخت القوم منهم» ضمن قصة للأنصار برقم (١٢٧٦٦) من طريق قتادة، و(١٣٠٨٤) من طريق حميد، و(١٣٥٧٤) من طريق ثابت.

وأخرج البخاري (٦٧٦١) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن معاوية بن قرة وقتادة، عن أنس، رفعه: «مولى القوم من أنفسهم» أو كما قال.

وفي الباب عن رفاعة بن رافع، سيأتي ٤/٣٤٠.

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٣٩٦.

قوله: «ابن أخت القوم منهم»، قال السندي: أي: أنه يغدو واحداً منهم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن بنت أنس -واسمه البراء بن زيد- فإنه لم يرو عنه غير عبدالكريم الجَزَري، والصحيح أن هذه القصة وقعت لكبشة بنت ثابت الأنصارية كما سيأتي في مسندها ٦/٤٣٤ بإسناد صحيح.

وأما حديث أنس هذا فقد أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢١٥) من طريق ابن جريج، عن عبدالكريم بن مالك الجَزَري، بهذا الإسناد. =

١٢١٨٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، عن أبي هُبَيْرة عن أنس بن مالكٍ: أن أبا طَلْحَةَ سأَلَ النبيَّ ﷺ عن أَيتامٍ وَرِثوا خَمْراً، فقال: «أَهْرِقْها». قال: أفَلا نَجْعَلُها خَلاًّ؟ قال: «لا»[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١١٠) من طريق شريك، عن حميد، عن أنس مختصراً: أن رسول الله ﷺ شرب من قربة معلقة وهو قائم. وشريك سيىء الحفظ، وقد اضطرب في إسناده فرواه أيضاً عن عبد الكريم الجَزَري، عن البراء ابن ابنة أنس، عن أنس، عن أم سليم، عند الدارمي (٢١٣٤)، فعاد الحديث إلى البراء بن زيد.

وسيأتي الحديث في مسند أم سليم ٦/٣٧٦ و٤٣١ من طريق زهير وابن جريج، عن عبد الكريم الجرزي، عن البراء بن زيد، عن أنس، عن أمه.

وسلف النهي عن الشرب قائماً برقم (١٢١٨٥).

(١) إسناده حسن من أجل السدي -وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن- وهو وإن كان من رجال مسلم، فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

سفيان: هو الثوري، وأبو هبيرة: هو يحيى بن عباد بن شيبان الأنصاري. وسيأتي مكرراً برقم (١٢٨٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٠٢، وأبو داود (٣٦٧٥)، وأبو يعلى (٤٠٥١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٢٨٢)، ومسلم (١٩٨٣)، والترمذي (١٢٩٤)، وابن الجارود (٨٥٤)، وأبو يعلى (٤٠٤٥)، وأبو عوانة ٥/٢٧٤ و٢٧٤-٢٧٥ و٢٧٥، والدارقطني ٤/٢٦٥، والبيهقي ٦/٣٧ من طرق عن سفيان الثوري، به- وبعضهم يرويه مختصراً.

وسيأتي برقم (١٣٧٣٢) و(١٣٧٣٣). وانظر أيضاً ما سيأتي برقم (١٣٢٧٥). =

١٢١٩٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن طَلْحةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرةً فقال: «لَوْلا أنْ تكُوني من الصَّدَقَةِ، لأكَلْتُكِ»(١).

١٢١٩١- حدثنا وكيعٌ، عن جَريرِ بن حازمٍ، عن قَتادة

عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ احْتَجَمَ على الأَخْدَعَيْن وعلى

= وفي باب الأمر بإهراق الخمر عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٠٥).

وعن جابر عند البيهقي ٦/ ٣٧.

ولمسألة اتخاذ الخلِّ من الخمر وأقوال العلماء فيها انظر «المغني» ١٢/ ٥١٧ -٥١٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وطلحة: هو ابن مُصَرِّف اليامِيُّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٤، ومسلم (١٠٧١) (١٦٤)، والنسائي في اللقطة من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٤٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٥٥) و(٢٤٣١)، والنسائي في اللقطة، وأبو عوانة ٤/ ٤١، وفي الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨١٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٩٥، وفي «الشعب» (٥٧٤٢) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه مسلم (١٠٧١) (١٦٥)، والبيهقي ٦/ ١٩٥ من طريق زائدة بن قدامة، عن منصور بن المعتمر، به.

وسيأتي الحديث عن طلحة برقم (١٢٣٤٣)، وعن قتادة برقم (١٢٩١٣)، وعن ثابت برقم (١٣٥٣٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٠٦).

الكاهِلِ[1].

١٢١٩٢- حدثنا وكيعٌ، عن حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: أَينَ أَبي؟ قال: «في النّارِ» قال: فلما رَأَى ما في وَجْهِهِ قال: «إنَّ أَبي وأباكَ في النار»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد تكلم بعض أهل العلم في رواية جرير عن قتادة بسبب أنه روى أحاديث منكرة عن قتادة لم يروها غيره، ولعل الضعف يكون ممن دونه، على أنه في هذا الحديث متابع.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٨٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٦، وأبو داود (٣٨٦٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وأبو يعلى (٣٠٤٨)، وابن حبان (٦٠٧٧)، والحاكم ٤/ ٢١٠، والبيهقي ٩/ ٣٤٠، وابن أبي عدي في «الكامل» ٢/ ٥٥٠ من طرق عن جرير بن حازم، به.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٠٥١)، وفي «الشمائل» (٣٥٧)، والحاكم ٤/ ٢١٠ من طريق همام، عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٠٠١) عن بهز عن جرير. وانظر ما سيأتي برقم (١٢٦٨٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩١).

قوله: «على الأخدعين وعلى الكاهل»: قال السندي: الأخدعان: عِرْقان في جانب العنق، والكاهل: ما بين كتفي الإنسان، وقيل: موضع العنق في الصلب.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم، وقد تفرد برواية هذا الحديث بهذا اللفظ، وخالفه معمر عن ثابت -فيما قاله السيوطي في رسالته «مسالك الحنفا في والدي المصطفى» المدرجة في =

. . . . . .

=«الحاوي» ٢/ ٤٠٢، ٤٤٤ -فلم يذكر «إن أبي وأباك في النار»، ولكن قال له: «إذا مررت بقبر كافر فبشِّره بالنار»، ومعمر أثبت من حيث الرواية من حماد بن سلمة، فإن حماداً تكُلِّم في حفظه، ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه ابن أبي العوجاء دسَّها في كتبه، فحدَّث بها فوهم فيها، أو أنه تصرَّف فرواه في المعنى، وأما معمر فلم يُتكلَّم في حفظه ولا استُنكر شيء من حديثه. قلنا: ورواية معمر هذه التي أشار إليها السيوطي لم تقع لنا، لكن ورد من حديث سعد بن أبي وقاص وابن عمر بإسنادين صحيحين بمثل لفظ رواية معمر، وسيأتي تخريجهما فيما بعد. قال السيوطي: فعُلِم أن هذا اللفظ الأول (وهو لفظ رواية حماد) من تصرُّف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه، وقد وقع في «الصحيحين» روايات كثيرة من هٰذا النمط فيها لفظٌ تصرَّف فيه الراوي، وغيره أثبت منه.

وأخرج حديث حماد بن سلمة، أبو داود (٤٧١٨)، وأبو عوانة ١/ ٩٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٩٠، وفي «دلائل النبوة» ١/ ١٩١ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٣٤) عن عفان بن مسلم، عن حماد بمثله.

ويشهد له حديث عمران بن حصين عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٥٢) و(٣٥٥٣) و١٨/ (٥٤٨) و(٥٤٩). وإسناده ضعيف.

وأما حديث سعد بن أبي وقاص، فقد أخرجه البزار (١٠٨٩)، والطبراني (٣٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٩١ -١٩٢ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه: أن أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار». قال: فأين أبوك؟ قال: «حيثما مررتَ بقبر كافر فبشِّره بالنار».

وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وأعله بعضهم بالإرسال! انظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/ ٢٥٦، والدارقطني ٤/ ٣٣٤. =

١٢١٩٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عَزْرة بن ثابتٍ الأنصاريُّ، حدثنا ثُمامةُ ابن عبدِ الله بن أنس

عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناءِ ثلاثاً[1].

١٢١٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ الأحول، عن يوسف

عن أنس قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْيَةِ مِن العَيْنِ، والنَّمْلَةِ والحُمَةِ[2].

= وأما حديث ابن عمر، فقد أخرجه ابن ماجه (١٥٧٣) عن محمد بن إسماعيل بن البَخْتَري، عن يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبي كان يصل الرحم، وكان وكان، فأين هو؟ قال: «في النار» قال: فكأنه وَجَدَ من ذٰلك، فقال: يا رسول الله، فأين أبوك؟ فقال رسول الله ﷺ: «حيثما مررتَ بقبرِ مشركٍ، فبشِّره بالنار». قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٠١-١٠٢: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، محمد بن إسماعيل وثقه ابن حبان والدارقطني والذهبي، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢١٩، ومسلم (٢٠٢٨) (١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٨٥)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٣، وابن حبان (٥٣٢٩) من طريق وكيع، به. وانظر (١٢١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يوسف -وهو ابن عبد الله بن الحارث- فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٢١٧٣).

١٢١٩٥- حدثنا وكيعٌ ويحيى[١]، عن سفيانَ، عن عبد الرحمٰن [بن] الأَصَمِّ

سمعتُ أنساً يقول: إن أبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كان يُتِمُّون التكبيرَ، فيُكَبِّرون إذا سجدوا، وإذا رَفَعوا. قال يحيى: أو خَفَضُوا، قال: كَبَّروا[٢].

١٢١٩٦-حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت المُخْتارَ بنَ فُلْفُلٍ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن الشُّرْبِ في الأَوْعِيَةِ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُزَفَّتةِ، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[٣].

١٢١٩٧- حدثنا مروانُ بن معاويةَ، أخبرنا حُمَيدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ امرأةً لَقِيَتِ النبيَّ ﷺ في طَريقٍ من

---

(١) وقع في (س) و(ق) و(م): حدثنا وكيع عن يحيى. والحديث برمته سقط من (ظ٤). والصواب ما أثبتنا، فإن الحديث سيأتي من طريق وكيع عن سفيان برقم (١٢٨٤٨)، ومن طريق يحيى عن سفيان برقم (١٢٢٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن الأصم، فمن رجال مسلم. والأصمُّ لقب أبيه، يقال: اسمه عبدالله، وقيل: عمرو. وكيع: هو ابن الجراح، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وسيأتي الحديث مرفوعاً أيضاً من طريق وكيع وحده برقم (١٢٨٤٨)، ومن طريق يحيى وحده برقم (١٢٢٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسلف من هٰذا الطريق مطولاً. برقم (١٢٠٩٩).

ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس الخَوْلاني.

طُرُقِ المَدينةِ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ لي إليكَ حاجةً؟ قال: «يا أُمَّ فلانٍ، اجْلِسِي في أيِّ نَوَاحِي السِّكَكِ شِئْتِ، أَجْلِسْ إليكِ». قال: فَقَعَدَتْ، فقَعَدَ إليها رسولُ الله ﷺ حتى قَضَتْ حاجَتَها[1].

١٢١٩٨- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، عن قتادةَ، قال: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ، قال: كانَ يَمُدُّ بها صَوْتَه مَدّاً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مروان بن معاوية: هو الفَزَاري.

وأخرجه أبو داود (٤٨١٨)، والبغوي (٣٦٧٢) من طريق مروان بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٢٤) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن حُميد، به. وانظر (١١٩٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٦، والبخاري في «الصحيح» (٥٠٤٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٩٦) و(٢٩٧)، وأبو داود (١٤٦٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٥)، وأبو يعلى (٣٠٤٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٨٤، وابن عدي ٢/ ٥٥٠، وابن حبان (٦٣١٦) و(٦٣١٧)، والدارقطني ١/ ٣٠٨، والحاكم ١/ ٢٣٣، والإسماعيلي في «مستخرجه»، وابن أبي داود في «المصاحف»- كما في «الفتح» ٩/ ٩١-، والبيهقي ٢/ ٥٢ من طرق عن جرير ابن حازم، به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٦، والبخاري في «الصحيح» (٥٠٤٦)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٩٨)، وابن حبان (٦٣١٧)، وابن أبي داود في =

١٢١٩٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُخالِطُنا، حتى يقولَ لأخٍ لي صغيرٍ: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْرُ؟». طَيْرٌ كان يَلْعَبُ به، قال: ونَضَحَ بِساطاً لنا، قال: فصلَّى عليه، وصَفَّنا خَلْفَه[1].

=«المصاحف»، والدارقطني ١/ ٣٠٨، والحاكم ١/ ٢٣٣، والبغوي (١٢١٤) من طريق همام، عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام(١٢٢٨٣) و(١٢٣٤١) و(١٣٠٠٢) و(١٣٠٥٠) و(١٤٠٧٦).

وفي الباب عن عبد الله بن مغفل، سيأتي ٤/ ٨٥.

وعن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٢٩٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٠٠ و٩/ ١٤، وابن ماجه (٣٧٢٠) و(٣٧٤٠)، والترمذي في «السنن» (٣٣٣) وبإثر الحديث (١٩٨٩)، وفي «الشمائل» (٢٣٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٥٤) و(١٤٥٦)، وابن حبان (٢٣٠٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٨)، والبخاري في «صحيحه» (٦١٢٩)، وفي «الأدب المفرد» (٢٦٩)، والترمذي (١٩٨٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٤)، وأبو عوانة ٢/ ٧٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٥٥) و(١٤٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٤-١٩٥، وابن حبان (٢٥٠٦)، والبيهقي ٥/ ٢٠٣، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٣٧٧) من طرق عن شعبة، به -ورواه بعضهم دون قصة الصلاة.

وأخرجه دون قصة الصلاة أيضاً أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣٢ =

١٢٢٠٠- حدثنا وكيع[1]، حدثنا سفيانُ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي إياسٍ -يعني معاويةَ بن قُرَّةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّعاءُ لا يُرَدُّ بينَ الأَذانِ والإقامَةِ»[2].

=من طريق أبي هلال، عن أبي التياح، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي التياح بالأرقام (١٢٧٥٣) و(١٢٩٧٩) و(١٣٢٠٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢١٣٧).

وانظر لقصة الصلاة على الحصير ما سيأتي برقم (١٢٣٤٠).

(١) قوله: «حدثنا وكيع» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زيد العَمِّي: وهو ابن الحَوَارِي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٢٥، والترمذي (٢١٢) و(٣٥٩٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٨)، وأبو يعلى (٤١٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٠٩)، وأبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢) و(٣٥٩٤) و(٣٥٩٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٨) و(٦٩)، وابن عدي ٣/ ١٠٥٦، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠)، والبغوي (٤٢٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٣٧٣ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٢٠) من طريق عبد الله بن عيسى، عن زيد العمي، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به موقوفاً.

وأخرجه موقوفاً كذلك النسائي (٧١) عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك،=

١٢٢٠١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، عن ثابتٍ البُناني عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَنْزِلُ من المِنْبَرِ يومَ الجُمُعَةِ، فيُكلِّمُه الرجلُ في الحاجَةِ، فيُكَلِّمُه، ثم يَتَقَدَّمُ إلى مصَلاَّه فيُصَلِّي[1].

=عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس. وإسناده صحيح.

لكن أخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٩١ من طريق أَسيد بن زيد عن ابن المبارك، فرفعه. وأَسيد هٰذا ضعيف.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩١٩١) بنحوه، وفي «الدعاء» (٤٨٥) و(٤٨٦) و(٤٨٧)، وابن عدي ٢/ ٧١٢ و٣/ ١١٥٢ و٦/ ٢٠٤٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٢٤ و٣٤٧ و٨/ ٧٠ من طرق عن أنس. وأسانيدها ضعيفة.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٥٨٤) من طريق بريد بن أبي مريم عن أنس. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٠١).

وعن سهل بن سعد عند عبد الرزاق (١٩١٠)، وأبي داود (٢٥٤٠)، وابن خزيمة (٤١٩)، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٩)، والحاكم ١/ ١٩٨. لكن رواه مالك ١/ ٧٠ موقوفاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٢٧، وابن خزيمة (١٨٣٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤٣)، وعبد بن حميد (١٢٦٠)، وأبو داود (١١٢٠)، والترمذي (٥١٧)، والنسائي ٣/ ١١٠، وأبو يعلى (٣٤٥٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣١، وابن حبان (٢٨٠٥)، والحاكم ١/ ٢٩٠، والبيهقي ٣/ ٢٢٤ من طرق عن جرير بن حازم، به. =

١٢٢٠٢- حدثنا وكيعٌ ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، قال ابنُ جعفر في حديثِه: سمعتُ قتادةَ:

عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَهْرَمُ ابنُ آدم، وتَبْقى مِنْه اثْنتانِ: الحِرْصُ والأَمَلُ»[1].

٣/ ١٢٠ ١٢٢٠٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن عَتَّابٍ[2] مولى ابن هُرْمُز، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمْعِ والطَّاعةِ، فقال: «فيما اسْتَطَعْتُم»[3].

= وسيأتي الحديث برقم (١٢٢٨٤) و(١٣٢٢٨).

وقد زعم بعض أهل العلم أن جريراً قد وَهِمَ في هٰذا الحديث، وأن الصحيح ما روي عن ثابت عن أنس أن الصلاة كانت تقام، فيكلم النبي ﷺ الرجل في حاجة تكون له حتى يَنعَسَ بعض القوم من طول قيام النبي ﷺ. وسيأتي عند المصنف بالأرقام (١٢٦٣٣) و(١٢٦٤٢) و(١٣٥٠٣).

قلنا: وتحمل الروايتان على أنهما حادثتان مختلفتان، ولا خطأ في أحد منهما، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٨٧)، ومن طريقه أبو يعلى (٣٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٦٨، وفي «الزهد الكبير» (٤٥١)، وفي «الآداب» (٩٧١)، وفي «الشعب» (١٠٢٦٠).

وأخرجه مسلم (١٠٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث من طريق محمد بن جعفر برقم (١٢٧٢١) و(١٣٩١٧). وانظر (١٢١٤٢).

(٢) تصحف في (م) والنسخ الخطية إلى: غياث.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٢٢٠٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن حَمْزةَ الضَّبِّي، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ مَنْزِلاً لَمْ يَرْتَحِلْ[1] حتى يُصَلِّيَ الظُّهرَ. قال: فقال محمدُ بن عمرو لأنسٍ: يا أبا حمزةَ، وإن كان بِنِصْفِ النَّهارِ؟ قال: وإن كان بِنِصْفِ النَّهارِ[2].

=عتاب، فقد روى له ابن ماجه، ولم يرو عنه غير شعبة، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فحديثه من باب الحسن.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦٨)، وأبو يعلى (٤٣٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٣)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣١)، والضياء في «المختارة» (٢٣١٤) و(٢٣١٥)، والمزي في ترجمة عتاب من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٩٥ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث من طريق عتاب بالأرقام (١٢٧٦٣) و(١٢٩٢١) و(١٣١١٦)، ومن طريق جعفر بن معبد برقم (١٣٢٦٤). وإسناد هٰذا الأخير محتمل للتحسين.

ويشهد له حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٦٥). وهو متفق عليه.

وحديث جرير بن عبد الله، سيأتي ٤/ ٣٦١. وهو متفق عليه.

(١) في (ظ٤): يرحل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حمزة الضَّبِّي -وهو ابن عمرو العائذي- فقد روى له مسلم مقروناً، وهو ثقة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢١٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٢٤) و(٤٣٢٥)، ومن طريقه الضياء (٢١٠٥) من =

١٢٢٠٥- حدثنا وكيعٌ، حدثني أبو خُزَيمةَ، عن أنس بن سِيرينَ

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ سَمعَ رجلاً يقول: اللهُمَّ إني أَسأَلُك بأنَّ لكَ الحمدَ، لا إلٰه إلاّ أنتَ وحْدَكَ، لا شَريكَ لكَ، المَنَّانُ بَدِيعُ السَّماواتِ والأرضِ، ذا الجَلالِ والإكرامِ. فقال النبيُّ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللهَ بِاسْمِ اللهِ الأعْظَمِ، الذي إذا دُعِي به أَجاب، وإذا سُئِلَ به أَعْطَى»[1].

=طريق وكيع، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٨٥)، وأبو يعلى (٤٣٢٦)، وابن خزيمة (٩٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٨٥، والضياء (١٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد، وعبد الرزاق (٢٠٦٦)، والضياء (٢١٠٤) من طريق عبد الله بن كثير، كلاهما عن شعبة، به. ووقع في رواية عبد الله بن كثير: عن رجل من بني ضبة، وهو حمزة الضبي نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٩٣)، والضياء (٢١٠٧) من طريق عنطوانة بن سعيد، عن حمزة الضبي، به. وعنطوانة هٰذا ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٠٦، وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ٧/ ٤٦.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٩ من طريق بكر بن عبد الله المزني، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق حمزة الضبي برقم (١٢٣٠٨) و(١٢٣٠٩).

وانظر ما سيأتي برقم (١٣٥٨٤)، وما سلف برقم (١٢١١١).

(١) حديث صحيح، أبو خزيمة: إن كان هو العبديَّ نصر بن مرداس، فالإسناد حسن، وإن كان يوسفَ بن ميمون الصباغ، فالإسناد ضعيف، وعلى كلا الحالين، فالحديث صحيح بطرقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة١٠/ ٢٧٢، وابن ماجه (٣٨٥٨)، والضياء في =

١٢٢٠٦- حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَرٍ، عن عَمْرو بن عامر، قال:

سمعتُ أنساً يقول: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، وكان لا يَظْلِمُ أَحداً أَجْراً[1].

=«المختارة» (١٥٥٢) و(١٥٥٣) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٤) من طريق سعيد بن زربي، عن عاصم الأحول وثابت، كلاهما عن أنس. وسعيد بن زربي ضعيف، وقال الترمذي: حديث غريب من حديث ثابت عن أنس.

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٣٤٧، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص ٣١٤ من طريق سعيد بن عامر، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس: أن أبا عياش الزرقي قال: اللهم إني أسألك... فذكره مصرحاً باسم الرجل الذي دعا، وسيأتي مصرحاً به أيضاً برقم (١٣٧٩٨).

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٤٧٢٢)، وفي «الدعاء» (١١٧) من طريق حماد بن سلمة، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة: أن رسول الله ﷺ أتى على رجل وهو يقول: اللهم إني أسألك بأن لك الحمد... فذكر الحديث، فجعله من مسند أبي طلحة. وأبان متروك الحديث.

وسيأتي من طريق حفص بن عمر برقم (١٢٦١١) و(١٣٥٧٠) وإسناده قوي، ومن حديث إبراهيم بن عبيد بن رفاعة برقم (١٣٧٩٨) وإسناده قابل للتحسين.

قوله: «ذا الجلال»، قال السندي: منصوب على المدح. قلنا: ويحتمل أن يكون منصوباً للنداء مع حذف أداته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عمرو بن عامر: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٥٧٧) (٧٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧١٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/١٥٥ من طريق يعلى بن عبيد، وأبو عوانة في الطب من طريق محمد ابن عبيد، كلاهما عن مسعر، به. =

١٢٢٠٧- حدثنا وكيعٌ، حدثني عِكْرِمةُ بن عَمَّار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: جاءَتْ أمُّ سُلَيم إلى النبيّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، عَلِّمني كلماتٍ أَدْعُو بهنَّ. قال: «تُسَبِّحينَ اللهَ عَشْراً، وتَحْمَدِينَه عشْراً، وتُكَبِّرينَه عَشْراً[1]، ثم سَلِي حاجَتَكِ، فإنَّه يقولُ: قد فَعَلْتُ، قد فَعَلْتُ»[2].

= وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٠، وابن حبان (٥١٥١) من طريق يونس بن عبيد، عن ابن سيرين، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق عمرو بن عامر بالأرقام (١٢٨١٦) و(١٣٢٥٣) و(١٣٧٥١).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٦).

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): تسبحي الله عز وجل عشراً، وتحمديه عشراً، وتكبريه عشراً.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة بن عمار، فقد روى له مسلم وأصحاب السنن، وله أوهام تنزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه النسائي ٣/ ٥١، وابن خزيمة (٨٥٠)، وابن حبان (٢٠١١)، والضياء في «المختارة» (١٥١٧) و(١٥١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٤٨١)، والحاكم ١/ ٢٥٥ و٣١٧، والضياء (١٥١٥) و(١٥١٦) من طريق ابن المبارك، عن عكرمة بن عمار، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٩٢)، والبزار (٣٠٩٦- كشف الأستار)، والطبراني في «الدعاء» (٧٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق الواسطي، عن الحسين ابن أبي سفيان، عن أنس قال: زار رسولُ الله ﷺ أمَّ سُليم، فصلَّى في بيتها صلاة تطوعٍ، فقال: يا أُمَّ سُلَيم، إذا صليتِ المكتوبةَ، فقولي: ... فذكره =

١٢٢٠٨- حدثنا وكيع، عن عبد العزيز -يعني الماجشون-، عن صدقة ابن يسار، عن النُّمَيْري[١]

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بني إسْرائِيلَ افْتَرَقَتْ[٢] على ثِنْتَينِ وسَبعِينَ فِرْقَةً، وأَنْتُم تَفْتَرِقُونَ على مِثْلِها، كُلُّها في النّارِ إلا فِرْقَةٌ»[٣].

=وإسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن إسحاق وجهالة شيخه.

(١) تحرف في (م) إلىٰ: العميري.

(٢) في (م): قد افترقت.

(٣) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النُّميري: وهو زياد بن عبد الله. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد العزيز الماجشون: هو ابن عبد الله بن أبي سلمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٤) عن هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، عن الاوزاعي، عن قتادة، عن أنس، بلفظ: كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة. وهٰذا إسناد حسن في الشواهد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٥٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٥٢- ٥٣ من طريق الأوزاعي، وأبو يعلى (٤١٢٧) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يزيد الرقاشي، عن أنس بلفظ: «الجماعة». ويزيد ضعيف.

وللحديث طرق أخرى لا يُفرح بها لما في أسانيدها من وهن شديد: فقد أخرجه أبو يعلى (٣٩٣٨) و(٣٩٤٤)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧ من طريق عبد العزيز بن صهيب. وفي سنده مبارك بن سحيم وهو متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٨/ (٧٦٥٩)، والآجري ص ٥٤-٥٥ من طريق عبد الله بن يزيد الدمشقي. وفي سنده كثير بن مروان الفلسطيني، وهو ضعيف، وكذبه ابنُ معين في رواية.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٦٨)، والآجري ص ١٦ من طريق زيد بن أسلم. =

١٢٢٠٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: لأحَدِّثَنَّكُم بحديثٍ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ لا يُحَدِّثُكم أحدٌ بَعْدي، سمعتُه يقول: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يكونَ في الخَمسِينَ امرأةً القَيِّمُ الواحِدُ، وتَكْثُرَ النِّساءُ،

=وفيه أبو معشر وهو ضعيف.

وأخرجه أيضاً ص ١٧ من طريق سليمان بن طريف. وفيه من لم نعرفه.

وسياتي من طريق سعيد بن أبي هلال، عن أنس برقم (١٢٤٧٩)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٩٦). وإسناده حسن.

وعن معاوية، سيأتي ٤/١٠٢ بلفظ: «كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة» وإسناده محتمل للتحسين.

وعن عوف بن مالك، عند ابن ماجه (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم (٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١) و(١٢٩)، واللالكائي (١٤٩). بلفظ: «الجماعة». وإسناده قوي.

وعن ابن عمرو عند الترمذي (٢٦٤١)، ومحمد بن نصر المروزي (٥٩)، والآجري ص ١٥ و١٦، والحاكم ١/١٢٨-١٢٩، واللالكائي (١٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤٢. وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة عند ابن أبي عاصم (٦٨)، ومحمد بن نصر المروزي (٥٥) و(٥٦)، والطبراني ٨/(٨٠٣٥) و(٨٠٥١ -٨٠٥٤)، واللالكائي (١٥١) و(١٥٢)، والبيهقي ٨/١٨٨، ولفظه: «إلا السواد الأعظم». وإسناده حسن.

وعن سعد بن أبي وقاص عند محمد بن نصر المروزي (٥٧)، والآجري ص ١٧-١٨. وإسناده ضعيف.

وعن عمرو بن عوف عند الحاكم ١/١٢٩. وإسناده ضعيف.

ويَقِلَّ الرِّجالُ»[1].

١٢٢١٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سُليمانَ التَّيْمي عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي على مُوسى قائِماً[2] يُصَلِّي في قَبْرِه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا من طريق هشام برقم (١٣٢٣٠). وانظر (١١٩٤٤).

(٢) في (م): فرأيته قائماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٥)، وأبو يعلى (٤٠٨٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٥ من طريق عبدة بن سليمان، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٥)، والنسائي ٣/ ٢١٦، وأبو يعلى (٤٠٦٧) و(٤٠٨٤)، وأبو عوانة في المناقب، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٨٢، وابن حبان (٤٩)، والبغوي (٣٧٦٠) من طرق عن سليمان التيمي، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٦ من طريق معتمر بن سليمان وابن أبي عدي، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أنس، عن بعض أصحاب النبي ﷺ. وإسناده صحيح.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٦٩٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٢٨ من طريق عمر بن حبيب، عن سليمان، عن أنس، عن أبي هريرة. وعمر ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق سليمان وثابت معاً عن أنس برقم (١٢٥٠٤) =

١٢٢١١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلةَ أُسْرِيَ بي على قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفاهُهُم بمَقاريضَ من نارٍ. قال: قلتُ: مَن هؤُلاءِ؟ قالوا: خُطَباءُ من أهلِ الدُّنيا مِمَّن كانُوا يأمُرُونَ الناسَ بالبِرِّ ويَنْسَوْنَ أنْفُسَهُم، وهم يَتْلُونَ الكِتابَ، أفلا يَعْقِلون»[1].

=و(١٣٥٩٣).

وانظر في بيان معنى الحديث «شرح مسلم» ٢/٢٢٨-٢٢٩، و«صحيح ابن حبان» ١/٢٤٣.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، لكن قد توبع كما سيأتي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وسيتكرر من هٰذا الطريق برقم (١٢٨٥٦).

وهو في «الزهد» لوكيع (٢٩٧)، ومن طريقه أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ١٤/٣٠٨، وأبو يعلى (٣٩٩٦).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨١٩)، وعبد بن حميد (١٢٢٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥١٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/١٩٩-٢٠٠ و١٢/٤٧، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/١٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥٩)، وفي «تفسيره» ١/٦٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٦٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٦٥) من طريق معتمر بن سليمان، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٢ من طريق ابن المبارك، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أنس. والإسنادان صحيحان.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (٤٧٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٦٦) من طريق هشام الدستوائي، عن المغيرة بن حبيب ختن مالك=

١٢٢١٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ أُوذِيتُ في اللهِ، وما يُؤْذَى أَحدٌ، وأُخِفْتُ في الله، وما يُخَافُ أحدٌ، ولَقَدْ أَتَتْ عليَّ ثَلاثةٌ مِن بَيْنِ يومٍ ولَيلَةٍ، وما لي وبلالٍ[1] طَعامٌ يَأكُلُه ذو كَبِدٍ، إلا ما يُوارِي إِبْطَ بِلالٍ»[2].

=ابن دينار، عن ثُمامة، عن أنس. وإسناده محتمل للتحسين.

وأخرجه البيهقي (٤٩٦٦) من طريق صدقة بن موسى، عن مالك بن دينار، عن ثمامة، عن أنس. وصدقة ضعيف.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٦٠)، وابن حبان (٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٨٦-٣٨٧ من طريق المغيرة بن حبيب، وأبو نعيم ٨/٤٣-٤٤ من طريق إبراهيم بن أدهم، كلاهما عن مالك بن دينار، عن أنس -بإسقاط ثمامة.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٩٦٧) من طريق سفيان، عن خالد بن سلمة المخزومي، عن أنس. وإسناده منقطع، خالد لم يسمع من أنس.

وسيأتي من طريق علي بن زيد برقم (١٣٤٢١) و(١٣٥١٥).

وفي الباب عن أسامة بن زيد، سيأتي ٥/٢٠٥.

(١) المثبت من (ظ٤) ومصادر التخريج، وفي (م) و(س) و(ق): ولعيالي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٣٤) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦٤ و١٤/٣٠٠، وابن ماجه (١٥١)، وأبو يعلى (٣٤٢٣)، وابن حبان (٦٥٦٠) من طريق وكيع، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٧)، والترمذي في «السنن» (٢٤٧٢)، وفي =

١٢٢١٣- حدثنا عبدُ الصمد، قال في هٰذا الحديث: أَتَت عَلَيَّ ثلاثونَ من بينِ يومٍ ولَيلةٍ[١].

١٢٢١٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أَنسٍ أن رسول الله ﷺ قال: «لا عَليكُم أنْ لا تُعْجَبُوا بأَحدٍ حتَّى تَنْظُروا بِمَ يُخْتَمُ له، فإنَّ العامِلَ يَعْمَلُ زَماناً من عُمُرِه، أو بُرْهَةً مِن دَهْرِه، بِعملٍ صالحٍ، لو ماتَ عليه دَخَلَ الجَنَّةَ، ثم يَتَحَوَّلُ فيَعْمَلُ عملاً سيِّئاً، وإنَّ العَبْدَ لَيَعْمَلُ البُرْهَةَ مِن دَهْرٍ بعَمَلٍ سَيِّىءٍ، لو ماتَ عليه دَخَلَ النارَ، ثم يَتَحوَّلُ فيَعْمَلُ عَمَلاً صالحاً، وإذا أرادَ الله بعبدٍ خَيْراً استَعْمَلَه قَبْلَ مَوْتِه» قالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ يَستَعْمِلُه؟ قال: «يُوَفِّقُه لِعَمَلٍ صالحٍ، ثمَّ يَقْبِضُه عليه»[٢].

=«الشمائل» (١٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٦٣٢)، والضياء (١٦٣٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وفيه: أتت علي ثلاثون من بين يوم وليلة. وهٰذا لفظ الحديث التالي، والحديث الآتي برقم (١٤٠٥٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٤٩).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٥٠.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٩٣)، وأبو يعلى (٣٨٤٠)، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٥، والضياء في «المختارة» (١٩٨٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٩٣) و(٣٩٤) =

١٢٢١٥- حدثنا يَزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أنَّ رجلاً كان يكتبُ للنبيِّ ﷺ، وقد كان قَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمْرانَ، وكانَ الرجلُ إذا قَرأَ البقرةَ وآلَ عِمْرانَ جَدَّ فِينَا -يعني عَظُمَ- فكان النبيُّ ﷺ يُمْلي عليه: غَفُوراً رَحِيماً، ١٢١/٣
فيَكتُبُ: عَليماً حَكِيماً، فيقول له النبيُّ ﷺ: «اكْتُبْ كَذا وكَذا، اكْتُبْ كيفَ شِئْتَ» ويملي عليه: عَلِيماً حَكِيماً، فيقول: أكتُبُ سَمِيعاً بَصِيراً؟ فيقول: «اكْتُبْ[1] كيفَ شِئْتَ». فَارْتَدَّ ذٰلك الرجلُ عن الإسلام، فَلِحَقَ بالمُشْرِكين، وقال: أنا أعلَمُكم بمُحَمَّدٍ، إنْ كنتُ لأَكْتُبُ كيفَما[2] شِئتُ، فمات ذٰلك الرجلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الأرضَ لم تَقْبَلْهُ».

وقال أنسٌ: فحدثني أبو طَلْحَة أنه أَتَى الأرضَ التي ماتَ فيها ذٰلك الرجل، فوجَدَه مَنْبوذاً، فقال أبو طَلْحةَ: ما شَأنُ هٰذا

=و(٣٩٥) و(٣٩٦)، وأبو يعلى (٣٧٥٦)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٢٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٢، والضياء (١٩٧٧) و(١٩٨٠) و(١٩٨١) من طرق عن حميد، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٤٠٨) و(١٣٦٩٥).

وقوله: «وإذا أراد الله بعبد خيراً. . .الخ» سلف برقم (١٢٠٣٦) عن ابن أبي عدي، عن حميد، به. مرفوعاً. وسيأتي عن ابن أبي عدي موقوفاً دون هٰذه القطعة برقم (١٣٣٣٣).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤).

(١) في (م) و(س): اكتب اكتب. مرتين.

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: ما.

الرجلِ؟ قالوا: قد دَفَنَّاه مِراراً. فلَمْ تَقْبَلْه الأَرضُ[٣].

١٢٢١٦- حدثنا عبد الله بن بكر السَّهْميّ، حدثنا حُمَيْدٌ

عن أنس قال: كان رجلٌ يَكْتُبُ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، قد قَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمرانَ، وكان الرجلُ إذا قَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمرانَ، يُعَدُّ فِينا عَظِيماً[١]، فَذَكَر معنى حديثِ يزيدَ[٢].

١٢٢١٧- حدثنا يزيدُ أخبرنا هشام، عن محمد بن سيرينَ

---

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٥٤)، والبغوي (٣٧٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢١٢) من طريق يحيى بن أيوب المصري، وابن حبان (٧٤٤) من طريق معتمر بن سليمان، كلاهما عن حميد، به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٧)، وأبو يعلى (٣٩١٩) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٢١٦) من طريق حميد، ومن طريق ثابت برقم (١٣٣٢٤).

قلنا: وعامة الروايات في هٰذا الحديث جاءت مطلقةً غير مقيَّدة، وليس فيها أنه كان يكتب الوحيَ، وقد ذهب الطحاويُّ إلى أنه كان يكتب الرسائل يبعث بها رسولُ الله ﷺ في دعائِه الناسَ إلى الإسلام. انظر «شرح مشكل الآثار» ٨/ ٢٤٠-٢٤١.

(١) لفظة «عظيماً» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢١١) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عن أنس بن مالك قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ أبا طَلْحةَ في غَزْوةِ خَيْبَرَ يُنادي: «إنَّ اللهَ ورَسُولَه يَنْهَيانِكم[1] عن لُحومِ الحُمُرِ الأَهليَّةِ، فإنَّها رِجْسٌ». قال: فأُكفِئَتِ القُدُورُ[2].

١٢٢١٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيدٌ. وعبدُ الله بن بَكْر، أخبرنا حُمَيد

عن أنسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كان بالبَقيعِ، فنَادى رجلٌ رجلاً: يا أبا القاسِم، فالْتَفَتَ النبيُّ ﷺ، فقال الرجلُ لم أَعْنِكَ يا رسولَ الله، إنما عَنَيْتُ فُلاناً، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسمِي، ولا تَكَنَّوْا بكُنْيَتي»

حدثنا عبدُ الله بن بَكْر في حديثه: « تَسَمَّوْا باسْمي»[3].

١٢٢١٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيدٌ

---

(١) في (م) و(س) و(ق): ينهياكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القُردُوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٦٢، وأبو عوانة ٤/٢٠٦ و٥/١٦٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠٨)، والترمذي (٢٨٤١)، وأبو يعلى (٣٨١١)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «الإتحاف» ١/٦٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٣٨، والبغوي (٣٣٦٤) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢١٣٠).

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ سَأَله رجلٌ عن وقتِ صَلاةِ الصُّبْح، فأَمَرَ بلالاً، فأَذَّنَ حينَ طَلَعَ الفجرُ، ثم أقامَ فصَلّى، فلما كانَ مِن الغَدِ أَخَّرَ حتَّى أَسْفَرَ، ثمَّ أَمَرَه أن يُقيمَ فَصَلّى، ثمَّ دعا الرجلَ فقال: «ما بينَ هذا وهذا وَقْتٌ»[1].

١٢٢٢٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيدٌ

عن أنس قال: كان من دُعاءِ النبيِّ ﷺ يومَ[2] حُنَينٍ: «اللهُمَّ إنْ تَشَأْ[3] أنْ لا تُعْبَدَ بَعْدَ اليومِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٢/ ١١، وأبو يعلى (٣٨٦٢)، والبيهقي ١/ ٣٧٧-٣٧٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١١٩).

(٢) في (م): بعد.

(٣) في (م) و(س) و(ق): شئت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٥١ و١٤/ ٥٢٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق ثابت (١٢٥٣٨) أنه قال ذٰلك يومَ أُحدٍ. وإسناده صحيح.

وقد سلف في مسند عمر (٢٠٨) أنه قال يوم بدر: «اللهم إنك إن تُهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد في الأرض أبداً». وإسناده حسن.

قلنا: ولا يَبْعد أن يكون تكرَّر هٰذا الدعاءُ منه ﷺ في هذه المواضع الثلاثة وفي غيرها، والله تعالى أعلم.

قوله: «اللهم إن شئت أن لا تُعبد بعد اليوم»، قال السندي: هذا شرط، والجزاء مقدَّر، أي: جَعَلتَ الكفرة غالبين على المسلمين، أي: وعبادتك =

١٢٢٢١- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حماد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ يَلعبُ مع الصِّبْيانِ، فأتَاه آتٍ، فأَخَذَهُ فشَقَّ بَطْنَه، فاسْتَخْرَجَ منه عَلَقَةً، فَرَمى بها، وقال: هذه نصِيبُ الشَّيطان مِنْكَ. ثم غَسَلَه في طَسْتٍ من ذَهَبٍ من ماءِ زَمْزَمَ، ثم لأَمَهُ، فأَقبَلَ الصِّبْيانُ إلى ظِئْرِهِ: قُتِلَ محمدٌ، قُتِلَ محمدٌ، فاستَقْبَلَتْ رسولَ الله ﷺ وقد انْتَقَعَ[1] لَوْنُه، قال أنسٌ: فلقد كُنَّا نَرَى أَثَرَ المِخْيَطِ في صَدْرِه[2].

=مطلوبة، فلا تجعل الكفرة غالِبين والمطلوب التوسُّل إلى عدم غلبة الكفرة بأنه مفوِّت لأمر محبوب، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): استنقع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد- وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٥٠ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٨)، ومسلم (١٦٢) (٢٦١)، وأبو عوانة ١/ ١٢٥، وأبو يعلى (٣٣٧٤)، وابن حبان (٦٣٣٤) و(٦٣٣٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ١٤٦، وابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٣٧٠ و٣٧١ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٢٥٠٦) و(١٤٠٦٩) من طريق حماد، به.

وأخرجه مسلم (١٦٢) (٢٦٠) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، به. مختصراً.

وأخرجه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢) (٢٦٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٥٢١-٥٢٨، وأبو عوانة ١/ ١٢٥-١٢٦ من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٣٤، والبخاري (٣٤٩) =

. . . . . .

=و(١٦٣٦) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٤)، وأبو عوانة ١/٣٣٣-٣٣٥ و٣٣٥، وابن حبان (٧٤٠٦). والآجري في «الشريعة» ص ٤٨١-٤٨٢، والبغوي (٣٧٥٤) من طريق الزهري، عن أنس، عن أبي ذر. فجعله من حديث أبي ذر الطويل في الإسراء.

وسيأتي بنحو حديث أبي ذر ٤/٢٠٧-٢٠٨ من طريق قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة، و٥/١٢٢ و١٤٣-١٤٤ من طريق الزهري، عن أنس، عن أُبي بن كعب.

وفي الباب عن أُبي بن كعب، سيأتي ٥/١٣٩ من طريق محمد بن كعب ابن أُبي بن كعب، عنه. وإسناده ضعيف.

وعن عتبة بن عبد، سيأتي ٤/١٨٤-١٨٥. وإسناده ضعيف.

وعن شداد بن أوس، عند ابن عساكر ص٣٨٠-٣٨٤. وإسناده ضعيف.

وعن حليمة السعدية، عند ابن حبان (٦٣٣٥). وإسناده منقطع.

وعن عائشة، عند الطيالسي (١٥٣٩). وإسناده ضعيف.

قلنا: وقع في رواية أنس عن أبي ذر ومالك بن صعصعة وأبي بن كعب أن حادثة شق الصدر كانت في ليلة الإسراء والمعراج، ورواية أبي ذر ومالك في «الصحيحين».

أما رواية محمد بن كعب عن أبي بن كعب، ففيها أنها وقعت وهو ابن عشر سنين، وأما رواية عتبة بن عبد، ورواية شداد بن أوس، ورواية حليمة السعدية ففيها أن هٰذه الحادثة وقعت وهو صغير في ديار بني سعد. وأما رواية عائشة ففيها أن هٰذه الحادثة وقعت عند مجيء جبريل له بالوحي في غار حراء.

هٰذا ويترجح لدينا -بعد دراسة أسانيد هٰذه الأحاديث -أنّ الذي صح في هٰذه الحادثة أنها وقعت له ﷺ مرتين: الأولى: وهو صغير عند ظئره في بني سعد كما في رواية أنس هنا. والثانية: في ليلة الإسراء والمعراج كما في رواية أنس عن أبي ذر ومالك بن صعصعة وأبي بن كعب. =

١٢٢٢٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ. وابنُ جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، المعنى، عن قتادة

عن أنس بن مالكٍ: أن أُمَّ سُلَيمٍ سَأَلَت النبيَّ ﷺ عن امرأةٍ تَرَى في مَنامِها ما يَرَى الرجلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن رَأَتْ ذلك مِنكُنَّ، فأَنْزَلَتْ، فَلْتَغْتَسِلْ».

قالت أمُّ سَلَمة: أَوَيكونُ ذٰلك يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم، ماءُ الرَّجلِ غَليظٌ أبْيَضُ، وماءُ المَرأَةِ أصْفَرُ رَقيقٌ، فأَيُّهما سَبَقَ -أو علاَ- أَشْبَهه الوَلَدُ»[1].

= قوله: «علقة»، قال السندي: بفتحات: دم غليظ أسود، قيل: هو أمُّ المفاسد والمعاصي في القلب.

«ثم لأمه»، قال: بفتح لام وهمزة وميم كَمَنعَ، أي: أصلحه وضمَّه.

«ظِئْره»، قال: بكسر فسكون، أي: مرضعته حليمة.

«انتقع»، قال: أي: تغير.

«المخيط»، قال: هو بكسر ميم وسكون خاء وفتح ياء، هو الإبرة. ذكره النووي، ويفهم من كلام بعضهم أنه بفتح فكسر، فقيل: يحتمل أنه مصدر يعني: الخياط، وأن يكون اسم مفعول.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وسيأتي مكرراً من طريق محمد بن جعفر وحده برقم (١٤٠١٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨٠، وأبو يعلى (٢٩٢٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٩، والبيهقي ١/ ١٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣٣٧-٣٣٨ من طريق يزيد ابن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٦٠١)، وأبو يعلى (٣١٦٤) من طريق ابن أبي عدي وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، والنسائي ١/ ١١٢ و١١٥-١١٦، وابن حبان=

١٢٢٢٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن عَمْرو، قال: أخبرني واقد بن عَمْرو بن سَعْدِ بن مُعَاذ- قال محمدٌ: وكان واقدٌ من أَحسنِ الناسِ، وأَعْظَمِهم وأَطْوَلِهم- قال:

دخلتُ على أَنسِ بن مالكٍ، فقال لي: من أنتَ؟ قلت: أنا واقدُ بن عَمْرو بن سعدِ بن مُعاذٍ. قال: إنك بِسَعْدٍ أشبَه، ثم

=(١١٦٤) من طريق عبدة بن سليمان، وأبو عوانة ١/ ٢٩٠ من طريق محمد بن بكر، أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به -واقتصر ابن حبان على الشطر الأول.

وسيأتي عن عبد الأعلى عند المصنف برقم (١٣٠٥٥)، وفيه التصريح بأن الشك في «سبق أو علا» هو من سعيد.

وأخرجه الدارمي (٧٦٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٠ من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس -لكن في الشطر الثاني عندهما: قالت أم سلمة: وهل للنساء من ماءٍ؟ قال: «نعم، فأنَّى يشبههنَّ الولد؟ إنما هن شقائق الرجال».

وسيأتي من هذا الوجه عند المصنف في مسند أم سليم ٦/ ٣٧٧ لكن لم يذكر إسحاق فيه أنساً وجعله عن جدته أم سليم.

وأخرج الشطر الأول منه مسلم (٣١٠) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وهو أيضاً (٣١٢)، والبيهقي ١/ ١٦٨ من طريق أبي مالك الأشجعي، والبزار (١٥٦- كشف الأستار) من طريق أبي سعد سعيد بن المرزبان، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٥١) من طريق الحسن البصري، أربعتهم عن أنس.

وسيأتي الحديث بنحوه عن أم سلمة في مسندها ٦/ ٢٩٢.

وله شاهد من حديث عائشة، سيأتي ٦/ ٩٢، وهو عند مسلم (٣١٤). ويشهد للشطر الأول منه حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٥٦٣٦).

وحديث خولة بنت حكيم، وسيأتي ٦/ ٤٠٩. وفي إسناديهما ضعف.

بَكَى وأَكْثَرَ البُكاءَ، فقال: رَحْمةُ اللهِ على سَعْدٍ، كان مِن أَعْظَمِ الناس، وأَطْوَلِهم، ثم قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ جَيْشاً إلى أُكَيْدِرِ دُومَةَ، فأَرسَلَ إلى رسول الله ﷺ بجُبَّةٍ من[1] دِيباجٍ مَنْسوجٍ فيها الذهبُ، فلَبِسَها رسولُ الله ﷺ، فقامَ على المِنْبَرِ، أَو جَلَسَ، فلم يَتكَلَّمْ، ثم نَزَلَ فجَعَلَ الناسُ يَلْمَسُون الجُبَّةَ، ويَنْظُرونَ إليها، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِنها» قالوا: ما رَأَيْنا ثَوْباً قَطُّ أَحسنَ منه! فقال النبيُّ ﷺ: «لَمَناديلُ سَعْدِ بن مُعاذٍ في الجَنَّةِ أَحْسَنُ مما تَرَوْنَ»[2]. ١٢٢/٣

١٢٢٢٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سفيانُ -يعني ابن حُسَين-، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالك قال: أَهْدَى الأُكَيْدرُ لِرَسولِ الله ﷺ جَرَّةً مِنْ مَنٍّ، فلمّا انصَرَفَ رسولُ الله ﷺ من الصلاة، مَرَّ على القومِ

---

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي- فهو صدوق حسن الحديث، وروى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٤٩٥)، وابن سعد ٣/٤٣٥-٤٣٦، وابن حبان (٧٠٣٧)، والبيهقي ٣/٢٧٣-٢٧٤ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٤٤ و١٤/٤١٣، والترمذي (١٧٢٣)، والنسائي ٨/١٩٩ من طرق عن محمد بن عمرو، به. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٩٣).

فجَعَلَ يُعْطِي كلَّ رجلٍ منهم قِطْعَةً، فأعْطى جابراً قِطْعةً، ثم إنه رجَعَ إليه فأَعْطاه قِطعَةً أُخرى، فقال: إنك قَدْ أَعْطَيْتَني مَرَّةً. قال: «هٰذا لِبَناتِ عَبْدِ الله»[1].

١٢٢٢٥- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا المَسعُودي، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتَعَوَّذُ من ثَمانٍ: الهَمِّ والحَزَنِ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والبُخْلِ والجُبْنِ، وغَلَبةِ الدَّينِ، وغَلَبَةِ العَدُوِّ[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٢/٤٦٨، والبزار (١٩٣٦- كشف الأستار) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد -لكن وقع عند البزار: ملك ذي يزن، مكان الأُكيدر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، والمسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، ثقة إلا أنه كان قد اختلط في آخر عمره، وروى يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه فيما قالوا، لكن قد تابع المسعوديَّ في هٰذا الحديث غير واحد من الثقات، فبان أنه أدّى الحديث على وجهه، وإنما يضَعَّف حديث المختلط إذا ظهر أثرُ ذٰلك في حديثه، وعمرو بن أبي عمرو -وهو مولى المطلب- صدوق جيد الحديث.

وأخرجه أبو داود (١٥٤١) من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن الزهري، والترمذي (٣٤٨٤) من طريق أبي المصعب المدني، والنسائي ٨/٢٥٧ من طريق محمد بن إسحاق، ثلاثتهم عن عمرو بن أبي عمرو، به -واقتصر أبو داود على التعوذ من الهمِّ والحزن وغلبة الدين والرجال.

وأخرجه النسائي ٨/٢٧٤، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٩) من طريق =

١٢٢٢٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام، عن قتادة

عن أنس قال: لَمَّا انصَرَفَ رسولُ الله ﷺ مِن الحُدَيْبِيَة نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ ﴿إنَّا فَتَحْنا لكَ فَتْحاً مُبيناً. لِيَغْفِرَ لكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ ويُتِمَّ نِعْمَتَهُ عليكَ ويَهْدِيَكَ صِراطاً مُسْتَقيماً﴾ [الفتح: ١-٢].

قال المسلمونَ: يا رسولَ الله، هَنيئاً لكَ ما أَعْطاكَ اللهُ، فما لنا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿لِيُدْخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْري من تَحْتِها الأَنْهارُ خالِدينَ فيها ويُكَفِّرَ عَنْهُم سَيِّئاتِهِم وكانَ ذٰلك عِندَ اللهِ فَوزاً عَظِيماً﴾ [الفتح: ٥][1].

=إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، به. وسيأتي من هٰذا الطريق ضمن حديث مطوَّل برقم (١٢٦١٦).

وله طرق أخرى عن عمرو ستأتي بالأرقام (١٣٣٠٤) و(١٣٣٦٥) و(١٣٥٢٤).

وأخرجه النسائي ٨/٢٥٨ من طريق سعيد بن سلمة، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الله بن المطَّلب، عن أنس. قال النسائي: سعيد بن سلمة شيخ ضعيف، وإنما أخرجناه للزيادة في الحديث. يعني زيادة عبد الله بن المطلب في الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٣).

قوله: «الهم والحَزَن»، قال السندي في حاشيته على النسائي: بفتحتين وبضم فسكون، مثل: رَشَد ورُشْد، قيل: الفرق بينهما أن الحزن على ما وقع، والهم فيما يتوقع، وكثير منهم يجعلونه من باب التكرير والتأكيد، وكثيراً ما يجيءُ مثل هٰذا التأكيد بالعطف مراعاةً لتغاير اللفظ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: =

١٢٢٢٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادٌ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس، قال: لَمَّا كان يومُ الحُدَيْبِيَة، هَبَطَ على رسولِ الله ﷺ وأصحابِه ثَمانونَ رجلاً مِن أَهلِ مَكَّةَ في السِّلاحِ، مِن قِبَلِ جَبَلِ التَّنْعيم، فدَعا عليهم، فأُخِذُوا، ونَزَلَت هٰذه الآية: ﴿وهُوَ الَّذي كَفَّ أَيْدِيَهُم عَنْكُم وأَيْدِيَكُم عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعدِ أَنْ

=هو ابن يحيى العَوْذي وأول الحديث عن أنس، والشطر الثاني منه عن عكرمة، بين ذٰلك شعبةُ في حديثه عن قتادة الآتي برقم (١٢٧٧٩).

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٥٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٨٦)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ٦٩ من طريق أبي داود الطيالسي، وأبو عوانة ٤/ ٢٤٨ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه مسلم (١٧٨٦)، وعبد بن حميد (١١٨٨)، وأبو عوانة ٤/ ٢٤٧-٢٤٨ من طريق شيبان بن عبد الرحمن، ومسلم (١٧٨٦)، وأبو عوانة ٤/ ٢٤٧، والطبري ٢٦/ ٦٩، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٥٥ من طريق سليمان التيمي، والحاكم ٢/ ٤٦٠ من طريق الحكم بن عبد الملك، ثلاثتهم عن قتادة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٧١) من طريق الحسن البصري، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طرق عن قتادة بالأرقام (١٢٣٧٤) و(١٢٧٧٩) و(١٣٠٣٥) و(١٣٢٤٦) و(١٣٦٣٩).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٤٤٢١).

وعن مجمع بن جارية، سيأتي ٣/ ٤٢٠.

وعن سهل بن حنيف سيأتي ٣/ ٤٨٥-٤٨٦. وهو متفق عليه.

وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم عند الحاكم ٢/ ٤٥٩.

أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِم﴾ [الفتح: ٢٤] قال: يعني جَبَلَ التَّنْعيمِ مِن مكَّةَ[1].

١٢٢٢٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شُعْبةُ، عن قَتادةَ

عن أنس قال: كنتُ أَسمَعُ رسولَ الله ﷺ -يقولُ: فلا أَدري، أشيءٌ نَزَلَ عليه أَم شيءٌ يَقولُه؟- وهو يقول: «لو كانَ لابنِ آدمَ وادِيانِ مِن مالٍ، لَابْتَغَى لَهُما ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ، ويَتُوبُ اللهُ على مَن تابَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد- وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٢٢٥٤).

وأخرجه مسلم (١٨٠٨)، وأبو عوانة ٤/ ٢٣٣-٢٣٤، والبغوي في «تفسيره» ٤/ ١٩٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٨)، وأبو داود (٢٦٨٨)، والترمذي (٣٢٦٤)، والطبري ٢٦/ ٩٤، وأبو عوانة ٤/ ٢٣٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ١٤١ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٩٠).

وفي الباب عن عبد الله بن مغفل، سيأتي ٤/ ٨٦-٨٧.

وعن سلمة بن الأكوع عند مسلم (١٨٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢١٩٦)، ومن طريقه أبو يعلى (٣٢٦٧)، وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٢٩٥١) و(٣١٤٣) من طريق حَرَمي بن عمارة، كلاهما (الطيالسي وحرمي) عن شعبة، به. ورواية أبي يعلى الأولى من طريق حرمي ليس فيها قول أنس: فلا أدري أشيء نزل عليه أم شيء يقوله. =

١٢٢٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّامُ بن يحيى، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: كانت نَعْلا[1] رسولِ الله ﷺ، لهما قِبَالانِ[2].

= وأخرجه دون قول أنس ابن حبان (٣٢٣٦) من طريق سليمان التيمي، والخطيب ٢/ ٣٤٧ من طريق عمر بن إبراهيم العبدي، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بإثر الحديث (٢٠٣٦)، وعلقه البخاري برقم (٦٤٤٠) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عَنْ أبي بن كعب قال: كنا نرى هذا الحرف من القرآن... فذكره.

وسيأتي الحديث بقول أنس من طريق محمد بن جعفر وحجاج، عن شعبة بالأرقام (١٢٨٠٣) و(١٢٨٠٤) و(١٣٨٧٣).

وسيأتي دون قول أنس من طريق أبي عوانة برقم (١٢٩٩٧) و(١٣٥٥٢)، ومن طريق أبان بن يزيد برقم (١٢٩٩٦)، ومن طريق علي بن مسعدة (١٣٠٤٩)، ومن طريق شيبان (١٣٤٩٨)، أربعتهم عن قتادة.

وسيأتي دونه أيضاً من طريق الزهري، عن أنس برقم (١٢٧١٧).

وقد سلف الكلام مطولاً على قول أنس هذا عند حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٠١)، وبيَّنَّا هناك أن هٰذا الكلام ليس قرآناً.

(١) في (ظ٤): نعل. وفي (م) نعال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣١٠٢).

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٨، وابن أبي شيبة ٨/ ٤١٩، وعبد بن حميد (١١٧٧)، وابن ماجه (٣٦١٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٥٧)، وأبو داود (٤١٣٤)، والترمذي في «سننه» (١٧٧٢) و(١٧٧٣)، وفي «الشمائل» (٧١)، والنسائي ٨/ ٢١٧، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٤٢ من طرق عن همام بن يحيى، به. =

١٢٢٣٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّامٌ- يعني ابن يحيى- عن قتادةَ

عن أنسٍ: أنَّ الزُّبيرَ بنَ العَوَّام وعبدَ الرحمٰن بن عَوْفٍ شَكَوا إلى رسولِ الله ﷺ القَمْلَ، فرَخَّصَ لهما في لُبْسِ الحَريرِ، فرأيتُ على كُلِّ واحدٍ منْهما قَميصاً مِن حَريرٍ[1].

= وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٨، والبخاري (٣١٠٧) و(٥٨٥٨)، والترمذي في «الشمائل» (٧٣)، والبغوي (٣١٥٢) من طريق عيسى بن طهمان، عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٣٥٦٨) و(١٣٨٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي في «الشمائل» (٧٥) و(٨١)، والبزار (٢٩٦١).

وعن ابن عباس عند الترمذي في «الشمائل» (٧٢)، وابن ماجه (٣٦١٤)، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٦.

وعن أوس بن أوس، وعن ابن عمر عند أبي الشيخ ص ١٣٤ و١٣٦.

وقِبال النعل، قال في «القاموس»: ككِتابٍ: زِمامٌ (أي سَيْر من جلدٍ) بين الإصبع الوسطى والتي تليها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٠٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٢٠)، والترمذي (١٧٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٨٨٠)، وأبو عوانة ٥/٤٦١-٤٦٢، والطحاوي ١/١٠٩، وابن حبان (٥٤٣٢)، والبيهقي ٣/٢٦٧-٢٦٨ من طرق عن همام، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٦٢ من طريق عمر بن عامر، عن قتادة، به. وقال فيه: وآذاهما الهَوامُّ.

وسيأتي الحديث من طريق همام برقم (١٢٩٩٢) و(١٣٦٤٠).

وقد خالف هماماً فيه شعبة وسعيد بن أبي عروبة، فقالا: من حكة كانت بهما، بدل قوله هنا: شكوا القمل. =

١٢٢٣١- حدثنا يزيدُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ مِن حُسْنِ الصَّلاةِ إقامةَ الصَّفِّ»[1].

١٢٢٣٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا صَدَقةُ بن موسى، عن أبي عِمْران الجَوْني

عن أنس قال: وَقَّتَ لنا رسولُ الله ﷺ في قَصِّ الشَّاربِ، وتَقْليمِ الأَظْفارِ، وحَلْقِ العانَةِ، في كُلِّ أَربعينَ يوماً مَرَّةً[2].

= فأما طريق شعبة فستأتي بالأرقام (١٢٢٨٨) و(١٢٨٦٣) و(١٣٦٨٢) و(١٣٨٨٥) و(١٣٨٨٦) و(١٣٨٨٧)، لكن قال في الروايتين الأخيرتين: لعلة كانت بهما. في حين اختصر الأخيرة عطفاً على التي قبلها، فلم يذكر فيها السبب.

وأما طريق سعيد بن أبي عروبة فستأتي برقم (١٣٢٤٨) و(١٣٢٥٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٠١: ورجَّح ابنُ التِّين الرواية التي فيها الحكة، وقال: لعل أحد الرواة تأوَّلها فأخطأ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٢٦)، ومن طريقه أبو يعلى (٣١٨٨) عن معمر، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحضُّ على تسوية الصفوف من طريق شعبة عن قتادة بالأرقام (١٢٨١٣) و(١٢٨٤١) و(١٣٨٩٩) و(١٣٩٠٠) و(١٣٩٠١) و(١٣٩٦٩) و(١٤٠٩٦)، وموقوفاً برقم (١٣٦٦٤)، ومن طريق أبان عن قتادة برقم (١٣٧٣٥) و(١٤٠١٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صدقة بن موسى الدَّقِيقي، لكنه قد توبع.

أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب. وسيتكرر الحديث برقم =

١٢٢٣٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادة

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رَبُّكم: إنْ تَقَرَّبَ عَبْدي مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنه ذِراعاً، وإنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ منه باعاً، وإنْ أَتاني ماشِياً، أَتَيْتُه هَرْوَلةً»(١).

=(١٣١١١).

وأخرجه أبو يعلى (٤١٨٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤١٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٦٢٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٠٠)، والترمذي (٢٧٥٨)، والبغوي في «الجعديات» (٣٤١٣) و(٣٤١٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٠٨، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٩٤ من طرق عن صَدَقة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١٤١)، ومسلم (٢٥٨)، والترمذي (٢٧٥٩)، وابن ماجه (٢٩٥)، والنسائي ١/١٥، وأبو عوانة ١/٩٠، والبغوي في «الجعديات» (٣٤١٧)، والعقيلي ٢/٢٠٨، والبيهقي ١/١٥٠ من طريق جعفر بن سليمان، وابن عدي ١/٢٥٩-٢٦٠ من طريق عبد الله بن عمران، كلاهما عن أبي عمران، به.

وسيأتي برقم (١٣٦٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٦٨)، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٣٢٧٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٥٧، وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٥٣٦)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٢٦) من طريق سعيد بن الربيع، كلاهما (الطيالسي وسعيد بن الربيع) عن شعبة، به. ورواية الطيالسي وإحدى روايتي البيهقي دون قوله: «وإن أتاني ماشياً أتيته هرولة».

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٢٢٨٧) و(١٢٣١٩) و(١٢٤٠٥) و(١٣٨٧٢) =

١٢٢٣٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُناني

عن أنسٍ قال: لَمَّا هاجَرَ رسولُ الله ﷺ، كانَ رسولُ الله ﷺ يَرْكَبُ وأبو بكرٍ رَدِيفُه، وكان أبو بكرٍ يُعرَفُ في الطريق لاخْتلافِهِ إلى الشَّامِ، وكانَ يَمُرُّ بالقومِ فيقولون: مَن هٰذا بين يَدَيْك يا أبا بكرٍ؟ فيقولُ: هادٍ يَهْدِيني. فلمَّا دَنَوَا من المدنيةِ، بَعَثا[1] إلى القومِ الذين أَسْلَموا من الأنصارِ، إلى أبي أُمَامَةَ وأَصحابِه، فخَرَجُوا إليهما، فقالوا: ادْخُلا آمِنَيْنِ مُطاعَيْنِ. فَدَخَلا، قال أنسٌ: فما رأيتُ يوماً قَطُّ أَنورَ ولا أَحْسَنَ من يومَ دَخَلَ رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ المدينةَ، وشَهِدتُ وفاتَه، فما رأيتُ يوماً قَطُّ أَظْلَمَ ولا أَقْبَحَ
١٢٣/٣ من اليومِ الذي تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ فيه[2][3].

=و(١٤٠١٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٢)، وانظر تتمة شواهده هناك، وفاتنا أن نذكر عنده حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٦١)، فيستدرك من هنا.

(١) في (م) و(س) و(ق): بعث.

(٢) لفظة «فيه» ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً المصنف في «فضائل الصحابة» (٦٠٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٩٦، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٢ و٥٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به. =

١٢٢٣٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن أنسٍ. وعفانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أَنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَخَذَ سَيْفاً يومَ أُحُدٍ، فقال: «مَن يأخُذُ هذا السَّيْفَ؟» فأَخَذَه قومٌ فجَعَلوا يَنْظُرونَ إليه، فقال: «مَن يأخُذُه بِحَقِّه؟» فأَحْجَمَ القومُ، فقال أبو دُجانةَ سِمَاكٌ: أنا آخُذُه بِحَقِّه. فأَخَذَه ففَلَقَ هامَ المُشرِكينَ[1].

١٢٢٣٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طَلْحةَ

= وسيأتي الحديث من طريق ثابت برقم (١٤٠٦٣)، ومن طريق عبد العزيز بن صهيب مطولاً برقم (١٣٢٠٥).

وقوله في آخر الحديث: ما رأيت يوماً... سيأتي بالأرقام (١٣٣١٢) و(١٣٥٢٢) و(١٣٨٣٠)، وسيأتي نحو هذه القطعة في آخر الحديث (١٣٣١٨).

وأبو أمامة: هو أسعد بن زرارة الخَزْرجي النَّجَّاري.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٥٦، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٩٨، ومسلم (٢٤٧٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٤٨٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٢٣٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٧)، وأبو عوانة، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩٢)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٢٣٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وفي الباب عن الزبير بن العوام عند البزار (٩٧٩)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٩، والحاكم ٣/ ٢٣٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٣٣.

قوله: «ففلق هامَ المشركين»، أي: شقَّ رؤوسَهم.

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال يومَ حُنَينٍ: «مَنْ قَتَلَ رجلاً فلَهُ سَلَبُه». فقَتَلَ أبو طَلْحَةَ يومئذٍ عشرينَ رجلاً، فأَخَذَ أَسلابَهُم[1].

١٢٢٣٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّامُ بن يحيى، عن قتادةَ. وبَهْزٌ، حدثنا همامٌ، أخبرنا قتادةُ، المَعْنَى

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ المُؤْمِنَ حَسَنَةً يُعْطى عليها في الدُّنيا، ويُثَابُ عليها في الآخرةِ، وأمَّا الكافِرُ فيُطْعَمُ[2] حَسَناتِه في الدُّنيا، حتَّى إذا أَفْضَى إلى الآخرةِ، لم يَكُنْ له حَسَنةٌ يُعْطَى بها خَيْراً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٢٤، والضياء في «المختارة» (١٥٢٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٣١).

(٢) في (م) و(س) و(ق): فيعطيه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وبهز: هو ابن أَسد العَمِّي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٨)، ومسلم (٢٨٠٨) (٥٦) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٢٧) عن همام بن يحيى، به- مختصراً.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٢) عن حفص بن عمر، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٤٨، وابن حبان (٣٧٧) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام، به. =

١٢٢٣٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن عُبَيدِ الله بن أبي بَكْر عن أنس بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ جَمَعَ أصابِعَه فَوَضَعَها على الأرضِ، فقال: «هذا ابنُ آدم» ثم رَفَعَها فوَضَعَها خلفَ ذٰلكَ قليلاً، وقال: «هذا أَجَلُه» ثم رَمَى بيدِه أمامَه قال: «وثَمَّ أَمَلُه»[1].

= وأخرجه الطيالسي (٢٠١١)، ومسلم (٢٨٠٨) (٥٧)، وأبو عوانة، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٨٩ و٣٠/ ٢٧٠ من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٢٢٦٤) و(١٤٠١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٥٢)، والترمذي (٢٣٣٤)، والنسائي في الرقائق كما في «التحفة» ١/ ٢٨٦، وابن ماجه (٤٢٣٢)، وابن حبان (٢٩٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٩)، والبغوي (٤٠٩٢) من طرق عن حماد، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح. ولفظه عند الطبراني: «هٰذا ابن آدم، ثم وضع يده تحت ذقنه، ثم بسط يده فقال: هذا أمله».

وأخرجه البخاري (٦٤١٨)، والنسائي في الرقائق كما في «التحفة» ١/ ٩١ من طريق همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس قال: خط النبي ﷺ خطوطاً فقال: «هٰذا الأمل، وهٰذا الأجل، فبينما هو كذٰلك إذ جاءه الخطُّ الأقربُ».

ويأتي عن عبيد الله بن أبي بكر، بالأرقام (١٢٣٨٧) و(١٢٤٤٤) و(١٣٦٩٧)، وعن ثابت عن أنس برقم (١٣٧٩٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٢).

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٣٢).

وعن بريدة، أخرجه الترمذي (٢٨٧٠)، وحسَّنه.

١٢٢٣٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَانِي

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ إذا دعا، جَعَلَ ظاهرَ كَفَّيْهِ ممَّا يَلي وَجْهَه، وباطِنها ممَّا يَلِي الأرضَ[1].

١٢٢٤٠- حدثنا يزيدُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ صَفِيَّةَ وَقَعَتْ في سَهْم دِحْيةَ الكَلْبِيِّ، فقيل: يا رسولَ الله، قد وَقَعَتْ في سهم دِحْيةَ جاريةٌ جميلةٌ. فاشتَراها رسولُ الله ﷺ بسبعةِ أَرْؤُسٍ، فجَعَلَها عند أُمِّ سُلَيم حتى تُهَيَّأ وتَعتَدَّ- فيما يَعلَمُ حمادٌ- فقال الناسُ: والله ما ندري أَتَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ أو تَسَرَّاها؟ فلما حَمَلَها سَتَرَها وأَرْدَفَها خلفَه، فَعَرَف الناسُ أنه قد تَزَوَّجها، فلما دَنَا من المدينةِ أَوْضَعَ الناسُ، وأَوْضَعَ رسولُ الله ﷺ، وكذلك كانوا يَصْنَعونَ، فعَثَرَتِ الناقةُ، فخَرَّ رسولُ الله ﷺ وخَرَّت معه، وأزواجُ النبيِّ ﷺ يَنْظُرْنَ، فقُلْن: أَبْعَدَ اللهُ اليهوديةَ، وفَعَلَ بها، وفَعَلَ. فقام رسولُ الله ﷺ، فَسَتَرها وأَرْدَفَها خلفَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، ويزيد ابن هارون وثابت من رجال الشيخين.

وقد روي من طرق أخرى عن حماد بن سلمة، بلفظ: ان رسول الله ﷺ استسقى فأشار بظَهْر كفَّيه إلى السماء. انظر ما سيأتي برقم (١٢٥٥٤) و(١٣٥٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦١-٤٦٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد- =

١٢٢٤١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: صارَتْ صفيةُ لِدِحْيةَ في قِسمَةٍ -فذكر نحوَه، إلا أنه قال: حتى إذا جَعَلَها في ظهرِه نَزَلَ، ثم ضَرَبَ عليها[1] القُبَّةَ[2].

١٢٢٤٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن أبي التَّيَّاح

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كان موضعُ مسجدِ النبيِّ ﷺ لِبني النَّجَّار، وكانَ فيه نخلٌ وحَرْثٌ وقبورٌ من قبورِ الجاهليةِ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ثامِنُونِي» فقالوا: لا نَبْتَغي به ثمناً إلا عندَ الله عزَّ وجلَّ. فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بالنَّخلِ فقُطعَ، وبالحَرْثِ فأُفْسِدَ، وبالقبورِ فنُشبَتْ، وكان رسول الله ﷺ قبلَ ذلك يُصَلِّي

=بأطول مما هنا، وبنحو حديث عفان عن حماد الآتي عند المصنف برقم (١٣٥٧٥)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قوله: «أوْضَعَ»، قال السندي: أي: أسرعوا مطاياهم.

«ينظرن»: كأنه كان في قرب المدينة، وهنَّ خرجنَ إلى بعض البيوت المشرفةِ سطوحُها على الطريق.

(١) في (ظ٤): عليه. يعني: على الظَّهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وسيتكرر (١٣٠٢٣).

وأخرجه مسلم ص١٠٤٧ (٨٨) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق شبابة بن سوار، عن سليمان، به.

وسيأتي برقم (١٣٠٢٤) عن هاشم، عن سليمان. وانظر (١٣٥٧٥).

في مرابضِ الغنمِ، وحيث أَدرَكَتْه الصلاةُ[1] .

١٢٢٤٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أنَّ جاراً لرسولِ الله ﷺ فارِسياً كان طَيِّبَ المَرَقِ، فصَنَعَ لرسول الله ﷺ، ثم جاءَه يَدْعُوه فقال: «وهذه؟» لعائشةَ، فقال: لا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا» ثم عادَ يَدْعُوه، فقال رسولُ الله ﷺ: «وهذه؟» قال: لا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا» ثم عادَ يَدْعُوه فقال رسول الله ﷺ[2] «وهذه؟» قال: نَعَم في الثالثةِ. فقاما يَتَدافَعانِ حتَّى أَتَيا مَنزِلَه[3] .

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبعي. وانظر (١٢١٧٨). ولقصة الصلاة في مرابض الغنم انظر (١٢٣٣٥).

(٢) قوله: «لا. ثم عاد يدعوه فقال رسول الله ﷺ» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٩٠)، والنسائي ٦/١٥٨، وأبو يعلى (٣٣٥٤)، وابن حبان (٥٣٠١) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٧) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، به.

وسيأتي برقم (١٣٨٦٩).

قوله: «يتدافعان» قال السندي: أي: يمشي كلٌّ واحد منهما في أثر صاحبه.

١٢٢٤٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «المَدِينةُ يَأْتِيها الدَّجّالُ، فيَجِدُ المَلائِكةَ يَحْرُسُونَها، فلا يَدْخُلُها الدَّجّالُ ولا الطّاعُونُ إنْ شاءَ الله»[1].

١٢٢٤٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ ٣/ ١٢٤

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةُ كَهاتَيْنِ» وأَشارَ بالسَّبَّابةِ والوُسْطى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البخاري (٧١٣٤) و(٧٤٧٣)، والترمذي (٢٢٤٢)، وأبو يعلى (٣٠٥١) و(٣٢٣٤)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٥١، وابن حبان (٦٨٠٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٦٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي يعلى في الموضع الثاني دون قوله: «... ولا الطاعون إن شاء الله».

وسيأتي الحديث (١٣٠٨٩) و(١٣١٤٥) و(١٣٣٩٣) و(١٣٩٤٩) من طريق قتادة، وبرقم (١٢٩٨٦) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٦٧) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢١٤)، وأبو يعلى (٢٩٢٥) و(٣١٤٦) و(٣٢٦٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٤٥٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٥)، والخطيب ٦/ ٢٨١ من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن معبد بن هلال، عن أنس.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٣٢٢) و(١٣٠١٠) و(١٣٢٨٧) =

١٢٢٤٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد، عن حُمَيد

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «جاهِدُوا المُشرِكينَ بأَمْوالِكُم، وأَنْفُسِكُم، وأَلْسِنَتِكُم»[1].

١٢٢٤٧- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيْب -وقال مرةً: أخبرنا عبدُ العزيز بن صُهَيب-

---

=و(١٣٩٠٨) و(١٤٠١٤)، ومن طريق أبي التياح برقم (١٢٣٣٤)، ومن طريق أبي التياح وقتادة وحمزة برقم (١٣٣١٩) و(١٣٩٥٠)، ومن طريق إسماعيل ابن عبيدالله برقم (١٣٣٣٦)، ومن طريق زياد بن أبي زياد برقم (١٣٤٨٣).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، وأبي جحيفة السوائي، وسهل بن سعد، وجابر بن سمرة، وستأتي أحاديثهم ٣/ ٣١٠ و٤/ ٣٠٩ و٣٣٠ و٥/ ٩٢.

وعن أبي هريرة عند هناد في «الزهد» (٥٢٣)، والبخاري (٦٥٠٥)، وابن ماجه (٤٠٤٠)، وابن حبان (٦٦٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٠٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٧، والضياء (١٩٠٢) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه الدارمي (٢٤٣١)، وأبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي ٦/ ٥١، وابن عدي ٣/ ٩١٦، والحاكم ٢/ ٨١، والبيهقي ٩/ ٢٠، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٢٣٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به - وفي بعض روايات الحديث: «جاهدوا المشركين بأيديكم». وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٢٥٥٥) و(١٣٦٣٨).

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كانَ معاذُ بنُ جَبَلٍ يَؤُمُّ قومَه، فدَخَلَ حَرامٌ وهو يريدُ أن يَسْقي نَخْلَه، فدَخَلَ المسجدَ لِيُصَلِّي مع القومِ، فلما رَأى مُعاذاً طَوَّلَ، تَجَوَّزَ في صلاتِه ولَحِقَ بنَخْلِه يَسْقِيه، فلما قَضَى معاذٌ الصلاةَ، قيل له: إنَّ حراماً دَخَلَ المسجدَ، فلما رآك طَوَّلْتَ تَجَوَّزَ في صلاتِه ولَحِقَ بنخلِه يَسْقِيه. قال: إنَّه لَمُنافِقٌ، أَيَعْجَلُ عن الصلاةِ من أجل سَقْيِ نخلِه! قال: فجاء حرامٌ إلى النبيِّ ﷺ ومعاذٌ عندَه، فقال: يا نبيَّ الله، إني أَرَدْتُ أن أَسقِيَ نخلاً لي، فدَخَلْتُ المسجدَ لأُصَلّيَ مع القومِ، فلمَّا طَوَّلَ، تَجَوَّزْتُ في صلاتي ولَحِقْتُ بِنَخْلِي أَسقِيه، فزَعَمَ أني منافقٌ. فأَقْبَلَ النبيُّ ﷺ على معاذٍ فقال: «أَفَتَّانٌ أنتَ، أَفَتَّانٌ أنتَ؟! لا تُطَوِّلْ بِهِم، اقْرَأْ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَالشَّمسِ وضُحَاها، ونَحْوِهما»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٩٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٤٨١- كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٤)، وأبو العباس السَّرَّاج في «مسنده» كما في «الإتحاف» ٢/ ١١٣، والضياء (٢٢٩٣) من طرق عن إسماعيل ابن علية، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١١٩٨٢).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سيأتي ٣/ ٢٩٩، وهو متفق عليه.

وعن رجل من بني سلمة يقال له: سُليم، سيأتي ٥/ ٧٤.

١٢٢٤٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: وَاصَلَ النبيُّ ﷺ آخرَ الشهرِ، ووَاصَلَ ناسٌ مِن الناس، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «لَوْ مُدَّ لنا الشَّهرُ، لَوَاصَلْتُ وِصالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهم، إنِّي لستُ مِثْلَكُم، إنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِينِي»[1].

١٢٢٤٩- حدثنا أبو المُغِيرةِ، حدثنا صَفْوانُ، عن شُرَيح بن عُبَيد الحَضْرَمِيّ، أنه سمع الزُّبَيْرَ بن الوليد يُحدِّث

عن عبدِ الله بن عُمَر بن الخَطَّاب قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غَزَا، أو سافَرَ، فأَدْرَكَه الليلُ، قال: «يا أَرْضُ، رَبِّي ورَبُّكِ الله، أعُوذُ باللهِ مِن شَرِّكِ، وشَرِّ ما خُلِقَ فيكِ، وشَرِّ ما فيكِ، وشَرِّ ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٠) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٢٤١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ومسلم (١١٠٤) (٦٠)، وابن خزيمة (٢٠٧٠) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن حميد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٢ من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، عن حميد، عن أنس.

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٣٠٧٠) و(١٣٦٥٦)، ومن طريقه أيضاً في آخر حديث مطوَّل برقم (١٣٠١٢). وانظر ما سيأتي برقم (١٢٧٤٠) و(١٣٠٤٠).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢١). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «لو مُدَّ»، أي: طُوِّلَ.

دبَّ عليكِ، أعُوذُ بالله مِن شَرِّ ساكِنِ البَلَدِ، ومِن شَرِّ والدٍ وما وَلَدَ، ومِن شَرِّ أَسَدٍ وأَسْوَدَ، وحَيَّةٍ وعَقْرَبٍ»[1].

١٢٢٥٠- حدثنا مُعتَمِر بن سُلَيمان، عن حميدٍ

أنَّ أنسَ بن مالك عُمِّر مئةَ سنةٍ غيرَ سنةٍ[2].

١٢٢٥١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ قال: أَخَذَتْ أمُّ سُلَيمٍ بِيَدِي مَقْدَمَ النبيِّ ﷺ المدينةَ، فأَتَتْ بي رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، هٰذا ابني، وهو غُلامٌ كاتبٌ. قال: فخَدَمْتُه تسعَ سِنينَ، فما قال لي لِشيءٍ قطُّ صَنَعْتُه: أَسَأْتَ، أو بِئسَ ما صَنَعْتَ[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهٰذا الحديث من مسند ابن عمر، وقد سلف عنه من هٰذا الطريق برقم (٦١٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» ٣/ ق١٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٩٦، وابن عساكر من طريق أحمد بن حنبل، به. دون قوله: «غير سنة»، وقال في آخره: ومات سنة إحدى وتسعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٠٦٧).

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٣٦٢٩) و(٣٧٥٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣٦، والطبراني (١١٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٥٨) من طرق عن حميد الطويل، به- مطولاً ومختصراً.

وسيأتي برقم (١٣٦٨٦) من طريق ابن المبارك عن حميد. وانظر ما سلف بالأرقام (١١٩٧٤) و(١١٩٨٨).

١٢٢٥٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أن حارِثَة خَرَجَ نَظَّاراً، فأَتاهُ سَهْمٌ فقتَلَه، فقالت أمُّه: يا رسولَ الله، قد عَرَفْتَ موقعَ حارثةَ مني، فإنْ كانَ في الجنةِ صَبَرْتُ، وإلاّ رأيتَ ما أَصنَعُ. قال: «يا أُمَّ حارِثَة، إنَّها لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ واحِدَةٍ، ولٰكِنَّها جِنَانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّ حارِثَةَ لَفِي أفْضَلِها» أو قال: «في أَعلى الفردوسِ»، شَكَّ يزيدُ[1].

١٢٢٥٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا العَوَّامُ بن حَوْشَب، عن سُلَيمان بن أبي سُلَيمان

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «لمَّا خَلَقَ اللهُ الأرضَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٥١٠-٥١١، وأبو يعلى (٣٥٠٠) من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٧٣، والطبراني في «الكبير» (٣٢٣٤) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٣٢٥٠) و(١٣٨٧١) و(١٤٠١١)، ومن طريق قتادة برقم (١٣٢٠٠)، ومن طريق حميد برقم (١٣٧٨٧).

قوله: «نَظَّاراً»، قال السندي: أي ينظر ما يجري بين الناس.

وحارثة المقتول: هو حارثة بن سُراقة بن الحارث الأنصاري النّجّاري، وأمه الرُّبَيِّع بنت النضر عمَّة أنس بن مالك. وحادثة استشهاده هٰذه في يوم بدر كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات، ووقع في رواية الطبراني: يوم أحد، وهو وهم، والمعتمد الأول. انظر «الإصابة» ١/ ٦١٤-٦١٥.

جَعَلَتْ تَميدُ، فَخَلَقَ الجِبالَ فَأَلْقَاها عليها، فاسْتَقَرَّتْ، فَتَعَجَّبَتِ المَلائِكةُ مِن خَلْقِ الجِبالِ، فَقَالَتْ: يا رَبِّ هَلْ مِن خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ من الجِبالِ؟ قال: نَعَمْ، الحَدِيدُ. قالتْ: يا رَبِّ، فَهَلْ مِنْ خَلْقِكَ شَيءٌ أَشَدُّ من الحَدِيدِ؟ قالَ: نَعَمْ، النَّارُ. قَالَتْ: يا ربِّ، فهَلْ مِن خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ من النَّارِ؟ قال: نَعَمْ، الماءُ. قالَتْ: يا ربِّ، فهَلْ مِن خَلْقِكَ شيءٌ أشَدُّ مِن الماءِ؟ قال: نَعَمْ، الرِّيحُ. قَالَتْ: يا رَبِّ، فَهَلْ مِن خَلْقِكَ شيءٌ أَشَدُّ من الرِّيحِ؟ قال: نَعَمْ، ابنُ آدمَ، يَتَصدَّقُ بِيَمِينِه يُخْفيها مِن شِمالِه»[1].

١٢٢٥٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حَدَّثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ

---

(١) إسناده ضعيف، سليمان بن أبي سليمان -وهو مولى ابن عباس- لم يرو عنه غير العوام بن حوشب، وقال ابن معين: لا أعرفه، وتساهل ابن حبان فذكره في «الثقات» وذكر أنه روى عن أبي هريرة وأبي سعيد، وروى عنه العوام بن حوشب وقتادة، والصواب أنهما اثنان، فالرواي عن أبي سعيد وعنه قتادة راوٍ آخر، وهو ليثي بصري بخلاف هٰذا، وقد فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم، وكلاهما مجهول.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢١٤٨) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢١٥)، والترمذي (٣٣٦٩)، وأبو يعلى (٤٣١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٤١)، والضياء (٢١٤٩) و(٢١٥٠)، والمزي في ترجمة سليمان بن أبي سليمان من «تهذيب الكمال» ١١/٤٤٣-٤٤٤ من طرق عن يزيد بن هارون، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه.

عن أنسٍ: أنَّ ثمانينَ رجلاً مِن أهلِ مكةَ هَبَطُوا على رسولِ الله ﷺ مِن جبلِ التَّنْعيم، مُتَسَلِّحينَ، يريدون غِرَّةَ النبيِّ ﷺ وأصحابِه، فأَخَذَهُم سِلْماً، فاستَحْياهُم، فأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وهُو الَّذي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُم وأَيدِيَكُم عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُم عَلَيْهِم﴾ [الفتح: ٢٤][1]. ٣/١٢٥

١٢٢٥٥- حدثنا سُلَيمانُ بن حَيَّان أبو خالدٍ، عن حُمَيد

عن أنس قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقْبِلُ علينا بِوَجْهِه قبلَ أن يُكَبِّرَ فيقولُ: «تَرَاصُّوا واعْتَدِلُوا، فإِنِّي أَرَاكُم مِن وَرَاءِ ظَهْرِي»[2].

١٢٢٥٦- حدثنا يحيى، حدثنا حُمَيد

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فسَمِعتُ بينَ يَدَيَّ خَشْفَةً فقُلْتُ: ما هٰذا؟ قالوا: الغُمَيْصاءُ بنتُ مِلْحانَ» أمُّ أنسِ بن مالكٍ[3].

١٢٢٥٧- حدثنا يحيى، عن حُمَيد قال:

اطَّلَعَ إلى النبيِّ ﷺ رجلٌ من خَلَلٍ، فسَدَّدَ له رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٢٢٧).

الغِرَّة: الغفلة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل سليمان بن حيان.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٩٢) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد، وانظر (١٢٠١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٥٥).

مشْقَصاً حتى أَخَّرَ رأسَه. قال يحيى: قلتُ: مَنْ حدَّثكَ يا أبا عُبيدةَ؟ يعني حُميداً، قال: أنسٌ[1]

١٢٢٥٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يزيدَ. ورَوْح حدثنا يزيدُ بن أبي صالحٍ، المَعنَى

قال: سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحَدِّث عن النبيِّ ﷺ، قال: «يَدْخُلُ النَّارَ أقْوامٌ مِن أُمَّتي، حتَّى إذا كانُوا حُمَماً أُدْخِلُوا الجَنَّةَ، فيَقُولُ أهلُ الجنةِ: مَن هٰؤلاءِ؟ فيُقال: هُم الجَهَنَّمِيُّونَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٨٨٩) عن مسدد، عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٥٥). وقوله: «حتى أخر رأسه»، أي: أخرجها من المكان الذي اطَّلَعَ فيه، وفاعل «أخر» هو الرجل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن أبي صالح- وهو أبو حبيب الدباغ- فقد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وابن حبان، وقال أبو حاتم: ليس بحديثه بأس، وكان أوثق من بقي بالبصرة من أصحاب أنس، وقال أبو زرعة: لا بأس به. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٧٠-٦٧١ و٦٧٨ من طرق عن يزيد بن أبي صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (١١٧٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي عمرو، عن أنس. وأبو عمرو: مجهول.

وسيأتي الحديث عن وكيع برقم (١٢٨٩٧)، وعن روح برقم (١٣٦٧٨) كلاهما عن يزيد بن أبي صالح.

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٢٣٦١)، ومن طريق قتادة وثابت برقم (١٢٦٦٢). =

١٢٢٥٩- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن عبد الرحمٰن [بن] الأَصمِّ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ، وأبا بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، كانوا يُتِمُّونَ التَّكبيرَ، يُكبِّرُونَ إذا سَجَدوا، وإذا رَفَعُوا. قال يحيى: أو خَفَضُوا[1].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٢٤٦٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٧) ضمن حديث طويل.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٤١).

وعن جابر وعمران بن حصين وحذيفة، ستأتي أحاديثهم٣/٣٠٨ و٤/ ٤٣٤ و٥/ ٤٠٢.

قوله: «هم الجهنميون»، قال السندي: لُقِّبُوا بذٰلك تذكيراً لهم بنعمة الله تعالى، فيبقى لقبهم ذاك مدة ثم يزول، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن الأصم -يقال: اسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله الأصم، ويقال: ابن عمرو الأصم، وهو مؤذن الحجاج- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٢١ من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يشك في قوله: وإذا رفعوا، وزاد: وإذا قاموا من الركعة.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٢١، والبيهقي ١/ ٦٨ من طرق عن سفيان الثوري به.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن الأصم بالأرقام (١٢٣٤٩) و(١٢٨٤٨) و(١٣٧٦٥) ومطولاً برقم (١٣٦٣٦) و(١٣٦٩٩).

وسلف دون ذكر النبي ﷺ برقم (١٢١٩٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٠)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «يُتمُّون التكبير» قال السندي: أي: يأتون به عند كل رفع وخفض. =

١٢٢٦٠- حدثنا أبو المُثَنَّى معاذُ بن معاذٍ العَنْبَري، قال: حدثنا حمَّاد ابن سَلَمة، حدثنا ثابتٌ البُنَانِي

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ في قولِه تعالى: ﴿فلمَّا تَجَلَّى رَبُّه لِلجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال: قال هٰكذا؛ يعني أنه أَخرَجَ طَرَفَ الخِنْصَرِ- قال أَبي: أَراناهُ مُعاذٌ-.

قال: فقال له حُمَيد الطَّويل: ما تريدُ إلى هٰذا يا أبا محمدٍ؟ قال: فَضَرَبَ صدرَه ضربةً شديدةً وقال: مَن أنتَ يا حُمَيد، وما أنت يا حُمَيدُ؟ يُحَدِّثُني به أنسُ بن مالك عن النبيِّ ﷺ فتقول أنت: ما تريدُ إليهِ؟(١)

=«قال يحيى: أو خفضوا» أي زاد بعد قوله: رفعوا، قولَه: أو خفضوا. ومفعول الفعلين مقدر، أي: رفعوا رؤوسهم أو خفضوها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٧٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٠٧٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٥٨-٢٥٩، وابن أبي حاتم في تفسير سورة الأعراف (٩٣٧) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٧٤)، وابن أبي عاصم (٤٨٠)، والطبري في «تفسيره» ٩/٥٣، وابن خزيمة ١/٢٦٠ و٢٦٠-٢٦١ و٢٦١-٢٦٣، وابن عدي ٢/٦٧٧، والحاكم ١/٢٥ و٢/٣٢٠-٣٢١ و٥٧٧، والضياء (١٦٧٢) و(١٦٧٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وصححه الحاكم على شرط مسلم. =

١٢٢٦١- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حمّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ أهلَ اليمنِ لما قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، سَأَلُوه أَن يَبْعَثَ معهم رجلاً يُعَلِّمُهم، فَبَعَثَ معهم أبا عُبَيدة، وقال: «هو أَمينُ هذِه الأُمَّةِ»(١).

= وأخرجه ابن منده في «الرد على الجهمية» (٥٩) من طريق أحمد بن محمد الصيدلاني البغدادي، عن سعيد بن عامر، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس قوله. وقال: غريب من حديث شعبة. قلنا: ورجاله ثقات إلا أحمد الصيدلاني فلم نجد له ترجمة إلا في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٣٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وروى عنه جمعٌ منهم ثلاثة حفاظ: الطبراني وأبو الشيخ وابن الأعرابي، فحديث مثله يصلح للاعتبار.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم (٤٨٢) و(٤٨٣) من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس قوله.

وأخرجه الطبري ٩/ ٥٣ من طريق قرة بن عيسى، عن الأعمش، عن رجل، عن أنس مرفوعاً. وفيه رجل مبهم، ومن لم نجد له ترجمة.

وسيأتي الحديث عن روح بن عبادة عن حماد بن سلمة برقم (١٣١٧٨).

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي عاصم (٤٨٤)، وعند الطبري ٩/ ٥٢-٥٣ و٥٣. وفي إسناده ضعف.

قوله: «قال: قال هكذا»، قال السندي: يعني أنه أخرج طرف الخِنصر بياناً للتجلّي، ولعلَّ المراد به أنه تجلَّى له أدنى تجلِّي، كأنه بمنزلة إخراج الخنصر من الإنسان، وقد قرَّرنا مِراراً أن الوجه في أمثال هٰذه الأحاديث التفويض والتسليم مع الإيمان بأنه ليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٢٧٩). =

١٢٢٦٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رجلاً مَرَّ برسولِ الله ﷺ ومعه بعضُ أزواجِه، فقال: «يا فُلَانةُ» يُعلِمُه أنها زوجتُه، فقال الرجل: يا رسولَ الله، أَنظنُّ بِكَ[1] ؟! قال: فقال: «إنِّي خَشِيتُ أنْ يَدْخُلَ

= وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤١١، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣٨)، وابن سعد ٣/ ٤١١، وعبد بن حميد (١٣٤٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٨٧-٤٨٨، وأبو عوانة في المناقب، والحاكم ٣/ ٢٦٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو نعيم ٧/ ١٧٥ من طريق شعبة، عن ثابت، به.

وأخرجه الترمذي ضمن حديث (٣٧٩٠) من طريق قتادة، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٨٨ من طريق الزهري، وأبو نعيم ٧/ ١٧٥ من طريق قتادة وعاصم الأحول، ثلاثتهم عن أنس.

وسيأتي من طريق ثابت البناني بالأرقام (١٢٤٨١) و(١٢٧٨٩) و(١٣٢١٧) و(١٤٠٤٨)، ومن طريق أبي قلابة عن أنس برقم (١٢٣٥٧).

وفي الباب عن حذيفة، سيأتي ٥/ ٣٨٥ و٤٠١، وهو متفق عليه.

وعن أبي بكر عند الحاكم ٣/ ٢٦٧، وفي إسناده انقطاع.

قوله: «هو أمين هذه الأمة»، قال السندي: قال النووي: الأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة، لكن النبي ﷺ خصَّ بعضهم بصفات غَلَبَت عليهم، وكانوا بها أخصَّ. انتهى. قلت (أي السندي): يحتمل أن يكون سبب ذٰلك هو اتصاف أبي عبيدة بغاية من الأمانة قبل الإسلام أيضاً، بخلاف غيره، فإن اتصافهم بغاية من الأمانة يكون بواسطة الإسلام، وإلا فلا يظهر أن يكون نحو أبي بكر أقلّ أمانةً من أبي عبيدة بعد الإسلام، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س) و(ق): أتظن بي.

عليكَ الشَّيْطانُ»[1].

١٢٢٦٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله عن أَنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يَطْرُقُ أهلَه ليلاً، كان يَدخُلُ[2] غُدْوةً أو عَشِيَّةً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٩٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أن رجلاً مرَّ برسول الله ﷺ وهو جالس مع امرأة من نسائه، فقال: «يا فلانُ هلمَّ، إن هٰذه زوجتي فلانة» قال: يا رسول الله، من كنت أظن به فإني ما كنت لأظنَّ بك. فقال: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدمِ من العروق».

وسيأتي مطولاً هكذا برقم (١٢٥٩٢)، ويأتي تخريجه وشرحه هناك. وسيأتي أيضاً برقم (١٤٠٤٢).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/٣٠٩.

وعن صفية أم المؤمنين، سيأتي ٦/٣٣٧.

(٢) في (م) و(س) و(ق): يدخل عليهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مسلم (١٩٢٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٠٠)، وأبو عوانة في الجهاد كما في «إتحاف المهرة» ١/٤١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٠، وفي «الآداب» (٨٢٢)، والبغوي (٢٧٦٤) من طرق عن همام بن يحيى، به.

وسيأتي الحديث من طريق همام برقم (١٣١١٩) و(١٣٥٢٦). وبنحوه ضمن حديث طويل من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٠٢٦). =

١٢٢٦٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنسٍ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ المؤمِنَ حَسَنَةً، يُثابُ عَليها الرِّزْقَ في الدُّنيا، ويُجْزَى بها في الآخِرَةِ، وأمَّا الكافِرُ، فيُطْعَمُ[1] بِحَسَناتِه في الدُّنْيا، فإذا لَقِيَ اللهَ يومَ القِيامَةِ، لَمْ تكُنْ له حَسَنَةٌ يُعطَى بها خَيْراً»[2].

١٢٢٦٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة

عن أنسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَضرِبُ شعرُه مَنْكِبَهُ[3][4].

١٢٢٦٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنسٍ -أو عن رجلٍ عن أبي هريرةَ- أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ ضَخْمَ القَدمينِ، ضَخْمَ الكفَّينِ، حَسَنَ الوَجْهِ، لم أَرَ بَعْدَه

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨١٤).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٢٩٩.

قوله: «لا يطرق أهله ليلاً» قال السندي: أي: لا يدخل عليهم من السفر في الليل من غير سبق علم بمجيئه، ومعنى الطَّرْق في الأصل: الدَّق، والآتي ليلاً يحتاج إلى دق الباب عادةً.

«غدوة» أي: أول النهار.

«عشية» أي: آخر النهار.

(١) في (م) و(س) و(ق): فيُعطَى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٣٧).

(٣) في (م): إلى منكبيه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٧٥).

مثلَه[1].

١٢٢٦٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنسٍ: أنَّ أُمَّ سُلَيم بَعَثَتْهُ إلى رسولِ الله ﷺ بقِناعٍ عليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من حديث أنس، وأما حديث أبي هريرة ففيه رجل لم يُسمَّ، وسلف في مسنده برقم (١٠٠٥٣) من طريق شعبة، عن قتادة. وسلف هناك تخريج الحديث من طريق همام بن يحيى.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١/ ٤١٤ عن يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ ضحم القدمين، كثير العرق، لم أر بعده مثله.

وأخرجه البخاري (٥٩٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٤٢، والبغوي (٣٦٣٦) من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس قال: كان النبي ضخم اليدين والقدمين، لم أَرَ قبله ولا بعده مثله، وكان بسط الكفين. زاد البيهقي: سائل العرق. وعند البغوي بدل ضخم اليدين: ضخم الرأس. وقرن البيهقي بأبي النعمان سليمانَ بن داود.

وأخرجه البخاري (٥٩٠٦)، والبيهقي ١/ ٢٤٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن جرير، عن قتادة، عن أنس قال: كان النبي ﷺ ضخم اليدين، لم أر بعده مثله، وكان شعر النبي ﷺ رَجِلاً، لا جعداً، ولا سبطاً.

وعلقه البخاري جزماً (٥٩١٠)، ووصله البيهقي ١/ ٢٤٣ عن هشام بن يوسف، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: كان النبي ﷺ شَثْنَ القدمين والكفين. والشَّثْن بمعنى الضخم.

وعلقه البخاري جزماً (٥٩١١)، ووصله البيهقي ١/ ٢٤٤ عن أبي هلال، عن قتادة، عن أنس -أو جابر بن عبد الله-: كان النبي ﷺ ضخمَ الكفين والقدمين، لم أر بعده شبيهاً له. قلنا: وأبو هلال- واسمه محمد بن سُليم الراسبي- ليس بذاك القوي.

رُطَبٌ، فجعل يَقبِضُ قُبْضَةً[1] فَيَبْعَثُ بها إلى بعضِ أزواجِه، ثم يَقْبِضُ القُبْضَةَ فيَبْعَثُ بها إلى بعضِ أزواجِه، ثم جَلَسَ فأَكَلَ بَقِيَّتَه أَكْلَ رجلٍ يُعلَمُ أنه يَشتَهِيهِ[2].

١٢٢٦٨- حدثنا حَرَمِيُّ بن عُمَارةَ، قال: حدثني مُرَجَّى بن رَجاءٍ، عن عُبَيد الله بن أبي بَكْر بن أنس ٣/١٢٦

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان يومُ الفِطْرِ لم يَخرُجْ حتى يأكلَ تَمَراتٍ، يأكلُهنَّ إفراداً[3].

---

(١) في (م) و(س): قبضته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٩٦)، وابن حبان (٦٩٥) من طريق هدبة بن خالد، وأبو عوانة في الأطعمة كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٣٣ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عفان بن مسلم، عن همام برقم (١٣٨٤٣).

قوله: «بقناع» قال السندي: بكسر قاف وخفة نون، وهو الطبق الذي يُؤْكل عليه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مُرجّى بن رجاء، وباقي رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري معلقاً (٩٥٣)، وابن خزيمة (١٤٢٩)، والدارقطني ٢/٤٥، والبيهقي ٣/٢٨٢ من طريق مُرَجّى بن رجاء، بهٰذا الإسناد. وعندهم بدل إفراداً: وتراً.

وأخرجه البخاري (٩٥٣)، وابن ماجه (١٧٥٤)، والدارقطني ٢/٤٥، والبيهقي ٣/٢٨٢، والبغوي (١١٠٥) من طريق هشيم بن بشير، وأخرجه ابن حبان (٢٨١٤)، والحاكم ١/٢٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢٨٣، =

١٢٢٦٩- حدثنا رَوْحُ بن عُبادة، حدثنا هشام بن حَسَّان، عن حُمَيد الطَّويل

عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في سَفَرٍ في رمضانَ، فأُتِيَ بإناءٍ فوَضَعَه على يدِه، فلمَّا رآه الناسُ أَفطَرُوا[1].

=وفي معرفة «السنن والآثار» (١٨٨٥) من طريق عتبة بن حميد، كلاهما عن عبيدالله بن أبي بكر، به- وفي رواية عتبة بن حميد: يأكل تمرات ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أقل من ذلك أو أكثر من ذلك وتراً. ووقف ابن حبان في روايته إلىٰ «سبعاً». وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وسيأتي الحديث بهذه الزيادة موقوفة على أنس عن علي بن عاصم عن عبيدالله بن أبي بكر برقم (١٣٤٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٠، وعبد بن حميد (١٢٣٧)، والدارمي (١٦٠١)، والترمذي (٥٤٣)، والبزار (٦٥٠- كشف الأستار)، وابن خزيمة (١٤٢٨)، وابن حبان (٢٨١٣)، والحاكم ١/ ٢٩٤، والبيهقي ٣/ ٢٨٢ من طريق حفص بن عبيدالله، عن أنس. وقال الترمذي: حسن غريب صحيح. وصححه الحاكم أيضاً على شرط مسلم.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٢٦).

قوله: «لم يخرج» أي: إلى المصلى.

«إفراداً» أي: وتراً كما فسَّرته الروايات الأخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٠٦) و(٣٨٠٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد. والرواية الأولى ضمن حديث.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٣٩)، والطحاوي ٢/ ٦٦ من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبدالله المزني، عن أنس. ويحيى بن أيوب -وهو الغافقي المصري- حسن الحديث، فإن كان حفظه، فهو من المزيد في متصل الأسانيد. =

١٢٢٧٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، قال:

حدَّث أنسُ بن مالك قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «إذا أبْصَرَهُم أهلُ الجَنَّةِ قالُوا: هٰؤلاء الجَهَنَّمِيُّونَ»[1].

١٢٢٧١- حدثنا روْح بن عُبَادة، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس بن مالكٍ. ويونسُ، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا قتادةُ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قَبْرِه، وتَوَلَّى عنه أصْحابُه، حتَّى إنَّه لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعالِهِم أتاهُ مَلَكانِ فيُقْعدانِه فيَقُولانِ له: ما كُنْتَ تَقُولُ في هٰذا الرَّجلِ؟ -لمحمَّد ﷺ- فأما المؤمِنُ فيَقُولُ: أَشْهَدُ أنَّه عبدُ الله ورَسُولُه، فيقال: انظُرْ إلى مَقْعَدِك مِنَ النَّارِ، فقَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ به مَقْعداً في الجَنَّةِ» قال رسول الله ﷺ: «فَيَراهُما جَميعاً».

قال روحٌ في حديثه: قال قتادةُ: فذُكِرَ لنا أنَّه يُفسَحُ له في

= وسيأتي الحديث عن علي بن عاصم برقم (١٣٤٢٩)، ومن طريق حماد بن سلمة برقم (١٣٦١٩) كلاهما عن حميد الطويل، عن أنس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٦٠).

قوله: «فوضعه على يده» أي: وشرب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والحديث هنا مختصر، وسيتكرر برقم (١٣٦٧٩)، وسيأتي بأطول مما هنا من طريق قتادة برقم (١٢٣٦١)، ويأتي هناك تخريجه وإحالاته.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٦٣ من طريق سليمان بن طرخان، عن قتادة، به.

وسلف الحديث من طريق يزيد بن أبي صالح عن أنس برقم (١٢٢٥٨).

قبرِه سبعونَ ذِراعاً، ويُملأُ عليه خَضِراً إلى يومِ يُبعَثُونَ.

ثم رَجَعَ إلى حديثِ أنس بن مالكٍ قال: «وأمَّا الكافرُ والمنافقُ فيُقالُ له: مَا كُنْتَ تَقُولُ في هٰذا الرَّجُلِ؟ فيَقُولُ: لا أَدْرِي، كُنْتُ أَقُولُ ما يقولُ النَّاسُ. فيُقَالُ لَهُ: لا دَرَيْتَ، ولا تَلَيْتَ، ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْراقٍ مِن حَديدٍ ضَرْبةً بينَ أُذُنَيْهِ، فيَصِيحُ صَيْحَةً فيَسْمَعُها من يَلِيهِ غيرَ الثَّقَلَينِ». وقال بعضُهم: «يُضَيَّقُ عليه قَبْرُه حتى تَختلِفَ أَضْلاعُه»[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه البخاري (١٣٣٨) و(١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٣)، والنسائي ٤/ ٩٦ و٩٧-٩٨، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٥٢، وابن حبان (٣١٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦٥-٣٦٦، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٦)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢١٣٢)، والبغوي (١٥٢٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٨٠)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٠)، والنسائي ٤/ ٩٧، والبيهقي (١٧) من طريق يونس بن محمد المؤدب، به.

وأخرجه أبو عوانة في «البعث»، والبيهقي (١٦) من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، عن شيبان النحوي، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٣٤٤٦)، ومطولاً ضمن قصة برقم (١٣٤٤٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٣٤٦.

وعن البراء بن عازب، سيأتي ٤/ ٢٨٧-٢٨٨. =

١٢٢٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبدِالله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الرُّؤْيا الحَسَنةُ مِنَ الرَّجلِ الصَّالحِ، جُزْءٌ من سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِن النبُوَّةِ»[1].

= وعن أبي هريرة عند الترمذي (١٣٢٧٠)، وصححه ابن حبان برقم (٣١١٧)، وعنه من وجه آخر صححه ابن حبان برقم (٣١١٣)، وإسنادهما حسن، وفيهما ما يشهد لقول قتادة: «فذكر لنا...الخ». ويشهد لهذه القطعة أيضاً حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣١٢٢) وغيره، وإسناده حسن في الشواهد.

قوله: «في هٰذا الرجل» قال السندي: الإشارة إليه ﷺ لاشتهار المعنى عن الحضور، وقولهما: «هٰذا الرجل» دون هٰذا الرسول لئلا يتلقن إكرامه فيعظمه تقليداً له، لأن المقام مقام الامتحان.

«فيراهما جميعاً» فيزداد فرحاً إلى فرح، ويعرف نعمة الله تعالى عليه بتخليصه من النار، وإدخاله الجنة، وقد جاء مثله في الكافر ليزداد غماً إلى غمٍّ، وحسرةً إلى حسرة، بتفويت الجنة وحصول النار له.

«خَضِراً» بفتح فكسر، ومعناه: يُملأُ نِعماً غَضَّة ناعمة، وأصله من خُضْرة الشجرة.

«ولا تَلَيْتَ» أصله: تلوت، بمعنى قرأت، قُلِبت الواو ياءً للازدواج، أو معناه: ولا يتبع أهل الحق، أي: ما كنت محققاً للأمر، ولا مقلداً لأهله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٤) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٩٥٦، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٦٩٨٣)، وابن ماجه (٣٨٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٤)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ١/٤١٤، وابن حبان (٦٠٤٣)، والبغوي =

١٢٢٧٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنسٍ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن نَفْسٍ تَمُوتُ لها عندَ الله خَيرٌ، يَسُرُّها أنْ تَرْجِعَ إلى الدُّنيا، إلا الشَّهِيدُ، فإنَّه يَسُرُّه أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا، فيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى، لِمَا يَرَى مِن فَضْلِ الشَّهادَةِ»(١).

١٢٢٧٤- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيْح، عن هلالِ بن عليٍّ

عن أنس بن مالكٍ قال: لم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ سَبَّاباً، ولا لَعَّاناً، ولا فَحَّاشاً، كان يقولُ لأَحدِنا عند المُعاتَبَةِ: «ما له تَرِبَ جَبِينُه»(٢).

=(٣٢٧٣).

وسيأتي الحديث عن إسحاق بن عيسى ابن الطباع عن مالك برقم (١٢٥٠٨).

وسلف الحديث من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد- وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١٦)، وأبو يعلى (٣٤٩٨)، وأبو عوانة ٥/ ٣٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٤٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت برقم (١٢٥٥٧) و(١٤٠٣٣).

وسيأتي ضمن حديث من طريق ثابت أيضاً بالأرقام (١٢٣٤٢) و(١٣١٦٢) و(١٣٥١١).

وسلف الحديث من طريق قتادة عن أنس برقم (١٢٠٠٣).

(٢) إسناده حسن من أجل فليح -وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة- وباقي =

١٢٢٧٥- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيح، عن هِلال بن عليٍّ

عن أنس قال: شَهِدْنا ابنةً لرسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ جالسٌ على القبرِ، فرأيتُ عَيْنَيه تَدْمَعانِ، فقال: «هَلْ فِيكُم رجلٌ لم يُقارِفِ اللَّيلةَ؟» فقال أبو طَلْحَةَ: نَعَم، أنا. قال: «فانْزِل». قال: فَنَزَلَ في قَبْرِها[1].

=رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٩ عن أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٩٦) والبخاري في «الصحيح» (٦٠٣١) و(٦٠٤٦)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٠)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٢٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٩٣، وفي «الدلائل» ١/ ٣١٤ من طرق عن فليح بن سليمان، به.

وسيأتي الحديث من طريق فليح بن سليمان برقم (١٢٤٦٣) و(١٢٦٠٩).

وفي باب قوله: «لم يكن النبي ﷺ سباباً..» عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٠٤)، وذُكرت شواهده هناك.

وفي باب المعاتبة بالتتريب عن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٣٠١.

قوله: «تَرِب» قال السندي: أي لصق بالتراب، والمقصود في مثله إظهار العتاب لا المعنى الأصلي.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البخاري (١٢٨٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٤) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١١٦)، وابن سعد ٨/ ٣٨، والبخاري في «صحيحه» (١٣٤٢)، وفي «التاريخ الأوسط» ١/ ٤٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٦٣، والدولابي في «الذرية الطاهرة» (٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٤) والبيهقي ٤/ ٥٣ من طرق عن فليح بن سليمان، =

١٢٢٧٦- حدثنا عبدُ الصمد بن عبدِ الوارث، حدثنا زائدةُ، حدثنا المُخْتار بن فُلْفُل

=به. ورواية الطيالسي مختصرة.

وقال البخاري بإثر الحديث (١٣٤٢): قال ابن المبارك: قال فليح: أُراه يعني الذنب!

وسيأتي الحديث عن يونس وسريج، عن فليح برقم (١٣٣٨٣)، وسيأتي من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٣٩٨).

قوله: «شهدنا ابنة لرسول الله ﷺ...الخ» قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٥٨: هي أم كلثوم زوج عثمان رواه الواقدي عن فليح بن سليمان بهٰذا الإسناد. وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» في ترجمة أم كلثوم ٨/٣٨، وكذا الدولابي في «الذرية الطاهرة»، وكذٰلك رواه الطبري والطحاوي من هٰذا الوجه، ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس فسماها رقية. أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» والحاكم في «المستدرك» ٤/٤٧، قال البخاري: ما أدري ما هٰذا، فإن رقية ماتت والنبي ﷺ ببدر لم يشهدها. قلت: (أي: ابن حجر): وَهِمَ حَمادٌ في تسميتها فقط، ويؤيد الأول ما رواه ابن سعد أيضاً في ترجمة أم كلثوم ٨/٣٨ من طريق عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: نزل في حفرتها أبو طلحة.

قوله: «لم يقارف» بقاف وفاء، زاد ابن المبارك عن فليح: «أُراه يعني الذنب» ذكره المصنف (يعني البخاري) في باب: من يدخل قبر المرأة تعليقاً، ووصله الإسماعيلي، وكذا سريج بن النعمان عن فليح أخرجه أحمد عنه (١٣٣٨٣- قلنا: لكن القائل فيه سريج، ووصله من طريق ابن المبارك يعقوب ابن سفيان في «المعرفة» ٣/١٦٣، والبيهقي ٤/٥٣).

وقيل: معناه لم يجامع تلك الليلة، وبه جزم ابن حزم، وقال: معاذ الله أن يتبجح أبو طلحة عند رسول الله ﷺ، بأنه لم يذنب تلك الليلة انتهى. ويقويه أن في رواية ثابت المذكورة بلفظ: لا يدخلِ القبرَ أحدٌ قارف أهلَه البارحة، فتنحى عثمان.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ٦/٣٢٣.

عن أنسِ بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُم ما رَأَيْتُ لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كثيراً» قالوا: ما رأيتَ؟ قال: «رأيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ».

وحَضَّهُم على الصَّلاةِ، ونهاهُمْ أن يَسْبِقُوه إذا كان إمامَهم في الرُّكوعِ والسُّجودِ، وأن يَنْصَرِفُوا قبلَ انصرافِه من الصلاةِ، وقال لهم: «إنِّي أَرَاكُم مِنْ أَمامِي، ومِن خَلْفِي».

وسألتُ أنساً عن صلاةِ المريضِ، فقال: يَرْكَعُ ويَسجُدُ قاعداً في المَكْتُوبة[1].

١٢٢٧٧-حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبدِالوارث، حدثنا بَكَّارُ بن ماهانَ، حدثنا أنسُ بن سِيرين

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على ناقِته تَطَوُّعاً في السفرِ لغيرِ القِبْلَةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الدارمي (١٣١٧)، وأبو داود (٦٢٤)، وأبو عوانة ٢/١٣٦، والحاكم ١/٢١٨ من طرق عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد، والحديث عندهم -إلا أبا عوانة مختصر، بلفظ: أن النبي ﷺ حضهم على الصلاة، ونهاهم أن ينصرفوا قبل انصرافه من الصلاة. زاد الدارمي: وقال: «إني أراكم من خلفي وأمامي». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم. وانظر(١١٩٩٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بكار بن ماهان تفرد بالرواية عنه عبدالصمد بن عبد الوارث، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢١، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/١٠٨. =

١٢٢٧٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عُبَيْدُ الله بن شُمَيْط، قال: سمعتُ عبدَ الله الحَنَفي يُحدِّث

١٢٧/٣ أنه سمع أنسَ بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ المَسأَلَةَ لا تَحِلُّ إلا لِثَلاثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أو لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ»(١).

١٢٢٧٩- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن بُدَيْل العُقَيْلي، عن أبيه

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّ للهِ أَهْلينَ من النّاسِ» فقيل: مَن أهلُ اللهِ منهم؟ قال: «أهلُ القرآنِ هُمْ أهلُ اللهِ

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢١، وابن حبان في «الثقات» ٦/ ١٠٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرج أبو يعلى (٢٧٨١) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته.

وسيأتي مطولاً بنحوه برقم (١٣١١٣)، ومن طريق الجارود بن أبي سبرة برقم (١٣١٠٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك. ونزيد هنا عن شقران مولى النبي ﷺ، سيرد ٣/ ٤٩٥.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي بكر الحنفي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٦١) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٤٥)، ومن طريقه الضياء (٢٢٦٢) عن عبيد الله بن شميط، به. وانظر (١٢١٣٤).

وخَاصَّتُهُ»[1].

١٢٢٨٠-حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي المَوَالِ، عن موسى بن إبراهيم بن أبي رَبِيعةَ، عن أبيه، قال:

---

(١) إسناده حسن من أجل عبدالرحمٰن بن بديل العقيلي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (٢١٢٤)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٨٨، وابن ماجه (٢١٥)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣١)، والحاكم ١/٥٥٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٦٣ و٩/٤٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٨٨) و(٢٩٨٩)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/٥٤٩ من طرق عبدالرحمٰن بن بُديل، بهٰذا الإسناد. وصحح البوصيري إسناده في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٥.

وأخرجه الدارمي (٣٣٢٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن الحسن بن أبي جعفر، عن بُديل بن ميسرة، به. والحسن ضعيف.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣١١، وفي «الموضح» ٢/٣٧٣ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن غزوان، عن مالك، عن الزهري، عن أنس. وأسند عن الدارقطني أن محمد بن عبدالرحمٰن بن غزوان كذاب، ومرة: متروك، وأنه لا يصح عن مالك ولا عن الزهري.

وسيأتي الحديث من طريق عبدالرحمٰن بن بديل برقم (١٢٢٩٢) و(١٣٥٤٢).

قوله: «إن لله أهلين» قال السندي: بكسر اللام جمع «أهل» جمع السلامة، والأهل يجمع جمع السلامة، ومنه قوله تعالى: ﴿شغلتنا أموالُنا وأَهلونا﴾ وإنما جمع تنبيهاً على كثرتهم.

«أهل القرآن» أي: حَفَظَة القرآن الذين يقرؤونه آناء الليل وأطراف النهار العاملون به.

«أهل الله» أي: أولياؤه المختصون به.

دَخَلْنا على أنس بن مالكٍ وهو يُصلِّي في ثوبٍ واحدٍ، مُلتَحِفاً ورِداؤُه موضوعٌ. قال: فقلتُ له: تُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ؟ قال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي هٰكذا[1].

١٢٢٨١- حدثنا رَوْح، حدثنا عُمَارةُ بن زاذانَ، حدثنا زيادٌ النُّمَيْري عن أنس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صَعِدَ أَكَمَةً أو نَشَزاً قال: «اللهُمَّ لكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شَرَفٍ، ولكَ الحَمْدُ على كُلِّ حَمْدٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، فقد روى عنه جمع، وقال علي ابن المديني: وَسَطٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥١٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١١-٣١٢، وعنه أبو يعلى (٤٠٣٠)، وأخرجه البزار (٥٩٢-كشف الأستار) عن عبد الله بن سعيد، كلاهما (ابن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد) عن عبد الله بن الأجلح، عن عاصم الأحول، عن أنس. ولفظ ابن أبي شيبة: صلى رسول الله ﷺ في ثوب واحد خالف بين طرفيه. ولفظ البزار: رأيت النبي ﷺ يصلي في ثوب واحد. وقال: لا نعلم رواه عن عاصم عن أنس إلا عبد الله بن الأجلح.

وسيأتي مكرراً برقم (١٢٢٩٧). وانظر ما سيأتي أيضاً برقم (١٢٦١٧).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٨٧.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عمارة بن زاذان، وزيادٍ -وهو ابن عبد الله- النميريّ. =

١٢٢٨٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن يوسفَ ابن عبد الله بن الحارثِ

عن أَنسٍ قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْيةِ من العينِ، والحُمَةِ، والنَّمْلَةِ[1].

= روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (٨٤٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٣٥، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤١٣)، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٣٢٦ من طرق عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن حسن بن موسى الأشيب عن عمارة بن زاذان برقم (١٣٥٠٤).

قلنا: والمحفوظ التكبير كلما صَعِدَ شرفاً، والتسبيح عند النزول، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٩٦).

وحديث جابر عند البخاري (٢٩٩٣) و(٢٩٩٤).

قوله: «أكَمة» قال السندي: بفتحات، هي دون الجبل وأعلى من الرابية، وقيل: دون الرابية.

«نشزاً» بفتحتين وإعجام الزاي، وقد تسكن شينه، أي: رابية، والنَّشَز: المرتفع من االأرض.

«الشرف»: العلو، فيه أنه ينبغي أن يذكر العبد علوَّ الخالق عند ظهور ارتفاع المخلوق الظاهري.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعاصم: هو الأحول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٦ و٣٧-٣٨، ومسلم (٢١٩٦)، والترمذي (٢٠٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤١)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٩٢-٣٩٣، والبيهقي ٩/ ٣٤٨، والبغوي (٣٢٤٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٣).

١٢٢٨٣- حدثنا أبو عبدِ الرحمٰن المُقرىء، حدثنا جَرِيرٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كانَتْ قِراءةُ رسولِ الله ﷺ مَدّاً، يَمُدُّ بها مَدّاً[1].

١٢٢٨٤- حدثنا حَجَّاجُ بن محمدٍ، عن جَرِيرِ بن حازمٍ، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكَلَّمُ في الحاجةِ بعدَ ما يَنزِلُ من المِنْبَرِ[2].

١٢٢٨٥- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شَرِيكٌ. وأبو أسامة، قال: أخبرني شَرِيكٌ، عن عاصمٍ الأَحوَلِ

عن أنس، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا ذا الأُذُنَيْنِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد، وجرير: هو ابن حازم. وانظر (١٢١٩٨).

قوله: «يمد بها» قال السندي: أي بالقراءة مدّاً، أو المراد تمديد حروف المد، وهٰذا تفسير قوله: مداً، والظاهر أن ذٰلك كان مراعاة للترتيل الذي أُمِرَ به، وهٰذه القراءة أعون على التأويل في معاني القرآن والنظر فيها، والتدبر في لطائفه، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٠١).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، أبو أسامة: هو حماد بن أسامة. وسلف الحديث عنه برقم (١٢١٦٤).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن حجاج بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

١٢٢٨٦- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن جابرٍ، عن أبي نَصْرٍ[١] -أو خَيْثَمَة-

عن أنسٍ قال: كَنَّاني رسولُ الله ﷺ بِبَقْلةٍ كنتُ أَجْتَنِيها[٢].

١٢٢٨٧- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قالَ رَبُّكم: إذا تَقَرَّبَ العبدُ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ منهُ ذِرَاعاً، وإذا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعاً، تَقَرَّبْتُ منهُ باعاً، وإنْ أتانِي يَمْشي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»[٣].

---

(١) تحرف في (م) إلى: أبي نضرة.

(٢) إسناده ضعيف. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وجابر -وهو ابن يزيد الجعفي- وأبو نصر خيثمة بن أبي خيثمة البصري، ضعيفان.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ورقة ١٥٤ من طريق داود بن عمرو، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٨٣٠) من طريق شعبة، عن جابر الجعفي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٦٣٧) و(١٣٤٣٢) و(١٣٧٣٧) من هٰذا الطريق، وبرقم (١٢٣٢٨) من طريق جابر الجعفي، عن حميد بن هلال، عن أنس، وبرقم (١٣٧٣٧) من طريق شريك، عن عاصم الأحول، عن أنس.

قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٤٤٠ في شرح الحديث: أي: كناه أبا حمزة.

وقال الأزهري: البقلة التي جناها أنس كان في طعمها لَذْعٌ فَسُمِّيت حمزة بفعلها، يقال: رُمَّانة حامزة، أي: فيها حموضة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٦٩) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. =

١٢٢٨٨- حدثنا حجاج، حدثني شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ. قال: رُخِّصَ -أو رخَّصَ النبيُّ ﷺ -لعبدِ الرحمٰن بن عَوْفٍ، والزُّبيرِ بن العَوَّام، في لُبْسِ الحَريرِ مِن حِكَّةٍ[1] كانَتْ بهما[2].

١٢٢٨٩- حدثنا حَجَّاج، حدثني شعبةُ، عن أبي عِمْرانَ الجَوْنيِّ

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُقالُ لِلرَّجلِ مِن أهلِ النَّارِ يومَ القِيامةِ: أرَأَيْتَ لَوْ كانَ لكَ ما على الأرضِ مِن شيءٍ، أَكنتَ مُفْتَدِياً به؟ قال: فيَقُولُ: نَعَم. قال: فيقولُ: قَدْ أرَدْتُ مِنْكَ أهْونَ من ذٰلكَ، قَدْ أَخَذْتُ عليكَ في ظَهْرِ آدمَ أنْ لا تُشْرِكَ بِي شيئاً، فأَبَيْتَ إلاَّ أنْ تُشْرِكَ[3]»[4].

= وسيأتي عن حجاج ومحمد بن جعفر برقم (١٣٨٧٢).
وانظر (١٢٢٣٣).

(١) في (م) و(س) و(ق): لحكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبو يعلى (٣٢٤٩)، وأبو عوانة ٥/٤٦١، وابن حبان (٥٤٣١) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٩٧٢)، وأبو يعلى (٣١٤٨) و(٣٢٥٠)، وأبو عوانة ٥/٤٦١، والبيهقي ٣/٢٦٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي عن حجاج ومحمد بن جعفر برقم (١٣٨٨٥). وانظر (١٢٢٣٠).

(٣) في (م): تشرك بي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب. =

١٢٢٩٠- حدثنا حَجَّاج، أخبرنا شعبةُ، عن أبي التيَّاحِ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «البَرَكَةُ في نَواصِي الخَيلِ»[1].

= وأخرجه البخاري (٣٣٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٥، وأبو عوانة في البعث كما في «الإتحاف» ٢/ ١٢٤-١٢٥ من طريق خالد بن الحارث، ومسلم (٢٨٠٥) (٥١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩)، وأبو عوانة من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٩٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٧٧ من طريق مطر الوراق، عن أنس. وقال أبو نعيم: غريب من حديث مطر، تفرد به علي بن الحسين -وهو ابن واقد- عن أبيه، عنه. قلنا: وذكر أبو زرعة أن رواية مطر عن أنس مرسلة.

وسيأتي من طريق أبي عمران برقم (١٢٣١٢)، ومن طريق قتادة برقم (١٣٢٨٨). وسيأتي ضمن حديث من طريق ثابت برقم (١٣٥١١).

قوله: «قد أردت منك» قال السندي: قالوا: المراد بالإرادة ها هنا الأمر، وإلا فمراده لا يتخلف عن إرادته تعالى عن ذٰلك، ولذٰلك قال: أردت منك، دون أردت بك، ولو أراد به أن لا يشرك لما أشرك.

«في ظهر آدم» إشارة إلى أخذ الميثاق بقوله: ﴿ألستُ بربّكم﴾ [الأعراف: ١٧٢] فإن بني آدم أخرجوا من ظهره، ثم أُدخلوا فيه، وهٰذا يدل على أن معنى ﴿ألستُ بربكُم﴾ أي: وحدي لا يشاركني في ذٰلك غيري، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٣ عن يوسف بن مسلم، عن حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٢٥).

قوله: «البركة في نواصي الخيل» قال السندي: أي: إنها في الخيل، فكأنها ربطت بنواصيها، وقد جاء تفسير البركة بالأجر والغنيمة.

١٢٢٩١- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا زيادُ بن عبد الله بن عُلاثَةَ، حدثنا سَلَمةُ بن وَرْدَانَ المدنيُّ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الدُّعاءِ أفضَلُ؟ قال: «تَسْأَلُ رَبَّكَ العَفْوَ والعافيةَ، في الدُّنيا والآخرةِ». ثم أَتاه من الغد، فقال: يا رسول الله، أيُّ الدُّعاءِ أفضَلُ؟ قال: «تسألُ رَبَّك العَفْوَ والعافِيةَ، في الدنيا والآخرةِ» ثُمَّ أَتاه اليومَ الثالثَ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الدُّعاءِ أفضَلُ؟ قال: «تَسْأَلُ رَبَّكَ[1] العَفْوَ والعافِيةَ، في الدُّنيا والآخرة، فإنَّك إذا أُعطِيتَهُما في الدُّنيا، ثُمَّ أعْطِيتَهما في الآخِرَةِ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ»[2].

---

(١) في (ظ٤): الله.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سلمة بن وردان المدني.

وأخرجه مختصراً هناد في «الزهد» (٤٤٦) عن قبيصة بن عقبة، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٥٥) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن سلمة بن وردان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (٩٩٥) من طريق الفريابي، عن الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أنس. وهٰذا غير محفوظ، والمحفوظ: سلمة بن وردان، ويغلب على ظننا أنه سبق قلم من الناسخ أو غيره.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٧) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، وابن ماجه (٣٨٤٨) من طريق ابن أبي فديك، والترمذي (٣٥١٢) من طريق الفضل بن موسى، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٨١ من طريق عبد الله ابن وهب، أربعتهم عن سلمة بن وردان، به- وعند بعضهم مختصر. وقال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان. =

١٢٢٩٢- حدثنا أبو عُبَيْدَةَ الحَدَّاد، حدثنا عبدُالرحمٰن بن بُدَيل بن مَيْسرةَ، قال: حدثني أَبي

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ أَهْلِينَ مِن النّاس» ١٢٨/٣
قال: قيل: مَن هُم يا رسولَ الله؟ قال: «أهلُ القُرْآنِ، هُمْ أَهلُ الله وخاصَّتُهُ»[١].

١٢٢٩٣- حدثنا أبو عُبيدةَ، عن سَلَّام أبي المُنذِر، عن ثابتٍ

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «حُبِّبَ إليَّ[٢] النِّساءُ، والطِّيبُ، وجُعِل قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»[٣].

= وفي الباب عن أبي بكر، سلف برقم (١٠).
وعن العباس عم النبي ﷺ، سلف برقم (١٧٦٦).
وعن ابن عباس عند ابن حبان (٩٥١)، والحاكم ٥٢٩/١، والبيهقي في «الدعوات» (٢٥٠).
وعن عبد الله بن جعفر عند الحاكم ٥٦٨/٣.
وعن عبد الله بن عمر عند الترمذي (٣٥١٥) و(٣٥٤٨)، والبيهقي (٢٥٤).

(١) إسناده حسن، من أجل عبدالرحمٰن بن بديل بن ميسرة العقيلي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبيدة الحداد: هو عبدالواحد بن واصل السدوسي.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» بإثر الحديث (٢٦٨٩) من طريق أبي عبيدة الحداد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٧٩).

(٢) في (م) و(س) و(ق) زيادة: من الدنيا، وسيتكرر الحديث برقم (١٣٠٥٧) بدونها.

(٣) إسناده حسن من أجل سلام أبي المنذر، وهو ابن سليمان المزني القارىء، وهو غير سلام بن أبي الصهباء العدوي المكنى أبا بشر، فقد فرق =

. . . . . .

=بينهما البخاري وابن أبي حاتم والعقيلي، وخالفهم بذٰلك ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٥١ فجعلهما واحداً فأخطأ، والأول صدوق حسن الحديث، والثاني ضعيف. وجَوَّد إسنادَه العراقي، وقواه الذهبي في «الميزان» ٢/ ١٧٧، وحسَّنه الحافظ في «التلخيص الحبير» ٣/ ١١٦.

وسيأتي مكرراً من هٰذا الطريق برقم (١٣٠٥٧).

وأخرجه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٣٢٢) و(٣٢٣)، وأبو يعلى (٣٤٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٩٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٩٨ و٢٢٩، والبيهقي ٧/ ٧٨، والضياء في «المختارة» (١٧٣٧) من طرق عن سلام أبي المنذر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٥١، وأبو الشيخ ص٩٨ من طريق سلام بن أبي الصهباء، عن ثابت البناني، به. وسلام أبو الصهباء هٰذا ضعيف.

وأخرجه النسائي ٧/ ٦١-٦٢، والحاكم ٢/ ١٦٠ من طريق سيار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم! قلنا: وسيار بن حاتم ليس من رجال مسلم، ثم هو ضعيف.

ونقل الضياء في «المختارة» ٥/ ١١٣ عن الدارقطني قوله: رواه سلام أبو المنذر وسلام بن أبي الصهباء وجعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس، وخالفهم حماد بن زيد عن ثابت مرسلاً، والمرسل أشبه بالصواب.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٣٩) عن معتمر بن سليمان، عن سليمان بن طرخان وليث بن أبي سليم، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٧٦٨)، وفي «الصغير» (٧٤١)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ١٩٠، والضياء (١٥٣٣) من طريق يحيى بن عثمان الحربي، والضياء (١٥٣٢) من طريق عمرو بن هاشم البيروتي، كلاهما عن هقل بن زياد، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس مرفوعاً: «جعلت قرة عيني في الصلاة». =

١٢٢٩٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا سَلَّام أبو المنذر القارىءُ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ مِن الدُّنْيا النّساءُ، والطِّيبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»[1].

١٢٢٩٥- حدثنا أبو عُبَيدةَ، عن عَزْرةَ بن ثابتٍ، عن ثُمامةَ بن عبد الله ابن أنَس

= وأخرجه كذلك الخطيب ١٤/ ١٩٠ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسحاق مرسلاً.

وأخرج النسائي ٦/ ٢١٧ و٧/ ٦٢ من طريق قتادة، عن أنس: لم يكن شيء أحبَّ إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل. وإسناده حسن.

وسيأتي الحديث من طريق سلام أبي المنذر برقم (١٢٢٩٤) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، و(١٤٠٣٧) عن عفان، كلاهما عن سلام أبي المنذر، وفيهما: «حبب إلى من الدنيا»، قال المناوي في «فيض القدير» ٣/ ٣٧٠: زاد الزمخشري والقاضي لفظ: ثلاث، وهو وهم، قال الحافظ العراقي في «أماليه»: لفظ «ثلاث» ليست في شيء من كتب الحديث، وهي تفسد المعنى. وقال الزركشي: لم يرد فيه لفظ «ثلاثة»، وزيادتها مُخِلَّة للمعنى، فإنّ الصلاة ليست من الدنيا. وقال ابن حجر في تخريج «الكشاف»: لم يقع في شيء من طرقه.

وفي الباب عن عائشة عند ابن سعد ١/ ٣٩٨ من طريق أبي إسحاق السبيعي عن رجل حدَّثه عن عائشة قالت: كان يُعجب نبيَّ الله ﷺ من الدنيا ثلاثة أشياء: الطيب والنساء والطعام، فأصاب اثنتين ولم يصب واحدة، أصاب النساء والطيب، ولم يصب الطعام. وإسناده ضعيف لإبهام الرواي عن عائشة.

(١) إسناده حسن، من أجل سلام أبي المنذر. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمن، بن عبد الله بن عبيد. وانظر ما قبله.

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا شَرِبَ تَنَفَّسَ مرَّتينِ أو ثلاثاً، وكان أنسٌ يَتنفَّسُ ثلاثاً[1].

١٢٢٩٦- حدثنا أبو عُبَيدة، عن همَّامٍ، عن قتادةَ، قال:

كُنَّا نَأْتي أنساً وخَبَّازُه قائمٌ. قال: فقال لنا ذاتَ يومٍ: كُلُوا، فما أعلمُ رسولَ الله ﷺ رأى رَغِيفاً مُرَقَّقاً بعينِه، ولا أكَلَ شاةً سَمِيطاً قطُّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبيدة -وهو عبد الواحد بن واصل الحدَّاد- فمن رجال البخاري. وانظر (١٢١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبيدة -وهو عبد الواحد بن واصل- فمن رجال البخاري. همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٠٤، والبخاري (٥٣٨٥) و(٥٤٢١) و(٦٤٥٧)، وابن ماجه (٣٣٠٩) و(٣٣٣٩)، وأبو يعلى (٢٨٩٠)، وابن حبان (٦٣٥٥)، والبغوي (٢٨٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٤٢ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه الأولى مختصرة.

وأخرج ابن ماجه من طريق سعيد بن بشير (٣٣٣٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٦ من طريق سويد بن إبراهيم، كلاهما عن قتادة، به. ولفظهما متقاربان: ما رأى رسول الله ﷺ رغيفاً محوَّراً بواحد من عينيه حتى لحق بالله. والمُحوَّر: المُنَخَّل.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٣٧٣) و(١٣٦١٠)، وضمن حديث برقم (١٢٣٢٥).

قوله: «مرققاً» قال السندي: هو الرغيف الواسع الرقيق.

«سميطاً»: هو المشويُّ بعد أن أزيل شعره.

١٢٢٩٧- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُ الرحمن -يعني ابنَ أبي المَوَالِ-، عن موسى بن إبراهيمَ بن أبي رَبِيعةَ، عن أبيه، قال:

دَخَلْنا على أنس بنِ مالكٍ وهو يُصلِّي في ثوبٍ واحدٍ، مُتَلَحِّفاً به، ورِداؤُه موضوعٌ، فلما انصرفَ قُلْنا له: أَتُصلِّي ورِداؤُك موضوعٌ؟! قال: هٰكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي[1].

١٢٢٩٨- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، حدثني عبدُ الرحمٰن بن زيدٍ، عن أبيه

أنَّ أنسَ بن مالكٍ أخبره، قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ إلى خيْبرَ، فَدَخَلَ صاحبٌ لنا إلىٰ خِرْبةٍ يقضي حاجَتَه، فتناوَلَ لَبِنَةً لِيَسْتَطِيبَ بها، فانهارَتْ عليه تِبْراً، فأَخَذها فأَتَى بها النبيَّ ﷺ، فأَخبره بذٰلك قال: «زِنْها». فوزنها فإذا مِئَتا دِرْهمٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰذا رِكَازٌ، وفيه الخُمُسُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وهو مكرر (١٢٢٨٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زيد: وهو ابن أسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البزار (٨٩٣- كشف الأستار)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٨٤، والبيهقي ٤/١٥٥ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلاّ من هٰذا الوجه، ولا روى زيد عن أنس إلا هٰذا.

وفي باب إخراج الخمس من الركاز عن أبي هريرة، وقد سلف حديثه برقم (٧١٢٠). =

١٢٢٩٩- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيح، حدثني عثمان بن عبد الرحمٰن ابن عثمان التَّيْمي

أن أنساً أخبره: أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي الجُمُعةَ حينَ تَميلُ الشمسُ، وكان إذا خَرَجَ إلى مكةَ صَلَّى الظُّهرَ بالشَّجرةِ سجْدَتينِ[1].

= وعن جابر، وسيأتي ٣/ ٣٣٥.

وعن عبادة بن الصامت، وسيأتي ٥/ ٣٢٦.

قوله: «إلى خربة» قال السندي: ككَلِمة أو كعِنَبَة أو كنِعْمة: البناء المنهدم.

«يستطيب بها» أي: يستنجي.

«فانهارت» أي: سقطت.

«تِبراً»: ذهباً.

والركاز سلف بيانه عند حديث أبي هريرة.

(١) إسناده حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠٨، وأبو داود (١٠٨٤)، وأبو يعلى (٤٣٢٩) من طريق زيد بن الحباب، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد -دون قوله: «وكان إذا خرج إلى مكة صلى الظهر بالشجرة سجدتين».

وأخرج ابن حبان (٢٧٤٦) من طريق عمرو بن الحارث، عن محمد بن المنكدر، عن أنس قال: صليت مع رسول الله ﷺ الظهرَ بالمدينة أربع ركعات، ثم خرج إلى بعض أسفاره فصلى لنا عند الشجرة ركعتين.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٥١٥)، وضمن حديث برقم (١٣٣٨٤) من طريق عثمان بن عبد الرحمٰن التيمي. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٩).

والشجرة: هي موضع قريب من ذي الحليفة على ستة أميال من المدينة، وهي على طريق من أراد الذهاب إلى مكة من المدينة، وكان النبي ﷺ ينزلها من المدينة، ويُحرم منها. =

١٢٣٠٠- حدثنا صَفْوانُ بن عيسى وزيدُ بن الحُبَاب، قالا: أخبرنا أُسامةُ ابن زيدٍ، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَتَى على حمزةَ، فَوَقَفَ عليه فرآه قد مُثِّلَ به، فقال: «لَوْلا أنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ في نَفْسِها، لَتَرَكْتُه حتَّى تأكُلَهُ العافِيَةُ -وقال زيدُ بن الحُبَابِ: تَأْكُلَه العاهَةُ- حتى يُحشَرَ من بُطونِها ثم قال: دعا بنَمِرَةٍ فكَفَّنَه فيها. قال: وكانت إذا مُدَّتْ على رأسِه، بَدَتْ قَدَماه، وإذا مُدَّتْ على قَدَميهِ، بَدَا رأسُه. قال: فكَثُرَ القَتْلَى وقَلَّتِ الثيابُ. قال: فكان

= قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٣٨٧: روى ابن أبي شيبة من طريق سويد بن غفلة: أنه صلى مع أبي بكر وعمر حين زالت الشمس. إسناده قوي.

وفي «الموطأ» عن مالك بن أبي عامر، قال: كنت أرى طَنْفسةً لعَقِيل بن أبي طالب تُطرَح يوم الجمعة إلى جدار المسجد الغربي، فإذا غشيها ظلُّ الجدار خرج عمر. إسناده صحيح، وهو ظاهر في أن عمر كان يخرج بعد زوال الشمس.

وفي حديث السقيفة (انظر البخاري: ٦٨٣٠) عن ابن عباس، قال: فلما كان يومُ الجمعة وزالت الشمس خرج عمر فجلس على المنبر.

وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي إسحاق: أنه صلى خلف عليٍّ الجمعةَ بعد ما زالت الشمس. إسناده صحيح.

وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن سماك بن حرب قال: كان النعمان ابن بشير يصلي بنا الجمعة بعد ما تزول الشمس.

وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً من طريق الوليد بن العيزار قال: ما رأيت إماماً كان أحسن صلاة للجمعة من عمرو بن حُريث، كان يصليها إذا زالت الشمس. إسناده صحيح أيضاً.

يُكفَّنُ، أو يُكَفِّنُ الرَّجلينِ -شكَّ صفوانُ- والثلاثةَ في الثوبِ الواحِدِ. قال: وكان رسولُ الله ﷺ يَسألُ عن أكثرِهم قُرآناً، فيُقدِّمُه إلى القِبْلة. قال: فدَفَنَهُم رسولُ الله ﷺ ولم يُصلِّ عليهم.

وقال زيدُ بن الحُبَاب: فكان الرجلُ والرجلانِ والثلاثةُ يُكَفَّنُونَ في ثوبٍ واحدٍ[1].

---

(١) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أسامة بن زيد -وهو الليثي- فقد روى له مسلم متابعة، وفيه كلام ينزله عن رتبة أهل الضبط، وقد أشار إلى خطئه في روايته هٰذا الحديث عن الزهري، عن أنس، البخاري -فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٤١١ -فقال: وحديث أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن أنس غير محفوظ، غلط فيه أسامة بن زيد. وقال: عبدالرحمٰن بن كعب عن جابر بن عبدالله في شهداء أحد هو حديث حسن. قلنا: وحديث جابر هٰذا رواه البخاري (١٣٤٣) وغيره من طريق الزهري عن عبدالرحمٰن بن كعب. وانظر مسند جابر ٣/ ٢٩٩.

وأما حديث أسامة بن زيد، فقد أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٤-١٥، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٩١-٢٩٢، وأبو داود (٣١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٣٨) من طريق زيد بن الحباب وحده، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٣/ ١٤-١٥، والحاكم ١/ ٣٦٥، والبيهقي ٤/ ١٠-١١ من طريق عثمان بن عمر وروح بن عبادة، وأبوداود (٣١٣٧)، والطحاوي ١/ ٥٠٢-٥٠٣، والدارقطني ٤/ ١١٦-١١٧ و١١٧، والحاكم ٣/ ١٩٦ من طريق عثمان بن عمر وحده، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٦٠، وعبد بن حميد (١١٦٤)، وأبو يعلى (٣٥٦٨) من طريق عبيدالله بن موسى =

١٢٣٠١- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «انْتَهَيْتُ إلى السِّدْرةِ، فإذا نَبْقُها مِثلُ الجِرَارِ، وإذا وَرَقُها مِثلُ آذانِ الفِيَلَةِ، فلمَّا غَشِيَها

=العبسي، وأبوداود (٣١٣٦)، والترمذي (١٠١٦) من طريق أبي صفوان عبدالله بن سعيد الأموي، والحاكم ٢/ ١٢٠ من طريق عبدالله بن وهب، خمستهم عن أسامة بن زيد الليثي، به. وجاء في رواية عثمان بن عمر: ولم يُصلِّ على أحد من الشهداء غيره.

قال الدارقطني: لم يقل هٰذا اللفظ غير عثمان بن عمر: «ولم يُصلِّ على أحد من الشهداء غيره» وليست بمحفوظة.

وأخرجه الشافعي مختصراً ١/ ٢٠٤ فقال: أخبرنا بعض أصحابنا، عن أسامة بن زيد، به: أن رسول الله ﷺ لم يُصلِّ على قتلى أُحد، ولم يغسلهم.

وأخرج أبو داود (٣١٣٥)، والطحاوي ١/ ٥٠٢، والدارقطني ٤/ ١١٧، والحاكم ١/ ٣٦٥-٣٦٦، والبيهقي ٤/ ١٠ من طريق عبدالله بن وهب، عن أسامة بن زيد، به: أن شهداء أحد لم يغسلوا، ودفنوا بدمائهم، ولم يصلّ عليهم.

وفي الباب عن كعب بن مالك عند ابن سعد ٣/ ١٣، والبيهقي ٤/ ١١.

وعن ابن عباس عند ابن سعد ٣/ ١٤، والبيهقي ٤/ ١٢.

وفي تكفين حمزة في نمرة عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٢٩ و٣٥٧.

قوله: «قد مُثِّل به» بضم فكسر مع التخفيف أو التشديد للمبالغة، والاسم المُثْلة: وهي تعذيب الإنسان أو الحيوان بقطع أعضائه وتشويه خلقه قبل أن يقتل أو بعده، بأن يقطع أنفه أو أُذنه ونحو ذٰلك.

«لولا أن تجد صفية» أي: تحزن وتجزع.

«العافية» كل طالب رزق من أنواع الحيوان، والمراد السباع والطيور التي تأكل الأموات، والجمع العوافي، وكأن ذٰلك ليتمَّ به الأجر له ويكمل، ويكون كل البدن مصروفاً في سبيله تعالى.

مِن أمْرِ الله ما غَشِيَها، تَحوَّلَتْ ياقُوتاً أو زُمُرُّداً أو نحوَ ذٰلكَ»[1].

١٢٣٠٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس: أنَّ الرُّبَيِّعَ عمةَ أنس كَسَرتْ ثَنيَّةَ جاريةٍ، فطَلَبوا إلى القوم العَفْوَ، فأبَوْا، فأتَوْا رسولَ الله ﷺ فقال: «القِصاصُ» قال أنسُ بن النَّضْر: يا رسولَ الله، تُكسَرُ ثَنيَّةُ فلانةَ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أنسُ، كتابُ الله القِصاصُ» قال: فقال: والذي بَعَثَكَ بالحقِّ لا تُكسَرُ ثَنيةُ فلانةَ. قال: فَرضِيَ القومُ فعَفَوْا وتركُوا القِصاصَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن عِبادِ الله مَن لَوْ أقْسَمَ على الله أَبَرَّهُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٧/ ٥٣ من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ضمن حديث الإسراء الطويل من طريق ثابت برقم (١٢٥٠٥)، وضمن حديث قتادة برقم (١٢٦٧٣)، كلاهما عن أنس.

قوله: «إلى السدرة» قال السندي: أي: سدرة المنتهى.

«فإذا نبقها» بفتح فكسر أو بكسر فسكون، أي: ثمرها.

«مثل الجِرار» بكسر الجيم، وقد جاء: كقلال هَجَر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٤٩) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٢٢، والبخاري (٢٨٠٦) و(٤٥٠٠) و(٤٦١١)، وأبو داود (٤٥٩٥)، وابن ماجه (٢٦٤٩)، والنسائي ٨/ ٢٦ و٢٧ و٢٧-٢٨، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٦٢-٦٣، وابن الجارود (٨٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٧٥) و(٤٩٥١)=

١٢٩/٣ ١٢٣٠٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن ابن عَون، عن أنس[1]، عن عبد الحميد بن المنذر بن جارود

عن أنس بن مالك قال: صَنَعَ بعضُ عُمومَتي طعاماً، فقال للنبيِّ ﷺ: إنّي أُحِبُّ أَنْ تأكُلَ في بيتي، وتُصلِّيَ فيه. قال: فأَتى وفي البيتِ فَحْلٌ من تلك الفُحولِ، قال: فأَمَرَ بناحيةٍ منه، فكُنِسَ ورُشَّ، وصلَّى وصَلَّينا[2].

=و(٤٩٥٢)، وابن حبان (٦٤٩٠)، والحاكم ٢/ ٢٧٣، والبغوي (٢٥٢٩) من طرق عن حميد، به -والحديث عند بعض هٰؤلاء مختصر.

وسيأتي عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد برقم (١٢٧٠٤).

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس برقم (١٤٠٢٨) وفيه أن التي ارتكبت الجناية أخت الرُّبيِّع، وأن الذي أقسم على رسول الله ﷺ هي أم الرُّبيِّع، وهو وهم، وسيأتي التنبيه عليه هناك.

قوله: «جارية» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/ ٢٢٤: في رواية معتمر (عند أبي داود) امرأة، بدل: جارية، وهو يوضح أن المراد بالجارية المرأةُ الشَّابةُ لا الأَمَة الرقيقة.

«القِصاصُ» قال السندي: بالنصب، أي: خذوه، أو بالرفع، أي: الحكمُ القصاصُ.

«من لو أقسم على الله أبرَّه» قال الحافظ: وجه تعجُّبه أن أنس بن النضر أقسم على نفي فعل غيره مع إصرار ذٰلك الغير على إيقاع ذٰلك الفعل، فكأن قضية ذٰلك في العادة أن يحنث في يمينه، فألهم اللهُ الغير العفوَ فبرَّ قسم أنس.

(١) في (م) و(س): عن ابن عون، عن عبد الحميد، وفي (ظ٤): عن ابن عون، عن أنس، وعن عبد الحميد. .الخ، والمثبت من (ق) ومن مصادر التخريج، ومما سلف برقم (١٢١٠٣). وأنس: هو ابن سيرين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٢٣٠٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سليمانَ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ بدرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ ما فَعَلَ أبو جَهْلٍ؟» قال: فانطلق ابنُ مسعودٍ، فَوَجَدَه قد ضربه ابنا عفْراءَ حتى بَرَكَ. قال: فأَخَذَ بلحيتِه، وقال: أنتَ أبا[1] جهلٍ؟! قال: وهل فوقَ رجلٍ قَتَلَه قومُه. أو قال: قَتَلْتُموهُ[2]؟!

١٢٣٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفر وعَفَّانُ، قالا: حدثنا شعبةُ عن هشامٍ- قال عفانُ: أخبرني هشامُ بن زَيْد بن أنس- قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: جاءَت امرأةٌ من الأنصار إلى رسولِ الله ﷺ -قال عفانُ: معها ابنٌ لها- فقال: «والَّذي نَفْسي بِيَده- وقال ابنُ جعفرٍ: قال: فخَلاَ بها رسولُ الله ﷺ وقال:

=عبد الحميد بن المنذر بن الجارود، وهو قوي الحديث. ابن عون: هو عبد الله ابن عون بن أَرْطَبان.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الحميد بن المنذر من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٤٦٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٧٥٦) عن يحيى بن حكيم، عن ابن أبي عدي، به. وانظر (١٢١٠٣).

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية: أبو جهل، وهو منافٍ للرواية، صوابه: أبا جهل، كما أثبتنا، وهكذا هو عند البخاري (٣٩٦٣)، وسلف الكلام عليه برقم (١٢١٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي.

وأخرجه البخاري (٣٩٦٣) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية البخاري: بَرَدَ، بدل: برك، وسلف الكلام عليهما عند الحديث السالف برقم (١٢١٤٣).

والَّذي نَفْسي بيَدِه- إِنَّكُم لأَحَبُّ النَّاسِ إليَّ» ثلاثَ مراتٍ[1].

١٢٣٠٦- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا شعبةُ، عن هشام بن زيدٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وسيأتي عن عفان وحده برقم (١٣٧١١).

وأخرجه البخاري (٥٢٣٤)، ومسلم (٢٥٠٩) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٥٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٨٦) و(٦٦٤٥)، ومسلم (٢٥٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٩) و(٨٣٣٠)، وأبو عوانة من طرق عن شعبة، به. وتحرف في الموضع الثاني من مطبوع النسائي «شعبة» إلى: هشام!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٦، ومن طريقه ابن حبان (٧٢٧٠) عن عبد الله بن إدريس، عن شعبة، به -بلفظ: رأى رسول الله ﷺ نساءً وصبياناً من الأنصار مقبلين من العرس، فقال النبي ﷺ لهم: «أنتم أحب الناس إلي».

قلنا: وهٰذا اللفظ محفوظ من حديث ثابت وعبد العزيز بن صهيب، كلاهما عن أنس، وسيأتيان في «المسند» بالأرقام (١٢٥٢٢) و(١٢٧٩٧).

وسيأتي الحديث عن سليمان بن داود، عن شعبة برقم (١٢٣٠٦). وانظر ما سيأتي برقم (١٢٩٥٠).

قوله: «فخلا بها» قال السندي: أي: انفرد بها، والمراد جرى الكلام بينهما سِرّاً ونحوه، لا الخلوة الممنوعة.

«إنكم» معشر الأنصار.

«لأحب الناس» أي: لمن أحب الناس، أو المراد ما عدا المهاجرين، أو ما عدا أهل القُرَب منهم، ويؤيِّد الوجه الأول الحديث الآتي (١٢٣٠٦)، فكأن الإمام أحمد ذكره بعد هٰذا ليكون كالتفسير لهٰذا.

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الأنصارِ: «إنَّكُم لَمِنْ أَحبِّ النَّاسِ إليَّ»[1].

١٢٣٠٧- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عليٍّ أبي الأَسدِ، قال: حدثني بُكَير بن وَهْب الجَزَرِي، قال:

قال لي أنسُ بن مالك: أُحدِّثُكَ حديثاً ما أُحدِّثه كلَّ أحدٍ؟ إنَّ رسولَ الله ﷺ قَامَ على بابِ البيتِ، ونحنُ فيهِ، فقال: «الأئِمَّةُ مِن قُرَيشٍ إنَّ لَهُم عَلَيكُم حَقّاً، ولَكُم عليهم حَقّاً مِثْلَ ذٰلك، ما إن اسْتُرْحِمُوا فَرَحِمُوا، وإنْ عاهَدُوا وَفَوْا، وإنْ حَكَمُوا عَدَلُوا، فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلكَ منهم، فعَليهِ لَعْنَةُ الله، والمَلائكةِ، والنَّاسِ أجْمَعِينَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجال ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وهو في «مسنده» برقم (٢٠٦٧)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٥٩. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة بكير بن وهب الجَزَري، فإنه لم يرو عنه غير أبي الأسد، وقال الأزدي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وأما أبو الأسد فقد سماه شعبة علياً، وسماه الأعمش ومسعر سهلاً أبا الأسد، وهو الصواب فيما قاله الدارقطني وغيره.

وأخرجه المزي في ترجمة علي أبي الأسد من «تهذيبه» ٢١/ ١٨٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١١٢ معلقاً، والنسائي في «السنن الكبرى» (٥٩٤٢)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٦ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. وسقط من مطبوع «السنن» محمد بن جعفر. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٢٢) من طريق عباد المهلبي، عن شعبة، به.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٩٩ فقال: وروى شعبة، عن أبي الأسد، به. واقتصر على أوله ولم يسقه بتمامه.

وسيأتي الحديث من طريق بكير بن وهب برقم (١٢٩٠٠).

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٣٣)، والبخاري في «التاريخ» تعليقاً ٢/١١٢، والبزار (١٥٧٨- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٣٦٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧١، والبيهقي ٨/١٤٤ من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أنس. ورجاله ثقات، وقال البزار: لا نعلم أسند سعد عن أنس إلا هٰذا.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٠١، والبيهقي ٨/١٤٤ من طرق عن الصَّعْق بن الحَزْن، عن علي بن الحكم، عن أنس. وإسناده حسن.

وأخرجه بنحوه البزار (١٥٨٠) من طريق أبي العلاء الخفاف، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥) من طريق ابن جريج، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس. ورواية البزار مختصرة.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٨/١٤٤ من طريق محمد بن عبد الوهاب، عن جعفر ابن عون، عن موسى الجهني، عن منصور عمن سمع أنساً.

وذكره البخاري ٢/١١٢ و٤/٩٩ من طريق يعلى بن موسى الجهني، عن منصور، عن أنس. وقال: هذا مرسل. يعني أنه منقطع، فإن منصوراً لم يدرك أنساً.

وذكره البخاري في «التاريخ» ٢/١١٢ من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن رجل من آل أنس بن مالك، وفي ٢/١١٣ من طريق عمر بن عبدالله بن يعلى ابن مرة، كلاهما عن أنس. وقال البخاري: وعمر هٰذا يتكلمون فيه.

وأخرجه البزار (١٥٧٩) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس. وإسناده ضعيف.

وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٨ من طريق حماد بن أبي رجاء =

١٢٣٠٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حمزة الضَّبِّي

عن أنس أنه قال: أَلا أُحدِّثُك حديثاً لعلَّ اللهَ يَنْفَعُكَ به: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا نَزَلَ مَنْزِلاً لم يَرتَحِلْ حتى يُصلِّيَ الظهرَ. قال: فقال محمد بن عَمْرو: وإن كان بنصفِ النَّهارِ؟ قال: وإن كانَ بنصف النَّهارِ[1].

١٢٣٠٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا شعبةُ، حدثنا حمزة[2] الضَّبِّي، قال:

لَقِيتُ أنسَ بن مالكٍ بفَمِ النِّيلِ، ومشى بيني وبينه محمدُ بن عَمْرو، فذَكَرَ[3] مثلَه.

= السلمي، عن أبي حمزة السكري، عن محمد بن سوقة، عن أنس. وفي إسناده من لا يُعرف.

وذكره البخاري ٤/٩٩ فقال: ويروى عن الليث، عن غالب، عن أنس. وغالب هٰذا لم نعرفه.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣) و(٨٧٦١)، وذُكِرت شواهده هناك.

وفي باب الأئمة من قريش انظر كتاب «السنة» لابن أبي عاصم ٢/٥٢٧-٥٣٤.

(١) إسناده صحيح، حمزة الضبي -وهو ابن عمرو العائذي- روى له مسلم مقروناً وأبوداود والنسائي، وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢١٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الأسناد. وانظر (١٢٢٠٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: حدثنا شعبة وحمزة.

(٣) في (ظ٤): وقد ذكر.

قال: فقال محمدُ بن عَمْرو: وإن كانَ بنصفِ النَّهارِ؟[1]

١٢٣١٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يعلى بن عطاءٍ، عن أبي فَزَارَةَ، قال:

سألتُ أنساً عن الرَّكْعتينِ قبلَ المغربِ، قال: كُنّا نَبْتَدِرُهما على عَهْدِ رسول الله ﷺ.

قال شعبةُ: ثم قال بعدُ: وسألتُه غيرَ مرةٍ فقال: كنا نَبْتَدِرُهما، ولم يَقُلْ: على عَهْدِ رسول الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وانظر ما قبله.

والنِّيل المراد به هنا نهر متفرِّع من الفرات إلى دجلة، وهٰذا النهر يعرف اليوم بشط النيل، وكان عليه قديماً مدينة تُعرف باسمه. انظر «بلدان الخلافة الشرقية» ص ٩٨ و٩٩، و«معجم البلدان» لياقوت ٥/ ٣٣٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يعلى بن عطاء وأبو فزارة -وهو راشد بن كيسان- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٦ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٤٤)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٩٨) عن شعبة، به. وتصحف في مطبوع الطيالسي «أبو فزارة» إلى: أبي قتادة.

وسيأتي بنحوه من طريق موسى بن أنس بن مالك برقم (١٣٠٥٨)، ومن طريق عمرو بن عامر الأنصاري برقم (١٣٩٨٣)، ومن طريق علي بن زيد بن جُدعان، برقم (١٤٠٠٨)، ثلاثتهم عن أنس.

وأخرجه بنحوه مختصراً ومطولاً الطيالسي (٥٢٧)، وعبد بن حميد (١٣٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠١)، والدارقطني ١/ ٢٦٧ من طريق ثابت البناني، وعبد الرزاق (٣٩٨٠) عن معمر عن أبان بن أبي=

١٢٣١١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي صَدَقَة مولى أنسٍ، قال:

سألتُ أنساً عن صلاةِ رسول الله ﷺ، فقال: كان يُصلِّي الظهرَ إذا زالتِ الشمسُ، والعصرَ بين صلاتَيْكُم هاتَيْنِ، والمغربَ إذا غَرَبَتِ الشمسُ، والعِشاءَ إذا غاب الشَّفَقُ، والصبحَ إذا طَلَعَ الفجرُ إلى أن يَنْفَسِحَ[1] البصرُ[2].

=عياش، ومسلم (٨٣٦) (٣٠٢)، وأبو داود (١٢٨٢)، وأبو يعلى (٣٩٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣١-٣٢ و٣٢و ٢٦٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٩٦)، والدارقطني ١/ ٢٦٨، والبيهقي ٢/ ٤٧٥ من طريق المختار بن فلفل، ومسلم (٨٣٧) (٣٠٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٥، والدارقطني ١/ ٢٦٧ و٢٦٨، والبيهقي٢/ ٤٧٥، والبغوي (٨٩٥)من طريق عبدالعزيز بن صهيب البُناني، والطحاوي (٥٤٩٧) من طريق مصعب بن سليم، خمستهم عن أنس.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٣٩٨٣) عن ابن جريج، قال: حُدِّثتُ عن أنس ابن مالك.

وأخرج عبدالرزاق (٣٩٨٢) من طريق يعلى بن عطاء، عن ثمامة ابن عبدالله بن أنس بن مالك، قال: كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يُصلُّون الركعتين قبل المغرب.

قلنا: وثمامة حفيد أنس أدرك جده وروى عنه.

وفي الباب عن عبدالله بن المغفل المزني، سيأتي ٥/ ٥٥.

وعن أبي أمامة، أخرجه البيهقي ٢/ ٤٧٦.

قوله: «كنا نبتدرهما» أي: يتسابقون إلى أدائهما قبل إقامة الصلاة.

(١) في (ظ٤): يفسح البصر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل أبي صدقة -وهو توبة=

١٢٣١٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي عِمْرانَ الجَوْني، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ قال: «يقولُ الله

=الأنصاري- فقد روى عنه جمع، ووثَّقه النسائي في «الكنى» فيما نقله ابن حجر في «تهذيبه»، ووثقه أيضاً الذهبي في «الميزان».

وأخرجه الطيالسي (٢١٣٦)، وأخرجه النسائي ١/ ٢٧٣ من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩١-١٩٢ من طريق وهب ابن جرير، ثلاثتهم (الطيالسي وخالد ووهب) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. واقتصر وهب في روايته على بيان وقت العصر.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٣١) من طريق مسلم الملائي، وأبو يعلى (٤٠٠٤) من طريق بيان بن بشر، كلاهما عن أنس. في رواية أبي يعلى: بين صلاتيكم الأولى والعصر.

وسيأتي الحديث عن حجاج عن شعبة برقم (١٢٧٢٣).

وسلف بيان وقت صلاة الصبح من طريق حميد عن أنس برقم (١٢١١٩).

وفي التبكير بصلاة المغرب انظر (١٢١٣٦).

ووقت العصر سيأتي برقم (١٢٣٣١).

ووقت الظهر سيأتي برقم (١٢٦٤٣).

وتأخير وقت العشاء سيأتي برقم (١٢٨٨٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٤٩).

قوله: «بين صلاتيكم هاتين» قال السندي في حاشية النسائي: الظاهر أن المراد بهما الظهر والعصر، أي: يصلي العصر بين ظهركم وعصركم، والمقصود أنه ﷺ كان يعجل، وأنهم يؤخرون.

«إلى أن ينفسح البصر» أي: يتسع، وهٰذا آخر وقته، ولا يلزم منه أنه أخَّر الوقت بمعنى أنه لا يجوز بعده، بل ذاك هو الذي يدل عليه حديث «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس» الحديث، والله تعالى أعلم.

لأَهْوَنِ أهلِ النَّار عَذَاباً: لَوْ أنَّ لكَ ما في الأرضِ مِنْ شيءٍ، كنتَ تَفْتَدي به؟ فيَقُولُ: نَعَمْ، فيَقُولُ: قَدْ أرَدْتُ منكَ ما هُوَ أهْوَنُ مِنْ هٰذا وأَنتَ في صُلْبِ آدَمَ: أنْ لا تُشْرِكَ بِي، فأَبَيْتَ إلاَّ أنْ تُشْرِكَ بي»[1].

١٢٣١٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يحيى بن يزيدَ الهُنَائِي، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن قَصْرِ الصلاة، قال: كنتُ أَخرجُ إلى الكوفةِ، فأُصلِّي رَكْعتينِ حتى أَرجِعَ، وقال أنسٌ: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ مَسِيرةَ ثلاثةِ أَميالٍ، أو ثلاثة فراسِخَ -شعبةُ الشاكُّ- صَلَّى رَكْعَتينِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه أبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٢٤-١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥) (٥١)، والبغوي (٤٤٠٣) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر (١٢٢٨٩).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن يزيد الهُنائي، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وأخرج له مسلم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣، ومسلم (٦٩١)، وأبو داود (١٢٠١)، وأبو=

١٢٣١٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثناشعبةُ، عن عبد العزيزِ

عن أنس، قال: أُقيمتِ الصلاةُ ورجلٌ يُناجِي رسولَ الله ﷺ، ٣/ ١٣٠
فَما زالَ يُناجِيهِ حتى نامَ أصحابُه، ثم قامَ فصَلَّى[1].

١٢٣١٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عبدِالله بن عبدِالله بن جَبْر

أنَّه سمع أنسَ بن مالكٍ حدَّث: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَغتَسِلُ هو وامرأةٌ من نِسائِه من إناءٍ واحدٍ[2].

١٢٣١٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالله بن عبدِالله بن جَبْرٍ، قال:

=يعلى (٤١٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٦، وابن حبان (٢٧٤٥)، والبيهقي ٣/ ١٤٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣.

قوله: «إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال» قال السندي: ظاهره أن هٰذا المقدار مسيرة القصر، لكن أصل هٰذا الحديث فيما يظهر ما جاء عن أنس في حجة الوداع: أنه صلى بذي الحليفة ركعتين، فالمراد أنه إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال بنية سفر طويل صلى ركعتين. وانظر «فتح الباري» ٢/ ٥٦٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز: هو ابن صهيب.

وأخرجه البخاري (٦٢٩٢)، وابن خزيمة (١٥٢٧)، وابن حبان في «كتاب الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٠٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٧٦) (١٢٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٦٦ و٢/ ٣٠ من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به. وانظر (١١٩٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٠٥).

سمعتُ أنساً قال: قال رسولُ الله ﷺ: «آيَةُ الإيمانِ حُبُّ الأنْصارِ، وآيَةُ النِّفاقِ بُغْضُهم»[1].

١٢٣١٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّبْرُ عندَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢١٠١)، والبخاري (١٧) و(٣٧٨٤)، ومسلم (٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١١٦، وفي «السنن الكبرى» (٨٣٣١)، وأبو يعلى (٤٣٠٨)، وأبو عوانة في الإيمان كما في «إتحاف المهرة» ٢/٨٩، والبيهقي في «الشعب» (١٥١٠)، والبغوي (٣٩٦٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند أبي عوانة: «الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن».

وأخرجه أبو يعلى (٤١٧٥)، ومن طريقه ابن عدي ٦/٢٠٩٩ من طريق كريد بن رواحة، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أنس. وكريد ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الله بن عبد الله بن جبر، بالأرقام (١٢٣٦٩) و(١٣٦٠٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٥٠٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٣٠٢)، ومسلم (٩٢٦)، والترمذي (٩٨٨)، والنسائي ٤/٢٢، والبيهقي ٤/٦٥ من طرق عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٤٩) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨٨، وابن ماجه (١٥٩٦)، والترمذي (٩٨٧)، وابن عدي ٣/١١٩٢، والبيهقي في «الآداب» (٨٩٥) من طريق سعد بن سنان،=

١٢٣١٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حَبيبِ بن الشَّهِيد، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على قبرِ امرأةٍ قد دُفِنَتْ[1].

=عن أنس. وقال الترمذي: غريب من هٰذا الوجه. قلنا: وسعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد، فيه ضعف ويصلح للاعتبار.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت مطولاً برقم (١٢٤٥٨) ويأتي تتمة تخريجه هناك، ومختصراً برقم (١٣٢٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البزار (٧٩١- كشف الأستار)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٦٣، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند البزار (٧٩٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة -وهو حديث قُدْسي- عند ابن ماجه (١٥٩٧)، وصحح البوصيري إسناده في «الزوائد» ورقة ١٠٤، قلنا: بل هو حسن.

قوله: «الصبر عند أول صدمة» قال السندي: من الصَّدْم: وهو ضرب الشيء الصُّلب بمثله، ثم استُعمِل في مكروه حصل بغتةً، والمعنى: الصبر الذي يُحمَد عليه صاحبه ويثاب عليه فاعله بجزيل الأجر، ما كان منه عند مفاجأة المصيبة بخلاف ما بعد ذٰلك، فإنه على الأيام يَسْلُو.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٣١)، وابن حبان (٣٠٨٤)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «الإتحاف» ١/ ٤٤٩، والدارقطني ٢/ ٧٧، والبيهقي ٤/ ٤٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٧٠-٢٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٥)، وأبو يعلى (٣٤٥٤)، وأبو عوانة، والدارقطني ٢/ ٧٧، والبيهقي ٤/ ٤٦. وابن عبدالبر ٦/ ٢٧٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق ثابت البناني عن أنس برقم (١٢٥١٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٣٤)، وانظر تتمة شواهده هناك. =

١٢٣١٩-حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قالَ رَبُّكُم: إذا تَقَـرَّبَ العَبدُ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِراعـاً، وإذا تَقَـرَّبَ مِنِّي[1] ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ منه[2] باعاً، وإذا أَتانِـي يَـمْشي، أَتَيْتُه هرْوَلَةً»[3].

١٢٣٢٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ لأُبيِّ بن كعبٍ: «إنَّ الله أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عليكَ: ﴿لم يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١] قال: وسَمَّاني لك؟ قال: «نَعَمْ» فبَكَى[4].

= قوله: «قد دُفِنت» قال السندي: الظاهر أنهم ما دفنوها إلا بعد الصلاة عليها، ففيه دليل على تكرار الصلاة، وعلى الصلاة على القبر، ومن لا يقول بذلك، يدَّعي في أمثاله الخصوص، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «مني» ليست في (ظ٤).

(٢) لفظة «منه» ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد برقم (١٣٨٧٢). وانظر (١٢٢٣٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في فضائل القرآن كما في «الإتحاف» ٢/ ١٨٣ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

١٢٣٢١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ. ويزيدُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادة -قال ابن جعفر في حديثه: قال: سمعت قتادة- يحدث

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ، فوالله إنِّي لأَراكُم مِن بَعْدِي -وربما قال: مِن بَعْدِ ظَهْري- إذا رَكَعْتُم وسَجَدتُم»[1].

= وأخرجه البخاري (٣٨٠٩) و(٤٩٥٩)، ومسلم (٧٩٩) (٢٤٦) و ص ١٩١٥ (١٢٢)، والترمذي (٣٧٩٢)، وأبو يعلى (٢٩٩٥)، والبغوي في «تفسيره» ٤/ ٥١٤ من طرق عن محمد بن جعفر، به.

وسيأتي عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد برقم (١٣٨٨٤).

وأخرجه مسلم (٧٩٩) (٢٤٦) وص ١٩١٥ (١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٨) من طريق خالد بن الحارث، وأبو عوانة في المناقب، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٣) من طريق بكر بن بكّار، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (٥٩) عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٢٤٠٣) و(١٢٩١٩) و(١٣٢٨٦) و(١٣٤٤٢) و(١٤٠٣٢).

وفي الباب عن أبي حبة البَدْري، سيأتي ٣/ ٤٨٩.

وعن أُبيّ بن كعب نفسه، سيأتي ٥/ ١٣٢.

قوله: «أن أقرأ عليك» قال السندي: أي: كقراءة الشيخ على تلميذه لا كقراءة التلميذ على شيخه.

«وسماني؟» قاله طلباً للتحقيق، لاحتمال أن الله يأمره بالقراءة على واحد من أمته من غير تعيين.

«فبكى» فرحاً بذلك، وفيه تفضيلٌ لأبي في القراءة على غيره، ولذلك جاء: «أقرؤكم أُبيّ».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. =

١٢٣٢٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، يقول:

حدثنا أنسُ بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كَهاتَيْنِ».

قال شعبةُ: وسمعتُ قتادةَ يقول في قَصَصِه: «كفَضْلِ إحْدَاهُما على الأُخْرَى» فلا أَدري ذَكَرَه عن أنسٍ أم قاله قتادةُ![1]

= وأخرجه البخاري (٧٤٢)، ومسلم (٤٢٥) (١١٠)، وأبو يعلى (٣١٥٧)، والبغوي (٦١٥) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٠) عن يزيد بن هارون وحده، به. وانظر (١٢١٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٣)، وأبو يعلى (٢٩٩٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد برقم (١٣٩٠٨). وانظر (١٢٢٤٥).

قوله: «كفضل إحداهما على الأخرى» ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/٣٤٩ أنه لم ير هٰذه الزيادة في شيء من الطرق عن أنس، وذكر شاهدين لها: الأول من حديث المستورد بن شداد، ولفظه: «بعثت في نفس الساعة فسبقتُها كما سبَقَت هٰذه هٰذه» لأصبعيه السبابة والوسطى. أخرجه الترمذي (٢٢١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٣٢)، وفي إسناده ضعف، وقال الترمذي: غريب من حديث المستورد. والثاني: من حديث أبي جَبيرة بن الضحاك الأنصاري مرفوعاً بنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٧١)، ورواه مرة أخرى برقم (٩٧٢) فجعله عن أبي جبيرة عن أشياخ من الأنصار عن النبـي ﷺ. =

١٢٣٢٣- حدثنا محمدُ بن جَعْفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قَتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالكٍ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا عَدوى ولا طِيرَةَ، ويُعْجِبُني الفَأْلُ» قيل: وما الفَأْلُ؟ قال: «كَلِمةٌ طَيِّبَةٌ»(١).

١٢٣٢٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بلَحْمٍ، فقيل له: تُصُدِّقَ به على بَرِيرةَ فقال له: «هُوَ لها صَدَقَةٌ، ولَنا هَدِيَّةٌ»(٢).

١٢٣٢٥- حدثنا معاذُ بن هشام الدَّسْتُوائي، قال: حدثني أَبي، عن يونُسَ، عن قَتادةَ

عن أَنس بن مالكٍ قال: ما أَكَلَ نبيُّ الله ﷺ على خِوَانٍ، ولا

= قلنا: وأَحد إسناديه صحيح إلى أبي جبيرة، وأبو جبيرة مختلف في صحبته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤) (١١٢)، وأبو يعلى (٣٠٢٧)، والطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص ١٥، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٦١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج منه قوله «لا عدوى» ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٦٩) عن يزيد ابن هارون، عن شعبة، به. وانظر (١٢١٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٧٧)، ومسلم (١٠٧٤) (١٧٠)، وأبو يعلى (٣٠٠٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٩).

في سُكُرُّجَةٍ، ولا خُبِزَ له مُرَقَّقٌ. قال: قلتُ لقَتادةَ: فعَلاَمَ كانوا يَأكُلُون؟ قال: على السُّفَرِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يونس -وهو ابن أبي الفرات الإسكاف- فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٦) و(٥٤١٥)، والترمذي (١٧٨٨)، وفي «الشمائل» (١٤٩)، وابن ماجه (٣٢٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٥) و(٦٦٢٦) و(٦٦٣٤)، وأبو يعلى (٣٠١٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٨-١٩٩، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٢٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤٧، والمزي في ترجمة يونس من «تهذيب الكمال» ٣٢/٥٣٧، والذهبي في «السير» ١٢/٢٦٨ من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه البخاري (٦٤٥٠)، والترمذي في «السنن» (٢٣٦٣)، وفي «الشمائل» (١٥٢)، وابن ماجه (٣٢٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٣٨)، وابن عدي ٣/١٢٣٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٥٧) من طريق سعيد ابن أبي عَروبة، عن قتادة، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث ابن أبي عروبة.

وانظر (١٢٢٩٦).

الخوان: بضم الخاء وكسرها، وإخوان أيضاً: وهي المائدة المُعَدَّة للطعام من خشب وشبهه.

السُّكُرُّجة: هو بمضمومات ثلاث وشدة راء، وصُوِّب فتح الراء: إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الإدام، ويوضع فيه المشهِّيات حول الأطعمة للتشهي، وقيل: هي قصاع صغار. وهي كلمة فارسية.

السُّفَر: جمع سُفْرةٍ، وهي في الأصل طعام المسافر، ثم سُمِّي به ما يحمل به هٰذا الطعام، وهو جلد مستدير في الغالب.

قال القاضي عياض: قوله في حديث آخر: على مائدة رسول الله ﷺ، يريد =

١٢٣٢٦- حدثنا أنَسُ بن عِياضٍ، حدثني رَبيعةُ

أنه سَمِعَ أنسَ بن مالكٍ وهو يقول: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ سِتِّينَ سنةً، ليس في رأْسِهِ ولِحْيَتِه عِشرونَ شَعرةً بيضاءَ[1].

=به ما يضع عليه طعامه صيانة له من الأرض من سُفْرةٍ ومنديل وشبههما، لا الموائد المعدَّة لها، التي تُسمى خواناً.

المُرَقَّق: هو الرغيف الواسع الرقيق. «مشارق الأنوار» ١/ ٢٤٨ و٢/ ٢٢٦، و«حاشية السندي».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمٰن التيمي مولاهم المدني، الملقب بربيعة الرأي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٢، وأبو يعلى (٣٦٤١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٩٠) من طرق عن أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد. وهو عند ابن سعد والطحاوي بذكر قصة الشَّعر فقط.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٣٧) من طريق عبد العزيز الدراوردي، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٢٩ من طريق سعيد بن أبي هلال، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، به. وزاد عند أبي يعلى في أوله: بُعث رسول الله ﷺ على رأس أربعين. وزاد عند البيهقي في آخره: قال ربيعة: فرأيت شعراً من شعر رسول الله ﷺ فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: من الطِّيب.

وسيأتي من طريق ربيعة برقم (١٢٥٠١) و(١٢٩٢٠)، وضمن حديث مطوَّل عن صفة النبي ﷺ برقم (١٣٥١٩). وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٥).

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٠٨، وأبو يعلى (٣٥٧٢) و(٣٥٩٠) من طريق قرة ابن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن أنس. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف قرة ابن عبد الرحمن.

وسيأتي نحوه ضمن حديث مطوَّل برقم (١٢٥٢٩) من طريق أبي غالب الباهلي، عن أنس. =

١٢٣٢٧- حدثنا حَسنٌ الأَشْيَبُ، حدثنا حمادُ بن يحيى، حدثنا ثابتٌ البُنانيّ

عن أنسِ بن مالكٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ مَثَلَ أُمَّتي مَثَلُ المَطَرِ، لا يُدْرَى أَوَّلُه خَيرٌ أو آخِرُه»(١).

= وقد روي عن أنس خلاف ذلك في عمر النبي ﷺ، فقد أخرج البخاري في «التاريخ الأوسط» (المسمى «الصغير» خطأً) ١/ ٥٦، ومسلم (٢٣٤٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١١، وابن حبان (٦٣٨٩) من طريق حكَّام بن سَلْمٍ، حدثنا عثمان بن زائدة، عن الزبير بن عدي، عن أنس بن مالك قال: توفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين، وعمر وهو ابن ثلاث وستين.

قال الحافظ في «إتحاف المهرة»: وهو أصح من قول ربيعة المتقدم.

وانظر التعليق على الحديث السالف برقم (١٨٤٦) في مسند ابن عباس، والتعليق على حديث أنس عند ابن حبان (٦٣٨٧).

(١) حديث قوي بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن، حماد بن يحيى -وهو الأَبَحُّ- صدوق حسن الحديث، روى له الترمذي وأبو داود في «القدر»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن الأشيب: هو ابن موسى. وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٢٤٦١).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/ ٦: وهو حديث حسن له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٣)، والترمذي (٢٨٦٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٣٠٩-٣١٠، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٦٦٣، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٥٢)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٤٠٠) من طرق عن حماد بن يحيى الأبَحّ، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٣٤٧٥) و(٣٧١٧) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، به.

ويوسف بن عطية -وهو الصفار- متروك.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٦٩) من طريق عبيد بن مسلم صاحب السابري، عن ثابت البناني، به. وعبيد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في«الثقات»، فهو حسن الحديث، لكن شيخ الرامهرمزي في هٰذا الحديث لم نتبينه.

وأخرجه الرامهرمزي أيضاً في «الأمثال» (٦٨) من طريق إبراهيم ابن حمزة بن أنس، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، به. وإبراهيم بن حمزة لم نجد له ترجمة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٣٨ من طريق عبيد الله بن تمام، والقضاعي (١٣٥١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن أنس.

قلنا: عبيد الله بن تمام ضعيف، ومتابعه يزيد بن زريع ثقة مشهور، لكن الراوي عنه عند القضاعي هو محمد بن زياد الزيادي، وقد روى عنه البخاري مقروناً، وروى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وقال: ربما أخطأ. وقد جاء الحديث عن الحسن مرسلاً، رواه عن يونس حمادُ بن سلمة، وقرن بيونس حميداً الطويل وثابتاً البناني، وهو الحديث الآتي برقم (١٢٤٦٢)، وهو الصواب عن الحسن.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٣/٩٠، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٣١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/٢٥٤، والذهبي في «الميزان» ٤/٣٠٠ من طريق هشام بن عبيد الله الرازي، عن مالك، عن الزهري، عن أنس. ووقع عند أبي الشيخ: هشام بن بلال، بدل هشام بن عبيد الله! وهشام بن عبيد الله قال فيه أبو حاتم: صدوق، ما رأيت بدمشق أعظم قدراً منه، ووثقه ابن عبد البر، وقال فيه ابن حبان: كان يهم ويخطىء على الثقات. ونقل ابن حجر في «التهذيب» ٤/٢٧٥ عن =

. . . . . .

= الدارقطني أنه قال عن هٰذا الحديث: وهم فيه هشام، ودخل عليه حديث في حديث. وقال الذهبي عن الحديث: باطل!

وأخرجه ابن عدي ٩١٨/٣ من طريق خليد بن دعلج، عن قتادة، عن أنس. وخليد بن دعلج متفق على ضعفه.

وللحديث شاهد من حديث عمار بن ياسر، سيأتي ٣١٩/٤، وهو من رواية الحسن البصري عنه، ولم يثبت سماعه منه، لكن له متابعة عند ابن حبان (٧٢٢٦) بإسناد يعتبر به.

ومن حديث عمران بن حصين الخزاعي عند البزار (٢٨٤٤- كشف الأستار)،والطبراني في «الأوسط» (٣٦٧٣). وفي إسناد البزار عباد بن راشد وهو حسن الحديث عند المتابعة، وفيه تدليس الحسن البصري عن عمران بن حصين. وفي إسناد الطبراني عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد سقط الحسن البصري من «كشف الأستار». واستدركناه من «مختصر زوائد البزار» لابن حجر (٢٠٧٥). وانظر تتمة الكلام على حديث عمران بن الحصين وحديث عمار المذكور قبله عند الموضع الآتي برقم (١٢٤٦٢).

ومن حديث ابن عمر عند ابن الأعرابي في «المعجم» (١١٢٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٣١/٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٤٣٠، والقضاعي (١٣٤٩) و(١٣٥٠) من طريق عبيس بن ميمون التيمي الرقاشي، عن بكر ابن عبد الله المزني، عن ابن عمر. وعبيس هٰذا متفق على ضعفه، وهو من رجال «التهذيب» وقد تحرف في المصادر التي خرجته إلى: عيسى بن ميمون، وجاء على الصواب في «مجمع الزوائد» ٦٨/١٠، وبناءً على التحريف الذي وقع في المصادر السابقة صحَّح الشيخ ناصر الدين الألباني هٰذا الإسناد في «صحيحته» ٣٥٨/٥!

ومن حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الكبير» (٦٥- القطعة الملحقة بالجزء ١٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٣/٢٠-٢٥٤، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف. =

١٢٣٢٨- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن جابرٍ، عن حُمَيد بن هِلالٍ

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُكَنِّيني بِبَقْلةٍ كنتُ أَجْتَنِيها[1].

١٢٣٢٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أنسِ بن سِيرين

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رجلٌ ضَخْمٌ لا يَستَطيعُ أَنْ يُصلِّيَ مع رسولِ الله ﷺ، فقال للنبيِّ ﷺ: إني لا أَستَطيعُ أن أُصَلِّي معكَ، فلو أَتيتَ مَنزِلي فصَلَّيْتَ، فأَقتَدِيَ بك. فَصَنَعَ الرجلُ طعاماً، ثم دعا النبيَّ ﷺ، فَنَضحَ طَرَفَ حَصِيرٍ لهم، فصَلَّى النبيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فقال رجلٌ من آل الجارُودِ لأنسٍ: وكان النبيُّ ﷺ يُصلِّي الضُّحى؟ قال: ما رأيتُه صَلاّها إلاَّ يومئذٍ[2]. ٣/ ١٣١

= قال السندي في شرح الحديث: أي: المطر كله خير، أوله ينبت، وآخره يربي. كذٰلك هٰذه الأمة المرحومة المباركة كلها خير، ولم يرد الشك، وإنما أراد أنهم من كثرة الخير تشابه أمرهم، وكاد لا يتميز أولهم من آخرهم. وهٰذا لا ينافي أن أولهم خير في الواقع، كما جاء: «خير القرون قرني... الحديث». قيل: الأولون أقاموا الدين، والآخرون مهدوا قواعده. وقيل: بل الآخرون أهل زمان عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنهم يعودون في الصلاح والخير إلى حال الأولين، والله تعالى أعلم. قلنا: وانظر «التمهيد» ٢٠/ ٢٥٠-٢٥٥، و«فتح الباري» ٧/ ٦، و«فيض القدير» ٥/ ٥١٦-٥١٧.

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعْفي- وقد سلف برقم (١٢٢٨٦) من طريقه، عن أبي نصر خيثمة بن أبي خيثمة، عن أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٣٣٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ. قال: أخبرني أنسُ بن سِيرِين، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ قال: قال رجلٌ مِن الأَنصارِ.. فذَكرَ معناه[1].

= وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢١)، والبخاري (٦٧٠)و (١١٧٩)، وأبو داود (٦٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٨٤)، وابن حبان (٢٠٧٠)، والبيهقي ٢/٣٠٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٠٨٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٤٧)، وابن حبان (٢٣٠٩)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٥) من طريق خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، به -مختصراً.

وأخرج الطيالسي (٢٠٩٧) عن شعبة، به: أن رسول الله ﷺ صَلَّى على حصير.

وأخرج بإثره (٢٠٩٨) عن شعبة، عن أنس بن سيرين، قال: قال رجل لأنس: كأن رسول الله ﷺ لم يصلِّ الضحى. قال: ما رأيته صلاَّها. قلنا: وهٰذه الرواية بإطلاق النفي خطأ، والصواب قول أنس الذي في حديثنا: ما رأيته صلاها إلا يومئذ. يعني في القصة التي ذكرت في الحديث.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢٣٣٠) و(١٢٩١٠) و(١٢٩١٧) و(١٤١٠١). وانظر لزاماً ما سلف برقم (١٢١٠٣).

وسيأتي برقم (١٢٣٥٣) من طريق عبيدالله بن رواحة عن أنس: أنه لم ير رسولَ الله ﷺ يصلِّي الضحى إلا أن يخرج في سفرٍ، أو يقدم من سفر. وإسناده حسن.

وسيأتي برقم (١٢٤٨٦) من طريق الضحاك بن عبد الله القرشي، عن أنس قال: رأيت رسول الله ﷺ في سفر صلى سبحة الضحى ثمان ركعات... وفي الإسناد مقال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

١٢٣٣١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن ربْعيِّ بن حِرَاشٍ، عن أَبي الأَبيضِ -قال حَجاجٌ: رجل مِن بني عامر-

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العصرَ والشَّمسُ بَيْضاءُ مُحَلِّقةٌ[1].

١٢٣٣٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا حمزةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو الأبيض نسب في هٰذا الحديث إلى بني عامر، وقيل في نسبته: العنسي الشامي، وقيل: المدني، روى عنه ثلاثة، وذكره ابن أبي حاتم ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ووثقه العجلي والذهبي وابن حجر، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر. وسيتكرر من طريق حجاج برقم (١٢٧٢٦).

وأخرجه الطيالسي (٢١٣٢)، ومن طريقه البزار (٣٧٣- كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١١، والمزي في ترجمة أبي الأبيض من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١١ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً عن حجاج وحده برقم (١٢٧٢٦). وسيأتي برقم (١٢٩١٢) و(١٣٤٣٤) من طريقين آخرين عن منصور، وفيه قصة.

وأخرجه بلفظ: «الشمس بيضاء نقية» ضمن حديث: عبد بن حميد (١٢٣١) من طريق مسلم الملائي، والبيهقي ٣/ ١٩٢ من طريق خالد بن دينار، كلاهما عن أنس.

وانظر (١٢٦٤٤) و(١٣١٨١) و(١٣٢٣٩) و(١٣٨٤٢).

قوله: «محلِّقة»، قال السندي: اسم فاعل من التحليق، بمعنى الارتفاع، أي: مرتفعة.

قلنا: ذكر الطحاوي أن في هٰذا الحديث تأخير صلاة العصر، والصواب أنه يدل على تعجيلها، دلّت عليه الرواية المطولة الآتية برقم (١٢٩١٢).

جارنا يحدث

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ لمُعاذِ بن جبلٍ: «اعْلَمْ أَنَّه مَن ماتَ يَشهَدُ أَن لا إلٰه إلا الله، دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، أبو حمزة جار شعبة: اسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله -وقيل: ابن أبي عبد الله- المازني، روى له مسلم حديثاً واحداً متابعة، وقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أي: حيث يتابع، وإلا فلين الحديث، وقد تابعه في هٰذا الحديث قتادة وسليمان التيميّ وغيرهما، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ١٧٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخـرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٧١)، وأبويعلى (٤٢٠٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٨٩-٧٩٠، وابن منده في «الإيمان» (٩٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي (١٠٩٧٢)، ومن طريقه ابن منده (٩٤) من طريق النضر ابن شميل، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٩٩) و(٣٩٣٧) و(٣٩٤١)، وابن منده (٩٦) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك. وقد روي عن عبدالعزيز، عن أنس، عن معاذ بن جبل، وسيأتي في مسنده ٥/ ٢٤٠.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٣٩) من طريق سعيد بن سُليم الضبي، عن أنس. وروايته مطولة، وسعيد بن سليم ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٤ من طريق صدقة بن يسار، عن أنس. وهو عند ابن خزيمة ٢/ ٧٩٠ من هذا الطريق، لكنه عن أنس، عن معاذ. وصدقة غير منسوب عند ابن خزيمة، فلذلك قال: هو رجل من آل أبي الأحوص! فلعله لم يعرفه. =

١٢٣٣٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ. وهاشمٌ، حدثنا شعبةُ، قال: قال أبو التَّيَّاحِ:

وسمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وسَكِّنوا ولا تُنَفِّرُوا»[1].

= وسيأتي الحديث برقم (١٢٦٠٦) من طريق سليمان التيمي عن أنس أنه ذُكِر له أن النبي ﷺ قال لمعاذ. . .

وسيأتي من حديث أنس بن مالك عن معاذ في مسنده ٥/ ٢٢٩ و٢٣٠ و٢٤٠ و٢٤١.

وقد روي الحديث من طريق سلمة بن وردان، عن أنس، وفيه: أن أنساً سمع الحديث من رسول الله ﷺ بعد أن سمعه من معاذ، أخرجه ابن خزيمة ٢/ ٧٩١ و٧٩١-٧٩٢ و٧٩٦. وسلمة ضعيف، وقد خطَّأه ابن خزيمة في هٰذا الحديث.

وروي الحديث عن أنس وفيه قصة أخرى غير قصة معاذ، أخرجه ابن خزيمة ٢/ ٧٩٧، والطبراني في «الأوسط» (٦٥١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٦٤ من طريق الزهري، عن أنس. وفي إسناده سلامة بن روح بن خالد، وهو ضعيف.

وقد روى أنس في حديث الشفاعة إخراجَ كلِّ من قال: لا إله إلا الله من النار، وقد سلف برقم (١٢١٥٤)، وروى في قصة عِتْبان بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فلن تطعمه النار»، وسيأتي برقم (١٢٣٨٤). وانظر (١٢٣٥١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، وعن أبي هريرة، سلفا برقم (٦٥٨٦) و(٩٤٦٦). وسلفت عندهما أحاديث الباب. ونزيد على ما فيهما حديث أبي موسى الأشعري الآتي ٤/ ٤٠٢، وحديث أبي هريرة عند مسلم (٣١) (٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: اسمه يزيد بن حميد الضُبعي.

وأخرجه مسلم (١٧٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

١٢٣٣٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أَبي التَّيَّاحِ، قال: سمعت أَنسَ بن مالكٍ يحدِّثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «بُعِثْتُ أَنا والسَّاعةُ كَهَاتَينِ». وبَسَطَ إِصْبَعيهِ: السَّبَّابةَ، والوُسْطى[1].

= وأخرجه أبو عوانة ٤/٨٣ من طريق هاشم بن القاسم، ومن طريق حجاج ابن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٦)، والبزار (٧٥- كشف الأستار)، والبخاري في «الصحيح» (٦٩) و(٦١٢٥)، وفي «الأدب» (٤٧٣)، ومسلم (١٧٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٠)، وأبو يعلى (٤١٧٢)، وأبو عوانة ٤/٨٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٨٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٤٧٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو االشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٥٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٢٢ من طريق أبان بن أبي عياش، عن أنس. وأبان متروك الحديث.

وسيأتي الحديث من طريق أبي التياح برقم (١٣١٧٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٣٦).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٥٥).

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٣٩٩.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٧٤١٢). قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٦٦: ورجاله موثوقون.

قال السندي: قوله: «سكنوا» من التسكين. «ولا تنفروا»: من التنفير، أي: عامِلُوا الخَلق باللطف حتى يجتمعوا على الخير ولا يتفرقوا عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٥٩)، وأبو عوانة في «الفتن» كما في «إتحاف المهرة» =

١٢٣٣٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أَبي التَّيَّاح. وحَجَّاجٌ، قال: سمعتُ شعبةَ، عن أبي التَّيَّاح، قال:

سمعتُ أَنَسَ بن مالكٍ يحدِّثُ: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي في مرابِضِ الغَنَمِ قبلَ أَنْ يُبْنَى المسجدُ[1].

١٢٣٣٦- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا شعبةُ، حدثني عُبَيدُ الله بن أبي بَكْر، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الكبائرَ، أو سُئِلَ عن الكبائرِ، فقال: «الشِّرْكُ باللهِ، وقَتْلُ النَّفْسِ، وعُقُوقُ

=٣٨٨/٢ من طريق وهب بن جرير، وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٩)، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٤) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق أبي التياح مقروناً به حمزة الضبي وقتادة برقم (١٣٣١٩) و(١٣٩٥٠)، وانظر ما سلف برقم (١٢٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٥)، وابن أبي شيبة ٣٨٥/١، والبخاري (٢٣٤) و(٤٢٩)، ومسلم (٥٢٤) (١٠)، والترمذي (٣٥٠)، وأبو عوانة ٣٩٦/١ و٣٩٧-٣٩٨ و٣٥٤/٤، وابن حبان (١٣٨٥)، والبغوي (٥٠١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث من طريق حجاج وحده برقم (١٣٠١٨). وسلف ضمن قصة بناء المسجد برقم (١٢١٧٨) و(١٢٢٤٢)، وسيأتي ضمنها أيضاً برقم (١٣٢٠٨) و(١٣٥٦١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٢٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

الوالِدَينِ» وقالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُم بِأكْبرِ الكَبائِرِ؟» قال: «قَوْلُ الزُّورِ» -أو قال: «شَهادَةُ الزُّورِ». قال شعبةُ: أَكبرُ ظَنِّي أنه قال: «شَهادَةُ الزُّورِ»[1].

١٢٣٣٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سَيَّار، قال:

كنت أَمشِي مع ثابتٍ البُنَاني، فمَرَّ بصِبْيانٍ فسَلَّمَ عليهم، وحَدَّثَ: أنه كان يَمْشي مَعَ أنس، فمر بصِبْيانٍ فسَلَّمَ عليهم، وحَدَّثَ أنسٌ: أنه كان يَمْشي مع رسولِ الله ﷺ، فمَرَّ بصِبْيانٍ فسَلَّمَ عليهم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٩٧٧)، ومسلم (٨٨)، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٤٢، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٥)، ومن طريقه أبو عوانة ١/ ٥٤، والبخاري(٢٦٥٣) و(٦٨٧١)، ومسلم (٨٨)، والترمذي (١٢٠٧) و(٣٠١٨)، والنسائي ٧/ ٨٨ و٨/ ٦٣، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٤٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٣) و(٤٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠ و١٠/ ١٢١، وفي «الاعتقاد» ص ٢٤٩-٢٥٠ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٣٧١).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سَيَّار: هو أبو الحَكَم العَنَزي.

وأخرجه مسلم (٢١٦٨) (١٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦٣٦)، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٤٧)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٤٣)، والترمذي (٢٦٩٦)، وأبو عوانة في الاستئذان كما =

١٢٣٣٨- حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ ومحمدُ بن بَكْرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يَشْرَبَ الرجلُ قائِماً.

قال: فقلنا لأَنس: فالطَّعامُ؟ قال: ذٰلك أَشدُّ أو أَنْتَنُ. قال ابنُ بَكْر: أو أَخْبَثُ[1].

=في «إتحاف المهرة» ١/٥٣٧، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٦٤، والبغوي (٣٣٠٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢١٦٨) (١٤)، وأبو عوانة من طريق هشيم، عن سيَّار أبي الحكم، به.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٦٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٢٩)، والبغوي (٣٣٠٦)، وأبو الشيخ ص ٦٤ من طريقين عن ثابت، به. ولفظه عند النسائي والبغوي: أن النبي ﷺ كان يزور الأنصار ويسلم على صبيانهم ويمسح برؤوسهم. ولم يذكر الترمذي لفظه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٠٠) من طريق حميد، وأبو الشيخ ص ٦٥ من طريق قتادة، ومن طريق أبي التياح الضُّبَعي، ثلاثتهم عن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت برقم (١٢٧٢٤)، ومن طريق حبيب القيسي عن ثابت برقم (١٢٨٩٦).

وسيأتي مطولاً ضمن قصة من طريق حماد بن سلمة عن ثابت برقم (١٢٧٨٤).

وانظر ما سلف مطولا أيضا من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٤)(١١٣)، والترمذي (١٨٧٩)، وابن ماجه (٣٤٢٤)، وأبويعلى (٢٩٧٣) و(٣١٦٥) و(٣١٩٥)،والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة بهٰذا الإسناد. =

١٢٣٣٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن يحيى بن هانىء، عن عبد الحَميد بن مَحْمودٍ، قال:

صَلَّيتُ مع أَنسٍ يومَ الجُمُعَةِ، فَدَفَعْنا إلى السَّوارِي، فتَقَدَّمْنا أو تَأَخَّرْنا، فقال أنسٌ: كُنَّا نَتَّقي هٰذا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[1].

= وانظر (١٢١٨٥).

(١) إسناده صحيح، عبد الحميد بن محمود: هو المعولي، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ، ووثقه النسائي والذهبي وابن حجر، وقال الدارقطني: كوفي يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسَّن الترمذي حديثه هٰذا، وباقي رجاله ثقات.

سفيان: هو الثوري، ويحيى بن هانىء: هو ابن عُرْوة المُرادي. وصحح هٰذا الإسناد الحافظُ ابن حجر في «الفتح» ١/ ٥٧٨.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الحميد بن محمود من «تهذيبه» ١٦/ ٤٥٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٨٩)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٩، والترمذي (٢٢٩)، والنسائي ٢/ ٩٤، وابن خزيمة (١٥٦٨)، وابن حبان (٢٢١٨)، والحاكم ١/ ٢١٠ و٢١٨، والبيهقي ٣/ ١٠٤ من طرق عن سفيان الثوري، به.

ويشهد له حديث قرة بن إياس المزني عند الطيالسي (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٠٠٢)، وابن خزيمة (١٥٦٧)، وابن حبان (٢٢١٩)، والطبراني ١٩/ (٣٩) و(٤٠)، والحاكم ١/ ٢١٨، والبيهقي ٣/ ١٠٤، وإسناده حسن في الشواهد.

قال أبو بكر ابن العربي في «العارضة» ٢/ ٢٧-٢٨ في تعليل النهي: إما لانقطاع الصف وهو المراد من التبويب، وإما لأنه موضع جمع النعال، والأول أشبه، لأن الثاني محدث، ولا خلاف في جوازه عند الضِّيق، وأما مع السَّعة فهو مكروه للجماعة، فأما الواحد فلا بأس به، وقد صَلَّى النبيُّ ﷺ في الكعبة بين سواريها. وانظر «المغني» ٣/ ٦٠، و«الفتح» ١/ ٥٧٨.

١٢٣٤٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن إسحاق بن عَبدِ الله بن أبي طَلْحَة

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ جَدَّتَه مُلَيْكَةَ دَعَتْ رسولَ الله ﷺ لطعامٍ صَنَعَتْه، فأكَلَ منه، ثم قال رسول الله ﷺ: «قُومُوا فَلأُصَلِّي لَكُم» قال أنسٌ: فقُمْتُ إلى حَصِيرٍ لنا قد اسْوَدَّ مِن طُولِ ما لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بماءٍ، فقامَ عليهِ رسولُ الله ﷺ فقُمتُ، أنا واليتيمُ وراءَه، وقامتِ[1] العجوزُ من ورائِنا، فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ رَكْعتينِ، ثم انصرف[2].

---

(١) لفظة «قامت» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٥٣، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٠٥ و١٠٦، والدارمي (١٢٨٧) و(١٣٧٤)، والبخاري (٣٨٠) و(٨٦٠) و(١١٦٤)، ومسلم (٦٥٨) (٢٦٦)، وأبو داود (٦١٢)، والترمذي (٢٣٤)، والنسائي ٢/٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٧، وابن حبان (٢٢٠٥)، والبغوي (٨٢٨).

واقتصر الدارمي في الموضع الثاني على قول أنس: أن النبي ﷺ صَلَّى على حصير، واقتصر البخاري في الموضع الأخير على قوله: صَلَّى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم انصرف.

وأخرجه النسائي ٢/٥٦ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن إسحاق ابن عبد الله، به. مقتصراً على قصة الصلاة على الحصير.

وسيأتي الحديث بتمامه من طريق إسحاق بن عبد الله برقم (١٢٥٠٧) و(١٢٦٨٠)، وستأتي منه قصة الصلاة على الحصير، من هذا الطريق بالأرقام (١٢٤٧٥) و(١٢٨٤٤) و(١٣٣٦٧).

وأخرج هذه القصة أبو داود (٦٥٨) من طريق قتادة، عن أنس. =

١٢٣٤١- حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدي، عن جَرير بن حازِمٍ، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن قِراءَةِ النبيِّ ﷺ قال: كان يَمُدُّ صوتَه مَدّاً[1].

١٢٣٤٢- حدثنا عبدُ الرحمن -يعني ابنَ مَهْدِي-، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُؤْتَى بالرَّجلِ مِن أَهلِ الجَنَّةِ يومَ القِيامَةِ، فيقولُ الله: يا ابنَ آدمَ، كيفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فيقولُ: يا رَبِّ، خَيْرَ مَنْزِلٍ، فيقولُ: سَلْ وتَمَنَّهْ؟ فيقولُ: ما أَسْأَلُ وأَتَمَنَّى، إلاَّ أَنْ تَرُدَّنِي إلى الدُّنْيا، فأُقْتَلَ في سَبيلِكَ عشرَ ١٣٢/٣

= وقد سلف من طريق أبي التياح عن أنس برقم (١٢١٩٩) أنه ﷺ صلَّى على بساط. والبساط مفسر بالحصير كما بينه أنس في رواية أبي داود (٦٥٨).

وانظر ما سلف برقم (١٢١٠٣).

ولقصة الصف في صلاة الجماعة انظر (١٢٠٨١).

قوله: «من طول ما لبس» قال العَيْني في «عمدة القاري» ٤/ ١١١: كناية عن كثرة الاستعمال، وأصل هٰذه المادة تدلُّ على مخالطة ومداخلة، وليس ها هنا لُبِس من: لَبِستُ الثوبَ، وإنما هو من قولهم: لَبِستُ امرأةً، أي: تمتَّعتُ بها زماناً، فحينئذٍ يكون معناه: قد اسْوَدَّ من كثرة ما تمتع به طولَ الزمان. قلنا: وفي بعض طرق الحديث عند المصنف: من طول ما لَبِثَ، وهو بمعناه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٥٣)، والنسائي ٢/ ١٧٩، وأبو يعلى (٢٩٠٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٩٨).

مرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِن فَضْلِ الشَّهادَةِ»[1].

١٢٣٤٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، عن سفيانَ، عن مَنْصورٍ، عن طَلْحةَ بن مُصَرِّفٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَرَى التَّمْرةَ، فلولا أنَّه يَخْشى أَنْ تكونَ صَدَقَةً لأَكَلَهَا[2].

١٢٣٤٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، عن عِمْران القَطَّان، عن قَتادةَ

عن أنسٍ قال: اسْتَخْلَفَ رسولُ الله ﷺ ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ مَرَّتَينِ على المدينةِ، ولَقَدْ رأَيْتُه يومَ القادِسِيَّة مَعَهُ رايةٌ سَوْداءُ[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي ٦/٣٦، وأبوعوانة ٥/٣٣-٣٤ و٣٤ من طرق، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا برقم (١٣١٦١) و(١٣٥١١). وانظر تمام تخريجه هناك. وانظر (١٢٢٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر(١٢١٩٠).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران القطان -وهو ابن داوَر- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو داود (٥٩٥) و(٢٩٣١)، وابن الجارود (٣١٠)، وأبو يعلى (٣١١٠) و(٣١٣٨)، والبيهقي ٣/٨٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر أبو داود قصة القادسية.

وأخرج قصة القادسية وحدها ابنُ سعد ٤/٢١٢، وأبو يعلى (٣١٢٣)، والطبري ٣٠/٥١ من طرق عن قتادة، به.

وستأتي قصة الاستخلاف برقم (١٣٠٠٠) عن بهز بن أسد عن عمران بن

١٢٣٤٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن حميد[١]

عن أنس قال: ما كان شَخْصٌ أَحبَّ إليهم من رسولِ الله ﷺ، وكانوا إذا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا، لِمَا يَعلَمونَ[٢] من كَراهِيَتِه لِذٰلك[٣].

١٢٣٤٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو بن عامر، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتَوَضأُ عندَ كُلِّ صلاةٍ، قال: قلتُ: فأَنْتُم كيفَ كُنْتُم تَصْنعونَ؟ قال: كنا نُصَلِّي الصَّلواتِ

= داور القطان، وقيَّده بالصلاة بهم.

ويشهد لها حديث عائشة عند ابن حبان بالأرقام (٢١٣٤)و(٢١٣٥). وأسناده صحيح.

قال الخطَّابي في «معالم السنن» ٣/٣: إنما ولَّاه النبيُّ ﷺ الصلاةَ دون القضايا والأحكام، فإن الضرير لا يجوز له أن يقضي بين الناس، لأنه لا يُدرك الأشخاص، ولا يُثبِت الأعيان، ولا يدري لمن يحكم وعلى من يحكم، وهو مقلِّد في كل ما يليه من هذه الأمور، والحكم بالتقليد غير جائز.

(١) قوله: «عن حميد» سقط من (م) و(س) و(ق).

(٢) في (م) و(س) و(ق): يعلموا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٦٣-٦٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٨٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٦)، وأبو يعلى (٣٧٨٤)، وأبو الشيخ ص ٦٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢٣٧٠) و(١٢٥٢٦) و(١٣٦٢٣).

بوُضوءٍ واحدٍ، ما لم نُحْدِثْ[1].

١٢٣٤٧- حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن الزُّبير -يعني ابنَ عَدِي- قال:

شَكَوْنا إلى أنس بن مالكٍ ما نَلْقى مِن الحَجَّاج، فقال: «اصْبِروا، فإنَّه لا يَأْتِي عَلَيكم عامٌ أو يومٌ إلاَّ الذي بَعْدَهُ شَرٌّ منه، حتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُم» سمعتُه من نَبِيِّكم ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر الحديث برقم (١٢٣٦٤).

وأخرجه الترمذي (٦٠)، وأبو يعلى (٣٧٠٨) من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٢٠)، والبخاري في «صحيحه» (٢١٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٦/٣٥٦، والترمذي (٦٠)، وأبو يعلى (٣٦٩٢)، والبيهقي ١/١٦٢، والبغوي (٢٣٠) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (٥٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٥٣ من طريق محمد ابن اسحاق، عن حميد، عن أنس. وقال الترمذي: حديث حميد عن أنس حديث حسن غريب من هٰذا الوجه، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو ابن عامر الأنصاري عن أنس.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢٥٦٥) و(١٣٠١٧) و(١٣٧٣٤).

وفي الباب عن بريدة الأسلمي، سيأتي ٥/٣٥٠.

قال الترمذي: وكان بعض أهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحباباً، لا على الوجوبِ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو الثوري، وسيتكرر برقم (١٢٨١٧).

وأخرجه أبويعلى (٤٠٣٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.=

١٢٣٤٨- قرأتُ على عبدِ الرحمٰن: مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبدِ الله ابن أبي طلحة

عن أنس بن مالكٍ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وحانَتْ صلاةُ العَصْرِ، فالْتَمَسَ الناسُ الوَضوءَ، فلَمْ يَجِدُوا، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بوَضُوئِه، فَوَضَعَ رسولُ اللهِ ﷺ في ذٰلكَ الإناءِ يَدَه، وأمَرَ الناسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا منه، فرأيتُ الماءَ يَنْبُعُ مِن تَحْتِ أَصابِعِه، فتَوَضَأَ الناسُ حتى تَوَضَّؤوا مِن عندِ آخِرِهم[1].

١٢٣٤٩- حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن عبدِ الرحمٰن [ابن] الأَصَمِّ

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ، وأبا بكرٍ، وعمرَ، وعُثْمانَ، كان يُتِمُّونَ التَّكْبيرَ إذا رَفَعوا، وإذا وَضَعُوا[1].

= وأخرجه البخاري (٧٠٦٨) عن محمد بن يوسف، وابن حبان (٥٩٥٢) من طريق عصام بن يزيد جَبّر، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٢١٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٣٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٨٦، والبخاري (١٦٩) و(٣٥٧٣)، ومسلم (٢٢٧٩)(٥)، والترمذي (٣٦٣١)، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٩) و(٢٠)، والنسائي ١/ ٦٠، وابن حبان (٦٥٣٩)، وقال الترمذي: حديث أنس حديث حسن صحيح.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن الأصم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٨١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٥٩).

١٢٣٥٠-حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ في سَبِيلِ الله، أو رَوْحَةٌ، خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها»[1].

١٢٣٥١- حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُغِيرُ عندَ صلاةِ[2] الفَجْر، فَيَسْتَمِعُ فإن[3] سَمِعَ أَذاناً أَمْسَك، وإلا أَغارَ. قال: فتَسَمَّعَ ذاتَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٨٦، ومسلم (١٨٨٠)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٤٢)، وفي «الجهاد» (٥٦)، وأبو عوانة ٥/٤٧، وابن حبان (٤٦٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٥٦) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بزيادة: «ولقاب قوس أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها» من طريق ثابت برقم (١٢٥٥٦) و(١٣١٦١) وانظر تخريجه هناك.

وسيأتي مختصراً من طريق حميد برقم (١٢٦٠٢)، ومطولاً برقم (١٢٤٣٦).

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٧٥)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٠) من طريق شبيب بن بشر، عن أنس رفعه: «من راح روحة في سبيل الله، كان له بمثل ما أصابه من الغبار مِسْكاً يوم القيامة». وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٨٨٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

الغَدوة: السَّير أول النهار إلى الزوال.

والروحة: السَّير من الزوال إلى آخر النهار.

(٢) في (م) و(س) و(ق): طلوع.

(٣) في (م) و(س) و(ق): فإذا.

يوم قال: فسَمِعَ رجلاً يقول: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ. فقال: «على الفِطْرةِ» فقال: أَشْهدُ أن لا إلٰه إلاَّ الله. فقال: «خَرَجْتَ مِن النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بتمامه مسلم (٣٨٢)، والترمذي (١٦١٨)، وأبو يعلى (٣٣٠٧)، وابن خزيمة (٤٠٠)، وابن حبان (٤٧٥٣)، والبيهقي ١/ ٤٠٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه فقط -أي: إلى قوله: وإلا أغار- الطيالسي (٢٠٣٤)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦١-٤٦٢، وعبد بن حميد (١٢٩٩)، والدارمي (٢٤٤٥)، وأبو داود (٢٦٣٤)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٨، والبيهقي ٩/ ١٠٧-١٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة أيضاً، به. ورواية ابن أبي شيبة ضمن حديث طويل في غزوة خيبر وزواجه ﷺ من صفية.

وسيأتي الحديث بتمامه عن يونس عن حماد بن سلمة برقم (١٣٣٩٩)، وعن عفان عن حماد برقم (١٣٦٥٢).

وسيأتي الشطر الثاني منه عن مؤمل عن حماد برقم (١٣٥٣٢)، وعن عفان عن حماد برقم (١٣٨٥٢).

وسيأتي الشطر الأول من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٦١٨).

وأخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٨)، وابن خزيمة (٣٩٩)، وابن حبان (١٦٦٥) من طريقين عن قتادة عن أنس. سمع النبيُّ ﷺ رجلاً وهو في مسيرٍ له يقول: الله أكبر الله أكبر. فقال نبي الله ﷺ: «على الفطرة»، قال: أشهد أن لا إله إلا الله، قال: «خَرَجَ من النار». فاستبق القومُ إلى الرجل، فإذا راعي غنم حضرته الصلاة فقام يؤذن.

ويشهد له حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٦١)، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك. وانظر (١٢٣٣٢).

١٢٣٥٢- حدثنا محمدُ بن بَكْر، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الأوَّلَ، ثمَّ الَّذي يَلِيهِ، فإنْ كانَ نَقْصٌ[1] فلْيَكُن في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ»[2].

١٢٣٥٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن أبانٍ -يعني ابن خالد-، حدثني عُبَيدُ الله بنُ رَوَاحَةَ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ: أنه لَمْ يَرَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى إلا أَنْ يَخْرُجَ في سَفَرٍ، أو يَقْدَمَ من سَفَرٍ[3].

---

(١) في (م) وسائر الأصول: نقصاً، والصواب ما أثبتناه على أن «كان» تامَّة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وسيتكرر الحديث برقم (١٣٢٤٧).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٧٩) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٧١)، والنسائي ٢/ ٩٣، وأبو يعلى (٣١٦٣)، وابن حبان (٢١٥٥)، وابن خزيمة (١٥٤٦)، والبيهقي ٣/ ١٠٢، والبغوي (٨٢٠)، والضياء (٢٣٧٦) و(٢٣٧٧) و(٢٣٧٨) و(٢٣٨٠) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٤٧) من طريق شعبة، عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن سعيد برقم (١٣٤٣٩).

وسيأتي برقم (١٣٤٤٠) من طريق شيبان النحوي عن قتادة قال: كان يقال: «أتموا الصف...».

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبان بن خالد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين في «معرفة الرجال» ١/ ٨٩: لا بأس به، وكذا قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٩٩. وعبيد الله بن =

١٢٣٥٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ اليهود كانوا إذا حاضَتِ المرأةُ مِنْهم لم يُؤاكِلُوهُن، ولم يُجامِعوهُن في البيوت، فسَأَل أصحابُ النبيِّ ﷺ، فأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قِلْ هو أَذىً فاعْتَزِلوا النِّساءَ في المَحِيضِ ولا تقْرَبُوهُنَّ حتَّى يطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] حتى فَرَغَ من الآيةِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شيءٍ إلا النِّكاحَ» فَبَلَغَ ذٰلك اليهودَ، فقالوا: ما يُريدُ هٰذا الرجلُ أن يَدَعَ من أَمْرِنا شيئاً إلا خالَفَنا فيه؟ فجاءَ أُسَيْدُ بنُ حُضَيرٍ وعَبّادُ بن بِشْرٍ، فقالا: يا رسولَ الله، إنَّ اليهودَ قالت: كذا وكذا، أفلا نُجامِعُهن؟ فَتَغيَّرَ وجهُ رسولِ الله، حتَّى ظَنَنَّا أنه قَدْ وَجَدَ عليهما، فخَرَجا، فاسْتَقْبَلَتْهما هديةٌ من لَبَنٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فأَرسَلَ في آثارِهما، فسَقاهُما، فعَرَفا أنه لم يَجِدْ عليهما[1]. ٣/١٣٣

=رواحة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/١٦ من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٣٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٥٤ عن موسى بن إسماعيل، عن أبان، به.

وسيأتي برقم (١٢٦٢٢) من طريق ابن المبارك، عن أبان بن خالد. وانظر ما سلف برقم (١٢٣٢٩).

وله شاهد من حديث عائشة، سيأتي ٦/٣١، وهو عند مسلم (٧١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

حدثنا عبدُ الله قال: سمعتُ أبي يقول: كان حَمَّادُ بن سَلَمةَ لا يَمدَحُ أو يُثْنِي على شيءٍ من حديثِه إلا هذا الحديثَ، من جَوْدَته.

١٢٣٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن عِمْران، عن قَتَادةَ عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إلى كِسْرى، وقَيصَرَ، وأُكَيْدِرِ دُومَةَ، يَدْعوهم إلى اللهِ عزَّ وجلّ[1].

= وأخرجه مسلم (٣٠٢)، والترمذي (٢٩٧٧)، وأبو يعلى (٣٥٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥٢)، والدارمي (١٠٥٣)، وأبو داود (٢٥٨) و(٢١٦٥)، والترمذي (٢٩٧٧)، والنسائي ١/ ١٥٢ و١٨٧، وابن ماجه (٦٤٤)، وأبو عوانة ١/ ٣١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٨، وابن حبان (١٣٦٢)، والبيهقي ١/ ٣١٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٣، والبغوي في «التفسير» ١/ ١٩٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٤٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٣ من طريق عمرو بن عاصم، عن ثابت، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٥٧٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عمران القطان: وهو عمران ابن داور.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ١٩٥-١٩٦، وابن حبان (٦٥٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٧٤)، وأبو عوانة ٤/ ١٩٥، وابن حبان (٦٥٥٣)، والبيهقي ٩/ ١٠٧ من طريق خالد بن قيس، ومسلم (١٧٧٤)، والترمذي (٢٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٤٧)، وأبو عوانة ٤/ ١٩٥ من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به. وفي بعض الروايات جعل =

١٢٣٥٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا عَزْرَةُ، عن ثُمامةَ بن عبد الله

أن أنساً كانَ لا يَرُدُّ الطِّيبَ، قال: وَزَعَم أنسٌ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ[1].

١٢٣٥٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابَةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وأَبو عُبَيدةَ أَمينُ هٰذه الأمةِ»[2].

= النجاشي بدل أكيدر دومة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر يدعوهما إلى الإسلام، انظر ما سلف برقم (٢١٨٤) و(٢٣٧٠). وفي كتب النبي ﷺ إلى الملوك انظر «طبقات» ابن سعد ١/ ٥٠٩، و«زاد المعاد» لابن القيم ٣/ ٦٨٩.

وأُكيدر دُومة سلف التعريف به عند الحديث رقم (١٢٠٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٧٨٩)، وفي «الشمائل» (٢١٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٩٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به. وانظر (١٢١٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهْران الحَذَّاء، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيدٍ الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (٤٣٨٢) و(٧٢٥٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٨٨، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٨٣، وابن حبان (٧٠٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٥، والبغوي (٣٩٢٨) من =

١٢٣٥٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: لو عاشَ إبراهيمُ ابنُ النبيِّ ﷺ لَكان صِدِّيقاً نَبِيّاً[1].

= طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٩) و(٨٢٠٠) من طرق عن خالد الحذَّاء، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٩٦٦) و(١٣٥٦٣)، وضمن حديث برقم (١٢٩٠٤) و(١٣٩٩٠).

وسلف من طريق ثابت عن أنس برقم (١٢٢٦١).

(١) إسناده حسن من أجل السُّدي: وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن. وسيأتي برقم (١٣٩٨٥) ضمن حديث مطول من طريق آخر عن السدي.

وقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٦١٩٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد قال: قلت لابن أبي أوفى: رأيت إبراهيم ابن النبي ﷺ؟ قال: مات صغيراً، ولو قُضِي أن يكون بعد محمد ﷺ نبيٌّ عاش ابنُه، ولكن لا نبيَّ بعده. وسيأتي الحديث في «المسند» ٤/ ٣٥٣.

وأخرجه ابن ماجه (١٥١١) من طريق مقسم، عن ابن عباس قال: لما مات إبراهيمُ ابن رسول الله ﷺ، صَلَّى رسول الله ﷺ، وقال: «إن له مُرضعاً في الجنة، ولو عاش لكان صِدِّيقاً نبياً، ولو عاش لَعَتَقَتْ أخوالُه القبطُ، وما استُرِقَّ قبطيٌّ».

وإسناده ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن عثمان العبسي، وهو متروك الحديث.

وللكلام على هٰذا الحديث انظر «الفتح» ١٠/ ٥٧٨-٥٧٩.

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (ظ٤).

١٢٣٥٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي قال: حدثنا سفيانُ عن إسماعيل السُّدِّي، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: انصَرَفَ رسولُ الله ﷺ مِنَ الصلاةِ عن يَمِينِه[1].

١٢٣٦٠- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا هشامٌ، عن قَتادةَ

عن أنسٍ: أنه مَشَى إلى النبيِّ ﷺ بخُبزٍ شعيرٍ وإهالَةٍ سَنِخَةٍ قال: وقد رَهَنَ رسولُ الله ﷺ دِرْعاً له عندَ يهوديٍّ بالمدينةِ، فأَخَذَ منه شَعيراً لِأهلِه، قال: ولَقَد سَمِعْتُه ذاتَ يومٍ يقول: «ما أَمْسى عندَ آلِ مُحَمَّدٍ صاعُ حَبٍّ، ولا صاعُ بُرٍّ» وإنَّ عِندَه تِسعَ

---

(١) إسناده حسن لأجل إسماعيل السُّدي.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٠، وابن حبان (١٩٩٦)، والبيهقي ٢/ ٢٩٥ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٥١) من طريق إسرائيل، عن السدي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٨٤٦) و(١٣٢٧٧) و(١٣٩٨٥).

وقد سلف عن ابن مسعود برقم (٣٦٣١): أن أكثر انصراف رسول الله ﷺ كان عن شماله. وانظر الجمع بين الحديثين هناك.

وفي جواز الانصراف عن اليمين وعن الشمال انظر حديث هلب الطائي سيأتي ٥/ ٢٢٦، وحديث عائشة سيأتي ٦/ ٨٧. وحديث أبي هريرة عند البيهقي ٢/ ٢٩٥.

ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: فإن لم يكن له حاجة في ناحية وكان يتوجه ما شاء، أحببتُ أن يكون توجُّهُه عن يمينه لما كان النبي ﷺ يحبُّ من التيامن، غير مضيق على شيء من ذٰلك.

نسْوةٍ يَومئذٍ[1].

١٢٣٦١- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَيُصِيبَنَّ ناساً سَفْعٌ مِن النّار، عُقوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوها، ثمَّ يُدْخِلُهم الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِه، فيُقال لهم: الجَهَنَّمِيُّونَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه البيهقي ٦/٣٦ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٩) و(٢٥٠٨)، وابن ماجه (٢٤٣٧)، والترمذي (١٢١٥)، والنسائي ٧/٢٨٨، وابن حبان (٦٣٤٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٣ و٢٧٨، والبيهقي ٦/٣٦، والبغوي (٤٠٧٨) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

واقتصر ابن ماجه على قصة رهن الدرع مقابل الشعير، وأما رواية النسائي فهي دون قوله: «ما أمسى...»، ورواية أبي الشيخ الثانية دون قصة رهن الدرع، واقتصر ابن حبان على قوله: «ما أصبح عند آل محمد صاع بُرٍّ... الخ».

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٣١٦٩) و(١٣٤٣٥) و(١٣٤٩٧).

وقد سلف مختصراً بقصة رهن الدرع برقم (١١٩٩٣) من طريق الأعمش عن أنس.

وفي باب: قوله «ما أمسى...الخ» عن ابن مسعود عند ابن ماجه (٨٤١٨).

قوله: «إهالة»، قال السندي: بكسر الهمزة: المذاب من الأَلْية، وقيل: هو الدهن الذي يُؤتَدم به مطلقاً.

وقوله: «سَنِخة» بفتح فكسر وإعجام خاء: متغيرة الرائحة من طول الزمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٣٦٢- حدثنا أبو عامرٍ وأَزهَرُ بن القاسم، قالا: حدثنا هِشامٌ، عن قتادة

عن أنس، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ ما بينَ ناحِيَتَيْ حَوْضِي، مَثَلُ ما بينَ المَدِينَةِ وصَنْعاءَ، أَو مَثَلُ ما بينَ المَدِينَةِ وعَمَّان» وقال أزهرُ: «مِثْلُ» وقال: «وعُمَان»[1].

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٧٨) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٤٥)، وأبو يعلى (٢٩٧٨) و(٣٠١٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٦٠ و٦٦١ و٦٦٢ و٩٠١، وابن منده في «الإيمان» (٨٧٨) و(٩٢٠) و(٩٢١)، والبغوي (٤٣٥٠) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٢٣٧٥) و(١٢٤٨٩) و(١٣١٧١) و(١٣٦٧٩) و(١٣٧٤٠) و(١٣٨٣٩). ومن طريق قتادة وثابت البناني برقم (١٢٦٦٢). وسلف الحديث مختصراً من طريق قتادة برقم (١٢٢٧٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أزهر: هو ابن القاسم، متابع أبي عامر فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه وهو حسن الحديث.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٣)، ومسلم (٢٣٠٣) (٤٢)، وابن ماجه (٤٣٠٤)، وأبو عوانة الإسفراييني في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٣٢، وابن حبان (٦٤٥١)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٥٤ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٣) (٤١) و(٤٢)، وأبو عوانة في المناقب، وابن حبان (٦٤٤٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١١٩) من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٣٢٦١) و(١٣٢٩٤). =

١٢٣٦٣- حدثنا سليمانُ بن حَرْبٍ، حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ.

عن أنسٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ والحَلاَّقُ يَحْلِقُه، وقد أَطافَ به أَصحابُه، ما يُرِيدونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إلا في يَدِ رَجُلٍ[1].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦١٦٢).

قوله: «مَثَل» وقال أزهر: «مِثْل» هٰكذا ضبطناه من نسخة (س)، وهي نسخة مقروءة ومقابلة على عدة نسخ.

وكذا ضبطنا عَمَّان وعُمَان منها. وقال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١٠٨/٢ في ضبط هٰذا الحرف الذي في حديث الحوض: رويناه عن شيوخنا بفتح العين مشدَّد الميم، وهي قرية من عمل دمشق، وكذا قاله الخطَّابي بفتح العين وتخفيف الميم، قال: وبعضهم يشدِّد الميم وذكره في ما يُثقَّل، والصواب تخفيفه... ثم نقل القاضي عياض عن أبي عبيد البكري أنه يقال فيه أيضاً: عُمَان بالضم والتخفيف، وهو وهم، فإن الذي قاله البكري في «معجم ما استعجم» ص٩٧٠ هو: عَمَان، دون التنصيص على ضبط العين بالضم، والذي يفهم منه أنه أراد إبقاء العين بالفتح، وذٰلك لأنه نقل الضبطين عن الخطابي، ونص كلام الخطابي في «إصلاح خطأ المحدثين» ص ٤٦: عَمان: مفتوحة العين خفيفة الميم، وقال بعضهم: مشددة الميم. وقال ابن الأثير في «النهاية»: عمان، مفتوحة العين خفيفة الميم، وقال بعضهم: مشددة الميم. مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء، فأما بالضم والتخفيف، فهو صقع عند البحرين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٥٢٩/١، والبيهقي ٦٨/٧ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد. وأخرجه أبو عوانة في المناقب من طريق سعيد بن سليمان، عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي برقم (١٢٤٠٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٩٢). وما سيأتي برقم(١٢٤٨٣).

١٢٣٦٤- حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو بن عامرٍ، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتوضَّأُ عند كُلِّ صلاةٍ. قلتُ: فأنتُم كيفَ كنتم[1] تَصْنَعونَ؟ قال: كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَواتِ بوُضُوءٍ واحدٍ[2].

١٢٣٦٥- حدثنا بَهْزُ بن أَسَدٍ، حدثنا جعفرُ بن سُلَيمانَ، حدثنا ثابتٌ البُنَاني -قال جعفرٌ: لا أَحسِبُه إلا

عن أنسٍ قال: مُطِرْنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، قال: فخَرَجَ، فحَسَرَ ثَوْبَه حتى أصابَه المطرُ، قال: فقيل له: يا رسولَ الله، لِمَ صَنَعْتَ هٰذا؟ قال: «لأَنَّه حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّه»[3].

---

(١) لفظة «كنتم» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وهو مكرر (١٢٣٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان الضُّبعي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٥٧١)، ومسلم (٨٩٨)، وأبو داود (٥١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٢٢)، وأبو يعلى (٣٤٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٠، وابن حبان (٦١٣٥)، والحاكم ٤/ ٢٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٩١، والبيهقي ٣/ ٣٥٩، والبغوي (١١٧١) من طرق عن جعفر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٢٠).

وأخرج أبو الشيخ ص ٢٦٠ من طريق مجاشع بن عمرو، عن يوسف بن =

١٢٣٦٦- حدثنا أبو كاملٍ مُظَفَّر بن مُدْرِك، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن سَلْم العَلَوي، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: لمَّا نَزَلَت آيةُ الحِجابِ جئتُ أَدخُلُ كما كنتُ أَدخُلُ، فقال النبيّ ﷺ: «وَراءَكَ يا بُنَيَّ»[1].

=عطية الصفار، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يتجرد للمطر، ويأمر أهل بيته بذٰلك. وإسناده ضعيف جداً، يوسف بن عطية متروك.

قوله: «حديث عهد بربه»، قال السندي: أي: بتكوينه أو بإنزاله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلم -وهو ابن قيس- العلوي حَسَّنَ الرأيَ فيه ابنُ معين، ووثَّقه في بعض الروايات عنه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «المجروحين»، قال ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٧٦: وسَلْم العلوي قليلُ الحديث جداً، ولا أعلمُ له جميع ما يروي إلا دون خمسة أو فوقها قليل، وبهٰذا المقدار لا يُعتبر فيه حديثه أنه صدوق أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروي متن منكر. قلنا: فحديثه -إن شاء الله- حَسَن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٧٦)، والطحاوي ٤/٣٣٤، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٢)، وابن عدي ٣/١١٧٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٩٥) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٣٠٦١) و(١٣١٧٦) و(١٣٣٧٩) و(١٣٤٩٤) من طريق سلم العلوي، واقتصر المصنف في الموضع الأول على أن النبي ﷺ قال لأنس: «يا بني»، وتابع سَلْماً عليه هٰكذا مختصراً الجعدُ أبو عثمان فيما يأتي برقم (١٤٠٣٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف من طريق حميد برقم (١٢٠٢٣)، وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٣٠٢٥) في قصة زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش عن أنس قال: =

١٢٣٦٧- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمّادُ بن زَيدٍ، عن سَلْمٍ العَلَويِّ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك: أن النبيَّ ﷺ رَأى على رجلٍ صُفْرةً، فكَرِهَها قال: «لو أَمَرْتُم هٰذا أَنْ يَغْسِلَ هٰذه الصُّفْرة».

قال: وكان لا يَكادُ يُواجِهُ أَحداً في وَجْهِه بشيءٍ يَكْرَهُه[1].

١٢٣٦٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا عبدُ الله بن عبدِ الله بن جَبْرٍ

=فانطلق -يعني النبيَّ ﷺ- حتى دخل البيت، فذهبتُ أدخل معه، فألقى الستر بيني وبينه، ونزل الحجاب. وإسنادهما صحيحان.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (٢١٢٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٣٧)، وأبو داود (٤١٨٢) و(٤٧٨٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥) و(٢٣٦)، وأبو يعلى (٤٢٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٨٤)، وابن عدي ٣/١١٧٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣١٧، وفي «الآداب» (٢٠٢)، وفي «شعب الإيمان» (٦٣٢٤) و(٨١٠٠) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٢) من طريق خالد بن خِرَاش، عن حماد بن زيد، به -واقتصر على قول أنس: كان لا يكاد يواجه أحداً في وجهه بشيء يكرهه.

وسيأتي برقم (١٢٥٧٣) و(١٢٦٢٨).

قوله: «أثر صُفْرة»، أي: من زعفران، كما قال بعضُ شراح الحديث، وقد سلف النهي عن التزعفر للرجال برقم (١١٩٧٨)، وهو متفق عليه.

وقوله: «لا يكاد يواجه أحداً»، قال السندي: أي: يحترز عن ذٰلك في الأمور الجزئية من شدة الحياء، ولذٰلك كثيراً ما كان يقول: «ما بال أقوام» أو «قوم يفعلون كذا». قلنا: سيأتي ذٰلك عن عائشة ٦/٤٥، وهو متفق عليه.

عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ مع المرأةِ من نِسائِه من الإناءِ الواحدِ[1]. ٣/ ١٣٤

١٢٣٦٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: حدثني عبدُالله بنُ جَبْرٍ الأَنْصاريُّ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «آيةُ النِّفاقِ بُغْضُ الأنْصارِ، وآيَةُ الإيمانِ حُبُّ الأنْصارِ»[2].

١٢٣٧٠- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمَّاد مرةً عن ثابتٍ، عن أنس، ومرةً عن حُميدٍ

عن أنس بن مالك قال: ما كانَ أحدٌ مِنَ الناسِ أحبَّ إليهم شَخْصاً من رسولِ الله ﷺ، كانوا إذا رَأَوْه لا يَقُومُ له أَحدٌ منهم، لِما يَعْلَمونَ مِن كَرَاهِيَتِه لِذٰلك[3].

١٢٣٧١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرني عُبَيدُ الله بنُ أبي بكرٍ

عن أنس قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن الكَبائِرِ، أو ذَكَرَها، قال: «الشِّركُ، والعُقُوقُ، وقَتْلُ النَّفْسِ، وشَهادَةُ الزُّورِ» أو «قول

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني. وانظر (١٢٣٤٥).

الزورِ»[1].

١٢٣٧٢- حدثنا بَهْزٌ وعبدُ الصَّمد -المعنى- قالا: حدثنا همَّامُ بن يحيى، حدثنا قَتادةُ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ قلتُ: كَم حَجَّ رسولُ الله ﷺ؟ قال: حَجَّةٌ واحدةٌ، واعْتَمَرَ أَربعَ مِرارٍ: عُمْرَتَه زمنَ الحُدَيْبِيَة، وعُمْرَتَه في ذي القِعْدة من المَدينةِ، وعُمْرَتَه من الجِعْرانَة في ذي القِعْدة، حيثُ قَسَمَ غَنيمَةَ حُنَينٍ، وعُمْرَتَه مَعَ حَجَّتِه[2].

١٢٣٧٣- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّانُ، قالا: حدثنا هَمَّام بنُ يحيى، عن قتادةَ، قال:

كُنّا نَأتي أنسَ بن مالكٍ وخَبّازُه قائِمٌ، قال: فقال يوماً: كُلُوا، فما أَعْلَمُ رسولَ الله رَأَى رَغيفاً مُرَقَّقاً، ولا شاةً سَميطاً قَطُّ. قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي. وانظر (١٢٣٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه مسلم (١٢٥٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٨٧)، والبخاري (١٧٧٨) و(١٧٧٩) و(١٧٨٠) و(٤١٤٨)، ومسلم (١٢٥٣)، وأبو داود (١٩٩٤)، والترمذي (٨١٥)، وابن خزيمة (٣٠٧١)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ٢١٩، والطحاوي ٢/ ١٥٣، وابن حبان (٣٧٦٤)، والبيهقي ٥/ ١٠، والبغوي (١٨٤٦) من طرق عن همام بن يحيى، به. وسيأتي برقم (١٣٥٦٥) و(١٣٦٨٧).

وللحديث عن عُمَرِ النبيِّ ﷺ انظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٣٨٣) وانظر «الفتح» ٣/ ٦٠٠-٦٠٢.

عفانُ في حديثِه: حتَّى لَحِقَ بِرَبِّه[1].

١٢٣٧٤- حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّها نَزَلَتْ على النبيِّ ﷺ مَرْجِعَهُ مِن الحُدَيْبِيَة، وأصحابُه مُخالِطُون[2] الحُزْنَ، والكَآبَةَ، وقَد حِيلَ بينَهم وبينَ مناسِكِهم[3]، ونَحَروا الهَدْيَ بالحُدَيْبِيَة: ﴿إنَّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ إلى قوله: ﴿صِراطاً مُسْتَقِيماً﴾ [الفتح: ١-٢]، قال: «لَقَدْ أُنْزِلَت عليَّ آيَتانِ، هُما أحَبُّ إليَّ مِن الدُّنْيا جَميعاً» قال: فلما تَلاهُما قال رجلٌ: هَنيئاً مَرِيئاً يا نبيَّ الله، قد بَيَّنَ الله لكَ ما يَفْعَلُ بِك، فما يَفْعَلُ بنا؟ فأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ الآيةَ التي بَعدها ﴿لِيُدْخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْري مِن تَحْتِها الأَنْهارُ﴾ حتى خَتَمَ الآيةَ[4].

١٢٣٧٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمّام، قال: سمعت قتادةَ يقولُ في قَصَصِه:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَخْرجُ قَوْمٌ من النّارِ بَعْدَما يُصِيبُهم سَفْعٌ مِن النّارِ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّة، فيُسَمِّيهِم أَهلُ الجَنَّةِ الجَهَنَّمِيِّينَ».

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٩٦).

(٢) في (م) و(س) و(ق): يخالطون.

(٣) تحرفت في (م) إلى: مساكنهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٢٦).

قال: فكان قتادةُ يُتْبِعُ هٰذه الروايات: والله أعلَمُ، ولٰكِن أحَقُّ مَن صَدَّقْتُم أَصحابَ رسول الله ﷺ، الذي اخْتارَهم الله لِصُحْبةِ نَبيِّهِ وإقامَةِ دِينِه[1].

١٢٣٧٦- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةً قَدْ دَعَا بها، فَاسْتُجِيبَ له، وإِنِّي اسْتَخْبَأْتُ دَعوَتِي شَفَاعةً لأُمَّتي يومَ القِيامَةِ»[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٥٥٩)، وعلقه بإثر الحديث (٧٤٥٠)، وأبو يعلى (٢٨٨٦) و(٣٢٠٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٧٠، والآجري في «الشريعة» ص ٣٤٥-٣٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٩٢٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٠٦٠) من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٣٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر من طريق عفان وحده برقم (١٣٧٠٥).

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٩١٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٧)، وأبو يعلى (٢٨٤٢)، وابن منده (٩١٦) من طرق عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٦٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. بلفظ: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي». وسيأتي بهٰذا اللفظ من طريق أشعث الحراني عن أنس برقم (١٣٢٢٢).

وسيأتي الحديث عن قتادة بالأرقام (١٣١٧٠) و(١٣٢٨١) و(١٣٩٣٢) =

١٢٣٧٧- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ قال:

قلتُ لأنسٍ: أيُّ اللباسِ كان أَعجَبَ -قال عفانُ: أو أحبَّ- إلى رسولِ الله ﷺ؟ قال: الحِبَرَةُ[1].

١٢٣٧٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام[2]، حدثنا قَتادةُ

عن أنسٍ: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى أن يُنْبَذَ البُسْرُ والتَّمرُ

=و(١٤١١١)، وعن سليمان التيمي برقم (١٣٢٩٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٦) ضمن حديث الشفاعة.

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٤٨).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٣٨٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر من طريق عفان وحده برقم (١٣٦٢٥).

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٦٦-٤٦٧ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٥٦، والبخاري (٥٨١٢)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٦٠)، وأبو يعلى (٢٨٧٣) و(٣٠٩٠)، وأبو عوانة ٥/ ٤٦٦ و٤٦٦-٤٦٧، وابن حبان (٦٣٩٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١١٣، والبيهقي ٣/ ٢٤٥، والبغوي (٣٠٦٧) من طرق عن همام، به.

وسيأتي برقم (١٢٩٠٥) و(١٤١٠٨).

قوله: حبرة: قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٣٢٨: الحَبِير من البُرود: ما كان مَوْشيّاً مخطَّطاً، يقال: برد حبير، وبرد حِبَرة، بوزن عِنَبَة، على الوصف والإضافة، وهو بردٌ يَمان، والجمع: حِبَرٌ وحِبَرات.

(٢) قوله: «حدثنا همام» سقط من (م).

جميعاً[1].

١٢٣٧٩- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمادٌ -يعني ابن سَلَمة-، عن أيوبَ، عن أبي قِلابَةَ

عن أنسٍ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَتَبَاهَى النّاسُ في المَساجِدِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٩١) و(٣١٠٣) عن هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٨١)، وأبو عوانة ٥/ ٢٥٤-٢٥٥، وابن حبان (٥٣٨٠)، والبيهقي ٨/ ٣٠٨ من طريق عمرو بن الحارث، عن قتادة، به.

وأخرج النسائي ٨/ ٢٩١ من طريق المختار بن فلفل، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ أن نجمع بين شيئين نبيذاً يبغي أحدُهما على صاحبه. قال: وسألته عن الفضيخ، فنهاني عنه، قال: كان يكره المذنَّب من البسر مخافة أن يكونا شيئين، فكنا نقطعه.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٣١٩٦) و(١٣٦٢٨)، ومن طريق حميد برقم (١٢٤٢٣) و(١٢٥٩٩)، ومن طريق خالد بن الفرز برقم (١٢٥٧٥).

وانظر (١٢٨٦٩) و(١٣٢٧٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٩٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٠). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد =

١٢٣٨٠- حدثنا بَهْزٌ وعفانُ، قالا: حدثنا أبانُ -قال بهزٌ: ابن يزيد العَطَّار-، حدثنا قتادةُ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ؟» قال: «فيُدَلِّي فيها رَبُّ العالَمينَ قَدَمَه» قال: «فَيَنْزَوِي بَعْضُها إلى بَعْضٍ، وتَقُولُ: قَطْ قَطْ بِعِزَّتِكَ، ولا يَزَالُ في الجَنَّةِ فَضْلٌ، حتَّى يُنْشِىءَ الله لها خَلْقاً آخرَ فَيُسْكِنَه في فُضُولِ الجَنَّةِ»[1].

=الجَرْمي. وسيتكرر برقم (١٢٥٣٦).

وأخرجه أبو داود (٤٤٩)، والنسائي ٢/ ٣٢، وابن ماجه (٧٣٩)، وأبو يعلى (٢٧٩٨)، وابن خزيمة (١٣٢٢) و(١٣٢٣)، وابن حبان (١٦١٤) و(٦٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٢)، وفي «الصغير» (١٠٨٧)، والضياء في «المختارة» (٢٢٣٦) و(٢٢٣٨)، والبغوي (٤٦٥)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٣٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد -وقرن أبو داود وابن خزيمة والطبراني بأبي قلابة قتادةَ السدوسيَّ.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨١٧)، وابن خزيمة (١٣٢١)، والضياء في «المختارة» (٢٢٣٩)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٣٦ من طريق أبي عامر صالح بن رستم، عن أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً بلفظ «يأتي على الناس زمان يَتباهَوْن بالمساجد لا يَعمُرونها إلا قليلاً».

وإسناده حسن.

وسيأتي الحديث من طريق أبي قلابة بالأرقام (١٢٤٧٣) و(١٣٤٠٤) و(١٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد العطار روى له البخاري تعليقاً. ومسلم احتجاجاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٢١ من طريق بهز بن أسد، بهٰذا =

١٢٣٨١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا عليُّ بن مَسْعَدَةَ، حدثنا قتادةُ

٣/ ١٣٥ عن أنسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «الإسلامُ عَلَانِيَةٌ، والإيمانُ في القَلْبِ» قال: ثم يُشيرُ بيدِه إلى صَدْرِه ثلاثَ مراتٍ، قال: ثم يقولُ: «التَّقْوى هاهُنا، التَّقْوى هاهُنا»[1].

=الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً ١/ ٢٢٠ من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان ابن يزيد، به.

وأخرجه بنحوه البخاري تعليقاً (٧٣٨٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٣٣)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٧٠ و١٧١، وابن خزيمة في «التوحيد» (١٢٥) من طريق سليمان التيمي، عن قتادة، به موقوفاً.

وأخرجه كذٰلك موقوفاً الطبري ٢٦/ ١٧٠ عن محمد بن حميد، عن يحيى ابن واضح، عن الحسين بن واقد، عن ثابت، عن أنس. ومحمد بن حميد الرازي ضعيف.

وسيأتي مرفوعاً من طريق قتادة بالأرقام (١٢٤٤٠) و(١٣٤٠٢) و(١٣٤٥٧) و(١٣٩٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٨). وانظر شرح الحديث هناك.

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١٠٩٩).

قوله: «فيُدَلِّي»، قال السندي: من التدلية، أي: يُدخِل.

«فينزوي»، أي: ينضمُّ.

(١) إسناده ضعيف، تفرَّد به عليُّ بن مسعدة، وقد ضعَّفه البخاري فقال: فيه نظر، وأبو داود والنسائي وابن حبان والعقيلي، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة. وقد وثقه الطيالسي، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: لا بأس به. قلنا: فالرأي في هٰذا الراوي أنه ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وهو هنا قد تفرَّد بهٰذا الحديث. =

١٢٣٨٢- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا جَرِير بن حازمٍ، قال: سمعت قتادةَ، قال:

سألتُ أنساً عن شَعرِ النبيِّ ﷺ، قال: كان شَعرُه رَجِلاً ليس بالجَعْد، ولا بالسَّبِطِ، كان بينَ أُذْنَيهِ وعاتِقِه[1].

١٢٣٨٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قتادةُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (٦)، وأبو يعلى (٢٩٢٣)، والبزار (٢٠- كشف الأستار)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٥٠، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٥٠، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١١، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٢٤٩ من طرق عن علي بن مَسْعَدة، بهٰذا الإسناد.

وأما قوله: «التقوى هاهنا» فله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤) (٣٢)، وسلف في مسنده برقم (٧٧٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٨، والبخاري (٥٩٠٥) و(٥٩٠٦)، ومسلم (٢٣٣٨) (٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦)، والنسائي ٨/ ١٣١، وأبو يعلى (٢٨٤٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٦٢، وابن حبان (٦٢٩١)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢١٩ و٢٢٠، والبغوي (٣٦٣٧) من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٣١٠٤).

وسيأتي الشطر الأول ضمن حديث مطول برقم (١٣٥١٩) من طريق ربيعة ابن أبي عبد الرحمٰن، عن أنس.

وسلف نحو الشطر الثاني برقم (١٢١٧٥) من طريق همام عن قتادة.

قال السندي: «رَجِلاً» بفتح فكسر، أي: لم يكن شديد الجعودة، ولا شديد السُّبُوطة، بل بينهما. «بالجَعْد» بفتح فسكون. «ولا بالسبط» بكسر سين وفتحها مع سكون باء وكسرها وفتحها: هو الشعر المنبسط المسترسل، وضده الجَعْد.

عن أنس بن مالكٍ قال: ما خَطَبَنا نبيُّ الله ﷺ إلا قال: «لا إيمانَ لِمَنْ لا أَمانَةَ له، ولا دِينَ لِمَنْ لا عَهْدَ له»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- فقد روى له أصحاب السنن وعلَّق له البخاري، وضعفه البخاري والنسائي وابن سعد وغيرهم، ووثقه أبو داود، وقال ابن معين: صدوق، وقال مرة: ليس به بأس. قلنا: فهو ضعيف يعتبر به، وحديثه هٰذا لم يتفرد به، بل روي من طرق أخرى عن أنس، وهي -وإن كانت ضعيفة- يشدُّ بعضها بعضاً فيتحسَّن الحديث إن شاء الله تعالى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/١١، وعبد بن حميد (١١٩٨)، وأبو يعلى (٢٨٦٣)، والبزار (١٠٠- كشف الأستار)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٩٣)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٥٤، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٢٧، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٢١، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٢٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٩) و(٨٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبري» ٦/٢٨٨ و٩/٢٣١، وفي «شعب الإيمان» (٤٣٥٤)، والبغوي (٣٨) من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه البغوي.

وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (١٢٥٦٧) و(١٣١٩٩).

وسيأتي برقم (١٣٦٣٧) من طريق حماد بن سلمة، عن المغيرة بن زياد الثقفي، عن أنس، والمغيرة بن زياد هٰذا لا يُعرف.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٤٥)، وعنه ابن حبان (١٩٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت، عن أنس. ومؤمَّل سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن عدي ٣/١١٩٢، والبيهقي ٤/٩٧ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي حبيب، عن سنان بن سعد الكندي، عن أنس. وسنان ضعيف يعتبر به في المتابعات.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٢٣١٣)، وفيه زيادة، وفيه مندل بن علي وهو ضعيف. =

١٢٣٨٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرة، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ: أن عِتْبانَ اشْتكَى عينَه، فبَعَثَ إلى رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ له ما أصابَه، وقال: يا رسولَ الله، تعالَ صَلِّ في بيتي حتَّى أَتَّخِذَه مُصَلًّى. قال: فجاءَ رسولُ الله ﷺ، ومَن شاء الله من أصحابِه، فقامَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وأصحابُه يَتَحَدَّثُونَ بينَهم، فجَعَلُوا يَذْكُرونَ ما يَلْقَوْنَ من المُنافِقينَ، فأسْنَدُوا عُظْمَ ذٰلك إلى مالكِ بن دُخَيْشِم، فانصَرفَ رسولُ الله ﷺ وقال:

= وعن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٤٥٨)، قال الهيثمي ١/ ١٧٢: وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش، وهو متروك الحديث.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٩٨) و(٧٩٧٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٧١) و(١٧٢)، وفيه القاسم أبو عبد الرحمٰن، وهو ضعيف عند الأكثرين كما في «المجمع» ١/ ٩٦.

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٥٥٣)، وفيه حصين بن مذكور عن قريش التميمي، ولا يعرفان.

قوله: «لا إيمان»، قال السندي: قيل: المراد في الموضعين نفيُ الكمال، وقيل: معناه: لا إيمان لمن لا يؤدِّي الأمانة مستحلاً لذٰلك، ولا دينَ لمن لا يَفي بالعهد مستَحِلاً لذٰلك، ثم قيل: المراد بالأمانة أمانةُ العباد من الودائع وغيرها، وأمانة الله من الصلاة والصوم والزكاة وأمثالها، وحفظ الفَرج من الحرام، والجوارح من الآثام، والمرادُ بالعهد عهد العباد ووعدهم، وعهد الله ووَعْدُه، وقيل: هو تغليظ وتشديد كما هو شأن الوعيد، وليس المرادُ به نفيَ الإيمان، وقال بعضهم: معنى «لا دين لمن لا عهدَ له» أي: مَن جرى بينه وبين أحدٍ عهدٌ وميثاقٌ، ثم غَدَر من غير عُذْر شرعي، فدِينُه ناقص، أما مع العُذْر كنقض الإمام المعاهدة مع الحربيِّ إذا رأى المصلحة فإنه جائز، والله تعالى أعلم. =

«أليسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأنِّي رسولُ الله؟» فقال قائلٌ: بَلَى، وما هو من قلبِه. فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأنِّي رسولُ الله، فلَنْ تَطْعَمَهُ النارُ» أو قال: «لَنْ يَدْخُلَ النَّارَ»[1].

١٢٣٨٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ تُعجِبُه الرُّؤْيا الحَسَنَةُ، فربما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.
وسيأتي برقم (١٢٧٨٨) عن مؤمل عن حماد عن ثابت.

وهٰذا الحديث إنما رواه أنس عن محمود بن الربيع عن عِتبان بن مالك، ثم سمعه من عِتْبان نفسه، كما سيأتي في مسند عتبان ٥/٤٤٩ عن حجاج بن محمد، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس.

وأخرج قصة مالك بن دُخَيشم -ويقال: دُخْشُم- دون قصة عتبان: النسائيُّ في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٥) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن أنس.

قوله: «اشتكى عينه» قيل: اشتكى ضعفَ بصره كما لمسلم، أو عَمَاه كما عند غيره.

«عُظْم ذٰلك»: بضمٍّ فسكون، أي: معظمه.

ومالك بن الدُّخَيشِم: أنصاريٌّ أوسيٌّ، قال أبو عمر ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٣٥٢-٣٥٣: شهد العقبةَ في قول ابن إسحاق وموسى بن عقبة والواقدي، ولم يشهدها في قول أبي معشر وداود بن الحُصين، ولم يختلفوا أنه شهد بدراً وما بعدها من المشاهد، وهو الذي أَسَرَ يومَ بدرٍ سُهيلَ بنَ عمرو، وكان يُتَّهم بالنفاق ولا يصحُّ عنه النفاقُ، وقد ظَهَرَ من حُسْنِ إسلامه ما يمنع من اتهامه. والله أعلم.

قال: «هَلْ رَأَى أَحدٌ مِنكُم رُؤْيا؟» فإذا رَأَى الرَّجلُ رُؤْيا سَأَلَ عنه، فإنْ كان ليسَ به بأْسٌ، كانَ أَعْجَبَ لِرُؤْياهُ إليه، قال: فجاءت امرأةٌ فقالت: يا رسولَ الله، رأيتُ كأني دخلتُ الجنةَ، فسمعتُ بها وَجْبَةً، ارْتَجَّتْ[1] لها الجنةُ، فَنَظَرْتُ، فإذا قد جيء بفلانِ بن فلانٍ، وفلانِ بن فلانٍ، حتى عَدَّتْ اثْنَيْ عشرَ رجلاً وقد بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً قبلَ ذٰلك، قالت: فجِيءَ بهم عليهم ثيابٌ طُلْسٌ، تَشْخَبُ أَوْداجُهم. قالت: فقيلَ: اذْهَبُوا بهم إلى نهرِ البَيْذَخِ[2]- أو قال: إلى نهر البَيْدَح- قال: فغُمِسُوا فيه، فخَرَجوا منه وجوهُهم كالقمرِ ليلةَ البَدْرِ. قالت: ثم أُتُوا بكراسِيَّ من ذهبٍ فَقَعدُوا عليها، وأُتِيَ بصَحْفَةٍ -أو كلمةً نحوها- فيها بُسْرٌ، فأَكلوا منها، فما يَقْلِبُونَها لِشِقٍّ إلا أَكَلُوا من فاكهةٍ ما

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): الْتجَّت. قال السندي في شرحه على «ارتجَّت»: أي: اضطربت، افتعال من الرَّج: وهو الحركة، وفي بعض النسخ: التجَّت، وهو قريب من معنى «ارتجت» فقد جاء: «مَن ركب البحر إذا التجَّ -وفي رواية: ارتجَّ- فقد برئت منه الذمة» فمعنى «التجَّ» أي: تلاطمت أمواجُه، من التجَّ الأمرُ: إذا عَظُمَ واختلط، ولُجَّة البحر: معظمُه، ومعنى: «ارتجَّ» أي: اضطرب.

(٢) في (م) و(س) و(ق): السدخ: والمثبت من (ظ٤) و«المختارة» للضياء. والبَيْذَخ وكذا البَيْدَح: يقال للمرأة البادِن، أي: السمينة الممتلئة. وفي «القاموس»: البِدْح -بالكسر-: الفضاء الواسع، وبَدَاح -كسَحَاب-: المتَّسع من الأرض، أو اللَّينة الواسعة. فلعلَّ هذا مأخوذ منه.

وأما السدح: فهو بسط الشيء على الأرض.

أرادُوا، وأكَلْتُ معهم.

قال: فجاءَ البَشيرُ من تلك السريةِ، فقال: يا رسولَ الله، كان مِن أمرِنا كذا وكذا، وأُصِيبَ فلانٌ وفلانٌ. حتَّى عَدَّ الاْثنَيْ عشرَ الذينَ عَدَّتْهم المرأةُ، قال رسول الله ﷺ: «عَلَيَّ بالمَرْأَةِ» فجاءَتْ، قال: «قُصِّي على هٰذا رُؤْياكِ» فقَصَّتْ، قال: هو كما قالَتْ لرسولِ الله[1].

١٢٣٨٦- حدَّثناه أبو النَّضْر، حدثنا سليمانُ، المعنى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧١٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٨٩)، ومن طريقه ابن حبان (٦٠٥٤)، والضياء (١٧١٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٦ من طريق شيبان بن فرّوخ، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢٦ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٧٦٢٢) أوله فقط من طريق أبي هشام، عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٢٣٨٦) و(١٣٦٩٨).

قوله: «وَجْبة»، قال السندي: السقطة مع الهدَّة، وقيل: صوت السقوط.

«طُلس» جمع أطلس، وهو الأَسود والوسخ، ومنه رجال طُلْس، أي: مُغْبَرُّ الألوان.

«تَشخَب»، أي: تسيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وسليمان: هو ابن المغيرة. =

١٢٣٨٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عُبَيدُ الله بن أبي بَكْر

عن أنس قال: جَمَع رسولُ الله ﷺ أَنامِلَه، فنكَتَهُنَّ في الأرضِ، فقال: «هٰذا ابنُ آدمَ» وقال بيدِه خلفَ ذٰلك قال: «وهذا أَجَلُهُ»، قال: وأَوْمَأَ بينَ يديهِ قال: «وثَمَّ أَمَلُهُ» ثلاثَ مِرَارٍ[1]

١٢٣٨٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابن سَلَمَة- قال: حدثنا موسى أبو العلاءِ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي في أيامِ الشِّتاءِ، وما نَدْري لَمَا مَضَى من النهارِ أكثرُ أو ما بَقِيَ[2].

= وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٥)، والضياء في «المختارة» (١٧١٧) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٢٣٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، موسى أبو العلاء لا يعرف، ومن دونه ثقات من رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وسيأتي برقم (١٢٦٣٤) عن أبي كامل وعفان عن حماد بن سلمة.

وأخرج البخاري في «الصحيح» (٩٠٦)، وفي «الأدب المفرد» (١١٦٢)، والنسائي ١/٢٤٨، والبيهقي ٣/١٩١ من طريق ابي خلدة خالد بن دينار قال: صلَّى بنا أميرٌ الجمعةَ، ثم قال لأنس: كيف كان النبيُّ ﷺ يصلِّي الظهرَ؟ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا اشتدَّ البَرْدُ بَكَّرَ بالصلاة، وإذا اشتدَّ الحرُّ أبرَدَ بالصلاة.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١١).

قوله: «كان يصلي في أيام الشتاء» يعنى صلاة الظهر، والمراد بقوله: «وما =

١٢٣٨٩- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان لا يُجاوِزُ شعرُه أُذُنَيه[١]

١٢٣٩٠- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺقال: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرّاكِبُ في ظِلِّها مِئَةَ عامٍ لا يَقْطَعُها»[٢]

=ندري لَمَا مضى من النهار أكثر أو ما بقي» أنه من شدة التعجيل والتبكير بها كان يشتبه على بعضهم هل صلّاها قبل الزوال أو بعده.

(١) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٨، وعبد بن حميد (١٢٥٨) و(١٣٤٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٤٧٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. زاد أبو عوانة في إحدى طريقيه: كأنه شعر قتادة، وكان شعره رَجِلاً، وسيأتي نحو هٰذه الزيادة في «المسند» برقم (١٣٢٣٨) من طريق حميد عن أنس.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥١٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٢)، وأبو داود (٤١٨٥)، والنسائي ٨/ ١٣٣، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٢٠، والبغوي (٣٦٣٩). وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٨، والترمذي في «الشمائل» (٢٨) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما (عبد الرزاق وابن المبارك) عن معمر، عن ثابت، به. بلفظ: كان شعرُ رسول الله ﷺ إلى أنصاف أُذُنيه.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت برقم (١٢٦٠١). وانظر ما سلف برقم (١٢١١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٢٦٧٧).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٨٧٦)، وفي «تفسيره» ٣/ ٧٢، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٨٣)، والترمذي (٣٢٩٣)، وأبو يعلى =

١٢٣٩١- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادةَ

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «حَسْبُكَ مِن نِساءِ العالَمِينَ مَرْيَمُ ابنةُ عِمْرانٍ، وخَدِيجَةُ بنتُ خُوَيْلِدٍ، وفاطِمةُ ابنةُ مُحَمَّدٍ، وآسِيَةُ امرأَةُ فِرْعَوْنَ»(١).

=(٣٠٣٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٠).

وأخرجه الطبري ٢٧/ ١٨٤ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩١٩)، وفي «تفسيره» ١/ ١٢١، ومن طريقه أخرجه المصنف أيضاً في «فضائل الصحابة» (١٣٢٥) و(١٣٣٧)، والترمذي (٣٨٧٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٦٠)، وأبو يعلى (٣٠٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧)، وابن حبان (٦٩٥١) و(٧٠٠٣)، والسَّراج في «مسنده» كما في «الاستيعاب» ٤/ ٣٦٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/ (١٠٠٣) و٢٣/ (٣)، والحاكم ٣/ ١٥٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٤٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٥)، وفي «التفسير» ١/ ٣٠١.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٣٢) و(١٣٣٨)، ومن طريقه الحاكم ٣/ ١٥٧ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٢٩٦١)، والطبري ٣/ ٢٦٣، وابن عدي ٤/ ١٥٣٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٠٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٤٠٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٢٧٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٨٣ من طريق أبي جعفر الرازي، عن ثابت، عن أنس. وأبو جعفر سيىء الحفظ. لكن حديثه حسن في المتابعات وهٰذا منها.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٣٨).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٨).

١٢٣٩٢- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

١٣٦/٣ عن أنس قال: بَلَغَ صَفِيَّةَ أن حَفْصةَ قالت: ابنةُ يَهُودِيٍّ، فبَكَتْ، فدَخَلَ عليها النبيُّ ﷺ وهي تَبْكي، فقال: «ما شَأْنُكِ؟» فقالت: قالت لي حَفْصةُ: إنِّي ابنةُ يَهُوديٍّ! فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّكِ ابنةُ نَبِيٍّ، وإنَّ عَمَّكِ لَنَبيٌّ، وإنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عليك» فقال: «اتَّقي اللهَ يا حَفْصَةُ»[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧٩٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩٢١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٨)، والترمذي (٣٨٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩١٩)، وأبو يعلى (٣٤٣٧)، وابن حبان (٧٢١١)، والطبراني ٢٤/(١٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٥، والضياء (١٧٩٣) و(١٧٩٤) و(١٧٩٦) و(١٧٩٧). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وصفية أم المؤمنين: هي ابنة حُيي بن أَخطبَ من بني النضير، وهو من سِبْط لاوي بن يعقوب، ثم من ذرية هارون بن عمران أخي موسى عليهما السلام، ولذلك قال لها النبي ﷺ: «إنك ابنة نبيٍّ، وإن عمَّك لَنَبيّ».

وأخرج الترمذي (٣٨٩٢) من طريق هاشم بن سعيد الكوفي، عن كنانة مولى صفية قال: حدثتنا صفيةُ بنت حيي قالت: دَخَلَ عليَّ رسول الله ﷺ وقد بلغني عن حفصة وعائشة كلامٌ، فذكرتُ ذٰلك له فقال: «ألا قلتِ: فكيف تكونان خيراً مني وزوجي محمد، وأبي هارون، وعمي موسى؟» وكان الذي بلغها أنهم قالوا: نحن أكرم على رسول الله ﷺ منها، وقالوا: نحن أزواجُ النبي ﷺ وبنات عمه. قال الترمذي: وهٰذا حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذٰلك القوي.

١٢٣٩٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ثابت البُنَانِي

عن أنسٍ قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ على جُلَيْبِيبٍ امرأةً من الأنصارِ إلى أبيها، فقالَ: حتى أَسْتَأمِرَ أُمَّها. فقال النبيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إذاً».

قال: فانطَلَقَ الرجلُ إلى امرأتِه، فذَكَرَ ذٰلك لها، فقالت: لا ها اللهِ إذاً، أَمَا وَجَدَ رسولُ الله ﷺ إلا جُلَيْبيباً، وقد مَنَعْناها من فلانٍ وفلانٍ؟! قال: والجاريةُ في سِتْرِها تستمعُ، قال: فانطَلَقَ الرجلُ يريدُ أن يُخبِرَ النبيَّ ﷺ بذٰلك، فقالت الجاريةُ: أَتُريدونَ أن تَرُدُّوا على رسولِ الله ﷺ أَمْرَه؟! إنْ كانَ قد رَضِيَهُ لكم، فأَنْكِحُوه. قال: فكأَنَّها جَلَتْ عن أَبويها، وقالا: صدقتِ. فذَهَبَ أَبوها إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنْ كنتَ قد رَضِيتَه فقد رَضِينَاه. قال: «فإنِّي قَدْ رَضِيتُهُ». فزوَّجَها.

ثم فَزِعَ أهلُ المدينةِ، فرَكِبَ جُلَيبيبٌ فوَجَدُوه قد قُتِلَ وحَوْلَه ناسٌ من المشركين قد قَتَلَهم. قال أنس: فلقد رأيتُها وإنها لَمِنْ أَنْفَقِ ثَيِّبٍ[1] في المدينة[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): بيت، والمثبت من (ظ٤) وهو الصواب الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٠٣٣٣)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٥)، والبزار (٢٧٤١)، وابن حبان (٤٠٥٩).

ويشهد له حديث أبي برزة الأسلمي، وسيأتي في مسنده ٤/٤٢٢ بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٤٠٣٥). =

١٢٣٩٤- حدثنا هاشُم بن القاسِم، حدثنا ليثٌ، عن خالد بن يزيدَ، عن سعيد بن أبي هلالٍ

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: أَتَى رجلٌ من بني تَمِيمٍ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي ذو مالٍ كثيرٍ، وذو أهلٍ وولدٍ وحاضرةٍ فأَخبِرْني كيف أُنفِقُ، وكيف أَصنَعُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «تُخْرِجُ الزّكاةَ من مالِكَ، فإنَّها طُهْرةٌ تُطَهِّرُكَ[1]، وتَصِلُ أقْرِباءَكَ، وتَعْرِفُ حَقَّ السّائِلِ والجارِ والمِسْكِينِ». فقال: يا رسولَ الله، أَقلِلْ لي. قال: «فآتِ ذا القُرْبَى حَقَّهُ، والمِسْكِينَ، وابنَ السَّبِيلِ، ولا تُبَذِّرْ تَبْذيراً» فقال: حَسْبِي يا رسولَ الله، إذا أَدَّيْتُ الزكاة إلى رسولِك، فقد بَرِئْتُ منها إلى اللهِ ورسولِه؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ، إذا أَدَّيْتَها إلى رَسُولي فقَد بَرِئْتَ منها، فلَكَ أجْرُها، وإثمُها على مَنْ بَدَّلَها»[2].

= وأخرج أبو يعلى (٣٣٤٣) من طريق ديلم بن غزوان، عن ثابت، عن أنس قال: كان رجُل من أصحاب رسول الله ﷺ يقال له: جليبيب، في وجهه دَمامَةٌ، فعرض عليه رسول الله ﷺ التزويج، فقال: إذًا تجدني كاسدًا. فقال: «غير أنك عند الله ليس بكاسِد». وإسناده صحيح.

(١) في (ظ٤): طهر يطهِّرك.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن قيل في رواية سعيد بن أبي هلال عن أنس: إنها مرسلة. ليث: هو ابن سعد، وخالد بن يزيد: هو الجمحي أبو عبد الرحيم المصري.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٦٠-٣٦١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قوله: «وحاضرة»، قال السندي: في «القاموس»: الحاضرة خلاف البادية، وكأن المراد ذو بيوت ومساكن.

«طُهْرة»، أي: تطهير من الذنوب.

١٢٣٩٥-حدثنا محمد بن بكرٍ، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، قال: قال ابنُ شهاب

أخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ وهي مَحَمَّةٌ، فحُمَّ الناسُ، فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ والناس قُعودٌ يُصَلُّون، فقال النبيُّ ﷺ: «صلاةُ القاعِدِ نِصْفُ صلاةِ القائِمِ». فتَجَشَّمَ الناسُ الصلاةَ قياماً[1].

١٢٣٩٦- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سُلَيمان، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: دَخَلَ علينا النبيُّ ﷺ فقالَ عندَنا، فعَرِقَ، وجاءَت أُمِّي بقارُورةٍ، فجَعَلَتْ تَسلُتُ العَرَقَ فيها، فاستيقَظ النبيُّ ﷺ، فقال: «يا أمَّ سُلَيْمٍ، ما هٰذا الَّذي تَصْنَعِينَ؟» فقالت: هٰذا عَرَقُكَ نَجعَلُه في طِيبِنا، وهو من أطيبِ الطِّيبِ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس ولم يصرح بسماعه من ابن شهاب.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٨٣) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٢١) عن ابن جريج، به.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد برقم (١٣٢٣٦)، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥١٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «محمَّة»، بفتح الميم والحاء، وبضم الميم وكسر الحاء، في «القاموس»: أرض محمَّة: ذات حُمَّى، أو كثيرتها.

«فتجشَّم»، أي: تكلَّف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٢٣٩٧- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سُلَيمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «آتِي بابَ الجنَّةِ يومَ القيامَةِ فأَسْتَفْتِحُ، فيَقُولُ الخازِنُ: مَن أنتَ؟ قال: فأَقولُ: مُحَمَّدٌ. قال: يَقولُ: بكَ أُمِرْتُ أن لا أفْتَحَ لأَحدٍ قَبْلَكَ»(١).

=سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٨)، ومسلم (٢٣٣١)(٨٣)، والبغوي (٣٦٦١) من طرق عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦١، والبيهقي في «الشعب» (١٤٢٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢١٨ من طريق محمد بن موسى، عن عبد الله ابن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك.

وسيأتي برقم (١٣٤٢٣) و(١٤٠٥٩) من طريق ثابت. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٠).

قوله: «فقال» من القيلولة: وهو النوم في الظهيرةِ.

و«تسلُت»، قال السندي: أي: تمسح العرقَ عن محله، وتجمعه في القارورة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧١)، ومسلم (١٩٧)، وأبو عوانة ١/ ١٥٨-١٥٩، وابن منده في «الإيمان» (٨٦٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٨٠، والبغوي (٤٣٣٩) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد -زوائد نعيم» (٤٠٠) عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ... ولم يذكر أنساً!

وسيأتي نحوه ضمن حديث الشفاعة الطويل من طريق ثابت برقم (١٣٥٩٠). =

١٢٣٩٨- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سُلَيمان، عن ثابتٍ

عن أنس قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْناً يَنْظُرُ ما صَنَعَتْ[1] عِيرُ أبي سفيانَ، فجاءَ وما في البيتِ أحدٌ غيري وغيرُ رسولِ الله ﷺ -قال: لا أدري ما استَثْنى بعضَ نسائِه- فحدَّثه الحديثَ، قال: فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ فتكلَّم فقال: «إنَّ لنا طَلِبةً، فمَنْ كانَ ظَهْرُه حاضِراً، فَلْيَرْكَبْ مَعَنا». فجَعَلَ رجالٌ يَستَأْذِنُونَه في ظَهْرٍ لهم في عُلْوِ المدينةِ، قال: «لا إلاَّ مَن كان ظَهْرُه حاضِراً». فانطَلَقَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه حتى سَبَقُوا المشركينَ إلىٰ بَدْرٍ، وجاءَ المشركونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحدٌ مِنْكُم إلى شيءٍ حتَّى أَكونَ أنا أُوذِنُهُ». فدنا المشركونَ، فقال رسول الله ﷺ: «قُوموا إلى جَنَّةٍ عَرْضُها

= وأخرج الحميدي (١٢٠٤)، والدارمي (٥٠)، والترمذي (٣١٤٨)، وأبو يعلى (٣٩٨٩) و(٣٩٩٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٢١ من طريق علي ابن زيد بن جدعان، عن أنس: أنه ذُكر عند النبي ﷺ الشفاعة، فقال: قال النبي ﷺ: «فآخذ بحلقة الجنة فأُقْعِقُها». وعلي بن زيد ضعيف، لكن حديثه هٰذا يُشدُّ بغيره.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤/ ٩٥ و١٢/ ٥٠٣، ومسلم (١٩٦) (٣٣١)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٦)، وأبو يعلى (٣٩٦٤)، وابن حبان (٦٤٨١)، والطبراني في «الأوائل» (٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٨٨)، والبغوي (٤٣٣٨) من طريق المختار بن فلفل، عن أنس مرفوعاً: «أنا أول من يقرع باب الجنة». وفيه عند بعضهم زيادات.

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٤٦٩).

(١) في (م) و(س) و(ق): فعلت.

١٣٧/٣ السَّماواتُ والأرضُ».

قال: يقول عُمَيْر بن الحُمَام الأنصاريُّ: يا رسولَ الله، جَنَّةٌ عرضها السماواتُ والأرضُ؟ قال: «نَعَم» فقال: بَخٍ بَخٍ. فقال رسول الله ﷺ: «ما يَحْمِلُكَ على قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ» قال: لا واللهِ، يا رسولَ الله، إلا رَجاءَ أن أكونَ من أهلِها. قال: «فإنَّكَ مِن أهْلِها». قال: فاخْتَرَجَ[1] تَمَراتٍ من قَرَنِه، فجعل يَأكُلُ منهنَّ، ثم قال: لَئِنْ أنا حَيِيتُ حتى آكُلَ تَمَراتِي، هٰذه إنها لَحياةٌ طويلةٌ. قال: ثم رَمَى بما كانَ معه من التَّمْرِ، ثم قاتَلَهم حتى قُتِلَ[2].

---

(١) في (م) و(ق): فأخرج، وكذٰلك هي في «صحيح مسلم»، والمثبت من (ظ٤) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أحمد بن عبد الواحد المقدسي في «فضل الجهاد والمجاهدين» (٢١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد -واقتصر على قصة عمير بن الحمام.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٢)، ومسلم (١٩٠١)، وأبو داود (٢٦١٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥٥)، وأبو عوانة ٥/٣٥-٣٧، والحاكم ٣/٤٢٦، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٣، وفي «الدلائل» ٣/٦٨-٦٩ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، به- واقتصر الحاكم وعنه البيهقي في «السنن» على قصة عمير بن الحمام.

قوله: «عِير أبي سفيان»، قال السندي: بكسر العين، هي دوابُّ تحمل الطعام وغيره من الأمتعة.

«ما استثنى»: «ما» مصدرية، أي: استثناءَه، أو نافية، أي: ما استثنى أَمِ استثنى.

«طَلِبَة»، أي: مطلوباً. =

١٢٣٩٩- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سُلَيمان، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُم فوقَ صَوتِ النَّبيِّ﴾ إلى قوله: ﴿وأنتمُ لا تَشْعُرونَ﴾ [الحجرات: ٢]، وكان ثابتُ بن قيس بن الشَّمَّاس رَفِيعَ الصوتِ، فقال: أنا الذي كنتُ أرفَعُ صوتي على رسولِ الله ﷺ، حَبِطَ عَمَلِي، أنا مِن أهل النارِ! وجلس في أهلِه حزيناً، فتَفَقَّدَه رسولُ الله ﷺ، فانطلق بعضُ القومِ إليه، فقالوا له: تَفَقَّدَكَ رسولُ الله ﷺ، ما لكَ؟ فقال: أنا الذي أرفَعُ صوتي فوقَ صوتِ النبيِّ، وأَجهَرُ بالقولِ، حبط عملي وأنا من أهل النارِ. فأَتَوُا النبيَّ ﷺ فأَخبَرُوه بما قالَ، فقال: «لا، بَلْ هُوَ من أهلِ الجَنَّةِ».

قال أنسٌ: وكنا نَرَاهُ يَمشِي بينَ أَظْهُرِنا ونحن نعلمُ أنه من أهل الجنةِ، فلما كان يومُ اليَمَامَةِ كان فِينا بعضُ الانْكِشافِ، فجاء ثابتُ بن قيس بن شَمَّاسٍ، وقد تَحَنَّطَ ولَبِسَ كَفَنَه، فقال

= «ظَهْره»، أي: مركوبه.

«بخ بخ»: جاء فيه إسكان الخاء وكسرها منوَّناً، وهي كلمة تُطلَقُ لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخير.

«من قَرَنه»، قال النووي: بقاف وراء مفتوحتين ثم نون، وهو وعاءٌ من جلود يُجعَل للسهام.

وأما بُسَيسة، ويقال: بَسْبَسة، وهو الذي صوَّبه ابن حجر في «الإصابة» ١/٢٨٨، ويقال له: بَسْبَس، بغير هاء: وهو ابن عمرو بن ثعلبة الجهني، حليف الخزرج، وذكر ابن حجر أنه شهد بدراً باتفاق.

بِئْسَما تُعَوِّدونَ أَقْرانَكم. فقاتَلَهم حتى قُتِلَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٩)، وأبو عوانة ١/ ٦٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٥٤ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٥٧)، ومسلم (١١٩) (١٨٨)، وأبو يعلى (٣٣٣١)، وابن حبان (٧١٦٨) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه مسلم (١١٩) (١٨٨)، وأبو يعلى (٣٤٢٧)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٥٨ من طريق جعفر بن سليمان، ومسلم (١١٩) (١٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢٧) و(١١٥١٣)، وأبو يعلى (٣٣٨١)، وابن حبان (٧١٦٩) من طريق سليمان التيمي، كلاهما عن ثابت، به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٣) و(٤٨٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٦٩، والبغوي (٣٩٩٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٧٥ من طريق أزهر بن سعد، والإسماعيلي في «مستخرجه» -كما في «الفتح» ٦/ ٦٢٠ -من طريق ابن المبارك، كلاهما عن ابن عون، قال: أخبرني موسى بن أنس، عن أبيه أنس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٠٩) من طريق أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس. وابن عون: هو عبدالله، وهو من الثقات المكثرين، فلا يبعد أن يكون عنده على الوجهين.

وأخرجه البخاري (٢٨٤٥) من طريق ابن عون، عن موسى بن أنس، عن أنس -بقصة التحنط فقط.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت البناني برقم (١٢٤٨٠) و(١٤٠٦٠).

وفي الباب عن ثابت بن قيس نفسه، أخرجه ابن حبان (٧١٦٧).

قوله: «رفيع الصوت»، قال السندي: أي: جهيره طبعاً، وكان خطيب الأنصار، وجاء أنه خَطَبَ مقدَم رسول الله ﷺ المدينة، فقال: نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأولادنا، فما لنا؟ قال: «الجنة». قالوا: رَضِينا. ويقال له: خطيب النبي ﷺ أيضاً.

«حَبِط»، أي: ضَلَّ وبَطَلَ.

١٢٤٠٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابت

عن أنس بن مالكٍ قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ والحَلاَّقُ يَحْلِقُه، وأَطَافَ به أصحابُه، فما يُرِيدونَ أن تَقَعَ شعرةٌ إلا في يدِ رَجُلٍ[1].

١٢٤٠١- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سُلَيمان، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الغَدَاةَ جاءَ خَدَمُ أهل المدينةِ بآنِيَتِهم فيها الماءُ، فما يُؤْتَى بإناءٍ إلاَّ غَمَسَ يدَه فيها، فربما جاؤُوه في الغَدَاةِ الباردةِ، فغَمَسَ يدَه فيها[2].

١٢٤٠٢- حدثنا هاشمٌ وعَفَّان، المعنى، قالا: حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ قال:

كنا عند أنس بن مالكٍ فكَتَبَ كتاباً بين أهلِه، فقال: اشهَدُوا يا معشرَ القُرَّاءِ. قال ثابتٌ: فكأني كَرِهْتُ ذٰلك، فقلت: يا أبا حمزةَ، لو سَمَّيتَهم بأسمائِهم. قال: وما بأسُ ذٰلك أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٣)، ومسلم (٢٣٢٥) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وثابت: هو ابن أسلم البُنَاني.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٤)، ومسلم (٢٣٢٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٥٣٣، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٣١ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

أقولَ[1] لكم: قُرَّاءٌ، أفلا أُحدِّثُكم عن إخوانِكم الذين كُنَّا نُسَمِّيهم على عهدِ رسول الله ﷺ القراءَ؟

فذَكَرَ أنهم كانوا سبعينَ، فكانوا إذا جَنَّهُم الليلُ، انطَلَقُوا إلى مَعْلَمٍ لهم بالمدينةِ، فيَدرُسونَ فيه القرآنَ حتى يُصبِحُوا[2]، فإذا أَصبَحوا فمَنْ كانت له قُوَّةٌ استَعْذَبَ من الماءِ، وأصابَ من الحطبِ، ومَن كنت عندَه سَعَةٌ اجتَمَعُوا فاشتَرَوا الشاةَ فأَصلَحُوها، فيُصبِحُ ذٰلك معلَّقاً بحُجَرِ رسول الله ﷺ، فلما أُصِيبَ خُبَيبٌ بَعَثَهم رسولُ الله ﷺ، فأَتَوْا على حيٍّ من بني سُلَيم وفيهم خالي حَرَامٌ، فقال حرامٌ لأميرِهم: دَعْني فَلأَخْبِرْ هٰؤلاءِ أنَّا لسنا إيَّاهم نُرِيدُ، حتى يُخَلُّوا وجهَنا- وقال عفانُ: فَيُخَلُّونَ وجهَنا- فقال لهم حرامٌ: إنَّا لسنا إيَّاكم نريدُ، فاستَقْبَلَه رجلٌ بالرُّمحِ، فأَنْفَذَه منه، فلما وَجَدَ الرمحَ في جَوْفِه قال: اللهُ أكبرُ، فُزْتُ وربِّ الكعبةِ. قال: فانْطَوَوْا عليهم، فما بَقِيَ منهم أَحدٌ.

فقال أنسٌ: فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ على شيءٍ قَطُّ، وَجْدَه عليهم، فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ كلَّما صَلَّى[3] الغَدَاةَ رَفَعَ يديهِ[4] فدعا عليهم، فلما كانَ بعدَ ذٰلك، إذا أبو طَلْحَة يقولُ لي: هل

---

(١) في (م) والأصول: أقل، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا.

(٢) في (م) و(س): فيدرسون الليلَ حتى يصبحوا، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٣) في (م) و(س) و(ق): في صلاة، والمثبت من (ظ٤) وهامشي (س) و(ق).

(٤) في (ظ٤) وهامش (ق): يدَه.

لكَ في قاتلِ حَرام؟ قال: قلتُ له: ما لهُ فَعَلَ الله به وفَعَلَ؟ قال: مَهْلاً، فإنه قد أَسلَمَ.

وقال عفانُ: رَفَعَ يدَه[1] يَدْعو عليهم. وقال أبو النَّضْر: رَفَعَ يديهِ[2][3].

١٢٤٠٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر[4]، عن قَتَادةَ عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال لأُبَيِّ بن كعبٍ: «أَمَرَني رَبِّي أنْ أقْرَأَ

---

(١) المثبت من (ظ٤) وهامش (ق)، وفي (م) و(س) و(ق): يديه.

(٢) في (ظ٤) وحدها: يده.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٦) من طريق هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٠-٤١، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٤٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٧) من طريق عبد الله بن معمر، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس قال: لما طُعِنَ حرامُ ابن ملحان- وكان خاله- يوم بئر معونة قال بالدم هكذا فنضحه على وجهه ورأسه، ثم قال: فزت ورب الكعبة.

وسيأتي مختصراً برقم (١٣٨٥٤) من طريق حماد عن ثابت. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤).

قوله: «جنَّهم الليل»، قال السندي: سَتَرهم بظُلْمته.

«معلم»: بفتح ميم ولام (كما ضبط في ظ٤): هو ما جعل علامة لشيء، فكأنهم جعلوه علامةً لاجتماعهم فيه، وقيل: هي أرض مستوية ليس فيها حَدَب يردُّ البصر، ولا بناء يستر ما وراءه ولا علامة غيره.

(٤) زاد في (م) بعد «معمر»: عن الزهري. وهو خطأ.

عليكَ القُرآنَ» قال أُبيٌّ: أَوَسَمَّاني لك؟ قال: «نَعَم». فبَكَى أُبيٌّ[1].

١٢٤٠٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

١٣٨/٣ عن أنسٍ: أنَّ أُسَيْد بن حُضَيْرٍ ورجلاً آخرَ من الأنصارِ تَحدَّثا عند رسولِ الله ﷺ ليلةً في حاجةٍ لهما، حتَّى ذَهَبَ من الليلِ ساعةٌ، وليلةٌ شديدةُ الظُّلْمةِ، ثم خَرَجا من عند رسولِ الله ﷺ يَنْقَلِبانِ، وبيدِ كلِّ واحدٍ منهما عُصَيَّةٌ، فأَضاءَتْ عصا أحدِهما لهما حتى مَشَيَا في ضَوْئِها، حتى إذا افْتَرَقَ بهما الطريقُ، أضاءَت للآخَرِ عصاهُ، فمشى كلُّ واحدٍ منهما في ضَوْءِ عصاهُ حتَّى بَلَغَ إلى أهلِه[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٩٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٢) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤١١)، ومن طريقه أبو يعلى (٣٠٣٣) عن معمر، عن قتادة وأبان بن أبي عياش، عن أنس. وانظر (١٢٤٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٤٤)، والمروزي في «قيام الليل» ص ٥٠، وابن حبان (٢٠٣٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٧٧-٧٨، والبغوي (٣٩٨٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/ ٧٨ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري عن معمر بإثرالحديث (٣٨٠٥).

وأخرجه بنحوه البخاري (٤٦٥) و(٣٦٣٩) و(٣٨٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٧٧، والبغوي (٣٩٨٧) من طريق قتادة عن أنس.

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٢٩٨٠) و(١٣٨٧٠).

١٢٤٠٥- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: يا ابنَ آدم، إنْ ذَكَرْتَني في نَفْسِك، ذَكَرْتُكَ في نَفْسِي، وإنْ ذَكَرْتَنِي في مَلَإٍ، ذَكَرْتُك في مَلَإٍ من المَلائِكَةِ -أو قال: في مَلَإٍ خيرٍ مِنهُم- وإنْ دَنَوْتَ منّي شِبراً، دَنَوْتُ مِنكَ ذِراعاً، وإنْ دَنَوْتَ مِنِّي ذِرَاعاً، دَنَوْتُ مِنك باعاً، وإنْ أتَيْتَني تَمْشِي، أَتَيْتُكَ أُهَرْوِلُ». قال قتادةُ: فالله عزَّ وجلَّ أسرعُ بالمَغْفِرَةِ[1].

١٢٤٠٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنسٍ أو غيرِه: أنَّ رسولَ الله ﷺ استَأْذَنَ على سعدِ بن عُبادَةَ فقالَ: «السَّلامُ عَلَيكُم ورَحْمَةُ اللهِ» فقال سعد: وعليكَ السلامُ ورَحْمةُ الله. ولم يُسمع النبيَّ ﷺ حتى سَلَّمَ ثلاثاً، ورَدَّ عليه سعدٌ ثلاثاً ولم يُسمِعوه فَرَجَعَ النبيُّ ﷺ، واتَّبَعَه سعدٌ فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أنتَ وأُمِّي، ما سَلَّمتَ تَسليمةً إلا هي بِأُذُنِي، ولقد رَدَدْتُ عليكَ ولم أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أن أَستَكْثِرَ مِن سَلامِكَ ومِن البَرَكةِ، ثم أَدخَلَه البيتَ، فقَرَّبَ له زَبِيباً، فأَكَلَ نبيُّ الله ﷺ، فلمَّا فَرَغَ قال: «أَكَلَ طَعامَكُمُ الأَبْرار، وصَلَّتْ عَلَيْكم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٧٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٦٩)، والبغوي (١٢٥٠). وانظر (١٢٢٣٣).

الملائِكةُ، وأفْطَرَ عِندَكُم الصَّائِمونَ»[1].

١٢٤٠٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ كان يُشِيرُ في الصلاةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧٨٣) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٠٧) و(١٩٤٢٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٨٥٤)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٤٠ و٧/ ٢٨٧، وفي «الآداب» (٣٢٩)، وفي «شعب الإيمان» (٦٠٤٨) و(٦٠٤٩) و(٦٠٥٠)، والبغوي (٣٣٢٠)، والضياء (١٧٨٤). ووقع عند الطبراني والبيهقي في بعض طرقه: عن أنس، دون شك، ووقع الحديث عند بعضهم مختصراً.

وأخرجه البزار (٢٠٠٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨٧، وفي «الآداب» (٥٧١) من طريق ابن أبي الشوارب، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس -دون شك. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٦٩٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣٢٩)، وفي «السنن الكبرى» (٨٣٤٩) من طريق قتيبة بن سعيد، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، به. واقتصروا على أوله.

وأخرج قصة الدعاء منه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٨٠ من طريق عيسى بن شعيب، عن عبد الحكم بن زياد -ويقال: ابن عبد الله القسملي-، عن أنس بن مالك. وعبد الحكم بن زياد ضعيف.

وانظر في هٰذا الدعاء ما سلف برقم (١٢١٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٢٧٦)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد=

١٢٤٠٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن حَفْص بن عُبَيد الله بن أَنس

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بينَ الظُّهرِ والعصرِ، والمَغْربِ والعِشاءِ، في السَّفَر[1].

=(١١٦٢)، وأبو داود (٩٤٣)، وأبو يعلى (٣٥٦٩) و(٣٥٨٨)، وابن خزيمة (٨٨٥)، وابن حبان (٢٢٦٤)، والدارقطني٢/ ٨٤،والبيهقي ٢/ ٢٦٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٠٥.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٩٢ من طريق يزيد بن السمط، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن أنس.

وفي الباب عن ابن عمر عند الدارقطني ٢/ ٨٤، والبيهقي ٢/ ٢٦٢، بإسناد صحيح، كلفظ حديث أنس.

وعن جابر بن عبد الله عند مسلم (٤١٣) وغيره في قصة شكوى النبي ﷺ، وفيه: فأشار إلينا فقعدنا. وسيأتي في مسنده٣/ ٣٣٤.

وبنحوه عن عائشة عند البخاري (٦٨٨)، ومسلم (٤١٢)، وفيه: فأشار إليهم: أن اجلسوا. وسيأتي في مسندها ٦/ ٥١.

وعنون ابن حبان في «صحيحه» على حديث أنس بقوله: ذِكْر الإباحة للمرء أن يشير في صلاته لحاجة تبدو له.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٦٢ من طريق أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (١١٠٨) عن حسين بن ذكوان وعلي بن المبارك وحرب بن شداد، ثلاثتهم عن يحيى بن كثير، به.

وقد وصله من طريق علي بن المبارك أبو نعيم في «مستخرجه» كما في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٢٦-٤٢٨.

وأما طريق حرب بن شداد، فقد وصلها البخاري برقم (١١١٠)، وستأتي =

١٢٤٠٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، قال: سمعتُ ثابتاً يُحدِّث

عن أنسٍ قال: لمَّا افتَتَحَ رسولُ الله ﷺ خَيْبَرَ قال الحجَّاجُ بن عِلاَطٍ: يا رسولَ الله، إنَّ لي بمكةَ مالاً، وإنَّ لي بها أهلاً، وإني أُرِيدُ أن آتِيَهم، فأنا في حِلٍّ إن أنا نِلْتُ منكَ أو قلتُ شيئاً؟ فأَذِنَ له رسولُ الله ﷺ أَنْ يقولَ ما شاءَ، فأَتى امرأَته حينَ قَدِمَ فقال: اجْمَعِي لي ما كان عندَك، فإنِّي أُرِيدُ أن أَشتَرِيَ من غنائمِ محمدٍ وأصحابِه، فإنهم قد استُبِيحُوا، وأُصِيبَتْ أموالُهم. قال: ففَشَا ذٰلك بمكةَ[1]، فَانْقَمَعَ المسلمونَ، وأَظْهَرَ المشركونَ فَرَحاً وسُروراً. قال: وبَلَغَ الخبرُ العباسَ فعَقِرَ، وجَعَلَ لا يستطيعُ أن يقومَ.

قال معمرٌ: فأخبرني عثمانُ الجَزَرِيُّ، عن مِقْسَم، قال: فأَخَذَ ابناً له يُقال له: قُثَمُ، فاستَلْقَى فوَضَعَه على صدرِه وهو يقولُ:

حِبِّي قُثَمْ[2] شَبيهُ ذي الأنفِ الأشَمّْ

نبـيِّ ذي النِّعَـمْ برَغْـمِ مَنْ رَغِمْ

قال ثابتٌ[3]، عن أنسٍ: ثم أَرسَلَ غلاماً إلى الحَجَّاج بن

=في «المسند» برقم (١٢٥٢٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٢).

ولمسألة الجمع في السفر انظر «الفتح» ٢/ ٥٨٠.

(١) في (م) و(س) و(ق): في مكة.

(٢) تحرفت في(م) و(س) و(ق) إلى: حيي قثم، وكررت مرتين في(م) وحدها.

(٣) أقحم في (م) بين ثابت وأنس: «عن الحجاج» وليست في شيء من الأصول.

عِلاطٍ: ويلَكَ، ما جئتَ به وماذا تقولُ؟ فما وَعَدَ الله خيرٌ مما جِئْتَ به. قال الحجاجُ بن عِلاطٍ لغلامِه: اقرَأْ على أبي الفَضْل السَّلامَ، وقل له: فَلْيَخْلُ لي في بعض بيوتِه لآتِيَه، فإن الخبرَ على ما يَسُرُّه، فجاء غلامُه فلما بَلَغَ بابَ الدارِ، قال: أَبشِرْ يا أبا الفضلِ. قال: فوَثَبَ العباسُ فَرِحاً حتى قَبَّلَ بين عَيْنيهِ، فأَخبره ما قال الحجاجُ، فأَعْتَقَهُ. قال: ثم جاءَه الحجاجُ، فأخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قد افتَتَحَ خيبرَ، وغَنِمَ أموالَهم، وجَرَتْ سِهامُ الله في أموالِهم، واصْطَفَى رسولُ الله ﷺ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ فاتَّخَذَها لنفسِه، وخيَّرها أنْ يُعْتِقَها وتكونَ زوجتَه، أو تَلْحَقَ بأهلِها، فاختارَتْ أن يُعْتِقَها وتكونَ زوجتَه، ولكنِّي جِئْتُ لمالٍ كان لي ها هنا أردتُ أن أَجمَعَه فأَذهبَ به، فاستَأْذَنتُ رسولَ الله ﷺ فَأَذِنَ لي أن أقولَ ما شِئْتُ، فاخْفِ عني ثلاثاً، ثم اذكُرْ ما بَدَا لك. قال: فجَمَعَتِ امرأتُه ما كان عندَها من حُلِيٍّ ومتاع، ٣/ ١٣٩
فجَمَعَتْه فدَفَعَتْه إليه، ثم انشَمَرَ[1] به.

فلما كان بعدَ ثلاثٍ أَتَى العباسُ امرأةَ الحجَّاج، فقال: ما فَعَلَ زوجُكِ؟ فأَخبَرَتْه أنه قد ذَهَبَ يومَ كذا وكذا، وقالت: لا يَحْزُنُكَ[2] اللهُ يا أبا الفضلِ، لقد شَقَّ علينا الذي بَلَغَكَ. قال:

---

(١) في (م) و(س) و(ق): استمرَّ، والمثبت من (ظ٤) و«المصنَّف»، و«المعجم الكبير»، و«الدلائل».

(٢) في (م) و(س) و(ق): يخزيك، والمثبت من (ظ٤) وبعض مصادر التخريج.

أَجَلْ لا يَحْزُنِّي[1] اللهُ، ولم يكن بحَمْدِ الله إلا ما أَحْبَبْنا: فَتَحَ الله خَيْبَرَ على رسولِه ﷺ وجَرَتْ فيها سِهامُ الله، واصْطَفَى رسولُ الله ﷺ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ لنفسِه، فإنْ كانت لكِ حاجةٌ في زَوجِكِ فالحَقِي به. قالت: أَظُنُّكَ واللهِ صادقاً. قال: فإني صادقٌ، الأمرُ على ما أَخبرتُكِ.

فذَهَبَ حتى أَتَى مجالسَ قُريشٍ وهم يقولونَ إذا مَرَّ بهم: لا يُصِيبُك إلا خيرٌ يا أبا الفضلِ. قال لهم: لم يُصِبْني إلاّ خيرٌ بحَمْدِ الله، قد أخبرني الحجاجُ بن عِلاطٍ أن خيبرَ قد فَتَحَها الله على رسولِه وجَرَتْ فيها سِهامُ الله، واصْطَفَى صفيَّةَ لنفسِه، وقد سألَني أَنْ أُخْفِيَ عليه ثلاثاً، وإنما جاءَ لِيأخُذَ مالَه، وما كانَ له من شيءٍ ها هنا، ثم يَذْهبَ.

قال: فرَدَّ الله الكآبةَ التي كانت بالمسلمينَ على المشركينَ، وخَرَجَ المسلمونَ ومَن كان دَخَلَ بيتَه مُكتَئِباً حتى أَتَوُا العباسَ، فأَخبَرَهُم الخبرَ، فسُرَّ المسلمونَ، ورَدَّ[2] ما كان من كآبَةٍ أو غَيظٍ أو حَزَنٍ على المشركينَ[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): يخزني، والمثبت من (ظ٤) وبعض مصادر التخريج.

(٢) في (م) و(س) و(ق): ورد الله، يعني ما كان... الخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٧٧١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٨٨)، والبزار (١٨١٦- كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٤٦)، =

١٢٤١٠- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا شَرِيك، عن عاصمٍ، قال: رأيتُ عند أنسٍ قَدَحَ النبيِّ ﷺ فيه ضَبَّةٌ من فِضَّةٍ[1].

= وأبو يعلى (٣٤٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢١٣)، وابن حبان (٤٥٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٣١٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٠-١٥١، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٦٨. رواية النسائي مختصرة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٠٧-٥٠٩، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٦٦-٢٦٧ عن زيد بن المبارك، عن محمد بن ثور، عن معمر، به نحوه.

وسلفت قصة عتق صفية من طريق عبد العزيز بن صهيب برقم (١١٩٥٧).

قوله: «الحجاج بن عِلاط» قال السندي: بكسر عين مهملة، وتخفيف لام، قدم على النبي ﷺ وهو بخيبر، فأسلم وسكن المدينة.

«فأذن له رسول الله» يدلُّ على جواز الكذب لحفظ المال ونحوه، وعلى أنه إذا كان ذاك الكذبُ كلاماً في أحدٍ، فاستأذن منه المتكلم، فليأذن له فيه لئلا يتضرَّرَ بضياع المال.

«انقمع» في «القاموس»: دخل البيت مستخفياً.

«فعقر» أي: صار كالمعقور الذي لا يستطيع القيام من محله.

«شبيه ذي الأنف الأشم» بتشديد الميم من الشَمَم -بفتحتين-، وهو ارتفاع قصبة الأنف وحسنها واستواء أعلاها وانتصاب الأرنبة، يريد بذي الأنف الأشم النبيَّ ﷺ.

«ذي النِّعَم» هو الله سبحانه وتعالى.

«برغم من رغم» في «القاموس» الرَّغم: الكره، ورغمه كعلمه ومنعه: كرهه، ورغم أنفُه: ذلَّ عن كره. وهٰذا وما بعده يدل على إيمان العباس يومئذٍ، وأن هٰذا الحُبَّ له بالنبي ﷺ لم يكن لمجرد القرابة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وهو وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع. عاصم: هو=

١٢٤١١- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا شَرِيك، عن حُمَيد، قال:

رأيتُ عندَ أنس بن مالكٍ قَدَحاً كان للنبيِّ ﷺ فيه ضَبَّةُ فِضَّةٍ[1].

١٢٤١٢- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ، قال:

قلتُ لأنس: يا أبا حمزةَ، حدثنا مِن هٰذه الأعاجيبِ شيئاً شَهِدْتَه، لا تُحدِّثه عن غيرِكَ. قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظُّهْر يوماً، ثم انْطَلَقَ حتى قَعَدَ على المَقاعِدِ التي كان يَأتِيه عليها جِبْرِيلُ، فجاء بلالٌ فناداه بالعصرِ، فقامَ كلُّ مَن كان له

=ابن سليمان الأحول. وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٢٥٧٧) و(١٣٧٢٢).

وأخرجه مطولاً البخاري (٥٦٣٨)، والبيهقي ١/ ٣٠ من طريق أبي عوانة الوضاح، عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣١٠٩)، والبزار في «مسنده» كما في «الفتح» ٦/ ٢١٤، والبيهقي ١/ ٢٩ و٢٩-٣٠ من طريق أبي حمزة السكري، عن عاصم بن سليمان، عن ابن سيرين، عن أنس: أن قدح النبي ﷺ انكسر، فاتخذ مكان الشَّعبْ سلسلة من فضة، قال عاصم: رأيتُ القَدَحَ وشربت فيه. والشَّعب: الصَّدْع.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٢٩٤٨).

والضبة: هي قطعة عريضة من أي معدن يصلح بها ما كُسِرَ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك وهو متابع. وانظر ما قبله.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٨٥ عن الفضل بن دكين، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٢٥٧٦) و(١٣٧٢١).

بالمدينةِ أهلٌ يَقْضِي الحاجةَ، ويُصِيبُ من الوضوءِ، وبَقِيَ رجالٌ من المُهاجِرينَ ليس لهم أهالي بالمدينةِ، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بقَدَحٍ أَرْوَحَ، فيه ماءٌ، فوَضَعَ رسولُ الله ﷺ كفَّه في الإناءِ، فما وَسِعَ الإناءُ كفَّ رسول الله ﷺ كلَّها، فقال بهٰؤُلاءِ الأربعِ في الإناءِ. ثم قال: «ادْنُوا فتَوَضَّؤُوا» ويَدُه في الإناءِ، فتَوَضَّؤُوا حتى ما بَقِيَ منهم أحدٌ إلا تَوَضَّأَ. قال: قلت: يا أبا حمزةَ، كَمْ تَراهم؟ قال: بينَ السبعينَ والثَّمانينَ[1].

١٢٤١٣- حدثنا عفانُ، قال: حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ، قال: قلتُ لأنسٍ: حدِّثْنا بشيءٍ من هٰذه الأعاجيبِ لا تحدِّثه عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٧٧-١٧٨، وعبد بن حميد (١٢٨٤) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢٣)، وأبو يعلى (٣٣٢٧)، وابن حبان (٦٥٤٣) من طريق سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٢٤١٣) و(١٢٤٩٧) و(١٢٧٢٧) و(١٢٧٩٤) و(١٣٥٩٥)، ومن طريق ثابت وقتادة برقم (١٢٦٩٤).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٢).

قوله: «أَروَحُ» أي: واسع.

وقوله: فقال بهؤلاء الأربع، أي: أن الإناء لم يسع كف رسول الله ﷺ كلها، فاقتصر على وضع أربع أصابع منها، والعرب تجعل القولَ عبارة عن جميع الأفعال، وتطلق على غير الكلام واللسان على المجاز والاتساع، فنقول: قال بيده، أي: أخذ، وقال برجله، أي: مشى، وقال بثوبه، أي: رفعه.

غيرِكَ. قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظُّهْر، فذَكَرَ معناه[1].

١٢٤١٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: شَقَّ على الأنصارِ النَّواضِحُ، فاجتَمعُوا عند النبيِّ ﷺ يَسأَلُونَه أن يَكْرِيَ لهم نهراً سَيْحاً[2] فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «مَرْحَباً بالأَنصارِ، مَرْحَباً بالأَنصارِ[3]، واللهِ لا تَسْأَلُوني اليومَ شيئاً إلا أَعْطَيْتُكُمُوهُ، ولا أسأَلُ اللهَ لَكُم شيئاً إلا أَعْطانِيهِ» فقال بعضُهم لبعضٍ: اغْتَنِمُوها وسَلُوا[4] المَغْفِرَةَ. فقالوا: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ لنا بالمَغْفرةِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اغْفِرْ للأَنْصارِ، ولِأبناءِ الأَنصارِ، ولِأَبناءِ أَبناءِ الأَنصارِ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٤): أسيحاً. وهو خطأ.

(٣) قوله: «مرحباً بالأنصار» ذكر في (م) و(س) و(ق) مرة واحدة.

(٤) في (م) و(س) و(ق): واطلبوا.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل المبارك -وهو ابن فضالة- فإنه مدلس وقد عنعن، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه البزار (٢٨٠٨- كشف الأستار) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣١٦) عن هدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٤)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٨) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن المبارك بن فضالة، به -واقتصروا على قوله: «اللهم اغفر...» الخ. =

. . . . . .

= وأخرجه البزار (٢٨٠٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٤) من طريق يزيد بن أبي زياد، والطحاوي (٥٨١٥) من طريق يوسف بن عبدة، كلاهما عن ثابت البناني، به. وقُرِن عند الطحاوي بثابت البناني حميدٌ الطويل، واقتصر الطحاوي على الدعاء بالمغفرة. قلنا: ويزيد بن أبي زياد: ضعيف، ويوسف بن عبده حسن الحديث.

وأخرج منه الدعاء بالمغفرة فقط: مسلم (٢٥٠٧) (١٧٣)، وأبوعوانة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٠٩، وابن حبان (٧٢٨٢) من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس. وزاد فيه: « ولموالي الأنصار»، وعكرمة حسن الحديث.

وأخرج الدعاء أيضاً الطبراني في «الأوسط» (١٥١٦) و(٦٠٤٢)، وفي «الصغير» (٣٥٤)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/ ٣٧٥ من طريق عبد الله ابن المنيب المديني، عن أبيه، عن أنس. وزاد فيه: «ولأزواج الأنصار» وإسناده حسن في المتابعات.

وأخرجه كذٰلك الترمذي (٣٩٠٩) من طريق إسحاق بن منصور، عن جعفر الأحمر، عن عطاء بن السائب، عن أنس. وقال: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه. قلنا: وإسناده حسن في المتابعات أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٣٠ من طريق محمد بن عمرو الأنصاري، عن محمد بن سيرين، عن أنس. قال ابن عدي: ومحمد بن عمرو أبو سهل هٰذا عزيز الحديث، وله غير ما ذكرت أحاديث أيضاً، وأحاديثه أفرادات، ويكتب حديثه في جملة الضعفاء.

وسيأتي الحديث من طرق عن أنس بالأرقام (١٢٦٥١) و(١٢٦٥١م) و(١٣٢٢٦) و(١٣٢٦٨) و(١٣٢٦٨م)، وضمن حديث برقم (١٢٥٩٤).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٧٣٠).

وعن زيد بن أرقم، سيأتي ٤/ ٣٣٩.

وعن رافع الزرقي عند ابن حبان (٧٢٨٣). =

١٢٤١٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارَك، حدثني حُمَيد الطَّويل عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا تُوُفِّي رسولُ الله ﷺ، قال: كان رجلٌ يَلْحَدُ. وآخرُ يَضْرَحُ، فقالوا: نَستخِيرُ ربَّنا، ونَبْعَثُ إليهما، فأيُّهما سَبَقَ تَرَكْناه، فأُرسِلَ إليهما، فسَبَقَ صاحبُ اللَّحْدِ، فأَلْحَدُوا له[1].

١٢٤١٦- حدثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا عِمْرانُ، عن قتادةَ

= وعن جابر بن عبدالله عند عبد بن حميد (١١٤٤)، وعند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٢).

وعن البراء بن عازب عند الطبراني في «الأوسط» (٧٢٠٩).

وعن عوف أبي سلمة الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٥٢).

قوله: «النواضح» قال السندي: أي الإبل التي يُسقَى عليها، أي: شقَّ عليهم سقيُ الأراضي بالنواضح، فطلبوا أن يكون لهم نهر جارٍ، لا يحتاجون في السقي منه إلى تعب.

«يكري» يقال: كريت الارض وكروتها: إذا حفرتها، أي: يدعو لهم بنهر فإذا جاء النهر فكأنه حفر لهم.

«نهراً سَيْحاً» أي: جارياً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك -وهو ابن فضالة- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٧) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وقال البوصيري في «الزوائد» ورقة ١٠٠: إسناده صحيح، رجاله ثقات!

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦١)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «يَلْحَد» هو فِعْل الشَّق الذي يُعمَل في جانب القبر لموضع الميت، لأنه أَمْيَل عن وسط القبر إلى جانبه.

«يَضْرَح» أي: يعمل الضريح، وهو القبر، من الضَّرح: الشقُّ في الأرض.

عن أنس قال: كَوَانِي أبو طَلْحةَ ورسولُ الله ﷺ بينَ أَظْهُرنا، فما نُهِيتُ عنه[1].

١٢٤١٧- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارك، عن الحسنِ

عن أنس بن مالكٍ، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو مُضْطَجِعٌ على سريرٍ مُرْمَلٍ بشريطٍ، وتحت رأسِه وِسادةٌ من أَدَمٍ، حَشْوُها لِيفٌ، فدَخَلَ عليه نفرٌ من أصحابِه، ودَخَلَ عمرُ، فانْحَرَفَ رسولُ الله ﷺ انحِرافةً، فلم يَرَ عمرُ بين جَنْبِه وبين الشَّرِيطِ ثوباً، وقد أَثَّرَ الشَّرِيطُ بجنبِ النبيِّ ﷺ، فبَكَى عمرُ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما يُبْكِيكَ يا عُمَرُ؟» قال: واللهِ ما أَبْكي[2] ٣/ ١٤٠

---

(١) إسناده حسن من أجل عمران -وهو ابن داوَر القطان-، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠١٥).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٢١، والحاكم ٤/ ٤١٧ من طريق عمرو بن مرزوق الباهلي، عن عمران القطان، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده.

وعلَّق البخاري في «صحيحه» (٥٧٢١) عن عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس قال: كُوِيت من ذات الجَنْب ورسول الله ﷺ حيٌّ، وشهدني أبو طلحة وأنس بن النَّضْر وزيد بن ثابت، وأبو طلحة كَوَاني.

وأخرج فيه موصولاً برقم (٥٧١٩) عن عارم، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أن أبا طلحة وأنس بن النضر كَوَياه، وكواه أبو طلحة بيده.

وانظر في الكلام على الكيِّ «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٠-٣٢٤، و«فتح الباري» ١٠/ ١٥٥-١٥٦.

(٢) قوله: «ما أبكي» سقط في (م).

إلا أنْ أكونَ أَعلمُ أنَّك أَكْرَمُ على اللهِ من كِسْرى وقَيْصرَ، وهما يعيثانِ في الدنيا فيما يَعِيثان فيه، وأنت يا رسولَ الله بالمكان الذي أَرَى! فقال النبيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَى أنْ تَكُونَ لَهُم الدُّنيا ولنا الآخِرَةُ؟» قال عمرُ: بَلَى. قال: «فإنَّه كَذَاكَ»[1].

١٢٤١٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، عن عبدِ العزيز بن صُهَيب عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَرِدَنَّ عليَّ الحَوْضَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل مبارك -وهو ابن فضالة- وهو وإن كان مدلساً، قد صرح بالتحديث في بعض مصادر التخريج.

وهو في «الزهد» للمصنف ص ٣٩٩، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (١١٦٣)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٢٣)، وأبو يعلى (٢٧٨٢) و(٢٧٨٣)، وابن حبان (٦٣٦٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٦٢-١٦٣ و١٦٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣٣٧، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٦٣٧ من طرق عن المبارك بن فضالة، به.

وقال الذهبي: إسناده صالح.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (٢٢٢).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٧٤٤).

وحديث ابن مسعود (٣٧٠٩).

قوله: «سرير مُرمَّل» قال السندي: بفتح الميم مشددة أو مخففة أي: منسوج، يقال: رَمَل الحصير بالتخفيف، وأرمله، ورمَّله بالتشديد للتكثير، أي: نسجه.

«بشريط» أي: بحبل يُفْتَل من خُوصٍ.

«من أَدَم» بفتحتين، أي: جلد.

«يعيثان» يقال: عاث في ماله: إذا بذَّره وأفسده.

رجُلانِ مِمَّنْ قَدْ صَحِبَني، فإذا رَأَيْتُهُما رُفِعا لي، اخْتُلِجَا دُونِي»[1].

١٢٤١٩- حدثا حُسَين بن علي، عن زائدةَ، عن المُخْتار بن فُلْفُل عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أوَّلُ شَفِيعٍ في الجَنَّةِ»[2].

---

(١) ضعيف بهٰذا اللفظ، فقد تفرد به مبارك -وهو ابن فضالة- وهو مدلس وقد عنعن، ورواه وهيب بن خالد عن عبد العزيز بن صهيب -كما سيأتي في «المسند» برقم (١٣٩٩١)- بلفظ: «لَيَرِدَن الحوضَ عليَّ رجالٌ....» الخ وهو الصحيح، وهو عند الشيخين هكذا.

وسلف بنحوه ضمن حديث برقم (١١٩٩٦) من طريق المختار بن فلفل، عن أنس.

قوله: «اختُلجا» قال السندي: على بناء المفعول، أي أُخذا وسُلبا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجُعْفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٣٦ و١٤/٩٥، والدارمي (٥١)، ومسلم (١٩٦) (٣٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٦)، وفي «الأوائل» له (٨)، وأبو يعلى (٣٩٦٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦١٨، والآجري في «الشريعة» ص ٤٦١، وابن منده في «الإيمان» (٨٨٦) و(٨٨٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم (١٩٦) (٣٣٠)، وأبو يعلى (٣٩٥٩) و(٣٩٦٨) و(٣٩٧٣)، وأبو عوانة ١/١٥٨، وابن منده (٨٨٩) و(٨٩٠) من طرق عن المختار بن فلفل، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن منده (٨٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٤، وفي «الاعتقاد» ص ١٩١، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٠٠ من طريق القاسم بن مالك، عن =

١٢٤٢٠- حدثنا أبو عاصم، أخبرنا أبو عَمْرو مبارَكٌ الخَيَّاط جَدُّ ولد عَبَّاد بن كثِير، قال: سألتُ ثُمامةَ بن عبد الله بن أنسٍ عن العَزْلِ، فقال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ وسَأَلَ عن العَزْلِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو أنَّ الماءَ الَّذي يكونُ مِنهُ الوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ على صَخْرةٍ، لأَخْرَجَ الله مِنْها -أو يُخْرِجُ[1] مِنها وَلَداً، الشّكُّ منه -ولَيَخْلُقَنَّ الله نَفْساً هو خالِقُها»[2].

= المختار بن فلفل، به؟ ولفظه: «أنا أول شفيع يوم القيامة» بدل «في الجنة».

وأخرج ابن خزيمة ٢/٦١٩ من طريق أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً: «محمد رسول الله يوم القيامة أولُ من يدخل الجنة، وأولُ من يشفع».

وانظر حديث الشفاعة الطويل السالف برقم (١٢١٥٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٩٧٢).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٧).

(١) في (م) و(س) و(ق): لخرج منها ولد، والمثبت من (ظ٤) ومن «المختارة».

(٢) إسناده ضعيف، أبو عمرو مبارك الخياط في عداد المجهولين، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يُؤْثَر عن أحد غيره توثيقه. وقد ثبت الحديث عن ابن مسعود موقوفاً كما سيأتي. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٦)، والبزار (٢١٦٣)، وابن حبان في «ثقاته» ٧/٥٠٢، والضياء (١٨١٩) و(١٨٢١) من طريق أبي عاصم الضحاك، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهٰذا=

١٢٤٢١- حدثنا حَمَّاد بن مَسْعَدَةَ، عن قُرَّة بن خالدٍ، عن قتادةَ عن أنسٍ: أن النّبيَّ ﷺ ذَكَرَ أُحداً فقال: «جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه»[1].

١٢٤٢٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو جعفرٍ، عن الرَّبيع بن أنسٍ وحُميدٍ

=الإسناد.

وله شاهد عن ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٦٨٨٠)، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٩٦: وفيه من لم أعرفه.

وعن ابن مسعود موقوفاً عند عبد الرزاق (١٢٥٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٦٤) وإسناده حسن. وهو في «سنن سعيد بن منصور» (٢٢٢١) بإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح لكن فيه انقطاع.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٠٤).

وعن جابر بن عبدالله، سيأتي ٣/٣١٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٨١، وأبو يعلى (٢٩٤٨) و(٣١٣٩)، وأبو عوانة في «الحج» كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٠٣، وابن حبان (٣٧٢٥) من طرق عن قرة بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٥) من طريق عبدالله بن مِكْنَف، عن أنس -وزاد فيه: «وهو على تُرعة من ترع الجنة، وعَيْرٌ على ترعة من ترع النار». وإسناده ضعيف.

وسيأتي الحديث ضمن حديث آخر من طريق عمرو مولى المطلب برقم (١٢٥١٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٥٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

عن أنسٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النُّهْبَةِ[1]، و«مَن انْتَهَبَ فليسَ مِنَّا»[2].

١٢٤٢٣- حدثنا أبو النَّضْر حدثنا أبو جعفرٍ، عن حُمَيد

عن أنس قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُنْبَذَ التَّمْرُ والزَّبيبُ جميعاً، وأن يُنبَذَ التَّمرُ والبُسْرُ جميعاً[3].

---

(١) في (ظ٤): النُّهبى، وكلاهما صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر -وهو عيسى بن أبي عيسى الرازي- حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢١٢٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» مقطعاً (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣) و(٣٠٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣١٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٩، والضياء (٢١٢٥) من طريق علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٧، والبزار (١٧٣٣- كشف الأستار)، والضياء (٢١٢٦) من طرق عن أبي جعفر، عن الربيع بن أنس وحده، به.

وسيأتي كذٰلك برقم (١٢٥٩٨) عن خلف بن الوليد عن أبي جعفر.

وسيأتي ضمن حديث من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٠٣٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «النُّهْبة»، قال السندي: بضم فسكون: المال المنهوب، وبالفتح مصدر، وفي بعض النسخ «النُّهْبَى» بضم نون فسكون هاءٍ، مقصورٌ. قيل: هٰذا النهي في أخذ مال المسلم قهراً، وأخذ الأموال المشتركة بينهم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر -وهو الرازي- متابع. =

١٢٤٢٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمدٌ -يعني ابنَ طَلْحةَ-، عن حُمَيد

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «الإزارُ إلى نِصْفِ السَّاقِ، وإلى الكَعْبَينِ، لا خَيْرَ في أسْفَلَ مِن ذٰلكَ»[1].

١٢٤٢٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عيسى بن طَهْمانَ البكري[2]، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: جاءَ رجلٌ حتَّى اطَّلَعَ في حُجْرةِ النبيِّ ﷺ، فقام نبيُّ الله ﷺ فَأَخَذَ مِشْقَصاً، فجاءَ حتى حاذَى

= وسيأتي برقم (١٢٥٩٩) عن خلف بن الوليد، عن أبي جعفر.

ولنهيه عن خلط التمر والبسر جميعاً انظر ما سلف برقم (١٢٣٧٨).

ويشهد لنهيه عن خلط التمر والزبيب جميعاً غير ما حديث، انظرها عند حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١٠٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن طلحة -وهو ابن مصرِّف-، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٤٢٤٧) من طريق محمد بن إسحاق، والبيهقي في «الشعب» (٦١٣٦) من طريق عبد ربه ابن نافع أبي شهاب، كلاهما عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد. وزاد البيهقي فيه: «فشق ذٰلك على الناس».

وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة من طريق حميد بالأرقام (١٣٦٠٥) و(١٣٦٩٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٦٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) كذا وردت في الأصول، ولم ينسبه أحدٌ ممن ترجمه بَكْرياً أو نُكرياً، ويغلب على ظننا أنها محرفة عن الكوفي، أو البصري، فهو بصري سكن الكوفة، والله تعالى أعلم.

بالرجلِ، وَجَأَ به، وأَخنَسَ الرجلَ، فذَهَبَ[1].

١٢٤٢٦- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنّه قال: «ما بالُ أقْوامٍ يَرْفَعُونَ أبْصارَهُم إلى السَّماءِ في صَلاتِهِم» قال: فاشتَدَّ قولُه في ذٰلك حتَّى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذٰلك، أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهم»[2].

١٢٤٢٧- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ: أنَّ يهودياً سَلَّمَ على رسول الله ﷺ فقال: السَّامُ عليكَ. قال: «رُدُّوهُ عليَّ». قال: «أَقُلْتَ: السَّامُ عَلَيكَ؟» قال: نَعَم. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَليكُم أَحدٌ مِن[3] أَهلِ الكتابِ، فَقُولُوا: وعَلَيكَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن طهمان، فمن رجال البخاري. وانظر (١٢٠٥٥).

المِشقَص: نَصل السَّهم، وهو رأسه.

و «وَجَأَ به»، أي: طعن به، وهو هنا برفق، وأراد به إبعاده.

وقوله: «وأَخنَسَ الرجلَ»، أي: أَخّره وأبعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٠، وعبد بن حميد (١١٩٦)، والدارمي (١٣٠٢)، وأبو يعلى (٢٩١٨)، وابن حبان في «كتاب الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٧٠ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٥).

(٣) قوله: «أحد من» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٠، وعنه ابن ماجه (٣٦٩٧) عن =

١٢٤٢٨- حدثنا محمدُ بن بِشْرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّكُم[1] أَذانُ بِلالٍ مِن السُّحورِ، فإنَّ في بَصَرِه شيئاً»[2].

١٢٤٢٩- حدثنا زيدُ بن الحُبابِ، قال: حدثني حُسَين بن واقدٍ، حدثني معاذُ بن حَرْملةَ الأزديُّ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقومُ السَّاعةُ حتّى يُمْطَرَ الناسُ مَطَراً عامّاً، ولا تُنْبِتُ الأرضُ شيئاً»[3].

=محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٠، وابن ماجه (٣٦٩٧)، والبزار (٢٠١٠)، وأبو يعلى (٢٩١٦) و(٣١٥٣)، والطبري في «تفسيره» ٢٨/ ١٥، وابن حبان (٥٠٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الترمذي (٣٣٠١)، وأبو يعلى (٣١١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٧٥-٢٧٦ من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن قتادة، به. وانظر (١٢١٤١).

(١) في (م) و(س) و(ق): يمنعكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٩، والبزار (٩٨٢- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٩١٧)، والطحاوي ١/ ١٤٠ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٥٠)، وانظر شواهده والكلام على معناه هناك.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، معاذ بن حرملة الأزدي مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه حسين بن واقد، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥١٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٦٩-٧٠ من طريق زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم! =

١٢٤٣٠- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا حُسَين بن واقدٍ، حدثني ثابت البُنَاني

حدثني أنس بن مالكٍ قال: كنتُ جالساً عندَ رسولِ الله ﷺ إذْ مَرَّ رجلٌ، فقال رجلٌ من القوم: يا رسولَ الله، إنِّي لأُحِبُّ هٰذا الرجلَ. قال: «هل أَعْلَمْتَهُ ذٰلكَ؟» قال: لا. قال: «قُمْ فأَعْلِمهُ». قال: فقامَ إليه فقال: يا هٰذا، واللهِ إنِّي لأُحبُّكَ في اللهِ. قال: أَحَبَّكَ الذي أَحْبَبْتَني له[1]. ١٤١/٣

= وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٦٢/٧ من طريق علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، به.

وسيأتي ضمن حديث من طريق ثابت البناني، عن أنس برقم (١٤٠٤٧)، وإسناده صحيح.

وصح عن أبي هريرة مرفوعاً: «إن السَّنَة ليس بأن لا يكونَ فيها مطر، ولكن السَّنَة أن تُمطِرَ السماءُ، ولا تنبت الأرض» وقد سلف في مسنده برقم (٨٥١١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦١٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٨٢)، وابن حبان (٥٧١)، والضياء (١٦١٨) من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، به.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣١٨/٢ فقال: وقال الصلت بن محمد، عن عمارة بن زاذان، عن ثابت، به.

وسيأتي الحديث من طريق مبارك بن فضالة عن ثابت برقم (١٢٥١٤) و(١٢٥٩٠).

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، واختلف عليه فيه: =

. . . . . .

= فرواه مؤمَّل بن إسماعيل، عنه، عن ثابت، عن أنس، وسيأتي في «المسند» برقم (١٣٥٣٥).

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣١٨ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة، عن رجل حدثه أنه كان إلى جنب النبي ﷺ. . .

وذكره البخاري ٢/٣١٨-٣١٩ من طريق سليمان بن حرب، والنسائي (١٨٤) من طريق الحجاج بن محمد، كلاهما عن حماد، عن ثابت، عن حبيب، عن الحارث، عن رجل حدثه سمع النبيَّ ﷺ.

وذكره البخاري ٢/٣١٨ عن يحيى بن إسحاق، والنسائي (١٨٣) من طريق الحسن بن موسى، كلاهما عن حماد، عن ثابت، عن حبيب بن سبيعة، عن الحارث، قال: مَرَّ رجل بالنبي ﷺ. . .

وذكره البخاري ٢/٣١٩ من طريق عبد الله بن المبارك، عن حماد، عن سبيعة بن حبيب -مقلوباً- عن النبي ﷺ.

قلنا: ومع هٰذا الاضطراب الذي وقع في حديث حماد، صوَّب النسائي في «عمل اليوم والليلة» ص ٢٢٣، والدارقطني في «العلل» فيما نقله عنه الضياء في «المختارة» ٥/١٨-١٩ حديث حماد عن ثابت عن حبيب بن سبيعة عن الحارث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ!!

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٢٠٣١٩)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٠١١)، والبغوي (٣٤٨٢)، والضياء (١٥٤٧) و(١٥٤٨) عن معمر، عن الأشعث بن عبد الله، عن أنس. وزاد فيه: «أنت مع من أحببت ولك ما احتسبت».

وقد ذكره من هٰذا الطريق الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ١/٢٨٠، ولم يقع لنا فيه.

وفي الباب عن المقدام بن معدي كرب، سيأتي ٤/١٣٠.

وعن أبي ذر، سيأتي ٥/١٤٥. =

١٢٤٣١- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني حُسَين بن واقدٍ، حدثني ثابت البُنَاني

حدثني أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ دَفَعَ إلى حَفْصةَ ابنةِ عمرَ رجلاً فقال لها: «احْتَفِظِي به» قال: فَغَفَلَتْ حَفْصَةُ، ومَضَى الرجلُ، فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «يا حَفْصَةُ، ما فَعَلَ الرَّجلُ؟» قالت: غَفَلْتُ عنه يا رسولَ الله فخَرَجَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «قَطَعَ الله يَدَكِ». فرَفَعَتْ يَدَيْها هٰكذا، فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ فقال: «ما شأنك يا حفصة؟» قالت: يا رسول الله، قلت قبل[1]: كذا وكذا. فقال لها: «ضَعِي[2] يَدَيْكِ، فإنِّي سألتُ اللهَ: أيُّما إنْسانٍ مِن أُمَّتِي دَعَوتُ الله عليهِ، أنْ يَجْعَلَها له مَغْفِرةً»[3].

= وعن ابن عمر عند ابن حبان (٥٦٩)، وانظر له شواهد أخرى هناك.

قوله: «هل أعلمته» قال السندي: فيه أنه ينبغي الإعلام بذٰلك، ليزداد الحب من الطرفين، وأنه ينبغي لمن يحبُّه أن يدعوَ له بحب الله تعالى، والله أعلم.

(١) في (م): قبلُ لي.

(٢) في (م) و(س) و(ق): صفي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الضياء أيضاً (١٦٢١) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن حسين بن واقد، به. وفي هٰذه الرواية أن رسول الله ﷺ دفع الأسير إلى إنسان، ولم يُسمِّه.

وقد روى البيهقي مثل هٰذه القصة لعائشة في «سننه» ٩/ ٨٩ من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان مولى عائشة، عنها. =

١٢٤٣٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارَكُ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنِّي أُحِبُّ هٰذه السُّورةَ، ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾. فقال رسولُ الله ﷺ: «حُبُّك إيَّاها أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ»(١).

=والإسناد صحيح.

وأخرج مسلم (٢٦٠٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٠٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠٥)، وابن حبان (٥٧٩١) و(٦٥١٤) ضمن حديث آخر من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس عن النبي ﷺ قال: «يا أم سليم أما تعلمين أن شرطي على ربي، أني اشترطت على ربي، فقلت: إنما أنا بشر، أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيما أحدٍ دعوت عليه من أمتي، بدعوة ليس لها بأهل أن تجعلها له طهوراً وزكاة وقربة تقربه بها منه يوم القيامة».

ويشهد للحديث بنحو لفظ حديث إسحاق بن عبد الله هٰذا غيرُ ما شاهد، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١١).

قوله: «دفع إلى حفصة رجلاً» قال السندي: كان محبوساً في محل لم يكن له إغلاق، فقال لحفصة انظري لئلا يخرج من محله.

«ضعي» من الوضع، كذا في بعض النسخ، وهو الموافق للرفع فيما سبق، وكذٰلك هو في «المجمع»،وفي بعض النسخ «صُفِّي» من الصف بإهمال صاد وتشديد فاء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مبارك -وهو ابن فضالة-، وهو -وإن كان مدلساً- قد صرَّح بالتحديث في إسناد الحديث التالي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٦) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧٤)، والدارمي (٣٤٣٥)، والترمذي (٢٩٠١)، وأبو يعلى (٣٣٣٦)، وابن حبان (٧٩٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» =

١٢٤٣٣- حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا المُبَارَك، قال: سمعتُ ثابتاً عن أنس، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنِّي أُحبُّ هٰذه

=(٦٩٠)، وابن منده في «التوحيد» (٦) و(٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٠)، وفي «التفسير» ٤/ ٥٤٥ من طرق عن المبارك بن فضالة، به.

وسيأتي برقم (١٢٤٣٣) و(١٢٥١٢) من طريق المبارك بن فضالة.

وأخرجه البخاري تعليقاً (٧٧٤)، والترمذي (٢٩٠١)، وأبو يعلى (٣٣٣٥)، وابن خزيمة (٥٣٧)، وابن حبان (٧٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٩٠٢)، والحاكم ١/ ٢٤٠-٢٤١، والبيهقي ٢/ ٦٠-٦١ و٦١، والضياء في «المختارة» (١٧٤٩) و(١٧٥٠) من طريق عبد العزيز الدراوردي، والضياء (١٧٥١) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن عُبيد الله بن عمر، عن ثابت، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه من حديث عبيد الله بن عمر، عن ثابت. وقال الطبراني: لم يروِ هٰذا الحديث عن عبيد الله إلا عبد العزيز. وصححه الحاكم على شرط مسلم. قال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣١٧: وروي عن سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر، فإن كان محفوظاً فهو يردُّ على الطبراني في دعواه تفرد الدراوردي به.

وقال الدارقطني في «العلل» -فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٨- إن حماد بن سلمة خالف عُبيد الله في إسناده، فرواه عن ثابت بن حبيب بن سبيعة مرسلاً. قال: وهو أشبه بالصواب. وإنما رجحه لأن حماد بن سلمة مقدم في حديث ثابت، لكن عبيد الله بن عمر حافظ حجة، وقد وافقه مبارك في إسناده، فيحتمل أن يكون لثابت فيه شيخان.

وأخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (١١٤٣) من طريق شريك النخعي، عن ثابت، به.

قوله: «أحب هٰذه السورة» أي: لما فيها من وصف الله تعالى، فلذٰلك استَحَقَّ الجنة بحبها. قاله السندي.

السورةَ، فَذَكَرَ مثلَه[1] .

١٢٤٣٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارك، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنسٍ قال: لمَّا قالت فاطمةُ ذٰلك؛ يعني لمَّا وَجَدَ رسولُ الله ﷺ من كَرْبِ الموت ما وَجَدَ، قالت فاطمةُ: واكَرْباهُ. قال رسولُ الله ﷺ: «يا بُنَيَّةُ، إنَّه قَدْ حَضَرَ مِن أَبيكِ[2] ما ليسَ اللهُ بِتارِكٍ مِنْهُ أَحداً لِمُوافاةِ يومِ القيامَةِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

(٢) في (م) و(س) و(ق): بأبيك.

(٣) إسناده حسن من أجل مبارك بن فضالة، وقد صرح بالتحديث في إسناد الحديث التالي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٢ من طريق آدم بن أبي إياس، عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٢٩)، والترمذي في «الشمائل» (٣٧٩)، وأبو يعلى (٣٤٤١) من طريق عبد الله بن الزبير الباهلي، عن مبارك، به. وزادوا: «لا كرب على أبيك بعد اليوم».

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٠٧: هٰذا إسناد فيه عبد الله بن الزبير الباهلي أبو الزبير، ويقال: أبو معبد البصري، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال الدارقطني: بصري صالح.

وأخرج الزيادة المذكورة وحدها الطيالسيُّ (٢٠٤٥) عن مبارك بن فضالة، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٢٧٦٩)، وابن حبان (٦٦١٣) من طريق مصعب ابن المقدام، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، عن أنس قال: لما نزل برسول الله الموت، قالت فاطمة: واكرباه، فقال رسول الله ﷺ: «يا بنيةُ، لا كَرْبَ على أبيك بعد اليوم». =

١٢٤٣٥- حدثنا خَلَفٌ، حدثنا المُبَارَك، حدثني ثابتٌ عن أنسٍ قال: لَمَّا قالت فاطمةُ فَذَكَرَ مثلَه[1].

١٢٤٣٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد بن طَلْحة، عن حُمَيد عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَغَدْوَةٌ في سَبيلِ الله، أو

= وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١١-٢١٢ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن المبارك، عن الحسن مرسلاً. كلفظ حديث أبي النضر عن مبارك.

قلنا: وأحمد بن عبد الجبار ضعيف.

وبنحو حديث الحسن عن أنس أخرجه ابن سعد ٢/ ٣١١، وعبد بن حميد (١٣٦٤)، والبخاري (٤٤٦٢)، وأبو يعلى (٣٣٨٠)، وابن حبان (٦٦٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٢-٢١٣، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٦٢، والبغوي (٣٨٣١) من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس وزادوا: فلما مات قالت: يا أبتاه، أجاب ربّاً دعاه، يا أبتاه، مَنْ جنةُ الفردوس مأواه، يا أبتاه، إلى جبريل ننعاه، فلما دُفِنَ قالت فاطمة: يا أنس، أَطابَتْ أنفسكم أن تَحْثُوا على رسول الله ﷺ الترابَ.

وأخرجه كذلك دون قوله: «يا بنية، لا كرب على أبيك بعد اليوم»: الطيالسيُّ (١٣٧٤)، والدارمي (٨٧)، وابن ماجه (١٦٣٠)، والحاكم ١/ ٣٨١-٣٨٢، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٢ من طريق حماد بن زيد، به.

وسيأتي قول فاطمة لأنس: «يا أنس أطابت أنفسكم...» الخ من طريق حماد بن زيد برقم (١٣١١٧).

قوله: «من كَرْبِ الموتِ»، قال السندي: بفتح فسكون: ما اشتَدَّ من الغمِّ، وأخذ النفس، ويحتمل أن يكون بضم كاف وفتح راء على أنه جمع كُرْبة.

«لموافاة» أي: لأجل ملاقاة يوم القيامة وحضورها.

(١) إسناده حسن كسابقه. خلف: هو ابن الوليد.

رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِن الدُّنيا وما فِيها، ولَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُم، أو مَوْضِعُ قِدِّهِ -يعني سوطَه- من الجَنَّةِ، خَيْرٌ من الدُّنيا وما فِيها، ولو اطَّلَعَتْ امْرأَةٌ مِن نِساء أهلِ الجَنةِ إلى الأرضِ، لَمَلأَتْ ما بَيْنَهما رِيحاً، ولَطابَ ما بَيْنَهما، ولَنَصيفُها على رأسِها، خَيْرٌ مِن الدُّنيا وما فِيها»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن طلحة -وهو ابن مصرِّف اليامِيُّ- روى له الشيخان، لكن فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وسيتكرر الحديث برقم (١٣٧٧٩).

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٧٩٢) و(٢٧٩٦)، وابن ماجه (٢٧٥٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥٧) و(٥٨)، وفي «الزهد» (٢٤٣)، وأبو يعلى (٣٧٧٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٤٦، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٨٠)، والبغوي (٢٦١٦) من طرق عن حميد الطويل، عن أنس مرفوعاً.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٣)، ونعيم بن حماد في «زوائده على الزهد» (٢٥٧)، وأبو حاتم في «العلل» لابنه ١/ ٣١٠ من طريق حميد عن أنس موقوفاً.

وقال أبو حاتم: حديث حميد فيه مثل ذا كثير، واحد عنه يسند، وآخر يوقف.

وسيأتي من طريق حميد بالأرقام (١٢٤٣٧) و(١٢٤٩٢) و(١٢٦٠٢) و(١٢٦٠٣) و(١٣٧٨٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٥٠).

وفي باب فضل الغدو في سبيل الله تعالى، عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١٧). =

١٢٤٣٧- حدثنا الهاشميُّ -يعني سليمانَ -عن إسماعيلَ، عن حميدٍ، عن أنسٍ، معناه[1].

١٢٤٣٨- حدثنا رَوْحُ بن عُبَادةَ، حدثنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبدِ الله ابن أبي طَلْحةَ

= وعن سهل بن سعد الساعدي وأبي أمامة ومعاوية بن حُدَيْج، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٣/ ٤٣٣ و٥/ ٢٦٦ و٦/ ٤٠١.

ولبقية الحديث انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٢٧٠).

قوله: «لَغَدْوة»، قال السندي: بالفتح، قيل: هو المرة من الغُدُوِّ: وهو سيرُ أول النهار، نقيض الرواح، والغُدْوة بالضم: ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس، والظاهر أنه لا يختص بالغدو والرواح من بلدته، بل يحصل بكل غَدْوة ورَوْحة في طريقه إلى الغزو. كذا في «المجمع» في موضع، وقال في موضع آخر: الغَدْوة المرة من الذهاب، والرَّوْحة المرة من المجيء.

«لَقَاب قوس» أي: قدره.

«قِدّه» بكسر وتشديد الدال: السَّوط. أي: قدر موضع يسع سوطه من الجنة.

«ما بينهما» أي: بين السماء والأرض، أو بين المشرق والمغرب.

«ريحاً» أي: عطراً أو طيباً.

«ولنَصِيفها» بفتح نون وكسر صاد: هو الخِمار.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير سليمان الهاشمي -وهو ابن داود أبو أيوب -فمن رجال السنن. وإسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٨)، والترمذي (١٦٥١)، وابن حبان (٧٣٩٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٥)، والبغوي (٤٣٧٦) من طرق عن إسماعيل ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن الهاشمي مكرراً برقم (١٣٧٨٠). وانظر ما قبله.

سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: كان أبو طَلْحةَ أكثرَ أنصاريٍّ بالمدينةِ مالاً، وكان أَحبَّ أموالِهِ إليه بَيْرُحاءُ، وكانت مُستقبِلةَ المسجدِ، فكان النبيُّ ﷺ يَدخُلُها ويَشْرَبُ من ماءٍ فيها طيِّبٍ. قال أنسٌ: فلمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ تَنالُوا البِرَّ حتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قال أبو طَلْحة: يا رسولَ الله، إنَّ الله يقولُ: ﴿لَنْ تَنالُوا البِرَّ حتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإنَّ أحبَّ أموالي إليَّ بَيْرُحاءُ، وإنَّها صَدَقَةٌ للهِ أَرجو بِرَّها وذُخْرَها عندَ الله، فَضَعْها يا رسولَ الله حيثُ أَراكَ اللهُ. فقال النبيُّ ﷺ: «بَخْ، ذٰلِكَ مالٌ رابِحٌ، ذٰلِكَ مالٌ رابِحٌ، وقَدْ سَمِعْتُ، وأنا أَرَى أنْ تَجْعَلَها في الأَقرَبِينَ» فقال أبو طَلْحةَ: أَفعلُ يا رسولَ الله. قال: فقَسَمَها أبو طَلْحةَ في أقاربه وبني عَمِّه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ٢/ ٩٩٥-٩٩٦، ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٦٥٥)، والبخاريُّ (١٤٦١) و(٢٣١٨) و(٢٧٥٢) و(٢٧٦٩) و(٤٥٥٤) و(٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨) (٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٦٦)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ١/ ٤١٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، وابن حبان (٣٣٤١) و(٧١٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٣٨، والبيهقي ٦/ ١٦٤-١٦٥ و٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٣)، وفي «التفسير» ١/ ٣٢٥-٣٢٦ عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري (٢٧٥٢) مختصرة.

وأخرجه البخاري معلقاً (٢٧٥٨)، والطحاوي ٣/ ٢٨٨-٢٨٩ من طريق عبد العزيز الماجشون، عن إسحاق بن عبد الله، به.

وسيأتي من طريق همام بن يحيى، عن إسحاق برقم (١٣٦٨٨). =

١٢٤٣٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا يونس بنُ أبي إسحاقَ، عن بُرَيْد ابن أبي مَرْيَم

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يَسْأَلُ رجلٌ مُسلِمٌ اللهَ الجَنَّةَ ثلاثاً إلا قالَتِ الجَنَّةُ: اللّهُمَّ أَدْخِلْهُ، ولا اسْتَجارَ رجلٌ مُسلِمٌ اللهَ مِنَ النّارِ ثلاثاً، إلا قالتِ النّارُ: اللّهُمَّ أَجِرْهُ»(١)

١٢٤٤٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أَبانُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ

= وانظر ما سلف برقم (١٢١٤٤).

قوله: «بَيْرُحاء» قال السندي: قيل فيه وجوه، أقواها: فتح الباء الموحدة، وسكون المثناة، وفتح الراء، ممدود أو مقصور: اسم لبستان بالمدينة.

«البرّ» اسم لجوامع خصال الخير كما في قوله تعالى ﴿ولكنَّ البِرَّ مَن آمن بالله واليومِ الآخر﴾ [البقرة: ١٧٧]. والمعنى: أنكم وإن أتيتم بكل الخيرات لن تفوزوا بإحراز خصلة البر، ولن تبلغوا حقيقتها حتى تكون نفقتكم من الأموال المحبوبة لديكم.

«بخ» بإسكان الخاء أو كسرها منوناً، يقال عند التعجب والمدح والرضا بالشيء.

«رابح» قال النووي في «شرح مسلم» ٧/ ٨٦: ضبطناه هنا بوجهين: بالياء وبالباء. وقال القاضي: روايتنا فيه في كتاب مسلم بالباء الموحدة، واختلفت الرواة فيه عن مالك في البخاري و«الموطأ» وغيرهما، فمن رواه بالموحدة فمعناه ظاهر، ومن رواه «رايح» بالمثناة، فمعناه: رايح عليك أجرُه ونفعُه في الآخرة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢١، وأبو يعلى (٣٦٧٢) و(٣٦٨٣)، وابن حبان (١٠١٤)، والبغوي (١٣٦٥) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٠).

تقولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ؟ فيقولُ رَبُّ العالَمِينَ، فَيَضَعُ قَدَمَهُ فِيها، فَيَنْزَوي[1] بَعْضُها إلى بَعْضٍ، وتقولُ: بِعِزَّتِكَ قَطْ قَطْ، ولا يَزَالُ في الجَنَّةِ فَضْلٌ حتَّى يُنْشِىءَ اللهُ خَلْقاً آخَرَ، فيُسْكِنَهُ في فُضُولِ الجَنَّةِ»[2].

١٢٤٤١- حدثنا هشام بن سعيدٍ الطَّالْقاني، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الرحمٰن [ابن] الأَصمِّ ٣/١٤٢

عن أنس بن مالكٍ قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ إلى عمرَ بجُبَّةِ سُندُسٍ، قال: فَلقِيَ عمرُ رسولَ الله ﷺ فقال: بَعَثْتَ إليَّ بجُبَّةِ سُنْدُسٍ، وقد قلتَ فيها ما قلتَ؟! قال: «إنِّي لم أَبْعَثْ بِها إليكَ لِتَلْبَسَها، إنَّما بَعَثْتُ بها إليكَ لِتَبِيعَها، أَو تَسْتَنْفِعَ بها»[3].

---

(١) في (ظ٤): فيزوي. وكلاهما صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٨) (٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٣٤)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٧١، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢١٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة ١/٢٢٠ من طريق موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكي، عن أبان، به. وانظر (١٢٣٨٠).

قوله: «فيقول ربُّ العالمين» هو من باب إطلاق القول على الفعل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هشام بن سعيد الطالقاني، فقد روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٧)، ومسلم (٢٠٧٢)، وأبو عوانة الإسفراييني =

١٢٤٤٢- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرني سُهَيْل أخو حَزْم، حدثنا ثابت البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: قَرَأَ رسولُ الله ﷺ هٰذه الآيةَ: ﴿أَهْلُ التَّقْوَى وأَهْلُ المَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦] قال: «قال ربُّكم: أنا أهلٌ أنْ أُتَّقَى، فلا يُجْعَلُ مَعِي إلٰهٌ، فَمنِ اتَّقَى أنْ يَجْعَلَ مَعِي إلٰهاً، كانَ أهلاً[1] أَنْ أَغْفِرَ له»[2].

=٢/٦٨ و٥/٤٥١-٤٥٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/٥٣٥-٥٣٦ من طرق عن أبي عوانة الوضاح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٤٩٦) و(١٢٦٠٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «السُّنْدُس» هو ما رَقَّ من الحرير.

(١) في (س): فأنا أهل.

(٢) إسناده ضعيف لضعف سهيل أخي حزم: وهو ابن أبي حزم القُطَعي، قال أحمد: روى أحاديث منكرة، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه يتكلمون فيه، وقال مرة: ليس بالقوي عندهم، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به وأخوه حزم أتقن منه، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه أفراد يتفرَّد بها عمن يرويه.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٩٩)، والترمذي (٣٣٢٨)، من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، وقد تفرَّد بهٰذا الحديث عن ثابت.

وأخرجه الدارمي (٢٧٢٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٠)، وأبو يعلى (٣٣١٧)، وابن أبي حاتم -كما في «تفسير ابن كثير» ٨/٢٩٩-، وأبو الحسن القطان بإثر الحديث (٤٢٩٩) في زياداته على ابن ماجه، والطبراني في «الأوسط» (٨٥١٠)، وابن عدي في =

١٢٤٤٣- حدثنا أبو الوليدِ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ يُعْرَفُ به»[1].

١٢٤٤٤- حدثنا عفان[2]، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، أخبرنا عُبَيد الله بن أبي بَكْر

عن أنس بن مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «هٰذا ابنُ آدمَ، وها هُنا

=«الكامل» ٣/ ١٢٨٨، والبغوي في «تفسيره» ٤/ ٤٢٠ من طرق عن سهيل، به. وقال الطبراني: لم يروه إلا سهيل.

وسيأتي عن سريج بن النعمان عن سهيل برقم (١٣٥٤٩).

وأخرجه الخطيب ٥/ ٥٢ من طريق أحمد بن محمد التمار، عن عثمان بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس. وأحمد هٰذا ضعيف.

وأخرج نحوه ابن مردويه في «تفسيره» كما في «الدر المنثور» ٨/ ٣٤٠ من طريق عبد الله بن دينار، عن أبي هريرة وابن عمر وابن عباس. فإن خلا إسناده إلى عبد الله بن دينار من الضعف، فهو شاهد جيد لحديث أنس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٢)، والبخاري (٣١٨٧)، وأبو عوانة ٤/ ٧٤، والبيهقي ٨/ ١٦٠ من طريق أبي الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٢)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦١، ومسلم (١٧٣٧)، وأبو عوانة ٤/ ٧٤ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٢٥١٨) و(١٣٦١٢) و(١٣٨٥٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٠٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) قوله: «حدثنا عفان» سقط من (م) و(س) و(ق).

أَجَلُهُ، وثَمَّ أَمَلُهُ». وقَدَّم عفانُ يدَه[1].

١٢٤٤٥- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ، عن حُمَيد

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يُجاوِزُ شعرُه أُذُنَيهِ[2].

١٢٤٤٦- حدثنا عبدُ الصَّمد حدثني أَبي[3]، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلَابةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَعَسَ أَحَدُكُم وهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ، حتى يَعْلَمَ ما يَقُولُ»[4].

١٢٤٤٧- حدثنا رَوْح، حدثنا أَشعثُ، عن الحسنِ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه قَدِمُوا مكةَ وقد لَبَّوْا بحجٍّ وعُمْرةٍ، فأَمَرهم رسولُ الله ﷺ بعد ما طافُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٦٩٧). وانظر (١٢٢٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٨-٤٢٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٦٠٦). وانظر (١٢١١٨).

(٣) قوله: «حدثني أبي» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه البخاري (٢١٣)، وأبو يعلى (٢٨٠٠) و(٢٨٠٢) من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٧١م).

بالبيتِ، وسَعَوْا بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ، أنْ يُحِلُّوا وأن يجعلوها عُمْرةً، وكأنَّ القومَ هابُوا ذٰلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «لولا أنِّي سُقْتُ هَدْياً لأَحْلَلْتُ» فأَحَلَّ القومُ وتَمَتَّعوا[1].

١٢٤٤٨-حدثنا رَوح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن يونسَ بن عُبيد، عن أَبي قدامةَ الحنفي

قال: قلتُ لأَنسٍ: بأيِّ شيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يُهِلُّ؟ قال: سمعتُه سبعَ مِرَارٍ «بعُمْرَةٍ وحَجَّةٍ، بعُمْرَةٍ وحَجَّةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبد الملك الحُمراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٦٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٢٥، وابن حبان (٣٩٣١)، والضياء (١٨٦٨) من طرق عن الأشعث بن عبد الملك، به. واقتصر ابن حبان على أول الحديث في التلبية بالحج والعمرة.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

وسيأتي بنحوه من طريق أبي أسماء الصيقل برقم (١٢٥٠٢)، ومختصراً من طريق مروان الأصفر، برقم (١٢٩٢٧) كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف (٤٨٢٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «وكأن القوم» قال السندي: كأن بتشديد النون لإفادة الظن، أي: أنهم توقفوا في الفسخ، فكأنهم هابوا ذٰلك، حيث لم يكن معتاداً في العبادات فَسْخُ النية، وهٰذا من طبع الإنسان أنه يتوقف في غير المعتاد وينظر، وإلا فلا وجه لذٰلك بعد أمره ﷺ، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي قدامة الحنفي -واسمه محمد بن عبيد- فقد روى عنه أكثر من اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات». =

١٢٤٤٩- حدثنا وَهْب بن جَرِيرٍ، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُميداً الطَّويل يُحدِّثُ

عن أنسٍ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَجْمَعُ بينَ الرُّطَبِ والخِرْبزِ[1].

= وقد صحَّ الحديث من طرق عن أنس من غير ذكر العدد، انظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم. وسيأتي مكرراً برقم (١٢٤٦٠).

وأخرجه ابن حبان (٥٢٤٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٢٦) من طريق وهب بن جرير، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٦٧) من طريق حَبان بن هلال، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٧ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن جرير بن حازم، به.

وأخرج أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٦، والحاكم ٤/ ١٢٠-١٢١ من طريق يوسف بن عطية الصفار، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الرطب بيمينه والبطيخ بيساره، فيأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحبَّ الفاكهة إليه. قال الحاكم: تفرد به يوسف بن عطية، ولم يحتجا به. ووهَّاه الذهبي.

وفي الباب عن عائشة عند أبي داود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٢٢) و(٦٧٢٧)، وصححه ابن حبان (٥٢٤٦) و(٥٢٤٧).

وعن جابر عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٦، وإسناده ضعيف، ففي إسناده راوٍ مبهم.

وعن عبد الله بن جعفر قال: رأيت النبي ﷺ يأكل القثاء بالرطب، سلف =

١٢٤٥٠- حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا هشامُ بن حَسَّان، عن محمدٍ -يعني ابن سِيرينَ-

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ هِلالَ بن أُمَيَّة قَذَفَ امرأتَه بشَريكِ بن سَحْماءَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنْظِرُوها، فإنْ جاءتْ به جَعْداً أَكْحَلَ، حَمْشَ السَّاقَينِ، فهو لِشَريكِ بن سَحْماءَ، وإنْ جاءَتْ به أَبْيَضَ سَبِطاً قَضِيءَ العَيْنَيْنِ، فهو لِهِلالِ بن أُمَيَّةَ». فَجاءَتْ به جَعْداً أَكْحَلَ حَمْشَ السَّاقينِ[1].

١٢٤٥١- حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا مَيْمونُ المَرَئِي، حدثنا ميمونُ بن سِيَاهٍ

=برقم (١٧٤١)، وهو متفق عليه.

قوله: «الخِرْبِز» بكسر الخاء والباء وسكون الراء: نوع من البطيخ الأصفر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢١٨)، وأبو يعلى (٢٨٢٥)، والطحاوي ٣/ ١٠٢ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٦)، والنسائي ٦/ ١٧١-١٧٢، والبيهقي ٧/ ٤٠٥-٤٠٦ من طريقين عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه النسائي ٦/ ١٧٢-١٧٣، وأبو يعلى (٢٨٢٤)، والطحاوي ٣/ ١٠١-١٠٢، وابن حبان (٤٤٥١) من طريق مخلد بن حسين عن هشام بن حسان، به. وفيه قصة اللِّعان المطوَّلة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٣١).

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/ ٣٣٤.

«حَمْش الساقين» بالشين المعجمة أي: دقيقهما.

«قَضِيء العينين» أي: فاسدهما، وذٰلك بكثرة دمعهما أو احمرارهما أو غير ذٰلك.

عن أنس بن مالكٍ، عن نبيِّ الله ﷺ قال: «ما مِن مُسلِمَينِ الْتَقَيا، فأَخَذَ أَحَدُهُما بِيَدِ صاحِبه، إلا كانَ حَقّاً على الله أن يَحْضُرَ دُعاءَهُما، ولا يُفَرِّقَ بينَ أَيْدِيهِما حتَّى يَغْفِرَ لَهُما»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ميمون المرئي -وهو ابن موسى-، وميمون بن سِيَاه، فهما صدوقان. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه البزار (٢٠٠٤- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٤١٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠٩ من طريق ميمون بن عجلان، عن ميمون بن سياه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٥٢، وأبو يعلى (٢٩٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٤٥، وابن حبان في «المجروحين» ١/٢٩٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٤) من طريق درست بن حمزة، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «ما من عبدين متحابَّين في الله يستقبل أحدهما صاحبه فيصافحه، ويصليان على النبي، إلاَّ لم يفترقا حتى تغفر ذنوبهما، ما تقدم منها وما تأخر» ودرست هٰذا قال البخاري: لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٢٨٩.

وعن أبي هريرة عند البزار (٢٠٠٥)، وفيه مصعب بن ثابت، قال الهيثمي: وثقه ابن حبان وضعفه الجمهور.

وعن حذيفة بن اليمان، عند الطبراني في «الأوسط» (٢٤٧)، وابن وهب في «الجامع» (٢٥٠) وإسناده حسن.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٧٦)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/٣٧: وفيه مهلب بن العلاء ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن سلمان الفارسي عند الطبراني في «الكبير» (٦١٥٠)، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير سالم بن غيلان، وهو ثقة.

قوله: «يحضر دعاءهما» قال السندي: أي: يستجيب.

١٢٤٥٢- حدثنا وَهْبُ بن جَرِيرٍ، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ يونسَ، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اجْعَلْ بالمَدينةِ ضِعْفَيْ ما بمَكَّةَ مِنَ البَرَكَةِ»(١).

١٢٤٥٣- حدثنا مُحمدُ بنَ بَكْر، أخبرنا ميمونٌ المَرَئِي، حدثنا ميمونُ بن سِيَاهٍ

عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللهَ، لا يُريدُونَ بذٰلكَ إلا وَجْهَهُ، إلَّا نادَاهُمْ مُنادٍ مِن السَّماءِ: أَنْ قُومُوا مَغْفُوراً لَكُم، قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئاتُكُم حَسَناتٍ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وأخرجه البخاري (١٨٨٥)، ومسلم (١٣٦٩)، وأبو يعلى (٣٥٧٨) و(٣٦٢٠) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري تعليقاً بإثر الحديث (١٨٨٤)، وأبو يعلى (٣٥٨١)، والإسماعيلي كما في «الفتح» ٤/ ٩٨-٩٩ من طرق عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٦١ من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وسيأتي دعاء النبي ﷺ لأهل المدينة بالبركة في آخر حديث من طريق عمرو بن أبي عمرو عن أنس برقم (١٢٦١٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٦٤)، وذُكِرَت شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ميمون المَرَئي -وهو ابن موسى-، وميمون بن سياه، وهما صدوقان.

وأخرجه البزار (٣٠٦١- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٤١٤١)، والطبراني =

١٢٤٥٤- حدثنا يحيى بنُ حمادٍ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ: «أنَّ ثلاثةَ نَفَرٍ فيما سَلَفَ من الناس، انْطَلَقُوا يَرْتادُونَ لأهلِهم، فأَخَذَتْهُم السماءُ، فَدَخَلُوا غاراً، فَسَقَطَ عليهم حَجَرٌ مُتَجَافٍ حتَّى ما يَرَوْنَ منه خَصَاصَةً، فقال بعضُهم لبعضٍ: قد وَقَعَ الحَجَرُ وعَفَا الأَثَرُ، ولا يَعلَمُ بمَكانِكم إلا اللهُ، فَادْعُوا اللهَ بأَوْثَقِ أَعمالِكُم. ١٤٣/٣

قال: فقال رجلٌ منهم: اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أنَّه قد كانَ لي والِدانِ، فكنتُ أَحْلُبُ لهما في إنائِهما فآتِيهما، فإذا وَجَدْتُهُما راقِدَيْنِ قُمْتُ على رُؤُوسِهما كَراهِيَةَ أن أَرُدَّ سِنَتَهما في رُؤُسِهما، حتى يَسْتَيْقِظا مَتَى اسْتَيْقَظَا، اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أنِّي إنَّما فَعَلْتُ ذٰلك رَجاءَ رَحْمتِك، ومَخَافَةَ عَذابِك، ففَرِّجْ عنَّا. قال: فزَالَ ثُلُثُ الحَجَرِ.

وقال الآخرُ: اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أنِّي استَأْجَرْتُ أَجِيراً على

=في «الأوسط» (١٥٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠٩ من طريق ميمون ابن عجلان، عن ميمون بن سياه، بهٰذا الإسناد.

وأخرج البزار (٣٠٦٢) من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إن للهِ سَيَّارةً من الملائكةِ يطلبون حلقَ الذِّكْر..»

وذكر نحو حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٢٤).

قوله: «إلا ناداهم منادٍ» قال السندي: تشريفاً لهم، وإن لم يعلموا به، وهم قد علموا بخبر الصادق، فينبغي أن يرغبوا فيه كما لو سمعوا، والله تعالى أعلم.

عمَلٍ يَعْمَلُه، فأَتَاني[1] يَطْلُبُ أَجْرَهُ وأنا غَضْبانُ، فَزَبَرْتُه، فانْطَلَق فَتَرَكَ أَجْرَه ذٰلك، فجَمَعْتُه وثَمَّرْتُه حتى كان منه كلُّ المالِ، فأَتانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَدَفَعْتُ إليهِ ذٰلك كلَّه، ولو شِئْتُ لم أُعطِهِ إلا أَجْرَهُ الأَوَّلَ، اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أنِّي إنَّما فَعَلْتُ ذٰلك رَجاءَ رَحْمَتِك، ومَخَافةَ عَذابك، ففَرِّجْ عنا. قال: فَزَالَ ثُلُثا[2] الحَجَرِ.

وقال الثالثُ: اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أنَّه أَعْجَبَتْه امرأةٌ، فَجَعَلَ لها جُعْلاً، فلمَّا قَدَرَ عليها وَفَّرَ لها نَفْسَها، وسَلَّمَ لها جُعْلَها، اللهُمَّ إنْ كنتَ تَعْلَمُ أَنِّي إنما فَعَلْتُ ذٰلك رَجَاءَ رَحْمَتِك، ومَخَافةَ عذابِك، ففرِّجْ عنَّا. فَزالَ الحَجَرُ، وخَرَجُوا مَعانِيقَ يَتَماشَوْنَ»[3].

---

(١) في (ظ٤): فأتى.

(٢) في (ظ٤): ثلث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٣٨)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٣٤-٢٣٥ من طريق يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد. ولم يسق أبو يعلى لفظه.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١٤)، والبزار (١٨٦٨- كشف الأستار)، وأبو عوانة الإسفراييني، والطبراني في «الدعاء» (١٩٢) من طرق عن أبي عوانة وضاح اليشكري، به. وقال البزار: لا نعلم أحداً حدث به إلا أبو عوانة عن قتادة، عن أنس.

وأخرجه البزار (١٨٧٠)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٤٩)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٠)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٧٣، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٦/ ٢٠٨ من طرق عن الهيثم بن جميل الأنطاكي، عن مبارك بن =

● ١٢٤٥٥-قال أبو عبدِ الرحمٰن[١]: حدثنا أبو بَحْر، حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن أنسٍ[٢]، فذَكَرَ نحوه[٣].

=فضالة، عن الحسن البصري، عن أنس. ولم يسوقوا متن الحديث.

قال البزار: لم يرو هٰذا الحديث أحدٌ عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس إلاَّ الهيثم، وكلُّ من حدث به عن الهيثم غير محمد بن عوف، فقد قيل فيه واتُّهِم -يعني أنه رواه جمع عن الهيثم بن جميل، وكلهم متكلم فيه سوى محمد بن عوف. قلنا: وهو ثقة حافظ، والهيثم ثقة أيضاً، وأما مبارك بن فضالة فصدوق.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٧٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يرتادون لأهلهم» قال السندي: أي يطلبون الرزق ونحوه.

«متجاف» أي منفصل عن مكانه، أو غليظ عظيم سدَّ عليهم فم الغار.

«خَصاصة» بفتح خاء معجمة، أي: فرجة.

«وعَفَا الأثر» أي: انمحى، فهو لازم، ويمكن أن يكون متعدياً، والأثر بالنصب، أي: محى ذٰلك الحجرُ الأثرَ، فما بقي لفم الغار أَثر، أو ما بقي لنا أثر به يعرف الناس أننا في الغار.

«أردّ» من الرد. «السِّنة» أول النوم.

«فزبرته» أي: منعته.

«جُعْلاً» بضم فسكون أي: أجراً مجعولاً.

«وَفَّر» من التوفير، أي: ترك لها.

(١) تحرف في (م) إلى: قال أبو عبيد بن عبد الله، وتحرف في (س) و(ق) إلى: قال أبو عبد الله. والتصحيح من (ظ٤)، ونسخة في (س)، وأبو عبد الرحمٰن كنية عبد الله ابن الإمام أحمد، وفي «غاية المقصد» ورقة ٢٣٧، و «الأطراف» ١/ ٤٧٥: قال عبدُ الله.

(٢) في (س) و(ق): عن أنس عن النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح. أبو بحر: هو عبد الواحد بن غياث البصري.

وأخرجه موقوفاً أبو يعلى (٢٩٣٧) عن أبي بحر عبد الواحد بن غياث، =

١٢٤٥٦- حدثنا بَهْز، حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ.

عن أنسٍ: أنَّ ثلاثةَ نَفَرٍ[١] انْطَلَقُوا، فَذَكَرَ معناه، ولم يرفعه[٢].

١٢٤٥٧- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: كُنَّا قد نُهِينا أنْ نَسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن شيءٍ[٣]، فكان يُعجِبُنا أنْ يجيءَ الرجلُ من أهل الباديةِ العاقلُ، فيَسْأَلَه ونحن نسمعُ، فجاء رجلٌ من أهل الباديةِ، فقال: يا محمدُ، أَتَانا رسولُك فَزَعَمَ لنا أنَّك تَزْعُم أنَّ الله أَرسَلَكَ. قال: «صَدَقَ» قال: فمَنْ خَلَقَ السماءَ؟ قال: «اللهُ» قال: فَمَنْ خَلَقَ الأرضَ؟ قال: «اللهُ» قال: فَمَنْ نَصَبَ هذه الجبالَ، وجَعَلَ فيها ما جَعَلَ؟ قال: «اللهُ» قال: فبِالَّذي خلقَ السماءَ، وخلقَ الأرضَ، ونصبَ هٰذه الجبالَ، آللهُ أَرسلكَ؟ قال: «نَعَمْ».

قال: فَزَعَمَ رسولُك أنَّ علينا خمسَ صلواتٍ في يومِنا ولَيْلَتِنا. قال: «صَدَقَ» قال: فبالذي أرسلك، آللهُ أَمَرَكَ بهذا؟ قال: «نَعَمْ».

=بهٰذا الإسناد. وقرن بعبد الواحد سعيدَ بن أبي الربيع.

(١) في (ظ٤): أن نفراً ثلاثة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد. وانظر ما قبله.

(٣) قوله: «عن شيء» ليس في (ظ٤).

قال: وَزَعَمَ رسولُك أنَّ علينا زكاةً في أموالِنا. قال: «صَدَقَ» قال: فبِالَّذي أرسلكَ. آللهُ أَمَرَكَ بهذا؟ قال: نعم.

قال: وزَعَمَ رسولُك أنَّ علينا صومَ شهرٍ[1] في سَنَتِنا. قال: «صَدَقَ»[2]. قال: فبِالَّذي أَرسلكَ، آللهُ أَمَرَكَ بهذا؟ قال «نَعَمْ».

قال: وَزَعَمَ رسولُك أنَّ علينا حجَّ البيتِ من اسْتَطاعَ إليه سَبيلاً. قال: «صَدَقَ».

قال: ثُمَّ وَلَّى، فقال: والذي بَعَثَكَ بالحَقِّ[3]، لا أَزيدُ عليهنَّ شيئاً، ولا أَنقُصُ منهنَّ شيئاً. فقال النبيُّ ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ، لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): «شهر رمضان»، ولم ترد لفظة «رمضان» في (ظ٤).

(٢) في (م): نعم صدق.

(٣) في (م): والذي بعثك بالحق نبياً، بزيادة «نبياً».

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. سليمان بن المغيرة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٥)، ومسلم (١٢) (١٠)، وابن منده في «الإيمان» (١٢٩)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٥، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٤٧، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٦-١٧ من طريق هاشم بن القاسم أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٩-١١، والدارمي (٦٥٠)، والترمذي (٦١٩)، والنسائي ٤/١٢١-١٢٢، وأبو عوانة ١/٢-٣ و٣، وابن حبان (١٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٢٩)، والبغوي (٥) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به. وقال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه. =

١٢٤٥٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا شعبةُ. وأبو داودَ، قال: أخبرنا شعبةُ -المَعْنَى- حدثنا ثابتٌ، قال:

سمعتُ أنساً يقول لامرأةٍ من أهلِه: أَتعرِفينَ فلانةَ؟ فإنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بها وهي تَبْكِي على قبرٍ، فقال لها: «اتَّقِي اللهَ واصْبِري» فقالَتْ له: إليكَ[1] عَنِّي، فإنك لا تُبالِي بمُصِيبَتي. قال: ولم تكن عَرَفَتْه، فقيل لها: إنه رسولُ الله ﷺ فأَخَذَها مثلُ الموتِ، فجاءَتْ إلى بابِه، فلم تَجِدْ عليه بَوَّاباً، فقالت: يا رسولَ الله، إني لم أعرِفْكَ. فقال: «إنَّ الصَّبْرَ عِندَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ»[2].

= وسيأتي الحديث عن بهز وعفان، عن سليمان بن المغيرة برقم (١٣٠١١).

وسيأتي من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس برقم (١٢٧١٩)، وفيه: أن الرجل من أهل البادية هو ضِمام بن ثعلبة أحد بني سعد ابن بكر.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٨٠).

وعن أبي هريرة عند النسائي ٤/ ١٢٤.

(١) تحرف في (م) إلى: إياك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبد الصمد -وهو ابن عبد الوارث-، وأما متابِعُه أبو داود -وهو سليمان بن داود الطيالسي -فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٧١٥٤)، ومسلم (٩٢٦)، وأبو يعلى (٣٤٥٨) و(٣٥٠٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤١١) من طرق عن عبد الصمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٨) عن عمرو بن علي، =

١٢٤٥٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أَبي. وعَفَّانُ، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا شُعَيب -يعني ابن الحَبْحابِ -

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثَرْتُ عَلَيكُم في السِّواكِ»[1].

=وأبو القاسم البغوي (١٤١١) و(١٤١٢) عن علي بن مسلم، كلاهما عن أبي داود الطيالسي، به.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠٤٠) من رواية يونس بن حبيب عنه، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٧٠١) مختصراً.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٣)، والبخاري (١٢٥٢) و(١٢٨٣)، ومسلم (٩٢٦) (١٥)، وأبو داود (٣١٢٤)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «الإتحاف» ١/ ٥٣٩، وأبو القاسم البغوي (١٤١١)، وابن حبان (٢٨٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٥ و١٠/ ١٠١. وفي «الشعب» (٩٧٠٢)، وأبو محمد البغوي (١٥٣٩) من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٢٣١٧).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٢٤٠) من طريق يوسف بن عطية السعدي، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بأطول مما عندنا. قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢-٣: وفيه يوسف بن عطية، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٠٦٧)، قال في «المجمع» ٣/ ٢ وفيه أبو عبيدة الناجي، وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧١ عن عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مكرراً عنه برقم (١٣٥٩٨).

وأخرجه الدارمي (٦٨٢)، والبخاري (٨٨٨)، والنسائي ١/ ١١، وأبو يعلى (٤١٧١)، وابن حبان (١٠٦٦)، والبيهقي ١/ ٣٥ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، به. =

١٢٤٦٠- حدثنا وَهْب بن جَرِيرٍ، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُميداً الطَّويل

يُحدِّث عن أنسٍ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَجْمَعُ بين الرُّطَب والخِرْبِزِ[1].

١٢٤٦١- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّاد بن يحيى، حدثنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ المَطَرِ، لا يُدْرَى أَوَّلُه خَيْرٌ أو آخِرُه»[2].

١٢٤٦٢- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ وحُميدٍ ويونسَ

عن الحسنِ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ أُمَّتِي» فذَكَره[3]. ٣/ ١٤٤

= وأخرجه الدارمي (٦٨١) من طريق سعيد بن زيد، عن شعيب ابن الحبحاب، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٩)، ولفظه: «لولا أن أشق على أمَّتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، وتأخير العشاء»، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أكثرت عليكم في السواك» قال السندي: أي: بالغتُ في تكرير طلبه منكم، وفي هٰذا الإخبار ترغيبٌ فيه، وهٰذا بمنزلة التأكيد لِمَا سبق من التكرير لمن عَلِمَ به سابقاً، وبمنزلة التعليم والتأكيد جميعاً لمن لم يعلم به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٤٤٩).

(٢) حديث قوي بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد بن يحيى: وهو الأبحُّ. وهو مكرر (١٢٣٢٧).

(٣) مرسل، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال=

١٢٤٦٣- حدثنا يونسُ وسُرَيجٌ، قالا: حدثنا فُلَيح، عن هِلال بن عليٍّ قال: قال أنسُ بن مالكٍ: لم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ سَبَّاباً، ولا فَحَّاشاً، ولا لَعَّاناً، وكان يقولُ لأحدِنا عند المَعْتَبَةِ: «ما لَهُ، تَرِبَ[1] جَبِينُه»[2].

=مسلم. ثابت: هو البناني، وحميد: هو الطويل، ويونس: هو ابن عبيد، والحسن: هوالبصري.

وقد روي عن الحسن عن أنس بن مالك عند ابن عدي في «الكامل» ١٦٣٨/٤، والقضاعي (١٣٥١)، وفيه ضعف سلف بيانه عند الحديث رقم (١٢٣٢٧).

وروي عن الحسن، عن عمار بن ياسر، وسيأتي ٣١٩/٤، ولم يثبت سماع الحسن من عمار.

وروي عن الحسن عن عمران بن حصين، أخرجه البزار (٢٨٤٤- كشف الأستار)، و (٢٠٧٥- مختصر زوائد البزار لابن حجر) من طريق إسماعيل بن نصر، حدثنا عباد بن راشد، عن الحسن، عن عمران بن حصين مرفوعاً. وعباد بن راشد روى له البخاري مقروناً، ووثقه أحمد، وقال عنه ابن معين في رواية عنه: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، ووثقه البزار وابن شاهين وابن خلفون، وقال: ثقة ثقة. وقال الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق»: صدوق، وكذلك قال الساجي والأزدي. وضعفه وجرحه جمع، منهم يحيى بن معين في رواية، وأبو داود، وذكره البخاري في «الضعفاء».

قلنا: وإسناد المرسل أصح من الأسانيد المتصلة، وهو الصواب إن شاء الله عن الحسن.

(١) في (م) و(س) و(ق): تَرِبَتْ.

(٢) إسناده حسن من أجل فليح -وهو ابن سليمان بن أبي المغيرة -، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدِّب، وهلال بن علي: هو ابن =

١٢٤٦٤- حدثنا يونسُ بنُ محمدٍ، حدثنا ليثٌ -يعني ابنَ سعدٍ-، عن بُكَيرِ بن عبدِ الله، عن محمد بن عبدِ الله بن أبي سُلَيْمٍ

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ بمِنىً رَكْعَتينِ، ومع أَبي بَكْرٍ رَكْعَتينِ، ومع عمرَ رَكْعَتينِ، ومع عُثمانَ رَكْعَتينِ صَدْراً من إمَارتِه[1].

١٢٤٦٥- حدثنا يونسٍ، قال: حدثنا فُلَيحٌ، عن محمد بن مُساحِقٍ،

=أسامة العامري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٣٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣١٤، والبغوي (٣٦٦٩) من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي يعلى وعنه أبو الشيخ: تربت يمينه، بدل «جبينه».

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٤١٦) من طريق سريج بن النعمان وحده، به. وانظر (١٢٢٧٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عبد الله بن أبي سليم، لم يرو عنه غير بكير بن عبد الله، ووثقه النسائي، وروى له هٰذا الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وتجهيله مدفوع بتوثيق النسائي له. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٨، والنسائي ٣/ ١٢٠، وأبو يعلى (٤٢٧١)، والطحاوي ١/ ٤١٨ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٤٧٨) و(١٢٧١٨).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٣)، وانظر تتمة شواهده هناك. لكن نزيد عليها هنا حديثي عمران بن حصين، وأبي ذر الغفاري رضي الله عنهما، وسيأتيان في «المسند» ٤/ ٤٣٠ و٥/ ١٦٥.

عن عامرِ بن عبد الله -يعني ابنَ الزُّبَير -

عن أَنسٍ قال: ما رَأَيتُ إماماً أَشْبَهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ من إمامِكم هٰذا؛ لِعمرَ بن عبدِ العزيز، وهو بالمدينةِ يومئذٍ، وكان عمرُ لا يُطِيلُ القِراءةَ[1].

١٢٤٦٦- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبانُ -يعني ابنَ يَزيدَ العطَّار-، عن قَتادةَ عن أنسِ بن مالكٍ: أنه رأَى النبيَّ ﷺ ذَبَحَ أُضْحِيَّتَه بيَدِه،

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن مساحق، فإنه لم يرو عنه غير فليح بن سليمان، ولم يُؤْثَر توثيقه عن غير ابن حبان، وفليح بن سليمان حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد روي الحديث من طرق أخرى عن أنس، فيتقوى بها ويصير حسناً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٣٥ من طريق يحيى بن عباد، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق عامر بن عبد الله برقم (١٣٣٠٧) و(١٣٧٢٠).

وأخرج قول أنس منه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٢) من طريق ربيعة الرأي، و (٨٩٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٦٧ من طريق أبي النضر سالم بن أبي أمية المدني، كلاهما عن أنس بن مالك.

وسيأتي بنحوه من طريق سعيد بن جبير برقم (١٢٦٦١)، ومن طريق زيد ابن أسلم برقم (١٣٣٥٠)، ومن طريق عثمان بن بوذويه برقم (١٣٦٧٣).

وقد سلف في مسند أبي هريرة ضمن الحديث (٨٣٦٦) من طريق الضحاك بن عثمان، عمن سمع أنس بن مالك. وقوَّيناه هناك، وصفة صلاة عمر بن عبد العزيز فيه: أنه كان يطيل الأوليين من الظهر، ويخفف الأخريين، ويخفف العصر، ويقرأ في الأوليين من المغرب بقصار المفصل، ويقرأ في الأوليين من العشاء من وسط المفصل، ويقرأ في الغداة بطوال المفصل.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧).

وكان يُكَبِّرُ عليها[1].

١٢٤٦٧- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبانُ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: بينما نبيُّ الله ﷺ جالسٌ في أَصحابِه إذْ مَرَّ بهم يهوديٌّ، فسَلَّمَ عليهم، فقال النبي ﷺ: «رُدُّوه» فقال: «كيفَ قُلْتَ؟» قال: قلتُ: سامٌ عليكم. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أَحَدٌ مِن أَهلِ الكِتابِ، فَقُولُوا: وعَلَيكَ»، أي: ما قُلْتَ[2].

١٢٤٦٨- حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ[3] -يعني ابنَ الهادِ-، عن عَمْرو

عن أنسِ بن مالكٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله قال: إذا ابْتُلِيَ عَبْدي بِحَبِيبَتَيهِ ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُه مِنهُما الجَنَّةَ» يريدُ عَيْنَيْهِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطار، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. يونس: هو ابن محمد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٥٩) عن هدبة بن خالد، عن أبان العطار، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٧١٣) عن عفان عن أبان. وانظر (١١٩٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبان: هو ابن يزيد العطار. وانظر (١٢١٤١).

(٣) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو -وهو ابن أبي عمرو المدني مولى المطلب -فقد روى له الشيخان، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به، ووثقه أبو زرعة والعجلي وابن حبان، وقال: =

. . . . . .

= ربما أخطأ، يعتبر حديثه من رواية الثقات عنه، وتكلم فيه غير واحد، لكنه قد توبع، فيرتقي الحديث بهذه المتابعات إلى الصحة.

ليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧١١) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٦٥٣)، وفي «الأدب المفرد» (٥٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٥، وفي «الآداب» (٩١٣)، وفي «شعب الإيمان» (٩٩٥٨)، والبغوي (١٤٢٦)، وابن بَلَبان في «المقاصد السنية» ص ٤٧٦ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٦٥٣)، ووصله بنحوه عبد بن حميد (١٢٢٧)، والترمذي (٢٤٠٠)، وأبو يعلى (٤٢١١)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٦، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٦٠)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٦ من طريق أبي ظلال القسملي، عن أنس -وذكر بعضهم فيه قصة. وأبو ظلال ضعيف.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢٨) من طريق أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، والطبراني في «الصغير» (٣٩٨) من طريق عاصم الأحول، والعسكري في «تصحيفات المحدثين» ص ١٠٩٥ من طريق قتادة، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٦٣) من طريق هلال بن سويد، أربعتهم عن أنس. وهٰذه الطرق في كل منها ضعف.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٣٧)، ومن طريقه ابن عدي ٣/ ١٢٣٨، والذهبي في «الميزان» ٢/ ١٤٢-١٤٣ من طريق سعيد بن سُلَيم الضبي، عن أنس -وزاد في الحديث: أو واحدة؟ قال: «وإن كانت واحدة». وسعيد بن سُليم ضعيف. فزيادته هٰذه منكرة كما قال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٤٢٧).

وسيأتي الحديث من طريق النضر بن أنس برقم (١٢٥٩٥)، ومن طريق أشعث بن عبد الله الحُدَّاني برقم (١٤٠٢١). =

١٢٤٦٩- حدثنا يونسُ ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ -يعني ابنَ الهادِ-، عن عمروٍ

عن[1] أنس قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي لأَوَّلُ النَّاس تَنْشَقُّ الأَرضُ عَن جُمْجُمَتِي يومَ القِيامَةِ، ولا فَخْرَ، وأُعْطَى لِواءَ الحَمْدِ، ولا فَخْرَ، وأنا سَيِّدُ الناسِ يَوْمَ القِيامَةِ ولا فَخْرَ، وأنا أوَّلُ مَن يَدْخُلُ الجَنَّةَ يومَ القِيامَةِ، ولا فَخْرَ.

وإنِّي آتي بابَ الجَنَّةِ، فآخُذُ بحَلْقَتِها، فيقولُونَ: مَن هٰذا؟ فأَقولُ: أنا مُحَمَّدٌ. فيَفْتَحُونَ لي، فأَدخُلُ، فإذا الجَبَّارُ مُسْتقبِلي، فأَسجُدُ له، فيقولُ: ارْفَعْ رأْسَكَ يا مُحَمَّدُ، وتَكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنكَ، وقُلْ يُقْبَلْ مِنكَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأرْفَعُ رَأْسِي فأقولُ: أُمَّتي، أُمَّتي يا ربِّ. فيقولُ: اذْهَبْ إلى أُمَّتِكَ، فمَنْ وَجَدْتَ في قَلْبِه مِثقالَ حَبَّةٍ مِن شَعِيرٍ من الإيمانِ، فأُدْخِلْه الجَنَّةَ. فأُقْبِلُ، فمَنْ وَجَدْتُ في قَلْبِه ذٰلكَ، فأدخِلُهُ[2] الجنة.

فإذا الجَبَّارُ مُسْتَقْبِلِي، فأَسْجُدُ له، فيقولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يا

= وانظر ما سيأتي برقم (١٢٥٨٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «عوضته منهما» قال السندي: أي بَدَلهما، أو لأجل فقدهما مع صبره عليه. وفيه أن الأجر للمصيبة، والصبر شرطٌ.

(١) تحرف في (م) إلى: بن.

(٢) في (ظ٤): فأدخلهم.

مُحَمَّدُ، وتكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنكَ، وقُلْ يُقْبَلْ مِنكَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأرْفَعُ رَأْسِي، فأقولُ أُمَّتي، أُمَّتي أَيْ رَبِّ. فيقولُ: اذْهَبْ إلى أُمَّتِكَ، فمَنْ وَجَدْتَ في قَلْبِه نِصْفَ حَبَّةٍ مِن شَعِيرٍ من الإيمانِ، فأدْخِلْهُمُ الجَنَّةَ. فأَذهَبُ، فمن وجدتُ في قَلْبِهِ مِثْقَال ذٰلك، أَدْخَلْتُهُم الجَنَّةَ.

فإذا الجَبَّارُ مُسْتَقْبِلي، فأَسْجُدُ له، فيقولُ: ارْفَعْ رأْسَكَ يا مُحَمَّد، وتكَلَّمْ يُسْمَعْ مِنكَ، وقُلْ يُقْبَلْ مِنكَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، فأرْفَعُ رَأْسي، فأقولُ: أُمَّتي، أُمَّتي. فَيَقُولُ: اذْهَبْ إلى أُمَّتِكَ، فمَنْ وَجَدْتَ في قَلْبِه مِثْقالَ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ من الإيمان، فأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ. فأذْهَبُ، فمَنْ وَجَدْتُ في قَلْبِه مِثْقال ذٰلك أدْخَلْتُهُم الجَنَّة.

وَفَرَغَ الله[1] مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وأَدْخَلَ مَن بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّار، فيقولُ أَهلُ النّار: ما أغْنى عنكم أنكم كُنْتُم تَعْبُدونَ اللهَ لا تُشْرِكُونَ به شيئاً؟! فيَقُولُ الجَبَّارُ: فبِعِزَّتي لأَعتِقنَّهُم مِنَ النارِ. فيُرْسِلُ إلَيْهِم، فيُخْرَجُونَ وقَدِ امْتَحَشُوا، فيُدْخَلُونَ في نَهْرِ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فيه كما تَنْبُتُ الحِبَّةُ في غُثاءِ السَّيْل، ويُكْتبُ بينَ أَعْيُنِهِم: هٰؤلاءِ عُتَقاءُ الله، فيُذْهَبُ بهم فيُدْخَلُونَ الجَنَّةَ، فَيَقُولُ لَهُم أَهلُ الجَنَّةِ: هٰؤلاءِ الجَهَنَّمِيُّونَ.

---

(١) لفظ الجلالة لم يرد في (ظ٤)، فالجملة فيها على البناء للمفعول: «وفُرِغَ من حساب الناس، وأُدخِلَ...».

فيقولُ الجَبَّارُ: بل هٰؤلاءِ عُتَقاءُ الجَبَّارِ»[1].

---

(١) إسناده جيد بهٰذه السياقة من أجل عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، فقد روى له الشيخان، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، لكنه قد توبع في معظم ألفاظ هٰذا الحديث.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٤٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٧٩، وفي «الشعب» (١٤٨٩) من طريق يونس بن محمد، به -واقتصر البيهقي في الشعب» على أوله.

وأخرجه الدارمي (٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٧١٠-٧١١ من طرق عن الليث بن سعد، به. ولم يذكر الدارمي قصة إدخال مَن في قلبه نصف حبة شعير من الإيمان في الجنة، واقتصر النسائي على أوله.

وأخرجه ابن خزيمة ٢/٧١١-٧١٢ من طريق عبد الرحمٰن بن سلمان الحَجْري، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٣٠) و(٤١٣٧) من طريق يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس. ويزيد ضعيف.

وقد سلفت قصة فتح باب الجنة من طريق ثابت، عن أنس برقم (١٢٣٩٧)، وسلفت قصة الشفاعة من طريق قتادة، عن أنس برقم (١٢١٥٣).

وأخرج أوله أبو يعلى (٤٣٠٥) من طريق زياد النميري، عن أنس. وزياد النميري ضعيف.

وأخرج الدارمي (٤٨)، والترمذي (٣٦١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٨٤ من طريق الربيع بن أنس، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أول الناس خروجاً إذا بُعِثوا وأنا خطيبهم إذا وَفَدوا، وأنا مبشرهم إذا أَيِسوا، لواءُ الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر». وإسناده ضعيف. =

. . . . . .

= وأخرج ابن خزيمة ٢/٦١٩ من طريق أبي قلابة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «محمد رسول الله يوم القيامة، أول من يدخل الجنة، وأول من يشفع». وفي إسناده ريحان بن سعيد، عن عباد بن منصور، وكل منهما فيه كلام، واستنكرت أحاديث ريحان عن عباد خاصةً.

وأخرج الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٣٩٧ من طريق الحسن البصري، عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر».

وأما قصة إخراج من بقي من أمة محمد ﷺ من النار في آخر الحديث فقد أخرجها البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣١)، وابن خزيمة ٢/٦٩٤-٦٩٥ و٧١٤-٧١٦، وأبو عوانة ١/١٨٣، وابن منده (٨٧٣)، والبغوي (٤٣٣٣)، والمزي في ترجمة معبد من «تهذيب الكمال» ٢٨/٢٤١-٢٤٣ من طريق معبد بن هلال العنزي، وذكر حديث أنس الطويل في الشفاعة، وذكر في آخره أنهم أتوا الحسن البصري، فزادهم عن أنس، عن النبي ﷺ: «ثم أعود الرابعةَ، فأحمده بتلك، ثم أَخرُّ له ساجداً، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تُعطَ، واشفع تُشَفَّع، فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، فيقول: وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأُخرِجن منها من قال: لا إله إلا الله».

وأخرجها ابن أبي عاصم (٨٢٨)، وأبو يعلى (٢٧٨٦)، وابن خزيمة ٢/٦٩٤ من طريق عمران العمي، عن الحسن، عن أنس، وفيه زيادة على رواية معبد بن هلال عن الحسن أن الله تعالى يقول للنبي ﷺ حين يستشفعه في المرة الرابعة فيمن قال لا إله إلا الله: «ليست هٰذه لك يا محمد، إنما هي لي، وعزتي وجلالي...» وذكر الحديث. وعمران العَمِّي روى عنه جمع، وقال فيه يحيى بن سعيد وأبو حاتم: ليس به بأس.

وأخرجها الطبراني في «الأوسط» (٧٢٨٩) من طريق عبد الرحمن الأغر، عن أنس بن مالك.

وانظر لهٰذه القطعة الحديث السالف برقم (١٢٢٥٨). =

١٢٤٧٠- حدثنا أَبو سَلَمةَ الخُزَاعيُّ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن يزيدَ بن الهادِ، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو ٣/١٤٥

عن أنس بن مالكٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي لأَوَّلُ[١] الناس. . . .» فذَكَرَ معناهُ إلا أَنَّهُ قال: «كما تَلْبَثُ[٢] الحِبَّةُ»[٣].

١٢٤٧١- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبان، عن قَتادةَ

عن أَنسٍ، قال: وحُدِّثَ أَنسُ بن مالكٍ: أن نبيَّ الله ﷺ أَمَرَ ببِضْعةٍ وعشرينَ رجلاً مِن صَنادِيدِ قُريشٍ، فأُلْقُوا في طَوِيٍّ مِن أَطْواءِ بدرٍ خَبيثٍ مُخْبِثٍ. قال: وكانَ إذا ظَهَرَ على قَومٍ أَقامَ بالعَرْصَةِ ثلاثَ لَيالٍ، قال: فلما ظَهَرَ على أهلِ[٤] بَدرٍ أَقامَ ثلاثَ لَيالٍ، حتى إذا كان اليومُ[٥] الثَّالثُ أَمَرَ براحِلَتِه فشُدَّتْ برَحْلِها، ثُمَّ مَشَى واتَّبَعَهُ أصحابُه، قالوا: فما نَرَاه يَنْطَلِقُ إلا لِيَقْضيَ

= امتحشوا، أي: احترقوا واسوَدُّوا.

والحِبَّة: واحدة الحِبِّ: وهو بِزْرُ ما لا يُقْتاتُ، مثل بُزُور الرياحين وغيرها.

وغُثاء السَّيل: حَمِيله، وهو ما يحمله من البذور والطين وغيرهما.

(١) في (ظ٤): أول.

(٢) في (س) و(م): تنبت، والصواب ما أثبتناه، لأن الإمام أحمد هنا يشير إلى الإختلاف بين رواية أبي سلمة الخزاعي ورواية يونس بن محمد المؤدب.

(٣) إسناده جيد كسابقه. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

(٤) لفظة «أهل» أثبتناها من (ظ٤) و(ق).

(٥) لفظة «اليوم» سقطت من (م).

حاجَتَه. قال: حتى قامَ على شَفَةِ الطَّوِيِّ، قال: فَجَعَلَ يُنادِيهم بأَسمائِهم، وأَسماءِ آبائِهم: «يا فُلانُ بنَ فُلانٍ، أَسَرَّكُم أَنَّكُم أَطَعْتُمُ اللهَ ورسولَه؟ هل وَجَدْتُم ما وَعَدَ[1] رَبُّكم حَقّاً؟» قال عمرُ: يا نبيَّ الله، ما تُكَلِّمُ من أَجسادٍ لا أَرْواحَ فيها؟! قال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، ما أَنتمُ بأَسمَعَ لِما أَقُولُ مِنهُم».

قال قتادةُ: أَحياهُمُ اللهُ عزَّ وجلَّ له، حتى سَمِعوا قولَه تَوْبيخاً وتَصْغيراً وتَقْمِيةً[2].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): وعدكم.

(٢) في (م) و(س): ونقيمةً، والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهو الصواب. ومعناه: إذلالاً، ويقال: أَقمى الرجل عدوَّه، إذا أذلَّه. قاله في «لسان العرب» عن ابن الأعرابي.

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. والقائل فيه: وحُدِّثَ أنس أن نبي الله ﷺ... هو أنس نفسه، لأنه لم يشهد الوقعة، وقد سمع هٰذا الحديث من أبي طلحة الأنصاري، كما في الرواية الآتية في مسند أبي طلحة ٤/٢٩، وهي في «الصحيحين».

وانظر ما سلف برقم (١٢١٢٠).

قوله: «في طَوِيٍّ»، قال السندي: بفتح طاءٍ، وكسر واوٍ، وتشديد تحتية، أي: بئر مطوية، أي: مبنية الجوانب بالحجارة أو غيرها، فَعِيل بمعنى مفعول، فلذا جمع على أطواء، كشريف وأشراف.

قوله: «خبيث مخبث»: في «المجمع» في تفسير هٰذا الكلام: أي فاسد مُفسدٍ لما يقع فيه، فأخرجه على المعنى الأول، ويمكن إخراجه على المعنى الثاني، أي: خبيث وأصحابه خبثاء.

«إذا ظهر على قوم»: أي غلب عليهم.

«بالعَرْصة»: أي بمحل الغلبة، لإظهار شعائر الإسلام. =

* ١٢٤٧٢- حدثنا إسماعيلُ بن محمدٍ -وهو أبو إبراهيمَ المُعَقِّبُ-، حدثنا عبَّادٌ -يعني ابن عبَّاد -، عن عاصمٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: حالَفَ رسولُ الله ﷺ بين قُريشٍ والأنصارِ في داري التي بالمدينةِ.

قال أبو عبدِ الرحمٰن: وحَدَّثناهُ أبو إبراهيم المُعَقِّبُ، وكان مِن خِيارِ الناسِ. وعظَّم أبو عبد الرحمٰن أمرَه جداً[1].

١٢٤٧٣- حدثنا عبد الصَّمد[2]، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن أَيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقومُ الساعَةُ

=«أسرَّكُم»: الهمزة للاستفهام، وهو من السرور.

ومعنى «أنكم أطعتم» أي: فرضه وتقريره، والمراد: أَظهَر لكم أنكم لو أطعتُم لكنتم مسرورين بها.

«ما تكلم»: «ما» استفهامية، و«تُكلم» من التكليم، أي: أيَّ كلام تكلم أجساداً كذا؟ أي: أهو كلام مفيد مسموع أم لا؟

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيلَ بن محمد، فليس له رواية في الكتب الستة، وقد وثقه الإمام أحمد، وأثنى عليه ابنه عبد الله كما في الحديث. عباد بن عباد: هو ابن حبيب المهلبي الأزدي البصري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٦٥-٢٦٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٣٤٠) عن مسدد بن مسرهد، عن عباد بن عباد، به. وانظر (١٢٠٨٩).

(٢) قوله: «حدثنا عبد الصمد» سقط من (م)، وأُقحم بعده في (ظ٤) خطأً: حدثنا أبي.

حتى يَتَبَاهَى النَّاسُ في المَساجِدِ»[1].

١٢٤٧٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا أبو يعقوبَ -يعني إسحاقَ- قال: سمعتُ ثابتاً البُنانيَّ وسَأَلَه رجلٌ: هل سألتَ أنسَ بنَ مالكٍ؟ قال ثابتٌ:

سألتُ أنساً: هل شَمِطَ[2] رسولُ الله ﷺ؟ قال: لقد قَبَضَ الله عزَّ وجلَّ رسولَه وما فَضَحَه بالشَّيْبِ، ما كان في رَأْسِه ولِحْيَتِه يومَ مات ثلاثونَ شَعرةً بيضاءَ. فقيل له: أَفَضِيحةٌ هو؟ قال: أَمَّا أنتم فَتَعُدُّونَه فَضِيحةً، وأمَّا نحنُ فكنا نَعُدُّه زَيناً[3].

١٢٤٧٥- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبدُ العزيزِ -يعني ابنَ عبد الله بنِ أبي سَلَمةَ، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرحماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي. وهو مكرر (١٢٣٧٩).

(٢) تحرفت لفظة «شمط» في (م) و(س) إلى: سمعت.

(٣) إسناده صحيح، أبو يعقوب: هو إسحاق بن عثمان الكُلَابي، وقد وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان، وقال ابن معين: صالح، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»؛ هو صدوق، وهو من رجال أبي داود. وأبو سعيد: مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وهو ثقة من رجال البخاري، وثابت البناني من رجال الشيخين.

وسيأتي من طرق أخرى عن ثابت برقم (١٢٦٩٠) و(١٣٣٧٢) و(١٣٦٦٢). وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٥).

قوله «شمط» قال السندي: بكسر الميم، أي: هل اختلط بياض شعره بالسواد؟.

عن أنس بن مالكٍ قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في بيتِ أُمِّ سُلَيمٍ على حَصيرٍ قديمٍ، قد تَغَيَّرَ مِن القِدَمِ، قال: ونَضَحْتُه بشيءٍ[1] مِن ماءٍ فَسَجَدَ عليه[2].

١٢٤٧٦- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أَبي النَّضر

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ألا أُخبِرُكُم بِأَهلِ النَّارِ وأَهلِ الجَنَّةِ؟ أمَّا أَهلُ الجَنَّةِ، فكُلُّ ضَعيفٍ مُتَضَعَّفٍ، أَشْعَثَ ذي طِمْرَيْنِ، لو أَقسَمَ على اللهِ لأَبَرَّهُ، وأمَّا أهلُ النَّارِ، فكُلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوَّاظٍ، جَمَّاعٍ مَنَّاعٍ، ذي تَبَعٍ»[3].

---

(١) لفظة «بشيء» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم، فمن رجال البخاري. وانظر (١٢٣٤٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة -واسمه عبد الله- سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية التيمي المدني مولى عمر بن عبد الله.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٨٧) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أنس. ولم يذكر فيه أهل النار. وزاد في آخره عند ذكر أهل الجنة: «منهم البراء بن مالك». وعلي بن زيد ضعيف.

قلنا: وهو مع ضعفه قد وهم في هٰذا الحديث، ودخل عليه هٰذا بحديث آخر هو: «كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يُؤْبَه له، لو أقسم على الله لأَبرَّه، منهم البراء بن مالك». وذاك الحديث -أي: «كم من أشعث أغبر...»- روي من طريق علي بن زيد وغير واحد عن أنس. وحسنه الترمذي (٣٨٥٤).

وأخرج الحديث المصنف في «الزهد» ص ١٣ من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش قال: سمعتهم يذكرونه عن أنس. ولم يذكر فيه أهل النار. =

١٢٤٧٧- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا يزيدُ بن أَبي حَبيبٍ وعُقَيْل بنُ خالد، عن ابن شهابٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى أنْ يَبِيعَ الرجلُ فِحْلَةَ فَرَسِه[1].

= وللحديث شاهد عن حارثة بن وهب عند البخاري (٤٩١٨)، ومسلم (٢٨٥٣)، وسيأتي ٤/٣٠٦.

وعن غير واحد من الصحابة، انظرها عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٨٠).

قوله: «متضعف»، قال السندي: فتح العين أشهر، أي محقر بين الناس، وعلى الكسر أي خامل متذلل، أو رقيق القلب وليِّنُه للإيمان، أو مبالغ في أسباب ضعفه ساعٍ فيها بترك الدنيا وأهلها.

«ذو طمرين» بكسر الطاء وسكون الميم وراء: الثوب الخَلَق.

«جعظري»، أي: فظ غليظ متكبر.

«جَوَّاظ»: هو الجَمُوع المَنُوع، وقيل: الكثير اللحم، المختال في مِشْيته، وقيل: القصير البطين.

«ذي تَبَعٍ»، بفتحتين، أي: ذي خَدَمٍ من عبيد وإماء. والمراد أن الغالب في القسم الأول أنه من أهل الجنة، والثاني بالعكس. وقيل: المراد أغلب أهل الجنة هؤلاء، وأغلب أهل النار هؤلاء. وفيه نظر. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٩٢) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٨١ من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، به. ولم يذكر عقيل بن خالد. وقال بإثره عن أبيه: إنما يُرْوى من كلام أنس، ويزيدُ لم يسمع من الزهري، إنما كتب إليه. قلنا: رواية ابن =

١٢٤٧٨- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن بُكَيرِ بن الأَشَجِّ، عن محمدِ بن عبدِ الله بن أبي سُلَيم

عن أنس بن مالكٍ قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الصَّلاةَ بِمِنىً رَكْعَتينِ، وصَلاَّها أبو بكرٍ بمِنىً رَكْعَتينِ، وصَلاَّها عُمرُ بمِنىً رَكْعَتينِ، وصَلاَّها عثمانُ بنُ عَفَّان بمِنىً رَكْعَتينِ أَربعَ سِنينَ، ثم أَتَمَّها بَعْدُ[1].

=وهب عن ابن لهيعة صالحة، وقد صحَّ رفع الحديث عن أنس من غير هٰذا الطريق.

فقد أخرج الترمذي (١٢٧٤)، والنسائي ٧/ ٣١٠، والطبراني في «الصغير» (١٠٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٩ من طريق يحيى بن آدم، عن إبراهيم ابن حميد الرؤاسي، عن هشام بن عروة، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أنس بن مالك : أن رجلاً من كلاب سأل النبي ﷺ عن عَسْب الفحل، فنهاه، فقال: يا رسول الله، إنا نُطرِقُ الفحل فنُكرَمُ. فرخَّص له في الكرامة. وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٥٠٥) و(٣٥٠٦) من طريق شبيب بن عبد الله البجلي، عن أنس مرفوعاً: أن رسول الله نهى عن ثمن عَسْب الفحل.

وله شاهد عن علي بن أبي طالب، وابن عمر، سلفا بالأرقام (١٢٥٤) و(٤٦٣٠). وحديث ابن عمر إسناده صحيح على شرط البخاري، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فِحلةَ فرسه» قال السندي: الفحلة بكسر الفاء: الذكورة، فالحديث في معنى «نهى عن عسيب الفحل»، أي: ضرابه أو ماؤه، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وبكير بن الأشج: هو بكير بن عبد الله بن الأشجّ. =

١٢٤٧٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا خالدُ بن يزيدَ، عن سعيدِ بن أَبي هِلالٍ

عن أنس بن مالكٍ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ بَني إِسْرائيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدى وسَبْعينَ فِرْقةً، فَهَلَكَتْ سَبْعونَ فِرْقةً، وخَلَصَتْ فِرْقةٌ واحِدَةٌ، وإِنَّ أُمَّتي سَتَفْتَرِقُ على اثْنَتَينِ وسَبعينَ فِرْقةً، تَهْلِكُ إِحْدى وسَبعونَ فِرْقةً، وتَخْلُصُ فِرْقةٌ» قالوا: يا رسولَ الله، مَن تلكَ الفِرْقة؟ قال: «الجَمَاعةُ، الجَمَاعةُ[1]»[2].

١٤٦/٣ ١٢٤٨٠- حدثنا حَسَن[3]، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: لمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿يا أيُّها

= وقوله فيه: «أربع سنين» جاء ما يخالفه في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٥٨)، ففيه: أن عثمان رضي الله عنه بقي يقصر ستَّ سنين. وهٰذه الرواية عند مسلم (٦٩٤) (١٨) بلفظ: ثماني سنين أو قال: ست سنين.

وأما حديث أنس فقد أخرجه أبو يعلى (٤٢٧١) عن محمد بن جامع العطار، عن الحسن بن موسى، عن الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ومحمد بن جامع العطار ضعيف. وقد سلف الحديث عن يونس ابن محمد، عن الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله برقم (١٢٤٦٤).

(١) لفظة «الجماعة» الثانية لم ترد في (ظ٤).

(٢) صحيح بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، ورواية سعيد بن أبي هلال عن أنس مرسلة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وخالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، وكلاهما من رجال الشيخين. وانظر ما سلف برقم (١٢٢٠٨).

(٣) في (ظ٤): حدثنا يونس، مكان: «حدثنا حسن»، وهو سبق قلم من الناسخ.

الَّـذيـنَ آمَنُـوا لا تَـرْفَعُـوا أَصْـواتَكُـم﴾. . .إلـى آخـر الآيـة [الحجرات: ٢] جَلَسَ ثابتُ بنُ قَيس في بيتِه، فقال: أَنا مِن أهل النَّارِ. واحتَبَسَ عن النبيِّ ﷺ، فَسَأَلَ النبيُّ ﷺ سعدَ بنَ مُعاذٍ فقال: «يا أبا عَمْرٍو، ما شَأْنُ ثابتٍ؟! أَشْتَكَى؟» فقال سعدٌ: إنه لَجَاري، وما عَلِمْتُ له شَكْوى. قال: فأَتاه سعدٌ فَذَكَر له قولَ رسول الله ﷺ، فقال ثابتٌ: أُنزِلَتْ هٰذه الآيةُ، ولقد عَلِمْتُم أَنِّي مِن أرفَعِكُم صوتاً على رسولِ الله ﷺ، فأنا مِن أَهلِ النارِ. فَذَكَرَ ذٰلك سعدٌ للنبيِّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «بَلْ هُوَ مِنْ أَهلِ الجَنَّة»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٩)(١٨٧)، والبغوي في «تفسيره» ٤/٢٠٩-٢١٠ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٩٩). وقد تفرد حماد بن سلمة بذكر سعد بن معاذ في هٰذا الحديث، قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦٢٠-٦٢١: واستَشْكَل ذٰلك الحفَّاظُ، بأن نزول الآية المذكورة كان في زمن الوفود بسبب الأقرع بن حابس وغيره، وكان ذٰلك في سنة تسع كما سيأتي (يعني في «صحيح البخاري»: ٤٨٤٥، وهو في «المسند» ٤/٦ من حديث عبدالله بن الزبير)، وسعد بن معاذ مات قبل ذٰلك في بني قريظة، وذٰلك سنة خمس، ويمكن الجمع بأن الذي نزل في قصة ثابت مجرد رفع الصوت، والذي نزل في قصة الأقرع أول السورة، وهو قوله: ﴿لا تُقَدِّمُوا بينَ يَدَيِ اللهِ ورسولِه﴾. . . وروى ابنُ المنذر في «تفسيره» من طريق سعيد بن بشير (وهو ضعيف) عن قتادة، عن أنس في هٰذه القصة: فقال سعد بن عبادة: يارسول الله هو جاري. . . الحديث. وهٰذا أشبه بالصواب، لأن سعد بن عبادة من قبيلة =

١٢٤٨١- حدثنا حَسَن[1]، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُنانيِّ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ أَهلَ اليمنِ قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ فقالوا: ابْعَثْ مَعَنا رجلاً يُعَلِّمُنا، فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدِ أبي عُبَيْدة ابن الجَرَّاح، فأَرسَلَه معهم، فقال: «هٰذا أَمِينُ هٰذِه الأُمَّةِ»[2].

١٢٤٨٢- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، إنَّ لِفُلانٍ نَخْلَةً، وأَنا أُقيمُ حائِطي بها، فَأْمُرْهُ أَنْ يُعْطِيَني حتّى أُقِيمَ حائطي بها. فقال له النبيُّ ﷺ: «أَعْطِها إياهُ بِنَخْلَةٍ في الجَنَّةِ» فأَبَى، فأَتاه أبو الدَّحْداحِ فقال: بِعْنِي نَخْلَتَكَ بحائِطِي. فَفَعلَ، فأَتَى النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله إني قد ابْتَعْتُ النخلةَ بحائطي. قال: فاجْعَلْها له، فقد أَعطَيْتُكَها. فقال رسولُ الله ﷺ: «كم مِن عِذْقٍ رَدَاحٍ لأَبي الدَّحْدَاحِ في الجَنَّةِ» قالها مراراً. قال: فأَتَى امْرَأَتَه

=ثابت بن قيس، فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ، لأنه من قبيلة أخرى.

قلنا: لا يَبْعُد أن يكون ذِكْرُ سعد بن معاذ في هٰذا الحديث وهماً، وأما تعيين قدوم وفد تميم في سنة تسع ففيه نظر، فقد صحَّ أن الأقرع بن حابس -وهو من سادات تميم- كان مع النبي ﷺ في غزوة حنين، وأعطاه النبي ﷺ من عطايا المؤلَّفة قلوبُهم كما سيأتي برقم (١٣٥٧٤)، وذكر أنه شهد مع النبي ﷺ فتح مكة، وغزوتا الفتح وحنين كانتا سنة ثمان، فلعلَّ تميماً وَفَدَتْ على النبي ﷺ مرتين، والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «حدثنا حسن» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٦١).

فقال: يا أُمَّ الدَّحداحِ اخْرُجي مِن الحائطِ، فإني قد بِعتُه بنَخلةٍ في الجنةِ. فقالت: رَبِحَ البَيْعُ. أو كلمةً تُشبهُها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٤) عن الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٥٩)، والطبراني ٢٢/(٧٦٣)، والحاكم ٢/ ٢٠، وعنه البيهقي في «الشعب» (٣٤٥١) من طريق أبي نصر عبد الملك بن عبد العزيز التمار، عن حماد بن سلمة، به.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سيأتي ٣/ ٣٢٨.

وعن ابن مسعود عند سعيد بن منصور (٤١٧)، والطبراني ٢٢/(٧٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٥٢). وإسناده ضعيف.

وانظر قوله ﷺ: «كم من عذق رَدَاح...» في حديث جابر بن سمرة عند مسلم (٩٦٥)، وسيأتي ٥/ ٩٠.

قوله: «فأبى» قال السندي: قيل: كان قوله ﷺ ذاك شفاعةً لا أمراً، وإلا عصى بخلافه.

«عذِق» قيل: بالكسر الغصن، وبالفتح النخلة أو الحائط، والظاهر أن المراد ها هنا النخلة أو الحائط، لقوله تعالى: ﴿مَن جاء بالحسنةِ فله عشرُ أمثالها﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وقوله: ﴿واللهُ يُضاعِفُ لمن يشاء﴾ [البقرة: ٢٦١]، واقتصار النبي ﷺ على الواحدة لبيان أنها تكفي في الرغبة في الخير، والله تعالى أعلم.

وقال القاضي عياض في «المشارق» ٢/ ٧١: قيل: إنما يقال للنخلة: عَذْق، إذا كانت بحملها، وللعُرْجُونِ: عذق، إذا كان تامّاً بشماريخه وتمره.

قلنا: والشماريخ: جمع شِمراخ، وهو ما يكون عليه الرطب.

وقوله: «رَدَاح» قال السندي: بفتح راء، وخفة مهملة، أي: الثقيل لكثرة ما فيه من الثمار. =

١٢٤٨٣- حدثنا حَسَن، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُناني

عن أَنَس بن مالكٍ قال: لَمَّا أَرادَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَحْلِقَ الحَجَّامُ رأْسَه، أَخَذَ أَبو طَلْحةَ بشَعْرِ أَحَدِ شِقَّي رأسِه بيَده، فأَخَذَ شَعْرَهُ، فجاءَ به إلى أُمِّ سُلَيم، قال: فكانت أُمُّ سُليمٍ تَدُوفُه في طِيبِها[1].

١٢٤٨٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا بَكْرُ بن سَوَادةَ، عن وَفَاءَ الخَوْلانيِّ

عن أَنس بن مالكٍ قال: بينما نحنُ نَقْرَأ، فينا العَرَبَيُّ والعَجَميُّ، والأَسودُ والأَبيضُ، إذْ خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «أنتُم في خَيرٍ، تَقْرَؤُونَ كِتابَ الله، وفِيكُم رسولُ الله ﷺ وسَيَأْتي على النَّاسِ زَمانٌ يُثَقِّفُونَه كما يُثَقِّفُونَ القِدْحَ، يَتَعَجَّلونَ

= قلنا: وأبو الدحداح رضي الله عنه لم يعرف اسمه ولا نسبه، وإنما عُرِف أنه حليف للأنصار. وقد قيل: إنه ثابت بن الدحداح، وتوفي في حياة النبي ﷺ، وردّه الحافظ ابن حجر في «الإصابة»، وروي في قصة لا تصح أنه عاش إلى زمن معاوية وروى حديثاً عن النبي ﷺ. انظر «الإصابة» ٧/١١٩-١٢١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي مكرراً من طريق حسن بن موسى برقم (١٣٥٠٨)، ومن طريقين آخرين عن حماد برقم (١٣٢١٨) و(١٤٠٥٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٠) و(١٢٠٩٢).

قوله: «تدوفه في طيبها» قال السندي: أي: تخلطه فيه، يقال: دافَه بماءٍ، يدوفُه ويُدِيفه: إذا بَلَّه به وخلطه، وقال بذال معجمة، والإهمال أكثر.

أُجُورَهم، ولا يَتَأَجَّلُونَها»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وفاء الخولاني: هو ابن شراحيل، وهو في عِداد المجهولين، لم يرو عنه غير بكر بن سواد، ولم يُؤْثَر توثيقه عن غير ابن حبان ٥/٤٩٨، وسيأتي الحديث برقم (١٢٥٨١) من طريق ابن لهيعة بهٰذا الإسناد، لكن جعل مكان وفاء الخولاني أبا حمزة الخولاني، وأبو حمزة هٰذا ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٦٢، ونقل عن أبي زرعة أنه قال فيه: هو مصري لا يعرف اسمه. ويغلب على ظننا أنهما راوٍ واحد، وسواء أكانا واحداً أم اثنين، فالجهالة قائمة.

ثم إن في إسناد الحديث ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وقد روي الحديث عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، عن وفاء بن شريح الحضرمي، عن سهل بن سعد الأنصاري، وسيأتي ٥/٣٣٨، وصححه ابن حبان (٧٦٠).

وقال البخاري أيضاً في «تاريخه» ٨/ ١٩١: ويروى عن زياد بن نعيم، عن وفاء بن شريح، عن رويفع بن ثابت الأنصاري. قلنا: فهو إسناد مضطرب لا تقوم به حُجَّة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٦٩ و٢٠٦ عن حجاج بن محمد المصيصي الأعور، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٧٥) عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. لكن الرواي عندهما عن أنس هو أبو حمزة الخولاني، لم يسمياه وفاءً.

وفي الباب نحوه وبأخصر منه عن جابر بن عبد الله، سيأتي ٣/ ٣٥٧، ورجاله ثقات، لكنه معلٌّ بالإرسال، ورجال إسناد المرسل أيضاً ثقات.

قوله: «يثقفونه» قال السندي: من التثقيف: بمثلثة وقاف وفاء، بمعنى التسوية.

«القِدْح» بكسر فسكون: السهم.

«أجورهم» أي: في الدنيا.

وانظر التعليق على حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١٠٩٨٥).

١٢٤٨٥- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، قال: حدثني ابنُ أَبي ذِئْب، عن مَوهوبِ بن عبدِ الرحمٰن بن أَزْهَرَ

عن أنس بن مالكٍ: أنه كان يُخالِفُ عمرَ بنَ عبدِ العزيز، فقال له عمرُ: ما يَحمِلُكَ على هٰذا؟ فقال: إِني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي صلاةً، متى تُوافِقْها أُصلِّي[1] معك، ومتى تُخالِفْها أُصلِّي وأَنْقَلِبُ إلى أَهلي[2].

١٢٤٨٦- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا عبدُالله بن وَهْبٍ، قال: وأَخبرني عَمْرو بن الحارث، عن بُكَيْرِ بن الأشَجِّ، أن الضَّحَّاك بنَ عبدالله القُرَشي حدَّثه

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمانَ رَكَعاتٍ، فلما انصرفَ قال: «إنِّي

---

(١) كذا وقع في النسخ الخطية في الموضعين، والجادة بحذف الياء فيهما، ورفع جواب الشرط المضارع إذا كان فعله مضارعاً جائز على ضعفٍ.

(٢) إسناده ضعيف، موهوب بن عبد الرحمٰن بن أزهر القرشي لم يرو عنه غير محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث القرشي المدني المعروف بابن أبي ذئب، ولم يوثقه غير ابن حبان فهو في عداد المجاهيل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن وهب: هو عبد الله.

قوله: «يخالف عمر بن عبد العزيز» قال السندي: أي: فيصلي قبله منفرداً، أو لا يصلي معه أحياناً.

«متى توافقها» أي: تلك الصلاة بأن تراعي وقتها.

قلنا: لو صح السند، كان لا بد من حمله على ما قاله السندي بخصوص وقت الصلاة، لأن أنس بن مالك ثبت عنه أنه كان يثني على صلاة عمر بن عبد العزيز ويشبهها بصلاة رسول الله ﷺ، كما سلف برقم (١٢٤٦٥).

صَلَّيْتُ صلاةَ رَغْبَةٍ ورَهْبةٍ، سَأَلْتُ رَبِّي ثَلاثاً، فأعطَاني ثِنْتَيْنِ ومَنَعَنِي واحِدَةً: سَأَلْتُهُ[1] أَنْ لا يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بالسِّنِينِ، فَفَعَلَ، وسَأَلْته أَنْ لا يُظْهِرَ عليهم عَدُوَّهُمْ، فَفَعَلَ، وسَأَلْتُه أَنْ لا يَلْبِسَهُم شِيَعاً، فَأَبى عليَّ»[2].

---

(١) في (م) و(س) في الموضعين: سألتُ.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الضحاك بن عبدالله القرشي ذكره البخاري في «تاريخه» ٤/ ٣٣٤، ومال إلى أنه هو الضحاك بن عبدالله بن خالد بن حزام جد عيسى بن المغيرة بن الضحاك، وقال: إن لم يكن هذا فلا أعرفه. قلنا: والضحاك هٰذا لم يرو عنه غير بكير بن عبدالله بن الأشج، ولم يُؤْثَر توثيقُه عن غير ابن حبان، فهو مجهول، وأما من شك في أنه الضحاك بن عثمان بن عبد الله المترجَم في «التقريب» فهو احتمال بعيد، لأن كلاً منهما من طبقة مختلفة، وإن صحَّ ما رجَّحه البخاري يكون الضحاكُ بن عبدالله عمَّ الضحاك بن عثمان.

قلنا: والضحاك بن عبدالله روى له النسائي هذا الحديث، فهو من شرط «التهذيب»، ولم يذكره المزي، فيستدرك عليه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري. وبكير بن الأشج: هو بكير بن عبدالله بن الأشج المدني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١/ ٢٤٢، وابن خزيمة (١٢٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٢٦، والضياء في «المختارة» (٢٢٢١) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد. وفي سند أبي نعيم سقط.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٨)، والحاكم ١/ ٣١٤، والضياء (٢٢٢٠) من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٢٥٨٩).

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١) من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، عن أنس. ولم يذكر فيه صلاة الضحى، وفيه جنادة بن مروان، قال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، وفيه أيضاً عنعنة الحسن =

. . . . . .

=ومبارك بن فضالة.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥١٦).

وحديث ثوبان عند أحمد ٥/٢٧٨، ومسلم (٢٨٨٩).

وحديث خباب بن الأرت الآتي ٥/١٠٩، وصححه الترمذي (٢١٧٥)، وابن حبان (٧٢٣٦).

وأحاديث شداد بن أوس، ومعاذ بن جبل، وجابر بن عتيك، وأبي بصرة الغفاري، وستأتي ٤/١٢٣ و٥/٢٤٠ و٤٤٥ و٦/٣٩٦.

وحديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (١٨٨٣). قال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٢٢: رجاله ثقات.

وحديث خالد الخزاعي عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١١٢) و(٤١١٣) و(٤١١٤). قال الحافظ في «الإصابة» ٢/٢٥٧: ورجاله ثقات.

وحديث علي بن أبي طالب عند الطبراني (١٧٩). قال الهيثمي: فيه أبو حذيفة الثعلبي، لم أعرفه.

وحديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٢٧٤) وفيه محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وهو سيىء الحفظ.

وسلف عن أنس بإسناد حسن برقم (١٢٣٥٣): أنه لم يَرَ رسولَ الله ﷺ يصلِّي الضحى إلا أن يخرج في سفر، أو يَقْدَم من سفر.

قوله: «رغبة ورهبة» قال السندي: أي: صلاة دعوت فيها راغباً في الإجابة، راهباً عن ردها.

«بالسنين»، أي: بالقحط، والمراد القحط العام المؤدي إلى الهلاك.

«أن لا يظهر» من الإظهار، أي: أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم من فرق الكفر يستأصلهم كما جاء.

«أن لا يَلبِسَهم» بكسر الباء الموحدة، أي: أن لا يخلطهم في معارك المحاربة.

«شيعاً»: فرقاً يحارب بعضهم بعضاً. =

* ١٢٤٨٧- حدثنا هارونُ -قال أبوعبدالرحمٰن: وسمعتُه أنا من هارونَ غيرَ مرةٍ- حدثنا عبدُالله بن وَهْبٍ، قال: وحدثني جَريرُ بن حازمٍ، أنه سَمِعَ قَتادةَ بنَ دِعامةَ قال:

حدثنا أنس بن مالكٍ: أنّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ قد تَوضَّأَ وتَرَكَ على قَدَمِهِ مِثلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ، فقال له رسول الله ﷺ: «ارْجِعْ فأَحسِنْ وُضُوءَكَ»(١).

= «فأبى عليَّ» أي: ما استجاب لي. وفيه: أن الاستجابة بإعطاء عين المدعوِّ له ليست كلية، بل قد تتخلف مع تحقق شرائط الدعاء.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد أخرج الشيخان لجرير بن حازم من روايته عن قتادة، مع أن بعض أهل العلم قد تكلم في روايته عنه، وعَدَّ ابن عدي هذا الحديث من غرائبه، وقال أبو داود: ليس بمعروفٍ من حديث جرير بن حازم. قلنا: ولا يضرُّ تفرُّدُه به، فأصل الحديث صحيح من حديث عمر بن الخطاب وغيره كما سيأتي.

وأخرجه أبوداود (١٧٣)، وأبو يعلى (٢٩٤٤)، وأبو عوانة ١/٢٥٣، والبيهقي ١/٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٣٠ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٦٦٥)، وابن خزيمة (١٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٥٠، والدارقطني ١/١٠٨ من طرق عن عبدالله بن وهب، به. وقال الدارقطني بإثره: تفرد به جرير بن حازم، عن قتادة، وهو ثقة.

وله شاهد عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٣٤) وهو عند مسلم (٢٤٣).

وعن خالد بن معدان عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وسيأتي ٣/٤٢٤.

وعن أبي بكر الصديق عند أبي عوانة ١/٢٥٣، والدارقطني ١/١٠٩، وإسناده ضعيف. ولفظه: «ارجع فأتم وضوءك». =

١٤٧/٣ ١٢٤٨٨- حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، قال: حدثني سَلَمةُ ابنُ وَرْدانَ، قال:

سمعتُ أَنَسَ بنَ مالكٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُون﴾ رُبُعُ القُرآنِ، و﴿إذا زُلْزِلَتْ الأَرضُ﴾ رُبُعُ القرآن، و﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ﴾ رُبُعُ القُرآنِ»(١).

= وعن الحسن مرسلاً عند أبي داود (١٧٤)، ورجاله ثقات.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٨٠٩)، والأحاديث التي في بابه.

قال النووي في «شرح مسلم» ٣/ ١٣٢: قوله ﷺ: «أحسن وضوءك» محتمل للتتميم والاستئناف، وليس حمله على أحدهما أَوْلى من الآخر.

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وردان. عبد الله الله بن الوليد: هو العدني، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٥٣٠) من طريق أبي حذيفة النهدي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٨٠ من طريق أبي هاشم عبد الملك بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٩٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٤٣، والبيهقي في «الشعب» (٢٥١٦) من طريق الحسن بن سَلْم بن صالح العجلي، عن ثابت البناني، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ ﴿إذا زلزلت﴾ عُدِلت له بنصف القرآن، ومن قرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ عُدِلَت له بربع القرآن، ومن قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عُدِلَت له بثلث القرآن». والحسن بن سلم مجهول.

وسيأتي مطولاً ضمن قصةٍ برقم (١٣٣٠٩) عن عبد الله بن الحارث عن سلمة بن وردان، وزيد فيه ﴿قل هو الله أحد﴾ وآية الكرسي.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٦٢-٢٦٣ و٢٦٥، والترمذي (٢٨٩٤)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٩٩)، والحاكم ١/ ٥٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٢٥١٤) قال: قال رسول =

١٢٤٨٩- حدثنا أَزْهَر بن القاسمِ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أَنسٍ أن رسول الله ﷺ قال: «لَيُصِيبَنَّ أَقْواماً سَفْعٌ مِن النَّارِ عُقُوبةً بِذُنوبٍ عَمِلُوها، ثم لَيُدْخِلُهُم اللهُ الجَنَّةَ بفَضْلِ رَحْمَتِه، فيُقال لَهُم: الجَهَنَّمِيّون»[1].

١٢٤٩٠- حدثنا أَزْهرُ[2] بنُ القاسم الراسِبِي، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنسٍ: أنَّ رسول الله ﷺ نهى أَنْ يَشْرَب الرجلُ وهو قائمٌ[3].

١٢٤٩١- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمادُ بن زَيْد، عن هشامٍ، عن محمدٍ

عن أنسٍ -قال حمادٌ: والجَعْدُ قد ذَكَرَه- قال: عَمَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إلى نِصفِ مُدِّ شَعيرٍ فطَحَنَتْه، ثم عَمَدَتْ إلى عُكَّةٍ كان فيها شيءٌ مِن سَمْنٍ، فاتَّخَذَتْ منه خَطِيفَةً، قال: ثم أَرسَلَتْني إلى النبيِّ ﷺ، قال: فأَتَيْتُهُ وهو في أَصحابه، فقلت: إن أُمَّ سُلَيْمٍ

=الله ﷺ: «﴿إذا زلزلت الأرض زلزالها﴾ تعدل نصف القرآن، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ تعدل ربع القرآن، و﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن» وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، ولا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة. قلنا: ويمان ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل أزهر بن القاسم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو الدستوائي. وانظر (١٢٣٦١).

(٢) تحرف في (م) إلى: بهز.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه. وانظر (١٢١٨٥).

أَرسَلَتْني إليك تدْعُوكَ. فقال: «أَنا ومَن مَعِي» قال: فجاءَ هو ومَن معه.

قال: فَدَخَلْتُ فقلتُ لأَبي طَلْحة: قد جاءَ النبيُّ ﷺ ومَن معه. فخَرَج أبو طَلْحة، فمشى إلى جَنْبِ النبيِّ ﷺ، قال: يا رسول الله، إنَّما هي خَطِيفةٌ اتَّخَذَتْها أُم سُلَيم مِن نِصْفِ مُدِّ شَعيرٍ. قال: فَدَخَلَ فَأَتَى به، قال: فَوَضَعَ يَدَه فيها، ثم قال «أَدْخِلْ عَشَرَةً» قال: فَدَخَلَ عَشَرَةٌ: فَأَكَلُوا حتَّى شَبِعُوا، ثم دَخَلَ عَشَرةٌ فَأَكَلُوا[1]، ثم عَشَرةٌ فأَكَلُوا[1]، ثم عَشَرةٌ فأَكَلُوا[1]، حتى أَكَلَ منها أَربعون، كلُّهم أَكَلُوا حتى شَبِعوا، قال: وبَقِيتْ كما هيَ، قال: فأَكَلْنا[2]

---

(١) لفظة: «فأكلوا» لم ترد في (ظ٤) في المواضع الثلاثة، وفيها بعد هٰذا زيادة: «ثم عشرة».

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان، في الإسناد الأول: حماد بن زيد، عن هشام ابن حسان القردوسي، عن محمد بن سيرين، عن أنس.

وفي الإسناد الثاني: حماد بن زيد، عن الجعد أبي عثمان، عن أنس. والإسنادان صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٤٥٠) والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٨٥) من طريق الصلت بن محمد، عن حماد بن زيد، بالإسنادين جميعاً -وزادا فيه إسناداً ثالثاً، وهو: حماد بن زيد، عن سنان أبي ربيعة، عن أنس.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٨٣-٣٨٤، والطبراني ٢٥/(٢٨٦) من طريق لُوَين بن سليمان، عن حماد بن زيد بالإسناد الأول.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٨٤ من طريق لُوَين، عن حماد، بالإسناد الثاني.

وأخرجه أبو يعلى (٨٢٣٠) من طريق أشعث الحُمْراني، عن محمد بن =

. . . . . .

=سيرين، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٢٧-٩٢٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/ ١٨٨، وعبد بن حميد (١٢٣٨)، والبخاري (٤٢٢) و(٣٥٧٨) و(٥٣٨١) و(٦٦٨٨)، ومسلم (٢٠٤٠) (١٤٢)، والترمذي (٣٦٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١٧)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٦) و(٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٨٠ و٣٨٠-٣٨١، وابن حبان (٦٥٣٤)، والطبراني ٢٥/ (٢٧٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٨٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٣، وفي «الاعتقاد» ص ٢٨٠، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ٨٨-٨٩ و٩٠، والبغوي (٣٧٢١) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس -مطولاً ومختصراً.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣)، وأبو نعيم (٣٢٣)، وأبو عوانة ٥/ ٣٨٤-٣٨٦ من طريق أسامة بن زيد، عن يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وأخرجه بنحوه أيضاً مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣)، وأبو عوانة ٥/ ٣٨٧ من طريق عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣) من طريق جرير بن زيد، والطبراني ٢٥/ (٢٧٨) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣)، وأبو عوانة ٥/ ٣٨٨، والطبراني ٢٥/ (٢٧٩) من طريق عمرو بن يحيى بن عمارة المازني المدني، عن أبيه، عن أنس.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٤٢) من طريق عثمان بن عبد الرحمن الجمحي القرشي، عن حميد الطويل، عن أنس.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٨٩ من طريق سهل بن أسلم العدوي، عن يزيد بن أبي منصور، عن أنس. ولم يسق متن الحديث.

١٢٤٩٢- حدثنا حُجَيْنٌ، حدثنا عبدُالعزيزِ بن عبدِالله بن أَبي سَلَمَة، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي

= وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (١١)، وأبو يعلى (١٤٥١)، وابن حبان (٥٢٨٥)، والطبراني ٢٥/(٢٨٠) من طريق مبارك بن فضالة، عن بكر بن عبد الله المزني وثابت، عن أنس.

وأخرجه الفريابي (٨)، والطبراني ٢٥/(٢٨٢) من طريق عمارة بن غزية، عن ربيعة الرأي، عن أنس.

وسيأتي برقم (١٣٢٨٣) و(١٣٤٢٧) و(١٣٥٤٧) من طرق أخرى عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٢٦)، وأبو عوانة ٥/٣٨٨-٣٨٩، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٨٦) من طريق معاوية بن أبي مُزَرِّد، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه عبد الله بن أبي طلحة، عن أبي طلحة الأنصاري.

وقد تفردت رواية حماد بن زيد في حديثنا بذكر أن الذين جاؤوا مع النبي ﷺ كانوا أربعين. وجاء في الروايات الأخرى التي ذكرت عددهم أنهم سبعون أو ثمانون. وقال بعض الشراح: هما واقعتان

وانظر حديث أنس الآتي برقم (١٢٦٦٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٦٦)، وسلفت عنده أحاديث أخرى في الباب.

وعن جابر بن عبدالله، وسمرة بن جندب، وسيأتيان ٣/ ٣٧٧ و٥/ ١٨.

قوله «إلى عُكَّةٍ»، قال السندي: بضم مهملة وتشديد كاف، إناء صغير يوضع فيه السمن أو العسل.

«خطيفة»: قيل: هي بفتح معجمة وكسر مهملة، شيء يتخذ من الدقيق واللبن ونحوه، يختطف بالملاعق.

بيَدِهِ لو اطَّلَعَتْ امرَأَةٌ من نِساءِ أَهلِ الجَنَّةِ على أَهْلِ الأَرْضِ، لأَضاءَتْ ما بينَهما، ولَمَلأَتْ ما بينَهما بريحِها، ولَنَصيفُها على رَأْسِها خَيرٌ من الدُّنيا وما فِيها»[1].

١٢٤٩٣- حدثنا حُجَين، حدثنا عبدُالعزيز، عن محمد بن[2] أَبي بكرٍ الثَّقَفي

عن أنس بن مالكٍ قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ غَداةَ عَرَفَةَ، مِنَّا المُكَبِّرُ ومِنَّا المُهِلُّ[3]، لا يُعَابُ على المُكَبِّرِ تَكْبيرَهُ، ولا على المُهِلِّ إِهْلالَه[4].

١٢٤٩٤- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

عن أَنس قال: كان رسولُ الله ﷺ أَحسنَ الناس، وكان أَجْوَدَ الناس، وكانَ أَشْجَعَ الناس، قال: ولقد فَزِعَ أَهلُ المدينةِ ليلةً، فانْطَلَقَ قِبَلَ الصَّوتِ، فرَجَعَ رسولُ الله ﷺ راجعاً، قد اسْتَبْرَأَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أعله أبو حاتم بالوقف كما في «العلل» ٢/ ٢١٤، ولا وجه لذلك، فرواة الرفع ثقات كُثر. حُجَين: هو ابن المثنى.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٩٩) من طريق حُجَين بن المثنى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٣٦).

ونَصِيف المرأة: هو خمارها، أو يطلق على كل ما يوضع على الرأس.

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) في (ظ٤) : المهلل.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠١٤) من طريق صالح بن مالك، عن عبدالعزيز بن الماجشون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٩).

لهم الصَّوْتَ، وهو على فرس لأَبي طَلْحةَ عُرْي ما عليه سَرْجٌ، وفي عُنُقِه السَّيفُ، وهو يقولُ للنَّاس: «لم تُراعُوا، لم تُراعُوا» وقال لِلفَرَسِ: «وَجَدْناهُ بَحْراً، وإنَّه لَبَحْرٌ».

قال أنسٌ: وكان الفرسُ قَبْلَ ذٰلك يُبَطَّأُ، قال: ما سُبِقَ بعدَ ذٰلك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٥)، وعبد بن حميد (١٣٤١)، والبخاري في «الصحيح» (٢٨٢٠) و(٢٨٦٦) و(٢٩٠٨) و(٣٠٤٠) و(٦٠٣٣)، وفي «الأدب المفرد» (٣٠٣)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٨)، وابن ماجه (٢٧٧٢)، والترمذي (١٦٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٥٥-٤٥٦، وابن حبان (٦٣٦٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٦٠-٦١، والبغوي (٣٦٨٨) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -والحديث عند بعضهم مختصر. وقال الترمذي: حديث صحيح.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت بالأرقام (١٢٦٦٣) و(١٢٩٢٢) و(١٣٨٦٥).

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٢٧٤٤)، ومن طريق محمد بن سيرين برقم (١٣٧٤٧).

قوله: «فرجع رسول الله ﷺ راجعاً» قال السندي: «راجعاً» حال مؤكِّدة، أو هو مصدر على وزن فاعل، أي: رجوعاً.

«استبرأ» بالهمز: مِن استبرأ الخبر، أي: طلب آخره ليعرفه ويقطع الشبهة عنه.

وقوله: «عُرْي» قال البغوي في «شرح السنة» ١٣/ ٢٥٢: يقال: فرسٌ =

١٢٤٩٥- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قَتادَة

عن أَنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مُسلِم يَزْرَعُ زَرْعاً، أَو يَغْرِسُ غَرْساً، فيَأْكُلُ مِنهُ طَيْرٌ أَو إِنسانٌ أَو بَهِيمةٌ، إِلاَّ كانَ له به صدَقَةٌ»(١).

١٢٤٩٦- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن عبدِ الرَّحمن [ابن] الأَصمِّ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ بَعَثَ إلى عمرَ بنِ الخَطَّاب بجُبَّةِ سُنْدُس، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، بَعَثْتَ بها إليَّ وقد قُلْتَ فيها ما قُلْتَ؟ فقال: «إِنِّي لم أَبْعَثْ بها إليك لتَلْبَسَها، وإِنَّما بَعَثْتُ

=عُرْيٌ، وخيلٌ أعراء، ولا يقال: رجلٌ عُرْي، ولكن عُرْيان.

«لم تراعوا» معناه: لا فزع ولا روع، فاسكنوا. يقال: رِيعَ فلانٌ، إذا فَزِعَ... وتضع العرب «لم» و«لن» بمعنى «لا».

وقوله: «وجدناه بحراً» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٩٩: أي: واسعَ الجرْي، وسُمِّي البحر بحراً لِسَعَتِه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (٢٣٢٠) و(٦٠١٢)، ومسلم (١٥٥٣)، والترمذي (١٣٨٢)، وأبو يعلى (٢٨٥١)، والبيهقي ٦/ ١٣٧، والبغوي (١٦٤٩) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٩٩٩) و(١٣٣٨٩) و(١٣٥٥٣) و(١٣٥٥٤).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، ومعاذ بن أنس الجهني، والسائب بن خلاد، ورجل شهد النبي ﷺ، وأبي أيوب الأنصاري، وأم مبشر، وأبي الدرداء، وستأتي أحاديثهم على التوالي: ٣/ ٣٩١ و٤٣٨ و٤/ ٥٥ و٦١ و٥/ ٤١٥ و٦/ ٣٦٢ و٤٤٤.

بها إليكَ لِتَنْتَفِعَ[1] بِثَمَنِها أَو تَبِيعَها»[2].

١٢٤٩٧- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ دعا بماءٍ في قَدَحٍ رَحْرَاحٍ، فَوَضَعَ رسولُ الله ﷺ أَصابِعَه في القَدَحِ، فجَعَلَ الماءُ يَنْبُعُ، وجعلَ القومُ يَتَوَضَّؤُون منه، ويَخْرُجُ مِن بينِ أَصابِعه، قال: وجَعَلَ القومُ يَتَوَضَّؤُونَ، قال: فَحَزَرْتُ القومَ، فإذا ما بينَ السَّبعينَ إلى الثَّمانِينَ[3].

١٢٤٩٨- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ
١٤٨/٣ عن أَنسٍ أو غيرِه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عالَ ابْنَتَيْنِ

---

(١) في (ظ٤) لتستنفع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن ابن الأصم، فقد روى له مسلم هٰذا الحديث، وهو ثقة. وانظر (١٢٤٤١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٧٨، وعبد بن حميد (١٣٦٥)، والبخاري (٢٠٠)، ومسلم (٢٢٧٩)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٢٢)، وأبو يعلى (٣٣٢٩)، وابن خزيمة (١٢٤)، وابن حبان (٦٥٤٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٢٢، وفي «الاعتقاد» ص ٢٧٣-٢٧٤ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٤١٢).

القدح الرَّحْراح: هو القريب القعر مع سَعَةٍ فيه.

أَو ثَلاثَ بناتٍ، أو أُخْتَينِ أَو ثَلاثَ أَخواتٍ، حَتَّى يَبِنَّ[1] أو يَموتَ عَنْهُنَّ، كنتُ أَنا وهو كَهاتَيْنِ» وأشار بِإِصْبَعَيْه السَّبَّابةِ والوُسطى[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): حتى يمتن، والمثبت من (ظ٤) ومصادر التخريج. ومعنى «يَبِنَّ»، أي: ينفصلن عنه بتزويج أو موت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والشك في صحابيِّه لا يضر، وقد روي من طريق ثابت وغيره عن أنس بن مالك دون شك.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧٨)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١١٠)، وابن حبان (٤٤٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٨١ من طرق عن حماد ابن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «تاريخه» ١/ ٨٣ من طريق زياد بن خيثمة، والخطيب ٨/ ٣١٥-٣١٦ من طريق يونس العبدي، كلاهما عن ثابت، به.

وسيأتي من طريق محمد بن زياد البرجمي عن ثابت برقم (١٢٥٩٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٢، والبخاري في «الأدب» (٨٩٤)، ومسلم (٢٦٣١)، والترمذي (١٩١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦١)، والحاكم ٤/ ١٧٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٧٤)، وفي «الآداب» (٢٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٣٧، والبغوي (١٦٨٢) من طريق محمد بن عبد العزيز الراسبي، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بلفظ: «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو هكذا». ووقع عند ابن أبي شيبة والترمذي والحاكم والخطيب والبغوي «أبو بكر بن عبيد الله بن أنس»، قال الترمذي: والصحيح هو: عبيد الله بن أبي بكر بن أنس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥١، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١١٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. والرقاشي متروك.

لكن أخرجه الخطيب ٨/ ٢٨٥ من طريق أبي معاوية، ولم يذكر الرقاشيَّ =

١٢٤٩٩- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، أخبرنا عبيدُ الله ابن أبي بَكْرٍ

عن جدِّه أنس بن مالكٍ يَرفَعُ الحديثَ قال: «إنَّ الله قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكاً فيَقُولُ: أَيْ رَبِّ، نُطْفَةٌ، أَيْ رَبِّ، عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ، مُضْغَةٌ، فإذا أَرَادَ الله أَنْ يَقْضيَ خَلْقَها» قال: «يَقُولُ: أَيْ رَبِّ، ذَكَرٌ أَو أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَو سَعِيدٌ؟ فما الرِّزْقُ؟ فما الأَجَلُ؟» قال: «فيُكْتَبُ كذٰلك في بَطْنِ أُمِّهِ»[1].

١٢٥٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا حمادُ بن زَيْد، حدثنا عُبَيد الله ابن أبي بَكْر بن أنس، عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[2].

١٢٥٠١- حدثنا يونسُ، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابنَ عبد الله بن أبي سلمة، عن رَبِيعةَ بن أبي عبدِ الرحمٰن

عن أنس بن مالكٍ قال: تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ وما في رأسِه ولِحْيتِه عِشْرونَ شعرةً بيضاءَ[3].

=في إسناده.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخ دمشق» (١٩) عن أبي نعيم الفضل ابن دكين، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٢٦).

١٢٥٠٢- حدثنا أسودُ بن عامرٍ أو حسنُ بن موسى، حدثنا زُهَير، عن أبي إسحاقَ، عن أبي أسماءَ الصَّيْقَلِ

عن أنس بن مالكٍ قال: خَرَجْنا نَصْرُخُ بالحجِّ، فلما قَدِمنا مكةَ، أَمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نَجْعَلَها عُمْرةً، وقال: «لو اسْتَقْبَلتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُها عُمْرةً، ولٰكِنْ سُقْتُ الهَدْيَ وقَرَنْتُ بينَ الحَجِّ والعُمْرةِ»(٢).

١٢٥٠٣- حدثنا حسنٌ وعفَّان، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سِنان ابن رَبِيعةَ

عن أنس -قال عفَّان في حديثه: قال: أخبرنا أبو رَبِيعةَ، قال: سمعتُ أنسَ بن مالكٍ -قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابْتَلَى اللهُ العَبْدَ المُسلِمَ بِبَلاءٍ في جَسَدِه، قال الله: اكْتُبْ له صالحَ عَمَلِه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي أسماء الصقيل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٤٥)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٩٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٣ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد. وقرن أبوعوانة الطحاوي بالحسن بن موسى الأشيب عبدَ الله بن محمد بن علي بن نُفيل النُّفيلي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٧٣) من طريق أبي جعفر، عن زهير ابن معاوية، به. وأبو جعفر: هو عبد الله بن محمد النُّفيلي.

وسيأتي برقم (١٣٨١٣) عن أحمد بن عبد الملك عن زهير بن معاوية. وانظر ما سلف برقم (١٢٤٤٧).

الَّذي كانَ يَعْمَلُه. فإن شَفَاهُ، غَسَلَه وطَهَّره، وإن قَبَضَهُ، غَفَرَ له ورَحِمَه»[1].

١٢٥٠٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا سليمانُ التَّيْميُّ وثابتٌ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتيتُ على موسى لَيلَةَ أُسرِيَ بي عِندَ الكَثِيبِ الأحمَرِ وهو قائمٌ يُصَلِّي في قَبْرِه»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سنان بن ربيعة أبو ربيعة حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وروى له البخاري حديثاً مقروناً بغيره، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي عن حسن بن موسى وحده برقم (١٣٥٠١)، وعن عفان وحده برقم (١٣٧١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٣، والبغوي (١٤٣٠) من طريق عفان وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٥٠١)، وأبو يعلى (٤٢٣٣) و (٤٢٣٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٥٠١) من طريق سعيد بن زيد، عن سنان ابن ربيعة، به.

وله شواهد عن غير واحد من الصحابة، انظرها عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٤٨٢).

ونزيد هنا في شواهده حديث شداد بن أوس، وسيأتي في «المسند» ٤/ ١٢٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٧، وأحمد في «الزد» ١/ ٧٤، ومسلم (٢٣٧٥)، والنسائي ٣/ ٢١٥-٢١٦، وأبو يعلى =

١٢٥٠٥- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «أُتِيتُ بالبُرَاقِ، وهو دابَّةٌ أَبْيَضُ فَوْقَ الحِمَارِ ودُونَ البَغْلِ، يَضَعُ حافِرَهُ عِندَ مُنْتَهى طَرْفِه، فرَكِبْتُه فَسارَ بي حتَّى أَتَيْتُ بيتَ المَقْدِس، فرَبَطْتُ الدّابَّةَ بالحَلْقةِ التي يَرْبِطُ فيها الأَنبياءُ، ثمَّ دَخَلْتُ فصَلَّيْتُ فيه رَكْعَتينِ، ثمَّ خَرَجْتُ، فجاءَني جِبْرِيلُ بإناءٍ مِن خَمْرٍ، وإناءٍ مِن لَبَنٍ، فاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، قالَ جِبْرِيلُ: أَصَبْتَ الفِطْرةَ.

قال: ثمَّ عُرِجَ بنا إلى السَّماءِ الدُّنيا، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيل: ومَن أَنتَ؟ قال: جِبْرِيلُ. قيل: ومَنْ مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. فقيلَ: وقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: قَد أُرسِلَ إليه. فَفُتِحَ لنا، فإذا أنا بآدَمَ، فرَحَّبَ ودعا لي بخير.

ثمَّ عُرِجَ بنا إلى السَّماءِ الثانيةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: ومَن أَنتَ؟ قال جِبْرِيلُ. فَقِيلَ: ومَن مَعَك؟ قال: مُحَمَّدٌ. فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: قَدْ أُرْسِلَ إليهِ. قال: ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بِابْنَي

=(٣٣٢٥)، وابن حبان (٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، بعض هؤلاء يرويه عن سليمان التيمي، وبعضهم، يرويه عن ثابت.

وأخرجه النسائي ٣/٢١٥ من طريق معاذ بن خالد، أنبأنا حماد بن سلمة، عن سليمان، عن ثابت، عن أنس. فخالف معاذٌ الجماعة، ولذٰلك صوَّب النسائيُّ الرواية السابقة. وانظر (١٢٢١٠).

الخالَةِ: يَحْيَى وعِيسى، فرَحَّبَا ودَعَوَا لي بخيرٍ.

ثمَّ عُرِج بنا إلى السَّماءِ الثالثةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَن أنتَ؟ قال: جِبْرِيلُ. فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. فقيلَ: وَقَدْ أُرسِلَ إليهِ؟ قال: قَدْ أُرْسِلَ إليهِ. ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بيوسُفَ، فإذا هو قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الحُسْنِ، فَرَحَّبَ، ودَعَا لي بخيرٍ.

ثمَّ عُرِج بنا إلى السَّماءِ الرَّابِعَةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَن أنتَ؟ قال: جِبْرِيلُ. قِيلَ: ومَن مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. فَقِيلَ: قَدْ أُرْسِلَ إليهِ؟ قال: قَدْ أُرْسِلَ إليهِ. فَفُتِحَ البابُ، فإذا أنا بإدْرِيسَ، فرَحَّبَ بي، ودَعَا لي بخيرٍ.

ثمَّ قال: يقولُ اللهُ: ﴿ورَفَعْناهُ مَكاناً عَلِيّاً﴾[مريم: ٥٧].

ثمَّ عُرِجَ بنا إلى السَّماءِ الخامسةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَن أنتَ؟ قال: جِبْرِيلُ. فَقِيلَ: ومَن مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. فَقِيلَ: قَدْ بُعِثَ إليه؟ قال: قَدْ بُعِثَ إليه. ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بهارُونَ، فَرَحَّبَ، ودَعَا لي بخيرٍ.

ثمَّ عُرِجَ بنا إلىٰ السَّماءِ السَّادِسةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَن
١٤٩/٣ انتَ؟ قال: جِبْرِيلُ. قِيلَ: ومَن مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. فَقِيلَ: وقَدْ بُعِثَ إليه؟ قال: قد بُعِثَ إليه. فَفُتِحَ لنا، فإذا أنا بمُوسى فَرَحَّبَ، ودَعَا لي بخيرٍ.

ثمَّ عُرِجَ بنا إلىٰ السَّماءِ السَّابِعةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَن أنت؟ قال: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. قِيلَ: وقَدْ بُعِثَ إليهِ؟ قال: قَدْ بُعِثَ إليهِ، فَفُتِحَ لنا، فإذا أنا بإبْراهِيمَ، وإذا هو مُسْتَنِدٌ[1] إلى البيتِ المَعْمورِ، وإذا هو يَدْخُلُه كُلَّ يومٍ سَبْعُونَ ألفَ مَلَكٍ، لا يَعُودُونَ إليه.

ثُمَّ ذُهِبَ بي إلى سِدْرَةِ المُنْتَهى، وإذا وَرَقُها كآذانِ الفِيَلَةِ، وإذا ثَمَرُها كالقِلالِ، فلمَّا غشِيَها من أَمرِ الله ما غَشِيَها، تَغَيَّرَتْ، فما أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ الله يَسْتَطِيعُ أنْ يَصِفَها مِنْ حُسْنِهَا».

قال: «فأوْحَى الله إليَّ ما أَوْحَى، وفَرَضَ عليَّ في كُلِّ يومٍ ولَيلَةٍ خَمْسينَ صَلاةً، فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إلى موسىٰ، فقالَ: ما فَرَضَ رَبُّكَ على أُمَّتِكَ؟ قال: قلتُ: خَمْسِينَ صَلاةً في كُلِّ يومٍ وليلةٍ، قال: ارْجِعْ إلى ربِّكَ فاسأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذٰلِكَ، وإنِّي قَدْ بَلَوْتُ بني إسْرائِيلَ وخَبَرْتُهُم. قال: فَرَجَعْتُ إلى ربِّي فَقُلْتُ: أيْ ربِّ، خَفِّفْ عن أُمَّتِي. فحَطَّ عنِّي خَمْساً، فرجَعْتُ إلى مُوسَى، فقال: ما فَعَلْتَ؟ قلتُ: حَطَّ عنِّي خمْساً. قال: إنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذٰاك، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ فاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بينَ رَبِّي وبينَ مُوسَى، ويَحُطُّ عنِّي خَمْساً خَمْساً، حتَّى قال: يا مُحَمَّدُ، هي خَمْسُ صَلَواتٍ في كلِّ يومٍ ولَيلَةٍ، بكُلِّ صلاةٍ عَشْرٌ، فتِلْكَ خَمْسُونَ

---

(١) في (ظ٤): مستسند.

صلاةً، ومَن هَمَّ بحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كُتِبَتْ حَسَنَةً، فإنْ عَمِلَها كُتِبَتْ عَشْراً، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فلَمْ يَعْمَلْها لَمْ تُكْتَبْ شيئاً، فإنْ عَمِلَها كُتِبَتْ سَيِّئَةً واحِدَةً. فنَزَلْتُ حتَّى انتهيتُ إلى مُوسَى فَأَخْبَرْتُه، فقال: ارْجِعْ إلى رَبِّك فاسْأَلْهُ التَّخْفِيفِ لأُمَّتِكَ، فإنَّ أُمَّتَك لا تُطيقُ ذاكَ». فقالَ رسول الله ﷺ: «لَقَدْ رَجَعْتُ إلى ربِّي حتَّى لَقَدْ اسْتَحْيَيْتُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٢) (٢٥٩)، وأبو يعلى (٣٣٧٥) و(٣٤٥٠) و(٣٤٥١)و(٣٤٩٩)، وأبو عوانة ١/١٢٦-١٢٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٨٢-٣٨٤، والبغوي (٣٧٥٣) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد- وهو في المواضع الثلاثة الأولى عند أبي يعلى مقطَّع.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٢٥-١٢٦ من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس.

وقوله: «أُعطي يوسف شطر الحسن» سيأتي عن عفان، عن حماد بن سلمة برقم (١٤٠٥٠).

وقصة البيت المعمور ستأتي عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة برقم (١٢٥٥٨).

وقصة سدرة المنتهى ستأتي من طريق قتادة، عن أنس برقم (١٢٦٧٣).

وقوله: «أتيت على إدريس في السماء الرابعة» سيأتي من طريق قتادة، عن أنس برقم (١٣٧٣٩).

وقصة فرض الصلاة ستأتي مختصرة من طريق الزهري، عن أنس برقم (١٢٦٤١).

وستأتي مطولة من طريق الزهري، عن أنس ضمن حديث أنس، عن أبي =

١٢٥٠٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَتاهُ جِبْرِيلُ وهو يَلْعَبُ مع الغِلْمانِ، فأَخَذَه، فصَرَعَه، وشَقَّ عن قَلْبِه، فاسْتَخْرَجَ القَلْبَ، ثُمَّ شَقَّ القَلْبَ فاسْتَخْرَجَ منه عَلَقَةً، فقال: «هٰذه حَظُّ الشَّيْطانِ مِنْكَ» قال: فَغَسَلَهُ في طَسْتٍ من ذهبٍ بماءِ زَمْزَم، ثُمَّ لأَمَهُ ثُمَّ أَعادَه في مكانِه، قال: وجاءَ الغِلْمانُ يَسْعَوْنَ إلى أُمِّه- يعني ظِئْرَه- فقالوا: إنَّ مُحمَّداً قد قُتِلَ. قال: فاسْتَقْبَلُوهُ وهو مُنْتَقِعُ اللَّونِ. قال أنسٌ: وقد كنتُ أرى أَثَرَ المِخْيَطِ في صَدْرِه[1].

١٢٥٠٧- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى -يعني الطَّبَّاعَ- حدثنا مالكٌ، عن

=بن كعب ٥/١٤٣.

وسيأتي الحديث بطوله من طريق قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة ٤/٢٠٧-٢٠٨.

وأخرجه البخاري (٣٤٩) و(١٦٣٦) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣)، وأبو عوانة ١/١٣٣-١٣٥، والبغوي (٣٧٥٤) من طريق الزهري، عن أنس، عن أبي ذر.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨)، وأبي عوانة ١/١٢٩-١٣٠.

وعن ابن مسعود عند مسلم (١٧٣)، والبزار (٥٩)، وأبي يعلى (٥٠٣٦)، وأبي عوانة ١/١٢٨-١٢٩، والبغوي (٣٧٥٦).

الطَّرْف: البصر.

والقِلال: بكسر القاف، جمع قُلَّة -بالضم-: وهي الجرَّة العظيمة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حسن: هو ابن موسى الأشيب، وحماد: هو ابن سلمة، وانظر (١٢٢٢١).

إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رسولَ الله ﷺ لِطَعامٍ صَنَعَتْه، فأَكَلَ منه رسولُ الله ﷺ، ثُمَّ قال: «قُومُوا، فأُصَلِّي بكُم»[1] قال أنس: فقُمْتُ إلى حَصِيرٍ لنا قد اسْوَدَّ مِن طُولِ ما لُبِسَ، فَنَضَحْتُه بماءٍ فقامَ عليه رسولُ الله ﷺ، وقمتُ أنا واليتيمُ وراءَه، والعجوزُ من وَرَائِنا، فصَلَّى بنا[2] رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ[3].

١٢٥٠٨- حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبدِ الله ابن أبي طَلْحَةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُؤْيا الحَسَنَةُ من الرَّجُلِ الصَّالِحِ، جُزْءٌ من سِتَةٍ وأرْبَعِينَ جُزْءاً من النُّبُوَّةِ»[4]

١٢٥٠٩- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: أخبرني مالكٌ، عن العَلاء، قال:

دَخَلْنا على أنسِ بن مالكٍ بعدَ الظُّهْرِ، فقامَ يُصَلِّي العَصْرَ، فلَمَّا فَرَغَ من صلاتِه تَذاكَرْنا تَعْجيلَ الصَّلاةِ فقال: سمعتُ رسولَ

---

(١) في (م) و(س) و(ق): لكم.

(٢) في (ظ٤): لنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٠٨١).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٧٢).

الله ﷺ يقول: «تلك صَلاةُ المُنافِقينَ، ثلاثَ مَرّاتٍ، يَجْلِسُ أَحَدُهُم[1] حتَّى إذا اصفرَّتِ الشَّمْسُ، وكانت بين قَرْنَي شيطانٍ، قامَ فنَقَرَ[2] أرْبَعاً، لا يَذْكُرُ اللهَ فيها إلاَّ قَليلاً»[3].

١٢٥١٠- حدثنا إسحاقُ، حدثني مالكٌ، عن عَمْرو مولى المُطَّلب عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ طَلَعَ له أُحُدٌ فقال: «هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه، اللهُمَّ إنَّ إبراهيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وإنِّي أُحَرِّمُ ما بين لابَتَيْها»[4].

---

(١) في (ظ٤): أحدكم.

(٢) في (ظ٤) و(ق): فيقرأ، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «موطأ مالك» ١/١٥٣، ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٠)، وأبو داود (٤١٣)، وابن خزيمة (٣٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٢، وأبوعوانة ١/٣٥٦، وابن حبان (٢٦١)، والبيهقي ١/٤٤٤، والبغوي (٣٦٨). وانظر (١١٩٩٩)

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عمرو مولى المطَّلب -وهو عمرو بن أبي عمرو -من رجال الشيخين، لكن فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وقد توبع.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٨٨٩، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٣٦٧) و(٤٠٨٤) و(٧٣٣٣)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٨١، والترمذي (٣٩٢٢)، وأبو يعلى (٣٧٠٢)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/١٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٣، والبيهقي ٥/١٩٧.

ورواية ابن شبة مختصرة بقصة الجبل.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٧٠)، والبخاري (٢٨٨٩)، والطحاوي٤/١٩٣ =

١٢٥١١- حدثنا مُؤَمَّلُ بن إسماعيلَ، حدثنا حمادُ بن زَيْد، حدثنا ثابتٌ

٣/ ١٥٠ عن أنس قال: أَتَى رسولُ الله ﷺ منزلَ زيدِ بن حارِثَةَ، فرَأى[1] امرأتَه زَيْنَبَ، فكأنَّه دَخَلَه -لا أدري من قول حَمّاد، أو في الحديث -، فجاء زَيْدٌ يَشْكوها إليه، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ، واتَّقِ الله» قال: فنزلت: ﴿واتَّقِ اللهَ وتُخْفي في نَفْسِكَ ما اللهُ مُبْديه﴾ إلى قوله ﴿زَوَّجْناكَها﴾ [الأحزاب: ٣٧] يعني زَينَبَ[2].

=من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به. ورواية عبد الرزاق مختصرة بقصة الجبل أيضاً.

وسيأتي بالأرقام (١٢٦١٦) و(١٣٥٢٥) و(١٣٥٤٨).

وسيأتي تحريم المدينة من طريق عاصم الأحول عن أنس برقم(١٣٠٦٣).

وقد سلفت قصة جبل أحد من طريق قتادة، عن أنس برقم (١٢٤٢١).

وفي باب تحريم المدينة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١٨).

لابتا المدينة: هما حَرَّتاها: حرَّة واقِمٍ وهي الشرقية، وحرَّة الوَبَرة وهي الغربية.

(١) في (م) ونسخة في (س) و(ق): فرأى رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف، وفي متنه غرابة، مؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ، وقد رواه جماعة من الثقات عن حماد بن زيد دون قوله: أتى رسول الله ﷺ منزل زيد بن حارثة فرأى امرأته زينب، فكأنه دخله! وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (١٣٠٢٥) من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: لما انقضت عدة زينب، قال رسول الله ﷺ لزيد بن حارثة: «اذهب فاذكرها عليَّ» فانطلق حتى أتاها وهي تخمر عجينها، قال زيد: فلما رأيتُها عَظُمَتْ في صدري، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها.. وإسناده صحيح. ففيه أن الذي أتى =

١٢٥١٢- حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا المُبَارَك، عن ثابتٍ

عن أنس قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، إني أُحِبُّ هٰذه السورةَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾. فقال رسولُ الله ﷺ: «حُبُّكَ إيَّاها أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ»(١).

١٢٥١٣- حدثنا سفيانُ به عُيَيْنَةَ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن إسحاقَ ابن عبدِ الله

عن عَمِّه أنس قال: رَأيتُ النبيَّ ﷺ يَتَّبَعُه من الصَّحْفةِ، فلا أَزالُ أُحِبُّه أَبداً(٢).

=المنزل هو زيد بن حارثة، وأن الذي دخله -أي: وجد في نفسه شيئاً- هو زيد، وهٰذا هو الصواب، والله تعالى أعلم.

وأما حديث حماد، فقد أخرجه -دون قوله: أتى رسول الله ﷺ.... كما سبق-: عبد بن حميد (١٢٠٧)، والبخاري (٤٧٨٧) و(٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٢) و(٣٢١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٧)، وابن حبان (٧٠٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١١٦)، والحاكم ٢/٤١٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٥٧، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤١٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -وهو عند بعضهم مختصر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، والمبارك: هو ابن فضالة. وانظر (١٢٤٣٢).

(٢) إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢١٣)، والترمذي (١٨٥٠)، وأبو عوانة ٥/٣٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٥٤٦، ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (٢٠٥٠)، والبخاري (٢٠٩٢) و(٥٣٧٩) و(٥٤٣٦) و(٣٤٣٧) و(٥٤٣٩)، ومسلم (٢٠٤١)=

١٢٥١٤- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ،، حدثنا المُبارك، حدثنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: إني أُحِبُّ فلاناً، فقال النبيُّ ﷺ: «فأَخْبَرْتَه؟» قال: لا. قال: «فأَخْبِرْهُ» قال: فَلَقِيَهُ بَعْدُ، فقال: واللهِ إني لأُحِبُّكَ في اللهِ، فقال له: أَحَبَّكَ الَّذي أَحْبَبْتَنِي له[1].

١٢٥١٥- حدثنا سُلَيْمانُ بن داودَ أبو داود، حدثنا فُلَيْحُ بن سليمانَ، حدثنا عثمانُ بن عبدِالرحمٰن التَّيْمِي من قُريشٍ

عن أنسٍ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بنا الجُمُعةَ حينَ

=(١٤٤)، وأبو داود (٣٧٨٢)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٢)، وأبو عوانة ٥/٣٨٩-٣٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢)، وابن حبان (٤٥٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٦٤)، والبغوي (٢٨٥٨) و(٢٨٥٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٢).

قوله: «يتبعه» يعني الدُّبَّاءَ، وهو القرع كما جاء في بعض الروايات.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مبارك بن فضالة، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٤٣٠).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٠٠٦)، وفي «الآداب» (٢١٦) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٣١٩ معلقاً، وأبو داود (٥١٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٩)، والحاكم ٤/١٧١ من طرق عن المبارك ابن فضالة، به.

تَميلُ الشمسُ[1].

١٢٥١٦- حدثنا سُليمانُ بن داودَ، حدثنا ابنُ عَطِيَّةَ -يعني الحَكَمَ-، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْرُجُ إلى المَسْجِدِ، فيه المُهاجِرونَ والأنصارُ، وما منهم أحدٌ يَرْفَعُ رأسَه من حَبْوَتِهِ إلا أبو بكرٍ وعمرُ، فيَتَبَسَّمُ إليهما، ويَتَبَسَّمانِ إليه[2].

١٢٥١٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا أبو عامرٍ -يعني الخَزَّاز-، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ أَسْوَدَ كانَ يُنَظِّفُ المَسجِدَ فمات، فدُفِنَ ليلاً، وأُتِيَ النبيُّ ﷺ، فأُخبِرَ، فقال: «انْطَلِقُوا إلى قَبْرِه» فانطَلَقوا إلى قَبْرِه، فقال: «إنَّ هٰذه القُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ على أَهلِها ظُلْمَةً، وإنَّ اللهَ يُنَوِّرُها بِصَلاتي عليها» فأَتَى القبرَ فصَلّى عليه، وقال رجلٌ مِن الأنصار: يا رسولَ الله، إنَّ أخي ماتَ ولَمْ تُصَلِّ عليه. قال:

---

(١) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢١٣٩)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٥٠٤)، وابن الجارود (٢٨٩). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر (١٢٢٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، الحكم بن عطية، ضعيف يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠٦٤) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٩٨)، والترمذي (٣٦٦٨)، وأبو يعلى (٣٣٨٧)، والحاكم ١/ ١٢١-١٢٢.

«فأَينَ قَبْرُه؟» فأَخْبَرَه، فانطَلَقَ رسولُ الله ﷺ مع الأَنصاري[1].

١٢٥١٨-حدثنا سليمانُ بن داودَ، قال أبي: وأَمْلاهُ علينا -يعني أبا داود- مع عليِّ ابن المَدِيني، فقال: قال شُعْبةُ: أخبرني ثابتٌ، قال:

سمعتُ أنساً عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ» أَحْسَبُه قال: «يومَ القِيامَةِ»[2].

١٢٥١٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا ثابتٌ، حدثنا عاصمٌ، عن حَفْصَةَ، قالت:

---

(١) صحيح لغيره دون قصة الأنصاري في آخره، وهٰذا إسناد حسن، أبو عامر الخزاز: هو صالح بن رستم روى له البخاري تعليقاً، ومسلم وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٧٧ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٤٦ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس.

وانظر (١٢٣١٨).

وأخرجه الطيالسي (٢٤٤٦) عن صالح بن رستم وحماد بن زيد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة. قال البيهقي ٤/ ٤٦-٤٧: وهو محفوظ من الوجهين جميعاً.

قلنا: وحديث أبي هريرة هٰذا سلف في مسنده برقم (٨٦٣٤).

وقد سلف الكلام على قوله: «إن هٰذه القبور ممتلئة على أهلها ظلمة... الخ» في مسند أبي هريرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٤٤٣).

سأَل[1] أنسُ بن مالكٍ: بما مات ابنُ أبي عَمْرَةَ؟ فقالوا: بالطَّاعونِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهادَةٌ لِكُلِّ مُسلِمٍ»[2].

١٢٥٢٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أَبي، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نَعَسَ أَحَدُكم وهو في الصَّلاةِ، فَلْيَنْصَرِف، فَلْيَنَمْ حتى يَعْلَمَ ما يقولُ»[3].

١٢٥٢١- حدثنا عبدُ الصَّمَد، قال: حدثنا محمدُ بن ثابتٍ، حدثنا ثابتٌ[4] عن أنس: أَنَّ النبي ﷺ قال لأبي طَلْحَة: «أَقْرِىءْ قَومَكَ السَّلامَ، فإنَّهم -ما عَلِمْتُ- أَعِفَّةٌ صُبُرٌ»[5].

---

(١) في (م): سألت، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وحفصة: هي بنت سيرين.

وأخرجه مسلم (١٩١٦)، وأبو عوانة ٥/٩٧، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٢/٤١٢ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٣٣٠٥) و(١٣٣٣٥) و(١٣٧٠٩) و(١٣٨٠١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وأيوب: هو ابن أبي تَميمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي. وهو مكرر (١٢٤٤٦).

(٤) قوله: «حدثنا ثابت» سقط من (م).

(٥) إسناده ضعيف لضعف محمد بن ثابت بن أسلم البناني. =

١٢٥٢٢- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثنا محمدُ بن ثابتٍ، حدثني أبي

أَنَّ أنساً حدثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ استَقْبَلَه نساءٌ وصِبْيانٌ وخَدَمٌ، جائِينَ مِن عُرْسٍ، من الأَنصارِ، فسَلَّمَ عليهم، وقال: «واللهِ إنِّي لأَحِبُّكم»[1].

١٢٥٢٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا محمدٌ، حدثني أبي

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَرْتُمْ بِرياضِ الجَنَّة، فارتَعُوا» قالوا: وما رياضُ الجَنَّة؟ قال: «حِلَقُ الذِّكْرِ»[2].

= وأخرجه الترمذي (٣٩٠٣)، والحاكم ٧٩/٤ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤٩)، ومن طريقه الترمذي (٣٩٠٣)، وأبو يعلى (١٤٢٠) و(٣٣٨٩)، والحاكم ٧٩/٤ عن محمد بن ثابت، به.

وقد جعله هؤلاء المخرِّجون -غير الطيالسي في «المسند»- من حديث أنس عن أبي طلحة، وذكر بعضهم أن ذٰلك كان في مرض موته ﷺ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن ثابت، لكنه قد توبع، تابعه حماد بن سلمة فيما سيأتي برقم (١٤٠٤٣).

وأخرجه ابن عدي ٢١٤٨/٦ من طريق عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بإسناد صحيح من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس برقم (١٢٧٩٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٠٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد: وهو ابن ثابت البُناني.

وأخرجه الترمذي (٣٥١٠) من طريق عبد الوارث بن عبد الصمد، عن أبيه عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. =

١٢٥٢٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، أخبرنا عَمَّارٌ -يعني أبا هاشمٍ صاحبَ الزَّعْفَرانيّ-

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ بلالاً بَطَّأَ عن صلاةِ الصُّبْحِ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما حَبَسَكَ؟» فقال: مررتُ بِفَاطِمة وهي تَطْحَنُ، والصبيُّ يَبكي، فقلتُ لها: إنْ شِئْتِ كَفَيْتُكِ الرَّحا وكَفَيتِني ١٥١/٣

= وأخرجه أبو يعلى (٣٤٣٢)، وابن عدي ٦/٢١٤٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٩) من طريق أبي عبيدة الحداد، عن محمد بن ثابت، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه من حديث ثابت عن أنس.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦٨، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٢ من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس. وزائدة وزياد ضعيفان.

وفي الباب عن ابن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ٦/٣٥٤، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٢ من طريق محمد بن عبد بن عامر ابن السمرقندي، عن قتيبة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وابن السمرقندي معروف بالوضع، كما في «لسان الميزان» ٥/٢٧١، فلا يفرح بهذا الشاهد.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١١٥٨) بلفظ مجالس العلم، وفيه راو لم يُسمَّ.

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٩). لكن فيه رياض الجنة هي المساجد، وفيه حميد المكي، وهو مجهول.

وعن جابر عند أبي يعلى (١٨٦٥) و(٢١٣٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩١)، والحاكم ١/٤٩٤-٤٩٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٨)، وصححه الحاكم! فتعقبه الذهبي بقوله: عمر مولى غفرة ضعيف.

وعن عبد الله بن عمرو عند الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٣. وإسناده ضعيف.

وعن ابن مسعود عند الخطيب أيضاً ١/١٣. وإسناده ضعيف لانقطاعه.

الصَّبِيَّ، وإنْ شِئْتِ كَفَيتُكِ الصَّبيَّ وكَفَيْتني الرَّحا. فقالت: أنا أرْفَقُ بابني منك، فذاك حَبَسَني. قال: «فَرَحِمْتَها رَحِمَكَ اللهُ»[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء التاسع عشر من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء العشرون وأولُه:

١٢٥٢٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب.....

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمار -وهو ابن عمارة- لم يدرك أنساً. وهٰذا الحديث مما تفرد به الإمام أحمد.

تتمة مسند أنس بن مالك

رضي الله تعالى عنه

١٢٥٢٥- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حَرْبٌ -يعني ابن شَدَّاد-، حدثنا يحيى، حدثنا حَفْصُ بن عُبيدِ الله بن أنس ٣/١٥١

أنَّ أنساً حَدَّثَه: أن رسولَ الله ﷺ كانَ يَجْمَعُ بين هاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ في السَّفَرِ؛ يعني المَغْرِبَ والعِشاءَ[١].

١٢٥٢٦- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُقْبِلُ وما على الأرضِ شخصٌ أَحَبَّ إلينا مِنه، فما نَقُومُ له، لِمَا نَعْلَمُ من كَراهِيَتِه لذٰلك[٢].

١٢٥٢٧- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثني أبي، حدثنا أبو التَّيَّاح

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِن أَشْراطِ السَّاعةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَثْبُتَ الجَهْلُ، وتُشْرَبَ الخُمورُ، ويَظْهَرَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (١١١٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وانظر (١٢٣٤٥).

الزِّنى»[1].

١٢٥٢٨-حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا الحَكَمُ بن عطيةَ،حدثنا أبو المُخَيِّسِ عن أنسِ بن مالكٍ قال: قالوا: يا رسولَ الله، اسْتُشْهِدَ مَولاكَ فُلانٌ. قالَ: «كلا، إنِّي رَأَيْتُ عَليهِ عَبَاءَةً، غَلَّها يومَ كذا وكذا»[2].

١٢٥٢٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارثِ، حدثنا أَبي، حدثنا نافعٌ أبو غالبٍ الباهِليُّ

شَهِدَ أنسَ بن مالكٍ، قال: فقال العلاءُ بن زيادٍ العَدَوِيّ: يا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وأبو التياح: هو يزيد بن حُميد الضُّبَعي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٠)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٤١)، ومسلم (٢٦٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠٥)، وأبو عوانة في العلم كما في «الإتحاف» ٣٨٩/٢، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١٥١/١، والبيهقي في«دلائل النبوة» ٥٤٣/٦ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم(١١٩٤٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي المُخَيْس: وهو اليشكري، والحكم بن عطية ضعيف يعتبر به.

وسيأتي برقم (١٢٨٥٣) عن وكيع، عن الحكم بن عطية.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

وحديث عمر عند مسلم (١١٤)، وقد سلف برقم (٢٠٣).

وحديث عبدالله بن عمرو عند البخاري (٣٠٧٤)، وقد سلف برقم (٦٤٩٣). وسُمِّي فيه المولى بِكَركرة.

أبا حَمْزَة، بِسِنٍّ[1] أَيِّ الرجالِ كان نبيُّ اللهﷺ إذ بُعِثَ؟ قال: ابنُ أَرْبعينَ سنةً. قال: ثم كان ماذا؟ قال: كان[2] بمَكَّةَ عشرَ سِنينَ، وبالمدينةِ عشرَ سنينَ، فتَمَّتْ له سِتُّون سنةً، ثم قَبَضَه اللهُ إليه. قال: سِنُّ أَيِّ الرِّجالِ هو يومئذٍ؟ قال: كأَشَبِّ الرِّجالِ، وأحسَنِه، وأَجْمَلِه، وأَلْحَمِه.

قال: يا أبا حَمْزَةَ، هل غَزَوْتَ مع نبيِّ الله ﷺ؟ قال: نَعَم، غَزَوتُ معه يومَ حُنَيْنٍ، فخَرَجَ المشركونَ بكَثْرةٍ، فحَمَلُوا علينا، حتى رَأَيْنا خَيْلَنا وراءَ ظُهورِنا، وفي المشركينَ رجلٌ يَحْمِلُ علينا، فيَدُقُّنا ويَحْطِمُنا، فلَمَّا رَأى ذٰلك نبيُّ الله ﷺ، نَزَلَ فَهَزَمَهُم اللهُ فَوَلَّوْا، فقامَ نبيُّ الله حينَ رَأَى الفَتْحَ، فَجَعَلَ[3] يُجاءُ بهم أُسارى رجلاً رجلاً، فيُبايِعونَه على الإسلام، فقال رجلٌ من أَصحابِ رسول الله ﷺ: إنَّ عليَّ نَذْراً لَئِنْ جِيءَ بالرجلِ الذي كان مُنْذُ اليومِ يَحْطِمُنا لأَضْرِبَنَّ عُنُقَه. قال: فَسَكَتَ نبيُّ الله ﷺ، وجِيءَ بالرجلِ، فلَمَّا رأى نبيَّ الله، قال: يا نبيَّ الله، تُبْتُ إلى الله، يا نبيَّ الله، تُبْتُ إلى الله. قال: فأَمْسَكَ نبيُّ الله ﷺ، فلَمْ يُبايِعْه لِيُوفِيَ الآخَرُ نَذْرَه، قال: فَجَعَلَ يَنْظُرُ النبيَّ ﷺ لِيَأْمُرَه بِقَتْلِه، وجَعَلَ يَهابُ نبيَّ الله ﷺ أن يَقْتُلَه، فلمّا رَأَى نبيُّ الله ﷺ

---

(١) في (م): سن.

(٢) في (ظ٤): ثم كان.

(٣) في (م): فجعل نبي الله ﷺ.

أنه[1] لا يَصْنَعُ شيئاً بايَعَه[2] ، فقال: يا نبيَّ الله نَذْري! قال: «لم أُمْسِكْ عنه مُنْذُ اليومِ إلاّ لِتُوفِيَ نَذْرَكَ» فقال: يا نبيَّ الله، أَلاَ أَوْمَضْتَ إليَّ؟ فقال: «إنَّه ليسَ لِنَبيٍّ أنْ يُومِضَ»[3].

١٢٥٣٠- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثني أَبي، حدثنا عبدُ العزيز عن أنس قال: بينما نبيُّ الله ﷺ في نَخْلٍ لنا، نخلٍ[4] لأَبي

---

(١) لفظة «أنه» أثبتناها من (ظ٤).

(٢) تحرَّفت لفظة «بايعه» في (م) و(س) و(ق) إلى يأتيه، والتصويب من (ظ٤) و«سنن أبي داود».

(٣) إسناده صحيح، عبد الصمد وأبوه من رجال الشيخين، ونافع أبو غالب -ويقال في اسمه أيضاً: رافع- من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجه.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٣٧ من طريق عبد الله بن عمرو أبو معمر المِنْقَري، وأبو داود (٣١٩٤) عن داود بن معاذ، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن سعد والبيهقي على الشطر الأول، بينما خرَّج أبو داود الشطر الثاني منه، وزاد فيه صفة القيام في صلاة الجنازة على الرجل والمرأة السالفة برقم (١٢١٨٠).

وأخرج الشطر الأول بنحوه ابن سعد ٢/٣٠٨، وأبو يعلى (٣٥٧٢) و(٣٥٩٠) من طريق قرة بن عبد الرحمٰن، عن ابن شهاب، عن أنس.

ولسن النبي ﷺ يوم بُعِثَ ويوم وفاته ومدة لُبْثه بمكة والمدينة انظر ما سيأتي برقم (١٣٥١٩).

وقد روي عن أنس من طريق آخر أن النبي ﷺ توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة، وهو أصحُّ كما سلف عند الحديث رقم (١٢٣٢٦).

قوله «أومَضْتَ»، قال السندي: أي: أشرتَ إليَّ بالعين.

(٤) أثبتنا لفظة «نخل» من (ظ٤) ونسخة في (س).

طَلْحة، يَتبَرَّزُ لحاجَتِه، قال: وبلالٌ يَمْشي وراءَه، يُكْرِمُ نبيَّ الله ﷺ أَنْ يَمشِيَ إلى جَنْبِه، فمَرَّ نبيُّ الله ﷺ بقَبْرٍ، فقامَ حتى تَمَّ[1] إليه بلالٌ، فقال: «وَيْحَكَ يا بلالُ، هَلْ تَسْمَعُ ما أَسْمَعُ؟» قال: ما أَسمعُ شيئاً. قال: «صاحِبُ القَبْرِ يُعَذَّبُ». قال: فسُئِلَ عنه فوُجِدَ يهودِيّاً[2].

١٢٥٣١- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثني أَبي، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنسٍ قال: كان قِرامٌ لعائشةَ، قد سَتَرَتْ به جانِبَ بَيْتِها، فقال رسولُ الله ﷺ: «مِيطِي[3] عَنَّا قِرامَكِ هٰذا، فإنه لا تَزالُ تَصاوِيرُهُ تَعْرِضُ لي في صَلاتِي»[4].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: لم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وعبدالعزيز: هو ابن صهيب.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٤) من طريق عبد الله بن عمرو أبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٧١٩) من طريق هلال بن علي، عن أنس. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٧).

قوله: «حتى تَمَّ إليه»: من التَّمام، أي: وصل وانتهى إليه. قاله السندي.

(٣) في (م): أميطي، وكلاهما صحيح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز: هو ابن صهيب.

وأخرجه البخاري (٣٧٤) عن أبي معمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الوارث ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٠٢٢) عن عفان، عن عبد الوارث بن سعيد.

وسيأتي في مسند عائشة ٦/٣٦، وهو في البخاري (٢١٠٥)، ومسلم =

١٢٥٣٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثني أَبي، حدثنا عبدُ العزيز، قال:

دَخَلْنا على أَنسِ بن مالكٍ مع ثابتٍ، فقال له ثابت[1] : إنِّي اشْتَكَيْتُ. فقال: أَلاَ أَرْقِيكَ بِرُقْيةِ أبي القاسم عليه الصلاة والسلام؟ قال: بَلَى. قال: قُل: «اللهُمَّ ربَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ البَاسِ، اشْفِ أَنتَ الشَّافِي، لا شافِيَ إلاَّ أَنتَ، اشْفِ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[2].

=(٢١٠٧) (٩٦): أنها اشترت نُمْرُقَةً فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخله، فعرفت في وجهه الكراهة، فقالت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله، ماذا أذنبتُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما بال هٰذه النُّمْرُقَة؟» قالت: اشتريتها لك لتقعد عليها وتَوَسَّدها، فقال رسول الله: «إن أصحاب هٰذه يوم القيامة يُعذَّبون، فيقال لهم: أَحْيُوا ما خلقتم». وقال: «إن البيت الذي فيه الصورُ لا تدخله الملائكةُ».

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٣٩١: وقد استُشكِل الجمعُ بين هٰذا الحديث (يعني حديث أنس) وبين حديث عائشة أيضاً في النمرقة، لأنه يدلُّ على أنه لم يدخل البيت الذي كان فيه الستر المصوَّر أصلاً حتى نزعه، وهٰذا يدلُّ على أنه أقرَّه وصلى وهو منصوب إلى أن أمر بنزعه من أجل ما ذُكِرَ من رؤيته الصورة حالة الصلاة، ولم يتعرض لخصوص كونها صورة، ويمكن الجمع بأن الأول كانت تصاويرُه من ذوات الأرواح، وهٰذا كانت تصاويرُه من غير الحيوان.

قوله: «قرام»، قال السندي: بكسر القاف: ثوب ملون رقيق.

«ميطي»، أي: أزيلي وأبعدي، من ماط المتعدي، وقد جاء لازماً أيضاً.

(١) «ثابت» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٩٠)، والترمذي (٩٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٢)، وأبو يعلى (٣٩١٧)، والبيهقي في =

١٢٥٣٣-حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثني أبي، حدثنا سنانٌ أبو رَبيعةَ

عن[1] أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ المُتَخَلِّفُونَ عن ١٥٢/٣
صلاةِ العِشاءِ وصَلاةِ الغَدَاةِ ما لهم فيهما، لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»[2].

١٢٥٣٤- حدثنا عبد الصَّمدِ، حدثني أَبي، حدثنا سِنانٌ

حدثنا أنسٌ: أَنَّ رسول الله ﷺ أَخَذَ غُصْناً، فَنَفَضَهُ، فلم يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَه، فلم يَنْتَفِضْ، ثمَّ نَفَضَهُ، فانْتَفَضَ، فقالَ رسول الله ﷺ: «إنَّ سُبْحانَ اللهِ، والحمدُ لله ، ولا إلٰهَ إلا اللهُ،

=«الدعوات الكبير» (٥٠٨)، والخطيب في «تاريخه» ٢٥٧/٤ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٣٨٢٣) من طريق حميد وحماد بن أبي سليمان، عن أنس.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف في مسنده برقم (٣٦١٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «مذهب الباس» بغير همز للمؤاخاة، فإن أصله الهمزة، والبأس: الشدة والعذاب.

(١) في (م) و(س) و(ق): حدثنا.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، سنان أبو ربيعة: هو ابن ربيعة الباهلي، روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً وروى له أبو داود والترمذي وابن ماجه، وضعفه ابن معين وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٢٦)، وهو في «الصحيحين».

واللهُ أكبرُ، تَنْفُضُ الخَطَايا كما تَنْفُضُ الشَّجرةُ وَرَقَها»[1].

١٢٥٣٥- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا عبدُ الملك النُّمَيْري، حدثنا ثابت عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ما مِن رجلٍ مُسْلم يَمُوتُ له ثلاثةٌ من وَلَدِهِ لم يَبْلُغوا الحِنْثَ، إلا أدْخَلَ اللهُ أبَوَيْهِ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحمَتِه إيَّاهُم»[2].

١٢٥٣٦- حدثنا عبدُ الصَّمدِ وعفَّان، قالا: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن

---

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل سنان بن ربيعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٨٨) من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٣٣) عن محمد بن حميد، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٥٥ من طريق معاذ بن أسد وداود بن مخراق ثلاثتهم عن الفضل بن موسى، عن الأعمش، عن أنس. وهٰذا إسناد منقطع، فالأعمش لم يسمع من أنس، إلا أنه رآه. فالحديث محتمل للتحسين بمجموع الطريقين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك النميري، فلم نتبينه.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (١٢٤٨) و(١٣٨١)، وفي «الأدب المفرد» (١٥١)، والنسائي ٤/ ٢٤، وابن ماجه (١٦٠٥)، وأبو يعلى (٣٩٢٧)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ١١٨، والبيهقي ٤/ ٦٧، والبغوي (١٥٤٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وأخرجه بنحوه البخاري في «تاريخه» ٦/ ٤٢١ تعليقاً، والنسائي ٤/ ٢٣-٢٤، وابن حبان (٢٩٤٣)، والمزي في ترجمة عمران بن نافع من «تهذيبه» ٢٢/ ٣٦٤-٣٦٥ من طريق حفص بن عبيد الله، عن أنس.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عليِّ بن زَيْد

عن أنس بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «أَوَّلُ مَن يُكْسَى حُلَّةً مِن النّارِ إبْليسُ، فيَضَعُها على حاجِبِه، ويَسْحَبُها مِن خَلْفِه، وذُرِّيَّتُه مِن بَعْدِه، وهو يُنادِي: واثُبُورَاه، ويُنادُون: يا ثُبُورَهم -قال عبدُ الصمد: قالها مَرَّتين- حتى يَقِفُوا على النَّارِ، فيقولُ: يا ثُبورَهُ[1]، ويقولونَ: يا ثُبُورَهم، فيقالُ لهم: ﴿لا تَدْعُوا اليومَ ثُبُوراً واحِداً وادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾ [الفرقان: ١٤]» قال عفَّان: «وذُرِّيتُه خَلْفَه، وهُم يقولونَ: يا ثُبُورَهم». قال عفَّان: «حاجبيه»[2].

١٢٥٣٧- حدثنا عبدُ الصَّمدِ وعفَّان، قالا: حدثنا حمّادٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى يَتَباهى

---

(١) في (م) و(ق): يا ثبوراه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٦٨ و١٤/١٠٩، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١١٩)، والبزار (٣٤٩٥- كشف الأستار)، والطبري في «تفسيره» ١٨/١٨٨، والطبراني في «الأوائل» (٣٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٩٠)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٢٥٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من هٰذا الطريق بالأرقام (١٢٥٦٠) و(١٣٦٠٣).

قوله: «واثبوراه»، قال السندي: كأنه ينادي الهلاكَ، ويقول له: هٰذا أوانك فالحقني.

النّاسُ في المساجِدِ»[1].

١٢٥٣٨- حدثنا عبدُ الصَّمدِ وعفَّان، قالا: حدثنا حمّادٌ، حدثنا ثابتٌ عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يقولُ يومَ أُحدٍ: «اللهُمَّ إنَّكَ إنْ تَشَأْ، لا[2] تُعْبَدْ في الأرضِ»[3].

١٢٥٣٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابت عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ الله آدَمَ تَرَكَهُ ما شاءَ الله[4] أنْ يَدَعَهُ، فَجَعَلَ إبليسُ يُطِيفُ به، يَنْظُرُ إليهِ، فلما رآه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد- وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وعفان: هو ابن مسلم، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الدارمي (١٤٠٨)، وابن حبان (١٦١٣)، والبيهقي ٢/ ٤٣٩، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٣٧ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد. ولفظ ابن حبان: نهى رسول الله ﷺ أن يتباهى الناس في المساجد.

وطريق عفان سيأتي مكرراً برقم (١٤٠٢٠)، وأما طريق عبد الصمد فسلف برقم (١٢٣٧٩).

(٢) في (م) ونسخة في (س): أن لا، بزيادة «أن».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٧٤٣) من طريق عبد الصمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٤٨) من طريق سليمان بن حرب، وأبو يعلى (٣٣١٨) من طريق هُدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٣٦٤٩). وانظر ما سلف برقم (١٢٢٢٠).

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ظ٤).

أجْوَفَ، عَرَفَ أَنّه خَلْقٌ لا يَتَمالَكُ»[1].

١٢٥٤٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كانت الحَبَشَةُ يَزْفِنُونَ بين يَدَي رسولِ الله ﷺ ويَرْقُصونَ، ويقولون: محمَّدٌ عبدٌ صالحٌ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما يَقولُونَ؟» قالوا: يقولونَ: مُحمَّدٌ عبدٌ صالحٌ[2].

١٢٥٤١- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابت

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ «يَدْخُلُ أَهلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، فيَبْقى منها ما شاء اللهُ، فيُنْشِىءُ اللهُ[3] لها -يعني- خَلْقاً حتَّى يَمْلأَها»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٤)، والمصنف في «الزهد» ص ٤٨، ومسلم (٢٦١١)، وأبو يعلى (٣٣٢١)، وابن حبان (٦١٦٣)، والحاكم ١/ ٣٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٣٣٩١) و(١٣٥١٦) و(١٣٦٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٧٠) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٦٤٩).

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/ ٥٦.

قوله: «يزفنون»، قال السندي: كيضرب، أي: يرقصون بالسلاح .

(٣) لفظ الجلالة ليس في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٩)، =

١٢٥٤٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابت

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ الكَوْثَرَ، فإذا هو نَهْرٌ يَجْري كذا على وَجْهِ الأرضِ، حافتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤ ليس مَشْقُوقاً[1]، فضَرَبْتُ بِيَدي إلى تُرْبَتِه، فإذا مِسْكَةٌ ذَفِرَةٌ وإذا حَصاهُ اللُّؤْلُؤُ»[2].

١٢٥٤٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أن النبيّ ﷺ دَخَلَ على رجلٍ من بني النَّجَّار يعودُه، فقال له رسول الله ﷺ: «يا خالُ، قُلْ: لا إلٰهَ إلا اللهُ» فقال: أَوَخالٌ أنا، أَو عَمٌّ؟ فقال النبي ﷺ: «لا، بَلْ خالٌ» فقال له: «قُلْ: لا إلٰهَ الاّ هو» قال[3]: خيرٌ لي؟ قال: «نعم»[4].

=وأبو يعلى (٣٣٥٨)، وابن حبان (٤٤٨) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٣٧٩٣) و(١٣٨٥٥). وانظر ما سلف برقم (١٢٣٨٠).

(١) في (م) مشفوفاً، بالفاء، وفي النسخ الخطية: مشقوق، بالرفع، والصواب ما أثبتنا، ويوضحه الرواية الآتية برقم (١٣٥٧٨): «ولم يشق شقاً».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٩٠) عن عبد الرحمٰن بن سلام الجمحي، وابن حبان (٦٤٧١) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٥٧٨) عن عفان عن حماد. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٨).

(٣) لفظة «قال» ليست في (م) و(س) و(ق)، وأثبتناها من (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٢٥٤٤- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، قال: سَمِعَ رسولُ الله ﷺ أصواتاً، فقال: «ما هٰذا؟» قالوا: يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ. فقال: «لو تَرَكُوه فلَم يُلَقِّحوهُ، لَصَلَحَ» فتَرَكُوه، فلم يُلَقِّحُوه، فَخَرَجَ شِيصاً، فقال النبي ﷺ: «ما لَكُم؟» قالوا: تَرَكوه لِما قُلتَ. فقال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ شيءٌ مِن أَمْرِ دُنْياكُم، فأَنْتُم أَعلَمُ به، فإذا كان مِن أَمْرِ دِينِكُم، فإلَيَّ»[1].

=حماد -وهو ابن سلمة -فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٤٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٨٧- كشف الأستار) من طريق الحجاج بن المنهال، والضياء (١٦٤١) من طريق عبد الملك بن عبد العزيز، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريقين آخرين عن حماد برقم (١٢٥٦٣) و(١٣٨٢٦). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ١/ ٤٨٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٦٣)، وابن خزيمة في التوكل من طريق أسود بن عامر، وابن ماجه (٢٤٧١)، وأبو يعلى (٣٤٨٠) و(٣٥٣١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٤٨٥، وابن حبان (٢٢) من طريق عفان، كلاهما عن حماد، عن ثابت، عن أنس -وحماد، عن عروة بن الزبير، عن =

١٢٥٤٥- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ آخَى بينَ أبي عُبَيدةَ بنِ الجَرَّاحِ، وبينَ أبي طَلْحةَ[1].

١٥٣/٣ ١٢٥٤٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا سُليمانُ -يعني ابن كثير-، حدثنا عبدُ الحَميدِ

عن أنس: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانت تُعْجِبُه الفاغِيةُ، وكان أَعْجَبَ الطَّعامِ إليه الدُّبّاءُ[2].

=أبيه، عن عائشة. ورواية ابن حبان ليس فيها عفان، مع أنه روى الحديث عن أبي يعلى وهٰذا في روايته عفان.

وسيأتي طريق عفان هٰذا في مسند عائشة ٦/ ١٢٣.

وفي الباب عن طلحة بن عبيد الله، سلف برقم (١٣٩٥).

الشِّيصُ: التمر الذي لا يشتدُّ نواه ويَقْوى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٨) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٢٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٥١١، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٢) من طريق هدبة بن خالد، وأبو عوانة أيضاً، والحاكم ٣/ ٢٦٨ من طريق فهد بن عوف، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

(٢) إسناده حسن من أجل سليمان بن كثير، وهو العبدي، فهو -وإن روى له الشيخان- صدوق حسن الحديث. عبد الحميد: هو ابن المنذر بن الجارود العبدي روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وقد سلف حديث أنس في حبه ﷺ للدُّباء، وهو القرع، برقم (١٢٠٥٢)، وهو صحيح.

والفاغية: هي نَوْر الحِنَّاء، وقيل: نَوْر الريحان، وقيل: نور كل نبت من =

١٢٥٤٧- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا جَعْفَرٌ، حدثنا ثابتٌ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يكونُ في الصَّلاةِ، فيَقْرأُ بِسورةٍ خَفِيفةٍ من أجلِ المرأةِ وبكاءِ الصَّبيّ[1].

١٢٥٤٨- حدثنا إسحاقُ بن سُليمان، قال: سمعتُ مالكَ بن أنسٍ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كُنتُ أمْشي مع رسولِ الله ﷺ، وعَليه بُرْدٌ نَجْرانِيّ غَليظُ الحاشِية، فأَدْرَكهُ أعرابِيٌّ، فجَبَذَهُ جَبْذَةً، حتّى رأيتُ صَفْحَ -أو صَفْحةَ- عُنُقِ رسولِ الله ﷺ قَدْ أَثّرَتْ بها حاشِيَةُ البُرْدِ من شِدَّةِ جَبْذَتِه، فقال: يا محمدُ، أعْطِني من مال الله الذي عِنْدك. فالتَفَتَ إليه فَضَحِكَ، ثَمَّ أَمرَ له بعطاءٍ[2].

=أنوار الصحراء التي لا تزرع، وقيل: فاغية كل نبت: نَوْرُه. قاله ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٤٦١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر - وهو ابن سليمان الضُّبعي -فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧١)، ومسلم (٤٧٠)، وأبو يعلى (٣٢٩٤) و(٣٢٩٤م) و(٣٣٧٦) و(٣٤٣٦)، وابن خزيمة (١٦٠٩)، وأبوعوانة ٢/ ٨٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٧٤، والدارقطني ٢/ ٨٦، وأبونعيم في «الحلية» ٦/ ٢٩١، والبيهقي ٢/ ٣٩٣ من طرق عن جعفر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وسيأتي من هذا الطريق برقم (١٢٥٨٧). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى العبدي.

وأخرجه مسلم (١٠٥٧) من طريق إسحاق بن سليمان، بهذا الإسناد. =

١٢٥٤٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني يحيى بنُ أيوبَ [١]، قال: أخبرني أبو عبدِ الله الأسَدِي، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اتَّقوا دَعْوَةَ المَظْلومِ، وإنْ كانَ كافِراً، فإنه ليسَ دُونَها حِجابٌ» [٢].

= وهو في «الموطأ» برواية أبي مصعب الزهري (٢١٢٤)، ومن طرق عن مالك أخرجه البخاري (٣١٤٩) و(٥٨٠٩) و(٦٠٨٨)، ومسلم (١٠٥٧)، وابن ماجه (٣٥٥٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٠٣-٤٠٤، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣١٨.

وأخرجه مسلم (١٠٥٧)، وأبوعوانة، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٨٠ من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله، به.

وسيأتي برقم (١٣١٩٤) و(١٣٣٣٩).

(١) قوله: «قال: أخبرني يحيى بن أيوب» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبدالله الأسدي، ويقال: أبو عبد الغفار كما في رواية ابن معين، وسمَّاه ابنُه عبدَ الرحمٰن بن عيسى. يحيى بن أيوب: هو الغافقي.

وأخرجه ابن معين في «تاريخه» ٢/ ٣٥٥، ومن طريقه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٧٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٠) قال: حدثنا ابنُ عفير، أنبأنا يحيى بن أيوب، عن أبي عبد الغفار عبد الرحمٰن بن عيسى -بصري، سمَّاه ابنه بمصر عند ابن عفير -قال: سمعت أنس بن مالك يقول: . . . فذكره.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٩٥) بلفظ: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه». وإسناده ضعيف.

وعن أبي ذر عند ابن حبان (٣٦١) ضمن حديث صحف إبراهيم الطويل: «أيها الملك المسلَّط المبتلى المغرور إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض، ولكني بعثتك لتردَّ عنِّي دعوَةَ المظلوم، فإني لا أردُّها ولو كانت من كافرٍ» وإسناده ضعيف جدًا. =

١٢٥٥٠- وقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يَرِيبُكَ»[١].

١٢٥٥١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنانيّ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رجلاً قال: يا مُحَمدُ، يا سَيِّدَنا وابنَ سيِّدِنا، وخَيْرَنا وابنَ خيْرِنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أَيُّها النَّاسُ، عَلَيكُم بِتَقواكُمْ[٢]، لا يسْتَهْوِيَنَّكُم الشَّيطانُ، أنا مُحَمدُ بنُ عبدِ الله، عبدُ الله[٣] ورسولُه، واللهِ[٤] ما أُحِبُّ أنْ تَرْفَعُوني فوْقَ مَنْزِلَتي التي أنْزَلَني اللهُ»[٥].

= والصحيح ما ورد عن ابن عباس برقم (٢٠٧١): «واتَّقِ دعوةَ المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجابٌ».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وقد سلف موقوفًا ضمن حديث مطول برقم (١٢٠٩٩)، وإسناده صحيح.

ويشهد له حديث الحسن بن علي مرفوعاً، وقد سلف عند المصنف برقم (١٧٢٣)، وإسناده صحيح.

(٢) في (ظ٤): تقواكم.

(٣) في (ظ٤): عبيد الله.

(٤) لفظ الجلالة ليس في (ظ٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٥٣٠).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٢٧) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٩)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١١، =

١٢٥٥٢- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أَوَى إلى فِراشِه قال: «الحَمْدُ للهِ الذي أَطْعَمَنا، وسَقَانا، وكَفَانا، وآوَانا، وكَمْ مِمَّن لا كافِيَ له ولا مُؤْوِيَ»[1].

=والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٨) و(٢٤٩)، وابن حبان (٦٢٤٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٩٨، والضياء (١٦٢٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرن النسائي في روايته الأولى بثابت حميدًا، واقتصر البخاري على المرفوع دون القصة.

وسيأتي برقم (١٣٥٢٩) عن مؤمل بن إسماعيل، وبرقم (١٣٥٣٠) و(١٣٥٩٧) عن عفان، كلاهما عن حماد، به.

وانظر ما سيأتي برقم(١٢٨٢٦).

وفي الباب عن عمر سلف برقم(١٦٤).

وعن عبد الله بن الشخير، سيأتي ٤/٢٤.

قوله: «عليكم بتقواكم»، قال السندي: أي: عليكم مراعاة التقوى في الكلام وغيره.

وقوله: «لا يستهوينكم» كقوله تعالى: ﴿كالَّذي اسْتَهوَتْه الشياطينُ﴾ [الأنعام: ٧١]: أي: ذهبت بهواه أو عقله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٥)، والبغوي (١٣١٨) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٦)، ومسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٩)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ١/٤٦٣، وابن حبان (٥٥٤٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٥ من طرق عن حماد بن =

١٢٥٥٣- حدثنا حسنٌ -يعني ابن موسى-، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ وحُميدٍ

عن أنسٍ: أن رسولَ الله ﷺ كان على بغلةٍ شَهْباءَ، فمَرَّ على حائطٍ لبني النَّجّارِ، فإذا هو بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صاحبُه، فحاصَتِ البَغْلةُ، فقال: «لَوْلا أنْ لا تَدافَنُوا، لَدَعَوْتُ الله أنْ يُسمِعَكم عَذابَ القَبْرِ»[1].

١٢٥٥٤- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ استَسْقَى، فأَشارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إلى السَّماءِ[2].

=سلمة، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٢٧١٢) و(١٣٦٥٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيتكرر برقم (١٢٧٩١).

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٠) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٢ من طريق آدم بن أبي إياس، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٤٠٣١) عن عفان، عن حماد، عن ثابت وحميد، وبرقم (١٢٧٩١) عن مؤمل، عن حماد، عن ثابت وحده.

وقد سلف من طريق حميد وحده برقم (١٢٠٠٧).

قوله: «فحاصت»، أي: مالت وتنفَّرت. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. =

١٢٥٥٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمّادُ بن سَلَمة، عن حُميدٍ

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «جاهِدُوا المُشرِكين بأَلْسِنَتِكم، وأَنْفُسِكُم، وأَمْوالِكُم، وأَيْديكُم»[1].

= وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٨)، ومسلم (٨٩٦)، والبيهقي ٣/٣٥٧ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٢٩٣)، وأبو داود (١١٧١)، وابن خزيمة (١٤١٢)، وأبو عوانة في الاستسقاء كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٧٢، والبيهقي ٣/٣٥٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به- وزادوا فيه غير عبد بن حميد: حتى رأيت بياض إبطيه.

وأخرج أبو داود (١٤٨٧) من طريق عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنس، قال: رأيت رسول الله ﷺ يدعو هٰكذا بباطن كفيه وظاهرهما.

وسيأتي برقم (١٣٥٣٦) عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد. وانظر (١٢٢٣٩) و(١٢٨٦٧).

قال النووي في «شرح مسلم» ٦/١٩٠: قال جماعة من أصحابنا وغيرهم: السُّنَّة في كلِّ دعاء لرفع بلاءٍ كالقحط ونحوه أن يرفع يديه ويجعل ظهر كفَّيه إلى السماء، وإذا دعا لسؤال شيء وتحصيله جعل بطن كفَّيه إلى السماء، احتَجُّوا بهٰذا الحديث.

وقال غيره -فيما نقله ابن حجر في «الفتح» ٢/٥١٨-: الحكمة في الإشارة بظهور الكفَّين في الاستسقاء دون غيره للتفاؤل بتقلُّب الحال ظَهْراً لبطنٍ، كما قيل في تحويل الرداء، أو هو إشارة إلى صفة المسؤول، وهو نزول السحاب إلى الأرض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٠٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٤٦).

١٢٥٥٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمّادُ بن سَلَمة، عن ثابت البُنَاني

عن أنس أن النبيّ ﷺ قال: «لَغَدْوَةٌ في سَبيلِ الله، أو رَوْحَةٌ، خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَقابُ قَوْسِ أَحَدِكُم في[1] الجَنَّةِ، خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[2].

١٢٥٥٧- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البناني

عن أنسِ بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن نَفْسٍ تَموتُ لها عِندَ اللهِ خيرٌ، فيَسُرُّها[3] أنْ تَرْجِعَ إلى الدُّنيا، إلا الشَّهيدُ، فإنَّ الشَّهيدَ يَسُرُّه أَن يَرْجِعَ إلى الدُّنيا، فيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى من فَضْلِ الشَّهادةِ»[4].

١٢٥٥٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ،عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «البيتُ المَعْمُورُ في السَّماءِ السابعةِ، يَدْخُلُه كُلَّ يومٍ سَبْعونَ ألفَ مَلَكٍ، ثمَّ لا

---

(١) في (ظ٤): من.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (١٦٦) من طريق عبد الواحد بن غياث، وأبونعيم في «صفة الجنة» (٥٥) من طريق كامل بن طلحة، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد -واقتصر أبو نعيم على القطعة الثانية منه.

وسلف مختصراً بالقطعة الأولى برقم (١٢٣٥٠)، وانظر تخريجه هناك.

(٣) في (ظ٤): يسرها.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٧٣).

يعُودُونَ إليه»[1].

١٢٥٥٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني عن أنس بن مالكٍ أَنَّ النبي ﷺ قال: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكَارِه، وحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَواتِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣٠)، وأبو يعلى (٣٤٤٧)، والطبري في «التفسير» ٢٧/ ١٧، والحاكم ٢/ ٤٦٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطبري ٢٧/ ١٨ عن محمد بن سنان القزاز، عن موسى بن إسماعيل، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عَرَجَ بي الملَكُ إلى السماء السابعة انتهيت إلى بناءٍ، فقلتُ للملَك: ما هٰذا؟ قال: هٰذا بناء بناه الله للملائكة يدخله كلَّ يوم سبعون ألف ملك يقدِّسون الله ويسبِّحونه، لا يعودون فيه». ومحمد بن سنان شيخ الطبري تُكُلِّم فيه، وبعضهم حسَّن القول فيه.

وسلف الحديث ضمن قصة الإسراء الطويلة من طريق ثابت، عن أنس برقم (١٢٥٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٨٤٣)، وأبو يعلى (٣٢٧٥)، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٧٥، وابن حبان (٧١٦)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٩٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٨)، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ١٨٤ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٦٧١) و(١٤٠٣٠) من طريق ثابت مقروناً به حميدٌ. =

١٢٥٦٠-حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن عليِّ بن زَيْد

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ مَن يُكْسى حُلَّةً من النّارِ إبليسُ، يَضَعُها على حاجِبَيه، وهو يَسْحَبُها من خَلْفِه، وذُرِّيَّتُه من[1] خَلْفِه، وهو يقولُ: يا ثُبُوراه، وهم يُنادُونَ: يا ثُبُورَهم، حتى يَقِفَ على النّارِ، فيقولَ: يا ثُبُورَه[2]، فيُنادُون: يا ثُبُورَهم، فيُقالُ: ﴿لا تَدْعُوا اليَوْمَ ثُبُوراً واحِداً وادْعُوا ثُبُوراً كثِيراً﴾ [الفرقان: ١٤][3]. ٣/ ١٥٤

١٢٥٦١- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن علي بن زَيْد ويونُس بن عُبَيد وحُمَيد

عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «المُؤْمِنُ مَن أَمِنَهُ النّاسُ، والمُسلِمُ مَن سَلِمَ المُسلِمُونَ من لِسانِه ويَدِه، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ السُّوءَ، والذي نَفْسِي بِيَدِه لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَبْدٌ لا يَأْمَنُ جارُه بوائِقَه»[4].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٣٠).

(١) «من» ليست في (ظ٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): ثبوراه.

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (١٢٥٣٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة يونس بن عبيد وحميد، وأما علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- فضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/ ١١ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر علي بن زيد.

وأخرجه البزار (٢١-كشف الأستار) عن إبراهيم بن محمد، وأبو يعلى =

١٢٥٦٢- حدثناه عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن علي بن زَيْد ويونسَ وحُمَيدٍ

عن الحسن أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «المُؤْمِنُ مَن أَمِنَه النّاسُ»، فَذَكَر مِثْلَه[1].

=(٤١٨٧)، وابن حبان (٥١٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٤) من طريق أبي نصر التمار، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون قوله: «والمهاجر...الخ» أبو يعلى (٣٩٠٩) من طريق المبارك بن سحيم، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

وأخرج القطعة الأخيرة منه في الجار: ابنُ أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٤١) عن أبي نصر التمار، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد وحميد، به.

وأخرجها ابن أبي شيبة ٨/٥٤٧، والحاكم ٤/١٦٥ من طريقين عن يزيد ابن حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس، بلفظ: «ما هو بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه».

وستأتي هذه القطعة ضمن الحديث (١٣٠٤٨).

وانظر ما بعده.

وفي الباب دون قصة الجار عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٥١٥).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٣١).

ويشهد لقصة الجار حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٧٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن زيد بن جدعان، فضعيف، وهو مرسل.

ووصله الخطيب في «تاريخه» ٢/٧٨ من طريق أبي نصر التمار عبدالملك بن عبدالعزيز، عن حماد بن سلمة، عن حميد ويونس، عن الحسن،=

١٢٥٦٣- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ عادَ رجلاً من الأنْصارِ، فقال: «يا خالُ، قُلْ: لا إلٰه إلا الله» فقال: أَخالٌ أَمْ عَمٌّ؟ فقال: «لا بَلْ خالٌ» قال: فخَيْرٌ لي أَنْ أَقولَ: لا إله إلا الله؟ فقال النبيُّ ﷺ: «نَعَمْ»[1].

١٢٥٦٤- حدثنا عبدُ الوهاب، أخبرنا هشامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «لا عَدْوى ولا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُني الفَأْلُ» قالوا: يا نبيَّ الله، ما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمةُ الحَسَنَةُ»[2].

١٢٥٦٥- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن عَمْرو بن عامرٍ الأنصاري

عن أنسِ بن مالكٍ قال: سَأَلْناهُ عن الوضوءِ عند كلِّ صلاةٍ فقال: أما النبيُّ ﷺ فكان يَتَوَضَّأُ عند كلِّ صلاةٍ، وأمَّا نحنُ فكُنَّا

=عن أنس مرفوعاً. وإسناده إلى أبي نصر التمار ليس بذاك القوي.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٥٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخَفَّاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وسيأتي مكرراً عن عبد الوهاب برقم (١٢٨٢٢)، وانظر (١٢١٧٩).

نُصَلِّي الصَّلواتِ بطُهُورٍ واحدٍ[1].

١٢٥٦٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا سُكَيْن، قال: ذَكَرَ ذاك أَبي

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ يَلْقَ ابنُ آدمَ شيئاً قَطُّ مُذْ خَلَقَه الله أَشَدَّ عليهِ مِنَ المَوْتِ، ثمَّ إنَّ الموتَ لأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ»[2].

١٢٥٦٧- حدثنا حسنٌ، حدثنا أبو هلالٍ الراسِبي، عن قَتادةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك- وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، لكنه متابَعٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٧١) من طريق محمد بن عيسى، وابن ماجه (٥٠٩) من طريق سويد بن سعيد، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٤٦).

(٢) إسناده ضعيف، عبد العزيز بن قيس العبدي والد سكين جهَّله أبو حاتم وابن خزيمة، ووثقه ابن حبان والعجلي، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فليِّن، وهو هنا لم يُتابَع، وأما ابنه سُكَين فمختلف فيه، فقد وثَّقه وكيع وابن معين وابن حبان والعجلي، وقال أبو حاتم وابن نمير: لا بأس به، وضعَّفه أبو داود والنسائي، وقال ابن عدي: فيما يرويه بعضُ النُّكرة، وأرجو أنه لا بأس به، لأنه يروي عن قوم ضعفاء، ولعلَّ البلاء منهم. قلنا: ومع ذٰلك فقد جَوَّدَ هٰذا الإسناد المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٣٩٠، والهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٣٤.

حسن: هو ابن موسى الأَشيب.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٩٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٣٠١، وابن الشجري في «أماليه» ٢/ ٣٠٨ من طريق عبد الواحد بن غياث، عن سُكَين بن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد.

عن أنس قال: قَلَّما خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ إلا قال: «لا إيمانَ لِمَنْ لا أَمانَةَ له، ولا دِينَ لِمَنْ لا عَهْدَ له»[1].

١٢٥٦٨- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن المُخْتار بن فُلْفُل، قال:

سأَلْتُ أنساً عن ظُروفِ النَّبيذِ فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عما زُفِّتَ من شيءٍ. قال: وقال لي نبيُّ الله ﷺ: «هُوَ المُقَيَّرُ»[2].

١٢٥٦٩- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن المُخْتار بن فُلفُل

أن أنس بن مالك حدثهم قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لَكُم إمامٌ، فلا تَسْبِقُونِي بالرُّكوعِ، ولا بالسُّجُودِ، ولا بالقِيَامِ، فإنِّي أَرَاكُم مِن أَمَامي ومِنْ خَلْفِي.

وايْمُ الَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُم ما رَأَيتُ، لَضَحِكْتُم قَلِيلاً ولَبَكَيْتُم كَثِيراً» قالوا: يا رسول الله ﷺ، ما رأيتَ؟ قال: «رأيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ»[3].

---

(١) حديث حسن، وسلف الكلام على إسناده برقم (١٢٣٨٣). أبو هلال الراسبي: هو محمد بن سُليم، وحسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٢٧٨) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فهو من رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي. وانظر (١٢٠٩٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١١٩٩٧).

١٢٥٧٠-حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثُمامَةَ

عن أنس: أنَّ النبي ﷺ خَرَجَ إليهم في رمضانَ فَخَفَّفَ بهم، ثم دَخَلَ فَأَطالَ، ثم خَرَجَ فَخَفَّفَ بهم، ثم دَخَلَ فأَطَالَ، فلما أَصْبَحْنا قلنا: يا نبيَّ الله، جَلَسْنا الليلةَ فخَرَجْتَ إلينا فخَفَّفْتَ ثم دخلْتَ فأَطَلْتَ! قال: «مِنْ أَجْلِكُم فَعَلْتُ[1]»[2].

١٢٥٧١- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: كانت شجرةٌ في طريقِ الناس تُؤْذي الناسَ، فأَتاها رجلٌ فَعَزَلَها عن طريقِ الناس، قال: قال النبي ﷺ: «فَلَقَدْ رَأَيْتُه يَتَقَلَّبُ في ظِلِّها في الجَنَّةِ»[3].

١٢٥٧٢- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا جعفرٌ -يعني الأحمرَ-، عن

---

(١) لفظة «فعلت» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثمامة: هو ابن عبد الله بن أنس بن مالك.
وسيأتي بالأرقام (١٢٩١٨) و(١٣٢١٣) و(١٣٨٢١) و(١٤١٠٢). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، فإن أبا هلال- وهو محمد بن سليم الراسبي- يعتبر به على ضعفٍ فيه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأَشيب. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٤١٠).

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٥٨) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.
وله شاهد من حديث أبي هريرة متفق عليه، وسلف عند المصنف برقم (١٠٨٩٦).

عطاءِ بن السائِب

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «راصُّوا الصُّفُوفَ، فإنَّ الشَّيْطانَ[1] يَقُومُ في الخَلَلَ»[2].

١٢٥٧٣- حدثنا حسنٌ[3]، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ زيدٍ -، عن سَلْمٍ العَلَوي

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: دَخَلَ على النبيِّ ﷺ رجلٌ وعليه صُفْرةٌ فكَرِهَها، فلما قامَ الرجلُ، قال النبيُّ ﷺ لبعضِ أصحابِه: «لَوْ أَمَرْتُمْ هٰذا أنْ يَدَعَ هٰذه الصُّفْرةَ». قالها مَرَّتينِ أو ثلاثةً.

قال أنسٌ: وكان النبيُّ ﷺ قَلَّما يُواجِهُ رجلاً بشيءٍ يَكْرَهُه في وَجْهِه[4].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): الشياطين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، جعفر الأحمر -وهو ابن زياد- صدوق حسن الحديث، وكذا عطاء بن السائب، إلا أن هٰذا الأخير كان قد اختلط، ولم ينصَّ أحد فيما نعلم على رواية جعفر عنه أقبلَ الاختلاط هي أم بعده؟ لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه قتادة فيما يأتي برقم (١٣٧٣٥).

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٥٧٢٤)، وإسناده صحيح.

وحديث ابن عباس عند أبي يعلى (٢٦٠٧)، وإسناده ضعيف.

وفي الأمر بإقامة الصفوف والتَّراصّ انظر ما سلف عن أنس أيضاً برقم (١٢٠١١).

(٣) قوله: «حدثنا حسن» سقط من (م).

(٤) إسناده حسن. وقد سلف برقم (١٢٣٦٧) عن أبي كامل عن حماد بن =

٣/ ١٥٥ ١٢٥٧٤- حدثنا أَسوَدُ، حدثنا عُمَارةُ الصَّيْدَلاني، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: أَتَى النبيَّ ﷺ سائلٌ، فأَمَر له بتمرةٍ فلم يَأْخُذْها، أو وَحَّشَ بها، قال: وأَتاه آخرُ، فأَمَرَ له بتمرةٍ، قال: فقال: سبحانَ اللهِ، تمرةٌ من رسولِ الله ﷺ. قال: فقال للجاريةِ: «اذْهَبي إلى أُمِّ سَلَمةَ، فَأَعْطِيهِ الأَرْبَعينَ دِرْهماً الَّتي عِنْدَها»[1].

١٢٥٧٥- حدثنا أَسودُ، حدثنا الحسنُ بن صالحٍ، عن خالد بن الفِزْرِ

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلا إنَّ المُزَّاتِ حَرامٌ». والمُزَّاتُ: خَلْط التَّمْرِ والبُسْرِ[2].

=زيد.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

(١) إسناده ضعيف، عمارة الصيدلاني -وهو ابن زاذان- مختلف فيه، فقد ضعَّفه جماعة وقوَّى أمره آخرون، وإنما يعتبر بحديثه في المتابعات والشواهد، وقد قال الإمام أحمد فيه: يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير.

وقد روي نحو هٰذا الحديث عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٣٥) من طريق عباس الدُّوري، عن عبد العزيز بن السَّري، عن صالح بن بشير المُرّي، عن الحسن البصري، عن أنس. وصالح المري مجمع على ضعفه، وعبد العزيز ابن السري لم يُؤْثَر توثيقه عن أحد، ولذٰلك قال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأما حديث ثابت، فسيأتي مرة أخرى عند المصنف برقم (١٣٧٣١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة خالد بن الفزر، فقد تفرد بالرواية عنه الحسن ابن صالح الهَمْداني، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن معين: ليس بذاك، وتساهل ابن حبان فذكره في «ثقاته». وأما الفِزْر: فهو بكسر الفاء وفتحها =

١٢٥٧٦- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن حُمَيدٍ، قال: رأيتُ عندَ أنس بن مالكٍ قَدَحاً كان للنبيِّ ﷺ فيه ضَبَّةُ فِضَّةٍ[١].

١٢٥٧٧- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شَريكٌ، عن عاصمٍ، نحوه[٢].

١٢٥٧٨- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، قال: حدثنا جَسْرٌ[٣]، عن ثابتٍ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ آمَنَ بي ورَآنِي» مَرَّةً «وطُوبَى لِمَنْ آمَنَ بي ولَمْ يَرَنِي» سبعَ مِرَارٍ[٤].

=وسكون الزاي بعدها راء، هكذا قيده الذهبي وابن ناصر الدين الدمشقي وغيرهما، انظر «توضيح المشتبه» ٧/ ١٠٣، وأخطأ ابن حجر فقيده بتقديم الراء على الزاي في «التقريب»، في حين أنه تابع الذهبيَّ في «تبصير المنتبه» ٣/ ١٠٧٧ في تقديم الزاي على الصواب. ووقع في النسخ الخطية: الفرز، بتقديم الراء كما قيده ابن حجر، وهو خطأ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٦٦، وأبو يعلى (٤٠٤٧) و(٤٠٤٨)، والبيهقي ٨/ ٣٠٧ من طرق عن حسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

ويغني عن حديث خالد بن الفزر هٰذا ما روي عن أنس من طرق أخرى: أن رسول الله ﷺ نهى أن يُنبَذَ البسرُ والتمرُ جميعاً. انظر ما سلف برقم (١٢٣٧٨)، وهو صحيح.

والمُزَّات: جمع مُزَّة، وهي الخمر التي فيها حموضة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك بن عبد الله النخعي. وهو مكرر (١٢٤١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وهو مكرر (١٢٤١٠).

(٣) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: حسن، والتصويب من (ظ٤).

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جسر -وهو ابن فرقد- وقد =

١٢٥٧٩- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا جَسْرٌ[1] عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «وَدِدْتُ أنِّي لَقِيتُ إخْوانِي» قال: فقال أصحابُ النبي ﷺ: أوَلَيسَ نحنُ إخوانَك؟ قال: «أَنتُم أَصحابِي، ولٰكِنَّ إخْوانِي الَّذينَ آمَنُوا بي ولَمْ يَرَوْني»[2].

١٢٥٨٠-حدثنا عبدُ الله بن بَكْر أبو وَهْب، حدثنا سِنَانُ بن رَبِيعةَ، عن الحَضْرَمِي

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ امرأةً أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ابنةٌ لي كذا وكذا -ذَكَرَتْ من حُسْنها وجَمالِها- فآثَرْتُكَ بها. فقال: «قَدْ قَبِلْتُها» فلم تَزَلْ تَمْدَحُها حتى ذَكَرَتْ

=فات الحسينيَّ وابنَ حجر أن يترجما له، مع أنه من شرطهما، وانظر ترجمته في «الميزان» ١/ ٣٩٨، و«اللسان» ٢/ ١٠٤-١٠٥.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٩١) من طريق أبي عبيدة الحداد، عن محتسب بن عبد الرحمٰن، عن ثابت، عن أنس. وإسناده ضعيف لضعف محتسب بن عبد الرحمٰن أبي عائذ.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٦٧٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: حسن، والتصويب من (ظ٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٩٠) من طريق أبي عبيدة الحداد، عن محتسب بن عبد الرحمٰن، عن ثابت، عن أنس، وإسناده ضعيف لضعف محتسب.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٣)، وهو صحيح.

أنها لم تُصَدَّعْ ولم تَشْتَكِ شيئاً قَطُّ، قال: «لا حاجَةَ لي في ابْنَتِكِ»[1].

١٢٥٨١- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن بَكْر ابن سَوادةَ، عن أبي حمزةَ الخَوْلانِي

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه خَرَجَ إلينا فقال: «إنَّ فِيكُم خَيْراً مِنكمُ -يعني رسولَ الله ﷺ- وتَقْرَؤُونَ كتابَ الله، فيكُم الأحْمَرُ والأبْيضُ، والعَرَبِيُّ والعَجَمِيُّ، وسَيَأْتي زَمانٌ يقرَؤُونَ فيهِ القرآنَ، يَتَثَقَّفُونَه كما يُتَثَقَّفُ القِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهم ولا يَتَأَجَّلونَها»[2].

١٢٥٨٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا يحيى بن أيوبَ، عن حميدٍ، قال:

---

(١) إسناده ضعيف، سنان بن ربيعة ضعفه ابن معين فقال: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ مضطرب الحديث، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به! الحضرميُّ: هو ابن لاحق.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٣٤) من طريق عبد الله بن بكر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي حمزة الخولاني، فإنه لم يرو عنه غير بكر ابن سوادة وجعفر بن ربيعة فيما ذكره ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٤، ولم يُؤْثَر توثيقه عن غير ابن حبان ٥/٥٧٨، وذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٣٦٢ عن أبي زرعة أنه قال: هو مصريٌّ لا يعرف اسمه. قلنا: وقد فات الحسينيَّ وابنَ حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما. وفي الإسناد أيضاً ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٨٤).

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «يَقْدَمُ عَلَيْكم غَداً أقْوامٌ، هم أَرَقُّ قُلُوباً للإسلامِ مِنكمُ».

قال: فَقَدِمَ الأَشعَرِيُّونَ، فيهم أبو موسى الأشعريُّ، فلمَّا دَنَوْا من المدينةِ، جعلوا يَرْتَجِزُونَ يقولونَ:

غَـداً نَلْقَـى الأحِبَّـهْ محمَّـداً وحِـزْبَـهْ

فلَمَّـا أَنْ قَـدِمـوا تَصـافَحـوا، فكـانـوا هـم أولَ مـن أَحْـدَثَ المُصَافحةَ[1].

* ١٢٥٨٣- حدثنا الحَكَمُ بن موسى -قال أبو عبد الرحمٰن عبدُ الله: وسمعتُه أنا من الحَكَم بن موسى- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الرِّجالِ، عن نُبَيط بن عُمَر[2]

عن أنس بنِ مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى في مَسجِدي أربَعِينَ صلاةً، لا يَفُوتُه صلاةٌ، كُتِبَتْ له بَراءَةٌ من النَّارِ، ونَجَاةٌ من العَذَابِ، وبَرِىءَ من النِّفَاقِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٤٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٩٣) من طريق عبد الله بن وهب، عن يحيى بن أيوب، به. وانظر (١٢٠٢٦).

(٢) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة نبيط بن عمر، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، وتساهل ابن حبان فأورده في «ثقاته» ٥/٤٨٣. =

١٢٥٨٤- حدثنا أَسوَدُ وحُسَين بن محمدٍ، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّعاء لا يُرَدُّ بينَ الأَذانِ والإِقامَةِ، فادْعُوا»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٤٠) عن محمد بن علي المديني، عن الحكم بن موسى، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ورواه من غير هذا الطريق الترمذي (٢٤١) عن أنس مرفوعًا وموقوفًا بلفظ: من صَلَّى لله أربعين يومًا في جماعة يُدرِك التكبيرَة الأولى، كُتِبَت له براءَتان: براءةٌ من النار، وبَراءةٌ من النفاق. ورجح الموقوف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بريد بن أبي مريم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. أسود: هو ابن عامر الملقب شاذان، وحسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق جدُّه: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبيعي.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٢٧) عن أحمد بن منيع، عن حسين بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٢٦، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٧)، وأبو يعلى (٣٦٧٩) و(٣٦٨٠)، وابن خزيمة (٤٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢)، وابن حبان (١٦٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٤)، والضياء في «المختارة» (١٥٦٢)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٣٧٥ من طرق عن إسرائيل، به.

وسيأتي الحديث عن حسين بن محمد وحده برقم (١٣٦٦٨)، وبرقم (١٣٣٥٧) من طريق يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٠٠).

١٢٥٨٥- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، أخبرنا يونسُ- يعني ابنَ أبي إسحاق-، عن بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما سَأَلَ رجلٌ مُسلِمٌ اللهَ الجَنَّةَ ثلاثاً، إلاَّ قالتِ الجَنَّةُ: اللهُمَّ أَدْخِلْهُ الجَنَّة، ولا اسْتَجَارَ مِن النَّارِ مُسْتَجيرٌ[1] ثلاثَ مَرَّاتٍ، إلاّ قالتِ النَّارُ: اللهُمَّ أَجِرْهُ مِن النَّارِ»[2].

١٢٥٨٦- حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا شَريكٌ، عن جابرٍ، عن خَيْثَمةَ

عن أنس بن مالك قال: دخلتُ مع النبي ﷺ نَعُودُ زيدَ بن أرقمَ وهو يَشْتَكِي عَيْنَهُ[3] فقال له: «يا زَيدُ، لَوْ كانَ بَصَرُكَ لِمَا به، كيفَ كنتَ تَصْنَعُ؟» قال: إذاً أَصبِرُ وأَحتَسِبُ. قال: «إنْ كانَ بَصَرُكَ لِمَا به، ثُمَّ صَبَرْتَ واحْتَسَبْتَ، لَتَلْقَيَنَّ اللهَ وليسَ لكَ ذَنْبٌ»[4]. ١٥٦/٣

---

(١) لفظة «مستجير» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق. وانظر (١٢١٧٠).

(٣) في (م) و(ق): عينيه.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ، وجابر: هو ابن يزيد الجُعْفي، وهو ضعيف، وخيثمة: هو ابن أبي خيثمة أبو نصر، وهو ضعيف أيضاً.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٣٣٥) عن علي بن الجعد، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٦٣٦) عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن جابر. =

١٢٥٨٧- حدثنا إبراهيمُ بن مَهْدي، حدثنا جعفرُ بن سليمانَ، قال: حدثنا ثابت البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَسمَعُ بكاءَ الصبيِّ مع أُمِّه وهو في الصلاةِ، فيَقْرَأُ بالسورةِ الخَفيفةِ. قال جعفرٌ: أو بالسورةِ القَصيرةِ[1].

١٢٥٨٨- حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا مُسلمٌ -يعني ابن خالدٍ-،

= وروي هٰذا الحديث بإسناد حسن عن زيد بن أرقم نفسه، سيأتي في مسنده ٤/ ٣٧٥.

وانظر في ثواب من صبر إذا فقد عينيه حديث أنس السالف برقم (١٢٤٦٨)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٩٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن مهدي -وهو المِصِّيصي- فقد روى عنه أبو داود، وهو لا يروي إلا عن ثقة، وروى عنه جمع، ووثقه أبو حاتم وابن قانع وابن حبان، وارتضاه أحمد فكان يحدِّث عنه، وذكر عبد الخالق بن منصور عن يحيى بن معين أنه سئل عنه فقال: كان رجلاً مسلماً، فقيل له: أهو ثقة؟ فقال: ما أراه يكذب، وذكر عنه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٦٨ أنه قال: جاء بمناكير. وذكر له حديثاً رواه عن أبي حفص الأبار، عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن الأودي، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه مرفوعاً «أول من صنعت له الحمامات سليمان بن داود»، وعدَّه من مناكيره، والصواب أن الحمل فيه على إسماعيل بن عبد الرحمٰن الأودي، وهو لا يعرف إلا بهٰذا الحديث، قال الأزدي عنه: منكر الحديث، وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٣٦٢ وأورد له هٰذا الحديث وقال: فيه نظر لا يتابع فيه. وكذلك أورده الذهبي في «الميزان» ١/ ٢٣٧، فبرىء إبراهيم بن مهدي من عهدته.

ونرجع إلى حديث المصنف فنقول: قد تابع إبراهيمَ بن مهدي عليه عبدُ الصمد بن عبد الوارث وغيره كما سلف برقم (١٢٥٤٧).

عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حُسين المَكِّي القُرشيّ[1]

عن أنس بن مالكٍ أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَرَّه أَنْ يُعْظِمَ اللهُ رِزْقَهُ، وأنْ يَمُدَّ في أَجَلِه، فَلْيَصِلْ رَحِمَه»[2].

---

(١) تحرف «القرشي» في (م) و(س) و(ق) إلى: المقرىء، والتصويب من (ظ٤) ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مسلم بن خالد -وهو الزَّنجي- ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وهو في هٰذا الحديث متابع، وفي الإسناد علة أخرى: وهي انقطاعه بين عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين وبين أنس، لكن تبينت الواسطة بينهما، وهو عطاء بن أبي رباح كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٣٢) من طريق عبدالله بن رجاء، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٤٤ من طريق إبراهيم بن شمَّاس، كلاهما عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٧١) من طريق النضر بن عبدالجبار، عن نافع بن يزيد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين، عن عطاء بن أبي رباح، عن أنس. ومحمد بن إبراهيم: هو الصراري كما قال ابن ماكولا في «الإكمال» ٥/ ٢٣٩ ووهَّمه، وصوَّب أن اسمه محمد بن عبدالله الصِّراري.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٦٦) من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح، عن نافع بن يزيد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن عبد الرحمٰن الصِّراري، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٩ من طريق محمد بن جعفر، والحاكم ٤/ ١٦٠-١٦١ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن عبد الله الصراري، به. لكن وقع الحديث في رواية الليث موقوفاً، والذي رواها عن الليث كاتبه عبد الله بن صالح، وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٤٠٥)، وكذا هناد (١٠٠٦) و(١٠٠٧) من =

١٢٥٨٩- حدثنا يحيى[1] بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِينُ، قال: حدثني عَمْرو بن الحارث، عن بُكَير، عن الضَّحاك القرشي

عن أنس بن مالكٍ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في سفرٍ صَلَّى سُبْحةَ الضُّحى ثمانِ رَكَعاتٍ، فلما انصرفَ قال: «إنِّي صَلَّيتُ صلاةَ رَغْبَةٍ ورَهْبَةٍ، سألْتُ رَبِّي عزَّ وجلَّ ثلاثاً فأَعْطاني اثْنَتَينِ، ومَنَعَنِي واحِدَةً: سَأَلْتُهُ أنْ لا يَبْتَلِيَ أُمَّتِي بالسِّنينَ، ولا يُظْهِرَ عَلَيهِم عَدُوَّهُم، ففَعَلَ، وسَأَلْتُهُ أنْ لا يَلْبِسَهم شِيَعاً، فأَبَى عليَّ»[2].

١٢٥٩٠- حدثنا حُسَين وخَلَفُ بن الوليدِ، قالا: حدثنا المُبارَكُ، قال: حدثني ثابتٌ البُنَاني

أخبرني أنسُ بن مالكٍ أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إنِّي أُحبُّ

=طريق يزيد بن أبان الرقاشي، عن أنس. ويزيد ضعيف.

وسيأتي برقم (١٣٤٠١) من طريق ميمون بن سياه، و(١٣٥٨٥) من طريق ابن شهاب الزهري، كلاهما عن أنس. وطريق الزهري متفق عليه.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (١٢١٣).

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٦٨). وانظر الكلام على الحديث في هٰذين الموضعين.

وثالث من حديث ثوبان، سيأتي ٥/ ٢٧٩.

(١) تحرف في (م) إلى: حسين.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الضحاك القرشي كما سلف برقم (١٢٤٨٦)، ولضعف رِشْدين: وهو ابن سعد. بكير: هو ابن عبدالله بن الأشجِّ.

فلاناً في اللهِ. قال: «فَأَخْبِرْتَه؟» قال: لا. قال: «فَأَخْبِرْه». فقال: تَعَلَّمْ أني أُحِبُّك في اللهِ. قال: فقال له: فأَحَبَّك الذي أَحَبَبْتني له.

وقال خلفٌ في حديثه: فَلَقِيَه[1].

١٢٥٩١- حدثنا سُرَيْج ويونسُ بن محمدٍ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن قتادةَ وثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ قال: غَلاَ السِّعرُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، لو سَعَّرْتَ؟ فقال: «إنَّ الله هُوَ الخالِقُ القابِضُ، الباسطُ الرَّزَّاقُ[2] المُسَعِّر، وإنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقى اَلله ولا يَطْلُبُني أَحدٌ بِمَظْلِمَةٍ ظَلَمْتُها إيَّاهُ في دَمٍ ولا مالٍ»[3].

١٢٥٩٢- حدثنا سُرَيج ويونسُ بن محمدٍ قالا: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك -وهو ابن فضالة-، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي. وانظر (١٢٤٣٠).

(٢) في (م) و(س): الرازق.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجَوْهري.

وسيأتي برقم (١٤٠٥٧) عن عفان، عن حماد، عن قتادة وثابت وحميد، عن أنس. وانظر تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٤٨).

وآخر عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٠٩). وانظر الكلام على الحديث عنده.

البُناني

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ مع امرأةٍ من نسائِه، فمَرَّ رجلٌ فقال: «يا فُلانُ، هٰذه امْرَأَتي» فقال: يا رسولَ الله، مَنْ كنتُ أظنُّ به فإنِّي لم أكُنْ أظُنُّ بكَ. قال: «إنَّ الشَّيْطان يَجْري من ابنِ آدمَ مَجْرى الدَّمِ»[1].

١٢٥٩٣- حدثنا يونسُ، حدثنا محمدُ بن زيادٍ البُرْجُمِي، قال: سمعتُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٢٨٢)، وفي «شعب الإيمان» (٦٧٩٩) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٨)، ومسلم (٢١٧٤)، وأبو داود (٤٧١٩)، وأبو يعلى (٣٤٧٠)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٢٢٦٢).

قوله: «يجري» قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٢٨٠: قيل: هو على ظاهره وأن الله تعالى أقدره على ذٰلك، وقيل: هو على سبيل الاستعارة من كثرة إغوائه، وكأنه لا يفارقه كالدم، فاشتركا في شدة الاتصال، وعدم المفارقة.

«ابن آدم» المراد جنس أولاد آدم، فيدخل فيه الرجال والنساء، كقوله تعالى: ﴿يا بني آدم﴾ وقوله: ﴿يا بني إسرائيل﴾ بلفظ المذكَّر، إلا أن العُرفَ عمَّمه فأدخل فيه النساء. ثم قال: والمحصَّل من هذه الروايات: أن النبيَّ ﷺ لم ينسبهما (وقع في بعض الأحاديث أنهما رجلان) إلى أنهما يظنان به سوءاً لما تقرر عنده من صدق إيمانهما، ولكن خشي عليهما أن يوسوس لهما الشيطان ذٰلك، لأنهما غير معصومين، فقد يُفْضي بهما ذلك إلى الهلاك، فبادَرَ إلى إعلامهما حَسْماً للمادة، وتعليماً لمن بعدهما إذا وقع له مثلُ ذٰلك.

وفي الحديث فوائد أخرى ذكرها الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٨٠، فانظره.

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانَ له ثلاثُ بناتٍ، أو ثلاثُ أخَواتٍ، اتَّقَى الله وأَقامَ علَيهِنَّ، كانَ معي في الجَنَّةِ هٰكذا» وأَشارَ بأَصابعه الأربَعِ[1].

١٢٥٩٤- حدثنا يونسُ، حدثنا حَرْب بن مَيْمونٍ، عن النَّضْر بن أنسٍ

عن أنسٍ، عن النبي ﷺ قال: «اللهُمَّ اغْفِرْ للأنصارِ، ولِأبناءِ الأنصارِ، ولأزْواجِ الأنصارِ، ولِذَرارِي الأنصارِ، الأنصَارُ كَرِشِي وعَيْبَتي، ولَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا شِعْباً، وأَخَذَت الأنصارُ شِعْباً، لأَخَذْتُ شِعْبَ الأنصار، ولَوْلا الهِجْرةُ، لَكُنتُ امْرَأً من

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد قابل للتحسين، محمد بن زياد البُرْجُمي روى عنه يونس بن محمد وشيبان بن فروخ وعبدان الأهوازي، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٣٩٩، وذكر ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن عمرو البجلي من «الكامل» ١/ ٣١٦ عن عبدان أنه قال: سألتُ الفضلَ بن سهل الأعرج وابن إشكاب عن محمد بن زياد البرجمي هذا فقالا: هو من ثقات أصحابنا. قلنا: لكن جهَّله أبو حاتم ٧/ ٢٥٨، والذهبي في «الميزان» ٣/ ٥٥٤.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٤٨) عن شيبان بن فروخ، عن محمد بن زياد البُرْجمي، به. وذكره البخاري من طريق محمد في «تاريخه» ١/ ٨٣.

وتابعه زياد بن خيثمة عن ثابت عن أنس عند البخاري أيضاً ١/ ٨٣-٨٤، وإسناده جيد، وزياد ثقة.

ثم ذكره البخاري عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وثابت لم يدرك عائشة، فالإسناد منقطع.

وسلف بنحوه برقم (١٢٤٩٨) عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس أو غيره، عن النبي ﷺ، وانظر تمام تخريجه هناك.

الأنصارِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرب بن ميمون -وهو الأكبر الأنصاري أبو الخطّاب البصري -فمن رجال مسلم، له عنده حديث واحد، ووثَّقه علي ابن المديني وعمرو بن علي الفلّاس والخطيب البغدادي، وقال الساجي: صدوق.

ودعاء النبي ﷺ للأنصار بالمغفرة، سلف برقم (١٢٤١٤) من طريق ثابت عن أنس.

وأخرجه دون قصة الدعاء هٰذا: الحميدي (١٢٠١) من طريق علي بن زيد ابن جُدْعان، عن أنس.

وسيأتي كذلك برقم (١٢٩٥٢) من طريق حميد، و(١٣٥٧٤) من طريق ثابت، كلاهما عن أنس.

وقوله: «الأنصار كرشي وعيبتي» سيأتي ضمن حديث آخر برقم (١٢٦٥٠) من طريق ثابت، و(١٢٨٠٢) من طريق قتادة، كلاهما عن أنس.

وقوله: «لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار» سيأتي برقم (١٢٩٨٧) من طريق إسحاق بن عبد الله وثابت، عن أنس.

وقوله: «لو أن الناس أخذوا شعباً وأخذت الأنصار شعباً، لأخذت شعب الأنصار» سيأتي في آخر أحاديث مطولة بالأرقام (١٢٦٠٨) و(١٢٧٣٠) و(١٢٧٦٦) و(١٢٩٥٢) و(١٣٥٧٤) و(١٣٩٧٦) من طرق عن أنس.

ويشهد لهذا الأخير والذي قبله حديث أبي هريرة السالف برقم (٨١٦٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

الشِّعب: الوادي أو الطريق في الجبل.

قوله: «كَرِشي وعَيْبَتي»، قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٢١: أي: بطانتي وخاصَّتي، قال القَزَّاز: ضُرب المثل بالكرش لأنه مستقرُّ غذاء الحيوان الذي يكون فيه نَماؤُه، ويقال: لفلانٍ كَرِشٌ منثورة، أي: عيال كثيرة، والعَيْبة -بفتح المهملة وسكون المثنَّاة بعدها موحدة-: ما يُحرز فيه الرجلُ نفيسَ ما عنده، يريد أنهم موضع سره وأمانته. قال ابن دُريد: هذا من كلامه ﷺ الموجز الذي لم يسبق إليه.

١٢٥٩٥- حدثنا يونس، حدثنا حَرْبٌ، عن النَّضْر بن أنسٍ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: إذا أخذْتُ بَصَرَ عَبْدي، فصَبَرَ عليه واحْتَسَبَ، فعِوَضُه عندي الجَنَّةُ»(١)

١٢٥٩٦- حدثنا يونسُ، حدثنا حَرْبٌ، قال: سمعتُ عِمْرانَ العَمِّيَّ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ، خَلَقَ الدَّوَاءَ، فتَداوَوْا»(٢).

١٢٥٩٧- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُ الله بن عبد الرحمٰن بن مَعْمَر، قال:

سمعت أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ فَضْلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٦٤) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٦٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عِمران العَمِّي: هو عمران بن قدامة العَمِّي، روى عنه جمع، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٠٣، ونقل عن أبيه ويحيى بن سعيد أنهما قالا: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٢٤ وقال: يخطىء، وقد فات الحافظان الحسينيَّ وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحرب: هو ابن ميمون الأكبر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٢٨٤-٢٨٥ عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وله شواهد عن غير واحد من الصحابة، انظرها عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٧٨).

عائِشَةَ على النساءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سائِرِ[1] الطَّعامِ»[2].

١٢٥٩٨- حدثنا خَلفُ بن الوليدِ، قال: حدثنا أبو جعفرٍ، عن الرَّبيعِ عن أنسِ بن مالكٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النُّهْبَى،

---

(١) لفظة «سائر» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزديُّ المعنيُّ، وزائدة: هو ابن قدامة. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٦٤٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٩) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٣١، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٩٢)، وأبو يعلى (٣٦٧٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٩١ من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٩)، والبخاري (٣٧٧٠) و(٥٤١٩) و(٥٤٢٨)، ومسلم (٢٤٤٦)، وابن ماجه (٣٢٨١)، وأبو يعلى (٣٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١١٠) و(١١١) و(١١٢)، وفي «الصغير» (٢٦٠)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/٩١ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن به. وقُرِن عند أبي عوانة في إحدى رواياته، وعند الطبراني في «الصغير» وإحدى رواياته في «الكبير» بعبد الله بن عبد الرحمٰن -ويُكنى أبا طُوالة- يحيى بنُ سعيد الأنصاري.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٧٨٥) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله ابن عبد الرحمٰن.

وفي الباب عن عائشة نفسها، سيأتي في «المسند» ٦/١٥٩.

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٣٩٤. وهو متفق عليه.

وقال: «مَن انْتَهَبَ فليسَ مِنَّا»[1].

١٢٥٩٩- حدثنا خلفُ بن الوليدِ، حدثنا أبو جعفرٍ، عن حُميدٍ الطَّويل[2]

١٥٧/٣ عن أنس بن مالكٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُنْبَذَ التمرُ والزَّبيبُ جَميعاً، والتمرُ[3] والبُسْرُ جَميعاً[4].

١٢٦٠٠- حدثنا هَيْثَم بن خارجةَ، حدثنا رِشْدِينُ بن سعدٍ، عن عبدالله ابن الوليدِ، عن أبي حَفْصٍ حدَّثه

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: قال النبي ﷺ: «إنَّ مَثَلَ العُلَماءِ في الأرضِ، كَمَثَلِ النُّجومِ في السَّماءِ يُهْتَدَى بها في ظُلُماتِ البَرِّ والبَحْرِ، فإذا انْطَمَسَتِ النُّجومُ، أَوْشَكَ أنْ تَضِلَّ الهُدَاةُ»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر -وهو الرازي- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. الربيع: هو ابن أنس. وانظر (١٢٤٢٢).

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (م) والنسخ المتأخرة، واستدركناه من (ظ٤) و«أطراف المسند» ١/ ٣٩٢.

(٢) وقع في (م) و(س) و(ق) مكان «حميد الطويل»: الربيع، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٤) و«أطراف المسند» لابن حجر ١/ ٣٨٥.

(٣) في (ظ٤): أو التمر.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر الرازي قد توبع. وانظر (١٢٤٢٣).

(٥) إسناده ضعيف جداً، رِشْدين بن سعد ضعيف، وأبو حفص صاحب أنس مجهول كما قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٢١، وعبد الله بن الوليد =

١٢٦٠١- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ لا يُجاوِزُ أُذُنَيهِ[١].

١٢٦٠٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا يحيى بن أيوبَ، عن حُمَيد، قال:

سمعتُ أنساً قال: قال رسول الله ﷺ: «غَدْوَةٌ في سَبِيل الله، أو رَوْحَةٌ، خَيْرٌ من الدُّنيا وما فِيها»[٢].

١٢٦٠٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرنا يحيى بنُ أيوبَ، عن حميدٍ

عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُم خَيْرٌ من الدُّنيا وما فِيها، ولَوْ أَنَّ امرَأَةً من أهلِ الجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إلى الدُّنيا، لَمَلأت ما بَيْنَهما رِيحَ المِسْكِ، ولَطُيِّبَ ما بَيْنَهما، ولَنَصِيفُها على رَأْسِها خَيْرٌ من الدُّنيا وما فِيها»[٣].

=-وهو التُّجيبي المصري- ذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعَّفه الدارقطني فقال: «لا يعتبر به، وقال ابن حجر في «التقريب»: لين الحديث.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٥١)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ٧٠ من طريق الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وانظر (١٢٣٨٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٤٣٦) و(١٢٤٣٧).

يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وقد سلف مجموعاً معه =

١٢٦٠٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا مَهْدِي، حدثني غَيْلانُ بن جَريرٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: إنَّكُم لَتَعْمَلُونَ أعمالاً هي أَدقُّ في أَعْيُنِكم من الشَّعرِ، إنْ كُنَّا لَنَعُدُّها على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ من المُوبِقاتِ[1].

١٢٦٠٥- حدثنا عارِمٌ، حدثنا أبو عَوانَةَ. وهشامُ بن سعيدٍ، قال: أخبرنا أبو عَوانةَ[2]، عن عبدالرحمٰن [ابن] الأصمِّ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَ إلى عمرَ بن

=برقم (١٢٤٣٦) و(١٢٤٣٧) من طريقين آخرين عن حميد، ومفرداً من طريق ثالث برقم (١٢٤٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، فمن رجال مسلم. مهدي: هو ابن ميمون.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٢)، وأبو يعلى (٤٢٠٧) و(٤٣١٤) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٠٣٩) من طريق علي بن زيد، عن أنس.

وقد روي مثله عن أبي سعيد الخدري عند المصنف، سلف برقم (١٠٩٩٥).

وعن عبادة بن قرط -ويقال: قرص -رضي الله عنه، وسيأتي عنده أيضاً ٣/ ٤٧٠ و٥/ ٧٩.

المُوبقات: المهلكات.

(٢) قوله: «هشام بن سعيد، قال: أخبرنا أبو عوانة» لم يرد في هٰذا الموضع في (م) و(س) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٤). وقد سلف طريق هشام هٰذا عند المصنف برقم (١٢٤٤١).

الخَطَّاب بجُبَّةِ سُنْدُس، فقال عمرُ: أَتَبْعَثُ بها إليَّ وقد قلتَ فيها ما قلتَ؟! قال: «إنِّي لَمْ أَبْعَثْ به إليكَ لِتَلْبَسَها، إنَّما بَعَثْتُ بها إليكَ لِتَبِيعَها، وتَسْتَنْفِعَ بِثَمَنِها»[1].

١٢٦٠٦- حدثنا عارمٌ، حدثنا معتمرُ بن سليمانَ، قال: سمعتُ أَبي يقول:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أنه ذُكِرَ له: أنَّ النبي ﷺ قال لمُعاذٍ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ به، دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: يا نبيَّ الله، أفَلاَ أُبَشِّرُ الناسَ؟ قال: «لا، إنِّي أَخافُ أَنْ يَتَّكِلُوا عليها» أو كما قال[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هشام بن سعيد -وهو الطالقاني -فقد روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود والنسائي، وهو ثقة.

عارم: هو لقب محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشكُري.

وسلف الحديث برقم (١٢٤٤١) عن هشام بن سعيد الطالقاني. وانظر تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: هو لقب محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان: وسيأتي تصريح أنس بسماعه من معاذ في رواية همام عن قتادة عنه، والتي ستأتي في مسند معاذ ٥/ ٢٣٠.

وأخرجه البخاري (١٢٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٨٨، وابن منده في «الإيمان» (١٠٢) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٧٤)، وابن خزيمة ٢/ ٧٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤، وابن منده (١٠٠) و(١٠١) من طرق عن سليمان التيمي، به. =

١٢٦٠٧- حدثنا عارمٌ، حدثنا مُعتَمِر، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث

أن أنساً قال: قيل للنبيِّ ﷺ: لو أَتيتَ عبدَ الله بن أُبيٍّ، فانطلق إليه نبيُّ الله ﷺ ورَكِبَ حماراً، وانطَلَقَ المسلمونَ يَمْشُونَ، وهي أرضٌ سَبِخَةٌ، فلما انطلقَ إليه النبيُّ ﷺ قال: إليكَ عنِّي، فواللهِ لقد آذاني ريحُ حمارِك. فقال رجلٌ من الأنصارِ: واللهِ لَحِمارُ رسولِ الله ﷺ أطيبُ ريحاً منكَ. قال: فَغَضِبَ لعبدِ الله رجلٌ من قومِه، قال: فغَضِبَ لكلِّ واحدٍ منهما أصحابُه، قال: وكان بينهم ضربٌ بالجَرِيدِ وبالأيدِي والنِّعالِ، فبَلَغنَا أنها نَزَلَتْ فيهم ﴿وإنْ طائِفَتانِ مِن المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فأَصْلِحُوا بَيْنَهُما﴾ [الحجرات: ٩][1].

= وأخرجه ابن منده (٩٩) من طريق عبد ربه بن نافع، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل. فجعله من مسند معاذ.

وسيأتي الشطر الأول من حديث أنس برقم (١٣٥٦٠) عن عبد الوهاب بن عطاء عن سليمان التيمي. وانظر ما سلف برقم (١٢٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٢٩٢).

وأخرجه البخاري (٢٦٩١)، ومسلم (١٧٩٩)، وأبو يعلى (٤٠٨٣)، والطبري ١٢٨/٢٦، وأبو عوانة ٣٤٥/٤ و٣٤٦، والبيهقي ١٧٢/٨، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٣ من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أسامة بن زيد، سيأتي ٢٠٣/٥.

قوله: «وهي أرضٌ سَبِخة» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٩٨/٥: بفتح المهملة وكسر الموحَّدة بعدها معجمة، أي: ذات سِبَاخ، وهي الأرض التي لا تنبت، وكانت تلك صفة الأرض التي مرَّ بها ﷺ إذ ذاك، وذكر ذلك للتوطئة لقول عبد الله بن أُبيٍّ إذْ تأَذَّى بالغبار. =

١٢٦٠٨- حدثنا عارمٌ، حدثنا معتمرُ بن سليمانَ التَّيْمي، قال: سمعتُ أَبي يقول: حدثنا السُّمَيْطُ السَّدُوسيُّ

عن أنس بن مالكٍ قال: فَتَحْنا مكةَ، ثم إنَّا غَزَوْنا حُنَيناً، فجاءَ المشركونَ بأحسنِ صفوفٍ رُئِيَتْ -أو رَأَيتُ- فصُفَّ الخيلُ، ثُمَّ صُفَّتِ المُقَاتِلَةُ، ثُمَّ صُفَّتِ النِّساءُ مِنْ وَرَاءِ ذٰلِكَ، ثُمَّ صُفَّتِ الغَنَمُ، ثُمَّ صُفَّتِ النَّعَمُ، قال: ونحن بشرٌ كثيرٌ قد بَلَغْنا ستةَ آلافٍ، وعلى مُجَنِّبةِ خيلِنا خالدُ بن الوليدِ، قال: فجَعَلَتْ خيولُنا تَلُوذُ خلفَ ظُهورِنا، قال: فلم نَلْبَثْ أنِ انكَشَفَتْ خَيْلُنا[1]، وفَرَّتِ الأعرابُ ومن تَعْلَمُ من الناسِ.

قال: فنادَى رسولُ الله ﷺ: «يا لَلْمُهاجِرينَ، يا لَلْمُهاجِرينَ» ثم قال: «يا لَلأنْصارِ، يا لَلأنْصارِ». قال أنسٌ: هٰذا حديثُ عِمِّيَّة. قال: قُلْنا: لَبَّيْكَ يا رسولَ الله. قال: فتَقَدَّم رسولُ الله ﷺ، قال: وَايْمُ اللهِ، ما أَتَيْناهم حتَّى هَزَمَهم الله، قال: فَقَبَضْنا ذٰلك المالَ.

قال: ثم انطَلَقْنا إلى الطائفِ، فحاصَرْناهم أَربعينَ ليلةً، ثم رَجَعْنا إلى مكةَ، قال: فنَزَلْنا، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يُعطِي

= ثم قال: وفي الحديث بيان ما كان النبيُّ ﷺ عليه من الصَّفْح والحِلْم والصبر على الأذى في الله والدعاءِ إلى الله، وتأليف القلوب على ذٰلك، وفيه ما كان الصحابة عليه من تعظيم رسول الله ﷺ والأدب معه والمحبة الشديدة، وأن الذي يشير على الكبير بشيء يُورِده بصورة العرض عليه لا الجزم.

(١) في (م) و(س) و(ق): خيولنا.

الرجلَ المئةَ، ويُعطِي الرجلَ المئةَ، قال: فتحدَّثَتِ الأنصارُ بينها: أَمَّا من قاتَلَه فيُعطِيه، وأَمَّا مَن لم يُقاتِله فلا يُعطِيه! قال: فَرُفِعَ الحديثُ إلى رسول الله ﷺ، ثم أَمَرَ بسَرَاةِ المُهاجِرينَ والأنصارِ أن يَدخُلُوا عليه، ثم قال: «لا يَدْخُلُ عليَّ إلا أَنصاريٌّ -أو الأنصارُ» قال: فَدَخَلْنا القُبَّةَ حتى مَلأْنا القبةَ، قال نبيُّ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ- أو كما قال- ما حَدِيثٌ أَتانِي؟» قالوا: ما أتاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «ما حَديثٌ أَتاني؟» قالوا: ما أَتاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «أَلا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالأَمْوالِ وتَذْهَبُونَ برسولِ الله، حتَّى تَدْخُلُوا بُيُوتَكُم؟» قالوا: رَضِينا يا رسولَ اللهِ. قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَخَذَ النَّاسُ شِعْباً، وَأَخَذَتِ الأَنْصارُ شِعْباً، لأَخَذْتُ شِعْبَ الأنصارِ» قالوا: رَضينا يا رسولَ الله. قال: «فارْضَوْا» أو كما قالَ[1].

١٥٨/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير السُّميط السَّدُوسي، فقد روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان والعجلي، وروى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٣ عن أبي أمية، عن محمد بن الفضل عارم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٦)، وأبو عوانة، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٧١-١٧٢ من طرق عن معتمر بن سليمان، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٢٩٧٧) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، و(١٢٩٧٨) من طريق هشام بن زيد، كلاهما عن أنس.

وقصة الغنائم وحوار النبي ﷺ مع الأنصار ستأتي برقم (١٢٦٩٦) من طريق=

. . . . . .

=ابن شهاب الزهري، و(١٢٧٣٠) من طريق أبي التياح، و(١٢٧٦٦) من طريق قتادة، و(١٢٩٥٢) من طريق حميد، و(١٣٥٧٤) من طريق ثابت، و(١٣٩٧٦) من طريق هشام بن زيد، ستتهم عن أنس.

ويشهد لها حديث عبد الله بن زيد بن عاصم، وسيأتي ٤/ ٤٢، وهو متفق عليه.

وانظر في قصة غزوة حنين حديث العباس بن عبد المطلب السالف برقم (١٧٧٥).

وقوله: «لو أخذ الناس شعباً. . .» سلف ضمن حديث آخر برقم (١٢٥٩٤) من طريق النضر بن أنس عن أنس. والشِّعب: الوادي أو الطريق في الجبل.

قوله: «حديث عمية»، قال النووي في «شرح مسلم» ٧/ ١٥٥: هٰذه اللفظة ضبطوها على أوجه:

أحدها: «عِمِّيَّة» بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء، قال القاضي: كذا روينا هذا الحرف عن عامَّة شيوخنا، وفُسِّر بالشِّدة.

والثاني: «عُمُّيَّة» كذٰلك، إلا أنه بضمِّ العين.

والثالث: «عَمِّيه» بفتح العين وكسر الميم المشدَّدة وتخفيف الياء، وبعدها هاء السكت، أي: حدَّثني به عَمِّي، وقال القاضي: على هٰذا الوجه معناه عندي: جماعتي، أي: هٰذا حديثهم، قال صاحب «العَيْن»: العَمُّ: الجماعةُ. وأنشد عليه ابن دُريد في «الجمهرة»:

أَفنيتُ عمّاً وجَبَرْتُ عمّا

قال القاضي: وهٰذا أشبهُ بالحديث.

والوجه الرابع كذٰلك، إلا أنه بتشديد الياء، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب «الجمع بين الصحيحين»، وفسَّره بعُمومتي، أي: هٰذا حديث فضل أعمامي، أو هٰذا الحديث الذي حدثني به أعمامي، كأنه حدَّث بأول الحديث عن مشاهدة، ثم لعلَّه لم يضبط هٰذا الموضع لتفرُّق الناس فحدَّثه به من شهده من أعمامه أو جماعته الذي شهدوه، ولهٰذا قال بعده: «قال: قلنا: لبيك يا =

١٢٦٠٩- حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا فُلَيْح بن سليمانَ، عن هلالٍ -يعني ابنَ عليٍّ-

عن أنس بن مالكٍ قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ سَبَّاباً، ولا فَحَّاشاً، ولا لَعَّاناً، كان يقولُ لأحدِنا عند المُعاتَبةِ: «ما لَهُ تَرِبَتْ جَبينُه؟»[1].

١٢٦١٠- حدثنا محمدُ بن عبد الله بن الزُّبَيْر، قال: حدثنا عُبَيدُ الله -يعني ابن عبد الله بن مَوْهَب- قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: لقد كُنَّا نُصَلِّي مع رسولِ الله ﷺ صلاةً لو صَلَّاها أَحدُكم اليومَ، لَعِبْتُمُوها عليه.

فقال له شَريكُ بن مسلم[2] بن أبي نَمِرٍ: أَفلا تَذْكُرُ ذاك لأميرِنا؟ والأميرُ يومئذٍ عمرُ بن عبدِ العزيزِ. فقال: قد فعلتُ[3].

=رسول الله» والله أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٦٩ عن موسى بن داود، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٧٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): شريك ومسلم، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٤)، وأما شريك بن مسلم هٰذا فلم نتبينه، ولعله محرف عن «شريك بن عبد الله بن أبي نمر» أحد الرواة عن أنس.

(٣) ضعيف، وفي الإسناد إشكال، فإن عبيد الله بن عبد الله بن مَوْهَب -وهو مجهول الحال- لم يذكر أحد أنه روى عن أنس، وإن كان ذٰلك محتملاً، فإنه روى عن أبي هريرة، وكذٰلك لم يذكر أحد أنه روى عنه محمد ابن عبد الله بن الزبير أبو أحمد الزبيري، فبينهما بَوْن شاسع من حيث طبقة كلٍّ=

١٢٦١١- حدثنا حُسَين بن محمدٍ وعفَّانُ، قالا: حدثنا خَلَفُ بن خَلِيفة، قال: حدثنا حَفْصُ بن عُمَر

عن أنسٍ قال: كنتُ جالساً مع رسول الله ﷺ في الحَلْقةِ ورجلٌ قائمٌ يصَلِّي، فلما رَكَعَ وسَجَدَ، جلَسَ وتَشهَّدَ، ثمَّ دعا فقال: اللهُمَّ إني أَسأَلُكَ بأَنَّ لكَ الحَمْدَ، لا إلٰه إلاَّ أنتَ المَنَّانُ[1]، بَدِيعَ السماواتِ والأرضِ، ذا الجَلالِ والإكْرامِ، يا حيُّ يا قَيُّومُ، إنِّي أَسأَلُكَ. فقال رسول الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ بما دَعا؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «والَّذي نَفْسي بيَدِهِ، لَقَدْ دَعَا اللهَ بِاسْمِه العَظيمِ، الَّذي إذا دُعِيَ به أَجابَ، وإذا سُئِلَ به أَعْطَى». قال عفانُ: «دَعَا بِاسْمِه»[2].

=واحد منهما، وإن كان هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب -وهو حسن الحديث- لكن نُسِبَ إلى جدِّه، فإن ذٰلك محتمل من جهة أن أبا أحمد الزبيري روى عنه، لكن يبقى أنه لا يمكن أن يكون سمع من أنس لبُعدِ طبقته منه، فهو عندئذٍ منقطع أو معضل، والتصريح بالسماع خطأ من الراوي عنه.

وانظر في ثناء أنس بن مالك على صلاة عمر بن عبد العزيز ما سلف برقم (١٢٤٦٥)، وهو حديث حسن.

(١) المثبت من (ظ٤) ونسخة في (س)، وفي (م) و(س) و(ق): الحنَّان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وخلف بن خليفة -وإن كان قد اختلط بأخرة- لم ينفرد بهٰذا الحديث، فقد توبع، انظر ما سلف برقم (١٢٢٠٥). حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وحفص بن عمر: هو حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة ابن أخي أنس.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٨٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن =

١٢٦١٢- حدثنا حُسَين، حدثنا خَلَف، عن حَفْص بن عُمَر

عن أنسٍ قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ جالساً في الحَلْقَةِ إذْ جاءَ رجلٌ، فسَلَّمَ على النبي ﷺ والقومِ، فقال الرجلُ: السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله. فرَدَّ النبيُّ ﷺ عليه: «وعَلَيكُمُ السَّلامُ ورَحْمَةُ الله وبَرَكاتُه» فلمَّا جَلَسَ الرجلُ قال: الحمدُ للهِ حمداً كثيراً، طَيِّباً مُبارَكاً فيه كما يُحِبُّ رَبُّنا أن يُحْمَدَ ويَنْبَغِي له. فقال له النبي ﷺ: «كيفَ قُلْتَ؟» فرَدَّ عليه كما قال، فقال النبيُّ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لَقَد ابْتَدَرَها عَشَرةُ أمْلاكٍ، كُلُّهُم حَريصٌ على أنْ يَكْتُبَها، فما دَرَوْا كيفَ يَكْتُبُونَها[1]، حتَّى رَفَعُوها[2] إلى ذِي العِزَّةِ، فقال: اكْتُبُوها كما قالَ عَبْدِي»[3].

=حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٥)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي ٣/٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٥)، وابن حبان (٨٩٣)، والطبراني في «الدعاء» (١١٦)، والحاكم ١/٥٠٣-٥٠٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٠، وفي «الدعوات» (١٠٦) و(٢٠٠)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٣٤٦، والبغوي (١٢٥٨)، والضياء (١٨٨٤) من طرق عن خلف بن خليفة، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، فوهم، فإن حفصاً لم يخرِّج له مسلم شيئاً.

وسيأتي عن عفان وحده برقم (١٣٥٧٠).

(١) المثبت من (س)، وهو الجادة، وفي (م) و(ظ٤) و(ق): يكتبوها.

(٢) في (م) و(س) و(ق): يرفعوها.

(٣) إسناده قوي، لكن خلف بن خليفة كان قد اختلط قبل موته، وهو هنا قد وهم في روايته لأول هذا الحديث، فالمحفوظ عن أنس أن الرجل قال ما =

١٢٦١٣- حدثنا حُسَين وعَفَّانُ، قالا: حدثنا خَلَفُ بن خَلِيفةَ، حدثني حفْص بن عُمَر

عن أنسِ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُ بِالبَاءَةِ، ويَنْهَى عن التَّبَتُّلِ نَهْياً شَديداً، ويقول: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، إنِّي مُكاثِرٌ الأنبياءَ يومَ القِيَامةِ»[1].

=قاله من الحمد في أثناء الصلاة، فانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٤) وما سيأتي بالأرقام (١٢٧١٣) و(١٢٩٨٨) و(١٣٦٤٥) و(١٣٨٤٤).

وأما حديث خلف، فقد أخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٨٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٤١)، وابن حبان (٨٤٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٤)، والضياء في (المختارة) (١٨٨٧) من طريق قتيبة بن سعيد، وابن السني أيضاً (٤٤٤) من طريق محمد بن معاوية، كلاهما عنه، به.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي. وسيأتي عن عفان وحده برقم (١٣٥٦٩). وحسَّنه الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٥٨.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٥) من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٩٠) عن خلف بن خليفة، به.

وأخرجه البزار (١٤٠٠- كشف الأستار)، وابن حبان (٤٠٢٨)، والبيهقي ٧/٨١-٨٢، والضياء في «المختارة» (١٨٨٨) و(١٨٨٩) و(١٨٩٠) من طرق عن خلف بن خليفة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢١٩ من طريق عبد الله بن خِراش، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم -وهو ابن يزيد- التيمي، عن أنس. وعبد الله بن خراش ضعيف.

وله شاهد من حديث معقل بن يسار عند أبي داود (٢٠٥٠)، والنسائي =

١٢٦١٤- حدثنا حسين[1]، حدثنا خَلَف بن خَلِيفَة، عن حَفْصٍ

عن عَمِّه أنس بن مالكٍ قال: كان أهلُ بيتٍ من الأنصارِ لهم جَمَلٌ يَسْنُونَ عليهِ، وإنَّ الجملَ اسْتَصْعَبَ عليهم فمَنَعَهم ظَهْرَه، وإن الأنصارَ جاؤُوا إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: إنه كان لنا جملٌ نَسْنِي عليه، وإنَّه اسْتَصْعَبَ علينا، ومَنَعَنا ظَهْرَه، وقد عَطِشَ الزرعُ والنخلُ. فقال رسولُ الله ﷺ لأصحابِه: «قُومُوا» فقاموا فَدَخَلَ الحائطَ والجملُ في ناحيته، فمَشَى النبيُّ ﷺ نحوه، فقالت الأنصارُ: يا رسولَ الله، إنه قد صارَ مثلَ الكَلْبِ الكَلِبِ، وإنَّا نخافُ عليك صَوْلَتَه، فقال: «ليسَ عليَّ مِنهُ بَأْسٌ» فلمَّا نَظَرَ الجملُ إلى رسول الله ﷺ، أَقْبَلَ نحوَه، حتى خَرَّ ساجداً بينَ يديهِ، فَأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بناصِيَتِه أَذَلَّ ما كانت

=٦/ ٦٥-٦٦، وإسناده قوي، وصححه ابن حبان (٤٠٥٦) و(٤٠٥٧).

وآخر عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٦٥٩٨). وسنده ضعيف.

وفي «الصحيحين» عن سعد عن أبي وقاص قال: أراد عثمان بن مظعون أن يَتَبَتَّلَ، فنهاه رسول الله ﷺ. وقد سلف في مسنده برقم (١٥١٤).

وفيهما أيضاً عن عبد الله بن مسعود رفعه: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءَةَ، فليتزوَّج...» وقد سلف برقم (٣٥٩٢).

والباءَة: يُطلق على الجِماع والعَقْد، وأصلها: المكان والذي يأوي إليه الإنسان، وسُمِّي النكاح بها لأن من تزوَّج امرأةً بوَّأها منزلاً. وانظر «شرح السنة» ٩/ ٤.

والتَّبَتُّل: هو ترك النكاح انقطاعاً إلى العبادة.

(١) قوله: «حدثنا حسين» سقط من (م).

قطُّ، حتى أدخله في العملِ، فقال له أصحابُه: يا نبيَّ الله، هٰذه بَهِيمةٌ لا تَعْقِلُ تَسجُدُ لك، ونحنُ نَعقِلُ، فنحنُ أحقُّ أن نَسْجُدَ لك! فقال: «لا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أنْ يَسجُدَ لِبَشَرٍ، ولو صَلَحَ لِبَشَرٍ أنْ يَسجُدَ لِبَشَرٍ، لأَمَرْتُ المرأةَ أن تَسجُدَ لِزَوْجِها من عِظَمِ حَقِّهِ عليها، والَّذي نَفْسي بِيَدِه، لو كانَ مِن قَدَمِه إلى مَفْرِقِ رَأْسِهِ قَرْحَةً تَتَبجَّسُ بالقَيْحِ والصَّدِيدِ، ثمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ تَلْحَسُهُ، ما أدَّتْ حَقَّهُ»[1]. ١٥٩/٣

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «والذي نفسي بيده لو كان من قدمه... الخ»، وهٰذا الحرف تفرد به حسين المرُّوذي عن خلف بن خليفة، وخلف كان قد اختلط قبل موته.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٩٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٤٥٤)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٧) من طريق محمد ابن معاوية بن مالج البغدادي، عن خلف بن خليفة، به - دون قوله «لو كان من قدمه...» ومحمد بن معاوية قال النسائي ومسلمة بن القاسم: لا بأس به، وقال أبو بكر البزار: ثقة.

ويشهد لرواية محمد بن معاوية ويشدُّها حديث عبد الله بن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٠٠٣)، وإسناده قوي.

وحديث عبد الله بن أبي أوفى عند أبي نعيم (٢٨٦)، والبيهقي ٢٩/٦، كلاهما في «دلائل النبوة»، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي هريرة مختصراً عند البزار (٢٤٥١)، وابن حبان (٤١٦٢)، وإسناده حسن. وهو عند الترمذي (١١٥٩)، والبيهقي ٢٩١/٧ من حديثه دون قصة الجمل.

وحديث عائشة، سيأتي ٧٦/٦. وإسناده ضعيف. =

١٢٦١٥- حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا خَلَفٌ، عن حَفْص

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: انطَلَقَ بنا إلى الشامِ إلى عبدِ الملك، ونحن أربعونَ رجلاً من الأنصارِ، لَيَفْرِضَ لنا، فلما رَجَعَ وكنا بفَجِّ الناقةِ صَلَّى بنا الظُّهرَ رَكْعتينِ[1]، ثم سَلَّمَ ودَخَلَ فُسْطَاطَهُ، وقامَ القومُ يُضِيفُونَ إلى رَكْعَتيهِ رَكْعَتينِ أُخْرَيَيْنِ. قال: فقال: قَبَحَ اللهُ الوجوهَ، فواللهِ ما أصابت السُّنَّةَ، ولا قَبِلَتِ الرُّخْصةَ، فأَشهَدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أقواماً

= وأخرج من حديث خلف بن خليفة قولَ النبي ﷺ: «لا يصلح لبشرٍ أن يسجد لبشر...الخ» دون قصة القَرْحة: النسائيُّ في «الكبرى» (٩١٤٧) عن محمد بن معاوية بن مالج، عن خلف، به.

ويشهد له حديث عبد الله بن أبي أوفى، وسيأتي في مسنده ٤/٣٨١، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان برقم (٤١٧١).

وحديث معاذ بن جبل، وسيأتي ٥/٢٢٧، ورجاله ثقات لكن فيه انقطاع.

وانظر «مجمع الزوائد» للهيثمي ٤/٣٠٧-٣١١.

ويشهد لقصة القَرْحة حديث أبي سعيد عند ابن حبان (٤١٦٤) وغيره، وفي إسناده مقال.

قوله: «يسنون عليه»، قال السندي: أي: يستقون عليه. «نسني عليه»: هكذا في النسخ، ومقتضى كتب اللغة: نَسْنُوا، بالواو كما في كتب الغريب، فإن أهل الغريب نقلوا لفظ الحديث بالواو.

«لو كان» أي: الزوج. «قرحةً» بفتح قاف وسكون راءٍ، حبَّة تخرج في البدن، وهذا خبر كان.

«تتبجَّس» بموحَّدة وتشديد جيم وسين مهملة، أي: تتفجَّر.

(١) المثبت من (ظ٤) و«المختارة» للضياء فقد خرَّجه من طريق «المسند»، وفي (م) و(س) و(ق): العصر ركعتين، ولفظة «ركعتين» سقطت من (م).

يتَعَمَّقُون في الدِّينِ، يَمْرُقُون كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»[1].

---

(١) إسناده قوي، وخلف بن خليفة متابَعٌ.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٩٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٠٥) عن خلف بن خليفة، به.

وأخرجه الضياء (١٨٩٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ورقة ١٨٠ من طريق قتيبة بن سعيد، عن خلف، به.

وأخرج القسم المرفوع منه البزار (١٨٥٣-كشف الأستار) عن محمد بن معاوية بن مالج، عن خلف بن خليفة، به.

وأخرجه أيضاً أبو يعلى (٣٩٠٨) من طريق مبارك بن سحيم، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس. ومبارك متروك الحديث.

وسيأتي هٰذا القسم برقم (١٢٨٨٦) و(١٢٩٧٢) من طريق سليمان التيمي، وبرقم (١٣٣٣٨) من طريق قتادة، كلاهما عن أنس.

وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٢/ ٣٦٠: وروى النضر بن محمد -وهو الجُرشي- عن عكرم بن عمار قال: حدثني حفص بن عمر بن أبي طلحة: صحبت أنس بن مالك إلى الشام فرأى قوماً يتطوعون في السفر. والإسناد حسن.

ويشهد للقسم المرفوع منه حديث علي، وقد سلف برقم (٦٧٢).

وآخر من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١).

وثالث من حديث أبي سعيد، سلف برقم (١١٥٧٩).

وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن مسعود.

وأما قصر الصلاة في السفر، فمشهور معلوم بالضرورة.

قوله: «أنه قال» أي: حفص.

«انطلق بنا»: بصيغة المعلوم، أي: أنس.

«بفجِّ الناقة»: لعله اسم موضع.

والفسطاط -مثلثة الفاء وسكون السين-: خِباء من شعر أو غيره.

والرَّمِيَّة: الطَّريدة.

١٢٦١٦- حدثنا سُليمانُ بن داود الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثني عَمْرو بن أبي عَمْرو مولى المُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَبٍ

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ لأبي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ لنا غُلاماً مِن غِلْمانِكُم يَخْدُمُني» فخَرَجَ بي أبو طَلْحةَ يُردِفُني وراءَه، وكنت أَخدُمُ النبيَّ ﷺ كلما نَزَلَ، فكنت أسمَعُه يُكثِرُ أن يقولَ: «اللهُمَّ إني أعوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحَزَنِ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، وضَلَعِ الدَّينِ، وغَلَبَةِ الرِّجالِ».

فلم أَزَلْ أَخدُمُه حتى أَقْبَلْنا من خَيْبَرَ، وأَقبَلَ بصفيةَ بنت حُيَيٍّ قد حازَها، فكنت أَراه يُحَوِّي وراءَه بعباءَةٍ أو بكِساءٍ، ثم يُردِفُها وراءَه، حتَّى إذا كنا بالصَّهْباءِ صَنَعَ حَيساً في نِطْعٍ، ثم أَرْسَلَني فدَعَوْتُ رجالاً فأَكلوا، فكان ذٰلك بناءَه بها.

ثم أَقبَلَ حتى إذا بَدَا له أُحدٌ قال: «هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه» فلما أَشرَفَ على المدينةِ قال: «اللّهُمَّ إنّي أُحَرِّمُ ما بينَ جَبَلَيْها، كما حَرَّمَ إبراهيمُ مَكَّةَ، اللّهُمَّ بارِكْ لَهُم في مُدِّهِم وصاعِهِم»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عمرو بن أبي عمرو -وإن روى له الشيخان- صدوق، حديثُه جيد لكنه ينحطُّ عن رتبة الصحيح. إسماعيل: هو ابن جعفر.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٤٢٥) و(٦٣٦٣)، ومسلم (١٣٦٥)، والنسائي ٨/ ٢٧٤، وأبو يعلى (٣٧٠٣)، وابن خزيمة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ١٥٦، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٩) من طرق عن إسماعيل =

١٢٦١٧- حدثنا سُليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرني حُمَيد

=بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٢٢٣٥) و(٢٨٩٣) و(٤٢١١)، ومسلم (١٣٦٥)، وأبو داود (٢٩٩٥)، وابن حبان (٤٧٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٤، و٩/ ١٢٥، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٢٨، والبغوي (٢٦٧٧) من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن، وأبو يعلى (٣٧٠٤) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، به- اقتصر البخاري وأبو داود وأبو يعلى على قصة زواجه ﷺ من صفية، واقتصر ابن حبان على قصة خدمة أنس للنبي ﷺ.

وأخرج منه قصة الدعاء لأهل المدينة بالبركة: مالك ٢/ ٨٨٤-٨٨٥، ومن طريقه الدارمي (٢٥٧٥)، والبخاري (٢١٣٠) و(٦٧١٤) و(٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٦٩)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ١/ ٤١٢، وابن حبان (٣٧٤٥) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وسلفت قصة خدمة أنس للنبي ﷺ ونزولهم خيبر وزواجه من صفية برقم (١١٩٩٢) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس.

وسلف التعوذ من الهم والحزن... الخ برقم (١٢٢٢٥) من طريق المسعودي عن عمرو بن أبي عمرو.

وسلفت القطعة الثالثة من الحديث برقم (١٢٥١٠) من طريق مالك عن عمرو بن أبي عمرو.

وللدعاء لأهل المدينة بالبركة انظر ما سلف برقم (١٢٤٥٢) من طريق الزهري عن أنس.

قوله: «وضَلَع الدَّين»، قال السندي: بفتحتين، أي: ثِقَله.

«قد حازها»، بالحاء المهملة والزاي المعجمة، أي: اختارها من الغنيمة.

«يُحَوِّي»، بتشديد الواو، أي: يجعل لها حَوِيَّةً، وهي كساء محشوَّةٌ تُدار حول الراكب.

عن أنس قال: آخرُ صلاةٍ صَلاَّها النبيُّ ﷺ مع القومِ، صَلَّى في ثوبٍ واحدٍ مُتَوشِّحاً به خلفَ أبي بكرٍ[1].

١٢٦١٨- حدثنا سُلَيمانُ، حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثني حُمَيد

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان -وهو ابن داور الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وقد صرَّح حميد بسماعه الحديث من أنس عند البيهقي، ورواه مرة أخرى بواسطة ثابت عن أنس، فلعله سمعه من الاثنين فرواه على الوجهين. إسماعيل: هو ابن جعفر.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٦٨) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/ ٧٩، والضياء (١٩٧٢) من طريق علي بن حُجْر، عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجه ابن حبان (٢١٢٥) من طريق سليمان بن بلال، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٩٢ من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، والضياء في «المختارة» (١٩٧٠) من طريق معتمر بن سليمان، ثلاثتهم عن حميد الطويل، به. وصرح حميد في رواية محمد بن جعفر بالسماع من أنس.

وأخرجه بنحوه البيهقي ٧/ ١٩٢ من طريق هشيم بن بشير، عن حميد، به.

وسيأتي من طريق حميد عن أنس بالأرقام (١٣٢٦٠) و(١٣٤٤٤) و(١٣٥٥٦)، وانظر أيضاً من طريقه (١٣٥١٠) و(١٣٧٠٢) و(١٣٧٦٢) و(١٣٩٨٨).

وأخرجه الترمذي (٣٦٣) من طريق محمد بن طلحة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٦، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٩٢، والضياء في «المختارة» (١٧٠٨) و(١٧٠٩) من طريق يحيى بن أيوب، والضياء (١٧٠٦) و(١٧٠٧) من طريق سليمان بن بلال، ثلاثتهم عن حميد الطويل، عن ثابت، عن أنس. ورجَّح الترمذي هٰذه الرواية على رواية حميد عن أنس.

وانظر ما سيأتي برقم (١٣٧٦١) و(١٣٧٦٣)، وما سلف برقم (١٢٢٨٠).

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان إذا غزا قوماً لم يَغْزُ بنا ليلاً حتى يُصبِحَ، فإنْ سَمِعَ أَذاناً كَفَّ عنهم، وإنْ لم يَسمَعْ أَذاناً أَغارَ عليهم[1].

١٢٦١٩- حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرني حُمَيد

عن أنس: أن النبي ﷺ كان إذا قَدِمَ من سفرٍ، فَنَظَرَ إلى جُدُرَاتِ المدينةِ، أَوْضَعَ راحِلَتَه، فإنْ كان على دابَّةٍ حَرَّكَها، مِن حُبِّها[2].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري(٢٩٤٤) عن قتيبة بن سعيد، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦١٠)، وابن حبان (٤٧٤٥)، والبغوي (٢٧٠٢) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به. بلفظ حديث ابن أبي عدي عن حميد الآتي برقم (١٣١٤٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٦٧ و٣٦٧-٣٦٨ من طريق محمد بن طلحة، والبخاري (٢٩٤٣)، والبيهقي ٩/١٠٨ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن حميد الطويل، به.

وسيأتي من طريق محمد بن إسحاق عن حميد برقم (١٣٤٨١) و(١٣٤٨٦).

والحديث قطعة من حديث قصة غزوة خيبر كما سيأتي برقم (١٣١٤٠) عن ابن أبي عدي، عن حميد. وسيأتي تمام تخريجه هناك.

وسلف هٰذا الحديث ضمن حديث آخر غير غزوة خيبر من طريق ثابت، عن أنس برقم (١٢٣٥١).

(٢) إسناده صحيح. سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن =

١٢٦٢٠- حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرني حُمَيد

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ كان إذا هَبَّتِ الرِّيحُ، عُرِفَ ذٰلك في وَجْهِه[1].

١٢٦٢١- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، حدثنا الحارثُ بن عُمَيْر، عن حُمَيدٍ الطَّويل

=جعفر بن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (١٨٠٢) و(١٨٨٦)، والترمذي (٣٤٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٨)، وابن حبان (٢٧١٠)، والبيهقي ٥/ ٢٦٠، والبغوي (٢٠١١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وصرَّح حميد بسماعه من أنس عند البخاري وغيره.

وأخرجه البخاري (١٨٠٢)، والبيهقي ٥/ ٢٦٠ من طريق محمد بن جعفر -وهو أخو إسماعيل- عن حميد، به.

وسيأتي برقم (١٢٦٢٣) من طريق الحارث بن عمير، عن حميد.

جُدُرات: جمع جُدُرٍ، وهو جمع جِدار.

أَوضَعَ: أَسرَعَ.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٦٤) من طريق يحيى بن أيوب المقابري، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٣٤)، والبيهقي ٣/ ٣٦٠ من طريق محمد بن جعفر أخي إسماعيل، عن حميد، به. وصرح حميد عندهما بالسماع من أنس.

وسيأتي برقم (١٢٦٢١) بإثر هٰذا الحديث.

وفي الباب عن عائشة، وسيأتي ٦/ ٦٦، وهو متفق عليه.

قوله: «عرف ذٰلك» قال السندي: أي: أثره، وهو أثر الخوف بسببه، وهٰذا لكمال خشيته ومعرفته بعَظَمةِ الله.

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان إذا هَبَّتِ الرِّيحُ، عُرِفَ ذٰلك في وَجْهِه[1]

١٢٦٢٢- حدثنا إبراهيمُ، قال: حدثنا ابنُ المُبَارَك، عن أَبان بن خالدٍ، قال: سمعتُ عُبَيْدَ الله بن رَوَاحةَ، يقول:

حدثني أنسُ بن مالكٍ: أنَّه لم يَرَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى الضُّحى قطُّ إلا أن يَخْرُجَ في سفرٍ، أو يَقْدَمَ من سفرٍ[2].

١٢٦٢٣- حدثنا إبراهيمُ، حدثنا الحارثُ بن عُمَيْر، عن حميدٍ الطَّويل

عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ كان إذا قَدِمَ من سفرٍ، فنَظَرَ إلى جُدُراتِ المدينةِ، أَوْضَعَ ناقَته، وإنْ كان على دابَّةٍ حَرَّكَها، مِن حُبِّها[3].

---

(١) حديث صحيح بسابقه، الحارث بن عمير قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: وثَّقه الجمهور وفي أحاديثه مناكير ضعَّفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعله تغيَّر حفظه في الآخِر. وقال الذهبي في «الميزان» ١/ ٤٤٠: ما أُراه إلا بيِّن الضعف. قلنا: وقد روي الحديث من غير طريقه كما سلف، فالحديث صحيح. إبراهيم بن إسحاق: هو الطَّالْقاني.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٩٠) من طريق خالد بن مخلد، عن الحارث بن عمير، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. إبراهيم: هو ابن إسحاق الطَّالْقاني، وابن المبارك: هو عبدالله.

وقد سلف برقم (١٢٣٥٣) عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن أبان بن خالد.

(٣) حديث صحيح بما سلف برقم (١٢٦١٩) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن حميد الطويل. والحارث بن عمير سلف الكلام عليه عند الحديث (١٢٦٢١). =

١٢٦٢٤- حدثنا أبو كاملٍ -واسمه مُظَفَّر بن مُدْرِك-، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان يَصومُ حتى يقالَ: صامَ صامَ، ويُفطِرُ حتى يقالَ: أَفطَرَ أَفطَرَ[1].

١٢٦٢٥- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولا[2] يَبْلُغُ عَمَلَهم. فقال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ من أَحَبَّ»[3].

= وأخرجه أبو يعلى (٣٨٨٣) عن زهير بن حرب، عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل، فقد روى له النسائي وأبو داود في «التفرد» حديثاً، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣٧). وأخرجه مسلم (١١٥٨) من طريق بهز بن أسد، كلاهما (الطيالسي وبهز) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣١٧٤) و(١٣٦٥٠) من طريقين عن حماد. وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٢).

(٢) في (ظ٤): ولمَّا، وفي (س): وما.

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٧٨) من طريق عبدالأعلى بن حماد النَّرْسي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٢٧)، وأبو يعلى (٣٢٨٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٢) من طريق يونس بن عبيد، عن ثابت البُناني، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٦١ من طريق حفص ابن أخي =

١٢٦٢٦- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ ٣/ ١٦٠

عن أنس قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ تَطَوُّعاً قال: فقامَتْ أمُّ سُلَيمٍ وأمُّ حَرامٍ خَلْفَنا -قال ثابتٌ: ولا أَعلَمُه إلا قال: وأَقامَني عن يمِينِه- فصَلَّيْنا على بِسَاطٍ[1].

١٢٦٢٧- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا سعيدُ بن زَيْد، حدثنا الزُّبَير بن خِرِّيتٍ، حدثنا أبو لَبِيدٍ لِمَازَةُ بن زَبَّارٍ، قال:

أُرسِلَتِ الخيلُ زمنَ الحَجَّاجِ، فقلنا: لو أَتَيْنا الرِّهانَ. قال: فأَتَيْناه، ثم قلنا: لو مِلْنا[2] إلى أنس بن مالكٍ فسَأَلْناه: هل كُنتُم

=أنس، عن أنس.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٣٣١٦) و(١٣٣٨٨) و(١٣٨٢٨).

وروي قوله: «المرء مع من أحب» ضمن حديث آخر عن ثابت، عن أنس سيأتي برقم (١٢٧١٥)، وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

(١) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدْرِك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٦) عن محمد بن الفضل وسليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً من طريق ثابت بالأرقام (١٢٩١٤) و(١٣٠١٣) و(١٣١١٨) و(١٣٢٦٩) و(١٣٢٧١) و(١٣٥٠٩) و(١٣٥٤٦) و(١٣٥٩٤).

وسيأتي من طريق موسى بن أنس عن أبيه برقم (١٣٠١٩). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٨١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٥١).

(٢) في (م) و(ق): لو أتينا.

تُراهِنُونَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فأَتَيْناه فَسَأَلْناه، فقال: نَعَم، لقد راهَنَ على فرسٍ له يقالُ له: سَبْحَةُ، فسَبَقَ الناسَ، فبَهَش[1] لذٰلك وأَعجَبَه[2].

---

(١) في (م) و(س): فهشَّ. وكلاهما بمعنى، أي: فرح وارتاح.

(٢) إسناده حسن، سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد- مختلف فيه، ضعَّفه يحيى بن سعيد وأبو حاتم والنسائي والعقيلي وغيرهم، ووثقه سليمان بن حرب ويحيى بن معين وابن سعد والعجلي، وعن أحمد قال: ليس به بأس، وقال مسلم بن إبراهيم: صدوق حافظ، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٢٠: وكان صدوقاً حافظاً ممن كان يخطىء في الأخبار ويهم في الآثار حتى لا يحتجَّ به إذا انفرد، وقال ابن عدي بعد أن ساق له جملة أحاديث: ولسعيد بن زيد غير ما ذكرت أحاديث حِسَان، وليس له متن منكر لا يأتي به غيره، وهو عندي في جملة من ينسب إلى الصدق. قلنا: فحديثه من باب الحسن، خاصة إذا جاء ما يشهد لحديثه. وباقي رجال الإسناد ثقات لكن في أبي لبيدٍ كلام يسير ينزله قليلاً عن مرتبة الثقة. وقد جَوَّد هٰذا الإسناد شمسُ الدين ابنُ القَيِّم في كتابه «الفروسية».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٠-٥٠١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٩٩)، والدارقطني ٤/ ٣٠١، والبيهقي ١٠/ ٢١ من طرق عن سعيد ابن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٦٨٩) عن عفان، عن سعيد بن زيد.

وأخرج البيهقي ١٠/ ٢١ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد أو سعيد بن زيد -وبعض الرواة رواه عن حماد دون شك كما أشار إلى ذٰلك البيهقي- عن واصل مولى أبي عيينة، عن موسى بن عبيد، قال: أصبحت في الحجر... وساق حديثاً في صلاة الغداة عن عبدالله بن عمر، ثم قال: فقالوا: يا أبا عبدالرحمٰن، أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، لقد راهن على فرس له يقال لها: سبحة، فجاءت سابقة. وموسى بن عبيد في =

١٢٦٢٨- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، حدثنا سَلْمٌ العَلَوي، قال:

سمعتُ أنس بن مالكٍ قال: رَأَى النبيُّ ﷺ على رجلٍ صُفْرَةً -أو قال: أَثَرَ صُفْرةٍ- قال: فلما قامَ قال: «لو أَمَرْتُم هٰذا فغَسَلَ عنه هٰذهِ الصُّفْرةَ».

قال: وكان لا يَكادُ يُواجِهُ أحداً في وَجْهِهِ بشيءٍ يَكْرَهُه[1].

١٢٦٢٩- حدثنا أبو كاملٍ وعَفَّانُ، قالا: حدثنا حمادٌ، عن موسى بن أَنسٍ -قال عفانُ في حديثِه: قال: أخبرنا حُمَيدٌ، عن موسى بن أَنس بن مالك-

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ تَرَكْتُم بالمَدينَةِ رِجالاً ما سِرْتُم مِن مَسِيرٍ، ولا أَنْفَقْتُم من نَفَقَةٍ، ولا قَطَعْتُم مِن وادٍ، إلاَّ وهُمْ مَعَكُم فيه» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف يكونونَ مَعَنا وهم بالمدينةِ؟ قال: «حَبَسَهُم العُذْرُ»[2].

=عداد المجهولين.

وأخرج أحمد في «مسنده» (٥٣٤٨) من طريق نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سبَّقَ بالخيل وراهَنَ. وسنده صحيح.

قلنا: وليس في هٰذا الحديث اشتراط المحلِّل في السباق الذي ورد في حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٥٥٧)، وإسناده ضعيف، لكن العمل عليه عند الجمهور.

وأما عدم اشتراط المحلِّل، فهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيِّم وغيرهما، انظر «مجموع الفتاوى» ٢٨/ ٢٢، و«الفروسية» لابن القيم.

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (١٢٣٦٧).

(٢) إسناد عفان صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير=

١٢٦٣٠- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، حدثنا سَلْمٌ العَلَوِي عن أنس بن مالكٍ قال: قُدِّمَتْ إلى النبيِّ ﷺ قَصْعَةٌ فيها قَرْعٌ، قال: وكان يُعْجِبُه القَرْعُ، قال: فجَعَلَ يَلْتَمِسُ القرعَ بإصْبَعِه، أو قال: بأَصابِعِه[1].

١٢٦٣١- حدثنا أبوكاملٍ، حدثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ سعدٍ-، حدثنا ابنُ شهابٍ عن أنس بن مالكٍ: أنه أَبْصَرَ في يدِ رسولِ الله ﷺ خاتَماً من

=حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وأما إسناد أبي كامل -وهو مظَفَّر بن مُدرِك- ففيه انقطاع، فإن حماداً لم يسمع من موسى بن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٠٩) من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، عن حميد، بهٰذا الإسناد.

وطريق عفان وحده سيتكرر برقم (١٣٢٣٧).

وأخرجه البخاري معلقاً (٢٨٣٩)،وأبو داود (٢٥٠٨)، والبيهقي ٩/ ٢٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن حميد، به. وقال البخاري: والأول أصح. أي رواية حميد عن أنس، بإسقاط موسى بن أنس، وقد سلفت الرواية من هٰذا الوجه برقم (١٢٠٠٩).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٤٧ تعليقاً على قول البخاري «الأول أصح»: وإنما قال البخاري ذٰلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه من رواية زهير عنده، وكذٰلك قال معتمر. قال الحافظ: ولا مانع من أن يكونا محفوظين، فلعل حميداً سمعه من موسى عن أبيه، ثم لقي أنساً فحدَّثه به، أو سمعه من أنس فثبَّته فيه ابنه موسى.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَلْم العلوي، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (١٢٣٦٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وسيأتي برقم (١٣١١٥) عن يزيد بن هارون، عن حماد بن زيد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٢).

وَرِقٍ يوماً واحداً، فَصَنَعَ الناسُ خَواتِيمَ من وَرِقٍ، قال: فطَرَحَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَه، وطَرَحَ الناسُ خَواتِيمَهم[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل -وهو مظفَّر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. إبراهيم ابن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وابن شهاب: هومحمد بن مسلم بن عبدالله الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٣) (٥٩)، وأبو داود (٤٢٢١)، والنسائي ٨/ ١٩٥، وأبو يعلى (٣٥٣٨) و(٣٥٦٥)، وأبوعوانة ٥/ ٤٨٨-٤٨٩ و٤٨٩، وابن حبان (٥٤٩٠) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٦٨) من طريق يونس بن يزيد، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٣٠ من طريق ابن أخي ابن شهاب، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٣٣٣٠) عن هاشم بن القاسم، عن إبراهيم بن سعد. وسيأتي برقم (١٣١٤١) من طريق زياد بن سعد، و(١٣٣٥٢) من طريق شعيب ابن أبي حمزة، ثلاثتهم عن الزهري، به.

قال البيهقي في «سننه» ٤/ ١٤٣: يشبه أن يكون ذِكرُ الوَرِق في هٰذه القصة وهماً سَبَق إليه لسانُ الزُّهري، فحُمِل عنه على الوهم، فالذي طرحه هو خاتمه من ذهب، ثم اتخذ بعد ذٰلك خاتمه من وَرِق، ورواية ابن عمر (وقد سلف حديثه برقم: ٤٦٧٧، وهو متفق عليه) تدلُّ على أن الذي جعله في يده هو خاتمه من ذهب، ثم طرحه.

وقال ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٣١٩: هٰكذا روى الحديثَ الزهريُّ عن أنس، واتفق الشيخان على تخريجه من طريقه، ونُسِبَ فيه إلى الغلط، لأن المعروف أن الخاتم الذي طرحه النبي ﷺ بسبب اتخاذ الناس مثله إنما هو خاتم الذهب، كما صرح به في حديث ابن عمر، قال النووي تبعاً لعياض: قال جميع أهل الحديث: هٰذا وهمٌ من ابن شهاب، لأن المطروح ما كان إلا خاتم =

١٢٦٣٢- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ طافَ على نِسائِه جميعاً في يومٍ واحدٍ[1].

١٢٦٣٣- حدثنا أبو كاملٍ وعفانُ، قالا: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ البُنَاني -قال عفانُ في حديثِه: أخبرنا ثابتٌ-

عن أنس بن مالكٍ قال: أُقِيمَتْ صلاةُ العِشاءِ -قال عفانُ: الآخِرةِ[2]- ذاتَ ليلةٍ، فقامَ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لي

= الذهب. وانظر تتمة كلامه في إمكانية الجمع بين الروايات.

قلنا: وقد روي على الصواب عن الزهري في حديث ابن جريج عنه عند ابن حبان (٥٤٩٢)، فقد أخرجه من طريق إسحاق بن إبراهيم -وهو ابن راهويه- عن عبدالله بن الحارث المخزومي، عن ابن جريج قال: حدثني زياد بن سعد أن ابن شهاب أخبره: أن أنس بن مالك أخبره: أنه رأى رسولَ الله ﷺ في يده يوماً خاتماً من ذهب... وذكره. والإسناد صحيح على شرط مسلم.

لكن سيأتي من هٰذا الطريق عند المصنف برقم (١٣١٤١) عن روح بن عبادة وعبدالله بن الحارث عن ابن جريج، وفيه: خاتم من فضة، كرواية الجماعة عن الزهري، ولعل المصنف هناك ساق لفظ حديث روح، ولم ينبه إلى لفظ حديث عبدالله بن الحارث، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٣) و(١٣٢٥)، والدارمي (٧٥٣) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٩٧).

(٢) في (م) و(س): «قال عفان: أو أخرت» وهو تحريف، والتصويب من (ظ٤) و(ق) ونسخة على هامش (س).

إليكَ حاجةً. فقامَ مَعَه يُناجِيه، حتى نَعَسَ القومُ- أو قال: بعضُ القومِ- ثم صَلَّى. ولم يَذكُر وُضوءاً[1].

١٢٦٣٤- حدثنا أبو كاملٍ وعفانُ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن موسى أبي العلاءِ- وقال عفانُ في حديثِه: حدثنا موسى أبو العلاءِ-

عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي صلاةَ الظُّهْر في أيام الشِّتاءِ، وما نَدْرِي لَمَا ذَهَبَ من النهارِ أَكثرُ أو ما بَقِيَ منه[2].

١٢٦٣٥- حدثنا محمدُ بن سَلَمَةَ الحَرَّاني، عن هشامٍ، عن محمد بن سِيرِينَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان بن مسلم، وأما متابعه أبو كامل -وهو مظفَّر بن مُدرِك- فمن رجال النسائي، وروى له أبوداود في «التفرد» حديثاً، وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٤)، ومسلم (٣٧٦) (١٢٦)، وأبوداود (٢٠١)، وأبويعلى (٣٣٠٩) و(٣٣١٠)، وأبوعوانة ١/٢٦٦-٢٦٧، والبيهقي ١/١٢٠ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن عفان وحده برقم (١٣٨٣٢).

وبنحو هٰذا الحديث سيأتي برقم (١٢٦٤٢) من طريق معمر، و(١٣٥٠٣) من طريق عمارة بن زاذان، كلاهما عن ثابت. وانظر (١٢٢٠١).

وسلف من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس برقم (١١٩٨٧).

قوله: «ولم يذكر وضوءاً»، قال السندي: أي: لم يذكر أن القوم توضؤوا لأجل النعاس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة موسى أبي العلاء. وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (١٢٣٨٨).

سُئِلَ أنسُ بن مالكٍ عن خِضَابِ رسول الله ﷺ، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ لم يكن شَابَ إلا يَسِيراً، ولٰكنَّ أبا بكرٍ وعمرَ بعدَه خَضَبَا بالحِنَّاءِ والكَتَم. قال: وجاء أبو بكرٍ بأَبيه أَبي قُحَافةَ إلى رسول الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكةَ يَحمِلُه حتى وَضَعَه بينَ يَدَيْ رسول الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ لأبي بكرٍ: «لَوْ أَقْرَرْتَ الشَّيخَ في بَيْتِه لأَتَيْناهُ» تكْرِمةً[1] لأبي بكرٍ، فَأَسْلَمَ، ولِحيتُه ورأسُه كالثَّغَامَةِ بَياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوهُما وجَنِّبُوهُ السَّوادَ»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): مكرمة، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سلمة الحراني، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/١٢٣-١٢٤ عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخ دمشق» (٢٢)، والبزار (٢٩٨١-كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٨٣١)، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٨٦)، وابن حبان (٥٤٧٢)، والحاكم ٣/٢٤٤ من طرق عن محمد بن سلمة، به -ولم يذكر أبو زرعة في حديثه قصة أبي قحافة، في حين اقتصر عليها البزار وابن حبان والحاكم. وصحح الحاكم الإسناد على شرط الشيخين، فوهم، فإن محمد بن سلمة من رجال مسلم دون البخاري.

وأخرجه دون قصة أبي قحافة: مسلم (٢٣٤١) (١٠٠)، وأبو عوانة، والطحاوي (٣٦٨٥) من طريق عبدالله بن إدريس، وأبوعوانة، والطحاوي (٣٦٩١) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه كذٰلك ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٣٢ و٣/١٨٩ و١٩١، والبخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠١) و(١٠٢)، وأبوعوانة، والبيهقي =

١٢٦٣٦- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن خَيْثَمةَ عن أنسٍ قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ على زيدِ بن أَرقَمَ يَعُودُه وهو يَشْكُو عَيْنَيْهِ، قال: «كيفَ أنتَ لو كانَتْ عَيْنُكَ لِمَا بِها؟» قال: إذاً أَصبِرُ وأَحْتَسِبُ. قال: «لو كانت عينُك لِمَا بها، لَلَقِيتَ الله على غيرِ ذَنْبٍ»[1]. ١٦١/٣

١٢٦٣٧-حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن أبي نَصْرٍ عن أنس بن مالكٍ قال: كَنَّاني رسولُ الله ﷺ وأنا غلامٌ بِبَقْلَةٍ كنتُ أَجْتَنِيها[2].

= في «دلائل النبوة» ١/٢٢٩-٢٣٠ من طرق عن ابن سيرين، به-وبعضهم يختصره.

وسيأتي أيضاً دون قصة أبي قحافة برقم (١٣١٤٣) عن روح بن عبادة، عن هشام. وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

ويشهد لقصة أبي قحافة حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٢١٠٢)، وسيأتي ٣/٣١٦.

وحديث أسماء بنت أبي بكر، سيأتي ٦/٣٤٩-٣٥٠، وإسناده حسن.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/٧٩: الثَّغامة بثاء مثلَّثة مفتوحة ثم غين معجمة مخفَّفة، قال أبو عبيد: هو نَبْت أبيض الزَّهْر والثَّمر، شُبِّه بياض الشيب به، وقال ابن الأعرابي: شجرة تبيَضُّ كأنها الملح.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، جابر: هو ابن يزيد الجُعْفي، وهو ضعيف، وكذا خيثمة: وهو ابن أبي خيثمة أبو نصر. سفيان: هو الثوري. وانظر (١٢٥٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو الجعفي، ولِين أبي نَصْر: وهو خيثمة بن أبي خيثمة البصري. =

١٢٦٣٨- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، قال: حدثنا[1] شيخٌ لنا عن أنسٍ قال: نَهَى النبيُّ ﷺ عن بيعِ النَّخْلِ حتى يَزْهُوَ، والحَبِّ حتى يُفْرِكَ، وعن الثِّمارِ حتى تُطْعِمَ[2].

= سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٥٧)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ١٥٤ من طريق المعتمر بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٦٥٦) من طريق عمرو بن محمد، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٨٦).

(١) في (م) ونسخة في (س): أخبرنا سفيان عن شيخ لنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وشيخ سفيان -وهو الثوري- الذي لم يصرِّح باسمه في رواية عبدالرزاق هٰذه: هو أبان بن أبي عياش، سمَّاه الأشجعي -وهو عبيدالله بن عبيدالرحمٰن- في روايته عن سفيان عند البيهقي ٥/٣٠٣-٣٠٤، وأبان مجمع على ضعفه، فلعله لذلك لم يصرِّح سفيانُ باسمه، لكنه لم ينفرد بهٰذا الحديث كما سيأتي.

وحديث عبدالرزاق في «مصنفه» (١٤٣٢١).

وأخرجه البيهقي ٥/٣٠٣ من طريق يحيى بن إسحاق السَّيلحيني وحسن بن موسى الأشيب، عن حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن أنس: أن رسول الله ﷺ نهى أن تُباع الثمرةُ حتى يبين صلاحُها، تصفرُّ أو تحمرُّ، وعن بيع العنب حتى يسوَدَّ، وعن بيع الحب حتى يُفرِك. وإسناده صحيح.

والحديث سيأتي من طريق حسن الأشيب عند المصنف برقم (١٣٣١٤)، لكن قال فيه: وعن الحب حتى يشتدَّ. وهو الموافق لرواية جماعة عن حماد، وقوله: «يشتدّ» موافق لمعنى من قال: «يُفرِك»، أي: يصير صالحاً للفَرْك.

وقد روي الحديث من طرق أخرى عن حميد في النهي عن بيع ثمرة النخل حتى تزهو فقط، فانظر ما سلف برقم (١٢١٣٨).

ويشهد لحديث سفيان وحديث حماد ما أخرجه مسلم (١٥٣٥) من حديث =

١٢٦٣٩- حدثنا عبدُ الرَّزّاق، أخبرنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ عن أنسٍ: أن ناساً أَتَوُا النبيَّ ﷺ من عُكْلٍ، فاجْتَوَوُا المدينةَ، فأَمَرَ لهم بذَوْدٍ لِقاحٍ، فأَمَرَهم أن يَشْرَبُوا من أَبْوالِها وأَلْبانِها[1].

١٢٦٤٠- حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادةَ عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَطِيفُ على نِسائِه في غُسلٍ واحدٍ[2].

=ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخل حتى يَزْهُوَ، وعن السُّنْبُل حتى يبيضَّ ويأمن العاهة. وقد سلف عند المصنف برقم (٤٤٩٣)، ومعنى «يبيضَّ»، أي: يشتدُّ حبُّه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧١٣٣).

وأخرجه بأطول مما هنا النسائي ٧/ ٩٥ من طريق محمد بن بشر، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً عبدالرزاق (١٧١٣٢)، والبخاري (٢٣٣) و(٣٠١٨) و(٦٨٠٤) و(٦٨٠٥)، وأبوداود (٤٣٦٤) و(٤٣٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨١٣)،وابن حبان (٤٤٦٨) و(٤٤٦٩) من طرق عن أيوب،به. وهٰذا الحديث مختصر مما سيأتي برقم (١٢٩٣٦) من طريق أبي رجاء مولى أبي قلابة، و(١٣٠٤٥) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي قلابة. فانظر تمام تخريج الحديث عندهما.

وسلف برقم (١٢٠٤٢) من طريق حميد عن أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (٢٣٠)، والبيهقي ٧/ ١٩٢. =

١٢٦٤١- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: فُرِضَتْ على النبيِّ ﷺ الصَّلواتُ ليلةَ أُسرِيَ به خمسينَ، ثم نُقِصَتْ حتى جُعِلَتْ خمساً، ثم نُودِيَ: «يا محمدُ، إنَّه لا يُبَدَّلُ القولُ لَدَيَّ، وإنَّ لك بهٰذه الخَمْسِ خمسينَ»[1].

١٢٦٤٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابت البُنَاني[2]

عن أنس بن مالكٍ قال: كانت الصلاةُ تُقامُ، فيكلِّمُ النبيَّ ﷺ الرجلُ في حاجةٍ تكونُ له، فيقومُ بينَه وبينَ القِبلَةِ، فما يَزالُ قائماً

= وأخرجه النسائي ١/ ١٤٣-١٤٤ من طريق ابن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٩٢٥) من طريق سفيان الثوري عن معمر.

وسيأتي برقم (١٢٧٠١) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وبنحوه برقم (١٤١٠٩) من طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٦٨)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٥٨)، والترمذي (٢١٣)، وأبوعوانة ١/ ١٣٥.

وأخرجه بأطول مما هنا ضمن حديث المعراج الطويل الذي رواه أبو ذر الغفاري: البخاري (٣٤٩) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٤)، وأبو عوانة ١/ ١٣٣-١٣٥، وابن حبان (٧٤٠٦)، والآجري في «الشريعة» ص٤٨١-٤٨٢، وابن منده في «الإيمان» (٧١٤)، والبغوي (٣٧٥٤) من طرق عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وسيأتي من هٰذا الطريق في مسند أبي بن كعب ٥/ ١٤٣-١٤٤.

وسلف ضمن الحديث المطول برقم (١٢٥٠٥) من طريق ثابت عن أنس.

(٢) في (م): معمر، عن الزهري، عن ثابت. وهو خطأ.

يُكَلِّمُه، فرُبَّما رَأَيْتُ بعضَ القومِ يَنْعُسُ[1] من طولِ قيامِ النبيِّ ﷺ له[2].

١٢٦٤٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال:

حدثني أنسُ بن مالك: أَنَّ رسول الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حينَ زَاغَتِ[3] الشمسُ[4].

١٢٦٤٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالك: أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي العَصْرَ، فَيَذْهبُ الذاهبُ إلى العَوَالي والشمسُ مُرْتَفِعةٌ[5].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): لينعس، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٣١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٩)، والترمذي (٥١٨). وانظر (١٢٦٣٣).

(٣) في (م) و(س) و(ق): زالت، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س)، وكلاهما بمعنى واحد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٤٦)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٥٦)، وابن حبان (١٥٠٢). وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه الدارمي (١٢٠٦)، والنسائي ١/٢٤٦-٢٤٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٦ من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مطولاً برقم (١٢٦٥٩) عن عبدالرزاق.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٩)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٣٦٠٤)، وأبوعوانة ١/٣٥١، والبيهقي ١/٤٤٠.

قال الزُّهري: والعَوَالي على مِيلَين من المدينةِ وثلاثةٍ، أَحسَبُه قال: وأربَعةٍ.

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٠ من طريق ابن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٣٢٩)، وابن حبان (١٥٢٠)، والدارقطني ١/ ٢٥٣، والبيهقي ١/ ٤٤٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ١٨١، والبغوي (٣٦٦) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٩، ومن طريقه البخاري (٥٥١)، ومسلم (٦٢١) (١٩٣)، والنسائي ١/ ٢٥٢، وأبوعوانة ١/ ٣٥١، والطحاوي ١/ ١٩٠، والدارقطني ١/ ٢٥٣، والبيهقي ١/ ٤٤٠، والبغوي (٣٦٥) -بلفظ: فيذهب الذاهب إلى قُبَاء. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ١٧٨: وقول مالك عندهم: إلى قباء، وهم لا شك فيه، ولم يتابعه أحد عليه في حديث ابن شهاب هٰذا، إلا أن المعنى في ذٰلك متقارب على سعة الوقت، لأن العوالي مختلفة المسافة، وأقربها إلى المدينة ما كان على ميلين أو ثلاثة، ومنها ما يكون على ثمانية أميال وعشرة، ومثل هٰذا هي المسافة بين قباء وبين المدينة، وقباء موضع بني عمرو بن عوف، وقد نص على بني عمرو بن عوف في حديث أنس هٰذا إسحاقُ بن أبي طلحة. قلنا: وهٰذا الطريق سيأتي تخريجه بعد قليل.

وأخرجه ابن عبدالبر ٦/ ١٧٩ من طريق خالد بن مخلد، عن مالك، عن الزهري، به. بلفظ العوالي، وقال: هٰكذا رواه خالد بن مخلد عن مالك، وسائر رواة «الموطأ» قالوا: قباء.

وأخرج مالك ١/ ٨، ومن طريقه عبدالرزاق (٢٠٧٩)، والبخاري (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١) (١٩٤)، والنسائي ١/ ٢٥٢، والطحاوي ١/ ١٩٠، وأبوعوانة ١/ ٣٥٢، والدارقطني ١/ ٢٥٣ عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بلفظ: كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر.

١٢٦٤٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالك أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا قُرِّبَ العَشاءُ ونُودِيَ بالصّلاةِ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ ثُمَّ صَلُّوا»[1].

١٢٦٤٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمر، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعاهَدُوا هٰذه الصُّفُوفَ، فإنّي أَراكُم مِن خَلْفِي»[2].

١٢٦٤٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابت البُناني

عن أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ صَنَعَ خاتَماً من وَرِقٍ، فَنَقَشَ

= وسيأتي عن الزهري بالأرقام (١٣٢٣٥) و(١٣٢٧٢) و(١٣٣٣١)، وعن عبدالرحمٰن بن وردان برقم (١٣١٨١).

وقد سلف معنى الحديث عن أبي الأبيض، عن أنس برقم (١٢٣٣٣)، وانظر ما سلف برقم (١٢٣١١)، وما سيأتي برقم (١٣٣٨٤) و(١٣٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في«المصنف» (٢١٨٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/ ١٤.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٠٢) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٤٢٧) و(٢٤٦٣)، وعنه أخرجه عبد بن حميد (١٢٥١).

وسيأتي بنحوه من طريق ثابت برقم (١٣٨٣٨) و(١٤٠٥٣).

وسلف من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠١١).

فيه: محمدٌ رسولُ الله، ثم قال: «لا تَنْقُشُوا عليهِ»[1].

١٢٦٤٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس: أَنَّ رجلاً من أَهلِ الباديةِ كان اسمُه زاهِراً، وكان يُهْدِي إلى رسول الله ﷺ الهَدِيَّةَ من الباديةِ، فيُجَهِّزُه رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أَنْ يَخرُجَ، فقال النبي ﷺ: «إنَّ زاهِراً بادِيَتُنا، ونحن حاضِرُوهُ» وكان النبيُّ ﷺ يُحِبُّه، وكان رجلاً دَمِيماً، فأتاه النبيُّ ﷺ يوماً وهو يَبِيعُ مَتاعَه، فاحْتَضَنَه من خَلْفِه، ولا يُبصِرُه الرجلُ، فقال: أَرسِلْني[2]، مَن هٰذا؟ فالْتَفَتَ، فَعَرَفَ النبيَّ ﷺ، فجَعَلَ لا يَأْلُو ما أَلْصَقَ ظَهرَه بصَدْرِ النبيِّ ﷺ حين عَرَفَه، وجَعَلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٤٦٥)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٧٤٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٢٨، وفي «شعب الإيمان» (٦٣٣٩)، والبغوي (٣١٧٣).

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٣٥٩) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد، عن أنس.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ١/ ٤٧٤-٤٧٥، والبخاري (٣١٠٦) و(٥٨٧٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٨٧)، والترمذي في «السنن» (١٧٤٧) و(١٧٤٨)، وفي «الشمائل» (٨٦)، والطحاوي ٤/ ٢٦٤، وابن حبان (١٤١٤)، وأبو الشيخ (١٣٢)، والبغوي (٣١٣٦) من طريق عبدالله الأنصاري، وابن حبان (٥٤٩٦) و(٦٣٩٣) من طريق عزرة بن ثابت، كلاهما عن ثمامة بن عبدالله، عن أنس.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٨٩)، وما سيأتي برقم (١٢٧٢٠).

(٢) في (م) و(س): «وهو لا يبصره، فقال الرجل: أرسلني»، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س).

النبيُّ ﷺ يقول: «مَن يَشْتَرِي العَبْدَ؟» فقال: يا رسولَ الله، إذاً والله تَجِدُني كاسِداً. فقال النبيُّ ﷺ: «لٰكنْ عِنْدَ الله لستَ بِكاسِدٍ» أو قال: «لٰكنْ عِندَ الله أنتَ غالٍ»[1].

١٢٦٤٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنس قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، لَعِبَتِ الحَبَشةُ لِقُدومه بحِرابِهم، فَرَحاً بذٰلك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٠٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٨٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٣٩)، وأبويعلى (٣٤٥٦)، والبزار (٢٧٣٥-كشف الأستار)، وابن حبان (٥٧٩٠)، والبيهقي ٦/١٦٩ و١٠/٢٤٨، والبغوي (٣٦٠٤)، والضياء (١٨٠٥).

وأخرج البزار (٢٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٣١٠) من طريقين عن شاذٍّ بن فياض، عن رافع بن سلمة، عن أبيه، عن سالم، عن رجل من أشجع يقال له: زاهر بن حرام الأشجعي، وكان رجلاً بدوياً لا يأتي النبيَّ ﷺ إذا أتاه إلا بطرفة أو هدية... فذكره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧٨١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٧٢٣)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٣٩)، وأبو داود (٤٩٢٣)، وأبويعلى (٣٤٥٩)، والبغوي (٣٧٦٨)، والضياء (١٧٨٠) و(١٧٨٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٤٠).

١٦٢/٣ ١٢٦٥٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ البُناني

أنه سَمِعَ أنسَ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الأنْصارَ عَيْبَتِي التي أَوَيْتُ إليها، فاقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهم، واعْفُوا عن مُسِيئِهم، فإنَّهم قد أَدَّوُا الذي عَلَيهم، وبَقِيَ الَّذي لهم»[1].

١٢٦٥١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادة[2]

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اغْفِرْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٤٤٠).

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩١١) بهٰذا الإسناد، لكن وقع في المطبوع منه مكان أنس: عن أبي هريرة!

وأخرجه البخاري (٣٧٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٦)، وأبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٦٤، والبيهقي ٦/ ٣٧١ من طريق شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، مطولاً وفيه قصة.

وسيأتي قوله: «الأنصار عيبتي» ضمن حديث مطول برقم (١٣٥٧٤) من طريق ثابت، وسلف ضمن حديث آخر برقم (١٢٥٩٤) من طريق النضر بن أنس.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٢٨٠٢)، ومن طريق حميد برقم (١٢٩٥٠)، ومن طريق علي بن زيد برقم (١٣٥٢٨).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٢٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٤٢).

وعن عائشة عند ابن سعد ٢/ ٢٥٠-٢٥١.

(٢) وقع في (م): معمر، عن الزهري، عن قتادة، بزيادة الزهري، وهو خطأ.

للأنصارِ، ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أَبناءِ الأنصارِ»[1].

١٢٦٥١م- قال مَعْمَر: وأخبرني أيوبُ، عن أبي قِلابَةَ، عن أنسٍ، عن رسولِ الله ﷺ، مثله[2].

١٢٦٥٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالكٍ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فقُولُوا: رَبَّنا ولكَ الحَمْدُ»[3].

١٢٦٥٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأْسَه مِن السَّجْدةِ أو الرّكْعةِ، فَيَمْكُثُ بينهما حتَّى نقولَ: أَنَسِيَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩١٣)، ومن طريقه أخرجه أبويعلى (٣٠٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٥٠)، وابن حبان (٧٢٨٠) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تَمِيمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩١٤).

وانظر ما سلف برقم (١٢٤١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي قريباً مطولاً برقم (١٢٦٥٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٥٢) عن عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد. =

١٢٦٥٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: ما صَلَّيْتُ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ صَلاةً أَخَفَّ مِن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، في تَمامِ رُكوعٍ وسُجودٍ[1].

١٢٦٥٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصمٍ

عن أنسٍ: أَنّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ شَهْراً في الصُّبحِ، يَدْعُو على أَحياءٍ مِن أحياءِ العَرَبِ: عُصَيَّةَ وذَكْوانَ ورِعْلٍ ولِحْيانَ[2].

١٢٦٥٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري

عن أنسٍ قال: سَقَطَ النبيُّ ﷺ مِن فَرَسٍ فجُحِشَ شِقُّه الأَيْمَنُ، فدَخَلُوا عليهِ، فصَلَّى بهم قاعِداً، وأَشارَ إليهم: أَنِ اقْعُدوا، فلمَّا سَلَّم، قال: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا، وإذا رَكَعَ فارْكَعوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فقُولُوا: رَبَّنا ولَكَ الحَمْدُ، وإذا سَجَدَ فاسْجُدوا، وإذا صَلَّى جالساً فَصَلُّوا

= وسيأتي بالأرقام (١٢٧٦٠) و(١٣١٠٤) و(١٣٣٢٦) و(١٣٣٦٩) و(١٣٥٧٧).

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/ ٢٨٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٧١٨)، وعنه عبد بن حميد (١٢٥٠) عن معمر، عن ثابت وأبان بن أبي عياش، عن أنس.

وسيأتي بنحوه من طريق رباح بن زيد، عن معمر برقم (١٣٠٣٧).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وقد سلف مطولاً برقم (١٢٠٦٤).

جُلوساً أَجمَعُونَ»[1].

١٢٦٥٧-حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا أبو جعفرٍ -يعني الرَّازي-، عن الرَّبيع بن أنس

عن أنسِ بن مالكٍ قال: ما زالَ رسولُ الله ﷺ يَقْنُتُ في الفَجْرِ حتى فارَقَ الدُّنيا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٠٧٨)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٦١)، ومسلم (٤١١) (٨١)، وأبوعوانة ٢/١٠٦.

وسلف مختصراً عن عبدالرزاق برقم (١٢٦٥٢). وانظر (١٢٠٧٤).

(٢) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي -واسمه عيسى بن ماهان- سيىء الحفظ، وقد خالف رواية الثقات لهٰذا الحديث عن أنس، فالرواية الصحيحة عنه: أن رسول الله ﷺ قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب: عصية وذكوان ورعل ولحيان. انظر (١٢٠٦٤).

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (٤٩٦٤)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني ٢/٣٩، والضياء في «المختارة» (٢١٢٧).

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/٣١٢، والبزار (٥٥٦-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٤، والدارقطني ٢/٣٩، والبيهقي ٢/٢٠١، والبغوي (٦٣٩)، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٦، والضياء (٢١٢٨) من طرق عن أبي جعفر الرازي، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطحاوي ١/٢٤٣، والبيهقي ٢/٢٠٢ من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن أنس قال: صليت مع النبي ﷺ فلم يزل يقنت في صلاة الغداة حتى فارقته، وصليت مع عمر بن الخطاب فلم يزل يقنت في صلاة الغداة حتى فارقته. وقرن البيهقي بعمرو بن عبيد إسماعيل بن مسلم المكي، وقال: لا نحتجُّ بهما. قلنا: وهما متفق على تركهما.

١٢٦٥٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا سُفيانُ

عمَّن سَمِعَ أنس بن مالك يقول: قال النبي ﷺ: «لا شِغارَ في الإسلامِ، ولا إسْعادَ في الإسلامِ[1]، ولا حِلْفَ في الإسلامِ، ولا جَلَبَ ولا جَنَبَ»[2].

---

(١) قوله: «لا إسعاد في الإسلام» أثبتناه من (ظ٤) و«أطراف المسند» ١/ ٥٦١، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٤١٢، و«مصنف عبدالرزاق» (١٠٤٣٧)، وسقط من (م) و(ق)، وكان مثبتاً في (س) ثم رمج!

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي بين سفيان -وهو الثوري- وبين أنس.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٤٣٧). لكن سقط من المطبوع شيخ المصنف وهو سفيان.

وأخرجه النسائي ٦/ ١١١ من طريق إبراهيم بن محمد الفزاري، والضياء في «المختارة» (١٩٦٤) من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن حميد، عن أنس -دون قوله: «لا حلف في الإسلام».

وسيأتي الحديث من طريق ثابت وأبان وغير واحد عن أنس برقم (١٢٦٨٦) مختصراً بالنهي عن الشغار، ومن طريق ثابت وحده (١٣٠٣٢) مطولاً، وليس فيه النهي عن الحلف. وقصة الحلف ستأتي برقم (١٣٩٨٦) من طريق عاصم الأحول.

ويشهد له دون النهي عن الإسعاد حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٧٠١٢).

وللنهي عن الشغار شاهد عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٤٣)، وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمرو (٧٠١٢).

وللنهي عن الإسعاد شاهد عن أم عطية، سيأتي ٦/ ٤٠٧.

وللنهي عن الحلف شاهد عن جبير بن مطعم، سيأتي ٤/ ٨٣.

وعن قيس بن عاصم، سيأتي ٥/ ٦١.

ولشواهد النهي عن الجلب والجنب انظر حديث عبدالله بن عمرو =

١٢٦٥٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال:

أخبرني أَنسُ بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ حينَ زاغَتِ الشمسُ، فصَلَّى الظُّهْرَ، فلما سَلَّمَ قامَ على المِنْبرِ، فذَكَرَ الساعةَ، وذَكَرَ أَنَّ بينَ يَدَيْها أُمُوراً عِظَاماً، ثم قال: «مَن أَحَبَّ أَن يَسْأَلَ عن شيءٍ فَلْيَسْأَلْ عنه، فواللهِ لا تَسْأَلُوني عن شيءٍ إلا أَخْبَرْتُكم عنه[1] ما دُمْتُ في مَقَامِي هٰذا» قال أنس: فأَكْثَرَ الناسُ البُكاءَ حينَ سَمِعوا ذٰلك من رسولِ الله ﷺ، وأَكثَرَ رسولُ الله ﷺ أَن يقولَ: «سَلُوني».

قال أنس: فقام رجلٌ فقال: أين مَدْخَلي يا رسولَ الله؟ فقال: «النارُ» قال: فقام عبدُ الله بنُ حُذَافةَ، فقال: مَن أَبي يا رسولَ الله؟ قال: «أَبوكَ حُذافَةُ».

=(٦٦٩٢).

قوله: «لا شغار في الإسلام» انظر شرحه عند الحديث (٧٠١٢) من مسند عبدالله بن عمرو.

وقوله: «لا إسعاد في الإسلام»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٣٦٦: هو إسعاد النساء في المناحات، تقوم المرأة فتقوم معها أخرى من جاراتها فتساعدها على النياحة، وقيل: كان نساء الجاهلية يُسعِدُ بعضُهن بعضاً على ذٰلك سنةً فنُهِينَ عن ذٰلك.

وقوله: «لا حلف في الإسلام» سلف شرحه عند الحديث رقم (١٢٠٨٩).

وقوله: «لا جلب ولا جنب» انظر شرحه عند الحديث (٥٦٥٤) من مسند ابن عمر.

(١) في (م) و(س): به.

قال: ثم أَكْثَرَ رسول الله ﷺ[1] أنْ يقولَ: «سَلُونِي» قال: فَبَرَكَ عمرُ على رُكْبَتَيه، فقال: رَضِينا باللهِ رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمُحَمدٍ رسولاً. قال: فَسَكتَ رسولُ الله ﷺ حينَ قال عمرُ ذٰلك، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي نَفْسي بِيَده، لقد عُرِضَتْ عليَّ الجَنَّةُ والنّارُ آنِفاً في عُرْضِ هٰذا الحائِطِ وأنا أُصَلِّي، فلَمْ أَرَ كاليومِ في الخَيرِ والشَّرِّ»[2].

---

(١) قوله: «رسول الله ﷺ» أثبتناه من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٩٦)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢٩٤)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٦)، وأبويعلى (٣٦٠١)، والبغوي (٣٧٢٠). ووقع في رواية أبي يعلى وحده: «أين مدخل أبي»، ولم يسق مسلم لفظه، وأحال على حديث يونس بن يزيد عن الزهري وليس في هٰذا قصة الرجل الذي سأل عن مدخله، ولم يُشِر مسلم إليه في حديث معمر خلافاً لعادته في الإشارة إلى الزيادات في حديث الشيوخ عندما يسوق رواياتهم، فكأنه لم يرضَ هٰذا الحرف، والله تعالى أعلم.

قلنا: ولم يُسمَع هٰذا الحرفُ في غير حديث معمر عن الزهري، فقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (٩٣) و(٥٤٠) و(٧٢٩٤)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٤) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٦)، وابن حبان (١٠٦) من طريق يونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهري، به -ولم يذكر فيه شعيب عند البخاري في الموضع الثاني ومسلم قصة الرجل الذي سأل عن مدخله، وروايته عند البخاري في الموضع الثالث مقرونة برواية معمر، لكن البخاري ساق في هٰذا الموضع لفظ معمر، وأما يونس فلم يذكر هٰذا الحرف أيضاً، وكذا إسحاق بن يحيى لم يذكره ولم يذكر أيضاً قصة ابن حذافة. =

١٢٦٦٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ على أَحدٍ يقولُ: اللهُ، اللهُ»[1].

= وأخرجه مسلم (٢٣٥٩) (١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٤) من طريق موسى بن أنس، عن أبيه أنس -ولم يذكر قصة الرجل الذي سأل عن مدخله.

وسلف أول الحديث في صلاة الظهر حين زاغت الشمس، برقم (١٢٦٤٣) من طريق الزهري.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (١٢٨٢٠) من طريق قتادة، عن أنس، وقال فيه هناك راويه أبوعامر العقدي: وأحسبه قال: فقال رجل: يا رسول الله، في الجنة أنا أو في النار؟ قال: «في النار»، وهٰذا الحرف غير محفوظ في حديث قتادة.

وقصة ابن حذافة مع قول عمر، سلفت برقم (١٢٠٤٤) من طريق حميد عن أنس.

وسيأتي قوله ﷺ: «رأيت الجنة والنار... الخ» برقم (١٣٢٨٩) من طريق سليمان التيمي، وبرقم (١٣٧١٨) من طريق هلال بن علي.

قوله: «في عُرْض هٰذا الحائط»، قال السندي: بضم فسكون، أي: ناحيته وجانبه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٤٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٧)، ومسلم (١٤٨)، وأبوعوانة ١/١٠١، وابن حبان (٦٨٤٨)، وابن منده (٤٤٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٤)، والبغوي (٤٢٨٤). ولفظه عند ابن حبان: «لا تقوم الساعة على أحد يقول: لا إله إلا الله».

وسيأتي من طريق ثابت برقم (١٣٧٢٩) و(١٣٨٣٣). وانظر ما سلف برقم=

١٢٦٦١- حدثنا عبدُ الله بن[1] إبراهيمَ بن عمرَ بن كَيْسانَ، قال: أخبرني أَبي، عن وَهْب بن مانُوسَ، عن سعيد بن جُبَير

عن أنس بن مالك قال: ما رأيتُ أَحداً أَشْبَهَ بصلاةِ رسولِ الله ﷺ مِن هٰذا الغُلامِ -يعني عمرَ بنَ عبد العزيز -قال: فحَزَرْنا في الرُّكوع عشرَ تَسْبيحاتٍ، وفي السُّجودِ عَشْرَ تَسْبيحاتٍ[2]. ٣/١٦٣

١٢٦٦٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قَتادةَ وثابتٍ

عن أَنس أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ، أو قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: إنَّ أَقْواماً سَيَخْرُجُونَ مِن النّارِ، قد أَصَابَهُم سَفْعٌ مِن النّارِ، عُقوبةً بذُنوبٍ عَمِلُوها، لَيُخْرِجَنَّهم[3] اللهُ بفَضْلِ رَحْمَتِه فيَدْخُلونَ

= (١٢٠٤٣).

(١) قوله: «عبدالله بن» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، وهب بن مانوس، وقيل: مابوس، وقيل: ماهنوس، وقيل: ميناس، وقيل في نسبته: العَدَني، وقيل: البصري، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو في عِداد المجهولين، لكن قول أنس في هٰذا الحديث: ما رأيت أحداً أشبه... روي بأسانيد يرتقي بها إلى الصحة.

وأخرجه المزي في ترجمة عبدالله بن إبراهيم من «تهذيب الكمال» ١٤/٢٧٣ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوداود (٨٨٨)، والنسائي ٢/٢٢٤، والبيهقي ٢/١١٠، والضياء في «المختارة» (٢١٤٠) و(٢١٤١) و(٢١٤٢) من طريق عبدالله بن إبراهيم، به.

وقدأ أشار المصنف إلى هٰذا الحديث دون ذكر متنه في مسند ابن عباس برقم (٣٠٨٤). وانظر ما سلف برقم (١٢٤٦٥).

(٣) في (م) و(س) و(ق): ليخرجهم.

الجَنَّةَ»[1].

١٢٦٦٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنس قال: فَزِعَ أَهلُ المَدينةِ مَرَّةً، فرَكِبَ النبيُّ ﷺ فرساً، كأنه مُقْرِفٌ، فرَكَضَه في آثارِهم، فلما رَجَعَ قال: «وَجَدْناهُ بحراً»[2].

١٢٦٦٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أَنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُم الموتَ»[3].

١٢٦٦٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال لي عبدُ الملك:

إنَّ أَنسَ بن مالكٍ قال عن النبي ﷺ: قال: «يَؤُمُّ القَوْمَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٨٥٩)، ومن طريقه أخرجه أبويعلى (٣٠٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٦٣. وانظر (١٢٣٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٧٣٨) و(٢٠٩١٠). وانظر (١٢٤٩٤).

قوله: «مُقرف»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٤٦: المُقرف من الخيل: الهَجِين، وهو الذي أُمُّه بِرْذَوْنة وأبوه عربي، وقيل: بالعكس، وقيل: هو الذي دانى الهُجْنةَ وقاربها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٦٤٠)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٦)، وأبويعلى (٣٤٦١).

وسيأتي من طريق ثابت مطولاً بالأرقام (١٣٠٢٠) و(١٣١٦٥) و(١٣٥٧٩).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٩).

أَقْرَؤُهم لِلقرآنِ»[1].

١٢٦٦٦- حدثنا عبدُ الرزاق ومحمدُ بن بَكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهاب

عن أنس بن مالك أنَّه قال: آخِرُ نَظْرةٍ نَظَرْتُها إلى رسولِ الله ﷺ أنَّه اشْتَكَى، فأَمَرَ أبا بكرٍ فصَلَّى لِلناسِ، فكَشَفَ رسولُ الله ﷺ سُتْرةَ حُجْرَةِ عائشةَ، فنَظَرَ إلى النَّاسِ، فنَظَرْتُ إلى وَجْهِه كأنَّه ورَقَةُ مُصْحَفٍ، حتى نَكَصَ أبو بكرٍ على عَقِبَيه لِيَصِلَ إلى الصفِّ، وظَنَّ أَنَّ رسولَ الله ﷺ يُرِيدُ أَنْ يُصَلِّيَ للناسِ، فتَبَسَّمَ حين رآهم صُفُوفاً وأَشارَ بِيَدِه إليهم: أن أَتِمُّوا صلاتكم، وأَرْخَى السِّتْرَ بينَه وبينَهم، فتُوُفِّيَ مِن يَوْمِه ذٰلك[2].

١٢٦٦٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالملك شيخ ابن جريج، فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٣٧٦ وذكر له حديثه هٰذا، ونقل عن أبيه أنه جهله.

والحديث في «مصنف عبدالرزاق» (٣٨١٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٩٠)، وإسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة ٢/١١٨ من طريق عبدالرزاق ومحمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري برقم (١٣٠٢٨). وانظر (١٢٠٧٢).

عن أنسِ بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً من اليهودِ قَتَلَ جاريةً مِن الأنصارِ على حُلِيٍّ لها، ثم أَلْقاها في قَلِيبٍ، ورَضَخَ رَأْسَها بالحِجارَةِ، فأُخِذَ فأُتِيَ به النبيَّ ﷺ، فأَمَرَ به أَن يُرْجَمَ حتَّى يموتَ، فرُجِمَ حتَّى ماتَ[1].

١٢٦٦٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قَتادةَ

عن أنس: أَنَّ نَفَراً مِن عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ تَكَلَّموا بالإسلامِ، فأَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فأَخْبَروه أَنَّهم أَهلُ ضَرْعٍ، ولم يكونوا أهلَ ريفٍ، وشَكَوْا حُمَّى المَدينةِ، فأَمَرَ لهم رسولُ الله ﷺ بذَوْدٍ، وأَمَرَ لهم بِراعٍ[2]، وأَمَرَهم أَنْ يَخرُجوا من المدينةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبوقلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠١٧١) و(١٨٢٣٣) و(١٨٥٢٥)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٧٢) (١٦)، وأبو داود (٤٥٢٨)، وأبويعلى (٢٨١٨).

وأخرجه مسلم (١٦٧٢) (١٦)، والنسائي ٧/ ١٠٠-١٠١ و١٠١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨١، والدارقطني ٣/ ١٦٩ من طريق ابن جريج، عن معمر، به- ولم يذكر النسائي في الموضع الأول معمراً.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٢٧٤١)، ومن طريق هشام بن زيد برقم (١٢٧٤٨)، كلاهما عن أنس.

قوله: «قَليب»، بفتح فكسر، أي: بئر.

«ورَضَخَ رأسَها»، أي: دَقَّ رأسَها وكسره بالحجارة.

«أن يُرجَم»، أي: يُرضَخ رأسه بالحجارة كما جاء، والتعبير عنه بالرَّجْم لكونه مثله، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(٢) قوله: «وأمر لهم براع» سقط من (م) و(س).

فيَشْربوا[1] من أَلْبانِها وأَبْوالِها، فانْطَلقوا، فكانوا في ناحيةِ الحَرَّة، فكَفَروا بعد إسْلامِهم، وقَتَلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، وساقُوا الذَّوْدَ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فبَعَثَ الطَّلَبَ في آثارِهم، فأُتِيَ بهم، فسَمَر[2] أعْيُنَهم، وقَطَّعَ أيديَهم وأرجُلَهم، وتُرِكُوا بناحيةِ الحَرَّةِ يَقْضَمونَ حِجارَتَها، حتَّى ماتُوا.

قال قتادةُ: فبَلَغَنا أن هٰذِه الآيةَ نَزَلَت فيهم: ﴿إنَّما جَزَاءُ الَّذينَ يُحَارِبُونَ اللهَ ورَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣][3].

١٢٦٦٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن أبي عثمان

عن أنس قال: لمَّا تَزَوَّجَ النبيُّ ﷺ زينبَ، أَهْدَتْ إليه أُمُّ

---

(١) في (ظ٤): فيشربون.

(٢) في (م) و(س) و(ق): فسمَل. ومعناهما واحد، أي: فَقَأَها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» (١٨٥٣٨)، ومن طريقه أخرجه أبويعلى (٣٠٤٤).

وأخرجه البخاري (١٥٠١)، وابن حبان (١٣٨٨) من طريق شعبة، والبيهقي ١٠/ ٤ من طريق عمر بن عامر، كلاهما عن قتادة، به -ورواية البيهقي مختصرة.

وسيأتي من طرق عن قتادة بالأرقام (١٢٧٣٧) و(١٢٨١٩) و(١٣٤٤٣) و(١٤٠٦١) و(١٤٠٦٢) و(١٤٠٨٦).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٢).

قوله: «يقضمون»، من قَضِمَ كسَمِع: إذا أكل شيئاً يابساً، وفي رواية البخاري: يَعَضُّون الحجارة، قال في «المشارق» ٢/ ٩٦: لشدة الألم أو لشدة العطش، إذ كانوا لا يُسقَون، وهذا مُشاهَد لِمَن اشتدَّ به الألم والوجع يَعَضُّ بأسنانه على ما وجده.

سُلَيم حَيْساً في تَوْرٍ من حِجارَةٍ، قال أنس: فقال النبيُّ ﷺ: «فَاذْهَبْ فَادْعُ مَن لَقِيتَ» فدَعَوْتُ له من لَقِيتُ[1]، فجَعَلُوا يَدْخُلون، يَأْكُلون ويَخْرُجونَ، ووَضَع النبيُّ ﷺ يَدَه على الطَّعام، فدعا فيه، وقال ما شاءَ اللهُ أَن يقولَ، ولم أَدَعْ أَحداً لَقِيتُه إلا دَعَوتُه، فأَكَلوا حتَّى شَبِعُوا، وخَرَجوا، فبَقِيَت[2] طائفةٌ منهم، فأَطالوا عليه الحديثَ، فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَسْتَحْيي منهم أَن يقولَ لهم شيئاً، فخَرَجَ وتَرَكَهم في البيت، فأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إلَّا انْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إناهُ ولٰكِنْ إذا دُعِيتُم فادْخُلُوا﴾ حتَّى بَلَغَ ﴿لِقُلُوبِكُم وقُلُوبِهنَّ﴾ [الأحزاب: ٥٣][3].

---

(١) قوله: «فدعوت له من لقيت» سقط من (م).

(٢) في (ظ٤): وبقي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان: هو الجعد بن دينار.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ١٢١، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٥)، والحاكم ٤/ ٤١٧-٤١٨.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤١٦) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩٤)، والترمذي (٣٢١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٦-١٣٧، والطبراني ٢٤/ (١٢٥) من طريق جعفر بن سليمان، عن الجعد أبي عثمان، به، مطوَّلاً ومختصراً. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وعلقه البخاري (٥١٦٣) فقال: وقال إبراهيم -يعني ابن طهمان- عن أبي عثمان واسمه الجعد، عن أنس بن مالك.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٤٩)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٣٠)، والفريابي =

١٢٦٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سِيرِين، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: صَبَّحَ رسولُ الله ﷺ خَيْبَرَ بُكْرةً، وقد خَرَجوا بالمَسَاحِي، فلما نَظَروا إلى رسولِ الله ﷺ، قالوا: محمدٌ والخَمِيسُ، فرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَيهِ وقال: «اللهُ أَكْبرُ، خَرِبَتْ خَيْبرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ، فسَاءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ»[1]. ٣/ ١٦٤

١٢٦٧١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أنس قال: لمَّا أَتَى النبيُّ ﷺ خَيْبرَ، فوَجَدَهم حين خَرَجوا إلى زُروعِهم ومعهم مَسَاحِيهم، فلما رَأَوْهُ ومعه الجيشُ، نَكَصُوا فرَجَعوا إلى حِصْنِهم، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ، فسَاءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ»[2].

=في «الدلائل» (٩) من طريق ثابت عن أنس. دون قصة الحجاب.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ١٥٩.

وانظر (١٢٠٨٦)، والحديث التالي.

والمِسْحَاة: المِجْرَفة من حديد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ١٥٩، ومن طريقه أخرجه أبويعلى (٣٠٤٣).

وأخرجه مسلم (١٣٦٥) (١٢٢)، وأبويعلى (٢٩٠٨) من طريق شعبة، وأبو=

١٢٦٧٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قَتادةَ

عن أَنس: أَنَّ النبي ﷺ أُتِيَ بالبُراقِ ليلةَ أُسْرِيَ به، مُسْرَجاً مُلْجَماً لِيَرْكَبَه، فاسْتَصْعَبَ عليه، فقال له جبريلُ: ما يَحْمِلُك على هٰذا؟ فواللهِ ما رَكِبَك أَحدٌ قَطُّ أَكرمُ على اللهِ منه. فارْفَضَّ عَرَقاً[1].

١٢٦٧٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أَنَّ النبي ﷺ قال: «رُفِعَتْ لي سِدْرَةُ المُنْتَهى في السَّماءِ السابعةِ، نَبْقُها مِثْلُ قِلالِ هَجَرَ، ووَرَقُها مِثْلُ آذانِ الفِيَلَةِ، يَخْرُجُ مِن ساقِها نَهْرانِ ظاهِرانِ، ونَهْرانِ باطِنانِ، فقلتُ: يا جبْريلُ ما هٰذانِ؟ قال: أمّا الباطِنانِ، ففِي الجَنَّةِ، وأَمّا

=عوانة ٤/ ٣٦٤-٣٦٥ من طريق قرة بن خالد، كلاهما عن قتادة، بهٰذا الإسناد. ورواية شعبة مختصرة بلفظ: لما أتى رسول الله ﷺ خيبر قال: «إنا إذا نزلنا بساحة قوم، فساءَ صباحُ المنذَرين».

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١١٩٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ٣٧٢. ومن طريق عبدالرزاق أخرجه الترمذي (٣١٣١)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ١٥، وأبويعلى (٣١٨٤)، وابن حبان (٤٦)، والآجري في «الشريعة» ص٤٨٨-٤٨٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٣٦٢-٣٦٣.

وانظر حديث الإسراء الطويل برقم (١٢٥٠٥) من طريق ثابت البناني.

قوله: «فارفَضَّ»، أي: سال.

الظاهِرانِ، فالنِّيلُ والفُراتُ»[1].

١٢٦٧٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني أنسُ بن مالك، قال: لم يَكُن منهم[2] أحدٌ أَشْبَهَ برسولِ الله ﷺ مِن الحَسنِ بن عليٍّ[3][4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/ ٨١ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ٢٥١-٢٥٢، ومن طريقه أخرجه أبويعلى (٣١٨٥)، والدارقطني ١/ ٢٥.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١١٩)، ومن طريق ابن طهمان أخرجه البخاري تعليقاً (٥٦١٠)، وأبوعوانة ٥/ ٣٢٣، والطبراني في «الصغير» (١١٣٩)، والحاكم ١/ ٨١، وابن حجر في «التغليق» ٥/ ٢٧-٢٨ عن شعبة، عن قتادة، به -دون وصف سدرة المنتهى، وزادوا فيه قصة اللبن عدا ابن طهمان في «المشيخة».

وسيأتي الحديث ضمن حديث الإسراء الطويل من طريق قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة في مسنده ٤/ ٢٠٧-٢١٠.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٠١).

وقد سلف الكلام على الأنهار في مسند أبي هريرة عند الحديث رقم (٧٥٤٤).

(٢) لفظة «منهم» سقطت من (م).

(٣) زاد في (م) و(س) و(ق): «وفاطمة» وهي ليست في (ظ٤) ومصادر التخريج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٩٨٤)، ومن طريقه أخرجه المصنف في =

١٢٦٧٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادةَ

عن أَنسٍ في قوله عَزَّ وجلَّ ﴿إِنَّا أَعْطَيْناكَ الكَوْثَرَ﴾: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «هو نَهْرٌ في الجَنَّةِ» قال النبي ﷺ: «رَأيتُ نهراً في الجَنَّةِ[1]، حافَتَاهُ قِبابُ اللُّؤْلُؤ، فقلتُ: ما هٰذا يا جِبريلُ؟ قال:

=«الفضائل» (١٣٦٩)، وعبد بن حميد (١١٦٠)، والبخاري (٣٧٥٢) تعليقاً، والترمذي (٣٧٧٦)، وأبو زرعة في «تاريخ دمشق» (١٦٦٢).

وأخرجه البخاري (٣٧٥٢) من طريق هشام بن يوسف، وأبويعلى (٣٥٧٥)، والحاكم ٣/١٦٨-١٦٩ من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٠٥٤) من طريق الزهري.

وسيأتي برقم (١٣٧٤٨) من طريق محمد بن سيرين عن أنس قال: أُتِيَ عبيدُالله بن زياد برأس الحسين، فجعل في طست، فجعل ينكِت عليه، وقال في حسنه شيئاً، فقال أنس: إنه كان أشبههم برسول الله ﷺ. وكان مخضوباً بالوسمة.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/٩٦-٩٧: ويمكن الجمع بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن، لأنه يومئذ كان أشد شبهاً بالنبي ﷺ من أخيه الحسين، وأما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذٰلك، كما هو ظاهر من سياقه، أو المراد بمن فضل الحسين عليه في الشبه من عدا الحسن، ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبهاً به في بعض أعضائه، فقد روى الترمذي [٣٧٧٩]، وابن حبان [٦٩٧٤] من طريق هانىء بن هانىء عن علي قال: «الحسن أشبه برسول الله ﷺ ما بين الرأس إلى الصدر، والحسين أشبه بالنبي ﷺ ما كان أسفل من ذلك» -قلنا: وهو في «المسند» (٧٧٤)- ووقع في رواية عبدالأعلى، عن معمر عند الإسماعيلي في رواية الزهري هٰذه: «وكان أشبههم وجهاً بالنبي ﷺ» وهو يؤيد حديث علي هٰذا، والله اعلم. ثم ذكر الذين كانوا يشبهون بالنبي ﷺ.

(١) في (ظ٤): رأيت في الجنة نهراً.

هٰذا الكَوْثَرُ الَّذي أَعْطاكَهُ[1] اللهُ»[2].

١٢٦٧٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا جَعْفَرُ بن سُلَيْمان، قال: حدثنا ثابتٌ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسول الله ﷺ يُفْطِرُ على رُطَباتٍ قبلَ أَنْ يُصلِّيَ، فإن لَم يَكُن رُطَباتٌ، فَتَمَراتٌ، فإن لم يَكُن تَمَراتٌ حَسَا حَسَواتٍ مِن ماءٍ[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): أعطاك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ٤٠١، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٩٠)، والترمذي (٣٣٥٩)، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ١/ ٣٤٥، وأبويعلى (٣١٨٦).

وأخرجه أبو داود (٤٧٤٨)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٢٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (١١٨) من طريق سليمان التيمي، والترمذي (٣٣٦٠) من طريق الحكم بن عبدالله، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طرق عن قتادة بالأرقام (١٢٩٨٩) و(١٣١٥٦) و(١٣٤٢٥) و(١٤٠٧٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبوداود (٢٣٥٦)، والدارقطني ٢/ ١٨٥، والحاكم ١/ ٤٣٢، والبيهقي ٤/ ٢٣٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٦٩٦)، والدارقطني ٢/ ١٨٥، والبيهقي ٤/ ٢٣٩، والبغوي (١٧٤٢) من طريق عبدالرزاق، به.

وأخرجه أبويعلى (٣٣٠٥) من طريق أبي ثابت عبدالواحد بن ثابت، عن =

١٢٦٧٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادةَ -في قوله عزَّ وجلَّ ﴿وظِلٍّ مَمْدودٍ﴾ [الواقعة: ٣٠]

عن أنس بن مالكٍ أَن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها».

قال معمرٌ: وأخبرني مُحَمَّدُ بن زياد أنه سمع أبا هريرةَ يقولُه

=ثابت، عن أنس بلفظ: كان النبي ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات، أو شيء لم تصبه النار. وإسناده ضعيف لضعف أبي ثابت هٰذا.

وأخرجه الترمذي (٦٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٧)، وابن خزيمة (٢٠٦٦)، والحاكم ١/ ٤٣١، والبيهقي ٤/ ٢٣٩ من طريق شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس مرفوعاً بلفظ: «من وَجَدَ تمراً فليفطر عليه، ومن لا، فليفطر على ماء، فإنه طهور».

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٦٥)، وأبويعلى (٣٧٩٢)، وابن حبان (٣٥٠٤) و(٣٥٠٥) من طريق حميد، عن أنس بلفظ: ما رأيت النبيَّ قطُّ صلَّى صلاة المغرب حتى يفطر ولو كان على شربةٍ من ماء. هٰذا لفظ أبي يعلى وابن حبان، أما لفظ ابن خزيمة: كان رسول الله ﷺ إذا كان صائماً، لم يُصل حتى نأتيه برطب وماء، فيأكل ويشرب إذا كان الرطب، وأما الشتاء، قلم يُصل حتى نأتيه بتمر وماء.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٦٣)، والبزار (٩٨٤-كشف الأستار)، والحاكم ١/ ٤٣٢، والبيهقي ٤/ ٢٣٩ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ كان لا يصلي المغرب حتى يفطر ولو كان شربة من ماء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٨) من طريق بريد بن أبي مريم، عن أنس أن النبي ﷺ كان يبدأ إذا أفطر بالتمر.

وفي الباب عن سلمان بن عامر، سيأتي ٤/ ١٧.

عن النبي ﷺ، ويقول أبو هريرة: واقْرَؤُوا إن شِئْتُم: ﴿وظِلٍّ مَمْدُودٍ﴾[1].

١٢٦٧٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوبَ، عن أبي قِلاَبةَ عن أنسٍ قال: كنتُ رَدِيفَ أبي طَلْحةَ وهو يُسايِرُ النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ رِجْلي لَتَمَسُّ غَرْزَ النبيِّ ﷺ، فسمعتُه يُلَبِّي بالحَجِّ والعُمرةِ معاً[2].

١٢٦٧٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أيوبَ، عن ابن سِيرين عن أنسٍ: أَنَّ مُناديَ رسولِ الله ﷺ نادى: «إنَّ اللهَ ورَسولَه يَنْهَيَانِكم عن أَكلِ لُحومِ الحُمُرِ الأَهْليةِ، فإنَّها رِجْسٌ»[3].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو من طريق أنس مكرر (١٢٣٩٠)، وحديث أبي هريرة سلف في مسنده برقم (١٠٠٦٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد، عنه. وانظر تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبوقلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (٢٩٨٦)، وأبويعلى (٢٨١٤)، والبغوي (١٨٨٠) من طريق عبدالوهاب الثقفي، وأبويعلى (٤٠٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٥٣، والبغوي (١٨٨٠) من طريق عبيدالله بن عمرو الرقي، كلاهما عن أيوب السختياني، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٣٨٣١)، وما سلف برقم (١١٩٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٧١٩)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه =

١٢٦٨٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مالكٌ، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله ابن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ جَدَّتَه مُلَيْكةَ دَعَتِ النبيَّ ﷺ لِطعامٍ صَنَعَتْه له، قال: فأَكَلَ، ثم قال: «قُومُوا فلأصَلِّي لَكم». قال: فقُمْتُ إلى حَصيرٍ لنا قد اسوَدَّ من طُولِ ما لُبِسَ[1]، فنَضَحْتُه بماءٍ، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وصَفَفْتُ أنا واليتيمُ وراءَه، والعجوزُ وراءَنا، فصَلَّى لنا رَكْعتينِ ثمَّ انْصَرَفَ[2].

١٢٦٨١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ، قال:

أخبرني أَنسُ بن مالك قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ مكةَ يومَ الفتحِ وعليه المِغْفَرُ، فجاءَ رجلٌ، فقال: هٰذا ابنُ خَطَلٍ متعلِّقٌ بالأَستارِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوه»[3].

١٢٦٨٢- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ

=(٣١٩٦)، وابن حبان (٥٢٧٤).

وأخرجه البخاري (٤١٩٩) و(٥٥٢٨)، والبيهقي ٩/ ٣٣١ من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، بهٰذا الإسناد -ولفظه عندهم بنحو لفظ حديث هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين السالف برقم (١٢١٤٠).

وانظر (١٢٠٨٦).

(١) في (م): لبث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٣٨٧٧). وانظر (١٢٣٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٧٤٠). وانظر (١٢٠٦٨).

عن أنس: أَنَّ النبي ﷺ احتَجَمَ وهو مُحْرِمٌ على ظَهْرِ القَدَمِ، من وَجَعٍ كان به[1].

٣/ ١٦٥ ١٢٦٨٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ

عمَّن سمعَ أنسَ بن مالكٍ يقول: قال النبي ﷺ: «إنَّ أعْمالَكُم تُعْرَضُ على أقارِبِكم وعَشائِرِكم من الأمواتِ، فإن كان خَيْراً، اسْتَبْشَروا به، وإن كان غيرَ ذٰلك، قالوا: اللهُمَّ لا تُمِتْهم حتَّى تَهْدِيَهم كما هَدَيْتَنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوداود (١٨٣٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣٥٨)، والنسائي ٥/ ١٩٤، وأبويعلى (٣٠٤١)، وابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢)، والحاكم ١/ ٤٥٣، والبيهقي ٩/ ٣٣٩، والبغوي (١٩٨٦) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٨١٦) من طريق حميد مختصراً: احتجم رسول الله ﷺ من وجع كان به.

وانظر ما سلف برقم (١٢١٩١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٢٢).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٣٠٥.

وعن عبدالله بن بُحينة، سيأتي ٥/ ٣٤٥.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين سفيان وأنس. وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

وفي الباب عن أبي أيوب الأنصاري عند الطبراني في «الأوسط» (١٤٨)، لكن إسناده ضعيف جداً، فيه مسلمة بن عُلَيّ الخشني، وهو متروك الحديث، فلا يفرح به.

١٢٦٨٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالكٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ[1].

١٢٦٨٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابت البُناني

عن أنس بن مالك قال: لَقِيَ النبيُّ ﷺ عبدَ الرحمٰن بن عَوْف وبه وَضَرٌ من خَلُوقٍ، فقال له رسول الله ﷺ: «مَهْيَمْ يا عبدَ الرَّحمٰن؟» قال: تَزَوَّجتُ امرأةً من الأنصار. قال: «كَمْ أَصْدَقْتَها؟» قال: وَزْنَ نَواةٍ مِن ذهبٍ. فقال النبي ﷺ: «أَوْلِمْ ولَوْ بشَاةٍ».

قال أنسٌ: لقد رأيتُه قَسَمَ لكلِّ امرأةٍ مِن نسائِه بعدَ موتِه مئةَ ألفِ دينارٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السامي.

وأخرجه أبوعوانة ٥/ ٣١١ من طريق عبدالرزاق وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٤١٠)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٠٩٦).

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٣) من طريق عُمارة بن زاذان، عن ثابت، به. وزاد فيه قصة فيها مرفوعاً: «عبدالرحمٰن بن عوف لا يدخل الجنة إلا حبواً». وعمارة بن زاذان له عن ثابت مناكير كما قال الإمام أحمد، وهٰذه =

. . . . . .

=الزيادة من مناكيره.

وأخرجه البخاري (٥١٤٨)، والبيهقي ٧/٢٣٦ من طريق شعبة بن الحجاج، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. دون قوله: «أولم ولو بشاة».

وأخرجه مسلم (١٤٢٧) (٨٢)، والنسائي ٦/١٢٠ من طريق شعبة بن الحجاج، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، قال: قال عبدالرحمٰن بن عوف. فجعله من حديث عبدالرحمٰن نفسه.

وأخرجه مسلم (١٤٢٧) (٨٣) من طريق أبي حمزة عبدالرحمٰن بن أبي عبدالله، والطبراني في «الأوسط» (١٢١١) من طريق سليمان بن مهران الأعمش، كلاهما عن أنس بن مالك: أن عبدالرحمٰن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب، واللفظ لمسلم.

وسيأتي الحديث من طريق حميد وحده بالأرقام (١٢٩٧٦) و(١٣١٢٣) و(١٣٩٠٣)، ومن طريق ثابت وحده برقم (١٣٣٧٠)، ومن طريق ثابت وحميد (١٣٨٦٣)، ومن طريق قتادة (١٣٨٦٤) و(١٣٩٠٢) و(١٣٩٠٣) و(١٣٩٠٤) و(١٣٩٦٢).

ويشهد له حديث عبدالرحمٰن بن عوف نفسه عند البخاري (٢٠٤٨) و(٣٧٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٩) و(٦٠١٣) من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن أبيه، عن جده، عن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه كذٰلك الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٥/١٠٥ من طريق سفيان عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عوف: أنه تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب فقال له رسول الله ﷺ: «أولم ولو بشاة».

وفي باب الوليمة عن زهير بن عثمان، سيأتي ٥/٢٨.

وعن عائشة، سيأتي ٦/١١٣.

قوله: «وَضَر من خَلوق»، أي: لَطْخ من طيب.

وقوله: «مَهْيَم»، كلمة استفهام مبنية على السكون، تعني: ما شأنك؟ أو: ما

١٢٦٨٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ثابتٍ وأَبانَ وغيرِ واحد عن أنس أن النبي ﷺ قال: «لا شِغَارَ في الإسلامِ»[١].

١٢٦٨٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ أَعتَقَ صَفِيَّةَ، وجَعَلَ عِتْقَها صَدَاقَها[٢].

=هٰذا؟

وقوله: نواة من ذهب، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ١٣١: النواة اسم لخمسة دراهم، كما قيل للأربعين: أوقية، وللعشرين: نَشٌّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة ثابت، وأما أبان- وهو ابن أبي عياش- فمتروك.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٠٤٣٤).

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٥٦)، وابن ماجه (١٨٨٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٢٣) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد -ورواية عبد بن حميد وابن ماجه عن ثابت وحده.

وسيأتي مطولاً برقم (١٣٠٣٢) من طريق ثابت وحده.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣١٠٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٧٨).

وأخرجه الطيالسي (١٩٩١)، والدارمي (٢٢٤٣)، ومسلم ص١٠٤٥ (٨٥)، وأبو داود (٢٠٥٤)، والترمذي (١١١٥)، والنسائي ٦/ ١١٤، وابن حبان (٤٠٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٧٩)، وفي «الأوسط» (٣٤٨٧) و(٥٣٥٤) و(٩٣٩٣)، وفي «الصغير» (٣٨٦)، والدارقطني ٣/ ٢٨٥ و٢٨٦، والبيهقي ٧/ ١٢٨، والبغوي (٢٢٧٣) من طرق عن قتادة، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم وأبوداود والترمذي والنسائي وابن حبان بقتادة عبدَ العزيز بن صهيب. =

١٢٦٨٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر[١]، عن قتادةَ

عن أنس: سَأَلَ أهلُ مكةَ النبيَّ ﷺ آيةً، فَانشَقَّ القمرُ بمكةَ مَرَّتينِ، فقال: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ القَمَرُ. وإنْ يَرَوْا آيةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ﴾[٢].

١٢٦٨٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما كانَ الفُحْشُ في شيءٍ قَطُّ إلاَّ شانَه، ولا كانَ الحَياءُ في شيءٍ قَطُّ إلاَّ زانَه»[٣].

= وسيأتي الحديث من طريق قتادة عن أنس بالأرقام (١٢٧٤٣) و(١٣٠٩٩) و(١٤١٠٤).

وقد سلف برقم (١١٩٥٧) من طريق عبدالعزيز بن صهيب.

(١) زاد في (م) بين معمر وبين قتادة: الزهريَّ، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٧٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٢/ ٢٥٧، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٨٤)، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٦)، والترمذي (٣٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٤)، وأبو يعلى (٣١٨٧)، والبيهقي ٢/ ٢٦٣.

وأخرجه النسائي (١١٥٥٤)، والطبري في «التفسير» ٢٧/ ٨٧ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وسيأتي بالأرقام (١٣١٥٤) و(١٣٣٠٣) و(١٣٩١٨) و(١٣٩١٩) و(١٣٩٥٨).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٦٩٠- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن ثابتٍ[1]

عن أنس قال: ما عَدَدْتُ في رأسِ رسولِ الله ﷺ ولِحْيَتِه، إلا أربعَ عَشْرةَ شَعْرةً بَيضاءَ[2].

١٢٦٩١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْري

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَحاسَدوا، ولا تَقَاطعوا، ولا تَدابَروا، وكُونوا عِبادَ الله إخواناً، ولا يَحِلُّ لِمُسْلمٍ

= وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧٧٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠١٤٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٠١)، وابن ماجه (٤١٨٥)، والترمذي (١٩٧٤)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٧)، وابن حبان (٥٥١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٢٥٧، والبغوي (٣٥٩٦)، والضياء (١٧٧٧) و(١٧٧٩). وذكر بعضهم مكان الحياءِ: الرفقَ.

وسيأتي الحديث ضمن قصة برقم (١٣٥٣١) عن مؤمل، عن حماد، عن ثابت بلفظ: «لم يدخل الرفق في شيء إلا زانه، ولم ينزع من شيء إلا شانه».

(١) في (ظ٤) و(ق) مكان ثابت: الزهري، وهو خطأ، والمثبت من (م) و(س) و«أطراف المسند» ١/ ٣٣٢ وكافة مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٠٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠١٨٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٤٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٧)، وابن حبان (٦٢٩٣)، والبغوي (٣٦٥٣)، والضياء (١٨٠٢) و(١٨٠٣).

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٧٤) من طريق ثابت.

أن يَهْجُرَ أخاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ»[1].

١٢٦٩٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن الزُّهْري، قال:

حدثني أنسُ بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً من الأعرابِ أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، متى السَّاعةُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «ومَا أَعْدَدْتَ لها؟» فقال الأَعرابيُّ: ما أَعددتُ لها مِن كبيرٍ أحْمَدُ عليه نَفْسي، إلا أَني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. فقال له رسول الله ﷺ: «وإنَّكَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[2].

١٢٦٩٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمرٌ، عن الأشعثِ بن عبدِ الله عن أنس بن مالكٍ قال: كان شعرُ رسولِ الله ﷺ إلى أَنْصافِ أُذُنَيهِ[3].

١٢٦٩٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن ثابتٍ وقَتادةَ عن أنس قال: نَظَرَ بعضُ أَصحابِ رسولِ الله ﷺ وَضُوءاً،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٢٢٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٥٩)، وأبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٠٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٠٣، وفي «شعب الإيمان» (٦٦١٦). وانظر (١٢٠٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٣١٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٢)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٠). وانظر (١٢٠٧٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأشعث بن عبدالله -وهو الحُدَّاني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٨).

فلم يَجِدُوا، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هاهُنا ماءٌ؟» قال: فرأيتُ النبيَّ ﷺ وَضَعَ يدَه في الإناءِ الذي فيه الماءُ، ثم قال: «تَوَضَّؤُوا بِاسم الله» فرأَيتُ الماءَ يَفُورُ من[1] بينِ أَصابِعِه، والقومُ يَتَوَضَّؤُونَ، حتى تَوَضَّؤُوا عن آخِرِهم.

قال ثابتٌ: فقلت لأنسٍ: كم تُراهم كانوا؟ قال: نحواً مِن سَبْعينَ[2].

١٢٦٩٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن قَتادَةَ، عن أنس، أو عن النَّضْر بن أنس

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله وَعَدَني أن يُدْخِلَ الجنَّةَ مِن أُمَّتِي أَربَع مئةِ أَلفٍ» فقال أبو بكر: زِدْنا يا رسول الله. قال: «وهٰكذا» وجَمَع كفَّه، قال: زِدْنا يا رسول الله. قال: «وهٰكذا» فقال عمرُ: حَسْبُكَ يا أبا بكرٍ. فقال أبو بكر: دَعْني يا عمرُ، وما عليك أن يُدخِلَنا اللهُ الجنَّةَ كلَّنا! فقال عمرُ: إنَّ الله إنْ شاءَ أدْخَلَ خَلْقَه الجَنَّةَ بِكَفٍّ واحدٍ. فقال النبي ﷺ: «صَدَقَ

---

(١) في (م) و(س): «يعني» بدل: «من»

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٣٥)، ومن طريقه أخرجه النسائي ١/ ٦١، وأبويعلى (٣٠٣٦)، وابن خزيمة (١٤٤)، وابن حبان (٦٥٤٤)، والدارقطني ١/ ٧١.

والحديث سلف من طريق ثابت وحده برقم (١٢٤١٢)، وسيأتي من طريق قتادة وحده برقم (١٢٧٤٢).

عُمَرُ»[1].

١٦٦/٣ ١٢٦٩٦- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ: أنَّ ناساً من الأنصارِ قالوا يومَ حُنَين حينَ أفاءَ الله على رسولِه أموالَ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ رسولُ الله ﷺ يعطي رجالاً من قريشٍ المئةَ من الإبلِ كلَّ رجلٍ، فقالوا: يَغْفِرُ اللهُ لرسولِ الله، يُعطِي قريشاً ويَتْرُكُنا وسُيوفُنا تَقْطُرُ من دمائِهم! قال أنس: فحُدِّثَ رسولُ الله ﷺ بمَقَالَتِهم، فأَرسَلَ إلى الأنصار، فجَمَعَهم في قُبَّةٍ من أَدَمٍ، ولم يَدْعُ معهم أحداً غيرَهم، فلما

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والشك فيه لا يضر، فقتادة معروف بالرواية عن النضر بن أنس وعن أنس.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٩ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٠٥٥٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٢٤)، وفي «الصغير» (٣٤٢)، والبيهقي ص٣٢٩، والبغوي (٤٣٣٥) عن معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس -دون شك- عن أنس.

وأخرجه بنحوه البزار (٣٥٤٧-كشف الأستار)، وأبويعلى (١٠٢٨) من طريق حميد، والبزار (٣٥٤٥) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، كلاهما عن أنس.

وفي باب سَعَة فضل الله بإدخال الأعداد الكبيرة من هٰذه الأمة الجنةَ: عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٠٧).

وعن أبي أمامة الباهلي، سيأتي ٥/ ٢٥٠.

وعن أسماء بنت أبي بكر، سيأتي ٦/ ٣٥٤-٣٥٥.

وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة برقم (٨٠١٦).

اجْتَمَعُوا جاءَهم رسولُ الله ﷺ فقال: «ما حَدِيثٌ بَلَغَني عَنْكُم؟» فقالت الأنصارُ: أمَّا ذَوُو رأْيِنا فلم يَقُولوا شيئاً، وأمَّا ناسٌ حديثةٌ أَسنانُهم، فقالوا: كذا وكذا، لِلَّذي قالوا، فقال النبي ﷺ: «إنِّي لأُعْطِي رِجالاً حُدَثاءَ عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُم -أو قال: أَسْتَأْلِفُهم- أفلا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهبَ الناسُ بالأموالِ، وتَرْجِعونَ بِرَسولِ الله إلى رِحالِكُم؟ فَوَالله لَمَا تَنْقَلِبُون به خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُون به». قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله، قد رَضِينا. فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنَّكُم سَتَجِدُونَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوُا اللهَ ورسولَه، فإنِّي فَرَطُكُم على الحَوْضِ». قال أنس: فلم نَصْبِرْ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٩٠٨)، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أبوعوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٠٢، والبغوي (٣٩٧٤).

وأخرجه البخاري (٤٣٣١) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٤٧) و(٥٨٦٠) و(٧٤٤١)، ومسلم (١٠٥٩) (١٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٥)، وأبويعلى (٣٥٩٤)، وأبوعوانة في الزكاة، وابن حبان (٧٢٧٨)، والبيهقي ٦/٣٣٧ من طرق عن الزهري، به. والموضع الثاني عند البخاري مختصر بلفظ: أرسل النبي ﷺ إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم. والموضع الأخير عنده مختصر بلفظ: «اصبروا حتى تَلْقَوا اللهَ ورسولَه فإني على الحوض».

وسيأتي مختصراً: «إنكم ستجدون أثرة شديدة...» برقم (١٣٣٤٧) من طريق يونس، عن الزهري. وسلفت هٰذه القطعة برقم (١٢٠٨٥) من طريق =

١٢٦٩٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالك قال: كُنَّا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، فقال: «يَطْلُعُ عَليكُم الآنَ رجلٌ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ» فَطَلَعَ رجلٌ من الأنصار، تَنْطِفُ لِحْيتُه من وَضُوئه، قد تَعَلَّقَ نَعْلَيه في يدِه الشِّمالِ، فلمَّا كان الغَدُ، قال النبيُّ ﷺ مِثلَ ذٰلك، فطَلَعَ ذٰلك الرجلُ مِثلَ المَرَّةِ الأُولى، فلمَّا كان اليومُ الثالثُ، قال النبيُّ ﷺ مثلَ مَقالَتِه أيضاً، فطَلَعَ ذٰلك الرجلُ على مِثْلِ حالِه الأُولى، فلمَّا قام النبيُّ ﷺ، تَبِعَه عبدُ الله بن عَمْرو بن العاص، فقال: إني لَاَحَيْتُ أَبي، فأَقْسَمْتُ أن لا أدخُلَ عليه ثلاثاً، فإنْ رأيتَ أَن تُؤْوِيَني إليكَ حتى تَمضِيَ، فعلتُ. قال: نَعَم.

قال أنسٌ: وكان عبدُ الله يُحدِّث أنه باتَ معه تلك اللَّياليَ الثلاثَ[1]، فلم يَرَه يقومُ مِن الليل شيئاً، غيرَ أَنَّه إذا تَعَارَّ وتَقَلَّبَ على فِراشِه ذَكَرَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ، وَكَبَّرَ، حتى يَقُومَ لصلاةِ الفجرِ، قال عبد الله: غير أني لم أسمَعْهُ يقولُ إلا خيراً، فلما مَضَتِ الثلاثُ ليالٍ، وكِدتُ أنْ أَحْقِرَ[2] عَمَلَه، قلت: يا عبدَ الله، إني

=يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٨).

(١) في (ظ٤): الثلاث الليال، وفي نسخة في (ق): الثلاث ليال، والمثبت من (م) و(س) و(ق).

(٢) في (م) و(س) و(ق): احتقر.

لم يَكُنْ بيني وبينَ أبي غَضَبٌ ولا هَجْرٌ ثَمَّ، ولٰكن سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لك ثلاثَ مِرارٍ: «يَطْلُعُ عَليكُم الآنَ رجلٌ من أهلِ الجَنَّةِ» فطَلَعْتَ أنت الثلاثَ مِرارٍ، فأردتُ أَنْ آوِيَ إليكَ، لأَنظُرَ ما عَمَلُك، فأَقتدِيَ به، فلم أَرَكَ تعملُ كَثيرَ عَمَلٍ، فما الذي بَلَغَ بِك ما قالَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: ما هو إلا ما رَأَيْتَ. قال: فلمَا وَلَّيْتُ دعاني، فقال: ما هو إلا ما رأيتَ، غيرَ أني لا أَجِدُ في نَفْسي لأَحدٍ من المُسلِمينَ غِشّاً، ولا أَحْسُدُ أَحداً على خَيرٍ أعطاهُ اللهُ إيَّاه. فقال عبدُ الله: هٰذه التي بَلَغَتْ بك، وهي التي لا نُطِيقُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٥٥٩)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٩٨١- كشف الأستار)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠٥)، وابن عبد البر ٦/١٢١-١٢٢، والبغوي (٣٥٣٥).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٩٨١) من طريق ابن لهيعة عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، به. غير أنه قال في متنه: فطلع سعد، بدل قوله: فطلع رجل من الأنصار. وابن لهيعة سيء الحفظ.

وجاءت تسمية الرجل بسعد بن مالك في حديث ابن عمر عند البزار (١٩٨٢)، والبيهقي (٦٦٠٧). وهو ضعيف، ورواية البزار مختصرة جداً.

١٢٦٩٨- حدثنا مَحْبوبُ بن الحَسَن بن هِلال بن أبي زَيْنَب، عن خالدٍ -يعني الحَذَّاءَ-، عن محمدٍ- يعني ابن سِيرينَ-

قال: سألتُ أَنسَ بن مالكٍ: هل قَنَتَ عمرُ؟ قال: نَعَم، ومَن هو خَيْرٌ مِن عمرَ، رسولُ الله ﷺ، بعدَ الرُّكوعِ[1].

١٢٦٩٩- حدثنا غَسَّانُ بن مُضَرَ، حدثنا سعيدٌ -يعني ابن يزيد- أبو مَسْلَمة، قال:

سألتُ أَنساً: أَكانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في النَّعْلَين؟ قال: نَعَم[2].

١٢٧٠٠- حدثنا غَسَّان بن مُضَر، حدثنا سعيدٌ -يعني ابن يزيد- أبو مَسْلَمة، قال:

سألتُ أَنساً: أكان النبيُّ ﷺ يَقرأَ ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ﴾ أو ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾؟ فقال: إنك لَتَسْأَلُني عن شيءٍ ما

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محبوب بن الحسن. وسيتكرر برقم (١٣١٨٥).

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٣٤)، ومن طريقه الحازمي في «الاعتبار» ص ٨٩ عن سفيان بن وكيع، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد. قال: سألت أنس بن مالك أقنت عمر في صلاة الصبح؟ قال: لقد قنت من هو خير من عمر، قنت النبي ﷺ. ولم يذكر فيه أقنت عمر أم لا. وسفيان بن وكيع ضعيف الحديث.

وسيأتي برقم (١٣٩٥٢) نفيُ قنوت عمر، من طريق شعبة، عن مروان الأصفر، عن أنس، وإسناده صحيح.

وانظر (١٢١١٧).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١١٩٧٦).

أَحْفَظُه. أو ما سَأَلني أَحدٌ قَبْلَك[1].

١٢٧٠١- حدثنا عبدُ العزيز بن عبدِ الصَّمد العَمِّيُّ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَطُوفُ على نِسائِه في لَيلَةٍ واحدَةٍ[2].

١٢٧٠٢- حدثنا مُعْتَمرٌ، عن أبيه، قال:

سمعت أَنَساً يقول: قال النبي ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً،

---

(١) إسناده صحيح، غسان بن مضر من رجال النسائي، وهو ثقة، وسعيد بن يزيد من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ١/٣١٦، ومن طريقه الحازمي في «الاعتبار» ص٨١-٨٢ من طريق غسان بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٩٧٤) عن إسماعيل ابن علية، عن سعيد بن يزيد، به. وأجاب أنس- بدون شك من الراوي-: إنك لتسألني عن شيء ما سألني عنه أحد. وهو الصواب لأن أنساً قد حفظ عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر أنهم كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. انظر ما سلف برقم (١١٩٩١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٧٥) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٤) و(٥٢١٥)، والنسائي ٦/٥٣-٥٤، وابن حبان (١٢٠٩)، والبيهقي ٧/٥٤ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به. وزاد فيه: وله يومئذ تسع نسوة.

وانظر (١٢٦٤٠).

١٦٧/٣ فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النّارِ»[١].

١٢٧٠٣- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا لَيثٌ، قال: حدثني سعيدٌ -يعني المَقْبرِيَّ-، عن شَريكِ بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ قامَ فحَذَّرَ الناسَ، فقامَ رجلٌ، فقال: متى السّاعةُ يا رسولَ الله؟ فبَسَرَ رسولُ الله ﷺ في وجْهِه، فقلنا له: اقْعُدْ، فإنَّك قد سَأَلْتَ رسولَ الله ما يَكْرَه، ثم قام الثانيةَ، فقال: يا رسولَ الله، متى السّاعةُ؟ قال: فبَسَرَ رسولُ الله ﷺ في وَجْهِهِ أَشَدَّ مِن الأُولى، قال: فأجْلَسْناه، قال: ثُمَّ قامَ الثالثةَ، فقال: يا رسولَ الله، متى السَّاعةُ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «وَيْحَكَ، وما أَعْدَدْتَ لها؟» قال الرجلُ: أَعْدَدْتُ لها حُبَّ اللهِ ورسولِه. فقال له رسولُ الله ﷺ: «اجْلِسْ، فإنَّكَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٤) و(٤٠٥)، والطبراني في «طرق حديث من كذب علي متعمداً» (١٠٤) من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٤).

(٢) إسناده قوي، شريك بن أبي نَمِر صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٧٣) عن عيسى بن حماد، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

١٢٧٠٤- حدثنا محمدُ بن عبد الله بن المُثَنَّى، حدثنا حُميدٌ الطويلُ

عن أنس بن مالك: أَنَّ الرُّبَيِّع بنتَ النَّضْر عَمَّةَ أنس بن مالك كَسَرَت ثَنِيَّةَ جاريةٍ، فعَرَضوا عليهم الأَرْشَ، فأَبَوْا، وطَلَبُوا العَفْوَ، فأَبَوْا، فأَتَوُا النبيَّ ﷺ فأَمَرَ بالقِصاصِ، فجاءَ أَخوها أَنسُ ابن النَّضْرِ، عمُّ أَنس بن مالكٍ، فقال: يا رسولَ الله، أَتُكْسَرُ ثنيةُ الرُّبَيِّع؟ لا والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُها. فقال رسول الله ﷺ: «يا أَنَسُ، كتابُ الله القِصاصُ» قال: فَعَفَا القومُ، قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن عِبادِ الله، مَن لَوْ أَقْسَمَ على الله لأَبَرَّه»[1].

١٢٧٠٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ الأَحولُ

= وأخرجه ابن خزيمة (١٧٩٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن شريك بن أبي نمر، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

قوله: «بَسَر»، أي: عَبَس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٧٠٣) و(٤٤٩٩) و(٦٨٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٦-١٧٧، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٨) و٢٤/ (٦٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٢) و(١٠٠٣) و(١٠٠٤)، والبيهقي ٨/ ٢٥ و٦٤ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٣٠٢).

الأَرْش- بالفتح-: الدِّيَة.

عن أنس -قال[1]: سألتُه عن القُنوتِ، أَقَبْلَ الرُّكوعِ أَو بعدَ الرُّكوعِ؟ فقال: قبلَ الرُّكوع. قال: قلت: فإنهم يَزعُمونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قَنَتَ بعدَ الرُّكوع. فقال: كَذَبوا، إنما قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شَهْراً يَدعُو على ناسٍ قَتَلوا ناساً من أَصحابِه، يقال لهم: القُرَّاءُ[2].

١٢٧٠٦- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: دَعانَا رسولُ الله ﷺ لِيَكْتُبَ لَنَا بالبَحْرَينِ قَطِيعةً، قال: فقلنا، لا، إلاَّ أَن تَكْتُبَ لإخوانِنا مِن المُهاجِرينَ مِثْلَها. فقال: «إنَّكُم سَتَلْقَوْنَ بَعْدي أَثَرَةً، فاصْبِروا حتى تَلْقَوْني» قالوا: فإنَّا نَصْبِرُ[3].

١٢٧٠٧- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا محمدٌ -يعني ابنَ أبي إسماعيل-،

---

(١) القائل: هو عاصم الأحول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٠، ومسلم (٦٧٧) (٣٠١)، والطحاوي ١/٢٤٤، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: إنما قنت... إلى آخر الحديث.

وأخرجه الدارمي (١٥٩٦)، والبخاري (١٠٠٢) و(٣١٧٠) و(٤٠٩٦) و(٧٣٤١)، والبيهقي ٢/٢٠٧ و٢٠٨ من طرق عن عاصم الأحول، به- وبعضهم يختصره.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري. وانظر (١٢٠٨٥).

عن عُمارةَ بنِ عاصم، قال:

دخلتُ على أَنسِ بن مالكٍ بالكوفةِ، فسأَلْتُه عن النَّبِيذ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والمُزَفَّتِ[1].

١٢٧٠٨- حدثنا ابن نُمَير، حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر، عن نُفَيْعٍ، قال:

سمعت أَنسَ بن مالكٍ [يقول]: قيل: يا رسولَ الله، كيف يُحْشَرُ الناسُ على وُجوهِهم؟ قال: «إنَّ الَّذي أَمْشاهُم على أَرْجُلِهِم، قادرٌ على أن يُمْشِيَهم على وُجُوهِهم»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عمارة بن عاصم مختلف في اسمه، وهو عاصم بن عمير العنزي الذي روى له أبو داود وابن ماجه، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البزار: هو غير معروف. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٤٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٧٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وذكر أبو يعلى في روايته قصة.

وانظر ما سلف من طريق الزهري عن أنس برقم (١٢٠٧١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، نفيع -وهو أبو داود الأعمى- متروك الحديث، وإسماعيل بن عمر لم نجد في هٰذه الطبقة من يسمى هٰكذا، وروى عن أبي داود الأعمى وروى عنه ابن نمير، إلا أن يكون ابنَ أبي خالدٍ الثقة، كما جاء منسوباً عند الطبري والحاكم، فقد روى عن نفيع وروى عنه ابن نمير، لكن أبا خالد قيل في اسمه: هُرمز، وقيل: سَعْد، وقيل: كثير، ولم يذكر أحد أنه يُسمَّى عمر، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٩/ ١٢، والحاكم ٢/ ٤٠٢ من طريق يزيد ابن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن نفيع، به.

وأخرجاه أيضاً من طريقين عن سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد =

١٢٧٠٩- حدثنا ابنُ نُمَيْرٍ، حدثنا يحيى

عن أنس بن مالكٍ: أَن أَعْرابياً أَتَى رسولَ الله ﷺ، فَقَضى حاجَتَه، ثم قامَ إلى جانبِ المَسجدِ، فبَالَ[1] : فصاحَ بعضُ الناس، فَكَفَّهم رسولُ الله ﷺ، ثم أَمَرَ بذَنُوبٍ مِن ماءٍ فصُبَّ على بَوْلِه[2].

١٢٧١٠-حدثنا يَعْلى، حدثنا إسماعيلُ، عن نُفَيع

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن أَحدٍ، غَنيٍّ ولا فَقيرٍ، إلاَّ يَوَدُّ يومَ القِيامَةِ أنَّه كان أُوتِي[3] في الدُّنيا قُوتاً»[4].

١٢٧١١- حدثنا يَعْلى، حدثنا مِسْعَرٌ، عن بُكَير بن الأَخْنَس، قال: سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: مُرَّ على النبي ﷺ بِبَدَنَةٍ -أَو

=قال: أخبرني من سمع أنس بن مالك.... فذكره.

وسيأتي برقم (١٣٣٩٢) من طريق قتادة عن أنس. وهو إسناد صحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٦٤٧). وسنده ضعيف.

(١) تحرفت في (م) و(س) و(ق) إلى: قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. وانظر (١٢٠٨٢).

(٣) في (ظ٤) و(ق): كان له.

(٤) إسناده ضعيف جداً من أجل نفيع: وهو ابن الحارث أبو داود الأعمى. وهو مكرر (١٢١٦٣).

يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

هَدِيَّةٍ- فقال لصاحبِها: «ارْكَبْها» فقال: إنَّها بَدَنَةٌ -أو هَدِيَّةٌ-! قال: «وإنْ»[1].

١٢٧١٢- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشِه قال: «الحَمدُ للهِ الذي أَطْعَمَنا وسَقَانا، وكَفَانا وآوَانا، فكَمْ مَن لا كافِيَ له ولا مُؤْوِيَ»[2].

١٢٧١٣- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابن سَلَمةَ-، عن قَتادةَ وثابتٍ وحُميدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رجلاً جاءَ، وقد حَفَزَه النَّفَسُ، فقال: الله أَكبرُ، الحمدُ للهِ حَمداً كثيراً طَيِّباً مُباركاً فيه. فلمّا قَضَى النبيُّ ﷺ صلاتَه، قال: «أَيُّكم المُتكلِّمُ بالكَلِماتِ؟ فإنَّه لم يَقُلْ بَأساً» ١٦٨/٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُكير بن الأخنس، فمن رجال مسلم. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ١/ ٤٣٦ من طريق يعلى ابن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٣) (٣٧٤)، وأبو عوانة في الحج من طرق عن مسعر، به.

وسيأتي الحديث من هٰذا الطريق برقم (١٢٨٩٢) و(١٣٧٥٠).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفَّر بن مُدْرِك البغدادي -فقد روى له أبو داود في «التفرد» حديثاً، والنسائي، وهو ثقة. وانظر (١٢٥٥٢).

فقال الرجلُ: أَنا يا رسولَ الله، جئتُ[1] وقد حَفَزَني النفَسُ، فقُلْتُهُنَّ. فقال ﷺ: «لَقَدْ رأَيْتُ اثنَيْ عشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرونَها أيُّهم يَرْفَعُها»[2].

١٢٧١٤- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا قتادةُ وثابتٌ وحُميدٌ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ النبي ﷺ، وأَبا بكرٍ، وعُمرَ، وعُثمان، كانوا يَسْتَفْتِحونَ القِراءَةَ[3] بالحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِين[4].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: جلست.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٧٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٢، وفي «الكبرى» (٩٧٤)، وأبو يعلى (٢٩١٥)، وابن خزيمة (٤٦٦)، وأبو عوانة ٢/٩٩، وابن حبان (١٧٦١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد- ولم يذكر ابنُ خزيمة حميداً في حديثه.

وزاد أبو داود وأبو عوانة في آخر هٰذا الحديث: «إذا جاء أحدكم فليمشِ نحو ما كان يمشي، فليصلِّ ما أدرك وليقض ما سَبَقه».

وستأتي هٰذه الزيادة ضمن الحديث رقم (١٣٦٤٦) عن عفان، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (١٢٠٣٤) من طريق حميد وحده، وفيه هٰذه الزيادة.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة وحده برقم (١٢٩٨٨).

(٣) تحرفت في (م) إلى: القرآن.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل. =

١٢٧١٥- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنسٍ: أَن رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن قِيامِ السَّاعةِ؟ وأُقِيمتِ الصلاةُ، فلمَّا قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، قال: «أينَ السَّائِلُ عن السّاعةِ؟» فقال الرجل: ها أَنا ذا يا رسولَ الله. فقال: «وما أَعْدَدْتَ لها؟ فإنَّها قائمةٌ» قال: ما أَعدَدْتُ لها مِن كَبيرِ عَمَلٍ، غيرَ أَني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فأَنتَ مَعَ مَن

= وأخرجه ابن حبان (١٨٠٠) من طريق داود بن شبيب، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٥٩٨)، وأبو يعلى (٣٠٣١) من طريق معمر، عن قتادة وحميد وأبان، عن أنس.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة» (١٢٦) من طريق سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٢ من طريق زهير بن معاوية، كلاهما عن حميد وحده، عن أنس.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٨١، ومن طريقه أبو يعلى (٢٩٨٥)، والطحاوي ١/ ٢٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥١-٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٥٨٣) عن حميد وحده عن أنس- ولم يذكر فيه النبي ﷺ.

وقد روي من طريق مالك مرفوعاً بذكْر النبي ﷺ أخرجها ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٢٨-٢٢٩، وقال: هو موقوف في «الموطأ» وأسندته طائفة عن مالك ليسوا في الحفظ بذاك، ثم قال: وليس ذٰلك بمحفوظ فيه عن مالك.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٥١) عن عفان، عن حماد، بهٰذا الإسناد، وفيه أن حميداً لم يذكر النبي ﷺ.

وسيأتي برقم (١٣١٠٣) عن يزيد بن هارون، عن حماد، عن قتادة وثابت دون حميد.

وسلف برقم (١١٩٩١) من طريق قتادة عن أنس.

أَحْبَبْتَ» قال: فما فَرِحَ المُسلمونَ بشيءٍ بعد الإسلامِ أَشَدَّ مما فَرِحُوا به[1].

١٢٧١٦- حدثنا حَجَّاج بن محمدٍ، حدثنا ليثٌ-يعني ابن سَعْد- قال: حدثني عُقَيلٌ، عن ابن شِهابٍ، قال:

حدثني أنسُ بن مالك الأنصاريُّ: أَنه كان ابنَ عَشْرِ سِنينَ مَقْدَمَ رسولِ الله ﷺ المدينةَ، قال: وكان أُمَّهاتي يُوَطِّنَّني على خِدْمةِ رسول الله ﷺ، فكنتُ أَعلمَ الناس بشَأْنِ الحِجَاب حينَ أُنْزِلَ، وكان أَوَّلَ ما أُنْزِلَ: ابْتَنَى رسول الله ﷺ بزَينبَ بنتِ جَحْشٍ، أَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ بها عَرُوساً، فدعا القومَ، فأَصابوا من الطعام، ثم خَرَجُوا، وبَقِيَ رَهْطٌ منهم عندَ رسول الله ﷺ، فأَطالُوا المُكْثَ، فقام رسولُ الله ﷺ فخَرَجَ، وخَرَجْتُ معه، لِكَي يَخْرُجوا، فمَشَى رسولُ الله ﷺ، ومَشَيْنا معه، حتى جاءَ عَتَبَةَ حُجْرةِ عائشةَ، وظَنَّ رسولُ الله ﷺ أَنَّهم قد خَرَجُوا، فرَجَعَ ورَجَعْتُ معه، فإذا هم قد خَرَجُوا، فضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بَيْني[2]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٩٧)، وأبو يعلى (٣٢٧٧)، وابن حبان (٥٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٣) من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت، به.

وسيأتي عن ثابت بالأرقام (١٣٠٤٧)و(١٣٣٧١)و(١٣٣٨٧)و(١٤٠٧٣).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣)و(١٢٦٢٥).

(٢) في (م)و(س)و(ق): بينه.

وبَينَهم بسِتْرٍ، وأَنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ الحِجابَ[1].

١٢٧١٧- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا لَيثٌ، حدثنا عُقَيل، عن ابنِ شِهابٍ عن أنس بن مالكٍ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أَنَّ لِابنِ آدمَ وادِياً مِن ذَهَبٍ، لأَحَبَّ أن يكونَ له وادٍ آخَرُ، ولا يَمْلأُ فاهُ إلا التُرابُ، ويَتُوبُ اللهُ على مَن تابَ»[2].

١٢٧١٨- حدثنا حَجّاجٌ، حدثنا لَيثٌ، قال: حدثنا بُكَيْر، عن محمدِ بن عبد الله بن أبي سُلَيمان

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور، وعُقَيل: هو ابن خالد بن عَقيل الأَيْلي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٦٦)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٣٣، والبيهقي ٧/٨٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢٣٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٣٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٣٠) من طريق يونس بن يزيد، والطبري ٢٢/٣٧ من طريق سفيان بن عيينه، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي من طريق صالح بن كيسان عن الزهري برقم (١٣٤٧٨).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٥٨٧).

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٢/٣٠٧ من طريق حجاج ابن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة أيضاً من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، به.

وسيأتي من طرق عن الزهري برقم (١٣٤٧٦) و(١٣٥٨٦).

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٢٨).

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: صَلَّيتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ بمِنى رَكْعَتينِ، ومَعَ أَبي بكرٍ رَكْعَتينِ، ومَعَ عمرَ رَكْعَتينِ، ومَعَ عُثمان رَكْعَتينِ، صَدْراً مِن إمارتِه[1].

١٢٧١٩- حدثنا حَجّاجٌ، حدثنا لَيثٌ، حدثني سَعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ

أنه سمع أَنسَ بن مالكٍ يقول: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ جُلوساً في المسجد، دَخَلَ رجلٌ على جَمَلٍ، فأَناخَه في المسجدِ، فعَقَلَه، ثم قال: أَيُّكُم محمدٌ رسولُ الله[2]؟ ورسولُ الله ﷺ مُتَّكِىءٌ بين ظَهْرانَيْهِم، قال: فقلنا: هٰذا الرجلُ الأبيضُ المتَّكِىءُ، فقال الرجلُ: يا ابنَ عبدِ المُطَّلب. فقال له رسولُ الله ﷺ: «قد أَجَبْتُكَ» فقال الرجلُ: إني يا مُحَمَّدُ، سائِلُك، فمُشَدِّدٌ عليك في المسأَلةِ، فلا تَجِدْ عليَّ في نَفْسِك. فقال: «سَلْ ما بَدَا لَك» فقال الرجلُ: نَشَدْتُك بربِّك ورَبِّ مَن كان قَبْلَك، آللهُ أَرْسَلَكَ إلى الناس كُلِّهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ نَعَمْ» قال: فأَنْشُدُكَ اللهَ، آللهُ أَمَرَك أن نُصَلِّيَ الصلواتِ الخَمْسَ في اليومِ والليلةِ؟ قال: «اللهُمَّ نَعَمْ» قال: فأَنْشُدُكَ اللهَ، آللهُ أَمَرَك أَنْ نصومَ هٰذا الشهرَ مِن السَّنَةِ؟ قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ نَعَمْ»

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عبدالله بن أبي سليمان، الصواب في اسمه: ابن أبي سليم كما في مصادر ترجمته ومصادر التخريج، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (١٢٤٦٤).

(٢) قوله: «رسول الله» ليس في (ظ٤).

قال: أَنْشُدُكَ اللهَ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تأخُذَ هٰذه الصدقةَ مِن أَغْنيائِنا فتَقْسِمَها على فُقَرائِنا؟ قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ نَعَمْ» قال الرجلُ: آمَنْتُ بما جِئْتَ به، وأَنا رسولُ مَن وَرائِي مِن قَوْمي. قال: وأَنا ضِمامُ بن ثَعْلبةَ، أَخو بَني سَعْد بن بكرٍ[1].

١٢٧٢٠- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شُعْبةُ. وحَجاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعت قتادةَ يُحدِّثُ

عن أنس بن مالكٍ قال: لَمَّا أَرادَ رسولُ الله ﷺ أَن يَكْتُبَ إلى الرُّوم، قالوا: إنهم لا يَقْرؤُونَ كِتاباً إلا مَخْتوماً، قال: فاتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً مِن فِضَّةٍ، كأنِّي أَنظُرُ إلى بياضِه في يَدِ رسولِ الله ﷺ، نَقْشُه: محمدٌ رسولُ الله[2]. ١٦٩/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، شريك بن أبي نمر صدوق لا بأس به، وقد روى له الشيخان، ومن دونه ثقات من رجالهما أيضاً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وسعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري.

وأخرجه الشافعي ١/٢١٩-٢٢٠، والبخاري (٦٣)، وأبوداود (٤٨٦)، وابن ماجه (١٤٠٢)، والنسائي ٤/١٢٢-١٢٣ و١٢٣-١٢٤، وابن خزيمة (٢٣٥٨)، وابن حبان (١٥٤)، وابن منده (١٣٠)، والبغوي (٣) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه البخاري (٧١٦٢)، ومسلم (٢٠٩٢) (٥٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. =

١٢٧٢١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّثُ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيّ ﷺ قال: «يَهْرَمُ ابنُ آدمَ، ويَبْقى مِنهُ اثْنَتانِ: الحِرْصُ والأَمَلُ»[1].

= وأخرجه أبوعوانة ٤/١٩٧-١٩٨ و٥/٤٩١ من طريق الحجاج بن محمد المصيصي وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧١، وعبد بن حميد (١١٧٣)، والبخاري في «الصحيح» (٦٥) و(٢٩٣٨) و(٥٨٧٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٨٨)، والنسائي ٨/ ١٧٤ و١٩٣، وأبويعلى (٣٢٧١) و(٣٢٧٢)، وأبوعوانة ٤/١٩٨، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٥) و(٩٥٧)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣١، والبيهقي ١٠/١٢٨، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (٣١٣١) من طرق عن شعبة، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) (٥٧) و(٥٨)، والترمذي في «السنن» (٢٧١٨)، وفي «الشمائل» (٨٥) و(٨٧)، وأبويعلى (٣٠٠٩) و(٣٠٧٥)، وأبوعوانة ٤/١٩٧ و١٩٨ و٥/٤٩١ و٤٩٢، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٢٤)، وأبو محمد البغوي (٣١٣٢) من طرق عن قتادة، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيتكرر الحديث برقم (١٣٩١٦) من طريق محمد بن جعفر وحجاج، وبرقم (١٢٨٦٤) و(١٣٣٢٧) من طريق محمد بن جعفر وحده.

وسيأتي برقم (١٢٨٦٤) عن وكيع، و(١٣٣٢٧) عن هاشم بن القاسم، كلاهما عن شعبة.

وسيأتي برقم (١٢٧٣٨) و(١٣٠٤٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٢٠٢).

١٢٧٢٢- حدثنا حَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قَتادةَ، قال:

حدثنا أَنسُ بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول:

«إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرهْ»

أو قال:

«اللهُمَّ لا خيْرَ إلا خيْرُ الآخِرَهْ

فاغْفِرْ لِلأنصارِ والمُهاجِـرَهْ»

قال شعبةُ: فكان قتادةُ يقولُ هٰذا في قَصَصِه[1].

١٢٧٢٣- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن أبي صَدَقَة مولى أنس -وأَثْنَى عليه شعبةُ خيراً- قال:

سألتُ أنساً عن صلاةِ رسول الله ﷺ، فقال: كان رسولُ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وسيتكرر برقم (١٣٩٥٥).

وأخرجه البخاري (٣٧٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٤)، وأبويعلى (٣٢٠٩)، وأبوعوانة ٤/٤٥٣، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٦٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٢٧٦٨) و(١٣٩٢٣)، ومن طريق حميد برقم (١٢٧٣٢)، ومن طريق معاوية بن قرة برقم (١٢٧٥٧)، ومن طريق ثابت برقم (١٣٦٤٦). وفي بعض هٰذه الطرق أن ذٰلك كان عند حفر الخندق. وسلف برقم (١٢١٧٨) من طريق أبي التياح، عن أنس ضمن قصة بناء المسجد.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سيأتي ٥/ ٣٣٢.

وعن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٢٨٩.

ﷺ يُصَلِّي الظُّهرَ إذا زالتِ الشمسُ، والعصرَ بين صلاتَيْكُم هاتَينِ، والمغربَ إذا غَرَبَت الشمسُ، والعِشاءَ إذا غابَ الشَّفَقُ، والصبحَ إذا طَلَعَ الفجرُ إلى أن يَنْفَسِحَ[1] البَصَرُ[2].

١٢٧٢٤- حدثنا حَجَّاجٌ، عن سليمانَ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ البُناني عن أنسٍ: أن النبيَّ ﷺ أَتَى على صِبْيانٍ وهم يَلْعَبونَ، فسَلَّمَ عَلَيهم[3].

١٢٧٢٥- حدثنا حَجَّاجٌ، قال: شعبةُ أَخبَرَناهُ، عن هشام بن زَيْد بن أَنس

عن جدِّه أنس بن مالكٍ قال: دَخَلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يَسِمُ غَنَماً -قال هشامٌ: أَحسَبُه قال: في آذانِها، قال: ثم قال

---

(١) في (ظ٤): يفسَح، وفي (س) و(ق): يفتح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل أبي صدقة. وقد سلف الحديث من طريقه برقم (١٢٣١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه أبوداود (٥٢٠٢) عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣١) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مطولاً ضمن قصة برقم (١٣٠٢٢) عن الحجاج مقروناً بهاشم بن القاسم.

وانظر (١٢٣٣٧).

بَعدُ: في آذانِها، ولم يَشُكَّ[1].

١٢٧٢٦- حدثنا حجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن مَنْصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاشٍ، عن أبي الأَبيض، رجلٍ من بني عامرٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العصرَ والشمسُ بيضاءُ مُحَلِّقةٌ[2].

١٢٧٢٧- حدثنا حَجّاجٌ، حدثنا سليمانُ -يعني ابنَ المُغيرةِ-، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ، قال[3]: قلتُ: حَدِّثنا بشيءٍ شَهِدْتَه من هٰذه الأَعاجيبِ، لا تُحدِّثنا به عن غيرِك. قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ، وقَعَدَ على المَقاعِدِ التي كان يَأْتِيهِ عليها جِبْريلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٥٤٢)، ومسلم (٢١١٩) (١١١)، وأبوداود (٢٥٦٣)، وابن ماجه (٣٥٦٥)، وابن خزيمة (٢٢٨٣)، وابن حبان (٥٦٢٩)، والبيهقي ٣٦/٧، والبغوي (٢٧٩١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد -ضمن قصة تحنيك الصبي، عدا مسلم وابن ماجه فأخرجاه بدونها.

وسيأتي برقم (١٢٧٥٠) و(١٣٦٦٣) ضمن هٰذه القصة، وبرقم (١٣٧٢٣) مختصراً دون ذكرها. وسيأتي من طريق إسحاق بن عبدالله، عن أنس برقم (١٤٠٢٧): بعثتني أمي إلى رسول الله ﷺ بشيء، فرأيته في يده الميسم يسم الصدقة.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١٢٠٢٨) من طريق حميد عن أنس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. وهو مكرر (١٢٣٣١).

(٣) القائل: هو سليمان بن المغيرة.

عليه السلام، قال: فجاءَ بلالٌ فآذَنَه بصلاةِ العصرِ[1]، فقال: «مَن كانَ له أَهلٌ يُعِيذُ بالمَدينةِ، فَلْيَقْضِ حاجَتَه، ويُصِبْ[2] مِن الوَضُوءِ» وبَقِيَ ناسٌ من المُهاجرينَ ليس لهم أَهلونَ بالمدينةِ، قال: فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بقَدَحٍ أَرْوَحَ، في أَسفلِه شيءٌ من ماءٍ، قال: فَوَضَعَ رسولُ الله ﷺ كَفَّه في القَدَحِ فما وَسِعَت كَفَّه، فَوَضَعَ أَصابِعَه هٰؤلاءِ الأربعَ، ثم قال: «ادْنُوا فتَوَضَّؤُوا» قال فتَوَضَّؤُوا، حتى ما بَقِيَ منهم أَحَدٌ إلا تَوَضَّأَ.

فقلنا: يا أبا حَمْزَةَ، كم تُرَاهم كانوا؟ قال: بينَ السَّبْعينَ إلى الثَّمانِينَ[3].

١٢٧٢٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عُمَارةُ -يعني ابنَ زاذانَ-، عن ثابتٍ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُعْجِبُه القَرْعُ[4].

---

(١) في (ظ٤): بأذان العصر.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: «ليقضي حاجته، ويصيب» والجادَّة ما أثبتناه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. وانظر (١٢٤١٢).

قوله: «آذَنه»، أي: أعلمَه.

وقوله: «يعيذ» من العَوْذ: وهو الالتجاء، والمراد هنا: السكن والإقامة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمارة بن زاذان حسن في المتابعات والشواهد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: =

١٢٧٢٩- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثنا زائدةُ، حدثنا الأعمشُ، قال:

حُدِّثْتُ عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «أَطْوَلُ الناسِ أَعْناقاً يومَ القِيامَةِ المُؤَذِّنُونَ»[1].

=هو ابن عبدالوارث.

وأخرجه أبويعلى (٣٣٩٩) من طريق شيبان بن فروخ، عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٦) عن محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

وسيأتي الحديث مطولاً من طريق ثابت برقم (١٣٣٥٩)، ومقروناً مع حميد برقم (١٢٧٨٧).

وقد سلف مطولاً من طريق حميد برقم (١٢٠٥٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الواسطة بين الأعمش وأنس.

زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البزار (٣٥٤-كشف الأستار) من طريق عثَّام بن علي، عن الأعمش، عن أنس، أحسبه رفعه. والأعمش لم يسمع من أنس.

وسيأتي برقم (١٣٧٨٩) عن معاوية بن عمرو، عن زائدة.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٤٨٠٥) من طريق جنادة بن مروان الحمصي، عن الحارث بن النعمان، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أقسمتُ لبررت، إن أحب عباد الله إلى الله لَرُعاة الشمس والقمر -يعني المؤذنين-، وإنهم لَيُعرَفون يوم القيامة بطول أعناقهم». وجنادة بن مروان ضعيف.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سيأتي ٤/٩٥، وهو عند مسلم (٣٨٧).

وعن أبي هريرة عند عبدالرزاق (١٨٦١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٤٧). وإسناده ضعيف. =

١٢٧٣٠- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيّاح، قال: سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ قال: لما فُتِحَتْ مَكَّةُ، قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ الغنائمَ في قُريشٍ، فقالت الأَنصارُ: إنَّ هٰذا لَهُوَ العَجَبُ، إنَّ سُيُوفَنا تَقْطُرُ مِن دِمائِهِم، وإنَّ غَنائمَنا تُرَدُّ عليهم. فبَلَغَ رسولَ الله ﷺ، فَجَمَعَهُم، فقال: «ما هٰذا الذي بَلَغَني عَنكُم؟» فقالوا: هو الذي بَلَغَكَ. وكانوا لا يَكْذِبون، فقال: «أما تَرْضَوْنَ أن يَرْجِعَ الناسُ بالدُّنيا، وتَرْجِعُونَ برسولِ الله إلى بيُوتِكم، لو سَلَكَ النّاسُ وادِياً -أو شِعْباً- وسَلَكَتِ الأنصارُ وادِياً

= وعن زيد بن أرقم عند الطبراني في «الكبير» (٥١١٨) و(٥١١٩)، وفي «الأوسط» (٢٨٧٢). وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ ٧٧٧. وإسناده ضعيف.

وعن عيسى بن طلحة، عن رجل، عن النبي ﷺ عند عبدالرزاق (١٨٦٢).

قال النووي في «شرح مسلم» ٤/ ٩١-٩٢: «أطول الناس أعناقاً» هو بفتح همزة «أعناقاً»، جمع عُنُق، واختلف السلف والخلف في معناه، فقيل: معناه: أكثر الناس تشوُّفاً إلى رحمة الله تعالى، لأن المتشوِّف يُطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه، فمعناه: كثرة ما يرونه من الثواب.

وقال النضر بن شميل: إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذٰلك الكرب والعرق.

وقيل: معناه أنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول العنق.

وقيل: معناه أكثر أتباعاً، وقال ابن الأعرابي: معناه أكثر الناس أعمالاً. ورواه بعضهم: إعناقاً بكسر الهمزة، أي: إسراعاً إلى الجنة وهو من سير العَنَقِ.

-أو شِعْباً-، لَسَلَكْتُ وادِيَ الأنصارِ- أو شِعْبَ الأنصارِ»[1].

١٢٧٣١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن حُمَيد، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: إنَّ رجلاً دعا رجلاً في السُّوقِ، فقال: يا أبا القاسم، فالْتَفَتَ النبيُّ ﷺ، فقال الرجلُ: إنما دَعَوْتُ رجلاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا[2] بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتي»[3]. ٣/ ١٧٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبعي. وسيتكرر برقم (١٣٦٠٨).

وأخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٣٧٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٧)، وأبوعوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٨٩، وأبونعيم في «الحلية» ٣/ ٨٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبخاري (٤٣٣٢)، وأبويعلى (٣٢٢٩)، وأبونعيم ٣/ ٨٤، والبيهقي ٦/ ٣٣٧-٣٣٨ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن شعبة، به. ووقع عند أبي نعيم يوم حنين بدل فتح مكة.

وسيأتي عن عفان، عن شعبة برقم (١٣٦٠٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٨).

قوله: «يوم فتح مكة» قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١١: أي: عام فتح مكة، لأن الغنائم المشار إليها كانت غنائم حُنين، وكان ذٰلك بعد الفتح بشهرين. قلنا: وهٰذا ما بيَّنه الحديث السالف برقم (١٢٦٠٨).

(٢) في (م) و(س) و(ق): سموا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٢٠) و(٣٥٣٣)، وفي «الأدب المفرد» (٧٣٧) و(٨٤٥)، وأبوعوانة في الأسامي كما في «الإتحاف» ١/ ٦٥٢، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٥١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

١٢٧٣٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حميدٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: قالت الأنصارُ:

نحـن الذين بايَعوا محمَّدا

على الجهاد مـا بقينا أبـدا

فأجابهم رسول الله ﷺ:

«اللهُمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرهْ

فاغْفِـرْ لِلأنصارِ والمُهاجِـرَهْ»[1]

١٢٧٣٣-حـدثنـا محمـدُ بـن جعفـرٍ ومحمـدُ بـن بَكْـر، قـالا: حـدثنـا سعيدٌ[2]. والخَفَّافُ، عن سعيدٍ، عن قَتادةَ

=٣٣٨/٤، والبيهقي ٣٠٩/٩من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٦١) و(٣٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٦)، وأبو عوانة ٣٥٩/٤، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٠٧)، وابن حبان (٥٧٨٩)، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٩) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٣٤) و(٤٠٩٩) و(٧٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٧)، والطحاوي في «المشكل» (٣٣٢٤) من طرق عن حميد الطويل، به.

وأخرجه البخاري (٢٨٣٥) و(٤١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٨)، والبيهقي ٣٩/٩ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به.

وسيأتي من طرق عن حميد بالأرقام (١٢٩٥١) و(١٣١٢٧) و(١٣٢٥٨).

وانظر ما سلف برقم (١٢٧٢٢).

(٢) في (م) و(س) و(ق): شعبة، والمثبت من (ظ٤)، و«أطراف المسند» =

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ، فوالله إنِّي لأَرَاكُم مِن بَعْدِ ظَهْرِي إذا ما رَكَعْتُم، وإذا ما سَجَدْتُم»[1].

١٢٧٣٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وأَسْباطٌ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ مِن أَخَفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[2].

=١/ ٤٦٨، وقد سلف الحديث برقم (١٢٣٢١) عن محمد بن جعفر وحده، عن شعبة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الخفاف -وهو عبدالوهاب بن عطاء، فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (٤٢٥) (١١١)، والنسائي ٢/ ٢١٦، وأبويعلى (٣١٥٦) و(٣١٨٩)، وابن حبان في «الصلاة» كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبويعلى (٣٠٦٨) و(٣١٦٨)، وأبوعوانة ٢/ ٨٩، والبيهقي ٣/ ١١٥ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٦٩) (١٨٩)، والترمذي (٢٣٧)، والنسائي ٢/ ٩٤، وأبويعلى (٢٨٥٢)، وابن خزيمة (١٦٠٤)، والبيهقي ٣/ ١١٥ من طريق أبي عوانة اليشكري، وأبويعلى (٢٨٦٤) من طريق محمد بن سليم أبي هلال، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٧٧٣) و(١٢٨٤٢) و(١٣٤١٤) و(١٣٤٤٨) و(١٣٤٤٩) و(١٣٩٢٧) و(١٣٩٤٥) و(١٣٩٦٥).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧).

١٢٧٣٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رجلاً يَسوقُ بَدَنةً، فقال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنَةٌ[1]! قال: «ارْكَبْها»[2].

١٢٧٣٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ كان يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، أقرَنَيْن[3]، يَذْبَحُهُما[4] بِيَدِه، ويَطَأُ على صِفَاحِهما، ويُسَمِّي[5] الله[6].

---

(١) في (م) مكان قوله: «قال: إنها بدنة»: «قال: اركبها».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ١٧٦/٥، وأبويعلى (٣١٦٧) و(٣١٩٤)، وابن خزيمة (٢٦٦٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٥٤)، والترمذي (٩١١) من طريق أبي عوانة، وأبونعيم في «الحلية» ٢٥٩/٧ من طريق مسعر، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٢٧٧٤) و(١٣٠٩٠) و(١٣٤١٥) و(١٣٤٥٦) و(١٣٦٣٢) و(١٣٩٠٩) و(١٣٩١٠) و(١٣٩٣١) و(١٤٠٩٨).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٩).

(٣) كلمة «أقرنين» أثبتناها من (ظ٤).

(٤) في (م) و(س) و(ق): يذكِّيهما، والمثبت من (ظ٤).

(٥) في (م) و(س) و(ق): ويذكر الله، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٧٣٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رَهْطاً مِن عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ[١] أَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كنا أَهْلَ ضَرْعٍ، ولم نكن أَهلَ رِيفٍ. فاسْتَوْخَمُوا المدينةَ، فأَمَرَ لهم رسولُ الله ﷺ بذَوْدٍ، وأَمَرَهم أَنْ يَخْرُجُوا فيها، فيَشْرَبُوا مِن أَلْبانِها وأَبْوالِها، ففَعَلُوا[٢]، فقتلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، واستاقُوا الذَّوْدَ، وكَفَرُوا بعدُ إسلامِهم، فبَعَثَ رسولُ الله ﷺ في طَلَبِهم، فأُتِيَ بهم، فَقَطَّعَ أَيْدِيهَم وأَرْجُلَهم، وسَمَرَ أَعْيُنَهُم، وتَرَكَهُم في الحَرَّة حتى ماتُوا[٣].

١٢٧٣٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. ومحمدُ بن بَكْر،

= وأخرجه مسلم (١٩٦٦) (١٨)، والنسائي ٧/ ٢٣١، وأبويعلى (٣١٦٦)، وابن الجارود (٩٠٢)، والبيهقي ٩/ ٢٨٥، والبغوي (١١١٩) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٩٦٨) عن إسماعيل ابن علية، عن سعيد. وانظر (١١٩٦٠).

(١) في (م) و(س) و(ق): أو عرينة، والمثبت من (ظ٤) ومصادر التخريج.

(٢) لفظة «ففعلوا» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤١٩٢) و(٥٧٢٧)، ومسلم (١٦٧١) (١٣)، والنسائي ١/ ١٥٨-١٦٠ و٧/ ٩٧، وأبويعلى (٣١٧٠)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ٢٠٨، وابن خزيمة (١١٥)، وابن حبان (٤٤٧٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٦٨).

قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ لما أَرادَ أَنْ يَكْتُبَ إلى ناسٍ من هٰذه الأَعاجِم، قيل له: إنهم لا يَقْبَلُونَ كِتاباً إلاَّ بِخاتَم. قالَ: فاتَّخَذَ خاتَماً مِن فِضَّةٍ، نَقْشُه- وقال ابنُ بكر: ونقشه- محمدٌ رسولُ الله، كأني أَنظُرُ إلى بَصِيصِه -أو وَبِيصِه[1]- في يدِ رسولِ الله ﷺ[2].

١٢٧٣٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادة

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ وزيدَ بن ثابتٍ تَسَحَّرَا، فلمَّا فَرَغا مِن سَحُورِهما، قامَ رسولُ الله ﷺ إلى الصَّلاةِ فصَلَّى. فقلنا لأنسٍ: كم كان بينَ فَراغِهما مِن سَحورِهما[3] ودُخولِهما في

---

(١) في (م) و(س) و(ق): بياضه. والوَبِيص: لَمَعان الشيء وبريقه، وكذا البَصيص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧١ و٤٧٥، والبخاري (٥٨٧٢)، وأبوداود (٤٢١٤) و(٤٢١٥)، وابن حبان (٦٣٩٢)، والطحاوي ٤/ ٢٦٤، وأبويعلى (٣١٥٤)، وأبوعوانة ٤/ ١٩٧ و٥/ ٤٩٠-٤٩١ و٤٩١، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٨) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به -واقتصر ابن سعد على قوله: كان نقش خاتم رسول الله: محمد رسول الله.

وانظر (١٢٧٢٠).

(٣) في النسخ الخطية: وسحورهما، والمثبت من مصادر التخريج، وهو أبين.

الصّلاة؟ قال: كانَ قَدْرَ ما يَقْرأُ رجلٌ خَمسينَ آيةً[1].

١٢٧٤٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُواصِلُوا» فقيل: إنّك تُواصِلُ يا رسولَ الله! قال: «إنّي لستُ كأَحَدٍ مِنكُم، إنَّ رَبِّي يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[2].

١٢٧٤١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. ومحمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ يهودياً قَتَلَ جاريةً على أَوْضاحٍ لها، فقَتَلَه رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٩٠)، والبخاري (١١٣٤)، والنسائي ٤/ ١٤٣، وابن حبان (١٤٩٧) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٠٣٣) و(١٣٤٦٠).

وسيأتي في مسند زيد بن ثابت ٥/ ١٨٢من طريق هشام عن قتادة عن أنس عن زيد بن ثابت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٧٧٨)، وابن حبان (٣٥٧٤) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق عن قتادة بالأرقام (١٢٧٧٦) و(١٣٠٨٨) و(١٣٢٨٢) و(١٣٤٦١) و(١٣٥٨٢) و(١٣٩٣٠) و(١٤٠٨٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٩٥، والبخاري (٦٨٨٥)، والنسائي ٨/ ٢٢، =

١٢٧٤٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، أَمْلَى[١] عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ: أن نبيَّ الله ﷺ كان بالزَّوْراءِ، فأُتِيَ بإناءٍ فيه ماءٌ لا يَغْمُرُ أَصابِعَهُ، أو قَدْرَ ما يُري أَصابِعَه[٢]، فأَمَرَ أَصحابَه أَنْ يَتَوَضَّؤُوا، فوَضَعَ كفَّه في الماءِ، فجَعَلَ الماءُ يَنْبُعُ من بينِ أَصابِعِه، وأَطْرافِ أَصابِعِه، حتى تَوضَّأ القوم.

قال: فقلنا لأنسٍ: كم كنتُم؟ قال: كنَّا ثلاثَ مئةٍ[٣].

=والبيهقي ٨/٢٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٢/١٧٨، وابن حبان (٥٩٩١) من طريق شعبة، وأبو يعلى (٣١٤٩)، والدارقطني ٣/١٦٨ من طريق عمر بن عامر، كلاهما عن قتادة، به -والحديث عند أبي يعلى والدارقطني مطوَّل.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٢٨٩٥) و(١٣٠٠٦) و(١٣١٠٨) و(١٣٧٥٦) و(١٣٨٤١).

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٦٧).

(١) لفظة «أملى» أثبتناها من (ظ٤).

(٢) قوله: «أو قدر ما يري أصابعه» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٩)(٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٢)، وأبو يعلى (٣١٩٣)، والبغوي (٣٧١٤) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٧٩)(٦) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وسلف برقم (١٢٦٩٤) من طريق ثابت وقتادة.

قلنا: وقد وقع في رواية غير قتادة عن أنس تعداد المتوضئين بسبعين أو ثمانين رجلاً، واستظهر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/٥٨٤ من مجموع =

١٢٧٤٣- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ، وجَعَلَ عِتْقَها صَدَاقَها[1].

١٢٧٤٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، سمعتُ قتادةَ ٣/ ١٧١

يُحدِّثُ عن أنس بن مالكٍ قال: كان فَزَعٌ بالمدينةِ، فاستَعارَ رسولُ الله ﷺ فَرَساً لنا، يقال له: مَنْدُوبٌ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما رَأَيْنا مِن فَزَعٍ، وإنْ وَجَدْناه لَبَحراً» قال حجَّاج: يعني الفَرَسَ[2].

=الروايات أنهما قصتان في موطنين للتغاير في عدد من حَضَر، وهي مغايرة واضحة يَبْعُد الجمعُ فيها، وكذلك تعيين المكان الذي وقع ذلك فيه.

الزَّوراء: موضع بالمدينة قرب المسجد، وهو الذي زاد عليه عثمان النداء الثالث يوم الجمعة لما كَثُر الناس.

وقوله: «قدر ما يُري أصابعه»، أي: إن الماء لا يغمر أصابعه، بحيث يرى الناظر ظاهر أصابعه. وفي رواية مسلم: «أو قدر ما يواري أصابعه».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٥، وأبويعلى (٣٠٥٠) و(٣١٣٢) و(٣١٧٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبي عروبة برقم (١٣٠٩٩)، وانظر (١٢٦٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعـور. =

١٢٧٤٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي قَزَعة

عن أنس بن مالكٍ قال: كنتُ رَدِيفَ أبي طَلْحةَ، قال: وكانت رُكْبةُ أبي طَلْحَةَ تكادُ أَنْ تُصِيبَ رُكْبَةَ رسولِ الله ﷺ، فكان رسولُ الله ﷺ يُهِلُّ بهما[1].

= وأخرجه البخاري (٢٨٥٧)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، والترمذي (١٦٨٦)، وأبويعلى (٢٩٩٨) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٠٩ من طريق حجاج وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٧٩)، والبخاري في «الصحيح» (٢٦٢٧) و(٢٨٦٢) و(٢٩٦٨) و(٦٢١٢)، وفي «الأدب المفرد» (٨٧٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٧٧) و(٥٧٨)، ومسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، وأبوداود (٤٩٨٨)، والترمذي (١٦٨٥) و(١٦٨٦)، وأبو يعلى (٢٩٦٢) و(٢٩٦٩) و(٣٢٤٢)، وأبوعوانة في المناقب، وفي الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٠٩، والبيهقي ٦/ ٨٨ و١٠/ ٢٥ و٢٠٠، والبغوي (٢١٦٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٢٨٦٧)، وأبويعلى (٣١٥٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وسيأتي مكررًا بإسناده ومتنه برقم (١٣٩٠٥).

وسيأتي عن وكيع ومحمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٢٨٥١)، وعن وكيع وبهز وأبي النضر، عن شعبة برقم (١٣٩٠٧)، وعن بهز وحده، عن شعبة برقم (١٤١٠٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩٤)

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قَزَعة -وهو سويد بن حَجير الباهلي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٧٣ من طريق محمد بن جعفر، =

١٢٧٤٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ هشامَ بن زيد بن أنس بن مالكٍ، قال:

دخلتُ مع جَدِّي أَنس بن مالك دارَ الحَكَم بن أيوبَ، فإذا قومٌ قد نَصَبُوا دجاجةً يَرْمُونَها، فقال أنسٌ: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البهائمُ[1].

١٢٧٤٧- حدثنا محمدُ بن جعفر وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن هشام بن زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: مَرَرْنا فأَنْفَجْنا[2] أَرنباً بِمَرِّ الظَّهْرانِ، فسَعَوْا عليها، فلَغَبُوا، فَسَعَيتُ حتى أَدرَكْتُها، فأَتَيتُ بها أبا طَلْحةَ، فَذَبَحَها فبعَثَ بِوَرِكِها، أَو فَخِذِها، إلى رسولِ الله ﷺ، فقَبِله.

قال حجاجٌ: قلتُ لشعبةَ: فقلت: أَكَلَه؟ قال: نعم أَكَلَه. قال لي بعدُ: قَبِلَه[3].

=بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٥٣ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١٦١).

(٢) في (ظ٤): فانتفجنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٧٤٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحجَّاجٌ، قالا: حدثنا شُعْبةُ، عن هشام بن زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ يهودياً قَتَلَ جارِيةً على أَوْضاحٍ لها، قال: فقَتَلَها بِحَجَرٍ، قال: فجِيءَ بها إلى رسولِ الله ﷺ، وبها رَمَقٌ، فقال لها: «قَتَلَكِ فُلانٌ؟» فأَشارَتْ بِرَأسِها، أي: لا، ثُمَّ قال لها الثانيةَ، فأَشارَتْ بِرأسِها، أي: لا، ثم سأَلها الثالثةَ، فقالت: نعم، وأَشارَتْ بِرأسِها، فقتَلَه رسولُ الله ﷺ بين حَجَرَيْنِ(١).

١٢٧٤٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن هشام بن زيدٍ،

= وأخرجه مسلم (١٩٥٣)، وابن ماجه (٣٢٤٣) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (٣٢٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه البخاري (٦٨٧٩)، ومسلم (١٦٧٢) (١٥)، وابن ماجه (٢٦٦٦)، وأبوعوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٦٠، وابن حبان (٥٩٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٩٥) تعليقًا، و(٦٨٧٧)، ومسلم (١٦٧٢) (١٥)، وأبوداود (٤٥٢٩)، وابن ماجه (٢٦٦٦)، والنسائي ٨/ ٣٥، وأبوعوانة ٥/ ١٩٣، وفي الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٦٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٩، والدارقطني ٣/ ١٦٨، وأبونعيم في «المستخرج» كما في «تغليق التعليق» ٤/ ٤٧٣-٤٧٤ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق هشام بن زيد (١٣١٠٧). وانظر ما سلف برقم (١٢٦٦٧).

قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ للأنصارِ: «إنَّكُم سَتَلْقَونَ بَعْدي أَثَرَةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوْنِي، فَمَوْعِدُكُم الحَوْضُ»[1].

١٢٧٥٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن هِشام بن زيدٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحَدِّث: أَنَّ أُمَّه حينَ وَلَدَت، انطَلَقُوا بالصبيِّ إلى النبيِّ ﷺ لِيُحَنِّكَه، قال: فإذا النبيُّ ﷺ في مِرْبَدٍ يَسِمُ غَنَماً. قال شعبةُ: وأَكبرُ عِلْمي أَنه قال: في آذانِها[2].

١٢٧٥١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، قال: سمعتُ أَبا التَّيَّاح يزيدَ بن حُمَيد يُحدِّث

أنه سَمِعَ أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «البَرَكَةُ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٧٩٣)، ومن طريقه البغوي (٣٩٧٣) من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس برقم (١٢٠٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١١٩) (١١٠) و(١١١)، وابن خزيمة (٢٢٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد -وقرنا بمحمد بن جعفر يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهديٍّ.

وانظر (١٢٧٢٥).

نَواصِي الخَيْلِ»[1].

١٢٧٥٢- حدثنا مُحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأبي ذَرٍّ: «اسْمَعْ وأَطِعْ، ولو لِحَبَشِيٍّ كأَنَّ رأسَهُ زَبِيبَةٌ»[2].

١٢٧٥٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُخالِطُنا حتَّى إنْ كان لَيَقُولُ لأخ لي: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟».

قال: وكان إذا حَضَرَت الصلاةُ، نَضَحْنا له طَرَفَ بِساطٍ، ثمَّ أَمَّنا وصَفَّنا خَلْفَه. قال شعبة: ثم إنَّ أبا التَّيَّاح بعدَما كَبِرَ قال: ثمَّ قامَ فصَلّى، ولم يَقُلْ: صَفَّنا خَلْفَه، ولا أَمَّنا[3].

١٢٧٥٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عطاءِ بن أبي مَيْمونةَ

أنه سَمِع أنسَ بن مالكٍ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَدْخُلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٧٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١٢٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبوالتياح: هو يزيد بن حميد الضُّبعي. وانظر (١٢١٩٩).

الخَلاءَ، فأَحْمِلُ أنا وغلامٌ نَحْوي إداوةً مِن ماءٍ وعَنَزَةً، فيَسْتَنْجي بالماءِ[1].

١٢٧٥٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عليَّ بن زيدٍ، يقول:

سمعتُ أَنساً يُحَدِّث عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَتَمَنَّى المُؤْمِنُ -أو قال: أَحَدُكم- الموتَ، فإنْ كان لا بُدَّ فاعِلاً، فَلْيَقل: اللهُمَّ أَحْيِني ما كانتِ الحَياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّنِي ما كانتِ الوَفاةُ خَيْراً لي»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٢، والبخاري (١٥٢)، ومسلم (٢٧١) (٧٠)، وأبويعلى (٣٦٦٢)، وابن خزيمة (٨٧)، والبغوي (١٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣٤)، وابن أبي شيبة ١/ ١٥٢، والدارمي (٦٧٦)، والبخاري (١٥٠) و(١٥١) و(٥٠٠)، ومسلم (٢٧١) (٧٠)، والنسائي ١/ ٤٢، وابن الجارود (٤١)، وأبويعلى (٣٦٦٢)، وابن خزيمة (٨٥) و(٨٦)، وابن حبان (١٤٤٢)، وأبوعوانة ١/ ٢٢١، والبيهقي ١/ ١٠٥ من طرق عن شعبة، به -وبعضهم لم يذكر فيه العنزة.

وانظر (١٢١٠٠).

العَنزة، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٣٠٨: مثل نصف الرمح أو أكبر شيئًا، وفيها سنان مثل سنان الرمح، والعكازة قريب منها.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، ولكن تابعه جماعة من الثقات، فانظر ما سلف برقم (١١٩٧٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٥) عن شعبة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» =

١٢٧٥٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مُعاوِيةَ بن قُرَّة

٣/ ١٧٢ عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنْهم»[١].

١٢٧٥٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال:

«اللهُمَّ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخِرهْ»

قال شُعبةُ: أو قال:

«اللهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخرَهْ

فـأَصْـلِحِ الأنصـارَ والمهاجِرَهْ»[٢]

=(١٠٦١) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣١٦٦) من طريق علي بن زيد مقرونًا بعبدالعزيز بن صهيب، وقد سلف من طريق عبدالعزيز وحده برقم (١١٩٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٤١٣)، ومسلم (١٨٠٥) (١٢٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٩٥) عن آدم بن أبي إياس، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٣)، وأبوعوانة ٤/ ٣٥٣، وأبونعيم في «الحلية» ٢/ ٣٠١ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٣١٩١) عن سليمان بن داود، عن شعبة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٧٢٢).

١٢٧٥٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ

عمَّن سَمِعَ أنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ رُؤِيَ -أَو رأَيتُ- بياض إبْطَيْهِ[1].

١٢٧٥٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ العزيز بن صُهَيْب، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: ما أَوْلَمَ رسولُ الله ﷺ على امرأةٍ من نِسائِه، أَكثَرَ -أَو أَفْضَلَ- مما أَوْلَمَ على زَيْنَبَ. فقال ثابتٌ البُنَاني: فما أَوْلَمَ؟ قال: أَطْعَمَهم خُبزاً ولَحْماً حتى تَرَكُوه[2].

١٢٧٦٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن ثابتٍ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الواسطة بين خالد -وهو ابن مِهْران الحَذَّاء- وبين أنس.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٦).

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٢٩٤، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٢٨) (٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧١)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٣٧ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز ابن صهيب، به- مطولاً بقصة الحجاب بنحو حديث حميد السالف برقم (١٢٠٢٣).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٣).

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ، قال[1]: كان يَنْعَتُ لنا صَلاةَ رسولِ الله ﷺ، ثمَّ يَقومُ فيُصَلِّي، فإذا رَفَعَ رَأْسَه مِن الرُّكوعِ، قلنا: قد نَسِيَ مِن طُولِ ما يَقومُ[2].

١٢٧٦١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: بَيْنَما رسولُ الله ﷺ يَسِيرُ وحادٍ يَحْدُو بِنسائِه، فضَحِك رسولُ الله ﷺ، فإذا هو قد تَنَحَّى بِهِنَّ، قال: فقال: «يا أَنْجَشَةُ، وَيْحَكَ، ارْفِقْ بالقَوَارِيرِ»[3].

---

(١) القائل: هو ثابت، والمراد: أن أنساً كان يصف لهم صلاة رسول الله ﷺ بالقول، ثم يقوم فيصلي، يصفُها لهم بالفعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٩٠٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦١) و(١٣٠٥)، والبخاري (٨٠٠)، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٥٦) و(٥١٥٧)، والبيهقي ٢/ ٩٧ من طرق، عن شعبة، به. وانظر (١٢٦٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٨)، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٤٨، والبغوي (٣٥٧٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢٠٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٨٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٥٤٠، والبيهقي ١٠/ ١٩٩-٢٠٠، والبغوي (٣٥٧٨) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤٨)، وعبد بن حميد (١٣٤٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٦٤)، والبيهقي ١٠/ ٢٢٧ من طريق حماد بن سلمة، عن =

١٢٧٦٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن سالم ابن أبي الجَعْدِ

يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ: متى السَّاعةُ؟ فقال: «ما أَعْدَدْتَ لَهَا؟» فقال: ما أَعدَدْتُ لها مِن كَثيرِ صلاةٍ، ولا صَوْمٍ، ولا صَدَقَةٍ، إلاّ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. فقال: «فأَنتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»[1].

=ثابت، به.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٢٩٤٤) و(١٣٠٩٦) و(١٣٣٧٧) و(١٣٦٧٠) و(١٤٠٤٤).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناده في المطبوع منصور.

وأخرجه الطيالسي (٢١٣١)، ومن طريقه أبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧ عن شعبة، عن منصور والأعمش، به. قال أبو عوانة: غريب للأعمش جداً لم يروه إلا يونس بن حبيب [وهو راوية الطيالسي].

وأخرجه أبوعوانة في البر والصلة من طريق السَّمَيْدَع بن واهب، عن شعبة، عن منصور وعمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، به. وقال: غريب.

وأخرجه البخاري (٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٤)، وأبو يعلى (٣٦٣١) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه البخاري (٦١٧١)، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٤)، وأبو عوانة في البر والصلة من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، به.

وسيأتي من طريق سالم بالأرقام (١٣١٥٧) و(١٣١٦٧) و(١٣٦٨٤). =

١٢٧٦٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت عَتَّاباً مولى ابن هُرْمُز، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ بِيَدِي هٰذه -يعني اليُمْنى- على السَّمْعِ والطَّاعَةِ فيما اسْتَطَعْتُ[1].

١٢٧٦٤- حدثنا حَجَّاجٌ، أخبرنا شعبةُ. وهاشمٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن عَتَّابٍ -وقال هاشمٌ: مولى بني هُرْمُز- قال:

سمعت أَنسَ بن مالكٍ يقول: لولا أَنْ أَخْشى أَنْ أُخطِىءَ لَحَدَّثْتُكم بأَشياءَ سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ[2]، لٰكنَّه قال: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النّارِ».

قال هاشمٌ: قالَها رسولُ الله ﷺ، أو سَمِعتُها مِن رسول الله ﷺ[3].

= وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب مولى ابن هرمز، فمن رجال ابن ماجه، وهو صدوق.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣١٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٠٣).

(٢) قوله: «سمعتها من رسول الله ﷺ» وضع مكانه في «ظ٤» قول هاشم الذي في آخر الحديث.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب مولى بني هرمز، فمن رجال ابن ماجه، وهو صدوق. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وهاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨٤)، والدارمي (٢٣٥) و(٢٣٦)، وابن عدي في =

١٢٧٦٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ[1]، قال: سمعتُ قَتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه، وَجَدَ طَعْمَ الإيمانِ: مَن كان يُحِبُّ المَرْءَ لا يُحِبُّه إلا لله، ومَن كان اللهُ ورَسُولُه أَحَبَّ إليهِ مِمَّا سِواهُما، ومَن كانَ أَن يُلْقَى في النَّارِ أَحَبَّ إليهِ من أن يَرْجِعَ في الكُفْرِ بعدَ إذْ أَنْقَذَهُ الله مِنهُ»[2].

=«الكامل» ١/ ١٧، والطبراني في «طرق حديث من كذب عليَّ متعمداً» (١١١)، وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ٧٩ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقُرِن فيه بعتاب حماد بن سلمة، وعبدالعزيز بن صهيب، ورافع.

وسيأتي برقم (١٣١٨٩).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٢).

(١) قوله: «وحجاج قال: حدثني شعبة» ليس في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩١٢).

وأخرجه مسلم (٤٣) (٦٨)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، وأبويعلى (٣٠٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة في الإيمان كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٦ من طريق حَجَّاج ابن محمد وحده، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٧)، والطيالسي (١٩٥٩)، والبخاري (٢١) و(٦٠٤١)، والنسائي ٨/ ٩٦، وأبويعلى (٣٠٠١) و(٣١٤٢) و(٣٢٥٦) و(٣٢٥٩)، وابن منده (٢٨٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٣٧٦) و(١٣٧٧) و(١٦٢٣) و(٩٠٠٣)، والبغوي (٢١) من طرق، عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٣١٥١) و(١٣٥٩٢) و(١٣٩٥٩). =

١٢٧٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ الأنصارَ فقال: «أَفيكم أحدٌ مِن غَيْرِكم؟» قالوا: لا، إلاَّ ابنَ أختٍ لنا. فقال رسول الله ﷺ: «ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنهُم -قال حَجَّاج: أو من أنفسهم -فقال: «إنَّ قُريشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بجاهِلِيَّةٍ ومُصِيبَةٍ، وإنِّي أَرَدْتُ أنْ أَجْبُرَهُم وأَتَأَلَّفَهُم، أَما تَرْضَوْنَ أن يَرْجِعَ الناسُ بالدُّنيا، وتَرْجِعُونَ برسولِ الله إلى بُيُوتِكُم؟ لَوْ سَلَكَ الناسُ وادِياً، وسَلَكَتِ الأنصارُ شِعْباً، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأنصارِ»[1].

= وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٢).

وسيأتي برقم (١٢٨١٤) من طريق قتادة، عن أنس رفعه: «لا يؤمن أحدُكم حتى أكون أحبَّ إليه من والده وولده والناس أجمعين».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩١٣).

وأخرجه البخاري (٤٣٣٤)، ومسلم (١٠٥٩) (١٣٣)، والترمذي (٣٩٠١)، وأبويعلى (٣٠٠٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري دون قصة ابن أخت القوم منهم. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبوعوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٤٨ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه البخاري (٣١٤٦) و(٦٧٦٢)، وابن حبان (٤٥٠١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبويعلى (٣٢٣٠) من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن شعبة، به -والحديث عند بعضهم مختصر.

وقصة ابن أخت القوم منهم، ستأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٢٧٧٧) و(١٢٨٥٧) و(١٣٣٢٢) و(١٣٩٣٣) و(١٣٩٤٠). =

١٢٧٦٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ، فَذَكَرَ معناه، إلا أنه قال: «فأَرَدْتُ أنْ أَتَأَلَّفَهُم وأَجْبُرَهُم»[1].

١٢٧٦٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

حدثنا أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول:

«اللهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ»

قال شعبةُ: أو قال:

«اللهُمَّ لا عَيْشَ إلا عَيْشُ الآخرهْ

فـأَكْـرِمِ الأنصـارَ والمهـاجِرهْ»[2] ٣/ ١٧٣

١٢٧٦٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: متى الساعة؟ قال: «ما أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: حُبَّ اللهِ

= وسلفت هٰذا القطعة من طريق معاوية بن قرة، عن أنس برقم (١٢١٨٧).
وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٢١).
وأخرجه مسلم (١٨٠٥) (١٢٨)، والترمذي (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٥)، وأبويعلى (٣٠٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١٢٧٢٢).

ورسولِه. قال: «أنتَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[1].

١٢٧٧٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبة. وحَجَّاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يُحدِّثُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن نَبِيٍّ إلَّا وقد أَنْذَرَ أُمَّتَه الأعْورَ الكذَّابَ، أَلَا إنه أَعْوَرُ، وإن رَبَّكُمْ ليسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتوبٌ بينَ عَيْنَيهِ: ك ف ر. قال حَجَّاج: «كافِرٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٢٤).

وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٤)، وأبويعلى (٣٠٢٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة الإسفراييني في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٩ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٩) (١٦٤)، وأبوعوانة الإسفراييني من طريق أبي عوانة الوضاح، عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق هشام الدستوائي برقم (١٢٨٢٣)، ومطولاً من طريق همام بن يحيى برقم (١٢٩٩٣)، كلاهما عن قتادة. وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٣) (١٠١)، وأبوداود (٤٣١٧)، والترمذي (٢٢٤٥)، وأبويعلى (٣٠١٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وسيأتي مكرراً من طريقه برقم (١٣٩٢٥).

وأخرجه أبوعوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٥٠ من طريق حجاج ابن محمد وحده، به. وانظر (١٢٠٠٤).

١٢٧٧١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قَتادَةَ، قال:

سمعتُ أنس بن مالكٍ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ما مِن أَحَدٍ يَدْخُلُ الجَنَّةَ، يُحِبُّ أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا، وإنَّ له ما عَلَى الأرضِ مِن شيءٍ غيرَ الشَّهيدِ، فإنه يَتَمَنَّى أنْ يَرْجِعَ فيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الكَرامةِ»[1].

١٢٧٧٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَخْرِجُوا مِن النّارِ مَن قال: لا إلٰهَ إلا الله، مَن كانَ في قَلْبه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧) (١٠٩)، والترمذي (١٦٦٢)، وأبويعلى (٣٠٢٠)، وابن حبان (٤٦٦٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ٥/ ٣٢ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٨)، وأبوداود الطيالسي (١٩٦٥)، وعبد بن حميد (١١٦٧)، والدارمي (٢٤٠٩)، وأبويعلى (٣٠٥٦) و(٣٢٢٤) و(٣٢٦٠)، وأبوعوانة ٥/ ٣٢ و٣٣، وأبوالشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٣، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٤٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الترمذي (١٦٦١)، وأبويعلى (٣٠١٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وانظر (١٢٠٠٣).

شَعِيرةً[1] ، أَخْرِجُوا مِن النّارِ مَن قال: لا إلٰهَ إلا اللهُ، مَن كانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ ذَرَّةً[2]، أَخْرِجُوا من النارِ مَن قال: لا إلٰهَ إلا اللهُ، مَن كانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ[3] ما يَزِنُ بُرَّةً»[4].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): ذَرَّة.

(٢) في (ظ٤) و(ق): شعيرة.

(٣) قوله: «من الخير» ليس في (ظ٤) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٠٠ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ١٨٤ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٦)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٥)، والترمذي (٢٥٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥١)، وأبويعلى (٢٩٥٦) و(٣٢٧٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٠١ و٧٠٢، وأبوعوانة ١/ ١٨٤، وابن منده في «الإيمان» (٨٧٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص١٩٤ من طرق عن شعبة، به. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٢٨). وسيأتي عن يزيد بن هارون، عن شعبة برقم (١٣٩٢٩).

وأخرجه الطيالسي (١٩٦٦)، والبخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣) (٣٢٥)، والترمذي (٢٥٩٣)، وابن أبي عاصم (٨٥٠) و(٨٥١)، وأبويعلى (٢٩٢٧) و(٢٩٥٥) و(٢٩٧٧) و(٣٢٧٣)، وابن خزيمة ٢/ ٧٠١، وأبوعوانة ١/ ١٤١، والبيهقي ص١٩٤، وابن منده (٨٦٨) و(٨٦٩) و(٨٧٠) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣١، ومسلم (١٩٣) (٣٢٥)، وابن أبي عاصم (٨٤٩)، وأبويعلى (٢٨٨٩) و(٢٩٥٥) و(٢٩٩٣)، وابن خزيمة ٢/ ٧١٣، وابن حبان (٧٤٨٤)، وابن منده (٨٧٠) و(٨٧١) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وطريق سعيد هٰذه سلفت ضمن حديث الشفاعة الطويل برقم =

١٢٧٧٣- حدثنا حَجَّاج ويزيدُ بن هارونَ، قالا: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كان النبيُّ ﷺ من أَخفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[1].

= (١٢١٥٣).

وأخرج البيهقي في «الاعتقاد» ص١٧٩، والحافظ ابن حجر في «التغليق» ٢/٤٩-٥٠ من طريق أبان بن يزيد، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً: «يخرج من النار من قال: لا إلٰه إلا الله، وفي قلبه من الإيمان ما يزن بُرَّة» وعلقه البخاري عن أبان بإثر الحديث (٤٤).

وأخرج البخاري (٧٥٠٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٣-٣٤٤ و٣٤٥، وابن منده في «الإيمان» بإثر (٨٧٣) من طريق حميد الطويل، عن أنس مرفوعاً: «إذا كان يوم القيامة شُفِّعتُ فقلت: يا ربِّ أَدخل الجنة من كان في قلبه خَرْدَلَةً، فيدخلون، ثم أقول: أَدخلِ الجنة من كان في قلبه أدنى شيء». واللفظ للبخاري.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الصغير» (٨٧٥) من طريق عبدالله بن الحارث، عن أنس.

وأخرج البيهقي في «الشعب» (٣٠٩) من طريق سليمان التيمي، عن أنس موقوفاً: يشفع محمد ﷺ حتى يُخرَج من النار من كان في قلبه مثقال شعيرة من خير، ثم يشفع محمد ﷺ حتى يخرج من النار من كان في قلبه مثقال خردلة من خير، ثم يشفع محمد ﷺ حتى يُخرج من النار من كان في قلبه أدنى من شطر خردلةٍ من خير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مكرراً عن حجاج ويزيد برقم (١٣٩٢٧)، وعن حجاج وآخرين =

١٢٧٧٤- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ. ويزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادة[1]. وأسودُ -يعني شاذانَ- قال: حدثنا شعبةُ، قال: أَنبَأَني قتادةُ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَكَ» في الثالثةِ[2].

١٢٧٧٥- حدثنا حَجَّاج، قال: سمعتُ شعبةَ يُحدِّثُ قال: قلتُ لقتادةَ: أَسمعتَ أنساً يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقولُ: «البُصَاقُ

= معه برقم (١٣٩٤٥).

وأخرجه أبوعوانة ٢/ ٨٩ من طريق حجاج بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٩) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه أبوعوانة ٢/ ٨٩ من طريق عبدالله بن أبي بكر العتكي، عن شعبة، به. وانظر (١٢٧٣٤).

(١) في (ظ٤) زيادة: «قال: سمعت أنس بن مالك».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر الشامي، وشاذانُ: لقبُه.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨١)، والدارمي (١٩١٣)، والبخاري (١٦٩٠)، وأبو يعلى (٣٢١٧) و(٣٢١٨)، وابن خزيمة (٢٦٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦١، والبيهقي ٥/ ٢٣٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً عن يزيد بن هارون برقم (١٣٠٩٠)، وعن حجاج بن محمد وأسود بن عامر برقم (١٣٩٠٩). وانظر (١٢٧٣٥).

في المَسجدِ خَطِيئةٌ»؟ قال: نَعَم: «وكَفَّارَتُه دَفْنُه»[1].

١٢٧٧٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تُواصِلُوا» قالوا: إنَّك تُواصِلُ! قال: «إنَّكُم لَسْتُم في ذٰلك مِثْلي، إنّي أَظَلُّ -أو قال: أَبِيتُ- أُطْعَمُ وأُسْقَى»[2].

١٢٧٧٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ، أخبرني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ حينَ جَمَعَ الأنصارَ فقال: «هَلْ فِيكُم أَحدٌ من غَيرِكم؟» قالوا: لا، إلا ابنَ أُختٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ٤٠٤ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٨)، والدارمي (١٣٩٥)، والبخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢) (٥٦)، وأبوداود (٤٧٤)، وأبويعلى (٣٢٢٢)، وابن خزيمة (١٣٠٩)، وأبوعوانة ١/ ٤٠٤، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧٠)، والبيهقي ٢/ ٢٩١، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (٤٨٨) من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٢٠٦٢).

قوله: «وكفارته دفنه» هو من تكملة الحديث المرفوع، أي: وسمعت أنساً يقول أيضاً في الحديث يرفعه: «وكفارته دفنه».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢١٥) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٠٤)، والبخاري (١٩٦١)، وأبويعلى (٢٩٧٢)، وابن خزيمة (٢٠٦٩)، وابن حبان (٣٥٧٩) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي عن يزيد بن هارون وبهز برقم (١٣٩٣٠). وانظر (١٢٧٤٠).

لنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «ابنُ أُختِ القَوْمِ مِن أَنْفُسِهِم» أو قال: «مِن القَوْمِ».

قال[1]: فَذَكَرْتُ ذٰلك لمعاويةَ بن قُرَّة، فحدَّثني عن أنسٍ[2].

١٢٧٧٨- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، أخبرني قتادةُ

أنه سمع أنساً قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ» قال: «ويُعْجِبُني الفَأْلُ» فقلتُ: ما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمةُ الطَّيِّبَةُ»[3].

١٢٧٧٩- حدثنا حَجَّاج، حدثني شعبةُ، عن قتادةَ

---

(١) القائل: هو شعبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وسيتكرر برقم (١٣٩٣٣).

وأخرجه أبويعلى (٣٢٠٧) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد -وليس فيه قول شعبة في آخر الحديث.

وأخرجه البخاري (٣٥٢٨) و(٦٧٦١) و(٦٧٦٢)، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧١)، ومن طريقه أبومحمد البغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٨) من طرق عن شعبة، به -واقتصروا على قوله: «ابن أخت القوم منهم»، وعند البخاري في الموضع الثاني: «مولى القوم من أنفسهم»، وانفرد البخاري في هٰذا الموضع فقرن بقتادةَ معاويةَ بنَ قرةَ.

وطريق معاوية بن قرة سلفت برقم (١٢١٨٧)، وطريق قتادة برقم (١٢٧٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٢١٠) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٩).

عن عِكْرمةَ أنه قال: لمَّا نَزَلَت هٰذه الآيةُ ﴿إنَّا فَتَحْنا لكَ فَتْحاً مُبيناً. لِيَغْفِرَ لكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢][1]، قال أصحابُ رسولِ الله ﷺ: هَنيئاً مَرِيئاً لكَ يا رسولَ الله، فما لَنَا؟ فَنَزَلَت هٰذه الآيةُ: ﴿لِيُدْخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها ويُكَفِّرَ عَنْهُم سَيِّئاتِهِم﴾ [الفتح: ٥].

قال شعبةُ: كان قتادةُ يَذكُرُ هٰذا الحديثَ في قَصَصِه عن أنس ابن مالكٍ قال: نَزَلَت هٰذه الآيةُ لَمَّا رَجَعَ رسولُ الله ﷺ من الحُدَيْبِيَة: ﴿ إنَّا فَتَحْنا لكَ فَتْحاً مُبيناً. لِيَغْفِرَ لكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ﴾.

ثم يقول: قال أصحابُ رسول الله ﷺ: هَنيئاً لكَ... هٰذا الحديثَ.

قال: فظننت أنه كلَّه عن أنسٍ، فأَتَيتُ الكوفةَ، فحدَّثتُ عن قتادةَ عن أنسٍ، ثم رَجَعْتُ فلَقِيتُ قتادةَ بواسط، فإذا هو يقول: ٣/ ١٧٤
أوَّلُه عن أنسٍ، وآخرُه عن عِكْرمة. قال: فأَتَيتُهم بالكوفةِ فأَخبَرْتُهم بذٰلكَ[2].

---

(١) في (م) زيادة: ثم يقول: قال... الخ.

(٢) لهٰذا الحديث إسنادان كما بينه شعبةُ، الأول: قتادة عن عكرمةَ مرسلاً، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، فمن رجال البخاري. والإسناد الثاني: قتادة عن أنس، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٢٥٢) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. =

١٢٧٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، قال ابنُ جعفرٍ في حديثه: قال: سمعت عليَّ بن زيدٍ قال:

قال أنس بن مالك: إنْ كانتِ الوَلِيدةُ من وَلائِدِ أهل المدينةِ، لَتَجيءُ، فَتأخُذُ بيدِ رسول الله ﷺ، فلا يَنزِعُ يدَه من يدِها حتى تذهبَ به حيثُ شاءَتْ[1].

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٦/ ٧٠ من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به -دون بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه البخاري (٤١٧٢)، وأبوعوانة ٤/ ٢٥٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٢٢ من طريق عثمان بن عمر، والحاكم ٢/ ٤٥٩ من طريق محمد بن أبي حفصة، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. وليس في رواية الحاكم بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٠٢) من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، كرواية همام بن يحيى عن قتادة، السالفة برقم (١٢٣٧٤). دون بيان شعبة لرواية عكرمة.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٤)، وأبوعوانة ٤/ ٢٤٩، والطبري ٢٦/ ٧٠، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٥٧ من طريق محمد بن جعفر، والنسائي (١١٤٩٨) من طريق يحيى القطان، وأبويعلى (٣٢٥٣) من طريق شبابة، وأبوعوانة ٤/ ٢٤٩-٢٥٠ من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، و٤/ ٢٥٠-٢٥١ من طريق هاشم أبي النضر، خمستهم عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال: نزلت ﴿إنَّا فتحنا لك فتحاً مبينا﴾ على رسول الله ﷺ حين رجع من الحُديبية.

وانظر (١٢٢٢٦).

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وقد صَحَّ الحديث بغير هٰذا اللفظ، انظر ما سلف برقم (١١٩٤١).

وأخرجه أبويعلى (٣٩٨٢)، وعنه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٠ =

١٢٧٨١- حدثنا محمدُ بن عبد الله -يعني الأنصاريَّ-، حدثنا حُمَيد عن أنس قال: لمَّا نَزَلت هٰذه الآيةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، أو قال: ﴿مَن ذا الَّذي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [البقرة: ٢٤٥]، جاء أبو طَلْحةَ بن سَهْل الأنصاريُّ فقال: يا رسولَ الله، حائطي الذي بمكانِ كذا وكذا، ولو استَطَعْتُ[1] أن أُسِرَّه لم أُعلِنْه. فقال رسول الله ﷺ: «اجْعَلْهُ في فُقَراءِ قَرَابَتِك» أو قال: «في فُقَراءِ أَهلِكَ»[2].

١٢٧٨٢- حدثنا الحَسَن بن موسى، قال: سمعتُ هلالَ بن أبي داود الحَبَطِيَّ أبا هشامٍ، قال: أَخي هارونُ بن أبي داود حدثني، قال:

أَتيتُ أنسَ بن مالك فقلتُ: يا أبا حمزةَ، إن المكان بعيدٌ، ونحن يُعجِبُنا أنْ نَعُودَك. فَرَفَعَ رأسَه فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ يَعُودُ مَرِيضاً، فإنَّما يَخُوضُ في الرَّحْمَةِ، فإذا قَعَدَ عِندَ المَريضِ غَمَرَتْهُ الرَّحْمةُ» قال: فقلت: يا رسولَ

=عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٧)، وأبوالشيخ ص٣١، وأبونعيم في «الحلية» ٧/ ٢٠١ و٢٠٢ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة برقم (١٣٢٥٦).

(١) في (م) و(س) و(ق) زيادة: يا رسول الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨٩ و٤/ ٣٨٦، والدارقطني ٤/ ١٩١ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٤).

الله، هٰذا للصحيح الذي يَعُودُ المريضَ، فالمريضُ ما له؟ قال: «تُحَطُّ عنه ذُنُوبُه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، هارون بن أبي داود -وهو الحَبَطي- تفرد بالرواية عنه أخوه هلال، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يوثقه غيره، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» فسمياه مروان بن أبي داود، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجم له ابن حبان مرتين في هارون ومروان.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٤٦) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «الشعب» (٩١٨١) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هلال ابن أبي داود، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد «الشعب» هارونُ بن أبي داود.

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن هارون إلا أخوه هلال.

وسيأتي مكرراً برقم (١٣٦٧٣) عن الحسن بن موسى.

وأخرج الطبراني في «الصغير» (٥١٩) من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن أنس مرفوعاً: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى يبلغه، فإذا قعد عنده غمرته الرحمةُ» فلما قال النبي ﷺ ما قال، قلت: يا رسول الله، هذا لعائد المريض، فما للمريض؟ فقال النبي ﷺ: «إذا مَرِضَ العبدُ ثلاثة أيام، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمُّه». وقال: لم يروه عن عكرمة إلا الحكم، تفرد به إبراهيم. قلنا: وإبراهيم ضعيف.

ويشهد لقصة عيادة المريض حديث علي، وقد سلف برقم (٦١٢).

وحديث جابر، سيأتي ٣/ ٣٠٤، وصححه ابن حبان برقم (٢٩٥٦).

وحديث كعب بن مالك، سيأتي ٣/ ٤٦٠.

وعن ثوبان، سيأتي ٥/ ٢٧٦، وهو عند مسلم (٢٥٦٨).

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/ ٢٦٨.

وعن عمرو بن حزم عند عبد بن حميد (٢٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٩٢). =

١٢٧٨٣- حدثنا المُؤَمَّل بن إسماعيل وعَفَّان، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ مَن كُنَّ فيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوةَ الإيمانِ: أنْ يكونَ اللهُ ورَسُولُه أَحَبَّ إليهِ مِمّا سِواهُما وأنْ يَكْرَهَ العَبْدُ أنْ يَرْجِعَ عن الإسلامِ كما يَكْرَهُ أنْ يُقْذَفَ في النّارِ، وأنْ يُحِبَّ العَبْدُ العَبْدَ[1] لا يُحِبُّه إلا للهِ»[2].

= وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٨١).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الصغير» (١٣٩).

ويشهد لقصة حطِّ الذنوب عن المريض حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٨٦)، وذكرنا شواهده هناك، ونزيد عليها هنا: حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٦٠٧).

وحديث جابر، سيأتي ٣/٣٤٦.

(١) في (ظ٤): العبد، مرة واحدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان -وهو ابن مسلم-، وأما متابعه مؤمل بن إسماعيل، فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبوداود في القدر وبقية أصحاب السنن، وهوسيىء الحفظ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبوعوانة في «الإيمان» كما في «الإتحاف» ١/٤٧٦ من طريق عفان ابن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٨)، ومسلم (٤٣) (٦٨)، وأبويعلى (٣٢٧٩)، وأبوعوانة، وابن حبان (٢٣٧)، وابن منده (٢٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٢٤) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي عن يونس بن محمد وحسن بن موسى برقم (١٣٤٠٧)، وعن =

١٢٧٨٤- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ وأنا ابنُ تسعِ سنينَ، فانطَلَقَتْ بي أُمّي[1] أمُّ سُلَيم إلى نبيِّ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، هٰذا ابني استَخدِمْه. فخَدَمتُ النبيَّ ﷺ تسعَ سنينَ، فما قال لي لشيءٍ فعلتُه[2]: لِمَ فعلتَ كذا وكذا؟ وما قال لي لشيءٍ لم أفْعَلْهُ: أَلاَ فعلتَ كذا وكذا؟

وأتاني ذاتَ يومٍ وأنا ألعبُ مع الغِلْمان -أو قال: مع الصِّبْيان- فَسَلَّمَ علينا، ثمَّ دَعَاني، فأَرسَلَني في حاجةٍ، فلمَّا رجعتُ قال: «لا تُخْبِرْ أَحداً». فاحْتَبستُ على أُمّي، فلمَّا أَتيتُها قالت: يا بُنَيَّ، ما حَبَسَك؟ قلتُ: أَرسَلَني[3] رسولُ الله ﷺ في حاجةٍ له. قالت: وما هي؟ قلتُ: إنه قال: «لا تُخْبِرَنَّ بِها أَحداً» قالت: أَيْ بُنَيَّ، فاكتُمْ على رسولِ الله ﷺ سِرَّه[4].

=عفان برقم (١٤٠٧٠)، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٢).

(١) لفظة «أمي» ليست في (م) و(س) و(ق).

(٢) في (ظ٤) زيادة: «لم فعلته»!

(٣) في (ظ٤): بعثني.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع.

وسيأتي شطره الأول من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت برقم (١٣٠٢١)، ويأتي تخريجه هناك، وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٤).

وأخرج الشطر الثاني منه الطيالسيُّ (٢٠٣٢)، وأخرجه مسلم (٢٤٨٢) =

١٢٧٨٥- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ أبا طَيْبَةَ حَجَمَ النبيَّ ﷺ، فأَمَرَ له بصاعٍ من تَمْرٍ، وكَلَّمَ أهلَه، فَوَضَعُوا عنه من خَرَاجِه[1].

١٢٧٨٦- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأصحابِه: «سَلُوني» فقامَ رجلٌ،

=(١٤٥) من طريق بهز بن أسد، وأبوعوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٦٦ من طريق أسد بن موسى، ثلاثتهم (الطيالسي وبهز وأسد) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد (١٣٧٥)، وأبويعلى (٣٣٦٦)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٦٤ من طريق الحارث بن عبيد، عن ثابت، به. بلفظ: بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فمررت بصبيان فقعدت معهم فأبطأت عليه، فخرج فرآني مع الصبيان فسلم عليهم. وإسناده ضعيف لضعف الحارث ابن عبيد. وقرن عبد بن حميد بثابتٍ أبا عمران الجوني.

وسيأتي الشطر الثاني منه من طريق ثابت بالأرقام (١٣٠٢٢) و(١٣٣٨٠) و(١٣٦٥٤).

وسلف هٰذا الشطر من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠٦٠).

وسلف الحديث فقط بقصة سلامه ﷺ على الصبيان من طريق ثابت البناني برقم (١٢٣٣٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٨١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يروه عن ثابت إلا حماد، تفرد به مؤمل.

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق حميد الطويل، عن أنس برقم (١٢٨٨٣)، ويأتي تخريجه وشواهده هناك.

فقال: يا رسولَ الله، مَن أَبي؟ قال: «أَبُوكَ حُذَافَةُ» لِلَّذي كان يُنْسَبُ إليه، فقالت له أُمُّه: يا بُنيَّ لقد قُمْتَ بأُمِّكَ مَقاماً عَظيماً. قال: أَرَدْتُ أن أُبْرِىءَ صَدْري ممَّا كان يُقالُ. وقد كان يُقالُ فيه[1].

١٢٧٨٧- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ وحُمَيد

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يُعجِبُه القَرْعُ، فكان إذا جِيءَ بمَرَقَةٍ فيها قَرْعٌ، جَعَلْتُ القرعَ مِمَّا يَليهِ[2].

١٢٧٨٨- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنسٍ: أن عِتْبَانَ بن مالكٍ ذهب بصرُه، فقال: يا رسولَ الله، لو جئتَ صَلَّيتَ في دارِي -أو قال: في بيتي- لاتَّخَذْتُ مُصَلاَّكَ مسجداً. فجاءَه النبيُّ ﷺ فصلَّى في دارِه -أو قال: في بيتِه- واجتمع قومُ عِتْبانَ إلى النبيِّ ﷺ، قال: فَذَكَرُوا مالكَ بن الدُّخْشُم فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّه وإنَّه، يُعرِّضون بالنِّفاقِ، فقال النبي ﷺ: «أَلَيسَ يَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله؟» قالوا: بَلَى. قال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا يَقُولُها عَبْدٌ صادِقٌ بها إلا حُرِّمَتْ عليهِ النارُ»[3]. ٣/ ١٧٥

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.
وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٤).
(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وانظر (١٢٧٢٨).
(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٢٣٨٤).

١٢٧٨٩- حدثنا مؤمل، حدثنا حماد، حدثنا ثابت

عن أنس: أنَّ وفداً من أهل اليمن قَدِمُوا على النبيِّ ﷺ، فأراد أن يبعث معهم رجلاً فقالوا: ابعث معنا رجلاً، فقال: «أبْعَثُ مَعَكُمْ أمِينَ هٰذِهِ الأمَّةِ» فبعث أبا عُبيدة بن الجرَّاح.

وفي موضع آخر: قالوا: يا رسولَ الله ابعث معنا رجلاً يُعلِّمنا، فأخذ رسولُ الله ﷺ بيد أبي عُبيدة بن الجراح، فقال: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أمِينٌ، وهٰذا أمينُ هٰذِهِ الأُمَّةِ»[1].

١٢٧٩٠- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَماد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ يَسأَلُه، فأَعطاهُ رسولُ الله ﷺ غنماً بين جَبَلَيْن، فأَتَى الرجلُ قومَه فقال: أَيْ قومي، أَسْلِمُوا، فواللهِ إنَّ محمداً لَيُعطِي عَطيَّةَ رجلٍ ما يَخافُ الفاقَةَ. أو قال: الفقرَ.

قال: وحدَّثناه ثابتٌ قال: قال أنس: إنْ كانَ الرجلُ لَيَأْتِي النبيَّ ﷺ فيُسلِمُ ما يُريدُ إلا أن يُصيبَ[2] عَرَضاً من الدُّنيا -أو قال: دنيا يُصيبها- فما يُمْسِي من يومِه ذٰلك حتى يكونَ دِينُه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وانظر (١٢٢٦١).

(٢) قوله: «أن يصيب» ليس في (ظ٤).

أحبَّ إليه -أو قال: أَكبرَ عليه- من الدُّنيا وما فيها[1].

١٢٧٩١- حدثنا مُؤَمَّل وحسنٌ الأَشيبُ، قالا: حدثنا حمَّاد، حدثنا ثابتٌ، عن أنسٍ. قال حسنٌ: عن ثابتٍ وحميدٍ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ على بغلتِه الشَّهْباءِ بحائِطٍ لِبَني النَّجارِ، فسمع أصواتَ قومٍ يُعَذَّبُونَ في قبورِهم، فحاصَتِ البغلةُ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَوْلا أنْ لا تَدَافَنُوا، لَسَأَلْتُ اللهَ أنْ يُسْمِعَكُم عَذَابَ القَبْرِ»[2].

١٢٧٩٢- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنسٍ: أنَّ غلاماً يهودياً كانَ يَضَعُ للنبي وَضوءَه، ويُناوِلُه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وإن كان سيىء الحفظ- متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٣) و(١٣٥٥)، ومسلم (٢٣١٢) (٥٨)، وأبويعلى (٣٣٠٢)، وأبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٤٨١، وابن حبان (٤٥٠٢) و(٦٣٧٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٥٠، والبيهقي ٧/ ١٩، والبغوي (٣٦٩١) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن أسود بن عامر برقم (١٣٧٣٠)، وعن عفان برقم (١٤٠٢٩) كلاهما عن حماد بن سلمة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة حسن الأشيب، وأما متابعه مؤَمَّل -وهو ابن إسماعيل- فسيىء الحفظ، لكنه يتقوى به.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣٦٠-٣٦١ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث مكرراً عن حسن بن موسى الأشيب برقم (١٢٥٥٣).

نَعْلَيه، فمَرِضَ، فأَتاه النبيُّ ﷺ، فدَخَلَ عليه وأَبوه قاعدٌ عند رأسِه، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا فلانُ، قُلْ: لا إلٰهَ إلا اللهُ» فنَظَرَ إلى أبيه، فسَكَتَ أَبوه[1]، فأَعاد عليهِ النبيُّ ﷺ، فنَظَرَ إلى أبيه، فقال أَبوه: أَطِعْ أبا القاسم. فقال الغلام: أَشهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله، وأنَّك رسولُ الله. فخَرَجَ النبيُّ ﷺ وهو يقول: «الحَمْدُ للهِ الّذِي أَخْرَجَه بي مِنَ النّارِ»[2].

١٢٧٩٣- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد بن زيد[3]، حدثنا ثابتٌ، عن أنسٍ، مثله[4].

---

(١) لفظة «أبوه» ليست في (ظ٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وإن كان سيىء الحفظ- متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وسيأتي في الحديث التالي عن مؤمل، عن حماد بن زيد.

(٣) قوله: «ابن زيد» سقط من (م) و(س) و(ق).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٥٠) وابن حبان (٢٩٦٠) و(٤٨٨٤)، والخطيب في «تاريخه» ٤/١٣٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٣٧٥) و(١٣٩٧٨) عن يونس بن محمد، و(١٣٩٧٧) عن سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد.

وسيأتي من طريق عبد الله بن جَبر عن أنس برقم (١٣٧٣٦).

وفي الباب عن بريدة الأسلمي عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٤).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/٢٢١: في الحديث جواز استخدام المشرك، وعيادته إذا مرض، وفيه حسن العهد، واستخدام الصغير، وعَرْض الإسلام على الصبي، ولولا صحته منه ما عرضه عليه، وفي قوله: «أنقذه بي =

١٢٧٩٤-حدثنا مُؤَمَّل وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: حَضَرتِ الصلاةُ، فقام جِيرانُ المسجدِ إلى مَنازِلِهم يَتوضَّؤُون، وبَقِيَ في المسجدِ ناسٌ من المهاجرينَ، ما بينَ السبعينَ إلى الثَّمانينَ، فدعا رسولُ الله ﷺ بماءٍ، فأُتِيَ بمِخْضَبٍ من حجارةٍ فيه ماءٌ، فَوَضَعَ أصابعَ يدِه اليمنى في المِخْضَب، فجَعَلَ يَصُبُّ عليهم وهم يَتَوَضَّؤُون، ويقول: «تَوَضَّؤُوا، حَيَّ على الوُضُوءِ» حتى تَوضَّؤُوا جميعاً، وبَقِيَ فيه نحوٌ مما كانَ فيه[1].

١٢٧٩٥- حدثنا مُؤَمَّل وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ عن أنسٍ قال: انطلقتُ بعبدِ الله بن أبي طَلْحةَ إلى رسول الله ﷺ حينَ[2] وُلِدَ، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بعيراً له، فقال لي: «أمَعَكَ تَمْرٌ؟» قلتُ: نَعَمْ. فتَناوَلَ تَمَراتٍ، فألْقاهنَّ في فِيهِ، فلاَكَهُنَّ ثم حَنَّكَه ففَغَرَ الصبيُّ فاهُ، فأَوْجَرَهُ الصبيَّ،

=من النار» دلالة على أنه صحَّ إسلامُه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان -وهو ابن مسلم-، وأما متابعه مؤمَّل، فسيىء الحفظ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٧٨ عن عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عفان وحده برقم (١٣٥٩٥).

وانظر ما سلف برقم (١٢٤١٢).

(٢) في الأصول الخطية: حيث، وصححت على هامش (س): حين، وكذا هي في (م).

فجَعَلَ الصبيُّ يَتَلَمَّظُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبَتِ الأَنصارُ إلاَّ حُبَّ التَّمْرِ» وسمَّاه عبدَالله[1].

١٢٧٩٦- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ أصحابَ النبيِّ ﷺ قالوا للنبيِّ ﷺ: إنَّا إذا كُنَّا عندَك فحدَّثْتَنا، رَقَّتْ قلوبُنا، فإذا خَرَجْنا من عندِك، عَافَسْنا النِساءَ والصِّبيانَ، وفَعَلْنا وفَعَلْنا. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ تِلْكَ السَّاعةَ لَوْ تَدُومُونَ عَلَيْها، لَصَافَحَتْكُم المَلائِكةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان -وهو ابن مسلم-، وأما متابعه مؤمل -وهو ابن إسماعيل- فسيىء الحفظ.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٥٤)، ومسلم (٢١٤٤) (٢٢)، وأبوداود (٤٩٥١)، وأبويعلى (٣٢٨٣)، وأبوعوانة ٤٦٨/٥، وابن حبان (٤٥٣١)، والبيهقي ٣٠٥/٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عفان بن مسلم مكرراً مطولاً برقم (١٤٠٦٥).

وسيأتي مطولاً ومختصراً من طريق ثابت بالأرقام (١٣٠٢٦) و(١٣٢١٠) و(١٤٠٦٦) و(١٤٠٨٨).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٨).

قوله: «فَغَر الصبيُّ فاه»، أي: فتحه.

«فأَوجَرَه»، أي: أَلْقَمَه إياه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧١٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، =

١٢٧٩٧- حدثنا إسماعيلُ -يعني ابنَ إبراهيم ابن عُلَيَّة-، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابنَ صُهَيب-

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى صِبْياناً ونساءً[1] مُقْبِلِينَ -قال عبدُ العزيز: حسبتُ أنه قال: من عُرْس- فقام نبيُّ الله ﷺ مُمْثِلاً[2] فقال: «اللهُمَّ أَنتُم مِن أَحَبِّ النّاسِ إليَّ، اللهُمَّ أَنتُم مِن أَحَبِّ ١٧٦/٣

=بهٰذا الإسناد. وقال: لم يروه عن ثابت إلا حماد، تفرد به مؤمل!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٧ عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، عن غسان بن بُرْزين، عن ثابت البناني، به. قلنا: وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه بنحوه البزار (٣٢٣٤-كشف الأستار)، وأبويعلى (٣٠٣٥)، وابن حبان (٣٤٤)، والبغوي (٩٠) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس. ومن طريق معمر علقه البخاري في «التاريخ» ٣/٣٦-٣٧. وقال البزار: لا نعلم رواه عن قتادة، عن أنس إلا معمر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٤٣).

وعن حنظلة الكاتب، سيأتي ٤/١٧٨، وهو عند مسلم (٢٧٥٠).

قوله: «عافَسْنا» من المعافسة، وهي المعالجة، كناية عن الملاعبة والملامسة.

«لصافحتكم الملائكة» قال السندي: يريد أن المداومة على الحالة الواحدة في الطاعة وعدم الفُتور فيها من شأن الملائكة، لا من شأن البشر، ولو فُرِضَ حصولُها للبشر لكان مجانساً للملائكة حتى ظهرت له الملائكة وصافحته، ففَقْدُ المداومة لا يضرُّكم، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): الصبيان والنساء.

(٢) في (ظ٤): مقبلاً، وضبب عليها.

النّاسِ إليَّ، اللهُمَّ أَنتُم من أَحَبِّ النّاسِ إليَّ» يعني الأنصارَ[1].

١٢٧٩٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سُليمانُ التَّيْمي

حدثنا أنسٌ قال: عَطَسَ رجلانِ عند النبيِّ ﷺ، فشَمَّتَ أحدَهما -أو قال: فسَمَّتَ أحدَهما -وتَرَكَ الآخَرَ، فقيل: هما رجلانِ عَطَسَا، فشَمَّتَّ -أو قال: فسَمَّتَّ- أحدَهما وتركتَ الآخَرَ! فقال: «إنَّ هٰذا حَمِدَ اللهَ، وإنّ هٰذا لَمْ يَحْمَدِ اللهَ» قال سليمانُ: أُراه نحواً من هٰذا[2].

١٢٧٩٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سُليمانُ التَّيْمي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٨٥) و(٥١٨٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٢٢).

قوله: «مُمْثِلاً»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٦٧-٦٨: هو بضم الميم الأولى وإسكان الثانية، وبفتح الثاء المثلثة وكسرها، كذا رُوِيَ بالوجهين وهما مشهوران، ومعناه: قائماً منتصباً.

وقوله: «اللهم أنتم من أحب الناس إلي»، قال السندي: ذَكَر «اللهم» للإشهاد على قوله، أي: اللهم أنت شاهدٌ على صدق ما أقول، ثم شَرَعَ في ذٰلك القول، فقال: «أنتم» أي: معشر الأنصار «من أحب الناس إلي».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلَيَّة، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه أبويعلى (٤٠٧٣)، والبغوي (٣٣٤٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٢).

حدثنا أنسُ بن مالك قال: كانت أُمُّ سُلَيم مع أزواج النبيِّ ﷺ فأَتى عليهنَّ النبيُّ ﷺ[1] وهُنَّ[2] يَسُوقُ بهنَّ سوَّاقٌ، فقال له: «يا أنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ بالقَوارِيرِ»[3].

١٢٨٠٠-حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سليمانُ التَّيْمي، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النّارِ» متعمِّداً[4]، حدثنا به هٰكذا مرتينِ[5].

وحدَّثَنا به مرةً أخرى فقال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النَّارِ»[6].

---

(١) قوله: «فأَتى عليهن النبي ﷺ» سقط من (م).

(٢) في (م) و(س) و(ق): وهو، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٤٠٧٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٩٠).

(٤) هٰكذا هي في (ظ٤)، وهو الصواب الموافق للرواية السالفة برقم (١٢١٥٤)، ورواية النسائي المذكورة في التخريج، وأثبتت في (ق) ونسخة في (س) في صلب الحديث بعد قوله: «من كذب علي»، وسقطت من (م) و(س). وكُرِّر قوله: «فليتبوّأ مقعده من النار» في (م) و(س) و(ق) مرتين.

(٥) في (م) و(س) و(ق): «حدثنا عبدالله حدثني أبي هٰكذا مرتين» والصواب ما أثبتناه من (ظ٤)، فالقائل: حدثنا به، هو سليمان التيمي يأثره عن أنس كما جاء موضحاً في رواية النسائي.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩١٤) عن علي بن حجر، وأبويعلى (٤٠٧٠) و(٤٠٧٦) و(٤٠٧٧) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما عن =

١٢٨٠١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ -أو لِجَارِه- ما يُحِبُّ لِنَفْسِه» ولم يَشُكَّ حجاجٌ[1].

=إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٧٤).

وأخرجه مسلم (٤٥) (٧١)، وابن ماجه (٦٦)، وأبويعلى (٣١٨٢)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٣ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٧٧)، وعبد بن حميد (١١٧٤)، والدارمي (٢٧٤٠)، والبخاري (١٣)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي ٨/ ١١٥، وأبويعلى (٣٢٥٧)، وأبوعوانة ١/ ٣٣، وابن منده (٢٩٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٢٥) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٢٨٨) من طريق عمران بن طليق، وفيه (٨٨٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (٢٥٩٢) من طريق سعيد بن بشير، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق قتادة بالأرقام (١٣١٤٦) و(١٣٦٢٩) و(١٣٨٧٥) و(١٣٩٦٣) و(١٤٠٨٢)، وزاد في الموضع الثالث: «وحتى يحبَّ المرءَ لا يحبُّه إلا لله».

قوله: «لا يؤمن أحدُكم حتى يحب...» قال السندي: أي: لا يَكمُلُ إيمانُه بدون هٰذا، وليس المراد أن هٰذا وحده يُوجِبُ كمالَ الإيمان، بل لا بدَّ =

١٢٨٠٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا شُعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الأنْصارَ كَرِشِي وعَيْبَتِي، وإنَّ النّاسَ سَيَكْثُرُونَ ويَقِلُّونَ، فاقْبَلُوا مِن مُحسِنِهم، واعْفُوا عن مُسِيئِهم». وقال حجاج: عن مُسِنِّهِم[1].

١٢٨٠٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول -فلا أَدري أشيءٌ أُنزِلَ أو كان يقوله-: «لو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَيْنِ مِن مالٍ، لَتَمَنَّى -أو لَابْتَغَى- وادياً ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلا

=من سائر الواجبات وغيرها، وتَرْك المعاصي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٧٩).

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٤٦٤).

وأخرجه البخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠)، والترمذي (٣٩٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٥)، وأبويعلى (٢٩٩٤)، وابن حبان (٧٢٦٥)، والبغوي (٣٩٧٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبويعلى (٣٢٠٨)، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢١٨ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٢٤) من طريق حَرَمي بن عُمارة، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن أُسيد بن حُضَير.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٥٠).

التّرابُ، ويَتُوبُ اللهُ على مَن تابَ»[1].

١٢٨٠٤- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول -فلا أَدري أشيءٌ أُنزِلَ عليه-؛ فذكره[2].

١٢٨٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحدثني حَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال[3]: سمعتُ قتادةَ يُحدِّثُ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجلٍ قد شَرِبَ الخمرَ، فجَلَدَه بجَرِيدَتينِ نحوَ الأربعينَ، قال: وفَعَلَه أبو بكرٍ، فلمَّا كان عمرُ استَشارَ الناسَ، فقال عبدُ الرحمٰن بن عوفٍ: أخفُّ الحدودِ ثمانونَ. قال: فأَمَرَ به عمرُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٤٨) (١١٦)، وأبويعلى (٣١٨١)، وأبوعوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٨٧٣). وانظر (١٢٢٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبويعلى (٣٢٦٦)، وأبوعوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٧ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٨٧٣). وانظر ما قبله.

(٣) قوله: «حدثني شعبة، قال» سقط من (م) و(س).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً عن محمد بن =

١٢٨٠٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. ويزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك، قال: أَلَا أُحَدِّثكم بحديثٍ[1] سمعتُه من رسول الله ﷺ؟ لا يُحدِّثُكم أحدٌ بعدي سَمِعَه منه: «إِنَّ مِن أَشْراطِ السّاعَةِ أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويَفْشُوَ الزِّنى،

=جعفر وحده برقم (١٣٨٨٠).

وأخرجه مسلم (١٧٠٦) (٣٥)، والترمذي (١٤٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٥) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٥-٢٢٦ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣١١)، والبخاري (٦٧٧٣)، ومسلم (١٧٠٦) (٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٧٤) و(٥٢٧٦)، وأبويعلى (٣٠٥٣) و(٣٢١٩)، وابن الجارود (٨٢٩)، وأبوعوانة، والطحاوي ٣/ ١٥٧-١٥٨، وابن حبان (٤٤٥٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٣١٩، والبغوي (٢٦٠٤) من طرق عن شعبة، به. ورواية البخاري والبغوي والنسائي (٥٢٧٤) مختصرة.

وأخرجه النسائي (٥٢٧٣)، وابن الجارود (٨٣٠) من طريق شبابة بن سوَّار، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن أنس. بزيادة الحسن بين قتادة وشعبة، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٦٣ عن إسناد قتادة، عن أنس: في رواية لمسلم والنسائي: «سمعت أنساً» أخرجاها من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، وهو يدل على أن رواية شبابة عن شعبة بزيادة الحسن بين قتادة، وبين أنس التي أخرجها النسائي من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر (١٢١٣٩).

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): حديثاً.

ويُشْرَبَ الخَمْرُ، ويَذْهبَ الرّجالُ وتَبْقَى النّساءُ، حتّى يكونَ لِخَمسِينَ امرأَةً قَيِّمٌ واحِدٌ»[1].

١٢٨٠٧- حدثنا حَجَّاج، حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادَةَ يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ قال: لأُحدِّثَنَّكم حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، فذكر مثلَه إلا أنه قال: «يذهب الرِّجالُ، وتبقى النِّساءُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٧١) (٩)، وابن ماجه (٤٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠٦)، وأبويعلى (٣١٧٨) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة في العلم والقدر كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٤٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وسيأتي عن محمد بن جعفر وحده برقم (١٣٨٨٢)، وعن يزيد بن هارون وحده برقم (١٣٠٩٥). وانظر (١١٩٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبوعوانة في العلم والقدر كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٤٧ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٩٤٦).

قوله: «إلا أنه قال: يذهب الرجال، وتبقى النساء» لم نتبيَّن وجه التكرار لهٰذا الحرف، والذي يغلب على ظننا أن الأصل في رواية يزيد بن هارون السابقة أن تكون بلفظ: «ويَقِلَّ الرجال وتكثر النساء» كما سيأتي من طريقه عند المصنف برقم (١٣٠٩٥)، ورواية محمد بن جعفر تبع له، وهي رواية جماعة عن قتادة، وحينئذ يتوجه التنبيه على الاختلاف في لفظة هذه الرواية، والله تعالى أعلم.

١٢٨٠٨- حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ. ويزيدُ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْلا أنْ لا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسمِعَكُم عَذَابَ القَبْرِ»(١).

١٢٨٠٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان أَحَدُكم في صلاةٍ، فإنَّه يُناجِي رَبَّه، فلا يَبْزُقَنَّ -قال حجَّاجٌ: يَبْصُقَنَّ -بين يَدَيهِ، ولا عن يَمِينِهِ، ولٰكِنْ عن شِمالِه وتَحْتَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبوعوانة في البعث كما في «الإتحاف» ٢/١٥٢ عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٨)، وأبويعلى (٢٩٩٦)، وأبوعوانة، وابن حبان (٣١٣١) من طريق محمد بن جعفر وحده، به. وسيتكرر عن محمد بن جعفر برقم (١٣٨٨٨).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧١)، وأبوعوانة، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٢) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٩٢ من طريق محمد بن بكر، عن شعبة، به.

وقوله أن لا تدافنوا أصله: أن لا تتدافنوا فحذفت إحدى التاءين، وفي الكلام حذف تقديره: لولا مخافة أن لا تتدافنوا.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٧).

قَدَمِه»[1].

١٢٨١٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث ٣/ ١٧٧

عن أنس بن مالكٍ قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلم أَسمَعْ أحداً منهم يقرأُ: بسمِ الله الرحمٰن الرَّحِيم.

قال حجاجٌ: قال شعبةُ: قال قتادةُ: سألتُ أنسَ بن مالكٍ: بأيِّ شيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يَستفتحُ القراءةَ؟ فقال: إنَّك لَتَسْأَلُني عن شيءٍ ما سَأَلني عنه أحدٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وسيأتي مكرراً عند المصنف برقم (١٣٨٨٩).

وأخرجه البخاري (١٢١٤)، ومسلم (٥٥١) من طريق محمد بن جعفر غُندَر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ٤٠٥ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٢١)، والبخاري (٤١٢) و(٤١٣)، وأبويعلى (٢٩٦٨) و(٣٢٢١)، وأبوعوانة ١/ ٤٠٥، وابن حبان (٢٢٦٧)، والبيهقي ٢/ ٢٩٢ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٢٠٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٩٢).

وأخرجه مسلم (٣٩٩) (٥٠)، وأبويعلى (٣٠٠٥)، وابن خزيمة (٤٩٤)، والدارقطني ١/ ٣١٥ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ٢/ ١٢٢ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه مسلم (٣٩٩) (٥١)، والنسائي ٢/ ١٣٥، وأبويعلى (٣٢٤٥)، وابن الجارود (١٨٣)، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٣) و(٩٥٤) =

١٢٨١١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ الدُّبَّاءَ -قال حجَّاجٌ: القَرْعَ- قال: فأُتِيَ بطعامٍ -أو دُعِيَ له-، قال أنسٌ: فجعلتُ أَتَتَبَّعُه فأَضعُه بينَ يديه لِمَا أعلمُ أنه يحبُّه[1].

=و(٢٠٧١)، وابن حبان (١٧٩٩)، والدارقطني ٢/ ٣١٤-٣١٥ و٣١٥ و٣١٦، والبيهقي ٢/ ٥١ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٣٥، وابن الجارود (١٨١)، وابن خزيمة (٤٩٦)، وأبوالقاسم البغوي (٩٥٣) و(٢٠٧١)، والطحاوي ١/ ٢٠٢، وابن حبان (١٧٩٩)، والدارقطني ١/ ٣١٤-٣١٥ و٣١٦ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه النسائي ٢/ ١٣٤-١٣٥ من طريق منصور بن زاذان، وابن حبان (١٨٠٢) من طريق أبي قلابة، وابن خزيمة (٤٩٨)، والطحاوي ١/ ٢٠٣، والطبراني في «الكبير» (٧٣٩)، وفي «الأوسط» (٨٢٧٣)، والضياء في «المختارة» (١٨٧٧) و(١٨٧٨) من طريق الحسن البصري، ثلاثتهم عن أنس.

وسلف الحديث من طريق قتادة عن أنس برقم (١١٩٩١)، ولفظه: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله ربِّ العالمين.

وفي الباب عن عبدالله بن مغفل، سيأتي ٤/ ٨٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٩٤).

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٤)، وأبويعلى (٣٠٠٦)، والبغوي (٢٨٦١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٥١)، والترمذي في «الشمائل» (١٦١)، وأبويعلى (٣٢٠١)، والبغوي (٢٨٦١) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بهٰذا اللفظ وبلفظ آخر عن قتادة بالأرقام (١٢٨٦١) و(١٣٦٤٣) =

١٢٨١٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِراعَيْهِ انْبِساطَ الكَلْبِ»[1].

١٢٨١٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُم، فإنَّ تَسْوِيةَ الصفِّ[2] من تَمامِ الصَّلاةِ»[3].

=و(١٣٩٦٦) و(١٤٠٨٥) و(١٤٠٩٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٩٦) عن محمد بن جعفر وحجاج ووكيع ويحيى بن سعيد. وانظر (١٢٠٦٦).

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): الصفوف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٩٩).

وأخرجه مسلم (٤٣٣)، وأبويعلى (٢٩٩٧)، وابن خزيمة (١٥٤٣) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٢)، والدارمي (١٣٦٣)، والبخاري (٧٢٣)، وأبو داود (٦٦٨)، وابن ماجه (٩٩٣)، وأبويعلى (٣٠٥٥) و(٣١٣٧) و(٣٢١٣)، وابن خزيمة (١٥٤٣)، وأبوعوانة ٢/٣٨ و٣٨-٣٩، وابن حبان (٢١٧١) و(٢١٧٤)، والبيهقي ٣/٩٩-١٠٠ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٢٢٣١).

١٢٨١٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حتَّى أكُونَ أَحَبَّ إليهِ مِن والِدِه ووَلَدِه والنَّاسِ أَجمَعِينَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩١١).

وأخرجه مسلم (٤٤) (٧٠)، وابن ماجه (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ٣٣ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٥)، والدارمي (٢٧٤١)، والبخاري (١٥)، والنسائي ٨/ ١١٤-١١٥، وأبويعلى (٣٠٤٩) و(٣٢٥٨)، وأبوعوانة ١/ ٣٣، وابن حبان (١٧٩)، وابن منده (٢٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٧٤)، والبغوي (٢٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٥٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق قتادة برقم (١٣١٥١) و(١٣٩٥٩)، ومن طريق طلق بن حبيب، عن أنس برقم (١٣١٥٢) و(١٣٩٦٠).

وأخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) (٦٩)، والنسائي ٨/ ١١٥، وأبويعلى (٣٨٩٥)، وابن منده (٢٨٥) و(٢٨٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٧٥) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

وانظر ما سلف من طريق قتادة عن أنس برقم (١٢٧٦٥).

وفي الباب عن عبدالله بن هشام، سيأتي ٤/ ٢٣٣.

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٤)، والنسائي ٨/ ١١٥، وابن منده (٢٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٨٣).

١٢٨١٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَلْعَقُ أصابعَه الثلاثَ إذا أَكَلَ، وقال: «إذا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكم، فلْيُمِطْ عنها الأذَى وَلْيَأكُلْها، ولا يَدَعْها لِلشَّيطانِ، وَلْيَسلُتْ أَحَدُكم الصَّحْفةَ، فإنَّكم لا تَدْرُونَ[1] في أيِّ طعامِكُم البَرَكَةُ»[2].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): فلا تدرون.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٥)، وأبويعلى (٣٣٧٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٤، وعبد بن حميد (١٣٥٢)، والدارمي (٢٠٢٨)، ومسلم (٢٠٣٤)، وأبوداود (٣٨٤٥)، وأبويعلى (٣٣١٢)، وأبوعوانة ٥/ ٣٣٦ و٣٦٦-٣٦٧ و٣٦٩، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٧٥) و(٣٤٧٦)، وابن حبان (٥٢٤٩) و(٥٢٥٢)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٨، وفي «الآداب» (٤٩٨)، وفي «الشعب» (٥٨٥٨) و(٥٨٥٩)، والخطيب ١/ ٣١٥، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٣)، من طرق عن حماد بن سلمة، به -والحديث عند بعضهم مختصر، ورواية الدارمي مختصرة بلفظ: «إذا سقطت لقمة أحدكم فليمسح عنها التراب، وليسمِّ الله وليأكلها».

وسيأتي عن عفان، عن حماد برقم (١٤٠٨٩).

وسلف مختصراً من طريق حميد الطويل عن أنس برقم (١١٩٦٤).

وفي باب لعق الأصابع، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥١٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يلعق أصابعه الثلاث» قال السندي: اختصاص الثلاث لأجل أنه ﷺ =

١٢٨١٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن عَمْرو بن عامرٍ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان النبيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، ولم يكن يَظلِمُ أحداً أَجْرَه[1].

١٢٨١٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن الزُّبَير -يعني ابنَ عَدِي- قال:

شَكَوْنا إلى أنس بن مالكٍ ما نَلْقَى من الحجَّاج، فقال: «اصْبِروا، فإنَّه لا يَأتِي عَلَيكُم عامٌ -أو يومٌ- إلا الذي بَعَدَه شَرٌّ مِنهُ حتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُم» سمعتُه من نبيِّكم ﷺ[2].

١٢٨١٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن محمدِ بن المُنكَدِر وإبراهيمَ بن مَيْسَرةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى الظهرَ بالمدينةِ

=كان يأكل بها.

«فليمط» مِن أماط: إذا أزال وأبعد.

«وليَسلُت» من سلت القصعة كنصر وضرب: إذا مسحها بأصبعه، وجاء فيه أَسلَت أيضاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعمرو بن عامر: هو الأنصاري.

وأخرجه أبويعلى (٣٧٠٩) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/ ١٥٥ من طريق أبي أمية، عن سفيان الثوري، به.

وانظر (١٢٢٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٣٤٧).

أربعاً، وصَلَّى العصرَ بِذِي الحُلَيْفةِ رَكْعتينِ[1].

١٢٨١٩- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشام بن أبي عبد الله سَنْبَرٍ الجَحْدَرِي، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن ناساً أَتَوُا المدينةَ فَاجْتَوَوُا المدينةَ، فأَمَرَ لهم رسولُ الله ﷺ بإبلٍ وراعِيها، وأَمَرَهم أنْ يَشْرَبُوا من أبوالِها وألبانِها، قال: فقتلوا الراعيَ، واطَّرَدُوا الإبلَ، فبَعَثَ النبيُّ ﷺ في طَلَبِهم فجِيءَ بهم، فقَطَّعَ أيديَهم وأرجلَهم، وسَمَرَ[2] أعينَهم، وطَرَحَهم في الشمسِ حتى ماتُوا[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٤٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٣١٦)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣، والبخاري (١٠٨٩)، وأبوعوانة ٢/ ٣٤٧ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الدارمي (١٥٠٧) عن محمد بن يوسف، وأبويعلى (٣٦٣٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر وحده، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤١٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن الثوري، عن إبراهيم بن ميسرة وحده، به. وانظر (١٢٠٧٩).

(٢) في (م) و(س): سمل، وكلاهما بمعنى، أي: فقأ أعينهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام بن أبي عبدالله: هو الدستوائي.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٢)، وأبوداود (٤٣٦٨)، وأبوعوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٢/ ١٦٥، والبيهقي ٩/ ٦٩ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا =

١٢٨٢٠- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: سَأَلَ الناسُ رسولَ الله ﷺ حتى أَحْفَوْهُ بالمسألةِ، فصَعِدَ المِنْبرَ ذاتَ يوم، فقال: «لا تَسْأَلُوني عن شيءٍ إلاَّ بيَّنْتُه لَكُم» قال أنس: فجعلتُ أَنْظُرُ يميناً وشِمالاً، فإذا كلُّ إنسانٍ لافٌّ[1] رأسَه في ثوبِه يبكي.

قال: وأَنشأَ رجلٌ كان إذا لاحى يُدْعَى إلى غير أبيه، فقال: يا رسولَ الله، من أَبي؟ قال: «أبوك حُذافةُ» -قال أبوعامر: وأَحسَبُه قال: فقال رجلٌ: يا رسول الله، في الجنةِ أنا[2] أو في النار؟ قال: «في النّار»-، قال: ثمَّ أَنشأَ عمرُ فقال: رَضِينا باللهِ رباً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمحمدٍ نبياً، نَعوذُ بالله من شرِّ الفتنِ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما رَأيتُ في الخيرِ والشَّرِّ كاليومِ قَطُّ، إنه صُوِّرَتِ الجَنَّةُ والنّارُ حتَّى رَأَيْتُهُما دُونَ الحائِطِ»[3].

=الإسناد. وانظر (١٢٦٦٨).

قوله: «اطَّردوا الإبل» قال السندي: ضبط بتشديد الطاء، أي: ساقوها.

(١) تحرف في (م) إلى: لاو.

(٢) لفظة «أنا» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه أبويعلى (٣١٣٥) من طريق أبي عامر عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٦٢) و(٧٠٨٩)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٧)، وأبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢١٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٧١٩) من=

١٢٨٢١- حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ ٣/١٧٨

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَتِمُّوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فواللهِ إنِّي لأَراكُمْ مِن بَعْدِ ظَهْرِي إذا ما رَكَعْتُم، وإذا ما سَجَدْتُم»[1].

١٢٨٢٢- حدثنا عبدُ الملك وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا هشامٌ. وعبدُ الوهَّاب، قال: أخبرنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا طِيرَةَ، ويُعْجِبُنِي الفَأْلُ» قال: قيل: يا نبيَّ الله، ما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمَةُ

=طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٩١)، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٧)، وأبويعلى (٣١٣٤)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٤٢٩) من طريق سليمان بن طرخان التيمي، عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة برقم (١٣٦٦٦) و(١٣٦٦٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٤).

والحرف الذي شك فيه عبدالملك بن عمرو وهو قوله: «وأحسبه قال: فقال رجل: يا رسول الله... الخ» غير محفوظ في حديث قتادة، وقد جاء من حديث الزهري عن أنس فيما سلف برقم (١٢٦٥٩)، وانظر كلامنا عليه هناك.

قوله: «حتى أَحفَوْه بالمسألة»، قال السندي: من أَحفَى فلاناً: ألحَّ عليه، أي: أكثروا عليه في المسألة وأتعبوه بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٥)، ومسلم (٤٢٥) (١١١)، وأبوعوانة ٢/١٣٨، والبيهقي ٢/١١٧ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٨).

الحَسَنةُ». قال أبو عامرٍ: أو قال: «الكَلِمةُ الصالِحةُ[1]»[2].

١٢٨٢٣- حدثنا[3] عبدُ الملك، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: جاءَ رجلٌ -أو أعرابيٌّ- إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «وما أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: ما أَعدَدْتُ لها، إلا أَني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. فقال: «أنتَ مَع مَن أَحْبَبْتَ». قال أنسٌ: فما رأيتُ المسلمينَ فَرِحُوا بشيءٍ بعدَ الإسلام أشدَّ ممَّا[4] فَرِحُوا يومئذٍ[5].

---

(١) في (م) و(س): الطيبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من غير طريق عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فإنه من رجال مسلم، وسلف الحديث من طريقه برقم (١٢٥٦٤).

وأخرجه أبويعلى (٣٠٢٦)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٦٠-٢٦١ من طريق عبدالملك بن عمرو وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٩).

(٣) أُقحم في (م) قبل: «حدثنا عبدالملك»: حدثنا هشام، وهو خطأ.

(٤) في (م) و(س) و(ق): ما.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك: هو ابن عمرو أبوعامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٢)، وأبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٩، والبغوي (٣٤٧٧) من طريق مسلم بن إبراهيم، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٤)، وأبويعلى (٣٠٢٣) و(٣٠٧٢)، وابن حبان (٨) من طريق معاذ بن هشام، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٦٩).

١٢٨٢٤- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَرْب بن ميمونٍ أبو الخَطَّاب الأنصاريُّ، عن النَّضْر بن أنس

عن أنس قال: حدثني نبيُّ الله ﷺ: «إنّي لَقائِمٌ أنْتَظِرُ أُمَّتِي تَعْبُرُ[1] الصِّراطَ، إذْ جاءَني عيسى، فقالَ: هٰذه الأنبياءُ قد جاءتْكَ يا محمدُ يَسْأَلُونَ[2] - أو قال: يَجْتمعونَ إليكَ-، ويدعونَ الله أنْ يُفرِّقَ بين[3] جَمْعِ الأُمَم إلى حَيْثُ يَشاءُ اللهُ لِغَمِّ ما هُمْ فيه، فالخَلْقُ مُلْجَمُونَ في العَرَقِ، فأَمَّا المُؤْمِنُ فهو عليهِ كالزُّكْمةِ، وأمَّا الكافِرُ فَيَتَغشَّاهُ الموتُ» قال: قال: «عِيسى، انتَظِرْ حتَّى أَرْجِعَ إليك» قال: «فَذَهَبَ نبيُّ الله حتى قام تحتَ العَرْشِ، فلَقِيَ ما لم يَلْقَ مَلَكٌ مُصطَفىً، ولا نبيٌّ مُرْسَل، فأَوحَى اللهُ إلى جبريلَ: أنِ اذهَبْ إلى مُحَمَّدٍ، فَقُلْ له: ارْفَعْ رأْسَكَ، سَلْ تُعْطَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ» قال: «فَشَفَعْتُ في أُمَّتي: أنْ أَخْرِجْ مِن كِلِّ تِسْعَةٍ وتِسْعِينَ إنساناً، واحِداً» قال: «فما زِلْتُ أَتَرَدَّدُ على رَبِّي، فلا أَقُومُ مَقاماً إلا شَفَعْتُ، حتى أَعْطانِي اللهُ مِن ذٰلكَ أنْ قالَ: يا مُحَمَّدُ، أدْخِلْ مِن أُمَّتِكَ مِن خَلْقِ الله مَن شَهِدَ أنَّه لا إلٰه إلا الله يوماً واحِداً مُخْلِصاً، وماتَ على ذٰلكَ»[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): تعبر على.

(٢) في (م) و(س) و(ق): يشتكون، والمثبت من (ظ٤) و«تفسير ابن كثير» ٥/ ١٠٤ فقد أورده من طريق «المسند».

(٣) لفظة «بين» أثبتناها من (ظ٤) و(ق) و«تفسير ابن كثير».

(٤) رجاله رجال الصحيح، وفي متن هٰذا الحديث غرابة. =

١٢٨٢٥- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَرْبُ بن ميمونٍ، عن النَّضْر ابن أنسٍ

عن أنس قال: سألتُ نبيَّ الله ﷺ أن يَشْفَعَ لي يومَ القيامةِ، قال: قال: «أنا فاعِلٌ[1]» قال: فأين أطلُبُكَ يومَ القيامةِ يا نبيَّ الله؟ قال: «اطْلُبْنِي أوَّلَ ما تَطْلُبُنِي على الصِّراطِ» قال: قلتُ: فإذا لم أَلْقَكَ على الصِّراطِ؟ قال: «فأنا عندَ الميزانِ». قال: قلتُ: فإنْ لم أَلْقَكَ عندَ الميزانِ؟ قال: «فأنا عِندَ الحَوْضِ، لا أُخْطِىءُ هٰذِه الثلاثَ مواطِنَ يومَ القِيامَةِ»[2].

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦١٦-٦١٧ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما سلف برقم (١٢١٥٣).

قوله: «تعبر الصراط» قال السندي: الظاهر أن المراد بهٰذه الأمة من لا حساب عليهم، فأُذن لهم في الدخول إلى الجنة.

«أن يفرق» من التفريق.

«إلى حيث يشاء»، أي: من الجنة أو النار.

«كالزُّكْمة» ضبط بضم زاي، فسكون كاف.

«قال: عيسى انتظر حتى أرجع إليك» الأقرب أن هٰذا من كلامه ﷺ، فعيسى منادى بحذف حرف النداء، وصيغة «انتظر» للأمر.

«فلقي»، أي: من الكرامة.

(١) في (م): فاعل بهم، وهو خطأ.

(٢) رجاله رجال الصحيح، ومتنه غريب.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٣) عن عبدالله بن الصباح، عن بدل بن المحبَّر، عن حرب بن ميمون، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

١٢٨٢٦- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن مُخْتار بن فُلْفُل، قال:

سمعتُ أنساً قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: يا خيرَ البَرِيَّة. قال: «ذاكَ إبراهِيمُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٣١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٠١٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥، وأبونعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٥٦-١٥٧ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥١٨، ومسلم (٢٣٦٩)، وأبوداود (٤٦٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٩٢)، وأبويعلى (٣٩٤٨) و(٣٩٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٥، وأبونعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٢٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٩٧ من طرق عن المختار بن فلفل، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٠٤)، وأبونعيم في «الحلية» ٧/٢٤٧، من طريق عمرو بن عامر، وأبونعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٦٧ من طريق عيينة بن الغصن كلاهما عن أنس. وزاد أبونعيم في الرواية الثانية: قال: يا أعبد الناس، قال: «ذاك داود».

وسيأتي الحديث عن عبدالرحمٰن بن مهدي برقم (١٢٩٠٧)، وعن أبي نعيم الفضل بن دكين برقم (١٢٩٠٨) كلاهما عن سفيان الثوري.

وانظر الحديث السالف برقم (١٢٥٥١).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٥/١٢١: قال العلماء: إنما قال ﷺ هٰذا تواضعاً واحتراماً لإبراهيم ﷺ لخُلَّته وأُبوَّته، وإلا فنبيُّنا ﷺ أفضل كما قال ﷺ: «أنا سيدُ ولد آدم» (انظر حديث ابن عباس السالف برقم: ٢٥٤٦) ولم يقصد به الافتخار ولا التطاول على مَن تقدَّمه، بل قاله بياناً لما أمر ببيانه وتبليغه، ولهٰذا=

١٢٨٢٧- حدثنا سَهْل بن يوسفَ -يعني المِسْمَعِيَّ-، عن حُمَيد. ويزيدُ ابن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، ولأهلِ المدينة يومانِ يَلْعَبونَ فيهما، فقال: «قَدِمْتُ عَلَيْكُم ولَكُم يومانِ تَلْعَبُونَ فِيهما، وإنَّ الله قد أبْدَلَكُم يَوْمَينِ خَيْراً مِنهُما: يومَ الفِطْرِ، ويومَ النَّحْرِ»[1].

١٢٨٢٨- حدثنا سَهْل بن يوسفَ، عن حُمَيد، قال:

سُئِلَ أنسُ بن مالكٍ: هَلْ خَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، لم يَشِنْه الشَّيبُ. قال: فقيل: يا أبا حمزةَ، وشَيْنٌ هو؟ قال: فقال[2]: كلُّكم يَكْرهُه، وخَضَبَ أبو بكرٍ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وخَضَبَ عمرُ بالحِنَّاء[3].

=قال ﷺ: «ولا فخر» لينفي ما قد يتطرق إلى بعض الأفهام السخيفة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة يزيد بن هارون، وأما متابعه سهل بن يوسف، فمن رجال البخاري وأصحاب السنن.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٩٢)، وأبويعلى (٣٨٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٩)، والبيهقي ٣/ ٢٧٧، والبغوي بإثر (١٠٩٨)، والضياء في «المختارة» (١٩١٠) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٠٦).

(٢) في (م): يقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهل بن يوسف -وهو الأنماطي البصري- فمن رجال البخاري. وانظر (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

١٢٨٢٩- حدثنا سَهْل، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أن رجلاً اطَّلَعَ على النبيِّ ﷺ من خَلَلٍ، فسَدَّدَ له رسولُ الله ﷺ بمِشْقَصٍ، فأَخرجَ الرجلُ رأسَه[1].

١٢٨٣٠- حدثنا سَهْل، عن حُمَيدٍ. وعبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حميدٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ النبي ﷺ كان يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَينِ. قال ابنُ بَكْر: إِنَّ النبي ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَينِ.

أَسنَدَاه جميعاً عن ثابتٍ عن أنسٍ[2].

١٢٨٣١- حدثنا سَهْل، عن حميد

عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ شُجَّ يومَ أُحُدٍ، وكَسَروا رَباعِيَتَه، ١٧٩/٣
فجعل يَمسَحُ الدَّمَ عن وجهِه، وهو يقول: «كيفَ يُفْلِحُ قومٌ خَضَّبُوا وَجْهَ نَبِيِّهِم بالدَّمِ وهو يَدْعُوهُم إلى رَبِّهِم». فأُنزلتْ: ﴿ليسَ لكَ مِن الأَمرِ شيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيهِم أو يُعذِّبَهُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وانظر (١٢٠٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري من جهة سهل: وهو ابن يوسف، وصحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالله بن بكر: وهو السَّهْمي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٥)، وأبوعوانة ١٩٢/٥ عن عبدالله بن بكر وحده، بهٰذا الإسناد. زاد أبوعوانة في روايته: ووضع رجله على صِفَاحِهما، وسمَّى وكبَّر.

وأخرجه النسائي ٢١٩/٧-٢٢٠ من طريق خالد الطحان، عن حميد، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٠).

فإنَّهم ظالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1].

١٢٨٣٢-حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُمَيدٍ، قال:

سُئِلَ أنسٌ عن صَوْمِ رسولِ الله ﷺ تَطوُّعاً، قال: كان يصومُ حتى نقولَ: لا يُفطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يَصومُ[2].

١٢٨٣٣-حدثنا يحيى، حدثنا حُميدٌ

عن أنسٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ من الكَسَلِ والبُخْلِ وعَذَاب القَبْرِ»[3].

١٢٨٣٤- حدثنا يحيى، عن حُميدٌ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَرَأَيْتُ قَصْراً مِن ذَهَبٍ، قلتُ: لِمَن هٰذا القَصْرُ؟ قالوا: لِشابٍّ مِن قُرَيشٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (١١٩٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وانظر (١٢٠١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٤، وحفص الدُّوري في «القراءات» (٣١)، والترمذي (٣٤٨٥)، والنسائي ٨/ ٢٥٧ و٢٦٠ و٢٧١، وابن حبان (١٠١٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٥١) من طرق عن حميد الطويل، به- وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي الحديث من طريق حميد بالأرقام (١٣٠٧٦) و(١٣١٣٣) و(١٣٤٧٢) و(١٣٧٨٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٣).

فظَنَنْتُ أنّي أنا هُوَ، قالوا: لِعُمرَ بنِ الخَطّابِ»[1].

١٢٨٣٥- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس: أنَّ أبا موسى استَحْمَلَ النبيَّ ﷺ فوافَقَ منه شُغلاً قال: «واللهِ لا أَحْمِلُكم» فلمَّا قَفَّى دعاه، فقال: حلفتَ لا تَحمِلُنا. قال: «وأنا أَحلِفُ لأَحْمِلَنَّكُم» فحَمَلَهم[2].

١٢٨٣٦-حدثنا عَفَّان[3]، حدثنا حَمَّاد، عن حُمَيد، قال: سمعتُ أنساً:

أنَّ أبا موسى قال: استَحْمَلْنا رسولَ الله ﷺ، فحَلَفَ لا يَحمِلُنا، ثم حمَلَنا، قلتُ: يا رسولَ الله، إنك حلفتَ لا تَحمِلُنا؟ قال: «وأنا أَحلِفُ لأَحْمِلَنَّكُم»[4].

١٢٨٣٧-حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميدٍ

عن أنس: أنَّ جنازةً مَرَّتْ بالنبيِّ ﷺ فقِيل لها خيراً، وتَتابَعَتِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (٧١٥). وانظر (١٢٠٤٦).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٥٦).
قوله: «قَفَّى» بالتشديد، أي: أدبر.
(٣) وقع في (م) مكان قوله: «حدثنا عفان»: حدثنا يحيى بن سعيد. وهو خطأ.
(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٦٢٠).
وسيأتي الحديث في مسند أبي موسى من غير هٰذا الطريق ٤/٣٩٨.
وانظر الحديث السالف.

الأَلسنُ لها بالخيرِ، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرَّتْ جنازةٌ أخرى فقالوا لها شرّاً، وتَتابَعَـت الأَلسنُ لها بالشرِّ، فقال النبي ﷺ: «وَجَبَتْ، أنتُم شُهَداءُ اللهِ في الأَرضِ»[1].

١٢٨٣٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، قال: حدثني الزُّبير بن عَدِي، قال:

أَتَيْنا أنسَ بن مالكٍ نَشْكُو إليه الحجَّاجَ، فقال: «لا يأْتِي عَلَيكُم يومٌ -أو زَمَانٌ- إلاَّ الذي بَعْدَه شَرٌّ مِنهُ» سمعتُه من نبيكم ﷺ[2].

١٢٨٣٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شَريكٌ، عن عبدِ الله بن عيسى، عن ابن جَبْرِ بن عَتِيكٍ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُجْزِىءُ في الوُضوءِ رِطْلانِ مِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٠٥٨)، وأبويعلى (٣٧٦٠) و(٣٨٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠١) من طرق عن حميد الطويل، به. ورواية الترمذي مختصرة.

وسيأتي من طريق عبدالعزيز بن صهيب برقم (١٢٩٣٨)، ومن طريق ثابت البناني برقم (١٢٩٣٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٥٢)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٦٢).

ماءٍ»[1].

١٢٨٤٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اعْتَدِلُوا في السُّجُودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِراعَيه انْبِساطَ السَّبُعِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ. وكيع: هو ابن الجراح، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وابن جَبْر: هو عبدالله بن عبدالله بن جبر.

وأخرجه الترمذي (٦٠٩) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٨) عن هناد بن السري، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك على هٰذا اللفظ.

وسيأتي بنحوه من طريق شريك النخعي برقم (١٢٨٤٣).

وأخرج الدارقطني ١/ ٩٤ و٢/ ١٥٣ من طريق جرير بن يزيد، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يتوضأ برطلين، ويغتسلُ بالصاع ثمانية أرطال. وقال بإثره: تفرد به موسى بن نصر، وهو ضعيف الحديث. قلنا: وجرير بن يزيد لم نجد له ترجمة، وضعَّف هٰذه الرواية أيضاً البيهقي في «سننه» ٤/ ١٧٢.

وأخرج الدارقطني أيضاً ٢/ ١٥٤ من طريق ابن أبي ليلى، ذكره عن عبدالكريم بن رشيد، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بمد رطلين، ويغتسل بصاع ثمانية أرطال. وقد ضعف البيهقي هٰذا الإسناد أيضاً، وهو كما قال.

وانظر ما سلف برقم (١٢١٠٥).

ويشهد له حديث عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٤١)، والدارقطني ٢/ ١٥٣. وقال بإثره: لم يروه عن منصور غير صالح، وهو ضعيف الحديث. وضعفه أيضاً البيهقي ٤/ ١٧١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٩، وعنه مسلم (٤٩٣) عن شعبة، بهٰذا =

١٢٨٤١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَقِيموا صُفُوفَكُم، فإنَّ مِن حُسْنِ الصَّلاةِ إقامةَ الصَّفِّ»[١].

١٢٨٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ من أَخفِّ الناس صلاةً في تَمَامٍ[٢].

١٢٨٤٣- حدثنا أسودُ بن عامرٍ شاذانُ[٣]، حدثنا شَريكٌ، عن عبد الله ابن عيسى، عن عبد الله بن جَبْر[٤]

عن أنس بن مالكٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَتوضَّأُ بإناءٍ يكون

=الإسناد. وتحرف شعبة في المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» إلى سعيد.

وسيأتي عن وكيع وغير واحد برقم (١٣٨٩٦)، وانظر (١٢٠٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥١، وابن خزيمة (١٥٤٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٩٠٠). وانظر (١٢٢٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥، وأبوعوانة ٢/ ٨٩ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩٧) عن هشام الدستوائي، به. وانظر (١٢٧٣٤).

(٣) في (م): حدثنا شاذان، وهو خطأ، فإن شاذان لقب أسود بن عامر.

(٤) تحرف في (م) إلى: جُبير.

رِطْلينِ، ويَغْتسلُ بالصَّاعِ[1].

١٢٨٤٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا العُمَري، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى على حَصِيرٍ[2].

١٢٨٤٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: صَلَّيتُ خَلفَ رسولِ الله ﷺ، وخلفَ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فكانوا لا يَجْهَرونَ ببسمِ الله الرحمٰنِ الرَّحيمِ[3].

١٢٨٤٦- حدثنا وكيعٌ، حدثني سفيانُ، عن السُّدِّي

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَنْصَرِفُ عن يَمِينِه[4].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ. عبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وعبدالله بن جَبْر: هو عبدالله بن عبدالله بن جبر بن عَتيك.

وأخرجه أبوداود (٩٥) عن محمد بن الصباح، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف العُمَري: واسمه عبدالله ابن عمر بن حفص بن عاصم.

وقد سلف هٰذا الحرف ضمن حديث بسند صحيح برقم (١٢٣٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩١٥).

وأخرجه ابن خزيمة (٤٩٥)، والدارقطني ١/ ٣١٥ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨١٠).

(٤) إسناده حسن لأجل السُّدي: واسمه إسماعيل بن عبدالرحمٰن بن أبي =

١٢٨٤٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سَلَمةُ بن وَرْدانَ، قال:

سمعتُ أنس بن مالكٍ يقول: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ على المِنْبرِ[١].

١٢٨٤٨- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عبدِ الرحمٰن [ابن] الأصمِّ

٣/ ١٨٠ قال: سمعتُ أنس بن مالكٍ يقول: كان رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ لا يَنْقُصونَ التَّكبيرَ[٢].

١٢٨٤٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: إنَّما قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً يدعو بعدَ الرُّكوعِ[٣].

=كريمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٠٥، وعنه مسلم (٧٠٨) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٥٩).

قوله: «كان ينصرف»، أي: من الصلاة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سلمة بن وردان.

وانظر ما سيأتي برقم (١٣٣٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمن ابن الأصم، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٢٠، وأبويعلى (٤٢٨٠) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٩ و٣١٠، وأبويعلى (٣٠٥٧) و(٣٠٨٢) من =

١٢٨٥٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، عن أبي التَّياحِ الضُّبَعي عن أنس بن مالك قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول، وهو يُناوِلُ[1] أصحابَه وهم يَبْنُونَ المسجدَ:

«أَلَا إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَهْ
فاغْفِرْ لِلأنصارِ والمُهَاجِرهْ»[2]

١٢٨٥١- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ عن أنس قال: كان بالمدينة فَزَعٌ، فاسْتَعارَ النبيُّ ﷺ فرساً لأبي طَلْحة يقال له: مَندُوبٌ، فرَكِبَه، ثم جاء فقال: «ما رَأَيْنا من فَزَعٍ، وإنْ وَجَدْناه لَبَحراً»[3].

١٢٨٥٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن الزُّهْري

=طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو يعلى بهشامٍ سعيدَ بن أبي عروبة. وانظر (١٢١٥٠).

(١) تحرف في (م) إلى: ينادي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد. وسلف مطولاً عن وكيع برقم (١٢١٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد المعروف بغُنْدَر، وسلف عنه برقم (١٢٧٤٤)، وسيتكرر عن وكيع وحده برقم (١٣٩٠٧).

وأخرجه مسلم (٢٣٠٧) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢١)، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٠٩، وابن حبان (٥٧٩٨) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ مكةَ عامَ الفَتْح وعليه مِغْفَرٌ[1].

١٢٨٥٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الحَكَم بن عطيَّة، عن أبي المُخَيِّسِ اليَشْكُري، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قيل: يا رسولَ الله، قد استُشْهِدَ مَوْلاكَ فلان. قال: «كلاَّ، إنِّي رَأَيْتُ عليهِ عَباءَةً غَلَّها يومَ كذا وكذا»[2].

١٢٨٥٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن السُّدِّي، عن يحيى بن عبَّاد

عن أنس: أنَّ أبا طَلْحةَ سَأَلَ النبيَّ ﷺ عن أيتامٍ في حِجْرِه ورِثُوا خمراً، أيجعَلُها[3] خَلاًّ؟ فكَرِهَ ذٰلك. وقال وكيعٌ مرةً: أفلا أجعَلُها[4]؟[5]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٥٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي المخيس، وضعف الحكم بن عطية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٩٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٢٨).

(٣) في (م) و(س): أن يجعلها.

(٤) تحرفت في (م) إلى: يجعلها.

(٥) إسناده حسن من أجل السُّدي -وهو إسماعيل بن عبدالرحمٰن- وهو وإن كان من رجال مسلم، فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله =

١٢٨٥٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَزِّرُ في الخمرِ بالنِّعالِ والجَريدِ، قال: ثم ضَرَبَ أبو بكر أربعينَ، فلمَّا كان زمنُ عمر، ودنا الناسُ من الرِّيفِ والقرى، استشارَ في ذٰلك الناسَ، وفَشَا ذٰلك في الناس، فقال عبدُ الرحمٰن بن عَوْفٍ: أَرَى أن تجعلَه كأخفِّ الحدودِ. فَضَرَبَ عمرُ ثمانينَ[1].

١٢٨٥٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سلَمةَ، عن عليِّ بن زيد بن جُدْعان

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَرْتُ لَيلَةَ أُسْرِيَ بي على قومٍ تُقْرَضُ شِفاهُهم بِمَقاريضَ مِن نارٍ، قلتُ: ما هٰؤُلاءِ؟ قال: هٰؤلاء خُطَباءُ[2] مِن أَهلِ الدُّنيا، كانوا[3] يأْمُرونَ الناسَ بالبِرِّ

=ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (١٢١٨٩).

سفيان: هو ابن سعيد الثوري، ويحيى بن عباد: هو ابن شيبان الأنصاري.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وأخرجه مسلم (١٧٠٦) (٣٧)، وابن ماجه (٢٥٧٠)، والبيهقي ٣١٩/٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة. وانظر (١٢١٣٩).

قوله: «يُعزِّر» قال السندي: من التعزير بمعنى التأديب، وظاهره أنه لم يكن حدّاً مقرراً، وإنما كان تعزيراً مفوَّضاً إلى رأي الإمام، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) و(س) و(ق): «خطباء أمتك»، بزيادة لفظة «أمتك»، وهي غير موجودة في (ظ٤)، وهو الموافق لما في الموضع السالف برقم (١٢٢١١)، فهو مكرره.

(٣) في (ظ٤) و(ق): الذين كانوا.

ويَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُم وهم يَتْلونَ الكِتابَ، أفَلا يَعْقِلُون؟»[1].

١٢٨٥٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ

عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنهُم»[2].

١٢٨٥٨- حدثنا وكيعٌ وابنُ جَعفَرٍ -يعني غُنْدَراً- قالا: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنسٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بلحمٍ تُصُدِّقَ به على بَرِيرةَ، فقال: «هُوَ لها صَدَقةٌ، وهُوَ لنا هَدِيَّةٌ»[3].

١٢٨٥٩- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا أبو العُمَيس، عن أَبي طَلْحةَ الأَسَدي، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قال رسول الله ﷺ: «لو تَعْلَمونَ ما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد بن جدعان، لكنه قد توبع. وهو مكرر (١٢٢١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٥/١٠٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف ضمن قصة الأنصار في غزوة حنين برقم (١٢٧٦٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٤٩٥)، ومسلم (١٠٧٤) (١٧٠)، والنسائي ٦/٢٨٠، وأبويعلى (٢٩١٩) و(٣٠٧٨) من طريق وكيع بن الجراح وحده، بهٰذا الإسناد.

ولفظ رواية أبي يعلى في الموضع الثاني: فقال رسول الله ﷺ: «اشووا لنا منه، فقد بلغ محلَّه».

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن جعفر وحده برقم (١٢٣٢٤)، وانظر (١٢١٥٩).

أَعْلَمُ، لَضَحِكتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»[1].

١٢٨٦٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مُصعَب بن سُلَيمٍ، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك يقول: بَعَثَني النبيُّ ﷺ في حاجَةٍ، فجئتُ وهو يَأْكُلُ تَمراً وهو مُقْعٍ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبوطلحة الأسدي روى عنه جمع، ولم يُؤثَر فيه جرح ولا تعديل، لذا قال الحافظ في «التقريب»: مقبول، أي: حيث يتابع، وإلا فهو لين الحديث، وقد تابعه في هٰذا الحديث غير واحد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو العميس: هو عتبة بن عبدالله المسعودي الكوفي.

والحديث في «الزهد» للمصنف ص٢٧، وفي «الزهد» لوكيع (١٧).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٨١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وهو قطعة من الحديث السالف برقم (١١٩٩٧) من طريق المختار بن فلفل، وسيأتي برقم (١٣٠٠٩) من طريق قتادة، وبرقم (١٣١٩٠) من طريق موسى بن أنس، ثلاثتهم عن أنس.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٩٩)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مصعب بن سليم، فقد روى له مسلم هٰذا الحديث احتجاجاً، ووثقه ابن معين في رواية عنه والنسائي وابن حبان، وقال ابن معين في رواية أخرى وأبوزرعة: لا بأس به، وقال أبوحاتم: صالح.

وأخرجه أبوداود (٣٧٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٤)، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٣٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٢١)، وابن أبي شيبة ٨/٣٠٧، والدارمي (٢٠٦٢)، ومسلم (٢٠٤٤)، والترمذي في «الشمائل» (١٤٤)، وأبويعلى (٣٦٤٧)، وأبوعوانة في المناقب، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٨٣، وفي «شعب الإيمان» =

١٢٨٦١- حدثنا وكيعٌ، عن هَمَّام، عن قتادةَ

عن أَنس: أن خياطاً دعا النبيَّ ﷺ إلى طعامٍ، فأتاه بطعامٍ وقد جَعَلَه بإهالَةٍ سَنِخَةٍ وقَرْع، فَرَأَيْتُ النبيَّ ﷺ يَتَتَبَّع[1] القَرْعَ من الصَّحْفَةِ. قال أَنسٌ: فما زِلْتُ يُعجِبُني القَرْعُ منذُ رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُعجِبُه[2].

١٢٨٦٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن هشامِ بن زيدٍ، قال:

=(٥٩٧٣)، وفي «الآداب» (٥٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٤٢)، والمزي في ترجمة مصعب من «تهذيب الكمال» ٢٨/٢٧-٢٨ من طرق عن مصعب بن سليم، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض. ولفظه في إحدى الروايات عند مسلم: أُتي رسول الله ﷺ بتمر، فجعل النبي ﷺ يقسمه وهو محتفز، يأكل منه أكلاً ذريعاً.

وسيأتي برقم (١٣١٠١) عن محمد بن الحسن الواسطي، عن مصعب بن سليم.

قوله: «مقعٍ»، قال في «النهاية» ٤/٨٩: أراد أنه كان يجلس عند الأكل على وركيه مستوفزاً غير متمكن. قلنا: وهو المقصود بقوله: «محتفز» في رواية مسلم وغيره.

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): يتتبع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبويعلى (٢٨٨٣)، وابن حبان (٥٢٩٣) من طريق همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨١١) و(١٣٢٠١).

قوله: «إهالة سَنِخة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٨٤: كل شيء من الأَدْهان مما يُؤْتدَم به إهالةٌ، وقيل: هو ما أُذِيب من الأَلْيةِ والشحم، وقيل: الدسم الجامد. والسَّنِخة: المتغيرة الريح.

سمعتُ أنساً قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن صَبْرِ البَهيمةِ[1].

١٢٨٦٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: رُخِّصَ للزُّبيرِ بنِ العوَّامِ ولعبدِ الرَّحمٰن بنِ عوفٍ في لُبْسِ الحَريرِ لِحِكَّةٍ كانت بهما. قال شعبةُ: وقال: رَخَّصَ لهما رسولُ الله ﷺ[2].

١٢٨٦٤- حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ قتادة -المعنى-

عن أنسٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أَرادَ أَن يَكْتُبَ كِتاباً إلى الرومِ، فقيلَ ٣/ ١٨١
له: إنْ لم يَكُنْ مختُوماً لم يُقْرَأْ كتابُك. فاتَّخَذَ خاتَماً مِن وَرِقٍ، ونَقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله. فكأنِّي أَنظرُ إلى بَياضِه في كَفِّه[3].

١٢٨٦٥- قال أبو عبد الرحمٰن: قرأتُ على أَبي هٰذا الحديثَ، وَجَدَه فَأَقَرَّ به، وحدَّثنا ببعضِه في مكانٍ آخرَ: قال: حدثنا موسى بنُ هلالٍ العَبْديُّ، حدثنا همامٌ، عن ابنِ سِيرينَ

عن أنس بن مالكٍ قال: تَزوَّجَ أبو طَلْحةَ أُمَّ سُلَيم، وهي أمُّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٨٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٣٩)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٥)، والبيهقي ٣/ ٢٦٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٢٠).

أنسٍ والبَراءِ. قال: فولَدَتْ له بُنَيّاً، قال: فكان يُحِبُّه حباً شديداً، قال: فمَرِضَ الغلامُ مَرَضاً شديداً، فكان أبو طَلْحةَ يقومُ صلاةَ الغَداةِ يَتَوضَّأُ، ويَأتي النبيَّ ﷺ فيصلي معه، ويكونُ معه إلى قَرِيبٍ من نصفِ النهارِ، فيَجِيءُ فَيقيلُ ويأكُلُ، فإذا صلَّى الظُّهرَ تَهيَّأَ وذَهَبَ، فلم يَجيءْ إلى صلاةِ العَتَمَةِ.

قال: فرَاحَ عشيةً، وماتَ الصبيُّ، قال: وجاء أبو طَلْحةَ، قال: فَسَجَّتْ[1] عليه ثوباً وتَرَكَتْه، قال: فقالَ لها أَبو طلحةَ: يا أُمَّ سُلَيم، كيف بات بُنَيَّ[2] اللَّيلةَ؟ قالت: يا أَبا طلحةَ، ما كانَ ابنُك منذُ اشْتكى أَسْكَنَ منه الليلةَ. قال: ثم جاءَتْه بالطَّعامِ، فأَكَلَ وطابَتْ نفسُه، قال: فقام إلى فِراشه، فوَضَعَ رأسَه. قالت: وقمتُ أنا فمَسِسْتُ شيئاً من طِيبٍ، ثمَّ جِئتُ حتى دخلتُ معه الفراشَ، فما هو إلا أَنْ وَجَدَ رِيحَ الطِّيبِ، كان منه ما يكونُ من الرجلِ إلى أَهلِه.

قال: ثُمَّ أَصْبَحَ أَبو طَلْحةَ يَتَهيَّأُ كما كانَ يَتَهَيّأُ كُلَّ يَوْمٍ، قال: فَقَالَتْ له: يا أَبا طَلْحَةَ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً استَوْدَعَكَ وَدِيعَةً فاستَمْتَعْتَ بها، ثم طلَبَها فأَخَذها منكَ، تَجْزَعُ من ذٰلك؟ قال: لا. قلتُ: فإنَّ ابنَكَ قد ماتَ. قال أنسٌ: فجَزِعَ عليه جَزَعاً

---

(١) تحرفت في (م) إلى: نسجت.

(٢) في (ظ٤): ابني.

شديداً، وحدَّثَ رسولَ الله ﷺ بما كان مِن أَمرِه[1] في الطَّعام والطِّيب، وما كانَ منه إليها. قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «هِيهِ[2]، فَبِتُّما عَرُوسينِ وهو إلى جَنْبِكُما!» قال: نعم يا رسولَ الله. فقال رسول الله ﷺ: «بارَكَ اللهُ لَكُما في لَيلَتِكُما».

قال: فحمَلَتْ أُمُّ سُلَيم تلكَ الليلةَ، قال: فتَلِدُ غلاماً، قال: فحين أَصْبَحْنا قال لي أَبو طَلْحَةَ: احمِلْه في خِرْقةٍ حتى تأتيَ به رسولَ الله ﷺ، واحمِلْ معك تمرَ عَجْوَةٍ. قال: فحملتُه في خِرقَةٍ، قال: ولم يُحَنَّكْ، ولم يَذُقْ طعاماً ولا شيئاً. قال: فقلتُ: يا رسول الله، وَلدَتْ أُمُّ سُلَيم. قال: «اللهُ أكْبرُ، ما وَلَدَتْ؟» قلت: غلاماً. قال: «الحمدُ للهِ» فقال: «هاتِهِ إليَّ» فدفعتُه إليه، فحَنَّكَه رسولُ الله ﷺ.

ثم قال له: «معك تَمْرُ عَجْوَةٍ؟» قلتُ: نعم. فأخْرَجْتُ تمراً[3]، فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ تمرةً، وأَلْقاها في فِيهِ، فما زال رسولُ الله ﷺ يَلُوكُها حتى اخْتَلَطَتْ بريقِه، ثم دَفَعَ الصبيَّ، فما هو إلا أَنْ وَجَدَ الصَّبِيُّ[4] حلاوةَ التَّمرِ. جَعَلَ يَمُصُّ حلاوةَ[5]

---

(١) في (م): من أمرها.

(٢) لفظة «هيه» سقطت من (م).

(٣) في (م) و(ق): تمرات.

(٤) لفظة «الصبي» ليست في (ظ٤) و(س).

(٥) في (م): بعض حلاوة.

التَّمْرِ ورِيقَ رسولِ الله ﷺ، فكان أَوَّلُ ما تَفَتَّحَتْ[1] أمعاءُ ذٰلك الصبيِّ على رِيقِ رسولِ الله ﷺ. فقال رسولُ الله ﷺ: «حِبُّ الأَنصارِ التَّمْرُ». فسُمِّيَ عبدَ الله بنَ أبي طَلْحةَ. قال: فخَرَجَ منه رَجُلٌ كثيرٌ، قال: واستُشْهِدَ عبدُ الله بفارسَ[2].

١٢٨٦٦- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا هشامُ بن أبي عبد الله، حدثنا شعيبُ بن الحَبْحابِ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَعتَقَ صفيةَ، وجَعَلَ عِتْقَها صَدَاقَها، أَوْ مَهْرَها. قالَ يَحيى: أَو: أَصْدَقَها عِتْقَها[3].

---

(١) في (م): من فتح، بدل: ما تفتحت.

(٢)حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن هلال العبدي، وقد سلف الحديث مختصراً برقم (١٢٠٣١).

وقول عبد الله بن أحمد في هٰذا الحديث: وحدثنا ببعضه في مكان آخر، يحتمل أن يكون قصد به الحديث السالف برقم (١٢٠٣١)، لكن ذكر في ذٰلك الموضع هشاماً بدل همام، ويغلب على ظننا أن أحد الموضعين خطأ، ولم يُمكنّا ترجيحُ أحد الاحتمالين، لكن الحافظ ابن حجر لم يذكر في «الأطراف» ٥٠٩/١، وفي «إتحاف المهرة» ٢٧٩/٢ سوى إسناد همام، والله أعلم بالصواب. وعلى كل حال فإن كلاًّ من هشام بن حسان وهمام بن يحيى ثقة من رجال الشيخين.

وقوله ﷺ: «هِيه» قال السندي: كأنها كلمة تعجب. وقال الزَّبيدي في «شرح القاموس» ٤٣٤/٩: هي كلمة استزادة، بالكسر والفتح، بمنزلة «إيه» و«أَيه» تقول للرجل: إيهِ وهيهِ، بغير تنوين: إذا استزدته من الحديث المعهود بينكما، فإن نوَّنت استزدته من حديثٍ ما غير معهود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

١٢٨٦٧-حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ أَبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ

أن أَنساً حدَّثهم قال: لم يَكُنْ رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيهِ في شيءٍ من دُعائِه- وقال يحيى مرةً: من الدُّعاء- إلا في

=وهشام بن أبي عبد الله: هو الدَّستُوائي.

وأخرجه ابن الجارود (٧٢١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ووقع عنده: عن هشام يعني ابن حسان، ولعله وهم من بعض الرواة، لأن المحفوظ في هذا الحديث أنه من رواية هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، والله أعلم.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٠)، وأخرجه مسلم ص ١٠٤٥ (٨٥)، وأبو يعلى (٤١٦٣) من طريق معاذ بن هشام، كلاهما (الطيالسي ومعاذ) عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٥، والبخاري (٥١٦٩)، ومسلم ص ١٠٤٥ (٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٤-١١٥، وفي «الكبرى» (٦٦٠٠)، وأبو يعلى (٤١٦٤) و(٤١٦٧) و(٤١٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠، وابن حبان (٤٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٨٠) و(١٨١)، وفي «الأوسط» (٦٦٨٦)، وفي «الصغير» (١٠٩٣)، والبغوي (٢٢٧٤) من طرق عن شعيب بن الحبحاب، به. وزاد البخاري والنسائي في «الكبرى» وابن حبان والبغوي في آخره: وأَولَم عليها بحَيسٍ. والحيس طعامٌ يتخذ من التمر والأقط والسمن.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١٠) من طريق يونس بن عبيد، عن شعيب بن الحبحاب مرسلاً.

وسيأتي من طريق حماد بن زيد عن شعيب وثابت وعبد العزيز بن صهيب برقم (١٣٥٠٦)، ومن طريق حماد بن سلمة عن شعيب وعبد العزيز برقم (١٤١٠٤).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٧).

الاستِسْقاءِ، فإنَّه كان يَرفَعُ يَدَيهِ حتى يُرَى بياضُ إِبْطَيْه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٥٨، وفي «الكبرى» (١٨١٧)، وأبو يعلى (٢٩٦٦) و(٢٩٨٨) و(٣٠٦٧)، والدارقطني ٢/٦٨-٦٩، والبيهقي ٣/٣٥٦-٣٥٧، والبغوي (١١٦٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٦ و١٠/٣٧٨، والدارمي (١٥٣٥)، والبخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، وأبو داود (١١٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٣٨) و(١٨١٩)، وابن ماجه (١١٨٠)، وأبو يعلى (٢٩٣٥) و(٢٩٥٨) و(٢٩٨٧) و(٣٠٦٦)، وابن خزيمة (١٧٩١)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/١٧٤، وابن حبان (٢٨٦٣)، والدارقطني ٢/٦٨-٦٩، والبيهقي ٣/٣٥٦-٣٥٧، والبغوي (١١٦٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وقال البخاري بإثر الحديث (٣٥٦٥): وقال أبو موسى- يعني الأشعري-: دعا النبي ﷺ ورفع يديه. يشير بذٰلك إلى الحديث رقم (٤٣٢٣) في «صحيحه».

وسيأتي الحديث برقم (١٤٠٠٦) عن محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه أبو عوانة من طريق أبي عبيدة مُجَّاعةَ بن الزبير، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٩، وفي «الكبرى» (١٤٣٦)، وابن خزيمة (١٤١١)، والحاكم ١/٣٢٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس. وزادوا في آخره: وقال شعبة: فقلت لثابت: أأنت سمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! قلت: أأنت سمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وفي مطبوعته سقْط استدركناه من «إتحاف المهرة» ١/٥٣٨.

وقد خالف عبدَ الرحمٰن بن مهدي في هٰذه الرواية أبو داود الطيالسي وعبد الصمد بن عبد الوارث، فقد روياه عن شعبة، عن ثابت، عن أنس بلفظ: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياضُ إبطيه. قال شعبة: فذكرت=

. . . . . .

= ذلك لعلي بن زيد، فقال: إنما ذاك في الاستسقاء. قلت: أسمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! قلت: أسمعته منه؟ قال: سبحان الله! وستأتي هاتان الروايتان برقم (١٣١٨٧) و(١٣٢٥٧)، وتابعهما عليهما وهبُ بن جرير عند النسائي في «الكبرى» (١٤٣٧).

وسيأتي عن وكيع عن شعبة برقم (١٢٩٠٣)، لكن دون قصة سؤال شعبة لعلي بن زيد.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٨٧) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الاستسقاء.

وسلف برقم (١٢٠١٩) من طريق حميد الطويل قال: سئل أنس: هل كان النبي ﷺ يرفع يديه؟ فقال: قيل له يوم جمعة: يا رسول الله، قَحَطَ المطرُ، وأَجدبت الأرض، وهلك المال. قال: فرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه، فاستسقى. . .

وقد روي عن أنس: أن النبي ﷺ رفع يديه في غير الاستسقاء، وهو دعاؤه ﷺ بعرفة. فقد أخرج البزار (٣١٤٨- كشف الأستار) من طريق الأعمش، عن أنس قال: رفع رسول الله ﷺ يديه بعرفة يدعو، فقال أصحاب النبي ﷺ: هٰذا الابتهال. ثم حاصت به الناقة، ففتح إحدى يديه فأخذها، وهو رافع الأخرى. وإسناده منقطع.

وأما من غير حديث أنس فقد روي نفي رفع اليدين عن سهل بن سعد، وسيأتي حديثه في مسنده ٥/٣٣٧، ولفظه: ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو على منبر ولا غيره، ما كان يدعو إلا يضع يديه حَذْو منكبيه، ويشير بأصبعه إشارة. وإسناده ضعيف.

وأما رفع اليدين في الدعاء فقد رويت فيه أحاديث كثيرة صحيحة، وقد عقد له البخاري باباً في «صحيحه -فتح الباري» ١١/١٤١ في الدعوات: باب رفع الأيدي في الدعاء، وأورد فيه عن أبي موسى الأشعري وابن عمر وأنس تعليقاً، وصلها في أماكن أخرى من «صحيحه»، وكذٰلك بوَّب مثل هذا الباب =

١٢٨٦٨- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنسٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «أَسْلِمْ» قال: إِنِّي أَجِدُني كارِهاً. قال: «وإنْ كنتَ كارِهاً»[1]

١٢٨٦٩- حدثنا يحيى، حدثنا حُمَيد

عن أنس قال: كنتُ أَسقِي أَبا عُبيدةَ بن الجَرَّاحِ وأُبَيَّ بنَ كعبٍ وسُهَيل بنَ بَيْضاءَ ونَفَراً مِنْ أَصْحابِهِ عند أَبي طلحة، وأنا أسقيهم حتى كادَ الشرابُ أن يَأْخُذَ فيهم، فأتى آتٍ من المسلمين، فقال: أَوَما شَعَرْتُم أَنَّ الخمرَ قد حُرِّمَتْ؟ فما قالوا: حتى نَنْظُرَ ونَسأَلَ، فقالوا: يا أنسُ، أَكفِىءْ ما بَقِيَ في إِنائِك. قال: فواللهِ ما عَادُوا فيها، وما هي إلا التمرُ والبُسْرُ، وهي خمرُهم

= في «الأدب المفرد» برقم (٢٧٦)، وروى بضعة أحاديث في «رفع اليدين» ص ١٧٥ وما بعدها، وصححها كلها، وقد سرد النووي بعض هٰذه الأحاديث في «الأذكار»، وفي «المجموع» ٣/٥٠٧-٥١١، وأفردها كلٌّ من المنذري والسيوطي في جزء.

قال النووي في «شرح مسلم» ٦/١٩٠: ويُتأوَّل حديث أنس على أنه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يُرى بياضُ إبطيه إلا في الاستسقاء، أو أن المراد: لم أره رفع، وقد رآه غيره رفع، فيقدَّم المثبتون في مواضع كثيرة، وهم جماعات، على واحد لم يحضر ذٰلك، ولا بد من تأويله لما ذكرناه، والله أعلم. وانظر «فتح الباري» ١١/١٤٢-١٤٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٩١) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦١).

يومئذٍ[1]. ٣/ ١٨٢

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٨٤، وأحمد في «الأشربة» (١٣٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٣ و٢١٣-٢١٤، وابن حبان (٥٣٦١) و(٥٣٦٣)، والدارقطني ٤/ ١٥٥ من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد -وقرن بعضهم بحميد ثابتاً البناني.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٨٨ من طريق عبد الله بن المبارك، عن حميد، عن أنس قال: حرمت الخمر حين حرمت وإنها لشَرابهم: البسر والتمر.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٤٦- ٨٤٧، ومن طريقه الشافعي ٢/ ٩٤، وأحمد في «الأشربة» (١٨٦)، والبخاري (٥٥٨٢) و(٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠) (٩)، وأبو عوانة ٥/ ٢٥٢، وابن حبان (٥٣٦٤)، والبيهقي ٨/ ٢٨٦، والبغوي (٢٠٤٣) عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/ ١٧٧، وأحمد في «الأشربة» (١٥٦)، والبخاري (٤٦١٧)، ومسلم (١٩٨٠) (٤)، والبيهقي ٨/ ٢٩٥ من طريق إسماعيل ابن علية، وأبو يعلى (٣٩٠٣) من طريق هشيم، كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس. وسمى فيه أنس شرابهم الذي كانوا يشربونه: الفَضيخ. والفضيخ: هو البُسر المشدوخ. وروايتا أبي عبيد والبيهقي مختصرتان.

وأخرجه البخاري (٥٥٨٤) من طريق سعيد بن عبيد الله الجبيري، عن بكر ابن عبد الله المزني، عن أنس -واقتصر على قول أنس: إن الخمر حرمت، والخمر يومئذ البسر والتمر.

وأخرجه مسلم (١٩٨٢) (١٠) من طريق جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن أنس أنه قال: لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر، وما بالمدينة شراب يشرب إلا من تمر.

وأخرج ابن أبي شيبة ٨/ ١٧٨، والطحاوي ٤/ ٢١٣ من طريق بُريد بن أبي=

١٢٨٧٠- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ، قال:

سمعتُ أَنساً قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَبَّيْكَ بِعُمرَةٍ وحَجٍّ»[١].

١٢٨٧١- حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الشُّربِ قائماً. قلتُ: فالأكلُ؟ قال: ذاك أَشدُّ[٢].

= مريم، عن أنس قال: كنا في عهد رسول الله ﷺ ننبذ الرطب والبسر، فلما نزل تحريم الخمر أهرقناهما من الأوعية، ثم تركناهما.

وسيأتي نحو حديث حميد من طريق سليمان التيمي برقم (١٢٨٨٨)، وبرقم (١٣٢٧٥) من طريق ثابت وقتادة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٧٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩٤٣).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٤٢، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٨٠) من طريق يحيى بن سعيد، به. ووقع في المطبوع من «الشعب» من إسناد البيهقي سقط.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٤١-٣٤٢، والعقيلي ١/ ١٥٢ من طريق بكر بن بكار القيسي، عن شعبة، به. وقد خطَّأ العقيلي بكراً في هٰذه الرواية. وقال: هٰذا حديث يحيى القطان، لم يأت به غيره، ولا يُحفَظ عن شعبة إلا عنه. قلنا: وبكر بن بكار ضعيف، وقد روي الحديث عنه، عن هشام الدستوائي، عن قتادة. أخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٤٠.

وسلف الحديث من طريق هشام، عن قتادة برقم (١٢١٨٥).

١٢٨٧٢- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ. ويزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَقْدَمُ عَلَيكُم أَقْوامٌ أَرَقُّ منكُم أفئِدةً». فقَدِمَ الأَشعريُّونَ فيهم أَبو موسى، فجَعَلوا لمَّا دَنَوْا مِن المدينةِ[1] يَرتَجِزُون:

غداً نَلقَى الأَحِبَّهْ محمَّداً وحِزْبَهْ[2]

١٢٨٧٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن حميد

عن أَنس قال: سَمِعَ المسلمونَ ببَدرٍ وهو ينادي -يعني النبيَّ ﷺ-: «يا أَبا جَهْلِ بنَ هشامٍ، يا شَيبَةَ بنَ رَبِيعةَ، يا عُتْبَةَ بنَ رَبيعةَ، يا أُمَيَّةَ بنَ خَلَفٍ، هل وَجَدْتُمْ ما وَعَدَ[3] رَبُّكُم حَقّاً؟ فإنّي وَجَدْتُ ما وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً» قالوا: كيف تُكَلِّمُ قوماً قد جَيَّفُوا- أو: لا يستطيعونَ أن يُجِيبوا-؟! قال:

---

(١) في (م): لما قدموا المدينة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ويزيد: هو ابن هارون.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٥٥) من طريق يحيى القطان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤١٠)، وابن أبي شيبة ١٢/١٢٢ وأبو يعلى (٣٨٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٦)، وابن حبان (٧١٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٥١، والضياء في «المختارة» (١٩٤٢)و(١٩٤٣) من طريق يزيد بن هارون وحده، به. وانظر (١٢٠٢٦).

(٣) في (ظ٤): وعدكم.

«ما أَنتُم بأَسْمَعَ لِما أَقولُ منهم»[1].

١٢٨٧٤- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس قال: لمَّا رَجَعْنا مِن غَزْوَةِ تَبوكَ قال النبي ﷺ: «إنَّ بالمَدينةِ أقْواماً ما قَطَعْتُم وادِياً، ولا سِرْتُم مَسِيراً، إلا شَرَكُوكُم فيهِ» قالوا: وهُم بالمدينةِ؟! قال: «حَبَسَهُم العُذْرُ»[2].

١٢٨٧٥- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ

عن أنسٍ قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن وَقتِ صلاةِ الصُّبح، فصَلَّى حين طَلَعَ الفجْرُ، ثم صلَّى الغَدَ[3] بعد ما أَسْفَرَ، ثم قال: «أيْنَ السَّائِلُ عن وَقْتِ صَلاةِ الصُّبْحِ؟ ما بينَ هٰذَينِ»[4].

١٢٨٧٦- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ

عن أنسٍ: أن بني سَلِمةَ أَرادوا أن يَتَحوَّلوا مِن ديارِهم إلى قُرْبِ المسجِدِ، فكَرِهَ رسولُ الله ﷺ أن يُعْرَى المسجدُ، فقال: «يا بَنِي سَلِمَةَ، ألاَ تَحْتَسِبُونَ آثارَكُم؟» فأَقامُوا.

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أَبي: أَخْطَأَ فيه يحيى بنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٠٩).

(٣) في سائر الأصول: الغداة، لكن ضُبِّب على الألف والتاء في (ظ٤) و(س)، والصواب ما أثبتناه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١١٩).

سعيدٍ، وإنما هو: أن تُعْرىٰ المدينةُ[1]، فقال يحيى: المسجدُ. وضرب عليه أبي هاهنا، وقد حدثنا به في كتاب يحيى بن سعيد[2].

١٢٨٧٧- حدثنا يحيى، عن حُمَيد

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ بُكاءَ صبيٍّ في الصلاةِ، فخَفَّفَ، فظَنَنَّا أَنه خَفَّفَ من أَجلِ أُمِّه في الصلاةِ[3] رَحمةً للصبيِّ[4].

١٢٨٧٨-حدثنا يحيى، عن حُمَيد

---

(١) في (م): يُعروا المدينةَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٣٣).

وقوله: «أخطأ فيه يحيى بن سعيد، وإنما هو: أن تُعرى المدينةُ» قال السندي: هٰكذا المشهور، وأما رواية «أن يُعرى المسجد» فهي خلاف الرواية المشهورة، مع عدم ظهور معناها، ولكن إن صحت تحمل على أن المراد مسجدهم لا مسجد النبي ﷺ.

(٣) قوله: «في الصلاة» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢٤) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٢٥) من طريق يزيد بن هارون، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٧، ومن طريقه أبو يعلى (٣٧٢٣) عن هشيم، والترمذي (٣٧٦)، ومن طريقه البغوي (٨٤٦) من طريق مروان الفزاري، كلاهما عن حميد، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «والله إني لأسمع بكاء الصبي وأنا في الصلاة، فأخفف مخافة أن تفتَتِنَ أمُّه». وصححه الترمذي.

وسيأتي من طريق حميد بالأرقام (١٢٩٥٥) و(١٣٧٠١) و(١٣١٣٢) وقرن في الموضع الثاني بحميد علي بن زيد بن جدعان. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٧) و(١٢٥٤٧).

عن أنس قال: ما رأيتُ أحداً أتَمَّ صلاةً من النبي ﷺ، ولا أوْجَزَ[1].

١٢٨٧٩- حدثنا يحيى، حدثنا أشعثُ، عن الحسن، عن أنسٍ، نحوَه مِثلَه[2].

١٢٨٨٠- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ، قال:

سُئلَ أنسٌ: هل اتَّخَذَ النبي ﷺ خاتَماً؟ قال: نعم، أخَّرَ لَيْلَةً العِشاءَ إلى شَطْرِ الليلِ، فقال: «إنَّ النّاسَ قَدْ صَلَّوْا ورَقَدُوا، وإنَّكُم لم تَزَالوا في صلاةٍ ما انْتَظَرتُمُوها». فكأني أَنْظُرُ إلى وَبِيصِ خاتَمِه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٦٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبد الملك الحمراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة. الحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٨٧) من طريق ابن أبي عدي، عن أشعث، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٥٧٢) و(٦٦١) و(٥٨٦٩)، وابن ماجه (٦٩٢)، والنسائي ١/٢٦٨، وأبو يعلى (٣٨٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٧ و١٥٧-١٥٨ و١٥٨ من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد- وبعضهم لم يذكر فيه قصة الخاتم.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٧٢) من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد، به.

وسيأتي من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٩٦٢) و(١٣٠٦٩). وسلفت قصة الخاتم من طريقه برقم (١١٩٥١). =

١٢٨٨١- حدثنا يحيى، عن حُميدٍ

عن أنس قال: أُقيمت الصلاةُ ورسول الله ﷺ نَجِيٌّ لرجلٍ حتى نَعَسَ -أَو كاد يَنْعُسُ- بعضُ القومِ[١].

١٢٨٨٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُميدٍ، قال:

سُئلَ أَنسٌ عن صلاةِ النبيِّ ﷺ بالليلِ، فقال: ما كُنَّا نشاءُ أَن نراه مُصلِّياً إلا رَأَيناهُ، ولا نائِماً إلارَأَيْناهُ[٢].

١٢٨٨٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُمَيدٍ، قال:

سُئلَ أَنسُ بن مالك عن كَسْبِ الحَجَّامِ، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ، حَجَمَه أَبو طَيْبَةَ، فأَمَرَ له بِصَاعَين[٣] من شَعيرٍ،

= وسيأتي من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٨١٩).

وأخرجه البخاري (٦٠٠)، وابن حبان (٢٠٣٣) من طريق الحسن عن أنس، دون قصة الخاتم.

وأخرجه مسلم (٦٤٠) (٢٢٣)، والنسائي ٨/ ١٧٤ و١٩٣-١٩٤، وأبو عوانة ١/ ٣٦٣، والبيهقي ١/ ٣٧٥ من طريق قتادة، عن أنس. واقتصر النسائي في الموضع الثاني على قول أنس: كأني أنظر إلى بياض خاتم النبي ﷺ في أصبعه اليسرى. وقصة الخاتم وحدها سلفت من طريق قتادة برقم (١٢٧٢٠).

وفي باب تأخير صلاة العشاء عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٦٠)، وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٥). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن مسعود.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٢٩).

(٣) في (م): بصاع.

وكَلَّم مواليَه أَن يُخَفِّفوا عنه ضَرِيبَتَه، وقال: «أَمْثَلُ ما تَداوَيْتُم به الحِجامَةُ والقُسْطُ البَحْرِيُّ»[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٧٦، وعبد بن حميد (١٤٠٣)، والبخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧) (٦٢) و(٦٣)، والترمذي (١٢٧٨)، وأبو يعلى (٣٧٥٨) و(٣٨٥٠)، والبيهقي ٩/ ٣٣٧ من طرق عن حميد الطويل، به- وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرج الشطر الأول منه: مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٤، والدارمي (٢٦٢٢)، والحميدي (١٢١٧)، والبخاري (٢١٠٢) و(٢٢١٠) و(٢٢٧٧)، وأبو داود (٣٤٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣١، والبيهقي ٩/ ٣٣٧ من طرق عن حميد، به.

وسلف هٰذا الشطر برقم (١١٩٦٦)، وسيأتي برقم (١٤٠٠٣) من طريق حميد، وسلف برقم (١٢٧٨٥) من طريق ثابت عن أنس، وبنحوه مختصراً برقم (١٢٢٠٦) من طريق عمرو بن عامر عن أنس.

وأخرج الطحاوي ٤/ ١٣٠-١٣١، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٠٨) من طريق القاسم بن مالك، عن عاصم الأحول، عن أنس: أن أبا طيبة حَجَم رسول الله ﷺ وأعطاه أَجره، ولو كان حراماً لم يُعطِه.

وأخرج ابن ماجه (٢١٦٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٥)، والطحاوي ٤/ ١٣٠، وابن حبان (٥١٥١) من طريق يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أنس: أن النبي ﷺ احتجم وأعطى الحجام أجره.

وأخرج الشطر الثاني: النسائي في الطب من «الكبرى» كما في «التحفة» ١/ ٢٠٨، والبغوي في «الجعديات» (٢٨٠٢)، والبيهقي ٩/ ٣٣٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٠ من طرق عن حميد، به.

وسلف هٰذا الشطر برقم (١٢٠٤٥).

ويشهد للشطر الأول حديث علي السالف برقم (١١٣٦). =

١٢٨٨٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حُميدٍ

عن أنس: أَن رسولَ اللهِ ﷺ أَقبلَ على أَصحابِه، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكم وتَرَاصُّوا، فإِنِّي أَراكُم مِن بَعْدِ ظَهْرِي»[1].

١٢٨٨٥- حدثنا يحيى، عن يحيى بنِ سعيدٍ، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك يحدِّث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَرادَ أَن يَكْتُبَ كتاباً[2] لناسٍ مِن الأَنصارِ إِلى البَحْرينِ، فقالوا: لا إلا أَن تكتبَ لإِخوانِنا من المُهاجِرينَ مِثْلَها. فَدَعاهُم، فأَبَوْا، قال: «أَمَا إِنَّكُم سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرةً، فاصْبِروا حتَّى تَلْقَوْني»[3]. ٣/ ١٨٣

١٢٨٨٦- حدثنا يحيى، عن التَّيْمي

عن أنس قال: ذُكِرَ لي أَن رسولَ الله ﷺ قال -ولم أَسْمَعْه منه-: «إِنَّ فيكُم قَوْماً يَعْبُدُونَ ويَدْأَبُونَ، حتَّى يُعْجَبَ بهم

= وحديث ابن عباس السالف برقم (٣٤٥٧).

وحديث جابر بن عبد الله، وسيأتي ٣/ ٣٥٣.

وفي باب التداوي بالحجامة عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٣٥.

وعن عقبة بن عامر، سيأتي ٤/ ١٤٦.

وعن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠١١).

(٢) لفظة «كتاباً» زدناها من (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى شيخ المصنف: هو ابن سعيد القطان، وشيخه: هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٧٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٨٥).

النّاسُ، وتُعْجِبَهم نُفُوسُهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ من الرَّمِيَّةِ»[1].

١٢٨٨٧- حدثنا يحيى، حدثنا هشامٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس بن مالك: أَن رسولَ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، كانوا يَفْتَتِحُونَ القراءةَ بالحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ[2].

١٢٨٨٨- حدثنا يحيى، قال: حدثنا التَّيْمي

عن أنس قال: كنتُ قائماً على الحي أَسقيهم مِن فَضِيخِ تَمْرٍ، قال: فجاءَ رجلٌ، فقال: إن الخمرَ قد حُرِّمَت. قالوا: أَكْفِئْها يا أَنسُ. فأَكفأْتُها.

قلت: ما كان شرابُهم؟ قال: البُسْرُ والرُّطَبُ. وقال أبو بكر ابن أنسٍ: كانت خَمْرَهم يومئذٍ. وأَنسٌ يَسْمَعُ، فلم يُنْكِرْه، وقال بعضُ مَن كان معنا: قال أنسٌ: كانت خَمْرَهم يومئذٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٦٦) من طريق خالد بن الحارث، عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٢٩٧٢). وانظر ما سلف برقم (١٢٦١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وهو مكرر (١٢١٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٨٠).

وأخرجه الحميدي (١٢١٠)، والبخاري (٥٥٨٣) و(٥٦٢٢)، ومسلم=

١٢٨٨٩- حدثنا يحيى، عن حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ مَرَّ برجلٍ وهو يُهادَى بين ابْنَيْهِ، قالوا: نَذَرَ أَن يَمْشِيَ. قال: «إنَّ اللهَ عن تَعْذيبِ هٰذا نَفْسَه لَغَنيٌّ»[١] فأَمَرَه أَن يَرْكَبَ[٢].

١٢٨٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشامٍ، حدثنا قتادةُ. ووكيعٌ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «التَّفْلُ في المَسجِدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُها[٣] أنْ يُوارِيَه»[٤].

=(١٩٨٠) (٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢٥٣ و٢٥٣-٢٥٤ و٢٥٤، وابن حبان (٥٣٥٢) و(٥٣٦٢)، والبيهقي ٨/ ٢٩٠ من طرق عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الحميدي ذكر النضر بن أنس مكان أبي بكر بن أنس.

وسيأتي من طريق سليمان التيمي برقم (١٢٩٧٣). وانظر ما سلف برقم (١٢٨٦٩).

قول أنس في هٰذا الحديث: فضيخ تمر، سمى به شراب البسر والتمر، قال القاضي عياض في «المشارق» ٢/ ١٦٠: الفضيخ: هو البسر يُشْدَخُ ويُفضَخ [أي يشق ويكسر] ويلقى عليه الماء لتسرع شدَّتُه، وفي الأثر أنه يلقى عليه الماء والتمر، وقيل: يفضخ التمر وينبذ في الماء، وعليه يدل الحديث، وكل بمعنى متقارب.

(١) وقع الحديث في (م): إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٢٧).

(٣) في (م) و(س) و(ق): وكفارته، والمثبت من (ظ٤)، وفي (م): وكفارته هو.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي. =

١٢٨٩١- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ مِثْلَه، وقال: «كَفَّارَتُها دَفْنُها»[١].

١٢٨٩٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسعَرٌ، عن بُكَيرِ بن الأَخْنَس، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: مُرَّ على النبي ﷺ بِهَدِيَّةٍ -أو بَدَنَةٍ- فقال: «ارْكَبْها» فقال: يا رسولَ الله، إِنَّها هَدِيَّةٌ -أو بَدَنَةٌ-! قال: «وإنْ»[٢].

١٢٨٩٣- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا شُعبةُ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك: أَن رسولَ الله ﷺ: ذَبَحَ، فسَمَّى وكَبَّر[٣].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٥، وابن خزيمة (١٣٠٩) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٤٠٤-٤٠٥ من طريق يحيى بن عباد، عن هشام الدستوائي، به.

وانظر (١٢٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٠٩) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن الأخنس، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٢٣) (٣٧٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩٥٦)، وانظر الحديث التالي.

قوله: «فسمى وكبر» في (ظ٤) ونسخة في هامش (ق): أو كبر.

١٢٨٩٤- حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ كان يُضَحِّي بِكَبْشَينِ أَقْرَنَينِ أَمْلَحَينِ، قال: ورَأَيتُه[1] يَذْبَحُهما بِيَدِه، قال: ورَأَيْتُه واضِعاً قدمَه على صِفاحِهما، قال: وسَمَّى وكَبَّر[2].

١٢٨٩٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أَن يهودياً رَضَخَ رأسَ امرأةٍ بين حَجَرين، فقَتَلَها، فرَضَخَ رسولُ الله ﷺ رأْسَه بين حَجَرينِ[3].

---

(١) زاد في (م) لفظة «قيل» بين «قال» و«رأيته»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٢٠) و(٣١٥٥)، وابن خزيمة (٢٨٩٥) من طريق محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٢١٨٣) عن وكيع وحده مختصراً: رأيت النبي ﷺ يذبح أضحيته بيده، وسيأتي برقم (١٣٦٨١) عن محمد بن جعفر وحده، وبرقم (١٣٨٧٦) عن محمد بن جعفر مقروناً بحجاج بن محمد ويحيى بن سعيد. وانظر ما قبله وما سلف برقم (١١٩٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٦)، والبخاري (٢٤١٣) و(٢٧٤٦) و(٦٨٧٦) و(٦٨٨٤)، ومسلم (١٦٧٢) (١٧)، وأبو داود (٤٥٢٧) و(٤٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٥٩، وابن الجارود (٨٣٨)، وأبو يعلى (٢٨٦٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٧٨، والطحاوي ٣/ ١٧٩ و١٩٠، وابن حبان (٥٩٩٣)، والبيهقي ٨/ ٤٢ من طرق عن همام بن يحيى، به- وبعضهم =

١٢٨٩٦- حدثنا وكيعٌ، عن حُبَيِّبِ القَيْسي[١]، عن ثابتٍ

عن أنس قال: مَرَّ علينا النبيُّ ﷺ ونحن نَلْعَبُ، فقال: «السَّلامُ عَليكُم يا صِبْيانُ»[٢].

١٢٨٩٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا يزيدُ بن أبي صالحٍ -وكان دبَّاغاً، وكان حَسَنَ الهَيْئَةِ، عنده أربعةُ أحاديث -قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يدخلُ ناسٌ الجَحيمَ حتَّى إذا كانوا حُمَماً أُخْرِجُوا، فأُدْخِلوا الجَنَّةَ، فيقولُ أهلُ الجَنَّةِ: هٰؤلاءِ الجَهَنَّمِيُّونَ»[٣].

١٢٨٩٨- حدثنا وكيعٌ، عن ابنِ أبي ليلى، عن ثابتٍ

عن أنس: أَن النبي ﷺ قال: «لَبَّيكَ بِعُمْرةٍ وحَجَّةٍ معاً»[٤].

=يزيد فيه على بعض. وقُرن بهمام بن يحيى عند أبي عوانة شعبة بن الحجاج. وانظر (١٢٧٤١).

(١) وقع في (م): حبيب عن قيس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، حُبيِّب -بالتشديد مصغراً- القيسي: هو ابن حُجْر، روى عن جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وانظر (١٢٣٣٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن أبي صالح، وهو ثقة، وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (١٢٢٥٨).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى- وهو محمد بن عبد الرحمٰن- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع فيما سيأتي برقم (١٣٣٤٩).

وأخرجه أبو يعلى (٣٤٠٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ١/ ٥٥٥ من طريق مالك=

١٢٨٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا مُصْعَبُ بن سُلَيْمٍ، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: أَهَلَّ النبيُّ ﷺ بِحَجَّةٍ وعُمْرةٍ[١].

١٢٩٠٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سَهْلٍ[٢] أبي الأَسَد، عن بُكَيْر الجَزَرِي

عن أنسٍ قال: كنَّا في بيتِ رجلٍ من الأنصار، فجاء رسول الله ﷺ حتى وَقَفَ، فأَخَذَ بعِضَادَتَي[٣] البابِ، فقال: «الأئِمَّةُ مِن قُرَيشٍ، ولَهُم عَلَيكُم حَقٌّ، ولَكُم مِثْلُ ذٰلك، ما إذا اسْتُرحِموا رَحِمُوا، وإذا حَكَمُوا عَدَلُوا، وإذا عاهَدُوا وَفَوْا، فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلك منهم، فعَلَيهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائكةِ والنّاسِ أَجْمَعينَ»[٤].

= ابن سُعير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٥٣ من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط، كلاهما عن ابن أبي ليلى، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، مصعب بن سليم -وهو الأسدي مولى آل أبي الزبير- صدوق لا بأس به.

وأخرجه الحميدي (١٢١٦)، وأبو يعلى (٣٦٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو يعلى (٣٦٤٨) عن ابن أبي شيبة، كلاهما عن مصعب بن سليم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(٢) في (م) و(س) و(ق): سهل بن أبي الأسد، بزيادة «ابن» وهو خطأ، وسلف الكلام عليه عند الحديث (١٢٣٠٧).

(٣) في (م): بعضادة.

(٤) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة بكير الجزري. =

١٢٩٠١- حدثنا وكيعٌ، عن سفيان

عمَّن سمع أنساً يقول: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بسَعْدٍ وهو يدعو بإصْبَعَينِ، فقال: «أَحِّدْ يا سَعْدُ»[1].

= وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٧٦) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٩-١٧٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٠)، وأبو يعلى (٤٠٣٣)، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٢٠١) من طريق وكيع بن الجراح، به.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١٣ و٤/١٠٠ من طريق وكيع بن الجراح، به -واقتصر على أوله ولم يسقه بتمامه.

وأخرجه البخاري ٢/١١٣ و٤/٩٩، والبيهقي ٨/١٤٣-١٤٤ من طرق عن الأعمش، عن سهل أبي الأسد، عن بكير الجزري، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ» ٢/١١٣، وأبو يعلى (٤٠٣٢)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٢٠٠) من طريق جرير، عن الأعمش، عن بكير، عن سهل أبي الأسد، عن أنس. وانظر ما قاله.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٢١) من طريق مسعر بن كدام، عن سهل أبي الأسد، عن بكير الجزري، عن أنس.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٦٠٦)، وفي «الدعاء» (٢١٢٠) من طريق الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن أبي صالح الحنفي، عن بكير الجزري، به.

وانظر (١٢٣٠٧).

قوله: «بعِضادتي الباب»: هما الخشبتان المنصوبتان عن يمين الداخل منه وشماله، وتثبتان على الحائط.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أنس.

وهٰذا الحديث لم نجد من أخرجه عن أنس غير المؤلف. =

١٢٩٠٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن هشامٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنْ قامَتْ على ٣/ ١٨٤
أَحَدِكُم القِيامَةُ وفي يَدِه فَسِيلَةٌ، فَلْيَغْرِسْها»(١).

١٢٩٠٣- حدثنا وكيعٌ، قال: قال شُعْبَةُ: سمعتُ ثابتاً

عن أنس: أَن النبيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيهِ حتى رُئِيَ بياضُ إبْطَيهِ(٢).

= ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٣٩)، وهو حديث صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن زيد بن أنس بن مالك.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٨)، وعبد بن حميد (١٢١٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٩)، والبزار (١٢٥١-كشف الأستار) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٨٠) من طريق وكيع بن الجراح، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٩٦ من طريق عمر بن حبيب القاضي، كلاهما عن شعبة، عن هشام بن زيد، به.

وسيأتي برقم (١٢٩٨١).

والفَسيلة: النخلة الصغيرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٧٩، وعبد بن حميد (١٣٠٤)، ومسلم (٨٩٥) (٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٣٧)، وأبويعلى (٣٥٠٢)، وأبوعوانة في الاستسقاء كما في «الإتحاف» ١/ ٥٣٨، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٤١٤)، وابن حبان (٨٧٧)، والبيهقي ٣/ ٣٥٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وعند عبد بن حميد والنسائي وأبي القاسم البغوي زيادة: قال شعبة: فأتيت علي بن زيد فذكرت ذٰلك له، فقال: إنما يريد في الاستسقاء. فقلت له: أسمعته من أنس؟ قال: سبحان الله! قلت: أسمعته من أنس؟ قال: سبحان=

١٢٩٠٤- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أرْحَمُ أُمَّتِي[1] أبو بكرٍ، وأشَدُّها في دِينِ الله عمرُ، وأَصْدَقُها حَياءً عثمانُ، وأَعْلَمُها بالحلالِ والحَرامِ معاذُ بن جَبَلٍ، وأقْرَؤُها لِكِتابِ الله أُبيٌّ، وأعْلَمُها بالفَرائِضِ زَيْدُ بنُ ثابتٍ، ولِكُلِّ أمَّةٍ أَمينٌ، وأَمِينُ هٰذِه الأمَّةِ أبو عُبَيْدة بنُ الجَرَّاحِ»[2].

= الله.

وسيأتي حديث شعبة مع هٰذه الزيادة برقم (١٣١٨٧) و(١٣٢٥٧)، ودونها برقم (١٣٧٢٦).

وهٰذا الحديث طرف من قصة الاستسقاء السالف برقم (١٢٠١٩). وانظر ما سلف برقم (١٢٨٦٧).

(١) كذا في الأصول بحذف بأمتي، وفي أكثر المصادر التي خرَّجته من طريق سفيان: «أرحم أمتي بأمتي».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨١)، والضياء في «المختارة» (٢٢٤٢) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن ماجه فضلاً لعلي بن أبي طالب، فقال: «وأقضاهم علي»، واقتصر ابن أبي عاصم على قوله: «أشد أمتي حياءً عثمان».

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٩٩ و٥٨٦ و٧/ ٣٨٨، وابن أبي عاصم (١٢٨١) و(١٢٨٢)، والطحاوي في «المشكل» (٨٠٩) و(٨١٠)، والبيهقي ٦/ ٢١٠، والبغوي (٣٩٣٠)، والضياء في «المختارة» (٢٢٤١) من طرق عن سفيان الثوري، به. وقُرن بخالد الحذاء عاصمٌ الأحولُ عند ابن أبي عاصم وأبي نعيم والبيهقي والضياء، واقتصر ابن سعد في الموضع الأول على قوله: «أقرأ أمتي أبي ابن كعب»، وفي الثاني والثالث على قوله: «أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ».=

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٨ عن ابن علية، وابن ماجه (١٥٤)، والترمذي (٣٧٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٧)، وابن حبان (٧١٣١) و(٧١٣٧) و(٧٢٥٢)، والحاكم ٣/٤٢٢ و٤/٣٣٥، والبيهقي ٦/٢١٠ من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، كلاهما عن خالد الحذاء، به -واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر»، بينما زاد ابن ماجه: «أقضاهم علي»، ولم يُذكر عثمان عند النسائي، واقتصر الحاكم في الموضع الثاني على قوله: «أفرض أمتي زيد بن ثابت».

وأخرجه الترمذي (٣٧٩٠) من طريق معمر، وابن أبي عاصم (١٢٥٢) و(١٢٨٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، عن أنس. واقتصر ابن أبي عاصم في الموضع الأول على قوله: «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدُّهم في دين الله عمر بن الخطاب»، وفي الثاني على قوله: «أرحم أمتي أبو بكر، وأصدقهم حياء عثمان». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث قتادة إلا من هٰذا الوجه، وقد رواه أبوقلابة عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه، والمشهور حديث أبي قلابة.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٩٩٠) من طريق وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء.

وقوله ﷺ في حق أبي عبيدة: «أمين هٰذه الأمة» سلف ضمن حديث آخر برقم (١٢٢٦١) من طريق ثابت، عن أنس.

وفي الباب عن جابر عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٣. وإسناده ضعيف.

وعن عمر موقوفاً عند البيهقي ٦/٢١٠ أنه خطب الناس بالجابية، فقال: مَن أراد أن يسأل عن القرآن، فليأت أُبيَّ بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض، فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه، فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال، فليأتني، فإن الله تعالى جعلني له خازناً وقاسماً. وإسناده ضعيف أيضاً.

١٢٩٠٥- حدثنا وكيعٌ، عن هَمَّام، عن قتادةَ، قال:

قلت لأنسٍ: أَيُّ اللباسِ كان أَحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قال: الحِبَرَةُ[١].

١٢٩٠٦- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن القاسِم بن شُرَيح[٢]، عن أبي بَحْر

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَجِبتُ للمُؤْمِنِ، إنَّ الله لا يَقْضِي للمُؤْمِنِ قَضاءً إلا كان خَيْراً له»[٣].

أبو بَحْر: اسمه ثَعْلَبَةُ.

١٢٩٠٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن المُخْتار بن فُلْفُل، قال:

سمعت أَنسَ بن مالكٍ قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: يا خَيرَ البَرِيَّةِ. قال: «ذاكَ إبراهِيمُ»[٤].

١٢٩٠٨- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن المُخْتار بن فُلْفُل

عن أنس قال: قال رجلٌ للنبي ﷺ: يا خَيْرَ البَرِيَّةِ. قال: «ذاكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣٧٧).

(٢) تحرف في (م) إلى: القاسم بن شعيب.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد. وانظر (١٢١٦٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو بن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٣٦٩)، والترمذي (٣٣٥٢)، وأبو يعلى (٣٩٥٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٢٦).

إبراهيمُ أَبِي[1]»[2].

١٢٩٠٩/١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا المُثَنَّى بن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا رَقَدَ أَحَدُكُم عن الصّلاةِ، أو غَفَلَ عنها، فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَها، فإنَّ الله يقولُ: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤]»[3].

١٢٩٠٩/٢- قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا غَزَا قال: «اللهُمَّ أَنت عَضُدِي، وأَنت نَصِيري، وبكَ أُقاتِلُ»[4].

---

(١) لفظة «أبي» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٣١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٩٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٧٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وضم البيهقي إليه الحديث التالي.

وأخرجه مسلم (٦٨٤) (٣١٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٥ و٢/ ٢٥٢-٢٥٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٦، وفي «الأسماء والصفات» ص ٧٠ من طرق عن المثنى بن سعيد، به. وانظر (١١٩٧٢).

(٤) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٧٠، والضياء في «المختارة» (٢٣٦١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، والنسائي في «عمل اليوم =

١٢٩١٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن أنس بن سِيرينَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: إن النبيَّ ﷺ نُضِحَ له حصيرٌ فصَلَّى عليه، قال: فقال له رجلٌ: رأيتَه يُصَلِّي الضُّحى؟ قال: لم أَرَهُ إلا ذٰلك اليومَ[1].

١٢٩١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن أنسِ بن سِيرينَ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً بعدَ الرُّكوعِ[2].

١٢٩١٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعِيٍّ، عن أبي الأبيضِ

=والليلة» (٦٠٤)، وأبو عوانة في الجهاد كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٤، وابن حبان (٤٧٦١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٧٠، وفي «الدعوات الكبير» (٤٢٥)، والضياء (٢٣٦٠)و(٢٣٦٢) من طرق عن المثنى بن سعيد، به.

وفي الباب عن صهيب، سيأتي ٦/ ١٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مطولاً برقم (١٢٣٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٩)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٠)، وأبو داود (١٤٤٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٦ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه قوله: «بعد الركوع» إلا أبو عوانة.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٦٠٢) عن عفان، عن حماد.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٨).

عن أنس بن مالكٍ قال: كان النبي ﷺ يُصَلِّي العصرَ والشمسُ بيضاءُ مُحَلِّقةٌ، فأَرْجِعُ إلى أَهلي وعَشِيرتي في ناحيةِ المدينةِ، فأقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد صَلَّى، فقوموا فَصَلُّوا[1].

١٢٩١٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن حَمَّاد، عن قتادةَ

عن أنس قال: إنْ كان النبيُّ ﷺ لَيُصِيبُ التَّمْرةَ، فيقول: «لولا أنِّي أَخْشَى أنها مِن الصَّدَقَةِ، لأَكَلْتُها»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو الأبيض: وهو رجل من بني عامر، سلفت ترجمته عند الحديث رقم (١٢٣٣١). ربعي: هو ابن حِراش.

وأخرجه البزار (٣٧٣) من طريق مؤمل عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٦، والبزار (٣٧٣)، والنسائي ١/ ٢٥٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٩٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو يعلى (٤٣١٨)، والدارقطني ١/ ٢٥٤، وابن عبد البر ١/ ٢٩٩، والمزي في ترجمة أبي الأبيض من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١١-١٢ من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن منصور بن المعتمر، به.

وسلف مختصراً بلفظ «كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس بيضاء محلقة» برقم (١٢٣٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٦٥١)، وأبو يعلى (٢٨٦٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٥٢) من طريق خالد بن قيس، عن قتادة، به.

وسيأتي بنحوه من طريق قتادة بالأرقام (١٣٠٠٥) و(١٣٧٠٦) و(١٤١١٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢١٩٠).

١٢٩١٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في بيتِ أُمِّ حَرَامٍ على بِساطٍ[١].

١٢٩١٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ حَبْلاً مَمْدوداً بين سارِيَتَينِ، فقال: «لِمَنْ هٰذا؟» قالوا: لِحَمْنَةَ بنتِ جَحْشٍ، تُصَلِّي[٢]، فإذا عَجَزَت تَعَلَّقَتْ به. فقال: «لِتُصَلِّ ما أَطاقَتْ[٣]، فإذا عَجَزَتْ فَلْتَقْعُدْ»[٤].

١٢٩١٦-حدثنا عبد الرَّحمٰن، حدثنا حَمادٌ، عن حُمَيد،عن أَنسٍ، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه[٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٦٢٦).

(٢) لفظة «تصلي» سقطت من (م).

(٣) في (م) و(س) و(ق): طاقت، بدون همزة في أوله، وكلاهما جائز.

(٤) حديث صحيح، وإسناده هنا مرسل، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٣١) عن إبراهيم بن الحجاج، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤١٠-٤١١ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد،بهٰذا الإسناد. وقد بين الخطيب بعد أن ساق الحديث أن رواية عبد الرحمٰن مرسلة.

وسيأتي مرسلاً مرةً أخرى برقم (١٣٦٩٠)، وموصولاً من طريق حميد، عن أنس برقم (١٢٩١٦)، وسلف موصولاً أيضاً برقم (١١٩٨٦) من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٣١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٤١٠ من=

١٢٩١٧- حدثنا بَهْزٌ ،حدثنا شُعْبَةُ، أَخبرنا أَنس بن سِيرين[١]، قال :

سمعت أنسَ بن مالكٍ قال: كان رجلٌ[٢] من الأَنصارِ ضَخْمٌ، لا يستطيعُ أَنْ يُصَلِّيَ مع النبيِّ ﷺ، فقال للنبي ﷺ: إني لا أَستطيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ. فصَنَعَ له طعاماً، ودعا النبيَّ ﷺ، وبَسَطُوا له حَصِيراً، ونَضَحُوه، فصَلَّى عليه رَكْعتينِ.

فقال له رجلٌ من آل الجارودِ: أَكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قال: مارَأَيتُه صلاَّها إلا يومئذٍ[٣]. ٣/ ١٨٥

١٢٩١٨ -حدثنا بَهْزُ بن أَسَد، حدثنا حمَّاد، أَخبرنا ثُمَامةُ بن عبدِالله

= طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وقرنا بهذه الرواية روايةَ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى المرسلة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٧، وعبد بن حميد (١٤٠٤)، وأبو يعلى (٣٧٨٦) و(٣٨٤٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٤٣٩)، وابن حبان (٢٤٩٣) و(٢٥٨٧)، والبيهقي ٣/ ١٩ من طريق عن حميد، به. ولم يسم أحد منهم المرأة.

وسيأتي برقم (١٣١٢١) عن معاذ بن معاذ وابن أبي عدي، عن حميد، ولم يسم المرأة، وقال فيه: فلانة، وبرقم (١٣٦٩١) عن عفان، عن حماد، ولم يذكر لفظه وعزاه إلى حديث عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الذي قبله كما هي صورته هنا.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١١٩٨٦).

(١) تحرف في (م) إلى: سليم.

(٢) لفظة «رجل» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيتكرر برقم (١٤١٠١)، وانظر (١٢٣٢٩).

عن أنس بن مالكٍ: أَن رسول الله ﷺ جاءَه أَصحابُه ذاتَ لَيلَةٍ، فَخَرَجَ فصَلَّى بهم فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ بيتَه، فأَطال، ثم خَرَجَ فَصَلَّى بهم فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ بيتَه، فأَطال، فلمّا أَصْبَحَ، قالوا: يارسولَ الله، صَلَّيْتَ، فجَعَلْتَ تُطِيلُ إذا دخلتَ بيتَكَ[1]، وتُخَفِّفُ إذا خرجتَ! قال: «مِن أَجْلِكُم ما فَعَلْتُ»[2].

١٢٩١٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن هَمَّامٍ. وبَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ عن أَنس: أَن النبي ﷺ قال لأُبَيٍّ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَني أن أَقْرَأَ عليكَ» فقال أُبَيٌّ: آللهُ سَمَّاني لك؟ قال: «آللهُ سَمَّاك لي». قال بهزٌ في حديثِه: فَجَعَلَ يَبْكِي[3].

---

(١) لفظة «بيتك» زدناها من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وسيأتي مكرراً برقم (١٤١٠٢) وانظر (١٢٥٧٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وبهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٦٠) من طريق حسان بن حسان، ومسلم (٧٩٩) (٢٤٥) وص ١٩١٥ (١٢١)، وأبو يعلى (٢٨٤٣)، وابن حبان (٧١٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥١ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام، به.

وانظر (١٢٣٢٠).

١٢٩٢٠-حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن رَبِيعةَ، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك يقول: ما كان في رأسِ رسولِ الله ﷺ ولِحْيَتِه عِشرونَ شعرةً بَيْضاءَ[1].

١٢٩٢١ -حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شُعْبَةُ، عن عَتَّاب، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك قال: بايَعْتُ النبيَّ ﷺ على السَّمعِ والطَّاعةِ، فيما اسْتَطَعتُ[2].

١٢٩٢٢ -حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن حَمّاد بن زيد، عن ثابتٍ، عن أَنسٍ. وأبو كاملٍ، حدثنا حَمَّادُ بن زيد، حدثنا ثابتٌ

عن أَنس قال: كان رسول الله ﷺ أَحسنَ الناسِ، وأَشْجَعَ الناسِ، وأَجْوَدَ الناسِ، كان فَزَعٌ بالمدينةِ، فَخَرَجَ الناسُ قِبَلَ الصَّوتِ، فاسْتَقْبَلَهم رسولُ الله ﷺ قد سَبَقَهُم، فاسْتَبْرَأَ الفَزَعَ على فرسٍ لأَبي طَلْحةَ عُرْيٍ، ما عليه سَرْجٌ، في عُنُقِه السَّيفُ، فقال: «لم تُراعُوا» وقال للفرسِ: «وَجَدْناه بَحْراً» أو «إنَّه لَبَحْرٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمٰن الملقب بربيعة الرأي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٣٨) و(٣٦٤٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٢٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل عتاب مولى بني هرمز. وانظر (١٢٢٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبد الرحمٰن بن مهدي، =

١٢٩٢٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا هشام، عن أبي عِصامٍ[١]

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناءِ ثلاثاً، ويقول: «هو أَهْنَأُ، وأَمْرَأُ، وأَبْرَأُ»[٢].

١٢٩٢٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا عَزْرةُ بن ثابتٍ الأَنصاري، عن ثُمَامةَ بن عبد الله بن أنسٍ

أن أنساً كان يَتنفَّسُ في الإناءِ مرتينِ أو ثلاثاً، قال: وزعم أنسٌ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَنَفَّسُ في الإناءِ ثلاثاً[٣].

١٢٩٢٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن مَعْمَر، عن قتادَةَ

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ طافَ على نِسائِه في غُسْلٍ

=وأما متابعه أبو كامل -وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك- فقد روى له النسائي وأبو داود في «التفرد»، وهو ثقة. وانظر (١٢٤٩٤).

(١) تحرف في (م) و(س) إلى: أبي عاصم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي عصام.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٥٧ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم ٩/٤٦، والبغوي (٣٠٣٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وانظر (١٢١٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤١٦)، والترمذي (١٨٨٤)، وفي «الشمائل» (٢١٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٣٣).

واحدٍ[1].

١٢٩٢٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ طافَ على نِسائِه في ليلةٍ واحدةٍ[2]، في غُسْلٍ واحدٍ[3].

١٢٩٢٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، قال: سمعت مَرْوانَ الأصفرَ يُحدِّثُ

عن أنس: أنَّ علياً قَدِمَ من اليَمنِ، فقال له النبي ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟»قال: أَهللتُ بما أهلَّ به نبيُّ الله. قال: «فإنِّي لولا أنَّ مَعِيَ الهَدْيَ لأَحْلَلْتُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٥٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٦)، وأبو يعلى (٣١٢٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٥٨٨)، والترمذي (١٤٠)، وأبو يعلى (٢٩٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٩، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٥٤ من طرق عن سفيان، به. وانظر (١٢٦٤٠).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (ق): في يوم واحد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٣) و(١٣٢٥)، والدارمي (٧٥٣) و(٧٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٩٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٧٦) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥٠) من طريق بهز بن أسد، به. =

١٢٩٢٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، عن قتادةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ عامٍ، لا يَقْطَعُها»[1].

قال: فحدَّثتُ به أَبي، قال: سمعتُ أبا هريرة يحدِّثه[2].

١٢٩٢٩- قرأتُ على عبدِ الرحمٰن: مالكٌ، عن العلاءِ بن عبد الرحمٰن، أنه قال:

دَخَلْنا على أنس بن مالكٍ بعد الظُّهرِ فقامَ يُصلّي العصرَ، فلما فَرَغَ من صلاتِه ذَكَرْنا تعجيلَ الصَّلاةِ -أو ذَكَرها- فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تِلكَ صلاةُ المُنافِقينَ، تِلكَ صلاةُ المُنافِقينَ، يَجلِسُ أَحَدُهُم حتَّى إذا اصْفَرَّت الشَّمسُ وكانت بينَ قَرْنَي الشَّيطانِ -أو على قَرْنِ الشَّيطانِ- قامَ فَنَقَرَ أَرْبعاً لا يَذْكُرُ اللهَ فيها إلَّا قَليلاً»[3].

= وأخرجه البخاري (١٥٥٨)، ومسلم (١٢٥٠)، والترمذي (٩٥٦)، والبيهقي ٥/ ١٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ومسلم (١٢٥٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن سليم بن حيان، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٨٢٢)، وانظر تتمة شواهده فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠٧٠).

(٢) في (م): يحدث. وسلف الكلام على طريق أبي هريرة هٰذا عند الحديث (١٢٠٧٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن عبد الرحمٰن، فمن رجال مسلم. وانظر (١١٩٩٩).

١٢٩٣٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن شُعبةَ، عن قَتادةَ، عن أنس

عن عُبَادةَ بن الصامِت، عن النبي ﷺ قال: «رُؤْيا المُؤْمِنِ - أو المُسلمِ- جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»[١].

١٢٩٣١- حدثنا عبدالرحمٰن، عن شُعْبَةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، عن النبي ﷺ، مِثلَه[٢].

١٢٩٣٢- قَرأْتُ على[٣] عبدالرحمٰن: مالكٌ، عن ابن شِهابٍ ٣/ ١٨٦

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ مكةَ عامَ الفَتْـح، وعلى رَأْسِه المِغْفَرُ، فلمّا نَزَعَه، جاءَه رجلٌ، فقال: ابنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بأَستارِ الكَعْبةِ. قال: «اقْتُلُوه»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهٰذا الحديث من مسند عبادة بن الصامت، وسيأتي مكرراً في مسنده ٥/ ٣١٩، وانظر تخريجه هناك.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٤) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، وأبوعوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٥٤٠ من طريق أسود بن عامر، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر بإسناده ومتنه في مسند عبادة بن الصامت ٥/ ٣١٩.

وسيأتي عن عبدالعزيز بن المختار، عن ثابت برقم (١٣٨٤٩).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٧).

(٣) في (م) و(س) و(ق): حدثنا بدل قوله: قرأت على.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠٦٨).

قال مالكٌ: ولم يكن رسولُ الله ﷺ يومئذٍ مُحْرِماً، والله أعلم.

١٢٩٣٣- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالكٍ: أَن رسولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وتَزَوَّجَها. قال: فقال له ثابتٌ: ما أصدَقَها؟ قال: نَفْسَها، أَعْتَقَها وتَزَوَّجَها[1].

١٢٩٣٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالكٍ: أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بالمدينةِ أربعاً، وصَلَّى العصرَ بِذِي الحُلَيْفةِ رَكْعَتينِ[2].

١٢٩٣٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابَةَ

عن أنس: أَن النبي ﷺ أَتَى على أَزواجِه وسَوَّاقٌ يَسُوقُ بهنَّ يقال له: أَنْجَشةُ، فقال: «وَيْحَكَ يا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ[3] سَوْقَكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.
وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٤، والبيهقي ٧/ ٥٨ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.
وسلف ضمن قصة خيبر عن إسماعيل ابن علية برقم (١١٩٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني، وأبوقلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.
وأخرجه البخاري (١٧١٥)، ومسلم (٦٩٠) (١٠)، وابن حبان (٢٧٤٧) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٨٣).

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (ق) و(س): رويداً.

بالقَوارِيرِ».

قال أَبو قِلابةَ: تكَلَّمَ رسولُ الله ﷺ بِكَلِمَةٍ، لو تكَلَّمَ بها بعضُكُمْ لَعِبْتُمُوها عليه؛ يعني قولَه: «سَوْقَكَ القَوارِيرَ»[1].

١٢٩٣٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الحَجَّاج بن أبي عُثمانَ، حدثني أبو رجاءٍ مولى أبي قِلابةَ، عن أبي قِلابةَ[2]، قال:

أنا أُحَدِّثُكم حديثَ أَنس بن مالك إيَّايَ، حدثني أنسُ بن مالك: أَن نَفَراً من عُكْلٍ، ثمانيةً، قَدِموا على رسولِ الله ﷺ وبايعوهُ على الإسلامِ، فاسْتَوْخَمُوا الأرضَ، فسَقِمَتْ أَجسامُهم، فشَكَوْا ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ فقال: «ألَا تَخْرُجُونَ مَعَ راعِينا في إبِلِه، فتُصِيبونَ من أبْوالِها وألْبانِها» قالوا: بَلى. فَخَرَجوا، فشَربوا من أَبْوالِها وأَلْبانِها، فصَحُّوا، فَقَتَلوا الرَّاعيَ، واطَّرَدُوا النَّعَمَ. فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فأَرسَلَ في آثارِهم فأُدْرِكوا، فجِيءَ بهم، فأَمَرَ بهم فقُطِّعَتْ أيديهم وأَرجلُهم، وسُمِرَت

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٩)، وفي «الأدب المفرد» (٢٦٤)، ومسلم (٢٣٢٣) (٧١)، وأبويعلى (٢٨١٠) من طرق عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٠-٤٣١ من طريق عبيدالله بن عمرو، والبخاري (٦٢٠٢) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (١٣٣٧٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤١).

(٢) قوله: «عن أبي قلابة» سقط من (م) و(س) و(ق).

أَعينُهم، ثم نُبِذُوا في الشمسِ حتَّى ماتُوا[1].

١٢٩٣٧- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيب، قال:

سُئِل أنسُ بن مالكٍ عن الثُّومِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَكَلَ مِن هٰـذه الشَّـجَرَةِ شيئـاً، فلا يَقْرَبَنَّ- أو لا يُصَلِّيَنَّ- مَعَنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رجاء: اسمه سلمان.

وأخرجه البخاري (٦٨٩٩)، ومسلم (١٦٧١) (١٠)، وأبو يعلى (٢٨١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨١٦)، وابن حبان (٤٤٧٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مطولة جداً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٩٧-١٩٨، والبخاري (٤١٩٣)، والنسائي ٧/٩٣-٩٤ من طرق عن الحجاج بن أبي عثمان، به.

وأخرجه البخاري (٤١٩٣)، ومسلم (١٦٧١) (١١) من طريق أيوب، والبخاري (٤٦١٠)، ومسلم (١٦٧١) (١٢) من طريق عبدالله بن عون، كلاهما عن أبي رجاء، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨١٠) من طريق سفيان، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، به مختصراً: ﴿إنَّما جَزاءُ الذين يُحاربون اللهَ ورسولَه﴾ [المائدة:٣٣] قال: هم قوم من عُكْل قطع النبي أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم.

وقد سلف الحديث مختصراً برقم (١٢٦٣٩) من طريق سفيان، عن أيوب.

قوله: «واطَّردوا»، أي: ساقوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٥٦٢) (٧٠)، وأبوعوانة ٢/١٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن علية، بهٰذا الإسناد -وفيه: «فلا يقربنَّا ولا يصلِّين معنا». =

١٢٩٣٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس قال: مَرُّوا بِجنازةٍ فأُثْنِيَ[١] عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ» ومُرَّ[٢] بجنازَةٍ فأُثْنِيَ عليها شَرّاً، فقال نبي الله ﷺ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ» فقال عمرُ: فِدَاكَ أَبي وأُمي، مُرَّ بجِنازَةٍ فأُثْنِيَ عليها خيراً، فقلت: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ[٣]» ومُرَّ بجِنَازَةٍ، فأُثْنِيَ عليها شَرّاً، فقلتَ: «وَجَبَتْ، وَجَبَتْ، وَجَبَتْ[٣]» فقال: «مَن أَثْنَيْتُم عليه خَيْراً، وَجَبَتْ له الجَنَّةُ، ومَن أَثْنَيْتُمْ عليه شَرّاً، وَجَبَتْ له النّارُ، أنتم شُهَداءُ الله في الأرضِ، أنتم شُهَداءُ الله في الأرضِ، أَنتم شُهَداءُ الله في الأرض»[٤].

= وأخرجه كذلك البخاري (٨٥٦) و(٥٤٥١)، وأبوعوانة ٢/١٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣٧، والبيهقي ٣/٧٦ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، به.

وأخرجه أبويعلى في «المسند» (٤٢٩١)، وفي «المقصد العلي» (٢٢٧)، من طريق سلام بن أبي خبزة، عن حنظلة السدوسي، عن أنس. وهٰذا إسناد ضعيف جداً.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): فأثنوا.

(٢) في (م): ومروا.

(٣) قول عمر في الموضعين في المرة الثالثة: وجبت، ليست في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٤٩)، والنسائي ٤/٤٩-٥٠، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩١) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. =

١٢٩٣٩- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمَّاد -يعني ابن زَيْد-، عن ثابتٍ

عن أنس قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ[1] بِجنازَةٍ، فأَثْنى القومُ خيراً، فقال: «وَجَبَتْ» ثم مُرَّ بجنازةٍ أُخرى فأُثْنِيَ عليها شرّاً، فقال: «وَجَبَتْ» فقالوا: قلتَ لِهٰذا: «وَجَبَتْ» ولِهٰذا «وَجَبَتْ»؟! قال: «شَهادَةُ القومِ، والمُؤْمِنونَ شُهَداءُ الله في الأَرضِ»[2].

١٢٩٤٠- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابنَ زيد-، عن ثابتٍ وعبدِ العزيز بن صُهَيب

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٧-٣٦٨، وأبوالقاسم البغوي (١٤٩٠) من طريق هشيم بن بشير، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٤) من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن عبدالعزيز بن صهيب، به. وتحرف أنس في مطبوع «المصنَّف» إلى: الحسن!

وسيأتي من طريق شعبة عن عبدالعزيز برقم (١٣٩٩٦).

وانظر ما سلف برقم (١٢٨٣٧).

(١) قوله: «على رسول الله ﷺ» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٢)، والبخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، وأبويعلى (٣٣٥٢) و(٣٣٦٦)، وابن حبان (٣٠٢٥)، والبيهقي ١٠/١٢٣ و٢٠٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٤٩)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/٢٩١ من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، به.

وسيأتي من طريق ثابت بالأرقام (١٣٠٣٩) و(١٣٢٠٣) و(١٣٥٧٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢٨٣٧).

عن أنس قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الصبحَ بغَلَسٍ، ثم قال: «اللهُ أَكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بساحةِ قومٍ، فسَاءَ صَبَاحُ المُنذَرِينَ» قال: فخَرَجُوا يَسْعَوْنَ في السِّكَك، وهم يقولون: محمدٌ والخَميسُ. قال: فظَهَرَ رسولُ الله ﷺ عليهم فقَتَلَ مُقاتِلتَهم، وسَبَى ذَرارِيَهم، وصارت صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الكَلْبي، ثم صارت إلى رسولِ الله ﷺ بَعْدُ، فتَزَوَّجَها وجَعَلَ صَدَاقَها عِتْقَها.

قال: فقال له عبدُ العزيز بن صُهَيب: يا أبا مُحمدٍ، أنت سألتَ أنساً: ما أَمْهَرَها؟ فقال لك أنسٌ: أَمْهَرَهَا نَفْسَها؟ فضَحِكَ ثابتٌ، وقال: نَعَم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه البخاري (٩٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٠)، وأبويعلى (٣٩٣٢)، وأبوعوانة ٤/ ٣٦٢ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر أبوعوانة في حديثه قصة صفية.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٠٩، والبخاري (٤٢٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧١-٢٧٢، وفي «الكبرى» (٨٥٩٧)، وأبوعوانة ٤/ ٣٦٣-٣٦٤ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن ثابت وحده، به. ولم يذكر ابن سعد والنسائي في «المجتبى» قصة صفية أيضاً.

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت وحده برقم (١٣٥٧٥). وسلف عن عبدالعزيز بن صهيب بأطول مما هنا برقم (١١٩٩٢).

وقصة صفية وحدها ستأتي برقم (١٣٥٤٥) عن سريج بن النعمان، عن حماد بن زيد، عنهما، وسلفت عن عبدالعزيز بن صهيب وحده برقم (١١٩٥٧).

وسيأتي دون قصة صفية برقم (١٣٨٦٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن=

١٢٩٤١- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابنَ زيد-، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيب ٣/ ١٨٧

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من فِضَّةٍ، ونَقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي قد اتَّخَذْتُ خاتَماً مِن فِضَّةٍ، ونَقَشْتُ فيه: محمدٌ رسولُ الله، فلا تَنْقُشُوا عليهِ»[1].

١٢٩٤٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زَيدٍ-، عن عبدِ العزيز ابن صُهَيب

عن أنس بن مالكٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ الرجالَ عن المُزَعْفَرِ[2].

=ثابت وحده. وانظر (١٣٠٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٨٧٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٩٠)، ومسلم (٢٠٩٢)، وأبويعلى (٣٨٩٦) و(٣٩٣٦)، وأبوعوانة ٥/ ٥٠٠، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٥، والبيهقي ١٠/ ١٢٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٠١)، وأبوداود (٤١٧٩)، والترمذي (٢٨١٥)، والنسائي ٥/ ١٤٢، وأبويعلى (٣٩٣٤) و(٣٨٨٩)، وابن خزيمة (٢٦٧٣)، وأبوعوانة ٢/ ٦٦-٦٧ و٥/ ٥١٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٢٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/ ١٨٢ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٧٨).

١٢٩٤٣- حدثنا زيدُ بن يحيى الدِّمشقي، حدثنا أبو مُعَيْد[1]، حدثنا مَكْحُولٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: قيل: يا رسولَ الله، متى نَدَعُ الائْتِمارَ بالمعروفِ، والنهيَ عن المُنكَر؟ قال: «إذا ظَهَرَ فيكم ما ظَهَرَ في بَني إسرائِيلَ: إذا كانت الفاحِشَةُ فِي كِبَارِكُم، والمُلكُ في صِغارِكم، والعِلْمُ في رُذَّالِكم»[2].

---

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: أبوسعيد.

(٢) إسناده قوي، أبو مُعيد- وهو حفص بن غيلان- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠١٥) من طريق زيد بن يحيى بن عبيد، عن الهيثم ابن حميد، عن حفص بن غيلان، بهٰذا الإسناد. فزاد الهيثم بن يحيى، وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه ابن وضاح في «البدع» ص ٧١-٧٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٨٥، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥٥) من طريق الهيثم بن حميد، عن حفص بن غيلان أبي معيد، بهٰذا الإسناد- وفي رواية ابن ماجه: «إذا ظهر فيكم ما ظهر في الأمم قبلكم».

ولفظه عندهم جميعاً غير ابن ماجه: «إذا ظهر الإدهان في خياركم، والفاحشة في شراركم. . .»، ولم يذكر المُلْك في رواية أبي نعيم والبيهقي.

وفي الباب عن حذيفة عند الطبراني في «الأوسط» (١٤٤). وإسناده ضعيف.

قوله: «إذا كانت الفاحشة في كباركم»، قال السندي: أي إذا شاع الزنى حتى إن الكبار لا يستنكفون منها، والمراد بالكبار ذوو الأسنان.

وقوله: «في رُذَّالكم»، أي: في الأراذل في الدِّين، وهم لا يتَّقون الله، ولا يعملون بالعلم.

١٢٩٤٤- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثني شُعْبَةُ، عن ثابت البُناني

عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان في مَسيرٍ، وكان حادٍ يَحْدو بنِسائِه -أَو سائقٌ- قال: فكان نِساؤُه يَتَقَدَّمْنَ بينَ يديهِ، فقال: «يا أَنْجَشَةُ، وَيْحَكَ ارفِقْ بالقَوَارِيرِ»[1].

١٢٩٤٥- حدثنا عبدُ الأعلى بن عبدِ الأعلى، حدثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ

عن أنس بن مالكٍ قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ مِن المَدينةِ، فجَعَلَ يُصَلِّي رَكْعَتينِ رَكْعَتينِ، حتّى رَجَعَ. قال يحيى: فقلتُ لأنسٍ: كم أَقام؟ قال: عَشْراً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وسيتكرر برقم (١٣٠٩٦)، وانظر (١٢٧٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي مولاهم البصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٧٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٣٣٦)، وابن أبي شيبة ٢/٤٥٣، والدارمي (١٥١٠)، والبخاري (١٠٨١) و(٤٢٩٧)، ومسلم (٦٩٣)، وابن ماجه (١٠٧٧)، والترمذي (٥٤٨)، وأبو داود (١٢٣٣)، والنسائي ٣/١١٨ و١٢١، وابن خزيمة (٩٥٦) و(٢٩٩٦)، وأبو عوانة ٢/٣٤٧، والطحاوي ١/٤١٨، وابن حبان (٢٧٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥/٢٦، والبيهقي ٣/١٣٦ و١٤٥ و١٥٣، والبغوي (١٠٢٧)من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، به -وفي رواية الدارمي من طريق سفيان=

١٢٩٤٦- حدثنا عبدُ الأعلى، عن يحيى

عن أنس قال: خَرَجْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ إلى مَكَّةَ، فسَمِعْتُه يقول: «لَبَّيْكَ عُمْرةً وحَجَّةً»[1].

=الثوري عن يحيى: وذٰلك في حجة الوداع.

وسيأتي (١٢٩٧٥) و(١٤٠٠١)، وفي الموضع الثاني من طريق شعبة عن يحيى أن ذٰلك كان في الحج.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٩).

وفي الباب عن ابن عباس سلف بالأرقام (١٨٥٢) و(١٩٥٨) و(٢١٥٩).

وعن جابر، سيأتي ٣/ ٢٩٥.

وعن أبي جحيفة السوائي، سيأتي ٤/ ٣٠٧.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٣٠.

وعن جبير بن نفير عند مسلم (٦٩٢) (١٣).

قال النووي في «شرح مسلم» ٥/ ٢٠٢ تعليقاً على هٰذا الحديث: هٰذا معناه أنه أقام في مكة وما حواليها، لا في نفس مكة فقط، والمراد في سفره ﷺ في حجة الوداع، فَقَدِم مكة في اليوم الرابع، فأقام بها الخامسَ والسادسَ والسابعَ، وخرج منها في الثامن إلى مِنى، وذهب إلى عرفاتٍ في التاسع، وعاد إلى مِنى في العاشر، فأقام بها الحادي عشر والثاني عشر، ونفر في الثالث عشر إلى مكة، وخرج منها إلى المدينة في الرابع عشر، فمدة إقامته ﷺ في مكة وحواليها عشرة أيام، وكان يَقصُر الصلاة فيها كلها، ففيها دليل على أن المسافر إذا نَوَى إقامة دون أربعة أيام سوى يومي الدخول والخروج يقصر، وأنَّ الثلاثة ليست إقامة، لأن النبي ﷺ أقام هو والمهاجرون ثلاثاً بمكة، فدَلَّ على أن الثلاثة ليست إقامة شرعية، وأن يومي الدخول والخروج لا يُحسبان منها، وبهٰذه الجملة قال الشافعي وجمهور العلماء، وفيها خلاف منتشر للسلف. وانظر «المغني» ٣/ ١٤٧-١٥٠، و«المجموع» ٤/ ٣٥٩-٣٦٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن أبي إسحاق =

١٢٩٤٧- حدثنا عبد الأعلى[1]، عن يحيى بن أبي إسحاقَ

عن أنس قال: أَقْبَلْنا من خَيْبرَ أنا وأبو طَلْحةَ ورسولُ الله ﷺ وصفيةُ رَدِيفَتُه، قال: فَعَثَرتْ ناقةُ رسول الله ﷺ، فصُرِعَ رسولُ الله ﷺ، وصُرِعَتْ صفيةُ، قال: فَاقْتَحَمَ أبو طَلْحةَ فقال: يا رسولَ الله، جَعَلَني اللهُ فِدَاكَ -قال: أشكُّ قال ذاك أم لا- أَضُرِرْتَ؟ قال: «لا، عليكَ المَرأَةَ» قال: فأَلْقَى أبو طلحةَ على وَجْهِه الثوبَ، فانْطَلَقَ إليها فمَدَّ ثوبَه عليها، ثم أَصْلَحَ لها رَحْلَها، فرَكِبْنا، ثم اكْتَنفْناهُ، أحدُنا عن يمينِه والآخَرُ عن شمالِه، فلما أَشرَفْنا على المدينةِ، أو كنا بظَهْرِ الحَرَّةِ، قال رسول الله ﷺ: «آيِبُونَ، تائِبُونَ، عابِدُونَ، لِرَبِّنا حامِدُونَ» فلم يَزَلْ يقولهنَّ حتى دَخَلْنا المدينةَ[2].

=الحضرمي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٦٨) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٥٨).

(١) قوله: «حدثنا عبد الأعلى» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٠، والبخاري (٣٠٨٥) و(٣٠٨٦) و(٥٩٦٨) و(٦١٨٥)، ومسلم (١٣٤٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥١)، وابن خزيمة وأبو عوانة كلاهما في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٧٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٦)، والبغوي (٢٦٨٢) من طرق عن يحيى ابن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. ورواية كل من ابن أبي شيبة ومسلم والبغوي =

١٢٩٤٨- حدثنا رَوْح بن عُبَادةَ، حدثنا حَجَّاج بن حَسَّان، قال:

كنَّا عندَ أنس بن مالكٍ، فدعا بإناءٍ فيه ثلاثُ ضَبَّاتِ حديدٍ، وحَلْقةٌ من حديدٍ، فأُخرِجَ من غلافٍ أسودَ، وهو دون الرُّبع وفوقَ نصفِ الرُّبع، فأَمَرَ أنسُ بن مالكٍ فجُعِلَ لنا فيه ماءٌ، فأُتِينا به فشَرِبْنا وصَبَبْنا على رُؤوسنا ووجوهِنا، وصَلَّينا على النبيِّ ﷺ(١).

١٢٩٤٩- حدثنا عَبِيدةُ، عن حُميدٍ الطَّويل، قال:

سُئِلَ أنسُ بن مالك عن رَفْعِ الأيدي، فقال: قامَ إلى رسولِ الله ﷺ يومَ الجُمُعةِ بعضُ المُسلِمينَ، فقال: يا رسولَ الله، قَحَطَ المطرُ، أَجْدَبَت الأَرضُ، هَلَكَ المالُ. قال: فاستَسْقى، فرَفَعَ

=مختصرة دون قصة الصَّرعة.

وسيأتي عن إسماعيل ابن علية، عن إسحاق برقم (١٢٩٦٩)، وفيه مكان قوله: «أضُرِرْتَ» «هل ضرَّك شيء؟».

وفي باب قوله: «آيبون تائبون...» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده قوي، حجاج بن حسان صدوق لا بأس به.

ورواية حجاج هذه لم نقع عليها عند غير المصنف.

وقد أخرج الترمذي في «الشمائل» (١٩٦) من طريق عيسى بن طهمان، عن ثابت، قال: أخرج إلينا أنس بن مالك قَدَحَ خشب غليظاً مضبَّباً بحديد، فقال: يا ثابت، هٰذا قدح رسول الله ﷺ. وفيه حسين بن الأسود البغدادي شيخ الترمذي، فيه ضعف.

وانظر في قدح النبي ﷺ ما سلف برقم (١٢٤١٠).

يَدَيهِ حتّى رأَيتُ بياضَ إبْطَيْهِ، وما نَرَى في السَّماءِ سَحابةً، فقامَ فصَلَّى حتى جَعَلَ يُهِمُّ القريبَ الدارِ الرجوعُ إلى أَهلِه مِن شِدَّةِ المَطَر، قال: فمَكَثْنا سَبْعاً، فلما كانت الجُمُعةُ، قالوا: يا رسولَ الله، تَهَدَّمَتِ البُيوتُ، واحتبَسَ الرُّكْبانُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ حَوَالَيْنا ولا عَلَينا» قال: فَتكَشَّفَت عن المدينة[1].

١٢٩٥٠- حدثنا عَبِيدة بن حُمَيد، عن حُميدٍ الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: خَرَجَ نبيُّ الله ﷺ فتَلَقَّتْه الأنصارُ بينهم، فقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، إنِّي لأُحِبُّكم، إنَّ الأنصارَ قد قَضَوْا ما عليهم، وبَقِيَ الذي عَلَيْكم، فأَحْسِنُوا إلى مُحْسِنِهم، وتَجاوَزُوا عن مُسِيئِهم»[2].

١٢٩٥١- حدثنا عَبيدةُ، عن حُميد الطَّويل

عن أنس بن مالكٍ قال: خَرَجَ النبيُّ ﷺ في غَدَاةِ قَرَّةٍ -أو

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة -وهوابن حميد- فمن رجال البخاري. وانظر (١٢٠١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٥٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٨)، وأبويعلى (٣٧٧٠) و(٣٧٩٨)، وابن حبان (٧٢٦٦) و(٧٢٧١)، والبغوي (٣٩٧٧) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣١٣٧) عن ابن أبي عدي، عن حميد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٥٠).

وقوله: «والذي نفسي بيده، إني لأحبكم» سلف وحده من طريق ثابت، عن أنس برقم (١٢٥٢٢).

باردةٍ- فإذا المُهاجِرونَ والأنصارُ يَحْفِرُونَ الخَنْدَقَ، فقال:

«اللهمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ

فاغْفِرْ للأنْصـــارِ والمُهاجِرهْ

فأَجابُوه:

نحـــنُ الَّذينَ بايَعُوا مُحمَّدا

على الجِـــهادِ ما بَقِينا أَبَـدا[1] ٣/١٨٨

١٢٩٥٢- حدثنا عَبيدةُ بن حُميد، عن حُمَيد

عن أنس بن مالكٍ قال: أَعطَى النبيُّ ﷺ من غَنائمِ حُنينٍ عُيَيْنَةَ والأَقْرَعَ وغيرَهما، فقالت الأَنصار: أَيُعطِي غَنائِمَنا مَن تَقْطُرُ سيوفُنا من دِمائِهم- أو تَقْطُرُ دِماؤُهم مِن سيوفِنا-؟ فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فدعا الأَنصارَ، فقال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أمَا تَرْضَوْنَ أنْ يَذْهَبَ الناسُ بالدُّنيا، وتَذْهَبونَ بمحمَّدٍ إلى دِيارِكم؟» قالوا: بَلَى يا رسول الله. قال: «والَّذي نَفْسُ محمد بِيَدِه، لو سَلَكَ الناسُ وادياً، وسَلَكَتِ الأنصارُ شِعْباً[2]، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الأنصارِ، الأنصـارُ كَرِشِي وعَيْبَتِي، ولَـوْلا الهِجْـرةُ، لَكُنـتُ امْرَأً مِن

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة بن حميد، فمن رجال البخاري. وانظر (١٢٧٣٢).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): شُعبة. وكلاهما بمعنى واحد: وهو الوادي.

الأنصارِ»[1].

١٢٩٥٣- حدثنا عَبيدةُ بن حُميد، عن حُمَيد

عن أنس قال: جاء النبيُّ ﷺ إلى أُمِّ سُلَيم، فقَرَّبَت إليه سَمْناً وتَمْراً، فقال النبيُّ ﷺ: «أَعِيدُوا سَمْنكم في سِقَائِكم، وتَمْرَكم في وِعَائِكم، فإنّي صائِمٌ» ثم قامَ، فصَلَّى في ناحِيةِ البيتِ، فصَلَّينا بصلاتِه، ثم دعا لأُمِّ سُلَيمٍ وأَهلِها، ثم قالت أُمُّ سُلَيمٍ: يا رسولَ الله، إنَّ لي خُوَيْصَّةً. قال: «وما هيَ؟» قالت: أنسٌ. قال: فما تَرَكَ يومئذٍ مِن خيرِ آخِرَةٍ ولا دُنيا إلا دَعا به، من قوله: «اللهُمَّ ارْزُقْه مالاً ووَلَداً، وبارِكْ له فِيهِم».

قال: فقال أنسٌ: حدَّثَتْني ابنتي: أنَّه دُفِنَ مِن صُلْبي عِشرون[2] ومِئةٌ ونَيِّفٌ[3]، وإني لَمِن أَكثرِ الأَنصارِ مالاً[4].

١٢٩٥٤- حدثنا عَبيدةُ، عن حُميد الطَّويل

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٢٦)، وابن حبان (٧٢٦٨)، والبغوي (٣٩٧٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن حميد، بهٰذا الإسناد -واقتصر النسائي على قوله: «والذي نفسي بيده لو أخذ الناس وادياً... الخ»، وزاد ابن حبان والبغوي قصة ابن أخت القوم منهم كما سيأتي من طريق يزيد بن هارون عن حميد برقم (١٣٠٨٤).

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٨).

(٢) في سائر النسخ: عشرين، وهو خطأ.

(٣) لفظة «نيف» ليست في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، وانظر (١٢٠٥٣).

عن أنس بن مالكٍ قال: استَشارَ النبيُّ ﷺ مَخْرَجَه إلى بدرٍ، فأَشارَ عليه أَبو بكرٍ، ثُم استَشارَ عُمرَ، فأَشارَ عليه عمرُ، ثم استَشارَهم، فقال بعضُ الأنصار: إيَّاكم يريدُ نبيُّ الله ﷺ يا مَعْشرَ الأَنصارِ. فقال قائلُ الأَنصارِ: تَستشِيرُنا يا نبيَّ الله؟ إنّا[1] لا نقولُ لك كما قالت بنو إسرائيلَ لموسى عليه السلام: اذهَبْ أَنت وربُّك فقاتِلا، إنَّا ها هنا قاعِدُونَ، ولٰكن والذي بَعَثَك بالحَقِّ، لو ضَرَبْتَ أكبادَها إلى بِرْكٍ- قال ابنُ أبي عَدِي: إلى بِرْكِ الغِمادِ- لَاتَّبَعْناكَ[2].

١٢٩٥٥- حدثنا محمدُ بن عبد الله -يعني الأنصاريَّ-، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: سَمِعَ النبيُّ ﷺ نِداءَ صَبِيٍّ وهو في الصَّلاةِ، فخَفَّفَ، فظَنَنَّا أَنَّه إنَّما فَعَلَ ذٰلك رحمةً لِلصَبِيّ، إذْ عَلِمَ أَنَّ أُمَّه مَعَه في الصَّلاة[3].

١٢٩٥٦- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُميدٌ

عن أنس: أنه سُئِل: هل[4] اختَضَبَ النبيُّ ﷺ؟ قال: لم يَشِنْه الشَّيبُ[5].

---

(١) في (ظ٤): إذاً، مكان «إنَّا».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وقد سلف الحديث عن ابن أبي عدي برقم (١٢٠٢٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٧٧).

(٤) لفظة «هل» سقطت من (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٢٩٥٧- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك: أَن النبيَّ ﷺ كان يدخلُ على أمِّ سُلَيم، ولها ابنٌ مِن أبي طَلْحةَ يُكْنى أبا عُمَيرٍ، وكان يُمازِحُه، فدَخَلَ عليه، فرآه حَزيناً، فقال: «ما لي أَرى أبا عُمَيرٍ حَزِيناً» فقالوا: مات نُغَرُه الذي كان يَلْعَبُ به. قال: فَجَعَلَ يقول: «أبا عُمَير، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟»[1].

١٢٩٥٨- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُمَيد

عن أنس: أَن أُمَّ سُلَيمٍ وَلَدَتْ غُلاماً مِن أبي طَلْحةَ، فبَعَثَتْ به مع ابنِها أَنسٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فحَنَّكَه[2].

١٢٩٥٩- حدثنا محمدُ بن عبد الله بن المُثَنَّى، حدثنا حُمَيد

عن أنس قال: رَأَى نُخَامةً في قِبْلةِ المسجدِ، فشَقَّ عليه حتى

= وأخرجه ابن سعد بنحوه في «الطبقات» ١/ ٤٣١ و٣/ ١٨٩ عن محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وزاد في الموضع الثاني: ولكن خضب أبوبكر بالحناء وخضب عمر بالحناء.

وانظر (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٦٥٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٠٣، وفي «الآداب» (٤٠٧) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ابن سعد ٥/ ٧٥ و٨/ ٤٣١، وأبونعيم في «الحلية» ٢/ ٥٧ من طريق محمد بن عبدالله، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٢٨).

عَرَفْنا[1] ذاك في وجهِه، فحَكَّه وقال: «إنَّ أَحَدَكُم -أو المَرْءَ- إذا قامَ إلى الصَّلاةِ، فإنَّه يُنَاجي رَبَّه -أو رَبُّه بينَه وبينَ القِبْلَةِ[2] - فَلْيَبْزُقْ، إذا بَزَقَ، عن يَسارِه أو تحتَ قَدَمِه» وأَوْمَأَ هٰكذا، كأنَّه في ثوبِه.

قال: وكُنَّا نقولُ لحُميدٍ، فيقول: سبحانَ الله! من هو؟ يعني النبيَّ ﷺ، ولا يَزِيدُنا عليه[3].

١٢٩٦٠- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، قال: حدثنا حُميدٌ

---

(١) في (م) و(س) و(ق): عُرِفَ.

(٢) في (ظ٤): قبلته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٦٩٢)، والحميدي (١٢١٩)، والبخاري تعليقاً بإثر (٢٤١)، وموصولاً (٤٠٥) و(٤١٧)، وابن الجارود (٥٩)، والبيهقي ١/ ٢٥٥ و٢/ ٢٩٢، والبغوي (٤٩١) من طرق عن حميد الطويل، به.

وأخرج ابن ماجه (٧٦٢)، والنسائي ٢/ ٥٢-٥٣، وابن خزيمة (١٢٩٦) من طريق عائذ بن حبيب، عن حميد، عن أنس قال: رأى رسولُ الله ﷺ نُخامةً في قِبْلة المسجد، فغضب حتى احمرَّ وجهُه، فقامت امرأة من الأنصار فحكَّتْها وجعلت مكانها خَلُوقاً، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسنَ هٰذا». وهٰذا إسناد حسن.

وسيأتي الحديث من طريق حميد، عن أنس برقم (١٣٠٦٦)، ومختصراً من طريق ثابت عن أنس برقم (١٣٢١٦).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٣) من طريق قتادة عن أنس.

قوله في آخر الحديث: «وكنا نقول لحميد...»، قال السندي: أي: مَن الذي رأى نُخامة في قِبلة المسجد؟

عن أنس قال: جاءَ رجلٌ أَسْرَعَ المشيَ، فانتهى إلى القومِ وقد انْبَهَرَ، فقال حينَ قام في الصَّلاةِ: الحَمْدُ لله حَمْداً كثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه، فلمَّا قَضَى النبيُّ ﷺ الصَّلاة قال: «مَن المُتكَلِّمُ؟- أو مَن القائِلُ؟-» قال: فَسَكَتَ القومُ، فقال: «مَن المُتكَلِّم؟- أو مَن القائِلُ؟- فإنه قال خَيْراً» أو «لم يَقُلْ بأْساً» فقال: يا رسولَ الله، إني انتهيتُ إلى الصَّفِّ وقد انْبَهَرْتُ -أو حَفَزَني النَّفَس-. قال ﷺ: «لقد رَأَيْتُ اثْنَي عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَها أَيُّهم يَرْفَعُها» ثم قال: «إذا جاءَ أَحَدُكم إلى الصلاةِ، فَلْيَمْشِ على هِينَتِهِ، فَلْيُصَلِّ ما أَدْرَكَ، ويَقْضِ ما سُبِقَه»[1]. ١٨٩/٣

١٢٩٦١- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: نادَى رجلٌ: يا أبا القاسم، فالْتَفَتَ إليه النبيُّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، لَمْ أَعْنِكَ، إنما دَعَوْتُ فلاناً. قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتي»[2].

١٢٩٦٢- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُمَيدٌ، قال:

سُئِلَ أَنسٌ: هل اتَّخَذَ النبيُّ ﷺ خاتَماً؟ قال: نعم، أَخَّرَ ليلةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البيهقي ٢٢٨/٣ من طريق محمد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣٨/٤ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٣٠).

صلاةَ العِشاءِ الآخرةِ إلى قريبٍ مِن شَطْرِ الليل، فلما صَلَّى، أَقْبَلَ علينا بوَجْهِهِ، فقال: «الناسُ قد صَلَّوْا ونَامُوا، ولم تَزَالُوا في صلاةٍ ما انْتَظَرْتُموها». قال أنس: كأَنِّي أَنظُرُ الآنَ إلى وَبِيصِ خاتَمِه[1].

١٢٩٦٣- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن وَقْتِ صلاةِ الغَدَاةِ، فصَلَّى حين طَلَعَ الفجرُ، ثم أَسْفَرَ بهم حتى أَسْفَرَ، فقال: «أينَ السائِلُ عن وَقْتِ صلاةِ الغَدَاةِ؟» قال: «ما بينَ هٰذينِ وَقْتٌ»[2].

١٢٩٦٤- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس قال: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ، ثم يَنْطَلِقُ المُنْطَلِقُ منا الى بني سَلِمةَ، وهو يَرَى مَواقعَ نَبْلِه[3].

١٢٩٦٥- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن سعيدِ بن يزيدَ -وهو أبو مَسْلَمة[4] -قال:

قلتُ لأنسٍ: أَصَلَّى النبيُّ ﷺ في نَعْلَيهِ؟ قال: نَعَم[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١١٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٣٦).

(٤) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: سلمة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٤٠٠)، وابن خزيمة (١٠١٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٧٦).

١٢٩٦٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابةَ، قال:

قال أنسٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَميناً، وإنَّ أمِينَنا أَيَّتُها الأُمَّةُ أَبوعُبَيْدةَ بنُ الجَرَّاحِ»[1].

١٢٩٦٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا حُمَيد

عن أنس: أن النبي ﷺ طافَ على نِسائِه في ليلةٍ واحدةٍ بغُسْلٍ واحدٍ[2].

١٢٩٦٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، يَطَأُ على صِفَاحِهما، ويَذْبَحُهُما بِيَدِه، ويُسَمِّي ويُكَبِّرُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُلية، وخالد الحذّاء: هو ابن مِهْران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٣٥، ومسلم (٢٤١٩) (٥٣)، وأبو يعلى (٢٨٠٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤٧، وأبوداود (٢١٨)، والنسائي ١/١٤٣، وأبوعوانة ١/٢٨٠، وأبويعلى (٣٧١٩) و(٣٨٨٦)، وابن حبان (١٢٠٦)، والبيهقي ١/٢٠٤ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٤٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبويعلى (٢٩٧٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. =

١٢٩٦٩- حدثنا إسماعيلُ، عن يحيى بنِ[1] أبي إسحاقَ، قال:

قال أنسٌ: أَقْبَلْتُ مع رسولِ الله ﷺ أنا وأبو طَلحةَ، وصَفِيةُ رَدِيفَتُه على ناقتِه، فَبَيْنَا نحنُ نَسِيرُ إذْ عَثَرَتْ ناقةُ النبيّ ﷺ، فصُرِعَ وصُرِعَتِ المرأةُ، فَاقْتَحَمَ أبو طَلْحةَ عن ناقته[2]، فقال: يا نبيَّ الله، هل ضَرَّكَ شيءٌ؟ قال: «لا، عليكَ بالمَرأَةِ» فأَلْقَى أبو طَلْحةَ ثوبَه على وَجْهِه، ثم قَصَدَ قَصْدَ المَرأَةِ، فَسَدَلَ الثوبَ عليها، فقامَتْ فشَدَّ لهما على راحِلَتِهما، فَرِكِبَا، ورَكِبْنا نَسيرُ، حتى إذا كنا بظَهْرِ المدينةِ قال: «آيِبُونَ تائِبونَ، لِرَبِّنا حامِدُون» قال: فلم يَزَلْ يقولُ ذٰلك حتى قَدِمْنا المدينةَ[3].

١٢٩٧٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا حُمَيد

عن أنس: أن عبدَ الله بن سَلَامٍ بَلَغَه مَقْدَمُ النبيِّ ﷺ المدينةَ، فأتاه فسألَه عن أَشياءَ، قال: إني سائِلُك عن أشياءَ لا يَعلمُها إلا نبيٌّ. قال: ما أَوَّلُ أَشراطِ الساعةِ؟ وما أَوَّلُ طعامٍ يَأْكُلُه أَهلُ

= وسلف برقم (١٢٧٣٦) عن محمد بن جعفر، عن سعيد. وانظر (١١٩٦٠).

(١) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٢) في (ظ٤) ونسخة على هامشي (س) و(ق): راحلته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٤٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد -مختصراً دون قصة الصَّرْعة.

وانظر (١٢٩٤٧).

الجَنَّةِ؟ وما بالُ الولدِ يَنْزِعُ إلى أَبيه، والولدُ يَنْزِعُ إلى أُمِّه؟ قال: «أَخْبَرَني بِهِنَّ جِبْريلُ آنِفاً» قال ابنُ سَلَام: فذٰلك عَدُوُّ اليهودِ مِنَ المَلائِكةِ. قال: «أمَّا أَوَّلُ أشْراطِ السَّاعةِ، فنارٌ تَحْشُرُهم مِن المَشْرِقِ إلى المَغْرِبِ، وأوَّلُ طَعامٍ يَأْكُلُه أهلُ الجَنَّةِ زِيادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وأمَّا الوَلَدُ: فإذا سَبَقَ ماءُ الرَّجلِ ماءَ المَرأَةِ، نَـزَعَ الوَلَدَ، وإذا سَبَقَ ماءُ المَرأَةِ ماءَ الرَّجلِ، نَزَعَتِ الوَلَدَ»[1].

١٢٩٧١- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، قال:

قال أنسٌ: أُمِرَ بلالٌ أَن يَشْفَعَ الأَذانَ، ويُوتِرَ الإقامَةَ. فحدَّثتُ به أيوبَ، فقال: إلا الإقامةَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢٦٠ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وخالد: هو ابن مِهْران الحَذَّاء، وأبوقلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨)، وأبوداود (٥٠٩)، وأبوعوانة ١/ ٣٢٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٣، والدارقطني ١/ ٢٤٠، والبيهقي ١/ ٣٩٠ و٤١٢ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٩٥)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٠٥، والطيالسي (٢٠٩٥)، والدارمي (١١٩٤)، والبخاري (٦٠٣) و(٦٠٦) و(٣٤٥٧)، ومسلم (٣٧٨)، والترمذي (١٩٣)، وابن ماجه (٧٢٩) و(٧٣٠)، وأبويعلى (٢٧٩٣)، وابن خزيمة (٣٦٦) و(٣٦٧) و(٣٦٨) و(٣٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٢ و١٣٣، وأبوعوانة ١/ ٣٢٧، وابن حبان (١٦٧٦) و(١٦٧٨)، والدارقطني ١/ ٢٤٠، والحاكم ١/ ١٩٨، والبيهقي ١/ ٣٩٠ و٤١٢ من طرق عن=

١٢٩٧٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سليمانُ التَّيْمِي

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: ذُكِرَ لي أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال، ولم أَسْمَعْه منه: «إنَّ فِيكُم قَوْماً يَعْبُدون ويَدْأَبُونَ -يعني- يُعْجِبُونَ النّاسَ، وتُعْجِبُهم أَنْفُسُهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ»[1].

١٢٩٧٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سليمانُ التَّيْمِي

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: إني لَقائِمٌ على الحيِّ أَسقِيهم من فَضِيخٍ لهم، إذْ جاءَ رجلٌ، فقال: إنَّها قد حُرِّمَت الخَمْرُ، فقالوا: أَكْفِئْها يا أنسُ. فكَفَأْتُها. ٣/ ١٩٠

فقلتُ لأَنسٍ: ما هي؟ قال: بُسْرٌ ورُطَبٌ. قال: فقال أبو بكر ابنُ أنسٍ: كانت خَمْرَهم يومَئِذٍ. قال: وحدثني رجلٌ، عن أنسٍ أنه قال ذٰلك أيضاً[2].

١٢٩٧٤- حدثنا إسماعيلُ، قال: سعيدُ بن يزيدَ أخبرنا، قال:

=خالد الحذاء، به.

وسلف الحديث من طريق أيوب عن أبي قلابة برقم (١٢٠٠١)، لكن دون قوله: «إلا الإقامة»، فانظر تمام تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٨).

وأخرجه مسلم (١٩٨٠) (٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٨٨).

قلتُ لأنس بن مالكٍ: أكان رسولُ الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ القراءةَ ببسمِ الله الرحمٰنِ الرَّحيمِ، أو بالحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ؟ فقال: إنَّكَ لَتَسْأَلُني عن شيءٍ ما سَأَلَني عنه أَحدٌ[1].

١٢٩٧٥- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن قَصْرِ الصَّلاةِ، فقال: سافَرْنا مع النبي ﷺ من المدينةِ إلى مَكَّةَ، فصَلَّى بنا رَكْعَتينِ حتى رَجَعْنا. فسَأَلْتُه: هل أَقامَ؟ فقال: نَعَم، أَقَمْنا بمكةَ عَشْراً[2].

١٢٩٧٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا حُمَيْدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا قَدِمَ عبدُ الرحمٰنِ بنُ عوفٍ المدينةَ، آخَى النبيُّ ﷺ بينَه وبينَ سعدِ بن الرَّبيع، فقال: أُقاسِمُك مالي نِصْفَيْن، ولي امرأتانِ، فأُطَلِّقُ إحداهما، فإذا انْقَضَتْ عِدَّتُها فتَزَوَّجْها. فقال: بارَكَ اللهُ لكَ في أَهْلِكَ ومالِك، دُلُّوني على السُّوق. فدلُّوه. فانطَلَقَ، فما رَجَعَ إلا ومعه شيءٌ من أَقِطٍ وسَمْنٍ قد اسْتَفْضَلَه، فرآه رسولُ الله ﷺ بعدَ ذٰلك وعليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن يزيد: هو أبو مَسْلمة الأَزدي. وانظر (١٢٧٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن عُليَّة، ويحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي.

وأخرجه مسلم (٦٩٣) (١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢١٠)، وابن خزيمة (٩٥٦)، وابن حبان (٢٧٥١) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩٤٥).

وَضَرٌ من صُفْرةٍ، فقال: «مَهْيَمْ؟» قال: تَزَوَّجتُ امرأةً مِن الأنصارِ. قال: «ما أَصْدَقْتَها؟» قال: نَواةً مِن ذَهَبٍ- قال حُمَيدٌ: أو وزنَ نَواةٍ من ذَهَبٍ-. فقال: «أَوْلِمْ ولو بِشاةٍ»[1].

١٢٩٧٧- حدثنا بَهْزُ بن أَسدٍ أبو الأسود العَمِّي، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا إسحاقُ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ هَوازِنَ جاءت يومَ حُنينٍ بالصِّبيانِ والنساءِ، والإبلِ والنَّعَمِ، فجعلوهم صُفوفاً، يُكْثِرونَ على رسولِ الله ﷺ، فلما التَقَوْا وَلَّى المسلمونَ مُدْبِرينَ، كما قال الله عزَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعبيد في «غريب الحديث» ٢/ ١٩٠، والترمذي (١٩٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٩٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٦)، والبغوي (٢٣١٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد -وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه مالك ٢/ ٥٤٥، والشافعي في «مسنده» ٢/ ٧، وعبدالرزاق (١٠٤١١)، وأبوعبيد ٢/ ١٩٠، وعبد بن حميد (١٣٩٠)، وابن سعد ٣/ ١٢٥، والبخاري (٢٠٤٩) و(٢٢٩٣) و(٣٧٨١) و(٥١٥٣) و(٦٠٨٢)، ومسلم (١٤٢٧) (٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٩-١٢٠ و١٢٩ و١٣٧، وفي «الكبرى» (٨٣٢٢)، وابن الجارود (٧٢٦)، وأبويعلى (٣٨٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٢٠) و(٥٠٥٤) و(٦٠١٤)، وابن حبان (٤٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٨)، والبيهقي ٧/ ٢٣٧ و٢٥٨، والبغوي (٢٣٠٨) من طرق عن حميد، به -وهو عند بعضهم مختصر أيضاً.

وسيأتي الحديث من طريق حميد برقم (١٣١٢٣) و(١٣٩٠٣).

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٨٥).

وجلَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عِبادَ الله، أنا عَبْدُ اللهِ ورسولُه، يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أنا عَبْدُ اللهِ ورسولُه» فهَزَمَ اللهُ المُشركينَ- قال عفَّان: ولم يُضْرَب بسيفٍ، ولم يُطْعَنْ[1] برُمْحٍ- وقال رسولُ الله ﷺ يومئذٍ: «مَن قَتَلَ كافِراً، فلَهُ سَلَبُه» فقَتَلَ أبو طَلْحةَ يومئذٍ عشرينَ رجلاً، وأَخَذَ أَسْلابَهُم.

قال: وقال أبو قتادةَ: يا رسولَ الله، ضَرَبْتُ رجلاً على حَبْلِ العاتِقِ، وعليه دِرعٌ، فأُجْهِضْتُ عنه، فانظُرْ مَن أَخَذَها. فقام رجلٌ، فقال: أنا أخذتُها، فأَرْضِه منها، وأَعْطِنيها. قال: وكان رسول الله ﷺ لا يُسأَلُ شيئاً إلا أَعطاه، أو سَكَتَ، فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ، فقال عمرُ: لا واللهِ، لا يُفِيئُها الله على أَسدٍ من أُسْدِه ويُعْطِيكَها. فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ وقال: «صَدَقَ عمرُ».

قال: وكانت أُمُّ سُلَيم معها خِنجرٌ، فقال أبو طَلْحة: ما هٰذا معك؟ قالت: اتَّخذتُه إنْ دَنا مني بعضُ المُشرِكينَ أَن أَبْعَجَ به بَطْنَه. فقال أبو طَلْحة: يا رسولَ الله، أَلا تَسمعُ ما تقولُ أُمُّ سُلَيم؟! قالت: يا رسولَ الله، اقْتُلْ[2] مَن بَعدَنا مِن الطُّلَقاءِ، انْهَزَمُوا بك. قال: «إنَّ اللهَ قَد كَفَانا وأَحْسَنَ يا أمَّ سُلَيمٍ»[3].

---

(١) في (م): ولم يضربوا بسيف، ولم يطعنوا.

(٢) في (ظ٤): قَتِّل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وطريق عفان التي أشار إليها المصنف أثناء الحديث ستأتي برقم (١٣٩٧٥).

وأخرجه مسلم (١٨٠٩) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد -واقتصر على=

. . . . . .

=قصة أم سليم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٠٧٩)، وأبوداود (٢٧١٨)، وأبوعوانة ٤/٣١٨-٣١٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨٦)، وابن حبان (٤٨٣٦) و(٤٨٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٦٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/٣٠٦-٣٠٧، وفي «دلائل النبوة» ٥/١٥٠، والضياء في «المختارة» (١٥٢١) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي مختصراً برقم (١٣٠٤١) من طريق أبي أيوب الإفريقي، عن إسحاق بن عبدالله.

وسلف الحديث برقم (١٢١٣١) و(١٢٢٣٦) مختصراً: أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين: «من قتل رجلاً فله سلبه» فقتل أبوطلحة عشرين رجلاً فأخذ أسلابهم.

وسلف مختصراً بقصة أم سليم برقم (١٢٠٥٨) من طريق حميد.

وستأتي قصة أبي قتادة في مسنده ٥/٢٩٥ من حديثه.

قوله: «ولَّى المسلمون مدبرين، كما قال الله عز وجل» يشير إلى قوله تعالى في الآية ٢٥ من سورة التوبة: ﴿لقد نَصَركم اللهُ في مواطن كثيرة ويومَ حنينٍ﴾ -إلى قوله: ﴿ثم وَلَّيْتُم مُدْبِرينَ﴾.

وقوله: «ولم يُضرَب بسيف ولم يُطعَن برمح» قال السندي: على بناء المفعول، يحتمل أن المراد لم يَضرب أحدٌ من المسلمين، يريد أنهم رَمَوْا بالسهام، وما ضربوا بالسيوف ولا طعنوا بالرماح، أو المراد أن الله تعالى هزمهم بلا ضربٍ بالسيف ولا طعن بالرمح، والمراد تقليل القتال من المسلمين.

وقوله: «على حبل العاتق» موضع الرِّداء من العنق، وقيل: عرق أوعصب هناك.

وقوله: «فأُجهِضْتُ عنه» على بناء المفعول من الإجهاض، بمعنى الإزالة والإزلاق، أي: بُعِّدتُ عنه. اهـ.

والباء في قول أم سلمة: «انهزموا بك» بمعنى «عن» على حَدِّ قوله تعالى: =

١٢٩٧٨- حدثنا عفان، حدثنا سُلَيم بن أَخْضَر، قال: حدثنا ابن عَوْنٍ[١]، قال: حدثني هشامُ بن زَيْد بن أنسٍ

عن أنس: لمَّا كان يومُ حُنَينٍ، وجَمَعَت هَوَازنُ وغَطَفَانُ لرسولِ الله ﷺ جمعاً كثيراً، والنبيُّ ﷺ في عَشَرةِ آلافٍ أَو أَكثرَ، ومعه الطُّلَقاءُ، فجاؤُوا بالنَّعَم والذُّرِّيَّةِ، فَذَكَرَ الحديثَ[٢].

١٢٩٧٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثني مثنَّى[٣] بنُ سعيدٍ، عن أبي التَّيَّاح

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يَزُورُ أُمَّ سُلَيم، ولها ابنٌ صَغيرٌ، يقال له: أبو عُمَير، وكان النبيُّ ﷺ يقول: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟» قال: نُغَرٌ يَلعَبُ به، وإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَزُورُ

=﴿فاسأل به خبيراً﴾.

(١) تحرف في (م) إلى: عوف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُلَيم بن أخضر، فمن رجال مسلم. وقوله في آخره: فذكر الحديث يُوهِمُ بأنه ذكر مثل الحديث الذي قبله، في حين أنه حديث آخر في قصة حنين، وسيتكرر هٰذا الحديث عن عفان عند المصنف برقم (١٣٩٧٦)، وسيسوق هناك لفظه بتمامه بإثر حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة السابق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٢٢-٥٢٣، وأبوعوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٦٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٣٣) من طريق أزهر بن القاسم، وهو عنده أيضاً (٤٣٣٧)، ومسلم (١٠٥٩) (١٣٥)، وابن حبان (٤٧٩٦) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن ابن عون، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٨).

(٣) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: موسى.

أمَّ سُلَيم أَحياناً، ويتحدَّثُ عندها، فتُدْرِكُه الصلاةُ، فيُصَلِّي على بساطٍ، وهو حَصِيرٌ يَنْضِحُه بالماءِ[1].

١٢٩٨٠- حدثنا بَهْزُ بن أَسد، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا ثابت عن أنس: أن أُسَيدَ بن حُضَيرٍ وعبَّاد بن بِشْرٍ كانا عندَ رسولِ الله ﷺ في ليلةٍ ظَلْماءَ حِنْدِسٍ، قال: فلما خَرَجا مِن عندِه، أَضاءَتْ عصا أَحَدِهما، فكانا يَمْشِيانِ بِضَوْئها، فلما تَفَرَّقا أَضاءَتْ عصا هٰذا وعصا هٰذا[2]. ٣/ ١٩١

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٦) من طريق أزهر بن القاسم، عن المثنى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. بنحوه دون قصة الصلاة.

وانظر (١٢١٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٥١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٤٥) من طريق بهز بن أسد، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٦٠٦، والطيالسي (٢٠٣٥)، وابن حبان (٢٠٣٢)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٥٠٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وسقط أنس من المطبوع من الطيالسي.

وعلقه البخاري (٣٨٠٥) من هٰذا الطريق، ووصله الحافظ في «التغليق» ٤/ ٧٩.

وانظر (١٢٤٠٤).

والحِنْدِس: الشديدةُ الظُّلمة.

١٢٩٨١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا هشامُ بن زيدٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنْ قامَتِ السّاعَةُ وبِيَدِ أَحَدِكم فَسِيلَةٌ، فإنِ اسْتَطاعَ أَن لا يَقُومَ حتَّى يَغْرِسَها، فَلْيَفْعَلْ»[1].

١٢٩٨٢- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثني هشامُ بن زَيْد، قال:

دخلتُ مع جَدِّي دارَ الإمارَةِ، فإذا دَجاجةٌ مَصْبُورَةٌ تُرمَى، فكُلَّما أصابها سهمٌ صاحَت، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ تُصْبَرَ البهائِمُ[2].

١٢٩٨٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، قال: أخبرنا أبو عِمْران الجَوْنِي وحُميدٌ

عن أنس أَن رسولَ الله ﷺ قال: «دَخَلْتُ الجَنَّة، فرأَيتُ قَصْراً مِن ذَهَبٍ، فقلتُ: لِمَن هٰذا؟ قالوا: لِفَتىً مِن قُرَيشٍ، فظَنَنْتُه لي، فإذا هو لِعُمَرَ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَنِي يا أبا حَفْصٍ أن أَدْخُلَهُ إلا ما أعْرِفُ مِن غَيْرَتكَ» قال: قال: يا رسول الله، مَن كنتُ أَغارُ عليه، فإني لَم أكُنْ لِأغارَ[3] عليكَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٩٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢١٦١).

(٣) في (م) و(س) و(ق): أغار.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبوعمران الجوني: هو عبدالملك بن حبيب.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٧٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن =

١٢٩٨٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا عِكْرِمَةُ بن عَمَّار، حدثنا إسحاقُ بن عبدِالله بن أبي طَلْحةَ الأنصاريُّ

عن عَمِّه أنسِ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ قاعداً[1] في المسجدِ وأَصحابُه معه، إذْ جاءَ أعرابيٌّ، فبَالَ في المسجدِ، فقال أصحابه: مَهْ، مَهْ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُزْرِمُوه، دَعُوه» ثم دعاه، فقال له: «إنَّ هٰذه المَساجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيءٍ مِن القَذرِ والبَوْلِ والخَلاءِ» أو كما قال رسول الله ﷺ «إنما هي لِقِراءَةِ القُرآنِ وذِكْرِ اللهِ والصَّلاةِ» فقال رسول الله ﷺ لرجلٍ من القوم: «قُمْ فأْتِنا بِدَلْوٍ مِن ماءٍ، فشُنَّهُ عليه» فأَتاه[2] بدَلْوٍ مِن ماءٍ فشَنَّه عليه[3].

=حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبويعلى (٣٧٣٦) عن إبراهيم بن الحجاج، والضياء (٢٠٧٥) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد، به.

وأخرجه أبويعلى (٤١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦١)، وابن حبان (٥٤) من طريق أبي نصر التمار، عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني وحده، به.

وقد سلف الحديث من طريق حميد وحده برقم (١٢٠٤٦).

(١) في (م) و(س): جالساً، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س).

(٢) في (ظ٤) و(س): فأُتي، والمثبت من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عكرمة بن عمار، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٣) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٧٠-٧١، =

١٢٩٨٥- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّان، قالا: حدثنا حَمّادُ بن سَلَمة، أخبرنا إسحاقُ بن عبد الله بن أبي طَلْحة

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ كان قائماً يُصَلِّي في بيته، فجاءَ رجلٌ فاطَّلَعَ في البيتِ -وقال عفَّان: في بيتِه- فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ سَهْماً مِن كِنانَتِه، فسدَّدَه نحو عَيْنَيهِ حتَّى انصَرَفَ[1].

١٢٩٨٦- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

=والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣، وأبوعوانة ١/ ٢١٤، وابن حبان (١٤٠١)، والبيهقي ٢/ ٤١٢-٤١٣ و٤١٣ و١٠/ ١٠٣، والبغوي (٥٠٠) من طرق عن عكرمة بن عمار، به.

وأخرجه البخاري (٢١٩)، والبيهقي ٢/ ٤٢٨ من طريق همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبدالله، به -مختصراً.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٨٢).

قوله: «لا تُزْرِمُوه»، أي: لا تقطعوا عليه بَوْلَه.

وقوله: «فشنَّه»، الشَّنُّ: هو الصبُّ المتفرِّق، وضُبِطَ بالسين المهملة: وهو الصبُّ المتصل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٦٩) من طريق حجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (١٠٩١)، والنسائي ٨/ ٦٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٧)، والبيهقي ٨/ ٣٣٨، والضياء في «المختارة» (١٥٣٠) و(١٥٣١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبدالله، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٥).

عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجيءُ الدَّجَّالُ فيَطَأُ الأَرضَ، إلا مَكَّةَ والمَدينةَ، فيَأْتي المَدينةَ، فيَجِدُ بِكُلِّ نَقْبٍ من أنقابِها[1] صُفُوفاً مِن المَلائِكةِ، فيَأْتي سَبْخَةَ الجُرْفِ، فيَضْرِبُ رُواقَه، فَتَرْجُفُ المدينةُ ثلاثَ رَجَفَاتٍ، فيَخْرُجُ إليه كلُّ مُنافِقٍ ومُنافِقَةٍ»[2].

١٢٩٨٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا إسحاقُ بن عبد الله وثابتٌ

---

(١) في (م) و(س) و(ق): نقابها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٨١ و١٥/ ١٤٣، ومسلم (٢٩٤٣) من طريق يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٨١)، ومسلم (٢٩٤٣) (١٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٧٤)، وابن حبان (٦٨٠٣)، والبغوي (٢٠٢٢) من طريق أبي عمرو الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله، به. وعند البخاري دون قوله: «فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه»، وعند البقية: «فينزل السبخة» ولم يقل: «فيضرب رواقه»، وفيه عندهم جميعاً: «فيخرج إليه كل كافر ومنافق».

وسيأتي برقم (١٣٤٩٥) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبدالله.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٤٤).

قوله: «بكل نقب»، النَّقْب: الطريق في الجبل.

قوله: «سبخة الجرف»: السبخة: الأرض المالحة. والجرف: قال ياقوت: ما تَجَرَّفته السيول فأكلته من الأرض... والجرف: موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام.

وقوله: «فيضرب رُواقه»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٢٧٨: فُسطاطه وقُبَّته وموضع جلوسه.

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا الهِجْرةُ لَكُنتُ امْرَأً مِن الأنصارِ»[1].

١٢٩٨٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: جاء رجلٌ والنبيُّ ﷺ في الصلاةِ فقال: الحمدُ لله حَمْداً كثيراً طَيِّباً مُبَاركاً فيه. فلما قَضَى النبيُّ ﷺ الصَّلاةَ، قال: «أيُّكم القائِلُ كذا وكذا؟» قال: فأَرَمَّ القومُ، قال: فأَعادها ثلاثَ مِرارٍ، فقال رجلٌ: أنا قلتُها، وما أَرَدْتُ بها[2] إلا الخيرَ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «لقدِ ابْتَدَرَها اثْنا عَشَرَ مَلَكاً، فما دَرَوْا كيفَ يَكْتُبونها حتَّى سَأَلُوا رَبَّهم عزَّ وجلَّ، قال: اكْتُبُوها كما قالَ عَبْدِي»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٤٢٠).

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٩٤).

(٢) لفظة «بها» ليست في (م) و(س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى. وسيتكرر برقم (١٣٨٤٤) وقرن هناك ببهزٍ عفان.

وأخرجه أبوداود الطيالسي (٢٠٠١)، وأخرجه عبد بن حميد (١١٩٥)، من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن خزيمة (٤٦٦) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، ثلاثتهم (أبوداود، وأبوالوليد، وعبدالصمد) عن همام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث برقم (١٢٧١٣) من طريق قتادة مقروناً بثابت وحميد.

قوله: «فأَرَمَّ القومُ»، أي: سكتوا.

١٢٩٨٩- حدثنا بهزٌ وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «بينَما أنا أسِيرُ في الجَنَّةِ، فإذا أنا بِنَهْرٍ، حافَتَاه قِبَابُ الدُّرِّ المُجَوَّفِ، قال: فقلتُ: ما هٰذا يا جبريلُ؟ قال: هٰذا الكَوْثَرُ الذي أَعْطاكَ رَبُّكَ» عزَّ وجلَّ. قال: «فضَرَبْتُ بِيَدِي[1]، فإذا طِينُه مِسْكٌ أَذْفَرُ». وقال عفان: «المُجَوَّفِ»[2].

١٢٩٩٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ، قال:

حدثني أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً ثمَّ تَرَكَهُ[3].

١٢٩٩١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ. وحدثنا عَفَّان، قال: حدثنا يزيدُ بن إبراهيم، حدثنا قتادةُ

---

(١) في (ظ٤): فضرب بيده، وفي (س) و(ق): فضرب بيدي. والمثبت من (م) ومما سيأتي برقم (١٤٠٧٩) عن بهز وحده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «البعث» (١١٧) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٨١)، والبيهقي في «البعث» (١١٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي وهدبة بن خالد، وأبويعلى (٢٨٧٦) من طريق هدبة وحده، كلاهما عن همام، به.

وانظر (١٢٦٧٥).

وقول المصنف في آخر الحديث: وقال عفان: «المجوف»، يشير إلى أن كلمة المجوَّف وقعت في رواية عفان دون بهز، وسيتكرر الحديث من رواية بهز دونها برقم (١٤٠٧٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٥٠).

١٩٢/٣ عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: «اعْتَدِلُوا في السُّجودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكم ذِراعَيهِ كالكَلْب، ولا يَبْزُقْ أحدُكم بين يَدَيهِ ولا عن يَمينِه، فإنَّما[1] يُناجِي رَبَّه، ولٰكنْ عن يَسارِه أو تَحْتَ[2] قَدَمِه»[3].

١٢٩٩٢- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّامٌ؛ قال عفَّان في حديثه: قال: حدثنا قتادةُ

أن أنساً أخبره: أَن الزُّبيرَ وعبد الرحمٰن بنَ عَوْفٍ شَكَوَا إلى النبي ﷺ القَمْلَ، فاستَأْذَنا في غَزَاةٍ لهما، فرَخَّصَ لهما في قَميصِ الحَرِيرِ. قال بهزٌ: قال أنس: قرأيتُ على كلِّ واحِدٍ مِنهما قَمِيصاً مِن حَريرٍ[4].

---

(١) في (ظ٤): فإنه.

(٢) في (ظ٤): وتحت، بالواو.

(٣) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يزيد بن إبراهيم: هو التُّسْتَري.

وأخرجه البخاري (٥٣٢) عن حفص بن عمر، عن يزيد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة النهي عن البزاق فقط أبويعلى (٢٨٨٤) عن هدبة بن خالد، عن همام، به.

وسلف أوله في السجود من طريق قتادة برقم (١٢٠٦٦)، وباقيه من طريقه أيضاً برقم (١٢٠٦٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر عن عفان وحده برقم (١٣٦٤٠).

وأخرجه مسلم (٢٠٧٦) (٢٦)، والبغوي (٣١٠٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٠).

١٢٩٩٣- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّامٌ؛ قال عفَّان: حدثنا، وقال بهزٌ: أخبرنا قتادةُ

عن أنس: أَن رجلاً مِن أَهلِ الباديةِ أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: متى السَّاعةُ؟ قال: «وَيْلَكَ، وما أَعْدَدْتَ لِلسَّاعةِ؟» قال: ما أَعْدَدْتُ لها شيئاً، إلا أَني أُحِبُّ الله ورسولَه. قال: قال النبيُّ ﷺ: «فإنَّك مَعَ مَن أَحبَبْتَ» قال: قال أَصحابُه: نحنُ كذٰلك؟ قال: «نَعَمْ، وأَنتم كذٰلكَ» قال: ففَرِحُوا يومئذٍ فَرَحاً شديداً. قال: فمَرَّ غلامٌ للمغيرةِ بن شُعْبَةَ، قال أنس: وكان من أَقْراني، قال النبيُّ ﷺ: «إنْ يُؤَخَّرْ هٰذا، فلَنْ يُدْرِكَه الهَرَمُ حتَّى تَقُومَ السّاعةُ».

وقال عفَّان: ففَرِحْنا بها يومَئذٍ فَرَحاً شَدِيداً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٣) (١٣٩) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد -واقتصر على قصة الغلام في آخره.

وأخرجه البخاري (٦١٦٧) عن عمرو بن عاصم، وأبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف»٢/ ٢٢٩ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٣) (١٣٨) من طريق معبد بن هلال، عن أنس -واقتصر على قصة الغلام.

وقد سلف الحديث دون قصة الغلام برقم (١٢٧٦٩) عن محمد بن جعفر وحجاج، عن شعبة، عن قتادة.

وستأتي هذه القصة فقط برقم (١٣٣٨٦) من طريق ثابت عن أنس.

ويشهد لها حديث عائشة عند البخاري (٦٥١١)، ومسلم (٢٩٥٢) من طريق هشام، عن أبيه، عنها قالت: كان رجال من الأعراب جفاة، يأتون النبي =

١٢٩٩٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك: أَخَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لم يَبْلُغْ ذٰلك، إنَّما كان شيءٌ في صُدْغَيْه، ولٰكنّ أبا بكرٍ خَضَبَ بالحِنّاءِ والكَتَمِ[1].

=ﷺ، فيسألونه: متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم، فيقول: «إنْ يَعِشْ هٰذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتُكم». قال البخاري: قال هشام: يعني: موتهم.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥٦: وقال الإسماعيلي بعد أن قرر أن المراد بالساعة ساعة الذين كانوا حاضرين عند النبي ﷺ، وأن المراد موتهم، وأنه أطلق على يوم موتهم اسم الساعة لإفضائه بهم إلى أمور الآخرة، ويؤيد ذٰلك أن الله استأثر بعلم وقت قيام الساعة العظمى كما دلت عليه الآيات والأحاديث الكثيرة. قال: ويحتمل أن يكون المراد بقوله: «حتى تقوم الساعة» المبالغة في تقريب قيام الساعة لا التحديد، كما قال في الحديث الآخر: «بعثت أنا والساعة كهاتين» ولم يرد أنها تقوم عند بلوغ المذكور الهرم. قال: وهٰذا عمل شائع للعرب يستعمل للمبالغة عند تفخيم الأمر وعند تحقيره وعند تقريب الشيء وعند تبعيده.

وقال الداوودي: المحفوظ أنه ﷺ قال ذٰلك للذين خاطبهم بقوله: تأتيكم ساعتكم، يعني بذٰلك موتهم. قال الحافظ: وكأنه أشار إلى حديث عائشة. قلنا: وانظر «شرح مشكل الآثار» ١/٣٤٧-٣٥١ و٤١٤-٤١٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٩٠، والبخاري (٣٥٥٠)، والترمذي في «الشمائل» (٣٦)، والنسائي ٨/١٤٠-١٤١، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٢٦٢، والبغوي (٣٦٥٢) من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن سعد على قصة خضاب أبي بكر، ورواية البخاري والنسائي دونها. =

١٢٩٩٥- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، أخبرنا قتادةُ

عن أنس: أن يهودياً مَرَّ على النبيِّ ﷺ وأصحابِه، فقال: السَّامُ عليكم. فرَدَّ عليه أَصحابُ النبيِّ ﷺ، فقال النبي ﷺ: إنما قال: «السَّامُ عَلَيكُم» فأُخِذَ اليهوديُّ، فجِيءَ به، فاعترَفَ، فقال النبي ﷺ: «رُدُّوا عَلَيهم ما قالُوا»[1].

١٢٩٩٦- حدثنا بَهْزٌ وعَفّان، قالا: حدثنا أَبانُ بن يزيدَ، حدثنا قَتَادة[2]

حدثنا أنسُ بن مالك: أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «لو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَيْنِ مِن مالٍ، إذاً[3] لَابْتَغَى وادِياً ثالِثاً، ولا يَملأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاّ التُّرابُ». قال عفَّان: «ثم يَتُوبُ اللهُ على مَن

= وأخرج هٰذه القصة ابن سعد أيضاً ٣/ ١٩٠ من طريق سعيد بن أبي عروبة، و١٩١ من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٣٢٦٣) و(١٣٦٣٠) و(١٣٨٠٨) و(١٣٨٠٩) و(١٣٨١٠). وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

والصُّدْغ: ما بين العين والأذن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٥) عن عمرو بن عاصم، وأبويعلى (٣٠٨٩) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٢٧).

(٢) قوله: «حدثنا قتادة» سقط من (م) و(س).

(٣) لفظة «إذاً» سقطت من (م).

تابَ»[1].

١٢٩٩٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كانَ لابنِ آدمَ وادِيانِ[2]» فذَكَرَ مِثلَه[3].

١٢٩٩٨- حدثنا عَفَّان، وحدثني بَهْزٌ، قالا: حدثنا أبو عَوَانةَ، حدثنا قَتادةُ -وقال عَفَّان: عن قتادةَ-

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يَهْرَمُ ابنُ آدمَ ويَشِبُّ مِنه اثْنتانِ: الحِرْصُ على المالِ، والحِرْصُ على العُمُرِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان ابن يزيد -وهو العطار- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. وانظر (١٢٢٢٨).

(٢) في سائر الأصول: واديين، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبوعوانة: هو الوَضّاح بن عبدالله اليَشْكُري.

وأخرجه مسلم (١٠٤٨)، وأبويعلى (٢٨٤٩) و(٢٨٥٨)، وأبوعوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٢/٢٢٧، وأبوالشيخ في «الأمثال» (٧٨) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر عن عفان وحده برقم (١٣٦٩٤).

وأخرجه مسلم (١٠٤٧) (١١٥)، والترمذي (٢٣٣٩) و(٢٤٤٥)، وابن ماجه (٤٢٣٤)، وأبويعلى (٢٨٥٧)، وابن حبان في «الصحيح» (٢٣٣٩)، وفي «روضة العقلاء» ص١٢٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٩٨)، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٢)، وفي «شعب الإيمان» (١٠٢٦١)، والبغوي (٤٠٨٧) من =

١٢٩٩٩- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عَفَّان، قالا: حدثنا أَبانُ، حدثنا قتادةُ

حدثنا أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ نَخْلاً لأُمِّ مُبَشِّرٍ، امرأةٍ مِن الأَنصارِ، فقال: «مَن غَرَسَ هٰذا الغَرْسَ؟ أَمُسلِمٌ أم كافرٌ؟» قالوا: مسلمٌ. قال: «لا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْساً، فيَأْكلُ منه إنسانٌ أو دابَّةٌ أو طائِرٌ، إلاَّ كانَ له صَدَقَةٌ»[1].

١٣٠٠٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو العَوَّام القَطَّان - وهو عِمْران بن داوَر، وهو أَعمى- حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ استَخْلَفَ ابنَ أُمِّ مَكْتومٍ على المدينةِ مَرَّتينِ، يُصَلِّي بهم وهو أَعْمى[2].

١٣٠٠١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ قَتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ ثَلاثاً: واحدةً على كاهِلِه، واثْنَتينِ على الأَخْدَعَينِ[3].

=طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٢٣٢٠) تعليقاً، ومسلم (١٥٥٣) (١٣)، والبيهقي ٦/١٣٧ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٩٥).

(٢) إسناده حسن من أجل عمران القطان. وانظر (١٢٣٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٩١).

١٣٠٠٢- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا جَريرٌ، قال: سمعتُ قتادةَ، قال:

قلتُ لأنس: كيف كانت قِراءَةُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: كان يَمُدُّ صوتَه مَدّاً[1].

١٣٠٠٣- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا أبو كاملٍ، قالا: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَة، عن قتادة

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن قَوْلٍ لا يُسْمَعُ، وعَمَلٍ لا يُرْفَعُ، وقَلْبٍ لا يَخْشَعُ[2]، وعِلْمٍ لا يَنْفَعُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيتكرر برقم (١٤٠٧٦)، وانظر (١٢١٩٨).

(٢) تحرفت في (ظ٤) إلى: يشبع.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة بهز -وهو ابن أسد-، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأما أبوكامل -وهو مظَفَّر بن مدرك- فقد روى له النسائي وأبوداود في «التفرد».

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٧)، وأبوخيثمة في «العلم» (١٦٥)، وأبويعلى (٢٨٤٥) و(٢٨٤٦)، وابن حبان (٨٣)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥٢، والبيهقي في «الدعوات» (٣٠٩)، وفي «المدخل» (٤٨٢)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ١٦١، والضياء في «المختارة» (٢٣٧٢) و(٢٣٧٣) و(٢٣٧٤) من طرق عن حماد بن سلمة، به -زاد ابن عبدالبر في آخره: «ونفس لا تَشبع، ومن الجوع، فإنه بئس الضجيع».

وسيأتي برقم (١٣٧٦٤) عن الحسن بن موسى الأشيب، عن حماد.

وأخرجه ابن حبان (١٠١٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٧٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس -وزاد ابن حبان: «اللهم إني أعوذ بك =

١٣٠٠٤- حدثنا بَهْزٌ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن البَرَصِ، والجُنُونِ، والجُذَامِ، ومِن سَيِّىءِ الأسقامِ»[1].

=من نفس لا تشبع، ومن صلاة لا تنفع». وقوله: «من صلاة لا تنفع» أخرجه أبوداود (١٥٤٩) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أنس. وقال في آخره: وذكر دعاءً آخر.

ورواية الطبراني مختصرة بلفظ: «اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يُسمع».

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٣٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٨) و(١٣٦٩)، والبغوي (١٣٥٩) من طرق عن أبان بن أبي عياش، عن أنس. وأبان متروك.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٧٢) من طريق العلاء بن زياد، عن أنس. وفيه سيف بن مسكين، وهو ضعيف.

وسيأتي من طريق حفص بن عمر، عن أنس برقم (١٤٠٢٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٨٨ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٨) عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبوداود (١٥٥٤)، وابن حبان (١٠١٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٢) من طريق موسى بن إسماعيل، وأبويعلى (٢٨٩٧) عن إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن حماد، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٧٠ من طريق همام بن يحيى، وابن حبان (١٠٢٣)، والطبراني في «الصغير» (٣١٦)، وفي «الدعاء» (١٣٤٣)، والحاكم ١/ ٥٣٠، =

١٩٣/٣

١٣٠٠٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أَن رسولَ الله ﷺ كان يَمُرُّ بالتَّمرةِ، فما يَمْنَعُه مِن أَخْذِها إلا مَخافَةُ أَنْ تكونَ صَدَقةً[1].

١٣٠٠٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس: أَنَّ جاريةً وُجِدَ رأْسُها بين حَجَرينِ، فقيل لها: مَن فَعَلَ بكِ هٰذا؟ أَفلانٌ؟ أَفلانٌ؟ حتى سَمَّى اليهوديَّ، فأَوْمَأَتْ برأسِها: نَعَم، فأُخِذَ اليهوديُّ، فاعْتَرَفَ، فأَمَرَ به النبيُّ ﷺ، فرُضَّ رأْسُه بالحِجارَةِ[2].

١٣٠٠٧- حدثنا بَهْز، حدثنا أبو هِلالٍ، قال: حدثنا قَتَادةُ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «وَعَدَني رَبِّي أنْ يُدْخِلَ لي[3] مِن أُمَّتِي الجَنَّةَ مِئةَ أَلفٍ» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، زِدْنا. فقال

=والبيهقي في «الدعوات» (٢٩٧) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، كلاهما عن قتادة، به، ورواية شيبان ضمن حديث مطول في الدعاء.

الجُذَام: عِلَّة تتآكل منها الأعضاء وتتساقط.

وسيِّىء الأسقام: قال السندي: تعميم بعد تخصيص، وهي العاهات التي يصير المرء بها مُهاناً بين الناس، تتنفَّر عنه الطباع، ومقتضاه أنه لا يطلب السلامة من الأمراض مطلقاً، ولٰكن يطلب العافية، ويتعوَّذ من هٰذه العاهات الشنيعة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٩١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٧٤١).

(٣) لفظة «لي» ليست في (م).

له: «وهٰكذا» وأَشارَ بِيَدِه، قال: يا نبيَّ الله، زِدْنا. فقال: «وهٰكذا» وأَشارَ بِيَده، قال: يا نبيَّ الله، زِدْنا. قال: «وهٰكذا» فقال له[1] عمرُ: قَطْكَ يا أبا بكرٍ. قال: ما لنا ولكَ يا ابنَ الخَطّاب. قال له عمرُ: إنَّ الله قادرٌ أَن يُدْخِلَ الناسَ الجنةَ كُلَّهم بحَفْنَةٍ واحدةٍ. قال النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ عمرُ»[2].

١٣٠٠٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ العَبْدُ بِخَيْرٍ ما لم يَسْتَعْجِلْ» قالوا: يا نبيَّ الله، كيف يَسْتَعْجِلُ؟ قال: «يقولُ: دَعَوْتُ رَبِّي فلم يَسْتَجِبْ لي»[3].

---

(١) لفظة «له» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، أبوهلال -وهو محمد بن سُلَيم الراسبي- حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد تابعه معمر عن قتادة فيما سلف برقم (١٢٦٩٥).

وأخرجه البزار (٣٥٤٨-كشف الأستار) من طريق أبي عوانة، عن أبي هلال، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٩٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، يشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٣١٢).

وهٰذا الحديث أخرجه المصنف من هٰذا الطريق في «الزهد» ص٤٦.

وأخرجه أبويعلى (٢٨٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١٨) و(٥٩١٨)، وفي «الدعاء» (٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢١٩ من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣١٣٧-كشف الأستار) من طريق الحسن، وأبونعيم في «الحلية» ٦/٣٠٩ من طريق يزيد الرقاشي، كلاهما عن أنس. وإسناداهما =

١٣٠٠٩- حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّامٌ، قال: سمعت قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالك أن النبي ﷺ قال: «لو تَعْلَمونَ ما أعلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»[1].

١٣٠١٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبانُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كهاتَيْنِ» ورَفَعَ إصْبَعَيْه السَّبّابَةَ والوُسْطَى: فَضْلَ إحْداهما على الأُخرى[2].

١٣٠١١- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عَفَّان، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ -قال عفان: حدثنا ثابتٌ -

قال أنس: كنا قد نُهِينا في القُرآنِ أَن نسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن شيءٍ، قال: وكان يُعجِبُنا أَنْ يجيءَ الرجلُ مِن أَهلِ الباديةِ،

=ضعيفان.

وسيأتي برقم (١٣١٩٨) عن عبدالصمد، عن أبي هلال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٩٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣٧٦ من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن قتادة، بهٰذا الإسناد. وقُرن بقتادة عند ابن حبان موسى بنُ أنس، ورواية موسى بن أنس ستأتي برقم (١٣١٩٠).

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٣١٩٧) و(١٣٦٣١) و(١٣٨٣٧). وانظر ما سلف برقم (١٢٨٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. وانظر (١٢٢٤٥).

العاقلُ، فيَسألَ رسولَ الله ﷺ، قال: فجاءَ رجلٌ، فقال: يا محمدُ، أَتانا رسولُك، وزَعَمَ لنا أَنَّك تَزْعُم أَنَّ الله أَرْسَلَك! قال: «صَدَقَ» قال: فمَن خَلَقَ السَّماءَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمَن خَلَقَ الأَرضَ؟ قال: «اللهُ» قال: فمَن نَصَبَ هٰذه الجِبالَ؟ قال: «اللهُ» قال: فبِالَّذي خَلَقَ السَّماءَ، وخَلَقَ الأرضَ، ونَصَبَ الجِبَالَ، آللهُ أرسلكَ؟ قال: «نَعَمْ».

قال: وزَعَمَ رسولُك أَنَّ علينا خمسَ صَلَواتٍ في يَوْمِنا ولَيْلَتِنا! قال: «صَدَقَ» قال: فبِالَّذي أَرْسَلَكَ، آللهُ أَمَرَكَ بهٰذا؟ قال: «نَعَمْ».

قال: وزَعَمَ رسولُك أَنَّ علينا زكاةً في أَموالِنا! قال: «صَدَقَ» قال: فبِالَّذي أَرْسَلَكَ، آللهُ أَمَرَكَ بهٰذا؟ قال: «نَعَمْ».

قال: وزَعَمَ رسولُك أَنَّ علينا صومَ شهرِ رمضانَ في سَنَتِنا! -قال عفَّان: قال: «صَدَقَ»- قال: فبِالَّذي أَرْسَلَكَ، آللهُ أَمَرَكَ بهٰذا؟ قال: «نَعَمْ».

وزَعَم رسولُك أَنَّ عَلَينا الحجَّ مَن استطاعَ إليه سَبيلاً! قال: «صَدَقَ» قال: فبِالَّذي أَرْسَلَكَ، آللهُ أَمَرَكَ بهٰذا؟ قال: «نَعَمْ» -قال عفَّان: ثم وَلَّى-، ثم قال: والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لا أَزْدادُ[1] ولا أَنْتَقِصُ مِنهنَّ شيئاً. قال رسولُ الله ﷺ: «لَئِنْ صَدَقَ،

---

(١) في (م) و(س): أزيد.

لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ»[1].

١٣٠١٢- حدثنا بَهْز، وحدثنا حجَّاجٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ -المعنى- عن ثابتٍ

عن أَنس قال: كان النبي ﷺ يُصلِّي في رمضانَ، فجِئتُ فقُمْتُ خلفَه، قال: وجاءَ رجلٌ فقام إلى جَنْبي، ثم جاءَ آخرُ حتّى كنّا رَهْطاً، فلمّا أَحسَّ رسولُ الله ﷺ أَنّا خَلْفَه تَجوَّز في الصلاةِ، ثم قامَ، فدَخَلَ مَنزِلَه، فصَلَّى صلاةً لم يُصَلِّها عِندنا، قال: فلمّا أَصْبَحْنا قلنا: يا رسولَ الله، أَفَطِنْتَ بنا الليلةَ؟ قال: «نَعَمْ، فَذَاكَ الّذِي حَمَلَنِي على الذي صَنَعْتُ».

قال: ثم أَخَذَ يُواصِلُ وذٰلك في آخرِ الشَّهرِ، قال: فأَخَذَ رجالٌ يُواصِلونَ مِن أَصحابِه، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما بالُ رجالٍ يُواصِلونَ، إنَّكم لَسْتُم مِثْلي، أَمَا واللهِ لو مُدَّ ليَ الشَّهرُ لَواصَلْتُ وِصالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقونَ تَعَمُّقَهم»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه مسلم (١٢) (١١)، وابن منده في «الإيمان» (١٢٩)، والبغوي (٤) من طريق بهز وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ٢-٣ من طريق عفان وحده، به. وانظر (١٢٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٦)، ومسلم (١١٠٤) (٥٩) من طريق هاشم ابن القاسم، عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. =

١٣٠١٣- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا حجَّاجٌ، قالا: حدثنا سليمان بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنس: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ، وما هو إلا أَنا وأُمِّي وأُمُّ حَرَامٍ خالتي، قال: فقال: «قُومُوا فلأُصَلِّي لكم» في غيرِ وَقْتِ صلاةٍ -قال حَجَّاجٌ، قال: فصَلَّى بنا صلاةً. قال رجل مِن القَوْمِ لثابتٍ: أَينَ جَعَلَ أَنساً؟ قال: جَعَلَه على يمينِه- قال: ثم دعا لنا -أَهلَ البيتِ- بِكلِّ خَيرٍ من خَيرِ الدُّنيا والآخرةِ، قال: قالت أُمي: يا رسولَ الله، خُوَيْدِمُك، ادعُ اللهَ له. قال: فدعا لي بِكُلِّ خَيرٍ- قال بهزٌ: بخير[1] - وكان في آخرِ ما دعا به لي، قال: «اللهمَّ أَكْثِرْ مالَه ووَلَدَه، وبارِكْ له فيهِ»[2]. ٣/ ١٩٤

= والشطر الثاني منه سلف برقم (١٢٢٤٨) من طريق حميد عن ثابت.

وأما الشطر الأول فقد سلف برقم (١٢٠٠٥) من طريق حميد عن أنس دون واسطة.

(١) لفظة «بخير» سقطت من (م)، ووقعت في النسخ الخطية: خير، دون باء، والصواب ما أثبتناه، أي: أن بهزاً قال في حديثه: فدعا لي بخير مكان قوله: «فدعا لي بكل خير».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٧)، وعبد بن حميد (١٢٦٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٨)، ومسلم (٦٦٠) (٢٦٨) و(٢٤٨١) (١٤٢)، والنسائي ٢/ ٨٦، وأبويعلى (٣٣٢٨)، وأبوعوانة ٢/ ٧٦-٧٧، والبيهقي ٣/ ٥٣-٥٤ و٩٥-٩٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. ورواية مسلم الثانية مختصرة بالدعاء لأنس، ورواية النسائي مختصرة بالصلاة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٥٥) من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، عن =

١٣٠١٤- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا سليمانُ. وحدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، قال عفَّان: حدثنا ثابتٌ

حدثنا أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «وُلِدَ لي اللَّيلَةَ غُلامٌ فسَمَّيتُه بِاسْمِ أَبي إبراهيمَ» قال: ثمَّ دَفَعَه إلى أُمِّ سَيفٍ -امرأةِ قَيْنٍ يقال له: أبو سَيفٍ- بالمدينةِ.

قال: فانْطَلَقَ رسولُ الله ﷺ يَأتيه، وانطَلَقتُ معه، فانْتَهى[1] إلى أبي سَيفٍ وهو يَنْفُخُ بِكِيرِه، وقد امتَلأَ البيتُ دُخاناً، قال: فأَسرعتُ المشيَ بينَ يدي رسول الله ﷺ، قال: فقلتُ: يا أبا سَيْفٍ، جاءَ رسولُ الله ﷺ. قال: فأَمْسَكَ، قال: فجاءَ رسولُ الله ﷺ فدعا بالصَّبِيِّ فضَمَّه إليه. قال أنس: فلقد رأيتُه بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وهو يَكِيدُ بنَفْسِه، قال: فَدَمَعَتْ عَيْنَا رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَدْمَعُ العَيْنُ، ويَحْزَنُ القَلْبُ، ولا نَقولُ إلا ما يَرْضَى رَبُّنا، واللهِ إنَّا بكَ يا إبْراهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»[2].

=ثابت، عن أنس. مختصراً.

وسيأتي مختصراً برقم (١٣٢٦٩) عن حماد بن خالد، وبرقم (١٣٢٧١) عن شبابة بن سوار، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، ومطولاً برقم (١٣٥٩٤) من طريق حماد، عن ثابت.

وقد سلف مختصراً من طريق حماد بقصة الصلاة برقم (١٢٦٢٦)، ومطولاً برقم (١٢٠٥٣) من طريق حميد.

(١) في (م) و(س): فانتهيت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

. . . . . .

=سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه أبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٥٢٧ من طريق عفان وهاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٣٦ و١٤٠ من طريق عفان بن مسلم وحده، به. وروايته الثانية مختصرة: «رأيت إبراهيم وهو يكيد بنفسه... إلخ».

وأخرجه البيهقي في السنن ٤/ ٦٩ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٣، وعبد بن حميد (١٢٨٧)، ومسلم (٢٣١٥) (٦٢)، وأبوداود (٣١٢٦)، وأبويعلى (٣٢٨٨)،وأبوعوانة، وابن حبان (٢٩٠٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٣٠، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٧٢ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٣٠٣) قال: رواه موسى عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس، بنحوه.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٣٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠١٦٢)، والبغوي (١٥٢٨) من طريق قريش بن حيان، عن ثابت، عن أنس.

وأخرج ابن ماجه (١٤٧٥) من طريق محمد بن الحسن، عن أبي شيبة، عن أنس قال: لما قُبِضَ إبراهيم ابن النبي ﷺ قال لهم: «لا تُدرِجُوه في أكفانه حتى أَنْظُرَ إليه» فأتاه فانكبَّ عليه، وبكى. قال البوصيري ورقة ٩٥: هٰذا إسناد ضعيف، أبو شيبة اسمه يوسف بن إبراهيم، قال ابن حبان: روى عن أنس بن مالك ما ليس من حديثه، لا تحل الرواية عنه، وقال البخاري: صاحب عجائب، وقال أبوحاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، عنده عجائب.

وأخرج ابن سعد ١/ ١٣٥ من طريق إسماعيل بن مسلم، عن يونس بن عبيد، عن أنس، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ حين أصبح فقال: «إنه وُلِدَ لي الليلةَ غلام، وإني سمَّيته باسم أبي إبراهيم». وفيه انقطاع، يونس بن عبيد =

١٣٠١٥- حدثنا بَهْز، وحدثنا هاشمٌ، قالا: حدثنا سليمان بن المغيرةِ، عن ثابتٍ، قال:

قال أنس: عَمِّي -قال هاشمٌ: أنسُ بن النَّضْر- سُمِّيتُ به لم يَشْهَدْ مع النبي ﷺ يومَ بدرٍ، قال: فشَقَّ عليه وقال: فأوَّلُ مشهدٍ شَهِدَه رسولُ الله ﷺ غِبْتُ عنه! لئن أَراني اللهُ مَشْهَداً فيما بَعْدُ مع رسولِ الله ﷺ لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أَصْنَعُ. قال: فَهَابَ أن يقُولَ غيرَها، قال: فَشَهِدَ مع رسول الله ﷺ يومَ أُحدٍ، قال: فاستَقْبَلَ سعدُ بن معاذٍ، قال: فقال له أنس: يا أبا عَمْرو، أينَ؟ واهاً لريحِ الجنةِ أَجِدُه دونَ أُحدٍ. قال: فقاتَلَهم حتى قُتِلَ، فوُجِدَ في جسدِه بضعٌ وثمانون من ضَرْبةٍ، وطَعْنةٍ، ورَمْيةٍ، قال: فقالت أختُه عمَّتي الرُّبَيِّعُ بنتُ النَّضْر: فما عرفتُ أَخي إلا ببَنانِه. ونَزَلَتْ هٰذه الآيةُ ﴿رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عليهِ فمِنهُم مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وما بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب:٢٣]، قال: فكانوا يَرَوْنَ

=لم يسمع من أنس، لكنه يصح بطريق ثابت عند المصنف وغيره.

وقصة رضاع إبراهيم سلفت برقم (١٢١٠٢) من طريق عمرو بن سعيد، عن أنس.

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد عند ابن ماجه (١٥٨٩). وإسناده ضعيف.

قوله: «قَيْن»: هو الحداد، ويطلق على كل صانعٍ.

وقوله: «وهو يكيد بنفسه»، قال السندي: كناية عن كونه في الموت.

وقوله: «إلا ما يرضى ربنا» قال: من الرضا ورفع كلمة «ربنا»، أو من الإرضاء ونصبها.

أنها نَزَلَت فيه وفي أصحابِه[1].

١٣٠١٦-حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا حَجَّاجٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ، قال:

قال أنس: إني لَقاعِدٌ عندَ المِنْبَرِ يومَ الجُمُعةِ، ورسولُ الله ﷺ يَخطُبُ، إذ قال بعضُ أَهلِ المسجدِ: يا رسولَ الله، حُبِسَ المطرُ، هَلَكَت المَواشِي، ادْعُ اللهَ أَن يَسْقِيَنا. قال أنسٌ: فَرَفَعَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٠٣) (١٤٨)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٣٧-٢٣٨ من طريق بهز بن أسد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوعوانة ٥/٣٨ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم وحده، به.

وأخرجه الترمذي (٣٢٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩١)، وابن حبان (٧٠٢٣) من طريق عبدالله بن المبارك، والطيالسي (٢٠٤٤)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١/١٣٥، وأبوعوانة ٤/٣٠٦-٣٠٧ و٣٠٧ و٥/٣٧-٣٨ و٣٨، كلاهما (الطيالسي وابن المبارك) عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٣)، والواحدي ص٢٣٨ من طريق عبدالله بن المثنى الأنصاري، عن ثمامة بن عبدالله، عن جده أنس قال: نُرى هٰذه الآيةَ نزلت في أنس بن النضر: ﴿من المؤمنين رجالٌ صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾.

وسيأتي الحديث من طريق حماد، عن ثابت برقم (١٣٦٥٨)، ومن طريق حميد عن أنس برقم (١٣٠٨٥).

قوله: «واهاً»، قال في «القاموس» في فصل الواو من باب الهاء ص١٦٢١: واهاً له، وبترك تنوينه: كلمة تعجُّب من طِيبِ كل شيء، وكلمةُ تلهُّف.

والبَنَان: الأصابع أو أطرافها.

يدَيهِ رسولُ الله ﷺ، وما أَرى في السَّماء مِن سَحابٍ، فأُلِّفَ بين السَّحابِ -قال حجاج: فأَلَّف اللهُ بين السحابِ-، فوَبَلَتْنا[1]- قال حجَّاجٌ: سَعَيْنا[2] - حتى رأيتُ الرجلَ الشَّديدَ تُهِمُّه نَفْسُه أَنْ يأتيَ أَهْلَه، فمُطِرنا سَبْعاً، وخرج رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ في الجُمُعةِ المُقْبِلَةِ، إذْ قال بعضُ أَهلِ المسجدِ: يا رسولَ الله، تَهَدَّمَت البُيوتُ، حُبِسَ السُّفَّارُ، ادْعُ اللهَ أَن يَرْفَعَها عنَّا. قال: فَرَفَعَ يديهِ، فقال: «اللهُمَّ حَوالَيْنا ولا عَلَينا» قال: فَتَقَوَّرَ ما فوقَ رَأْسِنا مِنها، حتّى كأَنّا في إِكْليلٍ، يُمْطَرُ ما حَوْلَنا ولا نُمْطَرُ[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فوَأَلْنا، ومعناه: التجأنا إلى ملجأٍ يَقِينا من المطر، من الوَأْل: وهو الموئِل، والمثبت من (ظ٤) وهو كذلك عند عبد بن حميد والطحاوي، والوَبْل: المطر الشديد الضخمُ القَطْرِ.

(٢) في (ظ٤): سَبْعاً، والمثبت من (م) و(س) و(ق)، ويغلب على ظننا أنه الصواب إن شاء الله تعالى، والمراد أن حجاجاً قال في حديث مكان قوله «فوبلتنا»: فسَعَيْنا. من السَّعْي: وهو العَدْوُ، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٢)، ومسلم (٨٩٧) (١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٤٦ من طرق عن سُليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٩٣٢) و(٣٥٨٢)، وأبوداود (١١٧٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٤٠ من طريق يونس بن عبيد، والبخاري (١٠٢١)، ومسلم (٨٩٧) (١٠)، والنسائي ٣/ ١٦٠، وأبويعلى (٣٣٣٤)، وابن خزيمة (١٤٢٣)، وابن حبان (٢٨٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٣-٣٥٤ من طريق عبيدالله بن عمر، كلاهما عن ثابت، به. =

١٣٠١٧- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن عامر الأنصاريِّ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بِقَدَح من ماءٍ فتَوضَّأَ. قال: فقلتُ لأنسٍ: أكانَ النبيُّ ﷺ يَتوضَّأُ عند كلِّ صلاةٍ؟ قال: نعم. قال: قلتُ: فأَنتُم؟ قال: كنا نُصَلِّي الصلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ. قال: ثم سألتُه بعدَ ذٰلك فقال: ما لم نُحْدِثْ[1].

١٣٠١٨- حدثنا حجَّاجٌ، قال: سمعتُ شعبةَ يُحدِّث عن أبي التَّيَّاح، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ قبلَ أن يُبْنَى المسجدُ يُصلِّي في مَرابِضِ الغنمِ[2].

= وسيأتي من طريق حماد، عن ثابت برقم (١٣٨٦٧). وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٩).

قوله: «فتقوَّر»، قال السندي: أي: تفرَّق وتقطَّع فِرَقاً مستديرة.

وقوله: «في إكليل» بكسر الهمزة وسكون الكاف وكسر اللام: يُطلَق على كل محيط بالشيء، أي: السحاب في الأطراف صار كالمحيط بالمدينة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٧٣٤).

وأخرجه الطيالسي (٢١١٧)، والنسائي ١/ ٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢ و٤٥، وابن خزيمة (١٢٦)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ١١٤، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٣٣٥).

١٣٠١٩- حدثنا حجَّاجٌ، قال: شعبةُ حدثنا، قال: سمعتُ عبدَ الله بن المُخْتارِ، عن موسى بن أنسٍ يُحدِّث

٣/١٩٥ عن أنس: أنه كان هو ورسولُ الله ﷺ، وأمُّه أو خالتُه، فصَلَّى بهم فجَعَلَ أنساً عن يَمينِه، وأُمَّه أو خالتَه خَلْفَهما[1].

قال شعبةُ: كان عبدُ الله بن المُخْتار أَشَبَّ مني.

١٣٠٢٠- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُم الموتَ لِضُرٍّ أَصابَه، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعلاً فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ أَحْيِني ما كانتِ الحَياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّني إذا كانتِ الوَفاةُ خَيْراً لي»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن المختار، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (٦٦٠) (٢٦٩)، وأبوداود (٦٠٩)، والنسائي ٢/٨٦، وابن خزيمة (١٥٣٨)، وابن حبان (٢٢٠٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من هٰذا الطريق برقم (١٣٧٠٩) و(١٣٧٤٦).

وانظر ما سلف بالأرقام (١٢٠٥٣) و(١٢٠٨١) و(١٢٦٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٧٢)، والبخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠) (١٠)، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٣)، والطبراني في «الصغير» (٢٠٨)، وأبونعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٤٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٧، وفي «الآداب» (٩١٩)، وفي «شعب الإيمان» (١٠١٤٨)، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٤٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٣٠٢١- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا سُليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: خَدَمْتُ رسولَ الله ﷺ عشرَ سنينَ، وما كلُّ أَمرِي كما يحبُّ صاحبي أن يكونَ، ما قال لي فيها: أُفٍّ، ولا قال لي: لِمَ فعلتَ هٰذا؟ وأَلَا فعلتَ هٰذا[1].

= وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٥٤)، والنسائي ٤/٣-٤ من طريق يونس بن عبيد، عن ثابت، به.

وقوله: «لا يتمنى» كذا في الأصول بإثبات الألف، والجادة حذفها كما في الرواية الآتية برقم (١٣١٦٥).

وسيأتي برقم (١٣٥٧٩)، وسلف مختصراً برقم (١٢٦٦٤). وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٦١)، وابن المبارك في «الزهد» (٦١٦)، والبخاري في «الأدب» (٢٧٧)، وأبوداود (٤٧٧٤)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٦٥) من طرق عن سليمان ابن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن هاشم بن القاسم، عن سليمان في آخر الحديث (١٣٣١٧).

وأخرجه بنحوه أبويعلى (٣٤٤٩)، وأبوالشيخ ص٣٢ من طريق محمد بن عيسى، وابن حبان (٢٨٩٣) من طريق أبي عامر الخزاز، كلاهما عن ثابت، به. ورواية أبي يعلى ضمن حديث طويل.

وسيأتي من طرق عن ثابت بالأرقام (١٣٠٣٤) و(١٣٣٧٣) و(١٣٦٧٥)، وسيأتي عنه مقروناً بعبدالعزيز بن صهيب برقم (١٣٧٩٧)، وسلف من طريقه بأطول مما هنا برقم (١٢٧٨٤).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٤).

١٣٠٢٢- حدثنا حجَّاجٌ وهاشمٌ- المعنى- قالا: حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: خَدَمْتُ رسولَ الله ﷺ يوماً حتى إذا رأيتُ أني قد فَرَغْتُ مِن خِدْمتِه[1] قلتُ: يَقِيلُ رسولُ الله ﷺ، فخرجتُ إلى صِبْيانٍ يَلْعَبونَ، قال: فجئتُ أَنظرُ إلى لَعِبِهم، قال: فجاء رسولُ الله ﷺ فسَلَّمَ على الصِّبيانِ وهم يلعبون، فدعاني رسولُ الله ﷺ، فبَعَثَني إلى حاجَةٍ له، فذهبتُ فيها وجَلَسَ رسولُ الله ﷺ في فَيْءٍ حتى أَتيتُه، واحتَبستُ على أُمي في الإبَّانِ[2] الذي كنتُ آتِيها فيه، فلما أَتيتُها قالت: ما حَبَسَك؟ قلت: بعثني رسولُ الله في حاجَةٍ له. قالت: وما هي؟ قلت: هو سرٌّ لرسولِ الله قالت: فاحْفَظْ على رسول الله سِرَّه.

قال ثابتٌ: فقال لي أنسٌ: لو حدَّثتُ به أحداً من الناس- أو[3] كنت محدِّثاً به- لَحدَّثتُكَ به يا ثابتُ[4].

---

(١) في (م): خدمتي.

(٢) في (م) و(س) و(ق): عن أمي عن الإتيان، والمثبت من (ظ٤). والإبَّان: الحين والوقت.

(٣) في (م) و(س): أو لو.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد، وهاشم: هو ابن القاسم، وسليمان: هو ابن المغيرة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٠) عن هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٤)، وأبو=

١٣٠٢٣- حدثنا بَهْز، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ، قال:

حدثنا أنسٌ قال: صارت صفيةُ لِدِحْيةَ في مَقْسَمِه، وجعلوا يَمْدَحُونَها عند رسول الله ﷺ، قال: ويقولون: ما رَأَيْنا في السَّبْي مثلَها. قال: فبَعَثَ إلى دِحْيةَ فأعطاهُ بها ما أراد، ثم دَفَعَها إلى أُمِّي فقال: «أَصْلِحِيها» قال: ثم خَرَجَ رسولُ الله ﷺ من خَيْبَرَ حتى إذا جعلها في ظهرِه نَزَلَ، ثم ضَرَبَ عليها القُبَّةَ، فلما أَصبحَ قال ﷺ: «مَن كانَ عِندَه فَضْلُ زادٍ فَلْيَأْتِنا به» قال: فجَعَلَ الرجلُ يجيءُ بفَضْلِ التمرِ، وفَضْلِ السَّوِيقِ، وبفَضْل السَّمنِ، حتى جعلوا من ذٰلك سَوَاداً حَيْساً، فجعلوا يأكلونَ من ذٰلك الحَيْسِ، ويَشربونَ من حِيَاضٍ إلى جنبهم من ماء السماءِ.

قال: فقال أنسٌ: فكانت تلك وَلِيمةَ رسول الله ﷺ عليها، وانطَلَقْنا حتى إذا رأينا جُدُرَ المدينةِ هَشَشْنا إليها فرَفَعْنا مَطِيَّنا، ورفع رسولُ الله ﷺ مَطِيَّتَه، قال: وصفيةُ خلفَه قد أَرْدَفَها، قال: فعَثَرَتْ مطيةُ رسول الله ﷺ، فصُرِعَ وصُرِعَتْ، قال: فليس أحدٌ من الناس يَنظُرُ إليه ولا إليها حتى قامَ رسولُ الله ﷺ فسَتَرَها،

=عوانة في اللباس ٥/٤٦٩، وفي الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٢٨، وفي المناقب كما في «الإتحاف» أيضاً ١/٥٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٨١) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وسلف الحديث مختصراً بقصة السلام على الصبيان برقم (١٢٧٢٤) عن حجاج وحده، به.

وسلف بطوله برقم (١٢٧٨٤) من طريق حماد، عن ثابت.

قال: فأَتيناه فقال: «لم نُضَرَّ» قال: فَدَخَلَ المدينةَ، فخرج جَوارِي نسائِه يَتَراءَيْنَها، ويَشْمَتْنَ لِصَرْعَتِها[1].

١٣٠٢٤- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: لقد رأيتُ لرسولِ الله ﷺ وَلِيمةً، ما فيها خبزٌ ولا لَحمٌ، قال[2]: صارَتْ صفيةُ لِدِحْيةَ الكَلْبيِّ في مَقْسمِه، فجعلوا يَمْدَحونَها، فذَكَرَ معناهُ[3].

١٣٠٢٥- حدثنا بَهْزٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: لمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زينبَ، قال رسول الله ﷺ لزيد: «اذْهَبْ فاذْكُرْها عليَّ». قال: فانطَلَقَ حتى أتاها، قال: وهي تُخَمِّرُ عجينَها، فلما رأيتُها عَظُمَتْ في صَدْرِي حتى ما أستطيعُ أنْ أنظُرَ إليها أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَكَرَها -قال هاشم: حينَ عرفتُ أن النبي ﷺ خَطَبَها[4]- فولَّيتُها ظهري،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وهو مكرر (١٢٢٤١). والمقسم -بكسر الميم وفتحها-: النصيب.

(٢) في (م) و(س) و(ق) مكان لفظة «قال»: حين، والمثبت من (ظ٤) و«مسند عبد بن حميد».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٣) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٤) تأخر قول هاشم هٰذا في (م) والنسخ الخطية إلى ما بعد قوله: الخبز واللحم، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا.

ونكَـصْتُ[1] على عَقِبَيَّ، فقلت: يا زينبُ أَبشِرِي، أَرسَلَني رسولُ الله ﷺ يَذْكُرُكِ. قالت: ما أنا بصانعةٍ شيئاً حتى أُؤَامِرَ ربِّي عزَّ وجلَّ. فقامَتْ إلى مَسْجِدِها، ونَزَلَ -يعني القرآنَ- وجاء رسولُ الله ﷺ فدَخَلَ عليها بغيرِ إذنٍ.

١٩٦/٣ قال: ولقد رأيتُنا أنَّ رسول الله ﷺ أَطعَمَنا الخبزَ واللحم، -قال هاشمٌ في حديثه: لقد رأيتُنا حين أُدخِلَتْ على رسول الله ﷺ أَطعَمَنَا عليها الخبزَ واللَّحمَ- فخَرَجَ الناسُ وبَقِيَ رجالٌ يَتَحَدَّثونَ في البيتِ بعدَ الطعامِ، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ واتَّبَعْتُه، فجعل يتَتَبَّعُ حُجَرَ نسائِه، فجَعَلَ[2] يُسلِّمُ عليهنَّ ويقُلنَ: يا رسولَ الله، كيف وجَدْتَ أَهْلَك؟ قال: فما أَدري أنا أخبرتُه أنَّ القومَ قد خرجوا أو أُخبِر، قال: فانطلق حتى دَخَلَ البيتَ، فذهبتُ أَدخُلُ معه، فأَلْقَى السِّتْرَ بيني وبينَه، ونَزَلَ الحِجابُ. قال: ووُعِظَ القومُ بما وُعِظُوا به. قال هاشمٌ في حديثه: ﴿لا تَدْخُلُوا بيوتَ النبيِّ إلَّا أن يُؤْذَنَ لَكُم إلى طَعامٍ غيرَ ناظِرِينَ إِنَاهُ... ولا مُستَأْنِسِينَ لِحَديثٍ إنَّ ذٰلِكُم كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فيَستَحْيِي مِنكُم واللهُ لا يَسْتَحْيِي مِن الحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣][3].

---

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق): وركضت.

(٢) لفظة «فجعل» ليست في (ظ٤) و(ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه مسلم (١٤٢٨) (٨٩) من طريق بهز وهاشم، بهٰذا الإسناد. =

١٣٠٢٦- حدثنا بهزٌ، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، عن ثابت

عن أنس قال: ماتَ ابنٌ لأبي طَلْحَةَ من أم سُلَيم، فقالت لأهلِها: لا تُحَدِّثوا أبا طَلْحةَ بابنِه حتى أكونَ أنا أحدِّثُه. قال: فجاء فقرَّبَتْ إليه عَشاءً، فأَكَلَ وشَرِبَ، قال: ثم تَصَنَّعَتْ له أحسنَ ما كانت تَصَنَّعُ قبلَ ذٰلك، فوَقَعَ بها، فلما رَأَتْ أنه قد شَبِعَ، وأصاب منها، قالت: يا أبا طَلْحَةَ، أرأيتَ أن قوماً أَعارُوا عارِيَّتَهم أهلَ بيتٍ، وطَلَبُوا عَارِيَّتهم، أَلَهُم أن يَمْنَعُوهم؟ قال: لا. قالت: فاحتَسِب ابنَك. فانطلق حتى أَتى رسولَ الله ﷺ، فأخبره بما كان، فقال رسول الله ﷺ: «بارَكَ الله لَكُما في غابِرِ لَيلَتِكُما» قال: فحَمَلَتْ.

قال: فكان رسولُ الله ﷺ في سفرٍ وهي معه، وكان رسولُ الله ﷺ إذا أَتَى المدينةَ من سفرٍ لا يَطرُقُها طُروقاً، فدَنَوْا من المدينةِ، فضَرَبَها المَخَاضُ، واحتَبَسَ عليها أبو طَلْحَة، وانطلق رسولُ الله ﷺ، فقال أبو طَلْحَة: يا ربِّ، إنك لَتَعْلَمُ أَنَّهُ يُعْجِبُني أن أَخرُجَ مع رسولِك إذا خَرَج، وأَدْخُلَ معه إذا دخل، وقد احتَبَسْتُ بما تَرى. قال: تقولُ أُمُّ سُلَيم: يا أبا طَلْحَةَ، ما أَجِدُ

= وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٠٥ عن عمرو بن عاصم، وأبويعلى (٣٣٣٢) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي مختصراً من طريق حماد بن زيد، عن ثابت برقم (١٣٣٧٨)، وسيأتي في آخر الحديث (١٣٥٧٥) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٣).

الذي كنتُ أَجدُ. فانطَلَقَا، قال: وضَرَبَها المَخاضُ حين قَدِمُوا، فوَلَدَتْ غلاماً، فقالت لي أُمي: يا أنسُ، لا يُرْضِعَنَّه أحدٌ حتى تَغْدُوَ به على رسولِ الله ﷺ.

قال: فلما أَصْبَحْتُ احتَمَلْتُه وانطلقتُ به إلى رسول الله ﷺ، قال: فصادَفْتُه ومعه مِيسَمٌ، فلما رآني قال: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ؟» قلتُ: نَعَم. قال: فَوَضَعَ المِيسَمَ، قال: فجِئتُ به فوَضَعْتُه في حَجْرِه، قال: ودعا رسولُ الله ﷺ بعَجْوَةٍ من عَجْوَةِ المدينة، فلاكَها في فيهِ حتى ذابَتْ، ثم قَذَفَها في فِي الصبيِّ، فجعل الصبيُّ يَتَلَمَّظُ، فقال رسول الله ﷺ: «انْظُروا إلى حُبِّ الأنصارِ التَّمْرَ» قال: فمَسَحَ وَجْهَه، وسمَّاه عبدَ الله[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم ص١٩٠٩ (١٠٧) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص١٩٠٩ (١٠٧)، وأبونعيم في «الحلية» ٢/٥٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٥ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢٠٥٦)، وابن سعد ٨/٤٣١، وعبدالرزاق (٢٠١٤٠)، وعبد بن حميد (١٢٤٠)، وأبويعلى (٣٣٩٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦١٨)، وابن حبان (٧١٨٧) و(٧١٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦٥-٦٦، وفي «دلائل النبوة» ٦/١٩٨ من طرق عن ثابت، به.

وانظر (١٢٧٩٥) و(١٤٠٦٥).

ولقصة الطروق ليلاً انظر حديث إسحاق بن عبدالله عن أنس، السالف برقم=

١٣٠٢٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، قال: أخبرني عاصمُ بن سليمانَ

عن أنس بن مالكٍ قال: مارأيتُ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ على شيءٍ قَطُّ، ما وَجَدَ على أصحابِ بئرِ مَعُونةَ أصحابِ سَرِيَّة المُنذِر بن عَمْرو، فمَكَثَ شهراً يدعو على الذين أَصابُوهم في قُنوتِ صَلاَةِ الغَدَاةِ، يدعو على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وعُصَيَّةَ، ولِحْيانَ، وهم من بني سُلَيْم[1].

١٣٠٢٨- حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمَر، قال: قال الزُّهْري:

وأخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: لمَّا كان يومُ الاثنينِ، كَشَفَ رسولُ الله ﷺ سِتْرَ الحُجْرةِ، فرأى أبا بكرٍ وهو يُصَلِّي بالناس، قال: فنظرتُ إلى وجهِه كأنَّه وَرَقةُ مُصحَف، وهو يَتَبَسَّمُ، قال:

=(١٢٢٦٣).

قوله: «غابر ليلتكما»، أي: ما مضى منها.

والمِيسَم: هي الآلة التي يُكوى بها الحيوان، من الوَسْم: وهو العلامة.

ويتلمَّظ، أي: يتتبَّع بلسانه بقيتها ويمسح بها شفتيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٧٤٢)، ومن طريقه أخرجه أبوعوانة ٢/ ٢٨٥، والبيهقي ٢/ ١٩٩.

وأخرجه البخاري (١٣٠٠)، وأبوعوانة ٢/ ٢٨٥ من طريق محمد بن فضيل، والبخاري (٦٣٩٤)، وأبوعوانة ٢/ ٢٨٥، والبغوي (٦٣٥) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن عاصم الأحول، به.

وانظر (١٢٠٨٧) و(١٢٦٥٥) و(١٢٧٠٥).

وكِدْنا أن نُفتَتَنَ في صلاتِنا فَرَحاً لِرُؤْيةِ رسول الله ﷺ، فأراد أبو بكر أن يَنكُصَ، فأشار إليه: أن كما أنت، ثم أَرخى السِّترَ، فقُبِضَ من يومِه ذٰلك.

فقام عمرُ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ لم يَمُتْ، ولٰكنَّ ربَّه أَرسَلَ إليه كما أَرسَلَ إلى موسى، فمَكَثَ عن قومِه أربعينَ ليلةً، واللهِ إنِّي لأَرجُو أن يعيشَ رسولُ الله ﷺ حتى يُقَطِّعَ أيديَ رجالٍ من المُنافِقينَ وأَلسنَتَهم، يَزعُمون -أو قال: يقولون- إن رسولَ الله ﷺ قد ماتَ[1].

١٣٠٢٩- حدثنا أبو اليَمانِ، قال: أخبرنا شُعَيب، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ -وكان مع النبيِّ ﷺ وخَدَمَه وصَحِبه-: ١٩٧/٣
أنَّ أبا بكر كان يُصَلِّي لهم في وَجَعِ النبي ﷺ الذي تُوُفِّيَ فيه، حتى إذا كانَ يومُ الاثنينِ، فذَكَرَ الحديثَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٦٣)، ومسلم (٤١٩) (٩٩)، وأبوعوانة ٢/١١٨، وابن حبان (٦٨٧٥).

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٦٩، وابن حبان (٦٦٢٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر ويونس، به -ورواية ابن سعد دون الشطر الأول. وانظر (١٢٠٧٢).

ينكُص، أي: يَرجِع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبواليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٥، وفي «دلائل =

١٣٠٣٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالح بن كَيْسانَ، قال: قال ابنُ شِهابٍ:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ: أنَّ أبا بكرٍ كان يُصَلِّي بهم في وَجَعِ رسول الله ﷺ الذي تُوُفِّيَ فيه، حتى إذا[1] كانَ يومُ الاثنينِ، وهم صفوفٌ إلى الصلاةِ، قال: كَشَفَ رسولُ الله ﷺ سِتْرَ الحُجْرَةِ، فذَكَرَ معناهُ[2].

١٣٠٣١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ فاطمةَ بَكَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا أَبتاهُ مِن ربِّه ما أَدْناهُ، يا أَبَتاهُ إلى جِبْرِيلَ أَنْعاهُ، يا أَبَتاهُ جَنَّةُ الفِرْدَوسِ مَأْواهُ[3].

=النبوة» ٧/ ١٩٤ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) قوله: «حتى إذا» سقط من (م)

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٦، ومسلم (٤١٩) (٩٨)، وأبوعوانة ٢/ ١١٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد -ورواية ابن سعد دون قصة الصلاة.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٧٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٤/ ١٢-١٣، وابن حبان (٦٦٢١)، والطبراني في «الصغير» (١٠٨٢)، والبيهقي =

١٣٠٣٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنس قال: أَخَذَ النبيُّ ﷺ على النساءِ حين بايَعَهُنَّ أن لا يَنُحْنَ، فقُلْنَ: يا رسولَ الله، إنَّ نساءً أَسْعَدْنَنَا في الجاهليةِ، أَفَنُسْعِدُهُنَّ في الإسلامِ؟ فقال النبي ﷺ: «لا إسْعادَ في الإسلامِ، ولا شِغَارَ، ولا عَقْرَ في الإسلامِ، ولا جَلَبَ في الإسلامِ، ولا جَنَبَ، ومَن انْتَهَبَ فليسَ مِنَّا»[1].

=٤/ ٧١.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٨٢) من طريق ابن جريج، عن معمر، به.

وأخرجه ضمن حديثِ الدارميُّ (٨٧)، وابن سعد ٢/ ٣١١ والبخاري (٤٤٦٢)، وابن ماجه (١٦٣٠)، وأبويعلى (٣٣٨٠)، وابن حبان (٦٦٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٢-٢١٣ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٦٩٠)، ومن طريقه أخرجه مقطعاً عبد بن حميد (١٢٥٣)، وأبوداود (٣٢٢٢)، والترمذي (١٦٠١)، والنسائي ٤/ ١٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٩٥)، وابن حبان (٣١٤٦)، والبيهقي ٤/ ٦٢.

والنهي عن الشِّغار سلف من هٰذا الطريق برقم (١٢٦٨٦)، وشُرح معناه هناك.

وسلف النهي عن النهبة من طريق الربيع بن أنس وحميد، كلاهما عن أنس برقم (١٢٤٢٢).

وانظر أيضاً ما سلف برقم (١٢٦٥٨).

وفي باب مبايعة النبي ﷺ النساء على عدم النياحة، انظر ما سيأتي في مسند أم عطية ٦/ ٤٠٧. =

١٣٠٣٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال لي رسولُ الله ﷺ، وذٰلك في السَّحَرِ: «يا أنسُ، إنِّي أُرِيدُ الصِّيامَ، فأَطْعِمْني شيئاً» قال: فجئْتُه بتمرٍ وإناءٍ فيه ماءٌ بعدَما أَذَّنَ بلالٌ، فقال: «يا أنسُ، انظُرْ إنساناً يأكُلُ معِي» قال: فَدَعَوْتُ زيدَ بن ثابتٍ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي شَرِبتُ شربةَ سَوِيقٍ، وأنا أُريدُ الصيامَ. قال رسول الله ﷺ: «وأنا أرِيدُ الصِّيامَ» فتَسحَّرَ معه، ثم صلَّى رَكْعَتينِ، ثم خَرَجَ فأُقِيمت الصلاةُ[1].

١٣٠٣٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ

عن أنسٍ قال: خَدَمْتُ رسولَ الله ﷺ عشرَ سنينَ، لا واللهِ ما

= قوله: «ولا عَقْر» قال السندي: العَقْر: ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف وهو قائم، وكانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى، أي: ينحرونها، ويقولون: صاحب القبر كان يعقر للأضياف، فنكافئه بمثله. وبقية الحديث قد سبقت شروحه، انظر (١٢٦٥٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٧٦٠٥)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٤/١٤٧.

وأخرجه بنحوه أبويعلى (٢٩٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، به. وانظر (١٢٧٣٩).

قوله: «بعدما أذَّن بلالٌ»، قال السندي: أي: بعد الأذان الأول الذي كان بالليل.

سَبَّني سَبَّةً قَطُّ، ولا قال لي: أُفٍّ قطُّ، ولا قال[1] لشيءٍ فَعَلتُه: لِمَ فَعَلْتَه؟ ولا لشيءٍ لَم أَفعَلْه: أَلَا فَعَلْتَه[2].

١٣٠٣٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أنس قال: نَزَلَ على النبيِّ ﷺ ﴿لِيَغْفِرَ لكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] مَرْجِعَنا من الحُدَيْبِيَة، فقال النبي ﷺ: «لقد أُنْزِلَتْ عليَّ آيةٌ أَحبُّ إليَّ مِمَّا على الأَرضِ» ثم قَرَأَها عليهم النبيُّ ﷺ، فقالوا: هَنِيئاً مَرِيئاً يا رسولَ الله، قد بَيَّنَ اللهُ عزَّ وجلَّ لك ماذا يَفعَلُ بك، فماذا يفعلُ بنا؟ فَنَزَلَت عليهم: ﴿لِيُدْخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ﴾ حتى بلغ ﴿فَوْزاً عَظيماً﴾ [الفتح: ٥][3].

١٣٠٣٦- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاحٌ، قال: حدثني مَعْمَر، عن قتادةَ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يكونُ في أُمَّتِي اختِلافٌ

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): ولا قال لي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٧٩٤٦). وانظر (١٣٠٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير عبدالرزاق» ٣/ ٢٢٥، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٢٦٣)، وأبويعلى (٣٠٤٥).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٦/ ٧٠ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به -لم يتجاوز به قتادة.

وانظر (١٢٢٢٦).

وفُرْقَةٌ، يَخْرُجُ مِنهُم قومٌ يَقْرَؤُونَ القرآنَ، لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهُم، سِيماهُمُ الحَلْقُ والتَّسبِيتُ، فإذا رَأَيْتُمُوهم فأَنِيمُوهم»[1].

التَّسبيتُ يعني: استِئْصالَ الشَّعر القصير.

١٣٠٣٧- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاحٌ، عن مَعْمَر، عن ثابتٍ البُنانِي

عن أنس بن مالكٍ قال: أَلا أُصَلِّي لكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ فصَلَّى بهم صلاةً حَسَنةً لم يُطَوِّلْ فيها[2].

١٣٠٣٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ في دارِنا فحُلِبَ له داجِنٌ فشَابُوا لَبَنَها بماءِ الدارِ، ثم ناولُوه النبيَّ ﷺ، فشَرِبَ وأبو بكرٍ عن يَسارِه، وأعرابيٌّ عن يَمينِه، فقال له عمرُ: يا رسولَ الله، أَعطِ أبا بكرٍ عندَك. وخَشِيَ أن يُعطِيَه الأعرابيَّ،

---

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني.

وأخرجه أبوداود (٤٧٦٦)، وابن ماجه (١٧٥) من طريق عبدالرزاق، والحاكم ٢/١٤٧ من طريق هشام بن يوسف، كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٣٣٣٨) من طريق الأوزاعي عن قتادة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٨).

قوله: «فأَنِيموهم»، أي: اقتلوهم.

(٢) إسناده صحيح. وانظر الحديث السالف برقم (١٢٦٥٤).

قال: فأعطاه الأعرابيَّ ثم قال: «الأَيْمَنُ فالأَيْمَنُ»[1].

١٣٠٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ثابتٍ[2]

عن أنس قال: مُرَّ بِجنازةٍ على رسول الله ﷺ، فقال: «أَثْنُوا عليها»[3] فقالوا: كان -ما عَلِمْنا- يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، وأَثْنَوْا عليه خيراً، فقال: «وَجَبَتْ» ثم مُرَّ عليه بجِنَازةٍ أُخرى، فقال: «أَثْنُوا عليها» فقالوا: بِئْسَ المَرْءُ كان في دِين اللهِ. فقال: «وَجَبَتْ، أنتم شُهودُ[4] اللهِ في الأرضِ»[5].

١٣٠٤٠- حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان. ورَوحٌ، حدثنا هشامُ بن حسَّان ٣/١٩٨

عن مروانَ مولى هندٍ ابنةِ المُهَلَّبِ، قال رَوحٌ: أَرسَلَتْني هندٌ إلى أنسِ بن مالك -ولم يقل روْحٌ: النبيَّ ﷺ[6] - في حاجةٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٥٨٢). وانظر (١٢٠٧٧).

(٢) زاد في (م) بين معمر وثابت: الزهريَّ، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٤) و(ق) في الموضعين: عليها خيراً، ثم ضُبِّب على لفظة «خيراً».

(٤) في (م): شهداء.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٧٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤/٧٥، والبغوي (١٥٠٨). وانظر (١٢٩٣٩).

(٦) يقصد بهٰذه العبارة المعترضة أن في رواية روح أن أنساً حدَّث أصحابه أنه نُهِيَ عن الوصال، ولم يذكر النبي ﷺ، والله أعلم.

فسمعتُه يُحدِّثُ أصحابَه: أَنه سمعَ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الوِصَال[1].

١٣٠٤١- حدثنا يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدةَ، حدثنا أبو أيوبَ الإفريقيُّ، عن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أَبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ يومَ حُنَينٍ: «مَن تَفَرَّدَ بِدَمِ رجلٍ فقَتَلَهُ، فلَهُ سَلَبُه». فجاءَ أبو طَلْحة بسَلَبِ أَحدٍ وعشرينَ رجلاً[2].

١٣٠٤٢- حدثنا حمادُ بن أُسامةَ، عن سليمانَ بن المغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: جاء أبو طَلْحةَ يومَ حُنينٍ يُضحِكُ رسولَ الله ﷺ مِن أُم سُليمٍ، قال: يا رسولَ الله، أَلم تَرَ إلى أُمِّ سُليمٍ مُتَقَلِّدةً خِنْجراً؟! فقال لها رسول الله ﷺ: «ما تَصْنَعِينَ به يا أُمَّ سُلَيمٍ؟» قالت: أَرَدْتُ إنْ دَنا منِّي أَحدٌ منهم طَعَنتُه به[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان مولى هند، وكنيته أبولبابة، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٤٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي أيوب الإفريقي -واسمه عبدالله بن علي الأزرق- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٦/٣٠٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقرن به يحيى بن معين، واقتصر على المرفوع منه فقط.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٤١) من طريق يحيى بن زكريا، به. وانظر (١٢١٣١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، ومسلم احتجاجاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو =

١٣٠٤٣- حدثنا مروانُ بن معاوية، قال: أخبرني هلالُ بن سُوَيدٍ أبو مُعَلَّى، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ وهو يقول: أُهدِيَتْ لرسولِ الله ﷺ ثلاثُ طوائرَ، فأَطعَمَ خادمَه طائراً، فلمَّا كان مِن الغَدِ أَتَتْه به، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَلَمْ أَنْهَكِ أنْ تَرْفَعِي شيئاً لِغَدٍ[1]؟فإنَّ الله يَأْتي برِزْقِ كُلِّ غدٍ»[2].

=مكرر (١٢١٠٨).

(١) لفظة «لغد» ليست في (م) و(س).

(٢) إسناده ضعيف، هلال بن سويد أبوالمعلى الأحمري -وهو والد المعلى ابن هلال الكذاب- ذكره البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع باسم «الصغير») ٢/ ٥٩، وقال: روى عن أنس: «لا يُدَّخَر شيء لغد» ولا يتابع عليه. وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٥٠٥، وعدَّه العُقيلي وابن عدي في الضعفاء، وترجم له الحافظ ابن حجر في «اللسان» ٦/ ٢٠١، ونقل عن أبي أحمد الحاكم قوله فيه: ليس بالمتين عندهم. وذَهَلَ ابنُ حبان في «المجروحين» ٣/ ٨٥ فجعله وأبا ظلال القَسْمَلي واحداً، وتابعه السمعاني في «الأنساب» ١/ ١٤٥، والصواب أنهما اثنان، وكلاهما ضعيف. وقد فات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجما له في كتابيهما، مع أنه من شرطهما.

والحديث عند المصنف في «الزهد» ص٨، وأخرجه من طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٤٣، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣١٤-٣١٥ و٣١٥.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٢٣)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٢٤، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٨٦، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٨١ و ٢٥٨٢، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٧) و(١٤٦٥) من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، بهٰذا الإسناد.

١٣٠٤٤- حدثنا مروانُ بن معاويةَ، حدثنا حَنْظلةُ بن عبدِ الله السَّدُوسيُّ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَحدُنا يَلقَى صَدِيقَه، أَيَنْحَني له؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا» قال: فيَلْتَزِمُه ويُقَبِّلُه؟ قال: «لا» قال: فيُصافِحُه؟ قال: «نَعَم، إنْ شاءَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حنظلة بن عبد الله السدوسي، وقيل: ابنُ عبيد الله، وقيل: ابن عبد الرحمٰن، وقيل: ابن أبي صفية، وقد استنكر الإمام أحمد له هٰذا الحديث كما في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٤١.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦١٩، وعبد بن حميد (١٢١٧)، والترمذي (٢٧٢٨)، وابن ماجه (٣٧٠٢)، وأبويعلى (٤٢٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨١، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٢٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٥ و١٦، والمزي في ترجمة حنظلة من «تهذيب الكمال» ٧/ ٤٥٠ من طرق عن حنظلة السدوسي، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي!

وأخرجه ابن عدي ٦/ ٢٠٨٦ من طريق كثير بن عبدالله الأبلي أبي هاشم، عن أنس. وهٰذا إسناد ضعيف جداً لا يصلح للمتابعة، كثير بن عبدالله قال فيه البخاري وأبوحاتم والنسائي وأبوأحمد الحاكم: منكر الحديث. زاد أبوحاتم: ضعيف الحديث جداً، شبه المتروك. وقال النسائي أيضاً: متروك.

وذكر الألبانيُّ في «صحيحته» (١٦٠) لهٰذا الحديث طريقين آخرين من «المنتقى» للضياء، وهما ضعيفان جداً لا يصلحان للمتابعة:

الأول: من طريق أبي بلال الأشعري، عن قيس بن الربيع، عن هشام بن حسان، عن شعيب بن الحبحاب، عن أنس. ولم يسق الإسناد ممن دون أبي بلال.

١٣٠٤٥- حدثنا الوليدُ بن مسلم، حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بن أَبي كَثير قال: حدثني أَبو قِلاَبَة الجَرْميُّ

عن أَنسِ بن مالكٍ قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ ثمانيةُ نَفَرٍ من

= وأبوبلال هٰذا: اسمه مرداس بن محمد بن الحارث بن عبدالله بن أبي بردة، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٩٩، وقال: يغرب ويتفرد، وضعَّفه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٢٠، وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٣/ ٢٢٧: لا يعرف البتة. يعني في باب التوثيق، ونقل ابن حجر في «لسان الميزان» ٦/ ١٤ عن الحاكم أنه ليَّنه، وذكره الذهبي في «الميزان» ٤/ ٨٨ واستنكر له خبره في التسمية على الوضوء. قلنا: والحديث لا يحفظ إلا من طريق حنظلة.

الثاني: من طريق عبدالعزيز بن أبان، عن إبراهيم بن طهمان، عن المهلب ابن أبي صفرة، عن أنس.

وعبدالعزيز هٰذا متفق على تركه، واتهمه غير واحد بالوضع.

قلنا: لكن ثبتت مشروعية المصافحة عن أنس في غير هٰذا الحديث، فقد أخرج البخاري (٦٢٦٣)، والترمذي (٢٧٢٩)، وأبويعلى (٢٨٧١)، وابن حبان (٧٩٢)، والبيهقي ٧/ ٩٩ من طريق قتادة: قلت لأنس: أكانت المصافحة في أصحاب النبي ﷺ؟ قال: نعم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٧) بلفظ: كان أصحاب النبي ﷺ إذا تلاقوا تصافحوا، وإذا قدموا من سفر تعانقوا.

وسلف في الحديث (١٢٥٨٢) أن الأشعريين حين قدموا المدينة كانوا أولَ من أحدث المصافحة، وانظر أيضاً ما سلف برقم (١٢٤٥١).

وفي الباب عن أبي ذر الغفاري، سيأتي ٥/ ١٦٢.

وعن عطاء بن أبي مسلم الخراساني مرسلاً رواه عنه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٨. ولفظه: «تصافحوا يذهب الغل، وتهادوا تحابوا، وتذهب الشحناء».

قال شعيب: كنت حسَّنتُ حديث أنس هٰذا في «شرح السنة» ١٢/ ٢٩٠، وقد تبيَّن لي الآن أنه لا يمكن أن يرقى إلى الحسن بهٰذه الطرق، فيستدرك.

عُكْلٍ، فأَسلموا، واجْتَوَوُا المدينةَ، فأَمَرَهُم رسولُ الله ﷺ أن يَأْتوا إبلَ الصَّدقةِ، فيَشْرَبُوا[1] مِن أَبوالِها وأَلْبانِها، ففعلوا فصَحُّوا، فارتَدُّوا، وقتلوا رُعاتَها- أو رُعاءَها- وساقُوها، فبَعَثَ رسولُ الله ﷺ في طَلَبِهم قافةً، فأُتِيَ بهم، فقَطَّعَ أيديَهم، وأَرجُلَهم، ولم يَحسِمْهُم حتى ماتُوا، وسَمَلَ أَعيُنَهم[2].

١٣٠٤٦- حدثنا محمدُ بن بِشرٍ، حدثنا سعيدُ بن أَبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ عن أنس بن مالكٍ حَدَّثهم: أن رسولَ الله ﷺ أَرادَ أن يَكتُبَ إلى الأَعاجِمِ، فقيل: إنهم لا يَقبَلُون كِتاباً إلا بِنَقْشٍ، فاتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً مِن فِضَّةٍ، ونقَشَ فيه: محمدٌ رسولُ اللهِ[3].

---

(١) في (ظ٤) و(ق): فيشربون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٨٠٢) و(٦٨٠٣)، وأبوداود (٤٣٦٦)، والنسائي ٧/ ٩٤، والطبري في «تفسيره» ٦/ ٢٠٨، وابن حبان (٤٤٦٧)، وأبوعوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٨١، والبغوي في «تفسيره» ٢/ ٣٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٧١) (١٢)، والنسائي ٧/ ٩٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨١٢)، وأبوعوانة من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر (١٢٩٣٦).

قوله: «لم يَحسِمهم»، أي: لم يَكْوِ عروقهم المقطَّعة لئلاّ يسيل الدمُ.

السَّمْل: فَقْءُ العين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي. وانظر (١٢٧٢٠).

١٣٠٤٧- حدثنا زيدُ بن الحُباب، قال: حدَّثَني حُسين بن واقِدٍ، قال: حدثني ثابتٌ البُنَاني، قال:

حدثني أَنس بن مالكٍ: أَن رجلاً قال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «ما قَدَّمْتَ لها؟» قال: حُبَّ الله ورسولِه. قال: «أنتَ مع مَن أَحْبَبْتَ»[١].

١٣٠٤٨- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، قال: أَخبرني عليُّ بن مَسْعَدَةَ الباهليُّ، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنسِ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَسْتَقيمُ إيمانُ عَبْدٍ حتَّى يَستَقيمَ قَلْبُه، ولا يَستَقيمُ قَلْبُه حتى يَستَقيمَ لِسانُه، ولا يَدْخُلُ الجنَّةَ رجلٌ[٢] لا يَأْمَنُ جارُه بوائِقَه»[٣].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، حسين بن واقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن الحباب، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٧١٥).

(٢) في (م): لا يدخل رجل الجنة، وفي (ظ٤): لا رجل يدخل الجنة، والمثبت من (س) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن مسعدة الباهلي، وقد سلفت ترجمته عند الحديث (١٢٣٨١).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٩)، وفي «مكارم الأخلاق» (٣٤٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٧) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وهو عند ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» مختصر بقصة الجار فقط، ولم تذكر هٰذه القصة عند القضاعي.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٦٥٥٩)، وفي «الصغير» (٩٦٤)، والقضاعي (٨٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٠٦) من طريق محمد بن =

١٣٠٤٩- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، قال: أخبرني عليُّ بن مَسْعَدَةَ الباهليُّ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ ابنِ[1] آدَمَ خَطَّاءٌ، فَخَيْرُ[2] الخَطَّائينَ التَّوَّابُونَ. ولو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَينِ مِن مالٍ، لَابْتَغَى لهما ثالِثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ»[3].

=سيرين، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يستكمل عبد حقيقة الإيمان حتى يَخْزُنَ من لسانِه». وإسناد الطبراني فيه داود بن هلال، ذكره ابن أبي حاتم ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وشيخ الطبراني فيه لم نتبينه، وأما إسناده عند البيهقي والقضاعي فضعيف جداً.

وأخرج البيهقي (٥٠٠٥) من طريق ابن عون، عن عطاء البزاز، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يصيب أحدكم حقيقة الإيمان حتى يَخْزُنَ لسانَه». وعطاء البزاز قال ابن معين: ليس بشيء، ثم إن هٰذا الإسناد معلول، فقد أخرج البيهقي (٥٠٠٤) من طريق ابن عون، عن عطاء الواسطي، عن أنس قوله: لا يتقي عبدٌ حق تقاته حتى يخزن من لسانه. وأخرجه (٥٠٠٤) أيضاً من طريق ابن عون، عن عطاء، عن رجل من أهل البصرة، عن أنس، موقوفاً.

وقد سلفت قصة الجار بإسناد صحيح برقم (١٢٥٦١).

وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٧٢)، وهو مختلف في رفعه ووقفه، وصحح الدارقطني وقفه.

وشاهد ثان من حديث الحسن البصري، عن بعض أصحابه، عن النبي ﷺ عند البيهقي في «الشعب» (٨). وإسناد رجاله ثقات غير العباس بن الفضل الأسفاطي، فقد روى عنه ابن خزيمة والطبراني، ولم نجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول.

(١) في (ظ٤): بني.

(٢) في (ظ٤): فأَخْيَرُ.

(٣) إسناده ضعيف، فيه علي بن مسعدة الباهلي، وهو ضعيف، وانظر =

١٣٠٥٠- حدثنا زيدُ بن الحُبابِ قال: حدَّثني جَريرُ بن حازِمٍ الأَزْديُّ أبو النَّضْرِ، حدثنا قَتادةُ

عن أنسِ بن مالكٍ: أنَّ قراءةَ رسولِ الله ﷺ كانت مَدّاً[1].

١٣٠٥١- حدثنا هشامُ بن سعيدٍ -وهو أَبو أَحمدَ الطالْقانيُّ-، حدثنا محمَّد بن راشدٍ، قال: سمعتُ مَكْحولاً يُحدِّثُ، عن موسى بن أَنسٍ

عن أبيه قال: لم يَبْلُغْ رسولُ الله ﷺ من الشَّيبِ ما يَخضِبُ، ولٰكنَّ أَبا بكرٍ كان يَخضِبُ بالحنَّاءِ والكَتَمِ حتى يَقْنَأَ شَعْرُه[2].

=ترجمته عند الحديث (١٢٣٨١)، وقوله ﷺ في آخر الحديث: «لو كان لابن آدم...» روي بأسانيد أخرى صحيحة عن قتادة، عن أنس، وسلف برقم (١٢٢٢٨).

وأما الشطر الأول فقد أخرجه المزي في ترجمة علي بن مسعدة من «تهذيب الكمال» ٢١/ ١٣١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨٧، وعبد بن حميد (١١٩٧)، والترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١)، وأبويعلى (٢٩٢٢)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١١، والحاكم ٤/ ٢٤٤ من طريق زيد بن الحباب، به. وقال الترمذي: غريب. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: عليٌّ ليِّن.

وأخرجه الدارمي (٢٧٢٧)، وابن عدي ٥/ ١٨٥٠، والبيهقي في «الشعب» (٧١٢٧) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن علي بن مسعدة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد ابن الحباب، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢١٩٨).

(٢) إسناده قوي، محمد بن راشد -وهو المكحولي- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٢)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٩٩/٣ ○ ١٣٠٥٢- قال عبدُ الله: وجدتُ في كتابِ أَبي بخطِّ يدِه: حدثنا زيدُ ابنُ الحُبابِ، قال: أخبرني عَمْرو بن حمزةَ، حدثنا خلفٌ أبو الربيعِ إمامُ مسجدِ سعيدِ بن أَبي عَرُوبة

حدثنا أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذا الدِّينَ مَتينٌ، فأَوْغِلُوا فيه بِرِفْقٍ»(١).

=(٣٦٨٧) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، كلاهما (الطيالسي والوهبي) عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق موسى بن أنس برقم (١٣٣٢٩) و(١٣٧٥٧). وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

قوله «حتى يقناً» كيَمْنَع، آخره همزة، أي: تشتد حُمرَتُه، وفيه لغة أخرى بترك الهمز، يقال: قنا، يقنو، فهو قانٍ. قاله ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ١١١.

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، عمرو بن حمزة ذكر له البخاري هٰذا الحديث وحديثاً آخر في ترجمة خلف أبي الربيع من «تاريخه» ٣/ ١٩٣-١٩٤ وقال: لا يتابع عمرو في حديثه. وقال فيه ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ، وضعفه الدارقطني، وذكره العقيلي في «الضعفاء» وقال: لا يتابع على حديثه. وخلف أبو الربيع: هو خلف بن مهران العدوي البصري، وهو ثقة، وفرق البخاري وابن أبي حاتم بين خلف أبي الربيع إمام مسجد سعيد بن أبي عروبة، وخلف بن مهران العدوي إمام مسجد بني عدي بن يَشْكُر، والصواب أنهما واحد كما قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، ونصره الشيخ أحمد شاكر في «المسند» عند حديث أبي هريرة رقم (٧٥٠٣) من طبعته.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢١١٥) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند البيهقي ٣/ ١٩ من طريق محمد بن عجلان، عن مولى لعمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن عمرو =

. . . . . .

=ابن العاص بلفظ حديث أنس. وفيه زيادة: «ولا تُبغِّض إلى نفسك عبادةَ ربك، فإن المُنْبَتَّ لا سفراً قطع، ولا ظهراً أبقى، فاعمل عمل امرىء يظن أن لن يموت أبداً، واحذر حذراً تخشى أن تموت غداً». ومولى عمر بن عبدالعزيز لا يعرف، وفي إسناده عبدالله بن صالح كاتب الليث، وهو سيِّىء الحفظ. وقد أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٣٤) عن محمد بن عجلان، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً. ولم يذكر بين ابن عجلان وعبدالله بن عمرو أحداً، فهو منقطع.

وله شاهد ثان من حديث محمد بن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلاً، أخرجه وكيع بن الجراح في «الزهد» (٢٣٤)، والحسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (١١٧٨). وإسناد الحسين المروزي رجاله ثقات. وقد روي موصولاً عن ابن المنكدر، تارةً عن جابر بن عبدالله، وتارة عن عائشة. ولا يصح وصله.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٩). ولفظه: «إن الدِّين يُسْرٌ، ولن يُشَادَّ الدينَ أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغَدْوة والرَّوْحَة وشيءٍ من الدُّلْجَةِ».

وعن ابن عباس، سلف برقم (١٨٥١)، وفيه: «إياكم والغلوَّ في الدِّين، فإنما هَلَكَ من كان قبلكم بالغُلُوِّ في الدين». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن بريدة الأسلمي، سيأتي ٥/ ٣٥٠، ولفظه: «عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، فإن من يشادَّ هٰذا الدين يغلبه». وإسناده صحيح.

قوله: «أَوْغِلُوا فيه برفق» قال السندي: في «القاموس»: أَوْغَلَ في البلاد والعلم: ذهب وبالغ وأبعد، كتوغل، وكل داخل مستعجلاً مُوغِلٌ. وفي «المجمع»: هو من: أوغل القومُ وتوغَّلوا، إذا أمعنوا في السير. يريد: سِر فيه برفق، وابلُغ الغايةَ القصوى منه بالرفق، لا على سبيل التهافت والخُرْقِ، ولا تكلف نفسك ما لا تطيقه، فتعجز وتترك الدينَ والعملَ.

١٣٠٥٣- حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعمرٍ، عن الزُّهريِّ

عن أنس بن مالكٍ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَباغَضُوا، ولا تَقَاطَعُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَحاسَدُوا، وكونوا عِبادَ اللهِ إخْواناً، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ»[١].

١٣٠٥٤- حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعمرٍ، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالكٍ قال: كان الحسنُ بن عليٍّ أَشْبَهَهُم وجهاً برسولِ الله ﷺ[٢].

١٣٠٥٥- حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنسِ بن مالكٍ أن أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتِ النبيَّ ﷺ قالت: تَرَى المرأةُ ما يَرَى الرجلُ في مَنامِها؟ فقال نبيُّ الله ﷺ: «إذا رَأَتْ ما يَرَى الرجلُ -يعني الماءَ- فَلْتَغْتَسِلْ» قالت أُمُّ سلمةَ: أَوَيكون[٣]؟ فقال نبي الله ﷺ: «نَعَمْ، ماءُ الرجلِ غَليظٌ أَبيضُ، وماءُ المرأةِ رَقيقٌ أَصفرُ، فمِن أيِّهما سَبَقَ -أَو عَلا، قال سعيد: نحن نَشُكُّ- يكونُ الشَّبَهُ»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد. وانظر (١٢٠٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٥٨٥) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٧٤).

(٣) في (ظ٤): أويكون هٰذا؟

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. =

١٣٠٥٦- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا حميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشْهَدوا أن لا إلٰه إلا اللهُ، وأَنَّ محمداً رسولُ الله، فإذا شَهِدُوا، واسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنا، وأكَلُوا ذَبِيحتَنا، وصَلَّوْا صلاتَنا، فقد حَرُمَت علينا دِماؤهُم وأَموالُهُم، إلا بِحَقِّها، لهم ما لِلْمُسلِمينَ، وعَليهِم ما عَلِيهم»[1].

= وأخرجه ابن ماجه (٦٠١)، وأبويعلى (٣١٦٤) من طريق عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد. وقرنا بعبدالأعلى محمدَ بن أبي عدي. وانظر (١٢٢٢٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو السلمي مولاهم المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك. وسيتكرر الحديث برقم (١٣٣٤٨) مقروناً فيه بعلي بن إسحاق الحسنُ بن يحيى.

وهو في «مسند ابن المبارك» (٢٤٠)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٠، والبخاري (٣٩٢)، وأبوداود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، والنسائي ٧/ ٧٦ و٨/ ١٠٩، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩)، وابن حبان (٥٨٩٥)، والدارقطني ١/ ٢٣٢، وابن منده في «الإيمان» (١٩٢)، وأبونعيم في «الحلية» ٨/ ١٧٣، والبيهقي ٢/ ٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٦٤، والبغوي (٣٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٢١ -واقتصر ابن أبي شيبة على قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلا الله». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

تنبيه: رواية البخاري في المطبوع مسندة بلفظ: حدثنا نعيم بن حماد، عن عبدالله بن المبارك. وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٩٧: وقع في رواية حماد بن شاكر عن البخاري: قال نعيم بن حماد. وفي رواية كريمة والأصيلي: قال ابن =

. . . . . .

=المبارك، بغير ذكر نعيم. قلنا: وقد أخرجه البغوي من طريق البخاري ووقع عنده: قال لي نعيم.

وأخرجه أبوداود (٢٦٤٢)، ومحمد بن نصر (١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٥، والدارقطني ١/ ٢٣٢، وابن منده في «الإيمان» (١٩١)، والبيهقي ٣/ ٩٢ من طريق يحيى بن أيوب، والنسائي ٧/ ٧٥-٧٦، والدارقطني ١/ ٢٣٢، وابن منده (١٩٣) من طريق محمد بن عيسى بن سميع، كلاهما عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٣٩٣) من طريق يحيى بن أيوب، عن حميد، به. وعنده تصريح حميد بسماعه من أنس.

وأخرجه البخاري (٣٩٣) معلقاً من طريق خالد بن الحارث، والنسائي ٧/ ٧٦ موصولاً من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، كلاهما عن حميد: قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال: يا أبا حمزة، وما يحرم دم العبد وماله؟ فقال: من شهد أن لا إلٰه إلا الله، واستقبل قبلتنا، وصلّى صلاتنا... فذكره هٰكذا موقوفاً. وقد أعلّ الإسماعيلي رواية حميد عن أنس بهٰذه الرواية، واعتبر أن حميداً دلّسه على أنس، والواسطة بينهما هو ميمون بن سياه كما دلت عليه هٰذه الرواية. ورد الحافظ قوله هٰذا في «الفتح» ١/ ٤٩٧-٤٩٨.

وقد رواه ميمون بن سياه، عن أنس مرفوعاً، أخرجه البخاري (٣٩١)، والنسائي ٨/ ١٠٥، وابن عدي ٦/ ٢٤٠٩، وابن منده (١٩٥)، والبيهقي ٢/ ٣ من طريق منصور بن سعد، عن ميمون، عن أنس، عن النبي ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذٰلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تُخْفِرُوا اللهَ في ذمته». قلنا: وميمون بن سياه حديثه حسن في المتابعات. وقد روى له البخاري هٰذا الحديث متابعة، ولم يرو له غَيرَه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٢٤٥) من طريق سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال =

١٣٠٥٧- حدثنا عبدُ الواحد أبو عُبَيدةَ، عن سَلَّام أبي المُنذِرِ، عن ثابتٍ عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «حُبِّبَ إلَيَّ النِّساءُ والطِّيبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»[1].

=رسول الله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلا الله، فإن قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّها» قيل: وما حقها؟ قال: «زِنىً بعد إحصان، أو كفرٌ بعد إسلام، أو قتلُ نفس، فيقتل به». وفي إسناده عمرو بن هاشم البيروتي، وبكر بن سهل، وحديثهما حسن في المتابعات.

وأخرج البزار في «مسنده» (٣٨)، وأبوبكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٧٧) و(١٤٠)، ومحمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٥)، والنسائي ٦/٦-٧ و٧/٧٦-٧٧، وأبويعلى (٦٨)، وابن خزيمة (٢٢٤٧) من طريق عمران ابن داور القطان، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدَّت العرب، فقال معمر: يا أبا بكر، كيف تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إلٰه إلا الله، وأنِّي رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة» واللهِ لو منعوني عَنَاقاً مما كانوا يعطون رسولَ الله ﷺ لقاتلتهم عليه. قال عمر: فلما رأيت رأي أبي بكر علمت أنه الحق. وقد خَطَّأ عمرانَ القطان في هٰذه الرواية البزارُ وأبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم ٢/١٥٩-١٦٠، والترمذي بإثر الحديث (٢٦٠٧) من «سننه»، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧، والدارقطني في «العلل» ١/١٦٤، وقالوا: الصواب حديثُ الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة، قال: قال عمر... قلنا: وهو السالف برقم (٦٧) في مسند أبي بكر.

وفي الباب عن أبي هريرة أيضاً، سلف برقم (٨١٦٣)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده حسن من أجل سلام أبي المنذر، وهو سلام بن سليمان المزني القارىء. وهو مكرر (١٢٢٩٣).

١٣٠٥٨- حدثنا عبدُ الواحد أبو عبيدةَ الحَدَّادُ، حدثنا المُعَلَّى بن جابرٍ -يعني اللَّقِيطيَّ-، قال: حدثني موسى بنُ أنس بن مالكٍ

عن أبيه قال: كان إذا قام المؤذنُ فأَذَّنَ صلاةَ المغربِ في المسجدِ بالمدينةِ[1]، قامَ مَن شَاءَ فصَلَّى حتى تُقامَ الصلاةُ، ومن شاءَ رَكَعَ رَكْعَتينِ، ثم قَعَدَ، وذٰلك بعينِ النبيِّ ﷺ[2][3].

١٣٠٥٩- حدثنا عبدُ الواحد، عن حُميدٍ

---

(١) في (م) والأصول الخطية: في مسجدٍ بالمدينة، والمثبت من نسخة على هامش (س).

(٢) في (م): بعيني النبي ﷺ.

(٣) رجاله ثقات رجال الصحيح غير المعلى بن جابر اللقيطي، روى عنه جمع، وذكره البخاري في «تاريخه» ٧/ ٣٩٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٣٢. وفرَّقا بين المعلى بن جابر، والمعلى اللقيطي، ورواية الإمام أحمد تشير إلى أنهما واحد، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو زرعة ابن العراقي في «ذيل الكاشف» ص٢٧٤: ذكره ابن حبان في «الثقات». قلنا: وقد سقط من المطبوع منه، ويؤيد كونه فيه أن الهيثمي قد ذكره في «ترتيب الثقات» له، ومثل هٰذا حديثه يحتمل التحسين، وقد تفرد المعلى في هٰذا الحديث بذكر أن بعض الصحابة رضي الله عنهم كانوا يستمرون في تطوعهم حتى تقام الصلاة المكتوبة، ولم يتابعه في ذٰلك أحد.

والحديث من هٰذا الطريق تفرد به الإمام أحمد. وانظر ما سلف برقم (١٢٣١٠).

قوله: «قام من شاء فصلى» قال السندي: أي صلاة التطوع فوق الركعتين.

«ركع ركعتين»، أي: اقتصر عليهما.

«بعين النبي ﷺ»، أي: بمَرْأى منه ﷺ، يراهم على ذٰلك ويُقِرُّهم.

عن أنسٍ قال: كنا نُصَلِّي المغرِبَ مع نبيِّ الله ﷺ، ثم يَنْطَلِقُ الرجلُ إلى بَني سَلِمةَ وهو يَرى مَوقعَ سَهْمِه[1].

١٣٠٦٠- حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا حُمَيد

عن أَنس قال: أُقيمَتِ الصلاةُ، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فعَرَضَ له رجلٌ، فحَبَسَه حتى كادَ بعضُ القومِ أَن يَنْعُسَ[2].

١٣٠٦١- حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن سَلْمٍ العَلَويِّ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ»[3].

١٣٠٦٢- حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا همَّام، عن قتادةَ

عن أَنس: أن النبيَّ ﷺ زَجَرَ عن الشُّربِ قائماً. قال: فقيلَ لأَنس: فالأكلُ؟ قال: ذاك أَشَدُّ - أَو أَشَرُّ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبدالواحد - وهو ابن واصل الحداد - من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٢١٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وانظر (١٢١٢٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَلْم العلوي.

وقد سلف من طريق سَلْم بأطول مما هنا برقم (١٢٣٦٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالواحد -وهو ابن واصل الحداد -فمن رجال البخاري. همام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي (٢١٢٧)، ومسلم (٢٠٢٤) (١١٢)، وأبويعلى (٢٨٦٧)، وأبوعوانة ٥/ ٣٤٠ و٣٤١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٦) و(٢٠٩٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٢، وابن حبان (٥٣٢١) و(٥٣٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨١-٢٨٢، وفي «الآداب» =

١٣٠٦٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا عاصمٌ، قال:

سألتُ أَنس بن مالك: أَحَرَّم رسولُ الله ﷺ المدينةَ؟ قال: نعم هي حرامٌ، حَرَّمَها اللهُ ورسولُه، لا يُخْتَلَى خَلاَها، فمَن فَعَلَ ذٰلك فعليهِ لَعْنَةُ اللهِ والمَلائِكَةِ والناسِ أجمعينَ[1].

=(٥٣٢) من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه مسلم (١٣٦٧)، وأبويعلى (٤٠٢٧)، وابن خزيمة، وأبوعوانة، كلاهما في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٦٤، والبيهقي ٥/ ١٩٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٦٧) و(٧٣٠٦)، ومسلم (١٣٦٦)، وأبوعوانة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٣، والبيهقي ٥/ ١٩٧ من طرق عن عاصم الأحول، به. ولفظه بتمامه: «المدينة حرم من كذا إلى كذا، لا يقطع شجرها، ولا يُحدَثُ فيها حَدَث، من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» واللفظ للبخاري، وزاد مسلم في روايته: أن أنساً عندما وصل إلى قوله ﷺ: «من أحدث فيها حدثاً»، قال: هذه شديدة. وعنده في آخر الحديث قول عاصم: فقال ابن لأنس: أو آوى محدثاً. يعني أن أنساً قال ذٰلك في حديثه. قلنا: وهٰذا يدل على أن في رواية يزيد بن هارون اختصاراً، فالمقصود بالوعيد في قوله: «عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» هو مَن أحدث في المدينة حدثاً أو آوى مُحْدِثاً، يؤكِّد ذٰلك تخصيص أنس لذكر المُحدِث بقوله: هٰذه شديدة، ولم يرد في روايات الحديث عن أنس أو غيره الوعيد باللعنة لمن اختلى خَلَى المدينة أو قطع شجرها.

وسيأتي من طريق عاصم الأحول برقم (١٣٤٩٩) و(١٣٥٤٠)، وقُرن به في الموضع الثاني حميد الطويل.

وانظر ما سلف برقم (١٢٥١٠).

قوله: «لا يُختَلى خَلاها» هو بالقصر: النبات الرقيق ما دام رطباً. واختلاؤه=

١٣٠٦٤- حدثنا يزيد، أخبرنا حميدٌ

عن أنس قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُحِبَّ أَن يَلِيَه المهاجرونَ والأنصارُ في الصلاةِ لِيَأْخُذُوا عنه[١].

١٣٠٦٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُميدٌ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ كان ذاتَ ليلةٍ يُصَلِّي في حُجْرَتِه، فجاء أناسٌ من أَصحابِه فصَلَّوْا بصلاتِه، فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ البيتَ، ثم خَرَجَ، ففَعَلَ ذٰلك مِراراً، كلَّ ذٰلك يُصَلِّي ويَنْصَرِفُ، فلمَّا أَصبحَ قالوا: يا رسولَ الله، صَلَّينا معكَ البارِحةَ، ونحن نُحِبُّ أن تَمُدَّ في صلاتِك. فقال: «قد عَلِمْتُ بِمَكانِكُم، وعَمْداً فَعَلْتُ ذٰلك»[٢].

١٣٠٦٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

= قَطْعُه. قاله السندي.

وقوله في الرواية المطولة: «من أحدث فيها حدثاً»، قيل في معنى الحدث: الظلم، وقيل: الإثم، وقيل: الجنايات، وقيل: الحدث في الدين والأمر المخالف للكتاب والسنة. انظر «مشارق الأنوار» ١/ ١٧٤، و«شرح مسلم» للنووي ٩/ ١٤٠، و«فتح الباري» ٤/ ٨٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠٧)، والضياء في «المختارة» (١٩٢٣)، والبيهقي ٣/ ٩٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠٩)، وأبويعلى (٣٨٥٩)، والبيهقي ٣/ ١١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٠٥).

٣/ ٢٠٠ عن أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ رَأَى نُخَامَةً في قِبْلَةِ المَسجدِ فحَكَّها، فَرُئِيَ في وَجْهِهِ شِدَّةُ ذٰلك عليه، فقال: «إنَّ العَبْدَ إذا قام يُصَلِّي، فإنَّما يُناجي رَبَّه فيما بَيْنَه وبينَ القِبْلَةِ، فإذا بَصَقَ أَحَدُكم فَلْيَبصُقْ عن يَسارِه، أو تَحْتَ قَدَمِه اليُسْرَى، أو يَفْعَلْ هٰكذا» وأَخَذَ طَرَفَ رِدائِه فبَصَقَ فيه، ثم دَلَكَ بعضَه بِبعضٍ[1].

١٣٠٦٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أنَّ أُمَّ سُلَيمٍ أَخَذَت بِيَدِه مَقْدَمَ رسولِ الله ﷺ المدينةَ، فقالت: يا رسولَ الله، هٰذا أنسٌ ابني، وهو غُلامٌ كاتبٌ. قال أنس: فخَدَمْتُه تسعَ سِنينَ، فما قال لي لِشيءٍ صَنَعْتُه: أَسَأْتَ، أو بئسَ ما صنعتَ[2].

١٣٠٦٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُميدٌ. والأنصاريُّ، قال: حدثنا حُمَيد -المعنى-

عن أنس بن مالكٍ قال: إنْ كان لَيُعْجِبُنا الرجلُ مِن أَهلِ الباديةِ، يَجيءُ فيسألُ رسولَ الله ﷺ، قال: فجاءَ أعرابيٌّ، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٣٩٦)، والبيهقي ١/ ٢٥٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً بقصة البصق في الرداء البخاري (٢٤١)، وأبوداود (٣٩٠)، والنسائي ١/ ١٦٣، والبيهقي ١/ ٢٥٥ من طرق عن حميد، به.

وأخرجه كذٰلك أبوداود (٣٨٩)، وابن ماجه (١٠٢٤) من طريق ثابت، عن أنس.

وانظر (١٢٩٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٢٥١).

يا رسولَ الله، متى السّاعةُ؟ قال: وأُقيمت الصلاةُ، فنَهَضَ رسولُ الله ﷺ فصَلَّى، فلمّا قَضَى الصلاةَ قال: «أينَ السّائِلُ عن السّاعةِ؟» فقام الرجلُ، فقال: أنا. فقال: «وما أعْدَدْتَ لها؟» قال: ما أَعدَدْتُ لها من كثير صلاةٍ ولا صِيامٍ، إلا أَني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. فقال رسولُ الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ». قال: فما رأيتُ المسلمينَ فَرِحوا بشيءٍ بعدَ الإسلامِ فَرَحَهم بذٰلك.

وقال الأنصاريُّ: مِن كبيرِ عَمَلٍ، صلاةٍ ولا صومٍ[1].

١٣٠٦٩-حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس بن مالك، قال: سُئِلَ[2]: هل اصْطَنَعَ رسولُ الله ﷺ خاتَماً؟ قال: نَعَم، أَخَّرَ ليلةً صلاةَ[3] العِشاءِ إلى شَطْرِ الليلِ، ثمَّ صَلَّى، فلمّا صلّى أَقْبَلَ بوَجْهِهِ، فقال: «إنَّ النّاسَ قد صَلَّوْا ونامُوا، وإنَّكم لم تَزالُوا في صلاةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُم الصلاةَ». قال: فكأَنّي أَنْظُر إلى وَبِيصِ خاتَمِه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأنصاري: هو محمد بن عبدالله ابن المثنى. وانظر (١٢٠١٣).

(٢) أي: أنس بن مالك، والقائل: هو حميد.

(٣) في (م) و(س) و(ق): «أخر ليلة الصلاة صلاة» بزيادة لفظة «الصلاة»، وكانت كذٰلك في (ظ٤) ثم رمجت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٨٤٧)، والبيهقي ١/ ٣٧٤، والبغوي (٣٧٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٨٠).

١٣٠٧٠- حدثنا يزيدُ، حدثنا حُمَيد، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ واصَلَ في آخرِ الشَّهر، فواصَلَ ناسٌ مِن النّاس، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «لَوْ مُدَّ لنا الشَّهرُ، لَواصَلْتُ وِصالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقونَ تَعَمُّقَهم، إنّي لستُ مِثْلَكم، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني»[1].

١٣٠٧١- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ انفكَّت قَدَمُه، فَقَعَدَ في مَشْرَبَةٍ له دَرَجَتُها مِن جُذُوعٍ، وآلَى مِن نِسائِه شهراً، فأتاه أَصحابُه يَعُودونَه، فصَلّى بهم قاعداً وهُم قِيامٌ، فلمّا حَضَرت الصَّلاةُ الأُخرى، قال لهم: «ائْتَمُّوا بإمَامِكم، فإذا صَلَّى قائماً فصَلُّوا قِياماً، وإذا[2] صَلَّى قاعِداً فصَلُّوا معه قُعُوداً». قال: ونَزَلَ في تسعٍ وعِشرينَ، قالوا: يا رسولَ الله، إنّك آلَيتَ شهراً! قال: «الشَّهرُ تِسعٌ وعِشْرونَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٥٠١)، وأبوعوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ١/٥١٧، والبيهقي ٤/٢٨٢، والبغوي (١٧٣٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٤٨).

(٢) في (م) و(س) و(ق): وإن، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨٥، والبخاري (٣٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بقصة الإيلاء.

١٣٠٧٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: أَوْلَمَ رسولُ الله ﷺ بزَيْنَبَ، فأَشْبَعَ المسلمينَ خُبْزاً ولَحماً، ثم خَرَجَ كما كان يَصْنَعُ إذا تَزَوَّجَ، فيَأْتي حُجَرَ أُمَّهاتِ المُؤْمِنينَ، فيُسلِّمُ عليهنَّ، ويَدْعو لهنَّ، ويُسَلِّمْنَ عليه، ويَدْعُونَ له، ثم رَجَعَ وأنا معه، فلمّا انتهى إلى البابِ إذا رجلان قد جَرَى بينهما الحديثُ في ناحيةِ البيتِ، فلمّا أَبْصَرَهما رسولُ الله ﷺ انْصَرَفَ، فلمّا رأى الرجلانِ النبيَّ ﷺ قد رَجَعَ، وَثَبا فَزِعَينِ فخَرَجا، فلا أَدْري أَنا أَخْبرتُه، أو مَن أَخْبَره، فرَجَعَ النبيُّ

= وأخرجه بنحوه أبويعلى (٣٨٢٥) من طريق حماد بن سلمة، عن حميد، به.

وأخرجه مختصراً بقصة الصلاة الطحاوي ١/ ٤٠٤ من طريق هشيم، عن حميد، به.

وأخرجه مختصراً بقصة الإيلاء البخاري (١٩١١) و(٢٤٦٩) و(٥٢٠١) و(٥٢٨٩) و(٦٦٨٤)، والترمذي (٦٩٠)، والنسائي ٦/ ١٦٦-١٦٧، وأبويعلى (٣٧٢٨)، والطحاوي ٣/ ١٢٣، وابن حبان (٤٢٧٧)، والبيهقي ٧/ ٣٨١، والبغوي (٢٣٤٤) من طرق عن حميد، به.

وقد سلف الحديث دون قصة الإيلاء برقم (١٢٠٧٤) من طريق الزهري، عن أنس.

وهٰذه القصة سلفت عن ابن عباس في مسند عمر برقم (٢٢٢)، وفي مسنده برقم (٢١٠٣).

وسلفت عن أبي هريرة برقم (٧٩٦٣).

وستأتي عن جابر ٣/ ٣٢٩، وعن عائشة ٦/ ٣٣، وعن أم سلمة ٦/ ٣١٥.

قوله: «في مشربة» بفتح الميم وضم الراء وفتحها: الغرفة.

وقوله: «آلى من نسائه»، أي: حلف أن لا يدخل عليهن.

ﷺ[1].

١٣٠٧٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ مُتَقَارِبةً، وأبو بكرٍ، حتى كان عمرُ فمَدَّ في صلاةِ الغَداةِ[2].

١٣٠٧٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس، قال: ما شَمِمْتُ ريحاً قطُّ مِسْكاً ولا عَنْبَراً أطيَبَ مِن ريحِ رسول الله ﷺ، ولا مَسِستُ قَطُّ خَزّاً ولا حَريراً أَلْيَنَ مِن كفِّ رسول الله ﷺ[3].

١٣٠٧٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حميدٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن سعد ٨/١٠٧ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه أبويعلى (٣٨٤٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن سعد ١/٤١٣-٤١٤، وابن أبي شيبة ١١/٤٧٢، وأبويعلى (٣٨٦٦) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد ١/٤١٣-٤١٤، والبخاري ضمن الحديث (١٩٧٣)، والبغوي (٣٦٥٨) من طريقين عن حميد الطويل، به.
وأخرج الشطر الأول أبويعلى (٢٧٨٤) من طريق الحسن البصري، عن أنس. وانظر (١٢٠٤٨).

عن أنس قال: قال المُهاجِرونَ: يا رسولَ الله، ما رأينا مِثلَ قومٍ قَدِمْنَا عليهم أَحسنَ مُواساةً في قَليلٍ، ولا أَحسنَ بَذْلاً في[1] كثيرٍ، لقد كَفَوْنا المُؤْنَةَ، وأَشْرَكُونا في المَهْنأ، حتى لقد حَسِبْنا أَنْ يَذْهَبوا بالأَجْرِ كُلِّه. قال: «لا، ما أَثْنَيْتُم عليهم، ودَعَوْتُم الله لهم»[2]. ٢٠١/٣

١٣٠٧٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد، عن أنس. وحدثنا الأَنصاريُّ، حدثنا حُمَيد

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يقول: «اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِن الكَسَلِ والهَرَمِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، وفِتْنَةِ الدَّجّالِ، وعَذابِ القَبْرِ»[3].

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): من.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٧)، وأبويعلى (٣٧٧٣)، والبيهقي ١٨٣/٦ من طرق عن حميد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٧)، وأبوداود (٤٨١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٨١)، والحاكم ٦٣/٢، والبيهقي ١٨٣/٦ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

وسيأتي عن معاذ بن معاذ، عن حميد برقم (١٣١٢٢).

(٣) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. الأنصاري: هو محمد بن عبدالله بن المثنى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩١/١٠-١٩٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر عن محمد بن عبدالله الأنصاري برقم (١٣٤٧٢)، وانظر (١٢٨٣٣).

١٣٠٧٧- حدثنا يزيدُ، حدثنا حُمَيد

عن أنس: أنَّ ابناً لأم سُلَيم صغيراً كان يُقالُ له: أَبو عُمَيْرٍ، وكان له نُغَيْرٌ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ عليها[1]، ضاحَكَه، فرآه حَزيناً، فقال: «ما بالُ أبي عُمَيْرٍ؟». قالوا: يا رسولَ الله، مـاتَ نُغَيْرُه. قال: فجَعَلَ يقول: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟»[2].

١٣٠٧٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد، قال:

سُئِلَ أَنسٌ: أَخَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: لم يَشِنْه الشَّيبُ. قيل: أَوَشَينٌ هو؟ قال: كلُّكم يكْرَهُه، إنما كانت شُعَيراتٌ في مُقدَّمِ لِحْيتِه[3].

وأشار حُمَيد إلى مُقَدَّمِ لِحْيتِه[4].

---

(١) في (م): عليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤١٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٦٢٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حميد الطويل، عن أنس، عن أم سليم.

وانظر (١٢١٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣١، وعبد بن حميد (١٤١٤) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٥) و(١٢٠٥٤).

(٤) إشارة حميد إلى مقدم لحيته أثبتناها من (ظ٤)، وسقطت من (م) وبقية النسخ.

١٣٠٧٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «انْصُرْ أَخاكَ ظالِماً أَو مَظْلوماً» قيل: يا رسولَ الله، هٰذا نَنْصُرُه مَظْلوماً، فكيفَ نَنْصُره ظالِماً؟ قال: «تَمْنَعُه مِن الظُّلْمِ»[1].

١٣٠٨٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أن النبيّ ﷺ مَرَّ بنَخْلٍ لِبَني النَّجّارِ، فسَمِعَ صَوْتاً، فقال: «ما هٰذا؟» قالوا: قَبْرُ رجلٍ دُفِنَ في الجاهِليّة. فقال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أنْ لا تَدافَنوا، لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسمِعَكم عَذابَ القَبْرِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٨٣٨)، والبيهقي ١٠/ ٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٤٣)، والترمذي (٢٢٥٥)، وابن حبان (٥١٦٧) و(٥١٦٨)، والطبراني في «الصغير» (٥٧٦)، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ٤٠٥، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٤٦)، والبيهقي ٦/ ٩٤، والبغوي (٣٥١٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٣٩ و٥/ ٣٣١ من طرق عن حميد، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠١) عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن الحسن وحميد، عن أنس.

وقد سلف الحديث عن الحسن مقروناً بعبيدالله بن أبي بكر برقم (١١٩٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣٧٢٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٦٢٩) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن أبويعلى بيزيد يحيى القطان. وانظر (١٢٠٠٧).

١٣٠٨١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس أن النبيّ ﷺ[1] قال: «إنَّ الدَّجّالَ مَمْسوحُ العَيْنِ اليُسْرَى، عليها ظَفَرَةٌ، مَكْتوبٌ بينَ عَيْنَيهِ: كافرٌ»[2].

١٣٠٨٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى لا يُقالَ في الأرضِ: اللهُ اللهُ»[3].

١٣٠٨٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ شُجَّ في وَجْهِه يومَ أُحُدٍ وكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُه، ورُمِيَ رميةً على كتفِه فجعل الدمُ يَسيلُ على وجهِه وهو يَمسَحُه عن وجهِه، وهو يقول: «كيفَ تُفْلِحُ أُمَّةٌ فَعَلُوا هٰذا

---

(١) قوله: «أن النبي ﷺ» سقط من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٢، وأبويعلى (٣٨٤٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٧٥، والضياء في «المختارة» (٢٠٢١) من طريق يزيد بن هارون، به. وانظر (١٢١٤٥).

وظفرة: هي بفتح الظاء والفاء: لحمة تنبتُ عند المآقي، وقد تمتد إلى السواد فتغشيه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٤٣).

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (ظ٤)، وأُلحق إلحاقاً في (س).

بِنَبِيِّهم، ونَبِيُّهم[1] يَدْعُوهُم إلى الله؟!» فأنزل: ﴿لَيْسَ لكَ مِنَ الأَمرِ شيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيهِم﴾ إلى آخرِ الآية [آل عمران: ١٢٨][2].

١٣٠٨٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: أَعطَى النبيُّ ﷺ من غنائِم حُنَينٍ الأَقرعَ بن حابسٍ مئةً من الإبلِ، وعُيَيْنةَ بن حِصْن مئةً من الإبلِ، فقال ناسٌ من الأنصارِ: يُعطِي رسولُ الله ﷺ غنائِمَنا ناساً تَقطُرُ سيوفُهم من دمائِنا -أو تقطرُ سيوفُنا من دمائِهم- فَبَلَغَه ذٰلك، فأَرسل إلى الأنصارِ فقال: «هَلْ فِيكُم مِن غَيْرِكُم؟» قالوا: لا، إلاَّ ابنَ أُختٍ لنا. فقال رسول الله ﷺ: «ابنُ أُختِ القومِ مِنهُم، أَقُلْتُم كذا وكذا؟ أما تَرْضَوْنَ أن يَذْهَبَ النَّاسُ بالدُّنيا وتَذْهَبُونَ بِمحمَّدٍ إلى دِيارِكُم؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله. قال: «وَالَّذِي نَفْسي بِيَدِه، لو أَخَذَ النَّاسُ وادِياً- أو[3] شِعْباً-، أخَذْتُ وادِيَ الأنصارِ- أو شِعْبَهُم-، الأنصارُ كَرِشِي وعَيْبَتي، ولَوْلا الهِجْرةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِن

---

(١) في (م) و(س): وهو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الترمذي (٣٠٠٣)، وابن حبان (٦٥٧٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن حبان بيزيد هشيماً.

وسلف الحديث عن هشيم برقم (١١٩٥٦).

(٣) في (ظ٤) في الموضعين: وَ.

الأنصارِ»[1].

١٣٠٨٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس: أنَّ عمَّه غابَ عن قتال بدرٍ فقال: غِبْتُ عن أول قتالٍ قاتَلَه النبيُّ ﷺ المشركينَ، لَئِنِ اللهُ أَشهَدَني قتالاً للمشركينَ، لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أَصْنَعُ. فلمَّا كان يومُ أُحدٍ انْكَشَفَ المسلمونَ، فقال: اللهُمَّ إني أَعتَذِرُ إليكَ مما صَنَعَ هٰؤُلاءِ -يعني أصحابه-، وأَبْرَأُ إليكَ مما جاءَ به هٰؤُلاءِ -يعني المُشركينَ-. ثم تَقَدَّمَ فلَقِيَه سعدٌ لأُخراها دونَ أُحدٍ- وقال يزيدُ ببغداد: بِأُخراها دونَ أحدٍ -فقال سعدٌ: أنا معكَ. قال سعدٌ: فلم أستَطِعْ أن أَصنَعَ ما صَنَعَ. فوُجِدَ فيه بضعٌ وثمانونَ من بين ضربةٍ بسيفٍ، وطَعْنةٍ برُمْحٍ، ورَمْيةٍ بسَهْمٍ، قال: فكنَّا نقولُ: فيه وفي أصحابِه نَزَلَتْ: ﴿فَمِنْهم مَن قَضَى نَحْبَه ومِنهُم مَن يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣][2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٦٠ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد -مختصراً بلفظ: «الناس دِثَار والأنصار شِعَار، الأنصار كَرِشِي وعيبتي، ولولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار».

وسلف الحديث برقم (١٢٩٥٢) عن عبيدة بن حميد، عن حميد -دون قصة ابن أخت القوم، وهٰذه القصة سلفت من طريق معاوية بن قرة، عن أنس برقم (١٢١٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٢-٣١٣ و١٤/ ٣٩٥، وعبد بن حميد (١٣٩٦)، والترمذي (٣٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٣) من طريق =

١٣٠٨٦- حدثنا يزيدُ[1]، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى -يعني ابنَ أَبي كثيرٍ-

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ كان إذا أَفطَرَ عندَ ناسٍ قال: «أَفْطَرَ عِندَكُم الصَّائِمُونَ، وأَكَلَ طَعامَكُم الأبْرارُ، وتَنَزَّلَتْ عَلَيكُم المَلائِكةُ»[2]. ٢٠٢/٣

١٣٠٨٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ. ومحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدِّث

عن أنس بن مالك: أنَّ أصحاب رسول الله ﷺ قالوا لرسول الله ﷺ: إنَّ أهلَ الكتاب يُسلِّمون علينا، فكيف نَرُدُّ عليهم؟ قال: «قُولُوا: وعَلَيكُم»[3].

=يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٠٥) و(٤٠٤٨)، والطبري في «التفسير» ٢١/ ١٤٧، والطبراني (٧٦٩)، وأبونعيم في «الحلية» ١/ ١٢١، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، والبغوي في «التفسير» ٣/ ٥٢٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٥٥ من طرق عن حميد الطويل، به. وانظر (١٣٠١٥).

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس، وقد سلف الحديث موصولاً عن أنس من غير هٰذا الطريق برقم (١٢٤٠٦). يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٣٤)، والدارمي (١٧٧٢)، وأبويعلى (٤٣٢١)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٨٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٣٠٨٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُواصِلُوا» قالوا: يا رسولَ الله، إنك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لستُ كأَحدِكُم، إنِّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

١٣٠٨٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المَدينةُ يَأتِيها الدَّجّالُ، فيجِدُ المَلائِكةَ يَحْرُسونَها، فلا يَقْرَبُها الدَّجَّالُ ولا الطَّاعونُ إن شاءَ الله»[2].

١٣٠٩٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على رجلٍ وهو يَسُوقُ بَدَنةً، قال: «ارْكَبْهَا» قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَكَ»[3].

١٣٠٩١- حدثنا يزيد. حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أن النبيَّ ﷺ قال: «لِيَعْتَدِلْ أحَدُكم في

= وسلف الحديث عن محمد بن جعفر وآخرين برقم (١٢١٤١)، وسيأتي عن يزيد بن هارون برقم (١٣٩٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وهو مكرر (١٢٢٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٧٤).

صَلاتِه، ولا يَفْتَرِشْ ذِراعَيْهِ كالكَلْبِ»[1].

١٣٠٩٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدُ بن عَمْرو، عن كثيرِ بن خُنَيْسٍ

عن أنس بن مالكٍ أنه حدَّثهم: أن رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ وهو يَخطُبُ، فقال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «وما أَعْدَدْتَ لِلسَّاعةِ؟» قال: حُبَّ اللهِ ورسولِه. قال: «أنتَ مَعَ مَن أحْبَبْتَ»[2].

١٣٠٩٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ -يعني ابنَ حُسَين-، عن الزُّهْري

عن أنس قال: لمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ مرضَه الذي تُوُفِّيَ فيه، أتاه بلالٌ يُؤْذِنُه بالصلاةِ، فقال بعدَ مرتينِ: «يا بلالُ، قَدْ بَلَّغْتَ، فمَنْ شاءَ فَلْيُصلِّ، ومَن شاءَ فَلْيَدَعْ». فرجَعَ إليه بلالٌ فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أنتَ وأُمِّي، مَن يُصَلِّي بالناس؟ قال: «مُرْ أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالنَّاس».

فلمَّا أنْ تَقَدَّمَ أبو بكرٍ، رُفِعَتْ عن رسول الله ﷺ السُّتورُ، قال: فَنَظَرْنا إليه كأنه وَرَقةٌ بيضاءُ عليه خَميصةٌ، فذَهَبَ أبو بكر يَتأخَّرُ، وظنَّ أنه يريدُ الخروجَ إلى الصلاةِ، فأشارَ رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٩٧).

وقال غير يزيد بن هارون فيه عن شعبة: «اعتدلوا في السجود»، انظر (١٣٨٩٦) و(١٣٨٩٨). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

إلى أبي بكر أن يقومَ فيُصَلِّيَ، فصَلَّى أبو بكر بالناسِ، فما رَأَيناهُ بعدُ[1].

١٣٠٩٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا أُخْبِرُكم بِخَيْرِ دُورِ الأنصارِ؟» قالوا: بَلى. قال: «دُورُ بَنِي النَّجَّارِ» قال: «أَلَا أُخْبِرُكُم بالَّذِينَ يَلُونَهُم؟» قالوا: نَعم يا رسولَ الله. قال: «دُورُ بني عبدِ الأَشهَل، أَلَا أُخبِرُكم بالَّذينَ يَلُونَهم؟»[2] قالوا: نعم[3] يا رسولَ الله. قال: «دُورُ بَني الحارثِ ابن الخَزْرَج، ألَا أُخْبِرُكم بِالَّذينَ يَلُونَهُم؟» . قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «دُورُ بَنِي ساعِدَة» قال: ثم رفع صوتَه فقال: «في كُلِّ دُورِ الأنصارِ خَيْرٌ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، سفيان بن حسين ضعيف في الزهري ثقة في غيره، وقد تفرد بالشطر الأول من الحديث عن الزهري، وأما الشطر الثاني فصحيح، وقد روي من غير طريقه عنه، انظر (١٢٠٧٢).

وأخرج الحديث ابن أبي شيبة ٢/ ٣٣٠، وأبويعلى (٣٥٦٧) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) من قوله: «قالوا: نعم» إلى هنا سقط من (م).

(٣) في (م) و(س): بلى، والمثبت من (ظ٤) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أبويعلى (٣٦٥٠) و(٣٨٥٥) من طريق يزيد بن هارون، عن حميد ويحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٠٠) عن يزيد بن هارون، عن حميد ويحيى =

١٣٠٩٥- حدثنا يزيدُ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ، قال: لأُحَدِّثَنَّكُم بحديثٍ لا يُحدِّثُكم به أحدٌ بعدي سمعتُه من رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ مِن أشراطِ السَّاعةِ أنْ يُرْفَعَ العِلمُ، ويَظْهَرَ الجهلُ، ويُشْربَ الخمرُ[1]، ويَظْهَرَ الزِّنى، ويَقِلَّ الرِّجالُ، ويَكْثُرَ النِّساءُ، حتى يكونَ قَيِّمَ خَمسِينَ امرأةً رجلٌ واحِدٌ»[2].

١٣٠٩٦- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان في مَسيرٍ له وكان حادٍ يَحْدُو بنسائِه، أو سائقٌ. قال: فكان نساؤُه يَتقدَّمْنَ بينَ يديهِ، فقال: «يا أَنْجَشَةُ، وَيْحَكَ، ارْفِقْ بالقَوارِيرِ»[3].

=الصواف، عن أنس. ويغلب على ظننا أن «يحيى الصواف» محرف عن يحيى الأنصاري.

وأخرجه الحميدي (١١٩٧)، والبخاري (٥٣٠٠)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذي (٣٩١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٦)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/ ٣٥٤ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وسلف الحديث من طريق حميد برقم (١٢٠٢٥).

(١) في (ظ٤): الخمور.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٢٨٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٩٤٤).

وقول شعبة في آخره: «هٰذا في الحديث من نحو قوله: وإن وجدناه لَبحراً»، أي: هو من قبيل المجاز، يعني قوله ﷺ: «ارفق بالقوارير»، أراد =

قال شعبةُ: هٰذا في الحديثِ من نحوِ قوله: «وإنْ وَجَدْناهُ لَبَحْراً».

١٣٠٩٧- حدثنا يزيد بن هارون وروح، قالا: حدثنا هِشامُ بن حَسَّان؛ قال روح: عن عبد الله بن دِهْقان، وقال يزيد: عن عبيد الله بن دِهْقان

عن أنس بن مالك قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يأكلَ الرجلُ بِشِمالِه، أَو يَشربَ بِشِمالِه. قال روحٌ في حديث: ويَشربَ بِشمالِه[1].

=النساء شبههن بالقوارير، لأنه يسرع إليها الكسر، فإن الإبل إذا سمعت الحُداء، أسرعت في المشي واشتدت، فأزعجت الراكب وأتعبته، فنهاه عن ذلك، لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة. قاله في «النهاية». وهٰذا الحديث الذي أشار إليه شعبة قد جاء عند المصنف من طريقه عن قتادة، عن أنس برقم (١٢٧٤٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله -أو عُبيدالله- بن دِهْقان، وله ترجمة في «تعجيل المنفعة».

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٧٣) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٢، وأبويعلى (٤٢٧٣) من طريق يزيد بن هارون، به -ولفظه عند أبي يعلى: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

وأخرجه أبويعلى (٤٢٧٢) و(٤٢٧٤) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، والطبراني في «الأوسط» (١٢٧٥)، والضياء في «المختارة» (٢٢٧٢) من طريق أسد بن عبيدة البَجَلي، كلاهما عن هشام بن حسان، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

١٣٠٩٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا خالدُ بن الحارثِ، حدثنا هشامُ بن حَسَّان، عن عُبيدِ الله بن دِهْقان

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أَن يأكلَ الرجلُ بِشِمالِه[1].

١٣٠٩٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ ٣/٢٠٣

عن أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ، وجَعَلَ ذٰلكَ صَدَاقَها[2].

١٣١٠٠- حدثنا يزيدُ وأبو قَطَن، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حمادٍ

عن أنس بن مالك قال: قال أبو القاسم ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِن النَّارِ». ولم يقل أبو قَطَن: متعمِّداً[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن دِهْقان، وسيتكرر برقم (١٣٦٦٥). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٥ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق سعيد، عن قتادة برقم (١٢٧٤٣)، وانظر (١٢٦٨٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حماد -وهو ابن أبي سليمان- فقد روى له مسلم مقروناً، والبخاري في «الأدب»، وأصحاب السنن وهو صدوق. يزيد: هو ابن هارون، وأبو قَطَن: هو: عمرو بن الهيثم.

وأخرجه أبويعلى (٣٧١٦) من طريق خالد بن الحارث، و(٤٠٠١) من طريق سعيد بن الربيع، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧)، وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ٧٨ من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٣١٠١- حدثنا محمدُ بن الحسن الواسطيُّ -وهو المُزَني- قال: حدثني مُصْعبُ بن سُلَيم

عن أنس بن مالك قال: أُهدِيَ لرسولِ الله ﷺ تمرٌ، فجَعَلَ يَقْسِمُهُ بِمِكْتَلٍ واحدٍ، وأنا رسولُه به حتّى فَرَغَ منه، قال: فجَعَلَ يأْكُلُ وهو مُقْعٍ أكلاً ذَريعاً، فعرفتُ في أَكْلِه الجُوعَ[1].

١٣١٠٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّامٌ، عن قَتادَةَ

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ كان لِنَعْليهِ قِبَالانِ[2].

١٣١٠٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن قتادةَ وثابتٍ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكر وعمرَ وعثمانَ كانوا يَسْتَفتِحونَ القِراءةَ بالحمدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ[3].

= وسيأتي برقم (١٣١٨٨) عن سليمان بن داود، عن شعبة، عن حماد بن أبي سليمان، مقروناً بعبد العزيز بن صهيب وعتاب ورافع.

وسيأتي في زيادات عبدالله بن أحمد على «المسند» برقم (١٣٩٦١) من طريق حرمي بن عمارة، عن شعبة، عن حماد بن أبي سليمان، مقروناً بقتادة وسليمان التيمي.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٢).

(١) إسناده قوي، مصعب بن سليم: صدوق لا بأس به. وقد سلف مختصراً برقم (١٢٨٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وهو مكرر (١٢٢٢٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. =

١٣١٠٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأْسَه من الرُّكوعِ قامَ، حتى نقولَ: قد أَوْهَمَ، وإذا رَفَعَ رأْسَه من السَّجدةِ جَلَسَ بين السَّجدتينِ حتى نقولَ: قد أَوْهَمَ[1].

١٣١٠٥- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَصَوتُ أبي طَلْحةَ أَشدُّ على المُشرِكينَ مِن فِئَةٍ»[2].

= وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٢٢) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٧٠) عن علي بن الجعد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٥٨) من طريق حبان بن هلال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة برقم (١٣٥٧٧)، وانظر تتمة تخريجاته هناك.

وانظر (١٢٦٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٣، وعنه عبد بن حميد (١٣٨٤) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٩٥).

ولفظ الحديث في (ظ٤) وابن أبي شيبة: «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة»، وهو الموافق لما سلف برقم (١٢٠٩٥). ولفظه في (م) و(س) و(ق) وعبد بن حميد كما هو مثبت.

١٣١٠٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا جَريرٌ -يعني ابنَ حازم-، عن قَتادةَ، قال:

قلت لأنس بن مالك: كيف كان شَعْرُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: كان شعراً رَجِلاً، ليسَ بالسَّبِطِ ولا بالجَعْدِ، بين أُذُنيهِ وعاتِقَيهِ[1].

١٣١٠٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن هشامِ بن زيدِ بن أنس

عن أنس بن مالك: أَنَّ جاريةً خَرَجَت عليها أَوْضاحٌ، فأَخَذَها يهوديٌّ، فرَضَخَ رأْسَها وأَخَذَ ما عليها، فأُتِيَ بها رسولُ الله ﷺ وبها رَمَقٌ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَكِ؟ فلانٌ؟» فقالت برأْسِها: لا، فقال: «فلانٌ؟» فقالت برأْسِها: لا، قال: «ففُلانٌ اليَهوديُّ؟» فقالت برأسها: نعم، فأَخَذَه رسولُ الله ﷺ، فرَضَخَ رَأْسَه بين حَجَرَيْن[2].

١٣١٠٨- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا همَّامٌ، عن قتادةَ

عن أَنس، عن النبي ﷺ بمِثْلِ حديثِ شعبةَ، إلا أنَّ قتادةَ قال في حديثه: فاعْتَرَفَ اليهوديُّ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٨، وابن أبي شيبة ٨/٤٥٠، وابن ماجه (٣٦٣٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٨/٤٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٣٩٤)، والنسائي ٨/٢٢، والدارقطني ٣/١٦٩، =

١٣١٠٩- حدثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا رِبْعِيُّ بن الجارود بن أَبي سَبْرَةَ التَّمِيمي، قال: حدثني عَمْرو بنُ أَبي الحَجَّاج، عن الجارود بن أبي سَبْرَةَ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أَنْ يُصَلِّيَ على راحِلَتِه تَطَوُّعاً استَقْبَلَ القِبْلَةَ، فكَبَّرَ للصلاةِ، ثمّ خَلَّى عن راحِلَتِه، فصَلَّى حيثُما تَوَجَّهت به[1].

١٣١١٠- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شعبةُ، عن عطاء بن أبي مَيْمونَةَ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ لِلغائطِ

=والبغوي (٢٥٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح. وانظر (١٢٧٤١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ربعي بن عبدالله بن الجارود وجده صدوقان حسنا الحديث.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٣٩) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٩٤، وعبد بن حميد (١٢٣٣)، والضياء (١٨٣٨) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه الطيالسي (٢١١٤)، وأبو داود (١٢٢٥)، والدارقطني ١/ ٣٩٥-٣٩٦ و٣٩٦، والبيهقي ٢/ ٥، والضياء (١٨٤٠) و(١٨٤١)، والمزي في ترجمة الجارود بن أبي سبرة من «تهذيبه» ٤/ ٤٧٦ من طرق عن رِبعي بن الجارود بن أبي سبرة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٧٧).

أَتيتُه أنا وغلامٌ بإدَاوةٍ وعَنَزَةٍ، فاستَنْجى[1].

١٣١١١- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا صَدَقةُ بن موسى، حدثنا أبو عِمْرانَ الجَوْني

عن أنس بن مالك قال: وَقَّتَ لنا رسولُ الله ﷺ في قَصِّ الشَّاربِ، وتَقْليمِ الأَظْفارِ، وحَلْقِ العانَةِ في كلِّ أربعينَ يوماً مَرَّةً[2].

١٣١١٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤْتَى بأنْعَمِ أَهلِ الدُّنيا مِن أَهلِ النَّارِ يومَ القِيَامةِ فَيُصْبَغُ في النارِ صَبْغَةً، ثمَّ يقالُ له: يا ابنَ آدمَ، هل رأَيْتَ خَيْراً قطُّ؟ هل مَرَّ بكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فيقولُ: لا واللهِ يا رَبِّ. ويُؤْتَى بِأَشَدِّ النّاسِ في الدُّنيا مِن أَهلِ الجَنَّةِ، فيُصْبَغُ في الجنَّةِ صَبْغَةً، فيُقالُ له: يا ابنَ آدمَ هل رأَيتَ بُؤساً قَطُّ؟ هل مَرَّ بكَ شِدَّةٌ قطُّ؟ فيقولُ: لا واللهِ يا رَبِّ، ما مَرَّ بي بُؤْسٌ قَطُّ، ولا رأَيتُ شِدَّةً قَطُّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٦٧٥)، وأبويعلى (٣٦٥٩)، وأبوعوانة ١/ ١٩٥ و٢٢١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٠٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صدقة بن موسى الدقيقي، لكنه قد توبع. وهو مكرر (١٢٢٣٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٣١١٣- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا هَمَّامٌ، عن أنس بن سِيرينَ، قال: ٢٠٤/٣

تَلَقَّيْنا أَنسَ بن مالكٍ حينَ[1] قَدِمَ من الشّامِ، فلَقِينَاه بعَيْنِ التَّمرِ وهو يُصَلِّي على دابَّتِه لِغَيْرِ القِبْلةِ، فقلنا له: إنَّك تُصَلِّي إلى غيرِ القِبْلَة. فقال: لولا أَنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ ذٰلك ما فعلتُ[2].

=حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٧)، وأبوعوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٤٦٦/١، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٣٦)، والبغوي (٤٤٠٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المصنف في «الزهد» ص٢٤، وعبد بن حميد (١٣١٣)، وأبوعوانة، والبيهقي (٤٣٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٢٢) عن حميد الطويل، عن ثابت، قال: أُراه ذكره عن أنس.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٢١) من طريق محمد بن إسحاق، عن حميد، عن أنس.

وسيأتي برقم (١٣٦٦٠) عن عفان، عن حماد بن سلمة.

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): حيث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة ٣٤٥/٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢)(٤١)، والبيهقي ٥/٢ من طرق عن همام بن يحيى، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١١٠٠) وقال: رواه إبراهيم بن طهمان، عن حجاج، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١٥١/١، وابن أبي شيبة ٤٩٥/٢، والنسائي =

١٣١١٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّامُ بن يحيى، حدثنا أبو غالبٍ الخَيَّاطُ، قال:

شَهِدتُ أنسَ بن مالكٍ صَلَّى على جِنَازَةِ رجلٍ، فقامَ عندَ رأسِه، فلما رُفِعَت[1] أُتِيَ بجِنازةِ امرأةٍ من قُريشٍ -أو من الأَنصارِ- فقيل له: يا أبا حمزة، هٰذه جِنازةُ فلانةَ ابنةِ فلانٍ، فصَلِّ عليها. فصَلَّى عليها، فقامَ وَسَطَها، وفينا العلاءُ بنُ زيادٍ العَدَوي، فلمّا رأى اختلافَ قيامِه على الرَّجل والمرأةِ، قال: يا أبا حمزة، هٰكذا كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ[2]؟ يقومُ مِن الرجلِ حيثُ قُمْتَ؟ ومِن المرأةِ حيثُ قُمتَ؟ قال: نَعَم. قال: فالْتَفَتَ إلينا العلاءُ فقال: احْفَظُوا[3].

١٣١١٥- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن زَيْد، عن سَلْمٍ العَلَوي

= ٢/ ٦٠ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس. ورواية مالك وابن أبي شيبة مختصرة دون المرفوع منها: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذٰلك ما فعلتُ. ورواية النسائي بلفظ: أنه رأى رسول الله ﷺ يصلِّي على حمارٍ، وهو راكب إلى خيبر، والقبلة خلفه. قال النسائي: وحديث يحيى بن سعيد عن أنس الصواب موقوف.

وانظر (١٢٢٧٧).

(١) في (م): رفع.

(٢) لفظة «يصنع» زدناها من (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح. أبوغالب: اسمه نافع أو رافع الباهلي مولاهم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٨٠).

عن أنس بن مالكٍ قال: كان القَرْعُ مِن أَحبِّ الطَّعامِ إلى رسولِ الله ﷺ -أَو كان القرعُ يُعجِبُ رسولَ الله ﷺ، شَكَّ يزيدُ- فأُتِيَ بقَصْعَةٍ فيها قَرْعٌ، فرأيتُه يُدخِلُ إصْبَعَيهِ في المَرَقِ يَتَتَبَّعُ بهما القرعَ، السَّبَّابةَ والوُسْطى، فَرَّقَ بينهما ثمّ ضَمَّهما[1].

١٣١١٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعت عَتَّاباً مولى ابن هُرْمُز، يقول:

صَحِبتُ أنسَ بن مالكٍ في سَفينةٍ، فسمعتُه يقول: بايَعْتُ رسولَ الله ﷺ بِيَدي[2] هٰذه -وأشارَ بيمينِه[3]- على السَّمعِ والطَّاعةِ فيما استَطَعْتُ[4].

١٣١١٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بن زيدٍ، حدثنا ثابتٌ البُنَاني

قال أنس: فلمَّا دَفَنَّا رسولَ الله ﷺ ورَجَعْنا، قالت فاطمةُ: يا أنسُ: أَطابَتْ أَنْفُسُكم أن دَفَنْتُم رسولَ الله ﷺ في التُّرابِ ورَجَعْتُم[5].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَلْم العلوي. وانظر (١٢٦٣٠).

(٢) في (ظ٤): بيده.

(٣) في (م) و(س) و(ق): بيده، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س)، وهو الصواب أن شاء الله.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عتَّاب.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣١٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٠٣).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٣١١٨- حدثنا يزيدُ[١]، أخبرنا حمَّادُ بن سلمةَ، عن ثابت

عن أَنس قال: صَلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ في بيتِ أُمِّ حرامٍ، فأَقامَني عن يَمِينِه، وأُمَّ حرامٍ خَلْفَنا[٢].

١٣١١٩- حدثنا يزيدُ وعفَّان، قالا: أخبرنا هَمَّامُ بن يحيى، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طَلْحة -قال عفَّان [عن] همام[٣]: أخبرنا إسحاق ابنُ أَخي أَنس بن مالك-

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَطْرُقُ أَهلَه لَيلاً، كان يَقْدَمُ غُدْوةً أو عَشِيَّ[٤].

= وأخرجه الطيالسي (١٣٧٤)، وابن سعد ٢/٣١١، وعبد بن حميد (١٣٦٤)، والدارمي (٨٧)، والبخاري (٤٤٦٢)، وابن ماجه (١٦٣٠)، وأبويعلى (٣٣٧٩) و(٣٣٨٠)، وابن حبان (٦٦٢٢)، والحاكم ١/٣٨١-٣٨٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٢١٢-٢١٣، والخطيب ٦/٢٦٢، والبغوي (٣٨٣١) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -بأطول مما هنا عدا رواية أبي يعلى الأولى.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٦٢٦).

(٣) في (م) والنسخ الخطية: «قال عفان وهمام» ولم نتبين وجه الجمع بينهما، فعفان روى هٰذا الحديث عن همام، ولعل ما أثبتناه هو الصواب، ووجهه أن يزيد قال في حديثه عن همام: عن إسحاق، بينما قال عفان فيه عنه: أخبرنا إسحاق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٦)، والبيهقي ٥/٢٥٩-٢٦٠ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر =

١٣١٢٠- حدثنا معاذُ بن مُعاذٍ أَبو المُثَنَّى، حدثنا سليمانُ التَّيْمي، عن أبي مِجْلَزٍ

عن أنس بن مالك قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً بعدَ الرُّكوع، يدعو على رِعْلٍ وذَكْوانَ[1].

١٣١٢١- حدثنا معاذ بن معاذٍ، حدثنا حُميدٌ الطَّويلُ. وابنُ أبي عَدِي، عن حميدٍ الطويل

عن أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ المسجدَ فرأى حَبْلاً مَمْدوداً بينَ سارِيَتَين -قال ابنُ أبي عدي: في المسجدِ- فسَأَلَ عنه، فقالوا: فلانةُ تُصَلِّي، فإذا غُلِبَتْ تَعَلَّقَتْ به. فقال: «لِتُصَلِّ ما عَقَلَتْ، فإذا غُلِبَتْ فَلْتَنَمْ»[2].

١٣١٢٢- حدثنا معاذٌ، حدثنا حُميدٌ الطَّويلُ

=(١٢٢٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو مجلز: هو لاحق بن حُميد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣١٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٥٠-٣٥١ من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٢).

تنبيه: وقع في (م) و(ق) ونسخة في (س) في متن الحديث: «يدعو على رعل وذكوان وعُصية» والمحفوظ في حديث سليمان التيمي ما أثبتناه من (ظ٤) و(س)، وزاد بعض الرواة عنه -كما سلف برقم (١٢١٥٢)-: وقال: «عُصَيَّةُ عصت الله ورسوله».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤١٠ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩١٦).

عن أنس بن مالك قال: قالت المهاجرونَ: يا رسولَ الله، ما رَأَيْنا مِثْلَ قومٍ قَدِمْنا عليهم أَحسنَ بَذْلاً مِن كثيرٍ، ولا أَحسنَ مُوَاساةً في قليلٍ، قد كَفَوْنا المُؤْنَةَ، وأَشْرَكُونا في المَهْنَأ، فقد خَشِينا أَن يَذْهَبُوا بالأَجْرِ كُلِّه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «كلاَّ ما أَثْنَيْتُم عَليهِم به[1]، ودَعَوْتُم اللهَ لَهم»[2].

١٣١٢٣- حدثنا معاذٌ، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: لمَّا قَدِمَ عبدُ الرحمٰن بن عَوْفٍ مُهاجراً، آخَى النبيُّ ﷺ بينه وبين سَعدِ بن الرَّبيعِ، فقال له سعدٌ: لي مالٌ، فنِصْفُه لك، وليَ امرأتانِ، فانظُرْ أَحبَّهما إليك حتى أُطَلِّقَها، فإذا انْقَضَت عِدَّتُها تَزَوَّجْتَها[3]. قال: فقال له عبدُ الرحمٰن: بارَكَ اللهُ لكَ في أَهلِك، ومالِك، دُلُّوني على السُّوقِ. قال: فما رَجَعَ يومئذٍ حتّى رَجَعَ بشيءٍ قد أَصابَه مِن السُّوقِ.

قال: وفَقَدَه رسولُ الله ﷺ أَيّاماً، ثمّ أَتاه وعليه وَضَرُ صُفْرَةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «مَهْيَمْ؟» قال: تزوّجتُ امرأةً من الأَنصارِ. قال: «ما سُقْتَ إليها؟» قال: نَواةً مِن ذَهَبٍ- أو قال: وَزْنَ نواةٍ مِن ذَهَبٍ-. قال: فقال رسول الله ٢٠٥/٣

(١) لفظة «به» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٨/٩ من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٧٥).

(٣) في (م): تَزَوَّجْها.

ﷺ: «أَوْلِمْ ولَوْ بِشاةٍ»[1].

١٣١٢٤- حدثنا معاذٌ، حدثنا ابن عَوْن، عن محمدٍ، قال:

كان أنس بن مالك إذا حَدَّثَ عن رسولِ الله ﷺ حديثاً، ففَرَغَ منه، قال: أَو كما قال رسولُ الله ﷺ[2].

١٣١٢٥- حدثنا معاذٌ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبة، عن قتادةَ

عن أنس: أَنَّ النبيّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كانوا يَستَفْتِحُونَ قِراءَتَهم في صَلاتِهم بالحمدُ للهِ رَبِّ العالَمينَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٢٥، وأبو يعلى (٣٧٨١) و(٣٨٢٤)، والبيهقي ٧/ ٢٣٦-٢٣٧ من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد -وقرن ابن سعد بمعاذ يزيد ابن هارون، واقتصر على أوله في مؤاخاة النبي ﷺ بين عبدالرحمٰن وسعد بن الربيع.

وانظر (١٢٩٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٦٧٦) من طريق حماد بن زيد، عن ابن عون، به.

وأخرجه الدارمي أيضاً (٦٧٧) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي عن عمرو بن الهيثم أبي قطن، عن ابن عون برقم (١٣٤٦٤).

ومن طريق حميد، سيأتي برقم (١٣٦١٤).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ أبو المثنى العنبري.

وأخرجه أبوعوانة ٢/ ١٢٢، وأبويعلى (٢٩٨٢) من طريق معاذ بن معاذ، =

١٣١٢٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميدٍ

عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ مِن أَخَفِّ -أَو أَتَمِّ- النّاسِ صلاةً وأَوْجَزِه[1].

١٣١٢٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميدٍ

عن أنس قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ والمُهاجرونَ يَحْفِرونَ الخَنْدَقَ في غَدَاةٍ بارِدَةٍ -قال أنس: ولم يَكُن لهم خَدَمٌ- فقال رسولُ الله ﷺ:

«اللهُمَّ إنَّما الخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَهْ
فاغْفِـرْ لِلأَنصـارِ والمُهاجِـرَهْ»

قال: فأَجابوه:

نحنُ الذينَ بايَعوا مُحمَّدا
علـى الجِهادِ ما بَقِينا أَبَدا

أَو: لا نَفِرُّ[2].

=بهٰذا الإسناد. وقرن أبوعوانة بمعاذ أسباط بن محمد بن عبدالرحمٰن. وانظر (١١٩٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم. وانظر (١٢٧٣٢).

قوله: «أو: لا نفر» كذا في (ظ٤)، أي: مكان قوله: ما بقينا. وهو في (م) و(س): ولا نفر ولا نفر ولا نفر، دون شك وكل ذٰلك ليس في (ق).

١٣١٢٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميدٍ

عن أنس قال: أَسلَمَ ناسٌ مِن عُرَيْنَةَ، فاجْتَوَوُا المَدِينةَ، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لو خَرَجْتُم إلى ذَوْدٍ لنا، فشَرِبْتُم مِن أَلْبانِها» -قال حميدٌ: وقال قتادةُ، عن أنس: «وأبْوالِها»- ففعلوا، فلمَّا صَحُّوا كَفَروا بعد إسلامِهم، وقَتَلُوا راعيَ رسولِ الله ﷺ مُؤمناً -أو مسلماً- وساقُوا ذَوْدَ رسول الله ﷺ، وهَرَبوا مُحارِبينَ، فأَرْسَل رسولُ الله ﷺ في آثارِهم، فأُخِذوا، فقَطَّعَ أَيديَهم وأَرجُلَهم، وسَمَرَ أَعيُنَهم، وتَرَكَهم في الحَرَّةِ حتى ماتُوا[1].

١٣١٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حُمَيد

عن أنس قال: قَدِمَ رَهْطٌ من عُرَيْنَةَ على النبيِّ ﷺ فاجْتَوَوُا المدينةَ، فَذَكَرَ معناه.

وذَكَرَ أيضاً في حديثِه: قال حميدٌ: حَدَّثَ قتادةُ في هٰذا الحديثِ: «وأَبوالِها»[2].

١٣١٣٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ١/٦٠٦، والبغوي (٢٥٦٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

عن أنس قال: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ مُتقارِبةً[1]، وصلاةُ أبي بكرٍ، حتى بَسَطَ عمرُ في صلاة الغَدَاةِ[2].

١٣١٣١- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كُنَّا نُصَلِّي المغربَ في مسجدِ النبيِّ ﷺ، ثم نَأْتي بني سَلِمةَ وأحدُنا يَرَى مَواقعَ نَبْلِه[3].

١٣١٣٢- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: بينما رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي إذْ سمع بكاءَ صبيٍّ، فَتَجوَّزَ في صلاتِه، فَظَنَنّا أنه إنما خَفَّفَ من أجل الصبيِّ أنَّ أُمَّه كانت في الصلاةِ[4].

١٣١٣٣- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، قال:

سُئِلَ أنسٌ عن عذاب القبرِ، فقال: كان النبيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ، يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن الكَسَلِ والهَرَمِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، وفتْنَةِ الدَّجَّالِ، وعَذابِ القَبْرِ»[5].

١٣١٣٤- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

---

(١) في (ظ٤): مقاربة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم. وانظر (١٢١١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٣٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٧٧).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٣٣).

عن أنس قال: أُقِيمتِ الصلاةُ، وعَرَضَ رجلٌ للنبيِّ ﷺ، فحَبَسَه[1] بعدما أُقيمتِ الصلاةُ، حتى نَعَسَ بعضُ القومِ[2].

١٣١٣٥- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُحِبُّ أن يَلِيَه في الصلاةِ[3] المهاجرونَ والأنصارُ، لِيَحْفَظُوا عنه[4].

١٣١٣٦- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: أُقِيمتِ الصلاةُ وكان بينَ النبيِّ ﷺ وبينَ نسائِه شيءٌ، فجعل يَرُدُّ بعضُهنَّ عن[5] بعضٍ، فجاء أبو بكرٍ فقال: احْثُ[6] يا رسولَ الله في أَفواهِهنَّ الترابَ، واخرُجْ إلى الصلاةِ[7].

١٣١٣٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُميد

---

(١) في (م): فحدثه فحبسه، وفي نسخة (س): «فحدثه بعدما» دون «فحبسه».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٢٨).

(٣) قوله: «في الصلاة» ليس في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٥٨) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٣).

(٥) في (م) و(س): على، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ومما سلف برقم (١٢٠١٤) من هٰذا الطريق.

(٦) المثبت من (ظ٤)، وهي كذٰلك فيما سلف، وهٰكذا كانت في (س) ثم كشطت وحولت إلى: احث، وفي (م) و(ق) أيضاً: احث.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠١٤).

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ خرج ذاتَ يومٍ وهو مَعْصُوبُ الرأس، قال: فتَلَقَّاه الأنصارُ ونساؤُهم وأبناؤُهم، فإذا هو بوُجوهِ الأنصار، فقال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، إنِّي لأُحِبُّكُم» وقال: «إنَّ الأنصارَ قد قَضَوْا ما عَليهِم، وبَقِيَ ما عَلَيْكُم، فأَحْسِنُوا إلى مُحْسِنِهِم، وتَجاوَزُوا عن مُسِيئِهم»[1]. ٢٠٦/٣

١٣١٣٨- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: لمَّا كان يومُ أُحدٍ، كُسِرَتْ رَباعِيَةُ رسولِ الله ﷺ، وشُجَّ في وجهِه، قال: فجعل الدَّمُ يَسِيلُ على وجهِه، فجعل يَمْسَحُ الدَّمَ عن وجهِه، ويقول: «كيفَ يُفْلِحُ قومٌ خَضَّبُوا وَجْهَ نَبِيِّهم بالدَّمِ، وهو يَدْعُوهُم إلى اللهِ؟!» قال: فأَنزَلَ الله: ﴿ليسَ لكَ مِنَ الأمرِ شيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيهِم أو يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظالِمُون﴾ [آل عمران: ١٢٨][2].

١٣١٣٩-حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: كان أبو طَلْحَةَ بينَ يَدَي رسولِ الله ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ رأسَه من خلفِه يَنْظُرُ إلى مَواقعِ نَبْلِه. قال: فيَتَطاوَلُ أبو طَلْحةَ بصَدْرِه يَقِي به رسولَ الله ﷺ، ويقول: يا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٩٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٨٦/٤ من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٥٦).

رسولَ الله، نَحْرِي دونَ نَحْرِك[1].

١٣١٤٠- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد

عن أنس قال: سارَ رسولُ الله ﷺ إلى خَيْبَرَ فانتَهى إليها ليلاً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا طَرَقَ ليلاً لم يُغِرْ عليهم حتى يُصبِحَ، فإن سَمِعَ أَذاناً أمسَكَ، وإن لم يكونوا يصَلُّونَ أغارَ عليهم.

قال: فلمَّا أصبَحْنا رَكِبَ وركبَ المسلمونَ، قال: فخرج أهلُ القريةِ إلى حُروثِهم، معهم مَكاتِلُهم ومَساحِيهم، فلمَّا رَأَوْا رسولَ الله ﷺ والمسلمين قالوا: محمدٌ واللهِ والخَميسُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ، فسَاءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ». قال أنس: وإنِّي لَرَدِيفُ أبي طَلْحَةَ، وإنَّ قَدَمي لَتَمَسُّ قدمَ رسول الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٠٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٤٦٨-٤٦٩، ومن طريقه البخاري (٢٩٤٥) و(٤١٩٧)، والترمذي (١٥٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٨)، وابن حبان (٤٧٤٦)، والبيهقي ٩/٧٩ عن حميد، بهٰذا الإسناد. وليس في روايته: فإن سمع أذاناً أمسك، وأن لم يكونوا يصلون أغار عليهم، ولا قول أنس.

وأخرجه الشافعي ٢/١١٦، ومن طريقه البيهقي ٩/٨٠، وأخرجه أبويعلى (٣٨٠٤) من طريق معتمر بن سليمان، كلاهما (الشافعي ومعتمر) عن حميد، به.

وسلف شطره الأول من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد برقم (١٢٦١٨)، وروي عنه الحديث أيضاً مطولاً بشطريه كرواية ابن أبي عدي، وسلف تخريجه هناك. =

١٣١٤١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج. وعبدُ الله بن الحارث، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني زيادٌ -يعني ابنَ سعدٍ-، أن ابن شهابٍ أخبره

أن أنسَ بنَ مالك أخبره: أنَّه رَأَى في يدِ رسولِ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، ثم إن الناس اضْطَرَبُوا الخواتيمَ من وَرِقٍ ولَبِسوها، فطَرَحَ النبيُّ ﷺ خاتَمَه، فطَرَحَ الناسُ خواتيمَهم[1].

١٣١٤٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زُرَارةُ بن أبي الحَلَال العَتَكِي

قال: سمعتُ أنس بن مالك يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكلُ، وبين يديه مَرَقةٌ فيها دُبَّاءٌ، فجعل يَتَتَبَّعُه يَأكلُه[2].

= وسيأتي شطره الثاني عن عبدالله بن بكر عن حميد برقم (١٣٧٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة روح -وهو ابن عبادة-، وأما متابعه عبدالله بن الحارث -وهو ابن عبدالملك المخزومي- فمن رجال مسلم. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٣)(٦٠)، وأبوعوانة ٥/ ٤٩٠ من طريق روح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٩٢) من طريق عبدالله بن الحارث المخزومي وحده، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٣)(٦٠)، وأبوعوانة ٥/ ٤٩٠، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣١ من طرق عن ابن جريج، به. وانظر (١٢٦٣١).

قوله: «اضْطَربوا الخواتيم»، أي: أمروا أن تُضرَبَ لهم وتُصاغ، وهو افتَعَل من الضرب: الصياغةِ، والطاء بدل من التاء. قاله ابن الأثير.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، زرارة بن أبي الحلال العتكي -واسم أبي الحلال ربيعةُ بن زرارة- روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات. =

١٣١٤٣- حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك: هل خَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لم يكن رَأَى -يعني من الشَّيبِ- إلا يَسيراً، وقد خَضَبَ أبو بكرٍ وعمرُ- أَحسَبُ بالحِنَّاءِ والكَتَم[1].

١٣١٤٤- حدثنا رَوْح، حدثنا زُرَارةُ بن أبي الحَلاَل العَتَكِي، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يُحَدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يا أَنْجَشَةُ، كَذاكَ سَيْرَكَ بالقَوارِيرِ»[2].

١٣١٤٥- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ. وعبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٧٦)، وأبونعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٥-١٠٦ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يروه عن زرارة إلا روح.

وانظرما سلف برقم (١٢٠٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة القَيْسي، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي. وسلف مطولاً برقم (١٢٦٣٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل زرارة بن أبي الحلال، وسلف الكلام عليه عند الحديث السالف برقم (١٣١٤٢).

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٧٥) من طريق روح بن عبادة، به. وقال: لم يروه عن زرارة إلا روح.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤١).

قوله: «كَذَاك»، أي: حَسْبُك أو كفاك.

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ قائلاً من الناس قال: يا نبيَّ الله، أَمَا يُرِيدُ[1] الدَّجالُ المدينةَ؟ قال: «إنَّهُ[2] لَيَعْمَدَ إليها، ولٰكِنَّه يَجِدُ المَلائِكةَ صافَّةً بِنِقَابِها وأبوابِها، يَحْرُسُونَها مِن الدَّجَّالِ».

قال عبدُ الوهَّاب في حديثِه: قال قتادةُ: حدثنا أنس بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَكْتُوبٌ[3] بينَ عَيْنَيهِ: ك ف ر - يهْجَاه - يَقْرَؤُه كُلُّ مُؤمِنٍ أُمِّيٍّ أو كاتبٍ»[4].

١٣١٤٦- حدثنا رَوْح، حدثنا حُسَين المُعلِّم، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه مِن

---

(١) في (م) و(س) و(ق): يرد.

(٢) في (م) و(ق): أما إنه.

(٣) في (م): إنه مكتوب.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين من جهة روح بن عبادة، وأما متابعه عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخَفَّاف- فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرج شطره الأول أبويعلى (٢٩٤٠) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد ابن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك أبويعلى في آخر حديث (٣٠١٦) و(٣٠٧٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

ولهٰذا الشطر انظر (١٢٢٤٤).

وأخرج الشطر الثاني ابن حبان (٦٧٩٤) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

ولهٰذا الشطر انظر (١٢٠٠٤).

الخَيْرِ»[1].

١٣١٤٧- حدثنا روْح، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني موسى بن أنس، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، مَن أَبي؟ قال: «أَبوكَ فُلانٌ» فنَزَلَتْ ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عن أَشْياءَ إنْ تُبْدَ لَكُم تَسُؤْكُم﴾ إلى تمام الآية [المائدة: ١٠١][2].

١٣١٤٨- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ[3]، عن قتادةَ

حدثنا أنس بن مالك: أن أُكَيدِرَ دُومَةَ أهدَى إلى رسول الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ، أو دِيباجٍ- شكَّ فيه سعيد- قبل أن يَنهَى عن ٢٠٧/٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وحسين المعلِّم: هو ابن ذكوان.

وأخرجه أبوعوانة ١/ ٣٣، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٨) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)(٧٢)، والنسائي ٨/ ١١٥، وأبويعلى (٢٩٦٧) و(٣٠٨١) و(٣١٥١) و(٣١٨٣)، وابن حبان (٢٣٥)، وابن منده (٢٩٥) من طرق عن حسين بن ذكوان المعلم، به. وانظر (١٢٨٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٢٩٥)، ومسلم (٢٣٥٩)(١٣٥)، والترمذي (٣٠٥٦) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٦٢١)، ومسلم (٢٣٥٩)(١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٤) من طريقين عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٤).

(٣) تحرف في (م) إلى: شعبة.

الحريرِ، فلَبِسَها، فَتَعَجَّبَ[1] الناسُ منها، فقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَمَنادِيلُ سَعْدِ بن مُعاذٍ في الجَنَّةِ أحسَنُ مِنْها»[2].

١٣١٤٩- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

أنَّ أنس بن مالك أَنبَأَهم أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بينَ عَينَيْهِ مكتوبٌ: ك ف ر -أي: كافِرٌ - يَقْرَؤُها المُؤْمِنُ أُمِّيٌّ وكاتِبٌ»[3].

١٣١٥٠- حدثنا رَوْح، حدثنا أَشعثُ، عن الحسنِ

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: ما صلَّيتُ خلفَ أحدٍ بعدَ رسول الله

---

(١) في (ظ٤): فعجب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/٢١٦، والطحاوي ٤/٢٤٧، وابن حبان (٧٠٣٨) من طريق محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وعلَّق طرفاً من أوله البخاري (٢٦١٦) عن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٩)(١٢٧)، والبزار (٢٧٠٢-كشف الأستار)، وأبوعوانة من طريق عمر بن عامر، عن قتادة، به -ورواية البزار فيها زيادة.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة بالأرقام (١٣١٨٨) و(١٣٣٩٥) و(١٣٤٥٥) و(١٣٩٣٨).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٩٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٢/٢٥٠ من طريق روح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٠٤).

ﷺ أَوْجَزَ صلاةً، ولا أتمَّ من رسول الله ﷺ[1].

١٣١٥١- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ أنه قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتَّى يكونَ اللهُ ورسولُه أحبَّ إليهِ مما سِواهُما، وحتَّى يُقْذَفَ في النارِ أحبُّ إليهِ مِن أَنْ يَعُودَ في الكُفْرِ بَعْدَ إذْ[2] نَجَّاهُ الله مِنهُ، ولا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتَّى أكونَ أَحبَّ إليهِ مِن وَلَدِه ووالِدِهِ والنّاسِ أجمَعِينَ»[3].

١٣١٥٢- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ منصوراً، قال: سمعتُ طَلْقَ بن حَبيبٍ يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ، بمِثلِه[4].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبدالملك الحُمْراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة. وانظر (١٢٨٧٩).

(٢) في (م) و(س): أنْ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩٥٩). وانظر (١٢٧٦٥) و(١٢٨١٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلق بن حبيب، فمن رجال مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي ٨/ ٩٤-٩٥ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن منصور ابن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ١٩٩ من طريق سفيان الثوري، عن أبيه، عن طلق بن حبيب، به. ولفظه عندهما: «ثلاث من كنَّ فيه وجد بهن حلاوة الإيمان وطعمه: أنْ يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب في الله، وأن يبغض في الله، وأن تُوقَدَ نارٌ عظيمة فيقع فيها أحبُّ إليه من أن يشرك بالله شيئاً». =

١٣١٥٣- حدثنا رَوْح، حدثنا أشعثُ، عن الحسنِ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى الظُّهرَ، ثم رَكِبَ راحلتَه، فلمَّا عَلاَ جبلَ البَيْداءِ أَهَلَّ[1].

١٣١٥٤- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا قتادةُ

حدثنا أنس بن مالكٍ: أنَّ أهلَ مكةَ سَأَلُوا رسولَ الله ﷺ أن يُرِيَهم آيةً، فأَراهم انشِقَاقَ القمرِ مرتينِ[2].

= وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٦٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبد الملك الحمراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٤٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٧٤) عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه الدارمي (١٨٠٧)، والنسائي ٥/١٢٧ و١٦٢ من طريق النضر بن شميل، عن أشعث بن عبد الملك، به -ولفظ الدارمي: أن النبي ﷺ أحرم وأهلَّ في دُبُر الصلاة، وعند النسائي: أهلَّ بالحج والعمرة.

وأخرجه البزار (١٠٨٨- كشف الأستار) من طريق قتادة، عن أنس: أن النبي ﷺ أحرم في دبر الصلاة.

وسلف الحديث مطولاً من طريق الحسن البصري برقم (١٢٤٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه البخاري (٣٦٣٧) و(٤٨٦٧)، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٦)، وأبو يعلى (٣١١٣)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/١٩٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٦٢ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد -وليس فيه عند البخاري: مرتين.

وانظر (١٢٦٨٨).

١٣١٥٥- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ

حدثنا أنس بن مالكٍ أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ في الجَنَّةِ لَشَجَرةً[1] يَسِيرُ الرّاكبُ في ظِلِّها مئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها»[2].

١٣١٥٦- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال:

حدَّثَ أنسُ بن مالك أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بَيْنا أنا أَسِيرُ في الجَنَّةِ، إذْ عَرَضَ لي نَهْرٌ حافَتَاهُ قِبابُ اللُّؤلؤ المُجَوَّفِ، فقلتُ: ما هٰذا يا جبريلُ؟ قال: هٰذا الكَوثرُ الذي أعطاكَ رَبُّكَ. قال: فأَهْوَى المَلَكُ بِيَدِه، فأَخْرَجَ مِن طِينِه مِسْكاً أَذْفَرَ»[3].

١٣١٥٧- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن منصورٍ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن أنس قال: أَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ يَمشِي، حتَّى انتَهى إلى المسجدِ قريباً منه، قال: أَتاهُ شيخٌ -أو رجل- قال: متى السّاعةُ يا رسولَ الله؟ قال: «وما أَعْدَدْتَ لها؟» فقال الرجل: والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، ما أَعْدَدْتُ لها من كثيرِ صلاةٍ ولا صيامٍ، ولٰكنِّي أُحبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فأنتَ مَعَ مَن

---

(١) في (م) و(س): شجرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٦٤)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٢٣ من طريق آدم ابن أبي إياس، عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٧٥).

أَحْبَبْتَ[1]»[2].

١٣١٥٨- حدثنا أَسودُ، حدثنا أبو بكرٍ، عن حُمَيد

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ عِشْرينَ يوماً[3].

١٣١٥٩- حدثنا رَوْح ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَرَخَ بهما جميعاً، أو لَبَّى بهما جميعاً[4].

---

(١) في (ظ٤): تحب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وفيه كلام يحطّه عن رتبة الصحيح. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧، عن أحمد بن عبدالجبار العطاردي، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٦٢).

(٣) إسناده حسن كسابقه، وهٰذا الحديث من غرائب أبي بكر بن عياش، فالمحفوظ عن أنس من غير ما طريق عنه في قنوت النبي ﷺ أنه كان شهراً، وهو ما خرَّجه صاحبا الصحيح، ولم يخرِّجا غيره، لكن تابعه في أن قنوته ﷺ كان أقل من شهر عَبيدةُ بن حميد، عن حميد الطويل فيما يأتي برقم (١٣٤٦٢) ففيه: خمسة عشر يوماً، وعَبيدة لا بأس به، ووثقه غير واحد، فلعل الوهم ممَّن فوقهما، والله تعالى أعلم. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤).

وأما حديث أبي بكر بن عياش هٰذا، فقد أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٤ من طريق أحمد بن يونس، عنه، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن أسود بن عامر مطولاً بقصة قتل القُرّاء برقم (١٣٤٦٣) ولم يسق لفظه.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٣١٦٠- حدثنا رَوْح وعفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ عن أنس بن مالك: أنَّ فتىً من الأنصارِ قال: يا رسولَ الله، إنِّي أُريد الجهادَ، وليسَ لي مالٌ أَتَجَهَّزُ به. فقال: «اذْهَبْ إلى فُلانٍ الأنصاريِّ، فإنَّه قد كان تَجَهَّزَ ومَرِضَ، فقُلْ: إنَّ رسولَ الله يُقْرِئُكَ السّلامَ، ويقولُ لكَ: ادْفَعْ إليَّ ما تَجَهَّزْتَ به» فقال له ذٰلكَ، فقال: يا فلانة، ادْفَعِي إليه ما جَهَّزْتِني به، ولا تَحبِسي عنه شيئاً، فإنَّكِ والله إنْ حَبَسْتِ عنه شيئاً، لا يُبارَكْ[1] لكِ فيه.

قال عفَّان: إن فتىً من أَسلَمَ[2].

١٣١٦١- حدثنا رَوْح وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

= وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٧٥، وأبوعوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٢٢ من طرق عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبويعلى (٣٠٢٥)، وأبوعوانة من طريق هشام الدستوائي، وأبوعوانة من طريق عبدالرحمٰن الأوزاعي، كلاهما عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(١) في (م) و(ق): لا يبارك الله، بزيادة لفظ الجلالة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨٩٤)، وأبوعوانة ٤/ ٦٠، والبيهقي ٩/ ٢٨ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٠)، ومسلم (١٨٩٤)، وأبوداود (٢٧٨٠)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠٩)، وأبويعلى (٣٢٩٣)، وابن حبان (٤٧٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٧)، والبغوي (٣٣٠٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَغَدْوَةٌ في سَبِيلِ الله أو رَوْحَةٌ[1]، خَيْرٌ مِن الدُّنْيا وما فيها، ولَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُم مِنَ الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِن الدُّنْيا وما فِيها»[2].

١٣١٦٢- حدثنا رَوْح وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ

٢٠٨/٣ عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بالرَّجلِ مِن أهل الجَنَّةِ، فيقولُ له: يا ابنَ آدمَ، كيفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ فيقولُ: أيْ رَبِّ خَيْرَ مَنْزِلٍ. فيقولُ: سَلْ وتَمَنَّ. فيقولُ: ما أَسأَلُ وأَتَمَنَّى إلاَّ أنْ تَرُدَّني إلى الدُّنْيا، فأُقْتَلَ في سَبيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِن فَضْلِ الشَّهادَةِ.

ويُؤْتَى بالرَّجلِ مِن أَهلِ النّارِ، فيقولُ له: يا ابن آدمَ، كيفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ فيقولُ: أيْ رَبِّ شَرَّ مَنْزِلٍ. فيَقولُ له: أَتَفْتَدِي مِنهُ بطِلاَعِ الأرضِ ذَهَباً؟ فيقولُ: أيْ رَبِّ نَعَم. فيقولُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَأَلْتُكَ أَقلَّ مِن ذٰلك وأَيْسَرَ فَلَمْ تَفْعَلْ. فيُرَدُّ إلى النّارِ»[3].

---

(١) في (ظ٤): أو لروحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبوعوانة في الجهاد كما في «الإتحاف» ١/ ٥٠١ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٢٩)، وأبويعلى (٣٤٩٧)، وابن حبان (٧٣٥٠)، والحاكم ٢/ ٧٥، وأبونعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥٣-٢٥٤، والبيهقي في «البعث» (٦٠٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به -واقتصر ابن حبان على =

١٣١٦٣- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: كان[1] يُكثِرُ أن يقولَ في دعائِه: «اللهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذابَ النارِ».

قال شعبةُ: فقلت لثابتٍ: عن[2] النبيِّ ﷺ؟ قال: نَعَم[3].

١٣١٦٤- حدثنا رَوْح، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَمَى الجَمْرةَ ثم نَحَرَ البُدْنَ، والحَجّامُ جالسٌ، ثم قال للحجامِ -ووصَفَ هشامٌ ذٰلك

=الشطر الثاني منه.

وسيأتي الحديث بتمامه برقم (١٣٥١١) عن حسن الأشيب، عن حماد بن سلمة.

وسلف الشطر الأول برقم (١٢٣٤٢) من طريق ثابت، والثاني برقم (١٢٢٨٩) من طريق أبي عمران الجَوْني، كلاهما عن أنس.

(١) في (م) و(س): كان النبي.

(٢) في (م) و(س) و(ق): أسمعه عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٣٦)، وعبد بن حميد (١٣٠٣) و(١٣٧٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٧)، ومسلم (٢٦٩٠)(٢٧)، وأبوعوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ١/ ٥٤١، والطبراني في «الدعاء» (١٢١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق ثابت بالأرقام (١٣١٨٦) و(١٣٥٨٠) و(١٣٩٣٦).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٨١).

ووَضَعَ يدَه على ذُؤَابته- فَحَلَقَ أحدَ شِقَّيهِ، الأيمنَ، وقَسَمَه بين الناسِ، وحَلَقَ الآخرَ، فأعطاه أبا طَلْحةَ[1].

١٣١٦٥- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ ثابتاً البُنَاني، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَتَمَنَّ أَحَدُكُم الموتَ مِن ضُرٍّ أَصَابَهُ، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلاً، فَلْيَقُل: اللهُمَّ أَحْيِنِي ما كانتِ الحَياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّنِي إذا[2] كانتِ الوَفاةُ خَيْراً لي»[3].

١٣١٦٦- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عليَّ بن زيدٍ وعبدَ العزيز بن صُهَيب، قالا:

سَمِعْنا أنسَ بن مالك يُحدِّث بمثلِه، إلا أنه قال: «مِن ضُرٍّ نَزَلَ به»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (١٢٠٩٢).

الذُّؤَابَة: الضَّفيرة من الشَّعر.

(٢) في (م) و(س) و(ق): ما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٠)(١٠)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ١/ ٥٤١ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٢٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالعزيز بن صهيب، وأما متابعه علي بن زيد -وهو ابن جدعان- فضعيف.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٨٣) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد -لكن لم يذكر فيه عليَّ بن زيد. =

١٣١٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ منصوراً قال: سمعتُ سالمَ بن أبي الجَعْدِ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ: متى الساعةُ؟ فقال: «ما أَعْدَدْتَ لها؟» قال: ما أعْدَدْتُ لها من كثيرِ صيامٍ ولا صلاةٍ ولا صدقةٍ، ولٰكنِّي أُحبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «أنتَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[1].

١٣١٦٨- حدثنا رَوْح، حدثنا عثمانُ بن سعدٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول: ما أَعرفُ شيئاً مما عَهِدْتُ معَ رسول الله ﷺ اليومَ. فقال أبو رافع: يا أبا حمزةَ، ولا الصلاة؟ فقال: أوَليسَ قد عَلِمْتُم[2] ما صَنَعَ الحَجَّاجُ في الصلاةِ؟![3].

= وأخرجه الطيالسي (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٣٨٩٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٩٢٠)، وأبومحمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٤٤) من طرق عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣٢) من طريق شعبة، عن علي بن زيد وعبدالعزيز بن صهيب وقتادة، عن أنس.

وسلف برقم (١١٩٧٩) من طريق عبدالعزيز بن صهيب وحده، وبرقم (١٢٧٥٥) من طريق علي بن زيد وحده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٦٢).

(٢) في (م) و(س): علمت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عثمان بن سعد -وهو التميمي البصري- وقد صَحَّ الحديث من غير ما طريق عن أنس، انظر ما سلف=

١٣١٦٩- حدثنا رَوْح وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا هشامُ بن أبي عبدِالله، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنه مَشَى إلى رسول الله ﷺ بخبزِ شعيرٍ، وإهالةٍ سَنِخَةٍ، ولقد رَهَنَ دِرْعَه[1] عند يهوديٍّ فأَخَذَ شعيراً لأهلِه، ولقد سمعتُه ذاتَ يومٍ يقولُ -قال عبدُ الصَّمد: يقول ذٰلك مراراً-: «ما أمْسَى عندَ آلِ مُحمَّد صاعُ بُرٍّ، ولا صاعُ حَبٍّ» وإنَّ عنده تَسْعَ نِسْوَةٍ حينئذٍ[2].

١٣١٧٠- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةً قَدْ دعا بها في أُمَّتِه، وإنِّي اخْتَبأْتُ دَعْوَتِي شفَاعةً لأُمَّتِي»[3].

=برقم (١١٩٧٧).

(١) في (م) و(س): درعاً له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩٣٢).

وأخرجه مسلم (٢٠٠)(٣٤٢)، وأبو يعلى (٣٢٣٣)، وأبو عوانة ١/ ٩١، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٢، وابن منده في «الإيمان» (٩١٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٣)، والبيهقي ١٠/ ١٩٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٢٨) و(٢٩٧٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٦٠٥، وابن حبان (٦١٩٦)، وابن منده (٩١٥)، والقضاعي (١٠٤٤) من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٢٣٧٦).

١٣١٧١- حدثنا روح، حدثنا هشامُ بن أبي عبدِ الله، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لَيُصِيبَنَّ ناساً سَفْعٌ مِن النّارِ، عُقُوبةً بذُنوبٍ عَمِلُوها، ثم لَيُدْخِلَنَّهم[1] اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِه، يُقالُ لهم: الجَهَنَّمِيُّونَ[2]».

١٣١٧٢- حدثنا رَوْح[3]، حدثنا هشامُ بن أبي عبدِ الله، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبي ﷺ كان يقولُ في دعائِه: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ من العَجْزِ والكَسَلِ، والبُخْلِ والجُبْنِ، والهَرَمِ وعَذابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِن فِتْنَةِ المَحْيا، وفِتْنَةِ المَماتِ»[4].

---

(١) في (ظ٤) و(س) و(ق): ليدخلهم، والتصويب من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٥٤) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٦١).

(٣) قوله: «حدثنا روح» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٥ و١٠/ ١٩٠، والنسائي ٨/ ٢٥٧ و٢٦٠، وأبو يعلى (٣٠١٨) و(٣٠٧٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٦٥-٦٦ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٣٢٣٣) و(١٣٤١٧).

وسلف من طريق سليمان التيمي عن أنس برقم (١٢١١٣).

وأخرج الطبراني في «الدعاء» (١٣٤٣)، وفي «الصغير» (٣١٦)، وابن حبان (١٠٢٣)، والحاكم ١/ ٥٣٠، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٩٧) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً: «اللهم إني أعوذ بك=

١٣١٧٣- حدثنا حُجَيْن بن المُثَنَّى، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَأَلَ اللهَ الجَنَّةَ ثلاثاً، قالت الجَنَّةُ: اللهُمَّ أَدْخِلْهُ الجنَّةَ[1]، ومَن استَعاذَ بالله مِن النّارِ ثلاثاً، قالت النّارُ: اللهُمَّ أَعِذْهُ مِن النّارِ»[2].

=من العجز والكسل، والجبن والهرم، والقسوة والغفلة، والعيلة والذلة والمسكنة، وأعوذ بك من الفقر والكفر والفسوق، والشقاق والنفاق، والسمعة والرياء، وأعوذ بك من الصمم والبكم، والجنون والجذام والبرص، وسيىء الأسقام».

وسلف آخر هٰذا الحديث من طريق حماد، عن قتادة برقم (١٣٠٠٤).

(١) لفظة «الجنة» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بريد بن أبي مريم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق جدُّه: هو ابن عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣١٠)، والحاكم ١/ ٥٣٤-٥٣٥، والضياء في «المختارة» (١٥٦٠) من طرق عن إسرائيل بن يونس، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٧٣)، وابن ماجه (٤٣٤٠)، والترمذي (٢٥٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٧٩، وفي «عمل اليوم والليلة» (١١٠)، والطبراني (١٣١١)، وابن حبان (١٠٣٤)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٣، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٧٨، والضياء (١٥٥٨) و(١٥٥٩) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

قال الترمذي: وقد رُوي عن أبي إسحاق، عن بُريد، عن أنس قوله موقوفاً. قلنا: والموقوف من هٰذا الوجه لم نقف عليه.

وانظر (١٢١٧٠).

١٣١٧٤- حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ ٢٠٩/٣

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ كان يصومُ حتى يقالَ: قد صامَ، ويُفطِر حتى يقالَ[١]: قد أَفطَرَ[٢].

١٣١٧٥- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا شعبةُ، سمعتُ أبا التَّيَّاح، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وسَكِّنُوا[٣] ولا تُنَفِّرُوا»[٤].

١٣١٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، عن سَلْمٍ العَلَوي

عن أنس بن مالكٍ قال: كنتُ أَخدُمُ رسولَ الله ﷺ، فكنتُ أَدخُلُ عليه بغير إذْنٍ، فجئتُ ذاتَ يومٍ فدخلتُ عليه، فقال: «يا بُنَيَّ، إنه قد حَدَثَ أمرٌ، فلا تَدْخُلْ عليَّ إلا بإذْنٍ»[٥].

---

(١) في (ظ٤): نقول.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عُبَادة.

وأخرجه مسلم (١١٥٨)، وأبو يعلى (٣٥٣٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٢٤).

(٣) في (م) و(ق): وأسكنوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٨٢-٨٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٣٣).

(٥) إسناده حسن من أجل سَلْم -وهو ابن قيس- العَلَوي، وقد سبق الكلام فيه فيما سلف برقم (١٢٣٦٦). =

١٣١٧٧- حدثنا رَوْح وعبدُ الوهَّاب، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسول الله ﷺ[1] قال: «لو أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، ولَوْ دُعِيتُ -قال عبد الوهاب: إليه، وقال روحٌ: عليه- لأَجَبْتُ»[2].

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٧)، والطحاوي ٤/ ٣٣٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٩٥) من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٦٦).

(١) قوله: «أن رسول الله ﷺ» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين من جهة روح بن عبادة، وأما متابعه عبدالوهاب -وهو ابن عطاء- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٣٣٨)، وفي «الشمائل» (٣٣٠) من طريق بشر بن المفضل، وابن حبان (٥٢٩٢) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٣٤، والبيهقي ٦/ ١٦٩ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به -وزادا: وكان يأمر بالهدية صلةً بين الناس، وقال: «لو أسلم الناس لتَهَادَوْا من غير جوع». وسعيد بن بشير ضعيف.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٧١ عن عمر بن حبيب العدوي، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ يقعدُ على الأرض، ويأكل على الأرض، ويجيب دعوة المملوك، ويقول: «لو دُعيت إلى ذراع لأجبت، ولو أُهدي إليَّ كُراع لقبلت» وكان يَعقِلُ شاتَه. وعمر بن حبيب هٰذا ضعيف.

وأخرجه البزار (١٩٣٧-كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٤٩)، وأبونعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٩١ من طريق عائذ بن شريح، عن أنس مرفوعاً: «يا معشر الأنصار تهادَوْا، فإن الهدية تسُلُّ السَّخيمةَ، ولو أُهدي إليَّ =

١٣١٧٨- حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّه لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قال: فأَوْمأَ بِخِنْصِرِه، قال: فَسَاخَ[1].

١٣١٧٩- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عبادَ الله إخْواناً»[2].

=كُراع لقبلت، ولو دُعِيت إلى ذراع لأجبت». وعائذ بن شريح ضعيف.

وأخرجه البغوي (٣٦٧٤) من طريق رَوَّاد بن الجَرّاح، عن الحسن بن عمارة، عن ثابت البناني، عن أنس قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يركب الحمار العُرْي، ويجيب دعوة المملوك، وينام على الأرض، ويجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويقول: «لو دُعيت إلى كُراعٍ جئتُ، ولو أُهدي إليَّ ذراع لقبلت». ورَوَّاد والحسن ضعيفان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٨٥)، وانظر شرحه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٧٤) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٢٩٣٥).

وأخرجه أبوعوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٦٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٩)(٢٤)، وأبو يعلى (٢٣٦١)، وأبو عوانة، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠٣) من طريق وهب بن جرير، ومسلم (٢٥٥٩)(٢٤) من =

١٣١٨٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج وزكريا بنُ إسحاقَ، عن ابن شهابٍ

أخبرني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقاطَعُوا، ولا تَدَابَرُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخاهُ فَوْقَ ثلاثِ لَيالٍ»(١).

١٣١٨١- حدثنا الضَّحّاك بن مَخْلَد، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن وَرْدانَ، مَدِيني، قال:

دَخَلْنا على أنس بن مالك في رَهْطٍ من أهل المدينةِ، فقال: صَلَّيتم؟- يعني العصرَ- قالوا: نَعَم. قلنا: أَخبِرْنا أصلَحكَ الله: متى كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي هذه الصلاةَ؟ قال: كان يُصلِّيها والشمسُ بيضاءُ نَقِيَّةٌ(٢).

=طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٤٠١٦) من طريق أبان عن قتادة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٩٣٤) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٠٥ من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج وزكريا بن إسحاق، به.

وأخرجه أبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج وحده، به. وانظر (١٢٠٧٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن وردان. =

١٣١٨٢- حدثنا الضَّحاك بن مَخْلَد، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ

أن أنس بن مالك حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «النُّخاعَةُ في المسجدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها»(١).

١٣١٨٣- حدثنا عثمانُ بن عُمَر، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً من وَرِقٍ له فصٌّ حَبَشِي، ونَقْشُه: مُحَمَّدٌ رسولُ الله(٢).

=الضحاك بن مخلد: هو أبوعاصم النبيل.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٥/٣٥٨ من طريقين عن عبدالرحمٰن بن وردان، به.

وقوله: «كان يصليها والشمس بيضاء نقية»، سلف برقم (١٢٩١٢) بلفظ: «بيضاء محلقة». وانظر ما سلف برقم (١٢٦٤٤)، وما سيأتي برقم (١٣٢٣٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٢٠٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٢، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٦٣، وابن ماجه (٣٦٤١)، والنسائي ٨/ ١٧٢-١٧٣، وأبو يعلى (٣٥٤٤) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية ابن أبي شيبة: نقشه محمد رسول الله.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٤)(٦٢)، وابن ماجه (٣٦٤٦)، وأبويعلى (٣٥٣٦)، وابن حبان (٦٣٩٤)، والبغوي (٣١٤٥) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم (٢٠٩٤)(٦٢)، والنسائي ٨/ ١٧٣، وأبويعلى (٣٥٨٤)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ١٢٩-١٣٠، والبغوي (٣١٤١) من طريق طلحة بن يحيى، كلاهما عن يونس بن يزيد، به. وزادوا فيه: كان يجعل فصَّه مما يلي كفه. ولم يذكروا النقشَ. =

١٣١٨٤- حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الله بن عبد الله ابن جَبْرٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول: إنْ كان رسولُ الله ﷺ لَيَغْتَسِلُ والمرأةَ من نسائِه من الإناءِ الواحد[1].

١٣١٨٥- حدثنا مَحْبُوبُ بن الحسنِ، عن خالدٍ -يعني الحَذَّاءَ-، عن محمدٍ، قال:

سألتُ أنس بن مالك: هل قَنَتَ عمرُ؟ قال: نعم، ومَنْ هو خيرٌ من عمرَ: رسولُ الله ﷺ، بعدَ الركوعِ[2].

١٣١٨٦- حدثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن ثابتٍ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أن يَدعُوَ، يقول: «اللهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذابَ النَّارِ»[3].

= وسيأتي الحديث من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد برقم (١٣٣٥٨).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥١) و(١٢٦٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وسلف مطولاً برقم (١٢١٠٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف محبوب بن الحسن. وهو مكرر (١٢٦٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٠٣٦)، ومن طريقه عبد بن حميد (١٢٦٢)،=

١٣١٨٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن ثابتٍ

سمع أنساً قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرفَعُ يَديهِ في الدُّعاء حتى يُرَى بياضُ إبْطَيهِ.

فذَكَرْتُ ذٰلك لعليِّ بن زيدٍ، فقال: إنَّما ذاك في الاستسقاءِ. قال: قلتُ: أسمعتَه من أنس؟ قال: سبحانَ الله! قال: قلتُ: أسمعتَه منه؟ قال: سبحان الله![1].

١٣١٨٨- حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بثوبِ حَريرٍ، فجعلوا يَمَسُّونه ويَنظُرونَ، فقال: «أَتَعْجَبُونَ مِن هٰذا؟ لَمَنَادِيلُ سَعْد- أو مِنْدِيلُ

=والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٤)، وأبو يعلى (٣٢٧٤) و(٣٤٥٥)، وابن حبان (٩٣٧)، والبغوي (١٣٨٢).

ووقع عندهم جميعاً: قال شعبة: فذكرت ذٰلك لقتادة فقال: كان أنس يدعو به. إلا رواية الطيالسي، فقد وقع في المطبوع منه: كان أنس يدعو به ولم يرفعه. وهٰذا خطأ، فقد سلف الحديث من طريق قتادة عن أنس مرفوعاً برقم (١١٩٨١)، وسيتكرر الحديث عن أبي داود الطيالسي برقم (١٣٩٣٦)، وفيه قول شعبة لقتادة.

وانظر (١٣١٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من حديث ثابت، وعلي بن زيد المذكور: هو ابن جُدْعان، وهو ضعيف.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠٤٧)، ومن طريقه أخرجه أبوعوانة في الاستسقاء كما في «الإتحاف» ١/٥٣٨. وانظر (١٢٩٠٣).

سَعْد- بنِ معاذٍ في الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِن هٰذا» أو «أَلْيَنُ مِن هٰذا»[1].

١٣١٨٩- حدثنا سليمانُ، حدثنا شعبةُ، عن حمادٍ وعبدِ العزيز بن رُفَيع وعَتَّابٍ مولى هُرْمُز[2]، ورابعٍ[3] أيضاً

سمعوا أنساً يُحدِّث أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ».

٢١٠/٣ قال عبدُ الله: قال أَبي: كذا قال لنا، أخطَأَ فيه، وإنما هو عبدُ العزيز بن صُهَيب[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وهو في «مسنده» (١٩٩٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٤٦٨)، وأبويعلى (٣٢٢٦)، وأبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢١٥-٢١٦، وابن حبان بإثر (٧٠٣٦). وسيتكرر برقم (١٣٩٣٨).

وأخرجه مسلم (٢٤٦٨) من طريق أمية بن خالد، وأبوعوانة، والطبراني في «الكبير» (٥٣٤٨) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به. وانظر (١٣١٤٨).

(٢) في (م): مولى ابن هرمز. وكلاهما صحيح.

(٣) تحرفت في (م) والأصول الخطية إلى: رافع، بالفاء، والتصويب من «أطراف المسند» ١/ ٣٥٤، و«إتحاف المهرة» ١/ ٦٠٢، والراوي الرابع هو سليمان التَّيْمي كما في رواية الدارمي الآتي تخريجها.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حماد -وهو ابن أبي سليمان- فقد روى له مسلم مقروناً وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وغير عتاب مولى هرمز، فقد روى له ابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الدارمي (٢٣٦) من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة، عن عبدالعزيز (غير منسوب)، وحماد بن أبي سليمان، وعتاب، والتيمي (وهو =

١٣١٩٠- حدثنا سليمانُ وأبو سعيدٍ -يعني مولى بني هاشم، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا موسى بن أنس

سمع أنساً عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثِيراً»(١).

=الراوي الرابع) عن أنس.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٢٠٨٤) عن شعبة، عن عتاب وحده، به.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (١٤٧٥) من طريق الطيالسي، عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب -على الصواب-، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٥٥٢) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب وحده، به.

وسلف الحديث من طريق حماد بن أبي سليمان برقم (١٣١٠٠)، ومن طريق عبدالعزيز بن صهيب برقم (١١٩٤٢)، ومن طريق عتاب برقم (١٢٧٦٤)، ومن طريق سليمان التيمي برقم (١٢١٥٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان: هو ابن داود أبوداود الطيالسي، وأبوسعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد البصري.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠٧١).

وأخرجه الدارمي (٢٧٣٥)، والبخاري (٤٦٢١) و(٦٤٨٦)، ومسلم (٢٣٥٩)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٤١٣، وفي «التفسير» من «الكبرى» (١١١٥٤)، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٤٨، وابن حبان (٥٧٩٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٣٠) و(١٤٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٢)، والبغوي (٤١٧١) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن حبان بموسى بن أنس قتادة بن دِعامة السدوسيَّ.

ورواية البخاري (٤٦٢١)، ومسلم والنسائي ضمن قصة نزول الآية: ﴿يا =

١٣١٩١- حدثنا سليمانُ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهم يَحفِرُونَ الخندَقَ:

«اللهُمَّ لا خيرَ إلا خيرُ الآخِرَهْ

فأَصلِحِ الأنصارَ والمُهاجِرهْ»(١)

١٣١٩٢- حدثنا سليمانُ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يقولُ اللهُ: أنا عِندَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وأنا مَعَه إذا دَعانِي»(٢).

=أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء...﴾ الآية [المائدة:١٠١]. وسلفت هٰذه القصة دون حديثنا برقم (١٣١٤٧) عن روح، عن شعبة.

وسيأتي الحديث عن عفان، عن شعبة برقم (١٣٨٣٦). وانظر ما سلف برقم (١٢٨٥٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن داود أبوداود الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبوعوانة ٤/٣٥٣ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٩٣٩).

وأخرجه أبويعلى (٣٢٣٢) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٧) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

١٣١٩٣- حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا شعبةُ، عن هشامِ بن زَيْد بن أنس، قال:

سمعتُ أنساً يقول: جاءَ رجلٌ من أهل الكتابِ، فسَلَّمَ على النبيِّ ﷺ، فقال: السَّامُ عليكم. فقال عمرُ: يا رسولَ الله، أَلَا أضرِبُ عُنُقَه؟ قال: «لا، إذا سَلَّمُوا عَلَيكُم، فقُولُوا: وعَلَيكُم»[1].

١٣١٩٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا إسحاقُ

عن أنس قال: كنتُ أَمشِي مع النبيِّ ﷺ وعليه بُرْدٌ نَجْرانيٌّ غليظُ الحاشيةِ، وأعرابيٌّ يسألُه من أهل الباديةِ حتى انتهى إلى بعض حُجَرِه، فجَذَبَهُ جَذْبَةً حتى انشقَّ البُرْدُ، وحتى تَغَيَّبَتْ حاشيتُه في عُنُقِ رسولِ الله ﷺ، وكان من تَغْيِيرِ[2] رسولِ الله ﷺ أنه أَمَرَ له بشيءٍ فأُعْطِيَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مسند الطيالسي» (٢٠٦٩)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٥).

وأخرجه البخاري (٦٩٢٦) من طريق عبدالله بن المبارك، عن شعبة، به.

وسيأتي عن روح بن عبادة، عن شعبة برقم (١٣٢٨٤). وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٨).

(٢) لم تُعجَم هٰذه الكلمة في (ظ٤)، وفي (س) و(ق): تغير، وفي نسخة في (س): تغبير، وضبب عليها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وإسحاق: هو ابن عبدالله بن أبي طَلْحة.

وأخرجه مسلم (١٠٥٧) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.=

١٣١٩٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا إسحاقُ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا بَعَثَ حَراماً خالَه، أخا[1] أمِّ سُلَيم، في سبعينَ رجلاً، فقُتِلُوا يومَ بئرِ مَعُونَةَ، وكان رئيسَ المشركينَ يومئذٍ عامرُ بن الطُّفَيل، وكان هو أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: اخْتَرْ مني ثلاثَ خِصَالٍ: يكونُ لك أهلُ السَّهْل، ويكونُ لي أهلُ الوَبَرِ، أو أكونُ خَليفةً من بعدِك، أو أَغزُوكَ بغَطَفَانَ، ألفِ أشقرَ وألفِ شقراءَ. قال: فطُعِنَ[2] في بيت امرأةٍ من بني فلانٍ، فقال: غُدَّةٌ كغُدَّةِ البعير في بيت امرأةٍ من بني فلانٍ، ائْتُوني بفرسي. فأُتِيَ به فرَكِبَه، فماتَ وهو على ظهرِه.

فانطلق حَرامٌ أَخو أمِّ سُلَيم ورجلانِ: رجلٌ من بني أُميَّة[3]، ورجلٌ أعرجُ، فقال لهم: كونوا قريباً مني حتى آتِيَهم، فإن أَمَّنُوني وإلا كنتم قريباً، فإن قَتَلُوني أَعلَمْتُم أصحابَكم. قال: فأتاهم حرام، فقال: أَتُؤَمِّنُوني أُبَلِّغْكُم رسالةَ رسولِ الله ﷺ

= وأخرجه أبوعوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٠٤ من طريق مسلم ابن إبراهيم، عن همام بن يحيى، به. وانظر (١٢٥٤٨).

قوله: «من تغيير»، المراد به -والله أعلم- أن النبي ﷺ احتمل أذى هٰذا الأعرابيِّ وكَظَم غيظه، فلم يتغيَّر منه شيء، بل زاد على ذٰلك أنه أمر له بشيء من المال، وهٰذا من كمال خُلُقه ﷺ.

(١) في الأصول: أخو، وضبب عليها في (س)، والمثبت من (م).

(٢) أي: عامر بن الطفيل.

(٣) تفرد عبدالصمد عن همام فقال: من بني أمية، وقال غيره عنه: من بني فلان، ولم يشتهر عند أهل السير أنه كان في هذه السرية أحد من بني أمية.

إليكم؟ قالوا: نعم، فجعل يُحدِّثهم، وأَوْمَؤُوا إلى رجل منهم من خَلْفِه، فطَعَنَه حتى أَنفَذَه بالرُّمح، قال: اللهُ أكبرُ، فُزْتُ وربِّ الكعبةِ. قال: ثم قتلوهم كلَّهم غيرَ الأعرج، كان في رأس جبلٍ.

قال أنسٌ: فأُنزِلَ علينا وكان مما يُقرأُ فنُسِخَ: «أَنْ بَلِّغُوا قومَنا أنَّا لَقِينا ربَّنا فَرضِيَ عنَّا وأَرضَانا».

قال: فَدَعا النبيُّ ﷺ عليهم أربعينَ صباحاً: على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وبني لِحْيانَ، وعُصَيَّةَ الذين عَصَوُا اللهَ ورسولَه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وإسحاق: هو ابن عبدالله بن أبي طلحة.

وأخرجه البخاري (٢٨٠١) و(٤٠٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٤، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٤٥-٣٤٧ من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد -واقتصر الطحاوي على الفقرة الأخيرة من الحديث. واختلف على همام في مدة دعاء النبي ﷺ على هٰذه الأحياء، فرُوي عنه أربعين كما هو هنا ورُوي سبعين كما في أحد طريقي البيهقي، ورُوي ثلاثين صباحاً، وهو الصحيح المحفوظ عن أنس.

وسيأتي برقم (١٣٢٥٥) و(١٤٠٧٤). وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٤).

قوله: «عامر بن الطفيل»، قال السندي: هو العامري، مات كافراً، وليس هو عامر بن الطفيل الأسلمي الصحابي.

«أهل السهل» أراد به المدن والقرى، أي: كن أميراً لأهل البلدان، وأكون أميراً لأهل البوادي.

«ألف أشقر» قيل: الشُّقْرة كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره، والظاهر أنه أراد بالأول أهل الخيل، والثاني أهل النُّوق، ويحتمل أنه أراد =

١٣١٩٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أنْ يُنْبَذَ البُسْرُ والتمرُ جميعاً[١].

١٣١٩٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُونَ ما أعلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»[٢].

١٣١٩٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أبو هِلال، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَزَالُ العَبْدُ بِخَيْرٍ ما لَم يَسْتَعْجِلْ» قالوا: وكيف يَسْتَعْجِل؟ قال: «يقولُ: قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي، فلَمْ يَسْتَجِبْ لي»[٣].

=بالأول أهل الجمال، وبالثاني أهل النوق، والله تعالى أعلم.

«فَطُعِنَ» على بناء المفعول، أي: أصابه الطاعون.

«من بني فلان»: من بني سَلُول.

«غُدَّة» ضبط بالرفع، أي: هي، أي: القرحة، غُدَّة، وقيل بالنصب، بتقدير: أُغَدُّ غدةً، من أغدَّ البعيرُ: صار ذا غدة. اهـ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٩١) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٠٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل أبي هلال الراسبي: وهو محمد بن سليم. وانظر (١٣٠٠٨).

١٣١٩٩- حدثنا عبدُ الصمد وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا أبو هِلالٍ، عن قتادةَ

عن أنس قال: ما خَطَبَنا النبيُّ ﷺ إلا قال: «لا إيمانَ لِمَنْ لا أَمانةَ له، ولا دِينَ لِمَنْ لا عَهْدَ له»[1].

١٣٢٠٠- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أنَّ أُمَّ حارثةَ قالت: يا رسولَ الله، إنْ كان حارثةُ أصابَ خيراً وإلا أكثرتُ البُكاءَ! قال: «يا أمَّ حارِثَةَ، إنَّها جِنانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّه لَفِي الفِرْدَوْسِ الأعْلَى»[2].

---

(١) حديث حسن. وسلف عن حسن بن موسى وحده برقم (١٢٥٦٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- وقد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٧٣ من طريق سليمان بن حرب، عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣١٧٤)، والطبري في «تفسيره» ١٦/ ٣٨، وابن خزيمة ٢/ ٨٧٤، وابن حبان (٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٣٥) و٢٤/ (٦٦٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به -واقتصر الطبري وابن حبان والطبراني في الموضع الأول على المرفوع منه، وزاد ابن حبان والطبراني: «وإذا سألتم الله فسلوه الفردوس».

ووقع في رواية الترمذي: «اجتهدت في الدعاء» وهو خطأ قديم، صوابه: اجتهدت في البكاء، كما في روايتي ابن خزيمة والطبراني في الموضع الثاني، وأشار إليه الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٧.

وسيأتي الحديث من طريق شيبان النحوي برقم (١٣٧٤١)، ومن طريق أبان=

١٣٢٠١- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أبان، حدثنا قتادةَ

٢١١/٣ عن أنس: أن يهوديّاً دعا النبيَّ ﷺ إلى خبزِ شعيرٍ وإهالةٍ سَنِخَةٍ، فأَجابَه[1].

١٣٢٠٢- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بكبشينِ أَمْلَحينِ أَقْرَنَيْنِ، يَذْبَحُهُما بيَدِه، ويَضَعُ رِجْلَه على صِفاحِهما، ويُسمِّي ويُكَبِّر[2].

= ابن يزيد برقم (١٤٠١٥)، كلاهما عن قتادة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٥٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم.

وسيأتي عن عفان، عن أبان برقم (١٣٨٦٠).

وسيأتي برقم (١٣٤٣٥) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس قال: ذهبت إلى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سَنِخَة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٨٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه البخاري (٧٣٩٩)، والبيهقي ٢٥٩/٩ من طريق حفص بن عمر، وأبو داود (٢٧٩٤) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٩٦٨)، ومن طريقه أبو يعلى (٣٢٤٧) عن هشام وشعبة، به.

وسيأتي برقم (١٣٢٣٤) عن عبدالملك بن عمرو، عن هشام. وانظر =

١٣٢٠٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا سليمانُ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: مُرَّ على النبيِّ ﷺ بجَنَازةٍ، فأُثنِيَ عليها خيراً، فقال: «وَجَبَتْ» ومُرَّ بِجَنازةٍ فأُثنِيَ عليها شرّاً، فقال: «وَجَبَتْ»[1].

١٣٢٠٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثنا عبدُ العزيز

عن أنس قال: لم يَخْرُجْ إلينا نبيُّ الله ﷺ ثلاثاً، فأُقيمتِ الصلاةُ، فذهب أبو بكر يَتقدَّمُ، فقال النبيُّ ﷺ بالحِجَاب فرَفَعَه، فلمَّا وَضَحَ لنا وَجْهُ نبيِّ الله ﷺ ما نظرنا مَنظَراً قَطُّ كان أعجبَ إلينا من وجه نبيِّ الله ﷺ حينَ وَضَحَ لنا، فأَوْمأَ بيدِه ﷺ إلى أبي بكر أن يَتَقَدَّمَ، وأَرْخَى نبيُّ الله ﷺ الحجابَ، فلم[2] يُقدَرْ عليه حتى ماتَ[3].

=(١١٩٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة القيسي مولاهم- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٢) من طريق موسى بن إسماعيل، عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً من طريق حماد بن زيد، عن ثابت برقم (١٢٩٣٩).

(٢) في (م): فلن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث ابن سعيد العنبري.

وأخرجه مسلم (٤١٩) (١٠٠)، وأبو عوانة ٢/١١٩-١٢٠ من طريق=

١٣٢٠٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثنا عبدُ العزيز، قال:

حدثنا أنس بن مالك قال: أَقبَلَ نبيُّ الله ﷺ إلى المدينةِ وهو مُرْدِفٌ أبا بكرٍ، وأبو بكر شيخٌ يُعرَفُ، ونبيُّ الله ﷺ شابٌّ لا يُعرَفُ، قال: فيَلقَى الرجلُ أبا بكرٍ، فيقول: يا أبا بكر، مَن هٰذا الرجلُ الذي بينَ يديكَ؟ فيقول: هٰذا الرجلُ يَهْدِيني السَّبيلَ[1]. فيَحْسَبُ الحاسِبُ أنه إنما يهديه الطريقَ، وإنما يعني سبيلَ الخيـر، فالْتَفَتَ أبو بكرٍ فإذا هو بفارسٍ قد لَحِقَهم، فقال: يا نبيَّ الله، هٰذا فارسٌ قد لَحِقَ بنا. قال: فالْتَفَتَ نبيُّ الله ﷺ فقال: «اللهُـمَّ اصْرَعْهُ» فصَرعَتْه فرسُه، ثم قامت تُحَمحِمُ، قال: ثم قال يا نبيَّ الله، مُرْني بما شئتَ. قال: «قِفْ مَكانَكَ، لا تَتْرُكَنَّ أحداً يَلْحَقُ بِنا». قال: فكان أولَ النهار جاهداً على نبيِّ الله ﷺ، وكان آخرَ النهار مَسْلَحةً له.

قال: فنَزَلَ نبيُّ الله ﷺ جانبَ الحَرَّة، ثم بَعَثَ إلى الأنصارِ

=عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨١)، وأبو يعلى (٣٩٢٤)، وابن خزيمة (١٤٨٨)، وبإثر (١٦٥٠)، وابن حبان (٢٠٦٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٩٥ من طرق عن عبدالوارث بن سعيد، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٢).

قوله: «فلم يقدر عليه» قال السندي: أي: فما قدرنا على مشاهدته ومطالعة جماله مرة ثانية.

(١) في (م): يهديني إلى السبيل.

فجاؤُوا نبيَّ الله ﷺ، فسلَّموا عليهما، وقالوا: ارْكَبا آمنَيْنِ مُطَاعَيْنِ[1]. قال: فرَكِبَ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وحَفُّوا حولَهما بالسلاح، قال: فقيل في المدينةِ: جاء نبيُّ الله. فاستَشْرَفُوا نبيَّ الله ﷺ يَنظُرونَ إليه، ويقولون: جاء نبيُّ الله. قال: فأقبَلَ يَسِيرُ حتى نَزَلَ[2] إلى جانبِ دارِ أبي أيوبَ. قال: فإنه لَيُحدِّثُ أهلَه[3]، إذ سَمِعَ به عبدُ الله بن سَلَام وهو في نخلٍ لأهله يَخْتَرِفُ لهم منه، فعَجِلَ أن يَضَعَ[4] الذي يَخْتَرِفُ فيها، فجاء وهي معه، فسمع من نبيِّ الله ﷺ، فرجع إلى أهلِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّ بيوتِ أهلِنا أَقربُ؟» قال: فقال أبو أيوب: أنا يا نبيَّ الله، هٰذه داري، وهٰذا بابِي. قال: «فانْطَلِقْ فهَيِّىءْ لنا مَقِيلاً». قال: فذهب فهيَّأَ لهما مَقِيلاً، ثم جاء فقال: يا نبيَّ الله، قد هيَّأْتُ لكما مَقِيلاً، فقُوما على بَرَكةِ الله فقِيلا.

فلمّا جاءَ نبيُّ الله ﷺ جاء عبدُ الله بن سَلَام، فقال: أَشْهَدُ أنَّكَ رسولُ الله حقّاً، وأنَّكَ جئتَ بحقٍّ، ولقد عَلِمَتِ اليهودُ أني سَيِّدُهم، وابنُ سَيِّدِهم، وأعلَمُهم وابنُ أعلمِهم، فادْعُهم فاسأَلْهم. فدخلوا عليه، فقال لهم نبيُّ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ اليهودِ، وَيْلَكُم، اتَّقُوا الله، فوَالَّذِي لا إلٰهَ إلاّ الله إنَّكُم لَتَعْلَمُونَ

---

(١) في (م): مطمئنين.

(٢) في (م): حتى جاء.

(٣) في (م): أهلها.

(٤) في (م) و(س) و(ق): يصنع، وهو خطأ.

أنِّي رسولُ الله حقّاً، وأنِّي جِئْتُكُم بِحَقٍّ، أَسْلِمُوا». قالوا: ما نَعلَمُه، ثلاثاً[1].

١٣٢٠٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثنا شُعَيب بن الحَبْحَاب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٩١١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٢٨ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٥٢٦-٥٢٨ من طريق أبي معمر عبدالله بن عمرو، عن عبد الوارث بن سعيد، به. وقصة إسلام عبد الله بن سلام عندهما مطولة. وسلفت قصة إسلامه من طريق حميد الطويل عن أنس برقم (١٢٠٥٧).

وسلف الحديث مختصراً من طريق ثابت برقم (١٢٢٣٤)، وسيأتي كذٰلك من طريقه برقم (١٣٣١٨).

وفي الباب في قصة الهجرة عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (٣).

وعن سراقة بن مالك، سيأتي ٤/ ١٧٥-١٧٦.

قوله: «وأبو بكر شيخ... الخ» ظاهره أن أبا بكر كان أسنَّ من النبي ﷺ، وليس كذٰلك، ويريد أن أبا بكر قد شاب، وقوله: «يُعرَف»، أي: لأنه كان يمرُّ على أهل المدينة في سفر التجارة، بخلاف النبي ﷺ في الأمرين، فإنه كان بعيد العهد بالسفر من مكة، ولم يَشِب، وإلا ففي نفس الأمر كان هو عليه الصلاة والسلام أسنَّ من أبي بكر، وصحَّ عن أنس أنه لم يكن في الذين هاجروا أشمطَ غير أبي بكر. «الفتح» ٧/ ٢٥٠-٢٥١.

وقوله: «هٰذا فارسٌ» هو سراقة بن مالك الجُعْشُمي.

وقوله: «مسلحة له» بفتح الميم، قال السندي: أي: حافظاً له من العدو، يقال له: المسلحة، لأنه عادة يكون ذا سلاح أو لأنه يَسْكُنُ المسلحة، وهي كالثغور، يكون فيه أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة.

«يخترف»: يجتني التمر.

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الدَّجّالُ مَمْسوحُ العَيْنِ، مَكْتُوبٌ بينَ عَيْنَيْه: كافرٌ[1] -يَهْجَاها- يَقْرَؤُه كلُّ مُسْلِمٍ: ك ف ر»[2].

١٣٢٠٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثنا أبو عِصام

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتَنَفَّسُ في الشرابِ ثلاثاً، ويقول: «إنَّه أَرْوَأُ[3]، وأَبْرَأُ، وأَمْرَأُ». قال أنس: وأنا أتنفَّسُ ثلاثاً[4].

---

(١) في (م) و(س): ك ف ر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبوعوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٢/ ٥٤ من طريق عبدالصمد ابن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبوداود (٤٣١٨)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٣) من طريق مسدد، عن عبدالوارث بن سعيد، به.

وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد ١/ ١٠٤-١٠٥ من طريق أبي بكر بن شعيب، عن أبيه، به. وزاد في أوله: «أُنذِركم الدجال، أما إنه أعورُ عين اليمنى، وإن ربكم ليس بأعور».

وسيأتي من طريق شعيب بن الحبحاب برقم (١٣٥٩٩)، ومن طريق شعيب وحميد الطويل برقم (١٣٣٨٥) و(١٣٦٢١).

(٣) تحرف في (م) إلى: أدوأ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي عصام: وهو المزني البصري.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٨)(١٢٣)، والترمذي في «السنن» (١٨٨٤)، وفي «الشمائل» (٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٨٨)، وأبوعوانة ٥/ ٣٤٧ و٣٤٧-٣٤٨، والحاكم ٤/ ١٣٨، والبغوي (٣٠٣٩) من طرق عن عبدالوارث =

١٣٢٠٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثنا أبو التَّيّاح يزيدُ بن حُمَيد الضُّبَعي، قال:

٢١٢/٣ حدثني أنس بن مالك قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ[١] نَزَلَ في عُلُوِّ المدينةِ في حَيٍّ يُقال لهم: بنو عَمْرو بن عَوْف، فأقام فيهم أربعَ عشرةَ ليلةً، ثم إنَّه أرسل إلى مَلإِ بني[٢] النجارِ، قال: فجاؤُوا مُتَقَلِّدينَ سيوفَهم، قال: فكأنِّي أَنظُرُ إلى رسولِ الله ﷺ على راحِلَتِه وأبو بكر رِدْفُه وملأُ بني النَّجَّار حولَه، حتى أَلْقَى بفِناءِ أبي أيوب، قال: فكان يُصَلِّي حيثُ أدرَكَتْهُ الصلاةُ، ويُصَلِّي في مَرابضِ الغنمِ، ثم إنَّه أَمَرَ بالمسجد، فأَرْسَل إلى ملإِ بني[٣] النَّجارِ، فجاؤُوا فقال: «يا بَنِي النَّجَّارِ، ثامِنُوني حائِطَكُم هٰذا» قالوا: لا[٤] واللهِ، لا نَطلُبُ ثمنَه إلا إلى الله.

قال: وكان فيه ما أقولُ لكم، كانت فيه قبورُ المُشركينَ، وكان فيه خِرَبٌ[٥]، وكان فيه نَخْلٌ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بقبور

=ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. والحديث عن بعضهم مختصر. وتحرف أبوعصام في مطبوع النسائي إلى: أبي همام.

وانظر (١٢١٨٦).

(١) لفظة «المدينة» أثبتناها من (ظ٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): ملأ من بني النجار.

(٣) في (م) و(ق): ملأ من بني النجار.

(٤) لفظة (لا) سقطت من (م).

(٥) تصحفت في (م) إلى: حرث في الموضعين، وهي هٰكذا محفوظة من رواية حماد بن سلمة عن أبي التياح، قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٢٦: قد بيَّن=

المشركينَ فنُبِشَتْ، وبالخِرَب فسُوِّيَتْ، وبالنخل فقُطِعَ، قال: فصَفُّوا النخلَ إلى قِبْلةِ المسجدِ، وجعلوا عِضادَتَيْه حِجارةً، قال: وجعلوا يَنقُلُونَ ذٰلك الصَّخرَ وهم يَرتَجِزُون ورسولُ الله ﷺ معهم يقول:

«اللهُمَّ إنَّه[1] لا خَيْرَ إلَّا خيرُ الآخِرَهْ
فانْصُـــــر الأنْصـــارَ والمُهاجِـــرَهْ»[2]

١٣٢٠٩- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح

=أبو داود أن رواية عبدالوارث بالمعجمة والموحدة، ورواية حماد بن سلمة عن أبي التياح بالمهملة والمثلثة. قلنا: وسلفت رواية حماد برقم (١٢٢٤٢)، وستأتي برقم (١٣٥٦١).

(١) لفظة «إنه» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٧٧٤) و(٣٩٣٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. والرواية الأولى مختصرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٠٨٥)، والبخاري (٤٢٨) و(١٨٦٨) و(٢١٠٦) و(٢٧٧١) و(٢٧٧٩) و(٣٩٣٢)، ومسلم (٥٢٤) (٩) و(١٨٠٥) (١٢٩)، وأبو داود (٤٥٣) وبإثر (٤٥٤)، والنسائي ٢/٣٩-٤٠، وأبويعلى (٤١٨٠)، وابن خزيمة (٧٨٨)، وأبو عوانة ١/٣٩٧-٣٩٨ و٤/٣٥٣، وابن حبان (٢٣٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٨٣-٨٤، والبيهقي ٢/٤٣٨، والبغوي (٣٧٦٥) من طرق عن عبدالوارث بن سعيد، به. وسلف الحديث مختصراً من طريق حماد بن سلمة، عن أبي التياح برقم (١٢١٧٨).

قوله: «عضادتيه حجارة» هما حجارة توضع عن يمين الداخل من الباب وشماله.

حدثنا أنسٌ قال: كان رسولُ الله ﷺ أحسنَ النَّاسِ خُلُقاً، وكان لي أخٌ يقال له: أبو عُمَير- قال: أَحسَبه قال: فَطِيماً- قال: وكان إذا جاء رسولُ الله ﷺ فرآه قال: «أَبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟» قال: نُغَرٌ كان يَلعَبُ به، قال: فربَّما تَحضُرُه الصلاةُ وهو في بيتِنا، فيأمرُ بالبِساطِ الذي تحتَه فيُكْنَسُ، ثم يُنْضَحُ بالماء، ثمَّ يقومُ رسولُ الله ﷺ ونقومُ خلفَه فيُصلِّي بنا، قال: وكان بِساطُهم من جَرِيد النَّخْل[1].

١٣٢١٠- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ بعبدِ الله بن أبي طَلْحةَ حينَ وُلِدَ وهو يَهْنَأُ بعيراً له، وعليه عَباءَة، فقال: «مَعَكَ تَمْرٌ؟» فناولتُه تَمَراتٍ، فأَلْقاهُنَّ في فيه فَلاَكَهُنَّ، ثم فَغَرَ فاهُ، ثم أَوْجَرَهُنَّ إياه، فجعل يَتَلَمَّظُ الصبيُّ، فقال رسول الله ﷺ: «حِبُّ الأنصارِ التَّمْرُ» وسمَّاه عبدَ الله[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث ابن سعيد العنبري، وأبوالتياح: هو يزيد بن حميد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٦٥٩)(٢٦٧) و(٢١٥٠)(٣٠)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٢-٣٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٠٣ و٩/ ٣١٠، وفي «الدلائل» ١/ ٣١٢ من طرق عن عبدالوارث ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن عفان، عن عبدالوارث مختصراً بلفظ: «كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً» برقم (١٣٨٥٦)، وانظر (١٢١٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٣٢١١- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن قتادةَ والقاسمِ جميعاً

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أَهلُ الكِتابِ فَقُولُوا: عَلَيكُم» وقال الآخرُ: «وعَلَيكُم»[1].

١٣٢١٢- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن حُمَيد

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَتاكُم أهلُ اليَمَنِ، هُمْ أَرَقُّ قُلُوباً مِنكُم» وهم أَوَّلُ مَن جاءَ بِالمُصافَحَةِ[2].

١٣٢١٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّادٌ، حدثني ثُمَامةُ

عن أنس بن مالك: أنَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ أَتَوْهُ ليلةً في رمضان، فصلَّى بهم فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ فأَطالَ الصلاةَ، ثم

=حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني.
وانظر (١٢٧٩٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير القاسم -وهو ابن يزيد الرحال- وهو ثقة.
وسلف الحديث عن قتادة وحده برقم (١٢٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.
وهو في «فضائل الصحابة» (١٦٥٧) للمصنف.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٧) عن حجاج بن منهال، وأبوداود (٥٢١٣) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.
وسيأتي الحديث عن عفان، عن حماد برقم (١٣٦٢٤) وفيه بيان أن القائل: هم أول من جاء بالمصافحة، هو أنس رضي الله عنه. وانظر (١٢٠٢٦).

خَرَجَ فصلَّى بهم، ثم دَخَلَ فأطالَ الصلاة، ففعل ذٰلك مِراراً، فلما أصبحَ، قالوا: يا رسولَ الله، أَتَيْنَاكَ ففعلتَ كذا وكذا! فقال: «مِن أَجْلِكُم فَعَلْتُ ذٰلكَ»[1].

١٣٢١٤- حدثنا عبدُ الصمد وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد، المعنَى، عن سِمَاك

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ بِبَراءَةَ معَ أبي بكرٍ الصِّدِّيق، فلمَّا بَلَغَ ذا الحُلَيفة؛ قال عفَّان: «لا يُبَلِّغُها إلا أنا، أو رجلٌ مِن أهلِ بَيْتِي» فبَعَثَ بها مع عليٍّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. ثمامة: هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك. وانظر (١٢٥٧٠).

(٢) إسناده ضعيف لنكارة متنه، سماك -وهو ابن حرب بن أوس- ليس بذاك القوي، وقد استنكر الحديثَ الخطابيُّ وابنُ تيمية كما نقلناه عنهما عند الحديث السالف في مسند أبي بكر برقم (٤)، والجورقانيُّ في «الأباطيل» ١/ ١٣١، وابنُ كثير في «تفسيره» ٤/ ٤٨.

وسيأتي مكرراً من طريق عفان وحده برقم (١٤٠١٩).

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٠)، والنسائي في «خصائص علي» (٧٥) من طريق عفان وعبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب من حديث أنس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٨٤-٨٥، وأبويعلى (٣٠٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٨٩) من طريق عفان وحده، به.

وأخرجه أبوبكر القطيعي في زوائده على «الفضائل» للمصنف (٩٤٦) و(١٠٩٠)، والجورقاني (١٢٨) من طريق محمد بن عبدالله الخزاعي، والطحاوي=

١٣٢١٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ أُمَّ أَيمنَ بَكَتْ لمَّا قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، فقيل لها: ما يُبْكِيكِ على النبيِّ ﷺ؟ فقالت: إنِّي قد علمتُ أنَّ النبيَّ ﷺ سيموتُ، ولٰكِنْ إنَّما أَبْكي على الوَحْي الذي رُفِعَ عنا[1].

= في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٨٨) من طريق عثمان بن عمر بن فارس، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (٤) بسند ضعيف.

وعن علي سلف برقم (١٢٩٧)، وسنده ضعيف أيضاً.

قلنا: وقد ثبت إرسال علي رضي الله عنه ببراءة من غير هٰذا الوجه، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وسيأتي عن عفان، عن حماد برقم (١٣٥٩١).

وأخرجه مسلم (٢٤٥٤)، وابن ماجه (١٦٣٥)، وأبو يعلى (٦٩) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: قال أبو بكر بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر: انطلق بنا إلى أمِّ أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهينا إليها بَكَتْ. فقالا لها: ما يبكيك؟ ما عند الله خير لرسوله ﷺ. فقالت: ما أبكي أن لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ، ولٰكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء. فهيَّجَتْهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها.

وأخرج ابن سعد ٨/٢٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٢٧) من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: لما قُبِضَ النبي ﷺ بكت أم أيمن، فقيل لها: ما يبكيك، فقالت: أبكي على خبر السماء.

١٣٢١٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابت

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى نُخَاعةً في قِبْلةِ المسجدِ، فحَكَّها بيدِه[1].

١٣٢١٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس قال: لمَّا قَدِمَ أهلُ اليمن على النبيِّ ﷺ قالوا: ابعَثْ معنا رجلاً يُعلِّمُنا كتابَ ربِّنا والسنةَ. قال: فأَخَذَ النبيُّ ﷺ بيدِ أبي عُبيدةَ فدَفَعَه إليهم، وقال: «هٰذا أَمِينُ هٰذه الأُمَّة»[2].

٢١٣/٣ ١٣٢١٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا أراد أن يَحلِقَ رأسَه، قَبَضَ أبو طَلْحةَ على أحدِ شِقَّيْ رأسه، فلمّا حَلَقَه الحجّامُ أَخَذَه، فجاءَ به إلى أُمِّ سُلَيم، فجَعلَتْ تجعلُه في طِيبِها[3].

١٣٢١٩- حدثنا عبدُ الصمد وحسنٌ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ كأنِّي الليلةَ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وسيأتي من طريقين آخرين عن حماد بن سلمة برقم (١٣٥٠٠) و(١٣٦٤٧).

وانظر ما سلف من طريق حميد برقم (١٢٩٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٤٨٣).

دارِ رافِعِ بن عُقْبَةَ -قال حسن: في دار عُقْبَةَ بن رافع-، فأُوتِينا بِتَمْرٍ مِن تَمْرِ ابنِ طَابٍ، فأَوَّلْتُ أَنَّ لَنَا الرِّفْعَةَ في الدُّنْيا والعاقِبَةَ في الآخرةِ، وأنَّ دِينَنا قد طابَ»[1].

١٣٢٢٠- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد الله- يعني ابن بكر[2]- المزني، حدثنا عطاءُ بن أبي ميمونةَ، قال:

ولا أعلمُه إلا عن أنس قال: ما رُفِعَ إلى رسولِ الله ﷺ أمرٌ فيه القِصاصُ، إلا أَمَرَ فيه بالعَفْوِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وحسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٤)، ومسلم (٢٢٧٠)، وأبو داود (٥٠٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٤)، وأبوعوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٤٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٣٧، والبغوي (٣٢٨٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن عفان، عن حماد بن سلمة برقم (١٤٠٥٢).

قوله «ابن طاب»، قال السندي: نوع من التمر.

«أن لنا الرفعة» أخذه من اسم رافع.

«العاقبة» من اسم عقبة، والحديث يدل على أن التعبير قد يُؤْخَذ من الأسماء.

(٢) في (م): ابن أبي بكر، وهو خطأ.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن بكر المزني، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه أبو داود (٤٤٩٧)، وابن ماجه (٢٦٩٢)، والنسائي ٨/٣٧ و٣٧-٣٨، والبيهقي ٨/٥٤، والمزي في ترجمة عبدالله بن بكر من «تهذيب =

١٣٢٢١- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ الله بن المثنَّى، عن ثُمامةَ عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا تَكَلَّم بكَلمةٍ ردَّدَها[١] ثلاثاً، وإذا أَتى قوماً فسَلَّم عليهم سَلَّم[٢] ثلاثاً[٣].

=الكمال» ١٤/ ٣٤٥ من طرق عن عبدالله بن بكر المزني، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن عفان، عن عبدالله بن بكر برقم (١٣٦٤٤).

(١) في (ظ٤) و(س) و(ق): ردَّها، والمثبت من (م).

(٢) في (م) و(ق): سلم عليهم.

(٣) إسناده حسن، عبدالله بن المثنى -وإن كان من رجال البخاري- فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ثمامة: هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك.

وأخرجه البخاري (٩٤) و(٩٥) و(٦٢٤٤)، والترمذي في «الجامع» (٢٧٢٣)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٩٢ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وسيأتي عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عبدالله بن المثنى بنحوه برقم (١٣٣٠٨).

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٣٦٤٠)، وفي «الشمائل» (٢٢٤)، والحاكم ٤/ ٢٧٣، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤١٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٤١٦، وفي «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١٢٦ من طريق أبي قتيبة سلم بن قتيبة، عن عبدالله بن المثنى، به. ولفظه: كان رسول الله يعيد الكلمةَ ثلاثاً لتعقل عنه. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، إنما نعرفه من حديث عبدالله بن المثنى. ووهم الحاكم إذا قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فإن البخاري أخرجه كما ترى.

وفي ترديد الكلام ثلاثاً عن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٩٥)، وحسَّن إسناده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٢٩.

وفي باب طرح السلام ثلاثاً عن قيس بن سعد، عند أبي داود (٥١٨٥)، =

١٣٢٢٢- حدثنا سليمانُ بن حَرْب، حدثنا بِسْطام بن حُرَيث، عن أشعثَ الحُدَّاني[١]

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «شَفَاعَتِي لأهلِ الكَبائِرِ مِن أُمَّتِي»[٢].

=وسيأتي ٣/ ٤٢١، ورجاله ثقات، لكن فيه انقطاع.

قوله: «إذا تكلَّم بكلمة»، أي: بجملة مفيدة، وكان يرددها ثلاثاً حتى تُفهَمَ عنه كما جاء في بعض الروايات.

وقوله: «سلَّم ثلاثاً»، فالمراد به سلام الاستئذان على ما رواه أبوموسى الأشعري وغيره، وأما أن يمرَّ المارُّ مسلِّماً، فالمعروف عدم التكرار. قاله الإسماعيلي كما في «الفتح» ١/ ١٨٩، قال الحافظ ابن حجر: وقد فهم المصنف هٰذا بعينه، فأورد هٰذا الحديث مقروناً بحديث أبي موسى في قصته مع عمر في الاستئذان (٦٢٤٤).

(١) تحرف في (م) إلى: الحراني.

(٢) إسناده صحيح. أشعث الحُدَّاني: هو ابن عبدالله بن جابر.

وأخرجه أبو داود (٤٧٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٥٢، والآجري في «الشريعة» ص٣٣٨، والحاكم ١/ ٦٩، والبيهقي ١٠/ ١٩٠ من طريق سليمان ابن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٦)، والترمذي (٢٤٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣١) و(٨٣٢)، والبزار (٣٤٦٩-كشف الأستار)، وأبويعلى (٣٢٨٤) و(٤١٠٥) و(٤١١٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٥١ و٦٥٣ و٦٥٦، وابن حبان (٦٤٦٨)، والطبراني في «الصغير» (٤٤٨) و(١١٠١)، والآجري في «الشريعة» ص٣٣٨ و٣٣٩، والحاكم ١/ ٦٩، وأبونعيم في «الحلية» ٧/ ٢٦١ من طرق عن أنس. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٧٦). =

١٣٢٢٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عَمَّار أبو هاشم صاحب الزَّعْفَران[1] عن أنس بن مالك: أنَّ فاطمةَ ناولت رسولَ الله ﷺ كِسرةً من خُبْزِ شعيرٍ، فقال: «هٰذا أوّلُ طَعامٍ أَكَلَه أَبوكِ مِن ثلاثةِ أيامٍ»[2].

١٣٢٢٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عِمْران القَطَّان، حدثنا الحسنُ

= وفي الباب عن جابر عند ابن ماجه (٤٣١٠)، والترمذي (٢٤٣٦)، وصححه ابن حبان (٦٤٦٧).

وعن ابن عمر عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٥٤).

وعن كعب بن عجرة عند الآجري في «الشريعة» ص٣٣٨.

قوله: «شفاعتي لأهل الكبائر...الخ»، قال علي القاري في «مِرقاة المفاتيح» ٥/ ٢٧٧: أي: شفاعتي في العفو عن الكبائر من أمتي خاصة دون غيرهم من الأمم. وانظر «شرح مسلم» للنووي ٣/ ٣٥.

(١) في (م): الزعفراني.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد منقطع، فإن عماراً أبا هاشم -وهو ابن عمارة- لم يسمع من أنس، لكن عُرفت الواسطة بينهما كما سيأتي.

والحديث في «الزهد» للمصنف ص٣٩. لكن تحرف فيه «عمار أبوهاشم» إلى: عمارة بن هشام.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٦٤ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن عمار أبي هاشم، عن محمد بن سيرين، عن أنس. فذكر الواسطة بين عمار وأنس، وهو ابن سيرين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٠٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٢٤، والطبراني في «الكبير» (٧٥٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي هاشم صاحب الزعفراني، عن محمد بن عبدالله صاحب أنس، عن أنس. وهٰذا إسناد قوي.

عن أنس: أنَّ أعرابيّاً سأل رسولَ الله ﷺ عن قِيام الساعةِ، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما أَعْدَدْتَ لها؟» قال: لا، إلا أنِّي أُحبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحبَّ» ثم قال: «أَينَ السّائِلُ عن السّاعَةِ؟» قال: وثَمَّ غلامٌ، فقال: «إنْ يَعِشْ هٰذا فلَنْ يَبْلُغَ الهَرَمَ حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ»[1].

١٣٢٢٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حَرْب بن شَدَّاد، بَصْريٌّ، حدثنا يحيى -يعني ابنَ أبي كثير-، قال عَمْرو بن زُنَيْب العَنْبَرِي[2]:

أن أنس بن مالك حدَّثه: أنَّ معاذاً قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ كان علينا أُمراءُ لا يَسْتنُّونَ بسُنَّتِك، ولا يأخذونَ بأمرِكَ، فما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمران القطان -وهو ابن داور- وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. والحسن -وهو البصري- قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٤٠١٢).

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٣٨٦)، وأبو يعلى (٢٧٧٧) من طريق أشعث بن سَوّار، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٩) و(٧٤٦١)، وفي «الصغير» (١٥٤) من طريق يونس بن عبيد، وفي «الأوسط» (٩٣٩٩)، وفي «الصغير» (١١٣٣)، والإسماعيلي في «المعجم» ١/ ٤١٠ من طريق محمد بن جحادة، ثلاثتهم عن الحسن البصري، به. وقال الترمذي: حسن غريب من حديث الحسن عن أنس.

وسيأتي من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن برقم (١٣٣٦٢) و(١٤٠١٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٣).

(٢) لفظة «العَنْبري» أثبتناها من (م) و(س) و(ق)، وهي كذٰلك في «التاريخ الكبير»، وفي (ظ٤) و«ثقات» ابن حبان: الغُبري، والله أعلم بالصواب.

تَأْمرُ في أمرِهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا طاعَةَ لِمَنْ لَمْ يُطِعِ اللهَ»[1].

١٣٢٢٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ الله بن أبي يزيدَ، قال: سمعتُ موسى بن أنس يُحدِّث

عن أبيه: أنَّ الأنصارَ اشتَدَّتْ عليهم السَّوَاني، فأَتَوُا النبيَّ ﷺ لِيَدْعُوَ لهم أو يَحفِرَ لهم نهراً، فأُخبر النبيُّ ﷺ بذٰلك، فقال: «لا يَسأَلُونِي اليومَ شيئاً إلاَّ أُعْطُوهُ» فأُخبِرَتِ الأنصارُ بذٰلك، فلمَّا سَمِعُوا ما قال النبيُّ ﷺ قالوا: ادْعُ اللهَ لنا بالمغفرةِ. فقال:

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عمرو بن زُنَيْب -وقيل: زُبَيْب- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٤٢) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٣٢-٣٣٣ و٣٣٣ تعليقاً، وأبو يعلى (٤٠٤٦)، والضياء في «المختارة» (٢٣٤١) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، به.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» أيضاً ٦/ ٣٣٣ من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير، به.

وذكره أيضاً ٦/ ٣٣٢ من طريق حجاج بن حجاج، عن عمرو بن زنيب، به.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٤).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٨٩).

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٢٦.

وعن الحكم بن عمرو الغفاري، سيأتي ٥/ ٦٦.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي ٥/ ٧٠.

«اللهُمَّ اغْفِرْ لِلأنصارِ، ولأَبناءِ الأَنْصارِ ولأَبناءِ أبناءِ الأنصارِ»[1].

١٣٢٢٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عمرُ بن إبراهيم، حدثنا قتادةُ عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «لله أَشَدُّ فَرَحاً بتَوْبةِ عَبْدِه مِن أَحَدِكُم أَنْ يَسْقُطَ على بَعِيرِه، وقد أَضَلَّه بِأَرضِ فَلاةٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أبي يزيد -وهو المازني- فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البزار (٢٨٠٩-كشف الأستار)، والحاكم ٤/ ٨٠ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقال البزار: قد روي عن أنس من غير وجه بألفاظ، ولا نعلمه يروى عن موسى بن أنس إلا من حديث ابن أبي يزيد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن إبراهيم -وهو العبدي- وهو متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٩٥) من طريق شاذٍّ بن الفياض، عن عمر بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧)(٨)، وأبوعوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٥٩، وابن حبان (٦١٧) من طريق همام بن يحيى، وأبوعوانة من طريق حماد بن سلمة وشيبان النحوي، ثلاثتهم عن قتادة، به.

وأخرجه بأطول مما هنا مسلم (٢٧٤٧)(٧)، وأبو عوانة في التوبة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٠٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٠٥)، والبغوي (١٣٠٣) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٤٦ من طريق حميد، عن أنس.

قلنا: وحديث شهر -وهو ابن حوشب- عن أبي هريرة الذي أشار إليه المصنف لم يقع لنا من طريقه، وشهر ضعيف، وسلف الحديث في مسند أبي =

وحدَّثَ بذٰلك شَهْرٌ عن أبي هريرة.

١٣٢٢٨- حدثنا وَهْب بن جَرِيرٍ، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ ثابتاً البُناني يُحدِّث

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَعرِضُ له الرجلُ يومَ الجمعةِ بعدَما ينزلُ من المِنْبرِ، فيُكَلِّمُه ثم يَدخُل في الصلاةِ[1].

١٣٢٢٩- حدثنا وَهْب، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ حُمَيد بن هِلال يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: كأنِّي أنظُرُ إلى غُبارِ مَوْكِبِ جِبريلَ ساطعاً في سِكَّة بني غَنْمٍ، حينَ سار إلى بني قُرَيظةَ[2].

=هريرة من غير طريق طريق ما عنه، انظر (٨١٩٢).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٧)، وذُكِرَت شواهده هناك.

قوله: «من أحدكم أن يسقط على بعيره»، أي: يجد بعيره، ومنه قولهم: على الخبير سقطت، أي: وجدت الخبير. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٠) عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٢١٤) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً (٣٢١٤) و(٤١١٨) عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٧٧ ضمن قصة طويلة من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال -وليس فيه أنس.

قوله: «إلى غبار موكب جبريل»، قال السندي: الموكب نوع من السير=

١٣٢٣٠- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشام -يعني ابنَ سَنْبَر أبي عبدالله- عن قتادة

عن أنس قال: لأُحَدِّثَنَّكُم بحديثٍ لا يُحَدِّثُكُمُوه أحدٌ سمعه من رسول الله ﷺ بعدي[1]، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِن أَشْراطِ السَّاعةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويُشْرَبَ الخَمرُ، ويَظْهَرَ الزِّنَى، وتَقِلَّ الرِّجالُ، وتَكْثُرَ النِّساءُ، حتى يكونَ في الخَمسينَ امرأةً القيِّمُ الواحدُ»[2]. ٢١٤/٣

١٣٢٣١- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن قتادة

عن أنس بن مالك قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يَشْرَبَ الرجلُ

=وجماعة الفرسان، أو جماعة ركاب يسيرون برفق.

«ساطعاً» حال من الغبار، أي: مرتفعاً.

«حين سار»، أي: رسول الله ﷺ كما في رواية البخاري.

وقوله: «كأني أنظر» إشارة إلى استحضار أنس للقصة، كأنه ينظر إليها.

(١) في (م): أحد بعدي سمعته من رسول الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو الدستوائي.

وأخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٢٨٤) من طريق عبدالملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٤)، والبخاري في «الصحيح» (٥٢٣١) و(٥٥٧٧)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٤٣)، وأبو عوانة في العلم كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٤٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٠ من طرق عن هشام، به. وانظر (١١٩٤٤).

قائماً[1].

١٣٢٣٢- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ، عن قتادة

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجودِ، ولا يَسْجُدْ أَحَدُكُم باسِطاً ذِراعَيْهِ كالكلبِ»[2].

١٣٢٣٣- حدثنا عبدُ الملك، حدثنا هشامٌ. وعبد الوهَّاب، أخبرنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ من العَجْزِ والكَسَلِ، والجُبْنِ والبُخلِ، والهَرَمِ وعَذَابِ[3] القَبْرِ، ومِن فِتْنةِ المَحْيَا والمَماتِ». قال عبد الوهَّاب: «والبُخلِ والجُبنِ»[4].

١٣٢٣٤- حدثنا عبدُ الملك، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ ضَحَّى بكَبْشَيْنِ أَقرَنَيْنِ أَمْلَحَيْن،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبونعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٠ من طريق بكر بن بكار، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وعنده: «في الركوع والسجود». وانظر (١٢٠٦٦).

(٣) في (م) و(ق): ومن عذاب...

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدالملك -وهو ابن عمرو العقدي-، وأما متابعه عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه أبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٣٣ من طريق عبدالوهاب الخفاف، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٧٢).

ذبَحَهما بيدِه وسمَّى وكَبَّر، وَوَضَعَ رِجْلَه على صِفاحِهما[1].

١٣٢٣٥- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، عن ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهْري عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي العصرَ والشمسُ بيضاءُ حَيَّة، ثم يذهبُ الذاهبُ إلى العَوَالي فيَأتِيها والشمسُ مُرْتَفِعةٌ[2].

١٣٢٣٦- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا عبدُ الله بن جعفر، عن إسماعيل بن محمدٍ

عن أنس بن مالك قال: خرج رسولُ الله ﷺ على ناس وهم يُصلُّون قُعُوداً من مرضٍ، فقال: «إنَّ صلاةَ القاعِدِ على النِّصفِ مِن صلاةِ القائِمِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (١٣٢٠٢) عن عبدالصمد، عن هشام. وانظر (١١٩٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٣)، والشافعي ١/٥٣، والدارمي (١٢٠٨)، وأبو يعلى (٣٦٠٥)، وابن حبان (١٥١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١١١ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن جعفر -وهو ابن عبدالرحمٰن بن المسور المَخْرَمي- فمن رجال مسلم. إسماعيل بن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٤) من طريق عبدالملك بن عمرو،=

١٣٢٣٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا حُمَيد، عن موسى بن أنس بن مالكٍ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لقد تَرَكْتُم بالمَدينةِ رِجالاً، ما سِرْتُم مِن مَسِيرٍ، ولا أَنْفَقْتُم مِن نَفَقَةٍ، ولا قَطَعْتُم من وادٍ، إلَّا كانوا[1] مَعَكُم فيه» قالوا: يا رسولَ الله، وكيف يكونونَ معنا وهم بالمدينةِ؟ قال: «حَبَسَهمُ العُذْرُ»[2].

١٣٢٣٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن حُمَيد

أن أنساً سُئِلَ عن شَعْرِ النبيِّ ﷺ، فقال: ما رأيتُ شَعراً أَشبه بشعرِ النبيّ ﷺ من شعر[3] قتادةَ. ففَرِحَ يومئذٍ قتادةُ[4].

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢-٥٣، وابن ماجه (١٢٣٠)، وأبو يعلى (٤٣٣٦) من طرق عن عبدالله بن جعفر، به.

وسيأتي من طريق عبدالله بن جعفر برقم (١٣٥١٧)، وانظر ما سلف برقم (١٢٣٩٥).

(١) في (م): إلا وهم معكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٢٦٢٩).

(٣) لفظة «شعر» سقطت من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٨٥٨).

وأخرجه أبويعلى (٣٨٧٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٨٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن=

١٣٢٣٩- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا خارجةُ بن عبد الله، من ولد زيدِ بن ثابتٍ، عن أبيه، قال:

انصَرَفْنا من الظُّهر معَ خارجةَ بنِ زيدٍ، فدَخَلْنا على أنس بن مالك، فقال: يا جاريةُ، انظُري هل حانَتْ؟ قال: قالت: نَعَم. قال: فقلنا له: إنَّما انصَرَفْنا من الظُّهر الآنَ معَ الإمامِ! قال: فقام فصَلَّى العصرَ، ثم قال: هٰكذا كُنَّا نُصلِّي معَ رسولِ الله ﷺ[1].

= سلمة، به. ولفظه: كان شعر رسول الله ﷺ لا يجاوز أُذُنيه كأنه شعر قتادة -ففرح قتادة يومئذ، وكان شعر قتادة رَجِلاً.

وأخرجه بنحو هٰذا اللفظ أبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ٤٧٨ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. وانظر ما سلف برقم (١٢٣٨٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله والد خارجة -وهو ابن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري- لم يرو عنه غير ابنه خارجة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو معروف النسب مجهول الحال، وأما ابنه خارجة، فحديثه حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣)، والنسائي ١/ ٢٥٣، وأبو عوانة ١/ ٣٥٢-٣٥٣، وابن حبان (١٥١٧)، والبيهقي ١/ ٤٤٣ من طريق أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر، ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك فوجدناه يصلي العصر، فقلت: يا عم، ما هٰذه الصلاة التي صليت؟ قال: العصر، وهٰذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نصلي معه.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٨٧، وابن حبان (١٥١٤) من طريق خلاد بن خلاد الأنصاري، عن أنس. =

١٣٢٤٠- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ يهودياً أَتَى النبيَّ ﷺ وهو معَ أصحابِه، فقال: السَّامُ عليكم. فردَّ عليه القومُ، فقال نبيُّ الله ﷺ: «أَتَدْرُون ما قالَ؟» قالوا: نعم، قال: السَّامُ عليكم. قال: «رُدُّوا عليَّ الرَّجُلَ» فرَدُّوه، فقال نبيُّ الله ﷺ: «قُلتَ: كذا وكذا؟» قال: نعم. فقال نبيُّ الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أَحدٌ مِن أَهلِ الكتابِ فَقُولُوا: عَلَيك» أيْ: عَلَيكَ ما قلتَ[1].

١٣٢٤١- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر السَّهْمي، حدثنا حُمَيد الطَّويل

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ في طريقٍ معه ناسٌ من أصحابِه، فلقِيَتْهُ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ لي إليكَ حاجةً. فقال: «يا أُمَّ فلانٍ، اجْلِسِي في أَيِّ نَواحِي السِّكَكِ شِئْتِ، أَجْلِسْ إِلَيكِ» ففَعَلَتْ، فجَلَسَ إليها حتى قَضَتْ حاجَتَها[2].

= وأخرجه النسائي ١/٢٥٣-٢٥٤ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ابن عبدالرحمٰن عن أنس.

وانظر ما سلف برقم (١٣١٨١)، وانظر أيضاً (١١٩٩٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن بكر: هو ابن حبيب السَّهْمي، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ورقة ٣٣٠ من طريقِ عبدالله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٤١).

١٣٢٤٢- حدثنا وَهْب بن جَرِيرٍ، حدثنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا حَلَقَ، بَدَأَ بشِقِّ رأسِه الأيمنِ فحَلَقَه، ثم ناوَلَه أبا طَلْحَة، قال: ثم حَلَقَ شِقَّ رأسِه الأيسرَ، فقَسَمَه بينَ الناس[1].

١٣٢٤٣- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في صَلاتِهِ، فلا يَتْفُلْ أَمامَه ولا عن يَمِينِه، فإنَّه يُناجِي رَبَّه، ولْيَتْفُلْ عن يَسارِه أو تحتَ قَدَمِه»[2]. ٣/٢١٥

١٣٢٤٤- حدثنا محمدُ بن بَكْر، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بإناءٍ فيه ماءٌ قَدْرَ ما يَغْمُرُ أَصابعَه -أو لا يَغمُرُ أصابعَه، شكَّ سعيدٌ- فجعلوا يَتوضَّؤُونَ، والماءُ يَنْبُعُ من بينِ أصابِعِه. قال: قلنا لأنس: كم كنتُم؟ قال: ثلاثَ مئةٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن الجارود (٤٨٤) عن سليمان بن شعيب، وأبوعوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٨٠ عن محمد بن عبدالملك الدقيقي، كلاهما عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٠٦٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (١٢٦٩٤).

١٣٢٤٥- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بركةً»(١).

١٣٢٤٦- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ. وعبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: لمَّا أُنْزِلَتْ هٰذه الآيةُ على النبيِّ ﷺ: ﴿إنَّا فَتَحْنَا لكَ فَتْحاً مُبِيناً. لِيَغْفِرَ لكَ اللهُ ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِكَ وما تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢] مَرْجِعَه من الحُدَيْبِيَة وهم مُخالِطُهم الحُزْنُ والكَآبةُ، وقد نَحَرَ الهَدْيَ بالحُدَيبيَةِ، فقال: «لقد أُنزِلَتْ آيةٌ، هي أَحَبُّ إليَّ مِن الدُّنيا جَميعاً».

قالوا: يا رسولَ الله، قد عَلِمْنا ما يُفْعَلُ بِكَ، فما يُفْعَلُ بنا؟ فأُنْزِلَتْ: ﴿لِيُدخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِها الأنهارُ خالِدينَ فيها ويُكَفِّرَ عنهم سَيِّئاتِهم وكان ذٰلكَ عندَ اللهِ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الفتح: ٥].

قال عبدُ الوهَّاب في حديثه: وأصحابُه مُخالِطُو الحُزنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبويعلى (٣١٣٠)، وأبوعوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١١ من طريق يزيد بن زريع، وأبويعلى (٣١٣٠) و(٣١٥٠) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق قتادة برقم (١٣٥٥١)، ومن طريق قتادة وعبدالعزيز بن صهيب برقم (١٣٣٩٠). وسلف من طريق عبدالعزيز برقم (١١٩٥٠).

والكآبةِ. وقال فيه: فقال قائل: هَنِيئاً مَرِيئاً لكَ يا رسولَ الله، قد بيَّنَ اللهُ ماذا يُفْعَلُ بكَ[1].

١٣٢٤٧- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ الأوَّلَ، والذي يَليهِ، فإنْ كانَ نَقْصٌ[2]، فَلْيَكُن في الصَّفِّ الآخِرِ»[3].

١٣٢٤٨- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أنه حدَّثهم: أنَّ النبيَّ ﷺ أَرخصَ لعبدِ الرحمٰن بن عَوْفٍ والزُّبيرِ بن العوَّام في قُمُصٍ من حَريرٍ في سفرٍ، من حِكَّةٍ كانت بهما[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة محمد بن بكر -وهو البرساني-، وأما متابعه عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه مسلم (١٧٨٦)، وأبويعلى (٢٩٣٢) و(٣٢٠٢) و(٣٢٠٤)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/٦٩ و٦٩-٧٠، وابن حبان (٣٧٠)، والبيهقي ٩/٢٢٢، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٥٦ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٢٢٢٦).

(٢) في النسخ الخطية: نقصاً، والصواب ما أثبتناه من (م)، على أن «كان» تامَّة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٣٥٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٥٥، والبخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٤)، وأبو داود (٤٠٥٦)، وابن ماجه (٣٥٩٢)، والنسائي ٨/٢٠٢، وأبو =

١٣٢٤٩- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابنُ المُبارَك، عن يونس بن يزيدَ، عن أبي علي بن يزيدَ أخي يونس بن يزيد، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَرَأَها ﴿وكَتَبْنا عَلَيهِم فِيها أنَّ النَّفْسَ بالنَّفْسِ والعَيْنُ بالعَيْنِ﴾ [المائدة: ٤٥] نصبَ النَّفْسَ، ورَفَعَ العينَ[1].

=عوانة في اللباس كما في «الإتحاف» ٢/١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٦٨ و٢٦٨-٢٦٩، وفي «الآداب» (٥٧٩)، والبغوي (٣١٠٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٠).

(١) إسناده ضعيف، أبو علي بن يزيد -وهو ابن أبي النجاد الأيلي- تفرد بالرواية عنه أخوه يونس بن يزيد، وجهَّله أبو حاتم كما في «العلل» ٢/٧٩، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو عمر الدوري في «قراءات النبي» (٣٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٥٢، وأبوداود (٣٩٧٦) و(٣٩٧٧)، والترمذي (٢٩٢٩)، وأبو يعلى (٣٥٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣)، والحاكم ٢/٢٣٦، والمزي في ترجمة أبي علي بن يزيد من «التهذيب» ٣٤/١٠٣ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع الدوري: أبو علي بن يزيد. وتحرف يونس في المطبوع من «تاريخ البخاري» إلى: ثوير.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال: قال محمد (يعني البخاري): تفرد ابنُ المبارك بهٰذا الحديث عن يونس بن زيد، وهٰكذا قرأ أبو عُبيد: ﴿والعينُ بالعين﴾ لهٰذا الحديث.

وقال أبوحاتم في «العلل» ٢/٧٩: هٰذا حديث منكر، . . .ويرويه عُقيل عن الزهري، عن النبي ﷺ، وأهاب هٰذا الحديث عن النبي ﷺ جداً.

وقال الطبراني: لم يروه عن الزهري إلا أبوعلي بن يزيد، ولا عن أبي علي إلا يونس، تفرد به ابن المبارك. ومع هٰذا فقد صحح الحاكم إسناده!.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٣٦-٢٣٧ من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، =

١٣٢٥٠- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس، قال: انطَلَقَ حارثةُ ابنُ عَمَّتي[1] نَظَّاراً، ما انطَلَقَ للقتالِ، فأصابه سَهْمٌ، فقتله، فجاءت أمُّه إلى رسولِ الله ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، ابني حارثةُ، إن يَكُ في الجنة أَصْبِرْ وأَحْتَسِبُ؟! فقال: «يا أمَّ حارثةَ، إنَّها جِنانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّ حارِثةَ في الفِرْدَوسِ الأعْلَى»[2].

=عن ابن المبارك، به، ولفظه: أن النبي ﷺ قرأ: ﴿أن النفسَ بالنفس والعينُ بالعينِ والأنفُ بالأنفِ والأذنُ بالأذنِ والسنُّ بالسنِّ والجروحُ قِصاصٌ﴾، وقال محمد بن معاوية ليس من شرط هٰذا الكتاب. قلنا: وهو متروك.

وأخرجه أبوعمر الدوري (٣٨) من طريق عباد بن كثير الثقفي، عن عُقيل ابن خالد، عن الزهري، به. قلنا: وعباد متروك.

وأخرج الفراء في «معاني القرآن» ١/ ٣١٠ عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبان بن أبي عياش، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قرأ: ﴿والعينُ بالعين﴾ رفعاً. قلنا: إبراهيم وأبان متروكان.

قلنا: والرفع هي قراءة الكسائي من القراء السبعة، وانظر توجيهها في «الدر المصون» للسمين الحلبي ٤/ ٢٧٣-٢٧٧.

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: «بن عُمير»، وعمَّة أنس: هي الرُّبيِّع بنت النضر، وجاء على الصواب فيما يأتي برقم (١٤٠١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبدالرحمٰن المقرىء.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٨٣)، والطيالسي (٢٠٢٩)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٠-٣٨١، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٢)، وابن حبان (٤٦٦٤)، والحاكم ٣/ ٢٠٨ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد، وصححه =

١٣٢٥١- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدثني الضحاكُ بن شُرَحْبيل، عن أَعيَنَ البَصْري

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ مالاً فلأَهْلِه، ومَن تَرَكَ دَيْناً، فعَلَى اللهِ وعلى رَسولِه»[1].

١٣٢٥٢- حدثنا أسباطٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ للزُّبَيْر بن العوَّام ولعبدِ الرحمٰن بن عَوْف في لُبْسِ الحرير في السَّفَر، من حِكَّةٍ كانت بهما[2].

١٣٢٥٣- حدثنا محمدُ بن عُبيد، حدثنا مِسْعَرٌ، عن عَمرو بن عامر الأنصاري، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَحْتَجِمُ، ولا يَظْلِمُ أَحداً أَجْرَه[3].

=الحاكم على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٥٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أعين البصري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٤٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٨٥ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٦١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطَّنافسي.

وأخرجه أبوعوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/ ١٥٥، والبيهقي ٩/ ٣٣٧ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٠٦).

١٣٢٥٤- حدثنا حمَّادُ بن خالدٍ، حدثنا مالكٌ، حدثنا زياد بن سعدٍ، عن الزُّهْري

عن أنس قال: سَدَلَ رسولُ الله ﷺ ناصِيَتَه ما شاءَ اللهُ أن يَسْدُلَها، ثم فَرَقَ بَعْدُ[1].

١٣٢٥٥- حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا مالكُ بن أنس، عن إسحاق ابن عبدِالله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دعا على الذينَ قَتَلُوا أَهلَ بِئرِ مَعُونةَ ثلاثينَ صَباحاً، على رِعْلٍ وذَكوانَ[2] ولِحْيانَ وبني

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد فمن رجال مسلم. والصواب في هٰذا الحديث الإرسال كما جاء في «الموطأ» ٢/٩٤٨ عن مالك، عن زياد بن سعد، عن ابن شهاب أنه سمعه يقول: سدل...، وقد قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٦٩ تعليقاً على رواية مالك هٰذه: هٰكذا رواه الرواةُ كلهم عن مالك مرسلاً، إلا حماد بن خالد الخياط، فإنه وصله وأسنده، وجعله عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس، فأخطأ فيه، والصواب فيه من رواية مالك الإرسال، كما في «الموطأ» لا من حديث أنس، وهو الذي يصححه أهل الحديث. ثم نقل عن الإمام أحمد قوله في هٰذا الحديث: هٰذا خطأ، وإنما هو عن ابن عباس. قلنا: ورواية ابن عباس سلفت في «المسند» برقم (٢٢٠٩) من طريق الزهري عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس.

وأخرجه الحاكم ٢/٦٠٦، وأبونعيم في «الحلية» ٩/٢٢١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٦٩-٧٠ و٧٠-٧١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٢) «ذكوان» ليست في (ظ٤) و(س)، وأثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س).

عُصَيّةَ، عَصَتِ اللهَ ورسولَه، ونَزَلَ في ذٰلك قرآنٌ، فقرأناهُ: «بَلِّغُوا عنَّا قَوْمَنا أنَّا قَدْ لَقِينا رَبَّنا فَرَضِيَ عنَّا وأرْضَانا»[1].

١٣٢٥٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا شعبةُ، حدثنا عليُّ بن زيد

عن أنس بن مالك قال: إنْ كانت الخادمُ مِن أهل المدينةِ
٢١٦/٣ -وهي أَمَةٌ- تأْخُذُ بِيَدِ رسولِ الله ﷺ، فما يَنْزِعُ يَدَه منها حتّى تَذْهَبَ به حيثُ شاءَت[2].

١٣٢٥٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا شعبةُ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرفَعُ يديهِ في الدُّعاءِ حتى يُرى بياضُ إبْطَيهِ.

قال: فذكرتُ ذٰلك لعليِّ بن زيدٍ، فقال: إنما ذٰلك في الاستسقاءِ. قال: قلت: أَنتَ سَمعتَه مِن أَنس؟ قال: سبحانَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٨٢)، وابن سعد ٢/ ٥٤، والبخاري (٢٨١٤) و(٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٧) (٢٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٥-٢٨٦، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٤٧-٣٤٨ من طرق عن مالك بن أنس، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٩٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، لكنه صح بنحو هٰذا اللفظ، انظر ما سلف برقم (١١٩٤١).

وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٧) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد، وقرن بعبد الصمد سلمة بن قتيبة. وانظر (١٢٧٨٠).

الله!(١).

١٣٢٥٨- حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن حُمَيد عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال وهو في رَحْلٍ له:

«لَبَّيْكَ لا عَيْشَ إلاَّ عَيْشُ الآخِرَهْ
فاغْفِـرْ لِلأنصـارِ والمُهاجِـرَهْ»

تواضُعاً في رَحْلِه(٢).

١٣٢٥٩- حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن أبي نَعامةَ الحَنَفي عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ وأَبو بكرٍ وعمرُ لا يَقرَؤُونَ. يعني: لا يَجْهَرُونَ(٣).

---

(١) إسناد حديث ثابت صحيح على شرط الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، والقائل ذكرت ذٰلك لعلي بن زيد: هو شعبة، وعلي بن زيد: هو ابن جُدْعان، وهو ضعيف.
وانظر (١٢٩٠٣).

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن الوليد -وهو ابن ميمون العَدَني- صدوق لا بأس به. سفيان: هو الثوري. وانظر (١٢٧٣٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالله بن الوليد صدوق لا بأس به. أبونعامة: هو قيس بن عَبَاية، روى له البخاري في «جزء القراءة» وأصحاب السنن، وهو ثقة.
وأخرجه البيهقي ٢/ ٥٢ من طريق عبدالله بن الوليد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن حبان (١٨٠٢) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس!! =

١٣٢٦٠- حدثنا عبدُ الله بن الوليد، حدثنا سفيانُ، عن حُميد

عن أنس بن مالك قال: كان آخرُ صلاةٍ صلاَّها رسولُ الله ﷺ عليه بردٌ مُتَوَشِّحاً به وهو قاعدٌ[1].

١٣٢٦١- حدثنا أَزْهَرُ بن القاسم وعبدُ الوهَّاب، قالا: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلُ ما بينَ ناحِيَتَيْ حَوْضِي مَثَلُ ما بينَ صَنْعاءَ والمَدينةِ» أو «مَثَلُ ما بينَ المَدينةِ وعَمّانَ» قال

= وقد اختُلِف فيه على أبي نَعامة، فأخرجه النسائي ٢/ ١٣٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٢، وفي «المعرفة» (٧٢٩) من طريق عثمان بن غياث، أخبرني أبو نعامة، حدثنا يزيد بن عبدالله بن مغفَّل، عن عبدالله بن مغفَّل قال: صليت خلف رسول الله ﷺ، وخلف أبي بكر، وخلف عمر، فما سمعتُ أحداً منهم قرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم. ويزيد بن عبدالله بن مغفل مجهول.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٩١).

قوله: «لا يقرؤون»، أي: لا يجهرون بالبسملة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالله بن الوليد -وهو ابن ميمون العدني- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٦٦) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الضياء (١٩٦٩) من طريق قاسم بن يزيد، عن سفيان، به -دون قوله: «وهو قاعد».

وانظر (١٢٦١٧).

عبدُ الوهاب: شكَّ هشامٌ[1].

١٣٢٦٢- حدثنا أَزهرُ بن القاسم، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الرجلِ يَرقُدُ عن الصّلاةِ، أَو يَغْفُلُ عنها، قال: «لِيُصَلِّها إذا ذَكَرَها»[2].

١٣٢٦٣- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا المُثَنَّى، عن قتادة

عن أنس: أن رسول الله ﷺ لم يَخْضِبْ قَطُّ، وإنما كانَ البياضُ في مُقَدَّمِ لِحْيَتِه، وفي العَنْفَقَةِ، وفي الرّأْسِ، وفي الصُّدْغَيْنِ، شيئاً لا يكادُ يُرى، وإنّ أبا بكر خَضَبَ بالحِنّاءِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- صدوق لا بأس به، ومتابعه أزهر بن القاسم صدوق حسن الحديث.
هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.
وأخرجه أبوعوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٣٢ من طريق عبدالوهاب الخفاف وحده، به.
وهو مكرر (١٢٣٦٢) من رواية أزهر مقروناً بأبي عامر العقدي، وسيتكرر من رواية عبدالوهاب برقم (١٣٢٩٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أزهر بن القاسم صدوق حسن الحديث. وانظر (١١٩٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري- فمن رجال البخاري.
المثنى: هو ابن سعيد الضُّبَعي.
وأخرجه مسلم (٢٣٤١)(١٠٤)، والنسائي ٨/ ١٤١، وابن حبان (٦٢٩٦) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، ومسلم (٢٣٤١)(١٠٤) من طريق علي بن نصر الجهضمي، كلاهما عن المثنى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

١٣٢٦٤- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا شعبةُ، حدثنا جعفرُ بن مَعْبَدٍ ابنُ أخي حُميد بن عبد الرحمٰن الحِمْيَري

قال: ذهبتُ مع حُميدٍ إلى أنس بن مالك فقال: كان رسولُ الله ﷺ إذا بايَعَـه الناسُ، أو كنا إذا بايَعْنا رسولَ الله ﷺ يُلَـقِّنُنا، أَو[1] يقول لنا: «فيما اسْتَطَعْتَ»[2]. [قال عبد الله]: قال أَبي: ليس هو حُميداً الطويلَ.

١٣٢٦٥- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شَهْراً يدعو على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وبني لِحْيانَ، وعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللهَ ورسولَه[3].

= وسيأتي الحديث برقم (١٣٨٠٩) و(١٣٨١٠)، وانظر (١٢٩٩٤).

العَنْفقة: شعيرات بين الشَّفَة السُّفلى والذَّقَن.

(١) في (م): أن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قابل للتحسين، جعفر بن معبد روى عنه شعبة وسلام بن مسكين، وقال أبوحاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٤٢) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/ ٢٠٠ عن أبي الوليد وحفص بن عمر، عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق جعفر بن معبد برقم (١٤٠٢٥). وسلف برقم (١٢٢٠٣) من طريق عتاب مولى ابن هرمز، عن أنس.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري- فمن رجال البخاري.=

١٣٢٦٦- حدثنا يونسُ، حدثنا حَزْمٌ، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

حدثنا أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ ذاتَ يومٍ لبعضِ مَخارِجِه، ومعه ناسٌ مِن أَصحابِه، فانْطَلقوا يسيرونَ، فحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فلَمْ يَجِدِ القومُ ماءً يَتَوَضَّؤونَ به، فقالوا: يا رسولَ الله، واللهِ ما نَجِدُ ما نَتَوَضّأ به. ورأى في وُجوهِ أَصْحابِه كَراهِيَةَ ذٰلك، فانْطَلَقَ رجلٌ مِن القومِ[1]، فجاءَ بقَدَحٍ مِن ماءٍ يَسيرٍ، فأَخَذَه نبيُّ الله ﷺ فتَوَضَّأَ منه، ثمَّ مَدَّ أَصابِعَه الأربعةَ على القَدَحِ، ثم قال: «هَلُمُّوا فتَوَضَّؤُوا» فتوضَّأَ القومُ حتى أَبْلَغوا فيما يُريدونَ.

قال: سُئِلَ: كم بَلَغُوا؟ قال: سبعينَ، أو نحو ذٰلك[2].

=وسيتكرر برقم (١٣٩٥٢).

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٩)، ومن طريقه النسائي ٢/٢٠٣، وأبو يعلى (٣٠٢٨) و(٣٠٢٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد -زاد أبو يعلى في الرواية الأولى: بعد الركوع.

وأخرجه الطحاوي ١/٢٤٣ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وانظر (١٢١٥٠).

(١) قوله: «من القوم» ليس في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حَزْم -وهو ابن أبي حزم مِهْران القُطَعِي- فمن رجال البخاري. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٧٨-١٧٩، والبخاري (٣٥٧٤)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٤١)، وأبو يعلى (٢٧٥٩) من طرق عن حزم بن مهران القُطعي، بهٰذا الإسناد. =

١٣٢٦٧- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا المثنَّى، قال:

سمعت أنساً يقول: قَلَّ ليلةٌ تأتي عليَّ إلاَّ وأَنا أَرى فيها خَلِيلي ﷺ. وأَنسٌ يقولُ ذٰلك وتَدْمَعُ عَيْناه[1].

١٣٢٦٨- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا شَدَّادٌ أبو طَلْحة، حدثنا عُبَيد الله بن أبي بَكْر، عن أبيه

عن جدِّه قال: أَتَت الأنصارُ النبيَّ ﷺ بحماعَتِهم، فقالوا: إلى متى نَنْزِعُ مِن هٰذه الآبارِ؟ فلو أَتَينا رسولَ الله ﷺ فدعا اللهَ لنا ففَجَّرَ لنا مِن هٰذه الجبال عُيُوناً. فجاؤُوا بجَماعَتِهم إلى النبيِّ ﷺ، فلمّا رآهم قال: «مَرْحَباً وأهلاً، لَقَدْ جاءَ بِكُم إلينا حاجَةٌ» قالوا: إي واللهِ يا رسولَ الله. قال: «فإنَّكم لَنْ تَسأَلوني اليومَ شيئاً إلا أُوتِيتُمُوه، ولا أَسأَلُ الله شيئاً إلا أَعْطانِيه» فأقبل بعضُهم على بعضٍ، فقالوا: الدُّنيا تُريدونَ؟ اطلُبوا الآخِرةَ. فقالوا ٢١٧/٣
بجَماعَتِهم: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ لنا أَنْ يَغْفِرَ لنا. فقال: «اللهُمَّ اغْفِرْ للأنصارِ، ولأَبناءِ الأنصارِ، ولأَبناءِ أبناءِ الأَنصارِ» قالوا: يا

= وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري. المثنى: هو ابن سعيد الضُّبَعي الذَّارِع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٠ عن مسلم بن إبراهيم، عن المثنى ابن سعيد الذارع قال: سمعتُ أنس بن مالك يقول: ما من ليلة إلا وأنا أرى فيها حبيبي. ثم يبكي.

رسولَ الله، وأَولادنا مِن غَيرِنا. قال: «وأولادِ الأنصارِ» قالوا: يا رسولَ الله، ومَوالِينا. قال: «ومَوَالي الأنصارِ»[1].

١٣٢٦٨م- قال: وحدثتني أُمِّي، عن أُمِّ الحَكَم بنتِ النُّعْمان بن صُهْبان[2]، أنها سمعت أنساً يقول عن النبي ﷺ مثلَ هٰذا، غيرَ أنه زادَ فيه «وكنائِنِ الأَنصارِ»[3].

١٣٢٦٩- حدثنا حَمَّادُ بن خالدٍ، حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، عن ثابتٍ عن أنس قال: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ وأَنا وأُمي وخالتي، فقال: «قُومُوا أصَلِّي بِكُم» في غير حينِ صلاةٍ.

قال: فقال رجلٌ مِن القَومِ لثابتٍ: أَينَ جَعَلَ أنساً منه؟ قال: على يَمينِه، والنِّسوةَ خَلْفَه[4].

---

(١) إسناده قوي، شداد -وهو ابن سعيد- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه المزي في ترجمة أم الحكم بنت النعمان من «تهذيبه» ٣٤٩/٣٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤١٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): صهباء.

(٣) إسناده ضعيف، أم الحكم بنت النعمان، والراوية عنها، لا يعرف حالهما.

وقوله: «حدثتني أمي» يغلب على ظننا أن القائل هو عبيدالله بن أبي بكر.

وهو في «تهذيب الكمال» في ترجمة أم الحكم ٣٤٩/٣٥ من طريق «المسند»، بإثر الحديث السابق.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد الخياط، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٦٢٦).

١٣٢٧٠- حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، حدثنا عبدُ الله -يعني العُمَريَّ- قال: سمعتُ أُمَّ يحيى، قالت:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: مات ابنٌ لأبي طَلْحَةَ، فصَلَّى عليه النبيُّ ﷺ، فقامَ أبو طَلْحة خلفَ النبيِّ ﷺ، وأُمُّ سُلَيْم خلف أبي طَلْحة، كأَنَّهم عُرْفُ ديكٍ، وأَشارَ بيَدِه[1].

١٣٢٧١- حدثنا شَبَابةُ بن سَوَّار، قال: أخبرني سليمانُ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، وأَنا معه وأُمُّ سُلَيْمٍ، فجَعَلَنِي عن يَمينِه، وأُمَّ سُلَيم مِن خَلْفِنا[2][3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم يحيى، ذكرها الحسيني في «التذكرة في رجال العشرة» ورقة ٢٩٠، وقال: مجهولة، وعبدالله العمري: وهو ابن عمر ابن حفص بن عاصم، ضعيف.

وقد سلفت قصة وفاة ابن أبي طلحة مطولة دون قصة الصلاة عليه برقم (١٢٠٢٨).

(٢) قوله: «من خلفنا» جاء في (ظ٤): «خلفي»، وفي (ق): «من خلفه».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٦٢٦).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء العشرون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الحادي والعشرون وأولُه:

١٣٢٧٢- حدثنا حماد بن خالد. . .

تتمة مسند أنس بن مالك رضي الله عنه

٢١٧/٣ ١٣٢٧٢- حدثنا حَمَّادُ بن خالدٍ، عن ابنِ أبي ذِئْبٍ، عن ابن شهابٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العصرَ والشمسُ بيضاءُ حَيَّةٌ، ثم يذهبُ الذاهبُ إلى العَوَالي، فيَأتيها والشمسُ مُرْتَفِعة[1].

١٣٢٧٣- حدثنا أَبو قَطَن، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ

عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «الصَّبْرُ عندَ الصَّدْمَةِ» أُراه قال: «الأُولى». شَكَّ أَبو قَطَن[2].

١٣٢٧٤- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا هشامٌ، عن قَتَادةَ

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً بعدَ الرُّكوعِ، يدعو على أَحياءٍ من أَحياءِ العَرَبِ، ثم تَرَكَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٦٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن -وهو عمرو بن الهيثم بن قَطَن- فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٣١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١٦) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر =

١٣٢٧٥- حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمرٌ، عن ثابتٍ وقتادةَ

عن أنس قال: لمَّا حُرِّمَت الخمرُ قال: إنّي يومئذٍ لأَسْقِيهم، لأَسْقِي أَحدَ عَشَرَ رجلاً، فأَمروني، فكَفَأْتُها، وكَفَأَ الناسُ آنِيَتَهم بما فيها حتى كادت السِّكَكُ أَن تَمْتنعَ من رِيحِها، قال أنس: وما خَمْرُهم يومَئذٍ إلا البُسْرُ والتمرُ مَخْلوطَين.

قال: فجاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنه كان عِندي مالُ يتيمٍ فاشْتريتُ به خَمْراً، أَفَتأْذَنُ لي أَنْ أَبيعَه، فأَرُدَّ على اليتيمِ مالَه؟ فقال النبي ﷺ: «قاتَلَ الله اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهم الثُّروبُ فبَاعُوها، وأَكَلُوا أثْمانَها» ولم يَأْذَنْ لهم النبيُّ ﷺ في بيعِ الخمرِ[1].

=(١٢١٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند المصنِّف في «الأشربة» (١٨٢)، وعند عبد الرزاق في «المصنَّف» (١٦٩٧٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو يعلى (٣٠٤٢) و(٣٤٣٩)، وابن حبان (٤٩٤٥). وقرن فيه عبد الرزاق بثابتٍ وقتادةَ أبانَ بن أبي عياش، إلا أن ابن حبان لم يسمِّه بل قال: وآخر، من أجل أنه ليس من شرطه.

وأخرج الشطر الأول البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤١) من طريق سليمان بن المغيرة، وأبو عوانة ٥/٢٥٦، والطحاوي ٤/٢١٣-٢١٤، وابن حبان (٥٣٦٣) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن ثابت دون ذكر قتادة، به. وقرن حمادٌ بثابت حميداً الطويل.

وأخرج البخاري في «الصحيح» (٥٥٨٠)، والبيهقي ٨/٢٩٠ من طريق يونس بن عبيد، والبغوي في «الجعديات» (٣٣١٧) من طريق المبارك بن =

١٣٢٧٦- حدثنا عبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ عن أنس: أَنَّ رجلاً على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ كان يَبْتاعُ، وكان

=فضالة، كلاهما عن ثابت وحده، عن أنس قال: حرمت علينا الخمر حين حرمت، وما نجد -يعني بالمدينة- خمر الأعناب إلا قليلاً، وعامة خمرنا البسر والتمر.

وسيأتي من طريق حماد بن زيد، عن ثابت برقم (١٣٣٧٦).

وأخرج الشطر الأول بنحوه أحمد في «الأشربة» (١٨١) و(١٨٧)، والبخاري (٥٦٠٠)، ومسلم (١٩٨٠)(٧)، والنسائي ٨/٢٨٧-٢٨٨، والبزار (٢٩٢٢- كشف الأستار)، والطبري في «التفسير» ٧/٣٧، وأبو عوانة ٥/٢٥٤-٢٥٥ و٢٥٥ و٢٥٥-٢٥٦، وأبو يعلى (٣٠٠٨)، والطحاوي ٤/٢١٤، والبيهقي ٨/٢٩٠ من طرق عن قتادة وحده، به.

وأخرجه مسلم (١٩٨١)، وأبو عوانة ٥/٢٥٤-٢٥٥ من طريق عمرو بن الحارث، عن قتادة أنه سمع أنساً يقول: إن رسول الله ﷺ نهى أن يخلط التمر والزَّهو ثم يشرب، وإنَّ ذٰلك كان عامة خمورهم يوم حرمت الخمر. وعلقه من هٰذا الطريق البخاري بإثر الحديث (٥٦٠٠).

وللشطر الأول انظر ما سلف برقم (١٢٨٦٩) من طريق حميد. وانظر للنهي عن انتباذ البسر والتمر جميعاً ما سلف برقم (١٢٣٧٨).

وللشطر الثاني -دون النص المرفوع منه- انظر ما سلف برقم (١٢١٨٩) من طريق أبي هبيرة عن أنس.

ويشهد لقوله: «قاتل الله اليهود...الخ» حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٤٥).

وحديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٩٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حرمت عليهم الثُّروب» جمع ثَرْب بفتح فسكون: وهو شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء.

في عُقْدَتِه -يعني عَقْلَه- ضَعْفٌ، فأَتَى أهلُه النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، احْجُرْ على فلانٍ، فإنه يَبْتاعُ وفي عُقْدَتِه ضَعْفٌ. فدَعَاه نبيُّ الله ﷺ، فنَهاه عن البيعِ، فقال: يا نبيَّ الله، إني لا أَصْبِرُ عن البيع. فقال ﷺ: «إنْ كُنْتَ غيرَ تاركٍ البَيْعَ، فقُلْ: هاءَ وهاءَ[1] ولا خِلابَةَ»[2].

---

(١) في (م) و(س): هو هاء. وزاد فيهما بعد قوله: «لا خلابة»: ولا هاء لا خلابة. والمثبت من (ظ٤) و(ق)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، عبد الوهاب بن عطاء -وهو الخفاف- صدوق لا بأس به من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٥٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠١)، وأبو يعلى (٢٩٥٢)، وابن الجارود (٥٦٨)، وابن حبان (٥٠٤٩) و(٥٠٥٠)، والدارقطني ٣/ ٥٥، والحاكم ٤/ ١٠١، والبيهقي ٦/ ٦٢، والضياء في «المختارة» (٢٣٥٥) و(٢٣٥٦) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٥٤)، والترمذي (١٢٥٠)، والنسائي ٧/ ٢٥٢، والضياء (٢٣٥٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٥٠٣٦).

قوله: «هاء وهاء»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ٢٣٧: هو أن يقول كل واحد من البيِّعين: هاء، فيعطيه ما في يده، وقيل: معناه: هاكَ وهاتِ، أي: خذ وأعط.

قال الخطابي: أصحاب الحديث يروونه: «ها وها» ساكنة الألف، والصواب مدُّها وفتحها، لأن أصلها: هاكَ، أي: خذ، فحذفت الكاف =

١٣٢٧٧- حدثنا حُمَيدُ بن عبد الرحمٰن الرُّؤاسيُّ، حدثنا حسنٌ، عن السُّدِّي، قال:

سألتُ أَنَساً عن الانصرافِ، فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَنْصَرِفُ عن يمينِه[1].

١٣٢٧٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زائدةُ، عن المُخْتار بن فُلْفُل

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لو رَأَيْتُم ما رَأَيْتُ، لَبَكَيْتُم كَثيراً، ولَضَحِكْتُم قَليلاً» قالوا: ما رأيتَ يا رسولَ الله؟ قال: «رَأَيتُ الجَنَّةَ والنّارَ».

ونهاهم أَن يَسْبِقُوه -إذا كانَ يَؤُمُّهم- بالرُّكوعِ والسُّجودِ، وأَنْ يَنْصَرِفُوا قبل انْصرافِه مِن الصَّلاةِ، قال: «إنِّي أَراكُم مِن أَمَامي ومِن خَلْفِي»[2].

=وعُوضت منها المدة والهمزة. يقال للواحد: هاء، وللاثنين: هاؤُما، وللجميع: هاؤُم.

وقوله: «لا خِلابة» أي: لا خديعة.

(١) إسناده حسن لأجل السُّدي -وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة- وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن صالح بن صالح بن حيٍّ الكوفي.

وانظر (١٢٣٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢-٢٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن =

١٣٢٧٩- حدثنا أَنسُ بن عِياض، حدثني يوسفُ بن أبي ذَرّة[١] الأَنصاريُّ، عن جعفرِ بن عَمْرو بن أُمَيَّةَ الضَّمْري ٣/٢١٨

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن مُعَمَّرٍ يُعَمَّرُ في الإسلام أربَعِينَ سنةً، إلاّ صَرَفَ الله عنه ثلاثةَ أنواعٍ من البَلاءِ: الجُنُونَ، والجُذَامَ، والبَرَصَ، فإذا بَلَغَ خَمْسينَ سنةً، لَيَّنَ اللهُ عليه الحِسابَ، فإذا بَلَغَ سِتّينَ، رَزَقَه الله الإنابَةَ إليهِ بما يُحِبُّ، فإذا بَلَغَ سَبْعينَ سنةً أَحَبَّهُ الله، وأَحَبَّه أهلُ السَّماءِ، فإذا بَلَغَ الثَّمانِينَ، قَبِلَ اللهُ حَسَناتِه، وتَجاوَزَ عن سَيِّئاتِه، فإذا بَلَغَ تِسْعِينَ، غَفَرَ الله له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه وما تَأَخَّرَ، وسُمِّيَ أَسِيرَ الله في أَرْضِه، وشَفَعَ لأَهلِ بَيْتِه»[٢].

١٣٢٨٠- حدثنا عمرُ بن سَعْدٍ، عن سفيانَ، عن عاصمٍ

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً[٣].

=حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٩٧).

(١) تحرف في (م) إلى: بردة.

(٢) إسناده ضعيف جداً، يوسف بن أبي ذرة، قال ابن معين: لا شيء، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٣/١٣١-١٣٢: منكر الحديث جداً، ممن يروي المناكير التي لا أصل لها من حديث رسول الله ﷺ على قلة روايته، لا يجوز الاحتجاج به بحال. قلنا: وقد سلف موقوفاً على أنس في مسند ابن عمر برقم (٥٦٢٦) من طريق جعفر بن عمرو الضمري عن أنس، فانظر تمام تخريجه والكلام عليه هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر ابن سعد -وهو ابن عُبَيد أبو داود الحَفَري- فمن رجال مسلم. وانظر=

١٣٢٨١- حدثنا جَعْفَر بن عَوْن، قال: أخبرنا مِسْعَر، عن قَتادةَ عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةً دعا بها لأُمَّتِه، وإنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفاعةً لأُمَّتي يومَ القِيامَةِ»[1].

١٣٢٨٢- حدثنا جعفرُ بن عونٍ، قال: أخبرنا مِسْعَرٌ، عن قتادةَ عن أنس قال: قال- يعني النبي ﷺ-: «لا تُواصِلُوا» قالوا: فإنَّك تُواصِلُ! قال: «إنّي لستُ كأحَدِكم، إنّي أبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني»[2].

١٣٢٨٣- حدثنا عَبْدالله بن نُمَيرٍ، أخبرنا سَعْد -يعني ابن سَعيد-[3] قال:

=(١٢٦٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (٣٨١) من طريق جعفر بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠) (٣٤٣)، وأبو عوانة ١/ ٩١، وابن منده في «الإيمان» (٩١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٧) و(١٠٣٨)، والبغوي (١٢٣٨) من طرق عن مِسْعر، به. وانظر (١٢٣٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن مِسْعَر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٤٠).

(٣) قوله: «أخبرنا سعد يعني ابن سعيد» تحرف في (م) إلى: أخبرنا سعيد يعني ابن سعد.

أخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: بَعَثَني أبو طَلْحةَ إلى رسولِ الله ﷺ لأَدعوَه، وقد جَعَلَ له طعاماً، فأَقبلتُ ورسولُ الله ﷺ مع الناسِ، قال: فَنَظَرَ إليَّ فاسْتَحْيَيْتُ، فقلتُ: أَجِبْ أبا طلحةَ. فقال للناسِ: «قُومُوا» فقال أبو طلحةَ: يا رسولَ الله، إنَّما صَنَعتُ شيئاً لك. قال: فمَسَّها رسولُ الله ﷺ، ودعا فيها بالبَركةِ، ثم قال: «أَدْخِلْ نَفَراً من أَصْحابي، عَشَرةً» فقال: «كُلُوا» فأَكَلُوا حتّى شَبِعُوا، وخرجوا، وقال: «أَدْخِلْ عَشَرةً» فأَكَلُوا حتّى شَبِعُوا، فما زالَ يُدْخِلُ عَشَرةً، ويُخرِجُ عَشَرةً، حتى لم يَبْقَ منهم أَحدٌ إلا دَخَلَ، فأَكَلَ حتّى شَبِعَ، ثمَّ هَيَّأَها، فإذا هي مِثْلُها حينَ أكَلُوا منها[1].

١٣٢٨٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثنا هشامُ بن زَيدِ ابن أنس بن مالكٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يُحَدِّثُ: أنَّ يَهودِيّاً مَرَّ على رسولِ الله

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سعد بن سعيد -وهو ابن قيس الأنصاري- روى له مسلم في «صحيحه» غير ما حديث، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث إذا لم يخالف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٦٥، ومسلم (٢٠٤٠)(١٤٣)، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٠)، وأبو يعلى (٤١٤٥) و(٤٣٣١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٩٠ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن سعد بن سعيد، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩١).

ﷺ، فقال: السَّامُ عليكَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «وعَلَيكَ، أَتَدْرُونَ ما قالَ؟ قال: السَّامُ عَلَيكم» فقالوا: ألا نَقْتُلُه؟ فقال: «لا، ولٰكنْ إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أهلُ الكِتابِ، فقُولُوا: وعَليكُم»[1].

١٣٢٨٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت هِشامَ بن زيد، قال:

سمعتُ أنس بن مالكٍ يُحدِّثُ: أَنَّ يهوديةً جَعَلَتْ سُمّاً في لحمٍ، ثم أَتَتْ به رسولَ الله ﷺ، فأَكَلَ منه رسولُ الله ﷺ، فقالَ: «إنَّها جَعَلَت فيه سُمّاً». قالوا: يا رسولَ الله، أَلا نَقْتُلُها؟ قال: «لا». قال: فجعلتُ أَعرِفُ ذٰلك في لَهَواتِ رسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وأخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «الإتحاف» ٢/٣٦٣ من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٩٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣٦٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد -وزاد فيه مسلم: فجيءَ بها إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن ذٰلك؟ فقالت: أردت لأقتلكَ. قال: «ما كان اللهُ ليسلِّطَكِ على ذاكَ» أو قال: «عليَّ».

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٦١٧)، وفي «الأدب» (٢٤٣)، ومسلم (٢١٩٠) (٤٥)، وأبو داود (٤٥٠٨)، وأبو عوانة، والبيهقي في «السنن» ٨/٤٦، وفي «الدلائل» ٤/٢٥٩ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به.

وعند مسلم والبيهقي نحو لفظ مسلم الأول.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٢٧)، وانظر تتمة شواهده =

١٣٢٨٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدُ بن أَبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنس بن مالك: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال لأُبيِّ بن كَعْبٍ: «إنَّ الله أَمَرني أنْ أُقْرِئَكَ القُرآنَ» أو «أَقْرَأَ عَلَيكَ القُرآنَ» قال: آللهُ سَمَّاني لك؟ قال: «نَعَمْ» قال: قد ذُكِرْتُ عندَ ربِّ العالَمينَ؟ قال: «نَعَمْ». قال: فَذَرَفَتْ عَيْناه[1].

١٣٢٨٧- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ يَرْفَعُ إصْبَعَيه الوُسْطى والتي تَلِيها، ثم يقول: «إنَّما بُعِثْتُ أنا[2] والسَّاعةُ كَهاتَيْنِ» فما فَضْلُ إحْداهُما على الأُخرى؟[3]

=هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٠٤) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤٠، والبخاري (٤٩٦١) من طريق روح، به. وانظر (١٢٣٢٠).

(٢) لفظة «أنا» أثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٤٥).

قوله: «فما فضل إحداهما على الأخرى» سلف عند الحديث رقم (١٢٣٢٢) من رواية شعبة عن قتادة، وبيَّن شعبة هناك أن قتادة كان يقوله في قصصه، ولا يدري أذَكَره عن أنس أم قاله قتادة.

وأما قول ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٣٤٩: إنه لم ير هٰذه الزيادة في شيء من الطرق عن أنس، فلأنه لم يطَّلع على رواية سعيد هٰذه، فظاهرها أن قوله «فما فضل. . . .الخ» مرفوع، لكن رواية شعبة تُبيِّن وقفه.

١٣٢٨٨- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بن مالك أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «يُجاءُ بالكافِرِ يومَ القِيَامةِ، فيقالُ له: أرَأَيتَ لو كان لكَ مِلْءُ الأرضِ ذَهَباً، أكنتَ مُفْتَدياً به؟ فيقولُ: نَعَم يا رَبِّ. قال: فيُقالُ: لَقَدْ سُئِلْتَ أيْسرَ مِن ذٰلك» فذٰلك قَوْلُه عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الذينَ كَفَروا ومَاتُوا وهُمْ كَفَّارٌ فلَنْ يُقْبَلَ مِن أحدِهِم مِلْءُ الأرضِ ذَهَباً ولَوِ افْتَدَى بِه﴾ [آل عمران: ٩١][1].

١٣٢٨٩- حدثنا عارِمٌ[2]، حدثنا مُعْتَمرُ بن سليمان، قال: وقال أَبي:

حدثنا أنسٌ أن النبيَّ ﷺ قال: «رَأَيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ صُوِّرَتا في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٩٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٩)، والبخاري (٦٥٣٨)، ومسلم (٢٨٠٥) (٥٣)، والبيهقي في «البعث» (٩١) من طريق روح، به -دون ذِكْر الآية.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٥) (٥٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، والطبري في «تفسيره» ٣/٣٤٦ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به -ولم يذكر عبدُ الوهاب الآية.

وأخرجه أبو عوانة في القدر كما في «الإتحاف» ٢/٢٥٥ من طريق إبراهيم ابن طهمان، عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة برقم (١٤١٠٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٨٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: عامر.

٢١٩/٣ هٰذا الحائِطِ، فلَمْ أرَ كاليومِ في الخَيْرِ والشَّرِّ» أو كما قالَ[١].

١٣٢٩٠- حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتَمرٌ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّ نَبِيٍّ قَدْ سَأَلَ سُؤالاً» أو قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةٌ قد دَعا بها، فاسْتَخْبَأْتُ دَعْوَتي شَفَاعةً لأُمَّتي يومَ القِيامَةِ» أو كما قال[٢].

١٣٢٩١- حدثنا عارِمٌ وعَفّان، قالا: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ أَبي يقول:

حدثنا أنس بن مالك، عن نبيِّ الله ﷺ: أَنَّ الرجلَ كان جَعَلَ له -قال عفَّان: يجعلُ له- من مالِه النَّخَلاتِ، أو كما شاءَ الله، حتى فُتِحَتْ عليهِ قُرَيظَةُ والنَّضيرُ، قال: فجعلَ يَرُدُّ بعدَ ذٰلك، وإنَّ أَهلي أَمَروني أَنْ آتِيَ النبيَّ ﷺ، فأَسأَلَه الذي كان أهلُه أَعْطَوْه، أَو بعضَه، وكان نبيُّ الله ﷺ قد أَعطاه أُمَّ أَيمنَ، أو كما شاءَ الله، قال: فسأَلت النبيَّ ﷺ فأَعْطانِيهنَّ، فجاءَت أُمُّ أَيْمنَ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل أبو النعمان، وعارم لقبُه، وسليمان والد المعتمر: هو ابن طَرْخان التيمي.

وقد سلف الحديث برقم (١٢٦٥٩) من طريق الزهري، وبرقم (١٢٨٢٠) من طريق قتادة، كلاهما عن أنس، ضمن حديث مطول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٠٠) (٣٤٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٣٢ و٦٣٣، وابن منده في «الإيمان» (٩١٨) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري برقم (٦٣٠٥) من طريق المعتمر.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٧٦).

فجَعَلَت الثَّوْبَ في عُنُقي، وجَعَلَت تقولُ: كلاَّ واللهِ الذي لا إلٰه إلا هو، لا يُعطِيكَهُنَّ وقد أَعْطانِيهنَّ. أو كما قالت، فقال نبيُّ الله ﷺ: «لكِ كذا وكذا» وتَقولُ: كلاَّ واللهِ. قال: ويَقولُ: «لكِ: كذا وكذا». قال: حتَّى أعْطاها، فحَسِبتُ أنه قال: عَشْرَ أمثالِها، أو قال: قَريباً من عَشَرةِ أمثالِها. أو كما قال[1].

١٣٢٩٢- حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعْتَمرٌ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث

أَنَّ أَنساً قال: قيل للنبيِّ ﷺ: لو أَتيتَ عبدَالله بنَ أُبي، فانْطَلَقَ إليه نبيُّ الله ﷺ ورَكِبَ[2] حِماراً، وانْطَلَقَ المُسلمونَ يَمْشونَ، وهي أرضٌ سَبِخَةٌ، فلمّا أَتاه النبيُّ ﷺ قال: إليكَ عنِّي، فواللهِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السَّدوسي، وعارمٌ لقبُه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٨/ ٢٢٥ عن عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٢٨) و(٤٠٣٠) و(٤١٢٠)، ومسلم (١٧٧١) (٢١)، وأبو يعلى (٤٠٧٩) و(٤٠٨٠)، وأبو عوانة ٤/ ١٧٥-١٧٦، وابن حبان (٤٥٠٥) من طرق عن معتمر بن سليمان، به- وهو عند البخاري في الموضِعين الأول والثاني مختصر.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٦٣٠)، ومسلم (١٧٧١) (٧٠)، وأبو عوانة ٤/ ١٧٣-١٧٥و١٧٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٢٠)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٣٦٧-٣٦٨و٣٦٨ من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أنس.

(٢) في (م): يركب.

لقد[1] آذاني ريحُ حِمارِك. فقال رجلٌ مِن الأنصار: والله لَرِيحُ حِمارِ رسولِ الله ﷺ أَطْيَبُ ريحاً مِنك. قال: فَغَضِبَ لِعبدِالله رجلٌ مِن قَوْمِه، قال: فغَضِبَ لِكُلِّ واحدٍ منهما أصحابُه، قال: فكانَ بينهم ضَرْبٌ بالجَريدِ وبالأَيدِي والنِّعالِ. قال: فبَلَغَنا أَنَّها نَزَلَت فيهم ﴿وإنْ طائِفَتانِ مِنَ المُؤْمِنينَ اقْتَتَلُوا فأَصْلِحُوا بَيْنَهما﴾ [الحجرات: ٩][2].

١٣٢٩٣- حدثنا عارمٌ، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث

عن أنس بن مالك قال: أَسَرَّ إليَّ النبيُّ ﷺ سِرّاً، فما أَخْبَرتُ به أَحداً بَعْدَه، ولقد سَأَلَتْني عنه أُمُّ سُلَيْم، فما أَخْبَرْتُها به[3].

١٣٢٩٤- حدثنا عبدُ الوهاب، قال: أخبرنا هشامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «ما بينَ ناحِيَتَي حَوْضِي، كما بينَ صَنْعاءَ والمدِينَةِ» أو «مَثَلُ ما بينَ المَدينةِ وعَمّانَ» شَكَّ هشامٌ[4].

---

(١) في (م): «فقد» بدل قوله: فوالله لقد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٦٠٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٢) (١٤٦) من طريق عارم محمد بن الفضل بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢٨٩) عن عبدالله بن صباح، عن معتمر بن سليمان، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٠).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، عبد الوهاب- وهو ابن عطاء=

١٣٢٩٥- حدثنا محمدُ بن عبدالله الأَنصاريُّ، حدثنا هِشامُ بن حَسَّان، عن أَنَس بن سِيرينَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَصِفُ مِن عِرْقِ النِّسا أَلْيَةَ كَبْشٍ عربيٍّ أَسودَ، ليس بالعظيمِ ولا بالصَّغيرِ، يُجَزَّأُ ثلاثةَ أَجْزاءٍ، فيُذابُ فيُشْرَبُ كلَّ يومٍ جُزْءاً[1].

١٣٢٩٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ شاوَرَ الناسَ يومَ بَدْرٍ، فتكَلَّمَ أبو

=الخَفَّاف- صدوق لا بأس به، وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

هشام: هو الدستوائي. وهو مكرر (١٣٢٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٥٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٣)، والحاكم ٢/٢٩٢ و٤/٢٠٦ و٤٠٨، والضياء (١٥٥٥) من طرق عن هشام بن حسان، به. وعند ابن ماجه والحاكم في موضعه الأول: تؤخذ على الريق. وأنس بن سيرين سقط من أحد طرق الحاكم ٤/٢٠٦.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٨٨)، والحاكم ٤/٤٠٦-٤٠٧، والضياء (١٥٥٦) من طريق حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس ابن مالك.

وذكره البخاري في «التاريخ» ٦/١٢٦ قال: قال عبد الخالق بن أبي المخارق: حدثنا حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك قال النبي ﷺ في عِرق النسا.

بكر فأَعْرَضَ عنه، ثم تَكَلَّمَ عمرُ فأَعْرَضَ عنه، فقالت الأنصار: يا رسولَ الله، إيَّانا تُريدُ؟ فقال المِقْدادُ بن الأَسود: يا رسولَ الله، والذي نَفْسِي بِيَدِه، لو أَمَرْتَنا أَن نُخِيضها البحرَ لأَخَضْناها، ولو أَمَرْتَنا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبادَها إلى بِرْكِ الغِمادِ فَعَلْنا، فشَأْنَك يا رسولَ الله.

فنَدَبَ رسولُ الله ﷺ أَصحابَه، فانْطَلَقَ حتّى نَزَلَ بَدْراً وجاءت رَوَايا قُريشٍ، وفيهم غلامٌ لِبني الحَجّاج أَسودُ، فأخذه أصحابُ رسولِ الله ﷺ فسَأَلوه عن أبي سُفيانَ وأَصْحابِه، فقال: أَمّا أبو سفيانَ، فليسَ لي به عِلْمٌ، ولٰكنْ هٰذه قريشٌ، وأَبو جَهْلٍ، وأُمَيَّةُ ابن خَلَف، قد جاءت. فيَضْربونَه، فإذا ضَرَبوه قال: نَعَم هٰذا أبو سفيان. فإذا تَرَكُوه فسَأَلوه عن أبي سفيانَ فقال: ما لي بأَبي سفيان من علمٍ، ولٰكن هٰذه قريشٌ قد جاءت. ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فانصرف فقال: «إنَّكُم لَتَضْرِبُونَه إذا صَدَقَكُم، وتَدَعُونَه إذا كَذَبَكُم».

وقال رسول الله ﷺ بيدِه فوَضَعَها فقال: «هٰذا مَصْرَعُ فلانٍ غَداً، وهٰذا مَصْرعُ فُلانٍ غَداً، إنْ شاءَ الله تعالى». فالتَقَوْا فهَزَمَهُم اللهُ عزّ وجلّ، فواللهِ ما أَمَاطَ رجلٌ منهم عن مَوْضِعِ كَفَّي النبي ﷺ. ٣/ ٢٢٠

قال: فخرج إليهم النبيُّ ﷺ بعد ثلاثةِ أَيّامٍ وقد جَيَّفُوا، فقال:

«يا أبا جَهْلٍ، يا عُتْبةُ، يا شَيْبةُ، يا أُمَيَّةُ: هل[1] وَجَدْتُم ما وَعَدَكُم رَبُّكُم حَقّاً؟ فإنِّي قد وَجَدْتُ ما وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً». فقال له عمرُ: يا رسولَ الله، تَدْعوهم بعد ثلاثةِ أيّامٍ وقد جَيَّفُوا؟ فقال: «ما أَنتُم بأسْمَعَ لِمَا أقولُ منهم، غيرَ أنَّهُم لا يَسْتطيعونَ جواباً». فأَمَرَ بهم، فجُرُّوا بأَرْجُلِهم فأُلْقُوا في قَلِيبِ بَدْرٍ[2].

١٣٢٩٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابت

---

(١) في (م): «قد» بدل «هل».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٢٨٧٤)، وأبو يعلى (٣٣٢٦)، وابن حبان (٤٧٢٢) و(٦٤٩٨) من طريق هدبة بن خالد، وأبو داود (٢٦٨١)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٤٧- ١٤٨، وفي «الدلائل» ٣/٤٦ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٣٧٠٣).

وقد سلف أولُه إلى قوله: «أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد» من طريق حميد برقم (١٢٠٢٢).

وقصة مخاطبة القتلى ستأتي برقم (١٤٠٦٤) عن عفان، عن حماد بن سلمة. وقد سلفت من طريق حميد برقم (١٢٠٢٠)، ومن طريق قتادة برقم (١٢٤٧١).

قوله: «أن نُخيضها»، قال السندي: من الإخاضة، والضمير للإبل.

وقوله: «روايا» الروايا من الإبل، الحوامل للماء.

وقوله: «ما أماط» أي: ما تنحَّى وبَعُد.

والقَلِيب: البئر.

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ حيث بَلَغَه إقبالُ أبي سفيانَ، قال: فتكَلَّمَ أبو بكر، فأَعْرَضَ عنه، ثم تكَلَّمَ عمرُ، فأَعْرَضَ، فقال سعدُ بن عُبَادةَ: إيَّانا تريدُ يا رسولَ الله؟ والذي نفسي بيدِه، لو أَمَرْتَنا أن نُخِيضَها البِحارَ لأَخَضْناها، ولو أَمَرْتنا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبادَها إلى بِرْكِ الغِمادِ.

قال عفان: فقال سليمانُ، عن ابن عون، عن عمرو بن سعيد قال: الغُماد[1]، فذَكَرَ عفانُ نحوَ حديثِ عبدِ الصَّمدِ إلى قولِه: فما ماطَ[2] أحدُهم عن مَوْضِعِ يَدِ رسولِ الله ﷺ[3].

١٣٢٩٨- حدثنا أبو جَعْفر المَدائِني، وهو مُحَمّدُ بن جعفر، حدثنا عَبّادُ بن العَوّام، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن مُحمَّدِ بن المُنْكدِر

---

(١) من قوله: «قال عفان» إلى هنا سقط من (م).

(٢) في (م) و(ق): أماط، وكلاهما جائز.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٧٧-٣٧٨، ومسلم (١٧٧٩)، وأبوعوانة ٤/٢١٤-٢١٦، والحاكم ٣/٢٥٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٤٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

ورواية عمرو بن سعيد -وهو القرشي أبو سعيد البصري- التي أشار إليها عفان في حديثه لم نجدها في شيء من مصادر التخريج التي بين أيدينا. وسليمان الراوي عن ابن عون يحتمل أن يكون ابنَ حيان الأحمر أو سليمان الأعمش. وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرْطبان. وستتكرر الإشارة إلى هذه الرواية ضمن سياق حديث عفان الآتي برقم (١٣٧٠٣).

وانظر ما قبله وما سلف برقم (١٢٠٢٠).

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَمامَ الدَّجَّالِ سِنينَ خَدَّاعةً، يُكَذَّبُ فيها الصّادِقُ، ويُصَدَّقُ فيها الكاذبُ، ويُخَوَّنُ فيها الأَمينُ، ويُؤْتَمَنُ فيها الخائِنُ، ويَتَكَلَّمُ فيها الرُّوَيْبِضَةُ» قيل: وما الرُّوَيْبِضَةُ؟ قال: «الفُوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ في أَمرِ العامَّةِ»[1].

* ١٣٢٩٩- حدثنا عُثمانُ بن محمد بن أَبي شَيبةَ -قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا مِن عثمانَ -قال: حَدَّثني عبدُ الله بن إدْريسَ، عن محمد بن إسحاق، عن عبدِ الله بن دينارٍ، قال:

سمعت أنس بن مالك قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ بينَ يَدَي السّاعَةِ سِنينَ» فذكر الحديث[2].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق حسن الحديث لكنه مدلِّس، وقد عنعنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٨٢) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر، عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس موقوفاً، قال: بين يدي الساعة سنون خداعة.. فذكر نحوه. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩١٢)، وهو حسن.

وآخر من حديث عوف بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٣٠، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، وفي أحسنها ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات.

(٢) إسناده حسن، فإن محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث عند البزار.

وأخرجه البزار (٣٣٧٣- كشف الأستار)، وأبو يعلى (٣٧١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥) و(٤٦٦) من طرق عن عبد الله بن إدريس، =

١٣٣٠٠- حدثنا أبو جعفر المَدَائنيُّ، حدثنا عَبَّادُ بن العوَّامِ، عن حُميدٍ الطَّويلِ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُه الثُّفْلُ. قال عباد: يعني ثُفْلَ المَرَقِ[1].

١٣٣٠١- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن أبي طَلْحةَ

=بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو جعفر المدائني -وهو محمد ابن جعفر البزاز- صدوق حسن الحديث، وهو من رجال مسلم، لكن فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩١ من طريق محمد بن جعفر المدائني، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٨٥)، والحاكم ٤/ ١١٥-١١٦، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٢٤)، والضياء (٢٠١٩) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي سعدويه، عن عباد بن العوام، به. ووقع عند البيهقي عباد بن عباد! وسعيد بن سليمان ثقة روى له الشيخان.

قال البيهقي: خولف عباد في رفعه. ثم ساقه من طريق حماد ووهيب، عن حميد، عن أنس قال: كان أَحبَّ الطعامِ إلى عمر رضي الله عنه الثُّفْلُ، وكان أَحبَّ الشراب إليه النبيذُ، وقال: وهٰذا أصحُّ من الذي قبله، والله أعلم.

الثُّفْل، قيل: هو الثريد، وقيل: هو ما بقي من الطعام. وتصحف في (س) وكتاب «أخلاق النبي ﷺ» إلى: البقل.

عن أنس قال: مَرَرْتُ مع النبيّ ﷺ في طريقٍ من طُرُقِ المَدينةِ، فرأى قُبَّةً مِن لَبِنٍ، فقال: «لِمَنْ هٰذِه؟» فقلتُ: لفلان. فقال: «أمَا إنَّ كلَّ بِناءٍ هَدٌّ على صاحِبِه يومَ القِيامَةِ، إلاَّ ما كانَ في مَسجِدٍ -أو في بناء مَسْجِدٍ، شكَّ أَسودُ- أو، أو، أو» ثم مَرَّ فَلَمْ يَرَها[1]، فقال: «ما فَعَلَت القُبَّةُ؟» قلت: بَلَغَ صاحِبَها ما قلتَ، فهَدَمَها. قال: فقال: «رَحِمَهُ اللهُ»[2].

---

(١) في (م): يلقها.

(٢) حديث محتمل للتحسين لطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، وأبوطلحة الأسدي روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «قصر الأمل» (٢٤٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٠٥) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٥٢٣٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٩٥٦)، والبيهقي (١٠٧٠٤)، والمزي في ترجمة أبي طلحة من «تهذيبه» ٣٣/٤٣٩-٤٤٠ من طريق إبراهيم بن محمد بن حاطب، عن أبي طلحة، عن أنس. وإسناده قابل للتحسين، إبراهيم بن محمد وأبو طلحة روى عنهما جمع وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، وجوَّد هٰذا الإسناد الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٤/٢٣٦.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦١) من طريق عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة، عن إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس. وعيسى بن عبد الأعلى مجهول.

وأخرج الترمذي (٢٤٨٢) عن محمد بن حميد الرازي، عن زافر بن سليمان، عن إسرائيل، عن شبيب بن بشر، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «النفقة كلها في سبيل الله إلا البناء فلا خير فيه». وإسناده ضعيف جداً.

وأخرجه البيهقي بنحوه في «الشعب» (١٠٧٠٧) من طريق قيس بن الربيع، =

١٣٣٠٢- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن عبد الأَعلى، عن بلالِ بن أبي موسى

عن أنس بن مالكٍ، قال: أَرادَ الحجَّاجُ أَنْ يَجْعَلَ ابنَه على قضاءِ البَصْرةِ، قال: فقال أنس: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن طَلَبَ القَضاءَ واسْتَعانَ عليهِ، وُكِلَ إليهِ، ومَن لم يَطْلُبْه، ولم يَسْتَعِنْ عليهِ، أَنْزَلَ الله مَلَكاً يُسَدِّدُه»[1].

١٣٣٠٣- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ أهلَ مَكَّةَ سَأَلوا رسولَ الله ﷺ أَنْ يُرِيَهم آيةً. قال: فأَراهم انشِقاقَ القَمَرِ مَرَّتينِ[2].

=عن أبي حمزة، عن أنس. وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرج البيهقي (١٠٧١٠) من طريق بقية بن الوليد، عن الضحاك بن حُمْرَة، عن ميمون، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من بنى بناءً أكثر مما يحتاج إليه كان عليه وبالاً يوم القيامة». وإسناده ضعيف جداً مسلسل بالضعفاء.

وفي الباب بنحوه عن خباب بن الأرت موقوفاً عند البخاري (٥٦٧٢)، وعند ابن ماجه (٤١٦٣)، والترمذي (٢٤٨٣).

وعن واثلة بن الأسقع مرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٣١). وإسناده ضعيف جداً.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالأعلى: وهو ابن عامر الثعلبي، وضعف بلال بن أبي موسى: وهو ابن مِرْداس. وانظر (١٢١٨٤).

والهاء في قوله: «ابنه» يعود على أنس بن مالك، فإن بعض ولده قد تولَّى قضاء البصرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالوهاب -وهو ابن عطاء=

١٣٣٠٤- حدثنا مَكِّيُّ بن إبراهيم، حدثنا عبدُ الله بن سعيدٍ -يعني ابنَ أبي هِنْد-، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

عن أنس بن مالك أنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ كثيراً ما[1] يَدْعُو بهٰؤلاءِ الدَّعَواتِ: «اللهُمَّ إنّي أَعُوذُ بِكَ مِن الهَمِّ والحَزَنِ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والبُخْلِ والجُبْنِ، وضَلَعِ الدَّينِ، وغَلَبَةِ الرِّجالِ»[2].

=الخفاف- صدوق لا بأس به، وهو من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبوعوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٩٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٦٢) من طريق عبدالوهاب الخفاف، بهٰذا الإسناد. واللالكائي لم يذكر قوله «مرتين».

وأخرجه البخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨)، والطبري في «التفسير» ٢٧/ ٨٤ و٨٥، وأبوعوانة في البعث، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٢٦٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧١١)، وفي «التفسير» ٤/ ٢٥٨، واللالكائي (١٤٦٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به -ولم يذكر البخاري في الموضع الأول والبغوي قوله: «مرتين»، وقال فيه البخاري في الموضع الثاني والطبري في أحد طرقه والبغوي واللالكائي: فأراهم القمر شقتين حتى رأوا حراءَ بينهما. وعند البيهقي: فأراهم القمر مرتين انشقاقه.

وانظر (١٢٦٨٨).

(١) في (م): ما كان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عمرو بن أبي عمرو -وإن كان من رجال الشيخين- فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٢)، وأبوالقاسم البغوي في=

١٣٣٠٥- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ الطَّالْقانِي، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ مُبارَك-، عن عاصم بن سليمانَ، عن حَفْصَةَ بنت سِيرينَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهادةٌ لِكُلِّ مُسلِمٍ»(١).

١٣٣٠٦- حدثنا أبو سَلَمةَ الخُزاعي، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ -يعني ابن الهادِ-، عن عبد الوهاب بن أبي بَكر، عن عبد الله بن مُسلِم، عن ابن شهابٍ

عن أنس: أَن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الكَوْثَر، فقال: «نَهْرٌ أعْطانِيهِ ربِّي، أَشَدُّ بياضاً من اللَّبَن، وأحْلى من العَسَلِ، وفيه طَيْرٌ كأعْناقِ الجُزُرِ» فقال عمرُ: يا رسولَ الله، إنَّ تلك لَطَيرٌ ناعمةٌ. فقال: «أَكَلَتُها أنْعَمُ منها يا عمرُ»(٢). ٣/٢٢١

=«الجعديات» (٣٠١٥) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٥).

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن إسحاق الطالقاني روى له مسلم في المقدمة، وأبو داود الترمذي، وهو ثقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٠١).

وأخرجه البخاري (٢٨٣٠) عن بشر بن محمد، عن عبدالله بن المبارك، به. وانظر (١٢٥١٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالوهاب بن أبي بكر، فقد روى له أبوداود والنسائي، وهو ثقة. أبوسلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبدالعزيز، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد، وعبدالله بن مسلم: هو الزهري أخو ابن شهاب محمد بن مسلم. =

١٣٣٠٧- حدثنا فَزَارةُ بن عُمَر ويونسُ بن محمدٍ، قالا: حدثنا فُليح، عن محمد بن مُساحِقٍ، عن عامر بن عبدِ الله

عن أنس قال: ما رأيتُ إماماً أَشبَهَ صلاةً برسول الله ﷺ من إمامِكُم؛ لعمرَ بن عبدِ العزيز، قال: وكان عمرُ لا يُطِيلُ القراءةَ[1].

١٣٣٠٨- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا عبدُ الله بن المثنَّى،

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٧٠٣)، والطبري ٣٠/ ٣٢٤ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقد وقع سقط وخطأ في إسناد الطبري.

وروي هٰذا الحديث عن ابن شهاب عن أخيه عبدالله بن مسلم عن أنس، وسيأتي برقم (١٣٤٨٠) و(١٣٤٨٤)، ومن طريق محمد بن عبدالله بن مسلم عن أبيه، وسيأتي برقم (١٣٤٧٥) و(١٣٤٨٥).

وأخرج البغوي نحوه في «تفسيره» ٤/ ٥٣٣ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس.

وقوله في الكوثر: «هو نهر أعطانيه ربي»، سلف ضمن حديث برقم (١١٩٩٦). من طريق المختار بن فلفل، عن أنس.

وفي صفة طير الجنة انظر ما سيأتي برقم (١٣٣١١).

ويشهد للحديث دون صفة الطير حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٥٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

الجُزُر: جمع جَزُور، وهي الإبل.

وقوله: «إن تلك لَطيرٌ ناعمة»، أي: سِمانٌ مُترَفَة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن مساحق وفزارةَ بن عمر، وكلاهما من رجال «التعجيل». فليح: هو ابن سليمان.

وانظر (١٢٤٦٥).

قال: سمعتُ ثُمامَةَ بن أنس يَذكُر

أن أنساً كان إذا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثلاثاً، ويَذكُر أَن النبيَّ ﷺ كان إذا تَكَلَّم تَكَلَّم ثلاثاً، وكانَ يَستَأذِنُ ثلاثاً.

قال أبو سعيدٍ: وحَدَّثَنا بعدَ ذٰلك بهٰذا الحديثِ: أن النبيَّ ﷺ كان يَستأذِنُ ثلاثاً[1].

١٣٣٠٩- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، قال: حدثني سلمةُ بن وَرْدانَ

أنَّ أنس بن مالك صاحبَ النبيِّ ﷺ حدَّثه: أن رسول الله ﷺ سَأَلَ رجلاً من صحابته، فقال: «أَيْ فُلانُ، هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قال: لا، وليس عندي ما أتزوَّجُ به. قال: «أليسَ مَعَكَ ﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾؟» قال: بَلَى. قال: «رُبْعُ القُرآنِ» قال: «أَليسَ مَعَك ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾؟» قال: بَلَى. قال: «رُبْعُ القُرآنِ» قال: «أَليسَ مَعَكَ ﴿إذَا زُلْزِلَتِ الأَرضُ﴾؟» قال: بَلَى. قال: «رُبْعُ القُرآنِ» قال: «أَليسَ مَعَك ﴿إذَا جاءَ نَصْرُ اللهِ﴾؟» قال: بَلَى. قال: «رُبْعُ القُرآنِ» قال: «أليسَ مَعَكَ آيةُ الكُرسيِّ﴿اللهُ لا إلٰهَ إلاَّ هُوَ﴾؟» قال: بَلَى. قال: «رُبْعُ القرآنِ» قال: «تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ، تَزَوَّجْ»

---

(١) إسناده حسن، عبدالله بن المثنى -وإن كان من رجال البخاري-فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد البصري، وثُمامة: هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك.
وانظر (١٣٢٢١).

ثلاث مراتٍ[1].

١٣٣١٠- حدثنا حُجَيْن بن المُثَنَّى، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابن أَبي سَلَمةَ الماجِشُون-، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يَدخُلُ بيتَ[2] أمِّ سُلَيم، فيَنَامُ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وَرْدان. عبدالله بن الحارث: هو ابن عبدالملك القرشي المخزومي.

وأخرجه الترمذي (٢٨٩٥) من طريق ابن أبي فديك، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٨٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥١٥) من طريق القعنبي، كلاهما عن سلمة بن وردان، به. ووقع في ﴿قل هو الله أحد﴾ عند الترمذي والبيهقي: «ثلث القرآن»، وهو الصحيح الموافق لرواية الثقات، انظر تخريج حديث عبدالله بن عمرو السالف برقم (٦٦١٣). قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرج ابن ماجه (٣٧٨٨) من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن». وإسناده صحيح.

وأخرج أبويعلى (٤١١٨) من طريق عبيس بن ميمون القرشي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أَمَا يستطيع أحدكم أن يقرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ ثلاث مرات في ليلة؟ فإنها تعدل ثلث القرآن». قال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٤٧: وفيه عبيس بن ميمون، وهو متروك.

وسلف مختصراً برقم (١٢٤٨٨) عن عبدالله بن الوليد، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن وردان.

وانظر في تزويج الرجل على ما معه من القرآن حديثَ سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٢٣١٠) و(٥١٤٩)، ومسلم (١٤٢٥)، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٣٣٠.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): على بيت.

على فِراشِها وليست فيه، قال: فجاء ذاتَ يومٍ فنامَ على فراشِها، فأُتِيَتْ، فقيل لها: هٰذا النبيُّ ﷺ نائمٌ في بيتِك على فراشِك. قال: فجاءت وقد عَرِقَ واستَنْقَعَ عرقُه على قطعةِ أَديمٍ على الفراشِ، قال: ففَتَحَتْ عَتِيدَتَها[1] قال: فجَعَلت تُنشِّفُ ذٰلك العرقَ فتَعصِرُه في قوارِيرِها، ففَزِعَ النبيُّ ﷺ فقال: «ما تَصْنَعِينَ يا أمَّ سُلَيمٍ؟» قالت: يا رسولَ الله، نرجو بَرَكَتَه لصِبْيانِنا. قال: «أَصَبْتِ»[2].

١٣٣١١- حدثنا سَيَّارُ بن حاتمٍ، حدثنا جعفرُ بن سليمان الضُّبَعِي، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ طَيْرَ الجَنَّةِ كأَمْثالِ البُخْتِ، تَرْعَى في شَجَرِ الجَنَّةِ» فقال أبو بكر: يا رسول الله، إنَّ هذه لَطَيْرٌ ناعمةٌ؟ فقال: «أَكَلَتُها أَنعمُ منها» قالها ثلاثاً «وإنِّي

---

(١) في (م) و(س) و(ق): عتيدها، والمثبت من (ظ٤). والعَتِيدَة: صندوق من خشب تجعله المرأة لِطيبها وأَدهانها وغيره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٣١) (٨٤) عن محمد بن رافع، عن حجين بن المثنى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٨)، ومن طريقه البيهقي ١/ ٢٥٤ عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٣٣٦٦) عن هاشم بن القاسم، عن عبدالعزيز الماجشون. وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٠).

الأديم: الجلد.

لأَرْجُو أَنْ تكونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ منها يا أَبا بَكْرٍ»[1].

١٣٣١٢- حدثنا سَيَّار، حدثنا جعفرٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: لمَّا كان اليومُ الذي دَخَلَ فيه رسولُ الله ﷺ المدينةَ، أضاءَ من المدينةِ كلُّ شيءٍ، فلما كان اليومُ الذي ماتَ فيهِ رسولُ الله ﷺ، أَظْلَمَ من المدينةِ كلُّ شيءٍ، وما فَرَغْنا من دَفْنِه حتى أَنْكَرْنا قُلوبَنا[2].

---

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف سيار بن حاتم، وجوَّد إسناد هٰذا الحديث المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٥٢٦، وصححه العراقي في تخريجه على «الإحياء» ٤/٥٤٠، وهو تساهل منهما رحمهما الله تعالى.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦١٤) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وصفة طير الجنة سلفت برقم (١٣٣٠٦) من طريق الزهري عن أنس، وإسناده صحيح.

ويشهد لهٰذا الحديث مرسل الحسن البصري عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/٨ و١٣-١٤، ورجال أحد إسناديه ثقات.

وحديث أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «صفة الجنة» (٣٣٩)، وإسناده ضعيف جداً، فيه أبوهارون العبدي، وهو متروك.

والبُخْت: جِمال طِوال الأعناق، وهي ليست عربيةً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سيَّار بن حاتم، وقد توبع.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٩)، وابن ماجه (١٦٣١)، والترمذي (٣٦١٨)، وفي «الشمائل» (٣٧٤)، والبزار في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٤٣، وأبو يعلى (٣٢٩٦) و(٣٣٧٨)، وابن حبان (٦٦٣٤)، والحاكم ٣/٥٧، والبغوي (٣٨٣٤) من طرق عن جعفر بن سليمان، بهٰذا =

١٣٣١٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ البُنَاني وأبي عِمْران الجَوْني

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يَخْرُجُ مِن النّارِ أَرْبَعَةٌ، يُعْرَضُونَ على اللهِ فيَأْمُرُ بهم إلى النّارِ، فيَلْتَفِتُ أَحدُهم فيقولُ: أَيْ رَبِّ، قَدْ كنتُ أَرْجُو إنْ[1] أَخْرَجْتَنِي منها أَنْ لا تُعِيدَنِي فيها. فيقولُ: فَلاَ تَعُودُ فيها[2]»[3].

=الإسناد. وقال الترمذي: غريب صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وهو عنده مختصر.

وسيأتي برقم (١٣٨٣٠) عن عفان، عن جعفر بن سليمان.

وسلف في آخر حديث (١٢٢٣٤) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت.

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية: «إن»، وهي بمعنى «إذ» عند الكوفيين وجاءت كذلك في «صحيح مسلم» (١٩٢). انظر «المغني» ١/ ٢٦.

(٢) قوله: «فيقول: فلا تعودُ فيها» ليس في (ظ٤)، وفي (م): «فلا نُعيدك فيها»، والمثبت من (س) و(ق)، وفي نسخة على هامش (ق): فلا تعد فيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبوعمران: هو عبدالملك بن حبيب الجوني.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٨٦٠) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٠٤١) عن عفان، عن حماد، بهٰ، وفيه تفصيل في اللفظ، وانظر تمام تخريجه هناك. وانظر ما سيأتي برقم (١٣٤١١).

وفي الباب بنحوه عن أبي هريرة عند الترمذي (٢٥٩٩)، والبغوي (٤٣٦٣).

وانظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٦٦٧).

١٣٣١٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَة، عن حُمَيد

عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أن تُباعَ الثَّمرةُ حتى تَزْهُوَ، وعن العنبِ حتى يَسوَدَّ، وعن الحَبِّ حتى يَشْتدَّ[1].

١٣٣١٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا عُمَارةُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ مَلِكَ ذي يَزَنٍ أَهدى إلى النبيِّ ﷺ حُلَّةً قد أَخَذَها بثلاثةٍ وثلاثينَ بعيراً، أو ثلاثٍ وثلاثينَ ناقةً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الدارقطني ٣/٤٧-٤٨، والبيهقي ٥/٣٠٣ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١١٦، وأبوداود (٣٣٧١)، وابن ماجه (٢٢١٧)، والترمذي (١٢٢٨)، وأبويعلى (٣٧٤٤)، والطحاوي ٤/٢٤، وابن حبان (٤٩٩٣)، والحاكم ٢/١٩، والبيهقي ٥/٣٠٣، والبغوي (٢٠٨٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٣٦١٣) عن عفان، عن حماد بن سلمة. وانظر ما سلف برقم (١٢٦٣٨).

(٢) إسناده ضعيف، عمارة -وهو ابن زاذان- يروي عن ثابت، عن أنس أحاديث مناكير، فيما قاله الإمام أحمد، وعمارة قد تفرد بهٰذا الحديث، والمحفوظ عن أنس أن الذي بعث بحُلَّةٍ هديةً إلى النبي ﷺ هو أُكيدِر دُومة، انظر الأرقام (١٢٠٩٣) و(١٢٢٢٣) و(١٣١٤٨)، ويشهد له حديث علي السالف برقم (١٠٧٧).

وأما حديث عمارة بن زاذان فقد أخرجه الدارمي (٢٤٩٤)، وأبوداود (٤٠٣٤)، وأبويعلى (٣٤١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤٤)=

١٣٣١٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال:
٣/٢٢٢ يا رسولَ الله، الرجلُ يحبُّ الرجلَ، ولا يستطيعُ أن يَعمَلَ

=و(٤٣٤٥) (وقد أخطأنا هناك فحسَّنَّاه فيُستدرك من هنا)، والحاكم ٤/١٨٧ من طرق عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد -وقع عند الدارمي وأبي داود في آخره زيادة: «فقبلها»، وعند الحاكم: فلبسها النبي ﷺ مرة، وصححه ووافقه الذهبي! وقال عمارة في آخره عند الطحاوي في الموضع الأول: فحدثني رجلٌ، عن ثابت، عن أنس: أنه قد لبسها.

وأخرج أحمد ٣/٤٠٢-٤٠٣ عن عتاب بن زياد، حدثنا عبدالله -يعني ابن المبارك-، أخبرنا ليث بن سعد، حدثني عبيدالله بن المغيرة، عن عراك بن مالك، أن حكيم بن حزام قال: كان محمد ﷺ أحب رجل في الناس إليَّ في الجاهلية، فلما تنبأ وخرج إلى المدينة شهد حكيم بن حزام الموسم وهو كافر، فوجد حُلة لذي يزن تُباع، فاشتراها بخمسين ديناراً ليُهديها لرسول الله ﷺ، فقدم بها عليه المدينة، فأراده على قبضها هدية فأبى، قال عبيدالله: حسبت أنه قال: «إنا لا نقبل شيئاً من المشركين، ولكن إن شئنا أخذناها بالثمن» فأعطيته حين أبى علي الهدية. وهٰذا سند حسن إن كان عراك بن مالك سمع من حكيم بن حزام، رجاله ثقات غير عبيدالله بن المغيرة فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وقال أبوحاتم: صدوق، وعدّه يعقوب بن سفيان في الثقات، ووثقه العجلي.

وأخرجه الطبراني (٣١٢٥) من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، بهٰذا الإسناد، وزاد: فلبسها، فرأيتها عليه على المنبر، فلم أر شيئاً أحسن منه يومئذ، ثم أعطاها أسامة بن زيد، فرآها حكيم على أسامة، فقال: يا أسامة أنت تلبس حُلَّةَ ذي يزن؟ فقال: نعم والله، لأنا خير من ذي يزن، ولأبي خير من أبيه، قال حكيم: فانطلقت إلى أهل مكة أعجبهم بقول أسامة. وعبدالله بن صالح سيىء الحفظ.

كعملِه! فقال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ».

قال أنسٌ: فما رأيتُ أصحابَ رسول الله ﷺ فَرِحُوا بشيءٍ قطُّ -إلاَّ أن يكونَ الإسلامُ- ما فَرِحُوا بهٰذا من قولِ رسول الله ﷺ. فقال أنسٌ: فنحن نحبُّ رسولَ الله ﷺ ولا نستطيعُ أن نعملَ كعملِه، فإذا كنَّا معه فحَسْبُنا[1].

١٣٣١٧- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، قال: حدثنا[2] ثابتٌ

قال أنس: ما شَمِمْتُ شيئاً، عَنْبراً قطُّ، ولا مِسكاً قطُّ، ولا شيئاً قَطُّ، أَطيبَ من رِيحِ رسول الله ﷺ، ولا مَسِسْتُ شيئاً قَطُّ، دِيباجاً ولا حريراً، أَلْيَنَ مَسّاً من رسول الله ﷺ.

قال ثابتٌ: فقلت: يا أبا حمزةَ، ألستَ كأنك تَنظُرُ إلى رسول الله ﷺ، وكأنك تسمعُ إلى نَغْمَتِه؟ فقال: بَلَى واللهِ، إنِّي لأَرْجُو أن ألقاه يومَ القيامةِ، فأقولَ: يا رسولَ الله، خُوَيْدِمُكَ.

قال: خدمتُه عشرَ سنينَ بالمدينةِ وأنا غلامٌ، ليس كلُّ أَمْرِي كما يَشتَهِي صاحبي أن يكونَ، ما قال لي فيها: أُفٍّ، وما قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. هاشم: هو ابن القاسم أبوالنضر.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٥) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٢٥).

(٢) لفظة «حدثنا» ليست في (ظ٤).

لي: لِمَ فعلتَ هٰذا؟ أو: أَلَا فعلتَ هٰذا[1].

١٣٣١٨- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: إنِّي لأَسْعَى في الغِلْمانِ يقولونَ: جاء محمدٌ، فأَسعَى فلا أَرى شيئاً، ثم يقولون: جاءَ محمدٌ، فأَسعَى فلا أَرى شيئاً. قال: حتى جاءَ رسولُ الله ﷺ وصاحبُه أبو بكرٍ، فكَمَنَا[2] في بعضِ حِرَارِ المدينةِ، ثم بَعَثَا[3] رجلاً من

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٨)، ومسلم (٢٣٣٠) (٨١)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٢٩) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد -واقتصر مسلم على الفقرة الأولى منه، وليس عند البيهقي الفقرة الثانية منه، وهو عنده ضمن سياقة أطول مما هنا.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٥ من طريق موسى بن إسماعيل، عن سليمان بن المغيرة، به -واقتصر على الفقرة الأولى.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٠) (٨١)، والترمذي (٢٠١٥)، وفي «الشمائل» (٣٣٨)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٥ من طريق جعفر بن سليمان، عن ثابت، به -واقتصر مسلم والبيهقي على الفقرة الأولى، والترمذي على الأولى والثالثة، وقال: حسن صحيح.

وانظر (١٣٠٢١) و(١٣٣٧٤) و(١٣٣٨١) و(١٣٧٩٧) و(١٣٨٥١) من طريق ثابت مقطعاً، وسلفت الفقرة الأولى من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠٤٨)، والفقرة الثالثة من طريق سعيد بن أبي بردة عن أنس برقم (١١٩٧٤).

(٢) تحرف في (م) و(س) إلى: فكنا.

(٣) في (م) و(س) و(ق): بعثنا، وهو خطأ. وفي (م): رجل، وهو خطأ أيضاً.

أهل الباديةِ[1] لِيُؤْذِنَ بهما الأنصارَ، فاستَقْبَلَهما زُهاءُ خمسِ مئةٍ من الأنصارِ حتى انْتَهَوْا إليهما، فقالت الأنصارُ: انطلِقا آمِنَيْنِ مُطَاعَينِ. فأَقبَلَ رسولُ الله ﷺ وصاحبُه بين أَظهُرِهم، فخرج أهلُ المدينةِ حتى إنَّ العَواتِقَ لَفَوْقَ البيوتِ يَتَراءَيْنَهُ، يَقُلْنَ: أَيُّهم هو؟ أيُّهم هو؟ قال: فما رَأَيْنا مَنْظَراً شَبِيهاً[2] به يومئذٍ. قال أنسُ بن مالكٍ: ولقد رأيتُه يومَ دَخَلَ علينا، ويومَ قُبِضَ، فلم أرَ يومينِ شَبِيهاً بهما[3].

١٣٣١٩- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح وقتادةَ وحمزةَ الضَّبِّي

أنهم سمعوا أنسَ بن مالكٍ يقول عن النبيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةُ هٰكذا» وأشار بالسَّبَّابةِ والوُسْطى.

وكان قتادةُ يقول: كفَضْلِ إحْداهُما على الأُخرى[4].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: المدينة.

(٢) في (م) و(س) و(ق) في الموضعين: مشبهاً، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. هاشم: هو ابن القاسم، وسليمان: هو ابن المغيرة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٦٩) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٤).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حمزة الضبي -وهو ابن عمرو العائذي- فقد روى له مسلم هٰذا الحديث مقروناً، وروى له أبوداود والنسائي. أبوالتياح: هو يزيد بن حميد. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٥٠). =

١٣٣٢٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

قال أنس بن مالك: قال أصحابُ رسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، إنَّ أهل الكتابِ يُسلِّمونَ علينا، فكيف نَرُدُّ عليهم؟ قال: «قُولُوا: وعَلَيكُم»[1].

١٣٣٢١- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ أبي إياسٍ، قال: قلتُ له:

سمعتَ أنساً يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال في النُّعْمانِ بن مُقَرِّن: «ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِنهُم» أو «مِن أَنفُسِهِم»؟

قال: نَعَم[2].

= وأخرجه ابن حبان (٦٦٤٠) من طريق عصام بن يزيد، وأبوعوانة في «الفتن» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٠ من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٨٠)، والبخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١) (١٣٤)، وأبويعلى (٣٢٦٤)، وأبوعوانة في «الفتن»، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٢٨٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٣٦) من طرق عن شعبة، عن أبي التياح وقتادة، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٥١) (١٣٤) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، عن حمزة الضبي وأبي التياح، به.

وانظر (١٢٣٢٢)، وبيَّن شعبة هناك أنه كان لا يدري هل قول قتادة في آخره منه أم هو عن أنس؟

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم الليثي. وانظر (١٢١٨٧).

١٣٣٢٢- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول عن النبيِّ ﷺ للأنصارِ: «أَفِيكُم أَحدٌ مِن غَيْرِكُم؟» قالوا: ابنُ أختٍ لنا. قال: «ابنُ أُختِ القَوْمِ مِنهُم» أَو «مِن أَنفُسِهِم»[1].

١٣٣٢٣- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أَنبأَني، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك -قال[2]: قلتُ: أنتَ سمعتَه؟ قال: نعم- قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَينِ أَقْرَنَينِ، ويُسَمِّي ويُكَبِّرُ، ولقد رأيتُه يَذْبَحُهما بيدِه واضِعاً على صِفَاحِهما قَدَمَه[3].

١٣٣٢٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: كان منَّا رجلٌ من بني النَّجّار قد قَرَأَ البقرةَ وآلَ عِمْرانَ، وكان يَكتُبُ لرسولِ الله ﷺ، فانطَلَقَ هارباً حتى لَحِقَ بأهل الكتابِ، قال: فرفعوه وقالوا: هٰذا كان يَكتُبُ لمحمدٍ، وأُعجِبُوا به، فما لَبِثَ أن قَصَمَ الله عُنُقَه فيهم، فحَفَرُوا له فوَارَوْهُ، فأصبحت الأرضُ قد نَبَذَتْه على وجهِها، ثم عادوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٦٦).

(٢) القائل هو شعبة يسأل قتادة مستوثقاً من سماعه هٰذا الحديث من أنس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وانظر (١١٩٦٠).

فحَفَرُوا له فَوارَوْهُ، فأصبحت الأرضُ قد نَبَذَتْهُ على وجهِها، ثم عادوا فحَفَرُوا له فَوَارَوْهُ، فأصبحت الأرضُ قد نَبَذَتْه على وجهِها، فتَرَكُوه مَنْبُوذاً[1].

١٣٣٢٥-حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

٣/٢٢٣ عن أنس بن مالك قال: كان ابنٌ لأبي طَلْحَةَ له نُغَرٌ يَلعَبُ به، فقال رسول الله ﷺ: «يا أَبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٨)، ومسلم (٢٧٨١)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٥٣) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٠) عن سلم بن قتيبة، وأبوعوانة في المنافقين كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٢٦ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٣٥٧٣) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٩) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٤) عن موسى بن إسماعيل، عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٣١، وعبد بن حميد (١٣٣١)، وأبويعلى (٣٣٩٨)، والطحاوي ٤/١٩٥، وابن حبان (٧١٨٨)، وأبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٣ من طريق عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس -والحديث عند ابن =

١٣٣٢٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ، قال:

وَصَفَ لنا أنسُ بن مالكٍ صلاةَ رسول الله ﷺ، ثم قامَ يُصَلِّي بنا، فرَكَعَ فاستَوى قائماً حتى رَأَى بَعضُنا أنه قد نَسِيَ، ثم سَجَدَ فاستَوى قاعداً حتى رَأَى بعضُنا أنه قد نَسِيَ، ثم استَوى قاعداً[1].

١٣٣٢٧- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ قال: قتادةُ أَخبَرَني

عن أنس بن مالك قال: لمَّا أراد رسولُ الله ﷺ أن يَكتُبَ إلى الرُّوم قيل له: إنَّ كتابَك لا يُقرَأُ حتى يكونَ مَخْتوماً. فاتَّخَذَ خاتَماً من فضةٍ، فنَقَشَه -أو نَقَشَ-: محمدٌ رسولُ الله. قال: فكأَنِّي أَنظُرُ إلى بياضِه في يدِه[2].

=سعد وأبي يعلى وابن حبان ضمن حديث طويل.

وسيأتي برقم (١٤٠٧١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت.

وانظر ما سلف برقم (١٢١٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. هاشم: هو ابن القاسم أبوالنضر.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨١)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٥ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧١ عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وقرن به يزيدَ بن هارون.

وانظر (١٢٧٢٠).

١٣٣٢٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يَكتُبَ إلى الرومِ، فذَكَرَ معناه[1].

١٣٣٢٩- حدثنا هاشمٌ وحُسَين، قالا: حدثنا محمدُ بن راشدٍ، عن مكحولٍ، عن موسى بن أنسٍ

عن أبيه قال: لم يَبْلُغْ رسولُ الله ﷺ من الشيبِ ما يَخضِبُه، ولٰكن أبو بكرٍ، قد كانَ يَخضِبُ رأسَه ولِحيَتَه بالحِنَّاءِ والكَتَمِ. قال هاشمٌ: حتى يَقْنُوَ شعرُه[2].

١٣٣٣٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا إبراهيمُ بن سعدٍ، قال: سمعتُ الزهريَّ يُحدِّث

عن أنس بن مالك: أنه رَأَى في يدِ رسولِ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، فصَنَعَ الناسُ الخَواتيمَ من وَرِقٍ فلَبِسُوها، فطَرَحَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَه، فطَرَحَ الناس خواتِيمَهم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٢٠).

(٢) إسناده قوي، محمد بن راشد -وهو المكحولي- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مكحول -وهو الشامي- فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحسين إذا أطلق في شيوخ أحمد: فهو حسين بن محمد بن بَهْرام المرُّوذي. وانظر (١٣٠٥١).

ويقنو شعره، أي: تَشْتَدُّ حُمرتُه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم ابن عبدالرحمٰن بن عوف، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن =

١٣٣٣١- حدثنا إسحاقُ بن عيسى وهاشمٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني ابنُ شهابٍ

عن أنس بن مالك أنه أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيَّةٌ، فيذهبُ الذاهبُ إلى العَوالِي، فيأتي العَواليَ والشمسُ مرتفعةٌ[1].

١٣٣٣٢- حدثنا إسحاقُ، حدثني ليثٌ، حدثني ابنُ شِهابٍ

عن أنس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن كَذَبَ عليَّ -قال حَسِبتُ أنه قال: مُتَعَمِّداً -فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ»[2].

=عبدالله بن شهاب.

وانظر (١٢٦٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة هاشم بن القاسم، وأما متابعه إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- فمن رجال مسلم. ليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٩٣) عن زهير بن حرب، عن هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٧، ومسلم (٦٢١)، وأبو داود (٤٠٤)، وابن ماجه (٦٨٢)، والنسائي ١/٢٥٢، والطحاوي ١/١٩٠، وابن حبان (١٥١٩) و(١٥٢٢)، والبيهقي ١/٤٤٠ من طرق عن الليث بن سعد، به. وانظر (١٢٦٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق -وهو ابن عيسى- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٦٦٣)، وابن ماجه (٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٣)، وابن حبان (٣١)، والطبراني في «طرق حديث من=

١٣٣٣٣- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن حُمَيد، قال:

قال أنسٌ: لا عَلَيْكُم أنْ لا تَعْجَبُوا لِعَمَلِ رجلٍ حتى تَعْلَمُوا بما يُخْتَمُ له به، فقد يعملُ الرجلُ بُرْهَةً من دَهْرِه أو زماناً من عمرِه عملاً سيئاً، لو مات عليه مات على شرٍّ، فَيَتَحوَّلُ إلى عملٍ صالحٍ فيُختَمُ له به، وقد يعملُ العبدُ بُرْهةً من دَهْرِه أو زماناً من عمره عملاً صالحاً، لو مات عليه مات على خيرٍ، فَيَتَحوَّلُ إلى عملٍ سيِّىءٍ فيُخْتَمُ له به.

قال: وقد رفعه حميدٌ مرةً ثم كَفَّ عنه[1].

١٣٣٣٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا يحيى بنُ أيوب، حدثنا حميدٌ الطَّويل، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول: قال النبيُّ ﷺ: «سَيَقْدَمُ عَلَيكُم قَوْمٌ هم أَرَقُّ قُلُوباً للإسْلامِ مِنكُم».

قال: فَقَدِمَ الأشعريُّونَ منهم أبو موسى الأشعريُّ، فلما دَنَوْا[2]

=كذب علي متعمداً» (١١٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٤٥ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه الطبراني (١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، والمحاملي في «أماليه» (٣٥١) من طرق عن ابن شهاب، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف عن حميد مرفوعاً برقم (١٢٢١٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): قربوا، والمثبت من (ظ٤).

من المدينةِ، جعلوا يَرْتَجِزُونَ وجعلوا يقولونَ:

غَداً نَلْقَى الأَحِبَّهْ مُحمَّداً وحِزْبَهْ

قال: وكان هم أولَ مَن أَحْدَثَ المصافحةَ[1].

١٣٣٣٥- حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا عاصمٌ الأَحْولُ، حدثتني حَفْصةُ بنت سِيرينَ، قالت:

قال لي أنسُ بن مالك: بِمَ ماتَ يحيى بنُ أبي عَمْرةَ؟ فقلتُ: بالطاعونِ. فقال أنسُ بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهادَةٌ لِكُلِّ مُسلِمٍ»[2].

١٣٣٣٦- حدثنا أبو المغيرَةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا إسماعيلُ بن عُبَيْدِالله، قال:

قَدِمَ أنسُ بن مالك على الوليدِ بن عبدِ الملك فسَأَلَهُ: ماذا سمعتَ من رسول الله ﷺ يَذكُرُ به الساعةَ؟ قال: سمعتُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب -وهو المصري- وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني.

وهو مكرر (١٢٥٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٧٠٩).

وأخرجه أبوعوانة ٥/ ٩٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٣٢)، ومسلم (١٩١٦)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٢/ ٤١٣، والبغوي (١٤٤١) من طرق عن عبدالواحد بن زياد، به.

وانظر (١٢٥١٩).

رسول الله ﷺ يقول: «أَنتُم والسَّاعَةُ كتَيْنِ[1]»[2].

١٣٣٣٧- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: كَتَبَ إليَّ قتادةُ:

حدثني أنسُ بن مالكٍ قال: صَلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمرَ وعثمانَ، فكانوا[3] يَستَفْتِحونَ[4] بالحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ، لا يَذكُرونَ بسمِ الله الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ في أول القراءةِ ولا في آخرِها[5]. ٣/ ٢٢٤

---

(١) في (م) و(ق): كهاتين، والمثبت من (ظ٤) و(س) ونسخة في (ق)، وهما بمعنى، وأراد بهما الإصبعين كما في الحديث المشهور.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخَوْلاني، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو، وإسماعيل بن عبيدالله: هو ابن أبي المهاجر.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٩٤ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. لكن وقع في حديثه الوليد بن يزيد، فاستدرك الذهبي قائلاً: إنما قدم على الوليد بن عبدالملك.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٤٥).

(٣) في هامشي (ظ٤) و(س): فكلهم كانوا.

(٤) في (م) و(ق) ونسخة في هامش (س): يستفتحون القراءة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة» (١١٩) و(١٢٠)، ومسلم (٣٩٩) (٥٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٢٢، والدارقطني ١/ ٣١٦، والبيهقي ٢/ ٥٠ من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٨٠٣) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة» (١٢٠)، ومسلم (٣٩٩) (٥٢) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، =

١٣٣٣٨- حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني قتادةُ عن أنس بن مالكٍ وأبي سعيدٍ الخُدْري -وقد حدَّثَناه أبو المغيرةِ: عن أنس عن أبي سعيد، ثم رَجَعَ - أَن النبيَّ ﷺ قال: «سَيكُونُ في أُمَّتِي اختِلافٌ وفُرْقةٌ: قومٌ يُحسِنُونَ القِيلَ، ويُسِيئُونَ الفِعلَ، يَقْرَؤُونَ القرآنَ لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهم، يَحْقِرُ أَحَدُكم صَلاتَه مع صَلاتِهم، وصِيامَه مع صِيامِهم[1]، يَمْرُقُونَ من الدِّينِ مُرُوقَ السَّهمِ مِن الرَّمِيَّةِ، ثمَّ[2] لا يَرْجِعُونَ حتَّى يَرْتَدَّ[3] على فُوقِهِ، هم شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقَةِ، طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُم وقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إلى كتابِ الله وليسوا منه في شيءٍ، مَن قاتَلَهُم كانَ أَوْلَى بِالله مِنهُم» قالوا: يا رسول الله، ما سِيمَاهُم؟ قال: «التَّحْليقُ»[4].

=عن أنس.

وانظر (١١٩٩١) و(١٢٨١٠).

(١) في النسخ الخطية: مع صلاته، مع صيامه، والمثبت من (م)، وهو الصواب لتوافقه مع ما بعده.

(٢) لفظة «ثم» أثبتناها من (ظ٤).

(٣) في (م): يرتدُّوا، وهو خطأ.

(٤) إسناده عن أنس صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقتادة لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وإنما سمع هذا الحديث من أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد كما أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٢/ ١٤٨.

وهٰذا الحديث أخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٧١ من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، عن عبدالرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس وأبي سعيد الخدري.

وأخرجه أبوداود (٤٧٦٥)، وأبويعلى (٣١١٧) من طريق مبشر بن =

١٣٣٣٩- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني إسحاقُ بن عبدِالله بن أبي طَلْحةَ

حدثني أنسُ بن مالك قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ، وعليه رِداءٌ نَجْرانيٌّ غليظُ الصَّنِفَةِ[1]، فجاءَ أعرابيٌّ من خلفِه، فجَذَبَ بطرفِ رِدائِه جَذْبةً[2] شديدةً حتى أَثَّرَتِ الصَّنِفَةُ في صَفْحِ عُنُقِ رسول الله ﷺ، فقال: يا محمدُ، أَعطِنا من مالِ الله الذي عندَك. قال: فالْتَفَتَ إليه النبيُّ ﷺ فتبَسَّمَ ثم قال: «مُرُوا له»[3].

=إسماعيل، وأبو داود (٤٧٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧١ من طريق الوليد بن مزيد، والحاكم ٢/ ١٤٨ من طريق بشر بن بكر، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٦٣) من طريق الوليد بن مسلم، والآجري في «الشريعة» ص٢٥ من طريق يزيد بن يوسف، والحاكم ٢/ ١٤٧-١٤٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٣٠ من طريق محمد بن كثير المصيصي، ثلاثتهم عن قتادة، عن أنس وحده. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٣٩٠٨) من طريق مبارك بن سحيم، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. ومبارك متروك.

وسلف مختصراً برقم (١٣٠٣٦) من طريق قتادة عن أنس وحده. وسلف بنحوه في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠١٨) من طريق أبي نضرة، عنه.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦١٥).

الفُوق: موضع الوَتَر من السَّهم، أي: لا يرجعون حتى يرتدَّ السهمُ إلى مكانه، وهٰذا من باب التعليق بالمحال.

(١) في (م) و(س) و(ق) في الموضعين: الصنعة، وهو خطأ، والتصحيح من (ظ٤) و«صحيح ابن حبان».

(٢) في (ظ٤): جبذة، وكلاهما صحيح، وجبذ مقلوب من جذب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن =

١٣٣٤٠- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا صَفْوانُ، حدثني راشدُ بن سَعْدٍ وعبدُ الرحمٰن بن جُبَيْر

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا عَرَجَ بي رَبِّي مَرَرْتُ بقومٍ لَهُم أَظْفارٌ من نُحاسٍ، يَخمُشُونَ وُجُوهَهم وصُدُورَهم، فقلتُ: مَن هٰؤُلاءِ يا جبريلُ؟ قال: هٰؤلاءِ الَّذينَ يأكُلُونَ لُحومَ النّاسِ، ويَقَعُونَ في أَعْراضِهِم»[1].

= حجاج الخَوْلاني.

وأخرجه مسلم (١٠٥٧)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٠٤ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٧٥) من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، به.

وانظر (١٢٥٤٨).

الصَّنِفَةُ: حاشية الرداء.

والصَّفْح: جانب العنق.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عبدالرحمٰن بن جبير، وأما متابعه راشد بن سعد، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السَّكسكي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٨٥) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٨) و(٤٨٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨)، وفي «الشاميين» (٩٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧١٦)، وفي «الآداب» (١٣٨)، والبغوي في «التفسير» ٤/ ٢١٦، والضياء (٢٢٨٦) من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس الخولاني، به.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧١٦)، وفي «الآداب» (١٣٨) من طريق بقية، عن صفوان، به. =

١٣٣٤١- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا صَفْوانُ بن عَمْرو، عن عثمانَ بن جابرٍ

عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ قال: «الحَرْبُ خَدْعةٌ»(١).

١٣٣٤٢- حدثنا أبو اليَمَانِ، حدثنا صَفْوانُ بن عَمْرو، عن عثمانَ بن جابرٍ

عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «الحَربُ خَدْعةٌ»(٢).

= وأشار أبو داود بإثر الحديث (٤٨٧٨) إلى أن يحيى بن عثمان حدثه بهٰذا الحديث عن بقية مرسلاً ليس فيه أنس.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عثمان بن جابر، ويقال: عمرو بن عثمان بن جابر، فإنه لم يرو عنه غير صفوان بن عمرو السكسكي، ولم يوثقه غير ابن حبان ٥/ ١٥٥، وفات الحسينيَّ وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢١٥، وأبو عوانة ٤/ ٨١، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠٤) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٩٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/ ٢١٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٢، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٦٤، والضياء في «المختارة» (٢٣١٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. =

١٣٣٤٣- حدثنا أبو اليمانِ، حدثنا ابنُ عيَّاش، عن عُمَارةَ بن غَزِيَّة الأنصاري، أنه سمع حُميدَ بن عبيدٍ مولى بني المُعَلَّى، يقول: سمعتُ ثابتاً البُنَاني يُحدِّث

عن أنس بنِ مالك، عن رسول الله ﷺ أنه قال لِجبريلَ: «ما لي لَمْ أَرَ مِيكائِيلَ ضاحِكاً قَطُّ؟» قال: «ما ضَحِكَ مِيكائِيلُ منذُ خُلِقَتِ النارُ»(١).

١٣٣٤٤- حدثنا محمدُ بن مُصْعَب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن ربيعةَ بن أبي عبد الرحمٰن

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ

= وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حميد بن عبيد مولى بني المعلَّى، وابن عياش -وهو إسماعيل الحمصي- في روايته عن غير أهل بلده مخلِّط، وعمارة بن غزية ليس من أهل بلده، إنما هو مدني، وتساهل الحافظ العراقي في تخريجه على «الإحياء» ٤/ ١٨١ فجوَّد إسناده!

والحديث في «الزهد» للمصنف ص٦٩ بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري ص٣٩٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٩ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، به.

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٣٨٤) من طريق عبد الوهاب ابن الضحاك بن أبان السلمي، عن إسماعيل بن عياش، به. وعبد الوهاب متروك.

وروي مثل هٰذا الحديث في حق إسرافيل، أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩١٣) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

مـن يَهُـودِيَّـةِ أَصْبَهـانَ، مَعَـه سَبعُـونَ ألفـاً مِـن اليَهُـودِ عليهـم السِّيجانُ[1]»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): التيجان، والصواب ما أثبتناه من (ظ٤). والسِّيجان: جمع ساجٍ: وهو الطيلسان، والطيلسان: ضرب من الأوشحة يُلبَس على الكتف، أو يحيط بالبدن.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد قابل للتحسين من أجل محمد بن مصعب -وهو القرقسائي- فهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٢٧) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الأوزاعي عن ربيعة إلا محمد بن مصعب.

وأخرجه مختصراً مسلم (٢٩٤٤)، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٦٣١) من طريق إسحاق بن عبد الله عن أنس -ولفظه: «يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفاً عليهم الطيالسة».

وأخرجه أبو عمرو الداني (٦٣٠) من طريق إسحاق بن عبد الله عن أنس موقوفاً باللفظ السابق.

ويشهد للشطر الأول حديث عائشة الآتي في مسندها ٦/ ٧٥، وإسناده جيد.

وحديث عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٣٨)، وفي «الأوسط» (٧١٨٧)، ولفظه: «يخرج الدجال من قبل أصبهان». وفي إسناده ضعف.

ويشهد للشطر الثاني حديث عثمان بن أبي العاص، وسيأتي في مسنده ضمن حديث طويل ٤/ ٢١٦، وإسناده ضعيف.

وأصبهان: مدينة في شمال غرب إيران، تقع على نهر زَنده رود، وهي جنوب طهران، بينها وبين شيراز. =

١٣٣٤٥- حدثنا محمدُ بن مصعبٍ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن الزُّهْري

عن أنس بن مالكٍ قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ عامَ الفتح مكةَ وعلى رأسِه مِغْفَرٌ[1].

١٣٣٤٦- حدثنا عليُّ بن عيَّاشٍ، حدثنا محمدُ بن مُهاجِر، عن عُرْوة ابن رُوَيْم، قال:

أَقْبَلَ أنسُ بن مالك إلى معاويةَ بن أبي سفيانَ وهو بدمشقَ قال: فَدَخَلَ عليه، فقال له معاوية: حدِّثْني بحديثٍ سمعتَه من نبي الله ﷺ ليس بينَك وبينَه فيه أحدٌ. قال: قال أنس: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الإيمانُ يَمَانٍ» هٰكذا إلى لَخْمٍ وجُذَامٍ[2].

= واليهودية: محلَّة عظيمة في مدينة أصبهان، وكانت تطلق أحياناً على أصبهان نفسها.

(١) حديث صحيح، ومحمد بن مصعب قد توبع فيما سلف برقم (١٢٠٦٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عروة بن رويم، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة يرسل. وقد صرح بسماعه من أنس في طريق أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» وفي إحدى الطرق عند البخاري في «تاريخه»، لكن في هٰذين الطريقين إليه من لم نعرفه.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٢٤) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري تعليقاً ٥/٨٧ و٨٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٥٦، والضياء (٢٣٢٣) من طرق عن عروة بن رويم، به. ولفظه عند الضياء: عن عروة بن رويم قال: كنا عند عبد الملك بن مروان حين قدم عليه =

١٣٣٤٧- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا يونسُ، عن الزُّهْري، قال:

=أنس، فقال له عبد الملك: حدثنا بحديث سمعته من رسول الله ليس بينك وبينه أحد ليس فيه تزيُّد ولا نقصان، قال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإيمان يمان إلى لخم وجذام، ألا إن الكفر، وقسوة القلوب في هٰذين الحيين من ربيعة ومضر». ولفظه عند أبي نعيم: «سمعت أنساً يحدث الخليفة بالجابية: الإيمان يمان والحكمة يمانية هٰذين الحيين من لخم وجذام».

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٦٣ من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، عن أبي خالد الحرشي، عن أنس. وعلقه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٨٧ عن محمد بن المهاجر، بالإسناد السابق. فأدخل أبا خالد بين عروة وأنس، وهو لا يعرف.

وعلقه البخاري أيضاً ٥/ ٨٧-٨٨ فقال: قال الهيثم بن حميد، عن الحَجُوري، عن أنس. والحجوري هٰذا لم نتبينه.

وأخرج عبد الرزاق (١٩٨٨٧) عن معمر، عن قتادة مرسلاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمانٍ إلى ها هنا» وأشار بيده حذو جذام «صلوات الله على جذام».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٥٧)، وفي «مسند الشاميين» (٥٢٢) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، عن محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، عن أبي كبشة الأنماري، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه، فنزل منزلاً، فأتيناه فيه، فرفع يديه، وقال: «الإيمان يمان، والحكمة ها هنا» إلى لخم وجذام.

ويشهد للحديث حديث عمرو بن عبسة، وسيأتي عند المصنف ٤/ ٣٨٧.

ويشهد لقوله: «الإيمان يمان»، حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠٢).

وهو صحيح.

ولَخْم وجُذَام: قبيلتان من قبائل اليمن.

أخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ للأنصارِ: «إنَّكُم سَتَجِدُونَ أَثَرةً شديدةً، فاصْبِرُوا حتّى تَلْقَوُا اللهَ ورسولَه، فإنِّي على الحَوْضِ» قالوا: سَنَصْبِرُ[1].

قال عبدُالله: إن شاء الله، وأخفاه، فظننتُ أنه ليس في الحديثِ.

١٣٣٤٨- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ والحسنُ بن يحيى، قالا: حدثنا عبدُالله -يعني ابنَ المُبارك- قال: أخبرنا حُميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أنْ أقاتِلَ النّاسَ حتّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ، وأنّ محمداً رسولُ الله، فإذا شَهِدُوا أنْ لا إلٰهَ إلاّ اللهُ وأنَّ محمداً رسولُ الله، واسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنا، وأكَلُوا ذَبِيحَتَنا، وصَلَّوْا صلاتَنا، فقَدْ حُرِّمَتْ علينا دِماؤُهم وأمْوالُهم إلاَّ بحَقِّها، لهم ما لِلْمُسلِمينَ، وعَلَيهِم ما عَلَيهِم»[2]. ٣/ ٢٢٥

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد.

وأخرجه مسلم (١٠٥٩) (١٣٢)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٠٢، وابن حبان (٧٢٧٨) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد مطولاً بنحو حديث معمر عن الزهري السالف برقم (١٢٦٩٦).

(٢) إسناده صحيح من جهة علي بن إسحاق المروزي، وهو ثقة من رجال الترمذي، ومن فوقه من رجال الشيخين، وأما متابعه الحسن بن يحيى -وهو =

١٣٣٤٩- حدثنا محمدُ بن مُصعَب، حدثنا الأَوْزاعيُّ، عن أيوبَ بن موسى، عن عبدالله بن عُمَيْر، عن ثابتٍ

عن أنس قال: أنا عندَ ثَفِنَاتِ ناقةِ رسول الله ﷺ حينَ قال: «لَبَّيكَ بِحَجَّةٍ وعُمْرةٍ معاً» وذٰلك في حَجَّةِ الوَدَاعِ[1].

١٣٣٥٠- حدثنا أبو المغيرةِ، عن مُعَان بن رِفَاعةَ، قال: حدثني عبدُ الوهاب بن بُخْتٍ المَكِّي

عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «نَضَّرَ اللهُ عبداً سَمِعَ مَقَالَتي هٰذه فحَمَلَها، فرُبَّ حاملِ الفِقْهِ فيه غيرُ[2] فَقِيهٍ، ورُبَّ حاملِ الفِقْهِ إلى مَن هو أَفْقَهُ مِنهُ.

ثلاثٌ لا يَغِلُّ عَلَيهِنَّ صَدْرُ مُسلِمٍ: إخلاصُ العَمَلِ للهِ، ومُناصَحَةُ أُولي الأمْرِ، ولُزُومُ جَماعَةِ المُسلِمينَ، فإنَّ دَعْوَتَهم

=مروزي أيضاً- فقد قال الحسيني في ترجمته: فيه نظر.

وقد سلف الحديث عن علي بن إسحاق وحده برقم (١٣٠٥٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن مصعب القرقسائي، وقد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين غير عبد الله بن عمير -وهو مولى أم الفضل- فقد روى له مسلم متابعة وابن ماجه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩١٧)، وابن حبان (٣٩٣٢) من طريق الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٩٧).

الثَّفِنَات: جمع ثَفِنَة، وهي من البعير والناقة: الركبة، وقيل: هو كل ما وَلِيَ الأرضَ من كل ذي أربع إذا بَرَكَ أو رَبَضَ.

(٢) لفظة «غير» سقطت من (ظ٤).

تُحِيطُ مِن وَرَائِهِم»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مُعَان بن رفاعة روى عنه جمع، ووثقه ابن المديني ودُحيم، وقال أحمد وأبو داود ومحمد بن عوف: لا بأس به، وقال أبو حاتم والجوزجاني والأزدي: لا يحتجُّ به، زاد أبو حاتم: يكتب حديثه، وضعفه ابن معين ويعقوب بن سفيان وابن حبان، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. قلنا: وخلاصة القول فيه أنه حسن الحديث إلا عند المخالفة أو عندما يحدث بما يُستَنكَر، فيُضعَّف، والله وليُّ التوفيق.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥١٤)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٤٢ من طرق عن مُعان بن رفاعة، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن ماجه على الشطر الأول، والبيهقي على الشطر الثاني.

وأخرجه بنحوه ابن عبد البر ١/ ٤٢ من طريق إبراهيم بن أبي عبلة وعقبة ابن وَسَّاج، كلاهما عن أنس.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن عقبة بن وَسَّاج، عن أنس. وسنده حسن.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٠) من طريق عطاف بن خالد المخزومي، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٨٤ من طريق محمد بن شعيب، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أنس. وعبدالرحمٰن بن زيد ضعيف.

وفي الباب عن جبير بن مطعم، سيأتي ٤/ ٨٠ و٨٢، وهو حديث حسن.

وعن زيد بن ثابت، سيأتي ٥/ ١٨٣، وصححه ابن حبان (٦٧)، وسنده صحيح.

وعن أبي الدرداء عند الدارمي (٢٣٠)، وسنده ضعيف.

وعن النعمان بن بشير عند الحاكم ١/ ٨٨، وسنده حسن.

وعن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٥٢٨٨)، قال الهيثمي ١/ ١٣٨: وفيه محمد بن موسى البربري، قال الدارقطني: ليس بقوي.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٤١-كشف الأستار)، والرامهرمزي =

١٣٣٥١- حدثنا عِصَام بن خالدٍ ويونسُ بن محمدٍ، قالا: حدثنا العَطَّافُ بن خالدٍ، عن زيد بن أسلمَ، قال:

صَلَّيْنا مع عمرَ بن عبدِ العزيز الظُّهرَ، ثم انصَرَفْنا إلى أنس بن مالك نسألُ عنه، وكان شاكياً، فلمَّا دَخَلْنا عليه سَلَّمْنا، قال: أَصَلَّيْتُم؟ قلنا: نعم. قال: يا جاريةُ، هَلُمِّي لي وَضُوءاً، ما

=(٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٠٥، واقتصر الأخيران على الشطر الأول، وقال الهيثمي في «المجمع» ١/١٣٧: ورجاله موثوقون إلّا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بزيع، فإني لم أر أحداً ذكره، وإن كان سعيد بن الربيع، فهو من رجال الصحيح.

وللشطر الأول شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٤١٥٧). وسنده حسن.

وعن عمير بن قتادة عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٦)، وقال الهيثمي ١/١٣٨: رجاله موثوقون إلا أني لم أر من ذكر محمد بن نصر شيخ الطبراني.

وعن سعد بن أبي وقاص عند الطبراني في «الأوسط» (٧٠١٦)، وقال الهيثمي ١/١٣٨-١٣٩: وفيه سعيد بن عبدالله، لم أر من ذكره.

قوله: «حاملِ الفقه» بالجرِّ والإضافةُ لفظيةٌ، فهو نَكِرَة كما هو شرط مجرور رُبَّ.

وقوله: «ثلاث لا يغِلُّ» بتشديد اللام، قال ابن الأثير في «النهاية»: من الغِلِّ: وهو الحقد والشحناء، أي: لا يدخله حقدٌ يُزيله عن الحق، وروي: «يَغِلُ» بالتخفيف، من الوُغُول: الدخول في الشر، ويُروى بضم الياء من الإغلال: وهو الخيانة، والمعنى: أن هٰذه الخلال الثلاث تُستَصْلَح بها القلوبُ، فمن تمسَّك بها، طَهُرَ قلبُه من الخيانة والدَّخَل والشر.

وقوله: «من ورائهم»، قال السندي: بالفتح على أنه موصول، فهو مفعول «تُحِيط»، أي: تنال غائبهم، أو بالجرِّ على أنه حرف جرٍّ، أي: تجمعهم بحيث لا يَشِذُّ منهم شيء، والله تعالى أعلم.

صلَّيتُ وراءَ إمامٍ بعدَ رسول الله ﷺ أشبهَ صلاةً برسول الله ﷺ من إمامِكُم هٰذا.

قال عصامٌ في حديثه: قال زيدٌ: ما يَذكُرُ في ذٰلك أبا بكرٍ ولا عمرَ. قال زيدٌ: وكان عمرُ يُتِمُّ الركوعَ والسجودَ، ويُخَفِّفُ القعودَ والقيامَ[1].

١٣٣٥٢- حدثنا بِشْر بن شُعَيب بن أبي حَمْزة، قال: أخبرني أَبي، قال محمدٌ الزُّهْري:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ: أنه رَأَى في إصبَع رسولِ الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، ثم إنَّ الناس اضْطَرَبُوا خواتمَ من وَرِقٍ فَلَبِسُوها، فطَرَحَ رسولُ الله ﷺ خاتَمَه، فطَرَحَ الناسُ خواتِيمَهم[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل عطاف بن خالد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عصام بن خالد، فمن رجال البخاري

وأخرجه النسائي ٢/١٦٦، وأبو يعلى (٣٦٦٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٤٨) من طرق عن عطاف بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤٩٣ من طريق محمد بن سليمان، عن شعيب بن أبي حمزة، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع شعيب إلى: سعيد.

وانظر(١٢٦٣١).

وقوله «اضطربوا خواتم» أي: أمروا أن تُضْرَبَ لهم وتُصاغ: انظر الحديث =

١٣٣٥٣- حدثنا بِشْر بن شُعَيب، قال: حدثني أَبي، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في حَوْضِي مِن الأبَارِيقِ، عَدَدَ نُجُومِ السَّماءِ»[1].

١٣٣٥٤- حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهْري، قال:

أخبرني أنسُ بن مالك أن النبي ﷺ قال: «لا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، ولا تَدَابَرُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إخْواناً، ولا يَحِلُّ لمُسلمٍ أنْ يَهْجُرَ أخاه فَوْقَ ثلاثِ لَيالٍ، يَلْتَقِيانِ فَيَصُدُّ هٰذا ويَصُدُّ هذا، وخَيْرُهما الَّذي يَبْدَأُ بالسَّلامِ»[2].

=رقم(١٣١٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه الترمذي(٢٤٤٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في«إتحاف المهرة» ٣٠٧/٢ من طريق بشر بن شعيب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧١١) و(٧١٢)، وابن حبان (٦٤٥٩)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٢١) من طرق عن الزهري، به -وزادوا في أوله: «إن قدر حوضي كما بين أَيْلة وصنعاءَ من اليمن»، وانظر في قدر سَعة الحوض ما سلف برقم (١٢٣٦٢) من طريق قتادة عن أنس.

وفي آنية الحوض انظر ما سلف برقم (١١٩٩٦) من طريق المختار بن فلفل عن أنس ضمن حديثٍ مطوَّل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٠٦٥)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف»=

١٣٣٥٥- حدثنا حَيْوةُ بن شُرَيح، حدثنا بَقِيَّةُ، حدثنا شعبةُ، عن هشام ابن زيدٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَطُوفُ على نسائِه بغُسلٍ واحدٍ[1].

١٣٣٥٦- حدثنا أبو اليَمَان، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن عُمَر[2] بن محمدٍ، عن أبي عِقَالٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «عَسْقَلانُ أَحَدُ العَرُوسَينِ، يُبْعَثُ منها يومَ القِيامَةِ سبعونَ ألفاً لا حِسابَ عليهم،

=٢/٣٠٦، والبيهقي في «سننه الكبرى» ١٠/ ٢٣٢، وفي «الآداب» (٢٧٨)، وفي «شعب الإيمان» (٦٦١٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة من طريق بشر بن شعيب بن أبي حمزة، عن أبيه، به. وانظر (١٢٠٧٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، بقية: هو ابن الوليد، كان يكثر من تدليس التسوية، لكن تابعه في هٰذا الحديث مسكين بن بكير عند مسلم وغيره، فأُمِنَ من تدليسه.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٢٩ من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٨، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٣٢ من طرق عن بقية بن الوليد، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٩) (٢٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٠، والطبراني في «الأوسط» (١١٠٩)، والبيهقي ١/ ٢٠٤، والبغوي (٢٦٩) من طريق مسكين بن بكير، عن شعبة، به.

وسلف من طريق حميد برقم (١١٩٤٦).

(٢) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: عمرو. وعمر بن محمد: هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

ويُبْعَثُ منها خمسونَ ألفاً شهداءَ وُفوداً إلى الله، وبها صُفُوفُ الشُّهداءِ، رُؤُوسُهم مُقَطَّعَةٌ في أيْدِيهم، تَثِجُّ أَوْداجُهم دماً يقولون: رَبَّنا آتِنا ما وَعَدْتَنا على رُسُلِكَ إنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ. فيقولُ: صَدَقَ عَبيدِي، اغْسِلُوهم بِنَهرِ البِيضِ[1]، فَيَخْرجونَ منه نِقَاءً بيضاً، فيَسْرَحُونَ في الجَنَّةِ حيثُ شاؤُوا»[2].

---

(١) في (م) و(س): البيضة.

(٢) موضوع، أبو عقال- واسمه هلال بن زيد بن يسار البصري نزيل عسقلان- مجمع على طرح حديثه، وقال ابن حبان: روى عن أنس أشياء موضوعة ما حدَّث بها أنس قطّ، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٥٣ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي ١/ ٢٩٤ و٥/ ١٦٨١، وابن الجوزي ٢/ ٥٤ من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، به. والرواية عندهم مختصرة.

وأخرجه ابن عدي ٧/ ٢٥٧٧ من طريق الوليد بن مسلم، وابن الجوزي ٢/ ٥٣ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عمر بن محمد، به.

وأخرجه ابن عدي ٧/ ٢٥٧٧ من طريق عبدالله بن واقد بن زيد، عن أبي عقال، به.

وله شاهد لا يُفرح به عن ابن عمر عند ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٥٢ بإسنادين فيهما من اتُّهم بالوضع.

وآخر عن عائشة عند ابن الجوزي أيضاً ٢/ ٥٤. وفيه من اتُّهم بالكذب.

وثالث عن ابن عباس عند الدولابي في «الكنى» ٢/ ٦٣، وقال الدولابي: هذا حديث منكر جداً، وهو شبه حديث الكذّابين.

قلنا: قد حكم على هذا الحديث ابنُ الجوزي والعراقيُّ بالوضع، وهو كما =

١٣٣٥٧- حدثنا إسماعيلُ بن عمر، قال: حدثنا يونسُ، حدثنا بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّعْوةُ لا تُرَدُّ بينَ الأذانِ والإقامَةِ، فَادْعُوا»[1].

١٣٣٥٨- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا عبدُالله بن وَهْب، عن يونسَ، عن الزُّهْري

عن أنس قال: كان لرسول الله ﷺ خاتَمُ وَرِقٍ فَصُّه حَبَشِيٌّ[2].

= قالا، ومحاولةُ الحافظ ابن حجر نفيَ تهمة الوضع عنه في «القول المسدد» ص٣٢-٣٣ في غير محلِّها.

وعسقلان: بلدة فلسطينية قديمة، افتتحها المسلمون سنة ٢٣هـ على يد معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، كانت عامرةً حتى أيام الصليبيين، حيث استردَّها صلاحُ الدين سنة ٥٨٣هـ، وعندما حاصرها الصليبيون مرة أخرى أمر صلاح الدين بتخريبها حتى لا يمتلكها الفرنجة عامرةً، وخُرِّبَتْ تماماً، ونقلت حجارتها، ولم يَبْقَ منها شيء، وتقع خرائبها اليوم بالقرب من المَجْدَل. «معجم بلدان فلسطين» ص٥٣٣- ٥٣٤.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يونس- وهو ابن أبي إسحاق- صدوق، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٥٨٤). إسماعيل بن عمر: هو الواسطي أبو المنذر.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٢٧) من طريق إسماعيل بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٢٦)، والضياء في «المختارة» (١٥٦٣) من طريق سلم بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٧٢، ومسلم (٢٠٩٤)، وأبو داود (٤٢١٦)، =

١٣٣٥٩- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: دعا رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فانطلق وانطلقتُ معه، قال: فجِيءَ بمَرَقَةٍ فيها دُبَّاءٌ، فجعل رسولُ الله ﷺ يَأكُلُ ذٰلك الدباءَ ويُعْجِبُه، فلمَّا رأيتُ ذٰلك جعلتُ أُلقِيهِ إليه ولا أَطعَمُ منه شيئاً. فقال أنس: فما زلتُ أُحِبُّه. ٣/٢٢٦

قال سليمانُ: فحدَّثتُ بهٰذا الحديث سليمانَ التَّيْميَّ، فقال: ما أَتَيْنا أنسَ بن مالكٍ قطُّ في زمانِ الدُّباءِ إلا وَجَدْناه في طعامِه[1].

=والترمذي في «السنن» (١٧٣٩)، وفي «الشمائل» (٨٧)، والنسائي ٨/١٩٣، وأبو يعلى (٣٥٣٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٢٩، والبغوي (٣١٤٠) من طرق عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان شيخ هاشم -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٧٧)، وأبو عوانة ٥/٣٩١، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٦٣) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٤١) (١٤٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سليمان بن المغيرة، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٩٦٦٧)، ومسلم (٢٠٤١) (١٤٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣٣٤)، وأبو عوانة ٥/٣٩١ من طريق معمر، عن ثابت البناني وعاصم الأحول، عن أنس. ووقع في المطبوع من «مصنف عبدالرزاق»: ثابت، عن عاصم، وهو خطأ.

وسلف برقم (١٢٧٢٨) من طريق ثابت عن أنس مختصراً: أن النبي ﷺ =

١٣٣٦٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا محمدُ بن عبدِالله العَمِّي، عن علي بن زيدٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَلِجُ حائطَ القُدُسِ مُدْمِنُ خمرٍ، ولا العاقُّ لِوالِدَيهِ، ولا المَنَّانُ عَطاءَه»[1].

١٣٣٦١- حدثنا هاشمٌ[2]، حدثنا عيسى بنُ طَهْمانَ، قال:

سمعتُ أنساً قال: كانت زينبُ بنت جحشٍ تَفْخَرُ على نساء النبي ﷺ تقول: إنَّ الله أنْكَحَني من السماءِ. وأَطعَمَ عليها يومئذٍ

=كان يعجبه القرع: وهو الدُّبّاء.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبدالله العَمِّي وعلي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه البزار (٢٩٣١-كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٨٧) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد -ولفظه عند البزار: «لا يَلِجُ جِنانَ الفردوس...» الحديث. وعند الطبراني: «لا يلج حظيرة القدس...»، وقال البزار: لا نعلم رواه عن علي بن زيد إلاَّ محمد بن عبدالله العمي. وقال الطبراني: لم يروِ هذا الحديث عن علي بن زيد إلا محمد بن عبدالله العمي، تفرد به أبو النضر.

قلنا: له شاهد بلفظه عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عند ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٦٩. وإسناده حسن.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف (٦١٨٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حائط القدس»: الجَنَّة، والحائط: البستان، والقدس: بضم القاف وسكون الدال وبضمِّها: الطُّهْر. وذكر بعض أهل العلم أن المراد بحائط القدس بعض الجنان، وليس الجنة كلها.

(٢) وقع في (م) بعده زيادة: «حدثنا محمد بن عبدالله» وهي زيادة مقحمة من السند السابق.

خبزاً ولحماً، وكان القومُ جلوساً كما هم في البيتِ، فقام رسولُ الله ﷺ فخَرَجَ، فلَبِثَ ما شاء اللهُ أن يَلْبَثَ، ثم رَجَعَ والقومُ جلوسٌ كما هم، فشَقَّ ذٰلك عليه وعُرِفَ في وَجْهِه، فنَزَلَت آيةُ الحِجَابِ[1].

١٣٣٦٢- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبَارك، عن[2] الحسنِ

عن أنس بن مالكٍ قال: كنتُ عند النبيِّ ﷺ في بيتِه، فسأَله رجلٌ: متى الساعةُ يا رسولَ الله؟ قال: «أَمَا إنَّها قائِمةٌ، فما أَعْدَدْتَ لها؟» قال: واللهِ ما أَعددتُ لها مِن كبيرِ عملٍ، إلا أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فإنكَ مع مَن أَحبَبْتَ، ولكَ ما احتَسَبْتَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عيسى بن طهمان من رجاله، وهاشم -وهو ابن القاسم- من رجالهما.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابنُ سعد ٨/١٠٦، والبخاري (٧٤٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٧٩-٨٠، وفي «الكبرى» (٦٦٠٣) و(١١٤٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٢٧) و(١٢٩) من طرق عن عيسى بن طهمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة فَخْر زينب على نساء النبي ﷺ ضمن حديث آخر: البخاريُّ (٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٣) من طريق ثابت، عن أنس.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٣) و(١٢٠٢٣).

(٢) في (م) ونسخة في (س): حدثنا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مبارك -وهو ابن فضالة- قد توبع، وسيأتي الحديث من طريقه بأطول مما هنا برقم (١٤٠١٢)، وصرح هناك بسماعه من الحسن، والحسن من أنس.

وسلف برقم (١٣٢٢٤) من طريق عمران القطان، عن الحسن. =

١٣٣٦٣- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبَارك، عن الحسن

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسول الله ﷺ إذا خَطَبَ يومَ الجُمُعةِ يُسنِدُ ظهرَه إلى خشبةٍ، فلمَّا كَثُرَ الناسُ قال: «ابْنُوا لي مِنْبَراً» أراد أن يُسمِعَهم، فبَنَوْا له عَتَبَتَيْنِ، فتَحَوَّلَ من الخشبةِ إلى المنبرِ.

قال: فأخبرني أنسُ بن مالكٍ: أنه سمع الخشبةَ تَحِنُّ حنينَ الوالِهِ[1]، قال: فما زالت تَحِنُّ حتى نَزَلَ رسولُ الله ﷺ عن المنبرِ فمشى إليها فاحتَضَنَها، فسَكَنَتْ[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٢٧٥٨)، وعنه ابن حبان (٥٦٤)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٢٣٦ من طريق هدبة بن خالد، عن المبارك بن فضالة، به- والحديث عند أبي يعلى وابن بشكوال مطول كلفظ الحديث الآتي برقم (١٤٠١٢).

(١) تحرفت في (م) إلى: الوالد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، والمبارك -وهو ابن فضالة- قد صرَّح بالتحديث عند غير المصنف، وهو متابع.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٧٦)، وأبو يعلى (٢٧٥٦)، والبغوي في «الجعديات» (٣٣٤١)، وابن حبان (٦٥٠٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٧٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٥٩، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٨٦ من طرق عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد -وزادوا فيه: قال المبارك بن فضالة: وكان الحسن إذا حدَّث بهٰذا الحديث بكى، ثم قال: يا عبادَ الله، الخشبةُ تحنُّ إلى رسول الله ﷺ شوقاً إليه لمكانه من الله، فأنتم أحق أن تشتاقوا إلى لقائه.

وأخرجه الطبراني (١٤٣٠)، والضياء في «المختارة» (١٨٦١) من طريق =

١٣٣٦٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبارَك، عن إسماعيل بن عبدالله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك قال: ما عُرِضَ على النبي ﷺ طِيبٌ قطُّ فرَدَّه[1].

=يزيد بن إبراهيم التستري، عن الحسن، عن أنس. وإسناده قوي.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٤١)، والترمذي (٣٦٢٧)، وابن خزيمة (١٧٧٧)، واللالكائي (١٤٧٢) من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس. وقال الترمذي: حسن صحيح. وزادوا في آخره إلا الترمذي: «أما والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه لما زال هٰكذا إلى يوم القيامة» حزناً على رسول الله ﷺ، فأمر به رسول الله ﷺ فدفن.

وأخرجه من حديث أبي سعيدٍ الدارميُّ (٣٧). وسنده ضعيف.

وأخرجه الدارمي أيضاً بنحوه مرسلاً برقم (٣٨) من طريق الصعق بن حزن، عن الحسن.

وسلف نحوه من طريق ثابت عن أنس في مسند ابن عباس برقم (٢٢٣٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٨٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

والوالِهُ: من الوَلَهِ: وهو شدة الحزن، والذكر والأنثى: والِهٌ، ويجوز في الأنثى: والهةٌ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مبارك بن فضالة -وإن كان مدلساً- قد صرح بالتحديث فيما سيأتي برقم (١٣٦١٧).

وأخرجه الطيالسي (٢٠٨١)، والبزار (٢٩٨٤) و(٢٩٨٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣١٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٩٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣١٧١) من طرق عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد -وقرن البزار في إحدى طريقيه بإسماعيل أخاه إسحاق.

وسيأتي من طريق المبارك أيضاً برقم (١٣٧٤٦).

وسلف برقم (١٢١٧٦) من طريق ثمامة بن عبدالله، عن أنس. وإسناده =

١٣٣٦٥- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابنَ أبي سَلَمةَ-، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يقول: «اللّهُمَّ إنّي أعُوذُ بكَ مِن الهَمِّ والحَزَنِ، والعَجْزِ والكَسَلِ، والبُخْلِ والجُبْنِ، وضَلَعِ الدَّينِ وغَلَبةِ الرِّجالِ»(١).

١٣٣٦٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ العزيز، عن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ يَدخُلُ بيتَ أم سُلَيْم وينامُ على فِراشِها، وليست في بيتِها، قال: فأُتِيَتْ يوماً فقيلَ لها: هٰذا النبيُّ ﷺ نائمٌ على فراشِك. قالت: فجئتُ وذاك في الصيفِ، فَعَرِقَ النبيُّ ﷺ حتى استَنْقَعَ عَرَقُه على قِطْعةِ أَدَمٍ على الفِراشِ، فجعلتُ أُنَشِّفُ ذٰلك العرقَ، وأَعصِرُه في قارورةٍ، فَفَزِعَ وأنا أصنَعُ ذٰلك فقال: «ما تَصْنَعِينَ يا أمَّ سُلَيْم؟» قلت: يا رسولَ الله، نَرْجُو بَرَكتَه لصبيانِنا. قال: «أَصَبْتِ»(٢).

=صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين، إلا أن في عمرو بن أبي عمرو -وهو مولى المطلب- كلاماً يحطُّه عن رتبة الصحيح. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبدالعزيز بن أبي سلمة: هو الماجشون.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٦٥ من طريق القاسم بن يزيد الجَرْمي، عن عبدالعزيز ابن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٣٣١٠)، وسيأتي في مسند أم سليم ٦/ ٣٧٦.

١٣٣٦٧- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ العزيز، عن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في بيتِ أمِّ سُلَيمٍ على حَصيرٍ قد تَغَيَّرَ من القِدَمِ، ونَضَحَه بشيءٍ من ماءٍ فسَجَدَ عليه[1].

١٣٣٦٨- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

لا أعلمُه إلا عن أنس: أن أعرابياً أَتَى مسجدَ النبيِّ ﷺ فبَالَ فيه، فقامَ إليه القومُ، فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، لا تُزْرِمُوهُ» ثم دعا بماءٍ فصَبَّه عليه[2].

١٣٣٦٩- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابن زيدٍ-، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك أنه قال: إنِّي لا آلُو أن أُصَلِّيَ بكم كما كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بنا.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨١)، والبخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤)، وابن ماجه (٥٢٨)، والنسائي ١/ ٤٧ و١٧٥، وأبو يعلى (٣٤٦٧)، وابن خزيمة (٢٩٦)، وأبو عوانة ١/ ٢١٤-٢١٥ و٢١٥، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٨٢).

قوله: «لا تُزْرِمُوه»، أي: لا تقطعوا عليه بولَه.

قال: فكان أنسٌ يَصْنَعُ شيئاً لا أَراكُم تَصْنَعونَه، كان إذا رَفَعَ رأسَه من الرُّكوعِ، انْتَصَبَ قائماً حتى يقولَ القائلُ: لقد نَسِيَ، وكان إذا رَفَعَ رأسَه من السجدةِ قَعَدَ حتى يقول القائلُ: لقد نَسِيَ[1].

١٣٣٧٠- حدثنا يونسُ وسُرَيجٌ، قالا: حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ ٣/٢٢٧

عن أنس: أن النبي ﷺ رَأَى على عبدِ الرحمٰن بن عوفٍ أَثَرَ صُفْرةٍ، فقال: «ما هٰذا؟» فقال: إنِّي تَزَوَّجتُ امرأةً على وَزْنِ نواةٍ من ذهبٍ. فقال: «بَارَكَ اللهُ لك، أَوْلِمْ ولو بِشاةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٠)، والبخاري (٨٢١)، ومسلم (٤٧٢)، وأبو يعلى (٣٣٦٣)، وابن خزيمة (٦٠٩) و(٦٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٥ و١٧٦، وابن حبان (١٨٨٥)، والبيهقي ٢/ ٩٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٦٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه سعيد بن منصور (٦١١)، وعبد بن حميد (١٣٦٧)، والدارمي (٢٢٠٤)، والبخاري (٥١٥٥) و(٦٣٨٦)، ومسلم (١٤٢٧) (٧٩)، وابن ماجه (١٩٠٧)، والترمذي (١٠٩٤)، والنسائي ٦/ ١٢٨ و١٢٨-١٢٩، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٦٠)، وأبو يعلى (٣٣٤٨) و(٣٤٦٣)، والبيهقي ٧/ ١٤٨ و٢٣٦، والبغوي (٢٣٠٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١) من طريق أبي الربيع =

١٣٣٧١- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «وماذا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعةِ[1]؟» قال: لا، إلا أنِّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فإنَّك مَعَ مَن أَحْبَبْتَ».

قال أنس: فما فَرِحْنا بشيءٍ بعدَ الإسلامِ، فَرَحَنا بقول النبي ﷺ: «إنَّكَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ». قال: فأَنا أُحِبُّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ، وأنا أَرجُو أن أكونَ معهم لِحُبِّي إياهم، وإنْ كنتُ لا أَعمَلُ بعَمَلِهم[2].

١٣٣٧٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

أن أنساً سُئِلَ: خَضَبَ النبيُّ ﷺ؟ قال: لم يَبْلُغْ شيبُ رسول الله ﷺ ما كان يُخضَبُ، ولو شئتُ أن أَعُدَّ شَمَطاتٍ كنَّ في

=الزهراني، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، به -هٰكذا نسب حماداً ابن سلمة، ويغلب على ظننا أنه أخطأ، فلم ينسبه أحد هٰكذا، وقد نصَّ الحافظ المزي في ترجمة حماد بن سلمة من «تهذيبه» بأن أبا الربيع الزهراني تفرَّد بالرواية عن حماد بن زيد دون ابن سلمة.

وانظر (١٢٦٨٥).

(١) في (م): لها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٩) و(١٣٦٦)، والبخاري (٣٦٨٨)، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٣)، وأبو يعلى (٣٤٦٥)، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٣)، والبغوي (٣٤٧٥) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١٥).

لحيتِه لَفعلتُ، ولٰكنَّ أبا[1] بكرٍ كان يَخضِبُ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وكان عمر يخضِبُ بالحِنَّاءِ[2].

١٣٣٧٣- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

عن أنس قال: خدمتُ النبيَّ ﷺ عشرَ سنينَ، فواللهِ ما قال لي: أُفٍّ، قطُّ، ولا قال لشيءٍ صنعتُه: لِمَ صنعتَ كذا، وهلاَّ صنعتَ كذا وكذا[3].

١٣٣٧٤- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: ما مَسِسْتُ بيدي دِيباجاً ولا حريراً أَلْيَنَ من كفِّ رسولِ الله ﷺ، ولا شَمِمْتُ رائحةً كانت أطيبَ من رائحةِ

---

(١) في (ظ٤) و(ق): ولكنْ أبو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٢ و٣/ ١٩١، وعبد بن حميد (١٣٦٢)، والبخاري (٥٨٩٥)، ومسلم (٢٣٤١) (١٠٣)، وأبو داود (٤٢٠٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٧، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٠ و٢٣١ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر البخاري في حديثه أبا بكر وعمر.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه الدارمي (٦٢)، والبخاري في «الأدب» (٢٧٧)، ومسلم (٢٣٠٩)، وأبو يعلى (٣٣٦٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٢٢) و(٨٠٦٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٣٠٢١).

رسولِ الله ﷺ[1].

١٣٣٧٥- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ، قال:

ولا أعلمُه إلاَّ عن أنس: أنَّ غلاماً من اليهودِ كان يَخدُم النبيَّ ﷺ، فمَرِضَ فأتاه النبيُّ ﷺ يَعودُه وهو بالموتِ، فدعاه إلى الإسلام، فنَظَرَ الغلامُ إلى أبيه وهو عند رأسِه، فقال له أبوه: أَطِعْ أبا القاسمِ. فأسلمَ ثم مات، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ من عندِه وهو يقول: «الحمدُ للهِ الذي أَنْقَذَه بِي مِن النَّارِ»[2].

١٣٣٧٦- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كنتُ ساقِيَ القومِ يومَ حُرِّمَتِ الخمرُ قال: وكان أبو طَلْحةَ قد اجتَمَعَ إليه بعضُ أصحابِه، فجاء رجلٌ فقال: أَلَا إن الخمرَ قد حُرِّمَتْ. قال: فقال لي أبو طلحةَ: اخرُجْ فانظُرْ. قال: فخرجتُ فنظرتُ، فسمعتُ منادياً يُنادِي: أَلَا إنَّ الخمرَ قد حُرِّمَتْ. قال: فأخبرتُه، قال: اذهَبْ فأَهرِقْها. قال: فجئتُ فأَهرَقْتُها.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحماد: هو ابن زيد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٦٣)، والدارمي (٦٢)، والبخاري (٣٥٦١)، وابن حبان (٦٣٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٤ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٣٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٩٣).

قال: فقال بعضُهم: قد قُتِلَ سُهَيْلُ بن بَيْضاءَ وهي في بَطْنِه!
قال: فأَنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ليسَ على الَّذينَ آمَنُوا وعَمِلُوا الصالِحاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ إلى آخر الآيةِ [المائدة: ٩٣]، قال: وكان خمرُهم يومئذٍ الفَضِيخَ: البُسْرَ والتمرَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٠٨٩)، والبخاري (٢٤٦٤) و(٤٦٢٠)، ومسلم (١٩٨٠) (٣)، وأبو داود (٣٦٧٣)، وأبو يعلى (٣٣٦١) و(٣٣٦٢) و(٣٤٦٢)، وأبو عوانة ٥/٢٥٦ و٢٥٦-٢٥٧ و٢٥٧، والبيهقي ٨/٢٨٦، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٤٠ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -واقتصر أبو داود وأبو يعلى في الموضع الأول وأبو عوانة في إحدى الروايات على الشطر الأول.

وانظر (١٣٢٧٥).

ويشهد للشطر الثاني حديث البراء بن عازب، صححه الترمذي (٣٠٥١)، وابن حبان (٥٣٥٠).

وحديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٩).

وحديث ابن مسعود عند الطبراني (١٠٠١١)، وصححه الحاكم ٤/٢٤٣-٢٤٤، ووافقه الذهبي.

تنبيه: قوله في هٰذا الحديث: «قُتل سهيل بن بيضاء وهي في بطنه» وهم من أحد الرواة، ويغلب على ظننا أنه من يونس بن محمد شيخ المصنف، فقد رواه غير واحد عن حماد بن زيد فقال فيه: «قتل قوم وهي في بطونهم» دون تعيين، والمحفوظ في هذا الحديث أن سهيل بن بيضاء كان من ضمن القوم الذين كانوا في مجلس الشرب هذا، كما في حديث قتادة عن أنس عند البخاري (٥٦٠٠)، ومسلم (١٩٨٠) (٧)، وحديث حميد عن أنس عند المصنف (١٢٨٦٩).

١٣٣٧٧- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيد-، عن ثابتٍ، عن أنس. وأيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ في مَسِيرٍ له، وكان معه غلامٌ أَسودُ يقال له: أَنجَشَةُ، يَحْدُو، قال: فقال رسول الله ﷺ: «وَيْحَكَ يا أَنْجَشَةُ، رُوَيداً سَوْقَكَ بالقَوارِيرِ»[1]. قال: وفي حديث أبي قِلابةَ: يعني النساءَ[2].

١٣٣٧٨- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ- عن ثابتٍ

عن أنس قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَوْلَمَ على امرأةٍ من نسائِه ما أَوْلَمَ على زينبَ بنتِ جَحْشٍ، قال: فأَوْلَمَ بشاةٍ. أو ذَبَحَ شاةً[3].

---

(١) زاد في (م) و(ق) ونسخة في (س): ارفق بالقوارير.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والرواي عنه في هٰذا الإسناد: هو حماد بن زيد، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٤٢)، والبخاري (٦١٦١) و(٦٢١٠)، ومسلم (٢٣٢٣) (٧٠)، وابن حبان (٥٨٠٣)، والبيهقي ١٠/٢٢٧ من طرق عن حماد ابن زيد بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه مسلم (٢٣٢٣) (٧٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٥) عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، به.

وسلف الحديث برقم (١٢٩٣٥) عن إسماعيل ابن عُلَية، عن أيوب.

وسلف أيضاً برقم (١٢٧٦١) من طريق شعبة عن ثابت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٠٣ و١٠٧، وعبد بن حميد (١٣٦٨)، والبخاري =

١٣٣٧٩- حدثنا يونسُ ومُؤَمَّل، قالا: حدثنا حمَّادٌ- يعني ابن زيدٍ- حدثنا سَلْمٌ العَلَوي

حدثنا أنس بن مالك قال: لمَّا نَزَلَتْ آيةُ الحِجَابِ ذهبتُ أَدخُلُ كما كنتُ أَدخُلُ، فقال لي النبيُّ ﷺ: «وَراءَكَ يا بُنَيَّ»[1].

١٣٣٨٠- حدثنا يونس، حدثنا حُبَيِّبُ بن حُجْر، حدثنا ثابت البُنَاني

عن أنس بن مالكٍ قال: خرجتُ من عند رسولِ الله ﷺ مُتوجِّهاً إلى أهلي، فمَرَرْتُ بغِلمانٍ يلعبونَ، فأَعجَبَني لَعِبُهم، فقمتُ على الغلمانِ، فانتَهى إليَّ رسول الله ﷺ وأنا قائمٌ على الغلمانِ، فسلَّمَ على الغلمانِ، ثم أَرسَلَني رسولُ الله ﷺ في حاجَةٍ له، فرَجَعْتُ[2] إلى أهلي بعدَ الساعةِ التي كنتُ أَرجعُ إليهم فيها، فقالت لي أُمِّي: ما حَبَسَك اليومَ يا بُنَي؟ فقلتُ: أَرسلني ٣/٢٢٨

=(٥١٦٨) و(٥١٧١)، ومسلم (١٤٢٨) (٩٠)، وابن ماجه (١٩٠٨)، وأبو داود (٣٧٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٠٢)، وأبو يعلى (٣٣٤٩) و(٣٤٦٤)، والبيهقي ٧/٢٥٨، والبغوي (٢٣١٢) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف من حديث ثابت عن أنس مطولاً برقم (١٣٠٢٥).

وما سلف من طريق حميد عن أنس مختصراً برقم (١١٩٤٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَلْم العلوي، ومُؤَمَّل -وهو ابن إسماعيل- وإن كان سيىء الحفظ، مقرون هنا بيونس بن محمد، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وسلف من طريق سَلْم برقم (١٢٣٦٦).

(٢) في (م): فرجعت فخرجت، وهو خطأ.

رسول الله ﷺ في حاجةٍ له. فقالت: أيُّ حاجةٍ يا بُنيَّ؟ فقلتُ: يا أُمَّاه، إنها سِرٌّ. فقالت: يا بنيَّ، احفَظْ على رسولِ الله ﷺ سرَّه.

قال ثابتٌ: فقلتُ: يا أبا حمزةَ، أَتَحْفَظُ تلك الحاجةَ اليومَ، أَوَتَذْكُرُها؟ قال: إي والله، إنِّي لأَذْكُرُها[1]، ولو كنتُ مُحَدِّثاً بها أحداً من الناسِ، لَحَدَّثْتُك بها يا ثابتُ[2].

١٣٣٨١- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ أَزْهَرَ اللونِ، كأنَّ عرقَه اللُّؤلُؤُ، إذا مَشَى تَكَفَّأَ، ولا مَسِسْتُ دِيباجاً ولا حَريرةً أَلْيَنَ من كفِّ رسولِ الله ﷺ، ولا شَمِمْتُ رائحةَ مسكٍ ولا عَنْبَرٍ أطيبَ رائحةً من رسول الله ﷺ. قال حسنٌ: مِسكةً ولا عَنْبَرةً[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: وإني لأذكرها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، حُبَيِّب بن حُجْر روى عنه جمع، ونقل ابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات» (٢٢٧) عن يحيى بن معين أنه قال فيه: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢٤٩، وهو من رجال «تعجيل المنفعة» (١٨٢).

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٩٩) عن إبراهيم بن الحجاج، عن حُبيِّب بن حجر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٧٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. =

١٣٣٨٢- حدثنا يونسُ وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن عليٍّ عن أنس، قال يونس[1]: قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، وقال سُرَيج: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ يوماً صلاةً، ثم رَقِيَ المنبرَ، فقال في الصلاة وفي الرُّكوعِ، ثم قال: «إنِّي لأَرَاكُم من وَرَائِي كما أَرَاكُم مِن أَمامِي»[2].

١٣٣٨٣- حدثنا يونسُ وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن هلال بن عليٍّ

= وأخرجه ابن سعد ١/ ٤١٣ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وقرن بالحسن عفانَ.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤١٣، والدارمي (٦١)، ومسلم (٢٣٣٠) (٨٢)، وابن حبان (٦٣١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (١٣٣١٧).

قوله: «إذا مشى تكفَّأ»، أي: تمايل إلى قُدَّام، وقيل: أي: رفع القدم من الأرض ثم وضعها، ولا يمسح قدمه على الأرض كمشي المتبختر. قاله السندي.

(١) كلمة «يونس» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه البخاري (٤١٩) عن يحيى بن صالح، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٩٧).

قوله: «فقال في الصلاة وفي الركوع»، قال السندي: أي تكلَّم فيهما، وذكر في شأنهما ما يَليق بتحسينهما وتكميلهما.

عن أَنس بن مالك قال: شَهِدْنا بنتاً لرسول الله ﷺ، ورسولَ الله ﷺ جالساً[1] على القبرِ، فرأيت عَيْنيهِ تَدْمَعانِ، ثم قال: «هَلْ مِنكُم مِن رجلٍ لم يُقَارِفِ اللَّيلَةَ؟»- قال سُرَيْجٌ: يعني ذَنْباً- قال أبو طَلْحَةَ: أنا يا رسولَ الله. قال: «فَانْزِلْ». قال: فنَزَلَ في قبرِها[2].

١٣٣٨٤- حدثنا يونسُ وسُرَيْجٌ، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن عثمان بن عبدِ الرحمٰن

أن أنس بن مالك أخبره: أن رسول الله ﷺ كان يُصَلِّي العصرَ بقَدْرِ ما يَذْهَبُ الذاهبُ[3] إلى بني حارثةَ بنِ الحارثِ، ويَرجِعُ قبل غُروبِ الشمسِ، وبقَدْرِ ما يَنْحَرُ الرجلُ الجَزُورَ ويُبَعِّضُها

---

(١) هكذا في الأصول، قال السندي: بنصب «رسول الله» على العطف على «بنتاً» ونصب «جالساً» على الحال. قلنا: وفي (م): ورسولُ الله ﷺ جالسٌ، على أن الجملة من المتبدأ والخبر في مقام الحال. وهو كذٰلك فيما سلف برقم (١٢٢٧٥).

(٢) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٧، والبيهقي ٤/٥٣ من طريق يونس وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٣٧ من طريق سريج بن النعمان وحده، به.

وانظر (١٢٢٧٥).

(٣) في (ظ٤): الرجل.

لغُروبِ الشمس.

وكان يُصلِّي الجمعةَ حين تَمِيلُ الشمسُ، وكان إذا خَرَجَ إلى مكةَ صَلَّى الظهرَ بالشَّجَرةِ رَكْعَتينِ[1].

١٣٣٨٥- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ-، عن حميدٍ وشُعيبِ بن الحَبْحابِ

عن أنس بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «الدَّجَّالُ أعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بأَعْورَ، مَكْتُوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ: كافرٌ، يَقْرؤُه كلُّ

---

(١) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان، وباقي رجاله ثقات، رجال الصحيح. عثمان بن عبد الرحمٰن: هو ابن عثمان بن عبيد الله التَّيمي.

وأخرجه مختصراً البخاري (٩٠٤)، والترمذي (٥٠٣)، والبيهقي ٣/ ١٩٠، والبغوي (١٠٦٦) من طريق سريج بن النعمان وحده، بهٰذا الإسناد -واقتصروا على قوله: «كان يصلي الجمعة حين تميل الشمس».

وأخرجه بطوله أبو يعلى (٤٣٣٠) من طريق يونس بن محمد وحده، به.

وسلف الشطر الثاني برقم (١٢٢٩٩) عن أبي عامر العقدي، عن فليح.

وانظر للشطر الأول ما سلف برقم (١٢٦٤٤) من طريق الزهري، عن أنس.

وأخرج مسلم (٦٢٤) (١٩٧) من طريق موسى بن سعيد الأنصاري، عن حفص بن عبيد الله، عن أنس بن مالك أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ العصر، فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة، فقال: يا رسول الله، إنا نريد أن ننحر جزوراً لنا ونحن نحب أن تحضرها، قال: «نعم» فانطلق وانطلقنا معه، فوجدنا الجزور لم تنحر، فنحرت، ثم قطعت، ثم طبخ منها، ثم أكلنا قبل أن تغيب الشمس.

يبعِّضها، من التبعيض، وفي «القاموس»: بعَّضتُه تبعيضاً، جزَّأته، والمراد: يقسِّمها أو يقطعها.

مُؤْمِنٍ كاتِب وغير كاتِبٍ»[1].

١٣٣٨٦- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ: أن رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ: متى تقومُ الساعةُ؟ وعندَه غلامٌ من الأنصارِ يقال له: محمدٌ، فقال له رسول الله ﷺ: «إنْ يَعِشْ هٰذا الغلامُ، فعَسَى أنْ لا يُدْرِكَه الهَرَمُ حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحميد: هو الطويل.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٠٠٢) عن محمد بن عبد الله المخرمي، عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٥٤) من طريق قبيصة، عن حماد بن سلمة، عن شعيب بن الحبحاب وحده، به.

وسيأتي برقم (١٣٦٢١) عن عفان، عن حماد بن سلمة، عنهما.

وسلف من طريق حميد وحده برقم (١٢١٤٥)، ومن طريق شعيب بن الحبحاب وحده برقم (١٣٢٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٣) (١٣٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٩٦) عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مجموعاً مع الحديث التالي: ابنُ حبان (٥٦٥) من طريق=

١٣٣٨٧- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس: أنَّ رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن قيامِ الساعة، وأُقِيمَتِ الصلاةُ، فلما قَضَى صلاتَه قال: «أَينَ السَّائِلُ عن السَّاعةِ؟» فقال الرجلُ: ها أنا ذا يا رسولَ الله. قال: «ومَا أَعْدَدْتَ لها؟ فإنَّها قائِمةٌ» قال: ما أَعْدَدْتُ لها من كبيرِ عملٍ، غيرَ أني أحبُّ اللهَ ورسولَه. فقال رسول الله ﷺ: «أنتَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ». قال: فما فَرِحَ المسلمونَ بشيءٍ بعدَ الإسلام، أشدَّ مما فَرِحُوا به[1].

١٣٣٨٨- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، الرجلُ يحبُّ القومَ ولم يَبْلُغْ عَمَلَهم. فقال رسول الله ﷺ: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ».

قال حسنٌ: أعمالَهم. قال: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ».

قال ثابتٌ: فكان أنسٌ إذا حَدَّثَ بهٰذا الحديثِ قال: اللهُمَّ

= عبدالأعلى بن حماد وهدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، به.

وسلف بنحو رواية ابن حبان برقم (١٢٩٩٣) من طريق قتادة عن أنس.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مجموعاً مع السابق: ابنُ حبان (٥٦٥) من طريق عبد الأعلى بن حماد وهدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١٥).

فإنَّا نُحِبُّكَ ونحبُّ رسولَك[1].

١٣٣٨٩- حدثنا يونسُ، قال: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن قتادةَ

٣/٢٢٩ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مُسلمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أو يَزْرَعُ زَرْعاً، فيأكُلُ منه طَيْرٌ أو إنسانٌ أو بَهِيمةٌ، إلا كانَ له بِه صَدَقَةٌ»[2].

١٣٣٩٠- حدثنا يونسُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن عبدِ العزيز بن صُهَيْب وقَتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحورِ بَرَكةً»[3].

١٣٣٩١- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: لمَّا صَوَّرَ اللهُ آدَمَ في الجَنَّةِ، تَرَكَه ما شاءَ الله أنْ يَتْرُكَه، فجَعَلَ إبليسُ يُطِيفُ به

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقيه. وانظر (١٢٦٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وهو مكرر (١٢٤٩٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٩٥)، والترمذي (٧٠٨)، والنسائي ٤/١٤١، والبيهقي ٤/٢٣٦، والبغوي (١٧٢٨) من طريق قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق عبد العزيز بن صهيب وحده برقم (١١٩٥٠)، ومن طريق قتادة وحده برقم (١٣٢٤٥).

ويَنْظُرُ ما هُوَ، فَلَمَّا رآهُ أَجْوَفَ، عَرَفَ أنه خَلْقٌ خُلِقَ[1] لم يَتَمَالَكْ»[2].

١٣٣٩٢- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ

حدثنا أنس بن مالكٍ: أنَّ رجلاً قال: يا نبيَّ الله، كيف يُحْشَرُ الكافرُ على وجهِه يومَ القِيامةِ؟ قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ الذِي أَمْشاهُ على رِجْلَيهِ، قادِرٌ على أنْ يُمْشِيَه على وَجْهِه في النّارِ»[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): خُلِق خلقاً، والمثبت من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٦)، ومسلم (٢٦١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٦ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٣٩).

قوله: «لم يتمالَك» وقد سلف بلفظ «لا يتمالك» وهي عند مسلم كذلك. قال السندي: أي: لا يملك نفسه عن الشهوات، وقيل: لا يملك دفع الوسوسة عن نفسه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب، وقيل: أي: لا يكون له قوة وثبات، بل يكون متزلزل الأمر، متغير الحال، متعرضاً للآفات، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٨٢)، والبخاري (٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦) وأبو عوانة في القدر كما في «الإتحاف» ٢/٢٥٣، وأبو يعلى (٣٠٤٦) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٦٧)، وابن جرير في «تفسيره» ١٩/١٢، وابن حبان (٧٣٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٤٣ والبغوي في «شرح السنة» (٤٣١٥)، وفي «التفسير» ٣/١٣٨ من طريق حسين بن محمد،=

١٣٣٩٣- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال:

وحَدَّثَ أنسُ بن مالك: أنَّ قائلاً من الناس قال: يا نبيَّ الله، أمَا يريدُ المدينةَ؟ قال: «بَلَى، إنَّه لَيَعْمَدُ إليها، فَيَجِدُ المَلائكةَ بِنِقابِها وأبْوابِها يَحْرُسونَها مِن الدَّجَّالِ»[1].

١٣٣٩٤- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال:

وحَدَّثَ أنسُ بن مالك أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «ما بينَ عَيْنَيْهِ مَكتوبٌ ك ف ر -مُهَجَّى، يقولُ: كافِر- يَقْرَؤُه كلُّ مُؤْمنٍ أُمِّيّ وكاتِب»[2].

١٣٣٩٥- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال:

وحدثنا[3] أنسُ بن مالك: أنه أُهدِيَ لنبيِّ الله ﷺ جُبَّةٌ من سُنْدُسٍ، وكان يَنْهَى عن الحريرِ، فعَجِبَ الناسُ منها، فقال: «والَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، إنَّ منادِيلَ سَعْدِ بن معاذٍ في الجَنَّةِ

= عن شيبان، به. وتحرف شيبان إلى: سفيان، عند البغوي في «التفسير».
وانظر ما سلف برقم (١٢٧٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٤٤).
قوله: «أما يريد المدينةَ؟» يعني الدجال.
والنقاب: جمع نَقْب، وهو الطريق في الجبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٥١) من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٠٤).

(٣) في (م) و(س): وحدّث.

أحسَنُ مِن هٰذا»[1].

١٣٣٩٦- حدثنا سليمانُ بن حَيَّان -وهو أبو خالدٍ الأحمرُ-، عن حُميدٍ

عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يُقبِلُ علينا بوجهِه قبلَ أن يُكَبِّرَ فيقول: «تَرَاصُّوا واعْتَدِلُوا، فإنِّي أرَاكُم مِن وَرَاءِ ظَهْرِي»[2].

١٣٣٩٧- حدثنا سليمانُ بن حَيَّان، حدثنا حميدٌ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاءَ أحَدُكم إلى الصَّلاةِ، فَلْيَمْشِ على هِينَتِه، فما أَدْرَكَ صَلَّى، وما سُبِقَهُ أَتَمَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٠)، والبخاري (٢٦١٥) و(٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، وأبو يعلى (٣١١٢) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٣١٤٨).

قوله: «وكان ينهى -أي النبي ﷺ- عن الحرير» هٰكذا وقع في رواية شيبان عن قتادة، ويُفْهم منها أنه ﷺ لم يلبسها، ووقع في رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فيما سلف برقم (١٣١٤٨) و(١٣٤٥٥)، ورواية عمر بن عامر عن قتادة عند البزار (٢٧٠٢)، وهي عند مسلم إلا أنه لم يسق لفظه: أن النبي ﷺ لبسها وذلك قبل أن ينهى عن الحرير. ويشدُّ هذه الرواية عن قتادة ما وقع فيما سلف برقم (١٢٢٢٣) من رواية واقد بن عمرو بن سعد عن أنس: أن النبي ﷺ لبسها، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي. وهو مكرر (١٢٢٥٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل سليمان بن حيان.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٦٦)، ومعلقاً (١٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٠٣) من طرق عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد. =

١٣٣٩٨-حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ-يعني ابنَ سَلَمَة-، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رُقَيَّةَ لمَّا ماتَتْ، قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلِ القَبْرَ رجلٌ قارَفَ أهلَه» فلم يَدخُل عثمانُ بن عفانَ القبرَ[1].

١٣٣٩٩- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادٌ-يعني ابنَ سَلَمةَ-، عن ثابت

عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُغِيرُ عندَ صلاةِ الفجرِ فيَستمعُ الأذانَ فإذا سمع الأذانَ أَمسَكَ، وإلَّا أَغَارَ، فاستَمَعَ ذاتَ يومٍ، فسمع رجلاً يقول: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ. فقال رسول الله ﷺ: «على الفِطْرَةِ» فقال: أشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ. فقال: «خَرَجْتَ مِن النّارِ»[2].

١٣٤٠٠- حدثنا يونسُ وإسحاقُ بن عيسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيدٍ

=وانظر (١٢٠٣٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وقد وهم في هذا الحديث فسمى ابنة رسول الله ﷺ هنا رقية، والصواب أنها أمُّ كُلْثوم كما سبق تحقيقُه عند الحديث رقم (١٢٢٧٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٢) من طريق عبيد الله بن محمد بن عائشة، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٥٣) عن عفان، عن حماد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٣٦ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٥١).

عن أنس بن مالك أنه قال: إنَّ ملكَ الرُّوم أَهدى للنبيِّ ﷺ مُسْتُقَةً من سُنْدُسٍ، فَلَبِسَها كأني أَنْظُرُ إلى يديها تَذَبْذَبانِ من طُولِهما، فجعل القومُ يقولون: يا رسولَ الله، أَنزَلَتْ عليك هٰذه من السماءِ؟ فقال: «وما يُعْجِبُكم مِنْها؟ فوالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، إنَّ مِنْدِيلاً مِن مَناديلِ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجنةِ خَيْرٌ مِنْها». ثم بَعَثَ بها إلى جعفرِ بن أبي طالبٍ فَلَبِسَها، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي لم أُعْطِكَها لِتَلْبَسَها» قال: فما أَصْنَعُ بها؟ قال: «أَرْسِلْ بِها إلى أَخِيكَ النَّجاشِيِّ»(١).

١٣٤٠١- حدثنا يونسُ، حدثنا حَزْمٌ، عن ميمونِ بن سِيَاهٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحبَّ أنْ يُمَدَّ له في عُمُرِه، وأنْ يُزادَ له في رِزْقِه، فَلْيَبَرَّ وَالِدَيْهِ، وَلْيَصِلْ رَحِمَه»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف ومتنه منكر، تفرد به بهٰذه السياقة علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وهو ضعيف. وسيأتي من طريقه هكذا مرة أخرى برقم (١٣٦٢٦). وانظر (١٢٠٩٣).

مُسْتُقَة، قال السندي: بضم ميم وسكون سين مهملة ومثناة فوقية مضمومة أو مفتوحة وقاف، قال الأصمعي: هي فروة طويلة الأكمام.

تَذَبْذَبان: مضارع من ذَبْذَبَ، إذا تحرَّك واضطربَ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ميمون بن سياه، ومن دونه ثقات. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحَزْم: هو ابن أبي حزم القُطَعي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٢٤٤) من طريق أحمد بن =

١٣٤٠٢- حدثنا يونسُ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، فذَكَرَ شيئاً من التفسيرِ، قال: قولُه: ﴿يومَ نقولُ لِجَهَنَّمَ هلِ امْتَلأْتِ﴾ [ق: ٣٠] قال:

٣/ ٢٣٠ حدثنا أنسُ بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ تقولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ؟ حتَّى يَضَعَ فيها رَبُّ العِزَّةِ قَدَمَه فتقولُ: قَطْ قَطْ وعِزَّتِكَ، ويَزْوِي بَعْضُها إلى بَعْضٍ»[1].

١٣٤٠٣- حدثنا يونسُ، حدثنا عثمانُ بن رُشَيْد، قال: حدثني أنس بن سِيرينَ، قال:

أَتَيْنا أنسَ بن مالكٍ في يوم خميس، فدعا بمائِدَتِه، فدعاهم إلى الغَداءِ، فتَغَدَّى بعضُ القومِ، وأَمسَكَ بعضٌ، ثم أَتَوْهُ يومَ الاثنينِ فَفَعَلَ مثلَها، فدعا بمائِدَتِه، ثم دعاهم إلى الغَداءِ، فأَكَلَ

=المقدام العجلي، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٧ من طريق مسدد، كلاهما عن حزم بن أبي حزم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨١١) عن أحمد بن عبد الملك، عن حزم.

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٨٣)، ومسلم (٢٨٤٨) (٣٧)، والترمذي (٣٢٧٢) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٦١)، وأبو عوانة ١/ ١٨٧، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٢١-٢٢٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٤٨-٣٤٩، والبغوي في «تفسيره» ٤/ ٢٢٥ من طريق آدم بن أبي إياس، عن شيبان النَّحوي، به.

وانظر (١٢٣٨٠).

بعضُ القومِ، وأَمْسَكَ بعضٌ، فقال لهم أنسُ بن مالك: لعلَّكُم اثْنانيُّونَ، لعلكم خَمِيسيُّون! كان رسولُ الله ﷺ يصومُ فلا يُفطِرُ، حتى نقولَ: ما في نفسِ رسول الله ﷺ أن يُفطِرَ العامَ، ثم يفطرُ فلا يصومُ حتى نقولَ: ما في نفسِه أن يصومَ العامَ، وكان أحبّ الصومِ إليه في شعبانَ[1].

١٣٤٠٤- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن أيوب السَّخْتِياني، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تقومُ السَّاعةُ حتى

---

(١) إسناده ضعيف، عثمان بن رُشيد ضعَّفه يحيى بن معين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٧٦٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عثمان بن رشيد، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أنس بن سيرين إلَّا عثمان بن رشيد، تفرَّد به عبدُ الصمد.

وأخرج الترمذي (٦٦٣)، وأبو يعلى (٣٤٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٣، والبيهقي في «الشعب» (٣٨١٩)، والبغوي (١٧٧٨) من طريق صدقة بن موسى، عن ثابت، عن أنس قال: سئل النبي ﷺ: أيُّ الصوم أفضلُ بعد رمضان؟ قال: «شعبان، لتعظيم رمضان». وقال الترمذي: حديث غريب، وصدقة بن موسى ليس عندهم بذاك القوي.

وقد سلف برقم (١٢٠١٢) عن حميد عن أنس قال: وكان -ﷺ- يصوم من الشهر حتى نقول: لا يفطر منه شيئاً، ويفطر حتى نقول: لا يصوم منه شيئاً. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي في مسندها ٦/ ٣٩ قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: قد صام: ويفطر حتى نقول: قد أفطر، وما رأيته صام شهراً أكثر من صيامه في شعبان، كان يصومه إلا قليلاً. وهو متفق عليه.

يَتَبَاهى النّاسُ في المَساجِدِ»[1].

١٣٤٠٥- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ قوماً ذَكَرُوا عند عُبَيْدِ الله بن زيادٍ الحوضَ -قال حسنٌ: علي بن زيد، عن الحَسَن: أنه ذُكِرَ عند عُبَيد الله بن زياد الحوضَ[2]- فأَنكَرَه، وقال: ما الحوضُ؟! فبَلَغَ ذٰلك أنسَ بنَ مالك، فقال: لا جَرَمَ واللهِ لأَفْعَلَنَّ . فأتاه فقال: ذَكَرْتُم الحوضَ؟ فقال عُبَيدُ الله: هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يَذكُره؟ فقال: نعم، أَكثرَ من كذا وكذا مرة يقول: «إنَّ ما بينَ طَرَفَيْه كما بينَ أَيْلَةَ إلى مكةَ -أو: ما بينَ صَنْعاءَ ومكةَ-، وإنَّ آنِيَتَه أكثرُ من نُجومِ السماءِ» قال حسنٌ: «وإنَّ آنِيتَه لأَكثَرُ من عددِ نُجومِ السماءِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرمي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٩٩) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٧٩).

(٢) ما بين المعترضتين سقط من (م)، وهو يفيد أن حسن بن موسى أدخل في روايته بين علي بن زيد وبين أنسٍ الحسنَ البصريَّ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان.

وأخرج ابن أبي عاصم في السنة (٦٩٨) من طريق هدبة بن خالد،=

١٣٤٠٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمادٌ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن الحسن

عن أنس بن مالكٍ: أنه ذُكِر الحوضُ عند عُبَيد الله بن زيادٍ؛ فذَكَرَ مثله، إلا أنه قال: واللهِ لأَفْعَلَنَّ به ولأَفْعَلَنَّ[1].

١٣٤٠٧- حدثنا يونسُ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثٌ مَن كُنَّ فيه وَجَدَ بِهِنَّ حَلاَوَةَ الإيمانِ: من كانَ اللهُ ورسولُه أَحبَّ إليهِ مِمَّا

= وأبويعلى (٣٣٥٥) من طريق عبد الرحمٰن بن سلام الجُمَحي، كلاهما عن حماد، عن ثابت، عن أنس: أن زياداً أو ابن زياد ذُكِرَ عنده الحوض فأنكر ذلك، فبلغ ذلك أنساً فقال: أمَا والله لأَسُوءَنَّه غداً. فقال: ما أنكرتُم من الحوض؟ قالوا: سمعتَ النبي ﷺ يذكره؟ قال: نعم، ولقد أدركت عجائزَ بالمدينة لا يصلِّين صلاةً إلا سَأَلْنَ الله تعالى أن يُورِدَهنَّ حوضَ محمد ﷺ.

اللفظ لابن أبي عاصم، وإسناده صحيح.

وأخرج الحاكم ١/٧٨ من طريق مسدد، عن خالد بن الحارث، عن حميد، عن أنس، قال: دخلت على عبيد الله بن زياد... فذكره بنحو لفظ ابن أبي عاصم، وصححه ووافقه الذهبي.

وانظر ما بعده.

وفي عدد آنية النجوم، انظر ما سلف برقم (١١٩٩٦).

وفي سَعَة الحوض، انظر ما سلف برقم (١٢٣٦٢).

وانظر «فتح الباري» ١١/٤٦٧-٤٦٨.

وعبيد الله بن زياد: هو ابن زياد بن أبيه الذي استلحقه معاويةُ بأبيه فقيل: زياد بن أبي سفيان، وعُبَيد الله هٰذا كان أميراً على العراق لمعاوية كما كان أبوه من قبل، قُتِل سنة ٦٧هـ. انظر «السير» ٣/٥٤٥-٥٤٩.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

سواهُما، ورجلٌ يُحِبُّ رجلاً لا يُحِبُّه إلا للهِ، ورجلٌ أَنْ يُقْذَفَ في النّارِ أحبُّ إليه من أَن يَرْجِعَ يهودياً ونَصْرانياً[1]» قال حسنٌ: «أو نَصْرانياً»[2].

١٣٤٠٨- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ، حدثنا حميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن يُرِدِ اللهُ به خَيْراً اسْتَعْمَلَه» قالوا: يا رسولَ الله، ما استِعمالُه؟ قال: «يُوَفِّقُه لِعَمَلٍ صالحٍ قبلَ موتِه»[3].

١٣٤٠٩- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأتِي بيتَ أمِّ سُلَيم، فينامُ على فراشِها وليست أمُّ سليم في بيتِها، فتَأْتِي فتَجِدُه نائماً، وكان ﷺ إذا نام ذَا عَرَقٍ[4]، فتَأْخُذُ عرقَه بقُطنةٍ في قارورةٍ فتَجْعَلُه في

---

(١) سقطت الواو من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٧٨٣).

قوله: «أن يرجع يهودياً أو نصرانياً» هٰكذا هو في هذه الرواية، والمحفوظ في حديث أنس في «الصحيحين» وغيرهما: «أن يرجع في الكفر» أو «يعود في الكفر»، انظر ما سلف (١٢٠٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله الأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك. وانظر (١٢٠٣٦).

(٤) في (ظ٤) و(ق): ذو عَرَق، والجادة ما أثبتنا، وفي (م) و(س): ذفَّ عرقاً، ثم أثبت صاحب النسخة (س) على هامشها ما في (ظ٤) و(ق) وصحح عليه، لكن أشار فوقه بضبَّه، فكأنه استشكلها فلذلك أثبت في صلب النسخة: ذف عرقاً، وعليه شرح السندي فقال: بفتح ذال معجمة وتشديد فاء،=

سُكِّها[1].

١٣٤١٠- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك: أنَّ شجرةً كانت على طريقِ الناس كانت تُؤذِيهم، فأتاها رجلٌ فعَزَلَها عن طريق الناس، قال: قال النبيُّ ﷺ: «فلَقَدْ رَأَيْتُه يَتَقَلَّبُ في ظِلِّها في الجَنَّةِ»[2].

١٣٤١١- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا سَلَّام -يعني ابن مِسكينٍ-، عن أبي ظِلالٍ

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ عَبْداً في جَهَنَّمَ

=أي: سَرُع، و«عرقاً» تمييزٌ مبين للفاعل، أي: سَرُع عرقُه، والذفيف السريع، وقد جاء «ذِفاف» ككِتاب وعَذَاب بمعنى البَلَل، فإن جاء الفعل منه فيمكن هٰذا منه بمعنى: ابتلَّ، ولكن المعنى الأول الفعل منه مستعمل، ذكره الجوهري وغيره مع ظهوره كما لا يخفى. قلنا: وأما ما أثبتناه، فمعناه: صاحب عرق، فذو تأتي بمعنى: صاحب، أي: يكثر عرقُه إذا نام.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٦٩) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن حميد، عن أنس- وفيه: وكان ثقيل النوم كثير العرق. وقوله: «كان ثقيل النوم» غريب غير محفوظ في حديث أنس.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٠٠).

قوله: «في سُكِّها» أثبتناه هٰكذا من (ظ٤)، وفي (م) و(س) و(ق): في مِسْكها. والسُّك: نوع من الطِّيب معروف عندهم يُخلَط فيه المسك مع غيره من الطِّيب.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في الشواهد من أجل أبي هلال: وهو محمد بن سُلَيم الراسبي. والحديث مكرر (١٢٥٧١).

لَيُنادِي أَلفَ سَنةٍ: يا حَنَّانُ يا مَنَّانُ، قال: فيقولُ اللهُ لِجِبْريلَ: اذهَبْ، فَأْتِني بِعَبْدِي هٰذا. فَيَنْطَلِقُ جِبْريلُ، فيَجِدُ أَهلَ النّارِ مُكِبِّينَ يَبْكونَ، فيَرجِعُ إلى رَبِّه فيُخْبِرُه، فيقولُ: ائْتِني به، فإنَّه في مكانِ كذا وكذا، فيَجِيءُ به، فيُوقِفُه على رَبِّه فيقولُ له: يا عَبْدِي، كيفَ وَجَدْتَ مَكانَكَ ومَقِيلَكَ؟ فيقولُ: أَيْ رَبِّ، شرَّ مكانٍ، وشرَّ مَقِيلٍ. فيقولُ: رُدُّوا عَبْدِي. فيقولُ: يا رَبِّ، ما كنتُ أَرْجُو إذْ أَخْرَجْتَنِي منها أَنْ تَرُدَّني فيها. فيقولُ: دَعُوا عَبْدِي»[1].

٣/ ٢٣١ ١٣٤١٢- حدثنا حسنُ بن موسى، أخبرنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد-، عن سِمَاكٍ -يعني ابنَ عَطِيَّة-، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس بن مالك رَفَعَه قال: «إذا حَضَرَ العَشاءُ وأُقِيمَتِ

---

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو ظلال -واسمه هلال بن أبي هلال القَسْملي- مجمع على ضعفه.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٢٦٧ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. قال: هٰذا حديث ليس بصحيح. وأعلَّه بأبي ظلال القسملي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٤٩-٧٥٠، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١١٠)، وأبو يعلى (٤٢١٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٨٤، وفي «البعث والنشور» (٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٦١) من طرق عن سلام بن مسكين، به.

ويُغني عن آخر الحديث ما سلف برقم (١٣٣١٣) بإسناد صحيح.

والحنّان: الواسعُ الرحمة.

الصَّلاةُ، فَابْدَؤُوا بِالعَشاءِ»[1].

١٣٤١٣- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: سمعتُ مالكاً يُحدِّث عن الزُّهرِي

عن أنس بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ مكةَ يومَ الفَتْح وعلى رأسِه المِغْفَرُ، فلما نَزَعَه جاءَه رجلٌ فقال: ابنُ خَطَلٍ مُتَعلِّق بأستارِ الكعبةِ. فقال: «اقْتُلُوهُ»[2].

١٣٤١٤- حدثنا أسباطُ بن محمدٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسول الله ﷺ من أخفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[3].

١٣٤١٥- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: أَتَى رسولُ الله ﷺ على رجلٍ يَسُوقُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تَميمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٩)، وابن حبان (٥٢٠٩) من طريق سليمان بن حرب، والطحاوي (١٩٨٨) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١١٩٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطَّبّاع- فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٠٦٨).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر (١٢٧٣٤).

بَدَنةً قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَكَ» أو «وَيْلَكَ»[1].

١٣٤١٦- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن أَنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «ابنُ أُختِ القَوْمِ مِنهُم» أو «من أَنْفُسِهم»[2].

١٣٤١٧- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَعَوَّذُ من العَجْزِ والجُبْنِ، والبُخْلِ والكَسَلِ والهَرَمِ، وعذابِ القبرِ[3].

١٣٤١٨- حدثنا كَثيرُ بن هشامٍ، حدثنا جعفرٌ، حدثنا عِمْرانُ البصريُّ القَصِير

عن أنس بن مالك قال: خَدَمتُ النبيَّ ﷺ عشرَ سنينَ، فما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قَطَن- وهو عمرو بن الهيثم- فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه البخاري (١٦٩٠)، والبيهقي ٥/٢٣٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، وابن ماجه (٣١٠٤) من طريق وكيع، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بن إبراهيم بهشامٍ شعبةَ، وقد سلف حديث شعبة عند المصنف برقم (١٢٧٧٤) من غير طريق مسلم عنه.

وانظر (١٢٧٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قَطَن -وهو عمرو بن الهيثم- فمن رجال مسلم. وانظر (١٢١٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣١٧٢).

أَمَرَني بأمرٍ فَتَوانَيْتُ عنه، أو ضَيَّعتُه، فلامَني، فإنْ لامَني أحدٌ من أهل بيتِه إلاَّ قال: «دَعُوهُ، فلَوْ قُدِّرَ -أو قال: لو قُضِيَ- أنْ يكونَ كانَ»[1].

١٣٤١٩- حدثنا عليُّ بن ثابتٍ، حدثني جعفرُ بن بُرْقانَ، عن عِمْرانَ البَصْري

عن أنس بن مالك قال: خَدَمتُ رسولَ الله ﷺ عشرَ سنينَ،

---

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، وفيه انقطاع، فإنَّ عمران القصير -وهو ابن مسلم- لم يسمع من أنس وإنما رآه رؤيةً، وقد فرَّق بعضُ أهل العلم بين عمران بن مسلم القصير وبين عمران القصير الذي يروي عن أنس ويروي عنه جعفر بن بُرقان، ويغلب على ظننا أنهما واحد، وعلى كلٍّ فإنه لم ينفرد بهٰذا الحديث، كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٧ عن محمد بن كُنَاسة الأسدي، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٠٥ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، كلاهما عن جعفر بن بُرْقان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠٧٠)، والضياء في «المختارة» (١٨٣٤) من طريق أبي يعلى، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن عَزْرَةَ ابن ثابت، عن ثُمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٤-٣٥ من طريق عباد بن ميسرة المنقري، عن علي بن زيد بن جُدْعان، عن سعيد بن المسيب، عن أنس. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد وعلي بن زيد.

وقد روي الحديث عن أنس من طرق صحيحة لكن دون قوله في آخره «لو قدِّر -أو قضي- أن يكون كان»، انظر ما سلف برقم (١١٩٧٣).

فذَكَرَ مثلَه[1].

١٣٤٢٠- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، عن أيوبَ -يعني القَصَّابَ - أبي العلاءِ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَفْتَرِشْ أَحَدُكُم ذِرَاعَيهِ في الصَّلاةِ كالكَلْبِ»[2].

١٣٤٢١- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمةَ-، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لمَّا أُسرِيَ بِي مَرَرْتُ بِرجالٍ تُقْرَضُ شِفَاهُهم بِمَقَارِيضَ مِن نارٍ. قال: فقلتُ: مَن هٰؤُلاءِ يا جِبريلُ؟ قال: هٰؤُلاءِ خُطَباءُ مِن أُمَّتِكَ، يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ ويَنْسَونَ أَنْفُسَهُم، وهم يَتْلُونَ الكِتابَ أَفَلا يعْقِلُونَ»[3].

١٣٤٢٢- حدثنا أبو سَلَمة يوسفُ بن يعقوبَ الماجِشُونُ، عن ابن شهابٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: زارَنا رسولُ الله ﷺ في دارِنا، فحَلَبْنا

---

(١) حديث صحيح. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أيوب القصاب -وهو ابن أبي مسكين- وباقي رجاله ثقات. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وأخرجه النسائي ٢/٢١١-٢١٢ من طريق يزيد بن هارون، عن أيوب القصَّاب، بهٰذا الإسناد. وانظر(١٢٠٦٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب. وانظر (١٢٢١١).

له داجِناً لنا وشُبْنا لَبَنَها من ماءِ الدار، وعن يمينِ رسول الله ﷺ رجلٌ من أهل الباديةِ، ومن وراءِ الرجل عمرُ بن الخطابِ، وعن يسارِ رسول الله ﷺ أبو بكرٍ، فشَرِبَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا نَزَعَ القَدَحَ عن فِيهِ، أو هَمَّ بِنَزْعِه، قال له عمرُ: يا رسولَ الله، أَعْطِ أبا بكرٍ. فأَعطَى رسولُ الله ﷺ القدحَ الأعرابيَّ، ثم قال: «الأَيْمَنَ فالأَيْمَنَ»[1].

١٣٤٢٣- حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ -يعني السَّلُولِي-، حدثنا عُمَارةُ -يعني ابنَ زاذانَ-، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يَقِيلُ عند أمِّ سُلَيمٍ، وكان من أكثرِ الناسِ عرقاً، فاتَّخَذَتْ له نِطْعاً، فكان يَقِيلُ عليه، وخَطَّتْ بين رجليهِ خَطّاً فكانت تُنَشِّفُ العرقَ، فتَأْخُذُه، فقال: «ما هٰذا يا أُمَّ سُلَيم؟» قالت: عَرَقُكَ يا رسولَ الله، أَجعَلُه في طِيبي. فدَعَا لها بدُعاءٍ حَسَنٍ[2].

١٣٤٢٤- حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ، حدثنا عُمَارةُ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ أَرسَلَ أمَّ سُلَيمٍ تَنظُرُ إلى جاريةٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٢) عن علي بن مسلم، عن يوسف بن يعقوب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٧٧)

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عمارة بن زادان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٢٣٩٦).

وقوله: «وخطَّت بين رجليه خطّاً» تفرد به عمارة ولم يتابع عليه.

فقال: «شُمِّي عَوَارِضَها، وانْظُرِي إلى عُرْقُوبَيْها»[1].

١٣٤٢٥- حدثنا عبدُ الوهاب بن عطاءٍ أبو نَصْر العِجْلي الخَفَّاف، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أنه أَنْبَأَهُم عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «بَيْنَما أَنا
٣/٢٣٢ أَسِيرُ في الجَنَّةِ إذْ عَرَضَ لي نهرٌ حافتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤ المُجَوَّفِ،

---

(١) حديث حسن، وإسناده كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٨) من طريق إسحاق بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/١٦٦، وعنه البيهقي ٧/٨٧ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن النبي ﷺ أراد أن يتزوج امرأةً، فبعث بامرأة لتنظر إليها، فقال: «شمِّي عَوارِضها، وانظُري إلى عُرقوبيها» قال: فجاءت إليهم فقالوا: ألا نُغَدِّيك يا أم فلان؟ فقالت: لا آكل إلا من طعام جاءت به فلانة. قال: فصعدت في رفٍّ لهم فنظرت إلى عُرقُوبيها، ثم قالت: قبليني يا بنيةُ. قال: فجعلت تقبِّلُها وهي تشمُّ عارِضَها، قال: فجاءت فأخبرت. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وذكر البيهقي أن محمد بن كثير الصنعاني رواه أيضاً عن حماد موصولاً، إلا أنه لم يَسُق سنده إليه.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٢١٦) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت مرسلاً. وذكر البيهقي ٧/٨٧ أن أبا النعمان -وهو محمد بن الفضل- رواه أيضاً عن حماد مرسلاً.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٤٢).

العوارض: الأسنان التي في عُرْض الفم، وهي ما بين الثنايا والأضراس، واحدها: عارضٌ. أمرها بذلك لتعرف به نكهتَها وريح فمها أطيِّب أم خبيث.

والعرقوبان: عَصَبان غليظان فوق عقبي الإنسان.

قال: فقلتُ: يا جِبريلُ، ما هٰذا؟ قال: هٰذا الكَوْثَرُ الَّذي أَعْطاكَ رَبُّكَ، قال: فضَرَبْتُ بِيَدِي فيه، فإذا طِينُه المِسكُ الأَذْفَرُ، وإذا رَضْرَاضُه الُّلؤْلُؤُ»[1].

وقال عبدُ الوهَّاب -من كتابِه قرأتُ-: «قال المَلَكُ الذي معي: أَتَدري ما هٰذا؟ هٰذا الكَوْثَرُ الذي أَعطاكَ ربُّك. فضَرَبَ بيدِه إلى أرضِه، فأَخرَجَ من طِينِه المِسكَ».

١٣٤٢٦- حدثنا عليُّ بن عاصم، أخبرنا عُبَيدالله[2] بن أبي بَكْر بن أنسٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول: ما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ في يوم فِطْرٍ قطُّ حتى يأكلَ تَمَراتٍ.

قال: وكان أنسٌ يأكُلُ قبلَ أن يخرجَ ثلاثاً، فإن أرادَ أن يَزْدادَ أَكلَ خمساً، فإن أرادَ أن يَزْدادَ أكلَ وِتراً[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم من أجل عبد الوهاب بن عطاء، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/٣٢٣، وابن حبان (٦٤٧٤)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٩٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٧٥).

الرَّضراض: الحَصَى، أو صِغارُها.

(٢) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: عبدالله، مكبراً.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. وانظر (١٢٢٦٨).

١٣٤٢٧- حدثنا عليُّ بن عاصم، أخبرنا حُصَين بن عبد الرَّحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيْلَى

عن أنس بن مالك قال: أَتَى أبو طَلْحَةَ بمُدَّينِ من شعيرٍ، فأَمَرَ به فصُنعَ طعاماً، ثم قال لي: يا أنسُ، انطلِق ائتِ رسولَ الله ﷺ فَادْعُه، وقد تعلمُ ما عندَنا. قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ وأصحابُه عنده، فقلت: إن أبا طلحةَ يدعوكَ إلى طعامِه. فقام وقال للناس: «قُومُوا» فقاموا، فجئتُ أَمشي بين يديهِ حتى دخلتُ على أبي طلحةَ فأخبرتُه، قال: فَضَحْتَنا. قلت: إني لم أَسْتَطِعْ أن أَرُدَّ على رسولِ الله ﷺ أمرَه. فلما انتَهى النبيُّ ﷺ إلى البابِ قال لهم: «اقْعُدُوا» ودخل عاشرُ عشرةٍ، فلما جلسَ[1] أُتِيَ بالطعام، تَناوَلَ فأَكَلَ، وأكلَ معه القومُ حتى شَبِعُوا، ثم قال لهم: «قُومُوا ولْيَدخُلْ عَشَرَةٌ مَكانَكُم» حتى دَخَلَ القومُ كلُّهم وأَكلوا.

قال: قلتُ: كم كانوا؟ قال: كانوا نَيِّفاً وثمانينَ. قال: وأفضَلَ لأهلِ البيت ما أَشبَعَهم[2].

---

(١) في (م): دخل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. حصين ابن عبد الرحمٰن: هو السُّلمي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٨٣ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن حصين بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٤٣) ومسلم (٢٠٤٠)(١٤٣)، وأبو عوانة ٥/٣٨١-٣٨٢=

١٣٤٢٨- حدثنا عليٌّ، أخبرنا حُميدٌ

عن أنس قال: أَقامَ بلالٌ الصلاةَ، فَعَرَضَ لرسول الله ﷺ رجلٌ، قال: فأقامَه حتى نَعَسَ بعضُ القومِ، ثم جاءَ رسولُ الله ﷺ فصَلَّى بالناسِ[1].

١٣٤٢٩- حدثنا عليٌّ، أخبرنا حميدٌ

عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ سافَرَ في رمضانَ، فرَكِبَ راحلَتَه فدعا بماءٍ على يدِه ثم بَعَثَها، فلما استَوَتْ قائمةً شَرِبَ والناسُ يَنظرونَ إليه[2].

١٣٤٣٠- حدثنا عليٌّ، حدثنا عُبَيد الله بن أبي بَكْر، قال:

سمعت أنس بن مالك يقول: ثارَتْ أرنبٌ فتَبِعَها الناسُ، فكنتُ في أوَّلِ مَن سَبَقَ إليها، فأخذتُها، فأتيتُ بها أبا طَلْحةَ، قال: فأَمَرَ بها فذُبِحَتْ ثم شُوِيَتْ، قال: ثم أَخَذَ عَجُزَها فقال: ائْتِ به النبيَّ ﷺ. قال: فأَتيتُه به، قال: قلت: إنَّ أبا طلحةَ أَرسَلَ إليكَ بعَجُزِ هٰذه الأرنبِ. قال: فَقَبِلَه مني[3].

=و٣٨٢ من طريق عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. وانظر (١٢١٢٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. وانظر (١٢٢٦٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم الواسطي.=

١٣٤٣١- حدثنا عليٌّ، عن حَنْظلةَ السَّدُوسِي

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قَنَتَ شهراً بعدَ الرُّكوعِ في صلاة الغَدَاةِ يَدْعُو[1].

١٣٤٣٢- حدثنا عبدُ الله بن واقدٍ، عن الثَّوْري، عن جابرٍ، عن أبي نَصْر

عن أنس قال: كَنَّاني رسولُ الله ﷺ بِبَقْلةٍ كنتُ أَجْتَنِيها[2].

١٣٤٣٣- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، عن هشامٍ الدَّستُوائيِّ وشعبةَ جميعاً، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «البُزَاقُ في المَسجدِ

= وانظر ما سلف برقم (١٢١٨٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم وحنظلة السدوسي.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٦٥) من طريق عثمان بن مطر، والطحاوي بنحوه ١/ ٢٤٤ من طريق أبي هلال الراسبي، كلاهما عن حنظلة السدوسي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٠٠٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن حنظلة.

وانظر ما سلف برقم (١٢١١٧).

(٢) إسناده ضعيف جداً، أبو نصر: هو خثيمة بن أبي خثيمة البصري، وهو لين الحديث، وجابر: هو ابن يزيد الجعفي، وعبد الله بن واقد: هو الحراني، وهما ضعيفان، وقال البخاري في عبد الله بن واقد: منكر الحديث.

وانظر (١٢٢٨٦).

خَطِيئةٌ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها»[1].

١٣٤٣٤- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن منصورٍ، عن رِبْعِي، حدثنا أبو الأَبيض

حدثنا أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بنا العصرَ والشمسُ بيضاءُ مُحَلِّقَةٌ، ثم أَرجِعُ إلى قومي وهم في ناحيةِ المدينةِ فأَجِدُهم جلوساً، فأقولُ لهم: قوموا فصَلُّوا، فإنَّ رسول الله ﷺ قد صَلَّى[2].

١٣٤٣٥- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، عن هشامٍ الدَّستُوائي، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك قال: ذهبتُ إلى رسول الله ﷺ بخُبزِ شعيرٍ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد -وهو الكَلاعي الواسطي- فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. وسيأتي مكرراً من هذا الطريق برقم (١٣٩٤٨).

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٠٩) عن زياد بن أيوب، عن محمد بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٤) عن مسلم بن إبراهيم، عن هشام وشعبة وأبان، عن قتادة، عن أنس.

وانظر (١٢٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل أبي الأبيض، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، ورِبعي: هو ابن حِراش.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٠ من طريق عبد الله بن رجاء، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٣٣١) و(١٢٩١٢).

وإهالَةٍ سَنِخَةٍ[1].

١٣٤٣٦- حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيْري، حدثنا مالكٌ، عن ابن شهابٍ

أنَّ أنس بن مالك أخبره: أنَّ رسول الله ﷺ دَخَلَ مكةَ وعلى رأسِه مِغْفَرٌ، فقيل له: إنَّ ابنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بأستارِ الكَعْبة. فقال: «اقْتُلُوهُ»[2]. ٣/٢٣٣

١٣٤٣٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني حمادُ بن سَلَمة، عن قتادة

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن الإقعاءِ والتَّوَرُّكِ في الصلاةِ[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد -وهو الواسطي الكَلاعي- فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه المصنف في «الزهد» ص٣٠ من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، بهٰذا الإسناد، وانظر (١٢٣٦٠) و(١٣٢٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير. وانظر (١٢٠٦٨).

(٣) صحيح دون النهي عن التورك، ورجال إسناده رجال الصحيح. يحيى ابن إسحاق: هو السَّيلحيني.

وأخرجه البزار (٥٤٩- كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧٤)، والبيهقي ٢/ ١٢٠ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقال البزار: لا يُروَى عن أنس إلا من هذا الوجه، وأظنُّ يحيى أخطأ فيه.

قلنا: يشير بذلك إلى الخلاف الذي وقع فيه على قتادة، فقد أخرجه هو برقم (٥٥٠- كشف الأستار) من طريق محمد بن بكار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، فذكره. وسعيد بن بشير ضعيف، والحسن =

قال عبدُ الله: كان أَبي قد تَرَكَ هٰذا الحديثَ.

١٣٤٣٨- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ قال: «لَمْ يُبْعَثْ نبيٌّ قَبْلِي إلاَّ يُحَذِّرُ قَوْمَه الدَّجَّالَ الكذَّابَ، فَاحْذَرُوه فإنَّه أَعورُ، وإنَّ[1] رَبَّكُم ليسَ بِأَعْورَ»[2].

=-وهو البصري- لم يصرِّح بسماعه من سمرة،

وأخرج ابن ماجه (٨٩٦) من طريق يزيد بن هارون، عن العلاء أبي محمد قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال لي النبي ﷺ: «إذا رفعتَ رأسَك من السجود، فلا تُقْعِ كما يُقعِي الكلبُ، ضع أَلْيَتَكَ بين قدميك، وألزِق ظاهرَ قدميك بالأرض». وهذا إسناد واهٍ، فيه العلاء أبو محمد وقد اتُّهم بالوضع.

وفي باب النهي عن الإقعاء، انظر ما سلف في مسند علي بن أبي طالب برقم (١٢٤٤). وانظر الكلام عليه هناك.

قلنا: وأما النهي عن التورُّك فهو غريب منكر فقد ثبت عنه ﷺ أنه كان يتورَّك في الصلاة، فقد أخرج أبو داود (٩٦٣)، والترمذي (٣٠٤)، والنسائي ٣/ ٣٤ عن أبي حميد الساعدي أنه قال في صفة صلاة النبي ﷺ: حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخَّر رِجْلَه اليسرى وقعد متورِّكاً على شِقِّه الأيسر. وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان برقم (١٨٦٥)، وسيأتي في مسند أبي حميد الساعدي ٥/ ٤٢٤.

وحديث أبي حميد هذا أخرجه البخاري في «صحيحه» (٨٢٨)، ولفظه عنده: وإذا جلس في الركعة الآخرة قَدَّم رجله اليسرى ونَصَبَ الأخرى وقَعَدَ على مَقْعَدَتِه. قلنا: وهو التورك. ولثبوته عن النبي ﷺ كان الإمام أحمد رحمه الله قد ترك العمل بهذا الحديث كما أشار إلى ذلك ابنه عبد الله بإثره.

(١) في (م) و(س) و(ق): ألا وإن.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات=

١٣٤٣٩- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «أَتِمُّوا الصَّفَّ المُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذي يَلِيهِ، فما كانَ مِن نَقْصٍ، فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ»[١].

١٣٤٤٠- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ فذَكَرَ حديثاً، وقال قتادةُ:

كان يُقالُ[٢]: أَتِمُّوا الصَّفَّ الأوَّلَ[٣]، ثمَّ الذي يَليهِ، فإنْ كانَ نَقْصٌ، فَلْيَكُنْ في الصَّفِّ المُؤَخَّرِ[٤].

١٣٤٤١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس قال: جَمَعَ القرآنَ على عَهْدِ رسول الله ﷺ أربعةُ نَفَرٍ، كلُّهم من الأنصارِ: أُبيُّ بن كَعْب، ومعاذُ بن جَبَل، وزيدُ ابن ثابتٍ، وأبو زَيد[٥].

=رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٠٠٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي كسابقه. وانظر (١٢٣٥٢)

(٢) في (م) و(س) و(ق): يقول، والمثبت من (ظ٤).

(٣) في (م) و(س) و(ق): المقدَّم، والمثبت من (ظ٤).

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين، ومتن الحديث صحيح، انظر الحديث السالف.

حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالوهاب بن عطاء، وهومن رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٨٠٢) و(٢٨٠٣)، وأبو يعلى (٢٩٥٣)، والطحاوي في =

. . . . . .

=«شرح مشكل الآثار» ١٠/ ٣٧٤ و١٤/ ٢٢٢، والطبراني في «الكبير» (٣٤٨٨) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد -مطولاً عن أنس بلفظ: افتخر الحيَّان، الأوس والخزرج، فقالت الأوس: مِنَّا أربعة ليس فيكم مثلهم، منا من حَمَتْهُ الدَّبْرُ عاصم بن ثابت بن الأقلح، ومنا من أُجِيزت شهادتُه بشهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومنا غسيل الملائكة حنظلة الراهب، ومنا من اهتَزَّ له العرشُ سعد بن معاذ، فقال الخزرجيون: منا أربعة جمعوا القرآن، لم يشاركهم غيرهم، معاذ بن جبل، وأُبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. قال: فقيل لأنس: مَن أبو زيد؟ قال: أحد عمومتي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٥٦، والبخاري (٥٠٠٣)، ومسلم (٢٤٦٥) (١٢٠)، وأبو يعلى (٢٨٧٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٦-٢١٧، والطحاوي ١٤/ ٢٢٠ من طريق همام بن يحيى، وابن سعد ٢/ ٣٥٦ من طريق معمر، كلاهما عن قتادة، عن أنس. وقرن أبو عوانة بهمامٍ شعبةَ، وقد سقط قتادةُ من «شرح مسلم» للنووي، ومن «صحيح مسلم» طبعة محمد فؤاد عبدالباقي، واستدركناه من نسخة مسلم المطبوعة على هامش «إرشاد الساري» ٩/ ٣٥٢، ومن «تحفة الأشراف» ١/ ٣٥٩.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تغليق التعليق» ٤/ ٣٨٣، والطحاوي ١٤/ ٢٢١، والطبراني في «الأوسط» (١٥٦٥)، وابن حجر في «التغليق» ٤/ ٣٨٤ من طريق الحسين بن واقد، عن ثمامة بن عبدالله، عن أنس. زاد الطبراني: قال أبو بكر بن صدقة: أبو زيد سعد بن عبيد القارىء الذي كان على القادسية، وهو أبو عمير بن سعد.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٤) من طريق عبدالله بن المثنى، عن ثابت وثمامة، عن أنس. وجاء عنده بدل أبي بن كعب: أبو الدرداء. وقال في آخره: ونحن ورثناه، يعني أبا زيد.

وسيأتي الحديث برقم (١٣٩٤٢) من طريق شعبة، عن قتادة.

قال العلماء: قول أنس لا مفهوم له، فلا يلزم أن لا يكون غير هؤلاء=

١٣٤٤٢- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال لأُبَيٍّ: «إنَّ الله قَدْ أَمَرني أنْ أُقْرِئَكَ القرآنَ» قال: آللهُ سَمَّاني لك؟ قال: «نَعَم» فَجَعَلَ يبْكِي[1].

١٣٤٤٣- حدثنا عبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ رَهْطاً من عُكْلٍ وعُرَيْنَةَ أَتَوُا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كنا ناساً أهلَ ضَرْعٍ، ولم نكن أهلَ رِيفٍ، استَوْخَمْنا المدينةَ. فأَمَرَ لهم رسولُ الله ﷺ بذَوْدٍ وراعٍ، وأَمَرَهُم

=الأربعة جمعه، فقد ذكر أبو عُبيدٍ القُرَّاء من أصحاب النبي ﷺ، فعدَّ من المهاجرين الخلفاء الأربعة، وطلحة، وسعداً، وابن مسعود، وحذيفة، وسالماً، وأبا هريرة، وعبدالله بن السائب، والعبادلة، ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة، وعدَّ ابنُ أبي داود من المهاجرين أيضاً تميم بن أوس الداري، وعقبة بن عامر، ومن الأنصار عُبادة بن الصامت، ومعاذاً الذي يُكنى أبا حليمة، ومجمع بن جارية، وفضالة بن عبيد، ومسلمة بن مخلد، وغيرهم. وصرح بأن بعضهم إنما جمعه بعد النبي ﷺ. انظر «فضائل القرآن» ص٤٦-٤٧ لابن كثير، و«فتح الباري» ٩/ ٥٢ لابن حجر، و«عمدة القاري» ٢٠/ ٢٦-٢٧.

وأبو زيد المذكور في هٰذا الحديث، قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٢٧-١٢٨: ذكر علي ابن المديني أن اسمه أوس، وعن يحيى بن معين: هو ثابت بن زيد، وقيل: هو سعد بن عبيد بن النعمان، وبذٰلك جزم الطبراني عن شيخه أبي بكر بن صدقة، قال: وهو الذي كان يقال له: القارىء، وكان على القادسية، واستشهد بها، وهو والد عمير بن سعد، وعن الواقدي: هو قيس بن السكن بن زعور بن حرام الأنصاري النجاري، ويرجحه قول أنس: «أحد عمومتي» فإنه من قبيلة بني حرام.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي كسابقه. وانظر (١٢٣٢٠).

أن يَخْرُجوا فيها، فيَشرَبُوا من أَلْبانِها وأَبوالِها، فانطلقوا حتَّى إذا كانوا في ناحيةِ الحَرَّةِ قَتَلُوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، واسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وكَفَرُوا بعدَ إسلامِهم، فَبَعَثَ رسولُ الله ﷺ في طلبِهم، فأُتِيَ بهم، فقَطَّعَ أيديَهم وأَرجُلَهم، وسَمَرَ أعيُنَهم، وتَرَكَهم في ناحيةِ الحَرَّةِ حتى ماتُوا وهم كذٰلك.

قال قتادةُ: وذُكِرَ لنا أنَّ هٰذه الآيةَ أُنزِلَتْ فيهم[1].

١٣٤٤٤- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن حُميدٍ

عن أنس بن مالك قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ خلفَ أبي بكرٍ في ثوبٍ واحدٍ وهو قاعدٌ[2].

١٣٤٤٥- حدثنا عبيد[3] بن أبي قُرَّة، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن شريكٍ

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: ما صَلَّيتُ وَراءَ[4] إمامٍ أَخَفَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف، فهو صدوق لا بأس به من رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٦٦٨).

وقول قتادة: وذكر لنا أن هٰذه الآية، أراد قوله تعالى: ﴿إنَّما جزاءُ الذين يحاربون اللهَ ورسولَه﴾، وهي الآية الثالثة والثلاثون من سورة المائدة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٦٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦١٧) و(١٣٢٦٠).

(٣) في (م) وحدها: عبيدالله. وهو خطأ.

(٤) في (م) ونسخة على هامش (س): خلف.

صلاةً من رسول الله ﷺ، ولا أتمَّ. وإنْ كانَ رسول الله ﷺ لَيَسْمَعُ بكاءَ الصبيِّ، فيُخَفِّفُ مَخَافةَ أن تُفْتَتَنَ أُمُّه[1].

١٣٤٤٦- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبَة، عن قتادَةَ عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ العَبْدَ إذا وُضِعَ في قَبْرِه، وتَوَلَّى عنه أصحابُهُ، إنَّه لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِهم، فيَأْتِيهِ مَلَكانِ فيَقُولانِ له: ما كنتَ تقولُ في هٰذا الرَّجلِ؟» يعني محمداً ﷺ، قال: «أمَّا المُؤْمِنُ فيَقُولُ: أَشْهَدُ أنَّه عَبْدُ الله ورَسُولُه، فيُقالُ له: انْظُرْ إلى مَقْعَدِكَ في النَّارِ، قَد أَبْدَلَكَ اللهُ به مَقْعَداً في الجَنَّةِ. فيَرَاهُما جَميعاً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبيد بن أبي قرة وشريك -وهو ابن عبدالله بن أبي نَمِر- صدوقان لا بأس بهما.

وأخرجه البخاري (٧٠٨) من طريق خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني منه أبو يعلى (٣٦٢٣) من طريق أنس بن عياض، عن شريك بن أبي نمر، به.

وسيأتي الحديث بشطريه برقم (١٣٥٢٣) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن سليمان بن بلال، والشطر الأول فقط برقم (١٣٧٥٨) من طريق إسماعيل ابن جعفر، عن شريك.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧) و(١٢٠٦٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٢٧١).

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (١٤٢٨) عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٣١)، ومسلم (٢٨٧٠) (٧٢)، والبيهقي في «السنن»=

١٣٤٤٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ عن أنس بن مالك: أنَّ النبي ﷺ دَخَلَ نَخْلاً لِبَني النَّجَّارِ، فسمع صوتاً فَفَزِعَ، فقال: «مَنْ أصحابُ هٰذِه القُبُورِ؟» قالوا: يا نبيَّ الله، ناسٌ ماتُوا في الجاهليةِ. قال: «تَعَوَّذُوا باللهِ مِن عَذَابِ القَبْرِ، وعَذَابِ النَّارِ، وفِتْنَةِ الدَّجّالِ» قالوا: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟

قال: «إنَّ هٰذِه الأُمَّةَ تُبْتَلَى في قُبُورِها، فإنَّ المُؤْمِنَ إذا وُضِعَ في قَبْرِه، أَتَاهُ مَلَكٌ فسَأَلَهُ: ما كنتَ تَعْبُدُ؟ فإنِ اللهُ هَدَاهُ قال: كنتُ أَعْبُدُ اللهَ. فيُقالُ له: ما كنتَ تقولُ في هٰذا الرَّجلِ؟ قال: فيقولُ: هو عَبْدُ اللهِ ورسولُه. قال: فما يُسأَلُ عن شيءٍ غيرَها[1] فيُنْطَلَقُ به إلى بيتٍ كانَ له في النارِ، فيُقال له: هٰذا بَيْتُكَ كانَ في النّارِ، ولٰكِنَّ اللهَ عَصَمَكَ ورَحِمَكَ، فأَبدَلَكَ به بيتاً في الجَنَّةِ. فيقولُ: دَعُونِي حتَّى أَذهبَ فأُبَشِّرَ أَهلِي. فيُقالُ له: اسْكُنْ. ٣/ ٢٣٤

وإنَّ الكافِرَ إذا وُضِعَ في قَبْره، أتاهُ مَلَكٌ فيَقولُ له: ما كنتَ تقولُ في هٰذا الرَّجلِ؟ فيقولُ: كنتُ أقولُ ما يَقُولُ النّاسُ.

=٤/ ٨٠، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٣) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، به -واقتصر أبو داود على قوله: «إن العبد إذا وُضع في قبره وتولَّى عنه أصحابه إنه ليَسمَع قَرْعَ نعالهم».

وسيأتي من طريق عبدالوهاب مطولاً في الحديث التالي.

(١) في (م) ونسخة في (س): بعدها.

فَيَضْرِبُه بِمِطْراقٍ مِن حَدِيدٍ بينَ أُذُنَيْهِ، فيَصِيحُ صَيْحَةً فَيَسْمَعُها الخَلْقُ غيرَ الثَّقَلَيْنِ»[1].

١٣٤٤٨- حدثنا عبدُ الوهاب، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كان نبيُّ الله ﷺ من أخفِّ الناس صلاةً في تَمَامٍ[2].

١٣٤٤٩- حدثنا عبدُ الوهاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ، بمِثْلِه[3].

١٣٤٥٠- حدثنا عبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ النبي ﷺ قال: «النُّخَاعَةُ في المَسجدِ خَطِيئَةٌ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٤٢٧) عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٥١) و(٤٧٥٢)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، به.

وانظر ما قبله وما سلف برقم (١٢٢٧١).

وسلف أوله بنحوه من طريق حميد عن أنس برقم (١٢٠٠٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي.

وسلف الحديث برقم (١٢٨٤٢) عن وكيع عن هشام. وانظر (١٢٧٣٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٧٣٤).

وكَفَّارَتُها دَفْنُها»[1].

١٣٤٥١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ أن النبي ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في الصَّلاةِ، فلا يَتْفُلْ أَمامَهُ، ولا عن يَمِينِه، فإنَّه يُناجِي رَبَّه، ولٰكِنْ لِيَتْفُلْ عن يَسَارِه أو تَحْتَ قَدَمِه»[2].

١٣٤٥٢- حدثنا عبدُ الوهاب، قال: سُئِلَ سعيدٌ عن ليلةِ القَدْرِ، فأَخبَرَنا عن قتادةَ

عن أنس، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، في تاسِعَةٍ وسابِعَةٍ وخامِسَةٍ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. وانظر (١٢٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٠٦٣).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار (١٠٢٩-كشف الأستار) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم رواه عن قتادة إلا سعيد ولا عنه إلا عبدالوهاب.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٠، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٩٦) عن حميد، عن أنس، أنه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في رمضان، فقال: «إني أُريت هٰذه الليلةَ في رمضان حتى تلاحى رجلان، فرفعت، فالتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة».

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/ ٢٠٠: هٰكذا روى مالك هٰذا الحديث، لا =

١٣٤٥٣- حدثنا عبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجُودَ، واللهِ إني لأَراكُم مِن بَعْدِ ظَهْرِي إذا رَكَعْتُم وإذا سَجَدْتُم»[1].

١٣٤٥٤- حدثنا عبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، قال قتادةُ:

وحدَّثنا أنسُ بن مالكٍ: أن نبيَّ الله ﷺ قال، وجنازةُ سعدٍ مَوضوعةٌ: «اهْتَزَّ لها عَرْشُ الرَّحْمٰن»[2].

=خلاف عنه في إسناده ومتنه، وفيه عن أنس: «خرج علينا رسول الله ﷺ»، وإنما الحديث لأنس عن عبادة بن الصامت.

قلنا: وحديث أنس، عن عبادة بن الصامت، سيأتي في مسنده ٥/ ٣١٣.

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٢٠).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٦٧٩).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٠٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٧٣٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم من أجل عبدالوهاب ابن عطاء الخفاف فهو من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٧ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦١)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٤٢) من طريق محمد بن سواء، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٥، وابن حبان (٧٠٣٢) من طريق محمد بن سواء، عن شعبة، عن قتادة، به. وزادا: فطفق المنافقون في جنازته، وقالوا: ما أخفَّها، فبلغ ذٰلك النبي ﷺ، فقال: =

١٣٤٥٥- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادة

عن أنس بن مالك: أنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ أَهدَى إلى رسول الله ﷺ جُبَّةَ حريرٍ، وذٰلك قبلَ أن ينهى نبيُّ الله ﷺ عن الحريرِ، فلَبِسَها، فعَجِبَ الناسُ منها، فقال النبي ﷺ: «والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بِيَدِه، لَمَنادِيلُ سَعْدٍ في الجَنَّةِ أحسنُ مِن هٰذه»[1].

١٣٤٥٦- حدثنا عبدُ الوهاب، أخبرنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: أَتَى رسولُ الله ﷺ على رجلٍ يَسُوقُ بَدَنةً، فقال: «ارْكَبْها» قال: يا رسولَ الله، إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَكَ» أو «وَيْلَكَ ارْكَبْها». شكَّ هشامٌ[2].

=«إنما كانت تحمله الملائكة معهم».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٤٣) من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٨٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/٢١٦، والبيهقي ٣/٢٧٣-٢٧٤ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٤٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، =

١٣٤٥٧- حدثنا عبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فيها وتقولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ. حتّى يَضَعَ رَبُّ العِزَّةِ فيها قَدَمَه، فَيَنْزَوِي بَعْضُها إلى بَعْضٍ، وتقولُ: قَطْ قَطْ، وعِزَّتِكَ وكَرَمِكَ. ولا يَزالُ في الجَنَّةِ فَضْلٌ حتّى يُنْشِىءَ اللهُ لها خَلْقاً، فيُسْكِنَهُم فَضْلَ الجَنَّةِ»[1].

١٣٤٥٨- حدثنا عبدُ الوهاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «إنَّ[2] في الجَنَّةِ شَجَرةً يَسِيرُ الرّاكِبُ في ظِلِّها مِئةَ عامٍ لا يَقْطَعُها»[3].

=وهو صدوق لا بأس به. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٦١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد -وقرن بهشامٍ شعبةَ.

وسلف من طريق شعبة برقم (١٢٧٧٤)، ومن طريق هشام برقم (١٣٤١٥). وانظر (١٢٧٣٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٨) (٣٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٧١ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٣٨٤) معلَّقاً، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٢٥)، والطبري ٢٦/ ١٧١ من طريق يزيد بن زريع، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٢٧ من طريق محمد بن سواء، كلاهما عن سعيد ابن أبي عروبة، به. وانظر (١٢٣٨٠).

(٢) لفظة «إن» ليست في (ظ٤) و(س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. =

١٣٤٥٩- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ يهودياً مَرَّ على رسول الله ﷺ وأصحابِه، فقال: السَّامُ عليكم. فقال نبيُّ الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ ما قالَ هٰذا؟» قالوا: سَلَّمَ يا رسولَ الله. قال: «لا، ولٰكنَّه قالَ كَذا وكَذا» ثم قال: «رُدُّوهُ عليَّ» فرَدُّوه عليه، فقال: «قلتَ: السَّامُ عَلَيكُم؟» قال: نَعَم. فقال نبيُّ الله ﷺ عندَ ذٰلك: «إذا سَلَّمَ عَلَيكُم أَحدٌ مِن أَهلِ الكتابِ فَقُولُوا: وعَلَيكَ» أيْ: وعَلَيكَ ما قُلْتَ[1].

١٣٤٦٠- حدثنا عبدُ الوهاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن نبيَّ الله ﷺ وزيدَ بن ثابتٍ تَسَحَّرا،

= وأخرجه البخاري (٣٢٥١)، والطبري في «تفسيره» ٢٧/ ١٨٤، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٠٢) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم أيضاً (٤٠٢) من طريق أبي عتاب -وهو سهل بن حماد- عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس. فأدخل الحسنَ بين قتادة وأنس، وهو غير محفوظ، فقد رواه عن سعيد من هو أحفظ من أبي عتاب وليس فيه الحسن.

وانظر (١٢٠٧٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وسلف من طريقين آخرين عن سعيد بن أبي عروبة برقم (١٢٤٢٧) و(١٣٢٤٠).

وانظر (١٢١٤١).

فلمَّا فَرَغَا من سَحورِهما، قام رسولُ الله ﷺ إلى الصلاةِ. فقُلْنا لأنس: كم كانَ بينَ فَراغِهما من سَحورِهما ودُخولِهما في الصَّلاةِ؟ قال: قَدْرَ ما يَقرَأُ الرجلُ خمسينَ آيةً[1]. ٣/ ٢٣٥

١٣٤٦١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، قال: سُئِلَ سعيدٌ عن الوِصَالِ، فَأَخبَرَنا عن قتادةَ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا لا تُواصِلُوا» قيل له: إنَّكَ تُواصِلُ يا رسولَ الله! قال: «إنِّي لَستُ كأَحَدٍ مِنكُم، إنَّ رَبِّي يُطْعِمُنِي ويَسْقِينِي»[2].

١٣٤٦٢- حدثنا عَبِيدةُ بن حُمَيد، عن حُميدٍ الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: كان شبابٌ من الأنصارِ سبعينَ رجلاً يُسَمَّونَ[3] القُرَّاء، قال: كانوا يكونونَ في المسجدِ، فإذا أَمْسُوا انْتَحَوْا[4] ناحيةً من المدينةِ، فيَتَدارَسُونَ ويُصَلُّونَ، يَحسَبُ أَهلُوهم أنهم في المسجدِ، ويَحسَبُ أهلُ المسجدِ أنهم عند

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- صدوق لا بأس به، وهو من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٢٧٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. وانظر (١٢٧٤٠).

(٣) في (م) ونسخة في (س): يقال لهم.

(٤) في (ظ٤): تنحَّوا.

أَهْلِيهِم[1]، حتى إذا كانوا في وَجْهِ الصُّبح استَعْذَبُوا من الماءِ، واحتَطَبُوا من الحطبِ، فجاؤُوا به، فأَسنَدُوه إلى حُجْرةِ رسول الله ﷺ، فَبَعَثَهُم النبيُّ ﷺ جميعاً، فأُصِيبُوا يومَ بئرِ مَعُونةَ، فَدَعَا النبيُّ ﷺ على قَتَلَتِهم خمسةَ عَشَرَ يوماً في صلاةِ الغَدَاةِ[2].

١٣٤٦٣- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا أبو بكرٍ، عن حُمَيدٍ الطَّويل

عن أنس قال: كان فِتْيةٌ بالمدينةِ يُقالُ لهم: القُرَّاءُ، فذَكَرَ معناهُ[3].

١٣٤٦٤- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني حميدٌ

---

(١) في (م) و(س): في أهليهم.

(٢) إسناده صحيح، عَبيدة بن حُميد من رجال البخاري، وحُميد الطويل من رجالهما.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٩، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٥٠ من طريق محمد بن جعفر، عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديثين التاليين.

وقوله في هٰذا الحديث: «فدعا النبي ﷺ على قَتَلَتِهم خمسة عشر يوماً» سلف التعليق عليه عند الحديث رقم (١٣١٥٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو بكر -وهو ابن عياش- وإن روى له البخاري، صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف عن أسود بن عامر مختصراً جداً برقم (١٣١٥٨)، فقد اقتصر المصنف هناك على إخراج قوله: قنت رسول الله ﷺ عشرين يوماً.

عن أنس، قال: كان شبابٌ من الأنصارِ يُسَمَّوْنَ القُرَّاءَ، فَذَكَرَ معنى حديث عَبِيدةَ[1].

١٣٤٦٥- حدثنا أبو قَطنٍ، حدثنا ابنُ عَوْن، عن محمدٍ، قال:

كان أنسٌ إذا حَدَّثَ حديثاً عن رسول الله ﷺ، فَفَرَغَ منه، قال: أو كما قالَ رسولُ الله ﷺ[2].

١٣٤٦٦- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ، حدثنا حُمَيد الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: كانت صلاةُ رسول الله ﷺ مُتقارِبةً، وصلاةُ أبي بكرٍ وَسَطٌ، وبَسَطَ عمرُ في قراءةِ صلاة الغَدَاةِ[3].

١٣٤٦٧- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: كان صبيٌّ على ظهرِ الطَّريقِ، فمَرَّ النبيُّ ﷺ ومعه ناسٌ من أصحابِه، فلما رَأَتْ أمُّ الصبيِّ القومَ خَشِيَتْ أنْ

---

(١) في (م) وحدها: فذكر معنى حديث أبي بكر، والمثبت من النسخ الخطية.

والحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن -وهو عمرو بن الهيثم بن قطن- فمن رجال مسلم. ابن عون: هو عبدالله ابن عون بن أَرْطَبان، ومحمد: هو ابن سيرين. وانظر (١٣١٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبدالله الأنصاري: هو ابن المثنَّى بن عبدالله بن أنس. وانظر (١٢١١٦).

يُوطَأَ ابنُها، فسَعَتْ وحَمَلَتْه، وقالت: ابني ابني. قال: فقال القومُ: يا رسولَ الله، ما كانت هٰذه لِتُلْقِي ابنَها في النار. قال: فقال النبي ﷺ: «لا، ولا يُلْقِي اللهُ حَبِيبَه في النّارِ»[1].

١٣٤٦٨- حدثنا محمدُ بن عبدِالله، حدثنا حميدٌ، حدثنا ثابتٌ، قال:

قال أنس: مُرَّ بشيخٍ كبيرٍ يُهادَى بينَ ابنَيهِ، قال: فقال: «ما بالُ هٰذا؟» قالوا: نَذَرَ يا رسولَ الله أن يَمشِيَ. قال: «إنَّ اللهَ عن تَعْذِيبِ هٰذا نَفْسَه لَغَنِيٌّ». فأَمَرَه أن يَرْكَبَ، فَرَكِبَ[2].

١٣٤٦٩- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ، حدثنا حُميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: انتَهَى إلينا النبيُّ ﷺ وأنا في غِلْمانٍ فَسَلَّمَ علينا، ثم أَخَذَ بيدي فأَرسَلَني برسالةٍ[3]، وقَعَدَ في ظِلِّ جِدارٍ -أو في جدارٍ- حتى رجعتُ إليه، فلمَّا أتيتُ أمَّ سُليمٍ قالت: ما حَبَسَكَ؟ قال: قلتُ: أَرسَلَني رسولُ الله ﷺ برسالةٍ. قالت: وما هيَ؟ قلتُ: إنَّها سِرٌّ. قالت: احْفَظْ سِرَّ رسولِ ﷺ. فما أَخْبَرتُ به بعدُ أحداً قطُّ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٩ من طريق مسدد، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٣٩).

(٣) في (م) و(س): في رسالة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٦٠).

١٣٤٧٠- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حميدٌ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: قَدِمتُ المَدينةَ ولأهلِ المَدينةِ يومانِ يَلْعَبُونَ فيهما في الجاهِليَّةِ، فقال: «قَدِمْتُ عَلَيكُم ولَكُم يَوْمانِ تَلْعَبُونَ فِيهِما، إنَّ اللهَ أبدَلَكُم بهما خَيْراً مِنهُما: يومَ الفِطْرِ، ويومَ النَّحْرِ»[1].

١٣٤٧١- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حميدٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: جاءَ أبو موسى الأَشعَرِيُّ يَستَحْمِلُ النبيَّ ﷺ، فوافَقَ منه شُغلاً، فقال: «واللهِ لا أحْمِلُكَ» فلمَّا قَفَّى دَعَاهُ، قال: يا رسولَ الله، قد حلفتَ أن لا تَحمِلَني! قال: «وأَنا أحلِفُ لأَحْمِلَنَّكَ»[2].

١٣٤٧٢- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حميدٌ[3] قال:

سُئِلَ أنسٌ عن عذابِ القبر أو عن[4] الدَّجّالِ، فقال: كان

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧٧، وفي «شعب الإيمان» (٣٧٠٩) من طريق أبي حاتم الرازي، عن محمد بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

قوله: «قدمت المدينة» إلى قوله: «في الجاهلية» كذا وقع في رواية محمد ابن عبدالله الأنصاري مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وهو وهمٌ، والمحفوظ في حديث حميد أنه من قول أنس، انظر (١٢٠٠٦) و(١٢٨٢٧) و(١٣٦٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٥٦).

(٣) زاد في (م) و(س) و(ق): عن أنس.

(٤) في (م) و(س) و(ق): وعن.

رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنّي أَعُوذُ بكَ من الكَسَلِ والهَرَمِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، وفِتْنةِ الدَّجَّالِ، وعَذَابِ القَبْرِ»[1]. ٣/٢٣٦

١٣٤٧٣- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله، حدثنا حميدٌ

عن أنس بن مالكٍ: أنه سُئِلَ عن صلاةِ النبي ﷺ وصومِه تَطوُّعاً قال: كان يصومُ من الشهرِ حتى نقولَ: ما يُرِيدُ أن يَفْطِرَ منه شيئاً، ويُفطرُ حتى نقولَ: ما يُرِيدُ أن يَصومَ منه شيئاً، وما كنَّا نَشاءُ أن نَرَاهُ من الليلِ مُصَلِّياً إلا رَأَيْناهُ، ولا نَرَاه نائماً إلا رَأَيناه[2].

١٣٤٧٤- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: ذَكَرَ الزُّهْريُّ، عن أُوَيْس بن مالكِ بن أبي عامرٍ عَدِيدِ بني تَمِيمٍ

عن أنس بن مالكٍ الأنصاريِّ أن رسول الله ﷺ قال: «هٰذا رَمَضَانُ قَدْ جاءَ، تُفَتَّحُ فيهِ أبوابُ الجَنَّةِ، وتُغَلَّقُ فيه أبوابُ النّارِ، وتُسَلْسَلُ فيه الشَّياطِينُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلف عن محمد بن عبدالله الأنصاري برقم (١٣٠٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٣/١٧ من طريق أبي حاتم الرازي، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠١٢).

(٣) متن الحديث صحيح، لكن من حديث أبي هريرة، فالمحفوظ في هٰذا الحديث عن الزهري أنه من روايته عن ابن أبي أُنيس، عن أبيه، عن أبي هريرة كما قال النسائي وأبو حاتم في «العلل» ١/٢٤٠-٢٤١، وقد سلف في مسنده بالأرقام (٧٧٨٠) و(٧٧٨١) و(٧٧٨٢) و(٧٧٨٣). =

١٣٤٧٥- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، أخبرنا إبراهيمُ بن سعدٍ، حدثني محمدُ بن عبدِ الله بن مسلمٍ ابنُ أخي ابنِ شِهابٍ، عن أبيه

عن أنس بن مالكٍ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الكَوْثَرِ فقال: «هو نَهرٌ أعْطانِيهِ اللهُ في الجَنَّةِ تُرَابُه المِسْكُ، ماؤُهُ أبْيَضُ من اللَّبَنِ، وأحْلَى من العَسَلِ، تَرِدُهُ طَيْرٌ أعناقُها مِثلُ أعناقِ الجُزُر» قال: قال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله، إنَّها لَنَاعِمةٌ؟! فقال: «آكِلُها[1] أنْعَمُ منها»[2].

= وأما إسناد حديث أنس فضعيف، فإن ابن إسحاق مدلِّس ولم يذكر هنا أنه سمعه من الزهري.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، وقوله في أويس بن مالك: عَديد بني تميم، أي: يُعَدُّ منهم، فالعديد من القوم: الذي يُعدُّ منهم، وهو حليفهم.

وأخرجه النسائي ١٢٨/٤ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وخطَّأَ النسائي هٰذه الرواية، وقال: الصواب رواية يونس، عن ابن شهاب، عن ابن أبي أنس، أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣ من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٢٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مغراء، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن الفضل بن عيسى الرقاشي، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. وزادا: «...بعداً لمن أدرك رمضان ولم يغفر له. إذا لم يغفر له فيه فمتى». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، الفضل بن عيسى منكر الحديث، ويزيد الرقاشي ضعيف.

(١) في (م) و(س) و(ق): أَكَلتُها، والمثبت من (ظ٤) و«المختارة» للضياء.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن عبدالله بن مسلم =

١٣٤٧٦- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابنُ شهابٍ:

حدثني أنسُ بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدمَ وادِيَاً من ذَهَبٍ، أَحبَّ أن يكونَ له وَادِيانِ[1]، ولَن يَمْلأَ فاهُ إلا التُّرابُ، واللهُ يَتُوبُ على من تابَ»[2].

=الزهري -وإن روى له الشيخان- فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٢٥٨) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ٣٠/ ٣٢٤ من طريق أبي أيوب العباسي -وهو سليمان بن داود الهاشمي- به.

وأخرجه الترمذي (٢٥٤٢) من طريق عبدالله بن مسلمة، عن محمد بن عبدالله بن مسلم، به. وجاء في روايته مكان «أبو بكر»: «عمر». وحسنه.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٤٢) من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبدالله بن مسلم، به.

وسيأتي برقم (١٣٤٨٥) من طريق أبي أويس، عن محمد بن عبدالله بن مسلم. وانظر (١٣٣٠٦).

وقوله في الكوثر: «هو نهر أعطانيه الله في الجنة ترابه المسك»، سلف ضمن حديث برقم (١٢٠٠٨).

(١) في (م) و(ق): لو أن لابن آدم واديين من ذهب أحب أن له وادياً ثالثاً. وهي كرواية الترمذي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كَيْسان.

وأخرجه الترمذي (٢٣٣٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٤٣٩) من طريق عبدالعزيز الأويسي، عن إبراهيم بن =

١٣٤٧٧- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله بن المثنَّى، حدثنا سليمانُ التَّيْمي

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال يومَ بَدْرٍ: «من يَنْظُرُ ما فَعَلَ أبو جَهْلٍ؟». قال: فانطَلَقَ عبدُ الله بن مسعودٍ، فوَجَدَ ابنَيْ عَفْراءَ قد ضَرَبَاهُ حتى بَرَكَ، قال: فأَخَذَ بلحيتِه ابنُ مسعودٍ، فقال: أنتَ أبو جهلٍ؟ أنت الشيخُ الضَّالُّ؟ قال: فقال أبو جهلٍ: هل فوقَ رجلٍ قَتلتُمُوهُ. أو قال: قَتَلَه قومُه؟![1].

١٣٤٧٨- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابنُ شهابٍ:

إنَّ أنسَ بن مالكٍ قال: أنا أعلمُ الناس بالحِجابِ، لقد كان أُبيّ بن كعبٍ يَسأَلُني عنه. قال أنسٌ: أَصبَحَ رسولُ الله ﷺ عَرُوساً بزينبَ ابنةِ جَحْشٍ. قال: وكان تَزَوَّجَهَا بالمدينة، فدعا الناسَ للطعامِ بعدَ ارْتِفَاعِ النَّهار، فجَلَسَ رسولُ الله ﷺ، وجَلَسَ معه رجالٌ بعدَما قامَ القومُ، حتى قامَ رسولُ الله ﷺ فمشى ومشيتُ معه حتى بَلَغَ حُجْرَةَ عائشةَ، ثم ظَنَّ أنهم قد خَرَجُوا، فرَجَعَ ورجعتُ معه، قال: فإذا هم جلوسٌ مكانَهم، فرَجَعَ ورجعتُ معه الثانيةَ، حتى بَلَغَ حجرةَ عائشةَ فَرَجَعَ ورجعتُ معه، فإذا هم قد قامُوا، فَضَربَ بيني وبينَه بالسِّتْرِ وأُنزِلَ

= سعد، به. وانظر (١٢٧١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٢٧-٢٢٨ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٣).

الحِجَابُ[1].

١٣٤٧٩- حدثنا يعقوبُ، حدثني أَبي، عن صالحٍ، قال ابنُ شهابٍ:

أخبرني أنسُ بن مالكٍ: أنَّ الله عزَّ وجلَّ تابَعَ الوَحْيَ على رسول الله ﷺ قبلَ وفاتِه حتى تُوُفِّيَ، أكثرُ ما كان الوَحْيُ يومَ تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان المدني.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/١٠٦-١٠٧، ومسلم (١٢٤٨) (٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٣٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٨٢)، ومسلم (٣٠١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٨٣)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٢/٣١٨ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٤٤) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن ابن شهاب الزهري، به.

وقد سلف عن أبي هريرة برقم (٩١٩٠): أنه كان يُعرَضُ على النبيِّ ﷺ القرآنُ في كلِّ سنةٍ مرةً، فلما كان العامُ الذي قُبِضَ فيه، عُرِضَ عليه مَرَّتين. وهو حديث صحيح، ونحوه عن ابن عباس سلف في مسنده أيضاً برقم (٢٠٤٢).

قوله: «تابَعَ الوحيَ»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٨: أي: أكثر إنزالَه قبل وفاته ﷺ، والسرُّ في ذٰلك أن الوفود بعد فتح مكة كَثُروا وكَثُر سؤالهم عن الأحكام، فكثر النزول بسبب ذٰلك.

وقوله: «يوم توفِّي»، قال السندي: الظاهر أنه أراد باليوم الوقت وكنَّى به =

١٣٤٨٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبو أُوَيْس، قال: أخبرني ابنُ شهابٍ أنَّ أخاه[1] أخبره

أنَّ أنس بن مالك الأنصاريَّ أخبره: أنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ: ما الكَوْثَرُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «هو نهرٌ أَعْطانِيهِ اللهُ في الجَنَّةِ، أَبيضُ مِن اللَّبَن، وأَحْلَى من العَسَلِ، فيهِ طُيورٌ أَعْنَاقُها كأعْناقِ الجُزُرِ» فقال عمرُ بن الخَطَّاب: إنها لَنَاعِمةٌ يا رسولَ الله. قال: فقال رسول الله ﷺ: «آكِلُوها أَنْعَمُ مِنْها»[2].

=عن آخر العمر مطلقاً.

(١) تحرف في (ظ٤) و(ق) إلى: أن أباه، وجاء هٰكذا في (س)، ثم أشار في هامشها إلى أنه في نسخة: أن أخاه، وصحح عليه. قلنا: وهو الصواب المحفوظ عن أبي أويس في هٰذا الحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي أويس: وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبدالله بن عبيدالله الزهري، وأخوه: هو عبدالله بن مسلم.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٣٧ من طريق عاصم بن علي، والضياء في «المختارة» (٢٢٥٩) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، كلاهما عن أبي أويس، به. وفي رواية الحاكم: فقال أبو بكر، بدلاً من عمر.

وسيأتي برقم (١٣٤٨٤) عن إبراهيم بن أبي العباس، عن أبي أويس. وسلف برقم (١٣٤٧٥) من طريق محمد بن عبدالله بن مسلم، عن أبيه. ومحمد صدوق حسن الحديث.

وقد سلف أيضاً برقم (١٣٣٠٦) من طريق عبدالله بن مسلم، عن أخيه =

١٣٤٨١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، قال: حدثني حميدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالك الأنصاريِّ: أن رسول الله ﷺ كان إذا غَشِيَ قريةً بَيَاتاً لم يُغِرْ حتى يُصبِحَ، فإنْ سَمِعَ تأْذِيناً للصلاةِ أَمسَكَ، وإنْ لم يَسمَعْ تَأْذِيناً للصلاةِ أَغارَ[1].

١٣٤٨٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عاصمُ بن عمر بن قَتادةَ الأنصاريُّ ثم الظَّفَرِي ٣/ ٢٣٧

عن أنس بن مالكٍ الأنصاريِّ؛ قال[2]: سمعتُه يقول: ما كانَ أحدٌ أشدَّ تَعْجيلاً لصلاةِ العصرِ من رسول الله ﷺ، إنْ كانَ أبعدَ رجلينِ من الأنصار داراً من مسجدِ رسولِ الله ﷺ لَأَبو لُبَابةَ بنُ عبدِ المُنذِر أخو بني عَمْرو بن عَوْفٍ، وأبو عَبْس بنُ جَبْرٍ أخو بني حارثةَ، دارُ أبي لُبَابةَ بقُباءٍ، ودارُ أبي عَبْس بن جَبْرٍ في بني حارثةَ، ثمَّ إنْ كانا لَيُصَلِّيانِ مع رسول الله ﷺ العصرَ، ثم يَأْتِيانِ

=الزهري، عن أنس. وإسناده صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٤٨٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٨ من طريق عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد -بلفظ حديث ابن أبي عدي عن حميد السالف برقم (١٣١٤٠).

وانظر (١٢٦١٨).

(٢) القائل: هو عاصم بن عمر.

قومَهما وما صَلَّوها، لِتَبْكيرِ رسول الله ﷺ بها[1].

١٣٤٨٣- حدثنا يعقوبُ، أخبرنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني زيادُ ابن أبي زيادٍ مولى ابنِ عياش، قال:

انصرفتُ من الظهرِ أنا وعمرُ حين صلاَّها هشامُ بن إسماعيلَ بالناس إذْ كانَ على المدينةِ، إلى عَمْرو بن عبدِ الله بن أبي طَلْحَةَ نَعُودُه في شَكْوى له، قال: فما قَعَدْنا، ما سَأَلْنا عنه إلاَّ قِياماً، قال: ثم انْصَرَفْنا فدَخَلْنا على أنس بن مالكٍ في دارِه وهي إلى جَنْبِ دار أبي طَلْحَة، قال: فلمَّا قَعَدْنا أَتَتْه الجاريةُ فقالت: الصلاةَ يا أبا حَمْزَةَ. قال: قلنا: أيُّ الصلاة رَحِمَكَ اللهُ؟ قال: العصرُ. قال: فقلنا: إنَّما صَلَّيْنا الظهرَ الآنَ!

قال: فقال إنَّكم تَرَكْتُم الصلاةَ حتى نَسِيتُموها -أو قال: نَسِيتُموها حتى تَرَكْتُموها- إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُعِثْتُ[2] والسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ومَدَّ إصْبَعَيهِ السَّبَّابَةَ

---

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥١٥)، وفي «الأوسط» (٧٩٤٢)، والدارقطني ١/٢٥٤، والحاكم ١/١٩٥ و٣/٣٥١ من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وفي تعجيل النبي ﷺ لصلاة العصر، انظر ما سلف برقم (١٢٦٤٤).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة على هامش (س): بعثت أنا.

والوُسْطَى[1].

١٣٤٨٤- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا أبو أُوَيْس، عن الزُّهْري، عن أخيه عبدِ الله بن مُسلِم

أنه سمع أنسَ بن مالكٍ يقول: إنَّ رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ عن الكَوْثَرِ، فذَكَره، إلا أنه قال: «آكِلُها[2] أَنْعَمُ مِنْها»[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٣٥٥ من طريق حفص بن غياث، عن ابن إسحاق، به -واقتصر على المرفوع منه فقط.

وذكره أيضاً من طريق معاوية بن أبي مزرد، ومن طريق أسامة بن زيد الليثي، كلاهما عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، به -ولم يسق لفظه.

والمرفوع منه روي عن أنس من طرق أخرى، انظر ما سلف برقم (١٢٢٤٥).

وعمر المذكور في القصة: هو عمر بن عبدالعزيز وكان زياد مولى ابن عياش صديقاً له.

وهشام بن إسماعيل: هو هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي، حَمُو عبدالملك بن مروان وأميره على المدينة، ولاَّه إياها سنة ٨٢هـ، وبقي أميراً عليها حتى عزله الوليد بن عبدالملك سنة ٨٧هـ بعمر بن عبدالعزيز. وكان هشام قد أساء في ولايته للمدينة إلى بعض الفضلاء من أهلها.

وعمرو بن عبدالله بن أبي طلحة: هو ابن أخي أنس بن مالك لأمه، واستعمله عمر بن عبدالعزيز في خلافته على عُمان.

(٢) في (م) و(س) و(ق): أكلتها، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (ق).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل =

١٣٤٨٥- حدثنا إبراهيمُ، حدثنا أبو أُوَيْس، عن محمدِ بن عبدِ الله بن مُسلِم ابنُ أخي الزُّهْري، عن أبيه

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ في الكَوْثَرِ، مثلَ حديث الزُّهْري سواءً[١].

١٣٤٨٦- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاق[٢]، قال: حدثني حُمَيد الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ الأنصاريِّ: أن رسول الله ﷺ كان إذا غَشِيَ قريةً بَيَاتاً لم يُغِرْ حتى يُصبِحَ، فإنْ سَمِعَ تَأْذِيناً للصلاةِ أَمسَك[٣]، وإنْ لم يَسْمَعَ تَأْذيناً للصلاةِ أَغارَ[٤].

=أبي أُويس: وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس، وباقي رجاله ثقات. وانظر (١٣٤٨٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، وقد سلف برقم (١٣٤٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عبدالله بن مسلم.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٢٤ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه أبي أويس، بهٰذا الإسناد.

(٢) وقع في (م) والنسخ الخطية بعده زيادة مقحمة من سند الحديث التالي، وهي: حدثني يحيى بن الحارث الجابر. والتصحيح من الحديث السالف بهٰذا الإسناد نفسه برقم (١٣٤٨١) ومن «أطراف المسند» لابن حجر ١/ ٣٧٥.

(٣) قوله: «فإن سمع تأذيناً للصلاة أمسك» سقط من (م) و(س) و(ق)، واستدركناه من (ظ٤).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهو =

١٣٤٨٧- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدثني يحيى ابنُ الحارثِ الجابرُ، عن عبدِ الوارث مولى أنس بن مالكٍ وعَمْرو بن عامرٍ

عن أنس بن مالك قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن زيارةِ القُبورِ، وعن لُحومِ الأضاحي بعدَ ثلاثٍ، وعن النَّبيذِ في الدُّبّاءِ والنَّقيرِ والحَنْتَمِ والمُزَفَّتِ، قال: ثم قال رسول الله ﷺ بعدَ ذٰلك: «أَلَا إنِّي قد كنتُ نَهَيْتُكُم عن ثَلاثٍ، ثمَّ بَدَا لي فِيهنَّ: نَهَيْتُكُم عن زِيارَةِ القُبُورِ، ثمَّ بَدَا لي أنَّها تُرِقُّ القَلْبَ، وتُدْمعُ العَيْن، وتُذَكِّرُ الآخِرةَ، فَزُورُوها ولا تَقُولُوا هُجْراً.

ونَهَيْتُكُمْ عن لُحُومِ الأَضاحي أنْ تأكلوها فوقَ ثلاثِ ليالٍ، ثم بدا لي أنَّ الناس يُتْحِفُونَ ضَيْفَهُم، ويُخَبِّئُون لغائِبهم، فأَمْسِكوا ما شِئتم.

ونَهَيْتُكم عن النَّبيذِ في هٰذِه الأَوْعِيَةِ، فاشْرَبُوا بما شِئْتُم، ولا تشْرَبُوا مُسْكِراً، مَن[1] شاءَ أَوْكَى سِقاءَهُ على إثْمٍ»[2].

=مكرر (١٣٤٨١).

(١) في (م) و(ق) ونسخة في هامش (س): فمن.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن الحارث، وهو يحيى بن عبدالله بن الحارث. وعبدالوارث مولى أنس، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: هو شيخ.

وأخرجه أبو يعلى (٣٧٠٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابنُ أبي شيبة ٣/٣٤٢ و٨/١٥٩، وأبو يعلى (٣٧٠٥) و(٣٧٠٦) من طريق عبدالرحيم بن سليمان، والحاكم ١/٣٧٦ من =

. . . . . .

=طريق عبدالعزيز بن مسلم، كلاهما عن يحيى بن الحارث الجابر، عن عمرو بن عامر وحده، عن أنس.

وسيأتي من طريق أبي الأحوص عن يحيى بن الحارث، عن عمرو بن عامر وحده، عن أنس برقم (١٣٦١٥).

وأخرجه البيهقي ٤/٧٧ من طريق أبي جعفر بن دحيم، عن محمد بن الحسين بن أبي الحنين، عن أبي حذيفة -يعني موسى بن مسعود النهدي-، عن إبراهيم بن طهمان، عن عمرو بن عامر وعبدالوارث، عن أنس. وأبو جعفر بن دحيم لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه البزار (١٢١١-كشف الأستار) من طريق الحارث بن نبهان، عن حنظلة السدوسي، عن أنس. والحارث بن نبهان ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/٣٧٦ من طريق عبدان الأهوازي، عن بشر بن معاذ العقدي، عن عامر بن يساف، عن إبراهيم بن طهمان، عن يحيى بن عباد، عن أنس مختصراً بلفظ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها، فإنها تُرِقُّ القلب، وتُدمعُ العين، وتُذكِّر الآخرة، ولا تقولوا هجراً». وهٰذا إسناد حسن من أجل عامر بن يساف، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح.

وللحديث شواهد عن علي، سلف برقم (١٢٣٦).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣١٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٢٩).

وعن بريدة عند مسلم (١٩٧٧) (٣٧)، وسيأتي ٥/٣٥٠.

وعن ابن عباس عند البزار (٢٩٠٨-كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣٠) وغيرهما. قال الهيثمي في «المجمع» ٥/٦٦: رواه البزار، وفيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف يكتب حديثه، وبقية رجاله ثقات.

وعن ابن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» (٦٨١٩).

وفي باب الأكل من الأضحية فوق ثلاث فقط عن جابر، سيأتي ٣/٣٨٨. =

١٣٤٨٨- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمدِ بن إسحاقَ، قال: حدثني محمدُ بن المُنْكَدِر التَّيْمي

عن أنس بن مالكٍ الأنصاريِّ قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الظهرَ في مسجدِه بالمدينةِ أربعَ رَكَعاتٍ، ثم صَلَّى بنا العصرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ آمِناً لا يَخافُ، في حِجَّةِ الوَدَاع[1].

= وعن قتادة بن النعمان، سيأتي ٤/ ١٥.

وعن نبيشة الهذلي، سيأتي ٥/ ٧٥-٧٦.

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٥٥٦٩)، ومسلم (١٩٧٤)، وأبي عوانة ٥/ ٢٤٠.

وفي باب الشرب في الأوعية فقط عن جابر عند أبي عوانة ٥/ ٢٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٨، والبيهقي ٨/ ٣١٠-٣١١.

وعن أبي بردة بن نيار عند الطحاوي ٤/ ٢٢٨.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٥٩٨٦).

وانظر ما سلف في مسند أنس برقم (١٢٠٧١).

الدُّبَّاء: القَرْع اليابس.

والنَّقير: أصل النخلة ينقر وسَطه ثم ينبذ فيه.

والحَنْتَم: جمعه حَنَاتم، وهي الجِرار الخُضر.

والمزفَّت: المطلي بالزفت، ويقال له أيضاً: المقيَّر.

وقوله: «أوكى سقاءَه»، أي: شدَّه بالوِكاء، وهو الرِّباط.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤١٨، وابن حبان (٢٧٤٦) من طريق عمرو بن=

١٣٤٨٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمدِ بن إسحاقَ، قال: حدثني حميدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ قال: كنَّا نُصَلِّي معَ رسولِ الله ﷺ الجُمُعةَ، ثم نَرجِعُ إلى القائلةِ فنَقِيلُ(١).

١٣٤٩٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمدِ بن إسحاقَ، قال: حدثني حميدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ قال: أُقِيمَتِ الصلاةُ على عَهْدِ رسولِ الله

=الحارث، وأبو يعلى (٣٦٣٤) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله، والطحاوي ٤١٨/١ من طريق أسامة بن زيد، ثلاثتهم عن محمد بن المنكدر، بهٰذا الإسناد -ولفظه عند ابن حبان وحده: صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربع ركعات، ثم خرج إلى بعض أسفاره، فصلى لنا عند الشجرة ركعتين.

قلنا: والشجرة هي سمُرة كبيرة كانت بذي الحليفة، وكان النبي ﷺ ينزلها من المدينة ويُحرِمُ منها، وهي على ستة أميال من المدينة. انظر «معجم البلدان» ٣/ ٣٢٥. وانظر (١٢٠٧٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعةً وأصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٠٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/١٠٦-١٠٧، والبخاري (٩٠٥) و(٩٤٠)، وابن ماجه (١١٠٢)، وابن خزيمة (١٨٤١) و(١٨٧٧)، وابن حبان (٢٨١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤١ من طرق عن حميد الطويل، به- وبعضهم ذكر فيه التبكير في صلاة الجمعة.

وفي الباب عن جابر، سيأتي ٣/ ٣٣١.

وعن سهل بن سعد الساعدي، سيأتي ٣/ ٤٣٣.

ﷺ، وقد كان بينَ نساءِ رسولِ الله ﷺ شيءٌ، قال: فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يَرُدُّ بَعضَهنَّ عن بعضٍ، قال: فجاءَه أبو بكرٍ فقال: يا رسولَ الله، احْثُ في أَفْواهِهنَّ التُّرابَ واخرُجْ إلى الصلاةِ[1]. ٣/٢٣٨

١٣٤٩١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني حُمَيدٌ الطَّويلُ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ وقُرِّبَ العَشاءُ، فَابْدَؤُوا بِالعَشاءِ»[2].

١٣٤٩٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عاصمُ بن عمرَ بن قَتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: رأيتُ قَبَاءَ أُكَيْدِرَ حين قُدِمَ به على رسول الله ﷺ، فجَعَلَ المسلمونَ يَلْمَسُونَه بأيديهم ويَتَعَجَّبُونَ منه، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْجَبُونَ مِن هٰذا؟ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحمدٍ بِيَدِه، لَمِنديلُ[3] سَعْد بن مُعاذٍ في الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِن هٰذا»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وانظر (١٢٠١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٧٤ من طريق أبي حاتم الرازي، عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن حميد، عن أنس من فعله.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧١).

(٣) في (م) و(س) و(ق): لمناديل، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وباقي رجال=

١٣٤٩٣- حدثنا سُرَيج بن النُّعْمان، حدثنا أبو عُبَيدة -يعني عبدَ المؤمن بن عُبَيد الله السَّدُوسِي-، حدثنا أَخشَنُ[١] السَّدُوسِي، قال:

دخلتُ على أنس بن مالكٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه -أَو: والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه- لَوْ خَطِئْتُم[٢] حتَّى تَمْلأَ خَطَايَاكُم ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ، ثمَّ اسْتَغْفَرْتُم اللهَ، لَغَفَرَ لَكُم. والَّذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه- أَو: والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه- لَوْ لَمْ تُخْطِئُوا، لَجاءَ الله بِقَوْمٍ يُخْطِئُونَ ثمَّ يَسْتَغْفِرُونَ اللهَ فَيَغْفِرُ لَهُم»[٣].

=الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٩٣).

(١) تحرف في (م) إلى: أخشم.

(٢) في (م) و(س) و(ق): أخطأتم، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في هامش (س).

(٣) صحيح لغيره، أَخشنُ السَّدوسي لم يرو عنه غير عبدالمؤمن بن عبيدالله -وهو ثقة- وصرح في روايته بسماعه من أنس، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٦١، ولم يذكر البخاري ٢/٦٥ ولا ابن أبي حاتم ٢/٣٤٦ فيه جرحاً، ولحديثه هٰذا شواهد يتقوى بها.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٤٤) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦٥ من طريق موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٤٢٢٦)، والضياء (١٥٤٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن عبدالمؤمن بن عبيدالله، به.

وأخرج الترمذي (٣٥٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٣١ من طريق كثير ابن فائد، عن سعيد بن عبيد، عن بكر بن عبدالله المزني، عن أنس، قال: =

١٣٤٩٤- حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، عن سَلْمٍ العَلَوي

عن أنس قال: لمَّا نَزَلَتْ آيةُ الحِجابِ، جئتُ أَدخُلُ كما كنتُ أَدخلُ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «وَرَاءَكَ يا بُنَيَّ»[1].

١٣٤٩٥- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، عن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحَةَ

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ الدَّجَّالُ حينَ يَنْزِلُ في ناحِيَةِ المَدينةِ، فتَرْجُفُ ثلاثَ رَجَفاتٍ، فيَخْرُجُ إليهِ

=سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله: «يا ابن آدم إنك ما دَعَوتني ورَجَوتني غَفَرتُ لك على ما كان فيك ولا أُبالي، يا ابن آدم لو بلغتْ ذُنُوبُك عَنان السماء ثم استغفرتَني غفرتُ لك ولا أُبالي، يا ابن آدم إنّك لو أتيتني بقُراب الأرض خطايا ثمَّ لقِيتني لا تُشرِكُ بي شيئاً لأتيتُكَ بقُرابها مغفرةً». واللفظ للترمذي، وأما رواية أبي نعيم دون قوله في أول رواية الترمذي: «يا ابن آدم إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك ولا أبالي». وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه. قلنا: وكثير بن فائد قال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

ويشهد للشطر الأول ما سيأتي من حديث أبي ذر في مسنده ٥/١٥٣ و١٥٤ و١٦٩ و١٧٢. وهو في «صحيح مسلم» برقم (٢٦٨٧).

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه برقم (٤٢٤٨) وإسناده حسن.

ويشهد للشطر الثاني حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٧٤٩)، وقد سلف برقم (٨٠٨٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَلْم العلوي، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (١٢٣٦٦).

كلُّ كافرٍ ومُنافِقٍ»[1].

١٣٤٩٦- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ بن عبدِ الرحمٰن، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالك أن نبيَّ الله ﷺ قال: «يُرَى فيهِ أَبارِيقُ الذَّهَبِ والفِضَّةِ كعَدَدِ نُجومِ السَّماءِ» أو: «أَكثرُ مِن عَدَدِ نُجومِ السَّماءِ»[2].

١٣٤٩٧- حدثنا حَسَن، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك قال: لقد دُعِيَ نبيُّ الله ﷺ ذاتَ يوم على خُبزِ شعيرٍ وإهالةٍ سَنِخَةٍ.

قال: ولقد سمعتُه ذاتَ يومٍ المِرارَ وهو يقول: «والَّذي نَفْسُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه البخاري (٧١٢٤) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٠٠ من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان بن عبدالرحمٰن، به. وانظر (١٢٩٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٤) (٤٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١١٦) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٤) (٤٣)، وابن ماجه (٤٣٠٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٩٦).

قوله: «يُرى فيه»، أي: حوضه ﷺ.

محمدٍ بِيَدِه، ما أَصْبَحَ عندَ آلِ مُحمدٍ صاعُ حَبٍّ، ولا صاعُ تَمْرٍ» وإنَّ له يَوْمَئذٍ لَتِسعَ نِسْوةٍ. ولقد رَهَنَ دِرْعاً له عندَ يهوديٍّ بالمدينةِ، أَخَذَ منه طعاماً، فما وَجَدَ لها ما يَفْتَكُّها به[1].

١٣٤٩٨- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا شَيْبان، عن قتادة

عن أنس بن مالكٍ يقول: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «لو أنَّ لابنِ آدمَ وادِيَيْنِ مِن مالٍ، لَابْتَغَى وادِياً ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ، ويَتُوبُ الله على من تابَ»[2].

١٣٤٩٩- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن عاصمٍ الأحولِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٤٧)، وأبو يعلى (٣٠٥٩) و(٣٠٦٠) و(٣٠٦١)، والبيهقي ٦/٣٦-٣٧ من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد -وحديث ابن ماجه مختصر، ولفظه: «والذي نفس محمد بيده، ما أصبح عند آل محمد صاعُ حبٍّ ولا صاع تمرٍ» وإن له يومئذٍ تسع نسوة.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٣٧) من طريق آدم، عن شيبان، به -واقتصر على قصة رهن الدرع.

وانظر (١٢٣٦٠).

قوله: «سمعته ذات يومٍ المرارَ»، أي: سمعته يقول ذلك مِراراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٦٣) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٨).

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «المَدِينةُ حَرَامٌ مِن لَدُنْ كذا إلى كذا، فمَنْ أَحْدَثَ حَدَثاً، أَو آوَى مُحْدِثاً، فعَلَيهِ لَعْنَةُ الله والمَلائِكَة والنّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يُعْضَدُ شَجَرُها». قال: وقال الحسنُ: إلاَّ لِعَلفِ بَعِيرٍ[1].

١٣٥٠٠- حدثنا حَسَن، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ رَأَى نُخَامةً في قِبْلةِ المسجدِ فحَتَّها بِيَدِه[2].

١٣٥٠١- حدثنا حَسَن، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن أبي رَبِيعةَ

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن عَبْدٍ يَبْتَلِيه الله بِبَلاءٍ في جَسَدِه، إلا قال الله لِلمَلَكِ: اكْتُبْ له صالحَ عَمَلِه الذي كانَ يَعْمَلُ[3]، فإنْ شَفَاهُ[4] غَسَلَه وطَهَّره، وإنْ قَبَضَهُ، غَفَرَ له ورَحِمَهُ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٣ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وانظر (١٣٢١٦).

(٣) في (م): يعمله.

(٤) في (م) ونسخة على هامش (س): شفاه الله.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو ربيعة -وهو سنان بن ربيعة- حسن الحديث في المتابعات والشواهد. وهو مكرر (١٢٥٠٣).

١٣٥٠٢- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا زُهَير، عن بَيَانٍ

عن أنس بن مالك قال: بَنَى رسولُ الله ﷺ بِامْرأةٍ، فدعا رِجالاً على الطَّعامِ[1].

١٣٥٠٣- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا عُمارةُ -يعني: ابنَ زاذانَ-، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ المؤذنَ -أو بلالاً- كان يقيمُ، فيدخلُ النبيُّ ﷺ، فيَستقبِلُه الرجلُ في الحاجَةِ، فيقومُ معه حتى تَخْفِقَ ٣/٢٣٩

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية، وبيان: هو ابن بشر الأَحمسي البَجَلي.

وأخرجه البخاري (٥١٧٠) عن مالك بن إسماعيل، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢١٩)، والطبري في «التفسير» ٢٢/٣٨ من طريق عمر ابن إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، والنسائي في «الكبرى» (١١٤١٧) من طريق شريك النخعي، كلاهما عن بيان بن بشر، به -وزادا فيه: فلما أكلوا وخرجوا قام رسول الله ﷺ منطلقاً قِبَل بيت عائشة، فرأى رجلين جالسين، فانصرف راجعاً، فقام الرجلان فخرجا، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يُؤْذَنَ لكم إلى طعامٍ غير ناظرينَ إناهُ﴾. والإسنادان ضعيفان، في الأول عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك، وفي الثاني شريك بن عبدالله النخعي، وهو سيىء الحفظ، وقد وقع في حديثهما هٰذا مخالفةٌ للثقات، فالمحفوظ في حديث أنس: أن الرجلين المذكورين كانا في بيت زينب بنت جحش وهي التي بَنَى بها رسول الله ﷺ في هٰذه القصة، وفي بيتها نزلت هٰذه الآية، انظر ما سلف برقم (١٢٠٢٣).

عامَّتُهم رؤُوسُهم[1].

١٣٥٠٤- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا عُمَارة، حدثنا زياد النُّمَيري، قال:

حدثني أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا عَلاَ نَشَزاً من الأرض قال: «اللهُمَّ لكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شَرَفٍ، ولكَ الحَمْدُ على كُلِّ حالٍ»[2].

١٣٥٠٥- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا مَطَرٌ الوَرَّاقُ

عن أنس بن مالك قال: كان نبيُّ الله ﷺ يَطُوفُ على تسعِ نِسْوةٍ في ضَحْوةٍ[3].

١٣٥٠٦- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن شُعَيب ابن الحَبْحابِ وعبدِ العزيز بن صُهَيب وثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صفيةَ وجعل

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عمارة بن زاذان، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٦٣٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عمارة بن زاذان وزياد النميري. وانظر (١٢٢٨١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مطر الوراق لم يسمع من أنس، وأبو هلال -وهو محمد بن سليم- ومطر حديثهما حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٧٦ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤٦)، وفي بعض روايات الحديث: يطوف في ليلة واحدة، ولم يذكر أحدٌ الضحوةَ إلا في هٰذا الحديث.

عِتْقَها صَدَاقَها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٢٤-١٢٥، وعبد بن حميد (١٣٧٩) عن عارم محمد بن الفضل، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وزادا قول عبدالعزيز لثابت: يا أبا محمد، أنت سألت أنساً: ما أَمهَرَها، قال: أمهرها نفسها؟

وأخرجه البخاري (٥٠٨٦)، ومسلم ص١٠٤٥ (٨٥)، والنسائي ٦/ ١١٤، والبيهقي ٧/ ٥٨ من طريق قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن ثابت وشعيب بن الحبحاب، به.

وأخرجه مسلم ص١٠٤٥ (٨٥) عن أبي الربيع الزهراني، وابن ماجه (١٩٥٧) عن أحمد بن عبدة، كلاهما عن حماد بن زيد، عن ثابت وعبدالعزيز ابن صهيب، به -وذكر ابن ماجه فيه الزيادة السابقة.

وأخرجه الدارمي (٢٢٤٢) عن مسدد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن حماد بن زيد، عن شعيب وحده، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٩٠) عن سليمان بن داود العتكي أبي الربيع الزهراني، وأبو عوانة ٤/ ٣٦٣-٣٦٤ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد، عن عبدالعزيز وحده، به. ورواية أبي عوانة جاءت ضمن حديث مطول.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٥١) عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن ثابت وحده، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٨٦ من طريق الحسين بن واقد، عن ثابت وحده، به.

وسيأتي من طريق حماد بن زيد، عن ثابت وعبدالعزيز برقم (١٣٥٤٥)، ومن طريق حماد بن سلمة عن شعيب وعبدالعزيز برقم (١٤١٠٣)، ومن طريق ثابت وحده عن أنس برقم (١٣٩٨٢).

وسلف من طريق شعيب وحده عن أنس برقم (١٢٨٦٦)، ومن طريق =

١٣٥٠٧- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا حَمَّاد بن زيدٍ، عن عُبيدِالله بن أبي بَكْر عن جَدِّه أنس بن مالك: أَنَّ رجلاً اطَّلَعَ في بعضِ حُجَرِ النبيِّ ﷺ، فقام النبيُّ ﷺ إليه، فأَخَذَ مِشْقَصاً -أو مَشاقِصَ، شكَّ عبيدُالله- ثم مَشَى إليه، فجعل يَخْتِلُه، فكأني أَنْظُرُ إليه، ليَطْعُنَ بها[1].

١٣٥٠٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني عن أنس بن مالك قال: لمَّا أَرادَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَحْلِقَ الحَجّامُ رأْسَه، أَخَذَ أبو طلحةَ شعرَ أَحدِ شِقَّي رَأْسِه بيدِه، فأَخَذَ شعرَه فجاءَ به إلى أُمِّ سُلَيمٍ. قال: فكانت أُمُّ سُليم تَدُوفُه في

=عبدالعزيز وحده برقم (١١٩٥٧).

وسلف ضمن حديث مطول في قصة خيبر من طريق معمر، عن ثابت برقم (١٢٤٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٢) و(٦٩٠٠)، ومسلم (٢١٥٧)، وأبو داود (٥١٧١)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «الإتحاف» ٢/ ١٣٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٣٨)، والبيهقي ٨/ ٣٣٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبيدالله بن أبي بكر برقم (١٣٥٤٣).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٥٥).

قوله: «يَختِلُه» من الخَتْل، أي: التخادع عن غفلة. قال في «النهاية» ٢/ ١٠: أي: يداوره ويطلبه من حيث لا يشعر.

طيبِها[1].

١٣٥٠٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في بيت أُمِّ حَرامٍ[2]، وأُمُّ سُلَيمٍ وأُمُّ حَرامٍ خَلْفَنا. ولا أَعلمُه إلا قال: أَقامني عن يَمينِه[3].

١٣٥١٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمة، عن حُميدٍ

عن أنس والحسن: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مُتَوَكِّئاً على أُسامةَ ابنِ زيدٍ، وعليه ثوبُ قُطْنٍ قد خالَفَ بين طَرَفَيهِ، فصَلَّى بهم[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٤٨٣).

(٢) في (م) و(س) و(ق): أم سليم، والمثبت من (ظ٤)، وهو الموافق لما جاء في الروايات (١٢٩١٤) و(١٣١١٨) و(١٣٥٩٤) عن حماد بن سلمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٦٢٦).

والقائل: «ولا أعلمه...» هو ثابت البناني.

(٤) إسناد حديث أنس صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وأما حديث الحسن -وهو البصري- فمرسل.

وأخرجه ابن حبان (٢٣٣٥) من طريق داود بن شبيب، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢١٤٠) عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس أو الحسن -شك أبو داود- أن النبي ﷺ... الخ.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٢٧) من طريق عمرو بن عاصم، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٥ من طريق داود بن شبيب، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس. ولم يذكرا الحسن. =

١٣٥١١- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «يُؤْتَى برجلٍ يومَ القِيامَة من أهلِ الجَنَّةِ، فيقولُ الله: يا ابنَ آدمَ، كيفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ فيقولُ: أَيْ رَبِّ، خيرَ مَنْزِلٍ. فيقولُ له: سَلْ وتَمَنَّهْ. فيقولُ: ما أَسأَلُ وأَتَمَنَّى إلاَّ أنْ تَرُدَّني إلى الدُّنيا فأُقْتَلَ. لِمَا رَأَى مِن فَضْلِ الشَّهادةِ. قال: ثم يُؤْتَى برجلٍ من أهلِ النَّارِ، فيقولُ له: يا ابنَ آدَمَ، كيفَ وَجَدْتَ مَنزِلَكَ؟ فيقولُ: أيْ رَبِّ، شَرَّ مَنْزِلٍ. فيقولُ: أَتَفْتَدِي مِنه بِطِلاَعِ الأرضِ ذَهَباً؟ فيقولُ: نَعَم أيْ رَبِّ. فيقولُ: كَذَبْتَ، قد سَأَلْتُكَ ما هو أَقَلُّ من ذا[1]، فلم تَفْعَلْ. فَيُرَدُّ إلى النَّارِ»[2].

١٣٥١٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَيْرٌ، حدثنا عبدُ الله بن عبد الرحمٰن الأنصاري

عن أنس قال: انطلقَ رسولُ الله ﷺ ومَعَه أبو بكرٍ الصِّدّيقُ

= وسيأتي عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن وأنس -فيما يحسب حميد- برقم (١٣٧٠٢) و(١٣٩٨٨)، وعن عبدالله بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس وحده برقم (١٣٧٦٢).

ورواه حبيب بن الشهيد فقال: عن الحسن عن أنس، وسيأتي برقم (١٣٧٦١) و(١٣٧٦٣).

وانظر الحديث السالف برقم (١٢٦١٧).

(١) في (م) و(ق): ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وانظر (١٣١٦٢).

قوله: «بطِلاَع الأرض»، أي: بمِلْئها.

وعمرُ وناسٌ من الأَعرابِ، حتى دَخَلَ دارَنا، فحَلَبْتُ له[1] شاةً، وشُنَّ عليه من ماءِ بئرِنا؛ حَسِبتُه قال: فَشَرِبَ، وأبو بكرٍ عن يَساره، وعمرُ مُسْتَقْبِلُه، وعن يمينه أَعرابيٌّ، فقال عمرُ: يا رسولَ الله! أبو بكر! فأعطاه الأعرابيّ، وقال: «الأَيْمنونَ».

قال: فقال لنا أنسٌ: فهي سُنَّةٌ، فهي سُنَّةٌ[2].

١٣٥١٣- حدثنا الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيلُ -يعني ابنَ جعفر- قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن بن مَعْمَرِ بن حَزْمٍ، أنه سمع أنسَ بن مالكٍ، فذَكَرَ معناه[3].

---

(١) لفظة «له» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسى، وزهير: هو ابن معاوية، وعبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري: هو ابن معمر بن حزم أبو طُوَالة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٥١ من طريق أبي جعفر النفيلي ويحيى بن أبي بكير، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٧١)، ومسلم (٢٠٢٩) (١٢٦)، وأبو يعلى (٣٦٧٤)، وأبو عوانة ٥/٣٥١-٣٥٢، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٥ من طرق عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٧٧).

قوله: «وشُنَّ عليه»، أي: صُبَّ عليه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الهاشمي -وهو سليمان بن داود- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٠٢٩) (١٢٦)، وأبو عوانة ٥/٣٥٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

١٣٥١٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ البُنَاني

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فسَمِعْتُ خَشْفَةً، فقلتُ: ما هٰذه الخَشْفةُ؟ فقيلَ: هٰذه الرُّمَيْصاءُ بنتُ مِلْحانَ» وهي أمُّ أنسِ بنِ مالكٍ[1].

١٣٥١٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدِ بن جُدْعان

عن أنس بن مالك قال: قال: رسول الله ﷺ: «رأيتُ لَيلَةَ أُسْرِيَ بي رِجالاً تُقْرَضُ شِفاهُهم بمَقارِيضَ مِن نارٍ، فقلتُ: يا جبريلُ، من هٰؤُلاءِ؟ قال: هٰؤُلاءِ خُطَباءُ مِن أُمَّتِكَ، يأمُرُونَ النـاسَ بِـالبِـرِّ ويَنْسَـوْنَ أَنفُسَهـم وهـم يَتْلُـونُ الكِتـابَ، أَفَـلا ٣/ ٢٤٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٤٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٣٠، ومسلم (٢٤٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣١٧) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٨٢٩) عن عفان، عن حماد بن سلمة.

وسلف الحديث عن أنس برقم (١١٩٥٥) من طريق حميد عنه، لكن سمَّاها هناك الغُميصاء بنت مِلْحان، وفي اسمها خلاف مشهور في كتب السير والتراجم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٧٣) من طريق الحكم بن عطية، عن ثابت به. بلفظ: «دخلت الجنة فسمعت حساً أمامي، فقيل: هٰذا بلال، ورأيت أم سليم بنت ملحان في الجنة». وإسناده ضعيف لضعف الحكم بن عطية، وفي السند إليه من لم نعرفه.

يَعْقِلونَ؟»[1].

١٣٥١٦- حدثنا حَسَنٌ وعَفَّان[2]، المعنى، قالا: حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا ثابتٌ البُناني

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لَمَّا صَوَّرَ آدمَ، تَرَكَه ما شاءَ الله أَن يَتْرُكَه، فجَعَلَ إبلِيسُ يُطيفُ به، فلمَّا رآه أَجوفَ، عَرَفَ أنَّه خَلْقٌ لا يَتَمالَكُ»[3].

١٣٥١٧- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا عبدُ الله بن جعفرٍ -يعني المَخْرَمي[4]-، حدثنا إسماعيلُ بن محمدٍ

عن أنس بن مالكٍ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ القاعدِ نصفُ صلاةِ القائِمِ»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.
وأخرجه عبد بن حميد في «مسنده» (١٢٢٢)، وفي «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ١/ ١٢٢ عن حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢١١).

(٢) في (م): عثمان، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر عن عفان وحده برقم (١٣٦٦١).
وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ١/ ٥١٠، والحاكم ٢/ ٥٤٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١٢٥٣٩).

(٤) في (ظ٤) و(م): المخزومي، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم. وانظر (١٣٢٣٦).

١٣٥١٨- حدثنا أبو سَلَمةَ الخُزَاعي، أخبرنا مالكٌ، عن الزُّهْري ابنِ شهابٍ

عن أنس بن مالك: أَن النبيَّ ﷺ دَخَلَ يومَ الفَتْحِ وعليه المِغْفَرُ، قال: فقيل له: إنَّ ابن خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بأَستارِ الكَعْبةِ. فقال: «اقْتُلوهُ»[1].

١٣٥١٩- حدثنا أبو سلمةَ الخُزَاعي، أخبرنا سليمانُ بن بلالٍ، قال: حدثني رَبيعةُ بن أبي عبد الرحمٰن

أنه سمعَ أنسَ بن مالكٍ يَنعَتُ النبيَّ ﷺ بما شاءَ[2] أن يَنْعَتَه. قال: ثم سمعتُ أَنساً يقول: وكان النبيُّ ﷺ رَبْعةً من القومِ: ليس بالقَصيرِ ولا بالطَّويل البائِنِ، أَزْهَرَ ليس بالآدَمِ ولا بالأَبيضِ الأَمْهَقِ[3]، رَجِلَ الشَّعرِ، ليس بالسَّبْطِ ولا الجَعْدِ القَطَطِ، بُعِثَ على رأْسِ أربعينَ، أقام بمكةَ عشراً، وبالمدينةِ عشراً، وتُوُفِّيَ على رأْسِ ستين سَنَةً، ليس في رأْسِه ولِحْيتِه عشرونَ شَعرةً بيضاءَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور ابن سلمة بن عبدالعزيز. وانظر (١٢٠٦٨).

(٢) في (ظ٤): بما شاء الله.

(٣) في (م): ولا الأمهق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤١٣، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (٣٣)، ومسلم (٢٣٤٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/٧٥، والآجري في «الشريعة» ص٤٣٨-٤٣٩ من طرق عن سليمان بن بلال،=

. . . . . .

=بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن سعد وأبو زرعة قولَه: بعث على رأس أربعين. . . إلى آخر الحديث، واقتصر الآجري على هٰذه القطعة منه.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٩، وعبدالرزاق (٦٧٨٦)، وابن سعد ١/٤١٣، والبخاري في «صحيحه» (٣٥٤٧) و(٣٥٤٨) و(٥٩٠٠)، وفي «التاريخ الأوسط» المطبوع باسم «الصغير» ١/٥٦، ومسلم (٢٣٤٧)، والترمذي في «السنن» (٣٦٢٣)، وفي «الشمائل» (١) و(٣٦٦)، وأبو يعلى (٣٦٤٢) و(٣٦٤٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١/٧٥، والطبراني في «المعجم الصغير» (٣٢٨)، وابن حبان (٦٣٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٠١-٢٠٢ و٢٠٢-٢٠٣ و٧/٢٣٦، والبغوي (٣٦٣٥) من طرق عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، به. وفيه عند البخاري (٣٥٤٧)، والبيهقي ١/٢٠١-٢٠٢ زيادة: قال ربيعة: فرأيت شعراً من شعره فإذا هو أحمر، فسألت، فقيل: احْمَرَّ من الطيب.

وأخرج ابن سعد ١/٤١٤، والترمذي في «السنن» (١٧٥٤)، وفي «الشمائل» (٢)، وأبو يعلى (٣٧٦٣)، والبيهقي ١/٢٠٤، والبغوي (٣٦٤٠) من طريق حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ رَبْعَةً، ليس بالطويل ولا بالقصير، حسن الجسم، وكان شعره ليس بجعد ولا سبط، أسمر اللون، إذا مشى يتكفَّأُ. وفي رواية البيهقي: وكان أبيض بياضُه إلى السمرة.

وانظر ما سيأتي من طريق حميد برقم (١٣٧١٥).

وفي صفته ﷺ، انظر ما سلف برقم (١٢٣٨٢) و(١٣٣٨١).

وفي سنِّه يوم بُعِثَ ومدة إقامته في مكة والمدينة ووفاته ﷺ انظر ما سلف برقم (١٢٥٢٩).

وفي سنِّه يوم وفاته إلى آخر الحديث، انظر ما سلف برقم(١٢٣٢٦).

الرَّبْعة: الرجل بين الطول والقِصَر.

وقوله: «آدم» من الأُدْمة: وهي السمرة الشديدة.

وقوله: «الأبيض الأمهق»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٣٧٤: هو الكريه=

١٣٥٢٠- حدثنا أبو سَلَمةَ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن إسحاقَ بن عبدِالله بن أبي طَلْحَة

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَرْكَبُ قومٌ من أمَّتِي ثَبَجَ البحر -أو ثَبَجَ هٰذا البحرِ- هم المُلوكُ على الأَسِرَّة» أو «كالمُلوكِ على الأَسِرَّةِ»[1].

١٣٥٢١- حدثنا أَبو سَلَمة، حدثنا مالكٌ، عن محمد بن أبي بَكْر الثَّقَفي:

أنه سأل أنس بن مالك وهما غادِيَانِ إلى عَرَفَةَ: كيفَ كنتم تَصْنَعونَ في هٰذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ قال: كان يُهِلُّ المُهِلُّ

=البياض كلون الجِصِّ، يريد أنه كان نيِّر البياض.

والرَّجل والسَّبط والجَعْد سلف تفسيرها عند الحديث (١٢٣٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة ابن عبدالعزيز الخزاعي.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٤٦٤-٤٦٥، ومن طريق مالك أخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٧٨٨) و(٦٢٨٢) و(٧٠٠١)، وفي «الأدب المفرد» (٩٥٢)، ومسلم (١٩١٢) (١٦٠)، وأبو داود (٢٤٩١)، والترمذي (١٦٤٥)، والنسائي ٦/ ٤٠، وأبو عوانة ٥/ ٨٧-٨٨، وابن حبان (٦٦٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦١-٦٢، والبيهقي ٩/ ١٦٥-١٦٦، والبغوي (٣٧٣٠) -وزادوا فيه قصة لأم حرام بنت ملحان وأن النبي ﷺ دعا لها بأن تكون من هٰؤلاء القوم.

وسيأتي نحو هٰذه القصة مع الحديث من طريق عبدالله بن عبدالرحمٰن بن معمر، عن أنس برقم (١٣٧٩٠) و(١٣٧٩١).

ورُوي الحديث عن أنس، عن أم حرام، وسيأتي في مسندها ٦/ ٣٦١.

مِنّا، فلا يُنْكَرُ عليه، ويُكَبِّرُ المُكَبِّر، فلا يُنْكَرُ عليه[1].

١٣٥٢٢- حدثنا أبو سَلَمةَ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابت

عن أنس قال: شَهِدْتُه عليه الصلاة والسلام يومَ دَخَلَ علينا المدينةَ، فلَمْ أَرَ يوماً أَضْوأَ منه ولا أَحسنَ[2]، وشَهِدتُه يومَ مات، فلَمْ أَرَ يوماً أَقْبَحَ منه[3].

١٣٥٢٣- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا سليمانُ بنُ بلالٍ، حدثنا شريكٌ -يعني ابنَ أبي نَمِرٍ-

عن أنس بن مالك قال: ما صَلَّيتُ وراءَ إمامٍ قَطُّ أَخَفَّ صلاةً من رسولِ الله ﷺ، ولا أَتَمَّ، وإنْ كان رسولُ الله ﷺ لَيَسْمعُ بُكاءَ الصبيِّ وراءَه فيُخَفِّفُ، مَخافَةَ أن يَشُقَّ على أُمِّه[4].

١٣٥٢٤- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إني أَعُوذُ بكَ من الهَمِّ والحَزَن، والبُخْلِ والجُبْنِ، والكَسَلِ والهَرَمِ، وضَلَعِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٦٩).

(٢) في (م): ولا أحسن منه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة بن عبدالعزيز الخزاعي. وانظر (١٢٢٣٤).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي رجاله رجال الصحيح، وشريك بن أبي نمر صدوق، لا بأس به. وانظر (١٣٤٤٥).

الدَّينِ وغَلَبةِ العَدُوِّ»[1].

١٣٥٢٥- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا سليمانُ -يعني ابن بلالٍ-، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَقْبَلَ من خَيْبَرَ، فلمّا رأى أُحداً قال: «هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه». فلما أَشْرَفَ على المدينةِ قال: «اللهُمَّ إني أُحرِّمُ ما بينَ لابَتَيْها، كما حَرَّمَ إبراهيمُ مَكَّةَ»[2].

١٣٥٢٦- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا هَمَّام، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحَةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَطْرُقُ أَهلَه ليلاً؛ كان يَدْخُلُ غُدْوةً أَو عَشِيَّةً[3].

١٣٥٢٧- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا المُختارُ بن فُلفُل

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عمرو بن أبي عمرو -وهو مولى المطلب- صدوق جيد الحديث، وقد روى له الشيخان، وباقي رجال الإسناد ثقات، أبو سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم- من رجال البخاري، وسليمان بن بلال من رجالهما.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٦٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٠١)، والبغوي (١٣٥٥) من طريق خالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد كسابقه. وانظر (١٢٥١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري. وانظر (١٢٢٦٣).

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لو رَأَيْتُم ما رأَيْتُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كثيراً» قالوا: وما رأيتَ يا رسول الله؟ قال: «رأيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ».

وحَضَّهم على الصَّلاةِ، ونهاهم أَنْ يَسبِقُوه بالرُّكوعِ والسُّجودِ، ونَهاهُم أَنْ يَنصَرِفُوا قبلَ انصرافِه من الصلاةِ، وقال: «إنّي أَراكُم مِن خَلْفِي ومن أَمَامي»[1].

١٣٥٢٨- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ-، حدثنا عليُّ ابن زيدٍ، قال: ٣/ ٢٤١

بَلَغَ مصعبَ بنَ الزُّبيرِ عن عَريفِ الأَنصارِ شيءٌ، فهَمَّ به، فدَخَلَ عليه أَنسُ بن مالكٍ، فقال له: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اسْتَوْصُوا بالأنصارِ خَيْراً- أو قال: معروفاً- اقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهم، وتَجاوَزُوا عن مُسِيئِهم». فأَلْقَى مصعبٌ نَفْسَه عن سَريرِه، وأَلْزَقَ خَدَّه بالبِساطِ، وقال: أَمْرُ رسولِ الله ﷺ على الرأْسِ والعينِ. فتَرَكَه[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. زائدة: هو ابن قدامة. وانظر (١١٩٩٧).

(٢) المرفوع منه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان ومؤملٍ: وهو ابن إسماعيل، لكنّ مؤملاً قد توبع.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٥٣ عن عبيدالله بن محمد التيمي، وأبو يعلى (٣٩٩٨) عن عبدالأعلى بن حماد النرسي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

١٣٥٢٩- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا[1] حُميدٌ

عن أنس: أن رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: يا سيدَنا وابنَ سيدِنا، ويا خَيرَنا وابنَ خَيرِنا. فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ، قُولُوا بِقَولِكُم ولا يَسْتَهْوِيَنَّكُم الشَّيطانُ، أنا محمدُ بنُ عبدِ الله ورسولُ الله[2]، واللهِ ما أُحِبُّ أن تَرْفَعُوني فَوْقَ ما رَفَعَني الله»[3].

= وانظر المرفوع منه فيما سلف برقم (١٢٦٥٠).

ومصعب بن الزُّبير: هو ابن الصحابي الجليل الزبير بن العوَّام، وأخو الخليفة عبدالله بن الزبير، وأخو العالم المشهور عُرْوة بن الزبير، كان مصعب فارساً شجاعاً، جميلاً وسيماً، ولي العراق لأخيه عبدالله، وقُتِلَ في وقعة جرت بينه وبين عبدالملك بن مروان في العراق في جمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين للهجرة. انظر «السير» ٤/ ١٤٠-١٤٥.

(١) في (م) و(ق): عن.

(٢) هٰكذا في (م) و(س) و(ق): ورسول الله، وأشار في (س) على الواو بأنها في بعض النسخ وليست في جميعها، وهٰذه الواو لم تكن في أصل (ظ٤) ثم أقحمت بخط مغاير.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل بن إسماعيل، وقد توبع.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٧٩) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٠٨٠) من طريق أحمد بن عمر الوكيعي، عن مؤمَّل، به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٨) من طريق العلاء بن عبدالجبار، عن حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد، عن أنس. وهٰذا إسناد صحيح، والعلاء بن عبدالجبار ثقة.

وحديث ثابت سيأتي بعد هٰذا الحديث.

١٣٥٣٠-حدَّثناه الأَشْيَبُ، عن حمَّاد، عن ثابت، عن أنس. وعَفَّانُ، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابت، وقال: «ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُم الشَّيْطانُ»(١).

١٣٥٣١- حدثنا مؤَمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ اليهودَ دَخَلوا على النبيِّ ﷺ، فقالوا: السّامُ عليكَ. فقال النبي ﷺ: «السّامُ عَلَيكُم» فقالت عائشةُ: السَّامُ عَلَيكم يا إخوانَ القِرَدةِ والخنازيرِ، ولعنةُ الله وغَضَبُه. فقال: «يا عائِشةُ، مَهْ» فقالت: يا رسولَ الله، أمَا سمعتَ ما قالوا؟ قال: «أوَمَا سَمِعْتِ ما رَدَدْتُ عليهم؟ يا عائِشةُ، لم يَدخُلِ الرِّفْقُ في شيءٍ إلا زانَه، ولم يُنْزَعْ من شيءٍ إلا شانَه»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الأشيب: هو حسن بن موسى، وقد سلف الحديث مكرراً من طريقه برقم (١٢٥٥١)، وسيتكرر من طريق عفان برقم (١٣٥٩٦).

قوله: «ولا يستجرينّكم»، قال ابن الأثير: أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جَرِيّاً، أي: رسولاً ووكيلاً. وذٰلك أنهم كانوا مَدَحُوه، فكره لهم المبالغة في المدح، فنهاهم عنه، يريد: تكلَّموا بما يحضركم من القول ولا تتكلفوا كأنكم وكلاءُ الشيطان ورُسُلُه تنطقون عن لسانه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، والحديث بنحوه في الصحيح من رواية عائشة، وسيأتي في مسندها ٦/ ٣٧.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٦٨) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الضياء أيضاً (١٦٦٩) من طريق محمود بن غيلان، عن مؤمل بن إسماعيل، به.

=

١٣٥٣٢- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: بينما نحن معَ رسول الله ﷺ في سَفَرٍ إذ سَمِعَ رجلاً يقول: اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ. فقال النبي ﷺ: «على الفِطْرةِ» فقال: أَشهدُ أَن لا إلٰهَ إلا اللهُ، وأَشْهدُ أَنَّ مُحمَّداً رسولُ الله. فقال النبي ﷺ: «خَرَجَ هٰذا من النّارِ»[1].

١٣٥٣٣- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يَمُرُّ بالتَّمْرةِ، فما يَمْنَعُه من أَن يَأْخذَها إلا مخافةُ أَنْ تكونَ من تَمْرِ الصَّدَقَةِ[2].

= وأخرج قوله: «ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا نُزع من شيء إلا شانه» الضياءُ (١٧٧٨) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت، به. وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (١٢٦٨٩) بلفظ: «ما كان الفحش في شيء قط إلا شانه، ولا كان الحياء في شيء قط إلا زانه».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٦)، والبزار (١٩٦٣-كشف الأستار) من طريقين عن كثير بن حبيب الليثي، عن ثابت بلفظ: «ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه، ولا كان الخرق في شيء إلا شانه، وإن الله رفيق يحب الرفق». لكن رواية البخاري دون قوله: «ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه». وإسناده قوي.

وقصة سلام اليهود على النبي ﷺ، سلفت من غير هٰذا الطريق عن أنس برقم (١٣١٩٣) و(١٣٢٨٤)، وإسناده صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، فانظر (١٢٣٥١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وانظر ما سلف برقم (١٢١٩٠).

١٣٥٣٤- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ نَفَراً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال بعضُهم لبعضٍ[١]: لا أتزوَّجُ، وقال بعضُهم: أُصَلِّي ولا أنامُ، وقال بعضُهم: أَصومُ ولا أُفطِرُ، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «ما بالُ أقْوَامٍ قالوا: كذا وكذا، لٰكني أصومُ وأُفطِرُ، وأُصَلِّي وأنامُ، وأَتَزَوَّجُ النِّساءَ، فمَن رَغِبَ عن سُنَّتِي فليسَ مِنِّي»[٢].

١٣٥٣٥-حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: مَرَّ رجلٌ بالنبي ﷺ وعندَ النبي ﷺ رجلٌ جالسٌ، فقال الرجلُ: واللهِ يا رسولَ الله، إني لأُحِبُّ هٰذا في الله. فقال رسول الله ﷺ: «أَخْبَرْتَه بذٰلك؟» قال: لا. قال: «قُمْ فأَخْبِرْه، تَثْبُتِ المَوَدَّةُ بَينكُما». فقامَ إليه فأَخْبَرَه، فقال: إنِّي أُحِبُّكَ في الله -أو قال: أُحِبُّكَ لله- فقال الرجلُ: أَحَبَّكَ الذي

---

(١) لفظة «لبعض» ليست في (م) و(س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ مؤمَّل: وهو ابن إسماعيل، وقد توبع. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٨) عن محمد بن الفضل، ومسلم (١٤٠١)، وابن حبان (١٤) من طريق بهز بن أسد، والبيهقي ٧/ ٧٧ من طريق علي بن عثمان اللاحقي، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن أسود بن عامر برقم (١٣٧٢٧)، وعن عفان برقم (١٤٠٤٥) كلاهما عن حماد بن سلمة بالإسناد نفسه.

وأخرجه البخاري (٥٠٦٣)، وابن حبان (٣١٧)، والبيهقي ٧/ ٧٧، والبغوي (٩٦) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

أَحْبَبْتَنِي فيه[1].

١٣٥٣٦- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي، فبَسَطَ يَدَيهِ، وجَعَلَ[2] ظاهِرَهما مما يَلِي السماءَ[3].

١٣٥٣٧- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابنَ سلمةَ-، حدثنا إسحاقُ بن عبدِ الله

عن أنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَلْقَى رجلاً، فيقول: «يا فلانُ، كيف أنتَ؟» فيقول: بخَيرٍ، أَحمَدُ الله. فيقول له النبيُّ ﷺ: «جَعَلَكَ اللهُ بخيرٍ» فلَقِيَه النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ، فقال: «كيف أنتَ يا فلانُ؟» فقال: بخيرٍ إن شَكَرْتُ. قال: فَسَكَتَ عنه، فقال: يا نبيَّ الله، إنَّكَ كنتَ تَسأَلُني، فتقول: «جَعَلَكَ الله بخيرٍ» وإنك اليومَ سَكَتَّ عني! فقال له: «إنِّي كنتُ أَسأَلُكَ، فتقولُ: بِخيرٍ أَحْمَدُ الله، فأقولُ: جَعَلَكَ الله بِخيرٍ، وإنَّكَ اليومَ قلتَ: بخيرٍ[4] إنْ شَكَرْتُ، فشَكَكْتَ، فسَكَتُّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٧٠٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٣٠).

(٢) لفظة «وجعل» ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ مؤمل، لكنه متابع، فانظر (١٢٥٥٤).

(٤) لفظة «بخير» أثبتناها من (ظ٤).

عنكَ»[1].

١٣٥٣٨- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنسٍ قال: أَنا أَعلمُ الناسِ -أَو مِن أَعلم الناسِ- بآيةِ الحِجابِ، تَزَوَّجَ النبيُّ ﷺ زينبَ ابنةَ جَحْشٍ، فَذَبَحَ شاةً فدعا أَصحابَه، فأَكَلوا وقَعَدوا يَتَحَدَّثونَ، وجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَخْرُجُ ٣/ ٢٤٢ ويَدْخُلُ وهم قُعودٌ، ثم يَخْرُجُ فيَمْكُثُ ما شاءَ الله، ويَرجِعُ وهم قُعودٌ، وزَيْنَبُ قاعدةٌ في ناحيةِ البيت، وجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَسْتَحْيي منهم أَن يقولَ لهم شيئاً، فنَزَلت: ﴿يا أَيُّها الذينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا

---

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ مؤمل بن إسماعيل، والصحيح أنه مرسل كما سيأتي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٣٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه بهٰذا الإسناد.

وخالف الحسنُ بن موسى الأشيبُ مؤمَّلاً فرواه مرسلاً، فقد أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٨) من طريقه عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أن رسول الله ﷺ... مرسلاً. ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه كذٰلك مرسلاً ابن أبي الدنيا في «الشكر» (٣٨)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤٤٩) عن محمد بن علي بن الحسن، عن بشر ابن السَّري، عن همام بن يحيى، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة. ورجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي بن الحسن فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

بُيوتَ النبيِّ إلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُم إلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إنَاهُ ولٰكنْ إذا دُعِيتُم فادْخُلُوا﴾ الآيات إلى قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فاسأَلوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣] قال: فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بالحِجابِ[1] مكانَه فضُرِب[2].

١٣٥٣٩- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا عُمارةُ بن زاذانَ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أنَّ مَلَكَ المَطَرِ استَأْذنَ ربَّه[3] أَنْ يأتيَ النبيَّ ﷺ، فأَذِنَ له، فقال لأُمِّ سَلَمةَ: «أَمْلِكي عَلَينا البابَ لا يَدْخُلُ علينا أَحدٌ». قال: وجاءَ الحسينُ لِيَدْخُلَ، فمَنَعَتْه، فوَثَبَ، فدخلَ، فجعلَ يَقْعُدُ على ظَهرِ النبي ﷺ وعلى مَنْكِبِه، وعلى عاتِقِه، قال: فقال المَلَكُ للنبي ﷺ: أَتُحِبُّه؟ قال: «نَعَم» قال: أَمَا إنَّ أُمَّتَكَ ستَقتُلُه، وإنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ المكانَ الذي يُقْتَلُ به. فضَرَبَ بيدِهِ، فجاءَ بِطِينةٍ حمراءَ، فأَخَذَتْها أُمُّ سَلَمةَ فصَرَّتْها في خِمارِها.

---

(١) في (م): بحجاب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ، لكنه متابع، تابعه سليمان بن حرب: وهو ثقة من رجال الشيخين.

فقد أخرجه بنحوه ابنُ سعد في «الطبقات» ٨/ ١٠٥-١٠٦، والبخاري (٤٧٩٢)، والطبري في «التفسير» ٢٢/ ٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٢٨) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٣).

(٣) لفظة «ربه» ليست في (ظ٤) و(س).

قال: قال ثابت: بلَغَنَا أَنَّها كَرْبَلاءُ[1].

١٣٥٤٠- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، عن حُمَيد وعاصمٍ الأَحوَلِ عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المدينةُ حَرامٌ من كذا إلى كذا، مَن أَحْدَثَ فيها حَدَثاً، أو آوَى مُحْدِثاً، فعَلَيه لَعْنةُ اللهِ والمَلائكةِ والنّاس أجْمَعينَ، لا يَقْبَلُ اللهُ منه صَرْفاً ولا عَدْلاً». قال حمادٌ: وزادَ فيه حُميدٌ: «لا يُحْمَلُ فيها سِلاحٌ

---

(١) إسناده ضعيف، تفرد به عمارة بن زاذان عن ثابت، وقد قال الإمام أحمد: يروي عن ثابت عن أنس أحاديثَ مناكير، ومؤمَّل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع.

وأخرجه البزار (٢٦٤٢-كشف الأستار) من طريق عبدالله بن رجاء، وأبو يعلى (٣٤٠٢)، وابن حبان (٦٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٨١٣) من طريق شيبان بن فروخ، كلاهما عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا عمارة.

وسيأتي عن عبدالصمد بن حسان، عن عمارة بن زاذان برقم (١٣٧٩٤).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٤٨).

وعن عائشة أو أم سلمة، سيأتي ٦/ ٢٩٤.

وعن أم سلمة عند ابن أبي شيبة ١٥/ ٩٧-٩٨، وعبد بن حميد (١٥٣٣)، والطبراني (٢٨١٧) و(٢٨١٩) و(٢٨٢٠) و(٢٨٢١).

وعن أبي أمامة عند الطبراني (٨٠٩٦).

وعن أم الفضل بنت الحارث عند الحاكم ٣/ ١٧٦-١٧٧.

قلنا: ولا يخلو إسناد واحد من هٰذه الشواهد من مقالٍ، فالحديث ضعيف.

وكربلاء: مدينة في العراق، تقع جنوب بغداد.

لِقتالٍ»[1].

١٣٥٤١- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ما مِن مُسْلِمٍ يَموتُ فيَشْهَدُ له أَرْبَعةُ أَهلِ أبياتٍ من جِيرانِه الأَدْنَيْنَ، إلا قال: قد قَبِلتُ عِلْمَكُم فيه، وغَفَرْتُ له ما لا تَعْلَمُون»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ مؤمل بن إسماعيل، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٣٠٦٣).

وقوله: «لا يُحمل فيها سلاح لقتال» تفرد به مؤمَّل في حديث أنس، لكن يشهد له حديث أبي حسان الأعرج عن علي عند أحمد وقد سلف برقم (٩٥٩)، وعند أبي داود (٢٠٣٥)، ورجاله رجال الصحيح إلا أن رواية أبي حسان عن علي مرسلة.

ويشهد له أيضاً حديث جابر، وسيأتي عند أحمد ٣/ ٣٤٧ و٣٩٣، وفيه ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ.

قلنا: وهذا النهي مخصوص بحمله للقتال، فأما إذا حمله لغير ذلك فجائز، بشرط أن لا يؤذيَ به أحداً، يدل عليه غير ما حديث، منها حديث أبي موسى الأشعري عن النبيﷺ قال: «إذا مرَّ أحدُكم في مسجدنا أو في سوقنا ومعه نَبْلٌ فليمسك على نِصالها، أن يصيبَ أحداً من المسلمين منها بشيء» أخرجه البخاري (٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥)، وسيأتي في مسنده ٤/ ٣٩٧.

وحديث جابر قال: مرَّ رجل بسهام في المسجد فقال له رسول الله ﷺ: «أمسِكْ بنصالها». أخرجه البخاري (٧٠٧٣)، ومسلم (٢٦١٤)، وسيأتي في مسنده ٣/ ٣٠٨.

(٢) إسناده ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ، والحديث بهٰذه السِّيَاقة غير محفوظ عن أنس، فقد رواه الثقاتُ من أصحاب حماد بن سلمة بغير هٰذا اللفظ، كما سيأتي برقم (١٣٥٧٢)، وتابع حمادَ بن سلمة على لفظه =

١٣٥٤٢- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن بُدَيْل بن مَيْسَرة العُقَيلي، قال: حدثني أَبي

عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «إنَّ لله أَهْلِينَ من النّاسِ، وإنَّ أهلَ القُرآنِ أهلُ اللهِ وخاصَّتُه»[1].

١٣٥٤٣- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابن زيدٍ-، حدثنا عُبَيد الله بن أبي بَكْر

عن جدِّه أنس بن مالك: أنَّ رجلاً اطَّلَعَ في بعضِ حُجَرِ النبي ﷺ، فقامَ إليهِ النبيُّ ﷺ بِمِشْقَصٍ -أو مَشاقِصَ- فكأنِّي أنظُرُ إليه يَخْتِلُه ليَطْعُنَه[2].

١٣٥٤٤- حدثنا إسحاقُ، حدثنا شَريكٌ، عن عاصمٍ الأَحْولِ

عن أنس بن مالك قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا ذا

=الآتي حمادُ بن زيد ومعمرٌ وجعفر بن سليمان، انظر ما سلف برقم (١٢٩٣٩) و(١٣٠٣٩).

وأما حديث مؤمل فقد أخرجه أبو يعلى (٣٤٨١)، وابن حبان (٣٠٢٦)، والحاكم ١/٣٧٨ من طريقه، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له بنحو هٰذا اللفظ حديثُ أبي هريرة السالف برقم (٨٩٨٩)، لكن إسناده ضعيف، فيه رجل مبهم.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ، وقد توبع فيما سلف برقم (١٢٢٧٩)، وعبدالرحمٰن بن بُديل صدوق حسن الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطبّاع- فمن رجال مسلم. وانظر (١٣٥٠٧).

الأُذُنَينِ»[1].

١٣٥٤٥- حدثنا سُرَيجُ بن النُّعمان، حدثنا حمّاد -يعني ابنَ زيدٍ-، عن ثابتٍ وعبدِ العزيز بن صُهيب[2]

عن أنس بن مالكٍ قال: أَعْتَقَ رسولُ الله ﷺ صَفِيَّةَ، وجعلَ عِتْقَها صَدَاقَها[3].

١٣٥٤٦- حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا حمّادٌ -يعني ابن سَلَمةَ-، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى به، وأُمُّ سُلَيمٍ وأُمُّ حَرامٍ خلفَنا، على بِساطٍ[4].

١٣٥٤٧- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَرْبُ بن مَيْمون، عن النَّضْر بن أنس

عن أنس بن مالك، قال: قالت أُمُّ سُلَيم: اذهَبْ إلى نبيِّ الله ﷺ، فقل: إنْ رأيتَ أَنْ تَغَدَّى عندَنا فافْعَلْ. قال: فجِئْتُه

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، وقد توبع. انظر (١٢١٦٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: عبدالعزيز بن سهيل.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج بن النعمان، فمن رجال البخاري.

وسلف من طريق حماد بن زيد، عن شعيب بن الحبحاب وعبدالعزيز بن صهيب وثابت البناني برقم (١٣٥٠٦)، وسلف عن عبدالعزيز وحده برقم (١١٩٥٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري. سريج: هو ابن النعمان. وانظر (١٢٦٢٦).

فبَلَّغْتُه. فقال: «ومَن عِنْدِي؟» قلتُ: نعم. فقال: «انْهَضُوا» قال: فجِئْتُ، فدَخَلْتُ على أُمِّ سُلَيمٍ، وأنا مُدْهَشٌ لِمَن أَقْبَلَ معَ رسولِ الله ﷺ، قال: فقالت أُمُّ سُليمٍ: ما صَنَعْتَ يا أنسُ؟ فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ على إثْرِ ذٰلك، قال: «هل عِنْدَكِ سَمْنٌ؟» قالت: نعم، قد كان منه عِندي عُكَّةٌ، وفيها شيءٌ من سَمْنٍ. قال: «فَأْتِ بها» قال: فجِئْتُه بها، ففَتَحَ رِباطَها، ثم قال: «بِاسْمِ الله، اللهمَّ أَعْظِمْ فيها البَرَكَةَ» قال: فقال: «اقْلِبيها» فقَلَبَتْها، فعَصَرَها نبيُّ الله ﷺ وهو يُسَمِّي. قال: فأَخَذَت تقعُ فِدَرٌ[1]، فأَكَلَ منها بِضْعٌ وثمانون رجلاً، ففَضَلَ فيها فَضْلٌ، فدَفَعها إلى أُمِّ سُلَيم، فقال: «كُلِي وأَطْعِمِي جِيرانَك»[2].

---

(١) فِدَرٌ، أي: قِطع، وقد تصحفت في (م) و(س) و(ق) إلى: «قدر» بالقاف. وعند أبي عوانة: تقع فِدَراً، ولم يسق مسلم لفظ هٰذا الحديث عندما خرَّجه، وفي حاشية السندي: «تَدُرُّ» وعليه شرح، فقال: «فأخذت» أي: العُكَّة، أي: شَرَعت، وهو من أفعال المقاربة. «تَقَع»، أي: يقع ما فيها ويسيل ويسقط في الطعام. «تدرُّ» من الدَّرِّ، بمعنى الزيادة والكثرة، أي: أخذت في الزيادة والسَّيَلان، وقد وقع هاهنا في النسخ (أي النسخ التي وقعت له) تحريف مفسد (يعني قدر، بالقاف) والصواب ما قلنا إن شاء الله تعالى، والله تعالى أعلم. اهـ.

(٢) حديث صحيح، ورجاله رجال الصحيح. حرب بن ميمون: هو أبو الخطاب الأنصاري مولاهم.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٠) (١٤٣)، وأبو عوانة ٥/٣٨٦، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٩١ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩١).

١٣٥٤٨- حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا ابنُ أَبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو

٢٤٣/٣ عن أنس بن مالك قال: أَقبَلْتُ معَ رسول الله ﷺ مِن سَفَرٍ من بعضِ أَسفارِه، فلمَّا بَدَا لنا أُحدٌ قال رسول الله ﷺ: «هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه» فلمَّا أَشْرَفَ على المدينةِ قال: «اللهمَّ إنّي أُحَرِّمُ ما بينَ لابَتَيْها مِثلَ ما حَرَّمَ إبراهيمُ مَكَّةَ، اللهُمَّ بارِكْ في مُدِّهم وصَاعِهِم»(١).

١٣٥٤٩- حدثنا سُريجٌ، حدثنا سُهيلٌ أَخو حَزْمِ بن أبي حَزْمِ القُطَعي، قال: حدثني ثابتٌ البُنَاني، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قَرَأَ هٰذه الآيةَ ﴿وما يَذْكُرُونَ إلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللهُ هو أَهلُ التَّقْوى وأَهلُ المَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦] فقال رسول الله ﷺ: «يقولُ رَبُّكم: أنا أهلٌ أنْ أُتَّقَى أنْ يَجْعَلَ معي إلٰهاً آخَرَ، ومَن اتَّقَى أن يَجْعَلَ معي إلٰهاً آخَرَ، فهو أهلٌ لِأَن أغْفِرَ له»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن أبي الزناد -وهو عبدالرحمٰن ابن عبدالله بن ذكوان- وعمرو بن أبي عمرو صدوقان. سريج: هو ابن النعمان. وانظر (١٢٥١٠).

(٢) إسناده ضعيف لضعف سهيل بن أبي حزم.

وأخرجه الحاكم ٥٠٨/٢ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. وصححه! وتعقبه الحافظ ابن حجر في «الإتحاف» ٥٣٦/١ فقال: بل ضعيف لضعف سهيل، وقد ذكر البزار والترمذي أنه تفرَّد به.

وانظر (١٢٤٤٢).

١٣٥٥٠- حدثنا سُرَيْجٌ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن قَتادةَ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن نَسِيَ صلاةً فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَها»[١].

١٣٥٥١- حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا أَبو عَوَانةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكةً»[٢].

١٣٥٥٢- حدثنا سُريجٌ، حدثنا أبو عَوَانَة، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كانَ لابنِ آدَمَ وادِيانِ مِن مالٍ، لَابْتَغَى إلَيْهِما ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ، ويَتُوبُ اللهُ على مَن تابَ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليَشْكُري.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٥٢ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٨٤) (٣١٤)، والترمذي (١٧٨)، وابن ماجه (٦٩٦)، والنسائي ١/ ٢٩٣، وأبو يعلى (٢٨٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٦، وابن حبان (١٥٥٥)، والبيهقي ٢/ ٢١٨، والبغوي (٣٩٣) من طرق عن أبي عوانة، به. وانظر (١١٩٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٢٠٠٦)، وأبو يعلى (٢٨٤٨)، وابن حبان (٣٤٦٦) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (١٢٢٢٨).

١٣٥٥٣-حدثنا سريجٌ، حدثنا أبو عوانةَ، عن قتادة

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أَو يَزْرَعُ زَرْعاً، فَيَأكُلُ مِنْه طَيْرٌ أو إنسانٌ أو بَهِيمَةٌ، إلاَّ كانَ له به صَدَقَةٌ»(١).

١٣٥٥٤- حدثنا عفّانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن قَتادةَ

عن أنس، عن النبيّ ﷺ: «ما مِن مُسلمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أو يَزْرَعُ زَرْعاً، فيَأكُلُ منه دابَّةٌ أو إنسانٌ، إلا كان له به صَدَقَةٌ»(٢).

١٣٥٥٥- حدثنا عليُّ بن عاصِم، عن حُميدٍ

عن أنس -وذَكَرَ رجلاً عن الحسن- قال(٣): استَشَارَ رسولُ الله ﷺ الناسَ في الأُسارى يومَ بَدْرٍ، فقال: «إنَّ اللهَ قد أَمْكَنكَم منهم» قال: فقامَ عمرُ بن الخَطَّابِ، فقال: يا رسولَ الله، اضْرِبْ أَعناقَهم. قال: فأَعْرَضَ عنه النبيُّ ﷺ. قال: ثم عادَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، إنَّ اللهَ قد أَمْكَنكم منهم، وإنَّما هم إخْوانُكم بالأمسِ» قال: فقامَ عمرُ، فقال: يا رسولَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. وانظر (١٢٤٩٥).

تنبيه: تكرر هٰذا الحديث في هٰذا الموضع سنداً ومتناً في (م) وسائر النسخ، ولا وجه له!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وانظر (١٢٤٩٥).

(٣) في نسخة على هامش (س): قالا، على اعتبار أن الحديث مرويٌّ عن أنسٍ موصولاً، وعن الحسن مرسلاً.

الله، اضرِبْ أَعناقَهم. قال: فأَعْرَضَ عنه النبيُّ ﷺ، قال: ثم عادَ النبيُّ ﷺ، فقال للناس مثلَ ذٰلك، فقامَ أبو بكرٍ، فقال: يا رسولَ الله، نَرى[1] أن تَعْفُوَ عنهم، وتَقْبَلَ مِنهم الفِداءَ. قال: فَذَهَبَ عن وَجْهِ رسولِ الله ﷺ ما كانَ فيه من الغَمِّ، قال: فَعَفَا عنهم، وقَبِلَ منهم الفِداءَ، قال: وأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَوْلا كِتابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ لَمَسَّكُم فيما أَخَذْتُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨][2].

١٣٥٥٦- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن حُميدٍ الطويلِ

عن أنس بن مالك قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ خَلْفَ أبي بكرٍ في ثَوبٍ مُتَوَشِّحاً به[3].

١٣٥٥٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا حُميدٌ الطويلُ، عن ثابتٍ البُنَاني، قال:

بَلَغَنا أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى خَلْفَ أبي بكر في وَجَعِه الذي ماتَ فيه قاعِداً مُتَوَشِّحاً بِثَوْبٍ -قال: أظنُّه قالَ: بُرْداً-، ثم دعا

---

(١) في (م): إن ترى.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو ابن صهيب الواسطي. ولم يقع لنا عند غير الإمام أحمد من حديث أنس.

ويشهد له حديث عمر، السالف برقم (٢٠٨)، وإسناده حسن.

وحديث عبدالله بن مسعود، السالف برقم (٣٦٣٢)، وإسناده ضعيف.

وحديث ابن عمر عند الحاكم ٢/ ٣٢٩، وإسناده حسن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. وانظر (١٢٦١٧).

أسامةَ، فأَسنَدَ ظهرَه إلى نَحْرِه، ثم قال: «يا أُسامةُ، ارْفَعْني[1] إليكَ».

قال يزيدُ: وكان في الكتابِ الذي معي: عن أنس، فلم يقل: عن أنس، وأَنكَرَه، وأَثبتَ ثابتاً[2].

١٣٥٥٨- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن حُميدٍ، عن أنس. وخالدٌ، عن محمدٍ، عن أبي هريرة

أَن النَّبيَّ ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكم وقد أُقيمَتِ الصَّلاةُ، فَلْيَمْشِ على هِينَتِه، فَلْيُصلِّ ما أَدْرَكَ، وَلْيَقْضِ ما سُبِقَه»[3].

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): ارفع.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، فإن كان أنس محفوظاً فيه، فالإسناد متصل صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٦٣) من طريق محمد بن طلحة، والطحاوي في«شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦، وفي«شرح مشكل الآثار» (٥٦٤٩)، والبيهقي في«دلائل النبوة» ٧/١٩٢ من طريق يحيى بن أيوب، وابن حبان (٢١٢٥) من طريق سليمان بن بلال، ثلاثتهم عن حميد، عن ثابت، عن أنس. ولم يذكر فيه الترمذي والطحاوي وابن حبان قوله: ثم دعا أسامة...الخ. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال: وهٰكذا رواه يحيى بن أيوب عن حميد، عن ثابت، عن أنس، وقد رواه غير واحد عن حميد، عن أنس، ولم يذكروا فيه: «عن ثابت»، ومن ذكر فيه « عن ثابت» فهو أصح.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. خالد: هو ابن مهران الحذاء، ومحمد: هو ابن سيرين.

وانظر حديث أنس فيما سلف برقم (١٢٠٣٤). =

○ ١٣٥٥٩- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، حدثنا أَبو سَلمةَ صاحبُ الطَّعام، قال: أَخبرني جابرُ بن يزيدَ- وليس بجابرٍ الجُعْفِي-، عن الرَّبيع بن أنس

٣/ ٢٤٤ عن أنس بن مالك قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى حُلَيْقٍ النَّصراني، لِيَبْعَثَ إليه بأَثْوابٍ إلى المَيْسَرةِ، فأَتَيْتُه، فقلت: بَعَثَني إليك رسولُ الله ﷺ لتَبْعَثَ إليه بأثوابٍ إلى المَيْسرةِ. فقال: وما المَيْسَرةُ؟ ومتى المَيْسَرة؟ واللهِ ما لِمُحمدٍ ثاغِيةٌ[1]، ولا راغيةٌ. فرجعتُ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلمّا رآني قال: «كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ، أنا خَيْرُ من بايَعَ[2]، لأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكم ثَوباً من رِقَاعٍ شَتَّى، خيرٌ له مِن أن يَأْخُذَ بأَمانَتِه -أو في أمانَتِه- ما ليس عندَه»[3].

= وانظر حديث أبي هريرة فيما سلف برقم (٨٩٦٧).

(١) تصحفت في (م) إلى: شائقة. والثاغية: الشاة، والراغية: البعير.

(٢) في (م): يبايع.

(٣) إسناده ضعيف، أبو سلمة صاحب الطعام وجابر بن يزيد لا يعرفان، انظر ترجمتهما في «تعجيل المنفعة» (١٢٩٥) و(١٢٤). وقال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٣٧٨: هٰذا حديث منكر.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» (٣٤٩)، وفي «الأسماء المبهمة» ص٥٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في الإسناد في المطبوع من «المتفق والمفترق» خطأ، فيصحح من «الأسماء المبهمة» ومن «المسند».

وأخرجه البزار (١٣٠٥-كشف الأستار)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٩٢، والطبراني في «الأوسط» (١٤٩٩) من طريق أسيد بن زيد الجمال، عن أبي بكر ابن عياش، عن عاصم، عن أنس بن مالك قال: بعث بي رسول الله ﷺ إلى يهودي أَستلفُ له إلى الميسرة. فقال: أَيُّ ميسرة له؟ هو الذي لا أصل له ولا =

قال أبو عبد الرحمٰن: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتابِ أَبي بخطِّ يَدِه.

١٣٥٦٠- حدثنا عبدُ الوهاب بن عطاءٍ، أخبرنا سليمانُ التَّيمي عن أنس بن مالك أَنَّ النبيّ ﷺ قال لمُعاذِ بن جَبَل: «مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً، دَخَلَ الجنَّةَ»(١).

=فرع. فرجعتُ إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «كذب عدوُّ الله، أما لو أعطانا لأَدَّيْنا إليه». وإسناده ضعيف لضعف أسيد بن زيد. وعاصم: جاء في الطبراني والبزار تقييده بالأحول، ونفى ابن عدي أن يكون الأحول، فقال: وعاصم المذكور في الإسناد عاصم بن بهدلة ليس هو عاصم الأحول. قلنا: وعليه يكون الإسناد منقطعاً، فعاصم بن بهدلة لم يرو عن أنس.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٥٨، وفي «تاريخ بغداد» ٣/ ١٥٥ من طريق محمد بن يونس الكديمي، عن محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، عن عبدالسلام بن حرب الملائي، عن الأعمش، عن أنس. وهٰذا إسناد ضعيف جداً من أجل محمد بن يونس الكديمي، ثم هو منقطع، فإن الأعمش لم يسمع من أنس.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبدالوهاب بن عطاء -وهو الخَفَّاف- صدوق لا بأس به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٤) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، عن سليمان التيمي، عن الأسود بن هلال، قال: بلغني أن النبي ﷺ قال: «من لقي الله...». وهو مرسل.

وانظر ما سيأتي في مسند معاذ ٥/ ٢٢٨ من طريق أبي حصين عن الأسود ابن هلال عن معاذ بن جبل.

وسلف حديث أنس برقم (١٢٦٠٦) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه، =

١٣٥٦١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن أبي التَّيّاح

عن أنس بن مالك قال: كان مَوْضِعُ مسجدِ رسول الله ﷺ لِبَني النجارِ، وكان فيه حَرْثٌ ونَخْلٌ وقُبورُ المُشرِكينَ، فقال: «يا بَني النَّجَّارِ، ثامِنُوني به» فقالوا: لا نبتغي به ثَمَناً إلا عندَ الله. قال: فقَطَعَ النخلَ، وسَوَّى الحَرْثَ، ونَبَشَ قُبورَ المُشرِكين. قال: وكان نبيُّ الله ﷺ قبلَ أن يُبْنَى المسجدُ يُصلِّي حيثُ أَدرَكَتْه الصلاةُ، وفي مَرَابِضِ الغَنمِ، وكان النبيُّ ﷺ يقول وهم يَنقُلون الصَّخْرَ لِبناء المسجدِ:

«اللهمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيرُ الآخِرَهْ
فـاغْفِرْ لِلأنصـارِ والمُهاجِرَهْ»[1]

١٣٥٦٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يُحْشَرُ[2] المُؤمِنُونَ يومَ القِيامةِ، فيَهْتَمُّونَ لذٰلكَ، فيَقُولونَ: لو اسْتَشْفَعْنا على رَبِّنا حتى

=عن أنس.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وسلف الحديث برقم (١٢٢٤٢) و(١٣٢٠٨)، وسلف دون قوله: وفي مرابض الغنم، وهٰذه القطعة وحدها سلفت برقم (١٢٣٣٥).

(٢) في (م) و(س) ونسخة في (ظ٤): يُحبس، وهي كذٰلك عند البخاري، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س).

يُرِيحَنا[1] مِن مَكانِنا. فيَأْتونَ آدمَ، فيَقُولون: أنتَ أَبونا، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِه، وأَسجَدَ لكَ ملائِكتَه، وعَلَّمَكَ أسماءَ كُلِّ شيءٍ، فاشْفَعْ لنا عندَ[2] رَبِّكَ. قال: فيقولُ: لستُ هُنَاكُم- ويَذْكُر خَطِيئَتَه التي أصابَ: أكْلَه من الشَّجَرةِ، وقد نُهِيَ عنها- ولٰكن ائتوا نُوحاً، أوَّلَ نبيٍّ بَعَثَه الله إلى أهل الأرضِ.

قال: فيَأْتونَ نوحاً، فيقولُ: لستُ هُناكُم- ويَذْكُرُ خَطِيئَتَه: سُؤالَه اللهَ بغيرِ عِلْمٍ- ولٰكن ائْتُوا إبراهيمَ، خَلِيلَ الرَّحْمٰن.

فيَأْتُونَ إبراهيمَ، فيقولُ: لستُ هُناكُم -ويذكُرُ خَطِيئَتَه التي أصابَ: ثلاثَ كِذْباتٍ كَذَبَهُنَّ: قولَه ﴿إنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، وقَولَه: ﴿بل فَعَلَه كَبِيرُهم هٰذا﴾[الأنبياء: ٦٣]، وأَتى على جَبّارٍ مُتْرَفٍ، ومَعَهُ امْرَأَتُه، فقال: أَخْبِريه أنّي أَخوكِ، فإنّي مُخْبِرُه أنَّكِ أُخْتي- ولٰكن ائْتُوا موسى، عَبْداً كَلَّمَه اللهُ تَكْليماً، وأَعطاه التَّوراةَ.

وقال: فَيَأْتُونَ موسى، فيقولُ: لستُ هُناكُم- ويَذْكُرُ خَطِيئَتَه التي أصابَ: قَتْلَه الرجلَ- ولٰكن ائْتُوا عيسى، عبدَ اللهِ ورسولَه، وكَلِمةَ اللهِ ورُوحَه.

فيَأْتُونَ عيسى، فيقولُ: لَسْتُ هُناكُم، ولٰكن ائتوا مُحمداً،

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فيريحنا.

(٢) في (م) و(س): إلى، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س).

عبدَ اللهِ ورسولَه[1]، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه وما تَأَخَّرَ.

قال: فَيَأْتُوني، فأَسْتَأْذِنُ على رَبِّي في دارِهِ، فيُؤْذَنُ لي عليهِ، فإذا رَأَيْتُه وَقَعْتُ ساجِداً، فيَدَعُني ما شاءَ اللهُ أنْ يَدَعَني، ثُمَّ يقولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ محمدُ[2]، وقُلْ تُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَ. فأَرفَعُ رَأْسي، فأَحْمَدُ رَبِّي بثَناءٍ وتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيه، ثم أَشْفَعُ، فيَحُدُّ لي حَدّاً، فأَخْرُجُ[3]، فأُدخِلُهم في الجَنَّةِ -[قال همَّام]: وسمعتُه يقول: فأُخْرِجُهم[4] مِن النّارِ، فأُدْخِلُهُم الجَنَّةَ-.

ثم أَستَأْذِنُ على رَبِّي الثانيةَ، فيُؤْذَنُ لي عليه، فإذا رَأَيْتُه وَقَعْتُ ساجِداً، فيَدَعُني ما شاء الله أن يَدَعَني، ثم يقولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ محمدُ، وقُلْ تُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَ. قال: فأَرْفَعُ رَأسي، فأَحْمَدُ رَبِّي بثَناءٍ وتَحْميدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثم أشْفَعُ، فيَحُدُّ لي حَدّاً، فأَخْرُجُ[5]، فأُدخِلُهم الجَنَّةَ». قال همَّام: وأيضاً سمعتُه يقول: «فأُخْرِجُهم[6] من النّارِ، فأُدخِلُهم الجنَّةَ».

قال: «ثم أَستَأْذِنُ على رَبِّي الثالثةَ، فإذا رَأَيتُه[7] وقَعْتُ

---

(١) قوله: «عبدالله ورسوله» ليس في (ظ٤)

(٢) في (م) و(ق): يا محمد.

(٣) في (م) و(س) و(ق): فأُخرجهم.

(٤) في «البخاري»: فأَخرج فأُخرِجُهم.

(٥) في (ظ٤): فأُخرجهم.

(٦) في «البخاري»: فأَخرج فأُخرِجُهم.

(٧) في (م) و(ق) ونسخة في (س): فإذا رأيت ربي.

ساجداً، فيَدَعُني ما شاءَ اللهُ أنْ يَدَعَني، ثم يقولُ: ارْفَعْ محمدُ، وقُلْ تُسْمَعْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ، وسَلْ تُعْطَ. فأَرْفَعُ رَأسي، فأحْمَدُ رَبِّي بثناءٍ وتَحْميدٍ يُعَلِّمُنِيه، ثم أَشْفَعُ، فيَحُدُّ لي حَدّاً، فأَخْرُجُ، فأُدخِلُهم الجَنَّةَ -قال همام: وسمعتُه يقول: «فأُخْرِجُهم[1] مِن النّارِ فأُدخِلُهم الجنَّةَ»- فلا يَبْقى في النّارِ إلا مَن حَبَسَه القرآنُ» أيْ: وَجَبَ عليه الخُلودُ.

ثم تَلاَ قتادةُ ﴿عسى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْموداً﴾ [الإسراء: ٧٩] قال: هو المَقامُ المحمودُ الذي وَعَدَ اللهُ نَبِيَّه ﷺ[2]. ٣/ ٢٤٥

---

(١) في «البخاري»: فأَخرج فأُخرجُهم.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «في داره» فقد تفرد بهٰذا الحرف همام بن يحيى، عن قتادة، وذكر بعض أهل العلم أن في حفظ همام شيئاً، وقد يقع له أخطاء في روايته، وسيأتي الكلام على هٰذا الحرف لاحقاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٠٤)، وابن منده في «الإيمان» (٨٦٣) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم (٧٤٤٠) فقال: وقال حجاج بن منهال: حدثنا همام بن يحيى... فذكره، ووصله من هٰذا الطريق أبو نعيم والإسماعيلي في «مستخرجيهما» على البخاري كما في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٤٩.

وانظر (١٢١٥٣).

ويشهد لقول قتادة في آخره: هو المقام المحمود، غيرُ ما حديث، انظر (٩٦٨٤) من مسند أبي هريرة.

قوله: «في داره» سلف في أول التعليق أنها من تفردات همام، لكن وجّهها=

١٣٥٦٣- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أمِيناً، وإنَّ أمِينَ هٰذه الأُمَّةِ أبو عُبَيدةَ بنُ الجَرَّاحِ»[1].

١٣٥٦٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَضرِبُ شعرُه إلى مَنْكِبَيهِ[2].

=الخطابي في «أعلام الحديث» ٤/ ٢٣٥٥، فقال: وقوله: «في داره» يُوهِمُ مكاناً، ومعناه: أي: في داره التي دَوَّرَها لأوليائه، وهي الجنة، كقوله عز وجل: ﴿لهم دارُ السلام عند ربِّهم﴾ [الأنعام: ١٢٧]، وكقوله: ﴿واللهُ يدعو إلى دار السَّلام﴾ [يونس: ٢٥]، وكما يقال: بيتُ الله، وحَرَمُ الله، يريدون بيتَ الله الذي جعله مثابةً للناس، والحرمَ الذي جعله أَمْناً لهم، ومثله: رُوح الله، على سبيل التفضيل له على سائر الأرواح، وإنما ذٰلك في ترتيب الكلام كقوله عز وجل: ﴿إنَّ رسولكم الذي أُرسل إليكم لمجنون﴾ [الشعراء: ٢٧] فأضاف الرسول إليهم، وإنما هو رسول الله أرسله إليهم.

قلنا: وقد جاء الحديث عن أنس بلفظ الجنة مكان قوله: «في داره»، انظر رقم (١٢٤٦٩) من طريق عمرو بن أبي عمرو، و(١٣٥٩٠) من طريق ثابت، كلاهما عن أنس. وهو أصحُّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤١٢ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقَرَن بشعبة وهيبَ بن خالدٍ. وانظر (١٢٣٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٣٨٤١)، وانظر (١٢١٧٥).

١٣٥٦٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ، قال:

سألت أنساً: كم اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: أَربعاً: عُمْرتَه التي صَدَّه عنها المُشرِكون في ذي القِعْدةِ، وعُمْرتَه أيضاً في العامِ المُقبِلِ في ذي القِعْدة، وعُمْرتَه حيث[1] قَسَمَ غَنيمةَ حُنَينٍ مِن الجِعْرانَةِ في ذي القِعْدةِ، وعَمْرتَه مع حَجَّتِه[2].

١٣٥٦٦- حدثنا عفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، أخبرنا قتادةُ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ وهو على المِنْبَرِ، فقال: يا رسولَ الله، اسْتَسْقِ اللهَ لنا. قال: فاسْتَسْقَى، وما نَرَى في السماءِ قَزَعةً. قال: فأُمْطِرْنا، فما جَعَلتَ تُقْلِعُ، فلما كانت[3] الجُمُعةُ، قامَ إليه ذٰلك الرجلُ أو غيرُه، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أَن يَرْفَعَها عنا. قال: فدعا، قال: فَجَعَلْتُ أَنظُرُ إلى السَّحابِ يُسْفِرُ يميناً وشمالاً ولا يُمطِرُ مِن جَوْفِها قَطْرةً[4].

---

(١) في (م): حين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٦٨٧). وانظر (١٢٣٧٢).

تنبيه: تكرر بعد هٰذا الحديث في (ظ٤) و(س) الحديثان السالفان بالرقمين (١٣٥٦١) و(١٣٥٦٢)، وكتب عليهما في (ظ٤): معاد، وفي (س): مكرر.

(٣) في (م) و(س) و(ق): أتت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٤) من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٠١٥) و(٦٠٩٣) و(٦٣٤٢) من طريق أبي عوانة، وبرقم (٦٠٩٣)، والطبراني في «الدعاء» (٩٥٩) من طريق سعيد بن=

١٣٥٦٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا بَزَقَ أَحَدُكم فلا يَبْزُقْ بينَ يَدَيهِ، ولا عن يَمينِه، وَلْيَبْزُقْ عن شِمالِه، أو تحتَ قَدَمِه اليُسرَى»[1].

١٣٥٦٨- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ كانت نَعْلُه لها قِبَالانِ[2].

١٣٥٦٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا خَلفُ بن خَليفَةَ -[قال عبد الله]: قال أَبي: وقد رأيتُ خلفَ بن خَليفةَ وقد قال له إنسانٌ: يا أبا أحمدَ، حَدَّثَك مُحارِبُ بن دِثَار؟ قال أبي: فلَمْ أَفهم كلامَه، كان قد كَبِر فَتَركتُه- حدثنا حَفْصٌ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُ بِالباءَةِ،

=أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق شيبان عن قتادة برقم (١٣٧٤٣).

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٨٤٦).

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٧)، والبغوي (٤٩٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٤٥) وقرن بعفان هناك بهزاً.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٨، وأبو يعلى (٣١٠١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٧، والبغوي (٣١٥٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٩).

وينهى عن التَّبَتُّل نَهْياً شَديداً، ويقول: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، إنِّي مُكاثِرٌ بِكُم[1] الأنبياءَ يومَ القِيامَةِ»[2].

١٣٥٧٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا خَلَفُ بن خَليفةَ، حدثنا حَفْصُ بن عُمَر

عن أنس بن مالك، قال: كنتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ جالساً في الحَلْقَةِ ورجلٌ قائمٌ يُصلِّي، فلمَّا رَكَعَ وسَجَدَ، فتَشَهَّدَ، ثم قال في دعائِه: اللهمَّ إني أَسأَلُك بأَنَّ لك الحمدَ لا إلٰه إلا أنتَ المَنَّانُ، يا بديعَ السَّماواتِ والأرضِ، يا ذا الجَلالِ والإكرامِ، يا حيُّ يا قَيُّومُ، إني أَسأَلُك. فقال النبيُّ ﷺ: «أَتَدْرونَ بما دَعا اللهَ؟» قال: فقالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «والَّذي نَفْسي بِيَدِه، لقد دَعا اللهَ بِاسْمِه الأعْظَمِ، الَّذي إذا دُعِيَ به أجابَ، وإذا سُئِلَ به أَعْطَى»[3].

١٣٥٧١- حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا المُختارُ بن فُلْفُل

حدثنا أنسُ بن مالك قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فأَقْبَلَ علينا بِوَجْهِهِ، فقال: «إنِّي إمامُكم، فلا تَسْبِقُوني بالرُّكوعِ ولا بِالسُّجودِ، ولا بِالقِيامِ[4]، فإنِّي أَراكُم مِن بينِ يَدَيَّ ومِن خَلْفِي».

---

(١) لفظة «بكم» ليست في (ظ٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي، خلف بن خليفة وحفص -وهو ابن عمر المعروف بابن أخي أنس- صدوقان لا بأس بهما. وهو مكرر (١٢٦١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. وهو مكرر (١٢٦١١).

(٤) في (ظ٤) ونسخة في (س): بقيام.

ثم قال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لو رَأَيْتُم ما رَأَيْتُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً» قالوا: يا رسولَ الله، وما رَأيتَ؟ قال: «رَأَيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ»[1].

١٣٥٧٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّتْ عليه[2] جِنَازةٌ، فأَثْنَوْا عليها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مُرَّ عليه بِجَنازةٍ أُخرى، فأَثْنَوْا عليها شَرّاً، فقال رسول الله ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم قال[3]: «أَنتُم شُهَداءُ اللهِ في الأرضِ»[4].

١٣٥٧٣- حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أن رجلاً كان يكتبُ لِرسولِ الله ﷺ، فإذا أَمْلَى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم. عبدالواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٣٦ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل وعفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٩٧).

(٢) في (ظ٤): به.

(٣) قوله: «ثم قال» ليس في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥٧) عن أبي الوليد الطيالسي، وأبو يعلى (٣٣٥٣) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (١٣٥٤١) عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بلفظ آخر. وانظر (١٢٩٣٩).

عليه «سَمِيعاً» يقول: كتبتُ سَميعاً بَصِيراً، قال: «دعه» وإذا أَمْلَى عليه «عليماً حَكيماً» كَتَبَ عَليماً حَليماً- قال حمادٌ: نحو ذا- قال: وكان قد قَرَأَ البقرةَ، وآلَ عِمرانَ، وكان مَن قَرَأَهما قد قَرَأَ قُرآناً كثيراً، فذهب فتَنَصَّرَ، فقال: لقد كنتُ أَكتبُ لِمُحمدٍ ما شئْتُ، فيقول: «دَعْهُ». فماتَ، فَدُفِنَ، فَنَبَذَتْهُ الأَرضُ مَرَّتينِ أو ثلاثاً، قال أبو طَلْحَة: ولقد رَأَيْتُه مَنْبوذاً فوقَ الأَرض[1]. ٣/٢٤٦

١٣٥٧٤- حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سلمةَ، قال: حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَعْطَى أَبا سفيان، وعُيَيْنَةَ، والأَقْرَعَ، وسُهَيلَ بنَ عَمْرٍو في الآخَرينَ يومَ حُنَينٍ، فقالت الأنصارُ: يا رسولَ الله، سُيُوفُنا تَقْطُر مِن دمائِهم، وهم يَذْهَبُونَ بالمَغْنَمِ! فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فَجَمَعهم في قُبَّةٍ له حتى فاضَتْ، فقال: «أَفِيكُم أَحدٌ من غَيرِكم؟» قالوا: لا، إلا ابنَ أُختِنا. قال: «ابنُ أُختِ القَوْمِ منهم» ثم قال: «أَقُلْتُم كذا وكذا؟» قالوا: نَعم. قال: «أَنتُم الشِّعَارُ والنّاسُ الدِّثارُ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في فضائل القرآن كما في «الإتحاف» ١/٤٦٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٢٠)، وعبد بن حميد (١٣٥٤)، وأبو عوانة في المنافقين كما في «الإتحاف» ١/٤٦٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف بنحوه برقم (١٣٣٢٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن ثابت.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢١٥).

يَذْهَبَ الناسُ بالشاةِ والبَعيرِ، وتَذْهَبُونَ برسولِ الله إلى دِيارِكم؟» قالوا: بَلَى. قال: «الأنصارُ كَرِشي وعَيْبَتِي، لو سَلَكَ النَّاسُ وادِياً، وسَلَكَت الأنصارُ شِعْباً، لَسَلَكْتُ شِعْبَهُم، ولَوْلا الهِجْرةُ، لَكُنتُ امْرَأً من الأنصارِ».

وقال حمادٌ: أَعطى مِئةً مِن الإبلِ، يُسمِّي كُلَّ واحد من هٰؤلاءِ[1].

١٣٥٧٥- حدثنا عفانُ، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك قال: كنتُ رَدِيفَ أبي طَلْحَةَ يومَ خَيْبَرَ، وقَدَمِي تَمَسُّ قدمَ رسولِ الله ﷺ، فأَتيناهم حينَ بَزَغَت الشَّمسُ، وقد أَخْرَجُوا مَواشِيَهم وخَرَجوا بفُؤوسِهم ومَكاتِلِهم ومُرورِهم، فقالوا: محمدٌ والخَميسُ. فقال رسول الله ﷺ: «الله أَكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ فساءَ صَباحُ المُنْذَرِين» قال: فَهَزَمهم الله. قال: ووَقَعَتْ في سَهْمِ دِحْيَةَ جاريةٌ جميلةٌ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «ابن أخت القوم منهم» سلف من طريق معاوية بن قرة عن أنس برقم (١٢١٨٧).

وانظر ماسلف برقم (١٢٥٩٤) و(١٢٦٠٨).

قوله: «أنتم الشِّعار والناس الدِّثار» سلف شرحه عند حديث أبي هريرة برقم (٩٤٣٤).

عيينة: هو ابن حِصْن الفزاري، والأقرع: هو ابن حابس التميمي.

فاشْتَراها رسولُ الله ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ، ثم دَفَعها إلى أُمِّ سُلَيمٍ تُصَنِّعُها[1] وتُهَيِّئُها، وهي صَفِيَّةُ ابنةُ حُيَيٍّ.

قال: فَجَعَلَ رسولُ الله ﷺ وَلِيمَتَها التمرَ والأَقِطَ والسَّمْنَ؛ قال: فُحِصَتِ الأَرضُ أَفاحِيصَ، وجيءَ بالأَنْطاعِ، فوُضِعَت فيها، ثم جيءَ بالأَقِطِ والتمرِ والسَّمنِ، فشَبِعَ الناسُ.

قال: وقال الناس: ما ندري أَتَزَوَّجَهَا أَم اتَّخَذَها أُمَّ وَلَدٍ! فقالوا: إن يَحْجُبْها، فهي امرأتُه، وإنْ لم يَحْجُبْها، فهي أُمُّ وَلَدٍ. فلمّا أرادَ أَن يَرْكَبَ، حَجَبَها حتى قَعَدَت على عَجُزِ البعيرِ، فعَرَفوا أنه قد تزوَّجها، فلما دَنَوْا من المَدينَةِ، دَفَعَ ودَفَعْنا، قال: فَعَثَرَتِ النَّاقةُ العَضْباءُ، قال: فنَدَرَ رسولُ الله ﷺ ونَدَرَتْ، قال: فقامَ فَسَتَرها، قال: وقد أَشْرَفَت النساءُ فقُلْنَ: أَبْعَدَ اللهُ اليهوديةَ. فقلتُ: يا أبا حَمْزَةَ، أَوَقَعَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: إِي واللهِ، لقد وَقَعَ.

وشَهِدتُ وَلِيمةَ زينبَ بنتِ جَحْشٍ، فأَشْبَعَ الناسَ خُبْزاً ولَحْماً، وكان يَبْعَثُني، فأَدعُو الناسَ، فلمَّا فَرَغَ قامَ وتَبِعْتُه، وتَخَلَّفَ رجلانِ اسْتَأْنَسَ بهما الحديثُ، لم يَخْرُجا، فجَعَلَ يَمُرُّ بنسائِه، يُسَلِّمُ عل كلِّ واحدةٍ: «سَلامٌ عَلَيكُم يا أَهلَ البيتِ، كيفَ أَصْبَحْتُم؟» فيقولون: بخيرٍ يا رسولَ الله، كيف وجدتَ أهلَكَ؟ فيقول: «بِخَيْرٍ». فلمَّا رَجَعَ ورجعتُ معه، فلمَّا بَلَغَ

---

(١) في (م) و(ق): تصلحها. والمثبت من (ظ٤) و(س) ونسخة في (ق).

البابَ إذا هو بالرَّجلَينِ قد استَأْنَسَ بهما الحديثُ، فلمّا رَأَياه قد رَجَعَ قاما فخَرَجَا. قال: فواللهِ ما أَدْري أَنا أخبرتُه، أو نَزَلَ عليه الوَحْيُ بأَنَّهما قَدْ خَرَجا، فرَجَعَ ورجعتُ معه، فلمَّا وَضَعَ رِجْلَه في أُسْكُفَّةِ الباب، أَرْخَى الحِجابَ بيني وبينَه، وأَنزل اللهُ هٰذه الآياتِ[1] ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبيِّ إلا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُم إلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرينَ إِنَاهُ﴾ [الأحزاب: ٥٣] حتَّى فَرَغَ منها[2].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): وأنزل الله الحجاب هٰذه الآيات. بزيادة لفظة «الحجاب».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٠٩، ومسلم ص١٠٤٥ (٨٧) و(١٤٢٨) (٨٧م) وص١٤٢٨ (١٢١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن سعد ومسلم في الموضع الثالث على قصة أبي طلحة وقصة خيبر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٦١-٤٦٢ عن يزيد بن هارون، وأبو عوانة ٤/٣٦٢-٣٦٣ من طريق عبيدالله بن محمد، وابن حبان (٧٢١٢) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به -دون قصة زينب بنت جحش ونزول آية الحجاب.

وسلف كذٰلك برقم (١٢٢٤٠) عن يزيد بن هارون، عن حماد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٩٩٧) من طريق بهز بن أسد، والبيهقي ٦/٣٠٤ من طريق عفان، كلاهما عن حماد بن سلمة، به -بلفظ: وقع في سهم دحية جارية جميلة، فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أَرؤُس، ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهيئها. قال حماد: وأحسبه قال: وتعتدُّ في بيتها، وهي صفية بنت حيي.

وأخرج ابن ماجه (٢٢٧٢) من طريق الحسين بن عروة وعبدالرحمٰن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن النبي ﷺ اشترى صفية=

١٣٥٧٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أن اليهـودَ كانـت إذا حاضَـتِ المرأةُ مِنهم أَخرجُوها من البيـتِ، فلـم يُؤاكِلُوها، ولم يُجامِعُوها، فَسَأَلَ أصحابُ النبيِّ ﷺ عن ذٰلك، فأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجَلَّ: ﴿ويَسْأَلونَكَ عن المَحِيضِ قُلْ هو أَذىً فاعْتَزِلُوا النِّساءَ في

=بسبعة أَرؤُس. قال عبدالرحمٰن: من دحية الكلبي.

ولقصة زينب بنت جحش ونزول آية الحجاب انظر (١٣٠٢٥).

ولقول أنس: كنت رديف أبي طلحة... وقوله ﷺ: «الله أكبر خربت خيبر...» وقصة صفية، انظر ما سلف برقم (١١٩٩٢) من طريق عبدالعزيز بن صهيب عن أنس، وبرقم (١٢٩٤٠) من طريق عبدالعزيز وثابت، وما سيأتي برقم (١٣٨٦٢) من طريق ثابت وحده، لكن دون قصة صفية.

قوله: «خرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم ومرورهم»، قال النووي في «شرح مسلم» ٩/٢٢٣-٢٢٤: أما الفؤوس، فبهمزة ممدودة على وزن فُعول: جمع فَأْس بالهمز، وهي معروفة، والمكاتل: جمع مِكْتَل، وهو القُفَّة. والمرور جمع مَرٍّ بفتح الميم، وهو معروف نحو المجرفة وأكبر منها، يقال لها: المساحي.

وقوله: «فُحِصَت الأرض أفاحيصَ»، قال: هو بضم الفاء وكسر الحاء المهملة المخففة، أي: كشف التراب من أعلاها، وحفرت شيئاً يسيراً ليجعل الأنطاع في المحفور، ويصب فيها السمن، فيثبت ولا يخرج من جوانبها، وأصل الفَحْص الكشف، وفَحَصَ عن الأمر وفحص الطائرُ لبيضه، والأفاحيص جمع أُفحوص.

والأنطاع: جمع نَطْع: وهو الجلد.

وقوله: «نَدَر رسولُ الله ﷺ وندرت» قال النووي: أي: سقط، وأصل النُّدور: الخروج والانفراد، ومنه: كلمة نادرة، أي: فردة عن النظائر.

وقوله: «أُسكُفَّة الباب»: عتبته.

المَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، حتى فَرَغَ من الآيةِ، فأَمَرَهم رسولُ الله ﷺ أَنْ يَصْنَعوا كلَّ شيءٍ إلا النِّكاحَ. قالت اليهودُ: ما يُريدُ هٰذا الرجلُ أَن يَدَعَ شيئاً من أَمرِنا إلا خالَفَنا فيه! فجاءَ عَبَّادُ بنُ بِشْرٍ وأُسَيدُ بن حُضَيْرٍ، فقالا: يا رسولَ الله، إنَّ اليهودَ قالت كذا وكذا، أَفَلا نَنْكِحُهُنَّ؟ فَتَغَيَّرَ وجهُ رسولِ الله ﷺ، حتَّى ظَنَنَّا أَنَّه قد وَجَدَ عليهما، فخَرَجا من عندِه، واسْتَقْبَلَهُما هَدِيَّةٌ من لَبَنٍ إلى النبيِّ ﷺ، فبَعَثَ في آثارِهما فسَقاهُما، فظَنَنَّا أَنَّه لم يَجِدْ عليهما[1]. ٣/ ٢٤٧

١٣٥٧٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أنه قال: ما صَلَّيْتُ خَلْفَ رجلٍ أوجَزَ صلاةً من رسولِ الله ﷺ، مُتقاربةً، وكانت صلاةُ أَبي بكر مُتقاربةً، فلمَّا كان عمرُ مَدَّ في صلاةِ الفَجْرِ. قال: فكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه» قامَ حتَّى نقولَ: قد أَوْهَمَ، وكان يَقْعُدُ بينَ السَّجدتينِ حتى نقولَ: قَدْ أَوْهَمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه تاماً ومختصراً الطيالسي (٢٠٣٠)، ومسلم (٤٧٣)، وأبو داود (٨٥٣)، وأبو يعلى (٣٣٦٠)، وأبو عوانة ٢/ ٩٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٧١) و(٣٤٧٢)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٦٢٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو داود بثابتٍ حميداً. =

١٣٥٧٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أنه قَرَأَ هٰذه الآيةَ: ﴿إِنَّا أَعْطَيناكَ الكَوْثَرَ﴾ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعْطِيتُ الكَوْثَرَ، فإذا هو نهرٌ يَجْري ولم يُشَقَّ شَقّاً، فإذا حافتَاه قِبابُ اللُّؤْلُؤ، فضَرَبْتُ بِيَدِي إلى تُرْبَتِه، فإذا[1] مِسْكَةٌ ذَفِرَةٌ، وإذا حَصَاهُ اللُّؤْلُؤُ»[2].

١٣٥٧٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكم الموتَ مِن ضُرٍّ أَصابَه، ولٰكن لِيَقُل: اللهُمَّ أَحْيِني ما كانَتِ الحياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّنِي إذا كانتِ الوَفاةُ خَيْراً لي»[3].

= وانظر في إيجاز صلاة رسول الله ﷺ ما سلف برقم (١١٩٦٧) من طريق حميد عن أنس.

ولقوله: كانت صلاة النبي ﷺ وأبي بكر متقاربة حتى مدَّ عمر في صلاة الفجر، انظر ما سلف برقم (١٢١١٦) من طريق حميد عن أنس.

ولآخر الحديث انظر ما سلف برقم (١٢٦٥٣) من طريق معمر، عن ثابت.

(١) في (م) و(س) و(ق): فإذا هو.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٢٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٤٢).

والمِسكة الذَّفِرة: هي المسكة شديدة الرائحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٦٤).

١٣٥٨٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يُكْثِرُ أنْ يقولَ: «اللهُمَّ آتِنا[1] في الدُّنيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وقِنَا عَذابَ النّارِ»[2].

١٣٥٨١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: لقد سَقَيْتُ النبيَّ ﷺ بِقَدَحِي هٰذا الشرابَ كُلَّه: العَسَلَ، والماءَ، والَّلبنَ[3].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): اللهم ربنا آتنا، وفي (ق): ربنا آتنا، بدون لفظ: اللهم. والمثبت من (ظ٤) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠١)، وأبو يعلى (٣٥٢٥)، والبغوي (١٣٨١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٤٨، وأبو يعلى (٣٣٩٧)، وابن حبان (٩٣٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (١٣١٦٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٨)، وأبو يعلى (٣٥١٣)، وأبو عوانة ٥/٣٢٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وزادوا جميعاً «والنبيذ» ولم يُذكر الماءُ في رواية أبي يعلى.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٧) و(١٣٥٦)، والترمذي في «الشمائل» (١٩٧)، وأبو يعلى (٣٥٠٣) و(٣٧٨٨) و(٣٨٦٨)، وأبو عوانة ٥/٣٢١، وابن حبان (٥٣٩٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢١-٢٢٢، والحاكم ٤/١٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦١، والبيهقي ٨/٢٩٩، والبغوي (٣٠٢٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرنوا فيه بثابت حميداً الطويل =

١٣٥٨٢- حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادةُ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الوِصَالِ، قال: فقيل: إنك تُواصِلُ! قال: «إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسقِيني»[1].

١٣٥٨٣- حدثنا عَفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رجلاً رُفِعَ إلى النبيِّ ﷺ قد سَكِرَ، فأَمَرَ قَريباً مِن عشرينَ رجلاً، فجَلَدَه كلُّ رجلٍ جَلْدَتينِ بالجَرِيدِ

=غير ابن حبان وأبي الشيخ والبيهقي. وزادوا جميعاً فيه: «والنبيذ»، ولم يذكر أبو الشيخ العسلَ، وزاد في آخر الحديث: فلولا أني رأيت أصابعه في هٰذه الحلقة لجعلت عليها الذهب والفضة.

وأخرجه أبو الشيخ ص٢١١ و٢٢٢ من طريق محمد بن مصعب، عن حماد، عن هشام بن زيد، عن أنس. وزاد فيه: السويق والنبيذ.

وأخرج البخاري (٥٦٣٨) من طريق عاصم الأحول قال: رأيتُ قدحَ النبي ﷺ عند أنس بن مالك، وكان قد انصدع فَسَلْسَلَهُ بفضة، قال: وهو قدح جيد عريضٌ من نُضَار (وهو نوع خشب للأواني)، قال: قال أنس: لقد سَقَيتُ رسولَ الله ﷺ في هٰذا القدح أكثرَ من كذا وكذا. قال: وقال ابن سيرين: إنه كان فيه حلقة من حديد، فأراد أنس أن يجعل مكانَها حلقةً من ذهب أو فضة، فقال له أبو طلحة: لا تُغيِّرَنَّ شيئاً صنعه رسول الله ﷺ، فتركه.

وفي قدح النبي ﷺ انظر أيضاً ما سلف برقم (١٢٤١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٨٧٤) عن هدبة بن خالد، عن همام، به. وانظر (١٢٧٤٠).

والنِّعال[1].

١٣٥٨٤- حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيدٍ، حدثنا المُفَضَّلُ بن فَضَالةَ، عن عُقَيلٍ، عن ابن شهابٍ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ارْتَحَلَ قبلَ أَن تَزِيغَ الشَّمسُ، أَخَّرَ الظُّهرَ إلى وَقْتِ العصرِ، ثم نَزَلَ فَجَمَعَ بينهما، فإذا زاغَتِ الشَّمسُ قبلَ أَنْ يَرْتَحِلَ، صَلَّى الظُّهرَ ثم رَكِبَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.
وأخرجه البيهقي ٨/٣١٩ من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٢٨٩٤) عن هدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥٨ من طريق موسى بن داود، كلاهما عن همام، به. وانظر (١٢١٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُقيل: هو ابن خالد.
وأخرجه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤) (٤٦)، وأبو داود (١٢١٨)، والنسائي ١/٢٨٤، وأبو عوانة ٢/٣٥٢، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٢١)، والبيهقي ٣/١٦١ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (١١١١)، والبيهقي ٣/١٦١ من طريق حسان بن عبدالله الواسطي، وأبو داود (١٢١٨)، وأبو عوانة ٢/٣٥٢، وابن حبان (١٥٩٢)، والبيهقي ٣/١٦١ من طريق يزيد بن موهب، كلاهما عن المفضل بن فضالة، به.

وسيأتي برقم (١٣٧٩٩) عن يحيى بن غيلان، عن المفضل بن فضالة.
وأخرجه الدارقطني ١/٣٩٠ من طريق عبدالله بن صالح، عن المفضل والليث وابن لهيعة، عن عقيل، به. بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يجمع بين الظهر والعصر أَخَّر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع =

. . . . . .

=بينهما. وعبدالله بن صالح تُكلم في حفظه، لكنه قد توبع.

وأخرجه مسلم (٧٠٤) (٤٧) عن عمرو بن محمد الناقد، وأبو عوانة ٢/٣٥١ عن عيسى بن أحمد البلخي، وابن حبان (١٤٥٦) من طريق سعيد بن بحر القراطيسي، والدارقطني ١/٣٨٩-٣٩٠، والبيهقي ٣/١٦١ من طريق الحسن بن محمد بن الصباح، أربعتهم عن شَبَابة بن سَوَّار، عن الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، به. بلفظ: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخَّر الظهر حتى يدخلَ أولُ وقت العصر ثم يجمع بينهما. وهؤلاء الرواة عن شبابة كلهم ثقات.

وخالفهم إسحاق بن راهويه عن شبابة، كما أخرجه البيهقي ٣/١٦٢ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فزالت الشمسُ صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل. قلنا: وهٰذه صورة جمع التقديم، وقد أنكره أبو داود فيما نقله عنه الحافظ في «التلخيص» ٢/٤٩، والعيني في «عمدة القاري» ٧/١٥٦. ومع ذلك فقد صحح إسناده ابنُ القيم في «زاد المعاد» ١/٤٧٩، والنووي في «المجموع» ٤/٣٧٢، وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٨٣: وأُعِلَّ بتفرُّد إسحاق بذٰلك عن شبابة، ثم تفرُّد جعفر الفريابي به عن إسحاق، وليس ذٰلك بقادحٍ، فإنهما إمامان حافظان.

ثم أورد الحافظ في «الفتح» ٢/٥٨٣ طريقاً أخرى للحديث فيها جمع التقديم، وعزاها للحاكم في «الأربعين» فقال: وقد وقع نظيره -يعني نظير رواية إسحاق عن شبابة- في «الأربعين» للحاكم قال: حدثنا محمد بن يعقوب، هو الأصم، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني -هو أحد شيوخ مسلم- قال: حدثنا حسان ابن عبدالله الواسطي [يعني: عن المفضل بن فضالة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس، كما نقله في «التلخيص» ٢/٤٩]، فذكر الحديث، وفيه: «فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب». ثم نقل عن العلائي قوله: هٰكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من «الأربعين» بزيادة العصر، وسند هٰذه الزيادة جيد. =

. . . . . .

= قال الحافظ: وهي متابعة قوية لرواية إسحاق بن راهويه إن كانت ثابتة، لكن في ثبوتها نظر، لأن البيهقي أخرج هٰذا الحديث [٣/١٦١] عن الحاكم، بهٰذا الإسناد مقروناً برواية أبي داود، عن قتيبة، وقال: إن لفظهما سواء، إلا أن في رواية قتيبة: كان رسول الله ﷺ، وفي رواية حسان: أن رسول الله ﷺ. قلنا: وقد أخرجه البخاري أيضاً (١١١١) عن حسان بن عبدالله الواسطي، بهٰذا الإسناد، وليس فيه لفظة: «والعصر».

وأخرجه مسلم (٧٠٤) (٤٨)، وأبو داود (١٢١٩)، والنسائي ١/٢٨٧، وابن خزيمة (٦٩٦)، وأبو عوانة ٢/٣٥١، والطحاوي ١/١٦٤، والبيهقي ٣/١٦١، والبغوي (١٠٤٠) من طريق جابر بن إسماعيل، عن عقيل بن خالد، به. بلفظ: كان النبي ﷺ إذا عَجِلَ عليه السفرُ، يؤخِّر الظهرَ إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغربَ حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيبُ الشَّفَق.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/٤٥٦-٤٥٧ عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن حفص بن عبدالله بن أنس قال: كنا نسافر مع أنس بن مالك، فكان إذا زالت الشمس وهو في منزل لم يركب حتى يصلي الظهر. فإذا راح فحضرت صلاة العصر، فإن سار من منزله قبل أن تزول فحضرت الصلاة قلنا له: الصلاةَ، فيقول: سيروا، حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فجمع بين الظهر والعصر، ثم يقول: رأيت رسول الله ﷺ إذا وصل ضَحْوَتَه برَوْحَتِه صنع هٰكذا.

وأخرج البزار (٦٨٨-كشف الأستار) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن حفص قال: كان أنس إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أَخَّر الظهر إلى آخر وقتها، وصلاَّها، وصلى العصر في أول وقتها، ويصلي المغربَ في آخر وقتها، ويصلي العشاء في أول وقتها، ويقول: هٰكذا كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين في السفر. قال البزار: لا نعلم أحداً تابع حفص بن عبيدالله على هٰذه الرواية، ورواه الزهري بخلاف ما رواه حفص. قال الهيثمي في «المجمع» ٢/١٦٠: وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه=

. . . . . .

=مدلس.

وعلقه أبو داود بإثر حديث علي بن أبي طالب في الجمع برقم (١٢٣٤) فقال: وروى أسامة بن زيد عن حفص بن عبيدالله أن أنساً كان يجمع بينهما حين يغيب الشفق ويقول: كان النبي ﷺ يصنع ذٰلك.

وقد سلفت رواية حفص، عن أنس برقم (١٢٤٠٨) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في السفر. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٧٥٤٨) من طريق هارون بن عبدالله الحمَّال، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري، حدثنا محمد بن سعدان، حدثنا ابن عجلان، عن عبدالله بن الفضل، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان إذا كان في سفر فزاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر جميعاً، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس جمع بينهما في أول وقت العصر، وكان يفعل ذٰلك في المغرب والعشاء.

قلنا: وفي هٰذه الرواية صورة جمع التقديم والتأخير، وإسنادها ضعيف لضعف يعقوب بن محمد الزهري، قال أحمد: ليس بشيء، ليس يسوى شيئاً، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال أبو حاتم: هو على يدي عدل (يعني أنه هالك)، أدركته فلم أكتب عنه.

وقد رُوِيَ في جمع التقديم أيضاً حديثان: الأول عن ابن عباس، والثاني: عن معاذ بن جبل.

أما حديث ابن عباس فقد سلف في «المسند» برقم (٣٤٨٠) قال: ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قال: قلنا: بلى. قال: كان إذا زاغت الشمس في منزله، جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله، سار حتى إذا حانت العصر نزل، فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت المغرب في منزله، جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب حتى إذا حانت العشاء نزل، فجمع بينهما. وفي إسناده حسين بن عبدالله =

. . . . . .

=ابن عبيدالله وهو ضعيف. وضعفه به الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٨٣، ثم قال: لكن له شواهد من طريق حماد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عباس، لا أعلمه إلا مرفوعاً: أنه كان إذا نزل منزلاً في السفر، فأعجبه أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر، ثم يرتحل، فإذا لم يتهيأ له المنزل مد في السير حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر. أخرجه البيهقي [٣/ ١٦٤] ورجاله ثقات، إلا أنه مشكوك في رفعه، والمحفوظ أنه موقوف، وقد أخرجه البيهقي [٣/ ١٦٤ عقيب الحديث السابق] من وجه آخر مجزوماً بوقفه على ابن عباس، ولفظه: إذا كنتم سائرين... فذكر نحوه.

وقال أيضاً في «التلخيص» ١/ ١٨٦ بعد أن ضعف الطريق الأولى بحسين ابن عبدالله: لكن له طريق أخرى أخرجه يحيى بن عبدالحميد الحماني في «مسنده» عن أبي خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. وروى إسماعيل القاضي في «الأحكام» عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن كريب، عن ابن عباس، نحوه، وسكت عنهما. قلنا: وفي إسناد الأول منهما: الحجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس وقد عنعن، وهو ليس بذاك القوي، وفي إسناد الثاني إسماعيل بن أبي أويس، وهو ليس بالقوي.

وبعد هٰذا، فإن إطلاقنا الصحةَ على حديث ابن عباس هٰذا في «المسند» (٣٤٨٠)، فيه وقفة.

أما حديث معاذ بن جبل: فسيأتي في «المسند» ٥/ ٢٤١-٢٤٢ عن قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل: أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زَيْغ الشمس أَخَّر الظهر حتى يجمعَها إلى العصر يصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زَيْغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب، أخَّر المغرب حتى يصليَها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجَّل العشاءَ فصلاها مع المغرب. =

. . . . . .

= قال الترمذي (٥٥٤) بعد أن أخرج الحديث من طريق أحمد عن قتيبة: وحديث معاذ حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل، عن معاذ: أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء. رواه قرة بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكِّي.

قلنا: وروايات قرة بن خالد وسفيان ومالك ستأتي في «المسند» على التوالي ٥/٢٢٩ و٢٣٠ و٢٣٧. وقد خالفهم هشام بن سعد، عن أبي الزبير، فيما أخرجه أبو داود (١٢٠٨)، ومن طريقه الدارقطني ١/٣٩٢، والبيهقي ٣/١٦٢ عن يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الرملي، حدثنا المفضل بن فضالة والليث، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ ابن جبل فذكر نحو حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل.

قال العيني في «عمدة القاري» ٧/١٥٦: أنكر أبو داود هٰذا الحديث، وهشام بن سعد ضعفه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أحمد: لم يكن بالحافظ.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٨٣: أعلَّه جماعة من أئمة الحديث بتفرد قتيبة، عن الليث، وأشار البخاري إلى أن بعض الضعفاء أدخله على قتيبة، حكاه الحاكم في «علوم الحديث» [ص١٢٠-١٢١]، وله طريق أخرى عن معاذ بن جبل أخرجها أبو داود من رواية هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل. وهشام مختلف فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير كمالك والثوري وقرة بن خالد وغيرهم فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم.

وقد رَدَّ ابنُ القيم في «زاد المعاد» ١/٤٧٨-٤٨١ على الحاكم فقال: إن أبا داود رواه عن يزيد بن خالد بن عبدالله بن موهب الرملي، حدثنا المفضل بن فضالة، عن الليث [كذا جعله عن الليث مع أنه عن المفضل والليث معاً]، عن هشام بن سعد، عن أبي الطفيل، عن معاذ، فذكره. فهٰذا المفضل قد تابع قتيبة=

١٣٥٨٥- حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيدٍ، حدثنا رِشْدينُ بن سَعْدٍ، عن قُرَّةَ، عن ابن شِهابٍ

عن أنس بن مالك أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن أَحَبَّ أَن يُوَسَّعَ اللهُ عليه في رِزْقِه، ويَنْسَأَ له في أَثَرِه، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»(١).

=[كذا، مع أن متابعه هو يزيد الرملي]، وإن كان قتيبة أجلَّ من المفضل وأحفظ، لكن زال تفرُّدُ قتيبة به، ثم إن قتيبة صرح بالسماع، فقال: حدثنا، ولم يعنعن، فكيف يقدح في سماعه، مع أنه بالمكان الذي جعله الله به من الأمانة، والحفظ، والثقة، والعدالة.

قلنا: وقد أخرجه أحمد ٥/ ٢٣٣ عن حماد بن خالد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، قال: كان النبي ﷺ في غزوة تبوك لا يروح حتى يُبرِد حتى يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. ومعنى هٰذا أنه أخر الظهر إلى وقت العصر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رِشْدين بن سعد. قرة: هو ابن خالد السَّدُوسي.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧) (٢٠)، وأبو داود (١٦٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٢٩)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣١١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٧٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٤، وابن حبان (٤٣٩) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والبخاري في «صحيحه» (٥٩٨٦)، وفي «الأدب» (٥٦)، ومسلم (٢٥٥٧) (٢١)، وأبو عوانة، والطحاوي (٣٠٧٢)، والخرائطي ص٤٤، وابن حبان (٤٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧، وفي «الشعب» (٧٩٤٦)، والبغوي (٣٤٢٩) من طريق عُقيل بن خالد، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن أنس.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥١) من طريق زيد بن بشر الحضرمي، =

١٣٥٨٦- حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيدٍ، حدثنا رِشْدينُ بن سعدٍ، عن قُرَّةَ وعُقَيلٍ ويونسَ، عن ابن شهابٍ

عن أنس بن مالك أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لو كانَ لابنِ آدمَ وادٍ من ذَهَبٍ، الْتَمَسَ مَعَه وادِياً آخرَ، ولن يَمْلأَ فَمَه إلاّ التُّرابُ، ثم يتوبُ اللهُ على مَن تابَ»[1].

١٣٥٨٧- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقيلٌ، فذكره[2].

١٣٥٨٨- حدثنا قتيبةُ، قال: أخبرنا ابن لَهِيعةَ، عن خالد بن أبي عِمْران، عن سَعْد بن إسحاق بن كَعْب بن عُجْرة

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيبَ ولا تُقَرِّبُوه السَّوادَ»[3].

=عن رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن أنس بن مالك.

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٨٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وقد توبع. قرة: هو ابن خالد السَّدوسي، وعقيل: هو ابن خالد، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٤٥ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وفيه بعض الأخطاء.

وأخرجه مسلم (١٠٤٨) (١١٧)، وابن حبان (٣٢٣٥) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، به. وانظر (١٢٧١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧١٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ عبدالله بن لهيعة.

وأخرجه البزار (٢٩٨٠-كشف الأستار) من طريق سعيد بن بشير، عن =

١٣٥٨٩- حدثنا هارونُ، قال ابنُ وهبٍ: وحدثني أُسامةُ بن زيد أَنَّ حَفْصَ بن عُبيد الله[1] بن أنس، حدثه قال:

سمعت أنس بن مالكٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألاَ أُخْبِرُكم بصلاةِ المُنافِقِ؟ يَدَعُ العَصْرَ حتَّى إذا كانت بينَ قَرْنَي الشَّيطانِ -أو على قَرْني الشَّيطانِ -قامَ، فَنَقَرَها نَقَراتِ الدِّيكِ، لا يَذْكُرُ اللهَ فيها إلا قَليلاً»[2].

١٣٥٩٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا ثابتٌ

=قتادة، عن أنس مرفوعاً، بلفظ: «غيِّروا الشيب» أو قال: «إن أحسن ما غَيَّرتُم به الشيبَ، الحناءُ والكَتَم». وسعيد بن بشير ضعيف.

وقد سلف بنحوه من طريق محمد بن سيرين عن أنس ضمن قصة إسلام أبي قحافة برقم (١٢٦٣٥). وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٤٥) بلفظ: «غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى»، وفي بعض طرقه بلفظ: «غيروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود، واجتنبوا السواد»، وعنه أيضاً برقم (٧٢٧٤) بلفظ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون، فخالفوهم»، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) وسائر النسخ الخطية إلى: عبدالله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٤٢)، وعنه ابن حبان (٢٦٠) من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وقد روياه بهٰذا الإسناد عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٩٩).

عن أَنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَطُولُ يومُ القِيامَةِ على النَّاس، فيقولُ بَعْضُهم لِبَعْضٍ: انْطَلِقُوا بنا إلى آدمَ، أَبي البَشَرِ، فَيَشْفَعُ لنا إلى رَبِّنا، فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيَأْتُونَ آدمَ، فيقولون: يا آدمُ، أَنت الّذي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِه، وأَسْكَنَكَ جَنَّتَه، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْنَنا. فيقولُ: إنِّي لستُ هُنَاكُم، ولٰكنِ ائْتُوا نوحاً، رأسَ النَّبِيِّينَ. ٢٤٨/٣

فيَأْتُونَه، فيقولونَ: يا نُوحُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بيننا. فيقولُ: إنِّي لستُ هُنَاكُم، ولٰكنِ ائْتُوا إبراهيمَ، خَليلَ اللهِ.

فيَأْتُونَه، فيقولونَ: يا إبراهيمُ، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بيننا. فيقولُ: إنِّي لستُ هُنَاكُم، ولٰكنِ ائْتُوا موسى الَّذي اصْطَفاهُ الله بِرِسالاتِه وبِكَلامِه. قال: فيأتونَه، فيقولون: يا موسى، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بيننا. فيقولُ: إنِّي لستُ هُناكُم، ولٰكن ائْتوا عيسى، رُوحَ الله، وكَلِمَتَه.

فيَأْتُون عيسى: فيقولونَ: يا عيسى، اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بيننا. فيقولُ: إني لستُ هُناكُم، ولٰكنِ ائْتُوا مُحمداً، فإنَّه خاتَمُ النَّبِيِّين، فإنَّه قد حَضَرَ اليومَ، وقد غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِه وما تَأَخَّرَ. فيقولُ عيسى: أَرَأَيْتُم لو كان متاعٌ في وِعاءٍ قد خُتِمَ عليه، هل كان يُقْدَرُ على ما في الوِعاءِ حتَّى يُفَضَّ الخاتَمُ؟ فيقولونَ: لا. قال: فإنَّ محمداً خاتَمُ النَّبِيِّينَ».

قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فَيَأْتُوني، فيقولونَ: يا محمدُ،

اشْفَعْ لنا إلى رَبِّكَ، فَلْيَقْضِ بَيْننَا. قال: فَأَقُولُ: نَعَم. فآتِي بابَ الجَنَّةِ، فآخُذُ بِحَلْقَةِ الباب، فأَسْتَفْتِحُ، فيقالُ: مَن أَنتَ؟ فأقولُ: محمدٌ، فيُفْتَحُ لي، فأَخِرُّ ساجداً، فأَحْمَدُ رَبِّي بمَحامِدَ لم يَحْمَدْه بها أَحدٌ كان قَبْلِي، ولا يَحْمَدُه بها أحدٌ كان بَعْدي، فيقولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وقُلْ يُسْمَعْ منكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فيقولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي. فيُقالُ: أَخْرِجْ مَن كان في قَلْبِه مِثْقَالَ شَعِيرةٍ من إيمانٍ.

قال: فأُخْرِجُهُم، ثمَّ أَخِرُّ ساجِداً، فأَحْمَدُه بِمَحامِدَ لم يَحْمَدْه بها أَحدٌ كان قَبْلِي، ولا يَحْمَدُه بها أَحدٌ كان بَعْدي، فيُقالُ لي: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وسَلْ تُعْطَهْ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ. فأقولُ: أَيْ رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي. فيُقالُ: أَخْرِجْ مَن كانَ في قَلْبِه مِثْقالَ بُرَّةٍ من إيمانٍ. قال: فأُخْرِجُهم، قال: ثُمَّ أَخِرُّ ساجِداً، فأَقولُ مِثلَ ذٰلك، فيُقالُ: أَخْرِجْ[1] مَن كانَ في قَلْبِه مِثْقالُ ذَرَّةٍ من إيمانٍ. قال: فأُخْرِجُهم»[2].

---

(١) لفظة «أخرج» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦١٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٦١٤ من طريق محمد بن كثير الثقفي، عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٦٩٣) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، به. =

١٣٥٩١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ[١]، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك: أَنَّ أُمَّ أَيمنَ بَكَتْ حينَ ماتَ النبيُّ ﷺ، فقيل لها: تَبْكِينَ؟ فقالت: إنِّي واللهِ قد عَلِمْتُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ سيموتُ، ولٰكِنْ إنما أَبْكي على الوَحْيِ الذي انْقَطَعَ عَنَّا مِن السّماءِ[٢].

١٣٥٩٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه وَجَدَ حَلاوَةَ الإيمانِ: مَن كانَ اللهُ ورَسولُه أَحَبَّ إليه ممَّا سِواهُما، وأَنْ يُحِبَّ العَبْدَ لا يُحِبُّه إلا للهِ، وأنْ يُقْذَفَ في النَّارِ أَحَبُّ إليهِ مِن أَنْ يُعادَ في الكُفْرِ»[٣].

١٣٥٩٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا ثابت وسليمانُ التَّيْمي

= وقوله: «فآتي باب الجنة فآخذُ بحلقة الباب فأستفتحُ فيقال: من أنت؟ فأقول: محمد. فيُفتَح لي» سلف من طريق سليمان عن ثابت، عن أنس برقم (١٢٣٩٧).

وانظر ما سلف برقم (١٢١٥٣).

(١) تحرف في (م) إلى: حميد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٢٦ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٦٥).

عن أنس بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا أُسْرِيَ بي مَرَرْتُ على موسى وهو قائمٌ يُصَلِّي في قَبْرِه عندَ الكَثِيبِ الأحمَرِ»[1].

١٣٥٩٤-حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَتَى أُمَّ حَرامٍ، فَأَتَيْناه بتمرٍ وسَمْنٍ، فقال: «رُدُّوا هٰذا في وِعائِهِ، وهٰذا في سِقَائِهِ، فإنِّي صائِمٌ». قال: ثم قامَ فَصَلَّى بنا رَكْعَتينِ تَطَوُّعاً، فأَقام أُمَّ حَرامٍ وأُمَّ سُلَيمٍ خَلْفَنا، وأَقامَني عن يَمِينِه -فيما يَحسَبُ ثابتٌ- قال: فصَلَّى بنا تَطَوُّعاً على بِساطٍ.

فلمَّا قَضَى صلاتَه، قالت أُمُّ سُلَيم: إن لي خُوَيْصَّةً؛ خُوَيدِمُكَ أنسٌ، ادْعُ اللهَ له. فما تَرَكَ يومَئِذٍ خَيراً مِن خَيرِ الدُّنيا ولا الآخرةِ إلا دَعَا لي به، ثم قال: «اللهُمَّ أَكثِرْ مالَه، ووَلَدَه، وبارِكْ له فيهِ».

قال أنسٌ: فأَخْبَرَتْني ابنتي[2]: أَني قد دَفَنْتُ مِن صُلْبي بِضْعاً وتسعينَ، وما أَصْبَحَ في الأَنصارِ رجلٌ أَكثرَ مني مالاً. ثم قال أنسٌ: يا ثابتُ، ما أَملِكُ صَفْراءَ ولا بَيْضاءَ إلا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٥٠٤).

(٢) في (ظ٤): فأخبرني ابني، وهو خطأ، فقد سلف أن ابنته الكبرى أُمينة أخبرته بذٰلك، انظر (١٢٠٥٣).

خاتَمي[1].

١٣٥٩٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: حَضَرَت الصّلاةُ، فقامَ جِيرانُ المسجدِ يَتوضَّؤُونَ، وبَقِيَ ما بينَ السَّبعينَ والثمانينَ، وكانت مَنازِلُهم بعيدةً، فدعا النبيُّ ﷺ بمِخْضَبٍ فيه ماءٌ ما هو بمَلآنَ، فوَضَعَ أَصابِعَه فيه، وجَعَلَ يَصُبُّ عليهم، ويقول: «تَوَضَّؤُوا» حتى تَوَضَّؤُوا كلُّهم، وبَقِيَ في المِخْضَبِ نحوُ ما كان فيه، وهم نحوُ السَّبعينَ إلى المِئةِ[2]. ٣/٢٤٩

١٣٥٩٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ

عن أَنَس: أن رجلاً قال: يا محمدُ، يا خيرَنا، وابنَ خيرِنا، ويا سَيِّدَنا، وابنَ سَيِّدنا. فقال: «قُولُوا بِقَوْلِكم، ولا يَستَجِرَّكم[3] الشَّيطانُ -أو الشياطِينُ، إحدى الكَلِمَتينِ- أنا مُحمَّدٌ عَبْدُ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٩٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود بنحوه (٦٠٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (١٣٠١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٧٩٤).

والمِخضَبُ: إناء تُغسل فيه الثياب.

(٣) في هامش (س): يستجرينكم، وهو الموافق للرواية السالفة.

ورَسولُه[1]، ما أُحِبُّ أنْ تَرْفَعُوني فَوْقَ مَنْزِلَتي التي أَنْزَلَني اللهُ»[2]

١٣٥٩٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن عبدِ الله بن عبدِ الله بن جَبْر عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ والمرأةُ مِن نسائِه يَغْتَسِلانِ من الإناءِ الواحدِ[3].

١٣٥٩٨-حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا شعيبُ بن الحَبْحابِ عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَكْثَرتُ عَلَيكُم في السِّواكِ»[4].

١٣٥٩٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، عن شُعيبِ بن الحَبْحابِ عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدَّجَّالُ مَمْسوحُ العَيْنِ، مَكْتوبٌ بين عَيْنَيهِ كافِرٌ -قال: ثم يَهْجاهُ: ك ف ر- يَقْرَؤُه كلُّ مُسلِمٍ»[5].

---

(١) في (م) و(س) تكرر قوله: «أنا محمد عبدالله ورسوله»، وفي الأولى منهما «أنا محمد بن عبدالله ورسوله» بزيادة ابن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٥٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٠٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد العَنْبري. وانظر (١٢٤٥٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٣) (١٠١)، وأبو عوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٢/ ٥٤، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢٠٦).

١٣٦٠٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا أَيوبُ، عن أَبي قِلابَةَ عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا وُضِعَ العَشاءُ وحَضَرَت الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ»[١].

١٣٦٠١- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتَادةَ[٢] عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً ثمَّ تَرَكَه[٣].

١٣٦٠٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، حدثنا أَنسُ بن سِيرِينَ[٤] عن أَنس بن مالك: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً بعد الرُّكوعِ[٥]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وُهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٤٦٣)، والبيهقي ٣/٧٣ من طريق معلى بن أسد، وأبو يعلى (٢٧٩٦) من طريق عباس بن الوليد النَّرسي، كلاهما عن وهيب بن خالد، به. وانظر (١١٩٧١).

(٢) تحرف هٰذا الإسناد في (م) إلى: حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أنس بن سيرين، عن قتادة، عن أنس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٦٤١).

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٦) من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس. وانظر (١٢١٥٠).

(٤) زاد في (م) قتادةَ بين حماد بن سلمة وبين أنس بن سيرين، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٣٦٠٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زَيْد

عن أنس بن مالك أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أوَّلَ من يُكْسَى حُلَّةً من النَّارِ إبْليسُ، فَيَضَعُها على حاجِبِه ويَسْحَبُها وهو يقولُ: يا ثُبُورَهُ، وذُرِّيَّته خَلْفَه، وهم يقولونَ: يا ثُبُورَهم، حتّى يَقِفُوا[1] على النَّارِ، فيقولُ: يا ثُبُوراه، ويقولون: يا ثُبُورَهم، فيُقال: ﴿لا تَدْعُوا اليومَ ثُبُوراً واحِداً وادْعُوا ثُبُوراً كَثِيراً﴾ [الفرقان: ١٤][2].

١٣٦٠٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا عليُّ بن زَيدٍ، قال:

أَظُنُّه عن أنس بن مالك أَنَّ النبيّ ﷺ قال: «لَصوْتُ أَبي طَلْحَةَ، أشَدُّ على المُشرِكينَ من فِئةٍ»[3].

=حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٨٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩١١).

(١) في (ظ٤): يقفون، وفي (م) و(س) و(ق): يقف، والجادة ما أثبتنا، وهو الموافق لما سلف برقم (١٢٥٣٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٠٩، وعبد بن حميد (١٢٢٥) عن عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٣٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان. وشكُّه فيه لا يضرُّ، فقد رواه عن أنس بغير شك في الحديث السالف برقم (١٢٠٩٥).

١٣٦٠٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا يَزيدُ بن زُريعٍ، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإزَارُ إلى نِصْفِ السَّاقِ». فلمَّا رَأَى شِدَّةَ ذٰلك على المسلمينَ قال: «إلى الكَعْبَينِ، لا خَيْرَ فيما أَسْفَلَ مِن ذٰلكَ»[1].

١٣٦٠٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا حُمَيدٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان النبيُّ ﷺ لا يُجاوِزُ شعرُه شَحْمةَ أُذُنَيهِ[2].

١٣٦٠٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شُعْبةُ، قال: أخبرني عبدُ الله بن عبدِ الله ابن جَبْرٍ، قال:

سمعت أنساً يقول: قال النبيُّ ﷺ: «آيةُ النِّفاقِ بغْضُ الأنصارِ، وآيَةُ الإيمانِ حُبُّ الأنصارِ»[3].

١٣٦٠٨- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، عن أَبي التَّيّاحِ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: لمَّا فُتِحَت مَكَّةُ قَسَمَ رسولُ الله ﷺ الغَنائِمَ في قُريشٍ، فقالت الأنصارُ: هٰذا لهُوَ العَجَبُ، إنَّ سُيوفَنا تَقْطُرُ من دِمائِهم، وإن غَنائِمَنا تُرَدُّ عليهم. فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فجَمَعَهَم، فقال: «ما هٰذا الَّذي بَلَغَني عنكُم؟» قالوا: هو الذي بَلَغَكَ. وكانوا لا يَكْذِبون، فقال: «أمَا تَرْضَوْنَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٤٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٤٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣١٦).

أن يَرْجِعَ النَّاسُ بالدُّنيا، وتَرْجِعُونَ برسولِ الله إلى بُيُوتِكم؟ لو سَلَكَ النَّاسُ وادِياً -أَو شِعْباً-، وسَلَكَت الأنصارُ وادِياً -أَو شِعْباً[1]- لَسَلَكتُ وادِيَ الأنصارِ» أَو «شِعْبَ الأنصارِ»[2].

١٣٦٠٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن أبي التَّيّاح، قال:

سمعتُ أنساً يقول: قالت الأَنصارُ يومَ فتحِ مَكَّةَ، وأَعْطى قُريشاً: إنَّ هٰذا العَجَبُ، فذَكَرَ معناه[3].

١٣٦١٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادةُ، قال: ٣/ ٢٥٠

كُنّا نَأتي أنساً وخَبَّازُه قائِمٌ، قال: فقال يوماً: كُلُوا، فوَاللهِ ما أَعْلمُ رسولَ الله ﷺ رَأَى رَغيفاً رَقيقاً ولا شاةً سَمِيطاً، حتَّى لَحِقَ بِرَبِّه عزَّ وجَلَّ[4].

١٣٦١١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا أَيوبُ، عن أبي قِلابَةَ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا نَعَسَ أَحَدُكم وهو في الصَّلاةِ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَنَمْ»[5].

---

(١) قوله: «وسلكت الأنصار وادياً أو شعباً» سقط من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد. وهو مكرر (١٢٧٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وانظر (١٢٢٩٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي. وانظر =

١٣٦١٢- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شُعْبةُ، عن ثابتٍ

عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ»[١].

١٣٦١٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا حُميدٌ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بيعِ الثَّمَرةِ حتَّى تَزْهُوَ، وعن بيعِ العِنَبِ حتى يَسوَدَّ، وعن بيعِ الحَبِّ حتى يَشتَدَّ[٢].

١٣٦١٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا بِشْرُ بن المُفَضَّل، حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس؛ قال: ما سَمِعتُه يُحدِّثُ حديثاً عن النبيِّ ﷺ إلا قال: أَو كَما قالَ رسولُ الله ﷺ[٣].

١٣٦١٥- حدثنا عَفّانُ، حدثنا أَبو الأَحْوَصِ، حدثنا يحيى بن الحارثِ التَّيْميُّ، عن عَمْرو بن عامرٍ

عن أنس بن مالك قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثلاثٍ: عن

=(١١٩٧١م).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٥٧).

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٨٢) و(٣٥٢٠)، وأبو عوانة ٤/ ٧٤، والبغوي (٢٤٨١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (١٢٢٨)، والحاكم ٢/ ١٩، والبيهقي ٥/ ٣٠١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٣١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (١٣١٢٤).

والقائل: ما سمعته.... هو حميدٌ.

زِيارَةِ القُبورِ، وعن لُحومِ الأَضاحِي فوقَ ثلاثٍ، وعن هٰذه الأَنْبِذَةِ في الأوعِيةِ، قال: ثم قال رسول الله ﷺ بعدَ ذٰلك: «أَلَا إنِّي كنتُ نَهَيْتُكم عن ثلاثٍ: نَهَيْتُكُم عن زِيارَةِ القُبورِ، ثم بَدَا لي أنَّها تُرِقُّ القُلوبَ، وتُدْمِعُ العينَ، فَزُورُوها ولا تَقولُوا هُجْراً، ونَهَيْتُكم عن لُحُومِ الأَضاحي فَوْقَ ثلاثٍ، ثم بَدَا لي أنَّ النَّاسَ يَبْتَغونَ أُدْمَهم، ويُتْحِفُونَ ضَيْفَهُم، ويَرْفَعُونَ لِغائِبِهم، فكُلُوا وأَمْسِكُوا ما شِئْتُم، ونَهَيْتُكُم عن هٰذه الأَوعِيَةِ، فاشْرَبُوا فيما شِئْتم، مَن شاءَ أَوْكى سِقاءَه على إثمٍ»[1].

١٣٦١٦- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، حدثنا أَبو رَبيعةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على أَعْرابيٍّ يَعُودُه وهو مَحْمومٌ، فقال: «كَفَّارَةٌ وطَهُورٌ». فقال الأعرابيُّ: بل حُمَّى تَفُور، على شَيخٍ كبير، تُزِيرُه القُبور. فقام رسولُ الله ﷺ وتَرَكه[2].

---

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن الحارث. أبو الأحوص: هو سلاَّم بن سُلَيم الحنفي مولاهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٥٩ عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد، مختصراً بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن الأنبذة في الأوعية، ثم قال بعدُ: «إني نهيتكم عن الأنبذة في الأوعية، فاشربوا فيما شئتم، من شاء أوكى سقاءه على إثم».

وأخرج الحاكم ١/ ٣٧٥ من طريق زكريا بن عدي، عن أبي الأحوص، به. أن النبي ﷺ قال: «نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تذكركم بالموت».

وانظر (١٣٤٨٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو ربيعة -وهو سنان بن ربيعة- =

١٣٦١٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا المُبَارَكُ، قال: حدثني إسماعيلُ بن عبد الله بن أبي طَلْحَةَ الأنصاري، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: ما رأَيتُ رسولَ الله ﷺ عُرِضَ عليه طِيبٌ فرَدَّه قَطُّ[1].

١٣٦١٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس بن مالك: أنَّ نبي الله ﷺ زَجَرَ عن الشُّرب قائِماً. قال: فقلتُ: فالأَكلُ؟ قال: أَشَرٌّ وأَخْبَثُ[2].

١٣٦١٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا حُمَيدٌ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان في سَفَرٍ، فأُتِيَ

=حسن الحديث في المتابعات والشواهد.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وروى القصة نفسها ابن عباس فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٦١٦) و(٥٦٥٦) و(٥٦٦٢) و(٧٤٧٠)، وفي «الأدب المفرد» (٥١٤) و(٥٢٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٩)، وابن حبان (٢٩٥٩)، وانظر تتمة تخريجه فيه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل المبارك: وهو ابن فضالة.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٩ عن عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٣٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٧٩)، وفي «السنن» ٧/ ٢٨١ من طريق عفان، عن همام وأبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد -مختصراً دون ذِكْر الأكل. وانظر (١٢١٨٥).

بإناءٍ مِن ماءٍ فشَرِبَ في رَمضانَ، والناسُ يَنْظُرُونَ[1].

١٣٦٢٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا حُمَيدٌ قال:

سمعت أَنسَ بن مالكٍ يقول: إنَّ أَبا موسى قال: اسْتَحْمَلْنا رسولَ الله ﷺ، فحَلَفَ أن لا يَحْمِلَنا، ثم حَمَلَنا، فقلت: يا رسولَ الله، إنَّك حَلَفْتَ أن لا تَحمِلَنا، ثمَّ حَمَلْتَنا! قال: «وأَنا أَحْلِفُ باللهِ لأَحْمِلَنَّكم»[2].

١٣٦٢١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا حُميدٌ وشُعيبُ بن الحَبْحابِ

عن أنس بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الدَّجَّالَ أَعورُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بأَعْورَ، بينَ عَيْنَيه: ك ف ر، يَقْرَؤه كلُّ مُؤْمِنٍ قارِىءٍ وغيرِ قارىءٍ». وقد قال حمادٌ أيضاً: مكتوبٌ بينَ عَيْنَيه[3].

١٣٦٢٢- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا حُميدٌ، قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالك قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ ولَهُم يَومانِ يَلْعبونَ فيهما، فقال رسول الله ﷺ: «ما هٰذانِ اليَوْمانِ؟»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٢٨٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣٣٨٥).

قالوا: كنّا نَلْعَبُ فيهما في الجاهِلِيَّةِ. قال: «إن الله قَدْ أَبْدَلَكم بهما خَيْراً مِنْهما: يومَ الفِطْرِ، ويومَ النَّحْرِ»[1].

١٣٦٢٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمادٌ، قال: أخبرنا حُميدٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: ما كان شخصٌ أَحَبَّ إليهم رُؤْيةً مِن رسولِ الله ﷺ، وكانوا إذا رَأَوْهُ لَمْ يَقومُوا، لِما يَعْلَمُونَ من كَراهِيَتِه لذٰلك[2]. ٣/ ٢٥١

١٣٦٢٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ

عن أنس قال: إنه لَمَّا أَقْبَلَ أَهلُ اليمنِ، قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ جاءَكم أهلُ اليَمَنِ، هم أَرَقُّ مِنكم قُلوباً». قال أنسٌ: وهم أوَّلُ مَن جاءَ بالمُصافَحَةِ[3].

١٣٦٢٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، قال: أخبرنا قَتَادةُ، قال:

قلتُ لأنس: أَيُّ اللِّباسِ كان أَحبَّ أَو أَعْجَبَ- إلى رسولِ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١١٣٤)، والحاكم ١/ ٢٩٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٥٤)، وفي «الشمائل» (٣٢٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٣٦)، والبغوي (٣٣٢٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣٢١٢).

ﷺ؟ قال: الحِبَرَةُ[1].

١٣٦٢٦- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، حدثنا عليُّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالك: أَنَّ مَلِكَ الروم أَهْدَى إلى رسولِ الله ﷺ مُسْتُقَةً مِن سُنْدُسٍ، فكأني أَنْظُرُ إلى يَدَيْها تَذَبْذَبانِ من طُولِهما، فجَعَلَ القومُ يَلْتَمِسُونَها، ويقولون: أَنزَلَت عليكَ يا رسولَ الله هٰذه مِن السماءِ؟ قال: «وما يُعْجِبُكم مِنها؟ والَّذي نَفْسي بِيَدِه لَمِنْدِيلٌ مِن مَناديلِ سَعْدٍ[2] في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِن هٰذه». ثم بَعَثَ بها إلى جَعْفَرٍ، قال: فلَبِسَها جَعْفَرٌ، ثم جاء، فقال رسول الله ﷺ: «إني لَمْ أَبْعَثْ بها إليكَ لِتَلْبَسَها» قال: فما أَصْنَعُ بها؟ قال: «ابْعَثْ بها إلى أخيكَ النَّجاشِيِّ»[3].

١٣٦٢٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتادَةَ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ التَّمرُ والبُسْرُ جميعاً[4].

١٣٦٢٨- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادةُ، حدثنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وهو مكرر (١٢٣٧٧).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): سعد بن معاذ.

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (١٣٤٠٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٧٨).

أنسٌ. قال بهزٌ في حَديثِه: قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما مِن أَهلِ الجَنَّةِ أَحَدٌ يَسُرُّهُ يَرْجِعُ -وقال بَهْزٌ: أنْ يَرْجِعَ- إلى الدُّنيا وله عَشَرةُ أمثالِها، إلا الشَّهيدَ، فإنَّه وَدَّ لو أنَّه رَجَعَ -قال بهزٌ: رَجَعَ إلى الدُّنيا- فاسْتُشْهِدَ، لِما رَأى من الفَضْلِ»[1].

١٣٦٢٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتَّى يُحِبَّ لأخيهِ المُسلمِ ما يُحِبُّه لِنَفْسِه من الخَيْرِ»[2].

١٣٦٣٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتادةُ، قال:

قلتُ لأنس بن مالكٍ: أَخَضَبَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لم يَبْلُغْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر من طريق بهز وحده برقم (١٤٠٨٣).

وأخرجه البغوي (٢٦٢٧) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١٧)، وأبو يعلى (٢٨٧٩)، وابن حبان (٧٤٥٢) من طريق هدبة بن خالد، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٤٣) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام بن يحيى، به. وانظر (١٢٠٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٤٧٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٠٤)، وأبو يعلى (٢٨٨٧)، وأبو عوانة ١/٣٣، وابن منده في «الإيمان» (٢٩٧)، والبغوي بإثر (٣٤٧٤) من طرق عن همام بن يحيى، به. وانظر (١٢٨٠١).

ذٰلك، إنما كان شيئاً في صُدْغَيهِ، ولٰكنَّ أَبا[1] بكرٍ خَضَبَ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ[2].

١٣٦٣١- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

أخبرنا أنس بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو تَعْلَمُونَ ما أَعلمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»[3].

١٣٦٣٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَتَى على رجلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فقال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنَةٌ! قال: «وَيْلَكَ ارْكَبْها»[4].

١٣٦٣٣- حدثنا عَفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّام -قال بهزٌ في حديثِه: قال: حدثنا قتادةُ

---

(١) في (م) و(س) و(ق): ولكنْ أبو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٢ عن عفان، بهٰذا الإسناد -لكن لم يذكر أبا بكر. وانظر (١٢٩٩٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٣٦)، وأبو يعلى (٣١٠٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٠٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦١٥٩) من طريق موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٢٨٦٩) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام بن يحيى، به. وانظر (١٢٧٣٥).

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُني الفَأْلُ، الكَلِمةُ[1] الطَّيِّبةُ، الكَلِمةُ الصَّالِحةُ»[2].

١٣٦٣٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن قتادةَ، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ نحوَه[3].

١٣٦٣٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا أَبو عِصام

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يَتَنَفَّسُ في الشَّرابِ ثلاثَ مَرّاتٍ، ويقول: «إنَّه أرْوَى، وأَمْرَأُ، وأَبْرَأُ». قال أنس: وأَنا أَتَنَفَّسُ في الشَّرابِ ثلاثاً[4].

١٣٦٣٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن[5] [ابن] الأَصَمِّ، قال:

سُئِلَ أَنسٌ عن التَّكبيرِ في الصَّلاةِ، وأَنا أَسمعُ، فقال: يُكَبِّرُ

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في هامش (س): والكلمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٣٢٥٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٧٠) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي عصام: وهو المزني البصري.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٤٧، والبغوي (٣٠٣٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٨٦).

(٥) في (ظ٤): أبو عبدالرحمٰن، وهو خطأ.

إذا رَكَعَ، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رَأْسَه مِن السُّجودِ، وإذا قامَ بينَ الرَّكْعتينِ.

قال: فقال له حكيمٌ: عَمَّن تَحْفَظُ هٰذا؟ قال: عن رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ. ثم سَكَتَ، قال: فقال له حكيم: وعُثمان؟ قال: وعُثمان[1].

١٣٦٣٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، حدثنا المُغيرةُ بن زيادٍ الثَّقَفِي

سمع أنس بن مالك يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا إيمانَ لِمَن لا أَمانةَ له، ولا دِينَ لِمَن لا عَهْدَ له»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن الأصم، فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٣٦٩٩).

وأخرجه الطيالسي (٢٠٧٦)، والنسائي ٣/ ٢، والبيهقي ٢/ ٦٨، والمزي في ترجمة عبدالرحمٰن ابن الأصم من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٥٣٦-٥٣٧، والضياء في «المختارة» (٢٢٨١) و(٢٢٨٢) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٥٩).

قلنا: وحكيم الذي سأل أنساً هٰكذا وقع اسمه عند المصنف، وهٰكذا هو عند الطيالسي والمزي والضياء، ووقع اسمه عند النسائي: حطيم، وضبطه السيوطي في شرحه عليه بضم الحاء وبالطاء المهملتين، ووقع عند البيهقي: خطيم، وقال: هٰذا هو الصواب بالخاء المعجمة، وقيل: حطيم بالحاء.

وذكره الحافظ الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٢/ ٩٢٢ بالحاء المهملة، وقال: هو شيخ كان يجالس أنس بن مالك، هو مذكور في حديث ليث بن أبي سُليم عن عبدالرحمٰن الأصم، عن أنس. ونقله عنه ابن ماكولا في «الإكمال» ٣/ ١٦٨.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، المغيرة بن زياد لا يعرف، وانظر =

١٣٦٣٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن حُميدٍ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «جاهِدُوا المُشرِكينَ بأَموالِكُم، وأَنفُسِكُم، وأَلسِنَتِكُم»[1].

٢٥٢/٣ ١٣٦٣٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس قال: نَزَلَت على النبيِّ ﷺ ﴿إِنَّا فَتَحْنا لكَ فَتْحاً مُبيناً﴾ [الفتح: ١] -إلى آخِرِ الآية- مَرْجِعَه مِن الحُدَيْبِيَةِ، وأَصحابُه مُخالِطو الحُزْنِ والكآبةِ، فقال: «نَزَلَتْ عليَّ آيةٌ هي

=ترجمته في «تعجيل المنفعة» (١٠٦٢)، وهو لم ينفرد بهٰذا الحديث، فقد توبع عليه، انظر ما سلف برقم (١٢٣٨٣).

وأخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٩٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٠٧) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٧٥)، وابن حبان (٤٧٠٨)، والبغوي (٣٤١٠)، والضياء (١٩٠٣) و(١٩٠٤) من طريق عفان، به -ولفظه عندهم: «جاهِدُوا المشركين بأيديكم وألسنتِكم».

وأخرجه هٰكذا الضياء (١٦٤٢) من طريق أبي يعلى، عن زهير بن حرب، عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. فجعله من حديث ثابت عن أنس.

وسلف الحديث من طريق حميد برقم (١٢٢٤٦).

أَحَبُّ إليَّ مِن الدُّنْيا وما فيها[1] جميعاً» قال: فلمَّا تلاها نبيُّ الله ﷺ قال رجلٌ من القومِ: هَنيئاً مَرِيئاً، قد بيَّنَ اللهُ لكَ ماذا يفعلُ بِكَ، فماذا يفعلُ بنا؟ فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ الآيةَ التي بعدها ﴿لِيُدْخِلَ المُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ جَنّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِها الأنهارُ﴾ [الفتح: ٥] حتى خَتَمَ الآيةَ[2].

١٣٦٤٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ

أن أنس بن مالك أخبره: أَنَّ الزُّبَيْرَ بن العوَّام وعبدَ الرَّحمٰن ابن عَوْفٍ شَكَوَا إلى رسولِ الله ﷺ القَمْلَ، فرَخَّصَ لهما في قَميص[3] الحَريرِ في غَزاةٍ لهما[4].

١٣٦٤١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً ثمَّ تَرَكَه[5].

١٣٦٤٢- حدثنا عَفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

---

(١) قوله: «وما فيها» ليس في (ظ٤) و(س)، وأثبتناه من (م) و(ق) ونسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٠١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٥٨، والبغوي في «تفسيره» ٤/١٨٨، وفي «شرح السنة» (٤٠١٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٦).

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (س): قمص، بالجمع.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٩٩٢).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٦٠١).

عن أنس بن مالك: أَنَّ حادِياً للنبيِّ ﷺ كان يُقالُ له: أَنْجَشةُ، قال: وكان حَسَنَ الصَّوتِ، قال: فقال النبي ﷺ: «رُوَيْدَكَ يا أَنْجَشَةُ، لا تَكْسِرِ القَواريرَ». قال قتادة: يعني: ضَعَفَةَ النِّساءِ[1].

١٣٦٤٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ، قال:

حدثني أنسٌ: أَنَّ خَيّاطاً بالمدينةِ دعا النبيَّ ﷺ لِطَعامِه، قال: فإذا خبزُ شَعيرٍ بإهالةٍ سَنِخَةٍ، وإذا فيها قَرْعٌ، قال: فرأيتُ النبيَّ ﷺ يُعجِبُه القَرْعُ، قال أنسٌ: لم يَزَلِ القَرْعُ يُعْجِبُني منذُ رأيتُ النبيَّ ﷺ يُعجِبُه[2].

١٣٦٤٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا عبدُ الله بن بَكرٍ -يعني المُزنيَّ- قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٢٧ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢١١)، ومسلم (٢٣٢٣) (٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٧)، وأبو يعلى (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٢/ ١٩٤، وابن حبان في «صحيحه» (٥٨٠١)، وفي «روضة العقلاء» ص٧٧، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٣) من طرق عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٢٣) (٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٦)، وأبو يعلى (٣١٢٦)، وأبو عوانة في المناقب، والبغوي (٣٥٧٧) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٦١).

سمعتُ عطاءً -يعني ابنَ أبي مَيْمونةَ- يُحدِّث

ولا أَعلمُه إلا عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُرْفَعْ إليه قِصاصٌ قَطُّ إلا أَمَرَ بالعَفْوِ[1].

قال ابن بَكْر: كنتُ أُحَدِّثُه عن أنس، فقالوا لي[2]: عن أنس لا شَكَّ فيه؟ فقلتُ: لا أَعلمُه إلاَّ عن أنس.

١٣٦٤٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا قتادةُ وثابتٌ وحُميدٌ

عن أَنس: أَنَّ رجلاً جاءَ فدَخَلَ الصَّفَّ، وقَدْ حَفَزَه النَّفَسُ، فقال: الحَمْدُ للهِ حَمْداً كَثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه. فلمَّا قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، قال: «أيُّكُم المُتَكَلِّمُ بالكَلِماتِ؟» فأَرَمَّ القَومُ فقال: «أيُّكُم المُتَكَلِّمُ بها؟ فإنه لم يَقُلْ إلاّ خَيْراً» فقال الرجلُ: جئتُ وقد حَفَزَني النَّفَسُ فقلتُها. فقال: «لَقَد رَأَيْتُ اثنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرونَها أيُّهُم يَرْفعُها».

وزاد حُميدٌ: عن أَنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا جاءَ أَحَدُكُم[3] فَلْيَمْشِ على نَحْوِ ما كان يَمْشي، فَلْيُصَلِّ ما أَدْرَكَ،

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن بكر المزني، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه النسائي ٨/ ٣٧-٣٨، والبيهقي ٨/ ٥٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد، وانظر (١٣٢٢٠).

(٢) في (م) والنسخ الخطية: له، وما أثبتناه أبينُ في المراد.

(٣) في (س): إذا جاء أحدكم إلى الصلاة.

ولْيَقْضِ ما سُبِقَه»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن[2] والإرمامُ: السُّكوتُ.

١٣٦٤٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ أصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا يقولونَ وهم يَحْفِرون الخَنْدقَ:

نحنُ الَّذِينَ بايَعُوا مُحمَّداً

على الإسلامِ ما بَقِينا أَبَدا

والنبيُّ ﷺ يقول:

«اللهمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ

فاغْـفِرْ للأنصارِ والمُهاجِـرَهْ»

وأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بخُبزِ شَعيرٍ، عليه إهالةٌ سَنِخَةٌ، فأَكَلُوا منها، وقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما الخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَة»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٩٩، والبغوي (٦٣٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. إلا أن البغوي لم يذكر ثابتاً في حديثه.

وأخرجه دون زيادة حميد عن أنس في آخره: مسلمٌ (٦٠٠) من طريق عفان، به.

وانظر (١٢٧١٣).

(٢)هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيتكرر برقم (١٤٠٦٨).

١٣٦٤٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى نُخامةً في قِبْلةِ المَسجِدِ، فحَكَّها بِيَدِه[1].

= وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٩)، ومسلم (١٨٠٥) (١٣٠)، وأبو يعلى (٣٣٢٤)، وأبو عوانة ٤/٣٥٨-٣٥٩، وابن حبان (٧٢٥٩) من طرق عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية مسلم وأبي يعلى وابن حبان دون قصة الإهالة السنخة في آخره.

وقوله في الرجز «على الإسلام» شك حماد عند مسلم في هذا الحرف، فقال: «أو قال: على الجهاد»، قلنا: وهو الجادة، فإن الرجز لا يستقيم وزنه بلفظ: «على الإسلام»، وجاء على الصواب في رواية أبي يعلى وعنه ابن حبان: «على القتال».

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٨٦) من طريق سليمان بن المغيرة، وأبو يعلى (٣٣٣٧) من طريق زكريا بن يحيى الذارع، كلاهما عن ثابت، به. ولفظ عبد بن حميد: عن أنس بن مالك قال: إنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق ورسول الله ﷺ يحفر معنا وينقل حتى إني لأرى الغبار بين عُكَنِه (أي: طيات بطنه) وعلى جلده، ونحن من الجَهْدِ ما يعلم الله تعالى، قال: فأُتينا بخُبْزِ شَعيرٍ أُودِمَ بوَدَكٍ سنخٍ (أي: دسم لحم متغير الرائحة)، فجعلنا نأكل ويأكل معنا، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إن النَّعيمَ نعيمُ الآخرة». ورواية أبي يعلى مختصرة: قال: كان رسول الله ﷺ يقول:

«اللهم إن الخير خير الآخرهْ
فاغفر للأنصار والمهاجرهْ»

وانظر ما سلف برقم (١٢٧٢٢).

قوله: «إهالة سنخة» سلف شرحه عند الحديث رقم (١٢٨٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣٢١٦).

١٣٦٤٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرني ثابتٌ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ طافَ على نِسائِه في ليلةٍ واحدةٍ أَجْمَعَ.

وربما[١] قال حمادٌ: في يومٍ واحدٍ[٢].

١٣٦٤٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ البُنانيُّ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسول الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ: «اللهُمَّ إنَّك[٣] إنْ تَشَأْ، لا تُعْبَدْ في الأرضِ»[٤].

١٣٦٥٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرني ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ حتَّى يُقالَ: قد صامَ، ويُفْطِرُ حتَّى يقالَ: قد أَفْطَرَ[٥]. وقد قال مرةً: أَفطَرَ أَفطَرَ أَفطَرَ[٦].

٢٥٣/٣ ١٣٦٥١-حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن حمَيدٍ، عن أنس، مثْلَ هٰذا[٧].

---

(١) في (م) و(س): هكذا، وربما. بزيادة كلمة «هٰكذا».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٧٥٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٣٢).

(٣) لفظة «إنك» ليست في (م) و(س).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٢٥٣٨) مقروناً فيه بعفان عبدُ الصمد بن عبد الوارث.

(٥) في (ظ٤) ونسخة في (س): قد أفطر قد أفطر. مرتين.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٦٢٤).

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف مطولاً عن ابن أبي عدي عن حميد برقم (١٢٠١٢).

١٣٦٥٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أَنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُغِيرُ عندَ صلاةِ الفَجْرِ، فكان يَسْتَمِعُ، فإنْ سَمِعَ أَذاناً أَمْسَكَ، وإلاَّ أَغارَ، فاستَمَعَ ذاتَ يومٍ، فَسَمِعَ رجلاً يقول: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فقال: «الفِطْرَةُ»[1] فقال: أَشْهدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله. فقال: «خَرَجتَ من النَّارِ»[2].

١٣٦٥٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أَنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَوَى إلى فِراشِه، قال: «الحَمدُ للهِ الَّذي أَطْعَمَنا وسَقَانا وكَفَانا وآوَانا، وكَمْ مِمَّن لا كافِيَ له ولا مُؤْوِيَ»[3].

---

(١) في (م): على الفطرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٠٠)، والترمذي (١٦١٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٥-٣٣٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي عوانة مختصرة بلفظ: أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: الله أكبر فقال: «الفطرة» قال: لا إله إلا الله، فقال: «خرجت من النار».

وانظر (١٢٣٥١)

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٣٥٦)، وفي «الشمائل» (٢٥٦)، وأبو يعلى (٣٥٢٣)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ١/ ٤٦٣، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٤٦)، والبغوي (١٣١٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٥٢).

١٣٦٥٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرني ثابتٌ

عن أنس قال: مَرَّ بِيَ النبيُّ ﷺ وأَنا ألعبُ مع الصِّبيانِ، فسَلَّم علينا، ثم دَعَاني فبَعَثَني إلى حاجةٍ له، فجِئْتُ وقد أَبْطَأْتُ عن أُمّي، فقالت: ما حَبَسَكَ؟ أينَ كنتَ؟ فقلتُ: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى حاجَةٍ، فقالت: أَيْ بُنَيَّ، وما هي؟ فقلتُ: إنها[1] سِرٌّ. قالت: لا تُحَدِّث بِسِرِّ رسول الله ﷺ أَحداً.

ثم قال: واللهِ يا ثابتُ، لو كنتُ حدَّثتُ به أَحداً لَحَدَّثْتُكَ[2].

١٣٦٥٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أَلَمْ آتِكُم ضُلَّالاً فهَداكُم اللهُ بي، وأَعْداءً فأَلَّفَ اللهُ بين قُلوبِكُم بي؟» ثم قال لهم: «أَلَا تَقُولونَ: أَتَيْتَنا طَرِيداً فآوَيْناكَ، وخائفاً فآمَنَّاكَ، ومَخْذولاً فَنَصَرناكَ؟» فقالوا: بل للهِ المَنُّ علينا ولرسولِه[3].

١٣٦٥٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ واصَلَ في رَمضانَ،

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): إنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٦٦، وفي المناقب كما في «الإتحاف» ١/٤٩٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٠٢١).

فواصَلَ ناسٌ مِن أَصحابِه، فأُخْبِرَ النبيُّ ﷺ بذٰلك، فقال النبيُّ ﷺ: «لو مُدَّ ليَ الشَّهرُ، لَواصَلْتُ وِصالاً يَدَعُ المُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهم، إنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِينِي»[1].

١٣٦٥٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ قال يومَ أُحدٍ، وهو يَسْلِتُ الدَّمَ عن وَجْهِه، وهو يقول: «كيفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُم، وكَسَروا رَباعِيَتَه، وهو يَدْعوهم إلى الله؟» فأنزل الله عزّ وجلّ ﴿ليسَ لَكَ مِن الأمْرِ شَيءٌ أَو يَتُوبَ عَلَيهم أوْ يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظالِمونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥٣)، وأبو يعلى (٣٢٨٢)، وابن حبان (٦٤١٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيتكرر برقم (١٤٠٧٢).

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٠٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٠٤)، ومسلم (١٧٩١)، وأبو يعلى (٣٣٠١)، وأبو عوانة ٤/٣٠٩-٣١٠ و٣١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٠٢، وابن حبان (٦٥٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٦٢ و٢٦٢-٢٦٣، والبغوي في «التفسير» ١/٣٥٠، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٠٣، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/١٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وعلقه البخاري في المغازي: باب ﴿ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾ قال: قال حميد وثابت، فذكره.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٦).

١٣٦٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ أَنسَ بن النَّضْرِ تَغَيَّبَ عن قتالِ بَدْرٍ، فقال: تَغَيَّبتُ عن أَوَّلِ مَشْهَدٍ شَهِدَه النبيُّ ﷺ، لَئِنْ رأيتُ قِتالاً لَيَرَيَنَّ اللهُ ما أَصنَعُ. فلمَّا كان يومُ أُحدٍ انهَزَمَ أَصحابُ النبيِّ ﷺ، أَقبَلَ أنسٌ، فرَأَى سعدَ بن مُعاذٍ مُنْهَزِماً[1]، فقال: يا أبا عَمْرو، أَينَ؟ أَينَ؟ قُمْ، فوالَّذي نَفْسي بِيَدِه، إني لأَجِدُ ريحَ الجنةِ دون أُحدٍ. فحَمَلَ حتى قُتِلَ، فقال سعدُ بنُ معاذ: فوالَّذي نَفْسي بِيَدِه، ما اسْتَطَعْتُ ما اسْتَطَاعَ. فقالت أُختُه: فما عرفتُ أَخي إلا بِبَنَانِه. ولقد كانت فيه بِضْعٌ وثمانون ضَرْبةً، مِن بينِ ضَرْبةٍ بسيفٍ، ورَمْيةٍ بِسَهم، وطَعْنَةٍ برُمْحٍ، فأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ فيه: ﴿رجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عليهِ﴾ إلى قوله ﴿وما بَدَّلُوا تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب: ٢٣][2].

١٣٦٥٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد قال: أخبرنا ثابتٌ

---

(١) في (ظ٤): ينهزم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٠٧ و٥/٣٨-٣٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١/١٣٥، والطبري في «التفسير» ٢١/١٤٦-١٤٧، وأبو عوانة ٥/٣٨، وابن حبان (٤٧٧٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٣٠١٥).

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ العَضْباءَ كانت لا تُسْبَقُ، فجاءَ أَعرابيٌّ على قَعُودٍ له، فسابَقَها فَسَبَقها الأعرابيُّ[1]، فكأَنَّ ذٰلك اشتَدَّ على أَصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ حَقّاً على الله أنْ لا يَرْفَعَ شيئاً مِن هٰذه الدُّنيا إلا وَضَعَه»[2].

١٣٦٦٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُؤْتَى بِأَشَدِّ الناسِ كان بَلاءً في الدُّنيا مِن أَهلِ الجَنَّةِ، فيقولُ: اصْبَغُوه صَبْغةً في الجَنَّةِ. فيُصْبَغُ[3] فيها صَبْغَةً، فيقولُ الله له: يا ابنَ آدمَ، هل رَأَيْتَ بُؤْساً قَطُّ، أو شَيئاً تَكْرَهُه؟ فيقولُ: لا وَعِزَّتِكَ ما رَأَيتُ شيئاً أَكْرَهُه قَطُّ؟ ثُمَّ يُؤْتَى بأنْعَمِ الناسِ كان في الدُّنيا من أَهلِ النّارِ، فيقولُ: اصْبَغُوه فيها صَبْغَةً. فيقولُ: يا ابنَ آدم، هل رَأَيْتَ خَيْراً قَطُّ؟

---

(١) في (ظ٤) و(ق): فسبقها الأعرابي على قعود له.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٥) و(١٣٤٤)، وهناد في «الزهد» (٥٧٣)، والبخاري تعليقاً بإثر الحديث (٢٨٧٢)، وأبو داود (٤٨٠٢)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٢٧)، وأبو يعلى (٣٣٤٥) و(٣٣٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٠٢)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٤٣٩-٤٤٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٩) من طريق سفيان بن حسين، عن ثابت، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٠).

(٣) في (م): فيصبغونه.

٣/ ٢٥٤ قُرَّةَ عينٍ قَطُّ؟ فيقولُ: لا وعِزَّتِكَ ما رَأَيْتُ خَيْراً قَطُّ، ولا قُرَّةَ عَيْنٍ قَطُّ»[١].

١٣٦٦١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدمَ صَوَّرَه، ثمَّ تَرَكَه في الجَنَّةِ ما شَاءَ الله أنْ يَتْرُكَه، فجَعَلَ إبلِيسُ يُطِيفُ به، فلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ عَرَفَ أَنَّه خَلْقٌ لا يَتَمالَكُ»[٢].

١٣٦٦٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ، قال:

قيل لأنس: هل شابَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: ما شانَه اللهُ بالشَّيْبِ، ما كان في رَأْسِه ولِحْيَتِه إلا سبعَ عَشْرةَ، أَو ثمانِ عَشْرةَ[٣].

١٣٦٦٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن هِشام بن زَيدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٨، وأبو يعلى (٣٥٢١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٥١٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣١ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٩٢) من طريق هدبة بن خالد، والحاكم ٢/ ٦٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣١-٢٣٢ من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٢٤٧٤).

عن أنس بن مالك قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ بأَخٍ لي لِيُحَنِّكَه في المِرْبَدِ، قال: فرأيتُه يَسِمُ شِياهاً؛ أَحسَبُه قال: في آذانِها[1].

١٣٦٦٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، قال: أخبرني قتادةُ

عن أنس بن مالك قال: «سَوُّوا صُفوفَكُم، فإنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِن تَمامِ الصَّلاةِ»[2].

قال عبد الله[3] أَظُنُّه عن النبي ﷺ، وأنا أَحسَبُ أَنِّي قد أَسْقَطتُه.

١٣٦٦٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا خالدُ بن الحارث، حدثنا هشامُ بن حَسَّانَ، عن عبد الله بن دِهْقانَ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أَنْ يأْكلَ الرجلُ بِشِمالِه[4].

١٣٦٦٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٢٥).

والمِرْبَد: الموضع الذي تُحبَس فيه الإبل والغنم، وهو بكسر الميم وفتح الباء، من رَبَدَ بالمكان: إذا أقام فيه، ورَبَده: إذا حَبَسَه. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البغوي (٨١٢) من طريق الحسين بن الفضل البجلي، عن عفان، بهٰذا الإسناد -ورفعه دون شك. وانظر (١٢٢٣١).

(٣) هو ابن الإمام أحمد، ووَقْفُه ليس منه كما ظنَّ، وإنما هو من قتادة فيما سيذكره شعبة عنه بإثر الحديث الآتي برقم (١٣٩٠٠).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن دِهْقان. وهو مكرر (١٣٠٩٨).

عن أنس بن مالك: أَنَّهم سَأَلوا نبيَّ الله ﷺ يوماً، حتى أَجْهَدُوه بالمَسأَلَةِ، فخَرَجَ ذاتَ يومٍ فَصَعِدَ المِنْبَر، فقال: «لا تَسأَلُوني اليومَ عن شيءٍ إلا أَنْبَأْتُكُم به» فأَشفَقَ أصحابُ النبيِّ ﷺ أَنْ يكونَ بينَ يَدَيْ أَمرٍ قد حَضَرَ، قال: فجَعَلْتُ لا أَلْتَفِتُ يَميناً ولا شِمالاً إلا وَجَدْتُ كلَّ رجلٍ لافّاً رأسَه في ثوبِه يَبْكِي، فأَنْشَأَ رجلٌ كان يُلاحَى فيُدعَى إلى غير أَبيه، فقال: يا نبيَّ الله، مَن أَبي؟ قال: «أبوكَ حُذَافةُ» قال: ثُمَّ قامَ عمرُ -أو قال: ثمَّ أَنْشَأَ عمرُ- فقال: رَضِينا باللهِ رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبِمُحمدٍ رسولاً، عائذاً باللهِ مِن شَرِّ الفِتَنِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لَمْ أرَ كاليَوْمِ في الخَيْرِ والشَّرِّ قَطُّ، صُوِّرَتْ ليَ الجَنَّةُ والنّارُ، حتَّى رَأَيتُهما دونَ هٰذا الحائِطِ»[1].

١٣٦٦٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا هِشامُ بن أبي عبدِ الله، عن قتادةَ، عن أنس بمِثْلِه.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٢ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري تعليقاً (٧٠٩٠) و(٧٠٩١) من طريق يزيد بن زريع، ومسلم (٢٣٥٩) (١٣٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقرن البخاري في الرواية الثانية بسعيدٍ سليمانَ التيميّ.

وانظر (١٢٨٢٠).

قال: وكان قتادةُ يَذكرُ هٰذا الحديثَ إذا سُئِل عن هٰذه الآيةِ ﴿لا تَسْأَلُوا عَن أَشْياءَ إنْ تُبْدَ لَكُم تَسُؤْكُم﴾ [المائدة: ١٠١][1].

١٣٦٦٨- حدثنا حُسينُ بن محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن بُرَيدِ بن أَبي مريم

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّعاءَ لا يُرَدُّ بينَ الأذانِ والإقامةِ، فَادعُوا»[2].

١٣٦٦٩- حدثنا أَحمدُ بن الحَجَّاجِ، أخبرنا حاتمُ بن إسماعيل، حدثنا مُصْعَبُ بن ثابتِ بن عبدالله بن الزُّبَيرِ، قال:

طَلَبْنا عِلْمَ العُودِ الذي في مَقامِ الإمامِ، فلَمْ نَقدِرْ على أَحدٍ يَذكُرُ لنا فيه شيئاً. قال مُصعبٌ: فأخبرني محمدُ بن مُسلم بن السَّائبِ بن خَبَّابٍ، صاحبِ المَقْصُورةِ، فقال: جَلَسَ إليَّ أنسُ ابن مالك يوماً فقال: هل تدري لِمَ صُنعَ هٰذا؟ ولَم[3] أَسأَلْه عنه، فقلت: لا واللهِ ما أَدري لِمَ صُنعَ. فقال أنس: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ عليه يَمينَه، ثم يَلْتَفِتُ إلينا، فيقول: «اسْتَوُوا واعْدِلُوا صُفُوفَكُم»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٢ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٢٠).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٢٥٨٤).

(٣) في (ظ٤): وما.

(٤) إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت وجهالة محمد بن مسلم بن السائب.

=

١٣٦٧٠- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ البَراءَ بن مالكٍ كان يَحْدُو بالرِّجالِ، وأَنْجَشَةُ يَحْدُو بالنِّساءِ، وكان حَسَنَ الصَّوتِ، فحَدَا، فأَعْنَقت الإبِلُ، فقال رسول الله ﷺ: «يا أَنْجَشَةُ، رُوَيْداً سَوْقَكَ بالقَواريرِ»[1].

١٣٦٧١- حدثنا غَسَّانُ بن الرَّبيع، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ وحُميدٍ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «حُفَّت الجَنَّةُ بالمَكارِه، وحُفَّت النّارُ بالشَّهَواتِ»[2].

= وأخرجه أبو داود (٦٦٩)، ومن طريقه البيهقي ٢/٢٢، والبغوي (٨١١) عن قتيبة، عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٧٠)، وابن حبان (٢١٦٨)، والبيهقي ٢/٢٢، والبغوي بإثر الحديث (٨١١) من طريق حميد بن الأسود، وابن حبان (٢١٧٠) من طريق بشر بن السري، كلاهما عن مصعب بن ثابت، به.

وأما الأمر بتسوية الصفوف فقد سلف بأسانيد صحيحه، انظر (١٢٠١١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل شيخ المصنف -وهو مظفَّر بن مُدرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٤٨)، وعبد بن حميد (١٣٤٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٦٤)، والبيهقي ١٠/٢٢٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٧٦١).

قوله: «أعنقت الإبل»، أي: أسرعت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل غسان بن الربيع: وهو ابن =

١٣٦٧٢- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، قال: أخبرني أُمَيَّةُ بن شِبْلٍ، عن عثمانَ بن يَزْذَوَيْهِ[١] قال:

خرجتُ إلى المدينةِ مع عمرَ بنِ يزيد[٢]، وعمرُ بن عبد العزيز عاملٌ عليها، قبلَ أَنْ يُسْتَخلَفَ. قال: فسمعتُ أَنسَ بن مالك، وكان به وَضَحٌ شَديدٌ، قال: وكان عمرُ يُصَلِّي بنا، فقال أنسٌ: ما رأيتُ أَحداً أَشْبهَ صلاةً بصلاةِ رسول الله[٣] ﷺ مِن هٰذا الفَتى؛ كان يُخَفِّفُ[٤] في تَمام[٥].

=منصور الأزدي البصري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١١)، ومسلم (٢٨٢٢)، والترمذي (٢٥٥٩)، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٧٥، وابن حبان (٧١٦)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٩٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٥٩).

(١) اختلفت نسخنا من «المسند» في رسم هذا الاسم، فبعضها فيها: بُوذَوَيه، والبعض الآخر كما أثبتنا، وهو الموافق لما في مصادر ترجمته، و«تبصير المنتبه» ١/ ٧٧.

(٢) في (ظ٤) و(ق): عمر بن أبي يزيد.

(٣) في (م) و(س): أشبه صلاة برسول الله، والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س).

(٤) في (ظ٤) و(س): يُخفُّ.

(٥) إسناده حسن، أمية بن شبل وثقه ابن معين كما في «الجرح والتعديل»٢/ ٣٠٢، وقال علي ابن المديني: ما بحديثه بأس، وذكره الذهبي في «الميزان» ١/ ٢٧٦ وأورد له حديثاً منكرًا. وعثمان بن يزدويه روى عنه جمع، =

١٣٦٧٣- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا هِلال بن أَبي داود -يعني الحَبَطِي -أبو هشام، قال: أَخي هارونُ بن أبي داود حدثني[١] قال:

أَتَيتُ أنسَ بن مالك، فقلتُ: يا أبا حمزةَ، إنَّ المكان بعيدٌ، ونحن يُعجِبُنا أن نَعُودَكَ. فَرَفَعَ رأسَه، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ عادَ مَرِيضاً، فإنَّما[٢] يَخُوضُ في الرَّحْمةِ، فإذا قَعَدَ عندَ المريضِ، غَمَرَتْهُ الرَّحْمةُ» قال: فقلت: يا رسولَ الله، هٰذا الصحيحُ الذي يَعُودُ المريضَ، فالمريضُ ما له؟ قال: «تُحَطُّ عنه ذُنُوبُه»[٣]

١٣٦٧٤- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حَمَّادُ بن سلمةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من عِلْمٍ لا يَنْفَع، وعَملٍ لا يُرْفَع، وقَلبٍ لا يَخْشَع، وقَولٍ لا يُسْمَعُ»[٤].

=وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٢٣. وإبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، وقد روى له بو داود والنسائي، وهو ثقة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٦٥).

(١) زاد في (م) و(س) و(ق) لفظة «أبي» بعد قوله: «حدثني» وهو خطأ صوبناه من (ظ٤) و«أطراف المسند» ١/ ٥٢٦. وهو الموافق لمكرره السالف برقم (١٢٧٨٢).

(٢) لفظة «فإنما» ليست في (ظ٤).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة هارون بن أبي داود. وهو مكرر (١٢٧٨٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٣٦٧٥- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا سَلَّامٌ -يعني ابن مِسْكِينٍ-، عن ثابتٍ، قال:

سمعتُ أنس بن مالك يقول: خَدمتُ رسولَ الله ﷺ عشرَ سِنينَ، فما قال لي: أُفٍّ، قَطُّ، ولا قال لي: لِمَ صَنَعتَ كذا؟[1].

١٣٦٧٦- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا سَلَّامٌ، عن عمرَ بن مَعْدانَ

عن أنس بن مالك قال: شَهِدَ رسولُ الله ﷺ وَلِيمةً، ما فيها خُبْزٌ ولا لَحْمٌ[2].

١٣٦٧٧- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، حدثنا صَدَقةُ صاحبُ الدَّقيقِ، عن أبي عِمرانَ الجَوْنِي

عن أنس بن مالك، قال: وَقَّتَ لنا رسولُ الله ﷺ في قَصِّ

= وانظر (١٣٠٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٠٣٨)، ومسلم (٢٣٠٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/٥٢٢، وابن حبان (٢٨٩٤) من طرق عن سلام بن مسكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠٢١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن معدان روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تابعه ثابت البناني فيما أخرجه أبو يعلى برقم (٤٢٢٩) عن علي بن الجعد، عن سلام بن مسكين، عن عمر بن معدان وثابت البناني، عن أنس، فالإسناد من جهة ثابت صحيح، ولفظه عند أبي يعلى: شهدت لرسول الله ﷺ وليمة...الخ، وهو الموافق لما سلف برقم (١١٩٥٣).

الشّارِبِ، وتَقْلِيمِ الأَظْفارِ، وحَلْقِ العانَةِ، أَربعينَ يوماً[1].

١٣٦٧٨- حدثنا رَوحٌ، حدثنا يزيدُ بن أَبي صالحٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ: «يَدْخُلُ ناسٌ النارَ، حتَّى إذا صارُوا فَحْماً أُدْخِلُوا الجَنَّةَ، فيقولُ أهلُ الجَنَّةِ: مَن هٰؤُلاءِ؟ فيُقالُ: هٰؤُلاءِ الجَهَنَّمِيُّونَ»[2].

١٣٦٧٩- حدثنا رَوحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بن مالك، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «إذا أبْصَرَهُم أهلُ الجَنَّةِ قالُوا: هٰؤُلاء الجَهَنَّمِيُّونَ»[3].

١٣٦٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ وأَبَا بكرٍ، وعمرَ وعثمانَ، كانوا يَسْتَفْتِحونَ القِراءَةَ بالحمدُ للهِ رَبِّ العالَمِين[4].

١٣٦٨١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، قال: سمعتُ قَتادةَ يحدِّث

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صدقة بن موسى، لكنه قد توبع، انظر (١٢٢٣٢).

محمد بن يزيد: هو الكَلاَعي الواسطي، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٢٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٢٧٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٩١).

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَينِ أَقْرَنَينِ، ويُكَبِّرُ، ولقد رأيتُه[1] يَذبَحُهما بِيَدِه واضِعاً قَدَمَه على صِفَاحِهِما[2].

١٣٦٨٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قَتادةَ يُحَدِّثُ

عن أنس بن مالك قال: رُخِّصَ -أو أَرْخَصَ النبيُّ ﷺ- لِعبدِ الرَّحمٰن بن عَوْفٍ والزُّبَيْرِ بن العَوَّامِ في لُبْسِ الحَريرِ، مِن حِكَّةٍ كانت بِهما[3].

١٣٦٨٣- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا سعيدٌ إملاءً عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك: أَنَّ رِعْلاً وعُصَيَّةَ وذَكْوانَ وبَني لِحْيانَ أَتَوُا النبيَّ ﷺ، فأَخْبَروه أَنَّهم قد أَسْلَموا، واستَمَدُّوا على قَوْمِهم، فأَمَدَّهم رسولُ الله ﷺ بِسَبْعِينَ من الأَنصارِ، قال: كُنّا نُسَمِّيهم القُرَّاءَ في زمانِهم، كانوا يَحْتَطِبونَ بالنَّهارِ، ويُصَلُّونَ بالليلِ، حتَّى إذا كانوا ببئرِ مَعُونَةَ، غَدَرُوا بهم، فقَتَلُوهم، فَقَنَتَ النبيُّ ﷺ شهراً يَدْعُو على هٰذه الأَحياءِ: عُصَيَّةَ، ورِعْلٍ، وذَكْوانَ، وبني لِحيانَ.

---

(١) في (م): رأيتهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٩٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٨٨٥).

وأخرجه البخاري (٢٩٢٢)، ومسلم (٢٠٧٦) (٢٥)، وابن حبان (٥٤٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٠).

وحدثنا أنسٌ: أَنّا قَرَأْنا بهم قُرْآناً: «بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنا أَنّا قد لَقِينا رَبَّنا، فَرَضِيَ عَنّا وأَرْضانا»، ثم نُسِخَ، أَو رُفِعَ[1].

١٣٦٨٤- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا أَبو بكر بن عَيّاشٍ، عن منصورٍ، عن سالمِ بن أبي الجَعْدِ

عن أنس قال: أَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ يَمشي حتَّى انتهى إلى المَسجِدِ، أو قَريباً منه، أَتاه شيخٌ -أو رجلٌ- فقال: متى السّاعةُ يا رسولَ الله؟ قال[2]: «وما أَعْدَدْتَ لها؟» قال الرجلُ: والذي بَعَثَكَ بالحقِّ[3]، ما أَعدَدْتُ لها مِن كَبيرِ عَمَلٍ: صلاةٍ ولا صِيامٍ، ولٰكني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «أنت مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[4].

٢٥٦/٣ ١٣٦٨٥- حدثنا مُؤَمَّلُ بن إسماعيلَ، حدثنا حَمّادُ بن زيدٍ، عن أيوبَ وهشامٍ، عن محمدٍ -يعني ابن سِيرينَ-

عن أنس قال: لَمَّا حَلَقَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَه بِمِنى، أَخَذَ شِقَّ رَأْسِه الأَيمنَ بِيَدِه، فلمَّا فَرَغَ ناوَلَني، فقال: «يا أنسُ، انْطَلِقْ بِهٰذا إلى أمِّ سُلَيم» فلمَّا رأى الناسُ ما خَصَّها به مِن ذٰلك، تَنَافَسُوا في الشِّقِّ الآخرِ، هٰذا يأخُذُ الشيءَ، وهٰذا يأخُذُ الشيءَ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر (١٢٠٦٤).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): قال رسول الله ﷺ.

(٣) في (م) و(ق) ونسخة في (س): بالحق نبياً.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بكر بن عياش، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر. وانظر (١٢٧٦٢).

قال محمد: فحدَّثْتُه عَبيدةَ السَّلْمانيَّ، فقال: لأَنْ يكونَ عِندي منه شعرةٌ، أَحبَّ إليَّ مِن كلِّ صَفْراءَ وبيضاءَ أَصبَحَت على وَجْهِ الأرضِ، وفي بَطْنِها[1].

١٣٦٨٦- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا حُميدٌ الطويلُ

عن أنس بن مالك قال: خَدَمتُ رسولَ الله ﷺ تِسْعَ سِنينَ، فما قال لي قَطُّ لِشيءٍ صَنَعْتُه قَطُّ: أَسَأْتَ، ولا بِئْسَ ما صَنَعْتَ[2].

١٣٦٨٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، عن قَتادةَ، قال:

سألتُ أنساً: كم اعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ؟ قال: اعْتَمَرَ أَربعاً: عُمْرتَه التي صَدَّه المُشرِكونَ عنها في ذي القِعْدَةِ، وعُمْرتَه أيضاً من العامِ المُقْبِلِ في ذي القِعْدَةِ، وعُمْرتَه حيثُ قَسَمَ غَنائِمَ حُنَينٍ، من الجِعْرانَةِ في ذي القِعْدةِ، وعُمْرتَه مع حَجَّتِه[3].

---

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ مؤمِّل، وقد صح بغير هٰذه السياقة، انظر ما سلف برقم (١٢٠٩٢) و(١٣٥٠٨).

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٨١ من طريقين عن مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو المروزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك. وانظر (١٢٢٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٥٦٥).

١٣٦٨٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، أخبرنا إسحاقُ بن عبدِ الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس: أَنَّ أبا طَلْحَةَ أَتى النبيَّ ﷺ وهو على المِنْبَرِ، فقال للنبيِّ ﷺ: ماذا تَرى؟ نَزَلَت هٰذه الآية، قال: إنَّ الله قال: ﴿لَنْ تَنالُوا البِرَّ حتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] وإنه ليسَ لي مالٌ أَحبَّ إليَّ مِن أَرضي بَيْرُحاءَ، وإني أَتَقَرَّبُ بها إلى الله. قال: فقال رسول الله ﷺ «بَخٍ بَخٍ، بَيْرُحاءُ خَيْرٌ رَابِحٌ» فقَسَمَها بينهم حَدائِقَ[1].

١٣٦٨٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا سعيدُ بن زيدٍ، قال: حدثني الزُّبيرُ بن الخِرِّيتِ، عن أبي لَبيدٍ قال:

أُرسِلَت الخيلُ زمنَ الحَجَّاجِ، والحَكَمُ بنُ أَيوبَ أَميرٌ على البصرةِ، قال: فأَتَيْنا الرِّهانَ، فلمّا جاءَت الخيلُ، قلنا: لو مِلْنا إلى أنس بن مالكٍ فسَأَلْناه: أَكنتُم تُراهِنُونَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ؟ فأَتَيْناه وهو في قَصْرِه في الزَّاوِيَةِ، فسَأَلْناه: فقلنا: يا أبا حَمْزَةَ، أَكنتُم تُراهِنونَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ؟ أَكان رسولُ الله ﷺ يُراهِنُ؟ قال: نَعَم واللهِ، لقد راهَنَ رسولُ الله ﷺ على فَرَسٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٥٥) من طريق بهز بن أسد، عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٣٨).

له[1] يقال له: سَبْحَة[2]، فسَبَقَ الناسَ، فانْتَشَى لذٰلك وأَعْجَبَه[3].

١٣٦٩٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيْلى: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى في المَسجدِ حَبلاً[4] بينَ سارِيَتينِ، فقال: «ما هٰذا الحَبْلُ؟» فقيل: يا رسولَ الله، لِحَمْنَةَ بنتِ جَحْشٍ تُصَلِّي، فإذا أَعْيَتْ تَعَلَّقَت به. فقال رسول الله ﷺ: «لِتُصَلِّ ما أطاقَتْ، فإذا أعْيَتْ فَلْتَجْلِسْ»[5].

١٣٦٩١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، عن حُميدٍ، عن أَنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ بمثلِه[6].

١٣٦٩٢- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُ الله -يعني ابن المُبَارك-، حدثنا حُميدٌ

---

(١) لفظة «له» ليست في (ظ٤) و(س)، وأثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س)، ومن الموضع السالف برقم (١٢٦٢٧).

(٢) تحرف في (م) إلى: شجة.

(٣) إسناده حسن، سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد- صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات لكن في أبي لَبيد- وهو لِمَازةُ بن زَبَّار- كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٤٣٠)، والدارقطني ٤/ ٣٠١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٢٧).

(٤) في (م) و(ق) وهامش (س): حبلاً ممدوداً.

(٥) حديث صحيح، وإسناده هنا مرسل، رجاله ثقات رجال الصحيح، وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٢٩١٥).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١٢٩١٦).

عن أنس قال: قال- كأنه يعني النبي ﷺ قال-: «الإزارُ إلى نِصْفِ السَّاقِ» فشَقَّ عليهم[1] فقال: «أو إلى الكَعْبَيْنِ، ولا خَيْرَ في أَسْفَلَ مِن ذٰلكَ»[2].

١٣٦٩٣- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني إسحاقُ بن عبدِ الله بن أَبي طَلْحَةَ الأَنصاريُّ، قال:

حدثني أنسُ بن مالك قال: أَصاب النَّاسَ سَنَةٌ على عَهْد رسول الله ﷺ، قال: فبَيْنا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يومَ الجُمُعةِ، قام أَعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، هَلَكَ المالُ، وجاعَ العِيالُ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَسْقِيَنا. فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَيهِ، وما في[3] السماءِ قَزَعَةٌ، فثَارَ سَحابٌ أمثالُ الجِبال، ثم لم يَنزِلْ عن مِنْبرِه حتى رَأَيْنا المطرَ يَتَحادَرُ على لِحْيتِه، فذَكَرَ الحديثَ[4].

---

(١) قوله: «فشق عليهم» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو المروزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. وانظر (١٢٤٢٤).

(٣) في (م): وما ترى في.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، والأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو أبو عمرو.

وأخرجه بأطول مما هنا البخاري (١٠٣٣) عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٩٣٣) و(١٠١٨)، ومسلم (٨٩٧) (٩)، والنسائي ٣/ ١٦٦، وابن الجارود (٢٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧٠)، والبيهقي في«السنن الكبرى» ٣/ ٣٥٤، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ١٣٩، =

١٣٦٩٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبو عَوانةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «يَهْرَمُ ابنُ آدمَ ويَشِبُّ منه اثْنَتانِ: الحِرْصُ على المالِ، والحِرْصُ على العُمُرِ»(١).

٣/ ٢٥٧

١٣٦٩٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا حُميدٌ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «إنَّ الرجلَ لَيَعْمَلُ البُرْهةَ مِن عُمرِه بالعَمَلِ الذي لو ماتَ عليه دَخَلَ الجَنَّةَ، فإذا كانَ قبل مَوتِه، تَحَوَّلَ فَعَمِلَ عملَ أهلِ النارِ، فماتَ، فدَخَلَ النّارَ. وإنَّ الرجلَ لَيَعْمَلُ البُرْهةَ من عُمرِه بالعَمَلِ الذي لو ماتَ عليه دَخَلَ النّارَ، فإذا كان قبلَ مَوتِه، تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بِعَمَلِ أهلِ الجَنَّةِ، فماتَ، فدَخَلَ الجَنَّةَ»(٢).

١٣٦٩٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا سليمانُ بن مِهْرانَ، عن أبي سفيانَ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أَنْ يقولَ:

=والبغوي (١١٦٧) من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري. وهو مكرر (١٢٩٩٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٢٩)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٩٧٩) عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢١٤).

«يا مُقَلِّبَ القُلُوب[1]، ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ» فقال له أَصحابُه وأَهلُه: يا رسولَ الله، أَتَخافُ علينا، وقد آمنَّا بكَ وبما جئتَ به؟ قال: «إنَّ القُلُوبَ بِيَدِ الله يُقَلِّبُها»[2].

١٣٦٩٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، فذَكَرَ حديثاً، قال: وأخبرنا عُبيدُ الله بن أبي بَكْر

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «هٰذا ابنُ آدمَ، وهٰذا أَجَلُه، وثَمَّ أَمَلُه»[3].

١٣٦٩٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا سليمانُ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعجبُه الرُّؤْيا الحَسَنةُ، فربَّما قال: «رَأَى أَحدٌ مِنكُم رُؤْيا؟» فإذا رَأَى الرجلُ الرُّؤْيا[4] الذي لا يَعرِفُه رسولُ الله ﷺ، سَأَلَ عنه، فإن كان ليسَ به بأسٌ، كان أَعجَبَ لِرُؤْياه إليه. فجاءت امرأةٌ[5]، فقالت: يا

---

(١) في (ظ٤): القلب.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، أبو سفيان- واسمه طلحة بن نافع- روى له البخاري مقروناً، ومسلم وأصحاب السنن، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الواحد: هو ابن زياد، وسليمان بن مهران: هو الأعمش.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٧) من طريق كثير بن يحيى، عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٠٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٤٤٤).

(٤) في (م): فإذا رأى الرؤيا الرجلُ.

(٥) في (م) و(ق) ونسخة في (س): فجاءت إليه امرأة.

رسولَ الله، رأيتُ كأني دخلتُ الجنةَ، فسمعتُ وَجْبةً ارْتَجَّتْ[1] لها الجنَّةُ، فلانُ بن فلانٍ، وفلانُ بن فلانٍ- حتى عَدَّتْ اثنَيْ عَشَرَ رجلاً- فجِيءَ بهم عليهم ثيابٌ طُلْسٌ، تَشْخَبُ أَوْداجُهم دماً، فقيل: اذهبوا بهم إلى نهرِ البَيْذَخِ -أو البَيْدَحِ- فغُمِسُوا فيه، فخَرَجُوا منه وجوههُم مِثلُ القمرِ ليلةَ البَدْرِ، ثم أُتُوا بكراسِيَّ من ذهبٍ، فقَعَدُوا عليها وأُتُوا بصَحْفَةٍ، فأَكَلوا منها، فما يَقْلِبُونَها لِشِقٍّ إلاّ أَكَلُوا فاكهةً ما أَرادُوا.

وجاء البشيرُ من تلك السَّرِيَّةِ، فقال: كان مِن أَمرِنا كذا وكذا، وأُصيبَ فلانٌ وفلانٌ حتى عدَّ اثنَيْ عَشَرَ رجلاً الذينَ عَدَّتِ المرأةُ، فقال رسول الله ﷺ: «عليَّ بالمرأةِ» [فجاءت، قال]: «قُصِّي على هٰذا رُؤْياكِ» فقَصَّتْ، فقال: هو كما قالَتْ[2].

١٣٦٩٩- حدثنا عفانُ، حدثنا أَبو عَوانةَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن [ابن] الأصمِّ، قال:

سُئِلَ أَنسٌ عن التكبيرِ في الصلاةِ، وأَنا أَسمعُ، فقال: يُكبِّرُ إذا

---

(١) في (ظ٤) و(س): الْتجَّت. وقد سلف التعليق عليها عند الحديث (١٢٣٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن المغيرة- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً ومقروناً.

وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا كما في «الإتحاف» ١/ ٥٣١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٨٥).

رَكَعَ، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِن السُّجودِ، وإذا قامَ بين الرَّكْعتينِ. قال: فقال له حكيمٌ: عمَّن تَحفَظُ هٰذا؟ قال: عن رسولِ الله ﷺ وأَبي بكرٍ وعمرَ. ثم سَكَت، فقال له حكيمٌ: وعثمان؟ قال: وعثمان[1].

١٣٧٠٠- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا حمادُ بن زيدٍ، عن عبد العزيزِ بن صُهيب

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قامَ إليه رجلٌ وهو يَخْطُبُ... فذَكَرَه، فرَفَعَ يَدَيهِ، وأَشارَ عبدُ العزيز فجَعَلَ ظَهرَهما مما يَلِي وَجْهَه[2].

١٣٧٠١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن زيدٍ، قال: أخبرنا عليُّ بن زيدٍ وحُميدٌ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ جَوَّزَ ذاتَ يومٍ في صلاةِ الفَجْرِ، فقيل: يا رسولَ الله، لِمَ جَوَّزْتَ؟ قال: «سَمِعتُ بُكاءَ صَبِيٍّ، فَظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّه مَعَنا تُصَلِّي، فأَرَدْتُ أَنْ أُفْرِغَ له أُمَّه»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن ابن الأصم، فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٣٦٣٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو المروزي فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه بتمامه في قصة الاستسقاء: البخاريُّ (٩٣٢) و(٣٥٨٢)، وأبو داود (١١٧٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٤٠، وفي «السنن» ٣/ ٣٥٦ من طريق مسدَّد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بتمامه من رواية حميد، عن أنس برقم (١٢٠١٩).

وقد قال حمادٌ أيضاً: «فَظَنَنْتُ أَنَّ أُمَّه تُصَلِّي مَعَنا، فأَرَدْتُ أَنْ أُفْرِغَ له أُمَّه».

قال عفانُ: فوَجَدْتُه عندي في غيرِ مَوْضِعٍ عن علي بن زيدٍ وحُميدٍ وثابتٍ، عن أَنس بن مالكٍ[1].

١٣٧٠٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا حُميدٌ

عن الحسنِ، وعن أنس -فيما يَحسَبُ حميدٌ-: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ وهو مُتَوَكِّىءٌ على أسامةَ بن زيدٍ، وهو مُتَوَشِّحٌ بثوبِ قُطْنٍ، قد خالفَ بينَ طَرَفَيهِ، فصَلَّى بالنّاسِ[2].

١٣٧٠٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ شاوَرَ حيثُ بَلَغَه إقبالُ أَبي سفيانَ، قال: فتكَلَّمَ أَبو بكرٍ، فأَعرَضَ عنه، ثم تكَلَّمَ عمرُ، فأَعرَضَ عنه، فقال سعدُ بن عُبادَةَ: إيَّانا يريدُ رسولُ الله؟ والَّذي نَفْسي بِيَدِه، لو أَمَرْتَنا أَنْ نُخِيضَها البحارَ لأَخَضْناها، ولو أَمَرْتَنا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبادَها إلى بَرْكِ الغِمَادِ لَفَعَلْنا- قال عفانُ: قال ٢٥٨/٣

---

(١) إسناده من جهة حميد وثابت صحيح على شرط الشيخين، وأما من جهة علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان- فضعيف، وقد سلف من طريق حميد برقم (١٢٨٧٧)، ومن طريق ثابت برقم (١٢٥٤٧).

(٢) إسناد حديث أنس صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وأما حديث الحسن فمرسل. وسيتكرر برقم (١٣٩٨٨)، وانظر (١٣٥١٠).

سليمانُ[1]: عن ابن عَوْنٍ، عن عَمرو بن سعيدٍ: الغُمَاد[2]- فَنَدَبَ رسولُ الله ﷺ الناسَ، فانْطَلَقُوا حتَّى نَزَلوا بَدْراً، ووَرَدَت عليهم رَوَايا قُريشٍ، وفيهم غلامٌ أَسودُ لِبَني الحَجّاجِ، فأَخَذوه، فكان أصحابُ النبي ﷺ يَسْأَلونَه عن أَبي سفيانَ وأَصحابِه، فيقولُ: ما لي علمٌ بأبي سفيانَ، ولٰكنْ هٰذا أبو جَهلِ بنُ هشام، وعُتْبةُ بن رَبيعةَ، وشَيْبةُ، وأَميةُ بنُ خَلَفٍ. فإذا قالَ ذاك ضَرَبُوه، فإذا ضربوه قال: نَعَم، أنا أُخبِرُكم، هٰذا أبو سفيان. فإذا تَرَكُوه فسألوه، قال: ما لي بأَبي سفيانَ عِلمٌ، ولٰكنْ هٰذا أبو جَهلٍ وعُتْبةُ وشَيْبةُ وأُميةُ في الناس. قال: فإذا قال هٰذا أيضاً ضَرَبوه، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يُصَلِّي، فلمَّا رَأَى ذٰلك انصَرَفَ، فقال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، إنَّكُم لَتَضْرِبُونَه إذا صَدَقَكُمْ[3]، وتَتْرُكونَه إذا كَذَبَكُم».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «هٰذا مَصْرَعُ فلانٍ غداً» يَضَعُ يدَه على الأَرضِ هاهُنا وهاهُنا، فما أَماطَ أحدُهم عن مَوْضِعِ يدِ رسولِ الله ﷺ[4].

١٣٧٠٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، قال: حدثنا عبدُالعزيز

---

(١) في (م) و(ق): «قال حماد: قال سليم»، وفي (ظ٤): «قال حماد: قال سليمان»، والمثبت من (س) ومما سلف برقم (١٣٢٩٥).

(٢) تحرف في (م) إلى: البغماد.

(٣) في (ظ٤) و(ق): صدق.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٢٩٧).

ابن صُهيب

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكةً»[1].

١٣٧٠٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتادةُ

عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةٌ دَعَا بها، فاسْتُجِيبَ له، وإنِّي اسْتَخْبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعةً لأُمَّتِي يومَ القِيامَةِ»[2].

١٣٧٠٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا قتادةُ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَمُرُّ بالتَّمرةِ، فما يَمْنَعُه مِن أَخْذِها إلَّا مَخَافَةُ أن تكونَ مِن صَدَقَةٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١٢١٣، والبيهقي في «الشعب» (٣٩٠٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٣٥٤ و٦/١٤٠ من طرق عن حماد ابن سلمة، هٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٣٧٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩١٣).

١٣٧٠٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شُعْبَةُ، قال: عبدُالله بن المُخْتار أخبرني، قال[١]: سمعتُ موسى بنَ أَنس

عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَّه وامرأةً منهم، فجعلَ أَنساً عن يَمِينِه، والمَرأةَ خَلْفَ ذلك[٢].

١٣٧٠٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُالواحد، حدثنا عاصمٌ الأحولُ، قال: حدثني النَّضْرُ بن أنس -وأنسٌ يومئذٍ حيٌّ-

قال [أنس][٣]: لولا أَنَّ رسولَ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُم الموتَ»، لَتَمَنَّيْتُه[٤].

---

(١) قوله: «أخبرني، قال» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن المختار، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٧٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٩٧٥)، والنسائي ٢/٨٦-٨٧، وأبو عوانة ٢/٧٥، والبيهقي ٣/١٠٦-١٠٧ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٣٠١٩).

(٣) زيادة من مصادر التخريج لا بدَّ منها لبيان القائل.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالواحد: هو ابن زياد العَبْدي، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه أبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ٢/٣٥٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٠) (١١) عن حامد بن عمر، عن عبدالواحد بن زياد، به.

وأخرجه البخاري (٧٢٣٣)، وأبوعوانة من طريق أبي الأحوص، وأبوعوانة من طريق عمرو بن أبي قيس، كلاهما عن عاصم الأحول، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٩).

١٣٧٠٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُالواحد بن زيادٍ، حدثنا عاصمٌ الأَحولُ، قال: حدَّثَتْنِي حَفْصَةُ بنتُ سِيرينَ، قالت:

قال لي أنسُ بن مالك: بِمَ مات يحيى بنُ أبي عَمْرَة؟ فقلت: بالطَّاعونِ. فقال أنسُ بن مالكٍ: قال رسولُ الله ﷺ: «الطَّاعونُ شَهَادةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»[١].

١٣٧١٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ العَطَّار، حدثنا قَتَادةُ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما بالُ أقوامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُم إلى السَّماءِ في صَلاتِهم» فاشْتَدَّ قولُه في ذٰلك حتَّى قال: «لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك[٢]، أَو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهم»[٣].

١٣٧١١- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، أخبرني هشامُ بن زيدِ بن أنسٍ، قال:

سمعتُ أنساً قال[٤]: جاءت امرأةٌ مِن الأنصارِ إلى النبي ﷺ معها ابنٌ لها، فقال: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، إنَّكُم لأَحَبُّ النّاسِ إليَّ» ثلاثَ مَرّاتٍ[٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٣٣٥).

(٢) قوله: «عن ذٰلك» ليس في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطَّار -وهو ابن يزيد- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. وانظر (١٢٠٦٥).

(٤) في (ظ٤) ونسخة في (س): أن أنساً قال.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٣٠٥).

١٣٧١٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا أبو رَبِيعةَ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ابْتَلَى اللهُ العَبْدَ المسلمَ بِبَلاءٍ في جَسَدِه، قال لِلمَلَكِ: اكْتُبْ له صالحَ عَمَلِه الذي كان يَعْمَلُ. فإن شَفَاه، غَسَلَه وطَهَّرَه، وإنْ قَبَضَه، غَفَرَ له ورَحِمَه»[1].

١٣٧١٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ، حدثنا قَتَادةُ

حدثنا أنس بن مالك: أَنَّه رأى النبيَّ ﷺ يَذْبَحُ أُضْحِيَّتَه بيَدِ نَفْسِه، ويُكَبِّرُ عليها[2].

١٣٧١٤- حدثنا عَفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، يَضَعُ رِجْلَه على صَفْحَتَيْهما ويَذْبَحُهُما بِيدِهِ، ويُسَمِّي ويُكَبِّرُ[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي ربيعة: وهو سنان بن ربيعة. والحديث مكرر (١٢٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات غير أبان -وهو ابن يزيد العَطَّار- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه البغوي (١١١٨) من طريق الحسين بن الفضل، عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٢٤٦٦) عن يونس بن محمد، عن أبان العطار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البخاري (٥٥٦٤) عن الحجاج بن منهال، وأبو يعلى (٢٨٧٧) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٠).

١٣٧١٥- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليدِ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن حُميدٍ عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ أَسْمَرَ، ولم أَشُمَّ مِسْكَةً، وَلا عنبرةً، أَطْيَبَ رِيحاً مِن رسولِ الله ﷺ[1]. ٣/٢٥٩

١٣٧١٦- حدثنا عَفَّانُ، أخبرنا شعبةُ، عن عبدِ الله بن عبدِ الله بن جَبْرٍ، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ بالمَكُّوكِ، وكان يَغْتَسِلُ بخَمْسِ مَكَاكِيَّ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد -وهو أبو الوليد العتكي- وهو ثقة. خالد: هو ابن عبدالله الواسطي. وسيتكرر برقم (١٣٨١٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤١٤ عن خلف بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد أيضاً، والبزار (٢٣٨٩-كشف الأستار) من طريقين عن حميد الطويل، به.

وأخرج شطره الأول -في لون رسول الله ﷺ- البزار (٢٣٨٨)، والخطيب في «تاريخه» ٥/١٩٧، والضياء في «المختارة» (١٩٥٥) و(١٩٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٠٣ من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي، به.

وأخرجه أيضاً الضياءُ (١٩٥٧) من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، عن حميد، به.

وأخرج شطره الثاني أبو يعلى (٣٧٦١)، وابن حبان (٦٣٠٤) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله، به.

وقد سلف من طريق حميد برقم (١٢٠٤٨). وانظر ما سلف من حديث ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن برقم (١٣٥١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٣٧١٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، عن أبي مُعاذٍ عطاءِ بن أبي مَيْمونة[١]، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ لحاجَتِه، نجيءُ أنا وغلامٌ مِنّا بإدَاوةٍ من ماءٍ[٢].

١٣٧١٨- حدثنا سُرَيْجُ بن النُّعمان، حدثنا فُلَيْح، عن هِلال بن عليٍّ

عن أنس بن مالك قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ لنا يوماً، ثم رَقِيَ المِنْبَرَ، فأَشارَ بِيَدِه قِبَلَ قِبْلَةِ المَسجِدِ، ثم قال: «قد رَأَيتُ أيُّها النّاسُ، مُنْذُ صَلَّيْتُ لكم الصَّلاةَ، الجَنَّةَ والنَّارَ مُمَثَّلَتَينِ في قُبُلِ هٰذا الجِدارِ، فلم أَرَ كاليومِ في الخَيْرِ والشَّرِّ» يقولُها ثلاثَ مَرّاتٍ[٣].

= وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٣٢، والبيهقي ١/ ١٩٤، والبغوي (٢٧٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٠٥).

(١) في (م): عن أبي معاذ، عن عطاء بن أبي ميمونة، بزيادة عن، وهو خطأ. وكانت كذٰلك في (ظ٤) و(س) ثم رمجت. وعطاء كنيته أبو معاذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٤٠٢٦).

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٩٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٠٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح: وهو ابن سليمان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (٧٤٩) عن محمد بن سنان، و(٦٤٦٨) من طريق محمد ابن فليح، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٢) من طريق المعافى بن سليمان، ثلاثتهم عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٥٩).

١٣٧١٩-حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُلَيح، عن هِلال بن عليٍّ

عن أنس بن مالكٍ قال: أخبرني بعضُ مَن لا أَتَّهِمُه من أَصحابِ النبيِّ ﷺ أَنَّه قال: بينما رسولُ الله ﷺ وبلالٌ يَمْشِيانِ بالبَقِيعِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بِلالُ[1]، هَلْ تَسْمَعُ ما أَسْمَعُ؟» قال: لا والله يا رسول الله، ما أَسْمَعُه. قال: «ألا تَسْمَعُ أَهْلَ هٰذه القُبُورِ يُعَذَّبونَ؟» يعني قُبورَ الجاهِلِيَّةِ[2].

١٣٧٢٠- حدثنا سُريجٌ، حدثنا فُلَيحٌ، عن محمد بن مُساحِق، عن عامرِ بن عبدِالله، قال:

قال أنس بن مالكٍ: ما رأيتُ إماماً أَشبهَ صلاةً برسولِ الله ﷺ مِن إمامِكُم هٰذا. قال: وكان عمرُ -يعني ابنَ عبدِ العزيزِ- لا يُطِيلُ القِراءَةَ[3].

١٣٧٢١- حدثنا أَسوَدُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن حُميدٍ، قال:

---

(١) قوله: «يا بلال» ليست في (ظ٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح -وهو ابن سليمان- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سريج: هو ابن النعمان.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٠، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٦) من طريق المعافى بن سليمان، عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٥٣٠).

قوله: «في البقيع» غلط، والمحفوظ في قصة بلال أن الحادثة كانت في نخل لأبي طلحة كما سلف برقم (١٢٥٣٠).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن مساحق. وانظر (١٢٤٦٥).

رأيتُ عندَ أَنسِ بن مالكٍ قَدَحاً كان للنبيِّ ﷺ، فيه ضَبَّةُ فضةٍ[1].

١٣٧٢٢- حدَّثَناه يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شريكٌ، عن عاصمٍ، فذَكَره[2].

١٣٧٢٣- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا شُعْبةُ، عن هِشام بن زيدِ بن أَنس

عن أنس قال: دَخَلْتُ على النبيِّ ﷺ في المِرْبَدِ، وهو يَسِمُ غَنَماً. قال شعبةُ: حَسِبتُه قال: في آذانِها[3].

١٣٧٢٤- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن موسى بن أَنس بن مالكٍ

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً يَدْعُو على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللهَ ورسولَه[4].

١٣٧٢٥- حدثنا أَسودُ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، لكنه متابع. وهو مكرر (١٢٤١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. شريك: هو ابن عبدالله النخعي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول. وهو مكرر (١٢٤١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٢٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦٧٧) (٣٠٣)، وأبوعوانة ٢/ ٢٨١ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف (١٢٠٦٤).

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً يَدْعُو، يَلْعَنُ رِعْلاً، وذَكْوانَ، وعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللهَ ورسولَه[1].

١٣٧٢٦- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ في الدُّعاءِ، حتى يُرَى بَياضُ إبْطَيْه[2].

١٣٧٢٧- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا حَمّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ ناساً سَأَلوا أَزْواجَ النبيِّ ﷺ عن عِبادَتِه في السِّرِّ، قال: فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عليهِ، ثم قال: «ما بالُ أقْوامٍ يَسْأَلُونَ عمَّا أَصْنَعُ، أمَّا أنا، فأُصَلِّي وأنامُ، وأَصُومُ وأُفْطِرُ، وأَتَزَوَّجُ النِّساءَ، فمَن رَغِبَ عن سُنَّتي، فليسَ مِنِّي»[3]

١٣٧٢٨- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا حَمَّاد بن سلمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبي ﷺ كان يَمُرُّ ببيتِ فاطمةَ ستةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٣٩٥١).
وأخرجه مسلم (٦٧٧) (٣٠٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨١ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٩٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.
وأخرجه البيهقي ٧/ ٧٧ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٥٣٤).

أَشهرٍ إذا خَرَجَ إلى الفجرِ، فيقولُ: «الصَّلاةَ يا أهلَ البَيْتِ ﴿إنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُم الرِّجْسَ أهلَ البَيْتِ ويُطَهِّرَكُم تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]»[1].

١٣٧٢٩-حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا حَمَّاد بن سلمةَ، عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقامُ السَّاعةُ حتّى لا

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢٧، وعنه أبو يعلى (٣٩٧٩) عن أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥٩)، وأبو يعلى (٣٩٧٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٧١)، والقَطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٤٠) و(١٣٤١) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي عن عفان، عن حماد بن سلمة برقم (١٤٠٤٠).

وله شاهد لا يفرح به من حديث أبي الحمراء عند عبد بن حميد (٤٧٥)، والطبري ٢٢/٦، والطحاوي (٧٧٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/١٣١، والطبراني ٣/(٢٦٧٢) و٢٢/(٥٢٥). وفي إسناده أبو داود الأعمى نفيع بن الحارث، وهو متهم بالوضع.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند الطبراني في «الأوسط» (٨١٢٣)، وفيه عطية العوفي، وهو ضعيف، وفيه أيضاً من لا يُعرف.

وثالث من حديث أبي برزة عند الطبراني، ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٦٩ وقال: وفيه عمر بن شبيب المُسْلي، وهو ضعيف.

قلنا: وهٰذه الشواهد لا ينتهض بها الحديث، لكن صح عن النبي ﷺ أنه أيقظ علياً وفاطمة رضي الله عنهما للصلاة دون أن يتلو هٰذه الآية، كما في حديث علي السالف برقم (٥٧١).

يُقالَ في الأرضِ: اللهُ اللهُ»[1].

١٣٧٣٠- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ

عن أنس: أَنَّ رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ، فأعْطاه غَنَماً بين جَبَلَين، فأَتى قَومَه، فقال: يا قومِ، أَسْلِمُوا، فإنَّ مُحمّداً يُعطِي عَطاءَ رجلٍ لا يخافُ الفاقَةَ، وإن كان الرجلُ لَيَجِيءُ إليه ما يريدُ إلا الدُّنيا، فما يُمْسِي حتى يكونَ دِينُه أَحبَّ إليه مِن الدُّنيا بما فيها[2]. ٣/ ٢٦٠

١٣٧٣١- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا عُمارةُ بن زاذانَ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: أَتَى رسولَ الله ﷺ سائلٌ، فأَمَرَ له بِتَمْرةٍ، فوَحَّش بها، ثم جاءَ سائلٌ آخرُ، فأَمَرَ له بتَمْرةٍ، فقال: سُبحانَ الله، تمرةٌ مِن رسولِ الله! قال: فقال رسولُ الله ﷺ للجارِيَةِ: «اذْهَبِي إلى أمِّ سَلَمةَ، فأَعْطِيهِ الأربَعِينَ دِرْهَماً التي عِندَها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٠١ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٤١٨-كشف الأستار)، والحاكم ٤/ ٤٩٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وزادا فيه الحديثَ الآتي برقم (١٤٠٤٧).

وانظر (١٢٦٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٧٩٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمارة بن زاذان. وقد سلف الحديث برقم (١٢٥٧٤) عن أسود بن عامر، قال: حدثنا عمارة بن زاذان، وذِكْر إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- فيه من المزيد في متصل الأسانيد. =

١٣٧٣٢- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن ليثٍ، عن يحيى بن عَبَّاد

عن أنس قال: كان في حِجْر أبي طَلْحةَ يَتامى، فَابْتَاعَ لهم خَمْراً، فلمّا حُرِّمَت الخمرُ، أَتى رسولَ الله ﷺ فقال: أَجْعَلُه خَلاًّ؟ قال: «لا» قال: فأَهْراقَه[1].

١٣٧٣٣- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ وحُسَينٌ، قالا: حدثنا إسرائيلُ؛ قال حُسينٌ: عن السُّدِّيِّ، وقال أسودُ: حدثنا السُّدِّيُّ، عن يحيى بن عَبَّاد أَبي هُبَيْرَةَ

عن أنس بن مالك قال: كان في حِجْرِ أبي طَلْحةَ يَتَامى، فَابْتاعَ لهم خَمْراً، فلمّا حُرِّمَت الخمرُ، أَتى رسولَ الله ﷺ فقال:

= وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٣٤) من طريق عباس الدُّوري، عن أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الليث: وهو ابن أبي سليم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه الترمذي (١٢٩٣)، والدارقطني ٤/٢٦٥ من طريق المعتمر بن سليمان، والدارقطني أيضاً ٤/٢٦٦ من طريق موسى بن أَعين، كلاهما عن الليث، عن يحيى بن عباد، عن أنس، عن أبي طلحة أنه قال: يا نبي الله، إني اشتريتُ خمراً لأيتام في حجري... فذكره. فجعله من حديث أبي طلحة. قال الترمذي: روى الثوري هٰذا الحديث، عن السدي، عن يحيى بن عباد، عن أنس: أن أبا طلحة كان عنده، وهٰذا أصح من حديث الليث. قلنا: وحديث الثوري هٰذا سلف برقم (١٢٢٩١). ل ١٢١٨٩ المسند ١٩/١٣٦

وانظر الحديث التالي.

أَصْنَعُه خَلاًّ؟ قال: «لا» قال: فأَهْراقَه[1].

١٣٧٣٤- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ وحَجَّاجٌ[2]، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، حدثني عَمْرو بن عامرٍ الأَنصاريُّ، قال:

سمعت أَنسَ بن مالك يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بقَدَحٍ من ماءٍ فتَوَضَّأَ. قال عمرو: قلت لأنس: أَكان يَتَوَضّأُ عند كلِّ صلاةٍ؟ قال: نعم. قلت: فأَنتُم؟ قال: كنا نُصَلِّي الصَّلواتِ بوُضوءٍ واحدٍ. ثم سألتُه بعدُ، فقال: ما لم نُحْدِث[3].

١٣٧٣٥- حدثنا أسودُ بن عامرٍ وعَفَّانُ، قالا: حدثنا أَبانٌ، عن قتادةَ

عن أنس -قال أَسودُ: حدثنا أنسُ بن مالك- أن النبيَّ ﷺ قال: «رَاصُّوا صُفوفَكُم، وقارِبُوا بَيْنَها، وحَاذُوا بالأَعْناقِ، فوالَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، إنِّي لأَرى الشَّياطينَ تَدْخُلُ مِن خَلَلِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، والسدي: هو إسماعيل بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الدارمي (٢١١٥)، والبيهقي ٦/ ٣٧ من طريق عبيدالله بن موسى، والدارقطني ٤/ ٢٦٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٩١). ١٣١٨٩

(٢) وقع في (م) وهامشي (ظ٤) و(س): «حدثنا إسرائيل» بين أسود بن عامر وبين حجاج، وهٰذه الزيادة لم ترد في متن النسخ الخطية ولا في «أطراف المسند».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن حجاج وحده برقم (١٣٠١٧).

الصَّفِّ، كأنَّها الحَذَفُ». وقال عفان: «إني لأَرى الشَّيطانَ يَدْخُلُ»[1].

١٣٧٣٦- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن عبدالله بن عيسى، عن عبدِالله بن جَبْرٍ

عن أنس قال: عادَ[2] النبيُّ ﷺ غلاماً كان يَخْدُمه، يَهودياً. قال: فقال له: «قُلْ: لا إلٰهَ إلا الله» قال: فَجَعَلَ يَنظُرُ إلى أَبيه. قال: فقال له: قل ما يقولُ لك. قال: فقالها[3]، فقال رسولُ الله ﷺ لأصحابِه: «صَلُّوا على أَخيكُم».

وقال غيرُ أَسودَ: «اشْهَدْ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وأنِّي رسولُ الله»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه أبو داود (٦٦٧)، وابن خزيمة (١٥٤٥)، وابن حبان (٢١٦٦)، والبيهقي ٣/ ١٠٠، والبغوي (٨١٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، والنسائي ٢/ ٩٢ من طريق أبي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، كلاهما عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن حبان بأبان شعبةَ.

وسيتكرر عن عفان وحده برقم (١٤٠١٧). وانظر (١٢٨١٣).

وانظر في قصة تخلُّل الشياطين للصفوف ما سلف برقم (١٢٥٧٢).

الحَذَف، قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الغنم الصِّغار الحجازية، واحدتها حَذَفَة بالتحريك. وقيل: هي صِغارٌ جُرْدٌ ليس لها آذان ولا أذناب، يُجاءُ بها من جُرَشِ اليمن.

(٢) في (ظ٤): دعا، وفي هامشها كما هو مثبت، وكتب عليه: نسخة.

(٣) قوله: «فقالها» سقط من (ظ٤).

قال: فقال له: قُلْ ما يقولُ لك مُحمدٌ[1].

١٣٧٣٧- حدثنا أَسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن عاصمٍ، عن أَنسٍ. وجابرٍ، عن أبي نَصْر[2]

عن أنس قال: كَنّاني بِبَقْلَةٍ كنتُ أَجْتَنِيها؛ يعني النبيَّ ﷺ[3].

١٣٧٣٨- حدثنا أَسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن عاصمٍ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «يا ذا الأُذُنَيْنِ»[4].

١٣٧٣٩- حدثنا حُسَينٌ، حدثنا شَيْبانُ، عن قَتَادةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ. عبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري، وعبدالله بن جَبْر: هو عبدالله بن عبدالله بن جبر، وقيل: جابر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٠٠)، والحاكم ١/٣٦٣ و٤/٢٩١ من طرق عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٧٩٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي نضرة.

(٣) إسناده ضعيف، شريك سيىء الحفظ، وجابر شيخ شريك: هو ابن يزيد الجُعفي، وأبو نصر: هو خيثمة بن أبي خيثمة، وهما ضعيفان. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه ابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٦) من طريق فهد بن حيان، عن عبدالله بن المبارك، عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وفهد بن حيان ضعيف.

وانظر (١٢٢٨٦).

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، لكنه قد توبع. انظر (١٢١٦٤).

حدثنا أنس بن مالكٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ لما عُرِجَ به إلى السَّماءِ، قال: «أَتَيْتُ على إدْرِيسَ في السَّماءِ الرَّابِعَةِ»[1].

١٣٧٤٠- حدثنا حُسينٌ في تفسيرِ شَيْبانَ، عن قَتادَة، قال:

سمعتُ[2] أنس بن مالك قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا أَبْصَرَهم أهلُ الجَنَّةِ، قالوا: هٰؤلاءِ الجَهَنَّمِيُّونَ»[3].

١٣٧٤١- حدثنا حُسينٌ في تفسير شَيْبانَ، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بن مالك قال: إنَّ أُمَّ الرُّبيِّعِ أَتتِ النبيَّ ﷺ، وهي أمُّ حارثةَ بنِ سُرَاقةَ[4]، فقالت: يا نبيَّ الله، ألاَ تُحَدِّثُني عن حارثةَ؟- وكان قُتِلَ يومَ بدرٍ، أَصابَه سَهْمٌ غَرْبٌ- فإنْ كان في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن التميمي مولاهم النَّحْوي.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٧) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩١٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

وسيأتي حديث الإسراء والمعراج مطولاً من طريق قتادة، عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة في مسنده ٤/ ٢٠٧.

وسلفت هٰذه القطعة ضمن الحديث الطويل برقم (١٢٥٠٥) من طريق ثابت، عن أنس.

(٢) في (ظ٤): وجدت، بدل قوله: سمعت!

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٢٢) من طريق الحسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٦١).

(٤) في (ظ٤) كرّر قوله: «أتت النبي ﷺ» بعد «سراقة»!

الجَنَّةِ، صَبَرتُ، وإن كان غيرَ ذٰلك، اجْتَهَدْتُ[1] عليه البُكاءَ. فقال: «يا أُمَّ حارِثَةَ، إنَّها جِنانٌ في جَنَّةٍ، وإنَّ ابْنَكِ أصابَ الفِرْدَوْسَ الأعْلَى».

قال قتادةُ: والفِرْدوسُ: رَبْوةُ الجَنَّةِ، وأَوْسَطُها وأَفْضَلُها[2].

١٣٧٤٢- حدثنا حُسينٌ في تفسيرِ شَيْبانَ، عن قتادة

حدثنا أنسُ بن مالك: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان في بعضِ أَسْفارِه،

---

(١) في (م): أجتهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٨٠٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٧٢، والبيهقي ٩/ ١٦٧ من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢٠٠).

قوله: «إن أم الرُّبَيِّع» كذا هي عند البخاري وابن خزيمة والبيهقي، قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٦: كذا لجميع رُواةِ البخاري، وقال بعد ذٰلك: «وهي أم حارثة بن سراقة» وهٰذا الثاني هو المعتمد، والأول وهمٌ، نبَّه عليه غير واحد، من آخرهم الدمياطي فقال: قوله: «أم الربيع بنت البراء»- وهي رواية البخاري- وهمٌ، وإنما هي بنت النضر عمة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عمرو.

ثم قال الحافظ: لكن ليس في نسب الرُّبيع بنت النضر أحدٌ اسمه البراء، فلعله كان فيه «الربيع عمَّة البراء» فإن البراء بن مالك أخو أنس بن مالك، فكلٌّ منهما ابن أخيها مالك بن النضر، وقد رواه الترمذيُّ وابنُ خزيمة أيضاً من طريق سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، فقال: عن أنس أن الربيع بنت النضر أتت النبي ﷺ وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر... الحديث. قلنا: وقد سلف تخريج طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة عند الرواية رقم (١٣٢٠٠).

ورَدِيفُه معاذُ بن جَبَل، ليس بينهما غيرُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، إذْ قال نبيُّ الله ﷺ: «يا مُعاذَ بنَ جَبَلٍ» قال: لَبَّيكَ يا رسولَ الله وسَعْدَيكَ. ثمَّ سارَ ساعةً، ثمَّ قال: «يا مُعاذَ بنَ جَبَلٍ» قال: لَبَّيْكَ يا رسولَ الله وسَعْدَيْكَ. ثم سارَ ساعةً، فقال: «يا معاذَ بنَ جَبَلٍ» قال: لَبَّيْكَ يا رسول الله وسَعْدَيْكَ[1]. قال: «هل تَدْرِي ما حَقُّ اللهِ على العِبادِ؟» قال: اللهُ ورسولُه أَعلَمُ. قال: «فإنَّ حَقَّ اللهِ على العِبادِ: أنْ يَعْبُدُوه ولا يُشْرِكُوا به شيئاً» قال: «فهل تَدْرِي ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ إذا هم فَعَلوا ذٰلك؟» قال: اللهُ ورسولُه أَعلمُ. قال: «فإنَّ حَقَّهم على اللهِ: أنْ لا يُعَذِّبَهم»[2]. ٣/ ٢٦١

---

(١) قوله في المرة الأخيرة: «ثم سار ساعة، فقال: يا معاذ بن جبل، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك» سقط من (م) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٤) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٩٩) عن يونس بن محمد المؤدب، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق قتادة عن أنس عن معاذ نفسه في مسنده ٥/ ٢٤٢، وروي أيضاً مثله من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، عن أنس، عن معاذ، وسيأتي ٥/ ٢٢٨ و٢٣٦.

وأخرج البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٩) من طريق هشام الدستوائي، والطيالسي (١٩٦٥)، وأبو يعلى (٣٢٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٨٧ من طريق شعبة بن الحجاج، كلاهما عن قتادة، حدثنا=

١٣٧٤٣- حدثنا حُسينٌ في تَفْسيرِ شَيْبانَ، عن قتادةَ، قال:

وحدثنا[١] أنسُ بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً نادَى رسولَ الله ﷺ في يومِ الجُمُعةِ، وهو يَخْطُبُ الناس بالمدينةِ، فقال: يا رسولَ الله، قَحَطَ المطرُ، وأَمْحَلَت الأرضُ، وقَحَطَ الناسُ، فاسْتَسْقِ لنا ربَّك. فَنَظَر النبيُّ ﷺ إلى السَّماءِ، ومانَرى كثيرَ سَحابٍ، فاسْتَسْقَى، فنَشَأَ السحابُ بعضُه إلى بَعْضٍ، ثم مُطِرُوا، حتَّى سالَتْ مَثاعِبُ المدينةِ، واضْطَرَدَت طُرُقُها أَنهاراً، فما زالت كذٰلك إلى يومِ الجمعةِ المُقْبِلَةِ ما تُقْلِعُ، ثم قامَ[٢] ذٰلك الرجلُ، أَو غيرُه، ونبيُّ الله ﷺ يَخْطُب، فقال: يا نَبيَّ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ[٣] يَحْبِسَها عنا. فَضَحِكَ نبيُّ الله ﷺ، ثم قال: «اللهُمَّ حَوَالَيْنا ولا عَلَيْنا» فدعا ربَّه، فجَعَلَ السَّحابُ يَتَصَدَّعُ عن المَدينةِ يميناً وشمالاً، يُمطِرُ ما حَوْلَها ولا يُمْطِرُ فيها شيئاً[٤].

=أنس ابن مالك أن النبي ﷺ -ومعاذ رديفه على الرحل- قال: «يا معاذ بن جبل»، قال: لبيك يا رسول الله وسعديك (ثلاثاً). قال: «ما من أحدٍ يشهدُ أن لا إلٰه إلا الله وأن محمداً رسول الله، صِدْقاً من قلبه، إلَّا حَرَّمه الله على النار» قال: يا رسول الله، أفلا أُخبِر به الناسَ فيستبشروا؟ قال: «إذاً يَتَّكِلوا». وأخبر بها معاذ عند موته تأثُّماً. أي: مخافة الإثم.

وهٰذا نحو حديث سليمان التيمي، عن أنس السالف برقم (١٢٦٠٦).

(١) في (ظ٤): وحدث.

(٢) في سائر أصولنا الخطية: ثم قال، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٣) في (ظ٤): لنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

١٣٧٤٤- حدثنا حُسينٌ، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبدِ الله بن المُخْتارِ، قال: سمعتُ موسى بنَ أنس -قال: وربما قَعَدْنا إليه أَنا وهو، قال: وكان مِن فِتْيانِنا، أَحدَثَ مني سِنّاً- يُحَدِّثُ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَمَّ أَنساً وامرأَةً، فجَعَلَ أنساً عن يَمينِه، والمرأةَ خَلْفَهما[1].

١٣٧٤٥- حدثنا حُسينُ بن محمدٍ، حدثنا سفيانُ -يعني ابنَ عُيَيْنَةَ-، عن عليِّ بن جُدْعانَ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «صَوْتُ أَبي طَلْحةَ في الجَيْشِ خَيْرٌ مِن فِئَةٍ» قال: وكان يَجْثُو بين يَدَيهِ في الحَرْبِ ثم يَنْثُرُ كِنانَتَه، ويقول: وَجْهي لِوَجْهِك الوِقاءُ، ونَفْسي لِنَفْسِك الفِداءُ[2].

= وأخرجه أبو عوانة في الاستسقاء كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧٥ من طريق يونس بن محمد، عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٥٦٦).

قوله: «مثاعب المدينة»، أي: مسايل مائها.

وقوله: «اضْطَرَدَت»، كاطَّرَدت، واطَّردت الأشياءُ: إذا تبع بعضُها بعضاً، واطَّرَدَ الماءُ: إذا تتابع سَيَلانُه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن المختار، فمن رجال مسلم. وانظر (١٣٠١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدْعان.

وأخرجه الحميدي (١٢٠٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٩٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٢)، وأبويعلى (٣٩٨٣) و(٣٩٩٣)، وأبونعيم في «الحلية» ٧/ ٣٠٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢٢٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البخاريُّ المرفوعَ منه. =

١٣٧٤٦- حدثنا حُسينٌ، حدثنا المُبَارَكُ، عن إسماعيلَ بن عبدِالله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالك قال: ما عُرِضَ على النبيِّ ﷺ طِيبٌ قَطُّ فرَدَّه[1].

١٣٧٤٧- حدثنا حُسينٌ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، عن محمد بن سِيرينَ

عن أنس بن مالكٍ قال: فَزِعَ الناسُ، فرَكِبَ رسولُ الله ﷺ فَرَساً لأبي طَلْحةَ بَطيئاً، ثم خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَه، فَرَكِبَ الناسُ يَرْكُضونَ خَلْفَه، فقال: «لَم تُرَاعُوا، إنَّه لَبَحْرٌ» قال: فواللهِ ما سُبِقَ بعدَ ذٰلك اليومِ[2].

١٣٧٤٨- حدثنا حُسَينٌ، حدثنا جَريرٌ، عن مُحمَّدٍ

عن أنس قال: أُتِيَ عُبيدُالله بن زيادٍ برأسِ الحُسينِ فجُعِلَ في طَسْتٍ، فجَعَلَ يَنْكُتُ عليه، وقال في حُسْنِه شيئاً، فقال أنسٌ:

= وقد سلف الحديث عن سفيان بن عيينة مختصراً: «لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة». انظر (١٢٠٩٥). ولبقية الحديث انظر ما سلف برقم (١٢٠٢٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مبارك بن فضالة -وإن كان مدلساً- قد صرح بالتحديث فيما سلف برقم (١٣٦١٧)، وهو صدوق حسن الحديث. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي. وانظر (١٣٣٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٦٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٠٠ من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩٤).

إنه كان أَشْبَهَهم بِرسولِ الله ﷺ، وكانَ مخْضوباً بالوَسِمةِ[1].

١٣٧٤٩- حدثنا الفَضْلُ بن دُكَينٍ، حدثنا عَزْرَةُ بن ثابتٍ الأنصاري، قال: حدثني ثُمَامةُ بن عبدِالله بن أَنس:

أن أنساً كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ، ويَزْعُمُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٣٧٤٨)، والبزار (٢٦٤٨-كشف الأستار)، وأبويعلى (٢٨٤١) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٩٥)، والبزار (٢٦٤٦) من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه المصنف في «الفضائل» (١٣٩٤)، والترمذي (٣٧٧٨)، وابن حبان (٦٩٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٧٩) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أنس.

وأخرجه البزار (٢٦٤٧)، والطبراني (٢٨٧٨) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس.

وأخرجه البزار (٢٦٤٩) من طريق يوسف بن عبدة، عن ثابت وحميد، عن أنس.

وقد سلف برقم (١٢٦٧٤) من طريق ابن شهاب الزهري، عن أنس: أن الحسن هو الذي كان أشبههم برسول الله ﷺ، وانظر التوفيق بينه وبين حديثنا هٰذا هناك.

الوَسِمة: بفتح الواو وكسر السين، وفي لغة بتسكينها، والكسر أفصح، وهو نبات يُختَضَبُ بورقه، يميلُ إلى السواد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٩، والبخاري (٥٩٢٩)، والبغوي (٣١٧٠) من =

١٣٧٥٠- حدثنا الفَضْلُ بن دُكَينٍ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن بُكيرِ بن الأَخْنَس، قال:

سمعتُ أنساً يقول: مُرَّ على النبيِّ ﷺ بِبَدَنةٍ -أو هَدِيَّةٍ- فقال لِلَّذي معها، أو لِصاحِبِها: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنَةٌ -أو هَدِيَّةٌ-! قال: «وإنْ»[1].

١٣٧٥١- حدثنا أَبو نعيم، حدثنا مِسْعَرٌ، عن عمرَ بنِ عامرٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ يَحْتَجِمُ، ولَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحداً أَجْرَه[2].

١٣٧٥٢- حدثنا أَبو نُعيم، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شَهراً بعدَ الرُّكوعِ يَدْعو على حَيٍّ مِن أَحياءِ العَرَبِ، ثم تَرَكَه[3].

=طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن الأخنس، فمن رجال مسلم. مِسْعر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ١/ ٤٣٦ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، ومسعر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه البخاري (٢٢٨٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٢/ ١٥٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٧ من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، =

١٣٧٥٣- حدثنا أَبو نُعَيم، حدثنا مالكٌ -يعني ابنَ مِغْوَلٍ-، عن الزُّبَيرِ ابن عَدِي

عن أنس بن مالك قال: «ما زَمانٌ يَأْتي عَلَيكُم إلا أشَرُّ مِن الزَّمانِ الذي كان قَبْلَه» سمعتُ ذٰلك من نَبيِّكم ﷺ[1].

١٣٧٥٤- حدثنا أَبو نُعَيم، حدثنا يونُسُ، قال: حدثني بُرَيْدُ بن أبي مَريمَ، قال:

حدثني أنسُ بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى عليَّ صلاةً واحِدَةً، صَلَّى اللهُ عليه عَشْرَ صَلَواتٍ، وحطَّ عنه عَشْرَ خَطِيئاتٍ»[2].

٣/ ٢٦٢ ١٣٧٥٥- حدثنا أبو نُعَيمٍ، حدثنا يونُسُ، قال: حدثني بُرَيْدُ بن أبي مَريمَ، قال:

قال أنسٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «ما سَأَلَ رجلٌ مُسلمٌ الجَنَّةَ

=وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٥ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس: وهو ابن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٥٦٥) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٤) من طريق أبي نعيم، به. وانظر (١١٩٩٨).

ثلاثَ مَرَّاتٍ قَطُّ، إلاَّ قالتِ الجَنَّةُ: اللهُمَّ أَدْخِلْه الجَنَّةَ، ولا اسْتجارَ مِن النّارِ إلاَّ قالتِ النّارُ: اللهُمَّ أَجِرْه»[1].

١٣٧٥٦- حدثنا حَسَن[2]، حدثنا أَبانٌ، عن قتادةَ، قال:

حدثنا أنسٌ: أن يهودياً أَخَذَ أَوْضاحاً على جاريةٍ، ثم عَمَدَ إليها فَرَضَّ رأسَها بينَ حَجَرينِ، فأَدْرَكوا الجاريةَ وبها رَمَقٌ، فأَخَذُوها[3]، وَجَعَلوا يَتَّبِعونَ بها الناسَ، أهٰذا هو؟ أَوَهٰذا هو؟ فأَتَوْا بها على الرجلِ، فأَوْمَتْ إليه بِرَأسِها، فأَمَرَ به رسولُ الله ﷺ، فرُضَّ رَأسُه بينَ حَجَرينِ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣١٢)، والبيهقي في «الدعوات» (٢٦٩)، وأبو نعيم الأصفهاني في «صفة الجنة» (٦٧)، والضياء في «المختارة» (١٥٥٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد -واقتصر أبو نعيم الأصفهاني على الشطر الأول منه في سؤال الجنة.

وانظر (١٢١٧٠).

(٢) في (م) و(س) و(ق): حُسين، والمثبت من (ظ٤). فإن كان حسناً: وهو ابن موسى الأشيب، أو كان حسيناً: وهو ابن محمد المروذي، فكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

(٣) في (م): فأخذوا الجارية، وفي (س): أخذوها الجارية، وضبّب على لفظة الجارية.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطَّار- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٢ من طريق أبي هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، وابن الجارود (٨٣٧) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل التَّبُوذَكي، =

١٣٧٥٧- حدثنا حَسَنٌ[١]، حدثنا مُحَمَّدُ بن راشدٍ، عن مَكْحولٍ، عن موسى بنِ أنس

عن أبيه قال: لَمْ يَبْلُغْ رسولُ الله ﷺ مِن الشَّيبِ ما يَخْضِبُه، ولٰكنَّ أبا بكر خَضَبَ رَأسَه ولِحْيَتَه، حتَّى يَقْنُوَ شعرُه، بالحِنّاءِ والكَتَمِ[٢].

١٣٧٥٨- حدثنا سُليمانُ بن داودَ، حدثنا إسماعيلُ بن جَعْفرٍ، حدثنا شريكُ بن عبدِ الله بن أبي نَمِرٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: ما صَلَّيْتُ وراءَ إمامٍ قَطُّ أَخَفَّ، ولا أَتَمَّ صلاةً من[٣] رسولِ الله ﷺ[٤].

=كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن الجارود بنحوه. وانظر (١٢٧٤١).

(١) في (م) و(س) و(ق): حُسين، والمثبت من (ظ٤). وقد سلف الحديث عن هاشم وحسين -يعني المروذي- عن أبان.

(٢) إسناده قوي، محمد بن راشد -وهو المكحولي- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير مكحول -وهو الشامي- فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب. وانظر (١٣٠٥١).

(٣) في (م): أخف وأتم من صلاةِ.

(٤) حديث صحيح -وهٰذا إسناد قوي، شريك ابن أبي نمر صدوق لا بأس به. سليمان بن داود: هو الهاشمي.

وأخرجه مسلم (٤٦٩) (١٩٠)، والبيهقي ٣/ ١١٤ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به. وانظر (١٣٤٤٥).

١٣٧٥٩- حدثنا سُليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرني العلاءُ بن عبدالرحمٰن، عن أنسٍ، مثلَه[١].

١٣٧٦٠- حدثنا حَسنُ بن الرَّبيعِ، حدثنا حَمّادُ بن زَيْد، عن المُعَلَّى ابن زياد

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى العَصرَ، فجَلَسَ يُمْلِي خَيْراً حتّى يُمْسِيَ، كان أفْضَلَ من عِتْقِ ثَمانيةٍ مِن وَلَدِ إسماعيلَ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح. سليمان: هو ابن داود الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، المعلَّى بن زياد لم يَلْقَ أنس بن مالك، وبينهما في هٰذا الحديث يزيد الرقاشي، كما سيأتي في التخريج، وهو ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٦٣) من طريق الحسن بن الربيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٠٨٧) و(٤١٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٠) من طرق عن حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. ووقع في المطبوع من «مسند أبي يعلى»: «الهقل بن زياد، وعن يزيد الرقاشي» فأما الهقل فهو محرف عن المعلى، وأما الواو في «وعن يزيد» فهي ليست موجودة في أصله المخطوط، وجاء على الصحيح في كتاب ابن السني «عمل اليوم والليلة» (٦٧٠)، فقد أخرجه من طريقه.

وأخرجه الطيالسي (٢١٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٠) و(٥٦٢) من طرق عن يزيد الرقاشي، عن أنس. وإسناده ضعيف لضعف يزيد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٦٧)، والبيهقي (٥٦١) و(٥٦٢) من طريق موسى بن خلف العَمِّي، عن قتادة، عن أنس. وإسناده حسن. =

١٣٧٦١- حدثنا عُبيدُالله[١] بن محمدٍ، حدثنا حَمَّادُ بن سلمةَ، عن حَبيبِ بن الشَّهيدِ، عن الحسن[٢]

عن أنس بن مالك: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ وهو يَتَوَكَّأُ على أُسامةَ بن زيدٍ، وعليه ثوبٌ قد تَوَشَّحَ به، فصَلَّى بهم[٣][٤].

= وأخرجه أبو يعلى (٣٣٩٢) من طريق أبي عبيدة، عن محتسب بن عبدالرحمٰن أبي عائذ، عن ثابت، عن أنس. ومحتسب ضعيف.

ووقع عند كل من أخرج الحديث -عدا طريق الحسن بن الربيع- ذِكرُ الله مكان قوله: «يملي خيراً».

ويشهد للفظ الذِّكر حديثُ أبي أمامة صدي بن عجلان الباهلي، وسيأتي في مسنده ٥/ ٢٥٣-٢٥٤. وإسناده ضعيف.

(١) تحرف في (م) في هٰذا الحديث والحديث التالي إلى: عبدالله.

(٢) قوله: «عن الحسن» سقط من (م).

(٣) في (م): «متوشحاً في ثوب قطري، فصلى بهم، أو قال: مشتملاً فصلى بهم» بدل قوله: وعليه ثوب قد توشح به، فصلى بهم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبيدالله بن محمد -وهو ابن عائشة التَّيمي- فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه. والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨١ من طريق عبيدالله بن محمد التيمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٥٨)، وأبو يعلى (٢٧٨٥)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٨٤٩) من طريق محمد بن الفضل، وابن حبان (٢٣٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٥ من طريق داود بن شبيب، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة برقم (١٣٧٦٣)، وانظر (١٣٥١٠).

١٣٧٦٢- حدثنا عبيدُالله بن محمدٍ، حدثنا حَمَّادُ بن سلمةَ، عن حُميدٍ، عن أنس، مِثْلَه[١].

١٣٧٦٣- حدثنا سليمانُ بن حَرْبٍ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن حَبيبِ ابن الشَّهيدِ، عن الحسنِ

عن أنس بن مالك قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يَتوكَّأُ على أسامةَ ابن زَيدٍ، مُتَوشِّحاً في ثَوبٍ قِطْريٍّ، فصَلَّى بهم. أو قال: مُشْتَملاً به[٢]، فَصَلَّى بهم[٣].

١٣٧٦٤- حدثنا عُبيدُالله[٤] بن محمدٍ التَّيْمي، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زَيْدٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ موسى بن

---

(١) إسناده صحيح. وانظر (١٣٥١٠).

(٢) لفظة «به» زدناها من (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٥٩٣-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨١، والضياء في «المختارة» (١٨٥٠) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٧٦١).

قوله: «ثوب قِطري»: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٨٠: هو ضرب من البُرود، فيه حُمْرة ولها أعلام، فيها بعض الخشونة، وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية يُقال لها قَطَر، وأحسَب الثيابَ القطريةَ نُسبت إليها، فخففوا وكسروا القاف للنسبة، وقالوا: قِطْري، والأصل: قَطَري.

(٤) تحرف في (م) و(س) إلى: عَبْدالله.

عِمْرانَ كانَ إذا أرادَ أنْ يَدْخُلَ الماءَ، لم يُلْقِ ثَوْبَه حتَّى يُوارِيَ عَوْرَتَه في الماءِ»[1].

١٣٧٦٥- حدثنا أَبو نُعَيم، حدثنا سُفيان، عن عبدِالرحمٰن [ابن] الأَصَمِّ، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: كان النبيُّ ﷺ، وأَبو بكرٍ، وعُمرُ، وعُثمانُ، يُتِمُّونَ التكبيرَ إذا رَفَعوا، وإذا وَضَعوا[2].

١٣٧٦٦- حدثنا سُوَيْدُ بنُ عَمْرو الكَلْبيُّ، حدثنا أَبانٌ، عن قَتادةَ

عن أنس بن مالك قال: بينما رسولُ الله ﷺ قاعدٌ في أَصحابِه، إذ مَرَّ بهم يَهوديٌّ فسَلَّمَ، فلَمَّا مَضى دَعاهُ، فقال: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قال: قُلتُ: سامٌ عَلَيكُم. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَلَيكمُ أَحدٌ مِن أَهلِ الكِتابِ، فقُولُوا: وعَلَيكُم» أي: ما قُلْتُم[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان. تفرد به أحمد.

ويشهد لمعناه حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٠٩١): «إن بني إسرائيل كانوا يغتسلون عراة، وكان نبي الله موسى منه الحياء والستر، وكان يستتر إذا اغتسل، فطعنوا فيه بعورة... الخ».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن ابن الأصم، فمن رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي ٢/٦٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٥٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان: هو ابن يزيد العطار. وانظر (١٢٤٢٧).

١٣٧٦٧- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: لمَّا نَزَلت هٰذه الآيةُ ﴿لَنْ تَنالُوا البِرَّ حتّى تُنْفِقُوا ممَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] أو ﴿مَنْ ذا الَّذي يُقْرِضُ اللهَ قَرْضاً حَسَناً﴾ [البقرة: ٢٤٥] قال أَبو طَلْحَة، وكان له حائطٌ، فقال: يا رسولَ الله، حائِطي لله، ولو استطعتُ أَنْ أُسِرَّه لَمْ أُعْلِنْه[١]. فقال: «اجْعَلْه في قَرابَتِكَ» أَو «أَقْرِبيكَ»[٢].

١٣٧٦٨- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَقْدَمُ عَلَيكُم قَوْمٌ، هم أَرَقُّ أَفئِدةً مِنكُم[٣]». فلمَّا دَنَوْا مِن المَدينةِ جَعَلوا يَرْتَجِزونَ:

غـداً نَلْقَـى الأَحِبَّـهْ محمَّـداً وحِـزْبَـهْ

فَقَدِمَ الأشْعَريونَ، فيهم أَبو موسى الأشعري[٤].

١٣٧٦٩- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، قال: حدثني حُميدٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: أَوْلَمَ رسولُ الله ﷺ حين بَنَى بزينبَ ٣/٢٦٣

---

(١) في (ظ٤): لم أعلمه، وضبب عليها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن بكر: هو السَّهْمي.
وأخرجه الترمذي (٢٩٩٧) من طريق عبدالله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٤).

(٣) لفظة «منكم» سقطت من (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن سعد ٤/١٠٦ عن عبدالله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٢٦).

بنتِ جَحْشٍ، فأَشْبَعَ الناسَ خُبزاً ولَحْماً، ثم خَرَجَ إلى حُجَرِ أُمَّهاتِ المُؤْمِنينَ، كما كان يَصْنَعُ صَبيحةَ بِنائِه، فيُسَلِّمُ عَلَيهنَّ ويَدْعو لَهُنَّ، ويُسَلِّمْنَ عليهِ ويَدْعونَ له، فلمَّا رَجَعَ إلى بَيْتِه رَأى رَجُلَين جَرَى بينهما الحديثُ، فلمَّا رآهما، رَجَعَ عن بيتِه، فلمّا رأى الرجلان[1] نبيَّ الله ﷺ رَجَعَ عن بيتِه، وَثَبَا مُسْرِعَينِ، قال: فما أَدري أَنا أَخبرتُه بخُروجهما، أَمْ أُخْبِرَ، فَرَجَعَ حتّى دَخَلَ البيتَ، وأَرْخَى السِّتْرَ بيني وبينَه، وأُنْزِلَت آيةُ الحِجابِ[2].

١٣٧٧٠- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: أَرادَ بنو سَلِمةَ أَن يَتَحَوَّلوا عن مَنازِلِهم إلى قُرْبِ المَسجدِ، فكَرِه نبيُّ الله ﷺ أَنْ تُعْرَى المَدِينةُ، فقال: «يا بني سَلِمَةَ، أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثارَكُم؟»[3].

١٣٧٧١- حدثنا عبدُالله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: سارَ[4] رسولُ الله ﷺ إلى خَيْبَرَ، فانْتَهَينا إليها ليلاً[5] فلمَّا أَصْبَحْنا الغَداةَ، رَكِبَ ورَكِبَ المُسلمونَ، ورَكِبْتُ

---

(١) في (م): فلما رأيا، بدل قوله: فلما رأى الرجلان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٣٣ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٣٣).

(٤) تحرفت في (م): إلى شاور.

(٥) لفظة «ليلاً» ليست في (م).

خَلْفَ أبي طَلْحَة، وإنَّ قَدَمِي لَتَمَسَّ قَدَمَ رسولِ الله ﷺ، وخَرَجَ أَهلُ خَيْبَر بمَكَاتِلِهم ومَسَاحِيهم إلى زُروعِهم وأَرَضِيهم[1]، فلمَّا رَأَوُا النبيَّ ﷺ والمسلمينَ، رَجَعوا هِراباً، وقالوا: محمدٌ والخَمِيسُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «اللهُ أكْبَرُ، خَرِبَت خَيْبرُ، إنَّا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ»[2].

١٣٧٧٢- حدثنا عبدُالله بن بَكْر، حدثنا حُمَيدٌ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ كان عندَ بعض نِسائِه، فأَرْسَلت إحدى أُمَّهاتِ المُؤمنينَ بقَصْعةٍ فيها طعامٌ، فضَرَبَت يَدَ الخادِمِ، فسَقَطَت القَصْعَةُ، فانْفَلَقَت، فأَخَذَ النبيُّ ﷺ فضَمَّ الكَسرَينِ، وجَعَلَ يَجْمَعُ فيها الطعامَ، ويقول: «غارَتْ أُمُّكم، غارَتْ أُمُّكُم» ويقول للقومِ: «كُلُوا» وحَبَسَ الرسولَ حتَّى جاءَت الأُخرى بقَصْعَتِها، فدَفَعَ القَصْعَةَ الصَّحيحةَ رسولُ الله ﷺ إلى التي كُسِرَتْ قَصْعَتُها، وتَرَكَ المَكْسورةَ للتي كَسَرَت[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): أراضيهم، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س)، وهو القياس، و«أراضي» جمع على غير قياس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٠٨-١٠٩ عن محمد بن عبدالله الأنصاري، عن حميد، به. وانظر (١٣١٤٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٥) من طريق عبدالله بن بكر السَّهمي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٢٧).

١٣٧٧٣- حدثنا عبدُالله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: سَمِعَ المسلمون نبيَّ الله ﷺ يُنادِي مِن اللَّيلِ: «يا أبا جَهْلِ بنَ هِشامٍ، ويا عُتْبَةَ بنَ رَبِيعةَ، ويا شَيْبَةَ بنَ رَبِيعة، ويا أُمَيَّةَ بنَ خَلَفٍ، هل وَجَدْتُم ما وَعَدَكم رَبُّكم حقّاً؟ فإنِّي قد وَجَدْتُ ما وَعَدَني رَبِّي حَقّاً» قالوا: يا رسولَ الله، تُنادِي أَقواماً قد جَيَّفُوا؟ قال: «ما أَنتُم بأَسْمَعَ لِمَا أقُولُ مِنهُم، غيرَ أنَّهم لا يَسْتَطيعونَ أنْ يُجِيبُوا»[1].

١٣٧٧٤- حدثنا عبدُالله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُحِبُّ أَنْ يَلِيَه المُهاجِرونَ والأَنْصارُ، لِيَحْفَظُوا عنه[2].

١٣٧٧٥- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فرَأَيْتُ قَصْراً مِن ذَهَبٍ، فقلتُ: لِمَن هٰذا القَصْرُ؟ فقالُوا: لِشابٍّ مِن قُرَيْشٍ. فَظَنَنْتُ أَنِّي أنا هو، فقلتُ: مَن؟ قالوا: عُمَرُ بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن بكر: هو السَّهْمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٣٥)، والضياء في «المختارة» (١٩٢٨) من طريق عبدالله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٦٣).

الخَطَّابِ»[1].

١٣٧٧٦- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حميدٌ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فإذا أنا بِنَهرٍ يَجْرِي، حافتَاه[2] خِيام اللُّؤْلُؤ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي إلى ما يَجْرِي فيه، فإذا هو مِسْكٌ أَذْفَرُ، فقلتُ: يا جِبْرِيلُ، ما هٰذا؟ قال: هٰذا[3] الكَوْثَرُ الذي أعْطَاكَ الله»[4].

١٣٧٧٧- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: أَقْبَلَ عَلَينا رسولُ الله ﷺ بِوَجْهِه قبلَ أن يُكَبِّرَ في الصلاةِ، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُم وتَرَاصُّوا، فإنِّي أَراكُم مِن وَراءِ ظَهْرِي»[5].

١٣٧٧٨- حدثنا مُعاويةُ، حدثنا زائدةُ، حدثنا حُميدٌ الطَّويل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٩٥)، وفي «صفة الجنة» (٤١٤)، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٣٥١ من طريق عبد الله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٤٦).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): حافتيه.

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (س): هو.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٠٨).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن بكر: هو السَّهْمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٢٣) من طريق عبد الله بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠١١).

حدثنا أنسُ بن مالك قال: أُقِيمَتِ الصّلاةُ، فأَقبَلَ علينا رسولُ الله ﷺ بوجْهِهِ، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُم وتَرَاصُّوا، فإنِّي أَراكُم من وَراءِ ظَهْري»[1].

١٣٧٧٩- حَدَّثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمدُ بن طَلْحةَ، حدثنا حُميدٌ عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَغَدْوَةٌ في سَبيلِ الله، أو رَوْحَةٌ. . .»[2]، فذَكَرَ.

يعني ذَكَرَ حديثَ سليمانَ بنِ داودَ:

١٣٧٨٠- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا إسماعيلُ -يعني ابن جعفرٍ- قال: أخبرني حُميدٌ ٣/ ٢٦٤

عن أنس أَنَّ النبي ﷺ قال: «لَغَدْوَةٌ في سَبيلِ الله، أو رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِن الدُّنيا وما فيها، ولَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكم، أَو مَوْضِعُ قَدَمِهِ مِن الجَنَّةِ، خَيْرٌ مِن الدُّنيا وما فيها، ولو أنَّ امْرأةً مِن نِساءِ أهلِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عَمْرو بن المُهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه البخاري (٧١٩)، والبيهقي ٢/ ٢١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن طلحة: وهو ابن مصرِّف اليامِيّ. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. والحديث مكرر (١٢٤٣٦).

وقوله في آخر الحديث «فذكر. . .الخ» لعله -أي الإمام أحمد- يريد أنَّ أبا النضر حدَّثه نحو ما حدثه سليمان بن داود الذي سيسوق لفظ حديثه بإثره، والله تعالى أعلم.

الجَنَّةِ اطَّلَعَت إلى الأرضِ[1]، لأَضاءَت ما بَينَهما، ولَمَلأَتْ ما بينهما رِيحاً، ولَنَصِيفُها على رَأسِها، خَيْرٌ من الدُّنيا وما فِيها»[2].

١٣٧٨١- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

عن أنس قال: ما كُنَّا نَشاءُ أَنْ نَرى رسولَ الله ﷺ مُصَلِّياً إلا رَأَيْناه، أَو نائماً إلا رَأَيْناه. قال: وكان يَصومُ مِن الشَّهرِ حتَّى نقولَ: لا نُراه يُريدُ أن[3] يُفطِرَ منه شيئاً، ويُفطِرُ من الشَّهرِ حتَّى نَقولَ: لا نُراه يُريدُ أَن يَصومَ منه شيئاً[4].

١٣٧٨٢- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ، قال:

سُئلَ أَنسٌ عن عذابِ القبرِ، أو عن[5] الدَّجَّالِ، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ من الكَسَلِ، والجُبْنِ والبُخْلِ، وفِتْنَةِ الدَّجّالِ، وعَذابِ القَبْرِ»[6].

١٣٧٨٣- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا حُميدٌ

---

(١) في (ظ٤): إلى أهل الأرض، بزيادة لفظة «أهل»، وإسقاطها أقوى في المعنى المراد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الهاشمي- فمن رجال السنن. وهو مكرر (١٢٤٣٧).

(٣) قوله: «يريد أن» ليس في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالله بن بكر: هو السَّهْمي. وانظر (١٢٠١٢).

(٥) في (م) و(س) و(ق): وعن.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٣٣).

عن أنس قال: بَعَثَتْ أُمُّ سُلَيمٍ معي بِمِكْتَلٍ فيه رُطَبٌ، فلَم أَجِدِ النبيَّ ﷺ في بيتِه، إذا هو عندَ مولىً له، قد صَنَعَ له ثَرِيداً -أو قال: ثَرِيدةً بلَحمٍ وقَرْعٍ، فدعاني، فأَقْعَدَني معه، فرَأَيتُه يُعْجِبُه القَرْعُ، فجعلتُ أَدَعُه قِبَلَه، فلمَّا تَغَدَّى ورَجَعَ إلى بيتِه، وَضَعْتُ المِكْتَلَ بين يديه، فجعل يأكل منه ويَقْسِمُ، حتى أَتى على آخِرِه[1].

١٣٧٨٤- حدثنا الأَحوصُ بن جَوَّاب، حدثنا عَمَّارُ بن رُزَيق، عن الأعمش، عن شعبةَ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ ومع أَبي بكرٍ ومع عُمَرَ، فلَمْ يَجْهَروا ببِسمِ الله الرَّحمٰن الرَّحيمِ[2].

١٣٧٨٥- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا إسماعيلُ بن جَعْفَر، قال: أخبرني عبدُ الله -يعني ابنَ عبد الرَّحمٰن بن مَعْمَر بن حَزْمٍ -

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٥٢).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، الأحوص بن جواب صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات.

قال ابن حجر في «الإتحاف» ١/٥٣٨: جزم أبو حاتم [في «العلل» ١/٨٦] بأن الأعمش أخطأ فيه، وإنما هو عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. وقال البزار: لا نعلم روى الأعمش عن شعبة غير هٰذا الحديث، ولا نعلم حدث به عن الأعمش إلا عمار بن رزيق.

قلنا: قد سلف الحديث برقم (١٢٨١٠) من طريق شعبة، عن قتادة.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٣، والبغوي (٥٨٢) من طريق الأحوص بن جواب، بهٰذا الإسناد.

أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال النبيُّ ﷺ: «فَضْلُ عائشةَ على النِّساءِ، كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعامِ»[1].

١٣٧٨٦- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرني حُميدٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: أَقامَ النبيُّ ﷺ بينَ خَيْبَرَ والمدينةِ ثلاثاً يُبْنَى عليه بصَفيةَ بنتِ حُيَيٍّ، فدعوتُ المُسلمينَ إلى وَلِيمَتِه، فما كان فيها مِن خُبزٍ ولا لَحْمٍ، أَمَرَنا بالأنطاعِ، فأَلْقَى فيها مِن التَّمْرِ والأَقِطِ والسَّمْن، فكانت وَلِيمَتَه، فقال المسلمونَ: إحدى أُمَّهاتِ المُؤمنينَ، أَو ما مَلَكَت يَمينُه؟ فقالوا: إنْ حَجَبَها، فهي من أَمَّهاتِ المُؤمنينَ، وإن لم يَحْجُبْها، فهي مما مَلَكَتْ يَمينُه. فلَمَّا ارْتَحَلَ، وَطَّأَ لها خَلْفَه، ومَدَّ الحِجابَ بينها وبينَ الناسِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الهاشمي- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٦)، والترمذي في «السنن» (٣٨٨٧)، وفي «الشمائل» (١٧٦)، وأبو يعلى (٣٦٧٠) و(٣٦٧٣)، وابن حبان (٧١١٣)، والبغوي (٣٩٦٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٩٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الهاشمي- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير.

وأخرجه البخاري (٥٠٨٥) و(٥١٥٩)، والنسائي ٦/ ١٣٤، وابن حبان (٧٢١٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ (٤٢١٢) و(٤٢١٣) و(٥٣٨٧)، والنسائي ٦/ ١٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨، والبيهقي =

١٣٧٨٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا إسماعيلُ، قال: أخبرني حُميدٌ

عن أنس: أن أُمَّ حارثةَ أَتَتْ رسولَ الله ﷺ وقد هَلَكَ حارثةُ يومَ بَدْرٍ، أَصابَه سَهْمٌ غَرْبٌ[1]، فقالت: يا رسولَ الله، قد عَلِمْتَ مَوْقِعَ حارثةَ مِن قَلْبي، فإنْ كانَ في الجَنَّةِ لَمْ أَبْكِ عليه، وإلاَّ فسوفَ تَرَى ما أَصْنَعُ. فقال لها: «هَبِلْتِ؟! أَوَجَنَّةٌ واحِدةٌ هي؟ إنَّها جِنانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّه في الفِرْدَوسِ الأَعْلَى»[2].

١٣٧٨٨- حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن سفيانَ،

=٧/ ٢٥٩ من طرق عن حميد، به.

وانظر ما سلف بالأرقام (١١٩٥٢) و(١١٩٥٣) و(١١٩٩٢) و(١٣٥٧٥).

(١) لفظة «غرب» ليست في (ظ٤) و(س)، وأثبتناها من (م) و(ق).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٧) عن قتيبة بن سعيد، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٣١)، وابن حبان (٧٣٩١) من طريق علي بن حُجْر، كلاهما عن إسماعيل ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٩، والبخاري (٣٩٨٢) و(٦٥٥٠)، وأبو يعلى (٣٧٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٣٦)، والحاكم ٣/ ٢٠٨، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٤) من طرق عن حميد الطويل، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٥٢).

قوله: «هَبِلْتِ» بفتح الهاء وكسر الباء، من الهَبَلِ: وهو الثُّكْلُ (أي: فقدان الحبيب أو الولد)، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقد استعاره ها هنا لفقد المَيْز والعقل مما أصابها من الثُّكْل بولدها، كأنه قال: أفقدتِ عقلَكِ بفقد ابنك، حتى جعلْتِ الجِنَانَ جنةً واحدة؟

عن عبدِالله بن عيسى، قال: حدثني جَبْرُ بن عبدِالله[1]

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «يَكْفِي أَحَدَكُم مُدٌّ من[2] الوُضوءِ»[3].

١٣٧٨٩- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، قال:

حُدِّثْتُ عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْناقاً يومَ القِيامَةِ المُؤَذِّنُونَ»[4].

١٣٧٩٠- حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُالله بن عبدِ الرَّحمٰن بن مَعْمَرٍ الأنصاريُّ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: اتَّكَأَ رسولُ الله ﷺ عند ابنةِ

---

(١) كذا في سائر الأصول الخطية: جبر بن عبدالله، وهو خطأ قديم نبَّه عليه ابن حجر في «الأطراف» ١/ ٣٤٣ فقال: والصواب: عبدالله بن عبدالله بن جبر. وقال في «التهذيب»: هو من مقلوب الأسماء.

(٢) في (م): في، والمثبت من النسخ الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٣٣ من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد -وزاد فيه: «ويكفي من الغسل الصاع». وسقط منه: عبدالله بن عيسى.

وأخرجه مع الزيادة أبو يعلى (٤٣٠٧) من طريق أبي خالد يزيد بن عبدالرحمٰن الدالاني، عن عبدالله بن عيسى، به. وانظر (١٢١٠٥).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الواسطة بين الأعمش وأنس. وانظر (١٢٧٢٩).

مِلْحان، قال: فَرَفَعَ رأسَه، فَضَحِكَ، فقالت: مِمَّ ضَحِكْتَ يا رسولَ الله؟ فقال: «مِن أُناسٍ مِن أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هٰذا البحرَ الأخضَرَ، غُزاةً في سَبِيلِ الله، مَثَلُهُم كَمَثَلِ المُلوكِ على الأسِرَّةِ» قالت: ادعُ اللهَ يا رسولَ الله أَنْ يَجْعَلَني منهم[1]. فقال: «اللّهُمَّ اجْعَلْها مِنْهم[1]» فنَكَحَتْ عُبادةَ بنَ الصّامِتِ، قال: فَرَكِبَت في البحرِ مع ابنة[2] قَرَظَةَ، حتّى إذا هي قَفَلَتْ، رَكِبت دابَّةً لها بالسّاحل، فَوَقَصَت بها، فسَقَطَت، فماتَتْ[3]. ٣/ ٢٦٥

١٣٧٩١-حدثنا معاويةُ، حدثنا أَبو إسحاقَ، عن عبدِالله بن عبدِالرَّحمٰن

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في هامش (ق): فيهم.

(٢) تحرفت في (م) و(س) و(ق) إلى: «ابنها»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من (ظ٤) وهامش (ق). وابنة قرظة: هي فاختة -وقيل: كنود- بنت قرظة، زوجة معاوية بن أبي سفيان التي خرجت معه في تلك الغزوة، وهي غزوة قبرس، وكان أميرها، وذٰلك في سنة سبع -وقيل: ثمان- وعشرين. انظر «تاريخ خليفة بن خياط» ص١٦٠، و«الإصابة» لابن حجر ٨/ ١٩٠.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٨٦-٨٧ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٤، وأبو يعلى (٣٦٧٥)، وأبو عوانة ٥/ ٨٦-٨٧ من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه مسلم (١٩١٢) (١٦٢)، وأبو عوانة ٥/ ٨٦ من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو يعلى (٣٦٧٧)، وأبو عوانة ٥/ ٨٥-٨٦ من طريق عبدالعزيز بن محمد، كلاهما عن عبدالله بن عبدالرحمٰن، به.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (١٣٥٢٠).

بن مَعْمَر، قال:

سمعتُ أَنساً يقول: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على ابنةِ مِلْحانَ، فاتَّكأَ عِندَها، فذَكَرَ مَعناه[1].

١٣٧٩٢- حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا عَمْرو بن عبدِالله بن وَهْبٍ، حدثنا زَيْدٌ العَمِّيُّ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «مَن تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثم قال ثلاثَ مَرّاتٍ: أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله، وَحْدَه لا شَريكَ له، وأنَّ محمداً عَبْدُه ورسولُه، فُتِحَتْ له مِن الجَنَّةِ ثَمانِيةُ أبوابٍ، مِن أَيِّها شاءَ دَخَلَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه البخاري (٢٨٧٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زيد العمي: وهو زيد بن الحَوَاري أبو الحواري. زائدةُ: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣) من طريق عبدالله بن رجاء، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤ و١٠/ ٤٥١، وابن ماجه (٤٦٩)، وبإثره من زيادات أبي الحسن القطان، وابنُ السني (٣٣) من طرق عن عمرو بن عبدالله ابن وهب، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب سيأتي في مسند عقبة بن عامر ٤/ ١٥٣ بإسناد صحيح، وسلف في مسند عمر برقم (١٢١) بإسناد ضعيف. وعن ثوبان أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٤١)، وفي «الأوسط» (٤٨٩٢)، وابن السني =

١٣٧٩٣- حدثنا سليمانُ بن حَرْب، حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، عن ثابتٍ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَبْقَى مِن الجَنَّةِ ما شاءَ الله أن يَبْقَى، فَيُنْشِىءُ اللهُ لها خَلْقاً ما شاءَ»[1].

١٣٧٩٤- حدثنا عبدُالصَّمَد بن حَسَّان، قال: أخبرنا عُمَارةُ- يعني ابن زاذانَ-، عن ثابتٍ

عن أنس قال: اسْتَأْذَنَ مَلَكُ المَطَر أَنْ يأتيَ النَّبيَّ ﷺ، فأُذِنَ له، فقال لأمِّ سلمةَ: «احْفَظِي عَلَيْنا البابَ، لا يَدْخُلُ أَحدٌ» فجاءَ الحسينُ بن عليّ، فوَثَبَ حتَّى دَخَلَ، فجَعَلَ يَصْعَدُ على مَنْكِبِ النَّبيِّ ﷺ، فقال له المَلَكُ: أَتُحِبُّه؟ قال النبيُّ ﷺ: «نَعَم» قال: فإنَّ أُمَّتَكَ تَقْتُلُه، وإنْ شئتَ أَرَيْتُكَ المكانَ الذي يُقْتَلُ فيه. قال: فضَرَبَ بيدِه، فأَراه تُراباً أحمرَ، فأَخَذَت أُمُّ سَلَمةَ ذٰلك الترابَ، فَصَرَّتْه في طَرَفِ ثوبِها.

قال: فكُنّا نَسْمَعُ يُقْتَلُ بكَرْبَلاءَ[2].

=(٣٢). وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٥٤١).

(٢) إسناده ضعيف، تفرد به عمارة بن زاذان عن ثابت، وقد قال الإمام أحمد: يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨١٣)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» أيضاً ٦/٤٦٩ من طريق عبدالصمد بن حسان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٥٣٩).

١٣٧٩٥- حدثنا عبدُالصَّمدِ بن حَسّان، أخبرنا عُمارةُ، عن ثابتٍ عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَخَذَ ثلاثَ حَصَيَاتٍ، فَوَضَعَ واحدةً، ثم وَضَعَ أُخرى بنَ يديها[١]، ورَمَى بالثالثةِ، فقال: «هٰذا ابنُ آدمَ، وهٰذا أَجَلُه، وذاكَ أَمَلُه» التي رَمَى بها[٢].

١٣٧٩٦- حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا عُمارةُ، عن زيادٍ النُّمَيريِّ عن أنس بن مالكٍ قال: كان عبدُالله بن رَوَاحةَ إذا لَقِيَ الرَّجلَ مِن أَصحابِه يقول: تعالَ نُؤمنْ برَبِّنا ساعةً. فقال ذاتَ يومٍ لرجلٍ، فغَضِبَ الرجلُ، فجاءَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَلَا تَرى إلى ابنِ رواحةَ، يَرْغَبُ عن إيمانِك إلى إيمانِ ساعةٍ! فقال النبيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللهُ ابنَ رَوَاحةَ، إنَّه يُحِبُّ المجالِسَ التي تَتَباهى[٣] بها المَلائِكةُ»[٤].

---

(١) في (م): يديه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عمارة بن زاذان متكلم فيه، لكن حديثه حسن في المتابعة، وقد سلف نحوه بإسناد صحيح عن أنس برقم (١٢٢٣٨).

(٣) في (م): تباهى.

(٤) إسناده ضعيف، عمارة بن زاذان وزياد بن عبدالله النميري متكلم فيهما، وقد تفرَّدا بهٰذا الحديث بهٰذه السياقة، ولم يتابعهما عليه أحد. عبدالصمد: هو ابن حسَّان.

وأخرج ابن أبي شيبة ١١/٤٣ من طريق موسى بن مسلم الكوفي الطحان، عن عبدالرحمٰن بن سابط، قال: كان عبدالله بن رواحة يأخذ بيد النفر من أصحابه فيقول: تعالوا نؤمن ساعة، تعالوا فلنذكر الله ونزدد إيماناً، تعالوا =

١٣٧٩٧- حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا عُمارةُ، عن ثابتٍ وعبدِ العزيز عن أنس قال: خَدَمتُ النبيَّ ﷺ عَشْرَ سنينَ، فما قال لشيءٍ صنعتُه: لِمَ صَنَعْتَه؟ وما مَسِسْتُ شيئاً أَلْيَنَ مِن كَفِّ رسولِ الله ﷺ، ولا شَمِمْتُ طِيباً أَطْيَبَ مِن ريحِ رسولِ الله ﷺ[1].

١٣٧٩٨- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم الرَّازي، حدثنا سَلَمةُ بن الفَضْلِ، قال: حدثني محمدُ بن إسحاق، عن عبدِالعزيز بن مُسلمٍ، عن إبراهيم

=نذكره بطاعته لعله يذكرنا بمغفرته. رجاله ثقات، لكن عبدالرحمٰن بن سابط لم يلق عبدالله بن رواحة.

وأخرج البيهقي في «الشعب» (٥٠) من طريق أحمد بن يونس، عن شيخ من أهل المدينة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، أن عبدالله بن رواحة قال لصاحب له: تعال حتى نؤمن ساعة. قال: أولسنا بمؤمنين؟ قال: بلى، ولكنا نذكر الله فنزداد إيماناً. وإسناده ضعيف لجهالة الشيخ من أهل المدينة، وعطاء بن يسار لم يلق ابن رواحة.

وفي الباب عن معاذ بن جبل، علقه البخاري في أول كتاب الإيمان، ووصله ابن أبي شيبة ١١/٢٦، والبيهقي في «الشعب» (٤٤)، والحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠ و٢١ من طريق الأسود بن هلال، قال: كان معاذ يقول لرجل من إخوانه: اجلس بنا فلنؤمن ساعة، فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه. وهٰذا لفظ ابن أبي شيبة. وصحح الحافظ إسناده في «الفتح» ١/ ٤٨.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عمارة: وهو ابن زاذان. عبدالصمد: هو ابن حسَّان.

وقصة خدمة أنس للنبي ﷺ سلفت من طريق ثابت برقم (١٣٠٢١)، ومن طريق عبدالعزيز بن صهيب برقم (١١٩٨٨).

وصفة كف النبي وطيب ريحه ﷺ سلفت من طريق ثابت برقم (١٣٣١٧). وأسانيدها كلها صحيحة.

ابن عُبَيد بن رِفَاعة[1]

عن أنس بن مالك قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بأَبي عَيّاش زيدِ بن صامتٍ الزُّرَقي، وهو يُصَلِّي، وهو يقول: «اللهُمَّ إني أَسأَلُك بأَنَّ لكَ الحمدَ لا إلٰه إلا أَنتَ، يا مَنَّانُ، يا بَدِيعَ السَّماواتِ والأرضِ، يا ذا الجَلالِ والإكرامِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد دَعا اللهَ بِاسْمِه الأَعْظَمِ، الذي إذا دُعِيَ به أجابَ، وإذا سُئِلَ به أَعْطَى»[2].

---

(١) زاد في (م) و(س) و(ق): «عن عاصم» بين عبدالعزيز بن مسلم وإبراهيم بن عبيد، وهٰذه الزيادة ليست في (ظ٤) ولا في شيء من مصادر التخريج. وهي زيادة أُقحمت قديماً في بعض نسخ «المسند»، فإن ابن حجر أوردها في هٰذا الإسناد في «أطرافه» ١/ ٢٧١ في حين أنه أسقطها في «الإتحاف» ١/ ٣٩٤ وهو الصواب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قابل للتحسين، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث عند غير المصنف، وعبدالعزيز بن مسلم -وهو مولى آل رفاعة- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٣٤٧ من طريق إسحاق بن إبراهيم الرازي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤)، والطبراني في «الصغير» (١٠٣٨)، والضياء في «المختارة» (١٥١٤) من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠٤ من طريق عياض بن عبدالله الفِهْري، عن إبراهيم ابن عبيد، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٢٠٥).

١٣٧٩٩- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا المُفَضَّلُ بن فَضَالةَ، قال: حدثني عُقيلٌ، عن ابن شِهابٍ أنَّه حدَّثَه

عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ارتَحَلَ قبلَ أنْ تَزِيغَ الشمسُ، أَخَّرَ الظُّهرَ إلى وقتِ العصرِ، ثم يَنْزِلُ فيَجْمعُ بينهما، وإذا زاغَتِ الشمسُ قبلَ أن يَرْتَحِلَ، صلَّى الظهرَ ثم رَكِبَ[1].

١٣٨٠٠- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ الطَّالْقاني[2]، حدثنا ابنُ مُبَارَك، عن الأَوزاعي، عن إسحاق بن أبي طَلْحَةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان أبو طَلْحَةَ يَتَتَرَّسُ مع النبيِّ ﷺ بتُرسٍ واحدٍ، وكان أبو طلحةَ حَسَنَ الرَّمْيِ، فكان إذا رَمى أَشْرفَ النبيُّ ﷺ يَنْظُرُ إلى مَواقعِ نَبْلِه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان، فمن رجال مسلم. عُقيل: هو ابن خالد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٦٥)، وأبو عوانة ٢/ ٣٥٢، والدارقطني ١/ ٣٩٠ من طريق يحيى بن غيلان، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن قتيبة بن سعيد، عن المفضل برقم (١٣٥٨٤).

(٢) كذا هو في (م) وسائر النسخ الخطية و«أطراف المسند» و«إتحاف المهرة»: إسحاق بن إبراهيم الطالقاني، وهو خطأ قديم، والصواب: إبراهيم ابن إسحاق الطالقاني أبو إسحاق كما في نسخة في (س) وكتب التراجم، ومسند أبي عوانة، فالاسم مقلوب.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، فقد روى له مسلم في المقدمة وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٠٨-٣٠٩ من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق=

١٣٨٠١- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم[1]، حدثنا عبدُالله، عن عاصمِ بن سليمانَ، عن حَفْصَةَ ابنةِ سِيرينَ ٣/٢٦٦

عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الطّاعُونُ شَهادةٌ لِكُلِّ مُسلِمٍ»[2].

١٣٨٠٢- حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا زُهيرٌ، عن حُميدٍ

عن أنس قال: كان خاتَمُ النبيِّ فِضَّةً، فَصُّه مِنه[3].

=الطالقاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٠٢)، وأبو عوانة ٤/٣٠٩ و٣١٠، والبيهقي ٩/١٦٢ من طرق عن ابن المبارك، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٠٨-٣٠٩ من طريق إسماعيل بن عبدالله بن سَمَاعة، عن الأوزاعي، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٤).

(١) كذا في (م) وسائر النسخ الخطية: إسحاق بن إبراهيم. وقد سلف على الصواب: إبراهيم بن إسحاق برقم (١٣٣٠٥). وانظر التعليق على الحديث الذي قبله.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٣٣٠٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود -وهو الضبي أبو عبدالله الطرسوسي- فقد روى له مسلم وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٢، والنسائي ٨/١٧٤ من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٧٢، وأبو داود (٤٢١٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٠ من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، والترمذي في «السنن» (١٧٤٠)، وفي «الشمائل» (٨٩) من طريق حفص بن عمر الطنافسي، =

١٣٨٠٣- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا عُبيدُالله ابن مَوْهَب، عن مالك[1] بن محمدِ بن حارثةَ الأَنْصاريِّ

أن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن رجلٍ يُنْعِشُ لِسانُه حَقّاً يُعْمَلُ به بَعْدَه، إلاَّ جَرَى عليهِ[2] أجْرُه إلى يومِ القِيامَة، ثمَّ وَفَّاهُ الله ثَوابَه يومَ القِيامَةِ»[3].

=كلاهما عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه البخاري (٥٨٧٠)، والبغوي (٣١٣٩)، والنسائي ٨/ ١٧٤، وأبو يعلى (٣٨٢٧)، وابن حبان (٦٣٩١) من طريق معتمر بن سليمان، والنسائي ٨/ ١٧٣-١٧٤ و١٩٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٠ من طريق عاصم ابن بهدلة، كلاهما عن حميد، به. وانظر (١١٩٥١).

وفصُّ الخاتم: القطعة الصغيرة التي تركَّب في رأسه.

(١) في (ظ٤): خالد، وهو تحريف.

(٢) في (م) ونسخة في (س): إلا أجرى الله عليه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل عبيدِالله بن موهب -وهو عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن موهب التيمي- ومالكِ بن محمد بن حارثة. عبدُالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٦٨٠) من طريق نُعيم بن حماد، و(٨٦٨١) من طريق الحسن بن عيسى، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن ماجه (٢٠٥) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما داعٍ دعا إلى ضلالةٍ فاتُّبِعَ، فإنَّ له مثلَ أوزار من اتبعه، ولا يَنْقُص من أوزارهم شيئاً، وأيُّما داعٍ دعا إلى هدىً، فإنَّ له مثلَ أُجور من اتبعه، ولا يَنْقُص من أُجورهم شيئاً». وإسناده ضعيف لضعف سعد بن سنان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٦٠) أن النبي ﷺ قال: «من =

١٣٨٠٤- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُالله. وعَتَّابٌ، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أخبرنا سَلَّام بن أبي مُطِيعٍ، عن أَيوب، عن أبي قِلابةَ، عن عبدِالله رَضيعِ عائشةَ

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ما مِن مَيْتٍ يُصَلِّي عليه أُمَّةٌ من الناس[1] مِن المُسلِمينَ، يَبْلُغونَ أن يَكُونوا مئةً، فيَشْفَعونَ له، إلَّا شُفِّعُوا فيه».

قال سَلَّام: فحدَّثتُ[2] به شُعيبَ بن الحَبْحابِ، فقال: حدَّثَني به أنسُ ابن مالك، عن النبيِّ ﷺ[3].

=دعا إلى هدىً، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذٰلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذٰلك من آثامهم شيئاً». وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ينعش لسانه حقاً»، قال السندي: في «القاموس»: نَعَشَه الله كمنعه: رفعه، كأنعشه ونعَّشَه، أي: بالتشديد، فاللفظ يحتمل ثلاثة أوجه، ورَفعُ الحق: إظهاره وتشهيره.

(١) قوله: «من الناس» ليس في (م).

(٢) في (م) و(س) و(ق): فحدثنا، والمثبت من (ظ٤) وهامشي (س) و(ق).

(٣) إسناداه -أي: إسناد عائشة وإسناد أنس- صحيحان. عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله ابن زيد الجَرْمي، وعبدالله رضيع عائشة: هو ابن يزيد.

وأخرجه مسلم (٩٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٣٦)، والبيهقي ٤/ ٣٠ من طريق الحسن بن عيسى، والنسائي ٤/ ٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢) من طريق سويد بن نصر، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بالإسنادين جميعاً. =

١٣٨٠٥- حدثنا نُوحُ بن ميمونٍ، أخبرنا عبدُالله -يعني العُمَريَّ-، عن إسحاقَ بن عبدِالله بن أبي طَلْحة

عن أنس بن مالك قال: شَهِدْتُ لرسول الله ﷺ وَلِيمَتَيْنِ ليس فيهما خبزٌ ولا لحمٌ. قال: قلتُ: يا أبا حَمزة، أيُّ شيءٍ فيهما؟ قال: الحَيْسُ[1].

١٣٨٠٦- حدثنا يَعْمَرُ بن بِشرٍ، حدثنا عبدُالله، أخبرنا حميدٌ الطَّويل

عن أنس بن مالك قال: ساقَ رسولُ الله ﷺ بُدْناً كثيرةً، وقال: «لَبَّيكَ بِعُمْرةٍ وحَجٍّ» وإني لَعِندَ فَخِذِ ناقَتِه اليُسْرى[2].

= وسيأتي حديثُ عائشة في مسندها ٦/ ٣٢.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٤٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٩). وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن مالك بن هبيرة، سيأتي ٤/ ٧٩ ولفظه: «ما من مؤمن يموت فيصلِّي عليه أُمةٌ من المسلمين بلغوا أن يكونوا ثلاثة صفوف إلا غُفر له» قال: فكان مالك بن هبيرة يتحرَّى إذا قَلَّ أهل جنازة أن يجعلهم ثلاثة صفوف.

وعن ميمونة، سيأتي ٦/ ٣٣١، ولفظه: «ما من مسلم يُصلي عليه أُمةٌ إلا شُفِّعوا فيه» وقال أبو المليح: الأُمَّة: أربعون إلى مئة فصاعداً.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله العمري: وهو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. وانظر (١١٩٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل يعمر بن بشر: وهو الخراساني، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالله: هو ابن المبارك.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

١٣٨٠٧- حدثنا يَعْمَرُ، حدثنا عبدُالله، أخبرنا سفيانُ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي إياسٍ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ رَهْبانِيَّةٌ، ورَهْبانِيَّةُ هٰذه الأُمَّةِ الجِهادُ في سَبيلِ الله»[1].

١٣٨٠٨- .....[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف زيدٍ العَمِّي -وهو ابن الحَوَاري- وقد أُعِلَّ بالإرسال. سفيان: هو الثوري، وأبو إياس: هو معاوية بن قُرة المُزَني.

وهو في «الجهاد» لابن المبارك (١٦)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٢٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٥٦ و٤/١٥٤٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٢٧).

وأخرجه ابن عدي ٣/١٠٥٦ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٥ عن وكيع، عن سفيان، عن زيد العمي، عن أبي إياس، مرسلاً.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٩) عن محمد بن فضيل بن غزوان، عن الحجاج بن دينار، عن معاوية بن قرة، مرسلاً. ورجاله ثقات، فالمرسل أصح من الموصول.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف ضمن حديث برقم (١١٧٧٤). وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٠٨). وإسناده ضعيف.

(٢) وقع هنا في (م) و(س): «أخبرنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ لم يخضب قط، إنما كان البياض في مقدم لحيته في العنفقة قليلاً، وفي الرأس نبذ يسير لا يكاد يُرى. وقال المثنى: والصدغين. قال أبي: حدثناه علي بن إسحاق، أخبرنا عبدالله، أخبرنا المثنى، عن قتادة، =

١٣٨٠٩- حدثنا عَتّابٌ، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا المُثَنَّى بن سعيدٍ، عن قتادةَ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ لَمْ يَخْضِبْ قَطُّ، إنما كان البياضُ في مُقَدَّمِ لِحْيَتِه، في العَنْفَقَةِ قليلاً، وفي الرأسِ نَبْذٌ يسيرٌ، لا يكادُ يُرى. وقال المثنى: والصُّدغَينِ[1][2].

١٣٨١٠- حدثناه عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا المثنى، عن قتادة، فذكر مثله[3].

١٣٨١١- حدثنا أحمدُ بن عبدِالملك الحَرَّاني، حدثنا حَزْمُ بن أبي حَزْمٍ القُطَعي، حدثنا مَيْمونُ بن سِيَاهٍ

عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أن

=فذكر مثله» وهٰذا خطأ واضطراب، والصواب ما أثبتناه من (ظ٤) و(ق)، فليس الحديث بهٰذا اللفظ في «الأطراف» من رواية حميد، وإنما هو فيه من رواية قتادة، وقد سلف الحديث بنحوه من رواية حميد برقم (١٣٠٧٨).

(١) في (م) و(س): «وقال المثنى: عن قتادة، فذكر مثله» بدل قوله: وقال المثنى: والصدغين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب -وهو ابن زياد الخراساني- فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣٢، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ١٢٠ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٣٢٦٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو السلمي مولاهم المروزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. وانظر ما قبله.

يُمَدَّ له في عُمُرِه، ويُزَادَ[1] في رِزْقِهِ، فَلْيَبَرَّ والِدَيهِ، ولْيَصِلْ رَحِمَه». قال: وقال السَّالَحِيني: «يُبارَك له في رِزْقِه» وقال: «والِدَيه» أيضاً. وقال يونُسُ: «والِدَيه»، وقال: «يُزادَ[2] له في رِزْقه»[3].

١٣٨١٢- حدثنا أَحمدُ بن عبدِالملك، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا حميدٌ الطَّويلُ

عن أنس قال: كان بين خالدِ بن الوليدِ وبينَ عبدالرحمٰن بن عوفٍ كلامٌ، فقال خالدٌ لعبدالرَّحمٰن: تَستَطيلونَ علينا بأَيّامٍ سَبَقْتُمونا بها! فبَلَغَنا أَنَّ ذٰلك ذُكِرَ للنبيِّ ﷺ، فقال: «دَعُوا لي أَصْحابِي، فوَالَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لو أَنْفَقْتُم مِثلَ أُحُدٍ -أو مِثلَ الجِبالِ- ذَهَباً، ما بَلَغْتُم أَعْمالَهُم»[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): يزاد له.

(٢) في هامش (س): في نسخة: يزداد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ميمون بن سياه، ومَن دونه ثقات.

ويونس المذكور: هو ابن محمد المؤدِّب شيخ المصنف، وقد سلف الحديث من روايته عن حَزْم برقم (١٣٤٠١).

وأما السالحيني: فهو يحيى بن إسحاق، ولم نقع على روايته فيما بين أيدينا من مصادر.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدالملك الحرَّاني، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (٢٠٤٦) من طريق عبدالله بن أحمد، عن =

١٣٨١٣- حدثنا أَحمدُ بن عبدُالملك، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا أَبو إسحاقَ، عن أبي أَسماءَ الصَّيْقَلِ

عن أنس بن مالكٍ قال: خَرَجْنا نَصْرُخُ بالحَجِّ، فلمّا قَدِمْنا مكةَ، أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أَنْ نَجْعَلَها عُمْرَةً، وقال: «لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ، لَجَعَلْتُها عُمْرةً، ولٰكنْ سُقْتُ الهَدْيَ، وقَرَنْتُ الحَجَّ والعُمْرةَ»(١).

١٣٨١٤- حدثنا أَحمدُ بن عبدِالملك، حدثنا عبدُالرَّحمٰن بنُ أَبي الصَّهْباء، حدثنا نافعٌ أَبو غالب الباهليُّ، قال:

=أبيه، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده برقم (١١٠٧٩)، وهو عند مسلم (٢٥٤١) (٢٢٢).

وعن يوسف بن عبدالله بن سلام، سيأتي ٦/٦.

وعن ابن أبي أوفى عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣)، والبزار (٢٥٩٢-كشف الأستار).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي أسماء الصَّيقل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدالملك الحراني، فمن رجال البخاري. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السَّبيعي.

وسلف برقم (١٢٥٠٢) عن أسود بن عامر أو حسن بن موسى، عن زهير ابن معاوية.

ونزيد في تخريجه هنا: «تاريخ واسط» لبحشل ص٦٥ من طريق الحسن بن موسى، و«الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ١/٣٩١-٣٩٢ من طريق عبدالرحمٰن بن عمرو الحراني، كلاهما عن زهير بن معاوية، به. واقتصر الحاكم على أوله.

حدثني أنسُ بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُبْعَثُ النَّاسُ يومَ القِيامَةِ والسَّماءُ تَطِشُّ عَلَيهِم»[1]. ٣/ ٢٦٧

١٣٨١٥- حدثنا أَحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا نوحُ بن قَيس الحُدَّاني، حدثنا خالدُ بن قَيس، عن قَتادةَ

عن أنس قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أَخبِرْني بما افتَرَضَ اللهُ عليَّ من الصلاةِ. فقال: «افْتَرَضَ اللهُ على عِبادِه صَلَواتٍ خَمْساً» قال: هل قَبْلَهُنَّ أو بَعْدَهُنَّ؟ قال: «افْتَرَضَ اللهُ على عِبادِهِ صَلَواتٍ خمساً» قالها ثلاثاً. قال: والذي بَعَثَكَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبدالرحمٰن بن أبي الصهباء، روى عنه جمع، وذكره البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٩٨، وابن أبي حاتم ٥/ ٢٤٦، فلم يأثرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٨٥، وفاتَ الحسيني وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما! وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه موقوفاً المصنف في «الزهد» ص١٠٧-١٠٨، وأبو يعلى (٤٠٤١) عن محمد بن أبي بكر المقدَّمي، عن عبدالرحمٰن بن أبي الصهباء، عن أبي غالب قال: سمعت العلاء بن زياد قال: قلت لأنس: كيف يُبعثُ الناس يوم القيامة؟ قال: يُبعثون والسماءُ تطشُّ عليهم. وذِكْر العلاء بن زياد فيه من المزيد في متصل الأسانيد.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو عند مسلم (٢٩٤٠) ضمن حديث طويل، وفيه: «ثم يرسل الله -أو ينزل الله- مطراً كأنه الطَّلُّ فتنبت منه أجساد الناس». وسلف برقم (٦٥٥٥).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥) (١٤١) في ما بين النفختين: «ثم ينزل الله من السماء ماءً فينبتون كما ينبت البقل».

تطشُّ: من الطَّشِّ، وهو المطر الخفيف.

بالحقِّ لا أَزيدُ فيهنَّ شيئاً، ولا أَنقُصُ مِنهنَّ شيئاً. قال: فقال النبي ﷺ: «دَخَلَ الجَنَّةَ إنْ صَدَقَ»[1].

١٣٨١٦- حدثنا عليُّ بن عبدِالله، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ حميداً، قال:

سُئِلَ أَنسٌ عن الحِجَامَةِ للمُحْرِمِ، فقال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ مِن وَجَعٍ كان به[2].

١٣٨١٧- حدثنا خَلَفُ بن الوليد، حدثنا خالدُ بن عبدِالله، عن حُميدٍ الطَّويلِ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ، فاسْتَحْمَله، فقال

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٦٧) من طريق أحمد بن عبدالملك الحرَّاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/٢٢٨-٢٢٩ عن قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٢٩٣٩)، وابن حبان (١٤٤٧) و(٢٤١٦)، والدارقطني ١/٢٢٩-٢٣٠، والحاكم ١/٢٠١ من طريق نصر بن علي، كلاهما عن نوح بن قيس، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٥٧).

وفي الباب عن طلحة بن عبيدالله، سلف ضمن حديث برقم (١٣٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبدالله -وهو المديني- فمن رجال البخاري. معتمر: هو ابن سليمان.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٥٨) عن محمد بن عبدالأعلى، عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٨٢).

رسولُ الله ﷺ: «إنَّا حامِلُوكَ على وَلَدِ ناقَةٍ» قال: يا رسولَ الله، ما أَصْنَعُ بولَدِ ناقةٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وهل تَلِدُ الإبِلَ إلا النُّوقُ؟»[1].

١٣٨١٨- حدثنا خَلَفُ بن الوليد، حدثنا خالدٌ، عن حُميدٍ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ أَسْمَرَ، ولم أَشُمَّ مِسْكَةً ولا عَنْبَرَةً أطْيَبَ رِيحاً مِن رسولِ الله ﷺ[2].

١٣٨١٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ

أَنَّهم سَأَلُوا أَنسَ بن مالك: أَكانَ لرسولِ الله ﷺ خاتَمٌ؟ فقال: نَعَم. ثم قال: أَخَّرَ رسولُ الله ﷺ عِشاءَ الآخرةِ ذاتَ ليلةٍ، حتَّى كادَ يذهبُ شَطْرُ الليلِ، فقال: «إنَّ النّاسَ قد صَلَّوْا ونامُوا، وإنَّكُم لم تَزالُوا في صلاةٍ ما انْتَظَرتمُ الصَّلاةَ». قال أنس: وكأَنّي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد -وهو أبو الوليد العتكي- وهو ثقة. خالد بن عبدالله: هو ابن عبدالرحمٰن الطحان الواسطي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٩٠١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٢٦٨)، وأبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي في «السنن» (١٩٩١)، وفي «الشمائل» (٢٣٨)، وأبو يعلى (٣٧٧٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٨٦، والبيهقي ١٠/٢٤٨، والبغوي (٣٦٠٥)، والضياء (١٨٩٩) و(١٩٠٠) من طرق عن خالد بن عبدالله، به.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد، وهو ثقة. وهو مكرر (١٣٧١٥).

أَنْظُرُ إلى وَبِيصِ خاتَمِه؛ ورَفَعَ يَدَه اليُسْرى[1].

١٣٨٢٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا جعفرُ بن سليمانَ، حدثنا ثابتٌ

حدثنا أنس بن مالكٍ قال: أَصابَنا مَطَرٌ ونحنُ معَ رسولِ الله ﷺ، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فَحَسَرَ ثَوْبَه حتّى أَصابَه، فقلنا: يا رسولَ الله، لِمَ صَنَعْتَ هذا؟ قال: «إنَّه حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٦٢-٣٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٧، والبغوي بإثر (٣٧٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٩٢)، ومسلم (٦٤٠) (٢٢٢)، والنسائي ٨/١٩٤، وأبو يعلى (٣٣١٣)، وأبو عوانة ١/٣٦٢-٣٦٣، وابن حبان (١٥٣٧) و(١٧٥٠)، والبيهقي ١/٣٧٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به -واقتصر النسائي على قصة الخاتم.

وأخرج مسلم (٢٠٩٥) (٦٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان خاتم النبي ﷺ في هٰذه. وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى.

وقد سلف الحديث من طريق حميد برقم (١٢٨٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن سليمان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٤٣، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ١/٤٤٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٦٥).

١٣٨٢١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا ثُمَامةُ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ جاءَه أصحابُه، فخَرَجَ إليهم، فصَلَّى بهم، فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ بيتَه، فأَطالَ، ثم خَرَجَ إليهم، فصَلَّى بهم[1]، فَخَفَّفَ، ثم دَخَلَ، فأَطالَ، فلمَّا أَصْبَحَ، قالوا: جِئناكَ البارِحةَ يا رسولَ الله، فصَلَّيتَ بنا فَخَفَّفْتَ، ثم دَخَلْتَ بيتَك فأَطَلْتَ! فقال: «إنِّي فَعَلْتُ ذٰلكَ مِن أَجْلِكُم».

قال حمادٌ: وكان حَدَّثَنا هٰذا الحديثَ ثابتٌ، عن ثُمامةَ، فلَقِيتُ ثُمامةَ فسأَلتُه[2].

١٣٨٢٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن حَجَّاجٍ الأحْولِ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مَن نَسِيَ صلاةً أو نامَ عنها -يعني- فَلْيُصَلِّها[3]».

قال[4]: فَلَقِيتُ حَجَّاجاً الأحْوَلَ فحدَّثَني به[5].

---

(١) قوله: «فصلى بهم» ليس في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. ثمامة: هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك. وانظر (١٢٥٧٠).

(٣) زاد في (س): إذا ذكر.

(٤) القائل: هو يزيد بن زريع.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج الأحول: هو ابن حجاج الباهلي. =

١٣٨٢٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن حُميدٍ وحمَّادٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا دَخَلَ على المَريضِ، قال: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النّاس، اشْفِ أنتَ الشَّافي، لا شافِيَ إلا أنتَ، اشْفِ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»، وقد قال حمادٌ: «لا شِفاءَ إلا شِفاؤُكَ، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»(١).

١٣٨٢٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا المُخْتار بن فُلْفُلٍ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرِّسالَةَ والنُّبُوَّةَ قد انْقَطَعَت، فلا رسولَ بَعدِي ولا نبيَّ» قال: فشَقَّ ذٰلك على النَّاس. قال: قال: «ولٰكنِ المُبَشِّراتُ» قالوا: يا رسولَ الله، وما المُبَشِّراتُ؟ قال: «رُؤْيا الرَّجلِ المُسلِمِ، وهي جُزْءٌ مِن

= وأخرجه ابن ماجه (٦٩٥)، والنسائي ١/ ٢٩٣، وأبو يعلى (٣٠٦٥)، وابن خزيمة (٩٩١)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٥ من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١١٩٧٢).

(١) إسناده من جهة حميد صحيح على شرط مسلم، ومن جهة حماد -وهو ابن أبي سليمان- حسن لأجله.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٢)، وأبو يعلى (٣٨٧٣)، والبغوي (١٤١٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر فيه أبو يعلى والبغوي حمادَ بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن حميد وحماد، به.
وانظر ما سلف برقم (١٢٥٣٢).

أَجْزاءِ النبوَّةِ»[1].

١٣٨٢٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيتُ فيما يَرَى النائِمُ، كأنِّي مُرْدِفٌ كَبْشاً، وكَأَنَّ ظُبَةَ سَيْفي انْكَسَرت، فأوَّلْتُ أنِّي أَقْتُلُ صاحِبَ الكَتِيبَةِ[2]. . . . . .»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المختار بن فلفل، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٢٧٢)، والحاكم ٤/٣٩١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه من حديث المختار بن فلفل.

وقد سقط من مطبوع «مستدرك الحاكم» أول السند وهو: «حدثنا أبو الحسن محمد بن علي بن بكر العدل، حدثنا الحسين بن الفضل، حدثنا عفان ابن مسلم» ويستدرك من «إتحاف المهرة» ٢/٣٢٩-٣٣٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٣ عن عبدالله بن إدريس، عن المختار بن فلفل، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣٧).

(٢) بعد هٰذا في (ظ٤): كذا في كتاب الشيخ بياض، وفي (م) بعد قوله «الكتيبة»: «وأن رجلاً من أهل بيتي يُقتل»، وفي (س) و(ق): «وأول رجل من أهل بيتي يُقتل فأَوَّلْتُ»، وكتب في هامش (ق): بياض في الأصل، كذا في كتاب ابن الإمام بياض. ونُرَجِّحُ ما في (ظ٤) فهو الموافق لما قاله عفان فيما رواه عنه ابن أبي شيبة ١١/٦٩ فقد ذكر عنه أنه قال: كان بعد هٰذا شيء لم أَدْرِ ما هو.

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٦٩ عن عفان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨/٣ ١٣٨٢٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ عادَ رجلاً مِن الأنصارِ، فقال: «يا خالُ، قُلْ: لا إلٰه إلا اللهُ» قال: خالٌ أم عَمٌّ؟ قال: «بَلْ خالٌ» قال: وخَيْرٌ لي أَن أَقولَها؟ قال: «نَعَم»[1].

١٣٨٢٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أَنَّ قُريشاً صالحوا النبيَّ ﷺ، فيهم سُهَيْلُ بن عَمْرٍو، فقال النبيُّ ﷺ لعليٍّ: «اكْتُبْ: بِسْمِ الله الرّحمٰنِ الرَّحِيمِ» فقال سهيلٌ: أَمَّا بسم اللهِ الرَّحمٰن الرَّحيم، فلا نَدْري ما بسمِ اللهِ الرَّحمٰن الرَّحيمِ، ولٰكن اكتُبْ ما نَعرِفُ: باسْمِكَ اللهُمَّ. فقال: «اكْتُبْ: مِن مُحَمَّدٍ رسولِ الله» قال: لو عَلِمْنا أَنَّكَ رسولُ الله لاتَّبَعْناكَ، ولٰكن اكتُبِ اسْمَك واسمَ أَبيكَ. قال: فقال النبي

= وأخرجه البزار (٢١٣١-كشف الأستار)، والحاكم ١٩٨/٣ من طريق عبدالواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، به. ولفظه: «رأيت فيما يرى النائم كأن ظبة سيفي انكسرت، وكأني مردف كبشاً، فأولت أن ظبة سيفي قَتْل رجل من قومي، وأني مردفٌ كبشاً أني أقتلُ كبش القوم» فقَتَلَ رسول الله ﷺ طلحة ابن أبي طلحة، كان صاحب لواء المشركين، وقُتل حمزة بن عبدالمطلب. واللفظ للبزار.

قوله: «ظُبَةُ سيفي»، أي: حدُّ سيفي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥١٢)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٦٣٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٤٣).

ﷺ: «اكتُبْ: مِن مُحمَّدِ بنِ عَبدِ الله». واشْتَرَطوا على النبيِّ ﷺ: أَنَّ مَن جاءَ مِنكُم لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيكُم، ومَن جاءَ مِنا رَدَدْتُموهُ علينا. فقال: يا رسولَ الله، أَتَكْتُبُ هٰذا؟ قال: «نَعَم، إنَّه من ذَهَبَ مِنَّا إليهم، فأَبْعَدَه اللهُ»[1].

١٣٨٢٨- حدثنا عَفَّانُ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولا يَبْلُغُ عَمَلَهم. قال: «المَرْءُ مَعَ مَن أَحَبَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٣٩، ومسلم (١٧٨٤)، وأبو عوانة ٤/٢٤١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -وفي آخره عندهم: «ومن جاءنا منهم سيجعل الله له فَرَجاً ومَخْرجاً».

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٢٣)، وابن حبان (٤٨٧٠)، والبيهقي ٩/٢٢٦-٢٢٧ من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، به- وعندهم: أن رسول الله ﷺ قال لعلي: «اكتب: هٰذا ما صالَحَ عليه محمدٌ رسول الله». وزادوا في آخره: «ومَن أتانا منهم فرَدَدْناه عليهم، جعل الله له فَرَجاً ومخرجاً».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣١٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عفان، أمَّا متابعه أبو كامل -وهو مظفَّر بن مُدْرِك البغدادي- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وسلف عن أبي كامل وحده برقم (١٢٦٢٥).

١٣٨٢٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فسَمِعْتُ خَشْفَةً، فقلتُ: ما هٰذه الخَشْفَةُ؟ فقيلَ: الرُّمَيْصاءُ بنتُ مِلْحانَ»[١].

١٣٨٣٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا جعفرُ بن سليمانَ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: لمَّا كان اليومُ الذي قَدِمَ فيه رسولُ الله ﷺ المدينة[٢] أضاءَ منها كلُّ شيءٍ، فلمَّا كان اليومُ الذي ماتَ فيه أَظْلَمَ منها كلُّ شيءٍ. وقال: ما نَفَضْنا عن رسولِ الله ﷺ الأَيديَ حتّى أَنْكَرْنا قُلوبَنا[٣].

١٣٨٣١- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيبُ بن[٤] خالدٍ، حدثنا أَيوبُ، عن أبي قِلَابَةَ

عن أنس قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ بالمدينةِ أَربعاً، وصَلَّى العصرَ بِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، وباتَ بها حتَّى أَصْبَحَ، فلمَّا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٠، وأبو يعلى (٣٥٠٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -وقرن ابن سعد بعفان بن مسلم سليمانَ بنَ حربٍ. وانظر (١٣٥١٤).

(٢) لفظة «المدينة» سقطت من (م).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر ابن سليمان -وهو الضُّبَعي- فمن رجال مسلم. وانظر (١٢٢٣٤).

(٤) لفظة «بن» تحرفت في (م) إلى: حدثنا.

صلَّى الصُّبْحَ رَكِبَ راحِلتَه، فلمّا انْبَعَثَت به سَبَّحَ وكَبَّرَ حتَّى اسْتَوَتْ به البَيْداءَ، ثم جَمَعَ بينهما، فلمَّا قَدِمْنا مكَّةَ أَمَرَهم رسولُ الله ﷺ أَن يَحِلُّوا، فلمَّا كان يومُ التَّرْوِيَةِ أَهَلُّوا بالحَجِّ، ونَحَرَ رسولُ الله ﷺ سبعَ بَدَناتٍ بِيَدِه قِياماً، وضَحَّى رسولُ الله ﷺ بالمدينةِ[1] بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَينِ أَمْلَحَيْنِ[2].

---

(١) لفظة «بالمدينة» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (١٥٥١) و(١٧١٢) و(١٧١٤)، وأبو داود (١٧٩٦)، والطحاوي ١/ ٤١٨، والبيهقي ٥/ ٩ و٩/ ٢٧٩، والبغوي (١٨٧٩) من طرق عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد- والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه مختصراً بقصة قصر الصلاة أبوعوانة ٢/ ٣٤٧ من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، وفي الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ٧٥ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب، به -وزاد في الحج قصة الجمع في التلبية بين الحج والعمرة.

وأخرج قصة النحر والأضحية أبو داود (٢٧٩٣)، وأبو عوانة ٥/ ١٩٢ من طريق موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، به.

وأخرج قصة النحر فقط ابن خزيمة (٢٧٩٤) من طريق أحمد بن إسحاق، عن وهيب بن خالد، به.

وأخرج قصة الأضحية فقط البخاري (٥٥٥٤)، وأبويعلى (٢٨٠٦) و(٢٨٠٧)، والبيهقي ٩/ ٢٧٢-٢٧٣ من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، عن أيوب السختياني، به.

وقد سلف مختصراً بقصة قصر الصلاة برقم (١٢٠٨٣) عن سفيان بن عيينة، عن أيوب. ومختصراً بقصة الجمع في التلبية بين الحج والعمرة برقم (١٢٦٧٨) من طريق معمر بن راشد، عن أيوب.

ولقصة إحلال المُحْرمين انظر ما سلف برقم (١٢٤٥٠). =

١٣٨٣٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس، قال: أُقيمتِ الصّلاةُ للعِشاءِ الآخِرَةِ ذاتَ ليلةٍ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، لي حاجةٌ، فقامَ يُنَاجِيه، حتَّى نَعَسَ القومُ، أو بعضُ القومِ، ثم صَلَّى ولم يَذْكُر وُضوءاً[١].

١٣٨٣٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى لا يُقالَ في الأَرضِ: لا إلٰه إلاّ الله»[٢].

١٣٨٣٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أَين أَبي؟ قال: «في النّارِ» قال: فلمَّا قَفَّى دعاه، فقال: «إنَّ أَبي وأَباكَ في النّارِ»[٣].

= ولقصة الأضحية انظر ما سلف برقم (١١٩٦٠).

قوله: «ثم جمع بينهما»، أي: جمع بين الحج والعمرة في التلبية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٢٦٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٤٨)، وأبو يعلى (٣٥٢٦)، وأبو عوانة ١/ ١٠١، وابن حبان (٦٨٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٤٧)، والبغوي (٤٢٨٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٦٦٠).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم، وسلف الكلام عليه برقم (١٢١٩٢).

وأخرجه مسلم (٢٠٣)، وأبو يعلى (٣٥١٦)، وأبو عوانة ١/ ٩٩، وابن حبان (٥٧٨)، وابن منده في «الإيمان» (٩٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٩٠، وفي «دلائل النبوة» ١/ ١٥١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.=

١٣٨٣٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا مَرْحومٌ، قال: سمعتُ ثابتاً يقول:

كنتُ مع أنس جالِساً، وعندَه ابنةٌ له، فقال أَنسٌ: جاءتِ امرأةٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالت: يا نبيَّ الله، هل لَكَ فيَّ حاجَةٌ؟ فقالت ابنتُه: ما كان أقلَّ حَياءَها! فقال: هي خَيْرٌ مِنْكِ، رَغِبَت في رسولِ الله ﷺ، فَعَرَضَت عليه نَفْسَها[1].

١٣٨٣٦- حدثنا عَفَّان، أخبرنا شعبةُ، قال: أَخبرني موسى بنُ أنس، قال:

سمعتُ أنساً أن رسول الله ﷺ قال: «لو تَعْلَمونَ ما أعْلَمُ، لَضَحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كَثيراً»[2].

١٣٨٣٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادةُ

حدثنا أنس بن مالك أن رسولَ الله ﷺ قال: «لو تَعْلَمُونَ»

= قَفَّى، قال في «النهاية» ٤/ ٩٤: أي: ذهب مُوَلِّياً، وكأنه من القفا، أي: أعطاه قفاه وظهره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ومرحوم: هو ابن عبدالعزيز العطَّار.

وأخرجه البخاري (٥١٢٠) و(٦١٢٣)، وابن ماجه (٢٠٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٨-٧٩ و٧٩، وفي «الكبرى» (١١٤١٣)، وأبو يعلى (٣٤٨٣) من طرق عن مرحوم بن عبدالعزيز العطار، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٦، والبغوي (٤١٧١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٩٠).

فذَكَرَ مِثْلَه[1].

١٣٨٣٨- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «اسْتَوُوا، اسْتَوُوا، فوَاللهِ إنّي لأَرَاكُم مِن خَلْفِي، كما أرَاكُم مِن بينِ يَدَيَّ»[2].

٢٦٩/٣ ١٣٨٣٩- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، قال بهزٌ في حديثِه: قال: سمعتُ قتادةَ يقول في قَصَصِه:

حدثنا أنسُ بن مالك أَنَّ رسولَ اللهﷺ قال: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِن النّارِ بَعْدَما يُصِيبُهم سَفْعٌ -قال بهزٌ: فَيَدخُلونَ الجنةَ- يُسَمِّيهم أهلُ الجَنَّةِ: الجَهَنَّمِيُّونَ[3]».

قال عفَّان في حديثه: قال: وكان قتادةُ يقول: «عُوقِبوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي. وهو مكرر (١٣٦٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٤٠٥٣).

وأخرجه أبو يعلى (٣٥١٤)، والبغوي (٨٠٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٢/ ٩١، وأبو يعلى (٣٢٩١)، وأبو عوانة ٢/ ٣٩، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٥٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرنوا -عدا النسائي- بثابتٍ حميداً.

وسلف من طريق ثابت برقم (١٢٦٤٦)، ومن طريق حميد برقم (١٢٠١١).

(٣) في (م) ونسخة في هامش (س): الجهنميين.

بذُنُوبٍ أَصابُوها» قال همَّامٌ: فلا أَدري، في الروايةِ هو، أَو كان يقولُه قتادةُ؟[1]

١٣٨٤٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

أَنَّ أنساً أَخْبَرَهُ: أنَّ جاريةً وُجِدَ رأْسُها بينَ حَجَرينِ، فقيل لها: مَن فَعَلَ بِكِ هٰذا؟ أَفُلانٌ؟ أَفُلانٌ؟ حتّى سَمَّوُا اليهوديَّ، فأَوْمَأَت بِرَأسِها، قال: فأُخِذَ اليهوديُّ، فجِيءَ به فاعْتَرَفَ، فأَمَرَ به النبيُّ ﷺ، فرُضَّ رأسُه بالحِجَارَةِ[2].

١٣٨٤١- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادةُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

قلنا: قد وقعت هٰذه الزيادة، وهي قوله: «عوقبوا بذنوب أصابوها» مرفوعةً في حديث قتادة وثابت عن أنس السالف برقم (١٢٦٦٢).

وانظر (١٢٣٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الدارمي (٢٣٥٥)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٢/١٧٨، والبيهقي ٨/٦٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة من طريق أبي داود الطيالسي وعمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن قتادة، به.

وانظر (١٢٧٤١).

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَضرِبُ شعرُه مَنْكِبَيهِ. قال بهزٌ: إنَّ لِرسولِ الله ﷺ شعراً يضربُ[1] مَنْكِبَيهِ[2].

١٣٨٤٢- حدثنا عفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَتِمُّوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فإنِّي أَراكُم مِن بَعْدِ ظَهْري إذا ما رَكَعْتُم، وإذا ما سَجَدْتُم»[3].

١٣٨٤٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أن أُمَّ سُلَيمٍ بَعَثَت معه بقِناعٍ فيه رُطَبٌ إلى النبيِّ ﷺ، قال: فَقَبَضَ قَبْضَةً، فبَعَثَ بها إلى بعضِ أَزْواجِه، ذَكَره إمَّا مَرَّتين أو ثلاثاً، ثم أَكَلَ أَكْلَ رجلٍ يُعرَفُ أنه يَشْتَهِيهِ[4].

١٣٨٤٤- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّانُ، قالا: حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: جاءَ رجلٌ والنبيُّ[5] ﷺ في الصلاةِ، فقال: الحمدُ لله حَمْداً كَثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه. فلمَّا قَضَى النبيُّ ﷺ الصَّلاةَ قال: «أَيُّكُم القائِلُ كَلِمةَ كذا وكذا؟» قال: فأَرَمَّ القومُ.

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): يضرب بين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف من طريق بهز مقروناً بوكيع برقم (١٢١٧٥)، ومن طريق عفان برقم (١٣٥٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٦٤٤) من طريق حَبَّان بن هلال، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٢٦٧).

(٥) في (م): إلى النبي، وهو خطأ.

قال: فأَعادَها ثلاثَ مَرَّاتٍ، فقال رجلٌ: أَنا قُلْتُها، وما أَرَدْتُ بها إلا الخيرَ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «لقد ابْتَدَرَها اثنا عَشَرَ مَلَكاً، فما دَرَوْا كيف يَكْتُبُونَها، حتَّى سَأَلُوا رَبَّهم، فقال: اكْتُبُوها كما قالَ عَبْدِي»[1].

١٣٨٤٥- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، عن قَتادةَ -قال بَهْزٌ: حدثنا قتادةُ-

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ كانت نَعْلُه لها قِبَالانِ[2].

١٣٨٤٦- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، عن قَتادةَ

عن أنس، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا بَزَقَ أَحَدُكم، فلا يَبْزُقْ بين يَدَيه ولا عن يَمِينِه، ولْيَبْزُقْ عن شِمالِه، أو تَحْتَ قَدَمِه اليُسْرى»[3].

١٣٨٤٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ، قال:

حدثنا أَنسٌ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: بينما أنا أَسِيرُ في الجَنَّةِ، فإذا أنا بِقَصْرٍ، فقلتُ: لِمَنْ هٰذا يا جِبْرِيلُ؟ ورَجَوْتُ أن يكونَ لي.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٠٠) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مكرراً من طريق بهز وحده برقم (١٢٩٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مكرراً عن عفان وحده برقم (١٣٥٦٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٥٦٧).

قال: قال لِعُمَر. قال: ثم سِرْتُ ساعةً، فإذا أنا بِقَصْرٍ خَيرٍ من القَصْرِ الأَوَّلِ، قال: فقلتُ: لِمَنْ هذا يا جِبريلُ؟ ورَجَوْتُ أنْ يكونَ لي. قال: قال: لعُمَرَ. قال: وإنَّ فيه لَمِنَ الحُورِ العِينِ، يا أبا حَفْصٍ، وما مَنَعَنِي أنْ أَدْخُلَه إلا غَيْرَتُكَ» قال: فاغْرَوْرَقَت عَيْنَا عمرَ، ثم قال: أَمّا عَلَيك فلم أَكنْ لأَغارَ[1].

١٣٨٤٨- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، أخبرنا قتادةُ؛ قال عفانُ في حديثه:

حدثنا أنسُ بن مالك أن النبي ﷺ قال: «مَن[2] نَسِيَ صلاةً، فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَها، ولا كَفَّارَةَ لها إلا ذٰلكَ».

قال بهزٌ: قال همَّامٌ سمعتُه يُحَدِّثُ بعد ذٰلك، وزاد مع هٰذا الكلام: ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ [طه: ١٤][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (٦٧٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٥٩ من طريق محمد بن سنان العَوَقي، عن همام، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٩ من طريق مِسْعر، عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٦).

(٢) في (م) و(س): كل من.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤)، وفي «تفسيره» ٣/ ٢١٤ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد. =

١٣٨٤٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ العزيز بن المُخْتار، حدثنا ثابتٌ حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن رَآني في المَنام، فَقَدْ رَآني، فإنَّ الشَّيْطانَ لا يَتَمَثَّلُ بي. ورُؤْيا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِن سِتَّةٍ وأَربعينَ جُزْءاً مِن النُّبُوَّةِ»[1].

قال عَفَّان: فسألتُ حماداً، فحَدَّثَني به، وذَهَبَ في جُذَاذِه[2].

= وأخرجه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤) (٣١٤)، وأبو داود (٤٤٢)، وأبو يعلى (٢٨٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٦، وأبو عوانة ١/٣٨٥ و٢/٢٥٢، وابن خزيمة (٩٩٣)، وابن حبان (٢٦٤٨)، والبيهقي ٢/٢١٨ و٣٣٠ و٤٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤) من طرق عن همام، به.

وانظر (١١٩٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٣٣٠، والبغوي (٣٢٨٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: «إن الشيطان لا يتمثل بي».

وأخرجه البخاري (٦٩٩٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٩٤)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٤٥ من طريق معلى بن أسد، وأبو يعلى (٣٢٨٥) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن عبدالعزيز بن المختار، به.

والشطر الثاني من الحديث سلف من طريق شعبة، عن ثابت برقم (١٢٩٣١).

ويشهد للشطر الأول منه حديث ابن عباس السالف برقم (٢٥٢٥).

(٢) قوله: جذاذه، كذا وقع في (ظ٤)، والجُذَاذ: فصل الشيء عن الشيء وقطعه عنه، والمعنى: أنه جعل هٰذا الحديث حديثين. وفي (م) ونسخة في (س): حزاره، من الحَزْر، وهو تصحيف، وفي (ق): حزازه، والحِزاز: =

١٣٨٥٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد -يعني ابن سَلمةَ-، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، متى تقومُ الساعةُ؟ وعِندَه غلامٌ مِن الأنصارِ يقال له: محمدٌ، فقال: «إن يَعِشْ هٰذا، فعسى أن لا يُدْرِكَه الهَرَمُ حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ»[١]. ٣/ ٢٧٠

١٣٨٥١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ أَزْهَرَ اللونِ، كأنَّ عَرَقَه اللُّؤْلُؤ، وكان إذا مَشى تَكَفَّأَ، وما مَسِسْتُ دِيباجاً[٢] قَطُّ، ولا حريراً، ولا شيئاً قَطُّ، أَلْيَنَ مِن كَفِّ رسولِ الله ﷺ، ولا شَمِمْتُ رائحةً قطُّ، مِسْكةً ولا عَنْبَرَةً أَطْيَبَ مِن رِيحِه[٣].

١٣٨٥٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ رجلاً يقول: اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ. قال: «على[٤] الفِطْرَةِ» فقال: أَشهدُ أَنْ لا إلٰهَ لا اللهُ، أشهدُ

=الاستقصاء، أي: أنه ذكر الحديث بتمامه. وحماد: هو ابن سلمة، وهو رواية ثابت.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ١/ ٥١٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٣٨٦).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): ديباجة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣٣١٧).

(٤) لفظة «على» ليست في (ظ٤).

أنْ لا إلٰهَ إلا الله. فقال: «خَرَجْتَ مِن النّارِ»[1].

١٣٨٥٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ رُقَيَّةَ لمَّا ماتَتْ، قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلِ القَبْرَ رجلٌ قارَفَ أهْلَه اللَّيلةَ»[2].

١٣٨٥٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَة، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس قال: جاءَ أُناسٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: ابْعَثْ مَعَنا رجالاً يُعَلِّمُونا القرآنَ والسُّنَّةَ. فبَعَثَ إليهم سبعينَ رجلاً مِن الأنصارِ، يقال لهم: القُرَّاءُ، فيهم خالي حَرَامٌ، يَقرَؤُونَ القُرآنَ، وَيَتَدارَسُونَ[3] بالليلِ، وكانوا بالنَّهار يَجِيئُونَ بالماءِ، فيَضَعُونَه في المسجدِ ويَحْتَطِبُونَ، فيَبيعونَه ويَشْتَرُون به الطعامَ لأهلِ الصُّفَّةِ والفُقراءِ، فَبَعَثَهم النبيُّ ﷺ، فتَعَرَّضُوا[4] لهم، فَقَتَلُوهم قبلَ أَنْ يَبْلُغوا المكانَ، فقالوا: اللهُمَّ أَبْلِغْ عنَّا نَبِيَّنا أنَّا قد لَقِيناكَ، فَرَضِينا عنكَ ورضيتَ عنَّا.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٣٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٤٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٦٣، والحاكم ٤/ ٤٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم. وانظر (١٣٣٩٨).

(٣) في (م): ويتدارسونه.

(٤) في الأصول و(م): فتفرقوا، والتصويب من مسند أبي عوانة، وفي مسلم وابن سعد: فبعثهم النبي ﷺ إليهم، فعرضوا لهم.

قال: فأَتى رجلٌ حَراماً خالَ أَنس مِن خَلْفِهِ، فطَعَنَه برُمْحِه حتى أَنْفَذَه، فقال: فُزْتُ ورَبِّ الكَعْبةِ. فقال رسولُ الله ﷺ لأصحابِه: «إنَّ إخْوانَكم الذين قُتِلوا قالوا لِرَبِّهم: بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنا أنّا قد لَقِيناكَ، فَرَضَيْنا عنكَ ورَضِيتَ عَنَّا»[1].

١٣٨٥٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ، قال:

سمعتُ أنساً يقولُ عن النبي ﷺ: «يَدْخُلُ أَهلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، فَيَبْقَى منها ما شاءَ الله أنْ يَبْقَى، ثمَّ يُنْشِىءُ اللهُ لها خَلْقاً مِمَّا يشاءُ»[2].

١٣٨٥٦- حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا أبو التَّيّاح

حدثنا أنسُ بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ أحسنَ الناس

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥١٤-٥١٥، ومسلم ص١٥١١(١٤٧)، وأبو عوانة ٥/ ٤١-٤٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٢-٤٣ من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (١٢٤٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٨) (٣٩)، وأبو يعلى (٣٥٢٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٤١).

خُلُقاً[1].

١٣٨٥٧- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لِكُلِّ غادِرٍ لِواءٌ يومَ القِيامَةِ يُعْرَفُ به»[2].

١٣٨٥٨- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادٌ، عن حُميدٍ

أنَّ أنساً سُئِلَ عن شَعرِ رسول الله ﷺ، فقال: ما رأيتُ شعراً أَشبَهَ بشعرِ رسولِ الله ﷺ من شعرِ قَتادةَ. ففَرِحَ يومئذٍ قتادةُ[3].

١٣٨٥٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانُ بن يزيدَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ لم يَجْتَمِعْ له غَدَاءٌ ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد بن ذكوان العَنْبري، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٣٩٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣١٠) (٥٥) عن شيبان بن فروخ وأبي الربيع الزهراني، كلاهما عن عبدالوارث بن سعيد، به.

وسلف برقم (١٣٢٠٩) عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن أبيه في أول حديث فيه قصة أبي عمير وصلاة النبي ﷺ على البساط.

وأخرجه في أول حديث آخر مسلم (٢٣١٠) (٥٤)، وأبو داود (٤٧٧٣) من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٦١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٢٣٨).

عَشاءٌ من خبزٍ ولحمٍ إلاَّ على ضَفَفٍ[1].

١٣٨٦٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس: أن يهودياً دَعَا رسولَ الله ﷺ إلى خبزِ شعيرٍ وإهالةٍ سَنِخَةٍ، فأَجابَه.

وقد قال أبانٌ أيضاً: أن خَيَّاطاً[2].

١٣٨٦١- حدثنا عفَّان، حدثنا سُلَيمان بن المُغِيرةِ، حدثنا ثابتٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان ابن يزيد العطار، فقد روى له البخاري تعليقاً، واحتجَّ به مسلم.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٣٨)، وأبويعلى (٣١٠٨)، وابن حبان (٦٣٥٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٠٤، والبيهقي في «الشعب» (١٤٦٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، به.

وأخرجه أبوالشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٧٨ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به -دون قوله: من خبز ولحم.

وأخرجه المصنف في «الزهد» ص٩، وأبو عبيد في «غريب الحديث» ١/ ٣٤٦ من طريق مالك بن دينار، عن الحسن، مرسلاً. ولفظه: أن رسول الله ﷺ لم يشبع من الخبز واللحم إلا على ضفف.

والضَّفَف -بضادٍ وفاءَين- قال ابن الأثير في «النهاية»: الضِّيق والشِّدَّة، أي: لم يشبع منهما إلاَّ عن ضِيق وقلّة.

وقيل: إن الضَّفَف اجتماعُ الناس، يقال: ضفَّ القومُ على الماء يضفُّون ضفّاً وضَفَفاً، أي: لم يأكل خبزاً ولحماً وحده، ولكن يأكل مع الناس.

وقيل: الضفف أن تكون الأَكَلَةُ أكثَرَ من مقدار الطعام، والخَفَفُ أن تكون بمقداره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٣٢٠١).

وقوله: «إهالة سنخة» سلف تفسيره عند الحديث (١٢٨٦١).

قال أنسٌ: ما أَعرِفُ فيكم اليومَ شيئاً كنتُ أَعهَدُه على عَهْدِ رسول الله ﷺ، ليس قولَكم: لا إلٰه إلا اللهُ. قال: قلتُ: يا أبا حَمْزةَ، الصلاةُ؟ قال: قد صَلَّيتُم[1] حينَ تَغْرُبُ الشمسُ، أَفكانت تلكَ صلاةَ رسول الله ﷺ؟! قال: فقال: عَلَى أني لم أَرَ زَماناً خيراً لِعَاملٍ مِن زَمانِكم هٰذا، إلاَّ أن يكونَ زماناً مع نبيٍّ[2].

١٣٨٦٢- حدثنا عفَّان، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ قال: إنِّي لَرَدِيفُ أبي طَلْحَةَ، قال: وأبو طَلْحة إلى جَنْب رسولِ الله ﷺ، قال: وإني لأَرَى[3] قَدَمي لَتَمَسُّ قدمَ رسول الله ﷺ. قال: فأَمْهَلَهُم رسولُ الله ﷺ حتى خَرَجَ أهلُ الزَّرْعِ إلى زُروعِهم[4]، وأهلُ المَوَاشي إلى مَواشِيهم، قال:

---

(١) في (م): قد صليتَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً ومقروناً.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٣٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٩٥)، والضياء في «المختارة» (١٧٢٣) من طريق هدبة بن خالد، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٥١٢)، ومن طريقه الضياء (١٧٢٤)، كلاهما (هدبة وابن المبارك) عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٧٧).

وقوله: «ليس قولَكم»: «ليس» هنا حرف استثناء بمنزلة «إلا»، وما بعدها منصوب على الاستثناء.

(٣) في (ظ٤): وإني أرى.

(٤) في (ظ٤): زرعهم.

كَبَّرَ ثمَّ أغارَ عليهم، ثم قال: «إنَّا إذا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ، فَسَاءَ صَبَاحُ المُنْذَرينَ»[1]. ٣/ ٢٧١

١٣٨٦٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ وحُميدٌ

عن أنس: أنَّ عبدالرحمٰن بن عَوْفٍ قَدِمَ المدينةَ، فآخَى رسولُ الله ﷺ بينَه وبينَ سَعْد بن الرَّبيعِ الأنصاريِّ، فقال له سعدٌ: أَيْ أَخي، أنا أكثرُ أهلِ المدينةِ مالاً، فانظُرْ شَطْرَ مالي فَخُذْهُ، وتَحْتي امرأتانِ، فانظُرْ أيُّهما أعجَبُ إليك حتى أطلِّقَها. فقال عبدُالرحمٰن: باركَ اللهُ لك في أهلِك ومالِك، دُلُّوني على السُّوقِ. فدَلُّوه على السوق، فذهب فاشْتَرَى وباعَ فَرَبِحَ، فجاءَ بشيءٍ من أَقِطٍ وسمنٍ، ثم لَبِثَ ما شاءَ اللهُ أن يَلْبَثَ، فجاءَ وعليه رَدْعُ زَعْفَرانٍ، فقال رسول الله ﷺ: «مَهْيَمْ؟» فقال: يا رسولَ الله، تَزَوَّجتُ امرأةً. فقال: «ما أَصْدَقْتَها؟» قال: وَزْنَ نَواةٍ من ذهبٍ. قال: «أَوْلِمْ ولَوْ بِشَاةٍ».

قال عبدُالرحمٰن: فلقد رَأَيْتُني ولو رفعتُ حَجَراً، لَرَجَوْتُ أن أُصِيبَ ذهباً أو فضةً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وسلف في أول حديث طويل برقم (١٣٥٧٥) من طريق حماد عن ثابت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٢٦ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٣٣) عن أحمد بن إسحاق الحضرمي،=

١٣٨٦٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ عبدَالرحمٰن بن عَوْفٍ تَزَوَّجَ امرأةً من الأنصارِ على وزنِ نَواةٍ من ذهبٍ. قال: فجَازَ ذٰلك[1].

١٣٨٦٥- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، قال: سمعتُ ثابتاً يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ أَشجَعَ الناس، وأَحسَنَ الناس، وأَجْوَدَ الناس، قال: فَزِعَ أهلُ المدينةِ ليلةً، قال: فَانْطَلَقَ الناسُ قِبَلَ الصَّوتِ، فتَلَقَّاهُم رسولُ الله ﷺ وقد سَبَقَهم وهو يقول: «لم تُرَاعُوا» قال: وهو على فَرَس لأَبي طَلْحةَ عُرْيٍ، في عُنُقِه السيفُ، فجعل يقولُ للناس: «لَمْ تُرَاعُوا»

= وأبو داود (٢١٠٩) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به -ورواية أبي داود مختصرة بنحوه.

وانظر (١٢٦٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٢٣٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٩٧٨)، وأخرجه أيضاً البخاري (٥١٤٨) عن سليمان ابن حرب، كلاهما (الطيالسي وسليمان) عن شعبة، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦١٢)، وابن سعد ٣/ ١٢٥، وابن أبي شيبة ٤/ ١٨٧ و١٤/ ١٨٤، ومسلم (١٤٢٧) (٨٠)، وأبو يعلى (٣٢٠٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٠٤)، والبيهقي ٧/ ٣٧ من طرق عن قتادة، به -ولفظه عند ابن سعد بنحو لفظ الحديث السابق.

وسيأتي بالأرقام (١٣٩٠٢) و(١٣٩٠٣) و(١٣٩٠٤) و(١٣٩٦٢).

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٨٥).

قال: وقال: «إنَّا وَجَدْناهُ بَحْراً» أو «إنَّه لَبَحْرٌ» يعني الفَرَسَ[1].

١٣٨٦٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا حُمَيد وثابتٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى رجلاً يُهَادَى بينَ ابنَينِ له، فقال: «ما هٰذا؟» فقالوا: يا رسولَ الله، نَذَرَ أن يَحُجَّ ماشياً. فقال: «إنَّ الله لَغَنِيٌّ عن تَعْذِيبِه نَفْسَه، فَلْيَرْكَبْ»[2].

١٣٨٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ الناسَ قالوا: يا رسولَ الله، هَلَكَ المالُ، أَقْحَطْنا يا رسولَ الله، وهلَكَ المالُ، فَاسْتَسقِ لنا. فقام يومَ الجُمُعةِ وهو على المِنْبَر فَاسْتَسْقَى -ووَصَفَ حمادٌ: بَسَطَ يديهِ حِيَالَ صَدْرِه، وبَطْنُ كَفَّيه مما يَلِي الأرضَ- وما في السَّماءِ قَزَعَةٌ، فما انصرفَ حتى أَهمَّتِ الشابَّ القويَّ نفسُه أن يَرْجِعَ إلى أهلِه، فمُطِرْنا إلى الجمعةِ الأُخرى، فقالوا: يا رسولَ الله، تَهَدَّمَ البُنْيانُ، وانْقَطَعَ الرُّكْبانُ، ادْعُ اللهَ أن يَكْشِطَها عنَّا. فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ وقال: «اللهُمَّ حَوَالَيْنا ولا عَلَيْنا». فَانْجابَتْ حتى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٥٥-٤٥٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٤٩٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد، وهو إذا أُطلق في حديث عفَّان فالمراد به ابن سلمة، وهو من رجال مسلم.

وانظر (١٢٠٣٨) و(١٢٠٣٩).

كانت المدينةُ كأنها في إكليلٍ[1].

١٣٨٦٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا ثابتٌ وحُمَيد

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ أُخبِرَ عبدُ الله بنُ سَلَام بقُدُومِه وهو في نَخْلِه، فأَتاه فقال: إنِّي سائِلُك عن أشياءَ لا يَعْلَمُها إلا نبيٌّ، فإن أخبَرْتَني بها آمنتُ بك، وإن لم تَعلَمْهُنَّ عرفتُ أنك لستَ بنبيٍّ. قال: فَسَأَلَه عن الشَّبَهِ، وعن أوَّلِ شيءٍ يأكُلُه أهلُ الجنةِ، وعن أوَّلِ شيءٍ يَحْشُرُ الناسَ. قال رسول الله ﷺ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جِبْرِيلُ آنِفاً» قال: ذاكَ عدوُّ اليهودِ! قال: «أمَّا الشَّبَهُ: إذا سَبَقَ ماءُ الرَّجلِ ماءَ المرأةِ، ذَهَبَ بالشَّبَهِ، وإذا سَبَقَ ماءُ المرأةِ ماءَ الرَّجلِ، ذَهَبَتْ بالشَّبَهِ، وأمَّا أوَّلُ[2] شيءٍ يَأكُلُه أهلُ الجَنَّةِ: فَزِيادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وأمَّا أوَّلُ شيءٍ يَحْشُرُ الناسَ: فنَارٌ تَخْرُجُ[3] مِن قِبَلِ المَشْرِقِ، فَتَحْشُرُهم إلى المَغرِبِ». فآمَنَ، وقالَ: أَشْهَدُ أنك رسولُ الله.

قال ابنُ سَلَام: يا رسولَ الله، إنَّ اليهودَ قومٌ بُهْتٌ، وإنهم إنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٠٩) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٠١٦).

قوله: «فانجابت... الخ»، أي: انجمعت السُّحُب، وتَقَبَّضَ بعضُها إلى بعضٍ، وانكشفت عن المدينة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) في (ظ٤) و(س): وأول.

(٣) لفظة «تخرج» ليست في (ظ٤).

سَمِعُوا بإسلامي بَهَتُوني[1]، فأَخْبِئْني عندَك، وَابْعَثْ إليهم فاسْأَلْهم عني. فخَبَّأَه رسولُ الله ﷺ، وبَعَثَ إليهم فجاؤُوا، فقال: «أيُّ رجلٍ عبدُالله بنُ سَلَامٍ فيكُم؟» قالوا: هو خيرُنا وابنُ خيرِنا، وسَيِّدُنا وابنُ سيِّدِنا، وعالِمُنا وابنُ عالِمِنا. فقال: «أَرَأَيْتُم إنْ أَسلَمَ، أَتُسْلِمُونَ؟» فقالوا: أَعاذَه اللهُ من ذٰلك. فقال: «يا عبدَالله ابنَ سَلَامٍ، اخْرُجْ إلَيْهِم فأَخْبِرْهم» فخَرَجَ، فقال: أَشهَدُ أن لا إلٰه إلا اللهُ، وأَشْهَدُ أنَّ مُحمَّداً رسولُ الله. فقالوا: شَرُّنا وابنُ شَرِّنا[2]، وجاهِلُنا وابنُ جاهِلِنا. فقال ابنُ سَلَامٍ: قد أَخبَرْتُكَ يا رسولَ الله أنَّ اليهودَ قومٌ بُهْتٌ[3]. ٣/ ٢٧٢

١٣٨٦٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ عن أنس بن مالكٍ: أنَّ فارِسياً كان جاراً للنبي ﷺ، وكانت

---

(١) في (م) و(س) و(ق): يبهتوني.

(٢) في (م) و(س) و(ق): أشرنا وابن أشرنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (٣٤١٤) عن إبراهيم بن الحجاج، وابن حبان (٧٤٢٣)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٤٧) من طريق شيبان بن فرُّوخ، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥٠) و(٢٠٥١)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥٢ عن حماد بن سلمة، عن ثابت وحده، به -واقتصر على قصة الأوائل.

وأخرجه أيضاً مختصراً أبو يعلى (٣٧٨٢) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حميد وحده، به -واقتصر على قصة أول أشراط الساعة.

وسلف بطوله عن حميد وحده برقم (١٢٠٥٧).

مَرَقَتُه أطيبَ شيءٍ رِيحاً، فجاءَ ذاتَ يومٍ إلى النبيِّ ﷺ، فأَوْمأَ إليهِ هٰكذا -ووَصَفَ حمَّادٌ بيدِه: أَي: تعالَ- فأَوْمَأَ إليهِ: وعائشةُ مَعِي. يُومِىءُ إيماءً، فقال الرجلُ بيدِه هٰكذا- ووَصَفَ حمَّادٌ: أي: لا -قال النبيُّ ﷺ هٰكذا، أي: لا. قال: ثمَّ عادَ إليه: أَنْ تَعالَ، قال مثلَ ذٰلك مرَّتينِ أو ثلاثاً، يقولُ ذا كذا وذا كذا[1] -ووَصَفَ حمَّادٌ: ذا، أيْ: لا، ويقول ذا، أيْ: لا -فقال هٰكذا؛ أي: قُومَا. فذَهَبَا[2].

١٣٨٧٠- حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أن أُسَيْدَ بن حُضَيْرٍ وعَبَّادَ بن بِشْر كانا عند النبيِّ ﷺ في ليلةٍ ظَلْماءَ حِنْدِسٍ، فخَرَجَا من عندِه فأضاءَتْ عصا أحدِهما، فجَعَلاَ يَمْشِيانِ في ضَوْئِها، فلمَّا تَفَرَّقا أضاءَتْ عصا الآخَرِ. وقد قال حمَّادٌ أيضاً: فلمَّا تَفَرَّقا أضاءَتْ عصا ذا وعصا ذا[3].

١٣٨٧١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد -يعني ابن سَلَمة- قال: أخبرنا

---

(١) في (م) و(ق): يقول كذا ويقول كذا، والمثبت من (ظ٤) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٢٤٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/٦٠٦، والحاكم ٣/٢٨٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٤/٧٩ من طريق عبيدالله بن محمد العَيْشي، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٢٤٠٤).

ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ حارثةَ ابنَ الرُّبَيِّع جاءَ يومَ بدرٍ نَظَّاراً وكان غلاماً، فجاءَ سهمٌ غَرْبٌ فوَقَعَ في ثُغْرةِ نَحْرِه فقتَلَه، فجاءت أُمُّه الرُّبَيِّعُ فقالت: يا رسولَ الله، قد علمتَ مكانَ حارثةَ مني، فإنْ كانَ من أهل الجنة فسَأَصْبِرُ، وإلا فسَيَرى اللهُ ما أَصنَعُ. قال: فقال: «يا أمَّ حارِثَةَ، إنَّها لَيْسَتْ بجَنَّةٍ واحِدةٍ، ولٰكِنَّها جِنَانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّه في الفِرْدَوسِ الأعْلَى»[1].

١٣٨٧٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «قالَ رَبُّكُم: إذا تَقَرَّبَ العَبْدُ مِنِّي شِبْراً، تَقَرَّبْتُ مِنه[2] ذِرَاعاً، وإذا تَقَرَّبَ مِنِّي[3] ذِراعاً، تَقَرَّبْتُ مِنهُ[4] باعاً، وإذا أَتَاني يَمْشِي، أَتَيْتُه هَرْوَلةً»[5].

١٣٨٧٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٥٢).

(٢) في (م): إليه.

(٣) لفظة «مِنِّي» ليست في (ظ٤).

(٤) لفظة «منه» ليست في (ظ٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر وحده برقم (١٢٣١٩)، وعن حجاج وحده برقم (١٢٢٨٧).

حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك -وقال حجَّاجٌ في حديثه: سمعتُ أنسَ بن مالك -قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، ولا أَدري أَشَيءٌ أُنْزِلَ أم كان يقولُه: «لَوْ أَنَّ لِابنِ آدمَ» وقال حجاجٌ: «لَوْ كانَ لابنِ آدمَ وادِيَانِ من مالٍ، لَتَمَنَّى وادِياً ثالِثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلَّا التُّرابُ، ويَتُوبُ اللهُ على من تابَ»[1].

١٣٨٧٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حتّى يُحِبَّ لأخِيهِ -أو لِجَارِه- ما يُحِبُّ لِنَفْسِه». ولم يشكَّ حجَّاجٌ: «حتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه»[2].

١٣٨٧٥- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعت أنساً يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُم حتَّى يُحِبَّ لِلنّاسِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه، وحتَّى يُحِبَّ المَرْءَ لا يُحِبُّه إلا للهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (١٢٨٠٣)، وعن حجاج بن محمد برقم (١٢٨٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٠١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقوله: «وحتى يحبَّ المرء لا يحبه إلا لله» لم يروه عن شعبة في هٰذا =

١٣٨٧٦-حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ.

وحدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا[1] قتادةُ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُضَحِّي بكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ، ويُسَمِّي ويُكَبِّرُ الله عزَّ وجلَّ، رأيتُه يَذْبَحُهما بيدِه واضعاً قَدَمَه؛ يعني على صَفْحَتِهما[2].

١٣٨٧٧- حدثنا وكيعٌ ويحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أنس -قال يحيى: أخبرنا قتادةُ عن أنس- قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ معناه[3].

١٣٨٧٨- حدثنا هُشَيم، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

= الحديث غير روح بن عبادة، وهو قطعة من حديث سلف برقم (١٢٧٦٥) من رواية شعبة عن قتادة.

وأخرج حديث روح بن عبادة دون هٰذا الحرف أبو عوانة ١/ ٣٣.

(١) في (م) و(ق): عن.

(٢) أسانيده صحيحة على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وسلف برقم (١٢٨٩٤) عن محمد بن جعفر مقروناً بوكيع، وبرقم (١٣٦٨١) عن محمد بن جعفر وحده.

وسلف برقم (١٢١٤٧) عن يحيى بن سعيد وحده.

وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف الحديث عن يحيى بن سعيد وحده برقم (١٢١٤٧)، وعنه مقروناً بغيره برقم (١٣٨٧٦)، وعن وكيع مختصراً برقم (١٢١٨٣).

أخبرنا أنسٌ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَينِ، فذَكَرَ مَعناه[1].

١٣٨٧٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الأنصارَ كَرِشِي وعَيْبَتِي، وإنَّ النّاسَ يَكْثُرونَ ويَقِلُّونَ، فاقْبَلُوا مِن مُحْسِنِهم، واعْفُوا عن مُسِيئِهم»[2].

١٣٨٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث ٣/ ٢٧٣

عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجلٍ قد شَرِبَ الخمرَ، فجلَدَه نحوَ الأربعينَ، وفَعَلَه أبو بكرٍ، فلمَّا كان عمرُ اسْتَشَارَ الناسَ، فقال عبدُالرحمٰن بنُ عَوْفٍ: أَخَفَّ الحُدودِ ثمانينَ[3]، فأَمَرَ به عمرُ. وقال حجَّاجٌ: ثمانونَ، وأَمَرَ به عمرُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٩٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٠٢).

(٣) في (م) وحدها: ثمانون، وهو خطأ، فإن المصنف سيشير لاحقاً إلى وقوعها مرفوعة في رواية حجاج وحده.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٠٥).

قوله: «أخفَّ الحدود ثمانين»، قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٦٤: قال ابن دقيق العيد: فيه حذف عامل النصب، والتقدير: اجعَلْه، وتعقبه الفاكهي فقال: هٰذا بعيد أو باطِل، وكأنه صَدَر عن غير تأمُّل لقواعد العربية ولا لمراد المتكلِّم، إذ لا يجوز: أَجوَدَ الناس الزيدَين، على تقدير: اجعلهم، لأن =

١٣٨٨١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. والحجَّاجُ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث، عن أنس بن مالكٍ.

وحدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، قال: حدثنا قتادةُ

عن أنس -والمعنى واحدٌ-: أنَّ أصحابَ النبي ﷺ قالوا للنبيِّ ﷺ: إنَّ أهلَ الكتابِ يُسلِّمونَ علينا، فكيفَ نَرُدُّ عليهم؟ فقال: «قُولُوا: وعَلَيْكُم»[1].

وقال حجَّاجٌ: قال شعبةُ: لم أَسأَلْ قتادةَ عن هٰذا الحديث: هل سَمِعَه من أنس؟

١٣٨٨٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالك قال: أَلَا أُحَدِّثُكم حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ لا يُحدِّثُكم أحدٌ بعدي سَمِعَه[2] منه: «إنَّ مِن أَشْراطِ

=مراد عبدالرحمٰن الإخبار بأخفِّ الحدود لا الأمر بذٰلك، فالذي يظهر أن راوي النصب وَهِمَ، واحتمال توهيمه أَوْلى من ارتكاب ما لا يجوز لفظاً ولا معنى. ورَدَّ عليه تلميذه ابن مرزوق بأن عبدالرحمٰن مستشارٌ، والمستشارُ مسؤول، والمستشير سائل، ولا يَبعُد أن يكون المستشارُ آمراً. قال: والمثال الذي مَثَّل به غير مطابقٍ.

قلت (القائل ابن حجر): بل هو مطابق لما ادّعاه أن عبدالرحمٰن قَصَدَ الإخبارَ فقط، والحق أنه أَخبَرَ برأيه مستنداً إلى القياس، وأقربُ التقادير: أخفَّ الحدود أجدُه ثمانين، أو أَجِدُ أخفَّ الحدود ثمانين، فنصبهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢١٤١).

(٢) في (م) والنسخ الخطية: سمعته، والصواب ما أثبتناه وهو مما سلف برقم (١٢٨٠٦).

السَّاعةِ أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويَفْشُوَ الزِّنى، ويُشْرَبَ الخَمْرُ، ويَذْهَبَ الرِّجالُ، وتَبْقَى النّساءُ، حتّى يكونَ لِخَمْسينَ امرأةً قَيِّمٌ[1] واحِدٌ»[2].

١٣٨٨٣- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ يَرْفَعُ الحديثَ، قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يُرْفَعَ العِلْمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، ويَقِلَّ الرِّجالُ، وتَكْثُرَ النِّساءُ، حتّى يكونَ قَيِّمَ خَمسينَ امرأةً رجلٌ واحِدٌ»[3].

١٣٨٨٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأُبَيِّ بن كعبٍ؛ قال حجَّاجٌ: حين أُنزِلت ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَروا﴾ [البينة: ١]، وقالا جميعاً: «إنَّ الله أمرني ان أقرأ عليكَ ﴿لم يَكُنْ الذين كفروا﴾» قال: وقد سَمَّاني؟ قال: «نَعَمْ» قال: فَبَكَى[4].

---

(١) لفظة «قيِّم» ليست في (م) و(س)، وهي من (ظ٤) و(ق) ونسخة على هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١١٩٤٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٩١)، وأبو يعلى (٣٢٤٦) من طريق حجاج بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن محمد بن جعفر برقم (١٢٣٢٠).

١٣٨٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: رُخِّصَ -أو رَخَّصَ النبيُّ ﷺ- لِعبدِ الرحمٰن بن عَوْفٍ والزُّبَير بن العَوَّام، في لُبْسِ الحَريرِ من حِكَّةٍ كانت بهما[1].

١٣٨٨٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: رُخِّصَ لِلزُّبَير بن العَوَّام ولعبدِالرحمٰن بن عَوْفٍ في لُبْسِ الحريرِ -يعني- لِعِلَّةٍ كانت بهما. قال شعبةُ: أو قال: رَخَّصَ لهما رسولُ الله ﷺ[2].

١٣٨٨٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ لعبدِالرحمٰن بن عوفٍ والزُّبيرِ في الحَريرِ[3].

١٣٨٨٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، عن شعبة[4]، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَولا أنْ لا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسلف عن محمد بن جعفر وحده برقم (١٣٦٨٢). وانظر (١٢٢٣٠).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٦٣).
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (٢٩٢١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٣٠).
(٤) قوله: «عن شعبة» سقط من (م).

اللهَ أن يُسْمِعَكُم عَذَابَ القَبْرِ»[1].

١٣٨٨٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ أَحَدُكم في الصَّلاةِ، فإنَّه يُناجِي رَبَّه، فلا يَبْزُقَنَّ- قال: قال حَجَّاج: فلا يَبْصُقَنَّ- بينَ يَدَيْهِ، ولا عن يَمِينِه، ولٰكِنْ عن شِمالِه تَحْتَ قَدَمِه»[2].

١٣٨٩٠-حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: أخبرني هشامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ، وأبا بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ، كانوا يَسْتَفْتِحونَ القراءَةَ بالحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ[3].

١٣٨٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، مثلَه، إلا أنه شَكَّ في عثمانَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٨٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي. وهو مكرر (١٢١٣٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٩٧٥)، والبخاري في «صحيحه» (٧٤٣)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١٧) و(١١٨)، وابن خزيمة (٤٩٢)، والدارقطني ٣١٦/١، والبيهقي ٥١/٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارقطني بشعبة في أحد طريقيه حماداً وعمران القطان، والحديث عند البخاري في =

١٣٨٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلم أَسمَعْ أحداً منهم يقولُ: بسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ[1].

١٣٨٩٣- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، قال قتادة:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ: بأيِّ شيءٍ كان يَسْتَفْتِحُ رسولُ الله ﷺ القراءَةَ؟ قال: إنَّك لَتَسْأَلُني عن شيءٍ ما سَأَلَني عنه أَحدٌ[2].

٣/ ٢٧٤ ١٣٨٩٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كان النبيُّ ﷺ يُحِبُّ الدُّبّاءَ، قال: فأُتِيَ بطعامٍ -أو دُعِيَ له-، قال أنسٌ: فجعلتُ أَتتبَّعُه فأَضَعُه بينَ يديهِ لِمَا أَعلَمُ أنه يُحِبُّه[3].

١٣٨٩٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال.

=«الصحيح» (٧٤٣)، وفي «القراءة» (١١٧)، والبيهقي دون ذكر عثمان.
وانظر (١١٩٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهٰذا الحديث مجموعاً مع ما بعده سلف من هٰذا الطريق برقم (١٢٨١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨١١).

وحدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ والسُّجودَ، فوَاللهِ إنِّي لأَرَاكُم من بَعْدِي- وربَّما قال: مِن بَعْدِ ظَهْرِي- إذا رَكَعْتُم وسَجَدْتُم»[1].

١٣٨٩٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث عن أنسِ بن مالكٍ.

وحدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ، عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ.

وحدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس عن النبيِّ ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجودِ، ولا يَبْسُطْ أَحدُكُم ذِراعَيهِ انْبِساطَ الكَلْبِ»[2].

١٣٨٩٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبة، أخبرنا قتادةُ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في الصَّلاةِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكم ذِراعَيهِ كانْبِساطِ الكَلْبِ». هٰكذا قال يزيدُ: «اعْتَدِلُوا في

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وقد سلف عن محمد بن جعفر برقم (١٢٣٢١)، وعن يحيى بن سعيد القطان برقم (١٢١٤٨).

(٢) أسانيده صحيحة على شرط الشيخين.

وسلف برقم (١٢٨١٢) عن محمد بن جعفر وحجاج، وبرقم (١٢٨٤٠) عن وكيع، وبرقم (١٢١٤٩) وعن يحيى بن سعيد القطان.

الصلاةِ»[1].

١٣٨٩٨- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «اعْتَدِلُوا في السُّجودِ» فذَكَره[2].

١٣٨٩٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُم، فإنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِن تَمامِ الصَّلاةِ»[3].

١٣٩٠٠- حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكم، فإنَّ مِن حُسنِ الصّلاةِ إقامةَ الصَّفِّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلف من هٰذا الطريق برقم (١٣٠٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٣٢٢)، وأبو عوانة ٢/١٨٣-١٨٤ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارمي بهاشمٍ سعيدَ بنَ الربيع، وقال فيه: «اعتدلوا في الركوع»!

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٤١).

وانظر ما بعده.

حدثنا أبو قَطَنٍ، قال: سمعتُ شعبةَ يقولُ عن قتادةَ: ما رَفَعَه، فظَننتُ أنه يعني الحديث، فقال لي عبدُ الله بن عثمانَ: هٰذا أحدُها[1].

١٣٩٠١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «أَتِمُّوا صُفُوفَكم، فإنَّ تَسْوِيةَ الصَّفِّ -يعني- مِن تَمَامِ الصَّلاةِ»[2].

١٣٩٠٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحدثنا حَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ عبدَالرحمٰن بن عوفٍ تَزَوَّجَ امرأةً على وَزْنِ نَواةٍ من ذهبٍ، فجازَ ذٰلك[3].

١٣٩٠٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس. وسفيانُ، عن حميدٍ

عن أنس: أن عبدالرحمٰن بن عوفٍ تَزَوَّجَ امرأةً على وَزْنِ نَواةٍ من ذهبٍ[4].

---

(١) أبو قَطَن: هو عمرو بن الهيثم، ثقة من رجال مسلم، وهو القائل: فظننتُ، وأما عبدالله بن عثمان: فهو المروزي الملقَّب عَبْدان، ثقة من رجال الشيخين، وهو وأبو قَطَن أقران.

وقد روى هٰذا الحديث عفان، عن شعبة، عن قتادة، موقوفاً، سلف عند المصنف برقم (١٣٦٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٣٨٦٤).

(٤) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة. =

١٣٩٠٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: تَزَوَّجَ عبدُ الرحمٰن بن عوفٍ امرأةً من الأنصار على وَزْنِ نَواةٍ من ذهبٍ، فجازَ ذٰلك[1].

قال: وكان الحَكَمُ يأخذُ بهٰذا.

١٣٩٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: كان فَزَعٌ بالمدينةِ، فاستَعارَ رسولُ الله ﷺ فرساً لنا[2] يقال له: مَنْدوبٌ، فقال رسول الله ﷺ: «ما رَأَيْنا مِن فَزَعٍ، وإنْ وَجَدْناهُ لَبَحْراً»[3].

= وأخرجه مسلم (١٤٢٧) (٨١) عن إسحاق بن إبراهيم، عن وكيع، عن شعبة، عن قتادة وحميد، عن أنس -وزاد فيه: أن النبي ﷺ قال له: «أولم ولو بشاةٍ».

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/٦، والحميدي (١٢١٨)، والبخاري (٣٩٣٧) و(٥٠٧٢) و(٥١٦٧)، وابن الجارود (٧١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن حميد، به. والحديث عندهم -غير ابن الجارود- مطوَّل، وقد سلف عن حميد مطولاً برقم (١٢٩٧٦).

وأما حديث قتادة، فقد سلف برقم (١٣٨٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. وانظر ما قبله. والحَكَم المذكور في آخر الحديث هو الحكم بن عتيبة الكِنْدي.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة على هامش (س): فرساً لأبي طلحة، والمثبت من (ظ٤) و(س) ونسخة في (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٤٤).

١٣٩٠٦- حدثنا محمدُ بن يزيدَ الواسطيُّ، عن هشامٍ الدَّسْتُوائِي، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ البُزَاقَ في المَسجدِ خَطِيئةٌ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها»[1].

١٣٩٠٧- حدثنا وكيعٌ وبهزٌ وأبو النَّضْر، قالوا: حدثنا شُعْبةُ، عن قتادةَ -قال بهزٌ: حدثنا قتادةُ-

عن أنس؛ وقال أبو النَّضْر: سمعتُ أنسَ بن مالك، يقول: كان فَزَعٌ بالمدينةِ، فَاستَعارَ رسولُ الله ﷺ فرساً لأَبي طَلْحَةَ، فذَكَرَ معنى حديث محمد بن جعفرٍ[2].

١٣٩٠٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا ٣/ ٢٧٥

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد الواسطي، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.
وانظر (١٢٠٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وبهز: هو ابن أَسد العَمِّي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.
وأخرجه أبو يعلى (٣٢٢٣) من طريق بهز وحده، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٠٩ من طريق وكيع وأبي النضر، به.
وسلف الحديث عن وكيع ومحمد بن جعفر برقم (١٢٨٥١)، وسيأتي عن بهز وحده برقم (١٤١٠٠)، وانظر (١٢٧٤٤).

والسَّاعةُ كهَاتَينِ».

قال حجَّاجٌ في حديثِه: يعني إصبَعَيهِ: السَّبَّابةَ والوُسْطى. قال شعبةُ: وسمعت قتادةَ يقول في قَصَصِه: كفَضْلِ إحْداهُما على الأُخرَى. فلا أَدري أَذَكَرَه عن أنس أم قاله قتادةُ![1].

١٣٩٠٩- حدثنا حجّاجٌ، حدثني شعبةُ. وأَسودُ بن عامرٍ شاذَان، قال: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعت أنسَ بن مالكٍ يقول: قال رسول الله ﷺ لرجلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً: «ارْكَبْها» قال: إنها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَك» في الثالثة[2].

١٣٩١٠- حدثنا محمدٌ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ رجلاً يَسُوقُ بَدَنةً، قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها وَيْحَكَ»[3].

١٣٩١١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسلف برقم (١٢٣٢٢) عن محمد بن جعفر وحده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٧٧٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٣٥).

حتّى أَكُونَ أَحبَّ إليهِ من وَلَدِه ووَالِدِه، والنّاسِ أَجمَعِينَ»[1].

١٣٩١٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ مَن كُنَّ فيهِ وَجَدَ طَعْمَ الإيمانِ: مَن كانَ يُحِبُّ المرءَ لا يُحِبُّه إلا لله، ومَن كانَ اللهُ ورسولُه أَحبَّ إليهِ ممَّا سِواهُما، ومَن كانَ أنْ يُلْقَى في النّارِ، أَحبَّ إليه من أنْ يَرْجِعَ في الكُفْر بعدَ إذْ أَنْقَذَهُ الله مِنهُ»[2].

١٣٩١٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ الأنصارَ فقال: «أَفِيكُم أَحدٌ مِن غَيرِكُم؟» فقالوا: لا، إلّا ابنَ أُختٍ لنا. فقال رسول الله ﷺ: «ابنُ أختِ القَوْمِ مِنهُم» قال حجَّاجٌ: أو مِن «أَنفُسِهِم». فقال: «إنَّ قُريشاً حَدِيثُ عَهْدٍ بجاهِليَّةٍ ومُصِيبَةٍ، وإنِّي أَرَدْتُ أنْ أَجْبُرَهُم وأَتأَلَّفَهم، أمَا تَرْضَوْنَ أنْ يَرْجِعَ النّاسُ بِالدُّنيا، وتَرْجِعُونَ برسول الله إلى بُيُوتِكُم، لَوْ سَلَكَ النّاسُ وادِياً، وسَلَكَتِ الأنصارُ شِعْباً، لَسَلَكْتُ شِعبَ الأنصارِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٦٦).

١٣٩١٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ: أنه قال في هٰذه الآية ﴿إنَّافَتَحْنا لكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١] قال: الحُدَيْبِيَةُ[١].

١٣٩١٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: صَلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ، وخلفَ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فكانوا لا يَجْهَرونَ بِبسمِ الله الرَّحمٰن الرحيمِ[٢].

١٣٩١٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: لمَّا أَرادَ رسولُ الله ﷺ أن يَكْتُبَ إلى الرُّومِ كِتاباً قالوا: إنَّهم لا يَقْرَؤُونَ كتاباً إلا مَخْتُوماً. قال: فاتَّخَذَ رسولُ الله ﷺ خاتماً من فِضَّةٍ كأنِّي أَنظُرُ إلى بياضِه في يَدِ رسولِ الله ﷺ، نَقْشُه: محمدٌ رسولُ الله[٣].

١٣٩١٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال:

حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث، عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف ضمن سياقة مطوَّلة برقم (١٢٧٧٩) عن حجاج بن محمد، عن شعبة. فانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٢٠).

وحدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، حدثنا قتادةُ

عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «يَهْرَمُ ابنُ آدَمَ، وتَبْقَى مِنهُ اثنتانِ: الحِرْصُ والأمَلُ»[1].

١٣٩١٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث

عن أنس بن مالكٍ أنه قال: انْشَقَّ القمرُ[2] فِرْقَتينِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ويحيى بن سعيد: هو القطَّان.

وقد سلف الحديث مكرراً عن محمد بن جعفر وحده برقم (١٢٢٠٣)، وعن يحيى بن سعيد وحده برقم (١٢١٤٢).

(٢) في (م) و(س) و(ق): انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ، بزيادة: «على عهد رسول الله ﷺ»، وهٰذه الزيادة ليست في النسخة العتيقة (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٢) (٤٧)، والطبري في «التفسير» ٢٧/ ٨٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٥٤)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٩٥، والطبري ٢٧/ ٨٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٦١) من طريق حجاج بن محمد، به -وقال أبو يعلى في حديثه: مرتين، مكان قوله: فرقتين، ولفظ الحديث عند الآخرين: انشقَّ القمر على عهد رسول الله ﷺ مرتين.

وأخرجه البخاري (٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢) (٤٧)، وأبو يعلى (٢٩٢٩) و(٢٩٣٠) و(٣١٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٠٨) من طرق عن شعبة، به.

وانظر (١٢٦٨٨).

١٣٩١٩- حدثنا أبو داودَ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

سمع أنساً يقول: انْشَقَّ القمرُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ[١].

١٣٩٢٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحَدِّث عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ.

وحدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ وهشامٍ، عن قتادةَ

٣/٢٧٦ عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لا عَدْوى، ولا طِيرَةَ، ولا فَأْل»[٢] قال: قيل: وما الفَأْلُ؟ قال: «الكَلِمةُ الطَّيِّبةُ».

واللفظُ لمحمد بن جعفرٍ[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود -وهو سليمان بن داود الطيالسي- فمن رجال مسلم. وسيأتي مكرراً برقم (١٣٩٥٨) لكن من رواية عبدالله بن أحمد عن أبي داود.

وهو في «مسند الطيالسي» (١٩٦٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٢) (٤٧)، والطبري في «التفسير» ٢٧/ ٨٥، وأبوعوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٢٦٤.

وانظر (١٢٦٨٨).

(٢) كذا وقع هنا في الأصول «ولا فأل»، وهو خطأ، والصواب: «ويُعجبني الفأل» وهو ما سلف في حديث محمد بن جعفر، وهو المحفوظ في الحديث. وله شواهد سلفت الإشارة إليها عند الحديث (١٢١٧٩).

(٣) أسانيده صحيحة على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وسلف الحديث عن محمد بن جعفر وحده برقم (١٢٣٢٣)، وسلف عن وكيع برقم (١٢١٧٩).

١٣٩٢١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادة

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ كان يقول:

«اللهُمَّ إنَّ العَيْشَ عيشُ الآخِرَهْ»

وقال شعبةُ: أو قال:

«اللهُمَّ لا عَيْشَ إلا عيشُ الآخِرَهْ

فـأكْـرِمِ الأنصـارَ والمُهـاجِـرَهْ»[1]

١٣٩٢٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس بن مالكٍ.

وحدثني وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ، فقيل له: إنَّه قد تُصُدِّقَ به على بَرِيرةَ. فقال: «هو لَهَا صَدَقَةٌ، وهو لَنا هَدِيَّةٌ»[2].

١٣٩٢٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أنَّ بَرِيرةَ تُصُدِّقَ عليها بِصَدَقةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «هو لَهَا صَدَقَةٌ، ولنا هَدِيَّةٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (١٢٣٢٤)، وعن وكيع ومحمد بن جعفر برقم (١٢٨٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وهو مكرر رقم (١٢١٥٩).

١٣٩٢٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: متى السَّاعةُ؟ قال: «وما أَعْدَدْتَ لَهَا؟» قال: حُبَّ اللهِ ورسولِه. قال: «أنتَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ»[1].

١٣٩٢٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحدِّث قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن نَبِيٍّ إلاّ وقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَه الأعْوَرَ الكافرَ، ألا إنَّه أعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بأعْوَرَ، مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ: ك ف ر»[2].

١٣٩٢٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحدِّث عن النبي ﷺ قال: «ما مِن أحدٍ يَدْخُلُ الجنة يُحِبُّ أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا، وإنَّ له ما على الأرضِ من شيءٍ، غيرُ الشَّهيدِ، فإنَّه يَتَمَنَّى أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا فيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِن الكَرَامةِ»[3].

١٣٩٢٧-حدثنا حجَّاجٌ الأَعورُ، حدثني شعبةُ. ويزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٧٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٧١).

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كانَ النبي ﷺ من أَخَفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[1].

١٣٩٢٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، حدثني قتادةُ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَخْرِجُوا مِن النّارِ -وقال حَجَّاج: يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: أَخْرِجُوا مِن النّارِ- من قالَ: لا إلٰهَ إلا اللهُ، مَن كانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ ذَرَّةً، أَخْرِجُوا مِن النّارِ مَن قالَ: لا إلٰه إلا الله، مَن كانَ[2] في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ شَعِيرةً، أَخْرِجُوا من النّارِ مَن قالَ: لا إلٰه إلا الله، مَن كانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ بُرَّةً»[3].

١٣٩٢٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «يقولُ الله: أَخْرِجُوا من النّارِ...» فذكر نحوَ حديثِ ابن جعفر، وزاد فيه: «أَخرِجُوا من النَّارِ مَن قالَ: لا إلٰه إلا الله، وكانَ في قَلْبِه مِن الخَيْرِ ما يَزِنُ دُودَةً»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٧٣).

(٢) في (ظ٤): وكان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٧٧٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٧٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٠٠، =

١٢٩٣٠- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شعبةُ. وبَهْزٌ، حدثنا شعبةُ. وحدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «لا تُوَاصِلُوا» قالوا: يا رسولَ الله، إنَّك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لستُ كَأَحَدِكم، إنِّي أَبِيتُ- وقال بهزٌ: إنِّي أَظَلُّ أَو أَبِيتُ- أُطْعَمُ وأُسْقَى»[1].

١٣٩٣١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني قتادةُ

عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ أَتى على رجلٍ يَسُوقُ بَدَنةً، قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنَةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ[2]! قال: «وَيْحَكَ -أو وَيْلَكَ- ارْكَبْها»[3].

١٣٩٣٢- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوةً قد

=وابن منده في «الإيمان» (٨٧٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وسلف الحديث عن بهز برقم (١٢٧٧٦)، وعن يزيد بن هارون برقم (١٣٠٨٨).

(٢) زاد في (م) ونسخة على هامش (س) مرة ثالثة: «قال: اركبها. قال: إنها بدنة».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أَسد العَمِّي.

وسيتكرر برقم (١٤٠٩٨). وانظر (١٢٧٣٥).

دَعَا بها في أُمَّتِه، وإنِّي[1] اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعةً لأُمَّتِي»[2].

١٣٩٣٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أخبرني

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسول الله ﷺ جَمَعَ الأنصارَ فقال: «هَلْ فِيكُم أَحدٌ مِن غَيرِكُم؟» قالوا: لا، إلاَّ ابنَ أُخْتٍ لنا. فقال رسول الله ﷺ: «ابنُ أُخْتِ القَوْمِ مِن أَنْفُسِهم» وقال مرةً: «مِنهُم». ٣/ ٢٧٧

[قال شعبةُ: فذكرتُ ذٰلك لمعاوية بن قُرَّة]، فحدثني به عن أنسٍ[3].

١٣٩٣٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ قالوا لرسولِ الله ﷺ: إنَّ أهلَ الكتاب يُسَلِّمونَ علينا، فكيفَ نَرُدُّ عليهم؟ قالوا: «قولوا: وَعَلَيْكُم»[4].

١٣٩٣٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَاطَعُوا، ولا

---

(١) في (م): وإني قد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة. وهو مكرر (١٣١٧٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٧٧٧)، والزيادة التي بين المعقوفين منه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٠٨٧).

تبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وكُونُوا عِبادَ الله إخْواناً»[1].

١٣٩٣٦- حدثنا أبو داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن ثابتٍ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان النبيُّ ﷺ يُكثِرُ أن يَدْعُوَ: «اللهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذَابَ النّارِ».

قال شعبةُ: فذَكَرتُ ذٰلك لِقَتادةَ، فقال: كان أنسٌ يقولُ هٰذا[2].

١٣٩٣٧- حدثنا أبو داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنساً عن نَبِيذِ الجَرِّ، فقال: لم أَسمَعْ من رسولِ الله ﷺ فيه شيئاً. قال: وكان أنسٌ يَكْرَهُه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عُبادة. وهو مكرر (١٣١٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود -وهو سليمان بن داود الطيالسي- فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٣١٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود -وهو سليمان بن داود الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٤١) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٩٦٧) من رواية عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبي عبدالله السلمي، عن أبي داود، به.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٤٥) من طريق حَرَمي بن عُمارة، عن شعبة، به. ولفظه: قال قتادة: سألت أنساً عن النبيذ، فقال: ما سمعت من رسول الله فيه شيئاً.

=

١٣٩٣٨- حدثنا أبو داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبي ﷺ أُتِيَ بثوبِ حريرٍ، فجعلوا يَمَسُّونَه، ويَنْظُـرونَ إليه، فقال: «أَتَعْجَبُونَ مِن هٰذا؟ لَمَنادِيلُ سعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجنَّةِ خَيْرٌ من هٰذا» أو «أَلْيَنُ من هٰذا». أو قال: «مِنْدِيلُ»[1].

١٣٩٣٩- حدثنا أبو داود، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس أن النبي ﷺ قال: «يقولُ الله: أنا عِندَ ظَنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعَه إذا دَعَاني»[2].

١٣٩٤٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «ابنُ أُختِ القَوْمِ مِنهُم»[3].

١٣٩٤١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالك قال: كانَ أصحابُ رسول الله ﷺ

= والسؤال هنا عن النبيذ مطلقاً خطأ في رواية حَرَمي، والصواب رواية الطيالسي بأنه مقيَّد بنبيذ الجرِّ، فإن الطيالسي أتقن رواية من حَرَميٍّ.

قلنا: والنهي عن الانتباذ في الجرِّ قد تناقله الصحابة عن بعضهم عن النبي ﷺ، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٩١٤) و(٤٩١٥)، وهٰذا النهي منسوخ بغير ما حديث سلفت الإشارة إليها عند حديث أنس برقم (١٣٤٨٧)، وأصحها حديث بريدة عند مسلم (١٩٧٧)، وسيأتي عند المصنف ٥/ ٣٥٥. وانظر «فتح الباري» ١٠/ ٥٨-٦٢.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣١٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣١٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٥٧).

يَنامُونَ، ثم يُصَلُّون ولا يَتَوَضَّؤُونَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان.

وأخرجه الترمذي (٧٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٠ من طريق محمد ابن بشار، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح، وزاد البيهقي في آخره: على عهد رسول الله ﷺ.

وأخرجه بنحوه ابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٢٤ من طريق قاسم بن أصبغ، عن محمد بن عبدالسلام الخشني، عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، به -وزاد فيه: فيضعون جنوبهم.

وهٰذه الزيادة في حديث ابن بشار شاذَّة، تفرَّد بها محمد بن عبدالسلام الخشني -وهو ثقة- عن محمد بن بشار، فقد رواه عنه الترمذي وتمتام محمد ابن غالب عند البيهقي كما سلف فلم يذكرا فيه هٰذه الزيادة، والترمذي وتمتام إمامان حافظان، ويُرجِّح روايتَهما على رواية محمد بن عبدالسلام أن الإمام أحمد رواه عن يحيى بن سعيد دون هٰذه الزيادة.

وأخرجه كذٰلك دون الزيادة: مسلمٌ (٣٧٦) (١٢٥) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٣٢٤٠) من طريق شبابة بن سوَّار، وأبو عوانة ١/ ٢٦٦ من طريق أبي عامر العَقَدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٤٨) من طريق هاشم بن القاسم، أربعتهم عن شعبة، به.

وروى هٰذه الزيادة في حديث قتادة أيضاً سعيد بن أبي عروبة عند البزار (٢٨٢-كشف الأستار)، وأبي يعلى (٣١٩٩)، وهي شاذَّة كذٰلك، فقد رواه عن قتادة معمرٌ وهشامٌ الدستوائي وأبو هلال الراسبي فلم يذكروها، وحديث هٰؤلاء الثلاثة عند عبدالرزاق (٤٨٣)، وابن أبي شيبة ١/ ١٣٢، وأبي داود السجستاني (٢٠٠)، وأبي القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٤٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٤٤٤)، والدارقطني ١/ ١٣٠ و١٣٠-١٣١ و١٣١، والبيهقي في «السنن» ١/ ١١٩-١٢٠، وفي «المعرفة» (١٥٩).

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٤، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١٥٧)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٦٣)، قال الشافعي: أخبرنا الثقةُ، عن =

١٣٩٤٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبة، حدثنا قتادةُ. وحدثنا حجَّاجٌ، قال: سمعتُ شعبةَ يُحَدِّث عن قتادة[١]

عن أنس قال: جَمَعَ القرآنَ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ أربعةٌ -قال يحيى: كلُّهم من الأنصارِ-: أُبيُّ بن كَعْبٍ، ومُعاذُ بن جَبَل، وزيدُ بن ثابتٍ، وأبو زيدٍ. قال: قلتُ: مَن أبو زيدٍ؟ قال: أَحَدُ عُمُومَتي[٢].

=حميد، عن أنس قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العِشاء فينامون -أحسبه قال: قعوداً- حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون. ونقل البيهقي عن شيخه الحاكم أن مراد الشافعي بالثقة عن حميد الطويل هو إسماعيل ابن عُلَيَّة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٣٣) من حديث ثابت عن أنس.

وحديث ابن عباس السالف برقم (٢١٩٥).

قوله: «كان أصحاب رسول الله ﷺ ...» محمول على نوم الجالس. وانظر «شرح مشكل الآثار» ٩/ ٥٥-٧١.

(١) قوله: «عن قتادة» سقط من (م) و(س) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه البخاري (٣٨١٠)، والترمذي (٣٧٩٤)، والنسائي في «الكبرى» بإثر الحديث (٨٠٠٠) من طريق يحيى بن سعيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢١٦-٢١٧ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١٨)، ومسلم (٢٤٦٥) (١١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٠) و(٨٢٨٦)، وأبو يعلى (٣١٩٨) و(٣٢٥٥)، وأبو عوانة، وابن حبان (٧١٣٠)، والبيهقي ٦/ ٢١١ من طرق عن شعبة، به. =

١٣٩٤٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني قتادةُ

عن أنس: أنَّ النبي ﷺ نَهَى عن الشُّربِ قائماً. قال: قلتُ: فالأَكلُ؟ قال: ذاكَ أَشدُّ[1].

١٣٩٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: الحَجَرُ الأَسوَدُ من الجنَّةِ[2].

= وانظر (١٣٤٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧٥) عن علي بن الجعد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١١١٥-كشف الأستار)، وأبو القاسم البغوي (٩٧٦)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٥١)، والبيهقي ٥/ ٧٥ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، به، مرفوعاً. وعمر بن إبراهيم -وهو العبدي البصري- في حديثه عن قتادة ضعف، فالإسناد ضعيف.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٧٥-٢٧٦: سألت أبي عن حديث رواه عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ فقال: «الحجر الأسود من حجارة الجنة». قال أبي: أخطأ عمر بن إبراهيم، ورواه شعبة وعمرو بن الحارث المصري، عن قتادة، عن أنس، موقوفاً.

قلنا: وقد سلف عن ابن عباس برقم (٢٧٩٥) مرفوعاً، لكنه بإسناد ضعيف، وذكرنا عنده حديث أنس هٰذا شاهداً له دون الإشارة إلى وقفه، وهو سَبْقُ قلم، وإلا فكان ينبغي التنويه بأن هٰذا الحديث لا يصح إلا موقوفاً، والله تعالى أعلم.

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو، مرفوعاً: «إن الركن والمقام ياقوتتان من ياقوت الجنة...» سلف برقم (٧٠٠٠) وإسناده ضعيف، والصواب وقفه =

١٣٩٤٥- حدثنا يزيدُ وأبو نُوحٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنس -قال أبو نُوحٍ: وسَمِعَه منه.

وحدثنا هاشمٌ والحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: كان النبيُّ ﷺ من أَخفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[1].

١٣٩٤٦- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث

عن أنس بن مالكٍ قال: لأُحَدِّثَنَّكُم[2] حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، قال: «يَذْهَبُ الرِّجالُ، وتَبْقَى النِّساءُ»[3].

١٣٩٤٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبي ﷺ قال: «المَدِينةُ[4] يَأْتِيها الدَّجَّالُ، فيَجِدُ المَلائِكةَ يَحْرُسُونَها، فلا يَقْرَبُها الدَّجَّالُ، ولا الطَّاعُونُ إنْ شاءَ

=كما سلف تحقيقه هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح - وهو عبدالرحمٰن بن غزوان - فمن رجال البخاري. يزيد: هو ابن هارون، وهاشم: هو ابن القاسم، والحجّاج: هو ابن محمد الأعور.

وأخرجه الدارمي (١٢٦٠) عن هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن يزيد وحجاج برقم (١٢٧٧٣) و(١٣٩٢٧). وانظر (١٢٧٣٤).

(٢) في (م) و(س) و(ق): ألا أحدثكم، والمثبت من (ظ٤) ونسخة على هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٨٠٧).

(٤) في (ظ٤) ونسخة في (س): للمدينة.

الله»[1].

١٣٩٤٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شعبةُ، عن قَتادةَ، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ.

وحدثنا الضَّحَّاكُ -يعني ابن مَخْلَد- قال: أخبرنا شعبةُ، عن قَتادةَ، عن أنس، عن النبي ﷺ.

وحدثنا محمدُ بن يزيدَ الواسطيُّ، عن هشامٍ الدَّسْتُوائي وشعبةَ، جميعاً عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «البُزَاقُ -وقال يزيدُ والضحاكُ بن مَخْلَد في حديثِهما: النُّخَاعةُ- في المَسجِدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُها دَفْنُها»[2].

١٣٩٤٩- حدثنا يحيى، حدثنا شعبةُ، قال: قتادةُ أَخبرني

٢٧٨/٣ أنَّه سَمِعَ أنسَ بن مالكٍ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ويُعْجِبُنِي الفَأْلُ» قلتُ: وما الفَأْلُ؟ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وانظر (١٢٢٤٤).

(٢) أسانيده صحيحة، رجالها ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد الواسطي، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٤٠٤ من طريق يزيد بن هارون وحده، بإسناده.

وسلف الحديث عن محمد بن يزيد الواسطي برقم (١٣٤٣٣).

وانظر (١٢٠٦٢).

«الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»[1].

١٣٩٥٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيّاح وقتادةَ وحمزةَ الضَّبِّيِّ

أنهم سمعوا أنساً يقولُ عن النبي ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةُ هٰكَذا» وأَشارَ بالسَّبَّابةِ والوُسْطى.

فكان قتادةُ يقول: كفَضْلِ إحْداهُما على الأُخْرى[2].

١٣٩٥١- حدثنا الأَسْودُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ قَنَتَ شهراً يَلْعَنُ رِعْلاً، وذَكْوانَ، وعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللهَ ورسولَه[3].

١٣٩٥٢- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس قال: قَنَتَ رسولُ الله ﷺ شهراً يَدْعُو على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وبني فلانٍ، وعُصَيَّةَ، عَصَوُا اللهَ ورسولَه.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطّان. وانظر (١٢١٧٩).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٣٣١٩).

هاشم: هو ابن القاسم، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي، وحمزة الضَّبِّي: هو ابن عمرو العائذي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٧٢٥).

قال مروانُ -يعني- فقلت لأنس: قَنَتَ عمرُ؟ قال: عمرُ، لا[1].

١٣٩٥٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أَحَدُكم في صلاتِه فإنَّه يُناجِي رَبَّه، فلا يَتْفُلَنَّ بينَ يَدَيْهِ، ولا عن يَمِينِه، وَلْيَتْفُلْ عن يَسارِه، أو تحتَ قَدَمِه»[2].

● ١٣٩٥٤- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمدُ بن بَشَّارٍ، حدثنا سعيدُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُلاطِفُنا كثيراً، حتى

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد البصري- فمن رجال البخاري.

وسلف الحديث عن أبي سعيد مولى بني هاشم دون سؤال مروان برقم (١٣٢٦٥).

ومروان هٰذا: هو الأصفر، أبو خلف البصري، وهو ثقة من رجال الشيخين، والراوي عنه هو شعبة، فقد أخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٤ من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، عنه قال: سألت أنساً: أَقَنَتَ عمرُ؟ فقال: قد قَنَتَ من هو خيرٌ من عمر. فلم ينفِ قنوت عمر ولم يثبته.

وقد سلف عن أنس إثبات قنوته برقم (١٢٦٩٨) لكن بإسناد ضعيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أَسد العَمِّي. وسيأتي مكرراً برقم (١٤٠٩٩).

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٢٠) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٠٦٣).

إنه قال لأخٍ لي صغيرٍ: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟»[1].

١٣٩٥٥- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ كان يقول:

«اللهُمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ»

أو قال:

«اللهُمَّ لا خَيْرَ إلا خَيْرُ الآخِرَهْ

فاغْفِـرْ لِلأنصارَ والمُهاجرة»

قال شعبة: كان قتادةُ يقولُ هذا في قَصَصِه[2].

١٣٩٥٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن عامر: هو الضُّبَعي أبو محمد البصري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٣٣٦ عن محمد بن عمر بن علي، عن سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢١٣٧).

تنبيه: وقع هٰذا الحديث في (م) والنسخ الخطية على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبدالله، فإن محمد بن بشار من شيوخ عبدالله، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ١/ ٤٧٥، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٢٦٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٢٧٢٢).

عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ ذَبَحَ وسَمَّى وكَبَّرَ[1].

● ١٣٩٥٧- حدثنا عبدُالله، حدثنا أبو عبدِالله السُّلَمي، حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: صَلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ، وخلفَ أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلم يكونوا يَسْتَفتِحونَ القراءَةَ بِبسمِ الله الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ.

قال شعبةُ: فقلتُ لقتادةَ: أسمعتَه من أنس؟ قال: نعم، نحنُ سَأَلْناه عنه[2].

● ١٣٩٥٨- حدثنا عبدُالله، حدثنا أبو عبدِالله السُّلَمي، قال: حدثني أبو داودَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٨٩٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عبدالله السلمي لم يذكر له الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٤/ ٤٠٤ راوياً سوى عبدالله بن أحمد، ولم يَأْثُر توثيقه عن أحدٍ من أهل العلم، ولم يُسمِّه، فهو مجهول فيما نحسب، لكنه قد توبع، وأبو عبدالله هٰذا لم يذكر له الحافظ ابن حجر ترجمة في «تعجيل المنفعة» مع أنه من شرطه، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي.

وأخرجه مسلم (٣٩٩) (٥١) عن محمد بن المثنى، وأبو يعلى (٣٢٤٥) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، كلاهما عن أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد -ولم يسق مسلم لفظه.

وانظر (١١٩٩١)، وفاتنا هناك أن نشير إلى هٰذا الموضع.

سمعتُ أنساً يقول: انْشَقَّ القمرُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[1].

١٣٩٥٩- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتَّى يكونَ اللهُ ورسولُه أَحبَّ إليهِ مِمَّا سِواهُما، وحتّى يُقْذَفَ في النّارِ أَحبُّ إليهِ مِن أَنْ يَعُودَ في كُفْرٍ بَعْدَ إذْ نَجَّاه[2] الله مِنهُ، ولا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتَّى أَكُونَ أَحبَّ إليهِ من وَلَدِه ووَالِدِه والنّاسِ أَجمَعِينَ»[3].

١٣٩٦٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ منصوراً، قال: سمعتُ طَلْقَ بن حَبيبٍ يُحدِّث عن أنس بن مالكٍ، عن النبي ﷺ، مثلَه[4].

● ١٣٩٦١- حدثنا عبدُالله، حدثنا أبو عبدِالله السُّلَمي، قال: حدثني حَرَمِيُّ بن عُمَارةَ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني قتادةُ وحمَّادُ بن أبي سُلَيمانَ وسليمانُ التَّيْمِيُّ

سمعوا أنسَ بن مالكٍ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عليَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وسلف الحديث برقم (١٣٩١٩) من رواية الإمام أحمد عن أبي داود الطيالسي.

(٢) في (ظ٤): أنجاه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة. وهو مكرر (١٣١٥١).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، ومنصور: هو ابن المعتمر. وهو مكرر (١٣١٥٢).

متَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ»[1].

١٣٩٦٢- حدثنا شَبَابةُ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن عبدَ الرحمٰن بن عوفٍ تَزَوَّجَ على وَزْنِ نَواةٍ[2].

قال: فكان الحَكَمُ يَأْخُذُ به[3].

● ١٣٩٦٣- حدثنا عبدُالله[4]، حدثني عُبَيدُالله بن معاذ، حدثنا أَبي،

---

(١) حديث صحيح متواتر، وقد حكى العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٧٠ عن الأثرم عن أحمد أنه أنكر من حديث حَرَميٍّ بن عمارة -وهو صدوق لا بأس به من رجال الشيخين- عن شعبة هٰذا الحديثَ وحديثاً آخر، ثم قال: الحديثان معروفان من حديث الناس، وإنما أنكرهما أحمد من حديث شعبة.

قلنا: ولم ينفرد حرميٌّ بهٰذا الحديث عن شعبة، فقد تابعه عليه جماعة، انظر ما سلف برقم (١٣١٠٠) و(١٣١٨٨).

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٠٩) و(٣١٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٦)، والطبراني في «طرق حديث من كذب علي» (١٠٧)، وفي «الأوسط» (١٩٥١) من طرق عن حرمي بن عمارة، عن شعبة، عن قتادة وحده، عن أنس. وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (١٣٩٧٠).

وأخرجه الدارمي (٢٣٦) من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن عبدالعزيز وحماد بن أبي سليمان والتيمي وعتاب مولى ابن هرمز، عن أنس.

(٢) في (م) و(ق): نواة من ذهب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شبابة: هو ابن سَوَّار العنبري. وانظر (١٣٩٠٤).

(٤) وقع هٰذا الحديث في (م) و(س) و(ق): على أنه من رواية عبدالله عن=

حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال النبي ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكم حتّى يُحِبَّ لأَخِيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه»[1].

● ١٣٩٦٤- حدثنا عبدالله[2]، حدثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَةَ، حدثنا أبو خالدٍ الأَحْمَر[3]، عن حُمَيدٍ وشعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن نَفْسٍ تَمُوتُ لها عِندَ الله خَيْرٌ، يَسُرُّها أنْ تَرْجِعَ إلى الدُّنيا، وإنَّ لها الدُّنيا وما فيها، إلاَّ الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أنْ يَرْجِعَ فيُقْتَلَ في الدُّنيا[4]، لِمَا يَرَى مِن فَضْلِ الشَّهادَةِ»[5]. ٢٧٩/٣

=أبيه الإمام أحمد، والصواب أنه من زياداته كما في (ظ٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٥٠)، وابن حبان (٢٣٤) من طريق عبيدالله بن معاذ، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٠١).

(٢) وقع هٰذا الحديث والذي بعده في (م) على أنه من رواية عبدالله عن أبيه، والصواب أنه من زياداته كما في النسخ الخطية.

(٣) تحرف في (م) إلى: الأحول.

(٤) قوله: «في الدنيا» ليس في (ظ٤).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو خالد الأحمر: واسمه سليمان ابن حيان، وهو -وإن كان من رجال الشيخين- فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو قد روى هٰذا الحديث عن حميد عن أنس، ورواه عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، بيَّن ذٰلك أبو غسان الجيَّاني وغيره فيما نقله النووي في «شرح مسلم» ١٣/٢٣.

وهو في «المصنف» لابن أبي شيبة ٥/٢٨٩، وعنه مسلم (١٨٧٧) (١٠٨).=

● ١٣٩٦٥- حدثنا عبدُالله، حدثنا أبو عبدِالله السُّلَمي، حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ من أَخفِّ الناسِ صلاةً في تَمَامٍ[1].

● ١٣٩٦٦- حدثنا عبدُالله، حدثني أبو عبدِالله السُّلَمي[2]، حدثنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عن قتادةَ

سمع أنساً: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعجِبُه الدُّبَّاءُ. قال أنسٌ: فجعلتُ أَضعُه بينَ يديهِ[3].

= وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٢٦)، والبخاري (٢٧٩٥)، والترمذي (١٦٤٣)، وأبو يعلى (٣٧٩٧)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٨)، وفي «التفسير» ١/ ٣٧٠ من طرق عن حميد، عن أنس.

وانظر (١٢٠٠٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبدالله السلمي، وقد سلفت ترجمته عند الحديث رقم (١٣٩٥٧)، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٦٢) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٣٢).

(٢) في (س) و(ق) في هٰذا الموضع والموضع التالي: أبو عبدالله السلمي العنبري، بزيادة «العنبري» في نسب أبي عبدالله السلمي، وهو خطأ فيما يغلب على ظننا، وهو كما أثبتناه في «أطراف المسند» ١/ ٤٧٣ و٤٨٥، ولم يذكر الخطيبُ العنبريَّ في نسب هٰذا الرجل عندما ترجمه في «تاريخه» ١٤/ ٤٠٤.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وهو في «مسند الطيالسي» من رواية يونس بن حبيب عنه برقم (١٩٧٦). =

● ١٣٩٦٧- حدثنا عبدُالله، حدثني أبو عبدِالله السُّلَمي، حدثنا أبو داود، عن شعبةَ، عن قتادةَ، قال:

سألتُ أنساً عن نَبيذِ الجَرِّ، فقال: لم أَسمَعْ من النبيِّ ﷺ فيه شيئاً. وكان أنسٌ يَكرَهُه[1].

● ١٣٩٦٨- حدثنا عبدُالله، حدثني عُبَيدُالله بن عُمَر القَوارِيرِي، حدثنا حَرَمِيُّ بن عُمَارةَ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُلْقَى في النّارِ وتَقولُ: هَلْ مِن مَزِيدٍ؟ حتّى يَضَعَ قَدَمَه -أو رِجْلَه- عليها، وتَقُولُ: قَطْ، قَطْ»[2].

= وانظر (١٢٨١١).

(١) حديث صحيح. وقد سلف برقم (١٣٩٣٧) من رواية الإمام أحمد عن أبي داود الطيالسي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل حرمي بن عمارة، فهو صدوق لا بأس به من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجالهما أيضاً.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣١٤٠)، وابن حبان (٢٦٨)، والدارقطني في «الصفات» (٢) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، به.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٨) و(٧٣٨٤) من طريق عبدالله بن الأسود، عن حرميٍّ، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٣٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢١٩-٢٢٠، والدارقطني في «الصفات» (٣) من طريق أشعث بن عبدالله =

● ١٣٩٦٩- حدثنا عبدُالله، حدثني محمدُ بن أحمدَ الجُنَيْدي[١]، حدثنا رجلٌ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ -وكان بهٰذا الحديثِ مُعجَباً-

عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُم، فإنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ من تَمامِ الصَّلاةِ»[٢].

● ١٣٩٧٠- حدثنا عبدالله، حدثني عُبَيْدالله بن عُمر القَوارِيرِي، حدثنا حَرَميُّ بن عُمَارةَ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النّارِ»[٣].

● ١٣٩٧١- حدثنا عبدُالله، حدثني عُبيدُالله بن مُعاذٍ، حدثنا أَبي، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ وحُميدٍ

عن أنس قال: مُطِرْنا بَرَداً وأَبو طَلْحَةَ صائمٌ، فجَعَلَ يَأكُلُ

=الخراساني، عن شعبة، به.

وانظر (١٢٣٨٠).

(١) لفظة «الجنيدي» ليست في (ظ٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن شعبة. محمد ابن أحمد الجنيدي شيخ عبدالله بن أحمد، له ترجمة في «التعجيل»، وهو صدوق. وانظر (١٢٨١٣).

(٣) حديث صحيح متواتر، سلف الكلام على إسناده عند الحديث رقم (١٣٩٧٠).

وأخرجه أبو يعلى (٢٩٠٩) و(٣١٤٧)، والطبراني في «طرق حديث من كذب عليَّ» (١٠٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٧٧ من طريق عبيدالله ابن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

منه. قيل له: أَتأكُلُ وأنت صائمٌ؟ قال: إنَّما هٰذا بَرَكَةٌ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. معاذ والد عبيدالله: هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو عمرو البصري.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٦/ورقة ٦٢٥ من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٢٢-كشف الأستار)، وابن عساكر ٦/ورقة ٦٢٥ من طريق أبي عوانة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٥/١١٥ من طريق خالد ابن قيس، كلاهما عن قتادة، عن أنس قال: رأيت أبا طلحة يأكل البَرَدَ وهو صائم، ويقول: إنه ليس بطعام ولا شراب. ونقل البزار عن سعيد بن المسيب أنه كرهه، وقال: إنه يقطع الظمأ. ثم قال البزار: لا نعلم هٰذا الفعل إلا عن أبي طلحة.

وأخرجه الطحاوي ٥/١١٦ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كان أبو طلحة يأكل البرد وهو صائم، فإذا سئل عن ذٰلك قال: بركة على بركة. في التطوع.

وأخرجه البزار (١٠٢١)، وأبو يعلى (١٤٢٤) و(٣٩٩٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٨٦٤)، وابن عساكر ٦/ورقة ٦٢٥ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن علي ابن زيد بن جدعان، عن أنس. وزادوا في آخره: فأتيت رسولَ الله ﷺ فأخبرته ذٰلك، فقال: «خذها عن عمِّك» وبعضهم جعل الحادثة في رمضان. وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وضعَّف الطحاويُّ رواية علي بن زيد بن جدعان، وقال: ما كان من أبي طلحة في حديثه الذي رويناه عنه من حديث قتادة وثابت لمَّا لم يقف عليه النبي ﷺ فيحمده أو يذمُّه منه لم يكن فيه حجة، وكان الأمر في ذٰلك على ما في الآية التي تلونا -يعني قوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبيَّن لكم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسود من الفجر ثم أتمُّوا الصيام إلى الليل﴾. [البقرة: ١٨٧]- مما يمنع ذٰلك.

● ١٣٩٧٢- حدثنا عبدُالله، حدثني عبدُالله[١] بن سَعْدِ بن إبراهيمَ الزُّهريُّ أبو القاسم، قال: حدثني عَمِّي يعقوبُ بن إبراهيمَ، عن شَريكٍ، عن شُعبةَ بنِ الحَجَّاجِ، عن قتادةَ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ، ويُسَمِّي ويُكَبِّرُ، ولقد رأيتُه يَذْبَحُهُما بِيَدِه، واضعاً على صِفاحِهما قَدَمَه[٢].

● ١٣٩٧٣- حدثنا عبدُالله، حدثني عبدُالله[١] بن سَعْد[٣]، قال: حدثني عَمِّي يعقوبُ، عن شَريكٍ، عن شُعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في سُجُودِكم، ولا يَفْتَرِشْ أَحَدُكم ذِراعَيهِ[٤] افْتراشَ الكلبِ، أَتِمُّوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فواللهِ إنِّي لأَراكُم مِن بَعْدِي -أَو مِن بَعْدِ ظَهْري- إذا رَكَعْتُم، وإذا سَجَدْتُم»[٥].

---

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: عبيدالله، والصواب ما أثبتنا من (ظ٤)، فإن عبدالله بن أحمد لا يروي عن عبيدالله بن سعد أخي عبدالله. وأبو القاسم هي كنية عبدالله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١١٩٦٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٤) في (ظ٤): ذراعه.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٢١٤٩).

● ١٣٩٧٤- حدثنا عبدالله حدثني يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرَقيُّ، قال: حدثني سعيدُ بن عامرٍ، عن شُعبةَ، عن قتادةَ

عن أنس: أَنَّ عُمومةً له شَهِدُوا عندَ النبيِّ ﷺ على رُؤْيةِ الهِلالِ، فأَمَرَ الناسَ أَن يُفْطِروا، وأن يَخْرُجوا إلى عِيدِهم مِن الغَدِ[1].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن سعيد بن عامر -وهو الضبعي البصري- قال فيه أبو حاتم: كان في حديثه بعض الغلط. قلنا: وهٰذا الحديث مما غلط فيه، كما قال البزار والبيهقي، وإنما رواه شعبة عن أبي بشر -وهو بيان بن بشر- عن أبي عمير بن أنس، عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ: أنه جاء رَكْب إلى النبي ﷺ فشهدوا... وسيأتي من هٰذا الطريق في «المسند» ٥/ ٥٧ من رواية محمد بن جعفر عن شعبة.

وأخرجه البزار (٩٧٢-كشف الأستار)، وابن حبان (٣٤٥٦)، والبيهقي ٤/ ٢٤٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ربعي بن حراش، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، سيأتي ٤/ ٣١٤ ولفظه: أصبح الناس لتمام ثلاثين يوماً فجاء أعرابيان فشهدا أنهما أهلاَّه بالأمس عشيةً، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يفطروا. وإسناده صحيح.

وفي باب قبول شهادة رجلين على رؤية الهلال أيضاً عن عبدالرحمٰن بن زيد بن الخطاب عن أصحاب رسول الله ﷺ عند المصنف ٤/ ٣٢١، والنسائي ٤/ ١٣٢-١٣٣. وإسناده جيد.

وفي قبول شهادة الواحد العدل في رؤية الهلال عن ابن عمر عند أبي داود (٢٣٤٢) وغيره، وصححه ابن حبان (٣٤٤٧). وإسناده على شرط مسلم.

وعن ابن عباس عند أصحاب السنن الأربعة وغيرهم، وصححه ابن حبان (٣٤٤٦)، وفي إسناده سماك بن حرب عن عكرمة، وفي روايته عن عكرمة اضطراب، وقد اختلف عليه فمنهم من رواه عنه موصولاً، ومنهم من أرسله، ورجَّحَ المرسَلَ غيرُ واحد ممن خرَّجه.

١٣٩٧٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا إسحاقُ ابن عبدِ الله بن أبي طَلْحَةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ هَوَازِنَ جاءت يومَ حُنَيْنٍ بالنساءِ والصِّبيانِ والإبلِ والغَنَم، فجعلوها صُفُوفاً يُكْثِرون[1] على رسولِ الله ﷺ، فلمّا التَقَوْا وَلَّى المسلمون مُدْبِرينَ، كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عِبادَ الله، أنا عَبْدُ اللهِ ورسولُه» ثم قال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أنا عَبْدُ اللهِ ورسولُه» قال: فَهَزَمَ اللهُ المشركينَ، ولم يُضْرَبْ بِسَيفٍ ولم يُطْعَنْ[2] بِرُمحٍ.

قال: وقال رسولُ الله ﷺ يومئذٍ: «مَن قَتَلَ كافِراً فله سَلَبُه» قال: فَقَتَلَ أبو طَلْحَةَ يومئذٍ عِشرينَ رجلاً، وأَخَذَ أَسْلابَهم.

وقال أبو قتادةَ: يا رسولَ الله، إني ضَرَبتُ رجلاً على حَبْلِ العاتِقِ، وعليه دِرْعٌ له، وأُجْهِضْتُ[3] عنه -وقد قال حمادٌ أيضاً: فأُعْجِلْتُ عنه- فانظُرْ مَن أَخَذَها. قال: فقامَ رجلٌ، فقال: أنا أَخَذْتُها، فأَرْضِه منها وأَعْطِنيها. وكان رسولُ الله ﷺ لا يُسأَلُ شيئاً إلا أَعطاه، أو سَكَتَ، قال: فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ، قال: فقال عمرُ: واللهِ لا يُفِيئُها اللهُ على أَسَدٍ مِن أُسْدِه[4]، ويُعطِيكَها.

---

(١) تحرفت في (م) إلى: وكثرن.

(٢) في (م): يضربوا. . .يطعنوا.

(٣) في (ظ٤): وأجهضت عليه عنه. كأنه أراد أن يرمج لفظة «عليه» ثم نسي.

(٤) في (ظ٤): أسوده.

قال[1]: فضَحِكَ النبيُّ ﷺ، وقال: «صَدَقَ عمرُ».

ولَقِيَ أَبو طَلْحةَ أُمَّ سُليمٍ معها خِنْجَرٌ. فقال أبو طَلْحَةَ: ما هٰذا معكِ؟ قالت: أَرَدْتُ إنْ دَنَا مِنّي بعضُ المُشرِكينَ أَنْ أَبْعَجَ به بَطْنَه[2]، قال: فقال أبو طَلْحَة: ألا تَسْمَعُ ما تقولُ أُمُّ سُليمٍ؟ قالت: يا رسولَ اللهِ، اقْتُلْ مَن بَعْدَنا مِن الطُّلَقاءِ، انْهَزَمُوا بك. فقال: «إنَّ اللهَ قَدْ كَفَانا[3] وأَحْسَنَ يا أمَّ سُلَيمٍ»[4].

٣/ ٢٨٠ ١٣٩٧٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سُلَيم بن أَخْضَر، حدثنا ابن عَوْنٍ، حدثني هشامُ بن زَيدٍ

عن أنس بن مالك قال: لمَّا كان يومُ حُنَيـنٍ، وجَمَعَت

---

(١) في (م) وسائر النسخ هنا زيادة: «فقال رسول الله ﷺ: صدق عمر»، وهو تكرار فيما نظنُّ، والله أعلم.

(٢) في (ظ٤): أبعج في بطنه، وفي (س): أبعج بطنه، والمثبت من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٣) في (م) و(س) و(ق): كفى، والمثبت من (ظ٤) وهو الموافق لما سلف برقم (١٢٩٧٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٣٠-٥٣٢ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٥٣ من طريق عفان، به، مختصراً جداً: أن النبي ﷺ قال يوم أحد: «من قتل كافراً فله سلبه» فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً. كذا جعله يوم أحد، والمحفوظ أنه يوم حنين.

وانظر (١٢٩٧٧).

هَوَازنُ وغَطَفانُ للنبي ﷺ جَمْعاً كثيراً، والنبيُّ ﷺ يومَئذٍ[1] في عَشَرةِ آلافٍ، أَو أَكثرَ من عَشَرةِ آلافٍ، قال: ومعه الطُّلَقاءُ، قال: فجاؤُوا بالنَّعَمِ والذُّرِّيَّةِ، فجُعِلوا خَلْفَ ظُهورِهم، قال: فلمَّا التَقَوْا وَلَّى الناسُ، قال: والنبيُّ ﷺ يومئذٍ على بَغْلةٍ بَيْضاءَ، قال: فنَزَلَ وقال: «إنِّي عَبْدُ الله ورسولُه» قال: ونادَى يومئذٍ نِداءَين، لم يُخْلَطْ بينهما كلامٌ، والْتَفَتَ عن يَمينِه، فقال: «أيْ مَعْشَرَ الأنصارِ» قالوا: لَبَّيْكَ يا رسول الله، امْشِ[2] نحنُ معك. ثم الْتَفَتَ عن يَسارِه، فقال: «أيْ مَعْشَرَ الأنصارِ» قالوا: لَبَّيْكَ يا رسولَ الله، نحنُ معك. ثم نَزَلَ بالأرضِ والْتَقَوْا، فَهَزَمُوا وأَصابوا مِن الغَنائِم، فأَعطى النبيُّ ﷺ الطُّلَقاءَ، وقَسَمَ فيها، فقالت الأنصارُ: نُدْعَى عندَ الكُرْهِ، وتُقْسَمُ الغَنِيمةُ لِغَيرِنا! فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فجَمَعَهم وقَعَدَ في قُبَّةٍ، فقال: «أيْ مَعْشَرَ الأنصارِ، ما حَدِيثٌ بَلَغَني عنكُم؟» فَسَكَتوا، ثم قال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، لو أنَّ النّاسَ سَلَكُوا وادِياً، وسَلَكَت الأنصارُ شِعْباً، لأَخَذْتُ شِعْبَ الأنصارِ» ثم قال: «أَمَا تَرْضَوْنَ أنْ يَذْهَبَ النّاسُ بِالدُّنيا، وتَذْهَبونَ برسولِ الله تَحُوزُونَه إلى بُيُوتِكُم؟» قالوا: رَضِينا يا رسولَ الله، رَضِينا.

قال ابنُ عَوْن: قال هشامُ بن زَيْدٍ: فقلتُ لأنس: وأنت

---

(١) لفظة «يومئذ» ليست في (ظ٤).

(٢) تحرف في (م) و(س) إلى: أيش، والتصويب من (ظ٤) و(ق).

شاهدٌ[1] ذاكَ؟ قال: فأَين أَغِيبُ عن ذاك؟![2].

١٣٩٧٧- حدثنا سُلَيمانُ بن حَرْبٍ، حدثنا حَمَّاد بن زيدٍ، عن ثابتٍ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ غُلاماً يَهُودياً كان يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فأَتاه النبيُّ ﷺ يَعُودُه، فقَعَدَ عندَ رأسِه، فقال له: «أَسْلِمْ» فنَظَرَ إلى أَبيه وهو عندَ رأْسِه، فقال: أَطِعْ أبا القاسم، فأَسْلَمَ فخَرَجَ النبيُّ ﷺ مِن عندِه[3] وهو يقول: «الحمدُ للهِ الَّذي أَنْقَذَه بِي[4] مِن النَّار»[5].

١٣٩٧٨- حدثنايونسُ، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ، ولا أَعلُمه إلا

عن أنس: أَنَّ غُلاماً من اليهودِ كان يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فَمَرِضَ،

---

(١) في (م) و(س): تشاهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان. وهو مكرر (١٢٩٧٨)، لكن لم يسق لفظه هناك.

(٣) قوله: «من عنده» ليس في (ظ٤).

(٤) لفظة «بي» ليست في (ظ٤).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (١٣٥٦) و(٥٦٥٧)، وفي «الأدب المفرد» (٥٢٤)، وأبو داود (٣٠٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨٨)، والبيهقي ٣/٣٨٣ و٦/٢٠٦، والبغوي (٥٧)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٦٤٦ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري الثانية مختصرة. وانظر (١٢٧٩٢).

فأَتاهُ النبيُّ ﷺ يَعودُه وهو بِالمَوتِ، فَدَعاهُ إلى الإسلام، فَنَظَرَ الغُلامُ إلى أبيه وهو عندَ رأْسه، فقال له أبوه: أطِعْ أبا القاسم. فأَسْلَمَ، ثم ماتَ، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ من عندِه وهو يقول: «الحمدُ للهِ الَّذي أَنْقَذَهُ بي من النَّارِ»[1]

١٣٩٧٩- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا عيسى -يعني ابنَ طَهْمانَ- قال:

سمعتُ أَنسَ بن مالكٍ يقول: إنَّ للنبيِّ عِندي سِرّاً، لا أُخْبِرُ به أَحداً أبداً حتَّى أَلْقاهُ[2].

١٣٩٨٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عيسى بن طَهْمانَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحماد: هو ابن زيد. وهو مكرر (١٣٣٧٥).

(٢) إسناده صحيح، هاشم بن القاسم من رجال الشيخين، وعيسى بن طهمان من رجال البخاري.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٦٠).

(٣) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الدُّولابي في «الكنى» ١/ ١٢١ من طريق خلف بن تميم، والطبراني في «طرق حديث من كذب عليَّ متعمداً» (١١٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٨٠ من طريق الفضل بن دكين، كلاهما عن عيسى بن طهمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١١٩٤٢).

١٣٩٨١- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شَريكٌ، عن منصورٍ، عن سالم ابن أبي الجَعْدِ

عن أنس يَرفَعُه إلى النبيِّ ﷺ: أَنَّه جَمَعَ بينَ العُمْرَةِ والحَجِّ، فقال: «لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وعُمْرةٍ مَعاً»(١).

١٣٩٨٢- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاحٌ، عن مَعْمرٍ، عن ثابتٍ

عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ ابنةَ حُيَيٍّ، وجَعَلَ عِتْقَها صَدَاقَها(٢).

١٣٩٨٣- حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ عَمْرَو ابن عامرٍ الأنصاريَّ

عن أنس بن مالك قال: كان المؤذِّنُ إذا أَذَّنَ، قامَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ يَبْتَدِرونَ السَّواريَ، حتى يَخْرُجَ رسولُ الله ﷺ وهم كذٰلك -يعني الرَّكْعَتينِ قبلَ المغربِ- ولم يكن بينَ الأَذانِ والإقامَةِ إلا قَريبٌ(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، إلا أنه قد توبع فيما سيأتي برقم (١٣٩٨٤).

وانظر ما سلف برقم (١١٩٥٨).

(٢) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد -وهو الصنعاني-، ورباح -وهو ابن زيد القرشي مولاهم- روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر (١٣٥٠٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٢٥)، وابن خزيمة (١٢٨٨)، وابن حبان (١٥٨٩) =

١٣٩٨٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أَبو عَوَانَة، حدثنا عثمانُ بنُ المُغيرةِ، عن سالمِ بن أبي الجَعْدِ مولى الحَسَنِ بن عليٍّ، قال:

خَرَجْنا مع عليٍّ، فأَتَيْنا ذا الحُلَيفَةِ، فقال عليٌّ: إني أُريدُ أَنْ أَجمعَ بين الحَجِّ والعُمرَةِ، فمَن أَرادَ ذٰلك، فَلْيَقُلْ كما أَقولُ، ثم لَبَّى، قال: لَبَّيْكَ بحَجَّةٍ وعُمْرةٍ معاً.

قال: وقال سالمٌ: وقد أخبرني أَنسُ بن مالك، قال: واللهِ إنَّ رِجْلِي لَتَمَسُّ رِجلَ رسولِ الله ﷺ، وإنَّه لَيُهِلُّ بهما جَميعاً[1].

٣/ ٢٨١ ١٣٩٨٥- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانة، عن إسماعيلَ السُّدِّيِّ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالك، قلت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على ابنِه إبراهيمَ؟ قال: لا أَدري، رَحْمةُ الله على إبراهيمَ، لو عاشَ

=و(٢٤٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٤٤١)، والنسائي ٢/ ٢٨-٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٩٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مختصراً عبدالرزاق (٣٩٨٦)، والبخاري (٥٠٣)، والبيهقي ٢/ ٤٧٦ من طريق سفيان الثوري، عن عمرو بن عامر، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن المغيرة، فمن رجال البخاري. أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبدالله اليَشْكُري.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦٣٠)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ١٧ من طريق غيلان بن جامع، عن عثمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد -دون قصة علي.

وانظر (١٣٩٨١).

كان صِدِّيقاً نَبِيّاً.

قال: قلتُ: كيفَ أَنْصَرِفُ إذا صَلَّيْتُ عن يَمِيني أو عن يَسَاري؟ قال: أمَّا أنا، فَرَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَنْصَرِفُ عن يَمِينِه[1].

١٣٩٨٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَفْصُ بن غِياث، حدثنا عاصمٌ الأَحْولُ، قال:

سمعتُ أَنساً، وقال له قائلٌ: بَلَغَكَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا حِلْفَ في الإسْلامِ»؟ قال: فَغَضِبَ، ثم قال: بَلَى، بَلَى، قد

---

(١) إسناده حسن من أجل السُّدِّي: وهو إسماعيل بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٤٠ من طريق عفان مقروناً بيحيى بن حماد وموسى ابن إسماعيل التبوذكي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد -مختصراً بقصة إبراهيم.

وأخرجه مسلم (٧٠٨)، والنسائي ٣/ ٨١، والبيهقي ٢/ ٢٩٥ من طريق قتيبة ابن سعيد، وأبو عوانة ١/ ٢٥٠ من طريق الحجاج بن المنهال، كلاهما عن أبي عوانة، به -مختصراً بقصة الصلاة.

ولقوله: «لو عاش كان صديقاً نبياً» انظر (١٢٣٥٨).

ولقصة انصرافه ﷺ من الصلاة انظر (١٢٣٥٩).

وأخرج ابن سعد ١/ ١٤٠، وأبو يعلى (٣٦٦٠) من طريق عطاء بن عجلان، عن أنس: أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم فكبر عليه أربعاً. وإسناده ضعيف جداً، عطاء بن عجلان متروك، وفي إسناد أبي يعلى محمد ابن عبيدالله الفزاري، وهو متروك أيضاً.

ولمسألة صلاته ﷺ على ابنه إبراهيم انظر «نصب الراية» ٢/ ٢٧٩-٢٨٠، و«زاد المعاد» ١/ ٥١٣-٥١٥.

حالفَ رسولُ الله ﷺ بينَ قُريشٍ والأنصارِ في دارِه[1].

١٣٩٨٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، حدثنا عاصمٌ الأَحْولُ عن أنس بن مالكٍ قال: حالفَ رسولُ الله ﷺ بينَ المُهاجِرينَ والأنصارِ في دارِ أَنسِ بن مالكٍ[2].

١٣٩٨٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بن سَلَمَة، قال: أخبرنا حُميدٌ عن الحَسنِ، وعن أَنس -فيما يَحسَبُ حمادٌ-: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يَتَوَكَّأُ على أُسامةَ بن زيدٍ، وهو مُتَوَشِّحٌ بثوبِ قُطْنٍ قد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه مسلم (٢٥٢٩) (٢٠٤) عن محمد بن الصباح، عن حفص بن غياث، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث التالي، وما سلف برقم (١٢٠٨٩) و(١٢٦٥٨).

قوله: «بلى، بلى» يعني أنه بلغه قولُ النبي ﷺ: «لا حلف في الإسلام»، إلا أنه بيَّن له أَن الذي أَبْطَلَه النبي ﷺ هو الحِلْف الذي يقوم على العصبية، أو ما يخالف حكم الإسلام، وقد استدلَّ أنس على ذٰلك بأن النبي ﷺ أقام حِلْفاً في الإسلام في داره لنُصْرة المظلوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٥٧) عن حوثرة بن أشرس، و(٤٠٢٨) عن عبدالأعلى بن حماد النرسي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

خالَفَ بينَ طَرَفَيه، فصَلَّى بالنَّاسِ[1].

١٣٩٨٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ رجلاً كان يُتَّهَمُ بامرأةٍ، فبَعَثَ النبيُّ ﷺ عليّاً لِيَقْتُلَه، فوَجَدَه في رَكِيَّةٍ يَتَبَرَّدُ فيها، فقال له: ناوِلْني يَدَكَ. فناوَلَه يَدَه[2]، فإذا هو مَجْبُوبٌ، ليس له ذَكَرٌ، فأَتى رسولَ الله ﷺ فأَخْبَره، فقال: واللهِ، يا رسولَ الله، إنَّه لمَجْبُوب، ما له مِن ذَكَرٍ[3].

١٣٩٩٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أَبي قِلابةَ

---

(١) إسناد حديث أنس صحيح على شرط مسلم، وأما حديث الحسن فمرسل.

وهو مكرر (١٣٧٠٢).

(٢) لفظة «يده» ليست في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٧١) (٥٩)، وأبو عوانة في المنافقين كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٩٨، والحاكم ٤/٣٩ و٣٩-٤٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن علي عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٥٣). وإسناده حسن. وانظر تمام تخريجه هناك.

المرأة: هي مارية القبطية أم إبراهيم ولد رسول الله ﷺ، كما في مصادر التخريج.

والركيَّة: بئر صغير لم يكتمل حفره.

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَرْحَمُ أُمَّتي بأُمَّتِي أبو بَكرٍ، وأَشَدُّهُم في دِينِ اللهِ عُمَرُ -وقال عفَّان مرةً: في أَمْرِ الله عمرُ-، وأصْدَقُهُم حَياءً عُثْمانُ، وأَفْرَضُهُم زَيْدُ بن ثابِتٍ، وأَقْرَؤُهُم لِكتابِ الله أُبَيُّ بن كَعْبٍ، وأَعْلَمُهُم بالحَلالِ والحَرامِ مُعاذُ بن جَبَل، أَلَا وإنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وإنَّ أَمينَ هٰذِه الأُمَّةِ أَبو عُبَيدَةَ بنُ الجَرَّاحِ»[1].

١٣٩٩١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا عبدُالعزيز بنُ صُهَيب

عن أَنس بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيَرِدَنَّ الحَوْضَ عليَّ رِجالٌ، حتَّى إذا رَأَيْتُهُم رُفِعُوا إليَّ فاخْتُلِجُوا دُونِي، فَلَأَقُولَنَّ[2]: يا رَبِّ، أَصحابِي أَصحابِي[3]، فيُقالُ: إنَّك لا تَدْري ما أَحْدَثُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، ووهيب: هو ابن خالد، وخالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبدالله ابن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤١ و٣٤٧ و٣/ ٦٠ و١٧٦ و٢٩١ و٤١٢ و٤٩٩ و٥٨٦ و٧/ ٣٨٨، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٨)، والبيهقي ٦/ ٢١٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -والحديث عند ابن سعد مقطّع.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٩٦)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٢٢٤٠)، وأخرجه البيهقي ٦/ ٢١٠ من طريق سهل بن بكار، كلاهما (الطيالسي وسهل ابن بكار) عن وهيب بن خالد، به.

وانظر (١٢٩٠٤).

(٢) في (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س): فأقول.

(٣) في (ظ٤): «أُصيحابي، أُصيحابي» مصغراً. وكذا هو في بعض نسخ =

بَعدَكَ»[1].

١٣٩٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَالعزيزِ بنَ صُهَيب، قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنيا، فلَنْ يَلْبَسَهُ في الآخِرَةِ»[2].

=«الصحيحين»، انظر «إرشاد الساري» للقسطلاني ٩/٣٣٩، و«شرح صحيح مسلم» للنووي ١٥/٦٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٣٠٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/١٢٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢١٣)، والبخاري (٦٥٨٢)، وأبو عوانة من طريق مسلم بن إبراهيم، وأبو عوانة من طريق معلَّى بن أسد، كلاهما عن وهيب بن خالد، به. وانظر (١٢٤١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٣٢)، وأبو يعلى (٣٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٧، وأبو عوانة ٢/٦٦ و٥/٤٥٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٦١) و(١٤٦٩) و(١٥١٥)، وابن حبان (٥٤٣٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٤٢٢، وفي «الآداب» (٥٧٤)، وفي «شعب الإيمان» (٦٠٨٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٤٧ من طريق أسد بن موسى، عن شعبة، عن حميد الطويل، عن أنس، قال: كنا نتحدث بذٰلك. يعني أن من لبس الحرير في الدنيا، فلن يلبسه في الآخرة.

وانظر (١١٩٨٥).

١٣٩٩٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالعزيزِ

عن أَنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكةً»[1].

١٣٩٩٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدالعزيز بن صُهَيب

أنه سمع أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُم الموتَ مِن ضُرٍّ نَزَلَ به، فإنْ كان لا بُدَّ فاعِلاً، فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ أَحْيِني ما كانتِ الحَياةُ خَيْراً لي، وتَوَفَّني إذا كانتِ[2] الوَفاةُ خَيْراً لي»[3].

١٣٩٩٥- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَالعزيز بنَ صُهيبٍ يُحدِّثُ

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُضَحِّي بكَبْشَينِ. قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٦٩٦)، والبخاري (١٩٢٣)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١١٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٣٦، وفي «شعب الإيمان» (٣٩٠٨) من طرق عن شعبة، به. وانظر (١١٩٥٠).

(٢) في (ظ٤) و(ق): ما كانت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٩)، وابن حبان (٩٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٧٩).

أنسٌ: وأنا أُضَحِّي بهما[1].

١٣٩٩٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالعزيز بن صُهَيبٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّتْ عليه جِنازةٌ، فأَثْنَوْا عليها خيراً، فقال: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، ومَرَّتْ عليه[2] جِنازةٌ، فأَثْنَوْا عليها شرّاً، فقال: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ». فقال عمرُ: يا رسولَ الله، قولُك الأَوّل: وَجَبَتْ، وقولُك الآخَرُ: وَجَبَتْ؟! قال: «أمَّا الأَوَّلُ، فأَثْنَوْا عليها خَيْراً، فقلتُ: وَجَبَتْ له الجنَّةُ، وأمَّا الآخَرُ، فأَثْنَوْا عليها شَرّاً، فقلتُ: وَجَبَتْ له النارُ، وأَنتُم شُهَداءُ اللهِ في أَرْضِه[3]»[4].

١٣٩٩٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالعزيزِ بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري (٥٥٥٣)، وأبو يعلى (٣٩٢٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٠، والبيهقي ٩/ ٢٥٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٨٤).

(٢) في (ظ٤): ومرت به.

(٣) في (ظ٤): الأرض.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٢)، والبخاري (١٣٦٧)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١١٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٨٩)، وابن حبان (٣٠٢٣) و(٣٠٢٧)، والبيهقي ٤/ ٧٤-٧٥، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٠٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩٣٨).

٣/ ٢٨٢ صُهيبٍ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقول: كانَ رسولُ الله ﷺ يُجَوِّزُها ويُكمِلُها. يعني: يُخَفِّفُ الصَّلاةَ[١].

١٣٩٩٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالعزيزِ عن أنس، قال: تَزَوَّجَ رسولُ الله ﷺ صَفِيَّةَ. فقال له ثابتٌ: ما أَصْدَقَها؟ قال: أَصْدَقَها نَفْسَها، أَعْتَقَها وتَزَوَّجَها[٢].

١٣٩٩٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِالعزيزِ بن صُهيبٍ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَتى الخَلاءَ قال: «أَعوذُ باللهِ مِنَ الخُبُثِ والخَبيثِ» أوِ «الخَبائِثِ». قال شعبةُ: وقد قَالَهُما جميعاً[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٨٨-٨٩ من طريق محمد بن جعفر غُندر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز: هو ابن صُهيبٍ.

وأخرجه البخاري (٤٢٠١)، والدارقطني ٣/ ١٨٦، وأبو يعلى (٣٩٢٦)، والبيهقي ٧/ ١٢٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٥٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٤٢) و(٦٣٢٢)، وأبوداود (٥)، والترمذي (٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٨)، وأبويعلى (٣٩١٤)، وأبوالقاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٧٣)، وأبو عوانة ١/ ٢١٦، وابن حبان (١٤٠٧)، والطبراني في «الدعاء» (٣٥٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧)، وأبومحمد =

١٤٠٠٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الله بن عبدِ الله ابن جَبْرٍ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: كانَ رسولُ الله ﷺ يغتَسِلُ بخَمسةِ مَكَاكِيكَ، وكان يَتَوَضَّأُ بالمَكُّوكِ[1].

١٤٠٠١- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يحيى بن أَبي إسحاقَ، قال:

سألتُ أنسَ بن مالكٍ عن الصلاةِ في السَّفَر، فقال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينةِ، فكنا نُصَلِّي رَكْعَتينِ حتى نَرجِعَ إلى المدينةِ. فسأَلتُه: كم أَقمتُم بمكةَ؟ قال: عَشَرةَ أيامٍ. قلتُ: فَبِمَ أَهلَّ رسولُ الله ﷺ؟ قال: لَبَّيكَ بعُمْرَةٍ وحَجٍّ[2][3].

=البغوي في «شرح السنة» (١٨٦)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١١/ ٤٦٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقُرن بشعبة عند أبي يعلى وابن حبان وابن السني حمادُ بن سلمة وهشيمُ بن بشير.

وانظر (١١٩٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف من هٰذا الطريق ضمن الحديث رقم (١٢١٠٥).

(٢) في (م) و(ق): وحجةٍ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي إسحاق: هو الحضرمي مولاهم البصري.

وأخرجه مسلم (٦٩٣) (١٥)، وابن الجارود (٢٢٤)، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٦-٣٤٧ و٣٤٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد -دون قصة الإهلال.

وقد سلفت قصة الإهلال بالحج والعمرة برقم (١١٩٥٨)، وسلفت قصة =

١٤٠٠٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: أَخبرني حميدٌ الطَّويلُ

عن أنس قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَبَّيكَ بِعُمْرةٍ وحَجَّةٍ مَعاً». أو قال: قال رسولُ الله ﷺ[١].

١٤٠٠٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حُميدٍ الطَّويلِ، قال:

سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقول: دَعَا رسولُ الله ﷺ غُلاماً منا، فحَجَمَه، فأعطاهُ أَجْرَه صاعاً أو صاعَيْنِ، وكَلَّمَ مَوَالِيَه أنْ يُخَفِّفُوا عنه من ضَرِيبَتِه[٢].

١٤٠٠٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ

عن أَنس: أن رسولَ الله ﷺ قَنَتَ شَهراً يَدْعُو على أَحياءٍ من العربِ: رِعْلٍ، وبني لِحْيانَ، وعُصَيَّةَ، وذَكْوانَ، في صلاةِ الصُّبحِ[٣].

=القصر في السفر برقم (١٢٩٤٥). وقُرن في قصة الإهلال بيحيى حميد الطويل وعبدالعزيز بن صهيب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١١٩٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٢١٢٩)، والبخاري (٢٢٨١)، ومسلم (١٥٧٧) (٦٤)، والبيهقي ٩/ ٣٣٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨٨٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٤٠٩٠) من طريق يزيد بن زريع، عن =

١٤٠٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن حَنْظَلَةَ

عن أَنس بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ قَنَتَ شهراً[١] بعدَ الرُّكوعِ[٢].

١٤٠٠٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان لا يَرْفَعُ يديهِ في شيءٍ من الدُّعاءِ إلا عندَ الاستِسْقاءِ، حتى يُرَى بَيَاضُ إبْطَيْهِ[٣].

١٤٠٠٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ[٤]، عن قتادةَ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن نَسِيَ صلاةً أو نامَ عنها، فإنَّ كَفَّارَتَها أنْ يُصَلِّيَها إذا ذَكَرَها»[٥].

=سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٥٠).

(١) الرواية في (ظ٤): قنت بعد الركوع، دون إثبات لفظة «شهراً»، وهٰذه اللفظة ثابتة في باقي النسخ، وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١٣٤٣١) من طريق حنظلة السدوسي، عن أنس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حنظلة: وهو ابن عبيد الله -وقيل: ابن عبدالرحمٰن- السَّدوسي. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٣٤٣١).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٢٨٦٧).

(٤) في (ظ٤) ونسخة في (س): سعيد. وكلٌّ من شعبة وسعيد بن أبي عروبة ثقة من رجال الشيخين، وكلاهما روى هٰذا الحديث عن قتادة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٥٥٦) من طريق أبي داود الطيالسي، وأبو عوانة ٢/٢٥٢-٢٥٣ من طريق بكر بن بكار، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٤٠٠٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن زيدٍ، قال:

سمعتُ أنساً يقول: إنْ كان المؤَذِّنُ لَيُؤَذِّنُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فنُرَى أنَّها الإقامةُ مِن كَثْرةِ مَن يقومُ فيُصلِّي الرَّكعَتينِ قبلَ المغربِ[1].

١٤٠٠٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ حمزةَ الضَّبِّيَّ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقول: ما صَلَّيتُ -يعني- وراءَ رجلٍ أو

= وسلف الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة برقم (١١٩٧٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٠) من طريق عبدالرحمٰن ابن زياد الرصاصي، والدارقطني ١/ ٢٦٧ من طريق كثير بن هشام، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٨٣٧) (٣٠٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٥، والدارقطني ١/ ٢٦٧ و٢٦٨، والبيهقي ٢/ ٤٧٥، والبغوي (٨٩٥) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، قال: كنا بالمدينة، فإذا أذن المؤذن لصلاة المغرب ابتدروا السواري، فيركعون ركعتين ركعتين، حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد، فيحسب أن الصلاة قد صُلِّيت من كثرة من يصليهما.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٦٧ من طريق ثابت البناني، عن أنس، بنحو لفظ عبدالعزيز بن صهيب.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣١٠).

أَحدٍ من الناسِ، أَخفَّ صلاةً من رسولِ الله ﷺ في تَمامٍ[1].

١٤٠١٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ أُمَّه أُمَّ سُليمٍ سَأَلَتْ رسولَ الله ﷺ، قالت: المرأةُ تَرى في مَنَامِها ما يَرَى الرجلُ. فقال: «إذا رَأَتْ ذٰلكَ في مَنامِها، فلتَغْتَسِلْ» فقالت أمُّ سَلَمةَ زوجُ النبيِّ ﷺ واستَحْيَتْ: أوَيكونُ هٰذا يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم، فَمِنْ أينَ يكونُ الشَّبَهُ؟! ماءُ الرَّجلِ أَبيَضُ غَليظٌ، وماءُ المرأةِ أصفَرُ رَقِيقٌ، فمِنْ أَيِّهما سَبَقَ -أو علا- يكونُ الشَّبَهُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، حمزة الضبي لم ينسبه شعبة هنا، وروى عنه هٰذا الحديث قيس بن الربيع عند الخطيب في «المتفق والمفترق» فسماه: حمزة بن غزوان الضبي، وتابعه على ذٰلك الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١٧٤٧/٤، وابن ماكولا في «الإكمال» ١٦/٧، ولم يترجم له أحد بهٰذا الاسم فيما بين أيدينا من كتب التراجم، والمحفوظ في هٰذه الطبقة هو حمزة بن عمرو العائذي الضبي، روى عن أنس وغيره، وروى عنه شعبة وغيره، وثَّقه النسائي وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وروى له مسلم مقروناً وأبو داود والنسائي. فلعل ما وقع في رواية قيس بن الربيع وهم منه، فإنه كان قد تغيَّر بأَخَرَة وتكلم فيه بعضُ أهل العلم بسبب أوهامه من جرَّاء ذٰلك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٠) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: عن حمزة، لم ينسبه.

وأخرجه الخطيب في «المتفق والمفترق» (٤٨١) من طريق قيس بن الربيع الأسدي، عن حمزة بن غزوان الضبي، عن أنس.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٦٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف برقم =

١٤٠١١- حدثنا عَفَّان، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: انْطَلَقَ حارثةُ ابنُ عمَّتِي يومَ بدرٍ مع رسولِ الله ﷺ غُلاماً نَظَّاراً ما انْطَلَقَ لِلقتالِ، قال: فأَصابه سَهْمٌ فَقَتَله، قال: فجاءَتْ أُمُّه عمَّتِي إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ابني حارثةُ، إنْ يَكُنْ في الجَنَّةِ أَصبِرْ وأَحْتَسِب، وإلا فسَيَرَى اللهُ ما أَصنعُ. قال: «يا أُمَّ حارِثَةَ، إنَّها جِنانٌ كَثِيرةٌ، وإنَّ حَارِثَةَ في الفِرْدَوْسِ الأَعْلَى»[1]. ٣/ ٢٨٣

١٤٠١٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا مُبَارَكُ بن فَضَالةَ، حدثنا الحسنُ

أخبرني أنسُ بن مالكٍ قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ في بيتِه، فجاءَه رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، متى الساعةُ؟ قال: «أَمَا إنَّها قائِمةٌ، فما[2] أَعْدَدْتَ لها؟» قال: واللهِ يا رسولَ الله ما أَعْدَدْتُ لها مِن كَثيرِ عملٍ، غيرَ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فإنَّكَ مَعَ مَن أَحْبَبْتَ، ولكَ ما احْتَسَبْتَ».

قال: ثم قامَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فلما قَضَى صَلاتَه قال: «أينَ السَّائلُ عن السَّاعةِ؟» فأَتى الرَّجلُ، فنَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى

=(١٢٢٢٢) عن محمد بن جعفر، وعن يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري معلقاً ومقروناً. وانظر (١٢٢٥٢).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): فماذا.

البيتِ، فإذا غُلامٌ من دَوْسٍ مِن رَهْطِ أَبي هريرةَ يقال له: سعدُ ابنُ مالكٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا الغلامُ إنْ طالَ به[1] عُمرٌ لم يَبْلُغْ به الهَرَمُ حتى تَقُومَ السَّاعةُ».

قال الحسنُ: وأخبرني أنسٌ: إنَّ الغُلامَ كان يومئذٍ من أَقْراني[2].

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): طال له.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وقد صرح بالتحديث هو والحسن البصري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٥٨)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٢٣٦-٢٣٧ من طريق هدبة بن خالد، عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه بعد قوله: «ولك ما احتسبتَ»: أن النبي ﷺ قال: «تسألونني عن الساعة! والذي نفسي بيده، ما على الأرض نفس منفوسة اليوم تأتي عليها مئة سنة».

وانظر (١٣٣٦٢).

وقوله في هٰذا الحديث: «غلام من دوس، يقال له: سعد بن مالك»، جاء في روايات أخرى ما يخالفه، فقد سلف برقم (١٢٩٩٣): أنه غلام للمغيرة بن شعبة، وبرقم (١٣٣٨٦): أنه غلام من الأنصار اسمه محمد، وجاء في رواية مسلم (٢٩٥٣) (١٣٨): أنه من أزد شنوءة، ودوس من أزد شنوءة. واستظهر الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٩١ تعددَ القصة، قلنا: ويؤيد ذٰلك حديث عائشة رضي الله عنها عند البخاري (٦٥١١)، ومسلم (٢٩٥٢)، قالت: كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبيَّ ﷺ فيسألونه: متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم، فيقول: «إن يعش هٰذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم». وانظر «فتح الباري» ١٠/ ٥٥٥-٥٥٦.

وقوله في آخر الحديث: «من أقراني» وقع في (ظ٤) ونسخة في (س): =

١٤٠١٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا إبراهيمُ أبو إسماعيلَ القَنَّادُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ، عن رسول الله ﷺ، يَرْوِيه عن ربِّه عزَّ وجلَّ قال: «يقولُ رَبُّكُم: إذا تَلَقَّاني عَبْدِي شِبْراً، تَلَقَّيْتُه ذِراعاً، وإذا تَلَقَّاني ذِراعاً، تَلَقَّيْتُه باعاً، وإذا تَلَقَّاني يَمْشي، تَلَقَّيْتُه أُهَرْوِلُ»(١).

١٤٠١٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ -يعني العَطَّار-، أَخبرنا قتادةُ

عن أنس بنِ مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كَهاتَيْنِ». وأَوْمَأَ عَفَّانُ بالسَّبَّابةِ والوُسْطى(٢).

١٤٠١٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أَبانٌ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: كان حارِثةُ أُصِيبَ يومَ بدرٍ، فقالت

=من أترابي، وكلاهما بمعنى، والمراد من أقران أنس بن مالك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إبراهيم أبو إسماعيل القناد: هو ابن عبدالملك، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وقد أورد العقيلي ١/ ٥٨ هٰذا الحديث في ترجمة إبراهيم القناد، وقال: غير محفوظ من حديث قتادة. قلنا: لم يصب العقيلي في ذٰلك، فقد تابع إبراهيمَ القناد في هٰذا الحديث شعبةُ فيما سلف برقم (١٢٢٣٣)، ومعمرُ ابن راشدٍ فيما سلف برقم (١٢٤٠٥)، وهما ثقتان ضابطان، مكثران عن قتادة.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٩٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد العطار روى له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (١٢٢٤٥).

أُمُّ حارِثَةَ: يا نبيَّ الله، إنْ كانَ ابْنِي أَصابَ الجنةَ، وإلا أجْهَدْتُ عليهِ البكاءَ! قال: «يا أمَّ حارِثَةَ، إنَّها جِنَانٌ كَثيرةٌ في جَنَّةٍ، وإنَّ حارِثَةَ أَصابَ الفِرْدَوسَ الأَعْلَى»[1].

١٤٠١٦- وبهذا الإسناد واللَّفظ: أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «لا تَدَابَرُوا، ولا تَبَاغَضُوا، ولا تَحَاسَدُوا، وكونُوا عِبادَ الله إخْواناً»[2].

١٤٠١٧- وأن النبيَّ ﷺ كان يقول: «رَاصُّوا صُفوفَكُم[3]، وقارِبُوا بينَها، وحَاذُوا بينَ الأَعْناقِ، فوَالَّذِي نَفْسُ مُحمدٍ بِيَدِه، إنِّي لأَرَى الشَّيطانَ يَدْخُلُ من خَلَلِ الصَّفِّ كأنَّه الحَذَفُ»[4].

١٤٠١٨- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ

عن أَنسِ بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ المُؤْمِنَ حَسَنةً، يُثَابُ عليها الرِّزْقَ في الدُّنيا، ويُجْزَى بها في الآخِرَةِ»[5] قال: «وأمَّا الكافِرُ، فيُطْعَمُ بحَسَناتِه في الدُّنيا، حتّى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٧٣ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (١٣١٧٩).

(٣) في (م) و(س) و(ق): تراصوا صفوفكم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو مكرر (١٣٧٣٥)، وقُرِن بعفان هناك أسودُ بن عامر.

(٥) في (ظ٤) و(ق): وثوابها في الآخرة. والمثبت من (م) و(س) ونسخة=

إذا أَفْضَى إلى الآخِرَةِ، لم يَكُنْ له حَسَنَةٌ يُعْطَى بها خَيراً»[1].

١٤٠١٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا سِماكُ بن حَرْبٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ بِبَراءَةَ مع أَبي بكرٍ إلى أَهلِ مكةَ، قال: ثم دَعَاه. قال: فبَعَثَ بها عليّاً قال: «لا يُبَلِّغُها إلاَّ رجلٌ من أَهْلِي»[2].

١٤٠٢٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن سلمةَ، حدثنا أَيوبُ، عن أَبي قِلابةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَتَباهَى النّاسُ في المَساجِدِ»[3].

١٤٠٢١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا نُوحُ بن قيسٍ، حدثنا الأشعثُ بن جابرٍ

=على هامش (ظ٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وبهز: هو ابن أَسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٨٠)، والبغوي (٤١١٨) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٢٢٣٧) من طريق بهز ويزيد بن هارون، كلاهما عن همام.

(٢) إسناده ضعيف لنكارة متنه، سماك بن حرب ليس بذاك القوي. حماد: هو ابن سلمة. وهو مكرر (١٣٢١٤)، لكن قُرِن هناك بعفان عبدُ الصمد بن عبدالوارث. وانظر التعليق عليه هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وقد سلف برقم (١٢٥٣٧) عن عفان مقروناً بعبد الصمد بن عبد الوارث.

الحُدَّانِيُّ[1]

عن أنس بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قالَ رَبُّكُم عزَّ وجلَّ: مَن أَذْهَبْتُ كَرِيمَتَيهِ، ثمَّ صَبَرَ واحْتَسَبَ، كانَ ثَوابُه الجَنَّةَ»[2].

١٤٠٢٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُالوارثِ، حدثنا عبدُ العزيز بن صُهَيب

عن أنس بن مالكٍ قال: كان قِرامٌ لعائشةَ قد سَتَرَتْ به جانبَ بيتِها، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمِيطِي قِرامَكِ هٰذا عَنِّي، فإنَّه لا تَزَالُ تَصاوِيرُه تَعْرِضُ لي في صَلاتِي»[3].

١٤٠٢٣- حدثنا عفَّان، حدثنا خَلَفُ بن خَلِيفةَ، حدثنا حَفْصُ بن عُمَر

---

(١) تحرف في (م) إلى: الحَرَّاني.

(٢) إسناده قوي، نوح بن قيس: هو الأزدي البصري، والأشعث بن جابر: هو ابن عبدالله بن جابر الحداني، نُسب إلى جده، وهما لا بأس بهما.

وأخرجه أبو يعلى (٤٢٨٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٩٦١) و(٩٩٦٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/٤٤٦، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٢٣٩، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/٣٥ من طرق عن نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٥٦٥٣) من طريق أشعث الحداني، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٦٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعبدالوارث: هو ابن سعيد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٧٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٣١).

عن أنس بن مالكٍ قال: كان مِن دُعاءِ رسولِ الله ﷺ: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من عِلمٍ لا يَنْفَعُ، وقَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ودُعاءٍ لا يُسْمَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من هٰؤُلاءِ الأَرْبَعِ»[1].

٣/ ٢٨٤ ١٤٠٢٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا محمدُ بن دينارٍ، حدثني يحيى بنُ يزيدَ عن أنس بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن رجلٍ كانت تَحْتَه امرأةٌ، فطَلَّقها ثلاثاً، فتَزَوَّجَتْ بعدَه رجلاً، فطَلَّقَها قبلَ أن يَدْخُلَ بها: أَتَحِلُّ لزوجِها الأولِ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا، حتَّى يكونَ الآخَرُ قد ذَاقَ من عُسَيْلَتِها، وذَاقَتْ من عُسَيْلَتِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، حفص بن عمر -وهو المعروف بابن أخي أنس- وخلف بن خليفة صدوقان لا بأس بهما، وعفان ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٩٢) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٦٣-٢٦٤، والحاكم ١/ ١٠٤، والبيهقي في «الشعب» (١٩٧٩)، والضياء في «المختارة» (١٨٩١) من طريق قتيبة بن سعيد، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٧٩) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن خلف بن خليفة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٣٠٠٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن دينار - وهو الطاحي العبدي- سيىء الحفظ، وقد روي من غير طريقه موقوفاً. يحيى بن يزيد: هو الهُنائي. =

١٤٠٢٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا شعبةُ، أخبرني جعفرُ بن مَعْبَدٍ، قال:

ذهبتُ إلى أنس بن مالكٍ أنا وحُميدُ بنُ عبدِ الرحمٰن[1]، قال: فسمعتُ أَنساً قال: كنَّا إذا بايَعْنا رسولَ الله ﷺ يُلَقِّنُنا هو: «فِيما استَطَعْتُم[2]»[3].

١٤٠٢٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا شعبةُ، عن أَبي مُعاذٍ عطاءِ بن أبي مَيْمونةَ[4]، قال:

= وأخرجه البزار (١٥٠٥ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٤١٩٩) و(٤١٩٩-مكرر)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٠٥، والبيهقي ٧/ ٣٧٥-٣٧٦ من طرق عن محمد بن دينار العبدي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: رواه شعبة، عن يحيى بن يزيد، عن أنس، موقوفاً.

قلنا: رواية شعبة الموقوفة أخرجها ابن أبي شيبة ٤/ ٢٧٥ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يحيى بن يزيد، عن أنس قال: لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر ويدخل بها.

وشعبة ثقة حافظ، وأما مخالفه محمد بن دينار العبدي فسيىء الحفظ.

لكن قد صح في هٰذا الباب مرفوعاً عن غير أنس، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٧٦).

(١) العبارة في (ظ٤): ذهبت أنا وحميد بن عبدالرحمٰن إلى أنس بن مالك.

(٢) في (م): فيما استطعت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، جعفر بن معبد روى عنه اثنان، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٨٤٣) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢٦٤).

(٤) في (م): ميمون.

سمعتُ أنساً يقول: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ لِحاجَتِه نَجِيءُ أنا وغلامٌ منَّا بإدوَاةٍ من ماءٍ[1].

١٤٠٢٧- حدثنا عليُّ بن أبي[2] إسرائيل[3]- [قال عبد الله]: سألتُ أَبي عنه فقال: شيخٌ ثقة-، أخبرنا أبو إسحاقَ -يعني الفَزَارِيَّ- عن الأَوزاعيِّ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ

عن أنس بن مالكٍ قال: بَعَثَتْني أُمِّي إلى رسولِ الله ﷺ بشيءٍ، فَرَأَيْتُه قائماً في يدِه المِيسَمُ يَسِمُ[4] الصَّدقةَ[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٧١٧).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) جاء هٰذا الإسناد عند الحافظ في «أطراف المسند» ١/ ٢٧٧، وفي «إتحاف المهرة» ١/ ٤٠٣ كما يلي: قال عبدالله بن أحمد: حدثنا ابن أبي إسرائيل. وبنى على ذٰلك أنه من زوائد عبدالله، وقد رمز الحسينيُّ في «الإكمال» لعلي بن أبي إسرائيل في ترجمته برمز عبدالله بن أحمد (عب) وقال: روى عنه أحمد خارج «المسند». وتابعه الحافظ ابن حجر في «التعجيل».

والإسناد في أصولنا الخطية: «حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا علي بن أبي إسرائيل» لذٰلك أبقيناه من رواية الإمام أحمد نفسه، وهو كذٰلك في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٥٠ حيث أخرجه الخطيب من طريق «المسند»، وقد نصَّ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٧٥ على رواية الإمام أحمد عن علي هٰذا ولم يذكر أن عبدالله روى عنه.

(٤) في (ظ٤): يسم به، بزيادة «به».

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد لا بأس به، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن أبي إسرائيل، فهو من رجال «التعجيل»، وقد وثقه الإمام أحمد هنا وفي «العلل» له ١/ (٢٠٢٨)، وقال الحافظ في «التعجيل»: أخشى أنه إسحاق بن أبي إسرائيل المشهور. قلنا: هٰذا مستبعد، لأنه ثبت توثيق الإمام =

١٤٠٢٨- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ عن أنس: أنَّ أختَ الرُّبَيِّعِ أُمِّ حارثةَ جَرَحَتْ إنساناً، فاخْتَصَمُوا إلى رسول الله ﷺ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «القِصاصُ القِصاصُ» فقالت أمُّ الرُّبَيِّع: يا رسولَ الله أَيُقْتَصُّ من فلانة؟! لا واللهِ لا يُقْتَصُّ منها أَبداً[1]. فقال رسول الله ﷺ: «سُبْحانَ اللهِ يا أمَّ رُبَيِّع، كتابُ اللهِ» قالت: لا واللهِ لا يُقْتَصُّ منها أبداً. قال: فما زالَتْ حتى قَبِلُوا منها الدِّيَةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من عِبادِ

=أحمد لعلي وروايته عنه، بينما لم يوثق إسحاق بن أبي إسرائيل ولم يرو عنه كما في ترجمته في «التهذيب»، فهو غيره، والله أعلم. أبو إسحاق الفَزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، والأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٥٠ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في اللباس كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٠٢ من طريق أبي صالح محبوب بن موسى الفراء، عن أبي إسحاق الفزاري، به.

وأخرجه البخاري (١٥٠٢)، ومسلم (٢١١٩) (١١٢)، وأبو عوانة، وابن حبان (٤٥٣٣)، والبيهقي ٧/ ٣٤-٣٥ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به. وفي روايات البخاري وابن حبان والبيهقي: أن أنساً ذهب إلى النبي ﷺ بأخيه عبدالله بن أبي طلحة ليحنكه، وهو الأمر الذي بعثته به أمه أم سليم. وسلفت قصة التحنيك مطولة برقم (١٢٠٢٨) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

وانظر أيضاً ما سلف برقم (١٢٧٢٥).

والمِيسَم: اسم للآلة التي يُكْوَى بها.

(١) لفظة «أبداً» لم ترد في (ظ٤).

اللهِ مَن لو أَقْسَمَ على اللهِ لأَبَرَّه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، لكن وهم حماد في غير موضع منه كما سنبينه لاحقاً.

وأخرجه مسلم (١٦٧٥)، والنسائي ٨/٢٦-٢٧، وأبو يعلى (٣٥١٩)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ١/٤٩٧، والبيهقي ٨/٣٩ و٦٤، وابن الأثير في «أُسد الغابة» ٧/١٠٩ من طرق عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٥٠)، وأبو عوانة من طريق سليمان بن حرب، وأبو يعلى (٣٣٩٦)، وعنه ابن حبان (٦٤٩١) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وعلقه البخاري ١٢/٢١٤ في كتاب الديات: باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات، قال: وجرحت أخت الربيع إنساناً، فقال النبي ﷺ: «القصاص».

قلنا: قد سلف الحديث من طريق حميد الطويل، عن أنس برقم (١٢٣٠٢)، وفيه: أن المرأة التي وقعت منها الجناية هي الربيع بنت النضر نفسها وليست أختها، وأن جنايتها هي كسر سن جارية، وليست جراحة إنسان، وأن الذي أقسم أن لا يقتصَّ منها أخوها أنس بن النضر، وليس أمها. ولهٰذه الأسباب ذكر بعضُ الشراح احتمالَ كونهما قصتين، قال النووي في «شرح مسلم» ٦/١٦٣: قال العلماء: المعروف رواية البخاري -يعني رواية حميد-، ثم قال: إنهما قضيتان. وقال البيهقي: ظاهر الخبرين يدلُّ على كونهما قصتين، وإلا فثابت أحفظ.

قلنا: احتمال تعدد القصة بعيد، والراوي عن ثابت هو حماد بن سلمة، وقد عُرِفَ أنه قد يقع له أوهام على ثقته وجلالته، وقد خالفه في هٰذه الرواية جمع من الثقات الذين رووه عن حميد، بينما مدار رواية ثابت عليه، فرواية حميد هي الصواب، وإلى هٰذا الرأي ذهب ابنُ التركماني في «الجوهر النقي» ٨/٣٩-٤٠. وانظر «فتح الباري» ١٢/٢١٤-٢١٥.

١٤٠٢٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ، فأَعطاه غَنَماً بين جَبَلينِ، فأَتى قومَه فقال: أيْ قومِ، أَسْلِموا، فواللهِ إنَّ محمداً لَيُعطي عطاءً ما[1] يخافُ الفاقَةَ، وإنْ كان الرَّجلُ لَيَجِيءُ إلى رسولِ الله ﷺ ما يريدُ إلا الدُّنيا، فما يُمسِي حتى يكونَ دِينُه[2] أَحَبَّ إليه -أو أَعَزَّ عليه- من الدُّنيا بما فيها[3].

١٤٠٣٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ وحُميدٌ

عن أنسِ بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حُفَّتِ الجَنَّةُ بالمَكارِه، وحُفَّتِ النَّارُ بالشَّهَواتِ»[4].

١٤٠٣١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ وحُميدٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بمَقْبُرةٍ لِبَنِي النَّجَّارِ في حائطٍ

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): مَن لا.

(٢) في (س) و(ق): حتى يكون الله. والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س)، وهو الموافق للروايات السالفة للحديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٩٠).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في صفة الجنة كما في «الإتحاف» ١/ ٤٧٥، والبغوي (٤١١٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٥٥٩).

وهو على بَغْلةٍ شَهْباءَ، فإذا هو بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ، فحَاصَت البغلةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا أنْ لا تَدَافَنُوا، لَسَأَلْتُ اللهَ أنْ يُسمِعَكُم عَذابَ القَبْرِ»[1].

١٤٠٣٢- حدثنا عَفَّانُ وبَهْز، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ دَعَا أُبَيّاً فقال: «إنَّ الله أَمَرَني أنْ أَقْرَأَ عليكَ» فقال: سَمَّاني لكَ؟ قال: «اللهُ سَمَّاكَ لي» فجَعَلَ يَبْكي[2].

١٤٠٣٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَمُوتُ لها عندَ الله خَيْرٌ، يَسُرُّها أنْ تَرْجِعَ إلى الدُّنيا، إلا الشَّهِيدُ، فإنَّه يَسُرُّه أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا فيُقْتَلَ، لِمَا يَرَى من فَضْلِ الشَّهادةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وانظر (١٢٠٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٣٤٠ و٣/ ٤٩٩-٥٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٨٨)، وأبو عوانة في فضائل القرآن كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٨٣، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/ ٢٨-٢٩ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد -زاد ابن سعد والطحاوي في آخره: قال قتادة: نُبِّئت أنه قرأ عليه: ﴿لم يكن﴾. وهٰذه الزيادة عند ابن عبدالبر أيضاً، لكن من قول أنس.

وقد سلف برقم (١٢٩١٩) عن بهز، وعن عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن همام. وانظر (١٢٣٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٤٠٣٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي نحوَ بيتِ المَقْدِس، فنَزَلَتْ: ﴿قَد نَرَى تَقَلُّبَ وَجهِكَ في السَّماءِ فلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسجِدِ الحَرامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] فمَرَّ رجلٌ من بني سَلِمَة وهم رُكوعٌ في صلاةِ الفَجرِ وقد صَلَّوْا ركعةً، فنادى: ألاَ إنَّ القِبْلةَ قد حُوِّلَتْ[1]، ألاَ إن القِبْلةَ قد حُوِّلَتْ إلى الكَعْبةِ. قال: فمَالُوا كما هم نحوَ القِبْلَةِ[2].

=حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٧٣).

(١) جملة «ألا إن القبلة قد حولت» الأولى لم ترد في (ظ٤) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٢٤٢، ومسلم (٥٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٨٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٠٨)، وأبو يعلى (٣٨٢٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٣٠) و(٤٣١)، وأبو عوانة ٢/ ٨٢، والبيهقي ٢/ ١١ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند أبي داود وأبي يعلى والبيهقي قُرن بثابتٍ حميدٌ الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٤، والبزار (٤٢١-كشف الأستار)، والدارقطني ١/ ٢٧٤ من طريق جميل بن عبيد، عن ثمامة بن عبدالله، عن جده أنس. ولفظه: جاء منادي رسول الله ﷺ فقال: إن القبلة قد حُوِّلت. والإمام في الصلاة قد صلى ركعتين، فقال المنادي: قد حُولت القبلة إلى الكعبة. فصلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة. وسنده قوي، ولم يذكر ما هي الصلاة التي كانوا يصلونها، إلا أنه ذكر أنها رباعية. =

١٤٠٣٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ

٣/ ٢٨٥ عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ لأَهْلِ الجَنَّةِ سُوقاً يَأْتُونَها كُلَّ جُمُعَةٍ، فيها كُثْبَانُ المِسْكِ، فإذا خَرَجُوا إليها هَبَّت الرِّيحُ -قال حماد: أَحسَبهُ قال: شَمالي[1] -قال: فتَمْلأُ وُجُوهَهم وثِيابَهُم وبُيوتَهُم مِسْكاً، فيَزْدادُونَ حُسْناً وجَمالاً، قال: فيَأْتُونَ أَهْلِيهِم فيَقُولونَ: لَقَد ازْدَدْتُم بَعْدَنا حُسْناً وجَمَالاً، ويَقُولونَ لَهُنَّ: وأَنتُم قد ازْدَدْتُم بَعدَنا حُسْناً وجَمَالاً»[2].

= وأخرج البزار (٤٢٠)، والطبري في «التفسير» ٢/ ٤٠٣، وابن خزيمة (٤٣٤) من طريق عثمان بن سعد الكاتب، عن أنس قال: انصرف رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس وهو يصلي الظهر، وانصرف بوجهه إلى الكعبة، فقال السفهاءُ من الناس: ﴿ما ولاّهم عن قبلتهم التي كانوا عليها﴾ [البقرة: ١٤٢]. وعثمان بن سعد ليس بالقوي.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) في (ق) ونسخة في (ظ٤) و(س): شمالاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٥٠، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٧٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي في «السنن» (٢٨٤٢)، ومسلم (٢٨٣٣)، وأبو عوانة، وابن حبان (٧٤٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥٣، وفي «صفة الجنة» (٤١٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٧٤)، والبغوي (٤٣٨٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٨٤١) عن يزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس -مرفوعاً.

وأخرجه بنحوه الحسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» =

١٤٠٣٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ، قال: لمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قال أبو طَلْحَةَ: يا رسولَ الله، أَرى رَبَّنا يَسأَلُنا من أَموالِنا، وإنِّي أُشْهِدُكَ أني قد جعلتُ أَرضي بَيْرُحاءَ للهِ عز وجل. قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلْها في قَرابَتِكَ». فَقَسَمَها بين حسانَ بنِ ثابتٍ وأُبيِّ بن كعبٍ.

قال عفانُ: وقال يزيدُ، عن حميدٍ، عن أنس: بَرِيحا. وقال

= (١٤٩١) من طريق محمد بن أبي عدي، عن حميد، عن أنس، موقوفاً.

وأخرجه كذلك ابن المبارك في «الزهد-زوائد نعيم» (٢٤١)، وابن أبي شيبة ١٣/١٠٢، والبيهقي في «البعث» (٣٧٥) من طريق سليمان التيمي، عن أنس.

وأخرجه أيضاً بنحوه موقوفاً عبدالرزاق (٢٠٨٨١) عن معمر، عن قتادة، عن أنس.

قوله: «إن لأهل الجنة لسوقاً يأتونها كل جمعة» قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/١٧٠: المراد بالسوق مَجْمَع لهم يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا، ومعنى «يأتونها كل جمعة» أي: في مقدار كل جمعة، أي: أسبوع، وليس هناك حقيقة أسبوع لفقد الشمس والقمر.

وقوله: «قال شمالي» قال السندي: لعله قال: «ريح شمالي» موقع «الريح»، والمشهور: ريح شمال، بلا ياء النسبة، والشمال بالفتح -وقد تكسر- اسم لريح معروفة، ولعل ياء النسبة -إن صحّت- فهي كما في قول القائل: الجِنِّي، لفرد من أفراد الجن. قلنا: جاء هٰذا الحرف عند جميع من خرج الحديث غير المصنف: ريح شمال، ودون شك. وقال النووي في «شرح مسلم»: خص ريح الجنة بالشمال، لأنها ريح المطر عند العرب، كانت تهب من جهة الشام، وبها يأتي سحاب المطر، وكانوا يرجون السحابة الشامية.

عفانُ: سَأَلتُ عنها غيرَ واحدٍ من أهلِ المدينة، فزعموا أَنها بَيْرُحاء، وأن «بَريحا»[1] ليسَ بشيءٍ[2].

---

(١) في (م) وحدها: بيرحاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٧، والدارقطني ٤/ ١٩١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٩٨) (٤٣)، وأبو داود (١٦٨٩)، والنسائي ٦/ ٢٣١، والطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٤٨، وابن خزيمة (٢٤٦٠)، وابن حبان (٧١٨٣)، والدارقطني ٤/ ١٩١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٦٥ و٢٨٠، وفي «الشعب» (٣٤٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢١٦، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٤٢١-٤٢٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وعلقه البخاري ٥/ ٣٧٩ (فتح الباري) عن ثابت، به.

وانظر ما سلف برقم (١٢١٤٤).

قوله: «بيرحاء» كذا هو في حديث عفان عن حماد، وضبطناه على الوجه الأشهر، وقد روي هذا اللفظ وضبط على وجوه، فقد قيل فيه: بئرحاء، على أنه كلمتان، وهٰكذا ضبط في نسخة (س) في هٰذا الحديث!

وفي طرق أخرى عن حماد بن سلمة: بريحا! وهي رواية مسلم، ولم ترد «بريحا» في غير رواية حماد ورواية يزيد التي ذكرها عفان بإثر حديثه، وقد أخرج عبد بن حميد (١٤١٣)، وأبو يعلى (١٨٦٥) هٰذا الحديث من طريق يزيد ابن هارون، عن حميد الطويل، به. وفيه عندهما: حائطي الذي بمكان كذا وكذا، لم يذكر اسم المكان.

وقال الباجي: أفْصَحُها بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء مقصور، وكذا جزم به الصغاني، وقال: إنه فَيْعَلى من «البَراح»، قال: ومن ذكره بكسر الموحدة، وظن أنها بئر من آبار المدينة، فقد صَحَّف.

وأما يزيد المذكور في حديث عفان: فهو ابن زريع، فعفّان يروي عنه، =

١٤٠٣٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سَلَّامٌ أبو المُنذرِ، عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُبِّبَ إليَّ مِن الدُّنْيا النساءُ والطِّيبُ، وجُعِلتْ قُرَّةُ عَيْني في الصَّلاةِ»(١).

١٤٠٣٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن الجَعْدِ أَبي عثمانَ عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ»(٢).

١٤٠٣٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا سعيدُ بن زيدٍ، حدثنا عليُّ بن زيدٍ،

= وهو يروي عن حميد.

وانظر «مشارق الأنوار» ١/ ١١٥، و«فتح الباري» ٣/ ٣٢٤ و٥/ ٣٩٧.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سَلَّام أبي المنذر، فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٨، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٣٤)، والنسائي ٧/ ٦١، وأبو يعلى (٣٥٣٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٦٠، والضياء في «المختارة» (١٧٣٦) من طرق عن عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري، والجعد أبو عثمان: هو الجعد بن دينار -ويقال: ابن عثمان- اليشكري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٣، وابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٢٠، ومسلم (٢١٥١)، وأبو داود (٤٩٦٤)، والترمذي (٢٨٣١)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٠٣، وأبو يعلى (٤٣١٧)، والبيهقي ١٠/ ٢٠٠ من طرق عن أبي عوانة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وانظر ما سلف برقم (١٢٣٦٦).

قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يقول: إني لأَعرفُ اليومَ ذُنوباً هي أَدَقُّ في أَعيُنِكم مِن الشَّعرِ، كُنَّا نَعُدُّها على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ من الكَبائر[1].

١٤٠٤٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ كان يَمُرُّ ببابِ فاطمةَ سِتَّةَ أَشهُرٍ إذا خَرَجَ إلى صلاةِ الفَجْرِ[2] يقولُ: «الصَّلاةَ يا أهلَ البَيتِ، ﴿إنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُم الرِّجْسَ أهلَ البَيتِ ويُطَهِّرَكُم تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان- وقد توبع. سعيد بن زيد: هو سعيد بن زيد بن درهم أخو حماد بن زيد، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢١٤ من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، عن سعيد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٢٦٠٤).

(٢) في (ظ٤): إذا خرج إلى الصلاة. ولم يذكر الفجر.

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢٣)، وعنه الترمذي (٣٢٠٦)، وأخرجه الحاكم ٣/ ١٥٨ من طريق الحسين بن الفضل البجلي، كلاهما (عبد بن حميد والحسين ابن الفضل) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه -وقرن الحسين بن الفضل في إسناده بعلي بن زيد حميداً الطويل.

قلنا: قد تفرد الحسين بن الفضل بزيادة متابعة حميد الطويل لعلي بن زيد،=

١٤٠٤١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ وأبو عِمرانَ الجَوْنيُّ

عن أنس بن مالكٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَخْرُجُ أرْبَعَةٌ من النّارِ -قال أبو عِمْرانَ: أربعةٌ، وقال ثابتٌ: رَجُلانِ-، فيُعْرَضُونَ على اللهِ ثم يُؤْمَرُ بهم[1] إلى النَّارِ. قال: فيَلْتَفِتُ أَحَدُهُم، فيقولُ: أيْ رَبِّ، قد كُنْتُ أَرجُو إذْ أَخْرَجْتَنِي مِنها أنْ لا تُعِيدَني فيها. فيُنَجِّيهِ اللهُ مِنها»[2].

=وهٰذا الحديث غير محفوظ عن حميد، وقد خالف الحسينَ بن الفضل في ذٰلك الإمام أحمد وعبدُ بن حميد، فروياه عن عفان دون ذكر حميد، وخالفه أيضاً جمع من الثقات الذين رووه عن حماد بن سلمة دون ذِكر حميدٍ، وقد سلف تخريجه من هٰذه الطرق برقم (١٣٧٢٨).

(١) في (ظ٤) و(م): بهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو عمران: هو عبدالملك بن حبيب الجَوْني.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٨٧، وابن منده في «الإيمان» (٨٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٥، والبغوي (٤٣٦٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣١٢)، ومسلم (١٩٢)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٣)، وأبو عوانة ١/١٨٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٨٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٥ و٦/٢٥٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به -زاد أبو عوانة في إحدى طرقه: «ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشىء الله خلقاً فيسكنه فضول =

١٤٠٤٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: بينما النبيُّ ﷺ مع امرأةٍ من نِسائِه، إذْ مَرَّ به رجلٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا فُلانُ، هٰذه فُلانةُ زَوْجَتِي» فقال الرجلُ: يا رسولَ الله، مَن كنتُ أَظُنُّ به، فإنِّي لم أكُنْ لأَظُنَّ بك! قال: «إنَّ الشَّيطانَ يَجْرِي من ابنِ آدمَ مَجْرَى الدَّمِ»[1].

١٤٠٤٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَهُ ذاتَ يومٍ صِبْيانُ الأنصارِ والإماءُ، فقال: «واللهِ إنِي لأُحِبُّكُم»[2].

=الجنة».

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٣٢) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد، عن ثابت وحده، به -زاد في آخره: «فيدخله الجنة».

وأخرجه موقوفاً أبو يعلى (٣٣٥٩) من طريق عبدالرحمٰن بن سلام الجمحي، عن حماد، به.

وأخرجه كذٰلك موقوفاً (٣٢٩٢) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد، عن ثابت وحده، به- ولم يسق متنه بتمامه، بل أحال إلى حديث عبدالرحمٰن بن سلام، وزاد في آخره: «فيدخلون الجنة».

وقد سلف برقم (١٣٣١٣) عن حسن بن موسى، عن حماد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥١٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٢٩) من طريق هدبة بن خالد، والحاكم ٤/ ٨٠ من =

١٤٠٤٤- حدثنا عَفَّان[1]، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ كان له حادٍ جَيِّدُ الحُداءِ، وكان حاديَ الرِّجالِ، وكان أَنْجَشةُ يَحْدُو بأَزواجِ النبيِّ ﷺ، فلمَّا حَدَا أَعْنَقَتِ الإبلُ، فقال النبيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ يا أَنْجَشةُ، رُوَيْداً سَوْقَكَ بالقَوَارِيرِ»[2].

١٤٠٤٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أنَّ نَفَراً مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ سَأَلوا أَزواجَ النبيِّ ﷺ عن عَمَله في السِّرِّ، فقال بعضُهم: لا أَتَزوَّجُ النِّساءَ، وقال بعضُهم: لا آكلُ اللَّحمَ، وقال بعضُهم: لا أَنامُ على فِراش، وقال بعضُهم: أَصومُ ولا أُفْطِرُ. فقامَ، فحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عليه، ثم قالَ: «ما بالُ أَقوامٍ قالوا كذا وكذا؟! لٰكِنْ أُصَلِّي وأَنامُ، وأَصُومُ وأُفْطِرُ، وأَتَزَوَّجُ النِّساءَ، فمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فليسَ منِّي»[3].

١٤٠٤٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

=طريق محمد بن كثير، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وانظر (١٢٥٢٢).

(١) قوله: «حدثنا عفان» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٧٦١).

أعنقت الإبل، أي: أسرعت في السير حتى مدَّت أعناقَها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٦/ ٦٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٥٣٤).

عن أنس: أنَّ امرأةً كان في عَقْلِها شيءٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ لي حاجةً. فقال: «يا أُمَّ فُلانٍ، انْظُرِي إلى أيِّ الطَّرِيقِ شِئْتِ» فقام معها يُناجِيها حتى قَضَتْ حاجَتَها[1].

٣/٢٨٦ ١٤٠٤٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس قال: كنَّا نَتَحَدَّثُ «أنه لا تَقُومُ الساعَةُ حتَّى تُمْطِرَ[2] السَّماءُ، ولا تُنْبِتُ الأرضُ، وحتَّى يكونَ لخَمسينَ امرأةً القَيِّمُ الواحِدُ، وحتَّى إنَّ المرأَةَ لَتَمُرُّ بالنَّعْلِ، فَتَنْظُرُ إليها، فتَقُولُ[3]:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (١٩٤)، وأبو يعلى (٣٥١٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٤٩)، ومسلم (٢٣٢٦)، وأبو داود (٤٨١٩)، وأبو يعلى (٣٤٧٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٠، وابن حبان (٤٥٢٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣٣١-٣٣٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وانظر ما سلف برقم (١١٩٤١).

(٢) في (م) و(س) و(ق): حتى لا تمطر، والمثبت من (ظ٤)، وهو الموافق لمصادر التخريج وروايات الحديث الأخرى، ولفظة «لا» ثابتة في المطبوع من «مسند أبي يعلى» (٣٥٢٧)، وهي في أصله المخطوط ١/ورقة ١٧٠ مضافة إضافة في هامشه، وليست في متنه، وإضافتها خطأ.

(٣) وقعت هٰذه الجملة في (م) و(س) و(ق) هٰكذا: «حتى إن المرأة لتمر بالبعل، فينظر إليها، فيقول..» وهو تصحيف، وهي في (ظ٤) غير منقوطة، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لما عند البزار (٣٤١٨-كشف الأستار)، والحاكم ٤/ ٤٩٥، وما في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٣١. وهو تعبير مألوف عند =

لقد كانَ لِهٰذِه مَرَّةً رَجُلٌ».

ذَكَرَه مَرَّةً حمادٌ هٰكذا، وقد ذَكَرَه عن ثابتٍ، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ، لا يَشُكُّ فيه. وقد قال أيضاً: عن أنس، عن النبيِّ ﷺ فيما يَحْسَبُ[1].

١٤٠٤٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ أهلَ اليَمنِ لما قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ قالوا: ابْعَثْ معنا رجلاً يُعَلِّمُنا السُّنَّةَ والإسلامَ. قال: فأَخَذَ بيدِ أَبي

=العرب، ومثله قوله ﷺ في الحديث السالف برقم (٨٤٣٧) عن أبي هريرة: «يوشك أن تمر المرأة بالنعل فتقول: إن هٰذه نعل قرشي».

وأما ما وقع في «مسند أبي يعلى» (٣٥٢٧): «حتى إن المرأة لتمر بالرَّجُل، فيأخذها فينظر إليها...» فهو تحريف أو خطأ من بعض الرواة، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرّح حماد برفعه في رواية أخرى كما أشار المصنف.

وأخرجه أبو يعلى (٣٥٢٧) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٤١٨-كشف الأستار) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٤/ ٤٩٥ من طريق علي بن عثمان اللاحقي و٤/ ٤٩٥ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به، مرفوعاً دون شك، ومجموعاً مع الحديث السالف برقم (١٣٧٢٩). وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

ولقوله: «تمطر السماء ولا تنبت الأرض». انظر ما سلف برقم (١٢٤٢٩).

وسيأتي في الحديث (١٣٢٩٨) قوله ﷺ: «إن أمام الدَّجال سنين خداعة» وقد فُسِّرتْ هٰذه السنين بأنها التي يكثر فيها المطر، ولا تنبت فيها الأرض.

ولقوله: «يكون لخمسين امرأة قيم» انظر ما سلف برقم (١١٩٤٤).

عُبَيدةَ بنِ الجَرَّاحِ وقال: «هٰذا أَمينُ هٰذِه الأُمَّةِ»[1].

١٤٠٤٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أن أُمَّ سُليمٍ كانتْ مع أَبي طلحةَ يومَ حُنينٍ، فإذا مع أُمِّ سُليمٍ خِنْجَرٌ، فقال أبو طَلْحَةَ: ما هٰذا مَعكِ يا أُمَّ سُليمٍ؟! فقالت أُمُّ سُلَيم: اتَّخَذْتُه إنْ دَنَا مني أحدٌ مِن الكفَّار أَبْعَجْ به بطنَه. فقال أبو طَلْحةَ: يا نبيَّ الله، أَلا تسمعُ ما تقولُ أُمُّ سُلَيمٍ؟! تقولُ كذا وكذا. فقالت: يا رسولَ الله، اقْتُلْ مَن بعدَنا منَ الطُّلَقَاء، انهَزَمُوا بكَ يا رسولَ الله. فقال: «يا أُمَّ سُلَيْمٍ، إنَّ الله قَدْ كَفَانا[2] وأَحْسَنَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤١١، ومسلم (٢٤١٩) (٥٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٦١).

(٢) في (س): كفى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٢٥، وأبو يعلى (٣٥١٠)، وأبو عوانة ٤/ ٣١٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٢٥، وعبد بن حميد (١٢٠٢)، ومسلم (١٨٠٩)، وأبو يعلى (٣٤١١)، وابن حبان (٧١٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٢١٠٨).

١٤٠٥٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا ثابتٌ عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعْطِيَ يُوسُفُ شَطْرَ الحُسْنِ»[1].

١٤٠٥١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن قتادةَ وثابتٍ وحُميدٍ عن أنس: أَنَّ النبيَّ ﷺ وأَبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كانوا يَستفتِحونَ القِراءةَ بالحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ. إلا أنَّ حُميداً لم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٩٦ و١١/٥٦٥، والطبري في «التفسير» ١٢/٢٠٧، والحاكم ٢/٥٧٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبري والحاكم: «أُعطي يوسفُ وأُمُّه شطر الحسن». وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٣٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٣ من طريق شيبان بن فروخ، عن حماد، به، لكنه عند أبي يعلى موقوف من قول أنس. وقد ضبب عليه في أصله المخطوط ١/ورقة ١٦٣.

وقد سلف مرفوعاً ضمن حديث الإسراء الطويل برقم (١٢٥٠٥) من طريق حماد، به. وانظر تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن ابن مسعود موقوفاً، عند ابن أبي شيبة ٤/١٩٦ و١١/٥٦٥-٥٦٦، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٢٠٧، والطبراني في «الكبير» (٨٥٥٥) و(٨٥٥٧). ولفظه: أعطي يوسف وأمه ثلثي الحسن. وفي رواية: ثلث الحسن. قال الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٠٣: رجاله رجال الصحيح. وقال عند رواية الثلث: الظاهر أنه وهم.

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً عند الحاكم ٢/٥٧١. وإسناده ضعيف جداً. فيه عمارة بن جوين، وهو متروك.

يَذكُرِ النبيَّ ﷺ[1].

١٤٠٥٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلمةَ، عن ثابتٍ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيتُ كَأَنِّي في دارِ عُقْبَةَ بنِ رافعٍ، فأُتِينا بِرُطَبٍ من رُطَبِ ابْنِ طابٍ، فأوَّلْتُ أَنَّ الرِّفْعةَ لنا في الدُّنيا والعاقِبَةَ في الآخِرةِ، وأنَّ دِينَنا قد طابَ»[2].

١٤٠٥٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلمةَ، عن ثابتٍ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اسْتَوُوا، اسْتَوُوا[3]، فواللهِ إنّي لأَراكُم من خَلْفي كما أَراكُم مِن بَيْنِ يَدَيَّ»[4].

١٤٠٥٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، عن حُميدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٣٠٩٣)، والبغوي (٥٨١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد -إلا أن البغوي لم يذكر فيه حميداً.

وقد سلف الحديث برقم (١٢٧١٤) عن أبي كامل مظفر بن مدرك الخراساني، عن حماد، به. وليس فيه أن حميداً لم يذكر النبي ﷺ. وقد اختلفت الرواية عن حميد في رفعه ووقفه كما بيناه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٦٨، وأبو يعلى (٣٥٢٨)، وأبوعوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٩٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٢١٩).

(٣) لفظة «استووا» الثانية ليست في (م) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٨٣٨).

عن أنس بمثلِه، غير أنه قال: «استَوُوا وتَراصُّوا»[1].

١٤٠٥٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أُخِفْتُ في الله وما يُخافُ أَحدٌ، ولقد أُوذِيتُ في اللهِ وما يُؤْذَى أَحدٌ، ولقد أَتَتْ عليَّ ثَلاثُونَ من بَيْنِ يومٍ ولَيلَةٍ وما لي ولا لِبلالٍ طَعامٌ يَأكُلُه ذو كَبِدٍ إلا شيءٌ يُوارِيهِ إبْطُ بِلالٍ»[2].

١٤٠٥٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ وعليُّ بنُ زيدٍ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ المشركينَ لمَّا رَهِقُوا النبيَّ ﷺ وهو في سَبعةٍ من الأَنصارِ ورَجُلَين من قُريشٍ، قال: «مَن يَرُدُّهُم عَنَّا وهو رَفِيقِي في الجَنَّةِ؟» فجاءَ رجلٌ من الأنصارِ، فقَاتَلَ حتى قُتِلَ، فلمَّا أَرْهَقُوه أَيضاً قال: «مَن يَرُدُّهُم عنِّي وهو رَفِيقِي في الجَنَّةِ؟» حتَّى قُتِلَ السبعةُ، فقال رسولُ الله ﷺ لِصاحِبَيهِ: « ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٩١)، وأبو عوانة ٢/٣٩، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٥٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن حميد، به -وقُرن بحميدٍ عندهم ثابت البناني. وانظر (١٢٠١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٠ و٦/٢٥٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢١٢).

أنْصَفْنا إخْوانَنا»[1].

١٤٠٥٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، قال: أخبرنا قتادةُ وثابتٌ وحميدٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة ثابت البناني، وأما متابعه علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان- فضعيف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٥١)، وأبو عوانة ٤/٣١٥-٣١٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر أبو عوانة عليَّ بن زيد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٨٧)، وابن أبي شيبة ١٤/٣٩٩، ومسلم (١٧٨٩) (١٠٠)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١٩)، وأبو يعلى (٣٣١٩)، وأبو عوانة ٤/٣١٦، وابن حبان (٤٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٤، وفي «الدلائل» ٣/٢٣٤ من طرق عن حماد بن سلمة، به -ولم يذكر أبو يعلى وابن حبان عليَّ بن زيد، وزاد ابن حبان في آخره: قال: «اللهم إنك إن تشأ لا تُعبَد في الأرض»، وقد سلفت هٰذه الزيادة مفردةً برقم (١٢٥٣٨) عن عبدالصمد، وعفان عن حماد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٤١٤).

قوله: «رَهِقَه» كفَرِحَ، غشيه ولحقه، أو دنا منه، سواء أخذه أو لم يأخذه، وأرهق الرجلَ: أدركه.

وقوله ﷺ: «ما أنصفنا إخواننا»، وفي (س) ونسخة في (ق): «ما أنصفنا أصحابنا» وهي رواية مسلم، قال النووي في «شرح مسلم» ١٢/١٤٧-١٤٨: الرواية المشهورة فيه «ما أنصَفْنا» بإسكان الفاء، و«أصحابَنا» منصوب مفعول به، هٰكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين، ومعناه: ما أنصفت قريشٌ الأنصارَ، لكون القرشيَّينِ لم يخرجا للقتال، بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحد. وذكر القاضي [في «مشارق الأنوار» ٢/١٦] وغيره أن بعضهم رواه: «ما أنصَفَنا» بفتح الفاء، والمراد على هٰذا الذين فَرُّوا من القتال، فإنهم لم ينصفوا.

عن أنس بن مالكٍ قال: غَلاَ السِّعرُ بالمدينةِ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقال الناسُ: يا رسولَ الله، غَلاَ السِّعرُ، سَعِّرْ لنا. فقال رسولُ الله ﷺ: إنَّ الله المُسَعِّرُ[1] القابِضُ، الباسِطُ الرَّزَّاقُ، إنِّي لأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللهَ وليسَ أَحدٌ مِنكُم يَطلُبُني بمَظْلِمَةٍ في دَمٍ ولا مالٍ»[2].

١٤٠٥٨- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ

---

(١) في (م): إن الله هو المسعر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٦٣١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥١)، والبيهقي ٦/٢٩، والضياء في «المختارة» (١٦٣٠) من طريق عفان بن مسلم، به.

وأخرجه الدارمي (٢٥٤٥)، وابن ماجه (٢٢٠٠)، والترمذي (١٣١٤)، وأبو يعلى (٢٨٦١)، والطبري في «التفسير» ٢/٥٩٤، وابن حبان (٤٩٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩، وفي «الأسماء والصفات» ص٦٥، والضياء (١٦٣٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به -ولم يذكر الضياء قتادةَ وحميداً.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٦١) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن سليمان بن موسى الدمشقي، عن ثابت البناني، عن أنس.

وأخرجه أبو يعلى (٢٧٧٤) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، عن أنس.

وسلف برقم (١٢٥٩١) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت، عن أنس.

عن أنس: أنَّ أَبا طَلْحةَ كان يَرْمِي بينَ يَدَي النبيِّ ﷺ يومَ أُحُدٍ، والنبيُّ ﷺ خلفَه[1] يَتَتَرَّسُ به، وكان رامياً، وكانَ إذا رَمَى[2] رَفعَ رسولُ الله ﷺ شَخْصَه يَنظُرُ أَينَ يَقَعُ سَهْمُه، ويَرفَعُ أَبو طلحةَ صدرَه ويقولُ: هٰكذا بأَبي أَنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، لا يُصِيبُك سهمٌ، نَحْري دونَ نَحْرِك. ٣/٢٨٧

وكان أبو طلحةَ يَشُورُ[3] نفسَه بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ ويقولُ: إنِّي جَلْدٌ يا رسولَ الله، فوَجِّهْني في حَوائِجِك، ومُرْني بما شِئتَ[4].

---

(١) لفظة «خلفه» لم ترد في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): فكان إذا ما رمى.

(٣) في (ق) ونسخة في (س): يسود، وفي (م): يسوق، والمثبت من (ظ٤) و(س)، وهو الصواب، قال في «النهاية» ٢/٥٠٨: «يَشُور نفسه بين يدي رسول الله»، أي: يعرضها للقتل، وقيل: يسعى ويخفُّ ليُظْهِرَ بذٰلك قوتَه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٠٦-٥٠٧، وأبو عوانة ٤/٣٠٧-٣٠٨، والخطابي في «غريب الحديث» ١/٤٣٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٣٤٧)، وأبو يعلى (٣٤١٢)، وأبو عوانة ٤/٣٠٧، والحاكم ٢/١١٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به -ورواية أبي يعلى مختصرة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٢٤).

قوله: رفع رسول الله ﷺ شخصه، أي: مد جسمه وتطاول ليرى موقع السهم.

وقول أبي طلحة للنبي ﷺ: هٰكذا لا يصيبك سهم، أي: يشير بيده للنبي =

١٤٠٥٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ لما أَرادَ أن يَحلِقَ رأسَه بمِنى، أَخَذَ أبو طَلْحةَ شِقَّ رأسِه، فحَلَقَ الحجَّامُ، فجاء به إلى أم سُلَيم فكانت أمُّ سُليم تجعلُه في سُكِّها[1].

وكان يَجيءُ فيَقيلُ عندَها على نِطْعٍ، وكان مِعْراقاً، فجاءَ ذاتَ يومٍ، فجَعَلَتْ تَسلِتُ العَرَقَ وتجعلُه في قارورَةٍ لها، فاستيقَظَ النبيُّ ﷺ فقال: «ما تَجْعَلينَ يا أمَّ سُلَيمٍ؟» قالت: يا نبيَّ الله، عَرَقُكَ أُريدُ أنْ أَدُوفَ به طِيبِي[2].

١٤٠٦٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس بن مالكٍ قال: لما نَزَلَتْ ﴿يا أَيُّها الذينَ آمَنوا لا تَرفَعُوا أَصْواتَكُم فَوْقَ صَوتِ النبيِّ﴾ [الحجرات: ٢]، قال: قَعَدَ

=ﷺ أن لا يشرف برأسه كي لا تصيبه سهامُ المشركين.

(١) في (م) و(س) و(ق): مسكها، والمثبت من (ظ٤) و«طبقات ابن سعد»، والسُّك: نوع من الطيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٤٢٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الثاني بنحوه البخاري (٦٢٨١)، ومن طريقه البغوي (٣٦٦٠) من طريق ثمامة بن عبدالله بن أنس، عن أنس.

وقد سلفت قصة حلق النبي ﷺ برقم (١٢٤٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وسلفت قصة دَوفِ الطيب بعرق النبي ﷺ برقم (١٢٣٩٦) من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت، وانظر شرحه هناك.

ثابتُ بنُ قيسٍ في بَيتِه، فَفَقَدَه رسولُ الله ﷺ، فقال لسعدِ بنِ معاذٍ: «يا أَبا عَمْرٍو، ما شَأْنُ ثابتِ بنِ قَيْسٍ لا يُرَى؟! أَشْتَكَى؟» فقال: ما عَلِمتُ له بمَرَضٍ، وإنَّه لَجارِي. فدَخَلَ عليه سعدٌ، فذَكَرَ له قولَ النبيِّ ﷺ، فقال: قد عَلِمْتَ أَنِّي كنتُ مِن أشدِّكُم رَفْعَ صوتٍ على رسولِ الله ﷺ، وقد نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ، وقد هَلَكْتُ، أنا مِن أهلِ النَّار. فذَكَرَ ذٰلك سعدٌ للنبيِّ ﷺ فقال: «بل هو مِن أَهلِ الجَنَّةِ»[1].

١٤٠٦١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا قَتادةُ وحميدٌ وثابتٌ[2]

عن أنس: أَنَّ ناساً من عُرَيْنَةَ قَدِموا المدينةَ، فاجْتَوَوْها، فبَعَثَ بهم رسولُ الله ﷺ في إبِلِ الصَّدَقةِ، وقال: «اشْرَبُوا من أَلْبانِها وأَبْوالِها». فقَتَلوا راعيَ رسولِ الله ﷺ، واسْتاقُوا الإبلَ، وارتَدُّوا عن الإسلامِ، فأُتِي بهم رسولَ الله ﷺ، فقَطَّعَ أَيديَهم وأرجُلَهم من خِلافٍ، وسَمَرَ أعيُنَهم، وألقَاهُم بالحَرَّةِ.

قال أنسٌ: قد كنتُ أَرى أَحدَهم يَكُدُّ[3] الأَرضَ بفِيهِ حتى

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ١/٦٨-٦٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٩٩).

وفي ذِكْر سعد بن معاذ في هٰذا الحديث إشكال فصَّلنا القول فيه عند الحديث رقم (١٢٤٨٠).

(٢) قوله: «وحميد وثابت» سقط من (م).

(٣) في الأصول: يكدم، وهو خطأ، إذ لا فرق عند إثباتها هٰكذا بينها =

ماتُوا. وربما قال حمادٌ: يَكْدِمُ الأَرضَ بِفِيهِ حتَّى ماتُوا[1].

=وبين ما سيُنْقَل عن حماد في آخر الحديث. وجاء هٰذا الحرف على الصواب في «سنن الترمذي» (٧٢)، ومن هناك أثبتناه.

ومعنى «يكدُّ»: ينتزع بشدة، ومعنى «يكدم»: يَقضَمُ بأدنى فمه. ووقع في الرواية السالفة برقم (١٢٦٦٨) بلفظ: يقضمون حجارتها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٧٢) و(١٨٤٥) و(٢٠٤٢)، وأبو يعلى (٣٥٠٨) و(٣٨٧١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وروايتا الترمذي الأخيرتان مختصرتان، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٣٦٧)، وأبو يعلى (٣٣١١)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٠٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٠٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨١٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به. ورواية الطحاوي في «المعاني» مختصرة، ولم يسق لفظه في «شرح المشكل».

وأخرجه النسائي ٧/٩٧-٩٨ من طريق بهز بن أسد، عن حماد بن سلمة، عن قتادة وثابت، به -ولم يذكر حميداً.

وأخرجه البخاري (٥٦٨٥)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ١/٥٢١ من طريق سلام بن مسكين، عن ثابت وحده، به. وزاد البخاري بإثره: قال سلام: فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشدِّ عقوبة عاقبه النبي ﷺ. فحدثه بهٰذا، فبلغ الحسن -أي: البصري- فقال: وَدِدْتُ أنه لم يحدِّثه.

وسلف الحديث برقم (١٢٠٤٢) من طريق حميد وحده، وبرقم (١٢٦٦٨) من طريق قتادة وحده.

وقوله: «من خلاف»، قال أبو داود بإثر الحديث (٤٣٦٨) من «سننه»: لم يذكر هشام عن قتادة «من خلاف» ورواه شعبة عن قتادة، وسلام بن مسكين =

١٤٠٦٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّاد[1] وهَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أنسٍ بنحو حديثِ حمَّادٍ[2].

١٤٠٦٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أن أبا بكرٍ كانَ رَدِيفَ رسولِ الله ﷺ بينَ مكةَ والمدينةِ، وكان أَبو بكرٍ يَختَلِفُ إلى الشامِ، وكانَ يُعرَفُ، وكان

= عن ثابت، جميعاً عن أنس، لم يذكرا «من خلاف»، ولم أجد في حديث أحد «قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف» إلا في حديث حماد بن سلمة.

(١) سقط «حماد» من (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة همام -وهو ابن يحيى- وأما متابعه حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وسيأتي برقم (١٤٠٨٦) عن بهز وعفان، عن همام وحده، وزاد في آخره هناك: قال قتادة عن محمد بن سيرين: إنما كان هٰذا قبل أن تنزل الحدودُ.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٧٢)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٦٥، والبيهقي ٩/ ٧٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد -وزاد فيه أبو يعلى والبيهقي قول محمد بن سيرين.

وأخرجه البخاري (٥٦٨٦)، ومسلم (١٦٧١) (١٣)، وأبو يعلى (٣٨٧٢)، وأبو عوانة، والبيهقي ١٠/ ٤ من طرق عن همام وحده، به -زاد البخاري والبيهقي قول محمد بن سيرين.

وانظر ما قبله وما سلف برقم (١٢٦٦٨).

وأخرج قول ابن سيرين مفرداً أبو داود (٤٢٧١) عن محمد بن كثير، وعن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن همام، عن قتادة، عن محمد بن سيرين. قلنا: وقد ذهب بعض أهل العلم اعتماداً على هٰذا القول وغيره إلى القول بنسخ الأحكام التي في حديث العرنيين. وانظر الكلام على هٰذه المسألة في «فتح الباري» ١/ ٣٤٠-٣٤١.

النبيُّ ﷺ لا يُعرَفُ، فكانوا يقولون: يا أَبا بكرٍ، مَن[1] هٰذا الغلامُ بين يديكَ؟ قال: هٰذا يَهْدِيني السَّبيلَ. فلما دَنَوَا من المدينةِ نَزَلا الحَرَّةَ، وبَعَثَا إلى الأَنصارِ، فجَاؤُوا فقالوا: قُومَا آمِنَينِ مُطَاعَيْنِ.

قال: فشَهِدْتُه يومَ دَخَلَ المدينةَ، فما رَأَيتُ يوماً قَطُّ كان أَحسنَ ولا أَضوأَ من يومَ دَخَلَ علينا فيه، وشَهِدْتُه يومَ ماتَ، فما رأَيتُ يوماً كان أَقْبَحَ ولا أَظلَمَ مِن يومَ ماتَ فيه ﷺ[2].

١٤٠٦٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

عن أنس: أَنَّ رسولَ الله ﷺ تَرَكَ قَتْلى بَدْرٍ ثلاثةَ أَيامٍ حتى جَيَّفُوا، ثم أَتاهُم فقامَ عليهم، فقال: «يا أُمَيَّةَ بنَ خَلَفٍ، يا أبا جَهْلِ بنَ هِشامٍ، يا عُتْبَةَ بنَ رَبِيعةَ، يا شَيْبَةَ بنَ رَبِيعةَ، هل وَجَدْتُم ما وَعَدَكُم رَبُّكُم حَقّاً؟ فإنّي قد وَجَدْتُ ما وَعَدَني رَبِّي حَقّاً» قال: فسمع عمرُ صوتَه، فقال: يا رسولَ الله، أَتُنادِيهم

---

(١) في (م): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥١٦، والدارمي (٨٨) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -واقتصر الدارمي على الشطر الثاني منه.

وانظر (١٢٢٣٤).

والغلام في قولهم لأبي بكر: من هٰذا الغلام؟ يريدون به الكهلَ، يقال للصبي وللكهل: غلام، وهو من الأضداد.

بعد ثلاثٍ؟! وهل يَسْمَعُون، يقول الله عز وجل: ﴿إنَّكَ لا تُسمعُ المَوْتى﴾ [النمل: ٨٠]؟! فقال: «والَّذي نَفْسي بِيَدِه، ما أَنتُم بأسْمَعَ مِنهم، ولٰكِنَّهم لا يَسْتَطِيعونَ أَنْ يُجِيبُوا»(١).

١٤٠٦٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ أبا طَلْحَةَ ماتَ له ابنٌ، فقالت أُمُّ سُلَيم: لا تُخبِرُوا أبا طلحة حتى أَكونَ أَنا الذي أُخبِرُه. فسَجَّتْ عليه، فلما جاءَ أَبو طلحةَ وَضَعَتْ بينَ يديه طَعاماً، فأَكَلَ، ثمَّ تَطَيَّبَتْ له، فأَصابَ منها، فعَلِقَتْ بغُلامٍ، فقالت: يا أَبا طلحةَ، إنَّ آلَ فُلانٍ استَعارُوا مِن آلِ فُلانٍ عاريَّةً، فبَعَثُوا إليهم: ابعَثُوا إلينا بعَارِيَّتِنا،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المغازي كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٦٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

قلنا: واستشهاد عمر بقوله تعالى: ﴿إنك لا تُسمع الموتى﴾ لا يحفظ إلا في طريق عفان هٰذه عن حماد بن سلمة، فقد سلف الحديث برقم (١٣٢٩٦) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، ورواه مسلم (٢٨٧٤) عن هداب بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، فلم يذكراه، كذٰلك رواه سليمان بن المغيرة عن ثابت فيما سلف برقم (١٨٢) فلم يذكره، ورواه أيضاً حميد الطويل فيما سلف برقم (١٢٠٢٠)، وقتادة فيما سلف برقم (١٢٤٧١) كلاهما عن أنس فلم يذكراه، فهو غير محفوظ في حديث أنس.

والذي استدلَّ بهٰذه الآية هو عائشة رضي الله عنها في إنكارها على ابن عمر لروايته هذا الحديث، انظر «صحيح البخاري» (١٣٧٠) و(١٣٧١) و(٣٩٧٩) و(٣٩٨٠)، وشرح الحافظ ابن حجر عليه في «الفتح» ٣/ ٢٣٤ و٧/ ٣٠٢-٣٠٤.

فأَبَوْا أَنْ يَرُدُّوها. فقال أبو طَلْحةَ: ليسَ لهم ذٰلك، إنَّ العاريَّةَ مُؤَدَّاةٌ إلى أهلِها. قالت: فإنَّ ابنَكَ كانَ عاريَّةً من الله عزَّ وجلَّ، وإن الله عزَّ وجلَّ قد قَبَضَه. فاسترْجَعَ، قال أنسٌ: فأُخْبِرَ النبيُّ ﷺ بذٰلكَ فقال: «باركَ اللهُ لَهُما في لَيْلَتِهما». ٣/٢٨٨

قال: فَعَلِقَتْ بغُلامٍ، فوَلَدَتْ، فأَرْسَلَتْ به معي أُمُّ سُليمٍ إلى النبيِّ ﷺ، وحملتُ تمراً فأَتَيْتُ به رسولَ الله ﷺ وعليه عَباءَةٌ، وهو يَهْنَأُ بَعيراً له، فقال رسولُ الله ﷺ: «هل معكَ تَمْرٌ؟» قال: قلتُ: نعم. فأَخَذَ التَّمَراتِ فألقاهنَّ في فيه، فلاَكَهُنَّ، ثم جَمَعَ لُعابَه، ثم فَغَرَ فاهُ، فأَوْجَرَه إياه، فجَعَلَ الصبيُّ يَتَلَمَّظُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «حِبُّ الأَنصارِ التَّمْرُ» فحنَّكَه وسمَّاه عبدَالله، فما كانَ في الأَنصارِ شابٌّ أَفْضَلَ منه[1].

١٤٠٦٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أَبو المُنذِرِ سلاّمٌ، وذَكَرَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة -فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٢-٤٣٣ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥٦)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٦٥-٦٦ عن حماد بن سلمة، به مطولاً، وقرن بحمادٍ سليمانَ بنَ المغيرة وجعفرَ بن سليمان.

وقد سلفت قصة التحنيك عن عفان برقم (١٢٧٩٥). وانظر (١٣٠٢٦).

وقوله: فعَلِقَتْ بغلام قال السندي: من «عَلِق» كفَرِحِ، أي: حبلت بما جرى بينهما تلك الليلة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلاَّم أبو المنذر: هو سلام بن سليمان المزني، وهو صدوق، وقد رَوَى هٰذا الحديثَ عن ثابت عن أنس. =

١٤٠٦٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على رجلٍ من أَصحابِه يَعُودُه وقد صارَ كالفَرْخِ، فقال له: «هل سَأَلْتَ اللهَ؟» قال: قلتُ: اللهُمَّ ما كُنتَ مُعاقِبِي به في الآخرةِ، فعَجِّلْهُ في الدُّنيا. فقال له رسولُ الله ﷺ: «لا طاقَةَ لكَ بعَذَابِ اللهِ، هَلاَّ قُلْتَ: اللّهُمَّ آتِنا[1] في الدُّنيا حَسَنةً، وفي الآخرةِ حَسَنَةً، وقِنَا عَذَابَ النَّارِ»[2].

١٤٠٦٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أَنَّ أَصحابَ النبيِّ ﷺ كانوا يقولونَ وهم يَحفِرونَ الخندقَ:

نحنُ الذين بايَعُوا[3] محمَّدا

=وانظر ما قبله.

(١) في (م): اللهم ربنا آتنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٨) (٢٤)، وأبو يعلى (٣٥١١)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٤٨٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٩) من طريق عبيدالله بن محمد التيمي، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (١٢٠٤٩).

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (س): بايعنا، وهو خطأ، فإنه لا يستقيم وزن الرجز بهذه اللفظة.

عـلى الإسلامِ ما بَقِينا أَبـداً

والنبيُّ ﷺ يقولُ:

«اللهُمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ

فـاغْفِرْ لِلأنصارِ والمُهاجِرَهْ»

فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بخُبزِ شعيرٍ وإهالةٍ سَنِخَةٍ، فأَكَلُوا منها، وقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما الخَيْرُ خَيْرُ الآخِرَة»[1].

١٤٠٦٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَتاه جِبريلُ عليه السلام وهو يَلْعَبُ مع الغِلْمانِ، فأَخَذَه فَصَرَعَه، فشَقَّ عن قَلبِه، فاسْتَخْرَجَ منه عَلَقةً، فقال: هٰذا حَظُّ الشَّيطانِ منك. ثم غَسَلَه في طَسْتٍ من ذَهَبٍ بماءِ زَمْزَمَ، ثم لأَمَه وأَعادَه في مكانه، وجاءَ الغِلمان يَسعَوْنَ إلى أُمِّه -يعني ظِئرَه- فقالوا: إنَّ محمداً قد قُتِلَ. فاستَقْبَلُوه وهو مُنْتَقِعُ اللَّونِ. قال لي أنسٌ: فكنتُ أرى أَثَرَ المِخْيَطِ في صَدْرِه.

وربما قال حمَّادٌ: إنَّ رسولَ الله ﷺ أَتاه آتٍ[2].

١٤٠٧٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو مكرر (١٣٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٥٠، وأبو يعلى (٣٥٠٧)، والبغوي (٣٧٠٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢١).

عن أنس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فيهِ وَجَدَ حَلاوَةَ الإيمانِ: مَنْ كانَ اللهُ ورَسولُه أَحَبَّ إليهِ مِمَّا سِواهُما، والرَّجلُ يُحِبُّ الرَّجلَ لا يُحِبُّهُ إلا لله، والرَّجلُ أنْ يُقْذَفَ في النّارِ أَحَبُّ إليه من أَنْ يَرْجِعَ يَهودِيّاً أو نَصْرانِيّاً»[1].

١٤٠٧١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: كان رسولُ الله ﷺ يَدْخُلُ علينا، وكان لي أَخٌ صغيرٌ، وكان له نُغَرٌ يَلْعَبُ به، فماتَ[2]، فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ ذاتَ يوم فرآهُ حَزيناً، فقال: «ما شَأنُ أَبي عُمَيْرٍ حَزِيناً؟» فقالوا: ماتَ نُغَرُه الذي كان يَلْعَبُ به يا رسولَ الله. فقال: «يا أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟ أبا عُمَيْر، ما فَعَلَ النُّغَيْر؟»[3].

١٤٠٧٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال يومَ أُحُدٍ، وهو يَسْلُتُ الدَّمَ[4]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٢٧٨٣) عن عفان مقروناً به مؤمَّل بن إسماعيل.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): فمات نغره الذي كان يلعب به.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٤٧)، وأبو داود (٤٩٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (٣٣٤٧)، وابن حبان (١٠٩) من طريق حوثرة بنِ أشرسَ، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣٣٢٥).

(٤) في (م): الدماء.

عن وَجْهِه: «كيفَ يُفلحُ قَومٌ شَجُّوا وَجْهَ نَبِيِّهم، وكَسَرُوا رَباعِيَتَه، وهُوَ يَدْعُوهُم إلى اللهِ؟» فأَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ ﴿ليسَ لَكَ من الأَمْرِ شَيءٌ أو يَتُوبَ عَلَيهم أو يُعَذِّبَهم فإنَّهم ظالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨][1].

١٤٠٧٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن قيامِ الساعةِ، وأُقيمتِ الصَّلاةُ، فلمَّا قَضَى صلاتَه قال: «أينَ السّائلُ عن السَّاعةِ؟» قال الرَّجلُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «وما أَعْدَدْتَ لها؟ فإنها قائِمةٌ» قال: ما أَعْدَدْتُ لها كَبيرَ عَمَلٍ، غيرَ أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. فقال رسولُ الله ﷺ: «فأَنتَ مع مَن أَحْبَبْتَ».

قال: فما فَرِحَ المسلمون بشيءٍ بعد الإسلامِ ما فَرِحوا بهٰذا الحديث. قال: فكانَ أَنسٌ يقولُ: فنحنُ نُحِبُّ اللهَ ورسولَه[2].

١٤٠٧٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّامٌ، قال: أخبرنا إسحاقُ بن عبدِالله ابن أبي طَلْحَةَ ٣/ ٢٨٩

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ بَعَثَ خالَه حَراماً أَخا أُمِّ سُليم في سَبعينَ إلى بَني عامرٍ، فلما قَدِمُوا قال لهم خالي: أَتَقَدَّمُكُم، فإنْ أَمَّنوني حتى أُبَلِّغَهم عن رسولِ الله ﷺ، وإلا كنتُم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٣٦٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٢٧١٥).

مني قَريباً. قال: فَتَقَدَّمَ، فأمَّنُوه، فبينما هو يُحَدِّثهم عن رسولِ الله ﷺ إذْ أَومَؤُوا إلى رجلٍ، فطَعَنَه فأَنْفَذَهُ، فقال: اللهُ أكبرُ، فُزْتُ ورَبِّ الكَعبةِ. ثمَّ مَالُوا على بَقِيَّةِ أَصحابِه فقتَلُوهم، إلاَّ رجلاً أَعرَجَ منهم كانَ قد صَعِدَ الجَبَلَ. قال همَّامٌ: فأُراه قد ذَكَرَ مع الأَعرجِ آخَرَ معه على الجبلِ.

قال: وحَدَّثنا أَنسٌ: أنَّ جِبريلَ عليه السلام أَتى النبيَّ ﷺ فأَخبَره أنهم قد لَقُوا رَبَّهم، فرَضِيَ عنهم وأَرْضَاهُم. قال أنسٌ: كانوا يَقْرَؤُونَ: «أنْ بَلِّغُوا قومَنا أَنَّا قد[1] لَقِينا رَبَّنا فرَضِيَ عنَّا وأَرضانا» قال: ثمَّ نُسِخَ بعدَ ذٰلك، فدَعَا عليهم رسولُ الله ﷺ ثَلاثينَ صَباحاً: على رِعْلٍ، وذَكْوانَ، وبَني لِحْيانَ، وعُصَيَّةَ، الذينَ عَصَوُا اللهَ ورسولَه، أو عَصَوُا الرَّحمٰنَ[2].

١٤٠٧٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أَبَانُ بن يزيدَ، حدثنا قَتادةُ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقولُ: «التُّفَالُ[3] في

---

(١) في (ظ٤): أن قد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٥١٥ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٣١٩٥).

(٣) في (م) ونسخة في هامش (س): التُّفل، وكلاهما صحيح، قال في «اللسان»: التُّفل والتُّفال: البصاق.

المَسْجِدِ خَطيئةٌ، وكَفَّارَتُه دَفْنُه»[1][2].

١٤٠٧٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا جَريرٌ -يعني ابنَ حازِمٍ- قال: سمعتُ قتادة قال:

قلتُ لأَنس: كيفَ كانَتْ قِراءةُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: كانَ يَمُدُّ صَوْتَه مَدّاً[3].

١٤٠٧٧- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عفانُ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ وأبا بكرٍ وعُمرَ وعثمانَ كانوا يَسْتَفْتِحُون القِراءةَ بعدَ التَّكبيرِ بالحَمْدُ للهِ ربِّ العالَمينَ، في الصلاةِ. قال عفانُ: يعني في الصلاةِ بعدَ التَّكبيرِ[4].

١٤٠٧٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قَتادةُ

---

(١) في (م): دفنها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد -وهو العطار- روى له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه أبو داود (٤٧٤) عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان، بهٰذا الإسناد، وقرن بأبانٍ شعبةَ بن الحجاج وهشاماً الدَّستُوائي. وانظر (١٢٠٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٠٠٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (١٢٣) عن حجاج بن منهال، وأبو يعلى (٢٨٨١) عن هدبة بن خالد، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٩١).

عن أنسٍ أن رسولَ الله ﷺ قال: «مِن[1] أَشْراطِ السَّاعةِ» قال هَمَّام: وربما قال: «لا تَقُومُ السَّاعةُ» قال همامٌ: كلاهُما قد سَمِعْتُ «حتَّى يُرْفَعَ العِلمُ، ويَظْهَرَ الجَهْلُ، وتُشْرَبَ الخَمْرُ، ويَظْهَرَ الزِّنى، ويَقِلَّ الرِّجالُ وتَكْثُرَ النِّساءُ، حتَّى يكونَ لِخَمْسينَ امرأَةً القَيِّمُ الواحِدُ»[2].

١٤٠٧٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، قال: أخبرنا قَتادةُ

عن أنس أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «بَيْنَما أنا أَسِيرُ في الجَنَّةِ، إذا أنا بِنَهرٍ حافَتَاهُ قِبابُ الدُّرِّ. قال: قلتُ: ما هٰذا يا جِبْريلُ؟ قال: هٰذا الكَوْثَرُ الذي أعْطاكَ رَبُّكَ عَزَّ وجَلَّ. قال: فضَرَبْتُ بِيَدِي، فإذا طِينُه مِسْكٌ أَذْفَرُ»[3].

١٤٠٨٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس: أَن النبيَّ ﷺ نَهَى عن الوِصَالِ، قال: قيلَ له: إنَّك تُواصِلُ؟ قال: «إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي ويَسْقِيني»[4].

---

(١) في (م): إنَّ مِن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٨٠٨)، وأبو يعلى (٢٨٩٢)، وابن حبان (٦٧٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٤٢ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٢٩٨٩) مقروناً فيه ببهزٍ عفانُ بن مسلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٧٤٠).

١٤٠٨١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ

عن أنس: أن النبيَّ ﷺ كان عندَ الزَّوالِ، فاحتاجَ أَصحابُه إلى الوَضوءِ، قال: فجِيءَ بقَعْبٍ فيه ماءٌ يسيرٌ، فوَضَعَ النبيُّ ﷺ كفَّه فيه، فجَعَلَ يَنْبُعُ من بينِ أَصابِعِه، حتى تَوَضَّأَ القومُ كلُّهُم.

قلتُ: كَمْ كُنتُم؟ قال: زُهاءَ ثلاثِ مئةٍ[1].

١٤٠٨٢- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادةَ

عن أنس أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حتى يُحِبَّ لأَخيهِ ما يُحِبُّ لِنَفْسِه من الخَيْرِ»[2].

١٤٠٨٣- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس أن النبيَّ ﷺ قال: «ما مِن أَهلِ الجَنَّةِ أَحدٌ يَسُرُّه أنْ يَرْجِعَ إلى الدُّنيا وله عَشَرةُ أَمثالِها إلا الشَّهيدُ، فإنَّهُ وَدَّ أن[3] يَرْجِعَ إلى الدُّنيا، فَاسْتُشْهِدَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا رَأَى مِن الفَضْلِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢١)، وأبو يعلى (٢٨٩٥)، وابن حبان (٦٥٤٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٧) من طريق هدبة بن خالد، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٣٤ من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٧٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨٠١).

(٣) في (م): يود أنه، وفي نسخة في (س): يود أن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٣٦٢٨) عن بهز بن أسد مقروناً بعفان بن مسلم.

١٤٠٨٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّامٌ، قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس: أَنَّ يهودياً مَرَّ على النبيِّ ﷺ وأَصحابِه فقال: السَّامُ عليكم. فرَدَّ عليه أصحابُ النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما قالَ: السَّامُ عَلَيكُم» فأُخِذَ اليهوديُّ، فجِيءَ به فاعْتَرَفَ، قال النبيُّ ﷺ: «رُدُّوا عَلَيهم ما قالُوا»[1].

١٤٠٨٥- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ وقد دَعَاهُ خَيَّاطٌ مِن أهل المدينةِ، فإذا خبزُ شعيرٍ وإهالَةٌ سَنِخَةٌ، قال: فإذا فيها قَرْعٌ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه القَرْعُ، قال: فجَعَلتُ أُقَرِّبُه[2] قُدَّامَ رسولِ الله ﷺ، قال أنسٌ: لم أَزَلْ يُعجِبُني القَرعُ منذُ رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُعجِبُه[3]. ٣/ ٢٩٠

١٤٠٨٦- حدثنا بَهْزٌ، وحدثنا عفانُ، قالا: حدثنا همَّامٌ؛ قال عفانُ: في حديثه: أخبرنا قتادةُ، قال:

حدثنا أنسُ بن مالكٍ -وقال بهزٌ: عن أنس بن مالك-: أنَّ رَهْطاً مِن عُرَيْنَةَ أَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: إنَّا قد اجْتَوَيْنا المدينةَ، فعَظُمَتْ بُطُونُنا، وانْتَهَشَتْ أعضادُنا[4]، فأَمَرَهم رسولُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٢٩٩٥) عن بهز بن أسد مقروناً بعفان بن مسلم.

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): أقدمه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٨١١).

(٤) في (م) و(ق) ونسخة في (س): أعضاؤنا، والمثبت من (ظ٤) =

الله ﷺ أن يَلْحَقُوا براعِي الإبلِ، فَيَشْرَبُوا[1] من أَلبانِها وأَبْوالِها. قال: فلَحِقُوا براعِي الإبلِ، فشَرِبُوا مِن أَلبانِها وأَبوالِها حتى صَلَحَتْ بطونُهم وأَلوانُهم، ثمَّ قَتَلوا الراعي، واسْتاقُوا[2] الإبلَ، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فبَعَثَ في طَلَبِهم، فجِيءَ بهم، فقَطَّعَ أَيديَهم وأَرجلَهم[3]، وسَمَرَ أعينَهم.

قال قتادةُ عن محمدِ بن سِيرينَ: إنَّما كانَ هٰذا قبلَ أنْ تُنَزَّلَ الحُدودُ[4].

١٤٠٨٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا عبدُالواحدِ، حدثنا المُخْتارُ بن فُلْفُلٍ حدثنا أنسُ بن مالكٍ قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فأَقْبَلَ

=و(س).

(١) المثبت من (م) و(ق) ونسختين في هامشي (ظ٤) و(س)، وهو الجادة، وفي (ظ٤) و(س): ويشربون.

(٢) في (م): وساقوا.

(٣) زاد في (ق) ونسخة في (س) في هٰذا الموضع: من خلاف. وهٰذه الزيادة خطأ، ولم ترد في (م) و(ظ٤) و(س). وقال أبو داود بإثر الحديث (٤٣٦٨): لم أجد «من خلاف» إلا في حديث حماد بن سلمة. يعني روايته عن قتادة وثابت وحميد، وهي السالفة برقم (١٤٠٦١).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن عفان وحده برقم (١٤٠٦٢)، وقرن فيه هناك بهمام حماد بن سلمة.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٤٢).

قوله: «وانتهَشت أعضادُنا»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: هُزِلت. والمنهوشُ: المهزول المجهودُ.

علينا بوجهِه فقال: «إنِّي إمامُكُم فلا تَسْبِقُوني بالرُّكُوعِ ولا بالسُّجُودِ ولا بالقِيامِ، فإنِّي أَراكُم مِن بينِ يَدَيَّ ومِن خَلْفِي» قال: ثم قالَ: «والذي نَفْسِي بِيَدِه، لو رَأَيتُم ما رَأَيْتُ، لَضحِكْتُم قَليلاً، ولَبَكَيْتُم كثيراً» قالوا: يا رسولَ الله، وما رَأَيتَ؟ قال: «رَأَيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ»[1].

١٤٠٨٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، حدثنا ثابتٌ

عن أنس قال: ماتَ ابنٌ لأَبي طَلْحَةَ من أُمِّ سُليم، قال: فقالت أم سُلَيم لأهلِها: لا تُحَدِّثُوا أَبا طلحةَ بابنِه حتى أَكونَ أنا أُحَدِّثُه. فذَكَرَ معنى حديثِ بَهْز، إلا أنَّه قال: قالت أُمِّي: يا أَنسُ، لا يَطْعَمْ شيئاً حتى تَغْدُوَ به إلى رسولِ الله ﷺ. قال: فباتَ يَبْكِي، وبِتُّ مُجْتَنِحاً عليه أُكالِئُه حتى أَصبحتُ، فغَدَوْتُ به إلى رسولِ الله ﷺ، فإذا معه مِيسَمٌ، فلما رَأَى الصبيَّ معي قال: «لَعَلَّ أمَّ سُليمٍ وَلَدَتْ» قال: قلتُ: نعم. فوَضَعَ المِيسَم من يَدِه[2]، وقَعَدَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المختار بن فلفل من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

عبدالواحد: هو ابن زياد العبدي مولاهم. وهو مكرر (١٣٥٧١).

(٢) قوله: «من يده» لم يرد في (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، ومسلم احتجاجاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وحديث بهز الذي أحال إليه المصنف هو السالف برقم (١٣٠٢٦). وانظر =

١٤٠٨٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أَكَلَ طَعاماً، لَعِقَ أصابعَه الثَّلاثَ، وقال: «إذا ما وَقَعَتْ[1] لُقْمَةُ أَحَدِكُم، فَلْيُمِطْ عنها الأَذَى وَلْيَأْكُلْها، ولا يَدَعْها لِلشَّيطانِ»، وأَمَرَنا أن نَسْلِتَ الصَّحْفَةَ، وقال: «إنَّكُم لا تَدْرونَ في أيِّ طَعامِكُم البَرَكَةُ»[2].

١٤٠٩٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، قال: أخبرنا ثابتٌ

عن أنس: أنَّ ثمانينَ رجلاً من أهلِ مكةَ هَبَطُوا على رسولِ الله ﷺ وأَصحابِه[3] من جَبَلِ التَّنعيمِ عندَ صلاةِ الفَجرِ، فأَخَذَهُم رسولُ الله ﷺ سِلْماً، فعَفَا عنهم، ونَزَلَ القرآنُ ﴿وهُوَ الَّذي كَفَّ أَيدِيَهم عَنْكُم وأَيدِيَكُم عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ من بَعدِ أَنْ أَظْفَرَكُم

=(١٢٧٩٥).

وقول أنس رضي الله عنه: «مجتنحاً عليه» أي: مائلاً عليه، يعني: أعطف عليه وأعتني به.

وقوله: أكالئه، أي: أحرسه وأهتم بشأنه.

(١) في (م): إذا وقعت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٨٠٣)، وفي «الشمائل» (١٤١)، وأبو عوانة ٥/٣٦٦ و٣٦٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨١٥).

(٣) لفظة «وأصحابه» أثبتناها من (م) و(س)، ولم ترد في (ظ٤) و(ق).

عليهِم﴾ [الفتح: ٢٤][1].

١٤٠٩١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، قال: أخبرنا عبدُالعزيزِ بنُ صُهَيب

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ اتَّخَذَ خاتَماً، ونَقَشَ فيه نَقْشاً، فقال: «إنّي اتَّخَذْتُ خاتَماً، ونَقَشْتُ فيه نَقْشاً، فلا يَنْقُشْ أَحدٌ على نَقْشِه»[2].

١٤٠٩٢- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا قَتادةُ

عن أنس قال: كان النبيُّ ﷺ يُحِبُّ القَرْعَ- أو قال: الدُّبَّاءَ- قال: فرأَيتُه يوماً يأْكُلُه، فجعلتُ أَضَعُه بينَ يَدَيهِ[3].

١٤٠٩٣- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثنا عبدُالله بنُ عبدِالله بن جَبْر

أنه سَمِعَ أنسَ بن مالكٍ يقولُ: كان رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥١٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٢٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٩٤٣)، وعنه ابن حبان (٥٤٩٧) عن هُدْبَة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١١٩٨٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٤٣) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٨١١).

بخَمسةِ مَكَاكِيكَ، ويَتَوَضَّأُ بمَكُّوكٍ[1].

١٤٠٩٤- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا قتادةُ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ يُحَدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «ما بَعَثَ الله نَبِيّاً إلاَّ أَنْذَرَ أُمَّتَه الدَّجَّالَ[2]. أَلاَ إنه الأَعْوَرُ الكَذَّابُ، ألا إنَّه أَعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بأعْورَ، مَكْتُوبٌ بينَ عَيْنَيه: كفر»[3].

١٤٠٩٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرني قتادةُ

عن أنس: أنهم قالوا: يا رسولَ الله، أهلُ الكتابِ إذا سَلَّموا علينا، كيف نَرُدُّ عليهم؟ قال: «قُولُوا: وعَلَيكُم»[4]. ٣/ ٢٩١

١٤٠٩٦- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُم، فإنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ[5] مِن تَمامِ الصَّلاةِ»[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٠٥).

(٢) المثبت من (م) و(س) و(ق)، وفي (ظ٤) ونسخة في (س): إلا أنذر الدجالَ أمتَه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢٠٠٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢١٤) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢١٤١).

(٥) في (م): الصفوف.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢١٢) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر =

١٤٠٩٧- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اعْتَدِلُوا في السُّجُودِ، ولا يَبْسُطْ أَحَدُكُم ذِراعَيْهِ كما يَبْسُطُ الكلبُ»(١).

١٤٠٩٨- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبةُ، قال: أَخبرني قتادةُ

عن أنس: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَتَى على رجلٍ يَسُوقُ بَدَنةً، قال: «ارْكَبْها» قال: إنَّها بَدَنةٌ! قال: «ارْكَبْها» قال: إنّها بَدَنةٌ! قال: «وَيْحَكَ -أو وَيْلَكَ- ارْكَبْها»(٢).

١٤٠٩٩- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ

عن أنس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكم في صَلاتِه، فإنَّه يُناجِي رَبَّه، فلا يَتْفُلَنَّ بينَ يَدَيهِ، ولا عن يَمِينِه، ولْيَتْفُلْ عن يَسارِه [أو] تَحتَ قَدَمِه»(٣).

١٤١٠٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ قال: كانت بالمَدينةِ فَزْعةٌ، فاستَعارَ النبيُّ

=(١٢٨١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢١٦) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وقرن به وهب بن جرير. وانظر (١٢٠٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وهو مكرر (١٣٩٣١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٣٩٥٣). وما بين المعقوفين منه، وهو الموافق للروايات الأخرى عن قتادة عن أنس.

ﷺ فَرَساً لأَبي طَلْحَة يُقال له: مَندُوبٌ، فرَكِبَه، وقال: «ما رَأَيْنا من فَزَعٍ، وإنْ وَجَدْناهُ لَبَحْراً»[1].

١٤١٠١- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني أَنس بنُ سِيرينَ، قال:

سمعتُ أنسَ بن مالكٍ قال: كانَ رجلٌ من الأنصارِ ضَخْماً لا يَسْتَطيعُ أن يُصَلِّيَ مع النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني لا أَستطيعُ أَن أُصَلِّيَ معك. فصَنَعَ له طَعاماً، ودعا النبيَّ ﷺ إليه، وبَسَطُوا له حَصِيراً، ونَضَحُوه، فصَلَّى عليه رَكْعتينِ.

فقال له رجلٌ من آل الجارُودِ: أَكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قال: ما رَأَيْتُه صَلاَّها إلا يومَئذٍ[2].

١٤١٠٢- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّادٌ، قال: أخبرنا ثُمامةُ بنُ عبدِالله بن أَنس

عن أنس بن مالكٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ جاءَه أَصحابُه ذاتَ ليلةٍ، فخَرَجَ فصَلَّى بهم، فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ بيتَه فأَطالَ، ثم خَرَجَ فصَلَّى بهم فخَفَّفَ، ثم دَخَلَ بيتَه فأَطالَ، فلما أَصْبَحَ قالوا: يا رسولَ الله، صَلَّيتَ فجعَلْتَ تُطيلُ إذا دَخَلتَ، وتُخَفِّفُ إذا خَرَجْتَ! قال: «مِن أَجْلِكُم فَعَلْتُ ما فَعَلْتُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٣٩٠٧) عن بهز بن أسد مقروناً بوكيع بن الجراح وأبي النضر هاشم بن القاسم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٢٩١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٤١٠٣- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابن سَلَمةَ- قال: أخبرنا شُعيبُ بن الحَبْحابِ وعبدُالعزيز بنُ صُهَيب

عن أنس بنِ مالكٍ: أن رسولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَها[1].

١٤١٠٤- حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ

عن أنس بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ، وجَعَلَ عِتْقَها صَدَاقَها[2].

١٤١٠٥- حدثا بَهْزٌ، حدثنا همامٌ، عن قتادةَ

عن أنس بن مالك: أنَّ رسولَ الله ﷺ زَجَرَ عن الشُّربِ قائماً. قال قتادةُ: فسأَلنا أنساً عن الأكلِ، قالَ: الأَكلُ أَشَدُّ[3].

١٤١٠٦- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا هشامُ بنُ زيدٍ

=حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٢٩١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٦٢) عن غسان بن الربيع، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عبدالعزيز بن صهيب وحده برقم (١١٩٥٧)، ومن طريق شعيب وحده برقم (١٢٨٦٦)، ومن طريق عبدالعزيز وشعيب وثابت البناني برقم (١٣٥٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وانظر (١٢٦٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٢١٨٥).

عن جَدِّه أنسِ بن مالكٍ قال: كنتُ غُلاماً جَوَاداً، فصِدْتُ أَرْنَباً، فشَوَيْناها، فأَرسَلَ معي أبو طَلْحةَ بعَجُزِها إلى رسولِ الله ﷺ، فأَتَيْتُه بها[1].

١٤١٠٧- حدثنا عليُّ بنُ عبدِالله، حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثنا أَبِي، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «يُقالُ لِلكافِرِ يومَ القِيَامةِ: أَرَأَيْتَ لو كانَ لك مِلْءُ الأرضِ ذَهَباً، أَكنتَ تَفْتَدِي به؟ فيقولُ: نَعَم. قال: فيُقالُ له[2]: قد سُئِلْتَ أَيْسَرَ من ذٰلكَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٧٩١) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وانظر (١٢١٨٢).

وقول أنس رضي الله عنه: «كنت غلاماً جَوَاداً» أي: سريعاً مثل الفرس الجواد. ويوضِّح ذٰلك روايةُ شعبة عن هشام السالفة برقم (١٢١٨٢)، ففيها: أنفجنا أرنباً بمَرِّ الظَّهران، فسعى عليها الغلمان حتى لَغَبوا، فأدركتُها.

وفي رواية حماد عند أبي داود: «كنت غلاماً حَزَوَّراً» والحَزَوَّر، قال في «القاموس»: الغلام القوي.

(٢) في (ظ٤): «قال له»، وفي (م) و(ق): «يقال له»، والمثبت من (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن عبدالله: هو ابن المديني الإمام الثبت، وهو من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

هشام أبو معاذ: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه البخاري (٦٥٣٨) عن علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد. =

١٤١٠٨- حدثنا عليُّ بنُ عبدِالله، حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثنا أَبِي، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ قالَ: كان أَحبَّ الثِّيابِ إلى رسولِ الله ﷺ أن يَلبَسَها الحِبَرَةُ[1].

١٤١٠٩- حدثنا عليُّ بنُ عبدِالله، حدثنا معاذُ بن هشامٍ، قال: حدثني أَبِي، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بن مالكٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَدُورُ على نِسائِه في الساعةِ الواحدةِ[2] منَ اللَّيلِ والنَّهارِ، وهُنَّ إحدى عَشْرةَ.

قال: قلتُ لأنسٍ: وهل كانَ يُطِيقُ ذٰلك؟! قال: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّه أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلاثينَ[3].

= وأخرجه مسلم (٢٨٠٥) (٥٢)، وأبو يعلى (٢٩٢٦) و(٢٩٧٦) و(٣٠٢١)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٥٥، وابن حبان (٧٣٥١) من طرق عن معاذ بن هشام، به. وانظر (١٣٢٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، والترمذي في «الجامع» (١٧٨٧)، وفي «الشمائل» (٦٠)، والنسائي ٨/ ٢٠٣، وأبو يعلى (٣٠١٢)، وأبو عوانة ٥/ ٤٦٧، والبغوي (٣٠٦٦) من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٢٣٧٧).

(٢) لفظة «الواحدة» ليست في (ظ٤) و(س)، وأثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٢٦٨)، وأبو يعلى (٢٩٤١) و(٣١٧٦) و(٣٢٠٣)، =

١٤١١٠- حدثنا عليُّ بنُ عبدِالله، حدثنا معاذٌ، قال: حدثني أَبِي، عن قتادةَ

عن أنس بن مالكٍ: أن النبيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرةً، فقال: «لولا أَني أَخَافُ أن تكُونَ صَدَقَةً لأَكَلْتُها»[1]. ٣/ ٢٩٢

=والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٣)، وابن خزيمة (٢٣١)، وابن حبان (١٢٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٣٢، والإسماعيلي كما في «الفتح» ١/ ٣٧٨، والبيهقي ٧/ ٥٤، والبغوي (٢٧٠) من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.

ورواية أبي يعلى والإسماعيلي من طريق محمد بن المثنى عن معاذ، وفيها: أعطي قوة أربعين. قال الحافظ: وهي رواية شاذة من هٰذا الوجه.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٣٢ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وانظر (١٢٦٤٠).

قال البخاري بإثر روايته: قال سعيد -يعني ابن أبي عروبة- عن قتادة: أن أنساً حدثهم: تسع نسوة. قلنا: رواية «تسع نسوة» هي رواية يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، وخرجناها عند الحديث (١٢٧٠١). وانظر كلام الحافظ على اختلاف الروايتين في «الفتح» ١/ ٣٧٨.

وفي باب ما أُعطي النبي ﷺ من القوة على الجماع انظر «طبقات ابن سعد» ١/ ٣٧٤، و«فتح الباري» ١/ ٣٧٨.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبدالله -وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري. معاذ: هو ابن هشام ابن أبي عبدالله الدَّستُوائي.

وأخرجه مسلم (١٠٧١) (١٦٦)، وأبو يعلى (٢٩٧٥) و(٣٠١١)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ١٩٩ من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٩١٣).

١٤١١١- حدثنا عليُّ بنُ عبدِالله، حدثنا معاذُ بن هشامٍ، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ

حدثنا أنسُ بنُ مالكٍ أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نبيٍّ دَعْوَةً، وإنِّي اختبَأْتُ دَعْوَتِي شَفاعةً لأُمَّتِي يومَ القِيامَةِ»[1].

آخر مسند أنس بن مالك

رضي الله تعالى عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الحادي والعشرون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثاني والعشرون وأولُه:

مسند جابر بن عبد الله

رضي الله تعالى عنه

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٠٠) (٣٤١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٩٨)، وأبو يعلى (٣٠٢٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٢٧ و٦٣٦ و٩٠١، وابن منده في «الإيمان» (٩١٧) من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٢٣٧٦).

ترجمة جابر بن عبد الله رضي الله عنه

هو الصحابيُّ الجليلُ، جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بن ثعلبة، من بني سَلِمَة، أبو عبدالله، ويقال: أبو عبدالرحمن، الأنصاريُّ الخَزْرجيُّ السَّلَميُّ.

أحد المكثرين عن النبي ﷺ.

شهد بَيْعة العقبة، وهو من أهل بَيْعة الرضوان.

شهد المشاهدَ كلَّها، إلا بدراً -على الصحيح- وأحداً، منعه أبوه عبدالله بن عمرو رضي الله عنه من أجل أن يبقى عند أخوات له ليرعاهنَّ، فلما استُشهِدَ أبوه في أُحدٍ لم يتخلف عن مشهدٍ بعدها مع رسول الله ﷺ.

ذَهَبَ بصرُه في آخر عمره.

عاشَ أَربعاً وتسعين سنةً، ومات سنة ثمان وسبعين للهجرة، وقيل: سنة سبع وسبعين، وكان آخر من شهدَ العقبةَ موتاً، رضي الله عنه.

انظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ١٨٩-١٩٤، و«الإصابة» ١/ ٤٣٤-٤٣٥.

مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه

٣/ ٢٩٢ ١٤١١٢- حدثنا أبو عامرٍ عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا زهير، عن زيد- يعني: ابن أَسلمَ-

عن جابر بن عبدالله قال: أَشْرَفَ رسولُ الله ﷺ على فَلَق من أَفْلاقِ الحَرَّةِ ونحن معه، فقال: «نِعْمَتِ الأَرْضُ المدينةُ، إذا خَرَجَ الدَّجَّالُ على كُلِّ نَقْبٍ من أَنْقابِها مَلَكٌ، لا يَدْخُلُها، فإذا كان كذٰلكَ، رَجَفَتِ المدينةُ بأَهلِها ثلاثَ رَجَفاتٍ، لا يَبْقَى مُنافِقٌ ولا مُنافِقَةٌ إلا خَرَجَ إليهِ، وأَكثرُ -يعني: مَن يَخْرُجُ إليهِ- النِّساءُ، وذٰلكَ يومُ التَّخْلِيصِ، وذٰلكَ يومُ تَنْفِي المدينةُ الخَبَثَ كما يَنْفي الكِيرُ خَبَثَ الحَديدِ، يكونُ معه سَبْعُونَ ألفاً من اليَهُودِ، على كُلِّ رجلٍ منهم ساجٌ وسَيْفٌ مُحَلّىً، فتُضْرَبُ قُبَّتُه بهٰذا الظَّرِب الذي عندَ مُجْتَمعِ السُّيولِ».

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ما كانت فِتْنَةٌ، ولا تكونُ حتى تَقُومَ السَّاعةُ، أكبرَ من فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، ولا من نَبِيٍّ إلا وقد حَذَّرَه أُمَّتَه[1]، ولأُخبِرَنَّكم بشيءٍ ما أَخْبَرَه نَبِيٌّ أُمَّتَه قَبْلِي» ثم وَضَعَ يدَهُ على عَيْنِه، ثم قال: «أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ ليسَ بأَعْورَ»[2].

---

(١) في (م): حذر أمته.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين =

. . . . . .

= إلا أنه منقطع، فإن زيد -وهو ابن أسلم العدوي مولى عمر بن الخطاب- لم يسمع من جابر. أبو عامر: هو العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٣٣).

وسيأتي بعضه ضمن حديث طويل من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٩٥٤).

وقوله ﷺ: «تنفي المدينة الخبث...» سيأتي من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر برقم (١٤٢٨٤).

وقصة عور الدجال وحدها ستأتي برقم (١٤٥٦٩) من طريق أبي الزبير.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٢١٨٦) من طريق علي بن عاصم، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نضرة، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهل المدينة اذكروا يوم الخلاص»، قالوا: وما يوم الخلاص؟ قال: «يقبل الدجال حتى ينزل بذُبابٍ (جبل بالمدينة)، فلا يبقى في المدينة مشرك ولا مشركة ولا كافر، ولا منافق ولا منافقة، ولا فاسق ولا فاسقة، إلا خرج إليه، ويخلص المؤمنون، فذلك يوم الخلاص...» الحديث. وسنده ضعيف، علي بن عاصم -وهو الواسطي- ضعيف.

ولأول الحديث إلى قوله: «وأكثر من يخرج إليه النساء» شاهد من حديث ابن عمر، سلف في «المسند» برقم (٥٣٥٣) بإسناد ضعيف.

ومن حديث محجن بن الأدرع، سيأتي ٥/ ٣٢.

ومن حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث، سيأتي أيضاً ٥/ ٤١.

ولقوله: «يكون معه سبعون ألفاً من اليهود» شاهد من حديث أنس، سلف في «المسند» برقم (١٣٣٤٤).

وقوله: «ولا من نبي إلا وقد حذر...» له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف في «المسند» برقم (١٥٢٦)، ومن حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٤). ومن حديث أنس (١٢٠٠٤). =

١٤١١٣- حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو، حدثنا هشامٌ -يعني ابنَ سعدٍ- عن زيدِ بن أَسْلَمَ، عن عُبَيدِالله بن مِقْسَمٍ، قال:

سأل الحسنُ بن محمدٍ جابرَ بنَ عبدِالله عن الغُسْلِ من الجَنَابةِ، فقال: تَبُلُّ الشَّعرَ، وتَغْسِلُ البَشَرةَ، قال: فكيفَ كان رسولُ الله ﷺ يَغتسِلُ؟ قال: كان يَصُبُّ على رَأْسِه ثلاثاً. قال: إنَّ رَأْسي كثيرُ الشَّعرِ. قال: كان رأسُ رسولِ الله ﷺ أَكثرَ من رأْسِك وأَطْيبَ[1].

= قوله: «فَلَق»، هو بفتحتين: المطمئن من الأرض بين ربوتين.

وقوله: «نقَب»، هو الطريق بين الجبلين، وأنقاب: جمع قلة للنَّقْب.

وقوله: «الخبث» بفتحتين أو بضم فسكون، هو الشر والفساد ونحوه، وخبثُ الحديد: هو ما تلقيه النار من وسخه وقذره ونحو ذٰلك إذا أذيب.

و«الساج»: هو الطَّيْلَسان الأخضر، وقيل: هو الطيلسان المقوَّر يُنسج كذٰلك، وهو من لباس العجم.

و«قبته» بضم فتشديد، أي: خيمته.

و«الظَّرِب»، قال السندي: هو بفتح ظاء معجمة وكسر راء مهملة: الجبل الصغير، وهو هٰكذا في أصلنا. وفي بعض النسخ كما في (س) و(ق) بالضاد المعجمة، والصواب: الظاء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعد -وهو المدني- فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. والحسن بن محمد المذكور في القصة: هو الحسن بن محمد (المعروف بابن الحنفية) بن علي بن أبي طالب الهاشمي.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٨٠١) عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٩٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٦٤ عن ابن عيينة، عن =

١٤١١٤- حدثنا يحيى بنُ حمّادٍ، أخبرنا أبو عَوَانةَ، عن أبي بِشْر، عن سليمانَ بن قيسٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: بايَعْنا نبيَّ الله يومَ الحُدَيبِيَةِ على أَن لا نَفِرَّ[1].

= عمرو بن دينار، عن جابر موقوفاً: يغرف الجنب على رأسه ثلاث غرفات من الماء.

وسيأتي برقم (١٥٠٣٧) من طريق معمر، عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي من طريق محمد بن علي برقم (١٤١٨٨)، ومن طريق بشر بن أبي بشير برقم (١٥٠٢١)، كلاهما عن جابر.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٤٢٥٠) و(١٤٢٥٩) و(١٤٧٥٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٤١٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس -وهو اليشكري- فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة سمع من جابر وكتب عنه صحيفة، ومات قبله، وأبو بشر -وهو جعفر بن أبي وحشية- لم يسمع منه، وإنما حَدَّث عن صحيفته التي عن جابر. يحيى بن حماد: هو الشيباني، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه بأتم مما هنا الترمذي (١٥٩١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، وأبو يعلى (١٩٠٨) و(٢٣٠١)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/٨٧ من طريق الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، وفي ٢٦/٨٧ أيضاً من طريق القاسم بن عبدالله ابن عمرو، عن محمد بن المنكدر، ثلاثتهم (أبو سلمة، وأبو سفيان، ومحمد) عن جابر.

وسيأتي بأتم مما هنا برقم (١٤٨٢٣) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن معقل بن يسار عند مسلم (١٨٥٨)، وسيأتي ٥/٢٥، قال: لم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفرَّ. =

١٤١١٥- حدثنا يحيى بنُ حَمّاد، حدثنا أبو عَوَانة، عن الأَسودِ بن قَيْسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزيِّ

أن جابرَ بن عبدِالله قال: غَزَوْنا -أَو سافَرْنا- مَعَ رسولِ الله ﷺ، ونحن يومئذٍ بِضْعةَ عَشَرَ ومئتانِ[1]، فحَضَرَتِ الصلاةُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «هَلْ في القَوْمِ مِن ماءٍ؟» فجاءَ رجلٌ يَسْعى بإداوَةٍ فيها شيءٌ مِن ماءٍ، قال: فَصَبَّه رسولُ الله ﷺ في قَدَحٍ، قال: فتَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ، فأَحسَنَ الوُضوءَ، ثم انْصَرَفَ، وتَرَكَ القَدَحَ، فرَكِبَ الناسُ القَدَحَ: تَمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا[2]، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «على رِسْلِكم» حينَ سَمِعَهم يقولون ذٰلك، قال: فَوَضَعَ رسولُ الله ﷺ كَفَّه في الماءِ والقَدَحِ، ثم قالَ رسولُ الله

= وعن عبدالله بن زيد عند البخاري (٢٩٥٩)، ومسلم (١٨٦١)، وسيأتي ٤/٤٢: لما كان زمن الحرَّة أتاه آتٍ، فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت، فقال: لا أبايع على هذا أحداً بعد رسول الله ﷺ.

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٢٩٦٠)، ومسلم (١٨٦٠)، وسيأتي ٤/٤٧ وقد سُئل: على أيِّ شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت.

وانظر التعليق على هذه الأحاديث في «الفتح» ٦/١١٧-١١٩.

(١) في الأصول الخطية: مئتين. والمثبت من (م)، وهو الصواب.

(٢) في (م) و(س): «يمسحوا ويمسحوا» بالتحتانية، لكن رُمِّجت الواو في (س)، وهما خطأ. وفي (ق): «تمسحوا» مرة واحدة، والمثبت من (ظ٤). قال السندي في «حاشيته»: صيغة أمر من التمسح، أي: يقول بعضهم لبعض: تمسحوا، كأنهم قصدوا بذٰلك التبرك دون الوضوء، ورأوا جواز ذٰلك لضرورة، ورأوا أن التيمم عند العجز عن المسح.

ﷺ: «بِاسْمِ الله» ثم قال: «أَسْبِغُوا الوُضُوءَ». فوالذي هو ابْتَلاني بِبَصَري، لقد رأَيتُ العُيونَ، عيونَ الماءِ، يومَئذٍ تَخرُجُ من بينِ أَصابعِ رسولِ الله ﷺ، فما رَفَعها[1] حتى تَوَضَّؤُوا أَجْمعونَ[2].

١٤١١٦- حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأَبو النَّضْر، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَيْر

عن جابرِ بنِ عبدالله، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحَجِّ، معنا النِّساءُ والوِلْدانُ، فلما قَدِمْنا مَكَّةَ، طُفْنا بالبيتِ

---

(١) قوله: «فما رفعها» لم يرد في (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نُبَيح -وهو ابن عبدالله- العَنَزي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، فقد وثَّقه أبو زرعة وابن حبان والعجلي، وصحح له الترمذي وابن حبان وابن خزيمة والحاكم، وقد جهله ابن المديني، وقال الحافظ ابن حجر فيه: مقبول!

وأخرجه الدارمي (٢٦) عن أبي النعمان محمد بن الفضل، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١١٧-١١٨ من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٨٦٠) من طريق عَبِيدة بن حُميد، عن الأسود بن قيس، به.

وأخرج نحوه مسلم (٣٠١٣) من طريق عبادة بن الوليد، عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٢٢) من طريق سالم بن أبي الجعد، و(١٤٦٩٧) من طريق أنس بن مالك، كلاهما عن جابر.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٧)، وانظر شواهده هناك.

قوله: «فركب الناس القَدَح»، أي: ازدحموا عليه، والقَدَح: إناء للشرب يُرْوي الرَّجُلين، والجمع: أقداح.

وبالصَّفا والمَرْوةِ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «مَن لم يَكُنْ معه هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ» قلنا: أَيُّ الحِلِّ؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه» قال: فأَتَيْنَا النِّساءَ، ولَبِسْنا الثِّيابَ، ومَسِسْنا الطِّيبَ، فلما كان يومُ التَّرْوِيةِ، أَهْلَلْنا بالحجِّ، وكَفَانا الطوافُ الأَوَّلُ بين الصَّفا والمَرْوَةِ، وأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ في الإبلِ والبَقَرِ، كلُّ سَبْعةٍ منا في بَدَنَةٍ، فجاءَ سُرَاقةُ بن مالكِ بن جُعْشُم، فقال: يا رسولَ الله، بَيِّنْ لنا دِينَنا كأَنَّا خُلِقْنا الآنَ، أَرَأَيْتَ عُمْرَتنا هٰذه، لِعامِنا[1] هٰذا أم للأَبَدِ؟[2] فقال: «لا، بَلْ للأَبَدِ» قال: يا رسولَ الله، بَيِّنْ لنا دِينَنا كَأَنَّا خُلِقْنا الآن، فيمَ العملُ اليومَ؟ أَفيما جَفَّتْ به الأَقلامُ، وَجَرَتْ به المقاديرُ، أَو فيما نَسْتَقبِلُ؟ قال: «لا[3]، بل فيما جَفَّتْ به الأَقْلامُ، وجَرَتْ به المَقادِيرُ» قال: فَفِيمَ العملُ؟ قال أبو النَّضْرِ في حديثِه: فسمعتُ مَن سَمِعَ من أَبي الزُّبير يقول: قال: «اعْمَلُوا، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ»[4].

٣/ ٢٩٣

---

(١) في (ظ٤): ألعامنا؟ بهمزة الاستفهام.

(٢) في (ظ٤) و(ق) ونسخة في هامش (س): أو للأبد.

(٣) حرف «لا» لم يرد في (ظ٤).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي-، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه حجة النبي ﷺ من جابر كما سيأتي برقم (١٤٤١٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي، وزهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي.

وأخرجه الخطيب في «المدرج» ١/ ٥٦١-٥٦٢، وابن حبان (٣٩١٩) من =

. . . . . .

= طريق يحيى بن آدم وأبي نعيم الفضل بن دكين، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٧٣٧)، وأخرجه مسلم مفرقاً (١٢١٣) (١٣٨) و(٢٦٤٨) عن أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى النيسابوري، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» مفرقاً (٢٧٢١) و(٢٧٢٢) و(٢٧٢٣)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٧٤) عن علي بن الجعد، أربعتهم (الطيالسي وأحمد ويحيى وعلي) عن زهير بن معاوية، به -واقتصر أبو القاسم البغوي في الموضع الثاني، وأبو محمد البغوي في روايتهما على سؤالي سراقة للنبي ﷺ، واقتصر الطيالسي ومسلم في الموضع الثاني وأبو داود على سؤاله عن العمل وحده.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٤٠ مختصراً من طريق ابن لهيعة، وابن حبان مفرقاً (٣٣٧) من طريق روح بن القاسم، و(٣٩٢٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والآجري في «الشريعة» ص١٧٤ من طريق ابن أبي ليلى، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به. ورواية الآجري مختصرة بقصة سؤال سراقة النبي ﷺ عن العمل.

وأخرج ابن ماجه (٢٩٦٧) من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان أفردوا بالحج.

وقصة الإهلال بالحج وحده ستأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٤٤) و(١٥١٦٣) و(١٥٢٤٤)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٣٨)، ومن طريق محمد بن علي الباقر برقم (١٤٤٤٠)، ومن طريق مجاهد برقم (١٤٨٣٣)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٣٨٠).

وقصة الطواف ستأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٦٣)، ومن طريق محمد بن علي بن الحسين الباقر برقم (١٤٤٤٠)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٩٤٢)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٩٢٣).

وقصة السعي ستأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٦٣)، ومطولة من طريق محمد بن علي ضمن حديثه الطويل برقم (١٤٤٤٠)، ومن =

. . . . . .

=طريق أبي سفيان برقم (١٤٩٢٣)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٩٤٢).

وقصة التمتع ستأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤١٨) و(١٤٩٤٤) و(١٥٠٣٩)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٣٨)، ومن طريق محمد ابن علي الباقر برقم (١٤٤٤٠)، ومن طريق مجاهد برقم (١٤٨٣٣)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٩٢٣)، ومختصراً بلفظ: متعتان كانتا على عهد النبي ﷺ فنهانا عنهما عمر فانتهينا من طريق أبي نضرة برقم (١٤٤٧٩).

وقصة الإهلال بالحج يوم التروية ستأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤١٨) و(١٥٠٣٩) و(١٥١٦٣)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٣٨).

ورويت من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه ضمن حديثه الطويل، انظر تخريجه عند الحديث رقم (١٤٤٤٠).

وقوله: كفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة، سيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤١٤) و(١٥١٥٥)، وضمن حديث من طريق عطاء برقم (١٤٩٠٠).

وقصة الاشتراك في الهدي ستأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤١٢٧) و(١٤٢٢٩) و(١٥٠٤٣) و(١٥٠٤٥)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٦٥)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٤٩٨)، ومن طريق الشعبي برقم (١٤٥٩٣)، ومن طريق سليمان بن قيس برقم (١٤٨٠٨).

وسؤال سراقة عن الحج سيأتي ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٦٣)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٧٩)، ومن طريق محمد بن علي الباقر برقم (١٤٤٤٠).

وسؤاله عن العمل سيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٦٠٠)، ومن طريق محمد بن المنكدر برقم (١٤٢٥٨).

وفي باب إفراد الحج، والإحلال لمن لم يسق الهدي عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب أن النبي ﷺ اكتفى بطواف واحد بين الصفا والمروة عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٦٣٩١)، وانظر الكلام عليه عند الحديث رقم =

قال حسنٌ: قال زهيرٌ: ثم لم أَفهَمْ كلاماً تكَلَّمَ به أَبُو الزُّبير، فسَأَلْتُ ياسين[1]، فقلتُ: كيف قال أبو الزُّبيرِ في هٰذا الموضعِ؟ فقال: سَمِعْتُه يقول: «اعْمَلُوا، فكُلٌّ مُيَسَّرٌ».

١٤١١٧- حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأبو النَّضْرِ، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبيرِ

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عَدْوَى، ولا طِيَرَة،

= (٥٣٥٠).

وعن أبي قتادة وأبي سعيد الخدري وابن عباس عند الدارقطني ٢/ ٢٦١-٢٦٢.

وسؤال سراقة بن مالك النبي ﷺ عن العمرة، سيأتي في مسنده ٤/ ١٧٥.

ويشهد لسؤاله عن العمل: حديث أبي بكر، وقد سلف برقم (١٩).

وعمر، سلف برقم (١٩٦).

وعلي، سلف برقم (٦٢١).

وعبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٣).

وعبدالله بن عمر، سلف برقم (٥١٤٠).

وذي اللحية، سيأتي ٤/ ٦٧.

وعمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٢٧.

وأبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤١.

(١) في (م) وسائر الأصول: «قال زهير: فسألت ياسين: ما قال؟ قال: ثم لم أفهم كلاماً تكلم به أبو الزبير، فسألت رجلاً» ولا يخفى أن فيه اضطراباً، والصواب ما أثبتناه، ومعناه في «مسند الطيالسي» و«الجعديات». وحسن المذكور في هٰذه الجملة: هو حسن بن موسى الأشيب، وهو شيخ ثالث للإمام أحمد في هٰذا الحديث، وياسين: هو ابن معاذ الزيات كما جاء مقيداً عند الطيالسي، وهو ضعيف.

ولا غُولَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره واحتج به مسلم. وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر كما سيأتي برقم (١٥١٠٣)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٢) (١٠٧) عن أحمد بن يونس ويحيى بن يحيى النيسابوري، والطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص١٣ من طريق هيثم ابن جميل، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٥١)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٥١) عن علي بن الجعد، أربعتهم عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن الحسن بن موسى، عن زهير برقم (١٤٣٤٩)، ومن طريق ابن جريج، عن أبي الزبير برقم (١٥١٠٣).

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٣٨) و(٣٩)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٣، ومسلم (٢٢٢٢) (١٠٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٨١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٨٣) من طريق يزيد بن إبراهيم التُّسْتَري، وأبو يعلى (١٧٨٩) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم (ابن طهمان ويزيد وحماد) عن أبي الزبير، به.

وأخرجه الطبري في مسند علي من «تهذيب الآثار» ص١٥ من طريق هشام ابن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي، عن قتادة، عن جابر. ولفظه: «لا عدوى، ولا طيرة ﴿وكلَّ إنسانٍ ألزمناه طائرَه في عُنُقِه﴾ [الإسراء:١٣]». ورجاله ثقات إلا أن قتادة لم يسمع من جابر شيئاً.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٠٢).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٢٥).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤١٩٨).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٧٥). =

١٤١١٨- حدثنا يحي بنُ آدمَ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَيْر

عن جابرٍ، قال يحيى في حديثِه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، أو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكم، فلا يَمْشِي[1] في نَعْلٍ واحِدَةٍ، حتى يُصْلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِي في خُفٍّ واحِدَةٍ، ولا يَأْكُلُ بِشِمالِه، ولا يَحْتَبي بالثَّوْبِ الواحِدِ، ولا يَلْتَحِفُ الصَّمَّاءَ»[2].

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٢٠).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٨٠).

وعن السائب بن يزيد، سيأتي ٣/ ٤٤٩-٤٥٠.

وانظر تتمة شواهده وشرحه في هٰذه المواضع.

وقوله: «ولا غُول»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/ ٢١٦-٢١٧: قال جمهور العلماء: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفَلَوات -وهي جنس من الشياطين (!)- تتراءى للناس، وتَتَغَوَّل تَغوُّلاً- أي: تتلون تلوناً-، فتضلهم عن الطريق، فتهلكهم، فأبطل النبي ﷺ ذاك، وقال آخرون: ليس المراد بالحديث نفي وجود الغُول، وإنما معناه: إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها، قالوا: ومعنى «لا غُول»: أي لا تستطيع أن تضل أحداً.

(١) سبق أن ذكرنا غير مرة أن هٰذا وما بعده نهي جاء بصيغة النفي، وهو جائز في العربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره واحتج به مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر عند المصنف برقم (١٤١٧٨)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧١)، وأبو داود (٤١٣٧)، والنسائي في =

. . . . . .

= «الكبرى» (٩٧٩٨)، وأبو عوانة ٥/٥٠٦ و٥٠٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٢٤) و(٢٧٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٢٧٧)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣١٥٩) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن هاشم بن القاسم، عن زهير برقم (١٤٥٠٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٤، وأبو عوانة ٥/٣٣١ و٥٠٩ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، به. اقتصر ابن أبي شيبة في روايته على النهي عن الأكل بالشمال، ورواية أبي عوانة ليس فيها أول الحديث، وهو قوله: «إذا انقطع...» إلى قوله: «حتى يصلحه»، وفي الموضع الأول من روايته زيادة.

وسيأتي من طرق عن أبي الزبير بالأرقام (١٤١٢١) و(١٤١٧٨) و(١٤١٩٨) و(١٤٤٥٢) و(١٤٤٨٩) و(١٤٥٨٧) و(١٤٧٠٥) و(١٤٧٧٠) و(١٤٨٥٦) و(١٤٨٩٧) و(١٤٨٩٩) و(١٤٩٥١) و(١٥١٥٣).

وسيأتي من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر برقم (١٤٥٤٦).

ويشهد للشطر الأول من الحديث -وهو قوله ﷺ: «إذا انقطع شسع أحدكم، فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه، ولا يمش في خف واحدة»- حديثُ أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٤٤٧).

وللنهي عن الأكل بالشمال شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٧).

وللنهي عن الاحتباء في الثوب الواحد والتحاف الصماء شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٥١).

ومن حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٢٣).

ومن حديث ابن عمر، سلف برقم (٦٣٥٦).

قوله ﷺ: «ولا يَلْتَحِف الصمَّاء»، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/٧٦: قال الأصمعي: هو أن يَشتَمِلَ بالثوب حتى يُجَلِّلَ به جسدَه لا يرفع =

١٤١١٩- حدثنا يحيى بن آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بن أبي كَرِبٍ

عن جابرِ بن عبدالله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ إلى خَشَبَةٍ، فلما جُعِلَ مِنْبَرٌ، حَنَّتْ حَنِينَ النّاقةِ إلى وَلَدِها، فأَتاها، فَوَضَعَ يدَه عليها، فَسَكَنَتْ[1].

= منه جانباً، فلا يبقى ما يُخرِجُ منه يدَه، وهٰذا يقوله أكثر أهل اللغة، قال ابن قتيبة: سُمِّيت صمَّاءَ، لأنه سدَّ المنافذَ كلها، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع، قال أبو عبيد: وأما الفقهاء فيقولون: هو أن يشتملَ بثوبٍ ليس عليه غيره، ثم يرفعه من أحد جانبيه، فيضعه على أحد منكبيه.

وقوله: «ولا يَحْتبي بالثوب الواحد»، قال النووي أيضاً ١٤/٧٦: الاحتباء: هو أن يقعد الإنسان على أَلْيَتَيْهِ، وينصب ساقيه، ويحتوي عليهما بثوب أو نحوه أو بيده، وهٰذه القِعْدة يقال لها: الحِبْوة -بضم الحاء وكسرها-، وكان هٰذا الاحتباء عادةً للعرب في مجالسهم، فإن انكشف معه شيء من عورته، فهو حرام.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي كَرِب، فقد روى له ابن ماجه، وفي «الميزان» للذهبي ٢/١٥٦: قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، قلت: بلى، روى عنه سليمان ابن كيسان التميمي، له حديث عن جابر في «ويل للعراقيب من النار»، وقد وثقه أبو زرعة. قلنا: توثيق أبي زرعة له في «الجرح والتعديل» ٤/٥٧، وذكره ابن حبان في «الثقات». إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦٢ من طريق آدم بن أبي إياس، عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٥)، وأبو يعلى (٢١٧٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق السَّبِيعي، به -ورواية الدارمي مختصرة. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارمي (٣٤)، والبخاري (٩١٨) و(٣٥٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ١٩٥، وفي «دلائل النبوة» ٢/ ٥٦٠-٥٦١ و٥٦١ من طرق عن يحيى بن سعيد، عن حفص بن عبيدالله بن أنس، عن جابر.

وأخرجه الدارمي (٣٣) و(١٥٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩٤٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٥٦ من طريق الزهري، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٥٦ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن سعيد بن المسيب، عن جابر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٩٥)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٢) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٦٢ و٥٦٣ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٦٢ من طريق أبي إسحاق، عن كريب، عن جابر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٩٥) من طريق عطية بن سعد العَوْفي، عن جابر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٢٥٣) عن معمر، عن الزهري، عن رجل سماه، عن جابر.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن جابر بالأرقام (١٤١٤٢) و(١٤٢٠٦) و(١٤٢٨٢).

وفي الباب عن عبدالله بن عباس، سلف برقم (٢٢٣٦).

وعن أنس بن مالك، سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٢٣٧)، وفي مسنده برقم (١٣٣٦٢).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٨٦).

وعن أبي بن كعب، سيأتي ٥/ ١٣٧. =

١٤١٢٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبَير عن جابرٍ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ[1].

= وانظر شرح الحديث وتتمة شواهده في المواضع السالفة المذكورة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع عند غير المصنف. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه مسلم (٥١٨) (٢٨٢) من طريق عبدالله بن نمير، وأبو يعلى (٢١٠٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥١)، ومسلم (٥١٨) (٢٣٨)، وابن خزيمة (٧٦٢)، وأبو عوانة ٢/ ٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨١، والبيهقي ٢/ ٢٣٧ من طرق عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤١٣٦) و(١٤٢٠٣) و(١٤٣٤٤) و(١٤٤٦٩) و(١٤٨٤٤) و(١٥١٣٨) و(١٥٢٠٥).

وسيأتي عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبدالله، عمن رأى النبي ﷺ برقم (١٤٨٤٨).

وسيأتي عن يزيد بن هارون، عن حجاج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري برقم (١٥٠٥٤)، وقد سلف في مسنده برقم (١١٠٧٢).

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٩ من طريق القعقاع بن حكيم قال: دخلنا على جابر بن عبدالله وهو يصلي في ثوب واحد، وقميصه ورداؤه في المشجب، فلما انصرف قال: أما والله ما صنعت هٰذا إلا من أجلكم، إن النبي ﷺ سئل عن الصلاة في ثوب واحد، فقال: «نعم، ومتى يكون لأحدكم ثوبان؟».

وأخرج عبد بن حميد (١٠٩٤) من طريق زيد بن حسن، عن جابر: أن رسول الله صلى في ثوب واحد متزراً به. =

١٤١٢١- حدثنا يحيى، حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَن يَأْكُلَ الرَّجُل بِشِمالِه، أَو يَمشِيَ في نَعْلٍ واحِدَةٍ، أَو يَحْتَبِيَ بثَوْبٍ واحدٍ، أو يَشْتَمِلَ الصَّمّاءَ[1].

= وأخرج أبو داود (٦٣٣)، والبيهقي ٢/٢٣٩ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي بكر، قال: أَمَّنا جابر بن عبدالله في قميص ليس عليه رداء، فلما انصرف، قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصلي في قميص.

وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة ١/٣١٤ من طريق أبي جعفر محمد بن علي ابن الحسين، قال: أَمَّنا جابر بن عبدالله في ثوب واحد متوشحاً به.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن جابر بن عبدالله بالأرقام (١٤٤٩٦) و(١٤٥١٨) و(١٤٥٩٤) و(١٤٦٩٥) و(١٤٧٨٩) و(١٥٠٢٣) و(١٥١٣١).

وفي باب الصلاة في ثوب واحد، انظر حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٦٦).

وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٧٢).

وحديث عمر بن أبي سلمة، سيأتي ٤/٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. يحيى: هو ابن آدم ابن سليمان، سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٥٨-٣٥٩ و٥٠٨-٥٠٩ من طريق مصعب بن المقدام، عن سفيان الثوري، به. وقال فيه: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يمسَّ الرجلُ ذكره بيمينه، بدل قوله: نهى أن يأكل الرجل بشماله. قلنا: وهٰذا خطأٌ ووهم من مصعب بن المقدام، حيث جعل هٰذا الحرف -نعني قوله: نهى رسول الله ﷺ أن يمسَّ الرجل ذكره بيمينه- من حديث الثوري عن أبي الزبير عن جابر، وإنما هو من حديث الثوري، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه. قاله أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان كما في =

١٤١٢٢- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا زُهَيْرٌ، قال: رأَيتُ أَشْعَثَ بن سَوَّارٍ عندَ أَبي الزُّبيرَ قائماً وهو يقولُ: كيفَ قالَ؟ وأَيْشٍ قالَ؟

١٤١٢٣- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا زائِدةُ، حدثنا عبدُالله بنُ محمدِ بن عَقِيلٍ

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجالِ المُقَدَّمُ، وشَرُّها المُؤَخَّرُ، وشَرُّ صُفُوفِ النِّساءِ المُقَدَّمُ، وخَيْرُها المُؤَخَّرُ».

ثم قال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، إذا سَجَدَ الرِّجالُ، فَاغْضُضْنَ أَبْصارَكُنَّ، لا تَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ» مِن ضِيقِ الأُزُرِ[1].

=«العلل» ١/ ٢٢. وسيأتي حديث أبي قتادة في «المسند» ٤/ ٣٨٣، وهو متفق عليه.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٦٤ عن حسين بن علي، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٣ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٦١) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن زائدة، والشطر الأول فقط سيأتي برقم (١٤٥٥١) من طريق سفيان الثوري، عن ابن عقيل.

ويشهد للشطر الأول حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٣٦٢)، وهو حديث صحيح. وانظر تتمة شواهده هناك. =

١٤١٢٤- حدثنا عبدُالله بنُ يزيدَ، حدثنا حَيْوَةُ، أخبرني أبو هانىءٍ، أنه سَمِعَ أبا عبدِالرَّحمٰنِ الحُبُلِّيَّ، يقول:

إنَّ جابرَ بنَ عبدِالله الأنصاريَّ بَرَكَ به بَعِيرٌ قد أَزْحَفَ به، فمَرَّ عليه رسولُ الله ﷺ، فقال له: «ما لَكَ يا جابرُ؟» فأَخبرَه، فنزلَ رسولُ الله ﷺ إلى البَعيرِ، ثم قال: «ارْكَبْ يا جابرُ» فقال: يا رسولَ الله، إنه لا يَقُومُ. فقال له: «ارْكَبْ» فَرَكِبَ جابرٌ البعيرَ، ثم ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ البعيرَ برِجْلِه، فوَثَبَ البعيرُ وَثْبَةً لولا أن جابراً تَعَلَّقَ بالبعيرِ، لَسَقَطَ من فوقِه.

ثم قالَ رسولُ الله ﷺ لجابرٍ: «تَقْدَمُ يا جابرُ الآنَ على أَهْلِكَ إنْ شاءَ الله، تَجِدُهم قد يَسَّرُوا لك كذا وكذا» حتى ذَكَرَ الفُرُشَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فِراشٌ للرَّجُلِ، وفِراشٌ لامْرَأَتِه، والثَّالِثُ للضَّيْفِ، والرَّابعُ للشَّيْطانِ»(١).

= وأما الشطر الثاني فقد سلف من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٤)، ويشهد له حديث سهل بن سعد الآتي عند المصنف ٣/ ٤٣٣، ولفظه: لقد رأيتُ الرجال عاقدي أُزُرِهم في أعناقهم مثلَ الصبيان من ضيق الأُزُر خلف النبي ﷺ، فقال قائل: يا معشر النساء، لا تَرْفَعْنَ رؤوسكنَّ حتى يَرْفَعَ الرجال. وهو متفق عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، عبدالله بن يزيد: هو أبو عبدالرحمٰن المكي المقرىء، وحَيْوَة: هو ابن شُريح بن صفوان التُّجيبي، وأبو هانىء: هو حُمَيد بن هانىء الخَوْلاني المصري، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلِي: هو عبدالله بن يزيد المَعَافري.

وأخرج قصة الفرش منه أبو عوانة ٥/ ٤٧٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» =

١٤١٢٥- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ قبلَ موتِه بثلاثٍ يقولُ: «لا يَمُوتَنَّ أَحدُكم إلاَّ وهو يُحْسِنُ باللهِ الظَّنَّ»(١).

=(٦٢٩٥) و(٦٥٨٣) و(٩٦٢٣) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها أيضاً مسلم (٢٠٨٤)، وأبو داود (٤١٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٥، وفي «الكبرى» (٥٥٧٤)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧١، وابن حبان (٦٧٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٩٦) من طريق عبدالله بن وهب، عن حميد بن هانىء، به. وفي أوله عند البيهقي: «تقدم يا جابر...» كما عند المصنف.

وأخرجها أيضاً ابن المبارك في «الزهد» (٧٦٢)، ومن طريقه البغوي (٣١٢٧) عن حيوة بن شريح، عن أبي هانىء، عن أبي عبدالرحمٰن الحبلي، قال: قال رسول الله ﷺ لجابر... الحديث. هٰكذا هو بصورة المرسل.

وستأتي من الطريق نفسها برقم (١٤٤٧٥).

ولقصة الجمل انظر ما سيأتي برقم (١٤١٩٥).

وقوله: «أَزْحَف به» بفتح الهمزة وسكون الزاي وفتح الحاء المهملة، أي: أَعْيا وكَلَّ، فقام ووقف بجابر.

وقوله ﷺ: «فراش للرجل...» قال السندي: أي: لا ينبغي للإنسان أن يَتَّخِذَ من الفرش فوق ثلاث، وهٰذا إذا لم يكن له ولد أو خادم، ولا تنبغي الزيادة على قدر الحاجة.

وقوله: «للشيطان»، أي: للافتخار والإسراف الذي هو مما يحمل عليه الشيطان، ويرضى به، فكأنه له أو هو من عمل الشيطان، والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي الإسكاف-، فقد =

. . . . . .

=روى له البخاري مقروناً، واحتج به مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وقد صرح بسماعه من جابر عند ابن حبان (٦٣٧). يحيى بن آدم: هو الأموي مولاهم الكوفي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي، والأعمش: هو سليمان بن مِهران الأسدي مولاهم الكوفي.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٦) من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٩)، وعبد بن حميد (١٠١٥)، ومسلم (٢٨٧٧) (٨١)، وأبو داود (٣١١٣)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١)، وأبو يعلى (١٩٠٧)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٧٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٩٧)، وابن حبان (٦٣٧) و(٦٣٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٦١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٨٧ و٨/ ١٢١، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٧-٣٧٨، وفي «شعب الإيمان» (١٠١١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٥٥) من طرق عن سليمان الأعمش، به. وقرن أبو نعيم في روايته في الموضع الأول بسليمان الأعمش عبدَالملك بن أبجر.

وسيأتي الحديث عن عبدالرزاق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش برقم (١٤٥٣٢)، وعن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير وعبدالله بن نمير عن الأعمش برقم (١٤٣٨٦).

وسيأتي أيضاً من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٤٨١) و(١٤٥٨٠) و(١٥١٩٧).

وفي باب حسن الظن بالله تعالى عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٢).

وعن أنس بن مالك، سلف أيضاً برقم (١٣٩٣٩).

وعن واثلة بن الأسقع، سيأتي ٣/ ٤٩١.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/ ٢٠٩: قال العلماء: هٰذا تحذير من القنوط، وحث على الرجاء عند الخاتمة، ومعنى حُسْن الظن بالله تعالى: أن =

١٤١٢٦- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، قال: قال النبيُّ ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيكُم أَموالَكُم[1] لا تُعْطُوها أَحداً، فمَنْ أُعْمِرَ شيئاً، فهُوَ له»[2].

=يظنَّ أنه يرحمه، ويعفو عنه.

(١) في (م) و(س): ولا تعطوها، بزيادة واو.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث عند غير المصنف. سفيان: هو الثوري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» برقم (١٦٨٧٦)، مختصراً: «من أُعمر شيئاً فهو له».

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٧٣ من طريق يحيى بن يحيى، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٧)، وابن حبان (٥١٤١)، والبيهقي ٦/ ١٧٣ من طريق أيوب السختياني، والنسائي ٦/ ٢٧٤، وابن حبان (٥١٤٠) من طريق ابن جريج، كلاهما عن أبي الزبير، به. ولفظ رواية ابن جريج: «من أُعمر شيئاً فهو له حياته ومماته».

وسيأتي الحديث برقم (١٥١٧٦) عن عبدالرزاق وأبي نعيم، عن سفيان.

وسيأتي من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤٢٣٠) و(١٤٢٥٤) و(١٤٣٤١) و(١٤٤٠٧) و(١٥٠١٧) و(١٥١٣٦) و(١٥١٧٦).

وسيأتي من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن برقم (١٤١٣١)، ومن طريق عطاء بن أبي رباح برقم (١٤١٧٢)، ومن طريق سليمان بن يسار برقم (١٥٠٧٧)، ثلاثتهم عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤١٩٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٠١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «لا تعطوها أحداً» قال السندي: أي: اغتراراً بأنه يرجع إليكم بعد =

١٤١٢٧- حدثنا عبدُالرزاق ورَوْحٌ، قالا: حدثنا مالكٌ، عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: نَحَرْنا بالحُدَيْبِيَة مع رسولِ الله ﷺ البَدَنَةَ عن ٣/ ٢٩٤

= موته، وهٰذا القيد مرعي بقرينة ما بعده، وهٰذه الجملة تفسير للإمساك، فاندفع ما يتوهم أنه كيف يأمرهم بالإمساك وقد بعث بالأمر بالإنفاق كما يدل عليه الكتاب والسنة.

«فمن أُعمر» على بناء المفعول، أي: أُعطي شيئاً مدَّة عمره.

«فهو له»، أي: لمن أُعمِرَ لا يرجع إلى المالك الأول، فلا ينبغي له أن يُعطي بظن الرجوع.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٩٣: العمرى جائزة بالاتفاق، وهي أن يقول الرجل لآخر: أعمرتُك هٰذه الدار، أو جعلتُها لك عمرَك، فقبل، فهي كالهبة إذا اتصل بها القبضُ، ملكها المعمَّر، ونفذ تصرفه فيها، وإذا مات تُورث منه سواء قال: هي لعقبك من بعدك أو لورثتك، أو لم يقل، وهو قول زيد بن ثابت، وابن عمر، وبه قال عروةُ بن الزبير، وسليمان بن يسار ومجاهد، وإليه ذهب الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأصحابُ الرأي. قال حبيب بن أبي ثابت: كنا عند عبدالله بن عمر، فجاءه أعرابيٌّ، فقال: إني أَعطيتُ بعضَ بنيَّ ناقةً حياته وإنها تناتجت، فقال: هي لهُ حياتَه وموته، قال: فإني تصدقتُ بها عليه، قال: فذٰلك أبعدُ لك منها.

وذهب جماعة إلى أنه إذا لم يقلْ: هي لعقبك من بعدك، فإذا مات يعودُ إلى الأول، لأن النبي ﷺ قال: «أيما رَجل أعمر عمرى له ولعقبه» وهٰذا قول جابر، ورُوي عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر قال: «إنّما العُمرى التي أجاز رسولُ الله ﷺ أن يقول: هي لك ولعقبك، فأما إذا قال: هي لكَ ما عشتُ، فإنها ترجع إلى صاحبها. قال معمر: وكان الزهري يُفتي به، وهٰذا قول مالك، ويُحكى عنه أنهُ قال: العمرى تمليكُ المنفعة دون الرقبة، فهي لهُ مدة عمره، ولا يورث، وإن جعلها له ولعقبه، كانت المنفعة ميراثاً عنه.

سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وسيأتي تصريحه بالسماع عند المصنف برقم (١٥٠٤٧). روح: هو ابن عبادة.

وهو في «الموطأ» ٢/٤٨٦، ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٩٥٦)، ومسلم (١٣١٨) (٣٥٠)، وأبو داود (٢٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٢)، والترمذي (٩٠٤) و(١٥٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٢٢)، وابن خزيمة (٢٩٠١)، والطحاوي ٤/١٧٤ و١٧٥، وابن حبان (٤٠٠٦)، والبيهقي ٥/١٦٨-١٦٩ و٢١٦ و٢٣٤ و٩/٢٩٤.

وأخرجه الدارمي (١٩٥٥)، وابن حبان (٤٠٠٤)، والدارقطني ٢/٢٤٤، والبيهقي ٦/٧٨ من طريق سفيان الثوري، ومسلم (١٣١٨) (٣٥١)، والبيهقي ٥/٢٣٤، والبغوي (١١٣١) من طريق زهير بن معاوية، والطحاوي ٤/١٧٥ من طريق ابن أبي ليلى، وابن خزيمة (٢٩٠١)، والبيهقي ٥/٢٣٤ من طريق عمرو بن الحارث، أربعتهم عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث من طريقين عن أبي الزبير برقم (١٤٢٢٩) و(١٥٠٤٣).

وهو قطعة من الحديث الطويل في قصة الحديبية من طريق أبي الزبير، سيأتي برقم (١٥٢٥٩).

وسيأتي الحديث من طريق عطاء برقم (١٤٢٦٥)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٣٩٨)، ومن طريق الشعبي برقم (١٤٥٩٣)، ومن طريق سليمان بن قيس برقم (١٤٨٠٨)، أربعتهم عن جابر. وفي رواية أبي سفيان وسليمان: أنهم نحروا سبعين بَدَنةً.

وانظر حديث الحجِّ السالف برقم (١٤١١٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٤).

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/٤٠٥.

وعن عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الأوسط» (٦١٢٤).

وعن أنس بن مالك عند الطحاوي ٤/١٧٥، والطبراني في «الأوسط» =

١٤١٢٨- حدثنا عبدُالرَّزَّاقِ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أَخبرني أَبو الزُّبَيْر

أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِالله يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا استَجْمَرَ أَحدُكم، فَلْيُوتِرْ»[1].

١٤١٢٩- حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا داودُ بن قيس، عن عبدالرحمٰن بن عطاءٍ

أنه سمع ابنَيْ جابر يُحدِّثانِ عن أبيهما قال: بَيْنا النبيُّ ﷺ جالسٌ معَ أصحابِه، شَقَّ قميصَه حتى خَرَجَ منه، فقيل له!

= (٦٠٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج القرشي مولاهم المكي.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٩٨٠٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٣٩)، وأبو عوانة ١/ ٢١٩.

وأخرجه مسلم (١٣٠٠)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٢٠، والبيهقي ٥/ ٩٠ من طريق مَعْقِل بن عبيدالله الجَزَري، عن أبي الزبير، به. ولفظه: «الاستجمار تَوٌّ، ورمي الجِمار تَوٌّ، والسَّعْي بين الصفا والمَرْوة توٌّ، والطواف توٌّ، وإذا استجمر أحدكم، فليستجمر بتوٍّ». والتو: هو الوتر.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٦٠٨)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٥٢٩٦)، كلاهما عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢١). ونزيد في شواهده هنا حديث سلمان الفارسي، سيأتي ٥/ ٤٣٧، وحديث عائشة سيأتي ٦/ ١٠٨.

والاستجمار: هو التَمَسُّح بالجِمار، وهي الأَحجار الصِّغار. «النهاية» ١/ ٢٩٢.

فقال: «واعَدْتُهُم يُقَلِّدُونَ هَدْيِي[1] اليومَ، فنَسِيتُ»[2].

١٤١٣٠- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدالله يقول: صَلَّى النبيُّ ﷺ بنا يوم النَّحْر بالمدينةِ، فتَقَدَّمَ رجالٌ فَنَحَرُوا، وظَنُّوا أنَّ النبيَّ ﷺ قد نَحَرَ، فأَمر من كان قد نَحَرَ قبلَه أن يُعيدَ بنَحْرِ[3] آخرَ، ولا يَنْحَرُوا حتى

---

(١) في (م) ونسخة في (س): هدياً.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن عطاء -وهو ابن أبي لَبيبة- ليس بذاك القوي، ثم قد اختُلِفَ عليه في إسناده، فرواه داود بن قيس الفراء، عنه، عن ابني جابر، كما هنا، ورواه حاتم بن إسماعيل، عنه، عن عبدالملك بن جابر ابن عتيك، عن جابر، كما سيأتي برقم (١٥٢٩٨)، ورواه زيد بن أسلم، عنه، عن نفر من بني سلمة، عن النبي ﷺ، وسيأتي في «المسند» ٥/٤٢٦.

ولجابر ثلاثة أبناء: عبدالرحمٰن وعقيل ومحمد.

وأخرجه البزار (١١٠٧-كشف الأستار) من طريق عثمان بن اليمان، عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه «ابني جابر» إلى: أبي جابر.

قوله: «شق قميصه» قال السندي: أي: من جيبه حتى أخرجه من رجليه كما في رواية.

«واعدتهم»، أي: الذين ذهبوا إلى مكة.

«فنسيت» وفي رواية: «فلم أكن أخرج قميصي من رأسي» وكان بعث ببدن وأقام (يعني بالمدينة). وقال المحقق ابن الهمام: أخرج الستة عن عائشة: بعث رسولُ الله ﷺ بالهدي فأنا فتلتُ قلائدها بيدي، ثم أصبح فينا حلالاً. قال: وهٰذا الحديث يخالف حديث عبدالرحمٰن بن عطاء صريحاً فيجب الحكم بغلطه، يريد أنهما متعارضان مع أن حديث عائشة أرجح سنداً فيجب تقديمه وترك حديث جابر، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م) و(س): ينحر آخر، بالياء التحتية، وفي (ظ٤) بدون نقط، =

ينحرَ النبيُّ ﷺ[1].

١٤١٣١- حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سلمةَ ابن عبدِالرحمٰن

عن جابر بن عبدِالله قال: إنَّما العُمَري التي أجازَ رسولُ الله ﷺ، أن يقول: هيَ لكَ ولِعَقِبِكَ، فأَمَّا إذا قالَ: هِيَ لك ما عِشْتَ، فإنها تَرْجِعُ إلى صاحِبِها[2].

= والمثبت من (ق).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ١٧١ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد، وسيأتي برقم (١٤٤٧١) و(١٤٧٥٩).

قوله: «فأمر من كان نحر قبله» قال السندي: أي: يعيد، وأخذ به مالك، فقال: ينبغي أن يؤخر الذبح عن الإمام، والجمهور على جواز الذبح بعد الصلاة، وإن كان قبل الإمام، وهو ظاهرُ غالبِ الأحاديث الواردة في هٰذا الباب، فلعلهم تركوا هٰذا الحديث لذٰلك، والله تعالى أعلم.

قلنا: ومن الحجة للجمهور في قولهم إنَّ حديث جابر قد روي على غير هٰذا اللفظ كما سيأتي برقم (١٤٩٢٧) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، وفيه هناك أن النهي من النبي ﷺ إنما قصد به النهي عن الذبح قبل الصلاة وليس قبل ذبحه، وفي هٰذا الباب أحاديث أخرى، وانظر تفصيل المسألة في «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤/ ١٧١-١٧٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٥)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ١٧٢ عن أحمد بن حنبل. بهٰذا الإسناد. =

١٤١٣٢- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن مُحمَّد بنِ المُنْكَدِرِ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَتَزَوَّجْتَ؟» فقلتُ: نَعَم. فقال: «أَبِكْراً أَمْ ثَيِّباً» فقلتُ: لا بل ثَيِّباً، لي أَخَواتٌ وعَمَّاتٌ، فكَرِهْتُ أَن أَضُمَّ إليهنَّ خَرْقاءَ مِثْلَهُنَّ. قال: «أَفلا بِكْراً تُلاعِبُها؟»

قال: «لكم أَنْماطٌ؟» قلت: يا رسولَ الله، وأَنَّى؟ فقال: «أَمَا[1] إنَّها ستكونُ لكم أَنْماطٌ» قال: فأَنا اليومَ أقولُ لامْرَأَتِي:

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٦٨٨٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٣)، وابن الجارود (٩٨٨)، وابن حبان (٥١٣٩)، والبيهقي ٦/ ١٧٢.

وسيأتي بنحوه من طريق الزهري برقم (١٤٨٧١) و(١٥٢٩٠).

ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، بلفظ: «العمرى لمن وُهبت له»، وسيأتي برقم (١٤٢٤٣) و(١٤٢٧٠) و(١٥٢٩٠).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٦).

قوله: «إنما العمرى التي أجاز» قال السندي: أي: ألزمَ، وحكمه بعدم ردِّها إلى الأول، قالوا: هٰذا اجتهاد من جابر، ولعله أخذ من مفهوم حديث: «أيما رجل أُعمر عمرى له ولعقبه» والمفهوم لا يعارض المنطوق، ولا حجة في الاجتهاد، فلا يخص به الأحاديث المطلقة، والله تعالى أعلم.

وانظر تفصيل الكلام على حديث أبي سلمة عن جابر في «التمهيد» ٧/ ١١٢-١٢٣.

(١) وقع هنا في الميمنية: «فقال: خف أما إنها» بزيادة كلمة «خف» في متن الحديث، وهو خطأ شنيع، إذ هٰذه الكلمة إنما يضعها النساخ فوق الكلمة للدلالة على أنها مخففة لا مشددة، وهي كذٰلك في (س)، حيث جاءت فوق كلمة «أما» لتدل على أنها تقرأ بالتخفيف.

نحِّي عَنِّي أَنْماطَكِ، فتقولُ: نَعَم! أَلَمْ يَقُلْ رسولُ الله: «إنَّها سَتكونُ لكم أَنْماطٌ»؟! فأَتْرُكُها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرج الشطر الثاني منه أبو عوانة ٥/ ٤٧٠ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً البخاري (٣٦٣١)، ومسلم (٢٠٨٣) (٤٠)، والترمذي (٢٧٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٩٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه كذٰلك البخاري (٥١٦١)، ومسلم (٢٠٨٣) (٣٩)، وأبو داود (٤١٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٦، وفي «الكبرى» (٥٥٧٥)، وأبو يعلى (١٩٧٨) و(٢٠١٥)، وأبو عوانة ٥/ ٤٦٩-٤٧٠، وابن حبان (٦٦٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، به.

وسيأتي هٰذا الشطر عن وكيع، عن سفيان الثوري برقم (١٤٢٢٦).

وأخرجه بتمامه الحميدي (١٢٢٧) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، به.

وأخرج الشطر الأول منه ضمن حديث مطول الدارمي (٢٢١٦)، والبخاري (٢٤٠٦) و(٢٩٦٧)، ومسلم (٧١٥) (١١٠) ص١٢٢١-١٢٢٢، والنسائي ٧/ ٢٩٨ من طريق مغيرة بن مقسم الضبي، والبخاري (٥٠٧٩) و(٥٢٤٥) و(٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥) (٥٧) ص١٠٨٨، وأبو يعلى (١٨٥٠) و(٢١٢٣) من طريق سيار أبي الحكم، كلاهما عن عامر الشعبي، عن جابر.

وسيأتي الحديث بتمامه ضمن حديث مطول من طريق وهب بن كيسان، عن جابر برقم (١٥٠٢٦).

وسيأتي الشطر الأول منه من طرق عن جابر بالأرقام (١٤١٧٦) و(١٤٢٣٧) و(١٤٣٠٦) و(١٤٣٧٦) و(١٤٨٦١) و(١٤٨٩٦) و(١٥٠١٣).

وقوله: «لي أخوات...»، قال السندي: موقعه بعد قوله: «قال: أفلا=

١٤١٣٣- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرنا عَمْرو بن دينارٍ أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: أَعتَقَ رجلٌ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ غلاماً ليس له مالٌ غيرُه، عن[1] دُبُرٍ منه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن يَبْتاعُه مِنِّي؟» فقال نُعَيم بن عبدِالله: أنا أَبتاعُه. فابتاعه.

فقال عَمْرو: قال جابرٌ: غلامٌ قِبْطِيٌّ، ومات عامَ الأَوَّلِ. زاد فيها أبو الزُّبير: يُقالُ له: يعقوبُ[2].

= بكراً تلاعبها؟» كما في الأحاديث المشهورة، فإنه ذكرها اعتذاراً عن ترك البكر إلى الثيب.

وأنْماط: جمع نَمَط -بفتحتين-، وهو ضَرْبٌ من البُسُط لطِيفٌ له خَمْلٌ رقيق.

(١) في (م): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٦٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود (٩٨٤).

وأخرجه الشافعي ٢/٦٨، والبخاري (٦٧١٦) و(٦٩٤٧)، ومسلم ص١٢٨٩ (٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٢٩)، وابن حبان (٤٩٣٠)، والبيهقي ١٠/٣٠٨ من طريق حماد بن زيد، ومسلم ص ١٢٨٩ (٥٨)، والبيهقي ١٠/٣١١ من طريق مطر الوراق، والشافعي ٢/٦٨، والبيهقي ١٠/٣٠٩ من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٢٦)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «الإتحاف» ٣/٢٩٢ من طريق أيوب السختياني، أربعتهم عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد. وقرن مطر في روايته بعمرو عطاءً وأبا الزبير، ولم يسق مسلم لفظها.

وسيأتي الحديث من طريق عمرو بن دينار برقم (١٤٣١١) و(١٤٩٥٨). =

١٤١٣٤- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج (ح) ورَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: قال عطاءٌ -وقال روحٌ في حديثه: وقال لي عطاءٌ-

سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْمَعُوا بينَ الرُّطَبِ والبُسْرِ، والزَّبِيبِ والتَّمرِ نَبِيذاً»[1].

= وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٤٢١٥) و(١٤٢١٦) و(١٤٩٨٧) و(١٥٢٢٩).

ورواية أبي الزبير التي سمى المدبَّرَ فيها يعقوبَ، ستأتي برقم (١٤٢٧٣).

وفي الباب عن عائشة، موقوفاً سيأتي في «المسند» ٦/ ٤٠.

قوله: «من يبتاعه» قال السندي: أي: يشتريه، وفيه أن للإمام إبطال تصرُّف من تصرَّف تصرفاً غير لائق، وأنه يجوز بيع المدَبَّر، ومن لا يقول به منهم، يقول: لعل تدبره كان مقيداً بمرض ونحوه، ومنهم من يقول: لعله كان مَديناً فبطل تدبيره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق بالأرقام (١٦٩٦٦) و(١٦٩٧٨) و(١٦٩٧٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٨٦) (١٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٣٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٨٠، وأبو يعلى (١٨٧٢) من طريق حفص بن غياث، والبخاري (٥٦٠١) من طريق أبي عاصم النبيل، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٨-٢٧٩ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١٩٨٦) (١٧)، وأبو داود (٣٧٠٣)، وابن ماجه (٣٣٩٥)، والترمذي (١٨٧٦)، والنسائي ٨/ ٢٩٠، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩-٢٨٠ و٢٨٠، =

١٤١٣٥- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا عَقِيلُ بن مَعْقِل، سمعتُ وَهْبَ بن مُنَبِّه يُحدِّث

عن جابر بن عبدالله قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ عن النُّشْرةِ، فقال: «من عَمَلِ الشَّيطانِ»[1].

=وابن حبان (٥٣٧٩)، والبيهقي ٨/ ٣٠ من طريق الليث بن سعد، والنسائي ٨/ ٢٩٠ من طريق مالك بن دينار، وأبو يعلى (٢٣٢٥) من طريق مسعر، ثلاثتهم عن عطاء، به.

وسيأتي الحديث من طريق عطاء بالأرقام (١٤١٩٩) و(١٤٢٤٠) و(١٤٤١٦) و(١٤٩١٧) و(١٤٩٦٨).

وأخرجه الطيالسي (١٧٠٥)، وعبدالرزاق (١٦٩٧٤)، والنسائي ٨/ ٢٩١ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر.

وأخرج عبدالرزاق (١٦٩٦٩) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ٨/ ١٨١ من طريق عبدالرحيم بن سليمان، وأحمد في «الأشربة» (١٤٧)، والنسائي ٨/ ٢٨٨ من طريق شعبة، ثلاثتهم عن محارب بن دثار، عن جابر قال: البسرُ والتمر خمرٌ. ورواية أحمد: التمر والزبيب أو التمر والبسر خمر.

وخالفهم الأعمش فرفعه، أخرجه النسائي ٨/ ٢٨٨ من طريق الأعمش، عن محارب بن دثار، عن جابر مرفوعاً. بلفظ: «الزبيب والتمر هو الخمر».

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٥١٧٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٩٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقيل بن معقل -وهو ابن منبه اليماني- فقد روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣٨٦٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق برقم (١٩٧٦٢)، وأخرجه من طريقه البيهقي ٩/ ٣٥١. =

● حدثنا عبدالله، قال أبي: عَقيلُ بن مَعْقِل: هو أبو إبراهيم بن عقيل. ذهبتُ إلى إبراهيم بن عقيل وكان عَسِراً لا يُوصَلُ إليه، فأقمت على بابه باليمن يوماً أو يومين حتى وصلتُ إليه، فحدثني بحديثينِ، وكان عنده أحاديثُ وهبٍ، عن جابرٍ، فلم أقدِرْ أن أسمعها من عُسْره، ولم يحدثنا بها إسماعيلُ بن عبدَالكريم، لأنه كان حيّاً، فلم أسمعها من أحدٍ.

١٤١٣٦- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا سفيان (ح) وأبو نُعَيمٍ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَيْر

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي في ثَوبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً به.

قال أَبو الزُّبَيْر: ورأيتُ أنا جابراً يُصلِّي في ثَوبٍ واحدٍ مُتوشِّحاً به. قال أبو نُعيمٍ في حديثِه: ورأيتُ جابراً يُصلِّي. ولم

= وفي الباب عن الحسن البصري، عن أنس عند الحاكم ٤/٤١٨.

وعن الحسن مرسلاً عند أبي داود في «المراسيل» (٤٥٣). وانظر التعليق عليه.

قوله: «النشرة» قال السندي: بضم نون وسكون شين معجمة، نوع من الرُّقْية يعالج بها المجنون، ولعله كان مشتملاً على أسماء الشياطين، أو كان بلسان غير معلوم، فلذلك جاء أنها سحر، وسمي نشرة لانتشار الداء، وانكشاف البلاء به. وانظر «شرح السنة» ١٤/١٥٩ للبغوي. و«فتح الباري» ١٠/٢٣٢-٢٣٣.

تنبيه: جاء قوله: «عقيل بن معقل..إلخ» في (م) والأصول الخطية بإثر الحديث رقم (١٤١٣٩)، ولا وجه لوجوده هناك.

يسَمِّ أبا الزُّبَيرِ[1].

١٤١٣٧- حدثنا عبدُالرَّزاق، أخبرنا سفيانُ (ح) وأبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابرِ بن عبدالله، قال: جاءَ أبو حُمَيد الأنصاريُّ بإناءٍ من لبنٍ نهاراً إلى النبيِّ ﷺ وهو بالبَقِيعِ، فقال النبيُّ ﷺ: «ألاّ خَمَّرْتَه! ولَوْ أَنْ تَعْرُضَ عليهِ عُوداً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فقد احتج به مسلم وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين المُلائي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٣٦٦) بإسناده ومتنه.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠).

وقوله: «متوشحاً به»، قال النووي في «شرح مسلم» ٤/٢٣٣: قال ابن السِّكِّيت: التوشُّح: أن يأخذ طرفَ الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدهما على صدره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع من جابر فيما سيأتي في مسند أبي حميد الساعدي عند المصنف ٥/٤٢٥.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٢٩، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٣٣)، وأبو عوانة ٥/٣٢٦ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق أبي صالح برقم (١٤٣٦٧)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٤٩٧٤) كلاهما عن جابر. ورواية أبي صالح فيها النبيذ بدل اللبـــن.

=

١٤١٣٨- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمرٌ. عن منصورٍ، عن سالم بنِ أَبي الجَعْدِ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ، ٣/ ٢٩٥
جافَى حتى يُرَى بَياضُ إبْطَيهِ[1].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٤٢٢٨).

وسيأتي الحديث من طريق جابر، عن أبي حميد الساعدي في مسند أبي حميد ٥/ ٤٢٥.

قوله: «ألا خمَّرته» قال السندي: من التخمير، أي: غطيته.

«ولو أن تعرض» المشهور فتح التاء وضم الراء. وقال أبو عبيدة: بكسر الراء من العرض خلاف الطول، أي: تمده عليه عرضاً، أي: إن لم تقدر أن تغطيه، فلا أقل من وضع العود عرضاً صيانة من الشيطان.

وقوله: «هو بالبقيع» هٰكذا هو في نسخنا بالباء الموحدة، واختلف في ضبط هٰذا الحرف في حديث أبي حميد عند البخاري (٥٦٠٦)، ومسلم (٢٠١٠)، فقيل: هو بالنون، ويبعد عن المدينة عشرين فرسخاً. انظر «مشارق الأنوار» ١/ ١١٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، ومنصور: هو ابن المعتمر السُّلَمي الكوفي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٩٢٢)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٢٠١٠)، وابن خزيمة (٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧٤٥)، وفي «الأوسط» (٣٠٠٧)، وفي «الصغير» (٢٧١)، والبيهقي ٢/ ١١٥. وسقط معمر من المطبوع من «مسند أبي يعلى».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٣٢٦ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر بن راشد، به. ولفظه عند الخطيب: كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى بين جنبيه.

وأخرجه كذٰلك الخطيب ١٠/ ٣٢٦ من طريق فضيل بن عياض، عن منصور ابن المعتمر، به. =

١٤١٣٩- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا معمرٌ، عن يحيى بن أَبي كثيرٍ، عن محمدِ بن عبدِالرَّحمٰن بن ثَوبانَ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: أَقامَ رسولُ الله ﷺ بِتَبُوكَ عِشْرينَ يوماً يَقْصُرُ الصَّلاةَ[1].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٤٢٧٦) و(١٤٦٠٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٧٣).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف أيضاً برقم (١١١١٣).

وعن عبدالله بن أقرم الخزاعي، سيأتي ٤/ ٣٥.

وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدري، سيأتي ٤/ ١١٩.

وعن عدي بن عميرة الحضرمي، سيأتي ٤/ ١٩٣.

وعن أحمر بن جزء السدوسي، سيأتي ٤/ ٣٤٢.

وعن عبدالله بن مالك بن بحينة، سيأتي ٥/ ٣٤٥.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/ ٤٢٤.

وعن ميمونة بنت الحارث، سيأتي ٦/ ٣٣٢.

وقوله: «جافى»، أي: باعد، والمراد: باعد عَضُدَيه عن جَنْبَيه، من الجفاء: وهو البعد عن الشيء، يقال: جفاه: إذا بَعُد عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٢٣٥)، وابن حبان (٢٧٤٩) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٣٣٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٣٩)، وابن حبان (٢٧٥٢)، والبيهقي ٣/ ١٥٢.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١٥٢ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن أبي أنيسة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: غزوتُ مع النبي ﷺ غزوة تبوك، فأقام بها بضع عشرة، فلم يزد على ركعتين حتى رجع. وفي إسناده أبو أنيسة ولم نتبينه.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٤ من طريق علي بن المبارك، عن =

١٤١٤٠- حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دينارٍ

أنه سمعَ جابرَ بن عبدالله يقول: لمَّا بُنِيَتِ الكعبةُ، ذهب النبيُّ ﷺ وعباسٌ يَنقُلانِ حجارةً، فقال عباسٌ: اجْعَلْ إزارَك على رَقَبَتِك من الحجارةِ، ففعل، فخَرَّ إلى الأرض، وطَمَحَتْ عيناهُ إلى السماءِ، ثم قامَ، فقال: «إزارِي إزارِي» فشَدَّ عليه إزارَه[1].

= يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، قال: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة يصلي صلاة المسافر ركعتين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٣٩) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أنس بن مالك، قال: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة.

قلنا: هٰكذا جعله من حديث أنس بن مالك وهو غير محفوظ، فيه عمرو بن عثمان الكلابي، وهو ضعيف، ويحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٨).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٩٤٥).

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٣٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١١٠٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٨٢٩)، ومسلم (٣٤٠) (٧٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٢، وابن حبان (١٦٠٣).

وأخرجه البخاري (١٥٨٢) من طريق أبي عاصم، وأبو عوانة ١/ ٢٨١ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٤٣٣٢) و(١٤٥٧٨) و(١٥٠٦٨).

وفي الباب عن المسور بن مخرمة عند مسلم (٣٤١)، وأبي داود (٤٠١٦)، وأبي عوانة ١/ ٢٨٢. =

١٤١٤١- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبيرِ أَنه سمعَ جابرَ بن عبدِالله يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أُقاتِلُ الناسَ حتى يَقُولوا: لا إلٰه إلاَّ اللهُ، فإذا فعلوا ذٰلك، عَصَمُوا دِماءَهم وأَمْوالَهم إلاَّ بحَقِّها، وحِسَابُهم على اللهِ»[1].

= قوله: «لما بنيت الكعبة» قال السندي: بناها قريش قبل ظهور نبوته ﷺ.

«من الحجارة» لأجل الحجارة، وكانوا في الجاهلية لا يحترزون عن كشف العورة.

«فخَرَّ إلى الأرض»، أي: سقط، أدَّبه الله تعالى بذٰلك.

«وطمحت» في «القاموس»: طَمَحَ بصره إليه، كمنع: ارتفع. وفي الحديث دلالة على أن الله تعالى يحفظ أنبياءه قبل النبوة عن المكروهات والمنكرات.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٠٠٢١) و(١٩٢٥١).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٣، وابن منده في «الإيمان» (٢٩) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري عن أبي الزبير برقم (١٤٢٠٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢٢، ومسلم (٣٥) (٢١)، وابن ماجه (٣٩٢٨)، والنسائي ٧/ ٧٩، وأبو يعلى (٢٢٨٢)، وأبو عوانة في الإيمان كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٧٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣/ ٢١٣، وابن منده في «الإيمان» (٢٦) و(٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩٢ و٨/ ١٩ و٩/ ١٨٢، وفي «الاعتقاد» ص٣٥ من طرق عن سليمان الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٤٦)، وفي «الأوسط» (٤٢٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٣١٥، وابن الشجري=

١٤١٤٢- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ. ورَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، أَخبرنا أبو الزُّبَير

أنه سمعَ جابرَ بن عبدِالله، يقولُ: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَبَ، يَسْتَنِدُ إلى جِذْعِ نَخلةٍ من سَوارِي المسجدِ، فلما صُنعَ له مِنْبَرُه اسْتَوى عليه، اضْطَرَبَتْ تلك السَّارِيةُ كَحَنينِ النَّاقةِ، حتى سَمِعَها أَهلُ المسجدِ، حتى نَزَلَ إليها، فاعْتَنَقَها، فسَكَتَتْ.

وقال روحٌ: فَسَكَنَتْ، وقال ابن بكرٍ: فاضْطَرَبَت تلك السَّارِيةُ، وقال روحٌ: اضْطَرَبَت كحَنِينِ[1].

= في «أماليه» ١/١٤-١٥ من طريقين عن سفيان بن عامر، عن عبدالله بن طاووس، عن أبيه، عن جابر.

وسيأتي من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر برقم (١٤٥٦٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عُبادة، وابن بكر الذي أشار المصنف إلى روايته في آخر الحديث: هو محمد بن بكر البُرْساني، وسيأتي حديثه عنده برقم (١٤٤٦٨).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٥٢٥٤).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ص١٤٢-١٤٣ عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦١، وأخرجه النسائي ٣/١٠٢ من طريق ابن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٩).

وقوله: «استوى عليه» كذا جاء دون واو، وهو بدل من جملة: صنع له، وجواب «لما» قوله: اضطربت تلك السارية. قاله السندي.

١٤١٤٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال سليمانُ بن موسى:

أخبرنا جابرٌ: أَن النبيَّ ﷺ قال: «لا يُقِيمُ أَحدُكم أَخاهُ يومَ الجُمُعَةِ، ثم يُخالِفُه إلى مَقْعَدِه، ولٰكنْ لِيَقُلْ: افْسَحُوا»[1].

١٤١٤٤- حدثنا محمدُ بنُ بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، أَخبرني سليمانُ بنُ موسى، قال:

أخبرنا جابرٌ: أَن النبيَّ ﷺ قال: «لا يُقِيمُ أَحدُكم أَخاهُ يومَ الجُمُعَةِ، ولٰكنْ لِيَقُلْ: افْسَحُوا»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن سليمان بن موسى -وهو الأموي مولاهم الدمشقي الأَشدق- روايته عن جابر مرسلة كما قال يحيى بن معين، ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣١٣ عن البخاري: أن سليمان بن موسى لم يدرك أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ، وما ورد هنا في سند هٰذا الحديث والذي بعده من تصريحه بالسماع من جابر، فوهمٌ لا ندري ممن هو، فقد أخرج الحديث الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٨٧ عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز ابن أبي رَوَّاد -وهو أعلم الناس بحديثِ ابن جريج-، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٥٥٩١)، كلاهما (عبدالمجيد وعبدالرزاق) عن ابن جريج، قال سليمان بن موسى: عن جابر. هٰكذا بصيغة العنعنة، والله تعالى أعلم. قلنا: ومع هٰذا فقد توبع سليمان على هٰذا الحديث، تابعه أبو الزبير عند مسلم وغيره، وسيأتي تخريجه من هٰذا الطريق عند المصنف برقم (١٤٦٨٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٥٩)، وانظر تتمة شواهده هناك. وفي بعض طرق حديث ابن عمر: سأل ابن جريج نافعاً: في يوم الجمعة؟ قال: في يوم الجمعة وغيره.

وقوله ﷺ: «ثم يخالفه»، قال السندي: أي: يجيء خلفه.

(٢) حديث صحيح. وانظر ما قبله.

١٤١٤٥- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أخبرنا أبو الزُّبَير

أَنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ: أَنه خَطَبَ يوماً، فذَكَرَ رجلاً من أَصحابِه قُبِضَ، فكُفِّنَ في كَفَنٍ غيرِ طائلٍ، وقُبِرَ ليلاً، فزَجَرَ النبيُّ ﷺ أَن يُقْبَرَ الرَّجلُ باللَّيلِ حتى يُصَلَّى عليه، إلا أَن يُضْطَرَّ إنْسانٌ إلى ذٰلك، وقال النبيُّ ﷺ: «إذا كَفَّنَ أَحدُكم أَخاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٨-٣٦٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٤٨) عن أحمد بن حنبل، به.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٥٤٩)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٦٨، والحاكم ١/٣٦٨-٣٦٩، والبيهقي ٣/٤٠٣.

وأخرجه مسلم (٩٤٣)، والنسائي ٤/٣٣ و٨٢، وابن الجارود (٥٤٦)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٦٨، وابن حبان (٣١٠٣)، والبيهقي ٤/٣٢، والبغوي (١٤٧٨) من طريق الحجاج بن محمد المِصِّيصي، عن ابن جريج، به. واقتصر البغوي على قول النبي ﷺ: «إذا كفن أحدكم...» إلى آخره، وهٰذا الحرف لم يذكره ابن حبان في روايته.

وأخرجه الطحاوي ١/٣١٦ من طريق ابن لهيعة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٢١) من طريق إبراهيم بن يزيد المكي، عن أبي الزبير، به. ولفظه: لا تدفنوا موتاكم بالليل إلا أن تضطروا. وفيه إبراهيم بن يزيد المكي، وهو متروك. =

. . . . . .

= وسيأتي الحديث من طرق عن أبي الزبير بالأرقام (١٤٥٢٤) و(١٤٧٦٦) و(١٤٩٩٣) و(١٥٠٨٧).

وأخرجه الحاكم ١/٣٦٩، وابن حبان (٣٠٣٤) من طريق إبراهيم بن عَقِيل ابن مَعْقِل، عن أبيه، عن وهب بن منبه، قال: هٰذا ما سألت عنه جابر بن عبدالله، فذكر الحديث. ووقع في الحديث عند الحاكم: ولا يصلى عليه، وعند ابن حبان: أو يصلى عليه. وقالا في روايتهما: «إذا ولي أحدكم أخاه»، بدل: «إذا كفن أحدكم». وإسناده قوي.

وأخرجه العقيلي ٣/٤٧٤-٤٧٥، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٩٠٩ من طريق القاسم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جده، عن جابر: أن النبي ﷺ قال: «لا ترمسوا موتاكم، لا تدفنوا بليل». وفيه القاسم بن محمد بن عبدالله، وهو متروك، وبه أعله ابن الجوزي.

وسيأتي الحديث من طريق سليمان بن موسى، عن جابر برقم (١٤١٤٦)، ومن طريق نصر بن راشد، عمن حدثه، عن جابر برقم (١٥٢٨٧).

وفي اختيار الكفن الحسن انظر ما سيأتي برقم (١٤٦٠١).

وفي هذا الباب عن أبي قتادة عند الترمذي (٩٩٥)، وابن ماجه (١٤٧٤). وإسناده حسن.

وقوله ﷺ: «غير طائل»، أي: حقير غير كامل الستر.

وقوله: «فزجر النبي ﷺ أن يقبر الرجل بالليل»: اختلف أهل العلم في الدفن ليلاً: فكره الحسن البصري ذٰلك إلا لضرورة، ومما يستدل له به حديث جابر هٰذا، والصحيح أن النهي في هٰذا الحديث ليس هو من طريق منع الدفن ليلاً على إطلاقه، وإنما هو لعلَّةٍ، وقد قيل في تعليله: إن الدفن نهاراً يحضره كثير من الناس، ويصلون عليه، ولا يحضره في الليل إلا أفراد قليلون، فيفوته كثرة دعاء المسلمين المرغب فيه. وقيل: إنه لإرادة رسول الله ﷺ أن يصلي على جميع موتى المسلمين، لما يكون لهم في ذٰلك من الفضل والخير بصلاته عليهم. وقيل: إن سبب ذٰلك أن قوماً كانوا يسيئون أكفان موتاهم، فيدفنونهم =

. . . . . .

= ليلاً، لئلا تبين رَدَاءَةُ الكفن. والعلتان الأخيرتان بينتان في الحديث، والظاهر أن النبي ﷺ قد قصدهما معاً كما ذكر الطحاوي والقاضي عياض.

وذهب عامَّةُ أهل العلم إلى إباحة الدفن ليلاً، وأجابوا عن حديث جابر بما ذكرنا من التعليل، واستدلوا أيضاً بحديث أبي هريرة السالف برقم (٩٠٣٧): أن إنساناً كان يَقُمُّ المسجد أسودَ، فمات -أو ماتت-، ففقدها النبي ﷺ، فقال: «ما فعل الإنسان الذي كان يقم المسجد؟» فقيل له: مات، قال: «فهلا آذنتموني به» فقالوا: إنه كان ليلاً. قال: «فدلوني على قبرها» فأتى القبر فصلى عليها. ومثله حديث أنس برقم (١٢٥١٧): أن أَسودَ كان ينظف المسجد، فمات، فدفن ليلاً، وأُتي النبي ﷺ فأُخبر، فقال: «انطلقوا إلى قبره». ومثله حديث ابن عباس أيضاً، السالف برقم (١٩٦٢)، ولفظه عند البخاري (١٣٤٠): صلى النبي ﷺ على رجل بعدما دفن بليلة، قام هو وأصحابه، وكان سأل عنه، فقال: «من هٰذا؟» فقالوا: فلان، دفن البارحة، فصلوا عليه.

وفي هٰذه الأحاديث لم ينكر النبي ﷺ دفنهم بالليل، بل كان إنكاره لعدم إعلامه بأمرهم.

واستدلوا أيضاً بما رواه أبو داود (٣١٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٣ عن جابر قال: رأى ناس ناراً في المقبرة، فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر، وإذا هو يقول: «ناولوني صاحبكم» فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر. وإسناده حسن. وبحديث عائشة الآتي في «المسند» ٦/ ٦٢ قالت: ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء.

ومعلوم أن دفنه ﷺ كان بحضرة أصحابه، ولم يُؤْثَر عن أحد منهم إنكارُ ذٰلك.

واستشهدوا أيضاً بغير ذٰلك من الآثار الثابتة عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم دفنوا ليلاً. انظر «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٣-٥١٥، و«فتح الباري» ٣/ ٢٠٧-٢٠٨، و«المغني» ٣/ ٥٠٣-٥٠٤، و«شرح مسلم» ٧/ ١١-١٢. =

١٤١٤٦- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: قال سليمانُ ابن موسى:

سُئِلَ جابرٌ عن الكَفَنِ، فأَخْبَرَ أَن النبيَّ ﷺ خَطَبَ يوماً، فذَكَرَ رجلاً قُبِضَ، فكُفِّنَ في كَفَنٍ غيرِ طائلٍ، فذَكَرَ مثلَه[1].

١٤١٤٧- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أَبو الزُّبيرِ

أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِالله يقولُ: قامَ النبيُّ ﷺ لِجَنازَةٍ مَرَّتْ به حتى تَوارَتْ.

قال: وأَخبرني أَبو الزُّبيرِ أيضاً، أَنه سمعَ جابراً يقولُ: قامَ

= وقوله: «حتى يصلى عليه»: ضبطها النووي في «شرح مسلم» ٧/ ١١ بفتح اللام بالبناء للمفعول، والمراد: حتى يصلي عليه جماعة المسلمين. وجاءت مجوَّدةً في (س) بكسر اللام بالبناء للفاعل، وكذٰلك ضبطها ابن حجر في «فتح الباري» ٣/ ٢٠٨، فقال: مضبوط بكسر اللام، والمراد: حتى يصلي عليه النبي ﷺ.

وإحسان الكفن أو تحسينه: ليس المراد به السَّرَف فيه والمغالاة ونفاسته، وإنما المراد نظافته ونقاؤه وكثافته وستره وتوسطه. «شرح مسلم» ٧/ ١١.

و«كفنه»: ضبط بوجهين: بإسكان الفاء على المصدر، أي: تكفينه، فشمل الثوب والهيئة وعمله، وبفتح الفاء: أي: الثوب الذي يكفن به، وكلاهما صحيح، إلا أن الفتح أصوب وأظهر وأقرب إلى لفظ الحديث. «شرح مسلم» ٧/ ١٢، و«حاشية السندي».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، سليمان بن موسى -وهو الأموي مولاهم الدمشقي الأشدق- لم يسمع من جابر. محمد بن بكر: هو البُرْساني البصري، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز الأموي مولاهم المكي.

وانظر ما قبله.

النبيُّ وأَصحابُه لِجَنازَةِ يَهُودِيٍّ حتى تَوَارَتْ[1].

١٤١٤٨- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبير أَنه سمعَ جابرَ بن عبدِالله يقولُ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يَنْهى أَن يُقْعَدَ على القبرِ، وأَن يُقَصَّصَ، أَو يُبْنَى عليهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٣٠٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٦٠) (٧٩) و(٨٠)، والنسائي ٤/٤٧، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٨٢، والبيهقي ٤/٢٦-٢٧ و٢٧.

وأخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٨٢ من طريق حجاج بن محمد المِصِّيصي، عن ابن جريج، به.

وسيأتي الحديث من طريقين عن أبي الزبير برقم (١٤٥٢٥) و(١٤٧٢٣)، ومن طريقه عُبيدالله بن مِقْسم برقم (١٤٤٢٧)، كلاهما عن جابر.

وفي باب القيام للجنازة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٣).

وعن عبدالله بن عمرو، سلف أيضاً برقم (٦٥٧٣)، وقد استوفينا الكلام على شواهده وشرحه هناك، فلينظر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢٥) عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٤٨٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٣٥ و٣٣٧ و٣٣٩، وعبد بن حميد (١٠٧٥)، ومسلم (٩٧٠) (٩٤)، وأبو داود (٣٢٢٦)، والنسائي ٤/٨٦، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٠، والطحاوي ١/٥١٦، وابن حبان (٣١٦٣)، والحاكم ١/٣٧٠، والبيهقي ٤/٤ من طريق حفص بن غياث، والترمذي (١٠٥٢)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٠ =

. . . . . .

= من طريق محمد بن ربيعة، وأخرجه الطحاوي ١/ ٥١٥، وابن حبان (٣١٦٤)، والحاكم ١/ ٣٧٠ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. ورواية الحديث مختصرة عند بعضهم، وقرن معظمهم في حديثه بأبي الزبير سليمان بن موسى، وزاد بعضهم من طريق سليمان بن موسى وأبي الزبير معاً: ونهى أن يكتب عليه، وكذا من طريق أبي الزبير وسليمان بن موسى كل على حِدةٍ، وزاد بعضهم أيضاً: أو يزاد عليه. وإسناد هاتين الزيادتين: إن كان من طريق سليمان بن موسى، ففيه الانقطاع بينه وبين جابر، فإن روايته عنه مرسلة، وإن كان من طريق أبي الزبير، فلم يصرح فيه هو ولا ابن جريج الراوي عنه بالسماع.

وسيأتي الحديث عن حجاج بن محمد المِصِّيصي عن ابن جريج برقم (١٤٦٤٧)، وبعضه من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني برقم (١٤٥٦٥) كلاهما عن أبي الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٠٨) من طريق قتادة، عن سليمان بن قيس اليشكري، وأخرجه أيضاً الطبراني في «الأوسط» (٥٩٨٠) من طريق أشعث، عن الحسن البصري، كلاهما (سليمان والحسن) عن جابر.

وأخرجه الطحاوي مختصراً ١/ ٥١٦ من طريق نصر بن راشد، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن نجلس على القبور.

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٥٢٨٦).

وفي باب النهي عن الجلوس على القبر، سلف عن أبي هريرة برقم (٨١٠٨)، وانظر تتمة شواهده والكلام على فقهه هناك.

وفي باب النهي عن البناء على القبر وتجصيصه عن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٢٩٩، وعن أبي سعيد الخدري عند ابن ماجه (١٥٦٤).

ويشهد له أمرُه ﷺ بتسوية القبور في حديث علي السالف برقم (٧٤١)، وسيأتي أيضاً من حديث فضالة بن عبيد ٦/ ١٨.

وقوله: «يُقَصَّص» التَّقْصيص: هو التَّجصيص، والقَصَّة -بفتح القاف =

١٤١٤٩- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: قال سليمانُ ابن موسى:

قال جابرٌ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهى أَن[1] يَقْعُدَ الرَّجلُ على القَبْرِ، وأَن يُجَصَّصَ، أو أنْ يُبْنَى عليهِ[2].

=وتشديد الصاد-: هي الجِصُّ.

والنهي عن القعود على القبر، سلف الكلام عليه عند حديث أبي هريرة برقم (٨١٠٨).

وأما البناء على القبر، وتجصيصه، والكتابة عليه، فعامة أهل العلم على كراهته. انظر «المجموع شرح المهذب» ٥/٢٩٨، و«المغني شرح الخرقي» ٣/٤٣٩، و«البناية شرح الهداية» ٢/١٠٤١.

(١) في (ظ٤) و(ق): عن أن يقعد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، سليمان بن موسى -وهو الأُموي مولاهم الدمشقي الأشدق- لم يسمع من جابر، وابن جريج -وهو عبدالملك ابن عبدالعزيز- لم يصرح بالتحديث. محمد بن بكر: هو البُرْساني أبو عثمان البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٣٥، وعبد بن حميد (١٠٧٥)، وأبو داود (٣٢٢٦)، والنسائي ٤/٨٦، والبيهقي ٤/٤ من طريق حفص بن غياث، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة، ولم يذكر النسائي في روايته النهي عن القعود على القبر، وقرنوا جميعاً سوى ابن أبي شيبة بسليمان أبا الزبير، وزادوا جميعاً في حديثهم: ونهى أن يكتب عليه، وزاد النسائي والبيهقي أيضاً: أو يزاد عليه.

وزيادة النهي عن الكتابة على القبر أخرجها ابن ماجه مفردة (١٥٦٣) من طريق حفص بن غياث، عن ابن جريج، به.

وأخرجها الطبراني في «الأوسط» (٧٦٩٥) عن محمد بن داود، عن عبدالله ابن عمر بن أبان، عن عبدالرحيم بن سليمان، عن قيس بن الربيع، عن ابن =

١٤١٥٠- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، أخبرني عطاءٌ أنه سمعَ جابرَ بن عبدالله يقولُ: قال النبيُّ ﷺ: «قد تُوُفِّيَ اليومَ رجلٌ صالحٌ مِنَ الحَبَشِ: أَصْحَمةُ[1]، هَلُمَّ فَصُفُّوا» قال: فَصَفَفْنا، فصلَّى النبيُّ ﷺ عليهِ[2] ونحنُ[3].

١٤١٥١- حدثنا عبدُالوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن عطاءٍ

= جريج، عن سليمان بن موسى، عن عطاء، عن جابر. وفي إسناده قيس بن الربيع -وهو الأسدي الكوفي-، وهو ضعيف يعتبر به، ومحمد بن داود -وهو ابن جابر الأحمسي البغدادي- شيخ الطبراني، ترجم له الخطيب في «تاريخه» ٥/٢٦٣، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وانظر الحديث السالف.

(١) لفظة «أصحمة» ليست في (م) و(ق)، وأثبتناها من (ظ٤) ونسخة في هامش (س)، وهي ثابتة في «المصنف».

(٢) لفظة «عليه» ليست في (ظ٤) و(س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح القرشي، مولاهم المكي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٤٠٦).

وأخرجه الحميدي (١٢٩١)، والبخاري (١٣٢٠) و(٣٨٧٧)، والنسائي ٤/٦٩، والبيهقي ٤/٤٩-٥٠ من طرق عن ابن جريج، به -بعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي الحديث عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج برقم (١٤٤٣٣).

وسيأتي أيضاً من طريق قتادة، عن عطاء بالأرقام (١٤١٥١) و(١٤٩٦٢) و(١٥٢٩٢).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٢٧) و(١٤٨٨٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وقد استوفينا شواهده هناك.

عن جابر، فذَكَرَ الحديثَ. وقال: اسمُ النَّجاشِيِّ صَحْمَةُ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالوهاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عَرُوبة، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي البصري، وعطاء: هو ابن أبي رباح المكي.

وأخرجه البيهقي ٤/٥٠ من طريق عبدالوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد -ولفظه: أن النبي ﷺ لما بلغه موتُ النجاشي قال: «صلوا على أخ لكم مات بغير بلادكم»، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ، فصفنا صفوفاً، قال جابر: وكنت في الصف الثاني أو الثالث. قال: وكان اسم النجاشي أَصحمة.

وأخرجه البخاري (٣٨٧٨) عن عبدالأعلى بن حماد، وأبو يعلى (٢١٨٥) عن محمد بن المنهال، كلاهما عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به. ولفظه: أن نبي الله ﷺ صلى على النجاشي، فصفنا وراءه، فكنت في الصف الثاني أو الثالث. وذكر الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٦٢ أن الإمام أحمد أخرجه عن بهز، عن يزيد بن زريع، عن قتادة، فأسقط سعيداً منه، ولا يعرف ليزيد رواية عن قتادة، وطريق بهز هٰذا ليس في نسخنا الخطية من «المسند»!

وسيأتي برقم (١٤٩٦٢) عن محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨١)، والبخاري (١٣١٧)، وأبو يعلى (١٧٧٣)، والبيهقي ٤/٢٩ من طرق عن قتادة، به -ولفظه: أن النبي ﷺ صلى على النجاشي، فكنت في الصف الثاني أو الثالث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٧٥) من طريق أبي بكر الهذلي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن جابر، قال رسول الله ﷺ حين مات النجاشي: «إن أخاكم أصحمة قد مات» فخرج رسول الله ﷺ، فصلى عليه كما يصلي على الجنائز، وكبر عليه أربعاً. فخالف في إسناده، فجعله من حديث قتادة عن سعيد بن المسيب، وفي متنه فزاد قوله: وكبر عليه أربعاً. وأبو بكر الهذلي هٰذا متروك الحديث، لكن التكبير عليه أربعاً محفوظ عن جابر من =

١٤١٥٢- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَيْر

٣/٢٩٦ أنه سمع جابرَ بن عبدالله يقول: دَخَلَ النبيُّ ﷺ يوماً نخلاً لِبَني النَّجَّار، فسمع أصواتَ رجالٍ من بني النَّجار ماتوا في الجاهليةِ، يُعَذَّبُونَ في قُبُورِهم، فخَرَجَ النبيُّ ﷺ فَزِعاً، فأَمَرَ أصحابَه أنْ يَتَعَوَّذُوا[1] من عَذابِ القَبرِ[2].

١٤١٥٣- قال: وأخبرني أيضاً:

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وجِنازةُ سعدِ بن مُعاذٍ بينَ[3] أيديهم: «اهْتَزَّ لَها عَرْشُ الرَّحمٰن»[4].

= حديث سعيد بن مينا عنه، وسيأتي برقم (١٤٨٨٩).

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٤) و(س): تَعوَّذوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٧٤٢)، ومن طريقه أبو عوانة في الجنائز كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٧٧.

وأخرجه البزار (٨٧١-كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢١٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٤) من طرق عن أبي الزبير، به. ورواية أبي يعلى مختصرة. وعند الطبراني: يعذبون في القبور من النميمة، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وسيأتي الحديث عن جابر، عن أمِّ مبشر في مسندها ٦/ ٣٦٢.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٠٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) في (م) و(ق): موضوعة بين أيديهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١٤١٥٤- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عبدُ الحميد بن جُبَيْر، أنه أخبره محمدُ بن عبَّاد بن جَعْفَر

أنه سَأَلَ[1] جابرَ بن عبدِالله الأنصاريَّ وهو يَطُوفُ بالبيتِ: أسمعتَ النبيَّ ﷺ ينهى عن صيامِ يوم الجُمُعةِ؟ قال: نَعَم، وربِّ هٰذا البيتِ[2].

= والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (٦٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٤٦٦)، والترمذي (٣٨٤٨)، وأبو عوانة في المناقب والجنائز كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٥٨، وابن حبان (٧٠٢٩)، والطبراني (٥٣٣٦).

وأخرجه الطبراني (٥٣٣٨) من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرجه البخاري (٣٨٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦٣)، وابن حبان (٧٠٣١)، والحاكم ٣/ ٢٠٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٧ من طريق أبي صالح، والطبراني (٥٣٣٩) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن جابر.

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧٦٨).

ومن طريق أبي سفيان، عن جابر برقم (١٤٤٠٠).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٠٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٨٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م) والأصول الخطية: سمع، والمثبت من «مصنف» عبدالرزاق، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالحميد بن جبير: هو ابن شيبة بن عثمان العبدري، ومحمد بن عباد بن جعفر: هو ابن رفاعة المخزومي.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (٧٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

١٤١٥٥- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير أنه سمع جابرَ بن عبدالله يقول: زَجَر النبيُّ ﷺ أنْ تَصِلَ المرأةُ برأسِها شيئاً[1].

= (١١٤٣)، وأبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٢٢.

وأخرجه الدارمي (١٧٤٨)، والبخاري (١٩٨٤)، والبيهقي ٤/ ٣٠١-٣٠٢ من طريق أبي عاصم النبيل، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٤٦)، وأبو عوانة من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٤٧) من طريق يحيى القطان، و(٢٧٤٨) من طريق النضر بن شميل، و(٢٧٤٩)، وأبو يعلى (٢٢٠٦) من طريق حفص ابن غياث، ثلاثتهم عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن عباد بن جعفر فذكره، وليس فيه عبدالحميد بن جبير. قلنا: وابن جريج سمع من محمد بن عباد، فيكون الإسناد الأول الذي فيه عبدالحميد بن جبير من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٠٩) عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، أنه سمع محمد ابن عباد بن جعفر يحدث بهٰذا الحديث. قلنا: وإبراهيم الخوزي متروك.

وسيأتي الحديث عن سفيان بن عيينة، عن عبدالحميد بن جبير برقم (١٤٣٥٣).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٧١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «صيام يوم الجمعة» قال السندي: أي: منفرداً، ولذٰلك قال كثيرٌ بكراهته وهو الأوجه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٠٧٠) و(٥٠٩٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٢٦)، وأبو عوانة في اللباس كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٤٨٥، وابن =

١٤١٥٦- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أبو الزُّبير أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِالله يقولُ: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يُصَلِّي وهو على راحِلَتِه النَّوافِلَ في كلِّ جِهَةٍ، ولٰكِنَّه يَخْفِضُ السُّجودَ مِن الرَّكْعةِ، ويُومِىءُ إيماءً[1].

= حبان (٥٥١٥)، والبيهقي ٢/ ٤٢٦.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٣) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٥٢).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ولمسألة وصل الشعر انظر رسالة أبي علي الحسن بن مسعود اليوسي، الرسالة الثانية والثلاثين من رسائله ٢/ ٥٢٤-٥٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٥٢١).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٦٥-٦٦ و٦٦، وابن الجارود (٢٢٨)، وابن حبان (٢٥٢٤) و(٢٥٢٥)، والبيهقي ٢/ ٥ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد -وقف الشافعي في الموضع الأول على قوله: في كل جهة، ولم يسق لفظه في الموضع الثاني وأحاله على حديث عثمان بن عبدالله بن سراقة عن جابر، وسيأتي في «المسند» برقم (١٤٢٠٠)، ولم يقل فيه ابن حبان: وهو على راحلته.

وسيأتي الحديث عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير برقم (١٥٠٧١).

وسيأتي أيضاً من طرق عن أبي الزبير بالأرقام (١٤٣٤٥) و(١٤٥٥٥) و(١٤٥٨٨) و(١٤٦٢٢) و(١٤٦٤٢) و(١٤٧٨٨) و(١٤٩٠٧) و(١٥٠٦١) و(١٥١٧٥).

وأخرجه عبدالرزاق (٤٥٢٠) عن ابن مجاهد، عن أبيه، عن جابر: أن =

١٤١٥٧- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمةَ بن عبدِ الرحمٰن

عن جابر بن عبدِالله قال: إنَّما جَعَلَ رسولُ الله ﷺ الشُّفْعَةَ في كلِّ مالٍ لم يُقْسَم، فإذا وَقَعَتِ الحدودُ، وصُرِفَتِ الطرقُ، فلا شُفْعَةَ[1].

= رسول الله ﷺ كان يصلي على راحلته تطوعاً حيث توجهت به، ويجعل السجود أخفض من الركوع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩٦، وعبد بن حميد (١١٢٤) عن مسعر، عن بكير بن الأخنس، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يصلي على الدابة أينما كان وجهه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٦٦) من طريق جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر، قال: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته متوجهاً إلى تبوك.

وللحديث طرق أخرى عن جابر، ستأتي بالأرقام (١٤٢٠٠) و(١٤٢٧٢) و(١٤٧٨٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «يخفض السجود من الركعة»، أي: يجعل سجوده أخفض من ركوعه، فالمراد بالركعة هنا: الركوع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٥١٤)، ومن طريقه البيهقي ٦/١٠٢-١٠٣ عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

والحديث عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٣٩١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٠٨٠)، والبخاري (٢٢١٣)، وابن ماجه (٢٤٩٩)، والترمذي (١٣٧٠)، وابن الجارود (٦٤٣)، والطحاوي ٤/١٢٢، وابن حبان (٥١٨٤) و(٥١٨٦)، والدارقطني ٤/٢٣٢، والبيهقي ٦/١٠٢ و١٠٣.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٥) و(٦٩٧٦) من طريق هشام بن يوسف، =

. . . . . .

= والشافعي ٢/ ١٦٥ عن الثقة، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٣٢١ من طريق صفوان بن عيسى، عن معمر، به، مرسلاً، لم يذكر فيه جابراً.

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٠٣ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر رفعه: «إذا وقعت الحدود فلا شفعة». وفي إسناده سلم بن إبراهيم الوراق، وهو ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سلمة برقم (١٤٩٩٩) و(١٥٢٨٩).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٢٥٣) و(١٤٢٩٢) و(١٤٨٥٤).

وفي الباب عن علي وابن مسعود، سلف برقم (٩٢٣).

وعن الشريد بن سويد، سيأتي ٤/ ٣٨٩.

وعن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ٨ و١٣.

وعن أبي رافع، سيأتي ٦/ ١٠ و٣٩٠.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٣٥١٥)، وابن ماجه (٢٤٩٧)، وصححه ابن حبان (٥١٨٥).

وعن ابن عباس، عند ابن ماجه (٢٤٩٣).

وعن أنس عند الطحاوي ٤/ ١٢٢، وصححه ابن حبان (٥١٨٢).

تنبيه: قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٤٣٧: حكى ابن أبي حاتم، عن أبيه («العلل» ١/ ٤٧٨) أن قوله: «فإذا وقعت الحدود. . .إلخ» مدرج من كلام جابر، وفيه نظر، لأن الأصل أن كل ما ذكر في الحديث فهو منه حتى يثبت الإدراج بدليل، وقد نقل صالح بن أحمد عن أبيه أنه رجَّح رفعها. اهـ.

قوله: «وصرفت الطرق» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٤٣٦: أي: بُينت مصارف الطرق وشوارعها، كأنه من التصرف أو من التعريف، وقال ابن مالك: معناه خلصت وبانت، وهو مشتق من الصِّرْف بكسر الصاد، الخالص، من كل شيء.

وقال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٤١: اتفق أهل العلم على ثبوت =

١٤١٥٨- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهري في قوله عَزَّ وجَلَّ: ﴿النبيُّ أَوْلَى بالمُؤْمِنينَ من أَنْفُسِهم﴾ [الأحزاب: ٦] عن أبي سَلَمة عن جابر، عن النبيِّ ﷺ كان يقول: «أنا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِن نَفْسِه، فأَيُّما رجلٍ ماتَ، وتَرَكَ دَيْناً فإلَيَّ، ومَن تَرَكَ مالاً، فهُوَ لِوَرَثَتِه»[1].

= الشفعة للشريك في الرَّبع المنقسم إذا باع أحدُ الشركاء نصيبه قبل القسمة، فللباقين أخذه بالشفعة بمثل الثمن الذي وقع عليه البيع، وإن باع بشيء متقوَّم من ثوب أو عبد، فيأخذه بقيمة ما باعه به.

واختلفوا في ثبوت الشفعة للجار، فذهب أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومَنْ بعدهم إلى أن لا شفعة للجار، وأنها تختص بالمشاع دون المقسوم، هٰذا قول عمر وعثمان رضي الله عنهما، وهو قول أهل المدينة سعيد ابن المسيب، وسليمان بن يسار، وعمر بن عبدالعزيز، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، وهو مذهب مالك، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثور.

وذهب قوم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى ثبوت الشفعة للجار، وهو قول الثوري، وابن المبارك وأصحاب الرأي غير أنهم قالوا: الشريك مقدم على الجار.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٩٥٦) عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وسيأتي ضمن خطبة للنبي ﷺ برقم (١٤٣٤٠) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه، عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٦١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فإليَّ» قال السندي: أي: فأمر دَيْنه يرجع إليَّ، فأنا أتحمَّلُه وأُؤديه،=

١٤١٥٩- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة ابن عبدِالرحمٰن

عن جابر بن عبدِالله، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يُصَلِّي على رجلٍ عليه دَيْنٌ، فأُتِيَ بمَيْتٍ، فسأَل: «هَلْ عليهِ دَيْنٌ؟» قالوا: نَعَم دِيناران[1]. قال: «صَلُّوا على صاحِبِكُم» فقال أبو قَتَادةَ: هما عليَّ يا رسولَ الله. فصَلَّى عليه، فلمَّا فَتَحَ الله على رسولِه ﷺ قال: «أنا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ من نَفْسِه، فمَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ، ومَن تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَتِه»[2].

= فبيَّن لهم أن مقتضى الأولوية أن يحسن إليهم، ويتحمل عنهم ديونهم، لا أن يأخذ عنهم أموالهم.

(١) في (ظ٤) و(س): دينارين، قال السندي: بمعنى ترك دينارين. والرفع أظهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٥٢٥٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٠٨١)، وأبو داود (٣٣٤٣)، والنسائي ٤/ ٦٥-٦٦، وابن الجارود (١١١١)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٦٠٧، وابن حبان (٣٠٦٤).

وخالف معمراً غيرُ واحدٍ فجعلوه من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، انظر ما سلف في مسنده برقم (٧٨٩٩).

وستأتي قصة تركه ﷺ الصلاةَ على من عليه دين من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر برقم (١٤٥٣٦).

وفي الباب عن أبي قتادة نفسه، سيأتي حديثه في مسنده ٥/ ٣٠١-٣٠٢، وإسناده صحيح.

وعن أسماء بن يزيد عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦٦)، وإسناده حسن. =

١٤١٦٠- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن عبدِالله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: لَمَّا مَرَّ النبيُّ ﷺ بالحِجْر، قال: «لا تَسْأَلُوا الآياتِ، وقد سَأَلَها قَوْمُ صالحٍ فكانَتْ تَرِدُ من هٰذا الفَجِّ، وتَصْدُرُ من هٰذا الفَجِّ، فَعَتَوا عن أمْرِ رَبِّهِم فعَقَرُوها، وكانَتْ تَشْرَبُ ماءَهُم يوماً، ويَشْرَبُونَ لَبَنَها يوماً، فعَقَروها، فأخَذَتْهُم صَيْحَةٌ أَهْمَدَ اللهُ مَن تَحْتَ أَدِيمِ السَّماءِ مِنهُم، إلَّا رجلاً واحِداً كانَ في حَرَمِ الله» قيل: مَن هو يا رسولَ الله؟ قال: «هو أبو رِغَال، فلمَّا خَرَجَ من الحَرَمِ، أَصابَهُ ما أَصابَ قَوْمَه»[1].

= قوله: «عليه دين» قال السندي: أي: لم يترك وفاءً.

«هما عليَّ» يدل على صحة الكفالة عن الميت.

(١) حديث قوي، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، وأبي الزبير، فمن رجال مسلم، وأبو الزبير مدلس، وقد عنعن، واختلف على ابن خثيم فيه فرواه مرة عن أبي الزبير، وأخرى عن عبد الرحمٰن بن سابط كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبري ٨/ ٢٣٠ (١٤٨٢٠)، والطحاوي في «المشكل» (٣٧٥٥)، والحاكم ٢/ ٣٢٠ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٥٦)، وابن حبان (٦١٩٧)، والحاكم ٢/ ٣٤٠-٣٤١ من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن خثيم، به. قلنا: ومسلم بن خالد الزنجي ضعيف.

وأخرجه الطبري ٨/ ٢٣٠ مختصراً من طريق محمد بن ثور، عن معمر، عن عبدالله بن عثمان، عن جابر. وهٰذا إسناد منقطع، فإن عبدالله بن عثمان لم يسمع من جابر. =

١٤١٦١- حدثنا عبدُالرزَّاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: خَرَصَها ابنُ رَوَاحةَ أربعينَ ألفَ وَسْقٍ، وزَعَمَ أنَّ اليهودَ لمَّا خَيَّرهم ابنُ رَوَاحةَ، أَخذوا التَّمْرَ، وعليهم عشرونَ ألفَ وَسْقٍ[1].

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٦٥) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن أبي الزبير، به. وابن لهيعة ضعيف.

وأخرجه مختصراً الطبري ١٤/ ٥٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٧٥٧) من طريقين عن يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد، عن داود بن عبدالرحمٰن، عن عبدالله بن عثمان، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن سابط، عن جابر. وسنده قوي.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٣٠٨٨)، والطحاوي (٣٧٥٣). وإسناده ضعيف.

الحِجْر: هو اسم ديار ثمود، ولا يزال الحجر معروفاً، ويقع في الحجاز جنوبي تيماء، وقاعدة تلك البلاد مدينة العُلا.

و«الآيات» قال السندي: أي: الأمور العظام الخارقة للعادة.

«وكانت»، أي: الناقة «تَرِد» من الورود، أي: ترد الماء. «وتصدر»، أي: ترجع.

«أهمد الله» في «القاموس» الهمود في الأرض: أن لا يكون بها حياة ولا عود ولا نبت ولا مطر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم. ابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وأخرجه أبو داود (٣٤١٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٠٥).

١٤١٦٢- حدثنا عبدُالرَّزَّاق، أخبرنا محمدُ بن مُسلِم، عن عَمْرو بن دِينار

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَدَقَةَ فِيما

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٤-١٩٥ عن محمد بن بكر وحده، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٩٣) عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، به.

وسيأتي مطولاً من طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٥٣).

وأخرج عبدالرزاق (٧٢٠١) عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: خَرْصهم هٰذا على عهد رسول الله ﷺ؟ فأَخبَرني عن ابن رواحة أنه خرص بين النبي ﷺ وبين يهود، وقال: إن شئتم فلنا، وإن شئتم فلكم. قالوا: بهٰذا قامت السماوات والأرض. قلنا: وعطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يدرك عبدالله بن رواحة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٥٥).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٦٣).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ١٦٣.

وعن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار مرسلاً عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٠٣-٧٠٤.

قوله: «خَرَصها» قال السندي: من الخرص (بفتح خاء وحكي كسرها، وبسكون الراء) بمعنى التخمين، والضمير لخيبر.

«الوَسْق» بفتح أو كسر فسكون: ستون صاعاً.

«زعم» أي جابر بمعنى قال، وليس المراد هاهنا بالزعم القول الباطل.

«خيّرهم» أي: بين أن يكون التمر لهم وعليهم نصف ما خَمَّن للمؤمنين، أو يكون التمر للمؤمنين وعليهم نصف ما خمَّن لليهود، فهٰذا دليل على جواز الخرص والضمان به، وعلى أنهم كانوا يخمنون تخميناً يرضى به الخصم، وإلا لما قبلوا حين خُيِّروا، وعلى أنه ينبغي التخيير بعد التخمين.

دُونَ خَمْسةِ[1] أَوَاقٍ، ولا فِيما دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ، ولا فِيما دُونَ خَمْسةِ ذَوْدٍ»[2].

---

(١) في (م) و(س): خمس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عمرو بن دينار لم يسمعه من جابر كما قال ابن خزيمة، ومحمد بن مسلم -وهو الطائفي- سيىء الحفظ، فأسقط الواسطة بين عمرو وبين جابر، ورواه ابن جريج عن عمرو، عن غير واحد، عن جابر، وهو الصواب كما سيأتي.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧٢٥١)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (٢٣٠٥)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٨٨، وتحرف في مطبوع ابن خزيمة «محمد بن مسلم» إلى: محمد بن إسحاق.

وأخرجه تاماً ومقطعاً بنحوه عبد بن حميد (١١٠٣)، وابن ماجه (١٧٩٤)، وابن خزيمة (٢٣٠٤) و(٢٣٠٥)، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٧٨)، والدارقطني ٢/ ٩٤، والحاكم ١/ ٤٠٠ و٤٠١-٤٠٢، والبيهقي ٤/ ١٢٨ من طرق عن محمد بن مسلم الطائفي، بهٰذا الإسناد. وقرن بعضهم بجابر أبا سعيد الخدري. وقال ابن خزيمة: هٰذا الخبر لم يسمعه عمرو بن دينار عن جابر. قلنا: ومع هٰذا فقد صححه الحاكم على شرط مسلم! وحسَّن البوصيري إسناده في «مصباح الزجاجة» ورقة (١١٧)!

وأخرج عبدالرزاق (٧٢٥٠)، ومن طريقه ابن خزيمة (٢٣٠٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: سمعت عن غير واحد، عن جابر ابن عبدالله أنه قال: ليس فيما دون خمسة أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من الحب صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من الحلو صدقة. قال أبو بكر بن خزيمة: هذا هو الصحيح، لا رواية محمد بن مسلم الطائفي، وابن جريج أحفظ من عددٍ مثل محمد بن مسلم. وقال: يعني بالحلو: التمر.

قلنا: لكن يشهد لرواية محمد بن مسلم الطائفي رواية أبي الزبير، عن جابر=

١٤١٦٣- حدثنا عبدُ الرزاقِ وابنُ بكرٍ، قالا: حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرنا عطاءٌ

عن جابرِ بن عبدِ الله -قال[1]: سمعتُه يقولُ: إن النبيَّ ﷺ قامَ يومَ الفِطْرِ، فَبَدَأَ بالصَّلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ، ثم خَطَبَ الناسَ، فلمَّا فَرَغَ نبيُّ الله ﷺ، نَزَلَ، فأَتى النساءَ، فذَكَّرَهنَّ وهو يَتَوَكَّأُ على يدِ بلالٍ، وبلالٌ باسطٌ ثَوْبَه، يُلْقِينَ فيه النساءُ صَدَقَةً. قال: تُلْقِي المرأَةُ فَتَخَهَا، ويُلْقِينَ ويُلْقِينَ. قال ابن بكرٍ: فَتَخَتَها[2].

= عند مسلم (٩٨٠)، وابن خزيمة (٢٢٩٨) و(٢٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٥، والدارقطني ٢/ ٩٣، والبيهقي ٤/ ١٢٠ من طريق أبي الزبير، عن جابر -واقتصر الطحاوي على قطعة الخمسة أوسق.

وأخرج منه قوله: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة» يحيى بن آدم في «الخراج» (٤٤٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٢٧)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٣٧ من طريق أبي الزبير أيضاً عن جابر لكن من قوله.

وأخرج الحديث مرفوعاً عبد الرزاق (٧٢٥٦)، والبيهقي ٤/ ١٢٠-١٢١ من طريق ابن أبي نجيح وأيوب وقتادة ويحيى بن أبي كثير، عن ابني جابر، عن جابر.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٦٧٠)، وإسناده ضعيف.

وثان من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٣٠)، وهو متفق عليه.

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٢١)، وإسناده صحيح.

قوله: «صدقة» أي: زكاة. وانظر تتمة شرحه عند حديث أبي هريرة.

(١) القائل هو عطاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد البُرْساني البصري، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي =

١٤١٦٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثَوْبان ٣/ ٢٩٧

= رباح.

وأخرجه أبو داود (١١٤١)، ومن طريقه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/ ٢٦٣ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٦٣١)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٩٧٨)، ومسلم (٨٨٥)، وابن خزيمة (١٤٤٤) و(١٤٥٩)، وأبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٤٣، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ٨٧-٨٨، والبيهقي ٣/ ٢٩٨. وذكر فيه بيان عطاء لابن جريج أن هذه الصدقة ليست زكاة الفطر.

وأخرجه البخاري (٩٥٨) و(٩٦١)، وأبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٤٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٥٣، والفريابي في «أحكام العيدين» (٩٣) و(٩٥) من طرق عن ابن جريج، به. ورواية البخاري في الموضع الأول والفريابي في الموضع الثاني مختصرة.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (١٧٦٥) من طريق حصين بن عبد الرحمٰن السلمي، عن عطاء، عن جابر، قال: خرج رسول الله ﷺ يوم عيد، فبدأ فصلى، ثم خطب.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٤٣٢٩) و(١٤٣٦٩) و(١٤٤٢٠) و(١٤٤٢١) و(١٥٠٥٥) و(١٥٠٨٥) و(١٥١٠١).

وفي الباب عن عبد الله بن عباس، سلف برقم (١٩٠٢).

وفي باب بدء الصلاة قبل الخطبة في العيد عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٠٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب وعظه ﷺ للنساء، وأمره لهن بالتصدق عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٩)، وقد ذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقوله: «فَتَخَها» قال السندي: بفتحتين وإعجام خاء، كقَصَب وقَصَبة، وهي خواتيم كبار تلبس في أصابع اليد أو الرجل، وقيل: خواتيم لا فصوص لها.

عن جابر بن عبدالله قال: رَأَى النبيُّ ﷺ حِماراً قد وُسِمَ في وجهِه، فقال: «لَعَنَ اللهُ مَن فَعَلَ هٰذا»[1].

١٤١٦٥- حدثنا عبدُالرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن إسماعيلَ بن أُمَيَّةَ، أخبرني عبدُالله بن عُبَيد بن عُمَير، أن عبدالرحمٰن بن عُبَيدالله، أو عبدالله- قال: أبو عبدالرحمٰن[2]: أنا أشكُّ- أخبرَه، قال:

سألتُ جابرَ بن عبدِالله عن الضَّبُعِ، فقال: حلالٌ، فقلتُ: أعن رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٨٤٥٠).

وسيأتي عن عبدالرزاق، عن الثوري، عن أبي الزبير برقم (١٤٤٥٩)، ويأتي تخريجه هناك.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٤٢٤) و(١٥٠٤٦).

وفي باب النهي عن الوسم عن ابن عباس عند مسلم (٢١١٨).

وعن أبي سعيد الخدري وابن عمر عند ابن أبي شيبة ٥/٤٠٦-٤٠٧ و٤٠٧.

قوله: «وسم» قال السندي: من الوسم بمعنى العلامة، أي: جعل العلامة في وجهه ليعرف ولا يختلط، وهٰذا جائز في غير الوجه لا في الوجه تشريفاً للوجه.

(٢) أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن الإمام أحمد.

(٣) إسناده على شرط مسلم.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٦٨١). وسقط منه: عبدالرحمٰن بن عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٣٦)، وأبو يعلى (٢١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٦٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٥) و(٣٤٦٦)، =

. . . . . .

= والدارقطني ٢/٢٤٥-٢٤٦ و٢٤٦، والبيهقي ٩/٣١٨ -٣١٩ من طرق عن إسماعيل بن أمية. بهذا الإسناد -ولفظه عن عبدالرحمٰن بن عبدالله قال: سألتُ جابراً عن الضَّبُع، فقلتُ: أصيدٌ هي؟ قال: نعم. قلت: آكلُها؟ قال: نعم. قلت: أسمعتَ هذا من رسول ﷺ؟ قال: نعم.

وسيأتي مثله برقم (١٤٤٢٥) و(١٤٤٤٩) من طريق ابن جريج عن عبدالله ابن عبيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٧٧، والدارمي (١٩٤١)، وأبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، وأبو يعلى (٢١٥٩)، وابن الجارود (٤٣٩)، وابن خزيمة (٢٦٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٦٤، وفي «شرح المشكل» (٣٤٦٧) و(٣٤٦٨) و(٣٤٦٩) و(٣٤٧٠)، وابن حبان (٣٩٦٤)، والدارقطني ٢/٢٤٦، والحاكم ١/٤٥٢، والبيهقي ٥/١٨٣ من طريق جرير بن حازم، عن عبدالله بن عبيد، به- ولفظه: جعل رسول الله ﷺ في الضَّبُع يصيبه المحرمُ كبشاً، وجعله من الصيد. وتحرف جرير بن حازم في «مسند» أبي يعلى إلى محمد بن خازم، ولم ينبه عليه محققه!

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٤٦-٢٤٧ و٢٤٧، والبيهقي ٥/١٨٣ من طريق أجلح بن عبدالله، عن أبي الزبير، عن جابر رفعه: «في الضبع إذا أصابه المحرم كبش، وفي الظبي شاة، وفي الأرنب عَناق، وفي اليربوع جفرة». قلنا: وأجلح ليس بالقوي، وقد خالفه غير واحد ممن هو أوثق منه:

فقد أخرجه الإمام مالك في «الموطأ» ١/٤١٤، ومن طريقه الشافعي ١/٣٣٠-٣٣١، وعبدالرزاق (٨٢٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/٩٦، والبغوي (١٩٩٣)، وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» ٩/٩٦ من طريق سفيان بن عيينة، ومن طريق ابن عون، ثلاثتهم (مالك وسفيان وابن عون) عن أبي الزبير، عن جابر: أن عمر قضى في الضبع بكبش. قال البيهقي: وكذلك رواه أيوب السختياني وسفيان الثوري والليث وغيرهم عن أبي الزبير. =

* ١٤١٦٦- حدثنا عبدُالله، حدثني أَبي ويحيى بنُ مَعِينٍ، قالا: حدثنا عبدُالرَّزَّاق، حدثنا عمرُ بن زَيْدٍ الصَّنْعاني، أنه سمع أبا الزُّبير المَكِّي

= وأخرج ابن خزيمة (٢٦٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٥، والدارقطني ٢/ ٢٤٥، والحاكم ١/ ٤٥٣، والبيهقي ٥/ ١٨٣ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن إبراهيم ابن ميمون الصائغ، عن عطاء، عن جابر مرفوعاً: «الضبع صيد، فإذا أصابه المحرم ففيه جزاء كبش مُسِن، وتؤكل» قلنا: حسان بن إبراهيم ليس بذاك القوي، وقد خالفه غيره فلم يرفعوه.

فأخرجه ابن خزيمة (٢٦٤٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٩/ ٩٨، وفي «شرح المعاني» ٢/ ١٦٥، والدارقطني ٢/ ٢٤٧، والبيهقي ٥/ ١٨٣ من طريق منصور بن زاذان، عن عطاء، عن جابر قال: قضى في الضبع بكبش. هكذا قال: قضى، ولم يذكر من هو.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» ٩/ ٩٨ من طريق عبدالكريم بن مالك، عن عطاء، عن جابر قوله.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٨٤ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر قال قضى عمر في الضبع كبشاً...

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٧/ ٢٧١: اختلف أهل العلم في إباحة لحم الضبع، فروي عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يأكل الضَّبُع، ورُوي عن ابن عباس إباحة لحم الضَّبُع، وهو قوله عطاء، وإليه ذهب الشافعي، وأحمدُ وإسحاق وأبو ثور، وكرهه جماعةٌ، يُروى ذلك عن سعيد بن المسيِّب، وبه قال ابن المبارك ومالك والثوري، وأصحاب الرأي واحتجوا بأن النبي ﷺ نهى عن أكل كُلِّ ذي نابٍ من السباع. وهذا عند الآخرين عام خصَّه حديث جابر.

وانظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ٩/ ٩٢ وما بعدها، و«نصب الراية» ٤/ ١٩٣-١٩٤.

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن ثَمَن الهرِّ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن زيد الصنعاني.

وأخرجه المزي في ترجمة عمر بن زيد الصنعاني من «التهذيب» ٢١/ ٣٥١ من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٨٠) و(٣٨٠٧) عن أحمد بن حنبل وحده، به.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» برقم (٨٧٤٩)، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد (١٠٤٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٥٧، وأبو داود (٣٨٠٧)، وابن ماجه (٣٢٥٠)، والترمذي (١٢٨٠)، والدارقطني ٤/ ٢٩٠، والحاكم ٢/ ٣٤، والبيهقي ٦/ ١٠-١١.

ولفظه عندهم غير البخاريِّ: «نهى عن أكل الهرِّ وثمنه». وقال الترمذي: حديث غريب.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧٢ من طريق خير بن نعيم، عن أبي الزبير، به. وإسناده حسن.

وسيأتي النهي عن ثمن الكلب والهر برقم (١٤٦٥٢) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير، ومن طريق خير بن نعيم عن عطاء بن أبي رباح، كلاهما عن جابر، وانظر تمام تخريجه هناك.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٤: فمن ذهب إلى ظاهره، وكره بيع السِّنَّور (الهر) أبو هريرة وجابر، وبه قال طاووس ومجاهد، وجوَّز الأكثرون بيعه، وهو قول ابن عباس، وإليه ذهب الحسن وابن سيرين والحكم وحماد، وبه قال مالك والثوري وأصحاب الرأي، والشافعي وأحمد وإسحاق، وتأوَّل بعضُهم الحديث على بيع الوحشي منه الذي لا يُقدَرُ على تسليمه.

وقال البيهقي ٦/ ١١: ومنهم من زعم أن ذلك كان في ابتداء الإسلام حين كان محكوماً بنجاسته، ثم حين صار محكوماً بطهارة سؤره، حلَّ ثمنه، وليس على واحد من هٰذين القولين (يعني هذا والقول بأنه الوحشي) دلالة بينة، والله أعلم.

● حدثنا عبدُالله، قال يحيى بنُ معين: قال لي عبدُالرزاق: اكتُبْ عني ولو حديثاً واحداً من غير كتاب. فقلتُ: لا، ولا حرفاً.

● حدثنا عبدُالله، قال: سمعتُ سفيانَ بن وكيع قال: سمعتُ أَبي وذَكَرَ عبدَالرزاق، فقال: يُشبِهُ رجالَ أهل العراق.

● حدثنا عبدُ الله، قال: وسمعتُ أَبي يقول: وما كان في قرية عبدالرزاق بئرٌ، فكنَّا نذهبُ نُبكِّر على ميلين، نتوضَّأ ونحملُ معنا الماءَ[1].

١٤١٦٧- حدثنا عبدُالرَّزَّاق ومحمدُ بن بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج: وقال سليمانُ بن موسى:

قال جابر: قال النبيُّ ﷺ: «لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ في مَعْصِيَةِ اللهِ»[2].

---

(١) هذه الأقوال الثلاثة في حق عبدالرزاق وقعت في (م) والنسخ الخطية بإثر الحديث رقم (١٤١٧٠)، وحقها أن تكون هنا كما أثبتنا، والقولان الثاني والثالث منها لم يردا في (ظ٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- مدلس. ولم يصرح بالسماع من سليمان بن موسى، وهٰذا الأخير لم يسمع من جابر، والصحيح عن جابر موقوفاً، وانظر ما بعده.

ويشهد له مرفوعاً حديث عمران بن حصين عند مسلم (١٦٤١)، وسيأتي ٤/ ٤٣٠.

وحديث عائشة عند البخاري (٦٧٠٠)، وسيأتي ٦/ ٣٦، وآخر عنها سيأتي ٦/ ٢٤٧.

قوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله» قال السندي: لا يدل على أنه لا ينعقد، وإنما يدل على أنه لا يجب عليه الإتيان بالمعصية، فلا ينافي ما جاء أن فيه كفارة اليمين.

وانظر تمام البحث في «الفتح» ١١/ ٥٨٧ وما بعدها.

١٤١٦٨- حدثنا عبدُ الرزَّاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: لا وَفاءَ لِنَذْرٍ في مَعْصِيَةِ الله. ولم يرفعاه[1].

١٤١٦٩- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، عن الأَسودِ بن قيسٍ، عن نُبَيْح

عن جابر: أنَّ قَتْلَى أُحدٍ حُمِلُوا من مكانِهم، فنادى مُنادِي رسولِ الله ﷺ: أنْ رُدُّوا القَتْلَى إلى مَضَاجِعِها[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن بكر: هو محمد البُرْساني، وأبو الزبير: هو محمد بنُ مسلم بن تَدْرُس.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٥٨٢٣). وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح -وهو ابن عبدالله العَنَزي- فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه الترمذي وأبو زرعة والعجلي وابن حبان، وصحح له ابن خزيمة والحاكم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٠)، ومن طريقه الترمذي (١٧١٧). وأخرجه ابن حبان (٣١٨٣) من طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما (الطيالسي ومحمد بن كثير) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وزاد الطيالسي: فلما وفيت الرجل التمر الذي كان له على أبي جئت أسعى كأني شرارة. وستأتي هٰذه الزيادة منفردة في الحديث التالي. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، ونبيح ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣١٦٥)، والنسائي ٤/٧٩، والبيهقي ٤/٥٧ من طريق سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، به.

وهٰذا الحديث قطعة من حديث طويل من طريق الأسود بن قيس، سيأتي برقم (١٥٢٨١). وسيأتي مختصراً كما هو هنا عن ابن عيينة، عن الأسود برقم (١٤٣٠٥). =

١٤١٧٠- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، عن الأَسْودِ بن قيسٍ، عن نُبَيْح

عن جابر بن عبدِ الله قال: انطلقتُ إلى رسول الله ﷺ في دَيْنٍ كان على أَبي، فأَتَيتُه كأنِّي شَرارَة[1].

١٤١٧١- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا سعيدٌ (ح) وعبدُ الوهَّاب[2]، عن سعيدٍ، عن الوليد أبي بِشْر، عن طَلْحَة -قال عبدُالوهاب: الإسكافِ-

أنه سمع جابر بن عبدِ الله يُحَدِّثُ: أن سُلَيْكاً جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فجلس، فأَمَرَه النبيُّ ﷺ أن يُصَلِّيَ رَكْعَتينِ. قال محمدٌ في حديثه: ثم أَقبَلَ على الناس فقال: «إذا جاءَ أَحَدُكم والإمامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَينِ يَتَجَوَّزْ فِيهما»[3].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٥٨).

قوله: «أن رُدُّوا القتلى» قال السندي: «أن» تفسير لما في النداء من معنى القول، والحديث يدل على كراهة نقل الميت إلى محل آخر، لا سيما الشهيد.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٧٨٠) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قوله: «أتيته كأني شرارة» الحاكم ٤/ ٢٨١ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به -وزاد في أوله مرفوعاً: «لا تمشوا بين يديَّ ولا خلفي، فإن هٰذا مقام الملائكة». وسيأتي بهٰذه الألفاظ ضمن الحديث الطويل برقم (١٥٢٨١) من طريق أبي عوانة عن الأسود بن قيس.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٣٥٩) من طريق الشعبي، عن جابر.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): روح وعبدالوهاب، وروح ليس في (ظ٤) و(س)، ولم يذكره ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٢٦.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، عبدالوهاب: هو =

١٤١٧٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عطاءٍ عن جابرِ بن عبدِالله أن رسول الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزةٌ لأَهلِها» أو «ميراثٌ لأَهْلِها»[1].

=ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، والوليد أبو بشر: هو ابن مسلم بن شهاب العنبري، وطلحة الإسكاف: هو أبو سفيان بن نافع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٩٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١١٧) عن أحمد بن حنبل، عن محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجه الدارقطني ٢/١٣ من طريق أبي بحر البكراوي، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وسيأتي الحديث من طريق طلحة أبي سفيان، عن جابر برقم (١٤٤٠٥)، ومن طريق أبي سفيان، عن جابر، عن السُّليك برقم (١٥١٨٠).

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (١٨٢٨) من طريق معاذ بن عبدالله بن خبيب الجهني، وبرقم (١٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٥٨ من طريق محمد بن المنكدر، وابن حبان (٢٥٠٤)، والدارقطني ٢/١٦ من طريق مجاهد بن الحجاج، والطبراني (٦٧١٠) و(٦٧١١) من طريق الحسن، أربعتهم عن جابر ابن عبدالله.

وسيأتي من طريق عمرو بن دينار برقم (١٤٣٠٩)، ومن طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٠٦)، كلاهما عن جابر.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٩٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يتجوز فيهما» قال السندي، أي: يسرع بتقليل القراءة للمسارعة إلى سماع الذكر المطلوب في تلك الساعة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة،=

١٤١٧٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، أن محمداً حَدَّث، أنَّ ذَكْوانَ أبا صالحٍ حَدَّث

عن أبي سعيد الخُدْرِيِّ، وجابرِ بن عبد الله، وأَبي هُريرة: أنهم نَهَوْا عن الصَّرْفِ. ورَفَعَه رجلانِ منهم[1].

= وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٣١) من طريق خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٧٧-٢٧٨ من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٦٨، والحميدي (١٢٩٠)، وأبو داود (٣٥٥٦)، والنسائي ٦/ ٢٧٣، والطحاوي ٤/ ٩٣، وابن حبان (٥١٢٧)، والبيهقي ٦/ ١٧٥، والبغوي (٢١٩٨) من طريق ابن جريج، والنسائي ٦/ ٢٧٢-٢٧٣ من طريق مالك بن دينار، والطبراني في «الكبير» (١٧٤٧) من طريق يعقوب بن عطاء، ثلاثتهم عن عطاء، به. ولفظ رواية ابن جريج: «لا تعمروا ولا ترقبوا، فمن أرقب شيئاً أو أرقبه فهو سبيل الميراث». ولفظ رواية يعقوب بن عطاء: «من أُعمر عمرى فهي له ولعقبه».

وسيأتي من طريق عطاء بالأرقام (١٤١٧٤) و(١٤١٧٥) و(١٤٤٢٩) و(١٤٨٨٦) و(١٤٩٢٠) و(١٥٢١٢).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٦).

قوله: «لأهلها» قال السندي: أي: الذين دخلَتْ في ملكهم، لا من خرجت منهم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن سعيداً -وهو ابن أبي عروبة- لم يسمعه من محمد بن سيرين، بينهما فيه مطر الوراق -وهو حسن الحديث في المتابعات- كما سيأتي برقم (١٤١٧٩).

وسلف الحديث عن محمد بن جعفر في مسند أبي سعيد أيضاً برقم (١١٠٤٧). =

١٤١٧٤- حدثنا حَجَّاج، حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ عطاءَ ابن أبي رَباحٍ يُحَدِّثُ

عن جابر بن عبدالله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ»[1].

١٤١٧٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت قتادةَ يُحَدِّث[2] عن عطاءِ بن أبي رَبَاح

عن جابر بن عبدالله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «العُمْرىٰ جائِزَةٌ»[3].

= وسلف من طريق أشعث بن عبدالملك الحمراني عن محمد بن سيرين في مسند أبي هريرة برقم (٩٦٣٨)، وفي مسند أبي سعيد برقم (١١٠٤٩)، وهو صحيح.

والنهي عن الصرف محمول على ما إذا كان بالنسيئة، أو كان بالزيادة مع اتحاد الجنس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨٠)، ومن طريقه البيهقي ٦/١٧٣، وأخرجه ابن حبان (٥١٢٩) من طريق النضر بن شميل كلاهما (الطيالسي والنضر) عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وتحرف شعبة في مطبوع البيهقي إلى: شعيب. وانظر (١٤١٧٢).

(٢) لفظة «يحدث» لم ترد في (م) و(س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٣٠)، والنسائي ٦/٢٧٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

١٤١٧٦- حدثنا حَجَّاجٌ، قال: سمعتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ غيرَ مَرَّةٍ، عن مُحاربِ بنِ دِثَارٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبَاً، فقال لي النبيُّ ﷺ: «ما لكَ ولِلْعَذَارى ولِعَابِها!»[1].

١٤١٧٧- حدثنا حجَّاج، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَيْرِ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَرْبُ خَدْعَةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢٦) عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وفي الحديث عنده زيادة.

وسيأتي الحديث عن هاشم بن القاسم وأسود بن عامر، عن شعبة برقم (١٥١٩٣)، وفيه زيادة سؤال شعبة لعمرو بن دينار عن هٰذا الحديث، وانظر تمام تخريجه هناك.

وسيأتي الحديث أيضاً عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار برقم (١٤٣٠٦).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

قوله: «مالك وللعذارى...»، أي: ما جرى بينك وبينهنَّ حتى تركتهن ورغبت في الثيب. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر عند بعض من خرّج الحديث فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٧٧، وابن حبان (٤٧٦٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢) من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

=

١٤١٧٨- حدثنا حجَّاجٌ ورَوْحٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أَخبرني أبو الزُّبيرِ

أنه سَمعَ جابراً يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمْشِ في نَعْلٍ واحِدَةٍ، ولا تَحْتَبِينَّ في إزارٍ واحِدٍ، ولا تأكُلْ بِشِمالِك، ولا تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ، ولا تَضَعْ إحدى رِجْلَيْكَ على الأُخْرَى إذا اسْتَلْقَيْتَ». ٣/٢٩٨

قلتُ لأبي الزُّبير: أَوَضْعُه رِجْلَه على الرُّكْبَةِ مُسْتَلْقِياً؟ قال: نعم.

قال: أَما الصَّماءُ: فهي إحدى اللِّبْسَتَينِ؛ تَجْعَلُ داخِلَةَ إزارِكَ وخارِجَتَه على إحدى عاتِقَيكَ.

قلت لأبي الزُّبير: فإنهم يقولونَ: لا يَحْتَبِي في إزارٍ واحدٍ مُفضِياً، قال: كذٰلك سمعتُ جابراً يقول: لا يَحْتَبِي في إزارٍ واحدٍ. قال حجاجٌ عن ابن جُرَيجٍ. قال عمروٌ لي: مُفضِياً[1].

= وأخرجه القضاعي (١١) من طريق وهب عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٣٠٨).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وانظر شرحه عند الحديث السالف برقم (٦١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وروح: هو ابن عُبادة القيسي، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعمرو المذكور في آخر الحديث: هو عمرو بن دينار المكي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٥٠٨ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

. . . . . .

= وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٨٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٧ من طريق حماد بن سلمة، والترمذي (٢٧٦٦)، وأبو يعلى (٢٠٣١)، والطحاوي ٤/٢٧٧ من طريق خداش بن عياش، وأبو يعلى (٢١٨١) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، والطحاوي ٤/٢٧٧ من طريق سفيان الثوري، وابن حبان (٥٥٥١) من طريق الوليد بن مسلم، وأبو عوانة ٥/٣٥٨ و٥٠٨، وابن حبان (١٢٧٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، ستتهم عن ابن جريج، به -واقتصروا جميعاً على القطعة الأخيرة من الحديث، وهي قوله: «لا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت» إلا أبا عاصم فإنه روى الحديث دونها، واقتصر عند أبي عوانة على النهي عن المشي بالنعل الواحدة، والأكل بالشمال، وفي الحديث عند ابن حبان زيادة.

وسيأتي الحديث عن محمد بن بكر، عن ابن جريج برقم (١٤٤٥٢).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٨).

وقوله ﷺ: «ولا تضع إحدى رجليك على الأُخرى إذا استلقيت» قد يُفهِم ظاهره التعارضَ بينه وبين حديث عبدالله بن زيد المازني الآتي في «المسند» ٤/٣٨: أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى. وهو في الصحيح.

ولأهل العلم في التوفيق بينهما ودفع هٰذا التعارض أقوالٌ:

أحدها: أن النهي الوارد في ذٰلك منسوخ، وجَزَمَ به الطحاوي وابن بطال ومن تبعهما.

والثاني: أن النهي عامٌّ، لأنه قولٌ يتناول الجميعَ، وفعله ﷺ قد يُدَّعى قَصْرُهُ عليه، وأنه خاصٌّ به، فلا يؤخذُ منه الجواز. وفيه نظر؛ لأنه ثبت عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يفعلون ذٰلك، فدَلَّ على أنه ليس خاصّاً به ﷺ، بل هو جائز مطلقاً، فإذا تَقَرَّرَ هٰذا، صار بين الحديثين تعارضٌ، فيُصارُ إلى الجمع والتوفيق بينهما بوجه من وجوه الجمع.

والثالث: أن النهيَ عن الاستلقاء رافعاً إحدى رجليه على الأخرى محمولٌ =

١٤١٧٩- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدٌ، عن مَطَرٍ، عن محمد بن سِيرينَ، أنَّ ذَكْوانَ أبا صالح -وأثنى عليه خيراً- يُحدِّث

عن جابرِ بن عبدِ الله وأبي سعيدٍ وأبي هريرةَ: أنهم نَهَوْا عن الصَّرْفِ. رَفَعَه رجلانِ منهم إلى رسول الله ﷺ[1].

١٤١٨٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن يزيد الفَقِير

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم صلاةَ الخوفِ، فقام صَفٌّ بينَ يديهِ، وصفٌّ خلفَه، فصلَّى بالذي[2] خلفَه ركعةً وسَجْدتينِ، ثم تَقَدَّمَ هٰؤُلاءِ حتَّى قامُوا في مَقَامِ أصحابِهم، وجاءَ أُولٰئك حتَّى قامُوا مَقامَ هٰؤُلاء، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً وسَجْدتينِ، ثم سَلَّمَ، فكانت للنبيِّ ﷺ

=على حالة تَظْهَرُ فيها العورةُ أو شيءٌ منها، وأما فعلُه ﷺ فكان على وجه لا يظهرُ منها شيءٌ، وهٰذا لا بأسَ به، ولا كراهةَ فيه. وهٰذا أولىٰ والله أعلم، وهو الذي جَزَمَ به البيهقي والبغوي والنووي وابن حجر وغيرهم.

انظر «فتح الباري» ١/ ٥٦٣، و«شرح صحيح مسلم» ١٤/ ٧٧-٧٨، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٧، و«سنن البيهقي» ٢/ ٢٢٤، و«شرح السنة» ٢/ ٣٧٨.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مطر -وهو ابن طهمان الورَّاق-. عبدالوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر الحديث السالف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٨).

وانظر (١٤١٧٣).

(٢) في (ظ٤): بالذين.

رَكْعتانِ[1] ولهم ركعةٌ[2].

---

(١) في (م) و(ظ٤): ركعتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، ويزيد الفقير: هو ابن صهيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٢، والطبري في «التفسير» ٥/ ٢٤٨، وابن خزيمة (١٣٤٧)، وابن حبان (٢٨٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/ ١٧٤-١٧٥، وابن خزيمة (١٣٤٧) و(١٣٤٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٩)، والنسائي ٣/ ١٧٥، وابن خزيمة (١٣٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٠، والبيهقي ٣/ ٢٦٣ من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله المسعودي، وابن خزيمة (١٣٤٨) من طريق مسعر بن كدام، والطبري ٥/ ٢٤٨ من طريق أبي موسى، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٢ من طريق سليمان بن أبي سليمان الشيباني، أربعتهم عن يزيد الفقير، به.

وأخرج ابن خزيمة (١٣٥١)، والطحاوي ١/ ٣١٨، وابن حبان (٢٨٨٨)، والحاكم ١/ ٣٣٦ من طريق شرحبيل أبي سعد، عن جابر، عن رسول الله ﷺ في صلاة الخوف، قال: قام رسول الله ﷺ وطائفة من خلفه، وطائفة من وراء الطائفة التي خلف رسول الله ﷺ قعود، ووجوههم كلهم إلى رسول الله ﷺ، فكبر رسول الله ﷺ، وكبرت الطائفتان، فركع وركعت الطائفة التي خلفه والأخرى قعود، ثم سجد وسجدوا أيضاً والآخرون قعود، ثم قام فقاموا ونكصوا خلفهم حتى كانوا مكان أصحابهم قعوداً، وأتت الطائفة الأخرى، فصلى بهم ركعة وسجدتين، والآخرون قعود، ثم سلَّم فقامت الطائفتان كلتاهما، فصلوا لأنفسهم ركعة وسجدتين. قلنا: وشرحبيل أبو سعد ضعيف، وبعضهم اتهمه.

وقد اختلف الرواة عن جابر في كيفية صلاة الخوف وعدد ركعاتها لكل من الإمام والمأمومين، فانظر رواية عطاء برقم (١٤٤٣٦)، ورواية أبي سلمة برقم =

١٤١٨١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

سألتُ جابرَ بن عبدِالله عن أصحاب الشَّجرةِ، قال: فقال: لو كنا مئةَ ألفٍ لَكَفَانا، كُنَّا ألفاً وخمسَ مئةٍ[1].

=(١٤٩٢٨)، ورواية سليمان بن قيس برقم (١٤٩٢٩) و(١٥١٩٠)، ورواية أبي الزبير برقم (١٥٠١٩)، أربعتهم عن جابر. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٤/ ٢٨٠-٢٨٦، و«زاد المعاد» ١/ ٥٢٩-٥٣٢.

وفي باب صلاة الخوف عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦١)، وذُكِرت بعض أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها هنا: أحاديث سهل بن أبي حثمة، وأبي عياش الزرقي، وأبي بكرة، وحذيفة بن اليمان، وستأتي في «المسند» على التوالي ٣/ ٤٤٨ و٤/ ٥٩ و٥/ ٣٩ و٣٨٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مرة: هو ابن عبدالله بن طارق الجَمَلي.

وأخرجه مسلم (١٨٥٦) (٧٢)، والفريابي في «الدلائل» (٣٤) و(٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢٩)، ومن طريقه ابن سعد ٢/ ٩٨، وأبو عوانة ٤/ ٤٤٨، والفريابي (٣٦). وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٤٨٨ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن شعبة، به. ورواية الطيالسي مطولة.

وأخرجه البخاري (٥٦٣٩)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٤)، وابن حبان (٦٥٣٨)، والفريابي (٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٩٦ و١١٧ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، قال: قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفاً وأربع مئة. وقد سلفت الرواية مطولة في مسند ابن مسعود بإثر الحديث (٣٨٠٧) عن عبدالرزاق، عن سفيان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، قال: قلت لجابر بن عبدالله: كم كان الناس يومئذ؟ قال: كنا ألفاً وخمس مئة. =

١٤١٨٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ (ح) وحَجَّاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّثُ عن أبي نَضْرَةَ- قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: سمعتُ أبا نَضْرة- قال:

= وأخرج البخاري (٤١٥٣)، وأبو عوانة ٤/٤٨٩، وابن حبان (٤٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٥، وفي «الدلائل» ٤/٩٧ من طريق قتادة، قال: قلت لسعيد بن المسيب: بلغني أن جابر بن عبد الله كان يقول: كانوا أَربَعَ عشْرة مئةً، فقال لي سعيد: حدثني جابر كانوا خمس عشرة مئة الذين بايعوا النبي ﷺ يوم الحديبية.

وأخرج الطبري في «تاريخه» ٢/١١٦، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٩٨ من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: نحرنا عام الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن سبعة. فقلنا لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفاً وأربع مئة، بخيلنا ورجلنا. هٰذا لفظ البيهقي.

وسيأتي من طريق سالم بن أبي الجعد بالأرقام (١٤٥٢٢) و(١٤٨٠٦) و(١٤٩٣٣).

وسيأتي من طريق عمرو بن دينار (١٤٣١٣)، ومن طريق الذيال بن حرملة (١٤٣٣٠)، وأبي الزبير برقم (١٤٨٢٣)، ثلاثتهم عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٩٧).

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد ٤/٢٩٠.

وعن معقل بن يسار، سيرد ٥/٢٥.

وعن المسيب بن حزن، سيرد ٥/٤٣٣.

قوله: «لكفانا»، أي: الماء الذي خرج من بين أصابعه ﷺ في الحديبية، كما جاء مبيناً في بعض روايات هذا الحديث، ورواية المصنف هنا مختصرة.

وأما عدد الذين حضروا بيعة الرضوان تحت الشجرة، فقد وقع الخلاف فيه، فقيل: ألف وثلاث مئة، وقيل: ألف وخمس مئة، وقيل: ألف وأربع مئة، والأخير هو المشهور. وانظر «فتح الباري» ٧/٤٤٠.

فذَكَرتُ[1] ذلك لجابرِ بن عبدِ الله، فقال: على يَدَيَّ دارَ الحديثُ، تَمَتَّعْنا معَ رسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) في (م): فذكر. وقوله: «فذكرت ذٰلك لجابر»، أي: فتوى ابن عباس في المتعة كما سيأتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو منذر بن مالك بن قطعة- فقدروى له البخاري تعليقاً، ومسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه مسلم (١٢١٧) (١٤٥) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد، عن أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأْمر بالمُتْعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها، فذكرتُ ذٰلك لجابر... فذكره، وزاد في آخره أن عمر رضي الله عنه قد شدَّد في النهي عن المتعة.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٢)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٧٤، وابن حبان (٣٩٤٠)، والبيهقي ٥/ ٢١ من طرق عن شعبة، به. مطولاً بنحو لفظ حديث همام عن قتادة السالف في مسند عمر برقم (٣٦٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٠٢٥) و(١٤٠٢٨)، ومن طريقه مسلم (١٤٠٥) (١٦) عن ابن جريج، عن أبي الزبير قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق، الأيام على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، حتى نهىٰ عنه عمر في شأن عمرو بن حريث.

وسيأتي في مسند سلمة بن الأكوع ٤/ ٤٧ من طريق الحسن بن محمد، عن جابر بن عبدالله، وسلمة بن الأكوع قالا: كنا في جيش، فأتانا رسول الله ﷺ، فقال: «إنه قد أُذن لكم أن تستمتعوا، فاستمتعوا».

وسيأتي الحديث من طريق أبي نضرة بالأرقام (١٤٤٧٩) و(١٤٨٣٤) و(١٤٩١٦).

وسيأتي من طريق عطاء بن أبي رباح برقم (١٤٢٦٨).

قلنا: وقد اتفق علماءُ المسلمين على أن المتعةَ كانت مباحةً في أوَّلِ الإسلامِ، ثم حرَّمها رسولُ الله ﷺ في فتح مكةَ حرمةً مؤبدةً إلى يوم القيامةِ، وجاء ذٰلك صريحاً في حديثِ سَبْرَةَ بنِ معبد الجهني عندَ مسلم (١٤٠٦) (٢١): أنه كان مع رسول الله ﷺ=

١٤١٨٣- حدثنا محمدُ بن جفرٍ، حدثنا شعبةُ (ح) وحَجَّاج، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث عن سالم بن أبي الجَعْد- قال حجَّاجٌ في حديثِه قال: سمعتُ سالماً-

عن جابرِ بن عبدالله الأنصاريِّ: أنَّ رجلاً من الأنصارِ وُلِدَ له غُلامٌ، فأَرادَ أن يُسَمِّيَه محمداً، فأَتَى النبيَّ ﷺ فسَأَله، فقال: «أَحْسنتِ الأنصارُ، تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي»[1].

= فقال: «يا أيُّها الناسُ إني قد كنتُ أَذِنتُ لكم في الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حرَّم ذٰلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء، فليُخلِّ سبيلَه، ولا تأخذوا مما آتيتُموهن شيئاً».

وفي هٰذا الحديث التصريحُ بالمنسوخ والناسخ في حديثٍ واحدٍ من كلام النبي ﷺ، وفيه التصريحُ بتحريم نكاحِ المتعة إلى يوم القيامة، وعليه انعقد الاتفاق.

ويُحْمَلُ ما جاءَ في حديث جابر من قوله: إنهم كانوا يتمتَّعُونَ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، بأنَّه لم يبلُغْهُ النسخُ، وهٰذا الحمل وإن كان فيه نظر، يتحتم المصير إليه لحديث سبرة. وأيضاً نحن متعبَّدون بما بلغنا عن النبي ﷺ، وقد صح لنا عنه التحريمُ المؤبَّد، فمخالفةُ جابر وكذا ابن عباس غيرُ قادح في حجِّيته، ولا قائمة لنا بالمعذرة عن العملِ به.

وانظر كلام ابن القيّم رحمه الله على حديث علي رضي الله عنه: «نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة» في «زاد المعاد» ٣/ ٣٤٣-٣٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٣٠)، والبخاري في «صحيحه» (٣١١٤)، وفي «الأدب المفرد» (٨٣٩)، ومسلم (٢١٣٣) (٧)، والحاكم ٤/ ٢٧٧ من طرق عن شعبة، به. ووقع في رواية الطيالسي «قاسم» بدل: محمد.

وسيأتي الحديث دون القصة من طريق الأعمش، عن سالم برقم (١٤٢٢٧) و(١٤٣٦٣) مقتصراً على قوله: «تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي».

١٤١٨٤- حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سَيَّارٍ، عن الشَّعْبِي عن جابرِ بن عبدِالله: أَن النبيَّ ﷺ قال له: «إذا دَخَلْتَ لَيْلاً، فلا تَدْخُلْ على[1] أَهْلِكَ حتى تَسْتَحِدَّ المُغِيبةُ، وتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ».

قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلْتَ، فعليكَ الكَيْسَ والكَيْسَ»[2].

= وسيأتي عن هشيم، عن حصين، عن سالم برقم (١٤٢٤٩) أنه سماه القاسم.

ومن طريق شعبة، عن حصين، عن سالم برقم (١٤٩٦٣) أنه سماه محمداً.

ومن طريق معمر، عن منصور بن المعتمر، عن سالم برقم (١٤٩٧٣) أنه سماه القاسم.

وسيأتي من طريق شعبة، عن منصور بن المعتمر، عن سالم برقم (١٤٩٦٤) أنه سماه محمداً.

وعن زياد البكائي، عن منصور، عن سالم برقم (١٥١٣٠) أنه سماه محمداً.

وسيأتي من طرق أخرى عن جابر، فرواه محمد بن المنكدر عنه برقم (١٤٢٩٦) وفيه: أنه سماه القاسم فقال له النبي ﷺ: «أَسمِ ابنك عبدالرحمٰن».

ورواه أبو الزبير عن جابر برقم (١٤٣٥٧)، ولم يذكر اسمه، وذكر الحديث: «من تسمى باسمي فلا يكتني بكنيتي».

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦١) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر. وفيه: أنه سماه محمداً. وسيأتي في المسند من هٰذه الطريق برقم (١٤٣٦٤) مختصراً لم يذكر فيه اسمه.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٧٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) لفظة «على» لم ترد في الأصول الخطية، وأثبتناها من (م) و«صحيح البخاري».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سَيَّار: هو أبو الحكم العَنَزي الواسطي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٥٢٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٥)، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٩٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه الطيالسي (١٧٨٦)، ومسلم ص١٥٢٧ (١٨٢)، وأبو عوانة ٥/ ١١٤، والبيهقي ٥/ ٢٦٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣١٥ من طرق عن شعبة، به،

وسيأتي الشطر الأول منه عن هاشم بن القاسم، عن شعبة برقم (١٤٨٢٢).

وسيأتي الشطر الأول منه أيضاً من طريق سيار أبي الحكم برقم (١٤٢٤٨)، ومن طريق عاصم بن سليمان برقم (١٥٢٦٥)، كلاهما عن الشعبي، عن جابر.

وأخرج هٰذا الشطر ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٩٧ من طريق مغيرة بن مقسم، عن الشعبي، به.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥١٨٥)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٠٦ من طريق هُشيم بن بَشِير، عن إسماعيل بن سالم، عن الشعبي، عن جابر قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فلما دنونا من المدينة، أردتُ أن أتعجَّل، فقال: «أمْهِلْ حتى تَستَحِدَّ المُغِيبةُ، وتمتشِطَ الشَّعِثَةُ».

وأخرج أبو داود (٢٧٧٧) من طريق مغيرة بن مِقْسم، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إن أَحسنَ ما دخلَ الرَّجلُ على أهله إذا قَدِمَ من سفر، أولُ الليل».

وسيأتي الشطر الأول من الحديث بنحوه من طرق عن جابر بالأرقام (١٤١٩١) و(١٤١٩٤) و(١٤٣٢٧)، وضمن حديث برقم (١٤٣٧٦).

وسيأتي الشطر الثاني ضمن حديث مطول برقم (١٤٨٩٦) من طريق أبي سفيان، و(١٥٠٢٦) من طريق وهب بن كيسان، كلاهما عن جابر.

وفي باب النهي عن دخول الرجل على أهله ليلاً عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٣).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٨١٤). =

١٤١٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن محمدِ بن المُنْكَدر، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله قال: استأْذَنتُ على النبيِّ ﷺ، فقال: «مَن ذَا؟» فقلتُ: أَنا، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنا أَنا!».

قال محمدٌ: كأنَّه كَرِهَ قولَه: أنا[1].

= وعن أنس، سلف برقم (١٢٢٦٣).

وعن عبدالله بن رواحة، سيأتي ٣/ ٤٥١.

قوله: «إذا دخلت ليلاً»، أي: شارفت على الدخول، أو إذا قدمت. «حاشية السندي»، و«الفتح» ٩/ ٣٤٢.

و«الشَّعِثة»: هي التي تَلبَّدَ واغْبَرَّ شعرُ رأسِها. «اللسان» ٢/ ١٦٠.

و«تَستَحِدَّ المُغِيبةُ»: الاستحداد: هو استفعال من الحديد، وهو حلقُ العانَةِ به. والمُغِيبة: هي المرأة التي غاب عنها زوجُها. «النهاية» ١/ ٣٥٣ و٣/ ٣٩٩.

وقوله ﷺ: «فعليك الكَيْسَ والكَيْسَ»: الكَيْس -بفتح فسكون-: أصله العقل، والمراد هاهنا: الجماع لطلب الولد والنسل، فجعل طلب الولد والنسل عقلاً. وبذلك فسره ابن الأعرابي والبخاري والقاضي عياض، وبه جزم ابن حبان، ويؤيده قول في رواية محمد بن إسحاق، عن وهب بن كيسان، عن جابر قال: فدخلنا حين أمسينا، فقلت للمرأة: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أعمل عملاً كيساً، قالت: سمعاً وطاعة، فدونك. قال: فبِتُّ معها حتى أصبحت. وهي بنحوها في «المسند» برقم (١٥٠٢٦). انظر «الفتح» ٩/ ٣٤٢.

وفي الحديث إشارة إلى أن علة النهي في الدخول على الأهل ليلاً، إنما هو كراهة أن يجد الرجل أهله على غير أهبة من التنظف والتزين المطلوب من المرأة، فيكون ذلك سبباً للنفرة بينهما، والله أعلم. «الفتح» ٩/ ٣٤٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٣) من طريق محمد بن =

١٤١٨٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ (ح) وحجَّاجٌ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمدَ[1] بن المُنْكَدِر، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله قال: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا وَجِعٌ لا أَعقِلُ، قال: فتَوَضَّأَ، ثمَّ صَبَّ عليَّ -أو قال: صَبُّوا عليَّ- فعَقَلتُ، فقلتُ: إنه لا يَرِثُني إلا كَلالَةٌ، فكيف الميراثُ؟ قال: فَنَزَلَتْ آيةُ الفَرْضِ[2].

=جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧١٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٦٤٧، وعبد بن حميد (١٠٨٤)، والدارمي (٢٦٣٠)، والبخاري في «الصحيح» (٦٢٥٠)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٨٦)، ومسلم (٢١٥٥)، وأبو داود (٥١٨٧)، وابن ماجه (٣٧٠٩)، والترمذي (٢٧١١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٨)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٤٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٣٢) و(١٧٣٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٦٤)، وابن حبان (٥٨٠٨)، والبيهقي ٨/ ٣٤٠، والبغوي (٣٣٢٣) و(٣٣٢٤) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٤٤٣٩) و(١٤٩٠٩).

قوله: «أنا أنا»، قال السندي: كرره تأكيداً، وهو الذي يفهم منه الإنكار عرفاً، وإنما كرهه لأن السؤال للاستكشاف، ودفع الإبهام، ولا يحصل ذٰلك بمجرد «أنا» إلا أن يضم إليه اسمه أو كنيته أو لقبه، نعم قد يحصل التعيين بمعرفة الصوت، لكنَّ ذاك مخصوص بأهل البيت، ولا يعمُّ غيرهم عادةً.

(١) في (ظ٤) ونسخة على هامش (س): عن محمد بن المنكدر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٦٧٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. =

١٤١٨٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ محمدَ بن المُنكدِر، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله قال: لمَّا قُتِلَ أَبي، قال: جعلتُ أَكشِفُ الثوبَ عن وجهِه، قال: فجَعَلَ القومُ يَنْهَوْنِي، ورسولُ

= وأخرجه الطيالسي (١٧٠٩)، والدارمي (٧٣٣)، والبخاري (١٩٤) و(٦٧٤٣)، ومسلم (١٦١٦) (٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١٢)، والطبري ٤/٢٧٦، وابن حبان (١٢٦٦)، والبيهقي ١/٢٣٥ و٦/٢١٢، والبغوي (٢٢١٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦) (٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٣) و(١١٠٩١)، وابن الجارود (٩٥٦)، والطبري ٤/٢٧٦، والبيهقي ٦/٢١٢، والواحدي في «أسباب النزول» ص٩٦ من طريق ابن جريج، والترمذي (٢٠٩٦)، والحاكم ٢/٣٠٣ من طريق عمرو بن قيس، ومسلم (١٦١٦) (٧) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن محمد بن المنكدر، به -وفيه عند بعضهم في أوله: عادني رسولُ الله ﷺ وأبو بكر ماشيين.

وسيأتي برقم (١٥٠١١) قولُ جابر: جاء النبي ﷺ يعاودني ليس براكبٍ بغلاً ولا بِرْذوناً.

وسيأتي الحديث بتمامه من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٤٢٩٩)، ومن طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٩٨).

وسيأتي برقم (١٤٢٩٨) و(١٥٠١١).

وسيأتي بنحوه من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٩٩٨).

قوله: «آية الفرض» هي قوله تعالى: ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ [النساء: ١٧٦]، كما سيأتي برقم (١٤٢٩٨). وقيل: هي قوله تعالى: ﴿يُوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظِّ الأنثيين﴾ [النساء: ١١-١٢]. وانظر «الفتح» ٨/٢٤٣.

والكلالة: هم مَن عدا الولد والوالد.

الله ﷺ لا يَنْهاني، قال: فَجَعَلْت عمَّتي فاطمةُ بنت عَمْرو تبكي، فقال رسولُ الله ﷺ: «تَبْكِينَ أو لا تَبْكِينَ، ما زالَتِ المَلائِكةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِها[1] حتَّى رَفَعْتُمُوه». قال حَجَّاج في حديثِه: «تُظَلِّلُه»[2].

١٤١٨٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مُخَوَّل، عن محمدِ بن عليٍّ

---

(١) في (م): بأجنحتهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٢٤٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٥٥ من طريق حجاج بن محمد وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧١١)، وابن سعد ٣/ ٥٦١، والبخاري تعليقاً (٤٠٨٠)، ومسلم (١٤٧١) (١٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣، وفي «الكبرى» (٨٢٤٧)، وأبو عوانة، وابن حبان (٧٠٢١)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٩٧، وفي «السنن» ٣/ ٤٠٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٦٩٣)، ومن طريقه مسلم (١٤٧١) (١٣٠)، وأبو عوانة عن معمر، ومسلم (١٤٧١) (١٣٠)، وأبو عوانة من طريق ابن جريج وعبدالكريم الجزري، كلاهما عن ابن المنكدر، به.

وسيأتي برقم (١٤٢٩٥).

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٣/ ٥٦١ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

قوله: «ينهوني» قال السندي: لأن الميت قد يلحقه تغيُّر لا يَحسُن إظهاره.

«لا ينهاني» ففيه تقرير للكشف عند الأمن من التغيُّر.

«ما زالت الملائكة تظلُّه» بيان أنه لا حاجة إلى البكاء على من نال خيراً عظيماً، فإن البكاء على الأموات لا على الأحياء، والله تعالى أعلم.

عن جابرِ بن عبدالله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُفْرِغُ على رأسِه ثلاثاً -قال شعبةُ: أظنُّه في الغُسْل من الجَنَابةِ- فقال رجل من بني هاشم: إنَّ شَعْري كثيرٌ. فقال جابرٌ: كان رسولُ الله ﷺ أكثرَ شَعراً منكَ وأطيبَ[1]. ٣/٢٩٩

١٤١٨٩- حدثنا محمدٌ -يعني ابنَ جعفرٍ- حدثنا شعبةُ، سمعتُ عبدَ ربٍّ يُحدِّثُ عن الزُّهْري، عن ابن جابرٍ

عن جابر بن عبدِالله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في قَتْلَى أُحد: «لا تُغَسِّلُوهم، فإنَّ كُلَّ جُرْحٍ -أو كُلَّ دَمٍ-، يَفُوحُ مِسْكاً يومَ القِيَامةِ» ولَمْ يُصَلِّ عَليهِم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مخول: هو ابن راشد النهدي مولاهم، ومحمد بن علي: هو ابن حسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بمحمد الباقر. والرجل من بني هاشم المذكور في القصة: هو الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات.

وأخرجه البخاري (٢٥٥) من طريق محمد بن بشار، والنسائي ١/٢٠٧ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٥٢)، والنسائي ١/١٢٧-١٢٨، والبيهقي ١/١٩٥ من طريق أبي إسحاق السبيعي، والبخاري (٢٥٦) من طريق معمر بن يحيى، كلاهما عن محمد بن علي، به.

وسيأتي من طريق محمد بن علي أبي جعفر الباقر بالأرقام (١٤٤٣٠) و(١٤٩٧٥) و(١٥٠٥٢).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٣).

(٢) حديث صحيح، عبد ربٍّ: كذا وقع في النسخ الخطية، قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة»: وهو غلط أو تحريف من أحد الرواة، وإلا فقد=

. . . . . .

= أخرج الحديث المحامليُّ في الجزء الثالث من «أماليه» رواية الأصبهانيين عنه، فقال فيه: عن عبد ربِّه بن سعيد، عن الزهري، وهٰذا هو الصواب، وعبد ربه ابن سعيد: هو الأنصاري، ثقة مشهور. قلنا: ولجابرٍ ثلاثةُ أبناء: عبدالرحمٰن وهو ثقة، ومحمد: وهو صدوق، وعَقِيل: وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه صدقة بن يسار، ولم يوثقه أحد إلا ابن حبان.

وذكره أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٣٨) فقال: رأيت في كتاب أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، قال: سمعتُ عبدربِّه... إلخ، فذكره في عبدربه باسمه في الذين روى عنهم شعبة، وهٰذا يقوّي ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر.

وأخرج عبد بن حميد (١١١٩)، والبخاري (١٣٤٣) و(١٣٤٥) و(١٣٤٦) و(١٣٤٧) و(١٣٥٣) و(٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و(٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/٦٢، وابن الجارود (٥٥٢)، والبيهقي ٤/١٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٠٠) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك، عن جابر قال: كان النبي يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟» فإذا أشير له إلى أحدهما قدَّمه في اللحد، وقال: «أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة» وأمر بدفنهم في دمائهم، ولم يُغسَّلوا، ولم يُصلَّ عليهم.

وأخرج ابن سعد ٣/١٣، والبيهقي ٤/١١ من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالعزيز الأنصاري، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه بعد ذكر قصة مقتل حمزة يوم أحد: أن النبي ﷺ وقف بين ظهراني القتلى فقال: «أنا شهيد على هٰؤلاء» لفُّوهم في دمائهم، فإنه ليس من جريح يجرح في الله، إلا جاء جرحه يوم القيامة يَدْمى، لونه لون الدم، وريحه ريح المسك» فقال: «قدِّموا أكثرهم قرآناً فاجعلوه في اللَّحْد».

قلنا: وعبدالرحمٰن بن عبدالعزيز ليس بذاك القوي، ورواية الليث بن سعد =

١٤١٩٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن مُحارِب بن دِثَارٍ

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله الأنصاريَّ قال: أَقبَلَ رجلٌ من الأنصار ومعه ناضِحانِ له، وقد جَنَحَتِ الشمسُ، ومعاذٌ يُصلِّي المغربَ، فدخل معه الصَّلاةَ، فاستَفْتَحَ معاذٌ البقرةَ أو النساءَ -مُحارِبٌ الذي يشكُّ- فلما رَأَى الرجلُ ذلك، صلَّى ثم خرج. قال: فَبَلَغه أنَّ معاذاً نالَ منه- قال حجَّاجٌ: يَنالُ منه- قال: فَذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «أَفتَّانٌ أنتَ يا مُعاذُ، أَفتَّانٌ أَنتَ يا مُعاذُ- أو: فاتِنٌ فاتِنٌ فاتِنٌ؟ وقال حجَّاجٌ: أفاتِنٌ أفاتِنٌ أفاتِنٌ؟- فلَوْلا قَرَأْتَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ ﴿والشَّمْسِ وضُحَاها﴾

= هي الصحيحة.

وسيأتي الحديث عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة بن صُعَير، عن جابر ٥/ ٤٣١.

وسيأتي من طرق عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير دون ذكر جابر ٥/ ٤٣١.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٥٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٢)، وهو متفق عليه.

وعن أنس، سلف برقم (١٢٣٠٠)، وهو حسن لغيره.

قال البغوي في «شرح السنة» ٥/ ٣٦٦-٣٦٧: اتفق العلماء على أن الشهيد المقتول في معركة الكفار لا يُغسل. واختلفوا في الصلاة عليه، فذهب أكثرهم إلى أنه لا يُصلَّى عليه، وهو قول أهل المدينة، وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد. وذهب قوم إلى أنه يُصلى عليه، لأنه روي أن النبي ﷺ صلى على حمزة، وهو قول الثوري، وأصحاب الرأي، وبه قال إسحاق.

فصَلَّى وَراءَكَ الكَبيرُ، وذُو الحاجَةِ -أو الضَّعيفُ[1]» أحسَبُ محارِباً الذي يشكُّ في الضعيف[2].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: والضعيف، لكن الإشارة بعده إلى شك محارب في هٰذا الحرف يعضد ما أثبتناه، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢٨)، وعبد بن حميد (١١٠٢)، والبخاري (٧٠٥)، وأبو عوانة ٢/١٥٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٣، والبيهقي ٣/١١٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/٩٧-٩٨ و١٧٢، وفي «الكبرى» (١١٦٥٢) و(١١٦٧٣) من طريق الأعمش، والطحاوي ١/٢١٣، وأبو عوانة ٢/١٥٨ من طريق سعيد بن مسروق، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٦٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٣٦ من طريق مسعر، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٨٢) من طريق محمد بن قيس، و(٧٧٨٣)، من طريق سليمان الشيباني، خمستهم عن محارب بن دثار، به. وقرن النسائي في الموضع الأول من «المجتبى» وفي (١١٦٧٣) من «الكبرى» بمحاربٍ أبا صالح السمان. وفي رواية الأعمش: أنها العشاء، وفي رواية الباقين: أنها المغرب. هٰكذا اختُلِفَ على محارب في الصلاة أهي المغرب أم العشاء، وسيأتي الحديث مختصراً من طريق سفيان الثوري عن محارب برقم (١٤٢٠٦) وذكر أنها الفجر، وهذا اختلاف ثالث.

وسيأتي الحديث من طريق عبيدالله بن مقسم برقم (١٤٢٤١)، ومن طريق عمرو بن دينار برقم (١٤٣٠٧) و(١٤٩٦٠)، كلاهما عن جابر، وفي هٰذين الطريقين أن الصلاة كانت صلاة العشاء. وهو الصحيح إن شاء الله تعالى.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٤٧).

وعن حزم بن أبي كعب عند أبي داود (٧٩١)، والبيهقي ٣/١١٧. وتحرف=

١٤١٩١- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن مُحاربِ بن دثارٍ، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبدالله (ح) وحدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، قال: محاربُ بنُ دثارٍ أخبرني:

أنه سمعَ جابرَ بن عبدالله يقولُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يَكْرَه أَن يأْتِيَ أهلَه طُرُوقاً، أو قال: كان يَكْرَه أَن يَأْتِيَ الرَّجلُ أَهلَه طُرُوقاً[1].

= «حزم بن أبي كعب» في المطبوع من أبي داود إلى: حزم بن أُبي بن كعب!

قوله: «جنحت الشمس» قال السندي: أي: مالت للغروب.

«يصلي المغرب» قد جاء مثل هٰذه الواقعة في صلاة العشاء، وهو أصح.

«صلى» أي: لنفسه منفرداً.

«نال منه» أي: قال: إنه منافق، إذ قَدَّمَ أمر الدنيا على أمر الآخرة.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣/٧٣: وفيه دليل على أن الخروج عن متابعة الإمام بالعذر لا يُفسِدُ الصلاةَ، لأن النبي ﷺ لم يأمر الرجل بإعادة الصلاة.

وفيه أن على الإمام تخفيف الصلاة، وأن يقتدي فيه بأضعفهم.

وفيه جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، لأن معاذاً كان يُؤدِّي فرضه مع رسول الله ﷺ، ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم، هي له نافلة، ولهم فريضة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم ص١٥٢٨ (١٨٥)، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣١٩ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢٤)، والبخاري (٥٢٤٣)، ومسلم ص ١٥٢٨ (١٨٥)، وأبو داود (٢٧٧٦)، وأبو عوانة ٥/١١٥، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٥٦)، وفي «الصغير» (٦٧٨)، والبيهقي ٥/٢٦٠ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري، عن محارب بن دثار برقم (١٤٢٣٢). =

١٤١٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن مُحارِبٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِالله، قال: بِعْتُ من رسولِ الله ﷺ بَعِيراً[١] في سَفَرٍ، فلمَّا أَتَيْنا المدينةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «ائْتِ المَسجِدَ، فَصَلِّ رَكْعَتينِ» ثم وَزَنَ لي- قال شعبةُ: أَو أَمَرَ، فوُزِنَ لي -فَأَرْجَحَ لي، فما زالَ عندي منها شيءٌ حتى أَصابَها أَهلُ الشامِ يومَ الحَرَّةِ[٢].

= وانظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

وقوله: «طُرُوقاً» قال أهل اللغة: الطُرُوق -بالضم-: المجيء بالليل من سفر أو من غيره على غفلة، ويقال لكل آتٍ بالليل: طارقٌ، ولا يقال بالنهار إلا مجازاً، وقيل في معناه غير ذلك. انظر «الفتح» ٩/ ٣٤٠.

(١) في (م) ونسخة في هامش (س): بعيراً لي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محارب: هو ابن دثار السَّدُوسي الكوفي.

وأخرجه البخاري (٢٦٠٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الطيالسي (١٧٢٥) و(١٧٢٧)، وعبد بن حميد (١٠٩٨) و(١١٠٠)، والدارمي (٢٥٨٤)، والبخاري معلقاً بإثر الحديث (٣٠٨٩)، وموصولاً (٣٠٨٧) و(٣٠٩٠)، ومسلم (٧١٥) (٧٢)، وص ١٢٢٣ و١٢٢٤ (١١٥) و(١١٦)، والنسائي ٧/ ٢٨٣، وأبو عوانة ١/ ٤١٦، وابن حبان (٢٧١٥)، والبيهقي ٦/ ٣٢، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٤٦٧-٤٦٨ من طرق عن شعبة، به. وسمى معاذ العنبري عن شعبة ثمن البعير: وُقِيَّتين ودِرْهماً أو درهمين عند البخاري في الموضع الأول، وعند مسلم في الموضع الثاني وعند ابن حجر، وقال معاذ في المواضع السالفة وخالد بن الحارث عند مسلم في الموضع الثالث، كلاهما عن شعبة: فلما قدم صراراً، أمر ببقرة فذبحت، فأكلوا منها. وستأتي هٰذه القطعة من الحديث مفردة عن وكيع عن شعبة برقم =

١٤١٩٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمدِ بن عبدالرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة الأنصاريِّ، عن محمدِ بن عَمْرو بن الحَسَن ابن عليٍّ

عن جابر بن عبدالله قال: كان رسولُ الله ﷺ؛ قال أبو النَّضْر -يعني هاشماً-: في سفرٍ[1]، قال يزيدُ- يعني ابنَ هارون-: بَيْنا رسولُ الله ﷺ في سفرٍ، فرَأَى رجلاً قد اجتَمَعَ الناسُ عليه، وقد ظُلِّلَ عليه، قالوا: هٰذا رجلٌ صائمٌ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ

= (١٤٢١٣).

وسيأتي بعض الحديث عن وكيع برقم (١٤٢٣٤)، وعن عفان برقم (١٤٩١٥)، كلاهما عن شعبة، عن محارب بن دثار، ومن طريق مسعر بن كدام عن محارب بن دثار برقم (١٤٢٣٥) و(١٤٤٣٢).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤١٩٥).

وفي باب الصلاة في المسجد للقادم من السفر عن كعب بن مالك سيأتي ٣/ ٤٥٥.

وفي باب حسن القضاء عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «يوم الحَرَّة» يريد الأيام التي وقع فيها القتالُ بين أهل الشام وبين أهل المدينة في حرة وَاقِمٍ التي تقع شرقيَّ المدينة، وكانت سنة ٦٣ هـ، وهي ليزيد بن معاوية على أهل المدينة، وتعد كما يقول ابن حزم في «جوامع السيرة» ص ٣٥٧-٣٥٨ من أكبر مصائب الإسلام وخرومه، لأن أفاضلَ المسلمين وبقيةَ الصحابة وخيارَ المسلمين من جِلَّة التابعين قُتلوا جهراً ظلماً في الحرب وصبراً.

(١) في (ظ٤): سفره، بالهاء.

البِرُّ أنْ تَصُومُوا في السَّفَرِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وللإمام أحمد في هٰذا الحديث ثلاثة شيوخ: محمد بن جعفر، وأبو النضر هاشم بن القاسم، ويزيد بن هارون. محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة: هو محمد بن عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، ينسبونه إلى جد أبيه، ومنهم من ينسبه إلى جده لأمه: محمد بن عبد الرحمٰن بن أسعد بن زرارة، وجدَّاهُ سعدٌ وأسعدُ أخوان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٤، ومسلم (١١١٥) (٩٢)، والطبري ٢/ ١٥٥، وابن خزيمة (٢٠١٧)، وابن حبان (٣٥٥٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢١)، ومن طريقه مسلم (١١١٥) (٩٢)، والبيهقي ٤/ ٢٤٢. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٧٩) عن يزيد بن هارون، والدارمي (١٧٠٩)، وأبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٥٠ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، والبخاري (١٩٤٦)، والبيهقي ٤/ ٢٤٢-٢٤٣، والبغوي (١٧٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، ومسلم (١١١٥)(٩٢) من طريق معاذ بن معاذ، والدارمي (١٧٠٩)، وأبو داود (٢٤٠٧)، والطحاوي ٢/ ٦٢، وأبو عوانة من طريق أبي الوليد الطيالسي، والنسائي ٤/ ١٧٧ من طريق خالد ابن الحارث، والطحاوي ٢/ ٦٢ من طريق روح بن عبادة، وابن حبان (٣٥٥٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، تسعتهم عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق شعبة أيضاً عند المصنف بالأرقام (١٤٤١٠) و(١٤٤٢٦) و(١٥٢٨٢).

وأخرجه الطبري ٢/ ١٥٥ عن الحسين بن يزيد السبيعي، عن ابن إدريس، عن محمد بن عبد الرحمٰن، به. وقال عقبه: أخشى أن يكون هٰذا الشيخ غلط، وبين ابن إدريس ومحمد بن عبد الرحمٰن، شعبةُ.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٧٦ عن محمد بن المثنى، عن عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن =

. . . . . .

= رجل، عن جابر.

وأخرجه أيضاً ١٧٦/٤ عن محمود بن خالد، عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمٰن، قال: حدثني من سمع جابراً، فذكره.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٦/٤ من طريق وكيع، عن علي بن المبارك، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٥٦٦)، و«المجتبى» ١٧٦/٤ من طريق شعيب بن إسحاق، والطحاوي ٦٢/٢ من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما (شعيب والوليد)، عن الأوزاعي، كلاهما (علي والأوزاعي) عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان، عن جابر. وقال النسائي في «الكبرى» عقبه: هٰذا خطأ، ومحمد بن عبدالرحمٰن لم يسمع هٰذا الحديث من جابر. ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» ٢٤٧/١ عن أبيه بأن من قال فيه: ابن عبدالرحمٰن بن ثوبان، فقد وهم، وإنما هو ابن عبدالرحمٰن بن سعد.

وسيأتي الحديث في «المسند» من طريق عمارة بن غزية، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد، عن جابر منقطعاً برقم (١٤٧٩٤).

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٨٨٣) و(٢٢٠٣) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن إبراهيم بن يزيد الخُوزي، عن أبي الزبير، عن جابر. وإسناده ضعيف جداً من أجل سفيان بن وكيع وإبراهيم الخُوزي.

لكن سيأتي نحو هذه القصة من غير هذا الطريق عن أبي الزبير بالأرقام (١٤٥٠٨) و(١٤٥٢٩) و(١٤٥٣٠).

وأخرجه عبدالرزاق (٤٤٧٠) مختصراً من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر.

وأخرج الطيالسي (١٦٦٧)، والشافعي ٢٦٨/١، وعبدالرزاق (٤٤٧٤)، والحميدي (١٢٨٩)، ومسلم (١١١٤)، والترمذي (٧١٠)، والنسائي ١٧٧/٤، وأبو يعلى (١٨٨٠)، وابن خزيمة (٢٠١٩)، والطحاوي ٦٥/٢، وابن حبان (٢٧٠٦) و(٣٥٤٩) و(٣٥٥١)، والبيهقي ٢٤١/٤ و٢٤٦، والبغوي (١٧٦٧) من طريق محمد بن علي، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما: أن رسول الله =

١٤١٩٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الأسودِ بن قَيْسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلْتُم ليلاً، فلا يَأْتِيَنَّ أَحدُكم أَهلَه طُرُوقاً». فقال جابرٌ: فواللهِ لقد طَرَقْناهُنَّ بعدُ[1].

١٤١٩٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن زَكَرِيّا، حدثني عامرٌ

= ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم، فصام الناس. ثم دعا بقَدَح من ماء فرفعه، حتى نظر الناس إليه، ثم شرب، فقيل له بعد ذٰلك: إن بعض الناس قد صام. فقال: «أولٰئك العصاة، أولٰئك العصاة».

وفي الباب عن كعب بن عاصم الضمري، سيأتي ٥/ ٤٣٤.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١٦٦٥)، وصححه ابن حبان (٣٥٤٨).

قال البغوي في «شرح السنة» ٦/ ٣٠٨: يحتج بهٰذا الحديث من لا يرى الصوم في السفر، وهو عند عامتهم مقصور على من يُجهده الصوم، ويؤديه إلى مثل الحالة التي صار إليها الرجل الذي جاء في الحديث.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نُبيح العَنَزي -وهو ابن عبدالله أبو عمرو الكوفي-، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٣ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٦٨)، وابن حبان (٢٧١٣) من طريق محمد بن كثير، كلاهما (الطيالسي ومحمد بن كثير) عن شعبة، به. وليس عند ابن حبان قول جابر الذي في آخر الحديث. ولفظ الطيالسي: «إذا غاب الرجل، فلا يأتي أهله طروقاً».

وسيأتي من طريق نُبيح العَنَزي بالأرقام (١٤٣٠٤) و(١٤٨٦٢) و(١٥٢٠٣) و(١٥٢٨٥).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: كنتُ أَسِيرُ على جملٍ لي فأَعْيا، فأَرَدْتُ أَن أُسَيِّبَه، قال: فلَحِقَنِي رسولُ الله ﷺ، فَضَرَبَه برِجْلِه، ودَعا له، فسارَ سيراً لم يَسِرْ مِثْلَه، وقال: «بِعْنِيه بِوُقِيَّةٍ» فكَرِهْتُ أَن أَبِيعَه، قال: «بِعْنِيه» فبِعْتُه منه، واشْتَرَطْتُ حُمْلانَه إلى أَهلِي، فلَمَّا قَدِمْنا، أَتيتُه بالجملِ، فقال: «ظَنَنْتُ حينَ ماكَسْتُك أَن أَذْهبَ بجَمَلِكَ؟ خُذْ جَمَلَكَ وثَمَنَه، هما لكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان أبو سعيد البصري، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٦/ ٣٣٠ و١٤/ ٢٧٥، ومسلم ص١٢٢١ (١٠٩)، والترمذي (١٢٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٧، وفي «الكبرى» (٨٨١٧)، وابن الجارود (٦٣٥)، وأبو يعلى (٢١٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٨)، وابن حبان (٦٥١٩) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٢١٦)، والبخاري (٥٠٧٩) و(٥٢٤٥) و(٥٢٤٧)، ومسلم ص١٠٨٨ (٥٧)، وأبو يعلى (١٨٥٠) و(٢١٢٣) من طريق هشيم، عن سيار أبي الحكم، عن الشعبي، به- وفي حديثه عندهم زيادة.

وسيأتي الحديث عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن زكريا بن أبي زائدة في الحديث الذي بعده برقم (١٤١٩٦).

وسيأتي أيضاً من طريق شريك بن عبدالله النخعي، عن المغيرة بن مقسم، عن الشعبي برقم (١٤٢٢٢).

وأخرجه بنحوه مسلم ص١٢٢٣ (١١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤١١)، وعبد بن حميد (١٠٦٩) من طرق عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أبي الزبير، عن جابر. ووقع عندهم جميعاً: فبعته منه =

. . . . . .

= بخمس أواق. وقال مسلم في روايته: فزادني وقيةً، وقال الطحاوي: فزادني. دون ذِكرٍ لمقدار الزيادة، وقال عبد بن حميد: وزادني قيراطاً.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤١٣) من طريق شريك بن عبدالله النخعي، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن جابر. وابن أبي ليلى لم يدرك جابراً، وهو وشريك سيئا الحفظ.

وأخرجه البخاري تعليقاً بإثر الحديث (٢٧١٨) عن محمد بن المنكدر، عن جابر، ووصله البيهقي ٥/ ٣٣٧ من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر. ولم يسوقا من لفظه سوى قوله: شرط -أي جابر- ظهره إلى المدينة.

وأخرجه البخاري تعليقاً بإثر الحديث (٢٧١٨) عن أبي الزبير، عن جابر، ووصله البيهقي ٥/ ٣٣٧ من طريق عبدالله بن عبدالوهَّاب الحَجَبي، عن حماد ابن زيد، عن أيوب السختياني، عن أبي الزبير، عن جابر. ولم يذكرا لفظه، إلا أنهما قالا فيه عن النبي ﷺ: «أفقَرْناكَ ظهره إلى المدينة».

ووصله أيضاً ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٤٠٥-٤٠٦ من طريق سلمة ابن كهيل، عن أبي الزبير، عن جابر. وفيه: «قد أخذته منك بأربعين درهماً، وحملناك عليه في سبيل الله».

وأخرجه الحميدي (١٢٨٥)، والنسائي ٧/ ٢٩٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر. لكن فيه عند النسائي: «وقد أَعَرْتُك ظهرَه إلى المدينة». وذكر الحميدي في روايته قصة الجمل دون البيع.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) عن زيد بن أسلم، عن جابر، ووصله البيهقي ٥/ ٣٣٧ من طريق عبدالله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن جابر. ولم يسوقا من لفظه سوى قوله ﷺ: «ولك ظهره حتى ترجع».

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) عن داود بن قيس، عن عُبيدالله بن مِقْسم، عن جابر: اشتراه بطريق تبوك، أحسبه قال: بأربع أواق.

وسيأتي الحديث من طرق عن جابر بالأرقام (١٤٢٥١) و(١٤٣٧٦) =

١٤١٩٦- حدثنا أَبو نُعيمٍ، حدثنا زكريَّا قال: سمعتُ الشَّعْبِيَّ قال:

حَدَّثني جابرُ بن عبدِ الله: أَنه كان يَسِيرُ على جملٍ، وذكرَ مَعْناه. وقال: فاسْتَثْنَيتُ حُمْلانَه إلى أَهلي[1].

١٤١٩٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني حُميدُ (ح) ورَوْحٌ، قال: حدثنا سفيان الثَّوْري، عن حميدِ بن قَيْس الأعرجِ، عن محمد بن إبراهيمَ

عن جابر بن عبدالله: أنَّ رجلاً من الأنصارِ أَعطى أُمَّه حَديقةً

=و(١٤٤٨٠) و(١٤٨٦٤) و(١٥٠١٣) و(١٥٠٢٦) و(١٥٢٧٦).

وانظر ما سلف أيضاً برقم (١٤١٩٢).

وقد اختلف الرواةُ عن جابر في هٰذه الواقعة: هل وقع الشرطُ في العقد عند البيع، أو كان ركوبُه للجمل بعد بيعه إباحةً من النبي ﷺ بعد شرائه على طريق الإعارة؟ وقد عَرَضَ ابن حجر لهٰذا الاختلاف، وما يترتَّبُ عليه في «الفتح» ٥/٣١٨-٣١٩، فانظر تفصيل الكلام فيه هناك.

وقد اختلفوا عنه أيضاً في تحديد ثمن الجمل، والقولُ فيه ما قاله القرطبي كما في «الفتح» ٥/٣٢١ حيث قال: اختلفوا في ثمن الجمل اختلافاً لا يقبل التلفيق، وتكلُّفُ ذٰلك بعيدٌ عن التحقيق، وهو مبنيٌّ على أمر لم يستقم ضبطُه، مع أنه لا يتعلق بتحقيق ذٰلك حكم، وإنما تَحَصَّلَ من مجموع الروايات عنه أَنه باعه البعير بثمن معلوم بينهما، وزاده عند الوفاء زيادةً معلومةً، ولا يَضُرُّ عدمُ العلم بتحقيق ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دُكَين، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه البخاري (٢٧١٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤٠٩)، والبيهقي ٥/٣٣٧، والبغوي (٢١١٦) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

من نَخْلٍ حياتَها، فماتَتْ، فجاء إخوتُه، فقالوا: نحنَ فيه شَرْعٌ سَواءٌ، فأبى، فاختصموا إلى النبيِّ ﷺ، فقسمها بينهم مِيراثاً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو ابن الحارث التيمي- لم يسمع من جابر، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٨٣، ومن طريقه البيهقي ٦/ ١٧٤ عن معاوية ابن هشام، عن سفيان الثوري، عن حميد بن قيس الأعرج، عن طارق المكي، عن جابر، وقرن البيهقي بأبي بكر بن أبي شيبة أخاه عثمان.

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٧)، والبيهقي ٦/ ١٧٤ من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حميد بن قيس الأعرج، عن طارق ابن عمرو المكي، عن جابر. ومعاوية بن هشام القصَّار قال عنه ابن عدي: وقد أغرب عن الثوري بأشياء، وأرجو أنه لا بأس به.

قلنا: اضطرب معاويةُ بن هشام فيه على سفيان، والمحفوظ عن سفيان روايتُه هٰذا الحديث عن حميد بن قيس الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن جابر، كما رواه عنه يحيى بن سعيد القطان وروح بن عبادة عند المصنف.

وأما حبيب بن أبي ثابت، فالمحفوظ عنه أنه رواه عن حميد الكندي، عن جابر، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٧، ومن طريقه الطحاوي ٤/ ٩٣ عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن حميد الكندي، عن جابر، قال: نَحَلَ رجلٌ منا أمَّه نخلاً حياتَها، فلما ماتت، قال: أنا أحقُّ بنخلي، فقضى النبي ﷺ أنها ميراث. قلنا: وإسناده إلى حبيب صحيح، وأما حميد الكندي فقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٣٢، وسكت عنه.

وأخرج عبدالرزاق (١٦٨٨٦)، ومن طريقه مسلم (١٦٢٥) (٢٨)، والبيهقي ٦/ ١٧٣ عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: أعَمَرت امرأة بالمدينة حائطاً لها ابناً لها، ثم توفي وتوفيت بعده، وترك ولداً، وله إخوة بنو المُعمرة،=

١٤١٩٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُبَيد الله بن الأَخْنَسِ، عن أَبي الزُّبَيْر

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا جَلَسَ -أَو اسْتَلْقَى- أَحدُكم، فلا يَضَعْ رِجْلَيهِ إِحْداهُما على الأُخرى»[1]. ٣/٣٠٠

= فقال ولد المُعمرة: رجع الحائط إلينا، وقال بنو المُعمَر: بل كان لأبينا حياتَه وموتَه، فاختصموا إلى طارق مولى عثمان، فدعا جابراً فشهد على النبي ﷺ بالعُمْرى لصاحبها، فقضى بذٰلك، ثم كتب إلى عبدالملك فأخبره بذٰلك، وأخبر بشهادة جابر، قال عبدالملك: صدق جابر. وأمضى ذٰلك طارق، فإن ذٰلك الحائط لبني المُعمَر حتى اليوم.

وأخرج الشافعي ٢/١٦٩، وابن أبي شيبة ٧/١٣٧، ومسلم (١٦٢٥) (٢٩)، وأبو يعلى (١٨٣٥)، والطحاوي ١/٩١، والبيهقي ٦/١٧٣-١٧٤، والمزي في ترجمة طارق بن عمرو من «التهذيب» ١٣/٣٤٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سليمان بن يسار: أن طارقاً كان أميراً بالمدينة قضى بالعمرى للوارث عن قول جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ. وسيأتي من هذا الطريق برقم (١٥٠٧٧).

وطارق بن عمرو هٰذا: هو مولى عثمان بن عفان، وكان عبدالملك بن مروان ولاَّه المدينة سنة ثلاث وسبعين، فوليَها خمسة أَشهر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٦).

الشرع: ضُبِط في قواميس اللغة على أَوجُه: بفتح الشين والراء، وفتح الشين وكسرها مع تسكين الراء، وهو المِثْل، يقال: هٰذا شرع هٰذا، وهما شِرعان، أي: مِثلان. و«سواءٌ» تفسير له.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فقد احتج به مسلم وروى له البخاري مقروناً بغيره، وقد صرح بالسماع عند المصنف برقم (١٤١٧٨).

يحيى بن سعيد: هو القطان أبو سعيد البصري. =

١٤١٩٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيج، أخبرني عطاءٌ

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه نَهى عن الرُّطَبِ والبُسْرِ، والتَّمرِ والزَّبيبِ[1].

١٤٢٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أَبي ذِئْبٍ، عن عثمانَ بنِ عبدِالله بن سُراقَةَ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه نحوَ المَشْرِقِ في غَزْوةِ أَنْمارٍ[2].

= وأخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٤) من طريق روح بن عبادة، عن عبيدالله بن الأخنس، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٨٦) (١٨)، والنسائي ٨/ ٢٩٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٤٤١٦)، وانظر (١٤١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن عبدالله بن سراقة -وهو العَدَوي المدني سبط عمر بن الخطاب- فقد أخرج له البخاري هٰذا الحديث الواحد، وهو ثقة. ابن أبي ذئب: هو محمد ابن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٩٣، وابن حبان (٢٥٢٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٠٠)، والشافعي ١/ ٦٥ و٦٦، والبخاري (٤١٤٠)، وأبو يعلى (٢١٢٠)، والبيهقي ٢/ ٤، والمزي في ترجمة عثمان بن عبدالله بن سراقة من «تهذيبه» ١٩/ ٤١٥ من طرق عن ابن أبي ذئب، به -وزاد بعضهم في حديثه: يصلي تطوُّعاً، وفي أبي يعلى بدل: نحو المشرق، قوله: حيث =

١٤٢٠١- حدثنا وكيعٌ، عن حَمَّاد بن سَلَمَة، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُتَعاطى السيفُ مَسْلولاً[1].

١٤٢٠٢- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن مُحارِب بن دِثَار

عن جابر: أنَّ مُعاذاً صَلَّى بأصحابِه، فقَرَأَ البقرةَ في الفجرِ -وقال عبدُالرحمٰن، يعني ابنَ مهدي: المَغْرب- فقال له النبيُّ

= وجهت.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير -واسمه محمد بن مسلم ابن تدرس- قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٤٩٨١).

واخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٨٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٥٨٨)، والترمذي (٢١٦٣)، وابن حبان (٥٩٤٦)، والحاكم٤/ ٢٩٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٢٤ من طرق عن حماد بن سلمة، به، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي برقم (١٤٨٨٥) و(١٤٩٨١) من طريق أبي الزبير، ومن طريق سليمان بن موسى عن جابر برقم (١٤٩٨٠).

وسيأتي من طريق حميد عن الحسن مرسلاً برقم (١٤٨٨٥).

وانظر ما سيأتي (١٤٣١٠).

وروي نحوه من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن بنَّة الجهني عن النبي ﷺ، وسيأتي برقم (١٤٧٤٢)، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي بكرة، سيأتي ٥/ ٤١-٤٢.

قوله: «مسلولاً» أي: منزوعاً من غمده.

ﷺ: «أَفَتَّاناً أَفَتَّاناً؟»[1].

١٤٢٠٣- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرَّحمٰن، عن سفيانَ، عن أَبي الزُّبيرِ عن جابرِ بن عبدِ الله قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً به[2].

١٤٢٠٤- حدثنا وكيعٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن شُرَحْبيل بن سعدٍ عن جابر بن عبدِ الله قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن مَسْح الحصى،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد، ولم يعيِّن الصلاةَ وأخرجه النسائي ٢/ ١٦٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به. وجاء فيه تعيين الصلاة بأنها صلاة المغرب كما أشار إليه المصنف.

وقد سلف مطولاً من طريق شعبة عن محارب برقم (١٤١٩٠)، وفيه: أن الصلاة هي المغرب.

قوله: «أفتاناً» قال السندي: أي: أتكون فتاناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- فمن رجال مسلم وروى له البخاري مقروناً. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي أبو سعيد البصري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٣، ومن طريقه مسلم (٥١٨) (٢٨١) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥١٨) (٢٨٢) عن محمد بن المثنى، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وانظر (١٤١٢٠).

فقال: «واحِدَةٌ، ولأنْ تُمْسِكَ عنها، خَيْرٌ لكَ مِن مِئَةِ ناقةٍ[1] كُلُّها سُودُ الحَدَقَةِ»[2].

---

(١) في (م): بدنة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد -وهو الخَطْمي المدني مولى الأنصار- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١١-٤١٢، وابن خزيمة (٨٩٧)، وابن حبان في كتاب «الصلاة» كما في «الإتحاف» ٣/ ١٥١ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٥) عن عبيدالله بن موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣٣) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. ولفظه: «لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى، خير له من مئة ناقة سوداء الحدقة، فإن غلب أحدَكم الشيطانُ، فليمسح مسحة واحدة».

وسيأتي بالأرقام (١٤٥١٤) و(١٥١٢٤) و(١٥٢٢٧) و(١٥٢٢٨).

قلنا: ويغني عنه حديث معيقيب بن أبي فاطمة عند البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦)، وسيأتي في «المسند» ٣/ ٤٢٦، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال في الرجل يسوِّي التراب حيث يسجد: «إن كنت فاعلاً فواحدة».

وحديث أبي ذر، سيأتي ٥/ ١٦٣، وصححه ابن خزيمة (٩١٦)، وابن حبان (٢٢٧٣)، ولفظه عند أحمد: سألته عن مسح الحصى فقال: «واحدة أو دَعْ».

وحديث حذيفة، سيأتي ٥/ ٣٨٥ و٤٠٢، ولفظه كلفظ حديث أبي ذر، وإسناده ضعيف.

والحَدَقَة: هي السواد المستدير وسط العين.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣/ ١٥٩: كره عامَّةُ أهل العلم مسحَ الحصى في الصلاة، وقد جاءت الرخصةُ بمرة واحدة تسويةً لمكان سجوده، ورخَّص فيه مالكٌ أكثرَ من مرَّة.

١٤٢٠٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: صُرِعَ النبيُّ ﷺ من فَرَس على جِذْع نخلةٍ، فَانْفَكَّتْ قدمُه، فدَخَلْنا عليه نعودُه، فوَجَدْنَاه يُصَلِّي، فصَلَّينا بصلاتِه ونحنُ قيامٌ، فلما صلَّى، قال: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به، فإنْ صَلَّى قائماً، فصَلُّوا قِياماً، وإنْ صَلَّى جالساً، فصَلُّوا جُلُوساً، ولا تَقُوموا وهو جالِسٌ كما يَفْعَلُ أَهلُ فارِسَ بِعُظَمَائِها»[1].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، وأبو داود (٦٠٢)، وابن ماجه (٣٤٨٥)، وابن خزيمة (١٦١٥)، وابن حبان (٢١١٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية أبي داود وابن خزيمة أول الحديث وهو قوله: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»، ورواية ابن ماجه مختصرة بقصة سقوط النبي ﷺ عن الفرس.

ورواية ابن أبي شيبة وأبي داود وابن حبان مطولة بلفظ: ركب رسول الله ﷺ فرساً بالمدينة فصَرَعه على جِذْم نخلة فانفكت قدمه، فأتيناه نعوده فوجدناه في مَشربَةٍ لعائشة يسبح جالساً، قال: فقمنا خلفه، فسكت عنا، ثم أتيناه مرة أخرى نعوده، فصلى المكتوبة جالساً، فقمنا خلفه، فأشار إلينا، فقعدنا، قال: فلما قضى الصلاة، قال: «إنما جعل الإمامُ ليؤتم به، فإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً، وإذا صلى الإمام قائماً فصلوا قياماً، ولا تفعلوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٠) من طريق أبي عوانة الوضاح، وأبو داود (٦٠٢)، وأبو يعلى (١٨٩٦)، وابن خزيمة (١٦١٥)، وابن حبان (٢١١٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، والبيهقي ٣/ ٧٩-٨٠ من طريق =

١٤٢٠٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُالواحد بنُ أَيْمَنَ، عن أبيه

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ إلى جِذْعِ نَخْلَةٍ، قال: فقالت امرأةٌ من الأَنصارِ كان لها غُلامٌ نَجَّارٌ: يا رسولَ الله، إنَّ لي غُلاماً نَجَّاراً، أَفَلا آمُرُه أن[1] يَتَّخِذَ لك مِنْبراً تَخْطُبُ عليه؟ قال: «بَلَى». قال: فاتَّخَذَ له مِنْبراً، قال: فلما كان يومُ الجُمُعَة، خَطَبَ على المِنْبَر، قال: فَأَنَّ الجِذْعُ الذي كان يَقُومُ عليه كما يَئِنُّ الصبيُّ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ هٰذا بَكَى لِمَا فَقَدَ مِن الذِّكْرِ»[2].

= جعفر بن عون، ثلاثتهم عن الأعمش، به مطولاً دون قوله في أوله: «إنما جعل الإمام ليؤتم به».

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٥٩٠)، ومن طريق سالم بن أبي الجعد برقم (١٥٢٥١) كلاهما عن جابر.

وأخرج عبد بن حميد (١١٥٢) من طريق إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، عن جابر رفعه: «الإمام جُنَّة، فإن صلَّى قائماً فصلوا قياماً، وإن صلى جالساً فصلوا جلوساً».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٧٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤)، وذكرنا شرحه وشواهده هناك.

(١) لفظة «أن» لم ترد في (ظ٤) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أيمن أبي عبدالواحد -وهو الحَبَشي المكي المخزومي مولاهم-، فقد روى عن غير واحد من الصحابة، ودخل على عائشة وروى عنها، ولم يرو عنه غير ابنه عبدالواحد، ووثقه أبو زرعة الرازي وابن حبان، واحتج به البخاري في غير ما حديث من «صحيحه». وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي. =

١٤٢٠٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي لَيلَى، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ظَنَّ مِنكُم أنْ لا يَسْتَيْقِظَ آخِرَه، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَه، ومَن ظَنَّ مِنكم[1] أنَّه يَسْتَيْقِظُ آخِرَه، فَلْيُوتِرْ آخِرَه، فإنَّ صلاةَ آخِرِ الليلِ مَحْضُورةٌ، وهي أَفْضَلُ»[2].

١٤٢٠٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَقَدْ خَلَّفْتُم بالمَدِينةِ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٨٥-٤٨٦، ومن طريقه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٣) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٩) و(٢٠٩٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٦٠ من طريق خلاد بن يحيى، والبخاري (٣٥٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٩٥ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن عبدالواحد بن أيمن، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٩).

(١) لفظة «منكم» ليست في (ظ٤) و(س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبدالرحمٰن- سيىء الحفظ، لكنه متابع. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وأخرجه مسلم (٧٥٥) (١٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٩١، والبيهقي ٣/ ٣٥ من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٦٢٤) و(١٤٧٤٥) من طريق أبي الزبير، وبرقم (١٤٣٨١) و(١٥١٧٩) من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع، كلاهما عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٣٢٣).

قوله: «أن لا يستيقظ آخره» قال السندي: أي: آخر الليل، والحاصل أن الوتر آخر الليل أفضلُ، فلا ينبغي أن يوتر أول الليل إلا من لا يعتمد على قيام آخر الليل من النوم، والله تعالى أعلم.

رجالاً، ما قَطَعَتْم وادِياً ولا سَلَكْتُم طَرِيقاً، إلا شَرَكُوكُم في الأَجْرِ، حَبَسَهُم المَرَضُ»[1].

١٤٢٠٩- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ (ح) وعبدُالرَّحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ الناسَ حَتَّى يَقُولوا: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مِنِّي بها[2] دِماءَهم وأَمْوالَهم إلاَّ بحَقِّها، وحِسابُهم على الله» ثم قَرَأَ: ﴿فَذَكِّر إِنَّما أَنتَ مُذَكِّرٌ. لستَ عَلَيْهِم بمُسَيطِرٍ﴾[3] [الغاشية:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩١١)، وأبو عوانة ٥/ ٨٤-٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢٧)، ومسلم (١٩١١)، وابن ماجه (٢٧٦٥)، وأبو يعلى (٢٢٩١)، وأبو عوانة ٥/ ٨٥، وابن حبان (٤٧١٤)، والبيهقي ٩/ ٢٤ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٤٦٧٥) من طريق أبي الزبير عن جابر.

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٠٠٩).

قوله: «لقد خلَّفتم» قال السندي: بالتشديد من التخليف أي: تركتم خلفكم.

«إلا شَرَكوكم» من شَرِكَ في المال، كسمع، أي: صار شريكاً فيه.

«حبسهم المرض» فيه فضل النِّية، وأن من نوى عملاً ومنعه عنه مانعٌ فهو مثل العامل.

(٢) لفظة «بها» ليست في (ظ٤) و(ق).

(٣) هكذا هي بالسين في الأصول التي بين أيدينا ومصادر تخريج =

٢٢-٢٣][1].

١٤٢١٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابر، قال: قالوا: يا رسولَ الله، أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال:

= الحديث، وهي قراءة هشام بن عمار وقُنْبُل وابن ذكوان وحفص في أحد الوجهين عنهم، ووقع في (م) ونسخة في (س): ﴿بمصيطر﴾ بالصاد، وهي قراءة الجمهور. انظر «النشر في القراءات العشر» ٢/٣٧٨، و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» ٢/٣٧٢.

وقد أخرج الحاكم ٢/٢٥٥ من طريقين عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿فذكِّر إنما أنت مذكِّر. لست عليهم بمصيطرٍ﴾ بالصاد ﴿إلا من تولَّى وكفر﴾.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث فيما سلف برقم (١٤١٤١).

وكيع: هو ابن الجَرَّاح، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٣ و١٢/٣٧٦، ومسلم (٢١) (٣٥)، والطبري في «التفسير» ٣٠/١٦٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١) (٣٥)، والترمذي (٣٣٤١)، والطبري ٣٠/١٦٦-١٦٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٧٠)، والطبري ٣٠/١٦٧، وأبو عوانة في الإيمان كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٠٤، وابن منده في «الإيمان» (٣٠)، والحاكم ٢/٥٢٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٩٦ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وانظر (١٤١٤١).

«مَن عُقِرَ جَوَادُه، وأُهْرِيقَ[1] دَمُه»[2].

١٤٢١١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الواحد بن أيمنَ، عن أبيه

عن جابر، قال: مَكَثَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه وهم يَحفِرُون الخندقَ ثلاثاً، لم يَذُوقُوا طَعاماً، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ هاهنا كُدْيةً من الجبلِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «رُشُّوها بالماءِ» فَرشُّوها، ثم جاء النبيُّ ﷺ فأَخَذَ المِعْولَ أو المِسْحاةَ ثم قال: «بِاسْمِ اللهِ» فضَرَبَ ثلاثاً، فصارت كَثِيباً يُهَالُ، قال جابرٌ: فحانَتْ مني الْتِفاتةٌ، فإذا رسولُ الله ﷺ قد شَدَّ على بطنِه حَجَراً[3].

---

(١) في (ظ٤) ونسخة على هامش (س): هُريق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٩٠-٢٩١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٩٢)، والطبراني في «الصغير» (٧١٣) من طريق مالك ابن مغول، وابن حبان (٤٦٣٩) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به. ورواية الطبراني فيها زيادات.

وسيأتي بهٰذا الإسناد برقم (١٤٢٣٣)، وفيه زيادة: أن أفضل الصلاة طول القنوت.

وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٤٧٢٧).

وفي الباب عن عبدالله بن حبشي، سيأتي ٣/ ٤١١-٤١٢.

وعن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/ ٣٨٥.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٣/٣٠١

١٤٢١٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَسَن[١]، عن عبدِالله بن محمد بن عَقِيل عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إذْنِ مَوَالِيهِ -أو أهلِه- فهو عاهِرٌ»[٢].

= أيمن المكي والد عبدالواحد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤١٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٤٢٢-٤٢٤ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد -زاد فيه البيهقي قصة دعوة جابر لرسول الله ﷺ على الطعام. وستأتي هٰذه القصة من طريق سعيد بن ميناء، عن جابر برقم (١٥٠٢٨).

وأخرجه الدارمي (٤٢)، والبخاري (٤١٠١)، وأبو عوانة ٤/٣٥٥، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٤١٥-٤١٧ و٤٢٢-٤٢٤ من طرق عن عبدالواحد بن أيمن، به. مطولاً بقصة دعوة جابر لرسول الله ﷺ، ولم يسق أبو عوانة لفظه.

وسيأتي الحديث بأخصر مما هنا عن وكيع برقم (١٤٢٢٠).

وأخرج أبو يعلى (٢٠٠٤) من طريق إسماعيل بن عبدالملك، عن أبي الزبير، عن جابر قال: لما كان يوم الخندق نظرت إلى رسول الله ﷺ فوجدته قد وضع حجراً بينه وبين إزاره يُقيم صُلْبَه من الجوع.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي ٤/٣٠٣.

قوله: «كُدْيَة»، أي: قطعة عظيمة صُلبة لا يعمل فيها الفأس.

«المِعْول»: الفأس.

«المِسْحَاة»: المِجْرفة.

«كثيباً»، أي: رملاً.

«شد على بطنه حجراً» من شدة الجوع.

(١) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: حسين.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن محمد بن عقيل تفرد به عن جابر ولم يتابعه عليه أحد، ومثله لا يُقبَل عند التفرد. حسن: هو ابن صالح بن صالح ابن حيٍّ.

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٠٧٨) عن أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٦١، وابن الجارود (٦٨٦) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢٢٣٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٧٠٥) و(٢٧٠٦) و(٢٧٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٢٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٣، والبيهقي ٧/ ١٢٧ من طرق عن الحسن بن صالح، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٧٥)، والترمذي (١١١١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٩٤) من طرق عن عبدالله بن محمد، به.

وسيأتي برقم (١٥٠٣١) من طريق ابن جريج، وبرقم (١٥٠٩٢) من طريق القاسم بن عبدالواحد، كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل.

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٥٧. وإسناده ضعيف جداً.

وعن ابن عمر عند أبي داود وغيره، قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٣/ ١٦٥: وأخرجه أبو داود (٢٠٧٩) من حديث العمري، عن نافع، عن ابن عمر، وتعقبه بالتضعيف وبتصويب وقفه، ورواه ابن ماجه (١٩٦٠) من حديث ابن عمر، وفيه مندل بن علي، وهو ضعيف، وقال أحمد بن حنبل: هٰذا حديث منكر، وصَوَّب الدارقطنيُّ في «العلل» وقف هٰذا المتن على ابن عمر. ولفظ الموقوف أخرجه عبدالرزاق (١٢٩٨٠) عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أنه وجد عبداً له تزوج بغير إذنه، ففرَّق بينهما، وأبطل صداقه، وضربه حدّاً. اهـ. قلنا: وتابع معمراً عن أيوب سعيدُ بن أبي عروبة عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/ ٢٦١-٢٦٢. وانظر «نصب الراية» ٣/ ٢٠٤.

قال البغوي في «شرح السنة» ٩/ ٦٢: ولو نكح العبد بغير إذن المولى، فالنكاح باطل، وهو قول أكثر أهل العلم. وذهب مالك وأصحاب الرأي إلى أن النكاح موقوف، فإن أجازه المولى جاز، وإذا نكح العبد بغير إذن المولى =

١٤٢١٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن مُحارِبِ بن دِثارٍ

عن جابرٍ: أَن النبيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ المدينةَ نَحَرُوا جَزُوراً أَو بَقَرَةً. وقال مرَّةً: نَحَرْتُ جَزُوراً أَو بَقَرَةً[1].

١٤٢١٤- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عمَّن سمع -قال عبدُالرحمٰن: حدثني مَن سمع-

جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن باعَ عَبْداً وله مالٌ، فمَالُهُ لِلْبائِعِ، إلا أنْ يَشْترِطَ المُبْتاعُ»[2].

= فوطىء، فلا حدَّ، ويجب المهر متعلقاً بذمته إلى أن يعتق على أصح القولين. والثاني: تباع رقبته فيه كدين الجناية.

قوله في الحديث: «عاهر»، أي: زان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٨٩)، وأبو داود (٣٧٤٧)، والبيهقي ٥/ ٢٦١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد -دون قوله: وقال مرة: نحرت جزوراً أو بقرة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣٠٨٩) عن معاذٍ العنبري، عن شعبة، به. ووصله مسلم ص١٢٢٣-١٢٢٤ (١١٥)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٤٦٧-٤٦٨، وفي حديثه عندهم زيادة، وقال فيه عندهم: فلما قدم صراراً أمر ببقرة فذبحت، فأكلوا منها. وصِرار: موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق.

وأخرجه مسلم ص١٢٢٤ (١١٦) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به. وقال فيه عنده: أمر ببقرة فنُحرت، ثم قسم لحمها.

وسيأتي هٰذا الحديث ضمن حديث مطول من طريق وهب بن كيسان، عن جابر برقم (١٥٠٢٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن جابر، لكنه متابع. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. =

١٤٢١٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ باعَ المُدَبَّرَ[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٢/٧ و٢٢٦/١٤ من طريق وكيع وحده، وأبو يعلى (٢١٣٩) من طريق عبدالرحمٰن وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٣٥) من طريق يحيى القطان، والبيهقي ٣٢٦/٥ من طريق عبيدالله بن عبيدالرحمٰن الأشجعي، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه أبو حنيفة برقم (٣٣٨)، ومن طريقه أبو يوسف في «كتاب الآثار» (٨٢٩)، والبيهقي ٣٢٦/٥ عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً، بلفظ: «من باع نخلاً مؤبراً أو عبداً له مال، فالثمرة والمال للبائع، إلا أن يشترط المشتري».

وسيأتي برقم (١٤٣٢٥) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر، ومن طريق نافع، عن ابن عمر.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٥٢).

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٣٢٦/٥.

وعن علي عند البيهقي ٣٢٦/٥.

قوله: «وله مال» قال السندي: أي: للعبد.

«المبتاع»، أي: المشتري. والجمهور على أن إضافة المال إلى العبد مجازية كإضافة السرج إلى الفرس، فإن العبد عندهم لا يملك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وأبو الزبير قد صرح بسماعه من جابر عند غير واحد ممن خرَّج الحديث. سفيان: هو الثوري.

وسيأتي الحديث مطولاً عن عبدالرزاق، عن سفيان الثوري برقم (١٤٩٧٠)، ويأتي تخريجه من طريق الثوري هناك.

وسيأتي مختصراً برقم (١٤٢١٧) من طريق سلمة بن كهيل، ومطولاً برقم (١٤٢٧٣) من طريق أيوب، كلاهما عن أبي الزبير. =

١٤٢١٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي خالدٍ وسفيانُ، عن سَلمةَ بن كُهَيل، عن عطاءٍ

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ باعَ المُدَبَّرَ[1].

● ١٤٢١٧- حدثنا عبدُالله[2]، حدثنا عليُّ بن حَكِيم الأَوْديُّ وأبو بكر

= وسيأتي عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير، كلاهما عن جابر برقم (١٤٩٣٤).

وسلف من طريق عمرو بن دينار، عن جابر برقم (١٤١٣٣).

والمدبَّر: هو العبد الذي يوصي صاحبه بأن يعتق بعد موته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥٠٠٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٣٠)، وابن ماجه (٢٥١٢) من طريق وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد وحده، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٢٩) من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن عطاء بن أبي رباح، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٣٤) من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به -ولفظه: أن النبي ﷺ أمر ببيع خِدْمَةِ المدبر. قال الطحاوي: فكان في هٰذا الحديث أن الذي أمر رسول الله ﷺ ببيعه من المدبر خدمته لا رقبته.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن أبي خالد وحده مطولاً برقم (١٤٩٧٢)، ويأتي تتمة تخريجه هناك، ومن طريق شريك النخعي عن سلمة برقم (١٥١٩٦)، ومن طريق شريك، عن سلمة، عن عطاء وأبي الزبير معاً برقم (١٤٩٣٤).

وانظر الحديث السالف.

(٢) وقع في (م) و(س) و(ق): حدثنا عبدالله، حدثني أبي، وهو خطأ، =

ابنُ أبي شَيْبَةَ، قالا: حدثنا شَرِيكٌ، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن أبي الزُّبير عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ باعَ المُدَبَّرَ[1].

١٤٢١٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ أَوْضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ[2].

=والصواب أنه من زيادات عبدالله كما في (ظ٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، لكنه متابع.

وانظر (١٤٢١٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، ولم يصرح هنا بالتحديث، لكنه قد صرح فيما سيأتي برقم (١٤٤١٨) بأنه سمع حجة النبي ﷺ من جابر، وهو متابع أيضاً، فقد روي هٰذا الحديث ضمن حديث جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر في حديث الحج الطويل، وسيأتي تخريجه من هٰذا الطريق عند الحديث رقم (١٢٤٤٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٨١، والترمذي (٨٨٦)، وابن خزيمة (٢٨٦٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ٥/٢٦٧، وابن خزيمة (٢٨٦٢) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا مجموعاً مع الذي يليه من طريق سفيان الثوري برقم (١٤٥٥٣) و(١٤٩٤٦) و(١٥٢٠٧)، وانظر تتمة تخريجه في الموضع الأول.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٥٦٢).

وعن الفضل بن عباس، سلف برقم (١٧٩٤)، وهو عند الدارمي (١٨٩١)، ومسلم (١٢٨٢)، والبيهقي ٥/١٢٦، وأوضحها رواية الدارمي والبيهقي. =

١٤٢١٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ[1] قال: «لِتَأْخُذْ أُمَّتي مَناسِكَها، وَارْمُوا بمثلِ حصى الخَذْفِ»[2].

١٤٢٢٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُالواحد بن أَيمن، عن أبيه

عن جابرٍ قال: لمَّا حَفَرَ النبيُّ ﷺ وأصحابُه الخندقَ أصابهم

= وعن أسامة بن زيد، وسيأتي ٥/٢٠٨.

وانظر حديث ابن عباس، السالف برقم (١٨٩٦).

قوله: «أَوْضَعَ» قال السندي: أي: أسرع وأجرى ناقته.

«وادي محسر»: هو بين مزدلفة ومِنى، وهو من مِنى.

(١) قوله: «أن رسول الله ﷺ» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث عند المصنف في غير هٰذا الموضع.

وأخرجه ابن أبي شيبة «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٢٥٤-٢٥٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد مختصراً بلفظ: «ارموها بمثل حصى الخذف».

وسيأتي الحديث مجموعاً مع الذي قبله من طريق سفيان الثوري بالأرقام (١٤٥٥٣) و(١٤٩٤٦) و(١٥٢٠٧).

وسيأتي تاماً ومختصراً من طرق، عن أبي الزبير بالأرقام (١٤٣٦٠) و(١٤٤١٩) و(١٤٤٣٧) و(١٤٦١٨) و(١٤٨٣١) و(١٤٩٨٣) و(١٥٠٤١).

وفي باب الرمي بمثل حصى الخذف عن عثمان التيمي عند الدارمي (١٨٩٨).

قوله: «لتأخذ أمتي مناسكها»، قال السندي: أمر بتعلم المناسك، وهو يدلُّ على وجوب التعلم، ولا يلزم منه وجوب كل المناسك أو بعضها.

«بمثل حصى الخذف»، أي: بالحصى الذي يُرْمَى به بين الأُصبعين، والمقصود بيان القدر.

جَهْدٌ شديدٌ، حتى رَبَطَ النبيُّ ﷺ على بطنِه حَجراً من الجُوعِ[1].

١٤٢٢١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ (ح) وعبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبير

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم طَعَاماً، فلا يَمْسَحْ يَدَه في المِنْدِيلِ حتّى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها، فإنَّه لا يَدْرِي في أيِّ طَعامِه البَرَكةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أيمن المكي والد عبدالواحد، فمن رجال البخاري.

وهو في «زهد» وكيع (١٢٤)، ومن طريق وكيع أخرجه هنَّاد في «الزهد» (٧٦٥)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥٤-٣٥٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٢٢.

وسلف بأطول مما هنا عن وكيع برقم (١٤٢١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن جريج عنه. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٤) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد، وزاد في أوله: «إذا وقعت لقمة أحدكم، فليأخذها فليمط ما كان بها من أذى، وليأكلها، ولا يدعها للشيطان».

وسيأتي الحديث كرواية مسلم هٰذه عند المصنف بالأرقام (١٤٥٥٢) و(١٤٦٢٩) و(١٤٩٣٨) و(١٥٢٣٧) من طريق أبي الزبير، وستأتي الزيادة مفردة من طريق أبي الزبير برقم (١٤٢٢٤)، ومن طريق أبي سفيان عن جابر برقم (١٤٣٨٨).

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٧٠) من طريق أبي داود الحَفَري، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٥٦) من طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن الثوري، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٦٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٦٧)، وأبو يعلى (٢٢٤٦)، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٦ و٣٧٠، وابن حبان (٥٢٥٣)، والبيهقي =

١٤٢٢٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ (ح) وعبدُالرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طَعامُ الواحدِ يَكْفِي الاثْنَيْنِ، وطَعامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأرْبَعَةَ، وطَعامُ الأرْبَعةِ يَكْفِي الثَّمانِيةَ»[1].

=(٥٨٥٤) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض، وطريق ابن جريج سلفت في مسند ابن عباس برقم (٢٦٧٢).

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (١٥٢٢٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥١٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حتى يَلْعقها» قال السندي: أي: يلحسها بنفسه.

«أو يُلْعِقها» بالضم، أي: يمكِّن غيره من لحسها كالجارية والولد مما يجيء منه لحس أصابعه عادة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث في رواية ابن جريج عنه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٩) (١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٤) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٩) (١٧٩) من طريق عبدالله بن نمير، وأبو عوانة ٥/٤٢٣ من طريق محمد بن يوسف، كلاهما عن سفيان، به.

وسيأتي الحديث من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير برقم (١٥١٠٤).

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٢٠).

وعن ابن عمر عند عبدالرزاق (١٩٥٥٧).

قوله: «طعام الواحد» قال السندي: حثٌّ على الاكتفاء بالقليل من الطعام، وعلى مواساة الفقير.

١٤٢٢٣- حدثنا عبدُالرحمٰن، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ، مثله[١].

١٤٢٢٤- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ (ح) وعبدُالرَّزاق، قال: أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُم، فَلْيُمِطْ ما بِها من الأذَى، ولْيَأْكُلْها، ولا يَدَعْها للشَّيطانِ»[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٩) (١٨١)، وأبو يعلى (١٩٠٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو يعلى (٢٢٨٩)، وأبو عوانة ٥/٤٢٣-٤٢٤ من طريق عبدالله ابن نمير، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيأتي الحديث عن أبي معاوية، عن الأعمش برقم (١٤٣٨٩).

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث في رواية ابن جريج عنه. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٤) من طريق عبدالرزاق وحده، بهٰذا الإسناد -وزاد فيه: «ولا يمسح يده بالمنديل حتى يَلْعقها أو يُلْعِقها، فإنه لا يدري في أيِّ طعامه البركة»، وقد سلفت هٰذه الزيادة برقم (١٤٢٢١).

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٥٥) من طريق ابن=

١٤٢٢٥- حدثنا وكيعٌ، عن المُثَنَّى بن سعيدٍ، عن أبي سفيانَ طَلْحَةَ بن نافعٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الإدَامُ[1] الخَلُّ»[2].

=جريج، عن أبي الزبير، به.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٨١٥).

قوله: «فليُمط»، قال السندي: من الإماطة، أي: لِيُزِلْ.

«للشيطان»، أي: لطاعة الشيطان الآمر بتركها تكبُّراً وافتخاراً.

(١) في (م): الأدم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان طلحة بن نافع، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٤)، والدارمي (٢٠٤٨)، ومسلم (٢٠٥٢) (١٦٧) و(١٦٨)، وأبو داود (٣٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤، وفي «الكبرى» (٢٣٣٨)، وأبو يعلى (٢٢١١)، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٢-٤٠٣ و٤٠٣ و٤٠٣-٤٠٤ و٤٠٤ و٤٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٤١) و(٥٩٤٢)، وفي «الآداب» (٥٢٠) من طرق عن المثنى بن سعيد، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يذكر فيه قصة، وسيأتي الحديث بهٰذه القصة عن بهز بن أسد، عن المثنى برقم (١٥٢٩٣).

وأخرجه الترمذي (١٨٣٩)، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٧ من طريق أبي الزبير، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٧ و٤٠٨، والطبراني في «الكبير» (١٧٤٩) من طريق عطاء، كلاهما عن جابر.

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً من طريق أبي سفيان بالأرقام (١٤٢٦١) و(١٤٨٠٧) و(١٤٩٢٥) و(١٥٠٥٨) و(١٥١٨٦) و(١٥١٩١).

وسيأتي من طريق عبدالله بن عبيد بن عمير برقم (١٤٩٨٥)، ومن طريق محارب بن دثار برقم (١٤٩٨٨).

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٠٥١)، والترمذي (١٨٤٠)، وابن =

١٤٢٢٦- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن ابنِ المُنْكَدِرِ

عن جابرٍ، قال: لَمَّا تَزَوَّجْتُ، قال النبيُّ ﷺ: «هل اتَّخَذْتُم أَنْماطاً؟» قال: قلتُ: أنَّى لنا أَنْماطٌ؟ قال: «أَما إنَّها ستكونُ».

وأَنا أَقولُ لِامْرَأَتِي: نَحِّي عَنِّي نَمَطَكِ، فتقولُ: أَوَلَيسَ قد قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّها ستكونُ»؟[1].

١٤٢٢٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمي، ولا تَكَنَّوْا بكُنْيَتي، فإنِّي أنا أبو القاسِمِ، أَقْسِمُ بَينكُم»[2].

=ماجه (٣٣١٦).

وعن أم سعد الأنصارية عند ابن ماجه (٣٣١٨).

وعن ابن عباس عند أبي عوانة ٤٠٨/٥، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٤٥).

وعن أبي هريرة وابن عمر وأنس عند أبي عوانة ٤٠٨/٥.

قوله: «نعم الإدام الخل»، قال السندي: قيل: لأنه أقل مؤنة، وأقرب إلى القناعة، قال القاضي: وهو مدح للاقتصاد في المأكل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: ابن الجَرَّاح، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وابن المنكدر: هو محمد التَّيْمي المدني.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٣) (٤٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣١١٤)، وفي «الأدب المفرد» (٨٣٩)، ومسلم (٢١٣٣) (٧)، والحاكم ٢٧٧/٤ من طريق شعبة، والبخاري في =

١٤٢٢٨- حدثنا وكيعٌ، عن فِطْر، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَغْلِقُوا أَبْوابَكُم، وخَمِّرُوا آنِيتَكُم، وأَطْفِئُوا سُرُجَكُم، وأَوْكُوا أَسْقِيَتَكُم، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَفْتَحُ باباً مُغْلَقاً، ولا يَكْشِفُ غِطاءً، ولا يَحُلُّ وِكاءً، وإنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ البيتَ على أَهْلِه» يعني: الفَأْرَةَ[1].

= «الصحيح» (٣١١٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٢) من طريق سفيان الثوري، والطحاوي ٣٣٨/٤ من طريق محمد بن خازم، ثلاثتهم عن الأعمش، به. وانظر (١٤١٨٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير فطر -وهو ابن خليفة-، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وأبو الزبير قد صرح بالسماع من جابر عند الحميدي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٢٣٠/٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد -ولفظه: «غلِّقوا أبوابكم، وخمِّروا آنيتكم، وأَوكوا أسقيتكم».

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٢)، وعنه ابن حبان (١٢٧٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن فطر بن خليفة، به -وزاد فيه: «وكفُّوا فَواشيَكم وأهليكم عند غروب الشمس إلى أن تذهب فجوة العشاء». وسيأتي مثله برقم (١٥٢٥٦) من طريق زهير بن معاوية عن أبي الزبير. وفجوة العشاء: اشتداد الظلام.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك في «الموطأ» ٩٢٨/٢-٩٢٩، والحميدي (١٢٧٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢١)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٦)، وأبو داود (٣٧٣٢)، وابن ماجه (٣٦٠) و(٣٤١٠) و(٣٧٧١)، والترمذي (١٨١٢)، وأبو يعلى (١٨٣٧) و(٢٢٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨١) و(١٠٨٣) و(١٧٧٦) و(١٧٧٧)، وأبو عوانة ٣٣٠/٥ و٣٣١، وابن حبان (١٢٧١) من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٩٨٧٣) من طريق قتادة، وابن خزيمة (١٣٣)، =

١٤٢٢٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عَزْرةُ بن ثابتٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: حَجَجْنا معَ رسول الله ﷺ فنَحَرْنا البعيرَ عن ٣/٣٠٢
سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

= وابن حبان (١٢٧٤)، والحاكم ٤/١٤٠ من طريق وهب بن منبه، كلاهما عن جابر.

وسيأتي الحديث تاماً ومقطعاً من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤٣٤٢) و(١٤٨٩٩) و(١٥٠١٥) و(١٥١٣٧) و(١٥١٤٥) و(١٥٢٥٦).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٤٢٨٣) و(١٤٤٣٤) و(١٤٨٢٩) و(١٤٨٣٠) و(١٤٨٧٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٥٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أغلقوا»، قال السندي: من الإغلاق، وهو مقيد بالليل كما جاء في الحديث.

«وخمِّروا» من التخمير، أي: غطوا.

«وأَوْكُوا» بفتح الهمزة، وضم الكاف من الإيكاء، أي: شدوا أفواهها واربطوها بالوِكاء، وهو الخيط، والمراد فعل الكل بِاسْم الله كما جاء، صَوْناً لهٰذه الأشياء من الشيطان، كما قال: «فإن الشيطان لا يفتح»، أي: إذا أُغْلِق بِاسْم الله.

«وِكاء» بكسر الواو، أي: خيطاً ربط به فم القِرْبة.

«الفُوَيسقة» بالتصغير للتحقير، والمراد الفأرة، سُميت فويسقة لكونها من المؤذيات،

«تُضرِم» من الإضرام، أي: توقد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٢) عن محمد بن حاتم، عن وكيع، بهٰذا =

١٤٢٣٠-حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكُوا عَليكُم أَمْوالَكُم، ولا تُعْمِرُوها، فإنْ[1] أَعْمَرَ عُمْرَى، فهي سَبِيلُ المِيراثِ»[2].

١٤٢٣١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: كان خالي يَرْقِي من العَقْرب، فلما نهى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقَى أتاه، فقال: يا رسولَ الله، إنك نَهَيتَ عن الرُّقَى، وإني أَرْقِي من العَقْربِ، فقال: «مَنِ اسْتَطاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخاهُ فَلْيَفْعَل»[3].

= الإسناد. وانظر (١٤١٢٧).

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): فمن أعمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٣٨-١٣٩، ومسلم (١٦٢٥) (٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٢٦).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢١٩٩) (٦٢)، والطحاوي ٤/٣٢٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢٦)، ومسلم (٢١٩٩) (٦٢)، وأبو يعلى (١٩١٣) و(١٩١٤) و(٢٠٠٦) و(٢٠٠٧)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/١٧٤، والطحاوي ٤/٣٢٨، وابن حبان (٦٠٩١) و(٦٠٩٧)، والحاكم ٤/٣٢٨ من طرق عن الأعمش، به. وعند بعضهم: يرقي من الحية، وسيأتي بهٰذا اللفظ من حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير برقم (١٥٢٣٥).

وسيأتي برقم (١٤٣٨٢) من طريق أبي سفيان، وانظر تتمة تخريجه هناك. =

١٤٢٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ، عن مُحارِبٍ

عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَن يَطْرُقَ الرجلُ أَهلَه ليلاً: أَنْ يُخَوِّنَهم، أو يَلْتَمِسَ عَثَراتِهم[1].

= وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٥٨٤).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٧٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

«الرُّقى» قال السندي: بضم الراء، وفتح القاف، مقصور، جمع رُقْية، بضم فسكون: العُوذة (التعويذ). والمراد ما كان بأسماء الأصنام والشياطين، لا ما كان بالقرآن وغيره. ولعل خال جابر فهم العموم، فبيَّن له ﷺ أن مثل رقيتك لا يضر، وقد علم أن رقيته غير مشتملة على الشرك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثَّوْري، ومحارب: هو ابن دِثار السَّدُوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٣، ومن طريقه مسلم ص١٥٢٨ (١٨٤)، وابن حبان (٤١٨٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٠١)، والدارمي (٢٦٣١)، ومسلم ص١٥٢٨ (١٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤١)، وأبو عوانة ٥/١١٦ من طرق عن سفيان الثوري، به. وفي الدارمي ومسلم: قال سفيان: قوله: «أو يخونهم، أو يلتمس عثراتهم» ما أدري شيء قاله محارب، أو شيء هو في الحديث؟ قلنا: هٰذه الزيادة انفرد بها سفيان الثوري، وشك فيها في رواية مسلم والدارمي وقد سلف الحديث (١٤١٩١) بدونها من طريق شعبة بن الحجاج، عن محارب بن دثار، عن جابر، وسلف أيضاً برقم (١٤١٨٤)، من طريق الشعبي عن جابر، فقال فيه: «حتى تستحد المغيبة، وتمتشط الشعثة».

وأخرج أبو عوانة ٥/١١٦ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، عن جابر، قال: أتى ابن رواحة امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذٰلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً. وسيأتي في حديث عبدالله بن رواحة ٣/٤٥١.

١٤٢٣٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أيُّ الجهادِ أَفضلُ؟ قال: «مَن عُقِرَ جَوادُه، وأُهْرِيقَ دَمُه».

قال: وسُئِلَ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ»[1].

١٤٢٣٤- حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن مُحارِبِ بن دِثارٍ

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٧) عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد -وزاد في أوله: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، أو قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده». وستأتي هٰذه الزيادة مفردة برقم (١٤٩٩٥) من طريق الأعمش.

وأخرج شطره الثاني ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧٤-٤٧٥، وابن خزيمة (١١٥٥) من طريق وكيع، به.

وأخرجه كذٰلك أبو يعلى (٢٢٩٦)، وابن خزيمة (١١٥٥)، وابن حبان (١٧٥٨) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي هٰذا الشطر برقم (١٤٣٦٨) عن أبي معاوية ويعلى ووكيع.

وأما الشطر الأول فقد سلف برقم (١٤٢١٠) عن وكيع.

وسيأتي الحديث بشطريه ضمن حديث مطوَّل من طريق أبي الزبير برقم (١٥٢١٠).

وفي الباب عن عبدالله بن حبشي، سيأتي ٣/ ٤١١-٤١٢.

وعن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/ ٣٨٥.

قوله: «طول القنوت»، قال السندي: أي: ذات طول القنوت، قالوا: المراد بالقنوت في هٰذا الحديث هو القيام، ولذا استدلَّ به مَنْ فضَّل طولَ القيام على كثرة السجود.

عن جابرِ بن عبد الله، قال: اشْتَرى مِنِّي رسولُ الله ﷺ بَعِيراً، فَوَزَنَ لي ثَمَنَه، وأَرْجَحَ لي[1]، قال: فقال لي: «هل صَلَّيتَ؟ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[2].

١٤٢٣٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن مُحاربِ بن دِثارٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كانَ لي على النبيِّ ﷺ دَيْنٌ، فقَضانِي، وزادَنِي[3].

١٤٢٣٦- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأسودِ بن قَيْس، عن نُبَيْح

عن جابرٍ قال: كان أصحابُ النبيِّ ﷺ يَمْشُونَ أمامَه إذا خَرَجَ،

---

(١) لفظة «لي» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (٥٨٩) عن محمود بن آدم، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه الصلاة.

وانظر (١٤١٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كِدام الهِلالي الكوفي.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٣٥٩)، والحميدي (١٢٨٧)، وعبد بن حميد (١٠٩٩)، والبخاري (٤٤٣) و(٢٣٩٤) و(٢٦٠٣)، والنسائي ٧/ ٢٨٣، والبيهقي ٥/ ٣٥١ من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا عن يحيى بن سعيد القطان، عن مسعر بن كِدام برقم (١٤٤٣٢)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وانظر ما قبله.

ويَدَعُونَ ظَهْرَه لِلمَلائكةِ[1].

١٤٢٣٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ الملِكِ (ح) وإسحاقُ بن يوسفَ الأَزْرقُ، حدثنا عبدُ الملِكِ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: تَزَوَّجْتُ امرأَةً على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «يا جابرُ، أَتَزَوَّجْتَ؟» قال: قلتُ: نَعَم. قال: «بِكْراً أَو

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح -وهو ابن عبدالله العنزي- فقد روى له أصحاب السنن، ووثقه الترمذي وأبو زرعة والعجلي وابن حبان، وصحح له ابن خزيمة والحاكم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٥)، وابن حبان (٦٣١٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٩٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة١٩، والحاكم ٢/ ٤١١ و٤/ ٢٨١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١٧ من طرق عن سفيان، به. ولفظه عند ابن منيع وأبي نعيم: «امشوا أمامي، وخلوا ظهري للملائكة».

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٨١ من طريق شعبة، عن الأسود، به. بلفظ: «لا تمشوا بين يديَّ ولا خلفي فإن هٰذا مقام الملائكة...». وصححه.

وسيأتي برقم (١٤٥٥٦) عن أبي أحمد، عن سفيان.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (١٥٢٨١) من طريق أبي عوانة، عن الأسود.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٤٩)، ولفظه: ما رأيت رسول الله يطأ عقبه رجلان.

وعن أبي السوار، عن خاله، سيأتي ٥/ ٢٩٤، ولفظه: «إن ناساً يتبعوني، وإني لا يعجبني أن يتبعوني»، يعني: يسيرون خلفه.

ثَيِّباً؟» قال: قلتُ: ثَيِّباً. قال: «أَلا بِكْراً تُلاعِبُها!» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كُنَّ لي أَخَواتٌ، فخَشِيتُ أَن تَدْخُلَ بيْني وبَيْنَهُنَّ. فقال: «إنَّ المَرأَةَ تُنْكَحُ لِدِينها، ومالِها، وجَمالِها، فعَلَيكَ بذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَداكَ»[1].

١٤٢٣٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ الملكِ، عن عطاءٍ عن جابرٍ قال: قَدِمْنا معَ رسولِ الله ﷺ لأربعٍ مَضَيْنَ من ذِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي-، فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الترمذي مختصراً (١٠٨٦)، والبيهقي ٧/ ٨٠ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن أبي شيبة ٤/ ٣١٠، والدارمي (٢١٧١)، ومسلم ص١٠٨٧ (٥٤)، وابن ماجه (١٨٦٠)، والنسائي ٦/ ٦٥ من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، به.

وأخرجه النسائي ٦/ ٦١ من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن عطاء، به -دون قوله: قلت يا رسول الله، كنَّ لي... إلى آخر الحديث.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

وفي باب ما تنكح المرأة لأجله عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «تَرِبَتْ يَدَاكَ»، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ١٨٤: تَرِبَ الرجل، إذا افتَقَرَ، أي: لَصِقَ بالتراب، وهٰذه الكلمة جاريةٌ على أَلْسِنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المُخاطَب، ولا وقوعَ الأمرِ به، كما يقولون: قاتَلَه الله، وكثيراً تَرِدُ للعرب أَلفاظٌ ظاهرُها الذَّمُّ، وإنما يريدون بها المدحَ كقولهم: لا أَبَ لك، ولا أُمَّ لك، وهَوَتْ أُمُّه، ولا أرضَ لك، ونحو ذٰلك.

الحِجَّة، ونحن مُحْرِمُون بالحَجِّ، فأَمَرَنا أن نَجْعَلها عُمْرةً، فضَاقَتْ بذٰلك صُدُورُنا وكَبُرَ علينا، فبَلَغَه ذٰلك، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، أَحِلُّوا، فَلَوْلا الهَدْيُ الَّذِي مَعِي، لَفَعَلْتُ مِثلَ ما تَفْعَلُون» فَفَعَلْنا -وَطِئْنا النِّساءَ[1] -ما يَفْعَلُ الحَلالُ، حتى إذا كان عَشيَّةُ التَّرْوِيةِ- أو يومُ التَّرويةِ- جعلنا مكةَ بظَهْرٍ، ولَبَّيْنا بالحجِّ[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): حتى وطئنا النساء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٢١٦) (١٤٢) من طريق عبدالله بن نمير، والنسائي ٥/٢٤٨ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٦٨)، ومسلم (١٢١٦) (١٤٣) و(١٤٤)، وابن ماجه (٢٩٨٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٣٥) و(٤٣٠٣) و(٤٣٠٤) و(٤٣٠٥)، وفي «شرح المعاني» ٢/١٩١ و١٩٢، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/٢٦٧ و٢٦٩، وابن حبان (٣٩٢١) من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٢٦)، والبيهقي ٥/٢٣-٢٤ من طريق عبدالله بن أبي نجيح، عن مجاهد وعطاء، به مختصراً، وزادا فيه: «فمن لم يكن معه هَدْيٌ، فليصم ثلاثة أيام وسبعةً إذا رجع إلى أهله، ومن وجد هدياً فلينحر»، فكنا ننحر الجزور عن سبعة. وسيأتي مختصراً من طريق مجاهد برقم (١٤٨٣٣).

وسيأتي من طريق عطاء بن أبي رباح بالأرقام (١٤٢٣٩) و(١٤٢٧٩) و(١٤٤٠٩) و(١٤٩٠٠) و(١٤٩٤٢) و(١٤٩٤٣)، والحديث في بعض هٰذه المواضع أطول مما هنا.

وسلف من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤١١٦). =

١٤٢٣٩- حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدُ الملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ قال: قَدِمْنا معَ رسول الله ﷺ مُحْرِمينَ بالحجِّ، فذَكَر مثلَه، وقال: فلمَّا كان يومُ التَّرْويةِ، جعلنا مكةَ بظَهْرٍ، ولَبَّيْنا بالحجِّ[1].

١٤٢٤٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن جَريرِ بن حازمٍ، قال: سمعتُ عطاءً، قال:

حدثنا جابرٌ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن التَّمْرِ والبُسْرِ، والزَّبيبِ والتَّمْر، أن يُنْبَذا[2].

١٤٢٤١- حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، قال: حدثني عُبيدِ الله بن مِقْسَم

عن جابر بن عبدِالله: أنَّ مُعاذَ بن جبلٍ كان يُصلِّي مع رسولِ

= قوله: «فكَبُرَ علينا» قال الأُبِّي في «شرح مسلم» ٤/ ٢٣٩-٢٤٠: يعني أنه شقَّ عليهم أن يحلوا ويبقى هو محرماً، وما كانوا ليرغبوا بأنفسهم عن نفسه مع ما كانوا عليه من كمال التأسِّي حين رَأَوْهُ لم يحلَّ.

«وجعلنا مكة بظهر» معناه أهللنا عند إرادتنا الذهاب إلى منى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق، وعبدالملك: هو ابن أبي سليمان العَرْزمي.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٨٦) (١٦)، وأبو يعلى (١٨٦٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩ و٢٨٠، والبيهقي ٨/ ٣٠٦ من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٣٤).

الله ﷺ العشاءَ، ثم يَأتِي قومَه، فيُصَلِّي بهم تلكَ الصلاةَ[1].

١٤٢٤٢- حدثنا يحيى، عن عبدِالملكِ، حدثنا عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانَتْ له أَرضٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٥٩٩)، وابن خزيمة (١٦٣٣)، وابن حبان (٢٤٠٤)، والبيهقي ٣/٨٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يعيِّن ابن حبان الصلاة.

وأخرجه الشافعي ١/١٠٤، ومن طريقه البغوي (٨٥٧) عن إبراهيم بن محمد، وابن حبان (٢٤٠١) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن ابن عجلان، به. ووقع في رواية إبراهيم بن محمد: فيصلي لهم العشاء وهي له نافلة. قال البغوي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه مطولاً أبو داود (٧٩٣)، وابن خزيمة (١٦٣٤)، والبيهقي ٣/١١٦-١١٧، والبغوي (٦٠١) من طريق خالد بن الحارث، عن محمد بن عجلان، به. وزادوا في آخره: وقال النبي ﷺ للفتى: «كيف تصنع يا ابنَ أخي إذا صليت؟» قال: أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، وإني لا أدري ما دَنْدَنَتُكَ ودَنْدَنَةُ معاذٍ» فقال رسول الله ﷺ: «إني ومعاذاً حولَ هاتين» أو نحو ذا.

وسلف مطولاً برقم (١٤١٩٠) من طريق محارب بن دثار، عن جابر.

قوله: «العشاء»، قال السندي: يدلُّ على أنه كان يُصلي الفرض، لأن العشاء اسم للفرض لا للنفل، وكذا يدلُّ عليه «فيصلي بهم تلك الصلاة» ضرورة أنه لا يصلي بهم النفل، وإنما يصلي بهم الفرض. والحديث دليل قوي على أن من أدَّى الفرضَ له أن يصلي بالقوم ذٰلك الفرض، وأن اقتداءهم به صحيح، ويلزم منه اقتداء المفترض بالمتنفل.

فَلْيَزْرَعْها، فإنْ لم يَسْتَطِعْ، أَو عَجَزَ عنها، فَلْيَمْنَحها أَخاهُ ولا يُؤاجِرْها[1]»[2].

---

(١) في (ظ٤): ولا يؤجرها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي-، فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي ٧/ ٣٦-٣٧ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص١١٧٦ (٩١)، والنسائي ٧/ ٣٦، وابن حبان (٥١٤٨) من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٣٥) من طريق حجاج بن أرطاة، والطحاوي ٤/ ١٠٧ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عطاء، به.

وسيأتي من طريق عطاء بالأرقام (١٤٢٦٩) و(١٤٨١٣) و(١٤٩١٨) و(١٤٩٦٧) و(١٥٢١١).

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٣٥٢)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٥٠٠٦)، ومن طريق سعيد بن مينا برقم (١٥٢٨٣)، ثلاثتهم عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٧٦).

وفي الباب عن رافع بن خديج، سيأتي ٣/ ٤٦٣.

قوله: «ولا يؤاجرها» قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/ ١٩٨: معناه أنهم كانوا يدفعون الأرض إلى من يزرعها ببذرٍ من عنده على أن يكون لمالك الأرض ما ينبت على الماذيانات (مسايل المياه) وأقبال الجداول، أو هٰذه القطعة والباقي للعامل، فنهوا عن ذٰلك لما فيه من الغَرَر، فربما هلك هٰذا دون ذاك وعكسه.

واختلف العلماء في كراء الأرض، فقال طاووس والحسن البصري: لا يجوز بكل حال، سواء أَكْراها بطعام أو ذهب أو فضة أو بجزء من زَرْعها، =

١٤٢٤٣- حدثنا يحيى، عن هشامٍ، عن يحيى، عن أبي سَلَمَةَ عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرَى لِمَنْ وُهِبتْ له»[1].

= لإطلاق حديث النهي عن كراء الأرض.

وقال الشافعي وأبو حنيفة وكثيرون: تجوز إجارتُها بالذهب والفضة وبالطعام والثياب وسائر الأشياء، ولكن لا تجوز إجارتها بجزء ما يخرج منها كالثلث والربع، وهي المخابرة، ولا يجوز أيضاً أن يشترط له زرع قطعة معينة.

وقال ربيعة: يجوز بالذهب والفضة فقط، وقال مالك: يجوز بالذهب والفضة وغيرهما إلا الطعام.

وقال أحمد وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وجماعة من المالكية وآخرون: تجوز إجارتُها بالذهب والفضة، وتجوز المزارعةُ بالثلث والربع وغيرهما، وبهٰذا قال ابن سريج وابن خزيمة والخطابي وغيرهم من محققي أصحابنا، وهو الراجح المختار. اهـ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى شيخ المصنف: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، ويحيى الراوي عن أبي سلمة: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٩٢ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨٧)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ١٧٣، وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٥)، والنسائي ٦/ ٢٧٧، وابن حبان (٥١٣٠) من طريق خالد بن الحارث، ومسلم (١٦٢٥) (٢٥) من طريق معاذ بن هشام، ثلاثتهم (الطيالسي وخالد ومعاذ) عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٠) من طريق أبان بن يزيد العطار، والنسائي ٦/ ٢٧٧ من طريق أبي إسماعيل القنَّاد، والطحاوي ٤/ ٩٢ من طريق الأوزاعي، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي من طريق أبي سلمة بالأرقام (١٤٢٧٠) و(١٤٨٧١) و(١٥٢٣١) =

١٤٢٤٤- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن سالم بن أبي الجَعْد ٣/٣٠٣

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: نَهى[1] رسولُ الله ﷺ عن الأوعيةِ، فقالتِ الأنصارُ: فلا بُدَّ لنا. قال: «فَلا إذاً»[2].

= و(١٥٢٩٠).

وسلف برقم (١٤١٢٦) من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر (١٤١٣١).

تنبيه: وقع بإثر هٰذا الحديث في (م): وحدثناه أبو داود عن سفيان نحوه. وليس هٰذا الإسناد في شيء من النسخ الخطية، سوى أنه في هامش نسخة (س)، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ١٧٠، لذٰلك حذفناه.

(١) في (م) و(س) و(ق): لما نهىٰ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري بإثر (٥٥٩٢) تعليقاً، وأبو داود (٣٦٩٩)، والطحاوي ٤/٢٢٨، وابن حزم في «المحلى» ٧/٥١٥ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٩٢)، والنسائي ٨/٣١٢، والبيهقي ٨/٣١٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن أبي شيبة ٨/١٦١، والترمذي (١٨٧٠)، والنسائي ٨/٣١٢ من طريق أبي داود عمر بن سعد الحفري، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٥٥٩٢) عن عبدالله بن محمد الجُعْفي المُسْنَدي، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، به.

وأخرج الطحاوي ٤/٢٢٨، والبيهقي ٨/٣١٠-٣١١ من طريق يعقوب بن مجاهد، عن عبدالرحمٰن بن جابر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم أن تنتبذوا في الدُّبَّاء والحَنْتَم والمزفَّت، فانتبذوا ولا أُحِلُّ مُسكِراً».

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٩٧). =

١٤٢٤٥- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأسودِ بن قَيْس، عن نُبَيْح عن جابر قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ أَستَعِينُه في دَيْنٍ كان على أَبِي، قال: فقال: «آتِيكُم» قال: فَرَجَعتُ فقلتُ للمرأة: لا تُكلِّمي رسولَ الله ﷺ، ولا تَسأليه. قال: فأَتَانا، فذَبَحْنا له داجِناً كان لنا، فقال: «يا جابِرُ، كأنَّكُم عَرَفْتُم حُبَّنا لِلَّحْمِ!»[1] قال: فلمَّا خَرَجَ قالَتْ له المرأةُ: صلِّ عليَّ وعلى زَوْجي -أو صلِّ علينا- قال: فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ عَلَيهِم» قال: فقلتُ لها: أليسَ قد نَهَيْتُكِ؟ قالت: تَرى رسولَ الله ﷺ كان يَدْخُلُ علينا، ولا يَدْعُو لنا![2].

= قوله: «نهى عن الأوعية» جاء تفسيرها في رواية عبدالرحمٰن بن جابر عن أبيه، وسيأتي أيضاً من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٢٦٧) وفيه تفسيرها بأنها الدباء والنقير والجر والمزفت، والنهي عنها هو النهي عن الانتباذ فيها.

«فلا إذاً» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/٥٩: جواب وجزاء، أي: إذا كان كذٰلك لا بد لكم منها، فلا تدعوها.

(١) في (م): اللحم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح -وهو ابن عبدالله العنزي- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. سفيان: هوالثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٩، وابن حبان (٩١٦) و(٩٨٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن حبان في الموضع الأول على قصة الدعاء.

وأخرجه مختصراً الترمذي في «الشمائل» (١٨٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٣) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي هٰذا الحديث ضمن حديث طويل من طريق الأسود بن قيس برقم =

١٤٢٤٦- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عبدِالله بن محمد بن عَقِيل عن جابر قال: الظُّهرُ كاسمِها، والعصرُ بيضاءُ حَيَّةٌ، والمغربُ كاسمِها، وكنا نُصلِّي مع رسولِ الله ﷺ المغربَ، ثم نأتي مَنازِلَنا وهي على قَدْرِ مِيلٍ، فنَرَى مَواقعَ النَّبْل، وكان يُعجِّلُ العشاءَ ويُؤخِّرُ، والفجرُ كاسمِها وكان يُغلِّسُ بها[1].

=(١٥٢٨١)، ويأتي تتمة تخريجه هناك.

قوله: «دَاجن» قال السندي، أي: غنماً ملازماً للبيت.

(١) إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل، فإنه يعتبر به في االمتابعات والشواهد فيحسَّن حديثه، ومَن دونه ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٦)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (١٠١١) عن سفيان الثوري، به مختصراً بلفظ: الظهر كاسمها، يقول: بالظهيرة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣٥) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به مختصراً بلفظ: كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب، ثم نرجع إلى منازلنا وهي ميل، ونحن نبصر مواقع النبل.

وأخرج أبو يعلى (٢٠٤٨) من طريق ابن المبارك، عن سفيان الثوري، به: كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا زالت الشمس.

وسيأتي مختصراً ببيان وقت المغرب عن عبدالرزاق، عن سفيان برقم (١٤٩٧١).

وأخرج عبد بن حميد (١١٢٨) من طريق أبي بكر المدني، عن جابر قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ونحن ننظر إلى السدف. قلنا: والسَّدَف: آخر بياض النهار.

وأخرج ابن المنذر (١٠٢٩) من طريق وهب بن كيسان، عن جابر قال: كنا =

١٤٢٤٧- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن محمد بن المُنْكَدِر، قال:

حدثني جابرٌ -يعني ابنُ عبدالله- قال: قال رسولُ الله ﷺ «مَن كُنَّ له ثَلاثُ بَناتٍ يُؤْوِيهِنَّ، ويَرْحَمُهُنَّ، ويَكْفُلُهُنَّ، وَجَبَتْ له الجَنَّة البَتَّةَ» قال: قيل: يا رسولَ الله، فإن كانتِ اثنتَيْنِ؟ قال: «وإنْ كانتِ اثْنَتينِ» قال: فرأَى بعضُ القومِ أن لو قالوا له: واحدة، لَقالَ: «وَاحِدَةٌ»(١).

= نصلي مع النبي ﷺ المغرب ثم نرجع فنتناضل حتى نبلغ منازلنا في بني سلمة فننظر إلى مواقع نبلنا من الإسفار.

وسيأتي بيان الأوقات الخمسة جميعها من طريق وهب بن كيسان برقم (١٤٥٣٨)، ومن طريق عطاء بن أبي رباح برقم (١٤٧٩٠)، ومن طريق محمد بن عمرو بن الحسن بن علي برقم (١٤٩٦٩)، ثلاثتهم عن جابر. وانظر في هذا الباب حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٢٤٩).

وسيأتي بيان وقت صلاة المغرب من طريق عقبة بن عبد الرحمٰن برقم (١٤٥٤٢)، ومن طريق القعقاع بن حكيم برقم (١٥٠٩٦) كلاهما عن جابر. فهذا القدر منه صحيح بمجموع طرقه، وانظر تمام تخريجه عند حديث عقبة بن عبد الرحمٰن.

قوله: «الظهر كاسمها» قال السندي: أي: يؤخذ وقتها من اسمها الدال على الظهيرة، بمعنى شدة الحرِّ عند نصف النهار.

«والعصر بيضاء»، أي: ذات بياض.

«والمغرب كاسمها»، أي: تُصلَّى وقت الغروب.

«يعجل العشاء»، أي: حيناً «ويؤخر» حيناً آخر.

«يغلِّس» من التغليس: وهو ظلمة آخر الليل.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن =

١٤٢٤٨- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا سَيَّارٌ[١]، عن الشَّعْبِيِّ

عن جابرٍ، قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فلَمَّا رَجَعنا، ذَهَبْنا لنَدْخُلَ، فقال: «أَمْهِلُوا حتى نَدْخُلَ ليلاً -أي عِشاءً- لكي تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وتَسْتحِدَّ المُغِيبةُ»[٢].

= جدعان- لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٢٥) من طريق سعيد بن زيد، والبزار (١٩٠٨ - كشف الأستار) من طريق حاتم بن وردان، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٥٧) من طريق أبي حرة، ثلاثتهم عن علي بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٠، والبزار (١٩٠٨)، وأبو يعلى (٢٢١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٥٣) من طرق عن محمد بن المنكدر، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يؤويهن» من الإيواء، أي: يهيىء لهن المنزل وما يتعلق به.

(١) في (ظ٤): شيبان، وفي هامشها: سيار: وهو الموافق لسائر النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بَشِير السُّلَمي الواسطي، وسَيَّار: هو أبو الحكم العَنَزي الواسطي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣١٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٧٨) عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه الدارمي (٢٢١٦)، والبخاري (٥٠٧٩) و(٥٢٤٥) و(٥٢٤٧)، ومسلم ص١٥٢٧ (١٨١) وص١٠٨٨ (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٤)، وأبو يعلى (١٨٥٠)، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٩٧، =

١٤٢٤٩- حدثنا هُشَيم، عن حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْدِ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: وُلِدَ لرجلٍ منَّا غلامٌ، فسَمَّاه القاسمَ، فقلنا: لا نَكْنِيكَ به حتى نَسألَ النبيَّ ﷺ. فَذَكَرْنا له فقال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي، فإنَّما بُعِثْتُ قاسماً بَيْنَكم»[1].

= وأبو عوانة ٥/ ١١٤-١١٥، وابن حبان (٢٧١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣١٥ من طريق هشيم بن بشير، به. وفي الحديث عند بعضهم زيادة.

وانظر (١٤١٨٤).

وقوله: «حتى ندخل ليلاً -أي عشاء-»: هٰذا التفسير -يعني: عشاءً- وقع في نفس الخبر، وفيه إشارة إلى أحد وجهي الجمع بين هٰذا الأمر بالدخول ليلاً، والنهي عن الطروق ليلاً الثابت في أحاديث أخرى: بأن المراد بالأمر الدخول في أول الليل، وبالنهي الدخول في أثنائه.

والوجه الثاني: أن يقال: إن الأمر بالدخول ليلاً لمن عُلِمَ خبرُ مجيئه ووصوله. أَو أَعلَم أهله بذٰلك، فاستعدُّوا له، والنهي إنما هو لمن لم يفعل ذٰلك، بأن قَدِمَ بَغْتةً. انظر «الفتح» ٩/ ١٢٢-١٢٣ و٣٤١-٣٤٢.

قلنا: والراجح الوجه الثاني، إن شاء الله تعالى.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، هشيم -وإن لم يصرح بالتحديث- قد توبع على أن أحمد قال: ليس أحد أصح حديثاً عن حصين من هشيم، وكان لا يكاد يدلِّس عن حصين. قلنا: وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه البخاري (٦١٨٧)، ومسلم (٢١٣٣) (٤)، والبيهقي ٩/ ٣٠٨ من طريق خالد بن عبدالله الطحان، ومسلم (٢١٣٣) (٤) من طريق عبثر بن القاسم، كلاهما عن حُصين بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٨٣).

١٤٢٥٠- حدثنا هُشَيم، أخبرنا يزيدُ بن أبي زيادٍ، عن سالم بن أبي الجَعْدِ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كان رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ بالصَّاعِ، ويَتَوَضَّأُ بالمُدِّ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولاهم، لكنه متابع.

وأخرجه أبو داود (٩٣) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٥-٦٦، وعبد بن حميد (١١١٤)، وابن خزيمة (١١٧)، والبيهقي ١/ ١٩٥ من طريق محمد بن فضيل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٠، والبيهقي ١/ ١٩٥ من طريق أبي عوانة الوضاح، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، به. وقرن محمد بن فضيل بيزيد حصينَ بن عبدالرحمٰن، ولفظ حديثه: قال النبي ﷺ: «يجزىء من الوضوء المد من الماء، ومن الجنابة الصاع» فقال رجلٌ: ما يكفيني. فقال جابر: قد كفى من هو خير منك وأكثر شعراً، رسول الله ﷺ.

وهٰذا اللفظ سيأتي في «المسند» عن علي بن عاصم، عن يزيد بن أبي زياد برقم (١٤٩٧٦)، وانظر ما سلف برقم (١٤١١٣).

وأخرجه من طريق حصين وحده عن سالم بن أبي الجعد الحاكم ١/ ١٦١.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٧٠)، وابن ماجه (٢٦٩) من طريق الربيع بن بدر، عن أبي الزبير، عن جابر. والربيع ضعيف.

وأخرج البخاري (٢٥٢)، والنسائي ١/ ١٢٧-١٢٨، والبيهقي ١/ ١٩٥ من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي جعفر الباقر: أنه كان عند جابر هو وأبوه وعنده قوم، فسألوه عن الغُسل، فقال: يكفيك صاع. فقال رجل: ما يكفيني. فقال جابر: كان يكفي من هو أوفى منك شَعراً وخير منك. ثم أمَّنا في ثوب.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٢٨).

وعن أنس، سلف برقم (١٢١٠٥). =

١٤٢٥١- حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا سَيَّارٌ[١]، عن أَبي هُبَيرة

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فاشْتَرَى مِنِّي بَعِيراً، فجَعَلَ لي ظَهْرَه حتى أَقْدَمَ المدينةَ، فَلَمَّا قَدِمتُ، أَتَيْتُه بالبَعير، فدَفَعْتُه إليه، وأَمَرَ لي بالثَّمَنِ، ثم انْصَرَفْتُ، فإذا رسولُ الله ﷺ قد لَحِقَنِي، قال: قلتُ: لعلَّه[٢] قد بَدَا له. قال: فلمَّا أَتَيْتُه، دَفَعَ إِلَيَّ البعيرَ، وقال: «هو لكَ» فمَرَرْتُ برجلٍ من اليهودِ، فأَخْبَرتُه، قال: فجَعَلَ يَعْجَبُ، قال: فقال: اشْتَرى منك البعيرَ، ودَفَعَ إليكَ الثَّمَنَ، ووهَبَه لك؟! قال: قلتُ: نَعَم[٣].

١٤٢٥٢- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

= وعن سفينة، سيأتي ٥/ ٢٢٢.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ١٢١.

(١) في (ظ٤) و(ق): شيبان، وهو خطأ.

(٢) لفظة «لعله» سقطت من (م) و(س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي هُبيرة -وهو يحيى بن عَبَّاد بن شَيْبان-، فمن رجال مسلم. هُشيم: هو ابن بَشِير السُّلَمي الواسطي، وسَيَّار: هو أبو الحكم العَنَزي.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٦٥) و(٢١٢٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤١٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. ووقع عند أبي يعلى في الموضع الأول تحديد ثمن البعير بأوقيتين، وقال الطحاوي في روايته: فبعتُه إياه بسبعِ أو تسعِ أواقٍ، ولي ظهرُه حتى أَقدَمَ.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٥).

عن جابر بن عبدِ الله قال: رُمِيَ أُبيُّ بن كعبٍ يومَ أُحدٍ بسَهْم فأصاب أَكْحَلَه، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ فكُوِيَ على أَكحَلِه[1].

١٤٢٥٣- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عبدُ الملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أَحَقُّ

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٨)، ومسلم (٢٢٠٧)، وأبو يعلى (٢٢٨٧)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢١، والحاكم ٤/ ٢١٤ و٤١٧، والبيهقي ٩/ ٣٤٢ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طرق أخرى عن الأعمش بالأرقام (١٤٢٥٧) و(١٤٣٧٩) و(١٤٩٨٩).

وأخرج الطحاوي ٤/ ٣٢١ من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر: أن أُبَيَّ بن كعب أو سعداً رُمِيَ رميةً في يده، فأَمر رسول الله ﷺ طبيباً فكَوَاهُ عليها. وابن لهيعة -وهو عبدالله- سيىء الحفظ.

وسيأتي أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ في أكحله من حديث جابر برقم (١٤٣٤٣).

وفي باب جواز الكيِّ حديث جابر الآتي برقم (١٤٧٠٧).

وسيأتي أن النبي ﷺ كوى سعداً أو أسعد بن زرارة في حلقه من الذبحة من حديث شعيب بن محمد بن عبدالله عن بعض أصحاب النبي ﷺ ٤/ ٦٥ و٥/ ٣٧٨. وهو عند الترمذي (٢٠٥٠) من حديث أنس بن مالك، وعند ابن ماجه (٣٤٩٢) من حديث يحيى بن أبي أُمامة الأنصاري.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٠١).

قوله: «أكحله» هو وَريدٌ في وسط الذراع.

بشُفْعَةِ جارِهِ، يُنْتَظَرُ بِها، وإن كانَ غائِباً، إذا كانَ طَريقُهما واحِداً»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي- فمن رجال مسلم، وهو -وإن كان ثقة- قد أخطأ في هٰذا الحديث في رأي بعضهم. قال ابن معين: هو حديث لم يُحدِّث به أحد إلا عبد الملك عن عطاء، وقد أنكره عليه الناس، ولكن عبد الملك ثقة صدوق لا يُرَدُّ على مثله. وقال: قال شعبة: لو جاء عبد الملك بآخر مثل هٰذا لرميتُ بحديثه. وقال أحمد بن حنبل: ثقة يخطىء، وكان من أحفظ أهل الكوفة إلا أنه رفع أحاديث عن عطاء. ونقل أبو زرعة الدمشقي عن أحمد وابن معين في حديث الشفعة قولهما: قد كان هٰذا الحديثُ يُنكَرُ عليه.

وقال صاحب «التنقيح» محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، ونقله عنه الإمام الزيلعي في «نصب الراية» ٤/ ١٧٤: واعلم أن حديث عبد الملك بن أبي سليمان حديث صحيح، ولا منافاةَ بينه وبينَ روايةِ جابرٍ المشهورةِ وهي «الشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدودُ فلا شفعة»، فإن في حديث عبد الملِكِ إذا كان طريقها واحداً، وحديث جابر المشهور لم يَنْفِ فيه استحقاقَ الشفعة إلا بشرطِ تَصَرُّفِ الطرق، فنقول: إذا اشترك الجارانِ في المنافع كالبئر، أو السطح أو الطريق، فالجارُ أحق بسقب جاره لحديث عبد الملك، وإذا لم يشتركا في شيءٍ مِن المنافع، فلا شُفعة لحديث جابرٍ المشهور، وطعن شعبة في عبد الملك بسبب هٰذا الحديث لا يقدحُ فيه، فإنه ثقة، وشعبة لم يكن من الحُذَّاق في الفقه ليجمع بينَ الأحاديث إذا ظهر تعارُضها، إنما كان حافظاً، وغيرُ شعبة إنما طعن فيه تبعاً لشعبة وقد احتجَّ بعبدِ الملك مسلم في «صحيحه»، واستشهد به البخاريُّ، ويُشبه أن يكون إنما لم يخرجا حديثه هٰذا لِتفرده به، وإنكارِ الأئمة عليه فيه، وجعله بعضهم رأياً لعطاء أدرجه عبدُالملك في الحديث. ووثقه أحمد والنسائي وابن معين والعجلي، وقال الخطيب: لقد أساءَ شعبةُ حيث حدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وترك التحديث عن =

. . . . . .

=عبد الملك بن أبي سليمان، فإن العرزمي لم يختلف أهل الأثر في سقوط روايته، وعبد الملك ثناؤهم عليه مستفيض. وانظر لزاماً كلام الإمام ابن القيم في «تهذيب السنن» ٥/١٦٧.

وأخرجه أبو داود (٣٥١٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢١ من طريق هشيم بن بشير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٩٦)، وابن أبي شيبة ٧/١٦٥-١٦٦، والدارمي (٢٦٢٧)، والترمذي (١٣٦٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/٢٢٩، والطحاوي ٤/١٢٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٣١، وابن عدي في «الكامل» ١٩٤١، والبيهقي ٦/١٠٦ من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، ولا نعلم أحداً روى هٰذا الحديث غير عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر. وقد تكلم شعبة في عبد الملك بن أبي سليمان من أجل هٰذا الحديث، وعبد الملك هو ثقة مأمون عند أهل الحديث، لا نعلم أحداً تكلم فيه غيرُ شعبة من أجل هٰذا الحديث، والعمل على هٰذا الحديث عند أهل العلم أن الرجل أحق بشفعته وإن كان غائباً، فإذا قدم فله الشفعة وإن تطاول ذٰلك.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٧).

«يُنتَظر» بصيغة المفعول، أي: الجار. «بها» أي: بشفعته.

«إذا كان طريقهما» أي: طريق الجارين أو الدارين.

قال الشافعي في كتاب «اختلاف الحديث» المطبوع في حاشية «الأُم» ٤/٦: روى أبو سلمة بن عبدالرحمٰن عن جابر بن عبدالله مفسراً أن رسول الله ﷺ قال: «الشفعة فيما لم يُقسَم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة» وأبو سلمة من الحفاظ، وروى أبو الزبير -وهو من الحفاظ- عن جابر ما يوافق قول أبي سلمة، ويخالف ما روى عبدُ الملك، قال: سمعنا بعضَ أهل العلم بالحديث يقول: نخاف أن لا يكون هٰذا الحديث محفوظاً. يعني: حديث عبد الملك عن =

١٤٢٥٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا داودُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ لأهْلِها[1]، والرُّقْبَى جائِزةٌ لأهْلِها»[2].

١٤٢٥٥- حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّدَاً،

= عطاء.

(١) لفظة «لأهلها» لم ترد في (ظ٤) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، فقد صرح أبو الزبير بالسماع من جابر عند غير المصنف. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٨٣)، والترمذي (١٣٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٧٤، وفي «الكبرى» (٦٥٧١)، وأبو يعلى (١٨٥١)، وابن حبان (٥١٣٦) من طريق هشيم، به. واقتصر أبو يعلى على شطره الأول. ولفظ رواية ابن حبان: «لا تُعمِرُوا أموالكم، فمن أُعمِرَ شيئاً حياتَه، فهو له ولورثته إذا مات». وقال الترمذي: حسن.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٧٤، وفي «الكبرى» (٦٥٧٠)، وابن الجارود (٩٨٩)، وأبو يعلى (٢٢١٤)، وابن حبان (٥١٢٨)، والبيهقي ٦/ ١٧٥ من طرق عن داود بن أبي هند، به. واقتصر النسائي في روايته على شطره الثاني. وانظر (١٤١٢٦).

قوله: «الرُّقبى جائزة» قال السندي: هي أن يقول: جعلتُ لك هٰذه الدارَ سُكْنى، فإن متُّ قبلك فهي لك، وإن متَّ قبلي عادت إليَّ. من المراقبة، لأن كلاًّ منهما يَرقُبُ موتَ صاحبه. ومعنى «جائزة» مستمرة إلى الأبد، لا رجوع لها إلى المُعطي أصلاً.

فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النَّارِ»[1].

١٤٢٥٦- حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو الزُّبَيْر

عن جابرٍ قال: كنا معَ أبي عُبَيدةَ، بَعَثَنا النبيُّ ﷺ معه في سفرٍ، فَنفِدَ زادُنا، فمَرَرْنا بحوتٍ قَذَفَهُ البحرُ، فأَرَدْنا أن نَأْكُلَ منه، فمَنَعَنا أبو عُبيدةَ، ثمَّ إنه قال بعدَ ذٰلكَ: نحن رُسُلُ رسول الله ﷺ، وفي سَبيلِ الله، كُلُوا. قال: فأَكَلْنا منه أياماً، فلما قَدِمْنا ذَكَرْنا ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «إنْ كانَ بَقِيَ مَعَكُم مِنهُ شيءٌ، فابْعَثُوا بِه إلينا»[2]. ٣/ ٣٠٤

---

(١) حديث صحيح متواتر، وهذا إسناد على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٣، والدارمي (٢٣١)، وابن ماجه (٣٣)، وأبو يعلى (١٨٤٧) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٧٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث فيما سيأتي عند المصنف برقم (١٤٣٣٧) و(١٥٠٤٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨١، والنسائي ٧/ ٢٠٨، وابن الجارود (٨٧٨)، وأبو يعلى (١٩٥٤) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٩٣)، والطيالسي (١٧٤٤)، والحميدي (٢٣٤٣)، والنسائي ٧/ ٢٠٧-٢٠٨ و٢٠٨-٢٠٩، وأبو يعلى (١٧٨٦) و(١٩٥٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٤٧-١٤٨ و١٥١-١٥٢ و ١٥٣ و١٥٣-١٥٤، وابن حبان بإثر (٥٢٥٩)، والطبراني (١٧٦٠) من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرجه مسلم (١٩٣٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٥٢- ١٥٣ و١٥٣، وابن حبان =

١٤٢٥٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، سمعت سليمانَ، سمعتُ أبا سفيانَ، قال:

سمعتُ جابراً، فذَكَرَ الحديثَ، إلا أنه قال: فَكَواهُ رسول الله ﷺ[1].

= (٥٢٦١) من طريق عبيدالله بن مقسم، عن جابر.

وسيأتي الحديث مطولاً من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤٣٣٧) و(١٤٣٣٨) (١٥٠٤٧).

وسيأتي برقم (١٤٢٨٦) من طريق وهب بن كيسان، وبرقم (١٤٣١٥) من طريق عمرو بن دينار، كلاهما عن جابر.

وأخرج مسلم (٣٠١٤) من طريق عبادة بن الوليد، عن جابر: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ الجوع، فقال: «عسى الله أن يُطعِمَكم» فأتينا سِيفَ البحر، فزَخَرَ زخرة، فألقى دابة... فذكر نحوه. قلنا: والظاهر أنهما حادثتان، وانظر «الفتح» ٨/ ٨١.

وفي الباب عن ابن عمر عند الدارقطني ٤/ ٢٦٦.

(١) في (م) و(ق) زيادة: بيده، وهٰذه اللفظة أُقحمت في (ظ٤) إقحاماً فوق السطر، وهي نسخة في هامش (س). ولم ترد هٰذه اللفظة في رواية مسلم، ويغلب على ظننا أن إثباتها خطأ، لأن الحديث سيأتي برقم (١٤٣٧٩) وفيه: أن النبي ﷺ أمر طبيباً فكواه، وهو المحفوظ. وقوله: «فكواه رسول الله ﷺ» يحمل على أنه أمر بذٰلك، والله أعلم.

وإسناد الحديث قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم. سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٧) (٧٤)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٧٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٥٢).

١٤٢٥٨- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عليُّ بن زَيْد، عن محمد بن المُنْكَدر

عن جابرٍ: أَنَّ سُراقَة بن مالكٍ قال: يا رسولَ الله، فِيمَ العملُ؟! أفي شيء قد فُرِغَ منه، أو في شيءٍ نَسْتَأْنِفُهُ؟ فقال: «بَلْ في شيءٍ قَدْ فُرِغَ مِنْه» قال: ففيمَ العملُ إذاً؟ قال: «اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ له»[1].

١٤٢٥٩- حدثنا هُشَيمٌ، عن أبي بِشْر، عن أبي سفيان

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الغُسْل من الجَنابةِ، فقال النبيُّ ﷺ: «أمَّا أنا، فأُفْرِغُ على رَأْسِي ثَلاثاً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن عبدالله بن زهير بن عبدالله بن جُدْعان- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وسلف الحديث ضمن حديث مطوَّل من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤١١٦)، وسنده صحيح.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وهشيم قد صرح بالتحديث عند مسلم. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٨)، ومسلم (٣٢٨) (٥٦)، وأبو يعلى (٢٠١١)، وأبو عوانة تعليقاً ١/ ٢٩٧ والبيهقي ١/ ١٧٧-١٧٨ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وعندهم جميعاً أن الذي سأل النبي هم ناس من أهل الطائف، وسيأتي هٰذا الحديث من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٧٥٢). وانظر ما سلف برقم (١٤١١٣).

وأخرجه كلفظ الجماعة البيهقي ١/ ١٧٧ من طريق أحمد بن عبدالجبار، عن حفص بن غياث، عن جعفر الصادق، عن أبيه، عن جابر. =

١٤٢٦٠- حدثنا هُشَيم، عن عبدِ الحميدِ بن جعفرٍ، عن عُمَرَ بن الحَكَم ابن ثَوْبَانَ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً، لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ[1] الرَّحْمَةَ حتَّى يَجلِسَ[2]، فإذا جَلَسَ اغْتَمَسَ فيها»[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٤، وعنه ابن ماجه (٥٧٧) عن حفص بن غياث، به. لكن وقع في روايته أن السائل هو جابر، وهو خطأ.

(١) في (م) ونسخة في (س): في الرحمة، بزيادة «في»، وخاض الرحمة: أي: دخلها.

(٢) في (م) ونسخة في (س): يرجع.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه.

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٤، وابن حبان (٢٩٥٦)، والحاكم ١/ ٣٥٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٠، وفي «الشعب» (٩١٧٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٧٤ من طريق هشيم بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٧٥- كشف الأستار) من طريق عبدالله بن حمران، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عمر بن الحكم -ولم ينسبه- به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٨٠، وابن عبدالبر ٢٤/ ٢٧٤ من طريق الواقدي، عن عبد الحميد بن جعفر، سمع عمر بن الحكم قال: سمعت جابراً، فذكره. وقال ابن عبدالبر عقبه: هو خطأ من الواقدي، ولم يسمعه عبدالحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمِّه عنه، والله أعلم، والواقدي ضعيف عند أكثرهم. اهـ.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٢٢) من طريق خالد بن الحارث، قال: حدثنا عبدالحميد بن جعفر، قال: أخبرني أبي: أن أبا بكر بن حَزْم ومحمد بن المنكدر في ناس من أهل المسجد، عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري، قالوا: يا أبا حفص، حدثنا، قال: سمعتُ جابر بن عبدالله =

١٤٢٦١- حدثنا هُشَيم، عن أبي بِشْر، عن أبي سفيانَ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الإدَامُ الخَلُّ»[1].

= قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة، حتى إذا قعد استقرَّ فيها». قلنا: وقد جعل ابن معين عمر بن الحكم بن ثوبان وعمر بن الحكم بن رافع واحداً.

وأخرجه ابن عبدالبر ٢٤/ ٢٧٤ من طريق بكر بن بكار، وأبو يعلى كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٨١ من طريق عبدالله بن حمران عن عبد الحميد بن جعفر، كلاهما عن أُمِّه مندوس بنت علي: أن أبا بكر بن حزم ومحمد بن المنكدر، كسياق البخاري. ثم قال الحافظ: فتبين أن عبدالحميد كان ربما دلَّسه. ثم قال: فإن كان محفوظاً فيكون عبدالحميد حدث به عن أبيه وعن أمه.

وسيأتي الحديث في «المسند» ٣/ ٤٦٠ من طريق عمر بن الحكم بن ثوبان عن كعب بن مالك، لكن في إسناده أبو معشر نجيح بن عبدالرحمٰن، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٧٨٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم. وهشيم- وهو ابن بشير- مدلس وقد عنعنه لكنه متابع، تابعه أبو عوانة اليشكري فيما يأتي برقم (١٤٩٢٥) و(١٥١٩١). أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه أبو عوانة الإسفراييني ٥/ ٤٠٦ من طريق إبراهيم بن موسى، عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا عن سريج بن النعمان، عن هشيم برقم (١٥١٨٦).

وانظر (١٤٢٢٥).

١٤٢٦٢- حدثنا هُشَيم، عن عليِّ بن زَيْد، عن محمدِ بن المُنكَدِر عن جابرٍ قال: أكَلتُ معَ النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ خُبْزاً ولَحْماً فصَلَّوْا، ولم يَتَوَضَّؤُوا[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- لكنه متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٧، وأبو يعلى (١٩٦٣) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٣٩) و(٦٤٠)، وأبو يعلى (٢١٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٧١)، وابن حبان بإثر الحديث (١١٣٠) وبرقم (١١٣٢) و(١١٣٧) و(١١٣٨) و(١١٣٩) و(١١٤٥)، والبيهقي ١/ ١٥٦ من طرق عن محمد بن المنكدر، به -والحديث عند بعضهم ضمن قصة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٤٢٩٩) و(١٤٤٥٣).

وأخرجه ابن ماجه (٤٨٩) من طريق عمرو بن دينار، وعبدالله بن محمد بن عقيل، كلاهما عن جابر. وسيأتي من طريق ابن عقيل عن جابر برقم (١٤٢٩٩).

وأخرجه عبدالرزاق (٦٤٧) و(٦٤٨) و(٦٤٩) و(٦٦٤)، وابن أبي شيبة ١/ ٤٨-٤٩ و٤٩، والطحاوي ١/ ٦٧ و٦٨، والبيهقي ١/ ١٥٧ من طرق عن جابر موقوفاً ولم يذكر فيه النبي ﷺ. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٢٠).

وأخرج أبو داود (١٩٢)، والنسائي ١/ ١٠٨، وابن الجارود (٢٤)، وابن خزيمة (٤٣)، والطحاوي ١/ ٦٧، وابن حبان (١١٣٤)، والبيهقي ١/ ١٥٥-١٥٦، والحازمي في «الاعتبار» ص ٤٨، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٤٣ من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ تَرْكُ الوضوء مما مَسَّت النار.

وأخرج البخاري (٥٤٥٧)، وابن ماجه (٣٢٨٢) من طريق سعيد بن =

١٤٢٦٣- حدثنا هُشَيم، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكلَ الرِّبا، ومُوكِلَه، وشاهِدَيْهِ، وكاتِبَه[1].

١٤٢٦٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا سَيَّار، عن يزيدَ الفَقيرِ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً لم يُعْطَهُنَّ أَحدٌ قَبْلي: بُعِثْتُ إلى الأَحْمرِ والأَسودِ، وكانَ النّبيُّ ﷺ إنَّما يُبْعَثُ إلى قَوْمِه خاصَّةً، وبُعِثْتُ إلى النّاسِ عامّةً،

=الحارث، عن جابر: أنه سأله عن الوضوءِ مم مَسِّتِ النار، فقال: لا، قد كنا زمانَ النبي ﷺ لا نجدُ مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديلُ إلا أكُفَّنا وسواعدنا وأقدامنا، ثم نصلي ولا نتوضأ.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٨).

وعن عمرو بن أمية، سيأتي ٤/١٣٩، وهو متفق عليه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح هشيم بالتحديث عند غير المصنف، بينما لم يصرح أبو الزبير في هذا الحديث بسماعه.

وأخرجه مسلم (١٥٩٨)، وابن الجارود (٦٤٦)، وأبو يعلى (١٨٤٩) و(١٩٦٠)، والبيهقي ٥/٢٧٥، والبغوي (٢٠٥٤) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد -وزادوا فيه: «هم سواء».

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٢٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «آكل الربا» قال السندي: أي: آخذه، وعبر عنه بالآكل، لأنه أعظم المنافع من المال، ولذلك عبَّر عن المعطي بالمُوكِل.

وأُحِلَّتْ ليَ الغَنائِمُ، ولم تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلي، ونُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مِن مَسِيرةِ شَهْرٍ، وجُعِلَتْ ليَ الأَرضُ طَهُوراً ومَسجِداً، فأَيُّما رجلٍ أَدْرَكَتْهُ الصّلاةُ، فَلْيُصَلِّ حيثُ أَدْرَكَتْهُ»[1].

١٤٢٦٥- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ في عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، نَذْبَحُ البقرةَ عن سبعةٍ، نشتركُ فيها[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سيار: هو أبو الحكم العَنَزي، ويزيد الفقير: هو ابن صهيب الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٢ و١١/٤٣٢، وعبد بن حميد (١١٥٤)، والدارمي (١٣٨٩)، والبخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) و(٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١)، والنسائي ١/٢٠٩-٢١١ و٢/٥٦، وأبو عوانة ١/٣٩٥، وابن حبان (٦٣٩٨)، واللالكائي في «أُصول الاعتقاد» (١٤٣٨) و(١٤٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٢١٢ و٢/٣٢٩ و٤٣٣ و٦/٢٩١ و٩/٤، وفي «الدلائل» ٥/٤٧٢-٤٧٣، والبغوي (٣٦١٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد -وعند بعضهم «وأُعطِيتُ الشفاعة» وبها تتم الخمس. وعند البعض الأخر مختصر.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٢٧٤٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان- فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (٢٨٠٧)، ومن طريقه البيهقي ٥/٢٣٤ عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٢٠)، وأبو يعلى (٢٠٣٤)، وابن خزيمة (٢٩٠٢) من طريق هشيم، به. =

١٤٢٦٦- حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل، عن داودَ، عن أبي الزُّبَير عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «على كُلِّ مِسلِمٍ غُسْلٌ في سَبْعَةِ أَيَّامٍ، كلَّ جُمُعةٍ»[1].

= وأخرجه أبو عوانة في الحج والذبائح كما في «إتحاف المهرة» ٣/٢٦٨ من طريقين عن عبد الملك بن أبي سليمان، به.

وسيأتي الحديث من طريق عطاء برقم (١٤٤٢٢) و(١٤٩١٤)، وسيأتي من طريق عطاء أيضاً ضمن حديث الحج برقم (١٤٩٤٣).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رجاله ثقات رجال الصحيح، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- لم يصرح بالتحديث، لكنه قد توبع.

وأخرجه النسائي ٣/٩٣، وابن خزيمة (١٧٤٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٨٢ من طريق بشر بن المفضل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩٣ و٩٥، وابن خزيمة (١٧٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٦، وابن حبان (١٢١٩) من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٧٢) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وأخرج عبد بن حميد (١٠٧٧) من طريق أبان بن أبي عياش، عن أبي نضرة، عن جابر مرفوعاً «من توضأ يوم الجمعة فبها ونِعْمت، ومن اغتسل فهو أفضل». وإسناده ضعيف، أبان متروك.

وأخرج ابن خزيمة (١٧٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٩) من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً «الغسل يوم الجمعة واجب على كلِّ مُحتلِم». وإسناده حسن.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٠٣).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٦٦)، وانظر تتمة الشواهد عند هٰذين الموضعين. =

١٤٢٦٧- حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا عبدُالملكِ، عن أبي الزُّبَير عن جابرٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُنْبَذُ[1] له في سِقاءٍ، فإذا لم يكن له سِقاءٌ، نُبِذَ له في تَوْرٍ من بِرَامٍ.

قال: ونَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبّاءِ والنَّقِير والجَرِّ والمُزَفَّت[2].

= قوله: «على كل مسلم غسل» قال السندي: ظاهره الوجوب، وقد حمله العلماء على تأكيد الندب.

«كل جمعة» بالجر، على أنه بدلٌ من «كل سبعة» أو بالنصب على أنه ظرف، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): ينتبذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك- وهو ابن أبي سليمان- وأبي الزبير، فهما من رجال مسلم، وأبو الزبير قد صرح بسماعه فيما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٩١٤) وفيما سيأتي برقم (١٤٢٨٩) و(١٥١٢٢).

وأخرجه النسائي ٨/ ٣١٠ من طريق إسحاق بن يوسف، بهذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول منه الطيالسي (١٧٥١)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٤٠، ومسلم (١٩٩٩) (٦١)، وابن ماجه (٣٤٠٠)، والنسائي ٨/ ٣٠٢، وأبو يعلى (١٧٦٩)، وابن حبان (٥٣٩٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٩ و٢١٠، والبغوي (٣٠٢٣) من طرق عن أبي الزبير، به -وفيه عند بعضهم زيادات.

وسيأتي هذا الشطر بالأرقام (١٤٢٨٩) و(١٤٤٩٩) و(١٥٠٥٩).

وأخرج الشطر الثاني منه النسائي ٨/ ٣١٠ من طريق خالد بن الحارث، عن عبد الملك، به.

وسيأتي هذا الشطر بالأرقام (١٤٨٤٣) و(١٤٨٥١) و(١٥٠٦٠) و(١٥١٤٣). =

١٤٢٦٨- حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ، حتى نَهانَا عمرُ أخيراً. يعني النساءَ[1].

= والحديث بشطريه سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٩١٤)، وسيأتي برقم (١٥١٢٢).

وفي باب الانتباذ في سِقاء وتور، عن ابن عباس، سلف برقم (٣٣٣٧).

وعن عائشة، سيأتي ٦/٤٦-٤٧.

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٣/٤٩٨.

وفي باب النهي عن الانتباذ في الدباء والنقير...الخ عن ابن عمر سلف برقم (٤٤٦٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «تَوْر»: أي: إناء من «بِرام» بالكسر، أي: من حِجارة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالملك: هو ابن أبي سليمان العَرْزمي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٦ من طريق هشيم، عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهذا الإسناد. وتحرف هشيم فيه إلى: هشام، ولفظه: كانوا يتمتعون من النساء، حتى نهاهم عمر.

وسيأتي الحديث من طريق ابن جريج، عن عطاء برقم (١٥٠٧٣).

وأخرج الدَّارقطني ٣/٢٤٣ من طريق يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن جابر قال: كنَّا ننكح على عهد رسول الله ﷺ على القبضة من الطعام. قلنا: ويعقوب بن عطاء ضعيف، وقد صحَّ هذا اللفظُ عن جابر في نكاح المتعة، انظر ما سلف برقم (١٤١٨٢).

قوله: «حتى نهانا عمر» قال السندي: أي: حين تَبيَّن له نسخُ ذلك، وقد خَفِيَ الناسخُ على ناس قبل ذلك، حتى أظهره عمر، والناسخ معلوم بلا شكٍّ.

١٤٢٦٩- حدثنا إسحاقُ، حدثنا عبدُ الملكِ، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن كانَتْ[1] له أرضٌ فَلْيَزْرَعْها، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعَها، أَو عَجَزَ عنها، فَلْيَمْنَحْها أَخاهُ المُسلِمَ ولا يُؤَاجِرْها»[2].

١٤٢٧٠- حدثنا إسحاقُ، حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمةَ بن عبدِ الرحمٰن

عن جابرِ بن عبدِ الله أنَّ رسول الله ﷺ قال: «العُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ له»[3].

١٤٢٧١- حدثنا عَبَّادُ بن عبَّادٍ المُهَلَّبي، عن هشام بن عُرْوةَ، عن وَهْب ابن كَيْسان

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحْيا أَرْضاً مَيْتةً، فلَهُ منها -يعني أجْراً-، وما أَكَلَتِ العَوافِي منها، فهو له صَدَقَةٌ»[4].

---

(١) في (ظ٤): كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وسيتكرر الحديث برقم (١٥٢١١). وانظر (١٤٢٤٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي. وانظر (١٤٢٤٣).

(٤) حديث صحيح، واختلف على هشام بن عروة فيه، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٨٠: اختلف فيه على هشام: فروته عنه طائفةٌ عن أبيه مرسلاً، وهو أصح ما قيل فيه إن شاء الله، وروته طائفةٌ عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وروته طائفةٌ عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر، =

. . . . . .

= وروته طائفةٌ عن هشام، عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن رافع عن جابر، وبعضهم يقول فيه: عن هشام، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن جابر، وفيه اختلاف كثير.

قلنا: لكنَّ هشاماً متابعٌ في حديث جابر، فقد روى الحديث أيضاً أبو الزبير عن جابر، كما سيأتي برقم (١٤٨٣٩) بلفظ حديثنا.

وحديث جابر أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٥٨)، وابن حجر في «التعليق» ٢/ ٣٠٩-٣١٠ من طريق عباد بن عباد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٧٩)، والنسائي (٥٧٥٧)، وأبو يعلى (٢١٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٧٦)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣١٠ من طرق عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن هشام بن عروة. به.

وقال الطبراني: لم يروه عن أيوب إلا عبدالوهاب.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٠٥) من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن هشام، به بإسقاط أيوب، وهو كذلك في «موارد الظمآن» (١١٣٦)، و«إتحاف المهرة» ٣/ ٥٩٣! ولفظ الحديث عند الترمذي وابن حبان وابن حجر: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له» بدل: «فله منها أجر» وسيأتي بهذا اللفظ عند المصنف برقم (١٤٦٣٦) من طريق حماد بن زيد، عن هشام، به.

وعلقه البخاري بصيغة التمريض في باب من أحيا أرضاً مواتاً، من كتاب الحرث والمزارعة.

وسيأتي برقم (١٤٣٦١) و(١٤٥٠٠) و(١٥٠٨١) من طريق هشام بن عروة، عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن، عن جابر، بلفظ: «له بها أجر» في الموضعين الأوَّلين، وفي الأخير بلفظ: «فهي له».

وأخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦١)، والبيهقي ٦/ ٩٩ و١٤٢ من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد مرفوعاً كلفظ حديث مالك الآتي. =

٣/ ٣٠٥ ١٤٢٧٢- حدثنا إسماعيلُ -يعني ابنَ عُلَيَّة-، أخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أَبي كَثيرٍ، عن محمدِ بن عبدِ الرَّحمٰن

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه نحوَ المَشْرِقِ، فإذا أَرادَ أَنْ يُصَلِّيَ المَكْتوبةَ، نزَلَ، فاسْتَقْبَلَ

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٥) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٤٣، والشافعي ٢/ ١٣٤، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٧٢)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٠٤)، وابن أبي شيبة ٧/ ٧٤، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦٢)، والبيهقي ٦/ ١٤٢ و١٤٣ من طرق عن هشام ابن عروة، عن أبيه عروة، عن النبي ﷺ مرسلاً بلفظ: «من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرقٍ ظالمٍ حقٌّ» قلنا: وتابع هشاماً عن عروة في إرساله غيرُ واحد، انظر «سنن أبي داود» (٣٠٧٤) و(٣٠٧٥) و(٣٠٧٦)، و«سنن البيهقي» ٦/ ٩٩ و١٤٢.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٤٩١٢) و(١٥٠٨٨) و(١٥٢٠١).

وفي باب من أحيا أرضاً فهي له عن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ١٢.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ١٢٠، وهو في «صحيح البخاري» (٢٣٣٥).

وعن عبدالله بن عمرو عند أبي يوسف في «الخراج» ص٦٤.

وعن أبي أسيد عند يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٧٦)، وإسناده ضعيف بمرة.

وعن عمرو المزني عند يحيى بن آدم (٢٧٩)، والطحاوي ٣/ ٢٦٨، وإسناده ضعيف.

وعن فضالة بن عبيد عند الطبراني في «الكبير» (٨٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٨)، وإسناده جيد إن صح سماع مكحول من فضالة.

قوله: «العوافي» جمع عافية، وهي الطيور والسباع الواردة لطلب الرزق.

القِبْلَةَ[1].

١٤٢٧٣- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن أبي الزُّبير عن جابر: أنَّ رجلاً من الأنصار يقال له: أبو مَذْكورٍ أَعتقَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبدالرحمٰن: هو ابن ثوبان القرشي مولاهم المدني، وليس له عن جابر في «الصحيح» غير هذا الحديث. وسيأتي مكرراً برقم (١٤٥٣٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٩٤ عن ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٨)، والدارمي (١٥١٣)، والبخاري (٤٠٠) و(١٠٩٩)، والبيهقي ٢/ ٦ من طرق عن هشام بن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي، به، وفي حديث البخاري في الموضع الأول: حيث توجهت، بدل: نحو المشرق، وقال الطيالسي في حديثه: يصلى تطوعاً.

وأخرجه البخاري (١٠٩٤) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به. ولفظه: أن النبي ﷺ كان يصلي التطوع وهو راكب في غير القِبْلةِ.

وأخرجه ابن الجارود (٢٢٧) من طريق بشر بن بكر، وابن خزيمة (٩٧٦)، وابن حبان (٢٥٢١) من طريق الوليد بن مسلم، وابن خزيمة (١٢٦٣) من طريق محمد بن مصعب، ثلاثتهم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال بشر بن بكر في حديثه: حيث توجهت به، بدل: نحو المشرق، وزاد الوليد بن مسلم في أول الحديث: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فكان يصلي تطوعاً، ولفظ حديث محمد بن مصعب: كان رسول الله ﷺ يصلي حيث توجهت به راحلته، فإذا أراد المكتوبة أو الوتر، أناخ فصلى بالأرض، وقوله: أو الوتر، منكر، مما تفرد به محمد بن مصعب هذا -وهو ابن صدقة القَرْقَسائي-، وهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وسيأتي من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير برقم (١٥٠٣٨).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٦).

غُلاماً له يقال له: يعقوبُ، عن دُبُرٍ، لم يكن له مالٌ غيرُه، فدعا به رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَن يَشْتَرِيهِ، مَن يَشْتَرِيه؟» فاشتراه نُعَيْم بن عبدِالله النَّحَّامُ بثمانِ مئةِ درهمٍ، فدَفَعَها إليه، وقال: «إذا كانَ أَحَدُكم فَقِيراً، فَلْيَبْدَأ بِنَفْسِه، وإنْ كانَ فَضْلٌ[1]، فَعَلى عِيالِه، وإنْ كانَ فَضْلٌ[1] فَعَلى ذي[2] قَرابَته -أو قال: على ذِي[2] رَحِمِه، وإنْ كانَ فَضْلٌ[1]، فهاهُنا وهاهُنا»[3].

---

(١) لفظة «فضل» جاءت في المواضع الثلاثة من أصولنا الخطية وبعض مصادر التخريج «فضلاً» بالنصب، والجادة ما أثبتناه، فإن «كان» هنا تامة، والله تعالى أعلم.

(٢) لفظة «ذي» جاءت في الموضعين في (م) و(س): ذوي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث في بعض المصادر التي خرَّجت الحديث. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو داود (٣٩٥٧)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٣٠٩-٣١٠ عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٩٧)، والنسائي ٧/ ٣٠٤، وابن خزيمة (٢٤٤٥) و(٢٤٥٢)، والبيهقي ١٠/ ٣١٠ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦٨١)، وابن حبان (٣٣٤٢) و(٤٩٣٢) و(٤٩٣٤) من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٦٨-٦٩، ومسلم (٩٩٧) وص١٢٨٩(٥٩)، والنسائي ٥/ ٦٩-٧٠ و٧/ ٣٠٤، والطحاوي في «المشكل» (٤٩٣٢)، والبيهقي ١٠/ ٣٠٩ من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٦٩، والحميدي (١٢٢٢)، والبيهقي ١٠/ ٣٠٨-٣٠٩ =

١٤٢٧٤- حدثنا محمدُ بن فُضَيل، حدثنا الأَجْلَحُ، عن أبي الزُّبير عن جابر قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ من مَكَّةَ عندَ غُروبِ الشمسِ، فلم يُصلِّ حتى أَتى سَرِفَ، وهي تسعةُ أميالٍ من مكةَ[1].

= من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به. وقرن سفيانُ بأبي الزبير عمرَو ابنَ دينارٍ، ولم يذكر سفيان في حديثه قوله: «إذا كان أحدكم فقيراً... الخ».

وأخرجه الشافعي ٢/٦٨-٦٩، والطيالسي (١٧٤٨)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٣١٠ عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، به. وتحرف حماد في مطبوع الطيالسي إلى: هشام.

وأخرجه الشافعي ٢/٦٨، ومن طريقه البيهقي ١٠/٣٠٩ من طريق ابن جريج، والطحاوي (٤٩٣٣)، والخطيب ٧/٤٩، وابن حبان (٣٣٣٩) من طريق عزرة بن ثابت، وأبو يعلى (٢١٦٧) من طريق حبيب، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٢٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٣١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٤٢٧) من طريق زهير بن معاوية، والطحاوي (٤٩٣٢) من طريق ابن لهيعة، خمستهم عن أبي الزبير، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي برقم (١٤٩٧٠) من طريق أبي الزبير، وبنحوه سيأتي برقم (١٤٩٨٧) من طريق مجاهد، عن جابر. وانظر (١٤٢١٥) في بيع المدبَّر فقط.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٣١).

وفي باب الصدقة على النفس والعيال عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤١٩).

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير الأجلح -وهو ابن عبدالله الكندي- فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، وهو صدوق، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- لم يصرح بسماعه من جابر عند أحد ممن =

. . . . . .

= خرَّج هٰذا الحديث.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٤٣٢) عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، وأبو داود (١٢١٥)، والنسائي ١/ ٢٨٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٦١، والدارقطني كما في «التمهيد» ١٢/ ٢٠٧، والبيهقي ٣/ ١٦٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٢/ ٢٠٦ من طريق مالك بن أنس، كلاهما عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد -دون ذكر المسافة بين مكة وسَرِف، وقلب إبراهيم بن يزيد متن الحديث، فجعل إتيانه من سرف إلى مكة، ويزيد متروك الحديث.

وسيأتي الحديث مقلوباً كذٰلك من طريق الحجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير برقم (١٥٠٧٤).

وفي حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير أنه قال: سألت جابراً: هل جمع رسولُ الله ﷺ بين المغرب والعشاء؟ قال: نعم، زمان غزونا بني المُصطَلق. وسيأتي برقم (١٤٧٤٩).

وأخرج ابن حبان (١٥٩٠) من طريق قرة بن خالد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: إن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في السفر. ورجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن أبا الزبير لم يصرِّح بالسماع.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٦ من طريق علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، قال: جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبدالرحمٰن- سيىء الحفظ.

وأخرج عبد بن حميد (١١٣٠) عن يعلى بن عبيد، عن أبي بكر المدني، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الصلاتين الأولى والعصر في السفر. وإسناده ضعيف، أبو بكر المدني: هو الفضل بن مبشر، وهو ضعيف.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٦١، وابن عبدالبر ١٢/ ٢١٧ من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء للرخص من غير =

١٤٢٧٥- حدثنا محمدُ بن فُضَيل، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ المَكْتُوباتِ، كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ بِبَابِ أَحَدِكُم، يَغْتَسِلُ منه كُلَّ يومٍ خمسَ مَرَّاتٍ»(١).

=خوف ولا علة.

وفي باب الجمع في السفر عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فلم يصلِّ» قال السندي: أي المغرب.

«حتى أتى سرف» بفتح فكسر، وهٰذا الحديث صريح في جواز تأخير المغرب إلى وقت العشاء، إذ لا يمكن الوصول إلى سرف مع بقاء وقت المغرب في العادة.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعةً، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٤)، والدارمي (١١٨٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٧) و(٩٠)، وأبو يعلى (٢٢٩٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٣) و(٤٩٦٤)، وابن حبان (١٧٢٥)، والبيهقي ٣/ ٦٣، والبغوي (٣٤٣) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (١٤٤٠٨) و(١٤٨٥٣).

وأخرجه المروزي (٨٩) من طريق أبي معاوية، و(٩١) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «مثل الصلوات الخمس» قال السندي: في إزالة الذنوب. «كمثل نهر» في إزالة الدرن (وهو الوسخ)، وظاهره عموم المحو للصغائر والكبائر، =

١٤٢٧٦- حدثنا محمدُ بنُ فُضيلٍ، حدثنا الأَعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحدُكم، فلا يَفْتَرِشْ ذِراعَيهِ افْتراشَ الكَلْبِ»[1].

١٤٢٧٧- حدثنا محمدُ بن سَلَمة، عن هشامٍ، عن الحسن عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سِرْتُم في الخِصْب، فأَمْكِنُوا الرِّكَابَ أَسنانَها، ولا تُجاوِزُوا المَنازِلَ، وإذا

= وأهل العلم خصَّه بالصغائر. قلنا: قد جاء في حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧١٥): أن الصلوات الخمس تكفِّر ما بينهما ما اجتنبت الكبائر، وهو حديث صحيح.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٤٤) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: «افتراش السَّبُع» بدل: «الكلب».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٨ و٢٥٩، وأبو يعلى (٢٠٠٨) و(٢٢٨٥)، وابن خزيمة (٦٤٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٩٨)، وابن حبان في كتاب «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٨٢ والطبراني في «الأوسط» (١٦١٣) و(١٧٥٢) و(٤٤٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٦٥ من طرق عن سليمان الأعمش، به. ووقع في الحديث عند ابن خزيمة: «افتراش السبع» بدل: «الكلب».

وسيأتي من طريق الأعمش برقم (١٤٣٨١) و(١٥١٧٨).

وانظر الحديث السالف برقم (١٤١٣٨).

ومعنى الحديث: أن لا يَبْسُطَ ذراعيه في السجود كما يَبْسُطُ الكلبُ والسَّبُعُ ذراعيه، بل يرفعهما عن الأرض. «شرح السنة» ٣/ ١٤٣، و«النهاية» ٣/ ٤٢٩-٤٣٠.

سِرْتُم في الجَدْبِ، فاسْتَجِدُّوا[1]، وعَليكُم بالدُّلَجِ، فإنَّ الأَرضَ تُطْوَى بِاللَّيلِ، وإذا تَغَوَّلَتْ لَكُم الغِيلانُ، فبَادِرُوا[2] بِالأَذانِ، وإيَّاكُم والصَّلاةَ على جَوَادِّ[3] الطَّريقِ، والنُّزُولَ عليها، فإنها مَأْوَى الحَيَّاتِ والسِّبَاعِ، وقَضاءَ الحاجَةِ، فإنَّها المَلاعِنُ»[4].

---

(١) في (ظ٤): فاستنجدوا.

(٢) في (م) و(س): فنادوا.

(٣) في (ظ٤): جوانب، وكتب على هامشها: جوادّ.

(٤) صحيح لغيره دونَ قوله: «وإذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان» ورجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر.

هشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٤٧)، وابن خزيمة (٢٥٤٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٣) من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩)، وابن خزيمة (٢٥٤٨) من طريق سالم، عن الحسن، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بآخره.

وسيأتي برقم (١٥٠٩١) عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان.

وأخرجه البزار (٣١٢٩ - كشف الأستار) من طريق يونس بن عبيد، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٦٠ من طريق عمرو بن عبيد، كلاهما عن الحسن البصري، عن سعد بن أبي وقاص، قال: أمرنا رسول الله ﷺ إذا تغولت لنا، أو إذا رأينا الغول ننادي بالأذان. وقال البزار عقبه: لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هٰذا الوجه، ولا نعلم سمع الحسن من سعد شيئاً.

ويشهد له دون قصة الغيلان: حديث أنس عند أبي داود (٢٥٧١)، والبزار (١٦٩٤) و(١٦٩٦)، وابن خزيمة (٢٥٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣)، وانظر تمام تخريجه فيه، وهو حديث صحيح.

وثان من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٩٢٦)، وقد سلف في مسنده برقم (٨٤٤٢). =

. . . . . .

= وثالث من حديث ابن عباس عند البزار (١٦٩٥)، وسنده حسن.

ورابع من حديث معدان أبي خالد عند الطبراني في «الكبير» ٨/١٩، ورجاله رجال الصحيح.

ويشهد لقصة الغيلان حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٢)، وإسناده ضعيف بمرة.

قوله: «في الخِصْب»، قال السندي: بكسر خاء معجمة: كثرة العُشْب والرِّعْي.

«فأَمكِنوا»، أي: مكِّنُوا.

«الركاب»، أي: الإبل.

«أسنانَها» جمع سنن، وهو بدل من الركاب، أي: مكنوا أسنانها من الرعي والأكل، أي: دعوها ساعة فساعة حتى ترعى، وقيل: الأسنان جمع «سِن» بمعنى ما تأكله الإبل وترعاه من العشب، فإن السن يطلق عليه، فالمراد بالأسنان: المرعى، والمعنى: أَمكِنوا الإبل من مرعاها.

«الجَدْب» القحط وزناً ومعنىً.

«فاستَجِدُّوا»، أي: اجتهدوا في السير، وأسرعوا فيه. قلنا: ووقع في رواية ابن خزيمة (٢٥٤٨): فانجوا، وفي الأخرى (٢٥٤٩): فاستنجوا، وهٰذه الأخيرة ستأتي عند المصنف برقم (١٥٠٩١). ومعناه: اطلبوا النجاة.

«بالدُّلَج» بضم ففتح: جمع دُلْجة، كظُلَم جمع ظُلْمة، والدُّلْجة: السير بالليل أو آخره، والأول أنسبُ بالحديث، حيث قال: «فإن الأرض تطوى بالليل» من غير فرق بين أوله وآخره.

«تغوَّلت»، أي: تلونت وظهرت في ألوان مختلفة وصور شتى.

«الغيلان» سحرة الجن تفتن الناس بالإضلال عن الطرق.

«بالأذان» دفعاً لشرها، فإن الشياطين تتفرق عند الأذان.

«على جوادِّ الطريق» بتشديد الدال، جمع جادة بالتشديد، وهي معظم الطريق.

=

١٤٢٧٨- حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقَفي، عن جعفرٍ، عن أبيهِ عن جابرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى باليمينِ معَ الشَّاهدِ.

قال جعفرٌ: قال أَبي: وقَضَى به عَليٌّ بالعراقِ.

قال أبو عبدِ الرحمٰن[1]: كان أَبي قد ضَرَب على هٰذا الحديثِ، قال: ولم يُوافِقْ أحدٌ الثقفيَّ[2] على جابرٍ، فلم أَزَلْ به حتى قَرَأَهُ عليَّ وكَتَبَ عليه: صح[3].

= «الملاعن» المحالّ الجالبة للعن على صاحبها، فإن العادة جرت بلعن من يقضي الحاجة في الطرق سواء جاز لعنه شرعاً أم لا.

(١) هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) في (ظ٤): ثم لم يوافَق الثقفي.

(٣) في (م) و(ق) ونسخة في (س): هو صح، بزيادة «هو».

والحديث إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر -وهو ابن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٦٩)، والترمذي (١٣٤٤)، وابن الجارود (١٠٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٤-١٤٥، والدارقطني ٤/٢١٢، والبيهقي ١٠/١٧٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٣٦ من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الأيمان والنذور كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٤٠، والبيهقي ١٠/١٧٠، وابن عبد البر ٢/١٣٨ من طريق إبراهيم بن أبي حية، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٤٥)، وابن عبد البر ٢/١٣٥ من طريق عبيد الله بن عمر، وابن عبد البر ٢/١٣٦-١٣٧ من طريق يحيى بن سليم، و١٣٧ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن رداد، أربعتهم عن جعفر بن محمد، به.

وأخرجه ابن عبد البر ٢/١٣٤ من طريق عثمان بن خالد المدني، عن =

. . . . . .

= مالك، عن جعفر بن محمد، به. وقال: هٰكذا حدَّث به عثمان بن خالد، عن مالك مسنداً، والصحيح فيه عن مالك أنه مرسل في روايته. وقد تابع عثمانَ ابن خالد إسماعيلُ بن موسى الكوفي فرواه أيضاً عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٢١، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الأيمان والنذور، والطحاوي ٤/١٤٥، والبيهقي ١٠/١٦٩، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٥، والطحاوي ٤/١٤٥ من طريق سفيان الثوري، والترمذي (١٣٤٥)، والبيهقي ١٠/١٦٩ من طريق إسماعيل بن جعفر، وأبو عوانة، والبيهقي ١٠/١٦٩ من طريق يحيى بن أيوب، والبيهقي ١٠/١٦٩ من طريق ابن جريج، خمستهم (مالك والثوري وإسماعيل ويحيى وابن جريج) عن جعفر ابن محمد، عن أبيه مرسلاً، ولم يذكروا جابراً.

قلنا: وقد رجَّح الإرسالَ الترمذيُّ وأبو عوانة الإسفراييني وابن عبد البر، لكن قال الدارقطني في كتابه «العلل» -فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ٤/١٠٠-: كان جعفر بن محمد ربما أرسل هٰذا الحديث، وربما وصله عن جابر، لأن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه، عن جابر، والقول قولهم، لأنهم زادوا، وهم ثقات.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢١٢ من طريقين عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً. قلنا: ومحمد بن علي لم يسمع من جده علي ابن أبي طالب كما نص عليه غيرُ واحد من الأئمة.

وأخرجه الدارقطني -كما في «التمهيد» ٢/١٣٧-١٣٨- من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن رَدَّاد، و١٣٨ من طريق ابن ردادٍ أيضاً عن مالك، كلاهما (ابن رداد ومالك) عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب. قلنا: ومحمد بن عبدالرحمٰن بن رداد، قال أبو حاتم الرازي: ذاهب الحديث ليس بقوي، ولينه أبو زرعة الرازي.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (١٧١٢)، وقد سلف =

١٤٢٧٩- حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقفي، حدثنا حَبِيب[1] -يعني المُعلِّم- عن عطاءٍ، قال:

حدثني جابرٌ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَهَلَّ هو وأصحابُه بالحجِّ، وليس مع أحدٍ منهم يومئذٍ هَدْيٌ إلا النبيَّ ﷺ وطَلْحَةَ، وكان عليٌّ قَدِمَ من اليمنِ ومَعَه الهَدْيُ، فقال: أَهلَلْتُ بما أَهَلَّ به رسولُ الله ﷺ.

وأنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ أصحابَه أن يجعلوها عُمْرةً: يَطَّوَّفوا[2] ثم يُقَصِّرُوا ويَحِلُّوا، إلا من كان معه الهَدْيُ، فقالوا: نَنْطَلِقُ إلى

= برقم (٢٢٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «قضى باليمين مع الشاهد» قال السندي: حال من اليمين، أي: قضى باليمين حال كونه مع الشاهد الواحد، أي أنَّ المدَّعِي عجز عن الشاهد الآخر، فقضى بيمينه مع الشاهد الواحد، وجعل يمينه بمنزلة الشاهد الثاني.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٥٣: ولم يأت عن أحد من الصحابة أنه أنكر اليمين مع الشاهد، بل جاء عنهم القول به، وعلى القول به جمهور التابعين بالمدينة، سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمٰن، والقاسم بن محمد، وعروة وسالم، وأبو بكر بن عبد الرحمٰن، وعُبيد الله بن عبد الله، وخارجة بن زيد وسليمان بن يسار، وعلي بن حسين، وأبو جعفر محمد بن علي، وأبو الزناد وعمر بن عبد العزيز، وبه قال مالك وأصحابه والشافعي وأتباعه، وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد وأبو ثور وداود بن علي وجماعة أهل الأثر.

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي: لا يقضى باليمين مع الشاهد الواحد، وهو قول عطاء والحكم بن عتيبة وطائفة. وانظر تمام البحث فيه.

(١) تحرفت في (ظ٤) و(ق) إلى: حسين.

(٢) في (م) و(س) و(ق): ويطوفوا، بزيادة الواو.

مِنىً وذَكَرُ أَحدِنا يَقْطُرُ! فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ[1] مِن أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ[2]، ما أَهْدَيْتُ، ولولا أَنَّ مَعِيَ الهَدْيَ، لأَحْلَلْتُ».

وأن عائشةَ حاضَتْ، فنَسَكتِ المَناسكَ كُلَّها غيرَ أنها لم تَطُفْ بالبيتِ، فلما طَهُرَتْ طافَتْ، قالت: يا رسولَ الله، أَتَنْطَلِقُونَ بحجٍّ وعُمْرَةٍ، وأَنطَلِقُ بالحجِّ؟! فأَمَرَ عبدَ الرحمٰن أن يَخْرُجَ معها إلى التَّنْعيمِ، فاعتَمَرَتْ بعدَ الحجِّ في ذي الحِجَّةِ.

وأن سُرَاقةَ بنَ مالكِ بن جُعْشُم لَقِيَ رسولَ الله ﷺ بالعَقَبةِ وهو يَرْمِيها، فقال: أَلَكُم هذه خاصَّةً يا رسولَ الله؟ قال: «لا، بَلْ لِلأَبَدِ»[3].

---

(١) في (م) و(س): أستقبل.

(٢) في (م): أستدبر.

(٣) إسناده قوي، رجاله رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٨٩)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣-٤ عن أحمد ابن حنبل، به -دون قصة عائشة وسراقة.

وأخرجه البخاري (١٦٥١) و(١٧٨٥)، وابن خزيمة (٢٧٨٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي، به -رواية ابن خزيمة مختصرة جداً.

وأخرجه البخاري (٧٢٣٠)، والبيهقي ٥/ ٤٠ و٩٥ من طريق يزيد بن زريع، عن حبيب المعلم، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٣١) من طريق ابن جريج، عن عطاء وأبي الزبير، عن جابر -واقتصر على قصة عائشة. =

١٤٢٨٠- حدثنا أبو قَطَنٍ ورَوْح، قالا: حدثنا هِشَام -قال رَوْح: ابن أَبي عبدِالله-، عن أبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِالله: أنَّ رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ، من وَثْءٍ كان بِوَرِكِهِ أو ظهرِه[1].

= وسيأتي الحديث دون قصة قدوم علي بالهدي برقم (١٤٩٤٢) من طريق معقل بن عبيدالله عن عطاء. وانظر (١٤٢٣٨).

ولإهلال النبي ﷺ انظر ما سيأتي برقم (١٤٣٨٠).

وستأتي قصة عائشة وحدها مطولة برقم (١٤٣٢٢) من طريق أبي الزبير عن جابر.

وستأتي أيضاً من حديث عائشة نفسها في مسندها ٦/ ٣٤.

قوله: «ألكم هذه خاصة» قال السندي: أي: العمرة في أيام الحج، وقيل: هٰذه الفعلة التي هي فسخ إحرام الحج بالعمرة، والجمهور على الأول، وأحمد على الثاني.

وعبد الرحمٰن الذي خرج مع عائشة إلى التنعيم: هو أخوها عبدالرحمٰن بن أبي بكر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن -وهو عمرو بن الهيثم بن قطن- وأبي الزبير- وهو محمد بن مسلم- فمن رجال مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٧)، وأبو داود (٣٨٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٣١)، وابن خزيمة (٢٦٦٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٢٨، والبيهقي ٩/ ٣٣٩- ٣٤٠ و٣٤٠ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٢)، وابن خزيمة (٢٦٦١) من طريق ابن خثيم عن أبي الزبير، به. =

١٤٢٨١- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن سليمان -يعني التَّيْمي-، عن أبي نَضْرَة

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ قَبلَ موتِه بقليلٍ أو بشهرٍ: «ما مِن نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ- أَو ما مِنكُم من نَفْسٍ اليومَ مَنْفُوسةٍ- يَأْتي عليها مِئةُ سَنَةٍ، وهي يَوْمَئِذٍ حَيَّةٌ»(١). ٣/٣٠٦

= وسيأتي عن أبي قطن وكثير بن هشام برقم (١٥٠٩٧).

وسيأتي من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤٨٥٧) و(١٤٩٠٨).

ويشهد له حديث ابن عباس في «الصحيحين»: أن النبي ﷺ احتجم وهو محرمٌ. وانظر ما سلف في مسنده برقم (١٨٤٩).

قوله: «من وَثْءٍ» قال السندي: بفتح واوٍ وسكون مثلثة آخره همزة، والعامة تقول بالياء، وهو غلط، وَجَعٌ يُصيب اللحم لا يبلغ العظم، أو يصيبُ العظم من غير كسرٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك بن قطعة- فمن رجال مسلم. سليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٨) (٢١٨)، والحاكم ٤/٤٩٩ من طريق المعتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٨) (٢٢٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٧٥) و(٣٧٦)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/١٢٧ من طريق سالم ابن أبي الجعد، والحاكم ٤/٤٩٩ من طريق وهب بن منبه، كلاهما عن جابر.

وسيأتي الحديث من طريق أبي نضرة برقم (١٥٠٥٦).

وسيأتي من طريق أبي سفيان برقم (١٤٣٧٢)، ومن طريق الحسن برقم (١٤٤٩٣)، ومن طريق أبي الزبير برقم (١٤٤٥١)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن آدم صاحب السقاية برقم (١٥٠٥٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦١٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

١٤٢٨٢- حدثنا محمدُ بن أَبي عدِيٍّ، عن سليمانَ التَّيْمِيِّ، عن أَبي نَضْرة عن جابر قال: كان رسولُ الله ﷺ يقومُ في أَصْلِ شَجَرةٍ -أو قال: إلى جِذْعٍ- ثم اتَّخَذَ مِنْبراً، قال: فَحَنَّ الجِذْعُ، قال جابرٌ: حتى سَمِعَهُ أَهلُ المَسجدِ، حتى أَتاهُ رسولُ الله ﷺ فَمَسَحَه، فَسَكَنَ، فقال بعضُهم: لو لم يَأْتِهِ، لحَنَّ أَبداً إلى يومِ القِيامَةِ[1].

١٤٢٨٣- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن محمدِ ين إسحاقَ (ح) ويزيدُ، قال: أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، المعنى، عن محمدِ بن إبراهيمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسولُ الله ﷺ- قال يزيدُ في حديثه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول-: «إذا سَمِعْتُم نُباحَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (١٤١٧) عن أبي بشر بكر بن خلف، عن محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٥٠٨) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان بن طَرْخان التيمي، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٠٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٥) من طريق العلاء بن مسلمة البصري، عن شيبة أبي قلابة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، به. وفيه زيادة. وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة العلاء ابن مسلمة البصري وشيخه، وأما ما وقع للحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٢/ ٣٩٨ من أن العلاء بن مسلمة هٰذا هو الرَّوَّاس وأنه متروك، فوهمٌ منه رحمه الله، إذ هو العلاء بن مسلمة الهذلي البصري كما جاء مصرحاً به عند الطبراني وأبي نعيم، وأما الرَّوَّاس ذاك فآخر، وهو بغدادي كما في مصادر ترجمته لا بصريٌّ.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٩).

الكِلابِ، ونُهَاقَ الحَمِيرِ مِن اللَّيلِ، فتَعَوَّذُوا بِالله، فإنَّها تَرَى ما لا تَرَوْنَ، وأَقِلُّوا الخُرُوجَ إذا هَدَأَتِ الرِّجْلُ، فإنَّ اللهَ يَبُثُّ في لَيلِه مِن خَلْقِه ما شاءَ، وأَجِيفُوا الأَبوابَ واذْكُرُوا اسمَ اللهِ عليها، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَفْتَحُ باباً أُجِيفَ وذُكِرَ اسمُ اللهِ عليهِ، وأَوْكُوا الأَسْقِيةَ، وغَطُّوا الجِرارَ، وأَكفِئُوا الآنِيَةَ». قال يزيد: «وأَوْكُوا القِرَبَ»[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له أهل السنن، وقرنه مسلم بغيره، وقد صرح بالتحديث في بعض مصادر التخريج. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٢١)، والحاكم ٤/٢٨٣-٢٨٤، والبغوي (٣٠٦٠) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٥٧)، وابن حبان (٥٥١٧) من طريق عبدالأعلى ابن عبدالأعلى، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٤) من طريق أحمد بن خالد، وأبو داود (٥١٠٣) من طريق عبدة، وابن خزيمة (٢٥٥٩) من طريق جرير، أربعتهم عن محمد بن إسحاق، به. ورواية جرير مختصرة: «أقلوا الخروج إذا هَدأت الرِّجل، إن الله يبث في ليله من خلقه ما شاء».

وأخرجه مختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٣)، وأبو داود (٥١٠٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٢) من طريق سعيد بن زياد، عن جابر. وإسناده ضعيف لجهالة سعيد بن زياد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٢٨)، وما سيأتي برقم (١٤٨٣٠).

وفي باب التعوذ من صوت الحمير عن أبي هريرة سلف برقم (٨٠٦٤).

قوله: «هدأت الرِّجل» قال السندي: بهمزة بعد الدال أي: بعد انقطاع الأرجل عن المشي في الطريق ليلاً.

«يبث» من البث بتشديد المثلثة، أي: ينشر.

١٤٢٨٤- حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن محمد بن المُنكَدِر، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقول: جاءَ أَعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فبايَعَه على الإسلام، فوُعِكَ، فأَتَى النبيَّ ﷺ فقال: أَقِلْني، فأَبَى، ثم أتاهُ[1]، فقال: أَقِلْني، فأَبَى، فسَأَلَ عنه، فقالوا: خَرَجَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ المَدِينةَ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها، وينْصَعُ طَيِّبُها»[2].

---

(١) في (م): ثم أتاه فأبى، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «موطأ مالك» ٢/٨٨٦، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٧٢٠٩) و(٧٢١١) و(٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣)، والترمذي (٣٩٢٠)، والنسائي ٧/١٥١، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣٠)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/٥٤٧، وابن حبان (٣٧٣٢) و(٣٧٣٥)، والبغوي (٢٠١٥).

وأخرجه الطيالسي (١٧١٤) عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٧٤) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وسيأتي من طريق محمد بن المنكدر بالأرقام (١٤٣٠٠) و(١٤٩٣٧) و(١٥٢١٧).

وانظر ما سلف (١٤١١٢)، وما سيأتي برقم (١٥١٣٢) و(١٥٢٣٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٢).

قوله: «فوُعِك» على بناء المفعول، أي: أخذته الحُمَّى.

وقوله: «أَقِلْني، فأَبى»، قال النووي في «شرح مسلم» ٩/١٥٥: قال العلماء: إنما لم يُقِلْهُ النبيُّ ﷺ بيعتَه، لأنه لا يجوز لمن أسلم أن يترك الإسلام، ولا لمن هاجَرَ إلى النبي ﷺ للمقام عنده أن يترك الهجرةَ ويذهب إلى وطنه أو غيره، قالوا: وهٰذا الأعرابي كان ممن هاجر، وبايع النبي ﷺ على =

١٤٢٨٥- حدثنا محمدُ بن أبي عدِيٍّ، عن محمدِ بن إسحاقَ، حدثني محمدُ بن إبراهيمَ، عن محمودِ بن لَبِيدٍ

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ له ثَلاثَةٌ من الوَلَدِ فَاحْتَسَبَهم، دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلنا: يا رسولَ الله، واثنانِ؟ قال: «وَاثْنانِ».

قال محمودٌ: فقلت لجابرٍ: أُرَاكُم لو قلتُم: واحداً؟ لقال: واحد[1]. قال: وأنا -والله- أظنُّ ذاكَ[2].

= المقام معه. وانظر «الفتح» ١٣/ ٢٠٠.

والكِير: جهاز يستعمله الحدّاد وغيره للنفخ في النار لإشعالها.

والخَبَث: الوسخ الذي تخرجه النار عند النفخ عليها.

ويَنْصَع: من النُّصوع، وهو الخُلوص، والمعنى أنها إذا نَفَت الخبثَ تميَّز الطَّيبُ واستقر فيها.

قال السندي: قيل: يحتمل أن يكون هٰذا في زمنه ﷺ، وفي آخر الزمان حين خروج الدجال حين ترجف المدينة ثلاث رجفات، فيخرج منها كل كافر ومنافق إلى الدجال، ويحتمل أن يكون في أزمنة متفرقة.

(١) في (م) ونسخة في (س) في الموضعين: وواحد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له أهل السنن. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٦)، وابن حبان (٢٩٤٦) من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر هٰذه الشواهد عند حديث ابن مسعود، السالف برقم (٣٥٥٤).

١٤٢٨٦- حدثنا عبدُالرحمٰن، عن مالكٍ، عن وَهْب بن كَيْسانَ عن جابر بن عبدِالله أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً ثلاثَ مئةٍ، وأَمَّرَ عليهم أبا عُبيدةَ بن الجَرَّاح، فنَفِدَ زادُنا، فجَمَعَ أبو عُبيدةَ زادَهم، فجعله في مِزْوَدٍ، فكان يَقُوتُنا[1] حتى كان يُصِيبُنا كلَّ يومٍ تمرةٌ. فقال له رجل: يا أبا عبدِالله، وما كانت تُغْنِي عنكم تمرةٌ؟. قال: قد وَجَدْنا فَقْدَها حين ذَهَبَت، حتى انْتَهَيْنا إلى السَّاحل، فإذا حُوتٌ مثلُ الظَّرِبِ[2] العظيمِ، قال: فأَكَلَ منه ذٰلك الجيشُ ثمانَي[3] عشرةَ ليلةً، ثم أَخَذَ أبو عُبيدة ضِلَعينِ من أَضلاعِه[4] فنَصَبَهَما، ثم أمر براحلةٍ فرُحِلَتْ، فمَرَّتْ تحتَهما[5] فلم يُصِبْها شيءٌ[6].

---

(١) في(م): يقيتنا.

(٢) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وهو كذٰلك في «الموطأ»، وفي الأصول: الظراب.

(٣) المثبت من نسخة في (س) ومن مصادر التخريج، وفي الأصول: ثمان.

(٤) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ٤) و(ق): أضلاعها.

(٥) المثبت من (م) ومصادر التخريج، وفي الأصول: تحتها.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «موطأ» مالك ٢/ ٩٣٠، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٤٨٣) و(٤٣٦٠)، ومسلم (١٩٣٥) (٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٩٢)، وابن حبان (٥٢٦٢)، والبيهقي ٩/ ٢٥٢، والبغوي (٢٨٠٦).

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق (٨٦٦٦)، والبخاري (٢٩٨٣)، ومسلم (١٩٣٥) (٢٠)، وابن ماجه (٤١٥٩)، والترمذي (٢٤٧٥)، والنسائي ٧/ ٢٠٧،=

١٤٢٨٧- حدثنا الوليدُ بن مُسلم، حدثنا الأوزاعيُّ أنه سمع يحيى (ح) ووكيعٌ، قال: حدثنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، المعنى، قال:

سألتُ أبا سَلَمةَ: أيُّ القرآنِ أُنزِلَ قَبْلُ؟ فقال: ﴿يا أيُّها المدَّثِّرُ﴾ قال يحيى: فقلت لأبي سَلَمَة: أو ﴿اقْرَأْ﴾؟ فقال: سألتُ جابراً: أيُّ القرآنِ أُنزِلَ قبلُ؟ فقال: ﴿يا أيُّها المدَّثِّر﴾. فقلتُ: أوِ ﴿اقْرَأْ﴾. فقال جابر: أُحَدِّثُكم ما حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ، قال: «جاوَرْتُ بِحِرَاءٍ شهراً، فلمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ، فاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الوادِي، فَنُودِيتُ فنَظَرْتُ أَمامي، وخَلْفِي، وعن يَمِينِي، وعن شِمالِي، فلَمْ أَرَ أَحداً، ثُمَّ نُودِيتُ فَنَظَرتُ، فَلَمْ أَرَ أَحداً، ثمَّ نُودِيتُ» قال الوليدُ في حديثه: «فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فإذا هو على العَرْشِ في الهَواءِ، فأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدةٌ» وقالا في حديثهما: «فَأَتَيتُ خَدِيجَةَ، فقلتُ: دَثِّرُونِي، فدَثَّرُونِي، وصَبُّوا عليَّ ماءً، فأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يا أَيُّها المُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وربَّكَ فكَبِّرْ.

=والبغوي (٢٨٠٥) من طريق هشام بن عروة، ومسلم (١٩٣٥) (٢١)، والبيهقي ٩/ ٢٥٢ من طريق الوليد بن كثير، كلاهما عن وهب بن كيسان، به -وقع في إسناد الترمذي في بعض النسخ: عن هشام بن عروة عن أبيه عن وهب، بزيادة «عن أبيه»، وهو خطأ نبَّه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٣٨٥.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٦).

قوله: «يَقُوتُنا» قال السندي: من قات فلانٌ أهله يَقُوتهم، أي يعطينا قدر القوت.

«الظَّرِب»: الجبل الصغير.

وثِيَابِكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ١-٤]»[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو بن أبي عمرو.

وأخرجه مسلم (١٦١) (٢٥٧)، والطبري ٢٩/١٤٣، وأبو عوانة ١/١١٥، وابن حبان (٣٥)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٩٥ من طريق الوليد ابن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٢٢)، والطبري ٢٩/١٤٣، وأبو عوانة ١/١١٤-١١٥ من طريق وكيع، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٣٢)، وأبو يعلى (١٩٤٨)، وأبو عوانة ١/١١٣-١١٤ و١١٤، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٥٥- ١٥٦ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه مسلم (١٦١) (٢٥٨) من طريق عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨٧)، والبخاري (٤٩٢٣) و(٤٩٢٤)، وأبو عوانة ١/١١٤ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣١٢، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٣٣) من طريق شيبان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن جابر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/٣١٢-٣١٣ من طريق شيبان أيضاً، عن يحيى، عن إبراهيم قوله.

وقال المزي في «التحفة» ٢/١٦٥ عن طريق أبي سلمة: هو المحفوظ.

وسيأتي من طريقه بالأرقام (١٤٢٨٨) و(١٤٤٨٣) و(١٥٠٣٣) و(١٥٠٣٥) و(١٥٢١٤).

قوله: «أُنزل قبلُ» قال السندي: بالضم، أي: قبل غيره، والمراد: أنزل أولاً.

«جاورت» أي: أقمت. =

١٤٢٨٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ العَطَّار، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثيرٍ، قال:

سألتُ أبا سَلَمَةَ بن عبدالرحمٰن: أيُّ القرآن أُنزِلَ أوَّلُ؟ فقال: ﴿يا أيُّها المُدَّثِّرُ﴾ فذَكَرَ الحديثَ إلا أنه قال: «فلمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ[1] الوادِيَ، فنُودِيتُ» فذَكَر أيضاً قال: «فَنَظَرْتُ فَوْقِي، فإذا أنا به قاعِدٌ[2] على عَرْشٍ بينَ السَّماءِ والأَرضِ، فجُئِثْتُ مِنهُ، فأَتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجةَ فَقُلتُ: دَثِّرُوني»[3] فذكر الحديث[4]. ٣/٣٠٧

= «فإذا هو على العرش» أي: الملَك الذي جاءني بحراء حين نزلت ﴿اقرأ﴾.

قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» بعد سياقه لرواية الزهري عن أبي سلمة في الصحيح، وهي الآتية برقم (١٤٤٨٣): وهٰذا السياق هو المحفوظ، وهو يقتضي أنه نزل الوحيُ قبل هٰذا، لقوله: «فإذا الملَك الذي جاءني بحراء» وهو جبريل حين أتاه بقوله تعالى: ﴿اقرَأْ بِاسْمِ ربِّك﴾ ثم إنه حصل بعد هٰذا فَتْرةٌ، ثم نزل المَلكُ بعد هٰذا، ووجه الجمع أنَ أول شيء نزل بعد فترة الوحي هٰذه السورة.

(١) في (م) ونسخة في (س): فاستبطنت بطن الوادي.

(٢) في (م): فإذا هو قاعد.

(٣) في (ظ٤): زملوني.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطار -وهو ابن يزيد- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١١٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٤٩)، وابن حبان (٣٤) من طريق هدبة بن خالد، عن أبان، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٥٢١٤). وانظر الحديث السالف. =

١٤٢٨٩- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن أبي الزُّبير

سمعه من جابرٍ: كان يُنبَذُ[١] للنبيِّ ﷺ في سِقاءٍ، فإذا لم يكن سِقاءٌ، فتَوْرٌ من حِجارَةٍ[٢].

١٤٢٩٠- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر: أنَّ النبيّ ﷺ سُئِلَ عن كَسْبِ الحَجَّام، فقال: «اعْلِفْهُ ناضِحَكَ»[٣].

= قوله: «فجُثِثْتُ» قال السندي: على بناء المفعول بجيم وهمز ومثلثة، أي فَزِعتُ. قلنا: وفي بعض الروايات: فَجُثِثْتُ، وهو المعنى نفسه.

(١) في (م) و(س): ينتبذ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٩٥، والحميدي (١٢٨٣)، والبغوي (٣٠٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٤١٣) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، به.

وانظر (١٤٢٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث فيما سيأتي مكرراً برقم (١٥٠٧٩).

وأخرجه الحميدي (١٢٨٤)، وأبو يعلى (٢١١٤)، والطحاوي ٤/ ١٣٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث رافع بن رفاعة، سيأتي ٤/ ٣٤١.

وآخر من حديث محيِّصة بن مسعود، سيأتي ٥/ ٤٣٥.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٧٦) في النهي عن كسب الحجَّام.

قوله: «ناضحك»: هو البعير الذي يُستعمل لسقاية الزرع، قال السندي: =

١٤٢٩١- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، حدثنا أبو الزُّبير، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهم مِن بَعْضٍ»[1].

= أي: لا تستعمله في طعامك ونحوه، واستعمله في علف دوابِّك، وبهٰذا يقول أحمد، وحمله غيره على التنزيه أو النسخ، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ثبت أن النبي ﷺ احتجم وأَعطى الحجامَ أجره، انظر ما سلف في حديث ابن عباس برقم (٢١٥٥). وانظر «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٢.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٤٧، والحميدي (١٧٢٠)، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٣٩، ومسلم (١٥٢٢)، وابن ماجه (٢١٧٦)، والترمذي (١٢٢٣)، وابن الجارود (٥٧٤)، وأبو يعلى (١٨٣٩)، والطحاوي ٤/ ١١، وابن حبان (٤٩٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٥٦ من طريق ابن جريج، وابن حبان (٤٩٦٠) من طريق سفيان الثوري، والبيهقي ٥/ ٣٤٧ من طريق عبدالملك بن عمير، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به. ولفظه عند البيهقي: «دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض، فإذا استَنْصَح أَحدُكم أخاه فلينصحه».

وسيأتي بالأرقام (١٤٣٤٠) و(١٥١٤١) و(١٥١٤٢) و(١٥٢٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٢٣٥). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «لا يبيع حاضر لباد» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٣٩٨-٣٩٩: الحاضر: المقيم في المدن والقرى، والبادي: المقيم بالبادية. والمنهي عنه أن يأتي البدويُّ البلدةَ ومعه قُوتٌ يبغي التسارعَ إلى بيعه رخيصاً، فيقول له الحَضَري: اتركه عندي لأُغاليَ في بيعه، فهٰذا الصنيع مُحرَّم، لما فيه من الإضرار بالغير، والبيع إذا جرى مع المغالاة منعقدٌ. وهٰذا إذا كانت السلعة مما تَعُمُّ الحاجةُ إليها كالأقوات، فإن كانت لا تَعُمُّ، أو كثر القوت واستغني عنه، =

١٤٢٩٢- حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «أَيُّكُم كانَتْ له أَرضٌ أَو نَخْلٌ، فلا يَبِيعُها حتَّى يَعْرِضَها على شَرِيكِه»[1].

١٤٢٩٣- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: رأيتُ كأنَّ

=ففي التحريم تردُّدٌ، يعوَّل في أحدهما على عموم ظاهر النهي، وحسم باب الضرر. وفي الثاني على معنى الضرر وزواله. وقد جاء عن ابن عباس أنه سئل عن معنى «لا يبع حاضر لباد» فقال: لا يكون له سمساراً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند غير المصنف.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٢)، وابن ماجه (٢٤٩٢)، والنسائي ٧/٣١٩-٣٢٠، وأبو يعلى (١٨٣٥- مكرر)، وابن الجارود (٦٤١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (١٤٤٠٣)، وابن أبي شيبة ٧/١٦٨ من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، به- وزاد في آخره: «فإن شاء أخذه، وإن شاء تركه».

وأخرج النسائي ٧/٣٢١ من طريق حسين بن واقد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قضى رسول الله ﷺ بالشُّفعة والجِوار.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير بالأرقام (١٤٣٢٦) و(١٤٣٣٩) و(١٤٤٠٣) و(١٥٠٩٥) و(١٥٢٧٩).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٧).

قوله: «فلا يبيعها» بإثبات الياء، وهو نفي بمعنى النهي، قال السندي: هٰذا صريح في أنه لا ينبغي للبائع أن يبيع بلا عَرْض للبيع على الشفيع.

عُنُقِي ضُرِبَتْ! قال: «لِمَ يُحَدِّثُ أَحَدُكُم بِلَعِبِ الشَّيطانِ؟!»[1].

١٤٢٩٤- حدثنا سفيانُ، قال ابنُ المُنْكَدر:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقول: ما سُئِلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً قَطُّ فقال: لا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرَّح أبو الزبير بالتحديث فيما سيأتي برقم (١٥١١٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٧، والحميدي (١٢٨٦)، وأبو يعلى (١٨٤٠) و(١٨٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧٧٩)و (١٥١١٠)، ومن طريق أبي سفيان عن جابر برقم (١٤٣٨٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٦٣).

قوله: «لم» قال السندي: بكسر اللام للسؤال عن العلة، والمراد ها هنا الإنكار، أي: لا ينبغي ذِكْرُ أمثال هٰذه الرؤيا، فإنها من لَعِبِ الشيطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن المنكدر: هو محمد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٣٦٨، وابن أبي شيبة ١١/ ٥١٥، والحميدي (١٢٢٨)، وعبد بن حميد (١٠٨٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٨)، ومسلم (٢٣١١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٧٦)، وأبو يعلى (٢٠٠١)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٤٣، وابن حبان في «الصحيح» (٦٣٧٦) و(٦٣٧٧)، وفي «روضة العقلاء» ص ٢٥٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٨٠)، والطيالسي (١٧٢٠)، وابن سعد ١/ ٣٦٨، وأحمد في «الزهد» ص٤، وهناد في «الزهد» (٦٣٢)، والدارمي (٧٠)، والبخاري في «الصحيح» (٦٠٣٤)، وفي «الأدب المفرد» (٢٧٩)، =

١٤٢٩٥- حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنكَدِر

سمع جابراً: جِيءَ بأبي يومَ أُحُدٍ، فوُضِعَ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وهو مُسَجًّى، فجعلتُ أُريد أن أَكشِفَ عن وجهِه، ويَنْهاني قَوْمِي، فسمع باكيةً -وقال مرةً: صوتَ صائحةٍ- فقال: «مَن هٰذا؟» فقالوا: ابنةُ عَمْرو- أو أخت عَمْرو- قال: «فلِمَ تَبْكِينَ- أو قال: أَتَبكِينَ-؟ فما زَالَتِ المَلائِكةُ تُظِلُّه بِأَجْنِحَتِها حتَّى رُفِعَتْ»[1].

=ومسلم (٢٣١١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٥٢)، وابن أبي الدنيا (٣٧٦)، وأبو عوانة في «المناقب»، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ﷺ ص ٥١، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٥-٣٢٦، والبغوي (٣٦٨٥) و(٣٦٨٦) من طريق سفيان الثوري، عن ابن المنكدر، به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٨، وابن أبي الدنيا (٣٧٦)، وابن حبان (٦٣٧٦) من طرق أخرى عن محمد بن المنكدر، به.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٩٧٧).

وعن أبي أَسيد الساعدي، سيأتي ٣/ ٤٩٧.

وعن سهل بن سعد عند الدارمي (٧١)، وسيأتي بنحوه في «المسند» ٥/ ٣٣٣-٣٣٤.

وعن عائشة عند أبي الشيخ ص٥٢.

وعن ابن عباس عنده أيضاً ص٥٢-٥٣.

قوله: «لا» قال السندي: بيان لكمال جوده ﷺ، أي: لم يكن من دأبه أن لا يعطي ويمتنع عن الإعطاء، لما جُبِلَ عليه من كمال الكرم. نعم إن لم يوجد الشيء عنده يذكر للسائل حقيقة الحال أحياناً، ويذكر له أنه لو كان عندنا لأعطيناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٤٢٩٦- حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنكَدِر

سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: وُلِدَ لرجلٍ منَّا غلامٌ، فأَسماه القاسمَ، فقلنا: لا نَكْنِيكَ أبا القاسم، ولا نُنْعِمُكَ عَيْناً. فأَتى النبيَّ ﷺ، فذَكَر ذٰلك له، فقال: «أَسْمِ ابنَكَ عبدَالرَّحمٰنِ»[1].

١٤٢٩٧- حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنكَدِر

سمع جابراً يقول: نَدَبَ رسولُ الله ﷺ الناسَ يومَ الخَنْدقِ، فَانْتَدبَ الزُّبيرُ، ثم نَدَبَ الناسَ، فَانْتَدبَ الزُّبيرُ، ثم نَدَبَ الناسَ، فَانْتَدَب الزُّبيرُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً،

= وأخرجه الحميدي (١٢٦١)، والبخاري (١٢٩٣) و(٢٨١٦)، ومسلم (٢٤٧١) (١٢٩)، والنسائي ٤/١١-١٢، وأبو يعلى (٢٠٢١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/٥٥٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن المنكدر: هو محمد.

وأخرجه الحميدي (١٢٣٢)، وابن أبي شيبة ٨/٦٧٢، والبخاري في «الصحيح» (٦١٨٦) و(٦١٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨١٥)، ومسلم (٢١٣٣) (٧)، وأبو يعلى (٢٠١٦)، والطحاوي ٤/٣٣٩-٣٤٠، وأبو عوانة في الأسامي كما في «الإتحاف» ٣/٥٥٥، والبيهقي ٩/٣٠٨، والبغوي (٣٣٦٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٧)، وأبو عوانة من طريق روح بن القاسم، عن ابن المنكدر، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٨٣).

وفي باب التسمية بعبدالرحمٰن عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٧٤).

وحَوارِيَّ الزُّبَيرُ».

قال سفيانُ: سمعتُ ابنَ المُنْكَدِر في هٰذا المسجدِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٢٦٤).

وأخرجه الحميدي (١٢٣١)، والبخاري (٢٨٤٧) و(٢٩٩٧) و(٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٦٠)، وأبو يعلى (٢٠٢٢)، وأبو عوانة ٤/٣٠١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٣)، وأبو عوانة ٤/٣٠١، والبيهقي في «السنن» ٦/١٤٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١١) و(٨٨٤١) و(٨٨٤٢) و(١١١٥٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/٥٤٨، وابن حبان (٦٩٨٥) من طريق هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، به.

وسيأتي في «المسند» من طريق هشام بن عروة مختصراً برقم (١٤٣٧٤).

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٨٢) من طريق فليح بن سليمان، عن ابن المنكدر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٧) من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر.

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن المنكدر بالأرقام (١٤٣٧٤) و(١٤٦٣٤) و(١٤٧١٢) و(١٤٩٣٦).

وسيأتي من طريق وهب بن كيسان عن جابر برقم (١٤٣٧٥).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٨٠).

وعن عبدالله بن الزبير، سيأتي ٤/٤.

وفي باب قصة ذهاب الزبير إلى بني قريظة عن عبدالله بن الزبير، سلف في مسند أبيه برقم (١٤٠٩).

قوله: «ندب رسول الله ﷺ» قال السندي: أي: دعاهم. =

١٤٢٩٨- حدثنا سفيانُ، عن ابن المُنكَدِر

أنه سمع جابراً يقول: مَرِضتُ، فأتاني النبيُّ ﷺ يَعودُني هو أبو بكر ماشِيَيْنِ، وقد أُغمِيَ عليَّ فلم أُكَلِّمُه، فتَوضَّأَ فصَبَّه عليَّ، فأَقَمْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف أَصنَعُ في مالي، ولي أَخَواتٌ؟ قال: فنَزَلَت آيةُ المِيراثِ: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفتِيكُم في الكَلَالَةِ[1] إنِ امْرُؤٌ هَلَكَ ليسَ له وَلَدٌ وله أُخْتٌ...﴾ [النساء: ١٧٦][2].

= «فانتدب» أي: أجاب.

«حواري» بكسر الراء وتشديد الياء مفرد، بمعنى الخالص والناصر، ومعنى «لكل نبي حواري» أي: ممن له أتباع، وإلا فقد جاء أن منهم من يجيء يوم القيامة وليس معه تابع.

(١) أُقحم في منتصف الآية في (م) و(س) و(ق): «كان ليس له ولد وله أخوات» ولم ترد في (ظ٤) فحذفناها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٢٨٨٦)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢٢٤ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد -لكن وقف إلى قوله تعالى: ﴿في الكلالة﴾ ثم زاد: من كان ليس له ولد وله أخوات.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٩)، والبخاري في «الصحيح» (٥٦٥١) و(٦٧٢٣) و(٧٣٠٩)، وفي «الأدب المفرد» (٥١١)، ومسلم (١٦١٦) (٥)، وابن ماجه (١٤٣٦) و(٢٧٢٨)، والترمذي (٢٠٩٧) و(٣٠١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧١) و(٧٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٠١٨)، وابن الجارود (٩٥٨)، والطبري ٦/ ٤١، وابن خزيمة (١٠٦)، والبيهقي ٦/ ٢٢٣ من طريق سفيان بن عيينة، به -واقتصر ابن ماجه في الموضع الأول على قوله: عادني رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وأنا في بني سَلِمَة. =

١٤٢٩٩- حدثنا سفيانُ، سمعتُ ابنَ المُنكَدِر غيرَ مَرَّةٍ يقول: عن جابرٍ، وكأنِّي سمعتُه يقول: أَخبرني مَن سَمِعَ جابراً، فظَنَنتُه سمعه[1] من ابنِ عَقيلٍ، ابنُ[2] المُنكَدِر وعبدُالله بنُ محمدِ بن عَقيلٍ

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ أَكَلَ لحماً ثم صَلَّى ولم يَتَوضَّأْ، وأنَّ أبا بكرٍ أَكَلَ لِبَأً، ثم صَلَّى ولم يَتَوضَّأْ، وأنَّ عمرَ أَكَلَ لحماً، ثم صَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ[3].

= وانظر (١٤١٨٦).

(١) في (ظ٤): سمع.

(٢) في (م) و(س) و(ق): وابن المنكدر بزيادة الواو.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عقيل، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن إلا النسائي، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد. وابن المنكدر -وهو محمد- سواء سمع الحديث من ابن عَقيل عن جابر أم لا، قد توبع كما سيأتي في التخريج.

وسيأتي الحديث من طريق ابن جريج عن ابن المنكدر برقم (١٤٤٥٣) وفيه التصريح بسماع ابن المنكدر من جابر، فلعلَّ ابن المنكدر سمعه من جابر وسمعه من ابن عقيل عن جابر، فحدَّث به على الوجهين، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن ماجه (٤٨٩)، وأبو يعلى (٢٠١٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر وابنِ عقيل، عن جابر. وقرن ابنُ ماجه بهما عمرو بنَ دينار.

وأخرجه مختصراً البيهقي ١/١٥٤-١٥٥ من طريق سفيان، عن ابن المنكدر وحده، به.

وأخرج الحميدي (١٢٦٦)، والترمذي في «السنن» (٨٠)، وفي «الشمائل» (١٨١) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر وابن عقيل، به بقصة مطولة بنحو الحديث الآتي برقم (١٥٠٢٠).

وسلف من طريق محمد بن المنكدر وحده عن جابر برقم (١٤٢٦٢).

وسيأتي مختصراً ومطولاً من طريق ابن عقيل وحده عن جابر برقم =

١٤٣٠٠- حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ المُنكَدِر، قال:

سمعتُ جابراً يقول: جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ رجلٌ من الأعراب فأَسلَمَ، فبايَعَه على الهِجْرَةِ، فلم يَلْبَثْ أنْ حُمَّ[1] فجاءَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: أَقِلْني. فقال: «لا أُقِيلُكَ» ثم أتاهُ فقال: أَقِلْني. فقال: «لا أُقِيلُكَ» ثم أَتاهُ فقال: أَقِلْني. فقال: «لا» قال: فَفَرَّ، فقال: «المَدِينةُ كَالكِيرِ تَنْفِي خَبَثَها، ويَنْصَعُ طَيِّبُها»[2].

١٤٣٠١- حدثنا سفيانُ، قال: سمع ابنُ المُنكَدِر

جابراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ جاءَ مالُ البَحْرَينِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» قال: فلما جاءَ مالُ البَحْرينِ بعدَ وَفاةِ رسولِ الله ﷺ، قال أبو بكر: مَنْ كان له عندَ رسولِ الله ﷺ دَيْنٌ أو عِدَةٌ فَلْيأْتِنا. قال: فجئتُ: قال: فقلت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ قَدْ جاءَ مالُ البَحْرينِ، لأَعْطَيْتُكَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» ثلاثاً، قال: فخُذْ، قال: فأَخذتُ. -قال بعضُ ٣٠٨/٣

= (١٥٠٢٠) و(١٥٠٨٠) و(١٥١٦٢).

اللِّبَأ -بكسر اللام وفتح الباء-: أول اللبن عند الولادة، والمقصود من هٰذا بيان أنه لا وضوء مما له دسمٌ، وأما قوله: أن النبي ﷺ أكل لحماً ثم صلى ولم يتوضأ، فالمقصود منه بيان أنه لا وضوء مما مسَّته النار.

(١) لفظة «حُمَّ» لم ترد في (م)، وفي (ظ٤) و(س): جاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٤١)، وأبو يعلى (٢٠٢٣)، وابن خزيمة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٤٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد -ورواية أبي يعلى مختصرة. وانظر (١٤٢٨٤).

من سَمِعَه: فَوَجَدْتُها خمسَ مئةٍ- فأَخَذْتُ، ثم أَتيتُه، فلم يُعطِني، ثم أَتيتُه، فلم يُعطِني، ثم أَتيتُه الثالثةَ، فلم يُعطِني، فقلتُ: إمَّا أن تُعطِيَني، وإمَّا أنْ تَبْخَلَ عني. قال: أقلتَ: تَبخَلُ عني؟ وأيُّ داءٍ[1] أَدْوأُ من البُخْل؟! ما سألتني مرةً إلا وقد أَردتُ أن أُعطِيكَ[2].

---

(١) في (ظ٤): الداء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابن المنكدر: هو محمد.

وأخرجه الشافعي ٢/١٩٧، والحميدي (١٢٣٣)، وابن سعد ٢/٣١٨، وابن أبي شيبة ٩/٩٨، والبخاري (٢٥٩٨) و(٣١٣٧) و(٤٣٨٣)، ومسلم (٢٣١٤) (٦٠)، وأبو يعلى (٢٠١٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/٥٤٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/٢١٠-٢١١، وفي «الاستذكار» (٢٠٦٤٩) و(٢٠٦٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد -والحديث عند بعضهم مختصر.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٧-٣١٨، والبخاري (٣١٦٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/٥٤٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٥٦) من طرق عن محمد بن المنكدر، به. ورواية بعضهم مختصرة.

وسيأتي من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٣٢٨).

وأخرجه مختصراً الحميدي (١٢٣٣)، وابن سعد ٢/٣١٨، والبخاري (٢٢٩٦) و(٣١٣٧) و(٤٣٨٣)، ومسلم (٢٣١٤) (٦٠)، وأبو يعلى (١٩٦٦) و(٢٠٢٠)، والطحاوي (٣٥٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/٢١٠-٢١١، وفي «الاستذكار» (٢٠٦٥٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي بن الحسين، عن جابر. وسقط من إسناد أبي يعلى (١٩٦٦) محمد بن علي. =

١٤٣٠٢- حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أبي أيوب-، حدثني عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرَمي، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله الأنصاريَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن صامَ رَمَضان وسِتّاً من شَوّالٍ، فكأنَّما صامَ السَّنَةَ كُلَّها»[1].

= وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٨ من طريق حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف و ٢/٣١٩ من طريق جعفر بن محمد، كلاهما عن محمد بن علي بن الحسين، عن جابر. وهو مختصر في الموضع الأول، ولفظه في الموضع الثاني: «قضى عليٌّ بن أبي طالب دَيْنَ رسول الله ﷺ، وقضى أبو بكر عِدَاتِه».

وأخرجه مختصراً البزار (٢٤٦١- كشف الأستار)، وأبو يعلى (١٩٦٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/٢١٢-٢١٣ من طريق الشعبي، وأبو يعلى (١٩٦١) من طريق خالد الحذَّاء، عن بعض شيوخه، والحاكم ٣/ ٨٠ من طريق عبدالله بن محمد بن عقيل، ثلاثتهم عن جابر -وفي رواية أبي يعلى (١٩٦١) زيادة: قال -يعني أبا بكر-: فإذا حال عليه الحول فأدِّ زكاته. قلنا: وهٰذه الزيادة ستأتي ضمن الحديث رقم (١٤٣٢٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند ابن سعد ٢/٣١٨.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر الحضرمي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو المكي المقرىء أبو عبدالرحمٰن

وأخرجه عبد بن حميد (١١١٦)، والبيهقي ٤/٢٩٢ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٩٢ من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وأخرجه البيهقي أيضاً ٤/٢٩٢ من طريق ابن وهب، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن جابر، به. =

١٤٣٠٣- حدَّثناه الحسنُ، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرَمي، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول، فذَكَر معناه[1].

١٤٣٠٤- حدثنا سفيانُ، عن الأَسْودِ، عن نُبَيْحٍ

عن جابرٍ: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن نَطْرُقَ النساءَ، ثم طَرَقْناهُنَّ بَعْدُ[2].

= وسيأتي مكرراً عن عبدالله بن يزيد برقم (١٤٤٧٧) و(١٤٧١٠). وانظر الحديث التالي.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري عند مسلم (١١٦٤)، وسيأتي في «المسند» ٥/٤١٧، وهو في «صحيح ابن حبان» (٣٦٣٤).

وآخر من حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ، سيأتي في مسنده ٥/٢٨٠، وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان برقم (٣٦٣٥).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبدالله- وضعف عمرو بن جابر. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه البيهقي ٤/٢٩٢ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نُبيح -وهو ابن عبدالله العَنَزي أبو عمرو الكوفي- فقد احتَجَّ به أصحاب السنن، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عيينة، والأسود: هو ابن قيس العَبْدي.

وأخرجه الحميدي (١٢٩٧)، والترمذي (٢٧١٢)، وأبو يعلى (١٨٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وليس عند الترمذي قولُ جابر في آخر الحديث: ثم طَرَقْناهنَّ بعدُ. وقال الترمذي عقبه: حسن صحيح.

وانظر (١٤١٩٤).

١٤٣٠٥- حدثنا سفيانُ، عن الأَسودِ، عن نُبَيحٍ

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقَتْلى أُحدٍ أن يُرَدُّوا إلى مَصارِعِهم[١].

١٤٣٠٦- حدثنا سفيانُ، قال عَمْرٌو:

سمعتُ جابراً يقولُ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «هل نَكَحْتَ؟» قلتُ: نعم. قال: «أَبِكْراً، أَم ثَيِّباً؟» قلتُ: ثَيِّباً. قال: «فهَلاَّ بِكْراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك!» قلت: يا رسولَ الله، قُتِلَ أَبِي يومَ أُحُدٍ، وتَرَكَ تِسعَ[٢] بناتٍ، فكَرِهْتُ أَن أَجْمَعَ إليهِنَّ خَرْقاءَ مِثْلَهُنَّ، ولٰكنِ امرأةٌ تَمْشُطُهُنَّ، وتَقُومُ[٣] عليهِنَّ. قال: «أَصَبْتَ»[٤].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الحميدي (١٢٩٨)، وابن ماجه (١٥١٦)، والنسائي ٤/٧٩. وابن الجارود (٥٥٣)، وأبو يعلى (١٨٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٦٩).

(٢) في (م) و(ق): سبع، وهو خطأ، والصحيح في رواية سفيان ما أثبتناه.

(٣) في (م) و(ظ٤) و(س): تقيم، والمثبت من (ق) ونسخة في هامش (س) ومن مصادر التخريج.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وعمرو: هو ابن دينار الجُمَحي مولاهم المكي.

وأخرجه الطيالسي مختصراً (١٧٠٧)، والحميدي (١٢٢٧)، والبخاري (٤٠٥٢)، ومسلم ص ١٠٨٨ (٥٦)، وأبو يعلى (١٩٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٠٦)، والبخاري (٥٣٦٧) و(٦٣٨٧)، ومسلم=

١٤٣٠٧- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

سمعه من جابرٍ: كان مُعاذٌ يُصلِّي معَ رسولِ الله ﷺ ثم يَرجِعُ فيؤُمُّنا- وقال مرةً: ثم يَرجعُ فيُصلِّي بقومِه -فأخَّر النبيُّ ﷺ ليلةً[1]؛ قال مرةً: الصلاة، وقال مرةً: العشاء، فصَلَّى معاذٌ مع النبيِّ ﷺ، ثم جاءَ يؤُمُّ[2] قومَه، فقرأَ البقرةَ، فاعتَزَلَ رجلٌ من القوم، فصَلَّى، فقيل: نافَقْتَ يا فلانُ. قال: ما نافَقْتُ. فأَتَى النبيَّ ﷺ فقال: إنَّ معاذاً يُصلِّي معك، ثم يَرجِعُ فيؤُمُنا يا رسولَ الله، إنَّما نحن أصحابُ نَواضِحَ، ونعملُ بأيدينا، وإنه جاءَ[3] يَؤُمُّنا، فقرأَ سورةَ البقرةِ. فقال: «يا مُعاذُ، أَفَتَّانٌ أَنتَ؟ أفَتَّانٌ أَنتَ؟ اقْرأْ بكذا وكذا».

= ص١٠٨٧- ١٠٨٨ (٥٦)، والترمذي (١١٠٠)، والنسائي ٦/ ٦١، وأبو يعلى (١٩٩٠) و(١٩٩١)، وابن حبان (٧١٣٨)، والبيهقي ٧/ ٨٠ من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، به.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار برقم (١٤٩٦١) و(١٥١٩٣). دون قوله: قلت: يا رسول الله، قتل أبي... إلى آخر الحديث. وستأتي هٰذه القطعة ضمن حديث من طرق عن جابر بالأرقام (١٤٢٣٧) و(١٤٣٧٦) و(١٤٨٦١) و(١٥٠٢٦).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

(١) لفظة «ليلة» لم ترد في (ظ٤)، والعبارة في (م): فأخر النبي ﷺ ليلةَ الصلاة، وقال مرة: العشاء.

(٢) لفظة «يؤم» لم ترد في (م) و(ق).

(٣) لفظة «جاء» لم ترد في (ظ٤).

قال أبو الزُّبير: بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾، ﴿واللَّيلِ إذا يَغْشَى﴾. فذَكَرنا لعمروٍ، فقال: أُراه قد ذَكَرَه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٧٩٠) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/١٠٣ و١٠٣-١٠٤، وفي «السنن المأثورة» (٧)، والحميدي (١٢٤٦)، ومسلم (٤٦٥) (١٧٨)، وأبو داود (٦٠٠)، والنسائي ٢/١٠٢-١٠٣، وابن الجارود (٣٢٧)، وأبو يعلى (١٨٢٧)، وابن خزيمة (٥٢١) و(١٦١١)، وأبو عوانة ٢/١٥٥ و١٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٣-٢١٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٥)، وابن حبان (٢٤٠٠) و(٢٤٠٢)، والبيهقي ٣/٨٥ و١١٢، والبغوي (٥٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، به -ولم تُعيَّن الصلاة في بعض هٰذه المصادر.

وأخرجه البخاري (٦١٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣٥٩) من طريق سليم بن حيان، عن عمرو بن دينار، به. ولم يعيِّن سليمٌ الصلاةَ، وفيه تسمية السُّوَر التي أمره بالقراءة بها وهي: ﴿والشَّمس وضحاها﴾، و﴿سبِّح اسم ربِّك الأعلى﴾ ونحوهما.

وأخرجه مسلم (٤٦٥) (١٨٠)، وأبو عوانة ٢/١٥٦-١٥٧، وابن حبان (٢٤٠٣)، والبيهقي ٣/٨٦ من طريق منصور بن زاذان، عن عمرو بن دينار، به. مختصراً بقوله: إن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ العشاءَ الآخرة، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

وأخرجه بنحو لفظ منصور بن زاذان البخاريُّ (٧١١)، ومسلم (٤٦٥) (١٨١)، وأبو عوانة ٢/١٥٧، والبيهقي ٣/٨٥ من طرق عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن عمرو بن دينار، به.

ورواه قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار بدون ذِكْر أيوب، أخرجه كذٰلك الترمذيُّ (٥٨٣)، وابن حبان (١٥٢٤)، والبغوي =

١٤٣٠٨- حدثنا سفيانُ، قال: سمع عمروٌ جابرَ بن عبدِالله، وقال مرةً: عَمْرٌو

سمعه من جابرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَرْبُ خَدْعَةٌ»[1].

= (٨٥٨). وسمى قتيبة في روايته الصلاةَ المغربَ.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٥٧ من طريق عبدالوارث بن سعيد، عن أيوب، عن عمرو بن دينار مختصراً ولم يعين الصلاة.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٣٦ من طريق هشام الدستوائي، عن عمرو بن دينار، به، مختصراً كذلك.

وأخرجه مختصراً الشافعي في «مسنده» ١/١٠٤، وفي «السنن المأثورة» (٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٩، والدارقطني ١/٢٧٤ و٢٧٥، والبيهقي ٣/٨٦ من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاءَ ثم ينطلق إلى قومه فيصليها، هي له تطوع، وهي لهم مكتوبة.

وسيأتي من طريق شعبة عن عمرو بن دينار برقم (١٤٩٦٠).

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «المسند» ١/١٠٣ و١٠٤، وفي «السنن المأثورة» (٨)، وعبدالرزاق (٣٧٢٥)، ومسلم (٤٦٥) (١٧٩)، وابن ماجه (٨٣٦) و(٩٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٢-١٧٣، وفي «الكبرى» (١١٦٦٧)، وابن خزيمة (٥٢١)، وأبو عوانة ٢/١٥٦ و١٥٦-١٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٦)، والبيهقي ١/٣٩٢-٣٩٣ و٣/١١٦ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩٨)، والحميدي (١٢٣٧)، وابن أبي شيبة ١٢/٥٣٠، والبخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩)، وأبو داود (٢٦٣٦)، =

١٤٣٠٩- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

سمع جابراً: دَخَلَ رجلٌ يومَ الجُمُعةِ والنبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَصَلَّيتَ؟» قال: لا. قال: «صَلِّ رَكْعَتينِ»[1].

= والترمذي (١٦٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥١)، وأبو يعلى (١٨٢٦) و(١٩٦٨) و(٢١٢١)، وأبو عوانة ٤/ ٧٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩) و(١٠)، والبيهقي ٧/ ٤٠ و٩/ ١٥٠، والبغوي (٢٦٩٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٤٠، والحميدي (١٢٢٣)، والدارمي (١٥٥٥)، والبخاري (٩٣١)، ومسلم (٨٧٥) (٥٥)، وابن ماجه (١١١٢)، وابن الجارود (٢٩٣)، وأبو يعلى (١٨٣٠) و(١٩٦٩)، وابن خزيمة (١٨٣٢)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٨٦، والطبراني في «الكبير» (٦٧٠٤)، والدارقطني ٢/ ١٥، والبيهقي ٣/ ١٩٣، والبغوي (١٠٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٩٣٠)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٦٠)، ومسلم (٨٧٥) (٥٤)، وأبو داود (١١١٥)، والترمذي (٥١٠)، والنسائي ٣/ ١٠٧، وأبو يعلى (١٩٨٨) و(١٩٨٩)، وابن خزيمة (١٨٣٣)، وأبو عوانة، والطبراني في «الكبير» (٦٧٠٢) و(٦٧٠٣) و(٦٧٠٥) و(٦٧٠٦) و(٦٧٠٧)، وفي «الأوسط» (٦٤٠٩) و(٩٠٥٤)، والدارقطني ٢/ ١٥، والبيهقي ٣/ ٢١٧ من طرق عن عمرو بن دينار، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٤٩٥٩) من طريق شعبة، وبرقم (١٤٩٦٦) و(١٥٠٦٧) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو بن دينار.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٧١).

١٤٣١٠- حدثنا سفيانُ، قال: قلتُ لِعَمْرو:

أسمعتَ جابراً يقول: مَرَّ رجلٌ في المسجدِ معه سِهامٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بِنِصالِها»؟ فقال: نَعَم[1].

١٤٣١١- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

---

(١) قوله: «فقال نعم» لم يرد في (ظ٤)، وكذا في رواية البخاري برقم (٤٥١)، وانظر «الفتح» ١/٥٤٦-٥٤٧.

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٥٢)، وابن أبي شيبة ٢/٤٣٦ و٨/٥٨٢، والدارمي (٦٣٣) و(١٤٠٢)، والبخاري (٤٥١) و(٧٠٧٣)، ومسلم (٢٦١٤) (١٢٠)، وابن ماجه (٣٧٧٧)، والنسائي ٢/٤٩، وأبو يعلى (١٨٣٣) و(١٩٧١) و(١٩٩٥)، وابن خزيمة (١٣١٦)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٠٣، وابن حبان (١٦٤٧)، والبيهقي ٨/٢٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤) (١٢١)، وأبويعلى (١٩٩٤)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٠٣، والبيهقي ٨/٢٣ من طرق عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، به.

وسيأتي من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٧٨١).

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٠١).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٤١٠.

قوله: «بنصالها» جمع نَصْل، وهو: حديدة الرمح والسهم والسكين.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/٥٤٧: وفي الحديث إشارة إلى تعظيم قليل الدم وكثيره، وتأكيد حُرْمة المسلم، وجواز إدخال السلاح المسجد.

قال السندي: وكذٰلك ينبغي أن يكون حكمُ الأسواق وغيرها مما فيه زِحامُ الناس.

سمع جابراً: باع النبيُّ ﷺ عبداً مُدَبَّراً فَاشْتَراهُ ابنُ النَّحَّام، عبداً قِبْطِيّاً ماتَ عامَ الأَولِ في إمْرةِ ابن الزُّبير، دَبَّرَه رجلٌ من الأنصارِ، ولم يكن له مالٌ غيرُه[1].

١٤٣١٢- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «يُخْرِجُ اللهُ مِن النَّارِ قَوْماً، فَيُدْخِلُهم الجَنَّةَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/٦٩، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٦٦٦٣)، والحميدي (١٢٢٢)، وسعيد بن منصور (٣٣٩)، وابن أبي شيبة ٦/١٧٤ و١٤/١٥٣، والبخاري (٢٢٣١)، ومسلم ص١٢٨٩ (٥٩)، وابن ماجه (٢٥١٣)، والترمذي (١٢١٩)، وابن الجارود (٩٨٣)، وأبو يعلى (١٨٢٥) و(١٩٧٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٢٨)، والبيهقي ١٠/٣٠٨ و٣٠٨-٣٠٩، والبغوي (٢٤٢٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد - والحديث عند بعضهم مختصر. وانظر (١٤١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار. وسيتكرر برقم (١٥٠٧٦).

وأخرجه الطيالسي (١٧٠٤)، والحميدي (١٢٤٥)، ومسلم (١٩١) (٣١٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢١٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٩) و(٨٤٠)، وأبو يعلى (١٨٣١) و(١٩٧٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٦٩، وابن حبان (٧٤٨٣)، والآجري في «الشريعة» (٣٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد -وفي رواية ابن حبان قصة.

وأخرج الطيالسي (١٧٠٣)، والبخاري (٦٥٥٨)، ومسلم (١٩١) (٣١٨)، ويعقوب بن سفيان ٢/٢١٢-٢١٣، وابن أبي عاصم (٨٤١)، وأبو يعلى (١٩٩٢) و(١٩٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٦٦٨، والآجري (٣٤٤) =

١٤٣١٣- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

سمعتُ جابراً قال: كُنَّا يومَ الحُدَيْبِيَةِ ألفاً وأربعَ مئةٍ، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «أنْتُم اليومَ خَيْرُ أَهلِ الأَرضِ»[1].

= من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، به -ولفظه: «إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة»، واللفظ لمسلم.

وأخرج ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٧٠ من طريق عمرو بن الحارث، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: سمعت أذناي من رسول الله ﷺ يقول: «سيخرج أناس من النار».

وسيأتي بنحوه مطولاً ومختصراً من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤٩١) و(١٥٠٤٨)، ومن طريق طلق بن حبيب برقم (١٤٥٣٤)، ومن طريق يزيد بن صهيب الفقير برقم (١٤٨٢٨)، ومن طريق أبي سفيان طلحة بن نافع برقم (١٥١٩٨)، أربعتهم عن جابر.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٣٧).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٦) و(١١١٢٧).

وعن أنس، سلف برقم (١٢١٥٣) و(١٢٢٥٨).

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٣٤.

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/ ٣٩١.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٩٨، والحميدي (١٢٢٥)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٣٩-٤٤٠، وعبد بن حميد (١١٠٤)، والبخاري (٤١٥٤) و(٤٨٤٠)، ومسلم (١٨٥٦) (٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٧)، وأبو عوانة ٤/ ٢٥١ و٤٨٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٥ و٢٣٦، وفي «الدلائل» ٤/ ٩٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري الثانية ليس فيها المرفوع من الحديث. =

١٤٣١٤- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

سمع[١] جابراً يقول: قال رجلٌ يومَ أُحدٍ لرسولِ الله ﷺ: إنْ قُتِلتُ فأينَ أنا؟ قال: «في الجَنَّةِ» فألقى تَمَراتٍ كُنَّ في يدِه، فقاتل حتى قُتِلَ. وقال غيرُ عَمْرو: تَخَلَّى[٢] من طعام الدُّنيا[٣].

= وانظر ما سلف برقم (١٤١٨١).

قوله: «أنتم اليوم خير أهل الأرض» قال السندي: لكونهم أهل بيعة الرِّضوان، وقد قال تعالى فيهم: ﴿لقد رَضِيَ الله عن المؤمنين إذ يُبايِعُونَك تحتَ الشجرةِ﴾ الآية.

(١) في (م): سمعت.

(٢) في (م) ونسخة في (س): وتخلى، بزيادة الواو.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٤٩)، والبخاري (٤٠٤٦)، ومسلم (١٨٩٩)، والنسائي ٦/٣٣، وأبو يعلى (١٩٧٢)، وأبو عوانة ٥/٣٤، وابن حبان (٤٦٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٣ و٩٩، وفي «الدلائل» ٣/٢٤٣، والبغوي (٣٧٨٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قوله: «قال رجل» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/٣٥٤: لم أقف على اسمه، وزعم ابنُ بَشكُوال أنه عُمير بن الحُمام، وهو بضم المهملة وتخفيف الميم، وسبقه إلى ذٰلك الخطيب، واحتج بما أخرجه مسلم (١٩٠١) من حديث أنس «أن عمير بن الحُمام أخرج تمراتٍ فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حَيِيتُ حتى آكل تمراتي هٰذه، إنها لحياة طويلة، ثم قاتل حتى قُتل». قلت: لكن وَقَعَ التصريحُ في حديث أنس أن ذٰلك كان يوم بدر، والقصة التي في الباب وقع التصريح في حديث جابر أنها كانت يوم أُحد، فالذي يظهر أنهما قصتان وقعتا لرجلين، والله أعلم.

وفيه ما كان الصحابة عليه من حبِّ نصر الإسلام، والرغبة في الشهادة ابتغاءَ مرضاة الله. =

١٤٣١٥- حدثنا سفيانُ، سمع عمروٌ جابراً يقول:

بَعَثنا رسولُ الله ﷺ في ثلاثِ مئةِ راكبٍ أميرُنا أبو عُبيدةَ بن الجَرَّاح، فأَقَمْنا على السَّاحل حتى فَنِيَ زادُنا، حتى أَكَلْنا الخَبَطَ، ثم إنَّ البحرَ أَلْقَى دابَّةً يقالُ لها: العَنْبرُ، فأَكَلْنا منه نصفَ شهرٍ حتى صَلَحَتْ أجسامُنا، فأَخَذَ أبو عُبيدةَ ضِلْعاً من أضلاعِه فَنَصَبَه، ونَظَرَ إلى أطولِ بعيرٍ، فجازَ تحتَه، وكان رجلٌ يَجْزُرُ ثلاثةَ جُزرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، ثم ثلاثةَ جُزُرٍ، فنَهاهُ أبو عُبيدةَ[1]. ٣/٣٠٩

= قلنا: وحديث أنس المشار إليه سلف في مسنده برقم (١٢٣٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٦٧)، والحميدي (١٢٤٢) و(١٢٤٤)، والدارمي (٢٠١٢)، والبخاري (٤٣٦١) و(٥٤٩٤)، ومسلم (١٩٣٥) (١٨) و(١٩)، والنسائي ٧/٢٠٧- ٢٠٨، وأبو يعلى (١٩٥٥)، وأبو عوانة ٥/١٤٣ -١٤٤ و١٤٤-١٤٥ و١٤٥، وابن حبان (٥٢٥٩)، والبيهقي ٩/٢٥١ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

زاد عبدالرزاق والحميدي (١٢٤٤) والبخاري (٤٣٦١) وأبو عوانة ٥/١٤٥: قال عمرو: أخبرنا أبو صالح: أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنتُ في الجيش فجاعوا، قال: انحر، قال: نحرت، قال: ثم جاعوا، قال: انحر، قال: نحرت، قال: ثم جاعوا، قال: انحر، قال: نحرت، ثم جاعوا، قال نُهيتُ.

وسيأتي الحديث من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار برقم (١٤٣٣٦).

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٦).

قوله: «الخَبَط» قال السندي: بفتحتين: الورقُ الساقط من الشجر.

«يَجزُر» ينحر. =

١٤٣١٦- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو

سمع جابرَ بن عبدِالله: لَمَّا نَزَلَت: ﴿هُوَ القادِرُ على أنْ يَبْعَثَ عَلَيكُمْ عَذَاباً من فَوْقِكُمْ﴾ قال رسولُ الله ﷺ: «أعُوذُ بِوَجْهِكَ» فلمَّا نَزَلَت: ﴿أو مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُم﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعُوذُ بوَجْهِكَ» فلما نَزَلت: ﴿أو يَلبِسَكُم شِيَعاً ويُذِيقَ بَعْضَكم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال: هٰذه أَهْوَنُ» أَو[1] «أَيْسَرُ»[2].

= «جُزُر» بضمتين جمع جزور، أي: إبل. «فنهاه» أي: خوفاً من قِلَّة الراحلة.

(١) في (م) و(س) و(ق): وأيسر، بالواو، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» ١٠/ ٢١١، والحميدي (١٢٥٩)، والبخاري (٧٣١٣)، والترمذي (٣٠٦٥)، والطبري ٧/ ٢٢٢-٢٢٣ و٢٢٣، وأبو يعلى (١٨٢٩) و(١٩٦٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٧-٢٨، وابن حبان (٧٢٢٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٠٢، وفي «الاعتقاد» ص ٨٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٤٦٢٨) و(٧٤٠٦)، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٦٤)، وأبويعلى (١٩٨٢) و(١٩٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٠٢ من طريق حماد بن زيد، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٠) من طريق حماد بن سلمة، وعبدالرزاق في «تفسيره» ١/ ٢١١، والنسائي (١١١٦٥) من طريق معمر، ثلاثتهم عن عمرو، به.

قوله: ﴿عذاباً من فوقكم﴾ قال السندي: أي: الرجم من السماء.

﴿أو من تحت أرجلكم﴾ أي: الخسف من الأرض.

﴿أو يلبسكم شيعاً﴾ أي: يخلطكم ويجمعكم في معركة القتال يقاتل =

١٤٣١٧- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو:

ذَكَروا[1] الرجلَ يُهِلُّ بعُمْرةٍ فَيَحِلُّ، هل له أن يأتيَ قبل أن يَطَّوَّفَ بالصَّفا والمَرْوةِ؟ فسألتُ جابرَ بن عبد الله فقال: لا، حتى يَطَّوَّفَ بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ.

وسألتُ ابنَ عمر فقال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ فطافَ بالبيتِ سبعاً، وصَلَّى خلفَ المَقَام رَكْعَتينِ، وسَعَى بينَ الصَّفا والمَرْوةِ، ثم قال: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُم في رسولِ الله أُسْوةٌ حَسَنةٌ﴾[2].

١٤٣١٨- حدثنا سفيانُ، عن عمروٍ

عن جابرٍ: كُنَّا نَعزِلُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ والقرآنُ يَنزِلُ[3].

= بعضكم بعضاً.

(١) في (م): وذكروا، بزيادة الواو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلف الحديث من هٰذا الطريق في مسند ابن عمر برقم (٤٦٤١). ولم يُشَرْ هناك إلى هٰذا الموضع من مسند جابر.

قوله: «هل له أن يأتي قبل أن يطوف» يعني: أهله كما جاء صريحاً في الرواية السالفة الذكر.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن عَمْراً -وهو ابن دينار- لم يسمعه من جابر كما صرح هو بذٰلك فيما سيأتي برقم (١٤٩٥٧)، والواسطة بينهما هو عطاء بن أبي رباح -كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢١٧، والحميدي (١٢٥٧)، والبخاري (٥٢٠٨) و(٥٢٠٩)، ومسلم (١٤٤٠) (١٣٦)، وابن ماجه (١٩٢٧)، والترمذي (١١٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٣)، والطحاوي ٣/٣٥، والبيهقي =

١٤٣١٩- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو، عن عطاءٍ

عن جابرٍ: كنا نَتَزوَّدُ لحومَ الهَدْيِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ إلى المدينةِ[1].

=٧/٢٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن جابر، وستأتي طريق عطاء عن جابر برقم (١٥٠٣٢).

وأخرجه مسلم (١٤٤٠) (١٣٨)، وأبو يعلى (٢٢٥٥)، والطحاوي ٣/ ٣٥، وابن حبان (٤١٩٥)، والبيهقي ٧/ ٢٢٨ من طريق أبي الزبير، عن جابر قال: كنَّا نعزل على عهد رسول الله ﷺ، فبلغ ذٰلك نبيَّ الله ﷺ، فلم ينهنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢١٩ عن يحيى بن سعيد، عن الحسن بن ذكوان، عن الحسن، عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٣٤٦).

قوله: «والقرآن ينزل» قال السندي: أي: فلو كان حراماً لنزل بحرمته القرآن.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ٥/ ١٦٨-١٧٧، و«صحيح ابن حبان» ٩/ ٥٠٨-٥٠٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٦٠)، وابن أبي شيبة ٤/ ٥٧، والبخاري (٢٩٨٠) و(٥٤٢٤) و(٥٥٦٧)، ومسلم (١٩٧٢) (٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥٤)، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٧، والبيهقي ٩/ ٢٩١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٥/ ٢٣٧ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، وأبونعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٠ من طريق برد بن سنان، كلاهما عن عطاء، به. بلفظ: الأضاحي.

وسيأتي الحديث من طريق عطاء برقم (١٤٤١٢) و(١٤٩٥٦)، ومن طريق أبي الزبير (١٥١٣٩) و(١٥١٦٨). وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٠٩). =

١٤٣٢٠- حدثنا سفيانُ، عن حُمَيد الأَعرجِ، عن سُليمانَ بن عَتِيق، مَكِّيٍّ

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ السِّنينَ، وَوَضَعَ الجَوائحَ[1].

= وفي الباب عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند مسلم (١٩٧٥)، وسيأتي ٥/ ٢٧٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن عتيق، فمن رجال مسلم. حميد الأعرج: هو ابن قيس المكي.

وأخرجه أبو داود (٣٣٧٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٥١، وأبو داود (٣٣٧٤)، والدارقطني ٣/ ٣١، والبيهقي ٥/ ٣٠٦، والبغوي (٢٠٨٣) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرج شطره الأول الشافعيُّ ٢/ ١٤٥، والحميدي (١٢٨١)، وابن أبي شيبة ٧/ ٣٢٠، ومسلم ص١١٧٨ (١٠١)، وابن ماجه (٢٢١٨)، والنسائي ٧/ ٢٦٦ و٢٩٤، وأبو يعلى (١٨٤٤)، وابن الجارود (٥٩٧)، والطحاوي ٤/ ٢٥، وابن حبان (٤٩٩٥)، والبيهقي ٥/ ٣٠٢ من طريق سفيان بن عيينة، به. وقال الطحاوي: قال يونس (يعني شيخه: وهو ابن عبدالأعلى): قال لنا سفيان: هو (أي: بيع السنين) بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها. قلنا: وسيأتي النهي عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها برقم (١٤٣٥٠) و(١٤٩٩٤).

وأخرج شطره الأول الشافعي ٢/ ١٤٥، والحميدي (١٢٨٢)، والنسائي ٧/ ٢٩٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر.

وأخرج الشطر الثاني الشافعي ٢/ ١٥٢، والحميدي (١٢٨٠)، ومسلم (١٥٥٤) (١٧)، والنسائي ٧/ ٢٦٥، وابن الجارود (٦٤٠)، وأبو يعلى (٢١٣٢)، وأبو إسحاق إبراهيم بن سفيان في زوائده على مسلم بإثر (١٥٥٤) (١٧)، والحاكم ٢/ ٤٠، والبيهقي ٥/ ٣٠٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن حميد الأعرج، به. =

. . . . . .

= وأخرج هٰذا الشطر أيضاً الحميديُّ (١٢٧٩)، والطحاوي ٤/ ٣٤، والدارقطني ٣/ ٣١، والحاكم ٢/ ٤٠-٤١، والبيهقي ٥/ ٣٠٦ من طريق سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر. ولفظه عند الحميدي، ومن طريقه الدارقطني: أن النبي ﷺ ذكر الجوائح بشيء، قال سفيان: فلا أدري كم ذٰلك الوضعُ.

وأخرج الدارمي (٢٥٥٦)، ومسلم (١٥٥٤)، وأبو داود (٣٤٧٠)، وابن ماجه (٢٢١٩)، والنسائي ٧/ ٢٦٤-٢٦٥ و٢٦٥، وابن الجارود (٦٣٩)، والطحاوي ٤/ ٣٤ و٣٥، وابن حبان (٥٠٣٤) و(٥٠٣٥)، والدارقطني ٣/ ٣٠ و٣١، والحاكم ٢/ ٣٦، والبيهقي ٥/ ٣٠٦ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن بعت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة، فلا يحلُّ لك أن تأخذ منه شيئاً، بم تأخذ مال أخيك بغير حق».

وسيأتي بنحوه في «المسند» من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير برقم (١٥٢٣٩).

وسيأتي النهي عن بيع السنين ضمن الحديث (١٤٩٢١) من طريق أَبي الزبير وسعيد بن ميناء.

وسيأتي بلفظ: نهى عن بيع ثمر النخل سنتين أو ثلاثاً برقم (١٤٣٧١)، وبلفظ: نهى عن المعاومة، ضمن الحديث (١٤٣٥٨)، وكلاهما من طريق أبي الزبير.

وسيأتي أيضاً من طريق عطاء وأبي الزبير برقم (١٥٠٨٣). وانظر أيضاً ما سيأتي من طريق عطاءٍ برقم (١٥٢٤٦).

وفي باب النهي عن بيع السنين عن ابن عباس عند البزار (١٢٨١ -كشف الأستار).

وعن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٦٨٧٠).

وفي باب وضع الجوائح عن أنس عند البخاري (٢١٩٨)، ومسلم (١٥٥٥)، واختلف في رفعه ووقفه، انظر «الفتح» ٤/ ٣٩٨-٣٩٩.

قوله: «نهى عن بيع السنين» قال السندي: هو أن يبيع ثمرة نخلة أو =

١٤٣٢١- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو وابن المُنكَدِر

سمعا جابراً -يزيدُ أحدهما على الآخرِ- قال: قال النبيُّ ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرَأَيتُ فيها قَصْراً -أو داراً- فسَمِعْتُ فيها صَوْتاً، فقلتُ: لِمَنْ هٰذا؟ فقيلَ لِعُمَر: فأرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَها، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ يا أبا حَفْصٍ» فَبَكَى عمرُ. وقال مرةً[1]: فأَخبَرَ بها عمرَ، فقال: يا رسولَ الله، وَعليكَ يُغَارُ؟!

قال سفيانُ: سمعتُه من ابن المُنكَدر وعَمْرٍو، سمعا جابراً[2].

=نخلات بأعيانها سنتين أو ثلاثاً مثلاً، فإنه بيعُ شيء لا وجود له حال العقد.

«وضع الجوائح» هي جمع جائحة، وهي آفة تهلك الثمرة. قال الخطابي: والأمر بوضعها عند الفقهاء للندب من طريق المعروف والإحسان لا على سبيل الوجوب والإلزام، وقال أحمد وجماعة من أصحاب الحديث: هو لازم بقدر ما هلك، وقيل: محمول على ما هلك قبل تسليم المبيع إلى المشتري، فإنه في ضمان البائع، بخلاف ما هلك بعد التسليم، لأن المبيع قد خرج من عُهْدة البائع بالتسليم إلى المشتري، فلا يلزمه ضمان ما يعتريه بعده، واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري (سلف برقم ١١٣١٧) فلو كانت الجوائح موضوعة لم يصر مديوناً بسببها، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «المغني» ٦/ ١٧٧، و«التمهيد» ٢/ ١٩٣-١٩٨.

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): مرة أخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار، ومحمد: هو ابن المنكدر.

وأخرجه مسلم (٢٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٥)، وأبو يعلى (٢٠١٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٥٣-٥٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٨، والحميدي (١٢٣٥)، ومسلم (٢٣٩٤)، =

حدثنا عبدُالله، قال: وَجَدتُ هٰذه الأحاديثَ في كتاب أَبي بخطِّ يدِه إلى آخر حديث الحَكَم بن موسى:

○ ١٤٣٢٢- حدثنا محمدُ بنُ بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرنا أبو الزُّبير أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: دخلَ النبيُّ ﷺ على عائشةَ وهي تَبْكِي، فقال: «ما لَكِ تَبْكِينَ؟» قالت: أَبكي أنَّ الناس أَحلُّوا، ولم أُحْلِلْ، وطافُوا بالبيتِ ولم أَطُفْ، وهٰذا الحجُّ قد حَضَرَ. قال: «إنَّ هٰذا أمرٌ كَتَبَه اللهُ على بَناتِ آدمَ، فاغْتَسِلِي وأَهِلِّي بالحَجِّ وحُجِّي» قالت: ففعلتُ ذٰلك، فلمَّا طَهُرْتُ قال: «طُوفِي بالبَيتِ وبينَ الصَّفَا والمَرْوةِ، ثم قد أَحْلَلْتِ من حَجِّكِ ومِن عُمْرَتِكِ» قالت: يا رسول الله، إني أَجِدُ في نفسي من عُمْرَتي أَنِّي لم أكُنْ طُفْتُ حتى حَجَجْتُ! قال: «فَاذْهَبْ بها يا عَبدَالرَّحمٰنِ فَأَعْمِرْها مِن التَّنْعيمِ»[1].

=وأبو يعلى (١٩٧٦) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار وحده، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٣٦)، ومسلم (٢٣٩٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر وحده، به.

وأخرجه البخاري (٥٢٢٦) و(٧٠٢٤)، والنسائي (٨١٢٦)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٨٨٦) من طريق عبيد الله بن عمر، عن ابن المنكدر، به.

وسيأتي ضمن حديث من طريق محمد بن المنكدر بالأرقام (١٥٠٠٢) و(١٥٠٠٣) و(١٥١٨٩).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨٤٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم. =

○ ١٤٣٢٣- وَجَدتُ في كتاب أَبي: حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُ الله بن محمدٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأبي بَكْر: «مَتى تُوتِرُ؟» قال: أوَّلَ الليلِ بعدَ العَتَمَة. قال: «فَأَنت يا عمرُ؟» قال: آخرَ الليلِ. قال: «أمَّا أنتَ يا أبا بَكْرٍ، فأَخَذْتَ بالثِّقَةِ[1]، وأمَّا أنتَ يا عمرُ، فأَخَذْتَ بالقُوَّةِ»[2].

= وأخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٥٠ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤٢)، وأبوداود (١٧٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣١)، والطحاوي ٢/ ٢٠١، وأبو عوانة من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٧) من طريق مطر الوراق، عن أبي الزبير، به. وزاد: فكانت عائشة إذا حجت صنعت كما صنعت مع نبي الله ﷺ.

وسيأتي الحديث من طريق الليث، عن أبي الزبير برقم (١٥٢٤٤).

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/ ٤٣.

قولها: «أبكي أن الناس أحلوا» قال السندي: بفتح «أنَّ» بتقدير اللام، وهٰذا من الكنايات الحسنة عن الحيض، أي أن الناس فرغوا من العمرة، وأنا بسبب الحيض ما فرغتُ منها.

«فاغتسلي» أي: لإحرام الحج.

«إني أجد في نفسي من عمرتي» ظاهره أنها صارت قارنةً حين أحرمت بالحج، فدخلت عُمْرَتُها بالحج، لا أنها فسخت العمرة بالحج، لكنها لأجل أنها ما طافت للعمرة وجدت في نفسها شيئاً، والله تعالى أعلم.

(١) في نسخة في (س) ونسخة في (ق): بالوُثْقى.

(٢) إسناده حسن من أجل عبدالله بن محمد: وهو ابن عقيل، فإنه يعتبر به في المتابعات والشواهد فيحسن حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال=

○* ١٤٣٢٤- وَجَدتُ في كتاب أَبي: حدثنا الحَكَمُ بن موسى -وسمعتُه أَنا من الحَكَم بن موسى- حدثنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا المُجالِدُ بن سعيدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «لا تَلِجُوا على المُغِيبات، فإنَّ الشَّيطانَ يَجْرِي من أَحَدِكم مَجْرَى الدَّمِ» قلنا: ومنكَ يا رسولَ الله؟ قال: «ومِنِّي، ولٰكِنَّ الله أَعانَنِي عليهِ

= الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٦٧١)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٢ و٤٤٠، وعبد بن حميد (١٠٣٤)، وابن ماجه (١٢٠٢)، وأبو يعلى (١٨٢١)، والطحاوي ١/ ٣٤٢ من طرق عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة الثانية مختصرة.

وسيأتي برقم (١٤٥٣٥) عن عبدالصمد ومعاوية بن عمرو، عن زائدة.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٠٧).

وفي الباب عن أبي قتادة الأنصاري عند أبي داود (١٤٣٤)، وابن خزيمة (١٠٨٤)، والحاكم ١/ ٣٠١، والبيهقي ٣/ ٣٥. ورجاله ثقات، لكن قال ابن خزيمة: هٰذا عند أصحابنا عن حماد مرسل، ليس فيه أبو قتادة.

وعن ابن عمر عند ابن ماجه بإثر (١٢٠٢)، وابن خزيمة (١٠٨٥)، وابن حبان (٢٤٤٦)، والحاكم ١/ ٣٠١، والبيهقي ٣/ ٣٦، وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣٨). وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار (٧٣٦ -كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٥٩)، وفي إسناده سليمان بن داود اليمامي ضعيف بمرة. وعند أبي نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧٢ وإسناده ضعيف. والصحيح عن سعيد بن المسيب مرسلاً دون ذكر أبي هريرة أخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٢، والطحاوي ١/ ٣٤٢.

فأَسْلَمُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وقد جمع مجالد في هٰذا المتن ثلاثة أحاديث، وهي صحيحة، الأول: «لا تلجوا على المغيبات»، والثاني: «إن الشيطان يجري من أحدكم مَجْرى الدم»، والثالث: «لكن الله أعانني عليه فأَسلم». عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الدارمي (٢٧٨٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والترمذي (١١٧٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١٠) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن مجالد بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي عقبه: حديث غريب من هٰذا الوجه، وقد تكلم بعضهم في مجالد بن سعيد من قبل حفظه.

وأخرج عبد بن حميد (١٠٧٣)، ومسلم (٢١٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٥) من طريق هشيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «ألا لا يبيتنَّ رجل عند امرأة ثَيِّبٍ، إلا أن يكون ناكحاً، أو ذا محرم».

وأخرج البيهقي في «الشعب» (٥٤٤١) من طريق عاصم بن هلال، حدثنا أيوب قال: أظنه عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسافر المرأة إلا ومعها محرم، ولا يدخل عليها إلا وعندها محرمٌ». قلت: يا رسول الله إنما ندخل عليهن ليطعمننا. قال: «فليدخل أحدكم حين يدخل، وليعلم أن الله يراه».

وسيأتي النهي عن الدخول على المغيبات فقط برقم (١٥٢٧٨) من طريق مجالد. وانظر الحديث رقم (١٤٦٥١).

ولقوله: «لا تلجوا على المغيبات» شاهد من حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٩٥)، وهو في الصحيح.

ولقوله: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢٥٩٢)، وهو في الصحيح أيضاً.

ولقوله: «لكن الله أعانني عليه فأَسلم» شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٨)، وهو في الصحيح.

قوله: «لا تلِجُوا» قال السندي: من الولوج، أي: لا تدخلوا «على =

○* ١٤٣٢٥- وَجَدتُ في كتاب أَبي: حدثنا الحَكَم بن موسى -قال عبدُالله: وحَدَّثناه الحكمُ بن موسى-، حدثنا يحيى بن حَمْزة، عن أبي وَهْبٍ، عن سليمان بن موسى أن نافعاً حَدَّثه عن عبدِالله بن عُمَر.

٣/ ٣١٠ وعطاءِ بن أبي رَباحٍ، عن جابر بن عبدالله أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن باعَ عَبْداً وله مالٌ، فلَهُ مالُه، وعليه دَيْنُه، إلاَّ أنْ يَشْتَرِطَ المُبْتاعُ، ومَن[1] أَبَّرَ نخلاً، فباعَه بعدَ تَوْبيرِه، فله ثمرَتُه إلا أن يشترطَ المُبتاعُ»[2].

= المغيبات» اسم فاعل من الإغابة، أي: على النساء التي غاب أزواجُهُنَّ عن البيوت.

(١) من هنا إلى آخر الحديث سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي وهب: وهو عُبيدالله بن عُبيد الكَلاعِي، وسليمان بن موسى: وهو المعروف بالأشدق، وقد رواه موسى هنا بإسنادين، الأول: عن نافع عن ابن عمر، والثاني: عن عطاء عن جابر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١٧، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣٢٥-٣٢٦ عن أحمد بن الحسن الصوفي، عن الحكم بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٨٣)، وابن حبان (٤٩٢٤)، وابن عدي ٣/ ١١١٧، والبيهقي ٥/ ٣٢٥-٣٢٦ من طريق حفص بن غيلان، عن سليمان ابن موسى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١١٣ من طريق أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر، وعن نافع عن ابن عمر، به موقوفاً عليهما.

وسلف شطر الحديث الأول برقم (١٤٢١٤) من طريق سلمة بن كهيل عمن سمع جابراً، عن جابر.

وسلف شطره الثاني من طرق عن نافع عن ابن عمر في مسنده، انظر =

. . . . . .

=(٤٥٠٢) و(٥١٦٢) و(٥٣٠٦) و(٥٤٨٧).

واختلف على نافع في شطر الحديث الأول -وهو قصة بيع العبد- فروي عنه عن ابن عمر مرفوعاً، وروي عنه عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً وموقوفاً.

أما رواية نافع عن ابن عمر مرفوعاً فأخرجها عن نافع جماعة:

عبد ربه بن سعيد، وسلف حديثه في مسند ابن عمر برقم (٥٤٩١).

يحيى بن سعيد الأنصاري، أخرجه من طريقه البيهقي ٥/ ٣٢٥.

عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن عبدالله، عن نافع به، أخرجه أبو داود (٣٩٦٢)، وابن ماجه (٢٥٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٨١)، والبيهقي ٥/ ٣٢٥ من طريقين عن عبيدالله بن أبي جعفر. بلفظ «من أعتق عبداً» بدل: «من باع عبداً».

وأخرجه النسائي (٤٩٨٠) من طريق ثالث عن عبيدالله بن أبي جعفر عن نافع، به، ليس فيه بكير بن عبدالله.

وأما رواية نافع عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً، فأخرجها النسائي (٤٩٨٩) من طريق ابن إسحاق، عن نافع، به. وقال -كما في «التحفة» ٨/ ٧٠-: هٰذا خطأ، والصواب حديث ليث بن سعد وعبيدالله وأيوب. قلنا: وهو الآتي.

وأما رواية نافع عن ابن عمر عن عمر موقوفاً، فأخرجها محمد بن الحسن في «الموطأ» (٧٩٣)، وأبو داود (٣٤٣٤)، والبيهقي ٥/ ٣٢٤ من طريق مالك، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٨٥) من طريق الليث بن سعد، و(٤٩٨٦) من طريق عبيدالله بن عمر، و(٤٩٨٧) من طريق أيوب السختياني، -وطريق أيوب سلفت في «المسند» بإثر الحديث (٥٤٩١)- أربعتهم عن نافع، به موقوفاً. وجاء في مطبوع سنن أبي داود الحديث مرفوعاً والتصويب من «التحفة» ٨/ ٦٩-٧٠ ومصادر التخريج، وسقط من مطبوع سنن النسائي «عمر» والتصويب من «التحفة» أيضاً. وانظر لزاماً التعليق على الحديث السالف برقم (٤٥٥٢) في مسند ابن عمر.

قوله: «فله ماله» قال السندي: أي: فللبائع مال العبد. =

قال عبد الله: إلى هاهنا وجدتُ في كتاب أبي، والباقي سَمَاعٌ.

١٤٣٢٦- حدثنا زيادُ بن عبدِ الله البَكَّائِيُّ[١]، حدثنا الحَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما قَوْمٍ كانَتْ بَينَهُم رِباعَةٌ أو دارٌ، فأرادَ أَحدُهُم أنْ يَبِيعَ نَصِيبَه، فَلْيَعرِضْهُ على شُرَكائِهِ، فإنْ أَخَذُوهُ فهُمْ أَحَقُّ به بالثَّمَنِ»[٢].

١٤٣٢٧- حدثنا نَصْرُ بنُ بابٍ، عن حَجَّاجٍ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرِ بن عبدِ الله الأَنصاريِّ أنه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَن يَطْرُقَ الرَّجلُ أَهْلَه ليلاً[٣].

= «وعليه دَيْنه» أي: وعلى البائع دين العبد، ولعل هٰذا إذا كان مأذوناً أو أنه أخذ الدين لمولاه. اهـ.

وتوبير النخل وتأبيره: تلقيحه.

(١) تحرف في (م) إلى: البكاري.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زياد بن عبدالله ليس بالقوي في غير ابن إسحاق، والحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعن. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وسيأتي الحديث عن يزيد بن هارون عن الحجاج برقم (١٥٠٩٥).

وانظر (١٤٢٩٢).

الرِّباعة -بكسر الراء-: المنزل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جدّاً من أجل نصر بن باب -وهو الخراساني أبو سهل المَرْوَزي نزيل بغداد-، وحجاج- وهو ابن أرطاة النَّخَعي =

١٤٣٢٨- حدثنا نَصْر بن بابٍ، عن حَجَّاج، عن أبي الزُّبير

عن جابرِ بن عبدِالله الأنصاريِّ أنه قال: دَخَلتُ على رسولِ الله ﷺ فقال لي: «يا جابرُ، لوْ قَدْ جاءَنا مالٌ، لحَثَيْتُ لكَ، ثمَّ حَثَيْتُ لكَ». قال: فَقُبِضَ رسولُ الله ﷺ قبلَ ان يُنجِزَ لي تلك العِدَة، فأَتيتُ أبا بكرٍ فحَدَّثتُه، فقال أبو بكر: ونحن لو قد جاءَنا شيءٌ لَحَثَيْتُ لكَ، ثم حَثَيْتُ لكَ، ثم حَثَيتُ لكَ. قال: فأتاه مالٌ، فحَثَى لي حَثْيةً ثم حَثْيةً، ثم قال: ليسَ عليكَ فيها صدقةٌ حتى يَحُولَ عليها[1] الحَوْلُ. قال: فوَزَنْتُها فكانت ألفاً وخمسَ مئةٍ[2].

١٤٣٢٩- حدثنا نَصرُ بنُ بابٍ، عن حَجَّاجٍ، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِالله الأنصاريِّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في العِيدَيْنِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، ثم خَطَبَنا، ثم نَزَلَ، فمَشَى إلى

= الكوفي- مدلِّس، وقد عنعنه، لكن سيأتي بإسناد حسن عن أبي الزبير عن جابر برقم (١٥٢٥٠)، وصحَّ من طرق أخرى عن جابر، انظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

(١) لفظة «عليها» ليست في (م) و(ق).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٢١١-٢١٢ من طريق نوح بن أبي مريم، عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد. ونوح هٰذا متهم بالوضع.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٠١).

ولقوله: «ليس عليك فيها صدقة حتى يحول عليها الحول» انظر «مصنف ابن أبي شيبة» ٣/ ١٥٧ و١٥٨، و«نصب الراية» ٢/ ٣٢٨-٣٣٠.

قوله: «تلك العِدَة» بكسر العين، أي: ذٰلك الوعد.

النساءِ ومَعَه بلالٌ، ليس مَعَه غيرُه، فأَمَرَهُنَّ بالصَّدقةِ، فجَعَلَتِ المرأَةُ تُلْقِي تُومَتَها وخاتَمَها إلى بلالٍ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً لأجل نصر بن باب: وهو الخُراساني المَرْوزي. حجاج: هو ابن أرطاة النَّخعي، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وسلف الحديث بنحوه برقم (١٤١٦٣) بإسناد صحيح.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/ ٢٥٢ من طريق مسدد، عن حصين ابن نمير، عن الفضل بن عطية، عن عطاء، عن جابر. وأحال على حديث ابن عمر السالف قبله، ولفظه: خرج رسول الله ﷺ يوم عيد، فبدأ، فصلى بغير أذان ولا إقامة، ثم خطب. وقد سلف حديث جابر في مسند ابن عمر برقم (٥٨٧١م) عن علي بن عبدالله، عن حصين بن نمير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٨ من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٤ من طريق محمد بن عبيدالله العَرْزمي، كلاهما عن عطاء، عن جابر. ولفظ حديث ابن أبي ليلى: صلى ﷺ يوم العيد بغير أذان ولا إقامة. ولفظ العرزمي: صلى بهم العيدين بغير أذان ولا إقامة، لم يصل قبلها، ولا بعدها.

وأخرج البخاري (٩٦٠)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٥/ ٨٤ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٥٦٢٧)، ومن طريقه مسلم (٨٨٦)، والبيهقي ٣/ ٢٨٤، كلاهما (هشام وعبدالرزاق) عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر وابن عباس، قالا: لم يكن يؤذن يوم الفطر، ولا يوم الأضحى. زاد عبدالرزاق في حديثه: ثم سألته (السائل: هو ابن جريج) بعد حين عن ذٰلك، فأخبرني قال: أخبرني جابر: أن لا أذان للصلاة يوم الفطر حين يخرج الإمام، ولا بعد ما يخرج، ولا إقامة، ولا نداء، ولا شيء؛ لا نداء يومئذ ولا إقامة. وحديث ابن عباس سلف في مسنده برقم (٢٠٦٢). وقد سلف أيضاً في مسند ابن عباس برقم (٢١٧٢) عن محمد بن ربيعة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر. وأحاله على حديث ابن عباس السالف قبله،=

١٤٣٣٠- حدثنا نَصْر بن باب، عن حَجَّاج، عن الذَّيَّال بن حَرْمَلَةَ، قال:

سألتُ جابرَ بن عبدِ الله الأنصاريَّ: كم كنتُم يومَ الشَّجرةِ؟ قال: كنا ألفاً وأربعَ مئةٍ[1].

١٤٣٣٠م- قال: وكان رسولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يديهِ في كلِّ تَكْبيرةٍ من الصَّلاةِ[2].

= ولفظه: شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، وأبي بكر، وعمر، وعثمان، فكلهم صلى قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة.

وفي باب صلاة العيد بغير أذان ولا إقامة عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٦٧)، وانظر بقية أحاديث الباب عنده.

وقوله: «تُومَتَها»، التُّومَة -بالضم-: واحدة التُّوَم أو التُّوم، وهي حبَّة تصاغ من الفِضَّة كالدُّرَّة، أو هي القُرْط فيه حبَّة. «اللسان» ١٢/ ٧٤، و«النهاية» ١/ ٢٠٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً من أجل نصر بن باب، وحجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس، وقد عنعنه.

لكنه سلف بإسناد صحيح برقم (١٤٣١٣).

(٢) إسناده ضعيف إسناد سابقه.

وأخرج ابن ماجه (٨٦٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير: أن جابر بن عبدالله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثلَ ذٰلك، ويقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فعل مثلَ ذٰلك.

وفي الباب عن وائل بن حجر، سيأتي ٤/ ٣١٦ و٣١٧ من طريقين عنه في الأول مجهول، والثاني فيه عبدالجبار بن وائل لم يسمع من أبيه.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٨٦٥)، وإسناده ضعيف.

وعن عمير بن حبيب عند ابن ماجه (٨٦١)، وإسناده ضعيف.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ١٥/ ٣٠-٥٩.

١٤٣٣١- حدثنا نَصْر بن بابٍ، عن حَجَّاج، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبدِالله الأنصاريِّ أنه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الحيوانِ بالحيوانِ نَسِيئةً: اثنينِ بواحدٍ، ولا بأسَ به يداً بيدٍ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف نصر بن باب، وحجاج -وهو ابن أرطاة -وأبو الزبير مدلسان، ولم يصرِّحا بالسماع.

وأخرجه الترمذي (١٢٣٨)، وابن ماجه (٢٢٧١)، وأبو يعلى (٢٠٢٥) من طرق عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٦٠ من طريق أشعث بن سوار، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٦٢) من طريق بحر بن كنيز، كلاهما عن أبي الزبير، به. وأشعث وبحر كلاهما ضعيف.

وسيأتي عن يزيد بن هارون، عن حجاج بن أرطاة برقم (١٥٠٦٣) و(١٥٠٩٤).

وفي الباب عن سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ١٢، وفي سماع الحسن البصري من سمرة خلاف بين أهل العلم.

وعن جابر بن سمرة، سيأتي ٥/ ٩٩. وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٥٠٢٨)، واختلف في وصله وإرساله.

وعن ابن عمر عند الطحاوي ٤/ ٦٠، والطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٤/ ١٠٥، وإسناده حسن في الشواهد.

وانظر له شواهد أخرى عند حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٥).

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٤١٩: قال ابن بطال: اختلفوا في ذٰلك، فذهب الجمهور إلى الجواز، لكن شَرَطَ مالكٌ أن يختلف الجنسُ، ومَنَعَ الكوفيون وأحمد مطلقاً، لحديث سمرة المخرَّج في «السنن» ورجاله ثقات إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، فرجَّح البخاري وغير واحد إرساله، وعن جابر عند الترمذي وغيره وإسناده لين، وعن جابر بن سمرة عند عبدالله في زيادات =

● حدثنا عبدُ الله: قلتُ لأَبي: سمعتُ أبا خَيْثَمة يقول: نَصْرُ بن بابٍ كَذَّابٌ! فقال: أَستغفرُ الله، كذَّابٌ؟! إنما عابُوا عليه أنه[1] حَدَّث عن إبراهيمَ الصائغِ، وإبراهيمُ الصائغُ من أهل بلدِه، فلا يُنكَرُ أن يكونَ سَمِعَ منه.

١٤٣٣٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاقَ، حدثنا عَمْرو بن دينارٍ سمعتُ جابراً يُحدِّث: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَنقُلُ معهم حِجارةَ الكَعْبةِ، وعليه إزارٌ، فقال له العباسُ عمُّه: يا ابنَ أخي، لو حَلَلْتَ إزارَكَ فجعلتَه على مَنْكِبَيكَ دونَ الحجارةِ. قال: فحَلَّه فجعلَه على مَنْكِبَيه، فسَقَطَ مَغْشِيّاً عليه، فما رُئِيَ بعدَ ذٰلك اليومِ عُرْياناً[2].

١٤٣٣٣- حدثنا مُصعَب بن سَلَّام -سمعتُه من أَبي مرتينِ -حدثنا الأَجلحُ، عن الذَّيَّال بن حَرْمَلةَ

= «المسند»، وعن ابن عمر عند الطحاوي والطبراني. واحتُجَّ للجمهور بحديث عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ أمره أن يجهِّز جيشاً. وفيه: فابتاع البعير بالبعيرين بأمر رسول الله ﷺ. أخرجه الدارقطني وغيره، وإسناده قوي. قلنا: وقد سلف حديث عبدالله بن عمرو هٰذا بنحوه في مسنده برقم (٦٥٩٣).

وانظر «شرح السنة» ٨/ ٧٣-٧٥.

(١) في (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س): لأنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة. وسيتكرر الحديث برقم (١٤٥٧٨).

وأخرجه البخاري (٣٦٤)، ومسلم (٣٤٠) (٧٧)، وأبو يعلى (٢٢٤٣)، والبيهقي ٢/ ٢٢٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٤٠).

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: أَقْبَلْنا معَ رسولِ الله ﷺ من سفرٍ، حتى إذا دَفَعْنا إلى حائطٍ من حِيطانِ بني النَّجّار، إذا فيه جَمَلٌ لا يَدخُلُ الحائطَ أحدٌ إلا شَدَّ عليه. قال: فذَكَرُوا ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فجاءَ حتى أَتَى الحائطَ، فدعا البعيرَ، فجاءَ واضِعاً مِشْفَرَه إلى الأرضِ، حتى بَرَكَ بينَ يديهِ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هاتُوا خِطَامَه»[1] فخَطَمَه ودَفَعَه إلى صاحبِه. قال: ثم الْتَفَتَ إلى الناس فقال: «إنَّه ليسَ شيءٌ بينَ السَّماءِ والأرضِ، إلاّ يَعْلَمُ أَنِّي رَسُولُ الله، إلا عاصِيَ الجِنِّ والإنْسِ»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): خطاماً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مصعب بن سلام مختلف فيه، لكنه متابع، والذيال بن حرملة روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان فحديثه حسن. الأجلح: هو ابن عبد الله بن حُجَيَّة.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٩) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧٣، وعبد بن حميد (١١٢٢)، والدارمي (١٨)، وأبو نعيم (٢٧٩) من طرق عن الأجلح، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٠ من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأجلح، عن ذيال بن حرملة، عن ابن عباس. قال الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٦/ ١٤٢ عن رواية الطبراني: هٰذا من هٰذا الوجه عن ابن عباس غريب جداً، والأشبه رواية الإمام أحمد عن جابر، اللهم إلا أن يكون الأجلح قد رواه عن الذيال، عن جابر وعن ابن عباس، والله أعلم.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٨ من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من بني سلمة ثقة، عن جابر. =

١٤٣٣٤- حدثنا مُصعَب بن سَلَّام، حدثنا جعفرٌ، عن أبيه

عن جابرٍ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فحَمِدَ اللهَ وأَثْنَى عليه بما هو له أهلٌ، ثم قال: «أمَّا بَعْدُ، فإنَّ أصْدَقَ الحَديثِ كتابُ الله، وإنَّ أَفْضَلَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ، وشَرَّ الأمُورِ مُحْدَثاتُها، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالةٌ».

ثم يَرفَعُ صوتَه، وتَحمَرُّ وَجْنَتَاهُ، ويَشتَدُّ غضبُه، إذا ذَكَرَ الساعةَ، كأنه مُنذِرُ جيش، قال: ثم يقول: «أَتَتْكُم السَّاعةُ، بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةَ هٰكذا -وأشارَ بإصبَعَيهِ السَّبَّابةِ والوُسْطى- صَبَّحَتْكُمُ[1] السَّاعةُ ومَسَّتْكُم. مَنْ تَرَكَ مالاً، فلأَهْلِهِ، ومَنْ تَرَكَ دَيْناً أَو ضَيَاعاً، فإلَيَّ وعَلَيَّ». والضَّياعُ: يعني ولدَه المساكينَ[2]. ٣/٣١١

= وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٦١٤)، وذكرنا شواهده هناك.
وانظر «البداية» لابن كثير ٦/١٤١.
قوله: «إلا شد عليه» قال السندي: أي: حمل عليه كالوحشيِّ.
«مِشفَره» بكسر ميم وفتح فاء: كالشَّفَةِ من الإنسان.
(١) في (ظ٤) ونسخة في (ق): ضحَّتْكم.
(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مصعب بن سلّام، وقد توبع.
وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ١/٣٧٦-٣٧٧، والدارمي (٢٠٦)، ومسلم (٨٦٧) (٤٣) و(٤٤)، وابن ماجه (٤٥)، وابن الجارود (٢٩٧) و(٢٩٨)، وأبويعلى (٢١١١)، وأبوعوانة في الجمعة كما في «الإتحاف» ٣/٣٢٩، وابن حبان (١٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٨)، والبيهقي ٣/٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٧ و٢١٣ و٢١٤ من طرق عن جعفر بن محمد، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي مختصراً برقم (١٤٤٣١) و(١٤٦٣٠)، ومطولاً برقم (١٤٩٨٤).
ولقوله: «من ترك مالاً فلأهله...» انظر ما سلف برقم (١٤١٥٨). =

○ ١٤٣٣٥- حدثنا عبدُالله، قال: وَجَدْتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أَبي بخَطِّ يدِه، وسمعتُه في موضعٍ آخر: حدثنا أبو اليَمَانِ، قال: اخبرني شُعيبٌ، عن الزُّهْري، حدثني سِنانُ بنُ أبي سِنانٍ الدُّؤَلي وأبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمٰن

= ولقوله: «إن أصدق الحديث... وكل بدعة ضلالة» شاهد عن العرباض، سيأتي ٤/١٢٦.

وعن ابن مسعود عند ابن ماجه (٤٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥)، واللالكائي (٨٤)، وقد روي موقوفاً من قول ابن مسعود عند اللالكائي (٨٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٩، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص٢٤، وروي نحوه موقوفاً عند البخاري (٦٠٩٨) و(٧٢٧٧)، وفي الرواية الموقوفة عند البيهقي واللالكائي زيادة: «كل ضلالة في النار»، وهي في بعض طرق جابر كما سيأتي عند الحديث (١٤٩٨٤).

وفي باب قوله: «بعثت أنا والساعة كهٰذا»، سلف عن أنس برقم (١٢٢٤٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ضَياعاً» قال السندي: بفتح الضاد بمعنى الهلاك، أريدَ به الصِّغار الذين يُخاف عليهم الهلاك، أو بكسرها جمع ضائع، كالجياع جمع جائع.

وقوله ﷺ: «وكل بدعة ضلالة» وهو من العام الذي أريد به الخاص بدليل قوله ﷺ المخرج في «الصحيح»: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». وقد ثبت عن الإمام الشافعي قوله: المحدثات من الأمور ضربان أحدهما: ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة. وما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، فهذه محدثة غير مذمومة. رواه البيهقي في «المدخل» ص ٢٠٦.

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: والمرادُ بالبدعة: ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يَدُلُّ عليه، أما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعاً، وإن كان بدعة لغة.

وقال الحافظ ابن حجر: والمراد به ما أُحدث وليس له أصل في الشرع ويسمى في عرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة.

أنَّ جابرَ بن عبدِالله الأنصاريَّ -وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ- أَخبرَ: أنه غزَا معَ رسولِ الله ﷺ غزوةً قِبَلَ نَجْدٍ، فلمَّا قَفَلَ رسولُ الله ﷺ قَفَلَ معهم، فأَدرَكَتْهُم القائلةُ يوماً في وادٍ كثيرِ العِضاهِ، فنزَلَ النبيُّ ﷺ، وتفرَّقَ الناسُ في العِضَاه يَستَظِلُّون بالشجرِ، ونزَلَ رسولُ الله ﷺ يَستَظلُّ تحت ظِلِّ[1] شجرةٍ، فعَلَّقَ بها سيفَه. قال جابرٌ: فنِمْنا بها نَوْمةً، ثم إن النبيَّ ﷺ يَدْعُونا. فأَتيناه، فإذا عندَه أعرابيٌّ جالسٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذا اخْتَرَطَ سَيْفَه، وأنا نائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وهو في يَدِهِ صَلْتاً فقال: مَن يَمْنَعُك منِّي؟ فقلتُ: اللهُ. فقال: مَن يَمْنَعُك منِّي؟ فقلتُ: اللهُ. فشَامَ سَيْفَه[1] وجَلَسَ، فلم يُعاقِبْه النبيُّ ﷺ وقد فَعَلَ ذٰلك[2].

---

(١) لفظة «ظل» لم ترد في (م) و(س).

(١) في (م) و(ق): السيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٩١٠) و(٢٩١٣) و(٤١٣٤)، ومسلم ص١٧٨٧ (١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٩، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٧٣ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٢)، والبخاري (٤١٣٩)، ومسلم ص١٧٨٦ (١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٧٤، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة وحده، به.

وأخرجه البخاري (٢٩١٣)، ومسلم ص١٧٨٦ (١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥٢)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «الإتحاف» ٣/ ١٤٩، وابن حبان (٤٥٣٧) من طريق إبراهيم بن سعد، والبخاري (٤١٣٥) من طريق =

١٤٣٣٦- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دِينارٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: غَزَوْنا جيشَ الخَبَط، وأَميرُنا أبو عُبيدةَ بن الجَرَّاح، فجُعْنا جُوعاً شديداً، فَأَلْقَى لنا البحْرُ حوتاً لم نَرَ مثلَه، يُقالُ له: العَنْبَرُ، فأَكَلْنا منه نصفَ شهرٍ، وأخذَ أبو عبيدةَ عَظْماً من عِظامِه، فكانَ الراكبُ يَمُرُّ تحتَه[1].

١٤٣٣٧- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يُخبِرُ نحواً من حديث[2] عمروٍ

= محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان وحده، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٤٩٢٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة وحده.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٢٩) و(١٥١٩٠) من طريق سليمان بن قيس اليشكري، عن جابر.

قوله: «قفل» قال السندي: أي: رجع.

«القائلة»: الاستراحة نصف النهار.

«العِضاه» بكسر العين، آخره هاء: كل شجر عظيم له شوك.

«اخترطَ سيفه»، أي: كشفه وسلَّه من غمده.

«صَلْتاً» بفتح صاد وضمها، وسكون لام، أي: مكشوفاً.

«فشامَ سيفَه»، أي: ردَّه إلى غِمْده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه البخاري (٤٣٦٢) و(٥٤٩٣)، وأبو عوانة ٥/١٤٨-١٤٩، والبيهقي ٩/٢٥١، والبغوي (٢٨٠٤) من طريق يحيى القطان، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٣١٥).

(٢) في (م) و(س): خبر.

هٰذا، وزاد فيه: قال: وزَوَّدَنا النبيُّ ﷺ جِراباً من تمرٍ، فكان يَقبِضُ لنا قبضةً قبضةً، ثم تمرةً تمرةً، فنَمَصُّها[1]، ونَشرَبُ عليها الماءَ حتى الليلِ، ثم نَفِدَ ما في الجِرَابِ، فكنَّا نَجْتَنِي الخَبَطَ بقِسِيِّنا، فجُعْنا جُوعاً شديداً، فأَلْقَى لنا البحرُ حُوتاً مَيتاً، فقال أبو عُبيدةَ: غُزاةٌ وجِياعٌ، فكُلُوا. فأَكَلْنا، فكان أبو عُبيدةَ يَنصِبُ الضِّلَعَ من أضلاعِه، فَيمُرُّ الراكبُ على بعيرِه تحتَه، ويَجلِسُ النَّفَرُ الخمسةُ في موضِعِ عينِه، فأَكَلْنا منه وادَّهَنَّا حتى صَلُحَتْ أجسامُنا، وحَسُنَتْ سَحْناتُنا.

قال: فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ، قال جابر: فذَكَرْناه لرسولِ الله ﷺ، فقال: «رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُم، فإنْ كانَ مَعَكُم مِنْه شيءٌ فَأَطْعِمُوناهُ» قال: فكان مَعَنا منه شيءٌ، فأَرسل به إليه بعضُ القوم، فأَكَلَ منه[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فنمضغها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم. وسيتكرر برقم (١٥٠٤٧).

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٦٨)، ومن طريقه أبو عوانة ١٤٩/٥ عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري (٤٣٦٢)، وأبو عوانة ١٤٩/٥، والبيهقي ٢٥١/٩ بإثر حديث عمرو بن دينار من طريقين عن ابن جريج، به. وانظر (١٤٢٥٦).

قوله: «جِراباً» قال السندي: بكسر الجيم: وعاء من جلد.

«نجتني الخَبَط» الخَبَطُ بفتحتين: ما سقط من ورق الشجر بالخبط والنفض.

«بقسينا» القِسِيُّ: جمع قوس. =

١٤٣٣٨- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ وأَمَّرَ علينا أبا عُبيدةَ نَتلقَّى عِيراً لقريش، وزَوَّدنا جِراباً من تمرٍ، لم يَجِدْ لنا غيرَه، قال: فكان أبو عُبيدةَ يُعطِينا تمرةً تمرةً. قال: قلتُ: كيفَ كنتُم تَصْنَعونَ بها؟ قال: نَمَصُّها كما يَمَصُّ الصبيُّ، ثم نشربُ عليها من الماءِ، فيَكْفِينا يومَنا إلى الليل، قال: وكُنَّا نَضرِبُ بعِصِيِّنا الخَبَطَ، ثم نَبُلُّه بالماءِ[1]، فنأكلُه، قال: وانطَلَقْنا على ساحل البحر، فرُفِعَ لنا على ساحلِ البحر كهيئةِ الكَثِيبَ الضَّخْم، فأَتيناه، فإذا هو دابَّةٌ تُدْعَى العَنْبَرُ، قال أبو عُبيدةَ: مَيْتَةٌ -قال حسنُ بن موسى: ثم قال: لا بل نحنُ رُسُلُ رسولِ الله ﷺ، وقال هاشمٌ في حديثه: قال: لا[2] بل نحنُ رُسُلُ رسولِ الله ﷺ وفي سَبيل الله- وقد اضْطُرِرْتُم فكُلُوا. فأَقَمْنا عليه شهراً ونحن ثلاثُ مئةٍ حتى سَمِنَّا، ولقد رأيتُنا نَغْتَرِفُ من وَقْبِ عينِه[3] بالقِلالِ الدُّهْنَ، ونَقْتطعُ[4] منه الفِدَرَ كالثَّوْر -أو

= «سحناتنا» جمع سَحنة بفتح السين، وقد تكسر: البشرة والهيئة والحالة، وقيل: هي بفتحتين: لِينُ البشرة والنعمة في المنظر، وقيل: الجمال.

(١) في (ظ٤) و(ق): في الماء.

(٢) في (ظ٤) و(ق): «قال: ثم قلت: لا»، بزيادة «ثم قلت»، فيصير بهٰذا ما بعدها من كلام جابر! والمحفوظ أنه من كلام أبي عبيدة أمير السرية.

(٣) في (م) ونسخة في (س): عينيه.

(٤) في (ظ٤): ونقطع.

كقَدْرِ[1] الثَّوْر-، قال: ولقد أَخَذَ منا أبوعُبيدةَ ثلاثةَ عشرَ رجلاً فأَقعَدَهم في وَقْبِ عينِه، وأَخَذَ ضِلَعاً من أضلاعِه، فأقامَها ثم رَحَلَ أعظمَ بعيرٍ معنا- قال حسنٌ: ثم رَحَلَ أعظمَ بعيرٍ كان[2] معنا- فمَرَّ من تحتِها، وتَزَوَّدنا من لحمِه وَشائِقَ.

فلما قَدِمْنا المدينةَ أَتينا رسولَ الله ﷺ فذَكَرْنا ذٰلك له، فقال: «هو رِزْقٌ أَخْرَجَهُ الله لَكُمْ، فهَلْ مَعَكُم من لَحْمِهِ شيءٌ فَتُطْعِمُونا» قال: فأَرسَلْنا إلى رسولِ الله ﷺ منه، فأَكَلَه[3]. ٣/٣١٢

١٤٣٣٩- حدثنا هاشمٌ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا زُهَير؛ قال

---

(١) في (ظ٤): كفِدَر، بالفاء، والمثبت من (م) و(س) و(ق)، ووقع هٰذا الخلاف أيضاً في نسخ «صحيح مسلم».

(٢) لفظة «كان» من (م) ونسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع في الحديث السابق. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه مسلم (١٩٣٥) (١٧)، وأبو داود (٣٨٤٠)، وأبو عوانة ٥/١٤٥-١٤٦ و١٤٦، وابن حبان (٥٢٦٠)، والبيهقي ٩/٢٥١ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قوله: «الكثيب»، أي: المجتمع من الرَّمْل كالتلة.

«وَقْب» قال السندي: بفتح واو وسكون قاف: المحل الذي فيه العين.

«الفِدَر» بكسر فاء وفتح دال، جمع فِدْرة بمعنى القطعة.

«أو كقدر الثور» بفتح قاف فسكون دال، أي: مثل الثور.

«وشائق» الوشيقة بالشين المعجمة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلاً ولا ينضج ويحمل في الأسفار، وقيل: هي القَديد.

هاشمٌ في حديثِه: حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كانَ شرِيكاً[1] في رَبْعَةٍ أَو نَخْلٍ، فليسَ له أَنْ يَبِيعَ حتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَه، فإِنْ رَضِيَ أَخَذَه، وإِنْ كَرِهَ تَرَكَه»[2].

١٤٣٤٠- حدثنا هاشمٌ وحسنٌ، قالا: حدثنا زُهَير؛ قال هاشمٌ في حديثه: حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهم مِن بَعْضٍ»[3].

١٤٣٤١- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

---

(١) في (م): من كان له شريك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند غير المصنف في بعض مصادر التخريج.

وأخرجه مسلم (١٦٠٨) (١٣٣)، وأبو يعلى (١٨٣٥ مكرر) و(٢١٧١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٠١)، وابن حبان (٥١٧٩)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢١٧٣) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم ابن تدرس- قد صرح بالتحديث عند المصنف فيما سلف برقم (١٤٢٩١).

وأخرجه الطيالسي (١٧٥٢)، ومسلم (١٥٢٢)، وأبو داود (٣٤٤٢)، وأبو يعلى (٢١٦٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٣١)، وابن حبان (٤٩٦٣)، والبيهقي ٥/٣٤٦، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٠٩٩) من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن حسن بن موسى وحده برقم (١٥١٤١).

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيكُم أَمْوالَكُم فلا تُفْسِدُوها، فإنَّه مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى، فهِيَ لِلَّذِي أُعْمِرَها حَيّاً ومَيْتاً ولِعَقِبِه»[1].

١٤٣٤٢-حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكم وصِبْيانَكم إذا غابتِ الشَّمسُ، حتى تَذْهَبَ فَحْمةُ العِشاءِ، فإنَّ الشَّيطانَ يُبْعَثُ[2] إذا غابتِ الشَّمسُ حتَّى تَذْهَبَ فَحْمةُ العِشاءِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند غير المصنف.

وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٥) و(٢٦)، والطحاوي ٤/ ٩٣، والبيهقي ٦/ ١٧٣ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٢٦).

(٢) في (س) و(ق): يعيث.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع عند الحميدي كما سلفت الإشارة إليه عند الحديث (١٤٢٢٨).

وأخرجه مسلم (٢٠١٣) (٩٨)، وأبو داود (٢٦٠٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٣ و٣٣٤، والبغوي (٣٠٦٢) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق زهير برقم (١٥١٣٧).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٦٠) من طريق فطر بن خليفة، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً (١٣٢)، وعنه ابن حبان (١٢٧٥) من طريق فطر ابن خليفة، عن أبي الزبير، به -وذكر في أوله: «أغلقوا أبوابكم...» وذكر الحديث السالف برقم (١٤٢٢٨) من طريق فطر. وانظر (١٤٨٩٩).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٢٦) من طريق سعد بن إبراهيم، عن رجل، =

١٤٣٤٣- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: رُمِيَ سعدُ بن معاذٍ في أَكحَلِه، فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بيدِه بمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ، فحَسَمَه الثانيةَ[1].

=عن جابر.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٤٨٣٠) و(١٤٨٧٠) و(١٤٨٩٨)، وما سلف برقم (١٤٢٨٣).

قوله: «لا ترسلوا فواشيكم» قال السندي: جمع فاشية: وهي الماشية التي تنتشر من المال كالإبل والبقر والغنم السائمة.

«فحمة العشاء» بفتح فاء وسكون حاء: هي إقباله، وأول سواده، يقال لظلمة بين صلاتي العشاء: فحمة، وقيل: هي شدة سواد الليل في أوله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، وقد رواه عنه الليث بن سعد فيما سيأتي برقم (١٤٧٧٣) فأُمِن تدليسه. هاشم: هو ابن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية بن حُدَيْج.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٤٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٦)، ومسلم (٢٢٠٨) (٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢١، والحاكم ٤/٤١٧، والبيهقي ٩/٣٤٢ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٣، وابن ماجه (٣٤٩٤)، وأبو يعلى (٢١٥٨) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، به. ولفظه: أن رسول الله ﷺ كَوَى سعد بن معاذ في أَكحَلِه مرتين. قال أبو يعلى: رجلاً، ولم يسمِّه.

وسيأتي من طريق أبي الزبير عن جابر بالأرقام (١٤٧٧٣) و(١٤٩٠٥) و(١٥١٤٤).

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٢).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (٥٣٢٦)، وابن سعد =

١٤٣٤٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهَيرٌ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في ثَوبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً به.

فقال بعضُ القومِ لأَبي الزُّبَير: المَكْتوبةَ؟ قال: المَكْتوبةُ وغيرُ المكتُوبةِ[1].

١٤٣٤٥- حدثنا هاشمٌ[2]، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابرٍ، قال: أَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ وهو مُنطلِقٌ إلى بني المُصْطلِقِ، فأَتيتُه وهو يُصَلِّي على بعيرِه، فكَلَّمتُه، فقال بيَدِه هٰكذا، ثم كَلَّمتُه، فقال بِيَدِه هٰكذا، وأَنا أَسمعُه يَقْرَأ، ويُومِىءُ بِرَأْسِهِ، فلمَّا فَرَغَ قال: «ما فَعَلْتَ في الّذي أَرْسَلْتُكَ؟ فإنَّه لم يَمْنَعْني إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي»[3].

=٣/ ٤٢٦-٤٢٧.

قوله: «أكحله» هو وريد في وسط الذراع.

قوله: «فحسمه» قال السندي: أي: قطع الدم عنه بالكيِّ.

«بمشقص» بكسر ميم وفتح قاف: نَصْل السهم طويلاً غير عريض.

«ثم ورِمت» بكسر الراء، وكأنها انفجرت فحسمه مرة ثانية.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث عند غير المصنف كما سلف التنبيه إليه برقم (١٤١٢٠).

وقول أبي الزبير في آخره: «المكتوبة وغير المكتوبة» قال السندي: بالرفع، أي: هما سواء في الجواز، أو بالنصب، أي: صلى المكتوبةَ تارةً وغيرَ المكتوبة أخرى.

(٢) قوله: «حدثنا هاشم» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم،رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

. . . . . .

= الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم، وقد روى عنه هٰذا الحديث الليثُ بن سعد فيما سيأتي عند المصنف برقم (١٤٥٨٨) فأُمِنَ تدليسه، وروى أبو الزبير أيضاً عن جابر في صلاة النبي ﷺ النوافل على راحلته وصرّح فيه بسماعه منه، وقد سلف برقم (١٤١٥٦)، وأشرنا هناك إلى مواضع هٰذا الحديث أيضاً في مسند جابر.

وأخرجه مسلم (٥٤٠) (٣٧)، والبيهقي ٢/٢٥٨ من طريق أحمد بن يونس، وأبو داود (٩٢٦)، وأبو عوانة ٢/١٤٠ من طريق عبدالله بن محمد النُّفَيلي، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وزاد أحمد بن يونس في حديثه بعد قوله في المرة الأولى: فقال بيده هٰكذا، وأومأ زهير بيده، وبعد قوله ذٰلك في المرة الثانية: وأَومأَ زهير أيضاً بيده نحو الأرض. وقال في آخره: قال زهير: وأبو الزبير جالس مستقبلَ الكعبة، فقال بيده أبو الزبير إلى بني المصطلق، فقال بيده إلى غير الكعبة. وقال عبدالله بن محمد في حديثه عند أبي داود: أرسلني رسول الله ﷺ إلى بني المصطلق.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٨٩) من طريق خلاد بن يزيد الجعفي، عن زهير بن معاوية، به. ولفظه: بعثني رسول الله ﷺ إلى بني المصطلق، فأتيت رسول الله على حمار له وهو يصلي، فكنت أُكلمه، فأَومأَ إلي بيده. وقوله: «على حمار له» منكر، وهو مما تفرَّد به خلاد بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف الحديث.

وأخرجه النسائي ٣/٦، وابن حبان (٢٥١٩) من طريق محمد بن شعيب بن شابور، وابن حبان (٢٥١٨) من طريق ابن وهب، كلاهما عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، عن جابر. ولفظ حديث محمد بن شعيب: بعثني النبي ﷺ مبعثاً، فأتيته وهو يسير مشرقاً أو مغرباً، فسلمت عليه، فأشار بيده، ثم سلمت عليه، فأشار بيده، فانصرفت، فناداني: «يا جابر» فناداني الناس: يا جابر، فأتيته، فقلت: يا رسول الله، إني سلمت عليك، فلم تردَّ عليَّ، قال: «إني كنت أصلي». ولفظ حديث ابن وهب: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فبعثني مبعثاً، فأتيته وهو يسير، فسلمت عليه، فأومأ بيده، ثم سلمت، فأشار =

١٤٣٤٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّ لي جاريةً، وهي خادِمُنا وسانِيَتُنا[1]، أَطُوفُ عليها، وأنا أَكرَهُ أن تَحمِلَ. قال: «اعْزِلْ عنها إنْ شِئْتَ، فإنَّه سَيأْتِيها ما قُدِّرَ لها» قال: فلَبِثَ الرجلُ، ثم أتاه، فقال: إنَّ الجاريةَ قد حَمَلَتْ. قال: «قَدْ أَخْبرتُكَ أنَّه سَيَأتِيها ما قُدِّرَ لها»[2].

=ولم يكلمني، فناداني بعد، وقال: «إني كنت أُصلي نافلةً».

وقوله: «فقال بيده هٰكذا» الذي يتحصَّل من مجموع روايات حديث جابر هٰذا: أن إشارته ﷺ في الصلاة بيده، لم تكن ردّاً للسلام، بل هي للنهي والمنع عن محادثته ﷺ أثناء الصلاة، وأمره بالجلوس ريثما ينتهي منها. انظر «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٦، و«بذل المجهود» ٥/ ٢٠٨.

(١) في (ظ٤) ونسخة بهامش (ق): وسائسنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وهو مدلس وقد عنعن، لكنه متابع. هاشم: هو ابن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه مسلم (١٤٣٩) (١٣٤) عن أحمد بن عبدالله بن يونس، وأبو داود (٢١٧٣) من طريق الفضل بن دكين، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٢٤) (١٣٨)، وأبو يعلى (٢٢٥٥)، والطحاوي ٣/ ٣٥، وابن حبان (٤١٩٥)، والبيهقي ٧/ ٢٢٨ من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، به. بلفظ: كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ، فبلغ ذٰلك رسول الله ﷺ فلم ينهنا. والحديث سلف بهٰذا اللفظ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر برقم (١٤٣١٨).

وأخرجه الحميدي (١٢٥٨)، ومسلم (١٤٣٩) (١٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٦)، وأبو يعلى (٢٠٧٦)، والبيهقي ٧/ ٢٢٩ من طريق عروة بن=

١٤٣٤٧- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير عن جابر قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فمُطِرنا قال: «لِيُصَلِّ من شاءَ مِنكُم في رَحْلِهِ»[1].

= عياض، عن جابر.

وأخرج عبد الرزاق (١٢٥٥٠)، والترمذي (١١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٧٨) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان. عن جابر، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا كنا نَعْزِلُ فزعمت اليهودُ أنها الموؤودة الصغرى، فقال: «كذبت اليهود، إن الله إذا أراد أن يخلقه، فلم يمنعه». وروي عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن أبي المطيع بن رفاعة، عن أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٢٨٨).

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٤٠)، ومن طريق سالم بن أبي الجعد برقم (١٤٣٦٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٢٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «هي خادمنا» قال السندي: الخادم يطلق على الأنثى كما يطلق على الذكر، أي: هي تخدمنا.

«سانيتنا»، أي: تسقينا الماء، وتحمله لنا.

«فإنه سيأتيها»، أي: العزل لا يمنع من المُقدَّر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو الزبير لم يصرح بالتحديث، لكن صح الحديث عن غير واحد من الصحابة.

وأخرجه الطيالسي (١٧٣٦)، ومسلم (٦٩٨)، وأبو داود (١٠٦٥)، والترمذي (٤٠٩)، وابن خزيمة (١٦٥٩)، وأبو عوانة ٢/٣٤٨-٣٤٩، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٩٨)، وابن حبان (٢٠٨٢)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٣٦، والبيهقي ٣/٧١ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي الحديث عن هاشم أبي النضر ويحيى بن أبي بكير برقم (١٤٥٠٣)، =

١٤٣٤٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَذْبَحُوا إلاَّ مُسِنَّةً، إلاَّ أَنْ تَعْسُرَ عَلَيكُم، فَتَذْبَحُوا جَذَعةً مِن الضَّأْنِ»[1].

= وعن يحيى بن أبي بكير وحده برقم (١٥٢٨٠) كلاهما عن زهير ابن معاوية.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٤٤٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير فمن رجال مسلم، وهو مدلس وقد عنعنه، ولم نقع على تصريح له بالسماع في هٰذا الحديث غير ما ذكره أبو عوانة ٥/٢٢٨ معلَّقاً عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول، فذكره. ولا نعلم لأبي الزبير متابعاً في هٰذا الحديث.

وأخرجه مسلم (١٩٦٣)، وأبو داود (٢٧٩٧)، وابن ماجه (٣١٤١)، والنسائي ٧/٢١٨، وابن الجارود (٩٠٤)، وأبو يعلى (٢٣٢٤)، وابن خزيمة (٢٩١٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧٢٢)، والبيهقي ٥/٢٢٩ و٢٣١ و٩/٢٦٩ و٢٧٨-٢٧٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن هاشم وحسن عن زهير بن معاوية برقم (١٤٥٠٢). وانظر ما سيأتي برقم (١٤٩٢٧).

وفي الباب عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: كنا في سفر فحضر الأضحى، فجعل الرجل منا يشتري المُسِنَّةَ بالجَذَعتين والثلاثة، فقال لنا رجلٌ من مزينة: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فحضر هذا اليومُ فجعلَ الرجلُ يطلبُ المسنَّة بالجذَعَتين والثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: «إن الجَذَعَ يُوفي مما يُوفي منه الثَّنِيُّ». أخرجه النسائي ٧/٢١٩ وسنده قوي، وصححه الحاكم ٤/٢٢٦، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٦٨.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٣٩).

قوله: «إلا مسنة» قال السندي: بضم ميم فكسر سين وتشديد نون، وهي من البقرة والشاة ما دخلت في السنة الثالثة، أي: لا تذبحو في الأضحية إلا مسنة. =

١٤٣٤٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا طِيَرَةَ، ولا عَدْوَى، ولا غُولَ»[١].

١٤٣٥٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: نهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الثَّمَرةِ حتى تَطِيبَ[٢].

= «جَذَعة» بفتحتين، قيل: ما دخل في السنة الثانية، وقيل: دون ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر فيما سيأتي برقم (١٥١٠٣).

وانظر (١٤١١٧).

تنبيه: هٰذا الحديث لم يرد في (ظ٤) ولا في «أطراف المسند» ٢/ ١٤٧.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، ولم يصرح بالتحديث، لكنه متابَع، تابعه عمرو بن دينار فيما سيأتي برقم (١٤٩٩٤)، وعطاء فيما سيأتي برقم (١٥٠٨٣). حسن: هو ابن موسى الأشيب. وزهير: هو ابن معاوية بن حُديج الجعفي.

وأخرجه مسلم (١٥٣٦)، والبيهقي ٥/ ٣٠١ من طريق يحيى بن يحيى، ومسلم (١٥٣٦) من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٤١) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث بهٰذا اللفظ من طريق زهير عن أبي الزبير برقم (١٤٤٦٦) و(١٥٢٥٥)، ونحوه من طريق حجاج عنه برقم (١٥٠٨٣).

وسيأتي من طريق هشام الدستوائي عن أبي الزبير برقم (١٤٨٥٨) و(١٤٩٩٧) بلفظ: نهىٰ عن بيع النخل حتى يطعم.

١٤٣٥١- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن انْتَهَبَ نُهْبَةً، فليسَ مِنَّا»[١].

١٤٣٥٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: كُنَّا نُخابِرُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فنُصِيبُ من القِصْرِيِّ[٢]، ومِن كذا، فقال: «مَن كانَتْ له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أَو لِيُحْرِثْها أَخاهُ، وإلاَّ فَلْيَدَعْها»[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، إلا أنه لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٣١٣) من طريق عمرو بن خالد، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق زهير بن معاوية برقم (١٤٤٦٤) و(١٥٢٥٤).

وسيأتي مطولاً من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير برقم (١٥٠٧٠)، ويأتي تمام تخريجه هناك.

وسيأتي من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير برقم (١٤٥٩٩) بلفظ: أن رسول الله ﷺ نهى عن النُّهبة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وذكرنا شواهده هناك. لكن نزيد عليها هنا: حديث عمران بن الحصين وحديث عبدالرحمٰن بن سمرة، وسيأتيان ٤/٤٢٩ و٥/٦٢.

قوله: «النهبة» قال السندي: بضم فسكون: المال المنهوب، وبالفتح مصدر. قيل: هٰذا النهي في أخذ مال المسلم قهراً، وأخذ الأموال المشتركة.

(٢) في (م) و(ق): البسر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

١٤٣٥٣- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن عبدِ الحميد بن جُبَير بن شَيْبة، سمع محمدَ بن عَبَّاد بن جعفر

سألتُ جابراً: أَنَهى رسولُ الله ﷺ عن صِيام يوم الجُمُعةِ؟ فقال: نَعَم ورَبِّ[1] هذا البيتِ.

فقيل لسفيان: وهو يَطُوفُ بالبيتِ؟ قال: نَعَم[2].

١٤٣٥٤- حدثنا ابنُ إدريسَ، أخبرنا ابن جُرَيْج، عن أبي الزُّبَير

= الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر عند مسلم وغيره.

وأخرجه مسلم ص١١٧٧ (٩٥) عن أحمد بن يونس، والطحاوي ٤/١٠٨ من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦١٥) من طريق زكريا بن إسحاق، ومسلم ص١١٧٧ (٩٦)، والطحاوي ٤/١٠٨ من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٤٢).

قوله: «كنا نخابر» قال السندي: هو كراء الأرض ببعض الخارج منها.

«من القِصْريّ» بكسر قاف وسكون صاد وتشديد ياء بوزن قِبطِيّ: هو ما يبقى من الحب في السُّنبل مما لا يستخلص بعدما يُداس. وفي بعض النسخ: البسر، بضم باء وسكون سين.

«ليُحرثها» بضم الياء وسكون الحاء، أي: ليُعطها غيره ليحرثها ويزرع فيها.

«وإلا فليدعها»، أي: لا يعطها بالكِراء، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٤): إي ورب، وكتب فوق «إي»: نعم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٢٦)، ومسلم (١١٤٣)، وابن ماجه (١٧٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٤٥)، وأبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٣/٣٢٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٥٤).

عن جابر قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ الجَمْرَةَ الأُولى يومَ النَّحْر ضُحىً، ورَمَاها بعدَ ذٰلك عندَ زوالِ الشمسِ[1]. ٣/٣١٣

١٤٣٥٥- حدثنا ابنُ إدريسَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في اللَّيلِ لَسَاعةً لا يُوافِقُها عَبْدٌ مسلمٌ يَسأَلُ اللهَ فيها خَيْراً، إلاَّ آتاهُ إيَّاهُ، وذٰلكَ في كلِّ لَيلَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالتحديث فيما سيأتي برقم (١٤٤٣٥). ابن إدريس: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٣٥٦، ومسلم (١٢٩٩) (٣١٤)، والنسائي ٥/ ٢٧٠، وابن خزيمة (٢٩٦٨)، وابن حبان (٣٨٨٦)، والدارقطني ٢/ ٢٧٥ من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٩٦)، ومسلم (١٢٩٩)، والترمذي (٨٩٤)، والنسائي ٥/ ٢٧٠، وابن ماجه (٣٠٥٣)، وابن الجارود (٤٧٤)، وابن خزيمة (٢٨٧٦) و(٢٩٦٨)، والطحاوي ٢/ ٢٢٠، والدارقطني ٢/ ٢٧٥، والبيهقي ٥/ ١٣١ و١٤٨-١٤٩ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٣٥٦ عن ابن إدريس، عن أشعث، عن أبي الزبير، عن جابر، ولم يرفعه.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٤٤٣٥) و(١٤٦٧١) و(١٥٢٩١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٨١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٩ من طريق عبد الله بن =

١٤٣٥٦- حدثنا ابنُ إدريسَ، عن حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْد عن جابر قال: قَدِمَت عِيرٌ[1] المدينةَ ورسولُ الله ﷺ يَخطُب، فخرج الناسُ وبَقِيَ اثنا عَشَرَ، فنَزَلت: ﴿وإذا رَأَوْا تِجارةً أَو لَهْواً انْفَضُّوا إليها﴾ [الجمعة: ١١][2].

= إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٥٧) (١٦٦)، وأبو يعلى (١٩١١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٩ و٢٩٠، وابن حبان (٢٥٦١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٤٥٤٤) من طريق أبي سفيان، و(١٤٧٤٦) من طريق أبي الزبير، كلاهما عن جابر.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٣).

(١) كان في (ظ٤): قدمت عِيرٌ مرةً المدينة، ثم رُمِّجت كلمة «مرة»، وفي (م) و(س) و(ق): قدمتُ غير مرة المدينة، وهو تصحيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١١٣، وعنه مسلم (٨٦٣) (٣٦) عن ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١١٠) و(١١١١)، والبخاري (٢٠٦٤) و(٤٨٩٩)، ومسلم (٨٦٣) (٣٦) و(٣٧) و(٣٨)، والترمذي بإثر الحديث (٣٣١١)، والنسائي في الصلاة من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/ ١٧٤، وفي التفسير منها (١١٥٩٣)، وابن الجارود (٢٩٢)، وأبو يعلى (١٨٨٨) و(١٩٧٩)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ١٠٤ و١٠٤-١٠٥ و١٠٥، وابن خزيمة (١٨٢٣) و(١٨٥٢)، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٢٩، وابن حبان (٦٨٧٦) و(٦٨٧٧)، والدارقطني ٢/ ٥، والبيهقي ٣/ ١٨١ و١٨٢ و١٩٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٨٦ من طرق عن حصين بن عبدالرحمٰن، به -وقع في رواية عند مسلم: أن جابراً كان في الاثني عشر =

١٤٣٥٧- حدثنا إسماعيلُ -يعني ابن عُلَيَّة-، حدثنا هشامٌ (ح) وعبدُ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ (ح) وكثيرُ بن هشام، حدثنا هشامٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَسَمَّى بِاسْمي، فلا

= رجلاً الذين بقوا، وفي رواية أخرى عنده وعند أبي يعلى وابن خزيمة وابن حبان والدارقطني: أن أبا بكر وعمر كان فيهم أيضاً. وزاد أبو يعلى وعنه ابن حبان في موضعيهما الأخيرين: فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو تتابعتم حتى لا يبقى منكم أحد لسال لكم الوادي ناراً». قلنا: وهٰذه الزيادة تفرد بها زكريا بن يحيى زحمويه، وثقه ابن حبان، وسكت عنه ابن أبي حاتم.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٤، والبيهقي ٣/ ١٨٢ من طريق علي بن عاصم، عن حصين بن عبدالرحمٰن، به. إلا أن فيه: ليس معه إلا أربعون رجلاً أنا منهم. قال الدارقطني: لم يقل في هٰذا الإسناد «إلا أربعون رجلاً» غير علي بن عاصم، عن حصين، وخالفه أصحابُ حصين، فقالوا: لم يبق مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلاً. قلنا: وعلي بن عاصم ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق زائدة عن حصين برقم (١٤٩٧٨).

وأخرجه عبد بن حميد (١١١١)، والبخاري (٤٨٩٩)، ومسلم (٨٦٣) (٣٧) و(٣٨)، والترمذي (٣٣١١)، وأبو يعلى (١٩٧٩)، والطبري ٢٨/ ١٠٤-١٠٥، وابن خزيمة (١٨٥٢)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٣/ ١٢٩، وابن حبان (٦٨٧٦) و(٦٨٧٧)، والدارقطني ٢/ ٥، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٨٦ من طرق عن حصين بن عبدالرحمٰن، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر.

وفي الباب عن ابن عباس عند البزار (٢٢٧٣ - كشف الأستار).

«عير» بكسر العين المهملة، أي: قافلة.

يَتكَنَّى بِكُنْيَتِي، ومَن تكَنَّى[1] بِكُنْيَتِي، فلا يَتَسَمَّى بِاسْمِي»[2].

١٤٣٥٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن المُحاقَلَةِ، والمُزَابَنَة، والمُخابَرَةِ، والمُعَاوَمةِ، والثُّنْيا، ورَخَّصَ في العَرَايا[3].

---

(١) في (ظ٤): اكتنى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وعبدالصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٥٠)، ومن طريقه البيهقي ٩/٣٠٩، وأخرجه أبو داود (٤٩٦٦)، والطحاوي ٤/٣٣٩، والبيهقي ٩/٣٠٩ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما (الطيالسي ومسلم) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٤٢)، وابن حبان (٥٨١٦) من طريق الحسين بن واقد، عن أبي الزبير، به. وقال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٨١٠٩) و(٩٥٩٨).

وحديث عبدالرحمٰن بن أبي عمرة عن عمه مرفوعاً، وسيأتي ٣/٤٥٠، وإسناده صحيح.

وحديث البراء بن عازب عند الطحاوي ٤/٣٤٠، وإسناده ضعيف.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤١٨٣).

(٣) حديث صحيح، وإسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير قد توبع كما سيأتي. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٤)، عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً ابن أبي شيبة ٦/٣٢٧ و٧/٣٢٠، ومسلم ص ١١٧٥ (٨٥)، والنسائي ٧/٢٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٤) من طريق عبدالوارث بن سعيد، والترمذي =

. . . . . .

= (١٣١٣)، وابن حبان (٥٠٠٠) من طريق عبدالوهاب الثقفي، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه مقطعاً كذٰلك مسلم ص١١٧٩ (١٠٣)، والنسائي ٧/٣٨ من طريق يزيد بن نعيم، ومسلم ص١١٧٥ (٨٣)، وابن حبان (٤٩٩٢)، والبيهقي ٥/٣٠١ من طريق أبي الوليد المكي، والنسائي ٧/٣٨-٣٩ من طريق أبي سلمة، والطحاوي ٤/١١٢ من طريق واسع بن حبان، وابن حبان (٤٩٧١)، والدارقطني ٣/٤٨-٤٩ من طريق عطاء، ستتهم عن جابر، به. وبإثر رواية أبي الوليد ذكر الراوي عنه أن عطاءً شهد على جابر بمثله.

وأخرج أبو داود (٣٤٠٦)، والطحاوي ٤/١٠٧ من طريق عبدالله بن عثمان ابن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، رفعه: من لم يذر المخابرة، فليأذن بحرب من الله ورسوله.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٨٤١).

ومن طريق أبي الزبير وسعيد بن ميناء برقم (١٤٩٢١).

ومن طريق أبي الزبير وعطاء بن أبي رباح برقم (١٤٨٧٦) و(١٥٢١٥)، وبنحوه برقم (١٥٠٨٢) و(١٥٠٨٤).

وسيأتي الترخيص في العرايا من طريق واسع بن حبان عن جابر برقم (١٤٨٦٨).

وللمعاومة انظر (١٤٣٢٠)، وللمخابرة انظر (١٤٣٥٢).

وفي باب النهي عن المحاقلة والمزابنة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٨٨).

وفي باب الترخيص في العرايا عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٦)، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

قوله: «المحاقلة» قال السندي: بيع الحنطة في سنبلها بحنطة صافية.

«والمزابنة» بيع الرطب على رؤوس الأشجار بالتمر.

«والمخابرة» كِراءُ الأرض ببعض الخارج منها. =

١٤٣٥٩- حدثنا جَريرٌ، عن مُغيرةَ، عن الشَّعْبي

عن جابر قال: تُوفِّيَ عبدُ الله بن عَمْرو بن حَرامٍ، يعني أباه -أو اسْتُشْهِدَ- وعليه دَيْنٌ، فاستَعَنْتُ رسولَ الله ﷺ على غُرَمائِه أن يَضَعُوا من دَيْنِه شيئاً، فطلب إليهم فأَبَوْا، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذهَبْ فصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنافاً: العَجْوةَ على حِدَةٍ، وعِذْقَ زَيْدٍ على حِدَةٍ، وأَصْنافَهُ، ثمَّ ابْعَثْ إليَّ» قال: ففعلتُ، فجاء رسولُ الله ﷺ فجَلَسَ على أعلاه -أو في وَسْطِه-، ثم قال: «كِلْ لِلقَوْمِ» قال: فكِلْتُ للقوم حتى أَوْفَيتُهم، وبَقِيَ تمري كأنّه لم يَنقُصْ منه شيءٌ[1].

= «والمعاومة» بيع ثمار النخل أعواماً.

«والثُّنْيا» كالدُّنيا: استثناء شيء مجهول للبائع، وأما استثناء ثمر نخلة بعينها، فلا بأس به عند كثير من أهل العلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي، والشعبي: هو عامر بن شَراحِيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٦٩، والبخاري (٢١٢٧)، والنسائي ٦/ ٢٤٥، وأبو يعلى (١٩٢١) من طريق جرير بن عبدالحميد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٠٥) من طريق أبي عوانة، عن المغيرة بن مقسم، به.

وأخرجه البخاري (٢٧٨١) و(٤٠٥٣)، والنسائي ٦/ ٢٤٤، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٤٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٤٩، والبغوي (٣٧٢٢) من طريق فراس بن يحيى، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٢٣٩٦) و(٢٧٠٩)، وأبو داود (٢٨٨٤)، وابن ماجه (٢٤٣٤)، والنسائي ٦/ ٢٤٦، وابن حبان (٦٥٣٦) و(٧١٣٩)، والفريابي في =

١٤٣٦٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير أنه سمع جابراً[1] -يعني- أنه رَمَى الجَمْرةَ بمثل حَصَى الخَذْفِ[2].

= «دلائل النبوة» (٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٥٠ من طريق وهب بن كيسان، والبخاري (٢٣٩٥) و(٢٦٠١)، والفريابي (٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٦٤ من طريق ابن كعب بن مالك، كلاهما عن جابر بن عبدالله.

وسيأتي الحديث من طريق الشعبي برقم (١٤٩٣٥).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٥٠٠٥) و(١٥٢٠٦) و(١٥٢٥٧) و(١٥٢٨١)، وما سلف برقم (١٤١٧٠).

قوله: «عذق زيد»، وفي بعض الروايات: «عذق ابن زيد»، قال الحافظ في «الفتح»: العذق بفتح العين: النخلة، وبكسرها العرجون، والذال فيهما معجمة، وابن زيد شخص نسب إليه النوع المذكور من التمر.

(١) في (م) و(س) و(ق): سمع جابراً وابن الزبير، وضبب على ابن الزبير في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. وسيتكرر الحديث برقم (١٤٤٣٧).

وأخرجه الترمذي (٨٩٧)، والنسائي ٥/ ٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٦٠، ومسلم (١٢٩٩) (٣١٣)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٥٣، والبغوي (١٩٤٧) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٧٤، وأبو يعلى (٢١٠٨)، وابن خزيمة (٢٨٧٥) من طريق عبيدالله بن عمر، وأبو يعلى (٢١٠٨) من طريق يحيى بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي الزبير، به. =

١٤٣٦١- حدثنا يحيى، عن هشام[1] -يعني ابنَ عُرْوة- قال: أخبرني عُبَيد الله بن عبدِ الرحمٰن الأنصاريُّ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَحْيا أَرضاً مَيْتَةً له بها أَجرٌ، وما أَكَلَتْ مِنهُ العافِيةُ، فله به أَجرٌ»[2].

= وسيأتي من طريق أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج برقم (١٤٨٣١) و(١٤٢١٩).

تنبيه: وقع في (م) و(س) و(ق) بعد هٰذا الحديث: حدثنا عبدالله، حدثني أبي، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ أنه رمى بمثل حصى الخذف. وهو مكرر حديثنا، لكن بإسقاط شيخ المصنف، ولم يرد هٰذا المكرر في (ظ٤)، وهو الصواب.

(١) في (م) و(س) و(ق): هشام بن سعيد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبيدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري -واختلف في اسمه-، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع في الحديث السالف برقم (١٤٢٧١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٥٦)، وابن حبان (٥٢٠٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٥٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٠٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٠)، وابن أبي شيبة ٧/ ٧٤، وابن حبان (٥٢٠٢)، والبيهقي ٦/ ١٤٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٨١ و٢٨٢، والبغوي (١٦٥١) من طرق عن هشام بن عروة، به. ووقع في رواية ابن أبي شيبة، ومن طريقه ابن عبد البر: هشام عن أبي رافع، وعند البيهقي مرة: عبيدالله بن عبدالله، ومرة: عبيدالله بن رافع، وعند ابن عبدالبر في الرواية الأولى: عبدالله بن أبي رافع. وعند بعضهم: «فهي له» بدل: «له بها أجر».

وسيأتي الحديث من طريق عبيد الله بن عبد الرحمٰن برقم (١٤٥٠٠) و(١٥٠٨١).

١٤٣٦٢- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن سالمٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من الأنصار فقال: إنَّ لي خادِماً تَسْني -وقال مرة: تَسْنُو- على ناضحٍ لي[1]، وإني كنتُ أَعزِلُ عنها، وأُصيبُ منها، فجاءَتْ بولدٍ! فقال رسولُ الله ﷺ: «ما قَدَّرَ الله لِنَفْسٍ أَنْ يَخْلُقَها، إلاَّ هي كائِنةٌ»[2].

١٤٣٦٣- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن سالمٍ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تكَنَّوا[3] بِكُنْيَتِي، فإنِّي جُعِلْتُ قاسِماً أَقسِمُ بَينكم»[4].

---

(١) لفظة «لي» لم ترد في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وسالم: هو ابن أبي الجعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٢٠، والطحاوي ٣/ ٣٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٢٥٥٢)، وابن ماجه (٨٩)، وأبو يعلى (١٩١٠)، وابن حبان (٤١٩٤) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٢) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. ولعله خطأ من الناسخ.

وسيأتي الحديث من طريق سالم برقم (١٥١٧٤).

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٨).

قوله: «تَسني» وقال مرة: «تَسنو» هو الأوفق باللغة. قاله السندي. ومعناه: تستقي الماء على «الناضح» وهو الجمل.

(٣) في (ظ٤): تكتنوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. =

١٤٣٦٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوا[1] بِكُنْيَتِي»[2].

١٤٣٦٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ في حجَتِه: ايُّ يومٍ[3] أَعظَمُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٧١، ومسلم (٢١٣٣) (٥)، وأبو يعلى (١٩٢٣)، والطحاوي ٤/٣٣٨، وأبو عوانة في الأسامي كما في «الإتحاف» ٣/١٣٠، والبغوي (٣٣٦٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة من طريق يعلى بن عبيد، عن الأعمش، به. وانظر (١٤١٨٣).

قوله: «أَقسم»، أي: العلم والخير والمال، والظاهر أن هٰذه الجملة تعليل للمنع عن التكنِّي بكنيته، أي: أني مخصوص بالتكني بأبي القاسم لاختصاص معنى القِسمة بي، فلا ينبغي لغيري التكني بهٰذا الاسم لعدم وجود المعنى الذي هو مدار التكني به. قاله السندي.

(١) في (ظ٤): تكتنوا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٧١، وابن ماجه (٣٧٣٦)، وأبو يعلى (١٩٢٣)، والطحاوي ٤/٣٣٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا عبد بن حميد (١٠٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٠٢) من طريق محاضر بن المورع، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦١) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، به.

وانظر ما قبله.

(٣) في (س) و(ق): أي يوم هٰذا أعظم، بزيادة «هٰذا» وجاءت هٰذه الزيادة =

حُرْمةً؟» قالوا: يومُنا هٰذا. قال: «فأيُّ شهرٍ أعظَمُ حُرْمةً؟» قالوا: شهرُنا هٰذا. قال: «فَأَيُّ بَلَدٍ أَعْظَمُ حُرْمةً؟» قالوا: بلدُنا هٰذا. قال: «فإنَّ دِماءَكم وأَمْوالَكم عَليكُم حَرَامٌ، كحُرْمةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهرِكُم هٰذا، في بَلَدِكم هٰذا»[1].

١٤٣٦٦- حدثنا أبو مُعاويةَ وابن نُمَير، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ- قال ابنُ نُمير في حديثه: سمعتُ النبيَّ ﷺ قال-: «إنَّ الشَيطانُ قَدْ أَيِس أَنْ يَعْبُدَه المُصَلُّونَ، ولٰكنْ في التَّحْريشِ بَينَهم»[2].

= في هامش (ظ٤)، وضبب عليها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٧، وعنه ابن أبي عاصم في «الديات» ص٢٤ عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن محمد بن عبيد، عن الأعمش برقم (١٤٩٩٠)، وسلف من الطريق نفسها في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٧٦٣).

وسلف أيضاً في مسنده برقم (١١٧٦٢) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري. وذُكِرت شواهده هناك.

وروي هٰذا الحديث من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر ضمن حديث الحج الطويل، وسيأتي تخريجه عند الحديث (١٤٤٤٠).

قوله: «فإن دماءكم وأموالكم» قال السندي: أي: أموال بعضكم على بعض.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم. =

١٤٣٦٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ

٣/ ٣١٤ عن جابر، قال: كُنَّا معَ النبيِّ ﷺ فَاسْتَسْقى ماءً، فقال رجلٌ: أَلا أَسقِيكَ نَبِيذاً؟ قال: «بَلَى» قال: فَخَرَجَ الرجلُ يسعَى، قال: فجاءَ بإناءٍ فيه نَبيذٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألاَّ خَمَّرْتَه! ولَوْ أَنْ تَعْرُضَ عليهِ عُوداً». قال: ثم شَرِبَ[1].

= وأخرجه مسلم (٢٨١٢)، والترمذي (١٩٣٧)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٦٩، والبغوي (٣٥٢٥) من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٩٤) من طريق عبدالله بن نمير وحده، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٨١٢)، وأبو عوانة، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٥٦-٢٥٧ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي الحديث من طريق ماعز التميمي برقم (١٤٨١٦)، ومن طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٤٠)، كلاهما عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨١٠)، وذكرنا هناك بعض شواهده.

ونزيد عليها هنا: عن أبي حرة الرَّقاشي، عن عمه، سيأتي ضمن حديث طويل في «المسند» ٥/ ٧٣.

وعن جرير بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٢٢٦٧)، قال الهيثمي ١٠/ ٥٣: وفيه حصين بن عمر الأحمسي، وثقه العجلي، وضعفه الجمهور.

وعن أنس وأبي أمامة وواثلة بن الأسقع عند الآجري في «الشريعة» ص٥٥.

وعن ابن عباس عند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٤٩، وفي «الاعتقاد» ص٢٢٨.

قوله: «في التحريش»، أي: في إيقاع الفتن والعداوة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لكن وقع في رواية أبي معاوية =

١٤٣٦٨- حدثنا أبو معاويةَ ويَعْلى ووكيعٌ، قالوا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ»[1].

= هذه عن الأعمش وهمٌ، فقال فيه: ألا أسقيك نبيذاً، ورواية الجمهور عن الأعمش فيها ذكر اللَّبن بدل النبيذ، ويَعضُد روايةَ الجمهور حديث أبي الزبير عن جابر السالف برقم (١٤١٣٧). أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه مسلم (٢٠١١) (٩٤)، وأبو داود (٣٧٣٤)، وأبو عوانة ٥/٣٢٨ من طريق أبي معاوية بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٥)، ومسلم (٢٠١١) (٩٥) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي سفيان، به بلفظ: جاء أبو حميد بقدح من لبن من النقيع، فقال له رسول الله ﷺ: «ألا خمرتَه، ولو أن تعرض عليه عوداً».

وأخرجه البخاري (٥٦٠٦) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، قال: سمعت أبا صالح يذكر أُراه عن جابر قال فذكره. وقال الأعمش بإثره: وحدثني أبو سفيان عن جابر، عن النبي ﷺ بهٰذا. قلنا: وسيأتي الحديث من طريق معمر عن الأعمش برقم (١٤٩٧٤).

قوله: «ألا» قال السندي: بالتشديد أو التخفيف كما في قوله تعالى: ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ [النور:٢٢] حرف تحضيض أو تنديم.

«خمَّرته» بتشديد الميم، أي: غطيته.

«ثم شرب» فعُلِمَ أن ترك التغطية لا يمنع الاستعمال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي. =

١٤٣٦٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: بَدَأَ رسولُ الله ﷺ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ في العِيدَينِ بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ، قال: ثم خَطَبَ الرِّجالَ وهو مُتوكِّىءٌ على قَوْسٍ، قال: ثم أَتى النساءَ، فخَطَبَهُنَّ، وحَثَّهُنَّ على الصَّدقةِ، قال فجعلنَ يَطْرَحْنَ القِرَطةَ، والخَواتِيمَ والحُلِيَّ إلى بلالٍ، قال: ولم يُصَلِّ قبلَ الصلاةِ، ولا بعدَها[1].

= وأخرجه مسلم (٧٥٦) (١٦٥)، وأبويعلى (٢١٣١)، وابن خزيمة (١١٥٥)، والبيهقي ٣/ ٩، والبغوي (٦٦٠) من طريق أبي معاوية، وعبد بن حميد (١٠١٦)، وابن خزيمة (١١٥٥)، والبيهقي ٣/ ٨-٩ من طريق يعلى بن عبيد، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٧٤-٤٧٥، وابن خزيمة (١١٥٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن وكيع وحده برقم (١٤٢٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي الكوفي-، فقد روى له البخاري استشهاداً واحتج به مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعطاء: هو ابن أبي رباح القرشي.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٤٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد -مختصراً بلفظ: لم يصلِّ قبلها ولا بعدها.

وأخرجه الدارمي (١٦٠٢)، والفريابي في «أحكام العيدين» (٩٧) و(١٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٢، وفي «الكبرى» (١٧٦٢)، وابن الجارود (٢٥٩)، وأبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٤٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/ ٢٥٠ من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، به. وروايتهم جميعاً مختصرة إلى قوله: بغير أذان ولا إقامة.

وقوله: «وهو متوكىء على قوس» هٰكذا قال أبو معاوية في حديثه عن عبدالملك بن أبي سليمان، وهو مخالف لما ذكره سائر الرواة الذين رووه عن =

١٤٣٧٠- حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا أشعثُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: حَجَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ ومعنا النساءُ والصِّبيانُ، فلَبَّينا عن الصِّبيانِ[1]، ورَمَيْنا عنهم[2].

=عبدالملك كما سيأتي عند الحديث رقم (١٤٤٢٠)، فقد قالوا جميعاً في حديثهم: وهو متوكىء على بلال، وكذا قال ابن جريج في حديثه عن عطاء، كما سلف برقم (١٤١٦٣). وروي في الاتكاء على القوس أو العصا في خطبة يوم العيد عن البراء بن عازب كما سيأتي في مسنده ٤/ ٢٨٢، وفي إسناده يحيى بن أبي حية أبو خباب الكلبي، وهو ضعيف.

وانظر (١٤١٦٣).

وقوله: «القِرَطَةَ» بكسر القاف وفتح الراء، كقِرَدة: جمع قُرْط -بالضم-: وهو ما يُعَلَّق بشحمة الأُذُن.

(١) قوله: «فلبَّينا عن الصبيان» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أشعث: وهو ابن سوَّار.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٥٦ من طريق عباد بن العوام ومنصور بن أبي الأسود، كلاهما عن أشعث بن سوَّار، بهٰذا الإسناد. ولم يقل عباد في حديثه: ورمينا عنهم.

وأخرجه البيهقي أيضاً ٥/ ١٥٦ من طريق عمرو بن بكير الناقد، عن عبدالله ابن نمير، عن أيمن بن نابل، عن أبي الزبير، به. وأيمن هٰذا لا بأس به، لكن يبقى في السند عنعنة أبي الزبير.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، والترمذي (٩٢٧) عن محمد بن إسماعيل الواسطي، كلاهما عن ابن نمير، عن أشعث، عن أبي الزبير، به. ولفظه عند الترمذي: ... فكنا نلبِّي عن النساء، ونرمي عن الصبيان. وقال: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه. وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرها، بل هي تلبي عن نفسها، ويكره لها رفع الصوت بالتلبية.

١٤٣٧١- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا حَجَّاج، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: نهَى رسول الله ﷺ أن يباعَ النَّخْلُ السَّنتينِ والثلاثَ[١].

١٤٣٧٢- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ، يَأْتي عليها مئةُ سنةٍ»[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج -وهو ابن أرطاة-، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- مدلسان، وقد عنعنا، لكنهما قد توبعا، فقد تابع حجاجاً سفيان بن عيينة كما يأتي في التخريج، وتابع أبا الزبير سليمان ابن عتيق فيما سلف برقم (١٤٣٢٠) وعطاء فيما سيأتي برقم (١٥٠٨٣).

وأخرجه الحميدي (١٢٨٢)، والنسائي ٧/ ٢٩٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٦٤٠) و(١٥٢٥٢).

وسيأتي من طريق أبي الزبير وسعيد بن ميناء برقم (١٤٩٢١)، ومن طريق أبي الزبير وعطاء برقم (١٥٠٨٣).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٠)، وأبويعلى (١٩٢٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مجموعاً مع الحديث السالف برقم (١٤٣٦٤): عبدُ بن حميد (١٠٢٥)، وأبو يعلى (٢٣٠٢) من طريق محاضر بن المورع، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦١) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٨١).

قوله: «ما من نفس منفوسة» قال السندي: أي: حية تلك الليلة.

«يأتي عليها»، أي: يمضي عليها، بأن يبقى بعد المئة من تلك الليلة.

١٤٣٧٣- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا بعضُ أصحابنا، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ على شيءٍ، بَعَثَه اللهُ عليهِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الأعمش، لٰكن هٰذا المبهم قد توبع.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٦٩)، والحاكم ٤/٣١٣، والبغوي (٤٢٠٦) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد -بإسقاط المبهم، لكن لم يُصرِّح أبو معاوية عندهم بالسماع من الأعمش.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٨)، وأبو يعلى (١٩٠١)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٦٨، وابن حبان (٧٣١٩)، والحاكم ١/٣٤٠ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش برقم (١٤٥٤٣) و(١٤٩٤١).

وأخرجه موقوفاً عبدالرزاق (٦٧٤٦) عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، سمع جابراً يقول: يبعث كل عبد على ما مات عليه، المؤمن على إيمانه، والمنافق على نفاقه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٧٢) في آخر حديث، من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً ضمن حديث مطوَّل، وزاد فيه: «المؤمن على إيمانه، والمنافق على نفاقه».

وأخرج ابن ماجه (٤٢٣٠) من طريق شريك بن عبدالله، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يحشر الناس على نِيَّاتهم».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٨٥)، وذُكِرَت شواهده هناك.

ونزيد عليها حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٠٩٠).

وحديث فضالة، سيأتي ٦/١٩. =

١٤٣٧٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا هشامُ بن عُرْوة، عن محمد بن المُنْكدِر

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الزُّبَيْر ابنُ عَمَّتِي، وحَوارِيَّ مِن أُمَّتِي»[1].

١٤٣٧٥- حدثنا سليمانُ بن حَرْب، حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، قال هشامٌ: وحَدَّثتُ به وَهْبَ بن كَيْسانَ فقال:

أشهدُ على جابر بن عبد الله لَحَدَّثني قال: اشتَدَّ الأمرُ يومَ الخَنْدَق، فقال رسولُ الله ﷺ: «ألاَ رجلٌ يَأْتينا بِخَبَرِ بَنِي قُرَيْظَةَ؟» فانطلقَ الزُّبير، فجاء بخَبَرهم، ثم اشتَدَّ الأمرُ أيضاً، فذَكَرَه[2] ثلاثَ مرات، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيّاً، وابنُ الزُّبَير حَوارِيَّ»[3].

= قوله: «من مات على شيء»، أي: من خير أو شر، «بعثه الله عليه» ففيه ترغيب في الدوام على الخير خوفاً من الموت على خلافه، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٩٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٤٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف تتمة تخريج الحديث مطولاً من طريق هشام بن عروة عند الحديث السالف برقم (١٤٢٩٧).

(٢) في (م) و(س): فذكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٤٣) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا =

١٤٣٧٦- حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمشُ، عن سالمِ بن أبي الجَعْدِ عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كنتُ معَ النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلَمَّا دَنَوْنا منَ المدينةِ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني حديثُ عَهْدٍ بعُرْسٍ، فَائْذَنْ لي في أَن أَتَعَجَّلَ إلى أَهْلي. قال: «أَفتَزَوَّجْتَ؟» قال: قلتُ: نَعَم. قال: «بِكْراً أَم ثَيِّباً؟» قال: قلتُ: ثَيِّباً. قال: «فَهَلاَّ بِكراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟» قال: قلتُ: إنَّ عبدَالله هَلَكَ وتَرَكَ عليَّ جَواريَ، فكَرِهتُ أَن أَضُمَّ إليهِنَّ مِثلَهنَّ. فقال: «لا تَأْتِ أَهْلَك طُرُوقاً».

قال: وكنتُ على جَمَلٍ، فاعْتَلَّ، قال: فَلحِقَني رسولُ الله ﷺ وأَنا في آخِرِ النَّاسِ، قال: فقال: «مالَكَ يا جابرُ؟» قال: قلتُ اعْتَلَّ بَعِيرِي. قال: فأَخَذَ بذَنبِه، ثم زَجَرَه، قال: فما زِلْتُ إنما أَنا في أَوَّلِ النَّاسِ يُهِمُّني رَأْسُه، فلمَّا دَنَوْنا منَ المدينةِ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ما فَعَلَ الجَمَلُ؟» قلتُ: هُوَ ذَا. قال: «فبِعْنِيهِ» قلتُ: لا، بل هو لكَ. قال: «بِعْنِيه» قال: قلتُ: هو لكَ. قال: «لا، قد أَخَذْتُه بِأُوقِيَّةٍ، ارْكَبْهُ، فإذا قَدِمْتَ، فَأْتِنَا به» قال: فلمَّا قَدِمْتُ المدينةَ، جِئْتُ به، فقال: «يا بلالُ، زِنْ له وُقِيَّةً، وزِدْهُ قِيراطاً» قال: قلتُ: هٰذا قِيراطٌ زادَنِيه رسولُ الله

=الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٩٣) عن إبراهيم بن حجاج، وأبو عوانة ٤/ ٣٠١ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن حماد بن زيد، به.

وانظر (١٤٢٩٧).

ﷺ، لا يُفارِقُني أبداً حتى أَمُوتَ. قال: فجَعَلْتُه في كيس، فلم يَزَلْ عِندي حتى جاءَ أَهلُ الشامِ يومَ الحَرَّةِ، فأَخَذُوه فيما أَخَذُوا[1].

١٤٣٧٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٠٤٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي مختصراً ٧/٢٩٨-٢٩٩، والبغوي (٢١١٥) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤/٤١٧، وعبد بن حميد (١١٠٩)، وابن الجارود (٦٣٦) من طريق محمد بن عبيد، ومسلم ص١٢٢٢ (١١١)، وأبو يعلى (١٨٩٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤١٥) و(٤٥٣٤)، وابن حبان (٤٩١١) و(٦٥١٧) من طريق جرير بن عبدالحميد، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٥٣٧) من طريق عبدالسلام بن حرب، والبيهقي ٥/٣٣٧ و٣٥١-٣٥٢ من طريق عبدالله بن نمير، أربعتهم عن الأعمش، به. ولم يسق الطحاوي في الموضع الثاني من طريق جرير لفظه. ومن رواه مطولاً قال فيه: «تَبلَّغ عليه إلى أهلك، أو إلى المدينة».

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) عن الأعمش، عن سالم، عن جابر. واقتصر فيه على قوله: «تبلغ به إلى أهلك»، و«أوقية ذهب».

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) أيضاً مقتصراً على مقدار ثمن الجمل، فقال: عن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي، عن سالم، عن جابر: بمئتي درهم.

ولقطعة السؤال عن التزويج انظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

ولقصة الجمل وبيعه انظر ما سلف برقم (١٤١٩٥).

ولقوله: «لا تأتِ أهلَك طُروقاً» انظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

وقوله: يُهمني رأسه، أي: أخاف أن يتقدم رأسه على جِمال الناس، فيهمني ذٰلك.

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ إبليسَ يَضَعُ عَرْشَه على الماءِ، ثم يَبْعَثُ سَرَاياهُ، فأَدْناهُم مِنهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمَهُم فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهم، فيقولُ: فعلتُ كذا وكذا، فيقولُ: ما صَنَعْتَ شيئاً. قال: وَيَجِيءُ أَحَدُهم، فيقولُ: ما تَرَكْتُه حى فَرَّقْتُ بينَه وبينَ أَهْلِه، قال: فيُدْنِيهِ مِنهُ -أو قالَ: فيَلْتَزِمُه- ويقولُ: نِعْمَ أنتَ أنت[1]» قال أبو معاويةَ مرةً: «فيُدْنِيه منه»[2]. ٣/٣١٥

---

(١) لفظة «أنت» الثانية لم ترد في (م) و(س).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣٣)، ومسلم (٢٨١٣) (٦٧)، وأبو عوانة في المنافقين وفي البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٧٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٣) (٦٦)، وأبو يعلى (١٩٠٩)، وأبو عوانة من طرق عن الأعمش، به. ورواية مسلم وأبي يعلى مختصرة بلفظ: «إن عرش إبليس على البحر، فيبعث سراياه فيفتنون الناس، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة».

وأخرجه مختصراً كذٰلك ابن حبان (٦١٨٧) من طريق وهب بن منبه، والطبراني في «الأوسط» (٤١٣٩) من طريق سليمان بن يسار، كلاهما عن جابر.

وسيأتي الحديث مختصراً بنحو هٰذا اللفظ من طريق أبي الزبير برقم (١٤٥٥٤)، ومن طريق ماعز التميمي برقم (١٤٨١٤)، كلاهما عن جابر.

ولقوله: «عرش إبليس على الماء» انظر ما سيأتي برقم (١٥١٦٥).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند ابن حبان (٦١٨٩)، والحاكم ٤/٣٥٠، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/١٢٨.

قوله: «فيلتزمه» قال السندي: أي: يعانقه.

١٤٣٧٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: كانَ رسولُ الله ﷺ في سَفرٍ، قال: فهَبَّتْ رِيحٌ شديدةٌ، فقال: «هٰذه لِمَوْتِ مُنافِقٍ». قال: فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ إذا هو قد ماتَ منافقٌ عظيمٌ من عُظماءِ المُنافِقين[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢٩)، ومسلم (٢٧٨٢)، وأبو يعلى (٢٣٠٧)، وأبو عوانة في المنافقين كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٦١ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٤٦٧٦) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

وخالف الجماعةَ عن الأعمش فضيلُ بن عياض، فرواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٣) عن مسدد، عن فضيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: هاجت ريح منتنة على عهد رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن ناساً من المنافقين اغتابوا أُناساً من المسلمين، فبُعِثَت هٰذه الريح». وفضيل ثقة، لكن روايته شاذَّة.

وأخرجه أيضاً (٧٣٢) بنحوه من طريق خالد بن عرفطة، عن أبي سفيان، به. وخالد بن عرفطة جهله أبو حاتم والبزار فيما قاله الحافظ ابن حجر في «التهذيب».

وأخرجه كرواية الجماعة عن الأعمش: ابنُ حبان (٦٥٠٠) من طريق وهب ابن منبه، عن جابر. وإسناده قوي.

قلنا: ومعنى هٰذا الحديث -والله أعلم-: أن هٰذه الريح -وهي جند من جنود الله- أراد الله تعالى أن يخبر بها نبيَّه ﷺ بموت ذٰلك المنافق قبل أن يدخل المدينة، فجعلها آيةً له وأظهر بها معجزةً أخرى لنبيه ﷺ، وإلا فإن الظواهر الطبيعية ليست مرتبطةً بموت أحد أو حياته، كما أخبر بذٰلك رسول الله ﷺ حينما توفي ابنه إبراهيم فانكسفت الشمس ذٰلك اليوم فقال الناس: انكسفت=

١٤٣٧٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ إلى أُبيِّ بن كعبٍ طبيباً، فقَطَعَ له عِرْقاً، ثم كَوَاهُ عليه[1].

١٤٣٨٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيانَ[2]

عن جابرٍ قال: أَهلَّ رسولُ الله ﷺ في حجَّتِه بالحجِّ[3].

= الشمس لموت إبراهيم! فقال ﷺ: «إن الشمسَ والقمرَ لا ينكسفانِ لموت أحدٍ ولا لحياتِه...»، وهٰذا الحديث مرويٌّ عن جمع من الصحابة في «الصحيحين» وغيرهما.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٠-٧١، ومسلم (٢٢٠٧)، وأبو داود (٣٨٦٤)، وأبو يعلى (٢٢٨٨)، والطحاوي ٤/ ٣٢١، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٢، والحاكم ٤/ ٢١٤، والبيهقي ٩/ ٣٤٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وانظر (١٤٢٥٢).

(٢) قوله: «عن أبي سفيان» سقط من (م).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٦٦) من طريق جعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر: أن رسول الله ﷺ أفرد الحجَّ. وإسناده لا بأس به.

وسلف برقم (١٤٢٧٩) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر: أن رسول الله ﷺ أَهلَّ هو وأصحابه بالحجِّ... الحديث. وهو في «صحيح البخاري» (١٦٥١) وغيره.

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (١٥٦٢)، ومسلم (١٢١١) (١١٤) و(١١٨): أن رسول الله ﷺ أهلَّ بالحجِّ، وفي رواية عند مسلم (١٢١١) (١٢٢): أن رسول الله ﷺ أفردَ الحجَّ. وسيأتي في مسندها ٦/ ٣٦. =

١٤٣٨١- حدثنا أبو معاويةَ ومحمدُ بن عُبَيد، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن خَشِيَ منكم أَنْ لا يَقُومَ مِن آخِرِ اللَّيلِ، فَلْيوتِرْ مِن أَوَّلِ اللَّيلِ، ثمَّ لْيَرْقُدْ، ومَن طَمِعَ منكم في أنْ يقومَ مِن آخرِ اللَّيلِ، فَلْيُوتِرْ مِن آخرِ اللَّيلِ[1]، فإنَّ قِراءةَ آخِرِ اللَّيلِ مَحْضُورَةٌ، وذٰلكَ أَفْضَلُ»[2].

= وحديث ابن عمر عند البخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) قال: إنما أهلَّ رسول الله ﷺ بالحجِّ... وسلف في مسنده برقم (٤٩٩٦).

وحديث ابن عباس عند مسلم (١٢٤٣): أن رسول الله ﷺ أهلَّ بالحجِّ. وسلف في مسنده برقم (٢٢٩٦).

قلنا: وقد روي عن جماعة آخرين من أصحاب رسول الله ﷺ أنه حجَّ قارناً، أهلَّ بحجة وعمرة معاً، وهو ثابت في «الصحيحين» وغيرهما، وانظر تفصيل هٰذه المسألة في كتاب «زاد المعاد» لشمس الدين ابن القيم ٢/ ١٠٧-١٢٢.

(١) من قوله: «ثم ليرقد» إلى هنا سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٧٥٥)، والترمذي بإثر الحديث (٤٥٥)، وابن خزيمة (١٠٨٦)، وأبو عوانة ٢/ ٢٩٠-٢٩١، والبغوي (٩٦٩) من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٧٩)، وابن خزيمة (١٠٨٦) من طريق محمد بن عبيد وحده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٧)، ومسلم (٧٥٥)، وابن ماجه (١١٨٧)، =

١٤٣٨٢- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ (ح) وابنُ نُمَير، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقَى -قال ابنُ نُمَير في حديثه: فأَتاهُ خالي وكان يَرْقِي من العَقْرب -قال: فجاءَ آلُ عَمْرو بن حَزْم إلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنه قد كانَتْ عندنا رُقْيةٌ نَرْقِي بها من العَقْرَب، وإنَّك نَهَيتَ عن الرُّقَى. قال: فعَرَضُوها عليه، فقال: «ما أَرَى بَأْساً، مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم أَنْ يَنْفَعَ أَخاهُ فَلْيَنْفَعهُ»[1].

= وابن الجارود (٢٦٩)، وأبو يعلى (١٩٠٥) و(٢٢٧٩)، وابن خزيمة (١٠٨٦)، وأبو عوانة ٢/ ٢٩٠-٢٩١ و٢٩١، وابن حبان (٢٥٦٥)، والبيهقي ٣/ ٣٥، والبغوي (٩٦٩) من طرق عن الأعمش، به. وبعضهم يختصره.

وسيأتي برقم (١٥١٧٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٠٧).

قوله: «محضورة»، أي: تحضرها الملائكة.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم كسابقه. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٤-٣٥، ومسلم (٢١٩٩) (٦٣)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٤، والبيهقي ٩/ ٣٤٩ من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد -بقصة آل عمرو.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٩٩)، وأبو عوانة من طريق عبدالله بن نمير، به -بقصة خال جابر.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤١٥ من طريق محاضر بن مورع، عن الأعمش، به مطولاً بالقصتين جميعاً.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥١٥) من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، به =

١٤٣٨٣- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، رأيتُ البارِحةَ فيما يَرَى النائمُ، كأَنَّ عُنُقِي ضُرِبَتْ، فسَقَطَ رأسي فاتَّبَعْتُه، فأَخَذْتُه، فأَعَدْتُه مكانَه! فقال رسول الله ﷺ: «إذا لَعِبَ الشَّيطانُ بأحَدِكم، فلا يُحَدِّثَنَّ به النَّاسَ»(١).

١٤٣٨٤- حدثنا أَبومعاويةَ ووَكيعٌ، قالا: حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي سفيانَ

=-بقصة آل عمرو.

وانظر (١٤٢٣١) لقصة خال جابر.

وستأتي قصة آل عمرو من طريق أبي الزبير عن جابر مختصرة برقم (١٥١٠٠)، وانظر لهذه القصة ما سيأتي برقم (١٥٢٣٥).

وروي عن عمرو بن حزمٍ الأنصاري قال: عرضتُ رُقْية النَّهشةِ من الحية على النبي ﷺ فأَمَر بها. أخرجه ابن ماجه (٣٥١٩)، وأحمد في «مسنده» كما في «أطراف المسند» ١٣١/٥ -وقد سقط من الطبعة الميمنية- من طريق أبي بكر بن محمد بن عمر بن حزم، عن جدِّه عمرو بن حزم، ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، فإن أبا بكر لم يدرك جدَّه.

قلنا: والرقى التي لا بأس بها هي المصوغة بما يفهم من الكلام العريِّ عن الشرك أو الاستغاثة بغير الله، وأفضلها ما كانت بأسماء الله تعالى وصفاته، وبكلامه سبحانه، وبكلام رسول الله ﷺ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩١٢)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «الإتحاف» ١٦٦/٣، والبغوي (٣٢٨٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/١١، وعبد بن حميد (١٠٣١)، ومسلم (٢٢٦٨) (١٥) و(١٦)، وأبو يعلى (٢٢٧٤) من طرق عن الأعمش، به. وانظر (١٤٢٩٣).

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحدُكم، فَلْيَعتَدِلْ، ولا يَفْتَرِشْ ذِراعَيهِ افْتراشَ الكَلْبِ»[1].

١٤٣٨٥- حدثنا أبو معاويةَ وابنُ أبي غَنِيَّة[2]، المعنى، قالا: حدثنا

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي الإسكاف-، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مِهران.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩١)، وابن خزيمة (٦٤٤) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. وقال ابن خزيمة في روايته: «افتراش السبع» مكان: «الكلب».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٨، والترمذي (٢٧٥)، وابن حبان في كتاب «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٨٢، والبغوي (٦٤٩) من طريق أبي معاوية وحده، به. وقرن ابن أبي شيبة وابن حبان في روايتهما بأبي معاوية حفصَ بن غياث وأبا خالد الأَحمر.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٩٢٩) عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى: أن جابر بن عبدالله قال: سمعت النبي ﷺ يأمر بأن يعتدل في السجود، ولا يسجد الرجل باسطاً ذراعيه كالكلب. قلنا: وهٰذا إسناد منقطع، فإن سليمان بن موسى -وهو الدمشقي الأَشْدق- روايته عن جابر مرسلة.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٧٦).

وقوله: «إذا سجد أحدُكم، فليعتدل»، أي: فليتوسط بين الافتراش والقبض، وبوضع الكفين على الأرض، ورفع المرفقين عنها وعن الجنبين، والبطن عن الفخذ، إذ هو أشبه بالتواضع، وأبلغ في تمكين الجبهة، وأبعد من الكسالة، كذا في «المجمع». حكاه المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١/ ٢٣٣.

وقوله: «ولا يفترش..» سلف بيانه عند الحديث (١٤٢٧٦).

(٢) تصحف «ابن أبي غنية» في المواضع الثلاثة من (م) و(س) إلى: ابن أبي عتبة.

الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على أُمِّ سَلَمةَ؛ قال ابنُ أبي غَنيَّة: دخل على عائشةَ بصبيٍّ يَسيلُ مَنْخِراهُ دماً، قال أبو معاوية في حديثِه: وعندها صَبيٌّ يَثْعَبُ[1] مَنْخِراه دماً، قال: فقال: «ما لهٰذا؟» قال: فقالوا: به العُذْرةُ. قال: فقال: «عَلامَ تُعَذِّبْنَ أولادَكُنَّ، إنَّما يَكْفِي إحداكُنَّ أَنْ تَأْخُذَ قُسْطاً هِنْدِيّاً فتَحُكَّه بماءٍ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثم تُوجِرَهُ إيّاهُ» قال ابن أبي غنيَّة: «ثم تُسْعِطَه إيّاهُ. قال: ففعَلُوا فبَرَأَ[2].

---

(١) في (م) و(س): يبعث، وفي (ق) ونسخة في (س): تنبعث، والمثبت من (ظ٤).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي غنية -وهو يحيى بن عبد الملك بن حميد الخزاعي-، وأبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فكلاهما من رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٩، والبزار (٣٠٢٤ - كشف الأستار) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٩١٢) و(٢٠٠٩) و(٢٢٨٠)، والحاكم ٤/٢٠٥ و٤٠٦ من طرق عن الأعمش، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٤/٢٠٥-٢٠٦ و٤٠٦ من طريقين عن أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٤٥).

وعن أم قيس بنت محصن، وسيأتي ٦/٣٥٥ و٣٥٦، وهو متفق عليه.

وعن عائشة عند البزار (٣٠٢٥) و(٣٠٢٦).

قوله: «يثعب» قال السندي: بمثلثة ثم عين مهملة ثم موحدة، أي: يسيل =

١٤٣٨٦- حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ (ح) وابنُ نُميرٍ، عن الأَعمشِ، عن أَبي سفيان

عن جابرٍ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ قبلَ موتِه بثلاثٍ: «أَلَا لا يَمُوتَنَّ أَحدٌ منكم إلَّا وهو يُحْسنُ باللهِ الظَّنَّ»(١).

١٤٣٨٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن ذَكَرٍ ولا أُنْثَى، إلا

= ويجري، كذا في نسخة صحيحة، وقد تحرف في بعض النسخ، فجعل بتقديم الباء الموحدة على المثلثة من البعث، والصواب ما قدمنا.

«العذرة» بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة، وجع أو وَرَمٌ يهيج في الحلق من الدم أيام الحر.

«تعذبن» من التعذيب، والخطاب للنساء، وكانت إحداهن تغمز ذٰلك الموضع بالأصبع ليخرج منه دم أسود.

«قُسطاً» بضم القاف: وهو العُود الهِنْدي.

«ثم تسعط» من السَّعوط بالفتح، وهو صب الدواء في الأنف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي الإسكاف-، فقد روى له البخاري متابعة، واحتج به مسلم، وهو صدوق لا بأس به. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، وابن نمير: هو عبدالله، والأعمش: هو سليمان ابن مِهران.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٥٥، ومسلم (٢٨٧٧) (٨١)، وابن ماجه (٤١٦٧)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٧٣ من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم في روايته بأبي معاوية عيسى بنَ يونس، وقرن به أبو عوانة يعلى بنَ عُبيدٍ.

وانظر (١٤١٢٥).

وعلى رَأْسِه جَرِيرٌ مَعْقُودٌ ثلاثَ عُقَدٍ، حينَ يَرْقُدُ، فإنِ اسْتَيْقَظَ فذَكَرَ اللهَ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، فإذا قامَ فتَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، فإذا قامَ إلى الصَّلاةِ، انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها»[1].

١٤٣٨٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكم، فَلْيَأْخُذْها، فَلْيُمِطْ ما بها من الأَذَى[2]، وَلْيَأْكُلها ولا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ»[3].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٣٣)، وعنه ابن حبان (٢٥٥٤) من طريق حفص ابن غياث، وابن خزيمة بإثر الحديث (١١٣٣) من طريق شيبان النحوي، وأبو يعلى (٢٢٩٨) من طريق عبدالله بن نمير، وابن حبان (٢٥٥٦) من طريق عيسى ابن يونس، أربعتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد -زاد شيبان: «وأصبح خفيفاً طيب النفس قد أصاب خيراً»، وزاد ابن نمير: «وأصبح نشيطاً قد أصاب خيراً، وإن هو نام لا يذكر الله أصبح عليه عقده ثقيلاً»، وزاد عيسى بن يونس: «وإن أصبح ولم يذكر الله أصبح وعقده عليه، وأصبح ثقيلاً كسلاناً لم يُصِبْ خيراً».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١٩٧) من طريق أبي الزبير، عن جابر. وفيه زمعة بن صالح، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٨).

والجَرير: الحبل.

(٢) قوله: «من الأذى» لم يرد في (ظ٤).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وأبو عوانة ٥/ ٣٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

١٤٣٨٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طَعامُ الواحدِ يَكْفِي الاثْنَينِ، وطَعامُ الاثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعةَ»[1].

١٤٣٩٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا طَعِمَ أَحَدُكم، فلا يَمْسَحْ يَدَه حتَّى يَمَصَّها، فإنَّه لا يَدْرِي في أيِّ طَعامٍ يُبارَكُ له فِيه[2]»[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٧، ومسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وابن ماجه (٣٢٧٩)، وأبو عوانة ٥/٣٧٠ من طريق محمد بن فضيل، ومسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وأبو يعلى (١٩٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٥٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو يعلى (٢٢٨٤)، والبيهقي (٥٨٥٠) و(٥٨٥٢) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو عوانة ٥/٣٧٠ من طريق مالك بن سعير، أربعتهم عن الأعمش، به -زاد مسلم والبيهقي وأبو عوانة في روايته الثانية: «فإذا فرغ فليلعق أصابعه، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة».

وستأتي هٰذه الزيادة برقم (١٤٣٩٠).

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٢١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٢٢، ومسلم (٢٠٥٩) (١٨٠)، وأبو عوانة ٥/٤٢٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٢٣).

(٢) لفظة «فيه» زدناها من (م) ونسخة في (س).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٤، ومسلم (٢٠٣٣) (١٣٥) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد. =

٣/٣١٦

١٤٣٩١- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَ أَحَدُكم الصَّلاةَ في مَسجِدٍ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِه نَصِيباً من صَلاتِه، فإنَّ الله جاعِلٌ في بيتِهِ مِن صَلاتِه خَيْراً»(١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٦، وعنه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وأبو يعلى (١٩٣٤)، وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٧٠ من طريق علي بن حرب، كلاهما (ابن أبي شيبة وعلي) عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، به -وقرن ابن أبي شيبة بأبي سفيان أبا صالح السمَّان.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وأبو يعلى (١٩٠٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٥٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به -زاد مسلم والبيهقي في أوله: «إذا سقطت لقمةُ أحدكم، فليُمِطْ ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان»، وسلفت هٰذه الزيادة وحدها برقم (١٤٣٨٨) عن أبي معاوية، عن الأعمش.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٨٣)، وأبو عوانة ٥/٣٦٨، والبيهقي في «الشعب» (٢٨٥١) و(٢٨٥٢) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو عوانة ٥/٣٦٨ من طريق عيسى بن يونس، و٥/٣٧٠ من طريق مالك بن سُعير، و٥/٣٧١ من طريق شيبان النحوي، أربعتهم عن الأعمش، به -وفي رواية أبي عوانة من طريق مالك الزيادةَ المذكورةَ.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٢١).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وسيأتي مكرراً برقم (١٤٣٩٥)، وعن عبدالله بن نمير، عن الأعمش برقم (١٤٣٩٦).

وقد سلف الحديث من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أبي سعيد الخدري في مسند أبي سعيد برقم (١١٥٦٧) و(١١٥٦٨)، وانظر تخريج حديث جابر هناك. =

١٤٣٩٢-حدثنا أبو معاويةَ، عن الأَعمش، عن أبي سفيان

عن جابر قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ قوماً يَتَوَضَّؤُونَ، فلم يَمَسَّ أعقابَهم الماءُ، فقال: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ من النَّارِ»[1].

١٤٣٩٣- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: اسْتَأْذَنتِ الحُمَّى على النبيِّ ﷺ، فقال: «مَنْ هٰذِه؟» قالت: أُمُّ مِلْدَم. قال: فأَمَرَ بها إلى أهل قُباءٍ، فلَقُوا منها ما يَعلَمُ الله، فأَتَوْه فشَكَوْا ذٰلك إليه، فقال: «ما شِئْتُم؟ إنْ شِئْتُم أنْ أَدعُوَ الله لَكُم، فَيَكْشِفَها عَنكُم، وإنْ شِئْتُم أَنْ تَكُونَ لَكُم طَهُوراً» قالوا: يا رسولَ الله أَوَ تَفْعلُ؟ قال: «نَعَم» قالوا: فدَعْها[2].

= ونزيد عليه هنا: أنه أخرجه أبو عوانة في الصلاة كما في «الإتحاف» ٣/ ١٨٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قوله: «فليجعل لبيته نصيباً»، أي: بتأخير السنن الرواتبِ إلى البيت.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦ عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٠٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٢، والطبراني في «الصغير» (٧٨١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي من طريق سعيد بن أبي كرب عن جابر برقم (١٤٩٦٥)، ومن طريق سعيد بن أبي كرب وعبدالله بن مرثد، عن جابر برقم (١٥٢٢٦).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) رجاله رجال الصحيح، وفي متنه غرابة. أبو معاوية: هو محمد بن =

١٤٣٩٤- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ. وابنُ نُمَير، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: أَتَى النبيَّ ﷺ النُّعمانُ بن قَوْقَلٍ[1]، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ حَلَّلتُ الحلالَ، وحَرَّمتُ الحرامَ، وصَلَّيتُ المَكْتوباتِ -وقال ابنُ نمير في حديثه: ولم أَزِدْ على ذٰلك-

---

= خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٢٣) من طريق سفيان، وأبو يعلى (١٨٩٢)، وابن حبان (٢٩٣٥)، والحاكم ١/٣٤٦، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٥٩ من طريق جرير بن عبدالحميد، وأبو يعلى (٢٣١٩)، والبيهقي ٦/١٥٨-١٥٩ من طريق يعلى بن عبيد، ثلاثتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وروي عن يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن جعفر بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أم طارق مولاة سعد، مرفوعاً بهٰذه القصة. أخرجه أحمد في «المسند» ٦/٣٧٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٥٨، وجعفر بن عبدالرحمٰن هٰذا شيخ للأعمش لقيه بواسط، ولم يرو عنه غيره، فهو مجهول، انظر «التاريخ الكبير» ٢/١٩٦، و«الجرح والتعديل» ٢/٤٨٣.

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي عند الطبراني في «الكبير» (٦١١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٥٩-١٦٠، وفي إسناده هشام بن لاحق، وهو ضعيف، ترك حديثه الإمام أحمد، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقواه النسائي.

قلنا: وقد صحَّ من حديث عائشة عند البخاري (١٨٨٩): أن النبي ﷺ دعا للمدينة أن تُنقل حُمَّاها إلى الجُحفة. والجُحفة ميقات أهل مصر والشام إذا لم يدخلوا المدينة، وهي جنوب غرب المدينة قرب مدينة رابغ على الساحل.

(١) تحرف في (م) و(س) إلى: موقل

أأدخُلُ الجنةَ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ»[1].

١٤٣٩٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، وابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه مسلم (١٥) (١٦)، وأبو يعلى (١٩٤٠)، وأبو عوانة ١/٤-٥، وابن منده في «الإيمان» (١٣٧) من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٩٥)، وابن منده (١٣٧) من طريق ابن نمير وحده، به.

وأخرجه مسلم (١٥) (١٧)، وأبو عوانة ١/٥، وابن منده (١٣٨) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، عن أبي صالح وأبي سفيان، عن جابر.

ورواه جابر بن نوح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن النعمان بن قوقل. أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٤٦، وجابر بن نوح ضعيف.

وسيأتي من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٧٤٧)، وذكر فيه هناك الصلوات المكتوبات والصيام.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥١٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أحللت الحلال» قال السندي: باعتقاده حلالاً.

«وحرمت الحرام» باعتقاده حراماً، واجتنابه عملاً.

«ولم أزد على ذٰلك» المذكور، ودخل فيه بقية الفرائض لأن تركها حرام، وذكر الصلاة للاهتمام بأمرها، ولذٰلك قال له ﷺ: «نعم».

قلنا: قد ذُكِرَ في هٰذا الحديث من الفرائض أيضاً الصيام كما سيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧٤٧)، وبقي منها الزكاة دون الحجِّ، فإنه قد فُرض في السنة السادسة للهجرة، وقيل: بعدها، والنعمان بن قَوْقَل -وهو من الأنصار من بني عمرو بن عوف- ذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق فيمن استُشهد بأُحُد في السنة الثانية.

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قَضَى أَحَدُكم الصَّلاةَ في مَسجِدِه، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِه نَصِيباً من صَلاتِه، فإنَّ الله جاعلٌ في بَيتِه مِن صَلاتِه خَيْراً»[1].

١٤٣٩٦- حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا قَضَى أَحَدُكم» فَذَكَره[2].

١٤٣٩٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الحَجَّاجُ بن أَرْطاةَ، عن محمد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبدالله قال: أَتَى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فقال: يا رسولَ الله، أخبِرْني عن العُمرةِ: أواجِبةٌ هي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، وأنْ تَعتَمِرَ خَيْرٌ[3] لكَ»[4].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.
وهو مكرر (١٤٣٩١)، وانظر ما بعده.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. ابن نمير: هو عبدالله. وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (س): خيراً، بالنصب، وهو خطأ.

(٤) إسناده ضعيف، الحجاج بن أَرطاة مدلِّس وقد، عنعن.
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٢٢٠، وأبو يعلى (١٩٣٨)، والبيهقي ٢/٢٨٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الترمذي (٩٣١)، وابن خزيمة (٣٠٦٨)، والدارقطني ٢/٢٨٥ و٢٨٦، والبيهقي ٤/٣٤٩ من طرق، عن الحجاج بن أرطاة، به. قال الترمذي: حسن صحيح! =

. . . . . .

= وسيأتي عن مُعمَّر بن سليمان، عن حجاج بن أرطاة برقم (١٤٨٤٥).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٠٧ من طريق نوح بن أبي مريم، عن ابن المنكدر، به. وقال: وهٰذا يعرف بالحجاج بن أرطاة، عن محمد بن المنكدر، ولعل نوحاً سرقه منه. قلنا: ونوح بن أبي مريم متهم.

وأخرجه موقوفاً البيهقي ٤/٣٤٩ من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن جريج والحجاج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أنه سئل عن العمرة أواجبة فريضة كفريضة الحج. قال: لا، وأَنْ تعتمر خيرٌ لَكَ. قال البيهقي: هٰذا هو المحفوظ عن جابر، موقوف غير مرفوع، وروي عن جابر مرفوعاً بخلاف ذٰلك وكلاهما ضعيف. قلنا: يشير إلى حديث عطاء عن جابر الآتي.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠١٥)، والدارقطني ٢/٢٨٦، والبيهقي ٤/٣٤٨-٣٤٩ من طرق عن سعيد بن عُفير، عن يحيى بن أيوب الغافقي، عن عبيدالله بن المغيرة، عن أبي الزبير، عن جابر، به، مرفوعاً. وإسناده جيد لولا عنعنة أبي الزبير المكي.

وخالفه ابن جريج، فرواه ابن خزيمة (٣٠٦٧) عن عبدالله بن سعيد الأشج، عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: ليس من خلق الله أحد إلا وعليه عمرة واجبة. لكن فيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٨، والبيهقي ٤/٣٥٠-٣٥١ من طريق ابن لهيعة، عن عطاء، عن جابر مرفوعاً: «الحج والعمرة فريضتان واجبتان» قال ابن عدي: غير محفوظ. قلنا: وابن لهيعة سيىء الحفظ.

قوله: «لا»، أي: غير واجبة.

«وأن تعتمر خير لك»، أي: هي مندوبة. قاله السندي.

قال البغوي في «شرح السنة» ٧/١٥: واختلف أهل العلم في وجوب العمرة، فذهب أكثرهم إلى وجوبها كوجوب الحج، وهو قول عمر وابن عمر وابن عباس، وإليه ذهب عطاء وطاووس ومجاهد وقتادة والحسن وابن سيرين =

١٤٣٩٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان

عن جابر قال: ساق رسولُ الله ﷺ عامَ الحُديبية سبعينَ بَدَنَةً، قال: فنحر البدنةَ عن سبعةٍ[١].

١٤٣٩٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ الأَحْولُ، عن أبي نَضْرة

عن جابر بن عبد الله قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ، مِنَّا الصائمُ، ومِنَّا المفطرُ، فلم يَكُنْ يَعِيبُ بعضُنا[٢] على بعضٍ[٣].

= وسعيد بن جبير، وبه قال الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق.

وذهب قوم إلى أنها سنة، وهو قول الشعبي، وبه قال مالك وأصحاب الرأي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٧).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): بعضهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك-، فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٧، والطحاوي ٢/٦٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١١٧) (٩٧)، والنسائي ٤/١٨٩، وابن خزيمة (٢٠٢٩) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، والنسائي ٤/١٨٨ من طريق بشر بن منصور، كلاهما عن عاصم الأحول، به. وقرن في رواية مروان بجابر أبا سعيد الخدري. =

١٤٤٠٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اهتَزَّ عَرْشُ الله لِمَوْتِ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ»[1].

١٤٤٠١- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أهلُ الجَنَّةِ يَأكُلونَ فيها ويَشْرَبُونَ، ولا يَتَغَوَّطُونَ ولا يَبُولُونَ، ولا يَمْتَخِطُونَ ولا يَبْزُقُونَ،

= وسلف الحديث في مسند أبي سعيد من طريق أبي نضرة، عنه برقم (١١٠٨٣)، وذُكِرَت شواهده هناك.

قوله: «فلم يكن يعيب» دليل على جواز الصوم والإفطار في السفر، وأنه لا حرج في شيء منهما.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٦٣)، وابن سعد ٣/ ٤٣٣-٤٣٤، وابن ماجه (١٥٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٧، والبغوي (٣٩٨٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٢ و١٤/ ٤١٤، والبخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦) (١٢٤)، وأبو يعلى (١٩٣١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٦٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٦، وابن حبان (٧٠٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٧ من طرق عن الأعمش، به. وقرن البخاري وابن حبان والبيهقي بأبي سفيان أبا صالح السمان.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٣).

طَعامُهم جُشاءٌ ورَشْحٌ كرَشْحِ المِسْكِ»[1].

١٤٤٠٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا ليثٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: جِيءَ بأبي قُحَافةَ يومَ الفَتْح إلى النبيِّ ﷺ وكأنَّ رأسَه ثَغَامةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبُوا به إلى بعضِ نِسائِه فَلْتُغَيِّرْه بشيءٍ، وجَنِّبُوهُ السَّوادَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٦٢)، ومسلم (٢٨٣٥) (١٨)، وأبو يعلى (٢٢٧٠)، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٧٨، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٣٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣١٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٦)، وعبد بن حميد (١٠٣٠)، ومسلم (٢٨٣٥) (١٨)، وأبو داود (٤٧٤١)، وأبو يعلى (١٩٠٦) و(٢٠٥٢)، وأبو عوانة، وابن حبان (٧٤٣٥)، وأبو نعيم (٢٧٤) و(٣٣٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/١٩٧، والبغوي (٤٣٧٥) من طرق عن الأعمش، به -واقتصر أبو داود على قوله: «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون».

وسيأتي الحديث من طريق عبدالواحد، عن الأعمش برقم (١٤٩٢٢).

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧٦٩) و(١٥١١٧)، ومن طريق ماعز التميمي برقم (١٤٨١٥)، كلاهما عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٥).

قوله: «طعامهم» قال السندي: أي: أثر طعامهم وشرابهم.

«رشح» بفتح فسكون، أي: عرق.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- لكنه متابع، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيَّة. =

١٤٤٠٣- حدثنا إسماعيلُ، عن ابن جُرَيْج، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الشُّفْعَةُ في كُلِّ شِرْكٍ: رَبْعَةٍ أو حائِطٍ، لا يَصْلُحُ له أنْ يَبِيعَ حتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَه، فإنْ باعَ، فهو أَحَقُّ به حتَّى يُؤْذِنَه»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٣٢، وابن ماجه (٣٦٢٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق ليث بن أبي سليم برقم (١٤٤٥٥).

وأخرجه مسلم (٢١٠٢) (٧٩)، وأبو داود (٤٢٠٤)، والنسائي ٨/١٣٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٦٨٣)، وأبو عوانة ٥/٥١٢، وابن حبان (٥٤٧١)، والحاكم ٣/٢٤٤، والبيهقي ٧/٣١٠ من طريق ابن جريج، والنسائي ٨/١٨٥، والحاكم ٣/٢٤٥ من طريق عزرة بن ثابت، وأبو يعلى (١٨١٩)، والطبراني في «الصغير» (٤٨٣)، والخطيب في «تاريخه» ٩/١٣٦ من طريق الأجلح، وأبو عوانة ٥/٥١٣ من طريق أيوب السختياني، أربعتهم عن أبي الزبير، به.

وسيأتي برقم (١٤٦٤١) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي الزبير. ولم يصرح أبو الزبير في شيء من هٰذه الطرق بسماعه من جابر.

وقد سلفت القصة في مسند أنس برقم (١٢٦٣٥)، وإسناده صحيح.

وعن أسماء بنت أبي بكر، سيأتي ٦/٣٤٩، وإسناده حسن.

وسلف شرح الثَّغامة عند حديث أنس.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرَّح أبو الزبير بسماعه من جابر في بعض الطرق عند غير المصنف.

وأخرجه أبو داود (٣٥١٣) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٠١، والبيهقي ٦/١٠٤ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٠٣). وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٥٥، والدارمي=

١٤٤٠٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، هَرَبَ الشَّيطانُ حتَّى يكونَ بالرَّوْحاءِ» وهي من المَدينةِ ثلاثونَ مِيلاً[1].

= (٢٦٢٨)، ومسلم (١٦٠٨) (١٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٢٠، وابن الجارود (٦٤٢)، والدارقطني ٤/ ٢٢٤، والبيهقي ٦/ ١٠٤ من طريق عبدالله بن إدريس، ومسلم (١٦٠٨) (١٣٥)، والطحاوي ٤/ ١٢٠ من طريق عبدالله بن وهب، وابن حبان (٥١٧٨) من طريق الوليد بن مسلم، والنسائي في البيوع من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/ ٣١٧ من طريق حجاج بن محمد، خمستهم (عبدالرزاق وابن إدريس وابن وهب والوليد وحجاج) عن ابن جريج، به -قال ابن إدريس في حديثه: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شركة لم تُقسَم...». قال الدارقطني ٤/ ٢٢٤: لم يقل: «لم تُقْسَم» في هٰذا الحديث إلا ابنُ إدريس، وهو من الثقات الحفاظ.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٦٥، ومن طريقه البيهقي ٦/ ١٠٤-١٠٥، والبغوي (٢١٧٠) عن سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، به. بلفظ: «الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة». قلنا: وهٰذا اللفظ إنما يعرف من حديث أبي سلمة عن جابر، سلف برقم (١٤١٥٧).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٢١ من طريق حسين بن واقد، عن أبي الزبير، به، بلفظ: قضى رسول الله ﷺ بالشفعة والجوار.

وانظر (١٤٢٩٢).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٨، وعبد بن حميد (١٠٣٢)، ومسلم (٣٨٨)، وأبو يعلى (١٨٩٥)، وابن خزيمة (٣٩٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٣، والبيهقي ١/ ٤٣٢، والبغوي (٤١٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

١٤٤٠٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: جاءَ سُلَيكٌ الغَطَفاني يومَ الجُمُعةِ والنبيُّ ﷺ يَخطُبُ، فجلس، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ أَحَدُكم يومَ الجُمُعةِ والإمامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتينِ، ثُمَّ لْيَجْلِسْ»[1]. ٣/٣١٧

= وأخرجه مسلم (٣٨٨)، وابن خزيمة (٣٩٣)، وابن حبان (١٦٦٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٤٦١٠) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٣٩).

قوله: «وهي من المدينة ثلاثون ميلاً» هو من قول أبي سفيان كما عند مسلم وغيره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٥، والدارقطني ٢/١٣-١٤، والبيهقي ٣/١٩٤، والبغوي (١٠٨٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٥١٤)، وابن أبي شيبة ٢/١١٠، وعبد بن حميد (١٠٢٤)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٦١)، ومسلم (٨٧٥) (٥٩)، وأبو داود (١١١٦)، وابن ماجه (١١١٤)، وأبو يعلى (١٩٤٦) و(٢١٨٦) و(٢٢٧٦)، وابن خزيمة (١٨٣٥)، وأبو عوانة في الأسامي، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨٤١)، والطحاوي ١/٣٦٥، وابن حبان (٢٥٠٠) و(٢٥٠١) و(٢٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٩٧) و(٦٦٩٨)، والبيهقي ٣/١٩٤ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٥١٨٠) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن سليك الغطفاني.

وانظر (١٤١٧١).

١٤٤٠٦- حدثنا إسماعيلُ -هو ابن عُلَيَّة-، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة، قال:

كُنَّا عندَ جابر بن عبدالله، قال: يُوشِكُ أهلُ العراقِ أن لا يُجْبَى إليهم قَفِيزٌ ولا دِرهمٌ. قلنا: من أينَ ذاك؟ قال: من قِبَلِ العَجَمِ، يَمْنعون ذاك.

ثم قال: يَوشكُ أهلُ الشَّام أن لا يُجْبَى إليهم دِينارٌ ولا مُدْيٌ. قلنا: مِن أينَ ذاك؟ قال: من قِبَلِ الرُّومِ، يَمْنعونَ ذاك.

قال: ثم سَكَت[1] هُنَيْهَةً، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يكونُ في آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ، يَحْثُو المالَ[2] حَثْواً[3]، لا يَعُدُّه عَدّاً».

قال الجُرَيْري: فقلتُ لأبي نَضْرة وأبي العلاءِ: أتُريانِه عمرَ بنَ عبدِالعزيز؟ فقالا: لا[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): أَمسَكَ.

(٢) في (ظ٤): يحثو المال عليهم، بزيادة «عليهم» ثم رمجت.

(٣) في (ق) ونسخة في (س): حثياً، وفي (ظ٤): حثواً، وكتب بهامشها: في الأصل: حثياً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو منذر بن مالك-، فمن رجال مسلم. وسماع إسماعيل ابن علية من الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (٢٩١٣)، وابن حبان (٦٦٨٢)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٦٠٣) و(٦٠٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وروايتا لداني مختصرتان، دون ذكر المرفوع من الحديث. =

١٤٤٠٧- حدثنا إسماعيلُ، عن الحَجَّاج الصَّوّاف، عن أبي الزُّبير -إن شاء الله-

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ، أَمْسِكُوا عليكُم أَمْوالَكُم ولا تُعْمِرُوها، فإنَّه مَن[1] أَعْمَرَ شيئاً[2]، فهو لِمنْ أُعمِرَه حَياتَه[3] ومَوْتَه»[4].

= وأخرجه مسلم (٢٩١٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٣٠-٣٣١ من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد، والحاكم ٤/ ٤٥٤ من طريق عبدالوهاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن الجريري، به.

وسيأتي المرفوع من الحديث برقم (١٤٥٦٧) من طريق داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد وجابر. وسلف هٰذا الحديث مكرراً في مسند أبي سعيد برقم (١١٣٣٩).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٦٥).

قوله: «القفيز» مكيال.

وكذٰلك «المُدْي» بوزن قُفْل.

قوله: «وأبي العلاء» هو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وانظر شرح الحديث في «شرح صحيح مسلم» للنووي ١٨/ ٢٠-٢١.

(١) في (ظ٤): فمن أعمر.

(٢) في (م) و(س) و(ق): شيئاً حياته، بزيادة «حياته».

(٣) كانت العبارة في (م): فهو له حياته وموته، وفي النسخ الخطية: فهو له عمره حياته وموته. والمثبت من مصادر التخريج، إذْ لا يستقيم المعنى إلا بهٰذا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر عند النسائي. حجاج الصواف: هو ابن أبي عثمان الكندي مولاهم. =

١٤٤٠٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَواتِ الخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ غَمْرٍ[1] على بابِ أَحدِكُم، يَغْتَسِلُ منه كلَّ يومٍ خمسَ مَرَّاتٍ»[2].

١٤٤٠٩- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن عطاءٍ، قال:

قال جابرُ بن عبدِالله: أَهْلَلْنا أصحابَ النبيِّ ﷺ بالحجِّ خالصاً ليس معه غيرُه، خالصاً وحدَه، فقَدِمْنا مكةَ صُبْحَ رابعةٍ مَضَتْ من ذي الحِجَّة، فقال النبيُّ ﷺ: «حِلُّوا واجْعَلُوها عُمْرةً» فبلغه أَنَّا نقول: لمَّا لَمْ يَكُنْ بينَنا وبينَ عَرَفَةَ إلا خمسٌ، أَمَرَنا أن

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٤٢، ومسلم (١٦٢٥) (٢٧) من طريق محمد ابن بشر، والنسائي ٦/ ٢٧٤ من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن حجاج الصواف، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٢٦).

(١) لفظة «غمر» لم ترد في (ظ٤).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم.

وقد سلف من هٰذا الطريق في مسند أبي هريرة برقم (٩٥٠٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٩، ومسلم (٦٦٨)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٧) و(٨٨)، وأبو يعلى (١٩٤١)، وأبو عوانة ٢/ ٢١، والبيهقي ٣/ ٦٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المروزي (٨٩) من طريق أبي معاوية، و(٩١) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، مرسلاً. وانظر (١٤٢٧٥).

نَحِلَّ، فنَرُوحُ إلى مِنىً[1]، ومَذَاكِيرُنا تَقْطُرُ مَنِيّاً، فخَطَبَنا، فقال: «قَدْ بَلَغَنِي الذي قُلتُم، وإنّي لأتْقاكُم وأَبَرُّكُم، ولولا الهَدْيُ لَحَلَلْتُ، ولو اسْتَقبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدبَرْتُ، ما أَهْدَيْتُ، حِلُّوا واجْعَلُوها عُمْرةً» قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمنِ، قال: «بِمَ أَهلَلْتَ؟» فقال: بما أَهلَّ به النبيُّ ﷺ. قال: «فَاهْدِه وامْكُثْ حَراماً كما أنتَ»[2].

---

(١) العبارة في (م): فيروح إلى منى ناس منا ومذاكيرنا.. إلخ، وفي (ظ٤): فيروح ناس منا ومذاكيرنا تقطر... إلخ، والمثبت من (س) و(ق)، وهو الموافق لرواية النسائي ٥/١٧٨.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيّة.

وأخرجه النسائي ٥/١٧٨ من طريق إسماعيل بن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٣٧٣، والحميدي (١٢٩٣)، والبخاري (١٥٥٧) و(٢٥٠٦) و(٤٣٥٢) و(٧٣٦٧)، ومسلم (١٢١٦) (١٤١)، وابن ماجه (١٠٧٤)، والنسائي ٥/١٥٧ و٢٠٢، وأبو داود (١٧٨٧)، وابن خزيمة (٩٥٧) و(٢٧٨٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/٤٤٨، والطحاوي ٢/١٩٢، وابن حبان (٣٧٩١)، والبيهقي ٥/١٨-١٩ و٤١، والبغوي (١٨٧٢) من طرق عن ابن جريج، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقصة قدوم عليٍّ ستأتي ضمن حديث من طريق عطاء برقم (١٤٩٤٢) و(١٤٩٤٣)، ومن طريق محمد بن علي برقم (١٤٤٤٠).

وانظر (١٤٢٣٨).

وفي باب قصة قدوم عليٍّ عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٩٢٧).

١٤٤١٠- حدثنا إسماعيلُ، عن شعبةَ[١]، عن محمدِ بن عبدالرحمٰن بن سَعْد[٢] بن زُرَارةَ، عن محمد بن عَمْرو بن الحَسَن بن عليٍّ

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: بَيْنَا رسولُ الله ﷺ في سفرٍ، فرأى زِحاماً ورجلاً قد ظُلِّلَ عليه، فسَأَلَ عنه، فقالوا: هٰذا صائمٌ. فقال: «ليسَ البِرَّ أنْ تَصُومُوا في السَّفَرِ»[٣].

١٤٤١١- حدثنا عَبَّادُ بن العَوَّام، عن الحسنِ بن أبي جعفرٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلبِ، إلا الكلبَ المُعَلَّمَ[٤].

---

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤١٩٣).

قوله: «أن تصوموا في السفر» قال السندي: أي: على هٰذه الصفة، ومع تلك الشدة التي هٰذا الصائمُ عليها، كذا قال الجمهور، ومنهم من أخذ بظاهر هٰذا الحديث، فرأى أن الأَوْلَى للمسافر تركُ الصوم.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر الجفري، لكنه متابع. وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، مدلس، وقد عنعنه.

وأخرجه أبو يعلى (١٩١٩)، والدارقطني ٣/ ٧٣ من طريق عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد -وزادا: والهر. وقال الدارقطني: الحسن بن أبي جعفر ضعيف.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٩٠-١٩١ و٣٠٩ من طريق حجاج بن محمد، والطحاوي ٤/ ٥٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والدارقطني ٣/ ٧٣ من طريق عبيدالله بن موسى والهيثم بن جميل، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن =

. . . . . .

= أبي الزبير، عن جابر، مرفوعاً. وعندهم جميعاً: إلا كلب صيد، وزادوا مع ثمن الكلب ثمن السنور أو الهر. وقال النسائي: وحديث حجاج ليس بصحيح، وفي الموضع الثاني: منكر.

وأخرجه الدارقطني ٣/٧٣ من طريق سويد بن عمرو، والبيهقي ٦/٦ من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى عن ثمن الكلب والسنور إلا كلب صيد. ووقع في مطبوع «سنن الدار قطني» زيادة: رسول الله ﷺ بعد كلمة «نهىٰ» وهو خطأ، يُحذف. وقال الدارقطني عقبه: ولم يذكر حمادٌ: «عن النبي ﷺ» وهٰذا أصح.

قال البيهقي: والأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ في النهي عن ثمن الكلب خالية عن هٰذا الاستثناء، وإنما الاستثناء في الأحاديث الصحاح في النهي عن الاقتناء، ولعله شُبِّهَ على من ذكر في حديث النهي عن ثمنه من هٰؤلاء الرواة الذين هم دون الصحابة والتابعين، والله أعلم.

وسيأتي النهي عن ثمن الكلب والسنور من طريق أبي الزبير وعطاء، عن جابر برقم (١٤٦٥٢)، وعن الكلب وحده من طريق شرحبيل بن سعد برقم (١٤٨٠٢).

وسلف النهي عن ثمن الهر من طريق أبي الزبير برقم (١٤١٦٦)، وسيأتي برقم (١٤٧٦٧).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (١٢٨١)، والدارقطني ٣/٧٢ و٧٣، والبيهقي ٦/٦، وهو حديث قابل للتحسين.

وعن ابن عباس عند أبي حنيفة في مسنده ص٤٠١، قال الزيلعي: إسناده جيد. قلنا: ورواه ابن عدي في «الكامل» ١/١٩٧ من طريق أبي حنيفة، وفي إسناده إليه ضعفٌ.

وفي باب النهي عن ثمن الكلب دون استثناء، عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٧٦)، وذُكِرَت شواهده هناك. ونزيد عليها حديث أبي مسعود الأنصاري، سيأتي ٤/١١٨-١١٩. =

١٤٤١٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيْج، أخبرني عطاءٌ

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: كُنَّا لا نَأكلُ من لُحومِ البُدْنِ إلا ثلاثَ مِنىً، فرَخَّصَ لنا رسولُ الله ﷺ، قال: «كُلُوا وتَزَوَّدُوا» قال: فأَكَلْنا وتَزَوَّدْنا.

قلتُ لعطاءٍ: حتى جِئْنا المدينةَ؟ قال: لا[1].

= قال البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٣: وأما ثمن الكلب، فحرام عند أكثر أهل العلم، روي عن أبي هريرة أنه قال: هو من السحت، ويروى فيه عن علي وابن مسعود وجابر وابن عباس وابن عمر، وذهب إلى تحريمه الحسن والحكم وحماد، وهو قول الشافعي والأوزاعي وأحمد وإسحاق، وذهب قوم إلى أن بيع الكلب جائز، ويضمن متلفُه، وهو قول أصحاب الرأي، وقال قوم: ما أبيح اقتناؤه من الكلاب جاز بيعه، وما يحرم اقتناؤه لا يحل بيعه، يحكى ذٰلك عن عطاء والنخعي، ومن لم يُجوِّز بيعه لا يُوجب القيمةَ على متلفه، وقال مالك: لا يجوز بيعه، وعلى متلفه القيمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (١٧١٩)، ومسلم (١٩٧٢) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٨)، والبيهقي ٩/ ٢٩١، والبغوي (١٩٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد -ورواية مسلم وحده فيها، قال: نعم، بدل: لا. وانظر ماقاله الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٥٣.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٥٧، والبخاري تعليقاً بإثر (٥٤٢٤)، ومسلم (١٩٧٢) (٣٠)، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٦، والنسائي في «الكبرى» (٤١٤١)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٤-١٥٥ من طرق عن ابن جريج، به. ولم يذكروا سؤال ابن جريج لعطاء.

وأخرجه مسلم (١٩٧٢) (٣١)، والطحاوي ٤/ ١٨٦، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٧ =

١٤٤١٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير سمع جابرَ بن عبدِالله يُسأَلُ عن رُكوبِ الهَدْي، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ارْكَبْها بِالمَعْروفِ إذا أُلْجِئْتَ إليها، حتَّى تَجِدَ ظَهْراً»[1].

=من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطحاوي أيضاً من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله، كلاهما عن عطاء، به.

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق محمد بن بكر وحجاج عن ابن جريج، به. برقم (١٥٠٤٢).

وانظر (١٤٣١٩).

وانظر أحاديث نسخ عدم الادخار فوق ثلاث عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٥٨).

قوله: «إلا ثلاثَ مِنىً» قال السندي: بالإضافة، أي: ثلاث ليال يكون الناس فيها بمنى.

«قلت لعطاء: حتى جئنا المدينة؟» يعني: قلتُ لعطاء: هل قال: جئنا المدينة؟ قال: لا. والقائل: هو ابن جريج.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٧٦١) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢٤) (٣٧٥)، والنسائي ٥/١٧٧، وابن الجارود (٤٢٩)، وابن خزيمة (٢٦٦٣)، والبيهقي ٥/٢٣٦، والبغوي (١٩٥٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٤١١، وأبو يعلى (١٨١٥) و(٢٢٠٤)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٢، وابن حبان (٤٠١٥) و(٤٠١٧) من طرق عن ابن جريج، به. =

١٤٤١٤- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير قال: سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ ولا أصحابُه[1] بينَ الصَّفا والمَرْوةِ إلا طَوافاً واحداً، طوافَه الأوَّلَ[2].

= وأخرجه مسلم (١٣٢٤) (٣٧٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٥١٨/٣، والبيهقي ٢٣٦/٥ من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٤٤٧٣) و(١٤٤٨٧) و(١٤٧٥٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٥٠)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «اركبها» قال السندي: أي: البدنة «بالمعروف»، أي: بقدر الحاجة، وهٰذا يدلُّ بظاهره أن المحتاج له الركوبُ قدرَ الحاجة إلى أن يجد مركباً آخر، فلا يركب غير المحتاج، ولا أزيد من الحاجة.

(١) في (م): وأصحابه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٨٩٥) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤٤/٥، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٣١٨/٢، وابن الجارود (٤٥٩)، وأبو يعلى (٢٠١٢)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٤٦٦/٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢٠٤/٢، وابن حبان (٣٨١٩) و(٣٩١٤)، والبيهقي ١٠٦/٥ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧٣) من طريق أشعث بن سوار، والترمذي (٩٤٧)، والطحاوي ٢٠٤/٢ من طريق الحجاج بن أرطاة، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وأخرجه النسائي ٢٢٦/٥ من طريق طاووس، والدارقطني ٢٦١/٢ من طريق محمد بن علي الباقر، كلاهما عن جابر.

وقد سلف ضمن حديث أبي الزبير الطويل برقم (١٤١١٦).

وانظر مذاهب أهل العلم في السعي بين الصفا والمروة للمتمتع والقارن ما علقناه على حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٥٠).

١٤٤١٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبد الله يقول: طافَ النبيُّ ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ على راحلتِه بالبيتِ[1]، وبالصَّفَا والمَرْوةِ، لِيَراه الناسُ ولِيُشرِفَ[2]، وليسأَلوه، فإنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ[3].

١٤٤١٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِالملكِ، أخبرني عطاءٌ

عن جابر بن عبدِالله قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الرُّطَب

---

(١) لفظة «بالبيت» لم ترد في (ظ٤).

(٢) في (ظ٤): ويشرف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٨٨٠) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٠٢)، وابن خزيمة (٢٧٧٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٤٥، وابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص١٤٤، ومسلم (١٢٧٣) (٢٥٤) و(٢٥٥)، والنسائي ٥/ ٢٤١، وابن خزيمة (٢٧٧٨)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٤٩، والبيهقي ٥/ ١٠٠ من طرق عن ابن جريج، به.

وسيأتي عن روح بن عبادة، عن ابن جريج برقم (١٤٥٧٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١١٨).

قوله: «ليشرف» قال السندي: من الإشراف، أي: يرتفع حتى لا يؤذوه، ويَطّلعوا على أفعاله بسهولة.

«غَشَوْه» من غَشِيَ، بكسر الشين، أي: ازدحموا عليه، وقد جوَّز العلماءُ الركوب في الطواف لعُذرٍ.

والبُسْرِ ، والتَّمْر والزَّبيبِ[1].

٣١٨/٣ ١٤٤١٧- حدثنا يحيى، عن عبدِ الملكِ، أخبرني عطاءٌ

عن جابرقال: كَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ النبيِّ ﷺ وكان ذٰلك اليومَ الذي ماتَ فيه إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ. فقال الناس: إنَّما كَسَفت[2] لموتِ إبراهيمَ، فقام النبيُّ ﷺ فصَلَّى بالناس ستَّ رَكَعاتٍ في أربعِ سَجداتٍ، كَبَّرَ ثمَّ قَرَأَ، فأطالَ القراءةَ، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رَفَعَ رأسَه، فقرأَ دونَ القراءةِ الأُولى، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رفع رأسَهُ، فقرأَ قراءةً[3] دون القراءةِ الثانيةِ، ثم رَكَعَ نحواً مِمَّا قام، ثم رَفَعَ رأسَه، فَانْحَدَرَ للسجودِ، فسَجَدَ سجدتينِ، ثم قام فَرَكَعَ ثلاثَ رَكَعاتٍ قبلَ أن يَسجُدَ، ليس فيها ركعةٌ إلا التي قبلَها أطولَ من التي بعدها، إلا أنَّ ركوعَه نحواً[4]

---

(١) إسناده صحيح، وعبدالملك هٰذا: إن كان ابنَ جريج، فهو مكرر الحديث رقم (١٤١٩٩)، ويحتمل أن يكون ابن أبي سليمان العرزمي، وكلاهما ثقة.

قوله: «عن الرطب والبسر» قال السندي: أي: عن الجمع بينهما في الانتباذ.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): كسفت الشمس.

(٣) لفظة «قراءة» ليست في (م) و(س).

(٤) كذا في الأصول كلها بنصب «نحواً»، والجادَّة رفعها فهي خبر، إلا أن ما هنا يتخرج على ما ذكره ابن سِيدَه وغيره أن بعض العرب ينصب بإَنَّ الجزئين، وهي كذٰلك في «مسند أبي عوانة». انظر «حاشية الخضري» ١/ ١٣٠. وفي (م): نحو.

من قيامِه، ثم تَأخَّر في صلاتِه، وتأخَّرتِ الصفوفُ معه، ثم تَقَدَّم فقام في مَقامِه، وتَقَدَّمتِ الصفوفُ، فقضى الصلاةَ وقد طَلَعَتِ الشمسُ، فقال: «يا أيُّها الناسُ، إنَّ الشَّمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، وإنَّهما لا يَنْكَسِفانِ لِمَوتِ بَشَرٍ، فإذا رَأَيْتُم شيئاً مِن ذٰلك، فصَلُّوا حتَّى تَنْجَلِيَ، إنَّه ليسَ مِن شيءٍ تُوعَدُونهَ، إلا قَدْ رَأَيْتُه في صَلاتِي هٰذِه، ولقد جِيءَ بالنَّارِ، فَذَاكَ[1] حين رَأَيتُمونِي تَأَخَّرتُ، مَخَافَةَ أنْ يُصِيبَنِي مِن لَفْحِها، حتَّى قلتُ: أيْ رَبِّ، وأنا فيهم؟ ورأَيتُ فيها صاحِبَ المِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَه في النَّار، كانَ يَسْرِقُ الحاجَّ بِمِحْجَنِه، فإن فُطِنَ به، قال: إنّما تَعَلَّقَ بمِحْجَني، وإنْ غُفِلَ عنه ذَهَبَ به، وحتَّى رأَيتُ فيها صاحِبةَ الهِرَّةِ الَّتي رَبَطَتْها، فلَمْ تُطْعِمْها، ولَمْ تَتْرُكْها، تَأْكُلُ مِن خَشاشِ الأرضِ، حتَّى ماتَتْ جُوعاً، وجِيءَ بالجَنَّةِ، فَذاك حينَ رَأَيْتُمُوني تَقَدَّمْتُ حتَّى قُمْتُ في مَقامِي، فمَدَدْتُ يَدِي وأنا أُريدُ أنْ أَتناولَ مِن ثَمَرِها لِتَنْظُرُوا إليهِ، ثم بَدَا لي أنْ لا أَفْعَلَ»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق) في هٰذا الموضع والذي يليه: فذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه أبو داود (١١٧٨)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/ ٣٧١-٣٧٢، والبيهقي ٣/ ٣٢٥-٣٢٦ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأخصر مما هنا ابن خزيمة (١٣٨٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٩٠١)، وابن حبان (٢٨٤٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٤٦٧-٤٦٨، وعبد بن حميد (١٠١٢)، ومسلم (٩٠٤) (١٠)، وأبو عوانة ٢/٣٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٨، وابن حبان (٢٨٤٣)، والبيهقي ٣/٣٢٦، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٢٨٥-٢٨٦ من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٥٠١٨)، ووقع فيه ركوعان في كل ركعة. قال البيهقي ٣/٣٢٦: من نظر في هٰذه القصة وفي القصة التي رواها أبو الزبير عن جابر، عَلِمَ أنها قصة واحدة، وأن الصلاة التي أخبر عنها إنما فعلها يوم تُوفِّيَ إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ، وقد اتَّفقت روايةُ عروة بن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمٰن عن عائشة، ورواية عطاء بن يسار وكثير ابن عباس عن ابن عباس، ورواية أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن عبد الله بن عَمْرو، ورواية أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، إنما صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعين، وفي حكاية أكثرهم قولَه ﷺ يومئذ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنخسفان لموت أحد ولا لحياته» دلالةٌ على أنه إنَّما صلَّاها يوم توفي ابنُه، فخطب، وقال هٰذه المقالة ردًّا لقولهم: إنما كَسَفَت لموته، وفي اتفاق هٰؤلاء العدد مع فضل حفظهم، دلالةٌ على أنه لم يزد في كل ركعة على ركوعين كما ذهب إليه الشافعيُّ ومحمد بن إسماعيل البخاريُّ رحمهما الله تعالى. وانظر لذٰلك: «زاد المعاد» ١/٤٥٢-٤٥٦.

وانظر أحاديث الباب عند حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

وقصة صاحبة الهرة، سلفت من حديث أبي هريرة برقم (٧٥٤٧)، وذُكِرَت تتمة شواهده هناك.

قوله في صاحب المحجن في حديث جابر هٰذا: «يجرُّ قصبه في النار» وهم في الرواية، فالمحفوظ أن الذي رآه رسول الله ﷺ على تلك الصورة هو عمرو ابن لحي، كما سيأتي برقم (١٥٠١٨) من حديث أبي الزبير عن جابر، ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٨٧)، وهو متفق عليه، وحديث عائشة =

١٤٤١٨- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقول، وهو يُخبِرُ عن حِجَّة النبيِّ ﷺ قال: فأَمَرَنا بعدَ ما طُفْنا أن نَحِلَّ، قال: «فإذا أَرَدْتُم أَنْ تَنْطَلِقُوا

= عند البخاري (١٢١٢) و(٤٦٢٤)، ومسلم (٩٠١) (٣). وأما صاحب المحجن فقد رآه رسول الله ﷺ متكئاً على محجنه كما في حديث عبدالله بن عمرو، السالف برقم (٦٤٨٣)، وهو حديث حسن، والله تعالى أعلم.

وانظر أيضاً ما سيأتي برقم (١٤٨٠٠).

قوله: «كسفت الشمس» قال السندي: بفتح كاف وسين، أو ضم كاف وكسر سين، يقال: كسفت الشمس، وكسفها الله.

«ست ركعات» المراد بالركعة الركوع.

«في أربع سجدات»، أي: في ركعتين، كل ركعة فيها ثلاثة ركوعات.

«ثم قرأ»، أي: بعد أن بدأ في الصلاة.

«وإنهما لا ينكسفان لموت بشر» قاله رداً على من زعم ذاك لموت إبراهيم.

«توعدونه» على بناء المفعول، والضمير المنصوب مفعول ثان، فإن الوعد يتعدى إلى مفعولين، والمراد الأمر الموعود في الآخرة من الجنة والنار.

«من لفحها»، أي: حرها.

«أي ربِّ وأنا فيهم»، أي: أتعذبهم وأنا فيهم، وقد قلتَ: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ قاله خوفاً من نزول العذاب، فأراد أن يدفعه توسلاً بجميل وعده.

«صاحب المحجن» بكسر ميم وسكون حاء مهملة بعد جيم هي عصا يكون رأسها مائلاً، بحيث يمكن أن يتعلق به شيء.

«قصبَه» بضم قاف وسكون صاد، أي: أمعاءه.

«خشاش الأرض» فتح الخاء أشهرُ اللغات الثلاثة، ويجوز كسرها وضمها، وهي دواب الأرض الصغيرة، وقيل: ضعاف الطير.

إلى مِنى، فأَهِلُّوا» فأَهْلَلْنا من البَطْحاءِ[1].

١٤٤١٩- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير،

أنه سمع جابراً يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَرْمِي على راحلتِه يومَ النَّحْر، يقول: «لِتَأْخُذُوا مَناسِكَكم، فإنِّي لا أدْرِي لَعَلِّي[2] لا أَحُجُّ بَعْدَ حِجَّتي هٰذِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القَطَّان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وأخرجه مسلم (١٢١٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٩٤، والطحاوي ٢/ ١٩٢، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٤٩-٤٥٠، والبيهقي ٥/ ٣١ من طرق عن ابن جريج، به.

وسيأتي الحديث برقم (١٥٠٣٩). وسيأتي إهلالهم من البطحاء من حديث أبي سفيان برقم (١٤٩٢٣).

وانظر (١٤١١٦) وفيه: أن إهلالهم بالحجِّ كان يوم التروية.

والبطحاء: هي بطحاء مكة، وتعرف الآن باسم الأبطح، وهو من جهة الصفا، وليست الصفا داخلة فيه.

(٢) في (م) و(س) و(ق): لعلي أن لا أحج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٩٧٠) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٧٠ من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٢٩٧) (٣١٠)، وابن خزيمة (٢٨٧٧)، والبيهقي ٥/ ١٣٠، والبغوي (١٩٤٦) من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي ٥/ ١٣٠ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ابن جريج، به، ورواية أبي عاصم مختصرة: رأيت النبي ﷺ يرمي الجمار على راحلته. =

١٤٤٢٠- حدثنا يحيى، عن عبدِالملكِ، حدثنا عطاءٌ

عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ الصلاةَ معَ النبيِّ ﷺ في يومِ عيدٍ، فَبَدَأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبةِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ، فَلَمَّا قَضَى الصلاةَ، قام مُتوكِّئاً على بلالٍ، فحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عليه، ووَعَظَ الناسَ وذَكَّرَهُم، وحَثَّهم على طاعتِه، ثم مَضَى إلى النساءِ ومعه بلالٌ. فأَمَرَهُنَّ بتقْوى الله، ووعَظَهُنَّ، وحَمِدَ الله وأَثْنى عليه، وحَثَّهُنَّ على طاعتِه، ثم قال: «تَصدَّقْنَ، فإنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ» فقالت امرأَةٌ مِن سَفِلَةِ النساء، سَفْعاءُ الخَدَّيْنِ: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّكُنَّ[1] تُكْثِرْنَ الشَّكاةَ، وتَكْفُرْنَ العَشِيرَ». فجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ حُلِيَّهُنَّ وقَلائِدَهُنَّ وقِرَطَتَهُنَّ وخَواتِيْمَهُنَّ، يَقْذِفْنَ به في ثَوْبِ بلالٍ، يَتَصَدَّقْنَ به[2].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٥٣) و(١٥٠٤١).

وفي باب جواز الرمي على الراحلة: عن أم الحصين الأحمسية، سيأتي ٦/ ٤٠٢.

وعن قدامة بن عبدالله، سيأتي ٣/ ٤١٢-٤١٣.

(١) في (م) و(س): لأنكن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي الكوفي-، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (١٧٨٤)، وابن خزيمة (١٤٦٠)، والدارقطني ٢/ ٤٦-٤٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ورواية الدارقطني مختصرة إلى قوله: ولا إقامة، ورواية ابن خزيمة مختصرة أيضاً من قوله: فأمرهن بتقوى الله...، إلى آخر الحديث. =

١٤٤٢١- حدثنا إسحاقُ بن يُوسُفَ، حدثنا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ عن جابرِ بن عبدِالله قال: شَهِدْتُ معَ النبيِّ ﷺ يومَ عِيدٍ، فَبَدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبةِ، فذَكَرَ معناه[1].

= وأخرجه الدارمي (١٦١٠)، ومسلم (٨٨٥) (٤)، والفريابي في «أحكام العيدين» (٩٨) و(٩٩)، وأبو يعلى (٢٠٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٢٤، والبيهقي ٣/ ٣٠٠ من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، به. وانظر (١٤١٦٣).

وقوله ﷺ: «فإن أكثركن»، أي: أكثر جنس النساء، وليس المراد أكثر الحاضرات. قاله السندي.

وقوله: «من سَفِلَة النساء» بفتح السين وكسر الفاء، وبعض العرب يخفِّف، فيقول: من سِفْلة، فينقل كسرة الفاء إلى السين، أي: من النازلات رُتْبةً، لا من عِلْيتهن وخِيارهن حسباً ونسباً، ووقع في رواية مسلم وابن خزيمة: «من سِطَة النساء»، ولضبط هٰذا الحرف والكلام عليه انظر «مشارق الأنوار» ٢/ ٢١٤، و«شرح النووي» ٦/ ١٧٥.

وقوله: «سفعاء الخدين»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٣٧٤: السُّفْعَة: نوع من السواد ليس بالكثير، وقيل: هو سواد مع لون آخر.

وقوله ﷺ: «وتَكْفُرْنَ العشير»، أي: تُنْكِرْنَ إحسان الزوج. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي الكوفي-، فمن رجال مسلم. إسحاق بن يوسف: هو المخزومي الواسطي المعروف بالأزرق، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو عوانة في العيدين كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٤٣، والبيهقي ٣/ ٢٩٦ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

١٤٤٢٢- حدثنا يحيى، عن عبدِ الملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ قال: كُنَّا نَتَمَتَّعُ معَ النبيِّ ﷺ، فنَذْبَحُ البقرةَ عن سبعةٍ[١]، نَشتَرِكُ فيها[٢].

١٤٤٢٣- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُقْتَلَ شيءٌ من الدَّوابِّ صَبْراً[٣].

١٤٤٢٤- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير، قال:

---

(١) في (م): سبع، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٢٢، وابن خزيمة (٢٩٠٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٥٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٥٩)، وابن ماجه (٣١٨٨)، وأبو يعلى (٢٢٣١)، وأبو عوانة ٥/ ١٩٧، والبغوي (٢٧٨٥) من طرق عن ابن جريج، به.

وسيأتي عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج برقم (١٤٦٤٦).

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار، عن جابر برقم (١٤٤٤٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٢)، وذُكِرَت شواهدُه عند الحديث رقم (٤٦٢٢) من مسنده.

قوله: «صبراً» بأن يحبس ويوقف ويرمى بالسهام. قاله السندي.

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهَى[1] رسولُ الله ﷺ عن الوَسْمِ في الوَجْه، والضَّرْبِ في الوَجْه[2].

١٤٤٢٥- حدثنا يحيى، عن ابنِ جُرَيْج، أخبرني عب دُالله بن عُبَيد بن عُمَيْر، أنَّ عبدَ الرحمٰن بن عبدِ الله بن أبي عمَّار أخبره، قال:

سألتُ جابرَ بن عبدالله، فقلتُ: الضَّبعُ آكلُها؟ قال: نَعَم. قال: قلتُ: أَصيدٌ هي؟ قال: نَعَم. قلتُ: أسمعتَ ذاك من نبيِّ الله ﷺ؟ قال: نَعَم[3].

---

(١) في (م): نهانا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٧، ومسلم (٢١١٦) (١٠٦)، والترمذي (١٧١٠)، وأبو يعلى (٢٢٣٥)، والبيهقي ٥/٢٥٥، والبغوي (٢٧٩٢) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٠٤٦) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٦٤).

قوله: «الوسم في الوجه»: هو الكي في الوجه علامة له يُعرَف بها.

(٣) إسناده على شرط مسلم، عبد الله بن عبيد وعبد الرحمٰن بن عبد الله من رجاله، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي ١/٣٣٠، وعبدالرزاق (٨٦٨٢)، والدارمي (١٩٤٢)، والترمذي (٨٥١) و(١٧٩١)، والنسائي ٥/١٩١ و٧/٢٠٠، وابن الجارود (٤٣٨) و(٨٩٠)، وابن خزيمة (٢٦٤٥)، والطحاوي ٢/١٦٤، وابن حبان (٣٩٦٥)، والدارقطني ٢/٢٤٥ و٢٤٦، والحاكم ١/٤٥٢، والبيهقي ٥/١٨٣ و٩/٣١٨ و٣١٨-٣١٩، والبغوي (١٩٩٢) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم مختصرة.

وسيأتي برقم (١٤٤٤٩) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج. وانظر =

١٤٤٢٦- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعْبَةَ، حدثنا محمدُ بن عبدِ الرحمٰن، عن محمد بن عَمْرو بن الحَسَن ٣/٣١٩

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ كان في سفرٍ، فرَأَى رجلاً عليه زِحامٌ، قد ظُلِّلَ عليه، فقال: «ما هٰذا؟» قالوا: صائمٌ. قال: «ليسَ من البِرِّ الصِّيامُ -أو البِرِّ الصَّائِمُ[1] -في السَّفَرِ»[2].

١٤٤٢٧- حدثنا يحيى، عن هشام (ح) وعبدُ الوهابِ الخَفَّافُ، حدثنا هشامٌ، عن يحيى بنِ أَبي كثيرٍ، عن عُبيدِ الله بن مِقْسَمٍ

عن جابرٍ، قال: مَرَّتْ بنا جِنازَةٌ. فقامَ لها رسولُ الله ﷺ، وقُمْنا مَعَه، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنها جِنازةُ يَهودِيٍّ! قال: «إنَّ الموتَ فَزَعٌ، فإذا رَأَيْتُم الجِنازَةَ، فَقُومُوا»[3].

=(١٤١٦٥).

(١) قوله: «أو البر الصائم» لم يرد في (ظ٤) و(ق)، وكتب في هامش (ظ٤): في الأصل: الصائم، والمثبت من (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، ومحمد بن عمرو بن الحسن: هو ابن علي بن أبي طالب.

وأخرجه النسائي ٤/١٧٧، وابن الجارود (٣٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وانظر (١٤١٩٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة يحيى -وهو ابن سعيد القطان-، وقوي على شرط مسلم من جهة عبد الوهاب الخفاف -وهو ابن عطاء البصري-، فإنه من رجاله، وهو صدوق لا بأس به. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي البصري. =

١٤٤٢٨- حدثنا يحيى، عن ابنِ أبي عَرُوبَة، عن قتادةَ، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيكٍ

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «العُمْرى مِيراثٌ لِأَهْلِها» أو «جائِزةٌ لِأَهْلِها»[1].

١٤٤٢٩- حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ أبي عَرُوبَة، عن قتادةَ، عن عطاءٍ، عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه مثلَه. كذا قال[2] يحيى[3].

= وأخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٣٤ من طريق عبدالوهاب بن عطاء وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠) (٧٨)، والنسائي ٤/ ٤٥-٤٦، وأبو عوانة في الجنائز، والبيهقي ٤/ ٢٦ من طرق عن هشام بن أبي عبدالله، به -ولم يقل البخاري في حديثه: «إن الموت فزع».

وأخرجه ابن عدي ٣/ ١٢١٧ من طريق سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبان بن يزيد العطار برقم (١٤٥٩١)، ومن طريق أبي عمرو الأوزاعي برقم (١٤٨١٢)، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن أبي عروبة -واسمه سعيد- رواية يحيى القطان عنه قبل اختلاطه.

وسلف من هٰذا الطريق في مسند أبي هريرة برقم (٩٥٤٦).

(٢) لفظة: «قال» سقطت من (ظ٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن الجارود (٩٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

١٤٤٣٠- حدثنا يحيى، عن جَعْفرٍ، حدثني أَبي، قال:

قال لي جابرٌ: قال: سَأَلني ابنُ عَمِّكَ الحسنُ بن محمدٍ عن غُسْلِ الجَنابةِ[1]، فقلتُ: كان رسولُ الله ﷺ يَصُبُّ بيَدَيه على رأسِه ثلاثاً. فقال: إنِّي كثيرُ الشَّعرِ. فقلتُ: مَهْ يا ابنَ أَخِي، كان شعرُ رسول الله ﷺ أكثرَ من شَعرِكَ وأَطيبَ[2].

= والحديث مكرر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٩٥٤٧). وانظر (١٤١٧٢).

(١) المثبت من (م) وهو الموافق لمصادر التخريج، وفي (ظ٤) و(س): عن غسل رسول الله ﷺ. وفي (ق): عن غسل رسول الله الجنابة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر -وهو ابن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٣٢٠)، وابن خزيمة (٢٤٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٩) من طريق وهيب بن خالد، وأبو عوانة ١/ ٢٣٢ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن جعفر بن محمد، به.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٩، والحميدي (١٢٦٤)، وأبو يعلى (١٨٤٦)، وابن خزيمة (٢٤٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٢، والبيهقي ١/ ١٧٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، به. مختصراً بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان يغرف على رأسه ثلاثاً وهو جُنُب. ولم يذكر ابن خزيمة لفظه.

وأخرجه البخاري (٢٥٦) من طريق معمر بن يحيى بن سَام، عن محمد ابن عليّ الباقر، به.

وسيأتي الحديث عن عبد الوهاب الثقفي، عن جعفر بن محمد برقم =

١٤٤٣١- حدثنا يحيى، عن جعفرٍ، حدثني أَبي

عن جابر بن عبدِ الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في خُطْبتِه بعد التشهُّد: «إنَّ أَحْسَنَ الحَديثِ كِتابُ الله، وأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ» -قال يحيى: ولا أعلمُه إلا قال: «وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثاتُها»- وكان إذا ذَكَرَ الساعةَ أَعلَى بها صوتَه، واشتَدَّ غَضَبُهُ، كأنّه مُنذِرُ جيشٍ، ثم يقول: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةُ كَهاتَينِ» وأَوْمَأَ: وَصَفَ يحيى بالسَّبَّاحةِ[1] والوُسْطى[2].

١٤٤٣٢- حدثنا يحيى، عن مِسْعَرٍ، حدثني مُحارِبٌ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِالله يقولُ: كان لي على النبيِّ ﷺ دَيْنٌ، فقَضانِي[3]، وزادَني، وكان في المَسجِدِ، فقال لي: «صَلِّ رَكْعَتينِ»[4].

= (١٥٠٥٢). وانظر (١٤١٨٨).

(١) في (م) ونسخة في (س): بالسبابة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه النسائي ٣/٥٨، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٢٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، -واقتصر النسائي على قوله: أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاته بعد التشهد: «أحسن الكلام كلام الله، وأحسن الهدي هدي محمد».

وانظر (١٤٣٣٤).

(٣) في (ظ٤) ونسخة في (س): فقضى لي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومِسْعر: هو ابن كِدام، ومُحارب: هو ابن دِثار. =

١٤٤٣٣- حدثنا يحيى، عن ابنِ جُريجٍ، حدثنا عطاءٌ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ماتَ اليومَ عَبْدٌ للهِ صالحٌ: أَصْحَمةُ، فقُومُوا، فصَلُّوا عليهِ». فقامَ، فأَمَّنا، فصَلَّى عليه[1].

١٤٤٣٤- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيجٍ، حدثنا عطاءٌ

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَغلِقْ بابَكَ، واذْكُرِ اسمَ الله، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَفْتَحُ باباً مُغْلَقاً، وأَطْفِىءْ مِصْباحَكَ، واذْكُرِ اسمَ الله، وخَمِّرْ إناءَكَ، ولو بِعُودٍ تَعْرِضُه عليه، واذْكُرِ اسمَ الله، وأَوْكِ سِقَاءَكَ، واذْكُرِ اسمَ الله»[2].

= وأخرجه أبو داود (٣٣٤٧) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد -دون قوله: وكان في المسجد، فقال لي: «صلِّ ركعتين».

وأخرجه بتمامه مسلم (٧١٥) (٧١)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٧٤، وابن حبان (٢٤٩٦) من طريق سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز المكي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (٩٥٢) (٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٥)، والبيهقي ٤/ ٢٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٧٣١) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٥)، وابن خزيمة (١٣١)، وابن حبان (١٢٧٢) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

١٤٤٣٥- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله: يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَرْمِي يومَ النَّحْرِ ضُحىً وحدَه، وأما بعدَ ذٰلك فبعدَ زوالِ الشَّمس[1].

١٤٤٣٦- حدثنا يحيى، عن عبدِ الملكِ، حدثني عطاءٌ

= وأخرجه البخاري (٣٢٨٠) من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، و(٣٣٠٤) و(٥٦٢٣)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٢، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٥٨)، والبغوي (٣٠٥٨) من طريق روح بن عبادة، ومسلم (٢٠١٢) (٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٢) و(١٧٧٥) من طريق أبي عاصم النبيل، ثلاثتهم عن ابن جريج، به- وزادوا أوله: «إذا كان جُنْحُ الليل فكفُّوا صبيانكم، فإن الشيطان ينتشر حينئذٍ، فإذا ذهب ساعةٌ من الليل فخلُّوهم». وسيأتي نحو هٰذه الزيادة من طريق عطاء برقم (١٤٨٩٨) و(١٥١٦٧).

وأخرجه البخاري (٥٦٢٤) و(٦٢٩٦) من طريق همام بن يحيى، عن عطاء، به.

وأخرجه البخاري (٣٣٠٤) من طريق روح بن عبادة، ومسلم (٢٠١٢) (٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٦)، والطحاوي (١٠٨٢) و(١٧٧٥)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٣ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٢٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٩٧١) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٧٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وانظر (١٤٣٥٤).

عن جابر بن عبد الله: أنه صلَّى معَ رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخَوْف، وذَكَرَ أنَّ العدوَّ كانوا بينَه وبينَ القِبْلةِ، وأنَّا صَفَفْنا خلفَه صَفَّينِ، فكبَّر وكبَّرنا معه جميعاً، ثم رَكَعَ ورَكَعْنا معه جميعاً، فلمَّا رفع رأسَه من الرُّكوع سجدَ، وسجدَ معه الصفُّ الذي يَليهِ، وقام الصفُّ المُؤَخَّرُ في نُحُورِ[1] العدوِّ، فلمَّا قامَ وقامَ معه الصفُّ الذي يَليهِ، انْحَدَرَ الصفُّ المُؤخَّرُ بالسجودِ، ثم تَقَدَّمَ الصفُّ المُؤَخَّرُ، وتأخَّرَ الصفُّ المُقَدَّمُ، فرَكَعَ ورَكَعْنا معه جميعاً، ثم سجدَ وسجدَ معه الصفُّ الذي يَليهِ، فلمَّا سجدَ الصفُّ الذي يَليهِ، وجَلَسَ، انْحَدَرَ الصفُّ المُؤَخَّرُ بالسجودِ، ثم سَلَّمَ وسَلَّمْنا جميعاً. قال جابرٌ: كما يَفعَلُ حَرسُكم هٰؤلاءِ بأُمرائِهم[2].

١٤٤٣٧- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

---

(١) في (م): نحر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي-، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٥٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٤٠) (٣٠٧)، والنسائي ٣/ ١٧٥-١٧٦، وأبو عوانة ٢/ ٣٥٨-٣٥٩، والبيهقي ٣/ ٢٥٧، والبغوي (١٠٩٧) من طرق عن عبد الملك ابن أبي سليمان، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٨٠).

قوله: «في نحور العدو»، أي: في مقابلهم، ونَحْرُ كل شيء أولُه.

أنه سمع جابراً يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ رَمَى الجَمْرَةَ بحَصَى الخَذْفِ[1].

٣/ ٣٢٠ ١٤٤٣٨- حدثنا يحيى، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدثنا سعيدُ بن مِيناءٍ سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الثَّمَرةِ حتى تُشْقِحَ. قلتُ: متى[2] تُشْقِحُ؟ قال: تَحْمارُّ وتَصْفارُّ، ويُؤكَلُ منها[3].

١٤٤٣٩- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثني محمدُ بن المُنْكَدِر، قال: سمعت جابرَ بن عبدِ الله يقول: استَأْذنتُ على النبيِّ ﷺ، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٣٦٠).

(٢) كذا في (م) والأصول. وفي مصادر التخريج: ما تشقح؟

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢١٩٦)، وأبو داود (٣٣٧٠)، والبيهقي ٥/ ٣٠١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨١)، ومن طريقه الطحاوي ٤/ ٢٣ عن سَلِيم بن حيان، به.

وأخرجه مسلم ص١١٧٥ (٨٣)، وابن حبان (٤٩٩٢)، والبيهقي ٥/ ٣٠١ من طريق زيد بن أنيسة، عن أبي الوليد المكي، عن جابر. وأبو الوليد المكي، قيل: هو سعيد بن ميناء، وقيل غيره.

وسيأتي برقم (١٤٨٨٤) عن بهز بن أسد، عن سليم بن حيان.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٥٠).

قوله: «تُشقح»، قال السندي: على بناء الفاعل من الإشقاح أو التشقيح.

«مَنْ هٰذا؟» فقلتُ: أنا. فقال: «أَنا أَنا!» كأنَّه كَرِهَ ذٰلك[1].

١٤٤٤٠- حدثنا يحيى، حدثنا جَعْفَرٌ، حدثني أَبي، قال:

أَتَيْنا جابرَ بن عبد الله وهو في بني سَلِمَةَ، فسَأَلْناهُ عن حَجَّةِ النبيِّ ﷺ، فحدَّثَنا: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَكَثَ بالمدينةِ تِسعَ سنينَ لم يَحُجَّ، ثم أُذِّنَ في الناسِ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ حاجٌّ هذا العامَ، قال: فنَزَلَ المدينةَ بشرٌ كثيرٌ، كُلُّهم يَلْتَمِسُ[2] أَن يَأْتَمَّ برسولِ الله ﷺ، ويفعلَ مِثلَ ما يَفعلُ.

فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ لعشرٍ بَقِيْنَ من ذي القِعْدَةِ، وخَرَجْنا معه، حتَّى إذا[3] أَتى ذا الحُلَيفَةِ نَفِسَتْ أَسْماءُ بنتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ ابنِ أبي بَكْرٍ، فأَرْسَلَتْ إلى رسولِ الله ﷺ: كيفَ أَصْنَعُ؟ قال: «اغْتَسِلِي، ثُمَّ اسْتَذْفِرِي بِثَوْبٍ، ثُمَّ أَهِلِّي».

فَخَرَجَ رَسولُ الله ﷺ حَتَّى إذا اسْتَوَتْ به ناقَتُهُ على البَيْداءِ أَهَلَّ بالتَّوْحِيدِ: «لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ لَبَّيْك، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ والمُلْك، لا شَرِيكَ لَك» ولَبَّى النَّاسُ، والنَّاسُ يَزِيدُون: ذا المَعارِجِ. ونحوَه من الكلامِ، والنبيُّ ﷺ يَسمعُ، فلَمْ يَقُلْ لهم شيئاً، فَنَظَرْتُ مَدَّ بَصَري، وبينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ من راكبٍ وماشٍ، ومِن خَلْفِه مثلُ ذٰلك، وعن يمينِه مثلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤١٨٥).

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): يريد.

(٣) لفظة «إذا» ليست في (م).

ذٰلك، وعن شِمالِه مثلُ ذٰلك.

قال جابر: ورسولُ الله ﷺ بين أَظْهُرِنا عليه ينزلُ القرآنُ وهو يعرفُ تأْويلَه، وما عملَ به من شيءٍ عَمِلْنا به، فخَرَجْنا لا نَنْوي إلا الحَجَّ، حتَّى أَتَينا الكعبةَ، فاسْتَلَمَ نبيُّ الله الحَجَرَ الأَسودَ، ثم رَمَلَ ثلاثةً، ومشى أَربعةً، حتَّى إذا[1] فَرَغَ عَمَدَ إلى مَقامِ إبراهيمَ فصَلَّى خَلْفَه رَكْعتينِ، ثم قرأَ: ﴿واتَّخِذُوا مِن مَقامِ إبراهيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. قال أبو عبدالله -يعني جعفراً-: فَقَرَأَ فيها بالتَّوحيدِ و[2]﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾.

ثم اسْتَلَم الحَجَرَ، وخَرَجَ إلى الصَّفا، ثمّ قَرأَ ﴿إنَّ الصَّفا والمَرْوَةَ من شَعائِرِ الله﴾ [البقرة: ١٥٨]، ثم قال: «نَبْدَأُ بما بَدَأَ اللهُ به» فرَقِيَ على الصَّفا، حتَّى إذا نَظَرَ إلى البيتِ كَبَّرَ قال: «لا إلٰهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، لا إلٰهَ إلاَّ الله، أَنْجَزَ وَعْدَه، وصَدَقَ عَبْدَه، وغَلَبَ الأَحْزَابَ وَحْدَه» ثم دعا، ثم رَجَعَ إلى هٰذا الكلام، ثم نَزَلَ، حتَّى إذا انْصَبَّت قَدَماهُ في الوادي رَمَلَ، حتَّى إذا صَعِدَ مَشَى، حتى أَتى المَرْوَةَ، فرَقِيَ عليها، حتى نَظَرَ إلى البيتِ، فقال عليها كما قال على الصَّفا، فلمَّا كان السابعُ عندَ المَرْوةِ،

---

(١) لفظة «إذا» ليست في (ظ٤).

(٢) الواو أثبتناها من (س) و(ق)، وأراد بالتوحيد: سورة الإخلاص: ﴿قل هو الله أحد﴾.

قال: «يا أيُّها النّاسُ، إنِّي لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدبَرْتُ، لم أَسُقِ الهَدْيَ ولَجَعَلْتُها عُمْرةً، فمَنْ لم يَكُنْ معه هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ[1]، ولْيَجْعَلْها عُمْرةً» فحَلَّ الناسُ كلُّهم.

فقال سُراقةُ بنُ مالك بن جُعْشُم، وهو في أَسْفَلِ المَرْوةِ: يا رسولَ الله، أَلِعامِنا هٰذا أَمْ للأَبدِ؟ فشَبَّكَ رسولُ الله ﷺ أَصَابِعَه، فقال: «لِلأَبَدِ» ثلاثَ مراتٍ، ثم قال: «دَخَلتِ العُمْرةُ في الحَجِّ إلى يومِ القِيامةِ».

قال: وقَدِمَ عليٌّ من اليمنِ، فقَدِمَ بهَدْيٍ، وساقَ رسولُ الله ﷺ معه مِن المَدينةِ هَدْياً، فإذا فاطمةُ رضي الله عنها قَد حَلَّت ولَبِسَتْ ثياباً[2] صَبيغاً، واكْتَحَلَتْ، فأَنْكَرَ ذٰلك عليٌّ رضي الله عنه عليها، فقالت: أَمَرَني أَبي[3]. قال: قال عليٌّ بالكوفة -قال جعفر: قال أَبي: هٰذا الحرفُ لم يَذكُرْه جابر- فذهبتُ مُحَرِّشاً أَسْتَفْتِي به النبيَّ ﷺ في الذي ذَكَرَت فاطمةُ، قلت: إنَّ فاطِمةَ لَبِسَت ثياباً[4] صَبيغاً واكْتَحَلَت، وقالت: أَمَرَني به أَبي! قال: «صَدَقَتْ، صَدَقَتْ، صَدَقَتْ، أنا أَمَرْتُها به» قال جابر: وقال لعليٍّ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: اللهمَّ إني أُهِلُّ بما أَهَلَّ به

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فليحلل.

(٢) في (م) و(س) و(ق): ثيابها.

(٣) في (م): أمرني به رسول الله ﷺ. وفي (ق): أمرني به أبي.

(٤) في (م) و(س) و(ق): ثيابها. والمثبت من (ظ٤) ونسخة في (س).

رسولُك. قال: ومعيَ الهَدْيُ، قال: «فلا تَحِلَّ» قال: فكانت جماعةُ الهَدْيِ الذي أَتى به عليٌّ مِن اليمنِ، والذي أَتى به النبيُّ ﷺ مِئةً، فَنَحَر رسولُ الله ﷺ بيدِه ثلاثةً وسِتينَ، ثمَّ أعطى عليّاً فنَحَرَ ما غَبَرَ وأَشْرَكَه في هَدِيه، ثم أَمَرَ من كلِّ بَدَنةٍ بِبَضْعَةٍ، فجُعِلَت في قِدْرٍ، فأَكلا مِن لَحْمِها وشَرِبا مِن مَرَقِها. ٣/٣٢١

ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «قد نَحَرْتُ ها هُنا، ومِنى كُلُّها مَنْحَر» ووقف بعرفَةَ فقال: «وَقَفْتُ ها هُنا، وعَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ» ووقف بالمُزْدَلِفةِ، فقال: «قد وَقَفْتُ ها هُنا، والمُزْدَلِفَةُ كُلَّها مَوْقِفٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر -وهو ابن محمد بن علي-، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه ابن الجارود (٤٦٥)، وأبو يعلى (٢١٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٣٧٧-٣٨١، وعبد بن حميد (١١٣٥)، والدارمي (١٨٥٠) و(١٨٥١)، ومسلم (١٢١٨) (١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، وابن الجارود (٤٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣٤) و(٤٣٠٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٠-١٩١، وابن حبان (٣٩٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦-٩، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٣٣-٤٣٨ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، به، مطولاً جداً، لكن ليس فيه قوله في آخره: «قد نحرت هاهنا، ومنى كلها منحر... إلخ». ورواية الطحاوي مختصرة.

وأخرجه مسلم (١٢١٨) (١٤٨)، وأبو يعلى (٢٠٢٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٩١، وابن حبان (٣٩٤٣)، والبغوي (١٩١٨) من طرق =

. . . . . .

=عن جعفر، به. مطولاً -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرج قوله: «أذِّن في الناس.»، وقصة الأمر بالإحلال والتمتع: الشافعي ١/٣٧١-٣٧٢، والحميدي (١٢٨٨)، والترمذي (٨١٧)، والنسائي ٥/١٥٥، وابن خزيمة (٢٥٣٤) و(٢٦٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٠١)، وفي «شرح المعاني» ٢/١٢٠ و١٤٠، والبيهقي ٥/٦، والبغوي (١٨٧٦) من طرق عن جعفر بن محمد، به -ورواية ابن خزيمة الأولى مختصرة بدون التمتع.

وأخرجه مختصراً بقصة الإهلال من ذي الحليفة: البخاريُّ (١٥١٥)، وابن خزيمة (٢٦١٢) من طريق الأوزاعي، عن عطاء، عن جابر.

وأخرجه مختصراً بقصة الرَّمَل في الوادي أثناء السعي النسائيُّ ٥/٢٤٣ من طريق يحيى القطان، به. وسيأتي مختصراً بهٰذه القصة برقم (١٤٥٧١)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وأخرجه مختصراً: أن النبي ﷺ ساق هدياً في حجِّه، النسائيُّ ٥/١٧٦ من طريق ابن جريج، عن جعفر بن محمد، به.

وأخرجه مختصراً بقصة أسماء بنت عميس: الدارمي (١٨١٢)، ومسلم (١٢١٠) (١١٠)، والنسائي ١/١٢٢ و١٩٥، وابن ماجه (٢٩١٣)، والنسائي ١/١٥٤ و١٦٤ و٢٠٨، وابن خزيمة (٢٥٩٤)، والبيهقي ٥/٣٢، والبغوي (١٨٦٢) من طرق عن جعفر، به.

وأخرجه مختصراً بقصة التلبية: ابنُ أبي شيبة ص١٩٢، وأبو داود (١٨١٣)، وابن ماجه (٢٩١٩)، والطحاوي ٢/١٢٤، والبيهقي ٥/٤٥ من طرق عن جعفر، به.

وأخرجه مختصراً بقصة الصلاة في المقام أبو داود (٣٩٦٩)، وابن خزيمة (٢٧٥٤) من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر، به.

وأخرجه مختصراً بقصة الطواف والصلاة في المقام والخروج إلى السعي والدعاء عليه، وبعضهم يزيد فيه على بعض الحميديُّ (١٢٦٧)، وابن أبي شيبة=

. . . . . .

= ص٤٢٢ و٤٢٧، والترمذي (٨٥٦) و(٨٦٢) و(٨٦٩) و(٨٧٠) و(٢٩٦٧)، وابن ماجه (١٠٠٨) و(٢٩٦٠)، والنسائي ٥/ ٢٢٨ و٢٣٥ و٢٣٦ و٢٤٠، وابن خزيمة (٢٦٢٠) و(٢٧٥٥) و(٢٧٥٦)، والبيهقي ٥/ ٩٠ و٩٠-٩١، من طرق عن جعفر، به، وزاد ابن خزيمة في روايته الأولى قصة قدوم عليٍّ وإهلاله.

وأخرجه مختصراً بقصة الخروج إلى الصفا والدعاء عليها ابن خزيمة (٢٧٥٧) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مختصراً بخطبة التمتع وقدوم عليٍّ وقصته مع فاطمة النسائي ٥/ ١٤٣-١٤٤ و١٥٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن جعفر، به -واقتصر في الموضع الثاني على قصة قدوم علي وإهلاله.

وأخرج قوله: «قد نحرت هاهنا ومنى كلها منحر... إلخ» أو داود (١٩٠٧) عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه مختصراً كذلك مسلم (١٢١٨) (١٤٩)، وأبو داود (١٩٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٥٥-٢٥٦ و٢٦٥، وفي «الكبرى» (٤٠٥١)، وابن خزيمة (٢٨١٥) و(٢٨٥٧) و(٢٨٥٨) و(٢٨٩٠)، والبيهقي ٥/ ١١٥ و١٧٠، والبغوي (١٩٢٦) من طرق عن جعفر، به -وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه أيضاً ابن ماجه (٣٠١٢)، والبيهقي ٥/ ١١٥ من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر. وسيأتي ضمن حديث من طريق عطاء برقم (١٤٤٩٨).

وسيأتي مختصراً باستلام الحجر والرمل برقم (١٤٦٦١).

ومختصراً باستلام الحجر والرمل وصلاة ركعتي الطواف والخروج إلى الصفا، وقوله: «نبدأ بما بدأ الله به» برقم (١٥٢٤٣).

ومختصراً بالخروج إلى الصفا وقوله: «نبدأ بما بدأ الله به» برقم (١٥١٧٠).

ومختصراً بالرمل في الوادي أثناء السعي برقم (١٤٥٧١).

ومختصراً بالدعاء على الصفا برقم (١٥١٧١).

وصلاة ركعتي الطواف ستأتي ضمن حديث عن عطاء برقم (١٤٩٤٣) =

. . . . . .

= و(١٥٢٤٣).

وسؤال سراقة سلف ضمن حديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤١١٦).

وقصة قدوم عليٍّ، سلفت ضمن حديث من طريق عطاء برقم (١٤٤٠٩).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

وفي باب قصة أسماء بنت عميس عن أسماء نفسها، سيأتي في «المسند» ٦/٣٦٩. وعن عائشة عند مسلم (١٢٠٩).

وفي باب ما يقول في التلبية عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب ابتداء الطواف من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود يرمل ثلاثاً ويمشي أربعاً عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٨٣)، وهو عند مسلم (١٢٦٢)، وعن أبي هريرة سلف برقم (١٠٩٤٨)، وعن ابن مسعود عند البيهقي ٥/٨٣.

وفي باب صلاة ركعتي الطواف عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤١).

وفي باب الرمل في الوادي أثناء السعي عن ابن عباس، سلف برقم (٨٦٣)، وعن ابن عمر سلف (٥٧٣٧).

وفي باب كم نحر النبي ﷺ وأكله منه عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٨٠).

وفي باب قوله: «منى كلها منحر... إلخ» عن عليٍّ، سلف برقم (٥٦٢).

قوله: «اغتسلي» قال السندي: أي: للتنظيف لا للصلاة والتطهير.

«ثم استذفري»: الاستذفار بالذال المعجمة: الاستثفار، بالثاء المثلثة، قيل: بقلب الثاء ذالاً، وهو أن تشدَّ فرجها بخرقة ليمنع سيلان الدم.

«استوت به ناقته» أي: عَلَتْ به، أو قامت مستويةً على قوائمها، والمراد: أنه بعد تمام طلوع البيداء لا في أثناء طلوعه.

البيداء: المَفَازةُ، وهاهنا اسم موضع قريب من مسجد ذي الحليفة.

«لا ننوي إلا الحج»، أي: غالبنا، وإلا فقد اعتمر بعضهم أو قارن.

«محرِّشاً»: من التحريش، وهو الإغراء، قيل: المراد هاهنا ذكر ما يوجب عتابه لها.

=

١٤٤٤١- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيم، عن عبدِ الرحمٰن بن سابطٍ[١]

عن جابر بن عبدالله أنَّ النبيَّ ﷺ قال لكعبِ بن عُجْرةَ: «أَعاذَكَ الله[٢] من إمارَةِ السُّفَهاءِ» قال: وما إمارةُ السُّفهاءِ؟ قال: «أُمراءُ يكونونَ بَعْدِي لا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، ولا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، فمَنْ صَدَّقَهُم بِكَذِبِهم، وأعانَهُم على ظُلْمِهِم، فأُولٰئكَ لَيْسوا مِنِّي، ولستُ مِنْهُم، ولا يَرِدُوا عليَّ حَوْضِي، ومَنْ لَمْ يُصَدِّقْهم بِكَذِبِهم[٣]، ولَمْ يُعِنْهُم عل ظُلْمِهم، فأُولٰئِكَ مِنِّي وأنا مِنْهم، وسَيَرِدُوا عليَّ حَوْضِي.

يا كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئةَ، والصَّلاةُ قُرْبانٌ -أو قال: بُرْهانٌ-

يا كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ، إنَّه لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِن سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى به. يا كعبَ بنَ عُجْرةَ، النّاسُ غادِيَانِ: فمُبْتاعٌ نَفْسَه فمُعْتِقُها، وبائعٌ نَفْسَه فمُوبِقُها»[٤].

= «ما غَبَر»، أي: ما بقي.

(١) تحرفت في (م) إلى: ثابت.

(٢) لفظ الجلالة لم يرد في (ظ٤)، وضبب مكانه.

(٣) في (ظ٤) و(س): على كذبهم.

(٤) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات غير ابن خثيم -وهو عبدالله بن عثمان- فصدوق لا بأس به.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧١٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٣٨)، وابن حبان (٤٥١٤)، والحاكم ٤/ ٤٢٢. =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارميُّ (٢٧٧٦)، والبزار (١٦٠٩ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (١٩٩٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٣٤٥)، وابن حبان (١٧٢٣)، والحاكم ٣/٤٧٩-٤٨٠، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٦١) من طرق عن ابن خثيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٢٨٤) من طريق وهيب بن خالد، عن ابن خثيم.

وروى الحديث من مسند كعب بن عجرة الترمذيُّ (٦١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٢) و(٢٩٨) و(٣٠٩)، وفي «الأوسط» (٢٧٥١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٧٦٢).

وسيأتي في «مسند أحمد» مختصراً بقصة الأمراء ٤/٢٤٣، ويأتي تخريجه هناك، ويشهد لها حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٧٠٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

وفي الباب دون قصة الأمراء عن أبي مالك الأشعري، سيأتي ٥/٣٤٢.

ويشهد لقوله: «الصيام جُنَّة» حديث أبي هريرة السالف في «المسند» برقم (٧٤٩٢)، وانظر تتمة شواهده هناك. وانظر أيضاً الحديث الآتي برقم (١٥٢٦٤).

ولقوله: «الصدقة تطفىء الخطيئة» حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٥/٢٣١.

ولقوله: «لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت» حديث عقبة بن عامر عند البيهقي في «الشعب» (٥٧٥٧)، وعن أبي بكر (٥٧٥٩) و(٥٧٦٠).

قوله: «ليسوا مِنِّي» قال السندي: أي: من أهل طريقتي، بيان لمباينة الطريقين، ويحتمل أن المراد بهٰذا الكلام بيان الانقطاع والتبري.

«ولا يَرِدُوا» حذف النون للتخفيف، أو لكونه عطفاً على محل جملة «فأولئك ليسوا مني» بناءً على أنه مجزوم لكونه جواباً لمَنْ في قوله: «فمَن صدَّقهم».

قلنا: وفي «المصنف» وعبد بن حميد و«المستدرك»: «ولا يردون» بإثبات النون وهو الجادة.

وكذٰلك قوله: «وسيردوا» والوجه إثباتها، كما في المصنف وعبد بن حميد وابن حبان والحاكم.

«جُنَّة»، أي: وقاية من النار، أو من الشهوات المؤدية إليها.

«تطفىء الخطيئة»، أي: تكفِّرها، لدعاء الفقير للمصَّدِّق بالمغفرة أو بالتوبة =

١٤٤٤٢- حدثنا محمدُ بن بَكْر وعبدُالرَّزَّاق، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ صاحِبِ إبلٍ لا يَفْعَلُ فيها حَقَّها، إلا جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أكثرَ ما كانَتْ قَطُّ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عليهِ بِقَوائِمِها وأخْفافِها.

ولا صاحِبِ بَقَرٍ لا يَفْعَلُ فيها حَقَّها، إلا جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أَكثرَ ما كانَتْ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُه بِقُرُونِها وتَطَؤُه بِقَوائِمِها.

ولا صاحِبِ غَنَمٍ لا يَفعلُ فيها حَقَّها، إلا جاءت يومَ القِيامَةِ

= أو بالتوفيق.

«قُرْبان» بالضم كالبرهان، أي: قربة عظيمة إلى الله لما فيها من الخشوع والركوع والسجود.

«بُرْهان»، أي: دليل على صدقه.

«لا يدخل الجنة لحم»، أي: صاحب لحم.

«السُّحت»: الحرام.

«الناس غاديان»، أي: قسمان أولَ النهار لمقصد من المقاصد، إما أن يكون ذٰلك المقصد مؤدياً إلى الجنة أو إلى النار، وإلى الأول أشار بقوله: «فمبتاع»، أي: مشترٍ «نفسه» بالنصب، أو بالجر على الإضافة، أي مشترٍ نفسه بعمل يستحقُّ به الجنة «فمُعتِقُها»، أي: مُخلِّصها من النار.

«وبائع نفسَه» مثل الأول، أي: بالعمل الذي يستحق به الحرمان عن الجنة والدخول في النار، «فموبقها»، أي: مهلكها بالدخول في النار، والله تعالى أعلم.

أَكثرَ ما كانَتْ، وأُقْعِدَ لها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُه بِقُرونِها وتَطَؤُه بأَظْلافِها، ليسَ فيها جَمَّاءُ ولا مُنْكَسِرٌ قَرْنُها.

ولا صاحِبِ كَنْزٍ لا يفعلُ فيه حَقَّه، إلا جاءَ كَنْزُه يومَ القِيَامةِ شُجاعاً أقْرَعَ، يَتْبَعُه فاغِراً فَاهُ، فإذا أتاهُ فَرَّ منه، فيُنادِيهِ رَبُّه: خُذْ كَنْزَكَ الذي خَبَّأْتَه، فأنا عنه أغْنَى مِنْكَ. فإذا رَأَى أنه لا بُدَّ[1] منه، سَلَكَ يَدَه في فِيهِ، فقَضَمَها قَضْمَ الفَحْلِ».

قال أبو الزُّبير: وسمعتُ عُبيدَ بن عُمَير: قال رجلٌ: يا رسولَ الله[2]، قال عبدالرزاق في حديثِه: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما حقُّ الإبلِ؟ قال: «حَلْبُها على الماءِ، وإعارَةُ دَلْوِها، وإعارَةُ فَحْلِها، ومَنِيحَتُها، وحَمْلٌ[3] عليها في سَبيلِ الله».

قال عبدُالرزاق فيها كلِّها: «وقَعَدَ لها» وقال عبدُالرزاق فيه: قال أبو الزبير: سمعتُ عبيد بن عمير يقول هٰذا القول، ثم سَأَلْنا جابراً الأنصاريَّ عن ذٰلك، فقال مثلَ قولِ عُبَيد بن عُمَيرٍ[4].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): لا بد له منه.

(٢) كذا وقع في الأصول، ويظهر أن للعبارة تتمة، وإلا فإن هٰذه الرواية -وهي لمحمد بن بكر- إلى هنا متشابهة مع رواية عبدالرزاق التي تليها.

(٣) في (ظ) و(س): حملاً، بالنصب، وضبب عليها في (س)، والمثبت من (م) و(ق)، وهي كذٰلك في «صحيح مسلم».

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. =

. . . . . .

= وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٨٥٩) و(٦٨٦٦)، ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٦١٧) و(١٦١٨)، ومسلم (٩٨٨) (٢٧)، وابن الجارود (٣٣٥)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٤٢، وابن حبان (٣٢٥٥)، والبيهقي ٤/ ١٨٣ -ورواية ابن حبان مختصرة، ولم يسق البيهقي لفظه. وقوله: «قال رجل: يا رسول الله ما حق الإبل... إلخ» وقع مؤخراً عندهم.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٣، والدارمي (١٦١٦)، ومسلم (٩٨٨) (٢٨)، والنسائي ٥/ ٢٧، والبيهقي ٤/ ١٨٢-١٨٣ من طريق عبدالملك ابن أبي سليمان، عن أبي الزبير، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٦٣) و(١٠٣٥٠).

ويشهد لقصة الشجاع الأقرع حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٧)، وانظر بقية شواهده هناك.

قوله: «لا يفعل فيها حقها» قال السندي: أي: لا يأتي فيها بحقها، ولا يراعي حقَّ الله فيها.

«وأُقعد» على بناء المفعول من الإقعاد. «لها»، أي: للإبل.

«بقاع» القاع: المكان الواسع. «قرقر» القرقر، بفتح القافين: المكان المستوي.

«تستن» بتشديد النون، يقال: استن وسن: إذا لجَّ في عَدْوِه ذاهباً وجائياً، وقيل الاستنان: هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً ويَعْجن برجليه.

«الجَمَّاء» التي لا قرن لها.

«شجاعاً» الحية الذكر. «أقرع» لا شعر على رأسه، وقيل: هو الأبيض الرأس من كثرة السم.

«فاغراً فاه» فاتحاً فمه، وكأن هٰذا في أول الأمر قبل أن يصير طوقاً له.

«سَلَكَ»: أدخل.

«قَضَمها» القضم: الأكل بأطراف الأسنان.

«وإعارة دلوها» لإخراج الماء من البئر لمن يحتاج إليه، ولا دلو معه. =

١٤٤٤٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرنا أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغَار[1].

١٤٤٤٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبد الله يقول؛ طُلِّقَتْ خالتي، فأَرادَتْ أن تَجُدَّ نخلَها، فزَجَرَها رجلٌ أن تخرجَ، فأتتِ النبيَّ ﷺ فقال: «بَلَى، فَجُدِّي نَخْلَكِ، فإنَّكِ عسى أنْ تَصَّدَّقي، أو تَفْعَلِي مَعْرُوفاً»[2].

= «فَحْلها»، أي: للضراب لمن معه الإناث بلا ذكر.

«ومنيحتها»، أي: العطية منها للمحتاج إلى اللبن، ولا ماشية عنده.

فائدة: قال البيهقي في «السنن» ٤/١٨٣: ذهب أكثر العلماء إلى أن وجوب الزكاة نسخ وجوب الحقوق سوى الزكاة، ما لم يضطر إليه غيره. وانظر «فتح الباري» لابن حجر ٣/ ٢٧٢-٢٧٣.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

والحديث في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٤٥٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤١٧).

وأخرجه الشافعي ٢/٨ و٩، وابن أبي شيبة ٤/١٨١، ومسلم (١٤١٧)، والبيهقي ٧/ ٢٠٠ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٦٤٨) عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٧٠١٢)، وانظر شرحه وشواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٢٠٣٢)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

١٤٤٤٥- حدثنا عبدُالرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج (ح) ورَوْحٌ، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: كتبَ النبيُّ ﷺ على كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَه، ثم إنه كَتَبَ: «إنَّهُ لا يَحِلُّ أنْ يَتَوالَى مَوْلَى رجلٍ مُسلِمٍ بِغَيْرِ إذْنِهِ» قال رَوْح: «يَتَوَلّى»[1].

= (١٤٨٣).

وأخرجه الدارمي (٢٢٨٨)، ومسلم (١٤٨٣)، وأبو داود (٢٢٩٧)، وابن ماجه (٢٠٣٤)، والنسائي ٦/٢٠٩، وأبو يعلى (٢١٩٢)، والطحاوي ٣/٧٤، والحاكم ٢/٢٠٧-٢٠٨، والبيهقي ٧/٤٣٦ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد - وفي رواية يحيى بن سعيد عند مسلم وغيره أنها طلقت ثلاثاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٧) من طريق أبي عاصم النبيل، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/٧٦ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر، عن خالته، به.

قوله: «أن تَجُدَّ» قال السندي: بضم الجيم وتشديد الدال: أي: تقطع ثمرها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦١٥٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٥٠٧)، والبيهقي ٨/١٠٧-١٠٨. وزادوا في آخره: ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذٰلك. وستأتي هٰذه الزيادة مفردة برقم (١٤٦٨٧).

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٢٨) من طريق روح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/٥٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٥١)، وابن الجارود (٧٧٩)، والبيهقي ٨/١٠٧ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به -رواية ابن الجارود والبيهقي مختصرة بشطره الأول. ولفظ=

. . . . . .

=الشطر الثاني عند النسائي: «لا يحل لمولى أن يتولى مسلماً بغير إذنه»، وعند الطحاوي: «لا يتولى مولىً قوماً إلا بإذنهم»!

وأخرج عبدالرزاق (١٦١٥٣) عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: من توالى [مولى] رجلٍ مسلم بغير إذنه، أو آوى محدثاً، فعليه غضب الله، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً.

وسيأتي الحديث من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير برقم (١٤٦٨٦) و(١٤٧٦٠).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٦٢).

وفي باب الدية على العاقلة، عن جابر في قصة المرأتين من هذيل اللتين قتلت إحداهما الأخرى عند أبي داود (٤٥٧٥)، وابن ماجه (٢٦٤٨)، والبيهقي ٨/١٠٧، وقد سلفت القصة نفسها عن ابن عباس برقم (٣٤٣٩).

وفي باب العبد يتولى غير مواليه عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٧٣).

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦١٥).

قلنا: والكتاب أو الصحيفة التي أشار إليها جابر، الظاهر أنها الصحيفة التي كتبها نبيُّ الله ﷺ بين المؤمنين مَقدَمَه المدينةَ، انظر هٰذا الكتاب في «سيرة ابن هشام» ٢/١٤٧-١٥٠، و«الأموال» لأبي عبيد (٥١٨).

«عقوله» قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٤٩-١٥٠: هو بضم العين والقاف ونصب اللام مفعول كتب، والهاء ضمير البطن، والعقول: الديات، واحدها عقل: كفَلْس وفُلُوس، ومعناه أن الدية في قتل الخطأ وعمد الخطأ، تجب على العاقلة، وهم العَصَبات سواء الآباء والأبناء، وإن عَلَوْا أو سَفَلُوا.

قال النووي: احتجَّ قومٌ بهٰذا الحديث ونحوه على جواز التولِّي بإذن مواليه، والصحيح الذي عليه الجمهور أنه لا يجوز وإن أَذِنُوا، كما لا يجوز الانتسابُ إلى غير أبيه وإن أذن أبوه فيه، وحملوا التقييد في الحديث على الغالب، لأن غالب ما يقع هٰذا بغير إذن الموالي، فلا يكون له مفهوم يعمل به، ونظيره قولُه تعالى: ﴿وربائبكم اللاَّتي في حُجوركم﴾، وقوله تعالى: ﴿ولا=

١٤٤٤٦- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير عن جابر أنه سمعه يقول: كُنَّا نَبِيعُ سَرَارِيَنا أُمَّهاتِ أولادِنا، والنبيُّ ﷺ فِينا حَيٌّ، لا نَرى بذٰلك بأساً[1].

= تقتلوا أولادكم من إملاق﴾ وغير ذٰلك من الآيات التي قيّد فيها بالغالب، وليس لها مفهوم يعمل به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» برقم (١٣٢١١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٥١٧)، والدارقطني ٤/ ١٣٥، والبيهقي ١٠/ ٣٤٨.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٣٩) من طريق مكي بن إبراهيم، والنسائي (٥٠٤٠) من طريق أبي عاصم، وأبو يعلى (٢٢٢٩)، وابن حبان (٤٣٢٣) من طريق روح بن عبادة، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٥٤)، وابن حبان (٤٣٢٤)، والحاكم ٢/ ١٨-١٩، والبيهقي ١٠/ ٣٢٨ من طريق قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر ابن عبدالله قال: بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمرُ نهانا فانتهينا. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٦٤).

وأخرج الدارقطني ٤/ ١٣٤ من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن عبدالعزيز بن مسلم القسملي، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن بيع أمهات الأولاد، وقال: «لا يُبَعْنَ، ولا يُوهَبْنَ، ولا يُورَثْنَ، يستمتع بها سيدها ما دام حياً، فإذا مات فهي حرةٌ».

وخالف يونس بن محمد -وهو ثقة- يحيى بن إسحاق السيلحيني وفليح بن سليمان عند الدارقطني ٤/ ١٣٤ عن عبدالعزيز بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً. =

. . . . . .

= وتابعَ عبدَ العزيز بن مسلم -في الرواية المرفوعة- عبدُالله بنُ جعفر، عن عبد الله بن دينار، به، أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٩٤، والدارقطني ٤/ ١٣٥، وأعلَّه ابن عدي بعبد الله بن جعفر بن نَجيح المديني، فإنه ضعيف.

قلنا: وقع في نسختنا من «سنن» الدارقطني: عبد الله بن جعفر المخرمي، فإن صح ذٰلك فهو ثقة.

قال الحازمي في «الاعتبار» ص١٦ وهو يعدد وجوه الترجيح في النسخ: الوجه الخامس والعشرون: أن يكون أحد الحديثين منسوباً إلى النبي ﷺ نصاً وقولاً، والآخر ينسب إليه استدلالاً واجتهاداً، فيكون الأول مرجَّحاً، نحو ما رواه عبدالله بن عمر: أن النبي ﷺ نهى عن بيع أمهات الأولاد، وقال: «لا يبعن ولا يوهبن، ويستمتع بها سيدها ما بدا له، فإذا مات فهي حرة»، فهٰذا أولىٰ بالعمل من الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري (سلف برقم: ١١١٦٤): كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ، لأن حديث ابن عمر من قوله ﷺ، ولا خلاف في كونه حجة، وحديث أبي سعيد ليس فيه تنصيص منه عليه السلام، فيحتمل أن من كان يرى هٰذا، لم يَسمَع من النبي ﷺ خِلافَه، وكان ذٰلك اجتهاداً منه، فكان تقديمُ ما نُسِبَ إلى النبي ﷺ نصّاً أَوْلَىٰ.

قلنا: ويؤيد ما رجَّحه الحازميُّ حديث أبي أيوب الذي أخرجه الدارمي (٢٤٧٩)، والترمذي (١٢٨٣) وحسَّنه، وصححه الحاكم ٢/ ٥٥، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٤١٣، ولفظه: «من فَرَّق بين الوالدة وولدها، فَرَّق الله بينه وبين أحبَّتِه يوم القيامة».

وحديث علي عند أبي داود (٢٦٩٦)، والدارقطني ٣/ ٦٦، والحاكم ٢/ ٥٥، والبيهقي ٩/ ١٢٦: أنه فَرَّق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ عن ذٰلك، ورد البيع.

وحديث أبي موسى عند ابن ماجه (٢٢٥٠): لَعَن رسولُ الله ﷺ من فَرَّق بين الوالدة وولدها، وبين الأخ وبين أخيه. ولا بأس بها في الشواهد.

١٤٤٤٧- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: رَجَمَ رسولُ الله ﷺ رجلاً من أَسلمَ، ورجلاً من اليهودِ، وامرأةً[1].

١٤٤٤٨- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج[2] أخبرني أبو الزُّبير

٣/ ٣٢٢ أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُقْتَلَ شيءٌ من الدَّوابِّ صَبْراً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٣٣٣٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٨٠.

وأخرجه مسلم (١٧٠١)، وأبو داود (٤٤٥٥)، وأبو عوانة، والبيهقي ٨/ ٢١٥ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير برقم (١٥١٥١).

وأخرجه الحميدي (١٢٩٤)، وأبو داود (٤٤٥٢)، وأبو يعلى (١٩٢٨) من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابرٍ: أن رسول الله ﷺ رَجَمَ يهودياً ويهودية. وهو عند الحميدي وأبي داود مطوَّل، ومجالد بن سعيد ضعيف.

وستأتي قصة رجم ماعز الأسلمي برقم (١٤٤٦٢) من طريق أبي سلمة عن جابر.

وانظر في قصة رجم اليهودي واليهودية حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٩٨)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) وقع في (م) هنا: ابن جريج أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير أن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عمار أخبره أن جابر بن عبدالله. وهو انتقال بصر إلى سند الحديث الذي يليه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه مسلم (١٩٥٩) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر =

١٤٤٤٩- حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيج[1]، أخبرني عبدُ الله ابن عُبَيد بن عُمَير، أن عبدَ الرحمٰن بن عبدالله بن أبي عَمَّار أخبره

قال: سألتُ جابرَ بن عبدِالله الأنصاريَّ عن الضَّبُع، فقلتُ: آكُلُها؟ قال: نَعَم. قلتُ: أَصيدٌ هي؟ قال: نَعَم. قلتُ: سمعتَ ذاك من نبيِّ الله ﷺ؟ قال: نَعَم[2].

١٤٤٥٠- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: أَكَلْنا زَمَنَ خَيْبَر الخيلَ وحُمُرَ الوَحْشِ، ونهى رسولُ الله ﷺ عن الحِمارِ الأهليِّ[3].

= (١٤٤٢٣).

(١) زاد في (ظ٤) بين ابن جريج وعبدالله بن عبيد: أبا الزبير، وهو خطأ.

(٢) إسناده على شرط مسلم، عبدالله بن عبيد وعبدالرحمٰن بن عبدالله من رجاله، وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٤ من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٤١) (٣٧) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٧٣٧)، ومسلم (١٩٤١) (٣٧)، وابن ماجه (٣١٩١)، والنسائي ٧/ ٢٠٥، وأبو عوانة ٥/ ١٥٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٦٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٤، والبيهقي ٩/ ٣٢٢ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٠١ من طريق الحسين بن واقد، وابن حبان (٥٢٦٩) و(٥٢٧٠) من طريق أيوب السختياني، كلاهما عن أبي الزبير، به. =

١٤٤٥١- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ النبيَّ يقول: «تَسألُوني عن السَّاعةِ، وإنما عِلْمُها عندَ الله؟! وأُقْسِمُ بالله ما على الأرضِ مِن نَفْسٍ مَنْفُوسةٍ اليومَ يَأْتي عليها مئةُ سَنَةٍ»[1].

١٤٤٥٢- حدثنا محمدُ بن بكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: وأخبرني أَبوالزُّبير أَنه سَمعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: إن النبيَّ ﷺ قال: «لا تَمْشِ في نَعْلٍ واحِدةٍ، ولا تَحْتَبِ في إزارٍ واحِدٍ، ولا تَأْكُلْ بِشِمالِك،

= وسيأتي بنحوه من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير برقم (١٤٨٤٠) و(١٤٩٠٢).

وأخرجه عبدالرزاق (٨٧٣٣)، وابن ماجه (٣١٩٧)، والنسائي ٧/ ٢٠١ و٢٠٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٠٤، وفي «شرح المشكل» (٣٠٦١) و(٣٠٦٢)، والدارقطني ٤/ ٣٨٨، والبيهقي ٩/ ٣٢٧، والبغوي (٨١١)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٦١ من طريق عطاء، عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٤٦٣) و(١٤٨٩٠).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وانظر شواهده هناك.

قوله: «أكلنا زمن خيبر الخيل» قال السندي: دليل على أنهم أكلوها لحلها لا للضرورة، ولو كان للضرورة لما كان بين الحمار الأهلي وغيره فرق، وعليه الجمهور، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير صرح بسماعه من جابر فيما سيأتي برقم (١٥١٢٨).

وأخرجه مسلم (٢٥٣٨) (٢١٨) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧١٧) و(١٥١٢٨).

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٨١).

ولا تَشْتَمِلِ الصَّمّاءَ، ولا تَضَعْ إِحْدى رِجْلَيْكَ على الأُخرى إذا اسْتَلْقَيتَ»[1].

١٤٤٥٣- حدثنا عبدُالرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج ومحمدُ بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني محمدُ بن المُنكَدِر، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدالله يقول: قُرِّبَ لرسولِ الله ﷺ خُبزٌ ولحمٌ، ثم دعا بوَضُوءٍ، فتَوَضَّأَ ثم صلَّى الظُّهرَ، ثم دعا بفَضْل طَعامِه، فأَكَلَ ثم قام إلى الصلاةِ، ولم يَتَوَضَّأ.

ثم دخلتُ معَ عمرَ، فوُضِعَتْ له ها هنا جَفْنَةٌ- وقال ابن بَكْر: أمامَنا جَفْنةٌ- فيها خبزٌ ولَحْم، وها هنا جَفْنةٌ فيها خبزٌ ولحمٌ، فأَكل عمرُ ثم قام إلى الصلاة، ولم يَتوضَّأ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. محمد بن بكر: هو البُرْساني أبو عثمان البصري، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز الأُموي مولاهم.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٣) عن إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم، كلاهما عن محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٣٩)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (١١٣٠). والحديث عندهما مطول.

وأخرجه أبو داود (١٩١) من طريق حجاج بن محمد، والبيهقي ١/١٥٦ من طريق ابن وهب، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد -ولم يذكرا فيه قصة عمر. وانظر (١٤٢٦٢).

١٤٤٥٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِن تَمامِ الصَّلاةِ إقامَةَ الصَّفِّ»[1].

١٤٤٥٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ليثٍ، عن أبي الزُّبير عن جابر قال: أُتِيَ بأبي قُحَافةَ إلى رسولِ الله ﷺ يومَ الفَتْح، كأنَّ رأسَه ثَغَامةٌ بيضاءُ، فقال: «غَيِّرُوهُ وجَنِّبُوهُ السَّوادَ»[2].

١٤٤٥٦- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيم، عن أبي الزبير عن جابر قال: مَكَثَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ عشرَ سنينَ يَتَّبَعُ الناسَ في منازلهم بعُكَاظَ ومَجَنَّة، وفي المواسِمِ بمِنىً، يقول:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل يعتبر به في المتابعات والشواهد فيحسن حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٤٢٥)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٢١٦٨)، والطبراني في «الكبير» (١٧٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٠٠٩).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٣١) و(١٢٨١٣) وغيرهما، وهو متفق عليه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم-، لكنه متابع، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

والحديث عند عبدالرزاق في «المصنف» برقم (٢٠١٧٩)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٥/ ٥١٤، والبغوي (٣١٧٩).

وانظر (١٤٤٠٢).

«مَن يُؤْوِيني؟ مَن يَنْصُرُني؟ حتَّى أُبَلِّغَ رِسالةَ رَبِّي، وله الجَنَّةُ» حتى إنَّ الرجلَ لَيَخْرُجَ من اليمن أو من مِصرَ[1] -كذا قال- فيأْتِيهِ قومُه، فيقولونَ: احْذَرْ غُلامَ قريشٍ، لا يَفْتِنْكَ. ويمشي بينَ رجالهم، وهم يُشِيرونَ إليه بالأصابع، حتى بَعَثنا الله له من يَثْرِبَ، فآوَيْناهُ وصَدَّقْناهُ، فيخرجُ الرجلُ منا، فيؤمنُ به، ويُقرِئُه القرآنَ، فيَنْقَلِبُ إلى أهلِه، فيُسلِمُونَ بإسلامِه، حتى لم يَبْقَ دارٌ من دُورِ الأنصارِ إلا وفيها رَهْطٌ من المسلمينَ يُظهِرُونَ الإسلامَ.

ثم ائتَمَرُوا جميعاً، فقلنا: حتى متى نتركُ رسولَ الله ﷺ يُطرَدُ في جبالِ مكة ويُخافُ؟ فرَحَلَ إليه مِنَّا سبعونَ رجلاً، حتى قَدِمُوا عليه في المَوسِم، فواعَدْناه شِعْبَ العَقَبةِ، فاجتمعنا عندَه[2] من رجلٍ ورجلين، حتى تَوافَيْنا[3]، فقلنا: يا رسولَ الله، علامَ[4] نُبايِعُكَ؟ قال: «تُبَايِعُوني على السَّمْعِ والطَّاعَةِ في النَّشاطِ والكَسَلِ، والنَّفَقَةِ في العُسْرِ واليُسْرِ، وعلى الأمرِ بالمَعْرُوفِ، والنَّهيِ عن المُنكَرِ، وأن تَقُولُوا في الله، لا تَخافُون[5] في اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ، وعلى أَنْ تَنْصُرُونِي، فتَمْنَعُوني إذا قَدِمْتُ عَلَيكُم مِمَّا

---

(١) في (م) ونسخة في (س): من مُضَر، بالمعجمة، وفي (ظ٤) و(ق) و(س): من مصر، بالمهملة، وضبط في (ظ٤) بكسر الميم، وبالصاد المهملة.

(٢) في (م): عليه.

(٣) في (ظ٤) و(ق) ونسخة في (س): توافقنا.

(٤) لفظة «علام» سقطت من (م).

(٥) في (ظ٤) ونسخة في (س): تخافوا.

تَمْنَعُونَ مِنهُ أَنْفُسَكُم وأَزواجَكَم وأَبناءكُم، ولكم الجَنَّةُ».

قال: فقُمْنا إليه فبايَعْناهُ، وأَخَذَ بيدِه أسعدُ بنُ زُرَارةَ، وهو من أصغرِهم، فقال: رُوَيْدَاً يا أهلَ يَثْرِبَ، فإنَّا لم نَضرِبْ أكبادَ الإبلِ إلا ونحنُ نعلمُ أنَّه رسولُ الله ﷺ، وأَنَّ إخراجَه اليومَ مُفارَقَةُ العربِ كافَّةً، وقتلُ خِيارِكم، وأَنْ تَعَضَّكُم السيوفُ، فإمَّا أنتم قومٌ تَصْبِرُونَ على ذٰلك، وأَجْرُكُم على الله[1]، وإما أنتم قومٌ تخافونَ من أنفُسِكم جُبَيْنَةً، فبَيِّنُوا ذٰلك، فهو أعذَرُ لكم عندَ الله. ٣/٣٢٣
قالوا: أَمِطْ عَنَّا يا أسعدُ، فواللهِ لا ندعُ هذهِ البيعةَ أبداً، ولا نَسْلِيها أبداً. قال: فقُمْنا إليه فبايعناه، فأخذ علينا وشرط، ويُعطينا على ذلك الجنةَ[2].

---

(١) في (ظ٤): إلى الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند المصنف في الحديث الآتي برقم (١٤٦٥٣).

وأخرجه البزار (١٧٥٦ - كشف الأستار)، وابن حبان (٦٢٧٤)، والبيهقي ٨/١٤٦ من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد. ورواية البيهقي مختصرة.

وأخرجه البزار (١٧٥٦) من طريق يوسف بن خالد، عن عبدالله بن عثمان ابن خثيم، به. ويوسف متهم.

وأخرجه مختصراً البزار (١٧٥٥)، وأبو يعلى (١٨٨٧) من طريق عامر الشعبي، عن جابر.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن كعب بن مالك، سيأتي ٣/ ٤٦٠-٤٦٢.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/ ٣٢٥.

قوله: «عُكَاظ» قال السندي: سوق لهم يجتمعون فيه. =

١٤٤٥٧- حدثنا داودُ بن مِهْران، حدثنا داودُ -يعني العطَّارَ-، عن ابن خُثَيم، عن أبي الزُّبير محمدِ بن مُسلِم أنه حدَّثه

عن جابرِ بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سنينَ، فذكر الحديثَ، وقال: «حتَّى إنَّ الرَّجلَ لَيَرْحَلُ ضاحِيةً من مِصْر[1] ومن اليَمَنِ»، وقال: «مُفارَقة العَرَب»[2]، وقال: «تَخافُونَ من أنْفُسِكُمْ خِيفةً»، وقال في البَيْعةِ: «لا نَسْتَقِيلُها»[3].

= «مجنة» بفتح الميم وكسرها، وبفتح الجيم والنون المشددة، موضع على أميال يسيرة من مكة بناحية مرِّ الظهران، وقيل: على بريد من مكة، وهو سوق هجر.

«من يؤويني» من الإيواء، أي: يحفظني.

«لم نضرب أكباد الإبل» كناية عن السفر.

«وأن تعضكم السيوف»، أي: تنال من أجسادكم، وهو كناية عن القتال.

«جبينة» تصغير الجُبن بزيادة التاء للمرة، كأنه نبههم على أن خوف قليل من الجبن مُفسِد لهٰذا الأمر، فكيف الكثير.

«أمِط»، أي: أَزِلْ عنَّا منعك وحيلولتك بيننا وبين البيعة.

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): مضر بالضاد المعجمة.

(٢) كذا وقع في الأصول، ولا ندري ما وجه الفرق بينه وبين الحديث الذي قبله، إلا أن يكون أراد في أحد الموضعين أن يقول: «مفارقة للعرب».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير داود بن مهران -وهو أبو سليمان الدباغ- فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة، لكنه ثقة. داود العطَّار: هو داود بن عبدالرحمٰن العطار.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٩ من طريق أحمد بن يونس، وفي «الدلائل» ٢/٤٤٢-٤٤٣ من طريق عبدالأعلى بن حماد، كلاهما عن داود العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قوله: «ضاحيتنا» الضاحية: أهل البادية. قاله السندي.

١٤٤٥٨- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا يحيى بن سُلَيم، عن ابن خُثَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ لَبِثَ عشرَ سِنينَ، فذَكَرَ الحديثَ، إلا أنه قال: «حتَّى إنَّ الرَّجلَ يَرْحَلُ من مِصْر من اليَمَنِ»[1]، وقال: «مُفَارقة العرب»، وقال في كلام أسعدَ: «تَخَافُونَ من أَنفُسِكُم خِيفةً»، وقال في البَيْعة: «لا نَسْتَقِيلُها»[2].

١٤٤٥٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا الثَّوْري، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بحِمارٍ قد وُسِمَ في وَجْهِه يَدْخَنُ مَنْخِراه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن فَعَلَ هٰذا؟ لا يَسِمنَّ أَحدٌ الوَجْهَ، لا يَضْرِبَنَّ أَحدٌ الوَجْهَ»[3].

---

(١) في (م): من مضر ومن اليمن، وفي (س) و(ق): من مضر من اليمن، والمثبت من (ظ٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن سليم -وهو الطائفي-، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح ابن الطباع، وابن خثيم: هو عبدالله بن عثمان.

وأخرجه ابن حبان (٧٠١٢)، والحاكم ٢/ ٦٢٤-٦٢٥، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٤٣-٤٤٤ من طريق محمد بن يحيى العدني، عن يحيى بن سليم، بهٰذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده.

وسيتكرر الحديث برقم (١٤٦٥٣). وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر في الحديث السالف برقم (١٤٤٢٤).

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» برقم (٨٤٥١). =

١٤٤٦٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبير، قال:

سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بضبٍّ، فأَبَى أن يَأكله، وقال: «إنّي لا أَدْري لَعَلَّه مِن القُرُونِ الأولى[1] التي مُسِخَتْ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٥)، وأبو داود (٢٥٦٤)، وأبو يعلى (٢١٤٨)، وأبو عوانة في اللباس كما في «الإتحاف» ٣/٤٠٦، والبيهقي ٧/٣٥ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١١٧) (١٠٧)، وأبو يعلى (٢٠٩٩)، وأبو عوانة في اللباس كما في «الإتحاف» ٣/٥١٩-٥٢٠، وابن حبان (٥٦٢٠) و(٥٦٢٦) و(٥٦٢٧) و(٥٦٢٨)، والبيهقي ٧/٣٥ من طرق عن أبي الزبير، به -وعندهم جميعاً: أن النبي ﷺ لعن من فعل هٰذا.

وانظر (١٤٤٣١).

قوله: «يدخن»: لعله من دَخِنَ الطعامُ كفَرِحَ: إذا أصابه دخانٌ. قاله السندي.

وقوله: «لا يَسِمَنَّ» من الوسم، وهو الكيُّ لجعله علامةً له.

(١) لفظة «الأُولى» لم ترد في (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٤٩)، وأبو عوانة ٥/١٨٢، والبيهقي ٩/٣٢٩.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٩٨، وأبو عوانة ٥/١٨٢ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٠٦٦) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٨٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، =

١٤٤٦١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا داودُ بن قَيْس، عن عُبَيد الله[1] بن مِقْسَم

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إيَّاكُم والظُّلْمَ، فإنَّ الظُّلْمَ ظُلُماتٌ يومَ القِيامَةِ، واتَّقُوا الشُّحَّ، فإنَّ الشُّحَّ أهْلَكَ مَن كانَ قَبْلَكم، حَمَلَهم على أن سَفَكُوا دِماءَهُم، واسْتَحَلُّوا مَحارِمَهم»[2].

=به.

وسيأتي برقم (١٤٦٨٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير بنحوه.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٧)، وذُكِرت شواهده هناك.

قوله: «لعله من القرون» قال السندي: يدل على أنه قاله اجتهاداً وظناً، وقد جاء ما يدل على عدم بقاء الممسوخ. اهـ. انظر حديث ابن مسعود السالف في مسنده برقم (٣٧٠٠).

(١) تحرف في (م) إلى: عبدالله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن قيس -وهو أبو سليمان الفرَّاء-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٣)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٣٥ عن عبد الملك بن عمرو، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٣) من طريق عبد الله بن المبارك، وبرقم (٤٨٨)، ومسلم (٢٥٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٨٣٢)، والبغوي (٤١٦١) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثلاثتهم عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٦٩).

قوله: «اتقوا الشحَّ» قال السندي: هو أشد البخل، وقيل: البخل مع الحِرْص، وقيل: البخل في أفراد الأمور وآحادها، والشحُّ عامٌّ، وقيل: البخل في مال، والشح في مال ومعروف.

١٤٤٦٢- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمَةَ عن جابر: أنَّ رجلاً من أسلمَ جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فاعْتَرَفَ بالزِّنى، فأَعرضَ عنه، ثم اعترَفَ فأَعرضَ عنه، حتى شَهِدَ على نفسِه أربعَ مرَّاتٍ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أبِكَ جُنُونٌ؟» قال: لا. قال: «أَحْصَنْتَ؟». قال: نَعَم. فأَمَرَ به النبيُّ ﷺ فرُجِمَ بالمُصلَّى، فلما أَذْلَقَته الحجارةُ، فرَّ فأُدرِكَ فرُجِمَ حتى ماتَ، فقال له رسولُ الله ﷺ خيراً، ولم يُصلِّ عليه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبوسلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٣٣٣٧)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٨٢٠)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، وأبو داود (٤٤٣٠)، والترمذي (١٤٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٢، وفي «الكبرى» (٧١٧٦)، وابن الجارود (٨١٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٣١)، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٣/ ٦٠٣، وابن حبان (٣٠٩٤)، والدارقطني ٣/ ١٢٧-١٢٨، والبيهقي ٨/ ٢١٨ -ووقع في رواية البخاري عن محمود بن غيلان: وصَلَّى عليه، قال البيهقي ٨/ ٢١٨: وهو خطأ. وانظر ما قاله الحافظ على هٰذه الرواية في «الفتح» ١٢/ ١٣٠.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩٠) من طريق صالح بن أبي الأخضر، وعبدالرزاق (١٣٣٣٦)، والدارمي (٢٣١٥)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧٥)، وأبو عوانة، والبيهقي ٨/ ٢٢٥ من طريق ابن جريج، والبخاري (٥٢٧٠) و(٦٨١٤)، ومسلم (١٦٩١) (١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٧٤)، والطحاوي ٣/ ١٤٣، وأبو عوانة في الحدود، وابن حبان (٤٤٤٠)، والبيهقي ٨/ ٢٢٥ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ثلاثتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد. ورواية الطيالسي مختصرة بلفظ: ردَّ ماعزاً أربعاً. =

١٤٤٦٣- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا عِكْرِمةُ -يعني ابن عمَّار-، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمَة بن عبدِ الرحمٰن

عن جابر بن عبد الله قال: لمَّا كان يومُ خَيْبَر، أصاب الناسَ

= وسلف الحديث من طريق الزهري عمن سمع جابراً عقب حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٨٤٥)، وانظر تخريجه هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧١ من طريق الشعبي، عن جابر. بنحوه. وإسناده ضعيف.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٨٩)، وما سلف برقم (١٤٤٤٧).

قوله: «فأعرض عنه» قال السندي: دليل على ما قاله علماؤنا أنه لا يثبت الرجمُ بالاعتراف مرة، وإلا فلا يمكن الاعتراضُ عن إقامة الحدِّ بعد ثبوته.

«أبكَ جنون؟» تعليماً لكيفية الرجوع عن الاعتراف، أو كشفاً للحال، أو احتيالاً لدَرْء الحد، فإن الحدَّ يُدرَأُ بالشبهات.

«أَذْلَقَتْه»، أي: آلمته ووصلت إليه بحدها.

قوله: «ولم يصلِّ عليه» قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٣١: اختلف أهل العلم في هٰذه المسألة، فقال مالك: يأمر الإمام بالرجم، ولا يتولاه بنفسه، ولا يرفع عنه حتى يموت، ويخلي بينه وبين أهله يغسلونه ويصلون عليه، ولا يصلي عليه الإمام ردعاً لأهل المعاصي إذا علموا أنه ممن لا يصلى عليه، ولئلا يجترىء الناس على مثل فعله. وعن بعض المالكية: يجوز للإمام أن يصلي عليه، وبه قال الجمهور. والمعروف عن مالك: أنه يُكره للإمام وأهل الفضل الصلاة على المرجوم، وهو قول أحمد. وعن الشافعي: لا يُكره، وهو قول الجمهور. وعن الزهري: لا يصلى على المرجوم ولا على قاتل نفسه. وعن قتادة: لا يصلى على المولود من الزنى. وأطلق عياض فقال: لم يختلف العلماء في الصلاة على أهل الفسق والمعاصي والمقتولين في الحدود، وإن كره بعضهم ذٰلك لأهل الفضل إلا ما ذهب إليه أبو حنيفة في المحاربين، وما ذهب إليه الحسن في الميتة من نفاس الزنى، وما ذهب إليه الزهري وقتادة.

مَجاعَةٌ، فأَخذوا الحُمُرَ الإنسيَّةَ، فذَبَحُوها ومَلَؤُوا منها القُدورَ، فبَلَغَ ذٰلك نبيَّ الله ﷺ، قال جابر: فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ فكَفَأْنا القُدورَ، فقال: «إنَّ الله سَيَأْتِيكُم بِرِزْقٍ هو أَحَلُّ لَكُم من ذا، وأَطْيَبُ من ذا». قال: فكَفَأْنا يومَئذٍ القدورَ وهي تَغْلِي، فحَرَّمَ رسولُ الله ﷺ يومئذٍ الحُمُرَ الإنسيَّةَ ولحومَ البِغال، وكلَّ ذي نابٍ من السِّباعِ، وكلَّ ذي مخْلَبٍ من الطيورِ، وحَرَّمَ المُجَثَّمةَ، والخُلْسَة، والنُّهْبَةَ[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عكرمة بن عمار، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً الترمذي (١٤٧٨) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد -ولفظه: حرَّم رسول الله ﷺ- يعني يوم خيبر- الحمر الإنسية ولحوم البغال، وكلَّ ذي نابٍ من السباع وذي مخلب من الطير. وقال: حسن غريب.

وأخرجه بطوله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٠٤) من طريق عاصم بن علي، عن عكرمة بن عمار، به -وزادا فيه تحريم لحوم الخيل، وهو منكر لمخالفته الروايات الصحيحة المحفوظة عن جابر رضي الله عنه، والتي فيها الإبقاء على حِلِّيَّة لحوم الخيل وعدم تحريمها، وفي علي بن عاصم وعكرمة بن عمار كلام لا يحتملان معه التفرُّد بمثل هٰذا الحرف.

ومما يشهد لهٰذه الرواية حديث خالد بن الوليد قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير. وسيأتي عند المصنف ٤/ ٨٩، وإسناده ضعيف بمرَّة.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٥٠).

وللنهي عن النهبة انظر ما سلف برقم (١٤٣٥١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٨٩). وعن ابن عباس، سلف برقم (٢١٩٢). =

١٤٤٦٤- حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأبو النَّضْر، حدثنا زُهَيْرٌ، عن أبي الزُّبير عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً، فليسَ مِنَّا»[1].

١٤٤٦٥- حدثنا يحيى بنُ آدمَ[2]، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لَمْ يَجِدْ نَعْلَينِ، فَلْيَلبَسْ خُفَّينِ، ومَن لَمْ يَجِدْ إزاراً، فَلْيَلْبَسْ سَراوِيلَ»[3].

= وفي باب تحريم الخلسة والنهبة عن زيد بن خالد الجهني، سيأتي ٤/ ١١٧.

قوله: «المجثَّمة» هي كل حيوان يُنصَبُ ويُرمَى ليقتل.

«الخُلْسة» بالضم: ما اختطفته بسرعة على غفلة.

«النُّهبة» بالضم: المال المنهوب، والنَّهب: هو الغَلَبَةُ على المال والقهر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، إلا أنه لم يصرح بسماعه من جابر. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي.

وسيتكرر برقم (١٥٢٥٤)، وانظر (١٤٣٥١).

(٢) في (م): حدثنا يحيى بن آدم وأبو النضر. ولفظة: «أبو النضر» لم ترد في أصولنا الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، إلا أنه لم يصرح بسماعه من جابر، لكنه قد توبع.

وأخرجه الطيالسي (١٧٣٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ١٠١، ومسلم (١١٧٩) (٥)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٩٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٤، والدارقطني ٢/ ٢٢٨، والبيهقي ٥/ ٥١ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٢٩ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر، =

١٤٤٦٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: نَهَىَ -أو نهانا- رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الثَّمرةِ[١] حتى تَطِيبَ[٢].

١٤٤٦٧- حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

حدثنا جابر، قال: اقْتَتَلَ غُلامانِ: غلامٌ من المهاجرينَ، وغلامٌ من الأنصارِ، فقال المهاجريُّ: يا لَلْمهاجرينَ! وقال الأنصاريُّ: يا لَلأَنصارِ! فخرج رسولُ الله ﷺ فقال: «أَدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ؟!» فقالوا: لا واللهِ، إلا أنَّ غُلامينِ كَسَعَ أحدُهما الآخرَ. فقال: «لا بَأْسَ، لِيَنْصُرِ الرَّجلُ أخاهُ ظالماً أو مَظْلُوماً، فإنْ كانَ ظالماً فَلْيَنْهَه، فإنَّه له نُصْرةٌ، وإنْ كانَ مظلوماً فَلْيَنْصُرْه»[٣]. ٣/ ٣٢٤

= وإسناده حسن.

وسيأتي عن موسى بن داود ويحيى بن آدم، عن زهير برقم (١٥٢٥٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٤٨).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٤) و(٤٤٨٢).

قال السندي: قوله: «من لم يجد نعلين»، أي: من المُحْرِمين.

(١) في (ظ٤): الثمر حتى يطيب.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، ولم يصرح بالتحديث، لكنه توبع. وانظر (١٤٣٥٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن =

١٤٤٦٨- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِالله، يقولُ: كان النبيُّ إذا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إلى جِذْعِ نَخْلةٍ من سَواري المسجدِ، فلما صُنِعَ له المِنبرُ، فاسْتَوى عليه، اضْطَرَبَتِ السَّاريةُ كحَنينِ النَّاقةِ، حتى سَمِعَها أهلُ المسجدِ، فنَزَلَ إليها رسولُ الله ﷺ، فالْتَزَمَها، فسَكَنَتْ. وقال عبدُالرزَّاق ورَوْحٌ: اضْطَرَبَتْ تلك السَّاريةُ، وقال رَوْحٌ:

= معاوية الجعفيُّ.

وأخرجه الدارمي (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٥٨٤) (٦٢)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٩٤، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٥٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٣٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥١٧) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يختصره.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٣٢) من طريق عمرو بن دينار، عن جابر.

ويشهد لقوله: «لينصر الرجل أخاه...» حديث أنس السالف برقم (١٣٠٧٩).

قوله: «يا للمهاجرين» قال السندي: بفتح اللام على أنها لام الاستغاثة، يستغيث ويستنصر بهم على ما كان عليه عادةُ أهل الجاهلية في الاستنصار بالقبائل.

«كَسَعَ»: ضرب دبره بيده أو بصدر قَدَمِه.

«فإنه له نصرة»، أي: فإن النهي للظالم نصرة، أي: نصرة له على الشيطان الذي يريد إهلاكه، فبيَّن أن النصرة لكونه من قبيلته كما كان عليه أهل الجاهلية، باطلٌ فلا وجه له لاستدعاء كل أحد قبيلته، وأما نصرة الحق فمطلوب لازم على كل مؤمن، سواء كان من قبيلته أو لا، والله تعالى أعلم.

فاعْتَنَقَهَا، فسَكَنَتْ، وقال عبدُالرَّزاقِ: فَسَكَتَتْ[1].

١٤٤٦٩- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: قال أَبو الزُّبَير

قال جابرُ بن عبدِالله: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صَلَّى في ثَوْبٍ واحدٍ، فَلْيَتَعَطَّفْ به»[2].

١٤٤٧٠- حدثنا محمدُ بن بَكْر، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبدالله أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكم، فلا يَبْصُقْ بينَ يَدَيهِ، ولا عن يَمِينِه، وَلْيَبْصُقْ عن يَسارِهِ، أو تحت

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. محمد بن بكر: هو البُرْساني أبو عثمان البصري، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز الأُموي مولاهم.

وقد سلف عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني وروح بن عبادة، عن ابن جريج برقم (١٤١٤٢).

وسلف برقم (١٤١١٩) من طريق سعيد بن أبي كَرِبٍ، عن جابر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٩٩) من طريق محمد بن يحيى القُطَعي، عن محمد ابن بكر، بهٰذا الإسناد. ولفظه عنده: «فليعطف عليه».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠).

وقوله: «فليتعطف به»، أي: لِيَرْتَدِهِ، وسُمِّي الرِّداءُ عِطافاً، لوقوعه على عِطْفي الرجل، وهما ناحيتا عنقه.

قَدَمِه اليُسْرَى»[1].

١٤٤٧١- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْر بالمدينةِ، فتَقدَّمَ رجلانِ، فنَحَرُوا، وظَنُّوا أن النبيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ، فأَمر النبيُّ ﷺ مَن كان نَحَرَ قبلَه أن يُعيدَ بنَحْرِ آخرَ، ولا يَنْحَرُوا حتى ينحرَ النبيُّ ﷺ[2].

١٤٤٧٢- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ أنه قال: قال عطاءُ بن أبي رَباحٍ:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله وهو بمَكَّةَ، وهو يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال عامَ الفَتْح: «إنَّ اللهَ ورسولَه حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ والمَيْتَةِ والخِنْزيرِ والأَصنامِ» فقيل له عندَ ذٰلك: يا رسولَ الله، أَرأيتَ شُحومَ المَيْتةِ، فإنَّه يُدهَنُ بها السفنُ، ويُدهَنُ بها الجلودُ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، إلا أنه لم يصرح بسماعه من جابر، وأما ابن جريج فصرح بسماعه من أبي الزبير عند ابن حبان.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٦٦) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (١٤٦٢٥) و(١٥٢٦٠).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٦٣).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩٦٤) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٣٠).

ويَسْتَصْبِحُ[1] بها الناسُ؟ قال: «لا، هو حَرَامٌ». ثم قال رسول الله ﷺ عندَ ذٰلك: «قاتَل اللهُ اليَهُودَ، إنَّ الله لمَّا حَرَّمَ عليها الشُّحُومَ، جَمَلُوها، ثم باعُوها وأَكَلُوا أَثْمانَها[2]»[3].

١٤٤٧٣- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج (ح) وحَجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يُسأَلُ عن رُكوبِ الهَدْي، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ارْكَبْها بالمَعْرُوفِ إذا أُلْجِئْتَ

---

(١) في (ظ٤): ويصطبح.

(٢) في (ظ٤) ونسخة في (س): ثمنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٢٢٣٦) و(٤٢٩٦) و(٤٦٣٣)، ومسلم (١٥٨١)، وأبو داود (٣٤٨٦)، وابن ماجه (٢١٦٧)، والترمذي (١٢٩٧)، والنسائي ٧/ ١٧٧ و٣٠٩-٣١٠، وابن الجارود (٥٧٨)، والبيهقي ٦/ ١٢ و٩/ ٣٥٤-٣٥٥، والبغوي (٢٠٤٠) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد -مطولاً ومختصراً.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٢٢٠٩) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد ابن إسحاق، عن عطاء، به.

وسيأتي برقم (١٤٤٩٥) من طريق عطاء، وبرقم (١٤٩٧٧) مختصراً من طريق أبي الزبير، كلاهما عن جابر. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٥٦).

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٩٧)، وانظر شرحه وشواهده هناك.

إليها، حتَّى تَجِدَ ظَهْراً»[1].

١٤٤٧٤- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن عبدِالرحمٰن بن عطاءٍ، عن عبدِ الملك بن جابر بن عَتِيكٍ

عن جابر بن عبد الله أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن حَدَّثَ في مَجْلِسٍ بِحديثٍ، فالْتَفَتَ، فهي أَمانةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٩٩)، وابن خزيمة (٢٦٦٤) من طريق محمد بن بكر وحده، بهٰذا الإسناد. وتحرف «محمد بن بكر» في مطبوع «مسند» أبي يعلى إلى: محمد بن المنكدر!

وسيأتي عن حجاج بن محمد وحده برقم (١٤٤٨٧)، وانظر (١٤٤١٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل عبدالرحمٰن بن عطاء -وهو القرشي مولاهم أبو محمد الذارع المدني-، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وابن أبي ذئب: هو محمد ابن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (١٧٦١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٩٠، وأبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (١٩٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٨٦) و(٣٣٨٧)، والخرائطي في «منتقى المكارم» (٣٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٧٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد -ووقع في «مسند» الطيالسي: عبد الملك بن جابر عن أبيه، ظنّاً أنه جابر بن عبدالله، والصواب أن أباه جابر بن عتيك.

وسيأتي الحديث عن يزيد بن هارون وأبي عامر العقدي برقم (١٥٠٦٢)، ومن طريق سليمان بن بلال، عن عبد الرحمٰن بن عطاء برقم (١٤٧٩٢)، ومن طريق ابني جابر، عن جابر برقم (١٥٢٤٢). =

١٤٤٧٥- حدثنا أَبو عبد الرَّحمٰن عبدُالله بنُ يزيدَ، أخبرنا حَيْوَةُ، أخبرني أَبو هانِىءٍ، أَنه سمعَ أَبا عبدِ الرَّحمٰن الحُبُلِيَّ، يقول:

إن جابرَ بن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ: «فراش للرجل، وفراش للمرأَة، وفراش للضيف، والرابع للشيطان»[1].

١٤٤٧٦- حدثنا أبو عبدِ الرحمٰن عبدُالله بن يزيدَ من حفظه، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوبَ، حدثني عَمْرو بن جابرٍ أبو زُرْعة الحَضْرمي، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ

= وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٩) من طريق محمد بن علي، عن جابر مرفوعاً: «من حدَّثه أخوه بحديث، فهو عنده أمانة، وإن لم يستكتمه» وإسناده ضعيف جداً.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٩٣).

وفي الباب عن أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤٥، وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند أبي يعلى (٤١٥٨)، وإسناده ضعيف جداً.

وعن أبي بكر بن محمد بن حزم مرسلاً عند عبدالرزاق (١٩٧٩١)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٩١)، وقال: مرسل جيد. وهو كما قال.

قوله: «فالتفت» قال السندي: أي: في أثناء التحديث خوفاً من أن يسمعه أحدٌ، فهٰذا قرينة على أنه سرٌّ، فلا يجوز إفشاءُ سره، وقيل: معنى «التفت»: انصرف، فكلُّ كلام أمانة لا ينبغي نقله. وعلى الأول ما قامت فيه قرينة أنه سرٌّ، فهي أمانة، وهو أظهر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبدالرحمٰن عبدالله ابن يزيد: هو المكي المقرىء، وحَيْوَة: هو ابن شُريح بن صفوان التُّجيبي، وأبو هانىء: هو حُمَيد بن هانىء الخَوْلاني المصري، وأبو عبدالرحمٰن الحُبُلي: هو عبدالله بن يزيد المَعَافري.

والحديث قطعة من حديث مطول سلف من الطريق نفسها برقم (١٤١٢٤).

فُقَراءُ المُسلمينَ الجَنَّةَ قبلَ الأَغنياءِ[1] بِأَرْبَعِينَ خَريفاً»[2].

١٤٤٧٧- حدثنا أبو عبدِ الرَّحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثني عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرمي، قال:

سمعتُ جابر بن عبد الله الأنصاريَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صامَ رَمَضانَ وسِتّاً من شَوَّالٍ، فكأنَّما صامَ السَّنةَ كُلَّها»[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: الأنبياء.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر الحضرمي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١١٧)، والترمذي (٢٣٥٥) من طريق عبدالله بن يزيد المكي، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو عند مسلم (٢٩٧٩)، وسلف في «المسند» برقم (٦٥٧٨).

وحديث أنس بن مالك عند الترمذي (٢٣٥٢)، وفي إسناده الحارث بن النعمان الليثي، وهو ضعيف.

وحديث ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٢٢٣)، وفي «الأوسط» (٣٥٠١)، وفي «مسند الشاميين» (٦٤٩). وإسناده ضعيف أيضاً.

وروي هٰذا الحديث بلفظ «خمس مئة عام» مكان قوله: «أربعين خريفاً»، من حديث أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده برقم (١١٦٠٤). وهو حسن بطرقه وشواهده.

ومن حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٤٦). وهو حديث صحيح بطرقه.

ومن حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٤، وابن ماجه (٤١٢٤). وإسناده ضعيف.

«بأربعين خريفاً»، أي: أربعين عاماً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وهو مكرر (١٤٣٠٢).

١٤٤٧٨- حدثنا أبو عبدِ الرَّحمٰن، حدثنا سعيدٌ، حدثني عَمْرو بن جابرٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبد الله الأنصاريَّ، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الفَارُّ من الطَّاعُونِ كالفارِّ من الزَّحْفِ، والصَّابرُ فيه كالصَّابرِ في الزَّحْفِ»[1]. ٣/ ٣٢٥

١٤٤٧٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَمَّاد، عن عاصمٍ، عن أبي نَضْرة عن جابر قال: مُتْعَتانِ كانتا على عهدِ النبيِّ ﷺ، فنهانا عنهما عمرُ، فَانْتَهَينا[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١١١٨)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٨٣ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في التوكل أيضاً من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به. وقرن بسعيدٍ ابن لهيعة.

وسيأتي برقم (١٤٧٩٣) و(١٤٨٧٥)، لكن فيهما: الصابر فيه له أجر شهيد.

ويشهد له حديث عائشة، سيأتي ٦/ ١٤٥، وإسناده جيد.

وفي باب أن المطعون شهيد انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٢)، وذُكِرت شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «كالفارِ من الزحف»، أي: من معركة القتال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد: هو ابن سلمة، وأبو نضرة: هو منذر بن مالك بن قطعة، من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول. =

١٤٤٨٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن أَبي المُتَوَكِّلِ

عن جابرٍ: أَنه ابْتاعَ بَعِيراً بثَلاثةَ عَشَرَ ديناراً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «بِكَمْ أَخَذْتَه؟» قال: بثلاثةَ عشرَ ديناراً. فقال له رسولُ الله ﷺ: «بِعْنِيهِ بما أَخَذْتَه، ولكَ ظَهْرُه إلى المدينةِ»(١).

١٤٤٨١- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا مَهْديٌّ، حدثنا واصلٌ، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ قبلَ مَوْتِه بثلاثةِ أَيامٍ يقولُ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكم إلاَّ وهو يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّه»(٢).

= وأخرجه مسلم (١٢٤٩)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٤٤ و١٩٥، والبيهقي ٧/ ٢٠٧ من طرق عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٨٢).

ولمتعة الحج انظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان التَّيْمي- لكنه قد توبع عند المصنف برقم (١٥٠٠٤)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٩٣) عن عبد الأعلى بن حماد النَّرْسي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٩٠٣) عن عفان، عن حماد بن سلمة، بأطول مما هنا.

وانظر أيضاً ما سلف برقم (١٤١٩٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فقد روى له البخاري متابعة، =

١٤٤٨٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا محمدُ بن ثابتٍ، حدثنا محمدُ بن المُنكَدِر

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «الحجُّ المَبْرورُ ليسَ له جَزاءٌ إلا الجَنَّةَ» قالوا: يا نبيَّ الله: ما بِرُّ[1] الحجِّ المَبْرورِ؟ قال: «إطْعامُ الطَّعامِ، وإفْشاءُ السَّلامِ»[2].

= واحتج به مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر عند المصنف برقم (١٤٥٨٠).

مهدي: هو ابن ميمون الأَزْدي مولاهم البصري، وواصل: هو ابن حَيَّان الأحدب الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٧) (٨٢)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٣١، والبيهقي ٣/ ٣٧٨ من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣٤٧-٣٤٨ من طريق عكرمة بن عمار، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث من طريق ابن جريج برقم (١٤٥٨٠)، ومن طريق ابن أبي ليلى برقم (١٥١٩٧)، كلاهما عن أبي الزبير.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٥).

(١) لفظة «برّ» لم ترد في (م) و(س).

(٢) إسناده ضعيف من أجل محمد بن ثابت، وسواء كان هو ابنَ أسلم البُناني، أم أبا عبد الله العبدي، فكلاهما ضعيف، وفي أحاديثهما ما يُنكَر. وسيتكرر برقم (١٤٥٨٢).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٠ من طريق بكر بن بكار، عن محمد ابن ثابت البناني، عن محمد بن المنكدر، به -دون «إطعام الطعام».

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٤٦ من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، عن محمد بن ثابت العبدي، عن ابن المنكدر، به -دون السؤال عن بر الحج. =

١٤٤٨٣- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثنا عُقَيل، عن ابن شِهاب، قال: سمعتُ أبا سَلمةَ بن عبد الرحمٰن يقول:

أخبرني جابرُ بن عبد الله أنه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثُمَّ فَتَرَ الوَحْيُ عنِّي فَتْرةً فَبَيْنا أنا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتاً من السَّماءِ، فرَفَعْتُ بَصَرِي قِبَلَ السَّماءِ، فإذا المَلَكُ الذي جاءَني بِحرَاءٍ قاعِدٌ[1] على كُرسِيٍّ بينَ السماءِ والأرضِ، فَجُئِثْتُ[2] مِنْه فَرَقاً حتَّى هَوَيْتُ إلى الأرضِ، فجِئتُ أهلِي فقلتُ: زَمِّلُوني، زَمِّلُوني، زَمِّلُوني[3]، فزَمَّلُوني، فأَنزَلَ الله: ﴿يا أيُّها المُدَّثِّرُ. قُمْ

= وأخرجه الطيالسي (١٧١٨)، وعنه عبد بن حميد (١٠٩١) عن طلحة بن عمرو الحضرمي، عن ابن المنكدر، به بلفظ: «أفضل الأعمال عند الله إيمان بالله، وجهاد في سبيله، وحج مبرور» قلنا: يا رسول الله، وما برُّ الحج؟ قال: «إطعام الطعام، وطيب الكلام». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، طلحة بن عمرو متروك الحديث.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «الإتحاف» ٥٤٩/٣، والحاكم ٤٨٣/١ من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن ابن المنكدر، به مختصراً. وهٰذا إسناد ضعيف جداً لا يصلح مثله في المتابعات، فإن أيوب بن سويد ضعيف سيىء الحفظ، وكان يسرق حديث الناس فيحدث به، وأخطأ الحاكم فصحح إسناده!.

ويشهد للحديث دون زيادة إطعام الطعام.. إلخ، حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٥٤)، وهو صحيح.

وحديث ابن مسعود (٣٦٦٩)، وهو حسن.

(١) في (م) ونسخة في (س): الآن قاعد.

(٢) في (م) و(س): فجئثت، بالهمز، وكلاهما بمعنى يقال: جُئِثَ وجُثَّ، فهو مجئوث ومجثوث، أي: مذعور فَزِعٌ.

(٣) ذكر في (ظ٤) و(س) كلمة «زملوني» مرتين.

فأَنْذِرْ. ورَبَّكَ فَكَبِّرْ. وثِيَابَكَ فطَهِّرْ. والرُّجْزَ فاهْجُرْ﴾ -قال أبو سلمة: الرُّجْزُ: الأَوْثانُ- ثم حَمِيَ الوحيُ بَعْدُ وتَتَابَعَ»[1].

١٤٤٨٤- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابراً يقول: جاءَ عبدٌ لحاطبِ بن أبي بَلْتَعَةَ أحدِ بني أسدٍ يَشْتَكِي سَيِّدَه، فقال: واللهِ[2] يا رسولَ الله لَيَدْخُلَنَّ حاطبٌ النارَ؟ فقال له رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لا يَدْخُلُها أبداً، قد شَهِدَ[3] بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٤) و(٣٢٣٨) و(٤٩٢٥) و(٤٩٢٦) و(٦٢١٤)، ومسلم (١٦١) (٢٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٩، وفي «الدلائل» ٢/١٤٠ و١٥٦-١٥٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وخالف الجماعةَ حُجينُ بن المثنى عند النسائي في «الكبرى» (١١٦٣١) فرواه عن الليث، عن الزهري، به، ولم يذكر عقيلاً.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٤)، ومسلم (١٦١) (٢٥٥)، والطبري ٢٩/١٤٣ من طريق يونس بن يزيد، والطيالسي بإثر (١٦٨٨) وبرقم (١٦٩٣) عن صالح ابن أبي الأخضر، كلاهما عن ابن شهاب، به. وانظر (١٤٢٨٧).

قوله: «ثم فتر الوحي»، أي: بعد نزول: ﴿اقرأ بِاسْمِ ربِّك﴾. قاله السندي.

(٢) لفظة «والله» سقطت من (م).

(٣) المثبت من (ظ٤)، وفي (م) و(س): لا يدخلها، إنه قد شهد...، وفي (ق): لا يدخلها أبداً إنه شهد...

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١٤٤٨٥- حدثنا حَجَّاج، قال ابنُ جُرَيْج: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابراً يُسأَلُ: هل بايعَ النبيُّ ﷺ بِذِي الحُلَيفةِ؟ قال: لا، ولكن صلَّى بها، ولم يُبايَعْ عندَ الشجرةِ إلا الشجرةَ التي بالحُدَيْبِيةِ[1]. وأخبرنا أنه سمع جابراً: دعا [النبي ﷺ][2] على بئر الحُدَيْبِيةِ[3].

١٤٤٨٦- حدثنا هاشم بن القاسمِ، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن عامرٍ[4]

= الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم.

وسيأتي من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير برقم (١٤٧٧١) ويأتي تخريجه هناك، ومختصراً برقم (١٤٧٧٨).

وسيأتي من طريق أبي سفيان عن جابر برقم (١٥٢٦٢).

وسيأتي بنحوه ضمن حديث مطول برقم (١٤٧٧٤)، ونذكر شواهده هناك.

وروي عن جابر، عن أم مبشر، وسيأتي في مسندها ٦/ ٣٦٢.

قال السندي: قوله: «ليدخلن حاطب النار»، أي: بسبب أنه يظلمني بزيادة الضرب والأذى.

«قد شهد بدراً والحديبية» فيه تشريف عظيم لأهل بدر وبيعة الرِّضوان، وبيان أن الله تعالى يضمن عنهم المظالم، ويوفقهم للموت على الإيمان، ويدخلهم الجنة بلا سبق عذاب النار.

(١) في (م) و(س): للحديبية!

(٢) ما بين حاصرتين أثبتناه من «صحيحي» مسلم وأبي عوانة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨٥٦) (٧٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٨٧ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٨٢٣).

(٤) قوله في الإسناد «عن جابر، عن عامر» سقط من (م).

عن جابر بن عبدالله قال: أَتَى النبيَّ ﷺ فتىً شابٌّ من بني سَلِمَةَ[1] فقال: إني رأيتُ أَرنباً فحَذَفْتُها، ولم تكن معي حَديدةٌ أُذَكِّيها بها، وإني ذَكَّيْتُها بمَرْوةٍ. فقال له النبيُّ ﷺ: «كُلْ»[2].

---

(١) في (ظ٤): سُليم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد بن الحارث الجُعْفِيُّ. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٣٢١ من طريق سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٤٧٢)، و«العلل الكبير» ٢/ ٦٢٩، والبيهقي ٩/ ٣٢١ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الشعبي، به. قال البيهقي: ويروى عن عمر بن عامر، عن قتادة بنحوه، وأرسله همام عن قتادة.

وقال الترمذي: وقد اختلف أصحاب الشعبي في رواية هٰذا الحديث، فروى داود بن أبي هند عن الشعبي، عن محمد بن صفوان، وروى عاصم الأحول عن الشعبي، عن صفوان بن محمد أو محمد بن صفوان، ومحمد بن صفوان أصح، وروى جابر الجعفي عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله نحو حديث قتادة عن الشعبي، ويحتمل أن رواية الشعبي عنهما. قال محمد (يعني البخاري): حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ.

قلنا: وسيأتي حديث محمد بن صفوان في «المسند» ٣/ ٤٧١.

وفي الباب، عن كعب بن مالك عند البخاري في «صحيحه» (٢٣٠٤)، وسيأتي في مسنده ٣/ ٤٥٤.

وعن عدي بن حاتم، سيأتي ٣/ ٢٥٨، وإسناده ضعيف.

وعن زيد بن ثابت، سيأتي ٥/ ١٨٣، وإسناده ضعيف أيضاً.

قوله: «فحذفتها» بحاء مهملة وذال معجمة، من حَذَفه بالعصا: إذا رماه بها.=

١٤٤٨٧- حدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابراً يُسأَلُ عن ركوبِ الهَدْي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ارْكَبْها بالمَعْرُوفِ إذا أُلْجِئْتَ إليها، حتَّى تَجِدَ ظَهْراً»(١).

١٤٤٨٨- حدثنا أبو عُبَيدة الحَدَّاد، حدثنا هشامٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ الله لا يُشْرِكُ به شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَن ماتَ يُشرِكُ به دَخَلَ النَّارَ»(٢).

= «بمروة» بفتح ميم وسكون راء: حجر أبيض بَرَّاق يُجعَل منه كالسكين. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وهو مكرر (١٤٤٧٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند مسلم. أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٢)، ومسلم (٩٣) (١٥٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٥٢، وأبو عوانة ١/١٨، وابن منده في «الإيمان» (٧٥) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٣) (١٥٢)، وأبو عوانة ١/١٨، وابن منده (٧٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٥) من طريق قرة بن خالد، وعبدالرزاق (١٩٧٠٩) عن عمر بن زيد، كلاهما عن أبي الزبير، به. وتحرف «عمر بن زيد» في «المصنف» إلى: عمر بن ذر.

وسيأتي برقم (١٥٠١٦) من طريق هشام عن أبي الزبير، وهو قطعة من الحديث الآتي برقم (١٥٢١٠) من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير. =

١٤٤٨٩- حدثنا أَبو نُوحٍ قُرَادٌ، حدثنا مالكٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أَن يَمْشِي الرَّجلُ في نَعْلٍ واحِدةٍ[1].

١٤٤٩٠- حدثنا أبو النَّضْر، أخبرنا شَرِيك، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل

عن جابر بن عبدالله: أنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ فقال: أرأيتَ إنْ جاهدتُ بنفسي ومالي، فقُتِلْتُ صابراً مُحتَسباً، مُقْبِلاً غيرَ مُدْبِرٍ، أأدخُلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نَعَمْ». فأعادَ ذٰلك مرَّتين أو ثلاثاً. قال:

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٥٤ من طريق وهب بن منبه، و٨٥٦ من طريق سليمان بن قيس اليشكري، كلاهما عن جابر.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٠٨) عن معمر، عن قتادة، عن جابر. وقتادة لم يدرك جابراً.

وسيأتي من طريق بكر بن عبدالله المزني برقم (١٤٧١١)، ومن طريق أبي سفيان برقم (١٥٢٠٠) كلاهما عن جابر.

قلنا: وهٰذا الحديث متواتر، وذُكِرت شواهده عند حديث عبدالله بن عمرو السالف برقم (٦٥٨٥).

قوله: «دخل الجنة» قال السندي: أي: ولو بعد حين.

«دخل النار»، أي: بقي فيها مخلداً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نوح قُراد: هو عبدالرحمٰن بن غَزْوان الضَّبِّي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وسيأتي هٰذا الحرف ضمن حديث عن إسحاق بن عيسى، عن مالك برقم (١٤٧٠٥)، ويأتي تخريجه هناك.

وانظر (١٤١١٨).

«نَعَمْ[1]، إنْ لَمْ تَمُتْ وعليكَ دَيْنٌ، ليسَ عِندَكَ وَفَاؤُه»[2].

١٤٤٩١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا زُهَير[3]، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مُيِّزَ أَهلُ الجَنَّةِ وأَهلُ النَّارِ، فَدَخَلَ أهلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأهلُ النَّارِ النَّارَ، قامَتِ الرُّسُلُ فشَفَعُوا فيقولُ: انْطَلِقُوا - أو اذْهَبُوا- فمَنْ عَرَفْتُم فأَخْرِجُوه. فيُخْرِجُونَهم قد امْتَحَشُوا، فيُلْقُونَهم في نهرٍ -أو على نهرٍ- يُقالُ له: الحَيَاةُ. قال: فتَسْقُطُ مُحَاشُهم على حافَةِ النَّهرِ، ويَخْرُجُونَ ٣/٣٢٦

---

(١) لفظة «نعم» سقطت من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي-، سيىء الحفظ، لكنه قد توبع فيما سيأتي برقم (١٤٧٩٦) و(١٥٠١٠)، وعبدالله بن محمد بن عقيل حسن الحديث في المتابعات والشواهد. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وسيأتي برقم (١٤٧٩٧) عن إسحاق بن عيسى، عن شريك.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند مسلم (١٨٨٦)، سلف برقم (٧٠٥١).

وعن عبدالله بن جحش، سيأتي ٤/ ١٣٩.

وعن أبي قتادة عند مسلم (١٨٨٥)، وسيأتي ٥/ ٢٩٧ و٣٠٤.

وعن أنس عند الترمذي (١٦٤٠)، والبزار (١٣٣٦ - كشف الأستار).

قوله: «نعم» قال السندي: إن لم تمت وعليك دين، أي: حقٌّ لغير الله تعالى، نبَّه على أن الشهادة كفَّارة لما بين الله تعالى وبين الشهيد، لا لما بينه وبين العباد، فإنه لا بد فيه من رضاهم، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م): ابن زهير، وفي الأصول الخطية: ابن نمير، وصححت في هامش (ظ٤) و(س) إلى: زهير، وهو الصواب.

بِيضاً مِثْلَ الثَّعارِيرِ.

ثم يَشْفَعُونَ، فيقولُ: اذْهَبُوا- أو انْطَلِقُوا -فمَنْ وَجَدْتُم في قَلْبِه مِثْقَالَ قِيراطٍ من إيمانٍ، فأَخْرِجُوهُ[1]. قال: فيُخْرِجُونَ بَشَراً. ثُمَّ يَشْفَعُونَ، فيقولُ: اذْهَبُوا -أو انْطَلَقُوا- فَمَنْ وَجَدْتُم في قَلْبِه مِثْقَالَ حَبَّةٍ من خَرْدَلَةٍ من إيمانٍ فَأَخْرِجُوه.

ثمَّ يقولُ الله: أنا الآنَ أُخْرِجُ بِعِلْمِي ورَحْمَتِي. قال: فيُخْرِجُ أضْعافَ ما أخْرَجُوا وأضْعافَه، فَيُكْتَبُ في رِقابِهِم: عُتَقَاءُ الله، ثم يَدْخلونَ الجَنَّةَ، فيُسَمَّوْنَ فيها الجَهنَّمِيِّينَ[2]»[3].

---

(١) في (م): فأخرجوهم.

(٢) في (ظ٤) و(س): الجهنميون.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث في الحديث الآتي برقم (١٥٠٤٨).

وأخرجه ابن حبان (١٨٣) من طريق يحيى بن أبي رجاء بن أبي عبيدة الحراني، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً من طريق الحسين بن واقد الليثي، عن أبي الزبير برقم (١٥٠٤٨).

وسيأتي بعضه ضمن حديث (١٤٧٢١) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

وسلف مختصراً جداً من طريق عمرو بن دينار، عن جابر برقم (١٤٣١٢).

قال السندي: قوله: «فمن عرفتم» بالإيمان.

«قد امتَحَشوا» على بناء الفاعل، أي: احترقوا، وروي على بناء المفعول، والجملة حالية. =

١٤٤٩٢- حدثنا أبو النَّضْر وحَسَن بنُ موسى، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبير-قال حسنٌ في حديثه: عن أبي الزُّبَير-

عن جابر: قال: قالتِ امرأةُ بَشيرٍ: انحَلْ ابنِي غلامَكَ، وأَشْهِدْ لي رسولَ الله ﷺ. قال: فأَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: إن ابنةَ فلانٍ سألتني أن أَنحَلَ ابنَها غُلامي، وقالت: وأَشهِدْ لي رسولَ الله. فقال: «أَلَهُ[1] إخْوَةٌ؟» قال: نَعَم. فقال: «فَكُلَّهُم أعْطَيتَ مِثْلَ ما أعْطَيْتَه؟». قال: لا. قال: «فليسَ يَصْلُحُ هٰذا، وإني لا أَشْهَدُ إلا على حَقٍّ»[2].

١٤٤٩٣- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارَك، حدثنا الحَسَن

= «فيسقط مُحاشُهم» بضم ميم وتخفيف شين، أي: المحترق منهم.

«الثعارير» واحدها: ثُعْرور كعُصْفور، قيل: هي القِثَّاء الصغار، ووجه الشبه سرعة النَّماء، وقيل: هو نبت في أصول الثُّمام (هو نَبْتٌ) كالقطن.

(١) في (ظ٤): له إخوة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير فمن رجال مسلم، ولم يصرح بسماعه لهٰذا الحديث من جابر.

وأخرجه مسلم (١٦٢٤)، وأبو داود (٣٥٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨٧، وابن حبان (٥١٠١)، والبيهقي ٦/١٧٧ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث في مسند النعمان بن بشير ٤/٢٦٨، وهو متفق عليه.

قال السندي: قوله: «انحَلْ»، أي: أَعطِ.

«إلا على حق»، أي: وهٰذا جَوْر، فلا أَشهدُ عليه، وهٰذا يدل على أنه ليس للآباء تخصيص بعض الأولاد بالعطايا، بل ينبغي التسوية بينهم في العطايا، والله تعالى أعلم.

عن جابرِ بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الساعةِ قبلَ أن يَموتَ بشهرٍ، فقال: «تَسأَلُونِي عن السَّاعةِ، وإنَّما عِلْمُها عندَ الله؟! فوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، ما أَعلَمُ اليومَ نَفْساً مَنْفُوسةً يَأْتِي عليها مِئَةُ سَنَةٍ»[1].

١٤٤٩٤- حدثنا إسماعيلُ بن أبانٍ أبو إسحاق، حدثنا يعقوبُ، عن عيسى بن جارِيَةَ

عن جابرٍ الأنصاريّ قال: أَمَرَ النبيُّ ﷺ بِكلابِ المدينة أن تُقْتَلَ، فجاءَ ابنُ أُمِّ مَكْتومٍ، فقال: إن منزلي شاسعٌ، ولي كَلْبٌ. فرَخَّصَ له أياماً، ثم أَمَرَ، فقُتِلَ[2] كلبُه[3].

١٤٤٩٥- حدثنا أبو عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلَد، عن عبدِالحميد بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والمبارك: هو ابن فَضَالة.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٨١) و(١٤٤٥١).

(٢) في (م) و(س) و(ق): بقتل، والمثبت من (ظ٤) ونسخة في هامشي (س) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن جارية. يعقوب: هو ابن عبدالله بن سعد الأشعري القُمِّي.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٠٤) و(١٨٨٦) و(٢٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ١٨٨٩/٥ من طرق عن يعقوب بن عبدالله القمي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٧٥) والتعليق عليه.

قال السندي: قوله: «شاسع»، أي: بعيد عن منازل الناس يخاف عليه السُّراق.

جَعْفَر، قال: وأخبرني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، أنَّ عطاءً كتبَ يَذْكُر:

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله[1] ﷺ يقولُ عامَ الفَتْح: «إنَّ الله ورسولَه حَرَّمَ بَيْعَ الخَنازِيرِ، وبَيْعَ المَيْتةِ، وبَيْعَ الخَمرِ، وبَيْعَ الأَصْنامِ» وقال رجل: يا رسولَ الله، ما تَرى في شُحومِ المَيْتةِ، فإنها يُدْهَنُ بها السُّفُنُ والجُلودُ، ويُسْتَصْبَحُ بها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «قَاتَلَ الله يَهُودَ، إنَّ الله لَمَّا حَرَّمَ[2] شُحُومَها، أَخَذُوهُ فجَمَلُوهُ ثمَّ باعُوهُ، فأَكَلُوا ثَمَنَه»[3].

١٤٤٩٦- حدثنا أبو بَكْر الحَنَفي، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمانَ، حدثني شُرَحْبيلٌ

عن جابرٍ قال: قامَ النبيُّ ﷺ يُصلِّي المغربَ، فجئتُ فقمتُ إلى جَنْبِه عن يَسارِه، فنَهانِي[4]، فجعلني عن يَمينِه، ثم جاء

---

(١) في (ظ٤) ونسخة في (س): سمع النبيَّ.

(٢) في (م) ونسخة في (س): حرم عليهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن جعفر -وهو ابن عبدالله الأنصاري- فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري تعليقاً بإثر الحديثين (٢٢٣٦) و(٤٦٣٣)، ومسلم (١٥٨١)، وأبو داود (٣٤٨٧)، والبيهقي ٦/ ١٢ من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٨ و١٤/ ٥٠٤-٥٠٥، ومسلم (١٥٨١)، وأبو يعلى (١٨٧٣)، وابن حبان (٤٩٣٧) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، به. وانظر (١٤٤٧٢).

(٤) في (ق) وهامش (ظ٤): فهيأني، وكذا في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٥٢.

صاحبٌ لي، فصَفَفْنا خلفَه، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في ثوبٍ واحدٍ، مُخالِفاً بينَ طَرَفَيهِ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سعد، وقد روي الحديث عنه عن جبار بن صخر كما سيأتي برقم (١٥٤٧١)، لكن راويه عنه هناك هو أبو أُويس عبدالله بن عبدالله بن أُويس، وهو ضعيف، فهٰذه الرواية التي هنا أصوب.

أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد، والضحاك بن عثمان: هو ابن عبدالله بن خالد الأسدي.

وأخرجه ابن ماجه (٩٧٤)، وابن خزيمة (١٥٣٥) من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن ماجه على شطره الأول.

وأخرجه ضمن حديث طويل مسلمٌ (٣٠١٠)، وأبو داود (٦٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٧، وابن حبان (٢١٩٧)، والحاكم ١/٢٥٤، والبيهقي ٢/٢٣٩، والبغوي (٨٢٧) من طريق يعقوب بن مجاهد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر -واقتصر الطحاوي على شطره الأول، واسم صاحب جابر: هو جَبَّار بن صَخْر كما في رواية مسلم وغيره.

وأخرجه ضمن حديث طويل أيضاً ابنُ خزيمة (١٥٣٦) و(١٦٧٤) من طريق عمرو بن سعيد، وفي الموضع الثاني: عمرو بن أبي سعيد عن جابر. وفي مطبوع «إتحاف المهرة» ٣/٣٠٦: ابن أبي سعيد. قلنا: والصواب أنه عمرو أبو سعيد، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٢٧١، وهو مجهول.

وأخرجه الطيالسي (١٧١٦)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/٧٦ عن ورقاء بن عمر، عن محمد بن المنكدر أو سالم أبي النضر أو كليهما -شكَّ ورقاء-، عن جابر بن عبدالله قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي، فقمتُ عن يسارِهِ فجعلني عن يمينه، ورأيته يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طَرَفيه.

ولقصة الصلاة في الثوب الواحد، انظر ما سلف برقم (١٤١٢٠)، وما =

١٤٤٩٧- حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا يونسُ، عن الزُّهْري، عن أبي سَلمةَ

عن جابر أَنه قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ نَجْني[1] الكَبَاثَ، فقال: «عَلَيكُم بالأسودِ مِنْه، فإنَّه أَطْيَبُه». قال: قلنا: وكنتَ تَرْعَى الغنمَ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ، وهَلْ مِن نَبِيٍّ إلاَّ وقَدْ رَعَاها»[2].

= سيأتي برقم (١٤٥٩٤).

ولشطره الأول انظر ما سيأتي برقم (١٤٧٨٩).

ويشهد لهٰذا الشطر حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٤٣).

قوله: «فنهاني» قال السندي: أي: بالإشارة أو بالفعل دون القول.

(١) في (م) و(س) و(ق): نجتني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأَيلي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٤)، وأبو يعلى (٢٠٦٢)، وأبو عوانة ٥/٤١٢، وابن حبان (٥١٤٣) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٠٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٩ من طريق الليث ابن سعد، والبخاري (٥٤٥٣)، ومسلم (٢٠٥٠)، والبغوي (٢٨٩٩) من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٤١٣ من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وأخرج الشطر الثاني منه الطيالسي (١٦٩٢) عن زمعة بن صالح، عن الزهري، به.

قوله: «نجني الكَباث» قال السندي: بفتح كاف وخفة موحدة وبمثلثة قيل: هو النضيج من ثمر الأراك، وقيل: هو ثمر الأراك إذا يبس وليس له عجم. =

١٤٤٩٨- حدثنا عثمانُ بن عُمَر، حدثنا أسامةُ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ أنه قال: نَحَرَ رسولُ الله ﷺ، ثم حَلَقَ وجلسَ للناس، فما سُئِلَ عن شيءٍ إلا قال: «لا حَرَجَ، لا حَرَجَ»[1] حتى جاءَه رجلٌ، فقال: حَلَقْتُ قبلَ أن أَنْحَرَ. قال: «لا حَرَجَ» ثم جاءَه آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، حلقتُ قبلَ أن أَرْمِيَ. قال: «لا حَرَجَ» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «عَرَفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ، والمُزْدَلِفَةُ كُلُّها مَوْقِفٌ، ومِنىً كُلُّها مَنْحَرٌ، وكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ ومَنْحَرٌ»[2].

= قوله: «وهل من نبي إلا وقد رعاها» قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٤٣٩: والذي قاله الأئمة أن الحكمة في رعاية الأنبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع، وتعتاد قلوبهم بالخلوة.

(١) قوله: «لا حرج» المرة الثانية ليست في (ظ٤) و(س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أسامة بن زيد: وهو الليثي مولاهم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٤)، والدارمي (١٨٧٩) عن عبيدالله بن موسى، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القطعة الأولى منه ابن أبي شيبة في «المصنف - الجزء الذي نشره العمروي» ص٤١٧ عن وكيع، وابن ماجه (٣٠٥٢)، والطحاوي ٢/ ٢٣٦، والبيهقي ٥/ ١٤٣ من طرق عن أسامة بن زيد، به -ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجها ابن أبي شيبة ص٤١٧ عن ابن نمير، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء مرسلاً مختصراً.

وأخرج القطعة الثانية منه أبو داود (١٩٣٧)، وابن ماجه (٣٠٤٨)، وابن خزيمة (٢٧٨٧)، والبيهقي ٥/ ١٢٢، من طرق عن أسامة بن زيد، به. =

١٤٤٩٩- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو خَيْثمة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: كانَ يُنْبَذُ لرسولِ الله ﷺ في سِقاءٍ، فإذا لم يُوجَدْ سِقاءٌ، نُبِذَ له في تَوْرٍ من حِجارةٍ، فقال بعضُ القوم له وأنا أَسمعُ: مِن بِرَامٍ؟ قال: مِن[1] بِرامٍ[2].

١٤٥٠٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عَقِيل -أبو عَقِيل: اسمه عبدُ الله ابن عَقِيل-، حدثنا هشامُ بن عرْوة، حدثني عُبَيدُ الله بن عبد الرحمٰن بن رافعٍ ٣/٣٢٧

= وسيأتي الحديث مختصراً بالقطعة الأولى برقم (١٥١٣٣).

وسلفت القطعة الثانية منه ضمن حديث جعفر الطويل في الحج برقم (١٤٤٤٠).

وفي باب جواز التقديم والتأخير في عمل يوم النحر عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، سلف برقم (٦٤٨٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «نحر»: أي: في حجة الوداع.

«لا حرج» يدلُّ على عدم وجوب الترتيب، ومن قال به أوَّل الحديث برفع الإثم لعدم علمهم بذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) والأصول الخطية: أو من برام. بزيادة لفظة «أو» ولا وجه لها، وحذفها موافق لمصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وهو قد صرح بالسماع من جابر فيما سلف برقم (١٤٢٨٩)، وفيما سيأتي (١٥١٢٢). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو خيثمة: هو زهير بن معاوية الجُعْفي.

وأخرجه مسلم (١٩٩٩) (٦٢)، وأبو داود (٣٧٠٢)، وأبو عوانة ٥/٣١٣، والبيهقي ٨/٣٠٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٦٧).

قوله: «بِرَام» هو نوع من الحجارة معروف بالحجاز واليمن.

عن جابر بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَحْيَا أَرْضاً مَيْتةً، فلَهُ فيها أَجْرٌ، وما أَكَلَتِ العافِيَةُ مِنْها، فهُوَ له صَدَقَةٌ»[1].

١٤٥٠١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمدٌ -يعني ابنَ راشدٍ-، عن سليمانَ بن موسى، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله قال: كُنَّا نُصِيبُ معَ النبيِّ ﷺ في مَغانِمِنا من المشركينَ الأَسْقيةَ والأَوْعيةَ، فَنَقْسِمُها[2] وكلُّها مَيْتةٌ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن رافع، وقد توبع. وانظر (١٤٣٦١).

(٢) في (ظ٤) و(ق): فنقتنيها، والمثبت من (م)و(س)، ومن «شرح المعاني».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سليمان بن موسى -وهو الأموي مولاهم-، وقد توبع في الحديث الآتي برقم (١٥٠٥٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن راشد: هو المكحولي الخزاعي الدمشقي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٣ من طريق إسماعيل بن مالك أبي غسان، عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٦٩٨) و(١٥١٨٨) من طريق سليمان بن موسى، وبرقم (١٥٠٥٣) من طريق برد بن سنان، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني، سيأتي ٤/ ١٩٣، ولفظه: عن أبي ثعلبة، أنه سأل النبي ﷺ عن قدور أهل الكتاب، فقال: «إن لم تجدوا غيرها فاغسل واطبخ» وهو متفق عليه.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٣٤-٤٣٥، وفيه أن النبي ﷺ دعا بإناء، فأفرغ فيه ماء من مزادتين لامرأة مشركة، وأعطى منه الناس ليسقوا ويستقوا، وأعطى منه رجلاً مجنباً ليغتسل من جنابته، وهو متفق عليه أيضاً.

قال السندي: قوله: «وكلها ميتة»، أي: جلود ميتة إذ لا عبرة بذبح الكفرة، أي: فعلم أن الدباغة تُطهِّر جلد الميتة، والله تعالى أعلم.

١٤٥٠٢- حدثنا هاشمٌ وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير -قال حسنٌ: عن أبي الزُّبير-

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَذْبَحُوا إلاّ مُسِنَّةً، إلا أنْ تَعْسُرَ علَيكُم، فتَذْبَحُوا جَذَعةً مِن الضَّأْنِ»(١).

١٤٥٠٣- حدثنا هاشمٌ ويحيى بنُ أبي بُكَير، قالا: حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فمُطِرْنا فقال: «لِيُصَلِّ مَن شاءَ مِنكُم في رَحْلِه»(٢).

١٤٥٠٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهَير، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ -أو سمعتُ رسولَ الله

---

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، ولم يصرح بالسماع من جابر. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وزهير: هو ابن معاوية الجُعْفِيُّ.

وأخرجه البغوي (١١١٥) من طريق هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن حسن وحده برقم (١٤٣٤٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث، لكن قد صح الحديث عن غير واحد من الصحابة، كما سلف عند الحديث رقم (١٤٣٤٧).

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٤٨-٣٤٩ من طريق يحيى بن أبي بكير وحده، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر عن يحيى وحده برقم (١٥٢٨٠).

وأخرجه البيهقي ٣/٧١ من طريق هاشم بن القاسم وحده، به.

قوله: «رحله»، أي: مسكنه.

ﷺ- يقول: «مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِه- أَو إذا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحدِكِم- فلا يَمْشي في نَعْلٍ واحِدةٍ حتى يُصْلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِي في خُفٍّ واحدٍ، ولا يَأْكُلُ بشَمالِه، ولا يَحْتَبِي بالثَّوبِ الواحِدِ، ولا يَلْتَحِفُ الصَّمَّاءَ»[1].

١٤٥٠٥- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، حدثني يزيدُ ابن عبدِ الله بن أُسامةَ اللَّيْثِيُّ ويحيى بنُ سعيدٍ، عن معاذِ بن رِفاعةَ الزُّرَقي

عن جابر بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لهٰذا العَبْدُ الصَّالحُ الذي تَحَرَّكَ له العَرْشُ، وفُتِحَتْ له أَبْوابُ السَّماءِ، شُدِّدَ عليهِ، فَفَرَّجَ اللهُ عنه».

وقال مرةً: «فُتِحَتْ» وقال مرةً: «ثُمَّ فَرَّجَ اللهُ عنه». وقال مرةً: قال رسول الله ﷺ لِسعدٍ يومَ ماتَ وهو يُدفَنُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤١٧٨). هاشم: هو أبو النضر بن القاسم، وزهير: هو أبو خيثمة بن معاوية الجُعْفِيُّ الكوفي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٤٤) عن هارون بن عبدالله الحمال، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١١٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، فإن معاذ بن رفاعة لم يسمعه من جابر، بل رواه عن محمود بن عبد الرحمٰن بن عمرو بن الجموح، عن جابر كما سيأتي عند المصنف برقم (١٤٨٧٣)، ومحمود هٰذا لم يرو عنه غير معاذ ابن رفاعة، لكن وثقه أبو زرعة وابن حبان، والإسناد في ذٰلك الموضع حسن. =

١٤٥٠٦- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمدُ بن عَمْرو، حدثنا سعيدٌ عن جابر بن عبدِ الله قال: كنَّا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ صلاةَ الظُّهر فآخُذُ بيدي قُبْضةً من حصى، فأَجعَلُها في يدي الأُخرى حتى تَبْرُد، ثم أسجُدُ عليها من شِدَّة الحَرِّ[1].

= محمد بن بشر: هو العبدي، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أحمد في «الفضائل» (١٤٩٦) و(١٤٩٧)، والطبراني (٥٣٤٠) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر الطبراني وأحمد في الموضع الثاني منهما يحيى بن سعيد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٢٤)، والحاكم ٣/٢٠٦ من طريق الفضل بن موسى، وابن حبان (٧٠٣٣) من طريق محمد بن خالد الوَهْبي، والحاكم ٣/٢٠٦ من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به -ولم يذكر الحاكم يزيد بن عبد الله في رواية يزيد بن هارون، ولم يذكر هو والنسائي قوله: «شُدِّد عليه ففرَّج الله عنه».

وسلف قوله: «اهتزَّ لها عرش الرحمٰن» برقم (١٤١٥٣) من طريق أبي الزبير عن جابر، وإسناده صحيح.

ويشهد لحديث معاذ بن رفاعة حديثُ عبد الله بن عمر عند النسائي ٤/١٠٠-١٠١، وإسناده صحيح.

قال السندي: «شُدِّد» من التشديد، أي: ضُيِّق عليه قبره.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة. سعيد: هو ابن الحارث بن أبي سعيد بن المعلَّى الأنصاري.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٩١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٤-١٨٥، وابن حبان (٢٢٧٦) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

قال عبدُ الله: وكان في كتاب أَبي[1]: عن سعيدٍ، عن أبي سعيدٍ[2]، فَضَرَبَ أَبي عليه، لأنه خطأٌ، وإنما هو سعيدُ بن الحارثِ أَخطَأَ ابنُ بِشْر.

١٤٥٠٧- حدثنا خلفُ بن الوليدِ، حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد، عن محمد بن عَمْرو، عن سعيد بن الحارث الأنصاريِّ

عن جابر بن عبد الله قال: كنتُ أُصَلِّي مع رسول الله ﷺ الظُّهْرَ، فآخُذُ قُبْضة من حصى في كَفِّي لِتَبْرُدَ حتى أَسجُدَ عليه من شِدَّةِ الحَرِّ[3].

١٤٥٠٨- حدثنا زَيْدُ بن الحُبَاب، حدثني حُسَين بن واقدٍ، عن أبي الزُّبير، قال:

---

(١) في (ظ٤) و(س): كان في كتابي، والمثبت من (م) و(ق) ونسخة على هامش (س).

(٢) في (م) وحدها: عن أبي سعيد الخدري.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ١/ ٤٣٩، والبغوي (٣٥٩) عن أحمد بن حنبل ومسدد، وأخرجه الحاكم ١/ ١٩٥ من طريق أبي المثنى، عن مسدد وحده، ومن طريق عبدالله بن أحمد، عن أحمد وحده، كلاهما (مسدد وأحمد) عن عباد بن عباد، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر أحد منهم خلف بن الوليد، وخلف وعباد كلاهما من مشايخ الإمام أحمد. فهو من رواية الأقران عن بعضهم.

وأخرجه النسائي بنحوه ٢/ ٢٠٤ عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٢/ ١٠٥ من طريق محمد بن أبي بكر، كلاهما عن عباد بن عباد، به.

وانظر ما قبله.

سمعتُ جابراً يقول: مَرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ يُقَلِّبُ ظهْرَه لِبَطْنٍ فسَأَلَ عنه، فقالوا: صائمٌ يا نبيَّ الله. فدعاه فأَمَرَه، أن يُفْطِرَ فقال: «أَمَا يكْفِيكَ في سبِيلِ الله، ومَعَ رسولِ الله، حتَّى تَصُومَ!»[1].

١٤٥٠٩- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرنا حُسَين بن واقِدٍ، عن أبي الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: أَكَلْنا مع رسول الله ﷺ القَدِيدَ بالمدينةِ من قَدِيدِ الأَضْحى[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، حسين بن واقد صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وسيأتي بنحو هٰذا اللفظ برقم (١٤٥٢٩) من طريق زكريا بن إسحاق، عن أبي الزبير. وانظر أيضاً (١٤٥٣٠).

وأخرج أبو يعلى (١٨٨٣) و(٢٢٠٣) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا في سفر فصام رجلٌ فغشي عليه، فوقف عليه أصحابه، فمرَّ النبي ﷺ فقالوا: صامَ. فقال النبي ﷺ: «ليس من البرِّ الصومُ في السفر». وهٰذا إسناد ضعيف جداً، سفيان ابن وكيع وإبراهيم الخوزي متروكان، لكن روي نحو هٰذا اللفظ بإسناد صحيح عن جابر، وقد سلف عند المصنف برقم (١٤١٩٣).

وقوله: «يقلب ظهرَه لبطن» كناية عن شدة الجوع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٣٠) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٣٩) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، ولفظه: أكلنا مع رسول الله ﷺ لحوم الأضاحي وتزوَّدنا حتى بلغنا بها المدينةَ.=

١٤٥١٠- حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرنا حُسَين بن واقدٍ، عن أبي الزُّبير

أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابْتَعْتُم طَعاماً، فلا تَبِيعُوهُ حتَّى تَقْبِضُوهُ»(١).

١٤٥١١- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا عَيَّاش بن عُقْبَةَ، حدثني خَيْرُ ابن نُعَيم، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ العَشْرَ عَشْرُ الأَضْحَى، والوِتْرَ يوْمُ عَرَفَةَ، والشَّفْعَ يومُ النَّحْرِ»(٢).

= وسلف بنحو هٰذا اللفظ برقم (١٤٣١٩) من طريق عطاء، عن جابر.

وانظر الحديث الآتي برقم (١٥١٦٨).

قال السندي: «القَديد»: هو اللحم المملوح المجفَّف في الشمس.

«من قديد الأضحى»: يريد به ما ذبحوا في حجة الوداع، والمراد بيان أنه يجوز الأكل من أضحيته فوق ثلاثٍ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي كسابقه. وسيأتي برقم (١٥٢١٦).

وله شاهد من حديث ابن عمر، وقد سلف في مسند أبيه برقم (٣٩٦)، وهو متفق عليه.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٨٤٧)، وهو متفق عليه أيضاً.

(٢) هٰذا إسناد لا بأس برجاله، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٠١)، والطبري ١٢/١٦٩، والحاكم ٤/٢٢٠ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد -واقتصر الطبري على عشر الأضحى. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، مع أن فيه عياش بن عقبة لم يخرِّج له مسلم شيئاً.

قوله: «إن العَشْر»، أي: في قوله تعالى: ﴿والفجرِ وليالٍ عَشْرٍ﴾.

١٤٥١٢- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني الحُسَين بن واقدٍ، حدثني أبو الزُّبير

حدثنا جابرٌ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَكْتُوبٌ[١] بينَ عَيْنَي الدَّجَّالِ: كافرٌ، يَقْرَؤُه كُلُّ مُؤْمِنٍ»[٢].

١٤٥١٣- حدثنا زيدٌ، حدثنا حُسين[٣]، عن أبي الزُّبَير

٣/٣٢٨ عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أُتِيتُ[٤] بمَقالِيدِ الدُّنيا على فَرَسٍ أَبْلَقَ، عليهِ قَطِيفَةٌ مِن سُنْدُسٍ»[٥].

١٤٥١٤- حدثنا أبو النَّضْر، عن ابن أبي ذِئْب (ح) وابنُ أبي بُكَيْر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن شُرَحْبيلٍ

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكم يَدَه

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): إنه مكتوب.

(٢) إسناده قوي من أجل الحسين بن واقد.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٠٤).

وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/٣٨.

(٣) تحرف في (م) و(س) و(ق) إلى: حصين، والتصويب من (ظ٤) و«أطراف المسند» ٢/١٠٧.

(٤) في (م) والنسخ الخطية: أوتيت.

(٥) إسناده ضعيف، أبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- مدلِّس وقد عنعنه. زيد: هو ابن الحُباب، وحسين: هو ابن واقد.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٦٤) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٧٧) من طريق علي بن الحسين بن واقد، كلاهما عن الحسين بن واقد، بهٰذا الإسناد.

عن الحَصَى، خَيْرٌ له من مئةِ ناقةٍ كُلُّها سُودُ الحَدَقَةِ، فإنْ غَلَبَ أَحَدَكم الشَّيطانُ، فَلْيَمْسَح مَسْحةً واحِدةً»[1].

١٤٥١٥- حدثنا عبدُالملك بن عَمْرو أبو عامرٍ، قال: حدثنا زكريا -يعني ابنَ إسحاقَ-، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: أَقْبَلَ أبو بكرٍ يَستأْذِنُ على رسول الله ﷺ والناسُ ببابه جلوسٌ، فلم يُؤْذَنْ له، ثم أَقْبَلَ عمرُ فاسْتأذَنَ، فلم يُؤْذَنْ له، ثم أُذِنَ لأبي بكرٍ وعمرَ، فدَخَلا والنبيُّ جالسٌ وحولَه نساؤُه وهو ساكتٌ، فقال عمر: لأَكلِّمَنَّ النبيَّ ﷺ لعلَّه يَضحَكُ. فقال عمرُ: يا رسولَ الله، لو رأيتَ بنتَ زيدٍ امرأةَ عمر سَأَلَتني النَّفَقَةَ آنِفاً، فوَجَأْتُ عُنُقَها. فَضَحِكَ النبيُّ ﷺ حتى بَدَا ناجِذُه[2]، قال: «هُنَّ حَوْلِي كما تَرَى، يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ». فقامَ أبو بكرٍ إلى عائشةَ لِيَضْرِبَها، وقام عمرُ إلى حَفْصةَ، كلاهما يقولانِ: تسألانِ رسولَ الله ﷺما ليس عندَه. فنَهاهُما رسولُ الله ﷺ، فقُلْنَ نساؤُه: والله لا نَسألُ رسولَ الله ﷺ بعدَ هٰذا المجلس

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سَعْد. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وابن أبي بكير: هو يحيى، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وسيأتي مكرراً من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم وحده برقم (١٥١٢٤).

وانظر (١٤٢٠٤).

(٢) في (م): نواجذه.

ما ليسَ عندَه. قال: وأَنزَلَ اللهُ عز وجل الخِيارَ، فبَدَأَ بعائشةَ، فقال: «إنِّي ذاكِرٌ[1] لك أمْراً، ما أُحِبُّ أَنْ تَعْجَلِي فيهِ حتَّى تَسْتَأمِري أَبَوَيْكِ» قالت: ما هو؟ قال: فتَلا عليها: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأَزْواجِكَ﴾ الآية [الأحزاب: ٢٨] قالت عائشةُ: أَفِيكَ أَستَأْمِرُ أبويَّ؟! بل أَخْتارُ اللهَ ورسولَه، وأَسأَلُكَ أن لا تَذْكُرَ لامرأةٍ من نسائِك ما اختَرتُ. فقال: «إنَّ الله لَمْ يَبْعَثْني مُعَنِّفاً، ولٰكنْ بَعَثَني مُعَلِّماً مُيَسِّراً، لا تَسْأَلُنِي امرأَةٌ مِنْهُنَّ عَمَّا[2] اخْتَرتِ، إلا أَخْبَرتُها»[3].

١٤٥١٦- حدثنا روحٌ، حدثنا زكريَّا، حدثنا أبو الزُّبير

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): إني أريد أن أذكر.

(٢) في (ظ٤): ما.

(٣) إسناده صحيح، وقد جاء تصريح أبي الزبير بسماعه من جابر أصلَ القصة، وهي نفسها قصة هجران النبي ﷺ لنسائه شهراً، وذٰلك فيما سيأتي برقم (١٤٥٢٧) و(١٤٦٩٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٠٨) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/ ٣٣ و١٨٥.

وعن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٢٢).

قوله: «وَجَأْتُ عنقَها»، أي: ضربته.

والناجذ: آخر الأضراس، وللإنسان أربعة نواجذ، وهو الذي يقال له: ضِرْس العَقْل، وقوله: «ضحك حتى بدا ناجذه» كناية عن شدة الضحك وبلوغه فيه الغايةَ.

عن جابر، فذَكَر نحوَه، إلا أنه قال: حولَه نِساؤُه واجِمٌ. وقال: «لَمْ يَبْعَثْني مُتَعَنِّتاً[1] أو مُفتناً»[2].

١٤٥١٧- حدثنا أبو عامرٍ العَقَدي، حدثنا زُهَير، عن عبد الله بن محمدِ ابن عَقِيل

عن جابرٍ: أن رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ فقال: إنَّ لفلانٍ في حائطي عِذْقاً، وإنَّه قد آذاني وشَقَّ عليَّ مكانُ عِذْقِه. فأَرسَلَ إليه النبيُّ ﷺ فقال: «بِعْنِي عِذْقَكَ الَّذي في حائِطِ فُلانٍ» قال: لا. قال: «فَهَبْهُ لي» قال: لا. قال: «فَبِعْنِيهِ بِعِذْقٍ في الجَنَّةِ» قال: لا. فقال النبيُّ ﷺ: «ما رأَيْتُ الَّذي هو أَبْخَلُ مِنكَ إلا الَّذي يَبْخَلُ بِالسَّلامِ»[3].

---

(١) هٰكذا في (ظ٤) ونسخة في (س)، وفي (م) و(س) و(ق): معنتاً، وفي رواية مسلم: معنتاً ولا متعنتاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابنُ عبادة، وزكريا: هو ابن إسحاق.

وأخرجه مسلم (١٤٨٧)، وأبو يعلى (٢٢٥٣)، وابن خزيمة في السياسة من «صحيحه» كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٨٤، والبيهقي ٧/ ٣٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

والعنت: المشقة والهلاك، والإثم والغلط.

(٣) حسن لغيره دون قوله: «ما رأيت الذي هو أبخل منك... إلخ»، فقد تفرد به عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف يعتبر به. أبو عامر العقدي: هو عبدالملك بن عمرو البصري، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣٧)، والحاكم ٢/ ٢٠، والبيهقي في «الشعب» =

١٤٥١٨- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيْحٌ، حدثنا سعيدُ بنُ الحارثِ، قال:

دَخَلْنا على جابرِ بن عبدِ الله وهو يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ مُلْتَحِفاً به، ورِدَاؤُهُ قريبٌ لو تَناوَلَه بَلَغَه، فلمَّا سَلَّمَ، سَأَلْناه عن ذٰلك، فقال: إنَّما أَفعَلُ هٰذا لِيَرانِي الحَمْقى أَمْثالُكم، فيُفْشُوا على جابرٍ رُخصَةً رَخَّصها رسولُ الله ﷺ، ثم قال جابرٌ: خَرَجْتُ مَعَ رَسولِ الله ﷺ في بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُه لَيْلَةً وهوُ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ[1] وعليَّ ثوبٌ واحِدٌ فاشْتَمَلْتُ به، ثمَّ قُمْتُ إلى جَنْبِهِ، قال: «يا جابرُ، ما هٰذا الاشْتِمالُ؟ إذا صَلَّيتَ وعليكَ ثوبٌ واحدٌ، فإنْ كانَ واسعاً، فالْتَحِفْ به، وإنْ كان ضَيِّقاً، فاتَّزِرْ به»[2].

= (٨٧٧١) من طريق أبي حذيفة النهدي موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له دون قوله: «ما رأيت... إلخ» حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٢).

(١) وقع في النسخ الخطية زيادة: «وهو يصلي»، ولا وجه لها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح -وهو ابن سليمان الخُزَاعي -وهو وإن كان من رجال «الصحيحين»- فيه كلام يحطُّه عن رتبة الصحيح، وباقي إسناده ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه البخاري (٣٦١) عن يحيى بن صالح، وابن خزيمة (٧٦٧)، وعنه ابن حبان (٢٣٠٥) من طريق سريج بن النعمان، والبيهقي ٢/٢٣٨-٢٣٩ من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد -وليس عند=

١٤٥١٩- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا فُلَيْح، عن سعيدِ بن الحارثِ

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ على رجلٍ من الأنصار ومَعَه صاحبٌ له، فسَلَّمَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «إنْ كانَ عِنْدَكَ ماءٌ باتَ في هٰذِهِ اللَّيْلَةِ في شَنَّةٍ، وإلاَّ كَرَعْنا». قال: والرجلُ يُحَوِّلُ الماءَ في حائطٍ، فقال الرجلُ: عندي ماءٌ باتَ فانطَلَقَ بهما إلى العَرِيشِ، فسَكَبَ ماءً، في قَدَحٍ، ثم حَلَبَ عليه من داجِنٍ، فشَرِبَ رسولُ الله ﷺ، ثم شَرِبَ الرجلُ الذي جاءَ معه[1].

= البخاري وابن حبان ما ورد في أول الحديث من دخولهم على جابر وسؤالهم إياه.

وأخرج نحوه مسلم (٣٠٠٨) و(٣٠١٠)، وأبو داود (٦٣٤)، والبيهقي ٢/٢٣٩ من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠)، وما سيأتي برقم (١٤٥٩٤) و(١٥١٦٠).

وقوله: «فيفشوا على جابر»، أي: على يده.

وقوله ﷺ: «ما هٰذا الاشتمالُ؟»: هو استفهام إنكار، والاشتمال الذي أنكره ﷺ ليس هو اشتمالَ الصَّمّاء -وهو أن يدير الثوب على بدنه كله لا يخرج منه يده-، فقد بَيَّنَ مسلمٌ في روايته أن الإنكار كان بسبب أن الثوب كان ضيِّقاً، وأنه خالف بين طرفيه وتواقص -أي: انحنى- عليه، كأنه عند المخالفة بين طرفي الثوب لم يَصِرْ ساتراً، فانحنى ليستتر، فأعلمه ﷺ بأن محلَّ ذٰلك ما إذا كان الثوبُ واسعاً، فأما إذا كان ضيقاً، فإنه يجزئه أن يَتَّزر به، لأن القصد الأصلي ستر العورة، وهو يحصل بالاتزار، ولا يحتاج إلى التواقص المغاير للاعتدال المأمور به. قاله الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٧٢.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه البخاري (٥٦١٣)، والبيهقي ٧/٢٤٨ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. =

١٤٥٢٠- حدثنا سليمانُ بن حَرْب، حدثنا غالبُ بن سليمانَ أبو صالحٍ، عن كَثيرِ بن زيادٍ البُرْسانِي، عن أبي سُمَيَّة، قال:

اختَلَفْنا هاهُنا في الوُرودِ، فقال بعضُنا: لا يَدخُلُها مؤمنٌ، وقال بعضُنا: يَدخُلُونَها جميعاً، ثمَّ يُنجِّي اللهُ الذين اتَّقَوْا، فلَقِيتُ جابرَ بن عبدِ الله فقلتُ له: إنَّا اخْتَلَفْنا ها هنا في الوُرودِ. فقال: يَرِدُونها جميعاً -وقال سليمانُ مرةً: يَدْخُلونَها جميعاً-[1] فقلت له: إنَّا اختَلَفْنا في ذٰلك الوُرودِ، فقال بعضُنا: لا يَدخُلُها مؤمنٌ، وقال بعضُنا: يَدخُلونَها جميعاً. ٣٢٩/٣

فأَهْوَى بإصبَعَيهِ إلى أُذُنَيهِ، وقال: صُمَّتَا إن لم أَكُنْ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوُرُودُ: الدُّخُولُ، لا يَبْقَى بَرٌّ ولا فاجِرٌ إلَّا دَخَلَها، فتكُونُ على المُؤْمِنِ بَرْداً وسَلاماً كما كانَتْ على إبراهيمَ، حتَّى إنَّ لِلنَّارِ -أو قال: لِجَهَنَّمَ- ضَجِيجاً مِن بَرْدِهِم ثُمَّ

= وأخرجه البخاري (٥٦٢١)، وأبو يعلى (٢٠٩٧)، وابن حبان (٥٣١٤) و(٥٣٨٩) من طرق عن فليح بن سليمان، به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٧٠٠) و(١٤٧٠٨) و(١٤٨٢٥).

قال السندي: «في شنة» بفتح شين وتشديد نون: القِرْبة الخَلَقة، وهي أشدُّ تبريداً للماء من الجديدة.

«كَرَعْنا»، الكَرْع: تناول الماء بفيه من موضعه. قيل: أُريد به هاهنا الاغتراف باليدين.

«من داجن»: غنم يلازم البيت.

(١) من قوله: «فقلت له» إلى هنا سقط من (م).

يُنَجِّي الله الَّذِينَ اتَّقَوْا ويَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِيّاً»[1].

١٤٥٢١- حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبدالوارثِ وأبو سعيدٍ، قالا: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُ الله بن محمدِ بن عَقِيلٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كَفَّنَ رسولُ الله ﷺ حمزةَ في ثوبٍ[2]، قال جابرٌ: ذٰلك الثوبُ نَمِرةٌ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي سُميَّة.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٠٦)، والبخاري في «التاريخ» (كما في ترجمة أبي سمية من «التهذيب» ٣٣/ ٣٨٥، وسقط من «التاريخ» المطبوع)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٠) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٨٧ من طريق سليمان بن حرب، عن أبي صالح غالب بن سليمان، عن كثير بن زياد أبي سهل، عن مُسَّة (تحرف في المطبوع إلى: منية) الأزدية، عن عبدالرحمٰن بن شيبة، عن جابر (وسقط جابر من المطبوع، انظر «الإتحاف» ٣/ ٢٢٦). ومُسَّة هٰذه لم يرو عنها غير كثير بن زياد، وقد اضطرب في هٰذا الحديث كما ترى، ومع ذٰلك فقد صحح الحاكم هٰذا الإسناد!

وانظر الحديث الآتي برقم (١٥١١٥).

(٢) في (م) وحدها: في ثوب واحد.

(٣) إسناده حسن، عبدالله بن محمد بن عقيل يعتبر به في المتابعات والشواهد، فيحسن حديثه، وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم-، فمن رجال البخاري دون مسلم. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٧٢)، والترمذي (٩٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٤٢) من طرق عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٨٥٢).

ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٣٠٠). =

١٤٥٢٢- حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبدِ الوارِث، حدثنا عبدُ العزيز بن مُسلِم، حدثنا الحُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابر قال: عَطِشَ الناسُ يومَ الحُدَيْبِيَة، ورسولُ الله ﷺ بينَ يديهِ رَكْوةٌ يَتوضَّأ منها، إذْ جَهَشَ الناسُ نحوه، فقال: «ما شَأْنُكم؟» قالوا: يا رسولَ الله، ليس[1] لنا ماءٌ نشربُ منه، ولا ماءٌ نَتوضَّأُ به إلا ما بينَ يديكَ. فوَضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه في الرَّكْوةِ، فجعل الماءُ يَفُورُ من بينِ أصابِعِه كأمثال العُيونِ، فشَرِبْنا وتَوَضأْنا. فقلتُ: كم كُنتُم؟ قال: لو كنَّا مئةَ ألفٍ كَفَانا، كنَّا خمسَ عشرةَ مئةً[2].

= والنَّمِرَة: شملة فيها خطوط بِيضٌ وسُودٌ، أو بُرْدة من صوف تَلْبَسُها الأعراب. كذا في «القاموس».

(١) في (م) ونسخة في (س): إنه ليس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي، وحُصين: هو ابن عبدالرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١٤) عن أبي بكر القطيعي، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٦) من طريق موسى بن إسماعيل، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ١١٥-١١٦ من طريق شيبان بن أبي شيبة، كلاهما عن عبدالعزيز ابن مسلم، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٢، والبخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٢)، وابن خزيمة (١٢٥)، وابن حبان (٦٥٤٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٩٦ من طرق عن حصين، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٦٣٩) من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي =

١٤٥٢٣- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريَّا، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: غَزَوْتُ مع رسول الله ﷺ تسعَ عشرةَ غَزْوةً، قال جابرٌ: لم أَشهَدْ بَدْراً ولا أُحُداً، مَنَعَني أَبي، قال: فلما قُتِلَ عبدُ الله يومَ أُحدٍ، لم أَتَخَلَّفْ عن رسول الله ﷺ في غَزْوةٍ قَطُّ[1].

= الجعد، به.

وسيأتي الحديث من طريق حصين وعمرو بن مرة، عن سالم برقم (١٤٨٠٦) و(١٤٩٣٣).

وسلف مختصراً جداً بآخره برقم (١٤١٨١) من طريق عمرو بن مرة، عن سالم.

وانظر في قصة نبع الماء أيضاً من غير هٰذا الطريق ما سلف برقم (١٤١١٥).

وفي باب نبع الماء من بين أصابعه ﷺ عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٨).

وعن معاذ بن جبل، سيأتي ٥/ ٢٣٧-٢٣٨.

قال السندي: «رَكْوة» بفتح راء وسكون كاف: ظَرْف من جلد يُتوضَّأ منه.

«إذ جَهَشَ الناس» أي: فزعوا والتجؤوا إليه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم. وروى له البخاري مقروناً. روح: هو ابن عُبادة، وزكريا: هو ابن إسحاق المكي.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨١٣)، وأبو يعلى (٢٢٣٩) و(٢٢٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٦٠-٤٦١ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٠٦٥) عن سعيد بن سلام، عن زكريا بن =

١٤٥٢٤- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريَّا -يعني ابنَ إسحاقَ-، قال: سمعتُ أَبا الزُّبَيرِ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا كَفَّنَ أَحدُكم أَخاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَه إنِ استطاعَ»[1].

١٤٥٢٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريا، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: قامَ النبيُّ ﷺ لِجنازَةِ يَهودِيٍّ حتى جاوَزَتْهُ[2].

١٤٥٢٦- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريَّا، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا رَأَيْتُم الهلالَ، فَصُومُوا، وإذا رَأَيْتُمُوهُ، فَأَفْطِرُوا، فإنْ أُغْمِيَ[3] عَلَيكُم، فَعُدُّوا ثَلاثِينَ يوماً»[4].

= إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني (١٧٤٢) من طريق ياسين الزيات، والحاكم ٣/ ٥٦٥-٥٦٦، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٦١ من طريق حجاج الصواف، كلاهما عن أبي الزبير، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٣٤) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا وَلِيَ أحدُكم أخاه، فليحسِّن كفنَه».

وانظر (١٤١٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤١٤٧).

(٣) في (م): فإن غُمَّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١٤٥٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمع جابراً يقول: هَجَرَ رسول الله ﷺ نساءَه شهراً، فكان يكونُ في العُلْوِ، ويَكُنَّ في السُّفْلِ، فنَزَلَ النبيُّ ﷺ إليهِنَّ في تسعٍ وعشرينَ ليلةً، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنك مَكَثْتَ تسعاً وعشرينَ ليلةً! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّهْرَ هٰكذا وهٰكذا» بأصابعِ يَدَيهِ[1] مرتينِ، وقَبَضَ في الثالثةِ إبْهامَه[2].

١٤٥٢٨- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير

= وأخرجه أبو يعلى (٢٢٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٧، وفي «شرح المشكل» (٣٧٧٥)، والبيهقي ٤/ ٢٠٦ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٤٦٧٠) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥١٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م) و(س) و(ق): يده، والمثبت من (ظ٤)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وزكريا: هو ابن إسحاق المكي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٤) (٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٩)، وأبو يعلى (٢٢٤٩)، والطحاوي ٣/ ١٢٣، وابن حبان (٣٤٥٢) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وانظر ما بعده وما سيأتي برقم (١٤٥٨٥) و(١٤٦٧٦).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (٣٠٧١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤٥١٥).

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: اعتزَلَ النبيُّ ﷺ نساءَه شهراً، فذَكَرَ معناه[1].

١٤٥٢٩- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريَّا، حدثنا أبو الزُّبير

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في غَزْوةٍ غَزَاها وذٰلك في رمضانَ، فصام رجلٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فضَعُفَ ضعفاً شديداً، وكادَ العطشُ أن يقتُلَه، وجعلت ناقتُه تَدخُلُ تحتَ العِضَاهِ، فأُخبِرَ به النبيُّ ﷺ، فقال: «ائتُوني به» فأُتِيَ به، فقال: «أَلستَ في سَبِيلِ الله، ومَعَ رسولِ الله ؟ «أَفْطِرْ» فأَفْطَرَ[2].

١٤٥٣٠- حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: صامَ رجلٌ منَّا ونحنُ مع رسول الله ﷺ في بعض مَغازِيه، فذَكَر معناه قال: ثمَّ دعا رسولُ الله ﷺ بقَدَحٍ فرَفَعَه على يديه، فشَرِبَ لِيَرَى الناسُ أنه ليس بصائمٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٥٢) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٠٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن سابق، وهو صدوق لا بأس به، روى له الشيخان، ومن فوقه ثقات، وأبو الزبير قد صرح بسماعه من جابر في الحديث السالف. =

١٤٥٣١- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقةِ عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليدُ العُلْيا خيرٌ من اليدِ السُّفْلَى»(١).

١٤٥٣٢- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أَبي سفيانَ

عن جابرٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ قبلَ مَوْتِهِ بثلاثٍ: «لا يَمُوتَنَّ أَحدُكم إلا وهو يُحْسِنُ باللهِ الظَّنَّ»(٢).

= وأخرجه بنحوه أبو يعلى (١٧٨٠)، وابن خزيمة (٢٠٢٠)، والطحاوي ٢/ ٦٥، وابن حبان (٣٥٦٥)، والحاكم ١/ ٤٣٣ من طريق حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. روح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٤٥) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٧٢٨) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٧٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٤).

وعن أبي هريرة، سلف أيضاً برقم (٧١٥٥). وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات =

١٤٥٣٣- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائيُّ، عن يحيى بن أَبي كَثيرٍ، عن محمدِ بنِ عبدِالرَّحمٰن

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه نحوَ المَشْرِقِ، فإذا أَرادَ أَنْ يُصَلِّي المَكْتوبةَ، نَزَلَ، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ(١).

١٤٥٣٤- حدثنا عبدُالصَّمد بن عبدِالوارثِ، حدثنا القاسمُ -يعني ابنَ الفَضْل، وهو الحُدَّاني-، حدثنا سعيدُ بن المُهَلَّب، عن طَلْق بن حَبيبٍ، قال:

كنتُ من أشدِّ الناس تَكْذيباً بالشَّفاعةِ، حتى لَقِيتُ جابرَ بن عبدِالله فقرأتُ عليه كلَّ آيةٍ ذَكَرَها الله عزَّ وجَلَّ فيها خلودُ أهل النَّار، فقال: يا طَلْقُ، أَتَراكَ أَقْرَأَ لِكتابِ الله مِنِّي، وأَعلمَ بسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ؟ فاتَّضَعْتُ له، فقلتُ: لا واللهِ، بل أنتَ أَقرأُ لكتابِ الله منِّي، وأَعلمُ بِسُنَّتِهِ منِّي. قال: فإنَّ الذي قرأْتَ: أهلُها هم المشركونَ، ولٰكن قومٌ أَصابوا ذُنوباً فعُذِّبُوا بها، ثم أُخرِجُوا، صُمَّتَا -وأَهوَى بيديه إلى أُذُنيهِ -إنْ لم أَكُنْ سمعتُ

= رجال الشيخين غير أبي سفيان -واسمه طلحة بن نافع الواسطي الإسكاف-، فقد روى له البخاري بغيره، واحتج به مسلم، وهو صدوق لا بأس به. سفيان: هو ابن سعيد الثَّوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران. وانظر (١٤١٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسم المعروف بابن عُلَيَّة، ومحمد بن عبد الرحمٰن: هو ابن ثَوْبان القرشي مولاهم المدني. وهو مكرر (١٤٢٧٢).

رسولَ الله ﷺ يقول: «يُخرَجُونَ مِنَ النَّارِ» ونحنُ نَقْرَأُ ما تَقْرَأُ»[1].

١٤٥٣٥- حدثنا عبدُ الصَّمد ومعاويةُ بن عَمْرو، قالا: حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُالله بن محمدِ بن عَقِيل

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ لأبي بكرٍ: «أَيَّ حِينٍ تُوتِرُ؟» قال: أولَ الليلِ بعد العَتَمةِ. قال: «فأَنتَ يا عمرُ» قال: آخرَ الليلِ. فقال ﷺ: «أَمَّا أَنتَ يا أَبا بَكْرٍ، فأَخَذْتَ بِالوُثْقَى، وأَمَّا أَنتَ يا عمرُ، فأَخَذْتَ بِالقُوَّةِ»[2].

١٤٥٣٦- حدثنا عبدُ الصَّمد وأبو سعيدٍ، المَعْنَى، قالا: حدثنا زائدةُ،

---

(١) إسناده ضعيف، سعيد بن المهلَّب في عداد المجهولين، روى عنه اثنان، وقال أبو حاتم: لا أدري من هو، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وزعم أنه ابن المهلَّب بن أبي صُفْرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٦٨) و(٥٦٦٩) و(٥٦٧٠) و(٥٦٧١) من طرق عن القاسم ابن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وانظر في باب الشفاعة حديث جابر السالف برقم (١٤٣١٢)، وهناك ذكرنا أحاديث الباب.

قال السندي: «فاتَّضَعتُ» من الوضع، أي: انخفضتُ له وتأدَّبتُ معه.

«فإن الذي قرأت»، أي: من القرآن الدالِّ على الخلود.

(٢) إسناده حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، وقد سلف من طريقه برقم (١٤٣٢٣).

معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب بن عمرو الأزدي المَعْني، وزائدة: هو ابن قدامة.

عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقِيل

عن جابر قال: تُوفِّيَ رجلٌ، فغَسَّلْناه وحَنَّطْناه وكَفَّنَّاه، ثم أَتَيْنا به رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي عليه، فقلنا: نُصَلِّي عليه. فخَطَا خُطىً، ثم قال: «أَعَلَيه دَيْنٌ؟» قلنا: دِينارانِ[1]. فانصرفَ فتَحَمَّلَهما أبو قَتادةَ، فأَتَيناهُ، فقال أبو قتادةَ: الدِّينارانِ عليَّ. فقال رسول الله ﷺ: «حَقَّ[2] الغَرِيمِ، وبَرِىءَ مِنهُما المَيْتُ؟» قال: نَعَم. فصَلَّى عليه، ثم قال بعدَ ذٰلك بيومٍ: «ما فَعَلَ الدِّينارَانِ؟» فقال: إنَّما ماتَ أَمسِ. قال: فعادَ إليه من الغدِ، فقال: قد قَضَيْتُهما. فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ بَرَّدْتَ عليه جِلْدَه».

وقال معاويةُ بن عَمْرو في هٰذا الحديث: فغَسلناه، وقال: فقلنا تُصَلِّي عليه[3].

---

(١) في هٰذا الموضع والموضعين التاليين في النسخ الخطية: الدينارين، والمثبت من (م).

(٢) في (م) و(س): أحقَّ.

(٣) إسناده حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، فإنه يعتبر به في المتابعات والشواهد فيحسن حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وأبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٧٥ من طريق معاوية بن عمرو -والتي أشار إليها المصنف- عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ٧٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن زائدة بن قدامة، به. =

١٤٥٣٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني حَرْبٌ -يعني ابنَ أبي العالِية-، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ: أنَّ رسول الله ﷺ رَأَى امرأةً فأَعجَبتْهُ، فأَتَى زينبَ وهي تَمْعَسُ مَنِيئَةً، فقَضَى منها حاجَته، وقال: «إنَّ المرأةَ تُقْبِلُ في صُورَةِ شَيْطانٍ، وتُدْبِرُ في صُورَةِ شَيْطانٍ، فإذا رَأَى أَحَدُكم امرأةً فأَعْجَبتْه، فَلْيَأْتِ أَهْلَه، فإنَّ ذٰلكَ يَرُدُّ مِمَّا في نَفْسِه»(١).

= وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٧٣) عن زائدة بن قدامة، به- وفيه عنده: «هما عليك حق الغريم..».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٥) من طريق شريك بن عبدالله، والدارقطني ٣/٧٩، والحاكم ٢/٥٨ من طريق عبيدالله بن عمرو الرقي، كلاهما عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به -ووقع في رواية شريك: «فلم يصلِّ عليه حتى قال أبو اليسر أو غيره: هو إليَّ..»، وشريك سيىء الحفظ. وصحح الحاكم إسناد الحديث ووافقه الذهبي!

وانظر الحديث السالف برقم (١٤١٥٩).

قوله: «حق الغريم وبرىء منهما الميت» قال البيهقي ٦/٧٤: إن كان حفظه ابن عقيل فإنما عَنَى به -والله أعلم-: للغريم مطالبتُك بهما وحدَك إن شاء، كما لو كان له عليك حقٌّ من وجه آخر، والميت منه بريءٌ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث فيما سيأتي برقم (١٤٧٤٤)، لكن في إسناده هناك ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٣٥) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٣) (٩) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به. =

١٤٥٣٨- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابنُ المُبارَك، عن حُسَين بن عليٍّ، قال: حدثني وَهْبُ بن كَيْسانَ

عن جابرِ بن عبدِ الله- وهو الأنصاريُّ-: أن النبيَّ ﷺ جاءَه جِبريلُ فقال: «قُمْ فَصَلِّهْ» فصَلَّى الظهرَ حين زالتِ الشمسُ، ثم جاءَه العصرَ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فصَلَّى العصرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه -أو قال: صار ظِلُّه مثلَه- ثم جاءَه المغربَ فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فصَلَّى حين وَجَبَتِ الشمسُ، ثم جاءَه العِشاءَ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فصَلَّى حين غابَ الشَّفَقُ، ثم جاءَه الفجرُ فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فصَلَّى حين بَرَقَ الفجرُ- أو قال: حين سَطَعَ الفجرُ-.

= وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦١)، ومسلم (١٤٠٣) (٩)، وأبو داود (٢١٥١)، والترمذي (١١٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢١)، وابن حبان (٥٥٧٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٠ من طريق هشام الدستوائي، ومسلم (١٤٠٣) (١٠) من طريق معقل بن عبيد الله، وابن حبان (٥٥٧٣). من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به. وقال الترمذي: صحيح حسن غريب.

وسيأتي بالأرقام (١٤٦٧٢) و(١٤٧٤٤) و(١٥٢٤٨).

وفي الباب عن أبي كبشة، سيأتي ٤/ ٢٣١، وإسناده حسن.

قال السندي: «تمعس» من المَعْس -بالعين المهملة- بمعنى الدَّلْك. والمَنيئة، بميم مفتوحة ثم نون مكسورة، ثم ياء ثم همزة، بوزن ذَبيحة: هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ.

«تقبل في صورة شيطان»: الصورة قد تطلق على معنى الصفة، وهو المراد هاهنا كما ذكره القرطبي، أي: أنها توسوس في صدور الرجال كالشيطان يوسوس في صدور الناس.

ثم جاءَه في الغدِ للظُّهرِ، فقال: «قُمْ فَصَلِّهْ» فصَلَّى الظهرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مثلَه، ثم جاءَه للعصرِ، فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فَصَلَّى العصرَ حين صارَ ظِلُّ كلِّ شيءٍ مِثْلَيْه، ثم جاءَه للمغربِ[1] وَقْتاً واحداً لم يَزُلْ عنه، ثم جاءَ للعِشاءِ[2] حين ذَهَبَ نصفُ الليل -أو قال: ثُلُثُ الليل- فصلى العشاءَ، ثم جاءَه ٣/٣٣١ للفجرِ حين أَسْفَرَ جِدّاً فقال: «قُمْ فصَلِّهْ» فصَلَّى الفجرَ ثم قال: «ما بينَ هٰذَينِ وَقْتٌ»[3].

---

(١) في (م): للمغرب المغرب.

(٢) في (م): للعشاء العشاء

(٣) إسناده صحيح. حسين بن علي: هو ابن حسين بن علي بن أبي طالب، روى له الترمذي والنسائي وهو ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن المبارك: هو عبد الله.

وأخرجه الترمذي (١٥٠)، والنسائي ١/٢٦٣، وابن حبان (١٤٧٢)، والدارقطني ١/٢٥٦ و٢٥٧، والحاكم ١/١٩٥-١٩٦، والبيهقي ١/٣٦٨، من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/٣١٨-٣١٩، والنسائي ١/٢٦١-٢٦٢، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٤٣) من طريق بشير بن سلاَّم قال: دخلت أنا ومحمد بن علي على جابر بن عبد الله الأنصاري، فقلنا له: أخبرنا عن صلاة رسول الله ﷺ، وذاك زمن الحجاج بن يوسف، قال: خرج رسول الله ﷺ فصلى الظهر حين زالت الشمس وكان الفيء قدر الشِّراك، ثم صلى العصر حين كان الفيء قدر الشِّراك وظلِّ الرجل، ثم صلى المغرب حين غابت الشمس، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الفجر حين طلع الفجر، ثم صلى من الغد الظهر حين كان الظل طول الرجل، ثم صلى العصر حين كان ظل الرجل مثليه قدر ما يسير الراكب سير العَنَق إلى ذي الحليفة، ثم صلى المغرب حين =

١٤٥٣٩- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا حسنُ بن عَيَّاش أخو أبي بَكْر، عن جعفر بن محمدٍ، عن أَبيه

عن جابر قال: كنَّا نُصَلِّي الجمعةَ مع النبيِّ ﷺ، ثم نَرجِعُ فنُرِيحُ نَواضِحنا. قال حسنٌ: قلت لجعفرٍ: ومتى ذاكَ؟ قال: زَوالَ الشمسِ[1].

=غابت الشمس، ثم صلى العشاء إلى ثلث الليل أو نصف الليل شك زيد، ثم صلى الفجر فأسفر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٤٦).

وانظر الكلام في وقت صلاة المغرب عند حديث ابن عباس السالف برقم (٣٠٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر بن محمد: هو جعفر بن محمد بن علي بن الحسين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٠٨، ومسلم (٨٥٨) (٢٨)، وأبو بكر المروزي في كتاب «الجمعة» (٥٨)، والنسائي ٣/١٠٠، وأبو يعلى (١٩٢٤)، وابن حبان (١٥١٣)، والبيهقي ٣/١٩٠ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٥٨) (٢٩)، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٢٦-٣٢٧، والبيهقي ٣/١٩٠ من طريق سليمان بن بلال، والنسائي ١/٢٧٠-٢٧١ من طريق حاتم بن إسماعيل، كلاهما عن جعفر بن محمد، به.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٦٤٣٩) من طريق سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس صلى الجمعة، فنرجع وما نجدُ فيئاً نستظلُّ به. وحسَّن إسناده الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/٥٩.

وسيأتي الحديث عن أبي النضر الزعفراني عن جعفر بن محمد برقم (١٤٥٤٨).

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٥٤١). =

١٤٥٤٠- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا قُطْبةُ، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا أَجْمَرتُم الميتَ، فأَجْمِرُوهُ ثَلاثاً»[1].

١٤٥٤١- حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأبو أحمدَ، قالا: حدثنا عبدُالحميدِ بنُ يزيدَ الأنصاريُّ -قال أبو أحمدَ: مَديني[1]- عن عُقْبة بن عبدِالرحمٰن بن جابرٍ

= وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٩٩).

وعن سلمة بن الأكوع، سيأتي ٤/٤٦.

قال السندي: قوله: «فنريح نواضحنا» أي: نريحها من العمل وتعب السَّقي أو الرعي.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. قُطْبة: هو ابن عبدالعزيز بن سِيَاه الأسدي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٥، وأبو يعلى (٢٣٠٠)، وابن حبان (٣٠٣١)، والحاكم ١/٣٥٥، والبيهقي ٣/٤٠٥ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد -وسقط من إسناد الحاكم يحيى بن آدم، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وفيه عند أبي يعلى وابن حبان مكان قوله «فأجمروه ثلاثاً»: فأَوتِروه.

وأخرجه البزار (٨١٣ - كشف الأستار) من طريق يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش، به.

قال السندي: قوله: «إذا أجمرتم الميت» من أَجمرتُ الثوبَ وجَمَّرتُه: إذا بخَّرته بالطِّيب.

(٢) في (م) و(س) و(ق): حدثني عن عقبة، لكن سقط لفظ «عن» من (م) و(ق) والمثبت من (ظ٤).

عن جابر قال: كنَّا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ الجُمُعةَ، ثم نَرْجِعُ فنَقِيلُ. قال أبو أحمد: ثم نَرجِعُ إلى بني سَلِمَة فنَقِيلُ وهو على مِيلَينِ[1].

١٤٥٤٢- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا عبدُالحميدِ، عن عُقْبَةَ بن عبدِالرَّحمٰن

عن جابر قال: كنَّا نُصَلِّي مع رسول الله ﷺ المغربَ، ثم نَرجِعُ إلى بني سَلِمَة، فنَرى مَواقعَ النَّبْلِ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عقبة بن عبدالرحمٰن بن جابر، فإنه لم يرو عنه سوى عبد الحميد بن يزيد كما في «تاريخ البخاري» ٦/ ٤٣٥، و«الجرح والتعديل» ٦/ ٣١٤، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٢٧. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٥٣٩).

ويشهد له حديث سهل بن سعد عند مسلم (٨٥٩): ما كنَّا نَقيلُ ولا نتغدَّى إلا بعد الجمعة في عهد رسول الله ﷺ. وسيأتي في مسنده ٥/ ٣٣٦.

قال السندي: قوله: «فنَقِيل» من القيلولة: وهي الاستراحة نصف النهار، والمراد بيان مبادرتهم إلى صلاة الجمعة، وأنها كانت تؤدَّى أولَ الزوال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الشافعي ١/ ٥٣، ومن طريقه البغوي (٣٧٤) عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي نعيم، عن جابر. وإسناده ضعيف.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٣٦٨ من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، عن جابر. ولا بأس بإسناده.

وسلف برقم (١٤٢٤٦) من طريق ابن عقيل، عن جابر، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد. =

١٤٥٤٣- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عبدٍ على ما ماتَ عليه»[١].

١٤٥٤٤- قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ في اللَّيلِ لَسَاعةً لا يُوَافِقُها عبدٌ مُسلِمٌ يَسأَلُ اللهَ فيها شيئاً، إلا أَعْطَاهُ إياهُ، وهِيَ في كلِّ لَيلةٍ»[٢].

١٤٥٤٥- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيشٍ في

= وسيأتي برقم (١٥٠٩٦) من طريق القعقاع بن حكيم، عن جابر، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٣٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- من رجاله، وهو صدوق لا بأس به، ومَن دونه ثقات من رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٣)، ومسلم (٢٨٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥)، والحاكم ٢/٤٥٢ و٤٩٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٤٩، والبغوي (٤٢٠٧) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد -زاد البغوي في آخره: «المؤمن على إيمانه، والكافر على كفره».

وسيأتي برقم (١٤٩٤١) عن أبي نعيم عن سفيان. وانظر (١٤٣٧٣).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، وهو إسناد سابقه. وانظر (١٤٣٥٤).

الخَيْرِ والشَّرِّ»[1].

١٤٥٤٦- حدثنا أَبو أَحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الله بن محمدِ بنِ عَقِيلٍ

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: أَنَّه نَهَى أَنْ يَشْتَمِلَ الرَّجلُ الصَّمَّاءَ، وأَنْ يَحْتَبِيَ في الثَّوبِ الواحدِ ليس على فَرْجِه منه شيءٌ[2].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٩٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الأعمش، عن أبي سفيان برقم (١٥٠٤٩) و(١٥٠٥٠).

وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٥١١١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وأبو أحمد -وهو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي مولاهم-، ثقة من رجال الجماعة، إلا أن بعض أهل العلم ذكروا أنه قد يخطىء في حديث سفيان الثوري، وهو هنا جعله من حديث سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، والصواب أنه من حديث سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، كما رواه يحيى بن آدم، عن سفيان عند المصنف برقم (١٤١٢١)، وهو الموافق لرواية الجماعة عن أبي الزبير، ولا يحفظ هٰذا الحديث عن عبد الله بن محمد بن عقيل. انظر ما سلف برقم (١٤١١٨).

١٤٥٤٧- حدثنا شاذانُ، حدثنا أبو بَكْر بن عيَّاش، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رَأَى ما فُسِحَ له في قَبْرِه يقولُ: دَعُونِي أُبَشِّرْ أَهلِي. فيُقالُ له: اسْكُنْ»[1].

١٤٥٤٨- حدثنا محمدُ بن ميمونٍ أبو النَّضْر الزَّعْفَراني، حدثنا جعفرُ ابن محمدٍ، عن أبيه، قال:

سألتُ جابراً: متى كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الجمعةَ؟ فقال: كنا نُصَلِّيها مع رسول الله ﷺ، ثم نَرجِعُ فنُرِيحُ نَواضِحَنا. قال جعفرٌ: وإراحةُ النَّواضح حين تَزُولُ الشمسُ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بكر بن عياش، فهو -وإن كان من رجال الشيخين- صدوق حسن الحديث. شاذان: هو أسود بن عامر الشامي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٦) عن يوسف بن يعقوب الصفار، وأبو يعلى (٢٣١٦) عن محمد بن عبدالله بن نمير، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (١٤٧٢٢) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

قوله: «إذا رأى»، أي: المؤمن الصالح.

«ما فُسح» على بناء المفعول، أي وُسِّعَ. قاله السندي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل محمد بن ميمون الزعفراني، فهو ضعيف يعتبر به، وقد تابعه حسن بن عياش فيما سلف برقم (١٤٥٣٩)، وهو ثقة.

١٤٥٤٩- حدثنا محمدُ بن ميمونٍ، حدثني جعفرٌ، عن أَبيه

عن جابر: أَنَّ البُدْنَ التي نَحَرَ رسولُ الله ﷺ كانت مئةَ بَدَنةً، نَحَرَ بيدِه ثلاثاً وستينَ، ونَحَرَ عليٌّ ما غَبَرَ، وأَمَرَ النبيُّ ﷺ من كلِّ بَدَنةٍ ببَضْعةٍ، فجُعِلَتْ في قِدْرٍ، ثم شَرِبَا من مَرَقِها[1].

١٤٥٥٠- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقِيلٍ

عن جابرٍ قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ عندَ امرأةٍ من الأنصارِ صَنَعَتْ له طعاماً، فقال النبيُّ ﷺ: «يَدْخُلُ عَلَيكُم رجلٌ من أَهلِ الجَنَّةِ». فدَخَلَ أبو بكرٍ فهَنَّيْناهُ، ثم قال: «يَدْخُلُ عَلَيكُم رجلٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل محمد بن ميمون، فهو ضعيف يعتبر به.

وأخرجه الحميدي (١٢٦٩)، وعبد بن حميد (١١٣٣) و(١١٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٩) و(٤١٤٠)، وابن ماجه (٣١٥٨)، وابن خزيمة (٢٨٩٢) و(٢٩٢٤)، والطحاوي ٢/١٥٩، وابن حبان (٤٠١٨) و(٤٠٢٠) من طرق عن جعفر بن محمد، بهٰذا الإسناد. وروايات عبد بن حميد وابن خزيمة وابن حبان في المواضع الأولى مقتصرة على قصة النحر، ورواية ابن ماجه وابن خزيمة الثانية وابن حبان الثانية مقتصرة على قصة الأكل من البُدْن.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٠٧٦)، والترمذي (٨١٥)، من طريق سفيان الثوري، عن جعفر بن محمد، به -وزادا فيه عدد حِجَج النبي ﷺ وقصة جمل أبي جهل، ورواية ابن ماجه ليس فيها قصة الشرب من مرق البُدن.

وسيأتي الحديث مختصراً بقصة النحر برقم (١٥١٧٣).

والحديث قطعة من حديث جعفر الطويل في الحج، السالف برقم (١٤٤٤٠).

قوله: «ما غَبَرَ»، أي: ما بَقِيَ.

من أَهلِ الجَنَّةِ» فدَخَلَ عمرُ، فهَنَّيْناهُ، ثمَّ قال: «يَدْخُلُ عَلَيكُم رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ» فرأيتُ النبيَّ ﷺ يُدخِلُ رأسَه تحتَ الوَدِيِّ فيقول: «اللهُمَّ إنْ شِئْتَ جَعَلْتَه عَلِيّاً» فَدَخَل عليٌّ، فهَنَّيْناهُ[1].

١٤٥٥١- حدثنا أَبو أَحمدَ وعبدُ الله بنُ الوليدِ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن عبدِالله بن محمد بن عَقِيلٍ

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجالِ المُقَدَّمُ وشَرُّها المُؤَخَّرُ، وخَيْرُ صُفُوفِ النِّساءِ المُؤَخَّرُ، وشَرُّها المُقَدَّمُ»[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، ومن دونه ثقات من رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري.

والحديث في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٣٣) و(١٠٣٨)، بهٰذا الإسناد والمتن.

وسيأتي بالأرقام (١٤٨٣٨) و(١٥٠٦٥) و(١٥١٦٢) من طرق عن عبدالله بن محمد بن عقيل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٩٨) من طريق الوليد بن مسلم، عن الوَضين بن عطاء، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به -إلا أنه ذكر في المرة الثالثة عثمان مكان عليٍّ، رضي الله عنهما، والوضين بن عطاء شاميٌّ، سيىء الحفظ.

وفي الباب بنحوه عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣٦٩٣)، ومسلم (٢٤٠٣)، وسيأتي في مسنده ٤/٣٩٣، وذكر فيه عثمان ولم يذكر عليّاً.

والوَدِي، قال السندي: بفتح واو وكسر دال مهملة وتشديد ياءٍ: نخلة صغيرة تخرج من النخل فتُقطَع منها فتُغرَس.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل =

١٤٥٥٢- حدثنا أبو أحمدَ، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَقَطَتِ اللُّقْمَةُ من يَدِ أَحَدِكم، فَلْيُمِطْ ما كانَ عليها مِن الأَذَى، ولا يَدَعْها لِلشَيْطانِ، ولا يَمْسَحْ يَدَه بالمِنْدِيلِ، ولْيَلْعَقْ أَصابِعَه، فإنَّه لا يَدْرِي في أَيِّ طَعامِه البَرَكةُ»[1]. ٣/ ٣٣٢

١٤٥٥٣- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ وعليه السَّكينةُ وأَوْضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ، فأَراهم مثلَ حصى الخَذْفِ، وأَمَرَهم بالسَّكينةِ،

= عبدالله بن محمد بن عقيل. عبدالله بن الوليد: هو أبو محمد المكي المعروف بالعَدَني.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٦٤ عن أبي أحمد الزبيري وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٩ و٣٨٥، وابن ماجه (١٠٠١) من طريق وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٤١٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بسماعه من جابر في رواية ابن جريج. عند أبي عوانة، أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي الزبيري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٧)، ومسلم (٢٠٣٣) (١٣٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٥ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٧٠، وابن حبان (٥٢٥٣) من طريق ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرَ بن عبد الله. وانظر (١٤٢٢١).

وقال: «لِتأخُذْ أُمَّتِي مَنْسِكَها، فإنِّي لا أَدْري لَعَلِّي لا أَلْقاهُم بعدَ عامِهِم هٰذا»[1].

١٤٥٥٤- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «عَرْشُ إبْلِيسَ على البَحْرِ، يَبْعَثُ سَرَاياهُ، فَأَعْظَمُهم عِندَه مَنْزِلَةً، أَعْظَمُهم فِتْنَةً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقد صرَّح أبو الزبير فيما سلف برقم (١٤٤١٨) بأنه سمع حجَّة النبي ﷺ من جابر.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي (١٨٩٩)، وأبو داود (١٩٤٤)، وابن ماجه (٣٠٢٣)، والترمذي (٨٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٥٨، وفي «الكبرى» (٤٠١٦)، والبيهقي ٥/١١٦ و١٢٥ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد وقع في المطبوع من «سننه»: سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، وهو خطأ، ويُصوَّب من «تحفة الأشراف» ٢/٣٠٤.

وأخرج نحوه النسائي ٥/٢٦٧ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وروي من هٰذا الطريق ضمن حديث الحج الطويل، وسلف تخريجه عند الحديث رقم (١٤٤٤٠).

وأخرجه أبو يعلى (١٨٥٢) من طريق الليث، عن عطاء، عن جابر، مختصراً: «أيها الناس عليكم السكينة والوقار ولا يقتل بعضكم بعضاً».

وسيتكرر الحديث برقم (١٤٩٤٦). وانظر (١٤٢١٨) و(١٤٢١٩).

وفي باب السكينة عند الدفع من عرفات، عن الفضل بن عباس، سلف برقم (١٧٩٤)، وعن ابن عباس سلف برقم (٢٤٢٧).

أَوْضَعَ، أي: أَسرَعَ وأجرى ناقته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرَّح أبو الزبير بالسماع فيما سيأتي برقم (١٥١١٩). =

١٤٥٥٥- حدثنا أَبو أَحمد، حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: بَعَثَني النبيُّ ﷺ في حاجَةٍ، فَجِئْتُ وهو يُصَلِّي على راحِلتِه نحوَ المَشْرِقِ، ويُومِىءُ إيماءً، السجودُ أَخفضُ من الرُّكوعِ، فسَلَّمْتُ عليه، فلما انْصَرَفَ، قال: «ما فَعَلْتَ في حاجَةِ كذا وكذا؟ إني كنتُ أُصَلِّي»[1].

١٤٥٥٦- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن الأسودِ بن قَيْس، عن نُبَيْحٍ

عن جابر قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خَرَجَ من بيتِه، مَشَيْنا

= وأخرجه مسلم (٢١٥٣) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، وأبو عوانة في المنافقين وفي البعث كما في «الإتحاف» ٣/٤٠٣ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٣) (٦٨) من طريق معقل بن عبيدالله الجَزَري، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٤٩٣٩) و(١٥١١٩).

وسلف بأطول مما هنا برقم (١٤٣٧٧) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع فيما سلف برقم (١٤١٥٦). أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي مولاهم، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٤٩٤، وأبو داود (١٢٢٧)، والترمذي (٣٥١)، وأبو عوانة ٢/١٣٩-١٤٠ و١٤٠ و٣٤٥، والبيهقي ٢/٥، والبغوي (١٠٣٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قُدَّامَه، وتَرَكْنا ظهرَه لِلمَلائِكةِ[1].

١٤٥٥٧- حدثنا يحيى بن حُمَّاد، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن أبي بِشْر، عن سليمانَ بن قَيْس

عن جابرِ بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «المَدينةُ يَتْرُكُها أَهْلُها وهي مُرْطِبَةٌ» قالوا: فمَن يَأكُلُها يا رسولَ الله؟ قال: «السِّباعُ والعَائِفُ»[2].

قال أبو عوانةَ: فَحُدِّثْتُ أن أبا بشرٍ قال: كان في كتابِ سليمانَ بن قيسٍ.

١٤٥٥٨- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن أَبي بِشْر، عن سليمانَ

---

(١) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (١٤٢٣٦) عن وكيع، عن سفيان الثوري. نبيح: هو ابن عبد الله العَنَزي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس اليَشْكُري، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة سمع من جابر وكتب عنه صحيفةً، ومات قبله، وأبو بشر -وهو جعفر بن إياس أبي وحشيَّة- حدَّث عنه هٰذا الحديث من صحيفته كما ذكر أبو عوانة. وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليَشْكُري.

وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٤٦٧٩)، لكن الراوي عن أبي الزبير هو ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٩٣)، وهو في «الصحيح»، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

قوله: «وهي مُرطِبة»: من أرطبَ النخلُ، أي: حانَ أوان رُطَبه.

والعائف: هو الذي يطلب القوتَ من السباع والطيور.

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الإيمانُ في أَهلِ الحِجازِ، وغِلَظُ القُلوبِ والجَفاءُ في الفَدَّادِينَ في أَهلِ المَشْرِقِ»[1].

١٤٥٥٩- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن أَسِيدٍ، عن عبدِالله بن أبي قَتادَةَ

عن جابرِ بن عبدِالله، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعةَ ثَلاثَ مِرَارٍ من غيرِ عُذْرٍ، طَبَعَ الله على قَلْبِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن قيس اليَشْكُري-، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وأبو بشر -وهو جعفر بن إياس- لم يسمع منه.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الزبير عن جابر برقم (١٤٥٩٥) و(١٤٧١٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٣، وأبو يعلى (١٨٩٣) و(١٩٣٥) و(٢٣٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٧) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. وفيه مكان قوله في الفدادين: «في ربيعة ومضر».

وفي الباب عن أبي هريرة بنحوه، سلف برقم (٧٦٥٢) و(٩٤٩٩).

وعن أبي مسعود البدري، سيأتي ٤/١١٨.

وانظر شرح الحديث عند حديثي أبي هريرة (٧٢٠٢) و(٧٥٠٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسِيد -وهو ابن أبي أَسِيد البَرَّاد-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي الخراساني.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٦) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٥٧)، وابن خزيمة (١٨٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٥)، والحاكم ١/٢٩٢، والبيهقي ٣/٢٤٧ من طرق عن أسيد بن=

١٤٥٦٠- حدثنا أَبو عامرٍ، حدثنا زُهيرٌ (ح) وأبو النَّضْر، حدثنا شَريكٌ، عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقِيلٍ .

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ الناسَ، حتى يَقُولُوا: لا إلٰه إلاَّ اللهُ، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهم وأَمْوالَهُم وأَنْفُسَهُم إلاَّ بِحَقِّها، وحِسابُهم على الله»[1].

= أبي أسيد البراد، به، وعند البيهقي قال: متواليات.

ورواه عبدالعزيز بن محمد الدراوردي عن أسيدٍ، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه مرفوعاً، وسيأتي في مسنده ٥/ ٣٠٠.

وأخرج أبو يعلى (٢١٩٨) من طريق سعيد بن عبيد الأزدي، عن الفضل الرقاشي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قام رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فقال: «عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميل من المدينة فلا يحضر الجمعة». قال: ثم قال في الثانية: «عسى رجل تحضره الجمعة وهو على قدر ميلين من المدينة فلا يحضرها»، وقال في الثالثة: «عسى يكون على قدر ثلاثة أميال من المدينة فلا يحضر الجمعة، ويطبع الله على قلبه» وإسناده ضعيف جداً.

ويشهد لرواية أحمد حديث أبي الجعد الضمري، سيأتي ٣/ ٤٢٤-٤٢٥، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان برقم (٢٧٨٦).

وحديث محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة عن عمه -وهو يحيى بن سعد بن زرارة-، مرفوعاً عند أبي بكر المروزي في كتاب «الجمعة» (٦٣)، وإسناده صحيح مع خلاف في صحبة يحيى بن سعد بن زرارة.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس وابن عمر، سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٢٩٠).

وعن حارثة بن النعمان، سيأتي ٥/ ٤٣٣-٤٣٤.

قوله: «طبع الله على قلبه»، قال السندي: أي: ختم عليه وغَشَّاه ومنعه الألطاف.

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: حسن رجاله ثقات رجال =

١٤٥٦١- حدثنا أبو عامرٍ العَقَدي، حدثنا قُرَّةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ عن جابر قال: بينما رسولُ الله ﷺ يَقسِمُ مَغانِمَ حُنَينٍ، إذْ قام إليه رجلٌ فقال: اعْدِلْ. فقال: «لَقَدْ شَقِيتُ إنْ لم أَعْدِلْ»[1].

=الشيخين غير عبد الله بن محمد بن عقيل، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وهو يعتبر به في المتابعات والشواهد فيُحسَّن له، والثاني: ضعيف، فيه شريك -وهو ابن عبد الله النخعي الكوفي- وهو سيىء الحفظ. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن محمد التميمي الخراساني.

وأخرجه الشجري في «أماليه» ١/ ٢٣ من طريق منجاب بن الحارث التميمي، عن شريك بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن أسود بن عامر برقم (١٤٦٥٠)، وعن إسحاق بن عيسى (١٥٢٤١)، كلاهما عن شريك بن عبد الله.

وسلف برقم (١٤١٤١) من طريق أبي الزبير عن جابر، وإسناده صحيح.

تنبيه: ذكر الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٤٩ لهٰذا الحديث إسناداً رابعاً، وهو: عن زكريا بن عدي، عن عبيد الله، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر. ولم يقع لنا هٰذا الإسناد في نسخنا الخطية من «المسند»، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قرة: هو ابن خالد، وعمرو بن دينار: هو المكي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٥٠ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٣٨)، وابن حبان (١٠١)، وأبو نعيم ٣/ ٣٥٠، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٨٦ من طرق عن قرة بن خالد، به.

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق أبي الزبير، عن جابر بالأرقام (١٤٨٠٤) و(١٤٨١٩) و(١٤٨٢٠). =

١٤٥٦٢- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا يعقوبُ بن محمَّد بن طَحْلاءَ، حدثنا خالدُ بن أبي حَيَّانَ

عن جابر أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن تَوَلَّى غيرَ مَوَالِيهِ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الإيمانِ مِن عُنُقِه»(١).

١٤٥٦٣- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا كثيرٌ -يعني ابن زيدٍ-، حدثني عبدُ الله بن عبدالرحمٰن بن كَعْب بن مالكٍ

حدثني جابرٌ -يعني ابنَ عبدالله-: أَن النبيَّ ﷺ دعا في مسجدِ الفَتْح ثلاثاً يومَ الاثنينِ، ويومَ الثُّلاثاءِ، ويومَ الأَرْبعاءِ، فاستُجِيبَ له يومَ الأربعاءِ بين الصَّلاتَينِ، فعُرِفَ البِشْرُ في وجهِه.

قال جابرٌ: فلم يَنْزِلْ بي أمرٌ مُهِمٌّ غليظٌ إلا تَوَخَّيتُ تلك الساعةَ، فأَدعو فيها فأعرِفُ الإجابةَ(٢).

= وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٨).

(١) إسناده جيد، أبو عامر العقدي ويعقوب بن محمد بن طحلاء ثقتان من رجال الصحيح، وخالد بن أبي حيان وثقه أبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٢٤، و«الإكمال» للحسيني، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٩٩-٢٠٠.

وأورد هٰذا الحديث البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٤٣ من طريق إسماعيل -ولعله ابن أبي أويس-، عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٤٥).

الرِّبْق: الحبل.

وقوله: «فقد خلع رِبْقة الإيمان»، قال السندي: أي: قارب أن يخلع، لأنه جَحَد نعمة مولاه المجازي، فيُخاف أن يؤديه ذٰلك إلى جحد نعمة مولاه الحقيقي، فيترك الإيمان، وينكر الإحسان، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، كثير بن زيد ليس بذاك القوي، خاصة إذا لم يتابعه =

١٤٥٦٤- حدثنا أبو عامرٍ وأبو أحمدَ، قالا: حدثنا كثيرُ بن زيدٍ، حدثني الحارثُ بن يزيدَ- قال أبو أحمدَ: عن الحارثِ بن أبي يزيدَ- قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَمَنَّوُا الموتَ، فإنَّ هَوْلَ المُطَّلَعِ شَدِيدٌ، وإنَّ من السَّعادَةِ أنْ يَطُولَ عُمْرُ العَبْدِ، ويَرْزُقَه اللهُ الإنَابَةَ»(١).

=أحدٌ، وقد تفرَّد بهٰذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن كعب، وهٰذا الأخير في عداد المجاهيل، وله ترجمة في «التعجيل» (٥٦٣).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٧٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٧٤) من طرق عن كثير بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٣٠).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، كثير بن زيد يعتبر به في المتابعات والشواهد، والحارث بن يزيد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٤/ ١٣٦، وحسَّن إسناد هٰذا الحديث الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٢٥٧، والهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٠٣، وجوَّده في موضع آخر منه ١٠/ ٣٣٤. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي، وأبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري الأسدي.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٨٥ عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وأخرجه البزار (٣٢٤٠) و(٣٤٢٢) «كشف الأستار» من طريق أبي عامر العقدي، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٨٩، والحاكم ٤/ ٢٤٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٨٩)، والشجري في «الأمالي» ١/ ١٩٧ و٢/ ٢٥٠ من طرق عن كثير بن زيد، به -واقتصر الحاكم على قوله: «إن من سعادة =

١٤٥٦٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أَبي[١]، حدثنا أَيوبُ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن تَقْصِيصِ[٢] القُبورِ[٣].

=المرء...»، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد بن حميد (١١٥٥) من طريق وكيع، عن كثير بن زيد، عن سلمة بن أبي يزيد، عن جابر. وذكره البخاري في «تاريخه» ٢/ ٢٨٥ من هٰذا الطريق، وقال: وسلمة لا يصحُّ هاهنا.

وفي الباب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يتمنينّ أحدُكم الموت إما محسنٌ، فلعلَّه يزداد خيراً، وإما مسيءٌ، لعلَّه يستعتب»، وقد سلف في مسنده برقم (٧٥٧٨)، وإسناده صحيح. وانظر شواهده هناك.

وعن أبي هريرة أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُنبئكم بخيركم؟» قالوا: نعم يا رسول الله. قال: «خِيارُكم أطولُكم أعماراً، وأحسنُكم أعمالاً».

وسلف في مسنده أيضاً برقم (٧٢١٢)، وإسناده حسن.

قوله: «فإن هَوْل المطَّلَع»، قال السندي: مكان الاطِّلاع من موضع عالٍ، يقال: مطَّلع هٰذا الجبل من موضع كذا، أي: مأتاه ومصعده، يريد به ما يشرف عليه من سَكَرات الموت وشدائده، فشُبِّه بالمطَّلع، وعلَّل النهي بذٰلك، لأنه إنما يتمنَّاه لقلة صبره وضجره، فإذا جاء متمنَّاه ازداد ضجراً على ضجرٍ، ويستحق بذٰلك مزيد سخطٍ، ولأن السعادة في طول العُمر، لأن الإنسان إنما خُلق لاكتساب السعادة الأبدية، ورأس ماله العمر، هل رأيت تاجراً يضيِّع رأس ماله.

(١) في (م) و(س) مكان قوله: «حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي»: حدثنا ابن علية أو غيره! والمثبت من (ظ٤) و(ق) ونسخة على هامش (س)، وهو كذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ١٤٢.

(٢) في (م): تجصيص، وكلاهما بمعنى واحد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

١٤٥٦٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أَبي، حدثنا الجُرَيْري، عن أبي نَضْرَة

عن جابرٍ قال: خَلَتِ البِقَاعُ حولَ المسجدِ، فأراد بنو سَلِمَةَ أن يَنْتَقِلُوا قربَ المسجدِ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال لهم: «إنَّه بَلَغَنِي أَنَّكُم تُرِيدُونَ أنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسجدِ؟» قالوا: نَعَم يا رسولَ الله، قد أَرَدْنا ذٰلك. فقال: «يا بَنِي سَلِمَةَ، دِيارَكُم تُكْتَبْ آثارُكُم، دِيارَكُم تُكْتَبْ آثارُكُم»[1]. ٣/ ٣٣٣

= الزبير -وهو محمد بن مسلم بن ١تدْرُس المكي-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤١٤٨). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتياني البصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٦٢)، والنسائي ٤/ ٨٨، وابن حبان (٣١٦٢) من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وتحرف «عبد الوارث» في «الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان» إلى: عبدالرزاق، ويصحح من «إتحاف المهرة» ٣/ ٣٥٨.

وأخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٥)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» ١/ ٢٧٧، ومن طريقه البغوي (١٥١٧) من طريق إسماعيل ابن علية، عن أيوب، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي-، فمن رجال مسلم. الجريري: هو سعيد ابن إياس.

وأخرجه مسلم (٦٦٥) (٢٨٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٢٠٤٢) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سعيد ابن إياس الجريري، به.

وأخرجه مسلم (٦٦٥) (٢٨١)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٨، والطبراني في =

١٤٥٦٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أَبي، حدثنا داودُ، عن أبي نَضْرةَ عن أبي سعيدٍ وجابر بن عبد الله، قالا: قال رسول الله ﷺ: «يَكُونُ في آخِرِ الزَّمانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ المالَ ولا يَعُدُّه»[1].

=«الأوسط» (٤٣٧٦)، والبيهقي ٣/ ٦٤ من طريق كهمس بن الحسن، وابن خزيمة (٤٥١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٠ من طريق داود بن أبي هند، كلاهما عن أبي نضرة، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٩) من طريق موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن جابر، قال: كانت منازلُنا قاصيةً، فأردنا أن نَدْنوَ من مسجد رسول الله ﷺ فاستشرناه فقال: «اثبتوا في مساكِنكُم، ما من مؤمن يتوضأ فيحسن وضوءَه، ثم يعمد إلى المسجد، إلاّ كتب اللهُ له بكل خطوةٍ يخطوها حسنةً، ومحا عنه سيئةً».

وأخرجه الطيالسي (١٧٦٠) عن طالب بن حبيب، عن عبد الرحمٰن بن جابر، عن أبيه جابر قال: أردنا بني سلمة أن نتحوَّلَ من منازلنا، فقال رسول الله ﷺ: «اثبتوا، فإنكم أوتادها، وما من عبد يخطو خطوة إلى الصلاة إلا كتب له بها أجراً».

وسيأتي الحديث من طريق شعبة، عن الجريري برقم (١٤٩٩٢) و(١٥١٩٤)، وسيأتي نحوه من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٤٦١١).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٣٣).

وعن أبي بن كعب، سيأتي ٥/ ١٣٣.

قوله: «ديارَكم»، قال السندي: بالنصب، أي: الزموها ولا تفارقوها.

«آثاركم»: خُطَاكم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك العبدي. =

١٤٥٦٨- حدثنا رَوْح، حدثنا أَشعثُ، عن الحسنِ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كنَّا نُسافِرُ مع النبيِّ ﷺ، فإذا صَعِدْنا كَبَّرْنا، وإذا هَبَطْنا سَبَّحْنا[1].

١٤٥٦٩- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال النبيُّ ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعْوَرُ، وهو أَشَدُّ الكَذَّابِينَ»[2].

= وقد سلف هٰذا الحديث بإسناده ومتنه في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٣٩)، فانظر تخريجه هناك.

وانظر (١٤٤٠٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، والحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه من جابر. روح: هو ابن عُبَادة، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحُمْراني.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٤١) من طريق خالد بن الحارث، عن أشعث بن عبدالملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٤)، والبخاري (٢٩٩٣) و(٢٩٩٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٢)، وابن خزيمة (٢٥٦٢)، والبيهقي ٥/ ٢٥٩ من طريق حصين بن عبد الرحمٰن، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر. ووهم البيهقي فنسب تخريج هٰذا الحديث إلى مسلم في «الصحيح» عن بندار، والصواب أنه البخاريُّ.

وفي الباب عن ابن عمر، عند أبي داود (٢٥٩٩). وإسناده حسن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٢) ضمن الحديث الطويل.

١٤٥٧٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابراً يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّما أنا بَشَرٌ، وإنِّي أشْتَرِطُ على رَبِّي: أَيُّ عَبْدٍ من المسلمينَ شَتَمْتُه أو سَبَبْتُه، أنْ يكونَ ذٰلكَ له زكاةً وأَجْراً»[1].

١٤٥٧١- حدثنا رَوْح، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، حدثني جعفرُ بن محمدٍ، أنه سَمِعَ أباه يُحَدِّث

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يُحدِّث عن حَجَّةِ النبيِّ ،ﷺ قال: ثم نَزَلَ عن الصَّفا، حتى إذا انصَبَّتْ[2] قَدَماهُ في بَطْنِ الوادي سَعَى حتى إذا صَعِدْنا الشِّقَّ الآخرَ مَشَى[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٢) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وسيأتي برقم (١٥١٢٦) من طريق ابن جريج.

وسيأتي بنحوه برقم (١٥١٩٩) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (م): حتى انتصبت، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن محمد، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٧٧) من طريق شعيب بن إسحاق، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٦٨)، والنسائي ٥/٢٤٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن جعفر، به. =

١٤٥٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يَسأَلُ عن المُهَلِّ، فقال: سمعتُ -ثم انتهى، أُراه يريدُ النبيَّ ﷺ يقول-: «مُهَلُّ أهلِ المَدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، والطَّريقُ الأُخْرَى الجُحْفَةُ، ومُهَلُّ أَهلِ العِراقِ من ذاتِ عِرْقٍ، ومُهَلُّ أَهلِ نَجْدٍ مِن قَرْنٍ، ومُهَلُّ أَهلِ اليَمنِ من يَلَمْلَمَ»[1].

١٤٥٧٣- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابراً يقول: إن النبيَّ ﷺ قال لأسماءَ بنتِ عُمَيْس: «ما شأْنُ أجسامِ بَنِي أَخِي ضارِعَةٌ، أَتُصِيبُهم حاجَةٌ؟» قالت: لا،

= وسيأتي الحديث برقم (١٥١٧٢) من طريق مالك، عن جعفر بن محمد.

وهو قطعة من حديث جعفر الطويل في الحج، السالف برقم (١٤٤٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله.

وأخرجه مسلم (١١٨٣) (١٦) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٣) (١٧)، وابن خزيمة (٢٥٩٢)، والطحاوي ٢/١١٨-١١٩، والبيهقي ٥/٢٧، والبغوي (٨٦٠) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩١٥) من طريق إبراهيم بن زيد، عن أبي الزبير، به.

وقد سلف الحديث في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٩٧) عن يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير.

وسلف برقم (١٤٦١٥) من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٥).

وعن ابن عباس عند البخاري (١٥٢٦)، ومسلم (١١٨١).

ولٰكن تُسْرِعُ إليهم العينُ، أَفَنَرْقِيهم؟ قال: «وبِماذَا؟» فعَرَضَتْ عليه، فقال: «ارْقِيهِم»[1].

١٤٥٧٤- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج. وعبدُ الله بن الحارثِ، عن ابنِ جُرَيْج، قال: حدثني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ كان شيءٌ، فَفِي الرَّبْعِ، والفَرَسِ، والمَرأَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢١٩٨)، والطحاوي ٤/٣٢٧، والبيهقي ٩/٣٤٨ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بنحوه في مسند أسماء بنت عميس ٦/٤٣٨ من طريق عبيد الله بن رفاعة الزرقي، عنها.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٣١).

قوله: «لأسماء بنت عميس»، قال السندي: زوجة جعفر، وأراد بأخي: جعفراً.

«ضارعة»، أي: نحيفة.

«حاجة»، أي: فاقَةٌ، فإن اليُتْمَ محلٌّ لذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الحارث -وهو ابن عبد الملك المخزومي-، وغير أبي الزبير، فهما من رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٧) من طريق عبد الله بن الحارث وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٢٠-٢٢١ من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح المشكل» (٧٨٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣١٣، وابن حبان (٤٠٣٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٤) و(٥٥٧٥)، وانظر تتمة =

١٤٥٧٥- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يقول: أَمَرَنا النبيُّ بقتل الكلابِ، حتى إن المرأةَ تَقْدَمُ من الباديةِ بكلبِها فنَقتُلُه، ثم نَهَى النبيُّ عن قتلِها، وقال: «عَلَيكم بالأسوَدِ البَهِيمِ ذي النُّقْطَتَينِ[1] فإنَّه شَيْطانٌ»[2].

= شواهده والكلام عليه عند الموضع الأول.

قوله: «إن كان شيء»، أي: من الشؤم.

والرَّبْع: الدار.

(١) في (ظ٤): ذي الطفيتين!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢٣٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٧٢)، والبيهقي ٦/ ١٠ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٨٤٦)، وابن حبان (٥٦٥١) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤٠٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٦، والبيهقي ٦/ ١٠، والحازمي ص٢٣٥ من طرق عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٩٤).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٤٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «بالأسود البهيم»، قال السندي: الأسود الخالص، مبالغةً في سواد لونه.

و«ذي النقطتين»، أي: نقطتين من البياض ومثلِه من شرار الكلاب.

قال بدر الدين العيني في «عمدة القاري» ١٥/ ٢٠٢: أَخَذَ مالك وأصحابه وكثير من العلماء جوازَ قتل الكلاب إلا ما استثني منها، ولم يروا الأمر بقتل ما=

١٤٥٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني زيادُ بن إسماعيلَ، عن سليمان بن عَتِيقٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: لمَّا دَخَلَت صَفيةُ بنتُ حُيَيٍّ على رسول الله ﷺ فُسْطاطَه، حَضَرَ ناسٌ وحَضَرتُ معهم، ليكونَ فيها قَسْمٌ، فخرج النبيُّ ﷺ، فقال: «قُومُوا عن أُمِّكُم». فلمَّا كان من العَشِيِّ حَضَرْنا، فخرج النبيُّ ﷺ إلينا في طَرَفِ رِدَائِه نحوٌ من مُدٍّ ونصفٍ من تمرٍ مِنْ عَجْوةٍ[1]، قال: «كُلُوا من وَلِيمَةِ أُمِّكُم»[2].

= عدا المستثنى منسوخاً، بل محكماً، وقام الإجماع على قتل العَقُور منها، واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه، فقال إمام الحرمين: أمر الشارع أولاً بقتلها كُلِّها ثم نسخ ذٰلك، ونهى عن قتلها إلا الأسود البهيم، ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميعها إلا الأسود، لحديث عبدالله بن مغفل المزني: «لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها»، رواه أصحاب السنن الأربعة.

وقال الإمام الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ٢٨٩، تعليقاً على قوله: «لولا أن الكلاب أمة لأمرت بقتلها...» معنى هٰذا الكلام أن النبي ﷺ كره إفناء أمة من الأمم، وإعدام جيل من الخلق حتى يأتي عليه كُلِّه، فلا يبقى منه باقية، لأنه ما من خلق لله تعالى إلا وفيه نوع من الحكمة، وضرب من المصلحة، يقول إذا كان الأمر على هٰذا ولا سبيل إلى قتلهن كلهن، فاقتلوا شرارهن، وهي السود البُهْمُ، وأبقوا ما سواها لتنتفعوا بهن في الحراسة.

(١) في (م) و(س): من تمر عجوة.

(٢) إسناده حسن، زياد بن إسماعيل وسليمان بن عتيق: صدوقان من رجال مسلم، ومَن دونهما ثقتان من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٥١) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وسلف في مسند أنس بن مالك برقم (١٢٠٧٨) عنه: أن النبي ﷺ أَوْلَمَ على صفية بتمر وسَوِيق: وإسناده صحيح. =

١٤٥٧٧- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرنا أبو الزُّبَيْرِ

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: إنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ المُؤْمِنَ يأْكُلُ في مِعًى واحدٍ، والكافِرُ يَأْكُلُ في سبْعَةِ أَمعاءٍ»[1].

١٤٥٧٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا زكريَّا بنُ إسحاقَ، حدثنا عَمْرو بن دينارٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بنِ عبدِ الله يقول: إن النبيَّ ﷺ كان يَنْقُلُ معهم الحِجارةَ للكعبةِ، وعليه إزَارُه، فقال له العبَّاسُ عمُّه: يا ابنَ أَخي، لو حَلَلْتَ إزارَكَ فجَعَلْتَه على مَنْكِبَيْكَ دونَ الحِجَارةِ. قال: فحَلَّه فجعله على مَنْكِبَيه، فسَقَطَ مَغْشِيّاً عليه، فما رُئِيَ بعدَ ذٰلك اليومِ عُرْياناً[2].

١٤٥٧٩- حدثنا رَوْح، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبير

= قوله: «ليكون فيها قَسم»، أي: ليكون لي في الوليمة نصيبٌ. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٢٥ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٠)، وأبو يعلى (٢٠٧٠)، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٥ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٤-٤٢٥ و٤٢٥ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيأتي بالأرقام (١٤٧٢٩) و(١٤٨٤٧) و(١٥٢١٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨)، وانظر تتمة شواهده والكلام عليه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٤٣٣٢).

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: طافَ النبيُّ ﷺ في حِجَّةِ الوَداعِ على راحِلته بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمَرْوَةِ، لِيَراه الناسُ ولِيُشْرِفَ ويَسأَلوه إنِ الناسُ غَشَوْه[1]. ٣/ ٣٣٤

١٤٥٨٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أَخبرني أَبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَمُوتَنَّ أَحدُكم إلاَّ وهو يُحْسِنُ الظَّنَّ باللهِ»[2].

١٤٥٨١- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا إسحاقُ بن عبدِالله بن أبي طَلْحَة

عن جابر بن عبد الله، قال: صَنَعْنا لرسول الله ﷺ فَخَّارةً، فأَتيتُه بها فَوَضَعتُها بين يديهِ، فَاطَّلَعَ فيها، فقال: «حَسِبْتُه لَحْماً» فذَكَرتُ ذٰلك لأهلِنا، فَذَبَحُوا له شاةً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم وروى له البخاري مقروناً. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. وانظر (١٤٤١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٧٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤١)، وأبو عوانة في البعث من طريقين عن ابن جريج، به. وانظر (١٤٤٨١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- لكن يعتبر به، وإسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة لا يحتمل =

١٤٥٨٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا محمدُ بن ثابتٍ، حدثنا محمدُ بن المُنكَدِر

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ ليسَ له جَزاءٌ إلا الجَنَّةَ» قالوا: يا نبيَّ الله، ما بِرُّ الحجِّ[1]؟ قال: «إطْعامُ الطَّعامِ، وإفْشاءُ السَّلامِ»[2].

١٤٥٨٣- حدثنا حُجَيْن بن المُثَنَّى أبو عُمَر، حدثنا ليثٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَغْزُو في الشهرِ الحَرامِ، إلا أن يُغْزَى -أو يُغْزَوْ- فإذا حَضَرَ ذاك أقامَ حتى يَنسَلِخَ[3].

= السماع من جابر، والله أعلم.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١١٠ من طريق أسد بن موسى، عن أبي هلال، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد إن كان إسحاق بن أبي طلحة سمع من جابر! وهٰذا تساهل منه رحمه الله، فإنه إن سلم من الانقطاع فإن فيه أبا هلال، وليس هو بالقوي.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٢٠٧٩) و(٢٠٨٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٦)، وابن حبان (٧٠٢٠)، والحاكم ٤/ ١١١-١١٢، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٩٥)، والمزي في ترجمة إبراهيم بن حبيب من «تهذيب الكمال» ٢/ ٦٨-٦٩ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر -لكن ذكر مكان الفخارةِ خزيرةً، وهي لحم يُقطَّع صغاراً ويُصَبُّ عليه ماءٌ كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيقُ. وإسناد هٰذا الحديث صحيح.

(١) في (م): ما الحجُّ المبرور؟ والمثبت من نسخنا الخطية.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (١٤٤٨٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

١٤٥٨٤- حدثنا حُجَين ويونسُ، قالا: حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبدِ الله: أنَّ رجلاً من الأنصارِ، قال: أفي العقربِ رُقْيَةٌ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطاعَ مِنكُم أَنْ يَنْفَعَ أخاهُ، فَلْيَفْعَلْ»(١).

= الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، والرواي عنه هنا هو ليث -وهو ابن سعد- وهو لا يروي عن أبي الزبير إلا ما علم أنه سمعه من جابر.

وأخرجه الطبري ٢/٣٤٦-٣٤٧ من طريق شعيب بن الليث، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٧٩) من طريق أبو الوليد الطيالسي، كلاهما عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٧١٣)

قوله: «فإذا حضر ذاك أقام...» أي: فإذا غُزِي قاتل ودافع عن الإسلام والمسلمين حتى يندحر الغزاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. حجين: هو ابن المثنَّى، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٤٠) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٠٢) و(١٥٢٣٤) من طريق أبي الزبير عن جابر، وفيه التصريح بالسماع منه.

وسيأتي برقم (١٥٢٣٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن خاله.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٣١).

١٤٥٨٥- حدثنا حُجَين ويونسُ، قالا: حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: كان رسولُ الله ﷺ اعتَزَلَ نساءَه شهراً، فخَرَجَ إلينا في تسعٍ وعشرينَ، فقلنا: إنَّما اليومُ تسعٌ وعشرونَ؟ فقال: «إنَّما الشَّهْرُ» وصَفَّقَ بيَديهِ ثلاثَ مراتٍ وحَبَسَ إصْبَعاً واحداً في الآخرةِ. وقال يونسُ: إصبَعاً واحدةً[1].

١٤٥٨٦- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن داود بن الحُصَين، عن واقِدِ بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن معاذٍ

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خَطَبَ أَحَدُكم المَرأَةَ، فإنِ اسْتَطَاعَ أنْ يَنْظُرَ منها إلى ما يَدْعُوهُ إلى نِكَاحِها فَلْيَفْعَلْ». قال: فخطبتُ جاريةً من بني سَلِمَة، فكنتُ أَتَخَبَّأُ[2] لها تحت الكَرَبِ، حتى رأيتُ منها بعضَ ما دعاني إلى نِكاحِها، فتَزَوَّجْتُها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠٨٤) (٢٣) عن محمد بن رمح وقتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٢٢٦٤) من طريق كامل بن طلحة، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٢٧).

(٢) في (م): أختبىء.

(٣) حديث حسن، وقد اختُلف على محمد بن إسحاق في تسمية الراوي عن جابر، فسماه عبدالواحد بن زياد عنه: واقد بن عبدالرحمٰن بن سعد، وهٰذا لا يُعرف حاله كما قال ابن القطان الفاسي في كتابه «الوهم والإيهام» ٤/٤٢٩، =

١٤٥٨٧- حدثنا يونسُ بن محمدٍ وحُجَينٌ، قالا: حدثنا لَيْثٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَأْكُلُوا بالشِّمالِ، فإنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ بالشِّمالِ»[1].

= ورواه عمر بن علي المقدمي عن ابن إسحاق فاختلف عليه، فسماه مرة واقد ابن عبد الرحمٰن كما هو عند عبد الواحد بن زياد، وسماه مرة أخرى عنه: واقد ابن عمرو بن سعد بن معاذ، وتابعه على الوجه الثاني إبراهيم بن سعد الزهري عند المصنف برقم (١٤٨٦٩)، وأحمد بن خالد الوَهْبي عند غيره، وهو الصواب إن شاء الله، وواقد بن عمرو هٰذا ثقة من رجال مسلم.

قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو حسن الحديث، وقد صرح بسماعه من داود بن الحصين فيما سيأتي عند المصنف برقم (١٤٨٦٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٥٥-٣٥٦ عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٢) عن مسدَّد، عن عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه البزار -كما في «الوهم والإيهام» ٤/ ٤٢٨-٤٢٩، عن عمر بن علي المقدَّمي، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن واقد بن عبدالرحمٰن بن سعد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤، والبيهقي ٧/ ٨٤ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، والحاكم ٢/ ١٦٥ من طريق عمر بن علي المقدمي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن جابر.

قلنا: وقد روي في جواز النظر إلى المرأة والنَّدب إليه عند خطبتها عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٨٤٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

والكَرَب -بفتحتين-: أصول السَّعَف الغِلاظ العِراض.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

١٤٥٨٨- حدثنا يونسُ بنُ محمدٍ وحُجَينٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ بَعَثَني لِحَاجَةٍ، ثم أَدْرَكْتُه، فسَلَّمْتُ عليه، فأَشارَ إليَّ، فلمَّا فَرَغَ، دَعَاني، فقال: «إنك سَلَّمْتَ عليَّ آنِفاً وأَنا أُصَلِّي»، وهو مُوَجِّهٌ[1] حِينَئذٍ قِبَلَ المَشْرِق[2].

= الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي-، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. يونس بن محمد: هو البغدادي أبو محمد المؤَدِّب، وحجين: هو ابن المثنى أبو عمر اليَمَامي، وليث: هو ابن سعد الفَهْمي المصري.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٥٩ من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠١٩) (١٠٤)، وابن ماجه (٣٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٩)، وأبو يعلى (٢٢٥٩) من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٤ من طريق عبدالملك بن أبي سليمان، وأبو عوانة ٥/٥٠٧-٥٠٨ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، كلاهما عن أبي الزبير، به -وليس في رواية ابن أبي شيبة: «فإن الشيطان يأكل بشماله»، وفي الحديث عند أبي عوانة زيادة.

وسيأتي الحديث من طريق عبدالله بن لهيعة، عن أبي الزبير برقم (١٥١٥٣).

وانظر الحديث السالف برقم (١٤١١٨).

(١) في نسخة على هامش (س): متوجِّه. وكلاهما جائز.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٤٠ من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا =

١٤٥٨٩- حدثنا يونسُ وحُجَين، قالا: حدثنا ليثٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «عُرِضَ عليَّ الأنبياءُ، فإذا مُوسَى عليهِ السَّلامُ رجلٌ ضَرْبٌ من الرِّجالِ كأنَّه من رِجالِ شَنُوءَةَ، فرَأَيْتُ عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ عليهِ السَّلامُ، فإذا أَقْرَبُ مَن رَأَيْتُ به شَبَهاً عُرْوَةُ بنُ مَسْعودٍ، ورَأَيْتُ إبراهيمَ عليهِ السَّلامُ، فإذا أَقْرَبُ مَن رَأَيْتُ به شَبَهاً صاحِبُكم» يعني نفسَه ﷺ «ورَأَيْتُ جِبْرِيلَ عليهِ السَّلامُ، فإذا أَقْرَبُ مَن رَأَيْتُ به شَبَهاً دِحْيَةُ»(١).

١٤٥٩٠- حدثنا يونسُ وحُجَين، حدثنا ليثٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: اشْتَكَى رسولُ الله ﷺ، فصَلَّيْنا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُكَبِّرُ يُسمِعُ الناسَ تكبيرَه، فَالْتَفَتَ إلينا فرآنا

= الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٤٠) (٣٦)، وابن ماجه (١٠١٨)، والنسائي ٣/٦، وابن حبان (٢٥١٦)، والبيهقي ٢/٢٥٨ من طرق عن الليث بن سعد، به، ولم يقل ابن ماجه في حديثه: وهو موجه حينئذ قبل المشرق.

وانظر (١٤١٥٦) و(١٤٣٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤٥)، ومسلم (١٦٧)، والترمذي في «السنن» (٣٦٤٩)، وفي «الشمائل» (١٢)، وأبو يعلى (٢٢٦١)، وابن حبان (٦٢٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٩)، والبغوي (٣٦٥١) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٠١) و(٣٥٤٦).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٨٩).

قِياماً، فأَشارَ إلينا فَقَعَدْنا فصَلَّيْنا بِصلاتِه قُعوداً، فلما صَلَّى قال: «إنْ كِدْتُم آنِفاً تَفْعَلُونَ فِعْلَ فارِسَ والرُّومِ، يَقُومُونَ على مُلُوكِهم وهُمْ قُعُودٌ، فلا تَفْعَلُوا، ائْتَمُّوا بأَئِمَّتِكم، إنْ صَلَّى قائِماً، فصَلُّوا قِياماً، وإنْ صَلَّى قاعِداً، فصَلُّوا قُعُوداً»[1].

٣/ ٣٣٥ ١٤٥٩١- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبانٌ -يعني العَطَّارَ-، عن يحيى بن أَبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحُجين: هو ابن المثنَّى، وليث: هو ابن سعد، وهؤلاء من رجال الشيخين، وأما أبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٠٨ من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٨)، ومسلم (٤١٣) (٨٤)، وأبو داود (٦٠٦)، وابن ماجه (١٢٤٠)، والنسائي ٣/ ٩، وابن خزيمة (٤٨٦) و(٨٧٣) و(٨٨٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٨، وابن حبان (٢١٢٢) من طرق عن الليث بن سعد، به -واقتصر ابن خزيمة في الموضع الثاني والثالث على قوله: اشتكى رسول الله ﷺ فصلَّينا وراءه وهو قاعد، فالتفت إلينا فرآنا قياماً فأشار إلينا فقعدنا.

وأخرجه مسلم (٤١٣) (٨٥)، والنسائي ٢/ ٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٣، والبيهقي ٣/ ٧٩ من طريق عبدالرحمٰن بن حميد الرؤاسي، عن أبي الزبير، به -ورواية مسلم والنسائي مختصرة بلفظ: صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر وأبو بكر خلفه، فإذا كبَّر رسول الله ﷺ كبَّر أبو بكر ليُسمِعَنا. وزاد مسلم في آخره: ثم ذكر نحو حديث الليث.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٠٥).

ولقوله: «فأشار إلينا» انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٠٧).

كَثيرٍ، عن عُبيدِالله بن مِقْسَمٍ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ إذْ مَرَّتْ جِنازَةٌ، فذَهَبْنا لِنَحْمِلَ، فإذا جِنازةُ يَهودِيٍّ -أو يهودِيَّةٍ-، فقلنا: يا رسولَ الله، إنما كانت جِنازةَ يَهودِيٍّ -أو يَهُودِيَّةٍ-! فقال رسولُ الله ﷺ: «المَوْتُ فَزَعٌ، فإذا رَأَيْتُم جِنازَةً، فَقُومُوا»[1].

١٤٥٩٢- حدثنا إسماعيلُ بن محمدٍ -وهو أبو إبراهيمَ المُعقِّبُ -حدثنا عَبَّادُ بن عَبَّادٍ، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «السَّائِبةُ -وقال خلفُ بن الوليدِ: السَّائِمَةُ- جُبَارٌ، والجُبُّ جُبارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ».

قال: قال الشَّعْبيُّ: الرِّكازُ: الكَنْزُ العادِيُّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطار -وهو ابن يزيد البصري-، فقد روى له البخاري تعليقاً، واحتجَّ به مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي. يونس: هو ابن محمد البغدادي المُؤَدِّب.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٥٣)، والطحاوي ١/٤٨٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، والطحاوي ١/٤٨٦ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن أبان ابن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٢٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. عبَّاد بن عبَّاد: هو ابن حبيب الأزدي. ورواية خلف بن الوليد التي أشار إليها المصنف ستأتي عنده برقم (١٤٨١٠).

وأخرجه الطحاوي ٣/٢٠٣ من طريق الخضر بن محمد، عن عباد بن =

١٤٥٩٣- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الواحدِ، حدثنا مُجالِدُ بن سعيدٍ، حدثني الشَّعبيُّ

حدثني جابرُ بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ سَنَّ الجَزُورَ والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

= عباد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٨٩٤ - كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢١٣٤) من طريق حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، به.

وسيأتي قوله: «في الركاز الخمس» فقط برقم (١٤٦٠٣) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر. ويشهد له حديث ابن عباس، السالف برقم (٢٨٦٩)، وحديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٦٨٣)، وحديث أنس بن مالك برقم (١٢٢٩٨).

ويشهد للحديث أجمع: حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٢٠)، وهو متفق عليه.

وحديث عبادة بن الصامت، وسيأتي ٥/٣٢٦.

قوله: «السائبة» قال السندي: أي: المتروكة من البهائم التي لا ينتفع بها بسبب من الأسباب، و«السائمة» المرسَلَة إلى المرعى، وقد جاء «العجماء جُبار» (كما في حديث أبي هريرة) وهو أشمل.

و«الجُبُّ»، أي: البئر. اهـ.

وقوله: «جُبَار»، أي: هَدْرٌ.

والكنز العاديُّ، أي: القديم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. عبدالواحد: هو ابن زياد.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٤٣-٢٤٤ من طريق معلى بن أسد، عن عبدالواحد ابن زياد، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦) و(١٤١٢٧).

١٤٥٩٤- حدثنا يونسُ، حدثنا عبدُ الرَّحمٰن -يعني: ابنَ الغَسِيل-، حدثني شُرَحْبيلٌ أَبو سَعْدٍ[١]

أَنه دَخَلَ على جابرِ بن عبدِ الله وهو يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، وحولَه ثيابٌ، فلما فَرَغَ مِن صلاتِه، قال: قلتُ: غَفَرَ اللهُ لك يا أَبا عبدِ الله، تُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ وهٰذه ثيابُك إلى جَنْبِك؟! قال: أَردتُ أن يَدخُلَ عليَّ الأحمقُ مثلُك، فيَراني أُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، أَوَكانَ لكلِّ أَصحابِ رسولِ الله ﷺ ثَوْبانِ؟

قال: ثم أَنْشَأَ جابرٌ يُحدِّثُنا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ما اتَّسَعَ الثوبُ، فتَعاطَفْ به على مَنْكِبَيكَ، ثمَّ صَلِّ، وإذا ضاقَ عن ذاكَ، فَشُدَّ به حَقْوَيْكَ، ثم صَلِّ مِن غيرِ رَدٍّ له»[٢].

---

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شرحبيل بن سعد -وهو أبو سعد المدني- ضعيف. يونس: هو ابن محمد البغدادي أبو محمد المؤدب، وعبدالرحمٰن: هو ابن سليمان الأنصاري أبو سليمان المدني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٢ من طريق فطر بن خليفة، عن شرحبيل بن سعد، بهٰذا الإسناد -واقتصر في روايته على كلام النبي ﷺ دون قصة دخول شرحبيل على جابر.

وأخرج المرفوع منه ضمن حديث طويل: مسلم (٣٠١٠)، وأبو داود (٦٣٤)، وابن الجارود (١٧٢)، وابن ماجه (٢١٩٧)، والحاكم ١/ ٢٥٤، والبيهقي ٢/ ٢٣٩، والبغوي (٨٢٧) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠) و(١٤٥١٨)، وما سيأتي برقم (١٥١٦٠).

وقوله: «أَوَكَانَ لكل أصحاب رسول الله ﷺ ثوبان؟»، قال النووي في =

١٤٥٩٥- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ المَخزُومي، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابر بن عبدِ الله يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «غِلَظُ القُلُوبِ والجَفَاءُ في أَهلِ المَشْرِقِ، والإيمانُ في أَهلِ الحِجَازِ»[1].

= «شرح مسلم» ٤/ ٢٣١: لا خلافَ في الصلاة في الثوب الواحد إلا ما حُكِيَ عن ابن مسعود رضي الله عنه فيه، ولا أعلمُ صحته، وأجمعوا أن الصلاة في ثوبين أفضل، ومعنى الحديث: أن الثوبين لا يَقْدِرُ عليهما كلُّ أحد، فلو وَجَبَا لعجز من لا يقدر عليهما عن الصلاة، وفي ذٰلك حَرَجٌ، وقد قال الله تعالى: ﴿ما جَعَلَ عليكم في الدِّين من حَرَجٍ﴾، وأما صلاةُ النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم في ثوب واحد؛ ففي وقتٍ كان لعدم ثوب آخر، وفي وقت كان مع وجوده لبيان الجواز كما قال جابرُ بن عبد الله: ليراني الجهَّالُ، فالثوبان أفضلُ كما سبق.

والحِقْو: بفتح الحاء، ويكسر: هو الكَشْح، أو مَعْقِد الإزار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦١١) عن عبد الله بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وقرن بعبدِ الله بن الحارث روحَ بن عبادة.

وأخرجه مسلم (٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٤٤٦) من طريق عبد الله ابن الحارث، به.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٩٦) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وأخرجه بنحوه البزار (٢٨٣٤ - كشف الأستار) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، به. وقال: قد روي عن جابر من غير وجه.

وسيأتي برقم (١٤٧١٥) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير.

وانظر ما سلف برقم (١٤٥٥٨).

١٤٥٩٦- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، عن ابن جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يَزْعُم[1]: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن الصُّوَرِ في البيتِ، ونَهَى الرجلَ أن يَصْنَعَ ذٰلك، وأن النبيَّ ﷺ أَمَرَ عمرَ بن الخَطَّابِ زمنَ الفَتْح وهو بالبَطْحاءِ، أن ياتيَ الكَعْبَةَ فيَمْحُوَ كلَّ صورةٍ فيها، ولم يَدْخُلِ البيتَ حتى مُحِيَتْ كلُّ صورةٍ فيه[2].

١٤٥٩٧- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْب، حدثنا عَمْرو بن الحارثِ، عن عبدِ رَبِّه بن سعيدٍ، عن أبي الزُّبَير

---

(١) لفظة «يزعم» ليست في (ظ٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بتمامه أبو عوانة في اللباس كما في «الإتحاف» ٣/٤٤٦ من طريق روح وأبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون قصة عمر: الترمذيُّ (١٧٤٩)، وأبو يعلى (٢٢٤٤) من طريق روح بن عبادة، وابن حبان (٥٨٤٤) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه كذٰلك الطحاوي ٤/٢٨٣ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به.

وأخرج قصة عمر دون أوله: أبو داود (٤١٥٦)، والبيهقي ٧/٢٦٨ من طريق وهب بن منبه، عن جابر.

وسيأتي أول الحديث برقم (١٥١٢٥)، وقصة عمر ستأتي بالأرقام (١٤٦١٤) و(١٥١٠٩) و(١٥٢٦١).

وفي باب الزجر عن التصوير عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد للشطر الثاني منه حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٩٣).

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لِكُلِّ داءٍ دَوَاءٌ، فإذا أُصِيبَ[1] دَوَاءُ الدَّاءِ، بَرَأَ بإذْنِ الله تعالى»[2].

١٤٥٩٨- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني عَمْرو، أن بُكَيراً حَدَّثه، أن عاصمَ بن عُمَر بن قَتادةَ حَدَّثه

أنَّ جابرَ بن عبدالله عادَ المُقَنَّع، فقال: لا أَبْرَحُ حتى تَحتَجِمَ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ فيه الشِّفاءَ»[3].

---

(١) في (م) و(س): أصبت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، ولم يصرح أبو الزبير في هٰذا الحديث بسماعه من جابر، وفي الباب عن غير واحد من الصحابة. عمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٤) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٥٦)، وأبو يعلى (٢٠٣٦)، والطحاوي ٤/٣٢٣، وابن حبان (٦٠٦٣)، والحاكم ٤/١٩٩-٢٠٠ و٤٠١، والبيهقي ٩/٣٤٣ من طرق عن ابن وهب، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن وهب: هو عبدالله بن وهب المصري، وعمرو: هو ابن الحارث المصري، وبكير: هو ابن عبدالله بن الأشجِّ.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٥)، وأبو يعلى (٢٠٣٧) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٩٧)، ومسلم (٢٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٩٣)، والحاكم ٤/٤٠٩، والبيهقي ٩/٣٣٨-٣٣٩ من طرق عن ابن وهب،=

١٤٥٩٩- حدثنا حَسَن، حدثنا عبدُ الله بن لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير محمدُ بن مسلمٍ مولى حَكِيم بن حِزَام

عن جابرِ بن عبدِ الله الأنصاريِّ صاحب رسول الله ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن النُّهْبَةِ[1].

١٤٦٠٠- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني عَمْرو، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أَنه قال: يا رسول الله، أَنعمَلُ لأمرٍ قد فُرِغَ منه، أم لأمرٍ نَأْتَنِفُه؟ قال: «لأَمْرٍ قد فُرِغَ مِنْه» فقال سُراقةُ: فِفيمَ العملُ إذاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِه»[2].

١٤٦٠١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

= به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٤٧٠١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة. حسن: هو ابن موسى الأشيب. وانظر (١٤٣٥١).

والنهبة، بضمٍّ فسكون: المال المنهوب، وبالفتح مصدر، وهٰذا نهي عن أخذ مال المسلم قهراً جهراً بغير إذنه ولا علم رضاه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٧٣)، ومسلم (٢٦٤٨)، وأبو يعلى (٢٠٥٤)، وابن حبان (٣٣٦) من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة: «كلٌّ ميسَّر لعمله».

وسلف ضمن حديث مطوَّل في الحج من طريق أبي الزبير برقم (١٤١١٦).

عن جابرِ بن عبدِ الله أن رسول الله ﷺ قال: «مَن وَجَدَ سَعَةً فَلْيُكَفَّنْ في ثَوْبِ حِبَرةٍ»[1].

١٤٦٠٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير عن جابر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «عُذِّبَتِ امرأةٌ في هِرٍّ -أو هِرَّةٍ- رَبَطَتْهُ حتَّى ماتَ[2]، ولم تُرْسِلْهُ، فَيَأكُلَ من خَشَاشِ الأرضِ، فوجَبَتْ لها النّارُ بذٰلكَ»[3]. ٣٣٦/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٠)، ومن طريقه البيهقي ٤٠٣/٣ عن الحسن بن الصبَّاح، عن إسماعيل بن عبدالكريم، عن إبراهيم بن عقيل بن معقل، عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تُوفِّي أحدكم فوجد شيئاً فليكفَّن في ثوبِ حِبَرةٍ». وهٰذا إسناد صحيح، وحسَّنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١٠٨/٢.

وسلف برقم (١٤١٤٥) من طريق أبي الزبير، عن جابر، قال النبي ﷺ: «إذا كَفَّنَ أحدُكم أخاه، فليُحسِّن كفنَه».

والثوب الحِبَرة، قال السندي: ثوب مخطط، وكان يومئذٍ عندهم من أحسن الثياب في الكفن.

(٢) في (ظ٤): ماتت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وسيأتي هٰذا الحديث ضمن حديث الكسوف الطويل من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير برقم (١٥٠١٨).

وسلف هٰذا الحديث ضمن حديث من طريق عطاء، عن جابر برقم (١٤٤١٧)، وإسناده صحيح.

وخَشَاش الأرض: دوابُّها وهوامُّها الصغيرة.

١٤٦٠٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: أَقالَ رسولُ الله ﷺ: «في الرِّكازِ الخُمُسُ»؟ قال: نَعَم[1].

١٤٦٠٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «العَبْدُ معَ مَن أَحَبَّ»[2].

١٤٦٠٤م- وكَتَبَ رسولُ الله ﷺ قبلَ أن يموتَ إلى كِسْرى، وقَيْصَرَ، وإلى كلِّ جَبَّارٍ[3].

١٤٦٠٥- حدثنا حَسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة. وانظر ما سلف برقم (١٤٥٩٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٤) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٥٢٤٠).

ويشهد له حديث ابن مسعود عند الشيخين، وسلف في مسنده برقم (٣٧١٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف إسناد سابقه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٧١) من طريق عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أنس عند مسلم (١٧٧٤)، وسلف في مسنده برقم (١٢٣٥٥).

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «سَدِّدُوا وأَبْشِرُوا»[1].

١٤٦٠٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ عِشْتُ إنْ شاءَ الله، زَجَرْتُ أنْ يُسَمَّى بِبَرَكَةَ ويَسَارٍ ونافعٍ -قال جابرٌ: لا أَدري ذَكَرَ رافعاً أم لا -إنَّه يُقالُ له: هاهُنا بَرَكةٌ؟ فيُقالُ: لا، ويُقالُ: هاهنا يَسارٌ؟ فيُقالُ: لا». قال: فَقُبِضَ رسولُ الله ﷺ ولم يَزْجُرْ عن ذٰلك، فأرادَ عمرُ أن يَزْجُرَ عنه ثم تَرَكَه[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وسيأتي الحديث بهٰذا الإسناد برقم (١٥٢٣٨)، وزاد هناك في أوله: «اجتنبوا الكبائر». وسيأتي (١٤٩٠١) من طريق أبي سفيان، عن جابر ضمن حديث آخر بلفظ: «سدِّدوا وقاربوا».

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٩).

قوله: «سَدِّدوا»، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٩٥: أي: الزموا السَّدَاد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط، قال أهل اللغة: السداد: التوسط في العمل.

«وأبشروا»، أي: بالثواب على العمل الدائم وإن قلَّ، والمراد: تبشير من عجز عن العمل بالأكمل بأن العجز إذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص أجره، وأبهم المبشَّر به تعظيماً له وتفخيماً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٤)، ومسلم (٢١٣٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣٧)، وابن حبان (٥٨٤٠) و(٥٨٤٢)، والبيهقي ٩/ ٣٠٦ من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أراد النبي ﷺ أن ينهىٰ عن أن يُسمَّى بيَعْلى وببركة وبأَفلحَ وبيسارٍ=

١٤٦٠٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

أخبرني جابرٌ: أنَّ أميرَ البَعْثِ كان غالباً اللَّيْثِيَّ، وقُطبةُ بن عامرٍ الذي دَخَلَ على رسول الله ﷺ النخلَ وهو محرمٌ ثم خَرَجَ من الباب، وقد تَسَوَّرَ مِن قَبْلُ الجِدارَ، وعبدُالله الله بن أُنَيْس الَّذي سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن ليلةِ القَدْرِ، وقد خَلَت اثنتنان وعشرونَ ليلةً، فقال رسول الله ﷺ: «التَمِسْها في هٰذه السَّبْعِ الأواخِرِ التي بَقِينَ مِن الشَّهرِ»[1].

=وبنافع، وبنحو ذٰلك، ثم رأيته سكت بعدُ عنها، فلم يقل شيئاً، ثم قُبِضَ رسولُ الله ﷺ ولم ينه عن ذٰلك، ثم أراد عمرُ أن ينهىٰ عن ذٰلك، ثم تركه. واللفظ لمسلم، وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٣٩) من طريق وهب بن منبه، عن جابر أنه سمع النبي ﷺ يقول... فذكر نحو حديث ابن لهيعة عن أبي الزبير.

وسيأتي مختصراً برقم (١٥١٦٤) من طريق سفيان عن أبي الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٦-٦٦٧، وعبد بن حميد (١٠١٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٣)، وأبو داود (٤٩٦٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣٩) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر.

قوله: «زجرت»، أي: نهيتُ عن التسمية بهٰذه الأسماء المؤدِّية إلى جواب قبيح، وقد جاء النهي عن أمثال هٰذه الأسماء، وكأنه ما بلغَ جابراً، ثم النهي للتنزيه، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير في قوله: «قد جاء النهي» إلى حديث سمرة بن جندب عند مسلم (٢١٣٦) و(٢١٣٧) عن النبي ﷺ قال: «لا تُسمِّ غُلامَك رباحاً، ولا يساراً، ولا أفلحَ، ولا نافعاً». وسيأتي في مسنده ٥/٧.

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة. =

١٤٦٠٨- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ أَنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا تَغَوَّطَ أَحدُكم، فَلْيَمْسَحْ ثلاثَ مَرَّاتٍ»[1].

= أما قوله: «إن أمير البعث كان غالباً الليثي»، فلم يبيِّن وِجْهة هٰذا البعث الذي كان عليه غالبٌ الليثي، وقد بعثه النبي ﷺ مرة إلى بني الملوّح بالكديد، وبعثه عام الفتح بين يديه ليسهِّل له الطريق ويكون له عيناً، انظر «الإصابة» ٥/ ٣١٦ و٣١٧.

وأما قصة قُطْبة بن عامر، فقد أخرج الحاكم ١/ ٤٨٣ من طريق عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، قال: كانت قريش يُدْعَونَ الحُمْسَ، وكانوا يدخلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصار وسائر العرب لا يدخلون من الأبواب في الإحرام. فبينما رسول الله ﷺ في بستان فخرج من بابه، وخرج معه قطبة بن عامر الأنصاري، فقالوا: يا رسول الله إن قطبة بن عامر رجل فاجر، إنه خرج معك من الباب، فقال: «ما حملك على ذٰلك؟»، قال: رأيتك فعلتَ ففعلتُ كما فعلتَ، فقال: «إني أحمسي»، قال: إن ديني دينك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وليس البرُّ بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البرَّ من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها﴾ [البقرة: ١٨٩]. وإسناده قوي على شرط مسلم.

وانظر «تفسير» الطبري ٢/ ١٨٦-١٨٩.

وأما قصة عبدالله بن أُنيس فقد أخرجها الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٥ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وسيأتي عن عبدالله بن أُنيس في مسنده ٣/ ٤٩٥، وحديثه حسنٌ.

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٩٩)، وهو متفق عليه.

تَسوَّر، أي: ارتفع فوق الجدار.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة -وهو عبدالله الحَضْرمي أبو عبدالرحمٰن المصري- فهو سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى =

١٤٦٠٩- حدثنا حَسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً رضي الله عنه عن السُّجودِ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُ أَن يُعتَدَل في السُّجودِ، ولا يَسْجُدَ الرَّجلُ وهو باسِطٌ ذِراعَيْه[1].

١٤٦١٠- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر أَن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الشَّيطانَ إذا سَمِعَ نِداءَ الصَّلاةِ، فَرَّ بُعْدَ ما بينَ الرَّوْحاءِ والمَدِينةِ له ضُراطٌ»[2].

١٤٦١١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: أَسَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول في كَثْرَةِ خُطَا الرجل إلى المسجدِ شيئاً؟ فقال: هَمَمْنا أن ننتقلَ من دُورنا إلى المدينةِ لِقُرْبِ المسجدِ، فزَجَرَنا رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك[3]، وقال: «لا تُعْرُوا المَدِينةَ، فإنَّ لَكُم فَضِيلَةً على مَن عِندَ المَسجدِ بِكُلِّ خُطْوةٍ

=الأشيب، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وانظر (١٤١٢٨).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف.

ومعنى قوله: «لا يسجد الرجل وهو باسطٌ ذراعيه» النهي عن افتراش الذراعين عند السجود كافتراش الكلب، وهو ما سلف في حديث أبي سفيان، عن جابر نصاً برقم (١٤٢٧٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وقد سلف برقم (١٤٤٠٤) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

(٣) قوله: «عن ذٰلك» ليس في (ظ٤).

دَرَجَةً»[1].

١٤٦١٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَيْرُ ما رُكِبَتْ إليهِ الرَّواحِلُ، مَسجِدُ إبراهيمَ ومَسجِدِي»[2].

١٤٦١٣- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى أن يُسْتَنْجَى ببَعْرةٍ أو بعَظْمٍ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٠٥٨) من طريق ابن أبي ليلى، ومسلم (٦٦٤) من طريق زكريا بن إسحاق، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٥٦٦).

ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٠٣٣).

قوله: «لا تُعْروا المدينة»، أي: لا تتركوا أطرافها خاليةً من الناس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وأخرجه البزار (١٠٧٥ - كشف الأستار) من طريق إسماعيل ابن أبي أويس، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٦) من طريق عبدالعزيز الأوسي، كلاهما عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. وعبدالرحمٰن بن أبي الزناد حسن الحديث.

وسيأتي برقم (١٤٧٨٢) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، وإسناده صحيح، ورواية أبي الزبير عن جابر في حديث الليث بن سعد محمولة على السماع.

قوله: «مسجد إبراهيم»، أي: المسجد الحرام أو البيت العتيق كما في رواية الليث.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وسيأتي برقم (١٤٦٩٩) و(١٥١٢٣) من طريق زكريا بن إسحاق، عن أبي =

١٤٦١٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

حدثني جابرُ بن عبدِالله: أنَّ رسول الله ﷺ أَمَرَ عمرَ بن الخَطَّاب زَمانَ الفَتْح أن يأتيَ البيتَ، وهو بالبَطْحاءِ، فيَمْحُوَ كلَّ صورةٍ فيه، ولم يَدْخُلْه حتى مُحِيَتْ كلُّ صورةٍ فيه[1].

١٤٦١٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن المُهَلِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مُهَلُّ أَهلِ المَدينةِ من ذي الحُلَيْفَةِ، ومُهَلُّ أَهلِ الطَّرِيقِ الأخرى من الجُحْفَةِ، ومُهلُّ أَهلِ العِراقِ من ذاتِ عِرْقٍ، ومُهَلُّ أَهلِ نَجْدٍ من قَرْنٍ، ومُهَلُّ أَهلِ اليمنِ مِن يَلَمْلَمَ»[2].

=الزبير أنه سمع جابراً، فذكر. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من نسخة (ظ٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وقد سلف برقم (١٤٥٩٦) بأطول مما هنا من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً. وإسناده صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه البيهقي ٥/٢٧ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقد قوى أهل العلم رواية عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة، فالإسناد حسن من طريقه.

وسلف برقم (١٤٥٧٢) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، وإسناده صحيح.

١٤٦١٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر: أنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّمَ ما بينَ حَرَّتَيِ المدينةِ، لا يُقْطَعُ منها شجرةٌ إلا أن يَعلِفَ الرجلُ بعيرَه[1].

٣/٣٣٧

١٤٦١٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «كَبِّروا على مَوْتاكُم بالليلِ والنَّهارِ أَربَعَ تَكْبِيراتٍ»[2].

١٤٦١٨- حدثنا حسنُ بن موسى الأَشْيَبُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وسيأتي من هٰذا الطريق مطولاً برقم (١٥٢٣٣)، وانظر تخريجه وشواهده هناك.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبدالله الحضرمي المصري- سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى الأشيب البغدادي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٦٠) من طريق عمرو بن هشام البيروتي، عن ابن لهيعة، به. ولفظه: «صلوا على موتاكم بالليل والنهار، الصغير والكبير، الذكر والأنثى أربعاً».

وسيأتي الحديث عن موسى بن داود الضبي، عن ابن لهيعة برقم (١٤٧٦٦).

والتكبير على الميت أربع تكبيرات ثابت من فعله ﷺ من حديث جابر، كما سيأتي برقم (١٤٨٨٩)، وهو متفق عليه، ولفظه: أن رسول الله ﷺ صلى على أَصْحَمَة النجاشي، فكبر عليه أربعاً.

وعن أبي هريرة أيضاً، سلف برقم (٧١٤٧).

وعن ابن عباس أيضاً عند البخاري (١٣١٩)، ومسلم (٩٥٤).

عن جابر أنه قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ الجَمْرَة على بعيرِه بحصى الخَذْفِ، وهو يقول: «لِتَأخذُوا مَناسِكَكُم، فإنِّي لا أَدْرِي لَعَلِّي لا أَحُجُّ بعدَ حِجَّتي هٰذِه»[1].

١٤٦١٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن قالَ حينَ يُنادِي المُنادِي: اللهُمَّ رَبَّ هٰذِه الدَّعْوَةِ التَّامَّة، والصَّلاةِ النَّافِعَةِ[2]، صَلِّ على محمدٍ، وارْضَ عنه رِضاً لا سَخَطَ بَعْدَه، اسْتَجَابَ الله له دَعْوَته»[3].

١٤٦٢٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر: أنَّ راهباً أَهْدى لرسولِ الله ﷺ جُبَّةَ سُنْدُسٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع. وانظر (١٤٤١٩) و(١٤٥٥٣).

(٢) في (ظ٤): القائمة، وكتب فوقها: النافعة.

(٣) إسناده ضعيف.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩٦) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد -وفيه عنده: «... والصلاة القائمة» بدل قوله: «والصلاة النافعة».

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الأوسط» (١٩٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن عبدالله بن لهيعة، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي الزبير إلاّ ابن لهيعة، ولا يروى عن جابر إلا بهٰذا الإسناد.

وصح الدعاء بعد الأذان بغير هٰذا اللفظ من طريق محمد بن المنكدر، عن جابر، وسيأتي برقم (١٤٨١٧).

فَلَبِسَها رسولُ الله ﷺ ثم أَتى البيتَ، فوَضَعَهَا، وأَحسَّ بوَفْدٍ أَتَوْه، فأَمَرَه عمرُ أن يَلبَسَ الجُبَّةَ لقُدوم الوفدِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ لنا لِباسُها في الدُّنيا، ويَصْلُحُ لنا في الآخِرَةِ، ولٰكِنْ خُذْها يا عمرُ» فقال: تكرَهُها وآخُذُها! فقال: «إنِّي لا آمُرُكَ أَنْ تَلْبِسَها، ولٰكِنْ أَرْسِلْ بها إلى أرضِ فارِسَ فتُصِيبُ بها مالاً». فأَرسَلَ بها رسولُ الله ﷺ إلى النَّجاشيِّ، وكان قد أَحسَنَ إلى مَن فَرَّ إليه من أصحابِ رسول الله ﷺ[1].

١٤٦٢١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى رسول الله ﷺ يَستَطعِمُه، فأَطْعَمَه رسولُ الله ﷺ وَسْقَ شعيرٍ، فما زال الرجلُ يَأكُلُ منه هو وامرأتُه ووَصِيفٌ لهم حتى كالُوه، فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ لَمْ تَكِيلُوه، لأَكَلْتُم مِنْه، ولَقَامَ لكم»[2].

---

(١) إسناده ضعيف. وسيأتي برقم (١٤٧٣٨) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة.

وقد صحَّ بغير هٰذا اللفظ في قصة الجُبَّة التي أهداها النبي ﷺ لعمر، سيأتي برقم (١٥١٠٧) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير.

والسُّنْدُس: ما رقَّ من الحرير.

(٢) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه معقل بن عبيدالله الجزري عند مسلم والبيهقي، لكن يبقى في الإسناد عنعنة أبي الزبير.

وأخرجه مسلم (٢٢٨١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١١٤ من طريق معقل ابن عبيدالله الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر. ووقع عنده: وضيفهما، مكان قوله: ووصيف لهم! والوصيف: الخادم. =

١٤٦٢٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: أَبْصَرَت رسولَ الله ﷺ صَلَّى راكباً؟ فقال: نَعَم، ثم أَتاهُ رجلٌ قد اشْتَرى ناقةً لِيَدْعُوَ الله عزَّ وجَلَّ عليها، فكَلَّمَ رسولَ الله ﷺ، فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ حتى سَلَّمَ، ثم دَعا له[1].

١٤٦٢٣- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ كان أشدَّ الناس تَخْفيفاً في الصلاةِ[2].

= وسيأتي الحديث برقم (١٤٧٤١) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة. وانظر ما سلف برقم (١٤٦٦٤).

وروي نحوه عن ابن لهيعة، عن يونس بن يزيد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن الحارث، عن جده نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب. أخرجه الحاكم ٣/ ٢٤٦، وعنه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ١١٤.

قوله: «ولقام لكم»، أي: دامَ.

(١) إسناده ضعيف لأجل ابن لهيعة -وهو عبدالله الحضرمي المصري- فهو سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى البغدادي الأَشْيَب، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وصلاته ﷺ على الراحلة راكباً ثابت من حديث أبي الزبير، عن جابر. انظر (١٤١٥٦)، وما سوى ذٰلك فقد تفرد به ابن لهيعة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وسيأتي برقم (١٤٦٥٥) و(١٤٧٤٨).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١١٩٦٧)، وهو حديث =

١٤٦٢٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن خافَ مِنكُم أنْ لا يَقُومَ باللَّيلِ[1]، فَلْيُوتِرْ ثم يَنامُ، ومَنْ طَمعَ مِنكُم بِقيامٍ، فَلْيوتِرْ من[2] آخِرِ اللَّيلِ، فإنَّ قِرَاءَة آخِرِ اللَّيلِ مَحْضُورةٌ، وذٰلكَ أَفضلُ»[3].

١٤٦٢٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «إذا بَصَقَ أَحَدُكم، فلا يَبْصُقْ عن يَمِينِه، ولا بينَ يَدَيْهِ، وَلْيَبْصُقْ عن يَسارِه، أو تَحْتَ قَدَمِه»[4].

١٤٦٢٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكْثِرُوا من هٰذِه النِّعالِ، فإنَّه لا يَزَالُ أَحَدُكم راكِباً إذا انْتَعَلَ».

= صحيح متفق عليه.

وآخر من حديث أبي واقد الليثي، سيأتي ٥/٢١٩، وإسناده حسن في الشواهد.

(١) في (ظ٤): الليلَ.

(٢) لفظة «من» ليست في (ظ٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، وانظر (١٤٢٠٧).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة لكنه متابع فيما سلف برقم (١٤٤٧٠)، وفيما يأتي برقم (١٥٢٦٠)، إلا أن أبا الزبير لم يصرح في هٰذه المواضع بسماعه من جابر.

حدثنا عبدُالله: قال أَبي: وفي موضع آخرَ:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في غَزْوَةٍ غَزَاها: «اسْتَكْثِرُوا مِن النِّعالِ، فإنَّ الرَّجلَ لا يَزالُ راكِباً ما انْتَعَلَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة، لكنه قد توبع كما سيأتي، وبقي في الإسناد عنعنة أبي الزبير، فإنه لم يصرِّح بسماعه هٰذا الحديث من جابر في أيٍّ من المصادر التي خرَّجته، ومع ذلك فقد ارتضاه الإمام مسلم فخرَّجه في «صحيحه» وكذا ابن حبان.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٦) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٠٠)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٠-٥٠١، وابن حبان (٥٤٥٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/ ٤٢٥ من طريق معقل بن عبيدالله، وأبو داود (٤١٣٣)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠١، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٦) و(٨٥٧٦) من طريق موسى بن عقبة، وأبو عوانة ٥/ ٥٠١، وابن حبان (٥٤٥٧) من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به -ولم يصرح أبو الزبير بسماعه من جابر.

وسيأتي برقم (١٤٨٧٤) عن قتيبة، عن ابن لهيعة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٤، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤١٩ من طريق النضر بن شميل، عن مُجَّاعة بن الزبير، عن الحسن، عن جابر. ومجَّاعة هٰذا قال أحمد: لم يكن به بأس في نفسه، وضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: هو ممن يحتمل ويكتب حديثه. قلنا: وقد خولف كما سيأتي، والحسن البصري لم يسمع من جابر.

وقد خالف مجاعةَ فيه عبدالصمد بن عبدالوارث، فقد أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩/ ٤٠٤-٤٠٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٥٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤١٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٧٥) من طريق الحسن بن علي الحلواني، عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن مجّاعة بن الزبير، عن الحسن، عن عمران بن الحصين -ولم يصرح الحسن بسماعه من عمران بن حصين. =

١٤٦٢٨- حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، حدثنا محمدُ بن طَلْحةَ، عن الأَعْمَش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «قارِبُوا وسَدِّدُوا، فإنَّه ليس أَحدٌ مِنكُم يُنْجِيهِ عَمَلُه» قالوا: ولا إيَّاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا إيَّايَ، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ الله برِحْمَتِه»(١).

١٤٦٢٩- حدثنا عبدُالله بن الوليدِ، الذي يُقالُ له: العَدَنِيُّ، حدثنا

= وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» (٤٧٤٧)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/١٣٨: وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف.

قوله: «راكباً» قال السندي: أي: كالراكب في حفظ الرِّجل وبُعدها عن مباشرة حرِّ الأرض وبَرْدها.

تنبيه: ليس بعد هٰذا الحديث سقطٌ، وإنما حصل خطأ في ترقيم الأحاديث اكتُشف في المراحل الأخيرة من العمل، فلذٰلك لم نتمكن من إصلاحه، فنعتذر إلى الإخوة القراء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن طلحة -وهو ابن مصرِّف اليامِيُّ-، روى له الشيخان، لكن فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه الدارمي (٢٧٣٣)، ومسلم (٢٨١٧)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٨٨ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وعن أبي سفيان، عن جابر برقم (١٤٩٠١). وسلفت طريق الأعمش هٰذه في مسند أبي هريرة برقم (١٠٤٢٦).

وسيأتي من طريق أبي الزبير، عن جابر برقم (١٥٢٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَقَطَتْ لُقْمةُ أَحَدِكم، فَلْيُمِطْ ما كانَ بها[1] مِن أَذىً، ثُمَّ لِيَأكُلْها ولا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ، ولا يَمْسَح أَحَدُكم يَدَه بالمِنْدِيلِ حتَّى يَلْعَقَ أَصابِعَه، أو يُلْعِقَها، فإنَّه لا يَدْرِي في أيِّ طَعامِه البَرَكةُ»[2].

١٤٦٣٠- حدثنا عبدُالله بنُ الوليدِ، حدثنا سفيانُ، حدثنا جعفرٌ، عن أَبيه ٣/٣٣٨

عن جابر قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ذَكَرَ الساعةَ احمرَّتْ وَجْنَتَاهُ، واشتَدَّ غَضبُه، وعَلاَ صَوتُه، كأنه مُنذِرُ جيشٍ صُبِّحتُم مُسِّيتُم. قال: وكان يقول: «أنا أَوْلَى بِالمُؤمِنِينَ مِن أَنْفُسِهِم، ومَن تَرَكَ مالاً، فَلأَهْلِه، ومَن تَرَكَ دَيْناً أو ضَيَاعاً، فإلَيَّ وعليَّ، فأنا[3] أَوْلَى بالمُؤْمِنينَ»[4].

---

(١) في (م): ما عليها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عبدالله بن الوليد العَدَني: صدوق لا بأس به، ومَن فوقه ثقات من رجال الصحيح، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- قد صرح بسماعه من جابر في رواية ابن جريج كما سلف عند الحديث (١٤٢٢١) و(١٤٥٥٢). سفيان: هو الثوري.

(٣) في (م) و(ق) ونسخة على هامش (س): وأنا.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عبدالله بن الوليد العَدَني، ومن فوقه ثقات من رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، وجعفر: هو ابن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق (١٥٢٦٢)، وأبو داود (٢٩٥٤)، وابن=

١٤٦٣١- حدثنا يونسُ وغيرُه، قالا: حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زيدٍ- حدثنا مُجالِدٌ، عن عامرٍ الشَّعْبي

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسأَلُوا أَهلَ الكِتابِ عن شيءٍ، فإنَّهم لَنْ يَهْدُوكُم وقَدْ ضَلُّوا، فإنَّكُم إمَّا أَنْ تُصَدِّقُوا بباطِلٍ، أَو تُكَذِّبُوا بِحَقٍّ، فإنَّه لَوْ كانَ موسى حَيّاً بينَ أَظْهُرِكم، ما حَلَّ له إلاَّ أَنْ يَتْبَعَنِي»[1].

= خزيمة (١٧٨٥)، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٢٩، وابن حبان (٣٠٦٢)، والحاكم ٤/٥٢٣، والبيهقي ٣/٢٠٧ و٦/٣٥١، والبغوي (٤٢٩٥) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٣٣٤).

قوله: «صُبِّحتُم»، قال السندي: على بناء المفعول مشدَّداً، وكذا «مُسِّيتُم»، أي: صبَّحتكم الساعةُ، والمراد بيان القُرب.

تنبيه: بانتهاء هٰذا الحديث انتهت نسخة الظاهرية التي بين أيدينا من مسند جابر.

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه البزار (١٢٤-كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٠-١١، وفي «الشعب» (١٧٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٥٦) من طريق هشيم، عن مجالد. -وفيه قصة لعمر بن الخطاب، وانظر تمام تخريجه هناك.

وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (١٠١٥٨) و(١٩٢٠٩) عن ابن جريج، قال: حُدِّثت عن زيد بن أسلم أن النبي ﷺ قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم وقد أضلُّوا أنفسهم». وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام =

١٤٦٣٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زيدٍ-، عن عَمْرو بن دينارٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كَسَعَ رجلٌ من المُهاجِرينَ رجلاً من الأنصارِ، فاجتَمَعَ قومُ ذا وقومُ ذا، وقال هٰؤُلاءِ: يا لَلْمُهاجِرينَ! وقال هٰؤُلاءِ: يا لَلأنصارِ! فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «دَعُوها، فإنَّها مُنْتِنةٌ» ثم قال: «ألا ما بالُ دَعْوَى أَهلِ الجاهِلِيَّةِ، أَلا ما بالُ دَعْوى أَهلِ الجاهِلِيَّةِ؟!»[1].

=الواسطة بين ابن جريج وزيد بن أسلم، ولإرساله، فإن رواية زيد بن أسلم عن النبي ﷺ مرسلة.

وأخرج عبد الرزاق أيضاً (١٠١٦٢) و(١٩٢١٢) من طريق عمارة بن عمير، عن حريث بن ظهير، قال: قال عبد الله: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلُّوا، فتكذِّبوا بحقٍّ، وتصدِّقوا الباطل... وإسناده -على وقفه- ضعيف لجهالة حريث بن ظهير.

وأخرج البخاري في «صحيحه» (٢٦٨٥) عن ابن عباس قال: يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أُنزل على نبيه ﷺ أحدثُ الأخبار بالله تقرؤُونه لم يُشَبْ؟ وقد حدَّثكم الله أن أهل الكتاب بدَّلوا ما كتب اللهُ وغيَّروا بأيديهم الكتابَ فقالوا: هو من عندالله ليشتروا به ثمناً قليلاً! أفلا ينهاكم بما جاءكم من العلم عن مُساءَلتهم؟ لا والله ما رأينا منهم رجلاً قطُّ يسألُكم عن الذي أُنزِل عليكم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٥٩) عن خلف بن هشام، و(١٩٨٦) عن عبيد الله بن عمر القواريري، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٠٤١)، والبخاري (٣٥١٩)، ومسلم (٢٥٨٤) (٦٤)، والطبري في «تفسيره» ٢٨/ ١١٢ و١١٣، وأبو عوانة في البر والصلة =

١٤٦٣٣- حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زيدٍ-، عن عاصمٍ، عن الشَّعْبي

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنْكَحُ المَرأةُ على عَمَّتِها، ولا على خالَتِها، ولا المَرأةُ على ابنَةِ أَخِيها، ولا على ابنةِ أُخْتِها»[1].

= كما في «الإتحاف» ٣/٢٩٦-٢٩٧ من طرق عن عمرو بن دينار، به -وزادوا فيه غير مسلم قصة عبدالله بن أُبي ابن سَلول بنحو ما سيأتي عند المصنف برقم (١٥٢٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار.

وسيأتي الحديث أيضاً برقم (١٥١٢٩) من طريق سعيد بن زيد أخي حماد عن عمرو بن دينار.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شَراحِيل.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٧)، وعبدالرزاق (١٠٧٥٩)، وابن أبي شيبة ٤/٢٤٥-٢٤٦، والبخاري (٥١٠٨)، والنسائي ٦/٩٨، وابن حبان (٤١١٤)، والبيهقي ٧/١٦٦ من طرق عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد -جميعهم دون قوله: «ولا المرأة على ابنة أخيها، ولا على ابنة أختها».

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» بشرح علي القاري ص٢٥٥ عن الشعبي، عن جابر وأبي هريرة.

وقد سلف من طريق الشعبي عن أبي هريرة وحده برقم (٩٥٠٠).

وأخرجه النسائي ٦/٩٨ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٩٩) عن عبدة بن سليمان، عن عاصم الأحول.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨١) ضمن حديث طويل، وانظر تتمة شواهده هناك.

١٤٦٣٤- حدثنا يونسُ، حدثنا عبدُالعزيز بن عبدِالله بن أبي سَلَمة، عن محمدِ بن المُنكَدِر

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وحَوَارِيَّ الزُّبَيرُ»[1].

سمعتُ سفيانَ بن عُيَينةَ يقول: الحَوَاريُّ: يعني النَّاصرِ.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثاني والعشرون من:

«مسند الإمام أحمد ابن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والعشرون وأولُه:

١٤٦٣٥ - حدثنا يونسُ، حدثنا حماد. . .

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٧١٩) عن مالك بن إسماعيل، عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقول سفيان بن عيينة الذي أورده المصنف بإثر الحديث حقُّه أن يكون بإثر حديث سفيان السالف برقم (١٤٢٩٧).

تتمة مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه

١٤٦٣٥- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زيدٍ- قال: سمعتُ عَمْرو بن دينارٍ يقولُ ٣/٣٣٨

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ نَهَى عن كِراءِ الأرضِ[1].

١٤٦٣٦- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ زيدٍ-، حدثنا هشامُ بن عُرْوةَ، عن وَهْب بن كَيْسانَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ٧/٤٨ من طريق عارم محمد بن الفضل، وأبو يعلى (١٩٩٦) عن عبيدالله بن عمر القواريري، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٥٥)، وابن أبي شيبة ٦/٣٤٥، ومسلم ص١١٧٧ (٩٣)، والنسائي ٧/٤٨-٤٩، وأبو يعلى (٢٠٦٤) من طريق سفيان، والنسائي ٧/٤٨ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، والطحاوي ٤/٣٣ و١١١ من طريق إبراهيم بن ميسرة، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، به، بلفظ: نهى عن المخابرة. والمخابرة: كراء الأرض بالثلث والربع.

وسلف بلفظ النهي عن المخابرة برقم (١٤٣٥٨) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه مسلم ص١١٧٨ (٩٩) من طريق النعمان بن أبي عياش، ومسلم ص١١٧٦ (٧٨)، والنسائي ٧/٣٧، وأبو يعلى (١٩٩٧) من طريق عطاء بن أبي رباح، والدارقطني ٣/٣٦ من طريق محمد بن المنكدر، ثلاثتهم عن جابر. بلفظ النهي عن كراء الأرض.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥١٨٢) عن سريج بن النعمان، عن حماد بن زيد.

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْيا أَرْضاً مَيْتَةً، فهي له، وما أَكَلَتِ العافِيةُ، فهو له صَدَقَةٌ».

فقال رجلٌ: يا أبا المُنْذِر -قال أبو عبد الرحمٰن: أبو المنذرِ هشامُ بن عُرْوةَ- ما العافِيةُ؟ قال: ما اعتَفَاها[1] من شيءٍ[2].

١٤٦٣٧- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ سَلَمَة-، عن عمَّار بن أبي عمَّار

عن جابر قال: أَتاني النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ، فأَطعَمْتُهم رُطَباً، وأَسقَيْتُهم ماءً، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰذا مِن النَّعِيمِ الّذي تُسْأَلُونَ عنه»[3].

---

(١) في (م): اعتافها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٦/١٤٨ من طريق محمد بن عبيد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٢٨١ من طريق خلف بن هشام، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

والعافية والعافي: كل طالب رزق من إنسانٍ أو بهيمةٍ أو طائر، وجمعها العوافي، يقال: عفوتُه واعتفيته، أي: أتيتُ أطلبُ معروفه.

وانظر (١٤٢٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٩)، وأبو يعلى (١٧٩٠)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٢٨٦، وابن حبان (٣٤١١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٦٠٠) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٧٨٦) وضمن حديث مطول برقم (١٥٢٠٦).

وفي الباب عن أبي عسيب، سيأتي ٥/٨١.

وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٣٨)، وابن ماجه (٣١٨٠).

١٤٦٣٨- حدثنا شاذانُ أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شريكٌ، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل

عن جابر بن عبدِالله قال: لمَّا أرادَ رسول الله ﷺ أن يُخَلِّفَ عليّاً، قال له عليٌّ: ما يقولُ الناس فيَّ إذا خَلَّفْتَنِي؟ قال: فقال: «أَما تَرْضَى أَنْ تكونَ منِّي بِمَنْزِلةِ هارونَ مِن موسى؟ إلاَّ أنَّه ليسَ بَعْدي نَبِيٌّ» أو «لا يكونُ بَعْدِي نَبِيٌّ»[1].

١٤٦٣٩- حدثنا حَسَن، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ فَضْلِ الماءِ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، سيىء الحفظ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذاك القوي.

وأخرجه الترمذي (٣٧٣٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٦٣)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦١)، وإسناده حسن في الشواهد.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٧٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أسماء بنت عميس، سيأتي ٦/٣٦٩، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب: وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس، وقد صرح بسماعه من جابر في بعض طرق حديث ابن جريج. وسيأتي مكرراً برقم (١٤٦٤٤).

وأخرجه الحاكم ٢/٦١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن حماد، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٥٤، ومسلم (١٥٦٥) (٣٤)، وابن ماجه =

١٤٦٤٠- حدثنا حسنٌ وموسى بن داودَ، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن بَيْعِ[1] الأرضِ البَيْضاءِ سنتين أو ثلاثاً[2].

= (٢٤٧٧)، وابن الجارود (٥٩٥)، وابن حبان (٤٩٥٣)، والبيهقي ٦/ ١٥ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه ضمن حديثٍ: مسلمٌ (١٥٦٥) (٣٥)، والنسائي ٧/ ٣١٠، والبيهقي ٥/ ٣٣٩ و٦/ ١٥ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به. وهٰذا نصه: نهىٰ رسول الله ﷺ عن بيع ضِرابِ الجمل، وعن بيع الماءِ، وبيع الأرض للحَرْث، يبيع الرجل أرضه وماءَه، فعن ذٰلك نهىٰ النبي ﷺ.

وأخرجه النسائي ٧/ ٣٠٦-٣٠٧ من طريق أيوب، عن عطاء، عن جابر. وإسناده قوي.

وسيأتي برقم (١٤٨٤٢) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٢٤)، ولفظه مرفوعاً: «لا يُمنَع فضل الماء ليمنع به الكلأ». وانظر شرحه هناك.

(١) في (ق) ونسخة في هامش (س): عن كراء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر في حديث ابن جريج عند ابن حبان. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفِي.

وأخرجه الدارمي (٢٦١٧)عن أبي نُعيم الفضل بن دكين، ومسلم ص١١٧٨ (١٠٠) من طريق يحيى بن يحيى، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٥٧) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي برقم (١٥٢٥٢) عن موسى بن داود.

قوله: «بيع الأرض البيضاء»، قال السندي: أي: كراء الأرض الخالية عن الأشجار والزروع.

١٤٦٤١- حدثنا حَسَن وأحمدُ بن عبدِ الملك، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر -قال أحمدُ في حديثه: حدثنا أبو الزُّبَير عن جابر- قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بأبي قُحافَةَ -أو جاءَ عامَ الفَتْح- ورأسُه ولِحْيتُه مثلُ الثَّغَامِ- أو مثلُ الثَّغَامة-. قال حسنٌ: فأَمَرَ به إلى نسائِه قال: «غَيِّروا هٰذا الشَّيْبَ».

قال حسنٌ: قال زُهَير: قلتُ لأبي الزُّبَير: أقال: جَنِّبُوه السَّوادَ؟ قال: لا[1].

١٤٦٤٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهيرٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: أَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ وهو مُنطلِقٌ إلى بَني المُصْطَلِقِ، فأَتَيتُه وهو يُصَلِّي على بَعِيرِه، فكَلَّمْتُه، فقالَ بِيَدِه هٰكذا- وأَشارَ زهيرٌ بكَفِّه-، ثم كَلَّمْتُه، فقالَ بيَدِه هٰكذا، وأنا أَسْمَعُه يَقْرَأُ، ويُومِىءُ برَأْسِه، فلمَّا فَرَغَ، قال: «ما فَعَلْتَ في ٣/٣٣٩

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة حسن -وهو ابن موسى الأشيب-، وأما متابعه أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري دون مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٥٣)، ومسلم (٢١٠٢) (٧٨)، وأبو عوانة ٥/٥١٢-٥١٣ و٥١٣، والبغوي في «الجعديات» (٢٧٤٦) من طرق عن زهير ابن معاوية، عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد- ورواية الطيالسي مختصرة.

قلنا: قد ثبت قوله ﷺ: «جنِّبوه السَّواد» في حديث أبي الزبير من غير طريق زهير بن معاوية عنه، فقد ثبت في حديث ابن جريج وليث بن أبي سليم وغيرهما، انظر الحديث السالف برقم (١٤٤٠٢).

الذي أَرْسَلْتُك له؟ فإنه لم يَمْنَعْني أَن أُكَلِّمَك إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي»[1].

١٤٦٤٣- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا حسنُ بن صالحٍ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن كانَ له إمامٌ، فقِراءَتُه له قِراءَةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أبا الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. حسن: هو ابن موسى الأَشيب البغدادي، وزهير: هو ابن معاوية الجُعْفي الكوفي.

وسلف برقم (١٤٣٤٥) عن هاشم بن القاسم، عن زهير.

(٢) حسن بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حسن بن صالح -وهو حسن بن صالح بن صالح بن حي- لم يسمعه من أبي الزبير، بينهما فيه جابر بن يزيد الجعفي كما سيأتي، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٧٧ عن مالك بن إسماعيل، عن حسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٧، والدارقطني ١/٣٣١، وابن عدي ٢/٥٤٢، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٤٤) و(٣٩٥) من طرق عن الحسن بن صالح، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه الطحاوي ١/٢١٧، وابن عدي ٦/٢١٠٧، والدارقطني ١/٣٣١، والبيهقي في «السنن» ٢/١٦٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٤٣) و(٣٤٥) من طريق إسحاق بن منصور، والدارقطني ١/٣٣١، والبيهقي في «القراءة» (٣٤٥) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن الحسن بن صالح، عن الليث بن =

. . . . . .

= أبي سليم وجابر بن يزيد الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر. وجابر الجعفي والليث ضعيفان.

قال ابن عدي: وهٰذا معروف بجابر الجعفي، عن أبي الزبير، يرويه عنه الحسن بن صالح، إلا أن إسحاق بن منصور السلولي ويحيى بن أبي بكير رويا عن الحسن بن صالح، عن ليث وجابر فجمعا بينهما.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٤٠٢، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٩)، والبيهقي في «القراءة» (٣٤٦) من طريق سهل بن العباس المروزي، عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب السختياني، عن أبي الزبير، عن جابر. قال الدارقطني: وسهل ابن العباس، متروك.

وأخرجه البيهقي في «القراءة» (٣٤٧) و(٣٤٨) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر. وابن لهيعة سيىء الحفظ، وفي إسناده أيضا محمد بن أشرس، وهو متروك الحديث.

وأخرج نحوه الطحاوي ١/ ٢٢٨، والدارقطني ١/ ٣٢٧، والبيهقي في «القراءة» (٣٤٩) من طريق يحيى بن سلام، عن مالك بن أنس، عن وهب بن كيسان، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج، إلا أن يكون وراء إمام»، وقال الدارقطني: يحيى بن سلام ضعيف، والصواب موقوف. ثم ساقوه من طرق أخرى عن جابر موقوفاً.

قلنا: وهو في «الموطأ» ١/ ٨٤ عن وهب بن كيسان، عن جابر موقوفاً، وإسناده صحيح.

وأخرجه البيهقي من طريقه في «السنن» ٢/ ١٦٠. قال البيهقي: هٰذا هو الصحيح عن جابر من قوله غير مرفوع، وقد رفعه يحيى بن سلام وغيره من الضعفاء عن مالك، وذاك مما لا يحل روايته على طريق الاحتجاج به، وقد يشبه أن يكون مذهب جابر في ذٰلك ترك القراءة خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة دون ما لا يجهر، فقد روى يزيد الفقير عن جابر قال: كنا نقرأ في الظهر والعصر خلف الإمام في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة، وفي =

. . . . . .

= الأخريين بفاتحة الكتاب، وكذلك يشبه أن يكون مذهب ابن مسعود.

وأخرجه البيهقي في «القراءة» (٣٥٠) و(٣٥٢) و(٣٥٣) من طرق أخرى عن مالك، به. مرفوعاً. وضعف أسانيدها.

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» ص٣٠٧، ومن طريقه أبو يوسف القاضي في كتاب «الآثار» (١١٣)، ومحمد بن الحسن في «موطئه» (١١٧)، والطحاوي ١/ ٢١٧، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧، والدارقطني ١/ ٣٢٣ و٣٢٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥٩، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٣٤) و(٣٣٥) عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، عن جابر -وزاد بعضهم فيه قصة. قال البيهقي في «السنن»: هٰكذا رواه جماعة عن أبي حنيفة موصولاً، ورواه عبد الله بن المبارك مرسلاً دون ذكر جابر وهو المحفوظ.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٥، ومن طريقه البيهقي في «القراءة» ص١٥٠ من طريق أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر. بزيادة أبي الوليد بين عبد الله بن شداد وبين جابر. وقال الدارقطني: أبو الوليد مجهول. ورجَّح البيهقي هٰذه الرواية على سابقتها.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٥، والبيهقي في «القراءة» (٣٣٨) من طريق يونس بن بكير، عن أبي حنيفة والحسن بن عمارة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن جابر. وقال الدارقطني: الحسن بن عمارة متروك الحديث. وذكر جماعة ممن رووه عن موسى بن أبي عائشة، وقال: رووه عنه، عن عبد الله بن شداد مرسلاً، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

وأخرجه ابن عدي ٢/ ٧٠٦ من طريق يونس بن بكير وطاهر بن مدرار، عن الحسن بن عمارة وحده، به. وقال: وهٰذا لم يوصله -فزاد في إسناده جابراً- غير الحسن بن عمارة وأبي حنيفة، وبأبي حنيفة أشهر منه بالحسن بن عمارة، وقد رَوَى هٰذا الحديثَ عن موسى بن أبي عائشة غيرُهما فأرسلوه. وذكر بعضَ الذين ذكرهم البيهقي والدارقطني وغيرهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٦ عن شريك بن عبد الله النخعي وجرير بن =

. . . . . .

= عبد الحميد، ومحمد بن الحسن في «موطئه» (١٢٤) عن إسرائيل بن يونس، والطحاوي ١/ ٢١٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، وابن عدي ٧/ ٢٤٧٧ من طريق جرير بن عبدالحميد وسفيان بن عيينة وشعبة، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٠، وفي «القراءة» (٣٣٦) و(٣٣٧) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان وشعبة وأبي حنيفة، سبعتهم (إسرائيل وشريك وجرير والثوري وابن عيينة وشعبة وأبو حنيفة) عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله ابن شداد، مرسلاً. وقال البيهقي: وكذلك رواه علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، وكذلك رواه غيره عن سفيان بن سعيد الثوري وشعبة ابن الحجاج، وكذلك رواه منصور بن المعتمر وسفيان بن عيينة وإسرائيل بن يونس وأبو عوانة وأبو الأحوص وجرير بن عبد الحميد وغيرهم من الثقات الأثبات، ورواه الحسن بن عمارة عن موسى موصولاً، والحسن بن عمارة متروك، ونقل ابن عدي عن المقرىء، عن أبي حنيفة قوله: أنا بريء من عهدته.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢١٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن رجل من أهل البصرة، عن رسول الله ﷺ. وإسناده ضعيف لجهالة الرجل البصري.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٤٠٢، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٩) من طريق سهل بن العباس المروزي، عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن أبي الزبير وسهل متروك.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة، أوردها البيهقي في كتابه «القراءة خلف الإمام» ص١٤٧ وما بعدها، وأعلَّها كلها، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/ ٢٣٢ وأشار إلى هٰذه الطرق: كلها معلولة.

وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩١٦): أخبرنا أبو عبد الله الحافظ (وهو الحاكم) قال: سمعت سلمةَ بن محمد الفقيه يقول: سألت أبا موسى الرازي الحافظ عن الحديث المرويِّ عن النبي ﷺ: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»، فقال: لم يصحَّ فيه عندنا عن النبي ﷺ شيء، إنما اعتمد =

١٤٦٤٤- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ فَضْلِ الماءِ[١].

١٤٦٤٥- حدثنا أَسودُ، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ[٢]، عن محمد بن عليٍّ

عن جابر بن عبد الله قال: غَزَوْنا مع رسول الله ﷺ فأَصَبْنا جَرَاداً، فأَكَلْناه[٣].

= مشايخُنا فيه على الروايات عن علي وعبد الله بن مسعود والصحابة. قال أبو عبد الله: أعجبني هٰذا لمَّا سمعتُه، فإن أبا موسى أحفظ من رَأَيْنا من أصحاب الرأي على أَديم الأرض.

قلنا: لكن هٰذه الطرق وإن كانت لا تخلو من ضعف يتقوى بها الحديث ويعتضد، لا سيما أن مرسل عبد الله بن شداد صحيح من غير خلاف وأنه يتأيَّد ببعض الطرق المسندة الضعيفة التي سلفت، وبقول جابر بن عبد الله وعبد الله ابن عمر، والمرسل إذا اعتضد بالمسند الضعيف أو يقول صحابي، فإنه يتقوى.

وانظر «نصب الراية» ٢/ ٧ -١٤ وقد سلف الكلام على مسألة القراءة خلف الإمام برقم (٧٢٧٠) فراجعه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٦٣٩).

(٢) قوله: «عن جابر» سقط من (م)، وأثبتناه من (س) و(ق) و«أطراف المسند» ٢/ ٨٣.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفيُّ. محمد بن علي: هو ابن الحسين بن علي أبو جعفر الباقر.

ويشهد له حديث عبد الله بن أبي أوفى مرفوعاً، وسيأتي ٤/ ٣٨٠: غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات نأكل الجراد. وإسناده صحيح.

وجواز أكل الجراد سلف عن ابن عمر مرفوعاً برقم (٥٧٢٣): «أُحلت لنا ميتتان ودمان، فأما الميتتان: فالحوت والجراد، وأما الدمان: فالكبد والطحال».

١٤٦٤٦- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمعَ جابر بن عبد الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُقتَلَ شيءٌ مِن الدَّوَابِّ[1] صَبْراً[2].

١٤٦٤٧- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَيرِ

أَنه سمعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: سمعتُ النبيَّ ﷺ نَهَى أَن يَقْعُدَ الرَّجلُ على القَبْرِ، أَو يُقَصَّصَ، أَو يُبْنَى عليه[3].

١٤٦٤٨- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا ابن جُريجٍ: أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمعَ جابرَ بن عبدِالله يقولُ: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الشِّغَارِ[4].

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): البهائم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم (١٩٥٩)، وأبو عوانة ٥/١٩٧، والبيهقي ٩/٣٣٤ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٩٧٠) (٩٤)، والنسائي ٤/٨٧، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٠، وابن حبان (٣١٦٥)، والبيهقي ٤/٤ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٤٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (١٤١٧)، والبيهقي ٧/٢٠٠ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٤٣).

١٤٦٤٩- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن أَشعثَ بن سَوَّارٍ، عن الحَسَن

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ مَسْجِدَنا هٰذا مُشرِكٌ بَعْدَ عامِنا هٰذا، غيرَ أَهلِ الكِتابِ وخَدَمِهم»[1].

١٤٦٥٠- حدثنا أَسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن عبدِالله بنِ محمد بن عَقيلٍ

عن جابرٍ رَفَعَ الحديث، قال: «أُمِرْتُ أَن أُقاتِلَ الناسَ حتّى يقولوا: لا إلٰه إلاَّ الله، فإذا قالُوها، حُرِّمت عليَّ دِماؤُهم، وأَموالُهم، وعلى الله حِسابُهم» أو«حسابُهم[2] على الله»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر، وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وأشعث بن سوار ضعيفان.

وأخرج عبدالرزاق (٩٩٨٢) و(١٩٣٥٧)، ومن طريقه الطبري ١٠/١٠٨، وأخرجه الطبري أيضاً ١٠/١٠٨ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، كلاهما (عبدالرزاق وحجاج) عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في هٰذه الآية: ﴿إنما المشركون نَجَسٌ فلا يقربوا المسجد الحرام﴾ [التوبة: ٢٨]، قال: لا، إلا أن يكون عبداً أو أحداً من أهل الجزية. وإسناده صحيح على شرط مسلم. وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤/٧٣ في حديث الحسن عن جابر: تفرد به أحمد مرفوعاً، والموقوف أصح إسناداً.

وأخرجه كذٰلك موقوفاً الطبري ١٠/١٠٨ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث المرفوع برقم (١٥٢٢١) عن حسين المروذي، عن شريك.

(٢) في (م) ونسخة في (س): أو وحسابهم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه شريك -وهو ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي-، وهو سيىء الحفظ، لكنه قد توبع. انظر ما سلف =

١٤٦٥١- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخر، فلا يَدْخُلِ الحَمَّامَ إلا بِمِئْزَرٍ، ومَن[1] كان يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، فلا يُدْخِلْ حَلِيلَتَه الحَمَّامَ، ومن كان يَؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فلا يَقْعُدْ على مائدةٍ يُشْرَبُ عليها الخَمْرُ، ومَن كان يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، فلا يَخْلُوَنَّ بامرأةٍ ليسَ مَعَها ذو مَحْرَمٍ منها، فإنَّ ثالِثَهُما الشَّيْطانُ»[2].

=برقم (١٤٥٦٠).

(١) في (م) في هٰذا الموضع والمواضع الآتية: مَنْ، بدون واو.

(٢) حسن لغيره، وبعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو حنيفة في «مسنده» ص١٧٠-١٧١، وأخرجه الدارمي (٢٠٩٢) من طريق الحسن بن أبي جعفر، والنسائي في «المجتبى» ١/١٩٨، وفي «الكبرى» (٦٧٤١)، والحاكم ٤/٢٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٩٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/٢٤٤ من طريق عطاء بن أبي رباح، وابن خزيمة (٢٤٩)، والحاكم ١/١٦٢ من طريق زهير بن معاوية، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٣١) من طريق عباد بن كثير، والخطيب ١/٢٤٤-٢٤٥ من طريق يحيى بن راشد، ستتهم عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٠١)، وأبو يعلى (١٩٢٥) من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاووس، عن جابر. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث طاووس عن جابر إلا من هٰذا الوجه. قلنا: وليث بن أبي سليم ضعيف.

ولقوله: «لا يخلون بامرأة... إلخ». انظر ما سلف برقم (١٤٣٢٤).

ويشهد له بهٰذا اللفظ حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١١٤) =

١٤٦٥٢- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ. وعن خَيْر بن نُعَيم، عن عطاءٍ

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ نَهى عن ثَمَنِ الكلبِ، ونَهى عن ثَمَنِ السِّنَّوْرِ[1].

= و(١٧٧)، وإسناده صحيح.

وحديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٣٤)، وهو متفق عليه.

وفي باب «لا يدخل الحمام إلا بمئزر»، وأيضاً «لا يُدخل حليلته الحمام» عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٥)، وانظر تتمة شواهده هناك، ولا يخلو واحد منها من مقال.

ويشهد لقوله: «لا يقعد على مائدة يشرب عليها الخمر» حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٥). وحديث ابن عمر عند أبي داود (٣٧٧٥)، والبيهقي ٧/ ٢٦٦. وفي إسناديهما ضعف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة، لكنه قد توبع، تابعه معقل بن عبيدالله عند مسلم وغيره كما سيأتي في التخريج وعند الحديث (١٥١٤٨)، وقد صرح أبو الزبير هناك بالتحديث.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦١) من طريق الوليد بن مسلم، والطحاوي ٤/ ٥٢ من طريق عبدالغفار بن داود، و٤/ ٥٣ من طريق عمرو بن خالد، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٥٩)، والدارقطني ٣/ ٧٢ من طريق وهب الله بن راشد أبي زرعة الحجري، أخبرنا حيوة بن شريح، أخبرنا خير بن نعيم، عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور، وهي الهرة. وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه مسلم (١٥٦٩)، وابن حبان (٤٩٤٠)، والبيهقي ٦/ ١٠ من طريق معقل بن عبيدالله الجزري، عن أبي الزبير قال: سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور قال: زجر النبي ﷺ عن ذٰلك. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي ٧/ ١٩٠-١٩١ و٣٠٩ من طريق حجاج بن محمد، والدارقطني ٣/ ٧٣ من طريق عبيدالله بن موسى والهيثم بن جميل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٨ من طريق أبي نعيم، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً. وزادوا في آخره: «إلا كلب صيد». قال النسائي: حديث حجاج عن حماد بن سلمة ليس بصحيح، وقال مرة: منكر. وانظر لهٰذه الزيادة الحديث السالف برقم (١٤٤١٨).

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧٣ من طريق سويد بن عمرو، والبيهقي ٦/ ٦ من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً، وفيه الاستثناء: «إلا كلب صيد».

وأخرجه أبو داود (٣٤٧٩)، والترمذي (١٢٧٩)، وابن الجارود (٥٨٠)، والطحاوي ٤/ ٥٢، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٢٥)، والدارقطني ٣/ ٧٢، والحاكم ٢/ ٣٤، والبيهقي ٦/ ١١ من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي أيضاً من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال الترمذي: هٰذا حديث في إسناده اضطراب، وقد روي هٰذا الحديث عن الأعمش، عن بعض أصحابه، عن جابر. وقال البيهقي: ولعل مسلماً إنما لم يخرجه في الصحيح لأن وكيع بن الجراح رواه عن الأعمش، قال: قال جابر ابن عبد الله فذكره، ثم قال: قال الأعمش: أرى أبا سفيان ذكره. فالأعمش كان يشك في وصل الحديث، فصارت رواية أبي سفيان بذٰلك ضعيفة.

قلنا: وأخرجه من طريق وكيع هٰذه ابن أبي شيبة ٦/ ٤١٤، و١٤/ ٢٠١، وأبو يعلى (٢٢٧٥).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٥٢ من طريق عمر بن حفص، قال: حدثنا أبي، عن الأعمش، قال: حدثني أبو سفيان، عن جابر، أثبته مرة ومرة شك في أبي سفيان، عن النبي ﷺ... فذكره.

والنهي عن ثمن الكلب سلف برقم (١٤٤١١) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن أبي الزبير، واستثنى هناك الكلب المعلَّم. =

١٤٦٥٣- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا يحيى بن سُلَيْم، عن عبد الله بن عُثمان بن خُثَيْم، عن أبي الزُّبير

أنه حدَّثَه جابرُ بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ لَبِثَ عَشرَ سِنينَ يَتَّبَعُ الحاجَّ في منازِلِهم، في المَوْسِم وبِمَجَنَّةَ وبعُكَاظ، وبمَنازِلِهم بمِنى [يقول][1]: «مَن يُؤْوِيني، من يَنْصُرُني، حتَّى أُبَلِّغَ رِسالاتِ رَبِّي، وله الجَنَّةُ» فلا يَجِدُ أحداً ينصُرُه ويُؤْويه، حتَّى إن الرجلَ يَرحلُ مِن مُضَرَ[2]، أو مِن اليمنِ إلى[3] ذي رَحِمِه[4]، فيأتيه قومُه، فيقولونَ: احذَرْ غُلام قُريشٍ لا يَفْتِنْكَ، ويَمشي بينَ رِحالِهم يَدعُوهُم إلى الله عَزَّ وجَلَّ يُشيرونَ إليه بالأَصابعِ، حتَّى بَعَثَنا اللهُ عَزَّ وجَلَّ له مِن يَثْرِبَ، فيأتيه الرجلُ فيُؤْمِنُ به فيُقْرِئُه القُرآنَ، فيَنْقَلِبُ إلى أهْلِهِ فيُسلِمونَ بإسلامِهِ، حتّى لم يَبْقَ[5] دارٌ من دورِ يَثرِبَ إلا فيها رَهْطٌ من المسلمينَ يُظْهِرونَ الإسلامَ.

= والنهي عن ثمن السنور، سيأتي برقم (١٤٧٦٧) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة، وسلف برقم (١٤١٦٦) من طريق عمر بن زيد، عن أبي الزبير. وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٤٩٤١)، والبيهقي ٦/٦.

(١) زيادة من ابن حبان.

(٢) في نسخة في (س): مصر، بالصاد المهملة.

(٣) تحرفت في (م) والنسخ الخطية إلى: «أو» وصوبناها من مصادر التخريج.

(٤) تحرفت في (م) إلى: زور صمد. وفي (س) و(ق): ذو رحمة.

(٥) في (م): لا يبقى.

ثم بَعَثنا اللهُ، فأْتَمَرْنا واجتَمَعْنا سبعونَ رجلاً مِنّا، فقلنا: حتّى متى نَذَرُ رسولَ الله ﷺ يُطْرَدُ في جبالِ مَكَّةَ، ويَخافُ؟ فرحلْنا[1] حتّى قَدِمْنا عليه في المَوسِمِ فواعَدْناه شِعبَ العَقَبَةِ، فقال عَمُّه العباسُ: يا ابنَ أَخي، إني لا أدري ما هٰؤلاءِ القومِ الذين جاؤُوك، إني ذو مَعْرِفةٍ بأَهلِ يَثْرِبَ، فاجتَمَعْنا عندَه مِن رَجُلٍ ورجلينِ، فلمّا نَظَرَ العباسُ في وُجُوهِنا، قال: هٰؤُلاءِ قومٌ لا أَعرِفُهم، هٰؤُلاءِ أَحْداثٌ. فقلنا: يا رسولَ اللهِ، علامَ نُبايِعُك؟ قال: «تُبايعوني على السَّمْعِ والطَّاعةِ في النَّشاطِ والكَسَلِ، وعلى ٣/ ٣٤٠
النَّفَقَةِ في العُسْرِ واليُسْرِ، وعلى الأمرِ بالمَعْروفِ والنَّهْيِ عن المُنْكَرِ، وعلى أنْ تقولوا في اللهِ لا تأْخُذُكُم فيه لَوْمَةُ لائِمٍ، وعلى أَنْ تَنْصُرُوني إذا قَدِمْتُ يَثْرِبَ، فتَمْنَعُونِي ممّا تَمْنَعُونَ منه أَنْفُسَكُم وأَزْواجَكُم وأَبناءَكُمْ، ولكم الجَنَّةُ».

فقمنا نُبايِعُه، فأَخَذَ بيدِه أَسعدُ بن زُرَارةَ، وهو أَصغرُ السبعين، فقال: رُوَيْداً يا أَهلَ يثربَ، إنَّا لم نَضْرِبْ إليه أكبادَ المَطِيِّ إلاَّ ونحنُ نعلمُ أَنه رسولُ الله، إنَّ إخْراجَه اليومَ مُفارَقةُ العربِ كافّةً، وقتلُ خيارِكم، وأن تَعَضَّكُم السيوفُ، فإما أنتم قومٌ تَصْبِرون على السيوفِ إذا مَسَّتْكُم، وعلى قَتْلِ خِيارِكم، وعلى مُفارَقةِ العربِ كافَّةً، فخُذُوه وأَجْرُكُمْ على اللهِ، وإمَّا أنتم قومٌ تَخافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُم خِيفَةً، فَذَرُوه، فهو أَعذَرُ عندَ اللهِ،

---

(١) في الأصل: فدخلنا، والتصويب من ابن حبان ومن «دلائل النبوة».

قالوا: يا أسعدَ بن زُرَارةَ، أَمِطْ عنَّا يَدَكَ، فواللهِ لا نَذَرُ هٰذه البيعةَ، ولا نَستَقِيلُها، فَقُمْنا إليه رَجُلاً رَجُلاً، يأخُذُ علينا بشُرْطَةِ العَبّاسِ ويُعطِينا على ذٰلكَ الجَنَّةَ[1].

١٤٦٥٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا أَنْساني الشَّيطانُ شيئاً مِن صَلاتِي، فَلْيُسَبِّحِ الرِّجالُ، وَلْتُصَفِّقِ النِّساءُ»[2].

١٤٦٥٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن سليم، وهو الطائفي. وهو مكرر (١٤٤٥٨)، لكن لم يسق لفظه هناك.

قوله: «بشُرْطة العباس» يعني المواثيق التي أخذها العباس عليهم بالوفاء لرسول الله ﷺ. انظر «سيرة ابن هشام» ٢/ ٨٤، و«طبقات ابن سعد» ١/ ٢٢٢، و«الدلائل» للبيهقي ٢/ ٤٥٤.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لٰكنه قد توبع، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث إلا في رواية ابن لهيعة الآتية برقم (١٤٧٥٠)، وابن لهيعة سيىء الحفظ كما أسلفنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٤١ و١٤/ ٢١٢-٢١٣ عن حميد بن عبدالرحمٰن ابن حميد الرؤاسي، عن أبيه، والبزار (٥٧٣-كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢١٧٢) من طريق حجاج بن أبي عثمان الصواف، والطبراني في «الأوسط» (٥٢١) من طريق أشعث بن سوار، ثلاثتهم عن أبي الزبير، عن جابر. ورواية أبي يعلى مطولة وفيها قصة.

وسيأتي برقم (١٤٧٥٠) و(١٤٨٥٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٨٥)، وهو في «الصحيحين». وانظر تتمة شواهده هناك.

عن جابر قال: كان النبيُّ ﷺ أَخَفَّ الناسِ صلاةً في تَمامٍ[1].

١٤٦٥٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن جَعفرِ بن رَبِيعةَ، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله قال: لمَّا كان يومُ فتحِ مَكّةَ أهْراقَ رسولُ الله ﷺ الخمرَ، وكَسَرَ جِرارَه، ونَهى عن بَيعِه وبيعِ الأَصنامِ[2].

١٤٦٥٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أَنَّ لابنِ آدمَ وادِياً مِن مالٍ، لَتَمَنَّى وادِيَيْنِ، ولو أَنَّ له وادِيَيْنِ لَتَمَنَّى ثالِثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلا التُّرابُ»[3].

١٤٦٥٨- حدثنا عبدُالوهَّاب بن عطاءٍ، أخبرنا إسرائيلُ بن يونسَ، عن زَيْد بن عطاءِ بن السائبِ، عن محمَّد بن المُنكَدر

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «غَفَرَ الله

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٤٧٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع. فقد أخرجه ابن حبان (٣٢٣٤) من طريق ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله... فذكره. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٦٦٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٥٠١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

لِرَجُلٍ كانَ مِن قَبلِكُم، كان[1] سَهْلاً إذا باعَ، سَهْلاً إذا اشْتَرى، سَهْلاً إذا قَضَى، سَهْلاً إذا اقْتَضَى»[2].

١٤٦٥٩- حدثنا أَسْودُ بن عامرٍ، حدثنا الحسنُ بن صالح، عن لَيْث، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَنامُ حتى يَقْرأَ: ﴿الٓمٓ تَنْزِيلُ﴾ السَّجْدةُ، و﴿تَبارَكَ الذي بِيَدِه المُلْكُ﴾[3].

---

(١) لفظة «كان» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل زيد ابن عطاء بن السائب، وقد توبع.

وأخرجه المزي في ترجمة زيد بن عطاء من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٩٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٧-٣٥٨، وفي «الشعب» (١١٢٥٥) من طريق عبدالوهاب بن عطاء، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٠٧٦)، وابن ماجه (٢٢٠٣)، وابن حبان (٤٩٠٣)، والطبراني في «الصغير» (٦٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٧، وفي «الشعب» (١١٢٥٤)، والبغوي (٢٠٤٤) من طريق أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى».

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤١٠).

وانظر في حسن القضاء حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٩٧).

وانظر في حسن الاقتضاء حديث أبي هريرة أيضاً السالف برقم (٧٥٧٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الليث: وهو ابن أبي سليم، لكن تابعه المغيرة بن مسلم، وهو صدوق لا بأس به. وأبو الزبير لم =

١٤٦٦٠- حدثنا أبو سَلَمَةَ الخُزاعِيُّ، أخبرنا سليمانُ -يعني ابنَ بلالٍ-، أَخبره أَو حدَّثه[1] جعفرُ بن محمدٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله سمعه منه، قال: قَدِمْنا مَعَ رسولِ الله

= يسمع هٰذا الحديث من جابر، وإنما سمعه من صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية القرشي، عن جابر كما سيأتي في التخريج، وصفوان هٰذا ثقة.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٧)، والطبراني في «الدعاء» (٢٦٨) من طريق الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢٤، وعبد بن حميد (١٠٤٠)، والدارمي (٣٤١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٩)، والترمذي (٢٨٩٢) و(٣٤٠٤)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٣٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٩) و(٢٧٠) و(٢٧١) و(٢٧٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٥٥)، والبغوي (١٢٠٧) و(١٢٠٨) من طرق عن ليث بن أبي سليم، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٦) من طريق المغيرة بن مسلم الخراساني، عن أبي الزبير، به.

وأخرج أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٥١-٢٥٢، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٠٥)، والحاكم ٢/ ٤١٢، والبيهقي في «الشعب» (٢٤٥٦)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٦١) من طريق زهير بن معاوية قال: سألت أبا الزبير: أسمعت جابراً يذكر أن النبي ﷺ كان لا ينام حتى يقرأ: ﴿الم تنزيل﴾، و﴿تبارك﴾؟ قال: ليس جابر حدثنيه، ولكن حدثنيه صفوان، أو ابن صفوان. وفي بعض المصادر: صفوان أو أبو صفوان. قلنا: وصفوان الذي يروي عنه أبو الزبير: هو صفوان بن عبد الله بن صفوان القرشي المكي، وهو ثقة. فالحديث صحيح إن شاء الله.

(١) في نسخة في (س): أخبرنا أو حدثنا.

ﷺ مَكَّةَ، قال: فطافَ سبعاً، ورَمَلَ ثلاثاً، ومَشَى أَربعاً[1].

١٤٦٦١- حدثنا أبو سَلَمةَ الخُزاعيُّ، حدثنا مالكٌ، عن جَعفرٍ، عن أبيه عن جابر بن عبد الله: أن رسولَ الله ﷺ بَدَأَ بالحَجَرِ، فرَمَلَ حتَّى عادَ إليه ثلاثاً، ومَشَى أربعاً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن محمد -وهو ابن علي بن الحسين- فمن رجال مسلم. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٤، ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٦٣) (٢٣٥) و(٢٣٦)، وابن ماجه (٢٩٥١)، والترمذي (٨٥٧)، والنسائي ٥/ ٢٣٠، وابن الجارود (٤٥٥)، وأبو يعلى (١٨١٠)، وابن خزيمة (٢٧١٨)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٢/ ٣٤٦، والطحاوي ٢/ ١٨٢، والبيهقي ٥/ ٨٣، والبغوي (١٨٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (الجزء الذي نشره العمروي) ص٤٠٨، ومسلم (١٢١٩) (١٥٠)، وابن الجارود (٤٥٤)، وابن خزيمة (٢٧٠٩) و(٢٧١٧)، وأبو عوانة، والطحاوي ٢/ ١٨١، وابن حبان (٣٩١٠)، والبيهقي ٥/ ٩٠، والبغوي (١٩٠١) من طرق عن جعفر بن محمد، به.

واقتصر ابن أبي شيبة، والطحاوي وابن حبان وابن خزيمة في الموضع الثاني على قوله: رمل رسول الله ﷺ ثلاثاً ومشى أربعاً.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٥٤-٤٥٥، والبيهقي ٥/ ٧٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن علي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٠٠٧) و(١٥١٦٩) و(١٥٢٤٣) و(١٥٢٧٥)، وانظر ما قبله.

والحديث قطعة من حديث جعفر الطويل في الحج السالف برقم (١٤٤٤٠).

١٤٦٦٢- حدثنا حَسَن بن محمَّد، حدثنا سُليمانُ بن قَرْمٍ، عن أبي يحيى القَتَّات، عن مُجاهدٍ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِفْتاحُ الجَنَّةِ الصَّلاةُ، ومِفْتاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ».

[قال عبد الله بن أحمد] هٰكذا وَقَعَ في الأصل: حسن. والصواب: حُسَين[1].

١٤٦٦٣- حدثنا حَسَن، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، أخبرنا أبو الزُّبير

عن جابر أنه قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بيومِ عاشُوراءَ أَن نصومَه، وقال: هو يومٌ كانت اليهودُ تَصُومُه[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سليمان بن قَرْم وأبي يحيى القَتَّات، لكن للشطر الثاني منه شاهدان يقوِّيانه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الترمذي (٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٣٧، والطبراني في «الصغير» (٥٩٦) من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٧ من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن سليمان بن قرم، به.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/٣٥٢ من طريق سليمان بن معاذ الضبي، عن أبي يحيى القتات، به.

ويشهد للشطر الثاني منه حديث علي السالف برقم (١٠٠٦). وإسناده حسن.

وحديث أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٢٣٨)، وابن ماجه (٢٧٦)، والبيهقي ٢/ ٨٥ و٣٨٠، والحاكم ١/ ١٣٢. وأحد إسناديه حسن.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٠١) من طريق فضالة بن إبراهيم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

١٤٦٦٤- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر: أَنَّ أُمَّ مالكٍ البَهْزِيَّة كانت تُهْدِي في عُكَّةٍ لها سَمْناً إلى رسولِ الله ﷺ، فبَيْنا بَنُوها يَسْأَلُونَها الإدامَ، وليس عندها شيءٌ، فعَمَدَت إلى عُكَّتِها التي كانت تُهْدِي فيها إلى رسولِ الله ﷺ، فوَجَدَت فيها سَمْناً، فما زال يَدُومُ[1] لها أُدْمَ بَنِيها[2] حتَّى عَصَرَتْه، وأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقال: «أَعَصَرْتِيه؟» قالت: نَعَم.

٣/٣٤١ قال: «لو تَرَكْتِيه ما زالَ ذٰلك لَكِ مُقِيماً»[3].

= وسيأتي الحديث دون قوله: «هو يوم كانت اليهود تصومه» برقم (١٤٧٥٨) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٤٤)، وهو في «الصحيحين».

وعن سلمة بن الأكوع، سيأتي ٤/٤٧.

وعن أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/٤٠٩.

وعن معاوية بن أبي سفيان، سيأتي ٤/٩٥.

وعن عائشة، سيأتي ٦/٢٩-٣٠.

وعن الربيع بنت معوذ، سيأتي ٦/٣٥٩-٣٦٠.

(١) في نسخة على هامش (س): يُودِم.

(٢) في نسخة على هامش (س): بيتها، وهي رواية مسلم.

(٣) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تابعه معقل بن عبيدالله كما سيأتي في التخريج، لكن تبقى فيه عنعنة أبي الزبير.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/٥١٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١١٤ من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، عن جابر.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٧٤٠) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة.

وانظر ما سلف برقم (١٤٦٢١). =

١٤٦٦٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سَأَلَ جابراً، أَقالَ رسولُ الله ﷺ: «لو كانَ لابنِ آدمَ وادٍ، تَمَنَّى آخرَ»؟ فقال جابرٌ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ: يقول: «لو كانَ لابنِ آدمَ وادٍ من نَخْلٍ، تَمَنَّى مِثلَه، ثمَّ تَمَنَّى مِثلَه، حتَّى يَتَمَنَّى أَوْدِيَةً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاّ التُّرابُ»[1].

١٤٦٦٦- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعَةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فِيما سَقَتِ السَّماءُ والعُيُونُ العُشْرُ، وفِيما سَقَتِ السَّانِيَةُ نِصْفُ العُشْرِ»[2].

= قوله: «أعصرتيه» قال السندي: الياء للإشباع، والتذكير بتأويل الإناء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه البزار (٣٦٣٦-كشف الأستار)، وأبو يعلى (١٨٩٩)، وابن حبان (٣٢٣٢) و(٣٢٣٣) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. وإسناده قوي.

وانظر (١٤٦٥٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع فيما سيأتي برقم (١٤٦٦٧) و(١٤٨٠٣) وصرح هناك أبو الزبير بالتحديث أيضاً. وانظر تمام تخريجه هناك.

وروي نحوه موقوفاً عن جابر من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عنه، أخرجه عبدالرزاق (٧٢٣١) و(٧٢٣٧)، وابن أبي شيبة ٣/١٤٦.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (١٢٤٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «السانية» هي الناقة التي يُستقى عليها. قاله ابن الأثير في «النهاية» =

١٤٦٦٧- حدثنا هارونُ بن مَعْروفٍ[١]، حدثنا ابنُ وَهْب، حدثني عَمْرو ابن الحارثِ، حدثني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِالله يذكرُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فِيما سَقَتِ الأنهارُ والغَيْمُ العُشُورُ، وفِيما سقَتِ السَّانِيَةُ نِصْفُ العُشُورِ»[٢].

١٤٦٦٨- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر قال: زجَرَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يُبَالَ في الماءِ الرَّاكِدِ[٣].

= ٢/١٤٩.

(١) قوله: «ابن معروف» أثبتناه من (ق) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. ابن وهب: هو عبد الله، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه مسلم (٩٨١)، وأبو داود (١٥٩٧)، والنسائي ٥/٤١، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٣٠٩)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٩٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٧، والدارقطني ٢/١٣٠، والبيهقي ٤/١٣٠ من طرق عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد -وفيه عند أبي داود والنسائي، وابن الجارود، والدارقطني: «العيون» بدل قوله: «الغيم» ومؤدَّاهما واحد.

وسيأتي برقم (١٤٨٠٣) عن سريج بن النعمان، عن عبد الله بن وهب.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تابعه الليث بن سعد فيما سيأتي برقم (١٤٧٧٧). حسن: هو ابن موسى الأَشيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٤١ من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر. وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبدالرحمٰن- سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٥). =

١٤٦٦٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «قال رَبُّنَا عزَّ وجَلَّ: الصِّيامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ[1] بِها العَبْدُ مِن النَّارِ، وهو لي وأنا أَجْزِي به»[2].

١٤٦٧٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصُوموا حتَّى تَرَوُا الهِلالَ، فإنْ خَفِيَ عَلَيكم، فأَتِمُّوا ثلاثينَ»؟.

وقال جابرٌ: هَجَرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه شهراً، فنَزَلَ لِتسعٍ وعشرينَ، وقال: «إنَّما الشَّهرُ تِسعٌ وعِشرونَ»[3].

= وعن ابن عمر عند ابن ماجه (٣٤٥).

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): يستجير.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -إن كان سيىء الحفظ-، قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن المبارك فيما سيأتي برقم (١٥٢٦٤)، وروايته عنه صالحة فيما قاله بعض أهل العلم، فيحسن حديثه.

وسلف قوله: «الصيام جنة» ضمن حديث مطول برقم (١٤٤٤١). وإسناده قوي.

ويشهد لقوله: «الصيام جنة» حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٩٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

ولقوله: «هو لي... إلخ» حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٧٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد سلف الحديث مقطعاً برقم (١٤٥٢٦) و(١٤٥٢٧).

١٤٦٧١- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبير، قال:

سألتُ جابراً: متى كان يَرْمي رسولُ الله ﷺ؟ فقال: أَمَّا أَوَّلُ يومٍ فضُحىً، وأَمّا بعدَ ذٰلك، فعِنْدَ زَوالِ الشمسِ[1].

١٤٦٧٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَعجَبَتْ أَحَدَكُم المرأَةُ، فَلْيَعْمَدْ إلى امرأَتِه، فَلْيُواقِعْها، فإنَّ ذٰلك يَرُدُّ مِن نَفْسِه»[2].

١٤٦٧٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير، قال:

سألتُ جابراً عن شأنِ ثَقِيف إذْ بايَعَتْ، فقال: اشْتَرَطَت على رسولِ الله ﷺ أَنْ لا صَدَقَةَ عليها ولا جِهادَ[3].

١٤٦٧٤- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب عند البيهقي ٥/ ١٣١، وروايته عنه صالحة، فيحسن حديثه.

وانظر (١٤٣٥٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٥٣٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرج هٰذا الحديث مجموعاً مع الذي بعده أبو داود (٣٠٢٥)، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٠٦ من طريق وهب بن منبه، عن جابر. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عثمان بن أبي العاص، سيأتي ٤/ ٢١٨، ورجاله ثقات إلا أن فيه رواية الحسن عن عثمان بن أبي العاص، ولم يصرح بسماعه منه.

وأخبرني جابرٌ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَيَصَّدَّقُون ويُجاهِدُونَ إذا أَسْلَمُوا» يعني ثَقِيفاً[1].

١٤٦٧٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في غَزوةِ تَبوكٍ بعدَ أَنْ رَجَعْنا: «إنَّ بالمدينةِ لأَقْواماً، ما سِرْتُم مَسيراً، ولا هَبَطْتُم وادِياً، إلا وهم مَعَكُم، حَبَسَهُم المَرَضُ»[2].

١٤٦٧٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابر: أَنَّهم غَزَوْا غَزْوَةً فيما بينَ مَكَّةَ والمَدينةِ، فهاجَتْ عليهم ريحٌ شديدةٌ حتّى دَفَعت الرِّحالَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا لِمَوتِ مُنافِقٍ[3]». فَرَجَعْنا إلى المدينةِ، فوَجَدْناه مُنافقاً عَظيمَ النفاقِ قد ماتَ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر تخريج الحديث الذي قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٧) عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٠٨).

(٣) في (م): المنافق.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وسيأتي من طريقه برقم (١٤٧٣٢).

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٧٨).

١٤٦٧٧- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير، قال:

سألتُ جابراً عن العَقَبةِ، فقال: شَهِدَها سَبعونَ، فوافَقَهم رسولُ الله ﷺ وعباسُ بن عبد المطَّلِب آخِذٌ بيَدِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَخَذْتُ وأَعْطَيْتُ»(١).

١٤٦٧٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَسِيرَنَّ راكِبٌ في جَنْبِ وادي المَدينةِ، فَلَيَقُولَنَّ: لقد كانَ في هٰذه مَرَّةً حاضِرَةٌ مِن المُؤْمِنينَ كثيرٌ»(٢).

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لكن تابعه عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير فيما سيأتي برقم (١٥٢٥٩) ضمن حديث مطول، وابن أبي الزناد حسن الحديث.

وسيأتي حديث ابن لهيعة برقم (١٤٧٣٤).

وقد سلفت قصة بيعة العقبة مطولة برقم (١٤٤٥٦) و(١٤٦٥٣).

قوله: «أخذت وأعطيت» قال السندي: على صيغة المتكلم، أي: أخذتُ البيعة عنكم، أي: قبلتها، وأعطيتكم الجنة عليها جزاءً. قلنا: وهٰذا كقول جابر فيما سلف برقم (١٤٤٥٦): فقمنا إليه فبايعناه فأَخَذ علينا وشرط، ويعطينا على ذٰلك الجنة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه عمر بن شبّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٨٣ من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٧٣٦) عن موسى بن داود وقتيبة عن ابن لهيعة، وقد مشَّى بعضُ أهل العلم رواية قتيبة عن ابن لهيعة.

ورواه يحيى بن إسحاق السيلحيني، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن =

١٤٦٧٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

وأخبرني جابرٌ أَنَّه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَتْرُكَنَّها أَهلُها مُرْطِبَةً» قالوا: فمَن يأكُلُها يا رسول الله؟ قال: «عافِيَةُ الطَّيرِ والسِّباعِ»[1].

١٤٦٨٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير ٣/٣٤٢

أخبرني جابرُ بن عبدِالله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيَأْتِيَنَّ على المَدينةِ زَمانٌ، يَنْطَلِقُ النّاسُ منها إلى الآفاقِ، يَلْتَمِسُونَ الرَّخاءَ، فيَجِدونَ رَخاءً، ثم يَأْتُونَ. فَيَتَحَمَّلُونَ بأَهْلِيهم إلى الرَّخاءِ، والمَدينةُ خيرٌ لهم لو كانُوا يَعْلَمون»[2].

= جابر، عن عمر، وقد سلف في مسنده برقم (١٢٤).

ويشهد لمعنى حديث ابن لهيعة هٰذا حديث سليمان بن قيس عن جابر السالف برقم (١٤٥٥٧)، ورجاله ثقات، فيتقوى به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٨٣ من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٥٥٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر ما قبله.

وله شاهد من حديث سفيان بن أبي زهير أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تُفْتَح اليمن، فيأتي قوم يَبُسُّون، فيتحمَّلون بأهليهم ومن أطاعَهم، والمدينةُ خير لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَح الشام، فيأتي قوم يَبُسُّون، فيتحمَّلون بأهليهم ومن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، وتُفتَح العراقُ فيأتي قوم يَبُسُّون، فيتحمَّلون بأهليهم ومَن أطاعهم، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون». أخرجه البخاري (١٨٧٥)، ومسلم (١٣٨٨)، وسيأتي في «المسند» =

١٤٦٨١- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير

أخبرني جابرٌ أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «رُؤْيا الرَّجلِ المُؤْمِنِ، جُزْءٌ مِن النُّبوَّةِ»[1].

١٤٦٨٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن مِيثَرَةِ الأُرجُوانِ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَرْكَبُها، ولا أَلْبَسُ قَمِيصاً مَكْفوفاً بحرِيرٍ، ولا أَلْبَسُ القَسِّيَّ»[2].

=٥/ ٢٢٠.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٧٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٩٤)، وانظر تتمة شواهده هناك. وبعض هٰذه الشواهد في «الصحيحين».

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وسيأتي برقم (١٤٧٣٩).

وفي باب النهي عن الميثرة والقسي، عن ابن عمر سلف برقم (٥٧٥١).

وعن البراء بن عازب عند البخاري (٥٨٦٣)، ومسلم (٢٠٦٦)، وسيأتي في «المسند» ٤/ ٢٨٤ و٢٨٧.

وانظر تتمة شواهده عند ابن عمر، ونزيد عليه هنا حديث عمران بن حصين، سيأتي في «المسند» ٤/ ٤٤٢.

وفي باب النهي عن الحرير، انظر حديث البراء بن عازب وحديث عمران ابن حصين السالف ذكرهما، وحديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٧١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ميثرة الأرجوان» قال السندي: الميثرة: بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: وِطاءٌ صغيرٌ مَحشُوٌّ، يُجعل على سَرْجِ الفرس أو رحل البعير، =

١٤٦٨٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الفَأْرةِ تموتُ في الطَّعامِ أَو الشرابِ، أَطْعَمُه؟ قال: لا، زَجَرَ رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك، كنا نَضَعُ السَّمْنَ في الجِرارِ، فقال: «إذا ماتَتِ الفأرَةُ فيه، فلا تَطْعَمُوه»[1].

١٤٦٨٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الضَّبِّ، فقال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ به، فقال: «لا أَطْعَمُه» وقَذِرَه، فقال عمرُ بن الخطاب: إنَّ رسولَ الله ﷺ لَمْ يُحَرِّمْه، وإن الله عز وجل لَيَنفَعُ به غيرَ واحدٍ، وهو طعامُ عامةِ الرِّعاءِ، ولو كان عِندي لَطَعِمْتُه[2].

=والأُرجوان: بضم همزة وجيم بينهما راءٌ ساكنةٌ: وردٌ أحمر، والمراد: المِيثرة الحمراء، والنهي عنها لأنها ركابُ المُتكبِّرين من أهل الشَّرَف، ومفهومُ الحديث: أنها إذا لم تكن حمراء لم تحرم لقصد الاستراحة، خصوصاً للضعفاء.

وقوله: «مكفوفاً بحرير» قيل: إذا كان زائداً على أربع أصابع، وإلا فقد جاء أنه لبس جُبَّةً مكفوفةً بحريرٍ (انظر «صحيح مسلم» ٢٠٦٩)، وقيل: بل القميص المكفوف مما فيه كثيرُ تَرَفُّهٍ، بخلاف الجُبة المكفوفةِ ونحوها.

و«القسِّيّ» بفتحٍ، وقد تُكسر، وتشديد مهملة، ثيابٌ فيها حرير، يؤتى بها من مصرَ، يقال: إنها منسوبة إلى قَسّ: اسم بلاد، او بمعنى القَزّ، والسين والزاي أختان.

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٧٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٠٠ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا=

١٤٦٨٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابرٍ: أَن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُقِيمُ أَحدُكم أَخاهُ يومَ الجُمُعَةِ، ثم يُخالِفُه إلى مَقْعَدِه، فيَقْعُدُ فيه، ولٰكنْ لِيَقُولَنَّ: تَفَسَّحُوا»[1].

=الإسناد.

وأخرجه موقوفاً مسلم (١٩٥٠) (٤٩)، والبيهقي ٩/ ٣٢٤ من طريق معقل ابن عبيدالله، عن أبي الزبير، قال: سألت جابراً عن الضبِّ، فقال: لا تطعموه، وقذره، ثم ذكر قصة عمر.

وأخرج ابن ماجه (٣٢٣٩) من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سليمان اليشكري، عن جابر: أن النبي ﷺ لم يحرم الضب، ولكن قذره، وإنه لطعام عامة الرعاء، وإن الله عز وجل لينفع به غير واحد، ولو كان عندي لأكلته. وبإثره أخرج عن أبي سلمة يحيى بن خلف، عن عبدالأعلى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سليمان اليشكري، عن جابر، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، نحوه. ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، فقتادة لم يسمع من سليمان اليشكري، ولعله حدث به من صحيفة سليمان عن جابر.

وأخرج قول عمرَ ابنُ أبي شيبة ٨/ ٢٧١، ومسلم (١٩٥١) (٥٠)، والبيهقي ٩/ ٣٢٤ من طريق أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن عمر. ولم يذكر ابنُ أبي شيبة في روايته أبا سعيد الخدري، ولعله سقط من هٰذه النسخة المطبوعة.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٤٦٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله الحضرمي المصري أبو عبد الرحمٰن القاضي-، سيىء الحفظ، لكنه قد توبع. حسن: هو ابن موسى الأشيب البغدادي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي. =

١٤٦٨٦- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرجلِ يَتَولَّى مولى الرَّجلِ بغَير إِذْنِه، فقال: كَتَبَ رسولُ الله ﷺ على كُلِّ بَطْنٍ عُقولَهم، ثم كَتَبَ: «إنَّه لا يَحِلُّ أَنْ يَتَوَلَّى مَوْلَى رجلٍ مُسلمٍ بغيرِ إِذْنِه»[1].

١٤٦٨٧- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ في صَحيفَتِه مَن فَعَلَ ذٰلك[2].

١٤٦٨٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تَرَكَ دِيناراً

= وأخرجه مسلم (٢١٧٨)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٥١٩/٣، والبيهقي ٢٣٣/٣ من طريق مَعْقِل بن عبيدالله الجَزري، عن أبي الزبير، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٤٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وسيأتي برقم (١٤٧٦٠) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة.

وانظر ما بعده.

وقد تابع ابنَ لهيعة عليه ابنُ جريج فيما سلف برقم (١٤٤٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لكن تابعه ابن جريج كما سلف عند الحديث رقم (١٤٤٤٥)، إلا أنه قال في حديثه: أخبرتُ أنه لعن... إلخ. وهٰذا من مراسيل الصحابة، ولا يضرُّ هٰذا الإرسال.

قوله: «من فعل ذٰلك»، أي: المذكور في الحديث السالف قبله.

فهو كَيَّةٌ»[1].

١٤٦٨٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير عن جابر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، فُتِحَت أَبوابُ السَّماءِ، واسْتُجِيبَ الدُّعاءُ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٤٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «من ترك ديناراً» قال السندي: أي: من مات من الفقراء وترك ديناراً، والمراد أن من يملك الدينار ويُظهر الفاقة بين الناس، ولا يصرفها حتى يموت ويتركه، وأما إذا كان معروفاً بين الناس بالغنى وترك شيئاً، فهو غير داخل في هٰذا الوعيد، والله تعالى أعلم.

وانظر تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٥٣٨).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

ويشهد له حديث أنس بلفظ: «إذا نودي بالصلاة فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء» أخرجه الطيالسي (٢١٠٦)، وأبو يعلى (٤٠٧٢)، والطبراني في «الدعاء» (٤٨٥) و(٤٨٦) و(٤٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٥٤ و٦/ ٣٠٨، والبغوي (٤٢٨)، بإسنادين ضعيفين.

وحديث سهل بن سعد بلفظ: «ساعتان تفتح لهما أبواب السماء، وقلَّ داعٍ تُردُّ عليه دعوته: حضرة النداء للصلاة، والصف في سبيل الله»، وقد روي هٰذا الحديث عن سهل مرفوعاً وموقوفاً، انظر تمام تخريجه في «صحيح ابن حبان» (١٧٢٠).

ويشهد له أيضاً حديث أنس بلفظ: «إن الدعاء لا يُردُّ بين الأذان والإقامة، فادْعُوا»، وسلف في مسنده برقم (١٢٥٨٤) وإسناده صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «قل كما يقولون =

١٤٦٩٠- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يوماً، ونَظَرَ إلى الشَّامِ، فقال: «اللهمَّ أَقْبِلْ بِقُلوبِهم» ونَظَرَ إلى العِراقِ، فقال نحوَ ذٰلك، ونَظَرَ قِبَلَ كلِّ أُفُقٍ، ففَعَلَ ذٰلك، وقال: «اللهمَّ ارْزُقْنا مِن ثَمَراتِ الأرضِ، وبارِكْ لنا في مُدِّنا وصاعِنا»[1].

١٤٦٩١- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الزُّبير

=(يعني المؤذنين)، فإذا انتهيت فَسَلْ تُعْطَ»، وسلف في مسنده برقم (٦٦٠١)، وإسناده ضعيف.

(١) صحيح لغيره، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب عند ابن عساكر في «تاريخه» ١/ورقة ١٢٦، وروايته عنه صالحة عند أهل العلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٢)، ومن طريقه البزار (١١٨٤-كشف الأستار) عن إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. وإسماعيل شيخ البخاري حسن في المتابعات والشواهد، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث أيضاً.

ويشهد له حديث أنس، لكن دون الدعاء للمدينة، عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٣٩)، وفي «الصغير» (٢٧٣)، وعند البيهقي في «الدلائل» ٦/٢٣٦، وعند ابن عساكر في «تاريخه» ١/ورقة ١٢٤-١٢٥ و١٢٥، وإسناده صحيح.

وروي عن أنس، عن زيد بن ثابت، سيأتي في «مسنده» ٥/١٨٥، وحديث زيد هٰذا فيه الدعاء للمدينة. وإسناده حسن.

وفي باب الدعاء للمدينة عن علي، سلف برقم (٩٣٦)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٦٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طَيْرُ كُلِّ عَبْدٍ في عُنُقِه»[1].

١٤٦٩٢- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبير

سمع جابرَ بن عبد الله أَنَّه قال: إنَّ أزواجَ رسول الله ﷺ سَأَلْنه النَّفَقَة، فلم يُوافِقْ عِندَه شيءٌ، حتى أَحْجَزْنه[2]، فأتاه أَبو بكرٍ، فاستَأذنَ عليه، فلَمْ يُؤذَنْ له، ثم أَتاه عمرُ، فاستَأذنَ عليه، فلم يُؤْذَنْ له، ثم استَأذَنَا بعدَ ذٰلك، فأُذِنَ لهما، ووجَدَاهُ بَينَهنَّ،

---

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٥) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطبري في «تفسيره» ٩/ ٥٠-٥١ من طريق قتادة، عن جابر بن عبد الله أن نبي الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة: ﴿وكلَّ إنسان ألزمناه طائره في عنقِه﴾»، وفي إسناده انقطاع، قتادة لم يدرك جابراً.

وسيأتي من طريق ابن لهيعة برقم (١٤٧٦٥) و(١٤٨٧٨).

قوله: «طير كل عبد» قال السندي: أي نصيبه الذي يظهر إليه ويصله من العلم والعمل والمال والجاه.

«في عنقه»، أي: لازم له لزوم ما في عنقه. قال تعالى: ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره في عنقه﴾ وهٰذا إشارة إلى التقدير الأزلي، والله أعلم.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): أُحجف به. ووقع في نسخةِ السندي: أحجرنه. وقال: هٰكذا في كثير من النسخ، ولعله لغة في حَجَرْنه، أي: مَنَعْنَه من الخروج، أو الهمزة زائدة من الكاتب، وقيل: لعله أَحْرَجْنَه من الحَرَج، بحاءٍ مُهملة وراءٍ وجيم، وقيل: أو أضجرنه: بضاد معجمة وجيم، من الضجر، وفي بعض النسخ أحجف به، بحاء وجيم وفاء، على بناء المفعول، وهٰذا أيضاً غير ظاهر، والله تعالى أعلم.

فقال له عمر: يا رسولَ الله، إنَّ ابنةَ زيدٍ سَأَلْتَنِي النفقةَ فوَجَأْتُها. أَو نحو ذٰلك، وأَراد بذٰلك أَنْ يُضْحِكَه، فضَحِكَ حتَّى بَدَت نَواجِذُهُ، وقال: «والَّذي نَفْسي بيَدِه، ما حَبَسَنِي غيرُ ذٰلك» فقاما إلى ابنتيهما فأَخَذَا بأيديهما، فقالا: أَتَسْأَلانِ رسولَ الله ﷺ ما ليسَ عندَه؟! فنَهاهُما رسولُ الله ﷺ عنهما، فقالتا: لا نعودُ[1]. فعِنْدَ ذٰلك نَزَلَ التَّخْييرُ[2].

١٤٦٩٣- حدثنا سُرَيْج بن النُّعمان، حدثنا عبدُالله بن نافعٍ، عن ابن أبي ذِئْب، عن ابن أخي جابر بن عبدالله

عن جابر بن عبدالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَجالِسُ بالأمانَةِ إلا ثلاثةَ مجالِسَ: مَجْلِسٌ يُسْفَكُ فيه دَمٌ حَرامٌ، ومَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فيه فَرْجٌ حَرامٌ، ومَجْلِسٌ يُسْتَحَلُّ فيه مالٌ من غيرِ حقٍّ»[3]. ٣/٣٤٣

---

(١) في (م) و(س) و(ق): نعد، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٥١٥).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي جابر بن عبدالله.

وأخرجه الخرائطي في «منتقى مكارم الأخلاق» (٣٢٧) من طريق صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٦٩)، ومن طريقه البيهقي ١٠/٢٤٧ عن أحمد بن صالح، عن عبدالله بن نافع، به.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٤٧٤).

١٤٦٩٤- حدثنا حُسَين[1] -يعني ابنَ محمدٍ- وعبدُ الجَبَّار بن محمد الخَطّابي، قالا: حدثنا عُبيد الله -يعني ابنَ عَمْرو الرَّقي-، عن عبد الكريم، عن عطاءٍ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسجِدي هٰذا أَفْضَل من أَلفِ صلاةٍ فيما سِواه، إلا المَسجد الحَرامَ، وصلاةٌ في المَسجِدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ من مئةِ أَلفِ صلاةٍ» قال حُسَين: «فيما سِواهُ»[2].

١٤٦٩٥- حدثنا حُسَينٌ، حدثنا عُبَيد الله، عن عبدِ الله بن محمدِ بن

---

(١) في (م): حسن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح من جهة حُسين بن محمد، وحسنٌ من جهة عبدالجبار ابن محمد، وعبدالجبار هٰذا روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالكريم: هو ابن مالك الجَزَري.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٠٦) من طريق زكريا بن عدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٩) من طريق علي بن معبد، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٧ من طريق حكيم بن سيف، ثلاثتهم عن عبيدالله بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الطحاوي: «وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مئة صلاة فيما سواه» قال الطحاوي عقبه: كأنه يعني مسجده عليه السلام. وقال السندي: قوله: «من مئة ألف صلاة» قيل: كذا في بعض الأصول، وفي بعضها من مئة صلاة، وهاتان الروايتان في ابن ماجه أيضاً، قلت: والتوفيق بينهما بحمل مئة صلاة على أنها مئة بالنظر إلى مسجده ﷺ فصارت مئة ألف بالنظر إلى المساجد الأخرى، والله تعالى أعلم.

وسيأتي برقم (١٥٢٧١).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٦٠٥)، وانظر شواهده هناك.

عَقِيلٍ، قال:

قلتُ لجابرِ بن عبدِالله: صَلِّ بنا كما رأَيتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي. فَصَلَّى بنا في ثَوْبٍ واحدٍ، وشدَّه تحت الثَّنْدُوتَينِ[1].

١٤٦٩٦- حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرٍو، حدثنا أَبو إسحاقَ، عن الأوزاعيِّ، حدثني أَبو عَمَّار، حدثني جارٌ لجابرِ بن عبدالله قال:

قَدِمْتُ مِن سَفَرٍ، فجاءني جابرُ بن عبدالله يُسَلِّمُ عَلَيَّ، فجعلتُ أُحَدِّثُهُ عن افتراقِ الناسِ، وما أَحدَثوا، فجعل جابرٌ يبكي، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ النّاسَ دَخَلُوا في دينِ الله أَفْواجاً، وسَيَخْرُجُونَ منه أَفْواجاً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، فحديثه حسن في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وعبيدالله: هو ابن عمرو الرَّقِّي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٤ عن شريك بن عبدالله النخعي، عن عبدالله ابن محمد بن عقيل، عن جابر قال: رأيته يصلي في ثوب مؤتزراً به.

وسيأتي الحديث عن زكريا بن عدي التيمي، عن عبيدالله بن عمرو الرقي برقم (١٤٧٩٩).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

و«الثَّنْدُوَتين»: مفردها الثَّنْدُوَة: بفتح أولها غير مهموز، مثال التَّرْقُوَة، فإذا ضممت الثاء همزت، قيل: هي مغرز الثدي، وقيل: هي اللحمة التي في أصله، وقيل: هي للرجل بمنزلة الثدي للمرأة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة جار جابر بن عبدالله. أبو إسحاق: هو إبراهيم ابن محمد بن الحارث الفزاري، وأبو عمار: هو شداد بن عبدالله القرشي. =

١٤٦٩٧- حدثنا سَيّارُ بن حاتمٍ، حدثنا جَعْفَرٌ -يعني ابنَ سليمانَ- حدثنا الجَعْدُ أَبو عثمان، حدثنا أَنسُ بن مالكٍ

عن جابر بن عبدالله الأنصاريِّ قال: شَكَا أصحابُ رسولِ الله ﷺ إليه العطشَ قال: فدَعا بعُسٍّ، فصُبَّ فيه شيءٌ من ماءٍ، فَوَضَعَ رسول الله ﷺ فيه يَدَه، وقال: «اسْقُوا» فاسْتَقَى الناسُ، قال: فكنتُ أَرى العيونَ تَنْبُعُ مِن بينِ أَصابعِ رسولِ الله ﷺ[1].

١٤٦٩٨- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا محمَّد بن راشدٍ، عن سُليمانَ بن موسى، عن عطاءٍ

عن جابر قال: كُنَّا نُصيبُ معَ رسولِ الله ﷺ في مَغانِمِنا مِن المُشْرِكينَ الأَسْقيةَ والأَوْعِيةَ فَنَقْتَسِمُها، وكُلُّها مَيْتةٌ[2].

١٤٦٩٩- حدثنا رَوحٌ، حدثنا زكريَّا بن إسحاق، حدثنا أَبو الزُّبير

أنه سمعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن

= وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨/ ٦٦٤ وعزاه إلى ابن مردويه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل سيار بن حاتم، وقد توبع.

وأخرجه الدارمي (٢٨) عن محمد بن عبدالله بن محمد الرقاشي، وأبو يعلى (٢١٠٧) عن عمار بن هارون المستملي، كلاهما عن جعفر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسلف بنحوه عن أنس في مسنده برقم (١٢٠٣٢).

وانظر ما سلف برقم (١٤٥٢٢).

والعُسُّ: القدح الكبير.

(٢) إسناده قوي، محمد بن راشد وشيخه سليمان صدوقان لا بأس بهما. وانظر (١٤٥٠١).

نتَمَسَّحَ بعَظْمٍ أو بَعْرٍ[1].

١٤٧٠٠- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا فُلَيْحٌ، عن سعيدِ بن الحارِثِ

عن جابر بن عبدالله الأنصاريِّ: أن النبيَّ ﷺ دَخَلَ ورجلٌ مِن أَصحابِه على رجلٍ من الأَنصار في حائطٍ وهو يُحوِّلُ الماءَ، فقال: «عِنْدَكَ ماءٌ باتَ اللَّيْلَةَ في شَنٍّ؟ وإلَّا كَرَعْنا» فقل: عِندي ماءٌ بائتٌ. فانطلَقَ إلى عَريشٍ، فحَلَبَ له شاةً، ثم صَبَّ عليه ماءً بائتاً ثم سَقَاه، وصَنَعَ بصاحِبه مِثلَ ذٰلك[2].

١٤٧٠١- حدثنا محمدُ بن عبدِالله بن الزُّبَير، وهو أبو أحمد الزُّبَيريُّ، قال: أخبرنا عبدُالرحمٰن -يعني ابنَ الغَسيلِ-، عن عاصم بنِ عُمَر بن قَتَادة

عن جابر بن عبدالله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة. وسيتكرر الحديث برقم (١٥١٢٣).

وأخرجه أبو داود (٣٨)، وأبو عوانة ١/٢١٨، والبيهقي ١/١١٠ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٣)، وأبو يعلى (٢٢٤٢)، وأبو عوانة ١/٢١٨ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢١٨ من طريق سعيد بن سلام، عن زكريا بن إسحاق، به. وانظر (١٤٦١٣).

قوله: «نتمسح»، أي: نستنجي.

(٢) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان. وانظر (١٤٥١٩).

كانَ -أو إنْ يَكُنْ[1]- في شيءٍ مِن أَدْوِيَتِكُم خَيْرٌ، ففي شَرْطةِ مِحْجَمٍ، أو شَرْبةِ عَسَلٍ، أو لَذْعَةٍ بِنارٍ، تُوافِقُ داءً، وما أُحِبُّ أنْ أكْتَوِيَ»[2].

* ١٤٧٠٢- حدثنا مُحمدُ بن الصَّبّاح، حدثنا إسماعيلُ بن زكريا، عن عبدِالله بن عُثمانَ بن خُثيم، عن عبدالرحمٰن بن سابطٍ وأبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اهْدِ ثَقِيفاً»[3].

---

(١) في (س) و(ق): يكون، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن ابن الغسيل: هو عبدالرحمٰن بن سليمان بن عبدالله بن حنظلة الأنصاري، وحنظلة هو الملقب بالغسيل، أو غسيل الملائكة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٤٤٣، والبخاري (٥٦٨٣) و(٥٧٠٢) و(٥٧٠٤)، ومسلم (٢٢٠٥) (٧١)، وأبو يعلى (٢١٠٠)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٩٥، والطحاوي ٤/ ٣٢٢، والبيهقي ٩/ ٣٤١، والبغوي (٣٢٢٩) من طرق عن عبدالرحمٰن ابن الغسيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٢) و(١٤٥٩٨).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٠٨).

وعن ابن عمر عند الطحاوي ٤/ ٣٢٠.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٤٦). وروايته مقتصرة على العسل. وفيه قصة.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣١٢ من طريق محمد بن بكار بن الرَّيان، عن إسماعيل بن زكريا، عن عبدالله بن عثمان، عن عبدالرحمٰن بن سابط وحده، عن جابر.

وأخرجه الترمذي (٣٩٤٢) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، عن عبد الله بن =

قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا مِن مُحمدِ بن الصَّبّاحِ؛ فذَكَر مِثلَه.

١٤٧٠٣- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، حدثنا إسماعيلُ -يعني ابنَ جعفر-، أخبرني داودُ بن بَكْر بن أبي الفُرَات، عن محمد بن المُنْكدِر

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أَسْكَرَ كَثِيرُه فقَلِيلُه حَرامٌ»[1].

١٤٧٠٤- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، حدثنا ابنُ المُبَارك، عن محمدِ ابن إسحاقَ قِراءةً، حدثني صَدَقةُ بنُ يَسارٍ، عن عَقِيل بن جابرٍ

عن جابر بن عبد الله قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ ذاتِ الرِّقاعِ، فأُصيبَت امرأةٌ مِن المُشركين، فلما انصرفَ رسولُ الله

=عثمان، عن أبي الزبير وحده، عن جابر قال: قالوا: يا رسول الله، أخرقتنا نبال ثقيف، فادع الله عليهم. قال: «اللهم اهد ثقيفاً». وقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١٢/٢٠١ و١٤/٥٠٨ من طريق عبدالوهاب الثقفي، عن عبدالله بن عثمان، عن أبي الزبير.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، داود بن بكر صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (١٤٨).

وأخرجه أبو داود (٣٦٨١)، والترمذي (١٨٦٥)، والطحاوي ٤/٢١٧، والبغوي ٤/٢١٧ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩٣)، وابن الجارود (٨٦٠)، وابن حبان (٥٣٨٢)، والبيهقي ٨/٢٩٦ من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن داود بن بكر، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٤٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ﷺ قافِلاً، وجاءَ زوجُها وكان غائباً، فحَلَفَ أن لا ينتهيَ حتّى
٣/ ٣٤٤ يُهرِيقَ دماً في أصحابِ محمدٍ ﷺ، فخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النبيِّ ﷺ،
فنَزَلَ النبيُّ ﷺ منزلاً فقال: «مَن رَجُلٌ يَكْلَؤُنا لَيْلَتَنا هٰذِه؟»
فانْتَدَبَ رجلٌ مِن المُهاجرين، ورجلٌ من الأنصارِ، فقالا: نحنُ
يا رسولَ الله. قال: «فكُونوا بِفَمِ الشِّعْبِ» قال: وكانوا نَزَلوا إلى
شِعْبٍ مِن الوادي.

فلمَّا خَرَجَ الرجلانِ إلى فَمِ الشِّعبِ، قال الأنصاريُّ للمُهاجريِّ: أيُّ الليل أحبُّ إليكَ أَن أَكْفِيَكَه، أوَّلَه أو آخِرَه؟ قال: اكفِني أوَّلَه. فاضْطَجَعَ المُهاجريُّ، فنامَ، وقامَ الأنصاريُّ يُصلِّي، وأَتى الرجلُ، فلمَّا رأى شخصَ الرجلِ عَرَفَ أنه رَبِيئَةُ القومِ، فرماه بسهمٍ، فوضَعَه فيه، فنَزَعَه فوضَعَه وثَبَتَ قائماً، ثم رماه بسهمٍ آخر، فوَضَعه فيه. فنَزَعه فوضَعَه وثَبَتَ قائماً، ثم عاد له بثالثٍ، فوضعه فيه، فنَزَعه فوَضَعه، ثم رَكَعَ وسَجَدَ، ثم أَهَبَّ صاحِبَه، فقال: اجْلِسْ، فقد أُتِيتُ[1]. فوَثَبَ، فلمّا رآهما الرجلُ عَرَفَ أَنْ قد نَذِروا به، فهَرَب، فلمّا رأى المهاجريُّ ما بالأنصاريِّ مِن الدماءِ، قال: سبحانَ الله، أَلا أَهْبَبتني. قال: كنتُ في سورةٍ أَقرَؤُها، فلم أُحبَّ أن أَقْطَعَهَا حتى أُنْفِذَهَا، فلمّا تابَعَ الرميَ ركعتُ فأَرَيْتُك، وايْمُ الله، لولا أَن أُضَيِّعَ ثَغْراً أَمَرني

(١) في (ق): أوفيت، وفي (م) و(س): أوتيت، قال السندي: أتيت على بناء المفعول، وفي النسخ: أوتيت بالواو، وهو سهو.

رسولُ الله ﷺ بحِفْظِهِ، لقَطَعَ نَفسِي قبل أَنْ أَقْطَعَهَا أو أُنْفِذَها[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، عقيل بن جابر في عداد المجهولين، لم يرو عنه غير صدقة بن يسار، وذكره ابن حبان في «ثقاته».

وأخرجه أبو داود (١٩٨) ، وابن حبان (١٠٩٦)، والضياء في «المختارة» كما في «تغليق التعليق» ٢/١١٣-١١٥ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/٢١٨-٢١٩ عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٦)، والدارقطني ١/٢٢٣-٢٢٤، والحاكم ١/١٥٦-١٥٧، والبيهقي ١/١٤٠ و٩/١٥٠ من طريق يونس بن بكير، وابن خزيمة (٣٦)، والضياء في «المختارة» كما في «التغليق» ٢/١١٤-١١٥ من طريق سلمة بن الفضل، كلاهما عن ابن إسحاق، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وعلقه البخاري في كتاب الوضوء ١/٢٨٠ «فتح الباري» مختصراً بصيغة التمريض، فقال: ويذكر عن جابر: أن النبي ﷺ كان في غزوة ذات الرقاع، فرمي بسهم فنزفه الدم فركع وسجد ومضى في صلاته.

وسيأتي برقم (١٤٨٦٥).

وله شاهد عند البيهقي في «الدلائل» ٣/٣٧٨-٣٧٩ من طريق عبدالله بن عمر، عن أخيه عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن أبيه خوات بن جبير الأنصاري. وإسناده ضعيف لضعف عبدالله بن عمر العمري، وسمَّى الأنصاريَّ عَبَّادَ بن بشر، والمهاجريَّ عمَّارَ بن ياسر، والسورةَ الكهفَ.

قوله: «ربيئة القوم» قال السندي: بفتح راء وكسر موحدة وياء ساكنة وهمزة بعدها، وقد تشدد الياء وتترك الهمزة تخفيفاً: هو الرقيب والجاسوس، والمراد بالقوم المسلمون.

وقوله: «أهبَّ» بتشديد الباء، أي: أيقظ.

وقوله: «نذروا به» بفتح نون وكسر ذال معجمة، أي: شعروا به وعلموا بمكانه.

١٤٧٠٥- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، اخبرنا مالكُ بنُ أَنسٍ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجلُ بشِمالِه، أو يَمْشِيَ في نَعْلٍ واحِدةٍ، وأَن يَشْتَمِلَ الصَّمّاءَ، وأَن يَحْتَبِيَ في ثوبٍ واحدٍ كاشفاً عن فَرْجِه[1].

١٤٧٠٦- حدثنا إسحاقُ، حدثني مالكٌ، عن هاشم بن هاشم بن عُتْبة ابن أبي وَقَّاص، قال: سمعتُ عبدَ الله بن نِسْطاسٍ يُحدِّث

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْلِفُ أَحدٌ على مِنْبَري كاذِباً، إلا تَبَوَّأَ مَقْعَدَه مِن النَّارِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر فيما سلف عند المصنف برقم (١٤١٧٨). إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح البغدادي أبو يعقوب ابن الطباع، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وهو في «موطأ مالك» ٢/ ٩٢٢، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٠٩٩) (٧٠)، والترمذي في «الشمائل» (٧٨)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٦ و٥٠٧، وابن حبان (٥٢٢٥)، والبيهقي ٢/ ٢٢٤، والبغوي (٣٠٨٥). ورواية الترمذي مقتصرة على النهي عن الأكل بالشمال، والمشي في النعل الواحدة، وقرن أبو عوانة في الموضع الثاني من روايته بمالكٍ الليثَ بن سعد، واقتصر فيه على النهي عن اشتمال الصماء، والاحتباء في الثوب الواحد.

وانظر (١٤١١٨).

(٢) إسناده قوي، عبدالله بن نِسْطاس، وإن لم يرو عنه غير هاشم بن هاشم، قد وثقه النسائي وابن عبدالبر في «الاستذكار» ٢٢/ ٨٣، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. إسحاق: هو ابن عيسى بن نجيح البغدادي.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٧٢٧، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ٢/ ٧٣، =

* ١٤٧٠٧- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى وأبو سعيدٍ -يعني مولى بني هاشم- المعنى وهٰذا لفظُ إسحاق، قالا: حدثنا عبدُالرحمٰن بن أبي المَوَالِ المَدَني، حدثنا محمدُ بن المُنكدِر

عن جابر بن عبدالله قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا الاستِخارَة كما يُعَلِّمُنا السورةَ مِن القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أَحَدُكم بالأمْرِ، فَلْيَرْكَع رَكْعَتينِ مِن غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثمَّ لِيَقُل: اللهمَّ إنّي أَسْتَخِيرُكَ بعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِك، وأَسأَلُكَ مِن فَضْلِكَ العَظيمِ، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ، وتَعْلَمُ ولا أَعْلَمُ، وأَنتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ، اللهمَّ

=والنسائي في «الكبرى» (٦٠١٨)، وأبو يعلى (١٧٨٢)، وابن حبان (٤٣٦٨)، والحاكم ٤/ ٢٩٦-٢٩٧، والبيهقي ٧/ ٣٩٨ و١٠/ ١٧٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢-٣، وأبو داود (٣٢٤٦)، وابن ماجه (٢٣٢٥)، وابن الجارود (٩٢٧)، والحاكم ٤/ ٢٩٦، والبيهقي ٧/ ٣٩٨ و١٠/ ١٧٦ من طرق عن هاشم بن هاشم، به.

وسيأتي برقم (١٥٠٢٤) من طريق عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه.

وأخرج الطبراني في «الصغير» (٦٢٧) من طريق سعيد بن المسيب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمينٍ كاذبةٍ يقتطع بها مال امرىءٍ مسلم، لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان». ولم يذكر فيه منبر النبي ﷺ. قال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٨٠: فيه عبد الله بن بزيع، وهو ليِّن، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، سلفا برقم (٣٥٧٦) و(٨٣٦٢)، وهما صحيحان. وليس في حديث ابن مسعود التخصيص بالحلف عند منبر رسول الله ﷺ، وانظر تتمة الشواهد عنده.

وانظر «الاستذكار» ٢٢/ ٨٣-٩٢.

فإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هٰذا الأمرَ -يُسَمِّيهِ باسْمِهِ-، خَيْراً لي في دِيني ومَعَاشي- قال أبو سعيدٍ: ومَعيشتي- وعاقِبَةِ أَمْرِي، فَاقْدُرْهُ لي ويَسِّرْهُ، ثم بَارِكْ لي فيه، اللهمَّ وإنْ كنتَ تعلَمُه شَرّاً لي في دِيني ومَعَاشي وعاقِبَةِ أَمْرِي، فَاصْرِفْني عنه، واصْرِفْه عنِّي، واقْدُرْ لي الخَيْرَ حيثُ كان ثمَّ رَضِّني به-، وقال أبو سعيدٍ: وعاقبةِ أمْرِي فاقْدُرْهُ لي ويَسِّرْه لي وبَارِكْ لي فِيهِ- اللهمَّ وإنْ كنتَ تعْلَمُه شَرّاً لي في دِيني ومَعاشِي وعاقِبَةِ أَمْري، فاصْرِفْني عنه، واصْرِفْه عنِّي، واقْدُرْ ليَ الخَيْرَ حيث كان، ثم رَضِّني به»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٩)، والبخاري في «الصحيح» (١١٦٢) و(٦٣٨٢) و(٧٣٩٠)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠٣)، وأبو داود (١٥٣٨)، وابن ماجه (١٣٨٣)، والترمذي (٤٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٠، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٩٨)، وأبو يعلى (٢٠٨٦)، وابن حبان (٨٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٢، وفي «الأسماء والصفات» ص١٢٤ و١٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١٦) من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي الموال، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣١٨٥-كشف)، وابن حبان (٨٨٥).

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (٨٨٦).

وعن أبي أيوب الأنصاري عند الحاكم ١/ ٣١٤.

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٢) و(١٠٠٥٢).

قوله: «أستخيرك»، قال السندي: أي أسأل منك أن تُرشِدَني إلى الخير فيما أريد بسبب أنك عالم.

وقوله: «أستقدرك»، أي: أطلب منك أن تجعلني قادراً عليه إن كان فيه =

قال أبو عبدالرحمٰن: حدثناه منصورُ بن أبي مُزَاحم، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي المَوَالِ، عن محمد بن المُنكَدِر، عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ، نَحْوَه[1].

١٤٧٠٨- حدثنا إسحاقُ، حدثني فُلَيحُ بن سليمانَ المَدَني، عن سعيد ابن الحارثِ

عن جابر بن عبدِ الله الأنصاريِّ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَتى قوماً من الأنصارِ يعودُ مَريضاً، فاسْتَسْقاهم[2]، وَجدْولٌ قريب منه[3]، فقال: «إنْ كان عِنْدَهم ماءٌ قد باتَ في شَنٍّ وإلاَّ كَرَعْنا»[4].

١٤٧٠٩- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا المُنكَدِر بن مُحمد بن المُنكَدِر، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ

= خير.

وقوله: «فإن كنت» الترديد راجع إلى عدم علم العبد بمتعلق علمه تعالى، لا إلى أنه يحتمل أن يكون خيراً ولا يعلمه العليم الخبير.

(١) هٰذا من زيادات أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن أحمد على «المسند»، وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح.

(٢) في (م): فاستقاهم.

(٣) المثبت من (م) وهو الجادَّة، وفي (س) و(ق): قريباً، قال السندي: أي: كان قريباً.

(٤) إسناده حسن من أجل فليح بن سليمان.

وأخرجه الدارمي (٢١٢٣) عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٥١٩).

صَدَقَةٌ، ومِن المَعْرُوفِ أنْ تَلْقَى أَخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ، وأنْ تُفْرِغَ مِن دَلْوِكَ في إنائِه»[1].

---

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف المنكدر بن محمد بن المنكدر، وقد توبع على بعضه، ولبقيته شواهد تصححه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩٠) عن خالد بن مخلد، والبغوي ٦/١٤٢-١٤٣ من طريق بشر بن الوليد، كلاهما عن المنكدر بن محمد بن المنكدر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٥٠ من طريق عبدالحميد البصري، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٢١)، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٤)، وابن حبان (٣٣٧٩)، والطبراني في «الصغير» (٦٧٢)، والبغوي (١٦٤٢) من طريق أبي غسان محمد ابن مطرف، كلاهما عن محمد بن المنكدر، به. مختصراً: «كل معروف صدقة».

وأخرج عبد بن حميد (١٠٨٣)، والدارقطني ٣/٣٨، والحاكم ٢/٥٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨)، والبيهقي ١٠/٢٤٢، والبغوي (١٦٤٦) من طريق عبد الحميد بن الحسن الهلالي، وأبو يعلى (٢٠٤٠)، والبيهقي ١٠/٢٤٢ من طريق مسور بن الصلت، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «كل معروف صدقة، وما أنفق المسلم من نفقته على نفسه وأهله، كتب له بها صدقة، وما وقى به المرء المسلم عِرْضَه، كتب له بها صدقة، وكل نفقة أنفقها المسلم، فعلى الله خَلَفُها ضامناً، إلا نفقة في بنيان، أو معصية». واقتصر القضاعي على أوله: «كل معروف صدقة».

وسيأتي الحديث برقم (١٤٨٧٧) عن قتيبة بن سعيد، عن المنكدر.

وفي الباب عن عبد الله بن يزيد الخطمي، ولفظه: «كل معروف صدقة»، وسيأتي ٤/٣٠٧، وإسناده قوي.

وعن جابر بن سليم الهجيمي، ولفظه: «لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً ولو =

١٤٧١٠- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا سَعيدُ بن أبي أيوب، عن عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرمي

عن جابر بن عبد الله أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن صامَ رَمَضانَ وسِتَّةَ أيَّامٍ مِن شَوَّالٍ، فكَأنَّما صامَ السَّنَةَ كُلَّها»(١).

١٤٧١١- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبَارك، حدثنا بَكرُ بن عبدِ الله المُزَني ٣/ ٣٤٥

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «المُوجِبَتانِ: مَن لَقِيَ اللهَ ولا يُشْرِكُ به شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَن لَقِيَ اللهَ وهو يُشْرِكُ، دَخَلَ النَّارَ»(٢).

١٤٧١٢- حدثنا سُريجٌ، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابنَ عبدالله-، عن محمد بن المُنكَدر

= أن تلقى أخاك ووجهك منبسط، ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي»، وسيأتي ٥/ ٦٤، وهو صحيح بطرقه.

وعن أبي ذر، ولفظه: «لا تحقرنَّ من المعروف شيئاً، فإن لم تجد فَالْقَ أخاك بوجه طَلْق»، وسيأتي ٥/ ١٧٣، وإسناده حسن.

وعن حذيفة بن اليمان، ولفظه: «المعروف كله صدقة»، وسيأتي ٥/ ٣٨٣، وإسناده صحيح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر الحضرمي. وهو مكرر (١٤٣٠٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك -وهو ابن فَضَالة البصري-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم ابن مسلم البغدادي.

وانظر ماسلف برقم (١٤٤٨٨).

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوارِيّاً، وإنَّ حَوارِيَّ الزُّبَيرُ»[1].

١٤٧١٣- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا لَيثُ بنُ سعيدٍ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله قال: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَغْزُو في الشَّهرِ الحرامِ، إلا أن يُغْزَى، أَو يُغْزَوا، فإذا حَضَرَه أَقام حتّى يَنْسَلِخَ[2].

١٤٧١٤- حدثنا موسى بنُ داود وحَسَنُ بن موسى، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعَة، عن أبي الزُّبَير -قال حسنٌ في حديثه: قال: حدثنا أبو الزُّبير-

عن جابر أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «غِفارٌ غَفَر اللهُ لها، وأَسلَمُ سالَمَها اللهُ»[3].

١٤٧١٥- حدثنا موسى بنُ داود، أخبرنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبَير

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان-، فمن رجال البخاري. وانظر (١٤٢٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٥٨٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه معقل بن عبيدالله عند مسلم، وابن جريج فيما سيأتي برقم (١٥١١٣)، وصرح هناك أبو الزبير بالتحديث.

وأخرجه مسلم (٢٥١٥) من طريق معقل بن عبيدالله الجزري، عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن جابرٍ أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «غِلَظُ القُلُوبِ والجَفَاءُ قِبَلَ المَشرِقِ، والإيمانُ والسَّكِينةُ في أَهلِ الحِجَازِ»[1].

١٤٧١٦- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أنَّ عمرَ بن الخَطَّاب أخبره أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لأُخْرِجَنَّ اليَهودَ والنَّصارى مِن جَزِيرةِ العَرَبِ، حتّى لا أَذَرَ فيها إلا مُسلِماً»[2].

١٤٧١٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال قَبلَ أن يموتَ بشهرٍ: «تَسْأَلُوني عن السَّاعَةِ، وإنَّما عِلْمُها عندَ اللهِ؟! أُقْسِمُ بالله ما على الأرضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ اليومَ يَأْتي عليها مِئَةُ سَنَةٍ»[3].

١٤٧١٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينَ يَدَي السَّاعةِ كَذَّابونَ: مِنْهم صاحِبُ اليَمَامَةِ، ومِنْهم صاحِبُ صَنْعاءَ العَنْسِيُّ، ومِنْهم صاحِبُ حِمْيَرَ، ومِنْهم الدَّجَّالُ، وهو أَعْظَمُهم فِتْنَةً». قال جابر: وبعضُ أَصحابي يقول: «قَريبٌ مِن ثَلاثينَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن تابعه ابن جريج فيما سلف برقم (١٤٥٩٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لكن تابعه ابن جريج فيما سلف في مسند عمر برقم (٢٠١)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٤٤٥١).

كَذَّاباً»[1].

١٤٧١٩- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر أنه سمعَ النَّبيَّ يقول: «أنا فَرَطُكم بينَ أَيدِيكُم، فإذا لم تَرَوْني، فأَنا على الحَوْضِ قَدْرَ ما بينَ أَيْلَةَ إلى مَكَّةَ، وسَيأتي رِجالٌ ونِساءٌ بقُرَبٍ وآنِيةٍ، فلا يَطْعَمُونَ منه شيئاً»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ عبدالله ابن لهيعة.

وأخرجه البزار (٣٣٧٥-كشف الأستار) عن يوسف بن موسى، عن عبد الرحمٰن بن مَغراء، عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر. ولم يذكر فيه صاحب حمير، وإسناده ضعيف لضعف مجالد، وعبدالرحمٰن بن مغراء ليس بذاك القوي وعنده غرائب.

وله شاهد من حديث عبدالله بن الزبير عند أبي يعلى (٦٨٢٠) من طريق شريك بن عبدالله النخعي، عن أبي إسحاق السبيعي، عنه. وذكر فيه مكان صاحب حمير: المختارَ. وإسناده ضعيف، شريك النخعي سيىء الحفظ، وأبو إسحاق السبيعي الكوفي -فيما نظنُّ- لم يسمع عبدالله بن الزبير المكي مع كونه أدركه، وذلك لاختلاف داريهما، وبعد الشُّقَّة وكثرة الفتن آنذاك، والله تعالى أعلم. وتساهل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٦١٧ فحسَّن إسناده.

وآخر من حديث أبي بكرة، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٤٦ من طريق طلحة ابن عبدالله بن عوف، عن عياض بن مسافع، عنه في قصة مسيلمة الكذاب فقط. وإسناده ضعيف، عياض بن مسافع هٰذا لا يدرى من هو.

وصحَّ من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يُبعَثَ دجالون كذابون، قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله» ولم يذكر أسماءً، وسلف في مسنده برقم (٧٢٢٨).

ومن حديث جابر بن سمرة، وسيأتي ٥/ ٨٨. وهو عند مسلم (٢٩٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع =

١٤٧٢٠- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَزَالُ طائِفَةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلونَ على الحَقِّ ظاهِرينَ إلى يومِ القِيامَةِ. قال: فيَنْزِلُ عيسى ابنُ مَرْيَمَ[1]، فيقولُ أَميرُهم: تعال صَلِّ بنا. فيقولُ: لا، إنَّ بَعْضَكُم على بَعْضٍ أَمِيرٌ، لِيُكْرِمَ اللهُ هٰذه الأُمَّةَ»[2].

١٤٧٢١- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

أنه سَأَلَ جابراً عن الوُرودِ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

= فيما سيأتي برقم (١٥١٢٠) وقد صرح هناك أبو الزبير بالتحديث.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣٥٧ من طريق أبي صالح عبدالله بن صالح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب دون ذكر مساحة الحوض عن ابن مسعود، وسلف برقم (٣٦٣٩).

وانظر في ذِكْر مساحة الحوض حديث ابن عمر السالف برقم (٦١٦٢). وحديث أنس السالف برقم (١٢٣٦٢).

(١) زاد هنا في (س): عليهم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع فيما سيأتي برقم (١٥١٢٧) وصرح هناك أبو الزبير بالتحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٧٨) من طريق موسى بن عبيدة الرَّبَذي، عن أخيه، عن جابر. وموسى ضعيف.

ويشهد لشطره الأول، ما سلف عن أبي هريرة برقم (٨٢٧٤)، وانظر شواهده هناك.

قوله: «ليكرم» قال السندي: متعلق بقول عيسى، يقول ذلك ليُظْهِرَ به إكرامَ الله تعالى هٰذه الأمة.

يقول: «نحنُ يومَ القِيامَةِ على كَوْمٍ فَوْقَ النّاس، فيُدْعى بالأُمَمِ بأَوْثانِها وما كانَتْ تَعْبُدُ، الأوَّلَ فالأوَّلَ، ثمَّ يأْتِينا رَبُّنا بَعْدَ ذٰلك، فيقولُ: ما تَنْتَظِرونَ؟ فيقولونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنا، فيقولُ: أنا رَبُّكُم. فيقولون: حتَّى نَنْظُرَ إليهِ. قال: فَيَتَجَلَّى لهم وهو يَضْحَكُ، ويُعْطَى كُلُّ إنْسانٍ مِنْهم، مُنافِقٍ ومُؤْمِنٍ، نُوراً، وتَغْشاه ظُلْمَةٌ، ثمَّ يَتَّبِعُونَه معهم المنافِقُون، على جِسْرِ جَهَنَّمَ، فيه كَلالِيبُ وحَسَكٌ، يَأخُذُونَ مَن شاءَ، ثمَّ يُطْفَأُ نُورُ المنافِقِينَ، ويَنْجُو المُؤْمِنُونَ، فتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وجُوهُهم كالقَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، سَبْعونَ أَلْفاً لا يُحاسَبونَ، ثم الذينَ يَلُونَهم كأَضْوَإِ نَجْمٍ في السّماءِ، ثم ذٰلك حتَّى تَحِلَّ الشَّفاعةُ، فيَشْفَعُونَ حتَّى يُخْرَجَ مَن قال: لا إلٰهَ إلا الله، مِمَّن في قَلْبِه مِيزانُ شَعِيرةٍ، فيُجْعَلُ بفِناءِ الجَنَّة، ويَجْعَلُ أَهلُ الجَنَّةِ يُهْرِيقُونَ عليهم مِن الماءِ حتى يَنْبُتونَ نباتَ الشَّيءِ في السَّيلِ، ويَذْهَبُ حَرْقُهم، ثمَّ يسأَلُ اللهَ حتّى يُجْعَلَ له الدُّنْيا وعَشرَةُ أَمثالِها»[1]. ٣٤٦/٣

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، لكن تابعه ابن جريج فيما سيأتي برقم (١٥١١٥).

وأخرجه مختصراً الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٥٨ عن عبدالغفار بن داود الحراني، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد -واقتصر على أوله، إلى قوله: «فيتجلى لهم يضحك فيتبعونه».

وأخرجه الدارقطني في «الصفات» (٣٣) من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني، عن ابن لهيعة، به. مختصراً بقوله: «يتجلى لهم ضاحكاً».

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٢) و(١٤٥٢٠). =

١٤٧٢٢- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

أنه سَأَلَ جابرَ بن عبدِ الله عن فَتَّاني القَبْرِ، فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ هٰذه الأُمَّةَ تُبْتَلى في قُبورِها، فإذا أُدْخِلَ المُؤْمِنُ قَبْرَه، وتَوَلَّى عنه أَصحابُه، جاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الانْتِهارِ، فيقولُ له: ما كُنْتَ تقولُ في هٰذا الرَّجلِ؟ فيقولُ المُؤمِنُ: أقولُ: إنَّه رسولُ الله وعَبْدُه. فيقولُ له المَلَكُ: انْظُرْ إلى مَقْعَدِكَ الذي كانَ لك[1] في النّارِ، قد أَنْجاكَ الله مِنْه، وأَبْدَلَكَ بمَقْعَدِكَ الذي تَرَى من النّارِ، مَقْعَدَكَ الذي تَرَى مِن الجَنَّة. فيَراهُما كِلاهُما، فيقولُ المُؤْمِنُ: دَعُوني أُبَشِّرْ أَهلِي. فيُقالُ له: اسْكُنْ. وأَمَّا المُنافِقُ، فيُقْعَدُ إذا تَوَلَّى عنه أَهلُه، فيُقالُ له: ما كُنْتَ تقولُ في هٰذا الرَّجلِ؟ فيقولُ: لا أَدْرِي، أَقولُ ما يقولُ النّاسُ. فيُقالُ له: لا دَرَيْتَ، هٰذا مَقْعَدُكَ الذي كان لَكَ مِن الجَنَّةِ، قَدْ أُبْدِلْتَ مَكانَه مَقْعَدَكَ مِن النّارِ».

قال جابر: فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ في القَبْرِ على ما ماتَ: المُؤْمِنُ على إيمانِه، والمُنافِقُ على نِفَاقِه»[2].

= قوله: «حَسَكٌ»، قال السندي: بفتحتين، شوكٌ صلبٌ من حديد.

وقوله: «يأخذون من شاء»، أي: من شاءَ الله عز وجل.

(١) لفظة «لك» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه ابن جريج -وهو ثقة- عند عبد الرزاق كما سيأتي في التخريج، وقد صرح عنده أبو الزبير بالتحديث.

١٤٧٢٣- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أَبي الزُّبَير

أَنه سَأَلَ جابراً عن الجِنازَةِ، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ لجِنازَةٍ مَرَّتْ ومَن مَعَه حتى تَوارَتْ[1].

١٤٧٢٤- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «أَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَن يَتْبَعُني مِن أُمَّتي يومَ القِيامَةِ رُبُعَ أَهلِ الجَنَّةِ» قال: فكَبَّرْنا، ثم قال: «أَرْجُو أَنْ يَكونُوا ثُلُثَ النّاسِ» قال: فكَبَّرْنا، ثم قال: «أَرْجُو أَنْ

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٧٢) من طرق عن عبدالله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٧٤٤) و(٦٧٤٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول... فذكره.

وسلف مختصراً: «إذا رأى ما فسح له في قبره يقول: دعوني أبشر أهلي، فيقال: اسكن» برقم (١٤٥٤٧)، وإسناده قوي أيضاً.

وقد سلف قوله في آخره: «يبعث كل عبد...» برقم (١٤٥٤٣) بإسناد قوي، لكن دون قوله: «في القبر».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة -وهو عبدالله الحضرمي المصري القاضي-، فهو سيىء الحفظ، وقد تابعه ابن جريج فيما سلف برقم (١٤١٤٧). موسى: هو ابن داود الضَّبِّي، وأبو الزبير: هو محمد ابن مسلم بن تَدْرُس المكي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٦ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

يَكونُوا الشَّطْرَ»[1].

١٤٧٢٥- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَمْرَضُ مُؤْمِنٌ ولا مُؤْمِنَةٌ، ولا مُسلِمٌ ولا مُسلِمةٌ، إلَّا حَطَّ الله بها عنه خَطِيئَته»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تابعه ابن جريج فيما سيأتي برقم (١٥١١٤)، وصرح أبو الزبير هناك بالتحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٠٧٨) من طريق منبه بن عثمان، عن ثور بن زيد، عن مجاهد، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ: «أتحبون أن يكون لكم سدس الجنة؟» قالوا: بلى يا رسول الله، عرضها السمٰوات والأرض. قال: «فخمسها؟» قالوا: نعم. قال: «فالربع؟» قالوا: فذاك أكثر. قال رسول الله ﷺ: «أرجو أن أكون أنا النصف الباقي». ولا بأس بإسناده.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه ابن جريج وزيد بن أبي أنيسة، كما سيأتي في التخريج، لكن تبقى عنعنة أبي الزبير، وقد تابعه أبو سفيان فيما سيأتي برقم (١٥١٤٦).

وأخرجه البزار (٧٥٨-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٢) من طريق ابن جريج، وابن حبان (٢٩٢٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

وأخرج البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٥، وفي «الشعب» (٩٩٢١) من طريق عبدالرحمٰن بن مغراء الدوسي، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يودُّ أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم كانت قُرِضَت بالمقاريض مما يرون من ثواب أهل البلاء».

وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، سلف برقم (٨٠٢٧)، وانظر تتمة شواهده عنده فيما سلف برقم (٧٣٨٦).

١٤٧٢٦- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر: أن النبيَّ ﷺ دعا عِنْدَ مَوتِه بصَحيفةٍ لِيَكْتُبَ فيها كتاباً لا يَضِلُّون بعدَه. قال: فخالَفَ عليها عمرُ بنُ الخطابِ حتّى رَفَضَها[1].

١٤٧٢٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبير أنه قال:

سألتُ جابراً: أقالَ النبيُّ ﷺ: «أَفْضَلُ الجِهادِ مَن عُقِرَ جَوادُه، وأُرِيقَ دَمُه»؟ فقال جابرٌ: نَعَم[2].

١٤٧٢٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «أَفْضَلُ الصَّدَقةِ صَدَقةٌ عن ظَهْرِ غِنىً، وابْدَأْ بمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه قرة بن خالد عند أبي يعلى، لكن تبقى فيه عنعنة أبي الزبير.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٦٩) و(١٨٧١) من طريق قرة بن خالد، عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٩٩٠)، وهو في «الصحيح».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن عثمان أبي بحر البكراوي، عن قرة بن خالد، عن أبي الزبير، به. وأبو بحر البكراوي ضعيف.

وسيأتي ضمن حديث برقم (١٥٢١٠) من طريق محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي الزبير. وابن أبي ليلى سيىء الحفظ.

وسلف برقم (١٤٢١٠) من طريق أبي سفيان، عن جابر. وإسناده قوي. والحديث بمجموع هٰذه الطرق صحيح.

السُّفْلَى»[1].

١٤٧٢٩- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

أنه سَأَلَ جابراً: أَسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرَّجلُ بَيْتَه يُسَلِّمُ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ»؟ قال: نَعَم.

قال: وسألتُ جابراً: أَسَمِعْتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرَّجُل بيْتَه فذَكَرَ اسْمَ الله حينَ يَدْخُلُ، وحين يَطْعَمُ، قال الشَّيطانُ: لا مَبِيتَ لكم ولا عَشاءَ هاهنا، وإنْ دَخَلَ فلَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عِنْدَ دُخُولِه، قال: أَدْرَكْتُم المَبِيتَ، وإن لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عندَ مَطْعَمِه، قال: أَدْرَكْتُم المَبِيتَ والعَشاءَ»؟ قال: نَعَم[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وابن لهيعة قد توبع، تابعه ابن جريج فيما سلف برقم (١٤٥٣١)، وصرح أبو الزبير هناك بالتحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمؤمن يأكل في معىً واحدٍ». وقد سلف مختصراً بهٰذا اللفظ عن روح، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، وقد صرح أبو الزبير هناك بالتحديث.

وأخرجه بنحوه دون قوله: «المؤمن يأكل في معىً واحدٍ» عبدالرزاق (١٩٥٦١) من طريق حرام بن عثمان، عن ابن جابر، عن جابر. وإسناده ضعيف لضعف حرام بن عثمان، ولعدم التصريح باسم ابن جابر.

وسيأتي الشطر الثاني برقم (١٥١٠٨) عن روح، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، وقد صرح أبو الزبير هناك بالتحديث. =

١٤٧٣٠- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

أنه سَأَلَ جابراً عن خادمِ الرجل إذا كَفَاه المَشَقَّةَ والحَرَّ، فقال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أَنْ نَدْعُوَهُ، فإنْ كَرِه أحدٌ أن يَطْعَمَ معه، فَلْيُطْعِمْه أُكْلَةً في يَدِه[1].

= وفي باب السلام عند دخول البيت عن أبي أمامة عند أبي داود (٢٤٩٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٤).

وعن أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (٨٨٤٤).

وفي باب التسمية على الطعام عن عمر بن أبي سلمة، سيأتي ٤/ ٢٦.

وعن أمية بن مخشي، سيأتي ٤/ ٣٣٦.

وعن حذيفة، سيأتي ٥/ ٣٨٢-٣٨٣.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٢٠٧-٢٠٨.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لكنه قد توبع.

فقد أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٨) عن محمد بن سلام، قال: أخبرنا مخلد بن يزيد، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمعه يسأل جابراً... فذكره، وهٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٨) و(١٩٩) من طريق الفضل بن مبشر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيراً، ويقول: «أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذِّبوا خلق الله». والفضل بن مبشِّر ضعيف.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٨٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٨).

وعن أبي اليسر كعب بن عمرو عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٨٧) و(٧٣٨)، ومسلم (٣٠٠٧). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن مسعود.

١٤٧٣١- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير أنه قال:

سألتُ جابراً: أسمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَزْني الزَّاني حينَ يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ حينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ»؟ قال جابرٌ: لَمْ أَسْمَعْه. قال جابر: وأخبرني ابنُ عُمَر[1] أنه قد سَمِعَه[2].

١٤٧٣٢- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

أنَّ جابراً أخبره: أنَّهم غَزَوْا غَزْوةً بين مَكّةَ والمدينةِ، فهاجَتْ عليهم ريحٌ شَديدةٌ، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّها لِمَوْتِ مُنافِقٍ». فرَجَعْنا إلى المَدينةِ، فوَجَدْنا مُنافقاً عَظيمَ النِّفاقِ قد ماتَ[3]. ٣/ ٣٤٧

١٤٧٣٣- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبدالله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا فُتِحَتْ حُنَينٌ بَعَثَ سرايا، فَأَتَوا بالإبل والشَّاءِ، فقَسَموها في قُريشٍ، قال: فوَجَدْنا

---

(١) في (م): ابن عمرو، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه البزار (١١٥-كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٤) من طريق جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة. وجابر -وهو ابن يزيد الجعفي- ضعيف.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١٨)، وهو متفق عليه، وانظر شواهده هناك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٧٦).

أيُّها الأنصارُ عليه، فبَلَغه ذٰلك فجَمَعَنا فخَطَبَنا، فقال: «أَلا تَرْضَوْنَ أَنَّكم أُعْطِيتُم رسولَ الله؟ فواللهِ لو سَلَكَتِ النَّاسُ وادِياً، وسَلَكْتُمْ شِعْباً، لاَتَّبَعْتُ شِعْبَكُم» قالوا: رَضِينا يا رسولَ الله[1].

١٤٧٣٤- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير قال:

سألتُ جابراً عن العَقَبَة، قال: شَهِدَها سبعونَ، فوافَقَهم النبيُّ ﷺ وعباسُ بن عبد المُطَّلِب آخِذٌ بِيَده، فقال النبيُّ ﷺ: «قد أَخَذتُ وَأَعْطَيْتُ»[2].

١٤٧٣٥- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه أخبره: أَنَّ عُمرَ بن الخَطَّاب أَخبرَه أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ أَهلُ مَكَّةَ منها، ثم لا يَعْمُروها -أو لا تُعْمَرُ- إلا قليلاً، ثمَّ تُعْمَرُ وتَمْتَلِىءُ وتُبْنَى، ثم يَخْرُجُونَ منها فلا يَعُودُونَ إليها أَبَداً»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.
ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٦٠٨).
وحديث عبدالله بن زيد بن عاصم، وسيأتي ٤/٤٢. وهما في «الصحيحين».

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٧٧).

(٣) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.
وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٢٨٣ من طريق الوليد بن مسلم، =

١٤٧٣٦- حدثنا موسى وقُتَيبةُ، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَيَسِيرَنَّ رَاكِبٌ في جِهَةِ[1] المَدينةِ -قال قتيبةُ: في جانِبِ المَدينةِ- فَلَيَقُولَنَّ: لقد كانَ في هٰذِه مَرَّةً حاضِرٌ مِن المُؤْمِنينَ كَثِيرٌ»[2].

١٤٧٣٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

أن جابراً أخبره أنه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ يَحْمِلُ فيها السِّلاحَ لِقِتالٍ». قال قتيبةُ: يعني المَدينةَ[3].

= والبزار في «مسنده» (٢٣٣) من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد -لكن ذكرا في حديثهما المدينة مكان مكة.

وسلف كذٰلك في مسند عمر برقم (١٥٢) عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة.

ويغني عنه في المدينة حديث سليمان بن قيس عن جابر، السالف برقم (١٤٥٥٧)، والحديث التالي.

(١) جاء في هامش (س): في ثلاث نسخ: في حمة المدينة، هٰكذا صورته، وفي «الأطراف»: في سرحة المدينة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. موسى: هو ابن داود الضبي، وقتيبة: هو ابن سعيد، وقد مشَّى بعض أهل العلم رواية قتيبة عن ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٧٨).

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه مسلم (١٣٥٦)، والبيهقي ٥/ ١٥٥ من طريق معقل بن عبيد الله الجزري، عن أبي الزبير، به -لكن جعله في مكة وليس في المدينة.

ويشهد لحديثنا في المدينة حديث أنس السالف برقم (١٣٥٤٠) وفيه مؤمل ابن إسماعيل، وهو سيىء الحفظ. وانظر كلامنا عليه هناك. =

١٤٧٣٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ أَهدى إليه راهبٌ مِن الشام جُبَّةً مِن سُنْدُسٍ، فَلَبِسَها النبيُّ ﷺ، ثمَّ أَتى البيتَ، فوَضَعَها وأُخْبِرَ بوَفْدٍ يَأتِيه، فأَمَرَه عمرُ بن الخطابِ أَن يَلْبَسَ الجُبَّةَ لقُدُومِ الوَفْدِ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لا يَصْلُحُ لنا لِباسُها في الدُّنيا، ويَصْلُحُ لنا لِباسُها في الآخِرَةِ، ولٰكِنْ خُذْها يا عُمَرُ» فقال: أَتَكْرَهُها وآخُذُها؟! فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي لم[1] آمُرْكَ أنْ تَلْبَسها، ولٰكنْ تُرْسِلُ بها إلى أَرضِ فارِسَ، فتُصِيبُ بها مالاً» فأَبَى عمرُ، فأرسَلَ بها النبيُّ ﷺ إلى النَّجاشِيِّ، وكان قد أَحْسَنَ إلى مَن فَرَّ إليه مِن أَصحاب محمدٍ ﷺ[2].

١٤٧٣٩- حدثنا موسى وحَسَنٌ، قالا: حدثنا ابن لَهيعَة، قال حسنٌ في حديثِه: حدثنا أبو الزُّبَير، وقال موسى[3]: عن أبي الزُّبير

أنه سأَل جابراً عن مِيثَرَةِ الأُرْجُوانِ، فقال جابرٌ: قال النبيُّ ﷺ: «لا أَرْكَبُها، ولا أَلْبَسُ قَمِيصاً مَكْفُوفاً بحريرٍ، ولا أَلْبَسُ

= وسيأتي الحديث برقم (١٥٢٣٣م).

(١) في (م) و(ق): لا.

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٢٠).

(٣) وقع في (م) و(س) و(ق): وقال ابن لهيعة، ويغلب على ظننا أن الصواب ما أثبتناه، وذلك أن الإمام أحمد رحمه الله أراد أن يذكر الخلاف الذي وقع بين شيخيه في لفظ التحمُّل، فقال أحدهما عن ابن لهيعة: حدثنا أبو الزبير، وقال الآخر: عن أبي الزبير.

القَسِّيَّ»[1].

١٤٧٤٠- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر، عن البَهْزِيَّةِ أُمِّ مالكٍ كانت تُهدي في عُكَّةٍ لها سَمْناً للنبيِّ ﷺ، فبينما بَنُوها يَسألونَها عن إدامٍ وليس عندَها شيءٌ، فعَمَدَتْ إلى نِحْيِها الذي كانت تُهدِي فيه السمنَ إلى النبيِّ ﷺ، فوَجَدَتْ فيه سَمناً، فما زال يُقيمُ لها إدَامَ بَنِيها حتَّى عَصَرَتْه، فأَتَت النبيَّ ﷺ، فقال: «أَعَصَرْتِيه؟» فقالت: نَعَم. قال: «لو تَرَكْتِيهِ ما زال ذٰلكَ مُقِيماً»[2].

١٤٧٤١- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: أَنَّه أَتاه رجلٌ يَسْتَطْعِمُه، فأَطْعَمَه شَطْرَ وَسْقِ شَعيرٍ، فما زالَ الرجلُ يأكلُ منه هو وامرأتُه ووَصِيفٌ لهم، حتى كالُوه، فقال النبيُّ ﷺ: «لو لَمْ تَكِيلُوه، لأَكَلْتُم منه، ولَقَامَ لكم»[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وسلف برقم (١٤٦٦٤) عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة.

والنِّحْي: السقاء من جلد.

(٣) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. موسى: هو ابن داود الضبي. وانظر (١٤٦٢١).

١٤٧٤٢- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير[1]

أَنَّ بَنَّةَ الجُهَنِيَّ أَخبره: أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ على قَومٍ في المَسجدِ، أَو في المَجلِسِ، يَسُلُّون سَيفاً بينهم، يَتَعاطَوْنَه بينَهم غيرَ مَغْمودٍ، فقال: «لَعَنَ اللهُ مَن يَفْعَلُ ذٰلك، أَوَ لَمْ أَزْجُرْكُم عن هٰذا؟ فإذا سَلَلْتُم السَّيفَ، فَلْيُغْمِدْهُ الرَّجلُ، ثم لِيُعْطِه كذلكَ»[2].

٣/٣٤٨ ١٤٧٤٣- حدثنا موسى وحَسَنٌ -واللفظ لفظُ حسنٍ- قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: هل سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «الرَّجلُ في صلاةٍ ما انْتَظَرَ الصَّلاةَ»؟ قال: انْتَظَرْنا النبيَّ ﷺ ليلةً لصلاةِ العَتَمةِ،

---

(١) قوله: «حدثنا أبو الزبير» سقط من (م).

(٢) إسناده حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، قد روى عنه هٰذا الحديث عبدالله بن وهب عند ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١/ ١٨٢-١٨٣، وروايته عنه صالحة عند أهل العلم.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٥٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠٢، والطبراني في «الكبير» (١١٩٠)، وفي «الأوسط» (٢٥٩١)، وأبونعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٥٥)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١/ ١٨٢-١٨٣ من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن سعد على قوله: «لا يتعاطى السيف مسلولاً»، ورواية أبي نعيم دون قوله: «فإذا سللتم السيف فليغمده... إلخ».

وأخرجه أبو نعيم (١٢٥٦) من طريق رشدين بن سعد، عن عبدالله بن لهيعة وأبي عمرو التجيبي، كلاهما عن أبي الزبير، به. وإسناده ضعيف جداً.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٩٨٠).

وسلف مختصراً: «نهى رسول الله أن يُتعاطى السيف مسلولاً» برقم (١٤٢٠١)، وإسناده صحيح.

فاحْتَبَسَ علينا حتَّى كان قَريباً من شَطْرِ الليلِ، أَو بَلَغَ ذٰلك، ثمَّ جاءَ النبيُّ ﷺ، فصَلَّينا، ثم قال: «اجْلِسُوا» فخَطَبنا، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ النّاسَ قد صلَّوْا ورَقَدُوا، وأَنتُم لم تَزالُوا في صلاةٍ ما انْتَظَرتُم الصَّلاةَ»[1].

١٤٧٤٤- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

قال: أخبرني جابرٌ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا أَحَدُكم أَعْجَبَتْه المرأةُ، فوَقَعَتْ في نَفْسِه، فلْيَعْمَدْ إلى امرأَتِه فلْيُواقِعْها، فإنَّ ذٰلك يَرُدُّ مِن نَفْسِه»[2].

١٤٧٤٥- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرجلِ يُوتِرُ عِشاءً ثمَّ يَرْقُدُ، قال جابر:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٥٢) عن يحيى بن عبدالحميد الحمّاني، عن حماد بن شعيب الحماني، عن أبي الزبير، عن جابر. مختصراً بلفظ قوله ﷺ: «المرء في صلاة ما انتظرها». وإسناده ضعيف لضعف يحيى وحماد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٤٠٢، وعبد بن حميد (١٠٧٨)، وأبو يعلى (١٩٣٩)، وابن حبان (١٥٢٩)، والبيهقي ١/٣٧٥ من طريق أبي نضرة، عن جابر. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر برقم (١٤٩٤٩)، وإسناده قوي.

ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٣٨١٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٥٣٧).

سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن خافَ مِنكُم أن لا يَقومَ مِن اللَّيْلِ فلْيُوتِرْ ثم لِيَرْقُدْ، ومَن طَمعَ مِنكُم القِيامَ، فَلْيُوتِرْ مِن آخِرِ اللّيلِ، فإنَّ قِراءَةَ آخِرِ اللَّيلِ مَحْضُورَةٌ، وذٰلك أَفْضَلُ»[1].

١٤٧٤٦- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ مِن اللَّيلِ ساعةً لا يوافِقُها عبْدٌ مُسلِمٌ يَسأَلُ اللهَ خَيْراً، إلا أعطاهُ، وهي كُلَّ ليلةٍ»[2].

١٤٧٤٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أَنَّ نُعْمانَ بن قَوْقَلٍ جاءَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَرأَيتَ إذا صَلَّيْتُ المكتوباتِ، وصُمتُ رمضانَ، وحَرَّمتُ الحَرَامَ، وأَحْلَلتُ الحلالَ، ولمْ أَزِدْ على ذٰلك شيئاً، أَفَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نَعَم» فقال: واللهِ لا أَزيدُ على ذٰلك شيئاً[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. موسى: هو ابن داود الضبي. وانظر (١٤٢٠٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه معقل بن عبيدالله عند مسلم كما سيأتي في التخريج، لكن تبقى فيه عنعنة أبي الزبير، وأبو الزبير قد توبع أيضاً فيما سلف برقم (١٤٣٥٥).

وأخرجه البغوي (٩٤٩) من طريق أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٥٧) (١٦٧) من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، به.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، لكنه متابع، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث، وقد توبع هو أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٥) (١٨)، وابن منده في «الإيمان» (١٣٩) من طريق =

١٤٧٤٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر أنه أَخبَره: أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ أشدَّ الناسِ تَخْفيفاً في الصَّلاةِ[1].

١٤٧٤٩- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

أنه قال: سألتُ جابراً: هل جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بينَ المَغربِ والعِشاءِ؟ قال: نَعَم، زمانَ غَزَوْنا بني المُصْطَلِق[2].

١٤٧٥٠- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

أنه سألَ جابراً عن التَّصْفِيقِ والتَّسبيحِ، قال جابرٌ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «التَّصْفِيقُ لِلنِّساءِ في الصَّلاةِ، والتَّسبِيحُ لِلرِّجالِ»[3].

=معقل بن عبيد الله، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٥ من طريق ابن جعدبة، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النعمان بن قوقل، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، ابن جعدبة -وهو يزيد بن عياض- رُمي بالكذب.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٩٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٢٣).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. موسى: هو ابن داود الضبي. وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٧٤).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٥٤).

١٤٧٥١- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: غَزَا رسولُ الله ﷺ سِتَّ مِرارٍ قبلَ صلاةِ الخَوْفِ، وكانت صلاةُ الخَوْفِ في السَّنةِ السَّابعةِ[1].

١٤٧٥٢- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير، قال:

سألتُ جابراً عن الغُسلِ، قال جابرٌ: أَتَتْ ثقيفٌ النبيَّ ﷺ، فقالت: إنَّ أَرضَنا أرضٌ باردةٌ، فكيفَ تأمُرُنا بالغُسلِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أمَّا أنا، فأَصُبُّ على رَأْسي ثلاثَ مَرَّاتٍ». ولم يَقُلْ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وسيأتي برقم (١٤٩٢٨) و(١٤٩٢٩): أن رسول الله ﷺ صلى بهم صلاة الخوف في غزوة محارب خصفة، وهي غزوة ذات الرقاع، وأخرج الطحاوي هٰذا الحديث في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٧ وفيه أنه يومئذ أنزل الله إقصار الصلاة في الخوف. وهو صحيح.

وأخرج البخاري معلقاً (٤١٢٥) قال: وقال عبدالله بن رجاء: أخبرنا عمران القَطَّان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبدالله: أن النبي ﷺ صلَّى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة غزوة ذات الرقاع. ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ١١٤-١١٥.

وقد رجح البخاري أن غزوة ذات الرقاع بعد خيبر، وأيَّد ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤١٦-٤٢٨، وغزوة خيبر إنما كانت في السنة السادسة، وقيل: في أوائل السابعة. وانظر «الفتح» ٧/ ٤٦٤.

قوله: «غزا رسولُ الله ﷺ ستَّ مِرار...»، المراد الغزوات التي وقع فيها قتال، والأولى منها: بدر، والثانية: أُحد، والثالثة: الخندق، والرابعة: قريظة، والخامسة: المريسيع، والسادسة: خيبر. الفتح ٧/ ٤١٩.

غيرَ ذٰلك[1].

١٤٧٥٣- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير قال:

سألتُ جابراً عن الرجلِ يُباشِرُ الرجلَ، فقال جابرٌ: زَجَرَ النبيُّ ﷺ عن ذٰلك[2].

١٤٧٥٤- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٩).

وانظر لزاماً في صفة غسله ﷺ من الجنابة حديث عائشة في «صحيح مسلم» (٣١٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه مجموعاً مع الحديث الذي بعده: ابن أبي شيبة ٤/٣٩٨، والحاكم ٤/٢٨٧، من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يباشر الرجل الرجل، والمرأة المرأة. وابن أبي ليلى -وهو محمد ابن عبدالرحمٰن- سيىء الحفظ.

وسيأتي بالأرقام (١٤٨٣٦) و(١٥١٨٤) و(١٥٢٤٨) من طريق ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر -ولم يصرح أبو الزبير بسماعه- مرفوعاً: « لا يباشر الرجلُ الرجلَ في الثوب الواحد، ولا تباشر المرأةُ المرأةَ في الثوب الواحد».

ويشهد له حديث ابن عباس السالف في مسنده برقم (٢٧٧٣).

وحديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٠٩).

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٣١٨).

وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٦٠١). وبعض هذه الشواهد في «الصحيح».

سألتُ جابراً عن المرأةِ تُباشِرُ المرأةَ، قال: زَجَرَ النبيُّ ﷺ عن ذلك[1].

١٤٧٥٥- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرجلِ يريدُ الصيامَ، والإناءُ على يدِه لِيَشربَ منه فيَسمَعُ النِّداءَ، قال جابرٌ: كُنّا نُحدَّثُ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لِيَشْرَبْ»[2].

١٤٧٥٦- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَطْلُعُ الشَّمسُ في قَرْنِ[3] شَيطانٍ»[4].

١٤٧٥٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن رُكوبِ الهَدْيِ، قال جابرٌ: سمعتُ رسولَ الله

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.
ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٧٤)، وانظر كلامنا عليه هناك.

(٣) في (ق) ونسخة في (س): قرنَي، وهو الموافق لما في الرواية الآتية برقم (١٥٢٣٢).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.
وسيأتي الحديث برقم (١٥٢٣٢).
ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٢)، وهو متفق عليه، وانظر تتمة شواهده هناك.

ﷺ يقول: «ارْكَبْها بالمَعْروفِ حتَّى تَجِدَ ظَهْراً»[1].

١٤٧٥٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه قال: أَمَرَ النبيُّ ﷺ بيومِ عاشُوراءَ أَنْ نصومَه[2].

١٤٧٥٩- حدثنا موسى وحَسَنُ بن موسى، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال: ٣/٣٤٩

سألتُ جابراً عن النَّحْرِ، فقال جابرٌ: صَلَّى بنا النبيُّ ﷺ يومَ النَّحرِ بالمدينةِ، فتَقَدَّمَ رجالٌ فَنَحَرُوا، وظَنُّوا أَنَّ النبيَّ ﷺ قد نَحَرَ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ مَن كان نَحَرَ أَنْ يُعِيدَ نَحْراً آخَرَ، ولا يَنْحَروا حتَّى يَنْحَرَ[3].

١٤٧٦٠- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرجل يُوالي مواليَ الرَّجُل بغيرِ إِذْنِه، فقال: كَتَبَ النبيُّ ﷺ على كُلِّ بطنٍ عُقولَهم، ثم كَتَبَ: «إنه لا يَحِلُّ أَنْ يُوالِيَ مَواليَ رجلٍ بِغَيْرِ إِذْنِه»[4].

١٤٧٦١- حدثنا موسى وحَسَنٌ، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَثَلُ المُؤْمِنُ كَمَثَلِ السُّنْبُلَةِ، تَخِرُّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٤٤١٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٦٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٤١٣٠).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٤٤٤٥).

مَرَّةً وتَسْتَقِيمُ مَرَّةً، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزِ، لا يَزَالُ مُستَقِيماً حتَّى يَخِرَّ ولا يَشْعُرُ» قال حسنٌ: «الأَرْزَةُ»[1].

١٤٧٦٢- حدثنا موسى، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن خُسوفِ الشَّمسِ والقَمَرِ، قال جابر: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ إذا خَسَفا، أَو أَحَدُهُما، فإذا رَأَيْتُم ذٰلك، فصَلُّوا حتَّى يَنْجَلِيَ خُسوفُ أَيِّهما خَسَفَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب عند ابن عساكر في «تاريخه» ١/ورقة ١٢٦، وروايته عنه صالحة عند أهل العلم، لأنه روى عنه قديماً قبل احتراق كتبه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٠)، والبزار (٤٥) و(٤٦) «كشف الأستار»، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦٠) و(١٣٦١) و(١٣٦٢) و(١٣٦٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن عطاء، عن جابر. وإسناده حسن من أجل أبي بكر بن عياش.

وأخرجه البزار (٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن جابر -ولم يسق متنه، وهٰذا إسناد منقطع، موسى بن عقبة لم يدرك جابراً، إلا أن يكون سقط من النسخة المطبوعة أبو الزبير، فإن موسى بن عقبة غالباً ما يروي عن جابر بواسطته.

وسيأتي من طريق الحسن وحده برقم (١٥١٥٤)، ومن طريق موسى بن داود وحده برقم (١٥٢٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٩٢).

وعن كعب بن مالك، سيأتي في «المسند» ٣/ ٤٥٤.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وسيأتي ضمن حديث طويل من طريق هشام الدستوائي، عن أبي الزبير =

١٤٧٦٣- حدثنا موسى، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن القَتيلِ الذي قُتِلَ فأَذَّنَ فيه سُحَيْمٌ، فقال جابرٌ: أَمَرَ النبيُّ ﷺ سُحَيماً أَنْ يُؤَذِّنَ في الناس أنْ «لا يَدْخُلُ الجَنَّة إلا مُؤْمِنٌ». قال جابر: ولا أَعلمُه قَتَلَ أحداً[1][2].

= برقم (١٥٠١٨).

وانظر ما سلف برقم (١٤٤١٧).

قوله: «إذا خسفا أو أحدهما»: قال السندي: الظاهر أن «أو» للشك، وليس المراد أنه قال: خسفا جميعاً، أو خسف أحدهما، لأن خسوفهما جميعاً غير واقع. وحَمْلُ الكلام على مجرد الفرض، بمعنى أنه لو فُرِضَ خسوفُهما جميعاً، لكان الحكم هو الذي يكون إذا خَسَفَ أحدهما فقط، بعيد، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س) و(ق): أحدٌ، والتصويب من الحديث التالي.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد صحَّ الحديث من غير طريقه وبغير هٰذه السياقة، فسيأتي في «المسند» (١٥٤٢٩) بإسناد صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ: أن النبي ﷺ بعث بِشْر بن سُحَيم في أيام التشريق فأمره أن ينادي: «ألا إنه لا يدخلُ الجنَّة إلا مؤمن، وإنها أيام أكل وشرب»، هٰذا هو المحفوظ في قصة أمر بشر بن سحيم بالمناداة.

وأما قصة القتيل تلك، فالمشهور أن رجلاً يُدْعى بالإسلام قتل نفسه بخيبر، فأمر ﷺ بلالاً فنادى في الناس: «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله يؤيد هٰذا الدين بالرجل الفاجر»، روى هٰذه القصة أبو هريرة، وأخرجها الشيخان وأحمد فيما سلف برقم (٨٠٩٠).

فهاتان حادثتان مختلفتان قد خلط بينهما ابن لهيعة، وأخطأ في اسم المنادي، وهٰذا مما عرف عنه من سوء حفظه رحمه الله.

ويشهد لقوله: «لا يدخل الجنة إلا مؤمن» أيضاً: حديث عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٢٠٣). =

١٤٧٦٤- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن القَتيلِ الذي قُتِلَ فأَذَّنَ فيه سُحيمٌ، قال: كُنّا بِحُنَيْنٍ، فأمر النبيُّ ﷺ سُحَيماً أَنْ يُؤَذِّنَ في النّاس أَنْ «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا مُؤْمِنٌ» قال: ولا أَعْلمُه قُتِلَ أَحدٌ. قال موسى ابن داود: قَتَلَ أَحداً[1].

١٤٧٦٥- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً: أَقالَ النبيُّ ﷺ في الطِّيَرَةِ والعَدْوى شيئاً؟ قال جابر: سَمعتُه يقول: «كُلُّ عَبْدٍ طائِرُه في عُنُقِه»[2].

١٤٧٦٦- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «إذا كَفَّنَ أَحدُكم أَخاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَه، وصَلُّوا على المَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيراتٍ، في اللَّيلِ والنَّهارِ سَواءٌ»[3].

= وحديث علي بن أبي طالب، وسلف برقم (٥٩٤).

وحديث عبد الله بن مسعود، وسلف أيضاً برقم (٣٦٦١).

وحديث كعب بن مالك، وسيأتي برقم (١٥٧٩٣).

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٩١).

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله الحضرمي أبو عبدالرحمٰن المصري القاضي- سيىء الحفظ، لكن الشطر الأول منه صحيح، تابعه عليه غير واحد، انظر ما سلف برقم (١٤١٤٥)، وأما الشطر الثاني منه فقد سلف برقم (١٤٦١٧)، وانظر تتمة الكلام عليه هناك. =

١٤٧٦٧- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن ثَمَنِ السِّنَّوْر، وهو القِطُّ[١].

١٤٧٦٨- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول، وجِنازةُ سَعْدِ بن معاذٍ بين أيديهم: «اهْتَزَّ لها عَرْشُ الرَّحمٰنِ»[٢].

١٤٧٦٩- حدثنا موسى، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «يأكُلُ أَهلُ الجَنَّةِ فيها ويَشْرَبُونَ، ولا يَمْتَخِطُون، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَبُولونَ، إنما طَعامُهم جُشاءٌ، رَشْحٌ كرَشْحِ المِسْكِ، ويُلْهَمونَ التَّسْبِيحَ والتَّحْميدَ كما يُلْهَمونَ النَّفَسَ»[٣].

= موسى: هو ابن داود الضَّبِّي الطَّرَسوسي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم ابن تَدْرُس المكي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة. وانظر (١٤١٦٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٤١٥٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، تابعه ابن جريج فيما سيأتي برقم (١٥١١٧)، وصرح أبو الزبير هناك بالتحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٧٤) من طريق قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. واقتصر على قوله: «أهل الجنة يُلهَمون التحميد والتسبيح كما يُلهمون النفس». =

١٤٧٧٠- حدثنا حُجَيْنٌ ويونُسُ، قالا: حدثنا لَيْثٌ، قال يونسُ: عن أَبي الزُّبَير

عن جابر بن عبدِ الله، عن رسولِ الله ﷺ: أَنه نَهَى عن اشتمالِ الصَّمّاءِ، والاحْتِباءِ في ثوبٍ واحدٍ، وأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُل إِحدى رِجْلَيه على الأُخرى وهو مُسْتَلْقٍ على ظَهْرِه[1].

١٤٧٧١- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

= وأخرجه أبو نعيم (٣٣٤) من طريق إسماعيل بن عبدالملك، عن أبي الزبير، به. وفي إسناده رجل ضعيف.

وأخرجه أيضاً (٢٧٤) من طريق وهب بن منبه، و(٣٣٤) من طريق الربيع ابن أنس، كلاهما عن جابر. وصرح أبو الزبير بالتحديث في رواية وهب بن منبه، وإسنادها صحيح، وأما رواية الربيع بن أنس فإسنادها ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وهو وإن لم يصرح بالتحديث قد روى عنه هنا الليث بن سعد، وروايته عنه محمولة على السماع. حجين: هو ابن المثنى، ويونس: هو ابن محمد البغدادي المؤدِّب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٢٠٩٩) (٧٢)، وأبو داود (٤٨٦٥)، والترمذي (٢٧٦٧)، والنسائي ٨/ ٢١٠، وأبو يعلى (٢٢٦٠)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٧ و٥٠٧-٥٠٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٧، وابن حبان (٥٥٥٣)، والحاكم ٤/ ٢٦٨، والبيهقي ٢/ ٢٢٤ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو عوانة في الموضع الأول بالليث مالكاً، وزاد في الموضع الثاني النهيَ عن الأكل بالشمال.

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٨).

عن جابر بن عبد الله: أَنَّ عبداً لحاطِبٍ جاءَ رسولَ الله ﷺ يَشْتكِي حاطباً، فقال: يا رسولَ الله، لَيَدْخُلَنَّ حاطبٌ النارَ! فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لا يَدْخُلُها، فإنَّه شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِية»[1].

١٤٧٧٢- حدثنا حُجَينٌ، حدثنا اللَّيثُ، عن أبي الزُّبَير. وإسحاقُ بن عيسى، حدثنا ليثٌ، حدثني أبو الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: جاءَ عَبدٌ فبايَعَ رسولَ الله ﷺ على الهِجْرَةِ، ولَمْ يَشْعُرْ رسولُ الله ﷺ أَنَّه عبدٌ، فجاءَ سَيِّدُه يريدهُ، ٣/ ٣٥٠
فقال النبيُّ ﷺ: «بِعْنِيهِ» فاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ، ثمَّ لَمْ يُبايِعْ أحداً بعدُ حتّى يسألَه: أَعبدٌ هو[2]؟.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥٥، ومسلم (٢١٩٥)، والترمذي (٣٨٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٦)، وأبو يعلى (٢٢٦٥)، وابن حبان (٤٧٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٦٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ١٥٣ و٤/ ١٤٤ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٨٤).

والحُديبية، بتخفيف الباء: اسم بئر سمي المكان بها، وهي قرية قريبة من مكة أكثرها في الحرم، وهي على تسعة أميال من مكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٠٢)، وأبو داود (٣٣٥٨)، وابن ماجه (٢٨٦٩)، والترمذي (١٢٣٩) و(١٥٩٦)، والنسائي ٧/ ١٥٠ و٢٩٢-٢٩٣، وابن الجارود (٦١٣)، وابن حبان (٤٥٥٠)، والبيهقي ٥/ ٢٨٦-٢٨٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٠٠) و(١٥٠٠١). =

١٤٧٧٣- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أنه قال: رُمِيَ يومَ الأحزابِ سعدُ بنُ معاذٍ، فقَطَعوا أَكْحَلَه، فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بالنارِ، فانْتَفَخَت يَدُه فحَسَمَه فانْتَفَخَتْ يَدُهُ فحَسَمَه أُخرى، فانْتَفَخَت يدُه، فنَزَفَه، فلمَّا رَأَى ذٰلك، قال: اللهمَّ لا تُخْرِجْ نَفْسي حتَّى تَقَرَّ عَيْني من بني قُرَيْظَةَ. فاسْتَمْسَكَ عِرْقُه، فما قَطَرَ قَطْرَةً حتّى نَزَلُوا على حُكْمِ سعدٍ، فأَرسلَ إليه، فحَكَمَ أَن تُقتَلَ رِجالُهم، وتُسْتَحْيا نِساؤُهم وذَرَارِيهم، ليستعينَ بهم المُسلمونَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَصَبْتَ حُكْمَ اللهِ فيهم» وكانوا أَربَعَ مئة، فلمّا فُرِغَ مِن قَتْلِهم انْفَتَقَ عِرْقُه فماتَ[1].

= وانظر الحديث السالف برقم (١٤٣٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وهو وإن لم يصرح بالسماع، قد روى عنه هٰذا الحديث الليث بن سعد، وروايته عنه محمولة على السماع. حجين: هو ابن المثنى، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٢٩، والدارمي (٢٥٠٩)، والترمذي (١٥٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٢١، وفي «شرح المشكل» (٣٥٧٩)، وابن حبان (٤٧٨٤) و(٦٠٨٣) من طرق عن الليث ابن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن سعد والطحاوي في «شرح معاني الآثار» وابن حبان الثانية مختصرة بقصة الكي.

وقد سلف هٰكذا مختصراً برقم (١٤٣٤٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٦٨)، وانظر تتمة =

١٤٧٧٤- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله: أنَّ حاطبَ بنَ أبي بَلْتَعَةَ كَتَبَ إلى أَهلِ مَكَّةَ يذكرُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أراد غَزْوَهم، فدَلَّ رسولُ الله ﷺ على المرأَةِ التي معها الكتابُ، فأَرسلَ إليها، فأُخِذَ كتابُها مِن رَأْسِها، وقال: «يا حاطِبُ، أَفَعَلْتَ؟» قال: نَعَم، أمَا إني لَمْ أَفْعَلْه غِشّاً لرسول الله -وقال يونُسُ: غِشّاً يا رسولَ الله- ولا نِفاقاً، قد علمتُ أَنّ اللهَ مُظْهِرٌ رسولَه، ومُتِمٌّ له أَمْرَه، غيرَ أَني كنتُ عَزيزاً بين ظَهْرَيهم، وكانت والدتي مَعَهم[1]، فأَرَدْتُ أن أَتَّخِذَ هٰذا عندهم. فقال له عمرُ: أَلَا أَضربُ رأسَ هٰذا؟ قال: «أَتَقْتُلُ رجلاً مِن أَهل بَدْرٍ، ما يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ قد اطَّلَعَ على أَهلِ بَدْرٍ، فقال: اعْمَلُوا ما شِئْتُم؟»[2].

=شواهده هناك.

(١) في (م): منهم، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٤٠)، وابن حبان (٤٧٩٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٤٨٤).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٠٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٧٨).

وعن حاطب بن أبي بلتعة نفسه عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٦٦)، والحاكم ٣/ ٣٠١-٣٠٢.

وعن عمر بن الخطاب عند الحاكم ٤/ ٧٧، والبزار (٢٦٩٥-كشف الأستار). =

١٤٧٧٥- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله: أَنّ أُمَّ سَلَمةَ استأْذَنَت رسولَ الله ﷺ[1] في الحِجَامَةِ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ أَبا طَيْبَةَ أَن يَحْجُمَها، قال: حَسِبْتُ أَنَّه كان أَخاها مِن الرَّضَاعة، أو غُلاماً لَمْ يَحْتَلِمْ[2].

١٤٧٧٦- حدثنا حُجَين ويونسُ، قالا: حدثنا اللَّيث بن سَعْد، عن أبي الزُّبير

عن جابر: أَنَّهم كانوا إذا حَضَرُوا مَعَ رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ، فبَعَثَ بالهَدْي، فمَن شاءَ مِنّا أَحرَم، ومَنْ شاءَ تَرَكَ[3].

١٤٧٧٧- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي

= وعن أبي هريرة مختصراً، وسلف في مسنده برقم (٧٩٤٠).

قوله: «عزيزاً» قال السندي: كأنه من عَزَّ الشيءُ: إذا قَلَّ، أي: قليل المقدار لغربته، فإن المشهور أنه كان غريباً بينهم، وهو المناسب بالمقام. قلنا: وهي رواية الطحاوي وابن حبان، وأما أبو يعلى فليس في روايته هٰذه اللفظة.

(١) في (م): استأذنت على رسول الله. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٦)، وأبو داود (٢١٠٥)، وابن ماجه (٣٤٨٠)، وأبو يعلى (٢٢٦٧)، وابن حبان (٥٦٠٢)، والبيهقي ٧/ ٩٦ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٥/ ١٧٤ عن قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٣٩٩٩) من طريق يزيد بن موهب، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر الحديث السالف برقم (١٤١٢٩).

الزُّبَير

عن جابر، عن رسولِ الله ﷺ: انَّه نَهى أَنْ يُبالَ في الماءِ الرَّاكِد[1].

١٤٧٧٨- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «لا يَدْخُلُ النّارَ أَحدٌ مِمَّنْ بايَعَ تحتَ الشَّجَرةِ»[2].

١٤٧٧٩- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا اللَّيثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبير

عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «مَن رَآني في النَّومِ، فقد

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨١)، وابن ماجه (٣٤٣)، والنسائي ١/ ٣٤، وأبو عوانة ١/ ٢١٦، وابن حبان (١٢٥٠)، والبيهقي ١/ ٩٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٦٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٨) من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو داود (٤٦٥٣)، وابن حبان (٤٨٠٢) من طريق يزيد بن موهب، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الترمذي (٣٨٦٣) من طريق خداش بن عياش، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة إلا صاحب الجمل الأحمر». وخداش ليِّن الحديث، قيل: صاحب الجمل الأحمر: هو الجدُّ بن قيس، انظر «تحفة الأحوذي» ٤/ ٣٦٠.

وقد سلف قول النبي ﷺ للعبد الذي جاء يشتكي حاطباً: «كذبت لا يدخلها -أي النار- إنه قد شهد بدراً والحديبية» برقم (١٤٤٨٤).

رآني، إنَّه لا يَنْبَغِي لِلشَّيطانِ أنْ يَتَمَثَّلَ في صُورَتي».

وقال: «إذا حَلَمَ أَحَدُكم، فلا يُخْبِرَنَّ النّاسَ بتَلَعُّبِ الشَّيطانِ به في المَنامِ»[1].

١٤٧٨٠- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رَأَى أَحَدُكم الرُّؤْيا يَكْرَهُها، فَلْيَبْزُقْ عن يَسارِه ثلاثاً -وقال يونسُ: فَلْيبسُقْ- ولْيَسْتَعِذْ بالله مِن الشَّيطانِ ثلاثاً، ولْيَتَحَوَّلْ عن جَنْبِه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٨) (١٢)، وعبد بن حميد (١٠٤٦)، وأبو يعلى (٢٢٦٢) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول ابن أبي شيبة ٥٦/١١، وابن ماجه (٣٩٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٩) من طرق عن الليث، به.

وأخرجه كذٰلك مسلم (٢٢٦٨) (١٣) من طريق زكريا بن إسحاق، عن أبي الزبير، به.

وأخرج الشطر الثاني مسلم (٢٢٦٨) (١٤)، وابن ماجه (٣٩١٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩١٢)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «الإتحاف» ٤٩٩/٣، وابن حبان (٦٠٥٦)، والحاكم ٣٩٢/٤ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وذكروا فيه جميعاً -غير ابن ماجه- قصة الرجل الذي رأى أن عنقه ضُرِبَت، وقد سلف الحديث بالقصة برقم (١٤٢٩٣).

وانظر شواهد الشطر الأول عند حديث ابن عباس السالف برقم (٢٥٢٥).

الَّذي كانَ عليهِ»[1].

١٤٧٨١- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله، عن رسولِ الله ﷺ: أنه أَمَرَ رجلاً كان يَتَصَدَّقُ بالنَّبْلِ في المَسجدِ أَنْ لا يَجيءَ بها إلا وهو آخِذٌ بنُصولِها[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٧٠-٧١، وعبد بن حميد (١٠٤٧)، ومسلم (٢٢٦٢)، وأبو داود (٥٠٢٢)، وابن ماجه (٣٩٠٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩١١)، وأبو يعلى (٢٢٦٣)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٩٩، وابن حبان (٦٠٦٠). والحاكم ٤/ ٣٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٦١)، والبغوي (٣٢٧٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد -وقرن البيهقي في روايته بالليث بن سعد ابنَ لهيعة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٥٤).

وعن أبي قتادة، سيأتي ٥/ ٢٩٦.

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩١٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠٢)، والبغوي (٣٢٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، وروايته عن جابر محمولة على السماع وإن لم يصرِّح به فيما رواه عنه الليث بن سعد. حجين: هو ابن المثنى اليمامي، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه مسلم (٢٦١٤) (١٢٢)، وأبو داود (٢٥٨٦)، وابن خزيمة (١٣١٧)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٠، وابن حبان (١٦٤٨) من طرق عن=

١٤٧٨٢- حدثنا حُجَينٌ ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ خَيْرَ ما رُكِبت إليه الرَّواحِلُ، مَسجِدي هٰذا، والبيتُ العَتِيقُ»[1].

١٤٧٨٣- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثني أَبي، حدثنا كَثِيرُ بنُ شِنْظِيرٍ، حدثنا عطاءُ بنَ أَبي رباحٍ

٣/٣٥١ عن جابرِ بن عبد الله، قال: أَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ في حاجَةٍ، فانْطَلَقْتُ، ثم رَجَعْتُ وقد قَضَيْتُها، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فسَلَّمتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، قال: فوَقَعَ في نَفْسي ما الله به أعلمُ، قال: قلتُ: لعلَّ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ عليَّ أَن أَبْطَأْتُ، فسَلَّمتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فوَقَعَ في نَفْسِي ما اللهُ أَعلمُ أَشَدُّ مِن الأُولى، ثم سَلَّمتُ، فرَدَّ عليَّ، وقال: «أَمَا إنَّه لم يَمْنَعْني أَنْ أَرُدَّ عليك، إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي» فكانَ على راحِلَتِه مُتوجِّهاً لغيرِ

= الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي في روايته بالليث بن سعد عمرَو ابن الحارث

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٤٧)، وأبو يعلى (٢٢٦٦)، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٠١، وابن حبان (١٦١٦)، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٤) و(٤٤٢٧) من طرق عن الليث ابن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٦١٢).

القِبْلةِ[1] .

١٤٧٨٤- حدثنا عبدُالصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا واصلٌ مولى أبي عُيَيْنة، حدثني خالد بن عُرْفُطَة، عن طَلْحَة بن نافع

عن جابر بن عبد الله قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ، فارتَفَعَتْ ريحُ جِيفَةٍ مُنْتِنَةٍ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ ما هٰذه الرِّيحُ؟ هٰذه ريحُ الذينَ يَغْتابونَ المُؤْمِنينَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، كثير بن شنظير -وهو المازني البصري- وإن كان من رجال الصحيح، فيه كلام يحطُّه عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٢١٧)، ومسلم (٥٤٠) (٣٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٤٠ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد -ولم يسق مسلم ولا أبو عوانة لفظه.

وسيأتي الحديث من طريق حماد بن زيد، عن كثير بن شنظير برقم (١٥١٦٦).

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٤٥).

(٢) إسناده حسن، واصل مولى أبي عيينة وشيخه خالد بن عرفطة صدوقان. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العَنْبَري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٩) من طريق أبي مَعْمَر المُقْعَد عبد الله بن عمرو، عن عبدالوارث ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع الخرائطي عبد الوارث.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٠٢٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٣٣)، وأبو عوانة في المنافقين كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧٩، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٣٢) من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، به. وإسناده قوي.

١٤٧٨٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَمَّادٌ، عن حُمَيدٍ، عن أبي المُتوكِّل

عن جابر بن عبد الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ وأَصحابَه مَرُّوا بامرأةٍ فذَبَحَت لهم شاةً، واتَّخَذَت لهم طعاماً، فلمَّا رَجَعَ قالت: يا رسولَ الله، إنَّا اتَّخَذْنا لكم طعاماً، فادخُلوا فكُلُوا. فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه، وكانوا لا يَبْدَؤُونَ حتَّى يَبدَأَ النبيُّ ﷺ، فأَخَذَ النبيُّ ﷺ لُقْمَةً، فلَمْ يَستَطِعْ أَنْ يُسيغَها، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰذه شاةٌ ذُبِحَتْ بغَيرِ إذْنِ أَهلِها» فقالت المرأةُ: يا نبيَّ الله، إنَّا لا نَحتَشِمُ مِن آلِ سعدِ بن مُعاذٍ[1]، ولا يَحْتَشِمُونَ منَّا، نَأخُذُ منهم ويَأخُذونَ منَّا[2].

١٤٧٨٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا عَمّارٌ

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: أَكَلَ رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ

---

(١) في (س): من آل معاذ. وهي كذٰلك عند الحاكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٣٤-٢٣٥ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٤٩٢٦) مختصراً: «أنهم كانوا لا يضعون أيديَهم في الطعام حتى يكون رسول الله ﷺ هو الذي يبدأ».

ويشهد له مطولاً حديث كليب بن شهاب، عن رجل من الأنصار، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٢٩٣.

وعمرُ رُطَباً، وشَرِبوا ماءً، فقال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا مِن النَّعيمِ الذي تُسْأَلُونَ عنه»[1].

١٤٧٨٧- حدثنا عبدُ الصَّمَد وعفَّانُ، قالا: حدثنا حَمَّادٌ، قال عفَّان في حديثه: أخبرنا أبو الزُّبَير، وقال عبدُ الصَّمد في حديثه: حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيتُ كأنِّي في دِرْعٍ حَصِينةٍ، ورَأَيتُ بَقَراً مُنحَّرةً، فأَوَّلْتُ أَنَّ الدِّرْعَ الحَصِينةَ المدينةُ، وأنَّ البَقَرَ نَفَرٌ، واللهُ خَيْرٌ[2]».

قال: فقال لأصحابه: «لو أنَّا أَقَمْنا بالمدينةِ، فإنْ دَخَلُوا علينا فيها، قاتَلْنَاهُم» فقالوا: يا رسولَ الله، واللهِ ما دُخِلَ علينا فيها في الجاهِلِيَّةِ، فكيف يُدخَلُ علينا فيها في الإسلام؟! -قال عفَّان في حديثه: فقال: «شَأْنَكُم إذاً»- قال: فَلَبِسَ لَأْمَتَه، قال: فقالت الأنصارُ: رَدَدْنا على رسولِ الله ﷺ رَأْيَهُ. فجاؤُوا،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وعمَّار: هو ابن أبي عمَّار مولى بني هاشم. وانظر (١٤٦٣٧).

(٢) في (م) و(س) و(ق): «وأن البقر هو واللهِ خير». وفي نسخة في (س): «وأن البقر بَقْرٌ، والله خير» وهو الموافق لرواية ابن عباس السالفة برقم (٢٤٤٥). والمثبت من نسخة أخرى في (س)، وفي نسخة السندي. قال السندي: «نفر»أي : جماعة من الصحابة يُقْتَلُون.

وهذا الحرف ضبطه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/ ٤٢٢ في حديث «المسند» هذا كما في النسخة التي أشرنا إليها في (س) فقال: هي «بَقْر» بفتح الموحدة وسكون القاف، مصدر: بَقَره يبقره بَقْراً، ومنهم من ضبطها بفتح النون والفاء.

فقالوا: يا نبيَّ الله، شَأْنَك إذاً. فقال: «إنَّه ليسَ لنَبِيٍّ إذا لَبِسَ لَأْمته أَنْ يَضَعَها حتَّى يُقاتِلَ»[1].

١٤٧٨٨- حدثنا عبدُ الصَّمدِ وكَثِيرُ بنُ هشامٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ في حاجَةٍ له، فرَجَعْتُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، و أبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر، إلا ما وقع عند الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٣٢، فقد أورد هذا الحديث عن «المسند» وفيه: عن أبي الزبير حدثنا جابر، وصحح الإسناد، ونصَّ هو على هٰذا التصريح في «الفتح» ١٢/ ٤٢٢، وهٰذا التصريح لم يقع لنا في نسخنا من «المسند» التي بين أيدينا، فالله أعلم بالصواب. وعلى كلٍّ فالحديث صحيح بشاهديه كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٤٥، وابن أبي شيبة ١١/ ٦٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن أبي شيبة على الشطر الأول.

وأخرجه الدارمي (٢١٥٩) عن الحجاج بن المنهال، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٤٧) من طريق أمية بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

ويشهد له حديث ابن عباس عند الحاكم ٢/ ١٢٨-١٢٩، وعنه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤١، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٠٤-٢٠٥، وإسناده حسن. وسلف منه الشطر الأول بالإسناد نفسه من حديثه- وهو قصة الرؤيا- في مسنده برقم (٢٤٤٥).

ويشهد لقصة الرؤيا حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٣٦٢٢)، ومسلم (٢٢٧٢).

وقد ساق ابن إسحاق الحديث بطوله دون إسناد، انظر «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ٦٦-٦٨.

واللَّأْمة: الدِّرع، وقيل: السلاح.

إليه وهو على راحِلَتِه، فَسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، ورَأَيتُه يَرْكَعُ ويَسْجُدُ، فتَنَحَّيْتُ عنه، ثم قال لي: «ما صَنَعْتَ في حاجَتِكِ؟» فقلتُ: صَنَعْتُ كذا وكذا. فقال: «أَمَا إنه لم يَمْنَعني أَنْ أَرُدَّ عليكَ، إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي»[1].

١٤٧٨٩- حدثنا أَبو جعفرٍ المَدائِنيُّ محمدُ بن جعفرٍ، أَنبأنا وَرْقاءُ، عن محمدِ بن المُنكَدِر

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كنتُ معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فانْتَهَيْنا إلى مَشْرَعةٍ، فقال: «أَلا تُشْرِعُ يا جابرُ؟» قال: فقلتُ: بَلَى، قال: فنَزَلَ رسولُ الله ﷺ، وأَشْرَعْتُ، قال: ثم ذَهَبَ لحاجَتِه، ووضَعْتُ له وَضُوءاً، فجاءَ فتَوَضَّأَ، ثم قامَ، فصَلَّى في ثوبٍ واحدٍ خالفَ بين طَرَفَيه، فقمتُ خَلْفَه، فأَخَذَ بأُذُنِي، فَجَعَلَني عن يَمينِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري مولاهم البصري. وكثير بن هشام: هو الكلابي الرقي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي البصري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٣٠)، والطحاوي ١/٤٥٦، والدارقطني ١/٣٩٦-٣٩٧ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يزيد فيه على بعض. وقرن أبو يعلى بهشامٍ زكريا بن إسحاق. وانظر (١٤٣٤٥).

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن جعفر المدائني، فله في مسلم هذا الحديث الواحد وهو صدوق حسن الحديث، وقد أخطأ في هٰذا الحديث حيث ذكر موقف جابر خلف النبي ﷺ، وخالفه من هو أوثق منه -وهو الطيالسي كما سيأتي- فذكر أن موقف جابر كان عن يسار النبي=

١٤٧٩٠- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، حدثني ثَوْرُ بن يزيدَ، عن سُليمانَ ابن موسى، عن عطاءِ بن أَبي رباحٍ

عن جابر بن عبد الله قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ عن وقتِ

= ﷺ. ورقاء: هو ابن عمر اليَشْكُري.

وأخرجه مسلم (٧٦٦) عن حجاج بن الشاعر، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧١٦)، ومن طريقه أبو عوانة ٢/٧٦ عن ورقاء بن عمر، عن محمد بن المنكدر أو سالم أبي النضر، أو كليهما -شكَّ ورقاء- عن جابر، قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يصلي، فقمت عن يساره، فجعلني عن يمينه، فرأيته يصلي في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه.

وأخرجه بنحو رواية الطيالسي ضمن حديث طويل: مسلمٌ (٣٠١٠)، وأبو داود (٦٠٣٤)، وابن الجارود (١٧٢)، والطحاوي ١/٣٠٧، وابن حبان (٢١٩٧)، والحاكم ١/٢٥٤، والبيهقي ٢/٢٣٩، والبغوي (٨٢٧) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر.

وأخرجه كذٰلك ابن خزيمة (١٥٣٦) و(١٦٧٤) من طريق عمرو بن سعيد، وفي الموضع الثاني: عمرو بن أبي سعيد، عن جابر. وانظر تعليقنا على هٰذا الطريق عند الحديث رقم (١٤٤٩٦).

وسيأتي بنحوه مختصراً من طريق عبدالرحمٰن بن أبي الموال، عن محمد ابن المنكدر برقم (١٥١٦٠).

وقوله: «مَشْرَعة» المَشْرَعة بفتح الراء، والشريعة: الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره.

وقوله: «ألا تُشْرِع» بضم التاء، وروي: بفتحها، والمشهور في الروايات: الضم، ولهذا قال بعده: وأَشْرَعتُ، قال أهل اللغة: شَرَعْت في النهر، وأَشْرَعت ناقتي فيه، وقوله: «ألا تُشْرِع»: معناه: ألا تُشرِعُ ناقتك أو نفسك. قاله النووي في «شرح مسلم» ٦/٥٣.

الصّلاةِ فقال: «صَلِّ مَعِي» فصَلَّى رسولُ الله ﷺ الصُّبْحَ حينَ طَلَعَ الفجرُ، ثم صَلّى الظُّهرَ حينَ زاغَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى العصرَ حينَ كان فَيْءُ الإنسانِ مثلَه، ثمَّ صَلَّى المَغربَ حينَ وَجَبَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى العِشاءَ حينَ غَيْبوبَةِ الشَّفَقِ، ثمَّ صَلَّى الصُّبْحَ فأَسْفَرَ، ثم صَلَّى الظُّهْرَ حينَ كان فَيْءُ الإنسانِ مِثلَه، ثم صَلَّى العصرَ حين كان فَيْءُ الإنسانِ مِثْلَيْه، ثم صَلَّى المَغْرِبَ قبلَ غَيْبوبَةِ الشَّفَقِ، ثم صَلَّى العِشاءَ، فقال بعضُهم: ثُلُثُ الليلِ، وقال بعضُهم: شَطْرُهُ[1]. ٣/ ٣٥٢

---

(١) إسناده قوي، سليمان بن موسى -وهو الأشدق- صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٧٢ و٣٧٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/ ٢٥١-٢٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٧ من طريق عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٥٣) من طريق أبي وهب عبيدالله بن عبيد الكلاعي، عن سليمان بن موسى، به -ولم يسق لفظه.

وأخرجه بأطول مما هنا بقصة جبريلَ: النسائي ١/ ٢٥٥-٢٥٦، والدارقطني ١/ ٢٥٧، والحاكم ١/ ١٩٦، والبيهقي ١/ ٣٦٨-٣٦٩ من طريق برد بن سنان، والدارقطني ١/ ٢٥٧ و٢٥٧-٢٥٨، والحاكم ١/ ١٩٦ من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، كلاهما عن عطاء، به. وبرد بن سنان صدوق، وعبد الكريم ضعيف.

وأخرجه بنحوه الطحاوي ١/ ١٤٧-١٤٨ من طريق همام، عن عطاء، قال: حدثني رجل منهم، يعني: من الصحابة. ولعل الرجل جابراً. والله أعلم.

وانظر الحديث السالف برقم (١٤٢٤٦).

١٤٧٩١- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ وعليُّ بن إسحاقَ، قالا: حدثنا ابنُ المُبارَك، عن عُتْبَة -وقال عليٌّ: أخبرنا عُتْبَةُ بن أبي حَكِيم- حدثني حُصَين بن حَرْمَلَةَ، عن أبي مُصَبِّح

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ والنَّيْلُ إلى يومِ القِيَامَةِ، وأَهلُها مُعانُونَ عليها، فَامْسَحُوا بِنَواصِيها، وادْعُوا لها بالبَرَكَة، وقَلِّدُوها، ولا تُقَلِّدوها بالأَوْتارِ» وقال عليٌّ: «ولا تُقَلِّدُوها الأَوتارَ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حصين بن حرملة. أبو مُصَبِّح، معروف بكنيته: وهو المَقْرئي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٢٣) من طريق حبان بن موسى، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٧٧) من طريق ابن لهيعة، عن عتبة بن أبي حكيم، به، وإسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وفي باب: الخيلُ معقود في نواصيها الخيرُ، عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقوله: «وأهلها معانون عليها» حديث أبي كبشة عند الطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٧٤. وإسناده صحيح.

ويشهد لقوله: «امسحوا بنواصيها، وقلِّدوها، ولا تقلِّدوها بالأوتار» حديث أبي وهب الجشمي الذي سيأتي في «المسند» ٤/ ٣٤٥، لكن في إسناده عقيل ابن شبيب الراوي عن أبي وهب، وهومجهول.

ويشهد له أيضاً حديث أبي بشير الأنصاري، سيأتي ٥/ ٢١٦ وهي في البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥) لكن ذكر هناك الإبل مكان الخيل، وهما من بابة واحدة، قال: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا =

١٤٧٩٢- حدثنا أَبو سَلَمةَ الخُزَاعي، وحدثنا سُليمانُ بن بلالٍ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن عطاءٍ، أن عبدَ الملك بن جابر بن عَتِيكٍ أَخبَره

أن جابرَ بن عبد الله أَخبره أنه سَمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا حَدَّثَ الإنسانُ حَديثاً والمُحَدِّثُ يَتَلَفَّتُ[1] حَوْلَه، فهو أَمانَةٌ»[2].

=قطعت». قال مالك: أُرى ذٰلك من العين.

قوله: «لا تقلدوها الأوتار» قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/٢: معنى الأوتار هاهنا: الذُّحول (يعني الثأر) يقول: لا يطلبون عليها الذحولَ التي وُتِروا بها في الجاهلية. قال أبو عبيد: هٰذا معنىً يذهب إليه بعض الناس أن النبي ﷺ أراد: لا تطلبوا عليها الذحول، وغير هٰذا الوجه أشبه عندي بالصواب، قال: سمعت محمد بن الحسن يقول: إنما معناها أوتار القِسِيّ، وكانوا يقلدونها تلك فتختنق، يقال: لا تقلدوها بها، ومما يصدق ذٰلك حديث هشيم، عن أبي بشر، عن سليمان اليشكري، عن جابر أن النبي ﷺ أمر أن تقطع الأوتار من أعناق الخيل، قال أبو عبيد: وبلغني عن مالك بن أنس أنه قال: إنما كان يفعل ذٰلك بها مخافة العين عليها. قال: حدثنيه عنه أبو المنذر الواسطي: يعني أن الناس كانوا يقلدونها لئلا تصيبها العين، فأمرهم النبي ﷺ بقطعها، يُعلمهم أن الأوتار لا تَرُدُّ من أمر الله شيئاً، وهٰذا أشبه بما كره من التمائم. وانظر «فتح الباري» ٦/١٤١-١٤٢.

(١) في (م) و(ق): يلتفت.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل عبدالرحمٰن بن عطاء، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٣٨٨) من طريق سعيد بن أبي مريم، والبيهقي في «الآداب» (١٢٠)، وفي «الشعب» (١١١٩٢) من طريق ابن وهب، وفي «الشعب» (١١١٩٣) من طريق يحيى بن صالح، ثلاثتهم عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم موسى بن داود الضبي كما سيأتي برقم (١٥٢٤٢) فرواه عن =

١٤٧٩٣- حدثنا أَبو سَلَمةَ، أَخبرنا بَكْرُ بن مُضَرَ، عن عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرَمي

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في الطّاعونِ: «الفَارُّ منه كالفَارِّ يومَ الزَّحْفِ، ومَن صَبَرَ فيه، كان له أَجرُ شَهِيدٍ»(١).

١٤٧٩٤- حدثنا أبو سَلَمَةَ، أخبرنا بَكْرُ بن مُضَر، حدثني عُمارةُ بن غَزِيَّةَ، عن محمدِ بن عبد الرحمٰن بن أَسعدَ بن زُرارةَ

عن جابر بن عبدِ الله: أَنَّ رسولَ الله ﷺ في بعضِ أَسْفارِه رأى ناساً مُجتَمِعِينَ على رَجلٍ، فسأَلَ رسولُ الله ﷺ، فقالوا: رجلٌ جَهَدَه الصيامُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ البِرَّ الصِّيامُ في السَّفَرِ»(٢).

= سليمان بن بلال، عن عبدالرحمٰن بن عطاء، عن ابني جابر، عن جابر. وهٰذه الطريق غير محفوظة.

وانظر (١٤٤٧٤).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر الحضرمي.

وأخرجه البزار (٣٠٣٨-كشف الأستار)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٨٣، والطبراني في «الأوسط» (٣٢١٧) و(٨٩٧٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٦٥ من طرق عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٧٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن محمد ابن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة لم يسمع من جابر، بينهما محمد بن عمرو ابن حسين بن علي، وجاء الحديث على الصواب فيما سلف برقم (١٤١٩٣).

وأخرجه النسائي ٤/ ١٧٥، وابن حبان (٣٥٥٤) من طريق قتيبة بن =

١٤٧٩٥- حدثنا زكريَّا بنُ عَدِي، أخبرنا عُبَيدُالله -يعني ابنَ عَمْرو الرَّقِّي-، عن عبدِالكَرِيم، عن عطاءٍ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمْرةٌ في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[1].

١٤٧٩٦- حدثنا زكريا بن عَدِي، حدثنا عُبيدُ الله، عن عبدِ الله بن محمَّد ابن عَقِيل

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: أَرايتَ إنْ جاهَدْتُ في سبيلِ الله بنفسي ومالي حتى أُقتَلَ صابراً مُحتَسباً، مُقْبِلاً غيرَ مُدْبِرٍ، أَأَدْخُلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نَعَم» فلمَّا وَلَّى دعاه، فقال: «إلاَّ أن يكونَ عليكَ دَيْنٌ، ليسَ له عِندَكَ وَفَاءٌ»[2].

= سعيد، عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٥٣) من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الكريم: هو ابن مالك الجَزَري.

وأخرجه البغوي (١٨٤٤) من طريق أبي الحسن عمر بن خالد الحرّاني وعبد الله بن جعفر، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٤٨٨٢) و(١٥٢٧٠).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٢٥).

وعن يوسف بن عبد الله بن سلام، سيأتي ٤/ ٣٥.

وعن وهب بن خنبش، سيأتي ٤/ ١٧٧.

وعن معقل بن أبي معقل الأسدي، سيأتي ٤/ ٢١٠.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل حسن =

١٤٧٩٧- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا شَريكٌ، عن عبدِ الله بن محمَّدِ بن عَقِيل

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فذَكَرَ مَعْناه[1].

١٤٧٩٨- حدثنا زكريَّا بن عَدِي، أخبرنا عُبيدُ الله، عن عبد الله بن محمد ابن عَقيلِ

عن جابرٍ قال: جاءَت امرأةُ سَعْدِ بن الرَّبيعِ إلى رسولِ الله ﷺ بِابْنَتَيْها مِن سَعدٍ، فقالت: يا رسولَ الله، هاتان ابنتا سَعدِ بن الرَّبيعِ، قُتِلَ أَبوهُما مَعَكَ في أُحدٍ شَهيداً، وإنَّ عَمَّهما أَخَذَ مالَهما، فلَمْ يَدَعْ لهما مالاً، ولا يُنكَحانِ إلا ولَهما مالٌ، قال: فقال: «يَقْضِي اللهُ في ذٰلك» قال: فنَزَلت آيةُ المِيراثِ، فأَرْسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى عَمِّهما، فقال: «أَعْطِ ابنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وأمَّهُما الثُّمُنَ، وما بَقِيَ فهو لك»[2].

= الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٥٧) عن عيسى بن سالم، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٩٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ وقد توبع. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده محتمل للتحسين من أجل ابن عقيل، وقد تفرد به، وقد صححه الترمذي من طريقه.

فقد أخرجه في «سننه» (٢٠٩٢) عن عبد بن حميد، عن زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن =

١٤٧٩٩- حدثنا زكريَّا، أَخبرنا عُبَيدُ الله، عن عبدِ الله بنِ محمد بن عَقيل

عن جابرٍ، قال: صَلَّى بأَصحابه في بَيْتِه، فقلنا له: صَلِّ بنا كما رأَيتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي، قال: فَصَلَّى بنا في مِلْحَفَةٍ قد شَدَّها[1] تحت الثَّنْدُوَتَينِ، وقال: هٰكذا رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي[2].

١٤٨٠٠- حدثنا زكريَّا، أَخبرنا عُبيدُ الله وحُسَين بن محمدٍ، قالا: حدثنا عُبيدُ الله، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل

عن جابر قال: بينما نحنُ مع رسولِ الله ﷺ في صُفوفِنا في الصَّلاةِ، صلاةِ الظهرِ أَو العَصْرِ، فإذا رسولُ الله ﷺ يَتناوَلُ شيئاً، ثمَّ تَأَخَّرَ فَتَأَخَّرَ الناسُ، فلما قَضَى الصَّلاةَ قال له أُبَيُّ بن كعَب: شيئاً صَنَعْتَه في الصلاة لم تكُنْ تَصْنَعُه! قال: «عُرِضَت

= محمد بن عقيل.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٢٤، والطحاوي ٤/ ٣٩٥، والحاكم ٤/ ٣٣٣-٣٣٤ من طرق عن عبيد الله بن عمرو، به.

وأخرجه أبو داود (٢٨٩١) و(٢٨٩٢)، وابن ماجه (٢٧٢٠)، وأبو يعلى (٢٠٣٩)، والدارقطني ٤/ ٧٨ و٧٩، والبيهقي ٦/ ٢١٦ و٢٢٩، والواحدي في «أسباب النزول» ص٩٦-٩٧ من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

(١) في (م): فشدَّها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زكريا: هو ابن عدي بن الصَّلْت التَّيمي مولاهم، وعبيدالله: هو ابن عمرو الرَّقِّي. وانظر (١٤٦٩٥).

٣٥٣/٣ عليَّ الجَنَّةُ بما فيها مِن الزَّهْرَةِ والنَّضْرَةِ، فتَناولْتُ منها قِطْفاً من عِنَبٍ لآتِيَكُم به، فَحِيل بَيْنِي وبَيْنَه، ولو أَتَيْتُكُم به لأكَلَ منه مَن بَيْنَ السَّماءِ والأرضِ لا يَنْقُصُونَه شيئاً، ثمَّ عُرِضَتْ عليَّ النّارُ، فلمّا وَجَدْتُ سَفْعَها تَأَخَّرْتُ عنها، وأَكْثَرُ مَن رَأَيْتُ فيها النِّساءُ اللاتي إن اؤْتُمِنَّ أَفْشَيْنَ، وإنْ يُسْأَلْنَ بَخِلْنَ، وإنْ يَسْأَلْنَ[1] ألْحَفْنَ -قال حُسَين: وإنْ أُعْطِينَ لم يَشْكُرْنَ- ورأيتُ فيها لُحَيَّ[2] بن يَجُرُّ قُصْبَه في النّار، وأَشْبَهُ مَن رَأَيتُ به مَعْبَدُ بنُ أَكْثَمَ الكَعْبِيُّ» قال معبدٌ: يا رسولَ الله، أَيُخشَى عليَّ مِن شَبَهه وهو والدٌ؟ فقال: «لا، أَنتَ مُؤْمِنٌ وهو كافِرٌ» قال حُسين: وكان أَوَّلَ مَن حَمَلَ العربَ على عِبادةِ الأَوْثانِ. قال حُسين: «تأخَّرْتُ عنها، ولولا ذٰلك لَغَشِيَتْكُم»[3].

---

(١) في (س) و(ق): سألن.

(٢) كذا الأصولُ، والصواب: عمرو بن لُحي كما في نسخة السندي، ونسخة على هامش (س) وهو كذلك في «الصحيحين» من حديث عائشة. وسيأتي من حديث أبي الزبير، عن جابر برقم (١٥٠١٨).

وعمرو بن لحي هذا: هو أول من سيب السوائب، وبحر البحيرة، وغيَّر دين إبراهيم، ودعا إلى عبادة الأصنام.

(٣) إسناده ضعيف، فقد تفرد عبد الله بن محمد بن عقيل به بهذه السياقة، وأصل القصة صحيح تابعه في بعضها عطاء وأبو الزبير، انظر ما سلف برقم (١٤٤١٧)، وما سيأتي برقم (١٥٠١٨). وأما مقالته ﷺ في النساء فقد صحت بغير هٰذه السياقة. انظر ما سلف برقم (١٤٤٢٠).

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٣٦) عن زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

١٤٨٠١- حدثنا أبو الجَوَّاب، حدثنا عَمَّارُ بن زُرَيْق، عن الأَعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: كان رجلٌ من الأَنصارِ يقال له: أَبو شُعِيب، وكان له غلامٌ لَحَّامٌ، فقال له: اجْعَلْ لنا طعاماً لَعَلِّي أَدعو رسولَ الله ﷺ سادسَ سِتَّةٍ. فدَعاهُم فاتَّبَعَهم رجلٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذا اتَّبَعَنا، أَفتَأْذَنُ له؟» قال: نَعَم[1].

١٤٨٠٢- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا أبو أُوَيْس، حدثنا شُرَحْبيل

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن ثَمَن الكلبِ، وقال: «طُعْمَةٌ جاهِلِيَّة»[2].

= وسيأتي حديث جابر هٰذا في مسند أبي بن كعب ٥/ ١٣٧ عن أحمد بن عبدالملك، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل.

ورواه بإثره بهٰذا الإسناد عن عبد الله بن محمد، عن الطفيل بن أُبي بن كعب، عن أبيه.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، أبو الجَوّاب: وهو أحوص بن جواب، وأبو سفيان: وهو طلحة بن نافع، صدوقان لا بأس بهما.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٦) (١٣٨)، وأبو عوانة ٥/ ٣٧٥ من طريق أبي الجَوَّاب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٢٦٧).

وفي الباب عن أبي مسعود الأنصاري، سيأتي في الحديث التالي برقم (١٥٢٦٨)، وفي مسنده ٤/ ١٢٠.

وروي عن أبي مسعود، عن أبي شعيب نفسه، وسيأتي ٤/ ١٢٠.

(٢) صحيح دون قوله: «طعمة جاهلية»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سعد أبو سعد المدني، وأبو أويس -وهو عبد الله بن عبد =

١٤٨٠٣- حدثنا سُرَيجُ بن النَّعْمان، حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، عن عَمْرو ابن الحارث، أَنَّ أبا الزُّبَير حدَّثَه

أنه سمعَ جابرَ بن عبدِ الله يَذكُرُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «فيما سَقَتِ الأَنهارُ والسَّيلُ[1] العُشورُ، وفيما سُقِيَ بالسَّانِيَةِ نِصْفُ العُشَورِ»[2].

١٤٨٠٤- حدثنا حَسنُ بن موسى، أخبرنا أبو شِهَاب، عن يحيى بن سعيدٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: جئتُ مع رسولِ الله ﷺ عامَ الجِعْرانةِ وهو يَقْسِم فِضَّةً في ثَوبِ بلالٍ للناس، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، اعدِلْ! فقال: «وَيْلَكَ، ومَن يَعْدِلُ إذا لم أَعْدِلْ؟! لقد خِبْتُ إنْ لم أَكُنْ أَعْدِلُ» فقال عمرُ: يا رسولَ الله، دَعْني أَقتُلْ هٰذا المُنافقَ. فقال: «مَعَاذَ اللهِ أنْ يَتَحَدَّثَ النّاسُ أَني أَقْتُلُ أَصحابي، إنَّ هٰذا وأَصحابَه يَقْرَؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ حَناجِرَهم -أو تَراقِيَهُمْ- يَمْرُقونَ مِن الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ من الرَّمِيَّةِ»[3].

= الله بن عبد الله بن أويس- ضعيف يعتبر به. وانظر (١٤٤١١).

(١) في (ق) و(س): الغَيْل، بالغين المعجمة: وهو السيل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري، مولاهم المصري. وانظر (١٤٦٦٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، أبو شهاب -وهو عبد ربه بن نافع الحنّاط- صدوق لا بأس به، وأبو الزبير صرح بالسماع عند غير المصنف كما سيأتي في التخريج، وعند المصنف فيما سيأتي برقم (١٤٨١٩). يحيى بن سعيد: هو الأنصاري. =

١٤٨٠٥- حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو جَعْفَر، عن الرَّبِيع بن أنس، عن الحَسَن

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مَوْلودٍ يُولَدُ على الفِطْرَةِ حتَّى يُعْرِبَ عنه لِسانُه، فإذا أَعْرَبَ عنه لِسانُه، إمَّا شاكِراً وإمَّا كَفُوراً»(١).

= وأخرجه مسلم (١٠٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٧) و(٨٠٨٨)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٣٢-٥٣٣ و٥٣٣، وابن حبان (٤٨١٩)، والطبراني في «الكبير» (١٧٥٣)، وفي «الأوسط» (٩٠٥٦)، والحاكم ٢/ ١٢١، والبيهقي ٥/ ١٨٥-١٨٦ من طرق عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد -وصرح أبو الزبير بالسماع عند مسلم والنسائي.

وأخرجه الحميدي (١٢٧١)، والبخاري في «الأدب» (٧٧٤) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (١٠٦٣)، وابن ماجه (١٧٢) من طريق قرة بن خالد، كلاهما عن أبي الزبير، به. وعند الحميدي والبخاري في «الأدب» وابن ماجه: التِّبْر، بدل الفضة، وصرح أبو الزبير بالسماع عند البخاري والحميدي.

وسيأتي الحديث برقم (١٤٨١٩) و(١٤٨٢٠).

وقد سلف مختصراً برقم (١٤٥٦١) من طريق قرة بن خالد، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

(١) إسناده ضعيف، أبو جعفر -وهو عيسى بن أبي عيسى الرازي، مشهور بكنيته- ضعيف سيىء الحفظ، وفي روايته عن الربيع بن أنس اضطراب، وفي الإسناد أيضاً عنعنة الحسن: وهو البصري.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٩٩) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وقد صح الحديث عن أبي هريرة دون قوله: «فإذا أعرب عنه لسانه إما شاكراً وإما كفوراً»، سلف في مسنده برقم (٧٤٤٥).

وروي أيضاً عن الحسن، عن الأسود بن سريع، وسيأتي ٣/ ٤٣٥.

١٤٨٠٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شُعْبَةُ، أخبرني عَمْرو بن مُرَّة وحُصَينُ ابن عبد الرحمٰن، عن سالم بن أَبي الجَعدِ

عن جابر بن عبد الله قال: أَصابَنا عَطَشٌ بالحُدَيْبِيَة، فجَهَشْنا إلى رسولِ الله ﷺ وبَينَ يَدَيهِ تَوْرٌ فيه ماءٌ، فقال: بأَصابِعِه هٰكذا فيها، وقال: «خُذُوا بِاسْمِ الله» قال: فجَعَلَ الماءُ يَتَخَلَّلُ مِن بين أَصابِعِه، كأنها عُيونٌ، فوَسِعَنا وكَفَانا. وقال حُصَينٌ في حديثِه: فشَرِبْنا وتَوَضَّأْنا[1].

١٤٨٠٧- حدثنا محمَّد بن يزيدَ، عن حَجّاج بن أَبي زَينب[2]، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ، ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم اللَّيثي.

وأخرجه عبد بن حميد (١١١٥)، والدارمي (٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٦)، وأبو عوانة في الجهاد كما في «الإتحاف» ٣/ ١٣١، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ١١٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الجهاد أيضاً من طريق حجاج بن محمد الأعور، عن شعبة، عن عمرو بن مرة وحده، به.

وسيأتي الحديث عن عفان بن مسلم، عن شعبة، عن عمرو بن مرة وحصين برقم (١٤٩٣٣).

وسلف من طريق عبدالعزيز بن مسلم، عن حصين وحده برقم (١٤٥٢٢).

قوله: «فَجَهَشْنا» من الجَهْش: وهو أن يَفزَعَ الإنسانُ إلى غيره، وهو مع ذٰلك يريد البكاءَ.

(٢) تحرف في (م) إلى: ذئب.

أَقْفَرَ بيتٌ فيه خَلٌّ»[1].

١٤٨٠٨- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أَبو عَوانَةَ، حدثنا أَبو بِشرٍ، عن سُليمانَ ابن قَيسٍ

عن جابر بن عبد الله قال: نَحَرْنا معَ رسولِ الله ﷺ يومَ الحُدَيْبِيَة سبعينَ بَدَنةً، البَدَنةُ عن سَبْعةٍ[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ما أقفر بيت فيه خل»، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل حجاج بن أبي زينب. محمد بن يزيد: هو الكَلاَعي الواسطي، وأبو سفيان: هو طلحة بن نافع.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦٤٨/٢ من طريق محمد بن يزيد، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «ما أقفر بيت فيه خل».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٣٦/٨-٣٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٨٩)، والبغوي (٢٨٦٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤٣٩/٥ من طريق يزيد بن هارون، عن حجاج، به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٥٨) عن يزيد بن هارون، عن حجاج بن أبي زينب.

وقوله: «نعم الإدام الخل» سلف من غير طريق الحجاج، عن أبي سفيان برقم (١٤٢٢٥)، وإسناده قوي.

ويشهد لقوله: «ما أقفر بيت فيه خل» حديث أم هانىء عند الترمذي (١٨٤١) وفي إسناده ضعف، وقال الترمذي: حسن غريب.

وحديث أم سعد الأنصارية عند ابن ماجه (٣٣١٨)، وإسناده ضعيف جداً.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس فقد روى له ابن ماجه والترمذي، وهو ثقة، وسيتكرر برقم (١٤٩٢٤). أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشيَّة، وروايته عن سليمان بن قيس صحيفة.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٥) ومن طريقه الطحاوي ١٧٥/٤ عن أبي عوانة، =

١٤٨٠٩- حدثنا عَفّانُ، حدثنا أَبو عَوانَةَ، حدثنا أَبو بِشرٍ جعفرُ بن أبي وَحْشيةَ، عن سُليمانَ بن قَيس

عن جابر بن عبد الله قال: دعا النبيُّ ﷺ أبا طَيبةَ، فَحَجَمَه، قال: فسأله: «كم ضَرِيبَتُكَ؟» قال: ثلاثةُ آصُعٍ. قال: فوَضَعَ عنه صاعاً[1].

١٤٨١٠- حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا عَبَّادُ بن عَبَّادٍ، عن مجالدٍ، عن الشَّعْبي

٣/ ٣٥٤ عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «السّائِمةُ[2]

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩٧) عن أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، به.

وسلف برقم (١٤١٢٧) من طريق أبي الزبير، عن جابر، وإسناده صحيح.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٧٢٣)، وأبو يعلى (١٧٧٧) و(٢٠٥٧)، والطحاوي ٤/ ١٣٠ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ١٣٠، وابن حبان (٣٥٣٦) من طريق أبي الزبير، عن جابر. ولا بأس بإسناده لولا عنعنة أبي الزبير، لكنه متابع من قبل سليمان بن قيس اليشكري، فيصحُّ الحديث بمجموع الطريقين.

ويشهد له حديث ابن عباس، سلف برقم (١١٣٦)، وإسناده ضعيف.

وحديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٨٨٣)، وهو متفق عليه.

(٢) في (م) و(س) و(ق): السائبة. وقد سلفت الإشارة من المصنف إلى أن رواية خلف بن الوليد: «السائمة».

جُبَارٌ، والجُبُّ جُبارٌ، والمَعْدِنُ جُبارٌ، وفي الرِّكازِ الخُمُسُ».

قال: وقال الشَّعْبيُّ: الرِّكازُ: الكَنْزُ العادِيُّ[1].

١٤٨١١- حدثنا خَلَفُ بن الوليد، حدثنا عَبّادُ بن عَبّاد، عن مجالدٍ، عن الشعبي

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم اليومَ على دِينٍ، وإنِّي مُكاثِرٌ بكم الأُمَمُ، فلا تَمْشُوا بَعْدِي القَهْقَرى»[2].

١٤٨١٢- حدثنا أَبو المُغيرةِ، حدثنا الأَوْزاعيُّ، حدثني يحيى بنُ أَبي كَثِيرٍ، حدثني عُبيدُ الله بنُ مِقْسَمٍ

حدثني جابرُ بن عبدِ الله قال: كُنّا معَ رسولِ الله ﷺ، فمَرَّتْ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. وانظر (١٤٥٩٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١١٠) من طريق حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

ويغني عنه حديث أنس السالف برقم (١٢٦١٣): «تزوجوا الودود الولود، إني مكاثر الأنبياء يوم القيامة». وانظر شواهده هناك.

وحديث أبي هريرة عند البخاري (٦٥٨٧) في قصة الحوض: «إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى».

وعن أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (٧٠٤٨)، ومسلم (٢٢٩٣): «لا تدري مَشَوْا على القهقرى» واللفظ للبخاري. وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٦٨).

بنا جِنَازَةٌ، فقامَ رسولُ الله ﷺ، وقُمْنا مَعَه، فلما ذَهَبْنا[1] لِنَحْمِلَها، إذا هي جِنازَةُ يَهُودِيَّةٍ، فقلنا: يا رسولَ الله، إنها جِنازةُ يَهودِيَّةٍ! قال: «إنَّ لِلمَوْت فَزَعاً، فإذا رَأَيْتُم الجِنَازَةَ، فقُومُوا لها»[2].

١٤٨١٣- حدثنا أَبو المُغيرةِ ومحمدُ بن مُصعَب، قالا: حدثنا الأَوزاعيُّ، حدثني عَطاءٌ -وقال ابنُ[3] مُصعَب: عن عطاءِ بن أَبي رباح- عن جابر قال: كانت لرجالٍ فُضُولُ أَرَضِين، فكانوا يُؤَاجِرونَها على الثُّلُثِ والرُّبُع والنِّصْفِ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن كانت له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أَو لِيَمْنَحْها أَخاهُ، فإنْ أَبى فَلْيُمسِكْ أَرْضَه»[4].

---

(١) في (م): فذهبنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن حجاج الخَوْلاني الحِمْصي، والأوزاعي: هو أبو عمرو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٣١٧٤)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٣٤، والطحاوي ١/ ٤٨٧، وابن حبان (٣٠٥٠) من طريق الوليد ابن مسلم الدمشقي، وأبو يعلى (١٩٥٠) من طريق مبشر بن إسماعيل، كلاهما عن عبدالرحمٰن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٢٧).

(٣) في (م): أبو.

(٤) إسناده من جهة أبي المغيرة -وهو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني- صحيح على شرط الشيخين، وأما متابعه محمد بن مصعب -وهو ابن صدقة القَرْقَساني- فحسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٠) و(٢٦٣٢)، ومسلم ص١١٧٦ (٨٩)، وابن ماجه (٢٤٥١)، والنسائي ٧/ ٣٧، والطحاوي ٤/ ١٠٧، وابن حبان (٥١٨٩) من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٤٢).

١٤٨١٤- حدثنا أَبو المُغيرةِ، حدثنا صَفْوانُ، حدثنا ماعزٌ التَّمِيميُّ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَرْشُ إبلِيسَ في البَحْرِ، يَبْعَثُ سَرايَاهُ في كُلِّ يَومٍ يَفْتِنونَ النّاسَ، فأعْظَمُهم عِندَه مَنْزِلَةً، أَعْظَمُهم فِتْنةً للنّاسِ»(١).

١٤٨١٥- حدثنا الحَكَم بنُ نافعٍ، حدثنا صَفْوانُ بن عَمْرو، عن ماعزٍ التَّمِيمي

عن جابر بن عبد الله قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيأكلُ أَهلُ الجَنَّةِ؟ قال: نَعَم، ويَشْرَبُونَ ولا يَبُولونَ فيها، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَتَنَخَّمونَ، إنّما يكونُ ذٰلك جُشَاءً ورَشْحاً كَرَشْحِ المِسْكِ، ويُلْهَمونَ التَّسْبيحَ والتَّحْميدَ كما تُلْهَمونَ النَّفَسَ»(٢).

١٤٨١٦- حدثنا أَبو اليَمّان، حدثنا صَفْوانُ، عن ماعزٍ التَّمِيمي

عن جابرِ بن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ الشَّيطانَ قد

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ماعز التميمي. صفوان: هو ابن عمرو السَّكْسَكِي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠١٦) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٧٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ماعز التميمي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠١٩) من طريق إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٠١).

يَئِسَ أَنْ يَعْبُدَه المُصَلُّونَ، ولٰكِنْ في التَّحْرِيشِ بينَهم»[1].

١٤٨١٧- حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا شُعَيب بن أبي حَمْزَة، عن محمدِ بن المُنكَدِر

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قالَ حين يَسْمَعُ النِّداءَ: اللهمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التّامَّةِ، والصَّلاةِ القائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ، وابْعَثْه مَقاماً مَحْموداً الذي أنتَ وَعَدْتَهُ، إلاَّ حَلَّتْ له الشَّفاعَةُ يومَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ماعز التميمي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨)، وأبو يعلى (٢٠٩٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠١٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عليِّ بن عياش، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٥٢٩)، وابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» ص١٢٠ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤) و(٤٧١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٤٢)، وابن ماجه (٧٢٢)، والترمذي (٢١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٦-٢٧، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٦)، وابن أبي عاصم (٨٢٦)، وابن خزيمة (٤٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٦، وابن حبان (١٦٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٥١)، وفي «الصغير» (٦٧٠)، وفي «الدعاء» (٤٣٠)، وفي «الشاميين» (٢٩٧٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٠، وفي «الدعوات» (٤٩)، والبغوي (٤٢٠) من طرق عن علي بن عياش، به. وعند البيهقي: =

١٤٨١٨- حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا محمَّد بن مُطَرِّف، عن زَيْد بن أَسلَم

عن جابرِ بن عبدِالله: أَنَّ أميراً مِن أُمَراءِ الفِتْنَةِ قَدِمَ المدينةَ، وكان قد ذَهَبَ بصرُ جابرٍ، فقيل لجابر: لو تَنَحَّيْتَ عنه فَخَرَجَ يَمْشِي بينَ ابنيهِ فنُكِبَ. فقال: تَعِسَ مَن أَخافَ رسولَ الله ﷺ. فقال ابناه، أَو أَحدُهما: يا أَبَتِ، وكيف أَخافَ رسولَ الله ﷺ وقد ماتَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَخافَ أَهلَ المَدينةِ، فقد أخافَ ما بينَ جَنْبَيَّ»(١).

=«اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة»، وزاد في آخره: «إنك لا تُخلِفُ الميعاد». وقد تفرد بهٰذين الحرفين محمد بن عوف الطائي -وهو ثقة- عن علي بن عياش، والجماعة رووه عن ابن عياش فلم يذكروا فيه هٰذين الحرفين، وقد سمَّى بعض أهل العلم مثل هذا النوع شذوذاً.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عياش، فمن رجال البخاري، وفي هٰذا الإسناد انقطاع، فإن زيد بن أسلم لم يسمع من جابر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٥٣ من طريق موسى بن شيبة، عن محمد بن كليب، عن محمود ومحمد ابني جابر، سمعا جابراً بالمرفوع فقط. وموسى بن شيبة لين الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٨٠-١٨١ عن عبد الله بن نمير، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن نسطاس (وقد تحرف فيه إلى: بسطام)، عن جابر بلفظ: «من أخاف أهل المدينة، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً، من أخافها فقد أخاف ما بين هٰذين»، وأشار إلى ما بين جنبيه. وإسناده قوي، عبد الله بن نسطاس لم =

١٤٨١٩- حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، حدثني يحيى بنُ سعيدٍ، أخبرني أبو الزُّبَير قال:

سمعتُ جابراً يقول: بَصَرُ عَينَيَّ، وسَمْعُ أُذُنَيَّ، رسولُ الله ﷺ بالجِعْرانَةِ، وفي ثوبِ بلالٍ فِضّةٌ، ورسولُ الله ﷺ يَقْبِضُها للناسِ يُعطِيهم، فقال رجلٌ: اعْدِلْ! قال: «وَيْلَكَ، ومَن يَعْدِلُ إذا لم أَكُنْ أَعْدِلُ؟!» قال عمرُ بن الخَطَّاب: يا رسولَ الله، دَعْني أَقتُلْ هٰذا المنافقَ الخبيثَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَعاذَ اللهِ أنْ يَتَحَدَّثَ النّاسُ أنِّي أَقْتُلُ أَصحابي، إنَّ[1] هٰذا وأَصحابَه يَقْرَؤُونَ القُرآنَ، لا يُجاوِزُ تَراقيَهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ»[2].

= يرو عنه غير هشام، ووثقه النسائي.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٣٨) من طريق عبدالرحمٰن بن عطاء، عن محمد بن جابر بن عبد الله، عن أبيه بلفظ: «من أخاف أهلَ المدينة أخافه الله»، وإسناده حسن في الشواهد من أجل عبدالرحمٰن بن عطاء.

وسيأتي المرفوع منه فقط برقم (١٥٢٢٥) عن حسين المرُّوذي، عن محمد ابن مطرِّف.

وفي الباب عن السائب بن خلاد، وسيأتي ٤/ ٥٥.

قوله: «فَنُكِبَ» قال السندي: على بناء المفعول، أي: أصابته حجارة.

(١) لفظة «إن» ليست في (س) و(ق).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (١٤٨٠٤).

قوله: «بَصَر عيني» قال السندي: ضبط على لفظ المصدر المضاف إلى صيغة التثنية بالرفع، ويحتمل النصب بتقدير فعله، ويمكن أن يكون على لفظ =

١٤٨٢٠- حدثنا أَبو المُغِيرة، حدثنا مُعاذُ بنُ رِفاعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: لمَّا قَسَمَ رسولُ الله ﷺ غَنائمَ هَوازِنَ بين الناسِ بالجِعْرانَةِ، قامَ رجلٌ من بني تَميم، فقال: اعدِلْ يا محمَّدُ. فقال: «وَيْلَكَ، ومَن يَعْدِلُ إذا لم أَعْدِلْ؟! لَقَدْ خِبْتُ وخَسِرتُ إنْ لم أَعْدِلْ» قال: فقال عمرُ: يا رسولَ الله، أَلاَ أقومُ فأَقتلَ هٰذا المنافقَ؟ قال: «مَعاذَ الله أَنْ تَتَسامعَ الأُمَمُ أنَّ محمداً يَقْتُلُ أَصحابَه» ثم قال النبيُّ ﷺ: « إنَّ هٰذا وأَصْحاباً له يَقْرَؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ المِرْماةُ مِن الرَّمِيَّةِ». ٣/ ٣٥٥

قال معاذٌ: فقال لي أبو الزُّبَير: فعَرَضْتُ هٰذا الحديثَ على الزُّهريِّ، فما خالَفني، إلاَّ أَنَّه قال: النَّضِيُّ. قلت: القِدْحُ؟ فقال: أَلستَ برجلٍ عربيٍّ؟![1].

= الفعل، وإفراد ما بعده، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل معاذ بن رفاعة. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني. وانظر ما قبله.

وقول الزهري في آخره: «النَّضِيُّ» يعني: نَصْل السهم. وقيل: هو السهم قبل أن ينحت إذا كان قِدْحاً، وهو أولى، لأنه قد جاء في الحديث ذكر النَّصل بعد النَّضي. وقيل: هو من السهم ما بين الريش والسهم. قالوا: سمي نضياً، لكثرة البَرْي والنحت، فكأنه جُعل نِضْواً، أي: هزيلاً. قاله ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ٧٣.

والمِرْماة: السهم الصغير، أو هو السهم الذي يُتعلَّم به الرمي.

١٤٨٢١- حدثنا يزيدُ بنُ عبدِ ربِّه، حدثنا محمدُ بن حَرْبٍ، حدثني الزُّبَيدي، عن ابن شِهاب، عن عَمْرو بن أَبانِ بن عثمانَ

عن جابرِ بن عبد الله: أَنَّه كان يُحدِّثُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُرِيَ اللَّيلَةَ رجلٌ صالحٌ أنَّ أبا بكرٍ نِيطَ برسولِ الله، ونيطَ عمرُ بأبي بَكْرٍ، ونِيطَ عُثْمانُ بعُمرَ». قال جابرٌ: فلمَّا قُمْنا مِن عندِ رسولِ الله ﷺ قُلنا: أَمَّا الرجلُ الصالحُ فرسولُ الله ﷺ، وأَمَّا ذِكرُ رسولِ الله ﷺ مِن نَوْطِ بَعْضهم ببعضٍ، فهُمْ وُلاةُ هٰذا الأمرِ الذي بَعَثَ الله به نَبيَّه ﷺ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن أبان بن عثمان، فقد ذكره الزبير بن بكار في أولاد أبان، وقال: أمه أم سعد بنت عبد الرحمٰن بن هشام، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٢١٦، فقال: روى عنه الزهري وأهل المدينة، وقد روى عن جابر بن عبد الله، فلا أدري أسمع منه أم لا؟ الزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي الحمصي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٠٢ من طريق يزيد بن عبد ربه، بهٰذا الإسناد، وقد وقع تحريف في الإسناد المطبوع منه تحريف يصحح من «الإتحاف» ٣/ ٢٨٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٣٤)، وأبو داود (٤٦٣٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٣٤٧)، وابن حبان (٦٩١٣)، والحاكم ٣/ ٧١-٧٢ و١٠٢، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٨-٣٤٩ من طرق عن محمد ابن حرب، بهٰذا الإسناد. وقال أبو داود بإثره: ورواه يونس وشعيب، ولم يذكرا عَمْرَو بن أبانٍ.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٨ من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن جابر، ولم يذكر عَمْرَو بن أبانٍ. وقال: تابعه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري هٰكذا. قلنا: فإسنادهما منقطع، فإن ابن شهاب لم يدرك جابراً. =

١٤٨٢٢- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا سَيَّارٌ أبو الحَكَمِ، قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ يُحدِّثُ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم لَيْلاً، فلا يَأْتِ أَهْلَه طُرُوقاً، كي تَستَحِدَّ المُغِيبةُ، وتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ»(١).

١٤٨٢٣- حدثنا يونُسُ بن محمَّد وحُجَيْنٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: كُنَّا يومَ الحُدَيْبِيَةِ ألفاً وأَربعَ مئةٍ، فبَايَعْناه، وعمرُ آخِذٌ بيدِه تحتَ الشَّجرةِ، وهي سَمُرَةٌ، وقال: بايَعناهُ على أَنْ لا نَفِرَّ، ولم نُبايِعْه على الموتِ(٢).

= وانظر في هٰذا الباب حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨١٤).
وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٣٩).
وحديثي سمرة بن جندب وأبي بكرة، وسيأتيان ٥/ ٢١ و٤٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسيَّار أبو الحكم: هو العَنَزي الواسطي، والشَّعْبي: هو عامر ابن شراحيل. وانظر (١٤١٨٤).

وقوله ﷺ: «إذا دخل أحدُكم ليلاً»، أي: جاء من سفره إلى بلده، وصار بحيث قَرُبَ دخولُه في البلد، فليكن تلك الليلة خارج البلد. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. وهو وإن لم يصرح بالسماع، فرواية الليث -وهو ابن سعد- عنه محمولة على السماع. حجين: هو ابن المثنى اليمامي.

وأخرجه الدارمي (٢٤٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) (٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٩)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ١١٦، وفي «تفسيره» ٢٦/ ٨٧، وأبو =

١٤٨٢٤- حدثنا يونُسُ، حدثنا صالحُ بن مُسلِم بن رُومانَ، أخبرني أبو الزُّبَير محمدُ بن مُسلمٍ

عن جابرِ بن عبدِالله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أَنَّ رَجلاً أَعطى امرَأَةً صَداقاً مِلْءَ يَدَيْه طَعاماً كانَتْ له حَلالاً»[1].

=عوانة في الإمارة كما في «الإتحاف» ٣/ ٥٠٢، وابن حبان (٤٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٦، وفي «الدلائل» ٤/ ٩٨ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد -ورواية الطبري والبيهقي في «الدلائل» مختصرة دون قصة البيعة.

وأخرجه مسلم (١٨٥٦) (٦٩) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به. وقال فيه: فبايعناه، ولم يقل على أن لا نفرَّ... إلخ.

وسيأتي الحديث مختصراً بقصة البيعة برقم (١٥٠٧٨)، ومطولاً برقم (١٥٢٥٩).

وسلف برقم (١٤٣١٧) من طريق عمرو بن دينار مختصراً بقصة عدد من حضر الحديبية، وزاد فيه: «أنتم اليوم خير أهل الأرض».

وسلف برقم (١٤١١٤) من طريق سليمان بن قيس مختصراً بقصة البيعة.

(١) إسناده ضعيف لضعف صالح بن مسلم بن رومان. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٤٣، والبيهقي ٧/ ٢٣٨ من طريق عباس بن محمد الدوري، عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١١٠)، والدارقطني ٣/ ٢٤٣، والبيهقي ٧/ ٢٣٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٣٦٥ من طريق يزيد بن هارون، عن موسى بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير، به. قال الآجري: قال أبو داود: أخطأ يزيد ابن هارون فقال: موسى بن رومان. قلنا: يعني أن الصواب صالح بن مسلم.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٤٢ من طريق عبد الله بن واقد أبي قتادة، عن عبد الله بن المؤمل، عن أبي الزبير، به. بلفظ: إن كنا لننكح المرأةَ على الحفنة والحفنتين من الدقيق. وعبد الله بن واقد متروك، وعبد الله بن المؤمل ضعيف.=

١٤٨٢٥- حدثنا يونسُ، حدثنا فُلَيْحٌ، عن سعيدِ بن الحارث، أَو ابن أَبي الحارثِ

عن جابرِ بن عبد الله قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ ورجلٌ مِن أَصحابه على رجلٍ من الأنصارِ في حائِطٍ وهو يُحَوِّلُ الماءَ فقال: «هل عِندَكَ ماءٌ باتَ هٰذه اللَّيْلَةَ في شَنٍّ؟ وإلاَّ كَرَعْنا» قال: نعم يا رسولَ الله. فانطَلَقَ به إلى العَريش، فحَلَبَ له شاةً، ثم صَبَّ عليه ماءً باتَ في شَنٍّ، فَشَرِب رسولُ الله ﷺ، وسَقَى صاحبَه[1].

١٤٨٢٦- حدثنا يونُسُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابن زيدٍ-، عن أَيُّوبَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ حيثُ أَفاضَ مِن عَرَفةَ، جَعَلَ يقولُ بيدِه: «السَّكينَةَ عِبادَالله، السَّكِينةَ عِبادَ الله»[2].

=وقد صحَّ ذٰلك عن جابر في نكاح المتعة، انظر تخريج الحديث السالف برقم (١٤١٨٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل فليح -وهو ابن سليمان الخزاعي- فهو وإن كان من رجال «الصحيحين» فيه كلام يحطُّه عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٢٩-٢٣٠، وأبو داود (٣٧٢٤)، وابن ماجه (٣٤٣٢) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع في غير هٰذا الموضع. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه النسائي ٥/٢٥٨، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» =

١٤٨٢٧- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّادُ بن زيدٍ، عن أيّوبَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أَن النبيَّ ﷺ صَلَّى على النَّجاشِيِّ، وصَفَفْنا خَلْفَه صَفَّينِ[1].

= ٣/ ٣٦٢ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١٤٥٥٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- فمن رجال مسلم، ولم يصرح أبو الزبير بسماعه، لكنه متابع فيما سلف برقم (١٤١٥٠)، وفيما سيأتي برقم (١٤٨٨٩). يونس: هو ابن محمد البغدادي المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني البصري.

وأخرجه مسلم (٩٥٢) (٦٦)، وأبو يعلى (٢١١٨)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٣٥٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٢) (٦٦)، والنسائي ٤/ ٧٠ من طريق إسماعيل ابن علية، وابن حبان (٣٠٩٩) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي ٤/ ٧٠، وأبو يعلى (١٨٦٤)، وابن حبان (٣٠٩٦) و(٣٠٩٧)، وابن عدي ٦/ ٢١٣٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٧٦ و٤٧٦-٤٧٧ و٤٧٧ من طريق شعبة بن الحجاج، وابن عدي ٣/ ١٠٣١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٩٥ من طريق رباح بن أبي معروف، كلاهما عن أبي الزبير، به. قال شعبة في حديثه: صلى النبي ﷺ على النجاشي، فكنت في الصف الثاني. وزاد ابن عدي في الموضعين وابن حجر في الموضع الثاني: فكبر عليه أربعاً، وهي زيادة غير محفوظة من حديث أبي الزبير عن جابر كما قال الحافظ ابن عدي، ففي إسنادها من يُضعَّف، لكنها ثابتة عن جابر من حديث سعيد بن مينا عنه كما سيأتي برقم (١٤٨٨٩). =

١٤٨٢٨-حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، حدثنا قَيْسُ بن سُلَيم العَنْبَري، حدثني يزيدُ الفَقيرُ

حدثنا جابرُ بن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ قَوْماً يَخْرُجُونَ مِن النّارِ يَحْتَرِقُونَ فيها إلاَّ داراتِ وُجُوهِهم، حتَّى يَدْخُلُوا الجَنَّةَ»(١).

١٤٨٢٩- حدثنا يونسُ، حدثنا لَيثٌ، عن يزيد -يعني ابنَ الهاد- عن يحيى بن سَعيدٍ، عن جَعْفَر بن عبدِالله بن الحَكَم، عن القَعْقاع بن حَكِيم

عن جابرِ بن عبدِالله الأَنْصاريِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «غَطُّوا الإناءَ، وأَوْكُوا السِّقاءَ، فإنَّ في السَّنةِ لَيلَةً يَنْزِلُ فيها وَبَاءٌ، لا يَمُرُّ بإناءٍ لم يُغَطَّ، ولا سِقاءٍ لم يُوكَ، إلا وَقَعَ فيه مِن ذٰلك الوَبَاءِ»(٢).

= وعلق البخاري بإثر الحديث (١٣٢٠)، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنت في الصف الثاني.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس بن سليم، فمن رجال مسلم. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، ويزيد الفقير: هو يزيد بن صهيب.

وأخرجه مسلم (١٩١) (٣١٩) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» ص٥٠٣-٥٠٤ و٥٠٥، ومسلم (١٩١) (٣٢٠)، وأبو عوانة ١/ ١٨٠-١٨١، والآجري ص٣٣٣-٣٣٤ و٣٣٤ من طرق عن يزيد الفقير، عن جابر -مطولاً بنحو رواية طلق بن حبيب السالفة برقم (١٤٥٣٤).

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب. =

١٤٨٣٠- حدثنا يونُسُ، حدثنا لَيثٌ، عن يزيدَ -يعني ابنَ الهادِ-، عن عمرَ بن عليٍّ بن الحُسَين أنه قال:

بلغني أن رسولَ الله ﷺ، قال: «أَقِلُّوا الخُرُوجَ هَدْأَةً، فإنَّ للهِ خَلْقاً يَبُثُّهم، فإذا سَمِعْتُم نُباحَ الكَلْبِ أَو نُهاقَ الحَميرِ، فَاسْتَعِيذُوا باللهِ من الشَّيْطانِ».

٣/٣٥٦ وقال: حدثنا ليثٌ، قال: قال يزيدُ: وحدثني هٰذا الحديثَ شُرَحْبِيلٌ، عن جابر بن عبد الله قال: إنه سَمِعَه مِن رسولِ الله ﷺ(١).

= وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٠٥٩) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٠) من طريق يحيى بن إسحاق، ومسلم (٢٠١٤)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٤-٣٣٥، والبيهقي (٦٠٥٩)، والبغوي (٣٠٦١) من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٠) من طريق ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والسمر بعد هدوء الليل، فإن أحدكم لا يدري ما يَبُثُّ الله من خلقه، غلِّقوا الأبواب، وأوكوا الأسقية، وأكفئوا الإناء، وأطفئوا المصابيح» وإسناده قوي على شرط مسلم.

وانظر (١٤٤٣٤).

قلنا: والأمر بتغطية الآنية وإيكاء الأسقية ثابت في الأحاديث الصحيحة عن جابر وغيره، مطلقاً دون هذا القيد، وهو قوله: «فإن في السنة ليلة... إلخ»، فقد تفرد به جعفر بن عبد الله، عن القعقاع بن حكيم.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، أما من جهة عمر بن علي بن =

١٤٨٣١- حدثنا سليمانُ بنُ حَيَّان أبو خالدٍ -يعني الأَحمرَ-، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: رَمَى رسولُ الله ﷺ بمِثْلِ حَصى الخَذْفِ[1].

١٤٨٣٢- حدثنا سليمانُ بن حَيَّان، عن ابنِ جُريج، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: لا أَدري بِكَم رَمَى النبيُّ ﷺ[2].

١٤٨٣٣- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ زَيْدٍ-، عن أَيوبَ قال: سمعتُ مُجاهداً يقولُ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: خَرَجْنا مَعَ رسول الله ﷺ ونحنُ

= الحسين فمعضل، وأما من جهة شرحبيل -وهو ابن سعد- فضعيف لضعف شرحبيل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٥) عن عبد الله بن صالح وعبد الله بن يوسف، وأبو داود (٥١٠٤) من طريق مروان بن محمد الدمشقي، عن الليث بن سعد، بهٰذين الإسنادين.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٨٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، أبو خالد الأحمر صدوق لا بأس به. وقد توبع، وابن جريج وأبو الزبير صرحا بالتحديث فيما سلف برقم (١٤٣٦٠).

(٢) إسناده قوي، وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث فيما سيأتي برقم (١٥٢٠٨)، ومتنه غريب، فقد صحَّ عن جابر في حديثه الطويل الذي رواه عنه محمد بن علي الباقر: أن النبي ﷺ رمى بسبع حَصَياتٍ، وهو في «صحيح مسلم» (١٢١٨) وغيره، وقد سلف الحديث عند المصنف برقم (١٤٤٤٠) من طريق محمد بن علي عن جابر، إلا أنه لم يذكر فيه هٰذا الحرف.

نقولُ: لَبَّيْكَ بالحَجِّ، فأَمَرَنا، فجَعَلْناها عُمْرةً[1].

١٤٨٣٤- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ-، عن عليِّ بن زَيْد وعاصمِ الأَحْولِ، عن أَبي نَضْرَةَ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: تَمَتَّعْنا مُتْعَتَيْنِ على عَهْدِ النبيِّ ﷺ الحَجِّ والنِّساءِ، فنهانا عُمرُ عنهما، فانْتَهَينا[2].

١٤٨٣٥- حدثنا إبراهيمُ بن أَبي العبَّاس، حدثنا أَبو المَليحِ، حدثنا عبدُالله بن محمَّد بن عَقِيل

عن جابر بنِ عبدِ الله قال: إنَّ أوّلَ خَبَرٍ قَدِمَ عَلَينا عن رسولِ الله ﷺ أَنَّ امرأَةً كان لها تابعٌ، قال: فأَتاها في صورةِ طَيرٍ فوَقَعَ على جِذْعٍ لهم، قال: فقالت: ألاَ تَنزِلُ فنُخبِرَكَ وتُخبِرَنا؟ قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٧٠)، ومسلم (١٢١٧) (١٤٦)، والبيهقي ٥/ ٤٠ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن خزيمة (٢٩٢٦)، والبيهقي ٥/ ٢٣ من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد وعطاء، به. وسلف من طريق عطاء برقم (١٤٢٣٨).

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧٢)، والدارقطني ٢/ ٢٥٨ من طريق عطاء وطاووس ومجاهد، عن جابر وابن عمر وابن عباس.

وسيأتي الحديث عن عفان، عن حماد بن زيد برقم (١٤٩٣١).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من حديث عاصم الأحول، أما متابعه علي بن زيد -وهو ابن جدعان- فضعيف. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وانظر (١٤٤٧٩).

إنه قد خَرَجَ رجلٌ بمَكَّةَ، حَرَّمَ عَلَينا الزِّنى، ومَنَع مِن الفِرارِ[1].

١٤٨٣٦- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبّاس، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبة، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يُباشِرِ الرَّجلُ الرَّجلَ في الثَّوْبِ الواحِدِ، ولا تُباشِرِ المَرأةُ المَرأةَ في الثَّوبِ الواحِدِ»[2].

١٤٨٣٧- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبّاس، حدثنا عبدُالرحمٰن بن أَبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أَبي عَمْرو، أَخبرني مَولايَ المُطَّلبُ بنُ عبد الله بن حَنْطَب

---

(١) إسناده ضعيف، تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر، وعبد الله إنما يعتبر به في المتابعات والشواهد. أبو المليح: هو الحسن بن عمر -أو عمرو- بن يحيى الرقي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٩) من طريق عبدالجبار بن عاصم، عن أبي المليح، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «كان لها تابع»، أي: جنّي.

الفِرار: بكسر الفاء، أي: الفرار من الجهاد، وفي بعض النسخ بفتح القاف، أي: كلفنا بتكاليف شاقة. وهي عندنا في (ق) ونسخة في هامش (س): القرار بالقاف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، فصدوق حسن الحديث، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرُس- لم يصرح بسماعه من جابر إلا في رواية ابن لهيعة عنه فيما سلف برقم (١٤٧٥٣) و(١٤٧٥٤)، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وسيأتي من طريق ابن أبي الزناد برقم (١٥١٨٤) و(١٥٢٤٨).

أن جابرَ بن عبد الله قال: صَلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ عيدَ الأَضْحى، فلمّا انصَرَفَ أُتِي بكَبْشٍ، فذَبَحَه، فقال: «بِاسْمِ الله، واللهُ أَكبرُ، اللهمَّ إنَّ[1] هذا عَنِّي وعَمَّن لم يُضَحِّ مِن أُمَّتي»[2].

---

(١) لفظة: «إن» ليست في (ق) و(س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن صح سماع المطلب بن عبد الله من جابر، فقد نص غير واحد من أهل العلم أنه لم يسمع منه، لكن قد جاء تصريحُه بالسماع عند الطحاوي والحاكم، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٧٧-١٧٨، والحاكم ٤/٢٢٩ من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمرو بن أبي عمرو، بهٰذا الإسناد -وقرنا بالمطلب رجلاً من بني سَلِمةَ.

وسيأتي من طريقِ المطلب برقم (١٤٨٩٣) و(١٤٨٩٥).

ومن طريق أبي عياش عن جابر بنحوه برقم (١٥٠٢٢).

وأخرج عبد بن حميد (١١٤٦)، وأبو يعلى (١٧٩٢)، والطحاوي ٤/١٧٧، والبيهقي ٩/٢٦٨ من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل، عن عبدالرحمٰن بن جابر قال: حدثني أبي: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بكبشين أملحين أقرنين، عظيمين، مَوْجوءَين، فأضجع أحدَهما، وقال: «بِاسْمِ الله، واللهُ أكبر، عن محمدٍ وآل محمد»، وقرَّب الآخر فأضجعه، وقال: «بِاسْمِ الله، واللهُ أكبرُ، عن محمدٍ وأمَّتِه، من شهد لك بالتوحيد، وشهد لي بالبلاغ».

وعبد الله بن محمد بن عقيل يعتبر به في المتابعات والشواهد.

واختُلِفَ على ابن عقيل فيه فرواه شريك النخعي، وزهير بن معاوية، وعبيدالله بن عمرو الرقي عنه، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع كما سيأتي في «المسند» ٦/٨ و٣٩١ و٣٩٢.

ورواه سفيان الثوري عنه، عن أبي سلمة، عن عائشة أو أبي هريرة كما سيأتي في «المسند» ٦/١٣٦ و٢٢٥.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٥١)، وانظر تتمة =

١٤٨٣٨- حدثنا إبراهيمُ بنُ أَبي العَبّاس، حدثنا أَبو المَليح، حدثنا عبدُالله بن مُحمد بن عَقيل بن أَبي طالب

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَطْلُعُ عَلَيكم مِن تَحْتِ هٰذا الصُّورِ[1] رَجُلٌ مِن أَهْلِ الجَنَّةِ» قال: فَطَلَعَ عَلَيهم أَبو بكر، فهَنَّأْناه بما قال رسولُ الله ﷺ، ثم لبثَ هُنَيهةً، ثم قال: «يَطْلُعُ عَلَيكم مِن تَحْتِ هذا الصُّورِ رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ» قال: فَطَلَعَ عمرُ. قال: فهَنَّأْناه بما قال رسولُ الله ﷺ. قال: ثمَّ قال: «يَطْلُعُ عَلَيكم مِن تَحْتِ هذا الصُّورِ رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ» اللهمَّ إنْ شِئْتَ جَعَلْتَه عَليّاً» ثلاثَ مَرّاتٍ، فطَلَعَ عليٌّ[2].

١٤٨٣٩- حدثنا يونُسُ ويحيى بن أَبي بُكَير، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أَحْيا أَرْضاً مَيْتَةً، فله فيها أَجْرٌ، وما أَكَلَتِ العافِيَةُ منها، فهو له صَدَقَةٌ» وقال ابنُ أبي

= شواهده والكلام عليه هناك.

وقوله: عمن لم يضح من أمتي إنما هذا في من لا يجد سعة من أمته، فأما الموسر منهم، فتجب في حقه الأضحية. وهو مذهب ربيعة الرأي والأوزاعي وأبي حنيفة والليث وبعض المالكية، وانظر تعليقنا على «زاد المعاد» ٢/ ٣٢٤.

(١) في (م) في هٰذا الموضع والموضعين التاليين: السور، بالسين وهو خطأ. والصور: بالصاد: هو الجماعة من النخل.

(٢) إسناده محتمل للتحسين من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل. أبو المليح: هو الحسن بن عمر -أو عمرو- بن يحيى الرقي. وانظر (١٤٥٥٠).

بُكَيْر: «مَنْ أَحيا أَرضاً مَيْتَةً، فهيَ له»[1].

١٤٨٤٠- حدثنا يونسُ وسُرَيج وعَفّان، قالوا: حدثنا حَمّادٌ؛ قال عفَّانُ في حديثِه: أخبرنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ يومَ خَيبرَ الخيلَ والبغالَ والحميرَ، فنهانا رسولُ الله ﷺ عن البِغالِ والحميرِ، ولم يَنْهَنَا عن الخيلِ[2].

١٤٨٤١- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمّادٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: أَنَّه نَهَى عن المُزَابَنَةِ، والمُحاقَلَةِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع، لكنه قد توبع. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٠٥)، وابن حبان (٥٢٠٤)، والبيهقي ٦/١٤٨، والبغوي (١٦٥٠) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج شطره الأول ضمن حديث مطوَّل الطبراني في «الأوسط» (٤٩١٥) من طريق أيوب السختياني، عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٠١)، وما سلف برقم (١٤٢٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير صرح بالتحديث فيما سلف برقم (١٤٤٥٠). يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان، وعفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٤) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد، وسيأتي عنه وحده برقم (١٤٩٠٢).

وأخرجه أبو داود (٣٧٨٩)، وأبو يعلى (١٧٨٧)، وابن حبان (٥٢٧٢)، والحاكم ٤/٢٣٥، والدارقطني ٩/٣٢٧ والبيهقي ٩/٣٢٧ من طرق عن حماد ابن سلمة، به.

والمُخابَرةِ، والثُّنْيا، والمُعاوَمَةِ[1].

١٤٨٤٢- حدثنا يونسُ وعَفَّان، قالا: حدثنا حَمّادٌ، قال عَفّان في حديثِه: أخبرنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ فيما أَحسَبُ: أَنّ النبيَّ ﷺ نهى عن بَيعِ الماءِ[2].

١٤٨٤٣- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمّادٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبّاءِ والمُزَفَّتِ والنَّقِيرِ[3].

١٤٨٤٤- حدثنا يونسُ وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمّادٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ ٣/٣٥٧
مُتَوَشِّحاً به. قال عفَّانُ: قد خالفَ بين طَرَفَيْه[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٠٦) عن عبدالأعلى بن حماد، عن حماد -ولم ينسبه- بهٰذا الإسناد. وعبد الأعلى يروي عن حماد بن سلمة وعن حماد بن زيد، وكلاهما ثقة، وسيأتي الحديث عند المصنف برقم (١٤٩٢١) من طريق حماد بن زيد.

وانظر (١٤٣٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٦٣٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع كما أشرنا إلى ذٰلك فيما سلف برقم (١٤٢٦٧).

وأخرجه أبو يعلى (١٧٨٨) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، والطحاوي ٤/٢٢٥ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند =

١٤٨٤٥- حدثنا مُعَمَّرُ بن سُليمانَ الرَّقِّي[١]، حدثنا حَجَّاجٌ، عن محمَّد ابن المُنْكَدِر

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، العُمْرةُ أَواجِبةٌ هي؟ قال: «لا»[٢].

١٤٨٤٦- حدثنا عبدُ القُدُّوس بن بَكْر بن خُنَيْس، أخبرنا حَجَّاجٌ، عن أبي الزُّبير

قال: سُئِلَ جابرٌ عمّا يُدْعَى للمَيِّت، فقال: ما أَباحَ لنا فيه رسولُ الله ﷺ، ولا أبو بكرٍ، ولا عمرُ[٣].

=غير المصنف كما سلفت الإشارة إلى ذٰلك عند الحديث رقم (١٤١٢٠).

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٧٣٤) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «متوشحاً، وقد خالف بين طرفيه» قال النووي في «شرح مسلم» ٤/ ٢٣٣: المُشتمِلُ والمتوشِّح والمخالف بين طرفيه معناها واحد هنا، قال ابنُ السِّكِّيت: التوشُّحُ: أن يأخذ طرفَ الثوب الذي ألقاه على مَنكِبِه الأيمن من تحت يده اليسرى، ويأخذ طرفَه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى، ثم يعقدهما على صدره.

(١) في (م) وحدها: «حدثنا يونس وعفان، قال: حدثنا معمر بن سليمان الرقي» وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، الحجاج -وهو ابن أَرْطَاة- مدلس وقد عنعن. وانظر (١٤٣٩٧).

(٣) إسناده ضعيف، حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩٤ و٤١٥، وابن ماجه (١٥٠١) من طريق حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: ما أباح لنا رسول الله ﷺ ولا أبو بكر ولا عمر في الصلاة على الميت بشيء، زاد ابن ماجه: يعني لم يُوقِّتْ. =

١٤٨٤٧-حدثنا محمَّدُ بن حُمَيد أَبو سُفْيان -يعني المَعْمَري- عن سُفيان. وأَبو أَحمد، حدثنا سُفيانُ، عن أبي الزُّبَيرِ

عن جابرٍ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الكافِرَ يَأْكُلُ في سَبْعةِ أَمعاءٍ، والمُؤمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً واحِدٍ»(١).

١٤٨٤٨- حدثنا يحيى بنُ إسْحاقَ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أَبي الزُّبَيرِ

عن جابرٍ قال: أَخبرني مَن رأَى النبيَّ ﷺ يُصلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ قد خالَفَ بينَ طَرَفَيْه(٢).

= وأخرجه أبو يعلى (٢١٧٩) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمِّع، عن أبي الزبير، به بلفظ الرواية السابقة دون قوله: يعني لم يوقت. وإسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل.

قوله: «ما أباح لنا» قال السندي: الظاهر أن مراده أنه ما عَيَّن لنا دعاءً لا يمكن العدول عنه إلى غيره في صلاة الجنازة، أو في الدعاء للميت بعد ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع فيما سلف برقم (١٤٥٧٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٢١، ومسلم (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٢١٤٨) و(٢٣٢٦)، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يقرن بجابر ابنَ عمر، وانظر حديث ابن عمر في مسنده برقم (٤٧١٨).

وسيأتي الحديث من طريق عبد الرزاق، عن سفيان برقم (١٥٢١٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله الحضرمي المصري- سيىء الحفظ. يحيى بن إسحاق: هو البَجَلي السَّيْلحيني، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وانظر (١٤١٢٠) و(١٤٨٤٤).

١٤٨٤٩- حدثنا عَليُّ بن ثابتٍ، حدثني عبدُ الله بن المُؤَمَّل، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ زَمْزَمَ لِما شُرِبَ له»[1].

---

(١) حديث محتمل للتحسين، عبد الله بن المؤمَّل ضعيف، لكنه متابع، وأبو الزبير صرح بسماعه من جابر عند البيهقي في «السنن»، لكن في الإسناد إليه من لم نتبينه، وقد نقل السخاوي عن الحافظ ابن حجر أنه قال فيه: إنه باجتماع طرقه يصلح للاحتجاج به. وحسَّنه ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/ ٣٩٣، والمنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٢١٠.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٥، وابن ماجه (٣٠٦٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٣٠٣، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٣) و(٩٠٢٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٥٥، والأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٥٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٧٩ من طرق عن عبد الله بن المؤمل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبد الله بن المؤمل برقم (١٤٩٩٦).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٢٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٥٥ كلاهما عن علي بن سعيد الرازي، عن إبراهيم بن أبي داود البُرُلُّسِي، عن عبد الرحمٰن بن المغيرة، عن حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي الزبير، به. وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عبدالرحمٰن بن المغيرة، فهو صدوق، وعلي بن سعيد الرازي متكلم فيه. ولم يصرح أبو الزبير عندهما بالسماع.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٠٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، حدثنا أبو الزبير، قال: كنا عند جابر بن عبد الله، فتحدثنا، فحضرت صلاة العصر، فقام فصلى بنا في ثوب واحد قد تَلَبَّبَ به، ورداؤه موضوع، ثم أُتِيَ بماء من ماء زمزمَ، فشرب، ثم شرب، فقالوا: ما هٰذا قال: هٰذا ماءُ زمزمَ، وقال فيه رسول الله ﷺ: «ماءُ زمزمَ لما شُرِبَ له». وفي إسناده أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي، ولم نتبينه، وفيه معاذ بن نجدة، ذكره الذهبي في =

. . . . . .

= «الميزان» وقال: صالح الحال.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤١٢٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/١٦٦ من طريق سويد بن سعيد، عن عبد الله بن المبارك، عن عبد الرحمٰن ابن أبي الموال، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وفيه قصة، قال الحافظ في «التلخيص» ٢/٢٦٨: خلط سويد بن سعيد في هٰذا الإسناد، وأخطأ فيه عن ابن المبارك، وإنما رواه ابن المبارك عن ابن المؤمل، عن أبي الزبير، كذٰلك رويناه في «فوائد أبي بكر بن المقرىء» من طريق صحيحة.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس عند الدارقطني ٢/٢٨٩، والحاكم ١/٤٧٣ من طريق محمد بن حبيب الجارودي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً ومطولاً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد إن سلم من الجارودي. وتعقبه الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/٢٦٨ بقوله: الجارودي صدوق إلا أن روايته شاذة، فقد رواه حفاظ أصحاب ابن عيينة: الحميدي وابن أبي عمر وغيرهما عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قولَه. وقال في «إتحاف المهرة» ٣/ورقة ١١٠: المحفوظ عن ابن عيينة وقفُه.

قلنا: رواية مجاهد الموقوفة أخرجها عبدالرزاق في «مصنفه» (٩١٢٤)، عن سفيان بن عيينة، وأخرجها كذٰلك الأزرقي في «تاريخ مكة» ٢/٥٠ عن جده، عن سفيان. وأخرجها عبدالرزاق (٩١٢٣) عن معمر، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد قولَه.

وهٰذا الأثر يعتضد به الحديث المرفوع، فمثل هٰذا لا يقال بالرأي.

وقد روي عن ابن عباس: أنه كان إذا شرب من زمزم قال: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كل داء. أخرجه عبدالرزاق (٩١١٢) عن سفيان الثوري، عمن يذكر أن ابن عباس...، وأخرجه الدارقطني ٢/٢٨٨ من طريق حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن عتيبة، عن عكرمة، عن ابن عباس. وحفص ضعيف. وأخرجه الحاكم ١/٤٧٣ بإثر رواية =

١٤٨٥٠-حدثنا مِسكينُ بنُ بُكَير، حدثنا الأَوزاعيُّ، عن حَسَّان بن عَطِيَّة، عن محمَّد بن المُنْكَدِر

عن جابرٍ قال: أَتانا رسولُ الله ﷺ زائراً في مَنْزِلنا، فرَأَى رجلاً شَعِثاً فقال: «أَمَا كانَ يَجِدُ هٰذا ما يُسَكِّنُ به رَأْسَهُ؟!»

ورَأَى رجلاً عليه ثيابٌ وَسِخَةٌ، فقال: «أَمَا كانَ يَجِدُ هٰذا ما يَغْسِلُ به ثِيابَه»[1].

١٤٨٥١- حدثنا مُحمد بن عُبَيد، حدثنا عبدُ الملِك، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ[2].

= الجارودي المرفوعة التي ذكرناها.

وفي الباب عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه في قصة إسلامه عند المصنِّف ٥/ ١٧٤-١٧٥، ومسلم (٢٤٧٣)، وفيه قول النبي ﷺ عن زمزم: «إنها مباركة، إنها طعام طُعْمٍ»، وروى الطيالسي (٤٥٧) هٰذه القطعة، وزاد فيها: «وشفاء سُقْمٍ».

وانظر «المقاصد الحسنة» للسخاوي (٩٢٨).

(١) إسناده جيد، مسكين بن بكير صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبدالرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٤٠٦٢)، من طريق مسكين بن بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٦٢)، وأبويعلى (٢٠٢٦)، والنسائي ٨/ ١٨٣-١٨٤، وابن حبان (٥٤٨٣)، والحاكم ٤/ ١٨٦، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٢٤) و(٦٢٢٥) من طرق عن الأوزاعي، به.

وفي الباب عن أبي قتادة الأنصاري عند النسائي ٨/ ١٨٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير قد صرح بالسماع كما أشرنا إلى ذٰلك فيما سلف برقم (١٤٢٦٧). عبدالملك: هو ابن أبي سليمان =

١٤٨٥٢- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، أخبرنا زائدةُ، حدثنا عبدُ الله بن محمَّد بن عَقِيل بن أَبي طالب

عن جابر بن عبد الله[١] قال: كَفَّنَ النبيُّ ﷺ حَمْزَةَ في ثوبٍ واحدٍ. قال جابرٌ: ذٰلك الثوبُ نَمِرةٌ[٢].

١٤٨٥٣- حدثنا عَمَّارُ بن محمَّد، عن الأَعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مَثَلَ هٰذه الصَّلَواتِ الخَمْسِ كَمَثَلِ نَهرٍ جارٍ على بابِ أَحَدِكم، يَغْتَسِلُ فيه كُلَّ يومٍ خَمسَ مَرَّاتٍ، فما يُبْقي ذٰلك من الدَّنَسِ؟»[٣].

١٤٨٥٤- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عَطاء، عن سَعيدٍ، عن قَتَادةَ، عن سليمانَ اليَشْكُريِّ

عن جابرِ بن عبدِالله، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَن كانَ له شَريكٌ في حائِطٍ، فلا يَبِعْه حَتَّى يَعْرِضَهُ عليهِ»[٤].

=العَرْزمي.

(١) وقع هٰذا الإسناد في (م) كما يلي: «حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبدالملك، عن أبي الزبير، عن جابر، وحدثنا معاوية بن عمرو، أخبرنا زائدة، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، عن جابر بن عبد الله» فأضاف إسناد الحديث الذي قبله إلى هٰذا الإسناد، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل. وانظر (١٤٥٢١).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. وانظر (١٤٢٧٥).

(٤) رجاله رجال الصحيح غير سليمان اليشكري، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وقتادة لم يسمع منه، وذكروا أنه روى من صحيفته. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

١٤٨٥٥- حدثنا عبدُ الوهَّاب -يعني ابنَ عطاءٍ-، أخبرنا أُسامةُ بن زَيْدٍ اللَّيثيُّ، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله قال: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ، فإذا فيه قومٌ يَقرَؤُونَ القُرآنَ، قال: «اقْرَؤُوا القُرآنَ، وابْتَغُوا به اللهَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمونَه إِقامَةَ القِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَه ولا يَتَأَجَّلونَه»[1].

= وأخرجه الترمذي (١٣١٢)، والحاكم ٢/٥٦ من طريق عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٧).

(١) حديث صحيح وهذا إسناد رجاله ثقات غير أسامة بن زيد، فحسن الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٩٧) من طريق وكيع، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٤٣) من طريق سليمان بن بلال، و(٢٦٤٤) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٠٣٤) عن ابن عيينة، وابن أبي شيبة ١٠/٤٨٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٤١) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن محمد ابن المنكدر، مرسلاً. قال البيهقي: هٰكذا رواه الثوري مرسلاً وكذٰلك رواه ابن عيينة عن ابن المنكدر مرسلاً.

وسيأتي الحديث برقم (١٥٢٧٣) من طريق حميد بن قيس الأعرج، عن محمد بن المنكدر، عن جابر موصولاً وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٨٤) وهو حسن في الشواهد، وفاتنا أن نذكر تحسينه هناك، فليستدرك من هنا. وعن عمران بن حُصين سيأتي ٤/٤٣٢-٤٣٣ و٤٣٦، وعن عبد الرحمن بن شبل، وسنده قوي، وسيأتي برقم (١٥٥٢٩) وعن أبي سعيد الخدري عن أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠٥-٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (١١٨٢) وسلف نحوه برقم (١١٣٤٠) وعن سهل بن سعد عن ابن حبان (١٧٨٦). =

١٤٨٥٦- حدثنا عبدُ الوَهَّابِ، أخبرنا هشامُ بنُ أَبي عبدِ الله، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تَرْتَدُوا الصَّمّاءَ في ثَوْبٍ واحدٍ، ولا يَأْكُلْ أَحَدُكم بشِمالِه، ولا يَمْشِ في نَعْلٍ واحِدَةٍ، ولا يَحْتَبِ[1] في ثَوْبٍ واحدٍ»[2].

١٤٨٥٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا هِشامٌ، عن أَبي الزُّبير

عن جابر، قال: احْتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ مِن أَلَمٍ كان بِظَهْرِه، أَو بِوَرِكِه؛ شكَّ هشامٌ[3].

١٤٨٥٨- حدثنا عبدُ الوَهَّاب، أخبرنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ النَّخْلِ حتَّى يُطعِمَ[4].

= القِدْح: السَّهْم.

(١) في (س): يحتبينَّ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع فيما سلف برقم (١٤١٧٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٩٩) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، وأبو يعلى (٢٢٥٤) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٩ من طريق سعيد بن عامر، ثلاثتهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١١٨).

(٣) صحيح لغيره، وهذا الإسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر. وانظر (١٤٢٨٠).

(٤) حديث صحيح، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع لكنه قد توبع كما سلف=

١٤٨٥٩- حدثنا عَبيدةُ بن حُمَيد، حدثني محمَّدُ بن عبد الرحمٰن بن أَبي ليلى، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّسبِيحُ في الصَّلاةِ لِلرِّجالِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ»[1].

٣/٣٥٨ ١٤٨٦٠- حدثنا عَبيدةُ، حدثني الأَسودُ بن قَيس، عن نُبَيْحٍ العَنَزي

عن جابر بن عبد الله قال: سافَرْنا مَعَ رسول الله ﷺ قال: فَحَضَرت الصلاةُ قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا[2] فِي القَوْمِ مِن طَهورٍ؟» قال: فجاءَ رجلٌ بفَضْلَةٍ في إداوَةٍ قال: فَصَبّه في قَدَحٍ، قال: فَتَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ، ثم إنَّ القَومَ أَتَوْا بَقِيَّةَ الطَّهور، فقالوا: تَمَسَّحوا تمَسَّحوا. قال: فسَمِعَهم رسولُ الله ﷺ، فقال: «على رِسْلِكم» قال: فضَرَبَ رسولُ الله ﷺ يَدَه في القَدَحِ في جَوفِ الماءِ، قال: ثمَّ قال: «أَسْبِغُوا الوُضوءَ الطَّهُورَ» قال: فقال جابرُ بن عبد الله: والذي أَذهبَ بَصَري -قال: وكان قد ذهبَ

= بيانه عند الحديث رقم (١٤٣٥٠).

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٦٤ من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٤٢ عن عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٦٥٤).

(٢) في (م): إنْ.

بصرُه - لقد رأيتُ الماءَ يخرجُ مِن بينِ أَصابعِ رسولِ الله ﷺ، فلم يَرْفَعْ يَدَه حتّى تَوضَّؤُوا أَجمعونَ؛ قال الأسود: حَسِبتُه قال: كُنَّا مِئتينِ أَو زيادةً[1].

١٤٨٦١- حدثنا عَبِيدةُ، حدثني الأَسودُ، عن نُبيحٍ العَنَزيِّ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا جابرُ، أَلكَ امرأَةٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «أَثَيِّباً نَكَحْتَ أَم بِكْراً؟» قال: قلتُ له: تَزَوَّجْتُها وهي ثَيِّبٌ. قال: فقال لي: «فهَلاَّ تَزَوَّجْتَها جُوَيرِيَةً!» قال: قلتُ له: قُتِلَ أَبي معك يومَ كذا وكذا، وتَرَكَ جَوارِيَ، فكَرِهْتُ أَن أَضُمَّ إِلَيهنَّ جاريةً كإِحداهُنَّ، فتَزَوَّجتُ ثَيِّباً تَقْصَعُ قَمْلَةَ إِحداهُنَّ، وتَخِيطُ دِرْعَ إِحداهُنَّ إذا تَخَرَّقَ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فإِنَّك نِعْمَ ما رَأَيْتَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نبيح العنزي -وهو ابن عبد الله أبو عمرو الكوفي- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٤٢٨، وابن خزيمة (١٠٧) عن عبيدة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١١٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نبيح العَنَزي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٧ عن عَبيدة بن حميد، عن الأسود بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

وقوله: «تقصع»، أي: تقتل، والقَصْع: الدَّلْك بالظُّفْر.

وقوله: «درع إحداهن»، أي: قميصها.

١٤٨٦٢- حدثنا عَبِيدة، حدثنا الأَسودُ بن قيسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَنْهى أَحدَنا إذا جاءَ من سَفَرٍ أَن يَطْرُقَ أَهلَه. قال: فطَرَقْناهُنَّ بَعْدُ[1].

١٤٨٦٣- حدثنا عَبيدةُ، حدثنا الأَسودُ بن قَيس، عن نُبيحٍ العَنَزِي عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ، حَدَّثَ عن رسولِ الله ﷺ أَنّه أَرادَ الغَزْوَ، فقال: «يا مَعْشَرَ المُهاجِرينَ والأنصارِ، إنَّ مِن إخْوانِكم قَوماً ليسَ لهم مالٌ ولا عَشيرةٌ، فلْيَضُمَّ أَحَدُكم إليه الرَّجُلَينِ أَو الثلاثةَ» فما لأَحَدِنا مِن ظَهْرِ جَمَلِه إلاّ عُقْبَةٌ كعُقْبَةِ أَحَدِهم، قال: فَضَمَمْتُ اثْنَينِ أَو ثلاثةً إليَّ، وما لي إلا عُقْبَةٌ كعُقْبَةِ أَحَدِهم مِن جَمَلي[2].

١٤٨٦٤- حدثنا عَبِيدةُ، حدثنا الأَسودُ بنُ قَيْسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِي عن جابرِ بنِ عبدِالله، قال: فَقَدْتُ جَمَلِي ليلةً، فمَرَرْتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يَشُدُّ لعائشةَ، قال: فقال لي: «ما لكَ يا

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.
وأخرجه أبو عوانة ٥/١١٦-١١٧ من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٤).
(٢) إسناده صحيح كسابقه.
وأخرجه أبو داود (٢٥٣٤)، والحاكم ٢/٩٠، والبيهقي ٩/١٧٢ من طريق عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد.
وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٩٣).
وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٤١٢٨)، ومسلم (١٨١٦).

جابرُ؟» قال: قلتُ: فَقَدْتُ جَمَلي -أَو ذهبَ جَمَلي- في ليلةٍ ظَلْماءَ. قال: فقال لي: «هٰذا جَمَلُكَ، اذْهَبْ فخُذْه» قال: فذَهَبْتُ نحواً مِمَّا قال لي، فلم أَجِدْهُ، قال: فَرَجَعتُ إليه، فقلتُ: يا نَبِيَّ اللهِ، ما وَجَدْتُه. قال: فقال لي: «هٰذا جَمَلُكَ، اذْهَبْ فَخُذْه» قال: فذهبتُ نَحْواً مِمَّا قال لي، فلَمْ أَجِدْه، قال: فَرَجَعْتُ إليه، فقلتُ: بأَبي وأُمِّي يا نَبِيَّ الله، لا واللهِ ما وَجَدْتُهُ. قال: فقال لي: «على رِسْلِكَ» حتى إذا فَرَغَ، أَخَذَ بِيَدِي، فانطَلَقَ بي حَتّى أَتَيْنا الجَمَلَ، فدَفَعَهُ إليَّ، قال: «هٰذا جَمَلُكَ» قال: وقد سارَ النَّاسُ.

قال: فبينما أنا أَسيرُ على جَمَلِي في عُقْبَتِي، قال: وكانَ جَمَلاً فيه قِطافٌ، قال: قلتُ: يا لَهْفَ أُمِّي، إنْ يَكونُ لي إلاَّ جَمَلٌ قَطُوفٌ! قال: وكان رسولُ الله ﷺ بَعْدِي يَسِيرُ، قال: فَسَمِعَ ما قلتُ، قال: فَلَحِقَ بي، فقال: «ما قُلْتَ يا جابِرُ قَبْلُ؟» قال: فَنَسِيتُ ما قلت، قال: قلتُ: ما قلتُ شيئاً يا نَبِيَّ الله. قال: فذَكَرْتُ ما قلت، قال: قلتُ يا نَبِيَّ الله: يا لَهْفاهُ، إنْ يكونُ لي إلاّ جَمَلٌ قَطُوفٌ! قال: فضَرَبَ النبيُّ ﷺ عَجُزَ الجَملِ بِسَوْطٍ أو بسَوْطِي، قال: فانطَلَقَ أَوْضَعَ -أو أَسْرعَ- جَمَلٍ رَكِبْتُهُ قَطُّ، وهو يُنازِعُنِي خِطَامَهُ.

قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنتَ بائِعي جَمَلَكَ هٰذا؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «بِكَمْ؟» قال: قلتُ: بوُقِيَّةٍ. قال: قال

لي: «بَخٍ بَخٍ، كَمْ في أُوقِيَّةٍ مِن ناضِحٍ وناضِحٍ!» قال: قلتُ: يا نَبيَّ الله، ما بالمَدينةِ ناضِحٌ أُحِبُّ أَنَّه لَنا مكانَهُ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «قد أَخَذْتُهُ بوُقِيَّةٍ» قال: فنَزَلْتُ عن الرَّحْلِ إلى الأرض، قال: «ما شَأْنُكَ؟» قال: قلتُ: جَمَلَك. قال: قال لي: «ارْكَبْ جَمَلَكَ» قال: قلتُ: ما هو بِجَمَلِي، ولكِنَّه جَمَلُكَ. قال: كُنَّا نُراجِعُه مَرَّتَيْن في الأَمْر إذا أَمَرَنا به، فإذا أَمَرَنا الثَّالثةَ، لم نُراجِعْه. ٣/ ٣٥٩

قال: فَرَكِبْتُ الجَمَلَ حتّى أَتَيْتُ عَمَّتِي بالمَدينةِ. قال: وقلتُ لها: أَلَمْ تَرَيْ أَنِّي بِعْتُ ناضِحَنا رسولَ الله ﷺ بأُوقِيَّةٍ؟ قال: فما رَأَيْتُها أَعْجَبَها ذٰلك، قال: وكان ناضِحاً فارِهاً، قال: ثمَّ أَخَذْتُ شيئاً من خَبَطٍ أَوْجَرْتُه إيَّاه، ثمَّ أَخَذْتُ بِخِطامِه، فقُدْتُه إلى رسولِ الله ﷺ، فوجَدْتُ رسولَ الله ﷺ مُقاوِماً رَجُلاً يُكَلِّمُه، قال: قلتُ: دونَكَ يا نَبِيَّ الله، جَمَلَكَ. قال: فأخَذَ بِخِطامِه، ثمَّ نادَى بِلالاً، فقال: «زِنْ لِجابرٍ أُوقِيَّةً وأَوْفِهِ» فانطلَقْتُ مع بِلالٍ، فوَزَنَ لي أوقِيَّةً، وأَوْفانِي الوَزْنَ[1]، قال: فرَجَعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو قائِمٌ يُحَدِّثُ ذٰلك الرَّجلَ، قال: قلتُ له: قَدْ وَزَنَ لي أُوقِيَّةً وأَوْفانِي، قال: فبَيْنَما هو كذٰلك إذ ذَهَبْتُ إلى بَيْتِي ولا أُشْعِرُ. قال: فنَادى: «أَيْنَ جابرٌ؟» قالوا: ذَهَبَ إلى أَهْلِه، قال: «أَدْرِكْ، ائْتِنِي به» قال: فأَتَاني رسولُه يَسْعى، قال: يا جابرُ، يَدْعُوكَ رسولُ الله ﷺ. قال: فأَتَيْتُه، فقال: «فَخُذْ جَمَلَك» قلتُ: ما هو

---

(١) في (م): وأوفى من الوزن.

جَمَلِي، وإنَّما هو جَمَلُكَ يا رسولَ الله. قال: «خُذْ جَمَلَك» قلتُ: ما هو جَمَلي، إنما هو جَمَلُكَ يا رسولَ الله. قال: «خُذْ جَمَلَكَ» قال: فأَخَذْتُه. قال: فقال: «لَعَمْري ما نَفَعْناك لِنُنزِلَكَ عنه» قال: فجِئْتُ إلى عَمَّتِي بالنَّاضح معي وبالوُقِيَّةِ. قال: فقلتُ لها: ما تَرَيْنَ، رسولُ الله ﷺ أَعْطاني أُوقِيَّةً، ورَدَّ عليَّ جملِي؟!(١).

١٤٨٦٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمَّدِ بن إسحاقَ، حدثني

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نبيح العنزي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. عَبيدة: هو ابن حُميد الحذَّاء أبو عبدالرحمٰن الكوفي.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٩).

قوله: «في عُقبتي»، أي: في نَوْبتي.

وقوله: «وكان جملاً فيه قطاف»: القِطافُ: هو تقارب الخَطْو في بطءٍ، أو ضِيقُ المشي، ومنه دابَّةٌ قَطوفٌ، أي: متقاربة الخَطْو بطيئةٌ، أو ضَيِّقةُ المشي.

وقوله: «يا لَهْفَ أمي»، و«ويا لَهْفاه»: كلمةٌ يُتحسَّر بها على فائت.

وقوله: «بَخٍ بَخٍ»: كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء.

وقوله: «كم في أوقية من ناضح وناضح» قاله ﷺ إعجاباً ومدحاً مع أن ثمنه كثير يصلح أن يكون لناضحين وأكثر.

و«الناضح»: هي الدابة التي يُستقى عليها الماء.

و«فارهاً»، أي: نشيطاً حادّاً قويّاً.

و«الخَبَط»: ورق الشجر يُنفَضُ بالمخابط، ويُجفَّفُ ويُطحَنُ، ويُخلَطُ بدَقِيقٍ أو غيره، ويُضرَبُ ويُلَيَّنُ بالماء، فتُوجَرُه الإبلُ.

و«أوجره»: أدخله في فمه.

وقوله: «مقاوماً رجلاً»، أي: قائماً معه، يقال: قاوَمتُه قِواماً، أي: قمت معه.

صَدَقَةُ بن يسار، عن عَقِيل بن جابر

عن جابر بن عبد الله الأَنصاريِّ فيما يَذكُرُ مِن اجتهادِ أَصحابِ رسولِ الله ﷺ في العبادة. قال: خَرَجْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ -قال عبد الله: قال أَبي: وفي مَوْضعٍ آخرَ: خَرَجْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في غَزْوةٍ مِن نَجْدٍ، فأصابَ امرأةَ رجلٍ مِن المُشركين- إلى نَجْدٍ، فغَشِينا دراً من دُورِ المُشركينَ، قال: فأَصَبْنا امرأةَ رجلٍ منهم. قال: ثم انصرفَ رسولُ الله ﷺ راجعاً، وجاءَ صاحبُها، وكان غائباً، فَذُكِرَ له مُصابُها، فَحَلَفَ لا يَرْجِعُ حتَّى يُهرِيقَ في أَصحابِ رسولِ الله ﷺ دماً. قال: فلمَّا كانَ رسولُ الله ﷺ ببعضِ الطَّرِيق، نَزَلَ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعاب، وقال: «مَن رَجُلانِ يَكْلآنا في لَيْلَتِنَا هٰذه مِن عَدُوِّنا؟» قال: فقال رجلٌ مِن المهاجِرِينَ، ورجلٌ من الأنصارِ: نحنُ نَكْلَؤُكَ يا رسولَ الله.

قال: فَخَرَجا إلى فَمِ الشِّعْبِ دونَ العَسْكَر، ثم قال الأنصارِيُّ للمهاجِرِيِّ: أتَكْفِيني أَوَّلَ اللَّيْلِ، وأَكْفِيكَ آخِرَه، أَمْ تَكْفِينِي آخِرَه وأَكْفِيكَ أَوَّلَه؟ قال: فقال المهاجِرِيُّ: بل اكفِني أوَّله وأكْفِيكَ آخِرَه. فنامَ المهاجِرِيُّ، وقامَ الأنصارِيُّ يُصَلِّي، قال: فافْتَتَحَ سورةً من القُرآن، فبينا هو فيها يقرَؤُها[1] إذ جاءَ زوجُ المَرْأَةِ، قال: فلمَّا رَأَى الرَّجُلَ قائِماً عَرَفَ أَنَّه رَبِيئَةُ القَوْمِ، فيَنْتَزِعُ له بِسَهْمٍ، فيَضَعُهُ فيه، قال: فَيَنْزِعُهُ، فيَضَعُهُ وهو قائمٌ يَقْرَأُ في

---

(١) في (م): يقرأ.

السُّورَةِ التي هو فيها، ولم يَتَحَرَّك كَرَاهِيةَ أَنْ يَقْطَعَها، قال: ثمَّ عادَ له زَوْجُ المَرْأَةِ بِسَهْمٍ آخرَ، فوَضَعَهُ فيه، فانْتَزَعَه، فوضَعَهُ وهو قائمٌ يُصَلِّي، ولم يَتَحَرَّك كَرَاهِيَةَ أَنْ يَقْطَعَها، قال: ثمَّ عادَ له زَوجُ المَرْأة الثَّالِثَةَ بِسَهْمٍ، فوَضَعَهُ فيه فانْتَزَعَه، فوَضَعَه ثمَّ رَكَعَ فسَجَدَ، ثمَّ قال لِصَاحِبِه: اقْعُدْ، فقد أُتِيتُ. قال: فجَلَسَ المُهاجِرِيُّ، فلمَّا رَآهُما صاحِبُ المَرْأَةِ، هَرَبَ وعرَفَ أَنَّه قد نُذِرَ به. قال: وإذا الأنصارِيُّ يَمُوجُ دَماً مِن رَمَياتِ صاحِبِ المَرْأَةِ. قال: فقال له أَخُوهُ المُهاجِرِيُّ: يغْفِرُ الله لَك، ألا كُنْتَ آذَنْتَنِي أَوَّلَ ما رَمَاك؟ قال: فقال: كنتُ في سُورَةٍ من القُرآن قد افتَتَحْتُها أُصَلِّي بها، فكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَها، وايْمُ الله، لَوْلا أَنْ أُضَيِّعَ ثَغْراً أَمَرَنِي[1] رسولُ الله ﷺ بِحِفْظِه، لَقَطَعَ نَفسِي قَبْلَ أَنْ أَقْطَعَها[2].

١٤٨٦٦- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد ابن يحيى بن حَبّان، عن عَمِّه واسِعِ بن حَبْان

عن جابرِ بن عبد الله الأنصاريِّ: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بذٰلك

---

(١) في (م) ونسخة في (س): أمرني به.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، عقيل بن جابر لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غير صدقة بن يسار. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وانظر (١٤٧٠٤).

من كُلِّ جادٍّ عَشَرةِ أَوسُقٍ من التمرِ[1].

١٤٨٦٧- حدثنا أَحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا محمَّد بن سلمةَ، عن محمَّد بن إسحاقَ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمِّه واسع بن حَبّان

٣/ ٣٦٠ عن جابر بن عبد الله قال: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ مِن كُلِّ جادٍّ بعَشَرةِ أَوْسُقٍ مِن تَمْرٍ بقِنْوٍ يُعَلَّقُ في المسجدِ للمساكينِ[2].

---

(١) إسناده حسن لأجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٨١)، وابن خزيمة (٢٤٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠، والبيهقي ٥/ ٣١١ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

قوله: «أمر بذٰلك»، أي: بقنو يُعَلَّق في المسجد للمساكين، كما يبينه الحديث التالي.

وقوله: «جادٍّ عشرة»: قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/ ٧٥: قال إبراهيم الحربي: يريد قدراً من النخل يُجدّ منه عشرة أوسق، وتقديره تقدير مجذوذ، فاعل بمعنى مفعول.

وأراد بالقنو: العذق (القِطْف) بما عليه من الرطب والبسر يعلق للمساكين يأكلونه، وهٰذا من صدقة المعروف دون الصدقة التي هي فرض واجب.

(٢) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالسماع في الحديث السابق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. محمد بن سلمة: هو الحراني.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٢)، وأبو يعلى (٢٠٣٨)، وابن حبان (٣٢٨٩) من طرق عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. =

١٤٨٦٨- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني محمد ابن يحيى بن حَبّان، عن عَمِّه واسِعِ بن حَبّان

عن جابر بن عبدِ الله الأنصاريِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حينَ أَذِنَ لأَصحابِ العَرَايا أن يَبيعُوها بخَرْصِها، يقول: «الوَسْقَ والوَسْقَيْنِ والثَّلاثةَ والأَرْبَعةَ»[1].

١٤٨٦٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني داود ابن الحُصَين مولى عَمْرو بن عُثمان، عن واقِدِ بن عَمْرو بن سَعْدِ بن مُعاذٍ

عن جابرِ بن عبد الله الأَنْصارِيِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا خَطَبَ أَحَدُكم المرأَةَ، فقَدَرَ أَنْ يَرَى منها بَعْضَ ما يَدْعُوه إليها، فَلْيَفْعَلْ»[2].

١٤٨٧٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن بعضِ أَهْلِه، عن أبيه، عن طَلْقِ بن حَبيبٍ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا فَوْرَةَ

= وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن لأجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٨١)، وابن خزيمة (٢٤٦٩)، والطحاوي ٤/ ٣٠، والحاكم ١/ ٤١٧ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ٥/ ٣١١ من طريق أحمد ابن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٥٨).

(٢) حديث حسن، وسلف الكلام على إسناده برقم (١٤٥٨٦).

العِشاءِ». كأنَّه لِمَا يُخَافُ مِن الاحتِضار[1].

١٤٨٧١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أَخي ابنِ شِهابٍ، عن عَمِّه: وقد حدثني أَبو سَلَمةَ بن عبدالرحمٰن

أن جابر بن عبد الله أَخبَرَه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى أنه: «مَن أَعْمَرَ رَجلاً عُمْرى له ولِعَقِبِه، فإنَّها لِلَّذي يُعْمَرُها قد بَتَّها مِن صاحِبِها الذي أَعْمَرَها ما وَقَعَ مِن مَوارِيثِ الله وحَقِّه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الذي روى عنه إبراهيم بن سعد، ولجهالة أبيه يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٤٢).

قوله: «فورة العشاء» قال السندي: بفتح فاء وسكون واو، أي: ابتداء ظلمته، والمراد: لا تُخلّو صغاركم في هٰذا الوقت، بل ضموهم إليكم.

«من الاحتضار»، قال: حضور الجن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه مالك ٢/ ٧٥٦، ومن طريقه الشافعي ٢/ ١٦٨، ومسلم (١٦٢٥) (٢٠)، وأبو داود (٣٥٥٣)، والترمذي (١٣٥٠)، والنسائي ٦/ ٢٧٥-٢٧٦، وابن الجارود (٩٨٧)، وابن حبان (٥١٣٧)، والبيهقي ٦/ ١٧١-١٧٢، والبغوي (٢١٩٦).

وأخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٤)، والنسائي ٦/ ٢٧٦، والبيهقي ٦/ ١٧٢ من طريق ابن أبي ذئب، وأبو داود (٣٥٥٤)، والنسائي ٦/ ٢٧٦، من طريق صالح ابن كيسان، والنسائي ٦/ ٢٧٦ من طريق شعيب بن أبي حمزة، أربعتهم (مالك وابن أبي ذئب وصالح وشعيب) عن الزهري، به. وقد بين ابن أبي ذئب أن آخر الحديث مدرج من قول أبي سلمة، فقال: قال أبو سلمة: لأنه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريث. =

١٤٨٧٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني أَبانُ بن صالح، عن مُجاهد بن جَبْر

عن جابر بن عبدِالله الأَنصاريِّ قال: كان رسولُ الله ﷺ قد نهانا عن أَن نَسْتَدْبِرَ القِبلَةَ، أَو نَسْتَقْبِلَها بفُروجِنا إذا أَهرَقْنا الماءَ، قال: ثم رأيتُه قبلَ موتِه بعامٍ يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ[1].

= وأخرجه الطيالسي (١٦٨٩)، وابن أبي شيبة ٧/١٤٣، ومسلم (١٦٢٥) (٢١)، وابن ماجه (٢٣٨٠)، والنسائي ٦/٢٧٥ و٢٧٦ و٢٧٦-٢٧٧، وأبو يعلى (٢٠٩٢) و(٢٠٩٣)، والطحاوي ٣/٩٣-٩٤ و٩٤، وابن حبان (٥١٣٥) و(٥١٣٨)، والبيهقي ٦/١٧٢ من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «ما وقع من مواريث الله وحقه».

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٢)، والنسائي ٦/٢٧٥، والبيهقي ٦/١٧٣ من طريق الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن عروة وأبي سلمة، عن جابر. ولفظه: «من أُعمر عمرى فهي له ولعقبه، يرثها من يرثه من عقبه».

وأخرجه أبو داود (٣٥٥١)، والنسائي ٦/٢٧٤-٢٧٥، والبيهقي ٦/١٧٣ من طريق الأوزاعي، به. ولم يذكر أبا سلمة.

وسيأتي الحديث برقم (١٥٢٩٠) من طريق ابن جريج، عن الزهري وفي آخره: «من أجل أنه أعطاها عطاءً وقعت فيه المواريث». فرفعه.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣١).

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبان بن صالح، فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن الجارود (٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣٤، وابن حبان (١٤٢٠)، والدارقطني ١/٥٨-٥٩، والحاكم ١/١٥٤، والبيهقي ١/٩٢ من طرق عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣)، وابن ماجه (٣٢٥)، والترمذي (٩)، وابن خزيمة=

١٤٨٧٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني معاذُ بن رِفاعةَ الأنصاريُّ ثمّ الزُّرَقي، عن محمود بن عبدالرحمٰن بن عمْرو بن الجَمُوح عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ، قال: خَرَجْنا معَ رسول الله ﷺ يوماً إلى سعدِ بن معاذٍ حين تُوُفِّيَ، قال: فلمّا صَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، ووُضِعَ في قَبْرِه وسُوِّيَ عليه، سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ فسَبَّحْنا طويلاً، ثمّ كَبَّرَ فكَبَّرنا، فقيل: يا رسولَ الله، لِمَ سَبّحتَ ثمّ كَبَّرْتَ؟ قال: «لقد تَضايَقَ على هٰذا العَبْدِ الصالحِ قَبْرُه حتَّى فَرَّجَه اللهُ عنه»[1].

= (٥٨) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، به.

وفي الباب عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٦٠٦)، وانظر تتمة شواهده والتعليق عليه هناك.

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، ومحمود -ويقال: محمد- بن عبدالرحمٰن لم يرو عنه غير معاذ بن رفاعة، ووثقه أبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣١٦، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٧٣.

والحديث في «سيرة ابن هشام» عن ابن إسحاق ٣/ ٢٦٣.

وأخرجه الطبراني (٥٣٤٦) من طريق محمد بن سلمة، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١١٣) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٨ مختصراً: دفن سعد بن معاذ ونحن مع النبي ﷺ.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٢٩).

وقد سلف نحوه برقم (١٤٥٠٥) من طريق معاذ بن رفاعة، عن جابر بإسقاط محمود بن عبد الرحمٰن.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/ ٥٥. =

١٤٨٧٤- حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اسْتَكْثِرُوا مِن النِّعالِ، فإنَّ الرَّجلَ لا يَزالُ راكِباً ما انْتَعَلَ»[١].

١٤٨٧٥- حدثنا قُتيبةُ، حدثنا بَكْرُ بن مُضَرَ، عن عَمْرو بن جابرٍ الحَضْرَميِّ

عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الفَارُّ مِن الطَّاعونِ كالفارِّ من الزَّحْفِ، والصَّابِرُ فيه له أجْرُ شَهيدٍ»[٢].

١٤٨٧٦- حدثنا قُتيبةُ، حدثنا المُفضَّلُ[٣] بن فَضَالَةَ، عن ابن جُرَيْج، عن عطاءٍ وأبي الزُّبير

عن جابر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن المُخابَرَةِ، والمُزَابَنَةِ، والمُحاقَلَةِ، وبيعِ الثَّمَرِ حتّى يَطْعَمَ إلا العَرايا[٤].

= وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٩٧٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١١٢).

وعن ابن عمر عند البيهقي (١١١).

(١) إسناده ضعيف. وانظر (١٤٦٢٦).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن جابر. وانظر (١٤٤٧٨).

(٣) تحرف في (م) إلى: الفضل.

(٤) إسناده صحيح، وهو من حديث عطاء -وهو ابن أبي رباح- على شرط الشيخين، ومن حديث أبي الزبير على شرط مسلم وحده.

وأخرجه النسائي ٧/ ٣٧ و٢٦٣-٢٦٤ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٨٩)، ومسلم ص١١٧٤ (٨١)، والطحاوي في =

. . . . . .

= «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥ ر٢٩ و١١٢، والبيهقي ٥/ ٣٠٩ من طرق عن ابن جريج، به. بلفظ: نهى النبي ﷺ عن بيع الثمر حتى يطيب، ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم، إلا العرايا، عدا الموضع الأول من الطحاوي فمختصر: أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يطعم، والموضع الثالث منه مختصر: نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة. أما زيادة قوله: ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم، فستأتي ضمن حديث ابن جريج عن أبي الزبير برقم (١٥٢١٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٢٩، والحميدي (١٢٩٢)، والبخاري (٢٣٨١)، ومسلم ص١١٧٤ (٨١) و(٨٢)، وأبو داود (٣٣٧٣)، والنسائي ٧/ ٢٦٣ و٢٧٠، وابن ماجه (٢٢١٦)، وأبو يعلى (١٨٤٥)، والطحاوي ٤/ ٢٩ و٣٣، والبيهقي ٥/ ٣٠٧ و٣٠٩، والبغوي (٢٠٧١) و(٢٠٧٥) من طرق عن ابن جريج، عن عطاء وحده، به. وبعضهم اختصره، وزاد فيه في بعض المصادر: ولا يباع شيء منه إلا بالدينار والدرهم.

وأخرجه مسلم ص١١٧٦ (٨٦) من طريق رباح بن أبي معروف، وأبو داود (٣٤٠٥)، والترمذي (١٢٩٠)، والنسائي ٧/ ٣٧-٣٨ و٢٩٦، والدارقطني ٣/ ٤٨، والبيهقي ٥/ ٣٠٤ من طريق يونس بن عبيد، كلاهما عن عطاء وحده، به. ورواية يونس بن عبيد مختصرة: نهى عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة وزاد فيه: وعن الثنيا إلا أن يعلم، وقد سلفت هذه الزيادة ضمن حديث أبي الزبير (١٤٣٥٨). ورواية رباح بلفظ: نهى عن كراء الأرض، وعن بيعها السنين، وعن بيع الثمر حتى يطيب. قلنا: والنهي عن كراء الأرض هو المخابرة، وقد سلف بهٰذا اللفظ من طريق عمرو بن دينار برقم (١٤٦٣٥)، وبهٰذا المعنى سلف من طريق عطاء برقم (١٤٢٤٢). والنهي عن بيع السنين سلف من طريق أبي الزبير برقم (١٤٣٥٨)، وسيأتي من طريق أبي الزبير وعطاء برقم (١٥٠٨٣).

وأخرجه مسلم ص١١٧٥ (٨٣)، وابن حبان (٤٩٩٢)، والبيهقي ٥/ ٣٠١ =

١٤٨٧٧- حدثنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا المُنْكَدِرُ بن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ مَعْروفٍ صَدَقَةٌ، وإنَّ مِن المَعْروفِ أنْ تَلْقَى أخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ، وأنْ تُفْرِغَ مِن دَلْوِكَ في إناءِ أَخيكَ»(١).

١٤٨٧٨- حدثنا قُتَيبةُ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طائرُ كُلِّ إِنْسانٍ في عُنُقِه». قال ابنُ لَهيعةَ: يعني الطِّيَرةَ(٢).

= من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الوليد المكي، عن جابر، وقال زيد بإثره: قلت لعطاء: أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله ﷺ قال: نعم.

وأخرجه مسلم ص١١٧٦ (٨٧)، والنسائي ٧/ ٣٧، وأبو يعلى (١٩٩٧) من طريق مطر الوراق، عن عطاء، عن جابر: أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض.

وأخرج مسلم ص١١٧٦ (٩٠) من طريق بكير بن الأخنس، عن عطاء، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يؤخذ للأرض أجر أو حظ.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٥٨)، وما سيأتي بالأرقام (١٥٠٨٢) و(١٥٠٨٣) و(١٥٠٨٤) و(١٥٢٤٦).

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف المنكدر بن محمد بن المنكدر.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠٤)، والترمذي (١٩٧٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٠) عن قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٧٠٩).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٦٩١).

١٤٨٧٩- حدثنا قُتيبةُ بن سَعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أحَدٌ يَدْعو بدُعاءٍ إلا آتاهُ الله ما سَأَلَ، أو كَفَّ عنه مِن السُّوءِ مِثْلَه، ما لم يَدْعُ بإثْمٍ، أَو بِقَطِيعةِ رَحِمٍ»[1].

٣/٣٦١ ١٤٨٨٠- حدثنا قُتَيبةُ، حدثنا عبدُ العزيزِ بن محمَّد، عن عُمارةَ بنِ غَزِيَّةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله: أَنَّ رجلاً قَدِمَ مِن جَيْشانَ -وجَيشانُ مِن اليَمَن- فسأَلَ النبيَّ ﷺ عن شرابٍ يَشْرَبونَه، يُصنَعُ بأَرْضِهم من الذُّرَة، يقال له: المِزْرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَمُسْكِرٌ هو؟». قال: نعم. قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ، وإنَّ على الله عَهْداً لِمَن يَشْرَبُ المُسكِرَ أن يَسْقِيَه مِن طِينَةِ الخَبَالِ». فقالوا: يا رسولَ الله، وما طِينةُ الخَبَالِ؟ قال: «عَرَقُ أَهلِ النَّارِ»، أو «عُصَارةُ أَهلِ النَّارِ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه الترمذي (٣٣٨١) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٣٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده على شرط مسلم، أبو الزبير لم يصرح بالتحديث.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٢)، والنسائي ٨/٣٢٧، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩١-٢٩٢، وفي «الشعب» (٥٥٧٩)، والبغوي (٣٠١٥) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد، ورواية البغوي مختصرة بدون قصة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٦٨-٢٦٩ و٢٦٩-٢٧٠، وابن حبان (٥٣٦٠) من =

١٤٨٨١- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله المَدِيني، حدثنا سفيانُ، حدثنا محمد ابن عليِّ بن رَبِيعةَ السُّلَمي، عن عبدِالله بن محمَّد بن عَقِيل

عن جابر قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا جابرُ، أمَا عَلِمْتَ أنَّ الله أَحْيا أَباكَ، فقال له: تَمَنَّ عليَّ. فقال: أُرَدُّ إلى الدُّنيا، فأُقْتَلُ مَرَّةً أُخرى. فقال: إنِّي قَضَيْتُ أنَّهم[1] إليها لا يَرْجِعونَ»[2].

= طرق عن عبد العزيز الدراوردي، به. ورواية أبي عوانة الأولى مطولة جداً، وروايته الثانية ورواية ابن حبان مختصرتان بدون قصة.

وفي باب قوله: «كل مسكر حرام» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): «إني قضيت الحكم أنهم». ولفظة «الحكم» ليست في (ق) و(س) ولا في شيء من مصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل يُحسن له في المتابعات والشواهد، وقد توبع كما سيأتي في التخريج. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (١٢٦٥)، وعبد بن حميد (١٠٣٩)، وأبو يعلى (٢٠٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٩-٩٠، والحاكم ٢/١١٩-١٢٠ من طريق أبي حماد الحنفي، عن ابن عقيل، به. ورواية الحاكم مطولة.

وأخرجه ابن إسحاق في «السيرة» (سيرة ابن هشام) ٣/١٢٧، ومن طريقه الطبري (٨٢١٥) قال: وحدثني بعض أصحابنا، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٠) و(٢٨٠٠)، والترمذي (٣٠١٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٩٠، وابن حبان (٧٠٢٢)، والحاكم ٣/٢٠٣-٢٠٤، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٩٨-٢٩٩، =

١٤٨٨٢- حدثنا عبدُ الجَبَّار بن محمَّد الخَطّابي، حدثنا عُبيدُ الله -يعني ابنَ عَمْرو الرَّقّي-، عن عبدِ الكَريم، عن عَطاءٍ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمْرَةٌ في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[١].

١٤٨٨٣- حدثنا عَليٌّ، حدثنا سفيانُ، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ لليهودِ: «إنِّي سائِلُهُم عن تُرْبَةِ الجَنَّةِ، وهِيَ دَرْمَكَةٌ بَيْضاءُ». فسَأَلهم، فقالوا: هي خُبْزَةٌ يا أبا القاسم. فقال رسول الله ﷺ: «الخُبْزُ[٢] مِن الدَّرْمَكِ»[٣].

= والواحدي في «أسباب النزول» ص٨٦ من طريق طلحة بن خراش، عن جابر. وإسناده جيد.

وأخرج ابن أبي عاصم (٦٠٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن صدقة أبي معاوية، عن عياض بن عبد الله، عن جابر بن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أخبرك؟» قلت: بلى. فقال: «إن أباك عُرض على ربك ليس بينه وبينه ستر، فقال: سَل تعطه». وإسناده ضعيف لضعف صدقة.

وفي الباب عن عائشة عند البزار (٢٧٠٦-كشف)، والحاكم ٣/٢٠٣، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٩٨. وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل عبد الجبار بن محمد الخطابي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع. انظر (١٤٧٩٥).

(٢) في (م): الخبزة.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. علي: هو ابن عبد الله المديني، وسفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن=

١٤٨٨٤- حدثني بَهْزٌ، حدثنا سَلِيمُ بن حَيّان، حدثنا سعيدُ بن مِيناء عن جابرِ بن عبدِ الله قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الثَّمَرةِ حتّى تُشْقِحَ.

قال: قلتُ لسعيدٍ: ما تُشْقِحُ؟ قال: تَحْمارُّ وتَصْفارُّ، ويُؤْكَلُ منها[1].

١٤٨٨٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، عن أبي الزُّبير عن جابر، عن النبيِّ ﷺ. وحميدٍ، عن الحَسَن: أَنَّ رسولَ الله

= شراحيل.

وأخرجه الترمذي (٣٣٢٧) عن ابن أبي عمر، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٥٩) من طريق محمد بن أبي خلف، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم (١٥٢) من طريق ابن أبي نجيح، عن الزبير بن موسى، عن أبيه، عن جابر، بنحوه. وموسى -وهو ابن ميناء- والد الزبير لا يعرف.

وأخرجه أبو نعيم (١٥٣) من طريق محمد بن أبي السري، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. موقوفاً، مختصراً بدون قصة.

وأخرجه أبو نعيم (١٥٦) من طريق ابن أبي نجيح، عن جابر. موقوفاً. وإسناده معضل.

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٠٢).

قوله: «درمكة» قال السندي: هو الدقيق الخالص، قيل: المراد: إنها في البياض والنعومة درمكة، وفي الطيب مِسْك.

والخبزة: هي العجين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد.

وأخرجه مسلم (١٥٣٦) (٨٤) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٣٨).

ﷺ نَهى أَنْ يُتَعاطَى السَّيفُ مَسْلولاً[1].

١٤٨٨٦- حدثنا عَفَّانُ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن عطاءٍ

حدثني جابرُ بن عبد الله أَنّ النبيَّ ﷺ قال: «العُمْرى جائِزةٌ»[2].

١٤٨٨٧- حدثنا عَفّانُ، حدثنا سَليمُ بن حَيَّان، أخبرنا سَعيدُ بن مِيناءَ

عن جابر بن عبد الله أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلي ومَثَلُكم[3]، كَمَثَلِ رَجلٍ أَوْقَدَ ناراً، فجَعَلَ الفَراشُ والجَنادِبُ يَقَعْنَ فيها. قال: وهو يَذُبُّهُنَّ عنها. قال: وأنا آخِذٌ بحُجَزِكم عن النَّارِ، وأَنتم تَفَلَّتونَ مِن يَدِي»[4].

---

(١) إسناده من جهة أبي الزبير صحيح على شرط مسلم، ومن جهة الحسن منقطع، فإنه لم يسمع من جابر. عفان: هو ابن مسلم. وحماد: هو ابن سلمة. وانظر (١٤٢٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وبهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٢٦٢٦) من طريق حفص بن عمرو، والبيهقي ٦/ ١٧٣ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر ضمن حديث مطول برقم (١٤٩٢٠)، وانظر (١٤١٧٢).

(٣) في (م) و(س) و(ق): مثلي ومثل الأنبياء. وهو انتقال نظر من الحديث الذي بعده، والصواب فيه ما أثبتناه، فسيأتي الحديث مكرراً سنداً ومتناً على الصواب برقم (١٥٢١٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (١٥٢١٥).

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٤)، وأخرجه مسلم (٢٢٨٥) من طريق ابن =

١٤٨٨٨- حدثنا عَفّانُ، حدثنا سَلِيمُ بن حَيّانَ، حدثنا سعيدُ بن مِيناءَ

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلي ومَثَلُ الأَنْبياءِ، كَمَثَلِ رَجلٍ ابْتَنى داراً، فأَكْمَلَها وأَحْسَنَها إلا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلونَها، ويَعْجَبُونَ، ويَقُولونَ: لولا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ». قال رسولُ الله ﷺ: «فأنا مَوْضِعُ اللبِنَةِ، جِئتُ فخَتَمْتُ الأنبياءَ»[1].

١٤٨٨٩- حدثنا عفانُ، حدثنا سَليمُ بنُ حَيَّانَ، حدثنا سعيدُ بنُ مِيناءَ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على أَصْحَمةَ

= مهدي، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٦٧ من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم (الطيالسي وابن مهدي ويزيد) عن سليم بن حيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٥٦) من طريق يزيد بن هارون، عن سليم بن حيان، عن سعيد بن ميناء، عن أبي هريرة، فجعله من مسند أبي هريرة، وهو خطأ.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٠٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٩٩، ومسلم (٢٢٨٧) (٢٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٣٧، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٦٥-٣٦٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٥)، والبخاري (٣٥٣٤)، ومسلم (٢٢٨٧) (٣)، والترمذي (٢٨٦٢)، وأبو عوانة، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٦٥-٣٦٦، وفي «الشعب» (١٤٨٥) من طرق عن سليم بن حيان، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٢٢).

النَّجاشِيِّ، فكَبَّرَ عليه أَربعاً[1].

١٤٨٩٠- حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادُ بن زَيْدٍ، حدثنا عَمْرو بن دينارٍ، عن محمَّد بن عليٍّ

عن جابر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى يومَ خَيْبرَ عن لُحومِ الحُمُرِ، وأَذِنَ في لُحومِ الخَيْلِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٣)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٠ و٣٦٣، والبخاري (١٣٣٤) و(٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) (٦٤)، وأبو يعلى (٢١٤٤)، والطحاوي ١/ ٤٩٤، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٢٣)، والإسماعيلي في «المستخرج» كما في «التغليق» ٢/ ٤٨٣ من طرق عن سَليم بن حيان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (١٤٩١٠).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٥٠).

وللتكبير على الميت أربع تكبيرات انظر ما سلف برقم (١٤٦١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (٨٨٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٩٣)، والبخاري (٤٢١٩) و(٥٥٢٠) و(٥٥٢٤)، ومسلم (١٩٤١) (٣٦)، وأبو داود (٣٧٨٨)، والنسائي ٧/ ٢٠١، وأبو يعلى (١٩٩٨)، وأبو عوانة في الصيد كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٠٦٠)، وابن حبان (٥٢٧٣)، والبيهقي ٩/ ٣٢٦-٣٢٧ و٣٢٩، والبغوي (٢٨١٠) من طرق عن حماد، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٧٢، وعبدالرزاق (٨٧٣٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٦ و٢٦١، والحميدي (١٢٥٤)، والترمذي (١٧٩٣)، والنسائي ٧/ ٢٠١، وأبو يعلى (١٨٣٢) و(١٩٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٤، وفي =

١٤٨٩١- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، أخبرنا عَبْثَرُ بن القاسِم أبو زُبَيْدٍ، عن الأَعمش، عن أبي سُفْيان

عن جابرٍ قال: أَهدى رسولُ الله ﷺ إلى البيتِ غَنَماً[1].

١٤٨٩٢- حدثنا يحيى بن غَيْلانَ، حدثنا المُفَضَّلُ، حدثني يحيى بن أَيوب، عن عبدالرحمٰن بن حَرْمَلةَ، عن مُحمَّدِ بن عبدِالله بن الحُصَيْن، عن عُمَر بن عبدِالرحمٰن بن جَرْهَد، قال:

سمعتُ رجلاً يقول لجابرِ بن عبدِ الله: مَن بَقِيَ معك مِن أَصحابِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: بَقِيَ أَنسُ بن مالكٍ، وسَلَمةُ بنُ الأَكْوَع. فقال رجل: أَمَّا سَلمةُ، فقد ارتَدَّ عن هِجْرَته. فقال

=«شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٣) و(٣٠٥٤) و(٣٠٥٥) و(٣٠٥٨)، وابن حبان (٥٢٦٨)، والدارقطني ٤/٢٨٩ و٢٨٩-٢٩٠، والحازمي في «الاعتبار» ص١٦١ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر.

وأخرجه أبو داود (٣٨٠٨) من طريق حجاج، عن ابن جريج، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٩) من طريق محمد بن بكر البرساني، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر.

قال ابن حبان: يشبه أن يكون عمرو بن دينار لم يسمع هٰذا الخبر عن جابر، لأن حماد بن زيد رواه عن عمرو، عن محمد بن علي، عن جابر، ويحتمل أن يكون عمرو سمع جابراً، وسمع محمد بن علي عن جابر.

وسيأتي الحديث من طريقين عن حماد برقم (١٥١٣٥).

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٥٠).

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة ابن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وغير سليمان بن داود، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن وهو ثقة.

جابرٌ: لا تَقُلْ ذٰلك، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لأَسْلَمَ:
٣/٣٦٢ «ابْدُوا يا أَسْلَمُ» قالوا: يا رسولَ الله، وإنّا نخافُ أَنْ نرتَدَّ بعد هِجْرَتِنا؟ فقال: «إنَّكُم أَنتُم مُهاجِرُون[1] حَيْثُ كُنتُم»[2].

١٤٨٩٣- حدثنا سعيدُ بن مَنْصورٍ، حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن المُطَّلِب بن عبد الله

---

(١) في (م): تهاجرون.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عبد الله بن الحصين وشيخه عمر، ويقال: عمرو بن عبد الرحمٰن، ويقال: عبد الله، كلاهما في عداد المجهولين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١٦٦، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع في قصته مع الحجاج عندما قال له الحجاج: ارتددت على عقبيك، تَعَرَّبْتَ؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو، وهو عند البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢)، وسيأتي ٤/٤٧ و٥٤.

وعن سلمة بن الأكوع أيضاً في قصته مع بريدة بن الحُصيب عندما قال له: ارتددت عن هجرتك يا سلمة؟ فقال: معاذ الله، إني في إذن من رسول الله ﷺ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابدوا يا أسلم، فتنسَّموا الرياح، واسكنوا الشعاب» فقالوا: إنا نخاف أن يضرنا ذٰلك في هجرتنا. قال: «أنتم مهاجرون حيث كنتم». وسيأتي ٥/٥٥.

وعن عائشة سيأتي ٦/١٣٣، وفيه قول النبي ﷺ عن أسلم: «إنهم ليسوا بالأعراب، هم أهل باديتنا، ونحن أهل حاضرتهم، وإذا دعوا أجابوا، فليسوا بالأعراب». وإسناده حسن.

عن جابر بن عبد الله قال: شَهِدْتُ الأَضْحى معَ رسولِ الله ﷺ بالمُصَلَّى، فلمّا قَضَى خُطبَتَه أُتِيَ بكَبْشٍ، فذَبَحَه بيده، وقال: «باسْمِ اللهِ وباللهِ، اللهمَّ إنَّ[1] هٰذا عَنِّي وعَمَّن لم يُضَحِّ مِن أُمَّتِي»[2].

١٤٨٩٤- حدثنا سعيدُ بن مَنصور وقُتَيبةُ بن سَعيد، قالا: حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن المُطَّلِب

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسول الله ﷺ -وقال قتيبةُ في حديثه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول-: «صَيْدُ البَرِّ لَكُم حَلالٌ -قال سعيدٌ: وأنتُم حُرُمٌ- ما لم تَصِيدُوه أو يُصَدْ لَكُم»[3].

---

(١) لفظة «إن» ليست في (ق) و(س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن صح سماع المطلب بن عبد الله من جابر.

وأخرجه البيهقي ٩/٢٨٦-٢٨٧ من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٧٧-١٧٨، والحاكم ٤/٢٢٩، من طريق ابن وهب، والدارقطني ٤/٢٨٥ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، كلاهما عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به. وقرنا بالمطلب رجلاً من بني سلمة.

وانظر (١٤٨٣٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن صح سماع المطلب بن عبد الله من جابر، وقد اختلف على عمرو في إسناد هٰذا الحديث كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي ٥/١٨٧، وابن حبان (٣٩٧١) من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٣٢٢-٣٢٣، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٧)، وابن خزيمة (٢٦٤١)، والطحاوي ٢/١٧١، والدارقطني ٢/٢٩٠، والحاكم =

١٤٨٩٥- حدثنا قُتيبةُ، حدثنا يعقوبُ، عن عَمرٍو، عن المُطَّلِبِ

عن جابر بن عبد الله قال: شهدتُ معَ رسولِ الله ﷺ الأَضْحى بالمُصَلّى، فلما قَضى خُطبتَه نَزَلَ مِن مِنبرِه، وأُتِيَ بكَبشٍ فذَبَحَه رسولُ الله ﷺ بيدِه، وقال: «بِاسْمِ اللهِ، واللهُ أكبرُ، هٰذا عَنِّي وعَمَّن لم يُضَحِّ مِن أُمَّتِي»(١).

١٤٨٩٦- حدثنا أَسْودُ بن عامرٍ، أخبرنا أَبو بكرٍ، عن الأَعْمشِ، عن أَبي سفيانَ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كُنَّا مَعَ النبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ، قال:

= ١/ ٤٥٢ و٤٧٦، والبيهقي ٥/ ١٩٠، والبغوي (١٩٨١) من طرق عن عمرو بن أبي عمر، به.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٧١ من طريق إبراهيم بن سويد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، فذكر مثله.

وسيأتي برقم (١٥١٥٨) من طريق عبد العزيز الدراوردي، وبرقم (١٥١٨٥) من طريق ابن أبي الزناد، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من الأنصار، وقال ابن أبي الزناد: رجل ثقة من بني سلمة. وبنو سَلِمة من الأنصار.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٨٣).

وعن ابن عباس، سلف برقم (١٨٥٦) وهو في الصحيح.

وعن أبي قتادة، سيأتي ٥/ ٢٩٦، وهو في الصحيح أيضاً.

وانظر تمام البحث في هٰذه المسألة في «فتح الباري» ٤/ ٢٢-٣٤.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن صح سماع المطلب بن عبد الله من جابر.

وأخرجه أبو داود (٢٨١٠)، والترمذي (١٥٢١) عن قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٨٣٧).

فاستَأْذَنْتُ أَتَعَجَّلُ، قلتُ: إني تَزَوَّجْتُ. قال: «ثَيِّباً أمْ بِكْراً؟» قال: قلتُ: ثَيِّباً. قال: «فأَلاَّ كانت بِكراً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟» قال: «انْطَلِقْ واعْمَلْ عَمَلاً كَيِّساً».

قال أَبو بكرٍ: يَعْني: لا تَطْرُقْهُنَّ ليلاً[1].

١٤٨٩٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا أَبو الزُّبَير

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحدُنا في النَّعْلِ الواحِدةِ[2].

١٤٨٩٨- حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، قال: أخبرنا حَبيبٌ المُعلِّمُ، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احْبِسُوا صِبْيانَكُم حتَّى تَذْهَبَ فَوْعَةُ العِشاءِ، فإنَّها ساعةٌ تَخْتَرِقُ فيها

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو سفيان صدوق لا بأس به، وقد توبع، انظر ما سلف برقم (١٤١٣٢). أبو بكر: هو ابن عياش، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

ولقوله ﷺ: «انطلق واعمل عملاً كيساً» انظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

وتفسير أبي بكر بن عياش قولَه ﷺ: «اعمل عملاً كيِّساً»: بأنه عدم الطروق ليلاً، لم يتابعه عليه أحد. انظر تفسير الكَيْس عند الحديث السالف برقم (١٤١٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤١٧٨). أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدْرُس المكي.

وسيأتي هٰذا الحرف من نفس الطريق ضمن حديث برقم (١٤٨٩٩)، ويأتي تخريجه هناك.

وانظر (١٤١١٨).

الشَّياطينُ»[1].

١٤٨٩٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا أبو الزُّبيرِ

عن جابرٍ قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أَنْ نُغْلِقَ الأَبوابَ، وأَنْ نُوكِيَ الأَسقِيةَ، وأَنْ نُطْفِىءَ المَصابيحَ، وأن نَكُفَّ فَواشِيَنا حتى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشاءِ، ونهانا أَن يَأْكُلَ الرَّجلُ بشِمالِه، وأَن يَمْشِيَ في النَّعْلِ الواحِدةِ، وعن الصَّمَّاءِ، والاحْتباءِ في ثَوْبٍ واحِدٍ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، حبيب المعلم صدوق لا بأس به، وروى له الشيخان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣١) من طريق عارم محمد بن الفضل، وأبو يعلى (١٧٧١)، وابن حبان (١٢٧٦) من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وهو قطعة من الحديث السالف برقم (١٤٤٣٤) فانظر تمام تخريجه عنده. وقد سلف من طريق أبي الزبير برقم (١٤٣٤٢).

قوله: «فوعة» قال السندي: أي: أوله، وفوعة الطيب: أول ما يفوح منه. ويروى بغين، لغة فيه.

وقوله: «تخترق فيها الشياطين» قال: لعله بخاء وفاء، أي: تخطف، أي: تسلب، أصله: اخترف ثمرة النخل إذا قطعها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالتحديث عند الحميدي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٨١) عن موسى بن إسماعيل، وأبو يعلى (١٧٧٢) عن إبراهيم بن حجاج السامي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود مقتصرة على النهي عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٣)، وأبو عوانة ٥/٣٣١ و٣٣١-٣٣٢، وابن خزيمة (١٣٢)، وابن حبان (١٢٧٣) و(١٢٧٥) من طرق عن أبي الزبير، به- =

١٤٩٠٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، أخبرنا قيسُ بن سَعْد، عن عطاءٍ عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأربعٍ خَلَوْنَ مِن ذي الحِجَّة، فلمّا طُفْنا بالبيتِ وبين الصَّفا والمَرْوةِ، قال رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوها عُمْرَةً إلا مَن كان مَعَه الهَدْيُ». فلمَّا كانَ يومُ التَّرْويةِ أَهَلُّوا بالحجِّ، فلما كان يومُ النَّحرِ طافُوا ولم يَطُوفُوا بينَ الصَّفا والمَرْوةِ[1].

= وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٥٦).

ولقوله: أمرنا أن نغلق الأبواب، وأن نوكي الأسقية، وأن نطفىء المصابيح. انظر (١٤٢٢٨).

ولقوله: وأن نكف فواشينا حتى تذهب فحمة العشاء، انظر (١٤٣٤٢).

ولتتمة الحديث انظر (١٤١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٧٨٨) من طريق موسى بن إسماعيل، والنسائي في «الكبرى» (٤١٧١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٣٦) و(٤٣٠٢)، وفي «شرح المعاني» ٢/ ١٩١ من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٢٠٤، والدارقطني ٢/ ٢٥٩ من طريق رباح بن أبي معروف، والدارقطني ٢/ ٢٥٩ من طريق ابن جريج ومحمد ابن عبيدالله، ثلاثتهم عن عطاء مختصراً: أن أصحاب النبي ﷺ لم يزيدوا على طواف واحد. وفي إحدى روايات الدارقطني: فطاف طوافاً واحداً، وسعى سعياً واحداً.

وأخرجه مختصراً بهٰذه القطعة أيضاً: ابن ماجه (٢٩٧٢)، والدارقطني ٢/ ٢٥٨ من طريق عطاء وطاووس ومجاهد، عن جابر وابن عمر وابن عباس. =

١٤٩٠١- حدثنا عَفّانُ، حدثنا عبدُ العزيز بن مُسلِم، حدثنا سُليمانُ الأعمشُ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة. وعن أبي سفيانَ، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدوا وقارِبُوا، ولن يُنْجِيَ أَحَداً مِنْكم عَمَلُه» قلنا: ولا أَنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ منه برَحْمَةٍ»[1].

= ورواية ابن عمر سلفت في مسنده برقم (٤٩٦٤).

وأخرجه مختصراً النسائي ٥/٢٢٦، والدارقطني ٢/٢٥٨ من طريق هانىء ابن أيوب الحنفي، عن طاووس، عن جابر.

وأخرجه مختصراً أيضاً الدارقطني ٢/٢٦١ من طريق عطاء بن نافع، عن ابن عُمر وجابر.

قلنا: والأسانيد التي جاء فيها: أن النبي ﷺ طاف طوافين، أصح وأثبت من هٰذه الإسانيد.

وانظر ما سيأتي من طريق عطاء بالأرقام (١٤٩٤٣) و(١٥٠٠٩) و(١٥٠٨٦) و(١٥١٨١)، وما سلف من طريق عطاء برقم (١٤٤٠٩)، ومن طريق أبي الزبير برقم (١٤١١٦).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٥٠).

(١) إسناد أبي هريرة صحيح على شرط الشيخين، وإسناد جابر قوي على شرط مسلم، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- صدوق لا بأس به. وقد سلف حديث جابر بهٰذا الإسناد في مسند أبي هريرة برقم (١٠٤٢٦) وقلنا على إسناده هناك: صحيح على شرط الشيخين، فيصحح من هنا.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٧٥)، وابن حبان (٣٥٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن عبدالعزيز بن مسلم، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه مسلم (٢٨١٧) من طريق جرير، عن الأعمش، بالإسنادين =

١٤٩٠٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: ذَبَحْنا يومَ خَيْبَر الخيلَ والبِغَالَ والحميرَ، فنهانا رسولُ الله ﷺ عن البِغالِ والحميرِ، ولم يَنْه[1] عن الخيلِ[2].

١٤٩٠٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن أَبي المُتوكِّلِ

عن جابرِ بن عبدِ الله: أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بجابرٍ في غَزْوةِ تَبوكَ، قال: وقد أَعْيا بَعيرِي، فقال: «ما شَأْنُكَ يا جابرُ؟» فقلتُ: بَعِيرِي قد رَزَمَ. قال: فأَتاه مِن قِبَلِ عَجُزِه -وقال عَفَّانُ: وعجزه سواء-، فدَعا وزَجَرَه، قال: فلم يَزَلْ يَقْدُمُ الإِبِلَ، قال:

= جميعاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٨٤) من طريق حاتم بن إسماعيل بن شريك، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة وجابر. وقال: لم يرو هٰذا الحديث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر إلاّ شريك، تفرد به حاتم بن إسماعيل.

وقد سلف الحديث في مسند أبي هريرة برقم (١٠٤٢٥) و(١٠٤٢٦) من طريق الأعمش بالإسنادين جميعاً.

وقد سلف برقم (١٤٦٢٨) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان.

(١) في (ق) ونسخة في هامش (س): ينهنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم ابن تَدْرُس- صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤٤٥٠).

وسلف عن عفان مقروناً مع يونس بن محمد وسريج بن النعمان برقم (١٤٨٤٠).

فأتى عليه، فقال: «ما فَعَلَ البَعِيرُ؟» قلتُ: ما زالَ يَقْدُمُها. قال: «بِكَمْ أَخَذْتَه؟» فقلتُ: بثلاثةَ عَشَرَ ديناراً. قال: «فبِعْنِي بالثَّمَنِ، ولكَ ظَهْرُه إلىٰ المدينةِ» قلتُ: نَعَم. قال: فلَمَّا قَدِمتُ المدينةَ، خَطَمْتُه، ثم أَتيتُ به النبيَّ ﷺ، فأَعطانِي الثَّمَنَ، وأَعْطانِي البَعيرَ[1]. ٣/٣٦٣

١٤٩٠٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، أخبرنا أبو الزُّبَير

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ يومَ فَتْحِ مكةَ وعليه عِمامةٌ سوداءُ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان التَّيْمي البصري- لكنه قد توبع عند المصنف برقم (١٥٠٠٤)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وأبو المتوكل: هو علي ابن داود الناجي البصري.

وسلف مختصراً برقم (١٤٤٨٠) عن عبدالصمد، عن حماد بن سلمة.

وقوله: «رَزَم»، أي: وقف وثبت بحيث لا يتحرك.

وجزمه في هٰذه الرواية بأن القصة وقعت في غزوة تبوك خطأ، والصواب أنها وقعت في غزوة ذات الرِّقاع كما في رواية ابن إسحاق عن وهب بن كيسان، عن جابر الآتية برقم (١٥٠٢٦). انظر تفصيل ذٰلك في «الفتح» ٥/ ٣٢٠-٣٢١.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٢ و١٤/ ٤٩٣، وأبو داود (٤٠٧٦)، وابن ماجه (٢٨٢٢) و(٣٥٨٥)، والترمذي في «السنن» (١٨٣٥)، وفي «الشمائل» (١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٥٧)، وأبو =

١٤٩٠٥- حدثنا عفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن أبي الزُّبير

=يعلى (٢١٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٣٩)، والطحاوي ٢/٢٥٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٩، والبيهقي ٥/١٧٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٠٠٧) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الدارمي (١٩٣٩)، ومسلم (١٣٥٨)، والنسائي ٥/٢٠١ و٨/٢١١، والبيهقي ٥/١٧٧ و٧/٥٩ من طريق معاوية بن عمار الدُّهْني، عن أبي الزبير، به.

وسيأتي برقم (١٥١٥٧) من طريق عمار الدهني عن أبي الزبير.

وفي الباب بهٰذا اللفظ عن ابن عمر عند ابن ماجه (٣٥٨٦)، وفي إسناده موسى بن عبيدة الربذي، وهو ضعيف.

وعن عمرو بن حريث: أن النبي ﷺ خطب الناسَ وعليه عمامة سوداء. وسيأتي عند المصنف ٤/٣٠٧، وذُكِرَ في بعض روايات الحديث عند غيره أن ذٰلك كان يوم الفتح، وإسناده حسن.

وسلف عن أنس برقم (١٢٠٦٨): أن رسول الله ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه المِغْفَر. وهو متفق عليه.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/٦١: وزعم الحاكم في «الإكليل» أن بين حديث أنس في المِغفر وبين حديث جابر في العمامة السوداء معارضة، وتعقبوه باحتمال أن يكون أول دخوله كان على رأسه المغفر ثم أزاله ولبس العمامة بعد ذٰلك، فحكى كل منهما ما رآه، ويؤيده أن في حديث عمرو بن حريث: أنه خطب النّاس وعليه عمامة سوداء، أخرجه مسلم، وكانت الخطبة عند باب الكعبة وذٰلك بعد تمام الدخول، وهٰذا الجمع لعياض. وقال غيره: يجمع بأن العمامة السوداء كانت ملفوفة فوق المغفر، أو كانت تحت المغفر وقايةً لرأسه من صدإ الحديد، فأراد أنس بذِكْر المغفر كونه دخل متهيئاً للحرب، وأراد جابر بذكر العمامة كونه دخل غير محرم.

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ كَوَى سعدَ بن مُعاذٍ من رَمْيتِه[1].

١٤٩٠٦- حدثنا عفَّان، حدثنا يزيدُ بن إبراهيمَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو يَخطُبُ فقال: «أصَلَّيتَ الرَّكْعَتينِ؟» فقال: لا. قال: «فصَلِّهما».

قال: وكان جابرٌ يقول: إنْ صَلَّى في بيتِه يُعجِبُه إذا دَخل أن يُصلِّيَهما[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٣٤٣).

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٢٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٥)، وأخرجه أبو داود (٣٨٦٦) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما (الطيالسي وموسى) عن حماد بن سلمة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد روى عنه هٰذا الحديث كما سيأتي الليث بن سعد، وهو لا يروي عنه إلا ما عرف سماعه فيه من جابر. يزيد بن إبراهيم: هو التُّستَري.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٥٩) عن موسى بن إسماعيل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٥ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن يزيد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٤٠، والحميدي (١٢٢٣)، وابن ماجه (١١١٢)، وأبو يعلى (١٩٧٠)، وابن خزيمة (١٨٣٢)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٨٦، والطبراني في «الكبير» (٦٧٠٩)، والبيهقي ٣/ ١٩٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٤٨)، ومسلم (٨٧٥) (٥٨)، والنسائي في =

١٤٩٠٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا يزيدُ بن إبراهيمَ، حدثنا أَبو الزُّبيرِ عَن جابرِ بن عبدِ الله الأَنصاريِّ: أَن النبيَّ ﷺ بَعَثَه لبعضِ حاجَتِه، قال: فجاءَ والنبيُّ ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه، قال: فَسَلَّمَ عليه فسَكَت، فسَلَّمَ عليه فَسَكتَ، فسَلَّمَ عليه فَسَكَت، ثلاثَ مَرَّاتٍ، قال: فقال له لَمَّا فَرَغَ: «أَمَا[1] إنه لم يَمْنَعْني أَنْ أَرُدَّ عليك إلاَّ أَني كنتُ أُصَلِّي». قال: فصَلَّى حيثُ تَوَجَّهَتْ به راحِلَتُه[2].

١٤٩٠٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا يزيدُ بن إبراهيمَ، حدثنا أبو الزُّبَير عن جابر بن عبدِ الله: أن النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ من

=«الكبرى» (١٧٠٥)، وأبو عوانة في الجمعة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٩٧، والطحاوي ١/ ٣٦٥، والبيهقي ٣/ ١٩٤ من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه الطبراني (٦٧٠٢) من طريق داود بن عمرو الضبي وأسد بن موسى، و(٦٧٠٨) من طريق الأعمش، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٧١).

(١) لفظة «أما» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وانظر (١٤٣٤٥).

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٥٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبيهقي ٢/ ٢٥٨ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن يزيد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو الوليد في حديثه: ثم أومأ بيده، بعد قوله: فسلم عليه فسكت، في المرة الأولى. وليس في حديثه: فصلى حيث توجهت به راحلته. ولفظ حديث سليمان بن حرب: أن النبي ﷺ بعثه إلى حاجة له، فجاء والنبي ﷺ يصلي، فسلم عليه فلم يرد عليه، وأومأ بيده. فلما سلم، قال: «إنه لم يمنعني أن أردَّ عليك إلا أني كنت أصلي».

وَثْءٍ كانَ به[1].

١٤٩٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، أخبرني محمدُ بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبدِ الله قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فدَقَقْتُ البابَ، فقال: «مَنْ هٰذا؟» قلتُ: أَنا. قال: «أَنا أَنا!» كأنَّه كَرِهَه[2].

١٤٩١٠- حدثنا عفَّان، حدثنا سَلِيمُ بن حَيَّانَ، حدثنا سعيدُ بن مِيناءَ

عن جابرِ بن عبدِ الله: أن رسولَ الله ﷺ صَلَّى على أَصْحَمةَ النَّجاشِيِّ، فكَبَّرَ عليه أَربعاً[3].

١٤٩١١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا مَطَر، عن رجلٍ أَحسَبُه الحسنَ

عن جابرِ بن عبدِ الله أن رسول الله ﷺ قال: «لا أُعْفي مَن قَتَلَ بعدَ أَخْذِه الدِّيَةَ»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٥/ ١٩٣ من طريق أبي الوليد، عن يزيد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤١٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٤٨٨٩).

(٤) إسناده ضعيف، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر، فهو منقطع، ومطر -وهو ابن طَهْمان الورَّاق- ضعفه غير واحد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٧)، والبيهقي ٨/ ٥٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٨/ ٥٤ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن مطر الوراق، عن الحسن مرسلاً. =

١٤٩١٢- حدثنا عفَّان، حدثنا سعيدُ بن يزيدَ، أخبرنا ليثٌ، عن أبي بَكْر -وقال عفَّان مرةً: عن أبي بَكْر بن محمدٍ-

عن جابرِ بن عبدِالله الأنصاريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: من أحْيا أَرْضاً دَعْوةً مِنَ المِصْرِ، أو رَمْيةً مِن المِصْرِ، فهي له»[1].

١٤٩١٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحدِ، حدثنا الحَجَّاج، عن عطاءٍ

عن جابر قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ في العِيدَينِ ويُخرِجُ أهلَه[2].

= قال السندي: قوله: «لا أعفي» قيل: هو على بناء المفعول، من الإعفاء، بمعنى الكثرة، والكلام دعاء عليه، أي: لا كَثُرَ ماله ولا استغنى، وقيل: على صيغة المتكلم، من الإعفاء بمعنى الترك، أي: لا أدَعُه بالدية، لعِظَم جُرمه، بل أقتله، والمراد التغليظ لمباشرته الأمر الفظيع، فلم يَرَ أن يُعفَى عنه أو يُرضَى عنه بالدية، زجراً له.

(١) إسناده ضعيف، سعيد بن يزيد هٰذا لم نتبيَّنه، وأبو بكر بن محمد، ويغلب على ظننا أنه أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، فليس في هٰذه الطبقة سواه، ولم يذكر له أحدٌ روايةً عن جابر، وإنما يروي عن التابعين، فالإسناد منقطع. وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد بهٰذا اللفظ من هٰذا الطريق، وقد صحَّ عنه بغير هٰذا اللفظ، انظر ما سلف برقم (١٤٢٧١).

قال السندي: قوله: «دعوة من المِصر»، أي: قَدْر دعوة، أي: بعيدة من العمران بقدر ما يسمع فيه الصيحة وتصل إليه.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج -وهو ابن أرطاة- ليس بذاك القوي وهو مدلس، وقد عنعن، واختلف عليه فرواه عنه حفص بن غياث وعبد السلام بن حرب فجعلاه من حديثه عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن ابن عباس، وقد سلف في مسنده برقم (٢٠٥٤).

عبد الواحد: هو ابن زياد، وعطاء: هو ابن أبي رباح. =

١٤٩١٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا قيسُ بن سَعْدٍ، عن عطاءٍ عن جابرِ بن عبدِ الله الأنصاريِّ: إنَّ النبيَّ ﷺ نَحرَ البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ[1].

١٤٩١٥- حدثنا عفَّان، حدثنا شعْبةُ، قال: محاربُ بن دثَارٍ أَخبرني، قال: سمعتُ جابراً يقولُ: إنه كان معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فلَمَّا أَتَى المدينةَ، أَمَرَه أَن يَأْتيَ المَسجِدَ، فيُصلِّيَ رَكْعَتينِ[2].

١٤٩١٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا عليُّ بن زَيْدٍ وعاصمٌ الأحولُ، عن أبي نَضْرَةَ

عن جابر بن عبد الله قال: تَمَتَّعْنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ مُتْعَتينِ: الحجَّ والنساءَ -وقد قال حمادٌ أيضاً: مُتْعةَ الحجِّ، ومُتْعةَ النساءِ- فلمَّا كان عمرُ، نَهانا عنهما فانْتَهَيْنا[3].

= ويشهد له حديث أم عطية قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نُخرِجَ العواتق وذوات الخدورِ والحُيَّضَ يوم الفطر ويوم النحر. متفق عليه، وسيأتي ٥/ ٨٥، وصححه ابن حبان برقم (٢٨١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد: هو ابن سلمة، وقيس بن سعد: هو المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٢١)، والبيهقي ٥/ ٢٣٤ و٩/ ٢٩٥ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٠٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. وانظر (١٤٢٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤١٩٢).

(٣) إسناده صحيح من جهة عاصم بن سليمان الأحول، وأما متابعه علي =

١٤٩١٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، قال: سَأَلَ سليمانُ بنُ موسى عطاءً وأنا شاهدٌ، قال:

حدَّثَك جابرٌ: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى أن يُنبَذَ البُسْرُ والتمرُ جميعاً، والزَّبيبُ والتمرُ جميعاً؟ قال عطاءٌ: نَعَم[1].

١٤٩١٨- وقال له سليمانُ بن موسى وأنا شاهدٌ:

حدَّثَك جابرٌ أن رسول الله ﷺ قال: «مَن كانَتْ له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أو لِيُزْرِعها أخاهُ ولا يُكْرِيها»؟ قال عطاءٌ: نَعَم[2].

١٤٩١٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا حَبيبٌ المُعلِّم، عن عطاءٍ

عن جابرٍ: أن رجلاً قال يومَ الفَتْحِ: يا رسولَ الله، إني نَذَرْتُ إنْ فَتَحَ الله عليك مكةَ أن أُصَلِّيَ في بيت المَقْدِس. فقال:

=ابن زيد -وهو ابن جُدْعان- فضعيف. حماد: هو ابن سلمة، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة.

وسلف برقم (١٤٨٣٤) عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة.

وانظر (١٤١٨٢) و(١٤٤٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وسليمان بن موسى السائل: هو الأشدق.

وانظر (١٤١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم ١١٧٧ (٩٢)، والنسائي ٧/٣٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٧ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٤٢).

«صَلِّ هاهُنا» فسَأَلَه، فقال: «صَلِّ هاهُنا» فسَأَلَهُ، فقال: «شَأْنُكَ إذاً»[1].

٣/ ٣٦٤ ١٤٩٢٠- حدثنا عَفَّان وبَهْز، قالا: حدثنا هَمَّام؛ قال بَهْز: حدثنا قَتادةُ، قال:

قال لي سليمانُ بن هشام: إنَّ هٰذا -يعني الزُّهْريَّ- لا يَدَعُنا نأكلُ شيئاً إلا أَمَرَنا أن نَتوضَّأَ منه؛ يعني ما مَسَّتْه النارُ. قال: فقلتُ له: سألتُ عنه سعيدَ بن المسيّب، فقال: إذا أَكلتَه، فهو طيِّبٌ، ليس عليكَ فيه وضوءٌ، فإذا خرج فهو خَبيثٌ، عليك فيه

---

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٩)، والدارمي (٢٣٣٩)، وأبو داود (٣٣٠٥)، وابن الجارود (٩٤٥)، وأبو يعلى (٢١١٦) و(٢٢٢٤)، والطحاوي ٣/ ١٢٥، والحاكم ٤/ ٣٠٤-٣٠٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٨٢-٨٣ من طريق بكار بن الخصيب، عن حبيب المعلم، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٨٩١) من طريق إبراهيم بن يزيد، عن عطاء مرسلاً.

وفي الباب عن عمر بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن رجال من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ عند عبدالرزاق (١٥٨٩٠)، وأبي داود (٣٣٠٦).

وفي هذا الحديث دليل على أن من جعل لله عليه أن يُصلي في مكانٍ، فصلى في غيره أجزأه ذلك.

قال في «بدائع الصنائع»: وإن كان الشرط مقيداً لمكان بأن قال: لله عليَّ أن أصلي ركعتين في موضع كذا، أو أتصدق على فقراء في بلد كذا، يجوز أداؤه في غير ذلك المكان عند أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن.

الوضوءُ. قال[1]: فهل بالبلدِ[2] أحدٌ؟ قال: قلت: نَعَم، أَقدَمُ رجلٍ في جزيرةِ العربِ علماً. قال: مَن؟ قلت: عطاءُ بن أبي رَباحٍ -قال بهزٌ: فأَرسَلَ إليه، فجِيءَ به- قال: فبَعَثَ إليه فقال: حدَّثَني جابرٌ: أنَّهم أَكَلُوا مع أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ خبزاً ولَحْماً، فصَلَّى ولم يَتَوضَّأْ.

قال: قال لعطاءٍ: ما تقولُ -يعني- في العُمْرَى؟ قال: حَدَّثَني جابرٌ أن النبيَّ ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ»[3].

---

(١) القائل: هو سليمان بن هشام.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): بالباب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرج الشطر الأول منه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٧-٦٨ من طريق أبي عمر الحوضي، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قول جابر دون القصة: عبدالرزاق (٦٤٧) و(٦٦٤)، والطحاوي ١/ ٦٧ و٦٨ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر.

والشطر الثاني منه سلف بهٰذا الإسناد برقم (١٤٨٨٦).

سليمان بن هشام: هو سليمان بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي، قال الذهبي في «تاريخ الإسلام - الطبقة الرابعة عشرة»: أخذ عن عطاء وغيره. وولي غزو الروم، فلما بويع الوليد بن يزيد حَبَسه، ثم أخرجه يزيد الناقص وصيَّره من أمرائه، فلما ولي مروان هَرَب منه ثم أمَّنه، ثم خَلَع مروانَ وطمع في الخلافة، واستفحل أمرُه، وكاد أن يملك، واجتمع إليه نحوٌ من سبعين ألفاً فبعث مروانُ جيشه فهزموه، وتحصَّن بحمص، فسار إليه مروانُ بنفسه، فهرب ولحق بالضحَّاك الخارجي وبايعه، ثم ظفرت به المسوِّدة (أي: بنو العباس) فقتلوه في سنة اثنتين وثلاثين ومئة.

١٤٩٢١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زَيْد، أخبرنا أيوبُ، عن أبي الزُّبَير وسعيدِ بن مِينَاء

عن جابرِ بن عبدِالله: أن النبيَّ ﷺ نهى عن المُحاقَلَةِ، والمُزابَنَةِ، والمُعاوَمَةِ -وقال أحدُهما: وبيعِ السِّنينِ- وعن الثُّنْيا[1]، ورَخَّصَ في العَرَايا[2].

١٤٩٢٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحدِ، حدثنا سليمانُ بنُ مِهْرانَ الأعمشُ، قال: سمعتُ أبا سفيانَ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَهلَ الجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فيها ويَشْرَبُونَ، لا يَبُولُونَ ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يتْفِلُونَ ولا يَمْتَخِطُونَ، طعَامُهم جشاءٌ ورَشْحٌ كرَشْحِ المِسْكِ»[3].

---

(١) في (م): وعن بيع الثنيا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من حديث سعيد بن ميناء، وأما متابعه أبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد سلف الحديث من طريقه وحده برقم (١٤٣٥٨).

وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٠٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص١١٧٥ (٨٥)، وأبو داود (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٢٢٦٦)، وابن الجارود (٥٩٨)، والطحاوي ٤/ ٢٩، والبيهقي ٥/ ٣٠٤، والبغوي (٢٠٧٢) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وسلف الحديث عند المصنف برقم (١٤٨٤١) عن يونس بن محمد عن حماد: وهو ابن سلمة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. عبدالواحد: هو ابن زياد. وانظر (١٤٤٠١).

١٤٩٢٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُالواحدِ، حدثنا سليمانُ الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ، فطُفْنا بالبيتِ، وسَعَيْنا بينَ الصَّفا والمَرْوةِ، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَحِلَّ. قال: فخَرَجْنا إلى البَطْحاءِ، قال: فجَعَلَ الرجلُ يقول: عَهْدِي بأهلي اليومَ، فقال الناسُ في ذٰلك، فقال رسول الله ﷺ: «لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدبَرْتُ مِنْه، لأَحْلَلْتُ» ولم يَحِلَّ رسولُ الله ﷺ لأنه ساقَ الهَدْيَ، فأَحْرَمْنا حين تَوجَّهْنا إلى مِنىً[1].

١٤٩٢٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا أبو بِشْر، أخبرنا سليمانُ بن قَيْس

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: نَحَرْنا مع رسولِ الله ﷺ يومَ الحُدَيْبِيَةِ سبعينَ بَدَنةً، البَدَنةُ عن سبعةٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه أبو يعلى (١٨٩٧) من طريق جرير، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.
وسلف الحديث مختصراً بالإهلال من حديث أبي سفيان برقم (١٤٣٨٠).
وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وقول أبي بشر -وهو جعفر بن أبي وحشية-: أخبرنا، لعله أراد من الصحيفة، فقد ذكر بعض أهل العلم أن روايته عن سليمان من صحيفته ولم يدركه، والله تعالى أعلم، وقد سلف برقم (١٤٨٠٨) من هٰذا الطريق نفسه وفيه هناك: عن سليمان، وهو أصحُّ.
عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري.

١٤٩٢٥- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا أبو بِشْر، عن أبي سفيانَ

عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ طَلَبَ وسَأَلَ أهلَه الأُدْمَ، قالوا: ما عندَنا إلا خَلٌّ. قال: فدعا به. فجَعَلَ يَأكُلُ به، ويقول: «نِعْمَ الإِدَامُ[1] الخَلُّ»[2].

١٤٩٢٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، عن حُمَيد، عن أبي المُتَوَكِّل

عن جابر بن عبد الله: أنهم كانوا لا يَضَعونَ أَيدِيَهم في الطعامِ حتى يكونَ رسولُ الله ﷺ هو يَبْدَأُ[3].

١٤٩٢٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا أبو الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله: أن رجلاً ذَبَحَ قبلَ أن يُصَلِّيَ النبيُّ ﷺ عَتُوداً جَذَعاً، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُجْزِىءُ عن أَحدٍ بَعْدَكَ» ونَهَى أن يَذْبَحُوا حتى يُصَلُّوا[4].

---

(١) في (م) ونسخة في هامش (س): الأدم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٢) (١٦٦)، وأبو عوانة ٥/٤٠٦، والبيهقي ١٠/٦٣ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأبو المتوكل: هو علي بن داود الناجي. وانظر (١٤٧٨٥).

(٤) إسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٧٩)، وعنه ابن حبان (٥٩٠٩) عن عبد الأعلى بن =

١٤٩٢٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلمةَ بن عبدالرحمٰن

عن جابر بن عبد الله قال: أَقبَلْنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنَّا بِذاتِ الرِّقَاعِ، قال: كنَّا إذا أَتَيْنا على شجرةٍ ظَليلةٍ تَرَكْناها لرسول الله ﷺ، فجاءَ رَجلٌ من المشركينَ وسيفُ رسولِ الله ﷺ مُعلَّقٌ بشجرةٍ، فأَخَذَ سيفَ نبيِّ الله ﷺ فَاخْتَرَطَه، ثم قال لرسول

= حماد، والطحاوي ٤/ ١٧٢ من طريق الحجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد -ولفظ رواية أبي يعلى: ...«لا يجزىء عن أحد بعدك أن يذبح حتى يصلي».

قال السندي: قوله: «عَتوداً» بفتح فضم: وهو الذي قوي على الرعي واستقلَّ بنفسه عن الأُم. «جَذَعاً» بفتحتين: وهو ما تمَّ له سنة من الغنم، وقيل دون ذٰلك.

قال: والظاهر أن في هٰذه الرواية سقطاً، والأصل: فأمره النبيُّ ﷺ بالإعادة، فذَبَح عتوداً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وهٰذا صحيح، ويشدُّه حديث البراء بن عازب: أن أبا بردة بن نيار -وهو خاله- ذبح قبل الصلاة، فلما سمع النبي ﷺ ينهى عن ذٰلك، قال: يا رسول الله، إن عندي جذعةً خير من مسنَّةٍ! قال: «اجعلها مكانَها، ولن تُجزىءَ عن أحد بعدَك». وحديث البراء هٰذا في «الصحيحين»، وسيأتي في مسنده ٤/ ٣٠٣، وصححه ابن حبان (٥٩٠٦)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٢٠).

وسلف أمر النبي ﷺ من كان نحر قبل الصلاة أن يعيد، برقم (١٤١٣٠) من طريق أبي الزبير عن جابر.

وسلف جواز أن يضحي الرجل بجذعة برقم (١٤٣٤٨) من طريق أبي الزبير أيضاً عن جابر.

الله ﷺ: أَتَخافُنِي؟ قال: «لا» قال: فمَن يَمْنَعُك مِنِّي» قال: «الله يَمْنَعُنِي مِنكَ» قال: فتَهَدَّدَه أصحابُ رسول الله ﷺ، فأَغمَدَ السيفَ وعَلَّقَه.

فَنُودِيَ بالصلاةِ، فصَلَّى بطائفةٍ رَكْعَتينِ، وتَأَخَّروا، وصَلَّى بالطائفةِ الأُخرى رَكْعَتينِ، فكانت لرسولِ الله ﷺ أربعُ رَكَعاتٍ، وللقومِ رَكْعتانِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العَطَّار- فقد احتجَّ به مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٤٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، وليس فيه ذكر صلاة الخوف.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٤-٤٦٥، ومسلم (٨٤٣) (٣١١) وص١٧٨٧، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٥، وابن حبان (٢٨٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٩، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٧٥، والبغوي (١٠٩٥) من طريق عفان ابن مسلم، به. وعلَّقه البخاري مطولاً برقم (٤١٣٦) عن أبان.

وأخرجه دون قصة الرجل الذي اخترط السيف: الطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢٢٠) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان.

وأخرجه كذٰلك مسلم (٨٤٣) (٣١٢)، وابن خزيمة (١٣٥٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٥-٣٦٦ من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرج الشافعي ١/ ١٧٦-١٧٧، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٤، والنسائي ٣/ ١٧٨ و١٧٩، وابن خزيمة (١٣٥٣)، والدارقطني ٢/ ٦٠ و٦١، والبيهقي ٣/ ٢٥٩ من طريق الحسن، عن جابر: أن النبي ﷺ صَلَّى بطائفة مع أصحابه ركعتين ثم سلم، ثم صلى بآخرين أيضاً ركعتين ثم سلم- وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٤٩٢٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا أبو بِشْر، عن سليمانَ ابن قَيْس

٣/ ٣٦٥ عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قاتَلَ رسولُ الله ﷺ مُحارِبَ خَصَفَةَ بنَخْلٍ، فرَأَوْا من المسلمين غِرَّةً، فجاءَ رجلٌ منهم يقال له: غَوْرَثُ بن الحارثِ، حتى قام على رأسِ رسول الله ﷺ بالسيفِ، فقال: مَن يَمْنَعُك منِّي؟ قال: «اللهُ» فسَقَطَ السيفُ من يدِه، فأَخَذَه رسولُ الله ﷺ فقال: «مَن يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» قال: كُنْ كخَيرِ آخذٍ. قال: «أتَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا اللهُ؟» قال: لا، ولكنِّي أُعاهِدُك أن لا أُقاتِلَك، ولا أكونَ مع قومٍ يُقاتِلونَك. فخَلَّى سبيلَه. قال: فذَهَبَ إلى أصحابِه، قال: قد جِئْتُكم من عندِ خير الناس.

فلمَّا كان الظهرُ أو العصرُ، صَلَّى بهم صلاةَ الخوفِ، فكان الناسُ طائفتينِ: طائفةً بإزاءِ عدوِّهم، وطائفةً صَلَّوْا مع رسول الله ﷺ، فصَلَّى بالطائفةِ الذين كانوا معه رَكْعَتَيْنِ، ثم انصَرَفُوا فكانوا مكانَ[1] أُولٰئكَ الذين كانوا بإزَاءِ عدوِّهم، وجاءَ أُولٰئك فصَلَّى بهم رسولُ الله ﷺ رَكْعَتينِ، فكان للقومِ رَكْعتانِ رَكْعتانِ، ولرسول الله ﷺ أَربعُ رَكَعاتٍ[2].

= ولقصة الرجل مع النبي ﷺ انظر (١٤٣٣٥).

ولصلاة الخوف انظر ما سلف برقم (١٤١٨٠).

(١) في (ق) ونسخة في (س): بمكان.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس اليشكري، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وأبو بشر -وهو جعفر =

١٤٩٣٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا جَعْفَر، عن أبيه

عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ أَتَى العاليةَ فمَرَّ بالسُّوقِ، فمَرَّ بجَدْيٍ أَسَكَّ ميتٍ، فتناوَلَه فرَفَعه، ثم قال: «بِكَمْ تُحِبُّونَ أَنَّ هٰذا لَكُم؟» قالوا: ما نُحِبُّ أنه لنا بشيءٍ. وما نَصنَعُ به؟! قال: «بِكَمْ

= ابن أبي وحشية- لم يسمع منه، وروايته عنه من صحيفته عن جابر. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩٦)، وأبو يعلى (١٧٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٥، وابن حبان (٢٨٨٣)، والحاكم ٣/ ٢٩، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٧٥-٣٧٦ من طرق عن أبي عوانة الوضاح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبري في «التفسير» ٥/ ٢٤٦، والطحاوي ١/ ٣١٧، وابن حبان (٢٨٨٢) من طريق قتادة، عن سليمان بن قيس اليشكري، به. وقال فيه: خرجنا نتلقى عيراً لقريش أتت من الشام حتى إذا كنا بنخل... فذكره. ورواية قتادة عن سليمان كرواية أبي بشر عنه.

وسيأتي الحديث عن سريج بن النعمان، عن أبي عوانة برقم (١٥١٩٢).

وأشار البخاري بإثر الحديث رقم (٤١٣٦) إلى رواية أبي عوانة، عن أبي بشر. وانظر الحديث السابق.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤١٨: خَصَفَة، بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة ثم الفاء: هو ابن قيس بن عيلان بن إلياس بن مُضَر، ومحارب: هو ابن خَصَفة، والمحاربيون من قيس يُنسَبون إلى محارب بن خصفة هٰذا، وفي مضر محاربيون أيضاً غيرهم... فلهذه النكتة أُضيفت محارب إلى خَصَفة لقصد التمييز عن غيرهم من المحاربيين، كأنه قال: محارب الذين ينسبون إلى خَصَفة، لا الذين ينسبون إلى فهر ولا غيرهم.

ونخل: هو مكان من المدينة على يومين، وهو بواد يقال له: شَدخ، وبذلك الوادي طوائف من قيس من بني فزارة وأنمار وأشجع، ذكره أبو عبيد البكري ٢/ ١٣٠٣.

تُحِبُّونَ أَنَّه لَكُم؟!» قالوا: واللهِ لو كان حيّاً، لَكانَ عَيْباً فيه أَنَّهُ أَسكُّ، فكيفَ وهو ميتٌ! قال: «فواللهِ لَلدُّنْيا أَهْوَنُ على الله مِن هٰذا عَلَيكُم»[1].

١٤٩٣١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن زَيْد، حدثنا أيوبُ، حدثنا مُجاهِدٌ عن جابر قال: قَدِمْنا مع رسول الله ﷺ ونحنُ نقولُ: لَبَّيكَ بالحجِّ، فأَمَرنا فجعلناها عُمرةً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر -وهو ابن محمد بن علي بن الحسين-، فمن رجال مسلم. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٣٣-٣٣٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحسين المروزي في «زوائده» على «زهد ابن المبارك» (٩٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٢)، ومسلم (٢٩٥٧)، وأبو داود (١٨٦)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٣٣) و(١٣٦)، وأبو عوانة ٣/٣٣٣-٣٣٤، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٦٧) من طرق عن جعفر بن محمد الصادق، به -وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٥ من طريق الحجاج بن أرطاة، عن أبي جعفر محمد بن علي، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عباس، سلف برقم (٣٠٤٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

الأَسكُّ: هو مقطوع الأذنين أو صغيرهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني، ومجاهد: هو ابن جبر. وانظر (١٤٨٣٣).

١٤٩٣٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا الحَجَّاج، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سُئِلَ جابرُ بن عبدِالله: كيف كان رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ بالخُمُسِ؟ قال: كان يَحمِلُ الرجلَ منه في سَبيلِ الله، ثم الرجلَ ثم الرجلَ[1].

١٤٩٣٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا شعبةُ، أخبرني حُصَين وعَمْرو بن مُرَّةَ سَمِعَا سالماً، قال:

سمعتُ جابراً قال: أَصابَنا عَطَشٌ، فجَهَشْنا إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فَوَضَعَ يدَه في تَوْرٍ من ماءٍ بينَ يديه، فجعل يَثُورُ من خِلَالِ أصابِعِه كأنها عُيونٌ؛ وقال عَمْرو وحُصَين كلاهما: قال: «خُذُوا بِاسْمِ اللهِ» حتى وَسِعَنا وكَفَانا.

وقال لجابرٍ: كم كنتُم؟ قال: كُنَّا ألفاً وخمسَ مئةٍ، ولو كنَّا مئةَ ألفٍ لَكَفانَا[2].

١٤٩٣٤- حدثنا الفَضْل بن دُكَيْن، حدثنا شَريكٌ، عن سَلَمةَ -يعني ابنَ كُهَيْلٍ-، عن عطاءٍ وأبي الزُّبَير

---

(١) إسناده حسن من أجل الحجاج -وهو ابن أرطاة-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الواحد: هو ابن زياد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٥ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبدالرحمٰن السلمي، وعمرو بن مُرَّة هو ابن عبد الله بن طارق الجَمَلي المرادي الكوفي. وانظر (١٤٨٠٦).

عن جابر: أنَّ رجلاً ماتَ وتَرَكَ مُدَبَّراً ودَيْناً، فأَمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَبِيعُوه في دَيْنه، فباعُوهُ بثمانِ مئةٍ[1].

١٤٩٣٥- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا زَكريَّا، حدثنا عامرٌ

حدثني جابرُ بن عبدِ الله: أنَّ أباه تُوفِّيَ وعليه دَيْنٌ، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ وقلت له: إن أَبي تُوُفِّيَ وعليه دَيْنٌ[2]، وليس عندي إلا ما يُخرِجُ نَخلُه، فلا يَبلُغُ ما يَخرُجُ سِنينَ[3] ما عليهِ،

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «مات وترك دَيْناً»، وهذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وقد أخطأ- كما قال بعض أهل العلم- في قوله: «أن رجلاً مات وترك ديناً»، فالمحفوظ في حديث جابر: أن سيد المدبَّر كان حيّاً يوم بيعه، ولم يذكر أحد أنه كان مَديناً، وإنما ذكروا أنه لم يكن له مال غيره. انظر (١٤١٣٣) و(١٤٩٨٧) و(١٥٢٢٩).

وهٰذا الحديث أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٣٩)، والدارقطني ٤/١٣٩، والبيهقي ١٠/٣١١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطحاوي (٤٩٣٨) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، و(٤٩٤٠) من طريق خلف بن هشام، كلاهما عن شريك، به -ولم يذكر خلفٌ في حديثه أبا الزبير.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٤/١٥٣، وعنه أبو يعلى (١٩٣٢) عن شريك، به -واقتصر فيه على قوله: «أن النبي ﷺ باع مدبَّراً»، وقد سلف هٰكذا من طريق عطاء وأبي الزبير برقم (١٤٢١٥) و(١٤٢١٦)، وانظر الإحالة على طرق الحديث في «المسند» هناك.

(٢) في (س) و(ق)؛ إن أبي عليه ديْن، والمثبت من (م) ونسخة في هامش(س).

(٣) في (م) و(س): سندس، وضبب عليها في (س)، وأشار على الهامش إلى أنه في نسخة: سنتين، وفي نسخة: سنين، وأثبتنا هذه الأخيرة لموافقتها =

قال: فانْطَلِقْ معي لِكَيْ لا يُفْحِشَ عليَّ الغُرَماءُ. فمَشَى حولَ بَيْدَرٍ من بَيادِر التَّمرِ، ثم دعا وجَلَسَ عليهِ، وقال: «أَينَ غُرَماؤُه؟» فأَوْفاهُم الذي لهم، وبَقِيَ مثلُ الذي أَعطاهُم[1].

١٤٩٣٦- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيانُ، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن يَأْتِينِي بخَبَرِ القَوْمِ يومَ الأحْزابِ؟» قال الزُّبيرُ: أنا. ثم قال: «مَن يَأْتِينِي بخَبَرِ القَوْمِ؟» فقال الزُّبَير: أنا، ثم قال: «مَن يَأْتِينِي بِخَبَرِ القَوْمِ؟» فقال الزُّبَير: أنا. قال: «لِكُلِّ نَبيٍّ حَوارِيٌّ، وإنَّ حَوارِيَّ الزُّبَيرُ»[2].

=رواية البخاري والنسائي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو ابن شراحِيل.

وأخرجه البخاري (٣٥٨٠) عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٤٥ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن زكريا، به. وانظر (١٤٣٥٩).

قوله: «فلا يبلغ ما يخرج سنينَ»، أي: في مدة سنين. «ما عليه»، أي: من الدَّيْن. قاله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٩٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٨)، والبخاري (٢٨٤٦)، والترمذي (٣٧٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٧-٣٦٨ و٩/ ١٤٨، والبغوي (٣٩١٨) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١١٣)، ومسلم (٢٤١٥)، وابن ماجه (١٢٢)، =

١٤٩٣٧- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن محمد بن المُنكَدر، قال:

سمعتُ جابراً قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: بايِعْني على الإسلامِ، فبايَعَه على الإسلام، ثم جاءَ من الغدِ مَحْمُوماً، فقال: يا رسولَ الله، أَقِلْنِي. فأَبَى، ثم جاءَ من الغَدِ مَحْموماً، فقال: أَقِلْنِي. فأَبَى، فلمَّا وَلَّى قال: «المَدِينةُ كالكِيرِ، تَنْفِي خَبَثَها، وينْصَعُ طَيِّبُها»[1].

١٤٩٣٨- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَقَطَتْ مِن أَحَدِكُمْ لُقْمَةٌ، فَلْيُمِطْ ما أصابَها مِنْ الأذَى، ولا يَدَعْها لِلشَّيْطانِ، ولا يَمْسَحْ يَدَه بالمِنْدِيلِ حتَّى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها، فإنَّه لا يَدْرِي في أيِّ طَعامِه البَرَكةُ»[2]. ٣/ ٣٦٦

١٤٩٣٩- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

=والترمذي (٣٧٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١١) و(٨٨٤١)، وأبو عوانة ٤/ ٣٠٠-٣٠١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٧-٣٦٨، وفي «الدلائل» ٣/ ٤٣١ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٤٢٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤٣٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر في رواية ابن جريج عنه، وسلفت الإشارة إلى ذٰلك عند الحديث رقم (١٤٢٢١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٧٧)، والبيهقي ٧/ ٢٧٨ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ عَرْشَ إبليسَ على البَحْرِ، فيَبْعَثُ سَرَاياهُ، فأعْظَمُهم عِندَه، أَعْظَمُهم فِتْنَةً»[1].

١٤٩٤٠- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ إبليسَ قد أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَه المُصلُّونَ، ولٰكِنْ في التَّحْرِيشِ بَينَهم»[2].

حدَّثناهُ وكيعٌ، عن سفيانَ معناهُ.

١٤٩٤١- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ على ما ماتَ عليهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع فيما سيأتي برقم (١٥١١٩).

وأخرجه أبو عوانة في المنافقين وفي البعث كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٠٣ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع فيما سيأتي برقم (١٥١١٨).

وأخرجه أبو عوانة في المنافقين كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٠٧ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٥٤)، وابن حبان (٥٩٤١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٦٦).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

١٤٩٤٢- حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بن عبدِالله -يعني الزُّبَيريَّ-، حدثنا مَعقِلٌ -يعني ابنَ عُبَيد الله الجَزَريَّ-، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ حُجَّاجاً لا نريدُ إلا الحجَّ، ولا نَنْوِي غيرَه، حتى إذا بَلَغْنا سَرِفَ، حاضَتْ عائشةُ، فدَخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ وهي تَبْكِي، فقال: «ما لَكِ[1] تَبْكِينَ؟» قالت: يا رسولَ الله، أَصابَني الأَذى. قال: «إنَّما أَنتِ مِن بَناتِ آدمَ، يُصِيبُكِ ما يُصِيبُهُنَّ».

قال: وقَدِمْنا الكعبةَ[2] في أربعِ مَضَيْنَ من ذِي الحِجَّةِ أياماً أو لياليَ، فطُفْنا بالبيتَ وبينَ الصَّفا والمَرْوةِ، ثم إن رسول الله ﷺ أَمَرَنا، فأَحْلَلْنا الإحلالَ كلَّه، قال: فتَذاكَرْنا بَينَنا، فقلنا: خَرَجْنا حُجَّاجاً لا نريدُ إلا الحجَّ، ولا نَنْوِي غيرَه، حتى إذا لم يكن بَينَنا وبينَ عَرَفاتٍ إلا أربعةُ أيامٍ أو ليالٍ، خرجنا إلى عرفاتٍ ومَذاكِيرُنا تَقطُرُ المَنِيَّ من النساءِ! قال: فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقام خَطيباً، فقال: «أَلَا إنَّ العُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ في الحَجِّ، ولو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمْرِي ما اسْتَدْبَرْتُ، ما سُقْتُ الهَدْيَ، ولَوْلا

= سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٣)، والحاكم ٢/٤٥٢ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وسلف الحديث عن أبي أحمد، عن سفيان الثوري برقم (١٤٥٤٣).

(١) في (م): ما بالُك.

(٢) في (ق) ونسخة في هامش (س): وقدمنا مكة.

الهَدْيُ لأَحْلَلْتُ، فمَنْ لم يَكُنْ مَعَه هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ».

فقام سُرَاقةُ بن مالك بن جُعْشُم فقال: يا رسولَ الله، خَبِّرْنا خَبَرَ قومٍ كأنَّما وُلِدُوا اليومَ، أَلِعامِنا هٰذا، أم للأبدِ؟ قال: «لا، بَلْ لِلأَبدِ».

قال: فأَتَيْنا عَرفاتٍ وانْصَرَفْنا منها، ثمَّ إن عائشةَ قالت: يا رسولَ الله، إني أَجِدُ في نفْسي، قد اعْتَمَرُوا! قال: «إنَّ لكِ مِثلَ مالَهُم» قالت: يا رسولَ الله، إني أَجِدُ في نَفْسِي. فوَقَفَ بأَعْلَى وادي مكةَ، وأَمَرَ أَخاها عبدَالرحمٰن بنَ أبي بَكْر، فأَرْدَفَها حتى بَلَغَت التَّنْعيمَ، ثم أَقبَلَتْ[1].

١٤٩٤٣- حدثنا حُسَين بن محمدٍ وخلفُ بن الوليدِ، قالا: حدثنا الرَّبيعُ -يعني ابن صَبِيحٍ-، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: قَدِمْنا مع رسول الله ﷺ صُبْحَ أربعٍ مَضَيْنَ من ذي الحِجَّةِ مُهِلِّينَ بالحجِّ كلُّنا، فأَمَرَنا النبيُّ ﷺ فَطُفْنا بالبيت، وصَلَّيْنا الرَّكْعتين وسَعَيْنا بين الصَّفا والمَرْوَةِ، ثم أَمَرَنا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد رجاله ثقات رجال الشيخين غير معقل بن عبيد الله الجزري، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٠٦) من طريق أبي نعيم، عن معقل بن عبيد الله، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر فيه قصة عائشة وسؤال سراقة. وانظر (١٤٢٧٩).

وقصة عائشة في أول الحديث وآخره سلف نحوها من حديث أبي الزبير، عن جابر برقم (١٤٣٢٢).

فقَصَّرْنا، ثم قال: «أَحِلُّوا» قلنا: يا رسولَ الله، حِلُّ ماذا؟ قال: «حِلُّ ما يَحِلُّ لِلْحلالِ مِن النِّساءِ والطِّيبِ». قال: فغُشِيَت النساءُ، وسَطَعَت المَجامِرُ. قال خلفٌ: وبَلَغَه أنَّ بعضَهم يقول: يَنطَلِقُ أحدُنا إلى مِنىً وذَكرُه يَقطُرُ مَنِيًّا! قال: فَخَطَبَهم، فحَمِدَ الله، وأَثنى عليه، ثم قال: «إنِّي لو اسْتَقْبَلْتُ مِن أَمرِي ما اسْتَدْبَرْتُ، ما سُقْتُ الهَدْيَ، ولو لَمْ أَسُقِ الهَدْيَ لأَحْلَلْتُ، أَلا فَخُذُوا مَناسِكَكُمْ». قال: فأقامَ القومُ بِحِلِّهِم، حتى إذا كان يومُ التَّرْوِيَةِ وأَرادُوا التوجُّهَ إلى مِنىً، أَهلُّوا بالحجِّ.

قال: فكان الهَدْيُ على من وَجَدَ، والصيامُ على مَن لم يَجِدْ، وأَشرَكَ بينَهم في هَدْيِهم الجَزُورَ بينَ سبعةٍ، والبقرةَ بينَ سبعةٍ، وكان طَوافُهم بالبيت وسَعْيُهم بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ لِحجِّهم وعُمْرَتِهم طَوافاً واحداً، وسَعْياً واحداً[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «طوافاً واحداً»، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل الربيع بن صبيح، فإنه يعتبر به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٧٦) عن الربيع بن صبيح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً جداً الدارقطني ٢/٢٥٨-٢٥٩ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن الربيع بن صبيح، به -ولفظه: ما طاف لهما رسول الله ﷺ إلا طوافاً واحداً، وسعياً واحداً، لحجته وعمرته.

وانظر ما قبله وما سلف برقم (١٤٢٦٥) و(١٤٩٠٠).

وانظر ما سلف برقم (١٤١١٦).

وقوله: «طوافاً واحداً» خولف فيه الربيع بن صبيح، فقد ثبت عن جابر أن النبي ﷺ طاف بالبيت طوافاً آخر يوم النحر، انظر ما سلف برقم (١٤٩٠٠)، =

١٤٩٤٤- حدثنا أبو أَحمَدَ الزُّبَيري، حدثنا قَطَنٌ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ لا نَحسَبُ إلا أننا حُجَّاجاً، فلما قَدِمْنا مكةَ نُودِي فِينا: «مَن كانَ مِنْكُم ليسَ مَعَه هَدْيٌ، فَلْيَحِلَّ، ومَن كانَ مَعَه هَدْيٌ، فَلْيَقُمْ على إِحْرَامِه» قال: فأَحَلَّ الناسُ بعُمرةٍ إلا مَن كان ساقَ الهَدْيَ، قال: وبَقِيَ النبيُّ ﷺ ومعه مئةُ بَدَنةٍ، وقَدِمَ عليٌّ من اليمنِ، فقال له: «بِأَيِّ شيءٍ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: اللهمَّ إني أُهِلُّ بما أَهَلَّ به نبيُّك ﷺ. قال: فأعطاه نَيِّفاً على الثلاثينَ من البُدْنِ، قال: ثم ثَبَتا[1] على إحرامِهما حتَّى بَلَغَ الهَدْيُ مَحِلَّه[2]. ٣/٣٦٧

١٤٩٤٥- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «النَّاسُ مَعادِنُ، فخِيَارُهم في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُهم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»[3].

=وهٰذا الطواف ركنٌ من أركان الحجِّ ثبت في الكتاب والسنة.

(١) في (م): ثم بقيا.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير قطن هٰذا، فلم نتبينه، وهو فيما نحسب محرف عن فطر -وهو ابن خليفة-، فقد روى عنه أبو أحمد الزبيري، فإن كان كذٰلك، فهو تحريف قديم، فقد وقع هٰكذا (قطن) في «أطراف المسند» ١/١١٦، لكن للحديث طرق أخرى يصح بها.

أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وأبو الزبير: هو محمد ابن مسلم بن تَدْرُس المكي. وانظر (١٤١١٦)، وليس فيه قصة قدوم علي، وقد سلفت هٰذه القصة من طريق عطاء برقم (١٤٤٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

١٤٩٤٦- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ وعليه السَّكِينةُ، وأَوْضَعَ في وادي مُحَسِّر، وأَرَاهم مثلَ حَصَى الخَذْفِ، وأَمَرَهم بالسَّكِينةِ، وقال: «لِتَأْخُذْ أُمَّتِي مَناسِكَها، فإنِّي لا أَدْري لَعَلِّي لا أَلْقَاهُم بعدَ عامِي هٰذا»[1].

١٤٩٤٧- حدثنا حَسَن بن الرَّبِيع، حدثنا ابنُ مُبَارك، عن عُتْبة بن أبي حَكِيم، عن حُصَين، عن أبي المُصَبِّح

عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سَبيلِ اللهِ، فهُمَا حَرَامٌ على النَّارِ»[2].

= الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرَّح بالسماع من جابر فيما سيأتي برقم (١٥١١٢). سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وله شاهد من حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد سلف عند المصنف برقم (٧٤٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٥٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حصين: وهو ابن حرملة المهري، فإنه لم يذكر من ترجمه راوياً عنه غير عتبة بن أبي حكيم، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢١٣، وله ترجمة في «التاريخ الكبير» للبخاري ٣/ ١٠، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/ ١٩١، وفي «التعجيل» (٢١٢). وعتبة ابن أبي حكيم صدوق من رجال السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين غير أبي المُصبِّح المَقْرَائِي، فمن رجال أبي داود.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٣)، وأبو يعلى (٢٠٧٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٥٥) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وهو في كتاب «الجهاد» لابن المبارك (٣٢) مطولاً فيه قصة لجابر مع =

١٤٩٤٨- حدثنا إسماعيلُ بن أَبانٍ الوَرَّاق أبو إسحاق، حدثنا يعقوبُ، أخبرنا عيسى بنُ جارِيَةَ

عن جابر بن عبد الله قال: أَتى ابنُ أمِّ مَكْتومٍ النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، منزلي شاسعٌ، وأنا مَكْفوفُ البصرِ، وأنا أسمعُ

= مالك بن عبد الله الخثعمي، وأخرجه من طريقه مطولاً: الطيالسي (١٧٧٢)، وابن حبان (٤٦٠٤)، والبيهقي ٩/ ١٦٢.

وسيأتي عند المصنف ٥/ ٢٢٥ عن الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جابر، أن أبا المصبِّح الأوزاعي حدثهم قال: بينا نسير في درب قَلَمْيَةَ إذ نادى الأمير مالك بن عبد الله الخثعمي رجلاً يقودُ فرسه في عراض الجبل: يا أبا عبد الله، ألا تركب؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول. . . فذكره. وهٰذا إسناد صحيح، وابن جابر: هو عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي، وأبو عبد الله الذي ناداه الأمير مالك بن عبد الله: هو الصحابي جابر بن عبد الله، وهٰذه كنيته.

وروي عن مالك بن عبد الله الخثعمي عن النبي ﷺ، وهو غير محفوظ، وإسناده ليس بالقائم، سيأتي عند المصنف ٥/ ٢٢٦.

وله شاهد من حديث أبي عَبْس عند البخاري (٩٠٧) و(٢٨١١)، وسيأتي ٣/ ٤٧٩.

وآخر من حديث أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤٣-٤٤٤.

وثالث من حديث أبي بكر الصديق عند المروزي في «مسند أبي بكر» (٢١)، والبزار في «مسنده» (٢٢)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٥).

ورابع من حديث عثمان بن عفان عند ابن أبي عاصم (١١٦) و(١١٧)، والبزار في «مسنده» (٣٨٨).

وخامس من حديث أبي أمامة عند ابن أبي عاصم (١١٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٨٧، والطبراني في «الكبير» (٤٧٨٢).

قلنا: وأسانيد هٰذه الشواهد -عدا حديث أبي عَبْس- ضعيفة.

وانظر في الباب حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٨٠).

الأذانَ. قال: «فإنْ سَمِعْتَ الأذانَ، فأَجِبْ، ولَوْ حَبْواً» أَو «زَحْفاً»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عيسى بن جارية. قال ابن معين: ليس بذاك عنده مناكير، وقال أبو داود: منكر الحديث، وذكره العقيلي والساجي في الضعفاء، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: فيه لِينٌ. يعقوب: هو ابن عبد الله بن سعد القُمِّي، قال الحافظ: صدوق يهم.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤٨)، وأبو يعلى (١٨٠٣) و(١٨٨٥) و(٢٠٧٣)، وابن حبان (٢٠٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٣٨) من طرق عن يعقوب القمي، بهٰذا الإسناد.

قلنا: وقد روي الحديث عن ابن أم مكتوم نفسه، لكن دون قوله: «ولو حبواً أو زحفاً» فهي لفظه منكرة، وسيأتي عند المصنف برقم (١٥٤٩٠) و(١٥٤٩١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٦٥٣)، والنسائي ٢/١٠٩، وأبي عوانة ٢/٦، والبيهقي ٣/٥٧، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأَل رسول الله ﷺ أن يرخِّصَ له فيصليَ في بيته، فرخَّص له، فلما ولَّى دعاه فقال: «هل تسمع النداءَ بالصلاة؟» فقال: نعم. قال: «فأَجِبْ».

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/١٢٦: قد ذهب إلى كون صلاة الجماعة فرض عين: عطاءٌ، والأوزاعيُّ، وأحمد، وجماعة من محدثي الشافعية كأبي ثور، وابن خزيمة، وابن المنذر، وبالغ داود ومن تبعه، فجعلها شرطاً في صحة الصلاة، وقال أحمد: إنها واجبة غير شرط. وظاهر نصِّ الشافعي أنها فرض كفاية، وعليه جمهور المتقدمين من أصحابه، وقال به كثيرٌ من الحنفية والمالكية. والمشهور عند الباقين أنها سنة مؤكدة.

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٣/١٥٨: وأعدل الأقوال وأقربها إلى =

١٤٩٤٩- حدثنا أبو الجَوَّابِ، حدثنا عمَّار بن رُزَيق، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: جَهَّزَ رسولُ الله ﷺ جيشاً ليلةً حتى ذَهَبَ نصفُ الليل، أو بَلَغَ ذٰلك، ثم خرجَ، فقال: «قَدْ صَلَّى النَّاسُ ورَقَدُوا، وأَنتُم تَنْتَظِرُونَ هٰذِه الصَّلاةَ، أَمَا إنَّكُم لَنْ تَزَالُوا في صلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُوها»[1].

١٤٩٥٠-حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيري، حدثنا شريكٌ، عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقِيلٍ

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أَرادَ أَنْ يَصُومَ، فَلْيَتَسَحَّرْ بِشيءٍ»[2].

= الصواب أن الجماعة من السنن المؤكدة التي لا يُخلُّ بملازمتها ما أمكن إلا محروم أو مشؤوم، وأما أنها فرض عين أو كفاية، أو شرط لصحة الصلاة، فلا.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. أبو الجوَّاب: هو أحوص بن جَوَّاب، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو سفيان: هو طلحة ابن نافع.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٧ من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٧٤٣).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف وكلاهما يعتبر به. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨، وعنه أبو يعلى (١٩٣٠) عن محمد بن عبد =

١٤٩٥١- حدثنا محمدُ بنُ سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله الأنصاريِّ أَنه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أَنْ يَمْشِيَ أَحَدُنا في النَّعْلِ الواحِدةِ[1].

١٤٩٥٢- حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: رُمِيَ رجلٌ بسَهْم في صَدْرِه -أو قال: في جَوْفِه[2]- فمات، فأُدْرِجَ في ثيابِه كما هو، ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ[3].

=الله الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٦٩) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن شريك، به بلفظ: «تسحروا ولو بشيء». وسيأتي برقم (١٥٠٥١).

وفي الباب عن أبي سعيد، سلف برقم (١١٠٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- صرح بالسماع فيما سلف برقم (١٤١٧٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤١٦ عن وكيع بن الجراح الرؤاسي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٥٩) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، بهٰذا الإسناد -وهو عند ابن أبي شيبة موقوف. وانظر (١٤١١٨).

(٢) في (س): حلقه.

(٣) إسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر. =

١٤٩٥٣- حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله أنه قال: أَفاءَ اللهُ عَزَّ وجلَّ خَيْبَرَ على رسول الله ﷺ، فأَقَرَّهم رسولُ الله ﷺ كما كانُوا، وجَعَلَها بينَه وبينَهم، فبَعَثَ عبدَ الله بن رَوَاحةَ فخَرَصَها عليهم، ثم قال لهم: يا مَعْشَرَ اليهودِ، أَنتم أَبْغَضُ الخَلْقِ إِلَيَّ، قَتَلْتُم أَنبياءَ الله عَزَّ وجَلَّ، وكَذَبْتُم على الله، وليسَ يَحْمِلُني بُغْضِي إِيَّاكُم على أَنْ أَحِيفَ عَلَيكم، قَدْ خَرَصْتُ عِشرينَ أَلفَ وَسْقٍ مِن تَمْرٍ، فإِنْ شِئْتُمْ فَلَكُم، وإِنْ أَبَيْتُم فلِي. فقالوا: بهٰذا قامَتِ السَّماوات والأرضُ، قد أَخَذْنا، فَاخْرُجوا عنَّا[1].

١٤٩٥٤- حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أبي

= وأخرجه أبو داود (٣١٣٣) من طريق معن بن عيسى وعبد الرحمٰن بن مهدي، والبيهقي ٤/ ١٤ من طريق معن بن عيسى، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١٨٩).

وفي الباب عن ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٢١٧)، وسنده ضعيف.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، محمد بن سابق صدوق لا بأس به، وأبو الزبير قد صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤١٦١).

وأخرجه أبو داود (٣٤١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٧، والدارقطني ٢/ ١٣٣-١٣٤، والبيهقي ٤/ ١٢٣ من طريق محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد -ورواية الطحاوي مختصرة.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٣٨-٣٩ و٣/ ٢٤٧ من طريق أبي عون الزيادي، عن إبراهيم بن طهمان، به. والموضع الثاني مختصر ليس فيه قول ابن رواحة.

عن جابر بن عبد الله أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ في خَفْقَةٍ مِن الدِّينِ، وإِدْبارٍ من العِلْمِ، فلَهُ أَربَعُونَ لَيلَةً يَسِيحها في الأَرْضِ، اليومُ منها كالسَّنَةِ، واليومُ منها كالشَّهرِ، واليومُ منها كالجُمُعةِ، ثمَّ سائِرُ أَيَّامِه كأَيَّامِكُم هٰذِه.

ولَهُ حِمارٌ يَرْكَبُه، عَرْضُ ما بينَ أُذُنَيْهِ أَربَعُونَ ذِراعاً.

فيقولُ للنَّاس: أنا رَبُّكُم، وهُوَ أَعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُم ليسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتوبٌ بينَ عَيْنَيهِ كافِرٌ -ك ف ر مُهَجَّاةٌ- يَقْرَؤُه كلُّ مُؤْمِنٌ كاتِبٍ وغيرِ كاتِب.

يَرِدُ كلَّ ماءٍ ومَنْهَلٍ إلا المَدِينةَ ومَكَّةَ، حَرَّمَهُمَا الله عليهِ، وقامَتِ المَلائِكَةُ بِأَبْوابِها.

ومَعَه جِبالٌ مِن خُبْزٍ، والنَّاسُ في جَهْدٍ إلاَّ مَن تَبِعَه، ومَعَه نَهرانِ أَنا أَعلَمُ بِهِما مِنهُ: نَهْرٌ يقولُ: الجَنَّةُ، ونَهرٌ يقولُ: النَّارُ، فمَنْ أُدْخِلَ الذي يُسَمِّيهِ الجَنَّةَ، فَهُوَ النَّارُ، ومَن أُدْخِلَ الذي يُسَمِّيهِ النَّارَ، فهُوَ الجَنَّةُ». ٣/٣٦٨

قال: «ويَبْعَثُ الله مَعَه شَياطِينَ تُكَلِّمُ النَّاسَ، ومَعَه فِتْنَةٌ عَظِيمةٌ، يَأْمُرُ السَّماءَ فتُمْطِرُ فيما يَرَى النَّاسُ، ويَقْتُلُ نَفْساً ثمَّ يُحْيِيها فيما يَرَى النّاسُ، لا يُسَلَّطُ على غيرِها مِن النّاسِ، ويقولُ: أَيُّها النَّاسُ، هَلْ يَفْعَلُ مِثلَ هٰذا إلا الرَّبُّ».

قال: «فَيَفِرُّ المُسلِمونَ إلى جَبَلِ الدُّخانِ بِالشَّامِ، فيأْتِيهم فيُحاصِرُهُم، فيَشْتَدُّ حِصَارُهم، ويُجْهِدُهم جُهْداً شَدِيداً، ثمَّ يَنْزِلُ عيسى ابنُ مَرْيَم فيُنادِي مِن السَّحَر، فيَقُولُ: يا أَيُّها الناسُ ما يَمْنَعُكم أَنْ تَخْرُجُوا إلى الكَذَّابِ الخَبِيثِ؟ فيقولون: هٰذا رجلٌ جِنِّيٌّ. فيَنطَلِقُونَ، فإذا هُم بِعِيسى ابنِ مرْيَمَ، فتُقَامُ الصَّلاةُ فيُقالُ له: تَقَدَّمْ يا رُوحَ اللهِ. فيقولُ: لِيَتَقَدَّمْ إمامُكم فَلْيُصَلِّ بِكُم. فإذا صَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ، خَرَجُوا إليهِ» قال: «فَحِينَ يَرَى الكذَّابَ، يَنْماثُ كما يَنْماثُ المِلْحُ في الماءِ، فيَمْشِي إليهِ فَيَقْتُلُه، حتَّى إنَّ الشَّجَرَةَ والحَجَرَ يُنادِي: يا رُوحَ الله، هٰذا يَهودِيٌّ. فلا يَتْرُكُ مِمَّنْ كانَ يَتْبَعُه أَحداً إلا قَتَلَه»[1].

---

(١) إسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر. وانظر بسط أحاديث الدجال في كتاب «النهاية» لابن كثير ١/١٠٣ وما بعدها.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/١٠٢ من طريق أبي عامر العقدي، والحاكم ٤/٥٣٠ من طريق حفص بن عبد الله السلمي، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، بهٰذا الإسناد -ولم يسق ابن خزيمة لفظه، ووقف الحاكم فيه إلى قوله: «وقامت الملائكة بأبوابها».

قال السندي: قوله: «في خفقة من الدِّين»، أي: في حال من ضعفٍ في الدِّين، وقلَّة أهله، من خَفَقَ الليلُ: إذا ذهب، أو خَفَقَ: إذا اضطرب، أو خَفَقَ: إذا نعس.

«ومَنهَل»: هو من المياه ما يكون على الطريق، وما كان على غير طريق لا يُقال له: منهل.

«في جَهْد» بالفتح، أي: في مشقة.

«يَنْماث»، أي: يذوب.

١٤٩٥٥- حدثنا محمدُ بن سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمانَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر بن عبد الله أنه قال: إنَّ امرأةً من اليهود بالمدينةِ وَلَدَتْ غُلاماً مَمسوحةً عينُه، طالعةً ناتِئَةً، فأَشفَقَ رسولُ الله ﷺ أن يكونَ الدَّجالَ، فوَجَدَه تحتَ قَطِيفةٍ يُهَمْهِمُ، فآذَنَتْهُ أمُّه، فقالت: يا عبدَالله، هٰذا أبو القاسم قد جاءَ، فَاخْرُجْ إليه. فخَرَجَ من القَطِيفةِ، فقال رسول الله ﷺ: «مالَها قاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ» ثم قال: «يا ابنَ صائِدٍ، ما تَرَى؟» قال: أَرى حَقّاً، وأَرى باطلاً، وأَرى عَرْشاً على الماءِ. قال: فلُبِسَ عليه. فقال: «أَتَشْهَدُ أنِّي رسولُ الله؟» فقال هو: أَتشهَدُ أنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ ورُسُلِه»، ثم خَرَجَ وتَرَكَه.

ثُمَّ أتاه مرةً أخرى، فوَجَدَه في نَخْلٍ له يُهَمهِمُ، فآذَنَتْهُ أمُّه، فقالت: يا عبدَالله، هٰذا أبو القاسم قد جاءَ. فقال رسول الله ﷺ: «ما لَها قاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَتْهُ لَبَيَّنَ» قال: فكان رسولُ الله ﷺ يَطْمَعُ أن يَسمَعَ من كلامِه شيئاً فيَعلَمَ هو هو، أم لا، قال: «يا ابنَ صائِدٍ ما تَرَى؟» قال: أَرى حقّاً، وأَرى باطلاً، وأَرى عَرْشاً على الماءِ. قال: «أَتَشْهَدُ أنِّي رسولُ الله؟» قال هو: أَتشهَدُ أنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ ورُسُلِه[1]»، فلُبِسَ عليه، ثم خَرَجَ فتَرَكَه.

---

(١) في (م) ونسخة في (س): ورسوله.

ثم جاءَ في الثالثةِ أو الرابعةِ ومعه أبو بكرٍ وعمرُ بن الخَطَّاب في نَفَرٍ من المُهاجِرين والأنصارِ، وأنا معه، قال: فبَادَرَ رسولُ الله ﷺ بينَ أيدينا، ورَجَا أن يسمعَ من كلامِه شيئاً، فسَبَقَتْهُ أمُّه إليه، فقالت: يا عبدَالله، هٰذا أبو القاسم قد جاءَ. فقال رسول الله ﷺ: «ما لَها قاتَلَها اللهُ، لو تَرَكَتْه لَبَيَّنَ» فقال: «يا ابنَ صائِدٍ، ما تَرَى؟» قال: ارى حقّاً، وأَرى باطلاً، وأَرى عَرْشاً على الماءِ. قال: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟» قال: اتشهَدُ أنت أنِّي رسولُ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «آمَنْتُ باللهِ ورُسُلِه» فلُبِسَ عليه.

فقال له رسول الله ﷺ: «يا ابنَ صائِدٍ، إنَّا قَدْ خَبَأْنا لكَ خَبِيئاً، فما هو؟» قال: الدُّخُّ، الدُّخُّ. فقال له رسولَ الله ﷺ: «اخْسَأْ، اخْسَأْ» فقال عمرُ بن الخَطَّاب: ائْذَنْ لي فأَقتُلَه يا رسولَ الله. فقال رسول الله ﷺ: «إنْ يَكُنْ هو، فلستَ صاحِبَه، إنَّما صاحِبُه عِيسَى ابنُ مريمَ، وإنْ لا يَكُنْ، فليسَ لكَ أَنْ تَقْتُلَ رجلاً مِن أَهلِ العَهْدِ». قال: فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ مُشْفِقاً أنه الدَّجالُ[1].

---

(١) إسناده على شرط مسلم، وأبو الزبير -هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- لم يصرح بسماعه من جابر.

وأورده ابن كثير في «النهاية» ١/١١٦- ١١٨ من رواية أحمد هذه، وقال: هذا سياق غريب جداً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٤٢) عن أبي أمية الطرسوسي، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٤) من طريق عباس الدوري، =

١٤٩٥٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ، عن عطاءِ بن أبي رَباحٍ يُحَدِّث

عن جابر بن عبدِ الله قال: كنَّا معَ رسول الله ﷺ نَتَزَوَّدُ لحومَ الأَضاحِي إلى المدينةِ[1].

= كلاهما عن محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأخصر مما هنا مسلم (٢٩٢٦)، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريقين عن معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله قال: لقي نبيُّ الله ﷺ ابن صائدٍ، ومعه أبو بكر وعمر، قال: وابنُ صائد مع الغلمان، فقال له رسول الله ﷺ: «أتشهد أني رسول الله؟» قال: أتشهد أني رسول الله؟ فقال نبيُّ الله: «آمنتُ بالله وبرسوله»، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى؟» قال: أرى عَرْشاً على الماء، فقال ﷺ: «ترى عرش إبليس على البحر» قال: «انظر، ما ترى؟» قال: أرى صادقين وكاذبين، فقال رسول الله ﷺ: «لُبِسَ على نفسه فدعاه».

وخالف سليمانَ التيميَّ سعيدٌ الجريريُّ فرواه عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه من طريقه مسلم (٢٩٢٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٦٠).

وعن ابن مسعود مختصراً، سلف برقم (٣٦١٠)، وانظر شرحه وشواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٣١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٦١) عن سعيد بن الربيع، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥٥) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، به.

وخالفهم عن شعبة أبو داود الطيالسي عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٠١) فجعله من حديثه عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، وهو غير محفوظ.

وتابع شعبةَ في حديث جابرٍ سفيانُ بن عيينة، وقد سلف برقم (١٤٣١٩).

١٤٩٥٧- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ عن جابر بن عبد الله قال: كنَّا نَفعَلُه على عَهْدِ رسول الله ﷺ؛ يعني العَزْلَ.

قال: قلتُ لعَمْرٍو: أنتَ سمعتَه من جابرٍ؟ قال: لا[1].

١٤٩٥٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ، قال:

سمعتُ جابراً يُحدِّث: أن رجلاً أَعتَقَ مملوكاً له عن دُبُرٍ منه،
٣/٣٦٩ فدَعَا به النبيُّ ﷺ فبَاعَه[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والواسطة في هٰذا الحديث بين عمرو بن دينار وبين جابر هو عطاء بن أبي رباح كما سلف بيانه عند الحديث رقم (١٤٣١٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩٧)، ومن طريقه البغوي في «الجعديات» (١٦٦٥) عن شعبة، به.

وأخرجه البغوي أيضاً (١٦٦٥) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، عن شعبة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد -ووقع عندهما: سمعت جابراً عن رجل من قومه أنه أعتق... والمعنى: سمعت جابراً يحدِّث عما حصل مع رجل من قومه.

=

١٤٩٥٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ، قال:

سمعتُ جابراً يُحدِّث: أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ فقال: «إذا جاءَ أَحَدُكم، وقَدْ خَرَجَ الإمامُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَينِ»[1].

١٤٩٦٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دينارٍ، قال:

سمعتُ جابراً يقول: كان معاذٌ يُصلِّي مع رسول الله ﷺ ثم يَرجِعُ فيؤُمُّ قومَه، قال: فصَلَّى بهم مرةً العشاءَ، فقرأَ سورةَ البقرةِ، فعَمَدَ رجلٌ فانصرفَ، فكانَ[2] معاذٌ يَنالُ منه، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «فَتَّانٌ فَتَّانٌ» أو قال: «فاتِنٌ فاتِنٌ فاتِنٌ». وأَمَرَه بسُورتينِ من أوسطِ المُفَصَّل، قال عمرو: لا أَحفَظُهما[3].

= وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٥٧٣)، والبخاري (٢٥٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٩٨)، والبغوي في «الجعديات» (١٦٦٥)، والبيهقي ١٠/٣٠٩ من طرق عن شعبة، به.

وانظر (١٤١٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨٧٥) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩٥)، والدارمي (١٥٥١)، والبخاري (١١٦٦)، والنسائي ٣/١٠١، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٢٨٦، والطبراني في «الكبير» (٧٦٠١)، والدارقطني ٢/١٤ و١٤-١٥ و١٥ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٤٣٠٩).

(٢) في (ق) ونسخة في (س): فكاد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٤٩٦١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن دينارٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلَّا جارِيَةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك»[1].

١٤٩٦٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عطاءِ ابن أَبي رباحٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله: أَن رسولَ الله ﷺ لَمَّا بَلَغَه موتُ النَّجاشِيِّ، قال: «صَلُّوا على أَخٍ لكم ماتَ بغيرِ بلادِكم». قال: فصَلَّى عليه رسولُ الله ﷺ وأَصحابُه.

قال جابرٌ: فكنتُ في الصفِّ الثاني أَو الثالثِ. قال: وكان اسمُه صَحْمةَ[2].

= وأخرجه البخاري (٧٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩٤)، والدارمي (١٢٩٦)، والبخاري (٧٠٠)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٧، والبيهقي ٣/ ٨٥ من طرق عن شعبة، به -واقتصروا فيه- غير الدارمي- على قوله: إن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤم قومه. وانظر (١٤٣٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠٨٠)، والبيهقي ٧/ ٨٠، والبغوي (٢٢٤٥) من طريق آدم بن أبي إياس، ومسلم ص١٠٨٧ (٥٥) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقد ذكروا جميعاً هٰذا الحرف بإسناده بعد أن ساقوا الحديث من طريق شعبة عن محارب بن دثار، عن جابر. وسيأتي هٰكذا عند المصنف برقم (١٥١٩٣).

وانظر (١٤٣٠٦).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): أصحمة، والمثبت من (س) ومما =

١٤٩٦٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حُصَين، عن سالم ابن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله قال: وِلِدَ لرجلٍ من الأنصار غلامٌ، فأرادَ أن يُسمِّيَه محمداً، فَانطَلَقَ به إلى رسول الله ﷺ، فسَأَلوه فقال: «سَمُّوا باسْمي، ولا تكَنُّوا بكُنْيَتِي، فإنِّي بعِثْتُ قاسِماً اقْسِمُ بَينكُم»[1].

١٤٩٦٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن سالم ابن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رجلاً من الأنصارِ وُلِدَ له غلامٌ، فأَرادَ أن يُسَمِّيَه محمداً، فكأنَّهم كَرِهُوه، فحَمَلَه على عاتِقِه، فأَتَى به رسولَ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي»[2].

= سلف برقم (١٤١٥١).

والحديث إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وقد سلف برقم (١٤١٥١) عن عبدالوهاب بن عطاء الخَفَّاف، عن سعيد ابن أبي عروبة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦١٩٦)، ومسلم (٢١٣٣) (٧)، والطحاوي ٤/٣٣٧-٣٣٨، والحاكم ٤/٢٧٧، والبيهقي ٩/٣٠٨ من طرق عن شعبة، به. وانظر (١٤١٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر. =

١٤٩٦٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، أنه سمع سعيدَ بن أبي كَرِبٍ، أو شُعَيبَ بن أبي كَرِبٍ[1]، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله وهو على جملٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْعَراقِيبِ مِن النَّارِ»[2].

١٤٩٦٦- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دينارٍ

أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءَ رجلٌ والنبيُّ ﷺ على المِنبَرِ يومَ الجُمُعةِ يَخطُبُ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَرَكَعْتَ

= وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣١١٤) و(٣٥٣٨)، وفي «الأدب المفرد» (٨٣٩)، ومسلم (٢١٣٣)(٧)، والحاكم ٤/ ٢٧٧، والطحاوي ٤/ ٣٧٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢١٣٣) (٣)، وأبو يعلى (١٩١٥)، والبيهقي ٩/ ٣٠٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، به. وانظر (١٤١٨٣).

(١) وقع في الموضعين في (م): كريب، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي كرب، فقد روى له ابن ماجه، وسلفت ترجمته عند الحديث رقم (١٤١١٩). أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبيعي.

وأخرجه الطيالسي (١٧٩٧)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٦، وابن ماجه (٤٥٤)، وأبو يعلى (٢٠٦٥) و(٢١٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨، والطبراني في «الأوسط» (٢٨٥١) و(٥٦٤٦)، والمزي في ترجمة سعيد بن أبي كرب من «التهذيب» ١١/ ٤٣ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥١٩٥) و(١٥٢٢٦). وقُرِنَ في الموضع الثاني بسعيدٍ عبدُالله بنُ مَرثَد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٩٢).

رَكْعَتينِ؟» فقال: لا. فقال: «ارْكَعْ»[1].

١٤٩٦٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، حدثنا مَطَرٌ[2]، عن عطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن كانَتْ له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، فإنْ عَجَزَ عنها، فَلْيُزْرِعْها أَخاهُ، وإلا فَلْيَدَعْها ولا يُكارِيها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٥٥١٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٧٥) (٥٦)، وابن خزيمة (١٨٣٤)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٨٦، والطبراني في «الكبير» (٦٧٠٠).

وأخرجه النسائي ٣/ ١٠٣ من طريق حجاج بن محمد، وابن خزيمة (١٨٣٣)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٥ من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن محمد بن بكر، عن ابن جريج برقم (١٥٠٦٧). وانظر (١٤٣٠٩).

(٢) في (م): «حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنا مطرف»، وهو تحريف، والتصويب من نسخنا الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد -من أجل مطر: وهو ابن طهمان الورَّاق، ورواية مسلم له متابعة. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم ٣/ ١١٧٦ (٨٨) من طريق مهدي بن ميمون، وأخرجه ابن ماجه (٢٤٥٤)، والنسائي ٧/ ٣٧، والطحاوي ٤/ ١٠٧ من طريق عبد الله بن شوذب، كلاهما عن مطر الوراق، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٤٢).

وقوله: ولا يُكاريها كذا الأصوال بإثبات الياء، والجادة حذفها ليكون ذلك علامة جزمه، لكن الإثبات إشباعٌ على حد قوله تعالى (إنه من يتقي ويصبر) =

١٤٩٦٨- قال: ونَهَى نبيُّ الله ﷺ عن خَليطِ البُسْرِ والتَّمرِ، والزَّبيبِ والتَّمرِ[١].

١٤٩٦٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سَعْد[٢] بن إبراهيمَ، عن محمدِ بن عَمْرو بن الحَسَن بن عليٍّ، قال:

قَدِمَ الحَجَّاجُ المدينةَ، فسَأَلْنا جابرَ بن عبدِ الله، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الظهرَ بالهاجِرَةِ، والعصرَ والشمسُ نَقِيَّةٌ، والمغربَ إذا وَجَبَتْ، والعِشاءَ أحياناً يُؤَخِّرُها وأحياناً يُعَجِّلُ، وكانَ إذا رآهم قد اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وإذا رآهم قد أَبْطَؤُوا أَخَّرَ، والصبحَ قال: كانوا، أو قال: كان يُصَلِّيها بِغَلَسٍ[٣].

=فيمن قرأ بإثبات الياء وهي قراءة ابن كثير المكي.

(١) حديث صحيح، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد كسابقه. وانظر (١٤١٣٤).

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٨، والبخاري (٥٦٠)، ومسلم (٦٤٦) (٢٣٣)، والنسائي ١/٢٦٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً الطيالسي (١٧٢٢)، والدارمي (١١٨٤)، والبخاري (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦) (٢٣٤)، وأبو داود (٣٩٧)، وأبو يعلى (٢٠٢٩) و(٢١٠٣)، وأبو عوانة ١/٣٦٧، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٤ و١٧٧ و١٨٤، وابن حبان (١٥٢٨). والبيهقي ١/٤٤٩، والبغوي (٣٥١) من طرق عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٤٦). =

١٤٩٧٠- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: أَعتَقَ أبو مَذْكورٍ غلاماً له يقال له: يعقوبُ القِبْطِي عن دُبُرٍ، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «أَلَهُ مالٌ غَيْرُه؟» قالوا: لا. قال: «مَن يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟». فَاشتَراهُ نُعَيْم بن النَّحَّام خَتَنُ عمرَ بنِ الخَطَّاب بثَمانِ مئةٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنْفِقْها على نَفْسِكَ، فإنْ كانَ فَضْلٌ، فعَلَى أهلِكَ، فإنْ كانَ فَضْلٌ، فعَلَى أقارِبِكَ، فإنْ كانَ فَضْلٌ[1] فهاهُنا وهاهُنا وهاهُنا»[2].

= الحَجَّاج: هو ابن يوسف الثقفي، وكان يؤخِّر الصلاةَ كما في بعض روايات الحديث عند مسلم وغيره، وكان الحجاج قَدِمَ أميراً على المدينة من قِبَل عبد الملك بن مروان سنة أربع وسبعين، وذٰلك عَقِبَ قتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، فأَمَّره عبدُالملك على الحرمين وما معهما، ثم نقله بعد هٰذا إلى العراق. «فتح الباري» ٢/ ٤٢.

(١) في (س) و(ق) في المواضع الثلاثة: فضلاً، والمثبت من (م) و«المصنف».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس-، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع في بعض المصادر كما سلفت الإشارة إليه عند الحديث السالف برقم (١٤٢٧٣). سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» برقم (١٦٦٦٤).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٣٠) من طريق أبي حذيفة النهدي، وابن حبان (٤٩٣١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

١٤٩٧١- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقِيلٍ

٣/ ٣٧٠ عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كنَّا نُصَلِّي مع النبيِّ ﷺ المغربَ، ثم نَرجِعُ إلى مَنازِلِنا وهي مِيلٌ وأنا أُبصِرُ مَواقعَ النَّبْلِ[١].

١٤٩٧٢- حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا إسماعيلُ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل، عن عطاءِ بن أبي رَباحٍ

عن جابر بن عبد الله قال: بَلَغَ رسولُ الله ﷺ أنَّ رجلاً من أصحابِه أَعْتَقَ عبداً له عن دُبُرٍ، ولم يكن له مالٌ غيرُه، فباعَ رسولُ الله ﷺ العبدَ بثَمانِ مئةٍ[٢] ودَفَعَه إلى مَوالِيهِ[٣].

---

(١) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل يعتبر به في المتابعات والشواهد، فيُحسَّن حديثه، ومَن دونه ثقات من رجال الشيخين. وانظر (١٤٢٤٦).

(٢) في (ق) ونسخة في (س): بثمان مئة درهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطَّنافسي، إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٠٣)، والبيهقي ١٠/ ٣١٠ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١٨٦)، وأبو داود (٣٩٥٥)، والبيهقي ١٠/ ٣١٠ من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٦، وفي «الكبرى» (٥٠٠٤) من طريق الأعمش، عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه بنحوه عبد بن حميد (١٠٠٥)، والبخاري (٢١٤١) و(٢٤٠٣)، ومسلم ص١٢٩٠ (٥٩)، وأبو داود (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)، والنسائي في «الكبرى»=

١٤٩٧٣- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن منصورٍ، عن سالم بن أَبي الجَعْد

عن جابرِ بن عبد الله قال: وُلِدَ لرَجلٍ من الأنصار غُلامٌ، فسَمَّاهُ القاسِمَ، فقالتِ الأنصارُ: واللهِ لا نَكْنِيك به أَبداً. فَبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فأَثْنى على الأَنْصارِ خيراً، ثم قال: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، ولا تَكَنَّوْا[1] بِكُنْيَتِي»[2].

١٤٩٧٤- حدثنا عبدُ الرزاقِ، حدثنا مَعْمرٌ، عن الأَعْمشِ، عن أَبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: جاءَ أبو حُمَيدٍ الأنصاريُّ إلى رسولِ الله ﷺ بقَدَحٍ فيه لَبَنٌ، يَحْمِلُه مَكْشوفاً، فقال له النبيُّ ﷺ: «ألَّا كنتَ خَمَّرْتَه، ولَو بِعُودٍ تَعْرِضُه عليهِ»[3].

= (٤٩٩٩) و(٥٠٠٠) و(٥٠٠١) و(٥٠٠٥)، وأبو يعلى (٢١٦٦) و(٢٢٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩١٩) و(٤٩٢٠) و(٤٩٢١) و(٤٩٢٢)، وابن حبان (٤٩٣٣)، والبيهقي ١٠/ ٣١٠ و٣١١ من طرق عن عطاء، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض. وانظر (١٤٢١٦).

(١) في (س): تكتنوا. وما أثبتناه من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» برقم (١٩٨٦٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١١٢)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٣٠.

وانظر (١٤١٨٣).

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم من أجل أبي سفيان: وهو طلحة بن =

١٤٩٧٥- حدثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، قال: شعبةُ أخبرنا، عن مُخَوَّلٍ، عن أَبي جعفَرٍ محمدِ بن عليِّ بنِ حُسينٍ

عن جابر: أن رسولَ الله ﷺ كان إذا اغْتَسَلَ أَفرَغَ على رَأْسِهِ ثَلاثاً. قال: فقالَ رجلٌ من بني هاشمٍ: إنَّ شَعْري كثيرٌ. فقال جابرٌ: شَعْرُ رسولِ الله ﷺ كانَ أكثَرَ مِن شَعرِكَ وأَطيَبَ[1].

= نافع. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو عند عبد الرزاق (١٩٨٧٠)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٠٢١)، وأبو عوانة ٥/٣٢٨.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٥)، ومسلم (٢٠١١) (٩٥)، وأبو يعلى (٢٠٠٥)، وأبو عوانة ٥/٣٢٩ من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد، لكن قُرِنَ بأبي سفيان أبو صالح السمان.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٦)، ومن طريقه البغوي (٣٠٦٣) من طريق حفص ابن غياث، عن الأعمش، قال: سمعت أبا صالح يذكر، أُراه عن جابر... فذكر الحديث، وقال بإثره: وحدثني أبو سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ بهٰذا. هٰكذا رواه البخاري، وأورد رواية أبي سفيان ليقوي رواية أبي صالح التي شك فيها، ولم يذكر عند البغوي شك أبي صالح، ولا رواية أبي سفيان في آخره.

وقد سلف من طريق أبي صالح وحده برقم (١٤٣٦٧)، لكن بسياقة أخرى، وفيه النبيذ بدل اللبن.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٧٤) من طريق عبدالعزيز بن مسلم القسملي، والإسماعيلي في «المستخرج» كما في «الفتح» ١٠/٧٢ من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. وعن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مخوَّل: هو ابن راشد النهدي =

١٤٩٧٦- حدثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، عن يزيدَ -يعني ابنَ أَبي زيادٍ-، عن سالمِ بنِ أَبي الجَعْدِ

عن جابرِ بن عبدِ الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُجْزِىءُ مِنَ الوُضُوءِ المُدُّ من الماءِ، ومن الجَنابَةِ الصَّاعُ». فقال رجلٌ: ما يَكْفِيني. فقال جابرٌ: قد كَفَى من هو خَيرٌ مِنكَ وأَكثَرُ شَعراً: رسولَ الله ﷺ[1].

١٤٩٧٧- حدثنا محمدُ بنُ سابقٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، حُرِّمَتْ عليهم شُحُومُها[2] فأكَلُوا أَثْمانَها»[3].

= الكوفي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٢٧)، والبيهقي ١/١٧٦ من طريق سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤١٨٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم -وهو الواسطي-، ولضعف يزيد بن أبي زياد، لكنهما قد توبعا.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٥٧٠) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع، ويتوضأ بالمد. ولم يذكر قصة الرجل في آخره. وانظر (١٤٢٥٠).

قوله: «يجزىء من الوضوء» قال السندي: لأجل الوضوء.

(٢) في (ق): فباعوها وأكلوا، وفي نسخة في (س): فباعوها فأكلوا، والمثبت من (م) و(س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله، لكنه لم يصرِّح بسماعه من جابر، وقد توبع ومحمد بن سابق صدوق لا بأس به. =

١٤٩٧٨- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرٍو، حدثنا زائدةُ، عن حُصَينٍ، عن سالم بنِ أَبي الجَعْدِ

حدثنا جابرُ بن عبدِ الله قال: بينما نحنُ نُصَلِّي الجُمُعةَ مع رسولِ الله ﷺ، إذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعاماً قال: فالتَفَتُوا إليها حتى ما بَقِيَ مع رسولِ الله ﷺ إلا اثْنا عَشَرَ رجلاً، فنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿وإذا رَأَوْا تِجَارةً أَو لَهْواً انْفَضُّوا إِليها وتَرَكُوكَ قائماً﴾ [الجمعة: ١١][1].

١٤٩٧٩- حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو، حدثنا أَبو إِسحاقَ، عن الأَعْمَشِ، عن أَبي سُفيانَ

عن جابرٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «بَينَ العَبْدِ وبينَ الكُفْرِ -أو الشِّرْكِ- تَرْكُ الصَّلاةِ»[2].

= وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٤٤٢)، ومن طريقه ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ٤٠٣ عن علي بن الجعد، حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، به.

وقد سلف ضمن حديث مطول برقم (١٤٤٧٢) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي المعني، وزائدة: هو ابن قدامة، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه البخاري (٩٣٦) عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هو أيضاً (٢٠٥٨) عن طلق بن غنام، عن زائدة بن قدامة، به.

وانظر (١٤٣٥٦).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم من أجل أبي سفيان، واسمه طلحة بن نافع. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٢٥٦ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٣٤، وعبد بن حميد (١٠٢٢)، ومسلم (٨٢)، والترمذي (٢٦١٨) و(٢٦١٩)،ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٨٦)، وأبو يعلى (١٩٥٣) و(٢١٠٢)، وأبو عوانة ١/٦١ و٦٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٥)، وابن حبان (١٤٥٣)، والطبراني في «الصغير» (٧٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢١٩)، والبيهقي ٣/٣٦٥ -٣٦٦، والخطيب في «تاريخه» ١٠/١٨٠ من طرق عن الأعمش، به. وصححه الترمذي.

وأخرجه المروزي (٨٩٢)، وأبو يعلى (١٧٨٣)، والآجري في «الشريعة» ص١٣٣، والطبراني في «الصغير» (٣٧٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٦)، والبيهقي ٣/٣٦٦ من طريق عمرو بن دينار، عن جابر.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٩١) من طريق الحسن البصري، عن جابر.

وأخرجه المروزي (٨٨٩) من طريق وهب بن منبه، عن جابر، وفيه قصة مطولة.

وأخرج المروزي أيضاً (٨٩٢) من طريق مجاهد بن جبر، قال: قلت لجابر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال في عهد رسول الله ﷺ؟ قال: الصلاة.

وسيأتي برقم (١٥١٨٣) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن بريدة، وسيأتي ٥/٣٤٦.

وعن أنس عند ابن ماجه (١٠٨٠) وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي، وهو متروك.

وعن عبد الله بن شقيق العقيلي -وهو تابعي- عند الترمذي (٢٦٢٢) أنه قال: كان أصحاب محمد ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. ورجاله ثقات. =

١٤٩٨٠- حدثنا معاويةُ بن عَمْرٍو، حدثنا أبو إسحاقَ، عن ابن جُريجٍ، عن سليمانَ بنِ موسى

عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بقَومٍ في مَجْلِسٍ يَسُلُّونَ سَيْفاً يَتَعاطَوْنَه بينَهُم غيرَ مَغْمودٍ، فقال: «أَلَمْ أَزْجُرْكُم عن هٰذا؟ فإذا سَلَّ أَحَدُكم السَّيْفَ، فَلْيَغْمُدْهُ ثم لْيُعْطِهِ أخاهُ»(١).

= قال ابن حبان في «صحيحه» ٤/ ٣٢٤: أطلق المصطفى ﷺ اسم الكفر على تارك الصلاة، إذ تَرْكُ الصلاة أول بداية الكفر، لأن المرء إذا ترك الصلاة واعتاده، ارتقى منه إلى ترك غيرها من الفرائض، وإذا اعتاد ترك الفرائض، أداه ذٰلك إلى الجحد، فأطلق ﷺ اسم النهاية التي هي آخر شُعب الكفر على البداية التي هي أول شُعبها، وهي ترك الصلاة.

وقال البغوي في «شرح السنة» ٢/ ١٧٩: اختلف أهل العلم في تكفير تارك الصلاة المفروضة عمداً، فذهب إبراهيم النخعي وابن المبارك وأحمد وإسحاق إلى تكفيره... وذهب الآخرون إلى أنه لا يكفَّر، وحملوا الحديث على ترك الجحود، وعلى الزجر والوعيد. وقال حماد بن زيد ومكحول ومالك والشافعي: تارك الصلاة يُقتل كالمرتد، ولا يخرج به عن الدِّين. وقال الزهري: وبه قال أصحاب الرأي: لا يقتل، بل يحبس ويضرب حتى يصلي، كما لا يقتل تارك الصوم والزكاة والحج.

وقال السندي: قوله: «بين العبد المؤمن وبين الكفر»، كما أن المانع يوصف بأنه بين الشيئين لكونه يمنع أحدهما عن الآخر، كذٰلك الوسيلة الموصلة أحدهما إلى الآخر يوصف بأنه بينهما، فيقال: بيني وبين السلطان الوزير، وبيني وبين مرادي الاجتهاد، وليس المراد هاهنا المانع، بل الوسيلة، فكأنه قيل: المعصية الموصلة للعبد إلى الكفر هي ترك الصلاة. والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن سليمان بن موسى -وهو الأشدق- لم يسمع من جابر، لكن تابعه أبو الزبير كما في الحديث الآتي =

١٤٩٨١- حدثنا معاويةُ بن عمرٍو، حدثنا أبو إسحاقَ[1]، قال: قال ابنُ جُرَيْجٍ: أخبرني أَبو الزُّبَير: أنَّه سمعَ جابراً يُحَدِّثُ ذٰلكَ عن النبيِّ ﷺ[2].

١٤٩٨٢- حدثنا سليمانُ بن حَرْبٍ، حدثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ، عن الحجَّاج الصَّوَّافِ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أَنَّ الطُّفَيلَ بنَ عَمْرٍو الدَّوْسِي[3] أَتى النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ الله، هل لكَ في حِصْنٍ حَصينَةٍ ومَنْعَةٍ؟ -قال: حِصْنٌ كانَ لِدَوْس في الجاهِلِيَّةِ- فأَبى ذٰلكَ رسولُ الله ﷺ لِلَّذي ذَخَرَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ للأنصارِ.

فلما هاجر النبيُّ ﷺ إلى المدينةِ، هاجَرَ إليه الطفيلُ بنُ عَمْرٍو، وهاجر معه رجلٌ من قَومِه، فاجْتَوَوُا المَدينةَ، فمَرِضَ،

= بعده. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه البزار (٣٣٣٥-كشف الأستار) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (١٤٢٠١).

(١) في (م): ابن إسحاق، وهو تصحيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -واسمه محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البزار (٣٣٣٥-كشف الأستار)، وابن حبان (٥٩٤٣) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) في (ق): السدوسي، وهو خطأ.

فجَزِعَ، فأَخَذَ مَشاقِصَ[1] له، فقَطَعَ بها بَراجِمَه، فشَخَبَتْ يَداهُ حتَّى ماتَ، فرآه الطُّفَيلُ بنُ عَمْرٍو في مَنامِه، فرآه في هَيْئَةٍ حَسَنةٍ، ورآه مُغَطِّياً يدَه، فقالَ له: ما صَنَعَ بكَ ربُّك؟ قال: غَفَرَ لي بِهِجْرَتِي إلى نَبِيِّه ﷺ. قال: فما لي أَراك مُغَطِّياً يَدَك[2]؟ قال: قيل لي[3]: لن نُصْلِحَ منكَ ما أَفْسَدْتَ. قال: فقَصَّها الطُّفَيلُ على رسولِ الله ﷺ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ ولِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ»[4]. ٣/ ٣٧١

---

(١) المثبت من (م) ونسخة في (س): وهو الجادة، وفي (س) و(ق): مشاقصاً، مصروف، وأشار لذٰلك السندي فقال: والوجه ترك التنوين كما في بعض النسخ.

(٢) في نسخة في (س): يديك.

(٣) في (م): قال لي.

(٤) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير- وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم، ولم يصرح بالسماع، وقد صحح حديثه هٰذا مسلم وابن حبان والحاكم، وكذٰلك الحافظ في «الفتح» ١١/ ١٤٢.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٤)، وفي «رفع اليدين» (٩٠-جلاء العينين)، ومسلم (١١٦)، وأبو عوانة ١/ ٤٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٦٤ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٧٦، وابن منده (٦٥٢) من طريق محمد بن الفضل الملقب بعارم، عن حماد بن زيد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٧٥)، وابن حبان (٣٠١٧) من طريق إسماعيل ابن =

. . . . . .

=علية، عن حجاج الصواف، به.

قوله: «هل لك في حصن» أي: هل لك رغبة فيها؟ يريد أن يرغبه.

ومنعة: بفتح الميم، وبفتح النون وإسكانها، لغتان، وهي العز والامتناع ممن يريده، أي: جماعة يمنعونك ممن يقصدك بمكروه.

فاجتووا المدينة، أي: كرهوا المقام بها لعدم موافقة هوائها لهم.

مَشاقص: جمع مِشْقَص، بكسر الميم وفتح القاف، قال الخليل وابن فارس وغيرهما: هو سهم فيه نصل عريض، وقال آخرون: سهم طويل ليس بالعريض، وقال الجوهري: المشقص: ما طال وعرض، وهٰذا هو الظاهر هنا لقوله: قطع بها براجمه.

براجمه: مفاصل الأصابع.

فشخبت يداه: بفتح الشين والخاء المعجمتين، أي: سال دمهما، وقيل: سال بقوة.

قال النووي: في هٰذا الحديث حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة: أن من قتل نفسه، أو ارتكب معصيةً غيرها ومات من غير توبة فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار، بل هو في حكم المشيئة، وهٰذا الحديث شرح للأحاديث الموهم ظاهرها تخليد قاتل النفس وغيره من أصحاب الكبائر في النار، وفيه إثبات عقوبة بعض أصحاب المعاصي، فإن هٰذا عوقب في يديه، ففيه رد على المرجئة القائلين بأن المعاصي لا تضر. والله أعلم.

وقال السندي: ويحتمل أنه غفر له لكونه فعل قبل العلم بالوعيد، أو ما قصد قتل نفسه، ودعاء النبي ﷺ له بالمغفرة يدل على أن كلمة «لن» ليس للتأبيد، وإلا لما دعا له. والله تعالى أعلم. «شرح مسلم» للنووي ٢/ ١٣١-١٣٢، و«حاشية السندي».

والطفيل بن عمرو الدوسي: صاحب النبي ﷺ، كان سيداً مطاعاً من أشراف العرب، أسلم قبل هجرة النبي ﷺ للمدينة كما هو بيّن في سياق حديثنا، ثم قدم عليه بعد هجرته ﷺ إلى المدينة مع جمع من دوس، وصَحِبَهُ،=

١٤٩٨٣- حدثنا أبو داودَ، حدثنا رَباحٌ المكِّيُّ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرِ بن عبد الله: أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَهُم أن يَرْمُوا الجِمارَ مِثْلَ[1] حصى الخَذْفِ[2].

١٤٩٨٤- حدثنا وَكيعٌ، عن سُفيانَ، عن جعفرٍ، عن أَبيه

عن جابرٍ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَقومُ فيَخْطُبُ، فيَحْمَدُ اللهَ، ويُثْني عليه بما هو أَهْلُه، ويقول: «مَن يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضْلِلْ فَلا هادِيَ له، إنَّ خَيْرَ الحَديثِ كتابُ الله، وخَيْرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ، وشَرَّ الأُمورِ مُحْدَثاتُها، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ».

وكان إذا ذَكَرَ الساعةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وعَلا صوتُه، واشْتَدَّ غَضَبُه، كأَنَّه مُنذِرُ جَيشٍ صَبَّحَكُم مَسَّاكُم.

«مَن تَرَكَ مالاً فلِلْوَرَثَةِ[3]، ومَنْ تَرَكَ ضَيَاعاً أو دَيْناً فعَليَّ وإليَّ، وأنا وَلِيُّ المُؤْمِنينَ[4]»[5].

=وشهد معه فتح مكة، قيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك، وقيل: بأجنادين. انظر «سير أعلام النبلاء» ١/ ٣٤٤-٣٤٧، و«الإصابة» ٣/ ٥٢١-٥٢٣.

(١) في (ق) ونسخة في (س): بمثل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رباح المكي -وهو ابن أبي معروف- لكنه قد توبع. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي صاحب «المسند». وانظر (١٤٢١٩).

(٣) في (ق) ونسخة في (س): فلورثته.

(٤) في (ق) ونسخة في (س): وأنا أولى بالمؤمنين.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٤٩٨٥- حدثنا أسباطُ بنُ محمَّدٍ، حدثنا عُبيدُ اللهِ بنُ الوليدِ الوَصَّافيُّ، عن عبدِ الله بنِ عُبيد بنِ عُميرٍ، قال:

دَخَلَ على جابرٍ نَفَرٌ مِن أَصحابِ النبيِّ ﷺ، فَقَدَّمَ إليهم خُبزاً

= جعفر -وهو ابن محمد الصادقُ- فقد روى له البخاري في «الأدب»، واحتج به مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأبو جعفر: هو محمد بن علي الباقر.

وأخرجه مسلم (٨٦٧) (٤٥)، وابن ماجه (٢٤١٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤) و(٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١٤، وفي «الأسماء والصفات» ص٨٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. والحديث عند ابن ماجه وابن أبي عاصم مختصر وزاد فيه البيهقي في «الأسماء» بعد قوله «وكل محدثة بدعة»: «وكل ضلالة في النار». وليست هذه الزيادة في طريق وكيع، فإن البيهقي قد قرن بإسناد وكيع إسنادَ عبد الله بن المبارك عن سفيان، وأورد لفظه.

وأخرجه النسائي في الصلاة من «المجتبى» ٣/ ١٨٨-١٨٩، وفي العلم من «الكبرى» (٥٨٩٢)، وابن خزيمة (١٧٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٨٩ من طريق عتبة بن عبد الله اليحمدي، والآجري في «الشريعة» ص٤٥، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٨٢ من طريق حبان بن موسى، كلاهما عن عبد الله ابن المبارك، عن سفيان، به. وزادوا جميعاً فيه: «وكل ضلالة في النار». وعتبة ابن عبد الله وحبان بن موسى ثقتان.

قلنا: وهٰذا الحرف «كل ضلالة في النار» لم يُرْوَ في هٰذا الحديث إلا من طريق عبد الله بن المبارك عن سفيان الثوري، وأما من غير حديث جابر فقد روي عن ابن مسعود موقوفاً عند اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٥)، والبيهقي ص١٨٩، وإسناد البيهقي ضعيف، أما إسناد اللالكائي ففيه أيوب بن الوليد، وهو مترجم في «تاريخ بغداد» ٧/ ١٠، ولم يأثر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلاً، وانظر (١٤٣٣٤).

وخَلاًّ. فقال: كُلُوا، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ، إنَّهُ هَلاكٌ بالرَّجلِ أنْ يَدْخُلَ عليه النَّفَرُ مِن إخْوانِهِ، فيَحْتَقِرَ ما في بَيْتِه أنْ يُقدِّمَه إليهم، وهَلاكٌ بالقَوْمِ أنْ يَحْتَقِرُوا ما قُدِّم إليهم»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبيد الله بن الوليد الوصافي متفق على ضعفه، وقد اضطرب في إسناد هٰذا الحديث، فرواه هنا عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن جابر، ورواه في الموضع الآتي برقم (١٤٩٨٨) عن محارب بن دثار، عن جابر، ولم يذكر فيه هناك قوله في آخر الحديث: «إنه هلاك...» الحديث.

وقوله ﷺ: «نعم الإدام الخل» صحيح من غير هٰذا الطريق، انظر ما سلف برقم (١٤٢٢٥).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٧٩-٢٨٠، وفي «الآداب» (٥٠٥) من طريق أسباط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٨١) و(٢٢٠١)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٦، وأبو عوانة ٥/٤٠٦، وابن حبان في «المجروحين» ٢/١١٨، وابن عدي ٧/٢٦٨٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٢٠) و(١٣٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٧٢) من طريق أبي طالب القاص -وهو يحيى بن يعقوب خال أبي يوسف القاضي- عن محارب بن دثار، عن جابر. ولم يذكر الدولابي قوله: «إنه هلاك...». وهٰذا إسناد ضعيف، أبو طالب القاص، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير»: منكر الحديث، وقال في «الضعفاء»: يتكلمون فيه، وذكره أبو زرعة الرازي والعقيلي وابن عدي في جملة الضعفاء، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطىء، وذكره في «المجروحين»، وقال: لا يجوز الاحتجاج به! وانفرد أبو حاتم فقال: محله الصدق، لم يرو شيئاً منكراً، وهو ثقة في الحديث.

وأخرجه ابن عدي ٤/١٥٣٤ من طريق عبد الله بن محمد بن مغيرة، عن مسعر بن كدام، عن محارب بن دثار، قال: أضافني جابر، فقرب إليَّ خبزاً =

١٤٩٨٦- حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، حدثنا عبدُ الملكِ، عن أَبي الزُّبَيرِ عن جابرٍ قال: لمَّا ماتَ عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ أَتى ابنُه النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّك إنْ لم تَأْتِه لم نَزَلْ نُعَيَّرُ بهٰذا. فأَتاه النبيُّ ﷺ، فوَجَدَه قد أُدخِلَ في حُفرَتِه، فقال: «أفَلا قَبْلَ أنْ تُدْخِلُوهُ!». فأُخرِجَ من حُفرَتِه، فتَفَلَ عليه من قَرْنِه إلى قَدَمِه، وأَلْبَسَه قَمِيصَه[1].

=وخلاًّ، فقال: كل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حسب المرء أن يحقِّر ما قدِّم إليه» وسمعت النبي ﷺ يقول: «نعم الإدام الخل». وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف عبد الله بن محمد بن مغيرة، وقد تفرد بهٰذه السياقة عن مسعر.

قلنا: وقد روي الحديث من طريق مسعر وغيره، عن محارب بن دثار، عن جابر دون قوله في آخر الحديث: «إنه هلاك...».

وسيأتي برقم (١٤٩٨٨)، ويخرج هناك.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٦٢)، والبيهقي في «الشعب» (٩٦٠٧) من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن النضر، عن يزيد بن عبدالرحمٰن المعني، عن عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، عن عبدالواحد بن أيمن الحبشي، عن أبيه، عن جابر. وهٰذا إسناد حسن إن كان عبد الرحمٰن المحاربي سمعه من عبدالواحد بن أيمن، فإن عبدالرحمٰن رمي بالتدليس.

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/ ٣٧٤: لعل قوله: «إنه هلاك بالرجل... إلخ» من كلام جابر، مدرج غير مرفوع، والله أعلم.

وقال السندي: قوله: «إنه هلاك» الضمير للشأن، و«هلاك» خبر مقدم، و«أن يدخل» مبتدأ. وهو نهي عن احتقار تقديم ما عنده، وعن احتقارهم ذاك الذي قدم إليهم، وبيان أنه يؤدي إلى الهلاك.

(١) حديث صحيح، وإسناده على شرط مسلم، عبدالملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وهما =

١٤٩٨٧- حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عبدِ الله ابنِ أَبي نَجيحٍ، عن مُجاهدٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله الأَنصاريِّ قال: كانَ رجلٌ من بني عُذْرةَ يقال له: أَبو مَذْكُور، وكان له عبدٌ قِبْطِيٌّ فأَعتَقَه عن دُبُرٍ منه، وكان ذا حاجَةٍ، قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ أَحَدُكُم ذا حاجَةٍ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِه». قال: فأَمَرَه أَنْ يَسْتَنْفِعَ به، فباعَه مِن نُعيمِ بنِ عبدِالله النَّحَّامِ العَدَوِيِّ بثمانِ مئةِ دِرهَمٍ[1].

=ثقتان من رجال مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع، لكن تابعه عمرو بن دينار فيما سيأتي برقم (١٥٠٧٥). ومحمد بن عبيد -وهو الطنافسي- ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤) و(٧٥) من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٢٤)، والطبري في «تفسيره» ١٠/ ٢٠٥، والطحاوي (٧١) من طريق مجالد بن سعيد، عن عامر بن شراحيل الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: مات رأس المنافقين بالمدينة، فأوصى أن يصلي عليه النبي ﷺ، وأن يكفنه في قميصه، فلما مات كفنه في قميصه، وصلى عليه، وقام على قبره، فأنزل الله تعالى: ﴿ولا تصلِّ على أحد منهم مات أبداً ولا تقم على قبره﴾ [التوبة: ٨٤]. ومجالد بن سعيد ضعيف.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (٩٥).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٨٠).

قال السندي: قوله: «إن لم تأته»، أي: إن لم تحضر دفنه.

وقوله: «فتفل» إما رجاء أن ينفعه، أو للتأليف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث عند البيهقي، فانتفت شبهة تدليسه. محمد بن عبيد: هو =

١٤٩٨٨- حدثنا محمدُ بنُ عُبيدٍ، حدثنا عبيدُ الله بنُ الوَليدِ، عن مُحاربِ بن دِثَارٍ

قال: دَخَلَ إلى جابرِ بنِ عبد الله أُناسٌ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، فقَرَّبَ إليهم خُبزاً وخَلاًّ، فقال: كُلُوا فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «نِعْمَ الإدامُ[1] الخَلُّ»[2].

= الطنافسي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٢٣) و(٤٩٢٤)، والبيهقي ١٠/ ٣١٢ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف عند البيهقي ابن إسحاق إلى: أبي إسحاق، وقرن في روايته بعبد الله بن أبي نجيح أبانَ بن صالح.

وأخرجه الطحاوي (٤٩٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٣٢) من طريق جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٣) و(١٤٢٧٣).

(١) في نسخة في (س): الأُدمُ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبيدالله بن الوليد الوصَّافي، لكن تابعه عليه غير واحد، وقد رواه بإسناد آخر وسياقة أخرى فيما سلف برقم (١٤٩٨٥)، ومتابعوه على هٰذه الرواية التي هنا أكثر وأوثق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٣٧، وأبو داود (٣٨٢٠)، والترمذي في «السنن» (١٨٣٩) و(١٨٤٢)، وفي «الشمائل» (١٥٥)، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٦، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٢٦، والطبراني في «الأوسط» (٨٨١٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣١٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٢٤٦ من طريق سفيان الثوري، وابن ماجه (٣٣١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٥ من طريق قيس بن الربيع، والطبراني (٨٨١٢)، والقضاعي (١٣١٩) من طريق مسعر بن كدام، والطبراني (٦٢٥)، والخطيب ٨/ ١٨٨ من طريق حفص بن سليمان، والقضاعي (١٣١٩)، والخطيب ١٠/ ٣٤٤ من طريق شعبة ابن الحجاج، وأبو عوانة ٥/ ٤٠٦ من طريق عبدالرحمٰن بن عبد الله =

١٤٩٨٩- حدثنا محمدُ بنِ عُبَيدٍ، حدثنا الأَعْمشُ، عن أَبي سُفيانَ عن جابرٍ قال: مَرِضَ أُبيُّ بنُ كَعْبٍ مَرَضاً، فأَرْسَلَ إليهِ النبيُّ ﷺ طَبيباً، فكَوَاه على أَكْحَلِه[1].

١٤٩٩٠- حدثنا محمدُ بنُ عُبَيدٍ، حدثنا الأَعمشُ، عن أَبي صالحٍ عن جابرٍ، قالَ: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحرِ، فقال: «أيُّ يَومٍ أعْظَمُ حُرْمةً؟» فقالوا: يومُنا هٰذا. قال: «فأيُّ شَهرٍ أَعْظَمُ حُرْمةً؟» قالوا: شهرُنا هٰذا. قال: «أَيُّ بَلَدٍ أَعظَمُ حُرْمةً؟» قالوا: بَلَدُنا هٰذا. قال: «فإنَّ دِماءَكم وأَموالَكُم عَليكُم حَرامٌ، كَحُرْمَةِ يَومِكُم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، في شَهرِكُم هٰذا. هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللهم اشْهَدْ»[2].

=المسعودي، وأبو حنيفة في «مسنده» ص٢٦٦-٢٦٧، كلهم عن محارب بن دثار، به.
وانظر ما سلف برقم (١٤٢٢٥) و(١٤٩٨٥).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان، وهو طلحة بن نافع، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١٨)، وابن ماجه (٣٤٩٣) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بن حميد بمحمد بن عبيد أخاه يعلى، وجاء اسمه في مطبوعة ابن ماجه: عبيد الطنافسي، سقط منها «محمد بن».
وانظر (١٤٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السمان. وقد سلف الحديث بهٰذا الإسناد في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٧٦٣)، وانظر (١٤٣٦٥) والحديث الآتي بعده.

١٤٩٩١- حدثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأَعمشِ، عن أَبي صالحٍ

عن أَبي سعيدٍ الخُدريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَداعِ، فذَكَرَ معناه[1].

١٤٩٩٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ بن عبد الوارثِ، حدثنا شُعْبةُ، حدثنا الجُرَيرِيُّ، عن أَبي نَضْرةَ

عن جابر بن عبد الله أنه قالَ: أَراد بنو سَلِمَةَ أن يَبيعُوا دِيارَهم، يَنْتَقِلون قُرْبَ المَسجِدِ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «دِيارَكُم، فإنَّما[2] تُكْتَبُ آثارُكُم»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر: وهو ابن بري القطان، فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي. وهو من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف في مسنده برقم (١١٧٦٢).

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣١) عن هشام بن عمار، عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٩ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش قال: سمعت أبا صالح يحدث عن أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة، وأُراه أبا سعيد الخدري... فذكره.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م): إنما.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة -وهو المنذر بن مالك- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. الجريري: هو سعيد بن إياس، وقد اختلط بأخرة، لكن شعبة روى عنه قبل =

٣/ ٣٧٢ ١٤٩٩٣- حدثنا حسينُ بنُ محمدٍ، حدثنا جَرِيرٌ -يعني ابنَ حازمٍ-، عن أَيُّوبَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وَلِيَ أَخاهُ، فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَه»(١).

١٤٩٩٤- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، حدَّثني شِبْلٌ، قال: سمعتُ عَمْرَو بنَ دينارٍ يقولُ

عن جابرِ بن عبدِ الله وابنِ عُمَرَ وابنِ عَبَّاسٍ: أن النبيَّ ﷺ نهى عن بَيعِ الثَّمرِ حتى يَبْدُوَ صَلاحُه(٢).

=الاختلاط.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ١/ ٣٨٧-٣٨٨ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٢١٥٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٧-٣٨٨ من طرق عن شعبة، به.

وانظر (١٤٥٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- فقد أخرج له البخاري في المتابعات، واحتج به مسلم، وقد صرح بالسماع فيما سلف برقم (١٤١٤٥). حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام التميمي المرُّوذي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٥٢-٥٣ من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح. شبل: هو ابن عباد المكي، وهو من رجال البخاري، وعبد الله بن الحارث: هو ابن عبدالملك المخزومي، وهو من رجال مسلم، وعمرو بن دينار من رجال الشيخين. =

١٤٩٩٥- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليدِ -يعني العَدَنِيَّ-، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أَبي سُفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: أيُّ الإسلامِ أَفْضَلُ؟ قال: «أنْ يَسْلَمَ المُسلِمونَ مِن لِسانِكَ ويَدِكَ».

وحدَّثناه وكيع، عن الأَعمشِ[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٨٧) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/٤٨-٤٩ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر وجابر. وفيه زيادة: ونهى عن المخابرة: كراء الأرض بالثلث والربع.

وأخرجه مسلم (١٥٣٦)، والطحاوي ٤/٢٣، والبيهقي ٥/٣٠١ من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن جابر وحده. ورواية مسلم فيها زيادة.

وحديث ابن عباس سلف برقم (٢٢٤٧) من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس.

وحديث ابن عمر سلف برقم (٤٥٢٥) من طريق نافع مولاه، عنه.

وحديث جابر سلف برقم (١٤٣٥٠) من طريق أبي الزبير، عنه.

(١) حديث صحيح، وإسناده قوي، أبو سفيان -واسمه طلحة بن نافع- من رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. سفيان: هو ابن سعيد الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٦٤، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١١)، وأبو يعلى (٢٢٧٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الإيمان كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٨٥ من طريق محمد بن كثير ومؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٧)، والدارمي (٢٧١٢)، وأبو عوانة، والطبراني =

١٤٩٩٦- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليدِ، حدثنا عبدُ الله بنُ المُؤَمَّلِ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ زَمْزَمَ لِما شُرِبَ مِنهُ[1]»[2].

١٤٩٩٧- حدثنا أَزهَر بنُ القاسمِ الرَّاسِبيُّ بمكةَ وكَثيرُ بنُ هشامٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن[3] أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيعِ النَّخلِ حتى يُطعِمَ[4].

=في «الصغير» (٧١٣) من طرق عن الأعمش، به. وعند الطيالسي زيادة: قال: يا رسول الله، فأي الشهادة أفضل؟ قال: «أن يعقر جوادك، ويهراق دمك» قال: فأي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»، وقد سلفت هٰذه الزيادة في «المسند» برقم (١٤٢٣٣). وعند الطبراني زيادة قصة أفضل الجهاد، وعنده أيضاً: قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك».

وسيأتي مطولاً -وفيه قصة أفضل الشهادة وأفضل الصلاة وأفضل الهجرة- من طريق أبي الزبير برقم (١٥٢١٠).

(١) في (ق) ونسخة في (س): «لما شرب له»، والمثبت من (م) و(س). قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص٣٥٧: رواه أحمد بلفظ: «لما شرب منه».

(٢) حديث محتمل للتحسين، عبد الله بن المؤمل ضعيف، لٰكنه متابع، انظر (١٤٨٤٩).

(٣) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو الزبير من رجال مسلم، وهو مدلس ولم يصرح فيه بالتحديث، لكنه متابع، وكثير بن هشام من رجال مسلم أيضاً، وروى له البخاري في «الأدب»، ومتابعه أزهر بن القاسم =

١٤٩٩٨- حدثنا أَزهرُ بنُ القاسمِ وكَثيرُ بن هشامٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ قالَ: اشْتَكَيْتُ وعندي سبعُ أَخَواتٍ لي، فدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فنَضَحَ في وَجهي فأَفَقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أُوصِي لأَخَواتي بالثُّلُثَيْنِ؟ قال: «أَحسِنْ» قلتُ: بالشَّطْرِ؟ قال: «أَحْسِن» قال: ثمَّ خَرَجَ وتَرَكَني، ثم رَجَعَ، فقال: «يا جابرُ، إنِّي لا أُراكَ مَيْتاً من وَجَعِكَ هٰذا، فإنَّ الله قد أَنْزَلَ فَبَيَّنَ الذي لأَخَوَاتِكَ، فجَعَلَ لَهُنَّ الثُّلُثَيْنِ» قال: فكان جابرٌ يقولُ: نَزَلَتْ هٰذه الآيةُ فيَّ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُم في الكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦][1].

=روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه. وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وانظر (١٤٣٥٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، كثير بن القاسم وأبو الزبير من رجال مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالتحديث، لكن تابعه محمد بن المنكدر فيما سلف برقم (١٤١٨٦)، وأزهر بن القاسم روى له أصحاب السنن إلا الترمذي، وهشام -وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي- من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٤)، وأبو داود (٢٨٨٧) من طريق كثير بن هشام وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٤) و(٧٥١٣)، والطبري في تفسيره ٦/٤١، وأبو يعلى (٢١٨٠)، والبيهقي ٦/٢٣١، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٢٥ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

ورواية أبي يعلى مختصرة بلفظ: اشتكيت فدخل عليَّ رسول الله ﷺ، فنفخ في=

١٤٩٩٩- حدثنا أَزهرُ بنُ القاسمِ، حدثنا صالحُ بنُ أَبي الأَخضرِ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

عن جابرٍ: أن رسولَ الله ﷺ قَضى بالشُّفْعةِ ما لم تُقْسَمْ أو يُوقَفْ حُدودُها[1].

١٥٠٠٠- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا ليثٌ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ قال: جاءَ عَبْدٌ إلى النبيِّ ﷺ فبايَعَه، فجاءَه مولاهُ فَعَرَفَه، فاشْتَراه رسولُ الله ﷺ منه، فأَعتَقَه، ثمَّ لم يَكُنْ يُبايِعُ[2]

=وجهي فأفقت. واقتصر الطيالسي على آخر الحديث: «يا جابر إني لا أراك... إلخ».

وأخرجه الحميدي (١٢٣٠) عن سفيان، عن أبي الزبير، به. وقال: ولم يسمعه سفيان من أبي الزبير.

قوله: «أحسن»، أي: أحسن في الوصية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، فيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف يعتبر به، وقد تابعه معمر فيما سلف برقم (١٤١٥٧). الزهري: اسمه محمد ابن مسلم بن شهاب، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٩١)، ومن طريقه البيهقي ٦/١٠٣، وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/١٠٣ من طريق حماد بن زيد وعبدالعزيز بن المختار، ثلاثتهم (الطيالسي، وحماد، وعبدالعزيز بن المختار) عن صالح بن أبي الأخضر، بهٰذا الإسناد.

قوله: «أو يوقف حدودها» قال السندي: أي يعلم بالإفراز والتمييز.

(٢) المثبت من (م)، وفي (س) و(ق): ثم لم يبايعْ.

أَحداً بعدَ ذٰلك حتى يَسأَلَه: حرٌّ أو عبدٌ؟[1].

١٥٠٠١- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا ليثٌ، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابرٍ قال: اشْتَرى رسولُ الله ﷺ عَبداً بعَبْدَينِ[2].

١٥٠٠٢-حدثنا هاشم بن القاسمِ، حدثنا عبدُالعزيزِ -يعني ابنَ أبي سَلَمةَ-، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فإذا أنا بالرُّمَيْصاءِ امرأَةِ أبي طَلْحةَ. قال: وسَمِعْتُ خَشْفاً أَمامي، فقلتُ: مَنْ هٰذا يا جِبْريلُ؟ قال: هٰذا بلالٌ. قال: ورَأَيْتُ قَصْراً أبيضَ، بفِنائِه جارِيَةٌ، قال: قلتُ: لِمَنْ هٰذا القَصْرُ؟ قال: لِعُمَرَ ابنِ الخَطّابِ. فأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فأَنْظُرَ إليه، قال: فذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ» فقال عمرُ: بأَبي أَنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، أَوَعَلَيكَ أَغارُ؟![3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح، أبو الزبير: اسمه محمد بن مسلم ابن تدرس، وهو من رجال مسلم، وقد روى هٰذا الحديث عنه الليث بن سعد، وبذٰلك أُمِن تدليسه، وأبو سعيد مولى بني هاشم -وهو عبدالرحمٰن بن عبد الله ابن عبيد البصري- ثقة من رجال البخاري. وانظر (١٤٧٧٢).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

والعبد الذي اشتراه النبي ﷺ هو المذكور في الحديث السالف قبله. انظر (١٤٧٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالعزيز بن أبي سلمة: هو عبدالعزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.

وأخرجه الطيالسي (١٧١٥) و(١٧١٩)، والبخاري (٣٦٧٩)، ومسلم =

١٥٠٠٣- حدثنا أَبو سعيدٍ، حدثنا عبدُالعزيزِ بنُ عبدِالله بنِ أَبي سَلَمةَ، حدثنا محمدُ بنُ المُنكَدِرِ

حدثنا جابرُ بن عبدِالله، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ . . . فذَكَرَ معناهُ، قال: «فَسَمِعْتُ خَشْفاً أَمامِي» يعني صوتاً[1].

١٥٠٠٤- حدثنا أَبو سعيدٍ، حدثا أَبو عَقِيلٍ -يعني بَشِيرَ بن عُقْبَةَ الدَّوْرَقِيَّ-، حدثنا أَبو المُتوكِّلِ النَّاجِيُّ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: سافَرْتُ معَ رسولِ الله ﷺ في بعضِ أَسْفارِه -وأَحسَبُه قال: غازياً-، فلَمَّا أَقْبَلْنا قافِلِينَ، قال: «مَن أَحَبَّ أَن يَتَعَجَّلَ، فَلْيَتَعَجَّلْ» وأَنا على جَمَلٍ أَرْمَكَ ليس في الجُنْدِ مِثْلُه، فانْدَفَعْتُ عليه، فإذا الناسُ خَلْفِي، فبَيْنا أَنا كذلك،

=(٢٤٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٢٤) و(٨٢٣٥) و(٨٣٨٥)، وأبو يعلى (٢٠٦٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٥٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٢)، وابن حبان (٧٠٨٤)، والبغوي (٣٩٥٠) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد- وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقد سلفت قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه برقم (١٤٣٢١) مقروناً فيها بمحمدِ بن المنكدر عمرو بن دينار. وسيأتي الحديث بتمامه برقم (١٥٠٠٣) و(١٥١٨٩).

وفي باب قصة الغميصاء، عن أنس سلف برقم (١١٩٥٥).

وفي باب قصة بلال، عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري. وانظر ما قبله.

إذ قامَ جَمَلِي، فجَعَلَ لا يَتحَرَّكُ، فإذا صوتُ النبيِّ ﷺ، فقال: «ما شَأنُ جَمَلِك يا جابرُ؟» قلتُ: يا رسولَ الله، لا أَدْرِي ما عَرَضَ له! قال: «اسْتَمْسِكْ، وأَعْطِنِي السَّوْطَ» فأَعْطَيْتُه السَّوْطَ، فضَرَبَه ضَرْبةً، فذَهَبَ بِيَ البعيرُ كُلَّ مَذْهبٍ، فقال لي النبيُّ ﷺ عندَ ذٰلك: «يا جابرُ، أَتَبِيعُني جَمَلَك؟» قلتُ: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «اقْدَمِ المَدِينةَ» فقَدِمَ المدينةَ، فدَخَلَ في طَوائفَ مِن أَصحابِه المسجدَ، فعَقَلْتُ بَعِيري، فقلتُ: هٰذا جَمَلُك يا رسولَ الله. فخَرَجَ، فجَعَلَ يُطِيفُ به ويقولُ: «نِعْمَ الجَمَلُ جَمَلي» فقال: «يا فلانُ، انْطَلِقْ فأْتِني بأَواقٍ من ذَهَبٍ» فقال: «أَعْطِها جابراً» فقَبَضْتُها، فقال النبيُّ ﷺ: «اسْتَوْفَيْتَ[1] الثَّمَنَ؟» قلتُ: نَعَم، يا رسولَ الله. قال: «فَلَكَ الثَّمَنُ، ولك الجَمَلُ» أَو «لَكَ الجَمَلُ، ولكَ الثَّمَنُ»[2]. ٣/ ٣٧٣

---

(١) في (س): آستوفيت، بالمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبدالرحمٰن بن عبد الله البصري مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري. أبو المتوكل الناجي: هو علي بن داود البصري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٤٧٠) و(٢٨٦١) عن مسلم بن إبراهيم، ومسلم ص١٢٢٣ (١١٤) من طريق يعقوب بن إسحاق، كلاهما عن أبي عقيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤٨٠).

وقوله: «جمل أَرْمَك»: الأَرمك من الجمال ما خالط حمرته سواد، أو ما كان في لون الرماد.

١٥٠٠٥- حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عَقِيلٍ، حدثنا أبو المُتَوَكِّلِ، قال:

أَتَيْتُ جابِرَ بن عبد الله فقلتُ: حدِّثْني بِحَدِيثٍ شَهِدْتَه[٢] من رسولِ الله ﷺ. فقال: تُوُفِّيَ والدِي وتَرَكَ عليه عِشْرينَ وَسْقاً تَمْراً دَيْناً، ولنا تُمْرانٌ شَتَّى[٢] والعَجْوَةُ لا تفِي بما علينا من الدَّيْنِ، فأَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فذَكَرْتُ ذٰلكَ له، فبَعَثَ إلى غَرِيمي، فأَبَى إلا أنْ يَأْخُذَ العَجْوَةَ كَلَّها، فقال رسولُ الله ﷺ: «انْطَلِقْ فأَعْطِه» فانْطَلَقْتُ إلى عَرِيشٍ لنا أنا وصاحِبَةٌ لي، فصَرَمْنا تَمْرَنا، ولنا عَنْزٌ نُطْعِمُها من الحَشَفِ قد سَمِنَتْ، إذْ أَقْبَلَ رَجُلانِ إلينا، إذا رسولُ الله ﷺ وعُمَرُ، فقلتُ: مَرْحَباً يا رسولَ الله[٣]، مَرْحباً يا عُمَرُ. فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا جابِرُ، انطَلِقْ بنا حتّى نَطُوفَ في نَخْلِكَ هٰذا» فقلت: نعم.

فطُفْنا بها، وأَمَرْتُ بالعَنْزِ فَذُبِحَتْ، ثمَّ جِئْنا بِوِسادَةٍ، فتَوَسَّدَ النبيُّ ﷺ بِوِسادَةٍ من شَعْرٍ حَشْوُها لِيفٌ، فأمَّا عُمَرُ فما وَجَدْتُ له مِن وِسادَةٍ، ثمَّ جِئْنا بمائِدَةٍ لنا عَلَيها رُطَبٌ وتَمْرٌ ولَحْمٌ،

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): سمعته.

(٢) المثبت من (م) ونسخة في (س)، ومعناه: أنواع مختلفة من التمور ومعها العجوة، تُمرانٌ: جمع تمر، على وزن قضبان، وفي (س) و(ق): تَمرانِ شني، وهو تحريف، وفي رواية الحديث عند ابن عساكر في «تاريخه» ٣/ ورقة ٦٣٤-٦٣٥: ولنا تمر يسير العجوة.

(٣) في هٰذا الموضع في نسخة في (س) زيادة: وقلت لعمر.

فقَدَّمناهُ إلى النبيِّ ﷺ وعُمَرَ، فأَكَلا، وكنتُ أنا رَجُلاً مِن نَشْوَتِي[1] الحياءُ، فلمَّا ذَهَبَ النبيُّ ﷺ يَنْهَضُ قالت صاحِبَتِي: يا رسولَ الله، دَعَواتٌ مِنْك. قال: «نَعَم، فبَارَكَ الله لَكُم» قال: «نَعَمْ، فَبَارَكَ اللهُ لَكُم»[2].

ثمَّ بَعَثْتُ بعدَ ذٰلكَ إلى غُرَمَائِي، فجَاؤُوا بأَحْمِرَةٍ وجَوالِيقَ، وقد وَطَّنْتُ نَفْسِي أَنْ أَشْتَرِيَ لَهم مِن العَجْوَةِ أُوفِيهِم العَجْوَةَ الذي على أَبي، فأَوْفَيْتُهم، والَّذي نَفْسِي بِيَدِه عِشْرينَ وَسْقاً من العَجْوَةِ، وفَضَلَ فَضْلٌ حَسَنٌ، فانْطَلَقْتُ إلى رسولُ الله ﷺ أُبَشِّرُه بما ساقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ إليَّ، فلمَّا أَخْبَرْتُه قال: «اللهمَّ لَكَ الحَمْدُ، اللهمَّ لكَ الحَمْدُ» فقال لِعُمَرَ: «إنَّ جابراً قد أَوْفَى غَرِيمَه» فجَعَلَ عُمَرُ يَحْمَدُ الله[3].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): نشوي، والمثبت من (س)، ومعناه: عادتي، يقال: نشا بالشيء: عاوده مرة بعد أخرى. «القاموس».

(٢) قوله: قال: «نعم فبارك الله لكم» ذكر في (ق) مرة واحدة، وهو في (س) ونسخة السندي مكرر كما أثبتناه، قال السندي: كرر الدعاء لهم، فنقل بالتكرار.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٣/ ورقة ٦٣٤-٦٣٥ من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن أبي عقيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٥٩).

قوله: «بأَحمرةٍ»: جمع حمار.

الجواليق: جمع جُوالِقَ، وهو كيس يصنع من ليف ونحوه، يوضع فيه التمر=

١٥٠٠٦- حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن ابي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَتْ له أَرضٌ، فلْيَزْرَعْها، أَو لِيَمْنَحْها أخاهُ»[1].

١٥٠٠٧- حدثنا حمادُ بن خالدٍ، عن مالكٍ، عن جعفرٍ، عن أَبيهِ

عن جابرٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ رَمَلَ مِنَ الحَجَرِ إلى الحَجَرِ[2].

=والحبوب وغيرها؟

(١) إسناده قوي، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- من رجال مسلم، وعبد الله بن الوليد -وهو العدني- روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي والنسائي، وهما صدوقان لا بأس بهما. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وهما ثقتان من رجال الشيخين.

وأخرجه البغوي (٢١٨١) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص ١١٧٨ (٩٧) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، عن الأعمش، به. ولفظه: «فليَهَبْها أو ليُعِرْها».

وأخرجه أيضاً ص١١٧٨ (٩٨) من طريق عمار بن رزيق، عن الأعمش، به. ولفظه: «فليَزرعها أو فليُزرعها رجلاً».

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد -وهو الخياط- فمن رجال مسلم. جعفر: هو ابن محمد بن علي بن الحسين.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٨٢) و(٢٢٠٢) من طريق محمد بن جعفر بن محمد ابن علي، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٦٦١).

١٥٠٠٨- حدثنا حمادٌ الخيَّاطُ، حدثنا عاصمُ بنُ عُمَرَ، عن عاصمِ بنِ عُبَيدِ الله، عن عبدِ الله بن عامرِ بن رَبِيعةَ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَضْحَى[1] يوماً مُحْرِماً مُلَبِّياً حتَّى غَرَبَتِ الشَّمسُ، غَرَبَتْ بذُنُوبِه كما وَلَدَتْه أُمُّه»[2].

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): من أصبح.

(٢) إسناده ضعيف، عاصم بن عمر: هو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، وعاصم بن عبيد الله: هو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وهما ضعيفان، وقد اضطربا في إسناده كما سنبينه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٧١-١٨٧٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٤٣ من طريق حماد الخياط، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٢٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٣٥ من طرق عن عاصم بن عمر، به.

وأخرجه العقيلي ٣/ ٣٣٥ من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن عاصم بن عبيدالله، به. قلنا: وعبد الله بن عمر العمري أخو عاصم بن عمر، وهو ضعيف أيضاً، وقد رواه على وجه آخر كما سيأتي.

وقد روي بإدخال عبد الله بن دينار بين عاصم بن عبيد الله وعبد الله بن عامر، أخرجه كذٰلك ابن عدي ٥/ ١٨٧٢ من طريق عبد الله بن نافع، عن عاصم بن عمر، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عامر، به.

وروي عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ، أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٤٣ من طريق عاصم بن عمر، عن عاصم ابن عبيدالله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة.

. . . . . .

= وتابع عاصماً في هٰذه الرواية أخوه عبد الله بن عمر العمري وسفيان الثوري، فقد أخرجه البيهقي في «السنن» من طريق سفيان الثوري، وفي «الشعب» (٤٠٢٨) من طريق سفيان وعبد الله بن عمر العمري، كلاهما عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه.

وله شاهد من حديث سهل بن سعد عند الطبراني في «الأوسط» (٦١٦١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٠٩: وفيه من لم أعرفه. قلنا: وشيخ الطبراني فيه محمد بن حنيفة الواسطي، قال الدارقطني: ليس بالقوي.

وشاهد ثان من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الشعب» (٤٠٢٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/٧٩ بلفظ: «ما أهل مهل إلا آبت الشمس بذنوبه» وفي إسناده ضعف واضطراب.

وقد أخرج حديثَ أبي هريرة هٰذا الطبراني في «الأوسط» (٧٧٧٥) بلفظ: «ما أهل مهل قط إلا بُشِّرَ، ولا كبر مكبر قط إلا بُشِّرَ» قيل: يا رسول الله، بالجنة؟ قال: «نعم». أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٢٣ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح. قلنا: الحديث الذي قال عنه الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، هو عند الطبراني برقم (٥٤٥١)، ولفظه: «ما سبح الحاج من تسبيحةٍ، ولا كبر من تكبيرةٍ إلا بشر بها بشرى» ليس فيه ذكر الجنة، وأما الحديث الذي فيه ذكر الجنة ففي إسناده زيد ابن عمر بن عاصم، عن سهيل بن أبي صالح، وزيد هٰذا ذكره الذهبي في «الميزان» وقال: زيد بن عمر بن عاصم عن سهيل بن أبي صالح بخبر منكر.

وثالث من حديث عبد الله بن مسعود بلفظ: «ما من مؤمن يظل يومه محرماً إلا غابت الشمس بذنوبه» أورده ابن الأثير في «جامع الأصول» ٩/٤٦١، والمنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/١٨٨، ونسباه للترمذي، قال المنذري: وليس في بعض نسخ الترمذي: «وما من مؤمن...» قلنا: وأصل هٰذا الحديث عند الترمذي في المطبوع من «سننه» برقم (٨١٠)، ولم نجد فيه هٰذه القطعة. وقد سلف هٰذا الحديث في مسند عبد الله بن مسعود برقم =

١٥٠٠٩- حدثنا سَهْلُ بنُ يوسفَ، عن حجَّاجٍ، عن عَطاءٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه حين قَدِمُوا، لم يَزيدُوا على طَوَافٍ واحدٍ[1].

١٥٠١٠- حدثنا عبدُالرحمٰنِ بنُ مَهْدي، حدثنا زُهيرٌ، عن عبدِالله بنِ محمَّدِ بنِ عَقيلٍ

عن جابرٍ: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ فقالَ: أَرأَيتَ إن جاهَدْتُ في سَبيلِ الله بِنَفْسِي ومَالِي حتى أُقْتَلَ صابِراً مُحْتَسِباً، مُقبِلاً غيرَ

= (٣٦٦٩)، وليس فيه هٰذه الزيادة، ولم نجدها عند أي ممن خرجه. ويغني عن هٰذه الأحاديث قوله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد»، وقوله ﷺ: «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كهيئته يوم ولدته أمه»، وقوله ﷺ: «الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، وهي أحاديث صحيحة. انظر ما سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٦٩)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧١٣٦) و(٧٣٥٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حجاج -وهو ابن أرطاة- وقد صرح بالتحديث عند الدارقطني.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٥٩ من طريق سهل بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني أيضاً من طريق عمر بن حفص بن غياث، أخبرنا حجاج، حدثنا عطاء، به.

ولم يذكر فيه الدارقطني لفظة «حين قدموا» فجاء لفظ الحديث مطلقاً، والصواب ما في رواية «المسند» التي هنا، وقد ثبت أن النبي ﷺ طاف يوم النحر طواف الإفاضة، وهو غير طوافه الذي طافه عند قدومه مكة، وطواف الإفاضة ركن ثابت في الكتاب والسنة.

وسيأتي الحديث برقم (١٥١٨١).

وانظر (١٤٩٠٠).

مُدْبِرٍ، أَأَدخُلُ الجَنَّةَ؟ قال: «نَعَم، إلاَّ أنْ تَدَعَ دَيْناً ليسَ عنْدَكَ وَفاءٌ له[1]»[2].

١٥٠١١- حدثنا عبدُ الرحمنِ بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن محمدِ بن المنكَدِر

عن جابرٍ قال: جاءَ النبيُّ ﷺ يَعُودُني ليسَ بِراكِبٍ بَغْلاً ولا بِرذَوْناً[3].

---

(١) في (ق): وفاؤه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير بن محمد: هو التميمي العنبري.

وأخرجه البزار (١٣٣٧) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الحاكم ١/٣٤١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٠٩٦) عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه البخاري (٥٦٦٤)، ومسلم (١٦١٦) (٧)، والترمذي في «السنن» (٣٨٥١)، وفي «الشمائل» (٣٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠١)، وأبو يعلى (٢١٤٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وحديث مسلم مطول مثل الرواية السالفة برقم (١٤١٨٦)، وفي أوله: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض، ومعه أبو بكر، ماشيين.

والبرذون: قال القاضي عياض في «المشارق»: البراذين هي الخيل غيرُ العرابِ والعتاقُ.

١٥٠١٢- حدثنا أَبو القاسمِ بن أَبي الزِّنادِ، أخبرني إسحاقُ بنُ حازِمٍ، عن أَبي مِقْسمٍ -يعني عُبيدَ الله بنَ مِقْسمٍ-

عن جابرِ بنِ عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال في البحرِ: «هُوَ الطَّهُورُ ماؤُه، الحِلُّ مَيْتَتُه»(١).

١٥٠١٣- حدثنا محمدُ بنُ أَبي عَدِيٍّ، عن سليمانَ -يعني التَّيْميَّ-، عن أَبي نَضْرةَ

---

(١) حديث صحيح وهذا إسناد حسن، إسحاق بن حازم صدوق، وأبو القاسم بن أبي الزناد لا بأس به، وعبيدالله بن مقسم ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الإمام أحمد في «العلل» (٧٨٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٨٨)، وابن الجارود (٨٧٩)، وابن خزيمة (١١٢)، وابن حبان (١٢٤٤)، والدارقطني ١/ ٣٤، والبيهقي ١/ ٢٥١-٢٥٢، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٨١٢).

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٤ من طريق عبدالعزيز بن أبي ثابت، عن إسحاق ابن حازم، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، عن أبي بكر الصديق مرفوعاً. فجعله من مسند أبي بكر، وجعل وهب بن كيسان مكان عبيد الله بن مقسم. قلنا: عبدالعزيز بن أبي ثابت متروك، فروايته هٰذه غلط، والصواب رواية الإمام أحمد.

وقد روي من طريق آخر عن جابر أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٥٩)، والدارقطني ١/ ٣٤، والحاكم ١/ ١٤٣ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر. قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١١: وإسناده حسن ليس فيه إلا ما يخشى من التدليس.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٥٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٣)، وانظر عنده أحاديث الباب.

عن جابرٍ، قال: كنتُ أَسِيرُ على ناضِحٍ لي في أُخْرَياتِ[1] الرِّكابِ[2]، فضَرَبَه رسولُ الله ﷺ ضَرْبةً -أَو قال: فنَخَسَه نَخْسةً- قال: فكان بعدَ ذٰلك يكونُ في أَوَّلِ الرِّكابِ إلاَّ ما كَفَفْتُه، قال: فأَتانِي رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَتَبِيعُنِيه بِكذا وكذا، واللهُ يَغْفِرُ لك؟» قال: قلتُ: هو لَكَ يا رسولَ الله. قال: فزادَنِي، قال: «أَتَبِيعُنِيه بكذا وكذا، واللهُ يَغْفِرُ لك؟» قال: قلتُ: هو لكَ يا رسولَ الله -قال سليمانُ: فلا أَدْرِي كم مِن مَرَّةٍ قال: «أَتَبِيعُنِيه بكذا وكذا؟» -ثم قال: «هل تَزَوَّجْتَ بعدَ أَبيك؟» قال: قلتُ: نَعَم. قال: «أَبِكْراً أم ثَيِّباً؟» قال: قلتُ: ثَيِّباً. قال: «أَلا تَزَوَّجْتَها بِكْراً تُلاعِبُك وتُلاعِبُها، وتُضاحِكُك وتُضاحِكُها!»[3].

٣/ ٣٧٤

---

(١) معناها: الدابة التي في آخر الركب، الأخراة مؤنث من الآخر والأخير. وقد أُثبت هٰذا الحرف كذٰلك في (س)، وصحح عليه، وأما في (ق) فتصحفت إلى: أحراث.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): الركبان.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نَضْرةَ -وهو منذر بن مالك بن قِطْعة العَوَقي-، فمن رجال مسلم. محمد بن أبي عدي: هو ابن إبراهيم أبو عمرو البصري، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٤٠٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم ص١٠٨٩ (٥٨)، والنسائي ٧/ ٢٩٩-٣٠٠، وابن حبان (٧١٤٠) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، به. =

١٥٠١٤- حدثنا كثيرُ بنُ هشامٍ، حدثنا هشامٌ[١]، عن أَبي الزُّبَيرِ

عن جابرٍ رضي الله عنه قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن أَكْلِ البَصَلِ والكُرَّاثِ، فغَلَبَتْنا الحاجةُ فأَكَلْنا منه، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَكَلَ مِنْ هٰذِه الشَّجَرةِ المُنْتِنَةِ، فلا يَقْرَبَنَّ مَسجِدَنا، فإنَّ المَلائِكةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى منه الإِنْسُ»[٢].

= وأخرجه مختصراً مسلم ص١٢٢٣ (١١٢)، وابن ماجه (٢٢٠٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤١٤) من طريق سعيد بن إياس الجُرَيْرِي، وابن حبان (٧١٤١) من طريق عبدالملك بن أبي نضرة، كلاهما عن أبي نضرة، به. وفي حديثهم جميعاً سوى مسلم: «أتبيع ناضحك بدينار؟» وفيه: فما زال يزيدني حتى بلغ عشرين ديناراً.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) عن أبي نضرة، عن جابر قال: اشتراه بعشرين ديناراً.

وانظر لقصة الجمل وبيعه ما سلف برقم (١٤١٩٥).

وانظر لقصة السؤال عن التزويج ما سلف برقم (١٤١٣٢).

(١) قوله: «حدثنا هشام» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، كثير بن هشام وأبو الزبير كلاهما من رجال مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند أبي عوانة ١/ ٤١١، وقد تابعه أيضاً عطاء كما سيأتي. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٥٦٤) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٢٦)، وابن حبان (٢٠٨٦) و(٢٠٩٠)، والبيهقي ٣/ ٧٦ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الحميدي (١٢٩٩)، وعبد بن حميد (١٠٦٨)، وابن ماجه (٣٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٨٧)، وابن خزيمة (١٦٦٨)، وأبو يعلى (٢٣٢١)، =

١٥٠١٥- حدثنا كثيرُ بن هشامٍ، حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَغْلِقُوا الأبوابَ باللَّيلِ، وأَطْفِئُوا السُّرُجَ، وأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وخَمِّرُوا الطَّعامَ والشَّرابَ، ولَوْ

= وأبو عوانة ١/ ٤١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٠، وابن حبان (١٦٤٦)، والطبراني في «الصغير» (٣٧) من طرق عن أبي الزبير، به. ورواية عبد بن حميد وأبي يعلى من طريق أيوب السختياني، عن أبي الزبير، وفيها زيادة ذكر الثوم وشموله بالنهي، ورواية الطبراني في «الصغير» فيها زيادة الثوم والفجل، وفي إسنادها يحيى بن راشد البراء، وهو ضعيف، وأما في روايتي ابن خزيمة وأبي عوانة فجاءت زيادة قول جابر: ولم يكن ببلدنا يومئذ الثوم.

وقد أخرج قول جابر هٰذا عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٤١)، والحميدي (١٢٧٨)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله وسئل عن الثوم فقال: ما كان بأرضنا يومئذ ثوم، وإنما الذي نهي عنه البصل والكراث. لفظ الحميدي، وأما لفظ عبد الرزاق فهو: عن ابن عيينة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هٰذه الشجرة الخبيثة فلا يؤذينا في مسجدنا، وليقعد في بيته» قال ابن عيينة: فسمعت أبا الزبير يحدث عن جابر قال: ما كان الثوم بأرضنا إذ ذاك. قلنا: ليس عند عبد الرزاق التصريح بنفي ورود الثوم في الحديث. وقد ثبت النهي عن الثوم في حديث جابر من طريق عطاء بن أبي رباح.

وأخرج ابن حبان (٢٠٨٧)، والطبراني في «الصغير» (١٤٨) من طريق داود ابن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر: أن النبي ﷺ كان ينهى عن أكل الكراث والبصل، زاد الطبراني وحده: عند دخول المسجد.

وسيأتي من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٥٩) و(١٥٢٧٤)، والموضع الثاني قُرن فيه بأبي الزبير عطاء، وهو مقتصر على النهي المذكور في أول الحديث، وسيأتي من طريق عطاء بن أبي رباح برقم (١٥٠٦٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٩)، وانظر شواهده هناك.

أَنْ تَعْرِضوا عليه بعُودٍ»[1].

١٥٠١٦- حدثنا كثيرُ بن هشامٍ، حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ به شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَنْ لَقِيَ اللهَ يُشْرِكُ به، دَخَلَ النّارَ»[2].

١٥٠١٧- حدثنا كثيرٌ، حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَمْسِكُوا عَليكُم أَموالَكُم، ولا تُعْمِرُوها، فإنَّه مَن[3] أُعْمِرَ شيئاً حَياتَهُ، فهو له حَياتَهُ وبعدَ مَوْتِه»[4].

١٥٠١٨- حدثنا كَثيرُ بن هشامٍ، حدثنا هشامُ بن أبي عبد الله صاحِبُ الدَّسْتُوائِيِّ، عن أَبي الزُّبَير

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، كثير بن هشام وأبو الزبير من رجال مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند غير المصنف. وهشام الدستوائي من رجال الشيخين. وانظر (١٤٢٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع عند غير المصنف. وانظر (١٤٤٨٨).

(٣) في (م): فإن من.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير عند غير المصنف.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٣)، وأخرجه النسائي ٦/ ٢٧٤ من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٩٣ من طريق وهب بن جرير، ثلاثتهم (الطيالسي وخالد ووهب) عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٢٦).

عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ قال: خَسَفَتِ الشَّمْسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ في يومٍ شَديدِ الحَرِّ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ بأَصْحابِه فأَطالَ القِيامَ حتّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ، ثم رَكَعَ فأَطالَ الرُّكوعَ[1] ثم رَفَعَ رَأْسَهُ فأَطالَ، ثمَّ رَكَعَ فأَطالَ، ثمَّ رَفَعَ[2] فأَطالَ، ثمَّ سَجَدَ سَجْدَتين، ثمَّ قامَ فصَنَعَ مِثْلَ ذٰلك، ثمَّ جَعَلَ يَتَقَدَّمُ، ثم جَعَلَ يَتَأَخَّرُ، فكانت أَربَعَ رَكعاتٍ، وأَرْبَع سَجَداتٍ.

ثم قال: «إنَّه عُرِضَ عليَّ كُلُّ شيءٍ تُوعَدُونَه، فَعُرِضَتْ عليَّ الجَنَّةُ حَتّى لو تَناوَلْتُ منها قِطْفاً أَخَذْتُه» -أو قال: «تَناولْتُ منها قِطْفاً فَقَصُرَتْ يَدِي عنه» شَكَّ هِشامٌ- «وعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَنْ تَغْشَاكُم، فرَأَيْتُ فيها امرأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْداءَ طَويلةً، تُعَذَّبُ في هِرَّةٍ لها رَبَطَتْها، فلَمْ تُطْعِمْها، ولَمْ تَسْقِها، ولَمْ تَدَعْها تَأْكُلُ من خَشاشِ الأَرضِ، ورَأَيْتُ أبا ثُمامَةَ عَمْرو بن مالكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ في النَّارِ، وإنَّهما[3] آيتانِ من آياتِ الله يُرِيكُمُوها، فإذا خَسَفَتْ فَصَلُّوا حتّى تَنْجَلِيَ»[4].

---

(١) لفظة «الركوع» أثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في هامش (س)، ولم ترد في متنها.

(٢) في (م): ثم رفع رأسه.

(٣) في نسخة في (س): وإنما هما.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد على شرط مسلم، كثير بن هشام وأبو الزبير من رجال مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع، لكن تابعه عطاء بن أبي رباح فيما سلف برقم (١٤٤١٧)، وهشام الدستوائي من رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٧٥٤)، ومسلم (٩٠٤) (٩)، وأبو داود (١١٧٩)، =

١٥٠١٩- حدثنا كَثيرُ بن هشام، حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ في نَخْلٍ، فصَلَّى بأَصْحابِه صَلاةَ الظُّهْر، قال: فهَمَّ بهم المُشْرِكون، قال: فقالوا[1]: دَعُوهُم، فإنَّ لهم صَلاةً بعدَ هٰذه هي أَحَبُّ إليهم من أَبْنائِهم. قال: فنَزَلَ جِبْريلُ على رسولِ الله ﷺ فأَخْبَرَه، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ بأَصْحابِه، فصَفَّهُم صَفَّيْن، ورسولُ الله ﷺ بينَ أَيدِيهم، فكَبَّرُوا جَميعاً، ثمَّ سَجَدَ الذين يَلُونَ رسولَ الله ﷺ والآخَرونَ قيامٌ، فلمَّا رَفَعَ الذين سَجَدُوا رؤُوسَهم سَجَدَ الآخرون، فلما قاموا في الرَّكعة الثانِيةِ تَأَخَّرَ الذين يَلُونَ الصَفَّ الأوَّل،

= والنسائي ٣/ ١٣٦، وابن خزيمة (١٣٨٠) و(١٣٨١)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٢-٣٧٣، والبيهقي ٣/ ٣٢٤ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد -وبعضهم اختصره. ووقع في إحدى الروايات عند مسلم: امرأة من بني إسرائيل، بدل امرأة حميرية.

وقد سلفت قصة صاحبة الهرة من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير برقم (١٤٦٠٢)، وستأتي صفة صلاة الكسوف في أول الحديث عن أبي قطن، عن هشام الدستوائي برقم (١٥٠٩٨). وانظر ما سلف برقم (١٤٤١٧).

قوله: «فكانت أربع ركعات»: المراد بالركعة هنا الركوع.

وقوله: «عمرو بن مالك» صوابه: عمرو بن لحي، كما في الأحاديث الأخرى، وفي بعض الروايات: عمرو بن عامر. وانظر «فتح الباري» ٦/ ٥٤٧-٥٤٩، و«شرح مسلم» للنووي ١٨/ ١٨٨، و«شرح سنن النسائي» للسيوطي ٣/ ١٣٢.

(١) في (م): فقال.

فقامَ أَهلُ الصَّفِّ الثاني، وتَقَدَّمَ الآخَرونَ إلى الصَّفِّ الأوَّلِ، فرَكَعُوا جَميعاً، فلمَّا رَفَعوا رُؤُوسَهم مِن الرُّكُوع سَجَدَ الذين يَلُونَ النبيَّ ﷺ والآخَرونَ قِيامٌ، فلما رَفَعُوا رُؤُوسَهم سَجَدَ الآخَرون[1].

١٥٠٢٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني عبد الله ابن محمد بن عَقِيل بن أبي طالبٍ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير قد صرح بالسماع عند أبي عوانة وابن حبان، وقد تابعه على هٰذه الرواية عطاء بن أبي رباح فيما سلف برقم (١٤٤٣٦). هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الطيالسي (١٧٣٨). وأخرجه الطبري في «التفسير» ٥/ ٢٥٧ من طريق حماد بن مسعدة ومن طريق إسماعيل بن إبراهيم، وأبو عوانة ٢/ ٣٦١ من طريق أبي علي الحنفي، أربعتهم (الطيالسي وحماد وإسماعيل وأبو علي) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٤١٣٠) فقال: وقال معاذ: حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ بنخل، فذكر صلاة الخوف.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٤٢٣٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٣، ومسلم (٨٤٠) (٣٠٨)، والنسائي ٣/ ١٧٦، وابن ماجه (١٢٦٠)، والطبري ٥/ ٢٥٧، وابن خزيمة (١٣٥٠)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٠ و٣٦٠-٣٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٩، وابن حبان (٢٨٧٤) و(٢٨٧٧)، والبيهقي ٣/ ٢٥٨ من طرق عن أبي الزبير، به. زاد عند بعضهم في آخر الحديث: كما يفعل أمراؤكم هٰؤلاء.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٨٠).

دَخَلْتُ على جابر بن عبد الله الأنصاريِّ أَخي بني سَلِمَةَ، ومعي محَمَّدُ بن عَمْرو بن حَسَن بن عَلِيٍّ وأَبو الأَسْباطِ مَوْلىً لعَبْدِ الله ابن جَعْفَرٍ، كانَ يَتَتَبَّعُ العِلْمَ، قال: فسَأَلْناهُ عن الوُضُوءِ ٣/ ٣٧٥ مِمَّا مَسَّت النَّارُ من الطَّعام، فقال: خَرَجْتُ أُرِيدُ رسولَ الله ﷺ في مَسْجِدِه، فلَمْ أَجِدْه، فسَأَلْتُ عنه، فقيل لي: هوَ بالأَسوافِ[1] عندَ بَناتِ سَعْدِ بن الرَّبيعِ أخي بَلْحارثِ بن الحارثِ بن الخَزْرَجِ، يَقْسِمُ بينَهُنَّ مِيراثَهُنَّ من أَبِيهِنَّ، قال: وكُنَّا أَوَّلَ نِسْوَةٍ وَرِثْنَ من أَبِيهِنَّ في الإسلامِ، قال: فخَرَجْتُ حتى جِئْتُ الأَسْوافَ -وهو مالُ سَعد بن الرَّبِيع- فوَجَدْتُ رسولَ الله ﷺ في صَوْرٍ من نَخْلٍ قد رُشَّ له فهوَ فيه، قال: فأُتِيَ بغَداءٍ من خُبْزٍ ولَحْمٍ قد صُنِعَ له، فأَكَلَ رسولُ الله ﷺ وأَكَلَ القَوْمُ معه.

قال: ثمَّ بالَ، ثم تَوَضَّأَ رسولُ الله ﷺ للظُّهرِ، وتَوَضَّأَ القَوْمُ معه، قال: ثمَّ صَلَّى بهم الظُّهْرَ، قال: ثمَّ قَعَدَ رسولُ الله ﷺ في بَعْضِ ما بَقِيَ من قِسْمَتِه لهُنَّ حتَّى حَضَرَتِ الصَّلاةُ وفَرَغَ من أَمْرِه منهنَّ[2] قال: فرَدُّوا على رسولِ الله ﷺ فَضْلَ غَدائِه من الخُبْزِ واللَّحمِ، فأَكَلَ وأَكَلَ القومُ معه، قال: ثمَّ نَهَضَ فصَلَّى بنا

---

(١) في (م) و(ق): الأسواق، وهو تصحيف.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): فيهن.

العَصْرَ، وما مَسَّ ماءً ولا أَحَدٌ من القَوْمِ[1].

١٥٠٢١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدثني بَشيرُ[2] ابنُ أَبي بَشيرٍ مولى آل الزُّبيرِ، قال:

سمعتُ الحَسَنَ بنَ محمَّد بن عليٍّ بن أَبي طالبٍ يَسألُ جابرَ ابن عبدِ الله الأنصاريَّ أَخا بني سَلِمةَ عن الغُسْلِ من الجَنابَةِ، فقالَ جابرٌ: كان رسولُ الله ﷺ يَغْرِفُ على رَأْسِه ثَلاثَ غَرَفاتٍ بيديه، ثم يُفِيضُ الماءَ على جِلْدِه. قال: فقال له الحسنُ: إنَّ شعرَ رأْسي كثيرٌ، وأَخشى أَن لا تَغْسِلَه ثلاثُ غَرَفاتٍ بِيَدي. فقال له جابرٌ: رَأْسُ رسولِ الله ﷺ كانَ أَكثرَ وأَطيَبَ مِن رَأْسِكَ[3].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فهو صدوق. يعقوب شيخ المصنف: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (١٤٢٩٩) أن النبي ﷺ أكل لحماً ثم صلى ولم يتوضأ، ولم تذكر فيه قصة ميراث بنات سعد بن الربيع، وقد سلفت هذه القصة برقم (١٤٧٩٨)، وكلاهما من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل، فانظرهما، وانظر أيضاً ما سيأتي من طريقه برقم (١٥١٦٢).

الأسواف: موضع بالمدينة قرب البقيع.

قوله: «صَوْر من نخل» قال ابن الأثير: الصَّوْرُ: الجماعة من النخل، ولا واحد له من لفظه، ويجمع على صِيران.

(٢) في (م): بشر، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بشير بن أبي بشير لم يرو عنه =

١٥٠٢٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني يزيدُ بنُ أَبي حَبيبٍ المِصْريُّ، عن خالدِ بنِ أَبي عِمرانَ، عن أَبي عيَّاش

عن جابر بن عبدِ الله الأَنصاريِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَبَحَ يومَ العيدِ كَبشَيْنِ، ثم قالَ حينَ وَجَّهَهُما: «إنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذي فَطَرَ السَّماواتِ والأَرضَ حَنيفاً مُسلِماً وما أَنا من المُشركينَ، إنَّ صَلاتِي ونُسُكي ومَحْيَايَ ومَمَاتِي لله رَبِّ العالَمِينَ، لا شَريكَ له وبِذٰلكَ أُمِرْتُ وأَنا أَوَّلُ المُسْلِمين، بِاسْمِ اللهِ والله أَكبرُ[1]، اللهُمَّ منكَ ولكَ عن محَمَّدٍ وأُمَّتِه»[2].

=غير ابن إسحاق، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، لكنه قد توبع، انظر ما سلف برقم (١٤١١٣).

(١) في (م): بسم الله الله أكبر.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، أبو عياش -وهو ابن النعمان المعافري المصري - روى عنه ثلاثة، وقال الذهبي: شيخ. وصحح ابن خزيمة والحاكم والذهبي حديثه هذا وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، فوهما.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٩٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٧ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الدارمي (١٩٤٦)، والطحاوي ٤/ ١٧٧، والبيهقي ٩/ ٢٨٧ من طريق أحمد بن خالد، وأبو داود (٢٧٩٥)، والبيهقي ٩/ ٢٨٧ من طريق عيسى ابن يونس، وابن ماجه (٣١٢١) من طريق إسماعيل بن عياش، والمزي في ترجمة أبي عياش من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٦٣-١٦٤ من طريق يزيد بن زريع، أربعتهم عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي =

١٥٠٢٣- حدثنا يعقوبُ قال: سمعتُه يَذكُر -يعني أباه- عن محمدِ بن عِكْرمةَ[١]، عن إبراهيمَ بن عبدِ الرَّحمٰنِ بن عبدِ الله بن أَبي رَبِيعةَ، وعن حَسنِ بن محمدِ بن عليٍّ بن أَبي طالبٍ

أَنهما دَخَلا على جابرِ بن عبد الله السَّلَميِّ وهو يُصَلِّي مُلْتَحِفاً ورِداؤُه على جُدُرِ مَسْجِدِه، فصَلَّى، ثم انْصَرَفَ إِلينا، فقال لنا: إنِّي[٢] إنما صَلَّيتُ لِتَرَياني، إني رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي هٰكذا[٣].

=عياش، به. لم يذكروا في الإسناد خالد بن أبي عمران. ووقع عند ابن ماجه: أبو عياش الزرقي بدل المعافري، وهو وهم، فإن أبا عياش الزرقي مدني، ويزيد بن أبي حبيب مصري، ولم يذكر أنه روى عن أبي عياش المدني، والراوي عن يزيد عند ابن ماجه هو إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في غير الشاميين، فلعل الوهم منه. وفي رواية عيسى بن يونس زيادة: كبشين أملحين أقرنين مَوْجُوءَين، أي: مخصيين.

وقد سلف برقم (١٤٨٣٧) أن النبي ﷺ قال عندما ذبح أضحيته: «اللهم إن هٰذا عني وعمن لم يضح من أمتي» دون بقية الدعاء في هٰذا الحديث.

قال السندي: قوله: «وأنا أول المسلمين» قالوا: ينبغي لغيره: وأنا من المسلمين، بإسقاط الأول، فإنه ﷺ أول هٰذه الأمة وأسبقهم إسلاماً، بخلاف غيره.

(١) وقع هنا في «أطراف المسند» ٢/٦ و«إتحاف المهرة» ٣/١٠٨: «محمد بن عكرمة، عن عبد الله بن عكرمة، عن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عبد الله بن أبي ربيعة»، وأشار في هامش (س) إلى أنه كذٰلك في بعض الأصول الخطية، ولم يذكر أحد ممن ترجم لعبد الله بن عكرمة أن له رواية عن إبراهيم ابن عبدالرحمٰن، ولا أنه روى عنه أخوه محمد بن عكرمة.

(٢) لفظة «إني» ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عكرمة -وهو ابن =

١٥٠٢٤- حدثنا يعقوبُ، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّثُ عن محمدِ بن عِكْرمةَ، حدثني رجلٌ من جُهَيْنةَ ونحنُ مع أَبي سلمةَ بنِ عبدالرحمن، عن عبدِالرحمن بن جابرٍ[١]

عن أبيه جابرِ بنِ عبدِالله أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّما امْرِىءٍ مِن النّاس حَلَفَ عندَ مِنْبَرِي هٰذا على يَمينٍ كاذِبَةٍ يَسْتَحِقُّ بِها حَقَّ مُسلِمٍ، أَدْخَلَه الله النارَ، وإِنْ على سِواكٍ أَخْضَرَ»[٢].

١٥٠٢٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، حدَّثني عاصمُ ابنُ عُمَر[٣] بنِ قَتادةَ، عن عبدِالرحمٰنِ بنِ جابرِ بنِ عبدِ الله

عن جابرِ بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ إذا

=عبدالرحمٰن بن الحارث المخزومي- معروف النسب مجهول الحال، لم يرو عنه سوى إبراهيم بن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالرحمٰن، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال مغلطاي في «الإكمال» ١/ورقة ٥٩: قال ابن خلفون: هو ثقة مشهور، وصحح الحاكم حديثه في «مستدركه». قلنا: وله في «صحيح البخاري» حديث واحد في كتاب الأطعمة برقم (٥٤٤٣). يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري المدني.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠).

(١) وقع في هٰذا الإسناد في (م) و(ق) سقط وإقحام، وأثبتناه على الصواب من (س) و«أطراف المسند» ٢/ ٥٢.

(٢) حديث قوي، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن عكرمة، والرجل من جهينة.

وقد سلف برقم (١٤٧٠٦) بإسناد قوي.

(٣) تحرف في (م) إلى: عمرو.

ذُكِرَ أَصحابُ أُحُدٍ: «أَمَا واللهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي غُودِرْتُ مع أَصحابِ نُحْصِ الجَبَلِ[1]» يعني سَفْحَ الجَبلِ[2].

١٥٠٢٦- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن مُحمَّد بن إسحاقَ، حدَّثني وَهْبُ بن كَيسانَ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ ذاتِ الرِّقاعِ مُرْتَحِلاً على جَمَلٍ لي ضَعِيفٍ، فلمَّا قَفَلَ رسولُ الله ﷺ، جَعَلَتِ الرِّفاقُ تَمْضِي، وجَعَلْتُ أَتَخَلَّفُ حتّى أَدْرَكَنِي رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما لَكَ يا جابِرُ؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَبْطَأَ بي جَمَلِي هٰذا. قال: «فأَنِخْه» وأَناخَ رسولُ الله

---

(١) تصحفت في (س) إلى: نُحضِ، بإعجام الضاد، وصوبناها من «زوائد المسند» للهيثمي ورقة ٣٣٠، ومن «أطراف المسند» ٢/ ٥٢. والعبارة في «زوائد المسند»: «مع أصحابي نُحصَ الجبل»، وفي (ق): «مع أصحابي بحضنِ الجبل». ونُحصُ الجبل: هو سفحه كما بين في آخر الحديث.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق -وهو محمد بن إسحاق بن يسار صاحب المغازي- فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٧٦ و٣/ ٢٨، وعنه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٠٤ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «إذا ذكر» يحتمل أنه على بناء الفاعل، والضمير له ﷺ، أو على بناء المفعول، أي: ذكر عند أصحاب أحد.

قوله: «أني غودرت» من المغادرة، وهي الترك، أي: ليتني تُركت مع قتلى أحد، وأُبقيت فيهم، أي: ليتني استشهدت معهم، وفي «النهاية» ٣/ ٣٤٣: المراد قتلى أحد أو غيرهم. وهو خلاف ظاهر الرواية كما لا يخفى. وفيه دلالة على زيادة شرف شهداء أحد من بين الشهداء، والله تعالى أعلم.

ﷺ، ثمَّ قال: «أَعْطِنِي هٰذه العَصا[1] مِن يَدِكَ» أو قال: «اقْطَعْ ٣/ ٣٧٦
لي عَصاً مِن شَجَرةٍ» قال: ففعَلْتُ، قال: فأَخَذَ رسولُ الله ﷺ فنَخَسه بها نَخَساتٍ، ثمَّ قال: «اركَبْ» فرَكِبْتُ، فخَرَجَ -والَّذي بَعَثَهُ بالحَقِّ- يُواهِقُ ناقَتَهُ مُواهَقَةً، قال: وتَحَدَّثَ معي رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَتَبيعُنِي جَمَلَكَ هذا يا جابرُ؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، بل أَهَبُهُ لكَ. قال: «لا، ولٰكن بِعْنِيه» قال: قلتُ: فسُمْنِي به. قال: «قد أَخَذْتُهُ[1] بِدِرْهَمٍ» قال: قلتُ: لا، إذاً يَغْبِنُني رسولُ الله ﷺ. قال: «فَبِدِرْهَمَيْنِ» قال: قلتُ: لا. قال: فلم يَزَلْ يَرْفَعُ لي رسولُ الله ﷺ حتّى بَلَغَ الأُوقِيَّةَ، قال: قلتُ: فقد رَضِيتُ. قال: «قد رَضِيتَ؟» قلتُ: نَعَم. قال: «نَعَم[2]» قلتُ: هو لك. قال: «قد أَخَذْتُه».

قال: ثمَّ قال لي: «يا جابرُ، هل تَزَوَّجْتَ بَعْدُ؟» قال: قلتُ: نَعَم يا رسولَ الله. قال: «أَثَيِّباً أَمْ بِكْراً؟» قال: قلتُ: بلْ ثَيِّباً. قال: «أَفَلا جارِيَةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟!» قال: قلتُ: يا رسول الله، إنَّ أَبي أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ، وتَرَكَ بناتٍ له سَبْعاً، فنَكَحْتُ امرأَةً جامِعةً تَجْمَعُ رُؤُسَهُنَّ، وتَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قال: «أَصَبْتَ إنْ

---

(١) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وفي متن (س) و(ق): العصاة، ولها وجه، قال في «لسان العرب» ٥/ ٦٤: قال الأزهري: يقال للعصا: عصاة، بالهاء، يقال: أخذت عصاته، قال: ومنهم من كره هٰذه اللغة.

(١) في (م): قد قلت: أخذته.

(٢) قوله: «قال: نعم» سقط من (م).

شاءَ الله» قال: «أَمَا إنَّا لو قَدْ جِئْنا صِرَاراً[1]، أَمَرْنا بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ، وأَقَمْنا عليها يومنا ذٰلك، وسَمِعَتْ بنا، فنَفَضَتْ نَمارِقَها» قال: قلتُ: واللهِ يا رسولَ الله ما لنا مِن نَمارِقَ. قال: «إنَّها سَتكونُ، فإذا أَنْتَ قَدِمْتَ، فاعْمَلْ عَمَلاً كَيِّساً».

قال: فلمَّا جئنا صِراراً، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ، فأَقَمْنا عليها ذٰلك اليومَ، فلمَّا أَمْسَى رسولُ الله ﷺ، دَخَلَ ودَخَلْنا، قال: فأَخْبَرتُ المرأَةَ الحديثَ وما قالَ لي رسولُ الله ﷺ، قالت: فدُونَكَ، فسَمْعاً وطاعَةً.

قال: فلمَّا أَصْبَحْتُ أَخَذْتُ برأسِ الجَمَلِ، فأَقْبَلْتُ به حتّى أَنَخْتُهُ على بابِ رسولِ الله ﷺ، ثم جَلَسْتُ في المَسْجِدِ قَريباً منه، قال: وخَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فرَأَى الجَمَلَ، فقال: «ما هٰذا؟» قالوا: يا رسولَ الله، هٰذا جَمَلٌ جاءَ به جابرٌ. قال: «فأَيْنَ جابِرٌ؟» فدُعِيتُ له، قال: «تعالَ أَيِ ابنَ أَخي، خُذْ بِرَأْسِ جَمَلِك، فهو لكَ» قال: فدَعَا بِلالاً، فقال: «اذْهَبْ بجابِرٍ، فأَعْطِه أُوقِيَّةً» فذَهَبْتُ معه، فأَعْطانِي أُوقِيَّةً، وزَادَنِي شَيْئاً يَسِيراً، قال: فواللهِ ما زَالَ يَنْمِي عِندَنا، ونَرَى مكانَه من بيتِنا حتى أُصِيبَ أَمْسِ فيما أُصِيبَ النّاسُ. يعني: يومَ الحَرَّةِ[2].

---

(١) تحرفت في (ق) إلى: مراراً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن إسحاق -وهو ابن يسار القرشي مولاهم المدني- فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال =

١٥٠٢٧- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، عن عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قَتادةَ عن عبد الرحمٰن بن جابر

عن جابرِ بن عبدِالله قال: لمَّا اسْتَقْبَلْنا واديَ حُنَيْنٍ، قال: انْحَدَرْنا في وادٍ من أَوْدِيَةِ تِهامَةَ أَجْوَفَ حَطُوطٍ، إنَّما نَنْحَدِرُ فيه انْحِدَاراً، قال: وفي عَمايَةِ الصُّبْحِ، وقَد كانَ القومُ كَمَنُوا لنا في

=الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزُّهْري المدني، ووهب ابن كيسان: هو القرشي مولاهم أبو نعيم المدني المُعلِّم.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/٥٩٢ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥) (٧٣) وص١٠٨٩ (٥٧)، وأبو عوانة ١/٤١٦-٤١٧، وابن حبان (٢٧١٧) و(٦٥١٨) و(٧١٤٣) من طريق عبيدالله بن عمر العمري، عن وهب، به. وليس في المطول عندهم ذكر قصة نحر الجزور، ولا النمارق، ولا قوله ﷺ: «فإذا أنت قدمت، فاعمل عملاً كيساً». وزاد بعضهم أمره ﷺ لجابر بالصلاة ركعتين في المسجد.

ولقصة الجمل وبيعه انظر ما سلف برقم (١٤١٩٥)،

ولقصة السؤال عن التزويج، والنمارق انظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

ولقوله ﷺ: «فاعمل عملاً كيساً» انظر ما سلف برقم (١٤١٨٤).

ولقصة نحر الجزور انظر ما سلف برقم (١٤٢١٣).

وقوله: «يُواهِقُ ناقتَه مواهقة» أي: يباريها في السير ويماشيها، ومواهقة الإبل: مَدُّ أعناقها في السير. قاله السندي.

وقوله: «نمارقها» مفردها: نمرقة -بضم النون والراء، وبكسرهما، وبغير هاء-، وهي الوسادة.

وصرار: موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق.

شِعابِه وفي أحْنائِه[1] ومَضَايِقِه، قد اجْمَعُوا وتَهَيَّؤُوا وأعَدُّوا، قال: فواللهِ ما رَاعَنَا ونحنُ مُنْحَطُّونَ إلاَّ الكَتائِبُ قد شَدَّتْ علينا شَدَّةَ رَجُلٍ واحِدٍ، وانْهَزَمَ النَّاسُ[2] راجِعِينَ، فاسْتَمَرُّوا لا يَلْوِي أَحَدٌ منهم[3] على أَحَدٍ.

وانْحازَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ اليَمِين، ثمَّ قال: «إليَّ أَيُّها النَّاسُ، هَلُمُّوا إليَّ، أَنا رسولُ الله، أَنا مُحمَّدُ بن عبدِ الله» قال: فلا شَيءَ، احتَمَلَت الإبِلُ بَعْضُها بَعْضاً، فانْطَلَقَ النَّاسُ، إلاَّ أنَّ مَعَ رسولِ الله ﷺ رَهْطاً من المُهاجِرِينَ والأنْصارِ وأَهْلِ بيتِه غيرَ كَثيرٍ، ثَبَتَ معه ﷺ أَبو بَكْرٍ وعُمَرُ، ومِن أَهْلِ بيتِه عَلِيُّ بن أَبي طالِبٍ، والعَبَّاسُ بن عبدِالمُطَّلِبِ، وابنُه الفَضْلُ بنُ عَبَّاسٍ، وأبو سُفيانَ بنُ الحارِثِ، ورَبيعَةُ بنُ الحارثِ، وأَيْمنُ بنُ عُبَيدٍ، وهو ابن أُمِّ أَيْمَنَ، وأُسامَةُ بنُ زَيْدٍ.

قال: ورجلٌ من هوازِنَ على جَمَلٍ له أَحْمَرَ، في يَدِهِ رايةٌ له سَوْداءُ في رَأْسِ رُمْحٍ طَويلٍ له أَمامَ النَّاسِ، وهَوازِنُ خَلْفَهُ، فإذا أَدْرَكَ طَعَنَ بِرُمْحِه، وإذا فاتَهُ النَّاسُ رَفَعَ لِمَنْ وراءَه فاتَّبَعُوه.

---

(١) في (م) و(س) و(ق): أجنابه، وما أثبتناه من «سيرة ابن هشام» ٤/ ٨٥، و«النهاية» لابن الأثير ١/ ٤٥٥. والأحناء: جمع حِنْوٍ، وهو المنعطف.

(٢) في (ق): وانهزم القوم.

(٣) لفظة «منهم» لم ترد في متن نسخة (س)، وأثبتت من (م) و(ق) ونسخة بهامش (س).

قال ابنُ إسحاقَ، وحَدَّثَني عاصِمُ بن عُمَر[1] بن قَتادَةَ، عن عبدالرحمٰن ابنِ جابرٍ

عن أبيه جابرِ بنِ عبدِالله، قال: بَيْنا ذٰلك الرَّجُلُ من هَوازِنَ صاحِبُ الرَّايَةِ على جَمَلِه ذٰلكَ يَصْنَعُ ما يَصْنَعُ، إذ هَوَى له عليٌّ بنُ أبي طالبٍ ورَجُلٌ من الأنْصار يُرِيدَانِه، قال: فيَأْتِيهِ عليٌّ من خَلْفِه، فضَرَبَ عُرْقُوبَي الجَمَلِ، فوَقَعَ على عَجُزِه، ووَثَبَ الأنصاريُّ على الرَّجُلِ، فضَرَبَه ضَرْبَةً أَطَنَّ قَدَمَهُ بِنِصْفِ ساقِه، فانْجَعَفَ[2] عن رَحْلِه واجْتَلَدَ[3] النَّاسُ، فواللهِ ما رَجَعَتْ راجِعَةُ النَّاسِ من هَزِيمَتِهِم حتى وَجَدُوا الأَسْرى مُكَتَّفِينَ عند رسولِ الله ﷺ[4]. ٣/ ٣٧٧

---

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) في (م) و«مجمع الزوائد» ٦/ ١٨٠: فانعجف، وهو تحريف.

(٣) قال السندي: في بعض النسخ: واجَّلدَ، بتشديد الجيم، بقلب التاء جيماً، وإدغام الجيم في الجيم. قلنا: وكذا هي في (س): واجلد، لكن صححت في هامشها: واجْتَلَدَ. وفي (م) و(ق) أيضاً: واجتلد.

(٤) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث في «سيرة ابن هشام»، و«مسند أبي يعلى» فانتفت شبهة تدليسه.

والحديث في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٨٥-٨٦ و٨٧-٨٨. وزاد عنده فيمن ثبت مع النبي ﷺ ابناً لأبي سفيان بن الحارث، وذكر هناك أن أيمن بن أم أيمن قتل يومئذ.

وأخرجه البزار (١٨٣٤) من طريق يحيى بن سعيد، وأبو يعلى (١٨٦٢) و(١٨٦٣)، وابن حبان (٤٧٧٤) من طريق عبدالأعلى، والبيهقي في «الدلائل» =

١٥٠٢٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدَّثني سعيدُ ابن ميناءَ

عن جابر بن عبدِالله قال: عَمِلْنا مع رسولِ الله ﷺ في الخَنْدَقِ، قال: فكانَتْ عِنْدِي شُوَيْهةُ عَنْزٍ جَذَعٍ سَمِينَةٌ، قال: فقلتُ: واللهِ لو صَنَعْناها لرسولِ الله ﷺ. قال: فأَمَرْتُ امْرَأَتِي فَطَحَنَتْ لنا شيئاً من شَعِيرٍ، وصَنَعَتْ لنا منه خُبْزاً، وذَبَحَتْ تلكَ

=٥/١٢٦-١٢٨ و١٢٩ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ولم يذكره أحد منهم بتمامه غير البيهقي.

وفي الباب عن العباس بن عبدالمطلب، سلف برقم (١٧٧٥).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٣٦).

وعن البراء بن عازب وأبي عبدالرحمٰن الفهري، سيأتيان ٤/ ٢٨٠ و٥/ ٢٨٦.

قوله: «واد أجوف» أي: واسع كبير القعر.

حَطوط: بفتح حاء، صيغة مبالغة من الحط، وهو النزول والتسفل.

عَماية الصبح: هي بقية ظلمة الليل.

كمنوا، أي: اختفوا.

أجمعوا، أي: عزموا.

وانحاز، أي: تنحى.

فلا شيء، أي: فلا أحد يسمع ذاك الكلام.

فإذا أدرك، أي: أحداً من المسلمين.

هوى، أي: مال وقصد.

أطنَّ: بتشديد النون، وهو من الطنين، وهو صوت الشيء الصلب، أي: جعلها تطن من صوت القطع.

فانجعف، أي: انقلع.

الشَّاةَ، فشَوَيْناها لرسولِ الله ﷺ.

قال: فلمَّا أَمْسَيْنا وأَرادَ رسولُ الله ﷺ الانصِرافَ عن الخَنْدَقِ، قال: وكُنَّا نَعْمَلُ فيه نَهاراً، فإذا أَمْسَيْنا رَجَعْنا إلى أَهْلِنا، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي قَد صَنَعْتُ لك شُوَيْهَةً كانت عندَنا، وصَنَعْنا معها شيئاً من خُبْزِ هٰذا الشَّعِيرِ، فأُحِبُّ أَنْ تَنْصَرِفَ معي إلى مَنْزِلِي. وإنَّما أُرِيدُ أَنْ يَنْصَرِفَ معي رسولُ الله ﷺ وَحْدَه، قال: فلمَّا قلتُ له ذٰلك قال: «نَعَمْ» ثم أَمَرَ صارخاً فصَرَخَ: أَنِ انْصَرِفُوا مع رسولِ الله ﷺ إلى بيتِ جابِرٍ. قال: قلتُ: إنَّا لله وإنَّا إليهِ راجِعُون.

فأَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ وأَقْبَلَ النَّاسُ معه، قال: فجَلَسَ وأَخْرَجْناها إليه، قال: فبَرَكَ وسَمَّى ثمَّ أَكَلَ، وتَوَارَدَها النَّاسُ، كُلَّما فَرَغَ قَوْمٌ قامُوا وجاءَ ناسٌ، حتّى صَدَرَ أَهْلُ الخَنْدَقِ عنها[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد تابعه حنظلة بن أبي سفيان، وهو ثقة من رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد الزهري.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣٠٧٠) و(٤١٠٢)، ومسلم (٢٠٣٩)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥٥-٣٥٨ و٥/ ٣٧٨-٣٨٠، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٥٤، والحاكم ٣/ ٣٠-٣١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٢٥-٤٢٦ من طريق حنظلة بن أبي سفيان، عن سعيد بن ميناء، بهٰذا الإسناد. والموضع الأول عند البخاري مختصر. ورواية أبي الشيخ مقتصرة على قول النبي ﷺ لأصحابه: «قوموا قد صنع لكم جابر سُوراً». والسُّور: هو الطعام الذي يدعى إليه الناس، =

١٥٠٢٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني معاذُ ابنُ رِفاعةَ، عن محمودِ بنِ عبدِ الرحمٰن بنِ عَمرِو بن الجَمُوحِ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: لما دُفِنَ سعدٌ ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ، فسَبَّحَ الناسُ معه طَويلاً، ثُمَّ كَبَّرَ، فكَبَّرَ الناسُ، ثم قالوا: يا رسولَ اللهِ، مِمَّ[1] سَبَّحتَ؟ قال: «لَقَد تَضايَقَ على هٰذا الرَّجلِ الصَّالحِ قَبْرُه، حتَّى فَرَّجَهُ الله عَنْه»[2].

١٥٠٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأُمويُّ، حدثنا الأَعْمشُ، قال:

بَلَغَني عن جابرِ بنِ عبدِالله قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا طَبَخْتُمُ اللَّحْمَ، فأَكْثِرُوا المَرَقَ -أَو الماءَ-، فإنَّه أَوْسَعُ -أَو أَبْلَغُ- لِلْجيرَانِ»[3].

=وهي لفظة فارسية.

وأخرجه الدارمي (٤٢)، والبخاري (٤١٠١)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥٥، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤١٥-٤١٧ و٤٢٢-٤٢٤ من طريق عبدالواحد بن أيمن المكي، عن أبيه، عن جابر. قلنا: وانظر ما سلف برقم (١٤٢١١).

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٩١)، وسلفت عنده أحاديث الباب.

قوله في آخر الحديث: «صَدَرَ أهل الخندق»، أي: رجعوا.

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ق): بمَ، وفي نسخة بهامش (س): لمَ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وقد سلف بهٰذا الإسناد برقم (١٤٨٧٣) فانظره.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فالأعمش لم يسمعه من =

١٥٠٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأُمويُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرني عبدُالله بنُ محمَّدِ بن عَقيلٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيْرِ إِذْنِ سَيِّدِه، فهُوَ عاهِرٌ»[1].

=جابر كما بيَّن هو في هٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة كما في «إتحاف المهرة» ٣/١٤٨ عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن الأعمش، عن بعض أصحاب جابر، عن جابر.

وأخرجه البزار (١٩٠١) من طريق عبد الرحمٰن بن مَغراء، والطبراني في «الأوسط» (٣٦١٥) من طريق أبي مسلم عبيد الله بن سعيد الجعفي قائد الأعمش، كلاهما عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر.

قلنا: وهٰذه الرواية بذكر أبي سفيان بين الأعمش وجابر خطأ، والصواب أن الأعمش أبهم الواسطة بينه وبين جابر، فإن يحيى بن سعيد الأموي وأبا معاوية هما اللذان روياه عن الأعمش بإبهام الواسطة، وهما ثقتان، بل إن أبا معاوية من أثبت أصحاب الأعمش، أما عبد الرحمٰن بن المغراء فهو أقل منهما، واستنكرت أحاديثه عن الأعمش، وعبيد الله بن سعيد ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي ذر الغفاري، سيأتي ٥/١٤٩، وقد أخرجه مسلم ص٢٠٢٥.

وشاهد ثان من حديث عبد الله بن سنان المزني عند الترمذي (١٨٣٢)، والحاكم ٤/١٣٠، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده ضعيف، فقد تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف إذا لم يتابع. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأُموي، مولاهم المكي.

وأخرجه الترمذي (١١١٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٩٧٩) عن ابن جريج، به.

وانظر (١٤٢١٢).

١٥٠٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأُمويُّ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن عطاءٍ أنه سمعَ جابراً وسُئِلَ عن العَزْلِ، فقالَ: قد كُنَّا نَصْنَعُه على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[1].

١٥٠٣٣- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمدُ بنُ حَفْصةَ، حدثنا ابنُ شهابٍ، عن أَبي سَلَمةَ بنِ عبدِالرحمٰن

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: حُبِسَ الوَحْيُ عن رسولِ الله ﷺ في أَوَّلِ أَمرِه، وحُبِّبَ إليه الخَلاءُ، فجعل يَخْلُو في حِراءٍ، فبينما هو مُقْبِلٌ من حراءٍ: «إذا أَنا بِحِسٍّ مِنْ فَوْقي، فرَفَعْتُ رَأْسِي فإذا الذي أَتانِي بحِراءٍ فَوْقَ رَأْسِي على كُرْسِيٍّ، قال: فلمَّا رَأَيتُه جُئِثْتُ على الأَرْضِ، فلمَّا أَفَقْتُ أَتَيْتُ أَهلِي مُسرِعاً، فقلتُ: دَثِّرُونِي دَثِّرُوني، فأَتاني جِبْريلُ فقالَ: ﴿يا أَيُّها المُدَّثِّرُ. قُمْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن جريج مدلس، وقد عنعنه هنا، لكن سيأتي تصريحه بالسماع برقم (١٥٠٧٢). عطاء: هو ابن أبي رباح المكي.

وأخرجه البخاري (٥٢٠٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأبو يعلى (٢١٩٣) من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢١٧، والحميدي (١٢٥٧)، والبخاري (٥٢٠٨) و(٥٢٠٩)، ومسلم (١٤٤٠) (١٣٦)، وابن ماجه (١٩٢٧)، والترمذي (١١٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٥، والبيهقي ٧/ ٢٢٨ من طريق عمرو بن دينار، ومسلم (١٤٤٠) (١٣٧) من طريق معقل بن يسار، كلاهما عن عطاء، به.

وسيأتي من طريق ابن جريج عن عطاء برقم (١٥٠٧٢)، وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٨).

فَأَنْذِرْ. ورَبَّكَ فَكَبِّرْ. وثِيابَكَ فَطَهِّرْ. والرُّجْزَ فاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥]»[1].

١٥٠٣٤- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهابٍ: قال أبو سلمةَ:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِالله يُحَدِّثُ أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ قالَ: «لَمَّا كَذَّبَتْني قُرَيْشٌ حينَ أُسْرِيَ بي إلى بيتِ المَقْدِسِ، قُمْتُ في الحِجرِ، فجَلاَ اللهُ لي بيتَ المَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهم عن آياتِهِ وأَنا أَنْظُرُ إليه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وهو متابع. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٩٤ عن محمد بن أبي حفصة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٩١)، وأبو عوانة ١/ ١٢٤-١٢٥ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٨٦)، ومسلم (١٧٠)، والترمذي (٣١٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٨٢)، وأبو عوانة ١/ ١٣١، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٥٣)، وابن منده (٧٣٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٥٩ من طريق عُقيل ابن خالد، والبخاري (٤٧١٠)، والطحاوي (٤٨٥٢)، وأبو عوانة ١/ ١٢٥، وابن حبان (٥٥)، والبغوي (٣٧٦٢) من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن ابن شهاب، به. =

١٥٠٣٥- حدثنا عبدُ الرَّزاقِ، عن معمَرٍ: قال الزهريُّ: أخبرني أَبو سلمةَ بنُ عبدِ الرَّحمنِ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يُحَدِّثُ عن فَتْرَةِ الوَحْيِ، فقال في حديثِه: «فَبَيْنا أَنا أَمْشِي، سَمِعْتُ صَوْتاً من السَّماءِ، فرَفَعْتُ رَأْسِي، فإذا المَلَكُ الَّذي جاءَني بِحراءٍ جالسٌ على كُرسِيٍّ بينَ السَّماءِ والأَرضِ، فجُئِثْتُ[1] منه رُعْباً، فرَجَعْتُ فقلتُ: زَمِّلُوني زَمِّلُوني. فدَثَّرُوني، فأَنْزَلَ اللهُ: ﴿يا أَيُّها المُدَّثِرُ، قُمْ﴾[2] إلى قولِه: ﴿والرُّجْزَ فاهْجُرْ﴾، قبلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلاةُ» وهي الأَوْثانُ[3].

= وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٣٥م).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨١٩).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٨٢).

(١) في (م): فجئثت، وكلتاهما بمعنى: فزعت وخفت.

(٢) في (م) ذكرت الآيات: ﴿قم فأنذر، وربك فكبر﴾.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق ٥/٣٢٣-٣٢٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٩٢٥)، ومسلم (١٦١) (٢٥٦)، والترمذي (٣٣٢٥)، والحاكم ٢/٢٥١، والبيهقي في «الدلائل» ٢/١٣٨.

وانظر (١٤٢٨٧).

قوله في آخر الحديث: وهي الأوثان، هو من قول أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، يفسر به قوله تعالى: ﴿الرُّجز﴾. وقد بُيِّن في الرواية السالفة برقم (١٤٤٨٣). وجاء عند الحاكم ٢/٢٥١ تفسير الرجز بالأوثان =

١٥٠٣٥م- قال الزُّهريُّ: وأخبرني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ ٣/٣٧٨

عن جابرِ بنِ عبد الله الأنصاريِّ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «فَقُمْتُ في الحِجْرِ حينَ كَذَّبَنِي قَوْمي، فرُفِعَ لي بيتُ المَقْدِسِ حتَّى جَعَلْتُ أَنْعَتُ لَهُم آياتِه»(١).

١٥٠٣٦- حدثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ خالدٍ-، حدَّثنا رَباحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ قال: حدَّثني رجلٌ

عن جابرِ بن عبدِ الله الأنصاريِّ قال: جاءَ شابٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالَ: أَتَأْذَنُ لي في الخِصاءِ؟ فقالَ: «صُمْ وسَلِ الله مِنْ فَضْلِه»(٢).

= مصرحاً برفعه، وهو من طريق محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر. ومحمد بن كثير ضعيف، فلا يعتد بروايته هٰذه.

(١) إسناده متصل بالإسناد الذي قبله، وهو صحيح على شرط الشيخين. ومتنه قطعة من متن الحديث السالف برقم (١٥٠٣٤).

وهو في «مصنف عبدالرزاق» ٥/٣٢٩، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/١٢٤-١٢٥، وابن منده (٧٣٨).

وانظر (١٥٠٣٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة راويه عن جابر بن عبد الله. إبراهيم بن خالد: هو القرشي الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد، ومعمر: هو ابن راشد.

وسيأتي برقم (١٥١٠٥).

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٤)، ولفظه: أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل، فنهاه رسول الله ﷺ، ولو أجاز له ذٰلك =

١٥٠٣٧- حدثنا إبراهيمُ، حدثنا رَباحٌ، عن مَعمَرٍ، عن زيدِ بن أَسلَمَ، عن عُبيدِ الله بنِ مِقْسَمٍ، قال:

كنتُ مع حَسَن بنِ محمَّدِ بنِ عليٍّ، فسَأَلَ جابرَ بنَ عبدِالله عن غُسْلِ الجَنابَةِ، فقال: تَبُلُّ الشَّعرَ، وتَغْسِلُ البَشَرَ. قال: رَأْسِي كَثِيرُ الشَّعرِ. قال: كانَ النبيُّ ﷺ يَحْثُو على رَأْسِه ثَلاثَ حَثَياتٍ من الماءِ. قال الحسنُ بن محمدٍ: رأسي كثيرٌ[1]. قال: كان رأسُ رسولِ الله ﷺ أَكثرَ وأَطْيَبَ[2].

١٥٠٣٨- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمَرٌ[3]، عن يحيى بنِ أَبي كَثِيرٍ،

= لاختصينا. وهو متفق عليه.

وشاهد ثان من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٢)، ولفظه: «يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وِجاء». وهو متفق عليه أيضاً، والوجاء هو قطع شهوة الحيوان بدق خصيتيه، أي أن الصوم يعالج الشهوة كما يعالجها الوجاء.

وشاهد ثالث من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١٢).

ويشهد له أيضاً أحاديث النهي عن التبتل، وقد سلف منها حديث سعد الذي أشرنا إليه، وحديث أنس برقم (١٢٦١٣)، وحديثا سمرة بن جندب وعائشة، وسيأتيان ٥/ ١٧ و٦/ ٢٥.

(١) في (م): كثير الشعر.

(٢) إسناده صحيح. إبراهيم: هو ابن خالد، ورباح: هو ابن زيد، وهما ثقتان روى لهما أبو داود والنسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (١٠٠٦) عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١١٣).

(٣) في (م) ونسخة في (س): عن معمر.

عن محمدِ بن عبد الرحمٰن بنِ ثَوْبانَ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على راحِلَتِه تَطَوُّعاً حيثُ تَوَجَّهَتْ به في السَّفَرِ، فإذا أَرادَ أَنْ يُصَلِّيَ المَكْتوبةَ، نَزَلَ عن راحِلَتِه، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[1].

١٥٠٣٩- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ وهو يُخبِرُ عن حَجَّةِ النَّبيِّ ﷺ قال: فأَمَرَنا بعدَما طُفْنا أَنْ نَحِلَّ، قال النبيُّ ﷺ: «فإذا أَرَدْتُم أَن تَنْطَلِقُوا إلى مِنىً، فأَهِلُّوا». فأَهْلَلْنا من البَطْحاءِ[2].

١٥٠٤٠- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن محمدِ بن المُنكَدِر

عن أنس بن مالكٍ قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهرَ بالمدينةِ أربعاً، وصلَّى العصرَ بذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعتينِ، ثمَّ باتَ بذِي الحُلَيْفَةِ حتى أصبَحَ، فلمَّا رَكِبَ راحِلَتَه واسْتَوَتْ به أَهَلَّ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٥١٠) و(٤٥١٦).

وانظر (١٤٢٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٩٤)، وابن حبان (٣٧٩٦) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤١٨).

(٣) هٰذا الحديث من مسند أنس رضي الله عنه، وإسناده صحيح على شرط=

١٥٠٤١- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير أنه سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَرْمي على راحِلَتِه يومَ النَّحرِ، يقول: «لِتَأْخُذُوا مَناسِكَكُمْ، فإِنِّي لا أَدْرِي لَعلِّي أَن لا أَحُجَّ[1] بعدَ حِجَّتِي هٰذه»[2].

١٥٠٤٢- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ. وحَجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيجٍ، أخبرني عطاءٌ

=الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٧٧٣) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٣٢٠)، والبخاري (١٥٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٧-٤١٨ و٢/١٢٢ من طرق عن ابن جريج، به. ولفظ عبدالرزاق: أنه صلى -أي أنس- مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وصليت معه بذي الحليفة العصر ركعتين والنبي ﷺ يريد مكة. واقتصر الطحاوي في الموضع الأول على قصة الصلاة، وقرن في إحدى روايات هٰذا الموضع بابن جريج عمرو بن الحارث وأسامة بن زيد، واقتصر في الموضع الثاني على قصة الإهلال.

وسلفت قصة الصلاة برقم (١٢٠٧٩) من طريق محمد بن المنكدر وإبراهيم ابن ميسرة، عن أنس، وسلفت قصة الإهلال من ذي الحليفة ضمن الحديث (١٣١٥٣) من طريق الحسن البصري، عن أنس. وانظر أيضاً قصة إهلال النبي ﷺ من ذي الحليفة ضمن حديث جابر الطويل في الحج السالف برقم (١٤٤٤٠).

(١) في (م): لعلي لا أحج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٧) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤١٩).

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: كُنَّا لا نَأْكُلُ مِن البُدْنِ إلا ثلاثَ منىً، فأَرخَصَ لنا رسولُ الله ﷺ قالَ: «كُلُوا وتَزَوَّدُوا». وقال حجاجٌ: فأَكَلْنا وتَزَوَّدْنا[1].

١٥٠٤٣- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ. ورَوحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، حدثني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: اشْتَرَكْنا مع النبيِّ ﷺ في الحَجِّ والعُمرةِ كلُّ سبعةٍ في بَدَنةٍ، فنَحَرْنا سبعينَ بَدَنةً يومئذٍ[2].

١٥٠٤٤- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ ورَوحٌ، قالا: أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أَبو الزُّبيرِ

أنه سَمِعَ جابراً يقُول: نَحَرَ النبيُّ ﷺ[3] عن عائشةَ بقرةً في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر (١٤٤١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٠٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/٤٤٨ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٣)، وابن الجارود (٤٧٩)، وابن خزيمة (٢٩٠٠)، وأبو عوانة، والطحاوي ٤/١٧٥، والبيهقي ٩/٢٩٥ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٧٥ من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٠٤٥)، وما سلف برقم (١٤١٢٧).

(٣) وقع في (م) و(س) في هٰذا الموضع زيادة لفظة «نحر»، وهو تكرار لا=

حَجَّتِه[1].

١٥٠٤٥- حدثنا محمدُ بن بكَرٍ ورَوحٌ، قالا: حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبَرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يُحَدِّثُ عن حَجَّةِ النبيِّ ﷺ، قال: فأَمَرَنا النبيُّ ﷺ إذا أَحْلَلْنا أن نُهْدِيَ، ويَجْتَمِعَ النَّفَرُ منا في الهديَّةِ[2]، وذٰلك حينَ أَمَرَهم أنْ يَحِلُّوا من حجَّتِهم[3].

= وجه له.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. محمد بن بكر: هو البرساني، وروح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وأخرجه مسلم (١٣١٩) (٣٥٧) من طريق محمد بن بكر البرساني وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٨-٤٤٩ من طريق روح وحده، به.

وأخرجه مسلم (١٣١٩) (٣٥٦)، والبيهقي ٥/٢٣٨ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ومسلم (١٣١٩) (٣٥٧) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، وأبو عوانة من طريق أبي عاصم النبيل، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. ورواية يحيى بن سعيد: نحر رسول الله ﷺ عن نسائه. لم يخصص عائشة.

وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها، سيأتي ٦/٣٩.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (١٧٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٢٨)، وابن ماجه (٣١٣٣)، وصححه ابن خزيمة (٢٩٠٣)، وابن حبان (٤٠٠٨)، والحاكم ١/٤٦٧، ووافقه الذهبي.

(٢) في (م) ونسخة في (س): البدنة، والمثبت من (س) و(ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١٥٠٤٦- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الوَسْمِ في الوَجْهِ، والضَّرْبِ في الوَجْهِ[1].

١٥٠٤٧- حدثنا محمد بن بكْرٍ، أخبرنا ابن جريجٍ، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بنَ عبدِ الله قال: زَوَّدَنا رسولُ الله ﷺ جِراباً من تَمرٍ، فكانَ يَقْبِضُ لنا قُبْضةً قُبْضَةً، ثم تَمْرةً تَمْرةً، فَنَمصُّها ونَشرَبُ عليها الماءَ حتى اللَّيلِ، فأَلقى البحرُ حوتاً مَيتاً، فقال أَبو عبيدةَ: غُزاةٌ وجياعٌ فكُلوا. فأَكلنا، فذَكَرناه لرسولِ الله ﷺ، فقال: «رِزْقٌ[2] أَخْرَجَه اللهُ لكُم، فإِنْ كانَ معكم شيءٌ فأَطْعِمُونا». فكانَ معنا منه شيءٌ، فأَرْسَلَ به إليه بعضُ القَومِ، ٣/ ٣٧٩
فأَكَلَ منه[3].

= وأخرجه مسلم (١٣١٨) (٣٥٤) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

والحديث قطعة من حديث أبي الزبير الطويل في الحج السالف برقم (١٤١١٦). وانظر (١٥٠٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢١١٦) (١٠٦)، وابن خزيمة (٢٥٥١) من طريق محمد ابن بكر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤٢٤).

(٢) في (م) و(س): رزقاً. والمثبت من (ق) ونسخة في (س) ومن الموضع السالف برقم (١٤٣٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف من هٰذا الطريق مطولاً برقم (١٤٣٣٧).

١٥٠٤٨- حدثنا زيدُ بن الحُبَابِ، حدثنا الحسينُ بنُ واقدٍ اللَّيْثي، حدثني أبو الزُّبَير

حدثني جابرٌ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَقْواماً يَخرُجونَ من النَّارِ بَعدَما مُحِشُوا فيها، فيُنْطَلَقُ بهم إلى نَهرٍ في الجَنَّةِ يُقالُ له: نهرُ الحَياةِ، فيَغْتَسِلُونَ فيهِ، فيَخرُجون منه أمثالَ الثَّعارِيرِ»[1].

١٥٠٤٩- حدثنا الفَضْلُ بن دُكَينٍ وأَبو أحمدَ، قالا: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أَبي سفيانَ

عن جابرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «النَّاسُ تَبَعٌ لقُريشٍ[2] في الخَيْرِ والشَّرِّ»[3].

---

(١) إسناده قوي، الحسين بن واقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وأصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وزيد بن الحباب وأبو الزبير ثقتان من رجال مسلم. وانظر (١٤٤٩١).

قوله: «بعدما محشوا» قال السندي: على بناء المفعول، أي: أُحرِقوا.

«أمثال الثعارير»: هي القثاء الصغار، ووجه الشبه سرعة النماء.

(٢) في (م): «لقريش تبع».

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -واسمه طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٨٤٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وحده، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٤٥٤٥) عن أبي أحمد الزبيري وحده. وانظر ما بعده.

١٥٠٥٠- حدثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عن أَبي سفيان

عن جابر[١] أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ في الخَيْرِ والشَّرِّ»[٢].

١٥٠٥١- حدثنا أبو أحمدَ وموسى بنُ داودَ، قالا: حدثنا شَريكٌ، عن عبدِ الله بنِ محمَّدِ بنِ عَقيلٍ

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أَرادَ أنْ يَصُومَ، فَلْيَتَسَحَّرْ بشيءٍ». وقال موسى: «ولو بشيءٍ»[٣].

١٥٠٥٢- حدثنا عبدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عن جعفرٍ، عن أَبيهِ

عن جابرٍ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا اغْتَسَلَ من جَنابةٍ يَصُبُّ على رَأْسِه ثلاثَ حَفَناتٍ. فقال له الحسنُ بن محمَّدٍ: إنَّ شَعْري

---

(١) قوله: عن جابر سقط من (م).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١٠)، وأبو يعلى (٢٢٧٢)، وابن حبان (٦٢٦٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وتحرف أبو سفيان عند ابن أبي شيبة إلى: أبي سعيد.

وانظر ما قبله.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وعبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف يعتبر به، وأبو أحمد الزبيري وموسى بن داود ثقتان.

وأخرجه البزار (٩٧٩-كشف الأستار) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٩٥٠).

كَثيرٌ. قالَ: يا ابنَ أَخي، كانَ شَعْرُ رسولِ الله ﷺ أَكثرَ مِن شَعرِكَ وأَطْيَبَ[1].

١٥٠٥٣- حدثنا عبدُ الأَعلى، عن بُرْدٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ قال: كنا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ فنُصِيبُ من آنيةِ المُشركينَ وأَسقِيَتِهم، فنَسْتَمْتِعُ بها[2]، فلا يُعابُ علينا[3].

١٥٠٥٤- حدثنا يزيدُ، حدثنا حجَّاجٌ، عن أبي الزُّبَيرِ

عن جابرٍ: أَنَّ أَبا سعيدٍ الخُدْرِيَّ دخلَ على رسولِ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر -وهو ابن محمد الصادق- فمن رجال مسلم. عبدالوهاب الثقفي: هو ابن عبدالمجيد، وأبو جعفر: هو محمد بن علي الباقر.

وأخرجه مسلم (٣٢٩) (٥٧)، والبيهقي ١/ ١٧٦ من طريق عبدالوهاب، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤٣٠).

(٢) في (م): بهم.

(٣) إسناده قوي، بُرْد: هو ابن سنان الشامي، روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (٣٨٣٨)، والبيهقي ١/ ٣٢ و١٠/ ١١ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٧٩ و١٢/ ٢٥١، وأبو داود (٣٨٣٨)، والبيهقي ١/ ٣٢ و١٠/ ١١ من طرق عن برد بن سنان، به.

وانظر (١٤٥٠١).

وهو يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد[1][2].

١٥٠٥٥- حدثنا يزيدُ، عن حجَّاجٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي يومَ العِيدِ، ثم يَخْطُبُ[3].

١٥٠٥٦- حدثنا يزيدُ، حدثنا سليمانُ -يعني التَّيْميَّ-، عن أَبي نَضْرةَ

عن جابرِ بن عبدِالله أن النبيَّ ﷺ قال لأَصحابِه: «ما مِنْكُم مِن نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ، يَأتي عليها مِئةُ سَنَةٍ وهي حَيَّةٌ يومَئذٍ»[4].

---

(١) لفظة «واحد» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير حجاج -وهو ابن أرطاة النخعي -فقد روى له البخاري في «الأدب» ومسلم مقروناً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث إلا أنه مدلس وقد عنعنه، لكنه قد توبع، وأبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي- سلف تصريحه بالسماع عند المصنف برقم (١٤١٣٦) لكن ذكر هناك أن جابراً هو الذي رأى النبيَّ ﷺ، وهو كذلك في (١٤١٢٠) يزيد: هو ابن هارون

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجاج -وهو ابن أرطاة النخعي الكوفي القاضي-، فقد روى له البخاري في «الأدب» ومسلم مقروناً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث إلا أنه مدلس، وقد عنعنه، لكنه قد توبع، انظر (١٤١٦٣). يزيد: هو ابن هارون، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة: اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، وقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم احتجاجاً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحافظ المزي في ترجمة عبدالرحمن بن آدم من «تهذيب الكمال»=

١٥٠٥٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سليمانُ، عن عبدِ الرحمٰنِ صاحِب السِّقَايةِ.

عن جابرٍ بمثلِه، فَفَسَّر جابرٌ: نقصانٌ منَ العُمرِ[1].

١٥٠٥٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حَجَّاجٌ -يعني ابنَ أَبي زينبَ- قال:

=١٦/٥٠٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٧٠، ومسلم (٢٥٣٨) (٢١٨)، وأبو يعلى (٢٢١٧)، وأبوعوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٧٥، وابن حبان (٢٩٩٠) من طريق يزيد بن هارون، به.

وانظر (١٤٢٨١)، والحديث الآتي بعد هٰذا الحديث.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الرحمٰن صاحب السقاية هو ابن آدم مولى أم بُرْثُن، روى له مسلم هٰذا الحديث متابعة، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحافظ المزي في ترجمة عبدالرحمٰن صاحب السقاية من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٥٠٨ عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٦٩، ومسلم (٢٥٣٨) (٢١٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٧٥ من طريق يزيد، به.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق المعتمر، عن سليمان، به. وجاء عنده التفسير بنقصان العمر من قول عبد الرحمٰن صاحب السقاية، وليس من قول جابر.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: ففسر جابر: نقصان من العمر، أي: قال: هو نقصان، أي: بيان نقصان من العمر، والظاهر أنه إظهار معجزة يكون للآتين بعده إذا علموا بصدق خبره.

سمعتُ طَلْحةَ بنَ نافعٍ أبا سُفيانَ، يقول:

سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله يقولُ: كنتُ في ظِلِّ داري، فمَرَّ بي رسولُ الله ﷺ، فلما رأيتُه وَثَبْتُ إليه، فجَعَلتُ أَمشي خلفَه، فقال: «ادْنُ». فدَنَوْتُ منه، فأَخَذَ بيدِي، فانْطَلَقْنا حتى أَتى بعضَ حُجَرِ نسائه، أمِّ سَلَمةَ أو زينبَ بنتِ جحشٍ، فدَخَلَ ثم أَذِنَ لي، فدخلتُ وعليها الحِجابُ، فقال: «أعِندَكُم غَداءٌ؟». فقالوا: نعم. فأُتِيَ بثلاثةِ أَقْرِصَةٍ، فوُضِعَتْ على نَفي[1] فقال: «هل عِنْدَكُم من أُدْم؟». فقالوا: لا إلا شيءٌ من خَلٍّ. قال: «هاتُوهُ». فأَتَوْهُ به، فأَخَذَ قُرْصاً فَوَضَعَه بين يديه، وقُرْصاً بين يديَّ، وكَسَرَ الثالثَ باثْنَينِ[2]، فوَضَعَ نِصفاً بينَ يديه، ونِصْفاً بينَ يديَّ[3].

---

(١) في الأصول: نقي، بالقاف. قال السندي: هي في بعض الأصول بنون وفاء، وفي بعضها بالقاف، وقد حصل الاختلاف في «صحيح مسلم» في ضبط هٰذا اللفظ، وفي «القاموس» في مادة النون والفاء والياء: والنَّفْية، بالفتح، وكغَنِيَّة: سُفْرَة من خُوص. فالظاهر أنه حذف منه التاء. قلنا: وقد أشير في حاشية نسخة (س) إلى ورودها بالفاء في نسخ أخرى. ولفظ مسلم: فوضعه على نيِّءٍ قال النووي: هكذا هو في أكثر الأصول بني بنون مفتوحة بم باء مكسورة ثم ياء مشددة، وفسروه بمائدة من خوص، ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة أو الأكثرين: أنه بتّي، والبت كساء من وبر أو صوف، فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام، قال: ورواه بعضهم بني قال القاضي الكناني: هذا هو الصواب وهو طبق من خوص.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): باثنتين.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، حجاج بن أبي زينب روى له مسلم هٰذا الحديث متابعة، وهو حسن الحديث في المتابعات، وقد تابعه أبو=

١٥٠٥٩- حدثنا يزيدُ، حدثنا عبدُ الملك، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُنْبَذُ له في سِقاءٍ، فإذا لم يَكُنْ سِقاءٌ نُبِذَ له في تَوْرٍ من بِرَامٍ[1].

١٥٠٦٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا عبدُالملكِ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بنِ عبدِالله قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاءِ والنَّقيرِ والمُزَفَّتِ والحَنْتَمِ[2].

= بشر جعفر بن أبي وحشية فيما سلف برقم (١٤٩٢٥)، وفيما سيأتي برقم (١٥١٨٦) و(١٥١٩١)، والمثنى بن سعيد فيما سيأتي برقم (١٥٢٩٣)، وأبو سفيان طلحة بن نافع من رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٢) (١٦٩)، وأبو يعلى (٢٢١٨)، وأبو عوانة ٥/٤٠٤-٤٠٥، و٤٠٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد عندهم جميعاً غير أبي عوانة في الموضع الأول قول النبي ﷺ عن الخل: «نعم الأدم هو». ووقع عند أبي عوانة في الموضع الثاني مكان الحجاج بن أبي زينب: الحجاج بن حسان!

وقد سلف قول النبي ﷺ: «نعم الإدام الخل» من طريق الحجاج بن أبي زينب، عن أبي سفيان، عن جابر برقم (١٤٨٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، وهما ثقتان من رجال مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع في مواضع أخرى في «المسند»، ويزيد -وهو ابن هارون- من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢١٠٧) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٢٦٧).

وقوله: تور من برام، أي: قدر متخذة من حجارة، معروفة بالحجاز واليمن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٥٠٦١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ -يعني الثَّوريَّ-، عن أَبي الزُّبير

عن جابرٍ، قال: بعَثَني النبيُّ ﷺ لِحاجَةٍ، فجِئْتُ وهو يَسِيرُ على راحِلَتِه، ووَجْهُه مِن قِبَلِ المَشْرِقِ، وهو يُومِىءُ إيماءً، فكَلَّمْتُه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فلما انْصَرَفَ، قال: «إنِّي كنتُ أُصَلِّي»[1].

١٥٠٦٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أَبي ذِئْبٍ. وأَبو عامرٍ: عن ابنِ أَبي ذئبٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن عطاءٍ، عن عبدِالملكِ بنِ جابرِ بنِ عَتيكٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا حَدَّثَ الرَّجلُ حَديثاً، فالْتَفَتَ، فهيَ أَمانةٌ». قال أبو عامرٍ: «في مَجلِسِه بحَدِيثٍ»[2]. ٣/ ٣٨٠

١٥٠٦٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاجُ، عن أَبي الزُّبيرِ

عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ في الحيوانِ، اثنان بواحدٍ: «لا

= وانظر (١٤٢٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس المكي -فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤١٥٦). يزيد: هو ابن هارون السُّلمي مولاهم الواسطي.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل عبدالرحمٰن بن عطاء، وباقي رجال الإسناد ثقات. يزيد: هو ابن هارون، وأبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف عن أبي عامر وحده برقم (١٤٤٧٤).

بأْسَ به يَداً بِيَدٍ، ولا يَصْلُحُ نَساءً»[1].

١٥٠٦٤- حدثنا يزيدُ[2]، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، أن شُرحبيلَ بنَ سعدٍ أَخبَره

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: أَقْبَلْنا مع رسولِ الله ﷺ زمنَ الحُدَيْبِيَةِ[3] حتى نزلنا السُّقْيا، فقال معاذُ بن جَبَلٍ: مَن يَسقِينا في أَسْقِيَتِنا؟ قال جابرٌ: فخَرَجْتُ في فِتْيةٍ[4] من الأَنصارِ حتى أَتَيْنا الماءَ الذي بالأُثايَةِ، وبينهما قَريبٌ مِن ثَلاثةٍ وعشرينَ مِيلاً، فسَقَينا في أَسقِيتِنا، حتى إذا كانَ بعدَ عَتَمةٍ إذا رجلٌ يُنازِعُه بعيرُه إلى الحوضِ، فقال: «أُورِدُ؟» فإذا هو النبيُّ ﷺ، فأَوْرَدَ، ثم أَخَذْتُ بزِمامِ ناقتِه فأَنَخْتُها، فقام فصَلَّى العَتَمَةَ -وجابرٌ فيما ذَكَرَ إلى جَنْبِه- ثُمَّ صلَّى بعدَها ثلاثَ عَشْرةَ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج: هو ابن أرطاة، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس، وهما مدلسان، ولم يصرحا بالسماع.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٢٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٥٠٩٤)، وانظر (١٤٣٣١).

(٢) قوله: «حدثنا يزيد» سقط من (م).

(٣) في (م): من الحديبية.

(٤) المثبت من (س)، وفي (م) و(ق): فئةٍ.

سجدةً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد -وهو الخطمي المدني مولاهم الأنصاري-، وعلى ضعفه قد اختلف عليه فيه، فرواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وغيره كما هو هنا، ورواه عنه أبو أويس عبدالله ابن عبد الله بن أويس فجعله من مسند جَبَّار بن صخر، كما سيأتي برقم (١٥٤٧١)، ويحيى بن سعيد ثقة، أما أبو أويس فضعيف، وقد توبع شرحبيل في روايته عن جابر كما سنبينه، فهي الرواية الصحيحة.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص٥٢، وأبو يعلى (٢٢١٦)، وابن حبان (٢٦٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية محمد بن نصر مختصرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٩١ عن أبي خالد الأحمر، والبزار (٧٢٩-كشف الأستار)، وابن خزيمة (١١٦٥) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. واقتصر يحيى بن سعيد الأموي على قوله: صلى النبي ﷺ بعد العتمة ثلاث عشرة ركعة.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٧٠٥) عن ابن جريج، قال: حدثني يحيى بن سعيد، عن مولى للأنصار، عن جابر بن عبد الله. قلنا: ومولى الأنصار المذكور في إسناده هو شرحبيل بن سعد نفسه، فهو مولاهم.

وأخرج ابن خزيمة (١٠٧٥)، وابن حبان (٢٦٢٩) من طريق سليمان بن بلال، عن شرحبيل بن سعد، قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: رأيت رسول الله ﷺ أناخ راحلته، ثم نزل فصلى عشر ركعات، وأوتر بواحدة، صلى ركعتين ركعتين، ثم أوتر بواحدة، ثم صلى ركعتي الفجر، ثم صلى بنا الصبح.

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٠١٠)، وابن حبان (٢١٩٧) من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جابر، ضمن حديث طويل. وعبادة بن الوليد ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٣٦) و(١٦٧٤) من طريق عمرو أبي سعيد، عن جابر. وعمرو هٰذا ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٧١، ولم =

١٥٠٦٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريكُ بنُ عبدِ الله، عن عبدِ الله بنِ محمدِ بنِ عَقِيل

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ فقالَ: «يَطْلُعُ عَلَيكُم رجلٌ -أو قالَ: يَدْخُلُ عَلَيْكُم[1] رجلٌ -من أَهلِ الجنَّةِ» فجاءَ أَبو بكرٍ رضي الله عنه، ثم قال: «يَطْلُعُ عَلَيكُم -أو يَدْخُلُ عَلَيكُم شابٌّ؛ يُريدُ: رجلٌ- من أَهلِ الجَنَّةِ» قال: فجاءَ عمرُ رضي الله عنه، ثم قالَ: «يَطْلُعُ عَلَيكُم رجلٌ مِن أَهلِ الجَنَّةِ، اللهمَّ اجعَلهُ عليّاً، اللهمَّ اجْعَلْهُ عليّاً». قال: فجاءَ عليٌّ رضي الله عنه[2].

= يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وقد وقع في مطبوع ابن خزيمة في الموضع الأول: عمرو بن سعيد، وفي الموضع الثاني: عمرو بن أبي سعيد! وكذلك جاء في «إتحاف المهرة» ٣/٣٠٦.

وقد جاء عند جميع من خرجه أن الذي قال: من يَسقينا..؟ هو النبي ﷺ، وليس معاذ بن جبل، وهو الصواب.

وانظر ما سلف برقم (١٤٧٨٩).

السقيا وأثاية: اسمان لموضعين على الطريق بين مكة والمدينة من جهة الجُحْفة، وبين الأثاية والمدينة ستة وسبعون ميلاً كما قال القاضي عياض في «المشارق» ١/٥٧.

والأثاية ضبطت الهمزة فيها بالفتح والضم.

وقوله ﷺ: «أُورد؟» قاله يستأذن به للسقاية، كما بيّن في الروايات الأخرى.

(١) في (م) و(ق) في هٰذا الموضع زيادة: يريد رجل. وهو خطأ.

(٢) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك بن عبد الله=

١٥٠٦٦- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَيرِ

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: أُتِيَ بِضَبٍّ إلى النبيِّ ﷺ، فأَبى أن يأكُلَه، وقال: «لا أدْري، لَعَلَّهُ من القُرُونِ الأُولى الَّتي مُسِخَتْ»[1].

١٥٠٦٧- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا[2] ابنُ جُريجٍ، أَخبرني عَمْرُو ابن دينارٍ

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: جاءَ رجلٌ والنبيُّ ﷺ على المِنْبَرِ يومَ الجمعةِ يَخطُبُ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَينِ؟». قال: لا. قال: «فارْكَعْ»[3].

١٥٠٦٨- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، أَخبرني عَمْرُو بن دِينارٍ، قال:

= -وهو النخعي-، لكنه متابع، وعبد الله بن محمد بن عقيل حديثه حسن في الشواهد والمتابعات.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (٩٧٧).

وانظر (١٤٥٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (١٤٤٦٠).

قوله ﷺ: «لعله من القرون الأولى» قاله على وجه الاحتمال قبل أن يعلم أن الممسوخ لا يبقى، كما يدل عليه قوله: «لعله». قاله السندي.

(٢) في (م): أنبأنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٤٣٠٩).

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: لمَّا بُنِيَتِ الكَعبَةُ كانَ العبَّاسُ والنبيُّ ﷺ يَنقُلانِ حِجارةً، فقال العباسُ للنبيِّ ﷺ: اجعَلْ إزَارَكَ- قال عبدُالرزاق- على رَقَبَتِكَ من الحِجارةِ. فخَرَّ إلى الأرضِ، وطَمَحَتْ عَيْناهُ إلى السماءِ، فقام فقالَ: «إزَارِي إزَارِي». فقامَ فشَدَّه عليه[1].

١٥٠٦٩- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: زَعَمَ لي عطاءٌ قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: قال النبيُّ ﷺ: «مَن أَكَلَ هٰذِه الشَّجَرَةَ -قالَ: يريدُ الثُّومَ- فلا يَغْشَنا في مَسجِدِنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٤٠) (٧٦)، والبيهقي ٢/ ٢٢٧ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعطاء: هو ابن أبي رباح المكي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٣٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٥٦٤) (٧٥). وزاد عبد الرزاق في «مصنفه»: أراه يعني النِّيَّة التي لم تطبخ.

وأخرجه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤) (٧٤) و(٧٥)، والترمذي (١٨٠٦)، والنسائي ٢/ ٤٣، وفي «الكبرى» (٧٨٦) و(٦٦٨٥) و(٦٦٨٦)، وابن خزيمة (١٦٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٤١١-٤١٢ و٤١٢، وابن حبان (١٦٤٤)، والبيهقي ٣/ ٧٦ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. زاد عند البخاري في آخره: قلت: ما يعني به؟ قال: ما أراه يعني إلا نيئة، وقال مخلد بن يزيد عن ابن جريج: إلا نتنة، وزاد عند بعضهم: وقال مرة: الثوم والبصل والكراث. =

١٥٠٧٠- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: قال أَبو الزُّبَيرِ:

قال جابرُ بنُ عبد الله: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ على المُنْتَهِبِ قَطْعٌ، ومنِ انْتَهَبَ نُهبَةً مَشْهُورَةً، فَلَيْسَ مِنَّا». وقال: «ليسَ على الخائِنِ قَطْعٌ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٠ و٨/ ٣٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٧ من طريق ابن أبي ليلى، وأبو يعلى (١٨٨٩) و(٢٣٢٢) من طريق ليث بن أبي سليم، كلاهما عن عطاء، عن جابر.

وسيأتي برقم (١٥٢٧٤) من طريق الربيع بن صبيح، وبرقم (١٥٢٩٩) من طريق الزهري، كلاهما عن عطاء، به.

وانظر ما سلف برقم (١٥٠١٤).

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وهو وابن جريج قد عنعنا، لكن ابن جريج قد صرح بسماعه من أبي الزبير عند غير واحد ممن خرجه، وقيل: لم يسمعه منه، ثم هو متابع كما سنبينه.

وأخرجه أبو داود (٤٣٩١) و(٤٣٩٢) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٨٤٤) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٦٠)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٤٥ و٤٧، والدارمي (٢٣١٠)، وأبو داود (٤٣٩٣)، وابن ماجه (٢٥٩١) و(٣٩٣٥)، والترمذي (١٤٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨ و٨٩، وفي «الكبرى» (٧٤٦٣) و(٧٤٦٤) و(٧٤٦٥) و(٧٤٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٣١٤)، وابن حبان (٤٤٥٦) و(٤٤٥٧)، والدارقطني ٣/ ١٨٧، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٣٥٩-٣٦٠، والبيهقي ٨/ ٢٧٩، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٥٦ و١١/ ١٥٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٢٦) من طرق عن ابن =

. . . . . .

=جريج، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض، لم يذكره أحد منهم بتمامه، ومعظمهم زاد فيما لا قطع فيه المختلس، وتفرد ابن حبان في إسناده فقرن بأبي الزبير عمرو بن دينار، وقال الترمذي: حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم.

قلنا: وقد ذكر بعض أهل العلم أن ابن جريج لم يسمعه من أبي الزبير، وأن بينهما ياسين بن معاذ الزيات، وممن قال ذٰلك أحمد بن حنبل، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ٤٥٠، والنسائي، ونقل ذٰلك أبو داود والخطيب وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٤٢، والبيهقي، لكن هٰذا مردود بأن ابن جريج قد صرح بسماعه عند عبدالرزاق (١٨٨٤٤)، والدارمي، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٦٣)، والخطيب البغدادي ١/ ٢٥٦، وابن الجوزي، فلا وجه بعد ذٰلك لاعتبار عنعنة ابن جريج علة قادحة فيه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٦١) و(٧٤٦٢)، وابن حبان (٤٤٥٨)، والخطيب ٩/ ١٣٥ من طريق سفيان الثوري، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٩، وفي «الكبرى» (٧٤٦٧) و(٧٤٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧١، والبيهقي ٨/ ٢٧٩ من طريق المغيرة بن مسلم، وعبدالرزاق (١٨٨٤٥) و(١٨٨٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٤١-٢٦٤٢ من طريق ياسين الزيات، ثلاثتهم عن أبي الزبير، به. قلنا: سفيان الثوري ثقة إمام، لكن قال النسائي: لم يسمعه من أبي الزبير، والمغيرة ابن مسلم صدوق حسن الحديث، لكن قال النسائي: ليس بالقوي في أبي الزبير. وكذٰلك استنكر أحاديثه عن أبي الزبير يحيى بنُ معينٍ في رواية عنه. وأما ياسين الزيات فضعيف، لٰكن هٰذه الطرق الثلاثة مجتمعة تصلح لتقوية حديث ابن جريج.

وقوله ﷺ: «من انتهب نهبة مشهورة فليس منا»، سلف برقم (١٤٣٥١) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، وهٰذه متابعة أخرى قوية لابن جريج.

وقد وقع في طريق ياسين الزيات عند عبدالرزاق (١٨٨٥٩) تصريح أبي =

١٥٠٧١- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير أنه سمعَ جابرَ بن عبدِ الله الأَنصاريَّ[1] يقول: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو على راحِلَتِه يُصلِّي النَّوافِلَ في كُلِّ وَجْهٍ، ولٰكنَّه يَخْفِضُ السَّجْدَتَيْنِ من الرَّكْعةِ، ويُومِىءُ إيماءً[2].

= الزبير بسماعه من جابر، لكن ياسين ضعيف، فلا يعتمد عليه في تثبيت سماع أبي الزبير من جابر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٧، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٩، و«الكبرى» (٧٤٦٩) من طريق أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً. وأشعث بن سوار ضعيف.

وأخرجه مرفوعاً الطبراني في «الأوسط» (٣٨٦٤) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن جابر. وإسناده ضعيف جداً، لا يصلح للمتابعة.

وللنهي عن الاختلاس انظر ما سلف برقم (١٤٤٦٣).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٣)، ورجال إسناده ثقات.

ولقصة المختلس شاهد من حديث عبدالرحمٰن بن عوف عند ابن ماجه (٢٥٩٢)، وصححه الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٦٦.

قوله: «على منتهب» النهب: الأخذ على وجه العلانية والقهر.

وقوله: «على خائن»: الخائن هو الآخذ مما في يده على وجه الأمانة.

وأما الاختلاس فهو أخذ الشيء من ظاهر بسرعة. «حاشية النسائي» للسندي.

وانظر «شرح السنة» ١٠/ ٣٢٣، و«المغني» ٢/ ٤١٦.

(١) في (م): وذكروا الأنصاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٧٠)، ومن طريقه ابن حبان (٢٥٢٣) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وقالا في حديثهما: من الركعتين، بدلاً: من =

١٥٠٧٢- حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني عطاءٌ أنه سَمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله، وذَكَروا العَزْلَ، فقال: كُنَّا نَصْنَعُه على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ[1].

١٥٠٧٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُريجٍ: قال عطاءٌ: حين قَدِمَ جابرُ بنُ عبدِ الله مُعْتَمِراً، فجِئْناه في مَنزِله، فسَأَلَه القومُ عن أَشياءَ، ثم ذَكَرُوا له المُتْعَةَ، فقال: نعم، اسْتَمْتَعْنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ وأَبي بكرٍ وعمرَ، حتى إذا كان في آخرِ خلافةِ عمرَ رضي الله عنه[2].

١٥٠٧٤- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: سمعتُ الحجاجَ بنَ أَرطاةَ، عن أَبي الزُّبيرِ

٣/ ٣٨١ عن جابرِ بنِ عبد الله: أنَّ النبيَّ ﷺ غابَتْ له الشمسُ بسَرِفَ،

= الركعة.

وانظر (١٤١٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٢٥٦٦). وانظر (١٥٠٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٠٢١) ضمن حديث طويل.

وأخرجه مسلم (١٤٠٥) (١٥) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٦٨).

وقوله في آخر الحديث: حتى إذا كان في آخر خلافة عمر، أي: نُهينا عنها عند ذٰلك، كما في الرواية السالفة برقم (١٤٢٦٨).

فلم يُصَلِّ المغربَ حتى أَتى مكةَ[1].

١٥٠٧٥- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنةَ، عن عَمْرو بنِ دينارٍ

سمعه من جابرِ بنِ عبدِ الله: أَتَى النبيُّ ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ بعدما أُدْخِلَ في حُفْرَتِه، فوَضَعَه على رُكْبَتِه، وأَلْبَسَه قميصَه، ونَفَثَ عليه من رِيقِه[2].

---

(١) إسناده ضعيف، الحجاج بن أرطاة وأبو الزبير مدلسان، وقد عنعنا، وقد خالف الحجاج بن أرطاة في متن هٰذا الحديث، فرواه مقلوباً، وصوابه: أن رسول الله ﷺ خرج من مكة عند غروب الشمس، ثم لم يصلِّ المغرب حتى أتى سرف، وقد سلف على الصواب برقم (١٤٢٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٤٧)، والبخاري (١٢٧٠) و(١٣٥٠) و(٥٧٩٥)، ومسلم (٢٧٧٣) (٢)، والنسائي ٤/ ٣٧-٣٨ و٣٨ و٨٤، وابن الجارود (٥٢٤)، وأبو يعلى (١٨٢٨)، والطبري في «التفسير» ١٠/ ٢٠٥، وأبو عوانة في الجنائز والمنافقين كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٨٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣)، وابن حبان (٣١٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٢، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٨٦، والبغوي في «التفسير» ٢/ ٣١٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وعند البخاري (١٢٧٠)، والبغوي زيادة في آخره: وكان كَسا عباساً قميصاً... ثم ذكر قصة، وانظر تفصيل هٰذه القصة عند البخاري (٣٠٠٨).

وأخرجه مسلم (٢٧٧٣) من طريق عبد الملك بن جريج، والنسائي ٤/ ٨٤ من طريق الحسين بن واقد، كلاهما عن عمرو بن دينار، به. زاد في رواية الحسين بن واقد: وصلى عليه. وهي زيادة شاذة في حديث جابر، وقد قيل في الحسين بن واقد: إنه قد يتفرد بزيادات في أحاديثه. وزادها أيضاً في حديث جابر مجالد بن سعيد كما سلف عند الحديث رقم (١٤٩٨٦)، ومجالد =

١٥٠٧٦- حدثنا سفيانُ، قال: سَمِعَ عمرٌو

جابراً يقولُ: سَمِعَتْ أذنايَ من رسولِ الله ﷺ: «قَوْمٌ يَخْرُجُونَ من النَّارِ فيَدْخُلُون الجَنَّةَ»[١].

١٥٠٧٧- حدثنا سفيانُ، عن عمرٍو

عن سليمانَ بنِ يسارٍ: أن أميراً كانَ بالمدينةِ يقالُ له: طارقٌ، قَضى بالعُمرى للوارثِ عن[٢] قولِ جابرِ بنِ عبدِالله، عن رسولِ الله ﷺ[٣].

١٥٠٧٨- حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبَير

سَمِعَ جابراً يقولُ: لم نُبايع النبيَّ ﷺ على الموتِ، إنَّما بايعناه على أَنْ لا نَفِرَّ[٤].

= ضعيف، لكن ثبت في حديث عمر السالف برقم (٩٥)، وحديث ابنه السالف برقم (٤٦٨٠)، وكلاهما متفق عليه: أن النبي ﷺ صلى على عبدالله بن أُبي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٤٣١٢).

(٢) في (م): على.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة الهلالي، وعمرو: هو ابن دينار. وقد سلف تخريج هٰذا الحديث عند الحديث السالف برقم (١٤١٩٧)، فانظره لزاماً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجال مسلم، وسفيان -وهو ابن عيينة- من رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٥)، ومسلم (١٨٥٦) (٦٨)، والترمذي (١٥٩٤)، والنسائي ٧/ ١٤٠-١٤١، وأبو يعلى (١٨٣٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٨٧ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٨٢٣).

١٥٠٧٩- حدثنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبيرِ

سَمِعَ جابراً يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ سُئلَ عن كَسْبِ الحَجَّامِ، فقال: «اعْلِفْهُ ناضِحَك»[١].

١٥٠٨٠- حدثنا سفيانُ، حدثنا ابنُ عَقيلٍ

عن جابرٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ خُبزاً ولَحْماً، فصَلَّى ولم يَتَوضأْ[٢].

١٥٠٨١- حدثنا حمادُ بن أُسامةَ، حدثني هشامُ بنُ عُرْوةَ، حدثني عُبيدُ الله بنُ عبدِ الرحمٰن بنِ رافعٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَحْيا أَرْضاً مَيْتَةً، فهي له، وما أَكَلَتِ العافِيةُ منه، فهو له صَدَقَةٌ[٣]»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. وهو مكرر (١٤٢٩٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالله بن محمد بن عقيل حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد تابعه عليه محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار.

وأخرجه الحميدي (١٢٦٦)، وابن ماجه (٤٨٩)، والترمذي في «السنن» (٨٠)، وفي «الشمائل» (١٨١)، وأبو يعلى (٢٠١٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وهو عندهم جميعاً غير ابن ماجه ضمن حديث مطول، وقرن الترمذي وأبو يعلى بعبدالله بن محمد بن عقيل محمدَ بن المنكدر، وقرن به ابن ماجه محمد بن المنكدر وعمرو بن دينار.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٩٩).

(٣) في (م) ونسخة في (س): «له به صدقة».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبيدالله بن عبدالرحمٰن بن=

١٥٠٨٢- حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرنا حجَّاجٌ، عن عطاءٍ وعن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ نهى أن يُباعَ ما في رؤوسِ النَّخْلِ بِتَمرٍ كَيْلاً[1][2].

١٥٠٨٣- حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرنا حجَّاج، عن عطاءٍ وعن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ نهى أن تُباعَ الثمارُ حتى يَبْدُوَ صلاحُها، وأن تُباعَ سَنَتينِ أو ثلاثاً[3].

=رافع، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو متابع.

وأخرجه الدارمي (٢٦٠٧) من طريق حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «فله فيها أجر» مكان قوله: «فهي له». وقد سلف بلفظ: «له فيها أجر» برقم (١٤٣٦١).

(١) في (س): مكيل، والمثبت من (م) و(ق) ونسخة في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، حجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس، وقد عنعنه، لٰكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٧٤) من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٥٠٨٤)، وقد سلف برقم (١٤٣٥٨) من طريق أبي الزبير وحده، وبرقم (١٤٨٧٦) من طريق أبي الزبير وعطاء، لكن بلفظ: النهي عن المزابنة، وهو نفسه.

(٣) حديث صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٨/٦ عن يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر قصة بيع السنين.

وأخرجه مسلم ص١١٧٦ (٨٦) من طريق رباح بن أبي معروف، عن عطاء وحده، به، وزاد فيه النهي عن الكراء. =

١٥٠٨٤- حدثنا يحيى بنُ زكريا بنُ أبي زائدةَ، حدثنا حجاجٌ، عن عطاءٍ وعن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ نهى أن يُباعَ ما في رؤوسِ النخلِ بتمر مَكِيلٍ[1].

١٥٠٨٥- حدثنا عَبْدةُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُالملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: شَهِدْتُ النبيَّ ﷺ في يومِ عِيدٍ، بَدَأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ[2].

١٥٠٨٦- حدثنا يحيى بنُ يَمَانٍ، عن المُثَنَّى، عن عطاءٍ

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ طافَ طوافاً واحداً[3].

= وسلفت قصة النهي عن بيع التمر حتى يبدو صلاحه من طريق عطاء وأبي الزبير برقم (١٤٨٧٦)، ومن طريق أبي الزبير وحده برقم (١٤٣٥٠).

وسلفت قصة النهي عن بيع السنين من طريق أبي الزبير برقم (١٤٣٧١)، وانظر في هٰذا الباب ما سيأتي من طريق عطاء برقم (١٥٢٤٦)، وما سلف برقم (١٤٣٢٠) من طريق سليمان بن عتيق.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٠٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العرزمي- فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٨ و١٦٩، ومن طريقه الفريابي في «أحكام العيدين» (٥) و(٩٦) عن عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر من هٰذا الطريق نفسه برقم (١٥١٠١).

وانظر (١٤١٦٣).

(٣) إسناده ضعيف، المثنى -وهو ابن الصباح- ضعيف، ويحيى بن يمان =

١٥٠٨٧- حدثنا زيدُ بنُ الحُبابِ، حدثني حسينُ بنُ واقدٍ، حدثني أَبو الزُّبَير

عن جابرٍ: أَن رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أَخي ماتَ، فكيف أُكَفِّنُه؟ قال: «أَحْسِنْ كَفَنَه»[1].

١٥٠٨٨- حدثنا محمدُ بنُ بِشْرٍ، حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَرُوبَةَ، حدثنا قتادةُ، عن سليمانَ بنِ قيسٍ اليَشْكُرِيِّ

عن جابرِ بن عبدِ الله الأنصاريِّ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن حاطَ حائطاً على أَرضٍ، فهِيَ له»[2].

=شيخ أحمد ليس بذاك القوي.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٥٩ من طريق يحيى بن يمان، بهٰذا الإسناد. ولفظه بتمامه: أن النبي ﷺ قرن من بين أصحابه، وطاف طوافاً واحداً، وأحلَّ أصحابه بعمرة.

وانظر(١٤٩٠٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حسين بن واقد، فقد استشهد به البخاري، وروى له مسلم حديثين متابعة، وهو صدوق لا بأس به.

أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس. وانظر (١٤١٤٥).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن قيس اليشكري، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، لكن رواية قتادة عنه صحيفة، ولم يسمع منه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩٥)، والطحاوي ٣/٢٦٨ من طريق محمد بن =

١٥٠٨٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن عاصمِ ابنِ عُمَرَ بن قَتَادةَ، قال الحسُن بن محمَّد بن عليٍّ:

قلت لجابرِ بن عبدِالله[1]، فقال جابرُ بن عبدِالله: يا ابنَ أَخي، أنا أعلمُ الناس بهٰذا الحديثِ: كنتُ فيمن رَجَمَ الرجلَ -يعني ماعزاً-، إنّا لمَّا رَجَمْناه، وَجَدَ مَسَّ الحِجارةِ، فقال: أيْ قومِ، رُدُّوني إلى رسولِ الله ﷺ، فإنَّ قَومي هم قَتَلُوني وغَرُّوني مِن نَفْسي، وقالوا: إن رسولَ الله ﷺ غيرُ قاتِلِك. قال: فلم نَنْزِعْ عن الرَّجلِ حتى فَرَغْنا منه. قال: فلمَّا رَجَعْنا إلى رسولِ

=بشر العبدي، بهٰذا الإسناد.

وروي هٰذا الحديث عن قتادة، عن الحسن البصري، عن سمرة بن جندب، وسيأتي ٥/ ١٢، وفي سماع الحسن من سمرة خلاف.

ويشهد له حديث أنس عند ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٤٥، والبيهقي ٦/ ١٤٨، وفي إسناده عباد بن منصور، وفيه ضعف.

وقد سلف في الحديث (١٤٢٧١) قول النبي ﷺ: «من أحيا أرضاً ميتة فله منها أجر» وفي رواية: «فهي له».

قال القاري في «مرقاة المفاتيح» ٣/ ٣٦٩: قال التوربشتي: يستدل به من يرى التمليك بالتحجير، ولا يقوم به حجة، لأن التمليك إنما هو بالإحياء، وتحجير الأرض وإحاطته بالحائط ليس من الإحياء في شيء. قلنا: وانظر «المغني» ٨/ ١٥١-١٥٢، و«بذل المجهود» ١٤/ ٣١.

(١) كذا وقع عند المصنف بإسقاط مَقُول القول، وثبت عند غيره، وهو: إن رجالاً من أسلم يحدِّثون أن رسول الله ﷺ قال لهم حين ذكروا له جَزَعَ ماعزٍ من الحجارة حين أصابته: «ألاَّ تركتموه» وما أعرف الحديثَ! فقال له جابر: يا ابن أخي... فذكره.

الله ﷺ ذَكَرنا له قولَه، فقال: «ألَّا تَرَكْتُمُ الرَّجلَ وجِئْتُمُوني به». إنّما أَرَادَ رسولُ الله ﷺ أنْ يتَثَبَّتَ في أَمره[1].

١٥٠٩٠- حدثنا محمدُ بنُ الحسنِ الواسطيُّ -يعني المُزنيَّ-، حدثنا أَبو يوسفَ الحجَّاجُ- يعني ابن أَبي زينبَ الصَّيْقَلَ-، عن أَبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بِرَجلٍ وهو يُصَلِّي، وقد وَضَعَ يدَه اليُسرى على اليُمنى، فانْتَزَعَها ووَضَعَ اليُمْنى على اليُسرى[2].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فهو صدوق، وقد صرح بالسماع عند غير المصنف فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٧-٧٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، وأبو داود (٤٤٢٠)، والنسائي (٧٢٠٧) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وعند ابن أبي شيبة والنسائي أن ابن إسحاق استنكر هٰذا الحديث بعد أن سمعه من أبي الهيثم ابن نصر بن دهر الأسلمي، عن أبيه، فسأل عنه عاصم بن عمر بن قتادة. ورواية أبي الهيثم بن نصر هٰذه ستأتي في «المسند» ٣/ ٤٣١.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٦٢).

(٢) إسناده ضعيف، الحجاج بن أبي زينب الصيقل فيه ضعف، وقد اضطرب في إسناد هٰذا الحديث، فرواه في هٰذا الإسناد من حديث جابر، ورواه عن أبي عثمان عبد الرحمٰن بن مل النهدي، عن ابن مسعود، ورواه عن أبي عثمان مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٤٨، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٧ من طريق محمد بن الحسن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٥٥)، والنسائي ٢/ ١٢٦، وابن ماجه (٨١١)، =

١٥٠٩١- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، حدثنا هشامُ بن حسان، عن الحسنِ ٣/ ٣٨٢

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كُنتُم في الخِصْبِ، فأَمْكِنُوا الرَّكْبَ أسِنَّتَها، ولا تَعْدُوا المنازِلَ، وإذا كُنتُم في الجَدْبِ فاستَنجُوا[1]، وعليكُم بالدُّلْجَةِ، فإنَّ الأرضَ تُطْوَى باللَّيلِ، فإذا تَغَوَّلَتْ لكُم[2] الغِيلانُ فبادِرُوا بالأَذانِ، ولا تُصَلُّوا على جَوادِّ الطرُقِ، ولا تَنْزِلوا عليها، فإنَّها مَأْوَى الحَيَّاتِ

= والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٨٣-٢٨٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٤٧، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٦-٢٨٧، والبيهقي ٢/ ٢٨ من طريق هشيم بن بشير، والدارقطني ٢/ ٢٨٧ من طريق محمد بن يزيد الواسطي، كلاهما عن حجاج بن أبي زينب، عن أبي عثمان النهدي، عن ابن مسعود: أنه كان يصلي، فوضع يده اليسرى على اليمنى، فرآه النبي ﷺ فوضع يده اليمنى على اليسرى. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٣٣٩: قول هشيم أصح، وحَسَّن الحافظ هٰذا الإسناد في «الفتح» ٢/ ٢٢٤.

وأخرجه مرسلاً ابن عدي ٢/ ٦٤٨ من طريق يزيد بن هارون، عن حجاج، عن أبي عثمان: أن النبي ﷺ مر برجل وهو قائم يصلي... فذكر نحوه.

وفي باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٨٧٥).

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/ ٣٣٦، وأخرجه البخاري (٧٤٠).

وعن وائل بن حجر، سيأتي ٤/ ٣١٦، وأخرجه مسلم (٤٠١).

وعن الحارث بن غضيف، وهلب الطائي، وسيأتيان ٤/ ١٠٥ و٥/ ٢٢٦.

وعن عبد الله بن الزبير عند أبي داود (٧٥٤).

وعن عبد الله بن عباس عند ابن حبان (١٧٧٠).

(١) في نسخة في هامش (س): فانجوا. وهي رواية عند ابن خزيمة.

(٢) في (م) و(ق): بكم.

والسِّباعِ، ولا تَقْضُوا عليها الحَوائِجَ، فإنَّها المَلاعِنُ»[1].

١٥٠٩٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا همامُ بن يحيى، عن القاسمِ ابنِ عبدالواحدِ، عن[2] عبدِالله بن محمدِ بن عَقيلٍ

---

(١) صحيح لغيره دون قصة الغيلان، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر.

وأخرجه أبو داود (٢٥٧٠)، وابن ماجه (٣٣٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٥)، وأبو يعلى (٢٢١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة الغيلان مفردة ابن أبي شيبة ١٠/٣٩٧ عن يزيد بن هارون، به. وانظر (١٤٢٧٧).

قوله: «أسِنَّتها» قال السندي: قال أبو عبيد: إن كان الحديث محفوظاً فكأنها جمع أسنان، يقال لما تأكله الإبل وترعاه من العشب: سن، وجمعه أسنان ثم أسنة. قلت (أي: السندي): كأنهم ما وجدوا جمع الأسنان بالمعنى المتعارف أَسِنَّة، وإلا فالحمل على ذلك أقرب وأوفق للروايات. وقال غيره: الأسنة جمع سنان، وهو القوة، لا جمع الأسنان، واستصوب الأزهري القولين معاً.

وقال الفراء: السن: الأكل الشديد، يقال: أصابت الأبل سِنّاً من الرعي، إذا أخذت أخذاً صالحاً، ويجمع السن بهٰذا المعنى: أسناناً و أسنةً، مثل كنٍّ وأكنانٍ وأكِنَّةٍ. ذكره الأزهري.

وقال الزمخشري: أعطوها ما تمتنع به من النحر، لأن صاحبها إذا أحسن رعيها حتى سمنت حسنت في عينه، فيبخل بها من أن تنحر، فشبه ذٰلك بالأسنة في وقوع الامتناع بها. قال في «النهاية»: هذا على أن المراد بالأسنة جمع سنان، وإن أُريد بها جمع سن فالمعنى: أمكنوها من الرعي. قلت: وهٰذا المعنى أحسن إن صح جمع سن على أسنة، والقياس لا يستبعده، والله تعالى أعلم.

وقوله: فاستنجوا، أي: اطلبوا النجاة.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

عن جابرِ بن عبدِالله أنَّ رسول الله ﷺ قالَ: «أيُّما عَبْدٍ تَزَوَّجَ بِغَيرِ إذْنٍ -أو قال: نَكَحَ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهلِهِ- فهُوَ عاهِرٌ»(١).

١٥٠٩٣- قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَخْوَفَ ما أَخافُ على أُمَّتِي، عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل، ولم يتابع عليه، ومثله لا يقبل عند التفرد، والقاسم بن عبد الواحد -وهو المكي- قال الحافظ في «التقريب»: مقبول، أي: حيث يتابع، وقد تابعه غير واحد، انظر (١٤٢١٢)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٦١، والبيهقي ٧/١٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٠٠٠) و(٢٢٥٦)، والحاكم ٢/١٩٤ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن القاسم بن عبد الواحد، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٥٩) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن القاسم ابن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن عمر. قال الترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٣٤: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هٰذا الحديث، فقال: عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر أصح. وصحح الترمذي حديث جابر أيضاً في «سننه» بإثر الحديث (١١١).

وانظر (١٤٢١٢).

(٢) إسناده ضعيف، القاسم بن عبد الواحد وعبد الله بن محمد بن عقيل يقبل حديثهما عند المتابعة، وقد تفردا بهٰذا الحديث، فلم يتابعهما عليه أحد.

وأخرجه الترمذي (١٤٥٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥٧ من طريق عمرو بن عاصم، عن همام، به. وفي المطبوع منه سقط استدركناه من «إتحاف المهرة» ٣/٢١١.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٦٣)، وأبو يعلى (٢١٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/٣٩٤ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن القاسم بن عبد =

١٥٠٩٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاجُ، عن أبي الزبير

عن جابرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ في الحَيَوانِ اثنانِ بواحِدٍ: «لا بأسَ به يداً بِيَدٍ، ولا خَيْرَ فيهِ نَساءً[١]»[٢].

١٥٠٩٥- حدثنا يزيدُ[٣]، أخبرنا الحجَّاجُ بن أَرطاةَ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ بَينَهُ وبينَ أَخيهِ مُزارَعَةٌ[٤] فأرادَ أَنْ يَبِيعَها، فَلْيَعْرِضْها على صاحِبِه، فهو أَحَقُّ بها بالثَّمَنِ»[٥].

= الواحد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٤٩٣) عن إبراهيم بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. وهٰذه الرواية خطأ، قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥٠: الصواب حديث جابر.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث ابن عباس عند ابن عدي في «الكامل» ٢/٥٩٦، وإسناده ضعيف جداً، فيه الجارود بن يزيد، وهو ضعيف جداً، ومتهم بالكذب.

(١) في نسخة بهامش (س): نسيئاً.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج: هو ابن أرطاة، وهو وأبو الزبير مدلسان، ولم يصرحا بالسماع. وهو مكرر (١٥٠٦٣).

(٣) قوله: «حدثنا يزيد» سقط من (م).

(٤) في نسخة على هامش (س): مزرعة، وهي كذٰلك في حاشية السندي، وقال في تفسيرها: أي أرض للزرع مشتركة بينهما.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد فيه عنعنة الحجاج بن أرطاة وأبي الزبير، لكن حجاجاً قد توبع، وأبا الزبير قد صرح بالسماع عند غير المصنف،=

١٥٠٩٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أَبي ذِئْبٍ، عن المَقْبُرِيِّ، عن القَعقاعِ ابن حَكيمٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: كُنّا نُصلي مع رسولِ الله ﷺ المغرِبَ، ثم نأْتي بني سَلِمَةَ ونحن نُبْصِرُ مواقعَ النَّبْلِ[1].

١٥٠٩٧- حدثنا أَبو قَطَنٍ وكثيرُ بنُ هشامٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِالله: أنَّ رسولَ الله ﷺ احْتَجَمَ وهو مُحرِمٌ من وَثْءٍ كان بِوَرِكِه أو ظَهْرِه[2].

١٥٠٩٨- حدثنا أبو قَطَنٍ، حدثنا هشامٌ، عن أَبي الزُّبَيرِ

= وانظر (١٤٢٩٢) و(١٤٣٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القعقاع بن حكيم، فقد روى له البخاري في «الأدب»، واحتج به مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧١)، والشافعي ١/ ٥٤، وابن خزيمة (٣٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٣ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٤٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو قطن -وهو عمرو بن الهيثم بن قطن- وكثير بن هشام وأبو الزبير ثقات من رجال مسلم، لكنَّ أبا الزبير لم يصرح بالسماع. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وهو من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٤٢٨٠) عن أبي قطن وروح بن عبادة، عن هشام.

عن جابرٍ قال: خَسَفَتِ الشَّمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ في يومٍ شديدِ الحَرِّ، فصَلَّى بأَصحابِه فأَطالَ القِيامَ، حتى جَعَلوا يَخِرُّونَ، ثم رَكَعَ فأَطالَ، ثم رَفَعَ فأَطالَ، ثم رَكَعَ فأَطالَ، ثم رَفَعَ فأَطالَ، ثم سَجَدَ سَجْدَتَيْن، ثم قامَ فصَنَعَ نحواً مِن ذٰلك، فكانَتْ أَربَعَ رَكَعاتٍ وأربعَ سَجَداتٍ[1].

١٥٠٩٩- حدثنا عَبْدةُ بنُ سليمانَ، حدثنا عاصمٌ -يعني الأَحولَ -، عن عامرٍ

عن جابرٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن تُزَوَّجَ المرأةُ على عَمَّتِها أو على خالتِها[2].

١٥١٠٠- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني أَبو الزُّبَيرِ

أنه سَمع جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: أَرخَصَ النبيُّ ﷺ في رُقْيَةِ الحُمَةِ لبني عمرٍو[3].

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو قطن وأبو الزبير من رجال مسلم، وأبو الزبير قد عنعنه، لكنه متابع. انظر (١٥٠١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة بن سليمان: هو الكلابي الكوفي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول البصري، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي. وانظر (١٤٦٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة القيسي، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه مسلم (٢١٩٩) (٦١)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٧٢ من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وقرن بمتنه عند مسلم قصة =

١٥١٠١- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الملكِ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في يومِ عيدٍ، بَدَأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطْبَةِ بغيرِ أَذانٍ ولا إقامةٍ[1].

١٥١٠٢- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: لَدَغَتْ رجلاً منا عَقْرَبٌ، ونحنُ جُلوسٌ مع النبيِّ ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَرقِيهِ؟ فقال: «مَن اسْتَطاعَ مِنكُم أن يَنْفَعَ أخاهُ فَلْيَنْفَعْهُ»[2].

= خال جابر الآتية بعد حديث واحد برقم (١٥١٠٢)، وعند أبي عوانة قصة أسماء بنت عميس السالفة برقم (١٤٥٨٣).

وأخرجه مسلم (٢١٩٨) و(٢١٩٩) (٦١)، والبيهقي ٩/٣٤٨ من طرق عن ابن جريج، به. وقرن بمتنه عند مسلم في الموضع الأول قصة أسماء بنت عميس، وفي الموضع الثاني قصة خال جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٨٢)، وما سلف برقم (١٥٢٣٥).

قوله: «حمة» قال في «النهاية» ١/٤٤٦: الحمة بالتخفيف: السم، وقد يشدد، وأنكره الأزهري، ويطلق على إبرة العقرب للمجاورة، لأن السم منها يخرج، وأصلها: حُمَوٌ، أو حُمَيٌ بوزن صُرَدٍ، والهاء فيها عوض من الواو المحذوفة أو الياء. قلنا: ورواية مسلم والبيهقي: حية بدل حمة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالملك -وهو ابن أبي سليمان العرزمي- فمن رجال مسلم. وهو مكرر (١٥٠٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٩٩) (٦١)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف =

١٥١٠٣- حدثنا رَوحُ بنُ عُبادةَ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا عَدْوى، ولا صَفَرَ، ولا غُولَ»[1].

وسمعتُ أبا الزُّبَير يذكُرُ أنَّ جابراً فَسَّرَ لهم قولَه: «لا صفَرَ» فقال أَبو الزُّبَيرِ[2]: الصَّفَرُ: البَطْنُ. قيلَ لجابرٍ: كيف؟ فقال: كان يقالُ: دوابُّ البَطْنِ. قال: ولم يُفَسِّرِ الغُولَ. قال أَبو

= المهرة» ٣/ ٤٧١، والبيهقي ٩/ ٣٤٨ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٩٩) (٦١) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، وابن حبان (٥٣٢) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به. وذُكِرَ عند مسلم في أوله الحديثُ السالف برقم (١٥١٠٠).

وانظر (١٤٥٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٢) (١٠٩) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٨)، والطبري في مسند عليٍّ من «تهذيب الآثار» ص١٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٨٤)، وابن حبان (٦١٢٨) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠٨ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن ابن جريج، به.

وانظر (١٤١١٧).

(٢) قول أبي الزبير هٰذا وما بعده إلى نهاية الحديث وقع فيه اضطراب وتحريف في (م) و(ق) وأثبتناه من نسخة (س) ومن «صحيح مسلم».

وقال النووي: قال جمهور العلماء: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين فتتراءى للناس وتغول تغولاً، أي: تتلون تلوناً فتضلهم عن الطريق فتهلكهم، فأبطل النبي ﷺ ذٰلك.

الزُّبَير مِن قِبَلِه: هٰذا الغُولُ التي تَغَوَّلُ، الشَّيطانَةُ التي يقولون.

١٥١٠٤- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبَرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «طَعامُ الواحِدِ يَكْفي الاثْنَينِ، وطَعامُ الاثْنَيْنِ يَكْفي الأَرْبَعَةَ، وطَعامُ الأَربعةِ يَكْفِي الثَّمانِيَةَ»[1].

١٥١٠٥- حدثنا رَوحٌ، حدثنا حُسينٌ المُعَلِّمُ، عن يحيى بنِ أَبي كَثيرٍ، عن رجلٍ

عن جابرِ بن عبد الله: أنَّ رجلاً شابّاً أَتَى النبيَّ ﷺ يَستَأْذِنُه في الخِصَاءِ، فقالَ: «صُمْ، وسَلِ اللهَ من فَضْلِه»[2]. ٣/ ٣٨٣

١٥١٠٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقولُ: سَلَّمَ ناسٌ مِن اليهودِ على النبيِّ ﷺ فقالوا: السَّامُ عليكَ يا أَبا القاسِمِ. فقال: «وَعَلَيْكم»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٩) (١٧٩)، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٣، والبيهقي في «الآداب» (٥٦٠)، وفي «الشعب» (٥٦٣٤)، والبغوي (٢٨٨٢) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٤)، وابن ماجه (٣٢٥٤)، وأبو عوانة ٥/ ٤٢٣، وابن حبان (٥٢٣٧) من طرق عن ابن جريج، به.

وانظر (١٤٢٢٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة راويه عن جابر. حسين المعلم: هو حسين بن ذكوان العوذي. وانظر (١٥٠٣٦).

فقالَتْ عائشةُ رَضِيَ اللهُ عنها وغَضِبَتْ: أَلَمْ تَسْمَعْ ما قالوا؟ قال: «بَلَى» قال[1]: «بَلَى قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُها عَلَيهِم، إنّا نُجابُ عَلَيهِم، ولا يُجَابُونَ عَلَيْنا»[2].

١٥١٠٧- حدثنا روحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: لَبِسَ النبيُّ ﷺ يوماً[3] قَباءً مِن دِيباجٍ أُهديَ له، ثم أَوشَكَ أن يَنزِعَه، وأرسل به إلى عُمَرَ ابنِ الخَطَّابِ، فقيل: قد أَوْشَكْتَ ما نَزَعْتَه يا رسولَ الله. فقال: «نهاني عنه جبريلُ» فجاءَه عُمرُ يَبْكي، فقال: يا رسولَ الله، كَرِهتَ أمراً وأَعْطَيْتَنيهِ، فما لي؟ فقال: «لم أُعْطِكَه لِتَلْبَسَه، إنَّما أَعْطَيْتُكَه تَبِيعُه» فباعَه بأَلْفَيْ درهمٍ[4].

---

(١) لفظة «قال» لم ترد في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١١٠) من طريق مخلد بن يزيد، ومسلم (٢١٦٦)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٥٦، والبيهقي في «الشعب» (٩١٠١) من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) لفظة «يوماً» ليست في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٠) (١٦)، وابن حبان (٥٤٢٨) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. =

١٥١٠٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: أنَّه سَمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا دَخَلَ الرَّجلُ بَيْتَه، فذَكَرَ اللهَ عِندَ دُخُولِهِ وعِندَ طَعامِه، قال الشَّيطانُ: ما مِن مَبِيتٍ ولا عَشاءٍ هاهُنا، وإذا دَخَلَ، ولم يَذْكُرِ اللهَ عِندَ دُخوله، قال الشَّيطانُ: أَدْرَكْتُم المَبيتَ، فإنْ لم يَذكُر اللهَ عندَ طعامِه، قال: أَدركتُم المَبِيتَ[1] والعَشاءَ»[2].

= وأخرجه النسائي ٨/ ٢٠٠ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به.

وانظر (١٤٦٢٠).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ثم أوشك أن ينزعه» قال السندي: ليس المراد: ثم قارب أن ينزعه، بل المراد أنه ما لبث بعد ذٰلك إلا قليلاً حتى نزعه، أي: ثم عن قريب نزعه، وعن قليل خلعه، والمتبادر من اللفظ هو المعنى الأول، لكن المقام لا يساعده، وإنما يساعده المعنى الثاني، فيحمل عليه على أنه مجاز، والله تعالى أعلم.

قلنا: يوضحه رواية مسلم: ثم أوشك أن نزعه، ورواية ابن حبان: ثم نزعه دون قوله: «أوشك».

(١) قوله: «فإن لم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠١٨) (١٠٣) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٩)، ومسلم (٢٠١٨) (١٠٣)، وأبو داود (٣٧٦٥)، وابن ماجه (٣٨٨٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٥٨، وابن حبان (٨١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٢٩) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٨)، وأبو عوانة ٥/ ٣٥٧ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، كلاهما عن ابن جريج، به. وانظر (١٤٧٢٩).

١٥١٠٩- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ عُمرَ بنَ الخَطَّابِ يومَ الفَتْحِ، وهو بالبَطْحاءِ، أَن يأتيَ الكَعبةَ، فيَمْحُوَ كُلَّ صورةٍ فيها، ولم يَدْخُلِ البيتَ حتّى مُحِيَتْ كلُّ صورةٍ فيه[1].

١٥١١٠- حدثنا رَوحٌ، حدثنا زَكريّا بنُ إسحاق، حدثنا أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: إنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني رأيتُ في المَنَامِ أَنَّ رأسي قُطِعَ، فهو يَتَجَحْدَلُ، وأنا أَتْبَعُه! فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ مِن الشَّيطانِ، فإذا رَأى أَحَدُكُم رُؤْيا يَكْرَهُها، فلا يَقُصَّها على أَحدٍ، ولْيَسْتَعِذْ بالله مِن الشَّيطانِ»[2].

١٥١١١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أَبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبدِ الله، يقول: قال النبيُّ ﷺ: «النّاسُ تَبَعٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في اللباس كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٤٦ من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وهو عنده مطول بنحو الحديث السالف برقم (١٤٥٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم.

وانظر (١٤٢٩٣).

قوله: «يتجحدل» قال السندي: بتقديم الجيم على الحاء المهملة، وفي «النهاية»: هٰكذا جاء في «مسند أحمد»، قال: والمعروف في الرواية يتدحرج، فإن صحت الرواية، فالذي جاء في اللغة أنَّ «جَحْدَلْتُه»، بمعنى: صَرعتُه.

لِقُرَيْشٍ في الخَيرِ والشَّرِّ»[1].

١٥١١٢- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني أَبو الزُّبير

أَنَّه سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خِيارُ النّاسِ في الجاهِلِيَّةِ، خِيارُهُم في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»[2].

١٥١١٣- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أبو الزُّبَير

أَنَّه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «غِفارٌ غَفَرَ اللهُ لها، وأَسْلَمُ سالَمَها اللهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨١٩) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٩٣، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأبو عوانة ٤/ ٣٩٢ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه البزار (١٥٧٧-كشف الأستار) من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر. ووقع في المطبوع منه: الزبير بدل أبي الزبير، وهو خطأ.

وانظر ما سلف برقم (١٤٥٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٩٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥١٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥١٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٧٧ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأبو عوانة أيضاً من طريق حجاج بن محمد المصيصي، كلاهما عن ابن جريج، به. وانظر (١٤٧١٤).

١٥١١٤- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَرْجُو أن يكونَ مَن يَتْبَعُني مِن أُمَّتِي يومَ القيامةِ رُبُعَ أَهلِ الجَنَّةِ» قال: فكَبَّرْنا، قال: «أَرْجُو أَن يكونُوا ثُلُثَ أَهلِ الجَنَّةِ» قال: فكَبَّرْنا، قال: «أرجو أن يكونوا الشَّطْرَ»[1].

١٥١١٥- حدثنا روحُ بن عُبادة، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله يُسأَلُ عن الوُرودِ، قال: «نحنُ يومَ القِيَامةِ على كذا وكذا - انظر، أي: ذٰلك فوقَ الناسِ- قال: فتُدْعى الأُمَمُ بأوْثانِها وما كانت تَعْبُدُ، الأوَّلُ فالأوَّلُ، ثم يَأتِينا رَبُّنا بَعْدَ ذٰلك، فيقولُ: مَن تَنتظرونَ؟ فيقولونَ: نَنْتَظِرُ رَبَّنا. فيقولُ: أنا رَبُّكم. فيقولونَ: حتَّى نَنْظُرَ إليكَ. فيَتَجَلَّى لهم يَضْحَكُ».

قال: سمعت النبيَّ ﷺ قال: «فَيَنْطَلِقُ بهم ويَتَّبِعُونَه، ويُعْطَى كلُّ إنسانٍ مُنافِقٍ أو مُؤمِنٍ نوراً، ثم يَتَّبِعونَه، على جِسْرِ جَهَنَّمَ كلاليبُ وحَسَكٌ تَأخُذُ من شاءَ الله، ثمَّ يُطْفَأُ نُورُ المنافِقِ، ثم يَنْجُو المُؤمِنونَ، فَتَنْجُو أوَّلُ زُمْرَةٍ، وُجوهُهم كالقَمَرِ لَيلَةَ البَدْرِ، سبعونَ أَلْفاً، لا يُحاسَبونَ، ثم الذين يَلونَهم كأضْوَإِ نَجْمٍ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البزار (٣٥٣٣-كشف الأستار) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٧٢٤).

السَّماءِ، ثم كذٰلك، ثم تَحِلُّ الشَّفاعَةُ حتّى يُخْرَجَ من النّارِ مَن قال: لا إلٰه إلا اللهُ، وكان في قَلْبِه مِن الخَيرِ ما يَزِنُ شَعِيرةً، ٣/ ٣٨٤ فيُجْعَلون بِفِناءِ أهلِ الجَنَّةِ، ويَجْعَلُ أَهلُ الجَنَّةِ يَرُشُّونَ عليهم الماءَ، حتّى يَنْبُتُوا نباتَ الشَّيءِ في السَّيْلِ، ثم يَسألُ حتّى يُجْعَلَ له الدّنيا وعَشَرةُ أَمثالِها معها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٩١)، وأبو عوانة ١/١٣٩-١٤٠ من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو عوانة فيه ألفاظاً منكرة.

وأخرجه أبو عوانة ١/١٣٩ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، و١/١٣٩-١٤٠ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به. ورواية أبي عاصم مختصرة.

وانظر (١٤٧٢١).

قوله: «نحن يوم القيامة على كذا وكذا، انظر، أي: ذٰلك فوق الناس» قال النووي في «شرح مسلم» ٣/ ٤٧-٤٨: هٰكذا وقع هٰذا اللفظ في جميع الأصول من «صحيح مسلم»، واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف وتغيير واختلاط في اللفظ، قال الحافظ عبدالحق في كتابه «الجمع بين الصحيحين»: هٰذا الذي وقع في كتاب مسلم تخليط من أحد الناسخين، أو كيف كان. وقال القاضي عياض: هٰذه صورة الحديث في جميع النسخ، وفيه تغيير كثير وتصحيف، قال: وصوابه: نجيء يوم القيامة على كوم، هٰكذا رواه بعض أهل الحديث -قلنا: هي رواية حديثنا السالف برقم (١٤٧٢١) - وفي كتاب ابن أبي خيثمة من طريق كعب بن مالك: يُحشر الناس يوم القيامة على تل وأمتي على تل، وذكر الطبري في «التفسير» من حديث ابن عمر: فيرقى هو، يعني: محمداً ﷺ وأمته على كوم فوق الناس، وذكر من حديث كعب بن مالك: يُحشر الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأمتي على تل. قال القاضي: فهٰذا كله =

١٥١١٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: «لكُلِّ نبيٍّ دَعْوةٌ قد دَعَا بها في أُمَّتِه، وخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعةً لأُمَّتِي يومَ القِيامَةِ» يعني النبيَّ ﷺ(١).

١٥١١٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول:

= يبين ما تغير من الحديث، وأنه كان أظلمَ هٰذا الحرفُ على الراوي، أو امّحى، فعبّر عنه بكذا وكذا، وفسره بقوله: أي: فوق الناس، وكتب عليه: انظر، تنبيهاً، فجمع النقلة الكل ونسقوه على أنه من متن الحديث كما تراه. هٰذا كلام القاضي، وقد تابعه عليه جماعة من المتأخرين، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

وأخرجه مسلم (٢٠١)، وأبو يعلى (٢٢٣٧)، وأبو عوانة ١/ ٩١، وابن منده في «الإيمان» (٩١٩) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٣٠، وابن حبان (٦٤٦٠) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٦٧) من طريق رحمة بن مصعب، عن عزرة بن ثابت، عن أبي الزبير، به. ورحمة قال ابن معين: ليس بشيء.

وانظر ما سيأتي برقم (١٥٢٦٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

«يَأكُلُ أَهلُ الجَنَّةِ فيها ويَشرَبُونَ، ولا يَتَمَخَّطُونَ[1]، ولا يَتَغَوَّطُونَ، ولا يَبُولُونَ، ويكونُ طَعامُهم ذٰلكَ جُشاءً، ويُلْهَمُونَ التَّسبيحَ والحَمْدَ كما يُلْهَمُونَ النَّفَسَ»[2].

١٥١١٨- حدثنا روْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول[3]: «قَدْ يَئِسَ الشَّيطانُ أنْ يَعْبُدَه المُسلمونَ، ولٰكِنْ في التَّحْرِيشِ بَينَهم»[4].

١٥١١٩- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج[5]، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عَرْشُ إبلِيسَ على البَحْرِ، ثمَّ يَبْعَثُ سَرَاياهُ، فيَفْتِنُونَ النَّاسَ، فأعْظَمُهم عِنْدَه، أَعْظَمُهم فِتْنَةً»[6].

---

(١) في (س): يمتخطون.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٨٢٨)، ومسلم (٢٨٣٥) (١٩)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ١٢ من طريق أبي عاصم، ومسلم (٢٨٣٥) (٢٠) من طريق يحيى ابن سعيد الأموي، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٧٦٩).

(٣) قوله: «سمعت النبي ﷺ يقول» سقط من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٩٤٠).

(٥) قوله: «حدثنا ابن جريج» سقط من (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المنافقين وفي البعث كما في «إتحاف المهرة» =

١٥١٢٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله، ولم يَرْفَعْه: «أنا فَرَطُكم بينَ أيدِيكُم، فإنْ لم تَجِدُوني، فأَنا على الحَوْضِ، والحَوْضُ قَدْرُ ما بينَ أَيْلَةَ إلى مكةَ، وسَيَأْتِي رِجالٌ ونِساءٌ، فلا يَذُوقونَ منه شيئاً» موقوفٌ ولم يَرْفَعه[1].

١٥١٢١- حدثنا رَوْح، حدثنا زَكريَّا بن إسحاقَ، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَنا على الحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عليَّ. قال: فيُؤْخَذُ ناسٌ دُوني، فَأَقولُ: يا رَبِّ، مِنِّي ومِن أُمَّتِي. قال: فيُقالُ: وما يُدْرِيكَ ما عَمِلُوا بَعْدَك؟ ما بَرِحُوا بَعْدَك يَرجِعُونَ على أَعْقابِهِم».

قال جابر: قال رسول الله ﷺ: «الحَوْضُ مَسِيرةُ شهرٍ، وزَوَاياهُ سَواءٌ -يعني: عَرْضه مثل طُولِه- وكِيزَانُه مِثْلُ نُجومِ

= ٣/٤٥٩ و٤٦٩ من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٥٤).

(١) إسناده صحيح، وهو مرفوع وإن كان صورته صورة الوقف، فمثله لا يمكن أن يقوله إلا النبي ﷺ.

وقد أخرجه مرفوعاً البزار (٣٤٨١-كشف الأستار)، وابن حبان (٦٤٤٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٧ من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الأوسط» (٧٥٣) من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وأبو عاصم -وهو الضحاك بن مخلد- وحجاج ثقتان. وانظر (١٤٧١٩).

السَّماءِ، وهو أَطْيَبُ رِيحاً من المِسْكِ، وأَشَدُّ بَياضاً مِن اللَّبَنِ، مَن شَرِبَ منهُ لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَه أَبداً»[1].

١٥١٢٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريَّا، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نَبيذِ الجَرِّ والمُزفَّتِ والدُّبَّاءِ والنَّقِيرِ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا لم يَجِدْ له شيئاً يُنْبَذُ له فيه، نُبِذَ له في تَوْرٍ من حِجارةٍ[2].

١٥١٢٣- حدثنا رَوْح، حدثنا زَكريَّا بن إسحاقَ، حدثنا أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن نَتَمَسَّحَ بعَظْمٍ أو بَعْرٍ[3].

١٥١٢٤- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ،عن ابن أبي ذِئْبٍ، عن شُرَحْبيلِ بن سَعْد

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم.

وللشطر الأول، انظر ما قبله.

ويشهد له حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٣٩).

ويشهد للشطر الثاني حديث عبد الله بن عمرو عند البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢) (٢٧). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر السالف برقم (٦١٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٢٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٦٩٩).

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكم يَدَه عنِ الحَصْباءِ، خيرٌ له مِن أنْ يكونَ له مئةُ ناقةٍ كُلُّها سُودُ الحَدَقَةِ، فإنْ غَلَبَ أَحَدَكُم الشَّيطانُ، فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً واحِدةً»[1].

١٥١٢٥- حدثنا حَجَّاج، قال: قال ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يَزعُم: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الصُّوَرِ في البيتِ، ونَهَى الرجلَ أن يَصْنَعَ ذٰلك[2].

١٥١٢٦- حدثنا حَجَّاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: أخبرني أبو الزُّبير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّما أَنا بَشَرٌ، وإنِّي اشْتَرَطْتُ على رَبِّي عزَّ وجَلَّ: أَيُّ عَبْدٍ من المُسلِمين سَبَبْتُه أَو شَتَمْتُه، أَنْ يكونَ له ذٰلك زَكَاةً وأَجْرًا»[3].

١٥١٢٧- حدثنا حَجَّاج، قال ابن جُرَيج: أخبرني أبو الزُّبَير

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن الحارث. وهو مكرر (١٤٥١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.
وأخرجه البيهقي ٥/١٥٨ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٩٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (٢٦٠٢)، والبيهقي ٧/٦١ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٥٧٠).

أَنَّهُ سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَزالُ طائِفةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلُونَ على الحَقِّ، ظاهِرِينَ إلى يومِ القِيامَةِ. قال: فَيَنْزِلُ عيسى ابنُ مَرْيَمَ، فيقولُ أَميرُهم: تَعَالَ صَلِّ بِنا. فيَقُولُ: لا، إِنَّ بَعْضَكم على بَعْضٍ أُمَرَاءُ، تَكْرِمةَ اللهِ هٰذِه الأُمَّةَ»(١).

١٥١٢٨- حدثنا حَجَّاج، قال ابنُ جُرَيْج: أخبرني أبو الزُّبَير ٣/ ٣٨٥

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول قبلَ أن يموتَ بشهرٍ: «تَسأَلونِي عن السَّاعةِ، وإِنَّما عِلْمُها عِندَ الله؟! وأُقْسِمُ باللهِ، ما على ظَهْرِ الأَرضِ مِن نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ اليومَ يَأْتِي عليها مِئةُ سَنَةٍ»(٢).

١٥١٢٩- حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ زَيْدٍ-، عن عَمْرو بن دينارٍ

حدثني جابرُ بن عبدِ الله قال: كَسَعَ رجلٌ من المُهاجِرينَ رجلاً

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٦) و(١٩٢٣)، وابن الجارود (١٠٣١)، وأبو عوانة ١/ ١٠٦، وابن حبان (٦٨١٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤١٨) من طرق عن حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٧٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٨) (٢١٨)، وابن حبان (٢٩٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٠٠-٥٠١ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٥١).

من الأنصارِ، فقال الأنصاريُّ: يا لَلأَنصارِ، وقال المُهاجِريُّ: يا لَلمُهاجرينَ[1]. فقال رسولُ الله ﷺ: «ألاَ ما بالُ دَعْوَى الجاهِلِيَّةِ -دَعْوى الكَسْعةِ- فإنَّها مُنْتِنَةٌ»[2].

١٥١٣٠- حدثنا زيادُ بن عبدِ الله بن الطُّفَيل -قال عبدالله: وسمعتُ أَبي مرةً يقول: حدثنا زيادُ بن عبدِ الله بن الطُّفيل البَكَّائي العامِريُّ- حدثنا منصورٌ، عن سالمٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: ولِدَ لرجلٍ منَّا غلامٌ فسَمَّاه محمداً، فقلنا: لا نَدَعُكَ تُسَمِّيهِ محمداً بِاسْمِ النبيِّ ﷺ. فأَتى الرجلُ بِابْنِه إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّه وُلِدَ لي غلامٌ وإنِّي سَمَّيتُه بِاسْمِكَ، فأَبَى قومي أن يَدَعُوني. قال: «بَلَى سَمُّوا[3] بِاسْمِي، ولا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي، فإنِّي قاسمٌ أَقْسِمُ بَينكم»[4].

١٥١٣١- حدثنا حُسَينُ بن محمدٍ، أخبرنا محمدُ بن مُطَرِّفٍ، عن عاصمِ بن عُبيدِ الله بن عاصمِ بن عُمَرَ بن الخَطَّابِ، قال:

دخلتُ على جابرِ بن عبد الله، فحَضَرَتِ الصلاةُ وثيابٌ له على السَّريرِ، أَو المِشْجَبِ، فقامَ مُتوَشِّحاً بثَوْبِه، ثم صَلَّى، ثم قالَ

---

(١) في (س): يا آل الأنصار... يا آل المهاجرين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن رجاله رجال الصحيح، سعيد بن زيد حسن الحديث، وقد تابعه أخوه حماد بن زيد فيما سلف برقم (١٤٦٣٢).

(٣) في (م): تسمَّوا.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن عبد الله البكائي، فقد روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. وانظر (١٤١٨٣).

لهم حينَ انْصَرَفَ: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى هٰكذا[1].

١٥١٣٢- حدثنا حُسين بن محمدٍ، حدثنا الفُضَيل[2] -يعني ابنَ سليمانَ-، حدثنا محمدُ بنُ أبي يحيى، عن الحارثِ بن أبي يزيدَ

عن جابرِ بن عبد الله الأنصاريِّ: أنَّ قوماً قَدِمُوا المدينةَ مع النبيِّ ﷺ وبها مرضٌ، فنَهاهُم النبيُّ ﷺ أن يَخرُجُوا حتى يَأْذَنَ لهم، فخَرَجُوا بغير إِذْنِه، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما المَدينةُ كَالكِيرِ، تَنْفِي الخَبَثَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَديدِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، ومحمد بن مُطَرِّف: هو الليثي أبو غسان المدني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨١ من طريق سعيد بن أبي مريم المصري، عن محمد بن مطرف، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه «عبيد الله» إلى: «عبد الله».

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٠) و(١٥٠٢٣).

و«المِشْجَب»، قال في «النهاية»: هو بكسر الميم: عِيدان تُضَمُّ رؤوسها، ويُفَرَّج بين قوائمها، وتوضع عليها الثياب، وقد تعلق عليها الأسقية لتبريد الماء.

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: الفضل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، الحارث بن أبي يزيد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٣٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٨٠ عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي يحيى، بهٰذا الإسناد. وعلقه البخاري من هٰذا الطريق مختصراً في ترجمة الحارث بن أبي يزيد من «تاريخه» ٢/ ٢٨٥.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٨٤).

١٥١٣٣- حدثنا حسنُ بن موسى وعَفَّان، قالا: حدثنا حَمَّاد بن سَلمةَ، عن قَيْس بن سَعْد، عن عطاءِ بن أبي رَباحٍ

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، ذَبَحتُ قبلَ أن أَرمِيَ قال: «ارْمِ، ولا حَرَجَ» قال رجلٌ: يا رسولَ الله، حَلَقتُ قبلَ أن أَذبَحَ. قال: «اذْبَحْ، ولا حَرَجَ»[1].

١٥١٣٤- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاقَ، قال: فحدَّثني عبدُالله بن سَهْل بن عبدِالرحمٰن بن سَهْل أخو بني حارثَة

عن جابر بن عبد الله الأَنصاريِّ قال: قال: خَرَجَ مَرْحَبٌ اليهوديُّ من حِصْنِهم قد جَمَعَ سلاحَه يَرتَجِزُ ويقول:

قد عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شاكِي السِّلاحِ بَطلٌ مُجَرَّبُ
أَطْعَنُ أَحْياناً وحِيناً أَضْرِبُ إذا الليوثُ أَقبَلَتْ تَلَهَّبُ
إنَّ حِمايَ لَلحِمى لا يُقْرَبُ[2]

وهو يقول: من مُبارزٌ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَن لِهٰذا؟»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد: هو المكي.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٠٥) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٨٤)، والطحاوي ٢/ ٢٣٧، وابن حبان (٣٨٧٨)، والبيهقي ٥/ ١٤٣ من طريق حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٤٩٨).

(٢) في (م): كان حماي لحمىً لا يقرب، وفي (س): كان حِمامي، وفيها وفي (ق): الحمى لا يقرب، والمثبت من «سيرة ابن هشام» ٢/ ٣٤٧، وهو أصحُّ.

فقال محمدُ بن مَسلَمةَ: أنا له يا رسولَ الله، وأنا واللهِ المَوْتُورُ الثائرُ، قَتَلوا أَخي بالأمسِ. قال: «فَقُمْ إليهِ، اللهُمَّ أَعِنْهُ عليهِ» فلمَّا دَنَا أحدُهما من صاحِبِه دَخَلت بينهما شجرةٌ عُمْرِيَّةٌ من شجرِ العُشَرِ، فجعل أحدُهما يَلُوذُ بها من صاحِبه، كلما لاذَ بها منه اقتَطَعَ بسيفِه ما دونَه، حتى بَرَزَ كلُّ واحدٍ منهما لصاحِبه، وصارَتْ بينهما كالرجلِ القائمِ، ما فيها فَنَنٌ، ثم حَمَلَ مَرْحَبٌ على محمدٍ فضَرَبَه فاتَّقاها[1] بالدَّرَقَةِ، فَوَقَعَ سيفُه فيها فعَضَّت به فأَمسَكَتْهُ، وضَرَبَه محمدُ بن مَسْلَمةَ حتى قَتَلَه[2].

---

(١) في (م): فاتقى.

(٢) إسناده حسن، رجاله رجال الصحيح غير ابن إسحاق، فقد روى له أصحاب السنن، ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

والحديث في «سيرة ابن هشام» ٣/٣٤٧ و٣٤٨ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٨٦١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والحاكم ٣/٤٣٦-٤٣٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٣١، وفي «الدلائل» ٤/٢١٥-٢١٦ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/٢١٦ من طريق الفضل بن عبيد الله بن رافع بن خديج، عن جابر مختصراً: أن محمد بن مسلمة قتل مرحباً. وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن سلمة بن الأكوع عند مسلم (١٨٠٧)، وسيأتي ٤/٥١-٥٢.

وعن بريدة الأسلمي، وسيأتي ٥/٣٥٨-٣٥٩.

وفيهما أن الذي قتل مرحباً اليهودي هو علي بن أبي طالب.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٢/١٨٦: هٰذا هو الأصحُّ: أن علياً هو قاتل مرحب، وقيل: إنَّ قاتل مرحب هو محمد بن مسلمة، قال ابن عبد البر =

١٥١٣٥- حدثنا حَسَن بن موسى وسُرَيْج، قالا: حدثنا حَمَّاد بن زَيْد، عن عَمْرو بن دينارٍ، عن محمَّدِ بن عليٍّ

عن جابر بن عبد الله قال: نهَى رسولُ الله ﷺ عن لُحوم الحُمُرِ -قال سريجٌ: الأهليَّةِ- يومَ خَيْبَرَ، وأَذِنَ في لحوم الخيلِ[1].

٣٨٦/٣ ١٥١٣٦- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير بن معاويةَ أبو خَيْثمةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «أَمْسِكُوا عَلَيكُم أَموالَكُم ولا تَقْسِمُوها، فإنَّه مَن أَعْمَرَ عُمْرَى، فهِيَ لِلَّذي أُعْمِرَها حَيّاً ومَيْتاً

= في كتابه «الدرر في مختصر السير»: قال محمد بن إسحاق: إنّ محمد بن مسلمة هو قاتله، قال: وقال غيره: إنما كان قاتله عليّاً. قال ابن عبدالبر: هٰذا هو الصحيح عندنا، ثم روى ذٰلك بإسناده عن سلمة وبريدة.

قال ابن الأثير: الصحيح الذي عليه أكثر أهل الحديث وأهل السير أن علياً هو قاتله، والله أعلم.

قال السندي: «شاكي السلاح»، أي: تامُّ السلاح، من الشوكة بمعنى القوة.

«الموتور»، أي: الذي أُفرِدَ عن أخيه، من وُتِرَ فلان أهلَه، على بناء المفعول ونصب الأهل، أي: أُفرد عنهم.

«عُمْرية» ضُبِط بضم فسكون، كأن المراد قديمة.

«العُشَر» ضُبِط بضم ففتح، وهو شجر له صمغ، وهو العِضاهُ.

«فنن»، أي: غصن.

«الدَّرَقة»: التُّرس من جلد وخشب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. محمد بن علي: هو محمد بن علي بن الحسين ابن علي أبو جعفر الباقر. وانظر (١٤٨٩٠).

ولِعَقِبِه[1]»[2].

١٥١٣٧- حدثنا حَسَن[3]، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُرسِلُوا فَواشِيَكم وصِبْيانكم إذا غابَتِ الشَّمْسُ حتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشاءِ، فإنَّ الشَّياطينَ تَعْبَثُ[4] إذا غابَتِ الشَّمسُ حتَّى تَذْهَبَ فَحْمةُ العِشاءِ»[5].

١٥١٣٨- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهَيرٌ، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ مُتَوَشِّحاً به.

فقال بعضُ القومِ لأبي الزُّبَير وأَنا أَسمعُ: المَكْتوبَةَ؟ قال: المَكْتوبةُ وغيرُ المَكْتوبةِ[6].

---

(١) في (م): ولعقبه تقسموها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٣٤١).

(٣) قوله: «حدثنا حسن» سقط من (م).

(٤) في نسخة في (س): تعيث.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرُس- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالسماع عند غير المصنف. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية. وانظر (١٤٣٤٢).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالسماع عند غير المصنف. وانظر (١٤١٢٠).

١٥١٣٩- حدثنا حسنُ بن موسى وموسى بنُ داودَ، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: أَكَلْنا مع رسول الله ﷺ لُحومَ الأضاحي وتَزَوَّدْنا حتى بَلَغْنا بها المدينةَ[1].

١٥١٤٠- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ: أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ قال: إنَّ لي جاريةً وهي خادِمُنا وسانِيَتُنا[2]، أَطوفُ عليها، وأنا أَكرَهُ أن تَحمِلَ. فقال: «اعْزِلْ عنها إنْ شِئْتَ، فإنَّه سيأْتِيها ما قُدِّرَ لها» قال: فَلَبِثَ الرجلُ، ثم أتاه، فقال: إنَّ الجاريةَ قد حَمِلَتْ. قال: «قَدْ أَخْبَرتُكَ أنَّه سَيأْتِيها ما قُدِّرَ لها»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد على شرط مسلم، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٣٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٩٥) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤٠) عن حرب بن أبي العالية، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦ من طريق خالد بن يزيد، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٩)، وانظر أيضاً (١٥١٦٨).

(٢) في (م) و(ق): خادمتنا وسائستنا، والمثبت من (س). قال السندي: «وسائستنا»، أي: مصحلتنا بحفظ البيت وغيره، وفي بعض النسخ: «وسانيتنا»، أي: «تأتينا بالماء».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، وقد سلف الحديث برقم (١٤٣٤٦) عن هاشم بن القاسم عن زهير.

١٥١٤١- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِيعُ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهم من بَعْضٍ»[١].

١٥١٤٢- حَدَّثناه موسى بنُ داود، حدثنا زُهَير، مثلَه بإسنادِه[٢].

١٥١٤٣- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ وابنِ عُمَر: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن النَّقِيرِ والمُزَفَّتِ والدُّبَّاءِ[٣].

١٥١٤٤- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: رُمِيَ سَعْدُ بن مُعاذٍ في أَكْحَلِه، فحَسَمَه رسولُ الله ﷺ بيدِه بمِشْقَصٍ، قال: ثم وَرِمَتْ، قال: فحَسَمَه الثانيةَ[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٣٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر وابن عمر فيما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٩١٤). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية الجُعْفيُّ، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس.

وأخرجه مسلم (١٩٩٨) (٥٩)، والبيهقي ٨/٣٠٩ من طريق أحمد بن يونس، ومسلم (١٩٩٨) (٥٩)، والطحاوي ٤/٢٢٥ من طريق يحيى بن يحيى، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٦٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٤٣٤٣) عن هاشم بن القاسم، عن زهير بن معاوية.

وأخرجه أبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٣/٣٩٠ من طريق =

١٥١٤٥- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَغْلِقُوا الأَبوابَ، وَأَوْكُوا الأَسْقِيةَ، وخَمِّرُوا الإناءَ، وأَطْفِئُوا السُّرُجَ، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَفْتَحُ غَلَقاً، ولا يَحُلُّ وِكاءً، ولا يَكْشِفُ إناءً، فإنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على أَهلِ البيتِ»(١).

١٥١٤٦- حدثنا معاويةُ -يعني ابنَ عَمْرو- حدثنا أبو إسحاقَ- يعني الفَزَارِيَّ-، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُسلِمٍ ولا مُسلِمةٍ، ولا مُؤْمِنٍ ولا مُؤْمِنَةٍ، يَمْرَضُ مَرَضاً، إلا حَطَّ الله عنه مِن خَطَاياهُ»(٢).

= حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه في رواية سفيان بن عيينة عنه عند الحميدي (١٢٧٣).

وأخرجه مسلم (٢٠١٢)، وأبو عوانة ٥/٣٢٩ و٣٣٢ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٩٤)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٠٥٧) عن علي بن الجعد، عن زهير -وهو ابن معاوية-، عن أبي الزبير، به. وقد سقط علي بن الجعد من المطبوع من «شرح السنة»، وقد وقع فيه «زهير بن حرب» وهو خطأ، والصواب أنه زهير ابن معاوية.

وانظر (١٤٢٢٨).

(٢) إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع-، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. =

١٥١٤٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا بَكْر بن سَوَادَةَ، أنَّ مولىً لجابر بن عبد الله أخبره

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بهم وهم يَجْتَنُونَ أَرَاكاً، فأعطاه رجلٌ جَنَى أَراكٍ، فقال: «لَوْ كنتُ مُتَوَضِّئاً أَكَلْتُه»(١).

١٥١٤٨- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن ثَمَن الكلبِ والسِّنَّوْرِ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ زَجَرَ عن ذٰلكَ(٢).

= معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب بن عمرو الأزدي، وأبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٣) عن سلام بن سليم، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٠٨) من طريق حفص بن غياث، وأبو يعلى (٢٣٠٥)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٥/٣٩-٤٠ من طريق محاضر بن المورع، ثلاثتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وصرح الأعمش بسماعه من أبي سفيان في حديث حفص بن غياث.

وسيأتي برقم (١٥٢٩٧) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش.

وانظر ما سلف برقم (١٤٧٢٥).

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ عبد الله بن لهيعة، ولجهالة مولى جابر.

وقد تفرد الإمام أحمد بهٰذا الحديث، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن تابعه في هٰذا الحديث معقل بن عبيد الله الجزري، وهو لا بأس به من رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٦٩)، وابن حبان (٤٩٤٠)، والبيهقي ٦/ ١٠ من طريق =

١٥١٤٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

أخبرني جابِرٌ: أنَّ امرأةً من بني مَخْزومٍ سَرَقَتْ، فعاذَتْ بأسامةَ بن زيدٍ حِبِّ رسول الله ﷺ، فأَتَى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: «لَوْ كانَتْ فاطِمةَ، لَقَطَعْتُ يَدَها» فقَطَعَها[1].

= معقل بن عبيد الله الجزري، عن أبي الزبير، قال: سألت جابراً... فذكره. وانظر (١٤٦٥٢).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن تابعه معقل بن عبيد الله وموسى بن عقبة كما سيأتي، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه مسلم (١٦٨٩)، والنسائي ٨/ ٧١، والبيهقي ٨/ ٢٨١ من طريق معقل بن عبيدالله الجزري عن أبي الزبير، عن جابر. وفيه: «أنها عاذت بأم سلمة زوج النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٣٢) من طريق أشعث بن سوار، عن أبي الزبير، به. ولم يذكر فيه بمن عاذت.

وسيأتي برقم (١٥٢٤٧) من طريق ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر. وفيه: أنها عاذت بربيب رسول الله ﷺ. وذكر ابن أبي الزناد في آخره أن ربيب النبي ﷺ كان سلمة بن أبي سلمة وعمر بن أبي سلمة، فعاذت بأحدهما.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨)، وسيأتي ٦/ ١٦٢، وفي حديثها: أن قريشاً استشفعوا فيها إلى النبي ﷺ بأسامة بن زيد.

قلنا: ولا تضادَّ بين هٰذه الأحاديث إن شاء الله، فإن أمر المرأة المخزومية هٰذه كان قد أهمَّ قريشاً كما قالت عائشة، فلا يبعد أن يكون هٰؤلاء كلهم قد استشفعوا لها، وأم سلمة وابناها سلمة وعمر من بني مخزوم.

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٨٣). =

١٥١٥٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرجلِ يُطَلِّقُ امرأتَه وهي حائضٌ، فقال: طَلَّقَ عبدُ الله بن عمرَ امرأتَه وهي حائضٌ، فأَتى عمرُ رسولَ الله ﷺ فأخبره ذٰلك، فقال رسول الله ﷺ: «لِيُراجِعْها، فإنَّها امرأَتُه»[1].

١٥١٥١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير، قال:

٣/ ٣٨٧ سألتُ جابراً: هل رَجَمَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: نَعَم، رَجَمَ رجلاً من أَسلَمَ، ورجلاً من اليهودِ، وامرأةً، وقال لليهوديِّ: «نحنُ نَحْكُمُ عَلَيْكُم اليومَ»[2].

١٥١٥٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبير

عن جابر أنه قال: زَجَرَ رسولُ الله ﷺ أن تَصِلَ المرأةُ برأسِها

= وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٧).

ومن حديث أخت مسعود بن العجماء عن أبيها، سيأتي ٥/ ٤٠٩ و٦/ ٣٢٩.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ.

ويغني عنه في هٰذه القصة حديث ابن عمر نفسه السالف في مسنده برقم (٤٥٠٠).

(٢) حديث صحيح دون قوله: وقال لليهودي: «نحن نحكم عليكم اليوم»، وهٰذ الإسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة، فهو سيىء الحفظ.

وقد سلف الحديث برقم (١٤٤٤٧) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير دون قوله: وقال لليهودي... إلخ.

شيئاً[1].

١٥١٥٣- حدثنا حَسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أَبو الزُّبَيرِ

عن جابرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى أَن يَأْكُلَ الرَّجلُ بشِمالِه، فإِنَّ الشَّيطانَ يَأْكُلُ بشِمالِه[2].

١٥١٥٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلةِ، تَستَقِيمُ مَرَّةً وتَخِرُّ مَرَّةً، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ، لا تَزَالُ مُستَقِيمةً حتى تَخِرَّ ولا تَشْعُرُ»[3].

١٥١٥٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَيْر، قال:

سألتُ جابراً: كم طافَ رسولُ الله ﷺ بينَ الصَّفا والمَرْوةِ؟ فقال: مرةً واحدةً[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، لكن تابعه ابن جريج عند المصنف فيما سلف برقم (١٤١٥٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل ابن لهيعة، لكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٤٥٨٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب عند ابن عساكر في «تاريخه» ١/ ورقة ١٢٦، وروايته عنه صالحة عند أهل العلم. وانظر (١٤٧٦١).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وقد سلف نحوه ضمن حديث طويل برقم (١٤١١٦) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي الزبير.

١٥١٥٦-حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، قال: حدثنا هُشَيم، أخبرنا مُجالِدٌ، عن الشَّعْبي

عن جابرِ بن عبد الله: أنَّ عمر بن الخَطَّاب أَتى النبيَّ ﷺ بكتابٍ أصابَه من بعضِ أهل الكُتُبِ[1]، فقَرَأَه على[2] النبيِّ ﷺ فغضب وقال: «أَمُتَهَوِّكُونَ فيها يا ابنَ الخَطَّاب، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لَقَدْ جِئْتُكم بها بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لا تَسأَلُوهُم عن شيءٍ فَيخْبِرُوكُم بِحَقٍّ فَتُكَذِّبوا به، أو بِبَاطِلٍ فتُصَدِّقُوا به، والَّذي نَفْسي بِيَدِه، لَوْ أَنَّ موسى كان حَيًّا، ما وَسِعَهُ إلا أن يَتْبَعَنِي»[3].

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): الكتاب.

(٢) لفظة «على» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. ونقل ابن حجر في ترجمة عبد الله بن ثابت من «الإصابة» ٤/ ٣٠ عن البخاري أنه قال: قال مجالد عن الشعبي عن جابر: إن عمر أتى بكتاب، ولا يصحُّ. قلنا: وقوله: «ولا يصح» لم يرد في المطبوع من «التاريخ الكبير» للبخاري ٥/ ٣٩.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ٢٨-٢٩، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠)، والبزار (١٢٤-كشف الأستار)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٤٢ من طرق عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وتحرف «هشيم» في المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» و«شرح السنة» إلى: هشام.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٤٣٥) من طريق ابن نمير، عن مجالد، به.

وسلف من طريق حماد بن زيد، عن مجالد برقم (١٤٦٣١).

وسيأتي قريبٌ منه في «المسند» ٤/ ٢٦٥ من طريق جابر الجعفي، عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن ثابت قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ... =

١٥١٥٧- حدثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعي، حدثنا شَريكٌ، عن عَمَّار الدُّهْنِي، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أن رسول الله ﷺ دَخَلَ يومَ الفَتْح مكةَ وعليه عِمَامَةٌ سوداءُ[1].

=فذكر نحوه، وهٰذا إسناد ضعيف، جابر بن يزيد الجعفي ضعيف.

وأخرج ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٨٩)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ٢٩، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٧٨) عن الحسن البصري: أن عمر بن الخطاب قال: يا رسول الله، إن أهل الكتاب يحدثوننا بأحاديث قد أخذت بقلوبنا وقد هممنا أن نكتبها، فقال: «يا ابن الخطاب أمتهوِّكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى؟ أما والذي نفس محمد بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولكني أعطيت جوامع الكلم، واختصر لي الحديث اختصاراً»، ورجاله ثقات إلا أنه من مراسيل الحسن البصري.

وأخرج نحوه العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢١ من طريق علي بن مسهر، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة، عن عمر ابن الخطاب قال: انتسخت كتاباً من أهل الكتاب... فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن إسحاق -وهو أبو شيبة الواسطي- ضعيف، وخليفة بن قيس مجهول، وقال البخاري في ترجمته من «التاريخ» ٣/ ١٩٢: لم يصحَّ حديثه. يعني هٰذا الحديث كما يُفهَم من ترجمته عند العقيلي.

وفي الباب عن أبي الدرداء، قال: جاء عمر بجوامع من التوراة إلى رسول الله ﷺ... فذكره. أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٧٤ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي ولم أَرَ مَن ترجمه، وبقية رجاله موثَّقون.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي-=

١٥١٥٨- حدثنا الخُزَاعي، حدثنا عبدُ العزيز، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن رجل من الأنصارِ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا لَحْمَ الصَّيدِ وأَنتُم حُرُمٌ، ما لَمْ تَصِيدُوهُ أَو يُصَدْ لَكُم»[1].

١٥١٥٩- حدثنا الخُزَاعي، أخبرنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا أبو الزبير

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى زمنَ خَيْبرَ عن البَصَلِ والكُرَّاثِ،

= سيىء الحفظ، ورواية مسلم له في المتابعات، وهو متابع، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه في شيء من المصادر التي خرجت هٰذا الحديث، وسلف من طريقه برقم (١٤٩٠٤). أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز.

وأخرجه مسلم (١٣٥٨)، والنسائي ٨/ ٢١١، والطحاوي ٢/ ٢٥٨ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٦٧٩) عن محمد بن إسماعيل البخاري قال: حدثنا غير واحد، عن شريك، وذكره.

(١) صحيح لغيره، وقد اختلف على عمرو بن أبي عمرو -وهو مولى المطلب- في إسناد هٰذا الحديث، انظر ما سلف برقم (١٤٨٩٤).

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٢٣، ومن طريقه الدارقطني ٢/ ٢٩٠-٢٩١، والبيهقي ٥/ ١٩٠. وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٧١ من طريق أسد بن موسى، كلاهما (الشافعي وأسد بن موسى) عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد -وقال فيه عند الشافعي ومن طريقه البيهقي: عن رجل من بني سلمة، وبنو سلمة من الأنصار.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٩٠، والحاكم ١/ ٤٧٦ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من بني سلمة، عن جابر.

وسيأتي برقم (١٥١٨٥) من طريق ابن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، أخبرني رجل ثقة، عن جابر.

فأكلهما قومٌ، ثم جاؤوا إلى المسجدِ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَلَمْ أَنْهَ عن هاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ المُنْتِنَتَيْنِ؟» قالوا: بَلَى يا رسولَ الله، ولٰكن أَجهَدَنا الجوعُ. فقال رسول الله ﷺ: «مَن أَكَلَهُما فلا يَحْضُرْ مَسجِدَنا، فإنَّ المَلائِكةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى منه بَنُو آدَمَ»[1].

١٥١٦٠- حدثنا أَبو سعيدٍ مَوْلى بني هاشمٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أَبي المَوَالِ، حدثنا محمدُ بن المُنكَدِرِ، قال:

دخلتُ[2] على جابرِ بن عبدِ الله وهو يُصَلِّي مُلْتَحِفاً في ثوبٍ واحدٍ ورِداؤُه موضوعٌ، فقلنا له: تُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ ورِداؤُكَ موضوعٌ؟! قال: لِيَدْخُلَ عليَّ مثلُك، فيَراني أُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ، إنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي هٰكذا[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر في حديث ابن جريج عنه عند أبي عوانة ١/ ٤١١. الخزاعي: هو منصور ابن سلمة بن عبدالعزيز أبو سلمة، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدْرُس. وانظر (١٥٠١٤).

(٢) في (ق) ونسخة في هامش (س): دخلنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه البخاري (٣٥٣) و(٣٧٠) عن مطرف بن عبد الله الأصم وعبد العزيز بن عبد الله، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٧ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي الموال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٢) من طريق واقد بن محمد، عن محمد بن المنكدر، قال: صلى جابر في إزار قد عقده من قِبَل قَفاه وثيابُه موضوعة على المِشْجَب، قال له قائل: تصلي في إزار واحد؟! فقال: إنما صنعت ذٰلك =

١٥١٦١- حدثنا أَبو سعيدٍ، حدثنا زائِدةُ، حدثنا عبدُ الله بنُ محمدِ بنِ عَقِيلٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ صُفوفِ الرِّجالِ المُقَدَّمُ، وشَرُّها المُؤَخَّرُ، وخَيْرُ صُفوفِ النِّساءِ المُؤَخَّرُ، وشَرُّها المُقَدَّمُ، يا مَعْشَرَ النِّساءِ، إذا سَجَدَ الرِّجالُ، فاغْضُضْنَ أَبصارَكُنَّ، لا تَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ مِن ضِيقِ الأَزُرِ»[1].

١٥١٦٢- حدثنا أبو سعيدٍ[2]، حدثنا زائدةُ، عن عبدِالله بن محمَّد بن عَقِيلٍ

عن جابرِ بن عبدِالله قال: مَشَيتُ مع رسول الله ﷺ إلى امرأةٍ من الأنصارِ، فذَبَحَت لنا شاةً، فقال رسول الله ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ رجلٌ من أَهلِ الجَنَّة». فدخل أبو بكرٍ، فقال: «لَيَدْخُلَنَّ رجلٌ من أَهلِ الجَنَّةِ». فدخل عمرُ، فقال: «لَيَدْخُلَنَّ رجلٌ مِن أَهْلِ

= ليراني أحمق مثلك، وأينا كان له ثوبان على عهد النبي ﷺ. وسلف من مسند أنس بن مالك برقم (١٢٢٨٠) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الموال، عن موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، عن أبيه، عن أنس.

وانظر ما سلف بالأرقام (١٤١٢٠) و(١٤٥١٨) و(١٤٥٩٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري مولى بني هاشم، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وانظر (١٤١٢٣).

(٢) «أبو سعيد» سقط من (م) و(س) و(ق)، ثم استدرك على هامش (س).

الجَنَّةِ». فقال: «اللهمَّ إنْ شِئْتَ فَاجْعَلْهُ عليًّا». فدخل عليٌّ.

ثم أُتِينا بطعامٍ، فأَكَلْنا، فقُمْنا إلى صلاة الظُّهر ولم يتوضَّأْ أَحدٌ منَّا، ثم أُتِينا ببقيَّةِ الطعامِ، ثم قُمْنا إلى العصر، وما مسَّ أحدٌ منَّا ماءً[1].

٣/٣٨٨ ١٥١٦٣- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: خَرَجْنا مع النبيِّ ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ، فقَدِمْنا مكةَ فطُفْنا بالبيت وبالصَّفا والمَرْوةِ، فقال رسول الله ﷺ: «أَحِلُّوا واجْعَلُوها عُمْرةً، إلا مَن سَاقَ الهَدْيَ». قال: فسَطَعَتِ المَجامِرُ، وَوُقِعَتِ[2] النساءُ، فلمَّا كان يومُ التَّرْوِيَةِ، أَهْلَلْنا بالحجِّ. قال

---

(١) إسناده محتمل للتحسين من أجل عبدالله بن محمد بن عقيل، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرج الشطر الأول منه الطيالسيُّ (١٦٧٤) عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥ عن حسين بن علي، والحاكم ٣/ ١٣٦ من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرج الشطر الثاني الطيالسيُّ (١٦٧٠)، وعنه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، عن زائدة، به.

وللشطر الأول انظر (١٤٥٥٠)، وللشطر الثاني انظر (١٤٢٩٩) و(١٥٠٢٠).

(٢) كتبت هٰذه الكلمة في (م) و(س) و(ق): ووقعت، بواوين، وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله، فالواو الأولى للعطف، والكلمة مبنية للمجهول من واقع المرأةَ: إذا جامَعَها، ويقال أيضاً: وَقَعَ عليها، متعدياً بحرف الجر.

سُراقَةُ بن مالك بن جُعْشُم: يا رسولَ الله، عُمْرَتُنا هٰذه، أَلِعامِنا أم للأبدِ؟ قال: «لا، بَلْ لِلأَبَدِ»[1].

١٥١٦٤- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنْ عِشْتُ -إنْ شاءَ الله- نَهَيْتُ أنْ يُسَمَّى بَرَكَةُ ويَسَارٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل: وهو ابن إسماعيل. سفيان: هو الثوري. وانظر (١٤١١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، وأبو الزبير قد صرح بالسماع في حديث ابن جريج عنه، وسلف تخريج هٰذا الطريق عند الحديث السالف برقم (١٤٦٠٦)، ثم أبو الزبير متابع أيضاً.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧٤ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣٨)، والحاكم ٤/ ٢٧٤ من طريق محمد بن كثير العبدي، والحاكم ٤/ ٢٧٤ من طريق أبي حذيفة النهدي، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٩)، والترمذي (٢٨٣٥)، وابن حبان (٥٨٤١)، والحاكم ٤/ ٢٧٤ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال عمر: قال رسول الله ﷺ: «لئن عشت -إن شاء الله- لأنهين أن يسمى...» قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، هٰكذا رواه أبو أحمد، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر، ورواه غيره عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، وأبو أحمد ثقة حافظ، والمشهور عند الناس، هٰذا الحديث عن جابر، عن النبي ﷺ، وليس فيه عن عمر. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ولا أعلم أحداً رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد، ووافقه الذهبي. =

١٥١٦٥- حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حمَّاد، حدثنا عليٌّ -يعني ابنَ زيد-، عن أَبي نَضْرة

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ لابن صائِدٍ: «ما تَرَى؟» قال: أَرى عرشاً على الماءِ -أو قال: على البَحْر- حولَه حيَّاتٌ. قال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ عَرْشُ إِبْلِيسَ»[1].

١٥١٦٦- حدثنا إِسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيدٍ-، عن كَثِيرِ بن شِنْظِيرٍ، عن عطاءِ بنِ أَبي رباحٍ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: بَعَثَنِي النبيُّ ﷺ في حاجةٍ، فلَمَّا رَجَعْتُ، سَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فلمَّا فَرَغَ، قلتُ: يا رسولَ الله، سَلَّمْتُ عليكَ، فلم تَرُدَّ عليَّ! قال: «إِنِّي كنتُ أُصَلِّي». وهو على راحِلَتِه مُتَوجِّهاً لغيرِ القِبْلَةِ[2].

= وانظر (١٤٦٠٦).

(١) صحيح دون قوله: «حوله حيات»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل: وهو ابن إسماعيل، ولضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان. حماد: هو ابن سلمة، وأبو نضرة: هو منذر بن مالك بن قطعة. وهو مكرر الحديث (١١٦٣٠) السالف في مسند أبي سعيد الخدري.

وأخرجه بنحوه مطولاً مسلم (٢٩٢٦) (٨٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٣/٥٧٣، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريق سليمان بن طرخان، عن أبي نضرة، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٩٥٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، كثير بن شنظير -وهو المازني البصري-، وإن كان من رجال الصحيح إلا أن فيه كلاماً ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات من رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع. =

١٥١٦٧- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا حمَّاد، عن كَثِير بن شِنْظِير، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَمِّرُوا الآنِيةَ، وأَوْكُوا الأسْقِيَةَ، وأَجِيفُوا البابَ، وأَطْفِئُوا المَصابِيحَ عند الرُّقادِ، فإنَّ الفُوَيْسِقَةَ رُبَّما اجْتَرَّتِ الفَتيلةَ فأَحْرَقَتِ البيتَ، واكْفِتُوا صِبْيانَكُم عندَ المساءِ، فإنَّ لِلْجِنِّ انْتِشاراً وخَطْفَةً»(١).

= وأخرجه عبد بن حميد (١٠٠٧)، ومسلم (٥٤٠) (٣٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٤٠، والمزي في ترجمة كثير بن شنظير من «تهذيبه» ٢٤/ ١٢٥ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وليس في حديثهم جميعاً: «يا رسول الله، سلمت عليك، فلم تردّ عليّ»، وقالوا في حديثهم جميعاً غير أبي عوانة: «إنه لم يمنعني أن أرد عليك إلا أني كنت أصلي».

وانظر (١٤٧٨٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٢١٣٠) عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣١٦) و(٦٢٩٥)، وأبو داود (٣٧٣٣)، والترمذي (٢٨٥٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٣٤، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٢)، والبغوي (٣٠٥٩) من طرق عن حماد بن زيد، به. وبعضهم يختصره.

وانظر (١٤٤٣٤) و(١٤٨٩٨).

قوله: «أوكوا» من الوكاء، وهو ما يسدُّ به فم القربة.

«أجيفوا»، أي: أغلقوا.

«اكفتوا» بهمزة وصل وكسر الفاء ويجوز ضمها، بعدها مثناة، أي: ضموهم إليكم، والمعنى: امنعوهم من الحركة في ذٰلك الوقت.

«خطفة» بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة والفاء، ويجوز في الطاء الكسر والتسكين، وهو استلاب الشيء وأخذه بسرعة.

١٥١٦٨- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن أبي الزُّبير

عن جابرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن أكل لُحومِ الأضاحي بعدَ ثلاثٍ، ثم قال بعدَ ذٰلك: «كُلُوا وتَزَوَّدُوا وادَّخِرُوا»[1].

١٥١٦٩- حدثنا إسحاقُ، أخبرني مالكٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَرِ الأسودِ، حتى انْتهى إليه، ثلاثةَ أطوافٍ[2].

١٥١٧٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ (ح) وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن جعفر بن محمدٍ، عن أبيه

أن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ حينَ خَرَجَ من المسجدِ، وهو يريدُ الصَّفا، وهو يقول: «نَبْدَأُ بِما بَدَأَ الله

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد على شرط مسلم، أبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر، لكنه قد توبع، تابعه عطاء بن أبي رباح فيما سلف برقم (١٤٤١٢).

وهو في «الموطأ» ٢/ ٤٨٤، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٩٧٢) (٢٩)، والنسائي ٧/ ٢٣٣، والطحاوي ٤/ ١٨٦، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٦، وابن حبان (٥٩٢٥)، والبيهقي ٩/ ٢٩٠-٢٩١، والبغوي (١١٣٣).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ١٨٦، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، به.

وانظر (١٥١٣٩).

وسيأتي الحديث في مسند قتادة بن النعمان ٤/ ١٥ عن محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر: هو ابن محمد بن علي بن الحسين، الملقَّب بالصادق، والملقَّب أبوه بالباقر. وانظر (١٤٦٦١).

به»[1].

١٥١٧١- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ (ح) وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا وَقَفَ على الصَّفا يُكَبِّرُ ثلاثاً، ويقول: «لا إلٰهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ».

وفي حديث عبد الرحمٰن: يَصنَعُ ذٰلك ثلاثَ مرات، ويدعو، ويَصنَعُ على المَرْوَةِ مثلَ ذٰلك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطباع.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٢، ومن طريقه أخرجه النسائي ٥/ ٢٣٩.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٣٩، والدارقطني ٢/ ٢٥٤ من طرق عن جعفر بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (١٥٢٤٣). وهو قطعة من حديث جعفر الطويل في الحج السالف برقم (١٤٤٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٣، ومن طريقه أخرجه النسائي ٥/ ٢٤٠، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٤٧، وابن حبان (٣٨٤٢)، والبغوي (١٩١٩).

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٣٩ و٢٤٠ و٢٤٣ و٢٤٤، وأبو عوانة من طرق عن جعفر بن محمد، بهٰذا الإسناد. وزاد النسائي في روايته الأخيرة قصة السعي إذا انصبَّت قدماه في الوادي، وهي الرواية الآتية. =

١٥١٧٢- قرأتُ على عبدِ الرحمٰن: مالكٌ (ح) حدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا نَزَلَ من الصَّفا مَشَى، حتى إذا انْصَبَّت قَدَماهُ في بَطْنِ الوادي، سَعَى حتى يَخرُجَ منه[1].

١٥١٧٣- حدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَحَرَ بعضَ هَدْيِهِ بيدِهِ، وبعضُه نحرَه غيرُه[2].

١٥١٧٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ ومنصورٍ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنَّ لي جاريةً، وأنا أَعزِلُ عنها. فقال له: «ما يُقَدَّرْ يَكُنْ» فلم يَلْبَثْ أن حَمَلَتْ، فجاء إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أَلَمْ تَرَ أَنها

= والحديث قطعة من حديث جعفر الطويل في الحج السالف برقم (١٤٤٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٤، ومن طريقه أخرجه النسائي ٥/ ٢٤٣. وانظر (١٤٥٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٣١ من طريق مالك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٥٤٩).

حَمَلَتْ؟! فقال النبيُّ ﷺ: «ما قَضَى اللهُ لِنَفْسٍ أَنْ تَخْرُجَ إلاّ هي كائِنَةٌ»[1].

١٥١٧٥- حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن أَبي الزُّبير

٣/٣٨٩ عن جابرٍ، قال: بَعَثَني النبيُّ ﷺ لِحاجَةٍ، فجِئْتُ وهوَ يُصَلِّي نحوَ المَشْرِقِ، ويُومِىءُ إيماءً على راحِلَتِه، السُّجُودُ أخْفَضُ من الرُّكوعِ، فسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، قال: فلما قَضَى صلاتَه، قال: «ما فَعَلْتَ في حاجَةِ كذا وكذا؟ إني كنتُ أُصَلِّي»[2].

١٥١٧٦- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ. وأبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكُوا عَلَيكُم أَمْوالَكُم، ولا تُعْطُوها أَحداً، فمَنْ أُعْمِرَ شيئاً، فهُوَ له»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٥٥١).

وأخرجه الطحاوي ٣/٣٥ من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن منصور وحده، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٣٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٤٥٢٢). وانظر (١٤٣٤٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح بالسماع عند غير المصنف. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه الطحاوي ٤/٩٢ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. =

١٥١٧٧- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: نَهى رسولُ الله ﷺ عن التَّمْرِ والزَّبيبِ، والرُّطَبِ والبُسْرِ. يعني أن يُنبَذَا[1].

١٥١٧٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن أَبي سفيان

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَجَدَ أَحدُكم فَلْيَعْتَدِلْ، ولا يَفْتَرِشْ ذِراعَيْه افْتِراشَ الكَلْبِ»[2].

١٥١٧٩- قال: وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ خافَ مِنْكُم أنْ لا

= وسلف عن عبد الرزاق وحده برقم (١٤١٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد سمعه من جابر لأن الليث بن سعد قد رواه عن أبي الزبير كما سيأتي في التخريج، ورواية الليث عن أبي الزبير عن جابر محمولة على السماع، ثم أبو الزبير متابع، تابعه عطاء بن أبي رباح فيما سلف برقم (١٤١٣٤).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق برقم (١٦٩٦٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٨١.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٦٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٨٢، ومسلم (١٩٨٦) (١٩)، وابن ماجه (٣٣٩٥)، والنسائي ٨/ ٢٩١، وأبو عوانة ٥/ ٢٧٩ و٢٨٠ من طرق عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٩٣٠) و(٤٦٢٣).

وانظر (١٤٢٧٦).

يَسْتَيْقِظَ مِن آخِرِ اللَّيلِ، فَلْيُوتِرْ مِن أَوَّلِ اللَّيلِ، ثمَّ لْيَرْقُدْ، ومَن طَمِعَ مِنكُم أَنْ يَسْتَيْقِظَ مِن آخِرِ الليلِ، فَلْيُوتِرْ مِن آخِرِ اللَّيلِ، فإنَّ قِراءَةَ آخِرِ الليلِ مَحْضُورَةٌ، وذٰلكَ أَفْضَلُ»[1].

١٥١٨٠- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ عن جابر، عن السُّلَيْكِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ أَحَدُكُم إلى الجُمُعَةِ، والإمامُ يَخْطُبُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٤٦٢٣).

وأخرجه أبو يعلى (٢١٠٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٣٨١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وأخرجه أبو عوانة في الجمعة كما في «الإتحاف» ٦/ ٥، والدارقطني ٢/ ١٤ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٥١٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٦٩٧) عن معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ليس فيه: عن سليك. ويغلب على ظننا أن هٰذه الرواية رواية معمر، والمحفوظ عن عبد الرزاق، عن الثوري ذكر سليك فيه. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٠٦: قال بعضهم: عن جابر، عن سليك، عن النبي ﷺ، ولا يصح. يعني: لا يصح ذكر سليك فيه. قلنا: وسلف الحديث عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، دون ذكر سليك برقم (١٤٤٠٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٥، والطبراني في «الكبير» (٦٧١٢) من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، عن سليك أنه جاء =

١٥١٨١- حدثنا سُرَيْج، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زَيْد-، عن الحجَّاج ابن أَرْطاةَ، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبدِ الله قال: قَدِمْنا معَ رسولِ الله ﷺ فطُفْنا بالبيتِ وبينَ الصَّفا والمَرْوةِ، فلمَّا كانَ يومُ النَّحْر، لم نَقْرَبِ الصَّفا والمَرْوَةَ[1].

١٥١٨٢- حدثنا سُرَيْج، حدثنا حمَّاد -يعني ابن زَيْد-، عن عَمْرو

عن جابر بن عبد الله قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن كِراءِ الأرضِ[2] فُذكِرَ ذٰلكَ لابنِ عمرَ، فقال رجلٌ: أنا رأيتُ ابنَ جابرٍ يَطلُبُ أرْضاً مُخابَرةً. فقال ابنُ عمرَ: انْظُرُوا إلى هٰذا، إنَّ أباه يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه نَهَى عن كِراءِ الأرض، وهو يَطلُبُ أرضاً يُخابِرُها[3].

= ورسولُ الله ﷺ يخطب على المنبر، فقال له رسول الله ﷺ: «أركعت ركعتين؟» قال: لا، قال: «فصلِّ ركعتين تجوَّز بهما».

وأخرجه الطبراني (٦٧١١) من طريق منصور بن زاذان، عن الحسن، عن جابر ليس فيه: عن سليك.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٧١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حجاج بن أرطاة، وقد صرح بالتحديث في رواية الدارقطني ٢/٢٥٩. سريج: هو ابن النعمان الجوهري. وانظر (١٥٠٠٩).

(٢) قوله: «عن كراء الأرض» سقط من (م).

(٣) في (م): يخابر بها.

والحديث إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين =

١٥١٨٣- حدثنا سُرَيج، حدثنا ابنُ أبي الزِّنَاد، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينَ الرَّجُلِ وبينَ الشِّرْكِ -أو الكُفْرِ- تَرْكُ الصَّلاةِ»[1].

١٥١٨٤- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُبَاشِرِ المرأةُ المرأةَ في الثَّوْبِ الواحِدِ، ولا يُباشِرِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ في الثَّوْبِ الواحِدِ».

قال: فقلنا لجابرٍ: أَكُنتُم تَعُدُّونَ الذُّنُوبَ شِرْكاً؟ قال: مَعاذَ

= غير سريج -وهو ابن النعمان الجوهري- فمن رجال البخاري. عمرو: هو ابن دينار. وانظر (١٤٦٣٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد -واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن ذكوان-، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند مسلم وغيره ممن أخرج الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٣٣، وعبد بن حميد (١٠٤٣)، والدارمي (١٢٣٣)، ومسلم (٨٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٧٨)، والترمذي (٢٦٢٠)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٨٧) و(٨٨٨) و(٨٩٠) و(٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣٢، وهو في بعض نسخه كما أشار في هامش المطبوع، وأبو عوانة ١/٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٦) و(٣١٧٧) و(٣١٧٨)، والآجري في «الشريعة» ص١٣٣، والدارقطني ٢/٥٣، وابن منده في «الإيمان» (٢١٧) و(٢١٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٢٩ و٢٢٩-٢٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٧) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر.

وسلف برقم (١٤٩٧٩) من طريق أبي سفيان عن جابر.

الله[1].

١٥١٨٥- حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، أخبرني رجلٌ ثقةٌ من بني سَلِمَةَ

عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَحْمُ الصَّيْدِ حَلالٌ لِلْمُحْرِمِ، ما لَمْ يَصِدْهُ أو يُصَدْ له»[2].

١٥١٨٦- حدثنا سُرَيج، حدثنا هُشَيْمٌ، عن أبي بِشْر، عن أبي سفيانَ

عن جابر بن عبد الله قال: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على بعضِ أهلِه، فقال: «هَلْ عِندَكُم مِن إِدَامٍ؟» فقالوا: لا، إلا شيءٌ من خَلٍّ. فقال: «هَلُمُّوا». فجعل يَصْطَبِغُ به، ويقول: «نِعْمَ الإِدامُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن أبي الزناد -وهو عبدالرحمٰن- فصدوق حسن الحديث، علق له البخاري، وروى له مسلم في مقدمة «صحيحه»، واحتج به الباقون، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢١٤) من طريق داود بن عمرو الضبي، والحاكم ٤/ ٢٨٧ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، كلاهما عن ابن أبي الزناد، به دون قول جابر. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! قلنا: إنما أخرج مسلم لابن أبي الزناد في المقدمة. وقال الطبراني: لم يروه عن موسى بن عقبة إلا ابن أبي الزناد.

وانظر (١٤٨٣٦).

(٢) صحيح لغيره، وقد اختلف في إسناد هٰذا الحديث على عمرو بن أبي عمرو كما سلف عند الحديث رقم (١٤٨٩٤). وانظر (١٥١٥٨).

الخَلُّ»[1].

١٥١٨٧- حدثنا سُرَيج، حدثنا هُشَيم، أخبرنا عليُّ بن زَيْد، عن محمد ابن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ ما بينَ مِنْبَرِي إلى حُجْرَتي، رَوْضَةٌ من رِياضِ الجَنَّةِ، وإنَّ مِنْبَرِي على تُرْعةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وهشيم -وهو ابن بشير- وإن كان مدلساً وقد رواه بالعنعنة، متابع. أبو بشر: هو جعفر ابن إياس أبي وحشية.

وسلف الحديث برقم (١٤٢٦١) عن هشيم مقتصراً على قوله: «نعم الإدام الخل».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٨٤) و(١٩٦٤)، والبزار (١١٩٦- كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٣)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٦٠ من طرق عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٦، والبيهقي في «الشعب» (٤١٦٣)، والخطيب ١١/ ٣٩٠ من طريق محمد بن يونس الكديمي، حدثنا عبد الله ابن يونس بن عبيد، حدثني أبي، عن محمد بن المنكدر، به. وقال أبو نعيم: غريب من حديث يونس، تفرد به الكديمي، عن عبد الله، عن أبيه. ومحمد بن يونس الكديمي ضعيف.

وأخرجه الخطيب ١١/ ٢٢٨ من طريق محمد بن كثير الكوفي، عن سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر. وقال الدارقطني: تفرد به محمد بن كثير. قلنا: وهو ضعيف. =

١٥١٨٨- حدثنا سُريج، حدثنا محمدٌ -يعني ابنَ راشدٍ-، عن سُليمانَ ابن موسى، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبدِ الله قال: كُنَّا نُصيبُ معَ رسول الله ﷺ في مَغانِمِنا من المشركينَ الأسقيةَ والأوعيةَ، فيَقسِمُها، وكُلُّها مَيْتةٌ[1].

١٥١٨٩- حدثنا سُريج، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابن أبي سَلَمةَ-، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُرِيتُني دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فإذا أنا بالرُّمَيْصاءِ امرأةِ أبي طَلْحَةَ، وسَمِعْتُ خَشْفةً أَمامي، قلتُ: مَنْ هٰذا يا جِبْرِيلُ؟ قال: هٰذا بلالٌ». قال: «ورَأَيْتُ قَصْراً أَبْيَضَ بِفِنائِهِ جاريةٌ، فقلتُ: لِمَنْ هٰذا القَصْرُ؟ قال[2]: هٰذا لِعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ. فأَرَدْتُ أنْ أَدْخُلَهُ فأَنْظُرَ إليهِ، فذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ». فقال عمرُ: بأَبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، ٣/ ٣٩٠

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٣)، وذكر شرحه وشواهده هناك.

قوله: «تُرعة» بضم تاء وسكون راء وبعين مهملة، قيل: هي في الأصل الروضة على المكان المرتفع، وقيل: الترعة: الدرجة، وقيل: الباب. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سليمان بن موسى -وهو الأموي مولاهم-، وقد توبع في الحديث الآتي برقم (١٥٠٥٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن راشد: هو المكحولي الخزاعي الدمشقي. وانظر (١٤٥٠١).

(٢) في (م) و(س): قالت. والمثبت من (ق) ونسخة في (س).

أوَعليكَ أَغارُ؟[1].

١٥١٩٠- حدثنا سُرَيج، حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشْر، عن سليمانَ ابن قَيْس

عن جابر بن عبد الله قال: قاتَلَ رسولُ الله ﷺ مُحارِبَ خَصَفَةَ[2]، فجاءَ رجلٌ منهم يقال له: غَوْرَثُ بن الحارِثِ حتّى قامَ على رسولِ الله ﷺ بالسَّيْف، فقال: مَنْ يَمْنَعُك مِنِّي؟ قال: «اللهُ» فَسَقَطَ السَّيفُ مِن يَدِه، فأَخَذَهُ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مَنْ يَمْنَعُك مِنِّي؟» قال: كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ. قال: «أَتَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ الله، وأنِّي رسولُ الله؟» قال: لا، ولٰكنْ أُعاهِدُكَ على أنْ لا أُقاتِلَكَ، ولا أكونَ معَ قومٍ يُقاتلونَكَ. فخَلَّى سَبِيلَه، فأَتَى قومَه، فقال: جِئْتُكُم مِن عِنْدِ خَيْرِ النّاس.

فلـمَّا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوْف، فكانَ النَّاسُ طائِفَتَيْن: طائِفَةً بإزاءِ عدُوِّهِمْ[3]، وطائِفَةً صَلَّوْا مع رسولِ الله ﷺ، فصَلَّى بالطائِفَةِ الذينَ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ، وانْصَرَفُوا، فكانُوا بمكانِ أولٰئِكَ الَّذينَ بإزاءِ عَدُوِّهِم، وانصرف الذين بإزاءِ عدوِّهم، فصَلَّوا مع رسولِ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فكانَ لرسولِ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. وانظر (١٥٠٠٢).

(٢) في (م) ونسخة في (س): محارب بن خصفة.

(٣) في (م) ونسخة في (س): العدو.

أرْبَعَ رَكَعاتٍ، وللقَوْمِ رَكْعَتَيْن[1] رَكْعَتَيْن[2].

١٥١٩١- حدثنا سُرَيْج -يعني ابنَ النُّعْمان-، حدثنا أبو عَوانةَ، عن أبي بِشْر، عن أبي سفيانَ

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ سألَ أهلَه الإدامَ[3]، قالوا: ما عندَنا إلا الخَلُّ. قال: فَدَعا به، فجعل يَأكُلُ[4] ويقول: «نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ، نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ»[5].

١٥١٩٢- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، أخبرنا إسرائيلُ، عن عثمان -يعني ابن المُغيرةِ-، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله قال: كانَ النبيُّ ﷺ يَعرِضُ نفسَه على النَّاس بالموقِفِ، فيقول: «هَلْ مِن رَجُلٍ يَحْمِلُني إلى قَوْمِه؟ فإنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُوني أنْ أُبَلِّغَ كلامَ رَبِّي» فأتاه رجلٌ من هَمْدانَ فقال: «مِمَّن أنتَ؟». فقال الرجلُ: من هَمْدانَ. قال: «فهَلْ عندَ

---

(١) كذا في الأصول، ويخرَّج على أن اسم كان يعود على مجموع الركعات.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن قيس -وهو اليشكري- فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، وأبو بشر -وهو جعفر بن أبي وحشية- لم يسمع من سليمان. وانظر (١٤٩٢٩).

(٣) في (س) وحدها: الأدم.

(٤) في (م) و(ق): يأكل به.

(٥) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- صدوق لا بأس به. وانظر (١٤٢٢٥).

قَوْمِكَ مِن مَنَعَةٍ؟» قال: نعم. ثم إن الرجل خَشِيَ أن يُخْفِرَه[1] قومُه، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: آتيهم فأُخبِرُهم، ثم آتيكَ من عامٍ قابلٍ. قال: «نَعَمْ». فانطلقَ وجاءَ وَفْدُ الأنصارِ في رَجَب[2].

١٥١٩٣- حدثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، حدثنا شعبةُ، عن مُحارِبِ بنِ دِثارٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ الله الأنصاريَّ، قال: تَزَوَّجْتُ، فقال لي النبيُّ ﷺ: «ما تَزَوَّجْتَ؟» قال: قلتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّباً. فقال: «مالَكَ ولِلْعَذارَى ولِعَابِها!».

---

(١) تصحفت في (م) و(ق) إلى: يحقره.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن المغيرة، فمن رجال البخاري. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣١٠، والدارمي (٣٣٥٤)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٨٦) و(٢٠٥)، وأبو داود (٤٧٣٤)، وابن ماجه (٢٠١)، والترمذي (٢٩٢٥)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٥، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٢٧)، والحاكم ٢/ ٦١٢-٦١٣، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢١٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٧، وفي «الشعب» (١٦٨)، وفي «دلائل النبوة» ٢/ ٤١٣-٤١٤ من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره.

وانظر ما سلف برقم (١٤٤٥٦).

قوله: «أن يخفره» قال السندي: من الإخفار، أي: أن ينقضوا أمانه وعهده.

قال شعبةُ: فذَكَرْتُ ذٰلك لعمرو بنِ دينارٍ، فقال: سمعتُ جابراً يقولُ: قالَ النبيُّ ﷺ: «أَفَهَلاَّ جارِيةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُك؟!».

حدَّثنَاهُما أَسودُ بنُ عامرٍ -يعني شاذانَ- المَعْنى[1].

١٥١٩٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، عن الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة، قال:

قال جابرُ بن عبدِ الله: أرَدْنا أنْ نَبيعَ دُورَنا، ونَتحوَّلَ قريباً من رسولِ الله ﷺ من أجلِ الصَّلاة، قال: فذَكَرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «يا فُلانُ -لرجلٍ من الأنصارِ- دِيارَكُم، فإنَّها تُكْتَبُ آثارُكُم»[2].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠٨٠)، والبيهقي ٧/ ٨٠، والبغوي (٢٢٤٥) من طريق آدم بن أبي إياس، ومسلم ص١٠٨٧(٥٥) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث من طريق محارب بن دثار برقم (١٤١٧٦)، ومن طريق عمرو بن دينار برقم (١٤٣٠٦) و(١٤٩٦١).

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم، والجريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٨٧-٣٨٨ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٥٦٦).

١٥١٩٥- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بن أبي كَرِبٍ[١]

عن جابر بن عبد الله قال: رَأَى النبيُّ ﷺ في رِجْلِ رَجُلٍ منَّا مثلَ الدِّرهمِ، لم يَغْسِلْه، فقال: «وَيْلٌ لِلعَقِبِ مِن النَّارِ»[٢].

١٥١٩٦- حدثنا أَسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيل، عن عطاءٍ

عن جابر: أنَّ رجلاً دَبَّرَ عبداً له، وعليه دَيْنٌ، فباعه النبيُّ ﷺ في دَيْنِ مَوَلاه[٣].

١٥١٩٧- حدثنا النَّضْرُ بنُ إسماعيلَ القاصُّ -وهو أَبو المُغيرةِ-، حدثنا ابنُ أَبي لَيْلى، عن أَبي الزُّبَير

عن جابرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُم إلاَّ وهو يُحْسِنُ باللهِ الظَّنَّ، فإن قَوْماً قد أَرْدَاهُم سُوءُ ظَنِّهم باللهِ، فقال الله[٤]: ﴿وذٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذي ظَنَنْتُم بِرَبِّكُم أَرْداكُمْ فأَصْبَحْتُم ٣/ ٣٩١

---

(١) تحرف في (م) إلى: كريب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي كَرِب، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس بن عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو إسحاق جده.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨ من طريق أبي نعيم، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٩٦٥).

(٣) حديث صحيح دون قوله: وعليه دين... إلخ، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ. وانظر (١٤٩٣٤).

(٤) لفظة «فقال الله» سقطت من (م).

مِنَ الخاسِرينَ﴾ [فصلت: ٢٣]»[١].

١٥١٩٨- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعَذَّبُ نَاسٌ من أَهْلِ التَّوْحِيدِ في النّارِ، حتَّى يَكُونُوا حُمَماً فيها، ثمَّ تُدْرِكُهم الرَّحْمَةُ فيُخْرَجُونَ، فيُلْقَونَ على بابِ الجَنَّةِ، فيَرُشُّ علَيهِم أَهلُ الجَنَّةِ الماءَ، فيَنْبُتُونَ كما يَنْبُتُ الغُثَاءُ في حِمالَةِ السَّيلِ، ثمَّ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ»[٢].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإن قوماً قد أرداهم...» إلخ وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن- سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٤) من طريق النضر بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤٤٨١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٠٦)، وعنه الترمذي (٢٥٩٧) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وسلف ضمن حديث مطول برقم (١٤٧٢١) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣١٢).

قوله: «الغثاء» بضم الغين: هو ما يحمله السيل من عيدان وورق وبزور وغيرها، والتقدير هنا: فينبتون كما ينبت ما يحمله الغثاء من بزور في حِمالة =

١٥١٩٩- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمش، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ أَيُّما مُؤْمِنٍ سَبَبْتُه، أَو لَعَنْتُه، أَو جَلَدْتُه، فاجْعَلْها له زَكَاةً وأَجْراً»(١).

١٥٢٠٠- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، ما المُوجِبَتانِ؟ قال: «مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَنْ ماتَ يُشْرِكُ بالله، دَخَلَ النَّارَ»(٢).

= السيل، وهي الطمي الذي يكون على أطراف السيل وجوانبه. وضبطت بالكسر في نسخة (س).

وقد جاءت العبارة واضحة في حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٨٤): فينبتون فيه كما تنبت الحِبة إلى جانب السيل، وفي لفظ: كما تنبت الغُثاءة في جانب السيل، وفي لفظ آخر: كما تنبت الحبة في حَمِئَةٍ، أو حميلة السيل.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٩، ومسلم (٢٦٠٢)، وأبو يعلى (٢٢٧١) والبيهقي ٧/ ٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٣٩، والدارمي (٢٧٦٦)، ومسلم (٢٦٠٢)، وأبو يعلى (٢٢٧١)، من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٥٢٩٥).

وسلف من طريق أبي الزبير برقم (١٤٥٧٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٩٣) (١٥١)، وأبو عوانة ١/١٧-١٨ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد. =

١٥٢٠١- حدثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ غَرَسَ غَرْساً، أو زَرَعَ زَرْعاً[1]، فأَكَلَ مِنْه إنسانٌ، أَو طَيْرٌ، أَو سَبُعٌ، أَو دَابَّةٌ، فهُوَ له صَدَقَةٌ»[2].

= وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٥١ و٨٥٥، وأبو عوانة ١/ ١٧-١٨ و١٨، وابن منده في «الإيمان» (٧٧) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٥٢٠٢) عن محمد بن عبيد عن الأعمش.

وسلف من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤٨٨).

(١) قوله: «أو زرع زرعاً» ليس في (م) و(ق).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٥) عن سلام بن سليم، ومسلم (١٥٥٢) (١١) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠١١)، ومسلم (١٥٥٢) (٧)، وأبو يعلى (٢٢١٣)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٣/ ٢٦٠، والبيهقي ٦/ ١٣٧ من طريق عطاء بن أبي رباح، والحميدي (١٢٧٤)، ومسلم (١٥٥٢) (٨) و(٩)، وأبو يعلى (٢٢٤٥)، وابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٣/ ٤١٠ و٤٥٩، وابن حبان (٣٣٦٨) و(٣٣٦٩)، والبيهقي ٦/ ١٣٨ من طريق أبي الزبير، كلاهما عن جابر - وذكر أبو الزبير فيه قصة.

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) (١٠) عن أحمد بن سعيد بن إبراهيم، عن روح ابن عبادة، عن زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن جابر. وذكر أيضاً القصة.

وخالفه أبو غسان مالك بن عبد الواحد المِسْمَعي عند ابن خزيمة في التوكل كما في «الإتحاف» ٣/ ٣٨٥، فرواه عن روح، عن زكريا، عن أبي الزبير، عن جابر. =

١٥٢٠٢- حدثنا محمدُ بن عُبَيْد، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ما المُوجِبتانِ؟ فذكرَ الحديث[1].

١٥٢٠٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأَسودِ بن قَيْسٍ، عن نُبَيحٍ العَنَزِيِّ[2] عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَطْرُقَنَّ أَحدُكم أَهْلَه ليلاً»[3].

١٥٢٠٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سَلِيم بن حَيّان، حدثنا سعيدُ بن مِيناءَ عن جابرٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُزابَنَةِ، والمُحاقَلَةِ،

= وسيأتي الحديث عن معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر في مسندها ٦/ ٣٦٢.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٧١).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٤٩٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه أبو يعلى (٢٢٧٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٥١، وابن منده في «الإيمان» (٧٦)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص١٨٧-١٨٨ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥٢٠٠).

(٢) تحرفت في (م) إلى: العنبري.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح العنزي -وهو ابن عبد الله الكوفي- فقد احتج به أصحاب السنن، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وانظر (١٤١٩٤).

والمُخابَرَةِ[1].

١٥٢٠٥- حدثنا عفّانُ[2]، حدثنا حمّادٌ، عن أَبي الزُّبَيرِ

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: رأَيْتُ النبيَّ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحدٍ قد خالَفَ بينَ طرَفَيْه[3].

١٥٢٠٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد، عن عَمَّار بن أبي عَمَّار

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: قتِلَ أَبي يومَ أُحدٍ، وتركَ حَديقَتَيْنِ، وليهوديٍّ عليه تَمْرٌ، وتمرُ اليهوديِّ يَستوعِبُ ما في الحَدِيقَتَيْنِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «هَلْ لكَ أَنْ تَأْخُذَ العامَ بَعْضاً، وتُؤَخِّرَ بَعْضاً إلى قابِلٍ؟» فأَبَى، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَ الجَدادُ فآذِنِّي» قال: فآذَنْتُه، فجاءَ النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ، فجعلنا نَجُدُّ، ويُكَالُ له من أسفلِ النخلِ، ورسولُ الله ﷺ يَدْعُو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٢)، ومسلم ص١١٧٥(٨٤)، وأبو يعلى (٢١٤١)، والطحاوي ٤/١١٢، والبيهقي ٥/٣٠١ من طرق عن سَليم بن حيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص١١٧٥ (٨٣)، وابن حبان (٤٩٩٢)، والبيهقي ٥/٣٠١ من طريق زيد بن أبي أُنيسة، عن أبي الوليد المكي، عن جابر. وأبو الوليد المكي، قيل: هو سعيد بن ميناء، وقيل غيره. وانظر (١٤٩٢١).

(٢) زاد في (م) هنا بعد عفان: حدثنا سليم بن حيان، وهو خطأ ليس في شيء من أصولنا الخطية، وهو انتقال نظر من الحديث السابق.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس. وانظر (١٤١٢٠).

بالبَرَكةِ، حتى أَوْفَيْناه جميعَ حقِّه من أصغرِ الحَدِيقَتَينِ- فيما يَحسَبُ عمَّار- ثم أتينَاهم برُطَبٍ وماءٍ، فأَكلوا وشَرِبوا، ثم قال: «هٰذا مِن النَّعِيمِ الذي تُسْأَلُونَ عنه»[1].

١٥٢٠٧- حدثنا روح، حدثنا الثَّوْرِي، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله، قال: أَفاضَ رسولُ الله ﷺ وعليه السَّكِينةُ، وأَمَرَهَم بالسَّكِينةِ، وأَمَرهم أنْ يَرْمُوا بمثلِ حَصَى الخَذْف، وأَوْضَعَ في وادي مُحَسِّرٍ[2].

١٥٢٠٨- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبَير

أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول: ولا أَدري بِكَمْ رَمَى الجَمْرَةَ[3].

١٥٢٠٩- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بَكْر، عن أَجْلَحَ، عن أبي الزُّبير

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٦/٢٤٦، والبيهقي في «الشعب» (٤٥٩٩) من طريق يونس ابن محمد، وأبو يعلى (٢١٦١) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث مختصراً جداً بقصة الأكل والشرب برقم (١٤٦٣٧).

وسلفت قصة الدَّين من حديث الشعبي برقم (١٤٣٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير صرح بالسماع عند المصنف في غير هٰذا الموضع. روح: هو ابن عبادة. وانظر (١٤٥٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٤٨٣٢).

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ لعائشةَ: «أَهدَيْتُم الجارِيةَ إلى بَيْتِها؟» قالت: نعم. قال: «فَهَلاَّ بَعَثْتُمْ مَعَها[1] مَنْ يُغَنِّيهِم، يقولُ:

أَتَيْنـــاكُـــمْ أَتَيْنـــاكُـــم فحَيُّـــونـــا نُحَيِّيكُـــمْ[2]

فإِنَّ الأنصارَ قوْمٌ فيهم غَزَلٌ»[3].

---

(١) في (م): معهم.

(٢) المثبت من نسخة على هامش (س) ومن رواية البزار، وفي (م) و(س): فحيونا نحياكم! وفي (ق): فحيونا وحياكم. وعند النسائي وابن ماجه والبيهقي: فحيانا وحياكم.

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، أجلح -وهو ابن عبد الله بن حُجَيَّة- ضعيف يعتبر به، وأبو الزبير لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٦٦) من طريق يعلى بن عبيد، والبزار (١٤٣٢-كشف الأستار) من طريق عمر بن علي، كلاهما عن الأجلح، عن أبي الزبير، به. وقال البزار: لا نعلم رواه عن أبي الزبير إلا الأجلح.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٠٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٣٢١) من طريق جعفر بن عون، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن ابن عباس.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٢٨٩ من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبدالله اليشكري، عن الأجلح، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عائشة.

وفي الباب عن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٨٩). وفي سنده رواد بن الجراح، وشريك النخعي، وهما ممن يكتب حديثه للاعتبار.

وأصل الحديث ثابت في الصحيح، فقد أخرجه البخاري (٥١٦٢) من طريق عروة، عن عائشة: أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: «يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو». قلنا: وسيأتي =

١٥٢١٠- حدثنا النَّضْر بن إسماعيلَ أبو المُغيرةِ، حدثنا ابن أبي ليلى، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ».

قال: يا رسولَ الله، أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُه، وأُرِيقَ دَمُه».

قال: يا رسولَ الله، أيُّ الهِجْرةِ أفضلُ؟ قال: «مَن هَجَرَ ما كَرِهَ اللهُ».

قال: يا رسولَ الله، فأيُّ المسلمينَ أفضَلُ؟ قال: «مَن سَلِمَ المُسلِمُونَ من لِسانِه ويَدِه».

قال: يا رسولَ الله، فما المُوجِبتان؟ قال: «مَن ماتَ لا يُشركُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجنَّةَ، ومن ماتَ يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ ٣/٣٩٢

= نحوه في «المسند» ٦/٢٦٩.

وانظر حديث الربيِّع بنت معوذ ٦/٣٥٩.

وفي الباب عن أبي حسن المازني، سيأتي برقم (١٦٧١٢) قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٨-٢٨٩: وفيه حسين بن عبد الله بن ضمير، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «أهديتم الجارية» أي: أرسلتموها إلى بيت بعلها. وقيل: يجيء الفعل هدى وأهدى مجرداً ومزيداً فيه، من باب الإفعال، فالهمزة تحتمل أن تكون للاستفهام، وتحتمل أن تكون من بناء الفعل، والهاء على الثاني ساكنة، ويحتاج الكلام إلى تقدير الهمزة للاستفهام.

«فيهم غزل» بفتحتين، اسم من المغازلة بمعنى: محادثة النساء، ومثلهم لا يخلو عن حب التغني.

النَّارَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، النضر بن إسماعيل ليس بالقوي، وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن- سيء الحفظ، وكلاهما متابع.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٠) عن عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٤٦) من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي الزبير، به.

وأخرج القطعة الأولى الحميدي (١٢٧٦)، والترمذي (٣٨٧)، والطحاوي ١/٢٩٩، والبغوي (٦٥٩) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٧٥٦) (١٦٤)، وابن ماجه (١٤٢١)، والطحاوي ١/٢٩٩، والبيهقي ٣/٨ من طريق ابن جريج، كلاهما عن أبي الزبير، به. وزاد الحميدي في روايته: وأفضل الصدقة جهد المُقل وما تصدق به عن ظهر غنى.

وأخرج القطعة الثانية الحميدي (١٢٧٦)، وأبو يعلى (٢٠٨١) عن سفيان ابن عيينة، عن أبي الزبير، به.

وأخرج القطعة الرابعة ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٩) من طريق النضر ابن إسماعيل، عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجها أيضاً مسلم (٤١)، وابن حبان (١٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٤)، والحاكم ١/١٠، والبيهقي ١٠/١٨٧ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به.

وأخرج القطعة الأولى والثالثة والرابعة ضمن حديثِ المروزيُّ (٦٤٧) من طريق الحسن البصري، عن جابر. والحسن لم يسمع من جابر.

وسلفت القطعة الأولى من طريق أبي سفيان برقم (١٤٢٣٣).

وسلفت القطعة الثانية من طريق أبي الزبير برقم (١٤٧٢٧)، ومن طريق أبي سفيان (١٤٢١٠).

وسلفت القطعة الرابعة من طريق أبي سفيان برقم (١٤٩٩٥).

وسلفت القطعة الخامسة من طريق أبي الزبير برقم (١٤٤٨٨)، ومن طريق =

١٥٢١١- حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا عبدُ الملِك، عن عطاءٍ

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن كانَتْ له أَرضٌ، فَلْيَزْرَعْها، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعها وعَجَزَ عنها، فَلْيَمْنَحْها أَخاهُ المُسلِمَ ولا يُؤَاجِرْها»(١).

١٥٢١٢- حدثنا إسحاقُ بن يوسف، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن عطاءِ بن أبي رباحٍ

عن جابر بن عبد الله أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزَةٌ لأَهْلِها» أو «مِيراثٌ لأَهْلِها»(٢).

١٥٢١٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا سَلِيم بن حَيَّان، حدثنا سعيدُ بن مِيناءَ

عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلِي ومَثَلُكُم، كمَثَلِ رجلٍ أَوْقَدَ ناراً، فجَعَلَ الفَراشُ والجَنادِبُ يَقَعْنَ فيها، وهو يَذُبُّهُنَّ عنها، وأَنا آخِذٌ بِحُجَزِكُم عن النّارِ، وأَنتُم

= أبي سفيان برقم (١٥٢٠٠).

وفي الباب عن عبدالله بن حبشي، سيأتي ٢/ ٤١١-٤١٢.

وعن عمرو بن عبسة، سيأتي ٤/ ٣٨٥.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٤٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العرزمي- فمن رجال مسلم. عطاء: هو ابن أبي رباح. وهو مكرر (١٤٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة. وانظر (١٤١٧٢).

تَفَلَّتُونَ مِن يَدِي»[1].

١٥٢١٤-حدثنا عفَّان، حدثنا أبانٌ العطَّارُ، حدثنا يحيى بن أبي كَثيرٍ قال:

سألتُ أبا سَلَمةَ بنَ عبد الرحمٰن: أيُّ القرآنِ نَزَلَ أوَّلَ؟ قال: ﴿يا أيُّها المُدَّثِّرُ﴾ قلتُ: فإنِّي أُنْبِئْتُ أنَّ أوّلَ سورةٍ نَزَلت: ﴿اقْرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذي خَلَقَ﴾.

قال جابرٌ: لا أُحَدِّثُكَ إلا كما حدَّثنا رسولُ الله ﷺ قال: «جاوَرْتُ في حِرَاءٍ، فلَمَّا قَضَيْتُ جِوارِي، نَزَلْتُ فاسْتَبْطَنْتُ الواديَ، فنُودِيتُ، فنَظَرْتُ بينَ يَدَيَّ وخَلْفِي، وعن يَمِيني وعن شِمَالِي، فلَمْ أَرَ شيئاً، فَنُودِيتُ أَيضاً فنَظَرْتُ بينَ يَدَيَّ وخَلْفِي، وعن يَمِينِي وعن شِمالِي، فلم أَرَ شيئاً، فنَظَرْتُ فَوْقِي فإذا أَنا به قاعِدٌ على عَرْشٍ بينَ السَّماءِ والأرضِ، فَجُئِثْتُ[2] مِنْه، فأَتَيْتُ مَنْزِلَ خَدِيجةَ فقلتُ: دَثِّرُوني وصُبُّوا عليَّ ماءً بارِداً. قال: فنَزَلَتْ عليَّ: ﴿يا أَيُّها المُدَّثِّر. قُمْ فأَنْذِرْ. ورَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ١-٣]»[3].

١٥٢١٥- حدثنا أبو سَعْدٍ الصَّغَاني[4] محمدُ بن مُيَسَّر[5]، حدثنا ابنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وانظر (١٤٨٨٧).

(٢) في (س): فجثثت، وكلاهما بمعنى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٢٨٨).

(٤) تصحف الصغاني في هٰذا الحديث والذي يليه في (م) إلى: الصنعاني.

(٥) تحرف في (م) إلى: ميسرة.

جُرَيج، عن عطاءٍ[1] وأبي الزُّبَير

عن جابر قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلَةِ، والمُزَابَنَةِ، والمُخابَرَةِ، وأن يُباعَ الثَّمرُ حتى يُطْعِمَ إلا بدنانيرَ أو دراهمَ، إلا العَرَايا[2].

١٥٢١٦- حدثنا أبو سَعْد الصَّغَاني، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ ابْتاعَ طَعَاماً، فلا يَبِيعُه حتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»[3].

١٥٢١٧- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن المُنكَدِر

عن جابرٍ قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ فبايَعه على

---

(١) «عطاء» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي سعد الصغاني، لكنه قد توبع في الحديث السالف برقم (١٤٨٧٦).

قوله: «وأن يباع الثمر حتى يطعم إلا بدنانير أو دراهم إلا العرايا» قال النووي في «شرح مسلم» ١٠/١٩٣-١٩٤: معناه لا يباع الرطب بعد بدوِّ صلاحه بتمر، بل يباع بالدينار والدرهم وغيرهما، والممتنع إنما هو بيعه بالتمر إلا العرايا، فيجوز بيع الرطب فيها بالتمر بشرطه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وأبو الزبير قد صرح بسماعه من جابر في الحديث السالف برقم (١٤٥١٠).

وأخرجه مسلم (١٥٢٩)، وابن حبان (٤٩٧٨)، والطحاوي ٤/٣٨ و٣٩، والبيهقي ٥/٣١٢ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٢٢٩) و(١٤٢٣٥) عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد، موقوفاً.

الإسلام، فجاء من الغد مَحْمُوماً، فقال: يا رسولَ الله، أَقِلْني. فأَبى، فجاءَه ثلاثةَ أيامٍ متوالِيةٍ، كلَّ ذٰلك يقول: يا رسولَ الله، أَقِلْني. فَيَأْبَى النبيُّ ﷺ، فلما وَلَّى، قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ المَدينةَ كَالكيرِ، تَنْفي خَبَثَها، ويَنْصَعُ طَيِّبُها»[1].

١٥٢١٨- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر أن النبيَّ ﷺ قال: «الكافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعةِ أَمْعَاءٍ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً واحدٍ»[2].

١٥٢١٩- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دُعِيَ أَحَدُكم فَلْيُجِبْ، فإنْ شاءَ طَعِمَ، وإنْ شاءَ تَرَكَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وابن المنكدر: هو محمد.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق برقم (١٧١٦٤). وانظر (١٤٢٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير، فمن رجال مسلم، وقد صرح بسماعه من جابر فيما سلف برقم (١٤٥٧٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالسماع في رواية الطحاوي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٦٦)، ومسلم (١٤٣٠)، وأبو داود (٣٧٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٢٨) و(٣٠٢٩)، والبيهقي ٧/ ٢٦٤، والبغوي (٢٣١٦) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد. =

١٥٢٢٠- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا الحَسَن -يعني ابنَ صالحٍ-، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبِيعَنَّ حاضِرٌ لِبَادٍ، دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهم مِن بَعْضٍ»[1].

١٥٢٢١- حدثنا حُسَين، حدثنا شَرِيك، عن الأَشعَثِ -يعني ابنَ سَوَّار-، عن الحَسَن

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلْ مَسْجِدَنا هٰذا بعدَ عامِنا هٰذا مُشْرِكٌ، إلا أَهلُ العَهْدِ وخَدَمُكم[2]»[3].

١٥٢٢٢- حدثنا حسينٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن المُغِيرة، عن عامرٍ

عن جابرِ بن عبدِالله، قال: اشْتَرى النبيُّ ﷺ مِنِّي بَعيراً على

= وأخرجه مسلم (١٤٣٠)، وابن ماجه (١٧٥١)، والطحاوي (٣٠٣٠)، وابن حبان (٥٣٠٣) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، به. ولفظ رواية ابن ماجه: «من دعي إلى طعام وهو صائم، فليُجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك».

وسلف الحديث بلفظ الصيام من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع فيما سلف برقم (١٤٢٩١). الحسن بن صالح: هو ابن صالح بن حي الهمْداني.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): وخدمهم، والمثبت من (س) «وتفسير» ابن كثير ٤/٧٣ (طبعة الشعب)، فقد أورده عن «المسند» من هٰذا الطريق. وسلف الحديث برقم (١٤٦٤٩) عن أسود بن عامر، عن شريك بلفظ: «وخدمهم».

(٣) إسناده ضعيف، شريك -هو ابن عبد الله النخعي- والأشعث ابن سوّار ضعيفان، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من جابر. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي. وانظر (١٤٦٤٩).

أَن يفْقِرَني ظهْرَه سَفَرَه أَو سفَرِي ذٰلك، ثمَّ أَعْطانِي البَعِيرَ والثَّمنَ[1].

١٥٢٢٣- حدثنا حسينُ بن محمَّد، حدثنا سفيانُ -يعني ابنَ عُيَيْنة-، عن عَمْرو، قال:

سمعتُ جابرَ بن عبدِ الله يقول: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ في غَزْوةٍ، قال: يَرَوْنَ أنها غزوةُ بني المُصْطَلِق، فكَسَعَ رجلٌ من المهاجرينَ رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاريُّ: يا لَلأَنْصارِ، ٣/٣٩٣

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، لكنه قد توبع. المغيرة: هو ابن مقسم الضبي مولاهم، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطيالسي (١٧٨٨). وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤١٣) من طريق عاصم بن علي، كلاهما (الطيالسي وعاصم) عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري موصولاً (٢٣٨٥) و(٢٩٦٧)، ومعلقاً بإثر الحديث (٢٧١٨)، ومسلم ص١٢٢١-١٢٢٢ (١١٠)، والبيهقي ٥/٣٣٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٢٤٠٦)، والنسائي ٧/٢٩٨ من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو يعلى (٢١٢٣) من طريق هشيم بن بشير، والبخاري معلقاً بإثر الحديث (٢٧١٨)، ووصله البيهقي ٥/٣٣٧ من طريق شعبة، أربعتهم عن المغيرة بن مقسم، به. وفي حديث جرير عند مسلم والبخاري في الموضع الثاني زيادة. وقال أبو عوانة في حديثه: «بعنيه ولك ظهرُه إلى المدينة» وفي حديثه زيادة أيضاً. وقال شعبة في حديثه: أفقرني رسول الله ﷺ ظهره إلى المدينة.

وانظر (١٤١٩٥).

وقوله: «على أن يُفْقِرَني ظهرَه»، أي: يُعِيرني، والإفقارُ: هو أن يعطي الرجلُ الرجلَ دابَّتَه، فيركبها ما أحبَّ في سفر، ثم يردها عليه، مأخوذ من ركوب فَقَارِ الظهر، وهو خَرَزَاتُه، الواحدةُ فَقَارَة.

وقال المهاجريُّ: يا لَلمُهاجرينَ[1]، فسمع ذٰلك النبيُّ ﷺ فقال: «ما بالُ دَعْوَى الجاهِلِيَّةِ» فقيل: رجلٌ من المهاجرينَ: كَسَعَ رجلاً من الأنصار. فقال النبيُّ ﷺ: «دَعُوها، فإنَّها مُنْتِنَةٌ». قال جابرٌ: وكان المهاجرونَ حينَ قَدِمُوا المدينةَ أقلَّ من الأنصار، ثم إن المهاجرين كَثُروا، فبَلَغَ ذٰلك عبدَالله بن أُبَيٍّ، فقال: فَعُلوها، واللهِ لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينةِ لَيُخرجَنَّ الأعَزُّ منها الأذلَّ، فسمع ذٰلك عمرُ، فأَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، دَعْني أَضْرِبْ عُنقَ هٰذا المُنافِقِ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا عُمَرُ، دَعْهُ لا يَتَحَدَّثِ النّاسُ أَنَّ مُحمَّداً يَقْتُلُ أَصحابَهُ»[2].

١٥٢٢٤- حدثنا حُسَين، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزُّبير

عن جابر: أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الأصابعِ والصَّحْفَةِ، وقال:

---

(١) في (س) و(ق): يا آل الأنصار... يا آل المهاجرين، والمثبت من (م) ومصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه الطيالسي (١٧٠٨)، وعبد الرزاق (١٨٠٤١)، والحميدي (١٢٣٩)، والبخاري (٤٩٠٥) و(٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤) (٦٣)، والترمذي (٣٣١٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٧)، وفي «الكبرى» (١١٥٩٩)، وأبو يعلى (١٨٢٤) و(١٩٥٧)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ٣/٢٩٦، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٢٠٨) و(٣٢٠٩) و(٣٢١٠)، وابن حبان (٥٩٩٠) و(٦٥٨٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٣-٥٤ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٦٣٢).

وانظر قصة عبد الله بن أُبي في حديث زيد بن أرقم ٤/٣٧٣.

«لا يَدْرِي أَحَدُكم في أَيِّ ذٰلكَ البَرَكَةُ»[1].

١٥٢٢٥- حدثنا حُسَين، حدثنا محمَّد بن مُطَرِّف، عن زَيْد بن أَسلمَ

عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[2]: «مَنْ أَخافَ أَهلَ المدينَةِ، فقَدْ أَخافَ ما بينَ جَنْبَيَّ»[3].

١٥٢٢٦- حدثنا حُسَين، حدثنا يزيدُ بن عطاءٍ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن أبي كَرِبٍ وعبدِ الله بن مَرْثَدٍ

عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْعَراقِيبِ من النّارِ»[4].

١٥٢٢٧- حدثنا حُسَينٍ، حدثنا أبو أُوَيْسٍ، حدثنا شُرَحبيلُ بن سَعْد الأنصاريُّ مولى بني خَطْمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بسماعه من جابر عند الحميدي. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (١٢٣٤)، وابن أبي شيبة ٨/٢٩٦، ومسلم (٢٠٣٣) (١٣٣)، وأبو يعلى (١٨٣٦)، وأبو عوانة ٥/٣٦٥-٣٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٥٧) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو عوانة في أوله: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يَلْعقها أو يُلعقها». وانظر (١٤٢٢١).

(٢) في (س): قال: قال رسول الله ﷺ.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن زيد بن أسلم لم يسمع من جابر. وانظر (١٤٨١٨).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن أبي كرب، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة، وعبد الله بن مرثد متابع سعيد، مجهول تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، له ترجمة في «التعجيل» وانظر (١٤٩٦٥).

عن جابر بن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «لأَنْ يَكُفَّ أَحَدُكم يَدَهُ عن الحَصَى، خَيْرٌ له مِن مِئَةِ ناقَةٍ، كُلُّها سُودُ الحَدَقَةِ، فإنْ غَلَبَ أَحَدَكم الشَّيْطانُ، فَلْيَمْسَحْ مَسْحَةً واحِدَةً»[1].

١٥٢٢٨- حدثنا حُسَين، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن شُرَحْبيلٍ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ يُمْسِكَ أَحَدُكم يَدَه عن الحَصَى» فذكر مثله[2].

١٥٢٢٩- حدثنا حُسَين، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رجلاً أَعْتَقَ عَبْداً[3]، ليسَ له غيرُه، فرَدَّه عليه النبيُّ ﷺ، فَابْتاعَهُ منه نُعَيمُ بن النَّحَّام[4].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد. أبو أويس: هو عبدالله بن عبدالله بن أويس الأصبحي. وانظر (١٤٢٠٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سعد. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة. وانظر ما قبله.

(٣) في (م) و(ق): عبداً له.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرّوذي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه البخاري (٢٤١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٠٨)، والدارقطني ١٣٨/٤، والبيهقي ٣١٣/١٠ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد، ورواية الدارقطني مختصرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٢٧)، والبيهقي ٣١٢/١٠ من طريق سعيد بن سلمة المدني، عن محمد بن المنكدر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٣٣).

١٥٢٣٠- حدثنا حُسَين، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن رجلٍ من بني سَلِمَةَ

عن جابر بن عبد الله: أنَّ النبيَّ ﷺ أَتَى مسجدَ -يعني- الأحزابِ، فوَضَعَ رداءَه وقامَ، ورَفَعَ يديهِ مَدّاً يدعو عليهم، ولم يُصَلِّ، قال: ثم جاءَ ودَعَا عليهم وصَلَّى[1].

١٥٢٣١- حدثنا حَسَن الأَشيَبُ، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمَةَ

أنَّ جابرَ بن عبد الله أخبره: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَضَى في العُمْرَى: أَنَّها لِمَنْ وُهِبَتْ له[2].

١٥٢٣٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبير

سأَلتُ جابراً عن الطَّوافِ بالكَعْبَةِ، فقال: كُنّا نَطوفُ فنمسحُ الرُّكنَ الفاتحةَ والخاتمةَ، ولم نَكُنْ نَطوفُ بعدَ صلاة الصُّبح حتى تَطلُعَ الشمسُ، ولابعدَ العصر حتى تَغرُبَ، وقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَطْلُعُ الشَّمسُ في[3] قَرْنَيِ الشَّيْطانِ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن جابر. وانظر ما سلف برقم (١٤٥٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٦٢٥) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٢٤٣).

(٣) في (م): على قرني شيطان.

(٤) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله. ورواه الإمام مالك في «الموطأ» ١/ ٣٦٩ عن أبي الزبير -ولم =

١٥٢٣٣- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، أخبرنا أبو الزُّبَير، قال:

وأخبرني جابرٌ أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ المَدِينَةِ كالكِيرِ، وحَرَّمَ إبراهيمُ مَكَّةَ، وأَنا أُحَرِّمُ المَدينةَ، وهي كمَكَّةَ حَرَامٌ ما بينَ حَرَّتَيْها وحِمَاها كُلُّه[1]، لا يُقْطَعُ منها شَجَرَةٌ، إلا أَنْ

= يجاوزه- أنه قال: لقد رأيت البيت يخلو بعد صلاة الصبح، وبعد صلاة العصر ما يطوف به أحد. قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٢/١٧٦: هٰذا خبر منكر يدفعه كل من رأى الطواف بعد الصبح والعصر، ولا يرى الصلاة حتى تغرب الشمس.

ولقوله: كنا نطوف، فنمسح الركن، الفاتحة والخاتمة، انظر ما سلف برقم (١٥٠٠٧).

ولقوله: «تطلع الشمس في قرني الشيطان» انظر (١٤٧٥٦).

قوله: «فنمسح الركن الفاتحة»: قال السندي: أي: المرة الأولى.

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ١٢/١٧٦: للمسألة في هٰذا الباب ثلاثة أقوال: أحدها: إجازة الطواف بعد الصبح وبعد العصر، وتأخير الركعتين حتى تطلع الشمس أو تغرب، وهو مذهب عمر بن الخطاب ومعاذ بن عفراء وجماعة، وهو قول مالك وأصحابه.

القول الثاني: كراهة الطواف وكراهة الركوع له بعد الصبح وبعد العصر، قاله سعيد بن جبير ومجاهد وجماعة.

والثالث: إباحة ذٰلك كله وجوازه بعد الصبح وبعد العصر، وبه قال عبد الله ابن عمر وابن عباس وابن الزبير والحسن والحسين وعطاء وطاووس والقاسم وعروة، وبه قال الشافعي. وانظر «الفتح» ٣/٤٨٨-٤٩٠.

(١) وقع في (م) و(س) و(ق): كلها، والصواب ما أثبتناه إن شاء الله، فالحمى مذكر وليس مؤنثاً، وجاء على الصواب كما أثبتناه في حديث علي السالف برقم (٩٥٩).

يَعْلِفَ رجلٌ منها، ولا يَقْرَبُها -إنْ شاءَ الله- الطاعونُ ولا الدَّجَّالُ، والملائِكةُ يَحْرُسُونَها على أَنْقابِها وأَبوابِها»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٧٦)، ومسلم (١٣٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٤)، وابن خزيمة في الحج كما في «الإتحاف» ٣/ ٤٠١، والطحاوي ٤/ ١٩٢، والبيهقي ٥/ ١٩٨ من طريق سفيان الثوري، عن أبي الزبير، به. ولم يصرح أبو الزبير بالسماع، ولفظه: «إن إبراهيم حرّم مكة، وإني حرّمت المدينة ما بين لابتيها، لا يُقطع عِضاهها، ولا يُصاد صيدها، وانظر (١٤٦١٦).

وأخرج عبد بن حميد (١١٣١)، والبزار (١١٩٠-كشف الأستار) من طريق يعلى بن عبيد، عن أبي بكر الفضل بن مبشر، عن جابر. ولفظه: «المدينة حرام كحرام مكة، والذي أُنزل على محمد إن على أنقابها ملائكةً يحرسونها من الشيطان». ولفظه عند البزار: حرم رسول الله ﷺ المدينة بريداً من نواحيها. قلنا: والفضل لَيِّن.

وقوله: «المدينة كالكير» سلف ضمن حديث برقم (١٤٢٨٤).

وفي باب تحريم مكة والمدينة، عن سعد بن أبي وقاص برقم (٩٥٩).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥١٠).

وعن عبد الله بن زيد، سيأتي ٤/ ٤٠.

وعن رافع بن خديج، سيأتي ٤/ ١٤١.

وفي باب تحريم المدينة عن علي، سلف برقم (٦١٥).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٩٢٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١٨).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٧٧).

ولقوله: «ولا يقربها إن شاء الله الطاعون ولا الدجال والملائكة يحرسونها» انظر ما سلف برقم (١٤١١٢) ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم =

١٥٢٣٣م- قال: وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ولا يَحِلُّ لأَحدٍ أن يَحْمِلَ فيها سِلاحاً لِقِتالٍ»[١].

١٥٢٣٤- حدثنا حَسَن وموسى بنُ داودَ، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير، قال:

سألتُ جابراً عن الرُّقْية، فقال: أَخبَرني خالي، أحدُ الأنصار، أنه قال: يا رسولَ الله، أَرْقِي من العقربِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم أنْ يَنْفَعَ أخاهُ بِشيءٍ، فَلْيَفْعَلْ»[٢].

١٥٢٣٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير

٣/ ٣٩٤ عن جابر: أنَّ عَمْرو بن حَزْم دُعِيَ لامرأةٍ بالمدينةِ لَدَغَتْها حَيَّةٌ لِيَرْقِيَها، فأَبَى، فأُخبِرَ بذٰلك رسولُ الله ﷺ، فدعاه فقال عَمْرو: يا رسولَ الله، إنَّكَ تَزجُرُ عن الرُّقَى، فقال: «اقْرَأْها عليَّ» فقَرَأَها عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا بَأْسَ، إنَّما هِيَ مَوَاثِيقُ، فَارْقِ بها»[٣].

= (٧٢٣٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر (١٤٧٣٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، لكنه قد توبع. وانظر (١٤٥٨٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي ٣٢٨/٤ من طريق أسد بن موسى الأموي، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً من طريق أبي الزبير برقم (١٥١٠٠). وعنده: «بني عمرو بن حزم» بدل «عمرو بن حزم». =

١٥٢٣٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبير

حدثني جابرٌ أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُدْخِلُ أَحَدَكم الجَنَّةَ عَمَلُه، ولا يُنْجِيهِ عَمَلُه من النّارِ» قيل: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟ قال: «ولا أنا، إلاَّ بِرَحْمَةِ الله»(١).

١٥٢٣٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابرٍ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكم فَسَقَطَتْ لُقْمَتُه، فَلْيُمِطْ ما أرابَهُ منها، ثمَّ لْيَطْعَمْها ولا يَدَعْهَا لِلشَّيطانِ، ولا يَمْسَحْ أَحَدُكم يَدَهُ بالمِنْدِيلِ حتَّى يَلْعَقَ يَدَهُ، فإنَّ الرَّجلَ لا يَدْرِي في أيِّ طَعامِهِ يُبارَكُ له، فإنَّ الشَّيطانَ يَرْصُدُ ابنَ آدَمَ عِندَ كُلِّ شيءٍ، حتَّى عِندَ طَعامِه»(٢).

= وسلف كذٰلك من طريق أبي سفيان، عن جابر برقم (١٤٢٣١)، وفي هٰذه الرواية: الرقية من العقرب، بدل: الرقية من الحية، وبعضهم خرَّجه من طريق أبي سفيان بنحو رواية ابن لهيعة هٰذه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع من جابر، وقد توبع أيضاً.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٨١٧) (٧٧) من طريق معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، به.

وسلف برقم (١٤٦٢٨) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فرواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة مقبولة عند بعض أهل العلم، على أن ابن لهيعة متابع، وأبو الزبير قد صرح بالسماع في رواية ابن جريج كما سلف عند الحديث (١٤٥٥٢).

وأخرجه الترمذي(١٨٠٢) من طريق قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، بهٰذا =

١٥٢٣٨- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أَبو الزُّبَير

عن جابر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «اجْتَنِبُوا الكبائِرَ، وسَدِّدُوا، وأَبْشِرُوا»[1].

١٥٢٣٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَيْر

عن جابر: انه سمع رسولَ الله ﷺ يَنْهَى عن الخَرْصِ وقال: «أَرَأَيْتُم إنْ هَلَكَ الثَّمَرُ، أَيُحِبُّ أَحَدُكم أنْ يَأْكُلَ مالَ أخِيهِ بالباطِلِ»[2].

= الإسناد. وانظر (١٤٥٥٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد سلف عن حسن بن موسى برقم (١٤٦٠٥) لكن دون قوله: «اجتنبوا الكبائر».

ويشهد لهٰذا الحرف حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٨٤).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ينهى عن الخرص»، فقد تفرد به ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وقد ثبت خلافه عن النبي ﷺ، انظر ما سلف برقم (١٤١٦١)، وأما تتمة الحديث فصحيحة، فقد تابع ابن لهيعة عليها سفيان بن عيينة وابن جريج عن أبي الزبير، وسلف تخريج هاتين الطريقين عند الحديث (١٤٣٢٠).

قوله: «الخرص» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٢٢-٢٣: خرصَ النخلة والكرمة يخرصها خرصاً: إذا حزر ما عليها من الرطب تمراً، ومن العنب زبيباً، فهو من الخرص بمعنى الظن، لأن الحَزْر إنما هو تقدير بظن، والاسم الخِرْص، بالكسر.

قال ابن قدامة في «المغني» ٤/١٧٣: وينبغي أن يبعث الإمامُ ساعيَه إذا بدا صلاحُ الثمار، لِيخرصها، ويعرِفَ قدرَ الزكاة، ويُعرِّف المالكَ ذٰلك، وممن كان يرى الخَرْصَ: عمرُ وسهلُ بن أبي حثمة، والقاسم والحسن وعطاء والزهري =

١٥٢٤٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «العَبْدُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»(١).

١٥٢٤١- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا شريكٌ، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقيلٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَن أُقَاتِلَ الناسَ حتى يَقُولُوا: لا إلٰه إلا اللهُ، فإذا قالُوها، عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهم وأَمْوالَهم إلاَّ بِحَقِّها، وحِسابُهم على الله»(٢).

١٥٢٤٢- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن عبدالرحمٰن بن عطاءٍ، عن ابنَيْ جابرٍ

عن جابرِ بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رَأى المُحدَّثُ المحدِّثَ يَتَلَفَّتُ، فهِيَ أمانَةٌ»(٣).

= وعمرو بن دينار ومالك والشافعي وأكثر أهل العلم. وحُكِيَ عن الشعبي أن الخرص بدعة. وقال أهلُ الرأي: الخرص ظن وتخمين لا يلزم به حكمٌ، وإنما كان الخرص تخويفاً للأَكَرَةِ (الحُرَّاث) لئلا يخونوا، فأما أن يلزَمَ به حكم فلا. قلنا: انظر حديث سهل بن أبي حثمة الآتي برقم (١٥٧١٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة. وهو مكرر (١٤٦٠٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، وقد توبع. وانظر (١٤٥٦٠).

(٣) حسن لغيره، وسلف برقم (١٤٧٩٢) من طريق سليمان بن بلال، عن عبدالرحمٰن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، وهو المحفوظ. =

١٥٢٤٣- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله: أنَّ النبيَّ ﷺ رَمَلَ ثلاثةَ أطوافٍ، من الحَجَر إلى الحَجَر، وصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثم عاد إلى الحَجَر، ثم ذهب إلى زَمْزَمَ، فشَرِبَ منها، وصَبَّ على رأسه، ثم رجع فاستَلَمَ الرُّكْنَ، ثم رجعَ إلى الصَّفا، فقال: «أَبْدَأُ[1] بما بَدَأَ اللهُ به»[2].

١٥٢٤٤- حدثنا حُجَيْن بن المثنَّى ويونسُ، قالا: حدثنا الليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله قال: أقبَلْنا معَ رسولِ الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ مُفرَداً، فأَقبَلَتْ عائشةُ مُهلَّةً بعُمرةٍ، حتى إذا كانت بسَرِفَ عَرَكَتْ، حتى إذا قَدِمْنا، طُفْنا بالكعبةِ والصَّفا والمَرْوَةِ، وأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن يَحِلَّ منا مَنْ لم يكن معه هَدْيٌ، قال: فقلنا: حِلُّ ماذا؟ قال: «الحِلُّ كُلُّه» فواقَعْنا النساءَ، وتَطَيَّبْنا بالطِّيب،

= وانظر تعليقنا عليه هناك.

(١) في (م): ابدؤوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر: هو ابن محمد بن علي بن الحسين.

وسيأتي مختصراً بالسعي برقم (١٥١٧٠).

ولطوافه ﷺ انظر (١٤٦٦١).

وسلفت صلاته في المقام، والسعي في الحديث الطويل برقم (١٤٤٤٠).

وأما قوله: ثم ذهب إلى زمزم فشرب منها، وصب على رأسه، فقد تفرد به موسى بن داود.

وليس بينَنا وبينَ عرفةَ إلا أربعُ ليالٍ، ثم أَهلَلْنا يومَ التَّرْوِيةِ.

ثم دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على عائشةَ، فوجدها تَبْكي، فقال: «ما شَأْنُكِ؟» قالت: شأني أَني حِضْتُ، وقد حَلَّ الناسُ، ولم أَحْلِلْ، ولم أطُفْ بالبيتِ، والناسُ يذهبون إلى الحجِّ الآنَ. فقال: «فإنَّ هٰذا أمْرٌ كَتَبَهُ الله على بناتِ آدمَ، فاغْتَسِلي ثم أَهِلِّي بالحجِّ» ففَعَلَتْ ووقَفَتْ المَواقفَ كلَّها، حتى إذا طَهُرَتْ، طافَتْ بالكعبةِ وبالصَّفا والمَرْوَةِ، ثم قال: «قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وعُمْرَتِكِ جَميعاً» فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي أَجِدُ في نفسي أنِّي لم أَطُفْ بالبيتِ حتى حَجَجْتُ. قال: «فاذْهَبْ بها يا عبدَ الرَّحمٰن ابنَ أبي بكرٍ، فَأَعْمِرْها مِنَ التَّنْعِيمِ» وذٰلك ليلةَ الحَصْبةِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٦)، وأبو داود (١٧٨٥)، والنسائي ٥/ ١٦٤-١٦٥، وابن خزيمة (٣٠٢٥) و(٣٠٢٦)، والطحاوي ٢/ ١٤٠ و٢٠١، والحاكم ١/ ٤٨٠، والبغوي (١٨٨٨) من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد. ورواية بعضهم مختصرة.

وأخرجه مسلم (١٢١٣) (١٣٧) من طريق مطر، عن أبي الزبير، به.

ولقصة إهلالهم بالحج انظر (١٤١١٦)، ولقصة عائشة انظر (١٤٣٢٢).

قوله: «بسرف» موضع قرب التنعيم.

قوله: «عركت»، أي: حاضت.

«يوم التروية»: هو الثامن من ذي الحجة.

«ليلة الحصبة»، أي: في ليلة نزولهم المحصَّب، وهو موضع رمي الجمار =

١٥٢٤٥- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ السُّنْبُلَةِ، مَرَّةً تَستَقِيمُ، ومَرَّةً تَمِيلُ وتَعْتَدِلُ، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ مُستَقِيمةً، لا يُشْعَرُ بها حتَّى تَخِرَّ»[1]. ٣/٣٩٥

١٥٢٤٦- حدثنا يحيى بنُ غَيلانَ، حدثنا المُفَضَّل، عن خالدِ بن يزيدَ، أنه سمع عطاءً:

أن ابنَ الزُّبَير باعَ ثَمَرَ أرضٍ له ثلاثَ سِنينَ، فسمع بذٰلك جابرُ ابن عبد الله الأنصاريُّ، فخرج إلى المسجدِ في ناس، فقال في ناس[2] في المسجدِ: مَنَعَنا رسولُ الله ﷺ أن نَبيعَ الثمرةَ حتى تَطِيبَ[3].

= بمنى.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب عند ابن عساكر في «تاريخه» ١/ورقة ١٢٦، وروايته عنه صالحة. وهو مكرر (١٤٧٦١).

(٢) قوله: «في ناس» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان -وهو ابن عبد الله الخزاعي أو الأسلمي- فمن رجال مسلم. المفضل: هو ابن فضالة بن عبيد المصري، وخالد بن يزيد: هو أبو عبدالرحيم الجمحي المصري.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٥ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن المفضل بن فضالة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٢٤٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبة، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بامرأةٍ قد سَرَقَتْ، فعاذَتْ بربيبِ رسولِ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «واللهِ لَوْ كانَتْ فاطِمَةَ، لَقَطَعْتُ يَدَها» فقَطَعَها.

قال ابنُ أبي الزِّناد: وكان ربيبُ النبيِّ ﷺ سلمةَ بن أبي سَلَمة وعمرَ بن أبي سَلَمة، فعاذَتْ بأحدِهما[1].

١٥٢٤٨- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدالرحمٰن بن أبي الزِّنادِ، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهَى أن يُباشِرَ الرجلُ

= وأخرجه البخاري (١٤٨٧) من طريق الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، به. بلفظ: نهىٰ النبي ﷺ عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها.

وأخرج عبد الرزاق (١٤٣٣٠) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعت جابر بن عبد الله يقول: قد نهيت ابن الزبير عن بيع النخل مُعاومةً.

وانظر (١٤٨٧٦) و(١٥٠٨٣).

قوله: «ابن الزبير» هو عبدالله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غيرعبدالرحمٰن بن أبي الزناد، فحسن الحديث، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع.

وأخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٣/٥٢٣، والحاكم ٤/٣٧٩ من طريق سليمان بن داود، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٤٩).

الرجلَ في ثوبٍ واحدٍ، والمرأةُ المرأةَ في ثوبٍ واحدٍ[1].

١٥٢٤٩- وقال: «إذا أَعْجَبَتْ أَحَدَكم المرأَةُ، فَلْيَقَعْ على أَهلِهِ، فإنَّ ذٰلكَ يَرُدُّ مِن نَفْسِه»[2].

١٥٢٥٠- وقال جابرٌ: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن الطُّروقِ إذا جِئْنا من السفرِ[3].

١٥٢٥١- حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بن جعفرٍ المَدَائِنيُّ، أخبرنا وَرْقاءُ، عن منصورٍ، عن سالمِ بن أبي الجَعْد

عن جابر بن عبد الله قال: وُثِئَتْ رِجْلُ رسولِ الله ﷺ، فدخلنا عليه، فخرج إلينا، أو وَجَدْناه في حُجْرَتِه جالساً بينَ يَدَيْ غُرفةٍ، فصلَّى جالساً، وقُمْنا خلفَه فصلَّينا، فلمَّا قَضَى الصلاةَ، قال: «إذا صَلَّيْتُ جالِساً، فصَلُّوا جُلُوساً، وإذا صَلَّيْتُ قائماً، فصَلُّوا قِياماً، ولا تَقُومُوا كما تَقُومُ فارِسُ لِجَبابِرَتِها» أو «لِمُلُوكِها»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، فحسن، لكن أبا الزبير لم يصرح بالسماع.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٨٧ من طريق سليمان بن داود، بهٰذا الإسناد، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! مع أن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد لم يحتجَّ به مسلم وإنما روى له في مقدمة «صحيحه». وانظر (١٤٨٣٦).

(٢) صحيح لغيره، وإسناده إسناد سابقه. وانظر (١٤٥٣٧).

(٣) حديث صحيح، وإسناده كسابقه. وانظر (١٤٣٢٧).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي جعفر محمد بن جعفر المدائني، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. ورقاء: هو ابن عمر اليشكري، ومنصور: هو ابن المعتمر. =

١٥٢٥٢- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع الأرض البيضاءِ السَّنتينِ والثلاثةَ[١].

١٥٢٥٣- حدثنا موسى ويحيى بنُ آدمَ، قالا: حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، ومَن لَمْ يَجِدْ إزاراً، فَلْيَلْبَسْ سَراوِيلَ»[٢].

١٥٢٥٤- حدثنا موسى، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً، فليسَ مِنَّا».

حدَّثَناه يحيى بنُ آدم وأبو النَّضْر أيضاً[٣].

= وأخرجه ابن خزيمة (١٤٨٧) من طريق قبيصة بن عقبة، عن ورقاء بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٤٢٠٥).

قوله: «وثئت» بمثلثة وهمزة على بناء المفعول، أي: أصابها وهن دون الكسر. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٦٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى ابن داود وأبي الزبير فمن رجال مسلم، ولم يصرح الأخير منهما بالتحديث، وقد توبع. وسلف الحديث عن يحيى بن آدم وهاشم بن القاسم برقم (١٤٤٦٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح لكنّ أبا الزبير =

١٥٢٥٥- حدثنا موسى بن داود، حدثنا زهير، عن أبي الزبير

عن جابر قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الثَّمَرِ حتى يَطِيبَ.

حدثناه أبو النَّضر[1].

١٥٢٥٦- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَغْلِقُوا الأبوابَ، وأَوْكُوا الأَسْقِيَةَ، وخَمِّرُوا الآنِيَةَ، وأَطْفِئُوا السُّرُجَ، فإنَّ الشَّيطانَ لا يَفْتَحُ غَلَقاً، ولا يَحُلُّ وِكاءً، ولا يَكْشِفُ إناءً، وإنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على أهلِ البيتِ، ولا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُم وصِبيانَكُم، إذا غابَتِ الشَّمسُ، حتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشاءِ، فإنَّ الشَّياطينَ تُبْعَثُ إذا غابَتِ الشَّمسُ، حتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ العِشاءِ»[2].

= لم يصرح بالسماع. وسلف الحديث عن يحيى بن آدم وأبي النضر هاشم بن القاسم برقم (١٤٤٦٤).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وأبو الزبير -وإن لم يصرح بالسماع - متابع.

وسلف الحديث عن أبي النضر هاشم بن القاسم برقم (١٤٤٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند الحميدي.

وأخرجه الحميدي (١٢٧٣) عن سفيان بن عيينة، وابن خزيمة (١٣٢)، وابن حبان (١٢٧٥) من طريق فطر بن خليفة، كلاهما عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

والشطر الأول سلف برقم (١٤٢٢٨). =

١٥٢٥٧- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله بن المُبارَكِ، حدثنا عُمرُ بنُ سَلَمةَ بنِ أبي يزيدَ[1]، حدثني أَبي، قال:

قال لي جابرٌ: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أبِي تَرَكَ دَيْناً ليهودَ[2]، فقال: «سَآتِيكَ يومَ السَّبتِ إنْ شاءَ الله» وذٰلكَ في زمنِ التَّمرِ معَ استِجْدادِ النَّخْل، فلمَّا كانَ صَبيحةُ يومِ السبتِ، جاءَني رسولُ الله ﷺ، فلمّا دخل عليَّ في مالي[3]، دَنَا إلى الرَّبيع، فتَوَضَّأَ منه، ثم قامَ إلى المسجدِ، فصلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثم دَنَوْتُ به إلى خيمةٍ لي، فبَسَطْتُ له بِجَاداً من شعرٍ، وطَرَحْتُ خَدِّيَّةً من قَتَبٍ من شعرٍ، حَشْوُها من لِيفٍ، فاتَّكَأَ عليها، فلم أَلْبَثْ إلا قليلاً، حتى طَلَعَ أبو بكرٍ، فكأنَّه نَظَرَ إلى ما عَمِلَ نبيُّ الله ﷺ، فتَوَضَّأَ وصَلَّى رَكْعَتينِ، فلم أَلْبَثْ إلا قليلاً، حتى جاء عمرُ، فتوضأ وصلَّى رَكْعتين، كأنه نظر إلى صاحبيه، فدَخَلا، فجَلَسَ أبو بكرٍ عندَ رأسِه، وعمرُ عند رِجْلَيْه[4]. ٣/٣٩٦

= والشطر الثاني سلف برقم (١٤٣٤٢).

وانظر (١٤٨٩٩).

والغَلَق: المِغْلاق، وهو ما يُغلَق به الباب.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: عمر بن سلمة، حدثنا ابن أبي يزيد.

(٢) في (ق) ونسخة في (س): ليهودي.

(٣) في (م): في ماءٍ لي.

(٤) إسناده ضعيف، عمر بن سلمة بن أبي يزيد. وأبوه مجهولان، انظر =

١٥٢٥٨- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدُ الله[١]. وعَتَّابٌ، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عمرُ بنُ سلمة بنِ أبي يزيد المديني، حدثني أَبي، قال:

سمعتُ جابر بن عبدِ الله يقول: اسْتُشْهِدَ أبي بأُحُدٍ، فأرسَلَني[٢] أخَواتي إليه بناضحٍ لهن، فقُلْنَ: اذهَبْ فاحتَمِلْ أباكَ على هذا الجملِ، فَادْفِنه في مَقبَرَةِ بني سَلِمَةَ. قال: فجِئتُه وأعوانٌ لي، فبَلَغَ ذٰلك نبيَّ الله ﷺ وهو جالسٌ بأُحُدٍ، فدَعَاني، فقال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، لا يُدْفَنُ إلا مَعَ إخْوَتِه». فدُفِنَ مع أصحابِه بأُحُد[٣].

١٥٢٥٩- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدالرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن أبي الزُّبَير

= ترجمتهما في «التاريخ الكبير» ٤/٧٦، و«الجرح والتعديل» ٤/١٧٦-١٧٧، و«ثقات» ابن حبان ٤/٣١٨.

وأصل القصة صحيح، انظر ما سلف برقم (١٥٠٠٥).

قوله: «الربيع»، قال السندي: أي: النهر الصغير الذي يجري في البستان.

«بجاداً» بكسر الباء، أي: كساءً.

«خدَّيَّة» بتشديد الدال والياء، نسبة إلى الخدّ، والمراد الوسادة.

«من قتب» بفتحتين: الرَّحْل الصغير، وكأن المراد هاهنا ما يجعل عليه.

(١) تحرف عبد الله في (م) و(س) و(ق) إلى: عبدالوهاب، والتصويب من «أطراف المسند» ٢/٢٠، و«إتحاف المهرة» ٣/١٤١، وهو عبد الله بن المبارك.

(٢) في (م): فأرسلنني، وفي (ق): فأرسلتني.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

أورده الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/٤٤، وقال: تفرد به أحمد.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٦٩).

عن جابر قال: كانَ العباسُ آخذاً بيدِ رسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يُواثِقُنا، فلمّا فَرَغْنا، قال رسولُ الله ﷺ: «أَخَذْتُ وأَعْطَيْتُ» قال: فسَأَلْتُ جابراً: يومَئذٍ كيفَ بايَعْتُم رسولَ الله ﷺ، أَعَلَى الموتِ؟ قال: لا، ولٰكن بايعناه على أنْ لا نَفِرَّ. قلت له: أَفَرَأيتَ يومَ الشَّجَرَةِ؟ قال: كنتُ آخِذاً بيد عمرَ بن الخطَّاب حتى بَايَعْناه. قلت: كم كنتُم؟ قال: كنا أربعَ عَشْرَةَ مئةً، فبايعناه كلُّنا إلا الجَدَّ بن قيسٍ اختبَأَ تحتَ بَطْنِ بعيرٍ، ونَحَرْنا يومئذٍ سبعينَ من البُدْنِ، لكلِّ سبعةٍ جَزُورٌ[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، وقد صرح أبو الزبير بالسماع في غير هٰذا الطريق، لكن وقع لابن أبي الزناد فيه وهمان: الأول: قوله: «بايعناه على أن لا نفر» والمحفوظ أن هٰذا كان في الحديبية يوم الشجرة، ولم يكن في بيعة العقبة، كما سيأتي في التخريج وكما في الحديث السالف برقم (١٤٨٢٣). والثاني: قوله: «كنت آخذاً بيد عمر حتى بايعناه» والمحفوظ أن عمر كان آخذاً بيد النبي ﷺ كما سيأتي في التخريج، وكما في الحديث السالف برقم (١٤٨٢٣).

وأخرجه مختصراً الحميدي (١٢٧٧)، وأبو عوانة ٤/٤٨٦-٤٨٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: لما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة، وجد رجلاً منا يقال له: الجد بن قيس مختبئاً تحت إبط بعيره. زاد أبو عوانة: قال: ولم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفر.

وأخرجه مختصراً أيضاً مسلم (١٨٥٦) (٦٩) من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير سمع جابراً يُسأل: كم كانوا يوم الحديبية؟ قال: كنا أربع عشر مئة، فبايعناه، وعمر آخذ بيده (يعني النبي ﷺ) تحت الشجرة -وهي سمرة- فبايعناه، غير جد بن قيس الأنصاري، اختبأ تحت بطن بعيره.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٠٨) من طريق أبي سفيان، عن جابر بلفظ: ما =

١٥٢٦٠- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر بن عبد الله السَّلَمي أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكم يُصَلِّي، فلا يَبْصُقْ أمامَهُ، ولا عن يَمِينِه، ولْيَبْصُقْ عن يَسارِه أو تحتَ قَدَمَيْه»(١).

١٥٢٦١- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن موسى بن عُقْبَة، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: كانَ في الكَعْبَةِ صُوَرٌ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ عمرَ بن الخَطَّاب أن يَمْحُوَها، فبَلَّ عمرُ ثوباً ومَحَاها به، فدخلها رسولُ الله ﷺ وما فيها منها شيءٌ(٢).

= بايعنا رسول الله ﷺ زمن الحديبية على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفر، غير الجد بن قيس اختبأ في إبط بعيره.

وأخرجه على الصواب بتمامه دون قصة العباس ابنُ سعد في «الطبقات» ٢/ ١٠٠ من طريق وهب بن منبه، عن جابر.

ولقصة أخذ العباس بيد النبي ﷺ في العقبة، انظر (١٤٦٧٧).

ولقصة نحر البدن انظر (١٤١٢٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عبدالرحمٰن -وهو ابن أبي الزناد- فحسن الحديث، وقد توبع، وأبو الزبير لم يصرح بالسماع. سليمان بن داود: هو الهاشمي.

وسلف برقم (١٤٤٧٠) من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، وفيه: تحت قدمه اليُسرى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وأبو الزبير قد صرح بالسماع فيما سلف برقم (١٤٥٩٦).

١٥٢٦٢- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا أبو بَكْر بن عَيَّاش، حدثني الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَن يَدْخُلَ النّارَ رجلٌ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ»(١).

١٥٢٦٣- حدثنا يَعْمَر، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا هشامٌ، قال: سمعتُ الحسنَ يَذكُر

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوةً فدَعَا بها، وإنِّي اسْتَخْبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعةً لأُمَّتِي يومَ القِيامَةِ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥) من طريق جرير بن حازم، وأبو يعلى (١٩٠٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد: أن عبد حاطب أتى رسول الله ﷺ يشتكي حاطباً، فقال: يا رسول الله ليدخلن حاطب النار. قال: قال رسول الله ﷺ: «كلاَّ إنه شهد بدراً والحديبية».

وانظر (١٤٤٨٤).

وسيأتي الحديث من طريق أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر الأنصارية ٦/ ٣٦٢.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع جابراً. يعمر: هو ابن بشر الخراساني، وعبد الله: هو ابن المبارك، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٣٧ من طريق عبدالأعلى بن =

١٥٢٦٤- حدثنا عَتَّابُ بن زيادٍ، حدثنا عبدُ الله، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثني أبو الزُّبَير

عن جابر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّما الصِّيامُ جُنَّةٌ، يَستَجِنُّ بها العَبْدُ مِنَ النَّارِ، هُوَ لي، وأنا أَجْزِي به»[1].

١٥٢٦٥- حدثنا عَتَّابٌ، حدثنا عبد الله، حدثنا عاصمُ بن سليمانَ، عن الشَّعْبي

أنه سمع جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَطالَ أَحَدُكُم الغَيْبَةَ، فلا يَطْرُقَنَّ أَهْلَه لَيلاً»[2].

١٥٢٦٦- حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبدُ الله، أخبرني عمرُ بن سَلمةَ بن أبي

= عبدالأعلى، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٥١١٦).

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- فإن رواية عبد الله -وهو ابن المبارك- عنه صالحة. وانظر (١٤٦٦٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب -وهو ابن زياد الخراساني- فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٥٢٤٤) من طريق محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٤، ومسلم ص١٥٢٨(١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٤٢) و(٩١٤٣)، وأبو يعلى (١٨٩١)، وابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٩٧، وأبو عوانة ٥/ ١١٥ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وانظر (١٤١٨٤).

يزيدَ، حدثني أَبي[1]، قال:

قال لي جابرٌ: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ فعَمَدْتُ إلى عَنْزٍ لأذْبَحَها فثَغَتْ، فسَمِعَ ثَغْوَتَها، فقال: «يا جابرُ، لا تَقْطَعْ دَرّاً ولا نَسْلاً» فقلتُ[2]: يا نبيَّ الله، إنَّما هي عَتُودةٌ، عَلَفْتُها البَلَحَ والرَّطْبَةَ حتى سَمِنَتْ[3].

١٥٢٦٧- حدثنا أحمدُ بن عبدِ الملِك، حدثنا زُهَير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: كانَ لأبي شُعَيبٍ غلامٌ لَحَّام، فلمّا رأى ما برسولِ الله ﷺ من الجَهْدِ، أمر غُلامَه أن يجعلَ له طعاماً يكفي خمسةً، فأرسل إلى رسولِ الله ﷺ أن ائْتِنا خامسَ خمسةٍ، فقام رسولُ الله ﷺ واتَّبَعَه رجلٌ، فلما انتهى[4] إلى بابِه قال: «إنَّكَ

---

(١) قوله: «حدثني أبي» سقط من (م).

(٢) في (م): فقال.

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن سلمة وأبوه مجهولان.

ويغني عنه ما رواه مسلم (٢٠٣٨) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لأبي الهيثم بن التيهان الأنصاري الذي أراد أن يذبح لهم: «إياك والحلوب»، وفي رواية الترمذي (٢٣٦٩): «لا تذبحن ذات دَرٍّ».

قوله: «فثغت» الثغاء: صوت الغنم.

«لا تقطع دراً ولا نسلاً»، أي: لا تذبح حلوباً ولا ذات نسل.

«عتودة» هي من أولاد المعز ما رعى وقوي، وأتى عليه حول.

«الرطبة» بفتح الراء وسكون الطاء: الحشيش الرَّطب.

(٤) في (م): انتهيا.

أَرْسَلْتَ إليَّ أَنْ آتِيَكَ خامِسَ خَمْسَةٍ، وإنَّ هٰذا قد اتَّبَعَنا، فإنْ أَذِنْتَ له دَخَلَ، وإلَّا رَجَعَ» قال: فإني قد أَذِنتُ له يا رسولَ الله. فدَخَلَ[1].

٣/٣٩٧ ١٥٢٦٨- حدثنا أحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا زُهَير، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

١٥٢٦٩- حدثنا أحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا الخَطَّاب بن القاسم، عن خُصَيْف، عن أبي الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَقَرَّتِ النُّطْفَةُ في

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع- فصدوق لا بأس. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٧٥، والبيهقي ٧/٢٦٥ من طريق أحمد بن عبدالملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٦) (١٣٨) من طريق الحسن بن أعين، وأبو عوانة ٥/٣٧٥، والبيهقي ٧/٢٦٥ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، كلاهما عن زهير بن معاوية، به. وانظر (١٤٨٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك فمن رجال البخاري. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي، وأبو مسعود: هو الصحابي الجليل عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدري.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٣٧٦ من طريق أحمد بن عبد الملك الحراني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٦) من طريق الحسن بن أَعْيَن، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وستأتي تتمة تخريجه في مسنده ٤/١٢٠.

وانظر ما قبله.

الرَّحِمِ أَربَعِينَ يوماً -أَو أَربَعِينَ لَيلَةً- بَعَثَ إليها مَلَكاً فيَقُولُ: يا ربِّ، ما رِزْقُه؟ فيُقالُ له. فيَقُولُ: يا رَبِّ، ما أَجَلُهُ؟ فيُقالُ له. فيقولُ: يا ربِّ، ذَكَرٌ أَو أُنْثَى؟ فيُعْلَمُ، فيَقُولُ: يا رَبِّ، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ؟ فيُعْلَمُ»(١).

١٥٢٧٠- حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا عُبيدُ الله بن عَمْرو، عن عبدِ الكريم، عن عطاءٍ

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ، تَعْدِلُ حَجَّةً»(٢).

١٥٢٧١- حدثنا أحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا عُبيدُ الله، عن عبدِ الكريم، عن عطاءٍ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، خصيف -وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري- سيىء الحفظ.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٥) و(٢٦٦٦) من طريق غياث بن بشير، عن خصيف، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث حذيفة بن أسيد عند مسلم (٢٦٤٥)، وسيأتي في «المسند» ٤/٦-٧.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري. عبد الله بن عمرو: هو ابن أبي الوليد الرقي، وعبدالكريم: هو ابن مالك الجزري، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أحمد بن عبدالملك، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٤٧٩٥).

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةٌ في مَسْجِدي هٰذا، أَفْضَلُ مِن أَلْفِ صلاةٍ فيما سِواهُ، إلا المَسجِدَ الحَرامَ، وصلاةٌ في المَسجِدِ الحرامِ، أَفْضَلُ مِن مِئَةِ أَلْف صلاةٍ فيما سِواهُ»[1].

١٥٢٧٢- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن أبي الزُّبير

عن جابر قال: مَرَّ بنا النبيُّ ﷺ من الغائِطِ، فدَعَوْناه إلى عَجْوةٍ بينَ أيدينا على تُرْسٍ، فأَكَلَ منها، ولم يَكُنْ تَوَضَّأَ قبلَ أن يَأكُلَ منها[2].

١٥٢٧٣- حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا خالدٌ، عن حُمَيدٍ الأعرج، عن محمَّد بن المُنكَدِر

عن جابر بن عبدِالله قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحنُ نَقرأُ القرآنَ، وفينا العَجَميُّ والأعرابيُّ، قال: فاستَمَعَ فقال: «اقْرَؤُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ، وسَيَأْتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَه كما يُقامُ القِدْحُ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وانظر (١٤٦٩٤).

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات، لكنّ أبا الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- لم يصرح بسماعه من جابر.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٨ من طريق خالد ابن يزيد، وابن حبان (١١٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٨ من طريق عمرو ابن الحارث، وفي «الشعب» (٥٨٨٨) من طريق زهير، ثلاثتهم عن أبي الزبير، بهٰذا الإسناد.

يَتَعَجَّلُونَه ولا يَتَأَجَّلُونَه»[1].

١٥٢٧٤- حدثنا خلفُ بن الوليدِ، حدثنا الرَّبيعُ -يعني ابنَ صَبِيح-، عن أبي الزُّبَير المَكِّي

عن جابر بن عبد الله قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَانا عن أكلِ الكُرَّاثِ والبَصَلِ.

قال الربيعُ: فسألتُ عطاءً عن ذٰلك، فقال: حدثني جابرُ بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عنه[2].

١٥٢٧٥- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا مالكٌ، عن جعفرٍ، عن أبيه

عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَمَلَ منَ الحَجَر حتى عادَ إليه[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد شيخ أحمد، وهو ثقة، وثقة ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم. وقد رواه السفيانان عن محمد بن المنكدر مرسلاً، كما سلف بيانه عند الحديث رقم (١٤٨٥٥).

وأخرجه أبو داود (٨٣٠)، ومن طريقه البغوي (٦٠٩) عن وهب بن بقية، وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٦٤٢) من طريق أبي سعيد الحداد وأحمد بن داود، كلاهما عن خالد بن عبد الله الطحان، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن شبل بإسناد قوي، سيأتي برقم (١٥٥٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الربيع بن صبيح سيىء الحفظ، وقد توبع، وأبو الزبير قد صرح بالسماع عند غير المصنف، وقد توبع أيضاً.

وسلف الحديث من طريق أبي الزبير برقم (١٥٠١٤)، ومن طريق عطاء برقم (١٥٠٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. مالك: هو ابن أنس، وجعفر: هو =

١٥٢٧٦- حدثنا عبدُ الله بنُ محمدٍ، حدثنا يحيى بنُ زكريَّا بنِ أَبي زائدَةَ، عن ابن جُرَيْجٍ، عن عطاءٍ

عن جابرٍ: أن النبيَّ ﷺ قال له: «قد أَخَذْتُ جَمَلَكَ بأَرْبَعَةِ الدَّنانيرِ، ولكَ ظَهْرُه إلى المدينةِ»[1].

١٥٢٧٧- حدثنا عبدُ الله بن محمَّد، حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن مُجالدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابر، قال: كُنَّا جُلوساً عند النبيِّ ﷺ، فخَطَّ خطاً هٰكذا أمامَه، فقال: «هٰذا سَبيلُ الله» وخَطَّيْنِ عن يمينِه، وخَطَّيْنِ عن شمالِه، قال: «هٰذِه سَبِيلُ الشَّيطانِ» ثم وَضَعَ يدَه في الخطِّ الأَوْسَط[2]، ثم تَلَا هٰذه الآيةَ: ﴿وأَنَّ هٰذا صِراطِي مُسْتَقِيماً

= ابن محمد الباقر بن علي بن الحسين. وانظر (١٤٦٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر ابن أبي شيبة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٧٥، ومن طريقه أخرجه مسلم ص١٢٢٤(١١٧)، والبيهقي ٥/ ٣٣٧.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٧١٨) عن عطاء وغيره، عن جابر.

وأخرجه موصولاً ومطولاً البخاري (٢٣٠٩) عن المكي بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح وغيره -يزيد بعضهم على بعض، ولم يُبَلِّغْه كُلَّه رجلٌ واحدٌ منهم- عن جابر.

وأخرجه مطولاً أيضاً الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤١٢) من طريق هشام بن سليمان المخزومي، عن ابن جريج، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٥).

(٢) تحرف في (م) إلى: الأسود.

فاتَّبِعُوه ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فتَفَرَّقَ بِكُمْ عن سَبِيلِه ذٰلِكُم وَصَّاكُم به لَعَلَّكُم تَتَّقُون﴾ [الأنعام: ١٥٣][1].

* ١٥٢٧٨- حدثنا عبدُ الله بن محمَّد -قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمَّد -حدثنا حَفص، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابر قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَدخُلَ على المُغِيباتِ[2].

١٥٢٧٩- حدثنا يحيى بنُ أبي[3] بُكير، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير

عن جابر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ شَرِيكاً في رَبْعَةٍ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- واختلف عليه فيه. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤١)، وابن أبي عاصم في «السنّة» (١٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١)، والآجري في «الشريعة» ص١٢ من طريق عبد الله ابن سعيد الأشج، وابن نصر في «السّنّة» (١٣) عن علي بن الحسين، كلاهما عن أبي خالد الأحمر، به.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٥) من طريق حفص بن غياث، عن مجالد، به.

وأخرجه ابن نصر (١٤) عن أبي حاتم الرازي، عن سعيد بن سليمان، عن حفص بن غياث، عن مجالد، عن الشعبي، عن ابن عباس! وقال عن أبي حاتم بإثره: وحدثناه سعيد في موضع آخر عن جابر.

ويشهد له حديث ابن مسعود السالف برقم (٤١٤٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. حفص: هو ابن غياث. وانظر (١٤٣٢٤).

(٣) لفظة «أبي» سقطت من هٰذا الحديث والذي يليه في (م) و(ق).

أَو نَخْلٍ، فليسَ له أَنْ يَبِيعَ حتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَه، فإِنْ رَضِيَ أَخَذَ، وإِنْ كَرِهَ تَرَكَ»[1].

١٥٢٨٠- حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا زُهَير، حدثنا أبو الزُّبَير عن جابر قال: خَرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فمُطِرنا، فقال: «مَن شاءَ مِنكُم فَلْيُصَلِّ في رَحْلِهِ»[2].

١٥٢٨١- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عُوانة، حدثنا الأَسْوَد بن قيسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ

عن جابرِ بن عبد الله قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ من المدينةِ إلى المُشْرِكين لِيُقاتِلَهُم، وقال لي أبي عبدُ الله: يا جابِرُ، لا عَلَيكَ أن تكونَ في نَظَّارِي أَهْلِ المدينة حتّى تَعْلَمَ إلى ما يَصيرُ أَمْرُنا، فإِنِّي والله لولا أَنِّي أَتْرُكُ بناتٍ لي بعدي، لأَحْبَبْتُ أن تُقْتَلَ بينَ يَدَيَّ. ٣/ ٣٩٨

قال: فبَيْنما أنا في النَّظَّارِين، إذ جاءَت عَمَّتِي بأبِي وخالي عادِلَتَهما على ناضِحٍ، فدَخَلَتْ بِهما المدينةَ لِتَدْفِنَهُما في مَقابِرِنا، إذ لَحِقَ رجلٌ يُنادي: ألا إنَّ النبيَّ ﷺ يَأْمُرُكُم أن تَرْجِعوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث عند غير المصنف. زهير: هو ابن معاوية الجعفي. وانظر (١٤٢٩٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد على شرط مسلم. وهو مكرر (١٤٥٠٣).

بالقَتْلَى، فتَدْفِنُوها في مصارِعها حيثُ قُتِلَتْ. فرَجَعْنا بِهِما فَدَفَنَّاهُما حيثُ قُتِلا.

فبَيْنما أنا في خِلافَةِ معاويةَ بنِ أبي سُفيانَ، إذ جاءَني رجلٌ فقال: يا جابرَ بن عبد الله، واللهِ لقد أثار أَباكَ عُمَّالُ[1] معاويةَ، فبَدَا، فخَرَجَ طائِفَةٌ منه. فأَتَيْتُه، فوَجَدْتُه على النَّحوِ الذي دَفَنْتُه، لم يَتَغَيَّرْ إلا ما لم يَدَعِ القَتْلُ -أو القَتِيلَ- فوَارَيْتُه.

قال: وتَرَكَ أبي عليه دَيْناً من التَّمْر، فاشْتَدَّ عليَّ بعضُ غُرمائِه في التَّقَاضِي، فأَتَيْتُ نبيَّ الله ﷺ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ أبي أُصِيبَ يومَ كذا وكذا، وتَرَكَ عليه[2] دَيْناً من التَّمْر، وقد اشتدَّ عليَّ بعضُ غُرمائِه في التقاضِي، فأُحِبُّ أَن تُعِينَني عليه، لعَلَّه أَنْ يُنْظِرَني طائفَةً من تمرِهِ إلى هٰذا الصِّرامِ المُقْبِل. فقال: «نَعَمْ، آتِيكَ إن شاءَ الله قريباً من وسطِ النَّهار» وجاءَ معه حوارِيُّوه[3]، ثمَّ اسْتَأْذَنَ، فدَخَلَ، وقد قُلْتُ لامْرَأَتِي: إنَّ النبيَّ ﷺ جاءَني اليومَ وَسَطَ النَّهارِ، فلا أَرَيَنَّكِ، ولا تُؤْذِي رسولَ الله ﷺ في بيتِي بشيءٍ، ولا تُكَلِّميه. فدَخَلَ، ففَرَشْتُ له فِراشاً ووسادَةً، فوَضَعَ رَأْسَه، فَنام. قال: وقلتُ لِمَوْلىً لي: اذْبَحْ هٰذه العَناقَ -وهي

(١) في (م): عمل.

(٢) في (م): عليَّ.

(٣) في (م) و(س) و(ق): «حواريه» بالإفراد، والمثبت من نسخة على هامش (س) صُحح عليها، ومن «مجمع الزوائد» ٤/١٣٦.

داجِنٌ سَمِينةٌ- والوَحَى والعَجَلَ، افرَغْ منها قبلَ أن يَسْتَيْقِظَ رسولُ الله ﷺ وأنا معك. فلم نَزَلْ فيها حتّى فَرَغْنا منها، وهو نائِمٌ، فقلتُ له: إنَّ رسولَ الله ﷺ إذا اسْتَيْقَظَ يَدْعُو بالطَّهورِ، وإنِّي أَخافُ إذا فَرَغَ أن يَقُومَ، فلا يَفْرُغَنَّ من وُضُوئِه حتّى تَضَعَ العَناقَ بين يَديه. فلمَّا قام قال: «يا جابرُ، ائْتِني بِطَهُورٍ» فلم يَفْرُغْ من طَهُورِه حتّى وَضَعْتُ العَناقَ عنده، فنَظَرَ إليَّ فقال: «كأنَّكَ قد عَلِمْتَ حُبَّنا للَّحْمِ، ادعُ لي أبا بكر» قال: ثمَّ دعا حَوارِيِّيه الَّذينَ معه، فدَخَلُوا، فضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بِيَدِه وقال: «باسْمِ الله، كُلُوا» فأَكَلُوا حتى شَبِعُوا، وفَضَلَ لَحْمٌ منها كَثِيرٌ.

قال: واللهِ إن مَجْلِسَ بني سَلِمَة لَيَنْظُرُون إليه، وهو أَحَبُّ إليهم من أعيُنِهم، ما يَقْرَبُه رجلٌ منهم مَخافَةَ أن يُؤْذُوه، فلمَّا فَرَغُوا[1] قامَ وقامَ أَصْحابُه، فخَرَجُوا بينَ يَديه، وكان يقول: «خَلُّوا[2] ظَهْرِي لِلملائِكةِ» واتَّبَعْتُهم حتّى بَلَغُوا أُسْكُفَّةَ الباب. قال: وأخرجتِ امرأتي صَدْرَها، وكانت مُسْتَتِرَةً بِسَفِيفٍ[3] في البيت، قالت: يا رسولَ الله، صَلِّ عليَّ وعلى زَوْجِي صَلَّى الله عليك. فقال: «صَلَّى الله عَليكِ وعلى زَوْجِكِ».

ثمَّ قال: «ادْعُ لي فُلاناً» لِغَرِيمي الّذي اشتَدَّ عليَّ في الطَّلَب.

---

(١) في (م): فرغ.

(٢) في (س): خلّ.

(٣) في (م): بسقيف، وهو خطأ.

قال: فجاءَ فقال: «أَيْسِرْ جابِرَ بنَ عبدِ الله -يعني إلى المَيْسَرةِ- طائِفَةً من دَيْنِكَ الذي على أَبيه، إلى هٰذا الصِّرامِ المُقْبِل» قال: ما أنا بِفاعِلٍ. واعْتَلَّ، وقال: إنَّما هو مالُ يتامَى. فقال: «أينَ جابرٌ؟» فقال: أنا ذا يا رسولَ الله. قال: «كِلْ له، فإنَّ اللهَ سَوْفَ يُوَفِّيه» فنَظَرْتُ إلى السَّماءِ، فإذا الشَّمْسُ قد دَلَكَتْ. قال: «الصَّلاةَ يا أبا بكرٍ» فانْدَفَعُوا إلى المَسْجِدِ، فقلتُ: قَرِّبْ أَوْعِيَتَكَ، فكِلْتُ له من العَجْوَةِ، فوَفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمرِ كذا وكذا، فجِئْتُ أَسعَى إلى رسولِ الله ﷺ في مَسْجِدِه كأنِّي شَرارَةٌ، فوَجَدْتُ رسولَ الله ﷺ قد صَلَّى، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألم تَرَ أنِّي كِلْتُ لِغَرِيمي تَمْرَهُ فوَفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمْرِ كذا وكذا. فقال: «أينَ عمرُ بنُ الخَطَّابِ؟» فجاءَ يُهَرْوِلُ، فقال: «سَلْ جابرَ بن عبدِ الله عن غَرِيمِه وتَمْرِه؟» فقال: ما أنا بِسائِلِه، قد عَلِمْتُ أن الله سَوْفَ يُوَفِّيه، إذ أخبَرْتَ أَن الله سوفَ يُوَفِّيه. فكَرَّرَ عليه هذه الكَلِمةَ ثلاثَ مرَّاتٍ، كُلَّ ذٰلك يقول: ما أنا بِسائِلِه. وكان لا يُراجَعُ بعد المرَّةِ الثالثةِ، فقال: يا جابرُ، ما فَعَلَ غَرِيمُكَ وتَمْرَكَ؟ قال: قلتُ: وَفَّاهُ الله، وفَضَلَ لنا من التَّمْرِ كذا وكذا.

فرجَعَ إلى امرَأَتِه، فقال: أَلَمْ أكن نَهَيْتُكِ أن تُكَلِّمي رسولَ الله ﷺ؟ قالت: أَكُنْتَ تَظُنُّ أنَّ اللهَ يُورِدُ رسولَ الله ﷺ بيتيَ، ثمَّ يَخْرُجُ ولا أَسْأَلُه الصَّلاةَ عليَّ وعلى زَوْجِي قبل أن

يخْرُجَ؟!(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح العنزي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وقول الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول! غير مقبول. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الحاكم ٤/١١٠-١١١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. ولم يسقه بتمامه، وصحح إسناده.

وأخرجه الدارمي (٤٥)، وأبو داود (١٥٣٣)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٧٧)، وأبو يعلى (٢٠٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٤)، وابن حبان (٩١٨) و(٣١٨٤)، والبيهقي ٢/١٥٢-١٥٣ من طرق عن أبي عوانة، به. ورواية أبي داود وإسماعيل وأبي يعلى والبيهقي والموضع الأول من ابن حبان مختصرة بلفظ: أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وعلى زوجي، فقال النبي ﷺ: «صلى الله عليك وعلى زوجك»، ورواية الطحاوي مختصرة بقصة: «خلوا ظهري للملائكة»، ورواية ابن حبان الثانية مقتصرة على أول الحديث إلى قوله: إن النبي يأمركم أن ترجعوا بالقتلى فتدفنوها في مصارعها حيث قتلت.

وسلف الحديث مُقطعاً من طريق نبيح العنزي بالأرقام (١٤١٦٩) و(١٤١٧٠) و(١٤٢٣٦) و(١٤٢٤٥).

وانظر ما سلف برقم (١٥٠٠٥) من طريق أبي المتوكل، عن جابر.

قال السندي: قوله: «نظاري أهل المدينة» بفتح نون وتشديد ظاء، أي: في جملة النظارين لعاقبة الأمر من أهل المدينة.

«أن تقتل» أي: ليس المقصود البخل بك، وإنما المقصود الشفقة على البنات، بأن تكون لهن بعدي.

«مالم يدع القتل»، أي: إلا ما غيره القتل.

«يُنظِرني في طائفة»، أي: يؤخر مطالبتها.

«إلى هٰذا الصرام» بكسر الصاد، أي: إلى قطع التمر في السنة الآتية.

«والوحى و«العَجَل» الوحى: السرعة، يُمد ويُقصر، وينصب على الإغراء.=

١٥٢٨٢- حدثنا عفانُ، حدثنا شُعْبةُ، حدثنا محمدُ بن عبدِ الرحمٰن، عن محمد بن عَمْرو بن حَسَن بن عليٍّ

عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً قد ظُلِّلَ عَلَيه، قال: «ليسَ مِن البِرِّ أَنْ يَصومَ في السَّفَرِ»(١).

١٥٢٨٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا سَليمُ بن حيَّان، حدثنا سعيدُ بن مِيناءَ

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ له فَضْلُ أَرْضٍ أَو ماءٍ، فَلْيَزْرَعْها أَو لِيُزْرِعْها أَخاهُ، ولا تَبيعُوها».

فسألتُ سعيداً: ما «لا تَبِيُعوها»، الكِراءُ؟ قال: نَعَم(٢).

=«مجلس بني سلمة»، أي: أهل جابر، وهم قبيلته.

«سفيف» بفاءين: ما ينسج من الخوص.

«قد دَلَكت»، أي: زالت.

«كأني شرارة»، أي: في السرعة.

«وكان لا يُراجع» على بناء المفعول، أي: ولذٰلك قال عمر بعد المرة الثالثة: يا جابر ما فعل غريمك... إلخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وانظر (١٤١٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم ص١١٧٧ (٩٤) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، وأبو يعلى (٢١٤٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطحاوي ٤/١٠٧ من طريق أبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن سليم بن حيان، بهٰذا الإسناد. وقد روي بهٰذا اللفظ من غير طريق عن جابر، انظر ما سلف برقم (١٤٢٤٢).

وقد سلف برقم (١٥٢٠٤) من طريق سعيد بن ميناء بلفظ: نهى عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة. والمخابرة: هي كراء الأرض بجزء مما يخرج =

١٥٢٨٤- حدَّثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبدُ الله بن عُثمان بن خُثَيْم[1]، عن عبد الرحمٰن بن سابطٍ

عن جابرِ بن عبد الله قال: حدّثنا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يا كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ، أُعِيذُكَ بالله من إمارَةِ السُّفَهاءِ» قال: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «أُمَراءُ سَيَكونُونَ مِن بَعْدي، مَن دَخَلَ عَلَيْهم فَصَدَّقَهم بحَديثِهم، وأَعانَهُم على ظُلْمِهم، فَلَيْسُوا مِني ولستُ منهم، ولم يَرِدُوا عليَّ الحَوْضَ، ومَن لم يَدْخُلْ عَلَيهم ولم يُصَدِّقْهم بِحَديثِهم، ولم يُعِنْهم على ظُلْمِهم، فأولٰئِكَ مِنِّي وأنا منهم، وأولٰئِكَ يَرِدُونَ عليَّ الحَوْضَ.

يا كَعْبَ بنَ عُجْرةَ، الصَّلاةُ قُرْبانٌ، والصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ الماءُ النَّارَ.

يا كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ، لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ من نَبَتَ لَحْمُه من سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى به.

يا كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ، النَّاسُ غادِيان: فغادٍ بائعٌ نَفْسَه ومُوبِقٌ رَقَبَتَهُ، وغادٍ مُبْتاعٌ نَفْسَه ومُعْتِقٌ رَقَبَتَه»[2].

= منها كالثلث والربع.

(١) وقع في (م): حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن وهيب، حدثنا عبد الله ابن عثمان بن خثيم. بإقحام عبد الله بن وهيب، وهو خطأ، وليس في الرواة من اسمه عبد الله بن وهيب.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات غير ابن خثيم، فصدوق لا بأس به. وانظر (١٤٤٤١).

١٥٢٨٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شُعْبةُ، أَخبرني الأَسودُ بنُ قَيْسٍ، عن نُبَيْحٍ العَنَزِيِّ

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم ليلاً، فلا يَطْرُقَنَّ أَهْلَه طُرُوقاً»[1].

١٥٢٨٦- حدثنا عفَّان، حدثنا المُبَارَكُ، حدثني نَصْرُ بن راشدٍ سنةَ مئةٍ، عمَّن حَدَّثَه

عن جابرِ بن عبدِ الله الأَنصاريِّ، قال: نَهى[2] رسولُ الله ﷺ أن تُجَصَّصَ القبورُ، أو يُبْنَى عليها[3].

١٥٢٨٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا المُبَارك، حدثني نصرُ بنُ راشدٍ، عمَّن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نبيح العنزي -وهو ابن عبد الله أبو عمرو الكوفي- فقد أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم، وشعبة: هو ابن الحجاج، والأسود بن قيس: هو العبدي الكوفي.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٩٤).

(٢) في (م): نهانا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نصر بن راشد وإبهام الراوي عن جابر. المبارك: هو ابن فضالة البصري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٢١٣ من طريق الحسن بن موسى، عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٧٩٦) وأخرجه الخطيب ١٣/ ٢١٢-٢١٣ من طريق محمد بن عرعرة، و١٣/ ٢١٣ من طريق غسان بن عبيد، ثلاثتهم (الطيالسي ومحمد وغسان) عن مبارك بن فضالة، عن نصر بن راشد، عن جابر.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٤٨).

حدَّثه

عن جابرِ بنِ عبد الله الأَنْصاريِّ، قال: تُوُفِّيَ رجلٌ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ من بني عُذْرَةَ، فقُبِرَ ليلاً، فنهى رسولُ الله ﷺ أَن يُقْبَرَ الرجلُ بالليلِ[1] حتى يُصَلَّى عليه، إلاَّ أَن يُضْطَرُّوا إلى ذٰلك[2].

١٥٢٨٨- حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا سُفيانُ، عن مجالدٍ، عن الشَّعْبيِّ

عن جابرِ بن عبدِالله أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رأيتُ كأنِّي أُتِيتُ بِكُتْلَةِ تَمْرٍ، فعَجَمْتُها في فَمِي، فوَجَدْتُ فيها نَواةً آذَتْنِي، فلَفَظْتُها، ثمَّ أَخَذْتُ أُخْرى، فعَجَمْتُها فوَجَدْتُ فيها نَواةً، فلَفَظْتُها، ثمَّ أَخَذْتُ أُخْرى فعَجَمْتُها، فوَجَدْتُ فيها نَواةً، فَلَفَظْتُها» فقال أبو بكر: دَعْني فَلأَعْبُرها؟ قال: قال: «اعْبُرْها» قال: هو جَيْشُك الذي بعثتَ، يَسْلَمُ ويَغْنَمُ، فيَلْقَونَ رجلاً، فيَنْشُدُهم ذِمَّتَكَ، فَيَدَعُونَه، ثمّ يَلْقَوْنَ رجلاً، فيَنْشُدُهم ذِمَّتَكَ،

---

(١) في (م) ونسخة في (س): ليلاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نصر بن راشد وإبهام الراوي عن جابر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥١٣ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مبارك بن فضالة، عن نصر بن راشد، عن جابر: أن رجلاً من بني عذرة دفن ليلاً، ولم يصل عليه النبي ﷺ، فنهى عن الدفن ليلاً.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٤٥).

فيدَعونَه، ثمّ يَلْقَونَ رجلاً، فيَنْشُدُهم ذِمَّتَكَ، فيَدَعُونَه، قال: «كذٰلكَ قال المَلَكُ»[1].

١٥٢٨٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زيادٍ، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمةَ

عن جابر قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ بالشُّفْعَةِ في كُلِّ ما لم يُقْسَمْ، فإذا وَقَعَت الحُدودُ، وصُرِّفَت الطُّرُقُ، فلا شُفْعَةَ[2].

١٥٢٩٠- حدثنا عبدُالرَّزاق ومحمدُ بن بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني ابنُ شِهاب الزُّهريُّ، عن حديثِ أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمٰن بن عوفٍ

عن جابر بن عبد الله الأنصاريِّ أخبره أن رسول الله ﷺ قَضَى «أيُّما رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرَى له ولِعَقِبِه، فقال: قد أَعْطَيْتُكَها وعَقِبَكَ ما بَقِيَ منكم أَحَدٌ، فإنَّما هي -قال أبو بكر-: لمَن أُعْطاها، وقال

---

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (١٢٩٦) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٦٢) من طريق عبيدة بن الأسود، عن مجالد، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٢١٤) و(٢٢٥٧) و(٢٤٩٦)، والطحاوي ٤/١٢٢، والبيهقي ٦/١٠٢، والبغوي (٢١٧١) من طريق مسدد، والبخاري (٢٢١٤) من طريق محمد بن محبوب، وابن حبان (٥١٨٧) من طريق بشر بن معاذ العقدي، ثلاثتهم عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٤١٥٧).

عبدُالرَّزاق: لِمَن أُعْطِيها، وإنَّها لا تَرْجِعُ إلى صاحِبِها من أَجْلِ أَنَّه أَعْطاها عَطاءً وَقَعَتْ فيه المَوارِيثُ»[1].

١٥٢٩١- حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادٌ -يعني ابن سَلَمةَ-، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن أبي الزُّبَير

عن جابر: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رمى جَمْرةَ العَقَبةِ يومَ النَّحْرِ ضُحىً، ورَمَى في سائِرِ أَيّامِ التَّشْرِيقِ بعدَما زالتِ الشَّمسُ[2]. ٣/ ٤٠٠

١٥٢٩٢- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أَخبرنا قتادةُ، عن عطاءِ بن أَبي رباحٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا على أَخٍ لكم ماتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُم» قالوا: مَن يا رسولَ الله؟ قال: «النَّجاشِيُّ: صَحْمَةُ».

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو عند عبدالرزاق (١٦٨٩٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٢٥) (٢٢)، والبيهقي ٦/ ١٧٢. وسقط من الإسناد عند البيهقي عبد الرزاق.
وانظر (١٤٨٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد صرح أبو الزبير بالسماع فيما سلف برقم (١٤٤٣٥).
وأخرجه الطحاوي ٢/ ٢٢٠ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً ٢/ ٢٢٠ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد، عن أبي الزبير، به.
وانظر (١٤٣٥٤).

قال: فقلتُ: فصَفَفْتُم عليه؟ قال: نَعَم، كنتُ في الصَّفِّ الثالثِ[1].

١٥٢٩٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا مُثَنَّى بن سعيدٍ، حدثنا طَلْحَةُ بن نافع

عن جابر بن عبد الله: أنَّ نبيَّ الله ﷺ أَخَذَ بيدِه إلى منزِله، فلمَّا انتَهى قال: «ما مِن غَداءٍ؟» أَو «عَشاءٍ» شَكَّ طَلْحةُ. قال: فأَخْرَجوا فِلَقاً مِن خُبزٍ، قال: «أَمَا مِن أُدْمٍ؟» قالوا: لا، إلا شيءٌ من خَلٍّ. قال: «أَدْنِيهِ[2]، فإنَّ الخَلَّ نِعْمَ الأُدْمُ هو»

قال جابر: ما زِلتُ أُحبُّ الخلَّ مُذْ سَمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ. وقال طلحةُ: ما زلتُ أُحبُّ الخلَّ مُذْ سَمعتُه مِن جابرٍ[3].

١٥٢٩٤- حدثنا عليُّ بن بَحْرٍ، حدثنا عيسى بن يونُسَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أبي صالحٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الواسطة بين يزيد بن هارون وقتادة سقطت من النسخ التي بين أيدينا، وهٰذا الطريق قد فات الحافظ ابن حجر، فلم يذكره في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢، ولا في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٧٢، ولم نقع على طريق يزيد عند غير المصنف، وقد روى هٰذا الحديث عن قتادة غيرُ واحد من أصحابه الثقات. انظر (١٤١٥٠) و(١٤١٥١).

(٢) في (ق) و(س): أرونيه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن نافع، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. بهز: هو ابن أسد العمي. وقد سلف الحديث مطولاً ومختصراً، انظر (١٤٢٢٥).

عن أبي هُريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ إنّما أنا بَشَرٌ، فأيُّما رجلٍ من المُسلِمينَ سَبَبْتُه، أو جَلَدْتُه، أو لَعَنْتُه، فاجْعَلْها له زكاةً وأَجْراً»[1].

١٥٢٩٥- حدثنا عليُّ بن بَحْرٍ، حدثنا عيسى، عن الأعمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابر مِثلَه، غيرَ أنَّه قال: «زَكاةً ورَحْمَةً»[2].

١٥٢٩٦- حدثنا عليُّ بن بَحْرٍ، حدثنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأَعْمشِ، عن أبي سفيانَ

عن جابرٍ مِثلَه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَجْمَرَ أَحدُكم، فَلْيَسْتَجْمِرْ ثلاثاً»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٢) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، به.

وقد سلف الحديث في مسند أبي هريرة برقم (٩٠٧٠). وانظر ما بعده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله رجال الصحيح غير علي بن بحر، فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة، وأبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- صدوق لا بأس به.

وأخرجه مسلم (٢٦٠٢) عن إسحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥١٩٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٦) من طريق عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٥، وابن خزيمة (٧٦)، والبيهقي =

١٥٢٩٧- حدثنا عليُّ بن بَحْرٍ، حدثنا عيسى، حدثنا الأَعْمَشُ، عن أبي سفيانَ

عن جابر قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «ما مِن مُسْلِمٍ ولا مُسْلِمَةٍ، ولا مُؤْمِنٍ ولا مُؤْمِنةٍ، يُصِيبُه مَرَضٌ، إلا حَطَّ اللهُ عنه مِن خَطَاياهُ»[1].

١٥٢٩٨- حدثنا عليُّ بن بَحْرٍ، حدثنا حاتمُ بن إسماعيلَ قراءَةً عَلَينا من كتابه، عن عبدِالرحمٰن بن عَطاءٍ، عن عبدِالملِك بن جابرٍ

عن جابر بن عبد الله قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ جالساً فقَدَّ قَميصَه مِن جَيْبِه حتّى أَخْرَجَه مِن رِجْلَيْه، فنَظَرَ القومُ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: «إنِّي أَمَرْتُ ببُدْنِي التي بَعَثْتُ بها أَنْ تُقَلَّدَ اليومَ، وتُشْعَرَ اليومَ على ماءِ كذا وكذا، فَلبِستُ قَميصاً ونَسيتُ، فلَمْ أَكُنْ أُخْرِجُ قَميصِي من رأْسِي». وكان قد بَعَثَ ببُدْنِه من المَدينةِ[2] وأَقامَ بالمَدينةِ[3].

١٥٢٩٩- حدثنا عَليُّ بن عبدِالله، حدثنا أبو صَفْوانَ، وسمَّاه في غيرِ

= ١/١٠٣-١٠٤ من طرق عن سليمان الأعمش، به.

وانظر ما سلف برقم (١٤١٢٨).

(١) إسناده قوي. وانظر (١٥١٤٦).

(٢) قوله: «من المدينة» ليس في (س) و(ق) وأثبتناه من (م) ونسخة على هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (١٤١٢٩).

وأخرجه الطحاوي ٢/١٣٨ و٢٦٤ من طريق أسد بن موسى، عن حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمٰن بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

هٰذا الحديث عبدَ الله بنَ سعيدِ بنِ عبد المَلِكِ بن مَروان، أخبرني يونُسُ بنُ يزيدَ، عن ابنِ شهابٍ، حدثني عَطاءٌ

أن جابر بن عبد الله زَعَمَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أَكَلَ ثُوماً أو بَصَلاً، فَلْيَعْتَزِلْنا -أو قال: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنا- ولْيَقْعُدْ في بَيْتِه»[1].

آخر مسند جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله تعالى عنه

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله -وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله الزهري، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (٥٤٥٢) عن علي بن عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٨٥٥) و(٧٣٥٩)، ومسلم (٥٦٤) (٧٣)، وأبو داود (٣٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٠، وأبو عوانة ١/ ٤١٠، والطبراني في «الصغير» (١١٢٦)، والبيهقي ٣/ ٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٩٦) من طرق عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وزاد بعضهم فيه قصة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٦٤) من طريق عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٥٠٦٩).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثالث والعشرون من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع والعشرون وأولُه:

مسند المكيين

ترجمة صفوان بن أمية

بقلم: السِّنْدي صاحب الحاشية على المسند

قال السندي صاحب «الحاشية على المسند»: هو صفوان بن أمية الجُمَحِيُّ القرشيُّ، قُتِلَ أبوه يوم بدر كافراً، وكان صفوانُ أحدَ العشرة الذين انتهى إليهم شَرَفُ الجاهليةِ، حكي أنه كان إليه أمر الأزلام في الجاهلية.

قالوا: إنه هرب يومَ فتح مكة، وأسلمت امرأتُه، وهي فاخِتَةُ بنتُ الوليد بن المغيرة، فأحضر لهَ ابنُ عمه عُمَيْرُ بنُ وهب أماناً من النبي ﷺ، فحضر، وحضر وقعةَ حُنين قبل أن يُسلم، ثم أسلم، وردَّ النبيُّ ﷺ امرأته بعدَ أربعةِ أشهر، رواه ابن إسحاق.

وهو القائل يوم حنين: لَأَنْ يَرُبَّني رَجُلٌ من قريش أحبُّ إليَّ من أن يَرُبَّني رجلٌ من هوازن.

وأعطاه النبيُّ ﷺ. قال الزبير: أعطاه من الغنائم فأكثرَ، فقال: أشهدُ ما طابَتْ بهٰذا إلا نفسُ نبي. فأسلم.

وروى مسلم والترمذي من طريق سعيد بن المسيب، عن صفوان بن أمية، قال: والله لقد أعطاني النبيُّ ﷺ وإنه لأبغضُ الناسِ إليَّ، فما زال يُعطيني حتى إنَّه لأحبُّ الناسِ إليَّ.

ومات بمكَّةَ مَقْتَل عثمان، وقيل: بَعْدَ ذٰلك.

وقال ابن سعد: لم يبلغْنَا أنه غزا مع النبيِّ ﷺ ولا بعده، وكان أحدَ المُطْعِمين في الجاهلية، والفصحاء.

مسند المكيين[1]

مسند صفوان بن أمية الجمحي[2] عن النبي ﷺ

١٥٣٠٠- حَدَّثنا سفيانُ بن عُيينة، عن عبدِ الكريم، عن عبدالله بنِ الحارث

قال: زوَّجني أبي في إمَارةِ عثمان، فدعا نَفَراً مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فجاء صفوانُ بنُ أُمية، وهو شيخٌ كبيرٌ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «انْهَسُوا اللَّحْمَ نَهْساً، فإنَّه أَهْنأُ وأمْرَأُ، أو أشْهَى وأمْرَأُ» قال سُفيان: الشَّكُّ مِنِّي أو منه[3].

---

(١) قوله: مسند المكيين من هامش (س)، وفي (ظ١٢): بسم الله الرحمٰن الرحيم، وبه الثقة: قُرِىءَ على أبي بكرٍ أحمدَ بنِ جعفر بن حمدان بنِ مالك ابنِ شبيب بنِ عبدالله، وأنا أسمعُ: صفوان بن أمية الجمحي....

(٢) في (م): العجمي، وهو تحريف.

(٣) حسنٌ لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لِضعف عبدالكريم: وهو ابنُ أبي المخارق أبو أُمية البصري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن الحارث: هو ابنُ نوفل القرشي الهاشِمي.

وأخرجه الحميدي (٥٦٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٢)-، وابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٢٥، والترمذي (١٨٣٥)، والدارمي ٢/ ١٠٦، والبيهقي في «الآداب» (٥٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: وهٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبدِالكريم، وقد تكلَّم بعضُ أهلِ العلم في عبدالكريم المُعلِّم -منهم أيوبُ السختياني- من قبل حفظه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣١) من طريق يوسف بن حماد المَعْني، عن عثمانَ بنِ عبدالرحمٰن، عن محمد بن الفضل بن العباس قال: كانت فينا =

. . . . . .

= وليمة، فدخل علينا صفوان بن أمية، فأُتي بطعام، فقال: انتهشوا اللحم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «انتهشوا اللحم، فإنه أشهى وأهنأ وأمرأ» وإسناده ضعيف لضعف عثمان بن عبدالرحمٰن: وهو الجمحي القرشي، ومحمد بن الفضل بن العباس، قال الذهبي في «الميزان»: لا أعرفه، وقال ابن النجار: ضعفه ابن أبي الدنيا.

قلنا: وقد حَسَّنه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٤٧ لطرقه.

وسيأتي نحوه بإسنادٍ ضعيف برقم (١٥٣٠٩). وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧٧٠٥).

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود (٣٧٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٠، ولفظه عند أبي داود: «لا تقطعوا اللحم بالسكين، فإنه من صنع الأعاجم، وانهسوه فإنه أهنأ وأمرأ»، وفي طريقه أبو معشر نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، وهو ضعيف.

قلنا: وفي هذا الحديث التصريح بالنهي عن قطع اللحم بالسكين وهو مردود بحديث عمرو بن أمية الضمري عند البخاري (٥٤٠٨)، ومسلم (٣٥٥) (٩٢)، وسيرد ٤/ ١٣٩. ولفظه عند أحمد، قال: رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة، فدعي إلى الصلاة، فطرح السكين ولم يتوضأ.

وكذٰلك بحديث المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/ ٢٥٢.

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٤٧: وأكثر ما في حديث صفوان أن النهش أولى. قلنا: يعني من القطع بالسكين.

وقد ورد نهس اللحم مِن فعله ﷺ من حديث طويل رواه أبو هريرة وأخرجه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤) (٣٢٧)، وقد سلف ٢/ ٤٣٥، ولفظه عند البخاري: كنا مَعَ النبي ﷺ في دعوةٍ، فرفعت إليه الذراع -وكانت تعجبه- فنهسَ منها نَهْسةً.

قال السندي: قوله: «انهسوا اللحمَ نهساً»: قال السيوطي في حاشية أبي داود: هو بالسين المهملة، وهو أخذُ اللحم بالفم مِن العظم، وفي «النهاية»:

١٥٣٠١- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد قال: حدثنا التيمي، يعني سليمان[١]، عن أبي عثمان[٢] -يعني النَّهْدي- عن عامر بنِ مالكٍ

عن صفوانَ بنِ أُمية قال: «الطَّاعُونُ، والبَطْنُ، والغَرَقُ، والنُّفَساءُ شَهَادَةٌ» حدَّثنا[٣] به أبو عثمان مِراراً، وقد رفعه إلى النبيِّ ﷺ مَرَّةً[٤].

=هو بالإهمال بمقدم الفم، وبالإعجام: بالأضراس، وقيل: هما بمعنى. قلت (القائل السندي): فيجوز الإعجام هاهنا أيضاً.

قوله: «أهنأ وأمرأ»: كلاهما بالهمزة، يقال: هنؤ الطعام صار هنيئاً، ومَرُؤَ صار مريئاً، وهو أن لا يثقل على المعدة، وينهضم عنها طيباً، وقيل: المراد أنه اللذيذ الموافق للغرض.

(١) في (س) و(ق) و(م): يحيى بن سعيد التيمي، يعني سليمان وفيه نقص وتحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)،

(٢) في (م): يعني سليمان بن عثمان، وهو تحريف.

(٣) في (ظ١٢) و(ق): قال: حدثنا به.

(٤) حديث صحيح لِغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن مالك تفرد بالرواية عنه أبوعثمان: وهو عبدالرحمٰن بن مل النَّهديُّ، ولم يؤثر توثيقه عن غيرِ ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه المزيُّ في «تهذيب الكمال» (ترجمة عامر بن مالك) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٩٩، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٩) من طريق يحيى، به. وعند الطبراني: لم يذكر البطن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٠) من طريق يزيد بن زريع، عن سليمان التيمي، به، وفيه: «الحرق» بدلاً من «البطن». =

٤٠١/٣ ١٥٣٠٢- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شَرِيْك، عن عبد العزيز ابن رُفَيْع، عن أُمية بن صفوان بن أمية

= وسيأتي برقم (١٥٣٠٧) و(١٥٣٠٨)، وسيكرر سنداً ومتناً ٦/ ٤٦٥. وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٩٢) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/ ٣١٤، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث ربيع الأنصاري عند الطبراني في «الكبير» (٤٦٠٧)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠٠، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

ورابع من حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار في «الزوائد» (١٧١٩)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»٥/ ٣٠٠-٣٠١، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

وخامس من حديث عبدالله بن بسر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير أبي صالح الفراء، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٨٢٩)، ومسلم (١٩١٤)، سلف برقم (٨٣٠٥).

وعن أنس عند البخاري (٢٨٣٠)، ومسلم (١٩١٦)، وقد سلف برقم (١٢٥١٩).

وعن جابر بن عتيك، سيرد ٥/ ٤٤٦.

وعن عائشة عند البخاري (٥٧٣٤).

قال السندي: قوله: «الطاعون»: المراد الموت به، من ذكر السبب وإرادة المسبَّب مجازاً، وكذا البطن والغرق.

وأما قوله: «والنفساء»: فبتقدير المضاف، أي: موت النفساء.

قوله: «شهادة»، أي: في حكم الآخرة والثواب فيها، لا في أحكام الدنيا من ترك الاغتسال والصلاة عند القائل بتركها في الشهداء.

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يومَ حُنَيْن[1] أَدْرَاعاً فقال: أَغَصْباً يا محمد[2]؟ فقال: «بل عارِيَّة مَضْمُونة» قال: فضاعَ بعضُها، فعَرَضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمَنَها له، فقال: أنا اليومَ يا رسولَ اللهِ في الإسلامِ أَرْغَبُ[3].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): يوم خيبر، وهو تحريف، وقد جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٩٠، ومصادر التخريج.

(٢) في (ق): يا رسول الله! وهو خطأ، لأنه لم يكن إذ ذاك مسلماً.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وجهالة حال أمية بن صفوان، فإنه لم يوثقه أحد، ولم يرو عنه غير اثنين. ولاضطرابه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٣٩، والحاكم ٢/ ٤٧، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٨٩، وفي «المعرفة» (١١٩٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقال أبو داود: وهٰذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسط تغير على هٰذا.

وقد اختلف فيه على شريك.

فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٩) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، عن شريك، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان، به بزيادة: ابن أبي مليكة في الإسناد.

وقد اختلف فيه كذٰلك على عبدالعزيز بن رفيع.

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٠ من طريق قيس بن الربيع، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن أمية بن صفوان، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٠)، والطحاوي في «شرح =

. . . . . .

=مشكل الآثار»(٤٤٥٦) من طريق إسرائيل بن يونس، عن عبدالعزيز، عن ابن أبي مليكة، عن عبدالرحمٰن بن صفوان، مرسلاً. وفي رواية الطحاوي: عن ابن صفوان، ولم يسمه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٤٣-١٤٤، ومن طريقه أبو داود (٣٥٦٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/٤٠، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٩، ٧/١٨. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٩) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن جرير، عن عبدالعزيز، عن أناس من آل عبدالله بن صفوان، مرسلاً.

وفي مطبوع الدارقطني، أقحم اسم عطاء بعد عبدالعزيز.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٩ من طريق مسدد، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز، عن عطاء بن أبي رباح، عن ناس من آل صفوان، مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٥٨) من طريق مسدد، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٧٨) من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح، مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/٨٩ من طريق أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي بن الحسين، مرسلاً.

وقد أشار إلى اضطرابه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١١/٢٩٢-٢٩٥، وابن التركماني في «الجوهر النقي» ٦/٩٠.

وسيكرر برقم ٦/٤٦٥ سنداً ومتناً.

ويشهد له حديث جابر عند الحاكم ٣/٤٨-٤٩، والبيهقي ٦/٨٩، وفيه: ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية، فسأله أدراعاً مئة درع، وما يُصلحها مِن عدتها، فقال: أغصباً يا محمد؟ قال: «بل عاريةٌ مضمونةٌ حتى =

١٥٣٠٣- حدثنا روحٌ، حدثنا محمد بن أبي حَفْصة، حدثنا الزُّهْري، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان

عن أبيه أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بن خَلَف قيل له: هَلَكَ مَنْ لم يُهاجر، قال: فقلتُ: لا أَصِلُ إلى أهلي حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ، فركبتُ راحلتي، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، زعموا أنه هَلَكَ مَن لم يُهاجر؟ قال: «كلاَّ أبا وَهْبٍ، فارْجِعْ إلى أباطِحِ مَكَّة» قال: فبينما[1] أنا راقدٌ إذ جاء السَّارقُ، فأخذ ثوبي من تحت رأسي، فأدركتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إنَّ هٰذا سَرَقَ ثوبي. فأَمَرَ به ﷺ أن يُقطع، قال: قلت[2]: يا رسول الله، ليس هذا أردتُ، هو عليه صَدَقة، قال: «فَهَلاَّ قَبْلَ أنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[3].

= نؤدِّيَها إليك» ثم خرج رسولُ الله ﷺ سائراً.

وإسناده حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: أغصباً: أي: أتأخذها غصباً.

قوله: «مضمونة»: ظاهره أن العارية تضمن، ولعل من لا يقول به يقول: إن هذا ليس بيان أن من شأن العارية الضمان، بل هو التزام للضمان لمصلحة في تلك العارية، ولا يلزم منه أنها مضمونة على الإطلاق.

(١) في (ظ١٢)، وهامش (س) و(ص): فبينا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فقلت.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على محمد بن أبي حفصة.

فرواه سعدان بن يحيى اللخمي كما عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٨) و(٧٣٤١) عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبدالله بن صفوان بن =

. . . . . .

= أمية، عن أبيه. يعني بإسقاط صفوان بن عبدالله بن صفوان من الإسناد.

وخالفه مالك، واختلف عليه كذٰلك، فرواه جمهورُ أصحابه عنه، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان أن صفوانَ بنَ أمية قيل له... وهٰذا إسناد معضل، وهو ما أخرجه يحيى الليثي في روايته عنه في «الموطأ» ٢/ ٨٣٤-٨٣٥، ومن طريق مالك هٰذه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٤ (ترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٥.

وخالفهم أبو عاصم النبيل، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان، عن جده، وهو عند الطبراني في «الكبير» (٧٣٢٥).

وخالفهم شبابة بن سوار، فرواه عن مالك، عن الزهري، عن عبدالله بن صفوان، عن صفوان بن أمية، به، وروايته عن ابن ماجه (٢٥٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/ ٢١٦، وقال ابن عبدالبر: ورواه أبو علقمة الفروي، عن مالك كما رواه شبابةُ عنه بإسناده سواء.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/ ١٥٨: وافق شبابة على هٰذا الإسناد في هٰذا الحديث أبو علقمة الفرويُّ، وإذا كان إسنادُ هٰذا الحديث كما ذكرنا، احتمل أن يكونَ الزهري قد سمعه من عبدالله بن صفوان عن أبيه، وسمعه من صفوان بن عبدالله، فحدّث به مرة هٰكذا ومرة هٰكذا، كما يفعل في أحاديثه عن غيرهما ممن يُحدِّث عنه. ثم ذكر الطحاوي إمكانَ سماع الزهري من عبدالله بن صفوان.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٨٩: المحفوظ حديث مالك، عن الزهري، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان. قلنا: يعني روايته في «الموطأ».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٦) من طريق عبدالملك بن عمير، عن يزيد بن صفوان، به. ولم نقع على ترجمة يزيد هٰذا.

وهٰذا الحديث صححه ابن عبدالهادي في «التنقيح» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٣/ ٣٦٩، فقال: حديث صفوان حديث صحيح، رواه أبو =

١٥٣٠٤- حدثنا زكريا بن عَدِي، أخبرنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزُّهْري[1]، عن سعيد بنِ المُسَيّب

عن صفوانَ بنِ أُمية قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ يومَ حُنَيْن،

= داود والنسائي وابن ماجه، وأحمد في «مسنده» من غير وجه عنه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٠٥) و(١٥٣٠٦) و(١٥٣١٠)، وسيكرر ٦/ ٤٦٥ سنداً ومتناً.

وقوله: «فهلا قبل أن تأتيني به»:

يشهد له حديث ابن عباس أخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٠٦، والحاكم ٤/ ٣٨٠ من طريق زكريا بن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس: أن صفوان بن أمية أتى النبي ﷺ...، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٢ و٨/ ٦٩، والدارمي ٢/ ١٧٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٧) و(١١٧٠٣)، وفي سنده أشعث بن سوَّار، وهو ضعيف، لكن يصلح حديثه للمتابعات.

وقوله: «كلا أبا وهب، فارجع إلى أباطح مكة»، سيأتي نحوه برقم (١٥٣٠٦)، وذكرنا هناك شاهده.

قال السندي: قوله: قيل له: بعد فتح مكة.

قوله: «هلك من لم يُهاجر»: أي: كما كان قبل الفتح.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٣٠٧: في هٰذا دليل على أن الحرزَ معتبر في الأشياء حسبما تعارفه الناسُ في حرز مثلها... وإنما ينظر في هٰذا الباب إلى سيرة الناس وعاداتهم في إحراز أنواع الأموال على اختلاف أماكنها، فكل ما كان مأخوذاً من حرز مثله، وكان مبلغه ما يجبُ فيه القطعُ، وجب قطعُ يدِ سارقه.

(١) قوله: أخبرنا ابن مبارك، عن يونس، عن الزهري، ساقط من (م).

وإنَّه لأبغضُ النَّاسِ إليَّ، فما زالَ يُعْطيني حتى صارَ وإنَّه أحبُّ النَّاسِ إليَّ[1].

١٥٣٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، يعني ابنَ أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن عَطَاء، عن طارق بن مُرَقَّع

عن صفوانَ بنِ أمية أَنَّ رجلاً سَرَقَ بُرْدةً، فرفعه إلى النبيِّ ﷺ، فأمرَ بِقَطْعه، فقال: يا رسولَ الله قد تجاوزتُ عنه. قال: «فَلَولا كانَ هٰذا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ يا أبا وَهْبٍ». فَقَطَعه رسولُ الله

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. زكريا بن عدي: هو ابن الصلت التيمي، ويونس: هو ابنُ يزيد الأيلي.

وأخرجه الترمذي (٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٤٠) من طريق يحيى ابن آدم، وابن حبان (٤٨٢٨) من طريق مسروق بن المرزبان، كلاهما عن ابن المبارك، به. وقال الترمذي: حديث صفوان رواه معمر وغيره عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن صفوان بن أمية قال: أعطاني رسول الله ﷺ. وكأن هذا الحديث أصح وأشبه، إنما هو سعيد بن المسيب أن صفوان.

قلنا: وكذلك رواه مسلم (٢٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٩ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، به. وفيه: قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان بن أمية، قال... فذكر الحديث.

وسيكرر ٦/ ٤٦٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: حتى صار: أي محبوباً، فخبر «صار» محذوف، وجملة «وإنه أحب الناس إلي» لبيان ما كان عليه حال التكلم، أي: وإنه الآن أحب الناس إليّ. وهذا هو حكمة شرع إعطاء المؤلفة قلوبهم، وهذا هو الذي قيل: إن الإنسان عبد الإحسان.

ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن أبي عروبة قد اختلط، وسماعُ محمد بن جعفر منه بعدَ اختلاطه، وطارق بن المرقع انفرد بالرواية عنه عطاء بن أبي رباح، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، وقد اختلف فيه على عطاء كذلك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طارق) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١١/ ٢١٨ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، به، إلا أنه وقع عنده شعبة بدل سعيد، والظاهر أنه تحريف، إذ ليس في المسند رواية شعبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٤) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عطاء، عن صفوان، ابن أمية، به. لم يذكر في الإسناد طارق بن المرقع. وسماع يزيد بن زريع من سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٥)، من طريق حماد بن سلمة، عن قتادةَ، عن عطاء، عن صفوان، به.

وكذٰلك أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٥)، من طريق قيس وحبيب المعلم وحميد وعمارة وهو ابن ميمون، أربعتهم عن عطاء، عن صفوان، به. قلنا: وعطاء لا نعرف له سماعاً من صفوان.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٧٣٦٦) من طريق الأوزاعي، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٥ من طريق حبيب، كلاهما عن عطاء، مرسلاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٦٩، وفي «الكبرى» (٧٣٦٧) من طريق عكرمة، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٤) من طريق رجاء بن حيوة، كلاهما عن=

١٥٣٠٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا ابن طاووس، عن أبيه

عن صفوان بن أمية أنَّه قيل له: لا يدخلُ[1] الجَنَّةَ إلا مَنْ هاجر، قال: فقلتُ: لا أدخلُ مَنْزِلي حتى آتيَ رسولَ اللهِ ﷺ، فأسأله، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ هذا سَرَقَ خَميصةً لي لرجلٍ معه، فأمر بقطعه، فقلت[2]: يا رسولَ الله، فإني قد وَهَبْتها له، قال: «فَهَلاَّ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيني بِهِ» قال: قلتُ: يا رسول الله، إنهم يقولون: لا يدخل الجنةَ إلا مَنْ هاجر. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، ولٰكِنْ جِهادٌ وَنِيَّةٌ، فإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا»[3].

= صفوان، به، وزاد الطبراني: «إن الإمام إذا انتهى إليه حد من الحدود أقامه» وعكرمة ورجاء لا نعرف لهما سماعاً من صفوان.

وقد سلف برقم (١٥٣٠٣)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) في هامش (س): إنه لا يدخل، نسخة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): فقال، نسخة.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهديه. طاووس -وهو ابن كيسان اليماني- اختلف فيه: هل سمع مِن صفوان بن أمية أم لا؟ فقد نفى الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/ ١٦١ أن يكون سمعه منه، فقال: وجدنا وفاة صفوان كانت بمكة عند خروج الناس إلى الجمل [يعني سنة ٣٦هـ]، ووجدنا وفاة طاووس كانت بمكة سنة ست ومئة، وسنه يومئذٍ بضع وسبعون سنة، فعقلنا بذٰلك أنه لا يحتمل أنه أخذه عن صفوان سماعاً. وجعل سماعه منه ممكناً ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١١/ ٢١٩، فقال: وسماعه -أي طاووس- من صفوان ممكن، لأنه أدرك زمن عثمان.

ثم إنه اختلف فيه على طاووس كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات =

١٥٣٠٧- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا[1] سُلَيمان -يعني التَّيْمي-، عن أبي عثمان- يعني النَّهدِي-، عن عامر- يعني ابنَ مالك- عن صفوانَ بنِ أُمَيَّة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الطَّاعُونُ شهادَةٌ،

=رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ٧/ ١٤٥-١٤٦، وفي «الكبرى» (٧٣٧١)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٨) عن معلى ابن أسد، عن وهيب، بهذا الإسناد.

وتحرف معلى بن أسد في مطبوع «السنن الكبرى» إلى علي بن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٣١، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٧) من طريق يونس، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٧ من طريق الرملي، ثلاثتهم عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، قال: قيل لصفوان بن أمية... فذكر الحديث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٥ من طريق الشافعي، عن سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن النبي ﷺ، مرسلاً، ولم يسق لفظه، بل أحال به على رواية مالك التي سلف تخريجها برقم (١٥٣٠٣)، وقال: هٰذا المرسل يقوي الأول. قلنا: يعني رواية مالك المرسلة كذٰلك.

وقد سلف ذكر شاهده برقم (١٥٣٠٣).

وقوله: «لا هجرة بعد فتح مكة، ولٰكن جهاد ونية، فإذا استنفرتم فانفروا».

له شاهد من حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٩١)، وإسناده صحيح، وهو من رواية طاووس عن ابن عباس، وذكرنا تتمة أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٧٠١٢).

(١) في (ق) و(ص) ونسخة في (س): أخبرني.

والغَرَقُ شَهَادةٌ، والبَطْنُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ شَهادَةٌ[1]»[2].

١٥٣٠٨- حدثنا محمد بن أبي[3] عدي، عن سليمان، عن أبي عثمان، عن عامر بن مالك[4]

عن صفوانَ بنِ أُمَيَّة قال: «الطَّاعُونُ والبَطْنُ والغَرَقُ والنُّفَساءُ شَهَادةٌ» قال سليمان: حدَّثنا به يعني أبا عثمان مراراً، ورفعه مرة إلى النبيِّ ﷺ[5].

---

(١) لفظ «شهادة» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن مالك تفرَّد بالرواية عنه أبو عثمان النهدي، وهو عبدالرحمٰن بن مل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سلميان التيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٠٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد الدارمي: «والغزو شهادة»، ولم يذكر الطبراني: «الغرق».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٣٣ عن يزيد بن هارون، به، موقوفاً.

وقد سلف برقم (١٥٣٠١) وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً. وانظر ما بعده.

(٣) لفظ «أبي»: ساقط من (م).

(٤) في (ظ١٢): عن مالك، وجاء في هامشها بغير خط الناسخ ما نصه: صوابه ابن مالك.

(٥) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وقد سلف ذكر شواهده في الرواية برقم (١٥٣٠١)، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

١٥٣٠٩- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدَّثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان قال:

قال صفوانُ بنُ أُمية: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا آخُذُ اللَّحْمَ عن العَظْم بيدي[1] فقال: «يا صَفْوانُ» قلتُ: لَبَّيْكَ. قال: «قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيْكَ، فإنَّهُ أَهْنَأُ وأَمْرَأُ»[2].

١٥٣١٠- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا سليمان، يعني ابن قَرْم، عن سِمَاك، عن جُعَيْد ابنِ أُخت صفوانَ بنِ أمية

عن صفوانَ بنِ أمية قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصةٍ لي، فَسُرِقَتْ، فأخذنا السَّارِقَ، فرفعناه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر

---

(١) لفظ: بيدي، ساقط من (ص).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن معاوية: وهو الزُّرَقي، ولانقطاعه، عثمان بن أبي سليمان -وهو ابنُ جُبير بن مطعم- لم يسمع مِن صفوان بن أمية، وعبدالرحمٰن بن إسحاق: وهو ابن عبد الله بن الحارث القرشي العامري، مختلف فيه، وهو حسن الحديث. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابنُ مِقسم الأسدي، المعروف بابن عُلَيّة.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧٩)، والحاكم ٤/ ١١٢-١١٣ من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد. وقال أبو داود: عثمان لم يسمع من صفوان، وهو مرسل. قلنا: ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٣٣) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٠، وفي «الشعب» (٥٩٠١)، وفي «الآداب» (٥٠٦) من طريق ربعي ابن عُلَيّة، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٠٠)، وسيكرر سنداً ومتناً ٦/ ٤٦٦.

بقطعه، فقلت: يا رسولَ الله، أفي خميصة ثمنِ ثلاثينَ دِرْهماً؟! أنا أهبُها له، أو أبيعها له. قال: «فَهَلَّا كانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم، وجهالة جعيد ابن أخت صفوان، فقد انفرد بالرواية عنه سماك بن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه اختلف فيه على سماك في اسم جعيد كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه أبو داود (٤٣٩٤)، والنسائي في (المجتبى)، ٨/٦٩، وفي «الكبرى» (٧٣٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٠٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٢٢٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٤١٧ من طريق أسباط بن نصر، عن سماك بن حرب، عن حميد ابن أخت صفوان، به. فسماه حميداً، وقد سكت عنه الحاكم والذهبي.

وقال أبو داود: ورواه زائدة عن سماك، عن جعيد بن حجير. قلنا: وسماه كذلك يزيد بن عطاء -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٥٧ من طريقه- عن سماك، عن جعيد بن حجير، فسمى أباه حجيراً كذلك.

ونقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ترجمة (حميد ابن أخت صفوان) عن البخاري قوله: إنَّ زائدة صحَّفه، فقال: جعيد بن حُجير، ولم نقف على قول البخاري.

وقد سلف برقم (١٥٣٠٣)، وذكرنا هناك شاهده، وسيكرر ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: أو أبيعها له: أي أبيعها منه حتى تصير ملكاً له، فما تبقى معنى السرقة.

(مسند)[1] حكيم بن حزام[2]

عن النبي ﷺ

١٥٣١١- حدثنا هُشَيْم بن بشير، أخبرنا[3] أبو بشر[4]، عن يوسف بن ٣/ ٤٠٢

---

(١) ما بين حاصرتين من (م).

(٢) قال السندي: هو حكيمُ بن حزام بن خويلد، ابن أخي خديجة زوج النبي ﷺ.

حكى الزبيرُ بن بكَّار أن حكيماً وُلِدَ في جوف الكعبة. قال: وكان من ساداتِ قريشٍ، وكان صديقَ النبي ﷺ قبل البعثِ، وكان يُحبه بعدَ البعثة، ولكنه تأخَّر إسلامُه حتى أسلم عامَ الفتح. وجاء أنه ﷺ قال يومَ الفتح: «مَن دَخَلَ دارَ حكيم بنِ حِزام، فَهُوَ آمِن».

وكان من المؤلفة، ثم حَسُنَ إسلامُه.

وقد شَهِدَ بدراً مع الكفار، ونجا مع مَنْ نجا، فكان إذا اجتهدَ في اليمين يقول قال: والذي نجَّاني يومَ بدر.

وكان يفعلُ المعروف ويَصِلُ الرحمَ.

وكانت دارُ الندوة بيده، فباعها مِن معاوية بمئة ألف درهم، فلامه ابنُ الزبير، فقال له: يا ابنَ أخي اشتريتُ بها داراً في الجنة، فتصدَّقَ بالدراهِمِ كُلِّها.

وهو ممَّن عاش مئةً وعشرين سنة، شطرُها في الجاهلية وشطرُها في الإسلام.

قال البخاري: مات سنة ستين، وقيل غير ذلك. والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): قال: أخبرنا.

(٤) في (س) و(م): يونس، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، و«أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

عن حكيم بن حزام قال: قلت: يا رسولَ الله، يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعُه، ثم أبيعُه من السوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك لم يسمع من حكيم بن حزام فيما نقل العلائيُّ في «جامع التحصيل» ص٣٧٧ عن الإمام أحمد، وقال: بينهما عبد الله بن عصمة الجُشَمي الحجازي، وقد أشار إلى ذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٨، فقال: عبدالله بن عصمة، سمع من حكيم بن حزام، سمع منه يوسف بن ماهك، وكذٰلك قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/١٢٦، وابن حبان في «الثقات» ٥/٢٧، وصرَّح بذٰلك أيضاً ابن عبدالهادي في «التنقيح» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٣ فقال: الصحيح أن بين يوسف وحكيم فيه عبدَالله بن عصمة، وهو الجشمي، حجازي. قلنا: وقد ورد كذٰلك متصلاً من رواية حسن بن موسى الأشيب عند أحمد، كما سيأتي في التخريج، وفي الرواية رقم (١٥٣١٦). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٢٩، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٩، وفي «الكبرى» (٦٢٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٧ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٣٥٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٨) من طريق أبي عوانة، عن أبي بشر، به.

قلنا: والإسناد الذي فيه عبدالله بن عصمة قد أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٢٨٣، ولم يرد في أيٍّ من النسخ الخطية التي عندنا! وإسناده: حدثنا حسن بن موسى، عن شيبان -وهو ابن عبدالرحمٰن النحوي-، =

. . . . . .

=عن يحيى بن أبي كثير، وهو الطائي، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن عصمة، عن حكيم بن حزام، به. وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، فقد روىٰ عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عن العراقي قوله: لا أعلم أحداً من أئمة الجرح والتعديل تكلم فيه، بل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أيضاً في «التلخيص» ٣/ ٥: وزعم عبدالحق أن عبدالله بن عصمة ضعيف جداً، ولم يتعقبه ابن القطان، بل نقل عن ابن حزم أنه قال: هو مجهول، وهو جرح مردود، فقد روى عنه ثلاثة، واحتج به النسائي. قلنا: واختلف قول الذهبي فيه، فوثقه في «الكاشف»، وقال في «الميزان»: لا يعرف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد تحرف شيبان في مطبوع الأطراف إلى سفيان!

وقد أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، عن الحسن بن موسى، به. ولفظه عنده: «يا ابن أخي، لا تبيعن شيئاً حتى تقبِضَه».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريق الدوري، عن الحسن بن موسى، به، وقال: هٰذا إسناد حسن متصل.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/ ٧٦، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣ من طريقين عن شيبان، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٢٨)، وإسناده حسن، وبه يصح الحديث.

وسيأتي برقم (١٥٣١٢) و(١٥٣١٣) و(١٥٣١٥)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٣) سنداً ومتناً، وبنحوه برقم (١٥٣١٦).

قال السندي: قوله: يسألني البيع: أي: المبيع كالصيد بمعنى المصيد. =

١٥٣١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك يحدِّث

عن حكيم بن حِزَام قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الرَّجُلُ يسألني البيعَ، وليس عندي، أفأبيعُه؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[1].

= قوله: ما أبيعه: أي: ذٰلك المبيع الذي يطلبه.

قوله: ثم أبيعه من السوق: أي: أشتريه.

قوله: «لا تبع ما ليس عندك»: قيل هو كبيع الآبق، ومال الغير، والمبيع قبل القبض، والجمهور على جواز بيع مال الغير موقوفاً [على إجازة المالك]، ومنعه الشافعي لظاهر هذا الحديث. قال الخطابي: يريد بيع العين دون بيع الصفة. انتهى. يعني: أن المراد بيع العين دون الدين كما في السَّلَم، فإن مداره على الصفة، وهٰذا جائز فيما ليس عند الإنسان بالإجماع، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخر إلا قائماً»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الإسناد الذي قبله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أخِرَّ إلا قائماً.

أخرجه الطيالسي (١٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «لا تبع ما ليس عندك»:

أخرجه ابن ماجه (٢١٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٧-، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٧) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به. =

١٥٣١٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حزام قال: نهاني رسولُ الله ﷺ أن أبيعَ ما ليس[1] عندي. قال أيوب: أو قال: سِلْعةً ليست عندي[2].

= وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٣١٥)، وانظر ما قبله.

قوله: «بايعت رسول الله ﷺ على أن لا أَخِرَّ إلا قائماً»:

من الخرور وهو السقوط، يقال: خَرَّ يخِرُّ بالكسر، وخَرَّ يَخُرُّ بالضم: إذا سقط من عُلو. قال السندي في حاشيته على النسائي ٢/٢٠٥: أي: لا أسقط إلى السجود إلا قائماً، أي: أرجع من الركوع إلى القيام، ثم أخِرُّ منه إلى السجود ولا أخر من الركوع إليه، وهٰذا المعنى الذي فهمه الإمام النسائي من الحديث حيث ترجم له بقوله: باب كيف يخر إلى السجود وهو التأويل الأول الذي ذكره الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٩٥ واستدل له بما صح عنه من قوله ﷺ: «لا تجزىء صلاة لا يُقيم الرجل فيها صلبه إذا رفع رأسه من الركوع والسجود».

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ٢/١٣٠-١٣١: قد أكثر الناسُ في معنى هٰذا الحديث، وما له عندي وجه إلا أنه أراد بقوله: لا أَخِرُّ: لا أموت، لأنه إذا مات، فقد سقط، وقوله: إلا قائماً: إلا ثابتاً على الإسلام، وكل من ثبت على شيء، وتمسك به، فهو قائم عليه، قال الله تعالى: ﴿ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آياتِ الله آناء الليل وهم يسجدون﴾ [آل عمران: ١١٣] وإنما هٰذا من المواظبة على الدين والقيام به.

وهو أحد التأويلات التي ذكرها الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٩٦ واقتصر عليه البغوي في «شرح السنة» ١/١٠٦.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أن أبيع شيئاً ليس عندي، وأشير إلى هذه الرواية في نسخة (س)، وفي (ق): شيئاً ما.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهك=

١٥٣١٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي عَرُوبة- عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بنِ الحارثِ الهاشميِّ

عن حكيم بن حِزَام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقا وبيَّنا، رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»(١).

= لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيل ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (١٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٧ من طريق حماد بن زيد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٢) و(٣١٠٣) من طريق حماد بن سلمة، وأخرجه الترمذي (١٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١٠١)، وفي «الصغير» (٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٩ من طريق محمد بن سيرين، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٤) من طريق وهيب بن خالد، وأخرجه كذلك (٣١٠٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٤٣ (ترتيب السندي) عن إبراهيم بن أبي يحيى، ستتهم عن أيوب، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٢١٢) عن معمر، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن رجل أن رسول الله ﷺ قال لحكيم بن حزام: «لا تبع ما ليس عندك».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٣٧) و(٣١٣٨) و(٣١٣٩) و(٣١٤٠) و(٣١٤١) و(٣١٤٣) و(٣١٤٤) و(٣١٤٥) و(٣١٤٦) من طرق عن محمد بن سيرين، عن حكيم بن حزام. قال الترمذي: وهذا حديث مرسل، إنما رواه ابن سيرين عن أيوب السختياني، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام.

وقد سلف برقم (١٥٣١١)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سعيد بن أبي عروبة وإن اختلط =

١٥٣١٥- حدثنا يحيى بن سعيد[١]، عن شعبة، حدثنا أبو بشر، عن يوسف بن ماهَك

عن حكيم بن حِزَام قال: قلتُ: يا رسولَ الله، يُطْلَبُ مِني المتاعُ وليس عندي، أفأبيعُه له؟ قال: «لا تَبِعْ ما لَيْسَ عِنْدَكَ»[٢].

= قد سمع منه إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة- قبل اختلاطه، وقتادة- وهو ابن دعامة السَّدوسي- صرح بالسماعِ في الرواية رقم (١٥٣٢٧) فانتفت شبهة تدليسه، أبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

وأخرجه ابنُ حبان (٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (٦٠٥٦)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطبراني في «الكبير» (٣١١٨) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١١٩) من طريق عمر بن عامر السلمي، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٢٢) و(١٥٣٢٤) و(١٥٣٢٥) و(١٥٣٢٧) و(١٥٣٢٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٧٦) سنداً ومتناً.

وقد سلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٨٤)، وفي مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٧٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) يحيى بن آدم، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، يوسف بن ماهَك لم يسمع من حكيم بن حزام، وقد سلف تفصيلُ ذلك في الكلام على إسناد الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف تخريجُه من طريق شعبة برقم (١٥٣١٢).

١٥٣١٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام يعني الدَّسْتوائي، حدَّثني يحيى بن أبي كثير، عن رجلٍ أنّ يوسفَ بنَ ماهَك أخبره أن عبدالله بن عِصْمة أخبره:

أَنَّ حكيم بن حِزَام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أشتري بيوعاً، فما يَحِلُّ لي منها، وما يَحْرُمُ علي؟ قال: «فإذا اشْتَرَيْتَ بَيْعاً، فلا تَبِعْهُ حتَّى تَقْبِضَه»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن عصمة وهو الجشمي الحجازي، فقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، والرجل المبهم في هذا الإسناد هو يعلى بن حكيم الثقفي، كما جاء مصرحاً به في التخريج الآتي، وكما سلف في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه المِزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٣/ ٧٦ من طريق النضر بن شُميل، وعبدالصمد بن عبد الوارث، كلاهما عن هشامٍ، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٨)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٣، وابنُ عبدِ البر في «الاستذكار» (٢٨٩٦٢) من طريق عبدالوهَّاب، كلاهما عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به، بإسقاط: عن رجل من الإسناد.

وكذٰلك أخرجه عبدُالرزاق في المصنف (١٤٢١٤) عن عمر بن راشد -أو غيره-، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٤٢٥ من طريق حرب بن شداد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يوسف بن ماهك، به. قال البيهقي: لم يسمعه يحيى بن أبي كثير من يوسف، إنما سمعه من يعلى بن حكيم، عن يوسف.

قلنا: وبتصريح يحيى بن أبي كثير باسم يعلى بن حكيم في الإسناد أخرجه =

١٥٣١٧- حدثنا محمد بن عُبيد[1]، عن عمرو[2] بنِ عُثمان، عن موسى بن طلحة

عن حكيم بن حزام قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ

= ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢) من طريق معاذ بن فضالة، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٠٢)، وابن حبان (٤٩٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩ من طريق همام بن يحيى العوذي، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤١، والدارقطني ٣/ ٨-٩ من طريق أبان ابن يزيد العطار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن يعلى بن حكيم، عن يوسف، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٠٧) من طريق عاصم الأحول، عن يوسف، به. وقد تحرف عاصم في المطبوع إلى عامر.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٥-٣٦٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨، وابن حبان (٤٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٠) من طريق أبي الأحوص سَلَّام بن سُلَيم، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء بن أبي رباح، عن حزام بن حكيم، عن أبيه حكيم بن حزام، به. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١١٦-١١٧ أنكر مصعب أن يكون لحكيم ابنٌ يقال له: حزام.

وانظر (١٥٣١١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٦)، وإسناده صحيح، وانظر (٤٥١٧)، فقد ذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في النسخ الخطية و(م): عتبة، وهو تحريف من النساخ، والمثبت من هامش (س) و«أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وقد بُيِّض موضعها.

الصَّدقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ»[1].

١٥٣١٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْري، عن عروة بن الزُّبير

عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجاهلية من عَتَاقَةٍ، وصِلَةِ رَحِمٍ، هل لي فيها أجر؟ فقال له النبي ﷺ: «أَسْلَمْتَ على ما سَلَفَ[2] مِنْ خَيْرٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبدالله بن موهب القرشي. وموسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وأخرجه الدارمي ١/٣٨٩، والطبراني في «الكبير» (٣١٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٠ من طريق أبي نعيم، عن عمرو بن عثمان، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٣١٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي صالح مولى حكيم بن حزام، عن حكيم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٢٦) و(١٥٥٧٧) و(١٥٥٧٨)، وانظر (١٥٣٢١).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (م): أسلفت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٩٦٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٤)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، والطبراني في =

١٥٣١٩- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا يونس، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

أنَّ حكيم بنَ حِزام أخبره قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ أُموراً كنتُ أتحنَّثُ بها في الجَاهِلية؟ فقال: «أَسْلَمْتَ على ما أَسْلَفْتَ[1]»[2]. والتَّحَنُّثُ: التَّعَبُّدُ.

=«الكبير» (٣٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٢٣ و١٠/ ٣١٦، والبغوي (٢٧).

وأخرجه البخاري (١٤٣٦) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٢٢٠) و(٥٩٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٧٠)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٧٢ و٧٣، وابن حبان (٣٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٨) و(٣٠٨٩) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٥٣١٩) و(١٥٥٧٥)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٥٩٦).

قال السندي: قوله: أرأيت أموراً: أي: أخبرني عنها.

قوله: أتحنث، من التحنث: وهو التعبد، وأصلُه الحنث، وهو الإثم، والتحنُّث فعلُ ما يَخْرُجُ به من الإثم كيتحرَّج ويتأثم: إذا فعل ما يَخْرُجُ به من الحرج والإثم.

قوله: «على ما سلف»، أي: ما سبق. وظاهره أنه قرر له أن فيه أجراً، وظاهره أن أعمال الكافر موقوفة لا مردودة. وقيل: هذا تفضُّل من الله تعالى ابتداءً، وإلا فشرط الخير النية وهي مفقودة في الكافر، وقيل: هٰذا محمول على طباع جميلة ينتفع بها في الإسلام، أو يكتسب بها ثناءً جميلاً، وإلا فشرطُ التقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ضبطت: سلَّفْتَ، وقد سقطت «ما» من (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس =

○ ١٥٣٢٠- قال [عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده: حدثنا سعيد -يعني ابن سليمان- حدثنا عَبَّاد- يعني[1] ابن العَوَّام- عن سُفْيان بن حسين، عن الزُّهْرِي، عن أيوب بن بشير الأنصاري

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن الصَّدَقات أَيُّها أفضلُ؟ قال: «على ذِي الرَّحِمِ الكَاشِحِ»[2].

=العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣) (١٩٤)، وأبو عوانة ١/ ٧٢ من طريق ابن وهب، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٧) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يونس، به.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٥٥٧٥).

قال السندي: قوله: «على ما أسلفت»، أي: قدمت لك من خير.

(١) لفظ «يعني» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سفيان بن حسين: وهو الواسطي في روايته عن الزهري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أيوب ابن بشير الأنصاري، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. سعيد ابن سليمان: هو الضَّبِّي المعروف بسعدويه.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٩٧ عن سعيد بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٣ من طريق حجاج بن أرطاة، عن الزهري، به. وحجاج ضعيف، وقيل: لم يسمع من الزهري.

وقد روي مرسلاً من طريق الزُّبيدي عن الزهري، عن أيوب بن بشير، عن النبي ﷺ، أورد هٰذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٢٣، ونقل عن أبي زرعة قوله: إنه أصح. قلنا: والزبيدي هو محمد بن الوليد من كبار أصحاب =

١٥٣٢١- حدثنا يزيد، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن مُسْلم بن جُنْدَب عن حكيم بن حِزَام قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ من المال فَأَلْحَفْتُ، فقال: «يا حكيمُ، ما أنْكَرَ[1] مَسْأَلَتَكَ يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌحُلْوَةٌ، وإنَّمَا هُوَ مَعَ ذٰلك أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ،

=الزهري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١١٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن!

وله شاهد من حديث أم كلثوم بنت عقبة أخرجه الحميدي (٣٢٨) -ومن طريقه الحاكم ١/٤٠٦، والبيهقي ٧/٢٧-، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٨٦) من طريق أحمد بن عبدة، كلاهما عن سفيان بن عُيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمٰن، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، به، وإسناده ضعيف لانقطاعه. سفيان لم يسمع هٰذا الحديث من الزهري كما صرح بذٰلك عند الحميدي.

لكن تابع سفيانَ معمرٌ فيما رواه عنه الحاكم ١/٤٠٦، -ومن طريقه البيهقي ٧/٢٧-، عن أبي عبدالله محمد بن علي الصنعاني، عن إسحاق بن إبراهيم الصنعاني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/٤١٦، وإسناده ضعيف. فيه الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف. وحكيم بن بشير وهو مجهول.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي هريرة في «الأموال» لأبي عبيد (٩١٣) وفي إسناده إبراهيم بن يزيد الخُوزي، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «على ذي الرَّحِم الكاشح»، أي: القاطع المعرض، كأنه يَصْرِفُ عنك كشحَه إعراضاً، وفي «النهاية»: هو العدوُّ الذي يُضمر عداوتَه ويطوي عليها كَشْحَه، أي: باطِنه. والكشحُ: الخَصْرُ.

(١) في (م): ما أكثر!

ويَدُ اللهِ فَوْقَ يدِ المُعْطِي، ويَدُ المُعْطِي فَوْقَ يَدِ المُعْطَى، وأَسْفَلُ الأَيدي يَدُ المُعْطَى»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم بن جندب، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والترمذي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر بن الخطاب) (٣٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٦٥، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٥)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٨٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وقال ابن خزيمة: مسلم بن جندب قد سمع من ابن عمر غير شيء، وقال: أمرني ابن عمر أن أشتري له بَدَنَةً، فلستُ أنكر أن يكونَ قد سمع مِن حكيم بن حزام.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٢/ ٣ من طريق خالد بن حزام أن حكيم بن حزام أعان بفرسين يوم خيبر، فأصيبا، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: أُصيب فرساي يا رسولَ الله، فأعطاه ثم استزاده، فزاده، ثم استزاده، فقال رسول الله ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هٰذا المال خَضِرَةٌ حُلْوة، ومن سأل الناسَ أعطوه، والسائل منها كالآكل ولا يشبعُ»، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

قلنا: قوله: يومَ خيبر تحريف، والصواب يوم حنين، لأن حكيماً من مسلمة الفتح.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٧٤)، وانظر (١٥٣١٧).

وقد سلف نحوه في مسند أبي سعيد الخدري، في الرواية رقم (١١١٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فألحفت، أي: بالغت في المسألة.

قوله: «ما أنكرَ مسألتَك»، أي: ما أقبحها حيثُ جاوزت حدَّها.

قوله: «خضرة حلوة»، أي: مرغوب فيها من كل وجه من جهة اللون والذوق والتأنيث، باعتبار أن المرادَ بالمال الدراهم والدنانير، والأمتعة. قلنا: =

١٥٣٢٢- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبدِ اللهِ بنِ الحارث بن نَوْفَلٍ

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقَا، وبَيَّنا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»(١).

١٥٣٢٣- حدثنا عَتَّاب بن زياد، حدثنا عبد الله -يعني ابن مبارك-، أخبرنا ليثُ بنُ سَعْد، حدَّثني عبيد الله بن المغيرة، عن عِرَاك بن مالك

أنَّ حكيمَ بنَ حِزَام قال: كان محمدٌ ﷺ أحبَّ رَجُلٍ في النَّاس إليَّ في الجاهلية، فلما تَنَبَّأَ وخَرَجَ إلى المدينة، شَهِدَ حكيمُ بنُ حزام المَوْسِمَ وهو كافر، فوجد حُلَّةً لذي يَزَن تُبَاع، فاشتراها بخمسين ديناراً ليُهديها لِرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمَ بها عليه المدينة، فأراده على قَبْضِها هَدِيَّةً، فأبى. قال عبيد الله: حَسِبْتُ أنه قال: «إنَّا لا نَقْبَلُ شَيْئاً مِنَ المُشْرِكينَ، وَلٰكِنْ إنْ شِئْتَ أَخَذْنَاها بِالثَّمَنِ» ٣/٤٠٣

=وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٣٦ أنث لأن المراد الدنيا.

قوله: «أوساخ الناس»: يخرج من الأيدي حالة الصرف، كما يخرج الأوساخ، ويحتمل أنه قاله، لأنه كان مالَ الصدقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٥٤-١٥٥ (ترتيب السندي)، والطبراني في «الكبير» (٣١١٧) مختصراً من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

فأعطيْته حين أبىٰ عليَّ الهديَّةَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد، فمن رجال ابن ماجه، وعبيدالله بن المغيرة -وهو ابن معيقيب السبئي- فمن رجال الترمذي وابن ماجه، وهما ثقتان. عراك بن مالك: هو الغفاري المدني، وسماعه من حكيم بن حزام ممكن، لأنه سمع من أبي هريرة، ووفاتهما قريبة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٢) من طريق نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٢٥)، والحاكم ٣/ ٤٨٤-٤٨٥، من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، به. وفيها زيادة: فلبسها، فرأيته على المنبر، فلم أر شيئاً أحسنَ منه يومئذٍ، ثم أعطاها أسامةَ بن زيد، فرآها حكيم على أسامة، فقال: يا أسامة أنت تلبس حُلَّةَ ذي يزن؟ فقال: نعم، والله لأنا خيرٌ من ذي يزن، ولأبي خيرٌ من أبيه. قال حكيم: فانطلقتُ إلى أهل مكة أُعَجِّبُهُمْ بقول أسامة. وهٰذا لفظ الطبراني، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قلنا: هٰذه الزيادة انفرد بها عبدالله بن صالح، وهو ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده جيد، رجاله ثقات!

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٠٩٤) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن حكيم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه يعقوب ابن محمد الزهري، وضعفه الجمهور، وقد وثق. قلنا: ويعل كذٰلك بابن لهيعة، وهو ضعيف.

وفي الباب عن عياض بن حمار المجاشعي، سيرد ٤/ ١٦٢.

قال السندي: قد جاء أنه ﷺ رَدَّ هدايا المشركين، وجاء أنه قبلها، فوفق بينهما بأن القبولَ متأخر، فهو ناسخ، أو أن القبول قد كان لمصلحة التأليف ونحوها، وإلا فالأصل هو الرد. =

١٥٣٢٤- حدثنا عفان[١]، حدثنا همام، حدثنا قَتَادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله[٢] بنِ الحارث

عن حكيم بنِ حِزَام أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا» قال: وَجَدْتُ في كتابي[٣]: الخِيارُ ثَلاثُ مَرَّاتٍ، «فإن صَدَقَا وَبَيَّنَا، فَعَسى أَنْ يَرْبَحا رِبْحاً، وإنْ كَذَبا وكَتَما، مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»[٤].

= قوله: فأعطيته، أي: بالثمن.

(١) حدثنا عفان، ساقطة من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عبيدالله، وهو تحريف، وجاء في هامش (ظ١٢): صوابه عبدالله.

(٣) في (س) و(ق) و(ص) و(م): وجدت في كتاب أبي، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (ص)، والقائل هو همام كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١٠٨) و(٢١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٣، والطبراني في «الكبير» (٣١١٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٩ من طرق عن همام، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢١١٤)، ومسلم (١٥٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٩ من طريق همام، عن أبي التياح، عن عبدالله بن الحارث، به.

وقول همام: الخيار ثلاث مرات، أشار إليه أبو داود في «سننه» عقب الحديث رقم (٣٤٥٩)، يريد أنه تفرد بذلك عن أصحاب قتادة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/٣٢٧، وقال الحافظ: ولم يُصرح -يعني همام- بمن حدثه بهذه الزيادة، فإن ثبتت، فهي على سبيل الاختيار، وقد أخرجه =

١٥٣٢٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «البَيِّعَانِ بِالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقَا، فإنْ صَدَقَا وبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»[1].

١٥٣٢٦- حدثنا وكيع، قال: سمعتُ هشامَ بن عروة، عن أبيه

عن حكيم بن حِزَام، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلَى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ، مَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ الله، وَمَنْ يَسْتَعِفَّ[2] يُعِفَّهُ اللهُ»[3].

= الإسماعيلي من وجه آخر عن حَبان بن هلال (يعني عن همام) فذكر هذه الزيادة في آخر الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر وإن سمع من سعيد -وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٢) في (م): يستعفف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهشام بن عروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١١، والبخاري (١٤٢٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» مسند عمر بن الخطاب (٣٦) (٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) و(٣٠٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٢٨) و(١٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٧ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٧)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري المتقدم=

١٥٣٢٧- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وابن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبَة، عن قتادة؛ قال ابنُ جعفر في حديثه: قال: سمعتُ أبا الخليل، عن عبدالله بن الحارث

عن حكيم بن حِزَام، عن النبيِّ ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيَار ما لم يَتَفَرَّقا، فإنْ[1] صَدَقَا وبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا في بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبَا وكَتَما، مُحِقَتْ[2] بَرَكَةُ بَيْعِهِما» وقال ابنُ جعفر: «مُحِقَ»[3].

١٥٣٢٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[4] عن[5] مثله قال:

=برقم (١٠٩٨٩).

(١) في (م): قال: فإن.

(٢) في النسخ الخطية: محق، والمثبت من (م)، وهي الموافقة لرواية مسلم من طريق عبدالرحمن بن مهدي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٣٢) (٤٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٦)، والبخاري (٢٠٧٩) و(٢٠٨٢) و(٢١١٠)، ومسلم (١٥٣٢) (٤٧)، وأبو داود (٣٤٥٩)، والترمذي (١٢٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (٦٠٤٩)، والدارمي ٢/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢، والطبراني في «الكبير» (٣١١٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٩، والبغوي (٢٠٥١)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٤/ ٢٢ من طرق عن شعبة، به، وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٣١٤).

(٤) قوله: حدثنا شعبة، سقط من (م).

(٥) لفظ «عن» ليس في (ق).

«ما لم يَتَفَرَّقا»[1].

١٥٣٢٩/١- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني عطاء أَنَّ صفوان ابن مَوْهَب أخبره عن عبد الله بن محمد بن صيفي

عن حكيم بن حِزام، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ يأْتِيني[2] -أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْنِي، أَوْ كَما شَاءَ الله مِنْ ذَلِكَ- أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ» قال: بلى يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «فلا تَبِعْ طَعاماً حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسناد سابقه.

(٢) في (م): يأتني، والمثبت من النسخ الخطية. قال السندي: هٰكذا بثبوت الياء للإشباع، أو لتنزيل المعتل منزلة الصحيح، والوجه حذفها، وفاعل هٰذا الفعل هو قولُه: أنك تبيعُ الطعام.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال صفوان بن موهب، وعبدُ الله بن محمد بن صيفي، فقد روى عنهما اثنان، وذكرهما ابن حبان في «الثقات» لكنهما قد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبدالله بن عصمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٦) من طريق حجاج بن محمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٨، والطبراني في «الكبير» (٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣١٢ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٤٣ (بترتيب السندي)، -ومن طريقه البيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٨)- عن سعيد بن سالم القداح، ثلاثتهم عن ابن جريج، به. =

٢/١٥٣٢٩- قال عطاء: وأخبرنيه[١] أيضاً عبد الله بن عِصْمة الجُشَمِي أنه سمع حكيم بن حِزَام يحدِّثه عن النبيِّ ﷺ[٢].

= وقد سلف نحوه برقم (١٥٣١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (١٥٣١١).

(١) في (م): وأخبرني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالله بن عصمة الجُشَمي، وقد سلف الكلامُ عليه في تخريج الرواية رقم (١٥٣١١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موصول بالإسناد الذي قبلَه، وابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- صرح بالتحديثِ هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٩٤) من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١٤٣، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١١٢٨٩) من طريق سعيد بن سالم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٨ من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٦)، وانظر ما قبله.

ومن حديث هشام بن حكيم بن حزام[1] رضي الله عنهما

١٥٣٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن ابن حِزَام أَنَّه مَرَّ بأُناسٍ من أهلِ الذِّمَّةِ قد أُقيموا في الشَّمْس بالشَّام، فقال: ما هؤلاء؟ قالوا: بقي عليهم شيء من الخَرَاج، فقال: أشهد أَني[2] سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الذينَ يُعَذِّبُون النَّاسَ» قال: وأمير الناس يومئذٍ عُمَيْرُ بن سَعْدٍ على فِلَسْطين، قال: فدخَلَ عليه فحدَّثه، فخلَّى سَبيلَهُم[3].

---

(١) في هامش (ق): مسند هشام بن حكيم بن حزام.

قال السندي: هو هشام بن حكيم بن حِزام بن خُويلد القرشي الأسدي، [أسلم عام الفتح]، وهو الذي وجده عمر يقرأ الفرقان على غير ما قرأها عمر فَلَبَّبَهُ بردائه، ثم استقرأه النبي واستقرأ عمر، وصوبهما، وقال: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

قال الزهري: وكان يأمر بالمعروف في رجال معه، مات قبل أبيه، وقال أبو نعيم: استشهد بأجنادين.

(٢) في(م): إني أشهد أني

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وابن حزام: هو هشام بن حَكيم بن حزام، نسبه إلى جده، بقرينة الرواية التالية.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٧) من طريق حفص بن غياث وأخرجه كذلك (١١٨) من طريق حماد بن أسامة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٥٣٣١- حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا هِشام، عن أبيه

عن هشام بن حكيم: أَنَّه مَرَّ بالشَّام على قَوْمٍ من الأنباط، وقد أُقيموا في الشَّمْس، فذكر معناه[1].

=(٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٧) من طريق الليث بن سعد، أربعتهم عن هشام بن عروة، به. وزاد مسلم في رواية حفص: وَصُبَّ على رؤوسهم الزيت.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٣) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروة أن حكيم بن حزام مَرَّ بعمير بن سعد.. فجعله من حديث حكيم، وقال: سمع هذا الخبر عروة، عن هشام بن حكيم بن حزام وهو يُعاتب عياض بن غنم على هذا الفعل، وسمعه أيضاً من حكيم بن حزام حيث عاتب عمير بن سعد على هذا الفعل سواء، فالطريقان جميعاً محفوظان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣١) و(١٥٣٣٢) و(١٥٣٣٣) و(١٥٣٣٤) و(١٥٣٣٥) و(١٥٣٣٦) و(١٥٨٤٦).

وفي الباب من حديث خالد بن الوليد سيرد ٤/ ٩٠.

قال السندي: قوله: قد أقيموا في الشمس: تعذيباً لهم في أخذ الجزية منهم.

قوله: من الخراج: أي الجزية.

قوله: يعذبون الناس: أي ولو كفرة، والمراد تعذيبهم بلا موجب شرعي، ومعلوم أن أخذ الجزية ليس موجباً لتعذيبهم شرعاً.

قوله: عمير بن سعد: هو الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، ولاه عمر حمص، وكان من الزهاد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٣٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

١٥٣٣٢- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري وهشام بن عروة أَنَّهما حَدَّثاه، عن عروة بن الزُّبير

أَنَّ هشامَ بن حكيم رأى ناساً من أهل الذِّمَّةِ قِياماً في الشَّمْسِ، فقال: ما هٰؤلاء؟ فقالوا: من أهل الجِزْيَةِ. فدخل على عُمَيْر بنِ سَعْد، وكان على طائفة الشَّام، فقال هشام: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَذَّبَ النَّاسَ في الدُّنْيَا، عَذَّبَهُ الله تبارك وتعالى» فقال عمير: خَلُّوا عنهم[1].

١٥٣٣٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوانُ، حَدَّثني شُرَيْحُ بنُ عُبيد الحَضْرَمي وغيره، قال:

جلَدَ عِياضُ بنُ غَنْم صاحبَ دارا[2] حين فُتِحَتْ، فأغلَظَ له هشامُ بنُ حكيم القَوْلَ حتى غَضِبَ عياض ثم مَكَثَ لياليَ[3]،

= قال السندي: قوله: من الأنباط: هم فلاحو العجم. وفي «المعجم الوسيط»: والأنباط شعب ساميٌّ كانت له دولة في جنوب الشام وعاصمتهم سلع، وتعرف اليوم بالبتراء، والأنباط أيضاً: المشتغلون بالزراعة، واستعمل أخيراً في أخلاط الناس من غير العرب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالأعلى: هو ابن عبدالأعلى السَّامي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥٤) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن عروة، به، وعندهم: «عذبه الله في الآخرة».

وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

(٢) في (م): دار، وهو تحريف، وكذلك تحرف في بعض المصادر إلى داريا، ودارا: هي بلدة بين نصيبين وماردين.

(٣) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليالياً، وقد ضبب فوقها في (س).

فأتاه هشام بن حكيم، فاعتَذَر إليه.

ثم قال هشامٌ لعياض: أَلَمْ تسمع النبيَّ ﷺ يقولُ: «إنَّ مِنْ أَشدِّ النّاسِ عذاباً أَشَدَّهُمْ عذاباً في الدُّنْيا للنَّاسِ» فقال عياض بن غَنم: يا هشامَ بنَ حكيم، قد سَمِعْنا ما سمعتَ، ورأينا ما رَأَيْتَ، أَوَلَمْ تسمعْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِسُلْطَانٍ بِأَمْرٍ، فلا يُبْدِ له علانيةً، ولٰكِنْ لِيَأْخُذْ بِيَدِهِ فَيَخْلُوَ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ، فَذَاكَ، وإلاَّ كانَ قد أَدَّى الَّذِي عليه له» وإنك يا هشامُ لأنتَ الجريء إذ تجترىءُ على سُلْطان الله، فهلاَّ خشيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ السُّلْطانُ، فتكونَ قتيلَ سُلْطانِ الله تبارك وتعالى[1]. ٣/٤٠٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمرٍ.. فحسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شريح بن عبيد الحضرمي لم يذكروا له سماعاً من عياض ولا من هشام، ولعل بينهما جبير بن نُفير كما في رواية ابن أبي عاصم الآتية في «السنة» رقم (١٠٩٧). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

قوله: «إن مِنْ أشدِّ النَّاس عذاباً أشدَّهم عذاباً في الدنيا للناس». سيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٥٣٣٥).

وقوله: «من أراد أن يَنْصَحَ لسلطان بأمر فلا يُبْدِ له علانية...»

أخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٦) من طريق بقية بن الوليد، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٣٩٣ من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٧) عن محمد بن عوف وهو الطائي، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زُرْعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف =

١٥٣٣٤- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عُرْوة أنَّه بلغه

= لانقطاعه، محمد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩٨) عن محمد بن عوف الطائي، عن عبد الحميد بن إبراهيم الحمصي، عن عبد الله بن سالم وهو الأشعري، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن فُضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جُبير ابن نُفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الحميد بن إبراهيم.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٠٧)، والحاكم ٣/ ٢٩٠، والبخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨-١٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن زِبْرِيق، عن عمرو بن الحارث الحمصي، عن عبدالله بن سالم، عن الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عن ابن عائذ، عن جبير بن نفير، عن عياض، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن إبراهيم. وبمجموع هذه الطرق يشتد الحديث ويتقوَّى.

وقد تحرف الزبيدي في مطبوع الطبراني إلى الزبيري، وعند الحاكم نسب عياض بن غَنْم بالأشعري، وهو وهم، صوابه الفهري، ذكر ذلك ابن حجر في ترجمته في «الإصابة».

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٢٩، وقال: في الصحيح طرف منه من حديث هشام فقط. رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أني لم أجد لشريح من عياض وهشام سماعاً وإن كان تابعياً.

وقوله: «من أراد أن ينصح لسلطان بأمر...»

له شاهد موقوف من حديث عبدالله بن أبي أوفى، سيرد ٤/ ٣٨٢-٣٨٣ وإسناده حسن.

قال السندي: قوله «من أراد أن ينصح لسلطان»: أي نصيحة السلطان ينبغي أن تكونَ في السِّرِّ لا بين الخلق.

قوله: «فتكون قتيل سلطان»، أي: لسوء أدب منك في نصحه، وإلا فكون الإنسان قتيل السلطان للأمر بالمعروف خير لا شر، والله تعالى أعلم.

أنَّ عِياضَ بنَ غَنْم رأى نَبَطاً[1] يُشَمَّسُون في الجِزْية، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الّذِينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[2].

١٥٣٣٥- حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أخبرني عُروة ابن الزُّبير

أنَّ هشام بن حكيم بن حِزَام وَجَدَ عِياضَ بنَ غَنْم وهو على

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): نبيطاً، وهو صحيح أيضاً، يقال: نبط ونبيط.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمعه من عياض بن غنم، وقد جُعل هنا من حديث عياض، وإنما هو من حديث هشام بن حكيم كما سلف بأسانيد صحيحة، وكما سيأتي من طريق يونس كذلك في التخريج، وانظر ما بعده، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين، عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٣٥٥) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث ابن سعد، عن يونس، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرج مسلم (٢٦١٣) (١١٩)، وأبو داود (٣٠٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٠٥ من طريق ابن وهب عن يونس، عن الزهري، عن عروة بن الزبير أن هشام بن حكيم وجد رجلاً وهو على حمص، يُشمِّس ناساً من النَّبَط، فذكر الحديث.

وانظر ما بعده، وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٣٠).

قال السندي: قوله: يُشمَّسون: من التشميس، وهو بسط الشيء في الشمس.

حِمصَ يُشَمِّسُ ناساً[1] من النَّبَط[2] في أَداء الجِزْية. فقال له هشام: ما هذا يا عياض؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[3].

١٥٣٣٦- حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير

أنَّ عياضَ بنَ غَنْم وهشامَ بنَ حكيم بن حِزام مَرَّا بعاملِ حِمْص، وهو يُشَمِّسُ أنباطاً في الشَّمس، فقال أحدهما للعامل: ما هذا يا فلان؟ إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارك وتعالى يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أناساً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): النبيط وهو صحيح أيضاً كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه ابن حبان (٥٦١٢) من طريق الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤١) من طريق معاوية بن يحيى، كلاهما عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٤)، وانظر (١٥٣٣٠).

(٤) مرفوعه صحيح، ابن أخي ابن شهاب: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، وإن كان من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة إلا أنه يُخطىء في روايته عن عمه، ولا يحتج به إذا انفرد عنه، فقد جعل عامل حمص رجلاً آخر غير عياض بن غنم، وجعل الحديث لعياض بن غنم أو لهشام بن حكيم، وقد سلف من رواية شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري في الإسناد السالف برقم (١٥٣٣٥) أن عياض بن غنم هو عامل حمص، وأن الحديث حديث هشام بن حكيم، وقد تابع شعيباً الزبيدي ومعاوية بن يحيى كما جاء في تخريجه، وقد =

حديث سَبْرَة بن مَعْبَد[1]
رضي الله تعالى عنه[2]

١٥٣٣٧- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن ربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن مُتْعَةِ النّساءِ يَوْمَ الفَتْحِ[3].

=رواه مسلم كذلك من طريق يونس عن الزهري، فصرح أن الحديث حديث هشام بن حكيم، كما جاء في تخريج الرواية برقم (١٥٣٣٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: سبرة بن معبد بفتح سين وسكون موحدة: هو سبرة بن معبد الجهني أبو ثَرِيَّة بفتح مثلثة وكسر راء وتشديد تحتية، وقيل: مصغر. صحابي نزل المدينة، وشهد الخندق وما بعدها. مات في خلافة معاوية، وكان رسول علي إلى معاوية في بيعة أهل الشام.

(٢) رضي الله تعالى عنه، من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد من رجال مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيّة. ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٢- ومن طريقه مسلم (١٤٠٦) (٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٩)، =

١٥٣٣٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيلُ بن أُمية، عن الزُّهْرِي قال: تذاكرنا عند عُمرَ بنِ عبد العزيز المُتْعَةَ متعةَ النِّساء، فقال ربيع بن سَبْرَة:

سَمِعْتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاعِ ينهىٰ عن نِكاحِ المُتْعَة[1].

=والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ -عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٦) من طريق صالح بن كيسان، و(١٤٠٦) (٢٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٥) من طريق أيوب بن سويد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣١) من طريق عقيل بن خالد الأيلي (٦٥٣٣) من طريق بحر السقاء، وفي «الأوسط» (١٨١٥) و(٦٩٧٣) من طريق أيوب بن موسى، ستتهم عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٤٤) و(٥٥٤٥)، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٤)، وابن حبان (٤١٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٥) و(٦٥٢٦)، و(٦٥٢٧) و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٨)، وفي «الأوسط» (٦٦٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٢٨ من طريقين عن الربيع بن سبرة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٥) من طريق أيوب، عن الزهري، عن رجل، عن أبيه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٣٨) (١٥٣٤٣) (١٥٣٤٤) (١٥٣٤٧) (١٥٣٥٠)، ومطولاً بالأرقام (١٥٣٤٥) (١٥٣٤٦) (١٥٣٤٩)، (١٥٣٥١)، وانظر (٣٩٨٦) و(٥٦٩٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٠٧٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤- والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٢) من طريق مسدد بن مسرهد، عن عبد الوارث، به.

قلنا: وقد اختلف على الربيع بن سبرة في تعيين وقت تحريم نكاح المتعة. فهو في حجة الوداع كما في هذا الإسناد، ورواه كذلك معمر بن راشد الأزدي في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، ووكيع بن الجراح الرؤاسي في الرواية رقم (١٥٣٥١) كلاهما عن عبد العزيز بن عمر، عن الربيع بن سبرة، به.

وذكر أنه يوم الفتح معمر بن راشد الآزدي في روايته عن الزُّهري التي سلفت برقم (١٥٣٣٧)، وقد تابع معمراً صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد الأيلي، وأيوب بن سويد، وعقيل بن خالد الأيلي، وبحر السقاء، وأيوب بن موسى كما سلف في تخريجها.

وكذلك رواه عمارة بن غزية عن الربيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٤٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٧٠: وأما حجة الوداع، فهو اختلاف على الربيع بن سبرة، والرواية عنه أنها في الفتح أصحُّ وأشهر.

وقال في «التلخيص» ٢/ ١٥٦ بعد أن روى الحديث عن أبي داود من طريق الربيع بن سبرة، قال: أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع: ويجاب عنه بجوابين: أحدهما: أن المراد بذكر ذلك في حجة الوداع إشاعة النهي والتحريم لكثرة من حضرها من الخلائق، والثاني: احتمال أن يكون انتقل ذهن أحد رواته من فتح مكة إلى حجة الوداع، لأن أكثر الرواة عن سبرة أن ذلك كان في الفتح.

وانظر ما قبله.

تنبيه: قال الامامُ ابن القيم في «زاد المعاد» ٥/ ١١١: وأما نكاحُ المتعة، فثبت عنه ﷺ أنه أحلَّها عامَ الفتح، وثبت عنه أنه نهى عنها عامَ الفتح، كما في صحيح مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، واختلف: هل نهى عنها يومَ خيبر على قولين، =

١٥٣٣٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثني عبد الملك بن الرَّبيع بن سَبْرَةَ الجُهَني، عن أبيه

عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بَلَغَ الغُلامُ سَبْعَ سِنِينَ أُمِرَ بالصَّلاةِ، فإذا بَلَغَ عَشْراً[1] ضُرِبَ عليها»[2].

= والصحيح أن النهي إنما كان عامَ الفتح، وأن النهي يومَ خيبر إنما كان عن الحمر الأهلية، وإنما قال عليٌّ لابن عباس: إن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء، ونهى عن الحمر الأهلية محتجاً عليه في المسألتين، فظن بعضُ الرواة أن التقييد بيوم خيبر راجع إلى الفصلين، فرواه بالمعنى، ثم أفرد بعضهم أحد الفصلين، وقيده بيوم خيبر. وانظر الجزء الثالث من «زاد المعاد» ٤٥٩-٤٦٤ فقد فصل القول في ذلك تفصيلاً جيداً.

(١) في (ق): عشر سنين.

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، فقد روى عنه جمع، ووثقة العجلي، وقال الذهبي: صدوق إن شاء الله، وأخرج له مسلم متابعة، وضعفه ابن معين، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٧، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٨) عن زيد بن الحباب، به.

وقد وقع في إحدى نسخ المصنف لابن أبي شيبة: زيد بن الحسن، وهو تحريف.

وأخرجه أبو داود (٤٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٧) من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الترمذي (٤٠٧)، والدارمي ١/ ٣٣٣، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٧)، وابن خزيمة (١٠٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٥٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤ و٣/ ٨٣-٨٤، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص ٤٧ من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٦٦) من طريق إبراهيم بن سبرة بن عبد العزيز، =

١٥٣٤٠- حدثنا زيد، أخبرني عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْتَتِرْ لِصَلاتِه ولو بِسَهْمٍ»[1].

= والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٩) من طريق سبرة بن عبد العزيز، أربعتهم عن عبد الملك ابن الربيع، به. وقال الترمذي: حديث سبرة بن معبد الجهني حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: عبد الملك بن الربيع أخرج له مسلم متابعة، ولم يحتجَّ به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٠، والحاكم ١/ ٢٠١ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبد الملك بن الربيع، به. بلفظ: «إذا بلغ أولادكم سبع سنين، ففرقوا بين فرشهم، وإذا بلغوا عشر سنين، فاضربوهم على الصلاة». وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٨٩)، ولفظه: «مروا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشراً، وفرقوا بينهم في المضاجع» وإسناده حسن، وبه يصح الحديث، وذكرنا ثمة بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٨، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٢) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطبراني: عبد الملك بن الربيع، عن سبرة، وهو خطأ.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٩)، والحاكم ١/ ٢٥٢، من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٠)، والحاكم ١/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٠، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤١) من طريق سبرة بن عبد العزيز، ثلاثتهم عن عبد الملك بن الربيع، به. =

١٥٣٤١- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني عبد الملك[١] بن الربيع بن سَبْرَة الجُهَني، عن أبيه

عن جده[٢] قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، وأن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَمِ[٣].

= وفي مطبوع ابن خزيمة: عن عبد الملك: وهو ابن عبد العزيز بن سبرة الجهني، وعند الحاكم: عن عبد الملك بن عبد العزيز بن الربيع بن سبرة الجهني، وكلاهما فيه تحريف، فليس في الرواة من اسمه عبد الملك بن عبد العزيز

ولعل الصواب: عن عبد الملك: وهو أخو عبدالعزيز، فتحرفت أخو إلى ابن، وسقط الربيع من الإسناد في مطبوع ابن خزيمة وقد سقط كذلك عند الحاكم في رواية حرملة اسم عبدالملك من الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٢).

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب، في الرواية رقم (٤٦١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «فليستتر لصلاته ولو بسهم» أي: ولو بنصب السهم بينه وبين من يمر بين يديه، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): عبد الله، وهو تحريف من النساخ، فقد جاء في هامش (س) ما نصه: كذا في نسخة أخرى: عبد الله.

والظاهر أنه تحريف، فإنه في «التقريب» ورجال أحمد لم يذكروا عبدالله، وإنما هو عبد الملك. قلنا: وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤٢٧، و«تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٨.

(٢) قوله: عن أبيه عن جده، ساقط من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٨٥- ومن طريقه ابن ماجه (٧٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٤٥)- وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٦ من طريق زيد =

١٥٣٤٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثنا عبدُ الملك بنُ الربيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سُتْرَةُ الرَّجُلِ في الصَّلاةِ السَّهْمُ، وإذا صَلَّى أَحدُكُم، فَلْيَسْتَتِرْ بِسَهْمٍ»(٢).

١٥٣٤٣- قال: حدثنا يعقوبُ، حدثنا عبدُ الملك بنُ الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه

عن جَدِّه أنه قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ أن نُصَلِّيَ في أعطانِ الإبِل، ورَخَّصَ أن نُصَلِّيَ في مُرَاحِ الغَنَم، ونهىٰ رسولُ الله ﷺ

=بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٣)، والدارقطني ١/ ٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٤٩، والبغوي (٥٠٢) من طريق حرملة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٤٤) من طريق سبرة بن عبد العزيز، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٥٣) والدارقطني ١/ ٢٧٥ من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٧٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، أربعتهم عن عبد الملك بن الربيع، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٤٣) و(١٥٣٤٨)

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، في الرواية رقم (٦٦٥٨)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

قال السندي: قوله: وأن نصلي في مراح الغنم: فيه سقط من الرواة، أي ورخص أن نصلي كما سيجيء. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٤٣).

وقوله: المراح، بضم الميم: الموضع الذي تروح إليه، أو تأوي إليه.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٩٤١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤٠)

عن المُتْعَةِ[1].

١٥٣٤٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهْرِي، عن الربيع بن سَبْرَة

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ حَرَّمَ مُتْعَةَ النِّساء[2].

١٥٣٤٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، أخبرني عبدُ العزيز بنُ عمر، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الملك بن الربيع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٣٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ أن نصلي في أعطان الإبل، ورخص أن نُصلي في مراح الغنم.

أخرجه أبو يعلى (٩٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٤١)

وقوله: ونهى رسول الله ﷺ عن المتعة

أخرج نحوه مسلم (١٤٠٦) (٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٢ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، به. وفيه التصريح أنه عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧) وانظر (١٥٣٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٤٠٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٠٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٦) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة في حَجَّة الوَدَاع حتّى إذا كنا بِعُسفان قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ العُمْرَةَ قد دَخَلَتْ في الحَجِّ» فقال له سُرَاقة بن مالك أو مالك بن سُرَاقة -شكَّ عبدالعزيز -أيْ رسولَ الله، عَلِّمْنا تعليمَ قَوْمٍ كأنَّما وُلِدُوا اليومَ، عُمْرَتُنا هٰذه لِعامنا هٰذا أمْ لأبدٍ[1]؟ قال: «بل[2] لأبدٍ[1]». ٣/ ٤٠٥

فلما قَدِمنا مكَّة طفنا بالبيتِ وبين الصَّفَا والمَرْوةِ، ثم أمَرَنا بِمُتْعة النِّساء، فرجعنا إليه، فقلنا: يا رسولَ الله، إنهنَّ قد أَبَيْنَ إلا إلى أجل مسَمَّى. قال: «فَافْعَلُوا» قال: فخرجتُ أنا وصاحبٌ لي، عليَّ بُرْدٌ وعليه بُرْد، فدخلنا على امرأةٍ، فعَرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فَجَعَلَتْ تنظرُ إلى بُرْدِ صاحبي، فتراه أجودَ من بُرْدي، وتنظر إليَّ فتراني أَشَبَّ منه، فقالت: بُرْدٌ مكان برد، واختارتني، فتزوَّجْتُها عَشْراً ببردي[3]، فَبِتُّ معها تلك الليلة، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ إلى المسجد، فسمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يَخْطُبُ يقول: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إلى أجَلٍ، فلْيُعْطِها ما سَمَّى لها، ولا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاها شَيْئاً، ولْيُفَارِقْها، فإنَّ الله تعالى قد حَرَّمَها عليكُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[4].

---

(١) في (ق) و(م) للأبد، وهو الموافق لرواية عبد الرزاق في «المصنف».

(٢) في (ق) و(م): لا بل للأبد، بزيادة «لا».

(٣) في (ظ١٢) و(س): ببردتي.

(٤) إسناده صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الربيع بن سبرة، فمن رجال مسلم، وصحابيه سبرة بن معبد الجهني من رجال =

. . . . . .

= مسلم كذلك، وأخرج له البخاري تعليقاً.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٠٤١) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣ من طريق أبي نُعيم الفضل بن دكين، والحميدي (٨٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٥) و(٦٥١٧) من طريق سفيان بن عُيينة، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣-٢٠٤ من طريق جعفر بن عون، وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٢، ومن طريقه ابن ماجه (١٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣، عن عبدة بن سليمان، أربعتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٥٥٤١) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٦) من طريق بشر بن عبدالله بن عمر ابن عبدالعزيز، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥ من طريق أنس بن عياض، ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن عمر، به.

قلنا: تعين في هٰذه الرواية وقتُ تحريم نكاحِ المتعة في حجة الوداع، وهو خلاف الصحيح. وحمل البيهقي الوهم في ذلك على عبدالعزيز بن عمر، فقال: وهو وهم منه، فرواية الجمهور عن الربيع بن سبرة أن ذلك كان زمن الفتح.

قلنا: وقد ذكر أنها في حجة الوداع الزهري في روايته عن الربيع فيما رواه عنه إسماعيل بن أمية كما سلف برقم (١٥٣٣٨)، وقد ذكرنا هناك أن رواية من قال في الفتح أصح وأشهر.

وقوله: إن العمرة قد دخلت في الحج.

أخرجه أبو داود (١٨٠١) من طريق ابن أبي زائدة، والدارمي ٢/ ٥١ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن عبدالعزيز بن عمر، به، وهو حديث صحيح، وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٥٣٤٦- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا عُمارة بن غَزِيَّة الأنصاري، قال: حدثنا الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَنِيُّ

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ[1] الفتح، فأقمنا خمسَ عشرة من بين ليلة ويوم. قال: قال: فأَذِنَ لَنَا رسولُ الله ﷺ في المُتْعة. قال: وخرجتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي في أسفل مكة، أو قال في أعلى مكة، فلقيتنا[2] فتاةٌ من بني عامر بن صَعْصَعَة كأَنَّها البَكْرة العَنَطْنَطَة، قال: وأنا قريبٌ من الدَّمَامة، وعليَّ بُرْدٌ جديدٌ غَضٌّ، وعلى ابنِ عمي بُرْدٌ خَلَق قال: فقلنا لها: هل لك أن يستمتعَ منك أحدُنا؟ قالت: وهل يَصْلُحُ ذلك؟ قال: قلنا: نعم. قال: فجعلتْ تنظرُ إلى ابنِ عمي، فقلت لها: إن بُرْدي

= وقد شك عبدالعزيز بن عمر في هٰذه الرواية بالسائل: أهو سراقة بن مالك أو مالك بن سراقة، والصحيح أنه سراقة بن مالك، وسيرد حديثه في «المسند» ٤/ ١٧٥.

وقوله: «من كان تزوج امرأةً إلى أجل، فليعطها ما سمَّى لها، ولا يسترجع مما أعطاها شيئاً، وليفارقها، فإن الله تعالى قد حرَّمها عليكم إلى يوم القيامة».

قد سلف نحوه عند مسلم (١٤٠٦) (٢٨) من طريق عمر بن عبدالعزيز، عن الربيع، به، وانظر تتمة تخريجه في الرواية رقم (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: «إن العمرة قد دخلت في الحج»: أي: حلت في أيامه على خلاف ما كان عليه أمر الجاهلية.

قوله: «كأنما ولدوا اليوم»: أي: بيِّن لنا بياناً وافياً في غاية الوضوح كالبيان لمن لا يعلم شيئاً قبل اليوم.

(١) في (م): يوم.

(٢) في (ق) و(م): فلقينا، وهو الموافق لرواية ابن حبان.

هذا جديدٌ غَضٌّ، وبردُ ابنِ عمي هذا خَلَقٌ مَحٌّ. قالت: بُرْدُ ابنِ عَمِّكَ هذا لا بأس به. قال: فاستمتع منها، فلم نخرج من مكَّة حتى حَرَّمها رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه قد اختلف فيها على وهيب بن خالد، إذ فيها أن سبرة بن معبد الصحابي الذي روى الخبر هو الدميم، وأن المستمتع هو ابنُ عمه، وذلك على خلاف ما جاء في هٰذا الخبر من أن سبرة له فضل جمال على ابن عمه، وأنه هو الذي استمتع بالفتاة، وذلك في الرواية رقم (١٥٣٤٥) و(١٥٣٤٩) و(١٥٣٥١)، وقد رواها على الصواب كذٰلك أبو النعمان محمد بن الفضل عن وهيب بن خالد عند مسلم، وقد تابع وهيباً بِشرُ بن المفضَّل ومعتمِرُ بنُ سليمان كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠) من طريق أبي النعمان عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (٢٠)، وابن حبان (٤١٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٢ من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٢٢) من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن عمارة بن غزية، به.

وانظر (١٥٣٣٧).

قال السندي: قوله: البَكْرة: بفتح فسكون: أي: الفتية من الإبل، أي: الشابة القوية.

قوله: العَنَطْنَطَة: هي بعين مهملة مفتوحة، وبنونين الأولى مفتوحة، وبطاءين مهملتين، كذا قال النووي. قلت (القائل السندي): وقد ضبط بفتح النون الثانية وسكون الطاء الأولى: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحُسْن قوام. قوله: وأنا قريب من الدمامة: هٰذا عكس ما في صحيح مسلم، ففيه: وهو قريب من الدمامة، وكذا ذكر عام القصة بعد هٰذا على عكس ما هاهنا. والدمامة: بفتح الدال المهملة، هي القبح في الصورة.

قوله: خلق، بفتحتين، أي: قريب من البالي. =

١٥٣٤٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة قال: سَمِعْتُ عبد رب ابن سعيد يحدِّث عن عبيد بن محمد بن عمر بن عبد العزيز، عن الرَّبيع[1] ابن سَبْرَة

عن أبيه يقال له: السَّبْرِي، عن النبيِّ ﷺ أنَّه أمرهم بالمُتْعَة قال: فخطبتُ أنا ورجلٌ امرأةً، قال: فَلَقِيْتُ النبيَّ ﷺ بعد ثلاثٍ، فإذا هو يحرِّمُها أشدَّ التحريم، ويقول فيها أشدَّ القَوْلِ، وينهىٰ عنها أشدَّ النَّهْي[2].

= قوله: مح، بفتح ميم، وحاء مهملة مشددة، وهو البالي، ومنه مح الكتاب: إذا بلي ودرس.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): ربيع.

(٢) حديث صحيح على خطأ في إسناده، عبد رب بن سعيد، تصحف اسمه هنا، وإنما هو عبد ربه بن سعيد، وهو الأنصاري، وعبيد بن محمد بن عمر بن عبدالعزيز، سماه الحسيني في «الإكمال» ص ٢٨٣ عُبيد الله بن محمد، وقال: ليس بمشهور، وتابعه الحافظ في ابن حجر في «التعجيل» ص ٢٧٣ إلا أنه ذكر أن الحسيني قال فيه: فيه نظر، وكذلك ذكره في «أطراف المسند» ٢/٤٢٦ -٤٢٧، ولم نجد له ذكراً فيما سوى هذين الكتابين من كتب الرجال، ولم نجد من ذكر أن لعمر بن عبدالعزيز ولداً اسمه محمد، ويبدو لنا أنه تحريف قديم من النساخ، وأن الصواب فيه: هو عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، فقد جاء كذلك عند النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٣/٢٦٦- من طريق محمد بن جعفر، شيخ أحمد، وقد تابع محمداً سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر الحوضي كما سيأتي في التخريج، وقد تابع شعبة كذلك معمر كما في الرواية التي سلفت برقم (١٥٣٤٥)، ووكيع كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥١).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٣) من طريق محمد بن جعفر، عن =

١٥٣٤٨- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالملك بن الرَّبيع بن سَبْرَة، عن أبيه عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُصَلَّى في أعطان الإبِلِ، ورخَّصَ أن يُصَلَّى في مُرَاح الغَنَم[1].

١٥٣٤٩- حدثنا يونس، حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد-، قال: حدَّثني الرَّبيع بنُ سَبْرَة

عن أبيه سَبْرَة الجُهَني أَنَّه قال: أَذِنَ لنا رسولُ الله ﷺ في المُتْعَة قال: فانطلقتُ أنا ورجلٌ هو أكبر مني سِنّاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلقينا[2] فتاة[3] من بني عامر، كأنها بَكْرَة عَيْطَاء،

= شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وقد تحرف عبد العزيز بن عمر في مطبوع النسائي إلى عبيد الله بن عمر، وقد جاء على الصواب في «تحفة الإشراف» ٣/ ٢٦٦

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٢) من طريق سليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦، وابن حبان (٤١٤٤) من طريق حفص بن عمر الحوضي، والطبراني في «الكبير» (٦٥١٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الربيع، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٤٠٦) (٢١) من طريق عبد الله بن نمير، عن عبد العزيز بن عمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر رقم (١٥٣٤٣).

(٢) في (س): فلقيتنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق): إلى امرأة، بدل: فلقينا فتاة، وهو =

فعرَضْنا عليها أَنْفُسَنا، فقالتْ: ما تَبْذُلان؟ قال: كلُّ واحدٍ منا: ردائي. قال: وكان رداءُ صاحبي أجودَ من ردائي، وكنت أشبَّ منه، قال[1]: فجعلتْ تَنْظُرُ إلى رداءِ صاحبي، ثم قالت: أنتَ ورداؤك يكفيني[2]، قال: فأقمتُ معها ثلاثاً. قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ عِنْدَهُ مِنَ النِّساءِ الَّتي تَمَتَّعَ بِهِنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَها». قال: ففارَقْتُها[3].

١٥٣٥٠- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن الزُّهْري، عن الرَّبيع بن سَبْرَة

=الموافق لرواية مسلم.

(١) في (س) و(م): قالت.

(٢) في (م): تكفيني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه مسلم (١٤٠٦) (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٦-١٢٧، وفي «الكبرى» (٥٥٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» (٦٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٢ من طرق عن الليث، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٨٤٦)، ومسلم (١٤٠٦) (٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥، وابن حبان (٤١٤٦)، والطبراني (٦٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٣ من طرق عن الربيع، به.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٣٧)

قال السندي: قوله: كأنها بكرة عيطاء: بفتح عين مهملة، وإسكان ياء مثناة من تحت، وبطاء مهملة وبالمد: وهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام.

عن أبيه قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نِكَاحِ المُتْعَة[1].

١٥٣٥١- حدثنا وكيع، حدثنا عبد العزيز، قال: أخبرني الرَّبيع بن سَبْرَة الجُهَني

عن أبيه قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ فلما قضينا عمرتنا قال لنا رسولُ الله ﷺ: «اسْتَمْتِعُوا مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ» قال: والاستمتاع عندنا يوم التزويج، قال: فعرضنا ذلك على النساء فأبَيْنَ إلا أن نضرب[2] بيننا وبينهن أجلاً، قال: فذكرنا ذلك للنبيّ ﷺ فقال: «افْعَلُوا». قال[3]: فانطلقت أنا وابنُ عم لي ومعه بردة ومعي بُردة، وبردته أجودُ من بردتي، وأنا أشبُّ منه، فأتينا امرأة، فعرضنا ذلك عليها، فأعجبها شبابي، وأعجبها بردُ ابن عمي، فقالت: برد كبرد. قال: فتزوّجتها، فكان الأجل بيني وبينها عشراً. قال: فبت عندها تلك الليلة ثم أصبحت غادياً إلى المسجد فإذا رسول الله ﷺ بين الباب والحجر يَخْطُبُ النَّاس ٣/٤٠٦

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٤ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٤٦)، وسعيد بن منصور (٨٤٧)، والدارمي ٢/ ١٤٠، ومسلم (١٤٠٦) (٢٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٨)، وأبو يعلى (٩٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٣٠) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي وسعيد بن منصور والدارمي: عام الفتح.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٧).

(٢) في (ق) و(م): يضرب.

(٣) لفظ «قال»: ليس في (م).

يقول: «ألا أيُّها الله النَّاسُ، قد كُنتُ أَذِنْتُ لكُم في الاستِمْتاعِ مِنْ هٰذِهِ النِّساءِ، ألا وإنَّ الله تباركَ وتعالَى قد حَرَّمَ ذٰلِكَ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَها، ولا تأخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً»[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٩)، وابن حبان (٤١٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فلما قضينا عمرتنا، يشير إلى أن ذلك كان في حجة الوداع كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٤٥)، وقد ذكرنا هناك أن هذا وهم، وأن الصحيح والمشهور أن التحريم كان عام الفتح.

وانظر (١٥٣٣٨).

وقوله: «ألا أيها الناس، قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من هذه النساء، ألا وإن الله تبارك وتعالى قد حرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليخَلِّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» قد سلف نحوه في الرواية رقم (١٥٣٤٥).

عبد الرحمن بن أبزى الخزاعي[1]

١٥٣٥٢- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا شُعْبة، حدثنا الحسنُ بنُ عمران: رجل[2] كان بواسِطَ، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى يحدِّث

عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ. يعني إذا خَفَضَ، وإذا رفع[3].

---

(١) قال السندي: عبدُالرحمٰن بن أبزى الخزاعيُّ مولاهم.

قال البخاري والترمذي وآخرون: له صحبة، وقال أبو حاتم: أدرك النبيَّ ﷺ، وصلى خلفه.

وأخرج أبو داود بسند حسن عن عبدالرحمٰن بن أبزى أنه صلى مع النبي ﷺ الحديثَ.

وقال ابن السكن: استعمله النبي ﷺ على خراسان، وفي «صحيح مسلم» (٨١٧) أن عمر قال لنافع بن عبدالحارث الخزاعي: من استعملت على مكة؟ قال: عبدالرحمٰن بن أبزى، قال: استعملتَ عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتابِ الله، عالم بالفرائض، وأخرجه أبو يعلى وفيه: إني وجدته أقرأهم لكتاب الله وأفقههم في دين الله. وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. قال مغلطاي: لم أر من وافقه على ذلك. ورده الحافظ في «الإصابة» بأن كلام أبي بكر بن أبي داود يدل على ذلك، لكن العمدة على قول الجمهور. والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): الحسن بن عمر أن رجلاً... وهو تحريف.

(٣) حديث ضعيف، أعله الأئمة لنكارته، فقد تفرد به الحسن بن عمران: وهو ممن لا يحتمل تفردُه، فلم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الحافظ في «التقريب»: لين، وقال الطبري: مجهول. وقد =

١٥٣٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحَجَّاج، قال: حَدَّثني شُعبة قال: سَمِعْتُ قتادةَ يحدِّث عن زُرَارة. قال حَجَّاج في حديثه قال: سَمِعْتُ زُرَارة

= اضطرب في تعيين شيخه فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٧) ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠١، وأبو داود (٨٣٧) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يسمِّ ابنَ عبد الرحمٰن ابن أبزى.

ورواه من طريقه كذٰلك ابن أبي شيبة ١/ ٢٤١-٢٤٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن شعبة، به، وسمى ابن عبدالرحمٰن سعيداً. ونقل البخاري عن الطيالسي قوله في هٰذا الحديث: لا يصح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به، ولم يسق لفظه بل أحال على رواية يحيى بن حماد، عن شعبة، الآتية برقم (١٥٣٦٩).

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٤٦٢ عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن شعبة، به، واختلف عليه في متنه.

فرواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٠ عن علي بن نصر، عن أبي عاصم، عن شعبة، به، ولفظه: صلى خلف النبي ﷺ بمنى، وكبر النبي ﷺ إذا خفض ورفع.

وقال أبو داود في معنى الحديث: معناه إذا رفع من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر، وإذا قام من السجود لم يكبر.

وقال البيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ في حديث عبد الرحمٰن بن أبزىٰ: فقد يكون كبر ولم يسمع، وقد يكون ترك مرة ليبين الجواز، والله أعلم.

قلنا: وقد ثبت بأحاديث صحيحة أن النبي ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع، وقد سلف ذلك من حديث ابن مسعود (٣٦٦٠)، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٤٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر «فتح الباري» ٢/ ٢٦٩.

عن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن النبيِّ ﷺ أنَّه كان يوتر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾[1].

١٥٣٥٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْلٍ وزُبَيْد الإيامي، عن ذَرّ، عن ابن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّه كان يقرأ في الوِتْر بـ ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعلى﴾ و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوس، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ، سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ورفعَ بها صوتَه[2].

---

(١) حديث صحيح، زرارة: وهو ابن أوفى العامري -وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧ من طريق شبابة، عن شُعبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن عِمران بن حصين.

قلنا: فجعله من حديث عمران بن حصين، قال النسائي: لا أعلم أحداً تابع شبابة على هٰذا الحديث.

وسيأتي مطولاً بإسناد صحيح بالأرقام (١٥٣٥٤) و(١٥٣٥٥) و(١٥٣٥٧) و(١٥٣٥٨) و(١٥٣٥٩) و(١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢). وسيأتي من طريق زرارة برقم (١٥٣٥٦) و(١٥٣٦٦).

وفي الباب من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٠).

ومن حديث عبدالرحمٰن بن أبزى عن أبي بن كعب، سيرد ٥/ ١٢٣ ومن ثَمَّ فحديثنا هٰذا مرسل صحابي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذر: هو ابنُ عبدالله المُرْهبي =

. . . . . .

=الهَمْداني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد، كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦١) و(١٥٣٦٢).

وأخرجه النسائيُّ في «المجتبى» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٤٣٥) و(١٠٥٧٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٧) و(٧٣٨) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٣/ ٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٤٨) و(١٠٥٦٧) -وهو في عمل اليوم والليلة (٧٣١)- من طريق جرير بن حازم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢ من طريق محمد بن طلحة، كلاهما عن زبيد، عن ذر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٣٠) و(١٠٥٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٠)- وعبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٧) من طرق عن ذر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٥ و٢٥٠، وفي «الكبرى» (١٤٣٣) و(١٠٥٧١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥)- من طريق عبدالملك بن أبي سليمان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٩)، -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٣)- من طريق محمد بن جحادة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦ من طريق مالك بن مغول، ثلاثتهم عن زبيد، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، به، لم يذكروا ذراً في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٥، وفي «الكبرى» (١٠٥٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٩)- من طريق منصور بن المعتمر، عن سلمةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، به، لم يذكر ذراً في الإسنادِ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٦٨) -وهو=

١٥٣٥٥- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ: كان يَقْرأُ في الوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وكان إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». يطوِّلها[1] ثلاثاً[2].

= في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٢)- من طريق يحيى بن آدم، عن مالك بنِ مِغْوَلٍ، عن زبيد، عن ذرٍّ، عن ابن أبزى، مرسلاً.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣).

قال السندي: قوله: بسبح اسم ربكَ الأعلى... الخ، ظاهره أنه كان يوتر بثلاثٍ.

قوله: يرفع بها صوته: أي: بالتسبيحة الثالثة، أو بالتسبيحات الثلاث، إلا أن الرواية جاءت بالمعنى الأول صريحاً. قلنا: انظر الرواية رقم (١٥٣٥٨) و(١٥٣٦٢).

(١) في (س): يقولها، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عزرة -وهو ابن عبدالرحمٰن الخزاعي- فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه عبدُ الرزاق في «المصنف» (٤٦٩٥)، عن معمر، وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١، وفي «الكُبرى» (١٠٥٧٧) و(١٠٥٧٨)-، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤١) و(٧٤٢) من طريق سعيد بن أبي عَروبة، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١ من طريق هشام وهو الدّستوائي، عن قتادة، عن عزرة، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، مرسلاً. =

١٥٣٥٦- حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبة، أخبرنا قتادة قال:

سَمِعْتُ زُرَارة يحدِّث عن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوتِر بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يا أَيُّها الكافرونَ﴾ و﴿قُلْ هو الله أَحَد﴾ فإذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» يقولُها ثلاثاً[1].

١٥٣٥٧- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، حدثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أَبْزَىٰ[2]

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ بمِثْل هذا.

قال: أخبرني زُبَيد وسَلَمة بن كُهَيْل سَمِعا ذَرّاً يحدِّث عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ[3] هذا[4].

= وقد سلف برقم (١٥٣٥٤)، ومختصراً برقم (١٥٣٥٣).

(١) حديث صحيح، زُرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبد الرحمٰن بن أبزى- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود: وهو الطيالسي. فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٧) و(١٠٥٨٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٤) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، وانظر ما قبله.

(٢) بن أبزىٰ، ليست في (م).

(٣) في (ق): بمثل.

(٤) حديث صحيح، وله إسنادان عن شعبة، الأول على شرط مسلم، =

١٥٣٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: زُبَيْد وسَلَمة أخبراني أنَّهما سَمِعَا ذَرّاً، عن ابنِ عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وكان إذا سَلَّم قال[1]: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً يَرْفَعُ صوتَهُ بالآخِرة[2].

١٥٣٥٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن قتادة، عن عَزْرَة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه: أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُوْتِرُ بـ﴿سَبِّح اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ ويقول إذا سَلَّم، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاث مِرَار[3].

= والثاني على شرط الشيخين، وهو القائل: أخبرني زبيد كما جاء في الرواية رقم (١٥٣٥٤)، وكما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٥٨).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٦-٢٤٧، وفي «الكبرى» (١٤٤٦) و(١٠٥٧٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٣)- من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن قتادة، عن عزرة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٤١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل وزبيد، عن ذر، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٥)، وسلف بالإسناد الثاني برقم (١٥٣٥٤).

(١) في (م): يقول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٧).

١٥٣٦٠- حدثنا محمد بن جعفر[١]، حدثنا شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن ذَرٍّ[٢]، عن ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه[٣] عن النبيّ ﷺ أنه قال: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلام، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعَلى مِلَّةِ أبينا إبراهِيمَ حَنِيفاً مُسْلِماً، وما كانَ من المُشْرِكِين»[٤].

---

(١) قوله: محمد بن جعفر، ليس في (س).

(٢) قوله: عن ذر، ليس في (ظ١٢).

(٣) قوله: عن أبيه، ليس في (ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْدَاني، وابن عبدالرحمٰن بن أبزى: هو سعيد كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (١٥٣٦٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٧)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٥) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، به، وفيه قصة.

وسيرد في «المسند» ٥/١٢٣ من زوائد عبدالله بن أحمد قال: حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن جده، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وأبوه وجده متروكان.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٦٣) و(١٥٣٦٤) و(١٥٣٦٧).

قال السندي: قوله: «أصبحنا»: أي: دخلنا في الصباح.

قوله: «على فطرة الإسلام»: أي: على السنة التي سنَّها الله تعالى لعباده، وهي الإسلام، فالإضافة بيانية.

قوله: «كلمة الإخلاص»: أي: كلمة تدل على إخلاص القائل، ويصير بها =

١٥٣٦١-حدثنا عبدالرَّزّاق قال: أخبرنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذرّ بن عبدالله المُرْهبي، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

٤٠٧/٣ عن أبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ وإذا أراد أنْ يَنْصَرِفَ من الوِتْر، قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثَ مَرَّات، ثم يَرْفَعُ صَوْتَه في الثَّالثة[1].

١٥٣٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن زُبَيْد، عن ذَرّ الهَمْدَاني، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ الخُزَاعي

=القائل من المخلصين، وهي كلمة التوحيد.

قوله: «مِلَّة أبينا»، أي: دينه.

قوله: «حنيفاً»: مائلاً عن الباطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٦٩٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٩-٢٥٠ من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٥) من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن سفيان الثوري، عن زبيد، عن سعيد، به لم يذكرا ذَرّاً في الإسناد. قال النسائي: أبو نعيم أثبت عندنا من محمد بن عبيد وقاسم بن يزيد، وأثبت أصحاب سفيان عندنا، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٦٢، والنسائي ٣/ ٢٤٦ من طريق عطاء بن السَّائب، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزى، به.

وقد سلف برقم (١١٣٥٤)، ومختصراً برقم (١١٣٥٣).

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَىٰ﴾ و﴿قُلْ يا أيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هو اللهُ أَحَد﴾ ويقول إذا جلس في آخرِ صلاتِه: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ». ثلاثاً، يَمُدُّ بالآخِرة صَوْتَه[1].

١٥٣٦٣- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن سَلَمة، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ إذا أصبحَ وإذا أمسى: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وعلى كَلِمَةِ الإخْلاصِ، وعلى دِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٨، و١٠/٣٨٦-٣٨٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) قوله: مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبزى، فقد أخرج له أبو داود والنسائي، وهو حسنُ الحديث. وسماعُ سلمة بن كهيل منه لا يُستبعد، فيكون سمعه منه مباشرة، وسمعه من أخيه سعيد بواسطة ذر كما سلف في رواية شعبة (١٥٣٦٠).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٣)- من طريق أبي داود الحَفَري، و(١٠١٧٦) في «الكبرى» أيضاً -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٤)- من طريق القاسم بن يزيد الجَرْمي، والدارمي=

١٥٣٦٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن شُعْبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن ذَرّ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبيه أَنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإخلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، ومِلَّةِ أبينا إبراهيم حَنيفاً[1]، ولم يكن مِنَ المُشْرِكينَ»[2].

١٥٣٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا سَلَمة بن كُهَيل عن ذَرّ، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في الفَجْر، فترك آيةً، فلما صَلَّى قال: «أفي القَوْمِ أُبيُّ بنُ كَعْبٍ؟». قال أُبي: يا رسولَ اللهِ نُسِخَتْ آيةُ كذا وكذا أو نَسِيتَها؟ قال: «نُسِّيتُها»[3].

=٢/٢٩٢ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به دون زيادة: وإذا أمسىٰ.

قلنا: وهٰذه الزيادة قد تفرد بها وكيع، وهي زيادة ثقة مقبولة.

ولهٰذه الزيادة أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١١٦ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح. قلنا: وحديث عبدالرحمٰن بن ابزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني.

(١) في (ق): حنيفاً مسلماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف برقم (١٥٣٦٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وذر: هو ابن عبدالله المُرْهبي الهَمْداني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٣) من طريق أبي نعيم =

١٥٣٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، حدثنا قَتَادة، عن زُرَارَة عن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلى﴾[1].

١٥٣٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سُفْيان قال: حدثنا سَلَمة بن كُهَيْل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَى

عن أبيه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أصبح يقول: «أَصْبَحْنا على فِطْرَةِ الإسْلامِ، وكَلِمَةِ الإخْلاصِ، ودِينِ نَبِيِّنا محمدٍ ﷺ، وعلى مِلَّةِ أبينا إبراهيمَ حَنيفاً مسلماً[2]، وما كانَ من المشْرِكينَ»[3].

=الفضل بن دكين، عن سفيان، به.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي في «المسند» ٥/ ١٢٣ من «زوائد» عبدالله بن أحمد قال: حدثنا يحيى بن داود الواسطي، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أُبي بن كعب، فذكر نحوه.

قال السندي: قوله: قال أُبي: يا رسول الله... الخ: فهم أُبيٌّ أن مراده بما قال: هو أن يعرف أنَّ أُبياً متنبه لذٰلك أم لا، فأجاب بأنه متنبه.

(١) حديث صحيح، زرارة -وهو ابن أوفى العامري، وإن لم يذكروا له سماعاً من عبدالرحمٰن بن أبزىٰ- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٣٥٣)، ومطولاً برقم (١٥٣٥٤).

(٢) مسلماً، ليست في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه في الرواية برقم =

١٥٣٦٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن منصور، عن أبي سعيد الخُزَاعي

عن ابن أَبْزَىٰ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُشِيرُ بأُصبعه السَّبَّاحة[1] في الصَّلاة[2].

= (١٥٣٦٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧٧، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٣٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذر بن عبدالله، عن ابن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ، به. وفيه: «وما أنا من المشركين» وبزيادة «ذر» في الإسناد، وهي مخالفة لما رواه يحيى بن سعيد القطان في روايتنا هٰذه، ولرواية وكيع السالفة برقم (١٥٣٦٣)، ورواية أبي داود الحَفَري، والقاسم بن يزيد الجَرْمي، ومحمد بن يوسف الفريابي عن سفيان، كما سلف في تخريج الرواية المذكورة.

(١) في (ق): السبابة. قال السندي: السباحة هٰذا هو الاسم الإسلامي، وأما السبابة فاسم جاهلي إلا أنهم بسبب الاشتهار يطلقونها أيضاً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو سعيد الخزاعي انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٧٨ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد اختلف في كنيته، فقد تابع عبدَالرحمٰن يحيى بنُ سعيد في روايته عن سفيان كما في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وسماه جرير عن منصور راشداً أبا سَعْد كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٧٠)، وكذٰلك سماه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٨٦، وعبدالرحمٰن عن منصور كما في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٦، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري. =

١٥٣٦٩- حدثنا يحيى بنُ حَمَّاد، قال: أخبرنا شُعْبة، عن الحسن بن عمران[1]، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

= وقد اختلف في إسناده، فزاد جرير في روايته عن منصورٍ سعيدَ بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ في الإسناد، وروي عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ مرسلاً كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٩٦ من طريق شيبان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سعيد بن عبدالرحمٰن بن أبزىٰ: كان النبي ﷺ... مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٤٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» عن أبي سعيد الخزاعي عنه، ولم يرو عنه غير منصور بن المعتمر كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه.

قلنا: مسند عبدالرحمٰن بن أبزىٰ ساقط من مطبوع الطبراني، وقد فات الهيثمي نسبته إلى أحمد.

وسيأتي برقم (١٥٣٧٠).

ويشهد له حديثُ عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٦٣٤٨)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبدالله بن الزبير، سيرد ٤/٣.

وثالث من حديث نمير الخزاعي، سيرد ٣/٤٧١.

ورابع من حديث وائل بن حجر، سيرد ٤/٣١٦.

قال السندي: وقد أخذت الأئمة كلهم بالإشارة، وإنما خالف فيها بعضُ المشايخ من علمائنا الحنفية على خلاف قولِ إمامهم بلا دليل قوي، فلا عبرة بخلافهم بعد ثبوتها في الأحاديث، واتفاق الأئمة عليها.

(١) في (م): عن الحسن، عن ابن عمران، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

عن أبيه: أنه صَلَّى خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ فكان لا يُتِمُّ التَّكْبيرَ[1].

١٥٣٧٠- حدثنا جرير، عن منصور، عن راشد أبي سَعْد، عن سعيد ابن عبد الرحمٰن بن أَبْزَىٰ

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في الصَّلاة، فدعا، وضعَ[2] يَدَه اليمنى على فخذه، ثم كان يُشيرُ بأصبعه إذا دعا[3][4].

١٥٣٧١- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ضَمْرَة، عن ابن شَوْذَب[5]، عن عبد الله بن القاسم[6]

---

(١) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام فيه برقم (١٥٣٥٢). يحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦٨ من طريق يحيى بن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٥٣٥٢).

(٢) في (ق): ووضع.

(٣) قوله: إذا دعا، ليست في (م).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام فيه في الرواية رقم (١٥٣٦٨)، جرير: هو ابن عبدالحميد الضبي.

وقد ذكرنا هناك شواهده.

(٥) في (م): شوذر، وهو خطأ.

(٦) في النسخ الخطية و(م)، و«أطراف المسند» ٤/ ٢٥٣ عبدالله، عن القاسم، وهو خطأ قديم، صوابه ما أثبتناه، انظر ترجمة عبدالله بن القاسم في «تهذيب الكمال»، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري ٥/ ١٧٤.

قال: جلسنا[1] إلى عبد الرحمٰن بن أَبْزَى، فقال: ألا أُريكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فقلنا: بلى. قال: فقام، فَكَبَّر، ثم قرأَ، ثم ركع، فوضع يديه على رُكْبتيه، حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ مَأْخَذَه، ثم رَفَعَ حتى أَخَذَ كلُّ عُضْوٍ[2] مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أخذَ كلُّ عَظْم[3] مأخذه، ثم رَفَع حتى أَخذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم سَجَدَ حتى أَخَذَ كلُّ عَظْمٍ مأخذه، ثم رَفَعَ، فصنع في الرَّكْعةِ الثَّانية كما صَنَعَ في الرَّكْعة الأولى، ثم قال: هكذا صلاةُ رسولِ الله ﷺ[4].

---

(١) في (ق): جلست. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري في «تاريخه».

(٢) في (ص)، وهامش (ظ١٢): عظم.

(٣) في (م): عضو.

(٤) إسناده صحيح. ضمرة: هو ابن ربيعة الفِلَسْطيني.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٧٤-١٧٥، من طريق محمد بن عبدالله العمري، عن ضمرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٣٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٧٩٣)، ومسلم (٣٩٧)، وقد سلف ٢/ ٤٣٧.

وعن أبي مسعود البدري، سيرد ٤/ ١١٩.

قال السندي: قوله: حتى أخذ كلُّ عَظْمٍ مأخذه: أي: استقر كل عضو في مستقره.

نافع بن عبد الحارث[1] [2]

١٥٣٧٢- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، حدَّثني خُمَيل[3] أنا ومجاهداً

عن نافع بن عبد الحارث قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ سَعادَةِ المَرْءِ: الجَارُ الصَّالِحُ، والمَرْكَبُ الهَنِيءُ، والمَسْكَنُ الواسِعُ»[4].

٣/٤٠٨

---

(١) في (م) حديث نافع بن عبدالحارث رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو نافع بنُ عبدالحارث الخزاعي، ووقع في رواية إبراهيم الحربي: نافع بن الحارث بإسقاط «عبد» والصواب إثباته. قال البخاري: يقال: إن له صحبة، وذكره ابن سعد في الصحابة وفضائلهم.

ويقال: إنه أسلم يوم الفتح، فأقام بمكة ولم يُهاجر.

وأنكر الواقدي صحبته.

وذكره في الصحابة ابن حبان والعسكري وآخرون.

(٣) في هامش (ظ١٢): بضم الخاء المعجمة، وهو ابن عبدالرحمٰن.

قلنا: وكذٰلك ضبطه ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٢/ ٤٤٥، وقد تحرف في بعض المصادر إلى جميل، وحميد.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا سند حسن في الشواهد، خُميل -وهو ابن عبدالرحمٰن- روى عنه حبيب بن أبي ثابت، وسمع منه مجاهد هذا الحديث بحضرة حبيب بن أبي ثابت وذكره ان ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦) و(٤٥٧)، والحاكم =

١٥٣٧٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سفيان، عن حبيب، عن خُمَيْل عن نافع بن عبد الحارث، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ فَذَكَرَ مِثْلَه[1].

١٥٣٧٤- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي

=٤/١٦٦-١٦٧ من طرق عن سفيان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٦٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: خميل لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد».

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص عند ابن حبان (٤٠٣٢) بسند صحيح، ولفظه: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء، وأربع من الشقاوة: الجار السوء، والمرأة السوء، والمسكن الضيق، والمركب السوء». وسلف نحوه في «المسند» (١٤٤٥).

قال السندي: قوله: «الجار الصالح»: الذي يحثه قولاً وفعلاً على الذكر والتقوى، ويوقظه من سِنَةِ الغفلة والهوى.

قوله: «الهنيء»: الموافق في سبيل الله، لا يؤخره عن الرفقاء.

قوله: «الواسع»: الذي يشرح فيه الصدر ولا يضيق، فإن ضيق الصدر يمنع عن الخيرات.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه آنفاً. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/٣٤٧ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

سلَمة قال:

قال نافع بن عبد الحارث: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حتى دَخَلَ حائطاً، فقال لي: «أَمْسِكْ عليَّ البابَ». فجاء حتى جَلَسَ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر، فَضُرِبَ البابُ، قلت: مَنْ هذا؟ قال: أبو بكر، قلتُ: يا رسول الله، هذا أبو بكر، قال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ وبَشَّرْتُهُ بالجنَّةِ، قال: فدخل، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودلى رِجْلَيه في البئر، ثم ضُرِبَ الباب، فقلتُ: مَنْ هذا؟ فقالَ عُمَرُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا عُمَرُ. قال: «ائْذَنْ لَهُ وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ». قال: فأَذِنْتُ لَهُ، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، قال: فدخَلَ، فَجَلَسَ مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودَلَّى رِجْلَيْهِ في البئرِ، قال: ثم ضُرِبَ البابُ، فقلتُ: مَن هذا؟ قال: عثمان. فقلت: يا رسولَ الله، هذا عثمان، قال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ مَعَها بَلاءٌ». فأذنت له، وبَشَّرْتُهُ بالجَنَّةِ، فجلس مع رسولِ الله ﷺ على القُفِّ، ودلَّى رِجْلَيْه في البئر[1].

---

(١) أبو سلمة- وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف- لم يذكروا له سماعاً من نافع بن الحارث، ومحمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، تكلَّم فيه بعضهم من قبل حفظه، وقد وهم فيه، ورُوي عنه أيضاً أن الذي كان يأذن هو بلال بن رباح، وخُولِفَ فيه كذٰلك، فسيرد بإسناد صحيح أن أبا سلمة سمعه مِن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهو الذي كان يأذَنُ لهم، وهو الصواب فيما قاله الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٧. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٥ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٧)- عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٨) عن يحيى بن أيوب المقابري، عن إسماعيل بن جعفر، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن جعفر، عن محمد بن عمرو، به، إلا أنه جعل بلالاً هو الذي يأذن لهم.

وسيأتي في «المسند» ٤/ ٤٠٧ عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح ابن كيسان، عن أبي الزناد، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمٰن بن نافع بن عبدالحارث، عن أبي موسى الأشعري، وهٰذا إسناد صحيح، وقد تابع عبدَالرحمٰن بن نافع أبو عثمان النهدي عند البخاري (٣٦٩٥)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وسيرد ٤/ ٣٩٣، وسعيدُ بنُ المسيب عند البخاري (٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩).

وسيأتي برقم (١٥٣٧٥)، وليس فيه ذكر من كان يأذن لهم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٤٨)، وهو يحمل على تعدد القصة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: حائطاً، أي: بستان.

قوله: «أمسك عليَّ» بتشديد الياء، أي: احفظه عليَّ حتى لا يدخل عليَّ أحد بلا إذن.

قوله: فجاء: أي: رجع من قضاء الحاجة.

قوله: على القف: بضم قاف وتشديد فاء: حافة البئر، أو الدكة التي حولها.

قوله: ودلَّى: بتشديد اللام: أرسلهما في البئر.

قوله: فضرب الباب: على بناء المفعول، ورفع الباب.

قوله: ودلى رجليه: اقتداءً به وتأنساً وتجانساً. =

١٥٣٧٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدَّثني موسى بن عُقْبة قال:

سَمِعْتُ أبا سَلَمة يُحدِّث، ولا أعلمه إلا عن نافع بن عبد الحارث: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ حائطاً من حوائِط المدينة، فجلس على قُفِّ البئر، فجاء أبو بكر يستأذن فقال: «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عمر يستأذن، فقال: «ائذَنْ لَهُ وبَشِّرهُ بِالجَنَّةِ». ثم جاء عثمان يستأذن، فقال: «ائذن لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالجَنَّةِ، وسيلْقَى بلاءً»[1].

= قوله: «معها بلاء»، أي: مع البشارة أو مع الجنة.

قوله: فجلس (أي عثمان) مع رسول الله ﷺ على القف: المشهور أنه وجد القف قد ملىء، فجلس وجاهه، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سلمة لم يذكروا له سماعاً من نافع بن عبدالحارث، وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث في الذي قبله، فانظره.

أبو محذورة المؤذِّن[1]

١٥٣٧٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرني[2] ابنُ جُرَيْج، حدَّثني عثمان بن السَّائب مولاهم، عن أبيه السَّائب مولى أبي محذورة، وعن أم عبد الملك ابن أبي محذورة أنهما سمعاه من أبي محذورة

قال أبو محذورة: خَرَجْتُ في عشرة فتيانٍ مع النبيِّ ﷺ، وهو أبغضُ النَّاس إلينا، فأَذَّنوا، فَقُمنا[3] نؤذِّنُ نستهزىءُ بهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بِهٰؤلاءِ الفِتْيانِ» فقال: «أَذِّنوا» فأَذَّنوا، فكنتُ أحدَهم[4]، فقال النَّبيُّ ﷺ: «نَعَمْ، هٰذا الذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ، اذْهَبْ فَأَذِّنْ لأَهْلِ مكَّةَ». فَمَسَحَ[5] على ناصيته[6]، وقال: «قل: الله أكْبَر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، مَرَّتين، وأشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله،

---

(١) قال السندي: اختُلِفَ في اسمه، قيل: سمرة، وقيل: غير ذٰلك، والأصح أنه أوس بن معيرٍ، بكسر ميم وسكون مهملة وفتح مثناة تحته.

ولم يهاجر أبو محذورة بل أقام بمكة مؤذناً إلى أن مات سنة تسع وخمسين، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أخبرنا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وقمنا، وهي الموافقة لرواية عبدالرزاق في «المصنف».

(٤) في «المصنَّف»: آخرهم، وهي الأشبه.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): ومسح.

(٦) في (ق): ناصيتي. قلنا: وهي الموافقة لرواية الدارقطني من طريقه.

مَرَّتين، ثم ارْجِعْ فاشْهَدْ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، واشْهَدْ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتينِ، الله أكبر، الله أكبرُ، لا إلٰه إلا الله، وإذا أذَّنْتَ بالأوَّل مِنَ الصُّبْح، فَقُلْ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، وإذا أقَمْتَ فَقُلها[1] مرَّتَيْنِ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، قَدْ قامَتِ الصَّلاةُ، أَسَمِعْتَ؟» قال: وكان أبو محذورة لا يَجُزُّ ناصِيَتَهُ، ولا يَفْرُقُها، لأنَّ رسولَ الله ﷺ مَسَحَ عليها[2].

---

(١) في (ق): فقل.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عثمان بن السائب، وأبيه، وأم عبدالملك بن أبي محذورة، فقد انفرد ابن جريج في الرواية عن عثمان، وقال ابن القطان: غير معروف، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبوه السائب انفرد بالرواية عنه ابنه عثمان، وقال الذهبي: لا يُعرف، وأم عبدالملك انفرد كذٰلك بالرواية عنها عثمان بن السائب، ولم يؤثر توثيقها عن أحد.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٧٩)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٣-٣٩٤. ولم يسق أبو داود وابن خزيمة لفظه، وفي رواية عبدالرزاق في «المصنف» لم يرد فيها ذكر الترجيع.

وأخرجه أبو داود (٥٠١)، وابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠ و١٣٤ من طريق أبي عاصم، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٧، وفي «الكبرى» (١٥٩٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٨ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن =

١٥٣٧٧- حدثنا محمد بن بكر[1]، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُثْمان بن السَّائب، عن أُمِّ عبد الملك بن أبي محذورة

عن أبي محذورة قال: لمَّا رجع النبيُّ ﷺ إلى حُنَيْن، خَرَجَتُ عاشرَ عشرةٍ. فذكر الحديث إلا أنه قال: «الله أكبرُ الله أكبرُ»

=جريج، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١٧ من طريق روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن عثمان بن السائب، عن أم عبد الملك، به. وفيه تثنية التكبيرة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٥، والبيهقي ١/ ٤١٦ من طريق الحميدي، عن إبراهيم بن عبدالعزيز بن أبي محذورة، عن جده عبدالملك، عن أبي محذورة، به دون الإقامة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٤ من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة. قلنا: وإبراهيم ضعيف.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٧٧) و(١٥٣٧٨) و(١٥٣٧٩) و(١٥٣٨٠) و(١٥٣٨١) و٦/ ٤٠١ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: ثم ارجع، صريح في الترجيع، وقد ثبت الترجيع في أذان أبي محذورة ثبوتاً لا مَرَدَّ له، كما ثبت عدمه في أذان بلال، فالوجه جواز الوجهين، والأقرب الترجيع إن كان المؤذن جديدَ الإسلام، وتركه إن كان قديم الإسلام، كأبي محذورة وبلال.

قلنا: أذان بلال سلف في حديث أنس برقم (١٢٠٠١).

(١) في جميع النسخ و(م): محمد بن زكريا، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت من «أطراف المسند» ٧/ ٧٤.

مرتين قَطِ[1]. وقال روح أيضاً مَرَّتين[2].

١٥٣٧٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفْيان، عن أبي جعفر -قال عبدالرَّحمٰن: ليس هو الفَرَّاء- عن أبي سَلْمان[3]

عن أبي محذورة، قال[4]: كنتُ أُؤَذِّنُ في زمنِ النبيِّ ﷺ في صلاة الصُّبْحِ، فإذا قلتُ: حيَّ على الفلاح، قلتُ: الصَّلاة خَيْرٌ من النَّوْم، خيرٌ مِن النومِ، الأذان الأوَّل[5].

---

(١) في (م): فقط.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وقول محمد بن بكر وروح في هٰذه الرواية في التكبير مرتين، سيأتي كذٰلك من طريق آخر عنهما برقم (١٥٣٨٠)، وهي رواية مسلم في «صحيحه» (٣٧٩)، لكن سيأتي من طريق محمد بن بكر وغيره بتربيع التكبيرات كما سيرد في تخريج الرواية المذكورة، وسيأتي التربيع مجملاً في الرواية رقم (١٥٣٨١) وإسنادها حسن.

قال السندي: قوله: «مرتين»: قد أخذ بذٰلك مالك، لكن قد صح أربعة مرات، والمثبت أحفظ.

وانظر تعليق السندي في الرواية رقم (١٥٣٨١).

(٣) في النسخ الخطية و(م): أبي سليمان، وهو تحريف قديم، صوابه ما هو مثبت في «أطراف المسند» ٧/ ٧٥، وانظر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٤) في (ق): قلت.

(٥) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف. أبو سَلْمان: هو المؤذن، قيل: اسمه همام، لم يذكروا في الرواة عنه غير العلاء بن صالح الكوفي، وأبوجعفر الفراء، وبقية رجاله ثقات. أبو جعفر: هو الفراء خلافاً لما قال =

١٥٣٧٩- حدثنا سُرَيْج[1] بن النَّعْمان، حدثنا الحارثُ بنُ عُبَيْد، عن محمد بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة، عن أبيه

=عبدالرحمٰن، فقد تعقبه المزي بقوله: «الصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان في هٰذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان، ويروي عنه سفيان هو الفراء». عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١٢) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٣، ١٤، وفي «الكبرى» (١٦١١) و(١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٧ عن الهيثم بن خالد بن يزيد -وهو ورّاق أبي نعيم-، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٩) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عبدالعزيز بن رُفَيْع -وهو الأَسدي- عن أبي محذورة، به. وهٰذا حديث صحيح، يحيى الحماني وإن كان ضعيفاً قد توبع.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٣٨ من طريق الحارث بن منصور، عن عمر بن قيس المكي، عن عبدالملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: يا أبا محذورة، ثَنِّ الأولى من الأذان من كل صلاة، وقل في الأولى من صلاة الغداة: «الصلاة خير من النوم». وعمر بن قيس متروك.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: الصلاة خير من النوم، إلى قوله: الأذان الأول: الظاهر أنه بالرفع، أي: هٰكذا الأذان الأول من الفجر.

(١) في (ظ١٢) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

عن جَدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَلِّمْني سُنَّةَ الأَذَانِ، فَمَسَحَ بمُقَدَّم رأسي، وقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبرُ، تَرْفَعُ بها صَوْتَكَ، ثم تقولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشهَدُ أَنْ لا إلٰه إلاَّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، مَرَّتين، تَخْفِضُ بها صَوْتَكَ، ثم ترفع صوتك: أشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، مَرَّتين، وأَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، مَرَّتين، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاَحِ، مَرَّتَيْنِ، فإنْ كانَ[1] صلاةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الله أَكبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لا إلٰه إلا الله»[2]. ٤٠٩/٣

---

(١) في (ق): كانت.

(٢) حديث صحيح بطرقه، الحارث بن عبيد: هو أبو قدامة الإيادي البصري، مختلف فيه، وهو من رجال مسلم، ومحمد بن عبدالملك بن أبي محذورة لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: ليس بحجة، يكتب حديثه اعتباراً، وأبوه عبدالملك روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٥٠٠)، وابن حبان (١٦٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٤، و٤٢١-٤٢٢، والبغوي (٤٠٨) من طريق مُسدَّد بنِ مُسَرْهَدٍ، عن الحارث بن عبيد، وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٢، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣٢) و(٦٧٣٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن جده عبد الملك، به. وفيه رَبَّع التكبيرات.

وأخرجه الترمذي (١٩١)، وابن خزيمة (٣٧٨) من طريق إبراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك، عن أبيه وجده، عن أبي محذورة، به. وقال =

١٥٣٨٠- حدثنا روح بن عُبادة، حدثنا ابنُ جُرَيْج. ومحمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج قال: أخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أبي مَحْذُورة أَنَّ عبد الله بن مُحَيْرِيز أخبره، وكان يتيماً في حِجْرِ أبي مَحْذُورة -قال روح: ابن مِعْيَر[1]، ولم يقله ابنُ بكر- حين جَهَّزَه إلى الشَّام، قال: فقلتُ لأبي محذورة: يا عَمُّ، إني خارجٌ إلى الشَّام وأخشى أَنْ أُسألَ عن تأذينك

فأَخْبَرَني أَنَّ أبا مَحْذُورَة قال له: نَعَمْ، خَرَجْتُ في نَفَرٍ، فكُنَّا ببعض طريق حُنَيْن، فَقَفَلَ رسول الله ﷺ من حُنَيْن، فَلَقِينا رسول الله ﷺ ببعض الطَّريق، فأذَّنَ مُؤَذِّنُ رسول الله ﷺ بالصَّلاةِ عِنْدَ رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذِّن ونحن متنكِّبون، فصرخنا نحكيه، ونستهزىءُ به، فسمع رسولُ الله ﷺ الصَّوْتَ، فأرسل إلينا إلى أَنْ وَقَفْنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ الذي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قد ارْتَفَعَ؟» فأشارَ القومُ كلُّهم إليَّ وصَدَقُوا، فأرسَلَ كلَّهم وحَبَسني، فقال: «قُمْ فَأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ ولا شَيءَ أَكْرَهُ إليَّ من رسولِ الله ﷺ ولا مما يَأْمُرُني به، فَقُمْتُ بين

= الترمذي: حديث أبي محذورة في الأذان حديث صحيح، وقد روي عنه من غير وجه، وعليه العمل بمكة، وهو قولُ الشافعي.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦).

(١) في (م): ابن المعين -بالنون- وهو وهم، نص عليه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٧٧، ومِعْيَر: هو والد أبي محذورة، وضبط في (ط١٢): مَعِير، بفتح الميم وكسر العين، وهو خطأ كذلك، وقد اختلف في اسم أبي محذورة واسم أبيه، انظر «توضيح المشتبه» ٨/ ١٩٥-١٩٦.

يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فألقى إليَّ رسولُ الله ﷺ التَّأذينَ هو نَفْسُهُ، فقال: «قل: الله أكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله» ثم قال لي: «ارْجِعْ فامدد من صَوْتِكَ» ثم قال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» ثم دعاني حين قَضَيْتُ التأْذِين، فأعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ من فِضَّةٍ، ثم وَضَعَ يدَه على ناصيةِ أبي مَحْذُورة، ثم أمارَّها[1] على وجهه مرتين[2]، ثم مَرَّ بين يديه[3]، ثم على كَبِدِه، ثم بَلَغَتْ يَدُ رسولِ الله ﷺ سُرَّة أبي مَحْذُورة، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «بارَكَ الله فيكَ» فقلت: يا رسول الله، مُرْني بالتَّأْذِين بمكَّة، فقال: «قَدْ أَمَرْتُكَ بِهِ» وذهب كلُّ شيءٍ كان لرسولِ الله ﷺ من كراهيةٍ، وعاد ذلك محبةً لرسولِ الله ﷺ، فَقَدِمْتُ على عَتَّاب بن أَسِيْد؛ عاملِ رسولِ الله ﷺ بمكَّة، فأَذَّنْتُ معه بالصَّلاة عن أَمْرِ رسولِ الله ﷺ.

---

(١) قال السندي: بتشديد الراء، والظاهر أن أصله أمرَّها، والألف للإشباع.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وأشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٣) في (م): ثم مرتين على يديه!

وأخبرني ذلك من أَدْرَكْتُ من أهلي ممن أَدْرَكَ أبا مَحْذُورة على نحوِ ما أخبرني عبدُ الله بن مُحَيْريز[1].

١٥٣٨١- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا عامر الأحول، حدَّثني مَكْحُول أَنَّ عبد الله بن مُحَيْريز حَدَّثه

أن أبا مَحْذورة حدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأذان تسعَ عشرةَ كلمة، والإقامةَ سبعَ عشرةَ كلمة، الأذان: الله أَكْبَرُ، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ

---

(١) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عبدالعزيز بن عبدالملك بن أبي محذورة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيَّهُ لم يخرج له البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠، وابن خزيمة (٣٧٩) من طريق روح، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطحاوي لفظه، وذكر ابن خزيمة أن رواية الدورقي عن روح: قال في أول الأذان: الله أكبر، الله أكبر.

وأخرجه ابن حبان (١٦٨٠) من طريق محمد بن بكر -وهو البرساني- عن ابن جريج، به، إلا أنه ربع التكبير.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٥٩-٦١، وفي «الأم» ١/ ٧٣، وأبو داود (٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥-٦، وفي «الكبرى» (١٥٩٦)، وابن ماجه (٧٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩١)، وابن خزيمة (٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٣١)، والدارقطني ١/ ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي ١/ ٣٩٣، والبغوي (٤٠٧) من طرق عن ابن جريج، بتربيع التكبيرات.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن عبدالملك ابن أبي محذورة، عن عبدالله بن محيريز، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٧٦)، وانظر (١٥٣٧٧).

محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رَسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله» والإقامة مثنى مثنى: «الله أكبر، الله أكبر، أشهدُ أنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قامت الصَّلاةُ، الله أكبر، الله أكبر، لا إلٰه إلا الله»[1].

---

(١) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، عامر الأحول: وهو ابن عبدالواحد -مع كونه من رجال مسلم، وحديثُه هٰذا فيه من روايته- مختلف فيه، ضعفه أحمد والنسائي، ووثقه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن عدي: لا أرى برواياته بأساً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٢)، وأبو داود (٥٠٢)، والترمذي (١٩٢)، وابن ماجه (٧٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٠ و١٣٥، وابن حبان (١٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٠-٣٣١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٤)، وأبو داود (٥٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٤، وفي «الكبرى» (١٥٩٤)، والدارمي ١/ ٢٧١، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٢، وابن خزيمة (٣٧٧)، والطحاوي ١/ ١٣٠ و١٣١ و١٣٥، وأبو عوانة =

. . . . . .

= ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٨)، والدارقطني ١/ ٢٣٧، ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤١٦ و٤١٧ من طرق عن همام، به. وعند أبي عوانة دون ذكر الإقامة.

وأخرجه مسلم (٣٧٩)، والنسائي ٢/ ٤-٥، وفي «الكبرى» (١٥٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٠-٣٣١، والطبراني (٦٧٢٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٣، والبيهقي ١/ ٣٩٢-٣٩٣ من طريق هشام الدستوائي، عن عامر، به، دون ذكر الإقامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٣٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن عامر الأحول، به، مختصراً.

وسيأتي ٦/ ٤٠١، وانظر (١٥٣٧٦).

قال السندي: قوله: «تسع عشرة كلمة. . .الخ» هٰذا الحديث نَصٌّ على تربيع التكبير والترجيع في الأذان، والتثنية في الإقامة، بحيث لا يبقى محل فإن العدد المذكور لا يستقيم إلا على ذٰلك، نعم التكبير في التفصيل في النسخ مثنى، وهٰذا دليل على أن ترك التربيع في التكبير من تصرفات الرواة، وقد ثبت إفراد إقامة بلال، وعدم الترجيع في أذانه، فلزم جواز الأمرين في كلٍّ من الأذان والإقامة، والله تعالى أعلم.

شيبة بن عثمان الحجبي (١) (٢)

٣/ ٤١٠ ١٥٣٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان، فقال: جَلَسَ عمرُ بنُ الخَطَّاب في مَجْلِسِك هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَنْ لا أَدَعَ في الكَعْبَةِ صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين النَّاس. قال: قلتُ: ليس ذلك لك، قد سَبَقَك صاحباك لم يفعلا ذلك، فقال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما(٣).

---

(١) في (م): أحاديث شيبة بن عثمان الحجبي، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو شيبة بن عثمان بن عبدالله بن عبدالعزى ابن عبد الدار. قال البخاري: وغير واحد: له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وكان ممن ثبت يوم حنين، بعد أن أراد أن يغتال النبي ﷺ، فقذف الله في قلبه الرعب، فوضع النبي ﷺ يده على صدره، فثبت الإيمانُ في قلبه، وقاتل بين يديه. وفي بعض رواياته: فجئته من خلفه، فدنوت، ثم دنوت، حتى إذا لم يبق إلاَّ أن أُسَوِّرَه (أي: ارتفع إليه وآخذه) بالسيف، وقع لي شهاب من نار كالبرق، فرجعت القهقرى، فالتفت إليَّ فقال: «تعال يا شيبة»، فوضع يده على صدري، فرفعت إليه بصري، وهو أحبُّ إلي من سمعي وبصري. الحديث.

وعاش إلى خلافة يزيد بن معاوية.

(٣) إسنادُه صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وواصل الأحدب: هو ابن حيَّان الأسدي، وأبو وائل: هو: شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٤٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

١٥٣٨٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن واصل، عن أبي وائل قال: جلستُ إلى شَيْبَةَ بنِ عثمان في هذا المسجد، فقال: جَلَسَ إليَّ عمرُ بنُ الخَطَّاب مَجْلِسَكَ هٰذا، فقال: لقد هَمَمْتُ أَن لا أَدَعَ فيها صَفْراءَ ولا بيضاءَ إلا قَسَمْتُها بين المسلمين، قال: قلتُ: ما أنتَ بفاعل. قال: لِمَ؟ قلتُ: لم يَفْعَلْه صاحباكَ. قال: هما المَرْآنِ يُقْتَدَى بهما[1].

= وأخرجه البخاري (١٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٦) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٠٣١)، وابن ماجه (٣١١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧١٩٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن واصل، به.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٣).

قال السندي: قوله: صفراء: أي: الذهب، ولا بيضاء: أي: الفضة.

قوله: لم يفعلا ذلك: استدل بتركه ﷺ وترك أبي بكر رضي الله تعالى عنه التعرض لمال الكعبة مع علمهما به وحاجتهما إليه، على أنه لا يجوز إخراجه والتعرض له، ووافقه عمرُ رضي الله تعالى عنه على ذٰلك، لكن النبيَّ ﷺ كان يُراعي حدثان عَهْدِهم بالجاهلية، وأبو بكر رضي الله تعالى عنه لم يتفرَّغ لأمثال هٰذه الأمور، وقد جاء في مسلم [(١٣٣٣)(٤٠٠)] أن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهلية -أو قال: بكفر- لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله...» الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٥٧: وعلى هٰذا، فإنفاقه جائز كما جاز لابن الزبير بناؤها على قواعد إبراهيم لزوال سبب الامتناع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه البخاري (٧٢٧٥) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. =

أبو الحكم أو الحكم بن سُفيان[1]

١٥٣٨٤- حدثنا جريرٌ، عن منصور، عن مجاهدٍ

عن أبي الحكم[2] أو الحكم بنِ سُفْيان الثَّقفي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضأَ، ونَضَحَ فَرْجَهُ[3].

= وانظر ما قبله.

(١) في (م): أحاديث أبي الحكم أو الحكم بن سفيان، رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ظ١٢): عن الحكم (دون أبي).

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه، قال الذهبي في «الميزان»: اضطرب فيه منصور عن مجاهد ألواناً، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم: في حديثه اضطراب كثير، وقد اختلف في صحبته، فقال أبو زرعة، وإبراهيم الحربي: له صحبة، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» أن الحكم لم يدرك النبي ﷺ، ومثله سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٨٥)، وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٢٥: الصحيح ما روى شعبة ووهيب، وقالا: عن أبيه، وبنحوه قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٤٦، وقال أبو زرعة: الصحيح، مجاهد عن الحكم بن سفيان، وله صحبة. جرير: هو ابن عبدالحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٨٤) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٧٧) من طريق شعبة، و(٣١٧٩) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن منصور، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٦) و(٥٨٧) -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٤) و(٦٣٩٢) -عن معمر والثوري، والطبراني في «الكبير» (٣١٨١) من طريق مفضل بن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم =

. . . . . .

= أن النبي ﷺ، ومن طريق الثوري سيأتي برقم (١٥٣٨٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٨٩)-، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٠) و(٣١٨٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني أيضاً في «الكبير» (٣١٧٥) من طريق سلام بن أبي مطيع، والطبراني في «الكبير» (٣١٨٣) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، دون شك، وسقط متن الحديث من مطبوع «الآحاد والمثاني».

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/١٦١.

وأخرجه البيهقي أيضاً ١/١٦١ من طريق حفص بن عمر، كلاهما عن شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو أبي الحكم -رجل من ثقيف-، عن أبيه أن رسول الله ﷺ.. بزيادة: عن أبيه في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٨٦، وفي «الكبرى» (١٣٥) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٣١٧٨) من طريق وهيب، كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ...

وأخرجه أبو داود (١٦٨) من طريق زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم أو ابن الحكم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ.

وأخرجه أبو داود (١٦٧)، والحاكم ١/١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/١٦١- من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن رجل من ثقيف، عن أبيه، قال: رأيت النبي ﷺ.

ونقل البيهقي في «السنن» ١/١٦١ عن الإمام أحمد قوله: رواه ابن عيينة، عن منصور، فمرة ذكر فيه أباه، ومرة لم يذكره.

وسيأتي برقم (١٥٣٨٦) و٤/١٧٩ و٥/٤٠٨ و٤٠٩.

قال السندي: قوله: ثم توضأ ونضح فرجه: قال الخطابي: هو الاستنجاء بالماء، وعلى هٰذا لا يرد أن الاستنجاء مقدم على الوضوء لعدم دلالة الواو على الترتيب. وقال النووي في «شرح مسلم»: هو نضح الفرج بماء قليل بعد =

١٥٣٨٥- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: قال شَرِيك: سألتُ أهلَ الحَكَمِ ابنِ سفيان، فذكروا أنَّه لم يُدْرِكِ النَّبيَّ ﷺ[١].

○ ١٥٣٨٦- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد

عن الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثم -يعني- نَضَحَ فَرْجَهُ[٢].

= الوضوء لنفي الوسواس.

(١) شريك: هو ابن عبدالله النخعي.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٣٠ فقال: وقال بعض ولد الحكم ابن سفيان: لم يدرك الحكم النبيَّ ﷺ.

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة الحكم في «الإصابة»: قال أحمد والبخاري: ليست للحكم صحبة. وقال أبو زرعة وإبراهيم الحربي: له صحبة.

وسيكرر برقم ٤/ ١٧٩ و٥/ ٤٠٨-٤٠٩ سنداً ومتناً.

(٢) حديث ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (١٦٦)، والحاكم ١/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ١/ ١٦١- من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به. وفيه: كان رسول الله ﷺ.. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وإنما تركاه للشك فيه، وليس ذلك مما يوهنه! قلنا: أعله الأئمة بالاضطراب، وقد سلف ذلك في الرواية رقم (١٥٣٨٤).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٦ من طريق قاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن الحكم بن سفيان (من غير شك)، وقد سلفت برقم (١٥٣٨٤). =

عثمان[1] بن طلحة رضي الله عنه[2]

١٥٣٨٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عثمان بن طلحة: أَنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ البيتَ، فصلَّى ركعتين وِجَاهك، حين تدخل بين السَّاريتين[3].

---

(١) في (م): أحاديث عثمان.

(٢) قال السندي: هو صاحب مفتاح البيت.

أسلم في صلح الحديبية، وهاجر مع خالد بن الوليد، وشهد الفتح مع النبي ﷺ. فأعطاه مفتاح الكعبة. ووقع في تفسير الثعلبي بغير سند في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللهَ يأْمُرُكُمْ أن تؤَدُّوا الأمانات إلى أهلها﴾ [النساء:٥٨] أن عثمان المذكور إنما أسلم يوم الفتح بعد أن دفع له النبي ﷺ مفتاحَ البيت. وهٰذا منكر، والمعروف أنه أسلم وهاجر مع عمرو بن العاص، وخالد بن الوليد. ثم سكن مكة إلى أن مات بها سنة ثنتين وأربعين.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عروة بن الزبير لم يسمع من عثمان بن طلحة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٢٨-٣٢٩ من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٢: هو مرسل، لا يُتابع عليه حماد. وقال البيهقي: تفرد به حماد بن سلمة، وفيه إرسال بين عروة وعثمان. وتعقبه ابن التركماني ٢/٣٢٧ بقوله: عروة سمع أباه الزبير، وحديثه عنه مخرج في «صحيح البخاري» في مواضع، والزبير أقدم موتاً من عثمان بن طلحة، فلا مانع من سماع عروة من عثمان، على أن صاحب «الكمال» صرح =

١٥٣٨٨- حدثنا هُشَيْم[1]، أخبرنا خالد، عن القاسم بن ربيعة بن جَوْشَن، عن عُقْبة بن أوس

عن رجلٍ من أصحابِ النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ فَتْح مكَّة، فقال: «لا إلٰهَ إلاّ الله وَحْدَهُ، نَصَرَ عَبْدَهُ، وهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحدَهُ» قال[2] هُشَيْم مَرَّة أخرى: «الحمد لله الذي صَدَقَ وَعْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، أَلَا إنَّ كُلَّ مَأْثُرَةٍ كانتْ في الجاهِلِيَّة، تُعَدُّ وتُدْعَى،

= بسماعه منه.

قلنا: وهل بمثل هذا يعرف السماع؟ فالمعاصرة لا تستلزم اللقيا، وقول البخاري أعلى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح. وقواه الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٠١!

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٤/ ٢٩٣ طريقاً آخر للحديث لم نجده في نسخنا الخطية، وهو: عفان، عن حماد، نحو حديث حسن بن موسى، وكان الحافظ قد ذكر أن قوله: وجاهك حين تدخل بين الساريتين زيادة من حسن، ولم نجد ذٰلك في نسخنا الخطية.

ومن هٰذا الطريق: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٢ من طريق عفان، عن حماد، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيحٍ من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، برقم (٤٤٦٤).

قال السندي: قوله: دخل البيتَ: أي: الكعبة.

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): هشام، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب ضمن متن هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٣١٠-٣١١.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وقال.

وكُلَّ دَمٍ أوْ دَعْوَى مَوْضُوعةٌ تحْتَ قَدَمَيَّ هاتَيْنِ، إلا سِدَانَةَ البَيْتِ، وسِقَايَةَ الحاجِّ، أَلَا وإنَّ قَتِيلَ خَطأِ العَمْدِ» قال هشيم مرة: «بالسَّوْطِ والعَصا والحَجَرِ دِيَةٌ مُغَلَّظَةٌ: مئَةٌ من الإبلِ منها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها» وقال مَرَّةً: «أربَعونَ مِنْ ثَنِيَّةٍ إلى بازِلِ عامِها كُلُّهُنَّ خَلِفَة»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم بن ربيعة بن جوشن، وعقبة بن أوس هو السدوسي -ويقال: يعقوب بن أوس- فقد روى لهما أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهما ثقتان. وهُشيم: وهو ابنُ بشير قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شُبهة تدليسه، والرجل الذي من أصحابِ النبيِّ ﷺ هو عبدالله بن عمرو بن العاص كما سلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٣٣). خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه مختصراً بقصة الدية البخاري في «تاريخه» ٨/ ٣٩٣، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٥-١٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٥) و(٥١٥٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٢١٣)، والشافعي في «المسند» ٢/ ١٠٨ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٦٩٩٩) و(٧٠٠٠) و(٧٠٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٩) و(٤٩٥٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٣-١٠٤ و١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٥ و٦٨-٦٩ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٨) من طريق ابن أبي عدي، عن خالد، عن القاسم، عن عقبة بن أوس، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٥٣٨٩) و(١٥٣٩٠) و ٥/ ٤١١-٤١٢. =

١٥٣٨٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُمَيْد، عن القاسم بن ربيعة

أنه قال في هذا الحديث: «وإنَّ[1] قَتِيلَ خَطَأ العَمْدِ بالسَّوْطِ والعَصَا[2] والحَجَرِ مئةٌ من الإبِلِ، مِنْها أَرْبَعُونَ في بُطُونِها أَوْلادُها، فَمَن ازدادَ بَعيراً، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجاهِلِيَّة»[3].

= وقد سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٥٣٣)، وقد ذكرنا هنا شواهده وشرحه، وتكلمنا عن تعيين صحابيه. وانظر حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٨٣).

قال السندي: قوله: «وهزم الأحزاب»: أي: أحزاب الشرك.

قوله: مأثرة، بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

قوله: «موضوعة تحت قدمي»: أراد إبطالها وإسقاطها.

قوله: «إلا سدانة البيت»: بكسر السين، وبالدال المهملة: وهي خدمته والقيام بأمره. قال الخطابي: كانت الحجابة في الجاهلية في بني عبدالدار، والسقاية في بني هاشم، فأقرهما رسول الله ﷺ، فصار بنو شيبة يحجبون البيت، وبنو العباس يسقون الحجيج.

قوله: «خطأ العمد» أي: خطأ يشبه العمد، وهو ما كان بالسوط، ونحوه.

قوله: «دية» أي: ذو دية.

قوله: «مئة من الإبل» بيانٌ للدية المغلظة.

قوله: «من ثنية»: ما دخلت في السادسة.

قوله: «بازل عامها»: متعلق بثنية، وذلك في ابتداء السنة التاسعة، وليس بعده اسم، بل يقال: بازل عام، وبازل عامَيْن.

قوله: «خَلِفة» بفتح فكسر: هي الناقة الحاملة إلى نصف أجلها، ثم هي عشار.

(١) في (ظ١٢) و(ص): إن، (دون واو).

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): أو العصا.

(٣) حديث صحيح، وهو متصل بالإسناد الذي قبله. حميد: هو ابن أبي =

١٥٣٩٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن القاسم بن ربيعة

عن[1] النبيّ ﷺ بقريبٍ من ذلك إلاَّ أنه قال: «مئةٌ من الإبلِ ثلاثونَ حِقَّةً، وثلاثونَ جَذَعة، وثلاثون بناتِ لَبُونٍ، وأرْبَعُون ثنيةً خَلِفةً إلى بازلِ عامِهِ»[2].

= حميد الطويل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٧٠٠٣) من طريق سهل بن يوسف، عن حميد، عن القاسم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه كذٰلك النسائي في «المجتبى» ٨/ ٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٦٩٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٧) من طريق أيوب، عن القاسم، عن النبي ﷺ، وهو مرسل.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٣٨٨).

(١) «عن» ضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، القاسم بن ربيعة: وهو ابن جوشن الغطفاني، يروي عن عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، كما سلف في الرواية رقم (١٥٣٨٨)، ويُروى كذٰلك عن عبدالله بن عمرو بن العاص، كما ذكرنا ذلك في الرواية رقم (٦٦٦٣). يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وقد سلف بإسنادٍ حسن من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٦٣)، ولفظه: أن النبيَّ ﷺ قضى أن من قُتِلَ خطأً، فَدِيَتُهُ مئةٌ من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لَبُون، وثلاثون حِقَّة، وعشرةٌ بنو لَبُون ذكور.

وانظر ما قبله.

عبد الله بن السائب[1] [2]

١٥٣٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن السَّائب بن عمر، قال: حَدَّثني محمد بنُ عبد الله بن السَّائب:

أن عبدَ الله بنَ السَّائِب كان يقودُ[3] عبدَالله بن عباس، ويُقِيمُه عند الشُّقَّةِ الثَّالثة، مما يَلي البابَ مما يلي الحَجَر، فقلتُ -يعني القائل ابن عباس- لعبدِالله بن السَّائب: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقوم ها هنا، أو يُصلي ها هُنا. فيقول: نعم، فيقومُ ابن عبَّاس فَيُصَلِّي[4].

---

(١) في (م): أحاديث عبدالله بن السائب، رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عبدالله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ المخزومي.

وكان من قراء القرآن، أخذ عنه مجاهد.

ووهم ابن منده، فقال: القاري من القارة، بعد أن قال فيه: المخزومي، وإنما هو القارىء بالهمز من القراءة.

مات في إمارة ابن الزبير، وصلَّى عليه ابنُ عباس.

(٣) في (م): يعود، وهو تحريف.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبدالله بن السائب، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٧/٢٩٩: واختلفت الرواية عن السائب بن عمر، فروى أبو عاصم عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالرحمٰن، قال: كنت عند عبدالله بن السائب، فأرسل إليه ابن عباس: أين صلى النبيُّ ﷺ في وجه الكعبة؟ وروى يحيى بن سعيد القطان، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن السائب، عن أبيه وابن عباس (وهٰذا إسناد روايتنا هٰذه)، وروى زيد ابن الحباب، عن السائب بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن =

١٥٣٩٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: حدثني محمدُ ابن عبَّاد بن جعفر، عن عبد الله بن سفيان

عن عبد الله بن السَّائب: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى يومَ الفتحِ، فوضَعَ نَعْلَيهِ عن يَسَارِه. ٣/٤١١

قال عبدالله: سمعتُ هذا الحديثَ من أبي ثلاثَ مِرار[1].

=عبدالله بن عباس، وعبدالله بن السائب، وبقية رجاله ثقات. السائب بن عمر: هو المخزومي.

وأخرجه وأبو داود (١٩٠٠)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/٢٢١، وفي «الكبرى» (٣٩٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: كان يقود عبدالله: أي: حين كف بصره.

قوله: عند الشقة: بضم شين معجمة، ويجوز كسرها، وتشديد قاف، بمعنى الناحية، وأصلها الناحية التي يقصدها المسافر.

قوله: مما يلي الباب، أي: باب البيت.

قوله: مما يلي الحجر -بفتحتين-، أي: الحجر الأسود، والمراد الناحية التي بين الحجر والباب، أي: الملتزم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن سفيان: وهو أبو سلمة، مشهور بكنيته من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٨، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٤، وفي «الكبرى» (٨٥٢)، وابن ماجه (١٤٣١)، وابن خزيمة (١٠١٤) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

١٥٣٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابن جُرَيج، عن محمد بن عبَّاد المَخْزُومي

عن عبد الله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ افتتحَ الصلاةَ يومَ الفتح في الفجرِ، فقرأ بسورةِ المؤمنين، فلما بَلَغ ذكرَ موسى وهارون، أصابته سَعْلة، فركع[1].

= وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٣)، وابن خزيمة (١٠١٥) و(١٦٤٩)، والحاكم ١/ ٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣٢ من طريقين عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٥١٨) من طريق ابن جريج، عن عطاء أو غيره، عن عبدالله بن السائب، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٣٩٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٥٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فوضع نعليه: أي: فيجوز وضع النعل، وما جاء من الأمر بقوله: «فليصل فيهما»، ليس للوجوب، وفيه أنه إذا وضع فليضع عن يساره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن عباد: وهو ابن جعفر المخزومي لم يسمع من جده لأمه عبدالله بن السائب، بينهما أبو سلمة عبدالله بن سفيان ومن تابعه، كما سيأتي في الإسناد رقم (١٥٣٩٤) و(١٥٣٩٥) و(١٥٣٩٧)، وقد أشار إلى ذٰلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٨. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن جريج -وهو عبدالملك ابن عبدالعزيز- مدلس، وقد عنعن في هٰذه الرواية. وكيع: هو ابن الجراح.

وسيأتي تخريجه في الأرقام المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: في الفجر، أي: في وقت الفجر.

قوله: سَعْلة -بفتح سين-: مرة من السعال، قيل: إنما أخذته بسبب البكاء.

١٥٣٩٤- حدثنا حجَّاج قال: قال ابن جُرَيج: سمعت محمد بن عبَّاد ابن جعفر قال: أخبرني أبو سَلَمة بن سفيان وعبدُالله بن عمرو بن العاص وعبدُالله بن المُسَيب العابِدِي[١]

عن عبدالله بن السَّائب: أن النبيّ ﷺ صلَّى الصبحَ بمكةَ قال: فافتتحَ سورة المؤمنين[٢]، فلما انتهى إلى ذكر موسى وهارون، أو ذكر عيسى -محمد بن عبَّاد يشكُّ، فاختلفوا[٣] عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فرَكَع. قال: وابنُ السائب حاضِرٌ ذلك[٤].

---

(١) تصحف في بعض النسخ إلى العائذي، وصوابه بالباء الموحدة والدال المهملة، انظر «توضيح المشتبه» ٦/ ٥٥.

(٢) لفظ «المؤمنين» لم يرد في (م) و(س) و(ق).

(٣) في (ظ١٢): واختلفوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، قول حجاج في عبدالله ابن عمرو: هو ابن العاص، وهم منه، تابعه فيه روح كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٣٩٥) و(١٥٤٠٠)، صوابه: عبدُالله بن عمرو بن عبد القاري، كما سيأتي عند عبدالرزاق في «مصنفه» (٢٧٠٧). وقد نبّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٦، وسيأتي من طريق عبدالرزاق (١٥٣٩٥)، وهوذة بن خليفة (١٥٣٩٧) غير منسوب. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (٤٥٥)، وابن خزيمة (٥٤٦)، وابن حبان (١٨١٥) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٨٥ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤) من طرق عن ابن جريج. إلا أن الشافعي لم يذكر عبدالله بن المسيب، وذكر الطحاوي أبا سلمة ابن سفيان وحده. =

١٥٣٩٥- حدثنا عبد الرزاق ورَوْح، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ محمدَ بن عبَّاد بن جعفر، قال: أخبرني أبو سلمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو -قال رَوْح: ابن العاص- وعبدُالله بن المُسَيَّب العابِدي

عن عبدالله بن السَّائب قال: صَلَّى بنا[1] رسول الله ﷺ الصبحَ بمكةَ، فاستفتحَ سورة[2] المؤمنين، حتى إذا جاء ذكرُ موسى وهارون، أو ذكر عيسى -قال روح: محمد بن عبَّاد يشكُّ، واختلفوا عليه- أخذتِ النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَف، فَرَكع. قال: وعبد الله بن السَّائب حاضِرٌ ذلك[3].

= وقد اختلف فيه على ابن جريج.

فأخرجه الحميدي (٨٢١)، وابن ماجه (٨٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عبدالله بن السائب، به. قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٨٧: هٰذا خطأ، إنما هو ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي سلمة بن سفيان وعبدالله بن عمرو بن عبد القاري، عن عبدالله ابن السائب، عن النبي ﷺ وهو الصواب. ثم قال: لم يضبط ابنُ عيينة، ثم قال: إن كان ابن عيينة إذا حدث عن الصغار كثيراً ما يخطىء.

وعلقه البخاري في «صحيحه» بصيغة التمريض في كتاب الأذان: باب الجمع بين السورتين في الركعة، فقال: ويُذكر عن عبدالله بن السائب: قرأ النبي ﷺ المؤمنون في الصبح...

قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥٦: وكأن البخاري علقه بصيغة «ويذكر» لهٰذا الاختلاف، مع أن إسناده مما تقوم به الحجة.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لنا.

(٢) في (ق): بسورة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وقول روح في عبدالله بن =

١٥٣٩٦- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا [محمد بن][1] مُسلم بن أبي الوضَّاح، عن عبد الكريم الجَزَري[2]، عن مُجاهد،

عن عبدالله بن السَّائب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي قبلَ الظُّهر بعد الزَّوال أربعاً، ويقول: «إنَّ أبْوابَ السَّماءِ تُفْتَحُ، فأُحِبُّ أنْ أُقَدِّمَ فِيها عَمَلاً صالحاً»[3].

=عمرو: هو ابنُ العاص، وهم منه، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٧٠٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٩)، وابن خزيمة (٥٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٤).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٩ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٩٤).

قال السندي: قوله: فحذف، أي: ترك القراءة.

(١) في النسخ الخطية و(م) سقط اسمه من الإسناد، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤.

(٢) الجزري، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، محمد بن مسلم بن أبي الوضاح، وثقه أحمد وأبو داود، وأبو زرعة، ويحيى بن معين، وغيرهم، وقد انفرد البخاري من بين الأئمة فقال: فيه نظر، وانظر لزاماً ما كتبه العلامة المحدث حبيب الرحمٰن عن كلمة البخاري: «فيه نظر» وأثبته العلامة الشيخ عبدالفتاح أبو غده في تعليقاته الحافلة على «الرفع والتكميل»، ص٣٨٩-٣٩١. فإنه غاية في النفاسة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الترمذي (٤٧٨)، وفي «الشمائل» (٢٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث عبدالله بن السائب حديث حسن غريب. =

١٥٣٩٧- حدثنا هَوْذة بن خليفة، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال محمد بن عبَّاد: حدثني حديثاً رَفَعه إلى أبي سَلَمة بنِ سفيان، وعبدِ الله بن عَمْرو

عن عبدِ الله بن السَّائب قال: حضَرْتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الفتح، وصلَّى في قِبَل الكعبة، فخَلَع نَعْلَيْه، فوضَعُهما عن يسارِه، ثم استفتحَ سورةَ المؤمنين، فلما جاء ذكرُ عيسى، أو موسى، أَخَذَتْه سَعْلَةٌ، فَرَكَع[1].

١٥٣٩٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق ورَوْح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيج. وابنُ بكر[2] قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، حدَّثني يحيى بن عُبيد مولى السَّائب أنَّ

= وفي الصلاة قبل الظهر أربعاً.

له شاهد من حديث عائشة عند مسلم، سيرد ٦/ ٣٠.

وعن أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/ ٤١٦.

وعن أم حبيبة، سيرد ٦/ ٣٢٥.

وعن علي عند الترمذي في «الشمائل» (٢٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢).

قال السندي: قوله: قبل الظهر بعد الزوال أربعاً: ظاهره بسلام واحد، وهي تحتمل أنها سنة الظهر القبلية، ويحتمل أنها غيرها.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هوذة بن خليفة، فقد أخرج له ابن ماجه، وهو جيد الحديث، وقد توبع.

وأخرجه ابن حبان (٢١٨٩) من طريق هوذة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧٩)، والفاكهي مختصراً في «أخبار مكة» (٢٩٠) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن جريج، به.

وقد سلفت قصة خلع نَعْليه ﷺ في الرقم (١٥٣٩٢)، وانظر (١٥٣٩٥).

(٢) في النسخ الخطية و(م): وأبو بكر، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٤، وسيأتي كذٰلك في الرواية رقم(١٥٣٩٩).

أباه أَخْبَرَهُ

أنَّ عبدَالله بنَ السَّائب أخبرَه أنَّه سَمِع النَّبيَّ ﷺ يقول فيما بينَ رُكْنِ بني جُمَح والرُّكْنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذابَ النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبيد والد يحيى: هو مولى السائب بن أبي السائب المخزومي، انفرد بالرواية عنه ولده يحيى، وهو ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد عده بعضهم صحابياً فوهم، قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: عبيد تابعي، ما روى عنه إلا ابنه يحيى، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات، وابن جريج: وهو عبدالملك بن عبدالعزيز قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

هو في «مصنف» عبدالرزاق (٨٩٦٣)، ومن طريقه أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥٦)، والطبراني في «الدعاء» (٨٥٩).

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٤٥) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٢١) من طريق محمد بن معمر، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٤٧ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/ ١٤٧، وأبو داود (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، والحاكم ١/ ٤٥٥، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤، وفي «الشعب» (٤٠٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٥) من طرق عن ابن جريج، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: يحيى بن عبيد ووالده لم يخرج لهما مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٩٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤ من طريقين عن عمر أنه كان يقول في الطواف: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، =

١٥٣٩٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيج، قال: أخبرني يحيى ابنُ عُبيد، عن أبيه

عن عبدالله بن السَّائب قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1] بين الرُّكن اليَمَاني والحَجَر: «رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ».

=وقنا عذاب النار».

وأخرج عبدالرزاق (٨٩٦٤) و(٨٩٦٥) من طريق أبي شعبة البكري، عن ابن عمر أنه كان يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وبيده الخير، وهو على كل شيء قدير، فلما جاء الحجر قال: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار﴾، فلما انصرف، قلت: يا أبا عبدالرحمٰن، سمعتك تقول كذا وكذا، قال: سمعتني؟ قلت: نعم. قال: فهو ذٰلك، أثنيت على ربي، وشهدت شهادة حق، وسألته من خير الدنيا والآخرة.

وقال الشافعي في «الأم» بعد أن أخرج حديث عبدالله بن السائب: وهٰذا من أحبِّ ما يقال في الطواف إليَّ، وأحب أن يقال في كله. قلنا: وقد سقط اسم عبدالله من مطبوع «الأم».

وأخرج البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٤ بسنده عن الشافعي، قال: أحب كلما حاذى به -يعني بالحجر الأسود- أن يكبر، وأن يقول في رَمَلِهِ: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً، وسعياً مشكوراً، ويقول في الأطواف الأربعة: اللهم اغفر وارحم، واعف عما تعلم، وأنت الأعز الأكرم، اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النَّار.

وانظر ما بعده.

وقوله: ركن بني جُمَح. يعني الركن اليماني، ونُسِبَ إلى بني جمح -وهم بطن من قريش- لأن بيوتهم كانت إلى جهته.

(١) «يقول» من (ق)، وفي (م): يقرأ.

قال عبدُالرَّزَّاق وابنُ بكر ورَوْحُ في هذا الحديث أنَّه سَمع النبيَّ ﷺ يقولُ فيما بين رُكْنِ بني جُمَح والرُكنِ الأسود: «رَبَّنا آتِنا»[1].

١٥٤٠٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج قال: سمعت محمدَ بن عبَّاد ابن جعفر، قال: أخبرني أبو سَلَمة بنُ سفيان، وعبدُالله بن عمرو بن العاص، وعبدُ الله بن المُسَيب العابِدي

عـن عبدالله بن السائب قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصبحَ، فاستفتحَ سورةَ المؤمنين، حتى إذا[2] جاءَ ذكرُ موسى وهارون. أو ذكر[3] عيسى -محمد بن عباد شك، اختلفوا عليه- أخذت النبيَّ ﷺ سَعْلةٌ، فَحَذَفَ، فرَكَع. قال: وابن السَّائب حاضِرٌ ذلك[4].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٢٥٣-٢٥٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٠٨ و١٠/٣٦٧-٣٦٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٣٤)، وابن خزيمة (٢٧٢١)، وابن حبان (٣٨٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر ما قبله.

(٢) لفظ إذا، ليس في النسخ الخطية، وقد أثبت من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وذكر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم على وهم فيه، هو قول روح في عبدالله بن عمرو: هو ابن العاص، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٣٩٤)، وانظر تخريجه ثمة.

حديث عبد الله بن حُبْشِيّ[1]

١٥٤٠١- حدثنا حَجَّاج قال: قال ابنُ جُرَيْج: حدَّثني عثمان بن أبي سُلَيْمان، عن علي الأَزْدِي، عن عُبيد بن عُمَيْر

عن عبدالله بن حُبْشي الخَثْعَمي: أَنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أَفْضَلُ؟ قال: «إيمانٌ لا شَكَّ فيه، وجهادٌ لا غُلُولَ فيه، وحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ» قيل: فأيُّ الصَّلاة أَفْضَلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ» قيل: فأيُّ الصَّدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ» قيل: فأيُّ الهِجْرَةِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ هَجَرَ ما حَرَّمَ الله عليه» قيل: فأيُّ الجهادِ أَفْضَل؟ قال: «مَنْ جَاهَدَ المُشْرِكينَ بِمَالِه ونَفْسِه» قيل: فأيُّ القتل أَشْرَف؟ قال: «مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ، وعُقِرَ جَوَادُهُ»[2]. ٤١٢/٣

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده قوي، علي الأزدي: هو ابن عبدالله البارقي، أخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقال ابنُ عدي: لا بأس به، ووثقه العجلي، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. وعُبيد بن عمير: هو ابن قتادة الليثي، ولد في زمان النبي ﷺ، وسماعُه من عبدالله بن حُبْشي ممكن لأنه لا يُدَلِّس، وبقية رجاله ثقات، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث في هٰذا الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه. حجاج: هو ابن محمد المِصيصي، وعثمان بن أبي سليمان: هو ابن جبير بن مطعم القرشي. وقد قوَّى الحافظ إسناده في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي.

وأخرجه أبو داود مختصراً ومطولاً (١٣٢٥) و(١٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٤ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارمي ١/ ٣٣١، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٥٨، ٨/ ٩٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦) و(٤٠) و(٢٣٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩، ٤/ ١٨٠ و٩/ ١٦٤ من طريق حجاج بن محمد، به.

وقد اختلف فيه على عُبيد بن عمير بما ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥، فقال: وقال العلاء العطاء -وهو ابنُ عبدالجبار- عن سويد أبي حاتم: وهو ابنُ إبراهيم الجحدري، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: بينا أنا عند النبي ﷺ سئل: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة».

- قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سويد-.

وقال عمرو بنُ خالد، عن بكر بن خُنَيْس، عن أبي بدر الحلبي، عن عبدالله بن عُبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده: قلت للنبي ﷺ: ما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر».

- قلنا: وإسناده ضعيف لجهالة أبي بدر-.

وقال زهير بنُ حرب، عن يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن النبي عليه الصلاة والسلام مثله. قلنا: يعني مرسلاً.

وقال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن حبشي: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علةً، وهي الاختلافُ على عبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه، هٰكذا، وقال عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده، واسمُ جده قَتَادَةُ الليثي، لكن لفظ المتن: قال: «السماحة والصبر»، فمن هنا يمكن أن يُقال: ليست العلةُ بقادحةٍ، وقد أخرجه هٰكذا موصولاً من وجهين في كلٍّ منهما مقال، ثم أورده من طريق الزهري، عن عبدالله بن عبيد، عن أبيه مرسلاً، وهٰذا أقوى.

قلنا: لكن أبا حاتم أعلَّ هٰذا المرسل -كما في «العلل» ٢/ ١٤٩- فقال: أخافُ أن لا يكون محفوظاً، أخاف أن يكون صالح بن كيسان، عن عبدالله بن =

. . . . . .

= عبيد نفسه بلا زهري.

وأورده البخاري كذلك في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٤٣ من طريق عمران بن حدير، عن بديل، قال عبدالله بن عبيد الليثي -قال بديل: ولم يسمعه من أبيه- قال النبي ﷺ: «الإسلام طيب الكلام».

وأورد هذه الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١٤٩، ونقل عن أبيه قوله: وحديثُ عمران بن حدير أشبهُ، لأنه بيَّن عورته، قلنا: يعني عدم سماع عبدالله بن عبيد من أبيه، ولكن البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٤٣ أثبت سماعه منه، فتبقى علته الإرسال.

وجميع هذه الطرق التي في كلٍّ منها مقال لا تعل إسنادَ هذه الرواية، وبالله التوفيق.

وفي الباب في قوله: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجة مبرورة».

من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٦) و(١٥١٩)، ومسلم (٨٣)، وقد سلف برقم (٧٥٩٠) و(٧٨٦٣).

وآخر بنحوه عند ابن حبان (٤٥٩٧)، وسلف برقم (٧٥١١) (٩٧٠٠) و(١٠٧٥٧).

وثالث من حديث أبي ذر عند البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (٨٤)، وسيرد ٥/ ١٥٠ و١٦٣.

ورابع من حديث عمرو بن العاص، سيرد ٤/ ٢٠٤.

وخامس من حديث عبدالله بن سلام، سيرد ٥/ ٤٥١.

وسادس من حديث الشفاء بنت عبدالله، سيرد ٦/ ٣٧٢.

وسابع من حديث ماعز، سيرد ٤/ ٣٤٢.

وفي الباب في قوله: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت».

من حديث جابر بن عبدالله عند مسلم (٧٥٦) (١٦٥)، وسلف برقم (١٤٢٣٣).

وفي الباب في قوله: فأي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل». =

. . . . . .

= من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٠٢).

وفي الباب في قوله: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرّم الله عليه».

من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٥٢١٠).

وفي الباب في قوله: أي الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: «من أُهريقَ دمه، وعقر جواده».

من حديث أبي سعيد الخدري، سلف (١١١٢٥).

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٢١٠).

وثالث من حديث عمرو بن عبسة، سيرد ٤/ ١١٤.

قال السندي: قوله: «إيمان لا شك فيه»: أي: في متعلَّقِهِ، والمراد: تصديق بلغ حد اليقين بحيث لا يبقى معه أدنى توهم لخلافه، وإلا فمع بقاء الشك لا يصلح الإيمان. أو إيمان لا يشك المرء في حصوله له بأن يتردد، هل حصل له الإيمان أم لا؟ والوجه الأول.

قوله: «لا غلول»: بضم الغين: أي: لا خيانة منه في غنائمه.

قوله: «مبرورة»: أي: خالية عن ارتكاب محارمها.

قوله: «طول القنوت»: أي: ذات طول القنوت، أي: القيام، قيل: مطلقاً، وقيل: في الليل، وهو الأوفق بفعله ﷺ.

قوله: «جهد المقل»: بضم الجيم: أي: قدر ما يحتمله حال من قل له المال، والمراد: ما يعطيه المقل على قدر طاقته، ولا ينافيه حديث: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى» لعموم الغنى للقلبي وغنى اليد.

قوله: «من هجر»: أي: هجرة من هجر.

قوله: «وعقر جواده»: أي: فرسه، والمراد: قتل من صرف نفسه وماله في سبيل الله.

حديث جدِّ إسماعيل بن أمية[1] [2]

١٥٤٠٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا عمر[3] بن حَوْشَب، حدثني إسماعيل بن أمية، عن أبيه

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هوعمرو بن سعيد بن العاص أبو أمية الأموي.

قال ابن عساكر في «فهرست المسند»: لا صحبة له.

وقال الحافظ في «التقريب»: هو المعروف بالأشدق، تابعي، وليَ إمرة المدينة لمعاوية، ولابنه، قتله عبدالملك بن مروان سنة سبعين. ووهم من زعم أن له صحبة، وإنما لأبيه رؤية. وكان عمرو مسرفاً على نفسه، وليست له في مسلم رواية إلا في حديث واحد.

وفي «الإصابة»: هو تابعي، وأبوه من صغار الصحابة. جاءت عنه رواية مرسلة، من طريق حفيده أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جده، أخرجه الترمذي، وجدُّ أيوب الأدنى عمرو هٰذا، وجده الأعلى سعيد. وقد ذكر الأشدق في الصحابة -متمسكاً بكون الضمير يعود على أيوب- محمد بن طاهر في «الأطراف»، وتبعه ابن عساكر والمزي.

وقال ابن عساكر في ترجمته من «تاريخ دمشق»: يقال: إنه رأى النبي ﷺ، وتبعه عبدُالغني والمزي، وهو من المحال المقطوع ببطلانه، فإن أباه سعيداً كان له عند موت النبي ﷺ ثمان سنين، أو نحوها، فكيف يولد له.

قتل عمرو سنة سبعين من الهجرة. انتهى.

قلت: كلام ابن عساكر في «الفهرست» صريح في نفي الصحبة. وكذٰلك المزيُّ ذكر حديثَ: «ما نحل والدٌ ولداً...» في مسند سعيد أبي عمرو، لا في مسند عمرو. نعم ظاهر صنيع المصنف الإمام يوهم أن عمراً صحابي، وأن الحديث في مسنده، والله تعالى أعلم.

(٣) في (م): معمر، في الموضعين، وهو تحريف.

عن جَدِّه قال: كان لهم غلامٌ يُقال له طَهْمَان أو ذَكوان: فأعتق جَدُّه نِصْفَه، فجاء العبدُ إلى النبيِّ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «تَعْتِق[1] في عِتْقِكَ، وتُرَقُّ[2] في رِقِّك» قال: وكان يخدم سَيِّدَه حتى مات[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يعتق، وهو تصحيف، قال السندي: تعتق: على بناء الفاعل، من عتق، أي: تخلَّص من الخدمة، ويحتمل أنه على بناء المفعول، من الإعتاق.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): ويرق، وهو تصحيف. قال السندي: وترق. على بناء المفعول.

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن حوشب: وهو الصنعاني، انفرد بالرواية عنه عبدالرزاق، وقال ابنُ القطان: لا يُعرف حاله، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي، ثقة ثبت، وأبوه أمية بن عمرو، صدوق لم يرو له غير أبي داود في «المراسيل»، وجده عمرو بن سعيد هو المعروف بالأشدق، ليست له صحبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٤، من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في مطبوع الطبراني حوشب إلى حبيب. وقال البيهقي: تفرد به عمر بن حوشب، وإسماعيل: هو ابن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص، وعمرو بن سعيد ليس له صحبة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٦٧٠٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣٢).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٨، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله ثقات!.

وعند أبي داود تفسير من أحد الرواة: يعني أنه مملوك شهراً، وحرٌّ شهراً.

قال السندي: قوله: «في عتقك»: أي: في يوم هو نصيب عتقك... ولا =

قال عبدالرزاق: وكان عمر -يعني ابنَ حوشب- رجلاً صالحاً.

١٥٤٠٣/١ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عامر بن صالح بن رستم المُزَني، حدثنا أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، قال: أو ابن سعيد بن العاص عن أبيه

عن جَدِّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما نَحَلَ والدٌ وَلَدَهُ، أفْضَلَ من أَدَبٍ حَسَن»[1].

= يخفى أن حديثَ السعاية أقوى، بل في هٰذا الحديث إشكال، إذ لا يظهر أن يكونَ المُعتِق عَمْراً، فإنه لم يكن يومئذٍ، ولا أبوه سعيد، لأنه كان صغيراً، وإعتاق الصغير لا ينفذ، وأبوه العاص قتل يوم بدر كافراً، قتله علي رضي الله تعالى عنه.

قلنا: سلف حديث السعاية من مسند أبي هريرة برقم (٧٤٦٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف عامر بن صالح بن رستم، ولإرساله عمرو بن سعيد بن العاص، جد أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد ليس له صحبة، وموسى بن عمرو تفرد بالرواية عنه ابنه أيوب.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٢٢، والعقيلي في «الضعفاء» (١٣٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠، والحاكم ٤/٢٦٣، والبيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١)، وفي «السنن» ٢/١٨ من طرق عن عامر بن صالح، به. وقال البخاري: مرسل، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل مرسل ضعيف، في إسناده عامر بن صالح الخزاز واهٍ.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٣)- عن محمد بن تمام بن صالح البهراني، عن محمد بن قدامة، عن أبي عبيدة الحداد، عن صالح بن رستم، عن أيوب، به، وقال ابن عدي: فصار الحديث أغرب، وصار الحديث لأبي عامر الخزاز والد عامر، =

● ٢/١٥٤٠٣- قال عبد الله بن أحمد: حدثنا به خلف بن هشام البَزَّار، والقَوَارِيْرِي قالا: حدثنا عامر بن أبي عامر بإسناده، فَذَكَر مِثْله[1].

=ولم يكتب هٰذا الحديث على هٰذا إلا عن محمد بن تمام.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٤) عن أحمد بن محمد السقطي، عن عمر بن حفص، عن رستم بن علي، عن أبيه، عن أيوب، به. وقال: هٰكذا أخبرنا به في فوائده، ورستم هو ابن عامر، وأظنه أراد صالح بن رستم، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام (٢/١٥٤٠٣)، (١٦٧١٠) و(١٦٧١٧).

قال السندي: قوله: «ما نَحَلَ»، أي: ما أعطىٰ.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عامر بن أبي عامر: هو عامر بن صالح بن رستم الخزاز.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٠ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٦٥٢) من طريق خلف بن هشام، وعبيدالله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٦٧٣) و(٨٦٥١) من طريق القواريري، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر برقم (١٦٧١٠) سنداً ومتناً.

حديث الحارث بن بَرْصاء[1] [2]

١٥٤٠٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، عن الشَّعْبِيِّ

عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يومَ فَتْحِ مَكَّةَ يقول: «لا يُغْزَى هٰذا -يَعْنِي بَعْدَ اليَوْمِ- إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو ابن مالك، والبرصاء أمه.

(٣) حديث حسن. زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح، وهو حديث زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي، فلا نعرفه إلا من حديثه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٤) و(٣٣٣٥) و(٣٣٣٦) و(٣٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢١٤، و«الدلائل» ٥/ ٧٥ من طرق عن زكريا، به.

وقد خالف زكريا عبدُالله بن أبي سَفَر، فرواه -كما سيأتي برقم (١٥٤٠٨)- عن عامر الشعبي، عن عبدالله بن مطيع، عن أبيه مطيع بن الأسود، عن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد حسن، فيه ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٠٥) و ٤/ ٣٤٣ (الطبعة الميمنية)

قال السندي: قوله: «لا يغزى هٰذا»، أي: البيت، بمعنى: لا يحل لأحد غزو أهله، والمراد أنه حَرَمٌ لا يحل لأحد غزو أهله، أو المراد بيان بقائهم =

١٥٤٠٥- حدثنا محمد بن عُبَيْد، قال: حدَّثني زكريا، عن عامر قال:

قال الحارث بن مالك بن بَرْصاء: سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يوم[1] فَتْحِ مَكَّةَ وهو يقول: «لا يُغْزَى بَعْدَها إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[2].

=على الإيمان إلى القيامة، وعدم ارتدادهم حتى يحل غزوهم، فلا ينافي ما وقع في زمن يزيد وغيره من الحروب ظلماً، والله تعالى أعلم.

قلنا: وسيأتي الحديث من طريق سفيان بن عيينة ٤/٣٤٣، وعند الطحاوي من طريقه زيادة في تفسيره. قال: تفسيره أنهم لا يكفرون أبداً، ولا يغزون على الكفر.

(١) في النسخ الخطية و(م): يقول يوم فتح مكة، بزيادة «يقول» إلا أنه ضرب عليها في (ظ١٢).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٠٤). محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٧) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «لا يغزى»، أي: البيت.

قوله: «بعدها»، أي: بعد غزوة الفتح.

حديث مطيع بن الأسود[1] [2]

١٥٤٠٦- حدثنا معاوية بن هشام أبو الحسن، قال: حدثنا شَيْبَان، عن فراس، عن الشَّعْبي قال:

قال مطيعُ بنُ الأَسْوَد: قال رسولُ الله ﷺ يوم الفتح: «لا يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بَعْدَ يَوْمِه هٰذا صَبْراً»[3].

١٥٤٠٧- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر، عن عبد الله بن مطيع عن أبيه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يَوْمَ فَتْحِ مكَّةَ: «لا

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: مطيع بن الأسود قرشي عدوي، كان اسمه العاصي فسماه النبي ﷺ مطيعاً. أسلم يوم الفتح.

مات في خلافة عثمان بالمدينة، وقيل: قُتِل بالجمل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، لم يسمع الشعبي هٰذا الحديث من مطيع بن الأسود، بينهما ابنه عبدالله بن مطيع، كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨) و(١٥٤٠٩). ومعاوية بن هشام: وهو القصَّار، فيه ضعف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْدَاني.

وانظر تخريجه في الذي بعده. وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «لا ينبغي أن يقتل...»: هٰذا تفسير لحديث لا يقتل. قال النووي في «شرح مسلم» [١٢/ ١٣٤]: قال العلماء: معناه الإعلام بأن قريشاً يسلمون كلهم، ولا يرتد أحد منهم كما ارتدَّ غيرهم بعده ﷺ ممن حورب وقتل صبراً، وليس المراد أنهم لا يُقتلون ظلماً وصبراً، فقد جرى على قريش بعد ذٰلك ما هو معلوم، والله تعالى أعلم.

يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم، إلى يَوْمِ القِيَامَةَ»[1].

١٥٤٠٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن[2] إسحاق، حدَّثني شُعْبة بن الحَجَّاج، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن عامر الشَّعْبي، عن عبد الله بن مطيع بن الأسود -أخي بني عَدِي بن كَعْب-، عن أبيه مطيع- وكان اسمه العاص، فسمَّاه رسول الله ﷺ مطيعاً-

قال: سَمِعت رسولَ الله ﷺ حين أمر بقتلِ هٰؤلاء الرَّهْطِ بمكَّةَ يقول: « لا تُغْزَى مَكَّةُ بَعْدَ هذا العام أَبَداً، ولا يُقْتَلُ[3] رَجُلٌ مِنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زكريا: وهو ابن أبي زائدة، يدلس عن الشعبي إلا أنه صرح بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٠٩) فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٠ ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٣ و١٤/ ٤٩٠ -ومن طريقه مسلم (١٧٨٢) (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٢٦)-، والدارمي ٢/ ١٩٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٧٦ من طرق عن زكريا، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٥) من طريق مجالد، عن الشعبي، به.

وانظر ما قبله. وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(م): أبي إسحاق، والمثبت من (س) و(ق)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٣، وستأتي على الصواب كذٰلك في الرواية الآتية ٤/ ٢١٣.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): ولا يقتلن.

قُرَيشٍ بَعْدَ العامِ صَبْراً أَبَداً»[1].

١٥٤٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا، حدثنا عامر، عن عبدالله ابن مطيع

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَوْم فَتْح مَكةَ يقول: «لا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْراً بَعْدَ اليوم»[2] ولم يُدْرِكِ الإسلامُ أَحَداً مِنْ عُصَاةِ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا تغزى مكة بعد هٰذا العام أبداً» فهو حسن. ابن إسحاق: هو محمد، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وهو حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري القرشي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٨)، و«شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٣١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد. وفي مطبوع «شرح معاني الآثار» تحرف ابن إسحاق إلى أبي إسحاق، وشعبة إلى سعيد!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، به.

وقوله: «لا تغزى مكة بعد هٰذا العام أبداً»، سلف من حديث الحارث بن برصاء برقم (١٥٤٠٤).

وقوله: «لا يقتل رجل من قريش بعد العام صبراً أبداً»، سلف برقم (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧)، وسيأتي برقم (١٥٤٠٩). وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زكريا: وهو ابن أبي زائدة صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٦)، وابن حبان (٣٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٣)، والحاكم ٤/ ٢٧٥ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وفي مطبوع الطبراني تحرف يحيى بن سعيد، إلى يحيى =

قُرَيْشٍ غَيْرَ مُطِيعٍ، وكان اسمه عاصي فسماه مطيعاً، -يعني النبي ﷺ-.

=ابن زكريا. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٩٩)، والحميدي (٥٦٨)، ومسلم (١٧٨٢) (٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٩٤) من طرق عن زكريا، به.

وقوله: ولم يدرك الإسلام أحداً... هو قول عامر الشعبي كما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٠ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن زكريا، عن عامر، قوله.

وقد سلف بالأرقام (١٥٤٠٦) و(١٥٤٠٧) و(١٥٤٠٨)، وسيكرر ٤/٢١٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: ولم يدرك الإسلام أحداً: الإسلام بالرفع، أي: ما أسلم منهم أحد.

قوله: من عصاة قريش: قال القاضي عياض: العصاة ها هنا جمع العاصي من أسماء الأعلام لا من الصفات، أي: ما أسلم ممن كان اسمه العاصي مثل ابن وائل السهمي، والعاصي ابن هشام أبو البختري، والعاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية، والعاصي بن هشام بن المغيرة المخزومي وغيرهم سوى العاصي بن الأسود، فسماه النبي ﷺ مطيعاً، وإلا فقد أسلمت عصاة قريش وعتاتهم كلهم بحمد الله تعالى.

لكنه ترك أبا جندل بن سهيل بن عمرو، وهو ممن أسلم، واسمه أيضاً العاصي، فإذا صح هٰذا يحمل على أن هٰذا ممن غلب عليه كنيته وجهل اسمه، فلم يعرفه المخبر باسمه، فما استثناه.

حديث قُدامة بن عبد الله بن عمّار[1] [2]

١٥٤١٠- حدثنا موسى بن طارق أبو قُرَّة الزَّبيدي -من أهلِ الحُصَيْب، وإلى جانبها رِمَعٌ: وهي قرية أبي موسى الأشْعَرِي. قال أبي: وكان أبو قُرَّة قاضياً لهم باليمن -قال: حدثنا أيمن بن نَابِل[3] أبو عِمران

٣/٤١٣ قال: سَمِعْتُ رجلاً من أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ يقال له: قُدَامة -يعني ابن عبد الله- يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَمَىٰ جَمْرَةَ العَقَبَة يومَ النَّحْر. قال أبو قرة: وزادني سُفْيان الثَّوْري في حديثِ أيمن هذا: على ناقةٍ صَهْباء بلا زَجْرٍ ولا طَرْدٍ، ولا إليكَ إليكَ[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: قدامة بن عبدالله بن عمار الكلائي. قال البخاري وابن أبي حاتم: له صحبة، وقال البغوي: سكن مكة. وقال ابن السكن: له صحبة. يكنى أبا عبدالله، أسلم قديماً، ولم يهاجر، وكان يسكن نجداً.

(٣) في النسخ الخطية عدا (س): نائل، وهو تصحيف، انظر «توضيح المشتبه» ٩/٦.

(٤) إسناده حسن، أيمن بن نابل أبو عمران، وثقه الثوري وابن معين وابن عمار الموصلي والنسائي والحاكم والعجلي، وقال ابن عدي: أرجو أن أحاديثه لا بأسَ بها، صالحة. وقال أبو حاتم: شيخ، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال يعقوبُ بن شيبة: صدوق، وإلى الضعف ما هو. قلنا: وأخرج له البخاري متابعة، والترمذي والنسائي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات. وقد رواه أبو قُرة عن أيمن بن نابل دون واسطة، ورواه كذٰلك بواسطة سفيان الثوري عنه كما سيأتي في آخر الحديث. =

١٥٤١١- حدَّثنا وكيع، حدثنا أيمن بن نابِل قال: سَمِعْتُ شيخاً من بني كِلابٍ يقال له: قُدَامة بن عبد الله بن عمَّار

قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم النَّحْرِ يَرْمي الجَمْرةَ عن ناقةٍ له

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق موسى بن طارق عن سفيان الثوري، عن أيمن بن نابل، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٣٨)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٩ (بترتيب السندي)، والترمذي (٩٠٣)، والدارمي ٢/ ٦٢، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٠ من طرق عن أيمن بن نابل، به. وقال الترمذي: حديث قدامة بن عبدالله حديث حسن صحيح، وإنما يعرف هٰذا الحديث من هٰذا الوجه، وهو حديث أيمن بن نابل، وهو ثقة عند أهل الحديث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٠١ من طريق عبيدالله بن موسى، وجعفر ابن عون، عن أيمن بن نابل، عن قدامة بن عبدالله بن عمار قال: رأيت رسول الله يسعى بين الصفا والمروة على بعير، لا ضرب ولا طرد، ولا إليك إليك.

قال البيهقي: كذا قالا، ورواه جماعة عن أيمن، فقالوا في الحديث: يرمي الجمرة يوم النحر، ويحتمل أن يكونا صحيحين.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٤) و(١٥٤١٥).

قال السندي: قوله: «ولا إليك» اسم فعل بمعنى ابتعد وتنحَّ، ولا قول: إليك، أي: لم يكن ثَمَّ شيء من هٰذه الأمور التي تفعل الآن بين أيدي الأمراء، فهي محدثة ومكروهة كسائر المحدثات، وفيه بيان تواضعه ﷺ، وأنه لم يكن على صفة الأمراء اليوم، والله تعالى أعلم.

صَهباء، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[1].

١٥٤١٢- حدثنا أبو أحمد محمد عبدالله الزُّبيري، حدثنا أيمن بن نابل

حدثنا قُدَامة بن عبدالله الكلابي: أنه رأى رسولَ الله ﷺ رَمَى الجَمْرةَ جمرةَ العَقَبة من بَطْنِ الوادي يوم النَّحْرِ، على ناقةٍ له صهباء، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليك[2].

١٥٤١٣- حدثنا قُرَّان في الحديث قال: يرمي الجمار على ناقة له[3].

● ١٥٤١٤/١-حدثنا عبدالله،[4] حدثنا سُرَيْج بن يونس، ومُحْرِز بن عَوْن بن أبي عَوْن أبو الفَضْل، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام الأَسَدي، حدثنا أيمن

---

(١) إسناده حسن كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٧٠، وفي «الكبرى» (٤٠٦٧)، وابن ماجه (٣٠٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٢٤ من طريق أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

(٣) إسناده حسن كسابقه، وقُرَّان شيخ أحمد هو ابن تَمَّام الأسدي الكوفي، يروي عن أيمن بن نابل، وهو موصول بالإسناد الذي قبله، وانظر ما بعده.

(٤) في (س) و(ق) و(م): حدثني أبي، وهو وَهَم، وهٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد كما جاء في (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٠٢.

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ يَسْتَلِمُ الحَجَر بمِحْجَنِهِ[1].

● ١٥٤١٤/٢- حدثنا عبدالله، حدثني مُحْرِز بن عَوْن، وعَبَّاد بن موسى، قالا: حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن أيمن بن نابِل

عن قدامة بن عبدالله أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يرمي الجمار على ناقةٍ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ.

وزاد عَبَّادُ في حديثه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ صَهْباء يَرْمي الجَمْرَةَ[2].

١٥٤١٥- حدثنا مُعْتَمر، عن أيمن بن نابل

---

(١) إسناده حسن من أجل أيمن: وهو ابن نابل، وقد سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤١٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢٨) عن محرز بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠)، وفي «الأوسط» (٨٠٢٤) من طريق يونس بن سريج، ومحرز بن عون، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق محمد بن الصباح، عن قُرَّان بن تَمَّام، به.

قال السندي: قوله: على ناقة، أي: يطوف راكباً عليها.

قوله: بمحجنه: هي عصا معوجة الرأس.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠) من طريق عباد بن موسى، وهو الخُتُّلي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وانظر الرواية رقم (١٥٤١٠).

عن قدامة بن عبدالله قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يوم النَّحْر يرمي الجمرةَ على ناقةٍ له صَهْبَاءَ، لا ضَرْبَ، ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[1].

---

(١) إسناده حسن كسابقه. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي.
وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٧٨) من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٤١٠).

حديث سفيان بن عبد الله الثقفي[1]

١٥٤١٦- حدثنا وكيع وأبو معاوية، قالا: حدَّثنا هشامُ بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن سُفْيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، قُلْ لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحداً غَيْرَك -قال أبو معاوية: بعدَك- قال: «قُلْ: آمَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»[2].

---

(١) قال السندي: سفيان بن عبدالله، ثقفي، أسلم مع الوفد، وحضر قبل إسلامه حنيناً مع الكافرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري.

وأخرجه مسلم (٣٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦) من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٢) من طريق يونس عن الزهري، عن محمد بن أبي سويد، عن سفيان بن عبد الله، به.

وقال البيهقي: بلغني عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: المحفوظ عندنا ما رواه معمر وشعيب والنعمان بن راشد، ولا أظن حديث يونس محفوظاً لاجتماع معمر وشعيب والنعمان على خلافه، قال: وفي حديث إبراهيم بن سعد دلالة أنه بروايتهم أشبه منه برواية يونس، وروي من وجه آخر عن سفيان الثقفي.

قلنا: رواية إبراهيم بن سعد ستأتي برقم (١٥٤١٨)، ورواية معمر ومن تابعه ستأتي برقم (١٥٤١٩)، وانظر (١٥٤١٧). =

١٥٤١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عبدالله بن سفيان

عن أبيه قال: يا رسولَ الله أخبرني بأمرٍ[١] في الإسلام لا أسـألُ[٢] عنه أحداً بعدَك قال: «قُلْ: امَنْتُ بِالله، ثُمَّ اسْتَقِمْ»، قال: يا رسول الله، فأيَّ شيءٍ أَتَّقِي؟ قال: فأشارَ بيدِه إلى لِسانِه[٣].

= قال السندي: قوله: قل لي في الإسلام: أي في بيانه.

قوله: لا أسأل عنه. . .الخ: لعله كناية عن اختصاره، وأنه لا يكون لطوله مما أنسى، فأحتاج إلى السؤال عنه آخر، أي: يكون مختصراً لا أنسى فلا احتاج إلى سؤال أحد.

قوله: «آمنتُ بالله»: قيل هو أمر بالإيمان وإظهاره باللسان وبالأركان، فاقتصر على اللسان لكونه الأصل في الإظهار، وقيل: بل هو أمر بالإيمان، وعلى التقديرين فليس المرادُ الأمر بهذا القول باللسان فقط، بل فعل الإيمان بالقلب مطلوب.

قوله: «ثم استقم»: على الأول: وهو أمر بالدوام والبقاء على الإيمان والطاعة، لأنه قد اعتبر الأعمال في قوله: «قل آمنت بالله».

وعلى الثاني: هو أمر بملازمة الطاعة بما أمكن بمقتضى الإيمان. وعلى الثاني: قيل: فيه دليل على أن التكليف بالأعمال إنما هو بعد الإيمان لدلالة كلمة «ثم» على التراخي، والله تعالى أعلم.

وانظر شرح الحديث بتفصيل شاف في «جامع العلوم والحكم» لابن رجب ١/٥٠٦-٥١٢.

(١) في (م): أمراً.

(٢) في (س): نسأل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبدالله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى بن عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٦٦ (مختصراً)، والبخاري في «التاريخ الكبير» =

١٥٤١٨- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم -يعني ابنَ سعد-، حدثنا ابنُ شهاب. ويزيد بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيم، قال: حدثني ابنُ شهاب. عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ماعِز العامري

عن سُفيان بن عبدالله الثَّقفي قال: قلتُ: يا رسولَ الله حدِّثني بأمرٍ أَعتَصِمْ به. قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُم اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسول الله ما أكبرُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ رسولُ الله ﷺ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا».

قال يزيد في حديثه: بطَرَفِ لسانِ نَفْسِه[1].

= ٥/ ١٠٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٨)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٣٤ و٤٥٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٨٩) من طريق بشر بن المفضل، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن سفيان بن عبدالله الثقفي، عن أبيه. فقلب في إسناده، وصوابه: عبدالله بن سفيان، عن أبيه، نبه على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبدالله بن سفيان.

وسيأتي ٤/ ٣٨٤- ٣٨٥، وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أيَّ شيء -بالنصب-.

قوله. أتقي: من الاتقاء، أي: أتحفظ عنه، وأتجنب.

(١) حديث صحيح، محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز: هو العامري، مختلف في اسمه، قيل: عبدالرحمٰن بن ماعز، وقيل: ماعز بن عبدالرحمٰن، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل: وهو المظفر بن مدرك الخراساني، فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع كذٰلك. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف القرشي، وابن شهاب: هو =

. . . . . .

= محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٦)، وفي «الآداب» (٣٦٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» (٤٤٧٨)، -وابن ماجه (٣٩٧٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٨٥)، وابن حبان (٥٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٦)، والحاكم ٣١٣/٤ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف برقم (١٥٤١٦).

وقد اختلف فيه على إبراهيم بن سعد في تسمية محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز.

فأخرجه الطيالسي (١٢٣١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩١٧) و(٤٩١٨)- عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقال البيهقي: المحفوظ عن إبراهيم رواية الجماعة، فأما من جهة غير إبراهيم بن سعد، فالمحفوظ رواية من رواه عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن ماعز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٩٧) من طريق معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ماعز، به.

وقد اختلف في تسميته على الزهري، فسماه إبراهيم بن سعد ومعاوية بن يحيى محمدَ بن عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سلف في التخريج، وسماه معمر بن راشد الأزدي عبدالرحمٰن بن ماعز، كما سيأتي برقم (١٥٤١٩)، وسماه الزبيدي ماعز بن عبدالرحمٰن، كما أخرجه ابن حبان (٥٧٠٢) من طريقه، عن الزهري، به.

وذكر البغوي -فيما نقله المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن عبدالرحمٰن- قال: والصواب -زعموا- قول إبراهيم بن سعد، والله أعلم.

١٥٤١٩- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله -يعني ابنَ المبارك-، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبدِالرحمٰن بنِ ماعز

عن سُفيان بن عبدِالله الثَّقفي، قال: قلتُ يا رسولَ الله، حدِّثني بأمرٍ أعتصمْ به، قال: «قُلْ: رَبِّيَ الله، ثُمَّ اسْتَقِمْ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما أخوفُ ما تخافُ عليَّ؟ قال: فأخذَ بلسانِ نَفْسِه، ثم قال: «هذا»[1].

---

(١) حديث صحيح، عبدالرحمٰن بن ماعز سلف الكلام على الاختلاف في اسمه في الرواية السالفة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فقد أخرج له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٧)، وابن حبان (٥٦٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٠) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبدالله الثقفي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٩٨ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، والبيهقي في «الشعب» (٤٩١٩)، وفي «الآداب» (٣٦٤) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به. وقد تحرف في مطبوع الدارمي عبدالرحمٰن بن ماعز إلى عبدالرحمٰن بن معاذ!

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١١) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) عن معمر، عن الزهري أن سفيان بن عبدالله، به. وهٰذا إسناد منقطع.

وقد سلف برقم (١٥٤١٦).

حديث رجل عن أبيه[1] [2]

١٥٤٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، قال: سَمِعْتُ رجلاً مِنَّا يُحدِّث

عن أبيه قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً كنتُ فيها، فنهانا أَنْ نَقْتُلَ العُسَفاءَ والوُصَفَاءَ[3].

---

(١) لفظ «عن أبيه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه أيوب. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩١ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٧٩) عن معمر، عن أيوب، أن النبي ﷺ. وهٰذا إسناد ضعيف لإعضاله.

ويشهد له حديث رباح بن الربيع الذي سيرد ٣/ ٤٨٨ ولفظه: «الْحَقْ خالداً فقل له: لا تقتلون ذرية ولا عسيفاً» وهو حديث صحيح.

وانظر حديث عبدالله بن عمر السالف برقم (٤٧٣٩).

قال السندي: قوله: العسفاء: بضم أوله والمدِّ: جمع عسيف، بمعنى الأجير، ويروى الأسفاء، جمع أسيف بمعناه. وقيل: هو الشيخ الفاني، وقيل: العبد.

قوله: «والوصفاء»: بضم ومَدٍّ: جمع وصيف، بمعنى المملوك، والمراد من لا يقاتل منهما، وإلا فمن يقاتل لا يترك.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٤٢١- حدثنا بهز وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام. قال عفان في حديثه: حدثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض ٣/ ٤١٤

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ: أن النبيّ ﷺ نَهىٰ أَنْ يُجْلَسَ بين الضِّحِّ والظِّلِّ، وقال: «مَجْلِسُ الشَّيْطَانِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن أبي كثير: وهو البصري، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار. وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ -دون قوله: مجلس الشيطان- من طريق عبدالله ابن رجاء وهو الغُدَاني، عن همام، به، إلا أنه سمى الصحابي أبا هريرة، وعبدالله بن رجاء صدوق يهم قليلاً فيما قاله الحافظ في «التقريب»، فلعله وهم في تسمية الصحابي، مخالفاً في ذٰلك شيخي أحمد: بهز وعفان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦٠. وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبي كثير، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث بريدة -دون قوله: مجلس الشيطان- عند ابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٠، وابن ماجه (٣٧٢٢)، وإسناده حسن.

وآخر نحوه من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٧٦).

قال السندي: قوله: «الضِّحِّ» بكسر الضاد المعجمة، وتشديد الحاء، هو في الأصل ضوء الشمس، والمراد النهي عن الجلوس على وجهٍ يكون بصفة في الشمس، وبصفة في الظل،وقد جاء ما يدل على جوازه، فيحمل النهي على التنزيه.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٤٢٢- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان التَّيْميّ، قال: أخبرنا[١] حُميد، عن عبد الله بن عبيد

عن رجل[٢] قال: رأيتُ نبيَّ الله ﷺ نام حتى نَفَخَ، ثم قام، فَصَلَّى ولم يتوضأ[٣].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أنبأنا.

(٢) في (م): عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

(٣) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عبيد: وهو ابن عمير الليثي فمن رجال مسلم. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ٨/٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد.

وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٠٥١)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

حديث رجل أدرك النبي ﷺ

١٥٤٢٣- حدثنا عبدالرَّزَّاق وروح، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسْلم، عن طاووس

عن رجلٍ قد أدرك النبيَّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوَافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُم، فَأَقِلُّوا الكلامَ»(١).

قال عبد الله: قال أبي: ولم يرفعه محمد بنُ بكر.

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ولا يضره توقف محمد بن بكر وهو البرساني عن رفعه، فقد رفعه أئمة ثقات. حسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كيسان.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٨٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٧

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٣٩٤٥) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، وعبدالله بن وهب، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيكرر برقم (١٦٦١٢) و٥/ ٣٧٧ (الطبعة الميمنية)

قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٣٠-١٣١، والظاهر أن المبهم فيها هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة.

قلنا: حديث ابن عباس: أخرجه الترمذي (٩٦٠) والحاكم ١/ ٤٥٩، ٢/ ٢٦٦-٢٦٧، وصححه ابن خزيمة (٢٧٣٩)، وابن حبان (٣٨٣٦)، ولفظه عند ابن حبان: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أحل فيه المنطق، فمن نطق فلا ينطقْ إلا بخير».

قال السندي: قوله: «إنما الطواف صلاة....» في الأجر، أو في التعلق بالكعبة، «فأقلوا الكلام» إذ لا يجوز في الصلاة، فينبغي أن يكون تركه أَوْلى فيما هو بمنزلتها.

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٢٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حُميد، عن رجلٍ من أهل مَكَّةَ يقال له: يوسف قال:

كنتُ أنا ورَجُلٌ من قريش نَلِي مالَ أيتامٍ، قال: وكان رَجُلٌ قد ذَهَبَ منِّي بألفِ درْهم، قال: فوَقَعتْ له في يدي ألفُ دِرْهَم، قال: فقلتُ للقُرَشي: إنه قد ذهب لي بألفِ دِرْهم، وقد أَصَبْتُ له ألفَ دِرْهَم. قال: فقال القُرَشي: حَدَّثني أبي أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَدِّ الأَمانةَ إلى مَنِ ائْتَمَنَكَ، ولا تَخُنْ مَنْ خانَكَ»[1]

---

(١) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام ابن الصحابي الذي روى عنه يوسف، ويوسف هو ابن ماهَك كما جاء مصرحاً به عند أبي داود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٠ من طريق يزيد بن زريع، عن حميد الطويل، عن يوسف بن ماهك، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٣٥ من طريق حميد الطويل، عن يوسف بن يعقوب، عن رجل من قريش، عن أبي بن كعب، مرفوعاً.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ حسن عند أبي داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، والحاكم ٢/ ٤٦، والدارقطني ٣/ ٣٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣١) وإسناده حسن.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أنس عند الطبراني في «الكبير» (٧٦٠)، وفي «الصغير» (٤٧٥)، والدارقطني ٣/ ٣٥، والحاكم ٢/ ٤٦، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/ ١٣٢=

حديث كَلَدَة بن الحَنْبَل (١) (٢)

١٥٤٢٥- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج. والضَّحْاك بن مَخْلَد، قال: أخبرنا ابنُ جريج. وعبدالله بنُ الحارث، قال: عَرَضَ عليَّ ابنُ جريج، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان أَنَّ عمرو بن أبي صَفْوان أخبره. قال الضَّحْاك وعبد الله بن الحارث: أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره

أَنَّ كَلَدَةَ بن الحَنْبَل أخبره أَنَّ صفوانَ بنَ أمية بَعَثَهُ في الفَتْح بلِبَإٍ وجَداية وضَغَابيس، والنبيُّ ﷺ بأعلى الوادي، قال: فدخلتُ

=وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٨٠)، وفي إسناده ضعفاء ومجاهيل.

قال السندي: قوله: «أدّ»: أمر من الأداء.

قوله: «ولا تخن من خانك» : أي لا تقابل الخيانة بمثلها، فكأنه أخذ منه عدم جواز أن يأخذ هذا الألف في مقابلة ذاك، ورأى أن هٰذا من باب مقابلة الخيانة بمثلها، وهو لا يجوز، وَمَنْ جوَّز ذلك رأى أنه ليس من ذلك الباب، بل من باب أخذ الحق عند القدرة عليه، وإنما الخيانة إذا زاد على حقه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كَلَدة بن الحنبل، بفتحتين. قيل: ابن عبد الله بن الحنبل، وقيل: قيس بن الحنبل الأسلمي، أخو صفوان بن أمية لأمه، ويقال: ابن أخته.

قال يوم حنين حين وقعت هزيمة المسلمين: بطل السحر. فزجره صفوان، ثم أسلم بعد ذلك.

عليه ولم أُسَلِّمْ ولم أستأذن، فقال النبيّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكم، آدْخُلُ؟» بعدما أسلم صفوان.

قال عمرو: أخبرني هذا الخبرَ أميةُ بنُ صَفْوان ولم يقل: سَمِعْتُهُ من كَلَدة. قال الضحاكُ وابنُ الحارث: وذلك بعدما أسلم، وقال الضحاكُ وعبدُالله بن الحارث: بلبنٍ وجَدَاية[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن أبي سفيان: وهو الجمحي، وعمرو بن أبي صفوان وهو عمرو بن عبد الله بن صفوان، فقد روىٰ لهما البخاري في الأدب المفرد، وأصحاب السنن، غير ابن ماجه، فإنه لم يرو لعمرو بن أبي سفيان، وهما ثقتان.

وعمرو القائل في آخر الحديث: أخبرني هذا الخبر أمية بن صفون: هو عمرو بن أبي سفيان. وابن جريج: قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢١) من طريق أحمد، عن روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٧- ٤٥٨، وأبو داود (٥١٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢١) من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم، وروح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٨١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٧١٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣٩-٣٤٠، وفي «الشعب» (٨٨٠٩) من طريق روح، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن =

حديث مصدقي[1] النبي ﷺ

١٥٤٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا بن إسحاق[٢]، عن عَمْرو بن أبي سُفيان سَمِعه منه، عن مُسْلم بن ثَفِنَة قال:

استعمل ابنُ علقمةَ أبي[٣] عِرافَةَ قَوْمِهِ، فأمرَه أن يُصَدِّقهم، قال: فَبَعَثني أبي في طائفةٍ لآتيَهُ بصَدَقَتهم، قال: فَخَرَجْتُ حتى

= جريج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٣٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٥)- من طريق حجاج وهو ابن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن رجل من بني عامر سيرد ٥/٣٦٨-٣٦٩، وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٨٨٤).

قال السندي: قوله: بلبأ، بكسر لام: ما يحلب عند الولادة.

وقوله: «جداية»، بفتح الجيم وكسرها: ما بلغ ستة أشهر أو سبعة أشهر من أولاد الظباء ذكراً كان أو أنثى.

وقوله: «وضغابيس»: صغار الثقاء.

وقوله: «بأعلى الوادي»: أي بأعلى مكة كما في رواية أبي داود. ولا يخفىٰ أنَّ مكة حَرَمٌ بالاتفاق، فلعل وجه الحديث أن الجداية صيدت من خارج الحرم، ففي الحديث دليل لمن يقول: إن ما صِيْدَ خارج الحرم لا يحرم بإدخاله في الحرم، وأما قولُ من يقول: يصير بالإدخال من صيد الحرم، فلا يخلو عن إشكال بهذا الحديث.

(١) في (ظ١٢) و(ص): مصدق. قال السندي: مصدقي، بصيغة التثنية.

(٢) في (م): زكريا بن أبي إسحاق بزيادة: أبي، وهو خطأ.

(٣) قال السندي: أبي، بالإضافة إلى ياء المتكلم، وعرافة بالنصب.

وفي رواية: على عرافة قومه، قلنا: هي رواية النسائي.

أتيتُ شيخاً كبيراً يقال له: سِعْر، فقلت: إنَّ أبي بعثني إليك لِتُؤَدِّيَ صدقةَ غَنَمِك، قال: يا ابنَ أخي وأيَّ نحوٍ تأخُذُونَ؟ قلت: نختارُ، حتى إنَّا لَنَشْبِرُ[1] ضُروع الغَنَم، قال: ابنَ أخي، فإنِّي أُحَدِّثُك أنِّي كنتُ في شِعْبٍ من هذه الشِّعاب في غَنَمٍ لي على عهدِ النبيِّ ﷺ، فجاءني رجلانِ على بَعِيرٍ، فقالا: نحن رَسُولا النبيِّ ﷺ إليك، لتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ. قلتُ: ما عليَّ فيها؟ قالا: شَاةٌ. فأعْمِدُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها ممتلئةً مَحْضَاً وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه الشَّافع الحابل، وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافِعاً. قلتُ: فأيَّ شيء؟ قالا: عَناقاً جَذَعةً أو ثنيةً قال: فأَعْمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطاً -قال: والمُعْتاطُ التي لم تَلِد وَلَداً وقد حانَ وِلادُها- فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فدفعتُها إليهما، فجعَلاها معهُما على بعيرِهما، ثم انطلقا.

قال عبدالله: سمعتُ أبي يقول: كذا قال وكيع: مسلم ابن ثَفِنَة، صحَّفَ. وقال رَوْح: ابنُ شُعْبة، وهو الصَّواب.

٤١٥/٣ وقال[2] أبي: وقال بِشْر بن السَّرِي: لا إله إلا الله، هوذا ولدُه ها هنا -يعني مُسْلم بن شُعْبة[3].

---

(١) في (ظ١٢): لنسبر.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال، دون واو، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) إسناده ضعيف، مسلم بن شعبة انفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي =

. . . . . .

= سفيان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وقد أخطأ وكيع في هذه الرواية في اسمه، فقال: مسلم بن ثفنة، والصواب مسلم بن شعبة كما سيأتي في رواية روح برقم (١٥٤٢٧)، نبه على ذلك الإمام أحمد في آخر هذا الحديث.

وبقية رجاله ثقات، عمرو بن أبي سفيان: هو ابن عبد الرحمن الجمحي، وقد اختلف عليه في إسناده كما سيأتي في التخريج. وسَعْر: هو ابن سوادة أو ابن ديسم، مختلف في اسم أبيه، وفي صحبته.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٢٠٠، وأبو داود (١٥٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٣٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٩٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في مطبوع البخاري: مسلم بن شعبة:

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٢٠٠ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به.

وقد اختلف فيه على عمرو بن أبي سفيان.

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٩٩، وأبو عبيد في «الأموال» (١٠٩٠)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن عمرو بن أبي سفيان، عن جابر بن سعر، عن سعر، قال: كنت في غنم لي..

قلنا: وجابر بن سعر مجهول الحال.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٣٩ (بترتيب السندي) من طريق إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن أبي سفيان، عن رجل سماه ابن سعر، عن سعر أخي بني عدي، قال: جاء، رجلان فقالا..

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/ ١٩٩-٢٠٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٢٧) من طريق أبي مرارة الجهني، عن ابن سعر، عن سعر، به. =

١٥٤٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بن إسحاق، قال: حدثني عَمْرو ابن أبي سُفيان قال: حدَّثني مُسْلم بن شُعْبة:

أن عَلْقَمةَ استعملَ أباه على عِرَافةِ قومه. قال مُسْلِم: فبعثني أبي إلى مُصَدِّقه في طائفةٍ من قومي[1]، قال: فَخَرَجْتُ حتى آتي[2] شيخاً يقال له: سَعْر في شِعْب من الشِّعاب، فقلتُ: إن أبي بعثني إليك لِتُعْطِيني صَدَقَةَ غَنَمِكَ. فقال: أيْ ابنَ أخي، وأيَّ

= وفي النهي عن أخذ كرائم الأموال، سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٠٧١)، وإسناده صحيح، وانظر «الموطأ» ١/ ٢٦٥.

قال السندي: قوله: عرافة قومه: العرافة، بكسر العين: أي القيام بأمورهم ورياستهم.

قوله: «أن يصدقهم»: أي يأخذ منهم الصدقات.

قوله: «لنشبر»، من شبرت الثوب أشبره، كنصر وضرب.

قوله: «في شعب»، بكسر الشين: وادٍ بين جبلين، والشّعاب جمعه.

قوله: «ممتلئة محضاً وشحماً»: أي: سمينة كثيرة اللبن، والمحض: بحاء مهملة وضاد معجمة: هو اللبن.

قوله: «الشَّافع الحابل» -بالباء الموحدة: أي الحامل، وهو تفسير الشافع.

قوله: «عناقاً»، بفتح العين: والمراد ما كان دون ذلك

قوله: «معتاطاً»، قيل: هي التي امتنعت عن الحمل لسمنها، وهو لا يُوافق ما في الحديث، إلا أن يُراد بقوله: وقد حان ولادُها الحملَ، أي أنها لم تحمِلْ وهي في سن يحمل فيه مثلها، ولا بُدَّ من هذا التأويل، وإلا لصارت هٰذه أيضاً شافعاً، والله تعالى أعلمُ.

(١) في هامش (س): لعل الصواب: أبي مصدقه: أي علقمة، وفي (ظ١٢) و(ص): فبعثني أبي بصدقة طائفة من قومي.

(٢) في (ق): أتيت.

نحوِ تأخذون؟ فقلت: نأخذُ أَفْضَلَ ما نجدُ.

فقال الشَّيخ: إني لفي شِعْبٍ من هذه الشِّعَاب في غَنَمٍ لي، إذ جاءني رجلان مُرْتَدِفان بعيراً فقالا: إنَّا رسولا رسولِ الله ﷺ، بَعَثنا إليك لتُؤتينا صَدَقَةَ غَنَمِك. قلتُ: وما هي؟ قالا: شاةٌ، فَعَمَدْتُ إلى شاةٍ قد عَلِمْتُ مكانَها، ممتلئةً مخاضاً[1] -أو محاضاً- وشَحْماً، فأَخْرَجْتُها إليهما، فقالا: هذه شافع، وقد نهانا رسول الله ﷺ أَنْ نأخذَ شافعاً -والشَّافع التي في بَطْنها ولدُها -قال: فقلتُ: فأيَّ شيءٍ تأخذان؟ قالا: عَنَاقاً أو جَذَعة أو ثَنِيَّةً، قال: فأُخْرِجُ لهما عَناقاً. قال: فقالا: ادفعها إلينا، فتناولاها، وجعلاها معهما على بعيرِهما[2].

---

(١) في (م) نخاضاً، وهو تصحيف.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٩٦ من طريق روح بن عبادة بهٰذا الإسناد، ولم يسوقوا لفظه. ووقع في مطبوع النسائي من رواية روح: مسلم بن ثفنة، وهو خطأ. فالمعروف أن روحاً قاله على الصواب: مسلم بن شعبة، ووكيع هو الذي أخطأ فيه، كما سلف برقم (١٥٤٢٦).

قال السندي: قوله: فبعثني إلى مصدقه: لعله بعث مصدقاً أولاً، ثم أرسل ابنه إليه لِيشاركه ويُعاونه، والله تعالى أعلم.

حديث بشر بن سُحَيْم[1] [2]

١٥٤٢٨- حدثنا وكيع، قال: أخبرنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، قال: وقال نافع بن جبير بن مُطْعِم:

عن بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ في يوم التَّشْريق- قال عبدالرحمٰن: في أيام الحَجّ- فقال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: بشر بن سحيم الغفاري، وقيل: النهرواني، أو الخزاعي.

روى له أحمد والنسائي وابن ماجه حديثاً واحداً في أيام التشريق، أنها أيام أكل وشرب، وصححه الدارقطني، وأبو ذر الهروي.

قال ابن سعد: كان يسكن كُرَاعَ الغَميم وحَنَجنان.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يرو له إلا النسائي وابن ماجه، وقد صرح حبيب بن أبي ثابت بالتحديث في الرواية رقم (١٥٤٣٠)، فانتفت شبهة تدليسه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبدالرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأورده الدارقطني في «الإلزامات» ص١١٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٠-٢١- ومن طريقه ابن ماجه (١٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٦)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٢) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢) من طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٥) و(١٢٠٨) و(١٢٠٩) و(١٢١٠) =

١٥٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ أنَّه بَعَثَ بِشْرَ ابن سُحَيْم، فأمره أن ينادي: «ألا إنَّهُ لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ[1]، وإنَّها أيامُ أكْلٍ وشُرْبٍ» يعني أيام التشريق[2].

=و(١٢١١) و(١٢١٢) و(١٢١٥) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩١) من طريق خالد بن الحارث البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٣-٢٤٤ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء، كلاهما عن المسعودي، عن حبيب عن نافع، عن بشر بن سحيم، عن علي بن أبي طالب، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٣) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن حبيب، عن بشر، به دون ذكر نافع في الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٢٩) و(١٥٤٣٠) و ٤/٣٣٥

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة»، سلف في مسند جابر برقم (١٤٧٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «إن هذه الأيام أيام أكل وشرب»، سلف نحوه من حديث عبدالله ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): إلا نفس مؤمن.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عمرو بن دينار: هو المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٥ من طريق ابن جريج، عن عمرو، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١١/١٢-١٣ عن ابن عُيينة، عن عمرو، =

١٥٤٣٠- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت أنَّه سَمِعَ نافعَ بنَ جُبَيْر بن مُطْعِم يحدِّث

عن رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقال له: بِشْر بن سُحَيْم أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ فقال: «إنَّه لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ، وإنَّ هٰذِهِ الأيامَ أيامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ»[1].

=عن نافع، أن رسولَ الله ﷺ، مرسلاً

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. بهز: هو ابن أسد العَمِّي

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٩)- ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٢)- والنسائي في «الكبرى» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٨ من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «وإن هذه الأيام أيام أكل وشرب» أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار»٢/ ٢٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

حديث الأسود بن خَلَف[1] [2]

١٥٤٣١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم أَنَّ محمدَ بنَ الأسود بنِ خَلَف أخبره

أَنَّ أباه الأسودَ رأى النبيَّ ﷺ يُبايعُ النَّاسَ يَوْمَ الفَتْحِ، قال: جَلَسَ عند قَرْنِ مَسْفَلة[3]، فبايع النَّاسَ على الإسلامِ والشَّهادة. قال: قلتُ: وما الشَّهادة؟ قال: أخبرني محمد بنُ الأسود بن خَلَف أَنَّه بايعهم على الإيمانِ بالله، وشهادةِ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأَنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُه[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأسود بن خلف قرشي، قيل: من جمح، وقيل: زهري. أسلم يوم الفتح. وعمُّه أسود بن عبد يغوث كان أحد المستهزئين، مات كافراً.

(٣) في (ق)، وهامش (س): مصقلة، قلنا: وهي الموافقة لرواية الفاكهي وأبي نعيم وابن سعد، قال الفاكهي: هو قرن قد بقيت منه بقية بأعلى مكة في دبر دار ابن سمرة، عند موقف الغنم، هو بها بين شعب ابن عامر وطرف دار رابعة في أصله.

وقال السندي: قرن مسْفلة: في «القاموس» في مادة السين والفاء: المسفلة محلة بأسفل مكة.

(٤) إسناده محتمل للتحسين، محمد بن الأسود بن خلف، من رجال «التعجيل» روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢٠) و(١٩٢٢٢)، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٥٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

=(٨٦٦) و(٢٧٢١)، والحاكم ٣/ ٢٩٦.

وسكت عنه الحاكم والذهبي. وفي «المصنف» مسقلة، وفي «الطبقات» مصقلة، وفي «الآحاد والمثاني» مسقلة أو مسفلة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٤٤، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٥)، وفي «الأوسط» (٢٤٣٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٩٤ من طرق عن ابن جريج، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن الأسود إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به ابن جريج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٣٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحمد باختصار، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٤/ ١٦٨.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو كليب، هكذا في نسخ المسند، وهو ظاهر إسناد الحديث. وأقره أبو القاسم في «الفهرست»، فقال: كليب والد غُنَيم عن أبيه.

وذكر الحافظ المزي الحديث في مسند كليب الجُهَني جد عثيم بن كثير بن كليب، وذكر بعد قول ابن جريج: أخبرت عن عثيم بن كليب، عن أبيه، عن جده: هكذا نسبه ابن جريج، وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب. ثم اعترض على أبي القاسم حيث ذكر الحديث في المجاهيل في ترجمة كليب والد عثيم عن أبيه، والظاهر أن المزي اعترض عليه، لأنه فعل في «الأطراف» مثل ما فعل في «الفهرست».

وذكر الحافظ ابن حجر كليب الجهني في الصحابة، ثم قال في الكنى: أبو كليب الجهني جدّ عثيم بن كليب، ذكره أبو نعيم. قال أبو موسى: أورده أبو نعيم على ظاهر الإسناد. وعثيم -أي في الإسناد- نسب إلى جده، وإنما هو =

١٥٤٣٢- حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ عن عُثَيْم[١] ابن كُلَيب، عن أبيه

عن جَدِّه[٢] أَنَّه جاءَ النبيَّ ﷺ فقال: قد أَسْلَمْتُ. فقال: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ» يقول: احلق.

قال: وأخبرني آخر معه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لآخر: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ»[٣].

= عثيم بن كثير بن كليب، والصحبة لجده كليب.

وفي «التقريب»، في باب العين المهملة مع المثلثة: عُثَيم، بصيغة التصغير، ابن كثير بن كليب الحضرمي، أو الجهني: حجازي، وقد ينسب لجده، مجهول.

وفي «شرح أبي داود» قال ابن القطان: هو عثيم بن كثير بن كليب، والصحابي هو كليب، وإنما نسب عثيم في الإسناد إلى جده.

قال ابن حجر: وقد وقع مبيناً في رواية الواقدي، أخرجه ابن منده في «المعرفة». وقال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم بصري روى عن أبيه مرسل. انتهى.

(١) في النسخ الخطية و(م): غنيم، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٨/ ٣٢٠، وانظر «توضيح المشتبه» ٦/ ١٨٨.

(٢) قوله: عن جده، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف، فيه راوٍ مجهول لم يسمَّ هو شيخ ابن جُريج، وعُثيم ابن كليب، ينسب إلى جده، وهو عثيم بن كثير بن كليب الحضرمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثق، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، ووالده لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات. وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٥/ ٤٣: إسناده غاية في الضعف مع الانقطاع الذي في قول ابن جريج أُخْبِرْتُ وذٰلك أن عثيم بن كليب =

حديث من سمع منادي النبي ﷺ

١٥٤٣٣- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا مِسْعَر، عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ عمرو بنَ أوس

= وأباه وجده مجهولون. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٥٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٧٩٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٢.

وقال ابن عدي: وهٰذا الذي قاله ابن جريج في هٰذا الإسناد: وأخبرت عنه عُثيم بن كليب إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى، فكنَّى عن اسمه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٢٤ من طريق الرمادي، عن إبراهيم ابن أبي يحيى، عن عُثيم، به.

قلنا: وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وله شاهد ضعيف من حديث واثلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٩٩) والصغير(٨٨٠) والحاكم٣/ ٧٥٠، وأبي نعيم في«الحلية» ٣/ ٣٢٩ قال: لما أسلمت أتيت النبي ﷺ، فقال لي: «اذهب فاغتسل بماء وسدر وألق عنك شعر الكفر».

وآخر مثله عن قتادة الرهاوي عند الطبراني ١٩/ (٢٠) قال: أتيت رسول الله ﷺ فأسلمت فقال لي: «يا قتادة اغتسل بماء وسدر واحلق عنك شعر الكفر».

قال السِّنْدي: قوله: «ألق عنك شعر الكفر»: حملوا الأمر على الاستحباب، فقالوا: يستحب إذا أسلم الكافر أن يزيل شعره بحَلْقٍ أو قصر، والحلق أفضل. وكذا أخذوا منه أن يغتسل، وأن يغسل ثيابه، وأخذ من الأمر بالاختتان أنه واجب إذا أَمِنَ على نفسه الهلاك، والله تعالى أعلم.

قال: أخبرني مَنْ سَمِعَ منادِيَ رسولِ الله ﷺ حين قامتِ الصَّلاة، أو حين حانَتِ الصَّلاة، أو نحو هذا أَنْ: «صَلُّوا في رِحالِكُمْ» لمَطَرٍ كان[1]. ٤١٦/٣

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل ابن دُكين، ومِسعر: هو ابن كِدام، عمرو بن دينار: هو المكي، وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤-١٥، وفي «الكبرى» (١٦١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به.

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي ٤/ ١٦٧ و٣٤٦ و٥/ ٣٧٠ و٣٧٣.

قال السندي: قوله: أو حين حانت: أي حضرت.

حديث عريف من عرفاء قريش[1]

١٥٤٣٤- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا ثابت -قال عفان: ابن يزيد[2] أبو زيد-، حدثنا هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة بن خالد، قال: حدثني عريف من عرفاء قريش

حدثني أبي أَنَّه سَمِعَ من فِلْقٍ في رسولِ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رمضانَ وشَوَّالاً[3] والأربعاءَ والخَمِيسَ والجُمُعةَ دَخَلَ الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في النسخ الخطية و(م): زيد، وهو تحريف، والمثبت من (ق).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): شوال، وكذلك في نسخة السندي، وقال: هكذا في النسخ، وقد ضبطه بعضهم بالتنوين.

(٤) إسناده ضعيف، فيه راوٍ لم يسمَّ، وهو شيخ عكرمة بن خالد المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب وهو العبدي فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وثابت بن يزيد أبو زيد هو الأحول.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٧٠) من طريق عارم عن ثابت، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٧١٤) من زوائد عبد الله بن أحمد.

قال السندي: قوله: فِلْق فِيْه: بالكسر ويفتح: من شِقِّهِ.

وظاهر اللفظ أنه يصوم تمام شوال، لكن الوارد صيام ستة من شوال.

حديث جد عكرمة بن خالد المخزومي[1]

١٥٤٣٥- حدثنا عفان، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عكرمة بن خالد المَخْزُومي، عن أبيه -أو عن عمِّه-

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تبوك: «إذا وَقَعَ الطَّاعُونُ بأرضٍ وأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا مِنْها، وإذا وَقَعَ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْدَموا عليه»[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عكرمة بن خالد: وهو ابن سلمة بن العاص المخزومي، وقد أخطأ الطبراني في تعيينه، فجعله عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي، إذ أورده في ترجمة خالد بن العاص، والعاص بن هشام كما سيأتي في التخريج، وهذا وهم منه، لأن العاص بن هشام جد عكرمة هذا قُتِلَ يومَ بدرٍ كافراً، نبه على ذلك الحافظ في «الاصابة» في ترجمة خالد بن العاص والعاص بن هشام، ورجح أن الصواب في تعيينه هو عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص، فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص، لكنه عاد في «التعجيل» ١/ ٤٩١-٤٩٢ فجزم أنه عكرمة بن خالد بن سلمة بن العاص بن هشام، وقد أخطأ محقق «التعجيل» فلم يفهم المسألة على وجهها، وأعادها إلى قول الطبراني، وقد علمت خطأه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣١٥، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٠) و١٨/ (٢١) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٠٦، وقال: رواه أحمد. وإسناده حسن!

وسيأتي برقم (١٥٤٣٦) و ٤/ ١٧٧ و١٨٦ و٥/ ٣٧٣.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٤٩١)

وآخر من حديث عبدالرحمن بن عوف عند البخاري (٥٧٣٠) ومسلم =

١٥٤٣٦- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حَمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، عن عكرمة -يعني ابن خالد-، عن أبيه، أو عن عَمِّه

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزْوَةِ تَبُوك: «إذا كان[1] الطَّاعُونُ بأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بها، فلا تَخْرُجُوا منها[2]، وإذا كانَ بأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بها، فلا تَقْرَبُوها»[3].

=(٢٢١٩)، وقد سلف برقم (١٦٦٦).

وثالث من حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٥٧٢٨) ومسلم (٢٢١٨)، وسيرد ٥/٢٠٦

ورابع من حديث شرحبيل بن حسنة سيرد ٤/١٩٥.

(١) في (م): وقع، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عنها.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وانظر ما قبله.

حديث أبي طَرِيف[1] [2]

١٥٤٣٧- حدثنا أَزْهر بن القاسم الرَّاسِبي، حدثنا زكريا بن إسحاق، عن الوليد بن عبدالله بن شُمَيْلَةَ

عن أبي طَرِيف، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ حين حَاصَرَ الطَّائف، وكان يُصَلِّي بنا صلاةَ البَصَر[3] حتى لو أن رجلاً رمى لرأى[4] مَوْقِعَ نَبْلِهِ[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو طريف الهذلي، ذكره البغوي وغيره في الصحابة، وشهد حصار الطائف.

قيل: اسمه كيسان، وقيل: سنان.

(٣) في النسخ الخطية و(م) ونسخة السندي: العصر، وهو تحريف، والمثبت من نسخة الهيثمي كما ذكر في «مجمع الزوائد»، وذكر أنها تحرفت عند الطبراني إلى (العصر) إلا أنها تصحفت في مطبوعه إلى النصر! وجاءت في «أطراف المسند» ١٦/٧: صلاة المغرب، وانظر قول البيهقي الآتي في التخريج. وقد علق من تولى نشر «مجمع الزوائد» طبعة دار الفكر على هذا الموضع تعليقاً يضحك الثكلى.

(٤) في (س): تراءى.

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الوليد بن عبدالله بن شميلة -ويقال أبو شميرة، ويقال: ابن أبي سميرة -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه زكريا بن إسحاق: وهو المكي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد. وفيه: صلاة العصر!

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١ من طريق أزهر بن القاسم، به. بلفظ: صلاة المغرب

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠-٤١ من طريق بشر بن السري، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق عبيد بن عقيل، كلاهما عن زكريا، به. وعند الدولابي والبيهقي: صلاة المغرب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٧ من طريق بشر بن السري، عن زكريا، به، وفيه: صلاة البصر أو البصير، وقال البيهقي: وصلاة البصر أراد بها صلاة المغرب، وإنما سميت صلاة البصر، لأنها تؤدَّى قبل ظُلْمَة الليل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد... والطبراني في «الكبير»، فجعل مكان البصر -تصحفت في المطبوع إلى النصر- العصر، وهو وهم والله أعلم.

ويشهد له حديث رافع بن خديج عند البخاري (٥٥٩) ومسلم (٦٣٧)، وسيرد ٤/ ١٤١.

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨١).

وثالث من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٣٦).

ورابع من حديث جابر، سلف برقم (١٤٢٤٦).

وخامس من حديث ناس من الأنصار، سيرد ٤/ ٣٦.

وسادس من حديث سلمة بن الأكوع ٤/ ٥١.

وسابع من حديث زيد بن خالد، سيرد ٤/ ١٤١.

وثامن من حديث رجل من بني أسلم، سيرد ٥/ ٣٧١.

وتاسع من حديث أبي أيوب، سيرد ٥/ ٤١٥. =

من حديث صخر الغامدي[1] [2]

١٥٤٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي

عن صخر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورهم» قال: فكانَ رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَها أوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان[3] لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النَّهار، فَكَثُرَ مالُهُ حتى كان لا يَدْرِي أينَ يَضَعُ ماله[4].

= وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/ ٤١ أن مقتضى الحديث المبادرة بالمغرب في أول وقتها، بحيث إن الفراغ منها يقع والضوء باقٍ.

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: هو صخر بن وداعة، وقيل: وديعة، الغامدي، نسبة إلى غامد بالمعجمة بطن من الأزد. سكن الطائف.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فكان.

(٤) إسناده ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» فهو حسن بشواهده، عمارة بن حديد البجلي، انفرد بالرواية عنه عطاء بن يعلى وهو العامري، قال ابن المديني: لا أعلم أحداً روى عنه غير يعلى بن عطاء، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو زرعة: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٣)، والدارمي ٢/ ٢١٤، والبغوي في «الجعديات»=

حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه[1][2]

١٥٤٣٩- حدثنا عبدالملك بن عمرو، وسُرَيج[3] المعنى، قالا: حدثنا نافع بن عمر، عن أُمَيَّة بن صفوان، عن أبي بكر بن أبي زهير. -كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي-

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول بالنباءة أو النباوة -شك نافع- من الطَّائف وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أنْ تَعْرِفُوا أهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أو قال: «خِيارَكمْ مِنْ شِرَارِكُمْ»

= (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥١-١٥٢، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٢٢، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ١٠٦، ١٠٧ و٥/ ٤٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٧٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٧٢٥) من طريقين عن يعلى، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٤٤٣) و(١٥٥٥٧) و(١٥٥٥٨) و٤/ ٣٩٠ (الطبعة الميمنية).

وقوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورهم» له شواهد تقويه، لا يخلو كلٌّ منها من مقال، وقد سلف أحدها في مسند علي بن أبي طالب برقم (١٣٢٠)، وذكرناها هناك مجملة، فبها يُحَسَّنُ الحديث، وانظر ابن حبان ١١/ ٦٣-٦٤.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو زهير الثقفي سكن الطائف. اسمه عمار بن حميد، وقيل: عمار بن رويبة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شريح، وهو تصحيف.

قال: فقال رجلٌ من الناس: بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّـىء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وأَنْتُمْ شُهَدَاءُ الله بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو بكر بن أبي زهير الثقفي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده أبو زهير ذكره ابن حبان في «الصحابة» من «الثقات» ٣/ ٤٥٧ وقال: كان من الوفد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

عبدالملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري: ونافع بن عمر: هو الجمحي، وأمية بن صفوان: هو ابن عبد الله ابن صفوان بن أميه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٩٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٦) و(٣٣٠٧)، وابن حبان (٧٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٢)، والحاكم ١/ ١٢٠ و٤/ ٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١-٩٢ من طرق عن نافع بن عمر، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال الدارقطني: غريب من حديث أبي بكر بن أبي زهير عن أبيه، تفرَّد به أمية بن صفوان عنه، وتفرَّد به نافع بن عمر، عن أمية، وقال الحافظ في «الإصابة» ١١/ ١٤٧: وسنده حسن غريب.

وفي «أطراف المسند» ٦/ ٢٣١ ذكر رواية أحمد عن يزيد بن هارون، عن نافع بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٩١ من طريق الإمام أحمد، عن يزيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٢)، =

حديث الحارث بن عبد الله بن أوس[1]

١٥٤٤٠- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا أبو عَوَانة، عن يَعْلَىٰ بن عَطَاء، عن الوليد بن عبد الرَّحمٰن

عن الحارثِ بن عبدالله بن أَوْس الثَّقَفي، قال: سألتُ عمرَ بنَ الخَطَّاب عن المرأةِ تَطُوفُ بالبيتِ، ثم تَحِيضُ. قال: ليكنْ آخِرَ

= وابن ماجه (٤٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٠١) من طريق يزيد بن هارون، به.

وسيكرر برقم ٦/٤٦٦ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٣٦٧) ومسلم (٩٤٩) وسلف برقم (١٢٨٣٧)، ولفظه عند البخاري: مَرُّوا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «وجبت» ثم مَرُّوا بأُخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: «وجبت» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض».

وبنحوه سلف عن أبي هريرة برقم (٧٥٥٢).

قال السندي: «بالثناء السَّيِّىء....»: أي فمن أثنيتم عليه ثناء جميلاً، فهو من أصحاب الجنة. قيل: هٰذا مخصوص بالصحابة، وقيل: بمن كان على صفتهم في الإيمان، وقيل: هذا إذا كان الثناء مطابقاً لأفعاله، وقال النووي: الصحيح أنه على عمومه وإطلاقه، فكل مسلم مات، فألهم الله تعالى الناس أو معظمهم الثناء عليه كان ذلك دليلاً على أنه من أهل الجنة سواء كانت أفعاله تقتضي ذلك أم لا، إذ العقوبة غير واجبة، فإلهام الله الثناء عليه دليل على أنه ثناء المغفرة له، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني رسولُ الله ﷺ. فقال عمر: أَرِبْتَ[1] عن يَدَيْكَ، سألتني عن شيءٍ سألتَ عنه رسولَ الله ﷺ، لكني ما أُخالف[2].

١٥٤٤١- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج وعلي بن إسحاق، قالا: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاة، عن عبد الملك بن المُغِيْرة، عن

---

(١) في (س) و(م): أدبت -بالدال- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص)، قال السندي: أي سقطت من أجل مكروه يُصيب يديك من قطع أو وجع، أو سقطت بسبب يديك، أي: من جنايتهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، والأظهر أنه دعاءٌ عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا صحابيه، فإنه لم يرو له إلا أبو داود والترمذي والنسائي. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري، ويعلى بن عطاء: هو العامري، والوليد بن عبدالرحمٰن: هو الجُرَشي الحِمْصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٣، وأبو داود (٢٠٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٣) من طرق عن أبي عوانة، به.

وانظر (١٥٤٤١) و(١٥٤٤٢).

وقد نسخ هٰذا الحديث بما روي عن النبي ﷺ في الرخصة لهن في ترك الطواف، وذٰلك من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٩٩٠)، ومن حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٥٧٦٥).

قال السندي: قوله: لكني ما أخالف، أي: قصدت أن أخالِفَ، لكني ما خالفتُ.

عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني

٣/ ٤١٧ عن عمرو بن أَوْس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرُ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ» فبلغ حديثُه عمرَ، فقال له: خَرِرتَ من يدِك، سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ فلم تُخْبِرْنا به؟!(١).

١٥٤٤٢- حدثنا سُرَيج بن النَعمان، قال: أخبرنا عَبَّاد، عن الحَجَّاج، عن عبدالملك بن المغيرة الطَّائفي عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، عن عمرو بن أوس

عن الحارث بن أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَجَّ أوِ اعتَمَرَ، فَلْيَكُنْ آخِرَ عَهْدِهِ الطَّوافُ بالبَيْتِ» فقال له عمر بن الخطاب: خَرِرْتَ من يديك، سمعتَ هٰذا مِن رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ لم تُحَدِّثْني؟!(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف الحجاج بن أرطاة وعبدالرحمٰن بن البيلماني، ولإرساله، عمرو بن أوس لم يسمع النبي ﷺ بينهما الحارث بن أوس كما سيأتي في الرواية الآتية عقب هٰذه الرواية. أحمد بن الحجاج: هو المروزي، وعبدالله: هو ابن المبارك. وعمرو بن أوس: هو الثقفي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وعبدالرحمٰن بن البَيْلَماني، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالملك بن المغيرة: وهو الطائفي، فقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات». عباد: هو ابن العوام.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٣، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق سعيد بن سليمان، عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد. =

ومن حديث صخر الغامدي[1] أيضاً

١٥٤٤٣- حدثنا هشيم، حدثنا يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد عن صَخْر الغامِدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ بارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِها» قال: فكان إذا بَعَثَ سَرِيّةً أو جيشاً بَعَثَهُم من أَوَّلِ النَّهار، قال: فكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَأَثرى، وكَثُرَ ماله[2].

= وأخرجه الترمذي (٩٤٦) من طريق المحاربي، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٤) من طريق عمرو بن علي، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به. وتحرف البيلماني في مطبوع الترمذي إلى السَّلماني!

وقال الترمذي: حديث الحارث بن عبدالله بن أوس حديث غريب، وهٰكذا روى غير واحد عن الحجاج بن أرطاة مثل هٰذا، وقد خولف الحجاج في بعض هٰذا الإسناد.

قلنا: قد رواه عنه عبدالله بن المبارك مرسلاً كما سلف برقم (١٥٤٤١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٥٥) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالملك، به.

وانظر ما قبله، وانظر (١٥٤٤٠).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده. عمارة بن حديد: هو البجلي، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٣٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، ويعلى ابن عطاء: هو العامري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٨٢)، وابن أبي شيبة ١٢/٥١٦، =

حديث إياس بن عبد من أصحاب[1] النبي ﷺ

١٥٤٤٤- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أَنَّ أبا المِنْهال أخبره

أن إياس بن عَبْدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: لا تبيعوا فَضْلَ الماء، فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن بَيْعِ الماء، قال: والنَّاسُ يبيعون ماءَ الفُرات فَنَهاهُمْ[2].

= وأبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢١)، وابن حبان (٤٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٤٠٥ و٤٠٦ و٥/ ٢٤٠ و٩/ ٤٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث صخر الغامدي حديث حسن، ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هٰذا الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٤٣٨)، وسيكرر برقم (١٥٥٥٧) و٤/ ٣٩٠ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(١) قال السندي: إياس بن عبد، أبو عوف المزني. قال البخاري وابن حبان: له صحبة. ويقال: كنيته أبو الفرات. نزل الكوفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابِيَّهُ لم يرو له إلا أصحاب السنن، روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وعمرو بن دينار: هو المكي، وأبو المنهال: هو عبدالرحمٰن بن مُطْعِم البُناني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٩)، والحاكم ٢/ ٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥ من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا=

حديث كيسان عن النبي ﷺ

١٥٤٤٥-حدثنا يونس بن محمد، أخبرنا عمرو بن كثير المَكِّي، قال: سألتُ عبدَ الرحمٰن بنَ كيسان مولى خالد بن أَسِيد[1]، قلتُ: ألا تحدِّثني عن أبيك؟ فقال: ما سألتني

فقال: حَدَّثني أبي أَنَّه رأىٰ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ من المَطَابخِ حتى أتى البِئْرَ، وهو متزرٌ بإزار ليس عليه رِداء، فرأى عند البئر عبيداً يُصَلُّون، فَحَلَّ الإزار، وتوشَّح به، وصلَّى رَكْعتين لا أدري

= الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٧٨)، والترمذي (١٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٣)، والحاكم ٢/ ٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥ من طريق داود بن عبدالرحمٰن العطار، عن عمرو بن دينار، به. وقال الترمذي: حديث إياس حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم؛ أنهم كرهوا بيع الماء، وهو قولُ ابنِ المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٧٣) و(٦٧٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم ٤/ ١٣٨.

قال السندي: قوله: «نهىٰ عن بيع» منهم من منع بيع الماء مطلقاً بظاهر هٰذا الحديث، والجمهور على أن المراد ماء السماء والعيون والآبار التي لا مالك لها، فما ملكه يملأ الوعاء منه فله بيعه.

(١) قال السندي: هو كيسان بن حرب مولى خالد بن عبدالله الأموي.

الظُّهرَ أو العَصْر[1].

١٥٤٤٦- حدثنا حَمَّاد بن خالد الخَيَّاط، حدثنا عمرو بن كثير بن أَفْلَح، عن عبد الرحمٰن بن كَيْسان

قال: سألتُ أبي كيسان: ما أدركتَ من النبيّ ﷺ؟ قال: رأيتُهُ

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبدالرحمٰن بن كيسان، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وعمرو ابن كثير المكي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن المديني: مكي لا يعرف، قلنا: وقد توبع. يونس ابن محمد: هو المؤدب البغدادي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٦) من طريق أبي عون الزيادي، عن عمرو بن كثير، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٠٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧) من طريق معروف بن مشكان، عن عبدالرحمٰن بن كيسان، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٤٦).

وصلاته ﷺ في ثوب واحد، سلف من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: خرج من المطابخ: بموحدة وخاء معجمة: اسم موضع بمكة. وقال البكري في «معجم ما استعجم» ٤/١٢٣٧: سمِّي بذٰلك لأن تُبَّعاً حيث همَّ بالبيت يهدمه سَقُمَ، فنذر إن شفاه الله أن ينحر ألف بدنة، شكراً لله عز وجل، فَعُوفي بما نذر، وجعلت المطابخ هناك، ثم أطعم.

قال السندي: قوله: وتوشح به، أي: جعله بمنزلة الإزار والرداء.

يُصَلِّي عند البئر العُلْيا بئرِ بني مُطيع مُلَبِّباً في ثوبٍ الظُّهْرَ أو العَصْرَ، فصلاها رَكْعتين[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٢٣٢ من طريق حماد بن خالد الخياط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٣ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٥١)- عن محمد بن بشر، عن عمرو بن كثير، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: سألت أبي: بالإضافة، وكيسان بدل منه.

قوله: عند البئر العُلْيا: البِئْر بالهمزة، وقد تخفف فتقلب ياء: مؤنث، وكانت بئراً معلومة.

قوله: ملبباً: بكسر الباء المشددة، أي: متحزماً به عند صدره، يقال: تلبب بثوبه: إذا جمعه عليه.

حديث الأرقم بن أبي الأرقم[1] [2]

١٥٤٤٧- حدثنا عَبَّاد بن عَبَّاد المُهَلَّبي، عن هشام بن زياد، عن عثمان ابن الأَرْقَم بن أبي الأَرْقَم المَخْزُومي

عن أبيه، وكان من أصحاب النبيّ ﷺ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الّذِي يَتَخَطَّى رِقابَ النَّاس يَوْمَ الجُمُعَة، ويُفَرِّقُ بَيْنَ الاثْنَيْن بَعْدَ خُرُوجِ الإمامِ، كالجارِّ قُصْبَهُ في النَّارِ»[3].

---

(١) في (م) رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: الأرقم بن أبي الأرقم، مخزومي، يكنى أبا عبدالله. أسلم بعد عشرة، أو سابع سبعة.

شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها. وكانت داره على الصفا، وهي الدار التي كان النبي ﷺ يجلس فيها في الإسلام، حتى تكاملوا أربعين رجلاً مسلمين، وكان آخرهم إسلاماً عمر، فلما تكاملوا أربعين رجلاً خرجوا.

توفي في خلافة معاوية، سنة خمس وخمسين، وصلى عليه سعد بوصية بذلك.

(٣) إسناده ضعيف جداً، لضعف هشام بن زياد: وهو ابن أبي يزيد القرشي، وعثمان بن الأرقم روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٠٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٧٤-٧٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٠٨)، والحاكم ٣/ ٥٠٤ من طريق عباد ابن عباد المهلبي، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: هشام واهٍ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه: هشام بن زياد، وقد أجمعوا على ضعفه. =

حديث ابن عابس عن النبي ﷺ

١٥٤٤٨- حدثنا هاشم[1] بن قاسم، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبَان-، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم

أَنَّ ابن عابس الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ عابِس، ألا أُخْبِرُكَ بأفْضَلِ ما تَعَوَّذَ مِنْهُ المُتَعَوِّذُون؟ قلتُ: بلى يا رسولَ الله. قال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٩٩) من طريق هشام بن زياد، عن عمار ابن سعد، عن عثمان بن الأزرق، عن النبي ﷺ، مرفوعاً، فجعله من حديث عثمان بن الأزرق، وإنما هو تحريف عن عثمان بن أرقم، صحف بعض رواته في اسم أبيه وأسقط منه (يعني أسقط من السند الأرقم بن أبي الأرقم)، والصواب إسناد أحمد، والحديث للأرقم بن أبي الأرقم لا لابنه عثمان، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الإصابة» ٨/ ٧.

قال السندي: قوله: كالجارِّ: من الجرِّ.

قوله: «قُصْبه» بضمٍ فسكون: المِعَىٰ، واحد الأمعاء، ولعل التشبيه لتقبيح حاله، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): هشيم، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٨/ ٢٤٣، وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو ابن الحارث التيمي- لم يدرك ابن عابس -وهو عقبة بن عامر نفسه كما سيرد في مسنده في الرواية الآتية ٤/ ١٤٤، فقد ذكر عبدالله بن أحمد أن عقبة بن عامر هو ابن عابس الجُهَني -بينهما أبو عبد الرحمٰن الشامي: وهو القاسم بن عبد الرحمٰن كما في =

حديث أبي عَمْرة الأنصاري[1] [2]

١٥٤٤٩- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدالله -يعني ابن مُبارك-، قال: أخبرنا الأَوْزَاعي، قال: حَدَّثني المُطَّلب بن حَنْطَب المَخْزُومي، قال: حدَّثني عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرَة الأَنْصاري

٤١٨/٣ حدَّثني أبي قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاةٍ، فأصابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فاستأذنَ النَّاسُ رسولَ الله ﷺ في نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورهم، وقالوا: يُبَلِّغُنا اللهُ به. فلمَّا رَأَىٰ عمرُ بنُ الخَطَّاب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد هَمَّ أن يأْذَنَ لهم في نَحْرِ بعضِ ظَهْرِهِم[3]،

= إسناد ابن عابس الآتي ٤/ ١٤٤، فإن ثبت سماع أبي عبد الرحمن الشامي من عقبة بن عامر، فالحديث صحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥ من طريق هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤٣) من طريق الأوزاعي، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٤) من طريق علي بن المبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن عقبة بن عامر، به.

وسيأتي في مسند عقبة بن عامر في الرواية الآتية ٤/ ١٤٤.

قال السندي: قوله: «بأفضل ما تعوذ منه»، أي: به.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو عمرة الأنصاري، قيل: اسمه بشر، وقيل: بشير، وقيل: غير ذٰلك، واسم ولده عبدالرحمٰن.

(٣) في (ق): ظهورهم.

قال: يا رسولَ الله، كيف بنا إذا نحن لَقِينا القَوْمَ غداً جِياعاً رِجالاً[1]، ولكنْ إنْ رأيتَ يا رسولَ الله أَنْ تدعو الناسَ ببقايا أَزْوَادِهِم، فتجمعها، ثم تدعو الله فيها بالبَرَكة، فإنَّ اللهَ تبارك وتعالى سَيُبَلِّغُنا بِدَعْوتك -أو قال سَيُبَارِكُ لنا في دَعْوَتك- فدعا النبيُّ ﷺ ببقايا أَزْوادِهم، فجعل الناسُ يَجِيؤون بالحَثْيَةِ من الطَّعام وفوقَ ذلك، وكان أعلاهم من جاء بصاعٍ من تَمْر، فجَمَعها رسولُ الله ﷺ، ثم قام فدعا ما شاء الله أن يدعو، ثم دعا الجَيْشَ بأَوْعيتهم، فأمرهم أن يَحْتَثوا، فما بقي في الجيش وِعاءٌ إلا ملؤوه، وبقي مثلُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى بَدَت نواجِذُهُ، فقال: «أَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلا الله وأَشْهَدُ أنِّي[2] رَسُولُ الله، لا يَلْقَى اللهَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ بِهَا إلا حَجَبَتْ عَنْهُ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةَ»[3].

---

(١) في (م): أرجالاً، وهو تحريف، ورجالاً جمع راجل.

(٢) في (م) و(س): وأني، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س).

(٣) إسناده قوي المطلب بن حنطب: هو المطلب بن عبدالله بن المطلب بن حنطب المخزومي، روى له أصحاب السنن، وقد وثقه أبو زرعة الرازي ويعقوب بن سفيان والدارقطني وقد صرح بسماعه من عبد الرحمٰن بن أبي عمرة الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وصحابيّه لم يخرج له سوى النسائي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٩١٧)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٨٧٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٤٠)-. =

حديث عُمَير بن سلمة الضمري[1]

١٥٤٥٠- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣)، والحاكم ٢/٦١٨-٦١٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٢١ من طرق عن الأوزاعي، به، وصححه ابن حبان (٢٢١) والحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٥-٤٦، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥)، وفي «الأوسط» (٦٣) من طريق الزهري، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٩-٢٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، قلنا: وهٰذا الحديث ليس على شرطه لأنَّ النَّسائي أخرجه كما سلف.

قلنا: والحديث رواه مسلم (٢٧)(٤٤) من حديث أبي هريرة بهٰذه القصة، لكن لفظ المرفوع منه: «لا يلقىٰ الله بهما عبد، غير شاكٍّ فيهما، إلا دخل الجنة». وبنحوه سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٠).

قال السندي: قوله: في نحر بعض ظهورهم: فيه أنه لا ينبغي للعسكر التصرف في أموالهم المتعلقة بأمر الحرب إلا بإذن الإمام.

وقوله: يُبَلِّغنا: من التبليغ، أي: إلى آخر آجالنا، أي: يُحيينا.

قوله: تدعو لنا ببقايا أزوادهم، أي: يطلب منهم إحضارها لأجلنا.

قوله: ثم قام فدعا: وهٰكذا جاء القيام في حديث سلمة كما رواه البخاري في كتاب الشركة (٢٤٨٤)، وفيه دليل على القيام للدعاء عند الشدة والاهتمام بقضاء الحاجة، كما هو عادة أهل المدينة عند الدعاء للسلطان.

قوله: «فقال: أشهد... الخ»: تنبيهاً على أنه معجزة.

وقوله ﷺ: «إلا حجبته عن النار يومَ القِيامة» مُقَيَّدٌ بما إذا لم يستوجِبْ مِن أجله دخولَ النارِ، ولم يتفضلِ المولى جل وعلا عليه بعفوه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

إبراهيم، قال: أخبرني عيسى بن طلحة بن عُبيدالله

عن عُمير بن سَلَمة الضَّمْرِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بالعَرْج، فإذا هو بحمارٍ عَقِير، فلم يَلْبَث أَنْ جاءَ رجلٌ من بَهْز، فقال: يا رسولَ الله، هذه رَمِيَّتي، فشأنَكُمْ بها. فأمر رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه بين الرِّفاق، ثم سار حتى أتى عَقَبَة أُثاية، فإذا هو بظَبْي فيه سَهْم، وهو حاقِفٌ في ظِلِّ صَخْرَةٍ، فأمرَ النبيُّ ﷺ رجلاً من أَصْحابِه، فقال: «قِفْ ها هنا حتى يَمُرَّ الرِّفاق، لا يَرْمِيهِ أَحَدٌ بشيء»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له غير النسائي. هُشَيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٤٢ من طريق يزيد بن هارون وحماد بن زيد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٢، وابن حبان (٥١١٢)، والحاكم ٣/ ٦٢٣-٦٢٤ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، به، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: سنده صحيح.

وسيأتي برقم (١٥٧٤٤).

قال السندي: قوله: مر بالعَرْج، بفتح فسكون: جبل بطريق مكة، وهو أول تهامة. =

. . . . . .

= قوله: «بحمار»، أي: وحشي.

قوله: «عقير»، أي: معقور.

قوله: «رميتي»، بفتح فتشديد ياء، أي: صيدي.

قوله: فشأنكم، بالنصب، أي: فافعلوا شأنكم، أو بالرفع، أي: فلكم شأنكم، والمراد: إباحتها لهم، وكان حلالاً، ولم يكن صاد لهم.

قوله: أُثاية، بضم الهمزة: موضع بين الحرمين.

قوله: «حاقف»، أي: نائم، قد انحنى في نومه.

قوله: «لا يرميه أحد»: لأنهم كانوا محرمين، ولأنه سبق إليه صاحب السهم، فهو له، والله تعالى أعلم.

حديث محمد بن حاطب الجمحي[1] [2]

١٥٤٥١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا أبو بَلْجٍ

عن محمد بن حاطب الجُمَحي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَصْلٌ بَيْنَ الحَلاَلِ والحَرَامِ الدُّفُّ والصَّوْتُ في النِّكاحِ»[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: محمد بن حاطب، قرشي، جمحي، يقال: ولد بأرض الحبشة، وهاجر أبواه، ومات أبوه بها. فقدمت به أمه المدينة.

وجاء أنه أول من سمي محمداً في الإسلام.

قيل: مات سنة أربع وسبعين، أو غير ذٰلك.

(٣) إسناده حسن، أبو بلْج: هو الفزاري، وقد اختلف في اسمه، يقال: يحيى بن سُلَيم بن بلج، ويقال: يحيى بن أبي سُلَيم، ويقال: يحيى بن أبي الأسود، وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الجوزجاني: غير ثقة، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما أخطأ. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٩)، والترمذي (١٠٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٧، وابن ماجه (١٨٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٩ و٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث محمد بن حاطب حديث حسن.

وسيأتي ٤/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فصل»: بالتنوين، خبر لقوله: الدف، ويحتمل أن يترك بالتنوين بإضافته إلى بين، مثل: ﴿هٰذا فراقُ بيني وبينك﴾ [الكهف: ٧٨] واللفظ المشهور: فصل ما بين الحلال والحرام. =

١٥٤٥٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعْبة، عن سِمَاك، قال:

قال محمد بن حاطب: انصبَّتْ على يدي من قِدْرٍ، فذهَبَتْ بي أُمي إلى رسولِ الله ﷺ وهو في مكان، قال: فقال كلاماً فيه: « أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النّاسِ» وأَحْسَبُهُ قال: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافي» قال: وكان يَتْفِلُ[1].

= قوله: «الدف»، بضم الدال وفتحها: معروف، والمراد إعلان النكاح بالدف، ذكره في «النهاية».

وقوله: «والصوت». قال البيهقي في «سننه»: ذهب بعض الناس إلى أن المراد السماع، وهو خطأ، وإنما معناه عندنا إعلان النكاح واضطراب الصوت به، والذكر في الناس. قلت (يعني السندي): يمكن أن يكون مراده أن الاستدلال به على السماع خطأ، وهٰذا ظاهر، لأن الاحتمال يفسد الاستدلال، لكن قد يقال: ضم الصوت إلى الدف شاهد صدق على أن المراد هو السماع، إذ ليس المتبادر عند الضم غيره كتبادره، فصح الاستدلال، إذ ظهور الاحتمال يكفي في الاستدلال، والله تعالى أعلم بالصواب.

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن عدا أبي داود. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٤)، وابن حبان (٢٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٦) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: «أذهب الباس ربَّ الناس..» حديث صحيح سلف في مسند عبدالله ابن مسعود برقم (٣٦١٥)، وذكرنا هناك شواهده. =

١٥٤٥٣- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس ويونس بن محمد، قالا: حدثنا عبد الرحمٰن بن عثمان -قال إبراهيم بن العباس في حديثه: ابن[1] إبراهيم ابن محمد بن حاطب-، قال: حدَّثني أبي، عن جَدِّه محمد بن حاطب

عن أُمِّه أُمّ جميل بنت المُجلِّل، قالت: أقبلتُ بِكَ من أرضِ الحَبَشَة، حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلة أو ليلتين طبختُ لك طبيخاً، فَفَنِي الحَطَبُ، فخرجتُ أطلُبُه، فتناولتَ القِدْر فانكفأت[2] على ذِراعك، فأتيتُ بك النبيَّ ﷺ، فقلتُ: بأبي وأُمي يا رسولَ الله، هذا محمدُ بنُ حاطب فَتَفَلَ في فِيْك، ومسحَ على رأسِكَ، ودعا لك، وجعل يَتْفُلُ على يديك. ويقول: «أذْهِبِ البأسَ رَبَّ النَّاس، واشْفِ أنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلا شِفاؤكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً، فقالت: فما قمتُ بك من عنده حتى بَرَأَتْ يدُك[3].

= وسيأتي ٤/٢٥٩، من رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، وفيه: فانطلق بي أبي، وهو وَهَم، تفرد به محمد بن جعفر، عن شعبة.

(١) لفظ «ابن» ساقط من (م)، وهو مثبت من (ظ١٢) و(ص) وكتب في (س): صح.

(٢) في (ق): فانكفت، وهي نسخة في (س).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم بن محمد بن حاطب، من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولني كثرة ما يسند، وروى عن أبيه أحاديث منكرة، وأبوه عثمان من رجال «التعجيل» كذلك، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وروى عنه ابنه أحاديث منكرة، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن أبي العباس، ويقال: ابن العباس السامِري، ويونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدب. =

١٥٤٥٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، قال: حدثنا شَرِيك، عن سِمَاك بن حَرْب

عن محمد بن حاطب، قال: دَبِبْتُ إلى قِدْرٍ وهي تغلي، فأدخلتُ يدي فيها، فاحترقت، أو قال: فَوَرِمَتْ يدي، فذهبتْ بي أُمي إلى رجلٍ كان بالبَطْحاء، فقال شيئاً، ونَفَث، فلما كان في إمرة عُثمان، قلتُ لأمي: مَنْ كان ذلك الرَّجل؟ قالتْ: رسولَ الله ﷺ[1].

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٧، وابن حبان (٢٩٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٠٢)، والحاكم ٤/٦٢-٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٧٤-١٧٥ من طرق عن عبد الرحمن بن عثمان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١١٢-١١٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم.

وسيكرر ٦/٤٣٧-٤٣٨

وقد سلف نحوه برقم (١٥٤٥٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٣٨) من طريقين عن شريك، به.

وسيكرر ٤/٢٥٩. وانظر (١٥٤٥٢)

وقوله: «دببتُ»، أي: مشيتُ على هينتي، ولم أسرع.

قال السندي: قوله: إلى رجل كان بالبطحاء: ظاهره أنه كان ﷺ حينئذ بمكة، وقد سبق ما يدل على أنه كان بالمدينة.

حديث ابن أبي يزيد[1]

١٥٤٥٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا عطاء بن السَّائِب قال: حَدَّثني حكيم بن أبي يزيد[2]، عن أبيه

قال: حدَّثني أبي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «دَعُوا النَّاسَ يُصِيبُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أخاهُ فَلْيَنْصَحْهُ»[3]. ٣/٤١٩

---

(١) في (س) و(ق) و(م): زيد وفي (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) في (ق) و(م): زيد

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال حكيم بن أبي يزيد، فقد انفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وعطاء بن السائب اختلط، وسماع عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد من بعد اختلاطه، وقد اختلف فيه على عطاء كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٩٠) من طريق همام بن يحيى، و٢٢/(٨٩١) من طريق منصور بن أبي الأسود، و٢٢/(٨٩٢) من طريق روح بن القاسم و٢٢/(٨٨٨) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١١ من طريق وهيب بن خالد، ستتهم عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه مرفوعاً. دون ذكر جد حكيم كما في إسنادنا، وكلهم سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط إلا حماد بن سلمة فقد اختلفوا فيه، ورجح غير واحد ومنهم الإمام الطحاوي سماعه منه قبل الاختلاط وزاد منصور بن أبي الأسود: «ولا يبيع حاضر لباد».

وأخرجه الطيالسي (١٣١٢) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٥)- عن همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن=

. . . . . .

=يزيد، عن أبيه، مرفوعاً، فسماه: حكيم بن يزيد.

وقد تحرف في مطبوع «الآحاد والمثاني» أبو داود إلى داود، ولم يتنبه إلى ذلك محقق الكتاب، فلم يخرجه عن الطيالسي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي زيد، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وهو مرسل.

وسيأتي ٤/٢٥٩ عن عفان، عن أبي عوانة، عن عطاء بن السائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه، عمن سمع النبي ﷺ، فذكر الحديث.

وقد نبه على اضطرابه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أبي يزيد والد حكيم، وقال: الاضطراب فيه من عطاء بن السائب، فإنه كان اختلط.

وقوله ﷺ: «إذا استنصح أحدكم أخاه، فلينصحه».

علقه البخاري في «صحيحه» بصيغة الجزم في كتاب البيوع، باب: هل يبيع حاضر لباد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء ابن السائب، وقد اختلط.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢١٦٢) (٥)، ولفظه: «حق المسلم على المسلم ست... وإذا استنصحك فانصح له..»، وقد سلف برقم (٨٨٤٥).

وقوله ﷺ: «دعوا الناس يصيب بعضهم من بعض» له شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٥٢٢) ولفظه: «دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض»، وقد سلف برقم (١٤٢٩١).

حديث كَرْدَم بن سفيان[1] [2]

١٥٤٥٦- حدثنا عبد الصمد، حدَّثني أبو الحويرث حَفْص، من ولد عثمان بن أبي العاص، قال: حَدَّثني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يَعْلَى بن كعب، عن ميمونة بنت كَرْدَم

عن أبيها كَرْدَمِ بنِ سُفْيان أنَّه سألَ رسولَ اللهِ ﷺ عن نَذْرٍ نَذَرَهُ[3] في الجاهلية، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَلِوَثَنٍ أو لِنُصُبٍ؟» قال: لا، ولكن لله تبارك وتعالى، قال: «فأَوْفِ لله تبارك وتعالى ما جَعَلْتَ له؛ انْحَرْ[4] على بُوَانَةَ، وأَوْفِ بِنَذْرِكَ»[5].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: كردم بن سفيان، ويقال: كردمة، ثقفي له صحبة، عداده في أهل مكة.

(٣) في (م): نذر، وهو تصحيف.

(٤) في (ق): فانحر.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الحويرث حفص، من رجال «التعجيل» انفرد بالرواية عنه عبد الصمد بن عبدالوارث، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لكنه قد توبع، وعبد الله بن عبدالرحمٰن بن يعلى بن كعب: وهو الطَّائفي، مختلف فيه. قيل: لم يسمع من ميمونة، بينهما يزيد بن مقسم الثقفي، كما سيرد ٣/٣٦٦.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٧٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن الطائفي، عن ميمونة بنت كردم اليسارية أن أباها لقي النبي ﷺ وهي رديفة له، فقال: إني نذرت أن أنحر ببوانة. فقال رسول الله ﷺ: «هل بها وثن؟» قال: =

حديث عبد الله المزني[1]

١٥٤٥٧- حدثنا معتمر بن سُلَيْمان، قال: سَمِعْتُ محمد بن فضاء يحدِّثُ عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله

عن أبيه قال: نَهَى نبيُّ الله ﷺ أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المُسْلمين الجائزةُ بينهم إلا من بَأْس[2].

=لا، قال: «أوف بنذرك».

وأصل الحديث في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه أنه قال: يا رسول الله، نَذَرْتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلةً في المسجد؟ قال: «وَفِّ بنذرك»، وقد سلف برقم (٤٧٠٥).

وسيأتي برقم (١٦٦٠٧) و٦/٣٦٦.

قال السندي: قوله: «ألوثن»، أي: أنذرت لوثن، أي: صنم. «أو لنصب»، بضمتين، أو سكون الثاني: حجر كانوا ينصبونه في الجاهلية، ويذبحون عليه، ويتخذونه صنماً يعبدونه.

قوله: «فأوف»: ظاهره أن الكافر إذا نذر لله ينعقد موقوفاً على إسلامه، فإن أسلم يلزمه الوفاء به، ولا مانع من القول به، وإن كان المشهور بين الفقهاء خلافه.

قوله: «على بُوَانة» بضم الموحدة وتخفيف الواو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع، وفيه: أن من نذر أن يضحي في مكان لزمه الوفاء به، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده تالف، محمد بن فضاء: هو الأزدي البصري الجهضمي، ضعفه ابن معين، والنسائي، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٧٤: كان قليلَ الحديث منكر الرواية، حدث بدون عشرة =

. . . . . .

=أحاديث كلُّها مناكير، لم يُتابع على شيء منها، فبطل الاحتجاجُ به، وكان يبيع الخمر، وكان سليمان بن حرب شديد الحمل عليه. وأبوه هو فضاء بن خالد الجهضمي، تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات. معتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وعلقمة بن عبدالله: هو ابن سِنَان المُزَنِي.

وأخرجه أبو داود (٣٤٤٩) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢١٥، وابن ماجه (٢٢٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٧٨، ٢١٧٩، والحاكم ٢/ ٣١، والبيهقي في «الشعب» (١٦٠٠)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٣٤٦ من طريق معتمر بن سليمان، به. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٢٥، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٧٩، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٠٨-٢٠٩ من طرق عن محمد ابن فضاء، به.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣١ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، عن محمد ابن فضاء، عن أبيه، عن علقمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال البخاري: سمعت سليمان بن حرب يقول: وإنما ضَرَبَ السِّكَّةَ الحَجَّاج، ولم تكن في عهد رسول الله ﷺ.

قال السندي: قوله: «أن تكسر سكة المسلمين»: قيل: أراد الدراهم والدنانير المضروبة، يسمَّىٰ كل واحد منهما سكة، لأنه طبع بسكة الحديد، أي: لا تكسر إلا مِنْ مُقْتَضٍ كرداءتها، أو شك في صحة نقدها، وإنما كره ذٰلك لما فيهما من اسم الله تعالى، أو لأن فيه إضاعةَ المال، وقيل: إنما نهي عن أن تعاد تِبْراً، وأما للمنفعة فلا، وقيل: كان بعضهم يقصُّ أطرافها حين كانت المعاملة بها عدداً لا وزناً، فَنُهُوا عن ذٰلك.

حديث أبي سَلِيط البدري[1] [2]

١٥٤٥٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيط

عن أبيه أبي سَلِيط قال: أتانا نهيُ رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الحُمُر الأُنسية، والقدورُ تفورُ بها، فكَفَأْنَاهَا على وجوهِها[3].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: أبو سليط البدري، أنصاري، يقال: اسمه أسير، وقيل غير ذٰلك، مشهور بكنيته.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عمرو بن ضمرة الفزاري -ويقال: عبيد الله كما سيرد في الرواية الآتية -من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه محمد بن إسحاق، وقال الحسيني في «الإكمال» ص ٢٤٤: مجهول، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٣ وسماه: عبد الله بن عمرو بن ضميرة -بالتصغير- ويقال: عبد الله بن ضميرة، فنسبه إلى جده، وهو ما ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يؤثر توثيقه عن غيره، وعبد الله بن أبي سليط من رجال «التعجيل» كذلك، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن عمرو بن ضمرة الفزاري، ولم يؤثر توثيقة عن غير ابن حبان، وقد ذكره كذلك في الصَّحابة، وقال: له صحبة فيما يزعمون. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٨) من طريق هارون بن أبي عيسىٰ، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤٩، وقال: رواه أحمد وفيه عبدالله بن عمرو بن ضميرة، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه.

ونهيه ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية سلف من حديث عبد الله بن عمر بن =

* ١٥٤٥٩- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شَيْبَةَ -قال عبد الله: وسمعتُ أنا من ابنِ أبي شَيْبَة- قال: حدثنا عبد الله بن نُمَيْر، عن محمد ابن إسحاق، عن عبيد الله[1] بن عمرو بن ضمرة الفَزَاري، عن عبد الله بن أبي سَلِيْط

عن أبيه أبي سليط -وكان بَدْرِياً- قال: أتانا نهيُ رسولِ الله ﷺ عن لُحومِ الحُمُرِ ونحنُ بخيبر، فكفأناها وإنَّا لَجِيَاع[2].

= الخطاب برقم (٤٧٢٠) بإسناد صحيح، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر لزاماً حديث سلمة بن الأكوع الذي سيرد ٤/٤٨.

قال السندي: قوله: الأنسية، بكسر أو بضم فسكون، أو بفتحتين، وعلى الأول: نسبة إلى الإنس، خلاف الجن. وعلى الثاني والثالث إلى الأُنس خلاف الوحش، والمراد: الأهلية.

قوله: فكفأناها -بالهمز-: أي قلبناها.

(١) في (ق): عبد الله، وهي نسخة في (س)، وقد وضع فوقها في (س) علامة الصحة، وانظر الاختلاف في اسمه في الإسناد الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٢٦٠، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٦، والطبراني في «الكبير» (٥٨٠)

وانظر ما قبله.

حديث عبد الرحمن بن خَنْبَش[1]

١٥٤٦٠- حدثنا سَيَّار بنُ حاتم أبو سَلَمة العَنَزِي قال: حدثنا جعفر -يعني ابن سُلَيمان-، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح، قال:

قلتُ لعبد الرحمٰن بن خَنْبَش التَّميمي -وكان كبيراً-: أدركتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: قلتُ: كيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ ليلةَ كادَتْهُ الشَّياطين؟ فقال: إنَّ الشَّياطين تحدَّرَت تلك الليلة على رسولِ الله ﷺ من الأَوْدية والشِّعاب، وفيهم شيطانٌ بيده شُعْلَةُ نارٍ يريدُ أَنْ يَحْرِقَ بها وَجْهَ رسولِ الله ﷺ، فَهَبَطَ إليه جبريلُ، فقال: يا محمد، قُلْ. قال: «ما أقولُ؟» قال: «قُلْ: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّة من شَرِّ ما خَلَق، وذَرأَ وبَرَأ، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ فِتَنِ اللَّيل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارِقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن». قال: فَطَفِئَتْ نارُهم، وهَزَمَهُم الله تبارك وتعالى[2].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف، فقد قال البخاري فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» ٦/ ٢٧٥: في إسناده نظر، قلنا: وقد تفرد به جعفر بن سليمان: وهو الضُّبعي، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وهو وإن احتج به مسلم، فقد قال البخاري: يُخالف في بعض حديثه، وقال الذهبي في «الميزان»: ينفرد بأحاديث عُدَّت مما يُنكر، وقال الجوزجاني: روى أحاديث منكرة. وسيار بن حاتم، قال أبو أحمد الحاكم: في حديثه بعض المناكير، وقال العقيلي: أحاديثه مناكير، ضعفه ابن =

. . . . . .

= المديني، وقال الأزدي: عنده مناكير، وقال أبو داود عن القواريري: لم يكن له عقل، قلت: أيتهم بالكذب؟ قال: لا، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان جماعاً للرقائق. قلنا: وقد انفرد سيار عن جعفر بن سليمان في قوله عن أبي التياح: قلت لعبدالرحمٰن بن خَنْبَش، وهٰذا من أوهامه، فقد رواه عفان ومن تابعه كما سيأتي برقم (١٥٤٦١) عن جعفر بن سليمان، عن أبي التياح، قال: سأل رجل عبدالرحمٰن بن خنبش.

وأعله ابن منده فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» بالإرسال، وتأوله الحافظ بقوله: ولعل ابن منده أراد أنه لم يصرح بسماعه لذٰلك من رسول الله ﷺ.

وله شاهد لا يفرح به من حديث عبدالله بن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الدلائل» (١٣٨) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، قال: زعم إبراهيم بن طريف عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري، عن ابن مسعود، قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة صُرِفَ إليه النفر من الجن.. فذكر نحوه.

قلنا: وهٰذا منكر، فقد ورد بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤١٤٩) أنه لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن أحد من الصحابة. وأحمد ابن محمد بن يحيى بن حمزة، قال الذهبي في «الميزان»: له مناكير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٥٠-٩٥١ عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال: أُسْرِيَ برسول الله ﷺ، فرأى عفريتاً من الجن يطلبه بشعلة من نار... فذكر الحديث بنحوه، وهو معضل.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: كادته الجن، أي: احتالوا لإيذائه.

قوله: تحدرت، أي: نزلت.

قوله: «كل طارق»، أي: جاء بليل، ويقال لكل آتٍ بالليل طارق، قيل: أصله من الطرق وهو الدق، والآتي بالليل يحتاج إلى دق الباب. وقيل: =

١٥٤٦١- حدثنا عَفَّان، حدثنا جعفر بن سُلَيمان، حدثنا أبو التَّيَّاح قال: سأل رجلٌ عبد الرحمٰن بن خَنْبَش[١]:

كيف صنعَ رسولُ الله ﷺ حين كادَتْهُ الشَّياطين؟ قال: جاءتِ الشياطينُ إلى رسولِ الله ﷺ من الأودية، وتحدَّرَتْ عليه من الجبال، وفيهم شيطان معه شُعْلَة من[٢] نارٍ، يريد أن يَحْرِقَ بها رسولَ الله ﷺ، قال: فَرَعَبَ[٣] -قال جعفر: أَحْسَبُهُ قال: جعل يتأخَّر- قال: وجاء جبريلُ، فقال: يا محمد، قل. قال: «ما أقولُ؟» قال: «قل: أعوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ التي لا يجاوزهنَّ بَرٌّ ولا فاجر، من شَرِّ ما خَلَقَ وذَرَأَ وبرأ[٤]، ومن شَرِّ ما يَنْزِلُ من السَّماء، ومن شَرِّ ما يَعْرُجُ فيها، ومن شَرِّ ما ذَرَأَ في الأَرْضِ، ومن شَرِّ ما يَخْرُجُ منها، ومن شَرِّ فِتَنِ الليل والنَّهار، ومن شَرِّ كلِّ طارقٍ إلا طارقاً يَطْرُقُ بخير، يا رحمٰن» فَطَفِئَتْ نارُ

= طوارق الليل ما ينوب من النوائب في الليل.

قوله: فطفئت، من طَفِىءَ -بالهمز- كسمع، على بناء الفاعل.

(١) في النسخ الخطية: عبدالرحمٰن بن أبي خَنْبَش، بزيادة: أبي، ولم يذكر ذٰلك أحد في ترجمته، وقد سلف في الإسناد السابق أنه عبدالرحمٰن بن خنبش، وهو المثبت في «أطراف المسند» ٤/٢٥٨، وفي (م).

(٢) لفظ «من» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): رعب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): برأ وذرأ.

الشَّياطين، وَهَزَمَهُم اللهُ عَزَّ وجلَّ[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦١-٦٢ و١٠/٣٦٤-٣٦٥ عن عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٤٤)، والعقيلي فيما ذكره ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١١٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٧)، وأبونعيم في «الدلائل» (١٣٧) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٩٥ من طريق علي بن عبدالله، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٥ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/١١٤ من طريق إبراهيم بن مرزوق، أربعتهم عن جعفر بن سليمان، به.

وانظر ما قبله.

٣/ ٤٢٠ ١٥٤٦٢- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، قال: حَدَّثني عبد الله بنُ كثير الدَّارِي

عن مجاهد قال: حدثنا شيخٌ أدركَ الجاهليَّة، ونحن في غَزْوَة رُودِس، يقال له: ابن عَبْس قال: كنتُ أسوقُ لآلٍ لنا بَقَرَةً قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفِها: يا آل ذَرِيْح، قول فصيح، رجلٌ يصيح: أَنْ لا إله إلا الله. قال: فَقَدِمْنا مكَّةَ فوجدنا النبيَّ ﷺ قد خَرَجَ[1].

---

(١) هٰذا الأثر إسناده ضعيف، تفرد به عبيدالله بن أبي زياد: وهو القَدَّاح، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوي ولا المتين، هو صالح الحديث، يكتب حديثه، وقال أبو داود: أحاديثه مناكير. وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقال العقيلي: كان يروي المراسيل، ولا يقيم الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٦٦: كان رديء الحفظ، كثير الوهم، لم يكن في الإتقان بالحال التي يقبل ما انفرد به، ولا يجوزُ الاحتجاج بأخباره إلا بما وافق الثقات، وقال ابن حجر في «التقريب»: ليس بالقوي، وقد اختلف قول ابن معين والنسائي فيه، فوثقاه مرة، وضعفاه أخرى، وانفرد أحمد بقوله: ليس به بأس، وقال يحيى بن سعيد القطان: كان وسطاً، لم يكن بذاك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (١٦٦٩٥) سنداً ومتناً.

ورودس: جزيرة في البحر الأبيض المتوسط تبعد عن جزيرة قبرص أربعين ميلاً، افتتحت في خلافة معاوية رضي الله عنه، ثم انصرف عنها المسلمون في عهد يزيد بن معاوية، ثم افتتحها السلطان العثماني المسلم سليمان القانوني سنة (٩٢٩هـ)، الموافق (١٥٢٢م)، وقد تم احتلالها من الإيطاليين سنة =

حديث عياش بن أبي ربيعة[1] [2]

١٥٤٦٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع عن عَيَّاش بن أبي ربيعة، قال: سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تَجِيءُ رِيحٌ بَيْنَ يَدَي السَّاعةِ، تُقْبَضُ فيها أرْواحُ كُلِّ مُؤْمِنٍ»[3].

= (١٩١٢م) وأصبحت أخيراً لليونان سنة (١٩٤٧م) وقد ذكرت «رودس» أيضاً في «صحيح مسلم» (٩٦٨).

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: عياش بن أبي ربيعة، مخزومي، كان من السابقين الأولين، وهاجر الهجرتين. ثم خدعه أبو جهل إلى أن رجعوه من المدينة إلى مكة، فحبسوه، وكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، كما في «الصحيحين»، عن أبي هريرة.

وذكر العسكري أنه شهد بدراً وغلَّطوه.

مات سنة خمس عشرة بالشام، في خلافة عمر، وقيل: استشهد باليمامة، وقيل: باليرموك.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، نافع: وهو مولى ابن عمر لم يدرك عياش بن أبي ربيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأيوب: هو السختياني.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩١)، والحاكم ٤/٤٨٩، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل هو منقطع كما أسلفنا، ولم يتنبَّه إلى انقطاعه الشيخ ناصر الدين الألباني في «صحيحته» برقم (١٧٨٠). فوافق الحاكم والذهبي على تصحيح =

حديث المطلب بن أبي وداعة[1] [2]

١٥٤٦٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن عكرمة بن خالد

عن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْمِ، وسَجَدَ النَّاسُ معه. قال المطلب: ولم أَسْجُدْ معهم. وهو يومئذٍ مشركٌ، فقال المطلب: فلا أَدَعُ السُّجودَ فيها

=سنده.

لكن يشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند مسلم (٢٩٤٠) (١١٦) ٤/٢٢٥٨ من حديث طويل، وفيه: «ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه»، وقد سلف برقم (٦٥٥٥).

وآخر من حديث النواس بن سمعان في آخر حديثه الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) وفيه: «فبينما هم كذٰلك إذ بعث الله ريحاً طيبةً، فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم..». وسيرد ٤/١٨١-١٨٢.

وثالث من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٧)، والحاكم ٣/٥٩٤.

قال السندي: قوله: «بين يدي الساعة»، أي: قُدَّامها.

قوله: «فيها»، أي: في زمنها، أو بها.

قوله: «أرواح»: جَمَعَهُ لجمعِ المضاف إليه معنىً.

قوله: «كل مؤمن»: فيه تغليب الرجال على النساء.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) قال السندي: المطلب بن أبي وداعة قرشي سهمي، ذكر في مسلمة الفتح.

أبداً[1].

١٥٤٦٥- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح، عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المُطَّلب بن أبي وَدَاعة السَّهْمي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد: وهو المخزومي، لم يسمع من المطلب بن أبي وداعة، بينهما جعفر بن المطلب بن أبي وداعة كما سيأتي في الإسناد التالي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن طاووس: هو عبدالله.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٦٣٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه هو والذهبي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥٨٨١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٤.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

واختلف فيه على معمر.

فرواه رباح بن زيد الصنعاني، عنه، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه المطلب. كما سيأتي برقم (١٥٤٦٥)، وهو الصحيح فيما قاله الدارقطني في «العلل» ج٥/ ورقة ١٠.

وسجوده ﷺ في سورة النجم له شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٨٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وسيكرر ٤/ ٢١٥ و٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فلا أدع السجود فيها أبداً: تقريع على فوته في ذٰلك اليوم، أي: حيث فاتني في ذٰلك اليوم، فكيف أترك بعده، بل ألتزم بعدُ جبراً لما فات.

عن أبيه قال: قَرَأ رسولُ الله ﷺ بمكَّةَ سورةَ النَّجْمِ، فسجَدَ وسجَدَ مَنْ عنده، فَرَفَعْتُ رأسي وأَبَيْتُ أن أَسْجُد. ولم يكن أسلمَ يومئذٍ المُطَّلب، وكان بَعْدُ لا يسمعُ أحداً قرأَها إلا سَجَدَ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جعفر بن المطلب بن أبي وداعة السهمي، روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد، ورباح بن زيد: هما الصنعانيان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٠، وفي «الكبرى» (١٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٤ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وسيكرر ٤/ ٢١٥ و٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

حديث مُجَمِّع بن جارية[1] [2]

١٥٤٦٦- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، حدثنا الزُّهْري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثَعْلَبة، عن عبدالله بن يزيد[3] قال:

سمِعْتُ مجمِّع بنَ جارية أَنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّال، فقال: «يَقْتُلُه ابنُ مَرْيَمَ ببابِ لُدٍّ»[4].

---

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) مجمع بن جارية: أنصاري أوسي.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن إسحاق في «المغازي»: كان مجمع بن جارية بن العطاف حدثاً قد جمع القرآن، وكان أبوه جارية ممن اتخذ مسجد الضرار، وكان مجمع يصلي بهم فيه، ثم إنه احترق، فلما كان زمن عمر بن الخطاب، كُلِّم في مجمع أن يؤم قومه، فقال: لا، أوليس بإمام المنافقين في مسجد الضرار؟ فقال: والله الذي لا إلٰه إلا هو ما علمت بشيء من أمرهم، فزعموا أن عمر أذن له أن يصلي بهم، ويقال: إن عمر بعثه إلى أهل الكوفة يعلمهم القرآن.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سماه سفيان بن عُيينة عبد الرحمٰن ابن يزيد، كما سيأتي في التخريج، وهو الصواب، وأثبته كذلك الحافظ في «أطراف المسند» ٥/ ٢٥٣.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة الأنصاري، انفرد بالرواية عنه الزهري، واختلف عليه فيه، فقيل: عُبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، وقيل عبد الله بن ثعلبة كما سيرد في التخريج، وقال ابن حجر في «التقريب»: شيخ للزهري لا يعرف. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحميدي (٨٢٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» =

١٥٤٦٧- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا لَيْثُ -يعني ابن سَعْد- قال: حدثنا ابنُ شِهَاب أنه سمع عبد الله بن ثعلبة الأنصاري يحدث عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري من بني عمرو بن عوف يقول:

سمعتُ عَمِّي مُجمّع بن جارية يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

=١٩/(١٠٧٧)- عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن عبيد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به. وعند الطبراني: عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة. كذلك هي في مطبوع الحميدي غيرها المحقق مخالفاً لما في أصله، قائلاً: كما عند الترمذي!

قلنا: ورواية الترمذي من غير طريق سفيان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٤) عن الشافعي، عن سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٧)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٩)- عن زمعة بن صالح، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨١) من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٠) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٤٦٧) من طريق ليث بن سعد، وبرقم (١٥٤٦٨) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمن ابن يزيد، به.

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان الطويل في الدجال ونزول عيسى عليه السلام عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وسيرد ٤/١٨١

واللُّدّ: مدينة تقع جنوب شرق يافا، تبعد عنها مسافة ١٦ كيلاً.

يقول: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ[1] بِبَابِ لُدٍّ»[2].

١٥٤٦٨- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عَمِّه مُجمِّع، قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «يَقتلُ ابْنُ مَرْيَمَ المسيحَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ»[3].

---

(١) في (م): المسيح الدجال، بزيادة: المسيح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وأخرجه الترمذي (٢٢٤٤) عن قتيبة، عن الليث، عن الزهري، عن عبيدالله ابن عبدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٨١١) من طريق يزيد بن موهب، عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة الأنصاري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٥) من طريق عبدالله بن صالح، عن الزهري، عن عبدالله بن عبيدالله بن ثعلبة، عن عبدالرحمٰن بن يزيد، به.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦). محمد بن مصعب: هو القرقساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٨) من طريق بهلول بن حكيم، عن الأوزاعي، به.

وتحرف في مطبوع الطبراني عبدالله بن ثعلبة، إلى: عبيدالله بن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦).

قال السندي: قوله: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال»: المسيح يحتمل الرفع والنصب كما لا يخفىٰ.

١٥٤٦٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن عبيدالله بن ثعلبة الأنصاري عن عبدالله بن يزيد[١]

عن مُجمِّع بن جارية قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَقتلُ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ، أوْ إلى جانِبِ لُدٍّ»[٢].

١٥٤٧٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مُجَمِّع بن يعقوب قال: سَمِعْتُ أبي يقول، عن عَمِّه عبد الرحمن بن يزيد

عن عمه مُجَمِّع بن جارية الأَنْصاري، وكان أحدَ القُرَّاء الذين قرؤوا القُرْآن قال: شَهِدْنا الحُدَيْبية، فلما انصَرَفْنا عنها إذا النَّاس يُنَفِّرون الأباعر، فقال الناس بعضهم لبعض: ما للنَّاس؟ قالوا: أُوحي إلى رسولِ الله ﷺ. فَخَرَجْنا مع النَّاس نوجِفُ حتى وَجَدْنا رسولَ الله ﷺ على راحِلَتِه عند كُرَاع الغَمِيم، واجتمعَ النَّاس إليه، فقرأ عليهم: ﴿إنَّا فَتَحْنا لك فَتْحاً مُبِيناً﴾ [الفتح: ١] فقال رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أي رسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟

---

(١) كذا ورد في النسخ الخطية و(م)، والمصنف، وإنما أراد عبدالرحمٰن ابن يزيد الأنصاري، وقد فعل ذٰلك أيضاً ابن جريج في روايته عن الزهري فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ج٥/ ورقة ٥/ب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٦٦).

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٨٣٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٦). وفي مطبوع الطبراني: عبيدالله بن عبدالله ابن ثعلبة.

وقد سلف برقم (١٥٤٦٦)، وسيكرر ٤/ ٢٢٦ و٣٩٠ سنداً ومتناً.

قال: «إي والذي نَفْسُ محمَّدٍ بيده إنَّهُ لَفَتْحٌ». فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ على أهلِ الحُدَيبية، لم يُدْخِل معهم فيها أحداً، إلا من شَهِدَ الحُديبية، فَقَسَمها رسولُ الله ﷺ على ثمانية عَشَرَ سَهْمَاً، وكان الجيشُ ألفاً وخَمس مئة، فيهم ثلاثُ مئةِ فارسٍ، فأعطى الفارسَ سَهْمَيْن، وأعطى الرَّاجلَ سَهْماً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يعقوب بن مُجَمِّع بن جارية، والد مجمع -وإن كان حسن الحديث- انفرد به، وقد خولف فيه كما سيأتي في التخريج.

ونسبه الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٨ إلى أبي داود، وقال: وفي إسناده ضعف وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٣٧، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٠٥-١٠٦ من طريق يونس بن محمد، وأبو داود (٢٧٣٦) و(٣٠١٥)، والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٧١، والحاكم ٢/ ١٣١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٥، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٣٩ من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، كلاهما عن مجمع ابن يعقوب، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وقد سقط من مطبوع الحاكم يعقوب بن مجمع وعبد الرحمن من الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢)، والحاكم ٢/ ٤٥٩ من طريق إسماعيل بن أبي إدريس، عن مُجَمِّع بن يعقوب عن أبيه مجمع بن جارية، به دون ذكر عبد الرحمن بن يزيد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وتعقبه الذهبي بقوله: لم يرو مسلم لمجمِّع شيئاً ولا لأبية، وهما ثقتان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٨٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٦٤- من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، عن مجمِّع بن يعقوب، عن أبيه، قال: سمعت عمي مجمِّع بن جارية يقول... فذكر الحديث، وقد ضبب المزي فوق لفظ: سمعت عمي، إذ إن مجمع بن جارية والد يعقوب بن مجمع لا عَمِّه، ولم يذكر في الإسناد عبد الرحمٰن بن=

. . . . . .

= يزيد، وقد وضعه محقق الطبراني بين حاصرتين، ظناً منه أنه في الإسناد، وهو وهم منه.

وقال أبو داود: حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه، وأرىٰ الوهم في حديث مجمِّع أنه قال: ثلاث مئة فارس، وكانوا مئتي فارس.

قلنا: حديث أبي معاوية الذي أشار إليه هو حديث ابن عمر الذي سلف برقم (٤٤٤٨)، وفيه أن رسول الله ﷺ أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم، سهماً له، وسهمين لفرسه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ونقل ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/ ٢٩٤ عن البيهقي قوله: والذي رواه مجمع بن يعقوب بإسناده في عدد الجيش وعدد الفرسان قد خولف فيه، نفي رواية جابر وأهل المغازي: أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة، وهم أهل الحديبية، وفي رواية ابن عباس، وصالح بن كيسان، وبُشَير بن يسار وأهل المغازي أن الخيل كانت مئتي فرس، وكان للفرس سهمان، ولصاحبه سهم، ولكل راجل سهم.

قلنا: وبحديث مجَمِّع احتج لأبي حنيفة في قوله: للفارس سهمان، فقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٨ أن محمد بن سحنون قال: انفرد أبو حنيفة بذلك دون فقهاء الأمصار، قلنا: وقد ذكر الإمامُ الحافظُ جمالُ الدين عبدُالله بن يوسف الزيلعيُّ في كتابه العظيم «نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية» ٣/ ٤١٦- ٤١٨ الأحاديث التي اسْتُدِلَّ بها لقولِ أبي حنيفة رحمه الله، ثم تكلَّم عليها، وأبان عن عللهما وانتهى إلى ضعفها. وكذلك فعل البدرُ العيني في «البناية شرح الهداية» ٥/ ٧١٩-٧٢٣، في الأحاديث التي استدل بها صاحب «الهداية» لقول أبي حنيفة، فضعفها كُلَّها، وبيَّن أنه لا تُقاومُ حديثَ ابن عمر المتفق على صحته الذي ينص على أن رسول الله ﷺ: جعل للفرسِ سهمين ولصاحبه سهماً.

قال السندي: قوله: ينفرون: من التنفير: أي يصرفونها عن جهة مَقْصِدِها ليجمعوها في مكانٍ واحد.

والأباعر: جمع بعير. =

١٥٤٧١- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو[٢]أويس، حدثنا شُرَحْبيل عن جَبَّار بن صَخْر الأَنْصاري؛ أحدِ بني سَلِمَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، وهو بطريق مكَّة: «مَنْ يَسْبِقُنا إلى الأُثَايَة -قال أبو أويس: وهو حيثُ نَفَرَنا رسولُ الله ﷺ- فيَمْدُرَ حوضَها ويُفْرِطَ فيه، فَيَمْلأَهُ حتى نَأْتِيَهُ».

قال: قال جَبَّار: فَقُمْتُ فقلتُ: أنا. قال: «اذْهَبْ»، فذهبتُ، فأتيتُ الأُثاية، فمَدَرْتُ حَوْضَها، وفَرَطْتُ فيه، ومَلأْتُه، ثم غَلَبَتْني عَيْنايَ، فَنِمْتُ، فما انتبهتُ إلا برجلٍ تُنازِعُه راحِلَتُه إلى الماءِ، ويكفُّها عنه، فقال: «يا صاحِبَ الحَوْضِ» فإذا رسولُ

= قوله: نوجف من أوجف: أي نسرع ونركض

قوله: عند كُراع الغميم، بضم الكاف وفتح الغين المعجمة: موضع بين مكة اوالمدينة.

قوله: على ثمانية عشر سهماً: يعني أعطى ستة منها للفرسان، على أن يكون لكل مئةٍ منهم سهمان، وأعطى البقية وهي اثنا عشر للراجلين، وهم ألف ومئتان، فيكون لكل مئةٍ سهمٌ، فيكون للراجل سهم، وللفارس سهمان، وهذا معنى قوله: فأعطى الفارس، وبهذا الحديث قال أبو حنيفة، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: أنصاري، يكنى أبا عبدالله.

ذكره بعضهم في أهل العقبة وفي أهل بدر.

قال الحافظ في «الإصابة»: قال ابن السكن وغيره: مات جبار بن صخر سنة ثلاثين في خلافة عثمان، زاد أبو نعيم: وهو ابن ثنتين وستين سنة.

(٢) لفظ «أبو» سقط من (م).

الله ﷺ، فقلتُ: نَعَمْ، قال: فأَوْرَدَ راحِلَتَهُ، ثم انصرفَ فأناخَ، ثم قال: «اتْبَعْنِي بالإداوةِ» فَتبِعتُه بها، فتوضَّأَ، وأحسنَ[1] وُضوءَهُ، وتوضَّأتُ معه، ثم قامَ يُصَلِّي، فقمتُ عن يسارِه، فأخذَ بيدي، فحوَّلني عن يمينِه، فصلَّينا، فلم يَلْبَثْ[2] يسيراً أن جاءَ النَّاسُ[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): فأحسن.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ينشب، وفي (ق) وهامش (س): ننشب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل: وهو ابن سَعْد الخَطْمي، مولى الأنصار، وأبو أويس -وهو عبدالله بن عبدالله بن أويس- صدوق سيىء الحفظ، وقال أبو أحمد الحاكم: يُخالف في بعض حديثه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣١٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فقمت عن يساره، فأخذ بيدي فحولني عن يمينه.

أخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٢١٣٧) من طريق حسين بن محمد، به، بلفظ: صليت مع النبي ﷺ، فأقامني عن يمينه.

قلنا: وبهٰذا اللفظ له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٦٧)، وإسناده صحيح.

وقد سلف الحديث (١٥٠٦٤) عن يحيى بن سعيد القطان، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر بن عبدالله فجعله شرحبيل هناك من حديث جابر. وسلف أيضاً الحديث (١٤٤٩٦) عن أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان، عن شرحبيل ابن سعد، عن جابر، وفيه قصة تحويل جابر بن عبدالله عن يساره إلى يمينه، فانظرهما لزاماً.

قال السندي: قوله: «الأُثاية»، بضم الهمزة، بعدها مثلثة، وبعد الألف ياء مثناة من تحت: موضع بطريق الجحفة، بينها وبين المدينة ستة وسبعون ميلاً. =

حديث ابن أبي خزامة[1]

١٥٤٧٢- حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن الزُّهْري، عن ابن أبي خِزَامة عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسول الله -وقال سفيان مَرَّة: سألتُ رسولَ الله ﷺ-: أرأيتَ دواءً نتداوَى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقيها، أَتَرُدُّ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى شيئاً؟ قال: «إنَّها مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

= وقوله: «فيمدر» ضبط كينصر، من مدر الحوض: إذا طيَّنه وأصلحه بالمدر، وهو الطين المتماسك لئلا يخرج منه الماء.

قوله: حوضها: أي: حوض الأثاية.

قوله: ويفرط: من الإفراط، أي: يُكْثِرُ من صَبِّ الماء فيه.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده ضعيف على خطأ فيه، فقد رواه سفيان بنُ عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهو خطأ، صوابه: عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، كما سيأتي برقم (١٥٤٧٣) و(١٥٤٧٤)، وقد نبه عليه الدارقطني في «العلل» ٢/ ٢٥١، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٣٨، والترمذي، وأحمد كما سيأتي برقم (١٥٤٧٥)، وفي «العلل» ١/ ١٦٨، وسيرد كذلك عن سفيان كما سيأتي في التخريج.

وأبو خِزَامة: هو ابن يعمر، أحدُ بني الحارث بن سعد، يُقال: اسمه زيد ابن الحارث، ويقال: الحارث، قال ابن حجر في «التقريب»: صحابي، وقد وهم في ذلك، مع أنه أشار إلى الصواب في «التهذيب»، وذكر أنه أورده مسلم في الطبقة الأولى من أهل المدينة في التابعين ١/ ٢٤٧، وقال ابنُ عبد البر: ذكره بعضهم في الصحابة لحديثٍ أخطأ فيه راويه عن الزهري، وهو تابعي، وحديثه مضطرب. قلنا: انفرد بالرواية عنه الزهري. ولم يُؤثر توثيقه عن أحد.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٨)، وابن ماجه (٣٤٣٧)، والدولابي في «الكنى»=

١٥٤٧٣- حدثنا علي بن عيَّاش، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوليد، عن الزُّبيدي محمد بن الوليد، عن الزُّهْري، عن أبي خِزَامة؛ أحد بني الحارث

= ١/٢٦، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥ من طريق ابن عُيينة، عن الزهري، بهٰذا الإسناد، إلا أن عندهم أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هذا حديث لا نعرفُه إلا من حديث الزهري، وقد روى غيرُ واحد هذا عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غيرُ واحد عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه.

قلنا: ورواية سفيان هذه التي أشار إليها الترمذي أخرجها (٢٠٦٥) عن ابن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن، كلاهما عن سفيان، عن الزهري، عن أبي خِزَامة، عن أبيه، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي عن ابن عيينة كلا الروايتين، وقال بعضُهم: عن أبي خِزامة، عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن أبي خِزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن أبي خِزَامة، وقد روى غيرُ ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري، عن أبي خِزامة، عن أبيه، وهذا أصح، ولا نعرف لأبي خِزامة عن أبيه غير هذا الحديث.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: أرأيتَ: أي أخبرني عن هذه الأشياء، فإن الرؤية سببُ الإخبار، فيراد ذلك.

قوله: ورُقىً، بضم وقصر، جمع رُقْية: وهو ما يُقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.

قوله: وتُقىً، جمع تُقَاة، وأصلها: وقاة، قُلبت الواو تاء: وهو اسم ما يلتجىءُ به الناسُ خوف الأعداء، من وقىٰ يقي وقاية: إذا حَفِظَ، ويجوز أن يكون تقاة مصدراً بمعنى الاتقاء، فحينئذٍ الضميرُ في «نتقيها» للمصدر، أي نتقي تُقاة، بمعنى اتقاء.

قوله: إنها من قدر الله: يعنى أنه تعالى قَدَّر الأسباب والمسبَّبات، وربط المُسَبَّبات بالأسباب، فحصولُ المُسَبَّبات عند حصول الأسباب من جملة القدر، والله تعالى أعلم.

عن أبيه أَنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوى به، ورُقىً نَسْتَرْقي بها، وتُقىً نَتَّقِيها[1]، هل يَرُدُّ ذلك من قَدَرِ الله شيئاً؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ذلِكَ مِنْ قَدَرِ الله تبارك وتعالى»[2].

١٥٤٧٤- حدثنا هارون، حدثنا ابن وَهب، قال: أخبرني عمرو، عن ابنِ شهاب أَنَّ خِزَامة: أحدَ بني الحارث بن سَعْد بن هُذَيْم[3] حَدَّثه

أَنَّ أباه حَدَّثه أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ دواءً نتداوَى به، وَرُقىً نَسْتَرْقِيها، وتُقىً نَتَّقِيها، هل يردُّ ذٰلك مِن قدر الله تبارك وتعالى مِن شيء؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه مِنْ قَدَرِ الله عَزَّ

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): نتقيه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، أبو خِزَامة سلف الكلامُ عليه في الرواية رقم (١٥٤٧٢)، وبَقِيَّة بن الوليد -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- قد توبع. علي بن عَيَّاش: هو ابن مسلم الألهاني.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (٨٦) -ومن طريقه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٥- من طريق عباد بن إسحاق، وابنُ وهب في «الجامع» ١/١١٦-١١٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٤١٢، والحاكم ٤/١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٩ من طريق يونس بن يزيد، وابنُ وهب في «الجامع» ١/١١٦-١١٧ من طريق ابن سمعان، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٩٥ من طريق صالح بن كيسان، أربعتهم عن الزهري، به.

وانظر ما قبله.

(٣) في (س): هزيم -بالزاي- و(م) و(ص) و(ق): هريم -بالراء- وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، وانظر «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٤/٢٣٠٠.

وجَلَّ»[1].

١٥٤٧٥- حدثنا حسين بن محمد، ويحيى بن أبي بُكَير[2]، عن سُفْيان ابن عيينة، عن الزُّهْرِي، عن أبي خِزَامة عن أبيه. قال أبي: وهو الصَّواب، كذا قال الزُّبيدي.

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. هارون: هو ابن معروف المروزي، ابن وهب: هو عبدالله المصري، وعمرو: هو ابن الحارث المصري.

وهو عند ابن وهب في «جامعه» (٦٩٩)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ١٩٩/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٤٩/٩، وفي «الاعتقاد» ص٨٩-٩٠.

وقد سلف برقم (١٥٤٧٢).

(٢) في النسخ الخطية و(م): حسين بن محمد بن يحيى بن أبي بكر، وهو تحريف، وجاء على الصواب عند أحمد في «العلل» ١٦٨/١، وابن حجر في «أطراف المسند» ٨/ ٣٤٠، وانظر (١٥٤٧٢) و(١٥٤٧٣).

حديث قيس بن سعد بن عُبادة عن النبي ﷺ[1]

١٥٤٧٦- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأَوْزَاعي قال: سَمِعْتُ يحيى ابن أبي كثير يقول: حَدَّثني محمد بن عبد الرحمٰن بن أَسْعَد[2] بن زُرارة

---

(١) قال السندي: قيس بن سعد أنصاري خزرجي، كنيته أبو عبدالملك، أو أبو عبدالله، أو غير ذٰلك.

كان ضخماً حسناً طويلاً، إذا ركب الحمار خطت رجلاه الأرض.

وكان من دهاة العرب، من أهل الرأي والمكيدة في الحرب، مع النجدة والسخاء والشجاعة. وكان في جيشٍ، فجاع الناس، فكان ينحر ويطعم، حتى نهاه أمير الجيش أبو عبيدة، فجاء أنه ﷺ قال: «الجود من شيمة أهل ذٰلك البيت».

ورجل استقرض منه ثلاثين ألفاً، فلما ردها عليه أبى أن يقبلها، وكان يقول: اللهم ارزقني مالاً، فإنه لا يصلح الفعال إلا بالمال.

ولم يكن في وجهه شعرة، فكان الأنصار يقولون: وددنا أن نشتري لقيس لحية بأموالنا.

شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد، وأخذ النبي ﷺ يوم الفتح الراية من أبيه، فدفعها إليه. ثم شهد مع علي مشاهده، ثم كان مع الحسن حتى صالح معاوية، فرجع إلى المدينة وأقام بها.

وكان يقول: لولا الإسلام، لمكرت مكراً لا تطيقه العرب.

مات في آخر خلافة معاوية، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (ق): سعد. قلنا: وهو صحيح أيضاً، قال المزي في «تهذيب الكمال»: من قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة، نسبه إلى جده لأبيه، ومن قال: محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة نسبه إلى جده لأمه.

عن قيس بن سَعْد، قال: زَارَنا رسولُ الله ﷺ في منزِلنا، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله» قال: فَرَدَّ سعدٌ رداً خَفِيّاً. قال قيس: فقلتُ: ألا تأذنُ لرسول الله ﷺ؟! قال: ذَرْه يُكْثِرْ علينا من السَّلام، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «السَّلامُ عليكم ورحمةُ الله» فردَّ سعد ردّاً خفياً[1] فرجع[2] رسولُ الله ﷺ واتبعه سعد، فقال: يا رسولَ الله، قد كنتُ أسمعُ تسلِيمك، وأَرُدُّ عليك رداً خَفِيّاً لتكثر علينا من السَّلام، قال: فانصرفَ معه رسولُ الله ﷺ، فأمرَ له سَعْدٌ بِغُسْلٍ، فوضع، فاغْتَسَلَ، ثم ناوله -أو قال: ناولوه- مِلْحَفَةً مصبوغةً بزَعْفَران وَوَرْسٍ، فاشتملَ بها، ثم رَفَعَ رسولُ الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ ورَحْمَتَكَ على آلِ سَعْدِ بن عُبادة».

قال: ثم أصابَ من الطعام، فلما أراد الانصراف، قَرَّبَ إليه سَعْدٌ حماراً قد وطَّأ عليه بقطيفة، فركب رسولُ الله ﷺ فقال سعد: يا قيس، اصحبْ رسولَ الله ﷺ. قال قيسٌ: فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبْ» فأبيتُ، ثم قال[3] «إمَّا أنْ تَرْكَب، وإمَّا أنْ تَنْصَرِف» قال: فانْصَرَفْتُ[4].

---

(١) من قوله: قال قيس، إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ورجع.

(٣) في نسخة في (س): فقال:

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد بن زرارة لم يثبت له سماع من قيس بن عبادة، قال المزي: الصحيح أن بينهما رجلاً، وبقية=

. . . . . .

= رجاله ثقات رجال الشيخين. الوليد بن مسلم: هو القرشي أبو العباس الدمشقي. والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٥١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٥)-، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٠٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الأوزاعي.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٦)- من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن أسد بن زرارة، مرسلاً. لم يذكر قيس في الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٥٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٧)- من طريق عبدالله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان أن رسول الله ﷺ. . . مرسلاً.

وسيأتي بنحوه ٦/٦-٧.

قال السندي: قوله: فَرَدَّ سعدٌ رَدّاً خفياً: يدل على أنَّ الإسماع في الرد غير لازم، وقد قرره النبي.

قوله: ذره، أي: اتركه على حاله. وقوله: واتبعه، أي: أدركه ولحقه.

قوله: بغسل، بضم فسكون، أي: بماء يغسل به.

قوله: بزعفران وورس: فيه استعمال الثوب المصبوغ بالزعفران والورس، وقد جاء النهي عن التزعفر، فلعل ذاك النهي محمول على الاستعمال في البدن.

قلنا: بل الحديث ضعيف، ويعارضه الحديث الصحيح الذي سلف في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥١٣)، وفيه: أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هٰذه ثياب الكفار لا تلبسها».

قال السندي: قوله: «إما أن تركب» ظاهره أنه لا ينبغي أن يركب أحد الرفيقين ويمشي الآخر إذا كانت الدابة مطيقة، بخلاف ما إذا كانوا كثيرين، =

١٥٤٧٧- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن القاسم ابن مُخَيْمِرة، عن أبي عَمَّار

٣/٤٢٢ عن قيس بن سَعْد قال: أَمَرَنا النبيُّ ﷺ أن نَصُومَ عاشوراء قبل أن يَنْزِلَ رمضان، فلما نَزَل رمضانُ، لم يأْمُرْنا، ولم يَنْهَنَا[1]، ونحن نَفْعَلُه[2].

١٥٤٧٨- حدثنا عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَة، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن مُلَيْل، عن عبد الرحمٰن بن أَبي أمية أنَّ حَبيبَ بنَ مَسْلَمَةَ أتى قيس بن سعد بن عبادة في الفِتْنَةِ الأُولى، وهو على فرسٍ، فأخَّر عن السَّرْج، وقال: اركبْ، فأبى

= فركب واحد، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): ينهانا. قال السندي: مبني على الإشباع، وإلا فالظاهر لم ينهنا، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عَمَّار: وهو عَرِيب بن حُمَيد الهَمْداني الدُّهْني، فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٦-٥٧، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٤-٧٥ عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

وسيأتي ٦/٦ وفيه زيادة: صدقة الفطر.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر (٤٤٨٣).

قال السندي: قوله: أمرنا: الظاهر أن المراد أنه أمر بذٰلك وجوباً، وقوله فيما بعد: لم يأمرنا، أي: وجوباً، فلا ينافي أمر ندب.

فقال له قيسُ بنُ سَعْد: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صاحبُ الدَّابَّةِ أَوْلَى بِصَدْرِهَا» فقال له حبيب: إني لستُ أجهل ما قال رسولُ الله ﷺ، ولكنِّي أخشَى عليك[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، عبد العزيز بن عبد الملك ابن مُلَيل: وهو البلوي، وعبد الرحمن بن أبي أمية وهو الضمري، من رجال «التعجيل»، وقد روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه حبيب بن مسلمة: وهو الفهري لم يرو عنه غير أبي داود وابن ماجه. عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن: هو المقرىء، وحيوة: هو ابن شُرَيح المصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٤) من طريق عبد الله بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٤٨) من طريق عبد الله بن وهب، عن حيوة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٢) من طريق ابن لهيعة، عن عبد العزيز بن عبد الملك، به، إلا أن في إسناده قلباً في اسم عبد العزيز بن عبد الملك إلى عبد الملك بن عبد العزيز!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٠٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي نحوه ٦/٦-٧، بإسناد ضعيف.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٨٢)، وذكرنا هناك شاهده.

قال السندي: قوله: في الفتنة الأولى: لعلها فتنة قتل عثمان.

قوله: فأخر: أي أخره، من التأخير: أي أشار إليه بالركوب في الآخر.

قوله: أخشى عليك: أي إن تقدمت أنت، أي فأردت أن أتقدم أنا، والله تعالى أعلم.

١٥٤٧٩- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر[١]

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة قال: ما من شيء كان على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إلا وقد رأيتُه إلا شيئاً واحداً، أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَلَّسُ له يومَ الفِطْر. قال جابر: هو اللَّعِب[٢].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): عامر بن قيس، وهو تحريف، صوابه: عامر، عن قيس كما جاء في «أطراف المسند»: ٥/٢٠٨.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٥)، وأبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن جابر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٠٣) عن محمد بن يحيى عن أبي نُعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر، عن قيس، به.

واختلف فيه على أبي نعيم

فرواه أبو الحسن ابن القطان في زياداته على ابن ماجه (١٣٠٣) عن إبراهيم بن نصر، عن أبي نعيم عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر، عن قيس، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٤) عن محمد بن سليمان الباغندي، عن أبي نعيم، عن شريك، عن جابر، عن عامر، به.

وقد اختلف فيه كذلك على عامر بن شراحيل الشعبي

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٩-٢٠، وابن ماجه (١٣٠٢)، =

١٥٤٨٠- حدثنا وَهْب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ منصورَ بنَ زاذان يحدِّث، عن ميمون بن أبي شبيب

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٨٦) من طرق عن شريك بن عبدالله النخعي، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عامر بن شراحيل الشعبي، عن عياض الأشعري، بنحوه. وعياض الأشعري، مختلف في صحبته، وشريك بن عبدالله النخعي، ضعيف، سيىء الحفظ. وقال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٠٩: وعياض الأشعري، عن النبي ﷺ مرسل، ليست له صحبة.

وقد اختلف فيه على شريك في اسم عياض

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٠، قال: قال لنا علي، حدثنا يزيد، حدثنا شريك، عن مغيرة، عن الشعبي، عن زياد بن عياض الأشعري. به. فسماه زياداً.

وقد رجح أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/ ١٣٠ حديث عياض هذا، وقال: كان أَوْلى مما رويناه قبله -يعني حديث قيس- لأن مغيرة عن الشعبي، أثبت من جابر عن الشعبي.

قال السندي: كان يُقَلَّس: على بناء المفعول، من التقليس، وهو الضرب بالدف والغناء. قيل: المقلِّس الذي يلعب بين يدي الأمير إذا قدم المصر. والتقليس: استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو. قال السيوطي: فَسَّره بعض الرواة بأن تقعد الجواري والصبيان على أفواه الطرق يلعبون بالطبل، وغير ذلك، وقيل: هو الضرب بالدف. انتهى.

والظاهر أنهم كانوا يظهرون آثار الفرح والسرور عنده ﷺ، وهو يقرهم على ذلك، كما قرر الجارية التي نذرت ضرب الدف بين يديه على ذلك، والجاريتين اللتين كانتا تغنيان عند عائشة، والله تعالى أعلم.

وذكر أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»: ٤/ ١٣١ أن التقليس هو اللعب واللهو اللذان ليسا بمكروهين، كمثل ما أطلق في الأعراس منهما، وإن كان ما يفعل في الأعياد وفي الأعراس منهما مختلفين، وذلك -والله أعلم- إنما هو ليعلم أهل الكتابين أن في دين الإسلام سماحة.

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ أباه دَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ يَخْدُمُه فأتى عليَّ النبيُّ ﷺ وقد صليتُ ركعتينِ، قال: فضربني برجله وقال: «ألا أَدُلُّكَ على بابٍ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ؟» قلت: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ميمون بن أبي شبيب، لم يذكروا له سماعاً من قيس ابن سعد، وهو كثير الإرسال، وقال عمرو بن علي: ليس يقول في شيء من حديثه سمعت، ولم أُخبر أَنَّ أحداً يزعم أنه سمع من الصحابة، وقد ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق، كثير الإرسال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهب بن جرير: هو ابن حازم الأَزْدي.

وأخرجه الترمذي (٣٥٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٥)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٢)، والبزار (٣٠٨٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٤)، وفي «الدعاء» (١٦٦٠) والحاكم ٤/٢٩٠، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٧-٤٢٨ من طريق وهب، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: علته الإرسال، وميمون بن أبي شبيب أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في المقدمة، وأصحاب السنن. وعند البزار: «ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة».

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ١٢/٤٢٨ من طريق موسى بن إسماعيل، عن جرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٣)، وفي «الدعاء» (٨٩٣)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٧٧-٧٨ من طريق منصور بن المعتمر، عن ميمون، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٩٨، وقال: رواه البزار، ورجاله =

١٥٤٨١- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن بَكْرِ بن سَوَادة

عن قيس بن سَعْد بن عُبادة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ رَبِّي حَرَّمَ عليَّ الخَمْرَ والكُوبَةَ والقِنِّينَ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْرَاءَ، فإنَّها ثُلُثُ خَمْرِ العالَم»[1].

= رجال الصحيح، غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، سيرد في المسند ٥/٢٢٨ عن عبدالرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبي رزين، عن معاذ أن النبي ﷺ قال: «ألا أدلك على باب من أبواب الجنة؟» قال: وما هو. قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وإسناده ضعيف، أبو رزين وهو مسعود بن مالك الأسدي- لم يدرك معاذ بن جبل.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٤٠٦) بلفظ: «لا حول ولا قوة إلا بالله، كنز من كنوز الجنة» ومثله عن أبي ذر، سيرد ٥/١٤٥

وعن أبي موسى الأشعري سيرد ٤/٤٠٢.

قال السندي: قوله: على باب: أي من ذكر ينال به المرء باباً.

(١) حسن لغيره دون قوله: «فإنها ثلث خمر العالم»، وهٰذا إسناد ضعيف. بكر بن سوادة لم يدرك قيس بن سعد، وعبيدالله بن زَحْر: وهو الضمري، وثقه أبو زرعة والنسائي، واختلف قول أحمد فيه، فوثقه مرة وضعفه أخرى، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال علي ابن المديني: منكر الحديث، وقال الحاكم: لين الحديث، وقال ابنُ حجر في «التقريب»: صدوق يخطىء. ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، مختلف فيه، حسن الحديث. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٩٧، والبيهقي ١٠/٢٢٢ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع ابن أبي شيبة يحيى بن إسحاق إلى: محمد بن إسحاق، وَفُسِّر القنين في روايته بالعود. =

١٥٤٨٢/١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنيه ابن هُبيرة، قال: سَمِعْتُ شيخاً من حِمْيَر يحدِّث أبا تميم الجَيْشاني

أنه سَمعَ قيس بنَ سعد بن عُبادة الأَنْصَاري، وهو على مِصْر يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عليَّ كِذْبةً

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٨٩٧ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، عن يحيى بن أيوب، به. وعنده: بدل القنين القيان.

وأخرجه البيهقي ١٠/٢٢٢ من طريق ابن وهب، عن الليث بن سعد وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد بن عبدة، عن قيس بن سعد، به. قلنا: عمرو بن الوليد بن عبدة مجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٥٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبيدالله بن زحر، وثقه أبو زرعة والنسائي، وضعفه الجمهور. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده، وشرحنا ألفاظه.

قال السندي: والقنين، بكسر القاف، وتشديد النون: لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هو الطنبور بالحبشة.

وقد سلف تفسير الكوبة في حديث ابن عباس (٢٤٧٦) أنها النرد بلغة أهل اليمن، نقله أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٢٧٨ عن محمد بن كثير العبدي، ويؤيده ما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٨) و(١٢٦٧) من طريق حريز، عن سلمان بن سمير الألهاني، عن فضالة بن عُبيد... بلغه أن أقواماً يلعبون بالكوبة، فقام غضبانَ ينهى عنها أشدَّ النهي، ثم قال: إن اللاعبَ بها ليأكل قُمْرَها كآكل الخنزيرِ ومتوضىءٍ بالدم. وقد فسرها علي بن بذيمة أحد رواة حديث ابن عباس بأنها الطبل، وعلي بن بذيمة أصله فارسي، أبوه من سبي المدائن.

مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَضْجَعاً من النَّارِ، أوْ بَيْتاً في جَهَنَّمَ»[1].

١٥٤٨٢/٢- سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ أَتى عَطْشاناً[2] يَوْمَ القِيَامَةِ، ألا فَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وإيَّاكُمْ والغُبَيْراءَ»

قال هٰذا الشيخ: ثم سمعت عبد الله بن عمرو[3] بعد ذلك يقول مِثْلَه،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وإبهام الشيخ من حمير، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى هو الأشيب، وابن هبيرة: هو عبدالله السبئي، وأبو تميم الجيشاني: هو عبدالله ابن مالك.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في موضعين في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٤، ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: كذبة، أي: ولو مرة واحدة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): عَطِشاً.

(٣) في النسخ الخطية و(م): بن عمر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٢٠٩.

وقوله: عطشاناً. كذا جاء في الأصول منوناً، والجادة أن يُمنع من الصرف، لأن الصفة إذا كانت على وزن فعلان ومؤنثها فعلى، فإنها تمنع من الصرف، عند جمهور النحاه ويخرج ما هنا إما على أن «عطشان» يجوز فيه الأمران الصرف وعدمه لأن مؤنثه جاء على فعلانة وفعلى، كما في «اللسان» وإما على لغة بني أسد الذين يصرفون كل صفة على وزن فعلان، لأنهم يؤنثونه=

فلم يختلفا إلا في بيتٍ أو مضجع[1].

=بالتاء مطلقاً.

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيامة». وهٰذا إسناد ضعيف إسناد سابقه.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٨) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وقوله: إياكم والغبيراء، سلف برقم (١٥٤٨١).

وقوله: ألا فكل مسكر خمر، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

حديث وَهْب بن حُذيفة[1] عن النبي ﷺ

١٥٤٨٣- حدثنا هشام بن سعيد، قال: حدثنا خالد -يعني ابن عبد الله-، قال: حدثنا عمرو بن يحيى بن عُمارة، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، قال: حدثني عَمِّي واسع بن حَبَّان

عن وَهْب بن حُذَيفة أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِه، وإنْ قَامَ مِنْهُ ثُمَّ رَجَعَ» أَيْ: فَهُوَ أَحَقُّ به[2].

---

(١) قال السندي: وهب بن حذيفة، غفاري أو مزني أو ثقفي. وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق. وقيل: إنه كان من أهل الصفة، وعاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وصحابيه لم يرو له سوىٰ الترمذي. خالد بن عبدالله: هو الواسطي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٥)، والترمذي (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٨)، والطبراني في «الكبير»: ٢٢/(٣٥٩) من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطحاوي (١٢٧٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/١٥٨ عن إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن جده، نحوه مرفوعاً.

وانظر تعليق العلامة الشيخ المعلمي -رحمه الله- عليه، فإنه نفيس.

وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٧٤) وذكرنا =

١٥٤٨٤- حدثنا عفان، قال: حدثنا خالد الوَاسِطي، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حَبَّان

عن وهب بن حُذَيفة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا قامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَرَجَعَ إليهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وإنْ كانَتْ لَهُ حاجَةٌ فقامَ إلَيْها ثم رَجَعَ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(١).

= هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن قام منه، أي: بنية الرجوع إليه في ذٰلك الوقت، ويعلم ذٰلك بقرائن، منها: أن يترك شيئاً في ذٰلك المحل يدل على أنه يرجع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين،غير صحابيه، فإنه لم يرو له سوى الترمذي. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث عُوَيم بن ساعدة [1]

١٥٤٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو أُويس، حدثنا شُرَحبيل عن عُويم بن ساعدة الأَنْصاري، أَنَّه حَدَّثه أَنَّ النبيَّ أتاهم في مَسْجِد قُباءٍ، فقال: «إنَّ الله تَبَارَكَ وتعالى قَدْ أَحْسَنَ عَلَيْكُمُ الثَّناءَ في الطَّهُورِ[2] في قِصَّةِ مَسْجِدِكُمْ، فَما هذا الطَّهورُ الذي تَطَهَّرونَ به؟» قالوا: والله يا رسول الله ما نعلمُ شيئاً إلا أنه كان لنا جيرانٌ من اليهود، فكانوا يَغْسِلُونَ أَدبارَهُمْ من الغائط، فغَسَلْنا كما غَسَلُوا[3].

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، شهد العقبة وبدراً وأحداً. مات في خلافة عمر. وجاء أنه قيل لرسول الله ﷺ: مَن الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿رجالٌ يُحِبُّونَ أن يَتَطَهَّروا﴾ [التوبة: ١٠٨] فقال: «نعم المرءُ منهم عويم بن ساعدة».

(٢) فتحت الطاء في (ظ١٢) في الموضعين. قلنا: الطهور، بالفتح، يقع على الماء والمصدر معاً، قاله سيبويه.

(٣) حديث حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، أبو أويس- وهو عبدالله بن عبدالله المدني- قد تكلم فيه الأئمة من جهة حفظه، وشرحبيل: هو ابن سعد أبو سعد الخَطْمي، ضعيف، وقال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٢/١٥٨: وفي سماعه من عويم بن ساعدة نظر، لأن عويماً مات في حياة رسول الله ﷺ، ويقال: في خلافة عمر رضي الله عنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤٨) من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٧٢٣١)، وابن خزيمة (٨٣)، والحاكم ١/١٥٥ من طريقين عن أبي أويس، به. =

. . . . . .

= وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي غير أن في مطبوع الحاكم بياضاً في متن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في الثلاثة، وفيه شرحبيل بن سعد، ضعفه مالك وابن معين وأبو زرعة، ووثقه ابن حبان.

وله شاهد بنحوه من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٠٦٥)، ولفظه: قال: لما نزلت الآية ﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾ بعث النبي ﷺ إلى عويم بن ساعدة، فقال: «ما هٰذا الطهور الذي أثنى الله عز وجل عليكم؟» فقالوا: يا رسول الله، ما خرج منا رجل ولا امرأة من الغائط إلا غسل فرجه أو قال: مقعدته. فقال النبي ﷺ: «هو هٰذا». وإسناده ضعيف. وتحرف في المطبوع منه عويم إلى عويمر.

واستنجاء أهل قباء بالماء له شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٤٤)، والترمذي (٣١٠٠)، وابن ماجه (٣٥٧). وإسناده ضعيف.

وثانٍ من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٥٥) وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن سلام، سيرد ٦/٦، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: في قصة مسجدكم: ظاهره أن المراد بالمسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد قباء، وقد صَحَّ أنه مسجد النبي ﷺ الذي في المدينة بطرق، فيحتمل أن المراد: في قصة مسجد الضرار، وأضاف إليهم لكونه بني عندهم. وأما خطاب أهل مسجد قباء، فلا دلالة فيه، فإن المراد الأنصار، وهم كانوا أهل المسجدين، واتفق أن الكلام جرى هناك، والله تعالى أعلم.

حديث قُهَيد بن مُطَرِّف الغفاري

١٥٤٨٦- حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو، حدثنا عبد العزيزِ بن المُطَّلب بن عبد الله، قال: حدثني أخي الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه ٣/ ٤٢٣

عن قُهَيْد بن مُطَرِّف الغِفَاري أَنَّ رسولَ الله ﷺ سأله سائِلٌ: إنْ عَدَا عليَّ عادٍ؟ فأمره أَنْ ينهاه ثلاثَ مِرَار. قال: فإن أَبَى؟ فأمره بقتاله، قال: فكيف بنا؟ قال: «إنْ قَتَلَكَ فأَنْتَ في الجَنَّةِ، وإنْ قَتَلْتَهُ، فَهُوَ في النَّار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، الحكم بن المطلب: هو ابن عبدالله بن حنطب المخزومي، من رجال «التعجيل»، روى عنه جماعة، و ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: يُعتبر به. وأبوه المطلب وثقة أبو زرعة ويعقوب بن سفيان والدارقطني، لٰكنه كثير الإرسال، وأخطأ ابن حجر، فوصفه بكثرة التدليس في«التقريب» ولم يؤثر عن أحد من أهل العلم وصفه بذٰلك حتى هو نفسه لم يذكره في«طبقات المدلسين» وقهيد بن مطرف الغفاري روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ويقال: إن له صحبة.

وأخرجه البزار (١٨٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٣) من طريق أبي عامر العقدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٣٦ من طريق ابن أبي أويس، عن عبدالعزيز بن المطلب، به.

وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ١٩٨-١٩٩: وفيما وجدت في كتاب أحمد في مسنداته، عن ابن أبي أويس، قال: حدثني عبدالعزيز بن المطلب، به. فذكر تتمة الإسناد والمتن، وقال: هٰذا مرسل.

قلنا: طريق ابن أبي أويس لما نجده في المسند بعد.

قال السندي: قوله: إن عدا، بكسر إن على أنها شرطية، والجواب مقدر: أي إن قصد أحد قتلي أو نهب مالي، فماذا أفعل؟ =

١٥٤٨٧- حدثنا يعقوب، حدثنا عبدالعزيز بن المُطَّلب المخزومي، عن أخيه الحكم بن المُطَّلب، عن أبيه

عن قُهيد الغِفاري قال: سأَلَ سائِلٌ رسولَ الله ﷺ فقال: إن عَدَا عليَّ عادٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ذَكِّرْهُ» وأمره بتذكيره ثلاث مَرَّات «فَإِنْ أَبَى فَقَاتِلْهُ، فَإِنْ قَتَلَكَ فإِنَّكَ في الجَنَّةِ، وإِنْ قَتَلْتَهُ فإِنَّهُ في النَّارِ»[1].

= وله طريق آخر في مسند أبي هريرة يتقوى به (٨٤٧٥) و(٨٤٧٦) و(٨٧٢٤).

(١) إسناده كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٦) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث عمرو بن يثربي[1]

١٥٤٨٨- حدثنا أبو عامر، حدثنا عبدالملك- يعني ابن حسن الحارثي-، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، قال: سَمِعْتُ عُمارة بن حارثة الضَّمْرِي يحدث

عن عمرو بن يَثْرِبي الضَّمْري، قال: شَهِدْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ بمِنىً، فكان فيما خطب به أن قال: «ولا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مِنْ مالِ أَخِيهِ إلا ما طَابَتْ بِهِ نَفْسُهُ» قال: فلما سمعتُ ذلك قلتُ: يا رسولَ الله، أَرأيتَ لو لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عَمِّي، فأَخَذتُ منها شاةً، فاجْتَزَرْتُها، هل عليَّ في ذلك شيء؟ قال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجةً تَحْمِلُ شَفْرَةً وزِناداً[2] فَلا تَمَسَّها»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عمرو بن يثربي الضَّمري، يُعد في أهل الحجاز. قال البخاري، وقال ابن السكن: له صحبة، أسلم عام الفتح.

قال ابن عبدالبر: استقضاه عثمان على البصرة، وقال ابن الأثير: استقضاه عمر، وقيل: عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و (ص) و(ق): أزناداً، وهي صحيحة أيضاً.

(٣) عمارة بن حارثة الضمري، انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن أبي سعيد: وهو الخدري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٢ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٥ من طريق زيد بن الحباب، عن عبد الملك بن الحسن، به.

وسياتي ٥/ ١١٣ من زوائد عبد الله بن أحمد، عن محمد بن عَبَّاد المكي، عن عبدالملك بن حسن، عن عمارة بن حارثة، به دون ذكر عبدالرحمن بن أبي سعيد في الإسناد. قال الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦: والأول أصح. يعني طريق زيد بن الحباب.

وسيكرر ٥/ ١١٣ سنداً ومتناً.

وله شاهد بمعناه سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٢٧) ولفظه «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه».

قال السندي: قوله: «فاجتزرتها» بجيم وتقديم زاي معجمة على راء مهملة: أي: ذبحتها، يريد: إذا كان الإذن دلالة لقرابة مثلاً، فكيف الحكم؟

قوله: «نعجة»: أي: الأنثى من الضأن، وهي لسمنها تكون عزيزة عند أهلها.

قوله: «تحمل»: أي أنت، والجملة حال.

قوله: «شفرة»: أي سكين عريضة.

قوله: «وزناد»: بكسر الزاي: جمع زَنْد: العود الذي تقدح به النار. أي: إذا كانت أنثى سمينة عزيزة عند أهلها، وأنت تريد ذبحها وأكل لحمها، لا حلبها وشرب لبنها، فلا تحل لك، والحاصل أن الإذن دلالة ينفع في المُحَقَّرات، لا في الأمور العظيمة، والله تعالى أعلم.

حديث أبي حَدْرَد الأَسْلَمي[1]

١٥٤٨٩- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا حاتم بن إسماعيل المَدَنِي، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه

عن ابن أبي حَدْرَد الأَسْلَمي أَنّه كان ليهوديٍّ عليه أربعةُ دراهم، فاستعْدَى عليه، فقال: يا محمد، إنَّ لي على هذا أربعةَ دراهم، وقد غَلَبني عليها، فقال: «أَعْطِهِ حَقَّهُ» قال: والذي بعثك بالحق ما أَقْدِرُ عليها. قال: «أَعْطِهِ حَقَّه» قال: والذي نَفْسي بيده ما أَقْدِرُ عليها، قد أَخْبَرْتُه أَنَّك تَبْعَثُنَا إلى خَيْبَر، فأرجو أَنْ تُغْنِمَنَا شيئاً، فأَرْجِعَ فأقضيه[2] قال: «أَعْطِهِ حَقَّه» قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا قال ثلاثاً لم يُرَاجَع، فخرجَ به ابنُ أبي حدرد إلى السُّوق وعلى رأسه عِصَابةٌ، وهو مُتَّزِرٌ بِبُرْد، فَنَزَعَ العِمَامة

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م): قال السندي: والصواب ابن أبي حدرد، نبَّه عليه في «الترتيب»: قلنا: يعني ابن عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند» ص ٧٤ وسيأتي على الصواب كذلك في إسناد هٰذا الحديث، وفي «أطراف المسند» ٢/ ٧٠٢.

قال السندي: وهو عبد الله بن أبي حدرد، واسم أبي حدرد سلامة أو عبد -بالتكبير- أو عبيد- بالتصغير، وبلا إضافة- ابن عمير.

قال ابن منده: ولا خلاف في صحبته، وكذلك لأبيه صحبة، وأول مشاهده الحديبية ثم خيبر.

(٢) في (س) و(م) و(ق): فأقضه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق).

عن رأسه، فاتَّزر بها، ونَزَعَ البُرْدة، فقال: اشترِ منِّي هذه البُرْدَة. فباعها منه بأربعة الدَّراهم، فمرَّتْ عجوزٌ، فقالت: ما لك يا صاحب رسول الله ﷺ؟ فأخْبَرَها. فقالت: ها دونَك هذا: بِبُرْدٍ عليها طَرَحَتْهُ عليه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن أبي يحيى الأسلمي وهو والد عبدالله لم يدرك ابن أبي حدرد الأسلمي، وبقية رجاله ثقات إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني، وعبدالله بن محمد بن يحيى يلقب بسَحْبَل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٩)، وفي «الصغير» (٦٥٥) من طريق قتيبة بن سعيد، عن عبدالله بن محمد بن أبي يحيى، به إلا أنه جعله من حديث أبي حدرد الأسلمي. وقد تحرف لقب عبدالله بن محمد بن أبي يحيى وهو سَحْبل إلى سهيل في «الأوسط» و إلى سُخَيل في «الصغير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٢٩-١٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات إلا أن محمد بن أبي يحيى لم أجد له رواية عن الصحابة، فيكون مرسلاً صحيحاً. وانظر (١٥٧٩١).

قال السندي: قوله: فاستعدى عليه: أي رسول الله ﷺ كما في روايةٍ: أي طلب منه الحكم عليه بالإعطاء.

قوله: متزر: قالوا: الصواب مُؤْتَزِرٌ -بالهمز-.

قوله: فقال: اشتر مني هذه البردة: أي لليهودي.

قولها: ها دونك هذا: أي خذ هٰذا، وها: للتنبيه.

حديث عمرو بن أم مكتوم[1]

١٥٤٩٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبَان، عن عاصم، عن أبي رزين

عن عمرو بن أُمِّ مَكْتُوم، قال: جِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، كنتُ ضريراً شاسع الدَّار، ولي قائدٌ لا يُلائمني، فهل تجد لي رُخْصَةً أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «ما أَجِدُ لكَ رُخْصَةً»[2].

---

(١) قال السندي: عمرو بن أم مكتوم، قرشي، يقال اسمه: عبد الله. وقال ابن سعد: أهل المدينة يقولون: اسمه عبد الله، وأهل العراق يقولون: عمرو. وهو ابن قيس بن زائدة، وقيل: عمرو بن زائدة، لم يذكروا قيساً، فقيل: هذه نسبة لجده.

أسلم قديماً بمكة، وكان من المهاجرين الأولين، وكان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة في عامة غزواته، فصلى بالناس. قيل: استخلفه ثلاث عشرة مرة.

وجاء أنه خرج إلى القادسية، فشهد القتال، واستشهد هناك، وكان معه اللواء حينئذٍ، وقيل: بل رجع، ثم مات بالمدينة.

وهو الذي نزل فيه سورة (عبس).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو رزين- وهو مسعود بن مالك الأسدي،- لم يسمع من ابن أم مكتوم ذكر ذلك ابن معين كما في «جامع التحصيل» ص ٣٤٣، وكذلك أنكر ابن القطان سماعه منه كما في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روىٰ له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث، وصحابيه مختلف في اسمه، قيل: عمرو، وقيل: عبدالله، ولم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وشيبان: هو =

. . . . . .

= ابن عبدالرحمن النحوي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٨٠)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريقين عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٥٢)، وابن ماجه (٧٩٢)، وابن خزيمة (١٤٨٠)، والطبراني في «الصغير» (٧٣٢)، والحاكم ١/ ٢٤٧ و٣/ ٦٣٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٦) من طرق، عن عاصم، به.

واختلف فيه على أبي رزين:

فقد رواه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٦- ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٠٠ -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٩) من طريق عمرو بن مرة، عن أبي رزين، عن أبي هريرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٣٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن زر بن حُبيش، عن ابن أم مكتوم، به. وقال الحاكم: لا أعلم أحداً قال في هذا الإسناد: عن عاصم، عن زر غير إبراهيم بن طهمان، وقد رواه زائدة وشيبان وحماد بن سلمة وأبو عوانة وغيرهم عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن أم مكتوم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥-٣٤٦ عن حماد بن أسامة، وأبو داود (٥٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي «الكبرى» (٩٢٤)، وابن خزيمة (١٤٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٨ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٩-١١٠، وفي الكبرى (٩٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٨ من طريق قاسم بن يزيد، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن عبد الرحمن بن عابس، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم، قال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسِّباع. قال: «هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح؟» قال: نعم. قال: «فحي هلا»، ولم يرخص له.

قلنا: عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يدرك ابن أم مكتوم.

وأخرج هذه الرواية الحاكم ١/ ٢٤٦-٢٤٧ من طريق ابن خزيمة، غير أنه =

١٥٤٩١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز- يعني ابن مسلم-، حدثنا الحصين، عن عبد الله بن شداد بن الهاد

عن ابنِ أُمِّ مَكْتُوم أَنَّ رسولَ الله ﷺ أتى المَسْجِدَ، فرأى في القوم رِقَّةً، فقال: «إنِّي لأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلْنَّاسِ إماماً، ثُم أَخْرُجَ فلا أَقْدِرُ على إنْسانٍ يَتَخَلَّفُ عنِ الصَّلاةِ في بَيْتِهِ إلا أحْرَقْتُه عليه». فقال ابنُ أُمِّ مكتوم: يا رسول الله، إنَّ بيني وبين المسجد نَخْلاً وشَجَراً، ولا أقدر على قائدٍ كلَّ ساعةٍ، أَيَسَعُني أَنْ أُصَلِّي في بيتي؟ قال: «أَتَسْمَعُ الإقامةَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فَأْتِهَا»[1].

= لم يذكر عبد الرحمن بن أبي ليلى في الإسناد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، إن كان ابن عابس سمع من ابن أم مكتوم، ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٦٥٣) قال: أتى النبيَّ ﷺ رجل أعمى، فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته، فرخَّص له، فلما ولَّى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة؟» فقال: نعم، قال: «فأجب».

وآخر من حديث جابر بن عبدالله سلف برقم(١٤٩٤٨)

وقد سلف في مسند أنس بن مالك برقم(١٢٣٨٤) أن النبي ﷺ أذن لعتبان ابن مالك بالصلاة في بيته، وسيأتي في مسنده ٤/٤٣-٤٤.

قال السندي: ظاهر الحديث أن العمى وحده ليس بعذر لمن يسمع الأذان في ترك الحضور، وما جاء في عتبان، فإنما كان العمى مع حلول السيل كما هو معلوم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد صحيح إن كان عبدالله بن شداد بن =

حديث عبدالله الزُّرَقي، ويقال عُبيد بن رِفاعة الزُّرَقي

٣/ ٤٢٤ ١٥٤٩٢- حدثنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدثنا عبدالواحد بن أيمن المكِّي، عن عبيدالله بن عبدالله الزُّرَقي، عن أبيه. وقال الفَزَاري مَرَّة: عن ابن رِفاعة الزُّرَقي، عن أبيه. وقال غيرُ الفَزَاري: عُبيد بن رفاعة الزُّرَقي

= الهاد سمعه من ابن أم مكتوم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي، والحصين: هو ابن عبدالرحمن السُّلَمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٧) من طريق أبي عمر الحوضي، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٧٩)، والدارقطني مختصراً في «السنن» ١/ ٣٨١، والحاكم ١/ ٢٤٧ من طريق أبي جعفر الرازي، عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وعند ابن خزيمة والحاكم أنها صلاة العشاء.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٨٨) من طريق شعبة، عن حصين، عن عبدالله بن شداد أن ابن أم مكتوم، فذكر نحوه.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٥ من طريق حصين، عن عبد الله بن شداد، عن النبي ﷺ.

وقوله: «إني لأَهم أن أجعل للناس إماماً. . .الخ»، له شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١)، وقد سلف برقم(٧٣٢٨).

وآخر من حديث عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٤٣) وذكرنا هنا تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «أتسمع الإقامة. . .»

سلف نحوه برقم (١٥٤٩٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: رِقَّة: أي قِلَّة.

قال: لما كان يومُ أُحُد، وانكفأَ المُشْركون، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَوُوا حتَّى أُثْنِيَ على رَبِّي» فصاروا خَلْفَه صُفُوفاً، فقال: «اللَّهُمَّ لك الحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لا قابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، ولا باسِطَ لما قَبَضْتَ، ولا هادِيَ لِما[1] أَضْلَلْتَ، ولا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا مانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُقَرِّبَ لما باعَدْتَ، ولا مُبَاعِدَ لما قَرَّبْتَ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ علينا مِنْ بَرَكاتِكَ ورَحْمَتِكَ وفَضْلِكَ ورِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ المُقِيمَ الذي لا يَحُولُ ولا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ العَيْلَةِ، والأَمْنَ يوم الخَوْفِ، اللَّهُم إني عائِذٌ بِكَ مِنْ شَرِّ ما أَعْطَيْتَنَا وشَرِّ ما مَنَعْتَ[2]، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنا الإيمانَ، وَزَيِّنْهُ في قُلُوبِنَا، وكَرِّهْ إلينا الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيانَ، واجْعَلْنا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمين، وأحْيِنَا مُسْلِمين، وأَلْحِقْنا بالصَّالِحينَ غَيْرَ خَزَايا ولا مَفْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الكَفَرَةَ الذينَ يُكَذِّبُونَ رُسلَكَ، ويَصُدُّونَ عن سَبِيلِكَ، واجْعَلْ عليهم رِجْزَكَ وعذَابَك، اللَّهُمَّ قاتِلِ الكَفَرَةَ[3]، الذينَ أُوتُوا الكِتَابَ، إلٰهَ الحَقِّ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): لمن.

(٢) في (ق): منعتنا.

(٣) في (ظ١٢): كفرة، وهي كذلك في نسخة السندي.

(٤) رجاله ثقات، عُبيدالله بن عبدالله الزُّرقي، إنما هو عبيد بن رِفاعة وَهِمَ في اسمه هنا مروانُ بنُ معاوية الفزاري، وقد جاء عنه على الجادة من طرق أخرى كما سيأتي في التخريج، وُلِدَ في حياة النبي ﷺ، وروى عنه جمع، =

. . . . . .

= ووثقه العجلي والذهبي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٩) عن علي ابن المديني، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٩)، والبزار (١٨٠٠) (زوائد)، والحاكم ٣/٢٣-٢٤ من طريق زياد بن أيوب، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨١) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩) من طريق دُحيم عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٩)، وفي «الدعاء» (١٠٧٥) من طريق داود بن عمرو الضبي وسهل بن عثمان العسكري، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/١٢٧ من طريق السري بن مغلس، ستتهم عن مروان بن معاوية الفزاري، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، به.

وفي رواية ابن أبي عاصم: عن ابن رفاعة، دون تعيين. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وقال البزار: لا نعلمه مرفوعاً إلا من حديث رفاعة، ولا رواه عن عبيد إلا عبدالواحد (تحرف في المطبوع: عبدالرحمن) وهو مشهور لا بأس به، روى عنه أهل العلم.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠٦-٥٠٧ وعنه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٧٣) من طريق خلاد بن يحيى، عن عبد الواحد، عن عبيد بن رفاعة، به. وقال: صحيح على شرطهما، وتعقبه الذهبي هنا بقوله: الشيخان لم يخرجا لعبيد، وهو ثقة، والحديث مع نظافة إسناده منكر، أخاف أن يكون موضوعاً!

وقد اختلف فيه على عبدالواحد بن أيمن.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٤٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٠) من طريق أبي نعيم، عن عبدالواحد بن أيمن، عن عبيد بن رفاعة الزرقي، مرسلاً.

وقد أشار الإمام أحمد إلى إرساله في الإسناد فقال: وقال غير الفزاري: عبيد بين رفاعة الزرقي. =

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٤٩٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد

عن أبي مصعب قال: قَدِمَ رَجُلٌ من أهل المدينة شيخ، فرأوه مُوْثراً في جِهَازه، فسألوه[1]، فأخبرهم أنه يريد المَغْرِبَ، وقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ ناسٌ إلى المَغْرِبِ يأْتُونَ يَوْمَ القِيامةِ وُجُوهُهُمْ على ضَوْءِ الشَّمْسِ»[2].

= وقد أورده الذهبي مطولاً في «السيرة النبوية» ١/٤١٩-٤٢٠ (طبعة مؤسسة الرسالة)، وقال: هٰذا حديث غريب منكر!

قال السندي: قوله: «وانكفأ»: أي: انقلبوا ورجعوا إلى بيوتهم.

قوله: «حتى أُثني»، بضم الهمزة: من الثناء.

قوله: «فصاروا»: أي المسلمون.

قوله: «لك الحمد كله»: يدل على أن تعريف الحمد في نحو الحمد لله، للاستغراق.

قوله: «لما أضللت»: فيه أن الضال كالأنعام، والمهتدون هم الناس.

قوله: «يوم العَيْلَة»، ضبط بفتح العين: أي يوم الحاجة.

قوله: «الكفرة الذين أوتوا الكتاب»: أي كفرة أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ويحتمل شمولهم للمشركين، لأنهم صاروا أهل كتاب حين نزوله عليه ﷺ.

(١) في النسخ الخطية و(م) خلا (ق): فسألهم، وقد ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: لعله: فسألوه. قلنا: هي كذلك في نسخة (ق)، ونسخة الهيثمي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وأبو مصعب لم نقع =

حديث جدّ أبي الأشدّ السُّلَمي

١٥٤٩٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا بقية، قال: حدثني عثمان بن زُفَر الجُهَني، قال: حدثني أبو الأشدّ السُّلَمي، عن أبيه عن جَدِّه قال: كنتُ سابعَ سَبْعَةٍ مع رسولِ الله ﷺ قال: فأمرنا نجمع[١] لكلِّ رَجُلٍ مِنَّا دِرْهَماً، فاشرتينا أُضْحية بسبعة[٢] الدَّراهم[٣]، فقلنا: يا رسول الله، لقد أغلينا بها، فقال النبي ﷺ: «إنَّ أَفْضَلَ الضَّحَايا أَغْلاها وأَسْمَنُها». وأمر[٤] رسول الله ﷺ فأخذ رَجُلٌ برِجْل، ورجلٌ برِجْل، ورَجُلٌ بيد، ورجل بيد، ورجل بِقَرْن، ورَجُلٌ بقَرْن، وذَبَحَها السَّابع، وكبَّرْنا عليها جميعاً[٥].

=له على ترجمة، ولم يعرف به الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن بن موسى: هو الأشيب. والحارث بن يزيد: هو الحضرمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨١، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضعِّف.

قال السندي: قوله: موثراً، في «القاموس»: استوثر منه: استكثر فعل ذلك منه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فجمع.

(٢) في الأصول: بسبع الدراهم، والمثبت من «مجمع الزوائد» وهو الوجه.

(٣) في ابن سعد والحاكم والبيهقي: بسبعة الدراهم، وكلاهما صحيح.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فأمر.

(٥) إسناده ضعيف لضعف بقية: وهو ابن الوليد، وعثمان بن زُفَر الجهني هو الدِّمشقي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في =

١٥٤٩٥- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، حدثنا بقية، حدثنا بَحير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان

عن بعضِ أَصْحابِ النبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأى رَجُلاً

= «التقريب»: مجهول، وأبو الأسد السُّلَمي، انفرد بالرواية عنه عثمان بن زفر، وذكر ابن ماكولا ١/ ٨٤-٨٥ الاختلاف في اسمه، فقيل: أبو الأسد -بالسين المهملة- وقال: الصحيح بالشين المعجمة، وترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٤٠٦، وقال: اختلف في جده، فقيل: هو أبو المعلى -نقله أبو موسى المديني عن العسكري- وقيل: هو عمرو بن عَبَسَة. قلنا: ووالده لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٣-٤٢٤، والحاكم ٤/ ٢٣١، والبيهقي ٩/ ٢٦٨ من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وعند الحاكم: أبو الأسود السُّلَمي، وسكت عنه، وقال الذهبي: عثمان ثقة!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١، وقال: رواه أحمد، وأبو الأشد لم أجد من وثقه ولا جرحه، وكذلك أبوه، وقيل: إن جده عمرو بن عبسة.

قال السندي: قوله: كنت سابع سبعة مع رسول الله ﷺ: لا يُدرىٰ متى كان ذاك، هل في أول الأمر في مكة، ولم يكن ثمة أضحية، أو في بعض الغزوات، أو في المدينة، ولم يكن ثمة قلةٌ في الناس بهٰذا المقدار، فلعل المراد بيان قدمه في الإسلام، وكان الأمر بعد ذلك. أو المراد: سابع سبعة من الذين لا يقدرون على الأضحية بتمامها، وهذا أَظهر.

قوله: أضحية: الظاهر أنها كانت غنماً، ففيه الاشتراك في الغنم حالة الضرورة، وأن الاشتراك خير من الترك.

قلنا: لا يجوز في أضحية الشاة أن يُضَحَّى بها عن أكثر من واحد، انظر «الفتح» ٩/ ٥٩٥.

يُصَلِّي وفي ظَهْرِ قَدَمِه لُمْعَة قَدْرَ الدِّرْهم، لم يُصِبْها الماء، فأمره رسولُ الله ﷺ أَنْ يعيدَ الوضوء[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية: وهو ابن الوليد يدلس عن الضعفاء ويسوِّي، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٧٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٨٣- عن حيوة بن شريح، عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وقد تصحف اسم بحير في مطبوع أبي داود إلى بجير -بالجيم- وتحرف في مطبوع البيهقي إلى يحيى بن سعيد!

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (١٣٤)، ولفظه: أن رجلاً توضأ فترك موضع ظُفُرٍ على قدمه، فأبصره النبي ﷺ، فقال: «ارجع فأحسن وضوءك» فرجع ثم صلى. وقد سلف برقم (١٣٤).

وآخر من حديث أنس، سلف برقم (١٢٤٨٧).

قال السندي: قوله: قدر لمعة، بضم اللام: أي بقعة وزناً ومعنى.

قوله: أن يعيد الوضوء: هذا يدل على وجوب الموالاة ويحتمل أنه أمره بالإعادة زجراً، والله تعالى أعلم.

حديث عبيد بن خالد السُّلَمي[1]

١٥٤٩٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدثني منصور، عن تميم بن سَلَمة

عن عُبيد بن خالد، وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: «مَوْتُ الفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ». وحَدَّث به مَرَّة عن النَّبيِّ ﷺ[2].

---

(١) قال السندي: يكنى أبا عبدالله. قال البخاري: له صحبة. وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن سلمة هو السُّلَمي، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم، وهو ثقة، وصحابيه عبيد بن خالد: وهو السُّلَمي لم يرو له سوى أبي داود والنسائي. وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، ومرفوعه صحيح. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٨ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به، مرفوعاً. وقال شعبة: هكذا حدثنيه، وحدثنيه مرة أخرى فلم يرفعه، وحدث به غندر فلم يرفعه.

قلنا: رواية غندر ستأتي عقب هذا الحديث، وسيأتي ٤/٢١٩.

قوله: «موت الفجأة» بضم فاءٍ ومَدٍّ، أو بفتح فاء وسكون جيم بلا مدّ: أي الموت بغتة من غير تقدم سبب.

قوله: «أخذة أسف» بفتح سين، أي: غضب. أو بكسرها، أي: غضبان، والمراد أنه أثر غضبه تعالى، حيث لم يتركه للتوبة، وإعداد زاد الآخرة، ولم يمرضه ليكون كفارة لذنوبه، ولذلك تعوذ ﷺ منه، لكن جاء أنه في حق الكافر كذلك، وأما في حق المؤمن رحمة، لأن المؤمن غالباً مستعد لحلوله، ويريحه من نَصَب الدنيا. =

١٥٤٩٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن تميم بن سَلَمَة

عن عبيد بن خالد؛ رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنه قال في موت الفَجْأَة: «أَخْذَةُ أَسِفٍ»[1].

= قلنا: كأن السندي يشير إلى حديث عائشة الذي سيرد ٦/١٣٦، ولفظه: «موت الفجأة راحة للمؤمن، وأخذة أسف للفاجر»، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وقد روي هنا موقوفاً، وسلف رفعه في الرواية رقم (١٥٤٩٦).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

وسيكرر ٤/٢١٩ وانظر ما قبله.

حديث أبي الجعد الضمري

١٥٤٩٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، قال: حدثني عَبيدة بن سُفْيان الحَضْرَمي

عن أبي الجَعْد الضَّمْرِي -وكانت له صحبة- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تهاوناً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، طَبَعَ اللهُ على قَلْبِه»[1]. ٣/ ٤٢٥

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، صدوق له أوهام، روى له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم متابعة، وبقية رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨٨، وفي «الكبرى» (١٦٥٦)، وابن خزيمة (١٨٥٨)، والحاكم ١/ ٢٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٥٤، والترمذي (٥٠٠)، وابن ماجه (١١٢٥)، والدارمي ١/ ٣٦٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٥) و(٩٧٦)، وأبو يعلى (١٦٠٠)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢١-٢٢، وابن خزيمة (١٨٥٧) و(١٨٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٢) وابن حبان (٢٧٨٦)، والحاكم ٣/ ٦٢٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٧٢ أو ٢٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٣) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٥٧) وابن حبان (٢٥٨) من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، به. بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر، فهو منافق».

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٥٥٩). =

١٥٤٩٩- حدثنا حسين بن محمد، أخبرنا محمد بن مُطَرِّف، عن زيد ابن أَسْلَم

عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني، قال: اجتمعَ أربعةٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقال أحدُهم: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بِيوْمٍ».

فقال الثَّاني: آنتَ سَمِعْتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ [قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ](١) بِنِصْفِ يَوْمٍ».

فقال الثَّالث: آنت سَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا(٢) سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَة العَبْدِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوَةٍ».

قال الرَّابع: آنتَ سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: وأنا سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ ما لَمْ يُغرغِرْ بِنَفْسِهِ»(٣).

= قال السندي: قوله: «تهاوناً»: أي لقلة الاهتمام بأمرها لا استخفافاً بها، فإن الاستخفاف بفرائض الله كفر.

قوله: «طبع الله على قلبه»: أي: ختم عليه وغشاه، ومنعه الألطاف.

(١) ما بين حاصرتين ليس في النسخ الخطية، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فأنا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن البيلماني، وبقية رجاله ثقات =

. . . . . .

= رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو المروذي، ومحمد بن مطرف. هو ابن داود المدني.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٧ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمٰن بن البيلماني، قال: سمعت رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تاب إلى الله قبل أن يموت بيوم قبل الله منه»، فذكر الحديث.. وسكت عنه هو والذهبي، وسيأتي بهٰذا الإسناد ٥/٣٦٢.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٨ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سمع رسول الله ﷺ يقول: «والذي نفسي بيده ما من إنسان يتوب قبل أن يموت بيوم إلا قبل الله توبته» فأخبرت بذلك رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، فذكر مثل حديث هشام سواء.

وسكت عنه الحاكم، والذهبي.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٨ من طريق المؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، قال: كتبت إلى عبد الرحمن بن البيلماني، أسأله عن حديث يحدث به عن أبيه، فكتب إلى أن أباه حدثه.. فذكر نحوه. ثم قال الحاكم: سفيان بن سعيد رضي الله عنه وإن كان أحفظ من الدراوردي وهشام بن سعد، فإنه لم يذكر سماعه في هذا الحديث من ابن البيلماني ولا زيد بن أسلم، إنما ذكره إجازة ومكاتبة، فالقول فيه من قال: عن زيد بن أسلم، عن ابن البيلماني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قلنا: سفيان الثوري لم يكاتب عبدالرحمن بن البيلماني كما جاء عند الحاكم، وإنما كاتب ابنه محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، ومحمد ضعيف كذلك.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٥٨ من طريق عبد الله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن البيلماني قال: سمعت عبدالله بن =

حديث السَّائب بن عبد الله[1]

١٥٥٠٠- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد

عن السَّائب بن عبد الله قال: جِيءَ بي إلى النبيِّ ﷺ يوم فَتْحِ

=عمرو رضي الله عنهما يقول: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل موته بعام يتب عليه، حتى قال بشهر، حتى قال بيوم، حتى قال بساعة، حتى قال بفواق» فقلت: سبحان الله، أو لم يقل الله عز وجل: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال: إني تبت الآن﴾ فقال عبد الله: إنما أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ.

قلنا: وبنحو هذه الرواية سلف في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٢٠)، وهو حديث حسن لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «إن الله تبارك وتعالى يقبل توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه».

سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦١٦٠) بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: «قبل أن يموت بيوم»: لا عبرة بمفهوم الخلاف، فلا يعارض بمنطوق ما رواه غيره.

قوله: «بضحوة»: أي: بمقدارها.

قوله: «ما لم يغرغر بنفسه»: يحتمل الفتحتين، أو سكون الثاني، أي بخروج نفسه عن بَدَنه، أي ما لم تبلغ روحه حلقومه، فيصير حينئذٍ كأنه يغرغر. والغرغرة: أن يُجعل المشروب في الفم، أو يردد إلى أصل الحلق ولا يبلغ، والمقصود: ما لم يعاين أحوال الآخرة.

(١) كذا وقع هنا في «المسند»، وفي «جامع المسانيد» لابن كثير: السائب أبوعبدالله، وهو السائب بن أبي السائب. قلنا: والسائب هذا كان شريك النبي ﷺ في الجاهلية، وأسلم وبايع يوم الفتح، وذكره ابن هشام في «سيرته» ٤/١٣٨ بإسناده عن ابن عباس فيمن أعطاه النبي ﷺ يوم الجعرانة في غنائم حُنين.

مَكَّةَ، جاء بي عُثمان بنُ عفان وزهير، فجعلوا يثنون عليه، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لا تُعَلِّمُوني بِهِ، قد كان صاحبي في الجاهِلِيَّة» قال: قال: نَعَمْ يا رسول الله، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ كنتَ، قال: فقال: «يا سائِبُ، انْظُرْ أخْلاقَكَ التي كُنْتَ تَصْنَعُها في الجاهليَّةِ، فاجْعَلْها في الإسلامِ، أقْرِ الضَّيْفَ، وأَكْرِمِ اليَتِيمَ، وأَحْسِنْ إلى جارِكَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: وهو البجلي ضعيف، ومجاهد: هو ابن جبر المكي لم يرو عن السائب، بينهما قائد السائب كما سيأتي في الرواية رقم (١٥٥٠٢)، وهو المحفوظ فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال»، وقائد السائب لم نقع على اسمه وترجمته فيما بين أيدينا من المصادر، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٣) مرسلاً، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥)، والحديث مضطرب جداً فيما نقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب عن ابن عبد البر، فقال: الحديث فيمن كان شريكه ﷺ مضطرب جداً، فمنهم من يجعله للسائب بن أبي السائب، ومنهم من يجعله لأبيه، ومنهم من يجعله لقيس بن السائب، ومنهم من يجعله لعبدالله، وهذا اضطراب شديد. أسود ابن عامر: هو الملقب شاذان، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٢) من طريق مصعب بن المقدام، عن إسرائيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٩٠، وقال: رواه أبو داود باختصار، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح!

وسيأتي مختصراً برقم (١٥٥٠٢) (١٥٥٠٣)، وبنحوه مطولاً برقم (١٥٥٠٥).

قال السندي: قوله: «لا تعلموني به». من التعليم.

قوله: «قد كان صاحبي»، أي: شريكي في المعاملة. =

١٥٥٠١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السائب

عن السائب، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاَةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائِمِ»[1].

= قوله: «أقر الضيف»: أمر من قريت الضيف: إذا أحسنتُ إليه.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر: هو البجلي، ليس بذاك القوي، وقائد السائب، مجهول لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الثوري.

فسيرد في «المسند» ٦/ ٦١ عن أسباط، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن المهاجر، عن قائد السائب، عن السائب، عن عائشة، به، فجعله من مسند عائشة، ولم يسمِّ مجاهداً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٣) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى للسائب، عن السائب، به مرفوعاً، وفيه زيادة: «غير متربع». وهي زيادة منكرة.

واختلف فيه على شريك.

فسيرد في «المسند» ٦/ ٧١ عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة، به مرفوعاً بالزيادة السالفة.

وسيأتي مزيد كلام عليه في مسند عائشة.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٢)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٥٥٠٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن مجاهد، عن قائد السَّائب

عن السَّائب أنَّه قال للنبيّ ﷺ كنتَ شريكي، فكنتَ خيرَ شريك، كنتَ لا تُدَاري ولا تُماري[1].

١٥٥٠٣- حدثنا روح، حدثنا سيف، قال: سمعت مجاهداً يقول:

كان السَّائبُ بنُ أبي السَّائب العابدي شريكَ رسولِ الله ﷺ في الجاهلية، قال: فجاء النبيَّ ﷺ يوم فَتْحِ مكَّة، فقال: بأبي وأمِّي، لا تُدَاري ولا تُمارِي[2].

١٥٥٠٤- حدثنا عبد الصمد، حدثنا ثابت -يعني أبا زيد-، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به.

وانظر (١٥٥٠٠).

قال السندي: قوله: كنت لا تداري: من درأ بالهمز: إذا دفع. ولا تماري: من المراء: وهو الجدال، والمراد أنه كان شريكاً موافقاً لا يخالف ولا ينازع. وأصل يداري مهموز، وجاء في الحديث غير مهموز ليزاوج يماري.

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٥٥٠٠).

روح: هو ابن عبادة، وسيف: هو ابن سليمان -ويقال: ابن أبي سليمان- المخزومي المكي.

وانظر ما قبله.

هلال يعني ابن خَبَّاب، عن مجاهد

عن مولاه أنَّه حَدَّثه أنه كان فيمن يبني الكعبةَ في الجاهلية، قال: ولي حَجَرٌ أنا نحتُّه بيدي، أعبدُه من دونِ الله تبارك وتعالى، فأجيء باللَّبَنِ الخاثر الذي أَنْفَسُهُ على نفسي، فأَصُبُّه عليه، فيجيءُ الكلب فَيَلْحَسُهُ، ثم يَشْغَرُ، فيبولُ، فبنينا حتى بَلَغْنا مَوْضِعَ الحَجَرِ، وما يَرَى الحَجَرَ أَحَدٌ، فإذا هو وسط حجارتِنا مثل رأسِ الرَّجُلِ يكاد يتراءى منه وَجْهُ الرَّجُل. فقال بَطْنٌ من قُرَيش: نحن نَضَعُهُ. وقال آخرون: نحن نَضَعُه فقالوا: اجعلوا بينكم حَكَماً، قالوا: أوَّلُ رَجُلٍ يَطْلَعُ من الفَجِّ. فجاء النبيُّ ﷺ فقالوا: أتاكم الأمينُ. فقالوا له، فوضَعَهُ في ثَوبٍ، ثم دعا بُطُونَهم، فأخذوا بنواحيه معه، فوضعه هو ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، ومولى مجاهد: هو قيس بن السائب كما نص على ذٰلك ابن سعد، ووقع التصريح بذٰلك في بعض الروايات عن مجاهد، انظر «طبقات ابن سعد» ٥/٤٤٦، و«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم (٧٢٧)، و«معجم الطبراني الكبير» ١٨/(٩٣١).

وإيراد هٰذا الحديث في مسند السائب بن أبي السائب نظن أنه وهم، وحقه أن يفرد، والله تعالى أعلم.

ومولى مجاهد، جعله الإمام أحمد السائب بن أبي السائب

وله شاهد حسن يتقوى به عند أبي داود والطيالسي (١١٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦ من حديث علي قال: لما انهدم البيت بعد جرهم فبنته قريش، فلما أرادوا وضع الحجر تشاجروا من يضعه، فاتفقوا على أن يضعه =

١٥٥٠٥- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن مجاهد

عن السَّائب بن أبي السَّائب: أَنَّه كان يُشارِكُ رسولَ الله ﷺ قبل الإسلام في التِّجارة، فلما كان يومُ الفَتْح جاءه، فقال النبيُّ ﷺ: «مَرْحَباً بأخي وشَرِيكي، كان لا يُدَاري ولا يُمارِي، يا سائبُ، قد كُنْتَ تَعْمَلُ أَعمالاً في الجاهِلِيَّةِ لا تُقْبَلُ مِنْكَ، وهي

=أول من يدخل من هٰذا الباب، فدخل رسول الله من باب بني شيبة، فأمر بثوب فوضع فأُخذ الحجر، ووضعه في وسطه، فأمر من كل أن يأخذوا بطائفة من الثوب، فيرفعوه، وأخذه رسول الله ﷺ فوضعه.

وآخر مرسل عن ابن شهاب الزهري في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٧.

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٩١-٢٩٢، ٨/ ٢٢٩، وقال: رواه أحمد، وفيه هلال، وهو ثقة، وفيه كلام، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٧) بنحوه مختصراً من طريق الأعمش، عن مجاهد، به.

قال السندي: قوله: ولي حَجَر: أي صنم.

قوله: نحتُّه، بتشديد التاء: أي سويته.

قوله: الخاثر: أي الغليظ.

قوله: أنفسه، من نفس به كفَرِح، أي بخل به.

قوله: ثم يشغر، من شغر الكلب كمنع: أي: رفع إحدى رجليه.

قوله: فيبول: أي على الصنم، فهذا بطلان ما كانوا عليه.

قوله: موضع الحجر، المراد به الحجر الأسود.

قوله: أتاكم الأمين: فيه بيان اشتهاره ﷺ فيهم قبل النبوة بهذا اللقب، فكأنه ساق هذا الحديث لبطلان الشرك وتحقيق النبوة، والله تعالى أعلم.

اليوم تُقْبَلُ مِنْكَ». وكانَ ذا سَلَفٍ وَصِلَةٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، مجاهد لم يروه عن السائب بن أبي السائب، بينهما قائد السائب، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٠٠).

عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٠٥، والحاكم ٢/ ٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦١٨) من طريقين عن وهيب، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وانظر (١٥٥٠٠).

حديث السَّائب بن خَبَّاب

٤٢٦/٣

١٥٥٠٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبدالله ابن مالك أَنَّ محمد بن عمرو بن عطاء حَدَّثه قال:

رأيت السَّائبَ يَشَمُّ ثوبَه، فقلتُ له: ممَّ ذاك؟ فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا وُضُوءَ إلا من رِيحٍ أو سماعٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله-، ومحمد بن عبدالله بن مالك، من رجال «التعجيل»، ذكر الحافظ أنه روى عنه ابن لهيعة وعطاف بن خالد وغيرهما، قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٢٩/٢- ومن طريقه ابن ماجه (٥١٦) -والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٢) من طريق عبد العزيز بن عبيدالله بن حمزة الحمصي، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به. إلا أنه وقع في رواية ابن ماجه: السائب بن يزيد بدلاً من السائب بن خَبَّاب، وهو وهم، نبه عليه الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة السائب بن خَبَّاب. وعبد العزيز بن عبيد الله ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٢) وذكرنا هناك شواهده

قال السندي: قوله: «لا وضوء إلا من ريح»: أي لا وضوء بالشك، وإنما الوضوء إذا تيقن بخروج شيء إما بريح أو بسماع صوت مثلاً.

حديث عمرو بن الأحوص

١٥٥٠٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو الأحوص، عن شبيبِ بن غَرْقَدَة[1] البارِقيِّ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أبيه قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ في حِجَّةِ الوَدَاع، فقال: «أيُّ يَوْمٍ يَوْمُكُم؟» فذكر خُطْبَتَهُ يومَ النَّحْر[2].

---

(١) في (م): غرقد، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، سليمان بن عمرو بن الأحوص، روى عنه اثنان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن. أبو الأحوص: هو سلاَّم بن سُلَيم الحنفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٦، وأبو داود (٣٣٣٤)، والترمذي (٢١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٠٠) و(١١٢١٣)، وابن ماجه (٢٦٦٩) و(٣٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٧ من طرق عن أبي الأحوص، به.

وقد سلفت حجة الوداع من حديث جابر الطويل عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٣٦).

حديث رافع بن عمرو المُزَني[1]

١٥٥٠٨- أخبرنا يحيى بن سعيد، حدثنا المُشْمَعِلُّ، قال: حدَّثني عمرو بن سُلَيْم المُزَني

قال: سمعتُ رافعَ بنَ عمرو المُزَني، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا وَصِيْفٌ يقول: «العَجْوَةُ والشَّجَرَةُ مِنَ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) قال السندي: له صحبة، سكن البصرة. بعض الروايات عنه تدل على أنه عاش إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان، والمشمعل: هو ابن إياس، ويقال: ابن عمرو بن إياس المزني.

وسيأتي ٥/ ٣١ و٦٥، وسيكرر ٥/ ٣١ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٤٥٣)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: وأنا وصيف: أي عبد أو خادم.

قوله: «العجوة»: نوع من تمر المدينة.

قوله: «والشجرة»: أي شجرة ذلك النوع من التمر، وهذا المعنى هو المتبادر من هذا اللفظ.

وقال المناوي في «فيض القدير»: ٤/ ٣٧٦: الشجرة: الكرمة، أو شجرة بيعة الرضوان.

حديث مُعَيْقيب[1] عن النبي ﷺ

١٥٥٠٩- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

قال: حدثني مُعَيْقِيب، قال: قيل للنَّبِيِّ ﷺ: المَسْحُ في المسجد يعني الحَصَى؟ قال: فقال: «إنْ كُنْتَ لا بُدَّ فاعِلاً فواحِدَة»[2].

---

(١) قال السندي: معيقيب، ابن أبي فاطمة، دوسي، حليف بني أمية، أسلم قديماً، وشهد المشاهد.

يقال: وكان من مهاجرة الحبشة، وكان على بيت المال لعمر، وعلى الخاتم لعثمان، مات في خلافته، وقيل: عاش بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى بن أبي كثير: هو الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٥٤٦) (٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٨)، وأبو داود (٩٤٦)، وابن خزيمة (٨٩٥) و(٨٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤-٢٨٥، من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه الترمذي (٣٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧، وابن ماجه (١٠٢٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٣٠) و(١٤٣٢)، وابن حبان (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٤) و(٨٢٧) و(٨٢٨) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٥٥١٠- حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن مُعَيْقيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٠٦) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي برقم (١٥٥١١) و٥/ ٤٢٥ و٤٢٥-٤٢٦، وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب، من حديث أبي ذر، سيرد ٥/ ١٦٣.

وآخر من حديث حذيفة، سيرد ٥/ ٤٠٢

قال السندي: قوله: «فواحدة»، بالنصب، أي فافعل مرة واحدة، أو بالرفع: أي فلك مرة واحدة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد: وهو العتكي الجوهري، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وسيتكرر (٥/ ٤٢٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٢) من طريقين عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٣) من طريق محمد بن أبي السري، عن مبشر بن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي كثير، عن أبي سلمة، به. فزيد في الإسناد أبو كثير: وهو السحيمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أيوب بن عتبة، والأكثر على تضعيفه.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير.

فسيرد في المسند ٦/ ٨٤ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، =

١٥٥١١- حدثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

قال: حدثني معيقيب أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الرَّجُل يسوِّي التُّرابَ حيثُ يَسْجُدُ: «إنْ كُنْتَ فاعلاً فواحِدَة»[1].

= قال: حدثني سالم الدوسي، قال: سمعت عائشة، فذكر الحديث. وهو الصواب فيما ذكره أبو حاتم في «العلل» ١/ ٧٣

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٠٩) وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٩٠ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦) (٤٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٤) من طريقين عن شيبان، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٠٩)، وسيكرر ٥/ ٤٢٥-٤٢٦ سنداً ومتناً.

حديث مُحَرِّش[1] الكعبي الخزاعي رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٢- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أُمية، عن مولىً لهم مزاحم بن أبي مزاحم[2]، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسِيْد

عن رجل من خُزَاعة يقال له: مُحَرِّش أو مُخَرِّش- لم يُثْبِتْ سفيانُ اسمَه-: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة ليلاً، فاعتمر، ثم رَجَعَ، فأصبح بها كبائت[3]، فنظرتُ إلى ظهره كأنه سَبِيْكَةُ فِضَّة[4].

---

(١) قال السندي: محرش الكعبي، بحاء مهملة، وقيل: بمعجمة، قيل: الصواب الأول، وهو على التقديرين كمحدِّث. وفي «الإصابة»: قيل: بكسر الراء المشددة، وقيل: بسكون الحاء المهملة وفتح الراء، وهو خزاعي كعبي، عِداده في أهل مكة.

(٢) في النسخ الخطية: مزاحم بن مزاحم وقد ضبب فوقها في (س)، والمثبت من مصادر ترجمته، وانظر الأسانيد التالية.

(٣) في (م): كبائت بها.

(٤) إسناده حسن، مزاحم بن أبي مزاحم: هو المكي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد العزيز بن عبدالله بن خالد بن أسيد، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي (٧٧١) (بدائع المنن)، والحميدي (٨٦٣)، وابن أبي شيبة ٤/ ٧١-٧٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٤٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» =

١٥٥١٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، حدَّثني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكَعْبِي: أَنَّ رسول الله ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانة معتمراً، فدخل مكة ليلاً، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانة كبائتٍ، فلما زالتِ الشَّمْسُ، أَخَذَ في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطّريق طريقِ المدينة، قال: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ[2].

= ٢٠/ (٧٧٢)، والبيهقي في «السن» ٤/ ٣٥٧ من طريق سفيان بن عينية، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٥١٣) و(١٥٥١٤) و(١٥٥١٩) وسيكرر برقم (١٦٦٤٠) و٥/ ٣٨٠ (الميمنية) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: لم يثبت سفيان: ضبط، من التثبيت.

قوله: فأصبح بها: أي الجعرانة.

قوله: كبائت: أي كالبائت بالجعرانة، أي كأنه بات بها وما خرج للعُمْرة.

قوله: سبيكة فضة: أي: كصورة مسبوكة من فضة في الصفاء والبياض.

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن كسابقه، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الترمذي (٩٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب -كما في «تحفة الأحوذي» ٤/ ٤.

وأخرجه الشافعي (٧٧٢) (بدائع المنن)، وابن أبي شيبة ٤/ ٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٩٩، والدارمي ٢/ ٥٢، والطبراني في «الكبير» ٢/ (٧٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٧ من طرق عن ابن جريج، به. =

١٥٥١٤- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أن النَّبيّ ﷺ خَرَجَ؛ فذكره[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٧١) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن أحمد بن يونس، عن داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن جريج، عن مزاحم بن زفر، عن عبد العزيز بن عبد الله، به. فسمَّى أبا مزاحم زفراً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٥) من طريق سعيد بن مزاحم، عن أبيه مزاحم بن أبي مزاحم، به. وزاد النسائي: وكأني أنظر إلى بياض إبطه وجنبه، كأن بياضه قضبان فضة.

قلنا: قد سلف نحو هذه الزيادة في الرواية رقم (١٥٥١٢).

قال السندي: قوله: في بطن سرف: بفتح فكسر: غير منصرف، فإنه اسم موضع قرب مكة.

(١) إسناده حسن كسابقه. وسيكرر برقم (١٥٥١٩).

حديث أبي حازم[1] عن النبي ﷺ

١٥٥١٥- حدثنا يحيى بن سعيد قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا قيس

عن أبيه، قال: جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فقام في الشَّمْسِ، فأمر به، فحُوِّل إلى الظِّلِّ[2].

---

(١) قال السندي: أبو حازم، بجلي، والد قيس، قيل: اسمه عوف، وقيل: عبد عوف.

قال محمد بن سعد: قتل أبو حازم بصفِّين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد البجلي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٤)، وأبو داود (٤٨٢٢)، وابن حبان (٢٨٠٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٤ من طريقين عن إسماعيل، به. وقد تحرف في المطبوع منه إسماعيل، عن قيس، إلى إسماعيل بن قيس.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٧١ عن أبي بكر بن أبي دارم، عن أحمد بن موسى ابن إسحاق التميمي، عن منجاب بن الحارث، عن علي بن مسهر، عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. وفيه: فقال: «تحوَّل إلى الظل فإنه مبارك» بزيادة: لفظة «إنه مبارك».

وأخرجه نحوه كذلك الحاكم ٤/ ٢٧٢ من طريق إبراهيم بن مرزوق البصري، عن أبي داود -وهو الطيالسي- عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم رضي الله عنه، قال: رأى النبي ﷺ أبي وهو قاعد في الشمس، فقال: «تحول إلى الظل، فإنه مبارك»، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، وإن أرسله شعبة، فإن منجاب بن الحارث وعلي بن =

١٥٥١٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا هُرَيْم، عن إسماعيل، عن قَيْس بن أبي حازم

عن أبيه: أنَّه كان في الشَّمْسِ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يتحوَّلَ إلى الظِّلِّ، أو يُجْعَلَ في الظِّلِّ[1]

١٥٥١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم

أَنَّ أباه جاءَ ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فَقَعَدَ في الشَّمْس، قال: فأومأَ إليه -أو قال: أمر[2] به- أن يتحوَّل إلى الظِّلِّ[3]. ٣/٤٢٧

= مسهر ثقتان، وسكت عنه الذهبي.

قلنا: وبهذا اللفظ لا يصح، فإن أبا بكر بن أبي دارم، قال الحاكم فيه: هو رافضي غير ثقة، وقال الذهبي في «السير» ١٥/٥٧٧: ليس بثقة في النقل، وقال أيضاً: شيخ ضال معثر.

وإبراهيم بن مرزوق البصري، قال الدارقطني: ثقة إلا أنه يخطىء، فيقال له، فلا يرجع. قلنا: وقد أخطأ في هذا الحديث، فقد رواه الطيالسي في «مسنده» (١٢٩٨) عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب، فرأى أبي في الشمس، فأمره، أو أومى إليه أن ادن إلى الظل. وسيأتي من طريق شعبة كذلك برقم (١٥٥١٧)، وليس فيه: «إنه مبارك». وسيأتي بالأرقام (١٥٥١٦) و(١٥٥١٧) و(١٥٥١٨) و٥/٢٦٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هريم: هو ابن سفيان البجلي.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م): فأمر، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وظاهره الإرسال.

وقد سلف برقم (١٥٥١٥) متصلاً.

١٥٥١٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عن أبيه قال: رآني النبيُّ ﷺ وهو يَخْطُبُ، فأمر بي، فَحُوِّلْتُ إلى الظِّلِّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤، وابن خزيمة (١٤٥٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥١٥)، وسيكرر برقم ٥/ ٢٦٢ سنداً ومتناً.

بقية حديث مُحَرِّش الكعبي[1] رضي الله تعالى عنه

١٥٥١٩- حدثنا روح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني مُزَاحم بن أبي مُزَاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله

عن مُحَرِّش الكعبي: أَنَّ النبيَّ ﷺ خرج ليلاً من الجِعْرانة حين أمسى معتمراً، فدخل مكة ليلاً، فقضى عُمْرَتَه، ثم خَرَجَ من تحت ليلته، فأصبح بالجِعْرانةِ كبائتٍ، حتى إذا زالتِ الشَّمْسُ خَرَجَ من الجِعْرانة في بَطْنِ سَرِف حتى جاء[1] مع الطريق طريق المدينة بسَرِف. قال محرش: فلذلك خَفِيَتْ عُمْرَتُهُ على كثيرٍ من النَّاس[2].

---

(١) في (م): جامع، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٤) وانظر (١٥٥١٢).

حديث أبي اليسر الأنصاري كعب بن عمرو[1]

١٥٥٢٠- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن معاوية، عن حَنْظَلَةَ بن قَيْس الزُّرَقي

عن أبي اليَسَر؛ صاحبِ رسولِ الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أنْ يُظِلَّهُ الله في ظِلِّه، فَلْيُنْظِرِ المُعْسِرَ، أوْ لِيَضَعْ عَنه»[2].

---

(١) قال السندي: أبو اليسر، أنصاري سلمي، اسمه كعب بن عمرو، مشهور باسمه وكنيته.

شهد العقبة وبدراً. وهو الذي أسرَ العباس.

وكان قصيراً، مات بالمدينة سنة خمس وخمسين. قيل: هو آخر من مات من أهل بدر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق: وهو المدني، وعبد الرحمن بن معاوية: وهو الزُّرقي، فقد اختلف فيهما، وهما حسنا الحديث، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤١٩) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٧-٢٨ من طريقين عن عبدالرحمن بن إسحاق، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٥٥٢١).

ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧١١) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث سهل بن حنيف، سيأتي برقم (١٥٩٨٦). =

١٥٥٢١- حدثنا حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة. ومعاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير، عن رِبْعي

قال: حَدَّثني أبو اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أوْ وَضَعَ[1] عَنْه، أَظَلَّهُ الله في ظِلِّه» قال: قال معاوية: «يومَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّه»[2].

= وثالث من حديث أبي قتادة، سيرد ٥/ ٣٠٠.

ورابع من حديث ابن عمر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٢٢).

قال السندي: قوله: «أن يظله»: من أظله.

قوله: «في ظله» الإضافة للتشريف كما في بيت الله، أو لبيان أنه ظل يحتاج حصوله إلى إذنه تعالى فيه لا كظل الدنيا.

قوله: «فلينظر»: من الإنظار، أي ليؤخر عنه المطالبة.

قوله: «أو ليضع عنه»: أي ليسقط عنه الدين كله أو بعضه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ووضع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زائدة: هو ابن قدامة، ورِبْعي: هو ابن حِرَاش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١١ و٥٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٥)- عن حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٨)، والدارمي ٢/ ٢٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٢)، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤٢) من طريقين، عن زائدة، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٥) و(٣٨١٦)، وابن حبان (٥٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧٩) و(٣٨٠)، والحاكم ٢/ ٢٨-٢٩، وأبونعيم =

١٥٥٢٢- حدثنا هارون بن معروف وسُرَيْج ومعاوية بن عمرو، قالوا: حدثنا عبد الله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن الحَكَم الأنصاري

عن أبي اليَسَر؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي الصَّلاة كامِلَةً، ومِنْكُمْ مَنْ يُصَلِّي النِّصْفَ والثُّلُثَ، والرُّبُعَ، حتى بَلَغَ العُشْرَ» قال سُرَيج في حديثه: حتى بَلَغَ العُشْرَ[1].

= في «الحلية» ٢/١٩-٢٠، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٧ من طريق عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٤)- عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٧٥) من طريق يعقوب بن حميد، عن محمد بن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن أبي اليسر، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن الحكم: وهو ابن رافع الأنصاري من رجاله، وصحابيه لم يرو له سوى مسلم والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري فمن رجال البخاري، وقد توبع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٠٦) و(١١٠٧) من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عمار بن ياسر، سيرد ٤/٣١٩.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦١٤). =

١٥٥٢٣- حدثنا مكِّي بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد -يعني ابن أبي هند- عن صَيْفي مولى أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري

عن أبي اليَسَر أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهٰؤلاء الكلمات[١] السَّبْع، يقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ[٢]، وأعُوذُ بِكَ من التَّرَدِّي، وأعُوذُ بِكَ من الغَمِّ والغَرَق والحَرَقِ والهَرَم، وأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَعُوذُ بِكَ أن[٣] أَمُوتَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»[٤].

= قال السندي: قوله: «منكم من يصلي...» إلخ: أي الأجر يتفاوت بتفاوت الحضور والخشوع والسنن والآداب حتى كان بعضهم يصليها كاملة، وبعضهم يصلي عُشْرها.

(١) في (ق): الدعوات.

(٢) في (م) و(ص): الهرم، وهو تحريف.

(٣) في (م): من أن.

(٤) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عبدالله بن سعيد بن أبي هند، فرواه هنا عن صيفي دون واسطة، ورواه برقم (١٥٥٢٤) عن جده أبي هند، عن صيفي؛ بزيادة جده في الإسناد. وأبو هند لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، وقد رجح أبو حاتم في «العلل» (٢٠٨٥) الرواية التي فيها هذه الزيادة.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٨١) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

واختلف عليه فيه:

فرواه الحاكم ١/٥٣١ من طريق عبدالصمد بن الفضل المكي، عن مكي بن إبراهيم، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صيفي، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: =

. . . . . .

= أخرجه أبو داود والنسائي بطرق، وليس فيه عن جده.

وأخرجه أبو داود (١٥٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٣)، من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٢-٢٨٣ من طريق الفضل بن موسى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٢٥٢ من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به. دون ذكر جده في الإسناد. وقال عيسى بن يونس في روايته: عن مولى لأبي أيوب، ولم يسمه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣ من طريق محمد بن جعفر، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، به، إلا أنه وقع اسم الصحابي في روايته: «أبو الأسود السلمي»، وهو وهم نبه عليه المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٠٣، فقال: هكذا رواه ابن السني عن النسائي -وهو وهم- ورواه غيره عن النسائي فقال: [عن أبي اليسر] وهو الصواب.

وسيأتي في الرواية رقم (١٥٥٢٤) عن علي بن بحر، عن أبي ضمرة: وهو أنس بن عياض الليثي، عن عبد الله بن سعيد عن جده أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليسر، به، بزيادة: عن جده أبي هند.

وقد أخرجه بهذه الزيادة ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٩) عن يعقوب بن حميد، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٢) من طريق هارون بن موسى، كلاهما عن أبي ضمرة، بهذا الإسناد.

وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٣، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٢ عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، كلاهما عن أبي ضمرة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن صيفي، به. دون ذكر جده في الإسناد. وزاد يونس بن عبد الأعلى في روايته: «والغم».

قال السندي: قوله: «من الهدم» بفتح فسكون، مصدر هدم البناء نقضه، =

١٥٥٢٤- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا أبو ضَمْرَة، قال: حدثني عبد الله بن سعيد، عن جَدِّه أبي هند، عن صَيْفي

عن أبي اليَسَر السَّلَمي أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهُمَّ إنِّي أعُوذُ بك من الهَدْمِ والتَّرَدِّي والهرم والغرق والحريق، وأَعُوذُ بِكَ أنْ يَتَخَبَّطَنِيَ الشَّيْطانُ عندَ المَوْتِ، وأَن أُقْتَلَ في سَبِيلِكَ مُدْبِراً، وأَنْ أَمُوتَ لَدِيغاً»(١).

١٥٥٢٥- قُرِىءَ على يعقوب في مغازي أبيه عن ابن إسحاق، قال ابن إسحاق: وحدثني بُرَيْدة بنُ سُفْيان الأسْلَميّ، عن بعض رجال بني سَلِمة

= والمراد: من أن يهدم عليَّ البناء، على بناء المصدر للمفعول، أو: من أن أهدم البناء على أحد، على أنه مصدر للفاعل.

قوله: «من التردي»: هو السقوط من العالي إلى السَّافل.

قوله: «والغرق»: بفتحتين، وكذا الحَرَق والهرم، والمراد بالهرم أقصى الكبر الذي هو أرذل العمر.

قوله: «أن يتخبطني.. الخ»: فسره الخطابي بأن يستولي عليه عند مفارقة الدنيا فيضله، ويحول بينه وبين التوبة، أو يعوقه عن صلاح شأنه والخروج عن مظلمة تكون قبله، أو يؤيسه من رحمة الله، أو يُكَرِّه له الموت، أو يُؤَسِّفه على حياة الدنيا فلا يرضىٰ بما قضاه الله تعالى عليه من الفناء والنقلة إلى الدار الآخرة، فيختم له بالسوء، ويلقىٰ الله وهو ساخط عليه.

قوله: «مدبراً»: هذا القيد هو مدار الاستعاذة.

قوله: «لديغاً»: هو الملدوغ، وهو من لدغته بعض ذوات السُّمِّ.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية السالفة برقم (١٥٥٢٣).

قال السندي: قوله: «والحريق»: أي العذاب المحرق.

عن أبي اليَسَر كعب بن عمرو، قال: قال: والله إنَّا لَمَعَ رسولِ الله ﷺ بخيبرَ عشيةَ إذْ أقبَلَتْ غَنَمٌ لرجلٍ من يهود تريدُ حِصْنَهُم، ونحن محاصروهم، إذ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَجُلٌ يُطْعِمُنا مِنْ هٰذِهِ الغنمِ؟» قال أبو اليسر: فقلتُ: أنا يا رسول الله. قال: «فافعَلْ»

قال: فخرجتُ أَشْتَدُّ مثل الظَّليم، فلما نَظَرَ إليَّ رسول الله ﷺ مولياً، قال: «اللَّهُمَّ أمْتِعْنا بِهِ» قال: فأدركتُ الغَنَمَ، وقد دخلتْ أوائِلُها الحِصْنَ، فأخذتُ شاتين من أُخراها، فاحتضنتهما تحت يدي، ثم أقبلتُ بهما أشتدُّ كأنه ليس معي شيء، حتى ألقيتُهما عند رسولِ الله ﷺ، فذبحوهما، فأكلوهما، فكان أبو اليسر مِن آخر أصحابِ رسول الله ﷺ هلاكاً، فكان إذا حَدَّثَ بهذا الحديث بكى، ثم يقول: أُمْتِعُوا بي، لَعَمْرِي كنتُ[1] آخِرَهُم[2]. ٣/٤٢٨

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): حتى كنت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بريدة بن سفيان الأسلمي، ولإبهام رواته عن أبي اليَسَر. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سَعْد الزُّهْري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٤٩، وقال: رواه أحمد، عن بعض رجال بني سلمة، عنه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: فاته أن يعله بضعف بريدة بن سفيان.

قال السندي: قوله: تريد: أي الغنم، أي تقرب، -ومثله قوله تعالى ﴿يريد أن ينقضَّ﴾ [الكهف:٧٧] أو تتوجَّه، أو الإرادة حقيقية، لأن شأن الحيوان، أن يريد، ولا تختص الإرادة بالعاقل.

قوله: مثل الظليم: هو الذكر من النعام. =

حديث أبي فاطمة[1] عن النبي ﷺ

١٥٥٢٦- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي

عن أبي فاطمة الأَزْدِي أو الأَسْدِي، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «يا أبا فاطِمَةَ، إنْ أَرَدْتَ أنْ تَلْقانِي فأكْثِرِ السُّجُودَ»[2].

= قوله: مولياً: أي مدبراً للعسكر، مقبلاً على الغنم.

قوله: أُمتعوا: على بناء المفعول.

(١) قال السندي: أبو فاطمة أزدي، وقيل: دوسي، أو ليثي. قيل: اسمه أنيس، وقيل: عبد الله بن أنيس.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله، وبقية رجاله ثقات. موسى بن داود: هو الضبي، ويزيد بن عمرو: هو المعافري، وأبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٤٨ والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨١٢) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يزيد بن عمرو، به. وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٤٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

قلنا: وقد روي نحوه في «صحيح مسلم» (٤٨٩) (٢٢٦) من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سل»، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعنِّي على نفسك بكثرة السجود».

قال السندي: قوله: «فأكثر السجود»: قد جاء أنه اسودت جبهته وركبتاه من كثرة السجود.

١٥٥٢٧- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج الصَّدفي

قال: سَمِعْتُ أبا فاطمة وهو مَعَنا بذي العواري[1] يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُسْلِمٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَ الله له بها دَرَجَةً»[2].

---

(١) كذا في (س)، وفي (ظ١٢) و(ق) و(ص): الغُواري، وجاءت في «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب»: بذي الصَّواري.

(٢) حديث صحيح، كثير الأعرج الصدفي، قال المزي: قد اختلف في نسب كثير هذا، فزعم أبو سعيد بن يونس أنه كثير بن قليب بن موهب الصدفي الأعرج، قلنا: وعلى هذا قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٤٦٤: الحديث معروف من رواية كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، ومن طريقه أخرجه النسائي وابن ماجه. وقال المزي: وهو المحفوظ.

قلنا: وجمع بينهما صاحب «تاريخ حمص»، فقال: إن كثير بن مرة هو الصدفي الأعرج. قلنا: قد فرق بينهما ابن يونس، وسواء أكان كثير الأعرج هذا هو كثير بن مرة أو غيره، فقد روي الحديث من طريق كثير بن مرة كذلك، وهو ثقة. وابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- فقد روى الحديث عنه عبدالله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرىء، وهما ممن سمع منه قديماً، وتابعهما قتيبة بن سعيد وهو صحيح السماع منه كذلك.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٦)، وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٠٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٨ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٤٠ عن قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١١) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن كثير بن مرة قال: =

١٥٥٢٨- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني ابنُ لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن كثير الأعرج

عن أبي فاطمة قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا فاطِمَة، أَكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ، فإنَّه لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلا رَفَعَهُ الله بها دَرَجَةً»[1].

= سمعت أبا فاطمة.. فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٣)، وابن ماجه (١٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٠٩) من طريق مكحول، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٩٨) من طريق زيد بن واقد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١٠) من طريق سليمان بن موسى ثلاثتهم عن كثير بن مرة الحضرمي، عن أبي فاطمة، به.

ويشهد له حديث ثوبان عند مسلم (٤٨٨) (٢٢٥)، وسيرد ٥/٢٧٦، ولفظه عند مسلم «عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة».

وآخر من حديث أبي ذر سيرد ٥/١٤٧.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت عند ابن ماجه (١٤٢٤).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله.

زيادة في حديث عبد الرحمن بن شِبل

رضي الله تعالى عنه[1]

١٥٥٢٩- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشام -يعني الدَّسْتُوائي-، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير[2]، عن أبي راشد الحُبْراني، قال:

قال عبدُ الرحمٰن بن شِبْل: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فيه، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِروا بِهِ»[3].

---

(١) قال السندي: أنصاري أوسي، أحد النقباء، عداده في أهل المدينة، وقيل: هو ممَّن نزل حمص أو الشام من الصحابة.

وجاء أن معاوية قال له: إنك من فقهاء الصحابة وقدمائهم، فقم في الناس وعظهم.

مات في أيام معاوية.

(٢) وقع اسمه في جميع النسخ يحيى بن أبي نمير، والتصويب من «أطراف المسند» ٤/ ٢٦٣، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي راشد الحُبراني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وروى عنه جمع، ووثقه العجلي، وابن حبان، والحافظ ابن حجر في «التقريب».

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة. وقوّى إسناده الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠١.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٩٥) من طريق وهيب بن خالد، عن أيوب -وهو السختياني- عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد. قال ابن أبي =

. . . . . .

= حاتم في «العلل» ٢/ ٦٢-٦٣: سألت أبي عن حديث رواه وهيب، عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ قال: «اقرؤوا القرآن»؟ قال أبي: رواه بعضهم، فقال: عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمن بن شبل، عن النبي ﷺ، كلاهما صحيح، غير أن أيوب ترك من الإسناد رجلين.

قلنا: قد ذكر هشام الدستوائي في إسناد الحاكم سماع يحيى بن أبي كثير من أبي راشد، وسنذكره في تخريج الفقرة الآتية.

وأخرجه البزار (٢٣٢٠) «زوائد» من طريق حماد بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال البزار: هذا الحديث أخطأ فيه حماد بن يحيى، لأنه ليّن الحديث، والحديث الصحيح الذي رواه يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شبل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات.

قلنا: حديث أبي يعلى سنذكره في موضعه في الرواية (١٥٦٧٠)، وحديث الطبراني هو في القسم المفقود من الكتاب، فلم يرد في المطبوع منه.

وهذا الحديث مع الحديثين الآتيين رواها بعضهم في حديث واحد، كما سيرد برقم (١٥٦٦٦)، وروى بعضهم بعض فقراته كما سيرد في تخريج الحديثين الآتيين. وهذه الفقرة سترد بالأرقام: (١٥٥٣٥) و(١٥٦٦٦) و(١٥٦٦٨) و(١٥٦٧٠) و(١٥٦٧١)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري في الرواية (١١٣١٩).

قوله: «ولا تغلوا فيه» من الغُلوّ، وهو التجاوز عن الحد، أي: لا تجاوزوا حدّه من حيث لفظه أو معناه بأن تتأولوه بباطل، أو المراد: لا تبذلوا جهدكم في قراءته وتتركوا غيره من العبادات. =

١٥٥٣٠- وقال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ التُّجَّار هُمُ الفُجَّارُ» قال:

قيل: يا رسول الله، أَوَليسَ قد أحلَّ الله البيع؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم يُحَدِّثونَ فَيكْذِبُون، ويَحْلِفُون[1] ويَأْثَمُون»[2].

=«ولا تجفوا» قال السندي: من جفا عنه، إذا بعد، أي: لا تبعدوا عن تلاوته، ولا تغلوا، بل توسَّطوا، وفيه نهيٌ عن كل الإفراط والتفريط، وأمرٌ بالتزام التوسط.

«ولا تأكلوا به» أي بالقرآن.

«ولا تستكثروا به» أي: المال، أي: لا تطلبوا دنيوياً سواءً كان حاجةً أصلية، أو زائدة كزيادة المال، وفي «سنن أبي داود» (٣٤١٦) عن عبادة بن الصامت قال: علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوساً، فقلت: ليس بمال وأرمي عنها في سبيل الله عز وجل، لآتين رسول الله ﷺ فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله رجل أهدى إليَّ قوساً، فقلت: ليست بمال وأرمي عنها في سبيل الله؟ قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها» وفي سنده الأسود بن ثعلبة وهو مجهول، لكن تابعه جنادة بن أبي أمية عند أبي داود (٣٤١٧) وله شاهد بنحوه عند ابن ماجه (٢١٥٨) من حديث أبي بن كعب.

(١) لفظ: ويحلفون، ليس في (ص).

(٢) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد سابقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي برقم (٩٨) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً (٩٧) و(٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٧)، والحاكم ٢/٦-٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٦) من طرق، عن هشام، به، ولفظه عندهم إلا الطحاويّ: ويحلفون فيأْثمون. ولفظ الطحاوي: وإنهم يقولون ويكذبون، ويحلفون ويأثمون. وقد صرح يحيى بن أبي كثير عند=

١٥٥٣١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الفُسَّاقَ هُمْ[١] أَهْلُ النّارِ» قيل: يا رسول الله ومن الفُسّاق؟ قال: «النِّساءُ» قال رجل: يا رسول الله أوَلَسْنَ[٢] أمهاتِنا وأخواتِنا وأزواجَنا؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهم إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْنَ، وإذا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»[٣].

= الطبري والحاكم بسماعه من أبي راشد، فقال: حدثني أبو راشد الحبراني.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد ذكر هشام بن أبي عبد الله سماع يحيى ابن أبي كثير من أبي راشد. وهشام ثقةٌ مأمون، وأدخل أبان بن يزيد العطار بينهما زيد بن سلّام، ووافقه الذهبي.

قلنا: سترد رواية أبان برقم (١٥٦٦٩) وزاد مع زيد بن سلّام جدّه أبا سلّام.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٣، وقال: رواه أحمد هكذا، ثم قال: ورواه الطبراني في «الكبير»، فساق الرواية مطولة، ثم قال: ورجال الجميع ثقات. وله طريق في الأدب أطول من هذه.

قلنا: قد أورد هذه الرواية المطولة في «المجمع» ٨/٣٦، وقال: رواه الطبراني -واللفظ له- وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٥٦٦٩)، ومطولاً برقم (١٥٦٦٦).

وفي الباب: عن رفاعة بن رافع الزرقي: عند الترمذي (١٢١٠) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢١٤٦)، والحاكم ٢/٦ وصححه، ووافقه الذهبي.

(١) لفظ: هم ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أو ليس، والمثبت من (س) و(م).

(٣) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد الحديث رقم (١٥٥٢٩).

وأخرجه الحاكم ٤/٦٠٤ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن هشام، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلنا: أبو راشد الحبراني، لم يخرج له مسلم، وخرج له البخاري في «الأدب المفرد». =

١٥٥٣٢- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد، قال: حدثني أبي، عن تميم بن محمود

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرة الغُراب، وعن افتراش السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المَقَامَ كما يُوطِنُ البعير[1].

= وسيرد ضمن الرواية المطولة (١٥٦٦٦/٣).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ولم نذكر هناك هذا الحديث، فيضاف إليها.

قال السندي: قوله: «النساء»: أي ومن كان على عادتهن. أو ليس: أي النساء. أمهاتنا: أي أمهات المؤمنين، ومن جملتهم. «ولكنهم»: هكذا في النسخ، وكان الضمير لهن باعتبار كونهن فسّاقاً. «أُعطين»: على بناء المفعول، وكذا «ابتلين»، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف، تميم بن محمود، ذكره العقيلي والدولابي وابن الجارود في الضعفاء، قال العقيلي بعد أن أورد حديثه: لا يتابع عليه، وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال ابن حجر في «التقريب»: فيه لين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبد الحميد: هو ابن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٩)، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩١، وابن ماجه (١٤٢٩)، والدارمي ١/ ٣٠٣، وابن خزيمة (٦٦٢) و(١٣١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧٩)، والعقيلي في «الضعفاء»١/ ١٧٠، وابن حبان(٢٢٧٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥١٥، والحاكم ١/ ٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٨ و٣/ ٢٣٨-٢٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٦) من طرق عن عبدالحميد بن جعفر، به. =

. . . . . .

= قال الحاكم: هٰذا صحيح الإسناد، ولم يخرّجاه، لما قدمت من التفرد عن الصحابة بالرواية، ووافقه الذهبي.

وقد تحرف اسم تميم بن محمود في مطبوع البيهقي في الرواية الثانية إلى عثمان بن محمود. وقال البيهقي: تابعه يزيد بن أبي حبيب عن جعفر. قلنا: سيرد في الرواية الآتية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٦٩٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن جعفر والد عبدالحميد، به.

والحديث سيأتي بالأرقام (١٥٥٣٣) و(١٥٥٣٤) و(١٥٦٦٧).

وله شاهد من حديث عبدالحميد بن سلمة عن أبيه، سيرد ٥/ ٤٤٦-٤٤٧، أخرجه أحمد عن إسماعيل، أخبرنا عثمان البتي، عن عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى... فذكر الحديث. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سلمة عن الدارقطني أن سلمة إنما هو جدُّ عبدالحميد لا أبوه، وأنه نسب إليه، وأنه عبدالحميد بن يزيد بن سلمة، نقول: وعلى هٰذا فعبدالحميد بن سلمة وأبوه مجهولان.

ولبعضه شاهدٌ آخر من حديث أبي هريرة سلف (٧٥٩٥) و(٨١٠٦) من حديث أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بثلاث، ونهاني عن ثلاث، نهاني عن نَقْرةٍ كنقرة الديك، وإقعاء كإقعاء الكلب، والتفات كالتفات الثعلب. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٨٠: وإسناده حسن. مع أن فيه يزيد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف.

وقد أخرج البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٣٩)، وأبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٦) من حديث أنس مرفوعاً، قال: «اعتدلوا في السجود، ولا يَبْسُط أحدُكم ذراعيه انبساط الكلب».

قال السندي: قوله: «عن نَقْر الغراب»: هو تخفيف السجود، بحيث لا يمكث فيه إلا قدر وضع الغُراب منقارهُ فيما يُريد أكله.

«افتراش السبع»: هو أن يبسط ذراعيه في السجود، ولا يرفعهما عن =

١٥٥٣٣- حدثنا الحَجَّاج، حدثنا الليثُ -يعني ابن سعد-، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن جعفر بن عبد الله بن الحكم حدثه، عن تميم بن محمود الليثي

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل الأنصاري أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ نَهَى في الصلاة عن ثلاثٍ: نَقْر الغراب، وافتراشِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقامَ الواحدَ كإيطان البعير[1].

= الأرض، كمال يبسط السبع والكلب والذئب ذراعيه، والافتراش: افتعال من الفرش.

«وأن يوطن.. إلخ»، أي: أن يتخذ لنفسه من المسجد مكاناً معيّناً لا يُصلي إلا فيه، كالبعير لا يبرك من عطنه إلا في مبركٍ قديم، وقيل: معناه: أن يبرك على ركبتيه قبل يديه إذا أراد السجود مثل بروك البعير. ثم قال السندي: وهٰذا لا يوافق لفظ الحديث، والله أعلم.

قلنا: قال في «النهاية»: يُقال: أوطنتُ الأرضَ ووطَّنْتُها واستوطنتها: أي: اتخذتُها وطناً ومحلاً. وقد جعل ابنُ حِبّان النهيَ عن إيطان المرء المكانَ الواحدَ في المسجد، إذا فعل ذٰلك لغيرِ الصلاة وذكرِ الله، ثم أورد دليلاً على ما ذهب إليه حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٣٥٠) و(٩٨٤١) من طريقين عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُوطن الرجلُ المسجد للصلاة أو لذكر الله إلا تبشبش الله به كما يتبشبش أهلُ الغائب إذا قدم عليهم غائبُهم».

(١) إسناده ضعيف، علّته تميم بن محمود، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير جعفر -وهو ابن عبدالله بن الحكم بن رافع الأنصاري والد عبدالحميد- فمن رجال مسلم. حجّاج: هو ابن محمد المِصّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد.

=

١٥٥٣٤- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن جعفر بن الحَكَم، عن تَميمِ بن محمودٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْل؛ صاحب رسولِ الله ﷺ أنه قال: نَهانَا رسولُ الله ﷺ عن ثلاثةٍ؛ فَذَكَره[1].

١٥٥٣٥- حدثنا وكيعٌ، عن الدَّستوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي راشدٍ

عن عبدالرحمٰن بن شِبْل قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا القُرآنَ، ولا تأكُلُوا به، ولا تَسْتَكْثِرُوا به، ولا تَجْفُوا عَنْه، ولا تَغْلُوا فيهِ»[2].

= وأخرجه أبو داود (٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٨، و٣/ ٢٣٩ من طرقٍ، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث الذي قبله.

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم: وهو ابن القاسم أبو النّضر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو مكرر (١٥٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٠-٤٠١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تحرف في مطبوعه اسم عبدالرحمٰن بن شبل إلى: عبدالله بن شبل.

وذكرنا شرحه مع الإشارة إلى أحاديث الباب في الرواية (١٥٥٢٩).

حديث عامر بن شهر[1]

١٥٥٣٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو سعيدٍ، يعني المُؤَدِّب[2] محمد ابن مسلم بن أبي الوَضَّاح، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ والمجالدُ بن سعيد، عن عامرٍ الشَّعْبي

٤٢٩/٣ عن عامر بن شَهْر قال: سمعتُ كلمتينِ: من النبيِّ ﷺ كلمةً، ومن النَّجاشي أُخرى، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «انظُرُوا قُرَيْشاً، فَخُذُوا من قَوْلِهِم، وذَرُوا فِعْلَهم».

وكنتُ عند النَّجاشي جالِساً، فجاء ابنُهُ من الكُتَّاب، فقرأَ آيةً من الإنجيلِ، فعَرَفْتُها أو فَهِمْتُها، فضَحِكْتُ، فقال: مِمَّ تَضْحَكُ؟! أَمِن كتابِ الله تعالى؟ فواللهِ إنَّ مما أَنزَلَ الله على عيسى ابن مريمَ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تكونُ في الأرضِ إذا كانَ أمراؤُها الصِّبْيانَ[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: عامر بن شهر الهَمْداني، أبو شهر، ويقال: أبو الكَنُود.

كان أولَ من اعترض على الأَسود العَنْسِيّ لمَّا ادَّعى النبوةَ، وكان عامر بن شهر أحدَ عمال النبي صلى الله عليه وآله وسلم على اليمن.

(٢) في النسخ الخطية و(م): المؤذن، وهو تحريف، وفي نسخة (ظ١٢): المؤذن والمؤدب، باحتمال الوجهين، والصواب: المؤدِّب كما في «أطراف المسند»، وفي ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة إسماعيل بن أبي خالد، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود، ومجالد بن سعيد -وإن كان ضعيفاً- =

حديث معاوية الليثي[1]

١٥٥٣٧- حدثنا سليمانُ بن داود الطَّيالسي، حدثنا عمران -يعني القَطَّان-، عن قَتَادة، عن نَصْر بن عاصم اللَّيْثي

عن معاويةَ اللَّيْثي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكونُ النَّاسُ مُجْدِبين، فيُنْزِلُ الله عليهم رِزْقاً من رِزْقِه، فيُصْبِحونَ مُشرِكينَ»

= قد توبع. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٨٥) من طريق عبيدالله بن عمرو، وأبو نعيم مختصراً في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٠ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٣١، ومختصراً ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣١) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٢٦، ومختصراً أبو داود (٤٧٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٣٨ من طرق عن مجالد، به.

وسيأتي مختصراً ٤/ ٢٦٠.

قال السندي: قوله: «انظروا قريشاً»، أي: ملوكهم، وكان غالبهم صغاراً، فلذٰلك جمع عامر هٰذه الكلمة مع كلمة النجاشي.

قوله: «من قولهم»، أي: بعضه الموافق للدِّين.

قوله: «فعلهم»، أي: كله، ففيه أن الغالب في فعلهم المخالفة.

(١) قال السندي: معاوية الليثي ذكره البخاري وغيره في الصحابة، عداده في أهل البصرة.

فقيل له: وكيف ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «يقولونَ مُطِرْنا بنَوْءِ كذا وكذا»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عمران القطان: وهو ابن داوَر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند الطيالسي (١٢٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٤٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٣٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٤٣) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، به.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «مجدبين»: اسم فاعل، من أجدب القوم، أي: أصابهم جَدْب، أي: قحط.

حديث معاوية بن جاهمة السُّلَمي

١٥٥٣٨- حدثنا رَوْح، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني محمدُ ابن طَلْحة بن عبدِالله بن عبدِ الرحمٰن، عن أبيه طَلْحة بن عبدِالله

عن معاويةَ بن جاهِمةَ: أنَّ جاهمة[1] جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أَرَدْتُ الغَزْو، وجِئْتُكَ أَسْتَشيرُكَ. فقال: «هَلْ لكَ من أُمٍّ؟» قال: نَعم. فقال: «الْزَمْها، فإنَّ الجَنَّةَ عندَ رِجْلِها» ثم الثانية، ثم الثَّالثة في مقاعِدَ شَتَّى كمثلِ[2] هٰذا القولِ[3].

---

(١) عبارة: «أن جاهمة» ليست في (س) و(م)، والمثبت من (ظ١٢) و(ق) و(ص).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): وكمثل.

(٣) إسناده حسن، محمد بن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن: هو ابن أبي بكر الصديق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وحديثه عند النسائي وابن ماجه، وأبوه طلحة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. ومعاوية بن جاهمة، قال الحافظ: لأبيه وجده صحبة، وقيل: إن له صحبة. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١١، وابن ماجه (٢٧٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٢)، والحاكم ٢/ ١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦، وفي «الشعب» (٧٨٣٣) و(٧٨٣٤) من طريق حجاج بن محمد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧١)، والطحاوي (٢١٣٢)، والحاكم =

. . . . . .

= ٤/ ١٥١ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه الذهبي.

وقد اختلف عليهما فيه: فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٣٣) عن أبي أمية، قال: حدثنا أبو عاصم وحجاج بن محمد، عن محمد ابن طلحة بن عبدالله بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة، عن رسول الله ﷺ مثله.

قلنا: وهٰذه رواية مرسلة، لأَنَّ صحابي الحديث هو جاهمة كما سلف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٠٢) من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن معاوية بن جاهمة، عن جاهمة، به.

قال البيهقي: ورواية حجاج عن ابن جريج أصح، قلنا: وقد تابعه أبو عاصم، وروح بن عبادة.

وقد خالف ابنَ جريج محمدُ بنُ إسحاق:

فأخرجه ابن ماجه (٢٧٨١) من طريق محمد بن سلمة الحَرَّاني، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٧٢) من طريق المحاربي، كلاهما عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه، عن معاوية بن جاهمة السلمي، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ. فجعله من حديث معاوية، وقد وهم في ذٰلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٤ عن عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة، عن أبيه طلحة بن معاوية السُّلمي، قال: جئت رسولَ الله ﷺ.. فذكر نحوه، وجعله من حديث طلحة بن معاوية.

قال الحافظ في «الإصابة»: وهو غلطٌ نَشَأَ عن تصحيف وقلب، والصواب عن محمد بن طلحة، عن معاوية بن جاهمة، عن أبيه، فصحف «عن» فصارت «ابن»، وقدَّم قوله: عن أبيه، فخرج منه أن لطلحة صحبة، وليس كذٰلك.

قلنا: وقد وقعنا نحن في الخطأ كذٰلك، فذكرنا حديث طلحة بن معاوية في =

حديث أبي عَزَّة

١٥٥٣٩- حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن أبي المليح بن أسامةَ

عن أبي عَزَّةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ تبارك وتعالى إذا أرادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بأرضٍ، جَعَلَ لَهُ فيها -أو قال: بها-

---

= أحاديث الباب في رواية ابن عمرو بن العاص السالفة برقم (٦٥٢٥)، فيستدرك من هنا.

وجِماعُ القول في هٰذا الحديث ما قاله الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٤/ ١٠٥ (طبعة مؤسسة الرسالة) من أن الصحبة لجاهمة، وأنه هو السائل، وأن رواية معاوية ابنه عنه صواب، وروايته الأخرى مرسلة، وقولُ ابن إسحاق في روايته عن معاوية: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وهمٌ منه، لأن ابن جريج أحفظُ من ابن إسحاق وأتقن، على أن يحيى بر سعيد الأُموي قد روى عن ابن جريج مثل رواية ابن إسحاق، فوهم، وقد نبَّه على غلطه في ذٰلك أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة»، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «الإصابة» في ترجمة جاهمة، فقد بسط الحافظُ ابن حجرٍ القولَ في هٰذا الحديث.

قال السندي: قوله: «الزَمْها»: من لزمه، كسمع.

قوله: «فإن الجنة»، أي: نصيبك منها، لا يَصِلُ إليك إلا برضاها، بحيث كأنه لها وهي عليه قاعدة، فلا يصل إليك إلا من جهتها، فإن الشيء إذا صار تحت رِجْلِ أحدٍ فقد تمكن منه، واستولى عليه، بحيث لا يَصِلُ إلى الآخر إلا من جهته، والله تعالى أعلم.

قوله: ثم الثانية، أي: أعاد المرةَ الثانية.

قوله: في مقاعد، أي: في مجالس.

حاجَةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه -واسمه يسار بن عبدٍ الهذلي-، فقد أخرج حديثه البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والترمذي. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختياني.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح، ورواته عن آخرهم ثقات، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٠)، وفي «تاريخه الكبير» ٨/ ٤١٩-٤٢٠، والترمذي (٢١٤٧)، وابن حبان (٦١٥١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٩)، والبزار في «الزوائد» (٢١٥٤)، وأبو يعلى (٩٢٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٤، والحاكم ١/ ٤٢، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٢) و(١٣٩٤) من طرق عن أيوب، به. وعند البزار زيادة: «فإذا بَلَغَ أقصى أثرِه قَبَضَه».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٧) و(٧٠٨)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٩٣) من طريقين عن أيوب، عن أبي المَلِيح، عن رجل من قومه له صحبةٌ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٦) من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٤ من طريق عبيدالله بن أبي حميد، عن أبي المليح، به. وعبيدالله ضعيف.

قال السندي: قوله: «جعل له فيها»، أي: ليذهب إليها فيموت بها.

حديث الحارث بن زياد[1]

١٥٥٤٠- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن الغَسِيل، قال: أخبرنا حمزةُ بن أبي أُسَيْد، وكان أبوه بَدْرياً

عن الحارث بن زيادٍ السَّاعدي الأنصاري: أنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ يومَ الخندقِ، وهو يُبايعُ النَّاسَ على الهجرةِ، فقال: يا رسول الله، بايعْ هٰذا. قال: «ومَنْ هٰذا؟» قال: ابنُ عمي حَوْطُ بن يزيدَ أو يزيدُ بن حَوْطٍ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أُبايِعُك[2]، إنَّ النّاسَ يُهاجِرُونَ إليكم، ولا تُهاجِرونَ إِلَيْهم، والَّذي نَفْسُ محمدٍ ﷺ بِيَدِه، لا يُحِبُّ رجلٌ الأنصارَ حتّى يَلْقَى اللهَ تبارك وتعالى، إلا لَقِيَ الله وهو يُحِبُّه، ولا يُبْغِضُ رجلٌ الأنصارَ[3] حتّى يَلْقَى اللهَ، إلاّ لَقِيَ اللهَ وهو يُبْغِضُه»[4].

---

(١) قال السندي: الحارث بن زياد، أنصاري ساعدي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): لا أبايعكم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): الأنصارَ رجلٌ.

(٤) إسناده قوي، عبدالرحمٰن ابن الغسيل: هو عبدالرحمٰن بن سليمان، وثقه ابن معين وأبو زرعة والدارقطني، وقال النسائي مرة: ليس به بأس، ومرة: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان يخطىء ويهم كثيراً، ومَرَّض القول فيه أحمد ويحيى، وقالا: صالح، وقال الأزدي: ليس بالقوي عندهم، وقال ابن عدي: هو ممن يعتبر حديثه ويكتب. وقال الحافظ في «مقدمة الفتح»: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره ممن هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتج به الجماعة سوى النسائي. وبقية رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم =

حديث شَكَل بن حُمَيد وهو أبو شُتَير (١)

١٥٥٤١- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني سَعْد بن أَوْسٍ، عن بلال بن يحيى -شيخ لهم- عن شُتَيْر بن شَكَلٍ

عن أبيه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، علِّمْني دُعاءً أَنْتَفِعُ به. قال: «قُل: اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ من شَرِّ سَمْعِي وبَصَرِي، وقَلْبِي

= المؤدب البغدادي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «تاريخه الكبير» ٢/ ٢٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٦) و(٢٦٣٧) و(٢٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٦) و(٣٦٠١) من طرق عن عبد الرحمٰن ابن الغسيل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٨-٣٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال بعضها رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث.

قلنا: سيأتي نحوه مختصراً ٤/ ٢٢١ من طريق محمد بن عمرو.

وقد سلف نحوه في مسند ابن عباس (٢٨١٨)، ومسند أبي سعيد الخدري (١١٤٠٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا أبايعُك»، أي: على الهجرة.

قوله: «إن الناس»، أي: المطلوب من سائر الناس الهجرة إليكم، وليس المطلوب منكم الهجرة إليهم.

قوله: «حتى يلقى الله»، أي: إلى أن يموت. وفيه أن المعتبر هو الموتُ على الحبِّ أو البغض، لا الحب أو البغض أحياناً.

(١) قال السندي: شَكَلُ بن حُميد، صحابيٌّ نَزَلَ الكوفةَ، وهو من رَهْطِ حُذَيفةَ بن اليَمان.

ومَنِيِّي»[1].

١٥٥٤٢- حدثنا أبو أحمد[2]، حدثنا سَعْد بن أَوْس، عن بلالٍ العَبْسي، عن شُتَيْر بن شَكَل

عن أبيه شَكَل بنِ حُمَيْد، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكر

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسعد بن أوس وبلال بن يحيى: هما العبسيان.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٣)، والنسائي ٨/ ٢٦٠ و٢٦٧ من طريق وكيع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٦٤، والنسائي ٨/ ٢٥٥ و٢٥٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٢٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٤ من طريقين عن سعد بن أوس، به. وزاد بعضهم على بعض.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٨٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن عقبة بن مُكْرَم العَمِّي، عن هانىء بن يحيى، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ليث بن أبي سُلَيم، عن بلال بن يحيى، عن شُتَير بن شَكَل، عن صِلَةَ بن زُفَر وسُلَيْك بن مِسْحَل، عن حذيفة رضي الله عنه، مرفوعاً، به. وهٰذا إسناد ضعيف فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو الجُفْري، وليث بن أبي سليم، وهما ضعيفان، وهانىء بن يحيى، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ومَنِيِّي»: هو المني المشهور، بمعنى الماء المعروف، مضافاً إلى ياء المتكلم.

(٢) وقع اسمه في (ظ١٢) و(س) و(ص): ابن أحمر، وفي (ق) و(م): أحمر، بدون لفظ «ابن»، وكلاهما تحريف، والصواب ما أثبتناه، وهو ما جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٥٨١، و«سنن أبي داود» (١٥٥١).

الحديثَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزُّبير الزُّبَيري.

وأخرجه أبو داود (١٥٥١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٩٢)، والحاكم ١/٥٣٢-٥٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

حديث طَخْفَة بن قيس الغِفاري[1]

١٥٥٤٣- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن هشامٍ الدَّسْتُوائي، عن يحيى ابن أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن يعيشَ بن طَخْفة بن قيس الغِفاري، قال:

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بهم، فجعل الرجلُ يَنْقَلِبُ بالرجل، والرجلُ بالرجلينِ، حتى بَقِيتُ خامسَ خمسةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «انْطَلِقُوا» فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشةَ، فقال: «يا عائِشةُ أَطْعِمينا» فجاءَتْ بحَشيشةٍ فأَكَلْنا، ثم جاءَتْ بحَيْسَةٍ مثلَ القَطَاةِ، فأَكَلْنَا، ثم قال: «يا عائِشةُ اسْقِينا» ٣/ ٤٣٠
فجاءت بعُسٍّ فشربنا، ثم جاءت بقَدَحٍ صغير فيه لبنٌ فشربنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتُم بِتُّمْ، وإنْ شِئْتُم انْطَلَقْتُم إلى المَسْجِد» فقلت: لا، بل ننطلقُ إلى المسجدِ. قال: فبَيْنا أنا من السَّحَرِ مُضطَجِعٌ على بَطْني، إذا[2] رجلٌ يُحَرِّكُني برِجْله، فقال: «إنَّ هٰذِه ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها اللهُ تباركَ وتعالى» فنَظَرْتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) قال السندي: طَخْفة بن قيس، ويقال: طَهْفة، ويقال: طِغفة، غفاري، صحابي. ووقع في بعض روايات حديثه: قيس بن طَخْفة.

(٢) في (س): إذ.

(٣) النهي عن النوم على البطن فيه، حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد اضطربوا في اسمه واسم أبيه، قال ابن =

. . . . . .

=عبدالبر في «الاستيعاب» في ترجمة طهفة الغفاري: اختُلف فيه اختلافاً كثيراً، واضطُرب فيه اضطراباً شديداً، فقيل: طهفة بن قيس -بالهاء-، وقيل: طخفة ابن قيس -بالخاء-، وقيل: طغفة -بالغين-، وقيل: طقفة -بالقاف والفاء-، وقيل: قيس بن طخفة، وقيل: يعيش بن طخفة عن أبيه، وقيل: عبدالله بن طخفة عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقيل: طهفة، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، وحديثهم كلُّهم واحدٌ، وكان من أصحاب الصُّفَّة، ثم قال: حديثه عن يحيى بن أبي كثير، وعليه اختلفوا فيه. اهـ. قلنا: قد ذَكَرَ اضطرابَه والاختلافَ الشديد فيه -كما سيرد- البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥-٣٦٧. وقال المزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٧٥ في ترجمة طخفة: رواه يحيى بن أبي كثير وفيه عنه اختلاف طويل عريض، ثم سَرَدَه مفصَّلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرِّج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥١، وأبو داود (٥٠٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٢) من طريق معاذ بن هشام، والنسائي (٦٦٩٥) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، والطبراني (٨٢٢٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٣-٣٧٤ من طريق حجاج بن نصير، ثلاثتهم عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ من طريق عبدالله بن المبارك، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طغفة الغفاري، عن أبيه، وقال: طغفة خطأ أيضاً. ووقع في المطبوع «الأوسط»: يعيش بن طقفة بالقاف، وقال: وهو وهم أيضاً.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤/ ٣٦٥، وفي «الأوسط» ١/ ١٥٣ عن معاذ ابن فضالة، عن هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري، وقال: لا يصح ابن قيس فيه. لكن جاء في «الأوسط»: عن=

. . . . . .

= يعيش بن طخفة، عن قيس الغفاري، وقال: ولا يصح فيه: عن قيس.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٧)، وفي «تاريخه الكبير» ٣٦٦/٤، وفي «الأوسط» ١٥٢/١ من طريق موسى بن خلف، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن يعيش بن طخفة الغفاري، أن أباه أخبره به. وجاء في «الأدب المفرد»: ابن طخفة، بدل يعيش بن طخفة.

وأخرجه الطبراني (٨٢٢٩) من طريق أبي إسماعيل القَنَّاد، عن يحيى، به. وسماه: يعيش بن طهفة أو طخفة، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٨٢٣١) من طريق يحيى بن عبدالعزيز، عن يحيى، به. وفيه: يعيش الغفاري، عن أبيه.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠٢) عن معمر، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن رجل من أصحاب الصُّفَّة لم يذكر اسمه.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٢٠) من طريق شعيب بن إسحاق، والطبراني (٨٢٣٠) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن الأوزاعي، عن يحيى، به. وسماه شعيب: قيس بن طخفة عن أبيه، وابن المبارك: يعيش بن طهفة، عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٦)، والحاكم ٢٧٠/٤-٢٧١ من طريق الوليد بن مزيد، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي. قال النسائي: عن ابنٍ ليعيش بن طخفة، عن أبيه، وقال الحاكم: عن قيس الغفاري، عن أبيه، ولم يذكر في إسناده أبا سلمة. وقال الحاكم: هٰذا حديث مختلف في إسناده على يحيى بن أبي كثير، وآخره أن الصواب: قيس بن طخفة الغفاري، وشاهده حديث أبي هريرة. قلنا: ليس بشاهد بل أخطأ محمد ابن عمرو فيه كما سيرد. وقال الذهبي: هو ابن طخفة واختلف في سنده على يحيى.

وأخرجه النسائي (٦٦٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٣)، وابن حبان (٥٥٥٠) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، قال النسائي: عن ابن قيس =

. . . . . .

= ابن طخفة، وقال ابنُ ماجه: عن قيس بن طخفة، وقال ابن حبان: عن ابن قيس بن طغفة الغفاري، كلهم: عن أبيه، من غير ذكر لأبي سلمة ولا لمحمد ابن إبراهيم بينهما.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦١٩) من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عطية بن قيس، عن أبيه، وقال المزي: وهو وهم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٦٦ من طريق ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن محمد، عن يعيش بن طهفة، عن طهفة الغفاري.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/٣٦٦، وفي «الأوسط» ١/١٥٢ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال البخاري: لا يصح أبو هريرة. قلنا: وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٦٢) فانظره.

وسيأتي برقم (١٥٥٤٤) و(١٥٥٤٥) و٥/٤٢٦ و٤٢٦-٤٢٧ و٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

وله شاهد يحسَّن به من حديث الشَّريد بن سُويد الثقفي، سيرد ٤/٣٨٨، بلفظ: كان ﷺ إذا وَجَدَ الرجلَ راقداً على وجهه ليس على عَجُزِه شيء رَكَضَه برجله، وقال: «هي أبغض الرِّقْدة إلى الله عز وجل». وإسناده قوي كما قال ابن كثير في «جامع المسانيد».

قال السندي: قوله: «فأمر رسول الله ﷺ بهم»، أي: بإطعامهم.

«بقيتُ» على صيغة المتكلم.

«بحشيشة»: هي ما يحش من الحبِّ، فيطبخ، والحش: طحن خفيف فوق الدقيق.

«بحَيْسة»: هي أخلاط من تمر وسويق وأقط وسمن مجمع فتؤكل.

«القَطاة» -بفتح القاف-: ضرب من الحمام، وكأنه شُبه في القلة.

«بعُسٌّ» -بضم عين فتشديد سين-: قدحٌ ضخم. =

١٥٥٤٤- حدثنا هاشمٌ، حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-، حدثنا يحيى[١] -يعني ابن أبي كثير-، عن أبي سلمة، قال: أخبرني يعيش بن طخفة بن قيس

عن أبيه، وكان أبوه من أهل الصفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا فلانُ انْطَلِقْ بِهٰذا مَعَكَ» فذكر معناه[٢].

١٥٥٤٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدثنا زهيرُ -يعني ابن محمد-، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة، عن نُعيم بن عبدالله، عن ابن طَخْفة[٣] الغفاري قال:

= «بِتُّم»: من البيتوتة، فيه إكرام الفقراء والتحمل على الضيق لهم.

«على بطني»: أي: على وجهي.

«ضِجعة» بالكسرة: كالجلسة للهيئة.

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): عن يحيى.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة، وقد سبق الكلام عليه مفصلاً في الحديث الذي قبله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبدالرحمٰن الزهري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ١١٥، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢١)، وابن ماجه (٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٢١)، وفي «الآداب» (٨٣٩) من طرق، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣)، وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٥/ ٤٢٧ (الطبعة الميمنية).

(٣) وقع في النسخ: عن أبي طخفة، والتصويب من «أطراف المسند» ومصادر التخريج.

أخبرني أبي، قال[1]: ضاف رسولَ الله ﷺ مع نفر، قال: فبتنا عنده، فخرج رسولُ الله ﷺ من الليل يَطَّلعُ، فرآه مُنبطحاً على وجهه، فرَكَضَه برجله، فأيقظه، فقال: «هٰذه ضِجْعَةُ أَهْلِ النّارِ»[2].

---

(١) في (م): أنه قال.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه ولجهالة ابن طخفة كما سلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٥٤٣)، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. زهير بن محمد -هو التميمي- أخرج له البخاري متابعة، ونعيم بن عبدالله: هو المجمر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣٦٦، وفي «الصغير» ١/١٥٢، والطبراني في «الكبير» (٨٢٢٦) من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد. وجاء عند الطبراني: بن محمد بن عمرو، بدل عن محمد بن عمرو، وهو تحريف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٢٤) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن إسماعيل ابن عبدالله -هو ابن أبي أويس- عن محمد بن نعيم بن عبدالله بن المُجمر، عن أبيه، عن ابن طخفة الغفاري، عن أبي ذر. قال المزي في «التهذيب» ١٣/٣٧٦: وهو قول منكر، لا نعلم أحداً تابعه عليه. قلنا: وقع في «تهذيب الكمال»: عن طهفة، بدل عن ابن طخفة. وجاء في «تحفة الأشراف» ٩/١٦٥-١٦٦: طهفة، وقال: كذا فيه، وفي نسخة أخرى: عن ابن طهفة، والمحفوظ حديث طهفة عن النبي ﷺ. قلنا: فيكون ابن طخفة في مطبوع ابن ماجه تصحيفاً.

وقد سلف برقم (١٥٥٤٣).

قال السندي: قوله: «ضاف»، أي: نزل ضيفاً عليه.

«فتبنا عنده»: أي: في مسجده.

«فركضه»: حركه.

زيادة في حديث أبي لُبابة بن عبد المنذر البَدْري[1]

١٥٥٤٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيدالله -يعني ابن عمر-، قال: أخبرني نافع أنَّه سَمِعَ أبا لُبابة يخبر ابنَ عمر أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قتل الجِنَّان[2][3].

---

(١) قال السندي: أبو لبابة، أنصاري، قيل: اسمه بَشِير، وقيل: بسير، وقيل: رفاعة.

كان أحد النقباء ليلة العقبة. قالوا: إن النبي ﷺ ردّ أبا لبابة والحارث بن حاطب، بعد أن خرجا معه إلى بدر، فأمَّر أبا لبابة على المدينة، وضرب لهما بسهمهما وأجرهما مع أصحاب بدر.

(٢) في (ق) و(م): الحيات، وهي نسخة في (س)، وهي كذٰلك في نسخة السندي، وقال: في بعض النسخ الجِنَّان -بكسر جيم وتشديد نون- جمع جان، وهي الحية الدقيقة الخفيفة. وقيل: الدقيقة البيضاء. وفي بعض الروايات: حيات البيوت. فقيل: هو عامٌّ في جميع البيوت، وقيل: مخصوص ببيوت المدينة، وقيل: ببيوت المدن. وعلى كل حال فيقتل في البراري، وقيل: هي الحية التي تكون كأنها فضة، ولا تلتوي في مشيتها، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٥ -ومن طريقه أبو داود (٥٢٥٣)-، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٣) و(٢٩٣٤) و(٢٩٣٥) و(٢٩٣٧)، وابن حبان (٥٦٣٩) من طرق عن نافع، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٤٧) و(١٥٧٤٨) و(١٥٧٤٩) و(١٥٧٥١) و(١٥٧٥٢).=

١٥٥٤٧- حدثنا عَفَّان حدثنا جرير -يعني ابنَ حازم-، قال: سمعتُ نافعاً

قال: كان ابنُ عمر يَأْمُرُ بقتل الحَيَّات كلِّهن، لا يدع منهن شيئاً حتى حدَّثه أبو لُبابةَ البَدْرِي أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن قَتْلِ جِنَّان[1] البيوت[2].

١٥٥٤٨- حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: حدثنا زهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيْل، عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري

عن أبي لبابة البَدْرِي ابن عبد المنذر أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الأيَّامِ يَوْمُ الجُمُعَةِ وأَعْظَمُها عِنْدَه، وأَعْظَمُ عِنْدَ الله مِنْ يَوْمِ الفِطْرِ ويَوْمِ الأضْحَى، وفيه خَمْسُ خِلالٍ: خَلَقَ الله فيه آدَمَ،

= وقد سلف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، فانظره لزاماً.

(١) في (ق): حيات، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٣١٢) و(٣٣١٣) و(٤٠١٦) و(٤٠١٧)، ومسلم (٢٢٣٣) (١٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٣٢) من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وأَهْبَطَ الله فيه آدَمَ إلى الأرْضِ، وفيه تَوَفَّى الله آدَمَ[1]، وفيه ساعةٌ لا يَسألُ العَبْدُ فيها شيئاً إلا آتاهُ الله إيَّاه ما لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً، وفيه تَقُومُ السَّاعةُ، ما مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، ولا سماءٍ ولا أَرْضٍ، ولا رِياحٍ ولا جِبالٍ، ولا بَحْرٍ إلا هُنَّ يُشْفِقْنَ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وفيه توفي آدم.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن محمد بن عقيل: هو ابن أبي طالب القرشي، مختلف فيه، قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/١٠٨، هو سيىء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد فيحسن، وأما إذا خالف فلا يقبل. قلنا: وقد خالف هو رواية نفسه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر عبدالملك بن عمرو: هو العقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه الطبراني في «تاريخه» ١/١١٣ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٠، وابن ماجه (١٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٦٦، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٧٣) من طريقين عن زهير بن محمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥١٢) من طريق عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.

وقد خالف عبدالله بن محمد رواية نفسه، فسيرد في «المسند» ٥/٢٨٤، عن أبي عامر العقدي، عن زهير، عن عبدالله بن محمد، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة، به، مرفوعاً.

وقد سلف نحوه في فضل الجمعة من حديث أبي هريرة برقم (٧١٥١) بإسنادٍ صحيح. فانظره.

وقوله: «سيد الأيام يوم الجمعة» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/٢٧٧، وإسناده حسن! =

حديث عمرو بن الجموح[1]

* ١٥٥٤٩- حدثنا الهيثم بن خارجة- قال أبو[2]عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من الهيثم- حدثنا رِشْدين بن سَعْد، عن عبدالله بن الوليد، عن أبي منصور مولى الأنصار

= قال السندي: قوله: «وفيه خمس خلال»: كخصال لفظاً ومعنىً.

وقوله: «وأهبط»، أي: أنزل من الجنة إلى الأرض. قيل: هٰذه القضايا ليست لذكر فضيلته، لأنَّ إخراج آدم وقيام الساعة لا تعد فضيلة. وقيل: بل جميعها فضائل، وخروج آدم سبب وجود الذرية من الرسل والأنبياء والأولياء، والساعة سبب تعجيل جزاء الصالحين، وموت آدم سبب لنيله إلى ما أعد له من الكرامات.

قوله: «يشفقن» من الإشفاق بمعنى الخوف، أي: لعلمهن بقيام الساعة فيه.

(١) قال السندي: عمرو بن الجموح، من سادات الأنصار. وجاء أنه ﷺ قال لبني سلمة قوم جابر: «سيدكم عمرو بن الجموح».

وكان آخرَ الأنصار إسلاماً، وكان قبل ذٰلك قد اتخذ في داره صنماً، فلما أسلم فتيانُ بني سلمة، منهم ابنه معاذ، كانوا يدخلون على صنمه، فيطرحونه في موضع نجس، فيجده عمرو منكباً على وجهه في العذرة، فيأخذه ويغسله، ويطيبه ويقول: لو أعلم من صنع هٰذا بك لأخزيته، ففعلوا ذٰلك مراراً، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، وقال: إن كان فيك خير فامتنع، فلما أمسىٰ أخذوا كلباً ميتاً فربطوه في عنقه، وأخذوا السيف، فأصبح فوجده كذٰلك، فأبصر رشده، وأسلم، وقال في ذٰلك أبياتاً منها:

تاللهِ لو كُنْتَ إلٰهاً لم تكُنْ ... أنت وكلبٌ وسطَ بئرٍ في قَرَن

واستشهد بأحد.

(٢) لفظ «أبو» سقط من (م).

عن عمرو بن الجَموح أَنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَحِقُّ العَبْدُ حَقّ صَريحِ الإيمانِ حتَّى يُحِبَّ لله ويُبْغِضَ لله، فإذا أَحَبَّ لله، وأبْغَضَ لله فَقَد اسْتَحَقَّ الولاءَ من الله، وإنَّ أَوْلِيائي مِنْ عِبادِي، وأَحِبَّائِي مِنْ خَلْقِي الذِين يُذْكَرُونَ بِذِكْرِي، وأُذْكَرُ بِذِكْرِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وعبدالله بن الوليد- وهو ابن قيس التجيبي- ولانقطاعه، أبو منصور مولى الأنصار لم يلق عمرو بن الجموح فيما نقل الحافظ في «التعجيل» عن البخاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٨٩، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين بن سعد، وهو منقطع ضعيف.

قال السندي: قوله: «لا يحق العبد... إلخ»، أي: لا يستحق العبد أن يوصف بصريح الإيمان، ويقال: إنه صاحب صريح الإيمان.

قوله: «الولاء»، بفتح الواو، أي: القرب، «وإنَّ أوليائي» حكاية عن قول الله تبارك وتعالى.

قوله: «يذكرون بذكري»، على بناء المفعول، أي: من أراد أن يذكر الله تعالى يذكرهم وينظر في حالهم، وأنهم كيف كانوا يذكرون الله تعالى حتى يذكر الله تعالى كما ذكروه.

قوله: «وأُذكر بذكرهم»، أي: من ذَكَرَ أحوالَهم رَغِبَ في ذكر الله تعالى، ويحتمل أن المراد مجرد المقارنة كما في قولنا: لا إلٰه إلا الله محمد رسول الله، ويحتمل أن المصدر مضاف إلى الفاعل في الموضعين، أي: إن الناس يذكرونهم بسبب أني أذكرهم، ويذكرونني بسبب أنهم يذكرونني، والله تعالى أعلم.

حديث عبدالرحمن بن صفوان عن النبي ﷺ

١٥٥٥٠- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، قال: حدثني يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بين الحَجَر والباب، واضعاً وَجْهَهُ على البيت[1].

١٥٥٥١- حدثنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد

عن مجاهد قال: كان رجلٌ من المهاجرين يُقال له: عبدُ الرحمن بن صَفْوان، وكان له بلاءٌ في الإسلام حَسَنٌ، وكان صديقاً للعَبَّاس، فلما كان يومُ فَتْحِ مكَّةَ، جاءَ بأبيه إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، بايِعْهُ على الهِجْرة، فأبى، وقال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو القرشي الهاشمي، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٢٤٧: عبدالرحمٰن بن صفوان، أو صفوان ابن عبدالرحمٰن، عن النبي ﷺ، قاله يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، ولا يصح.

وسيأتي برقم (١٥٥٥٢) و(١٥٥٥٣).

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (١٨٩٩)، وابن ماجه (٢٩٦٢)، وفي إسناده المثنى بن الصباح، وهو ضعيف.

وآخر من حديث ابن عباس، موقوفاً عن عبدالرزاق (٩٠٤٧)، وإسناده صحيح.

وانظر ما سلف برقم (١٥٣٩١).

قال السندي: قوله: بين الحجر والباب، أي: في المُلْتَزم.

«إنَّها لا هِجْرَة» فانطلق إلى العَبَّاس وهو في السِّقاية، فقال: يا ٣/ ٤٣١
أبا الفَضْل، أتيتُ رسولَ الله ﷺ بأبي يبايِعُهُ على الهِجْرة، فأبى.
قال: فقام العَبَّاسُ معه وما عليه رِدَاء، فقال: يا رسول الله، قد عرفتَ ما بيني وبين فلان، وأتاك بأبيه لتبايِعَهُ على الهِجْرة، فأبيتَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لا هِجْرَةَ» فقال العَبَّاس: أقسمتُ عليك لتبايعنَّه. قال: فَبَسَطَ رسولُ الله ﷺ يدَه، قال: فقال: «هاتِ، أَبْرَرْتُ قَسَمَ عَمِّي، ولا هِجْرَةَ»[1].

١٥٥٥٢- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ملتزماً الباب ما بين الحَجَر والباب، ورأيتُ النَّاس مُلتزِمينَ البيتَ مع

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. جرير: هو ابن عبدالحميد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٤٠ من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٠) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وقوله ﷺ: «لا هجرة». يعني بعد الفتح، سلف من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠١٢) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بلاء في الإسلام حسن، أي: أعمال صالحة.

قوله: أقسمت عليك... أراد أن يخصِّصه، وكان ﷺ يخص -بإذن الله- من شاء الله تعالى له ذٰلك.

رسولِ الله ﷺ[1].

١٥٥٥٣- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، أخبرنا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد

عن عبد الرحمٰن بن صفوان، قال: لمَّا افتتحَ رسولُ الله ﷺ مَكَّةَ، قلتُ: لألبسَنَّ ثيابي -وكان داري على الطريق - فلأنظُرَنَّ ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ، فانطلقتُ، فوافَقْتُ رسولَ الله ﷺ قد خَرَجَ من الكعبة، وأصحابُهُ قد استلموا البيتَ من البابِ إلى الحَطِيْم، وقد وضَعُوا خُدُوْدَهُمْ على البيت، ورسولُ الله ﷺ وَسْطَهُم، فقلتُ لعمر: وكيف صَنَعَ رسولُ الله ﷺ حين دَخَلَ الكعبة؟ قال: صَلَّى رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٥٠).

أحمد بن الحجاج: هو البكري الذهلي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨١) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، وزاد: دخل رسول الله ﷺ البيت، فلما خرج سألت من كان معه، فقالوا: صلى ركعتين عند السارية الوسطى عن يمينها.

وانظر ما سلف برقم (١٥٥٥٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٨٩٨)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٩٢ عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر صلاته ﷺ في الكعبة.

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٢٨- عن زهير بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩١ من طريق إسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، وأبو الوليد، ثلاثتهم عن جرير، به. بقصة الصلاة في =

حديث وفد عبد القيس عن النبي ﷺ

١٥٥٥٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا محمد بن عبدالله العُمَري، حدثنا أبو سَهْل عوف بن أبي جَميلة، عن زيد أبي القَمُوصِ

عن وفد عبد القيس أنهم سَمِعُوا رسولَ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مِنْ عِبَادِكَ المُنْتَخَبين[1]، الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، الوَفْدِ المُتَقَبَّلين» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، ما عباد الله المنتخبون[1]؟ قال: «عِبادُ الله الصَّالِحُون» قالوا: فما الغُرُّ المُحَجَّلون؟ قال: «الذِينَ تَبيضُّ منهم مَوَاضِعُ الطَّهُورِ» قالوا: فما الوَفْدُ المُتَقَبَّلون؟ قال: «وَفْدٌ يَفِدُونَ مِنْ هٰذه الأُمَّةِ مع نَبِيِّهِمْ إلى رَبِّهِمْ تبارك وتعالى»[2].

=الكعبة فحسب، وسمى أبو الوليد في روايته الصحابيَّ عبدالله بن صفوان.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٧) عن يوسف بن موسى، عن جرير، به مختصراً بلفظ: لما فتح النبي ﷺ مكة قال: قلت: لألبسن ثيابي.

وأخرجه ابن خزيمة كذٰلك (٣٠١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩١ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به. وقد سمى ابنُ خزيمة الصحابيَّ في روايته: صفوان بن عبدالرحمٰن أو عبدالرحمٰن بن صفوان، على الشك، وسماه الطحاوي أبا صفوان أو عبدالله بن صفوان.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٥٥٠). وانظر في صلاة النبي ﷺ في جوف الكعبة حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٤).

(١) في (ظ١٢) المنتجبين، والمنتجبون، في الموضعين، وهما بمعنى.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن عبدالله العمري لم نعرفه، وبقية رجاله ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

حديث نصر بن دهر الأسلمي[1][2] عن النبي ﷺ

١٥٥٥٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي،عن أبي الهيثم بن نَصْرِ بن دهْر الأَسْلَمي

عن أبيه قال: أتى ماعِزُ بنُ خالد بن مالك؛ رجلٌ منا رسولَ الله ﷺ، فاستودَى على نفسه بالزِّنَى، فأمرنا رسولُ الله ﷺ برَجْمِه، فخرجنا إلى حَرَّة بني نِيَار، فرجمناه، فلما وَجَدَ مَسَّ الحِجارة جَزِعَ جَزَعاً شديداً، فلما فَرَغنا منه، ورَجَعْنا إلى رسولِ الله ﷺ ذكرنا له جَزَعَهُ، فقال: «هَلاَّ تَرَكْتُموهُ»[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧٤، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

وسيكرر ٤/ ٢٠٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «المنتخبين»اسم مفعول، من الانتخاب، بمعنى الاختيار.

قوله: «المتقبلين»: اسم مفعول، من التقبل، بمعنى القبول.

قوله: «يفدون»، كيعدون، أي: يذهبون، والظاهر أن المراد من يذهبون معه يوم القيامة للشفاعة.

قوله: «إلى ربهم»، أي: إلى محل العرض عليه، والله تعالى أعلم.

(١) «الأسلمي» زيادة من (ظ١٢) و(ص).

(٢) قال السندي: نصر بن دهر، أسلمي. قال البخاري: له صحبة. وقال البغوي: سكن المدينة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي، فقد انفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم بن الحارث =

١٥٥٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثنا محمد ابن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي الهيثم بن نَصْر بن دَهْر الأَسْلمي أَنَّ أباه حَدَّثه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ في مَسيره إلى

= التيمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٨) من طريق يعقوب، عن أبيه، بهذا الإسناد. وقد تحرف في المطبوع منه: عن أبيه عن ابن إسحاق إلى حدثنا أبو عون بن إسحاق!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٠٧)، والدارمي ٢/ ١٧٧-١٧٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، به. زاد النسائي بإثره أن ابن إسحاق استنكر هٰذا الحديث، ثم حدثه به عاصم بن عمر بن قتادة، عن الحسن بن محمد بن الحنفية، عن جابر بن عبدالله. وهو الحديث السالف برقم (١٥٠٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٧-٧٨- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨١)- والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٦) من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن أبي عثمان بن نصر الأسلمي، عن أبيه، فذكر الحديث، فسماه أبا عثمان بن نصر، وهو وهم، نبه عليه الحافظ المزي في «تحفة الإشراف» ٩/ ٩. و«تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٨٣-٣٨٤. وزاد ابن أبي شيبة والنسائي حديث جابر بن عبدالله.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١٤٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٤)، وابن ماجه (٢٥٥٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وثان من حديث من شهد النبي ﷺ، سيرد ٤/ ٦٠.

وثالث من حديث هَزَّال، سيرد ٥/ ٢١٦-٢١٧.

وقد سلفت قصة رجم ماعز من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فاستودى على نفسه بالزِّنىٰ: أي: أَقَرَّ به.

خَيْبرَ لعامر بن الأَكْوَع، وهو عَمُّ سَلَمة بن عمرو بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سِنَاناً: «انْزِلْ يا ابْنَ الأَكْوَعِ، فاحْدُ[1] لَنا مِنْ هُنَيَّاتِكَ» قال: فنزل يرتجز لرسول الله ﷺ فقال:

والله لولا اللهُ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تصدَّقنا ولا صَلَّينا

إنَّا إذا قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنا ... وإنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنا

فأَنْزِلَنْ سَكِينةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأَقْدامَ إنْ لاقَيْنا[2]

---

(١) في النسخ الخطية: فحد لنا، وضبب فوقها في (س)، قال السندي: هو أمر من حددت الإبل، بوزن ادع، حذف منه همزة الوصل خطأً، والحدو: سوق الإبل والغناء لها.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٠)، والبزار (٢١١٦) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٦ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٤٨-١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد فيه، ورجالهما ثقات!

قلنا: رواية الطبراني وقعت في القسم المخروم منه.

ثم أورده الهيثمي ٨/ ١٢٩، وقال: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس!

قلنا: وقد أخرجه الشيخان بغير هٰذا السياق في «صحيحيهما» من حديث سلمة بن الأكوع، فهو عند البخاري برقم (٤١٩٦)، وعند مسلم (١٨٠٢) (١٢٣) (١٢٤)، وسيرد ٤/ ٤٧-٤٨، ولفظه عند البخاري: عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه، قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر: يا عامر، ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً =

تمام حديث صخر الغامدي[1]

١٥٥٥٧- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يَعْلَى بنُ عطاء، عن عُمارة بن حديد

عن صَخْر الغامدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً أو جَيْشاً بَعَثَهُمْ من أَوَّل النَّهار، قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تِجارَتَهُ مِنْ أوَّلِ النَّهار، فَأَثْرَى وَكَثُرَ مالُهُ[2]. ٣/ ٤٣٢

١٥٥٥٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: يعلى بن عطاء أنبأني، قال: سَمِعْتُ عُمارة بنَ حديد؛ رجل من بَجِيلة

=شاعراً، فنزل يحدو بالقوم يقول:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا
فاغفر فِداءً لك ما اتقينا ... وثبِّتِ الأقدام إن لاقينا
وألقين سكينة علينا ... إنَّا إذا صيح بنا أبينا
وبالصياح عَوَّلوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «من هٰذا السائق؟» قالوا: عامر بن الأكوع، قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به.. فذكر تتمة الحديث.

قال السندي: قوله: «من هُنيَّاتك»، بضم هاء وفتح نون وتشديد ياء، أي: كلماتك.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

قال: سَمِعْتُ صَخْراً الغامديَّ: رجلاً من الأزْد أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها» قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثَهُمْ أَوَّل النَّهار، وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعث غِلْمانه مِنْ أَوَّلِ النَّهار، قال: فَكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أينَ يَضَعُهُ[1].

---

(١) هو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار. وقد سلف تخريجه برقم (١٥٤٣٨).

بقية حديث وفد عبد القيس

١٥٥٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حَدَّثني يحيى بن عبد الرحمٰن العَصَرِي، حدثنا شهاب بنُ عَبَّاد

أَنَّه سَمِعَ بعضَ وفد عبد القيس وهم يقولون: قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ، فاشتدَّ فرحُهُم بنا، فلما انتهينا إلى القوم، أوسعوا لنا، فقعدنا، فرحَّب بنا النبيُّ ﷺ، ودعا لنا، ثُمَّ نَظَرَ إلينا، فقال: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُم؟» فأَشَرْنا بأجمعِنا إلى المنذر ابن عائذ. فقال النبيُّ ﷺ: «أهٰذا الأَشَجّ». وكان أوّلَ يومٍ وُضِعَ عليه هذا الاسم بضربةٍ لوجهه بحافر حمار. قلنا: نعم يا رسول الله. فتخلَّفَ بعضَ[1] القوم، فعَقَلَ رَوَاحِلَهُم، وضَمَّ متاعهم، ثم أَخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فألقى عنه ثيابَ السَّفَر، ولَبِسَ من صالح ثيابه، ثم أقبلَ إلى النَّبيِّ ﷺ وقد بَسَطَ النبيُّ ﷺ رِجْلَه واتكأ، فلما دنا منه الأشَجُّ أوسَعَ القَوْمُ له، وقالوا: ها هنا يا أشج. فقال النَّبيُّ ﷺ واستوى قاعداً، وقَبَضَ رِجْلَه: «هٰاهنا يا أَشَجُّ». فقعدَ عن يمينِ النَّبيِّ ﷺ، فَرَحَّبَ به، وألطفه، وسألَهُ عن بلادِهِ، وسمَّى له قريةً قرية؛ الصَّفا والمُشَقَّر وغير ذلك من قُرَى هَجَر، فقال: بأبي وأمي يا رسول الله، لأنتَ أَعلَمُ بأسماءِ قُرَانا مِنَّا. فقال: «إنّي قد وَطِئْتُ بِلادَكُمْ، وفُسِحَ لي فيها» قال: ثم أقبل على الأنْصَار،

---

(١) كذا في الأصول وفي (م): بعد، وهو الموافق لرواية الهيثمي في «المجمع»، وانظر تعليق السندي الآتي.

فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصارِ، أَكْرِمُوا إخْوانَكُم، فإنَّهمْ أَشْباهُكُم في الإِسْلاَمِ. أشبَهُ شيء[1] بِكُمْ أَشْعاراً وأَبْشاراً، اسْلَمُوا طائِعِينَ غَيْرَ مُكْرَهِينَ، ولا مَوْتُورِينَ، إذْ أَبى قَوْمٌ أَنْ يُسْلِمُوا حَتَّى قُتِلوا»[2].

قال: فلمّا أَنْ أصبحوا قال: «كَيْفَ رأَيْتُمْ كَرَامةَ إخْوانِكُمْ لَكُمْ وضِيَافَتَهُمْ إيَّاكُمْ؟» قالوا: خَيْرَ إخوان، ألانوا فِرَاشنا[3]، وأطابوا مَطْعَمَنا، وباتوا وأصبحوا يعلِّمُونا كتابَ ربِّنا تبارك وتعالى، وسنةَ نبينا ﷺ. فأعْجَبَتِ النَّبيَّ ﷺ، وفرِحَ بها، ثم أقبل علينا رَجُلاً رَجُلاً، يَعْرِضُنَا على ما[4] تعلَّمنا وعَلِمْنا، فمِنَّا من عَلِمَ التحيات، وأُمَّ الكتاب، والسُّورة والسورتين والسُّنَن، ثم أقبل علينا بوجهه، فقال: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَادِكُمْ شيءٌ[5]؟» فَفَرِحَ القَوْمُ بذلك، وابتدروا رِحالَهُمْ، فأقبل كلُّ رَجُلٍ منهم معه صُبْرة من تَمْرٍ، فوضعوها على نِطَعٍ بين يديه، فأومأ بجريدةٍ في يده كان يَخْتَصِرُ بها فوق الذِّراع ودون الذِّراعين، فقال: «أتسمون

---

(١) قال السندي: الظاهر أنه بالجرِّ بالإضافة. قلنا: وفي (ص): أشياء.

(٢) في هامش (ق): قوتلوا.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فرشنا.

(٤) في (س) و(ق) فعرضنا عليه على ما تعلمنا، وفي (م) فعرضنا عليه بإسقاط «على»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س) و«غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٢٤٢.

(٥) في النسخ الخطية: شيئاً -بالنصب- وضبب فوقها في (س)، وفي (م): شيء -بالرفع- قال السندي: الظاهر رفعه، فإن نُصِبَ فبتقدير: فهل أبقيتم معكم..

هذا التَّعْضُوض؟» قلنا: نعم. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ أُخرى، فقال: «أَتَسَمُّونَ هذا الصَّرَفانَ؟» قلنا: نَعَمْ. ثم أومأ إلى صُبْرةٍ، فقال: «أَتَسَمُّونَ هٰذا البَرْني؟» قُلْنا: نَعَمْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّهُ خَيْرٌ[1] تَمْرِكُمْ وأَنْفَعُه لَكُمْ» قال: فَرَجَعْنا من وِفادَتِنا تلك، فأكْثَرنا الغَرْزَ منه، وعَظُمَتْ رَغْبَتُنا فيه حتى صارَ عُظْمَ[2] نخلِنا وتَمْرِنا البَرْنيُّ.

فقال الأشج: يا رسولَ الله، إنَّ أرضَنَا أرضٌ ثقيلةٌ وَخِمَةٌ، وإنَّا إذا لم نَشْرَبْ هذه الأَشْرِبة هِيْجَتْ ألوانُنا، وعَظُمَتْ بُطُونُنا. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقيرِ، وَلْيَشْرَبْ أَحَدُكُمْ في سِقَاءٍ يُلاثُ على فِيهِ» فقال له الأشج: بأبي وأمي يا رسول الله، رَخِّصْ لنا في مِثْلِ هذه، وأومأ بكفيه، فقال: «يا أَشَجُّ، إنِّي إنْ رَخَّصْتُ لكَ فِي مِثْلِ هٰذِهِ -وقال بكَفَّيه هكذا -شَرِبْتَهُ[3] في مِثْلِ هٰذِهِ- وفَرَّجَ يديه وبَسَطَها، يَعْنِي أَعْظَمَ منها -حتَّى إذا ثَمِلَ أَحَدُكُمْ مِنْ شَرَابِه قامَ إلى ابْنِ عَمِّه، فَهَزَرَ ساقَهُ بِالسَّيْفِ» وكان في الوفد رَجُلٌ من بني عَضَل يقال له الحارث، قد هُزِرَتْ ساقُهُ في شَرَابٍ لهم في بيتٍ تَمَثَّلَه من الشِّعْرِ في امرأةٍ منهم، فقامَ بعضُ أهل ذلك البيت فَهَزَرَ ساقَه ٣/ ٤٣٣

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): من خير.

(٢) في (ق) و(م): معظم، وهي نسخة في (س).

(٣) في نسخة في (س): شربتم.

بالسَّيْفِ. فقال الحارث: لَمَّا سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ جَعَلْتُ أَسْدُلُ ثوبي، فأُغَطِّي الضَّرْبة بساقي، وقد أبداها الله تبارك وتعالى[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن عبدالرحمٰن العَصَري- وعصر: بطن من عبد القيس- لم يروِ عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. أي: ضعيف يقبل في المتابعات وشهاب بن عباد -وهو العَصَري كذَلك- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقال الدارقطني: صدوق زائغ، وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء». يونس ابن محمد: هو ابن مسلم المؤدِّب البغدادي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٨) عن موسى بن إسماعيل، عن يحيى بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٧٧-١٧٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وسيكرر ٥/٢٠٦-٢٠٧ سنداً ومتناً.

قلنا: وقوله ﷺ: «لا تشربوا في الدُّباء والحنتم والنقير، وليشرب أحدكم في سقاء يلاثُ على فيه»، سلف بإسنادٍ صحيح على شرط مسلم من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٥). وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٢٩) و(٤٤٦٥).

قال السندي: قوله: فتخلف بعض القوم: شروع في ذكر ما فعل حين جاء، والفاء للدلالة على أن الشروع في بيان حاله ينبغي أن يكون بعد جري ذكره، ويحتمل أن الفاء للتعليل، أي: أشاروا إليه، لأنه فَعَلَ فِعْلَ السَّادات حيث تخلَّف عن بعض القوم، أي: تأخر عنهم، فإنهم استعجلوا في المجيء إليه ﷺ، وهٰذا تأخر عنهم، فأصلح أمورهم، وراعى أدب مجلس العظماء في =

. . . . . .

= تحسين الثياب.

قوله: عيبته، بفتح مهملة، وسكون مثناة تحتية، فموحدة: ما يوضع فيه الثياب.

قوله: والمُشَقَّر، بضم ميم وفتح قاف مشدَّدة: حصن بالبحرين قديم.

قوله: «أشعاراً»، بفتح الهمزة: جمع شعر الإنسان، وكذا الأبشار، بالفتح جمع بشرة، بمعنى ظاهر الجلد، أي: إنهم أمثالكم من كلِّ وجه.

قوله: «ولا موتورين»: الموتور من قتل له قتيل، فلم يدرك بدمه، وجاء: وترت الرجل: إذا أَفْزَعْته وأدركته بمكروه.

قوله: «إذا أبى قوم»، أي: أسلموا إذ أبى قوم، والمراد كل قوم، أي: غالبهم، فالنكرة في الإثبات للعموم كما في ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ﴾ [الانفطار: ٥]، والحكم باعتبار الغالب.

قوله: «حتى قتلوا» على بناء المفعول.

قوله: ألانوا، من الإلانة.

قوله: فأعجبت، أي: هذه القصة، أو الكرامة أو الخصلة.

قوله: «صبرة»، بضم فسكون: ما جُمع من الطعام بلا كيل ووزن.

قوله: يختصر بها، أي: يأخذها.

قوله: التعضوض، بفتح فسكون: تمر أسود حلو، واحدته بهاء.

قوله: وخمة، بفتح فكسر أو سكون: ثقيلة الأمراض.

قوله: هيجت، بكسر الهاء، أي: تغيَّرت.

قوله: «يلاث»: على بناء المفعول، أي: يربط.

قوله: «في مثل هٰذه»، أي: في الصغيرة.

قوله: «إلى ابن عمه» أي: الذي هو أحب شخص إليه، فكيف غيره.

قوله: «فهزر»، بتقديم الزَّاي المعجمة على الراء المهملة، كضرب لفظاً ومعنى.

قوله: من بني عضل: ضبط بفتحتين.

من مسند سهل بن سعد الساعدي[1] رضي الله عنه[2]

١٥٥٦٠- حدثنا وكيع بن الجَرَّاح، وعبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد السَّاعدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما فيها»[3].

---

(١) من هنا وحتى الحديث رقم (١٥٥٧٣) خرم في (ظ١٢) و(ص).

(٢) قال السندي: سهل بن سعد الساعدي، أنصاري خزرجي، من مشاهير الصحابة. وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، مات سنة إحدى وتسعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار الأعرج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٤، ومسلم (١٨٨١) (١١٤)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٣)، وفي «الزهد» (٢٤٠)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والبغوي في «الجعديات» (٢٩٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٧) و(٥٩٦٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥، والدارمي ٢/ ٢٠٢، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والبغوي في «الجعديات» (٢٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٩) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٥٦)، وأبو عوانة ٥/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٨٥٦) و(٦٠٠٤) من طرق عن أبي حازم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٦٣) و(١٥٥٦٥) و(١٥٥٦٦) و(١٥٥٦٧) و(١٥٥٦٩) و(١٥٥٧٠) و(١٥٥٧١) و(١٥٥٧٢).

وسيكرر ٥/ ٣٣٥ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف (٢٣١٧). =

١٥٥٦١- حدثنا بشر بن المُفَضَّل، قال: حدثنا أبو حازم عن سهل بن سَعْد قال: رأيتُ الرِّجالَ تَقِيلُ وتتغدَّى يومَ الجُمُعة[1].

= وعن أبي هريرة عند مسلم (١٨٨٢)، وسلف برقم (١٠٨٨٣).
وعن أنس عند البخاري (٢٧٩٢)، ومسلم (١٨٨٠)، وسلف برقم (١٢٣٥٠).
وعن أبي أيوب عند مسلم (١٨٨٣)، وسيرد ٥/ ٤٢٢.
وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٦.
وعن معاوية بن خديج. سيرد ٥/ ٢٦٦.
قال السندي: قوله: «غدوة»، أي: سير ساعة من أول النهار أو آخره.
قوله: «خير من الدنيا»، أي: من إنفاقها، أو هو على اعتقادهم الخير في حصول الدنيا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٠٦ عن بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٥٤)، والبخاري (٩٣٩) و(٩٤١) و(٢٣٤٩) و(٥٤٠٣) و(٦٢٤٨) و(٦٢٧٩)، ومسلم(٨٥٩)، وأبوداود (١٠٨٦)، والترمذي (٥٢٥)، وابن ماجه (١٠٩٩)، وابن خزيمة (١٨٧٥) و(١٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٨٧) و(٥٨٦٥) و(٥٩٠٢) و(٥٩٦٥) و(٦٠٠٦) و(٦٠١٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤١ من طرق عن أبي حازم، به. وفي بعض روايات البخاري قصة.
وسيأتي ٥/ ٣٣٦ (الطبعة الميمنية).
وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٣٤٨٩).
وعن جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٥٤١).
قال السندي: قوله: تقيل، من القيلولة، وهي الاستراحة عند الزوال.
وتتغدى: من الغداء: وهو الطعام أول النهار.
قوله: يوم الجمعة، أي: بعد صلاة الجمعة كما جاء، والمراد المبادرة إلى الجمعة، وتأخير الأمور الضرورية إلى ما بعد الصلاة، وقيل: المراد أنهم كانوا =

١٥٥٦٢- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد قال: رأيتُ الرِّجال عاقدي أُزُرِهم في أعناقهم، أمثال الصِّبْيان من ضِيْق الأُزُر خَلْفَ رسولِ الله ﷺ في الصَّلاة، فقال قائل: يا معشرَ النِّساء لا تَرفَعْنَ رَؤوسَكُنَّ حتى يَرْفَعَ الرِّجال[1].

=يصلون قبل الزوال، والجمهور على الأول.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٣-٥٤، ومسلم (٤٤١)، وأبوداود (٦٣٠)، وأبو عوانة ٢/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٢) و(٨١٤) و(١٢١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤٢)، وابن خزيمة (٧٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٦٠، وابن حبان (٢٣٠١)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٤)، والبيهقي في «السنن»٢/ ٢٤١ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٤١) و(٧٥٤٢)، وابن خزيمة (١٦٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٢-٣٨٣، وابن حبان (٢٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٣٧) من طريقين عن أبي حازم، به.

وسيأتي ٥/ ٣٣١.

قال السندي: قوله: عاقدي أُزْرهم، بضم فسكون، جمع إزار.

قوله: من ضيق، أي: لأجل الضيق، متعلق بعاقدي أزرهم.

قوله: لا ترفعن: خوفاً من أن ينكشف لهن شيء من عوراتهم.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٧٣: «قال الكرماني: فاعل قال هو النبي ﷺ، كذا جزم به.. وفي رواية وكيع، فقال قائل: يا معشر النساء، فكأن النبي ﷺ أمر من يقول لهن ذٰلك، ويغلب على الظن أنه بلال، وإنما نهى النساء عن ذٰلك، لئلا يلمحن عند رفع رؤوسهن من السجود شيئاً من عورات الرجال =

● ١٥٥٦٣- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا أبو كامل الجَحْدَرِي فضيل بن الحسين، أملاه عليَّ من كتابه الأصل، قال: حدثنا عمر بن علي قال: حدثنا أبو حازم

قال: سمعت سهل بنَ سعد السَّاعدي، يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ في سبيلِ الله أوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها»(١).

= بسبب ذٰلك عند نهوضهم، وعند أحمد وأبي داود التصريح بذٰلك من حديث أسماء بنت أبي بكر، ولفظه: «فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رؤوسهم كراهية أن يرين عورات الرجال».

(١) إسناده صحيح، عمر بن علي: هو ابن عطاء بن المقدم المقدمي، يدلس، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وقال الحافظ في «مقدمة الفتح» ٤٣١: لم أر له في «الصحيح» إلا ما توبع عليه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وهٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، لأن أبا كامل الجحدري من شيوخه، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا أبو كامل الجحدري، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٥٩) من طريق سهل بن عثمان، عن عمر بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٥٦)، وأبو يعلى (٧٥٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٦١) من طريقين عن أبي حازم، به.

وقوله: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها» سلف برقم (١٥٥٦٠).

وقوله: «لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها» له شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨١٦٧).

وآخر من حديث أنس عند البخاري (٦٥٦٨)، وسلف برقم (١٢٤٣٦).

قال السندي: قوله: لموضع سوط أحدكم، أي: مقدار السوط.

١٥٥٦٤- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سَعْد قال: قال رسولُ الله ﷺ: « مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيَا وما فيها»(١).

● ١٥٥٦٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني اللَّيْث بن خالد البَلْخي أبو بكر، قال: حدثنا عمر بن علي، عن أبي حازم

عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ في سَبِيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها»(٢).

● ١٥٥٦٦- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثنا أبو بِشْر عاصم بن عمر بن علي المُقَدَّمي، قال: حدثنا أبي، عن أبي حازم المَدَني

عن سهل بن سعد السَّاعِدي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَدْوَةٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٣٠)، والبخاري (٣٢٥٠)، وأبو يعلى (٧٥١٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨٩) و(٥٤٩٠) من طريق ابن الهاد، عن أبي حازم، به.

وسيكرر ٥/ ٣٣٠ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. الليث بن خالد البلخي أبو بكر، ثقة من رجال «التعجيل»، ومن شيوخ عبدالله بن أحمد بن حنبل، وهٰذا الحديث من زوائده، وقد جاء في (س): حدثني أبي، حدثني الليث، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند»، وعمر بن علي سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٦٣).

وقد سلف برقم (١٥٥٦٠).

أَوْ رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ومَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[1].

● ١٥٥٦٧- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني سُوَيد بن سعيد، وأبو إبراهيم التَّرْجُماني، قالا: حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه

عن سهل بن سعد قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَغَدْوَةٌ يَغْدُوها العَبْدُ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[2].

---

(١) إسناده صحيح، أبو بشر عاصم بن عمر بن علي المقدمي: ثقة من رجال «التعجيل»، وهو من شيوخ عبدالله بن أحمد، وهٰذا الحديث من زوائده، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا أبو بشر عاصم بن عمر بن علي المقدمي، وهو وهم من الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند». وعمر بن علي المقدمي سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٦٣)، وانظر تخريجه ثمة.

وانظر (١٥٥٦٠).

(٢) حديث صحيح، سويد بن سعيد: هو ابن سهل الهروي، قال الذهبي في «الميزان»: احتج به مسلم، وكان صاحب حديث وحفظ، لكنه عمّر وعمي، فربما لقن ما ليس من حديثه، وهو صادق في نفسه، صحيح الكتاب، وكان أحمد ينتقي عليه لولديه، وقال أبو حاتم: صدوق، كثير التدليس، ووثقه الدارقطني، وقال أبو زرعة: أما كتبه فصحاح، وقال البخاري: حديثه منكر، وضعفه النسائي، أما ابن معين فكذبه وسَبَّه. قلنا: وقد توبع، وأبو إبراهيم: وهو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، وهو ثقة من رجال النسائي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهٰذا الحديث هو من زوائد عبدالله بن أحمد؛ لأن سويد بن سعيد وأبا إبراهيم من شيوخه، وقد جاء في (س) و(ق): حدثني أبي، حدثنا سويد بن سعيد وأبو إبراهيم، وهو وهم من =

● ١٥٥٦٨- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي قال: حدثنا فُضَيْل بن سُلَيمان النُّمَيْرِي، عن أبي حازم

عن سهل بنَ سعد، عن النبيّ ﷺ قال: «غَدْوَةٌ أوْ رَوْحَةٌ في سبيل الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها»[1].

١٥٥٦٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا العَطَّاف بن خالد، حدثنا أبو حازم

قال: سمعت سهل بنَ سعد قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «غَدْوَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنيا وما فيها، ورَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها، ومَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ

= الناسخ، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه البخاري (٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨١) (١١٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٥)، وفي «الزهد» (٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨ من طرق عن عبدالعزيز بن أبي حازم، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠).

(١) حديث صحيح، فضيل بن سليمان النميري، وإن روى له الجماعة، لكن ليس له في البخاري سوى أحاديث توبع عليها، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بالقوي، وقال أبو زرعة: لين الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة -قلنا: وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذا الحديث من زوائده، لأن محمد بن أبي بكر المقدَّمي من شيوخه، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٥٤) من طريق الصلت بن مسعود الجحدري، عن فضيل بن سليمان، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٠).

مِنَ الدُّنْيَا وما فيها»[1].

١٥٥٧٠-حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا محمد بن مُطَرِّف، وهو أبو غَسَّان، عن أبي حازم

عن سهل بن سَعْد أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «رَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها» فذكر معناه[2].

١٥٥٧١- حدثنا عصام بن خالد وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا العَطَّاف بن خالد، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سَعْد السَّاعِدِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل العطاف بن خالد: وهو ابن عبدالله المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المؤدب.

وأخرجه الترمذي (١٦٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٣٥) و(٥٨٣٦) و(٦٠٠٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٤) من طرق عن عطاف بن خالد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠)، وسيكرر ٥/٣٣٧ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٥٢) و(٢٩٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٨) و(٥٧٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٥) من طريقين عن محمد بن مُطَرِّف، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وسيكرر ٥/٣٣٧ سنداً ومتناً، وانظر (١٥٥٦٠).

يقول: «غَدْوةٌ[1] في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ورَوْحَةٌ في سبيلِ الله خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها، ومَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فيها»[2].

٣/ ٤٣٤ ● ١٥٥٧٢- [قال عبدالله بن أحمد][3]: حدَّثني جعفر بن أبي هريرة أملاه من كتابه، قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمٰن الجُمَحي، عن أبي حازم عن سهل بن سَعْد أَنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «رَوْحَةٌ في سبيل الله أو غَدْوَة خيرٌ من الدُّنيا وما فيها» وأن رسول الله ﷺ[4] قال: «مَوْضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ من الدُّنْيا وما فِيها»[5]

---

(١) في النسخ الخطية و(م): غزوة، وهو تحريف، وستأتي على الصواب في «مسند الأنصار» (٢٢٩٣١)، إذ إن هٰذا الحديث مكرر هناك سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل العطاف بن خالد: وهو المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عصام بن خالد: وهو الحضرمي، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣)، وانظر (١٥٥٦٠)، وسيكرر ٥/ ٣٣٨-٣٣٩ سنداً ومتناً.

(٣) في (م): حدثني أبي، حدثني جعفر بن أبي هريرة، وهو خطأ.

(٤) من قوله: «روحة...» إلى هنا سقط من (م).

(٥) حديث صحيح. وهٰذا إسناد ضعيف، جعفر بن أبي هريرة ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٦٧، وقال: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٣٩٠، فقال: وهٰذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو جعفر: وهو ابن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أبي هريرة. ثم أحال على ترجمته في «التعجيل» ١/ ٣٨٨، فقال: جعفر بن عبدالرحمٰن الأنصاري، عن أبي هريرة، وعنه عبدالله ابن عثمان بن خُثَيم، ذكره ابن حبان في «الثقات»، واستدركه شيخنا الهيثمي على «الإكمال».=

١٥٥٧٣- حدثنا هُشَيْم قال: أخبرنا أبو بِشْر، عن يوسف بن مَاهَك عن حكيم بن حِزَام، قال: قلتُ يا رسولَ الله، يأتيني الرجلُ يسألني البيعَ، ليس عندي ما أبيعه منه، ثم أبيعه من السُّوق؟ فقال: «لا تَبِعْ ما ليسَ عِنْدَكَ»[1].

١٥٥٧٤-حدثنا سفيان، عن الزُّهْري، سَمِعَ عُرْوة وسعيد بن المسيّب يقولان:

سمِعْنا حكيم بن حزام يقول: سأَلْتُ النبيَّ ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال: «إنَّ هذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّه بُورِكَ لَهُ فيه، ومَنْ أَخَذَهُ بإشْرافِ نَفْسٍ لم يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وكانَ[2] كَالَّذي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى»[3].

= قلنا: كلام الحافظ هٰذا ليس بمسلَّم له، إذ يستبعد أن يروي عبدالله بن أحمد بن حنبل عن جعفر بن عبدالرحمٰن الأنصاري، وكلام الحسيني هو الأقرب للصواب، فقد ذكر المزي في الرواة عن سعيد بن عبدالرحمٰن الجمحي جعفرَ بن أبي هريرة. وسعيد بن عبدالرحمٰن مختلف فيه، حسن الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٥٦٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٣١١) سنداً ومتناً.

(٢) في النسخ الخطية: كان (بدون واو).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عُيينة، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٥٣)، وابن أبي شيبة ٣/ ٢١١، والبخاري (٦٤٤١)، ومسلم (١٠٣٥) (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٦٠، وابن أبي عاصم في =

١٥٥٧٥- قرىء على سفيان: سمعتَ هشاماً[1]، عن أبيه

عن حكيم بن حِزَام، قال: أعتقتُ في الجاهلية أربعين محرَّراً فقال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمتَ على ما سَبَقَ لك مِنْ خَيْرٍ»[2].

=«الآحاد والمثاني» (٥٩٥)، وابن حبان (٣٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٧٩) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٠٠-١٠١ من طريق سفيان، عن الزهري، عن عروة، به. دون ذكر سعيد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن المبارك في «الزهد» (٥٠٣)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٤١)، والبخاري (١٤٧٢) و(٢٧٥٠) و(٣١٤٣)، والترمذي (٢٤٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٠١-١٠٢، والدارمي ١/٣٨٨ و٢/٣١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٩٦)، وفي «الزهد» (١٤٩) و(١٥٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٦٨-٦٩، وابن حبان (٣٢٢٠) و(٣٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٧٨) و(٣٠٨٠) و(٣٠٨١)، والبيهقي ٤/١٩٦، والبغوي (١٦١٩) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٠١ من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد، به دون ذكر عروة.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٠٨٢) و(٣٠٨٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، به دون ذكر سعيد.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٣٢١).

(١) في النسخ: هشام، وضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٥٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٨٤)- عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سقط اسم سفيان من الإسناد في مطبوع الحميدي. =

١٥٥٧٦- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن الحارث الهاشمي

عن حكيم بن حِزَام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعَانِ بِالخِيَارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا، فإنْ صَدَقَا وَبَيَّنا رُزِقا بَرَكَةَ بَيْعِهِما، وإنْ كَذَبَا وَكَتَما مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِما»[1].

١٥٥٧٧- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: سمعت موسى بن طلحة

أَنَّ حكيم بن حِزَام حَدَّثه قال: قال النبيُّ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ -أَوْ أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ- ما أَبْقَتْ غِنىً، واليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى، وابْدَأ بِمَنْ تَعُولُ»[2].

= وأخرجه بنحوه البخاري (٢٥٣٨)، ومسلم (١٢٣) (١٩٥) (١٩٦)، وأبو عوانة ١/٧٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٥)، والحاكم ٣/٤٨٣، ٤٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/٣١٦ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٥٣١٨) و(١٥٣١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٣١٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبدالله بن موهب القرشي، وموسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله.

وأخرجه مسلم (١٠٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٦٩، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٠، وفي «شعب الإيمان» من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٥٧٨- حدثنا ابن نمير، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه[١].

عن حكيم بن حِزَام، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اليَدُ العُلْيا خَيْرٌ من اليَدِ السُّفْلى، ولْيَبْدأ أحَدُكُم بِمَنْ يَعُولُ، وخَيْرُ الصَّدَقَةِ ما كانَ عَنْ ظَهْرِ غِنىً، ومَن يَسْتَغْنِ يُغْنِه الله، ومَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ» فقلتُ: ومنك يا رسولَ الله؟قال: «ومِنِّي».

قال حكيم: قلتُ: لا تكونُ[٢] يدي تحتَ يدِ رَجُلٍ منَ العَرَبِ أبداً[٣].

١٥٥٧٩- حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن عبدالله الشُّعَيْثي، عن العباس ابن عبد الرحمٰن المَدَني

عن حكيم بن حزام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُقَامُ الحُدُودُ في المساجِدِ، ولا يُسْتَقَادُ فيها»[٤].

= وقد سلف برقم (١٥٣١٧).

(١) قوله: بن عروة، عن أبيه، ساقط من النسخ الخطية و(م)، وهو سقط قديم، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٢.

(٢) في (س): لا تكن، نسخة، وكتب في هامشها: لا تكون، وفوقها علامة الصحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلفت رواية هشام برقم (١٥٣٢٦)، وانظر (١٥٣١٧).

قال السندي: قوله: فقلت: ومنك، أي: لا ينبغي السؤال وإن سأل منك.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة العباس بن عبدالرحمٰن المدني، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٢٢٦، وقال: مجهول، ونقل الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ٣/ ٢٤٢،عن ابن القطان قوله: لا يعرف، وقد فات الحافظ ما =

. . . . . .

= ذكره في «اللسان»، فقال في «التعجيل» ص٢١٠-٢١١ بعد أن ذكر قول الحسيني فيه: وهو غلط قبيح، والذي في مسند حكيم بن حزام من «مسند» أحمد عن وكيع، عن محمد بن عبدالله الشعيثي، عن القاسم بن عبدالرحمٰن المزني، عن حكيم. . ثم قال: وفي الجملة فليس للعباس بن عبدالرحمٰن في حديث حكيم مدخل في «مسند» أحمد، والله أعلم. قلنا: يعني الحافظ أن الراوي عن حكيم هو القاسم بن عبدالرحمٰن المزني، وقد تحرف عند الحسيني إلى العباس بن عبدالرحمٰن المدني! وقول الحافظ هٰذا وهم نشأ من تحريف وقع في نسخته من المسند، والتي بنى عليها كتابه «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٠، فقد جاء فيه كذٰلك أنه القاسم بن عبدالرحمٰن، والصواب أن العباس بن عبدالرحمٰن والقاسم بن عبدالرحمٰن راويان اثنان، كلاهما يروي عنهما محمد ابن عبدالله الشعيثي، إلا أن الذي يروي عن حكيم بن حزام هو العباس بن عبدالرحمٰن المدني كما جاء في «تهذيب الكمال»، وفي جميع نسخنا الخطية، وفي مصادر التخريج التي روت الحديث من طريق وكيع وغيره. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢، والطبراني في «الكبير» (٣١٣١)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حزم في «المُحَلَّى» ١١/ ١٢٣ من طريق موسى بن معاوية، عن محمد بن عبدالله، به.

وسيأتي موقوفاً برقم (١٥٥٨٠).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي (١٤٠١)، وابن ماجه (٢٥٩٩)، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٦٩، وفي إسناده عبيد بن شريك، ولم نقع له على ترجمة، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند ابن ماجه (٢٦٠٠)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وثالث من حديث جبير بن مطعم عند البزار (١٥٦٥)، وفي إسناده =

١٥٥٨٠- حدثنا حجاج، حدثنا الشُّعَيثي، عن زُفَر بن وَثِيْمَة عن حكيم بن حزام، قال: المساجِدُ لا تُنْشَد فيها الأشعار، ولا تُقَام فيها الحدود، ولا يُسْتقاد فيها.

قال أبي: لم يرفعه. يعني حَجَّاج[1].

= الواقدي، وهو متروك، وقال البزار: هٰذا أحسن إسناد يروى في ذٰلك، ولا نعلمه بإسناد متصل من وجه صحيح، وقد تكلم بعض أهل العلم في محمد بن عمر (يعني الواقدي)، وضعفوا حديثه.

قال السندي: قوله: «لا يستقاد فيها»، أي: لا يؤخذ القصاص فيها، فإن كلاًّ من الحَدِّ والقصاص وإن كان إجراءً لحكمه تعالى، لكنه يؤدي إلى تلويث المسجد ورفع الأصوات فيه، وهو غير لائق بالمسجد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، زفر بن وثيمة لم يلق حكيم بن حزام، وقد روي مرفوعاً كذٰلك، وبقية رجاله ثقات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه أبو داود (٤٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٣١٣٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٥ من طريق صدقة بن خالد، والدارقطني ٣/ ٨٥-٨٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٨ من طريق عمر بن علي بن المقَدَّم، والحاكم ٤/ ٣٧٨ من طريق زهير بن هنيد، ثلاثتهم عن محمد بن عبدالله الشعيثي، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وسكت عنه الحاكم.

وأورده ابن حجر في «بلوغ المرام» ص٩٧، وقال: رواه أحمد وأبو داود بسند ضعيف.

وقد سلف مختصراً برقم (١٥٥٧٩).

والنهي عن تناشد الأشعار، سلف في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد حسن في الرواية رقم (٦٦٧٦)، وانظر تعليقنا عليه.

حديث معاوية بن قُرَّة عن أبيه[1]

١٥٥٨١- حدثنا حسن -يعني الأَشْيَب- وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا زهير، عن عروة بن عبدالله بن قُشَيْر، عن معاوية بن قُرَّة، عن أبيه. قال أبو النَّضْر في حديثه: حدثنا زهير، حدثنا عروة بن عبدالله بن قُشَير أبو مَهَل الجُعْفي[2]، قال: حدَّثني معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايعناه وإنَّ قَمِيصَهُ لَمُطلَقٌ، قال: فبايعناه[3]، ثم أدخلتُ يدي في جَيْبِ قميصِهِ فمَسِسْتُ الخاتَم.

قال عُرْوة: فما رأيتُ معاوية ولا ابنَهُ - قال حسن: يعني أبا إياس -في شِتاءٍ قَطُّ ولا حَرٍّ إلا مُطْلِقي أَزْرَارِهِما[4] لا يَزُرَّانِهِ أبداً[5].

---

(١) قال السندي: قرة بن إياس المزني، جد إياس بن معاوية، القاضي المشهور بالذكاء.

ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق. قتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية.

(٢) في النسخ الخطية و(م): الحنفي، وفي مصادر ترجمته الجُعْفي، وهو الصواب.

(٣) في نسخة في (س): فبايعته. قلنا: وهو الموافق لرواية أبي داود.

(٤) في (ظ١٢) و(ق): إزارهما.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عروة بن عبدالله بن قشير الجُعْفي، فقد روى له أبو داود والترمذي في «الشمائل»، وابن ماجه، وهو ثقة، وصحابي الحديث قرة بن إياس، روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن =

١٥٥٨٢- حدثنا روح، حدثنا قُرَّة بن خالد، قال: سمعتُ معاوية بن قُرَّة يحدِّث عن أبيه

قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فاستأذنته أن أُدْخِلَ يدي في جُرُبَّانه، وإنه ليدعُو لي فما منعه أَنْ ألمسه أَنْ دعا لي قال: فوجدتُ على نُغْضِ كَتِفِه مِثْلَ السِّلْعة[1]. ٣/ ٤٣٥

=معاوية بن حُدَيج الجعفي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٥-٣٨٦، وأبو داود (٤٠٨٢)، والترمذي في «الشمائل» (٥٧)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١) من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢) و(٦٤) من طريقين، عن معاوية بن قرة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٤٣) من طريق أبي النضر وحده، وسيكرر ٥/ ٣٥، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: لَمُطْلَق، بفتح اللام، أي: غير مزرور أزراره.

قلنا: قول عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه، فسره حسن بن موسى الأشيب في هٰذه الرواية بأنه يعني أبا إياس، وهي كنية معاوية بن قرة، ولا يستقيم ذٰلك، وفسره في الرواية الآتية ٥/ ٣٥ فقال: أراه يعني إياساً، قلنا: وهو إياس بن معاوية القاضي المشهور، وهو الأشبه، وسيأتي من رواية أبي النضر كذٰلك برقم (١٦٢٤٣) دون تفسير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة، وقُرَّة بن خالد هو السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧١) -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٤-، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن قرة بن خالد، به. =

١٥٥٨٣- حدثنا[1] وهب بن جرير، حدثنا شُعْبة، عن أبي إياس عن أبيه: أَنَّه أتى النبيّ ﷺ فدعا له، ومَسَحَ رَأْسَهُ[2].

= وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٩) من طريق زيد بن الحباب، عن قرة بن خالد، به.

وسيكرر ٥/ ٣٥ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

وقد سلف وصف خاتم النبوة من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٦٥٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: في جربانه، بضم جيم وراء، وتشديد موحدة: جيب القميص.

قوله: فما منعه: أي ما عَدَّه قلة أدب حتى يمنعه ذاك من الدعاء لي، أو ما شغله ذاك عن الدعاء لي حتى يقطع الدعاء.

قوله: نغض، بضم نون وفتحها، وسكون غين معجمة، وضاد معجمة: أي أعلى الكتف، وقيل: عظم رقيق على طرفه.

قوله: السلعة، بكسر سين: زيادة تحدث في الجسد كالغدة، تكون من قدر الحمصة إلى قدر البطيخة، وقيل: هي غدة تظهر بين الجلد واللحم، إذا غمزت اليد تحركت.

(١) عقب الحديث السالف جاء في (س) و(ق) و(م): حديث أبي إياس، وهو كذٰلك في نسخة السندي، وقد عقب عليه بقوله: أبو إياس هو معاوية بن قرة، فهو من تتمة حديث قرة لا أنه صحابي آخر. قلنا: ولم تأت هٰذه العبارة في (ظ١٢) و(ص)، ولذٰلك آثرنا حذفها خوفاً من الالتباس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. أبو إياس: هو معاوية بن قرة ابن إياس المُزَني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٧) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٥٨٤- حدثنا عفان[1]، حدثنا شعبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال في صِيامِ ثلاثةِ أيَّامٍ من الشَّهْرِ: «صَوْمُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ»[2].

= وسيأتي بالأرقام (١٥٥٩٣) و(١٦٢٤٨) و٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية)، وموقوفاً برقم (١٦٥٢٠)، وسيكرر ٥/ ٣٥ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

(١) في (م): وهب، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٧٤)، والدارمي ٢/ ١٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والبزار في (زوائده) (١٠٥٩) من طريق محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وروي عن يحيى القطان، عن شعبة، به إلا أنه اختلف عليه في لفظه، فرواه البزار في (زوائده) (١٠٥٩) من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى ابن سعيد القطان -وقرن به محمد بن جعفر- عن شعبة، به.

ورواه ابن حبان (٣٦٥٢) من طريق عبيدالله بن عمر القواريري، عن يحيى ابن سعيد، عن شعبة، به، بلفظ: «صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وقيامه»، وقال ابن حبان: قال وكيع، عن شعبة، في هٰذا الخبر: «وإفطاره». وقال يحيى القطان عن شعبة: «وقيامه»، وهما جميعاً حافظان متقنان.

قلنا: رواية وكيع سترد برقم (١٥٥٩٤)، وقد تابعه عفان في هٰذه الرواية، والطيالسيان ومحمد بن جعفر، كما سلف في التخريج.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٢٤٩) سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٦٦).

قال السندي: قوله: «صوم الدهر»: حيث إن كل صوم يومٍ بعشرة. =

حديث الأسود بن سريع[1]

١٥٥٨٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمةَ، أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرة

عن الأسود بنِ سريع قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد حَمِدْتُ رَبِّي تبارك وتعالى بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإيَّاك. قال: «هات ما حَمِدْتَ به رَبَّكَ عَزَّ وجَلَّ» قال: فجعلتُ أُنشِدُه، فجاء رجلٌ أدْلَمُ، فاستأذن. قال: فقال النبيّ ﷺ: «بَيْنَ بَيْنَ» قال: فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، قال: فجعلت أُنشده، قال: ثم جاء، فاستأذن، قال: فقال النبيّ ﷺ: «بين بين» ففعل ذاك مَرَّتين أو ثلاثاً قال: قلتُ: يا رسول الله، مَنْ هذا الذي اسْتَنْصَتَّني له؟ قال: «هذا[2] عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، هذا رَجُلٌ لا يُحِبُّ الباطِلَ»[3].

= قوله: «وإفطاره»، أي: إفطار الدهر، أي: غالبه حقيقةً، فصاحبه من حيث الأجر صائم، ومن حيث الراحة مفطر، فهٰذا ترغيب فيه.

(١) قال السندي: الأسود بن سريع، تميمي سعدي، شاعر مشهور، وكان في الإسلام قاضياً، وهو أول من قضى بمسجد البصرة.

توفي زمن معاوية، وقيل: فُقِد أيام الجمل، وقيل: لما قُتِل عثمان، ركب الأسود سفينة، وحمل معه أهله وعياله، فانطلق، فما رؤي بعد.

(٢) لفظ «هٰذا» سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وعبدالرحمٰن ابن أبي بكرة: وهو الثقفي، ذكر ابن منده أنه لا يصح سماعه من الأسود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. =

١٥٥٨٦- حدثنا روح، قال: حدثنا عوف، عن الحسن

عن الأسود بن سريع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَلا أُنشدك محامِدَ حَمِدتُ بها ربي تبارك وتعالى؟ قال: «أما إنَّ رَبَّكَ عَزَّ وجَلَّ يُحِبُّ الحَمْدَ»(١).

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٤٦، من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٤)، والحاكم ٣/٦١٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٤٦ من طريق معمر بن بكار السعدي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن أبي بكرة، به. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: معمر له مناكير.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٥٠) و(٨١٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/٤٧ من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، به. وفيه أن الذي أمر الأسود بالإنصات رجل غير النبي ﷺ. قلنا: وإسناده ضعيف كذٰلك، الحسن لم يسمع من الأسود.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٨٦) و(١٥٥٩٠) و(١٥٥٩١) و(١٦٣٠٠).

قال السندي: قوله: وإياك: عطف على ربي.

قوله: «أدلم»: أسود طويل.

قوله: «بين بين»، أي: اقطع بين بين، أو اجعله بين بين، أي: بيني وبينك لا تسمع هٰذا الجائي. قيل: ولعله تصحيف بَسْ بَسْ -بفتح باء وسكون سين- صوت يستعمل للإسكات.

قوله: «استنصتني»، على صيغة الخطاب، من الاستنصات، بمعنى طلب السكوت.

قوله: «لا يحب الباطل»: كأن فيه إشارة أن الشعر لا يخلو عن شيء.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من الأسود ابن سريع، كما سنبين ذٰلك في الرواية رقم (١٥٥٨٨)، وبقية رجاله ثقات =

١٥٥٨٧- حدثنا محمد بن مُصْعَب، حدثنا سَلَّام بن مِسْكين والمبارك، عن الحسن

عن الأسود بن سريع أَنَّ النبيَّ ﷺ أُتي بأسير فقال: اللهم إني أتوبُ إليك ولا أتوب إلى محمد. فقال النبيُّ ﷺ: «عَرَفَ الحَقَّ لأَهْلِهِ»[1].

=رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٩) و(٨٦١) و(٨٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠) و(٨٢١) و(٨٢٢) و(٨٢٣) و(٨٢٤) و(٨٢٥)، والحاكم ٣/ ٦١٤، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤١٣، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٦٦) من طرق عن الحسن، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود بإسنادٍ صحيح برقم (٣٦١٦): بلفظ: «ولا أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل».

وانظر (١٥٥٩٠).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من الأسود ابن سريع كما سنبين في الرواية رقم (١٥٥٨٨). محمد بن مصعب: هو ابن صدقة القَرْقَسانيّ، والمبارك: هو ابن فضالة القرشي العدوي، وسلام بن مسكين: هو ابن ربيعة الأزدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٩) و(٨٤٠)، والحاكم ٤/ ٢٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٢٥) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: ابن مصعب ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن مصعب، وثقه أحمد وضعَّفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٥٥٨٨- حدثنا يونس، حدثنا أبان، عن قَتَادة، عن الحسن

عن الأسود بن سَرِيع أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سَرِيَّة يوم حُنَين، فقاتلوا المشركين، فأفضى بهمُ القَتْلُ إلى الذُّرِّيَّة، فلما جاؤوا[1] قال رسول الله ﷺ: «ما حَمَلَكُمْ على قَتْلِ الذُّرِّيَّةِ؟» قالوا: يا رسول الله، إنما كانوا أولادَ المُشْركين. قال: «أَوَهَلْ خِيارُكُم إلا أوْلادُ المُشْرِكينَ؟ والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه ما مِنْ نَسَمَةٍ تُوْلَدُ إلاّ على الفِطْرَة حتَّى يُعْرِبَ عنها لسانُها»[2].

= قال السندي: قوله: «عرف الحق لأهله»، أي: التوبة حق له تعالى، فمن قال ذٰلك فقد عرفها لمستحقها.

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س) و(ق): جاوزوا.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من الأسود بن سريع فيما ذكره علي ابن المديني في «العلل» ص٥٩، فقد سئل عن هٰذا الحديث فقال: إسناده منقطع... والحسن عندنا لم يسمع من الأسود، لأن الأسود خرج من البصرة أيام علي، وكان الحسن بالمدينة. قلنا: وقد تابعه على ذٰلك البزار كما في «نصب الراية» ١/ ٩٠، وابن أبي حاتم في «المراسيل» -فقد ذكره في جملة الصحابة الذين لم يسمع منهم الحسن-، وابن منده فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال»، وهو ما رجحه الحافظ في «تهذيب التهذيب» كما سيأتي.

وقد اختلف في سنة وفاة الأسود بن سريع، فقد ذكر علي ابن المديني أنه قتل أيام الجمل يعني سنة (٣٦هـ)، وتابعه على ذٰلك ابن السكن، وأبو داود وأبو حاتم وأبو سليمان بن زبر وابن حبان، قال بعضهم: قتل، وقال بعضهم: فُقد فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب». ونقل عن أحمد وابن معين أنه توفي سنة (٤٢هـ)، وإليه ذهب البخاري في «التاريخ الكبير»، لكن قال: قال علي: قتل أيام الجمل. وقد نقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب =

. . . . . .

= التهذيب» عن الباوردي قوله في «معرفة الصحابة» عن الحسن، قال: لما قتل عثمان ركب الأسود سفينة، وحمل معه أهله وعياله، فما رئي بعد. ثم عقب الحافظ بقوله: وكل هٰذا يدل على أن الحسن وأقرانه لم يلحقوه.

قلنا: ويعكر على هٰذا أن الحسن قد صرح في بعض الأسانيد بسماعه من الأسود بن سريع، فقد أخرج النسائي في «الكبرى» (٨٦١٦)، والحاكم ٢/ ١٢٣ من طريق هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: حدثنا الأسود بن سريع، فذكر الحديث.

وأخرج الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» الحديث من طريق السري بن يحيى، عن الحسن، قال: حدث الأسود بن سريع وذٰلك برقم (١٣٩٤) و(١٣٩٥)، ومن طريق الأشعث بن عبدالملك، عن الحسن أن الأسود بن سريع حدثهم... فذكر الحديث، وذٰلك برقم (١٣٩٦) وهو ما مال إليه الطحاوي في تصحيح سماع الحسن من الأسود.

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤٥ من طريق السري بن يحيى عن الحسن، قال: حدثنا الأسود بن سريع، فذكر الحديث. وسيأتي من طريق السري برقم (١٦٣٠٣).

ولعل صيغة السماع التي وردت عند الطحاوي تؤيد ما ذهب إليه البزار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٩٠، وذٰلك في تأويله لقول الحسن: حدثنا الأسود، فقال: وكذٰلك قال -يعني الحسن-: حدثنا الأسود بن سريع، والأسود قدم يوم الجمل فلم يره، ولٰكن معناه حدث أهل البصرة.

وقد ذكر قريباً منها قول الحسن: خطبنا ابن عباس بالبصرة، فقد أنكر عليه، لأن ابن عباس كان بالبصرة أيام الجمل، وقدم الحسن أيام صفين، فلم يدركه بالبصرة، وتأول قوله: خطبنا، أي: خطب أهل البصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٣)، والحاكم ٢/ ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٣٠ من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٢)، والطحاوي في =

١٥٥٨٩- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا يونس، عن الحسن

عن الأسود بن سريع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وغَزَوْتُ معه، فأصبت ظَهْراً، فقَتَلَ النَّاسُ يومئذٍ حتى قتلوا الوِلْدان -وقال مَرَّة: الذُّرِّيَّة-، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما بالُ أقوامٍ، جَاوَزَهُمُ القَتْلُ اليوم حتَّى قَتَلُوا الذُّرِّيَّة؟!» فقال رجل: يا رسول الله، إنما هم أولادُ المشركين، فقال: «ألا إنَّ خِيَارَكُمْ أَبْناءُ المُشْرِكينَ» ثم

=«شرح مشكل الآثار» (١٣٩٧) من طريق شيبان، عن قتادة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٩٠)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٨٦، وأبو يعلى (٩٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٦) و(٨٢٨) و(٨٣٠) و(٨٣١) و(٨٣٢) و(٨٣٤) و(٨٣٥)، وفي «الأوسط» (٢٠٠٥) من طرق عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١٦، وقال: رواه أحمد بأسانيد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وبعض أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٥٨٩) و(١٦٢٩٩) و(١٦٣٠٣).

ونهيه ﷺ عن قتل الذرية يشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٣٩)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «ما من نسمة تولد إلا على الفطرة حتى يعرب عنها لسانها» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨)، وسلف ٢/٣٩٣، ولفظه عند البخاري: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه».

قال السندي: قوله: «أو هل خياركم إلا أولاد المشركين»، أي: أتقولون ذاك وترون أن أولاد المشركين مشركون مع أنهم من أخيار المسلمين، فإنهم مع إسلامهم ما أذنبوا قط. ويحتمل أن تكون اللفظة المذكورة «أو» بمعنى «بل».

قوله: «نَسَمة»، بفتحتين، أي: نفس.

قال: «ألا لا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً، ألا لا تَقْتُلُوا ذُرِّيَّةً -قال-: كُلُّ نَسَمةٍ تُولَدُ على الفِطْرَةِ حَتَّى يُعْرِبَ عَنْها لسانُها، فأبَواها يُهَوِّدانِها ويُنَصِّرانِها»[1].

١٥٥٩٠- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن علي بن زَيْد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرَة

أن الأسودَ بنَ سَرِيع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إني قد حَمِدْتُ ربي تبارك وتعالى بمحامِدَ ومِدَحٍ، وإيَّاك. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَما إنَّ رَبَّكَ تعالى يُحِبُّ المَدْحَ، هاتِ ما امْتَدَحْتَ به رَبَّكَ تعالى» قال: فجعلتُ أُنشده، فجاء رجلٌ، فاستأذن، أَدْلَمُ أَصْلَعُ، أَعْسَرُ أَيْسَرُ، قال: فاسْتَنْصَتَني له رسولُ الله ﷺ -ووصف لنا أبو سلمة[2] كيف اسْتَنْصَتَهُ، قال:

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين لكن سماع الحسن من الأسود بن سريع لا يثبت عند بعضهم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢١٣ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٦)، والدارمي ٢/ ٢٢٣، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩) و(٨٣٢)، والحاكم ٢/ ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٧ من طرق عن يونس ابن عبيد، به.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وانظر ما قبله.

(٢) في (ص) و(ق): ابن سلمة، وتحتمل الوجهين في (س). قلنا: وكلاهما صواب، فأبو سلمة هي كنية حماد بن سلمة، وقائل ذٰلك هو حسن ابن موسى الأشيب راوي الحديث عنه.

كما صُنِعَ بالهِرِّ-[1] فدخل الرَّجلُ، فتكلَّم ساعةً، ثم خَرَجَ، ثم أخذتُ أُنشده أيضاً. ثم رَجَعَ بَعْدُ، فاستنصتني رسولُ الله ﷺ ووصفه أيضاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، مَنْ ذا الذي اسْتَنْصَتَّني[2] له؟ فقال: «هٰذا رَجُلٌ لا يحِبُّ الباطِلَ، هذا عُمَرُ ابنُ الخَطَّابِ»[3].

١٥٥٩١- حدثنا روح، حدثنا حَمَّاد، قال: أخبرنا علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرَة

٣/٤٣٦ عن الأسود بن سريع قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ؛ فذكر الحديث[4].

---

(١) كأنه قال: بس بس، انظر تعليق السندي على الرواية رقم (١٥٥٨٥).

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): تستنصتني.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٥).

وقوله: «أما إنَّ ربك تعالى يحبُّ المدح»، سلف نحوه بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦١٦)، ولفظه: «ولا أحدَ أحبُّ إليه المدحُ من الله عز وجل».

قال السندي: أعسر أيسر، أي: بين الشدة واللين.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

بقية حديث معاوية بن قُرَّة

١٥٥٩٢- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا زياد بن مِخْراق، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني لأَذبح الشَّاة وأنا أرحمها، أو قال: إني لأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أذبحها، فقال: «والشَّاةُ إنْ رَحِمْتَها رَحِمَكَ الله، والشَّاة إن رَحِمْتها رَحِمَك الله[1]»[2].

---

(١) العبارة ليست مكررة في (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق: وهو المزني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود، وصحابيه أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥)، والحاكم ٤/٢٣١ من طريق مسدد بن مسرهد، والبزار (١٢٢١) (زوائد) من طريق محمد بن عبدالله بن بزيع، ومؤمل بن هشام، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وخالفهم محمد بن الصَّبَّاح الدولابي فذكر رجلاً مبهماً في الإسناد بين إسماعيل وزياد بن مخراق، وقد أخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٦٩) من طريق محمد بن غالب بن تمام، عن محمد بن الصباح الدولابي، عن إسماعيل، عن رجل، عن زياد بن مخراق، به. ولم يتابع عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٢٧-٥٢٨ عن سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦)، وفي «الصغير» (٣٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٠٢ =

١٥٥٩٣- حدثنا وكيع، عن شعْبة، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه قال: مَسَحَ النَّبيُّ ﷺ على رَأْسي[1].

١٥٥٩٤- حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صيامُ ثلاثةِ أيَّامٍ من كُلِّ شَهْرٍ صِيامُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ»[2].

=و٦/ ٣٤٣ من طريق مالك بن أنس، كلاهما عن زياد بن مخراق، به. وفي رواية مالك أن المخاطب لرسول الله ﷺ هو قرة نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٠٢ من طريق حجاج بن الأسود وعبدالله بن المختار، كلاهما عن معاوية بن قرة، به.

وأخرجه البزار (١٢٢٢) (زوائد)، والحاكم ٣/ ٥٨٦-٥٨٧، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٦٧) من طريق عدي بن الفضل، عن يونس بن عبيد، عن معاوية بن قرة، به. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: عدي هالك.

وسيكرر ٥/ ٣٤ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٧١)، والطبراني في «الكبير» (٧٩١٣).

قال السندي: قوله: أن أذبحها، بفتح أن، أي: وقت ذبحها، أو بكسرها على الشرط.

قوله: «والشاة إن رحمتها» بالنصب، أي: ارحمها، أو بالرفع.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له إلا البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وقد سلف برقم (١٥٥٨٣)، وسيكرر ٥/ ٣٤ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٥٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

١٥٥٩٥- حدثنا وكيع، حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه أَنَّ رجلاً كان يأتي النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَتُحِبُّه؟» فقال: يا رسول الله، أَحَبَّك اللهُ كما أُحِبُّه. ففقدَه النَّبيُّ ﷺ، فقال[1]: «ما فَعَلَ ابْنُ فُلانٍ؟» قالوا: يا رسول الله ماتَ. فقال النبيُّ ﷺ لأبيه: «أَما تُحِبُّ أَنْ لا تأْتِيَ باباً مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ إلا وَجَدْتَهُ يَنْتَظِرُكَ؟» فقال رجل[2]: يا رسول الله، أله خاصةً أم لكُلِّنا؟ قال: «بَلْ لِكُلِّكُمْ»[3].

= وسيكرر ٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً، وقد سلف برقم (١٥٥٨٤).

(١) في نسخة في (س) و(ق): فقال لي.

(٢) في (س) و(ق) و(م): الرجل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٥)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٥٤، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢-٢٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٤)، والحاكم ١/ ٣٨٤، والبيهقي في «الآداب» (٩٢٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦) من طريق خالد بن ميسرة، عن معاوية بن قُرَّة، به.

وسيكرر ٥/ ٣٤-٣٥ بإسناده ومتنه، وسيأتي أيضاً ٥/ ٣٥.

قال السندي: قوله: أحبك الله: بيان شدة محبته بابنه، أو أنه كان يعرف قدر محبة الله تعالى لعباده المؤمنين فضلاً عن الأنبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين، فضلاً عن سيد ولد آدم عليه الصلاة والسلام.

قوله: «أما تحب»: قاله تسلية له، وحثاً له على الصبر على فقده.

١٥٥٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن معاوية بن قرة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا فَسَدَ أَهْلُ الشَّام، فلا خَيْرَ فِيكُمْ، ولا يَزَالُ أُناسٌ[1] مِنْ أُمَّتِي مَنْصورِين[2] لا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُم حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): ناس.

(٢) في النسخ الخطية عدا (م): منصورون، وقد ضبب فوقها في (س)، قال السندي: والظاهر: منصورين، كما في ابن ماجه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٩٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٠١)، وابن حبان (٧٣٠٣) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة وابن حبان مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٦) -ومن طريقه الترمذي (٢١٩٢)-، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٥ و٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥) و(٥٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ٤١٧-٤١٨، و١٠/ ١٨٢، وفي «شرف أصحاب الحديث» (١١) و(٤٤) و(٤٥) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٠ من طريق إياس بن معاوية، عن أبيه معاوية بن قرة، به.

وسيأتي برقم (١٥٥٩٧) و٥/ ٣٤ (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٥/ ٣٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب في قوله: «ولا يزال أناس من أمتي منصورين لا يبالون من خذلهم حتى تقوم الساعة».

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤).

وعن جابر بن عبدالله عند مسلم (١٩٢٣)، وسلف برقم (١٤٧٢٠). =

١٥٥٩٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، قال: حدَّثني معاوية بن قرة

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ، فلا خَيْرَ فِيكُمْ، ولَنْ تَزَالَ طائِفَةٌ من أُمَّتِي مَنْصُورينَ[1] لا يَضُرُّهُم مَنْ خَذَلَهُم حتّى تَقُومَ السَّاعةُ»[2].

= وعن عقبة بن عامر، عند مسلم (١٩٢٤).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) ٣/ ١٥٢٤، وسيرد ٤/ ١٠١.

وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (٣٦٤٠)، ومسلم (١٩٢١)، وسيرد ٤/ ٢٤٤.

وعن ثوبان عند مسلم (١٩٢٠)، وسيرد ٥/ ٢٧٨.

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١٧٤)، وسيرد ٥/ ٩٢.

وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٣٧.

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٩.

قال السندي: قوله: «إذا فسد أهل الشام»، أي: بالخروج عن طاعة الإمام.

قوله: «فلا خير فيكم»: الخطاب لأهل ذاك الوقت، بمعنى كثرة الفتن بينهم حينئذٍ، فهٰذا إشارة إلى زمان علي ومعاوية رضي الله عنهما، ويحتمل أن المراد: فسادهم بكثرة المعاصي والطغيان وترك الجهاد، فقوله: «فلا خير فيكم» خطاب للناس عموماً لا لأهل ذٰلك الوقت الذين كان بعضهم حاضرين عنده.

(١) انظر تعليقنا على هٰذه اللفظة في الحديث السابق.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٧٣٠٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث مالك بن الحُوَيْرِث[1]

١٥٥٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة عن مالك بن الحُوَيْرِث قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عنده[2] عشرين ليلة، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظَنَّ أنَّا قد اشتقنا أَهْلَنا، فسألنا عمَّن تركنا في أَهْلِنا، فأخبرناه، فقال: «ارْجِعُوا إلى أَهْلِيكُم، فأَقِيمُوا فِيهِمْ، وعَلِّمُوهُمْ، ومُرُوهُمْ إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لكُمْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»[3].

---

(١) قال السندي: مالك بن الحويرث، ليثي، سكن البصرة، مات سنة أربع وستين.

(٢) في (م): معه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني، أبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٠٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢١٣)، ومسلم (٦٧٤) (٢٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٩، وفي «الكبرى» (١٥٩٩)، وابن خزيمة (٣٩٨)، وابن حبان (١٦٥٨) و(١٨٧٢) و(٢١٣١)، والدارقطني ١/ ٢٧٢-٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٧ و٣/ ٥٤، من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية، بهٰذا الإسناد. وعند البخاري وغيره زيادة: «وصلوا كما رأيتموني أصلي».

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٠٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (٦٢٨) و(٦٣١) و(٧٢٤٦)، ومسلم (٦٧٤)، والدارمي ١/ ٢٨٦، وابن خزيمة =

١٥٥٩٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة قال:

جاء أبو سليمان مالك بن الحُوَيْرث إلى مسجدنا، فقال: والله إني لأُصَلِّي وما أريد الصَّلاة، ولكني أُريد أن أُرِيَكُمْ كيف رأيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي، قال: فقعدَ في الرَّكْعة الأُولى حين رَفَعَ رَأْسَهُ من السَّجْدة الأخيرة، ثم قام[1].

=(٣٩٧) و(٥٨٦)، وأبو عوانة ١/٣٣١-٣٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٢٥) و(٦٠٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٣٥) و(٦٣٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٧٣ و٣/١٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٢) من طرق عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٠١) و ٥/٥٣ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: متقاربون، أي: في السن.

قوله: رفيقاً، من الرفق، وروي بقافين، من الرقة.

قوله: «أحدكم»: صغيراً كان أو كبيراً.

قوله: «أكبركم»، أي: سناً، قال ذٰلك لتقاربهم في العلم وغيره مما يستحق به التقدم في الإمامة ما عدا السن لاستوائهم في الإقامة عنده ﷺ والأخذ منه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٨٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٣-٢٣٤، وفي «الكبرى» (٧٣٧)، والدارقطني في «السنن» ١/٣٤٥-٣٤٦ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٩٤ (بترتيب السندي) عن عبدالوهَّاب الثقفي، عن أيوب، به.

وأخرجه بنحوه الشافعي في«مسنده»١/٩٤ (بترتيب السندي)،وابن أبي شيبة ١/٣٩٦،والنسائي في «المجتبى»٢/٢٣٤،وفي «الكبرى» (٧٣٩)، وابن خزيمة (٦٨٧)،وابن حبان (١٩٣٥)،والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٤٢)، والبيهقي في =

١٥٦٠٠- حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن سعيد، عن قَتَادة، عن نصر ابن عاصم

عن مالك بن الحُويرث، أنه رأى نبيَّ الله ﷺ يرفَعُ يديه في صلاته إذا رفع رأسه من ركوعه[1]، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده حتى يُحاذيَ بهما فروع أُذُنَيه[2].

=«السنن» ٢/ ١٢٤ من طريق عبدالوهَّاب الثقفي، وابن الجارود في «المنتقىٰ» (٢٠٤) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن خالد بن مهران الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه البخاري (٨٢٣)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٣٤، وفي «الكبرى» (٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٨٦)، وابن حبان (١٩٣٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٨) من طريق هشيم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال: أخبرنا مالك بن الحويرث الليثي أنه رأى النبي ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً. وهٰذا لفظ البخاري، وقال الترمذي: حديث مالك بن الحويرث حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند بعض أهل العلم، وبه يقول إسحاق وبعض أصحابنا.

وسيأتي نحوه ٥/ ٥٣-٥٤.

قال السندي: قوله: وما أُريد الصلاة، أي: وحدها، أو أصالة، بل مع التعليم، أو لأجل التعليم، فلا يرد أن الصلاة بلا نية لا تجوز.

قوله: فقعد إلخ، أي: جلس للاستراحة بين الركعتين.

(١) في (ص): إذا ركع، وإذا رفع رأسه من ركوعه.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه عنعنة قتادة ومتنه صحيح، دون قوله: «وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من سجوده» فشاذ. سعيد -وهو ابن أبي عروبة، وإن روى عنه محمد بن أبي عدي بعد الاختلاط- قد توبع. نصر بن عاصم: هو الليثي.

وأخرجه مسلم (٣٩١) (٢٦) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد،=

١٥٦٠١- حدثنا إسماعيل، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة

= لكن لم يذكر منه إلا قوله: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٢٥ و٧١ من طريق محمد بن أبي عدي، به، دون ذكر الجملة الشاذة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٦ من طريق عبدالأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٦٧٢) من طريق محمد بن أبي عدي، عن شعبة، عن قتادة، به، بتمامه.

وأخرجه دون قوله: وإذا سجد وإذا رفع رأسه من سجوده البخاري (٧٣٧)، ومسلم (٣٩١) (٢٤) من طريق خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٤) و٥/ ٥٣ (ميمنية).

وقد سلف في تخريج الرواية (٢٣٠٨) من مسند ابن عباس ذكر الحديث الذي فيه أن ابن عمر نفى أن يكون رسول الله ﷺ رفع يديه في شيء من السجود -وقد سلف في «المسند» برقم (٤٥٤٠)- وبيّنا هناك أن الأحاديث التي فيها ذكر رفع اليدين للسجود وللرفع منه ضعيفة، ونزيد منها هنا: أنَّ ما أخرجه ابنُ ماجه (٨٦٠) من حديث أبي هريرة في ذٰلك إسناده ضعيف، لرواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين.

وما أخرجه ابن ماجه أيضاً (٨٦١)من حديث عمير بن حبيب أن رسول الله ﷺ كان يرفع يديه مع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة، فإسناده ضعيف أيضاً فيه رفدة بن قضاعة، وهو ضعيف، وعبدالله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه.

وفي الباب في رفع اليدين عند الركوع والرفع منه عن عدد من الصحابة، سردناهم في تعليقنا على الرواية (٤٥٤٠).

قال السندي: قوله: فروع أذنيه، أي: أعاليهما، وقد جمع بين الروايات بأن يجعل إبهاميه محاذيين لشحمتي أذنيه، فتصير الأصابع محاذية للفروع.

عن مالك بن الحويرث أَنَّ النبيَّ ﷺ قال له ولصاحبٍ له: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فأَذِّنا وأقيما» وقال مرَّةً: «فَأَقِيما، ثُمَّ ليَؤُمَّكُما أكْبَرُكُما».

قال خالد: فقلتُ لأبي قِلابة: فأين القراءة؟ قال: إنَّهما كانا متقارِبَين[1].

١٥٦٠٢- حدثنا أبو عبيدة -يعني الحَدَّاد-، قال: حدثنا أبان -قال: العَطَّار-، عن بُدَيْل، عن أبي عَطِيَّة

عن مالك بن الحُوَيْرث قال: زارنا في مسجِدنا، قال: فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فقالوا: أُمَّنا رَحِمَك الله، فقال: لا، يصلِّي رَجُلٌ منكم، قال: فلما قَضَى الصَّلاة قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٥٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٦٣٣)، وابن خزيمة (١٥١٠)، وابن حبان (٢١٢٩) و(٢١٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٤٠) و(٦٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢٠ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢١٧، والبخاري (٦٣٠) و(٦٥٨) و(٧٢٤٦)، ومسلم (٦٧٤) و(٢٩٣)، وأبو داود (٥٨٩)، والترمذي (٢٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨-٩ و٧٧، وفي «الكبرى» (٨٥٦) و(١٥٩٨)، وابن ماجه (٩٧٩)، وابن خزيمة (٣٩٥) و(٣٩٦) و(١٥١٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٢، وابن حبان (٢١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٣٧) و(٦٣٨) و(٦٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤١١ و٣/ ٦٧ و١٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣١) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٩٨).

قال: «إذا زَارَ رَجُلٌ قَوْماً فلا يَؤُمَّهُم؛ يَؤُمُّهمْ رَجُلٌ مِنْهُم»[1].

٣/٤٣٧ ١٥٦٠٣- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا أبان بن يزيد العَطَّار، عن بُدَيل ابن مَيْسَرة العُقَيْلي، قال: حدَّثني أبو عطية؛ مولىً مِنَّا

عن مالك بن الحُوَيْرِث، قال: كان يأتينا في مُصَلَّانا، فقيل له: تَقَدَّمْ فَصَلِّ، فقال: لِيُصَلِّ بعضُكم حتى أحدِّثَكُمْ لِمَ لَمْ أُصَلِّ بكم. فلما صَلَّى القَوْمُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْماً، فلا يُصَلِّ بِهِمْ، لِيُصَلِّ بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عطية مولى بنى عقيل، قال أبو حاتم: لا يعرف ولا يسمى، وقال ابن المديني: لا يعرفونه، وقال أبو الحسن القطان: مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبيدة الحداد: هو عبدالواحد ابن واصل، وأبان العطار: هو ابن يزيد، وبديل: هو ابن ميسرة العُقَيلي.

وأخرجه أبو داود (٥٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٨٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٤) و(٩٢٥)، وابن خزيمة (١٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢٦ من طرق عن أبان العطار، بهٰذا الإسناد. وقد تحرّف في مطبوع الطبراني بديل إلى: يزيد.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٣) و٥/ ٥٣.

قلنا: وله أصل في «الصحيح» عند مسلم (٦٧٣) من حديث أبي مسعود البدري، ولفظه: «لا يؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سُلْطانه»، وسيرد ٤/ ١١٨.

قال السندي: قوله: لا، أي: لا أئم.

قوله: يصلي، أي: ليصل.

(٢) إسناه ضعيف كسابقه. وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

١٥٦٠٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيد[١]، عن قَتَادة، عن نصر بن عاصم

عن مالك بن الحويرث، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يرفعُ يديه إذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا رفع رأسه من السجود، حتى يحاذي بهما فروع أذنيه[٢].

---

(١) في «أطراف المسند» ٥/ ٢٤٥: شعبة.

(٢) هو مكرر (١٥٦٠٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

حديث هُبَيْب بن مُغْفِل[1] الغِفاري[2]

* ١٥٦٠٥- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا ابن وهب، يعني عبدالله ابن وَهْب المِصْري -قال عبدالله: وسَمِعْتُه أنا من هارون- حدثنا عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أَسْلَم أبي عِمْران

عن هُبَيْب بن مُغْفِل الغِفَاري أنه رأى محمداً القُرَشيَّ[3] قام يَجُرُّ إزارَه، فنظر إليه هُبَيْبٌ، فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَطِئَهُ خُيَلاءَ وَطِئَهُ في النّارِ»[4].

---

(١) هو بسكون الغين المعجمة مع كسر الفاء، وقد تصحف في (م) إلى «معقل».

(٢) قال السندي: يقال: إن مغفلاً جد أبيه، نسب إليه.

كان بالحبشة، وأسلم، وهاجر، وشهد فتح مصر وسكنها.

قال الحافظ في «الإصابة»: وذكر ابن يونس أنه اعتزل في الفتنة بعد قتل عثمان، في وادٍ بين قَرْيُوط والفَيُّوم، فصار ذٰلك يعرف به، ويقال له: وادي هبيب.

(٣) قال السندي: هو محمد ابن عُلَبة القرشي، قيل: له صحبة، ولذٰلك جاء في بعض الروايات أن هُبيباً قال له: أما سمعتَ -بالخطاب- رسول الله ﷺ يقول: ويل للأعقاب من النار.

وذكره الإمام الذهبي في «المشتبه» فقال: محمد بنُ علبة، نزل مصر، قيل: له صُحبة.

قال ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه»: جزم المصنف (يعني الذهبي) في «التجريد» بصحبته، ولم يذكر خلافاً، كما جزم عبدالغني بن سعيد، وأبو بكر الخطيب، وابن ماكولا وابن الجوزي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسلم أبي عمران: وهو ابن يزيد التجيبي، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. =

١٥٦٠٦- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، قال: أخبرني أَسْلَم أبو عمران

عن هُبَيْب الغِفَاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ وطِىءَ على إزارِهِ خُيَلاءَ، وَطِىءَ في[1] نار جَهَنَّمَ»[2].

= وعبدالله بن أحمد من رجال النسائي وقد توبع.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٤٢) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٤٤) من طريق قرة بن عبدالرحمٰن، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٢٤-١٢٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا أسلم أبا عمران، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (١٥٦٠٦) و(١٥٦٠٧) و٤/ ٢٣٧ و٢٣٧-٢٣٨ (الطبعة الميمنية). وسيكرر ٤/ ٢٣٧ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٨٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وطئه»: بكسر الطاء، وظاهر «القاموس» يقتضي جواز الفتح أيضاً، والضمير للإزار.

(١) في (ق): على، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة: وهو عبدالله -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٥٤٣ من طريق يحيى بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢١) من طريق محمد بن يوسف، عن ابن لهيعة، به.

وسيكرر ٤/ ٢٣٧ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

١٥٦٠٧- حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم

أنه سَمعَ هُبَيْبَ بن مُغْفِل؛ صاحبَ النبيّ ﷺ، ورأى رجلاً يَجُرُّ رِداءَه[1] خَلْفَه ويطؤه، فقال: سبحان الله، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَطِئَهُ مِنَ الخُيَلاءِ وَطِئَهُ في النَّارِ»[2].

---

(١) في (ق): إزاره.

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، ثم إن سماع قتيبة بن سعيد منه صحيح، لأنه كتب حديثه من كتب ابن وهب، وهو صحيح السماع منه.

وسيتكرر ٤/ ٢٣٧-٢٣٨ سنداً ومتناً. وقد سلف برقم (١٥٦٠٥).

حديث أبي بُردة بن قيس[1] أخي أبي موسى الأشعري

١٥٦٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، حدثنا كُرَيْبُ بن الحارث بن أبي موسى

عن أبي بُرْدَة بن قيس أخي أبي موسى الأَشْعَرِي، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهُمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي في سَبيلِكَ بالطَّعْنِ والطَّاعُونِ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو بردة بن قيس، أشعري، اشتهر بكنيته كأخيه أبي موسى، يقال: اسمه عامر. سكن الكوفة.

(٢) إسناده حسن، كريب بن الحارث بن أبي موسى، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ٩/ ١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٨، وابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٢) و(٧٩٣)، والحاكم ٢/ ٩٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٤ من طرق عن عبدالواحد بن زياد العبدي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وفي مطبوع الثقات: عن أبي بردة، عن أبي موسى، وهو خطأ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وسيكرر ٤/ ١٣٨ (الطبعة الميمنية) سنداً ومتناً.

وفي الباب من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٣٩٥.

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦/ ١٣٣. =

حديث معاذ بن أنس الجُهَنِي[1]

١٥٦٠٩- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم وحسن، قالا: حدثنا ابنُ لهيعة، عن زَبَّان -قال حسن في حديثه: حدثنا زَبَّان بن فائد- عن سهل بن معاذ

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ تَخَطَّى المُسْلِمينَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، اتَّخِذَ جِسْراً إلى جَهَنَّمَ»[2].

= قال السندي: قوله: «اللهم اجعل فناء أمتي... إلخ»: دعاءٌ لهم بالشهادة، والثبات على الدين، فإن سبيل الله هو دينه.

(١) قال السندي: معاذ بن أنس، جهني شامي، حليف الأنصار، قيل: كان بمصر والشام، وذكر بعضهم ما يدل على أنه بقي إلى خلافة عبدالملك بن مروان.

(٢) إسناده ضعيف لضعف زبان بن فائد: وهو المصري، وابن لهيعة: وهو سيِّىء الحفظ، وسهل بن معاذ في روايات زَبَّان عنه. وبقية رجاله ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد. وحسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١٢ من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الترمذي (٥١٣)، وابن ماجه (١١١٦)، وأبو يعلى (١٤٩١)، وابن عدي ٣/ ١٠١٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨٦) من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، به. وقال الترمذي: حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني حديثٌ غريب، لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد. والعمل عليه عند أهل العلم: كرهوا أن يتخطى الرجل رقاب الناس يوم الجمعة، وشددوا في ذٰلك، وقد تكلَّم بعض أهل العلم في رشدين بن سعد، وضعَّفه من قبل حفظه. =

١٥٦١٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، قال: وحدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، حدثنا زَبَّان بن فائد الحَمْراوي[١]، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه معاذ بن أنس الجُهَني؛ صاحبِ النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «مَن قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَها عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَى اللهُ له قَصْراً في الجَنَّةِ» فقال عمر بن الخطاب: إذاً نستكثر[٢] يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أَكْثَرُ وأَطْيَبُ»[٣].

= قال السندي: قوله: «اتخذ» على بناء المفعول.

قوله: «جسراً»، أي: يجعل يوم القيامة جسراً يُمَرُّ عليه إلى جهنم مجازاة له بمثل عمله. وجوز بناء الفاعل، أي: اتخذ لنفسه بصنيعه ذاك طريقاً يؤديه إلى جهنم، أو اتخذ نفسه جسراً لأهل جهنم إلى جهنم بذلك الفعل، والثالث أبعد الوجوه.

(١) في النسخ الخطية و(م): الحبراني، والمثبت من مصادر ترجمته.

(٢) في (م): أستكثر، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف لضعف زَبَّان بن فائد، وسهل بن معاذ في رواية زَبَّان عنه، وابن لهيعة ورشدين -وهو ابن سَعْد- ضعيفان، ولكنَّ أحدهما قد تابع الآخر، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٨) من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٨) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٤٥، وقال: رواه الطبراني وأحمد، وفي إسنادهما رشدين بن سعد وزبان، وكلاهما ضعيف، وفيهما توثيق =

١٥٦١١- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة. قال: وحدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدَّثني رِشْدِين بن سَعْد، عن زَبَّان، عن سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيةٍ في سبيلِ

=لين.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي هريرة، وقد اختلف في رفعه وإرساله فرواه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٣) عن أحمد بن رشدين، قال: حدثنا هانىء بن المتوكل الإسكندراني، قال: حدثنا خالد بن حميد المهري، عن زهرة بن معبد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات بني له قصر في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بني له قصران، ومن قرأها ثلاثين مرة بني له ثلاثة».

قلنا: شيخ الطبراني أحمد بن رشدين، قال ابن عدي: كذبوه، وهانىء بن المتوكل، قال ابن حبان: كان تدخل عليه المناكير، وكثرت، فلا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن زهرة بن معبد متصل الإسناد إلا خالد بن حميد، تفرد به هانىء بن المتوكل.

وقد روي مرسلاً عن سعيد بن المسيب، أخرجه الدارمي ٢/٤٥٩ عن عبدالله بن يزيد، حدثنا حيوة، قال: أخبرني أبو عقيل وهو زهرة بن معبد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: إن نبي الله ﷺ قال: «من قرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ عشر مرات بني له بها قصر في الجنة، ومن قرأ عشرين مرة بني له بها قصران في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بني له بها ثلاثة قصور في الجنة» فقال عمر بن الخطاب: والله يا رسول الله إذن لنكثرن قصورنا، فقال رسول الله ﷺ: «الله أوسع من ذٰلك» وهٰذا إسناد صحيح إلى سعيد.

قال السندي: قوله: إذاً نستكثر، أي: نطلب من الله تعالى الأجر الكثير بأن نقرأ العشرات مراراً.

قوله: «الله أكثر»، أي: أجره أكثر مما تستحقونه بأعمالكم، أو من كل كثير، وأطيب من كل طيب، فاستكثروا منه.

الله تباركَ وتعالى، كُتِبَ يَوْمَ القِيامةِ مع النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَداءِ والصَّالحينَ، وحَسُن أُولٰئِكَ رفيقاً إنْ شاءَ اللهُ تعالى»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٩) من طريق أسد بن موسىٰ، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٨٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٢ من طريق مُحْرز بن عون، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٠) من طريق محمد بن أبي السري، كلاهما عن رشدين، به.

وأخرجه الحاكم ٢/٨٧-٨٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٢ من طريق يحيى بن أيوب، عن زبان، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠١) عن يحيى بن عثمان بن صالح: وهو السهمي، عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد: وهو الكلاعي، عن يحيى بن أبي أَسِيْد، عن سهل بن معاذ، به، وهٰذا إسناد ضعيف كذٰلك. يحيى ابن عثمان بن صالح، قال ابن أبي حاتم: تكلَّموا فيه، وقال ابن يونس: حدث بما لم يكن يوجد عند غيره، وقال مسلمة بن قاسم: كان صاحب وراقة، يحدث من غير كتبه، فطعن فيه لأجل ذٰلك، وانفرد الذهبي في «الميزان» بقوله: هو صدوق إن شاء الله. وبقية رجاله ثقات غير يحيى بن أبي أَسِيْد: وهو المِصْري، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٦١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/١٢٩، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/٢٥١، فهو حسن الحديث.

وأورده الهيثمي في موضعين في «مجمع الزوائد» ٢/٢٦٩ و٧/١٦٢، وقال في الموضع الأول: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، عن زَبَّان، وفيهما كلام. وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «كتب يوم القيامة»، أي: كتب أن يكون يوم القيامة، =

١٥٦١٢- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان. وحدثنا يحيى ابن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سَهْل بن مُعاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وراءِ المُسلِمِينَ في سبيلِ الله تبارك وتعالى مُتَطَوِّعاً لا يأخُذُهُ سُلْطانٌ، لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنَيْه إلا تَحِلَّةَ القَسَمِ، فإنَّ الله تباركَ وتعالى يقولُ: ﴿وإنْ مِنْكُمْ إلاّ وارِدُها﴾ [سورة مريم: ٧١][1]». ٣/٤٣٨

= أو جعل يوم القيامة، عبر عن الجعل بالكتابة، لكونها أثرها، وإلا فالكتابة إنما هي إذا عمل لا يوم القيامة.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٢) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠١٢ من طريق محرز بن عون، وابن عبد الحكم ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٣) من طريق محمد بن أبي السري، كلاهما عن رشدين، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفي أحد إسنادي أحمد ابن لهيعة، وهو أحسن حالاً من رشدين.

قال السندي: قوله: «من وراء»: بكسر الميم حرف جر، أي: حرس المسلمين من ورائهم، أي: حرس كلَّهم.

قوله: «لا يأخذه سلطان»، أي: لم يكن مما أخذه السلطان للحراسة بأجرة، فالجملة بيان للتطوع.

قوله: «لم ير النار»: كناية عن عدم دخولها، أو الرؤية بمعنى الذوق، وإلا فمن دخلها وهو أعمىٰ لا يراها أيضاً، لكن المعنى الثاني يرده قوله بعينيه.

قوله: «فإن الله... إلخ» تعليل الاستثناء.

١٥٦١٣- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة. قال: وحدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا رِشْدين [حدثنا زبان][1] عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الذِّكْرَ في سبيلِ الله تعالى يُضَعَّفُ فَوْقَ النَّفَقَةِ بِسَبْعِ مئة ضِعْفٍ» قال يحيى في حديثه: «بسبع مئة ألف ضِعْف»[2].

١٥٦١٤- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بن مُعَاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّ رجلاً سأله فقال: أيُّ الجهاد أَعْظَمُ أجراً؟ قال: «أَكْثَرُهُم لله تباركَ وتعالى ذِكْراً» قال: فأي الصَّائمين أعظمُ أجراً؟ قال: «أَكْثَرُهُم للهِ تبارك وتعالى ذِكْراً» ثم ذكر لنا الصَّلاة، والزَّكاة، والحج، والصَّدقة، كلَّ ذلك رسولُ الله

---

(١) قوله: حدثنا زبان، ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد أُشير إليه في «أطراف المسند» ٥/ ٢٨٥ إلى أنه إسناد الحديث (١٥٦١٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٥) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٨)، والحاكم ٢/ ٧٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٢ من طريقين عن زبان بن فائد، به، بلفظ: «إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله بسبع مئة ضعف» وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وسيأتي نحوه برقم (١٥٦٤٧).

قال السندي: قوله: «إن الذكر في سبيل الله»، أي: وهو بسبيل الله، أي: في الجهاد، ويحتمل أن المراد فيه الإخلاص.

قوله: «يضعف»: من التضعيف أو الإضعاف، أي: يزاد أجره.

ﷺ يقول: «أكثَرُهم للهِ تباركَ وتعالى ذِكْراً» فقال أبو بكر لعمر: يا أبا حفص، ذهب الذَّاكرون بكلِّ خير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ»[1].

١٥٦١٥- حدثنا حسين، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «حَقٌّ[2] على مَنْ قامَ على مَجْلِسٍ أنْ يُسَلِّمَ عليهم، وحَقٌّ على مَنْ قامَ مِنْ مَجْلِسٍ أَنْ يُسَلِّمَ» فقامَ رجلٌ ورسولُ الله يتكلَّم، فلم يُسَلِّم، فقال رسولُ الله

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٧) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٧٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف، وقد وثق، وكذٰلك ابن لهيعة، وبقية رجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «أكثرهم لله تعالى ذكراً»، أي: جهاد أكثرهم، أي: أكثر المجاهدين ذكراً، أي: من أكثر ذكر الله تعالى في جهاده، فجهاده أكثر أجراً، وهٰكذا الصوم وغيره، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): حقاً -بالنصب- وهي كذٰلك في النسخ التي اعتمد عليها السندي، وقال: هٰكذا بالنصب في النسخ، أي: حق حقاً. بمعنى ثبت ثبوتاً في الدِّين، وهو أعمُّ من الوجوب. وحق: ظاهره الرفع على أنه خبر لقوله أن يسلِّم، ويحتمل النصب لما عرف من مسامحة أهل الحديث في الخطِّ، وهو أوفق بما سبق.

ﷺ: «ما أَسْرَعَ ما نَسِيَ»[1].

١٥٦١٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ بَنَى بُنْياناً مِنْ غَيْرِ ظُلْم ولا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْساً في غَيْرِ ظُلْمٍ ولا اعْتِدَاء، كانَ لَـهُ أَجْرٌ جارٍ ما انْتَفَعَ به مِنْ خَلْقِ اللهِ تباركَ وتعالى»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٠٨) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه كذلك ٢٠/(٤٠٩) من طريق رشدين، عن زبان، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة وزَبَّان بن فائد، وقد ضُعِّفا، وحُسِّن حديثهما.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٠) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١١) من طريق يحيى بن أيوب، عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٧٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه زبان بن فائد، ضعَّفه أحمد وغيره، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: «بنياناً»، أي: لله تعالى كالرِّباط ونحوه، أو ولو بيتاً لنفسه وأهله.

قوله: «ما انتفع»: على بناء الفاعل.

قوله: «من خلق الله»، أي: أحد منهم، أو من زائدة، ويحتمل أن تكون موصولة.

قلنا: وقد ذُكر الفاعل وهو «أحد» عند كل من خرج هٰذا الحديث.

١٥٦١٧- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، عن زَبَّان، عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَعْطَى للهِ تعالى، ومَنَعَ لله تعالى، وأَحَبَّ للهِ تعالى، وأَبْغَضَ للهِ تعالى، وأَنْكَحَ للهِ تعالى، فقد اسْتَكْمَلَ إيمانَهُ»(١).

١٥٦١٨- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ ابن معاذ بن أنس

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «أَفْضَلُ الفَضَائِلِ أَنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ، وتُعْطِيَ مَنْ مَنَعَكَ، وتَصْفَحَ عَمَّنْ شَتَمَكَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٢) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وليس فيه: «وأنكح لله».

وسيأتي برقم (١٥٦٣٨) بإسناد حسن.

وله شاهد من حديث أبي أمامة عند أبي داود (٤٦٨١) دون قوله: «وأنكح لله»، وإسناده حسن كذٰلك.

قال السندي: قوله: «من أعطى لله..إلخ»، أي: من انقطع إلى الله تعالى عن غيره حتى صار يأتي بهٰذه الأفعال التي غالباً يحمل الطبع عليها لله فهو كامل الإيمان.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٥-٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٣) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٤) من طريق رشدين، عن زَبَّان، به. =

١٥٦١٩- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وهو يَقْدِرُ على أَنْ يَنْتَصِرَ، دعاهُ اللهُ تباركَ وتعالى على رُؤوس الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ في حُورِ العِين أَيَّتِهِنَّ شاءَ، ومَنْ تَرَكَ أَنْ يَلْبَسَ صالحَ الثِّيابِ، وهو يَقْدِرُ عليهِ، تَوَاضُعاً للهِ تباركَ وتعالى، دعاهُ اللهُ تبارك وتعالى على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَه في حُلَلِ الإيمانِ أَيَّتِهِنَّ شاءَ»[1].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «تصفح»، أي: تعرض.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٨ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٤١٦) من طريق رشدين، والحاكم مختصراً ١/٦١، والبيهقي في «الشعب» (٦١٤٩) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٨ من طريق خير بن نُعيم، عن سهل بن معاذ، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٥٢)، وفي «الصغير» (١١١٢)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٤٧ من طريق كثير بن عُبيد الحَذَّاء، عن بقية بن الوليد، قال: حدثنا إبراهيم بن أدهم، عن محمد بن عجلان، عن فروة ابن مجاهد، عن سهل بن معاذ، به. وفيه زيادة: «ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة» وهٰذا إسناد ضعيف، بقية مدلس تدليس =

١٥٦٢٠- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان عن سهل بن معاذ

عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سَمِعْتُم المُناديَ

= تسوية، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وقد اختلف عنه كذٰلك.

فأخرجه أبو نعيم ٨/٤٧ من طريق محمد بن عمرو بن حَنَان الكلبي، عن بقية بن الوليد، عن إبراهيم بن أدهم أنه سمع رجلاً يحدث عن محمد بن عجلان، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ، به. فزاد رجلاً مبهماً بين إبراهيم بن أدهم ومحمد بن عجلان.

وبهٰذه الزيادة أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٧٦، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه بقية مدلس.

وقوله: «من كظم غيظه.. إلخ»، سيرد (١٥٦٣٧) بإسناد حسن.

وقوله: «من ترك أن يلبس صالح الثياب».. إلخ، سيرد (١٥٦٣١) بإسنادٍ حسن.

قال السندي: قوله: «من كظم غيظه»، أي: حبس نفسه عن إجراء مقتضاه.

قوله: «وهو يقدر.. إلخ»، أي: وهو قادر على أن يأتي بمقتضاه، وفيه أنه إنما يحمد القادر على إجراء مقتضاه، وغيره يكظم جبراً، لكن إن ترك الانتقام لميل طبعه إلى المسامحة والتحمل حتى لو قدر لترك أيضاً -لا لعدم القدرة- فهو ممن يرجى له ذٰلك.

قوله: «صالح الثياب»، أي: جميلها التي تعد زينة.

قوله: «تواضعاً» متعلق بالترك،

قوله: «في حُلَلِ الإيمان»، أي: حلل أهله.

يُثَوِّبُ بالصَّلاةِ، فقُولُوا كما يَقُولُ»[1].

١٥٦٢١- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، عن زَبَّان، عن سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه كان يقول: «الضَّاحِكُ في الصَّلاةِ، والمُلْتَفِتُ، والمُفَقِّعُ أصابِعَهُ بِمَنْزِلَةٍ واحِدَةٍ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١١ من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي أمامة عند أبي داود (٥٢٨)، وفي إسناده محمد بن ثابت العبدي، وشهر بن حوشب، وهما ضعيفان، ورجل مجهول.

قلنا: وقد سلف برقم (٦٥٦٨) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص إجابة المؤذن لا المقيم، وذٰلك في قوله ﷺ: «إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول»، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يثوب»، أي: يقيم، أي: ينبغي إجابة الإقامة كما ينبغي أجابة الأذان.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٩)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٧٥ من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالحكم ص٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٢٠) من طريق رشدين بن سعد، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨٩ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٧٩، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٦٢٢- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، حدثنا سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه أَمَرَ أصحابَهُ بالغزو، وأنَّ رجلاً تَخَلَّفَ، وقال لأهله: أتخلَّفُ حتى أُصَلِّيَ مع رسولِ الله ﷺ الظُّهْرَ، ثم أُسَلِّمَ عليه، وأوَدِّعَهُ، فيدعو لي بدَعْوةٍ تكون شافعةً يومَ القيامة. فلما صَلَّى النَّبيُّ ﷺ أَقْبَلَ الرَّجُلُ مُسَلِّماً عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرِي بِكَمْ سَبَقَكَ أَصْحابُكَ؟» قال: نَعَمْ، سَبَقُوني بغَدْوَتهم. فقال رسولُ الله ﷺ: «والذِي نَفْسِي بِيَدِه لقد سَبَقوكَ بأبْعدِ ما بَيْنَ المَشْرِقَيْنِ والمَغْرِبَيْنِ في الفَضِيلة»[1].

١٥٦٢٣- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ ٣/ ٤٣٩

=في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، عن زبان بن فائد، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «المفقع»، بتقديم الفاء على القاف، أي: مصوتهما.

قوله: «بمنزلة واحدة»، أي: كله اشتغال عن الصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٢٣) من طريقين، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٠/ (٤٢٤) من طريق رشدين بن سعد، عن زَبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٤، وقال: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وثقه أبوحاتم، وضعَّفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث ابن عباس برقم (١٩٦٦)، وإسناده ضعيف.

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ قَعَدَ في مُصَلاَّهُ حِينَ يُصَلِّي الصُّبْحَ حتَّى يُسَبِّحَ الضُّحَى لا يَقُولُ إلا خَيْراً؛ غُفِرَتْ له خَطَاياهُ وإنْ كانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ البَحْرِ»(١).

١٥٦٢٤- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان بن فائد، عن سهل

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ لِمَ سَمَّى اللهُ تباركَ وتعالى إبْراهِيمَ خَليلَهُ الذي وَفَّى، لأنَّهُ كان يَقُولُ كُلَّما أَصْبَحَ وأَمْسَى: ﴿فَسُبْحانَ اللهِ حِيْنَ تُمْسُونَ وحِيْنَ تُصْبِحونَ﴾ حتى يَخْتِمَ الآية»(٢) [سورة الروم: ١٧].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٢) من طريق عبدالله بن يوسف، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، وأبو داود (١٢٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٩ من طريق يحيى ابن أيوب، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٢) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن زَبَّان بن فائد، به.

قال السندي: قوله: «في مصلاه»: ظاهره المحل الذي صلى فيه من المسجد أو البيت، ويحتمل أن المراد به المسجد أو البيت كله.

قوله: «خطاياه»: خصوصاً بالصغائر.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٧) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٩٣٨) و٢٧/ ٧٣، وفي «التاريخ» ١/ ٢٨٦، والطبراني ٢٠/(٤٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١١ من طريق رشدين=

١٥٦٢٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه كان يقول إذا تعزَّ[1]: «﴿الحَمْدُ للهِ الذِي لَمْ يَتَّخِذْ ولداً ولَمْ يَكُنْ له شَرِيكٌ في المُلْكِ﴾ إلى آخر السورة [سورة الإسراء: ١١١]»[2].

= ابن سعد، عن زبان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١١٧، وقال: رواه الطبراني، وفيه ضعفاء، وثقوا.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

(١) في (ظ١٢) و(ص): تعرَّ، وفي (ق): قعد. وفي (س) ليست واضحة، وفي (م): نفر، وفي نسخة السندي: تعز، وقال: هٰكذا في النسخ، فلعل أصله: تعزَّىٰ بمعنى دعا أو تصبَّر، وحَذْفُ حرف العِلَّة للتخفيف وارد، ومنه قوله تعالى: ﴿والليل إذا يَسْرِ﴾ [سورة الفجر: ٤].

أو هو بالياء التحتية من عَزَّ إذا غلب، ومنه قوله: ﴿وَعَزَّني في الخطاب﴾ [سورة ص: ٢٣].

وقيل: ولعل أصله تعزز، أي: طلب العِزَّة، أي: القوة من الله تعالى، فقد جاء أن هٰذه الآية آية العِزّ. قلنا: ستأتي هٰذه الرواية برقم (١٥٦٣٤).

أو لعل أصله تعارَّ، أي: استيقظ من نومه في الليل، والله تعالى أعلم. قلنا: وقد أثبتنا ما اتفقت عليه نسخ السندي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٩)، وفي «الدعاء» (١٧٣٢) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥٢ و١٠/٩٦، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد من طريقين: في إحداهما رشدين بن سعد، وفي الأخرى ابن لهيعة، وهو أصلح منه، وكذٰلك الطبراني. =

١٥٦٢٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ أَوَّلَ سُورَةِ الكَهْفِ وآخِرَها، كانتْ لَهُ نُوراً مِنْ قَدَمِهِ إلى رأْسِهِ، ومَنْ قَرَأَها كُلَّها، كانتْ لَهُ نُوراً ما بَيْنَ السَّماءِ إلى الأرْضِ[1]»[2].

١٥٦٢٧- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، حدثنا[3] سهل

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه قال: «الجَفَاءُ كُلُّ الجَفَاءِ، والكُفْرُ والنِّفاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادي اللهِ يُنَادِي بالصَّلاةِ يَدْعُو إلى الفلاحِ ولا يُجِيبُهُ»[4].

= قلنا: رواية رشدين سترد برقم (١٥٦٣٤).

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهي نسخة في هامش (س): ما بين الأرض إلى السماء.

(٢) إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢٠٥) من طريق أبي الأسود، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٣) من طريق رشدين بن سعد، عن زبَّان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسناده أحمد بن لهيعة، وهو ضعيف، وقد يُحسَّن حديثه.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): عن.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٩٤) من طريق أسد بن موسىٰ، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٢٨- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ: «لا تَزَالُ الأُمَّةُ على الشَّرِيعةِ ما لَمْ يَظْهَرْ فيها ثلاثٌ، ما لَمْ يُقْبَضِ العِلْمُ منهم، ويَكْثُرْ فيهم ولَدُ الحِنْثِ[1]، ويَظْهَرْ فيهمُ الصَّقَّارونَ» قال: وما الصَّقَّارون أو الصقلاوون يا رسولَ الله؟ قال: «نَشْءٌ[2] يكون في آخرِ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهمْ بَيْنَهُمُ التَّلاعُن»[3].

= وأخرجه كذلك ٢٠/ (٣٩٥) من طريق رشدين بن سعد، عن زبان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه زبان بن فائد، ضعفه ابن معين، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: «مَنْ سمع»، أي: فعل من سمع، وفيه التشديد في ترك الحضور ما لا يخفىٰ.

(١) في (ظ١٢) و(ص): الخنث، وهو تصحيف.

(٢) في الأصول الخطية و(م): بشر، وهو تصحيف، والمثبت من «فتوح مصر» و«معجم الطبراني» و«مجمع الزوائد». قال في «النهاية»: والنشء يروى بفتح الشين، جمع ناشىء كخادم وخدم يريد جماعة أحداثاً، قال أبو موسى: والمحفوظ بسكون الشين كأنه تسمية بالمصدر.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ عن النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١١ من طريق رشدين بن سعد، والحاكم ٤/ ٤٤٤ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان، به، وصححه الحاكم على شرطهما، وتعقبه الذهبي بقوله: منكر، وزبان لم يخرجا له.

قلنا: وكذلك لم يخرجا لسهل بن معاذ. =

١٥٦٢٩- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْل بن معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه مَرَّ على قَوْمٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ لهم ورواحل، فقال لهم: «ارْكَبُوها سالِمَةً ودَعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كرَاسِيَّ لأحادِيثِكُمْ في الطُّرُقِ والأسْواقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبةٍ خَيْرٌ من راكِبِها، وأَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تباركَ وتعالى مِنْهُ»[1].

= قال السندي: قوله: «ويكثر فيهم»: بالجزم، أي: ولم يكثر فيهم.

قوله: «ولد الحنث»: بكسر حاء مهملة، وسكون نون، أي: ولد الزنى، وأصل الحنث الذنب، ويروى بخاء معجمة وموحدة.

قوله: «الصقارون»، ضبط بتشديد القاف، والصقلاوون بسكونها، والحديث ذكره في «النهاية» في السين والصاد جميعاً، فقال في السين: السقار والصقار: اللَّعان لمن لا يستحق اللعن سُمِّي بذَلك لأنه يضرب الناس بلسانه، من الصَّقْر، وهو ضَرْبُكَ الصخرة بالصَّاقور، وهو المِعْول. وقد جاء ذكر السقارين في حديث آخر، وجاء تفسيره في الحديث أنهم الكذابون. وقيل: سموا به لخبث ما يتكلمون به. وقال في الصاد: ورواه مالك، وفسره بالنَّمَّام، ويجوز أن يكون أراد به ذا الكِبْر، لأنه يميل بخدِّه.

قوله: «بشر»، بفتحتين قال السندي: هٰكذا في نسخ «المسند»، وفي «النهاية» ذكره بلفظ نَشْء، وذكره في النون مع الشين والهمزة في حديث آخر: نَشَأ: يُرْوىٰ بفتح الشين جمع ناشىء كخَدَم وخادم، يريد جماعة أحداثاً. قال أبو موسى: المحفوظ سكون الشين كأنه تسمية بالمصدر. قلنا: وهو الصواب كما سلف.

قوله: «تحيتهم»: كلامهم، موضع التحية، وهو أول ما يبدؤون به عند الملاقاة.

(١) حديث حسن إلى قوله: ولا تتخذوها كراسي، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦ من طريق الليث بن =

١٥٦٣٠- حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبدالله بن يزيد[1]، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: أخبرني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سَهْل بنِ معاذ ابن أنس الجُهَني

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ: أنَّه نَهَى عن الحِبوة يومَ الجُمُعة والإمامُ يَخْطُب[2].

= سعد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣٢) من طريق رشدين، كلاهما عن زَبَّان، بهٰذا الإسناد. ورواية الأول مختصرة إلى قوله: ولا تتخذوها كراسي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٠٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح غير سهل بن معاذ بن أنس، وثقه ابن حبان، وفيه ضعف.

قلنا: رواية أحمد التي يشير الهيثمي إليها بأن رجال إسنادها رجال الصحيح هي بلفظ: «اركبوا هٰذه الدواب سالمة وايتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسيَّ». وإسنادها حسن، وستأتي برقم (١٥٦٣٩).

وسيأتي برقم (١٥٦٥٠)، وسيكرر برقم (١٥٦٤٦) سنداً ومتناً، وانظر (١٥٦٤٠) و(١٥٦٤١).

قال السندي: قوله: «ولا تتخذوها كراسيَّ» بتشديد الياء، جمع كرسي، أي: مواضع الجلوس.

قوله: «فرب مركوبة»، أي: بهيمة مركوبة.

قوله: «خير»: لعدم المعصية.

قوله: «منه»، أي: من الراكب.

(١) في النسخ الخطية و(م): حدثنا يزيد، بين عبدالله بن يزيد، وسعيد بن أبي أيوب، وهي زيادة مقحمة من الناسخ، وضبِّبَ عليها في (س)، ولم ترد في «أطراف المسند» ٥/٢٨٨.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي مرحوم عبدالرحيم بن ميمون: وهو المعافري، وسهل بن معاذ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، =

١٥٦٣١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيد، قال: حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ وهو يَقْدِرُ عليه تَوَاضُعاً للهِ تباركَ وتعالى، دعاهُ اللهُ تباركَ وتعالى يَوْمَ القِيامَةِ على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ في حُلَلِ الإيمانِ أَيَّها شاءَ»[1].

١٥٦٣٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيد، قال: حدثني أبو

= فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن ما عدا النَّسائي.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧، وأبو داود (١١١٠)، والترمذي (٥١٤)، وأبو يعلى (١٤٩٢) و(١٤٩٦)، وابن خزيمة (١٨١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٤)، والحاكم ١/ ٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٥ من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن عبدالحكم ص٢٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٥) من طريق زبان بن فائد، عن سهل، به.

قال السندي: قوله: «عن الحُبوة»، بكسر الحاء وضمها: اسم من الاحتباء، قيل: نهى عنه لأنه يجلب النوم، ويعرض طهارته للانتقاض.

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨١) والحارث بن أبي أسامة (٥٦٧) (زوائد)، وأبو يعلى (١٤٨٤) و(١٤٩٩)، والحاكم ٤/ ١٨٣-١٨٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٤٧-٤٨، والبيهقي في «الشعب» (٦١٤٨)، وفي «الآداب» (٥٩٥) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٦١٩).

مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ طعاماً، ثُمَّ قال: الحَمْدُ للهِ الّذي أَطْعَمَني هٰذا، ورَزَقَنيه مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنّي ولا قُوَّةٍ، غَفَرَ اللهُ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»[1].

١٥٦٣٣- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا رِشْدِين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّ امرأةً أتته، فقالت: يا رسولَ الله،

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٤٥٨)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٨) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ عن محمد بن يحيى، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٣٦١ عن إسحاق -وهو ابن راهويه-، وأبو يعلى (١٤٨٨) عن أبي الربيع الزهراني، و(١٤٩٨) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٨٩) عن بشر بن موسى، والحاكم ١/ ٥٠٧ من طريق عبدالصمد بن الفضل البلخي -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٢٨٥)، وفي «الآداب» (٦٣٩)- ستتهم عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، وزادوا: «ومن لبس ثوباً، فقال: الحمد لله الذي كساني هٰذا ورزقنيه من غير حولٍ مني ولا قوة غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه».

وخالفهم نصير بن الفرج، فتفرد عنهم بزيادة لفظة: «وما تأخر» وهي زيادة منكرة، وقد أخرجه عنه أبو داود (٤٠٢٣)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٢٨٥) عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، به.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٩٢-١٩٣ من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن يحيى بن أيوب، عن أبي مرحوم، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أبو مرحوم ضعيف، وهو عبدالرحيم بن ميمون.

انطلق زوجي غازياً، وكنتُ أقتدي بصلاته إذا صلَّى، وبفعله كلِّه، فأخبرْني بعملٍ يُبَلِّغُني عَمَلَه حتى يَرْجِعَ. فقال لها: «أَتَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَقُومِي ولا تَقْعُدِي، وتَصُومِي ولا تُفْطِرِي، وتَذْكُرِي اللهَ تبارك وتعالى ولا تَفْتُرِي، حتَّى يَرْجِعَ؟» قالت: ما أُطيق هذا يا رسولَ الله. فقال: «والَّذِي نَفْسي بِيَدِه لَوْ طُوِّقْتِيهِ ما بَلَغتِ العُشْرَ مِنْ عَمَلِه حتَّى يَرْجِعَ»[1].

١٥٦٣٤- حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «آيَةُ العِزّ ﴿الحَمْدُ للهِ الذي لَم يَتَّخِذْ وَلَداً﴾ الآية كلها» [الإسراء: ١١١]»[2]. ٣/ ٤٤٠

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام على رجاله في إسناد الحديث رقم (١٥٦١٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤١) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٠)، والحاكم ٢/ ٧٣ من طريق عبدالله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن خير بن نعيم، عن سهل، به. وهٰذا إسناد حسن، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٧٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه رشدين بن سعد، وثقه أحمد، وضعَّفه جماعة.

قلنا: لم يشر الهيثمي إلى طريق عبدالله بن وهب عند الطبراني وهو كما ترىٰ أنظف إسناداً.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣٠) من طريق أبي كريب، عن رشدين بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٣٥- حدثنا يحيىٰ بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النّاسُ مِنْ لِسانِهِ ويَدِه»[1].

١٥٦٣٦- حدثنا يحيى، قال: حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سَهْل عن أَبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إنَّ للهِ تبارك وتعالى عِباداً لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ولا يُزَكِّيهِمْ ولا يَنْظُرُ إليهِمْ» قيل له: مَنْ أولٰئك يا رسولَ الله؟ قال: «مُتَبَرٍّ مِنْ والِدَيْه راغِبٌ عَنْهُما، ومُتَبَرٍّ مِنْ وَلَدِهِ، ورَجُلٌ أَنْعَمَ عليه قَوْمٌ، فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ، وَتَبَرَّأَ

= وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٢٥).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٤) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٥٤، بلفظ: «إن السالم..»، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفي إسناده ابن لهيعة عن زبان، وكلاهما ضعيف، وقد وثق زبان أبو حاتم، ورواه زبان أيضاً، فقال: «إن المسلم...» بدل السالم، وليس فيه ابن لهيعة.

قلنا: ستأتي رواية ابن لهيعة برقم (١٥٦٤٤).

ويشهد له حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥١٥)، ولفظه: «المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده». وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «المسلم من سلم...إلخ»، أي: شأن المسلم أن لا يتعرَّض لأحدٍ ظلماً، لا باللسان ولا باليد، وخُصَّا لأَنَّ التعرُّض غالباً يكون بهما، وإلا فالمطلوب ترك التعرض بكل وجه.

مِنْهُم»[1].

١٥٦٣٧- حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد، حدثنا أبو مرحوم، عن سَهْلِ بن معاذ

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وهو قادِرٌ على أَنْ يُنْفِذَهُ، دعاهُ الله تباركَ وتعالى على رُؤوسِ الخلائِقِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ الحُورِ شاءَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٧ من طريق ابن لهيعة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٧) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زَبَّان ابن فائد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وزاد: ولهم عذاب أليم، وفيه زبان بن فائد، ضعفه أحمد وابن معين، وقال أبو حاتم: صالح.

قلنا: الزيادة التي ذكرها الهيثمي ليست في مطبوع الطبراني.

قال السندي: قوله: «لا يكلمهم الله»: كناية عن شدة الغضب.

قوله: «ولا يزكيهم»، أي: لا يطهرهم من دنس المعاصي، أو لا يثني عليهم.

قوله: «ولا ينظر إليهم»، أي: نظر رحمة، وإلا فلا أحد يغيب عن نظره.

قوله: «متبر»: اسم فاعل من التبري.

(٢) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٦٣٠).

وأخرجه الترمذي (٢٠٢١) و(٢٤٩٣)، وأبو يعلى (٤٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٤٧-٤٨ من طريق عبدالله بن يزيد أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، وابن ماجه (٤١٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦١، وفي «الشعب» (٨٣٠٣) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي =

١٥٦٣٨- حدثنا عبدالله بن يزيد بحفظه، قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب أبو يحيى، قال: حدثني أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ الجُهَني

عن أَبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْطَى للهِ تعالى، ومَنَعَ للهِ، وأَحَبَّ للهِ، وأَبْغَضَ للهِ، وأَنْكَحَ للهِ، فقد اسْتكْمَلَ إيمانَهُ»[1].

١٥٦٣٩- حدثنا حَجَّاج، أخبرنا ليث بن سَعْد، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ابنِ معاذ بن أنس

عن أبيه، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ أَنَّه ذَكَرَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ارْكَبُوا هٰذه الدَّوَابَّ سالِمَةً، وايْتَدِعُوها[2] سالِمَةً،

=أيوب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٦١٩).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٥٢١)، وأبو يعلى (١٤٨٥) و(١٥٠٠)، والحاكم ٢/ ١٦٤، والبيهقي في «الشعب» (١٥) من طريق عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: أبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون وسهل بن معاذ، لم يخرج لهما الشيخان.

وقد سلف برقم (١٥٦١٧).

(٢) في النسخ الخطية و(م)، عدا (ق): وابتدعوها، وهي كذٰلك في نسخة السندي: وقال: والظاهر: دعوها. قلنا: وهي كذٰلك في (ق). وكله تصحيف: والصواب: ايْتَدِعوها، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: اتركوها، ورفِّهوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، وهو افتعل من وَدُع -بالضم- وداعة ودَعَةً، أي: سكن وتَرَفَّه، وايتدع فهو مُتَّدِع، أي: صاحب دَعَةٍ، أو من ودع، إذا ترك، يقال: اتَّدَع وايْتَدَعَ، على القلب والإدغام والإظهار.

ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ»[1].

١٥٦٤٠- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حَدَّثني زَبَّان بن فائد، عن ابن معاذ بن أنس

عن أبيه عن رسول الله ﷺ مثل ذلك[2].

١٥٦٤١- حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، قال: حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابنِ معاذ بن أنس

عن أبيه، وكانت له صحبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبُوا هٰذه الدَّوَابَّ سالِمَةً وايْتَدِعُوها[3] سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها

---

(١) إسناده حسن، ابن معاذ: هو سهل، لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابي الحديث وابنه سهل إنما روى لهما البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن ما عدا النسائي. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٨٦، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، وابن خزيمة (٢٥٤٤)، وابن حبان (٥٦١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٣١)، والحاكم ١/٤٤٤ و٢/١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٥ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠) من طريق عبدالله بن وهب، عن الليث، عن سهل بن معاذ، به.

ولفظه: «اركبوا هذه الدواب سالمة أو ايتدعوها سالمة، ولا تتخذوها كراسيّ».

وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٢٩).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف زَبَّان بن فائد، وقد توبع. وانظر ما قبله.

(٣) انظر التعليق (٢) في الصفحة السابقة.

كَرَاسيَّ»[1].

١٥٦٤٢- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ كانَ صائماً، وعَادَ مَرِيضاً، وشَهِدَ جِنازَةً، غُفِرَ لَهُ من بأس[2] إلا أنْ يُحْدِثَ مِنْ بَعْدُ»[3].

١٥٦٤٣- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا[4] زَبَّان، عن سهل بن معاذ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «لأَنْ أُشَيِّعَ مُجاهِداً في

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٦٣٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو الوليد الطيالسي، وهو: هشام بن عبدالملك.

(٢) لفظ: من بأس، هٰكذا جاء في جميع النسخ و(م)، وضبب فوقه في (س) و(ظ١٢)، وكذٰلك جاء في نسخة السندي، وقال: من بأس: أي ذنب. ولم يرد في «مجمع الزوائد»، ولا في مصدري التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام على رجاله بالرواية رقم (١٥٦٠٩).

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٨) من طريق أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٦٣، وقال: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وثقه أبو حاتم، وضعَّفه غيره.

قال السندي: قوله: «يحدث»: من الإحداث، والمراد: إتيان ما لا يليق، أو إحداث البدع، أو الارتداد، نعوذ بالله منها.

(٤) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): عن.

سبيلِ اللهِ، فأَكْتَفَّهُ على رَاحِلَةٍ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً أَحَبُّ إليَّ مِنَ الدُّنيا وما فيها»[1].

١٥٦٤٤- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «إنَّ السَّالِمَ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِه ولِسانِه»[2].

١٥٦٤٥- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سهل عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «مَنْ قال سُبْحانَ اللهِ العَظِيمِ، نَبَتَ لَهُ غَرْسٌ في الجَنَّةِ، ومَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فأَكْمَلَهُ وعَمِلَ

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٢٤) من طريق أبي الأسود، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢١) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٠/(٤٢٢) من طريق رشدين بن سعد، والحاكم ٢/٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧٣ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن زبان بن فائد، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قال السندي: قوله: «فأكتفه»: لعله من الكف بمعنى المنع، أي: أحرسه، فإن فيه منعاً له من العدو، ووقع في بعض نسخ ابن ماجه: فأكففه، فلعله بمعناه أيضاً، وفي بعض النسخ: فأكْفِهِ من الكفاية؛ بحذف الياء تخفيفاً، كما في قوله تعالى: ﴿والليل إذا يسر﴾ [سورة الفجر: ٤]، وبالجملة ففيه ترغيب للناس في خدمة المجاهدين ومعونتهم، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

قلنا: الصواب: فأَكْنُفُه، بالنون كما في رواية البيهقي، يقال: كَنَفَه يَكْنُفُه: إذا حفظه وأعانه، ويقوي هذا التفسير رواية الطبراني، ولفظها: فأَعينه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وقد سلف نحوه برقم (١٥٦٣٥).

بما فِيهِ، أُلْبَسَ وَالِدَيْهِ يَوْمَ القِيامَةِ تاجاً هو أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ في بُيوتٍ مِنْ بُيُوتِ الدُّنْيا لَوْ كانَتْ فِيهِ، فما ظَنُّكُمْ بِالذي عَمِلَ به»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره دون قوله: «ومن قرأ القرآن فأكمله...» وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٤٥٣) من طريق يحيى بن أيوب، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٤٥) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن زبان بن فائد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٦١-١٦٢، وقال: روى أبو داود بعضه، ورواه أحمد، وفيه زبان بن فائد، وهو ضعيف.

وأورد كذٰلك قوله: «من قال سبحان الله نبت له غرس في الجنة» ١٠/٩٥، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

قلنا: ولهٰذا الطرف شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٠، والترمذي (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥)، وقال: حسن غريب. والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٧)، وابن حبان (٨٢٦)، والحاكم ١/٥٠١، ٥١٢، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

قلنا: في إسناده أبو الزبير، وقد عنعن.

وآخر من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٨٠٧)، والحاكم ١/٥١٢، وصححه ووافقه الذهبي. قلنا: في إسناده عيسى بن سنان الحنفي، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وثالث من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٦، والبزار (٣٠٧٩) (زوائد)، وفي إسناد ابن أبي شيبة انقطاع بين عمرو بن شعيب وعبدالله بن عمرو، وعند البزار متصل، وكلاهما من طريق يونس بن الحارث، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وبمجموع هٰذه الطرق يتقوى الحديث. =

١٥٦٤٦- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا زَبَّان، عن سَهْلِ بنِ معاذ عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه مَرَّ على قومٍ وهم وقوفٌ على دوابَّ لهم ورواحل، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبُوها سالِمَةً ودَعُوها سالِمَةً، ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ لأحاديثِكم في الطُّرُقِ والأَسْواقِ، فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ راكِبِها، هِيَ أَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تعالى مِنْه»[1].

١٥٦٤٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ابن لهيعة، عن خير بن نُعَيْم الحَضْرَمي، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهَني عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَفْضُلُ الذِّكْرُ على النَّفَقَةِ في سبيلِ اللهِ تباركَ وتعالى بِسَبْعِ مئة أَلْفِ ضِعْفٍ»[2].

= قال السندي: قوله: «ألبس»: على بناء الفاعل، أي: ذٰلك الشخص أو عمله، والإسناد مجازي.

قلنا: وفي (س) ضبب على والديه، وفي «غاية المقصد»، أُلْبِسَ والداه، على بناء المفعول، ورفع «والداه».

(١) حديث حسن إلى قوله: «ولا تتخذوها كراسيَّ»، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٦٢٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وإن سمع منه إسحاق بن عيسى وهو ابن الطباع قبل احتراق كتبه- إلا أن هٰذا الحديث مما تفرد به سهل بن معاذ، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وقد اختلف عنه فيه.

فرواه عنه زبان بلفظين، فمن رواية ابن لهيعة عنه: «بسبع مئة ضعف»، وفي رواية رشدين عنه: «بسبع مئة ألف ضعف»، وقد سلفت برقم (١٥٦١٣)، ورواه عنه يحيى بن أيوب وسعيد بن أبي أيوب كما عند أبي داود (٢٤٩٨)، والحاكم ٢/٧٨ بلفظ: «إن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في =

١٥٦٤٨- حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن أَسِيْد ابن عبد الرحمٰن الخَثْعَمي، عن فَرْوَة بن مجاهد اللَّخْمي، عن سهل بن معاذ الجُهَني ٣/ ٤٤١

عن أبيه، قال: نزلنا على حِصْنِ سِنان بأرضِ الرُّوم مع عبدالله ابن عبدالملك، فَضَيَّقَ النَّاسُ المنازِلَ، وقطعوا الطريق، فقال معاذ: أيها الناس، إنَّا غزونا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ كذا وكذا، فضيَّقَ النَّاسُ الطريقَ، فبعث النبيُّ ﷺ منادياً فنادى: «مَنْ ضَيَّقَ مَنْزِلاً، أَوْ قَطَعَ طَرِيقاً، فلا جِهادَ لَهُ»[1].

= سبيل الله بسبع مئة ضعف».

ورواه عنه خير بن نعيم الحضرمي -كما في هٰذه الرواية- :«بسبع مئة ألف ضعف»، ورواه عنه ابن لهيعة، واختلف عنه، فقد رواه يحيى بن بكير، عن ابن لهيعة، به بلفظ: «الذكر يفضل على النفقة في سبيل الله مئة ضعف»، وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٠٤).

(١) إسناده حسن من أجل سهل بن معاذ، وبقية رجاله ثقات. وإسماعيل ابن عياش ثقة في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٦٨)، وأبو داود (٢٦٢٩)، وأبو يعلى (١٤٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٢ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم فروة بن مجاهد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أسيد بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه البيهقي ٩/ ١٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أسيد، عن رجل من جُهينة، عن أبيه، مرفوعاً.

١٥٦٤٩- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج ويَعْمَرُ بن بشر -قال أحمد: أخبرنا عبدُالله[٢]، وقال يعمر: حدثنا عبدالله- قال: أخبرني يحيى بنُ أيوب، عن عبدالله بن سليمان أَنَّ إسماعيلَ بن يحيى المَعَافِري أخبره، عن سَهْلِ بن معاذ بن أنس الجُهَني

عن أبيه[١]، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَمَى مُؤْمِناً مِنْ مُنافِقٍ يعيبُه[٢]، بَعَثَ اللهُ تباركَ وتعالى مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ، ومَنْ بَغَى مُؤْمِناً بِشَيْءٍ يُرِيدُ بِهِ شَيْنَهُ، حَبَسَهُ اللهُ تعالى على جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ»[٣].

---

(٢) في هامش (س): هو ابن المبارك.

(١) عبارة: عن أبيه، ساقطة من (س) و(م).

(٢) ضبطت في (ظ١٢): يُعيبه، وفي هامشها: كذا بخط ابن بكير مضبوط يُعيبه. قلنا: فتكون على ذٰلك يُعَيِّبه من عيَّبه وتعيَّبه: نسبه إلى العيب، وجعله ذا عَيْب. وقال السندي: يعيبه: من العيب.

(٣) إسناده ضعيف، إسماعيل بن يحيى المعافري، روى عنه عبدالله بن سليمان: وهو الطويل المصري، ويحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وذكر هٰذا الحديث من غرائبه، ويحيى بن أيوب، مختلف فيه، حسن الحديث، إلا أن له غرائب ومناكير يتجنبها أصحاب الصحاح، وينقون حديثه، فيما ذكر الذهبي في «السير»، وعبدالله بن سليمان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. أحمد بن الحجاج: هو البكري المروزي، ويعمر بن بشر: هو الخراساني، وعبدالله: هو ابن المبارك.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٦)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٣٣)، وأبونعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٧)، بهٰذا =

١٥٦٥٠- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن ابن معاذ بن أنس

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا الدَّوابَّ كَرَاسِيَّ، فَرُبَّ مَرْكُوبةٍ عليها هِيَ أَكْثَرُ ذِكْراً للهِ تعالى مِنْ راكِبِها»[1].

= الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٧٧ من طريق ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن يحيى المعافري، به. ولم يذكر في الإسناد عبدالله بن سليمان الطويل.

قال السندي: قوله: «من بغى»، أي: طلب.

قوله: «حتى يخرج مما قال»، أي: من عهدته أو ذنبه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن دون قوله: «فرب مركوبة عليها هي أكثر ذكراً لله تعالى من راكبها»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبدالله وقد توبع على الحديث دون هذا الحرف، كما سلف تخريجه عند الحديث رقم (١٥٦٣٩).

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٦٥١- حدثنا معاويةُ بنُ عمرو وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدة، قال: حدثنا السائبُ بنُ حُبَيش الكَلاعي، عن أبي الشّمّاخ الأزدي

عن ابن عمٍّ له من أصحاب النبيّ ﷺ أتى معاويةَ، فدخل عليه، فقال[1]: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ أَمْراً مِنْ أَمْرِ النّاس، ثُمَّ أَغْلَقَ بابَهُ دُونَ المِسْكِينِ والمَظْلُوم أو ذي الحَاجَةِ، أَغْلَقَ اللهُ تبارَكَ وتعَالَى دُونَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حاجَتِهِ وفَقْرِه أَفْقَرَ ما يَكونُ إلَيْها»[2].

---

(١) في (ص) و(ظ١٢): وقال.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبوالشَّمَّاخ الأزدي، قال الحسيني: مجهول، وقال الحافظ في «التعجيل»: لم يذكره الحاكم أبو أحمد ولا ابن أبي حاتم. قلنا: ولا ذكره الدولابي في «الكنى»، والسائب بن حُبَيش الكَلاعي، روى عنه اثنان، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: صالح الحديث من أهل الشام. وسُئل عنه الإمام أحمد -كما في «العلل» (٤٤٤٥)- هو ثقة؟ قال: لا أدري. وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. وبقية رجاله ثقات. معاوية بن عَمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وأبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد مولى بني هاشم البصري، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٧٣٨٤) من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو الشماخ لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: قد تصحف أبو =

. . . . . .

=الشماخ فيه وفي مطبوع «الشعب» إلى أبي السماح، بمهملتين.

وأخرجه بنحوه مع تسمية صحابيِّه أبو داود (٢٩٤٨)، والترمذي (١٣٣٣) ولم يسق لفظه، وابن سعد ٧/٤٣٧، والحاكم ٤/٩٣-٩٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠١-١٠٢ من طرق عن يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة، أن أبا مريم الأزدي أخبره قال: دخلت على معاوية قال: ما أنعمنا بك أبا فلان -وهي كلمة تقولها العرب- فقلت: حديثاً سمعتُه أُخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولَّاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين فاحتجب دون حاجتهم وخَلَّتهم وفقرهم، احتجب الله عنه دون حاجته وخلته وفقره». قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس. وإسناده صحيح.

وذكر الترمذي أن أبا مريم هٰذا اسمه عمرو بن مرة الجهني، وسماه كذٰلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٣٠٨، و البغوي فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي مريم الأزدي، فقال الحافظ بعد أن أورد حديث عمرو بن مرة الجهني بإسناده عند الترمذي: وفيه نظر (يعني في جعلهما واحداً) فإن سند الحديثين مختلف، وكذا سياق المتن، وقد جزم غير واحد بأنه غيره.

قلنا: وممن جزم بأنه غيره الحاكم، فقد جعل حديث عمرو بن مرة الجهني شاهداً لحديث أبي مريم الأزدي في «المستدرك» ٤/٩٤، وفرق بينهما كذٰلك الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة».

وحديث عمرو بن مرة الجهني أورده الإمام أحمد في «مسنده» ٤/٢٣١، وصنيعه في إيراد حديثيهما في مسندين مستقلين يظهر أن الراجح عنده أنهما اثنان، لأنه قال في الأول: حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، ولم يصرح باسمه، وقال في الثاني: حديث عمرو بن مرة الجهني، فليس من قبيل تكرار المسانيد.

ويكون إذن شاهداً لحديثنا، غير أنّ في إسناده أبا الحسن الجزري، قال الذهبي في «الميزان»: تفرد عنه علي بن الحكم البناني، يعني فهو مجهول، =

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٦٥٢- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا يونسُ، عن ابن شهاب، قال: حدثني عبيدُالله بنُ عبدالله بن عتبة بن مسعود أنَّ رجلاً من أصحابِ رسول الله ﷺ حدثه أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «إذا كانَ أَحَدُكُم في صلاتِهِ، فَلا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إلى السَّماءِ أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ»(١).

=وكذلك قال الحافظ في «التقريب».

وله شاهد آخر بنحوه من حديث معاذ بن جبل، سيرد عند أحمد ٥/٢٣٨-٢٣٩، وفي إسناده شريك النخعي.

قال السندي: قوله: «دون المسكين» إلخ، أي: منع أرباب الحوائج أن يدخلوا عليه ويعرضوا حوائجهم لديه. «أغلق الله تبارك وتعالى»، أي: عامله بمثل فعله يوم القيامة، وقيل: لا يستجيب دعاءه إذا سأل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق -وهو السُّلمي أبو الحسن المَرْوَزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود: هو أبو عبدالله المدني الأعمى، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٧ عن سويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٢٥٧) عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن رسول الله ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه عبدالرزاق أيضاً (٣٢٥٨) عن ابن جريج قال: أخبرني عبيدالله بن =

حديث عُبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه

١٥٦٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سَيَّار ويحيى بن سعيد القاضي، أنهما سمعا عُبادة بن الوليد بن عبادة يُحَدِّث عن أبيه، أما سيار، فقال: عن النبي ﷺ، وأما يحيى فقال: عن أبيه

عن جده قال: بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة في عُسْرنا ويُسْرنا، ومَنْشَطنا ومَكْرَهنا، والأَثَرَةِ علينا، وأن لا نُنازِعَ الأمرَ أهلَه، ونقومَ بالحقِّ حيثُ كان، ولا نَخَافَ في الله لَوْمَةَ

= عبدالله، أن رجلاً حدثه عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٣٦)، و«الأوسط» (٣٢١) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يرفع بصره إلى السماء، لا يُلْتَمع» فسمى الصحابي أبا سعيد، غير أن في الإسناد ابن لهيعة.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي سعيد إلا يزيد بن أبي حبيب، تفرد به ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٨٢، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

وسيأتي ٥/ ٢٩٥ (الطبعة الميمنية).

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٠٨)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «أن يُلتَمَع بصرُه» على بناء المفعول، أي: خشية أن يُختلس ويُختطف بسرعة، أو لئلا يُختلس.

لائِم[1].

---

(١) إسناده من طريق يحيى بن سعيد صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزي، ويحيى بن سعيد القاضي: هو الأنصاري.

وقولُ سيار في روايته عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت: عن أبيه، عن النبي ﷺ. ذكر ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٧٢ أن من رواه هٰكذا ولم يذكر عبادة بن الصامت زعم أن البيعة المذكورة في هٰذا الحديث ليست بيعة العقبة، وأن الوليد بن عبادة له صحبة، وأنه ممكنٌ أن يُشاهد هٰذه البيعة، لأنها كانت على الحرب، وذٰلك بالمدينة. ثم قال: وهٰذا عندي غلط، والصحيح فيه إن شاء الله: يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، عن جده. وقال فيه أيضاً ٢٣/ ٢٧٦: فهٰذا شُعبة قد جَوَّده، ففرَّقَ بين رواية سيار وروايةِ يحيى بن سعيد، فدلَّ ذٰلك على صحة من جَعَلَ حديث يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده.

قلنا: قد تأوّل الحافظُ ابنُ حجر قولَه عن أبيه في «الإصابة»، فقال: لعل المراد بقوله: عن أبيه، جَدَّه، وجزم بذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ٦٥٠، فقال: عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن جده، وسمعه من أبيه، عن جده. أخذه من رواية المسند الآتية ٥/ ٢٩٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال سفيان: سمعه من جده، ثم قال الإمام أحمد: وقال سفيان مرة: عن جده عبادة. وقال الحافظ -مؤيداً أَنَّ المُراد بأبيه هنا جدُّه-: لم يذكر سيار جَدَّه، فصار ظاهرُه أنه من مسند الوليد بن عبادة، وهو وهم. قلنا: ذٰلك لأن حديث هٰذه البيعة إنما هو من مسند عبادة بن الصامت جزماً، وولده الوليد إنما ولد في آخر عهد النبي ﷺ -فيما قاله ابنُ سعد- فلم يكن وقتَ البيعة موجوداً أصلاً، لكن هل سمع عبادةُ بن الوليد من جَدِّه عبادة بن الصامت؟. قد ورد التصريح بسماعه في الرواية الآتية ٥/ ٢٩٥ (ميمنية) على تردد، حيث قال الإمام أحمد: وقال سفيان مرة: عن جده، يعني لم يُثبت سماعه منه، ولا أثبته البخاري في «التاريخ =

. . . . . .

= الكبير» ٦/ ٩٤، والخطب في هٰذا هين، فقد جاء الإسناد متصلاً قطعاً من طريق يحيى ابن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده. وإن صح سماع عبادة من جده يكون هٰذا الثاني من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر «فتح الباري» ١/ ٦٦-٦٧.

والحديث أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٩، وفي «الكبرى» (٨٦٩٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٧٥-٢٧٦ من طريق محمد بن جعفر، بالإسنادين معاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣٢) من طريق عتّاب، عن شعبة، عن سيَّار، عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٤٥-٤٤٦، ومن طريقه البخاري (٧١٩٩) و(٧٢٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٩٢)، والبيهقي ٨/ ١٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٥٧، ومسلم ٣/ ١٤٧٠ (١٧٠٩) (٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٩، وابن ماجه (٢٨٦٦)، وابن أبي عاصم (١٠٢٩)، والبيهقي ٨/ ١٤٥ من طريق عبدالله بن إدريس، وأخرجه النسائي ٧/ ١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٨٨) عن عيسى بن حماد، عن الليث، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، بالإسناد الثاني، وعندهم جميعاً: حيث كنا أو حيثما كنا بدل حيث كان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٥٧، ومسلم ٣/ ١٤٧٠ (١٧٠٩) (٤١)، وابن ماجه (٢٨٦٦)، وابن أبي عاصم (١٠٢٩) و(١٠٣٠)، والبيهقي ٨/ ١٤٥ من طرق عن عبادة بن الوليد، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٧-١٣٨، وفي «الكبرى» (٨٦٨٩) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد، عن عبادة بن الصامت (دون واسطة أبيه الوليد).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٩٣) عن قتيبة بن سعيد، عن مالك، =

. . . . . .

= عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد قال: أخبرني أبي قال: بايعنا رسول الله ﷺ. . .

وأخرجه البخاري (٧٠٥٥-٧٠٥٦) من طريق جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض، قلنا: أصلحك الله، حدِّث بحديث ينفعك الله به سمعته من النبي ﷺ، قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرةٍ علينا وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بَواحاً عندكم من الله فيه برهان.

وسيأتي ٥/ ٣١٤ و٣١٦ و٣١٨ و٣١٩ و٣٢١.

قال السندي: قوله: «على السمع والطاعة» صلةُ بايعنا، بتضمين معنى العهد، أي: على أن نسمع كلامك ونطيعك في مرامِك، وكذا من يقوم مقامك من الخلفاء من بعدك.

«ومنشطنا ومكرهنا» مَفْعَل، بفتح ميم وعين، من النشاط والكراهة، وهما مصدران، أي: في حالة النشاط والكراهة، أي: حالة انشراح صدورنا وطيب قلوبنا وما يضاد ذٰلك، أو اسما زمان، والمعنى واضح، أو اسما مكان، أي: فيما فيه نشاطهم وكراهتهم، كذا قيل، ولا يخفى أن ما ذكره من المعنى على تقدير كونهما اسمي مكان بعيد.

«والأثرة علينا» بفتحتين أو بضم فسكون، أي: على تفضيل غيرنا علينا، والمراد: أي على الصبر إن فُضِّل أحدٌ علينا، فالمطلوب الصبر عند الأثرة، لا نفس الأثرة.

«الأمر»، أي: أمر الإمارة، أو كل أمر.

«أهله» الضمير للأمر، أي: إذا وكل الأمر إلى من هو أهله، فليس لنا أن نجره إلى غيره، سواء أكان أهلاً أم لا.

«بالحق»، أي: بإظهاره وتبليغه.

«ولا نخاف»، أي: لا نترك قول الحقّ لخوف ملازمتهم عليه، وأما الخوف=

١٥٦٥٤- [قال عبدالله]: حدثني أبي قال: وقال شعبة: سيار لم يَذْكُر هذا الحرف «وحيث ما كان»، وذكره يحيى. قال شعبة: إن كنتُ ذكرتُ فيه شيئاً، فهو عن سَيَّار أو عن يحيى[1].

=من غير أن يؤديَ إلى ترك، فليس بمنهيٍّ عنه، بل ولا في قدرة الإنسان الاحتراز عنه.

(١) ذكرنا في التعليق السابق أن غير شعبة ممن رواه عن يحيى بن سعيد قال: حيث كنا، أو حيثما كنا.

حديث التنوخي عن النبي ﷺ

١٥٦٥٥- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثني يحيى بنُ سُلَيم[١]، عن عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن أبي راشد، قال:

لقيتُ التَّنُوخِيَّ رسولَ هِرَقْل إلى رسول الله ﷺ بحمص، وكان جاراً لي شيخاً كبيراً قد بلغ الفَنَد أو قَرُب، فقلتُ: ألا تُخْبِرني عن رسالةِ هِرَقْل إلى النبيّ ﷺ، ورسالةِ رسول الله ﷺ إلى هِرَقْل؟ فقال: بلى، قَدِمَ رسولُ الله ﷺ تبوك، فبعث دحيةَ الكلبيَّ إلى هِرَقْل، فلما أن جاءه كتابُ رسول الله ﷺ دعا قِسِّيسي الروم وبطارقتها، ثم أغلق عليه وعليهم باباً[٢]، فقال: ٣/ ٤٤٢
قد نزل هٰذا الرجلُ حيثُ رأيتُم، وقد أرسل إليَّ يدعوني إلى ثلاث خصال: يدعوني إلى أن أتبعه على دينه، أو على أن نُعطيَه مالَنا على أرضنا، والأرضُ أرضُنا، أو نُلقيَ إليه الحَرْب. والله لقد عرفتُم فيما تقرؤون من الكتب ليأخُذَنَّ ما تحت قدميَّ، فَهَلُمَّ نَتَّبِعهُ على دينه، أو نُعطيه مالنا على أرضنا. فنَخَروا نخرةَ رجلٍ واحدٍ حتى خرجوا من برانسهم، وقالوا: تدعونا إلى أن نَدَع[٣] النصرانية، أو نكونَ عبيداً لأعرابي جاء من الحجاز!

---

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): سليمان بدل سليم، وهو خطأ، صوّبناه من «أطراف المسند» ٨/ ٢٧٧، وجاء على الصواب في مصادر التخريج.

(٢) في «غاية المقصد» ورقة ٢٨٥: الدار.

(٣) في (ص) و(ظ١٢): نذر.

فلما ظنَّ أنهم إنْ خرجوا من عنده ،أفسدوا عليه الروم رَفَّأَهم ولم يَكَدْ، وقال: إنما قلتُ ذلكَ لكم لأَعلَمَ صَلاَبَتَكُم على أمرِكُم، ثم دعا رجلاً من عَرَب تُجيب كان على نصارى العرب، فقال: ادعُ لي رجلاً حافظاً للحديث، عربيَّ اللسان، أَبعَثْهُ إلى هذا الرجل بجواب كتابِه، فجاء بي، فدفع إليَّ هِرَقْلُ كتاباً، فقال: اذهبْ بكتابي إلى هذا الرجل، فما ضيعتَ من حديثه فاحفظْ لي منه ثلاث خصال: انظر هل يذكرُ صحيفته التي كَتَبَ إليَّ بشيء، وانظر إذا قرأ كتابي فهل يذكرُ الليل، وانظُر في ظهره هل به شيء يَريبُك؟ فانطلقتُ بكتابه حتى جئتُ تَبُوكَ، فإذا هو جالسٌ بين ظهرانَي أصحابِه مُحْتَبياً على الماء، فقلتُ: أين صاحِبُكم؟ قيل: ها هو ذا، فأقبلتُ أمشي حتى جلستُ بين يديه، فناولتُه كتابي، فوضعه في حَجْره، ثم قال: «مِمَّنْ أنْتَ؟» فقلتُ: أنا أَحَدُ تَنُوخ، قال: «هَلْ لَكَ في الإسْلامِ الحَنِيفِيَّةِ مِلَّةِ أَبِيكَ إبْراهِيمَ؟» قلت: إني رسولُ قومٍ، وعلى دين قومٍ، لا أرجِعُ عنه حتى أرجِعَ إليهم. فضحك، وقال: ﴿إنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ولكِنَّ اللهَ يَهْدِي من يَشاءُ، وهُوَ أَعْلَمُ بالمُهْتَدِين﴾ [القصص: ٥٦] يا أخا تَنُوخ، إنّي كَتَبْتُ بكتابٍ إلى كِسْرَى فَمَزَّقَهُ، واللهُ مُمَزِّقُهُ ومُمَزِّقُ مُلْكِهِ، وكَتَبْتُ إلى النَّجاشِي بِصَحيفةٍ فَخَرَّقَها، واللهُ مَخَرِّقُهُ ومُخَرِّقُ مُلْكِهِ[1]، وكَتَبْتُ إلى صاحِبِكَ

---

(١) من قوله: بصحيفة إلى هنا لم يرد في (ق).

بِصَحيفَةٍ فأمْسَكَها، فَلَنْ يَزَالَ النّاسُ يَجِدُونَ مِنْهُ بأْساً ما دامَ في العَيْشِ خَيْرٌ». قلتُ: هذه إحدى الثلاثةِ التي أوصاني بها صاحبي، وأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُها في جلدِ سيفي، ثم إنه ناولَ الصحيفةَ رجلاً عن يساره. قلتُ: من صاحبُ كتابِكُم الذي يقرأ لكم؟ قالوا: معاوية. فإذا في كتاب صاحبي: تدعوني إلى جنةٍ عرضُها السماواتُ والأرضُ أُعِدَّتْ للمتقين، فأين النار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ أَيْنَ اللّيلُ إذا جاءَ النَّهارُ؟» قال: فأخذتُ سهماً من جَعْبتي، فكتبتُه في جلد سيفي، فلما أن فَرَغَ من قراءة كتابي، قال: «إنَّ لَكَ حَقّاً، وإنَّك رَسُولٌ، فَلَوْ وجدتُ عِنْدَنا جائزة[1] جوَّزناكَ بها، إنَّا سَفْرٌ مُرْمِلُون» قال: فناداه رجلٌ من طائفة الناس، قال: أنا أُجَوِّزُه، فَفَتَحَ رَحْلَه فإذا هو يأتي بحُلَّة صَفُّوريَّة، فوضعها في حَجْري، قلتُ: من صاحبُ الجائزة؟ قيل لي: عثمان.

ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّكُمْ يُنْزِلُ هذا الرجُلَ؟» فقال فتىً من الأنصار: أنا، فقام الأنصاريُّ، وقمتُ معه، حتى إذا خرجتُ من طائفة المجلس، ناداني رسولُ الله ﷺ، وقال: «تَعَال يا أخا تَنُوخٍ» فأقبلتُ أهوي إليه، حتى كنتُ قائماً في مجلسي الذي كنتُ بين يديه، فحَلَّ حَبْوَتَهُ عن ظَهْرِه، وقال: «ها هُنا امْضِ لما أُمِرْتَ له» فجُلْتُ في ظهره، فإذا أنا بخاتَمٍ في

---

(١) ضبطت في (ظ١٢) و(س): فلو وجدت عندنا جائزةً.

موضع غُضُون[1] الكَتفِ مثل الحَجْمَةِ الضخمةِ[2].

---

(١) في «غاية المقصد» ورقة ٢٨٥ و«مجمع الزوائد»: غضروف، وسيأتي في «المسند» ٤/ ٧٤-٧٥. بهذا اللفظ. وغضروف الكتف: رأس لوجه.

(٢) حديث غريب، وإسناده ضعيف، لجهالة سعيد بن أبي راشد، فلم يرو عنه غيرُ عبدالله بن عثمان بن خثيم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجاله عدا التنوخي رجال الصحيح، غير أن يحيى بن سُليم -وهو الطائفي القرشي- وابنَ خُثَيم فيهما كلام ينزلهما عن رتبة الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نَجيح البغدادي ابن الطبَّاع، والتنوخي كان كافراً حين لقي النبيَ ﷺ، ويضربُ علماءُ الحديث هٰذا الحديث مثلاً للمرسل المتصل، وهو فيمن لقي في حال كفره رسول الله ﷺ وسمع منه شيئاً، ثم أسلم بعد وفاته، وحدث بما سمعه، فإنه مع كونه تابعياً محكومٌ لما سمعه بالاتصال لا الإرسال.

وأخرجه مختصراً أبو عبيد في «الأموال» (٦٢٥)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٩٦١) عن إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٧٦-٢٧٧، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٦٦ عن الحميدي، عن يحيى بن سُلَيم، به، مختصراً أيضاً.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/ ١٥-١٦ وعزاه إلى أحمد، ثم قال: هٰذا حديث غريب، وإسناده لا بأس به! تفرد به الإمام أحمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبدالله بن أحمد كذٰلك.

قلنا: رواية عبدالله بن أحمد ستأتي ٤/ ٧٤-٧٥ و٧٥. وفات الهيثمي نسبته إلى الإمام أحمد.

قال السندي: قوله: «قد بلغ الفَنَد» بفتحتين، أي: ضعف الرأي من الكِبَر.

«فبعث دحية»: ظاهره أنه بعث من تبوك، والمعروف أنه كان آخر سنة ست، بعد أن رجع من الحديبية، وغزوة تبوك كانت سنة تسع، فلعله أعاد ذلك مرة ثانية. =

. . . . . .

= «قِسِّيسي الروم» بكسر قافٍ وتشديد مهملة، جمع قِسِّيس: وهو العالم في لغة الروم.

«وبَطَارقتها» بفتحتين، جمع بِطْريق، بكسر الباء، كالتلامذة جمع تِلميذ، وهم خواص الدولة.

«أن أتبعه» من تبع أو اتبع، بتشديد التاء.

«مالنا»، أي: لأُمرائنا من الخراج.

«ليأخذن»، أي: يملك الموضع الذي أنا جالس فيه.

«نتَّبِعْه» بالجزم على أنه جواب هلُمَّ، فإنه أمر معنى.

«فنخروا» كضَرَبَ أو نصر، والنَّخْرُ: مدّ الصوت في الخياشيم.

«برانسهم»: ثيابهم المعلومة.

«رفَّأَهُم» بتشديد الفاء بعدها همزة، في «القاموس» رفأ الرجل: سكّنه، وقيل: قال لهم: بارك الله فيكم، والرفاء: النماء والبركة.

«ولم يكد» أي: لم يكد يرفئهم لشدة شكيمتهم.

«من عرب تُجيبٍ» ضبط بضم تاءٍ وكسر جيمٍ.

«فما ضيعتَ»: «ما»: شرطية، أي: أيّ شيءٍ ضيَّعت فلا تضيّع هٰذه الخصال الثلاث.

«الحنيفية» أي: الملة الحنيفية.

«فمزّقه» من التمزيق.

«إلى النجاشي» غير الذي أسلم وصلى عليه النبي ﷺ.

«خرَّقها» من التخريق.

«فلن يزال» أي: يبقى ملكه، فكان كما قال.

«جَعْبتي» بفتح الجيم المعجمة: وعاء السهام.

«تدعوني» على الخطأ مع النبي ﷺ.

«فأين النار» إذا كانت الجنة تستوعب المكان كله، فأين النار.

«أين الليل» يحتمل أنه إشارة إلى أن الجنة فوق النار، كما أن النهار طلع =

. . . . . .

= فوق الليل، فاستتر الليل به، فإذا فُرض أن الجنة تحت العرش فوق السماوات كلها، وأن سعتها سعة السماوات والأرض، وأن النار تحتها حيث شاء الله تعالى، فلا إشكال، أو إشارة إلى أنه تعالى قادر على أن يجمع الأجسام الكثيفة في مكان واحد، كما يجمع اللطيفة فيه كالأنوار والظلم، فانظر كيف يجتمع أنوار شموع متعددة في بيت واحد بلا مزاحمة بينها، مع أن نور كل واحدٍ منها يملأ البيت، فكما أن النور لا يُزاحم الهواء الذي في البيت، كذٰلك الأنوار لا يُزاحم بعضها بعضاً، فالقادرُ على ذٰلك يُمكن له أن يجمع بين الأجسام الكثيفة كما يجمع بين الأنوار والظلم ونحو ذٰلك، وبالجملة فهٰذا الحديثُ يدل على أن الليل أمر موجود يستتر عند طلوع النهار ويظهر عند غروبه، وهو الموافق لظاهر قوله تعالى: ﴿وآيةٌ لهم الليل نَسْلَخُ منه النهارَ فإذا هم مظلمون﴾ [يس: ٣٧]، والله تعالى أعلم.

«مرملون»: اسم فاعل من أرمل، إذا نَفِدَ زادُه، كأنه لَصِقَ بالرمل.

«صَفّورية» بفتح صادٍ وتشديد فاء، بلدٌ بالأردن.

«الذي كنت بين يديه» أي: كنت فيه بين يديه.

«حبوته» بالضم أو بالكسر.

«لِما أُمرتَ له» بالخطاب على بناء المفعول، وفيه معجزة له ﷺ.

«فَجُلْتُ» بالجيم، من الجولان، كذا في أصلي، أي: نظرت، وفي بعض النسخ بالحاء المهملة.

«غُضون الكتِف» في «الصحاح»: هي مكاسر الجلد.

«مثل الحجمة» لعله بتقديم الجيم، بمعنى العين، والله أعلم.

قلنا: الصواب: الحَجْمَةُ، بتقديم الحاء على الجيم كما في الأصول، وهي المرة من الحجامة، وسيأتي الحديث في «المسند» ٤/ ٧٤-٧٥ بلفظ «فرأيت غضروف كتفه مثلَ المِحْجَمِ الضَّخْمِ» شبه صورة خاتم النبوة الناتىء على كتفه ﷺ وعليه خيلان بصورة النتوء الضخم الذي يحصل بإلصاق المحجمة -وهي القارورة- في ظهر المحجوم.

حديث قُثَم بن تَمّام أو تمّام بن قُثَم عن أبيه

١٥٦٥٦- حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا سفيان، عن أبي علي الصيقل، عن قُثَمَ بن تمام أو تمام بن قثم

عن أبيه قال: أتينا النبيّ ﷺ فقال: «ما بالُكُمْ تأْتُوني قُلْحاً لا تَسَوَّكُونَ، لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي لَفَرَضْتُ عَلَيْهِم السِّواكَ كما فَرَضْتُ عَلَيْهِم الوُضُوءَ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف، أبو علي الصَّيقل -وهو الحسن الزرَّاد- قال أبو علي ابن السكن وغيره: مجهول. نقل ذٰلك الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «التعجيل» وفي «لسان الميزان» ٧/ ٨٣، وقال في «اللسان» ٣/ ١٠١ في ترجمة سليمان بن كران: لا يُعرف حاله. وقال في «اللسان» ٧/ ٨٣: ورواية الثوري عنه في «مسند الإمام أحمد»، وكأنَّ منصوراً سقط من السند، فإن الحديث مشهور عن منصور.

ثم إن إسناده مضطرب، فقد قال الحافظ في «التعجيل» ١/ ٣٦٢ في ترجمة تمام بن العباس بن عبدالمطلب: اختُلف في حديثه على منصور بن المعتمر عن أبي علي الحسن الزرَّاد الصَّيقل. فقال الثوري في المشهور عنه -ووافقه أكثر أصحاب منصور عنه- عن أبي علي، عن جعفر بن تمام بن العباس، عن أبيه. وشذَّ معاوية بن هشام، فقال: عن الثوري، عنه، عن أبي علي الصَّيقل، عن قُثَم بن تمام، أو تمام بن قُثم، عن أبيه. وقال عمر بن عبدالرحمٰن الأبار، عن منصور، عن أبي علي، عن تمام بن العباس، عن أبيه. وقال أبو حنيفة: عن منصور، عن الحسن الزرَّاد، عن تمام بن جعفر بن أبي طالب، عن أبيه. وقال شيبان بن عبدالرحمٰن: عن منصور، عن أبي علي، عن جعفر بن العباس، عن =

حديث حسان بن ثابت (١)

= أبيه.

وهٰذا اضطراب شديد، ولعلّ أرجحها ما رواه الأكثر عن الثوري، فإنه أحفظهم، وروايةُ معاوية بن هشام عنه بخلاف القوم شاذة، وهو موصوفٌ بسوء الحفظ، والله أعلم.

قلنا: كذا نقل الحافظُ رواية عُمر بن عبدالرحمٰن الأبّار، وروايته عند البزار (٤٩٨)، والحاكم ١/١٤٦ عن منصور، عن أبي علي الصَّيقل، عن جعفر بن تمام، عن أبيه، عن جده العباس.

وثمة طريق آخر أيضاً: فقد أخرجه البيهقي في «السنن» ١/٣٦ من طريق الأشجعي، عن سفيان، عن أبي علي الصَّيقل، عن ابن تمام، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ثم قال: وهو حديث مختلف في إسناده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو علي الصَّيقل، قيل فيه: إنه مجهول.

وقد سلف الحديث برقم (١٨٣٥) من طريق إسماعيل بن عمر، عن سفيان، عن أبي علي الزرّاد، عن جعفر بن تمام بن عباس، عن أبيه.

قال السندي: قوله: «قُلحاً»: بضم قافٍ وسكون لامٍ آخره حاء مهملة، جمع أقلح، من القَلَح بفتحتين: وهو صفرة الأسنان.

(١) قال السندي: حسان بن ثابت، أنصاري خزرجي، ثم نجاري، شاعر رسول الله ﷺ. وقد قال فيه ﷺ: «اللهم أيده بروح القدس».

وكان جباناً، حتى إنه كان مع النساء والصبيان في بعض الأيام، فمر يهودي، فجعل يطيف بالحصن، فقالت صفية أم الزبير: لا آمن هذا اليهودي أن يدل على عوراتنا، فانزل إليه فاقتله، فقال: يغفر الله لك يا بنت عبدالمطلب، لقد عرفت ما أنا بصاحب هٰذا، فأخذت صفية عموداً، ونزلت من الحصن حتى قتلت اليهودي، فقالت: يا حسان انزل فاسلبه، فقال: ما لي بسَلَبه من حاجة. =

١٥٦٥٧- حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عثمان. وحدثنا قَبِيصة، عن سفيان، عن ابن خُثَيْم، عن عبدالرحمن بن بَهْمان، عن عبد الرحمٰن بن حَسَّان

٣/ ٤٤٣ عن أبيه قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زَوَّاراتِ القُبور[1].

= قيل: عاش في الإسلام ستين، وفي الجاهلية ستين، ومات وهو ابن عشرين ومئة.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبدالرحمن بن بهمان، فإنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبدالله بن عثمان بن خُثَيْم القاريُّ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن المديني: لا نعرفه، وقال الحافظ في «التقريب» مقبول. معاوية بن هشام: هو القصار، وقبيصة: هو ابن عقبة، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٥، وابن ماجه (١٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧١)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٨ من طريق قبيصة بن عقبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩١) و(٣٥٩٢) والحاكم ١/ ٣٧٤ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٤٤٩) بإسناد حسن. وسلف الكلام عليه في رواية ابن عباس السالفة برقم (٢٦٠٣)، فانظرها لزاماً.

وقال السندي: قوله «زوارات القبور»: قد جاء النهي عن الزيارة، ثم الإذن، فتخصيص النساء إما لأن الإذن للرجال فقط، أو لأن النهي كان في حَقِّهِنَّ أشدَّ حين كان، وهذا الكلام كان حينئذٍ، والأول أقرب، وعلى الأول يمكن جعل الزوارات صفة للنفوس، وعلى التقديرين فالظاهر أن اللعن كان للإكثار في الزيارة، لأن صيغة الزَّوَّار للمبالغة، والله تعالى أعلم.

حديث بِشْر أو بُسْر عن النبي ﷺ

١٥٦٥٨- حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عبدالحميد بن جعفر، حدثنا محمد بن علي أبو جعفر، عن رافع بن بِشْر أو بُسْر السَّلَمي

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ نارٌ مِنْ حِبْسِ سَيْلٍ، تَسِيرُ سَيْرَ[1] بَطيئةِ الإبِلِ، تَسِيرُ النَّهارَ وتُقِيمُ اللَّيْلَ، تَغْدُو وتَرُوحُ، يقالُ: غَدَتِ النّارُ أَيُّها الناسُ فَاغدُوا، قالت النّارُ أَيُّها النّاسُ، فأَقِيلُوا[2]، رَاَحَتِ النّارُ أَيُّها النّاسُ، فَرُوحُوا. مَنْ أَدْرَكَتْه أَكَلَتْهُ»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): بسير.

(٢) في (س): فأقبلوا، وضبب فوقها، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(م) و(ق) من القيلولة، قال السندي: وهو أظهر.

(٣) رافع بن بشر من رجال التعجيل، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٨١، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وأبوه بشر، ويقال: بشير، ويقال: بسر، ترجم له في الصحابة أبو عمر بن عبد البر، وابن الأثير، وابن حجر في الإصابة، وتناقض فيه ابن حبان، فأخرج حديثه في «صحيحه»، وذكره في «الثقات» ٤/ ٧٣ في قسم التابعين، وقال: يروي المراسيل، روى عنه ابنه رافع ابن بشير، ومن زعم أن له صحبة فقد وهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالحميد بن جعفر- وهو الأنصاري- مختلف فيه، حسن الحديث. محمد بن على أبو جعفر: هو الباقر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٤)، وأبو يعلى (٩٣٤)، وابن حبان (٦٨٤٠)، والحاكم ٤/ ٤٤٢-٤٤٣ من طريق عثمان بن=

حديث سُوَيْد الأنصاري

١٥٦٥٩- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عُقْبة بن سُوَيْد الأنصاري

= عمر، بهذا الإسناد. وقال الذهبي في «التلخيص»: رافع مجهول.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٣١-١٣٢، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٩) من طريق أبي عاصم، عن عبدالحميد، عن عيسى بن علي، عن رافع، به. وزاد الطبراني: تضيء أعناق الإبل ببصرى.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير رافع، وهو ثقة!

وفي الباب عن عاصم بن عدي عند الحاكم ٤/ ٤٤٣ وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: منكر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٢، وقال: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

قلنا: وفي «الصحيحين» في خروج النار من حديث أبي هريرة عند البخاري (٧١١٨) ومسلم (٢٩٠٢) (٤٢)، ولفظه «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى».

قال السندي: قوله «من حِبس سيل»، ضبط بكسر حاء وسكون باء، وفتح سين وياء، والأظهر بفتح سين، فسكون ياء. في «النهاية»: الحبس، بالكسر: خشب أو حجارة تُبْنى في وجه الماء ليجتمع، فيشرب منه القوم، ويسقوا إبلهم. وقيل: هو فلوق في الحَرَّة، تجمع ماء، لو وردت عليه أمة لوسعتهم، ويقال للمصنعة التي يجمع فيها الماء حبس أيضاً. وحبس سيل: اسم موضع بحرة بني سليم، بينها وبين السَّوارقيَّة مسيرة يوم، وقيل: إن حبس سيل -بضم حاء وكسر باء- هو موضع بمكة.

قوله: «سير بطيئة الإبل» بإضافة السير إلى ما بعده، وإضافة البطيئة إلى ما بعده.

أنه سَمِعَ أباه وكان من أصحاب النبيّ ﷺ قال: قَفَلْنا مع نبيّ الله ﷺ من غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فلما بدا له أُحُد، قال النبيُّ ﷺ: «الله أَكْبَرُ، جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه»[1].

---

(١) حديث صحيح، عقبة بن سويد، ويقال: عتبة بن سويد، من رجال «التعجيل»، قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ بقوله: قد روى عنه أيضاً ربيعة الرأي وعبدالعزيز... وصحح ابن عبدالبر حديثه. قلنا: ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٣٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣١١، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٤، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٩) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. وعند الفسوي: حنين، وهي رواية يونس عن الزهري كما أشار إلى ذٰلك البخاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٦٧) من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٤ عن حجاج بن أبي منيع، عن جده عبيدالله بن أبي زياد الرصافي، عن الزهري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وعقبة ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أنس عند البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣)، وسلف ٣/ ١٤٠.

وآخر من حديث أبي حميد الساعدي، سيرد ٥/ ٤٢٤-٤٢٥.

حديث عبد الرحمن بن أبي قُرَاد[1]

١٥٦٦٠- حدثنا عفان، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي جعفر الخَطْمِي، قال: حدثني عُمارة بن خُزَيْمة والحارث بن فُضَيْل

عن عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد قال: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ حاجّاً، فرأيته خَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعْتُهُ بالإداوَة أو القَدَح، فجلستُ له بالطَّريق، وكان إذا أَتَى حاجَتَهُ أَبْعَدَ[2].

---

(١) قال السندي: هو أنصاري أو سلمي، عداده في أهل الحجاز.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويحيى ابن سعيد: هو القطان: وأبو جعفر الخطمي: هو عمير بن يزيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٠٦ مختصراً، والنسائي في «المجتبى» ١/١٧، وفي «الكبرى» (١٧)، وابن ماجه (٣٣٤)، وابن خزيمة (٥١) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٤/٢٢٤(الطبعة الميمنية)، ومطولاً برقم (١٥٦٦١) و٤/٢٣٧(ميمنية).

وفي الباب من حديث المغيرة بن شعبة، سيرد ٤/٢٤٨.

ومن حديث يعلى بن مُرَّة عند ابن ماجه (٣٣٣).

ومن حديث جابر عند ابن ماجه (٣٣٥).

قال السندي: قوله: خرج من الخلاء، أي: لأجله. فمِنْ للتعليل، وإلا فالظاهر أن المراد خرج إليه.

قوله: أبعد، أي: حاجته عن أعين الناس، وقيل: إنه جاء لازماً أيضاً، فلا حاجة إلى تقدير المفعول.

١٥٦٦١- حدثنا عفان، حدثني يحيى بن سعيد، قال: حدَّثني أبو جعفر عُمَيْر بن يزيد، قال: حَدَّثني الحارث بن فُضَيْل وعُمارة بن خُزَيمة بن ثابت

عن عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد قال: خَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ حاجّاً قال: فَنَزَلَ مَنْزِلاً، وخَرَجَ من الخلاء، فاتَّبَعتُهُ بالإداوة أو القَدَح، وكان رسولُ الله ﷺ إذا أراد حاجةً أَبْعَدَ، فجلستُ له بالطَّريق حتى انصرف رسولُ الله ﷺ، فقلتُ له: يا رسول الله، الوَضُوءَ. فأقبلَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، فَصَبَّ رسولُ الله ﷺ على يَدِه فَغَسَلها، ثم أَدْخَلَ يدَه، فكفَّها، فَصَبَّ على يَدِه واحدةً، ثُمَّ مَسَحَ على رأْسِهِ، ثم قَبَضَ الماء قَبْضاً بيده، فضرب به على ظَهْرِ قَدَمِه، فمسحَ بيده على قَدَمِه، ثم جاء، فَصَلَّى لنا الظُّهْر[1].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٧٢) و(٢٤١٦). وانظر كذٰلك تعليقنا على حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٦٨٤).

قال السندي: قوله: الوضوء، بفتح الواو، وهو بالنصب، أي: خذه.

قوله: فكفها: لعل المراد ضم الأصابع حتى لا يسقط الماء.

قوله: فمسح بيده، أي: أمرَّ الماء بيده ليعمَّ القدم كله، والظاهر أنه غَسَلَ، إذِ المسح لا يحتاج إلى قبض الماء، والله تعالى أعلم.

حديث مولى لرسول الله ﷺ

١٥٦٦٢- حدثنا عفان، حدثنا أبانٌ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلاَّم

عن مولى رسولِ الله ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بخٍ بخٍ لخَمْس[1] ما أَثْقَلَهُنَّ في الميزانِ: لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ، واللهُ أَكْبَرُ، وسُبْحَانَ اللهِ، والحَمْدُ للهِ، والوَلَدُ الصّالحُ يُتَوَفَّى فَيَحْتَسِبُهُ والِدُهُ».

وقال: «بخ بخ لخمس، مَنْ لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِناً بِهِنَّ دَخَلَ الجَنَّةَ: يُؤمِنُ باللهِ، واليومِ الآخر، وبالجَنَّةِ والنَّارِ، والبَعْثِ بَعْدَ الموتِ، والحسابِ»[2].

---

(١) في (م): خمس.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والمولى الذي لم يسمَّ هو أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ، كما سيأتي في التخريج، وزيد: هو ابن سلاَّم بن أبي سلام الحبشي، وأبو سلاَّم: هو ممطور الحبشي.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، وأورده كذٰلك ١٠/ ٨٨، وقال: والصحابي الذي لم يسمَّ هو ثوبان إن شاء الله.

قلنا: وقد أخطأ في ذٰلك الهيثمي، والصحيح أنه أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ كما سيأتي، وحديث ثوبان أخرجه البزار (٣٠٧٢) (زوائد) عن العباس ابن عبدالعظيم الباشاني، عن زيد بن يحيى بن عبيد أبي عبدالله الدمشقي، عن عبدالله بن العلاء بن زبر، عن أبي سلام، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر القسم الأول من الحديث. وقال البزار: وإسناده حسن. =

. . . . . .

= قلنا: العباس بن عبدالعظيم الباشاني شيخ البزار لم نقع له على ترجمة، وقد تحرف الإسناد في المطبوع إلى: حدثنا العباس بن عبدالعظيم الباشاني، حدثنا عبيدالله الدمشقي، حدثنا عبدالله بن العلاء، عن العلاء بن زبر، عن أبي سلام.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٨٨، وقال: رواه البزار، وحَسَّن إسناده، إلا أن شيخه العباس بن عبدالعظيم الباشاني لم أعرفه.

قلنا: وأبو سلام لم يسمع من ثوبان فيما ذكر ابن معين وابن المديني وأحمد، وتوقف أبو حاتم في ذٰلك.

وأخرج الشطر الأول منه كذٰلك ابن سعد في «الطبقات» ٦/٥٨ و٧/٤٣٣، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٩٥) -وفي «عمل اليوم والليلة» (١٦٧)-، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨١)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤٧٠)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٦، وابن حبان (٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٧٣)، والحاكم ١/٥١١-٥١٢ من طريق الوليد بن مسلم، حدثني عبدالرحمٰن بن يزيد ابن جابر وعبدالله بن العلاء بن زبر، حدثنا أبو سلام، حدثني أبو سلمى راعي رسول الله ﷺ، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/٢٢٠: وكأن حديث الوليد بن مسلم أشبه بالصواب، والله أعلم.

قلنا: وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرج الشطر الأول منه كذٰلك الطبراني في «الأوسط» (٥١٤٨) من طريق النضر بن محمد الحرشي، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، عن سفينة. وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن سفينة إلا بهٰذا الإسناد، وتفرد به النضر بن محمد.

قلنا: ويحيى بن أبي كثير لم يسمع من أبي سلام، بينهما زيد بن سلام.

وروى الشطر الأول كذٰلك ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٥ من حديث أبي الدرداء.

وسيأتي بنحوه ٥/٣٦٦، وسيكرر برقم ٤/٢٣٧ سنداً ومتناً. =

حديث معاوية بن الحكم[1]

١٥٦٦٣- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، عن عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن معاوية بن الحكم السُّلَمي أنَّه قال لرسولِ الله ﷺ: أرأيتَ أشياءَ كُنَّا نَفْعَلُها في الجاهلية، كُنَّا نتطيَّر؟ قالَ رسول الله ﷺ: «ذلكَ شيءٌ تَجِدُهُ في نَفْسِكَ فلا يَصُدَّنَّكم[2]». قال: يا رسول الله، كُنَّا نأتي الكُهَّان قال: «فلا تأتِ الكُهَّانَ»[3].

= قال السندي: قوله: بخ بخ، يقال عند المدح والرضا بالشيء، ويكرر للمبالغة، مبنية على السكون فإن وصلت جررت ونوّنت، وربما شددت.

قوله: يتوفى، على بناء المفعول، والتقييد بالصالح لعظم المصيبة بموته، وفيه أن الأجر لا يتوقف على أن يموت صغيراً.

قوله: بالجنة والنار: هما واحد من الخمس.

(١) قال السندي: معاوية بن الحكم السلمي، كان يسكن في بني سليم، ونزل المدينة.

(٢) في (م) ونسخة من (س): فلا يصدنك. قلنا: وهو الموافق لرواية السندي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعقيل: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه مسلم (٥٣٧) (١٢١) و٤/١٧٤٩ من طريق حجين بن المثنى، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ٤/١٧٤٨-١٧٤٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

حديث أبي هاشم بن عتبة[1]

١٥٦٦٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

= (١٤٠٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق يونس، ومسلم ١٧٤٩/٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق مالك، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠١) من طريق ابن أخي الزهري، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧٩/٢٢ من طريق عبدالله بن زياد بن سمعان، أربعتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٠) من طريق عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم، به.

وسيأتي ٤٤٧/٥و٤٤٧-٤٤٨و٤٤٩، ومطولاً ٤٤٧/٥و٤٤٨ وسيكرر ٤٤٩/٥سنداً ومتناً.

وفي الباب في النهي عن إتيان الكهان من حديث أبي هريرة، سلف (٩٢٩٠).

وآخر من حديث صفية زوج النبي ﷺ عند مسلم (٢٢٣٠)، وسيرد ٦٨/٤.

وانظر حديث ابن عمر برقم (٦٤٠٥).

قال السندي: قوله: «فلا يصدنك»، أي: لا يمنعك عما أنت فيه، ولا يخفى أن التفريع على هٰذا المعنى يكون بعيداً.

قوله: «الكهان»: جمع كاهن، والنهي عن إتيانهم لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة، فيخاف الفتنة على الإنسان بذٰلك، ولأنهم يُلَبِّسون على الناس كثيراً من الشرائع، وإتيانهم حرام بالإجماع كما ذكروا.

(١) قال السندي: أبو هاشم بن عتبة، قيل: اسمه خالد، وقيل: شيبة، وقيل: اسمه كنيته.

أسلم يوم فتح مكة، ونزل الشام إلى أن مات في خلافة عثمان.

قال: دَخَلَ معاويةُ على خاله أبي هاشم بن عُتْبة يعودُه، قال: فبَكَى. قال: فقال له معاوية: ما يُبكيك يا خالِ، أوجعاً يُشْئِزُك أم حِرْصاً على الدُّنيا؟ قال: فقال: فكُلاًّ لا، ولكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إلينا، فقال: «يا أبا هاشم، لعلك أن[1] تُدْرِكَ أمْوالاً يُؤْتاها أَقْوامٌ، وإنَّما يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ المالِ خادِمٌ ومَرْكَبٌ في سَبِيلِ الله تباركَ وتعالى» وإني أُراني قد جَمَعْتُ[2]. ٣/ ٤٤٤

---

(١) في الأصول: إنها علَّها، وضبب عليها الحافظ المزي في«تهذيب الكمال» والمثبت من الرواية التي ستأتي ٥/ ٢٩٠.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، شقيق: وهو ابن سلمة لم يسمع هٰذا الحديث من أبي هاشم بن عتبة، بينهما سَمُرَة بن سَهْم الأسدي -كما سيأتي في الرواية ٥/ ٢٩٠- وهو مجهول. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي هاشم قول ابن منده: الصحيح أن أبا وائل روى عن سمرة، عنه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٦٠-٣٦١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢١٩، وهناد في «الزهد» (٥٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٩)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٠، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٢/ ١٦٦ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠١) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، به.

وسيأتي برقم (١٥٦٦٥) و٥/ ٢٩٠.

وقوله: «إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله تبارك وتعالى». له شاهد من حديث بريدة الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٦٠، وفي إسناده عبدالله=

١٥٦٦٥- حدثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش ومنصور[١]، عن أبي وائل

قال: دخل معاويةُ على أبي هاشم بن عُتْبة وهو مريضٌ يبكي؛ فذكر معناه[٢].

=بن مَوَلَة، قال الذهبي: ما روى عنه سوى أبي نضرة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: فيعتضد به، ويحسن.

قال السندي: قوله: أوجعاً: هٰكذا بالنصب في نسخ المسند، والحديث رواه غيره بالرفع، وهو الظاهر، ولعله نصبه بتقدير: أكان وجعاً.

قلنا: قد جاء الرفع في المواطن الثلاثة: «أوجعٌ» «أو حرصٌ» «كُلٌّ» في عامة المصادر، وكذٰلك جاءت بالرفع في الرواية الآتية عند المصنف ٥/ ٢٩٠، وهو الوجه، وما هنا له وجه بأن تكون منصوبة بنزع الخافض، والتقدير: أتبكي من وجع، أم بسبب حرصك على الدنيا؟ فقال: لا أبكي على كلٍّ ذلك.

قوله: يشئزك، من أشأزه -بهمزة- أي: أقلقه.

قوله: أموالاً: من أموال بيت المال.

قوله: يؤتاها أقوام، أي: تقسم بينهم.

(١) وقع في الأصول: عن الأعمش. وعن سفيان أو منصور عن أبي وائل. وقد ضبب عليها في (س) وكتب في هامشها: صوابه: عبدالرزاق، عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل. قلنا: وكذلك جاء على الصواب عند المزي في «تهذيب الكمال»، وعند ابن حجر في «أطراف المسند» ٧/ ١٣٠.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٦١ من طريق الإمام أحمد، عن عبدالرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨١٠) من طريق عبدالرزاق، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠٠) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان،=

. . . . . .

= عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٠٠)، والحاكم ٣/٦٣٨ من طريق الفريابي، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، به، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وانظر ما قبله.

حديث عبدالرحمن بن شِبْل

١٥٦٦٦/١- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده قال:

كتب معاويةُ إلى عبد الرحمٰن بن شِبْل أنْ عَلِّم الناسَ ما سمعتَ من رسولِ الله ﷺ. فَجَمَعَهم، فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَعَلَّموا القُرْآنَ، فإذا عَلِمتُمُوه، فلا تَغْلُوا فِيهِ[1]، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تأكُلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»[2].

---

(١) في (ص): به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن سلّام وجده -وهو أبو سلّام ممطور الحبشي- فمن رجال مسلم. عبدالرزاق: هو ابن همّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

والحديث جاء في أربع فقرات رواه بعضهم بتمامه، وروى آخرون بعض فقراته كما سيرد.

وهو بتمامه عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٤٤٤)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٤).

وهٰذا القسم الأول أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٧٠ من طريق عبدالرزاق، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣٦، وقال: رواه الطبراني، واللفظ له، وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

قلنا: ورواية الطبراني في «الكبير» هي في الجزء المفقود من الكتاب، وليست في المطبوع منه.

وانظر (١٥٥٢٩)، وأشرنا إلى أحاديث الباب هناك.

١٥٦٦٦/٢- ثم قال: «إنَّ التُّجَّارَ هُمُ الفُجَّار». قالوا: يا رسول الله، أليس قد أحَلَّ اللهُ البيعَ، وحَرَّم الربا؟ قال: «بلى ولٰكِنَّهم يَحْلِفُون ويأْثَمُون»[1].

١٥٦٦٦/٣- ثم قال: «إنَّ الفُسَّاقَ هُم أَهْلُ النَّار» قالوا: يا رسول الله ومن الفُسَّاق؟ قال: «النِّساءُ» قالوا: يا رسول الله ألَسْنَ[2] أمهاتِنا وبناتِنا وأخواتِنا؟ قال: «بَلَى ولٰكِنَّهُنَّ إذا أُعْطِينَ لَمْ يَشْكُرْن، وإذا ابْتُلِينَ لَمْ يَصْبِرْنَ»[3].

---

(١) إسناده هو إسناد سابقه.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) برقم (١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٦، وفي «الشعب» (٤٨٤٤) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً (٩٩) من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، به، إلا أنه لم يذكر أبا سلام جد زيد بن سلام.

وسيرد برقم (١٥٦٦٩) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى، به.

وقد سلف برقم (١٥٥٣٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمٰن بن شبل.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ق) أليس، والمثبت من (م) وهامش (س).

(٣) إسناده صحيح كإسناد (١٥٦٦٦/١).

وأخرجه الحاكم ٢/١٩٠-١٩١ من طريق عبدالرزاق، بالإسناد المشار إليه، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٨٠٣) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٣١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي راشد الحبراني، عن عبدالرحمٰن بن شبل. وذكرنا هناك شرحه.

١٥٦٦٦/٤- ثم قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على الرّاجِلِ، والرَّاجِلُ على الجَالِسِ، والأقلُّ على الأكْثَرِ، فَمَنْ أجابَ السَّلَامَ كانَ لَهُ، ومَنْ لَمْ يُجِبْ فلا شَيْءَ لَهُ»[1].

١٥٦٦٧- حدثنا عثمانُ بنُ عمر، حدثنا عبدُ الحميد. ومحمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، حدثني أبي، عن تميم بن محمود

عن عبد الرحمن بن شِبْل، أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن ثلاثٍ: عن نَقْرةِ الغُراب، وعن افتراش السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجلُ المقام- قال عثمان-: «في المسجد كما يُوطِنُ البعير»[2].

١٥٦٦٨- حدثنا عبدُالصمد[3]، حدثنا همّام، حدثنا يحيى، عن زيد بن سلام، عن جده، عن أبي راشد الحبراني

عن عبد الرحمٰن بن شبل، أن النبيّ ﷺ قال: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فِيهِ، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تَأْكُلُوا بِهِ، ولا

---

(١) إسناده صحيح كإسناد (١٥٦٦٦/١).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٢) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٦/٨ مطولاً بالفقرات السابقة، وقال: رواه الطبراني -واللفظ له- وأحمد، ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف ٣١٤/٢ و٣٢٥.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٥٣٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عثمان بن عمر: وهو ابن فارس العبدي، ومحمد بن بكر: وهو البُرساني.

وسلف الكلام عن الحديث هناك.

(٣) هٰذا الحديث لم يرد في (ظ١٢).

تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»[1].

١٥٦٦٩- حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلّام، عن أبي راشد الحُبْراني

عن عبد الرحمٰن بن شبل الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ التُّجارَ هُمُ الفُجَّارُ» قال رجلٌ: يا نبي الله ألم يُحِلَّ اللهُ البيع؟ قال: «إنَّهُم يَقُولُونَ فَيَكْذِبُون، ويَحْلِفُونَ ويَأْثَمُون»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن سلام، وجده -وهو أبو سلام ممطور الحبشي- فمن رجال مسلم، وغير أبي راشد الحبراني، فمن رجال الأربعة سوى النسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٣٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١٨ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٦) من طريق معاوية ابن سلّام، عن أخيه زيد بن سلام، به. وفيه قصة.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩).

(٢) حديث صحيح، وإسناده هو إسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان: وهو ابن مسلم، وشيخه أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٨٤٥) من طريق محمد بن العباس المؤدب، عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١١) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل المنقري، عن أبان، به. وقد وهم الطبراني فجعله من مسند معاوية من حديث عبدالرحمٰن بن=

١٥٦٧٠- حدثنا عفان، حدثنا أبان، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن زيد، عن أبي سلّام، عن أبي راشد الحبراني

عن عبد الرحمٰن بن شِبْل الأنصاري، أن معاوية قال له: إذا أتيتَ فُسْطاطي فقُم فأخبر ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القُرْآنَ، ولا تَغْلُوا فِيهِ، ولا تَجْفُوا عَنْهُ، ولا تَأْكلُوا بِهِ، ولا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»[1].

١٥٦٧١- حدثنا عفان، حدثنا موسى بنُ خَلَف أبو خلف -وكان يُعَدُّ من البدلاء-، وذكر حديثاً آخر نحوه[2].

= شبل عنه، وإنما هو من مسند عبدالرحمن بن شبل، كما هو ظاهر.

وأخرجه الحاكم ٢/٧ من طريق محمد بن عيسى بن السكن، عن عفان، بهٰذا الإسناد. إلا أنه لم يذكر فيه أبا سلام.

قلنا: ولم يذكر أبا سلام أيضاً معمر عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٩) كما سبق في تخريج الحديث برقم (١٥٦٦٦/٢).

وقد سلف برقم (١٥٥٣٠)، ومطولاً برقم (١٥٦٦٦/٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان: وهو ابن مسلم، وشيخه أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه أبو يعلى (١٥١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٨، والبيهقي في «السنن» ٢/١٧، وفي «الشعب» (٢٦٢٤) من طرق، عن أبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩) وذكرنا هناك مكرراته.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ عفان هنا هو موسى بن خلف: وهو العمّي البصري، روى له البخاري في «الصحيح» استشهاداً، وهو حسن الحديث.

وقد سلف برقم (١٥٥٢٩).

حديث عامر بن ربيعة[1]

١٥٦٧٢- حدثنا سكن بن نافع، حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر، عن الزهري، قال: أخبرني عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة

أن أباه أخبره، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في السُّبْحَة[2] بالليل في السَّفر على ظَهْرِ راحِلَتِه حيث توجَّهَتْ به[3].

---

(١) قال السندي: عامر بن ربيعة العنزي، حليف بني عدي، كان أحدَ السابقين الأولين، وهاجر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدراً وما بعدها.

وقام عامر يُصلي من الليل أيام فتنة عثمان، فنام، فأتاه آت فقال له: قم فسل الله أن يعيذك من الفتنة، فقام فصلى، ثم اشتكى، فما خرج إلا جنازته.

(٢) كذا في الأصول بزيادة «في» ورواية مسلم، ونسخة (هـ) من «أطراف المسند» بإسقاطها، على الجادة، وسيأتي في «المسند» بلفظ «رأيت رسول الله ﷺ يُصلي على ظهر راحلته بالنوافل».

(٣) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر، وسكن بن نافع قد توبعا، وثانيهما من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، الزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه مسلم (٧٠١) من طريق ابن وهب، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨ من طريق الليث، كلاهما عن يونس بن يزيد، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (١١٠٤) فقال: وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، به.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٥٧٩، وفي «تغليق التعليق» ٢/٤٢٥ أن رواية الليث هٰذه وصلها الذهلي في الزهريات عن أبي صالح، عنه.

قلنا: ووصلها أيضاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة» كما تقدم، عن أبي =

١٥٦٧٣- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُالعزيز -يعني ابن محمد الدراوردي-، عن محمد بن زيد التَّيمي، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ بقبر، فقال: «ما هٰذا القَبْرُ؟» قالوا: قبر فلانة. قال: «أفلا آذَنْتُمُوني؟» قالوا: كنتَ نائماً، فكَرِهنا أن نُوقظك، قال: «فلا[1] تَفْعَلُوا، فادْعُوني[2] لجَنَائزِكُم» فصفَّ عليها، فصلَّى[3]. ٣/ ٤٤٥

= صالح عنه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٦٨٤) و(١٥٦٨٦) و(١٥٦٩٥) و(١٥٧٠١).

وفي الباب عن عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (ص) و(ظ١٢): لا.

(٢) في (ص): وادعوني.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالعزيز بن محمد الدراوردي فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة. محمد بن زيد: هو ابن المهاجر بن قنفذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦١-٣٦٢، وابن ماجه (١٥٢٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٦٧ و٢٦٨ و٢٦٨-٢٦٩ من طرق عن عبدالعزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٢٤٧)، وسلف برقم (١٩٦٢).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٣٣٧)، وسلف برقم (٨٦٣٤).

وعن أنس عند مسلم (٩٥٥)، وسلف برقم (١٢٣١٨).

وعن يزيد بن ثابت عند ابن حبان (٣٠٨٧)، وسيرد ٤/ ٣٨٨.

وعن جابر عند النسائي ٤/ ٨٥.

وعن بريدة عند ابن ماجه (١٥٣٢). =

١٥٦٧٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا ابنُ عون، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا رأيْتَ جِنَازَةً، فَقُمْ حَتَّى تُجاوِزَكَ[1]- أو قال: قِفْ حَتَّى تُجاوِزَكَ».-

قال: وكان ابنُ عمر إذا رأى جنازةً قام حتى تُجاوزه، وكان إذا خرج مع جنازة، ولَّى ظهره المَقَابر[2].

١٥٦٧٥- حدثنا يحيى، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا رأى أَحَدُكم

= وعن سهل بن حنيف عند ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦١.

(١) في (ظ١٢): تجاوز.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وابن عون: هو عبدالله، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٥) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٨٦ من طريقين، عن ابن عون، به.

وسيأتي من طرق بالأرقام (١٥٦٧٥) و(١٥٦٧٧) و(١٥٦٨٢) و(١٥٦٨٣) و(١٥٦٨٥) و(١٥٦٨٧) و(١٥٦٩٩).

وقد ذكرنا أحاديث الباب والكلام عليه في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٧٣)، ويُزاد عليها حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٩٥).

قال السندي: قوله: «ولَّىٰ ظهره المقابر»: لعل المراد أنه يتقدم الجنازة، ثم يستقبلها إذا بعد عنها، ينظرُ قُربها، والله تعالى أعلم.

الجَنَازَةَ ولَمْ يَكُنْ ماشِياً مَعَها، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُجَاوِزَهُ أَوْ تُوضَعَ»[1].

١٥٦٧٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه، أن رجلاً من بني فَزارة تزوّجَ امرأةً على نعلين، فأجاز النبيُّ ﷺ نكاحَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٦ من طريق عبدة، عن عبيدالله، به. وتحرف فيه اسم عامر بن ربيعة، إلى: عامر بن الربيع.

وأخرجه البخاري (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) (٧٤)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٤٤، وابن ماجه (١٥٤٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٨٦، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥ من طرق عن الليث، عن نافع، به. وقال الترمذي: حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله -وهو العمري- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٨٦-١٨٧، وابن ماجه (١٨٨٨)، وأبو يعلى (٧١٩٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣٨-٢٣٩ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وقال البيهقي: عاصم بن عبيدالله بن عاصم بن عمر بن الخطاب تكلموا فيه، ومع ضعفه روى عنه الأئمة.

وقال الرازي في «العلل» ١/٤٢٤: سألت أبي عن عاصم بن عبيدالله فقال:=

١٥٦٧٧- حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر[1] قالا: حدثنا ابنُ جُريج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: كان عبدالله بن عمر يأثر

عن عامر بن ربيعة أنه كان يقول: قال النبيُّ ﷺ: «إذا رَأى

= منكر الحديث، يقال: إنه ليس له حديث يعتمد عليه. قلت: ما أنكروا عليه؟ قال: روى عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه أن رجلاً تزوج امرأة على نعلين، فأجازه النبي ﷺ، وهو منكر.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٥٦٩١)، وبأتمَّ منه برقم (١٥٦٧٩).

وفي باب تخفيف المهور عن عمر عند الترمذي (١١١٤/م) بلفظ: «ألا لا تغلوا صُدُقَ النساء...» وقال: حسن صحيح، وسلف برقم (٢٨٥) و(٣٤٠).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٤٢٤) (٧٥) بلفظ: «على أربع أواق! كأنما تنحتون الفضة من عرض هٰذا الجبل».

وعن أنس عند البخاري (٥١٤٨)، ومسلم (١٤٢٧) بلفظ: يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، قال: «فبارك الله لك أولم ولو بشاة». وسلف برقم (١٢٦٨٥).

وعن جابر عند أبي داود (٢١١٠) بلفظ: «من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقاً أو تمراً فقد استحل». وسلف برقم (١٤٨٢٤).

وعن أبي حدرد الأسلمي، سيرد برقم (١٥٧٠٦) ولفظه: «لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتم». وإسناده ضعيف.

وعن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٥١٤٩)، ومسلم (١٤٢٥)، بلفظ: «التمس ولو خاتماً من حديد». وسيرد ٥/ ٣٣٦.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٨٢ بلفظ: «إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة».

قال السندي: قوله: «على نعلين»: الظاهر أنهما كانا هو المهر، ومن لا يرى ذٰلك يؤول مثله بالحمل على المهر المعجل، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ: «أبو بكر»، وصوابه: «ابن بكر» كما جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٦٣٥.

أَحَدُكُم الجِنَازَةَ ،فلْيَقُمْ حِينَ يَرَاها حَتَّى تُخَلِّفَهُ، إذا كانَ غَيْرَ مُتَّبِعِها»[1].

١٥٦٧٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ ما لا أَعُدُّ وما لا أُحصي يستاكُ وهو صائم. وقال عبدُ الرحمٰن: ما لا أحصي يتسوَّك وهو صائم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرَّح بالسماع هنا، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣٠٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥). ولفظ عبدالرزاق: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم».

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤).

قوله: «حتى تُخَلِّفه» بضم أوله، وفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام المكسورة بعدها فاء، أي: تتركه وراءها.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٠٧)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٢٥)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٧) من طريق عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وصححه ابن خزيمة (٢٠٠٧) أيضاً، وحسَّن إسناده الحافظ في «التلخيص» ١/ ٦٢، لكنه عاد فقال فيه ١/ ٦٨: وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف، وقال الدارقطني: عاصم بن =

. . . . . .

= عبيدالله غيره أثبت منه. وقال البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢: ليس بالقوي.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٤٥٩: قال ابن القطان في كتابه: ولم يمنع من صحة هٰذا الحديث إلا اختلافهم في عاصم بن عبيدالله.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٤)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٧٤٧٩) و(٧٤٨٤) وعبد بن حميد (٣١٨)، وأبو يعلى (٧١٩٣)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٧-١٨٦٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (١٤١)، وابن خزيمة (٢٠٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٥، وأبو داود (٢٣٦٤)، والدارقطني ٢/ ٢٠٢ من طريق شريك، كلاهما عن عاصم، به.

قال الترمذي: حديث عامر بن ربيعة حديث حسن، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون بالسواك للصائم بأساً، إلا أن بعض أهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب، وكرهوا له السواك آخر النهار، ولم ير الشافعي بالسواك بأساً أول النهار ولا آخره، وكره أحمد وإسحاق السواك آخر النهار.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» ٤/ ١٥٨ عن عامر بن ربيعة بصيغة التمريض، فقال: ويذكر عن عامر بن ربيعة قال. . .

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٥٨: ومناسبته للترجمة إشعاره بملازمة السواك، ولم يخص رطباً من يابس. وهٰذا على طريقة المصنف في أن المطلق يُسلك به مسلك العموم، أو أن العام في الأشخاص عام في الأحوال، وقد أشار إلى ذٰلك بقوله في أواخر الترجمة المذكورة: «ولم يخص صائماً من غيره»، أي: ولم يخص أيضاً رطباً من يابس، وبهٰذا التقرير تظهر مناسبة جميع ما أورده في هٰذا الباب للترجمة، والجامع لذٰلك كله قوله في حديث أبي هريرة: «لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء»، فإنه يقتضي إباحته في كل وقت وعلى كل حال، قال ابن المنير في «الحاشية»: أخذ البخاري شرعية السواك للصائم بالدليل الخاص، ثم انتزعه من الأدلة العامة التي تناولت أحوال متناول =

. . . . . .

= السواك وأحوال ما يستاك به، ثم انتزع ذٰلك من أعم من السواك وهو المضمضة إذ هي أبلغ من السواك الرطب.

وقال في «التلخيص» ١/ ٦٢: وهٰذا (يعني السواك أول النهار وآخره للصائم) اختيار أبي شامة وابن عبدالسلام والنووي، وقال: إنه قول أكثر العلماء ومنهم المزني.

وسيأتي برقم (١٥٦٨٨).

وفي الباب عن عائشة مرفوعاً عند ابن ماجه (١٦٧٧)، والدارقطني ٢/ ٢٠٣ بلفظ: «من خير خصال الصائم السواك». قال في «الزوائد»: في إسناده مجالد، وهو ضعيف، لكن له شاهد من حديث عامر بن ربيعة رواه البخاري وأبو داود والترمذي، وقال الدارقطني: مجالد غيره أثبت منه. قلنا: قوله: رواه البخاري، فيه تجوز، فالبخاري إنما علَّقه عنه بصيغة التمريض كما سبق.

وعن معاذ بن جبل عند الطبراني ٢٠/ (١٣٣) من طريق عبدالرحمٰن بن غنم قال: سألت معاذ بن جبل: أتسوكُ وأنا صائم؟ قال: نعم. قلت: أيَّ النهارِ أتسوك؟ قال: أيَّ النهار شئت، إن شئت غدوة، وإن شئت عشية. قلت: إن الناس يكرهونه عشية، قال: ولم؟ قلت: يقولون: إن رسول الله ﷺ قال: «لخُلُوف فم الصائم أطيبُ عند الله من ريح المسك» فقال: سبحان الله، لقد أمرهم رسول الله ﷺ بالسواك حين أمرهم وهو يعلم أنه لا بد أن يكون بفم الصائم خُلُوف وإن استاك، وما كان بالذي يأمرهم أن يُنتنوا أفواههم عمداً، ما في ذٰلك من الخير شيءٌ، بل فيه شرٌّ، إلا من ابتُلي ببلاءٍ لا يَجِدُ منه بداً. قلت: والغبار في سبيل الله أيضاً كذٰلك، إنما يؤجر فيه من اضطر إليه ولم يجد عنه محيصاً؟ قال: نعم، وأما من ألقى نفسه في البلاء عمداً فما له من ذٰلك من أجر.

وقد جود إسناده الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٠٢، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٦٥، وقال: وفيه بكر بن خنيس، وهو ضعيف، وقد وثقه ابن مَعِين في رواية. قلنا: ولذا فإسناده محتمل للتحسين. =

١٥٦٧٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاجٌ، قال: سمعتُ شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، قال: سمعتُ عبدالله بن عامر يحدث عن أبيه، أن رجلاً تزوَّج امرأةً على نعلين، قال: فأتت النبيَّ ﷺ، فقالت ذاكَ له، فقال: «أَرَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟»، قالت: نعم. قال شعبة[1]: فقلتُ له: كأنه أجاز ذلك[2]؟ قال: كأنه أجازه. قال شعبة: ثم لَقِيَتْهُ، فقال:

= وعن أنس مرفوعاً عند الدارقطني ٢/ ٢٠٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٢ من طريق أبي إسحاق الخوارزمي، قال: سألت عاصماً الأحول، فقلت: أيستاك الصائم؟ فقال: نعم، فقلت: برطب السواك ويابسه؟ قال: نعم، قلت: أول النهار وآخره؟ قال: نعم، قلت: عمن؟ قال: عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ. قال البيهقي: فهٰذا ينفرد به أبو إسحاق إبراهيم بن بيطار، ويقال: إبراهيم بن عبدالرحمٰن قاضي خوارزم، حدث ببَلْخ عن عاصمٍ الأحول بالمناكير، لا يُحتج به. وزاد الحافظ في «التلخيص» ١/ ٦٨: قال ابن حبان: لا يصح، ولا أصل له من حديث النبي ﷺ، ولا من حديث أنس. وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات».

وعن ابن عمر مرفوعاً أورده ابن حبان في «الضعفاء» ١/ ١٤٤ من طريق أحمد بن عبدالله بن ميسرة الحراني، عن شجاع بن الوليد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يستاك آخر النهار وهو صائم. وأعلَّه ابن حبان بابن ميسرة، وذكر أن الصحيح أنه من فعل ابن عمر. وقد أخرجه موقوفاً عليه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٣.

قال المباركفوري في «التحفة» ٣/ ٤٢٠: كفى ثبوته عن ابن عمر، مع تعدد الضعيف فيه، مع عمومات الأحاديث الواردة في فضل السواك.

(١) عبارة «قال شعبة» لم ترد في (ص).

(٢) عبارة: «كأنه أجاز ذٰلك» سقطت من (ق).

«أرَضِيْتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بِنَعْلَيْنِ؟». فقالت: رأيتُ ذاك، فقال: «وأنا أرَى ذاكَ»[1].

١٥٦٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: أخبرنا شعبة. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن عاصم بن عبيدالله قال: سمعتُ عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ يقولُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً، لَمْ تَزَلِ الملائكةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ ما صَلَّى عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذٰلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه (١٥٦٧٦). حجاج شيخ أحمد: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الترمذي (١١١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد بأخصر منه. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٣٩، وأخرجه الترمذي (١١١٣) أيضاً، وأبو يعلى (٧١٩٤) من طريق يحيى بن سعيد وعبدالرحمٰن بن مهدي، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٨ من طريق علي بن الجعد، والبيهقي ٧/١٣٨ من طريق عمرو بن مرزوق، كلهم عن شعبة، به. قال أبو يعلى: وفي حديث عبدالرحمٰن: «أرضيت من نفسه وماله بنعلين».

قال الترمذي: واختلف أهل العلم في المهر، فقال بعضهم: المهر على ما تراضَوْا عليه، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال مالك ابن أنس: لا يكون المهر أقل من ربع دينار، وقال بعضُ أهل الكوفة: لا يكون المهر أقل من عشرة دراهم.

(٢) حديث حسن، عاصم بن عبيدالله توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٦)، والطيالسي (١١٤٢)، وعبد بن=

١٥٦٨١- حدثنا عبدُالرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عاصمُ ابنُ عبيدالله

أن النبيّ ﷺ قال: «إنَّها سَتكُونُ مِنْ بَعْدِي أُمراءُ يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لوَقْتِها، ويُؤَخِّرُونَها عن وَقْتِها، فَصَلُّوها مَعَهُم، فإنْ صَلَّوْها لِوَقْتِها وصَلَّيْتُمُوها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ ولَهُم، وإنْ أَخَّرُوها عَنْ وَقْتِها فَصَلَّيْتُموها مَعَهُمْ، فَلَكُمْ وعَلَيْهِم، مَنْ فَارَقَ الجماعَةَ ماتَ مِيتَةً جاهِليَّةً، ومَنْ نَكَثَ العَهْدَ وماتَ[1] ناكِثاً لِلْعَهْدِ، جاء يَوْمَ القِيامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ».

= حميد في «المنتخب» (٣١٧)، وابن ماجه (٩٠٧)، والقاضي إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي» (٦)، وأبو يعلى (٧١٩٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٨، وأبونعيم في «الحلية» ١/ ١٨٠، والبيهقي في «الشعب» (١٥٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف، لأن عاصم بن عبيدالله قال فيه البخاري وغيره: منكر الحديث.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» برقم (٢٤٨٠): حسن في المتابعات.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» أيضاً (١٥٥٨) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، به، بلفظ: «من صلَّى عليَّ صلاة صلى الله بها عشراً، فليُكثر عليَّ عبدٌ من الصلاة أو ليُقِلَّ».

وأخرجه عبدالرزاق (٣١١٥)، ومن طريقه أبو نعيم ١/ ١٨٠ عن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه رفعه بلفظ: «من صلى عليَّ صلاة، صلى الله عليه عشراً، فأكثروا أو أقلوا» ورجاله ثقات غير عبدالله بن عمر العمري فهو ضعيف.

وله شاهد عند إسماعيل القاضي (٣) وفي سنده ضعف.

(١) في (ظ١٢): مات. يعني دون واو قبله.

قلتُ له: مَنْ أخبرك هذا الخبرَ؟ قال: أخبرنيه عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة، عن أبيه عامر بن ربيعة[1]، يُخبر عامرُ بنُ ربيعة عن النبيّ ﷺ[2].

---

(١) عبارة «عن أبيه عامر بن ربيعة» ليست في (ق).

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٣٧٧٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٠١) و(٧٢٠٣)، والخطيب مختصراً في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٦٣ من طرق عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣٢٤ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وفيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف، إلا أن مالكاً روى عنه.

وسيأتي برقم (١٥٦٩٣)، وانظر (١٥٦٩٦).

وقوله: «من فارق الجماعة» له شاهد من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٥٣٨٦)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

والقسم الأول من الحديث منكر يخالف الروايات الصحيحة، منها ما رواه ابن مسعود في الحديث السالف برقم (٣٦٠١) قال: قال رسول الله ﷺ: «لعلكم ستدركون أقواماً يصلون صلاة لغير وقتها، فإذا أدركتموهم فصلوا في بيوتكم في الوقت الذي تعرفون، ثم صلوا معهم، واجعلوها سبحة». وما رواه أبو ذر عند مسلم (٦٤٨) قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، أو يميتون الصلاة عن وقتها؟» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم، فصل، فإنها لك نافلة»، وسيرد ٥/ ١٤٩، وذكرنا تتمة أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٠١)، وذكرنا هناك خطأً حديثَ عامر بن ربيعة هٰذا فليُحذف.

قال السندي: قوله: «يصلون الصلاة لوقتها»، أي: أحياناً. «ويؤخرونها»، =

١٥٦٨٢- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأى أَحَدُكُم الجِنَازِةَ، فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ»(١).

= أي: أحياناً، والظاهر أن المراد التأخير عن الوقت المندوب أو المباح إلى وقت الكراهة، لا إخراجها عن الوقت، وقد قيل: إن شأن المروانيين كان هو التأخير، لا الإخراج، فليس فيه إذنٌ في إخراج الصلاة عن الوقت تبعاً للإمام، والظاهر أنه يُصلي حينئذ لنفسه، ثم يصلي مع الإمام نفلاً.

«ميتة جاهلية»: بكسر الميم، وفيه حث على موافقة المؤمنين.

وأخرجه عبدالرزاق (٣١١٥)، ومن طريقه أبونعيم في «الحلية» ١/ ١٨٠ من طريق عبدالله بن عمر، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، به، بلفظ: «من صلى عليَّ صلاة، صلى الله عليه عشراً، فأكثروا أو أقلوا». وسقط: عبدالرحمٰن بن القاسم من إسناد عبدالرزاق.

وهٰذا تابع فيه عبدُالرحمٰن بن القاسم عاصم بن عبيدالله، لكنه من طريق عبدالله بن عمر العمري الضعيف، وبلفظ آخر.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» برقم (٦٣٠٥)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٤)، والترمذي (١٠٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٤٤ من طريقين عن الزهري، به. وزاد مسلم: « إن لم يكن ماشياً معها».

وأخرجه عبدالرزاق (٦٣٠٦)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٨٦ عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن نافع، به. قلنا: كذا وقع فيهما: عن سالم، عن نافع، ونرجح أن الصواب عن سالم ونافع، أو عن سالم وعن نافع، كما ذكر ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١/ ٢٥١. =

١٥٦٨٣- حدثنا عبدالرزاق[١]، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ مثله[٢].

١٥٦٨٤- حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ظهر راحلته النوافل في كلِّ جهة[٣].

١٥٦٨٥- حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوبُ، عن نافع، عن ابن عمر

عن عامر بن ربيعة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيْتَ جِنازَةً فإنْ لَمْ تَكُ ماشِياً مَعَها فَقُمْ لها حَتَّى تُخَلِّفَكَ أو تُوضَعَ».

= وسيرد من طريق سفيان عن الزهري، به برقم (١٥٦٨٧).
وقد سلف (١٥٦٧٤)، وانظر (١٥٦٧٧).

(١) هٰذا الحديث لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. أيوب: هو السختياني. وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٦٣٠٧)، بهٰذا الإسناد، إلا أنه سقط من إسناده عامر بن ربيعة.
وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريقين عن أيوب، به.
وقد سلف برقم (١٥٦٧٤). وانظر (١٥٦٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.
وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٤٥١٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٩)، وأبوعوانة ٢/ ٣٤٥، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

قال: فكان ابنُ عمر ربما تقدم الجنازة فقعد، حتى إذا رآها قد أشرفت قام حتى تُوضع، وربما سَتَرَتْه[1].

٤٤٦/٣ ١٥٦٨٦- حدثنا عبدالأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه، أنه رأى رسول الله ﷺ يُصَلِّي على راحلته حيث توجَّهَتْ به[2].

١٥٦٨٧- حدثنا سفيان، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه

عن عامر بن ربيعة يبلغُ به النبيّ ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجِنَازَةَ، فَقُومُوا لها حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (٩٥٨) (٧٥) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤) و(١٥٦٧٥)، وانظر (١٥٦٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٦٨٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالأعلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٩٦، والبخاري (١٠٩٣)، وابن خزيمة (١٢٦٥)، وأبوعوانة ٢/٣٤٤ من طرقٍ عن عبدالأعلى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي ١/٢١٣ (بترتيب السندي)، والحميدي (١٤٢)، وابن أبي شيبة ٣/٣٥٦، والبخاري (١٣٠٧)، ومسلم (٩٥٧) (٧٣)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤)، وأبويعلى (٧٢٠٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٨٦، والبيهقي=

١٥٦٨٨- حدثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستاكُ ما لا أَعُدُّ ولا أُحصي وهو صائم[1].

١٥٦٨٩- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله ابن عامر بن ربيعة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما صَلَّى عَلَيَّ أَحَدٌ[2] صَلاةً إلا صَلَّتْ عَلَيْه الملائِكةُ ما دامَ يُصَلِّي عَلَيَّ، فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»[3].

١٥٦٩٠- حدثنا شُعيب بن حرب، حدثنا شعبة، قال: أخبرنا عاصمُ بنُ عبيدالله، قال: سمعتُ عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

= في «السنن» ٤/ ٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٨٤) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٤). وانظر (١٥٦٧٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٦٧٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٤)، وابن خزيمة (٢٠٠٧) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسلف ذكر شواهده في الرواية (١٥٦٧٨).

(٢) في (ص) و(ظ١٢): أحد علي.

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (١٥٦٨٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٠٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

عن أبيه -وكان بدرياً- عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً» فذكره[1].

١٥٦٩١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه، أن رجلاً من بني فَزَارة تزوج امرأةً على نعلين، فأجازه النبيُّ ﷺ[2].

١٥٦٩٢- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي، عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه -وكان بدرياً- قال: لقد كان رسولُ الله ﷺ يبعثنا في السَّرِيَّة- يا بُنَيَّ- مالنا زادٌ إلا السَّلْف من التمر، فيقسمه قبضة قبضة، حتى يصيرَ إلى تمرةٍ تمرةٍ، قال: فقلتُ له: يا أبتِ وما عسى أن تُغني التمرةُ عنكم؟ قال: لا تَقُلْ ذلك يا بني[3]، فبعد أن فقدناها، فاختَلَلْنا إليها[4].

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو شعيب ابن حرب المدائني من رجال البخاري.

وانظر (١٥٦٨٠).

(٢) مكرر (١٥٦٧٦) سنداً ومتناً.

(٣) لفظ «يا بني» ليس في (ظ١٢).

(٤) إسناده ضعيف، فيه المسعودي -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة- قد اختلط، ويزيد -وهو ابن هارون- قد سمع منه بعد الاختلاط، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن حفص: اسمه عبدالله.

وأخرجه البزار (٣٦٧٩) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٦٩٣- حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عاصمُ بنُ عبيدالله

أن النبيّ ﷺ قال: «سيكون أُمَرَاءُ بَعْدِي يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لِوَقْتِها ويُؤَخِّرُونَها، فَصَلُّوها مَعَهُم، فَإنْ صَلَّوها لِوَقْتِها وصَلَّيْتُموها مَعَهُم، فَلَكُم ولَهُم، وإنْ أَخَّرُوها عَنْ وَقْتِها وصَلَّيْتُموها مَعَهُم، فَلَكُم وعَلَيْهِم، مَنْ فارَقَ الجماعَةَ ماتَ مِيتَةً جاهِليَّة، ومَنْ نكَثَ العَهْدَ فماتَ ناكِثاً لِلْعَهْدِ، جاءَ يَوْمَ القِيَامَةِ لا حُجَّةَ لَهُ».

قلتُ: من أخبرك هذا الخبر؟ قال: أخبرني عبدُالله بنُ عامر بن ربيعة،

= وأخرجه أبو يعلى (٧١٩٩) من طريق عاصم بن علي، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٦٩) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن المسعودي، به. وعلي بن عاصم سمع من المسعودي بعد الاختلاط، وأما أسد بن موسى فلم يتبين لنا أمره أسمع منه قبل الاختلاط أم بعده.

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن عبدالله بن عامر بن ربيعة إلا أبو بكر بن حفص، تفرد به المسعودي، ولا يروى عن عامر بن ربيعة إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣١٩، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه المسعودي وقد اختلط، وكان ثقة.

قال السندي: قوله: «مالنا زاد إلا السَّلْف من التمر» ضبط بفتح فسكون، وفي «النهاية» بسكون اللام: الجراب الضخم، والجمع سلوف، ويروى: إلا السف من التمر، وهو الزَّبيلُ من الخوص.

«فاختللنا»، أي: احتجنا.

عن أبيه عامر بن ربيعة يُخبِرُ[1] عن النبيّ ﷺ[2].

١٥٦٩٤- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتابَعَةً بَيْنَهُما تَنْفِي الفَقْرَ والذُّنُوبَ كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[3].

---

(١) جاءت العبارة في (ص) و(ظ١٢): عن أبيه عامر يخبر عامر بن ربيعة، عن النبي ﷺ.

(٢) هو مكرر (١٥٦٨١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن بكر بن عثمان البرساني.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله، وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وقد اضطَرَب في هٰذا الحديث، فتارة يرويه عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، كما في هٰذه الرواية، وتارة يرويه عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر، وتارة يرويه عن عبدالله بن عامر، عن عمر، لا يذكر عامر بن ربيعة، كما سلف في مسند عمر برقم (١٦٧)، ومرة يقفه على عمر. وقد بيَّن هٰذا الاضطراب مع ذكر أسانيد الروايات الدارقطني في «العلل» ٢/١٢٧-١٣١ وقال: فبان الاضطرابُ في الإسناد من قِبَل عاصم بن عبيدالله لا من قِبَل من رواه عنه، ثم نقلَ الدارقطني عن سفيان بن عيينة قوله -بعد أن بين اضطرابه-: وأكثر ذٰلك كان يقولُه عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ.

قلنا: وابن جُريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- لم يصرح هنا بالسماع.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٨٧٩٦).

وسيرد برقم (١٥٦٩٧) من طريق شريك، عن عاصم، وبرقم (١٥٦٩٨) من طريق ابن عيينة، عن عاصم. =

١٥٦٩٥- حدثنا حجّاج، حدثنا لَيْث، حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة

أن عامر بن ربيعة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُسَبِّحُ[1] وهو على الراحلة ويُومِىءُ برأسه قِبَلَ أيِّ وَجْهٍ توجَّه، ولم يكن رسولُ الله ﷺ يصنعُ ذلك في الصلاة المكتوبة[2].

١٥٦٩٦- حدثنا أبو النضر وحُسَين[3] قالا: حدثنا شَرِيك، عن عاصم ابن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر -يعني[4] ابن ربيعة-

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ماتَ ولَيْسَتْ عَلَيْهِ

= وله شاهد من حديث ابن مسعود، سلف بإسناد حسن برقم (٣٦٦٩)، وذكرنا بقية شواهده هناك، ومما ذكرنا هناك حديثي عمر وعامر بن ربيعة، وإنما هما حديث واحد مضطرب الإسناد كما سلف.

(١) لفظ «يسبح» لم يرد في (ظ١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البخاري (١٠٩٧)، والدارمي ١/٣٥٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٧ من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٠٢) من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به. دون قوله: ولم يكن رسول الله ﷺ يصنع ذٰلك في المكتوبة.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٣) وقع في (ق) و(م) و(س): حسن، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س)، و«أطراف المسند» ٢/٦٣٢، وهو الصواب.

(٤) كلمة «يعني» ليست في (ظ١٢) و(ص).

طاعَةٌ، ماتَ مِيتةً جاهِلِيَّةً، فإنْ[1] خَلَعَها مِنْ بَعْدِ عَقْدِها في عُنُقِه، لَقِيَ اللهَ تبارَكَ وتعَالَى ولَيْسَتْ لَهُ حُجَّةٌ.

ألا لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأَةٍ لا تَحِلُّ لَهُ، فإنَّ ثَالِثَهُما الشَّيْطانُ، إلا مَحْرَمٌ، فإنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الواحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ ساءَتْه سَيِّئَتُهُ، وسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ» قال حُسَين[2]: «بعد عقده إياها في عنقه»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وإن.

(٢) انظر التعليق رقم (٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عاصم بن عبيدالله، وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك ابن عبدالله النخعي، فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وهو سيىء الحفظ، حسين: هو ابن محمد المروذي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٨ مختصراً، والبزار (١٦٣٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٩ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٢٣-٢٢٤ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني في رواية عنده: «بعد عقده إياها في عنقه»، وفيه عاصم بن عبيدالله وهو ضعيف.

وقوله: «من مات وليست عليه طاعة»، سلف ذكر شواهده برقم (١٥٦٨١).

والنهي عن الخلوة بالمرأة إلى آخر الحديث له شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١١٤) بإسناد صحيح.

وفي باب النهي عن الخلوة بالمرأة أيضاً عن جابر، سلف برقم (١٤٦٥١) بلفظ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم، فإن الشيطان ثالثهما». وفي إسناده ابن لهيعة. =

١٥٦٩٧- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال أسود: وربما ذكر[1] شريك، عن عاصم، عن عبدالله ابن عامر

٣/٤٤٧ عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتابَعَةً بَيْنَهُمَا تَزِيدُ في العُمُرِ والرِّزْقِ، وتَنْفِيانِ الذُّنُوبَ، كما يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[2].

= وعن عقبة بن عامر عند البخاري (٥٢٣٢)، ومسلم (٢١٧٢)، وسيرد ٤/١٤٩.

وعن ابن عباس عند البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

وفي الباب أيضاً في قوله: «من ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن»:

عن أبي موسى الأشعري عند البزار (٧٩)، وسيرد ٤/٣٩٨، وقال الهيثمي ١/٨٦: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح، ما خلا المطلب بن عبدالله، فإنه ثقة لكنه لم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، وسيرد ٥/٢٥٢، وإسناده صحيح. وانظر (١٥٦٨١).

قال السندي: قوله: «فإن الشيطان مع الواحد»: الظاهر أنه علة أنه لا يخالف الجماعة، فحقه أن يكون قبل قوله: «ألا لا يخلون رجل إلخ».

(١) في (ظ١٢) و(ص): ذكره.

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «تزيد في العمر والرزق»، وهٰذا إسناد ضعيف علته عاصم -وهو ابن عبيدالله- لم يكن بالحافظ، وقد اضطرب فيه كما بينا مفصلاً في الرواية (١٥٦٩٤). وشريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ.

وقوله: عن أبيه، يعني عن أبي عبدالله بن عامر بن ربيعة، يريد أن عاصماً ذكر هنا عامر بن ربيعة، ولذا قال أسودُ بنُ عامر بعد ذٰلك: وربما ذكر شريك عن عاصم، عن عبدالله بن عامر، عن أبيه. وقد بينا في الرواية السالفة أن =

١٥٦٩٨- حدثنا سفيان، عن عاصم، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة يحدث

عن عمر يبلغ به، وقال مرة: عن النبيِّ ﷺ قال: «تابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ والعُمْرَةِ، فإنَّ مُتَابَعَةً بَيْنَهما يَنْفِيانِ الذُّنُوبَ والفَقْرَ كَما يَنْفِي الكِيرُ الخَبَثَ». قال سفيان: ليس فيه: أبوه «ويزيدُ في العمر» مئة مرة[1].

= عاصماً اضطرب في إسناد هٰذا الحديث، فمرة ينقص من إسناده عامراً، ومرة يزيده فيه، وانظر الرواية الآتية.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٢/ ١٢٩ وقال: رواه شريك بن عبدالله، عن عاصم، واختُلف عنه، فأسنده يحيى بن طلحة عن شريك، وجوَّد إسناده. وخالفه أسباط بن محمد عن شريك، فلم يذكر في الإسناد عامراً. وقال عثمان ابن أبي شيبة: عن شريك، عن عاصم، عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ولم يذكر عمر.

قلنا: وهٰذه متابعة من عثمان بن أبي شيبة لأسود بن عامر في رواية أحمد هٰذه.

وقد سلف برقم (١٥٦٩٨)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ويزيد في العمر»، وهو مكرر (١٦٧) سنداً ومتناً السالف في مسند عمر بن الخطاب لكن دون هٰذه الزيادة.

ونزيد في تخريجه هنا:

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٨ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. يعني لم يذكر عامر بن ربيعة، وفيه زيادة: ويزيدان في العمر.

وأخرجه الحميدي (١٧)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٥)، وأخرجه مختصراً جداً البيهقي في «الشعب» (٤٠٩٤) من طريق علي بن حرب الموصلي، كلاهما عن سفيان، به. لكن زاد فيه عاصمٌ: عامرَ بن ربيعة. وعند=

١٥٦٩٩- حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه، قال: أخبرني سالمُ بنُ عبدالله، أن عبدالله بن عمر قال:

أخبرني عامرُ بنُ ربيعة أحدُ بني عدي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيْتُمُ الجِنَازَةَ فَقُومُوا لَها حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ»(١).

١٥٧٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن عبدالله بن عيسى، عن أمية بن هند بن سهل بن حُنَيف، عن عبدالله بن عامر قال:

انطلق عامرُ بنُ ربيعة وسهلُ بنُ حُنَيف يريدان الغسل، قال: فانطلقا يلتمِسان الخَمَرَ. قال: فوضع عامرٌ جُبَّةً كانت عليه من

= الحميدي: «فإن متابعة بينهما يزيدان في الأجل».

ونقل الحُميدي عقب الحديث عن سفيان قوله: هٰذا الحديثُ حدَّثناه عبدُالكريم الجَزَري عن عَبْدة، عن عاصم، فلما قدم عبدةُ أتيناه لنسأله عنه، فقال: إنما حَدَّثنيه عاصم، وهٰذا عاصمٌ حاضر، فذهبنا إلى عاصم، فسألناه، فحدثنا به هٰكذا، ثم سمعتُه منه بعد ذٰلك، فمرة يقفه على عمر ولا يذكر فيه عن أبيه، وأكثر ذٰلك كان يحدثه عن عبدالله بن عامر، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ.

ثم قال سفيان: وربما سكتنا عن هٰذه الكلمة: «يزيدان في الأجل» فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هٰؤلاء، يعني: القدرية، وليس لهم فيها حجة.

وسلف برقم (١٥٦٩٤)، وذكرنا هناك اضطرابه مفصلاً، وذكرنا شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أخي الزهري -وهو محمد بن عبدالله بن مسلم ابن شهاب- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبدالرحمٰن بن عوف، وسالم: هو ابن عبدالله بن عمر.

وقد سلف برقم (١٥٦٨٢)، وسلف لأول مرة برقم (١٥٦٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

صوف، فنظرتُ إليه، فأصبتُه بعيني، فنزل الماءَ يغتسلُ، قال: فسمعتُ له في الماء فرقعةً، فأتيتُه فناديتُه ثلاثاً، فلم يُجِبْني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه، قال: فجاء يمشي فخاض الماء، كأني أنظُر إلى بياض ساقيه، قال: فضرب صدرَه بيده، ثم قال: «اللهمَّ أذْهِبْ عَنْهُ حَرَّها وبَرْدَها ووصَبَها» قال: فقام، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ أخِيهِ، أو مِنْ نَفْسِه، أَوْ مِنْ مَالِهِ ما يُعْجِبُهُ، فَلْيُبرِّكْهُ، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ»[1].

---

(١) قوله: «العين حق» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مع وهم فيه، أمية بن هند بن سهل بن حنيف -وهو أمية بن هند بن سعد بن سهل بن حنيف- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» غير أنه جعله اثنين، وقال ابن معين: لا أعرفه، فقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه سعيد بن أبي هلال وغيره، يعني كأنَّه ردَّه، لكنه يبقى مجهول الحال، وهو من رجال النسائي وابن ماجه، وباقي رجاله رجال الصحيح. والد وكيع: هو الجرَّاح بن مليح الرؤاسي، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري. والوهم فيه هو ما ورد في متنه: أن عامراً وضع جبة كانت عليه من صوف، والصواب: سهل بن حُنَيف، لا عامر، كما هو في جميع مصادر التخريج، وفي مسند سهل بن حُنيف نفسه برقم (١٥٩٨٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٩، والحاكم ٤/٢١٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، ولم يسق البخاري لفظه بتمامه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٧-٥٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١١) و(١٠٠٣٩) و(١٠٨٧٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١١) و(١٠٣٣)-، وابن ماجه (٣٥٠٦)، وأبو يعلى (٧١٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٦) من طريق معاوية بن =

. . . . . .

= هشام، والحاكم ٤/ ٢١٥ مختصراً بدعاء النبي ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه وأخيه ما يعجبه. . .» من طريق أبي الجوَّاب، كلاهما عن عمار بن رُزَيق، عن عبدالله بن عيسى، به. ولفظ المرفوع عندهم: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه. . .» يعني بتقديم: «من نفسه أو ماله» على «من أخيه».

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بذكر البركة، ووافقه الذهبي!

قال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٥٤٥ في مسند سهل بن حنيف: وقع هٰذا الحديث في مسند عامر بن ربيعة، وهو بمسند سهل أشبه، وفيه زيادة ومخالفة للأحاديث السابقة. قلنا: يعني بالأحاديث السابقة ما ورد في مسند سهل بن حُنَيف من أمر النبي ﷺ عامراً أن يتوضأ ويغسل وجهه ويديه وركبتيه وداخلة إزاره ويصب عليه.

ثم إن قوله: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه ما يحب. . .» جاء بغير هٰذا السياق فيما أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٥) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، حدثنا عبدالرحمٰن بن سليمان ابنُ الغسيل، حدثنا مسلمةُ بنُ خالد الأنصاري، عن أبي أُمامة بن سهل بن حُنَيف، عن أبيه رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يمنع أحدَكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه في نفسه وماله فليُبَرِّك عليه، فإن العين حق». ومسلمة بن خالد الأنصاري تفرد بالرواية عنه ابنُ الغسيل، فقال أبو حاتم: مجهول، وتابعه الذهبي في «الميزان»، وقد نسبه ابن أبي حاتم إلى خالد بن عبدالله بن سماك ابن خرشة الأنصاري، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، سوى يحيى الحماني، فليس له رواية في كتب الستة، وفيه ضعف، وقد وهم الحافظ ابن حجر، فرقم له في «التقريب» برمز مسلم، وإنما له ذكر في «صحيح مسلم» في ضبط اسم.

ويؤكد هذا السياق الأخير ما جاء في مسند سهل بن حنيف فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٨-٥٩، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٦)، والطبراني (٥٥٧٣) و(٥٥٧٨) من طرق عن=

. . . . . .

= الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنَيف، عن أبيه، بلفظ: «علامَ يقتل أحدُكم أخاه، إذا رأى ما يُعجبه فليدع بالبركة». وفيه أن النبي ﷺ أمر عامراً أن يتوضأ له، ويصب عليه. وهو حديث صحيح، وسيرد ٣/ ٤٨٦-٤٨٧.

وقوله: «العين حق» سلف ذكر شواهده في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٧٠)، وهو حديث مستفيض.

وقد جمع الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٧/ ٣٤٠ بين حديث عامر بن ربيعة الذي فيه الاكتفاء بالدعاء، وبين حديث سهل بن حُنَيف الذي فيه أمرُ عامرٍ بالاغتسال له، بأنه يحتمل أن يكون قد جمعهما له جميعاً، أو يكون كان ذلك مرتين، ففعل له رسول الله ﷺ في كل واحدة منهما ما فعل فيها من دعاء ومن أمرٍ باغتسال، ويحتمل أن يكون الاغتسالُ كان ثم نُسخ بغيره، ثم أورد الطحاوي حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٩٠٢)، وفيه: أن رسول الله ﷺ كان يتعوَّذ من عين الجان وعين الإنس، فلما نزلت المعوِّذتان أخذهما، وترك ما سوى ذٰلك. وإسناده صحيح إن كان عباد بن العوام فيه قد سمع من الجُريري قبل الاختلاط.

وأورد بعده حديث عائشة برقم (٢٩٠٣) قالت: أمرني رسول الله ﷺ أن أسترقي من العين. وهو حديث صحيح عند البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٦)، وسيرد ٦/ ٦٣ و١٣٨. وحديثَ أبي سعيد الخدري برقم (٢٩٠٤) قال: اشتكى رسولُ الله ﷺ، فرقاه جبريلُ ﷺ، فقال: بسم الله أرقيك من كل شيء يُؤذيك، ومن كل حاسد وعين. وهو حديث صحيح عند مسلم (٢١٨٦) وغيره. ثم قال الطحاوي: ففي هٰذه الآثار الاكتفاء بالمعوذتين وبالرقىٰ، وفي ذٰلك ما قد دَلَّ على نسخ الغسل...

قال السندي: قوله: «يلتمسان الخَمَر» بفتحتين: كلُّ ما سَتَرك من شجرٍ أو بناءٍ أو غيره.

«فسمعت له في الماء قرقعة»: هٰكذا بقافين في نسخ «المسند»، وفي الترتيب بالفاء موضع القاف الأولى، وعلى الوجهين ما وجدتُ له معنى قريباً فيما عندي من الكتب. قلنا: قد جاء عند ابن أبي شيبة والنسائي والطحاوي: =

١٥٧٠١- حدثنا حجّاج، قال ابنُ جُريج: حدثني يحيى بن جُرْجة، عن ابنِ شهاب، قال: حدثني عبدُالله بن عامر، قال:

رأى عامرٌ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على ظهر راحلته[1].

١٥٧٠١م- حدثنا يونسُ بنُ محمد وسُريج بنُ النعمان، قالا: حدثنا فُليح، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر

عن أبيه -قال سُريج: ابن ربيعة- قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمْرَةُ إلى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُما مِنَ الذُّنُوبِ والخَطايا، والحَجُّ المَبْرورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إلا الجَنَّةَ»[2].

= «قعقعة»: وهي الاضطراب والتحرك نحو الموت، كما في «النهاية». وجاء عند ابن السني: فأخذته نافضة، وهي الحمى.

ثم قال السندي: «حرها»، أي: حر العين.

«فليُبَرِّكْه»: بالتشديد، من التبريك، أي: فليدع له بالبركة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن جُرجة قال أبو حاتم -كما في الجرح ٩/ ١٣٣-: شيخ. وقال ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٨٥: ويحيى بن جُرجة هٰذا يشبه أن يكون مكياً، وقد حدث عنه ابن جريج وجماعة، وأرجو أنه لا بأس بحديثه. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٥٩٩، وقال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه غير ابن جريج. وهو متعقب بقول الحسيني في «الإكمال»: عنه ابن جريج وقزعة بن سويد، وبقول ابن عدي السابق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، صرح بالتحديث عن يحيى، فانتفت شبهة تدليسه، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٨٤ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٧٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيدالله. وباقي =

حديث عبد الله بن عامر[1]

١٥٧٠٢- حدثنا هاشم، حدثنا الليثُ، عن محمد بن عَجْلان، عن مولى لعبدالله بن عامر بن ربيعة العدوي

عن عبدالله بن عامر أنه قال: أتانا رسولُ الله ﷺ في بيتنا وأنا صبيٌّ، قال: فذهبتُ أخرجُ لألعب، فقالت أمي: يا عبدالله تعالَ أُعْطِك[2]. فقال رسولُ الله ﷺ: «وما أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيهِ؟» قالت: أُعطيه تمراً. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «أما إنَّكِ لَوْ لَمْ تَفْعَلِي كُتِبَتْ عَلَيْكِ كِذْبَةٌ»[3].

= رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج بن النعمان فمن رجال البخاري، وفليح -وهو ابن سليمان- فيه كلام من قِبَل حفظه. يونس بن محمد: هو المؤدب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٧٨ وقال: رواه أحمد، وفيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩)، وسلف برقم (٩٩٤٨).

(١) قال السندي: يكنى أبا محمد، ذكره الترمذي في الصحابة، وقد جاء أنه كان ابن خمس، وقيل: أربع، عند وفاة النبي ﷺ، وعده بعضهم في التابعين.

مات سنة بضع وثمانين، وقيل: خمس وثمانين، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢): أعطيك، وهي نسخة في (س).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام مولى عبدالله بن عامر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له مسلم =

. . . . . .

= متابعة، وهو حسن الحديث. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٩٣، وأبو داود (٤٩٩١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٨، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٢٢) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٨-١٩٩ من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، به، وسمى مولى عبدالله بن عامر زياداً، ولم نعرفه كذٰلك.

وله شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً، سلف برقم (٩٨٣٦)، إلا أنه من رواية الزهري عن أبي هريرة، ولم يسمع منه. ولفظه: «من قال لصبي: تعال هاكَ، ثم لم يُعطه فهي كذبة». ووقع هناك خطأ فحُكِمَ على إسناده بالصحة على شرط الشيخين! وسببه انتقال نظر إلى الحديث الذي قبله.

وذكر العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٣/١٣٥ أن له شاهداً آخر من حديث ابن مسعود، وأن رجاله ثقات.

قلنا: يريد حديثه السالف برقم (٣٨٩٦) موقوفاً، بلفظ: «لا يَعِدُ الرجلُ صبياً ثم لا يُنجز له»، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وذكرنا هناك أنه أخرجه مرفوعاً ابنُ ماجه برقم (٤٦) لكن من طريق موسى ابن عقبة، عن أبي إسحاق السبيعي. ولم يذكر فيمن سمع منه قبل التغير.

قال السندي: قوله: «لو لم تفعلي»، أي: لو لم تعطي شيئاً، فيدلُّ الحديث على أن من لم يَفِ بالوعد فهو كاذب، وعلى أن الوعد بالصغير كالوعد بالكبير، وقد قيل: إن اللازم في الوعد أن يكون ناوياً للوفاء إذا وعد، وعدمُ الوفاء به بعده لا يضر، وحينئذ فيمكن أن يقال: معنى: «لو لم تفعلي» أي: لو ما نويت الوفاء. والله تعالى أعلم.

حديث سويد بن مُقَرِّن[1]

١٥٧٠٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر قال: سمعتُ أبا شعبة يُحدث

عن سويد بن مُقَرِّن: أن رجلاً لَطَمَ جاريةً لآل سُويد بن مُقَرِّن، فقال له سُويد: أما علمتَ أنَّ الصورةَ محرمةٌ، لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع إخوتي، وما لنا إلا خادمٌ واحد، فلَطَمَهُ أحدُنا، فأمرنا النبيُّ ﷺ أن نُعتِقَه[2].

---

(١) قال السندي: سويد بن مقرن، مزني، يكنى أبا عائذ، نزل الكوفة.

(٢) حديث صحيح، أبو شعبة -وهو المُزني الكوفي مولى سويد بن مقرن، وإن لم يرو عنه غير محمد بن المُنكدر، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان -توبع، وقد أخرج له مسلم متابعة، وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطَّيَالسي (١٢٦٣)، ومسلم (١٦٥٨) (٣٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٧٠٥) و٥/ ٤٤٥ (الطبعة الميمنية).

وفي الباب عن ابن عمر سَلَف برقم (٤٧٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «إن الصورة محرمة» أي: تغييرها محرم، أو ضربها محرم، والمراد بها الوجه، وتحريم ضربها للإكرام له، أو لأنَّ فيه محاسنَ الإنسان وأعضاءَه اللطيفة الشريفة، وإذا حصل فيه شين كان أقبح.

«إلا خادم»: يُطلق على الجارية، كما يُطلق على الرجل، وروايات مسلم تدل على أنها كانت جارية كرواية الكتاب الثانية.

أن نعتقه: أي ندباً إزالةً لإثم الظلم.

١٥٧٠٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي حمزة، قال: سمعت هلالاً[١] رجلاً[٢] من بني مازن يحدث عن سويد بن مُقَرِّن قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ بنبيذ في جَرٍّ، فسألتُه عنه، فنهاني عنه، فأخذتُ الجَرَّةَ، فكسرتُها[٣].

---

(١) كلمة «هلالاً» ليست في (م).

(٢) في (س) و(ق): رجل، وضبب فوقها في (س).

(٣) إسناده ضعيف، هلال المازني ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٠٣-٢٠٤، وابنُ أبي حاتِم في «الجرح والتعديل» ٩/٧٣، وابنُ حبان في «الثقات» ٥/٥٠٤، ولم يذكروا في الرواة عنه غير أبي حمزة جار شعبة، وأورد البخاريُّ في ترجمته هذا الحديث، وقد ذكر ابنُ حبان راوياً آخر اسمه هلالُ بنُ يزيد المازني، وقال: روى عنه قَتَادة ويحيى بن يعمر المازني وأهلُ البصرة، ثم قال: وأحسب أنَّ صاحبَ أبي حمزة هو هذا. اهـ. قلنا: فجزم به صاحبُ «التهذيب» وذكر في الرواة عن سويد بن مقرن هلال بن يزيد المازني. وقد وهم الحافظ في «التعجيل» ص٤٣٤، فقد نقل قول ابن حِبَّان في هلال بن يزيد المازني: وأحسب أنه صاحب أبي حمزة، ثم قال: يعني ابن حصن المتقدم. قلنا: بل يريد هلالاً المازني المذكور أولاً. وإن صح أن هلالاً المازني هو هلال بن يزيد فالإسناد ضعيف لجهالة حال أبي حمزة الرواي عنه -وهو عبدالرحمن بن عبدالله جار شعبة -فلم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٢٣-١٢٤، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٤) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٤)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/٣٠٢ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٥٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال =

١٥٧٠٥- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا سفيان، عن سَلَمة، عن معاوية بن سُويد قال:

لطمتُ مولىً لنا، ثم جئتُ وأبي في الظُّهْر، فصليتُ[1] معه، فلمّا سَلَّم أخذ بيدي، فقال: امتثل[2] منه. فعفا، ثم أنشأ يحدثُ قال: كنا ولدَ مُقَرِّن على عهد رسول الله ﷺ سبعةً ليس لنا إلا خادمٌ واحدة، فَلَطَمها أحدُنا، فبلغَ النبيَّ ﷺ، فقال: «أَعْتِقُوها». ٤٤٨/٣
فقالوا: ليس لنا خادمٌ غيرها، قال: «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا، فإذا اسْتَغْنَوا فَلْيُخْلُوا سَبيلَها»[3].

= الصحيح، خلا هلال المازني وهو ثقة!

وسيكرر ٥/ ٤٤٥.

والنهي عن نبيذ الجر ثابت في الأحاديث الصحيحة، منها حديث ابن عمر سلف برقم (٤٨٣٧)، وذكرنا أحاديث الباب في مسنده أيضاً برقم (٤٤٦٥)، لكنه منسوخ كما هو مبين في محله.

(١) في نسخة في (س): فصلَّينا.

(٢) في (م) اتئد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». ابنُ نمير: هو عبدالله، وسفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل.

وأخرجه مسلم (١٦٥٨) (٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٦) والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٢ من طريقين عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٩٣٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٧٨)، وأبو داود (٥١٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٨)، والحاكم ٣/ ٢٩٥ من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٤٤٩) و(٦٤٥٠) من طريق شعبة، عن سلمة، =

حديث أبي حَدْرَدٍ الأسلمي

١٥٧٠٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد ابن إبراهيم التيمي

عن أبي حدرد الأسلمي، أنه أتى النبيَّ ﷺ يَستفتيه في مَهْر امرأة، فقال: «كَمْ أَمْهَرْتَها؟» قال: مئتي درهم. فقال: «لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحان ما زِدْتُمْ»[1].

=به.

وقد سلف برقم (١٥٧٠٣).

قال السندي: قوله: فقال -أي للمولى-: «امتثل منه»: أي خذ القصاص منه.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من أبي حدرد، فقد نقل يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة» ١/ ٤٣٦ عن البخاري قوله: سألتُ علياً (يعني ابن المديني): لقي محمدُ بنُ إبراهيم التيمي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قال: أنس بن مالك، ورأى ابن عمر. اهـ. وقال ابنُ محرز -كما في «سؤالاته» الورقة ١٣-: قيل ليحيى بن معين: لقي أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: لم أسمعه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٨٢) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (١٣٠٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٦٠٤)، وابن أبي شيبة ٤/ ١٨٩، وابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣١٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٨٣)، والحاكم ٢/ ١٧٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣٥ من طرق عن يحيى بن سعيد، به. وعند من تقدم جميعاً وفي «أطراف المسند» ٦/ ١٢٥: يستعينه بدل يستفتيه الوارد في نسخ «المسند» عندنا، قال السندي: قوله: يستفتيه، كذا في نسخ «المسند» من الاستفتاء، وفي غير «المسند»: يستعينه من الاستعانة، وهو الأظهر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٩)، وفي «الكبير» ٢٢/ (٨٨٤) من طريق عمر بن سهل المازني، عن عمر بن صهبان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي حدرد، به، وفيه أن أصدق خمسة أواق. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا عمر بن صهبان، تفرد به عمر بن سهل. والمشهور من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حدرد. قلنا: عمر بن صهبان متروك الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٢٥ أن الصواب أن الذي استعان في مهر امرأته إنما هو ابنُ أبي حدرد لا أبوه، ونقل ذلك ابنُ سعد عن الواقدي، وأن ذكر أبي حدرد خطأ.

وسترد رواية ابن أبي حدرد ٦/ ١١-١٢ (الطبعة الميمنية).

وفي الرواية الآتية برقم (١٥٧٠٧) أن الذي جاء إلى رسول الله ﷺ يستعينه في مهر امرأة، إنما هو رجل آخر لا أبو حدرد ولا ابنه، وروى ذلك أبو حدرد نفسه، ولم يشر إلى ذلك الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٢٦.

وتقدم ذكر أحاديث تخفيف المهور في مسند عامر بن ربيعة الرواية (١٥٦٧٦). =

١٥٧٠٧- حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال:

حدثنا أبو حَدْرَد الأسلميُّ أن رجلاً جاء؛ فذكر مثله[1].

= قال السندي: «تغرفون» كيضرب وينصر: أي تأخذون الدراهم بأيديكم كما يؤخذ الماء.

«من بُطْحان» بضم باء وسكون طاء في رواية أهل الحديث، وقيده أهل اللغة بفتح فكسر: واد في المدينة.

«ما زدتم»: أي: ما كان لائقاً بكم أن تزيدوا، فكيف تزيدون وهي لا تحصل إلا بتعب. ويحتمل أن تكون «ما» استفهامية، أي: لزدتم أي زيادة.

(١) إسناده منقطع، وهو إسناد الذي قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق، والحديث في«مصنفه» برقم(١٠٤٠٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في«الكبير» ٢٢/(٨٨٢) لكنه لم يذكر فيه أنَّ الرجل هو الذي جاء يستعين برسول الله ﷺ في مهر امرأة، إذ جمع إسناد عبد الرزاق مع إسناد سفيان عن يحيى بن سعيد الذي فيه أن أبا حدرد هو الذي جاء رسولَ الله ﷺ

وانظر تفصيل ذلك فيما قبله.

حديث مهران مولى رسول الله ﷺ

١٥٧٠٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، قال: أتيتُ أُمَّ كُلْثوم ابنةَ عليٍّ بشيءٍ من الصدقة، فرَدَّتْها، وقالت:

حدثني مَوْلَى النبيّ[1] ﷺ- يُقال له: مهران- أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّا[2] آلَ محمدٍ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ، وَمَوْلَى القَوْمِ مِنْهُمْ»[3].

---

(١) في (م): للنبي. وكلاهما صحيح.

(٢) في (م): إن.

(٣) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسنادٌ حسن، أمُّ كلثوم بنت علي بن أبي طالب هي الصغرىٰ، وأمُّها أمُّ ولد، عُمِّرت وسمع منها عطاء بن السائب، ولم يذكر في الرواة عنها غيره، وهي غير أم كلثوم الكبرى التي أمها فاطمة بنت النبي ﷺ، ذكر ذلك الحافظ في«تعجيل المنفعة» ص٥٦٣، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهوَ وإن وُصِفَ بالاختلاط- فالراوي عنه وهو سفيان الثوري- قد روى عنه قبل الاختلاط. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن الأثير في«أسد الغابة» ٥/ ٢٨١ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢١٥، ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في«الآحاد والمثاني»(٤٦٥) مختصراً عن وكيع، به.

وسيرد بنحوه برقم(١٦٣٩٩).

وللحديث بتمامه شاهدٌ من حديث أبي رافع عند أبي داود(١٦٥٠)، والترمذي(٦٥٧)، والنسائي ٥/ ١٠٧، والحاكم ١/ ٤٠٤، أخرجوه من طرق عن=

حديث رجل من أسلم

١٥٧٠٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن رجل من أسلم، أنه لُدِغَ، فذَكَرَ ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي، ﷺ: «لَوْ أَنَّكَ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّكَ».

قال سهيل: فكان أبي إذا لُدِغ أحدٌ[1] منا يقول: قالها؟ فإن قالوا: نعم، قال: كأنه يرى أنها لا تضرُّه[2].

= شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبيد الله بن أبي رافع، عنه، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وسيرد ٦/ ٨ و١٠.

وقوله: «إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة» له شاهد من حديث الحسن بن علي، سلف بالأرقام(١٧٢٣) و (١٧٢٤) و (١٧٢٥) بأسانيد صحيحة.

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري(١٤٨٥)، ومسلم(١٠٦٩)، سلف برقم(٧٧٥٨)

وثالث من حديث أنس عند مسلم(١٠٧١)، سلف برقم(١٢١٩٠).

وقوله: «مولى القوم منهم» له شاهد من حديث أنس عند البخاري(٦٧٦١).

وآخر من حديث رفاعة بن رافع سيرد ٤/ ٣٤٠.

قال السندي: آلَ محمد: بالنصب على الاختصاص، والحكم شامل له بالأولى.

(١) في نسخة في(س): أحدنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير سهيل بن أبي صالح، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وقد اختلف عنه =

. . . . . .

= في صحابي هٰذا الحديث، فقد رواه شعبة ووهيب بن خالد وأسد بن موسى في آخرين، كما سيرد من حديث رجل من أسلم، ورجحه الدارقطني، ورواه مالك والثوري وغيرهما من حديث أبي هريرة، ورجحه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٢٧، وذكر الحافظ في «أمالي الأذكار» فيما نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٣/ ٩٥ أن مالكاً أحفظ لحديث المدنيين من غيره، وأن الدارقطني كأنه رجح حديث الرجل من أسلم بالكثرة، ثم قال: والذي يظهر لي أنه كان عند سهيل على الوجهين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨) من طريق أسد بن موسى، والطحاوي أيضاً (٢٥) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وقَرَنَ أسدُ بنُ موسى في روايته مع سهيل أخاه، ولفظُ روايةِ وهبِ بنِ جرير: «من قال حين يمسي: أَعوذُ بكلمات الله التامَّات من شرِّ ما خلق، ثلاث مرات، لم يَضُرَّه حُمَةٌ في تلك الليلة».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٨٣٤) عن معمر، وأبوداود (٣٨٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٤)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦) من طريق زهير بن معاوية، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٣)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩) من طريق وهيب بن خالد، والطحاوي أيضاً (٢٧) من طريق أبي عوانة، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٣١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٦)-، والطحاوي (٢٤) من طريق سفيان بن عيينة، خمستهم عن سهيل بن أبي صالح، به. وفي رواية معمر وزهير وأبي عوانة وابن عيينة ذكر الرجلُ الأسلمي أنَّ الذي لُدغ رجلٌ غيره من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٣٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٧)- عن أحمد بن سليمان، عن عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل بن =

حديث سهل بن أبي حَثْمة[1]

١٥٧١٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد وعبدِالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن القاسم، عن صالح بن خَوّات

عن سهل بن أبي حَثْمَة، أما عبد الرحمٰن فرفعه إلى النبيّ ﷺ، وأما يحيى فذكر عن سهل قال: «يقومُ الإمامُ وَصَفٌّ خَلْفَهُ، وَصَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي بالذِي خَلْفَهُ رَكْعَة وَسَجْدَتَيْنِ، ثُم يَقومُ قائماً حتى يُصَلُّوا[2] رَكْعَةً أُخْرَى، ثمَّ يَتَقَدَّمُونَ إلى مكانِ اصْحابِهم، ثُمَّ يَجِيءُ أُولٰئِكَ فَيقومونَ مَقامَ هٰؤلاءِ، فيُصَلِّي بِهِمْ

= يونس، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، مرسلاً.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٤٣٠(الطبعة الميمنية).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٧٩٨).

وفي الباب عن خولة بنت حكيم عند مسلم (٢٧٠٨)، سيرد ٦/ ٣٧٧.

(١) قال السندي: سهل بن أبي حثمة، أنصاري، أوسي، قيل: اسم أبيه عبدالله، وقيل: عامر، وكنيته أبو يحيى، وقيل: أبو محمد.

وكان من صغار الصحابة، وكان له عند وفاة النبي ﷺ سبع سنين، أو ثمان سنين. وما جاء أنه شهد المشاهد إلاّ بدراً، وأنه بايع تحت الشجرة، وكان دليل النبي ﷺ ليلة أحد، فقد قالوا: ذاك أبو حثمة لا سهل، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ: يصلون. وضبب فوقها في (س).

رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى[1] يَقْضُوا[2] رَكْعَةً أُخْرى، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَيْهِم[3]»[4].

---

(١) في (ق): ثم، بدل حتى.

(٢) في هامش (س): يقضون. وعليها علامة الصحة.

(٣) قوله: «ثم يسلم عليهم» ليس في (ص) و(ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري، وصالح بن خوَّات: هو ابن جبير بن النعمان الأنصاري.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤٢٥: أن أهل العلم بالأخبار اتفقوا على أن سهل بن أبي حثمة كان صغيراً في زمن النبي ﷺ، وأنه يوم مات النبي ﷺ كان ابن ثماني سنين، وعلى هٰذا، فتكون روايته لقصة صلاة الخوف مرسل صحابي.

والحديث مرفوع من طريق عبدالرحمٰن بن القاسم، وموقوف من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري.

فأخرجه بالإسنادين مرفوعاً وموقوفاً: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٩) من طريق عثمان بن جبلة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» (١٩٢٤)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والدارمي ١/ ٣٥٨، وابن خزيمة (١٣٥٧)، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٠، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٣-٢٥٤ و٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (٨٤١)، وأبو داود (١٢٣٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٤، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٣، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٠)، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٧٧ من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٣=

. . . . . .

= من طريق عثمان بن جبلة، ثلاثتهم عن شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. ولفظ مسلم وأبي داود: أن رسول الله ﷺ صلَّى بأصحابه في الخوف، فصفَّهم صفَّين. . . .

وأخرجه موقوفاً البخاري (٤١٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه موقوفاً أيضاً البخاري (٤١٣١)، والترمذي (٥٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٩٤١)، وابن ماجه (١٢٥٩)، والدارمي ١/٣٥٨، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٥٠)، وابن خزيمة (١٣٥٦)، وأبو عوانة ٢/٣٦٢-٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن أبي شيبة ٢/٤٦٦، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٩) من طريق يزيد بن هارون، وعبدالرزاق (٤٢٤٧)، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٣) من طريق الثوري، والبخاري (٤١٣١) من طريق ابن أبي حازم، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٤٨) من طريق عبدالوهاب، كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وسقط من مطبوع البيهقي في «السنن» يحيى بن سعيد القطان.

وسيأتي برقم (١٥٧١١) موقوفاً، و(١٥٧١٢) مرفوعاً، و٥/٣٧٠ (الطبعة الميمنية) عن صالح، عن من صلَّى مع النبي، والمراد بمن صلَّى مع النبي ﷺ خَوَّات بن جبير والد صالح.

وقال الترمذي ٢/٤٥٤: وفي الباب عن جابر وحذيفة، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وأبي هريرة، وابن مسعود، وسهل بن أبي حثمة، وأبي عياش الزرقي، وأبي بكرة.

وقال: وقد ذهب مالك بن أنس في صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبي حثمة، وهو قول الشافعي. وقال أحمد: قد روي عن النبي ﷺ صلاةُ الخوف على أوجهٍ، وما أعلم في هٰذا الباب إلا حديثاً صحيحاً، وأختار حديث سهل ابن أبي حثمة. وهٰكذا قال إسحاق بن إبراهيم. انتهى. =

١٥٧١١- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ ومالكُ بن أنس، عن يحيى بن سعيد[١]، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خَوّات

عن سهل بن أبي حَثْمة، فذكر معناه، إلا أنه قال: «يُصَلِّي بالذينَ خَلْفَهُ ركعةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ يَقْعُدُ مكانَهُ حتَّى[٢] يَقْضُوا ركعةً وَسَجْدَتَيْن، ثُمَّ يَتَحَوَّلُوا إلى مقامِ أَصْحابِهِم، ثُمَّ يتحوَّلُ أَصْحابُهُمْ إلى مكانِ[٣] هٰؤلاءِ». فذكر معناه[٤].

١٥٧١٢- حدثنا روح، حدثنا شعبة، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح بن خوّات

= قلنا: قد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن مسعود برقم (٣٥٦١).

(١) قوله: «عن يحيى بن سعيد» وقع في (س): عن يحيى، عن ابن سعيد، ووقع في (م): عن يحيى، عن أبي سعيد، وكلاهما خطأ، وجاء على الصواب في (ص) و(ق) و(ظ١٢) و«أطراف المسند» ٢/ ٥٤١.

(٢) في (ق): «ثم»، بدل: «حتى».

(٣) في (ق): «مقام»، بدل: «مكان».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٥٨)، وابن حبان (٢٨٨٥) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٣-١٨٤، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/ ٣٦٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣١٣، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٤، وفي «معرفة الآثار» (٦٧١٦).

وقال مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٥: قال القاسم: وحديث القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، أحبُّ ما سمعت إليَّ في صلاة الخوف.

وسيأتي مرفوعاً برقم (١٥٧١٢)، وسلف برقم (١٥٧١٠).

عن سهل بن أبي حَثْمة، عن النبيّ ﷺ، مثل هذا[1].

١٥٧١٣- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني خُبَيْبُ بنُ عبدالرحمٰن الأنصاري، قال: سمعتُ عبدالرحمٰن بن مسعود بن نِيَار قال:

جاء سهلُ بن أبي حَثْمة إلى مجلسنا، فحدَّث أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا خَرَصْتُمْ، فَجُدُّوا[2] وَدَعُوا؛ دَعُوا الثُّلُثَ، فَإِنْ لَمْ تَجُدُّوا وَتَدَعُوا، فَدَعُوا الرُّبُعَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٦٣، وابن خزيمة (١٣٥٩)، وابن حبان (٢٨٨٦) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وسلف موقوفاً برقم (١٥٧١١)، ومرفوعاً وموقوفاً برقم (١٥٧١٠).

(٢) في (ق): فجذُّوا، بالذال المعجمة، وهو الواقع في مطبوع «سنن» أبي داود، وقال المعلق عليه في «الحاشية»: وفي نسخة أخرى من «السنن»: [فخذوا] بالخاء المعجمة، وهي التي شرح عليها الخطابي، وفي بعض النسخ: فجدوا، بالدال.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن مسعود بن نيار، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه خبيب بن عبدالرحمٰن. ونقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن القطان قوله: لا يُعرف حاله. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٤)، وابنُ أبي شيبة ٣/١٩٤، وأبو عُبيد في «الأموال» (١٤٤٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٩٩٢) و(١٩٩٣)، وأبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣)، والدارمي ٢/٢٧١-٢٧٢، وابن الجارود (٣٥٢)، وابن خزيمة (٢٣٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٩، وابن حبان (٣٢٨٠)، والطبراني (٥٦٢٦)، والحاكم ١/٤٠٢، والبيهقي في «السنن» =

. . . . . .

=٤/١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبدالرحمن بن مسعود بن نيار) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، ولفظ أكثرهم: «إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع»، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وقال النووي في «المجموع» ٥/٤٦٣: وإسناده صحيح إلا عبدالرحمن فلم يتكلموا فيه بجرح ولا تعديل ولا هو مشهور، ولم يضعفه أبو داود، والله أعلم.

وله شاهد عند الحاكم في «المستدرك» ١/٤٠٢-٤٠٣ أخرجه عن أبي بكر ابن إسحاق -وهو الصِّبْغي- عن أبي المُثَنّى- وهو معاذ بن المُثَنّى العنبري- عن مسدد، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد- وهو الأنصاري- عن بُشَير بن يسار، عن سهل بن أبي حَثْمة أن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه إلى خَرْص التمر، وقال: إذا أتيتَ أرضاً فاخرُصْها، ودعْ لهم قَدْرَ ما يأكلون. وهذا إسناد رجاله ثقات، مسدد من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين. وصححه الحاكم، وقال: إسناده متفق على صحته، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ في «التلخيص» ٢/١٧٢: ومن شواهده ما رواه ابن عبدالبر [في «التمهيد» ٦/٤٧٢] عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «خففوا في الخرص، فإن في المال العرية والواطية والأكلة والوصية والعامل والنوائب». قلنا: في إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف.

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وعتاب بن أسيد وابن عباس وهي في ذكر الخرص فحسب دون تقدير لكمية منها.

قلنا: وروى ابن أبي شيبة ٣/١٩٤ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار أن عمر كان يبعث أبا خيثمة خارصاً للنخل، فقال: إذا أتيت أهل البيت في حائطهم، فلا تخرص عليهم مقدار ما يأكلون، ورجاله ثقات.

وروي عن ابن مبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث الخارص =

حديث عصام المُزَني[1]

=أمره لعلها أن يخرص النخل إلا العرايا، ورجاله ثقات، لكنه مرسل.

قال السندي: قوله: «إذا خرصتم فجذُّوا» هكذا لفظ الحديث في نسخ «المسند» بجيم ودال مشددة من الجد، بمعنى القطع، أي: اقطعوا الثمار، وبتكرار «دعوا»، والذي في الترمذي وغيره: «إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع»، بلفظ الأمر من الأخذ، وبلا تكرار وهو أظهر.

وقوله: «وتدعوا» أي الثلث، ولفظه «دعوا» أمر من ودع، بمعنى ترك. والخرص: تقدير ما على النخل من الرطب تمراً، وما على الكرم من العنب زبيباً ليعرف مقدار عُشره، ثم يخلى بينه وبين مالكه، ويؤخذ ذلك المقدار وقت قطع الثمار، وفائدته التوسعة على أرباب الثمار في التناول منها، وهو جائز عند الجمهور، خلافاً للحنفية لإفضائه إلى الربا، وحملوا أحاديث الخرص على أنها كانت قبل تحريم الربا، وقد سبق في مسند جابر حديث في النهي عنه.

«ودعوا الثلث»: أي من القدر الذي قررتم بالخرص، وبظاهره قال أحمد وإسحاق وغيرهما، وحمل أبو عبيدة الثلث علىقدر الحاجة، وقال: يترك قدر احتياجهم، ومشهورُ مذهب الشافعي ومالك أن لا يترك لهم. وقال ابن العربي: المتحصل من صحيح النظر أن يُعمل بالحديث. وقال الخطابي: إذا أخذ الحقَّ منهم مستوفى أضرَّ بهم، فإنه يكون منها الساقطة والهالكة وما يأكله الطير والناس. وقيل: معنى الحديث: إن لم يرضوا بخرصكم فدعوا لهم الثلث أو الربع ليتصرفوا فيه ويضمنوا لكم حقه، وتتركوا الباقي إلى أن يجف فيؤخذ حقه، لا أنه يترك لهم بلا خرص ولا إخراج. وقيل: اتركوا لهم ذلك ليتصدقُوا على جيرانهم ومن يطلب منهم، لا أنه لا زكاة عليهم في ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: عصام المزني، قال البخاري: له صحبة، وذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق.

١٥٧١٤- حدثنا سفيان قال: ذكره عبدُ الملك بن نوفل بن مُسَاحق -قال سفيان: وَجَدُّه بدريٌّ- عن رجل من مُزينة يُقال له: ابن عصام

عن أبيه -وكان من أصحاب النبيّ ﷺ- قال: كان النبيُّ ﷺ إذا بَعَثَ السريةَ يقول: «إذا رَأَيْتُمْ مَسْجِداً أَوْ سَمِعْتُمْ مُنادياً فلا تَقْتُلُوا أَحَداً». قال ابنُ عصام، عن أبيه: بَعَثنا رسولُ الله ﷺ في سريّة[1]. ٣/٤٤٩

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة ابن عصام المزني، قال الذهبي في «الكاشف»: تفرد عنه عبد الملك بن نوفل، وقال الحافظ في «التقريب»: لا يُعرف حاله. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وعبد الملك بن نوفل بن مساحق لم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. سفيان: هو ابن عينية.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٦٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/١١٦ (بترتيب السندي)، والحميدي (٨٢٠) مطولاً، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٣٨٥)، وأبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣١)، والبزار (١٧٣١) «زوائد» مطولاً، والطبراني ١٧/(٤٦٧) مطولاً، والبيهقي في «السنن» ٩/١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/٤٣٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. قال الترمذي في مطبوع «السنن»: هذا حديث غريب، وهو حديث ابن عيينة، قلنا: لكن نقل المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٣/٤٣٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/٤٣٠، و«تحفة الأشراف» ٧/٢٩٦ أنه قال: حسن غريب، ونقل تحسين الترمذي له أيضاً الهيثمي في «المجمع» كما سيرد.

وأورده الهيثمي لروايته المطولة في «المجمع» ٥/٣٢٤ و٦/٢١٠، وقال في الموضع الأول: رواه الطبراني والبزار، وقد حسَّن الترمذي هذا الحديث، =

حديث السائب بن يزيد[1]

١٥٧١٥- حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربه، حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، قال: حدثني الزُّبيدي، عن الزهري

عن السائب بن يزيد: أنه لم يكن يُقَصُّ على عهد رسول الله

=وإسنادهما أفضل من إسناده. قلنا: إنما رووه جميعاً من طريق سفيان بن عيينة، به، كما تقدم، فما ندري ما هو وجه أفضلية إسنادهما! والترمذي رواه مختصراً، وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني والبزار، وإسنادهما حسن!

وقول عصام في آخر هذه الرواية: بعثنا رسولُ الله ﷺ في سرية، هو طرف الرواية المطولة التي أخرجها الحميدي والبزار والطبراني، وفيها: فأمرنا بذلك، فخرجنا قِبَلَ تهامة، فأدركنا رجلاً يسوق بظعائن، فقلنا له: أسلم، فقال: وما الإسلام... إلخ القصة.

وقد ذكر الحافظ في «الإصابة» في ترجمة مساحق جد عبدالملك بن نوفل، أن أبا بكر بن المقرىء أخرج في «فوائده» هذا الحديث لكن من طريق ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن أبيه، عن جده مساحق، مطولاً. ثم قال الحافظ: وهذا الحديث يعرف من رواية عبدالملك بن نوفل، عن ابن عصام، عن أبيه. وذكره أبو موسى، وأشار إلى أن هٰذه الرواية (يعني رواية مساحق) شاذة، ولكن يحتمل إن كان راويها حفظها أن يكون لسفيان فيه إسنادان.

قال السندي: قوله: «إذا رأيتم مسجداً»، أي: في قريةٍ أحداً من تلك القرية خوفاً من أن تقتلوا مسلماً، ومنه يوجد تغليب الحرام عند الاشتباه.

(١) قال السندي: السائب بن يزيد، كندي، وقيل: أزدي أو كناني. قال الزهري: أزدي حالف بني كنانة، له ولأبيه صحبة.

مات سنة اثنتين وثمانين، وقيل غير ذٰلك.

ﷺ ولا أبي بكر، وكان أوّلَ من قَصَّ تميمٌ[1] الداريُّ، استأذن عُمَرَ بنَ الخطاب أن يَقُصَّ على الناس قائماً، فأذن له عُمر[2].

---

(١) في (م): تميماً.

(٢) إسناده ضعيف من أجل بقية بن الوليد الحمصي، فهو مدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، ويشترط في مثله أن يصرح بالسماع في كل طبقات الرواة، وهو هنا لم يصرح بالتحديث إلا عن شيخه الزُّبيدي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد بن عبد ربه فمن رجال مسلم، وهو ثقة. الزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر الحمصي القاضي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن الجوزي في «كتاب القصاص والمذكرين» (٢٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٦) من طريق إسحاق بن راهويه ومحمد بن مصفى، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٢) من طريق إسحاق ابن راهويه، كلاهما عن بقية، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٩٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه بقية بن الوليد، وهو ثقة مدلس.

وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٤٢١: رواه إسحاق في «مسنده» عن بقية بلفظ: فلما كان زمن عمر استأذنه تميم الداري في القصص، فأشار إليه انه الذبح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٨/ ٧٤٥ أخرجه عن أبي معاوية، عن الحجاج -وهو ابن أرطاة-، عن عطاء -وهو ابن أبي رباح-، عنه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج.

وآخر من حديث نافع أخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٤٤٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٤٠) عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عنه أن تميماً الداري استأذن عمر بن الخطاب في القصص، فقال: إنه =

١٥٧١٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ مسلم بن عبيد الله الزُّهري

= على مثل الذبح، فقال: إني أرجو العافية، فأذن له عمر. وعبدالعزيز بن أبي رواد. قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/١٣٦-١٣٧: روى عن نافع أشياء لا يَشُكُّ مَنِ الحديثُ صناعتُه إذا سمعها أنها موضوعة، كان يحدث بها توهماً لا تعمداً. قلنا: ثم إنَّ نافعاً لم يُدرك تميماً الداري ولا عُمر.

وثالث من حديث عمرو بن دينار عند الطبراني في «الكبير» (١٢٤٩) أن تميماً الداري استأذن عمر في القصص فأبى أن يأذن له، ثم استأذنه فأبى أن يأذن له... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٩٠ وقال: عمرو بن دينار لم يسمع من ابن عمر.

ورابع من حديث الزهري عند العسكري في «الأوائل» ٢/١٢٧، والزهري لم يدرك تميماً الداري ولا عمر.

ويُعارض هٰذا الحديثَ ما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٦٣، ومن طريقه ابن الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٢٣) عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، قال: أول من قصَّ عُبيد بن عمير على عهد عمر ابن الخطاب. وهٰذا إسناد صحيح، فيُجمع بينه وبين الروايات المتقدمة أن عبيد ابن عمير أول من قصَّ من التابعين، وأن تميماً الداريَّ أولُ من قص من الصحابة.

وقد أخرج ابن حبان (٦٢٦١)، وابنُ الجوزي في «القصاص والمذكرين» (٢٥) من طريقين عن الفريابي، عن سفيان الثوري، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لم يُقَصَّ في زمن النبي ﷺ، ولا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان، إنما كان القصص زمن الفتنة، وإسناده صحيح.

ويُجمع بين حديث ابن عمر هٰذا وبين الروايات السابقة بما ذكره ابنُ الجوزي في «القصاص والمذكرين» ص١٧٩ حيث قال: إنما أشار ابن عمر إلى اشتهار القصص، وإلا فقد روينا أن عمر أذن لتميم الداري في القصص.

قال السندي: قوله: «فأذن له عمر» أي: بعد المراجعة.

عن السائب بن يزيد ابن أُخت نَمِر، قال: لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحدٌ في الصَّلوات كلِّها في الجمعة وغيرها، يُؤَذِّنُ ويُقيم. قال: كان بلالٌ يؤذن إذا جلس رسولُ الله ﷺ على المِنبر يومَ الجمعة، ويُقيم إذا نزل، ولأبي بكر وعمر حتى كان عثمان[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث عن الزهري، وهو متابع. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٠٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠١، وفي «الكبرى» (١٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٢) من طريقين عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو داود (١٠٨٨) و(١٠٨٩)، وابن ماجه (١١٣٥)، وابن خزيمة (١٨٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٢) و(٦٦٤٣) و(٦٦٤٤) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وتحرف اسم ابن إسحاق في مطبوع ابن خزيمة إلى «أبو إسحاق».

وأخرجه بنحوه الشافعي في«المسند» ١/١٣٦ (بترتيب السندي)، والبخاري (٩١٣) و(٩١٥) و(٩١٦)، وأبو داود (١٠٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٠-١٠١ و١٠١، وفي «الكبرى» (١٧٠٠) و(١٧٠١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٦) و(٦٦٤٨) و(٦٦٤٩) و(٦٦٥٠) و(٦٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٢ و٢٠٥ من طرق عن الزهري، به. بألفاظ متقاربة.

وسيأتي برقم (١٥٧٢٣) و(١٥٧٢٨).

قال السندي: قوله: «إلا مؤذن واحد» كأنه أراد به من يؤذن للصلوات في وقتها، فلا يراد أنه جاء في الصبح أذانان، لأن أحدهما كان قبل الوقت.

«ولأبي بكر»، أي: كذٰلك مؤذن واحد، «حتى»، أي: استمر ذٰلك حتى =

* ١٥٧١٧- حدثنا هارونُ بنُ معروف. -قال عبدالله: وسمعتُه أنا من هارون- قال: أخبرنا ابنُ وهب، قال: حدثني عبدُالله بنُ الأسود القرشي، أن يزيد بن خُصَيفة حدثه

عن السائب بن يزيد، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَزالُ أُمَّتِي على الفِطْرَةِ ما صَلَّوُا المغْرِبَ قَبْلَ طُلُوعِ النُّجُومِ»[1].

= كان عُثمان فجعل للجمعة أذانين.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن الأسود القرشي، قال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢: شيخ لا أعلم روى عنه غيرُ ابنِ وهب، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل». وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة. ابن وهب: هو عبدالله المصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٨، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ١٤ من طريق الإمام أحمد وابنه عبدالله، بهٰذا الإسناد.

وقال الخطيب: هٰذا حديث غريب من حديث يزيد بن خصيفة، لا أعلم رواه عنه غير عبدالله بن الأسود، ولا عن عبدالله إلا ابن وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٧١) من طريق أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣١٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله موثقون.

وله شاهد من حديث أبي أيوب عند أبي داود (٤١٨) أخرجه عن عبيدالله ابن عمر -وهو ابن ميسرة القواريري-، عن يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، حدثه يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبدالله اليزني المصري، عنه، بلفظ: «لا تزال أمتي بخير -أو قال على الفطرة- ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم». وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وأخرجه الحاكم ١/ ١٩٠-١٩١ من طريق الإمام =

١٥٧١٨- حدثنا قتيبةُ بن سعيد، حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيل، عن محمد -يعني ابن يوسف-

عن السائب بن يزيد، قال: حُجَّ بي معَ رسولِ الله ﷺ في حَجَّة الوداع وأنا ابنُ سبع سنين[1].

= أحمد، عن ابن علية، عن ابن إسحاق، به، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي مع أن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم متابعة، وسيرد ٥/ ٤١٧.

وآخر من حديث العباس بن عبدالمطلب عند ابن ماجه (٦٨٩) أخرجه عن محمد بن يحيى -وهو الذهلي-، عن إبراهيم بن موسى -وهو ابن يزيد التميمي-، عن عباد بن العوام، عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عنه، باللفظ السابق، وإسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم -وهو العبدي- في حديثه عن قتادة ضعف، لكن تابعه معمر عند الحاكم ١/ ١٩١، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وصححه ابن خزيمة (٣٤٠)، والحاكم ١/ ١٩١، ووافقه الذهبي!

وثالث من حديث أبي عبدالرحمٰن الصنابحي عند الطبراني (٧٤١٨)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣١٠ وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. وسيرد في «المسند» ٤/ ٣٤٩.

ورابع من حديث أنس عند ابن عدي ٣/ ٩٦٨.

وفي الباب أيضاً: عن أنس بن مالك، وعن أبي طريف، سلفا برقم (١٢١٣٦) و(١٥٤٣٧)، ولفظ حديث أنس: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب، ثمَّ يجيء أحدنا إلى بني سلمة وهو يرى مواقع نبله» وانظر عندهما تتمة أحاديث هذا الباب.

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٥٦١)، ومسلم (٦٣٦) بلفظ: «كنا نصلي مع النبي ﷺ المغرب إذا توارت بالحجاب».

قال السندي: قوله: «على الفطرة»، أي: على الدين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن يوسف: هو ابن عبدالله=

١٥٧١٩- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيفة[1]

=ابن يزيد الكندي ابن بنت السائب بن يزيد.

وأخرجه الترمذي (٩٢٥) و(٢١٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٨) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٥١-، والحاكم ٣/ ٦٣٧ من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. ولفظه عند الترمذي (٩٢٥): حجَّ بي أبي. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. ولفظ «حُجَّ بي» وقع في مطبوع سنن الترمذي (٢١٦١) «حجَّ يزيد»، وفي مطبوع «المستدرك»: «حج أبي».

وأخرجه البخاري (١٨٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٥٦ من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، به. ولم يقل البخاري: «في حجة الوداع».

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨١٥) من طريق يحيى بن راشد، عن محمد بن يوسف، به. ولفظه: «-حج بي أبي مع النبي...» ولم يقل: في حجة الوداع.

وأخرجه البخاري (١٨٥٩) من طريق الجعيد بن عبدالرحمٰن، قال: سمعتُ عمر بن عبدالعزيز يقول للسائب بن يزيد، وكان قد حُجَّ به في ثَقَل النبي ﷺ، قلنا: والثقل: متاع المسافر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٥٦ من طريق الجعيد بن عبدالرحمٰن، عن السائب قال: حُجَّ بي في زمان النبي ﷺ وأنا غلام.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٧٢: وقال ابن سعد، عن الواقدي، عن حاتم: «حجَّت بي أمي»، وللفاكهي من وجه آخر عن محمد بن يوسف، عن السائب: «حجَّ بي أبي» ويجمع بينهما بأنه كان مع أبويه.

قال الترمذي: وقد أجمع أهلُ العلم أن الصبي إذا حجَّ قبل أن يدرك فعليه الحج إذا أدرك، لا تجزىء عنه تلك الحجةُ عن حجة الإسلام.

(١) في النسخ و(م): بن أبي خُصيفة، بزيادة لفظ «أبي»، وهو خطأ، وورد على الصواب في «أطراف المسند».

عن السائب بن يزيد قال: كُنا نُؤتَى[1] بالشارب في عهد رسول الله ﷺ وفي إمرة أبي بكر وصدراً من إمرة عُمر، فنقومُ إليه، فنضربُه بأيدينا ونعالِنا وأرديتِنا، حتى كان صدراً[2] من إمرة عمر فَجَلَدَ فيها أربعين، حتى إذا عَتَوا فيها وفَسَقُوا، جَلَدَ ثمانين[3].

---

(١) في (ق) و(م): نأتي.

(٢) كذا في الأصول وفي «جامع المسانيد»، وضبب عليها في (س) لأن كان هنا تامة، والجادة رفع «صدراً.»

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجعيد -ويقال: الجعد- هو ابن عبدالرحمٰن بن أوس الكندي، وهو قد سمع هٰذا الحديث أيضاً من السائب من غير واسطة يزيد بن خصيفة -كما سيرد عند النسائي والطبراني- ورواه هنا من طريق يزيد عن السائب. قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٦٨: فعلى هٰذا فإدخال يزيد بن خصيفة بينهما إما من المزيد في متصل الأسانيد، وإما أن يكون الجعيد سمعه من السائب، وثَبَّتَه فيه يزيد، ثم ظهر لي السبب في ذٰلك، وهو أن رواية الجعيد المذكورة عن السائب مختصرة، فكأنه سمع الحديث تاماً من يزيد عن السائب، فحدث بما سمعه من السائب عنه من غير ذكر يزيد، وحدث أيضاً بالتام، فذكر الواسطة.

وأخرجه البخاري (٦٧٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٠)، والحاكم ٤/٣٧٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٣١٩ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف اسم الجُعيد في مطبوع «الكبرى» إلى: «المعلى».

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فقال الذهبي: قلت: ذا في البخاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٧٨) و(٥٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٨٣) من طريقين عن الجعيد بن عبدالرحمٰن، قال: سمعت السائب بن يزيد.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٧٧).

١٥٧٢٠- حدثنا مكي، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيفة

عن السائب بن يزيد، أن امرأةً جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا عائِشَةُ، أَتَعْرِفينَ هٰذه؟» قالت: لا يا نبيّ الله. فقال: «هٰذِه قَيْنَةُ بَني فُلانٍ، تُحِبِّينَ أَنْ تُغَنِّيَكِ؟» قالت: نعم. قال: فأعطاها طَبَقاً، فَغَنَّتها، فقال النبيّ ﷺ: «قَدْ نَفَخَ الشَّيْطانُ في مَنْخِرَيها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم، والجعيد: هو ابن عبدالرحمن بن أوس الكندي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٠)، وفي «عشرة النساء» (٧٤) من طريق هارون بن عبدالله، عن مكي، بهذا الإسناد. دون قوله: «فأعطاها طبقاً» وقوله: «قد نفخ الشيطان في منخريها».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٦) من طريق علي بن بحر، عن مكي، به، دون ذكر يزيد بن خصيفة في الإسناد. وذكرنا في الحديث المتقدم أن الجعيد قد سمع من السائب. ولم يرد في روايته قولُه: «فأعطاها طبقاً».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٣٠ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «قينة بني فلان» أي: جاريتهم المغنية.

«أن تُغَنِّيك» بالتشديد، وفيه جواز ذلك على قلةٍ من غير عُرس وعيد، كما يجوز فيهما ويحتمل أنها كانت أيام عيد.

«قد نفخ»: أي فلذلك اتَّخذتْ ذلك عادةً، وأما التغني أحياناً، فجائز، فلا منافاة بين هذا وبين الإذن السابق الدال على الجواز، وفيه حسن المعاشرة مع الأهل.

١٥٧٢١- حدثنا سفيان، عن الزهري

عن السائب بن يزيد قال: خرجتُ مع الصبيان إلى ثنيَّة الوداع نتلقَّى رسولَ الله ﷺ من غزوة تبوك. وقال سفيان مرة: أذكرُ مقدَم النبيِّ ﷺ لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ من تبوك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٨٣) و(٤٤٢٦) و(٤٤٢٧)، وأبو داود (٢٧٧٩)، والترمذي (١٧١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٥٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٤، وابن حبان (٤٧٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٥، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٦٠) من طرق عن سفيان، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٨٨) من طريق أبي مودود عبدالعزيز بن أبي سليمان، عن السائب، به.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢١٤٦)، وحديث عبدالله بن جعفر (١٧٤٣).

ونقل الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٢٨ عن الداوودي -وتبعه ابن القيم- قوله: ثنية الوداع من جهة مكة لا من جهة تبوك، بل هي مقابلها كالمشرق والمغرب.

قال: إلا أن يكون هناك ثنية أخرى في تلك الجهة، والثنية: ما ارتفع في الأرض وقيل: الطريق في الجبل. قلت: لا يمنع كونها من جهة الحجاز أن يكون خروج المسافر إلى الشام من جهتها، وهذا واضح كما في دخول مكة من ثنية والخروج منها من أخرى، وينتهي كلاهما إلى طريق واحدة.

١٥٧٢٢- حدثنا سفيان[١]، حدثنا يزيد بنُ خُصَيفة

عن السائب بن يزيد إن شاء الله، أنَّ النبيَّ ﷺ ظاهَرَ بين دِرْعَين يومَ أُحُد. وحدثنا به مرة أخرى فلم يَستثنِ فيه[٢].

---

(١) قوله: «حدثنا سفيان» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٦٩) من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد. دون استثناء.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨٣)، وابن ماجه (٢٨٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٥٨) و(٢٦٥٩) من طرق عن سفيان، به. ولم يذكر الاستثناء إلا ابن ماجه. وتحرف اسم شيخه هشام ابن عمار إلى هشام بن سوار.

وأخرجه أبو داود (٢٥٩٠) عن مسدد، عن سفيان قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة يذكر عن السائب عن يزيد عن رجل قد سمَّاه أن رسول الله...

وفي الباب عن الزبير بن العوام أخرج حديثه الترمذي (١٦٩٢) و(٣٧٣٨)، وفي «الشمائل» (١٠٣) عن أبي سعيد الأشج، والحاكم ٣/ ٢٥ من طريق أحمد ابن عبدالجبار العطاردي، كلاهما عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن الزبير. وهذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، ومع ذلك قال الترمذي في الموضع الأول: حسن غريب، وفي الموضع الثاني: حسن صحيح غريب! وورود تصريح ابن إسحاق بالتحديث عند الحاكم لا يقبل لأنه من طريق أحمد ابن عبدالجبار العطاردي، قال الذهبي في «الميزان»: ضعفه غير واحد، وقد صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن أحمد ابن عبدالجبار العطاردي لم يرو له مسلم، ويونس بن بكير روى له متابعة لا احتجاجاً.

قال السندي: قوله: «ظاهر بين درعين» أي أوقع الظهار بينهما، بأن جعل أحدهما ظِهاراً للأخرى، أو الظهار بمعنى المعاونة، والمراد أنه لبسهما، وفيه =

١٥٧٢٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ إدريس وأبو شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري

عن السائب بن يزيد ابن أخت نَمِر، قال: ما كان لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحد يُؤذِّن إذا قعد على المنبر، ويُقيم إذا نزل، وأبو بكر كذلك وعمر كذلك رضي الله عنهما[1].

١٥٧٢٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ مُبارك، عن يونس، عن الزهري

عن السائب بن يزيد: أن شُريحاً الحَضْرمي ذُكر عند النبيّ ﷺ فقال: «ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ»[2].

= أن التوكل لا يقتضي ترك مراعاة الأسباب.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية (١٥٧١٦) وهو متابع كما سلف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأودي، وأبو شهاب: هو عبدربه بن نافع الكناني الحَنَّاط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٢ ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٦٤٥) عن ابن إدريس، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٧١٦)، وسيأتي برقم (١٥٧٢٨).

قال السندي: قوله: «إلا مؤذن واحد» أي يومَ الجمعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبدالله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٥/ ٦٩ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٦-٢٥٧، وفي «الكبرى» (١٣٠٥)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٦٤، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٥/ ٧٠ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وصححه الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٧٠.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٤) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٥٥) من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، به، لكن فيه أن الذي ذكر عند النبي ﷺ مخرمةُ بن شريح الحضرمي. والنعمان بن راشد سيىء الحفظ، ولذٰلك قال الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٧٠: وهو وهم منه. وذكر أن أكثر أصحاب الزهري إنما ذكروا شُريحاً، ثم نقل عن أبي نعيم أنه الصواب. ثم ذكر الحافظ أن البغوي رواه من طريق الليث، عن يونس، كما قال النعمان بن راشد، ثم قال الحافظ: فالله أعلم.

قلنا: إنما رواه عن الليث عبدُالله بن صالح، وهو كاتب الليث -فيما نقل المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٦٢- وهو كثير الغلط. ويبقى الصواب ما قاله أبو نعيم عند ذكر رواية أحمد هٰذه.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٥٧٢٥)، وبرقم (١٥٧٢٦).

قال السندي: «لا يتوسَّد القرآن» بنصب القرآن على المفعولية. في «الصحاح»: وسَّدتُه الشيء -أي بتشديد السين- فتوسده: إذا جعله تحت رأسه. وفي «القاموس» يحتمل كونه مدحاً: أي لا يمتهنه، ولا يطرحه، بل يُجِلُّه ويُعَظِّمه، وذمّاً: أي لا يُكِبُّ على تلاوته إكباب النائم على وسادة، ومن الأول قولُه ﷺ: «لا توسَّدوا القرآن»، ومن الثاني أنَّ رجلاً قال لأبي الدرداء: إني أُريد أن أطلب العلم فأخشى أن أُضَيِّعه، فقال: لأن تتوسَّدَ العلم خيرٌ لك من أن تتوسَّد الجهل. انتهى. وكلام «النهاية» و«المجمع» يفيد أن التوسُّد لازم، والقرآن مرفوعٌ على الفاعلية، والتقدير: لا يتوسد القرآنُ معه، فقالا: أراد بالتوسد النوم، والكلامُ يحتمل المدحَ، أي: لا ينامُ الليل عن القرآن فيكون القرآنُ متوسِّداً معه، بل هو يُداوم على قراءته، ويُحافظ عليها، والذمَّ بمعنى أن=

١٥٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزهري

عن السائب بن يزيد، أن شُريحاً الحضرمي ذُكر عند النبيّ ﷺ فقال: «ذاكَ رَجُلٌ لا يَتَوَسَّدُ القُرْآنَ»[1].

١٥٧٢٦- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس بن يزيد، عن الزهري، قال:

أخبرني السائب بن يزيد؛ فذكر مثله[2].

١٥٧٢٧- حدثنا أبو اليمان، حدثنا شُعيب، عن الزهري، قال:

٣/ ٤٥٠ حدثني السائبُ بنُ يزيد ابنُ أخت نَمِر، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا عَدْوَى ولا صَفَرَ ولا هَامَةَ»[3].

=لا يحفظ من القرآن شيئاً، ولا يديم قراءته، فإذا نام لم يتوسد معه القرآن. انتهى. والوجه هو الأول، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر ما قبله سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو السلمي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وهو مكرر (١٥٧٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأموي الحمصي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه مسلم (٢٢٢٠) (١٠٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٠٩، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٨) من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧١)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٨) من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب بن أبي حمزة، به. =

١٥٧٢٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزهري

عن السائب بن يزيد، قال: كان الأذانُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما أذانان[1]، حتى كان زمنُ عثمان، فكَثُر الناس، فأمرَ بالأذان الأوّلِ بالزَّوْراء[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨، والطبراني في «الكبير» (٦٦٥٧) و(٦٦٥٩) من طرق عن الزهري، به.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٤١٩٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ولا صَفَر» بفتحتين، أريد الشهر المشهور، وكانوا يتشاءمون به، أو أنهم يجعلونه محرماً، ويحلون المحرم، فنُهوا عن ذلك، وقيل: أُريد غير ذلك.

«ولا هامة» بتخفيف ميم، طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) كذا في النسخ الخطية: أذانان. قال السندي: ورفع «أذانان» بناء على أَن «كان» فيه ضمير الشأن. قلنا: وجاء في (م): أذانين على الجادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٧٤) عن سلم بن جنادة، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩١٢)، والترمذي (٥١٦)، وابن خزيمة (١٧٧٣)، وابن الجارود (٢٩٠)، وابن حبان (١٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٧١) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٧١٦)، و(١٥٧٢٣).

قال السندي: قوله: كان الأذان: أي النداء. =

١٥٧٢٩- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد- يعني ابن الهاد-

عن إسماعيل بن عبدالله بن جعفر، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِنْ إنْسانٍ يَكُونُ في مَجْلِسٍ، فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحانَكَ اللّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لا إلَهَ إلا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إلَيْكَ، إلاّ غُفِرَ لَهُ ما كانَ في ذٰلِكَ المَجْلِسِ» فحدثتُ هذا الحديث يزيد بن خُصَيفة، قال: هكذا حدثني السائبُ بنُ يزيد عن رسول الله ﷺ(١).

= أذانان: أي الأذان والإقامة، ولم يكن يوم الجمعة نداء ثالث.

قلنا: والزوراء:- كما جاء في «صحيح مسلم» (٢٢٧٨) (٧) من حديث أنس بن مالك- بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمَّة.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عبدالله بن جعفر -وهو ابن أبي طالب- فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبراني في «الكبير» (٦٦٧٣) من طريقين عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وفي الباب: عن أبي هريرة سلف برقم(١٠٤١٥).

وعن أبي برزة الأسلمي عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٥٦، وأبي داود (٤٨٥٩)، والحاكم ١/ ٥٣٧، وسيرد ٤/ ٤٢٠ و٤٢٥.

وعن عائشة عند النسائي ٣/ ٧١، والحاكم ١/ ٤٩٦-٤٩٧ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وسيرد ٦/ ٧٧.

وعن عبدالله بن عمرو عند أبي داود (٤٨٥٧)، وصححه ابن حبان (٥٩٣).=

حديث أبي سعيد بن المُعلَّى عن النبي ﷺ

١٥٧٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن، عن حفص بن عاصم

عن أبي سعيد بن المُعلَّى، قال: كنت أصلِّي، فمرَّ بي رسولُ الله ﷺ فدعاني، فلم آتِهِ حتى صلَّيتُ، ثم أتيتُه، فقال: «ما

= وعن أنس عند البزار (٣١٢٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٦)، وفي «الأوسط» (٥٩١٠)، وقال: لا يروى هٰذا الحديث عن أنس إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عثمان بن مطر. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤١: رواه البزار والطبراني في «الأوسط»، وفيه عثمان بن مطر، وهو ضعيف.

وعن رافع بن خديج عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٤٦٤)، وفي «الصغير» (٦٢٠)، والحاكم ١/ ٥٣٧. وقال في «المجمع» ١/ ١٤١: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات.

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٣)، وفي «الأوسط» (١٢٤٩). وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤١: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وعن الزبير بن العوام عند الطبراني في «الصغير» (٩٧٠)، وفي «الأوسط» (٦٩١٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤١: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه من لم أعرفه.

وعن جبير بن مطعم عند النسائي ٣/ ٧١-٧٢، والطبراني في «الكبير» (١٥٨٦)، والحاكم ١/ ٥٣٧، وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤٢: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَني؟» فقال: إني كنتُ أُصلِّي. قال: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى: ﴿يا أَيُّها الّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا للهِ وَلِلْرَسُولِ إذا دَعَاكُمْ لما يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]».

ثم قال: «ألا أُعَلِّمُكُم أَعْظَمَ سُورَةٍ في القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟» قال: فذهب رسولُ الله ﷺ ليخرج فَذَكَّرْتُهُ، فقال: ﴿الحمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينِ﴾ هِيَ السَّبْعُ المثاني وَالقُرْآنُ العظيم الذي أُوتِيتُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري (٤٧٠٣)، وابن ماجه (٣٧٨٥)، وابن خزيمة (٨٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦٩) من طريقين عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن ماجه رواه دون ذكر قصة الصلاة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٦٦)، والبخاري (٤٦٤٧)، وأبو داود (١٤٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٣٩، وفي «الكبرى» (٩٨٥) و(١٠٩٨١)، والدارمي ١/٣٥٠ و٢/٤٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦٨ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي ٤/٢١١.

وقد روى مالك في «الموطأ» ١/٨٣ أن هٰذه القصة وقعت لأُبي بن كعب، فأخرج عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، عن أبي سعيد مولى عامر بن كُريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أُبي بن كعب وهو يصلي، فلما فرغ من صلاته لحقه، فوضع رسول الله ﷺ يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد، فقال: «إني لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل، ولا في القرآن مثلها». قال أُبي: فجعلت أُبْطي في المشي رجاء ذٰلك. ثم قلت: يا رسول الله، السورةَ التي وعدتني؟ قال: «كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة؟» قال: فقرأتُ: ﴿الحمد لله رب =

. . . . . .

=العالمين﴾ حتى أتيت على آخرها، فقال رسول الله ﷺ: «هي هٰذه السورة، وهي السبع المثاني والقرآن العظيم، الذي أعطيت»، وإسناده مرسل، وقد اختُلف فيه على العلاء، فأخرجه أحمد فيما سلف برقم (٩٣٤٥) من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والترمذي (٣١٢٥) من طريق الدراوردي، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٥) من طريق روح بن القاسم، وابن خزيمة (٨٦١) من طريق حفص بن ميسرة، كلهم عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: خرج النبي ﷺ على أبي بن كعب وهو يصلي.. فذكر الحديث.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٥/١١٤، والترمذي (٣١٢٥) أيضاً، والنسائي ٢/١٣٩، وابن خزيمة (٥٠٠)، وابن حبان (٧٧٥) من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن أبي ابن كعب، أي من حديث أبي بن كعب، وأخرجه من حديث أبي أيضاً الحاكم ١/٥٥٨ من طريق شعبة، عن العلاء، عن أبيه، عنه. قال الحافظ في «الفتح» ٨/١٥٧: ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة، وقد أخرجه الحاكم أيضاً ١/٥٥٨ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب، وهو يقوي ما رجحه الترمذي، قلنا: ويقويه أيضاً أن أحمد أخرجه في مسند أبي هريرة برقم(٨٦٨٢)، عن سليمان بن داود، عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ عليه أُبي أمَّ القرآن، فقال...

قال الحافظ: وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب، ولأبي سعيد ابن المعلى ويتعين المصير إلى ذٰلك لاختلاف مخرج الحديثين، واختلاف سياقهما.

وفي باب أن الفاتحة أفضل القرآن أيضاً:

عن أنس عند النسائي في «الكبرى» (٨٠١١)، وصححه ابن حبان (٧٧٤)،=

حديث الحجاج بن عمرو الأنصاري[1]

١٥٧٣١- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا حجَّاج- يعني الصوّاف[2]-، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن الحَجّاج بن عمرو الأنصاري، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول. وإسماعيلُ قال: أخبرني الحَجّاجُ بنُ

=والحاكم ١/ ٥٦٠ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ولفظه: قال: «ألا أخبرك بأفضل القرآن؟» قال: فتلا عليه الحمد لله رب العالمين.

وعن عبدالله بن جابر، سيرد ٤/ ١٧٧، ولفظه: «ألا أخبرك يا عبدالله بن جابر بخير سورة في القرآن»، قلت: بلى يا رسول الله، قال: «اقرأ الحمد لله رب العالمين، حتى تختمها». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٣١١ وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو سيىء الحفظ، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «قال: ألم يقل الله تبارك وتعالى إلخ..» فإن قلت: الأمرُ لا يقتضي الفور، قلت: ذاك إذا خلا عن قرائن الفور، وهٰذا معه قرينة الفور، وهي قوله تعالى: ﴿إذا دعاكم﴾.

«هي السبع المثاني»، أي: هي المرادةُ بقوله تعالى: ﴿ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم﴾، والحديثُ يدلُّ على أن «من» في قوله: ﴿من المثاني﴾ بيانية، وعلى هٰذا فالقرآنُ العظيمُ هي الفاتحة كالسبع المثاني، والعطف بينهما كعطف بعض الصفات على بعض مع اتحاد الذات، ويحتمل أن يكون ﴿القرآنُ العظيمُ﴾ مبتدأً خبرُه «الذي أوتيته» أي: القرآنُ هو الكتابُ الذي أوتيتُه، والسبعُ المثاني منه هي الفاتحة، وعلى التقديرين فالحديثُ يدل على جواز التفضيل في القرآن بين أجزائه، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: الحجاج بن عمرو: أنصاري خزرجي، قيل: هو ضرب مروان يوم الدار حتى سقط. وقال أبو نعيم: كان يوم صفين مع علي، وهو صحابي، وقيل: تابعي.

(٢) في (ق): حجاج بن الصواف. وهو صحيح أيضاً.

أبي عثمان، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أنَّ عكرمة مولى ابن عباس حدثه قال:

حدثني الحَجّاجُ بنُ عمرو الأنصاري، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى». قال: فذكرتُ ذلك لابن عباس وأبي هريرة، فقالا: صدق. قال إسماعيل: فحدثتُ بذاك ابن عباس وأبا هريرة، فقالا: صدق[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير أن صحابيّه لم يروِ له الشيخان، وإنما روى له أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطّان، وإسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وحجاج الصوّاف: هو ابن أبي عثمان. ويحيى بن أبي كثير قد صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة -في جزء العمروي- (٨٥)، ومن طريقه ابن ماجه (٣٠٧٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢١١) عن يحيى بن سعيد وإسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٩٨-١٩٩، وفي «الكبرى» (٣٨٤٤)، والطبراني (٣٢١٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٥/ ٢٠٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن عبدالبر ١٥/ ٢٠٩ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه الترمذي (٩٤٠)، والنسائي ٥/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٣٨٤٣)، والدارمي ٢/ ٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥) و(٦١٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٩، والطبراني (٣٢١١) و(٣٢١٢)، والدارقطني ٢/ ٢٧٧-٢٧٨، والحاكم ١/ ٤٧٠ و٤٨٢-٤٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٧-٣٥٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢٠ من طرق عن حجاج الصوّاف، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

حديث أبي سعيد الزُّرَقي

١٥٧٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي الفيض، قال: سمعتُ عبدالله بن مُرّة يحدث

= وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٣)، والترمذي عقب الحديث (٩٤٠)، وابن ماجه (٣٠٧٨)، والطبراني (٣٢١٣)، والحاكم ١/ ٤٨٣، والبيهقي ٥/ ٢٢٠ من طريق عبدالرزاق، عن معمر، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٩ من طريق معاوية بن سلّام، والطبراني (٣٢١٤) من طريق سعيد بن يوسف، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبدالله بن رافع مولى أم سلمة، عن الحجاج بن عمرو، به. فأدخلوا بين عكرمة والحجاج بن عمرو عبدالله بن رافع. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد. قال الترمذي: وسمعت محمداً يقول: رواية معمر ومعاوية بن سلّام أصح. قلنا: ونقل البيهقي عن علي ابن المديني قوله: الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت.

قال السندي: قوله: «من كُسِرَ» على بناء المفعول. و«أو عَرَج» على بناء الفاعل، قال في «الصحاح»: بفتح الراء، إذا أصابه شيءٌ في رجله فجعل يمشي مشية العرجان، وبالكسر إذا كان ذٰلك خلقةً. وفي «النهاية»: وكذا إذا صار أعرج، أي: من أحرم ثم حدث له بعد الإحرام مانعٌ من المعنى على مقتضى الإحرام، غير إحصار العدو، بأن كان أحدٌ كسر رجله، أو صار أعرج من غير صنعٍ من أحد، يجوز له أن يترك الإحرام، وإن لم يشترط التحلُّل، وقيّده بعضهم بالإشراط، ومن يرى أنه من باب الإحصار، يقول: معنى حلَّ: كاد أن يحل قبل أن يصل إلى نسكه، بأن يبعث الهدي مع أحدٍ ويواعده يوماً بعينه يذبحها فيه في الحرم، فيتحلّل بعد الذبح.

عن أبي سعيد الزُّرَقي، أن رجلاً من أشجع سأل النبيّ ﷺ عن العزل، فقال: إنَّ امرأتي تُرضع، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ما يُقَدَّرُ في الرَّحِمِ فَسَيَكونُ»[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الرابع والعشرون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الخامس والعشرون وأولُه:

حديث رجل عن النبي ﷺ

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن مرة -وهو الزرقي الأنصاري-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الفيض، وهو موسى بن أيوب -ويقال: ابن أبي أيوب- المهري الحمصي، فقد روى له الأربعة سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٤٨٧)، والدولابي في «الكنى» ١/٣٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٤)، والبخاري في «التاريخ» ٥/١٩٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٦٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٩١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/١١٦ من طرق عن شعبة، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٧٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

تتمة مسند المكيين

حديث حجاج الأسلمي[1]

١٥٧٣٣- حدثنا يحيى، عن[2] هشام. وابنُ نُمير، قال: حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي، عن حجاج[3] بن حجاج ٣/ ٤٥٠

عن أبيه -وقال ابنُ نمير: رجل[4] من أسلم- قال: قلتُ: يا رسول الله، ما يُذهِبُ عني مَذَمَّة الرَّضاع؟ قال: «غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ»[5].

---

(١) قال السندي: حجاج الأسلمي بن مالك، يكنى أبا حدرد.

(٢) في (م): حدثنا بدل عن.

(٣) تحرف في (م) إلى: أخبرني عن أبي الحجاج.

(٤) وقع في (ق) و(م): حدثنا رجل، وهو خطأ.

(٥) إسناده محتمل للتحسين. حجاج بن حجاج: هو ابن مالك الأسلمي، لم يرو عنه غير عروة بن الزبير، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ١٥٧ ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ووثّقه العجلي وابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»: صدوق، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيّه حجاج بن مالك الأسلمي قد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٥١ (ترجمة حجاج بن مالك الأسلمي) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (٥٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٣)=

. . . . . .

= من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٠٢) من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٥٦)، والحميدي (٨٧٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١، وأبو داود (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٥٣)، والدارمي ٢/ ١٥٧، وأبو يعلى (٦٨٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٩٢) و(٦٩٤)، وابن حبان (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، والطبراني (٣١٩٩) و(٣٢٠١) و(٣٢٠٣) و(٣٢٠٤) و(٣٢٠٥) و(٣٢٠٦) و(٣٢٠٧) و(٣٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٤ من طرق عن هشام بن عروة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (٣٢٠٩) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨٣)، والطبراني (٣٢٠٠) من طريق سفيان -وهوابن عيينة- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج قال: قلت يا رسول الله.. فذكر الحديث، ولم يذكر أباه.

قال الترمذي: وحديثُ ابن عيينة غير محفوظ. وقال ابن الأثير -فيما نقله عن النفيلي- وحديث ابن عيينة خطأ.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٤: والصواب الحجاج بن الحجاج، عن أبيه. قاله البخاري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠١) من طريق ابن أبي ذئب، عمن سمع عروة، أن رجلاً قال: يا رسول الله.. فذكر الحديث.

قال السندي: قوله: «ما يذهب» من الإذهاب.

«مذِمّة» بكسر الذال وفتحها، بمعنى ذِمام الرّضاع وحقِّه، أي إنها قد خدمتك وأنت طفل فكافئها بخادمٍ يكفها المهنة، قضاءً لحقها، ليكون الجزاء من جنس العمل، وقيل بالكسر، من الذِّمة والذِّمام، وبالفتح من الذَّم، فها هنا يجب الكسر، وقيل: بل بالفتح، والكسر هو الحق، والحرمة التي يُذَمُّ =

حديث رجل عن النبي ﷺ (١)

١٥٧٣٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان. وإسحاقُ، عن سفيان، عن عبدالكريم الجَزَري، عن عبدالرحمٰن بن أبي عمرة

عن عمه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تجْمَعُوا اسْمِي وكُنْيَتِي»(١).

= مضَيِّعها.

«غُرَّة» بضم معجمة وتشديد مهملة، وهو المملوك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن يوسف المعروف بالأزرق، وسفيان: هو الثوري، وعبدالكريم الجزري: هو ابن مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧٢ عن وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٠٧ من طريق إسرائيل، عن عبدالكريم الجزري، به. إلا أنه سقط منه قوله: [عن عمه] فلا ندري أهو سقط مطبوعٍ أم أسقطه راوٍ؟

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرره أحمد ٥/ ٣٦٣-٣٦٤.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٩) و(٩٥٩٨).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥٧).

قال السندي: قوله: «لا تجمعوا» ظاهره جواز إفراد كل واحدٍ منهما، لكن قد صح النهي عن الكنية وحدها، فيحتمل أن المراد أنكم لا تجمعوا بينهما في التسمية، أي: لا تسوُّوا بينهما، ولا تأخذوا من جواز التسمية بالاسم جوازها بالكنية.

وانظر «الفتح» ١٠/ ٥٧٢-٥٧٤.

حديث عبد الله بن حذافة[1]

١٥٧٣٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عبدالله -يعني ابن أبي بكر- وسالم أبي النَّضْر، عن سليمان بن يسار ٣/٤٥١

عن عبدالله بن حُذافة، أن النبيَّ ﷺ أمره أن يُنادي في أيام التشريق: إنّها أيامُ أكلٍ وشُربٍ[2].

---

(١) عبدالله بن حذافة، قرشي، سهمي، أبو حذافة، من السابقين الأولين، شهد بدراً، وهو الذي قال مَنْ أَبي؟ فقال له ﷺ: «أبوك حذافة»، وهو الذي أمر أصحابه بأن يوقدوا ناراً فيدخلوا فيها حين كان أميراً عليهم.

وجاء أن عمر وجه جيشاً إلى الروم، وفيهم عبدالله بن حذافة، فأسروه، فقال له ملك الروم: تنصَّرْ وأشركك في ملكي، فأبى، فأمر به فصلب، ورمي بالسهام فلم يجزع، فأنزل، وأمر بقدر فصب فيها الماء وأغلي عليه، وأمر بإلقاء أسير فيها، فإذا عظامه تلوح، فأمر بإلقائه إن لم يتنصر، فلما ذهبوا بكىٰ، قال: ردوه. فقال: لم بكيت؟ قال: تمنيت أن تكون لي مئة نفس تلقىٰ هٰذا في الله. فعجب وقال: قبِّل رأسي وأنا أخلِّي عنك. فقال: وعن جميع أسارى المسلمين، قال: نعم. فقبل رأسه، فخلى عنهم، فقدم بهم على عمر، فقام عمر فقبل رأسه.

مات في خلافة عثمان.

(٢) مرفوعه صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فقد نقل ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص٧١-٧٢: عن مالك بن أنس ويحيى بن معين أن سليمان بن يسار لم يُدرك عبدالله بن حذافة. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي. عبدالرحمٰن: هو ابن =

حديث عبد الله بن رواحة (١)

١٥٧٣٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عبدالله بن رواحة، أنه قَدِمَ من سفر ليلاً، فتعجَّلَ إلى امرأته، فإذا في بيته مصباحٌ، وإذا مع امرأته شيءٌ، فأخذ السيفَ، فقالت امرأته: إليكَ إليكَ عنِّي، فلانة تَمْشُطُني، فأتى

=مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبدالله بن أبي بكر: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أمية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢١، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٤، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٦) من طريق العباس بن عبدالعظيم، كلاهما عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، بزيادة «عن» بينهما، وهو خطأ.

وسيأتي ٥/ ٢٢٤ بنحوه.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: عبدالله بن رواحة، أنصاري خزرجي، شاعر مشهور، يكنى أبا محمد وليس له عقب، من السابقين الأولين من الأنصار، وكان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدراً وما بعدها، إلى أن استشهد بمؤتة.

وجاء أنه قال ﷺ: «نعم الرجل عبدالله بن رواحة».

وجاء أنه إذا دخل البيت صلى ركعتين، وإذا خرج صلى ركعتين، لا يدع ذٰلك، ومناقبه كثيرة.

النَّبيَّ ﷺ فأخبره، فنهى أن يَطْرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة -وهو ابن عبدالرحمٰن بن عوف- لم يسمع من عبدالله بن رواحة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يَروِ له سوى البخاري. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وحميد الأعرج: هو ابن قيس المكي، ومحمد بن إبراهيم: هو التَّيمي.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٩٣ من طريقين، عن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: ذا مرسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٣-٥٢٤ عن معاوية بن هشام، عن سفيان، به.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٠١٩) عن ابن جريج، عن محمد بن إبراهيم التيمي، أن ابن رواحة... فذكر الحديث بنحوه. ومع تدليس ابن جريج إسناده معضل.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

وله شاهدٌ من حديث جابر، أخرجه أبو عوانة ٥/١١٦ عن علي بن حرب، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان -وهو الثوري-، عن محارب بن دثار، عن جابر رضي الله عنه، قال: أتى ابنُ رواحة -رضي الله عنه- امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذٰلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجلُ أهلَه ليلاً. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حرب -وهو الطائي- والقاسم بن يزيد الجرمي، فمن رجال النسائي، وهما ثقتان.

وقد أخرجه مسلم (٧١٥) (١٨٤) ٣/١٥٢٨ من طريق وكيع، عن سفيان، به، دون ذكر قصة ابن رواحة وقد سلف برقم (١٤٢٣٢).

=

١٥٧٣٧- حدثنا يعمر بن بشر، حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: سمعتُ سِنانَ بنَ أبي سنان، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقولُ قائماً في قصصه: إنَّ أخاً لكم كان لا يقول الرَّفَث يعني ابنَ رَوَاحة قال:

وفينا رسول الله يتلُو كتابَهُ ... إذا انشَقَّ معروفٌ من الليلِ ساطعُ

يَبيتُ يُجافي جَنْبَهُ عن فِراشِهِ ... إذا اسْتَثْقَلَتْ بالكافرينَ المَضَاجعُ

أرانا الهُدى بَعْد العَمَى فَقُلوبُنا ... بِهِ مُوقِناتٌ أنَّ مَا قالَ واقعُ[1]

= وقد ذكرنا علة النهي عن طروق الرجل أهله ليلاً في مسند ابن عمر، في تخريج الرواية (٥٨١٤) فلينظر.

قال السندي: قولها: «إليك إليك»، أي: تبعَّدْ وتنحَّ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعمر بن بشر، فمن رجال «التعجيل»، وقد نقل الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣٥٧ أنه وثّقه ابنُ المديني والدارقطني ومحمد بن حمدويه، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات». عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٣٨٦-٣٨٧ من طريق حبان بن موسى وسويد بن نصر، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. إلا أن في إسناده الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١١٥٥)، وفي «التاريخ الكبير» ٨/ ١١٢، وفي «التاريخ الصغير» ١/ ٢٣ من طريق الليث، و(٦١٥١)، والبغوي في «التفسير» ٥/ ٢٢٥ من طريق عبدالله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، به. إلا أن في إسنادهم أيضاً الهيثم بن أبي سنان بدلاً من سنان بن أبي سنان. وذكر البخاري أن عُقيلاً تابع يونس بن يزيد. =

. . . . . .

= وعلقه البخاري عقب الرواية (١١٥٥) عن الزُّبيدي بصيغة الجزم، فقال: وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة. قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٢: قوله: وقال الزبيدي، فيه إشارة إلى أنه اختلف عن الزهري في هٰذا الإسناد، فاتفق يونس وعقيل على أن شيخه فيه الهيثم، وخالفهما الزبيدي، فأبدله بسعيد، أي: ابن المسيب، والأعرج، أي: عبدالرحمٰن بن هرمز، ولا يبعد أن يكون الطريقان صحيحين، فإنهم حفّاظٌ أثبات، والزهري صاحب حديث مكثر، ولكن ظاهر صنيع البخاري ترجيح رواية يونس لمتابعة عقيل له، بخلاف الزبيدي.

ورواية الزبيدي هٰذه المعلقة وصلها البخاري في «التاريخ الصغير» [١/ ٢٤]، والطبراني في «الكبير» أيضاً من طريق عبدالله بن سالم الحمصي عنه، ولفظه: أن أبا هريرة كان يقول في قصصه: إن أخاً لكم كان يقول شعراً ليس بالرفث، وهو عبدالله بن رواحة، فذكر الأبيات.

ونقل الحافظ عن ابن بطال قوله: إن أخاً لكم لا يقول الرفث، فيه أن حسن الشعر محمود كحسن الكلام.

وقد ذكر الحافظ أيضاً فائدة، فقال: وقعت لعبدالله بن رواحة في هٰذه الأبيات قصة أخرجها الدارقطني من طريق سلمة بن وهرام، عن عكرمة، قال: كان عبدالله بن رواحة مضطجعاً إلى جنب امرأته، فقام إلى جاريةٍ، فذكر القصة في رؤيتها إياه على الجارية، وجحده ذٰلك، والتماسها منه القراءة، لأن الجنب لا يقرأ، فقال هٰذه الأبيات، فقالت: آمنت بالله، وكذبت بصري، فأعلم النبي ﷺ، فضحك حتى بدت نواجذه. وإسناد هٰذه القصة منقطع، عكرمة لم يدرك عبدالله بن رواحة.

قال السندي: قوله: «في قِصصه» بكسر القاف، جمع قصة، وجُوِّز فتحُها على أنه مصدر بمعنى التقصُّص، أو بمعنى المفعول، فرجع إلى الأول.

«الرفث»، أي: الباطل من القول.

حديث سهيل بن البيضاء عن النبي ﷺ (١)

١٥٧٣٨- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: أخبرنا بكرُ(٢) بن مُضَر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسولِ الله ﷺ وأنا رديفُه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا سُهَيْلَ بنَ البَيْضَاءِ» ورفع صوتَه مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذلك يُجيبه سهيلٌ، فَسَمِعَ الناسُ صوتَ رسول الله ﷺ، فظنوا أنه يُريدهم، فحبس(٣) من كان بين يديه، ولحقه من كان خلفه، حتى إذا اجتمعوا قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه مَنْ شَهِدَ(٤) أَنْ لا إلَه إلاّ اللهُ، حَرَّمَهُ اللهُ على النّارِ، وَأَوْجَبَ لَهُ الجَنَّةَ»(٥).

---

(١) قال السندي: سهيل بن البيضاء، نسبة إلى الأم، قرشي فهري.

جاء أنه شهد بدراً، وتوفي سنة تسع. وقيل: بل كان في الأسراء يوم بدر، فشهد له ابن مسعود بالإسلام؟

(٢) في (م): أبو بكر، وهو خطأ.

(٣) في (ق): فجلس.

(٤) في (س): يشهد.

(٥) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن الصلت لم يدرك سهيل بن بيضاء، ولم يسمع منه، لأن سهيلاً توفي ورسولُ الله ﷺ حي، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٨٣، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٣٤، وقالا: حديثه عن سهل بن بيضاء مرسل، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال =

١٥٧٣٩- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حَيْوَةُ: حدثني ابنُ الهاد، عن محمد -يعني ابن إبراهيم-، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ في سفر، فذكر معناه[1].

= «التعجيل». وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله، ومحمد بن إبراهيم: هو التَّيمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٣)، والحاكم ٣/ ٦٣٠ من طرق، عن يزيد بن الهاد، بهٰذا الإسناد.

وسكت عنه الحاكم، فقال الذهبي: سنده جيد فيه إرسال.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد رُوي عن سهيل بن بيضاء مرسلاً، وعن ابن عباس متصلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٣٩) و(١٥٨٣٩) و(١٥٨٤٠).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند ابن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦).

(١) هو مكرر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هارون: وهو ابن معروف المروزي، وشيخه ابن وهب: هو عبدالله، وشيخه حَيْوة: هو ابن شُرَيح.

وأخرجه ابنُ حبان (١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٥٨٤٠).

حديث عَقِيل بن أبي طَالِب[1]

١٥٧٤٠- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن سالم بن عبدالله، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل قال:

تزوَّج عَقِيلُ بنُ أبي طالب، فخرج علينا، فقُلنا: بالرِّفاء والبنين. فقال: مَهْ لا تقولوا ذلك، فإنَّ النبيَّ ﷺ قد نهانا عن ذلك، وقال: «قُولُوا: بَارَكَ اللهُ لَكَ، وبَارَكَ عَلَيْكَ، وبَارَكَ لَكَ فيها»[2].

١٥٧٤١- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا يونس، عن الحسن

أن عَقِيل بن أبي طالب تزوَّج امرأةً من بني جُشَم، فدخل عليه القومُ، فقالوا: بالرِّفاء والبنين، فقال: لا تقولوا ذاكم[3]، قالوا: فما نقولُ يا أبا يزيد؟ قال: قولوا: بارَكَ اللهُ لَكُم، وبَارَكَ عَلَيْكمْ. إنّا كذلك[4] كنا نُؤمَر[5].

---

(١) سلف مسنده في المجلد الثالث ص٢٦٠.

(٢) هو مكرر (١٧٣٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): ذٰلكم، وهي نسخة في (س).

(٤) في (ظ١٢): كذاك.

(٥) هو مكرر (١٧٣٩) سنداً ومتناً.

حديث فروة بن مسيك[1]

١٥٧٤٢- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن عبدالله ابن بَحِير، قال:

أخبرني من سمع فَرْوَةَ بنَ مُسَيْك المُرادي، قال: قلت: يا رسول الله، إنَّ أرضاً عندنا يُقال لها: أرض أَبْيَن، هي أَرْضُ رِيفِنا[2] ومِيْرَتِنا، وإنها وَبِئَة- أو قال: إنَّ بها وباءً شديداً- فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْها عَنْكَ، فَإنَّ القَرَفَ التَّلَفُ»[3].

---

(١) قال السندي: فروة بن مسيك، مرادي سكن الكوفة، يكنى أبا عمير، وكان من وجوه قومه. قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٦/ ٢٩.

(٢) في الأصول رفقتنا، والمثبت من «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل الذي سمع فروة بن مسيك، ولجهالة يحيى بن عبدالله بن بحير. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أنّ صحابيّه لم يَروِ له الشيخان، إنما روى له أبو داود والترمذي. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٦٣)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٧، وفي «الشعب» (١٣٦٥).

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٣٧ من طريق عبدالله بن معاذ الصنعاني، عن معمر، عن يحيى بن عبدالله، عن فروة. لم يذكر فيه الراوي المبهم عن فروة.

قوله: وبئة، ويقال: وبيئة، أي: كثيرة الوباء.

قوله: فإن القرف التلف: قال ابن الأثير: القرف: ملابسة الداء ومداناة المرض، والتلف: الهلاك. وليس هٰذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان. وفساد الأهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام.

حديث رجل

١٥٧٤٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله[1] ابن عبدالله

عن رجل من الأنصار، أنه جاء بأَمَةٍ سوداء، وقال: يا رسول الله إنَّ عليَّ رقبةً مؤمنة، فإن كُنْتَ تَرَى هذه مؤمنةً أعتقتُها، فقال لها رسول الله ﷺ: «أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إلٰهَ إلاّ الله؟» قالت: نعم. ٣/ ٤٥٢
قال: «أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ الله؟» قالت: نعم. قال: «أَتُؤْمِنينَ بالبَعْثِ بَعْدَ المَوْتِ؟» قالت: نعم. قال: «أَعْتِقْها»[2].

---

(١) كذا في (ظ١٢) و«أطراف المسند» ٨/ ٣٠٥ وهو الصواب، وقد تحرف في (س) و(ق) و(ص) و(م) إلى: عبدالله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري، وعبيدالله بن عبدالله: هو ابن عتبة ابن عبدالله بن مسعود.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٨١٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٧٧، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٥٧ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، أن رجلاً من الأنصار...

قال البيهقي: هٰذا مرسل.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ١١٤: ظاهره الإرسال، لٰكنه محمولٌ على الاتصال، للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة. وتعقَّبه الزرقاني في «شرح الموطأ» ٤/ ٨٥ بقوله: وفيه نظر، إذ لو كان كذٰلك ما وجد مرسلٌ قط، ثم =

حديث رجل من بَهْز (١)

١٥٧٤٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى، أنّ محمد بن إبراهيم التَّيْمي أخبره، أَنَّ عيسى بنَ طَلْحَة بن عُبَيدالله أخبره، أَنَّ عُمَيْرَ بنَ سَلَمَة الضَّمْري أخبره

عن رجل من بَهْزٍ، أَنَّه خرجَ مع رسولِ الله ﷺ يُريد مكة،

= قال: فلعله أراد للقاء عبيدالله جماعة من الصحابة الذين رووا هٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: ورواه المسعودي وهو مختلط -فيما سلف في مسند أبي هريرة (٧٩٠٦)- عن عون بن عبدالله، عن أخيه عبيدالله، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء أعجمية، فقال: يا رسول الله، إنّ عليّ عتق رقبة مؤمنة، فقال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء بأصبعها السبابة، فقال لها: «من أنا؟» فأشارت بأصبعها إلى رسول الله وإلى السماء، أي: أنت رسولُ الله. فقال: «أعتقها». قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٤/ ٨٦: أخرجه ابن عبدالبر، وقال: إنه خالف حديث ابن شهاب في لفظه ومعناه، وجعله عن أبي هريرة، وابنُ شهاب يقول: رجل من الأنصار إنه جاء بأمةٍ له سوداء، وهو أحفظ من عون، فالقولُ قولُه. انتهى. ثم قال الزرقاني: فإن كانت القصة تعددت فلا خلف، وإن كانت متحدة، فيمكن أن لعبيدِالله فيه شيخين، رجل من الأنصار رواها له عن نفسه، وأبو هريرة رواها عن قصة ذٰلك الرجل، ويُؤول قولُه: قالت: نعم، على أنها قالت بالإشارة، وأنه وقع منها الأمران، فقالت: نعم باللفظ حين قوله: «أتشهدين.. الخ»، وأشارت إلى السماء حين قوله: «أين الله»، و«من أنا»، فذكر كل من الزهري وعون ما لم يذكر الآخر، والعلم عند الله.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

حتى إذا كانوا في بعض وادي الرَّوْحاء، وجَدَ النَّاسُ حمارَ وَحْشٍ عَقِيراً، فذكروه[1] للنبيِّ ﷺ، فقال: «أَقِرُّوهُ حَتَّى يأتِيَ صَاحِبُهُ»، فأتى البَهْزِيُّ وكان صاحِبَهُ، فقال: يا رسولَ الله، شأنَكُمْ بهذا الحمار. فأمرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر، فَقَسَمَه في الرِّفاق وهم مُحْرِمُون، قال: ثم مَرَرْنَا حتى إذا كُنَّا بالأُثاية إذا نحن بظَبْيٍ حاقِفٍ في ظِلٍّ[2] فيه سَهْمٌ، فأمر النبيُّ ﷺ رجلاً أن يَقِفَ عنده حتى يُجِيْزَ النَّاسَ عنه[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): فذكروا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (ق): في الظل، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد جعل من حديث رجل من بهز، والصحيح أنه لعمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ ليس بينهما أحد، والبهزي إنما كان صائداً، كما سلف برقم (١٥٤٥٠). يحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٨٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٥١ -ومن طريقه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٨٢-١٨٣، وابن حبان (٥١١١)، والبيهقي ٦/ ١٧١ و٩/ ٣٢٢-، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٠) من حديث عمير بن سلمة الضمري، عن النبي ﷺ دون ذكر قصة الرجل من بهز في الإسناد. وهو الصحيح فيما ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٤٢-٣٤٣ وقال فيما نقله عن موسى بن هارون: ولم يأتِ ذٰلك عن مالك، لأن جماعة رووه عن يحيى بن سعيد -كما رواه مالك، ولكن إنما جاء ذٰلك عن يحيى بن سعيد، كان يرويه أحياناً فيقول فيه: =

حديث الضحاك بن سفيان[1]

١٥٧٤٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المُسَيّب

أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما أرى الدِّيَةَ إلا للعَصَبَةِ، لأنهم يعقلون عنه، فهل سمع أحدٌ منكم من رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً؟ فقال الضَّحّاك بنُ سفيان الكلابي، وكان استعمله رسولُ الله ﷺ على الأعراب: كتب إليَّ رسولُ الله ﷺ أن أُوَرِّث امرأةَ أَشْيَمَ الضِّبَابي من دِيَةِ زَوْجها. فأخذ بذلك عُمَرُ ابنُ الخطاب رضي الله عنه[2].

= عن البهزي، وأحياناً لا يقول فيه: عن البهزي، وأظن المشيخة الأولى كان جائزاً عندهم، وليس هو رواية عن فلان، وإنما هو عن قصة فلان.

وقد تعقبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» ٣/ ٣٢٧ (طبعة مؤسسة الرسالة) فقال: وفي هٰذا الاعتذار نظر، فقد رواه الدارقطني في «العلل» من طريق عباد ابن العوام ويونس بن راشد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، فقال في روايته: إن البهزي حدثه، ويحتمل أن يكون ذٰلك وهماً منهما ظناً أن قوله: عن البهزي على سبيل الرواية، فروياه بالمعنى، فقالا: حدثه.

(١) قال السندي: الضحاك بن سفيان الكلابي، أبو سعيد، وكان يعد بمئة فارس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٧٦٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٩٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٩).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٧) عن أبي قدامة، عن معمر، =

. . . . . .

= به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٧٦٥)، وسعيد بن منصور (٢٩٦)، وابنُ أبي شيبة ٣١٣/٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٥)، والطبراني (٨١٤٠) و(٨١٤١) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٨٦٦/٢، وأخرجه النسائي (٦٣٦٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، كلاهما عن الزهري، عن الضحاك بن سفيان، به. ولم يذكرا سعيد بن المسيب، فانقطع الإسناد. وزاد في آخره: قال ابنُ شهاب: وكان قتل أشيم خطأً. وذكر الحافظ في «الإصابة» أن هٰذه الزيادة أخرجها أبو يعلى من طريق مالك عن الزهري، عن أنس، ثم نقل عن الدارقطني أن المحفوظ في هٰذه الزيادة بغير ذكر أنس.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٣٤/٨ من طريق مالك، عن الزهري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي فيما بعده برقم (١٥٧٤٦).

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أشيم الضبابي: وروى أبو يعلى أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ كتب إلى الضحاك أن يُورث امرأةَ أشيم من دية زوجها، ورواه ابنُ شاهين من طريق ابن إسحاق، حدثني الزهري، قال: حُدثت عن المغيرة أنه قال: حدثتُ عمر بن الخطاب بقصة أشيم، فقال: لتأتيني على هٰذا بما أعرف، فنشدتُ الناس في الموسم، فأقبل رجلٌ يُقال له زرارة بن جري، فحدثه عن النبي ﷺ بذٰلك.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو: سلف برقم (٧٠٩١).

وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٩٠٩)، ومسلم (١٦٨١)، سلف برقم (١٠٩٥٣).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٣٢٧/٥.

قال السندي: قوله: إلا للعصبة، أي: ليس للزوجة وأمثالها ممن لا يعقل الديةَ، نصيبٌ منها، لأن الغنم بالغرم. =

١٥٧٤٦- حدثنا سفيان، قال: سمعتُه من الزهري، عن سعيد

أن عمر قال: الدِّيَةُ للعاقلة، ولا تَرِثُ المرأةُ من دِيَةِ زوجها، حتى أخبره الضَحَّاكُ بنُ سفيان الكلابي أنَّ رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إليَّ أن أُوَرِّثَ امرأة أَشْيَمَ الضِّبَابي من دِيَةِ زوجها، فرجعَ عُمَرُ عن قوله[1].

١٥٧٤٧- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن علي ابن جُدْعان، عن الحسن

عن الضّحّاك بن سفيان الكلابي، أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «يا ضَحَّاكُ ما طَعَامُك؟» قال: يا رسول الله اللحم واللبن. قال: «ثُمَّ يَصِيرُ إلى ماذا؟» قال: إلى ما قد علمتَ. قال: «فإنَّ اللهَ

= أن أورِّث: من التوريث، أي: بأن أورث. الضِّبابي: ضبط بكسر الضاد. فأخذ بذٰلك، أي: وترك قوله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (٣٦٠) «بترتيب السندي»، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩٥)، وابن أبي شيبة ٩/٣١٣، وأبو داود (٢٩٢٧)، والترمذي (١٤١٥) و(٢١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦٣) و(٦٣٦٤)، وابن ماجه (٢٦٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٨١٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٥٧ و١٣٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم عمر من إسناد سعيد بن منصور.

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وقد ذكرنا في تخريج الحديث الذي قبله أحاديث الباب.

تَبَارَكَ وتعَالى ضَرَب ما يَخْرُجُ مِن ابنِ آدَمَ مَثَلاً لِلدُّنْيا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- ولانقطاعه، فالحسن -وهو البصري- لم يسمع من الضحاك بن سفيان، فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٢ عن علي ابن المديني. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبدالملك: هو ابن واقد الحرّاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٨) من طريق مسدّد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٨٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح، غير علي بن زيد بن جُدعان، وقد وُثِّق.

وله شاهد من حديث سلمان، أخرجه يحيى بن صاعد في زوائد «الزهد» (٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٦١١٩) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، حدثنا سفيان -وهو الثوري-، عن عاصم -وهو الأحول-، عن أبي عثمان النهدي، قال سفيان: أراه عن سلمان -وجاء عند الطبراني عن سلمان من غير شك- قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: ألكم طعام؟ إلى أن قال: «فإن معادهما كمعاد الدنيا، يقوم أحدكم خلف بيته، فيُمسِكُ على أنفه من نَتَن ريحه»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فالحديث يصح به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٨٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه ابن المبارك (٤٩١) عن سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، مرسلاً.

ثم نقل ابن المبارك عن يحيى بن صاعد قوله: وقد رُوي هٰذا الحديث عن أبي بن كعب، ووقفه بعض، ورفعه بعض.

قلنا: أخرجه موقوفاً ومرفوعاً يحيى بنُ صاعد أيضاً في زوائد «الزهد»، الموقوف برقم (٤٩٣) من طريق هُشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن =

حديث أبي لُبابة عن النبي ﷺ

١٥٧٤٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، واقْتُلُوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ، فإنَّهُما يُسْقِطانِ الحَبَلَ، ويَطْمِسانِ البَصَرَ» قال ابنُ عمر: فرآني أبو لبابة أو زيدُ بنُ الخطاب وأنا أطارِدُ حيَّةً لأقتُلَها، فنهاني، فقلتُ: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمر بِقَتْلِهِنَّ، فقال: إنه قد نَهَى بعدَ ذلك عن قَتْل ذَوَاتِ البيوت. قال الزهري: وهي العوامر[1].

=عُتَيّ السعدي، عن أُبي بن كعب قال: إن الله جعل مطعم ابنِ آدَمَ مثلاً للدنيا، وإن مَلَحَهُ وقَزَّحه، فقد علم إلى ما يصير». ورفعه الثوريُّ وعبدُالسلام بنُ حرب برقمي (٤٩٤) و(٤٩٥) عن يونس بن عبيد، بالإسناد المذكور، وصححه مرفوعاً من طريق الثوري ابنُ حِبّان (٧٠٢) «الإحسان»، وفي إسنادهم جميعاً الحسن البصري، وقد عنعن، إلا أن عنعنته هنا عن التابعي، وهي محتملة. وعنعنته في حديث الضحاك بن سفيان، إنما هي عن الصحابي، وهي أشد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٦١٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٣).

وأخرجه البخاري (٣٢٩٧) و(٣٢٩٨) من طريق هشام بن يوسف، وأبو يعلى (٥٤٩٨) عن يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. وفيه ذكر أبي لبابة وحده، دون شك.

وانظر الحديث في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٧)، وانظر=

١٥٧٤٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بن إسحاق، عن نافع

عن ابن عمر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول[١]: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ، واقْتُلُوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرَ، فإنَّهُما يَلْتَمِعانِ البَصَرَ، ويَسْتَسْقِطانِ الحَبَلَ» قال: فكنت لا أرى حيَّةً إلا قتلتُها، حتى قال لي أبو لبابة بن عبدالمنذر: ألا تفتحُ بيني وبينك خَوْخَة، فقلتُ: بلى. قال: فقمتُ أنا وهو ففتحناها، فخرجَتْ حيَّةٌ، فَعَدَوْتُ عليها لأقْتُلَها، فقال لي: مهلاً، فقلتُ: إنَّ رسول الله ﷺ قد أمَرَ بِقَتْلِهِنَّ، قال: إنه قد نهى عن قَتْل ذَوَاتِ البُيوت[٢].

١٥٧٥٠- حدثنا روح، قال: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، أَنَّ الحسين بنَ السائب بن أبي لبابة أخبر

٤٥٣/٣ أن أبا لبابة بن عبد المنذر لما تاب اللهُ عليه، قال: يا رسولَ الله، إنَّ من توبتي أن أهجُر دار قومي، وأُساكِنَك، وإني أنخَلِعُ من مالي صدقةً لله ولرسوله، فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزِىءُ عَنْكَ الثُّلُثُ»[٣].

= (١٥٥٤٦).

(١) كلمة يقول من (م).

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.
وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، الحسين بن السائب بن أبي لبابة، روى عنه اثنان، =

. . . . . .

= وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٥٥، وقال: يروي عن أبيه، ويروي المراسيل، قلنا: هٰكذا جاءت العبارة في نسخة الظاهرية، والذي وقع في مطبوع «الثقات»: يروي عن أبيه المراسيل، وهو الذي نقله الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٧٨-٣٧٩، وتبعه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز. ثم إن في الإسناد اضطراباً كما سيرد.

فقد اختلف الرواة فيه عن الزهري.

فأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٣٩٧) عن ابن جريج، عن الزهري، أن أبا لبابة، ولم يذكر الحسين بن السائب، وقد ذكره روح في روايته عن ابن جريج في رواية المسند هٰذه، وقد قرن عبدالرزاق مع ابن جريج معمراً.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨١ من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن الزهري، به. وقد وقع عند يعقوب بن سفيان والبيهقي: عن حسين بن السائب، أن جده حدثه، أن أبا لبابة، والمراد أن جده حدثه أنه... فأقام الاسم الظاهر مقام المضمر.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨١ عن عثمان بن حفص بن عمرو بن خلدة، عن الزهري، بلاغاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٨٥-٣٨٦، والطبراني في «الكبير» (٤٥٠٩) من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب، عن أبيه قال: لما تاب الله على أبي لبابة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» أيضاً ٢/ ٣٨٦ من طريق سعدان بن يحيى، عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن الحسين بن السائب أو غيره، بمثل سابقه.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٣٨٦، والبيهقي ١٠/ ٦٧من طريق يونس بن يزيد، والطبراني (٤٥١٠) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن الزهري، عن بعض =

١٥٧٥١- حدثنا محمد، حدثنا شعبة، قال: عن عبد ربه[1]، عن نافع عن عبدالله بن عمر، أنه كان يأمُرُ بِقَتْلِ الحَيّات كلِّهن، فاستأذنه أبو لُبابة أن يدخُلَ من خوخةٍ لهم إلى المسجد، فرآهم

= بني السائب بن أبي لبابة، أن أبا لبابة... وأشار له أبو داود في «سننه» بإثر الحديث (٣٣٢٠).

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٩٠-٣٩١ من طريق إسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن أبي لبابة، عن أبيه أبي لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٠)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٦٨ عن محمد بن المتوكل، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، قال: كان أبو لبابة...

وأخرجه أبو داود (٣٣١٩)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٦٨ عن عبيدالله بن عمر، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ أو أبو لبابة، أو من شاء الله، فذكر نحوه.

قال البيهقي: هو بهٰذا اللفظ في قصة أبي لبابة، فأما ما قال لكعب بن مالك فغير مقدرٍ بالثلث.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٦٠٨٠).

وحديث كعب بن مالك أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩)، وسيرد ٦/ ٣٨٩، وفيه: قال كعب بن مالك: يا نبي الله، إن من توبتي... وأن أنخلع من مالي كله صدقةً لله وإلى رسوله ﷺ، فقال: «أمسك عليك بعض مالك فهو خيرٌ لك». قال: فقلت: فإني أمسك سهمي الذي بخيبر.

قلنا: ورواية أبي داود (٣٣٢١): قلتُ: فثُلُثُه؟ قال: «نعم»، قلت: فإني سأمسك سهمي من خيبر.

قلنا: وبهٰذه الرواية تقوى روايةُ «المسند» فتحسن بها.

(١) في النسخ الخطية و(م) ما خلا (ق): عبد رب، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/ ٦٤.

يقتُلُون حيَّة، فقال لهم أبو لبابة: أما بَلَغَكُم أن رسولَ الله ﷺ نهى عن قَتْل أُولات البيوتِ والدُّور، وأمر بِقَتْل ذي الطُّفْيَتَين والأبترِ[1].

١٥٧٥٢- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدثنا عبيدُالله، عن نافع

عن ابن عمر، أنه فتح باباً، فخرجَتْ منه حيةٌ، فأمرَ بِقَتْلِها، فقال له أبو لُبابة: لا تفعلْ، فإنَّ رسول الله ﷺ قد نَهَى عن قَتْل الجِنَّان[2] التي تكونُ في البُيَوت[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدربه: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وقد سلف برقم (١٥٧٤٨).

(٢) في (م) و(ق): الحيات، وهي نسخة في (س). قلنا: انظر التعليق على حديث (١٥٥٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٣) (١٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٠٢) من طريقين عن عبيدالله، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٧٤٨)، وانظر (١٥٥٤٦).

حديث الضحاك بن قيس[1]

١٥٧٥٣- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن الحسن

أن الضّحّاك بنَ قَيْس كَتَبَ إلى قَيْس بن الهيثم حين مات يزيدُ ابنُ معاوية: سلامٌ عليك، أما بعد، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، فِتَناً كقِطَعِ الدُّخانِ، يَمُوتُ فيها قَلْبُ الرَّجُلِ كما يموتُ بَدَنُهُ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِناً ويُمْسي كافِراً، ويُمْسي مُؤْمِناً ويُصبحُ كافِراً، يبيعُ أَقْوامٌ خَلاقَهُم ودِينَهُم بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا». وإنَّ يزيد بن معاوية قد مات وأنتم إخوانُنا وأشقَّاؤُنا، فلا تسبقونا حتى نختار لأنفسنا[2].

---

(١) قال السندي: الضحاك بن قيس، قرشي فهري، أبو أنيس أو أبو عبدالرحمٰن، أخو فاطمة بنت قيس، له صحبة.

ووقع في «كنى» مسلم أنه شهد بدراً، وهو وهم.

وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا الضحاك إلى نفسه، ثم إلى ابن الزبير، فقاتله مروان، فقتل الضحاك.

وكان غلاماً يافعاً حين توفي النبي ﷺ، فلا وجه لاستبعاد سماعه منه ﷺ، كما جاء عن بعضهم.

قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٦/ ٢٩.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، دون قوله: «فتناً كقطع الدخان، يموت فيها قلب الرجل كما يموت بدنه» وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي، والحسن -وهو البصري- لم يذكروا له سماعاً منه.

عفان: هو ابن مسلم. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٠ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٥)، والحاكم ٣/ ٥٢٥، من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني من طرق فيها علي بن زيد، وهو سيىء الحفظ، وقد وثق، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: وقد روى يونسُ بنُ عبيد هٰذا الحديث عن الحسن البصري أيضاً لكن من حديث النعمان بن بشير أنه كتب إلى قيس بن الهيثم: إنكم إخواننا وأشقاؤنا، وإنا شهدنا ولم تشهدوا، وسمعنا ولم تسمعوا، وإن رسول الله ﷺ كان يقول: «إنَّ بين يدي الساعة فتناً كأنها قِطَعُ الليل المظلم، يُصبح الرجلُ فيها مؤمناً، ويمسي كافراً، ويبيع فيها أقوامٌ خَلاَقهم بعَرَضٍ من الدنيا» أخرجه أحمد ٤/ ٢٧٧ عن إسماعيل ابن عُلَيّة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن النعمان بن بشير، والحسن لم يسمع النعمان فيما نقل ابن أبي حاتم في «العلل» ص٤١ عن علي ابن المديني، لكن إسناده إلى الحسن صحيح على شرط الشيخين، وهٰذا يرجح أن الحديث إنما هو حديث النعمان بن بشير، لأن علي بن زيد بن جدعان راويه عن الحسن من حديث الضحاك بن قيس سيىء الحفظ، وكان يقلب الأحاديث -فيما قال حماد بن زيد-، وذكر شعبة أنه اختلط. ويونس بن عبيد أثبت في الحسن من ابن عون -فيما قال ابن المديني- فكيف بابن جدعان؟!

ويشهد لمرفوعه حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٨) بلفظ: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً. أو يمسي مؤمناً ويصبح كافراً، يبيع دينه بعرض من الدنيا»، وقد سلف برقم (٨٠٣٠).

وله شاهد آخر من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٤٠٨.

قال السندي: قوله: كقطع الليل: جمع قطعة، أي: كل واحدة من تلك =

حديث أبي صِرْمة[1]

١٥٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن محمد بن يحيى ابن حَبَّانَ أخبره

أن عمَّه أبا صِرْمة كان يُحدث أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ غِناي[2] وغِنَى مَوْلايَ»[3].

= الفتن كأنها قطعة من الليل، في الظلمة والالتباس.

خَلاقهم، بالفتح، أي: نصيبهم من الآخرة.

بعَرَض، بفتحتين، أي: متاع.

وأشقاؤنا: بتشديد القاف جمع شقيق، كأحباء جمع حبيب.

قلنا: وقيس بن الهيثم -وهو السلمي- قال الزركلي: من الخطباء الشجعان، من أعيان البصرة في صدر الإسلام، كان من أنصار بني أمية فيها، ثم قام بدعوة عبدالله بن الزبير، وصحب أخاه مصعباً في ثورته إلى أن قُتل، فتوجه إلى عبدالملك بن مروان، فعفا عنه وأكرمه، توفي بالبصرة نحو سنة ٨٥هـ. قلنا: وأخباره منثورة في «تاريخ» الطبري، و«الكامل» لابن الأثير.

(١) قال السندي: أبو صرمة، مازني أنصاري، صحابي اسمه مالك بن قيس، وقيل: قيس بن صرمة، وقيل: قيس بن مالك، وقيل غير ذٰلك. وكان شاعراً.

(٢) في (ق): غنائي.

(٣) إسناده ضعيف، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٠٢: سألت أبي عن حديثٍ رواه يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه قال... إلى آخر الحديث؟ قال أبي: هٰذا خطأ، إنما يرويه عن محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح. قلنا: ولؤلؤة هٰذه مولاة الأنصار، من المجهولات. =

١٥٧٥٥- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن لؤلؤة

عن أبي صِرْمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ ضارَّ أضَرَّ اللهُ بِه، وَمَنْ شَاقَّ شَقَّ اللهُ عَلَيْهِ»(١).

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٠٨ عن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجاله رجال الصحيح، وكذٰلك الإسناد الآخر وإسناد الطبراني غير لؤلؤة مولاة الأنصار، وهي ثقة!

وسيأتي الإسناد المتصل برقم (١٥٧٥٦) ويرد تخريجه هناك.

قال السندي: وقوله: «غناي» أراد غنى النفس، وإلا فقد كان يسأل الكفاف.

(١) حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة لؤلؤة مولاة الأنصار، وقد ذكرها الحافظ الذهبي في المجهولات في «الميزان» ٤/٦١٠.

وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد، وليث: هو ابن سعد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠)، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/٢٩٩-٣٠٠ من طريقين عن ليث، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٠ من طريق عبيدالله بن عمرو، والطبراني ٢٢/(٨٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٠ من طريق سليمان بن بلال، والبيهقي ١٠/١٣٣ من طريق زهير بن معاوية، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. =

١٥٧٥٦- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن لؤلؤة

عن أبي صِرْمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ غِنايَ وغِنَى مَوْلاي»[1].

= وفي رواية عبيدالله بن عمرو وزهير بن معاوية: عن مولاةٍ لهم، لم يسمياها.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٦٩) من طريق عبدالعزيز ابن محمد: وهو الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، به، دون ذكر لؤلؤة، وهو خطأ فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢٠٢.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٧٧، والحاكم ٢/ ٥٧-٥٨، والبيهقي ٦/ ٦٩، من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رفعه: «لا ضرر ولا ضرار، من ضارَّ ضَرَّه الله، ومن شاقَّ شقَّ الله عليه» وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي مع أن فيه عثمان بن محمد ابن عثمان... لم يخرج له مسلم، وقد ضعفه الدارقطني، وقال عبدالحق في «أحكامه» الغالب على حديثه الوهم، وقد وهم في هذا الحديث فجعله من حديث أبي سعيد الخدري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٤٥ عن عمرو بن يحيى، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا ضرر ولا ضرار» وهذا سند صحيح، لكنه مرسل وهذه القطعة من الحديث رويت من غير صحابي، بأسانيد ضعيفة، لكن يتقوى بعضها ببعض كما قال النووي، ووافقه الحافظ ابن رجب. انظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٢١٠.

قال السندي: «من ضار»، أي: قصد إيقاع الضرر بأحدٍ بلا حقّ، وبالجملة فمن قصد مكروهاً بغيره بغير حق، فهو في محل أن يناله ذٰلك المكروه.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة لؤلؤة، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» =

حديث عبد الرحمن بن عثمان[1]

١٥٧٥٧- حدثنا يزيد قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب

عن عبد الرحمٰن بن عثمان قال: ذَكَرَ طبيبٌ عند رسول الله ﷺ دواءً، وذكر الضِّفْدعَ يُجْعَل[2] فيه، فَنَهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْلِ الضِّفْدع[3].

= ٢٢/ (٨٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٩٩ من طريقين عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٢) أيضاً من طريق زهير، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٠)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. وفي رواية البخاري: عن مولىً لهم بدلاً من «لؤلؤة».

وقد سلف برقم (١٥٧٥٤).

(١) قال السندي: عبدالرحمٰن بن عثمان، قرشي تيمي، ابن أخي طلحة، وكان يلقب شارب الذهب.

من مسلمة الفتح، وقيل: أسلم في الحديبية. وأول مشاهده عمرة القضاء.

قتل مع ابن الزبير في يوم واحد، يعني بمكة، سنة ثلاث وسبعين، ودفن بالحَزْوَرَة، فلما وسع المسجد دخل قبره في المسجد الحرام.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): تجعل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن خالد -وهو القارظي- فقد روى له أصحاب السنن الأربعة خلا الترمذي، وهو ثقة. قال الدارقطني: مدني يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: ضعيف، وتعقب ذٰلك ابن حجر، فقال: وقال النسائي في «الجرح والتعديل»: ثقة، فينظر في أين قال: إنه ضعيف، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، =

حديث مَعْمر بن عبد الله[1]

١٥٧٥٨- حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن معمر بن عبدالله بن نَضْلَة القُرَشي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَحْتَكِرُ إلاَّ خاطىء[2]»[3].

= وقد ذكر مغلطاي أنه بحث في تصانيف النسائي فلم يجد تضعيفه فيها. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٩٢ عن يزيد بن هارون بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٣)، وأبو داود (٣٨٧١) و(٥٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، والدارمي ٢/ ٨٨، والحاكم ٤/ ٤١٠-٤١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٩٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيكرر برقم (١٦٠٦٩).

قال السندي: قوله: «الضفدع» بكسر الضاد والدال، أو بفتح الدال.

قوله: «عن قتل.. إلخ»: كناية عن التداوي بها، لأن التداوي بها يتوقف على القتل، فإذا حرم القتل حَرُمَ التداوي بها أيضاً، وذٰلك إما لأنه نجس، أو لأنه مستقذر.

(١) قال السندي: معمر بن عبدالله، عدوي، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(م): خاط، وجاء في (ق) و(ص) وهامش (س): خاطىء.

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى =

. . . . . .

= مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/١٣٩، والترمذي (١٢٦٧)، وابن ماجه (٢١٥٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وزاد الترمذي: فقلت لسعيد: يا أبا محمد، إنك تحتكر، قال: ومعمر قد كان يحتكر، وقال: حديث معمر حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، كرهوا احتكار الطعام، ورخَّص بعضهم في الاحتكار في غير الطعام، وقال ابن المبارك: لا بأس بالاحتكار في القطن والسختيان، ونحو ذٰلك.

وأخرجه الدارمي ٢/٢٤٨-٢٤٩ من طريق أحمد بن خالد، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨٧) من طريق حماد بن زيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٠/(١٠٨٨) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علقمة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٣٠)، وأبو داود (٣٤٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨٩) و(١٠٩٠) و(١٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٠، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٤٧ من طريقين عن محمد بن عمرو، عن سعيد بن المسيب، به. وزاد مسلم وغيره: فقيل لسعيد: إنك تحتكر، قال: ومعمر كان يحتكر.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٨٩٠) من طريق أبي سعيد بن نباته، عن نُعيم المُجْمِر، عن سعيد بن المسيب، به، وزاد: قال ابن المسيب: فقلت له: إنك تحتكر الزيت، قال: أستغفر الله منه. قلنا: وفي إسناده أبو سعيد بن نباته لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه كذٰلك (١٤٨٨٩) عن معمر، قال: بلغني عن ابن المسيب، فذكره.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٥٩) و(١٥٧٦٠) و(١٥٧٦١) و٦/٤٠٠ (الطبعة الميمنية)، وسيكرر ٦/٤٠٠ سنداً ومتناً. =

١٥٧٥٩- حدثناه[١] عبدة بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبدالله العَدَوِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلَّا خاطِىء[٢]»[٣].

١٥٧٦٠- حدثنا[٤] محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن معمر؛ رجلٍ من قُرَيش قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلا خَاطِىء[٥]»[٦].

= قال السندي: قوله: «إلا خاط» بالتخفيف، أصله خاطىء بالهمز، أي: آثم.

(١) لم يرد هٰذا الطريق في (س).

(٢) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٠٢ عن عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٦/ ٤٠٠ سنداً ومتناً.

(٤) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٢).

(٥) في النسخ: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٦) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٧٥٨). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٣٦) من طريق محمد بن جعفر، به.

وانظر ما قبله.

٣/٤٥٤ ١٥٧٦١- حدثنا يحيى بن سعيد الأُموي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب

عن معمر العدوي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلاّ خاطِىء»[1]. وكان سعيد بنِ المسيِّب يحتكر الزّيْت[2].

---

(١) في النسخ الخطية: خاط، وانظر تعليق السندي السالف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد الأموي من رجاله، وروى له البخاري متابعة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٦٠٥) (١٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٧) من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد، وفيه قيل لسعيد: فإنك تحتكر، قال سعيد: إن معمراً الذي كان يحدث هٰذا الحديث كان يحتكر.

وهو مكرر (١٥٧٥٧).

قال السندي: قوله: يحتكر الزيت، أي: يرى أن الاحتكار الممنوع مخصوص بالقوت، ولا يشمل نحو الزيت.

وقال النووي في «شرح مسلم» ١١/٤٣: الخاطىء بالهمز: هو العاصي الآثم. وهذا الحديث صريح في تحريم الاحتكار.

قال أصحابنا: الاحتكار المحرَّم: هو الاحتكار في الأقوات الخاصة وهو أن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال، بل يدَّخره ليغلو ثمنُه، فأما إذا جاء من قريته واشتراه في وقت الرخص وادخره، أو ابتاعه في وقت الغلاء لحاجته إلى أكله أو ابتاعه ليبيعه في وقته، فليس باحتكار ولا تحريم فيه، وأما غير الأقوات، فلا يحرم الاحتكار فيه بكل حال، والحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن عامة الناس.

قلنا: إذا كانت العلة في تحريم الاحتكار هو الإضرار بعامة الناس فينبغي أن يحرم احتكار القوت وغيره من السِّلع إذا كان احتكارها يلحق الضرر بهم.

حديث عُوَيمر بن أشقر

١٥٧٦٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عَبَّاد بن تميم أخبره

عن عويمر بن أَشْقَر: أنه ذَبَحَ قبل أن يَغْدُوَ رسولُ الله ﷺ، فلمّا صلّى رسولُ الله ﷺ، ذَكَرَ ذلك له، فأَمره أن يُعيد أُضْحِيَّتَهُ[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عباد بن تميم: وهو الأنصاري لم يسمع من عويمر بن أشقر، فيما ذكر البخاري في «العلل الكبير» للترمذي ٢/٦٤٩، وابن معين فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عويمر)، ولكن ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٢٢٩-٢٣٠ أنه ورد التصريح بسماع عباد من عويمر في رواية الدراوردي، ففيها: عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره. قلنا: والذي في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من رواية الدراوردي كذٰلك أن عباد بن تميم أخبره، عن عويمر، ففاعل أخبره عباد لا عويمر، ويؤيد ذٰلك رواية الترمذي في «العلل»، وفيها: عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عباد بن تميم، عن عويمر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى ابن ماجه.

وأخرجه الشافعي (٥٨٧) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «المعرفة» (١٨٨٨٥) من طريق عبدالوهَّاب بن عبدالمجيد الثقفي، والترمذي في «العلل الكبير» ٢/٦٤٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧١) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض الليثي، وابن ماجه (٣١٥٣) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن أبي عاصم (٢١٧١) من طريق عبدالعزيز الدراوردي، وابن حبان (٥٩١٢) من طريق عمرو بن الحارث، خمستهم عن يحيى بن سعيد، بهٰذا =

حديث جَدِّ خُبيب

١٥٧٦٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المُسْتَلم بن سعيد، حدثنا خُبَيْب ابن[٢] عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن جَدِّه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يريدُ غزواً، أنا ورجلٌ من قَوْمي، ولم نُسْلِم، فقلنا: إنّا نستحيي[٣] أَنْ يَشْهَدَ قومُنا مَشْهَداً لا نشهدُهُ معهم. قال: «أَوَأَسْلَمْتُما؟» قُلْنا: لا. قال: «فلا نَسْتَعِينُ بالمُشْرِكِينَ على المُشْرِكينَ». قال: فأسْلَمنا، وشَهِدْنا معه، فقتلتُ رجلاً، وضربني ضربة، وتزوَّجْتُ[٤] بابنته

=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٤، ومن طريقه الشافعي (٥٨٦) (السنن المأثورة)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٣، وفي «المعرفة» (١٨٨٨١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣١٨ عن يحيى بن سعيد، به.

وسيكرر ٤/ ٣٤١ سنداً ومتناً.

وله شواهد ذكرناها عقب تخريج حديث عبدالله بن عمرو رقم (٦٥٩٦).

(١) قال السندي: جد خبيب -وهو خبيب بن إساف- أنصاري أوسي.

ذكره ابن إسحاق وموسى بن عقبة فيمن شهد بدراً. وجاء أنه ضُرِبَ ببدر، فمال شقه، فتفل عليه النبي ﷺ، ورده ولأَمَه. ذكر أن الذي ضربه أمية بن خلف، وهو قتل أمية.

(٢) في (م): عن، وهو تحريف.

(٣) في (س) و(ص) (ق): نستحي.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فتزوجت.

بعد ذلك، فكانت تقول: لا عَدِمْتُ رَجلاً وشَّحَك هذا الوِشَاح. فأقول: لا عَدِمْتِ رجلاً عَجَّلَ أباكِ النَّار[1].

---

(١) إسناده ضعيف دون قوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» فهو صحيح لغيره، عبدالرحمٰن بن خبيب والد خبيب بن عبدالرحمٰن بن خبيب بن إساف الأنصاري، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٧٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٣٠، ولم يذكرا في الرواة عنه غير ابنه خبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٠٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٩٤) و(٤١٩٥)، والحاكم ٢/١٢١، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٧ من طريق يزيد بن هارون، به، وصححه الحاكم، وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٩٦) من طريق أبي جعفر الرازي، عن مستلم، به. بلفظ: «أنا لا أستعين بمشرك».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٣٠٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما ثقات.

قلنا: وقوله: «فلا نستعين بالمشركين على المشركين» له شاهد من حديث طويل لعائشة عند مسلم (١٨١٧)، وسيرد ٦/٦٧ ولفظه: «فارجع، فلن أستعين بمشرك».

وآخر من حديث أبي حميد الساعدي، عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٣٨)، والحاكم ٢/١٢١.

قال السندي: قوله: «فلا نستعين بالمشركين»، أي: بلا ضرورة.

بقية حديث كعب بن مالك الأنصاري[1]

١٥٧٦٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمٰن بن سَعْد[2]، عن ابنِ كعب بن مالك الأنصاري، عن أبيه. وابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سَعْد[3]، عن ابن كعب[4] بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ أَكَلَ طعاماً فَلَعِقَ أَصابِعَهُ[5].

---

(١) قال السندي: كعب بن مالك أنصاري سَلَمي، قيل: كانت كنيته في الجاهلية أبا بشير، فكناه النبي ﷺ أبا عبدالله، وهو شاعر مشهور، شهد العقبة وبايع بها، وتخلف عن بدر.

وقوله: بقية حديث كعب. فيه نظر فإنه لم يتقدم له ذكر، بل سيأتي تمام حديثه في المجلد السادس ٣٨٦-٣٩٠ من الطبقة الميمنية، فالجادة حذف «بقية».

(٢) في النسخ الخطية و(م): عبدالله بن سعد، وهو تحريف من النساخ، صوابه ما جاء في «أطراف المسند» ٥/٢٢٧، ومن مصادر ترجمته، وسيأتي كذٰلك على الصواب في الرواية رقم (٢٧٢٣٧).

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عبدالرحمٰن، عن ابن سعد، بزيادة عن، وهي زيادة مقحمة، وجاءت على الصواب في (ظ١٢) إلا أنه كرر في الإسناد: عن عبدالرحمٰن مرتين.

(٤) قوله: ابن كعب: ساقط من (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت في (ظ١٢) و(ص).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن سعد، وهو المدني، فمن رجال مسلم، وقد روى بالشك عن عبدالله بن كعب بن مالك أو عن أخيه عبدالرحمٰن. ولا يضر هٰذا الشك ولا عدم تعيين أحدهما، فكلاهما تابعيٌّ ثقة. وكيع: هو ابن الجراح. وابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩٩، والترمذي في «الشمائل» (١٤٣)، =

١٥٧٦٥- حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن الزُّهْري

عن بنِ لكعب[1] بن مالك: أَنَّ جارِيةً لكعب كانتْ تَرْعَى غنماً له بسَلْع، فعدا الذِّئْبُ على شاةٍ من شائها، فأَدْرَكَتْها الرَّاعية، فذكَّتْها بمَرْوَةٍ، فسأل كعبُ بنُ مالك النبيَّ ﷺ، فأمره بأكلها[2].

= والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٨٧) و(١٨٨)، والحاكم ٤/١١٧ من طرق عن هشام بن عروة، عن ابن لكعب، عن أبيه، به، مرفوعاً. لم يذكروا في الإسناد عبدالرحمٰن بن سعد، وهٰذا إسناد منقطع. قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٠: سمعت أبي يقول: لا يثبت لهشام بن عروة لقي عبدالرحمٰن بن كعب ابن مالك، ويدخل ابن سعد.

قلنا: واسم ابن كعب عند الطبراني في إحدى روايتيه: عبدالله، وعند الحاكم: عبدالرحمٰن.

وأخرجه الحاكم ٤/١١٧ من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، به، مرفوعاً، وصححه ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٥٧٦٧) و٦/٣٨٦ (ميمنية).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥١٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): عن ابن كعب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ظاهر الانقطاع بين ابن كعب وأبيه، لكن صرح بسماعه منه عند البخاري (٢٣٠٤)، فاتصل الإسناد. وأسامة بن زيد: هو الليثي، مختلف فيه، حسن الحديث. وابن كعب: هو عبدالرحمٰن كما جاء مصرحاً به في رواية الطبراني ١٩/(١٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٤) و(١٦٩) من طريق ابن وهب، =

١٥٧٦٦- حدثنا وكيع، حدثنا زَمْعَة، عن الزُّهْري، عن ابن كعب بن مالك

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو ملازِمٌ رجلاً في أوقيتين، فقال النبيّ ﷺ للرَّجل: «هكذا» أي: ضَعْ عنه الشَّطْرَ. قال الرَّجُلُ: نَعَمْ يا رسولَ الله. فقال النَّبيُّ ﷺ للرَّجُل: «أدِّ إليه ما بقيَ مِنْ حَقِّهِ»[1].

١٥٧٦٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن سَعْد، عن ابن لكعب[2] ابن مالك

=عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن ابن كعب، عن أبيه، مرفوعاً.

وسيأتي برقم (١٥٧٦٨) و٦/٣٨٦.

قال السندي: قوله: فأمره بأكلها، أي: أمر إباحة ورخصة.

(١) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة: وهو ابن صالح الجَنَدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن كعب بن مالك: هو عبدالله كما جاء مصرحاً به في الرواية رقم (٢٧٢٤٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٣١٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع الطبراني زمعة إلى معاوية!

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٩/(٢٠٣) من طريق محمد بن علي بن الحسين، عن كعب بن مالك، به. قلنا: ومحمد بن علي لم يدرك كعباً.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٥٧٩١) و٦/٣٨٦-٣٨٧ و٣٩٠.

قال السندي: قوله: مَرَّ به، أي: بكعب.

قوله: فقال النبي ﷺ للرجل، أي: لكعب.

قوله: للرجل، أي: الآخر. ولا بد من حمل كلٍّ على غير ما حمل عليه الآخر، والله تعالى أعلم.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن سعد بن كعب بن مالك، وفيه إسقاط =

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَلْعَقُ أصابِعَهُ الثَّلاثَ من الطَّعام[1].

١٥٧٦٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حجاج، عن نافع، عن ابن كعب ابن مالك

عن أبيه: أَنَّ جارِيةً لهم سوداء ذكَّت شاة لهم بمَرْوَةٍ، فسأل النبيَّ ﷺ عن ذلك، فأَمَرَهُ بأَكْلِها[2].

= ابن كعب من الإسناد، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٢٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، ولا يضر عدم تعيين ابن كعب، فكلا ابنيه عبدالله أو عبدالرحمٰن ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٥، ومسلم (٢٠٣٢) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٦) من طرق عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وابن كعب بن مالك سمي في رواية ابن أبي شيبة عبدالرحمٰن.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٤٠) عن محمد بن بشار، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، به، بلفظ: أن النبي ﷺ كان يلعق أصابعه ثلاثاً.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٧٦٤).

قال السندي: قوله: أصابعه الثلاث: بناء على أنه كان يستعمل الثلاث فقط غالباً.

(٢) حديث صحيح، حجاج: وهو ابن أرطاة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ولا يضر عدم تعيين ابن كعب بن مالك، لأن ولديه عبدالله وعبدالرحمٰن تابعيان ثقتان. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ونافع: هو مولى ابن عمر. =

١٥٧٦٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن سَعْد، عن عبدالله أو عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك -قال عبد الرحمٰن: هو شَكَّ؛ يعني سُفْيان-

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ مَثَلُ الخامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُقِيمُها[1] الرِّياحُ، تَعْدِلُها مَرَّةً، وتَصْرَعُها أُخْرَى حتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، ومَثَلُ الكافِرِ مَثَلُ الأَرْزَةِ المُجْذِية على أَصْلِها لا يُعِلُّها شيءٌ حتى يكون انجحافُها يَخْتَلِعُها -أو انجعافُها- مَرَّةً واحِدَةً». شَكَّ عبدُ الرحمٰن[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٩٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٠٤) و(٥٥٠١) و(٥٥٠٤)، وابن ماجه (٣١٨٢)، وابن حبان (٥٨٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨١ و٢٨٢ من طريق عبيدالله ابن عمر العمري، عن نافع، به.

وانظر تمام التخريج في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد سلف برقم (١٥٧٦٥)، وسيكرر ٦/٣٨٦.

(١) في (س): تُفِيئُها. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٠٦، أي: تميلها، وزنه ومعناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في اسم الراوي عن كعب هو عبدالله أو عبدالرحمٰن لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٨١٠) (٦٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٣٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، وعند مسلم: ابن كعب: هو =

. . . . . .

= عبدالرحمٰن.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٣)، ومسلم (٢٨١٠)، والدارمي ٢/ ٣١٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧٣ من طرق عن سفيان، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث رقم (٥٦٤٣) عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، به.

وقد وصله من طريق زكريا ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ١١/ ٢١ و١٣/ ٢٥٢، وفي «الإيمان» (٨٧)، ومسلم (٢٨١٠) (٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٧٩).

وسيأتي ٦/ ٣٨٦.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)، وسلف برقم (٧١٩٢).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٦١).

وعن أُبي بن كعب، سيرد ٥/ ١٤٢.

قال السندي: قوله: «مثل الخامة» بالخاء المعجمة، والميم المخففة: كالطاقة الغَضَّة الطرية.

قوله: «تقيمها»: من الإقامة، فقوله: «تعدلها»، من العدل: تفسير له، أي: فالمؤمن لا يخلو عن عروض الحوادث والمصائب.

قوله: «الأرزة»: (شجر عظيم صلب من الفصيلة الصنوبرية دائم الخضرة يعلو كثيراً تصنع منه السفن) «المعجم الوسيط».

قوله: «المجذية» من الإجذاء -بالجيم والذال المعجمة- الثابتة المنتصبة.

قوله: «لا يعلها» من الإعلال، أي: لا يجعلها شيءٌ ضعيفةً.

قوله: «انجحافها» بتقديم الجيم، أي: فناؤها.

قوله: «يختلعها» أي: يقلعها.

قوله: «وانجعافها» أي: انقلاعها.

١٥٧٧٠- حدثنا روح، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالك لَمَّا تاب الله عليه أَتَى رسولَ الله ﷺ فقال: إنَّ اللهَ لم يُنجِّني إلا بالصِّدْق، وإنَّ من توبتي إلى الله أن لا أكذب أبداً، وإني أَنْخَلعُ من مالي صَدَقَةً لله ورسوله. فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فإنَّهُ خَيْرٌ لكَ» قال: فإني أُمسك سَهْمِي من خَيْبَر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في سماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب من جده كعب بن مالك، قال الحافظ في ترجمته في «تهذيب التهذيب»: وقع في «صحيح» البخاري في الجهاد تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل، وقال أبو العباس الطَّرْقي: إنما روى عن جده أحرفاً في الحديث، ولم يمكنه الحديث بطوله، فاستثبته من أبيه. قلنا: ستأتي رواية عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب عن أبيه، عن جده في الرواية رقم (١٥٧٨٩). روح: هو ابن عبادة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٩) و(١٠٠) من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤) من طريق يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب، عن كعب بلفظ: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلع من مالي وأن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب، فقال له رسول الله ﷺ: «يجزىء عنك من ذٰلك الثلث». قلنا: ويحيى ضعيف.

وسيأتي برقم (١٥٧٨٨)، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/ ٣٨٧-٣٩٠.

قال السندي: قوله: لم ينجني: من التنجية أو الإنجاء، أي: أي من إثم =

١٥٧٧١- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا ابنُ عَوْن، عن عمر بن كثير بن أفلح، قال: ٣/٤٥٥

قال كعبُ بنُ مالك: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْرِ والنفقة مني في تلك الغَزَاة، قال: لمَّا خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، قُلْتُ: أَتَجَهَّزُ غداً، ثم ألحقُه. فأَخَذْتُ في جَهَازي، فأمسيتُ ولم أَفْرُغْ، فقلتُ: آخذ في جَهازي غداً والنَّاس قريبٌ بَعْدُ، ثم ألحقُهم. فأمْسَيْتُ ولم أَفْرُغْ، فلمَّا كان اليوم الثَّالث أخذت في جَهازي، فأمسيتُ فلم[1] أفرُغ، فقلتُ: أَيْهات، سار النَّاسُ ثلاثاً، فأقمتُ.

فلمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ جَعَلَ النَّاسُ يعتذرون إليه، فجئتُ حتى قمتُ بين يديه، فقلت: ما كنتُ في غَزَاةٍ أَيْسَرَ للظَّهْر والنفقةِ مني في هذه الغَزَاةِ. فأَعْرَضَ عَنِّي رسولُ الله ﷺ، وأمرَ النَّاسَ أن لا يكلِّمُونا، وأُمِرَتْ نساؤنا أن يتحوَّلْنَ عَنَّا. قال: فتسوَّرْتُ حائطاً ذاتَ يومٍ، فإذا أنا بجابر بن عبدالله، فقلتُ: أي جابر، نَشَدْتُكَ بالله، هل عَلِمْتَني[2] غَشَشْتُ اللهَ ورسولَهُ يوماً قَطُّ؟ قال: فسكتَ عني، فجعلَ لا يكلِّمُني. قال: فبينا أنا ذاتَ

=التخلف.

قوله: إلا بالصدق، أي: إلا بأن تكلمت معك بالكلام الصادق.

قوله: أمسك سهمي، أي: وأتصدق بما عداه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ولم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): علمت.

يومٍ إذ سمعتُ رَجُلاً على الثَّنِيَّة يقول: كَعْباً كعباً، حتى دنا مني، فقال: بَشِّروا كعباً[1].

١٥٧٧٢- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليث، قال: حَدَّثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك -وكعب بن مالك[1] أحد الثلاثة الذين تيب عليهم-

أَنَّ كعبَ بنَ مالكٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قَدِمَ من سَفَرٍ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإذا أنا بجابر بن عبدالله..» وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عمر بن كثير بن أفلح: هو المدني، مولى أبي أيوب الأنصاري، لم يدرك كعب بن مالك، وقد ترجم له ابن حبان في «ثقاته» في أتباع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٠٢) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/٣٨٧-٣٩٠ بإسنادٍ صحيح، وفيهما أن الرجل الذي تسوَّر كعبٌ حائطه هو أبو قتادة الأنصاري وهو ابن عمه وأحب الناس إليه.

قال السندي: قوله: فأخذت، أي: شرعت.

قوله: آخذ، أي: أشرع في بقيته ليتم.

قوله: أيهات: لعل أصله هيهات، قلبت الهاء همزة، أي: بَعُد اللَّحاقُ بهم.

قوله: وأمر الناس: تأديباً لنا، والجمع لأنهم كانوا ثلاثة.

قوله: فتسوَّرت، أي: ارتفعت.

قوله: غششت، أي: خنت.

قوله: كعباً، أي: بشروا كعباً.

(١) لفظ: وكعب بن مالك ساقط من (م).

بدأ بالمَسْجِدِ، فَسَبَّحَ فيه رَكْعَتَينِ، ثم سَلَّم، فجلس في مُصَلاَّه، فيأتيه النَّاس، فيُسَلِّمون عليه[1].

١٥٧٧٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَدِمَ من غَزْوَةِ تَبُوك ضحىً، فَصَلَّى في المَسْجِدِ رَكْعَتَينِ، وكان إذا جاءَ من سفرٍ فَعَلَ ذلك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولا يضر إبهام اسم ابن كعب بن مالك، فإن الزهري يروي عن عبدالرحمٰن بن كعب وعبدالله بن كعب، وكلاهما ثقة، وسيأتي مطولاً من طريق الحجاج: وهو ابن محمد المصيصي، عن ليث ابن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن جده. وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧) من طريق سعيد بن كثير بن عُفَيْر، حدثني الليث، عن عقيل، ورشدين عن عقيل وقرة، عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨) من طريق الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن [بن عبدالله] بن كعب بن مالك، قال: أخبرني عمي أن أباه كعباً، فذكر نحوه. وما بين حاصرتين سقط من مطبوع الطبراني.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٩) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا عبدالرحمٰن بن نمر، عن الزهري أن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك حدثه أن أباه كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ، فذكر نحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤) و(١٥٧٧٥) و٦/٣٨٦، ومطولاً برقم (١٥٧٨٩) و ٦/٣٨٧- ٣٩٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٥٧٧٤- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن كَعْبِ بن مالك

عن أبيه قال: قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ- يعني من تَبُوك- فصلَّى في المَسْجِدِ رَكْعَتينِ، وكان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ فَعَلَ ذلك[1].

١٥٧٧٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حَدَّثني ابنُ شِهَاب أَنَّ عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كَعْب بن مالك حَدَّثه، عن أبيه عبدالله بن كعب، وعن عَمِّه عبيدالله بن كعب

عن كعب بن مالك قال: كان النَّبيُّ ﷺ لا يَقْدَمُ من سَفَر إلا نهاراً في الضُّحى، فإذا قَدِمَ بدأ بالمَسْجِد، فَصَلَّى فيه رَكْعَتَيْنِ، ثم جَلَسَ فيه. وقال ابن بكر[2] في حديثه: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عَمِّه[3].

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٣) و(٩٢٥٨) وسقط من الرواية الأولى اسم معمر من الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك.

وانظر ما قبله.

(٢) في النسخ الخطية و(م): أبو بكر، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني، وقوله في إسناده: عن أبيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن عمه، يعني دون واو العطف، والظاهر أنه قد وهم فيه، فقد خالف في ذٰلك عبدالرزاق، والضحاك بن مخلد =

١٥٧٧٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

قال: قالتْ أُمُّ مُبشِّر لكعب بن مالك وهو شاكٍ: اقرأْ على ابني السَّلام، تعني مُبَشِّراً، فقال: يغفر الله لك يا أُمَّ مُبَشِّر، أَوَلَمْ تَسْمَعي ما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما نَسَمَةُ المُسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَها اللهُ عَزَّ وجَلَّ إلى جَسَدِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». قالتْ: صَدَقْتَ، فأستغفرُ الله[1].

= كما سيأتي في التخريج، ومحمد بن بكر فيه كلام خفيف.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧١٦)، وأبو داود (٢٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٦).

وأخرجه البخاري (٣٠٨٨)، ومسلم (٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٧٥)، والدارمي ١/٣٥٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦١ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب، عن أبيه عبدالله وعمه عبيدالله، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٢)، وسيكرر ٦/٣٨٦، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «تفسيره» ١/١٣٩-١٤٠، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد في «المنتخب» (٣٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١١٩).

وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٣) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرج ابن ماجه (١٤٤٩)، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/١٢١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٢)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فضيل، عن الزهري، عن=

. . . . . .

= عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه قال: لما حضرت كعباً الوفاةُ، أتته أم بشر بنت البراء بن معرور، فقالت: يا أبا عبدالرحمن، إن لقيت فلاناً فاقرأ عليه مني السلام، قال: غفر الله لك يا أم بشر، نحن أشغل من ذلك، قالت: يا أبا عبدالرحمن، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أرواح المؤمنين في طير خضر، تعلق بشجر الجنة» قال: بلى. قالت: فهو ذاك. واللفظ لابن ماجه، وهذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلس وقد عنعن، ثم إنه خالف من هو أقوى منه، إذ جعل المرفوع من حديث أم بشر، بخلاف رواية عبدالرزاق.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أم بشر عن أبي نعيم قوله: اختلف أصحاب ابن إسحاق عن الزهري، عنه، فمنهم من قال: أم بشر، ومنهم من قال أم مبشر.

قلنا: وبلفظ ابن ماجه أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٢٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد تحرف في المطبوع منه كعب بن مالك إلى سعد بن مالك، والحديث ليس من شرط الهيثمي في «زوائده».

وسيأتي بالأرقام (١٥٧٧٧) و(١٥٧٧٨) و(١٥٧٨٠) و(١٥٧٨٧) و(١٥٧٩٢) و٦/ ٣٨٦ (الطبعة الميمنية).

قال السندي: قوله: شاك: مريض.

قوله: اقرأ: أي إذا مت.

قوله: «إنما نسمة المسلم»، بفتحتين: الروح. وظاهر هذا الحديث العموم، وقد جاء الحديث في الشهيد. قلنا: سيأتي برقم (٢٧٢٣٦)، وسنعلق عليها هناك.

قوله: «طير»: ظاهره أن الروح يتشكل ويتمثل بأمر الله طيراً كتمثل المَلَك بشراً، ويحتمل أن المراد أن الروح يدخل في بدن طير كما في روايات.

قوله: «تعلق»، بضم اللام، وقيل: أو فتحتها: تأكل وترعى. =

١٥٧٧٧- حدثنا سَعْد بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب قال: حَدَّثني عبد الرحمٰن بنُ عبدالله بن كعب أنَّه بلغه

أَنَّ كعبَ بنَ مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَسَمَةُ المُؤْمِنِ إذا ماتَ، طائرٌ تَعْلُقُ بِشَجَرِ الجَنَّةِ حَتّى يَرْجِعَهُ اللهُ تباركَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ»(١).

١٥٧٧٨- حدثنا محمد بن إدريس -يعني الشَّافعي-، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك أنه أخبره

أنَّ أباه كعبَ بنَ مالك كان يحدِّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طائِرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللهُ

= قوله: «يرجعها الله»: أي يردها بالبعث، وظاهره أنه رَدَّ عليها ما قالت بأن السلام يتوقف على الجسد، ولا يكون من الروح المجردة، والإنسان بعد الموت يكون روحاً مجردة. قلنا: والروح يذكر ويؤنث. وقد روعي التأنيث في هذه الرواية والتذكير في الروايات الآتية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب لم يسمع هذا الحديث من جده كعب بن مالك كما صرح هو بذلك، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سعد بن إبراهيم: وهو ابن سعد بن إبراهيم الزهري، فقد أخرج له البخاري مقروناً، والنسائي، وهو ثقة. صالح: هو ابن كيسان. وابن شهاب: هو الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٠٥-٣٠٦ من طريق عبدالعزيز ابنِ عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٤) من طريق ابن صالح بن كيسان، عن أبيه، به.

وانظر ما قبله.

تباركَ وتعالى إلى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[1].

١٥٧٧٩- حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن ابنِ كعب ابنِ مالك

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ يوم الخَمِيس في غَزْوة تَبُوك[2].

١٥٧٨٠- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب

٤٥٦/٣ عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُسلمِ طَيْرٌ يَعْلُقُ بِشَجَرِ الجَنَّةِ حَتّى يَرْجِعَهُ اللهُ تباركَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٦، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٢٤٠، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٠٨، وابن ماجه (٤٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٩٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١١/٥٦.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٧) من طريق الليث، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن كعب بن مالك: هو عبدالرحمٰن كما جاء مصرحاً به في الرواية المطولة ٦/٣٨٧-٣٩٠.

وانظر (١٥٧٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٣) من طريق عثمان بن عمر، =

١٥٧٨١- حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بنَ مالك، قال: أقلّ[1] ما كان رسولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إذا أراد سَفَراً إلا يوم الخميس[2].

١٥٧٨٢- حدثنا عَتَّاب بن زياد، قال: حدثنا عبدالله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب أَنَّ عبدالله بن كعب

قال: سمعتُ كعبَ بنَ مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ غَزْوَةً يَغْزُوها إلا ورَّى بغيرها حتى كانَ غزوةُ تَبُوك، فَغَزَاها

= بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، لكن في (س) مضبب عليها، قال السندي: والظاهر سقوط الألف. قلنا: ولفظ البخاري: «لقلَّما» وفي عامة المصادر التي خرجته: «قلما» بلا لام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٥)، والدارمي ٢/ ٢١٤ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥١٦، والبخاري (٢٩٤٩)، وأبو داود (٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١٠) من طريقين، عن يونس، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٨٠) من طريق عبدالله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٩)، وسيأتي مطولاً ٦/ ٣٨٧-٣٩٠.

رسولُ الله ﷺ في حَرٍّ شديد، استقبل سَفَراً بعيداً ومفازاً، واستقبل غَزْوَ عدوٍّ كثير، فجلا للمسلمين أمرهم، ليتأهبوا أُهبة عدوِّهم، أخبرهم بوجهه الذي يُريدُ[1].

١٥٧٨٣- حدثنا يزيد بن عبد ربه، قال: حدثني محمد بن حرب، قال: حدثني الزُّبيدي، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب ابن مالك

عن كعب بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ القِيامةِ، فأَكُونُ أنا وأُمَّتي على تَلٍّ، ويَكْسُونِي رَبِّي تباركَ وتعالى حُلَّةً خَضْراءَ، ثُمَّ يُؤْذَنُ لي فأقُولُ ما شاءَ الله أنْ أَقُولَ، فذاكَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد: وهو الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم مطولاً برقم (٢٧٦٩) (٥٣) من طريق ابن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٩٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٢، من طريقين عن عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب بن مالك قال: سمعت كعب بن مالك، به، مرفوعاً.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: إلا وَرَّى بغيرها: من التورية، أي: سترها بغيرها، أي: ذكر غيرها على وجه يتوهَّم أنه يقصد ذٰلك الغير، بأن يسأل عن طريق ذٰلك الغير ونحوه، لا بأن يقول: إني قاصد ذٰلك الغير حتى يكون كذباً.

قوله: فجلا، أي: كشف وأظهر.

المَقَامُ المَحْمُودُ»[1].

١٥٧٨٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه -وهو الزُّبيدي الحمصي- فمن رجال مسلم، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب بن مالك، اختلف في سماعه من جده، والصحيح سماعه منه،فقد قال الحافظ في «التهذيب»: ووقع في صحيح البخاري في الجهاد تصريحه بالسماع من جده، وقال الذهلي في «العلل»: ما أظنه سمع من جده شيئاً، وقال الدارقطني: روايته عن جده مرسل. الزُّبيدي: هو محمد بن الوليد.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٦٣ من طريق يزيد بن عبد ربه، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبري في «تفسيره» ١٥/١٤٧، وابن حبان (٦٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٢)، والحاكم ٢/٣٦٣ من طرق عن محمد بن حرب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩، والطبري ٢/١٤٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٤٢) من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٠٩-٣١٠ من طريق عبدالله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله، عن عمه عبيدالله، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، مثله. قال البخاري: والأول أصح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح. وأورده في موضع آخر ١٠/٣٧٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «على تل»، أي: موضع مرتفع.

قوله: «فأقول ما شاء الله»، أي: من محامد الله تعالى.

قوله: «المحمود»: ظاهر هٰذا الحديث أن المحمود بمعنى المحمود فيه، والمحمود هو الله تعالى، والله تعالى أعلم.

زكريا، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة أنَّ ابنَ كعبِ بنِ مالك حَدَّثه

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما ذِئْبانِ جائعانِ أُرْسلا في غَنَمٍ أَفْسَدَ لها مِنْ حِرْصِ المَرْءِ على المالِ، والشَّرفِ لِدِينِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر -وهو ابن بري القطان -فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والترمذي، وهو ثقة، وابن كعب بن مالك لم يسمَّ، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبيعي. وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٤١، وابن حبان (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٩) من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٧٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦)، وأبي يعلى (٦٤٤٩).

وعن عاصم بن عدي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٣)، والحاكم٣/ ٤٢٠.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٧٧٨)، وفي «الأوسط»(٨٥٥).

وعن ابن عمر عند البزار (٣٦٠٨) (زوائد).

قوله: «أفسد» بالنصب خبرما.

قال الطيبي: «المراد من الحديث أن الحرص على المال والشرف (وهو الجاه والمنصب) أكثر إفساداً للدِّين من إفساد الذئبين للغنم، لأن ذلك الأشر والبطر يستفز صاحبه ويأخذ به إلى ما يضره، وذلك مذموم لاستدعائه العلو في الأرض والفساد المذمومين شرعاً.

قلنا: وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة نفيسة في شرح هٰذا الحديث، وهي مدرجة في مجموعة «الرسائل المنيرية» ٣/ ١-١٨.

١٥٧٨٥- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ عبدالله بن كَعْب بن مالك

أنَّ كعبَ بن مالك حين أَنْزَلَ اللهُ تبارك وتعالى في الشِّعْرِ ما أَنْزَلَ أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ اللهَ تبارك وتعالى قد أَنْزَلَ في الشِّعْر ما قد عَلِمْتَ، وكيف تَرَى فيه؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ المؤْمِنَ يُجاهِدُ بِسَيْفِهِ ولِسانِهِ»[1].

١٥٧٨٦- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن مروان بن الحكم أخبره أن عبد الرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره

أنَّ أُبيّ بنَ كعب الأنصاري أخبره أن النبيّ ﷺ قال: «مِنَ الشِّعْر حِكْمَةٌ».

وكان بَشِير بنُ عبد الرحمٰن بن كَعْب يحدِّث

أنَّ كعب بنَ مالك كان يحدِّث أنَّ النبيّ ﷺ قال: «والذي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب من جده كعب بن مالك، مختلف فيه، والصحيح سماعه منه كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٩ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٧٢٤٤)، وانظر الرواية رقم (١٥٧٨٦) و(١٥٧٩٦).

قال السندي: قوله: «إن المؤمن يجاهد»: فبين أن ما يكون من الشعر جهاداً في سبيل الله، فذاك لا منع منه، والمنع من غيره مما ليس له تعلُّقٌ بصلاح الدين ونحوه.

نَفْسي بيَدِه لكأَنَّما تَنْضَحُونَهُم[1] بالنَّبْلِ فيما تَقُولُون[2] لهمْ مِنَ الشِّعْر»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): ينضحونهم -بالياء- وتقرأ في (س) بالياء والتاء معاً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): يقولون.

(٣) حديثان صحيحان، ولهما إسنادان.

الحديث الأول، وإسناده: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: حدثني أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام أن مروان ابن الحكم أخبره أن عبدالرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أُبيَّ بن كعب أخبره أن النبي ﷺ قال: «من الشعر حكمة».

وهٰذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (٨٥٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦٨ و١٠/ ٢٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (١٤٣٤) من طريقين، عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٧) من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أُبي به.

وسيأتي في مسند أبي بن كعب ٦/ ١٢٥-١٢٦.

وقد سلفت شواهده في مسند عبدالله بن عباس برقم (٢٤٢٤).

والحديث الثاني:

وإسناده: أبو اليمان. أخبرنا شعيب، عن الزهري، وكان بشير بن عبدالرحمٰن يحدث أن كعب بن مالك كان يحدث أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لكأنما تنضحونهم بالنبل فيما تقولون لهم من الشعر».

وهو حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، بشير بن عبدالرحمٰن، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح =

١٥٧٨٧- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن بنُ كعب بن مالك

أنَّ كعبَ بن مالك الأنصاري -وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم- كان يُحدِّث أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طائِرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَها اللهُ تباركَ وتعالى إلى جَسَدِه يَوْمَ يَبْعَثُهُ»(١).

١٥٧٨٨- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدَّثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمٰن بن كَعْب بن مالك الأَنْصاري

= والتعديل» ٢/ ٣٧٦ ولم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ٤/ ٧٢، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه، وقائل: وكان بشير بن عبدالرحمٰن بن كعب يحدث: هو الزهري، وقد جاء مصرحاً به في إسناد البيهقي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٩ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٥٣) من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، به.

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح ٦/ ٣٨٦-٣٨٧، وانظر (١٥٧٩٦).

قال السندي: قوله: «لكأنما تنضحونهم» من نضحه بالنبل: رماه، وهٰذا يحتمل أن يكون بصيغة الخطاب، وكذا تقولون.

ويحتمل أن يكون بصيغة الغيبة، فضمير الفاعل للمسلمين، وأما ضمير المفعول فعلى التقديرين للمشركين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٥) من طريق أبي اليمان الحكم ابن نافع، بهٰذا الإسناد.

عن أبيه أنَّه قال لرسولِ الله ﷺ حين تابَ الله تبارك وتعالى عليه: يا رسول الله، أنْخَلِعُ من مالي صَدَقَةً إلى الله ورسولِهِ. فقالَ له رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ عليكَ بعضَ مالِكَ، فإنَّهُ خَيْرٌ لَكَ»[1].

١٥٧٨٩- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابنُ أخي الزُّهْري محمد بن عبدالله، عن عَمِّه محمد بن مُسْلم الزُّهْري، قال:

أخبرني عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كَعْب بن مالك أَنَّ عبدَ الله ابنَ كَعْبِ بنِ مالك -وكان قائدَ كعب من بَنِيه حين عَمِيَ- قال: سَمِعْتُ كعبَ بنَ مالك يُحدِّثُ حديثَهُ حين تخلَّف عن رسولِ الله ﷺ في غزوة تَبُوك. فقال كعبُ بنُ مالك: لم أَتَخَلَّفْ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةٍ غزاها[2] قَطُّ إلاّ في غَزْوَةِ تَبُوك، غيرَ أني كنتُ ٤٥٧/٣

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن صالح- وهو ابن عبدالله الزبيري- شيخ أحمد ضعفه ابن معين والدارقطني والنسائي وغيرهم، وقال الذهبي في «الميزان»: لعل ما روى أحمد بن حنبل عن أحدٍ أوهىٰ من هٰذا. قلنا: أما أحمد، فحدث عنه وحسَّن القول فيه، فقال: ثقة لم يكن صاحب كذب، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ما أرى به بأساً، وقد توبع.

وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢، وابن خزيمة (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٦) من طريق عبدالله بن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٠)، وسيأتي مطولاً برقم (١٥٧٨٩) و٦/ ٣٨٧-٣٩٠.

(٢) في الأصول: غيرها، والمثبت من البخاري (٤٤١٨) ومسلم =

تَخَلَّفْتُ في غَزْوَةِ بَدْرٍ، ولم يُعاتِبْ أحداً تخلَّفَ عنها، إنَّما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يريدُ عِيْرَ قُرَيْشٍ، حتى جَمَعَ اللهُ بينهم وبين عَدُوِّهم على غير مِيعادٍ، ولقد شَهِدْتُ مع رسولِ الله ﷺ ليلةَ العَقَبَة حين توافَقْنا[1] على الإسلام، وما أُحِبُّ[2] أَنَّ لي بها مَشْهَدَ بَدْرٍ، وإن كانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ في النّاس منها وأَشْهَرَ.

وكان من خَبَري حين تَخَلَّفْتُ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوك لأَنِّي[3] لم أَكُنْ قَطُّ أقوى ولا أَيْسَرَ مِنِّي حين تَخَلَّفْت عنه في تلكَ الغَزَاة، واللهِ ما جَمَعْتُ قَبْلَها راحِلَتَيْن قَطُّ، حتى جَمَعْتُهما[4] في تلك الغَزَاة، وكان رسولُ الله ﷺ قَلَّما يريدُ غَزَاةً يَغْزُوها إلا ورَّى بغيرِها، حتى كانت تلك الغَزَاة، فغزاها رسولُ الله ﷺ في حَرٍّ شديد، واستقبل سَفَراً بعيداً ومفازاً، واستقبل عَدُوّاً كثيراً، فَجَلاَ للمسلمين أَمْرَه، ليتأَهَّبُوا أُهْبَةَ عَدُوِّهم[5] ،

= (٢٧٦٩)، ومن الرواية الآتية عند المصنف (١٥٨٩٠).

(١) في البخاري ومسلم تواثقنا، أي: أخذ بعضنا على بعض الميثاق لما تبايعنا على الإسلام والجهاد.

(٢) في (س) و(ق) و(م): ما أحب (دون واو)، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٣) في هامش (س): قوله: لأني، كذا في نسخة أيضاً، وفي البخاري: أني. قال السندي: وهو الظاهر، وأما اللام فبتقدير أني قصرت لأني لم أكن.

(٤) في (ق) و(م): جمعتها.

(٥) في البخاري ومسلم: أُهبة غزوهم، قال الحافظ: وفي رواية الكشميهني: أهبة عدوهم، والأُهبة: ما يُحتاج إليه في السفر والحرب.

فأخبرَهُمْ بوجهه الذي يريد، والمسلمونَ مع رسولِ الله ﷺ كثيرٌ، لا يَجْمَعُهُمْ كتابٌ حافِظ -يريد الديوان-.

فقال كعبٌ: فَقَلَّ رجلٌ يريدُ يتغيَّب إلا ظَنَّ أن ذلك سَيَخْفَى له، ما لم يَنْزِلْ فيه وحيٌ من الله. وغزا رسولُ الله ﷺ تلك الغَزْوَةَ حين طابتِ الثِّمار والظِّلُّ، وأنا إليها أَصْعَرُ. فتجهَّزَ إليها رسولُ الله ﷺ والمؤمنونَ معه، وطَفِقْتُ أغدو لكي أتجهَّزَ معه، فأرجع ولم أقضِ شيئاً، فأقولُ في نَفْسِي: أنا قادرٌ على ذلك إذا أَرَدْتُ. فلم يَزَلْ كذلك يتمادى بي حتى شَمَّرَ بالنَّاسِ الجِدُّ، فأصبحَ رسولُ الله ﷺ غادياً[1] والمسلمون معه، ولم أقضِ من جَهازي شيئاً، فقلت: الجَهاز[2] بعد يومٍ أو يومين، ثُمَّ ألحقُهم، فغدوتُ بعدما فَصَلُوا لأتَجَهَّزَ، فرجعت ولم أقضِ شيئاً من جَهازي، ثم غدوتُ فرجعت، ولم أقضِ شيئاً، فلم يَزَلْ ذلك يَتَمادى بي حتى أَسْرَعُوا، وتفارطَ الغزو، فَهَمَمْتُ أن أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ، ولَيْتَ أَنِّي فَعَلْتُ، ثُمَّ لم يُقَدَّرْ ذلك لي، فَطَفِقْتُ، إذا خَرَجْتُ في النَّاسِ بعدَ خروجِ رسولِ الله ﷺ، فطُفْتُ فيهم يُحْزِنُني أن لا أرى إلاّ رجلاً مَغْمُوصاً عليه في النفاق، أو رَجُلاً ممَّن عَذَرَه الله، ولم يَذْكُرْني رسولُ الله ﷺ حتى بَلَغَ تَبُوك. فقال وهو جالِسٌ في القَوْم بِتَبُوك: «ما فَعَلَ كَعْبُ بن مالك؟»

---

(١) في (ظ١٢): غازياً.

(٢) في (ق)، وهامش (س): أتجهز.

قال رجل من بني سَلِمةَ: حَبَسَه يا رسولَ الله بُرْداه والنَّظَرُ في عِطْفَيْه، فقال له معاذُ بنُ جبل: بِئْسَما قُلْتَ، واللهِ يا رسولَ الله ما عَلِمْنا عليه إلا خيراً. فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ.

فقال كعبُ بنُ مالك: فلمَّا بلَغني أَنَّ رسولَ الله ﷺ قد تَوَجَّهَ قافلاً من تَبُوك حَضَرَني بَثِّي، فَطَفِقْتُ أتفكَّر الكَذِبَ[1]، وأقول: بماذا أَخْرُجُ من سَخَطِهِ غداً؟ أستعينُ على ذلك كلَّ ذي رأي من أَهْلي، فلمَّا قيل: إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أَظَلَّ قادماً، زاحَ عني الباطل، وعَرَفْتُ أَنِّي لن أَنْجُوَ منه بشيءٍ أبداً، فأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ. وصَبَّحَ رسولُ الله ﷺ [قادماً][2]، وكان إذا قَدِمَ من سَفَرٍ بدأ بالمَسْجِدِ، فركع فيه[3] رَكْعَتَيْنِ، ثم جَلَسَ للنَّاس. فلما فَعَلَ ذلك، جاءه المُتَخَلِّفون، فَطَفِقُوا يعتذرون إليه، ويَحْلِفُون له، وكانوا بضعةً وثمانين رَجُلاً، فَقَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ علانِيَتَهُمْ، ويستغفرُ لهم، وَيَكِلُ سَرَائِرَهُمْ إلى الله تبارك وتعالى، حتى جِئْتُ، فلما سَلَّمْتُ عليه تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَب، ثم قالَ لي: «تعالَ» فجِئْتُ أمشي حتى جَلَسْتُ بين يديه، فقال لي: «ما خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ اسْتَمَرَّ ظَهْرُكَ؟» قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إني لو جَلَسْتُ عند غيرِك مِنْ أهلِ الدُّنيا لرأيتُ أني أَخْرُجُ من

---

(١) في (م): الكذاب

(٢) زيادة من البخاري ومسلم.

(٣) لفظ «فيه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

سَخْطَتِهِ بعُذْر، لقد أُعْطِيْتُ جَدَلاً، ولكنَّه والله لقد عَلِمْتُ لئن حَدَّثتك اليومَ حديثَ كَذِبٍ تَرْضَى عني به لَيُوشِكَنَّ اللهُ تعالى يُسْخِطُكَ عليَّ، ولئن حَدَّثْتُكَ اليوم بِصِدْقٍ تَجِدُ عليَّ فيه، إني لأرجو قُرَّةَ عيني عفواً من الله تبارك وتعالى، والله ما كان لي عُذْرٌ، والله ما كنتُ قَطُّ أَفْرَغَ ولا أَيْسَرَ مني حين تَخَلَّفْتُ عنك.

قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا هذا فقد صَدَقَ، فَقُمْ حتى يَقْضِيَ اللهُ تعالى فيكَ». فقمتُ، وبادَرَتْ رجالٌ من بني سَلِمَة، فاتَّبعوني، فقالوا لي: واللهِ ما عَلِمْناك كنتَ أَذْنَبْتَ ذنباً قَبْلَ هذا، ولقد عَجَزْتَ أن لا تكون اعْتَذَرْتَ إلى رسولِ الله ﷺ بما اعْتَذَرَ به المُتَخلِّفون[1]، لقد[2] كان كافِيكَ من ذنبك استغفار رسولِ الله ﷺ لك. ٤٥٨/٣

قال: فوالله ما زالوا يُؤَنِّبوني حتى أَرَدْتُ أنْ أَرْجِعَ، فأُكَذِّبَ نَفْسي. قال: ثم قلتُ لهم: هل لَقِيَ هذا معي أحد؟ قالوا: نَعَمْ، لَقِيَهُ معك رجلانِ قالا ما قلتَ، فقيل لهما مِثْلَ ما قِيْل لك. قال: فقلتُ لهم: مَنْ هما؟ قالوا: مُرَارة بنُ الرَّبيع العامرِي[3]، وهِلالُ بنُ أُمَّية الواقِفي، قال: فذكروا لي رَجُلَيْنِ

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): المخلفون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فقد.

(٣) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي البخاري: العَمْري: قال الحافظ في «الفتح» ١١٩/٨ بفتح المهملة وسكون الميم نسبة إلى بني عمرو بن عوف ابن مالك بن الأوس، ووقع لبعضهم العامري، وهو خطأ.

صالِحَيْنِ قد شَهدا بدراً، لي فيهما أُسْوَةٌ. قال: فَمَضَيْتُ حين ذكروهما لي.

قال: ونهى رسولُ الله ﷺ المُسْلِمينَ عن كلامِنا أَيُّها الثَّلاثةُ مِنْ بينِ مَنْ تَخَلَّفَ عنه، فاجْتَنَبَنَا النَّاسُ، قال: وتَغَيَّروا لنا حتى تنكَّرَتْ لي مِنْ نَفْسِي الأرضُ، فما هي بالأرضِ التي كنتُ أَعْرِفُ، فَلَبِثْنا على ذلك خمسينَ ليلةً، فأما صاحباي فاسْتَكَنَّا، وقَعَدَا في بيوتهما يبكيان. وأما أنا فكنتُ أَشَبَّ القوم وأَجْلَدَهُم، فكنتُ أشهد الصَّلاةَ مع المُسْلِمينَ، وأطوفُ بالأَسْواق ولا يكلِّمُني أَحَد، وآتي رسولَ الله ﷺ وهو في مَجْلِسِهِ بعد الصَّلاة، فأُسَلِّمُ عليه، فأقول في نَفْسي: حَرَّك شَفَتَيه بِرَدِّ السَّلام أم لا؟ ثُمَّ أُصَلِّي قريباً منه، وأُسارِقُه النَّظَر، فإذا أَقْبَلْتُ على صلاتي نَظَرَ إليَّ، فإذا التفَتُّ نحوه أَعْرَضَ، حتى إذا طال عليَّ ذلك من هَجْرِ المُسْلمين، مَشَيْتُ حتى تسوَّرْتُ حائطَ أبي قَتَادة، وهو ابنُ عَمِّي وأَحَبُّ النَّاسِ إليَّ، فَسَلَّمْتُ عليه، فوالله ما رَدَّ عليَّ السَّلام، فقلتُ له: يا أبا قَتَادة، أَنْشُدُك الله، هل تَعْلَم أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَهُ؟ قال: فسكتَ، قال: فَعُدْتُ فَنَشَدْتُه، فسكتَ، فَعُدْتُ فَنَشَدْتُه، فقال: اللهُ ورسولُهُ أَعْلَمُ. ففاضَتْ عيناي، وتولَّيْتُ، حتى تَسَوَّرْتُ الجِدَار.

فبينا أنا أمشي بسُوق المدينةِ، إذا نَبَطِيٌّ من أنباطِ أهل

الشَّام، ممن قَدِمَ بطعامٍ يبيعُهُ بالمدينة، يقول: مَنْ يَدُلُّني[1] على كَعْبِ بن مالك. قال: فَطَفِقَ النَّاسُ يُشيرونَ له إليَّ حتى جاء، فَدَفَعَ إليَّ كتاباً من مَلِكِ غَسَّانَ، وكنتُ كاتباً، فإذا فيه: أما بعد، فقد بَلَغَنا أَنَّ صاحِبَك قد جَفَاك، ولم يَجْعَلْكَ الله بدارِ هَوانٍ ولا مَضْيَعَةٍ، فالْحَقْ بنا نُوَاسِكَ. قال: فقلتُ حينَ قَرَأْتُها: وهذا أيضاً من البلاء. قال: فتيمَّمتُ بها التَّنُّورَ، فَسَجَرْتُه بها، حتى إذا مَضَتْ أربعونَ ليلةً من الخمسين، إذا برسولِ رسولِ الله ﷺ يأتيني، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امرأَتَكَ. قال: فقلتُ: أُطَلِّقُها أم ماذا أفعل؟ قال: بل اعْتَزِلْها فلا تَقْرَبْها. قال: وأَرْسَلَ إلى صاحِبَيَّ بمثلِ ذلك. قال: فقلتُ لامرأتي: الْحقي بأهلك، فكوني عندَهم حتى يَقْضِيَ الله في هذا الأمر. قال: فجاءتْ امرأةُ هلالِ بن أمية رسولَ الله ﷺ فقالتْ له: يا رسولَ الله، إنَّ هلالاً شيخٌ ضائع، ليس له خادمٌ، فهل تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قال: «لا وَلٰكِنْ لا يَقْرَبَنَّكِ» قالت: فإنَّه والله ما به حَرَكَةٌ إلى شيء، والله ما زال[2] يبكي مِنْ لَدُنْ أَنْ كانَ من أمرِكَ ما كان إلى يومِه هٰذا.

قال: فقال لي بعضُ أهلي: لو اسْتَأْذَنْتَ رسولَ الله ﷺ في امرأتك، فقد أَذِنَ لامرأةِ هلال بنِ أمية أَنْ تَخْدُمَه. قال: فقلتُ:

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): يدل.

(٢) في (م): ما يزال.

والله لا أستَأْذِنُ فيها رسولَ الله ﷺ، وما أدري ما يقولُ رسولُ الله ﷺ إذا استأذنتُه، وأنا رَجُلٌ شابّ، قال: فَلَبِثْنا بعدَ ذلك عَشْرَ لَيَالٍ كَمَالَ خمسينَ ليلة حين نَهَى عن كلامنا. قال: ثم صَلَّيْتُ صلاةَ الفَجْرِ صباحَ خمسين ليلة على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فبينا أنا جالسٌ على الحالِ التي ذَكَرَ الله تبارك وتعالى مِنَّا، قد ضاقَتْ عليَّ نَفْسِي، وضاقَتْ عليَّ الأَرْضُ بما رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صارخاً أَوْفَى على جبلِ سَلْعٍ، يقول بأعلى صوته: يا كعبَ بنَ مالك، أَبْشِرْ. قال: فَخَرَرْتُ ساجداً، وعَرَفْتُ أَنْ قد جاءَ فَرَجٌ. وآذنَ رسولُ الله ﷺ بتوبةِ الله تبارك وتعالى علينا حين صَلَّى صلاةَ الفَجْر، فَذَهَبَ يُبَشِّرُوننا، وذَهَبَ قِبَلَ صاحبَيَّ يُبَشِّرون[1]، وركضَ إليَّ رَجُلٌ فَرَساً، وسعى ساعٍ مِنْ أَسْلَمَ، وأوفى الجَبَلَ، فكان الصوتُ أَسْرَعَ من الفَرَس، فلمَّا جاءني الذي سمعتُ صوتَهُ يُبَشِّرُني، نَزَعْتُ له ثَوْبَيَّ، فكسوتُهُما إيَّاه ٤٥٩/٣
ببشارَتِه، واللهِ ما أَمْلِكُ غَيْرَهُما يومئذٍ، فاسْتَعَرْتُ[2] ثوبين، فَلَبِسْتُهُما، فانطلقتُ أَؤُمُّ رسولَ الله ﷺ، يلقاني النَّاس فَوْجاً فوجاً يهنِّئوني بالتَّوْبة، يقولون: لِتهْنِك تَوْبَةُ الله عليك، حتى دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فإذا رسولُ الله ﷺ جالِسٌ في المَسْجِدِ حَوْلَهُ النَّاسُ، فقام إليَّ طلحةُ بنُ عُبيدالله يُهرولُ حتى صافَحَني

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): مبشرون.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): واستعرت.

وهنَّأَني، والله ما قامَ إليَّ رَجُلٌ من المهاجرينَ غَيْرُه. قال: فكان كَعْبٌ لا ينساها لطلحة.

قال كعبٌ: فلمَّا سَلَّمْتُ على رسولِ الله ﷺ، قال وهو يَبْرُقُ وَجْهُهُ من السُّرور: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عليكَ منذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» قال: قلتُ: أَمِنْ عِنْدِك يا رسولَ الله أم مِنْ عند الله؟ قال: «لا، بلْ مِنْ عِنْدِ الله». قال: وكانَ رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ استنارَ وَجْهُهُ حتى[1] كأَنَّه قِطْعَةُ قَمَرٍ حتى يُعْرَفَ ذلك منه.

قال: فلما جَلَسْتُ بين يديه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن مِنْ تَوْبَتي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مالي صَدَقَةً إلى الله تعالى وإلى رسولِهِ. قال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ بعضَ مالِكَ، فهو خَيْرٌ لكَ» قال: فقلتُ: فإني[2] أُمْسِك سَهْمي الذي بخَيْبر، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّما اللهُ تعالى نَجَّاني بالصِّدْق، وإنَّ مِنْ توبتي أن لا أحدِّث إلَّا صِدْقاً ما بَقِيْتُ. قال: فوالله ما أَعْلَمُ أحداً من المُسْلمين أبلاه الله من الصِّدْق في الحديث مُذْ ذَكَرْتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، أَحْسَنَ مما أبلاني الله تبارك وتعالى، واللهِ ما تَعَمَّدْتُ كِذْبَةً مُذْ قلتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ إلى يومي هذا، وإني لأرجو أن يَحْفَظَني فيما بقِي.

قال: وأَنزَل الله تبارك وتعالى ﴿لَقَدْ تابَ اللهُ على النَّبيِّ

---

(١) لفظ «حتى» ساقط من (م).

(٢) في (ق) و(م): إني.

والمُهاجِرينَ والأَنصارِ الذينَ اتَّبَعُوهُ في ساعة العُسْرَةِ مِنْ بعدِ ما كاد يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُم ثُمَّ تَابَ عليهِمْ إنّهُ بِهِمْ رَؤوفٌ رَحيم. وعلى الثَّلاثةِ الذي خُلِّفُوا حتى إذا ضاقَتْ عليهِمُ الأرْضُ بما رَحُبَتْ وضاقَتْ عليهمْ أَنْفُسُهُم وَظَنُّوا أَنْ لا مَلْجَأَ مِنَ الله إلاَّ إليه ثُمَّ تاب عليهم لِيَتُوبُوا إنَّ الله هو التَّوَّابُ الرَّحيمُ. يا أيُّها الذين آمَنُوا اتَّقُوا الله وكُونُوا مع الصّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩].

قال كعب: فواللهِ ما أَنْعَمَ الله تبارك وتعالى عَلَيَّ من نِعْمَةٍ قَطُّ بعد أَنْ هَدَاني أعظمَ في نَفْسي من صِدْقي رسولَ الله ﷺ يومَئذٍ أَنْ لا أكونَ كَذَبْتُهُ، فأهلِكَ كما هَلَكَ الذين كَذَبوه حين كَذَبوه، فإنَّ الله تبارك وتعالى قال للذين كَذَبوه حين كَذَبوه شَرَّ ما يُقال لأحدٍ، فقال الله تعالى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بالله لَكُمْ إذا انْقَلَبْتُمْ إليهِم لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إنَّهُمْ رِجْسٌ ومأواهُم جَهَنَّمُ جزاءً بما كانُوا يَكْسِبُون. يَحْلِفُون لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُم فإنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فإنَّ اللهَ لا يَرْضَىٰ عن القَوْمِ الفاسقين﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦].

قال: وكُنَّا خُلِّفْنا أيُّها الثلاثةُ عن أمرِ أولٰئك الذينَ قَبِلَ منهم رسولُ الله ﷺ حين حَلَفُوا، فبايعهم واستغفر لهم، فأَرْجَأَ رسولُ الله ﷺ أَمْرَنا حتى قَضَى الله تعالى، فبذلك قال الله تعالى: ﴿وعلى الثَّلاثةِ الذين خُلِّفوا﴾ وليس تَخْلِيفُهُ إيَّانا وإرجاؤه أَمْرَنا الذي ذكر مما خُلِّفنا بِتَخَلُّفِنا عن الغَزْو، وإنَّما هو عَمَّن حَلَفَ له

واعتذرَ إليه، فَقَبِلَ منه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أخي الزهري محمد بن عبدالله، فقد روى له البخاري متابعةً. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٩/(٩٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٠-٥٤٥، والبخاري (٣٨٨٩) و(٤٦٧٦) و(٤٦٧٧) و(٦٦٩٠)، ومسلم (٢٧٦٩) (٥٣)، وأبو داود (٢٢٠٢) و(٢٧٧٣) و(٣٣١٧) و(٣٣٢١) و(٤٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٣-٥٤، و٦/١٥٢-١٥٣، و٧/٢٢-٢٣، وفي «الكبرى» (٨١٠) و(٨٧٧٦) و(٨٧٧٩)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٤٧) و(١٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩١) و(٩٥) و(٩٧) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٤) عن عبد بن حميد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، عن عبيدالله بن كعب، عن كعب بن مالك، به.

وكذٰلك أخرجه مسلم (٢٧٦٩) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٨) من طريق معقل بن عُبيدالله، والطبراني في «الكبير» ٩/(٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، كلاهما عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، عن عمه عبيدالله بن كعب، عن كعب، به.

قلنا: وقد نقل النووي عن الدارقطني قوله: الصواب رواية من قال عبدالله مكبراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٢) و(١٠٣) من طريقين عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن أبيه كعب، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني ١٩/(٩٤) من طريق إبراهيم بن مرة، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، مرسلاً.

وقد سلف مختصراً بالأرقام (١٥٧٧٠) و(١٥٧٧١) و(١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣)=

. . . . . .

= و(١٥٧٧٤)، و(١٥٧٧٥) و(١٥٧٨١) و(١٥٧٨٢) و(١٥٧٨٨).

وسيأتي مختصراً برقم (١٥٧٩٠) و٦/٣٨٦ و٣٩٠، ومطولاً ٦/٣٨٧-٣٩٠

قال السندي: قوله: لم يعاتب أحداً، أي الله تعالى أو النبي ﷺ.

قوله: إنما خرج، أي: ما خرج للحرب، وإنما خرج للعير -بكسر العين: الإبل- التي تحمل الميرة.

قوله: بينهم، أي: بين المسلمين.

قوله: كتاب حافظ: بالتنوين أو الإضافة.

قوله: يريد، أي: كعب، بقوله كتاب حافظ: الديوان، وقد جاء أنهم يزيدون على عشرة آلاف أو على ثلاثين ألفاً، وقيل: كانوا أربعين ألفاً والله تعالى أعلم. قال الحافظ في «الفتح» ٨/١١٨ وقوله: يريد الديوان هو كلام الزهري.

قوله: سيخفى له: من كثرة الجيش.

قوله: ما لم ينزل: من النزول على بناء الفاعل، أو الإنزال أو التنزيل على بناء المفعول.

قوله: فيه، أي: في شأنه.

قوله: أصعر، بصاد وعين وراء مهملات، أي: أميل، يريد أنه لا مانع لي عنها.

قوله: وطفقت، أي: شرعت.

قوله: أغدوا -بالغين المعجمة-: أي: أخرج من الصبح.

قوله: يتمادى بي، أي: الحال.

قوله: شمر: من التشمير، وفي «صحيح» البخاري: اشتد.

قوله: الجد، بكسر الجيم: الاجتهاد، فاعل شمر، والباء في بالناس: للتعدية، أي: جعلهم الجِدُّ مشمِّرين.

قوله: بعدما فصلوا، بالصاد المهملة، أسرعوا، أي: في الذهاب إلى المقصـــد. =

. . . . . .

= قوله: تفارط، أي: فات وسبق.

قوله: ثم لم يقدر: على بناء المفعول، من التقدير، ويمكن أن يكون بالتخفيف، أي: لم يجعل مقدوراً لي.

قوله: فطفت، من الطواف.

قوله: يحزُنني، بضم الزاي من حزن أو بكسرها من أحزن، وفاعله ضمير الطواف، وقوله: أن لا أرى، بتقدير: لأن لا أرى، ويمكن أن يجعل أن لا أرى فاعلاً، فلا تقدير.

قوله: مغموصاً، بغين معجمة، وصاد مهملة، بالنصب: صفة رجلاً كما في البخاري وبعض النسخ، ولا يمنعه الخط، أو بالرفع، بتقدير هو، أي: منهم عليه.

قوله: ممن عذره: بالتخفيف.

قوله: «ما فَعَلَ»، على بناء الفاعل، أي: ما جرى له.

قوله: في عطفيه، بكسر فسكون، أي: في جانبيه، كناية عن كونه متكبراً مهتماً بأمر الثياب.

قوله: قافلاً، أي: راجعاً.

قوله: بَثِّي، أي: همي كما في البخاري.

قوله: قد أظل قادماً، أي: دنا قدومُه.

قوله: زاح، أي: زال.

قوله: فأجمعت، من الإجماع، أي: عزمت.

قوله: صِدْقه، أي: التكلم بالصدق معه.

قوله: المتخلفون: الذين تخلفوا عنه.

قوله: ما خلفك، أي: عن الغزو.

قوله: وقد استمر، أي: ثبت لك بطريق الملك، قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: ابْتَعْتَ ظهرك.

قوله: جدلاً، أي: قوة في الكلام. =

. . . . . .

= قوله: قرة عيني، بالنصب مفعول أرجو.

قوله: عفواً، بالنصب: بدل من قرة عيني.

قوله: أما، بالتشديد: وفيه أنه ﷺ كان يظهر له كذب الكاذبين.

قوله: ولقد عجزت أن لا تكون: كلمة «لا» زائدة، أي: عجزت عن الاعتذار أو بمعناها، بتقدير حرف التعليل، أي: عجزت لأنك ما اعتذرت.

قوله: كافيك، بالنصب على أنه خبر كان، أو بالرفع على أنه اسمها.

قوله: استغفار، على الأول مرفوع على الاسمية، وعلى الثاني منصوب على الخبرية.

قوله: يؤنبوني، أي: يلومونني لوماً عنيفاً.

قوله: قد شهدا بدراً. استشكل بأن أهل السير لم يذكروا واحداً منهما فيمن شهد بدراً، ولم يعرف ذٰلك في غير هٰذا الحديث، وقد جزم الأثرم بأنهما بدريان، وهو ظاهر صنيع البخاري، وتعقب الأثرمَ ابنُ الجوزي، ونسبه إلى الغلط، لكن قال الحافظ ابن حجر: إنه لم يصب، وقال بعض المتأخرين: لو كانا بدريين لما هجرهما النبي ﷺ ولا عاقبهما كما فعل بحاطب حين جسَّ عليه مع أن ذنبه أعظم. وردّ بأن حاطباً اعتذر فَقُبِلَ عذره، وأما هما فلم يكن لهما عذر أصلاً.

قوله: أيها الثلاثة: بالرفع، أي: خصت الثلاثة من بين المتخلفين بذٰلك، وقيل: بالنصب، بتقدير: أريد أو أخص الثلاثة، والجمهور على الرفع على أنه كان في الأصل منادى، فنقل إلى الاختصاص باقياً على إعرابه الأصلي، وما ذكرنا من التقدير يصحح الرفع نظراً إلى الحال أيضاً.

قوله: الأرض، بالرفع، أي: توحشت عليَّ، وهٰذا حال المغموم، قيل: وإنما اشتدَّ الغضب على المتخلفين لأن الجهاد كان فرض عين على الأنصار خاصةً، لأنهم بايعوا على ذٰلك لقولهم:

نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا أبدا

فكأن تخلفهم لنكث البيعة، وإلا فهو فرض كفاية في حق غيرهم، وقيل: =

. . . . . .

= بل كان فرض عين في زمانه ﷺ مطلقاً. قلت (القائل السندي): ويحتمل أنه ﷺ دعاهم إلى ذٰلك، فصار فرض عين على من دعي، لحديث: «إذا استنفرتم فانفروا».

قوله: فاستكنا، بالتخفيف، افتعال من سكن، ويمكن أن يكون بالتشديد، استفعال من الكِنّ، أي: اختفيا، والأول أشهر.

قلنا: ولفظ البخاري ومسلم: استكانا، قال ابن الأثير: أي خضعاً وذلاً والاستكانة: استفعال من السكون.

قوله: أم لا: قيل: لم يجزم بتحريك الشفتين، لأنه لم يكن يُديم النظر إليه من الخجل.

قوله: تسورت، أي: علوت جداره لأدخل فيه، وكأنه لم يكن الباب مفتوحاً، ورأى أنه لا يفتح له.

قوله: ما رَدَّ: لعموم النهي عن كلامهم.

قوله: الله ورسوله أعلم: لا على وجه الخطاب له، بل مع الإعراض عنه فلا يدخل في النهي عنه.

قوله: تسورت الجدار: للخروج عنه.

قوله: إذا نبطي بفتحتين: فلاح، وكان نصرانياً.

قوله: بدار هوان، بفتح هاء: ذل.

قوله: مضيعة، أي: حيث يضيع حقك.

قوله: نواسك: من المواساة.

قوله: فتيممت، أي: قصدت.

قوله: فسجرته، بالتخفيف، أي: أوقدته.

قوله: بعض أهلي: لعل النهي عن الكلام لم يشمل من تدعو الحاجة إلى مخالطته من زوجة وخادم، وكان القائل واحداً منهم، وقيل: لعله أفهمه بالإشارة فعبَّر عنها بالكلام، وردَّ بأن المقصود ترك المؤانسة والمخالطة، لا خصوص الكلام باللسان. =

١٥٧٩٠- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا لَيْث بنُ سَعْد، قال: حدثني عُقَيْل ابن خالد، عن ابن شِهاب أنَّه قال:

أخبرني عبدُ الرَّحمٰن بنُ عبدالله بن كَعْب بن مالك أَنَّ عبدالله

= قوله: قد ضاقت على نفسي، أي: قلبي لا يسعه أُنس ولا سرور من فرط الوحشة والغم.

قوله: بما رحبت، أي: برحبها، أي: مع سعتها، وهو مثل للحيرة في أمره، كأنه لا يجد فيها مكاناً يقر فيه قلقاً وجزعاً.

قوله: أوفى: أَشْرَفَ.

قوله: فخررت ساجداً: شكراً لله عز وجل، وفيه أنَّ سجود الشكر كان معروفاً بينهم في ذٰلك الوقت.

قوله: وآذن، بالمد، أي: أعلم.

قوله: فذهب، أي: مَنْ ذهب، فأفرد الفعل لكون ضميره راجعاً إلى من ذهب المفهوم منه، وهو مفرد لفظاً وجمع.

قوله: يبشروننا: نظراً إلى المعنى، وفي البخاري (وكذلك عند مسلم): فذهب النَّاس يبشروننا.

قوله: وركض إليَّ، بتشديد الياء، أي: أجرى إليَّ.

قوله: أؤم، أي: أقصد.

قوله: «بخير يوم»: قيل: يوم الإسلام مستثنى من هٰذا العام لظهوره، وقيل: يوم التوبة يوم كمال الإسلام، وكمال الإسلام خير من الإسلام بلا كمال، فيوم الكمال خير من يوم الأصل بلا كمال.

قوله: قطعة قمر، قيل: لم يقل قمراً احترازاً من السواد الذي في القمر، أو لأن موضع الاستنارة كان هو الجبين كما جاء، فناسب أن يشبه ببعض القمر.

قوله: أنخلع: أخرج.

قوله: أبلاه الله: أنعم عليه.

قوله: خُلِّفنا: بالتشديد على بناء المفعول، أي: أُخرنا.

ابن كعب بن مالك -وكان قائدَ كعبٍ من بَنِيه حين عَمِي- قال: سمعتُ كعبَ بنَ مالك يحدِّثُ حديثَه حين تَخَلَّفَ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةِ تَبُوك، قال كعبُ بن مالكٍ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عن رسولِ الله ﷺ في غَزْوَةٍ غَزَاها قَطُّ إلا في غَزْوَةِ تَبُوك، غيرَ أَنِّي كنتُ تَخَلَّفْتُ عن غَزَوَةِ بَدْرٍ، ولم يُعاتِبْ أَحداً تَخَلَّفَ عنها، لأنَّه إنَّما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يريدُ العِيْرَ التي كانتْ لِقُرَيْشٍ -كان فيها أبو سفيان بنُ حَرْب ونَفَرٌ من قُرَيش -ثم قال: «تعالَ» فجِئْتُ أمشي حتى جَلَسْتُ بين يديه، فقال: «ما خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قلتُ: بلى يا رسول الله، إني والله لو جَلَسْتُ عند غيرِك مِنْ أهلِ الدُّنيا، لرأيتُ أَنِّي سأَخْرُجُ من سَخْطَتِه بعُذْرٍ، ولقد أُعطيت جَدَلاً. فذكرَ الحديثَ وقال فيه: إني لأرجو عفوَ الله. وقال: فَقَلْتُ لامرأتي: الْحَقِي بأهلك، فكوني عندهم حتى يَقْضِيَ الله في هٰذا الأمر. وقال: سَمِعْتُ صوتَ صارخٍ أَوْفَى على أعلىٰ جَبَلِ سَلْعٍ بأعلى صوته: يا كعبَ بنَ مالك، أَبْشِرْ. قال: فَخَرَرْتُ ساجداً، وعَرَفْتُ أَنَّه قد جاءَ فَرَجٌ، وآذن رسولُ الله ﷺ النَّاسَ بالتَّوْبَةِ علينا حين صَلَّى صلاةَ الفَجْر. فذكر معنى حديثِ ابن أخي ابن شهاب، وقال فيه: فأقول في نفسي: هل حَرَّكَ شَفَتَيْه بِرَدِّ السَّلام؟[1].

٣/ ٤٦٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٣ و٧/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٨٧٧٧) =

١٥٧٩١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا عبد الرحمٰن الأعرج، عن عبدالله بنِ كَعْب

عن كعب بنِ مالك أَنَّه كان له مالٌ على عبدالله بن أبي حَدْرَد الأَسْلَمِي، فَلَقِيه فَلَزِمَهُ، حتى ارتفعتِ الأصواتُ، فَمَرَّ بهما رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا كَعْبُ». فأشارَ بيده كأَنَّه يقولُ: النِّصْف. فأخذ نِصْفاً مما عليه، وَتَرَكَ النِّصْفَ[1].

=و(١١٢٣٢) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٧٥٧) و(٢٩٤٧) و(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥) و(٧٢٢٥)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٤)، ومسلم (٢٧٦٩)، والطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٨)، والحاكم ٢/ ٦٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٦٩ و٤/ ٨١ و٩/ ٣٣، ١٥٠، ١٧٤، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٧٣-٢٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٦) من طرق، عن الليث، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: «ابتعت»، أي: اشتريت.

(١) حديث صحيح -ابن لهيعة -وهو عبدالله- وإن كان سيىء الحفظ -قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٧) من طريق النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٢٤) و(٢٧٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٤، وفي «الكبرى» (٥٩٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٢ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن بن الأعرج، به. =

١٥٧٩٢- حدثنا إبراهيم بنُ أبي العَبَّاس، حدثنا أبو أُويس، قال الزُّهْرِي: أخبرني عبدُ الرحمٰن بنُ عبدالله الأنصاري

أنَّ كعبَ بنَ مالك كان يحدِّث أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما نَسَمَةُ المُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَهُ اللهُ تعالى إلى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[1].

١٥٧٩٣- حدثنا محمد بن سابق، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ طهمان، عن أبي الزُّبير، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه كعب بن مالك أَنَّه حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بعثه وأوسَ بنَ الحَدَثان في أيام التَّشْرِيق، فناديا أن لا يَدْخُلُ الجَنَّة إلا مُؤْمِنٌ، وأَيَّامُ التَّشْريق[2]أيامُ أَكْلٍ وشُرْب[3].

= وعلقه مسلم (١٥٥٨) عن الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن عبدالرحمٰن، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٧٦٦)، وانظر (١٥٤٨٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمٰن بن عبدالله: هو ابن كعب بن مالك لم يسمع هٰذا الحديث من جده كما صرح هو بذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٧٧)، وأبو أويس: هو عبدالله بن عبدالله المدني، مختلف فيه، وقال الدارقطني: في بعض حديثه عن الزهري شيء. قلنا: وقد اختلف عنه فيه كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢١) من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن أبي أويس، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن كعب، عن أبيه، به.

وقد سلف برقم (١٥٧٧٦).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): مِنى.

(٣) حديث صحيح، محمد بن سابق، مختلف فيه، وقد روى له البخاري =

١٥٧٩٤- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله، قال: أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة، عن ابن كعب بن مالك الأنصاري

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما ذِئْبَانِ جائِعان أُرْسِلا في غَنَمٍ، بِأَفْسَدَ لها مِنْ حِرْصِ المَرْءِ على المالِ، والشَّرَفِ لِدِينِهِ»[1].

=ومسلم في المتابعات، وقد توبع هنا كذٰلك، وابن كعب بن مالك، يحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١١٤٢) (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٩١)، وفي «الصغير» (٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٠ من طريق محمد بن سابق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٤)، ومن طريقه مسلم (١١٤٢) عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، به.

وقوله: «لا يدخل الجنة إلا مؤمن»، سلف من حديث جابر برقم(١٤٧٦٣)،وانظر شواهده هناك.

وقوله: «أيام التشريق أيام أكل وشرب»، سلف من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أن لا يدخل» بالنصب على أن «أَنْ» مصدرية، أي: بأن لا يدخل. أو بالرفع على أنها تفسيرية، وهو الأظهر، والمقصود الترغيب في الإيمان والثبات عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبدالله: هو ابن المبارك. وابن كعب بن مالك لم يسمَّ، فيحتمل أن يكون عبدالله أو عبدالرحمٰن، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. =

١٥٧٩٥- حدثنا عتّابُ بنُ زياد، قال: أخبرنا عبدُالله، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثني موسى بن جُبَير مولى بني سَلِمَة، أنه سمع عبدالله بن كعب بن مالك

يحدث عن أبيه قال: كان الناسُ في رمضان إذا صام الرجلُ فأمسى، فنام، حَرُمَ عليه الطعامُ والشرابُ والنِّساءُ حتى يُفْطِرَ من الغد، فرجع عُمَرُ بنُ الخطّاب من عند النبيّ ﷺ ذاتَ ليلة وقد سَهِرَ عنده، فَوَجَدَ امرأته قد نامَتْ، فأرادها، فقالت: إني قد نِمْتُ، قال: ما نِمْتِ. ثم وَقَعَ بها، وصَنَعَ كعبُ بنُ مالك مثلَ ذلك، فغدا عُمَرُ إلى النبيّ ﷺ فأخبره، فأنزل اللهُ تعالى ﴿عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧][1].

= وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٨١) -زيادات نعيم بن حماد- ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣١٦-، والدارمي ٢/ ٣٠٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٥٧٨٤).

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-، روى عنه هنا ابن المبارك، وهو أحد من تقبل روايتهم عنه، وموسى بن جبير، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٩٤١) من طريق سويد، عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلّام في «الناسخ والمنسوخ» (٥٧) من طريق =

١٥٧٩٦- حدثنا علي بن بحر، حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيّ، عن محمد بن عبدالله ابن أخي ابن شهاب، عن ابنِ شهاب، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله بن كعب

عن كعب بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «اهْجُوا بالشِّعْر، إنَّ المُؤْمِنَ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ ومالِهِ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِه كأَنَّمَا يَنْضَحُونهم[1] بِالنَّبْلِ»[2].

=سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٣١٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وقد ضُعِّف، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث البراء عند البخاري (١٩١٥) مطولاً، وفيه أن الذي غلب النوم قبل الإفطار أبو قيس صرمة بن أبي أنس، وليس فيه قصة عمر، وسيرد ٤/٢٩٥.

وآخر من حديث معاذ بن جبل، سيرد مطولاً ٥/٢٤٦-٢٤٧ من طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عنه، وفيه أن الذي نام عمر لا زوجته.

وثالث من حديث ابن عباس: أخرجه أبو داود (٢٣١٣) من طريق عكرمة، عنه، وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥١) من طريق عطاء الخراساني، عنه، وأخرجه أبو عبيد (٥٢)، والطبري (٢٩٤٠) من طريق علي ابن أبي طلحة، عنه، وفي هٰذه الطريق قال ابن عباس: ثم إن ناساً من المسلمين أصابوا النساء والطعام بعد العشاء منهم عمر بن الخطاب.

ورابع من حديث عبدالرحمٰن بن أبي ليلى مرسلاً: عند أبي عبيد (٥٦)، والطبري (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦).

(١) في (س) و(م): ينضحوهم.

(٢) إسناده حسن، من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر-وهو ابن بري القطان- فمن رجال أبي داود والترمذي، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. وعبدالرحمٰن بن عبدالله ابن كعب قد سمع من جده، وقد بينا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٨٤).=

١٥٧٩٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا أبو معشر، عن عبد الرحمٰن بن عبدالله الأنصاري، قال: دخل أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم على عمر بن الحكم بن ثوبان، فقال: يا أبا حَفْصٍ، حَدِّثْنا حديثاً عن رسولِ الله ﷺ ليس فيه اختلاف

قال: حدثني كعبُ بنُ مالك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً خاضَ في الرَّحْمِة، فإذا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فيها» وقد اسْتَنْقَعْتُمْ إنْ شاءَ اللهُ في الرَّحْمَةِ[1].

= وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٥٧٨٥)، وسيأتي نحوه ٦/٣٨٦-٣٨٧.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر: وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي، وقد وهم فيه فجعله من حديث كعب بن مالك، والصواب أنه من حديث جابر كما سيأتي في التخريج، فقد رواه عبدالحميد بن جعفر -وهو حسن الحديث- عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر. عبدالرحمٰن بن عبدالله الأنصاري: هو ابن كعب بن مالك كما جزم بذٰلك الحافظ في «التعجيل»، وقد اختلف فيه على أبي معشر.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٠٤) من طريق سريج بن النعمان، عن أبي معشر، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي الحكم، قال: دخل أبو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم على عمر بن الحكم يعوده، فذكر الحديث، فسمى عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي الحكم في الإسناد بدل عبدالرحمٰن بن عبدالله الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٥٣)، وفي «الأوسط» (٩٠٧) من طريق سعيد بن سليمان، عن أبي معشر، به، إلا أن الطبراني جعله في «الكبير» من مسند كعب بن عجرة، وقد وهم في ذٰلك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن! =

١٥٧٩٨- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدثني مَعْبَدُ بنُ كعب بن مالك بن أبي كعب بن القَيْنِ أخو بني سلمة أن أخاه عُبيدالله بن كعب -وكان من أعلم الأنصار- حدثه

أن أباه كعبَ بنَ مالك- وكان كعبٌ ممن شهد العَقَبة وبايعَ رسولَ الله ﷺ بها- قال: خَرَجْنا في حُجّاج قومنا من المشركين وقد صلَّينا وفَقِهْنا، ومَعَنا البَرَاءُ بنُ مَعْرور كبيرُنا وسَيِّدُنا، فلما ٣/٤٦١ تَوَجَّهنا لسفرنا، وخَرَجْنا من المدينة، قال البَرَاءُ لنا: يا هٰؤلاء إنَّي قد رأيتُ واللهِ رأياً، وإني والله ما أدري تُوافقوني عليه أم لا؟ قال: قُلنا له: وما ذاك؟ قال: قد رأيتُ أن لا أَدَعَ هٰذه البَنِيَّة مني بظَهْرٍ -يعني الكعبة- وأن أُصَلِّي إليها. قال: فقُلْنا: واللهِ ما بَلَغَنا أنَّ نَبِيَّنا يُصَلِّي إلا إلى الشام، وما نُرِيدُ أن نُخَالفه،

= قلنا: وسلف في مسند جابر برقم (١٤٢٦٠) عن هشيم، عن عبدالحميد بن جعفر: وهو الأنصاري، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضاً لم يزل يخوض في الرحمة حتى يرجع، فإذا جلس اغتمس فيها»، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالحميد بن جعفر.

وفي الباب من حديث أبي أمامة، سيرد ٥/٢٦٨، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٧٨٢) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «استنقع فيها»، أي: اجتمع فيها، أي: صار فيها بجميع أجزائه، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد تحرفت في مصادر التخريج إلى: استشفع فيها!

فقال: إنِّي أُصَلِّي إليها[1]. قال: فقلنا له: لكنَّا لا نفعلُ، فكنا[2] إذا حَضَرَتِ الصلاةُ صَلَّينا إلى الشام، وصلَّى إلى الكعبة، حتى قَدِمْنا مكةَ، قال أخي[3]، : وقد كُنَّا عِبْنا عليهِ ما صَنَعَ، وأَبَى إلاّ الإقامَةَ عليه، فلَمّا قدِمْنا مكَّةَ، قال: يا ابنَ أخي انْطَلِقْ إلى رسولِ الله ﷺ، فأسأَلَهُ عما صنعتُ في سَفَري هٰذا، فإنه -والله- قد وَقَعَ في نفسي منه شيءٌ لِمَا رأيتُ من خِلافكم إيّاي فيه.

قال: فخرجنا نسألُ عن رسولِ الله ﷺ، وكنّا لا نَعْرِفُه، لم نره قَبْلَ ذلك، فَلَقِيَنا رجلٌ من أهل مكَّةَ، فسألناه عن رسول الله ﷺ، فقال: هل تَعْرِفانه؟ قال: قُلنا: لا. قال: فهل تعرفان العَبَّاسَ بن عبدالمطلب، عَمَّه؟ قلنا: نعم. قال: وكنا[4] نعرفُ العباس، كان لا يزالُ يَقْدَمُ علينا تاجراً. قال: فإذا دخلتُما المسجد، فهو الرجلُ الجالسُ مع العباس. قال: فدخلنا المَسْجِدَ، فإذا العباسُ جالسٌ ورسولُ الله ﷺ معه جالس، فسلَّمْنا، ثم جَلَسْنا إليه، فقال رسولُ الله ﷺ للعباس: «هَلْ

---

(١) في (ص) و(ق) وهامش (س): إني لم أصل إلا إليها، وفي (ظ١٢): إني لم أصل إليها. قلنا: الظاهر أنه سقطت منها لفظة «إلا»، ووقع في «دلائل النبوة» للبيهقي، و«سيرة ابن هشام»: إني لَمُصَلٍّ إليها.

(٢) في (ص): قال: فكنا.

(٣) في هامش (ق): يا ابن. وقد ضُرِب على هٰذه اللفظة في (ظ١٢)، والصواب حذفها، لأن قائل «قال أخي» هو معبد بن مالك، وأخوه هو عبيدالله ابن كعب.

(٤) في (ظ١٢): وقد كنا.

تَعْرِفُ هٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ يا أَبَا الفَضْلِ؟» قال: نعم، هذا البراءُ بنُ مَعْرُور سَيِّدُ قَومه، وهذا كعبُ بنُ مالك. قال: فوالله ما أنسى قولَ رسول الله ﷺ: «الشّاعر؟» قال: نعم. قال: فقال البراءُ بنُ مَعْرور: يا نبيّ الله، إني خرجتُ في سَفَري هذا، وهداني اللهُ للإسلام، فرأيتُ أن لا أجعل هذه البَنِيَّة مني بظَهْرٍ، فصلَّيْتُ إليها، وقد خالَفَنِي أصحابي في ذلك، حتى وقعَ في نفسي من ذلك شيءٌ، فماذا ترى يا رسولَ الله؟ قال: «لَقَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْها» قال: فرجعَ البَرَاءُ إلى قِبْلَةِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى معنا إلى الشام. قال: وأهلُه يَزْعُمُون أنه صلَّى إلى الكعبة حتى مات، وليس ذلك كما قالوا، نحنُ أعلَمُ به منهم.

قال: وخَرَجْنا إلى الحج، فواعَدَنا رسولُ الله ﷺ العَقَبَة من أوسط أيام التشريق، فلما فَرَغنا من الحج، وكانت الليلةُ التي وَعَدَنا رسولُ الله ﷺ ومعنا عبدُالله بنُ عمرو بن حَرَام أبو جابر سيدٌ من سادتنا[1]، وكنا نكتُمُ مَنْ مَعَنا من قومنا من المشركين أمْرَنا، فكلَّمْناه، وقلنا له: يا أبا جابر، إنك سيدٌ من سادتنا[2] وشريفٌ من أشرافنا، وإنّا نَرْغَبُ بِكَ عما أنت فيه أن تكونَ حَطَباً للنار غداً. ثم دعوتُه إلى الإسلام، وأخبرتُه بميعادِ رسولِ الله ﷺ، فأسلم، وشَهِدَ معنا العقبة، وكان نقيباً. قال: فنمنا

---

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) في (ق): ساداتنا.

تلك الليلةَ مع قومِنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثُلُثُ الليل خرجنا من رحالنا لميعادِ رسول الله ﷺ نتسلَّلُ مستخفين تَسَلُّل القَطَا، حتى اجتمعنا في الشِّعب عند العقبة ونحن سبعون رجلاً، ومعنا امرأتان من نسائهم، نُسَيبة بنتُ كعب أُمُّ عمارة إحدى نساء بني مازن بن النجار، وأسماءُ بنتُ عمرو بن عدي بن ثابت إحدى نساء بني سَلِمة وهي أم منيع.

قال: فاجتمعنا بالشِّعب ننتظرُ رسولَ الله ﷺ حتى جاءنا ومعه يومئذٍ عمُّه العباسُ بنُ عبد المطلب، وهو يومئذٍ على دينِ قومه، إلا أنه أَحَبَّ أن يحضُرَ أمرَ ابنِ أخيه، ويتوثَّقَ له، فلما جلسنا كان العباسُ بنُ عبدالمطلب أولَ متكلِّم، فقال: يا معشر[1] الخَزْرَج، -قال: وكانت العربُ مما يُسَمُّون هذا الحيَّ من الأنصار الخَزْرَج؛ أَوْسَها وخَزْرَجها- إنَّ محمداً منا حيثُ قد علمتُم، وقد منعناهُ من قومِنا مِمَّن هو على مِثْل رأينا فيه، وهو في عِزٍّ من قومه، وَمَنَعةٍ في بلده. قال: فقُلنا: قد سمعنا ما قُلْتَ، فتكلَّمْ يا رسولَ الله، فخُذْ لنفسِكَ ولربكَ ما أحببتَ. قال: فتكلَّم رسولُ الله ﷺ، فتلا، ودعا إلى الله عز وجل، ورغَّبَ في الإسلام، قال: «أُبَايِعُكُمْ على أَنْ تَمنَعُونِي مِمّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ نِساءَكُمْ وأَبْنَاءَكم» قال: فأخذ البَراءُ بنُ معرور بيده، ثم قال: نعم، والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لَنمنعنَّك مما نمنَعُ منه ٣/٤٦٢

(١) في (ص) و(ظ١٢): معاشر.

أُزُرَنا، فبايِعْنا يا[1] رسولَ الله ، فنحنُ أهلُ الحروب وأهلُ الحَلْقةِ، ورثناها كابراً عن كابر.

قال: فاعترض القَول[2] -والبَراءُ يُكَلِّم رسولَ الله ﷺ- أبو الهيثم بنُ التَّيهان حليفُ بني عبد الأشهل، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ بيننا وبين الرجالِ حِبَالاً، وإنا قاطعوها -يعني العُهُود- فهل عَسَيْتَ إن نحن فعلْنا ذلك، ثم أظهرك الله، أَنْ ترجعَ إلى قومك، وتَدَعَنا؟ قال: فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «بَلِ الدّمُ الدّمُ، والهَدْمُ الهَدْم[3]، أنا مِنْكم وأَنْتُمْ مِنّي، أُحارِبُ مَنْ حَارَبْتُم، وأُسَالِمُ من سَالَمْتُمْ» وقد قال رسولُ الله ﷺ: «أَخْرِجُوا إلَيّ مِنْكُم[4] اثْنَي عَشَر[5] نَقِيباً يَكونونَ عَلَى قَوْمِهِم» فأخرجوا منهم اثني عشر نَقيباً، منهم تسعةٌ من الخَزْرج، وثلاثةٌ من الأوس.

وأما معبد بن كعب، فحدثني في حديثه[6] عن أخيه، عن أبيه كعب بن مالك قال: كان أوّلَ من ضَرَبَ على يد رسول الله ﷺ البراءُ بن مَعْرُور، ثم تتابع القومُ، فلما بايعنا رسولَ الله ﷺ،

---

(١) لفظ «يا» ليس في (م).

(٢) في (ص) و(ظ١٢) وهامش (س): للقول.

(٣) تحرف في (م) إلى: الهرم الهرم. بالراء بدل الدال.

(٤) في (ص) و(ظ١٢): منهم.

(٥) في النسخ عدا (م): اثنا عشر، وضبِّب فوقها في (س)، قال السندي: كأنه بتقدير: فليخرج منا اثنا عشر نقيباً.

(٦) لفظا «في حديثه» ليس في (ص) و(ظ١٢).

صرخ[1] الشيطانُ من رأس العقبة بأبعد صوتٍ سمعتُه قط: يا أهل الجَبَاجب -والجَبَاجِبُ: المَنَازل- هل لكم في مُذَمَّم والصُّباةِ معه؟ قد أجمعوا على حربكم- قال عليٌّ[2] -يعني ابن إسحاق-: ما يقول عدو الله: محمد[3]- فقال رسول الله ﷺ: «هٰذا أَزَبُّ العَقَبَةِ، هٰذا ابن أَزْيَبَ، اسْمَعْ أَيْ عَدُوَّ اللهِ، أما واللهِ لأَفْرَغَنَّ لَكَ». ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ارْفَعُوا[4] إلى رِحالِكُم» قال: فقال له العباسُ بنُ عبادة بن نَضْلة: والذي بَعَثَكَ بالحق لئن شِئْتَ لنميلَنَّ على أهل منى غداً بأسيافنا؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لم أُؤمَرْ بِذَلِك».

قال: فرجعنا فَنِمْنا حتى أصبحنا، فلما أصبحنا غَدَتْ علينا جِلَّةُ قُريش حتى جاؤونا في منازلنا، فقالوا: يا معشر الخَزْرَج، إنه قد بَلَغنا أنكم قد جئتُم إلى صاحبنا هذا تستخرجُونه من بين أظهرنا، وتُبايِعُونه على حربنا! واللهِ إنه ما من العرب أحدٌ أبغضَ إلينا أن تَنْشَبَ الحربُ بيننا وبينه منكم. قال: فانبعث مَنْ هنالك من مشركي قومنا يَحْلِفُون لهم بالله ما كانَ مِنْ هذا شيءٌ وما علمناه. وقد صَدَقوا لم يَعْلَمُوا ما كان منا. قال: فبعضُنا ينظُرُ

---

(١) في (ص) و(ظ١٢): خرج.

(٢) قلنا: هو المروزي شيخ الإمام أحمد، لٰكن لم يذكر روايته عنه هنا.

(٣) المراد بهٰذه العبارة أن عدو الله صرخ بما يُضاد اسم محمد وزناً ومعنىً.

(٤) وقع في (ق): ادفعوا. ووقع في «تاريخ» الطبري، و«معجم» الطبراني، و«سيرة» ابن هشام، و«دلائل النبوة» للبيهقي: ارفضُّوا. قلنا: يعني تفرقوا.

إلى بعض. قال: وقام القومُ وفيهم الحارثُ بنُ هشام بن المغيرة المخزومي وعليه نعلان جديدان، قال: فقلتُ كلمةً كأني أُرِيدُ أن أَشْرَكَ القومَ بها فيما قالوا: ما تستطيعُ يا أبا جابر وأنت سيدٌ من سادتنا[1] أن تتخذ نعلين مثل نَعْلَي هذا الفتى من قريش؟ فسمعها الحارثُ، فخلعهما، ثم رمى بهما إليَّ، فقال: واللهِ لتنتعلَنَّهما. قال: يقولُ أبو جابر: أَحْفَظْتَ -والله- الفتى[2]، فارْدُدْ عليه نَعْلَيْهِ. قال: فقلتُ: واللهِ لا أردُّهما، فألٌ- والله- صالح[3]، واللهِ لئن صَدَقَ الفألُ لأسلُبَنَّه[4].

---

(١) في (ق): ساداتنا.

(٢) فسرها عند البيهقي والطبري، فقال: يقول: أخجلته.

(٣) وقع في النسخ: قال والله صلح. والمثبت من «تاريخ» الطبري، و«دلائل النبوة» للبيهقي، وهو الوارد في «سيرة» ابن هشام. وكلمة «صلح» وردت في «مجمع الزوائد» صالح، على الجادة، ولعلهم يريدون بكلمة صلح صالح، على عادتهم بحذف ألف بعض الكلمات ظنوه اسم علم.

(٤) حديث قوي، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً- صرح بالسماع فانتفت شبهة تدليسه، وقد رواه عنه سلمةُ بنُ الفضل -كما سنذكر- وقد قال فيه جرير -فيما نقله عنه ابنُ معين-: ليس من لدن بغداد إلى أن تبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة بن الفضل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ٢/ ٣٦٠-٣٦٢، وابن حبان (٧٠١١) من طريق سلمة بن الفضل، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٥) من طريق جرير، و(١٧٤)، والحاكم ٣/ ٤٤١ مختصراً، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٤٤-٤٤٤٧ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عبيدالله بن كعب عند الطبري وابن حبان والبيهقي إلى: عبدالله بن كعب. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن خزيمة مختصراً (٤٢٩) من طريق سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن معبد، عن كعب، به، ولم يذكر أخاه عبيدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

وأورده ابن هشام في «السيرة» ١/ ٤٣٩-٤٤٣.

قال السندي: قوله: «وقد صلَّينا»، أي: كنا مسلمين نُصَلِّي.

«وفقهنا» بضم القاف، أي: صرنا فقهاء.

«عبْنَا» بكسر العين.

«انطلق» بصيغة المتكلم أو بصيغة الأمر، أي: معي.

«فأسأله» بصيغة المتكلم، بالنصب على الثاني، والرفع على الأول.

«فواعَدنا» بصيغة المتكلم والغائب، والفاعل على الثاني رسول الله ﷺ، وكذا قوله: وعدنا رسول الله ﷺ.

«وإنا نرغب بك عما أنت فيه» الباء للتعدية، أو بمعنى في، أي: نرغبك عن دين الشرك، أو نرغب في شأنك عن دين الشرك، أي: بقاؤك فيه، أي: لا نحبه.

«أن تكون» خشية أن تكون.

«القَطا» بفتح القاف، طائر.

«نُسَيبة» بالتصغير، هي غير أم عطية من بني هاشم.

«حيثُ قد علمتُم» أي: في المنزلة التي قد علمتموها.

«أُزُرنا» بضمتين أو سكون الثاني، جمع إزار، أي: [نساءنا وأهلنا].

«فاعترض القول» بالنصب، الفاعل أبو الهيثم، بفتح فسكون.

«ابن التَّيهان» بفتح التاء المثناة من فوق، أو كسرة، وسكون الياء المثناة من تحت.

«والهدم الهدم» بفتحتين أو سكون الثاني، رُوي بهما، وهو القبر، أي: أُقبر حيث تُقْبرون، وقيل: المنزل، أي: منزلكم، نحو: المحيا محياكم والممات=

فهذا حديثُ كعب بن مالك من العقبة وما حضر منها.

=والممات مماتكم، أي: لا أفارقكم. و«الهَدْمُ» بالفتح والسكون أيضاً: إهدارُ دم القتيل، يقال: دماؤهم بينهم هَدْم، أي: مهدرة، أي: طالبُ دمكم طالب دمي، أي: إن طلب أحدٌ دمكم طلبَ دمي، وإن هدر دمكم فقد هدر دمي، لاستحكام الألفة بيننا.

«الجباجب» بجيمين، ويأتي بموحدتين، وفي «المجمع»: هي جمع جُبجب بالضم، وهو المستوي من الأرض ليس بحزن، وهم اسم لمنازل بمنىً، سُمِّيت به، لأن كروش الأضاحي تُلقى فيها، والجبجبة: الكرش مع اللحم يُتَزَوَّدُ في السفر.

«مُذَمَّم» بفتح الميم المشددة. و«الصُّباة» بضم الصاد، وكانوا يقولون للمسلمين: الصُّباة، ويقولون له ﷺ ما هو ضدُّ اسمهِ ووصفِه.

«أزبُّ العقبة» بتشديد الباء، اسمُ شيطان كان بالعقبة.

حديث سُوَيد بن النعمان[1]

١٥٧٩٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن يحيى بن سعيد قال: سمعتُ بُشَير بن يَسَار قال:

سمعتُ سويد بن النعمان رجلاً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ من أصحاب الشجرةِ، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَر، فلم يكن عندهم طعام، قال: فأُتُوا بسَوِيقٍ، فلاكُوا منه، وشربوا منه، ثم أُتُوا بماءٍ فمَضْمَضُوا، ثم قام رسولُ الله ﷺ، فصلَّى[2].

١٥٨٠٠- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى، عن بُشَير بن يَسَار

عن سُويد بن النعمان، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عام خَيْبر، حتى إذا كنَّا بالصَّهباء، وصلَّى العصر، دعا بالأطعمة فما أُتِيَ إلا بسَوِيق، فأكلوا وشربوا منه، ثم قام إلى المغرب، فمَضْمَضَ، ومَضْمَضْنا معه، وما مسَّ ماء[3].

---

(١) قال السندي: سويد بن النعمان أنصاري، يكنى أبا عقبة، شهد أحداً وبيعة الرضوان

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٦١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١٧٥) من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به، مختصراً.

وسيأتي برقم (١٥٨٠٠) و(١٥٩٩٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري. =

حديث رجل

١٥٨٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعْبة، قال: سمعتُ أبا مالك الأَشْجَعي يحدِّث عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثوبٍ واحدٍ قد خالفَ بَيْنَ طَرَفَيْه[1].

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٤٨ عن ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٦، ومن طريقه البخاري (٢٠٩) و(٤١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٠٨-١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٦، وابن حبان (١١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٧١)، والحازمي في «الاعتبار» ص٥١، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الحميدي (٤٣٧)، وابن أبي شيبة ١/٤٨، والبخاري (٢١٥) و(٢٩٨١) و(٥٣٨٤) و(٥٣٩٠) و(٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٩١)، وابن ماجه (٤٩٢)، والطحاوي ١/٦٦، وابن حبان (١١٥٢)، والطبراني (٦٤٥٧) و(٦٤٥٨) و(٦٤٥٩) و(٦٤٦٠) و(٦٤٦٢) و(٦٤٦٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: رجال إسناده ثقات.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٩١)، ومن طريقه الطبراني (٦٤٥٥) عن ابن عيينة وابن أبي سبرة، عن يحيى بن سعيد، به.

وعنده أنه صلى الظهر أو العصر. ووقع في مطبوع الطبراني أنه صلى الظهر والعصر، لم يذكر المغرب.

وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي: =

حديث رجل

٤٦٣/٣ ١٥٨٠٢- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا عوف، قال: حدثني عَلْقَمَةُ المُزَني، قال: حدثني رجل، قال:

كنتُ في مجلسٍ فيه عمرُ بنُ الخطاب بالمدينة، فقال لرجلٍ من القوم: يا فلان، كيف سمعتَ رسول الله ﷺ يَنْعَتُ الإسلامَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الإسْلامَ بَدَأَ جَذَعاً، ثُمَّ ثَنِيّاً، ثُمَّ رَبَاعِياً، ثُمَّ سَدِيساً[1]، ثُمَّ بازِلاً» قال: فقال عمرُ بنُ الخطاب: فما بعد البُزُول إلا النقصان[2].

=-وهو سَعْد بن طارق- فمن رجال مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٢٢٠) و ٥/٣٦٦(ميمنية) سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) وقع في (ظ١٢): سَدَساً، وكلاهما صواب، وسيرد ذكر معناه، وتحرف في (ق) إلى: سدسياً، وفي (م) إلى: سديسياً.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علقمة المزني -وهو ابن عبدالله بن سنان-، فمن رجال أصحاب السنن وهو ثقة. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه أبو يعلى (١٩٢) من طريق يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد، عن عوف، به. وزاد: قال يزيد في حديثه في مسجد البصرة قال: حدثني رجل قد سماه، ونسي عوف اسمه. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٧٩ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه راوٍ لم يسم، وبقية رجاله ثقات.

وأورده ابن كثير في «مسند الفاروق» ٢/ ٦٥٨-٦٥٩ وقال: وهو غريب، والله تعالى أعلم.

وسيأتي ٥/ ٥٢.

وفي الباب عن عنترة بن عبدالرحمٰن الكوفي عند ابن جرير في «تفسيره» (١١٠٨٣) أخرجه عن سفيان بن وكيع، حدثنا محمد بن فضيل، عن هارون بن عنترة، عنه، قال: لما نزلت: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ وذٰلك يوم الحج الأكبر، بكى عمر، فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك؟» فقال: أبكاني أنَّا كُنّا في زيادة من ديننا، فأما إذا كمل، فإنه لم يكمل شيء إلا نقص! فقال: «صدقت». وإسناده ضعيف، وهو مرسل، سفيان بن وكيع ضعيف الحديث، وعنترة بن عبدالرحمٰن الكوفي تابعي ثقة، قال الحافظ: ووهم من زعم أن له صحبة.

قال ابنُ كثير عقيب إيراد هٰذا الحديث: ويشهد لهٰذا المعنى الحديث الثابت: «إنَّ الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً فطوبى للغرباء».

قلنا: قد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٧٨٤).

قال السندي: قوله: «بدأ»، أي: ظهر.

«جَذَعاً» بفتحتين: هو من الإبل ما تمَّ له أربعُ سنين، ويقال للشاب الفتي.

«ثَنِيّاً» هو من الإبل: ما دخل في السنة السادسة.

«رَبَاعِياً» كثمانياً: وهو ما دخل في السنة السابعة، لأنها سِنُّ ظهور رباعيته، والرَّبَاعِيَة بوزن ثمانية.

«ثم سَدَساً» بفتحتين، وفي بعض النسخ: سَدِيساً كعظيماً، وهما بمعنى: وهو ما دخل في السنة الثامنة، وذاك إذا ألقى السن بعد الرَّبَاعِيَة، وفي «الصحاح» السَدَس بالتحريك: السنُّ التي قبل البازل، يستوي فيه المذكر =

حديث رافع بن خَدِيج[1]

١٥٨٠٣- حدثنا سفيان قال: سمعتُ عَمْراً

سمع ابنَ عُمر قال: كنا نُخَابر، ولا نرى بذلك بأساً، حتى زعم رافعُ بنُ خَدِيج أن رسول الله ﷺ نهى عنه، فتركناه[2].

=والمؤنث، والإناثُ في الأسنان كلِّها بالهاء إلا السَّدَسَ والسَّدِيس والبازل، وجمع السَّدِيس سُدُس بضمتين، مثل رَغِيف ورُغُف، وجمع السَّدَس: سُدْس مثل أَسَد وأُسْد.

«بازلاً»: هو ما طلع نابُه، وكملت قُوَّتُه، ويكون بعد ثمان سنين، ثم يُقال بعد ذٰلك: بازل عام، وبازل عامين.

(١) قال السندي: رافع بن خديج، أنصاري أوسي، عُرِضَ على النبي ﷺ يوم بدر فاستصغره، وأجازه يوم أحد، فخرج بها، وشهد ما بعدها. والراجح أنه مات في زمن معاوية، وقيل غير ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٥٨٦) سنداً ومتناً.

سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٨) و(١٥٨٢٤) و(١٥٨٢٥) و٤/ ١٤٠و١٤٣ وسيكرر سنداً ومتناً برقم ٤/ ١٤٢.

وسيأتي من طريق أَسِيد عن رافع بالأرقام (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

ومن طريق حنظلة عن رافع برقم (١٥٨٠٩)و ٤/ ١٤٠و١٤٢و١٤٢-١٤٣.

ومن طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١) و(١٥٨٢٩) و٤/ ١٤١.

ومن طريق عطاء عن رافع برقم (١٥٨٢١) و٤/ ١٤١.

ومن طريق ابن رافع عن رافع برقم (١٥٨٢٢). =

١٥٨٠٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ»[1].

= ومن طريق سليمان بن يسار عن رافع برقم (١٥٨٢٣) و٤/١٦٩.

ومن طريق أبي النجاشي عن رافع (١٧٢٦٨) و٤/١٤٣.

وسلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمر في تخريج الرواية (٤٥٠٤).

ونزيد هنا: حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٨٧).

وحديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٢).

وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٢١).

وحديث ثابت بن الضحاك، سيرد ٤/٣٣.

قال السندي: قوله: «كنا نُخابر» من المخابرة، قيل: هي المزارعة على نصيب معلوم، كالثلث والربع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع بن خديج. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الدارمي ٢/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٩) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري هٰكذا منقطعاً عدد من الرواة:

منهم يحيى القطان عند النسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٤٩) و(٧٤٥١).

وحماد بن زيد عند أبي داود (٤٣٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٢-٢٦٣، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٦. وذكر بعضهم قصة من سرق ورُفع أمره إلى مروان بن الحكم، وأراد أن يقطعه.. =

. . . . . .

= وسفيان الثوري عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٤) و(٧٤٥٥)، والدارمي ٢/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٦.

وأبو معاوية الضرير عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٣).

وأبو خالد الأحمر عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٠).

وجرير بن عبدالحميد وعبدالوهاب الثقفي عند الدارمي ٢/ ١٧٤.

وأبو شهاب الحنَّاط عند البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٣.

وأبو عوانة عند ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٧-٣٠٨.

وعبدُالوارث بن سعيد، وزهيرُ بنُ معاوية، وعبيدُ الله بن عمرو، ويونسُ بنُ راشد، وزائدةُ بنُ قدامة، وعبدُالعزيز الدراوردي، وأنسُ بنُ عياض، ورواياتهم على الترتيب عند الطبراني في «الكبير» (٤٣٤٣) (٤٣٤٤) (٤٣٤٥) (٤٣٤٦) (٤٣٤٧) (٤٣٤٨) (٤٣٤٩).

ومالك في «الموطأ» ٢/ ٨٣٩ ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٣-٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٣)، وفي «الأم» ٦/ ١١٨، وأبو داود (٤٣٨٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٧٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٤١)، والبيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص٢٧٤ و٢٧٤-٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٠)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (١٠٤)، مع ذكر القصة. قال الطحاوي: هذا الحديث تلقت العلماءُ متنه بالقبول.

قال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٣: هذا حديث منقطع، لأن محمد ابن يحيى لم يسمعه من رافع بن خديج. وكذلك نقل الزيلعي في «نصب الراية» ٣/ ٣٦١ عن عبدالحق.

وقد وقع في إسناد مطبوع مسند الشافعي زيادة: «عن عمه واسع» ولم ترد =

. . . . . .

=من طريق مالك ولم ترد من طريقه في «السنن» ولا في «الأم».

وأخرجه البيهقي في «بيان خطأ من أخطأ على الشافعي» ص ٢٧٣ من طريق الربيع، عن الشافعي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، أن رافع بن خديج أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ... وقال: هكذا وقع هذا الحديث القطع في السرقة: أن رافع بن خديج أخبره. وهو خطأ من الربيع أو من دونه أو الكاتب. وقد رواه الشافعي في كتاب الحدود، فقال: عن رافع بن خديج أنه سمع رسول الله ﷺ، لم يقل فيه أخبره، ثم أورد البيهقي رواية مالك المنقطعة من طريق الشافعي، وقال: كذلك رواه الشافعي في القديم، وقال: هذا مرسل، يعني بين محمد بن يحيى بن حَبَّان ورافع، فكيف يَحكُمُ بإرساله ثم يرويه موصولاً؟! دلَّ أن هٰذا الخطأ وقع من غيره، وقد يحتمل أنه رواه حين رواه مختصراً فقال: «إن رافع بن خَدِيج أخبر أنه سمع رسول الله ﷺ» بغير هاء، فزاد فيه الكاتب هاءً، فأما الشافعي فإنما رواه على الإرسال، وكذلك أصحاب مالك، وإنما رواه موصولاً من حديث ابن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حَبَّان، عن رافع.

قلنا: قد أخرجه موصولاً بذكر واسع بن حَبَّان من طريق ابن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، به: الشافعيُّ في «المسند» ٢/ ٨٤ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٦٤)، والحميدي (٤٠٧)، والدارمي ٢/ ١٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧، وفي «الكبرى» (٧٤٥٦)، وابن ماجه (٢٥٩٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٧٢، وابن الجارود (٨٢٦)، وابن حبان (٤٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٣، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٤-٣٠٥. وذكر بعضهم القصة.

ونقل ابنُ عبدالبر عن الحُميدي، قال: فقيل لسفيان: ليس يقولُ أحدٌ في هذا الحديث: «عن عمه»، فقال: هكذا حفظي.

وقال ابنُ عبدالبر أيضاً ٢٣/ ٣٠٣: فإن صح هذا، فهو متصل مسند صحيح، =

. . . . . .

=ولكن قد خُولف ابنُ عُيينة في ذلك، ولم يُتابع عليه، إلا ما رواه حماد بن دُلَيل المدائني عن شعبة.

قلنا: بل تابع ابنَ عُيينة غيرُ واحد، فقد وصله أيضاً زهيرُ بنُ محمد التميمي عند الطيالسي (٩٥٨)، والليثُ بنُ سعد عند الترمذي (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٧-٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٧) كلاهما عن يحيى ابن سعيد الأنصاري بمثل إسناد ابنِ عُيينة.

قال الترمذي: هكذا روى بعضُهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج عن النبي ﷺ نحو رواية الليث بن سعد، وروى مالك بن أنس وغيرُ واحدٍ هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن رافع بن خَديج، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه: عن واسع بن حَبَّان.

قلنا: والذين زادوا الوصل ثقات، وزيادةُ الثقة مقبولة.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٧٤، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٩)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٦-٣٠٧ من طريق أبي أسامة، وعبدُالرزاق (١٨٩١٦) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥١) عن ابن جُريج، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبَّان، عن رجل من قومه، عن رافع، به. ولم يقل ابن جريج: «من قومه». وسقط من إسناد الطبراني عبارة: «عن رجل». ويظهر أن هذا الرجل هو واسع بن حَبَّان، كما سماه ابن عيينة ومن تابعه، فيما سلف، وهو عم محمد بن يحيى بن حبان.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٧٥، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٥٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أبي ميمون، عن رافع، به. وقال النسائي: هٰذا خطأ، أبو ميمون لا أعرفه. وقال في «الكبرى»: هذا خطأ، رواه أبو أسامة فقال: عن رجل من قومه. قال الدارمي: القول ما قال أبو أسامة. وأبو ميمون وقع عند الدارمي والرازي في «العلل» ١/ ٤٥٦: أبو ميمونة. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٨، وفي «الكبرى» (٧٤٦٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/٣٠٧ من طريق بشر بن المفضل، عن يحيى بن سعيد، أن رجلاً من قومه حدَّثه عن عمة له -في «التحفة» للمزي ٣/١٦٠: عن عم له-، أن رافع بن خديج، كذا وقع عند النسائي، ووقع عند ابن عبدالبر: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رجلاً من قومه حدَّثه عن عمة له. ففيه زيادة: محمد بن يحيى بن حَبَّان!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٢) من طريق الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمة له، عن رافع، به. وسبق من طريق الليث من وجه آخر، وهٰذا اختلاف فيه عن الليث.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٨٦، وفي «الكبرى» (٧٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٧) من طريق الحسن بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن رافع بن خديج، به. قال المزي في «التحفة»: غريب. المحفوظ حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى ابن حَبَّان، عن رافع بن خديج، وقيل: عن عمه واسع بن حَبَّان، عن رافع بن خديج.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (١٥٨١٤)، ومكرراً سنداً ومتناً ٤/١٤٠و١٤٢.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٢٥٩٤) أخرجه عن هشام ابن عمار، عن سعد بن سعيد المقبري، عن أخيه، عن أبيه، عنه، وإسناده ضعيف جداً، سعد بن سعيد المقبري ضعيف، وأخوه -واسمه عبدالله- متروك.

وفي الباب في الثمر المعلق: عن عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨٣)، وذكرنا له في تخريجه هناك شاهداً آخر.

وعن عمرو بن شعيب عن النبي ﷺ عند الشافعي في «المسند» ٢/٨٤، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٦٣ بلفظ: «لا قطع في ثمر معلق، فإذا آواه الجرين ففيه القطع». وإسناده معضل. =

١٥٨٠٥- حدثنا الضَّحّاك بنُ مَخْلَد، عن عبد الواحد بن نافع الكلابي من أهل البصرةِ، قال:

مررتُ بمسجدٍ بالمدينة، فأُقيمت الصلاة، فإذا شيخٌ، فَلَامَ المُؤَذِّنَ، وقال: أما علمتَ أن أبي أخبرني أنَّ رسول الله ﷺ كان يأمُرُ بتأخير هذه الصلاة؟ قال: قلتُ: من هذا الشيخُ؟ قالوا: هذا عبدُالله بنُ رافع بن خَدِيج[1].

= قال السندي: قوله: «في ثَمَر» بفتحتين -فُسِّر بما كان مُعَلَّقاً بالشجر قبل أن يُجَدَّ ويُحْرَز، وقيل: المراد به أنه لا يُقطع فيما يتسارع إليه الفساد ولو بعد الإحراز.

«ولا كَثَر» -بفتحتين-: الجُمَّار. اهـ. قلنا: والجُمَّار: هو قلبُ النخل وشحمها. كما في «النهاية».

وانظر مذاهب العلماء في فقه هٰذا الحديث في «شرح السنة» ١٠/٣١٩-٣٢٠.

(١) إسناده ضعيف، ومتنُه مُنكَر، عبدالواحد بن نافع -وسمى حَرَميُّ بن عُمارة أباه نفيعاً، وقال ابنُ عدي: عبدالواحد بن الرماح أبو الرماح، ووقعت نسبته في «الميزان» و«المجروحين» و«تعجيل المنفعة»: الكَلَاعي -قال فيه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٦٥: لم يتبين أمره. وتناقض ابنُ حِبّان فيه، فذكره في «الثقات»، وذكره أيضاً في «المجروحين» ٢/١٥٤، وقال: شيخ يروي عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه. ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٤٥ عن ابن القطان قوله فيه: مجهول الحال، مختلف في حديثه. ونقل الذهبي في «الميزان» ٢/٦٧٧ عن عبدالحق في «أحكامه» قوله: لا يصح حديثه. وعبدُالله بنُ رافع بن خَدِيج: وثَّقه ابنُ سعد، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني في «السنن» ١/٢٥١: ليس بقوي، وسماه موسى بن=

. . . . . .

= إسماعيل: عبدالرحمٰن بن رافع، وهو من رجال «التعجيل» لكن سقطت ترجمته من طبعة دائرة المعارف الهندية.

ثم إن متن الحديث مُنكر، فقد رُوي عن النبي ﷺ من وجوه أنه كان يعجل العصر، كما سيرد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٨٩، وفي «الصغير» ٢/٦٤، والدارقطني في «السنن» ١/٢٥١ من طريق الضحاك، بهٰذا الإسناد، لكن قال البخاري في «الكبير»: عن عبدالحميد أو عبدالواحد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٦٥، وابن حبان في «المجروحين» ٢/١٥٤، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٣٧ من طريق يعقوب ابن إسحاق الحضرمي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٨٩، وفي «الصغير» ٢/٦٥، والدارقطني في «السنن» ١/٢٥١ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، والبخاري في «التاريخ الصغير» ٢/٦٥، والطبراني في «الكبير» (٤٣٧٦) من طريق حرمي بن عمارة، ثلاثتهم عن عبدالواحد بن نافع، به. وحرمي بن عمارة سماه: عبدالواحد بن نُفَيع، وموسى بن إسماعيل سمى عبدالله بن رافع: عبدَالرحمٰن. قال البخاري في «الكبير»: لا يتابع عليه. قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٤٥: يعني عبدالله بن رافع. والصحيح عن رافع غيره.

وقال الدارقطني في «السنن» ١/٢٥٢: هٰذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبدالواحد هٰذا، لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره، وقد اختُلف في اسم ابن رافع هٰذا، ولا يصح هٰذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ضد هٰذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٨٨-٨٩، وفي «الصغير» ٢/٦٥-٦٦ من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي، عن عبدالعزيز بن عقبة بن سلمة ابن الأكوع قال: صليت مع عبدالله بن رافع بن خديج العصر بالضَّرِيَّة، وأهلُ البادية يُؤخرون، فأَخَّرها جداً، فقلتُ له؟ فقال: ما لي وللبدع، هٰذه صلاةُ =

. . . . . .

=آبائي مع النبي ﷺ. قال البخاري في «الصغير»: ويزيدُ هٰذا غيرُ معروفٍ سماعُه من عبدالعزيز.

وقال الترمذي ١/ ٣٠٠: ويروى عن رافع بن خديج أيضاً عن النبي ﷺ في تأخير العصر، ولا يصح.

قلنا: والصحيح من حديث رافع بن خديج نفسه: أنه ﷺ كان يُعجل العصر، فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٢٤٨٥)، وفي «تاريخه» ٥/ ٩٠، وفي «الصغير» ٢/ ٦٥، ومسلم (٦٢٥)، والدارقطني ١/ ٢٥٢ من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خَدِيج قال: كنا نُصَلِّي مع النبي ﷺ العصر، ثم ننحر الجزور، فنقسم عشر قسم، ثم نطبخ، فنأكل لحماً نضيجاً قبل أن تَغْرُب الشمس. وسيرد ٤/ ١٤٣.

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: وهٰذا أصح.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٥٢ من طريق موسى بن أعين، عن الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بصلاة المنافق؟ أن يؤخر حتى إذا كانت كثَرْبِ البقرةِ صلاَّها». والثَّرْبُ: الشحمُ الرقيق الذي يغشى الكرش.

وصحَّ تعجيلُ صلاة العصر أيضاً من حديث أبي برزة الأسلمي عند البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧) أخرجاه من طريق سيار بن سلامة قال: دخلتُ أنا وأبي على أبي بَرْزَة الأسلمي، فقال له أبي: كيف كان رسولُ الله ﷺ يصلي المكتوبة؟ فقال: كان يصلي الهجير -التي تدعونها الأولى- حين تَدْحَض الشمس، ويصلي العصر، ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حيَّة...، وسيرد ٤/ ٤٢٠.

ومن حديث أنس عند البخاري (٥٥٠)، ومسلم (٦٢١) قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي العصر والشمسُ مرتفعةٌ حيَّةٌ، فيذهبُ الذاهبُ إلى العوالي فيأتيهم والشمسُ مرتفعة، وبعضُ العوالي من المدينة على أربعة أميالٍ أو نحوه. وسلف برقم (١٢٦٤٤). =

١٥٨٠٦- حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عَبَاية بن رِفَاعة بن رافع بن خَدِيج

عن جده رافع بن خَدِيج قال: قلتُ: يا رسول الله، إنّا لاقو العدوِّ غداً، وليس معنا مُدىً؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ عَلَيْهِ اسْمُ الله، فَكُلْ لَيْس[1] السِّنَّ والظُّفْرَ، وسَأُحَدِّثُكَ، أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمَّا الظُّفْرُ فمُدى الحَبَشَة» قال: وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فَنَدَّ منها بعيرٌ، فسَعَوا له، فلم يستطيعوا، فرماهُ رجلٌ بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِه الإبِل -أو قال: لِهٰذِهِ النَّعَمِ- أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَما غَلَبَكُم فاصْنَعوا بِهِ هٰكَذَا»[2].

= وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/١٤٢.

(١) في (ص) و(ظ١٢): وليس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عامر: وهو الضُّبعي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. شعبة: هو ابن الحجاج، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٨٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٥-٢٤٦ من طريق سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٤٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٨٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٩٦٣) و(٩٦٤)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٩١، وفي «الكبرى» (٤٨٠٩)، وابن ماجه (٣١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٦ من طريق زائدة بن قدامة، والشافعي في «المسند» ٢/١٧٣، والحميدي (٤١٠) =

. . . . . .

=و(٤١١)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٦، وفي «الكبرى» (٤٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩١)، والبيهقي ٩/٢٤٧ من طريق عمر بن سعيد، والبخاري (٢٤٨٨) و(٣٠٧٥) و(٥٤٩٨)، وابن حبان (٥٨٨٦)، والطبراني (٤٣٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٢) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٥٥٤٤)، وابن ماجه (٣١٧٨) و(٣١٨٣)، والطبراني (٤٣٩٢)، من طريق عمرو بن عبيد الطنافسي، ومسلم (١٩٦٨) (٢٢)، والطبراني (٤٣٩٤)، والبيهقي ٩/٢٤٧ من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني (٤٣٨٦) من طريق داود بن عيسى الكوفي، و(٤٣٨٧) من طريق أبي حنيفة، و(٤٣٨٨) من طريق حبيب بن حبيب، و(٤٣٨٩) من طريق حسان بن إبراهيم، و(٤٣٩٠) من طريق إسرائيل، و(٤٣٩٢) من طريق مندل بن علي وحماد بن شعيب الحراني، و(٤٣٩٣) من طريق مبارك بن سعيد بن مسروق، كلهم عن سعيد بن مسروق، به. وقال الطيالسي: قال زائدة: ما يرون في الدنيا حديثاً في هٰذا الباب أحسن منه. وقال الطيالسي: هو والله من جياد الحديث.

قلنا: وزاد فيه إسماعيل بن مسلم: فرميناه بالنبل حتى وَهَصْناه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/٣٨٧-٣٨٨، والبخاري (٥٥٤٣)، وأبو داود (٢٨٢١)، والترمذي (١٤٩١) و(١٤٩٢) و(١٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٦، وفي «الكبرى» (٤١٢٥) و(٤٤٩٣)، والطبراني (٤٣٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٧ من طريق أبي الأحوص، والطبراني (٤٣٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٧ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، كلاهما عن سعيد ابن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه رفاعة، عن جده رافع. فزادا: عن أبيه رفاعة.

وذكر الترمذي أن الأول أصح، أي دون هٰذه الزيادة، ثم قال: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون أن يُذَكّى بسِنٍّ ولا بعظم.

وقال الرازي في «العلل» ٢/٤٥: سألت أبي عن حديثٍ رواه أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق، عن عَبَاية بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن =

. . . . . .

= خديج. . . فساقه، ثم قال: قال أبي: روى هٰذا الحديث الثوريُّ وغيره، ولم يقولوا فيه: عن أبيه، قلت: فأيهما أصح؟ قال: الثوري أحفظ. قلنا: رواية الثوري سترد بالرقم (١٧٢٦١).

وأخرجه الطبراني (٤٣٩٥) من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن عباية، عن أبيه، عن جده. وليث ضعيف.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٥/٣٨٩ عن أبي خالد الأحمر، عن ابن جريج، عمن حدَّثه، عن رافع بن خَدِيج. بنحوه.

وسيأتي برقم (١٥٨١٣) و٤/١٤٠و١٤٠-١٤١و١٤٢.

وفي باب «ما أنهر الدم» عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا:

حديث سفينة سيرد ٥/٢٢٠. قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٣: ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أنه من رواية يحيى بن أبي كثير، عن سفينة.

وحديث أبي رافع عند البزار (١٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٧).

وحديث حُذَيفة عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٨٦)، وفي إسناده عبدالله ابن خراش، وهو ضعيف.

وحديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٥١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه علي بن يزيد وهو ضعيف، وقد وثق.

وفي باب صيد ما نَدَّ من البهائم:

حديث أبي العُشَراء عن أبيه، سيرد ٤/٣٣٤. ونقل الدولابي في «الكنى» ٢/٣١ عن البخاري قوله: أبو العُشَراء الدارمي لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، واسمه عطارد بن بكر، ويقال: يسار بن بكر، ثم قال: وفي اسمه وسماعه من أبيه نظر.

وحديث يزيد البجلي عن ابن مسعود عند البيهقي في «السنن» ٩/٢٤٦-٢٤٧. =

١٥٨٠٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ عمرو بن عطاء، أنَّ رجلاً من بني حارثة حدثه

أن رافعَ بنَ خَدِيج حدَّثهم: أنهم خَرَجوا مع رسولِ الله ﷺ في سفر. قال: فلما نَزَلَ رسولُ الله ﷺ للغَدَاء، قال: عَلِّقَ كلُّ رجلٍ بخِطَام ناقته، ثم أرسلناهن[1] في الشَّجَر. قال: ثم جلسنا مع رسول الله ﷺ. قال: ورحالُنا على أباعرنا. قال: فرفع رسولُ الله ﷺ رأسه، فرأى أكسيةً لنا فيها خُيُوطٌ من عِهْنٍ

= وحديث جابر بن عبدالله عند أبي يعلى (١٨٦٠)، وفيه: حرام بن عثمان، ترك الناسُ حديثه.

قال السندي: قوله: «لاقُو العدوِّ»، أي: فلو استُعملت السيوفُ في الذبائح لكَلَّت، فتعجز عن المقاتلة.

«مُدى» -بضم الميم مقصوراً، جمع مُدْية بضم ميم وكسرها، وقيل: بتثليث الميم وسكون دال-: السكين.

«ما أنهر» بالراء المهملة: أجراه. «وذُكر» جملة حالية. «فكُلْ»، أي: ذبيحته. «ليس» للاستثناء. «السِّنَّ» بالنصب.

«فَعَظْمٌ» صريح في أن العلة كونُه عظماً، فكُلُّ ما صَدَقَ عليه اسمُ العظم لا يجوز الذَّكاةُ به، وفيه اختلافٌ بين العلماء.

«فمُدى الحبشة»، أي: وهم كفار، فلا يجوز التشبه بهم فيما هو من شعائرهم.

«فنَدَّ» -بتشديد الدال-، أي: شَرَد ونفر.

«إن لهٰذه الإبل»، أي: في هٰذه الإبل «أوابد» التي تتوحش وتنفر.

وانظر شرح الحديث وافياً في «الفتح» ٩/ ٦٢٤-٦٢٩.

(١) في (س) و(م): أرسلها تهز. لكن كُتبَ في هامش (س): أرسلناهن، كما أثبتنا.

أحمر. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا أَرَى هٰذِهِ الحُمْرَةَ قَدْ عَلَتْكُمْ» قال: فقُمنا سِرَاعاً لقولِ رسولِ الله ﷺ حتى نَفَرَ بعضُ إبِلِنا، فأخذنا الأكسية، فَنَزَعْناها منها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن رافع بن خَدِيج، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٢، وأبو داود (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٩) من طريق أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وسيرد مختصراً ٤/ ١٤١.

وفي باب النهي عن الحمرة في اللباس عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: نظر إليَّ رسولُ الله ﷺ فإذا عليَّ رَيْطَةٌ مُضَرَّجَةٌ بعُصْفُر، فقال: «ما هٰذه؟» فعرفتُ أن رسول الله ﷺ قد كرهها، . . . وقد سلف برقم (٦٨٥٢).

وعنه أيضاً أن رسول الله ﷺ رأى عليه ثوبين معصفرين، قال: «هٰذه ثياب الكفار، لا تلبسها». وقد سلف برقم (٦٥١٣).

وعنه أيضاً قال: مَرَّ علىٰ النبيِّ ﷺ رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلَّم عليه، فلم يردَّ عليه النبيُّ ﷺ. أخرجه أبو داود (٤٠٦٩)، والترمذي (٢٨٠٧)، وفي إسناده أبو يحيى القتات مختلف فيه.

وعن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٥٧٥١).

وعن امرأةٍ من بني أسد عند أبي داود (٤٠٧١) قالت: كنتُ يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغُ ثياباً لها بمَغْرة، فبينا نحن كذٰلك، إذ طلع علينا رسولُ الله ﷺ، فلما رأى المَغْرَة رجع، فلما رأت ذٰلك زينبُ علمت أنَّ رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت، فغَسَلتْ ثيابها، ووارتْ كُلَّ حُمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطلع، فلما لم ير شيئاً دخل. وفي سنده ضعف. والمَغْرَةُ، ويحرك: طين أحمر، والمُمَغَّر كمعظم: المصبوغ بها. =

١٥٨٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد قال: حدثنا سعيد، حدثنا مجاهد، قال: حدثني أُسَيد بن أخي رافع بن خَدِيج، قال:

= ويُعارض هٰذا ما رواه البخاريُّ (٥٨٤٨) من حديث البراء رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ مربوعاً، وقد رأيتُه في حُلَّةٍ حمراء، ما رأيتُ شيئاً أَحْسَنَ منه. وقد ذكر الحافظ في هٰذا الباب ما تَلَخَّص من أقوال السلف في لبس الثوب الأحمر، وهي سبعة أقوال، وبعد أن سردها قال: والتحقيقُ في هٰذا المقام أن النهي عن لبس الأحمر إن كان من أجل أنه لبس الكفار فالقولُ فيه كالقول في الميثرة الحمراء كما سيأتي، وإن كان من أجل أنه زِيُّ النساء فهو راجع إلى الزجر عن التشبه بالنساء، فيكون النهيُ عنه لا لذاته، وإن كان من أجل الشهرة أو خرم المروءة فيمنع حيث يقع ذٰلك، وإلا فيتقوى ما ذهب إليه مالك من التفرقة بين المحافل والبيوت.

وقد صحَّ النهيُ عن الحمرة في الرواحل أيضاً من:

حديث البراء عند البخاري (٥٨٣٨) بلفظ: «نهانا النبيُّ ﷺ عن المَيَاثر الحُمْر وعن القَسِّي».

ومن حديث علي عند أبي داود (٤٠٥١)، والترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي ٨/ ١٦٥، وابن ماجه (٣٦٥٤)، ولفظه عند أبي داود: نهاني رسولُ الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لبس القَسِّي، والمِيْثَرة الحمراء. وقال الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان (٥٤٣٨)، وسلف برقم (٧٢٢). والمياثر: جمع مِيْثَرة، وهي -فيما نقل الحافظ عن الطبري- وطاء يُوضع على سرج الفرس أو رحل البعير، كانت النساء تصنعُه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الديباج، وكانت مراكب العجم.

قال السندي: قوله: «في شجر»، أي: في الأشجار لتأكل منها.

«عِهْن» -بكسر فسكون-، أي: صوف.

وظاهرُ هٰذا الحديث كراهةُ لبسِ الأحمر، بل كراهة ما فيه خطوطٌ حمر. وفي سنده من لم يسم.

قال رافعُ بنُ خَدِيج: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله وطاعةُ رسوله أنفعُ لنا، قال: «مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْها، فإنْ عَجَزَ عَنْها، فَلْيُزْرِعْها أَخَاهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. سعيد بن عبدالرحمٰن الزبيدي، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال النسائي، لم يرو له سوى هٰذا الحديث، وقد تصرف ابنُ عدي في كلام البخاري، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، فقالا: قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وإنما قال البخاري بعد أن أورد حديثاً له: لا يتابع عليه، فهٰذا مقيد بذاك الحديث. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وأُسيد ابن أخي رافع -وقيل: ابن عم رافع-: هو أُسيد بن ظُهير بن رافع، له صحبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٣) من طريق عفان، به. وزاد الطبراني ذكر النهي عن المزابنة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥ من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عبدالواحد بن زياد، به. وتحرف اسم أُسيد في المطبوع إلى: أسد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣، وفي «الكبرى» (٤٥٨٩) من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن أبيه جعفر بن عبدالله بن الحكم، عن رافع بن أُسيد ابن ظهير، عن أبيه أُسيد قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كراء الأرض... إلخ، فلم يذكر فيه رافعاً. قال النسائي: خالفه مجاهد. يعني بذكر رافع، كما سلف.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٤٤٦) من طريق القاسم بن عاصم الشيباني، عن رافع، بنحوه.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧). وانظر (١٥٨١١) =

قال أبوعبد الرحمٰن: قال أبي: هٰذا سعيدُ بنُ عبد الرحمٰن الزُّبيدي، حدث عنه سفيانُ الثوري، وحَكّام.

١٥٨٠٩- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن حنظلة الزُّرَقي

عن رافع بن خَدِيج، أن الناس كانوا يُكرون المَزارِعَ في زمان رسول الله ﷺ بالماذِيَانات وما سقى الربيعُ وشيءٍ[1] من التبن، فكره رسولُ الله ﷺ كِرى[2] المزارع بهذا، ونهى عنها. قال رافع: لا بأسَ بكرائها بالدراهم والدنانير[3].

=و(١٥٨٢٢) و(١٥٨٠٣).

وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٤).

قال السندي: قوله: «فليزرعها» بالفتح، والثاني بالضم، من أزرع، أي: فليُعطها بلا كراءٍ، فأُخذ منه نهيُ الكراء، ولذٰلك جعله بياناً للنهي، وإلا فالمذكور أمرٌ لا نهي.

(١) في (م): وشيئاً. وهو خطأ.

(٢) في (م): كراء. وكلاهما بمعنى.

(٣) حديث صحيح. عبدالعزيز بن محمد- وهو الدراوردي- حسن الحديث، وهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن: هو المعروف بربيعة الرأي، وحنظلة الزرقي: هو ابن قيس.

وأخرجه ابن حبان (٥١٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٥) من طريقين عن عبدالعزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قول رافع في آخره.

وأخرجه مسلم (١٥٤٧) (١١٦)، وأبو داود (٣٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . . . .

=الآثار» (٢٦٨٩)، وابن حبان (٥١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٢) و(٤٣٣٣) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق الأوزاعي، عن ربيعة، به.

وقال النسائي: وافقه مالك على إسناده، وخالفه في لفظه. قلنا: سيرد ذكر طريق مالك قريباً.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ٨٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣١) من طريق الثوري، عن ربيعة، به، ولم يرفعه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٣٣٤) من طريق عامر بن مرة المكي، عن ربيعة، به، مرفوعاً.

وسيرد من طريق مالك عن ربيعة برقم (١٧٢٥٨)، ومن طريق الليث عن ربيعة برقم (١٧٢٧٩).

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٥٣)، والحميدي (٤٠٦)، والبخاري (٢٣٣٢) و(٢٧٢٢)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣١)، وابن ماجه (٢٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (١٥٤٧) (١١٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٠٩، والطبراني (٤٣٣٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني (٤٣٣٦) من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حنظلة، به. بألفاظ متقاربة. ولفظ البخاري: كنا أكثر الأنصار حقلاً، فكنا نكري الأرض، فربما أخرجت هٰذه، ولم تخرج ذه، فنهينا عن ذٰلك، ولم نُنْه عن الوَرِق.

قال الحميدي: فقيل لسفيان: فإن مالكاً يرويه عن ربيعة، عن حنظلة، [فقال:] ما كان يرجو منه إذا كان عند يحيى، ويحيى أحفظهما؟ لكنا حفظناه =

١٥٨١٠- حدثنا عفان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا سعيدُ بنُ مسروق، عن عَبَاية بن رِفَاعة ٣/ ٤٦٤

= من يحيى. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢ من طريق إسحاق بن عبدالله، عن حنظلة، به، بنحوه.

وأخرجه مطولاً عبدالرزاق (١٤٤٦٤) عن معمر، عن أيوب، عن حنظلة الزرقي، عن رافع بن خديج قال: دخل عليَّ خالي يوماً فقال: نهانا رسول الله ﷺ...

وأخرجه الطبراني (٤٣٥٩) من طريق عبدالكريم بن أبي المخارق، عن مجاهد، عن رافع به. بلفظ: راح إلينا خالاي فقالا: نهىٰ رسول الله عن أمر...

وقوله: بالماذيانات، جمع ماذيان. قال الجواليقي في «المعرب» ص٣٢٨، أي: بما ينبت على الأنهار الكبار، والعجم يسمونه الماذيان وليست عربية، ولكنها سوادية.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٦: قوله: فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم: يحتمل أن يكون ذٰلك قاله رافع باجتهاده، ويحتمل أن يكون علم ذٰلك بطريق التنصيص على جوازه، أو علم أن النهي عن كراء الأرض ليس على إطلاقه، بل بما إذا كان بشيء مجهول ونحو ذٰلك، فاستنبط من ذٰلك جواز الكراء بالذهب والفضة، ويرجح كونه مرفوعاً ما أخرجه أبو داود [(٣٤٠٠)]، والنسائي [في «المجتبى» ٧/ ٤٠-٤١، وفي «الكبرى» (٤٦١٧) و(٤٦١٨) و(٤٦١٩)] بإسناد صحيح من طريق سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، قال: نهىٰ رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة، وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض، ورجل مُنح أرضاً، ورجل اكترى أرضاً بذهب أو فضة» لكن بيَّن النسائي من وجه آخر [في «المجتبى» ٧/ ٤١] أن المرفوع منه النهي عن المحاقلة والمزابنة، وأن بقيته مدرج من كلام سعيد بن المسيب.

قلنا: وقال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٣٨: قالوا: فلا يجوز أن يتعدى ما في هٰذا الحديث -أي حديث: «إنما يزرع الأرض»- لما فيه من البيان والتوقيف، ولأن رافعاً بذٰلك كان يفتي، ألا ترى ما ذكره ربيعة عن حنظلة عنه.

وانظر (١٥٨٠٣).

عن جدِّه رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الحُمَّى فَوْرٌ من فور[1] جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوها بالماءِ»[2].

١٥٨١١- حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، قال: الحَكَمُ أخبرني، عن مجاهد

عن رافع بن خَدِيج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْل.

---

(١) قوله: «من فور» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وأبو الأحوص: هو سلَّام بن سُلَيْم الحنفي، وسعيد بن مسروق: هو الثوري والد سفيان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٤)، والبخاري (٥٧٢٦)، ومسلم (٢٢١٢) (٨٣)، والترمذي (٢٠٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩٩) من طرق عن أبي الأحوص، به. وقال الترمذي: صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٣)، والطبراني (٤٤٠٠) من طريق إسرائيل، عن سعيد بن مسروق، به.

وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧١٩)، وذكرنا هناك شرحه، وأوردنا أحاديث الباب.

وسيأتي ٤/ ١٤١.

قال السندي: «فورٌ»، أي: غليان.

«فابرُدُوها» بضم الراء: من بَرُدَ الشيء، لا من الإبراد.

«بالماء»: وقد جاء: «بماء زمزم». قلنا: هٰذه الرواية وردت من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٦٤٩) وتكلمنا عليها هناك.

قال: قلتُ: وما الحَقْلُ؟ قال: الثلثُ والربعُ. فلما سمع ذلك إبراهيم كره الثُّلُثَ والرُّبُعَ، ولم ير بأساً بالأرض البيضاء يأخُذُها بالدراهم[1].

١٥٨١٢- حدثنا عفان، حدثنا أبان، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن إبراهيم بن قارظ، عن السائب بن يزيد

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد -وهو ابن جبر- لم يسمع من رافع بن خُدَيج، كما ذكر النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٥، وفي «الكبرى» عقب الرواية (٤٥٩٤)، وذكر العلائي في «جامع التحصيل»، بينهما أُسيد بن ظهير، كما في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، أو ابن رافع كما سيرد برقم (١٥٨٢٢). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحَكَمُ: هو ابن عُتَيْبَة الكندي، وإبراهيم الوارد في الحديث هو النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦٥) من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يرد عند الطحاوي والطبراني ذكر إبراهيم. (ملاحظة: الحديث عند الطيالسي قد استدرك أوله في آخر الكتاب).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٦٤) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى ابن عبدالملك بن أبي غنية، عن أبيه، عن الحكم، عن رجل، عن رافع قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٩)، وانظر (١٥٨٢٢) و٤/ ١٤١(ميمنية)، وسيرد مطولاً برقم (١٥٨١٥) فانظره.

وقوله: ولم ير -يعني إبراهيم النخعي- بأساً بالدراهم، سلف برقم (١٥٨٠٩) من قول رافع، وسيرد أيضاً برقم (١٧٢٥٨)، وذكرنا هناك أن الأرجح أنه مرفوع.

قال السندي: قوله: «عن الحقل» -ضبط بفتح فسكون-: كراء المزارع.

عن رافع بن خَدِيج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الحَجّامِ خَبِيثٌ، ومَهْرُ البَغِيِّ خَبِيثٌ، وثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيث»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن قارظ -وهو إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، نسبه هنا إلى جده- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وأبان: هو ابن يزيد العطَّار، والسائب بن يزيد: هو المعروف بابن أخت النَّمر له صحبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٧٥ و٦/ ٢٤٦ و٢٧٠، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٠) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢١)، وابن حبان (٥١٥٢)، والحاكم ٢/ ٤٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/ ٢٢٦ من طريقين عن أبان، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (٩٦٦)، ومسلم (١٥٦٨) (٤١)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٣/ ١٤٣-، والدارمي ٢/ ٢٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٢ و١٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٠) و(٤٦٦٢)، وابن حبان (٥١٥٣)، والطبراني (٤٢٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه النسائي -كما في «التحفة» ٣/ ١٤٤-، والطبراني (٤٢٦٣) من طريق يزيد بن خُصَيفة، عن السائب بن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٢٧) و٤/ ١٤٠و١٤١(ميمنية).

وفي الباب في الأصناف الثلاثة:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٧٦).

وعن أبي جحيفة عند البخاري (٢٢٣٨)، وسيرد ٤/ ٣٠٨.

وفي باب النهي عن ثمن الكلب:

عن ابن عباس عند أبي داود (٣٤٨٢)، وسلف برقم (٢٥١٢).

=

. . . . . .

= وعن جابر عند أبي داود (٣٤٧٩)، والترمذي (١٢٧٩)، وسلف برقم(١٤٦٥٢).

وعن أبي مسعود عند البخاري (٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧)، وسيرد ٤/١١٨-١١٩، وفيه أيضاً النهي عن مهر البغي وحلوان الكاهن.

وعن علي عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٤).

وفي باب النهي عن كسب الحجام عن محيصة عند ابن ماجه (٢١٦٦)، وسيرد ٥/٤٣٦.

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

وعن أبي هريرة عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٦٦١).

وفي باب النهي عن كسب الإماء: عن أبي هريرة عند البخاري (٢٢٨٣)، وسلف برقم(٧٨٥١).

وعن رافع بن رفاعة، سيرد ٤/٣٤١.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/٨٢ في شرح قوله عليه الصلاة والسلام: «كسب الحجام خبيث»: فلم يكن ذٰلك لأنه حرام، ولٰكن لأنه دنيء، فنهى النبي ﷺ أُمَّته أن يُدنِّئوا أنفسهم بالأشياء التي تُدَنِّئُهم، وإن لم يكن حراماً عليهم في شريعته، كحرمة الأشياء التي حَرَّمها الشرع، فاحتمل أن يكون نهاهم عن أثمان الكلاب لمثل هٰذا المعنى. ثم أخرج الطحاوي من حديث جابر أن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيدٍ. ثم قال: فكان في هٰذا الحديث أن الكلب المنهي عن ثمنه هو خلاف كلب الصيد، وهو الكلب الذي لا منفعة فيه.

وقال أبو حاتم ابن حبان ١١/٥٥٧: كسبُ الحجّام محرَّمٌ إذا كان على شرط معلوم، بأن يقول: أُخرج منك من الدم كذا، فإذا عدم هٰذا الشرطُ الذي هو المضمر في الخطاب جاز كسبه، إذ المصطفى ﷺ أجازه لأبي طيبة وجازاه على فعله، وثمنُ الكلب ومهر البغي محرمان جميعاً.

قلنا: حديث إجازته ﷺ لأبي طيبة أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٤، والبخاري (٢١٠٢) من حديث أنس، وسلف برقم(١٢٨٨٣)، ولفظه عن أنس: =

١٥٨١٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عَباية بن رِفَاعة بن رافع

عن رافع بن خَدِيج جَدِّه أنه قال: يا رسول الله إنّا لاقو العدوِّ غداً وليس معنا مُدىً؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ والظُّفْرَ، وسَأُحَدِّثُكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدى الحَبَشَةِ» وأصاب رسولُ الله ﷺ نهباً، فَنَدَّ بعيرٌ منها، فَسَعَوْا، فلم يستطيعوه، فرماه رجلٌ من القوم بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِه الإبِلِ- أَوِ النَّعَمِ- أَوَابِدَ كأَوابِدِ الوَحْشِ، فإذا غَلَبَكُمْ شَيْءٌ مِنْها فَاصْنَعُوا بِهِ هٰكَذا».

قال: وكان النبيُّ ﷺ يجعلُ في قَسْمِ الغَنَائِمِ عشراً من الشاء

= أن أبا طيبة حجم النبي ﷺ، فأمر له بصاع من تمر.

وأخرج البخاري (٢١٠٣)، ومسلم (١٢٠٢) من حديث ابن عباس قال: احتجم النبي ﷺ، وأعطى الذي حَجَمه، ولو كان حراماً لم يُعطه. لفظ البخاري.

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/٢٢٦-٢٢٧: وهٰذا الحديث لا يخلو أن يكون منسوخاً منه كسب الحجام بحديث أنس وابن عباس، والإجماعُ على ذٰلك، أو يكون على جهة التنزه، وليس في عطف ثمن الكلب ومهر البغي عليه ما يتعلق به تحريم كسب الحجام، لأنه قد يُعطف الشيءُ على الشيء، وحكمه مختلف.

قال السندي: قوله: «كسب الحجام»: الجمهور على جوازه، وحمَلوا الحديث على التنزيه أو النسخ.

«ومهر البغي»: هو ما تأخذه الزانية على الزنى.

«ثمن الكلب»: أخذ به الجمهور.

ببعير. قال شعبةُ: وأكثرُ علمي أني قد سمعتُ من سعيدٍ هذا الحرف: وجَعَل عَشْراً من الشاء ببعير، وقد حدثني سفيانُ عنه. قال محمد: وقد سمعتُ من سفيان هذا الحرف[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٨٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. دون قول شعبة في آخره.

وأخرجه مختصراً مسلم (١٩٦٨) (٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢١، وفي «الكبرى» (٤٤٨١) من طريق محمد بن جعفر به، منه قولَه: كان رسول الله ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً، مع ذكر قول شعبة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٣٢: وأخرجه أحمد عن غُنْدر، فبيَّن أن القدر الذي كان يشكُّ شعبةُ في سماعه له من سعيد بن مسروق هو قوله: «وجعل عشراً من الشاء ببعير». ثم قال: ولهٰذه النكتة اقتصر البخاري من الحديث من رواية شعبة هٰذه على ما عدا قصة تعديل العشر شياه بالبعير، إذ هو المحقق من السماع.

وفي باب تعديل العشر شياه بالبعير عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٤)، وحسَّنه الترمذي (٩٠٥)، وصححه ابن حبان (٤٠٠٧)، وهو عند البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٥-٢٣٦، وقال: وحديث جابر أصح من جميع ذٰلك.

قلنا: حديث جابر سلف برقم(١٤١٢٧)، وهو عند مسلم (١٣١٨)، وفيه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عامَ الحديبية البَدَنَةَ عن سبعة، والبَقَرةَ عن سبعة.

قوله: «وكان النبي ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشراً من الشاء ببعير». قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٢٧: وهٰذا محمولٌ على أن هٰذا كان قيمةَ الغنم إذ ذاك، فلعلَّ الإبل كانت قليلة أو نفيسة، والغنمُ كانت كثيرةً أو هزيلة بحيث =

١٥٨١٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان قال:

سرق غلامٌ لنعمان[1] الأنصاري نخلاً صغاراً، فرُفع إلى مروان، فأراد أن يقطعه، فقال رافعُ بنُ خَدِيج: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقْطَعُ في الثَّمَرِ ولا في الكَثَرِ». قال[2]: فقلتُ ليحيى: ما الكَثَر؟ قال: الجُمّار[3].

=كانت قيمة البعير عَشْرَ شياه، ولا يخالف ذٰلك القاعدة في الأضاحي من أن البعير يُجزىء عن سبع شياه، لأن ذٰلك هو الغالبُ في قيمة الشاة والبعير المعتدلين، وأما هٰذه القسمةُ، فكانت واقعةَ عينٍ، فيُحتمل أن يكون التعديلُ لما ذُكر من نفاسة الإبل دون الغَنَم، وحديثُ جابرٍ عند مسلم صريحٌ في الحكم. ثم قال: والذي يتحرر في هٰذا أنَّ الأصل أن البعير بسبعة ما لم يعرض عارض من نفاسةٍ ونحوها، فيتغيرُ الحكمُ بحسب ذٰلك، وبهٰذا تجتمع الأخبارُ الواردة في ذٰلك.

(١) في (س): للنعمان. وفي هامشها: لنعمان.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): قال شعبة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٠٤). شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٥٢): عن محمد بن معدان بن عيسى ابن الوليد، عن قتادة، عن شعبة، به. والذي ذكره المزي في «التحفة» ٣/ ١٥٦ أنه أخرجه عن محمد بن الوليد، عن محمد بن جعفر، به. ولم نجده في مطبوع «الكبرى».

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٥ من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به.

وقد ذكر ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٤: أن حماد بن دُلَيل المدائني =

١٥٨١٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أُسَيد بن ظُهَير بن أخي رافعِ بن خَدِيج

عن رافع بن خَدِيج، قال[١]: كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضه أعطاها بالثُّلث والرُّبُع والنِّصْف، ويشترطُ ثلاثَ جداول والقُصَارة وما يسقي[٢] الربيع، وكان العيشُ إذ ذاك شديداً، وكان يُعْمَلُ فيها بالحديد، وما شاء الله، ونُصِيبُ منها منفعة، فأتانا رافعُ بنُ خَدِيج، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ ينهاكم عن أمرٍ كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله[٣] وطاعةُ رسول الله ﷺ أنفعُ لكم، إن النبيّ ينهاكم

= رواه عن شعبة، متصلاً بذكر واسع بن حَبَّان بين محمد بن يحيى بن حَبَّان، ورافع بن خَدِيج، وأنَّ غير حماد رواه عن شعبة منقطعاً كهٰذه الرواية. ثم نقل عن الحميدي قوله: قال لي أبو زيد المدائني: حماد بن دُلَيل أثبت عليه، فإن شعبة كذا حدثنا عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه.

وأخرج الحميدي (٤٠٨) عن سفيان، عن عبدالكريم قال: اسم الذي سرق: فيل.

وقال ابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» بعد الخبر (١٠٤): العبد المذكور اسمه: فتيل، وقيل: فيل. وذكر أن الغلام كان لعمة محمد بن يحيى ابن حَبَّان، وعند البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٦٢ كان غلاماً لعمه واسع بن حبان.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٤)، وذكرنا هناك روايات من وصله.

(١) القائل «كان أحدنا» هو أُسيد بن ظُهير، وزيادة «عن رافع بن خديج» في الإسناد هنا، تُوهم أنه هو القائل، وليس كذٰلك، ولم ترد هٰذه الزيادة في «مصنف عبدالرزاق»، والحديثُ من طريقه.

(٢) في (ق) و(م): وما سقى. وهو الوارد في «مصنف» عبدالرزاق.

(٣) عبارة: «وطاعة الله» ليست في (ظ١٢).

عن الحَقْل، ويقول: «مَنِ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ، فَلْيَمْنَحْها أَخاه، أَوْ لِيَدَعْ» وينهاكُم عن المُزَابنة. والمُزَابَنَةُ: أن يكون الرجلُ له المالُ العظيمُ من النخل، فيأتيه الرجل، فيقولُ: قد أخذتُه بكذا وكذا[1] وسقاً من تمر[2].

---

(١) في (س) و(م): بكذا وسقاً دون تكرار: وكذا، والمثبت موافق لرواية «المصنف».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٤٤٦٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢، بهٰذا الإسناد. ولم يرد عند ابن ماجه النهي عن المزابنة.

وأخرجه أبو داود (٣٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٦١) من طريق سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩٠) و(٤٥٩٢)، وابن حبان (٥١٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٦) دون ذكر المزابنة و(٤٣٦٢) مختصراً بذكر المزابنة فقط، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٥، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٤٣ مختصراً بالنهي عن المحاقلة من طريق منصور به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٩، وفي «الكبرى» (٤٦١٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٥) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن رافع بن خديج مختصراً بلفظ: «نهىٰ رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة». وسقط من إسناد «الكبرى»: أبو سلمة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٩، وفي «الكبرى» (٤٦١٤) و(٤٦١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٦) من طريق القاسم بن محمد، عن =

١٥٨١٦- حدثنا عبدالله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أُسَيد بن ظُهَير، قال:

كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضه، فذكر الحديث، وقال: يشترط ثلاث جداول والقُصارة، والقُصارة: ما سقط من السُّنْبُلِ[1].

١٥٨١٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ مجاهداً يحدث عن أُسيد بنِ ظُهَير، قال:

كان أحدُنا إذا استغنى عن أرضِه، أو افتقر إليها، أعطاها بالنِّصْف والثُّلث والرُّبع، ويَشْتَرِطُ ثلاثَ جداول والقُصارةَ وما

= رافع بن خديج، مختصراً.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٦) و(١٥٨١٧).

قال السندي في حاشيته على «سنن ابن ماجه»: «ثلاث جداول»، أي: ثلاث حصص من جداول، والجدول: النهر الصغير، أي: ما يخرج على أطرافها

و«القُصارة» بالضم: ما يبقى من الحب في السنبل، مما لا يتخلص به بعد ما يداس.

وما يسقي الربيع: هو النهر الصغير، كأنهم يجعلون قطعة من الأرض يسقيها الربيع.

«يُعمل فيها»، أي: في الأرض لتحصيل العيش.

(١) هو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالله بن الوليد وهو ابن ميمون العدني، روى له أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو حسن الحديث. لكن الحديث صحيح كما سلف.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨)، وسيرد برقم (١٥٨١٧).

سقى الربيعُ، وكنا نعملُ فيها عملاً شديداً، ونُصيب منها منفعاً[1]، فأتانا رافعُ بنُ خَدِيج، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله[2] وطاعةُ رسولِ الله ﷺ خيرٌ لكم، نهاكم عن الحَقْل، وقال: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْها[3]، أَوْ لِيَدَعْها» ونَهانا عن المُزَابنة. والمُزَابنة: الرجلُ يكونُ له المالُ العظيم من النخل، فيجيءُ الرجلُ، فيأخُذُها بكذا وكذا وسقاً من تمر[4].

٣/ ٤٦٥ ١٥٨١٨- حدثنا يحيى بن سعيد وابنُ نُمير، قال[5]: حدثنا عبيدالله -قال يحيى: عن عبيدالله- أخبرني نافع، قال:

كان ابنُ عُمر يُكْرِي المَزَارع، فبلغه أنَّ رافعاً[6] يأثُرُ فيه حديثاً عن رسول الله ﷺ، فخَرَجَ إليه ابنُ عمر إلى البلاط، فسأله، فأخبره أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن كِرَاءِ المَزَارع، فترك عبدُالله كِراءَها.

---

(١) في (م): منفعة.

(٢) قوله: «وطاعة الله» ليس في (ص) و(ظ١٢).

(٣) في (ق) و(م): فليمنحها أخاه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج. وهو مكرر (١٥٨١٥).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٤٥٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن غندر، به.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٨).

(٥) في (م) و(س) و(ق): قالا.

(٦) في (م): فبلغه أن نافعاً. وهو خطأ.

قال ابنُ نُمير في حديثه: فذهب إليه ابنُ عمرُ، وذهبتُ معه[1].

وحدثناه محمدُ بنُ عُبيد أيضاً قال: فذهب ابنُ عمر، وذهبتُ معه[2].

١٥٨١٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق. قال: [و]أخبرنا[3] ابنُ عَجْلان، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لَبِيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن نمير: هو عبدالله، ومحمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وعبيدالله: هو ابن عمر، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٧، وفي «الكبرى» (٤٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٧) و(٤٤٤٨) من طريق ابن سيرين، عن رافع بن خديج. وقرن النسائي مع ابن سيرين نافعاً. وابنُ سيرين لا ندري هل سمع من رافع بن خَدِيج أم لا، وقد ذكروا أنه لم يسمع من ابن عمر، وقد مات بعده بقليل. وقال الآجري: سمعتُ أبا داود يقول: كان ابنُ سيرين يُرسل، وجلساؤه يعلمون أنه لم يسمع، سمع من ابن عمر حديثين، وأرسل عنه نحواً من ثلاثين حديثاً.

وقد سلف برقم (٤٥٠٤) في مسند ابن عمر، وبرقم (١٥٨٠٣) في مسند رافع.

(٢) من قوله: وحدثناه محمد... إلى هنا لم يرد في (ص) و(ظ١٢).

(٣) وقع في النسخ الخطية: أخبرنا، وفي (م): أنبأنا، يعني دون واو قبلهما مما يوهم أنَّ ابن عجلان شيخُ محمدِ بنِ إسحاق في هٰذا الإسناد، وليس كذٰلك، بل إنَّ ابنَ عجلان شيخٌ ثانٍ ليزيد بن هارون، وابنُ إسحاق وابنُ عجلان، كلاهما يروي عن عاصم بن عمر بن قتادة، وقد جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٣٤، ففيه: حدثنا يزيد، عن ابن إسحاق وابن عجلان، فقال الحافظ: يعني كلاهما عن عاصم بن عمر. وقال ذٰلك أيضاً في =

عن رافع بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ. قال يزيد: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَصْبِحُوا بالصُّبْحِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ، أَوْ لأَجْرِها»[1].

= «إتحاف المهرة» ٤/٤٧١، وقد صرَّح بذٰلك أيضاً البزار، وابنُ عبد البَرِّ في «التمهيد» كما سيرد، وقد وقع في وهم أن ابن عجلان شيخٌ لابن إسحاق الشيخُ ناصر الدين الألباني في «إرواء الغليل» ١/٢٨٢. وشيخنا في «صحيح ابن حبان» ٤/٣٥٧، فليستدرك من هنا. قال شعيب: هٰذا تحقيق غاية في النفاسة من الشيخين نفع الله بهما، وزادهما علماً وتوفيقاً.

(١) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان -وهو محمد- فهو حسن الحديث، ومحمد بن إسحاق -وإن عنعن- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمودَ بنَ لَبيد وهو صحابي قد أخرج له مسلم والبخاري في «الأدب المفرد». يزيد: هو ابن هارون، وعاصم بن عمر: هو ابن قتادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٩، وابن حبان (١٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٤) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٩)، وعبد بن حميد (٤٢٢)، والترمذي (١٥٤)، والدارمي ١/٢٧٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩١)، وابن حبان (١٤٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧) و(٤٢٨٨) و(٤٢٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ من طرق عن ابن إسحاق، به. وسقط محمود بن لبيد من إسناد عبد ابن حميد. قال الترمذي: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥٩)، والدارمي ١/٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٨، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤٧ و٢/٢٦٣ و٣٢٩، وابن عبد البر في =

. . . . . .

= «التمهيد» ٤/٣٣٨ من طريق الثوري، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٢) من طريق الدراوردي، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧٢، وفي «الكبرى» (١٥٣٠)، وابن حبان (١٤٨٩) من طريق يحيى القطان عن ابن عجلان، به. زاد ابن حبان: «فإنكم كلما أصبحتم بالصبح كان أعظم...» وزاد الطحاوي: «كلما أسفرتُم فهو أعظم».

وسيرد من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم ٤/١٤٠، ومن طريق أبي خالد الأحمر، عنه برقم ٤/١٤٢.

وقال ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ٤/٣٣٨: وحديثُ رافع يدور على عاصم ابن عمر بن قتادة، وليس بالقوي! رواه عنه محمد بن إسحاق وابن عجلان وغيرهما.

ونقل الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٣٥ عن ابن القطان قوله: طريقه طريق صحيح، وعاصم بن عمر وثقه النسائي وابن معين، وأبو زرعة وغيرهم، ولا أعرف أحداً ضعفه، ولا ذكره في جملة الضعفاء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٢، وفي «الكبرى» (١٥٣١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٤) من طريق أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجل من الأنصار، أنه ﷺ قال: «ما أسفرتم بالفجر، فإنه أعظم للأجر». وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٨٥) و(٤٢٨٩) و(٤٢٩١) من طرق عن عاصم بن عمر بن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٦١)، والبخاري في «التاريخ» ١/٣٠١، والدولابي في «الكنى» ١/٩٧، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٤) و(٤٤١٥) من طريق هُرَيْر ابن عبدالرحمٰن بن رافع بن خديج، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم».

وأخرجه البزار (٣٨٤) من طريق فُليح بن سليمان، عن عاصم بن عمر بن =

. . . . . .

= قتادة، عن أبيه، عن جده. وقال: لا نعلم أحداً تابع فُليحاً على هٰذه الرواية. وزاد في «نصب الراية» ١/ ٢٣٦ نقلاً عن البزار: وإنما يرويه محمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لَبِيد، عن رافع بنِ خديج، وهو الصواب.

وسيأتي ٤/ ١٤٠ و١٤٢ و١٤٣، وسيرد في مسند محمود بن لبيد ٥/ ٤٢٩.

قال الترمذي: وقد رأى غيرُ واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري. وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضِحَ الفجرُ فلا يُشَكُّ فيه، ولم يروا أن معنى الإسفار تأخيرُ الصلاة.

وقال ابن حبان: أَمَرَ المصطفى ﷺ بالإسفار لصلاة الصبح، لأنَّ العلةَ في هٰذا الأمر مضمرة، وذٰلك أن المصطفى ﷺ وأصحابَه كانوا يُغَلِّسون بصلاة الصبح، والليالي المقمرةُ إذا قَصَدَ المرءُ التغليسَ بصلاةِ الفجر صبيحتها، ربما كان أداءُ صلاتِه بالليل، فأَمَرَ ﷺ بالإسفارِ بمقدار ما يُتَيَقَّنُ أنَّ الفجر قد طلع، وقال: «إنكم كلما أصبحتم» يُريد به: تَيَقَّنْتُمْ بطلوع الفجر، كان أعظم لأجوركم من أن تُؤَدُّوا الصلاةَ بالشَّكِّ.

وقال السندي: قوله: «أصبحوا بالصبح»: الإصباح: الدخول في الصبح، والباء للتعدية، والمراد بالصبح: الصلاة، فالمعنى: ادخلوها في وقت الصبح يقيناً، ولا تكتفوا بمجرد ظَنِّ الصبح، وبه ظهر معنى قوله: «فإنه أعظم للأجر»، إذ لو اكتفى بالظن الغالب لكفاه، لكن العملَ باليقين أولى وأكثرُ أجراً، قيل: وعليه يحمل رواية «أسفروا بالفجر»، فمعنى «أسفروا» هو الإسفار الذي يُعلم به أنه الصبح يقيناً، فلا دلالة فيه على أولوية التأخير، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد جمع الإمام الطحاوي بين حديث الإسفار وبين حديث التغليس بأن يدخل في الصلاة مُغلساً، ويُطول القراءة حتى ينصرفَ عنها مسفراً، فقد قال: فالذي ينبغي الدخول في الفجر في وقت التغليس، والخروج منها وقت =

١٥٨٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عَبَاية ابن رِفَاعة

عن جده رافع بن خَدِيج، قال: إنَّ جبريلَ -أو ملكاً[١]- جاء إلى النبيّ ﷺ، فقال: ما تَعدُّونَ من شَهِدَ بدراً فِيكُم؟ قالوا[٢]: «خِيَارَنا» قال: كذلك هم عندنا خِيَارُنا من الملائكة[٣].

= الإسفار على موافقة ما روينا عن رسول الله ﷺ وأصحابه، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن. قلنا: واختاره العلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين».

(١) في (س) و(ص) و(ظ١٢): ملك. وضبب فوقها في (س).

(٢) ضبب فوقها في (س)، وهي عند ابن أبي شيبة والبخاري: فقال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو التيمي أبو حيان، نصَّ على ذٰلك المزي في «التحفة» ٣/ ١٥٠، الحديث (٣٥٦٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/ ٣٨٥، وعبد بن حميد (٤٢٥)، وابن ماجه (١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤١٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٢٤) من طريق علي بن قادم، عن سفيان، به. بلفظ: فقال النبي ﷺ: «هم عندنا أفاضل الناس».

وأخرجه الطبراني (٤٤٣٥) من طريق جعفر بن مقلاص، عن رافع مطولاً، ولفظه: إن للملائكة الذين شهدوا بدراً لفضلاً على من تخلف منهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٠٦ وقال: وفيه جعفر بن مقلاص، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قال ابن حبان: روى هٰذا الخبر جريرُ بنُ عبدالحميد، عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، وكان أبوه وجدُّه من أهل العقبة، قال: أتى جبريلُ النبيَّ ﷺ. وقد رواه سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن عَبَاية ابن رِفاعة، عن جده رافع بن خديج، وسفيانُ أحفظ من جرير وأتقنُ وأفقه، =

. . . . . .

= كان إذا حفظ الشيء لم يُبالِ بمن خالفه.

قلنا: يعني أن جرير بن عبدالحميد رواه بالإسناد المذكور من حديث صحابي آخر هو رافع بن مالك بن العجلان الزرقي، وقد أخرجه من طريقه البخاري (٣٩٩٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ١٥١-١٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٣)، عن يحيى بن سعيد [وهو الأنصاري]، عن معاذ بن رِفاعة الزُّرقي، عن أبيه، قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ، فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم... إلخ.

وأخرجه البخاري (٣٩٩٣) و(٣٩٩٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ١٥١ من طريقين عن يحيى، عن معاذ بن رفاعة بن رافع، وكان رِفاعة من أهل بدر، وكان رافع من أهل العقبة، فكان يقول لابنه: ما يسرني أني شهدتُ بدراً بالعقبة. قال: سأل جبريلُ النبيَّ ﷺ ... بهٰذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣١٢: وهٰذا صورته مرسل، ولٰكن عند التأمل يظهر أن فيه رواية لمعاذ بن رفاعة بن رافع، عن أبيه، عن جده.

وفي رواية البخاري (٣٩٩٤) ما يفيد أن تسمية الملك السائل جبريل، إنما تلقاها يحيى بن سعيد من يزيد بن الهاد، عن معاذ. قال الحافظ: فيقتضي ذٰلك أن في رواية جرير الجزم بتسميته في رواية يحيى بن سعيد إدراجاً.

وأخرجه الطبراني (٤٤٥٥) من طريق ابن لَهِيعة، عن عمارة بن غزية، عن يحيى بن سعيد، عن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، عن أبيه. وهٰذا إسناد منقطع لم يذكر فيه معاذ، وابنُ لَهِيعة سيىء الحفظ.

وفي الباب في فضل أهل بدر عموماً:

عن علي، سلف برقم (٦٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٤٠).

وعن جابر، سلف برقم (١٥٢٦٢).

وعن حفصة، سيرد ٦/ ٢٨٥.

قال السندي: قوله: «قالوا: خيارَنا» بالنصب، أي: نَعُدُّهم خيارَنا، أو =

١٥٨٢١- حدثنا وكيع وأبو كامل، قالا: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح

عن رافع بن خديج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ أَرْضاً بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِها، فَلَهُ نَفَقَتُهُ» قال أبو كامل في حديثه: «وليس له من الزرع شيء»[1].

= بالرفع، أي: هم خِيَارُنا.

«كذٰلك هم»، أي: الملائكة الذين شهدوا بدراً.

(١) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولانقطاعه، فإن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من رافع بن خديج، فيما ذكر الشافعي وأبو زرعة وابن أبي حاتم، لكن شريكاً تابعه قيس ابن الربيع كما سيرد، وهو ضعيف مثله، وجاء الحديث من طريق آخر متصل كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني -فمن رجال النسائي، روى له أبو داود في «كتاب التفرد». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو إسحاق: -وهو السبيعي- سمع منه شريك قبل الاختلاط.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٥)، والطيالسي (٩٦٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٠٥٧)، وابن أبي شيبة ٧/ ٨٩ و١٤/ ٢١٩، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٧)، وأبو داود (٣٤٠٤)، والترمذي (١٣٦٦)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٥٦٣، وابن ماجه (٢٤٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٩)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ١١٧-١١٨، والطبراني في «الكبير» (٤٤٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٦ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هٰذا الوجه من حديث شريك بن عبدالله. والعمل على هٰذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق، وسألت محمد بن إسماعيل عن =

. . . . . .

= هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن، وقال: لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك. قلنا: بل تابع شريكاً قيس بن الربيع، كما سيرد.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٩٦: هٰذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث، وحدثني الحسن بن يحيى، عن موسى بن هارون الحمال: أنه كان ينكر هٰذا الحديث ويضعفه، ويقول: لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك، ولا عن عطاء غير أبي إسحاق، وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً، وضعفه البخاري أيضاً، وقال: تفرد بذٰلك شريك عن أبي إسحاق، وشريك يهم كثيراً أو أحياناً. قلنا: تضعيف البخاري له إنما هو لإسناده، والله أعلم، وإلا فقد تقدم أنه حسنه، يعني بمجموع طرقه، كما سيرد.

قال ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٣٤: وهٰذا يعرف بشريك، بهٰذا الإسناد، وكنت أظن أن عطاء عن رافع بن خديج مرسل حتى تبين لي أن أبا إسحاق أيضاً عن عطاء مرسل. ثم أخرجه ابن عدي من حديث حجاج بن محمد، عن شريك، عن أبي سحاق، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن عطاء، به، وهٰذه الزيادة من تفرد حجاج بن محمد.

وقد رد ابن التركماني على ابن عدي بأن البخاري أخرج في كتاب الحج في «صحيحه» [(١٧٨١)] من حديث أبي إسحاق قال: سألت مسروقاً وعطاءً ومجاهداً، فقالوا: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي الحجة قبل أن يحج، وهٰذا تصريح بسماع أبي إسحاق من عطاء.

وذكر الترمذي بإثر الحديث (١٣٦٦)، وفي «العلل» ١/ ٥٦٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٧ أن البخاري رواه عن معقل بن مالك البصري، عن عقبة بن الأصم، عن عطاء، حدثنا رافع بن خديج، عن النبي ﷺ، نحوه. ثم قال البيهقي: وعقبة بن الأصم ضعيف لا يحتج به، قلنا: يعني فلا يحتج بتصريح عطاء بسماعه من رافع.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٦ من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به. وهٰذه متابعة=

. . . . . .

= من قيس بن الربيع -وإن كان ضعيفاً- لشريك بن عبدالله، وفي هٰذا رد على من ذكر تفرد شريك به، كابن عدي، كما سلف.

وأخرجه بمعناه ابنُ أبي شيبة ٧/ ٩٠ و١٤/ ٢٢٠، وأبو داود (٣٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٠، وفي «الكبرى» (٤٦١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٠) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٧) و(٤٢٦٨)، والبيهقي ٦/ ١٣٦ من طريق يحيى القطان، عن أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع بن خديج، وذكر قصة عمه ظهير. وهٰذا إسناد صحيح متصل.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٥-٤٧٦: قال أبي: هٰذا يقوِّي حديث شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع.

وأخرجه أبو داود (٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٧٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٣)، والحاكم ٢/ ٤١، والبيهقي ٦/ ١٣٣ و١٣٦ من طريق بكير بن عامر، عن ابن أبي نعم، عن رافع. والقصة فيه لرافع لا لعمه ظهير. وبكير بن عامر ضعفه ابن معين وأبو زرعة والنسائي والساجي، وقال أحمد في «العلل» ١/ ١٥٥ و٢٦٠: ليس بالقوي في الحديث، وقال في موضع آخر ٢/ ٢٠٣: صالح الحديث ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال العجلي: كوفي لا بأس به، ووثقه الحاكم وابن حبان وابن شاهين، وقال ابن عدي: ليس كثير الرواية، ولم أجد له متناً منكراً، وهو ممن يكتب حديثه. قلنا: والطريق السالفة تقوية.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما اتفقا على مناظرة عبدالله بن عمر ورافع بن خديج فيه، فتعقبه الذهبي بقوله: بكير ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٤٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٣/ ٤٣ من طريق الحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نعم، عن أبيه، عن رافع، مرفوعاً، =

. . . . . .

= بلفظ: نهى عن المزارعة. والحكم بن عبدالرحمٰن بن أبي نعم من رجال النسائي، صدوق سيىء الحفظ، وأبوه ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦ من طريق بكير، عن الشعبي، عن رافع بمثله.

وهٰذه الطرق تشد حديث شريك وتقويه.

وقد قال ابن القيم في «تهذيب السنن» عند الحديث (٣٢٦١): وليس مع من ضَعَّف الحديث حجة، فإن رواته محتج بهم في الصحيح، وهم أشهر من أن يسأل عن توثيقهم، وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبدالله البخاري والترمذي بعده، وذكره أبو داود ولم يضعفه، فهو حسن عنده، واحتج به الإمام أحمد وأبو عبيد، وتقدم شاهده من حديث رافع بن خديج. وذكر حديث أبي جعفر الخطمي، عن سعيد بن المسيب، عن رافع. ثم قال: فمثل هٰذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله -وقد تأيد بالقياس الصحيح- من حجج الشريعة، وبالله التوفيق.

وقد ذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الخراج» ليحيى بن آدم ص٩٤ إلى تصحيح الحديث، وأجاب عن كلامهم في شريك وقيس بن الربيع، بأنهما يضعفان من قبل الضبط وليس في عدالتهما مطعن. قال: فاتفاقهما على روايته عن أبي إسحاق يدل على صحته.

لكنه جعل عطاءً هو ابن صهيب أبا النجاشي الأنصاري، لا عطاء بن أبي رباح، وذكر أنه لم يجد من صرح بأنه: ابن رباح إلا في «نصب الراية» نقلاً عن «الأموال» لأبي عبيد، وقال: لعله ظن من الزيلعي أيضاً، وإلا كيف حسنه البخاري والترمذي لو كان عندهما من رواية ابن أبي رباح، وهي منقطعة غير موصولة.

قلنا: قد فاته التصريح بأنه ابن أبي رباح في رواية «المسند» هٰذه، وفي غيرها من الروايات من مثل روايات أبي عبيد في «الأموال»، والطحاوي في «شرح المشكل»، وابن عدي والطبراني. =

١٥٨٢٢- حدثنا وكيع، حدثنا عمرُ بنُ ذَرٍّ، عن مجاهد، عن ابن رافع ابن خَدِيج

عن أبيه قال: جاءنا مِن عندِ رسول الله ﷺ، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ اليومَ عن أمر كان يرفُق بنا، وطاعةُ الله وطاعةُ رسول الله ﷺ أَرْفَقُ بنا، نهانا أن نزرع أرضاً إلاَّ أرضاً[1] يملك أحدُنا رَقَبَتها أو مِنْحَةَ رجل[2].

= أما رواية عطاء بن صهيب أبي النجاشي لهٰذا الحديث فستأتي ٤/ ١٤١. وسيكرر أيضاً ٤/ ١٤١.

قال السندي: قوله: «فله نفقته»، أي: الزرعُ لصاحبِ الأرض بما أنفق عليه صاحبُ الزرع.

(١) وقع في النسخ عدا (م): أرض، وضبب فوقها في (س) و(ظ١٢).

(٢) حديث صحيح، ابن رافع بن خديج غير مسمى، ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: لا يعرف، وقد رقم له المزي في «التهذيب» برمز أبي داود، وتابعه الحافظ في «تهذيبه»، غير أنه رقم له في «التقريب» برَقْم مسلم والنسائي، وبالتأمل -كما سيرد- نجد أنه إنما أورده مسلم ضمن سياق قصة، وأن الصواب أن يُرْقَمَ له بأبي داود والنسائي، إذ جاء عندهما في إسناد الحديث، وهو -وإن لم يكن مُسَمًّى- قد تابعه أسيد بن ظُهير ابن أخي رافع ابن خديج في الروايات (١٥٨٠٨) و(١٥٨١٥) و(١٥٨١٦) و(١٥٨١٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عُمر بن ذر -وهو الهمداني المُرهبي- فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣٤٧، ومن طريقه أبو داود (٣٣٩٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء في آخره: عن ابن رافع بن خَدِيج، عن أبيه، قال: =

. . . . . .

= جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ. . . وهٰذا قد يوهم أن لخديج والد رافع صحبة، وأن الحديث من مسنده، لكن خَدِيجاً لم تثبت صحبته، ولم يذكره في الصحابة ابنُ عبدالبر ولا ابنُ الأثير، وقال ابنُ عساكر فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٣/ ١٢١: ولا أعلم لخديج صحبة فضلاً عن رواية. وقد ذكره الحافظ في «الإصابة» على سبيل الاحتمال -لرواية فيها وَهْمٌ ذكرها المزي في «التحفة» ٣/ ١٢١ -لا على سبيل الجزم. والإمام أحمد قد جعل الحديث كما هو ظاهر من مسند رافع بن خديج، وليس في روايته «أبو رافع» بعد كلمة «جاءنا»، وقد جعله تبعاً لذٰلك من مسند رافعٍ الحافظُ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٧٧-٤٧٨.

والذي يترجَّح لنا أن المراد بأبي رافع هنا ظُهير بن رافع عمُّ رافع بن خديج، فقد روى رافعٌ الحديث عنه كما عند البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، والنسائي ٧/ ٤٩ وغيرهم من طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عنه قال: أتانا ظُهير بن رافع، فقال: لقد نهانا رسولُ الله ﷺ، عن أمرٍ كان بنا رافقاً. . . وأورد أحمدُ هٰذه الروايةَ في مسند ظُهير بن رافع ٤/ ١٦٩، ويؤيد هٰذا ما سيرد في الحديث التالي برقم (١٥٨٢٣)، وفيه قال رافع: جاءنا ذات يوم رجلٌ من عمومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ. . . وفي الحديث الآتي ٤/ ١٤٣ قال رافع: لقيني عمي ظهير بن رافع، فقال: يا ابن أخي قد نهانا رسول الله ﷺ.

قلنا: ولم يذكر أحدٌ ممن ترجم لظهير بن رافع له كنية، فتستفاد من هٰذه الرواية، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٤-٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٨) من طريق عبدالكريم الجَزَري، والطبراني أيضاً (٤٣٥٧) من طريق خُصيف، كلاهما عن مجاهد قال: أخذت بيد طاووس، حتى أدخلته على ابن رافع بن خديج، فحدثه عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، فأبى =

١٥٨٢٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار

عن رافع بن خَدِيج قال: كنا نُحاقِلُ بالأرض على عهد رسول الله ﷺ، فنُكريها على الثُّلث[1] والرُّبع والطعامِ المُسَمّى، فجاءنا ذات يومٍ رجلٌ من عُمُومتي، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطاعةُ الله ورسولِهِ أنفعُ لنا، نهانا أن نُحاقِلَ بالأرض، فنُكريها على الثُّلث والرُّبع والطعام المُسَمَّى. وأَمَرَ

=طاووس، فقال: سمعتُ ابن عباس لا يرى بذٰلك بأساً.

وأخرج مسلم (١٥٥٠) (١٢٠) من طريق عمرو بن دينار، أن مجاهداً قال لطاووس: انطلق بنا إلى ابن رافع بن خديج، فاسمع منه الحديث عن أبيه، عن النبي ﷺ. قال: فانتهره، قال: إني والله لو أعلم أن رسول الله ﷺ نهى عنه ما فعلتُه، ولٰكن حدَّثني من هو أعلم به منهم (يعني ابن عباس).

نقول: فقد أخرج مسلم هنا حديث ابن عباس كما هو ظاهر، وإنما ذكر قصة مجاهد مع ابن رافع بن خديج، دون إخراج حديث رافع، مما يدل على أن مسلماً ذكر ابن رافع بن خديج ضمن سياق القصة، لا على سبيل الاحتجاج، كما ذكرنا آنفاً.

وقد سلف من طريق مجاهد عن رافع برقم (١٥٨١١)، وانظر الروايات المذكورة آنفاً.

(١) في (س) و(م): بالثلث، وكلاهما بمعنى.

ربَّ الأرض أن يَزْرعَها أو يُزْرِعَها، وكره كراءَها وما سوى ذلك[1].

١٥٨٢٤- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن عمرو بن دينار

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٠) من طريق ابن عُلية، بهذا الإسناد. قال النسائي: أيوب لم يسمعه من يعلى، لكن نقل الطبراني عنه قوله: وسمعتُه منه بعد.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٢، وفي «الكبرى» (٤٦٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣١، والطبراني في «الكبير» (٤٢٧٨) و(٤٢٧٩) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب قال: كتب إليَّ يعلى بن حكيم، به.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٤٨) (١١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٨)، وفي «شرح المعاني» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٢) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، به.

ونقل ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٨ عن الإمام أحمد بن حنبل قوله: أحاديثُ رافع في كراء الأرض مضطربة، وأحسنُها حديثُ يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، عن رافع بن خديج.

وقال عبدالله بن أحمد فيما سيرد بإثر الرواية الآتية ٤/١٤٣: وسألت أبي عن أحاديث رافع بن خديج، مرة يقول: نهانا النبي ﷺ، ومرة يقول: عن عَمَّيه؟ فقال: كلها صحاح، وأحبها إليَّ حديث أيوب.

وسيأتي ٤/١٦٩ في مسند ظهير بن رافع عم رافع بن خديج.

وانظر (١٥٨٠٣) و٤/١٤١ (طبعة ميمنية) وحديث أيوب -وهو ابن عتبة اليمامي- الذي أشار إليه الإمام أحمد سيرد ٤/١٤٣.

قال:

سمعتُ ابن عُمر يقول: ما كنا نرى بالخُبر بأساً، حتى زعم ابنُ خَدِيج عام أوَّل أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عنه[1].

١٥٨٢٥- حدثنا حجّاج، حدثنا ليثُ بنُ سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني سالمُ بنُ عبدالله

أن عبدالله بن عمر قال: يا ابنَ خَدِيج، ماذا تُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ في كِرَاءِ الأرض؟ قال رافع: لقد سمعتُ عمَّيَّ وكانا قد شهدا بدراً يُحَدِّثان أهلَ الدار: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عن كِرَاء الأرض[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل: وهو ابن عُلَيَّة، وشيخه أيوب: هو السختياني. وانظر (٤٥٠٤) و(٤٥٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعقَيل: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وسالم بن عبدالله: هو ابن عمر.

وأخرجه البخاري (٢٣٤٥)، ومسلم (١٥٤٧) (١١٢)، وأبو داود (٣٣٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٢٩ من طريق الليث، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦٦) من طريق حيوة بن شريح، عن عُقيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٤، وفي «الكبرى» (٤٦٣٢) والطبراني =

١٥٨٢٦- حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا محمدٌ -يعني ابن إسحاق-، عن عاصم بن عمر

عن رافع بن خَدِيج، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «العَامِلُ فِي الصَّدَقَةِ بِالحَقِّ لِوَجْهِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، كالغازِي في سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ»[1].

= في «الكبير» (٤٢٦٤) من طريق جويرية، عن مالك، عن الزهري، به.

وسيأتي ٤/١٤٣، وقد سلف برقم (١٥٨٠٣).

(١) حديث حسن، هذا الإسناد -وإن كان منقطعاً- جاء متصلاً بذكر محمود بن لبيد بين عاصم بن عمر -وهو ابن قتادة- ورافع بن خديج في الرواية الآتية ٤/١٤٣، وفيها أيضاً صرح محمد بن إسحاق بالتحديث. ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة وهو صدوق.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٣) عن يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٨٤ وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن عوف عند الطبراني في «الكبير» (٢٨١) أخرجه عن المقدام بن داود، عن ذؤيب بن عمامة، عن سليمان بن سالم، عن عبدالرحمن بن حميد، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «العامل إذا استُعمل، فأَخَذَ الحق، وأعطى الحق، كالمجاهد في سبيل الله حتى يرجع».

قال الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٨٤: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه ذؤيب ابن عمامة، قال الذهبي: ضعفه الدارقطني وغيره، ولم يُهْدَر.

قال السندي: قوله: «لوجه الله»: أي: العامل لوجهه تعالى، أو يراعي الحقَّ لوجهه، وظاهرُ الأول أن لا يأخذُ الأجر، لكن قد يُقال: المقصودُ صلاحُ=

١٥٨٢٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَدِيج، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْبُ الحَجَّامِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ البَغيِّ خَبِيثٌ، وَثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ»(١).

١٥٨٢٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبدالله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَدِيج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»(٢).

= النية في العمل، لا تَرْكُ الأجر إذا أعطاه الإمام، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨١٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق، وهو ابن همام الصنعاني، وشيخه معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه مسلم (١٥٦٨)، والترمذي (١٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٨)، والبيهقي ٦/٦ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. والعملُ على هذا عند أكثر أهل العلم، كرهوا ثمن الكلب، وهو قولُ الشافعي وأحمد وإسحاق. وقد رخَّص بعضُ أهل العلم في ثمن كلب الصيد.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ١٤١/٤.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبدالله ابن قارظ فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الحاكم ٤٢٨/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٣)، ومن طريقه أخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٧٤) وفي «علله» ٣٦٠/١، وابن خزيمة (١٩٦٤)، وابن حبان =

. . . . . .

=(٣٥٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٥٧)، والحاكم ١/ ٤٢٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥ قال الترمذي: وحديثُ رافع بن خديج حديثٌ حسن صحيح، وذُكر عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصحُّ شيء في هٰذا الباب حديثُ رافع بن خديج.

وقال ابن خزيمة: سمعتُ العباس بن عبدالعظيم العنبري يقول: سمعتُ علي بن عبدالله (وهو المديني) يقول: لا أعلم في «أفطر الحاجم والمحجوم» حديثاً أصح من ذا.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٧٧: لكن عارض أحمدَ يحيى بنُ معين في هٰذا، فقال: حديث رافع أضعفها. وقال البخاري [فيما نقل الترمذي في «علله» ١/ ٣٦١]: هو غير محفوظ. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه [كما في «العلل» ١/ ٢٤٩]: هو عندي باطل. وقال الترمذي [في «العلل الكبير» ١/ ٣٦١]: سألت إسحاق بن منصور عنه، فأبى أن يحدثني به عن عبدالرزاق، وقال: هو غلط، قلتُ: ما علَّتُه؟ قال: روى هشامٌ الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديثَ «مهرُ البغي خبيث»، وروى عن يحيى، عن أبي قلابة أن أبا أسماء حدثه أن ثوبان أخبر به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكأنه دخل لمعمر حديث في حديث، والله أعلم. انتهى.

وقال البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥: كأن يحيى بن أبي كثير روى الحديث بالإسنادين جميعاً، قلنا: ثم إنه لم ينفرد معمر في روايته، عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه معاوية بن سلام -وهو ثقة- فقد أخرجه ابن خزيمة (١٩٦٥) من طريق عمار بن مطر أبي عثمان الرهاوي، والحاكم ١/ ٤٢٨ ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥ من طريق الربيع بن نافع أبي توبة الحلبي، كلاهما عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأبو عثمان الرهاوي -وإن يكن ضعيفاً- تابعه الربيع بن نافع، وهو ثقة.

والحديث متواتر رُوي من حديث ثمانية عشر صحابياً سلف في المسند منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها. =

١٥٨٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن مجاهد

٤٦٦/٣ عن رافع بن خَدِيج قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَقْل. قال الحَكَم: والحَقْلُ: الثُّلُثُ والرُّبع[1].

= قال السندي: قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم» أخذ بظاهره أحمد، والجمهورُ حمله على أنه منسوخ، أو على أنه يخاف عليهما أن يؤدي فعلُهما إلى الإفطار، أما المحجوم فلضعفه، وأما الحاجم فلأنه قد يُخاف أن يدخل شيء من الدم في جوفه بمس القارورة، والله تعالى أعلم.

وانظر «فتح الباري» ٤/١٧٧- ١٧٩، وتعليقنا على حديث أبي هريرة (٨٧٦٨).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مجاهد لم يسمع من رافع. وهو مكرر (١٥٨١١) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٧) من طريق محمد بن جعفر، به. دون ذكر قول الحكم.

وقد سلف برقم (١٥٨١١).

حديث أبي بُردة بن نيار[1]

١٥٨٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار

عن أبي بُردة بن نِيَارٍ، أنه ذَبَحَ قبل أن يَذْبَحَ النبيُّ ﷺ، فأمره أن يُعيد، قال: إني لا أجد إلا جَذَعَةً، فأمره أن يَذْبَح[2].

---

(١) قال السندي: أبو بُردة بن نيار، بكسر نون بعدها تحتانية خفيفة، اسمه هانىء، أو الحارث، أو مالك، صحابي، ورجح الأول، وخَطَّأَ من قال بالثاني أو الثالث، شهد بدراً وما بعدها، وشهد مع علي حروبه كلها، ومات سنة إحدى وأربعين، وقيل غير ذلك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن ابن عبدالبر قال في «التمهيد» ٢٣/ ١٨٠: يقال: إن بُشير بن يسار لم يسمع من أبي بُردة. يحيى بن سعيد شيخ أحمد هو القطان، وشيخه هو الأنصاري، وأبو بردة اسمه هانىء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٤ من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٣ ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٨٥)، وابن حبان (٥٩٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٤) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٨٠ عن أبي علي الحنفي، عن مالك، بالإسناد السابق غير أن فيه: أن رجلاً ذبح... والمعروف أن القصة قصة أبي بردة لا قصة رجل غيره.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٨٥) (١٦٤٩٠). =

١٥٨٣١- حدثنا وكيع، حدثنا الوليدُ بنُ عبدالله بن جُمَيع، عن الجَهْمِ ابن أبي الجَهْم

عن ابن نِيَار قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «لا تَذْهَبُ الدُّنْيا حَتّى تكُونَ لِلُكَعِ ابنِ لُكَعٍ»[1].

= وقصة أبي بُردة هذه محفوظةٌ من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١)، وسلف برقم (١٦٤٨٥).

وفي الباب أيضاً عن عبدالله بن عمرو سلف برقم (٦٥٩٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث عُويمر بن أشقر سلف برقم (١٥٧٦٢).

قال السندي: قوله: فأمره أن يعيد: ظاهره أنه أمره بذلك لكونه تقدم عليه ﷺ في الذبح، لكن قد جاء ما يدل على أنه أمره بذلك لكونه ذبح قبل الصلاة، كما عليه الجمهور.

إلا جَذَعة: بفتحتين: قيل: ما مضت عليه سنة، وقيل دونها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن. الجهم بن أبي الجهم -وهو من رجال «التعجيل» - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع في الرواية الآتية برقم (١٥٨٣٧)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ سيرد ٥/ ٤٣٠ بإسناد صحيح موقوفاً، وله حكم الرفع، إذ ليس للرأي فيه مجال، على أنه قد جاء مرفوعاً بسند صحيح عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥١).

وعن حذيفة بن اليمان سيرد ٥/ ٣٨٩، وإسناده ضعيف. فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأشهلي، مجهول، تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (٦٣٢)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٢٥-٣٢٦، وقال: رجاله رجال الصحيح غير الوليد بن عبدالملك بن مسرح، وهو ثقة. =

١٥٨٣٢- حدثنا هاشم وحجّاج، قالا: حدثنا ليثٌ -يعني ابن سعد- قال: حدثنا يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بُردة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجْلَدُ[1] فَوْقَ عَشْرِ جَلَداتٍ إلاّ في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله تعالى»[2].

= وعن غيرهم انظر «مجمع الزوائد» ٣/ ٣٢٥ و٣٢٦.

قال السندي: قوله: لِلُكَع: هو كعُمر وزُفَر غير منصرف للعدل والوصف، والمراد: من لا يُعرف بخصلة حميدة هو ولا آباؤه.

(١) في (ظ١٢) و(ص): لا تجلد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ١٠٧، والبخاري (٦٨٤٨)، وأبو داود (٤٤٩١)، والترمذي (١٤٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٣١)، وابن ماجه (٢٦٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥١٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٧-٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٩) من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث بُكير بن الأشج، وقد اختلف أهل العلم في التعزير، وأحسنُ شيءٍ روي في التعزير هذا الحديث. قال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير، فأخطأ فيه، وقال: عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وهو خطأ، والصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبي بردة بن نيار، عن النبي ﷺ.

قلنا: روايةُ ابنِ لهيعة سترد برقم (١٥٨٣٤)، وليست من رواية عبدالرحمن ابن جابر بن عبدالله، عن أبيه، بل هي من روايته عن أبي بردة بن نيار. وانظر ما يأتي. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٣٠) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٤) من طريق سعيد بن أبي أيوب، و(٥١٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد أخرجه النسائي (٧٣٣٢) أيضاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، به، غير أنه زاد في الإسناد بين عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله وأبي بردة بن نيار أباه جابراً.

وأخرجه بهذه الزيادة البخاري (٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨)، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَير بن الأشج، به. وسيرد برقم (١٦٤٨٧).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: يحتمل أن عبدالرحمن سمع أبا بردة لما حدث به أباه، وثبَّته فيه أبوه، فحدث به تارة بواسطة أبيه، وتارة بغير واسطة.

وقد أخرجه البخاري أيضاً (٦٨٤٩) من طريق فضيل بن سليمان، عن مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن جابر، عمن سمع النبي ﷺ. وقد رواه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٧٧) من طريق مسلم بن أبي مريم أيضاً، فقال: عن رجل من الأنصار.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/١٧٧: قد ذكر الدارقطني في «العلل» الاختلاف، ثم قال: القول قولُ الليث ومن تابعه، وخالف ذلك في جميع كتاب «التتبع»، فقال: القول قول عمرو بن الحارث وقد تابعه أسامة بن زيد. ثم قال الحافظ: ولم يقدح هذا الاختلاف عن الشيخين في صحة الحديث، فإنه كيفما دار يدور على ثقة. ثم قال: وادعى الأصيلي أن الحديث مضطرب فلا يحتج به لاضطرابه، وتعقب بأن عبدالرحمن ثقة فقد صرح بسماعه، وإبهام الصحابي لا يضر، وقد اتفق الشيخان على تصحيحه، وهما العمدة في التصحيح. وقد وجدت له شاهداً بسند قوي لكنه مرسل أخرجه الحارث بن =

١٥٨٣٣- حدثنا حَجّاج، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن عيسى، عن جُميع بن عُمير ولم يشك

عن خاله أبي بُردة بن نِيَار، قال: انطلقتُ مع النبي ﷺ إلى بَقيع المُصَلَّى، فأدخل يَدَهُ في طعامٍ، ثم أخرجها، فإذا هو مغشوشٌ أو مختلف، فقال: «لَيْسَ مِنّا مَنْ غَشَّنَا»(١)

=أبي أسامة، من رواية عبدالله بن أبي بكر بن الحارث بن هشام رفعه: «لا يحل أن يُجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد».

وله شاهد آخر عن أبي هريرة عند ابن ماجه. قلنا: هو عنده برقم (٢٦٠٢) لكن فيه عباد بن كثير الثقفي، قال أحمد بن حنبل: روى أحاديث كذب لم يسمعها. وقال البخاري: تركوه، وكذا قال غير واحد.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨٣٤) (١٥٨٣٥) (١٦٤٨٦) (١٦٤٨٧) (١٦٤٨٨) (١٦٤٩١).

قال السندي: قوله: «إلا في حد... إلخ» ظاهره أنَّ غاية التعزير عشرة، والجمهور على أنه يجوز الزيادة على ذلك لفعل الصحابة، فالحديث منسوخ، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضَعْف جُميع بن عُمير -وهو التَّيمي- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك- وهو ابن عبدالله النخعي- فسيىء الحفظ، لكنه عند المتابعة حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتابعات. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٩٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٢٧، والبزار (٩٩) «زوائد» والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٢١) من طرق عن شريك، به. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عن جميع بن عامر، عن عامر، عن أبي بردة، فلعل لفظة: عن خاله أبي بردة تحرفت إلى ما ذكر. ووقع عند البزار «عن عمه» بدلاً من «عن خاله» وقد أشار إلى إسناد هذا الحديث الطبراني في «الأوسط» عقب الحديث (٤٢٥٠). =

١٥٨٣٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن بُكير ابن عبدالله، قال: قال سليمان لعبد الرحمٰن بن جابر: حَدِّث.

فحدَّث عن أبي بُردة بن نِيَار، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا جَلْدَ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إلاّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» والبزار باختصار، وفيه جُميع بن عمير وثقه أبو حاتم، وضعفه البخاري وغيره.

قلنا: إنما أشار الطبراني في «الأوسط» إلى إسناده هٰذا فحسب، كما سلف.

وسيأتي برقم (١٦٤٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٩٢) بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وشواهد أخرى ذكرناها في تخريج حديث ابن عمر (٥١١٣).

قال السندي: قوله: «ليس منا...إلخ»: ظاهره نفيُ الإيمان، وقد أُوِّل مثله. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: بقيع المصلى، وقع في «أطراف المسند»: نقيع، بالنون، وهو تصحيف.

(١) حديث صحيح، ابنُ لَهيعة -وهو عبدالله، وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وهو ممكنُ السماع من بُكير بن عبدالله بن الأشج، فقد سمع منه الليث ابن سعد، وهو من طبقته. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- فمن رجال مسلم، وقد سمع من ابن لهيعة بعد اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٧) من طريق عمران الصوفي، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (١٥٨٣٢).

١٥٨٣٥- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، حدثنا لَيْث، عن بُكَير بن عبد الله ابن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر

عن أبي بُردة بن نِيَار قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يُجْلَدْ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إلاّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ»[١].

وكان ليثٌ حدثناهُ ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكَير، عن سليمان، فلما كُنَّا بمصر قال: أخبرناه[٢] بُكيرُ بنُ عبدالله بنُ الأشج.

١٥٨٣٦- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدثنا شَريك، عن وائل، عن جُمَيع بن عُمَير

عن خاله قال: سُئل النبيُّ ﷺ عن أفضل الكَسْب؟ فقال: «بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِه»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة، وليث: هو ابن سعد

وسلف برقم (١٥٨٣٢) من طريق ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وقد أشار إليه أبو سلمة الخُزاعي بإثر الحديث.

(٢) في النسخ الخطية و(م): فلما كنا بمصر أخبرنا بكير بن عبدالله والتصويب من «أطراف المسند» ٦/٦٦، وجاء على الصواب أيضاً في «تحفة الأشراف» ٩/٦٦.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- قال البيهقي في «السنن» ٥/٢٦٣: هكذا رواه شريك، وغلط فيه في موضعين: أحدهما في قوله: جُميع بن عمير، وإنما هو سعيد بن عُمير، والآخر في وصله، وإنما رواه غيره عن وائل مرسلاً. قلنا: قد ذكر أنه سعيد =

. . . . . .

= ابن عمير البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٥٠٢، وقال: وأسنده بعضُهم وهو خطأ. وسعيد بن عُمير روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات. وائل: هو ابن داود، وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد.

فأخرجه الحاكم ٢/ ١٠، والبيهقي في «السُّنن» ٥/ ٢٦٣، وفي «الشُّعَب» (١٢٢٧) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٢٠) من طريق يحيى الحماني، عن شريك، به.

وأخرجه البزار (١٢٥٨) «زوائد» من طريق سويد بن عمرو، عن شريك، به، إلا أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. بدل عن خاله. ورواه أبو إسماعيل المؤدب -فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٤٤٣- عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير بن أخي البراء، عن البراء مرفوعاً.

قال أبو حاتم: وحدثني أيضاً الحسن بن شاذان، عن ابن نمير، هكذا متصلاً عن البراء.

قلنا: وأخرجه كذلك الحاكم ٢/ ١٠ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٣- من طريق أسود بن عامر، عن سفيان الثوري، عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن عمه مرفوعاً. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه... وقد ذكر يحيى بن معين أن عمَّ سعيد بن عمير: البراءُ بنُ عازب، وإذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري.

قلنا: قد ذكر أيضاً أن البراء بن عازب عمُّ سعيد بن عمير ابنُ أبي حاتم كما تقدم، وجعله البيهقي والمزي والحافظ جدَّه لأمه، وذكر ابنُ حبان ويعقوب بن سفيان والمزي أن عمَّ سعيد بن عُمير إنما هو أبو بُردة بن نِيَار، وقولُ الحاكم: إذا اختلف الثوري وشريك فالحكم للثوري مُسَلَّم به، لكنهما جميعاً رفعاه، وقد صرح البخاريُّ شيخُ الصنعة -فيما نقلناه عنه آنفاً -أن رفعه خطأ، (ومع ذلك صحح الألباني رفعه في صحيحته (٦٠٧)) وذكر أبو حاتم أن=

١٥٨٣٧- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا الوليدُ -يعني ابن عبدالله بن جُمَيع- قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي الجَهم، قال:

أقبلتُ أنا وزيدُ بنُ حسن بيننا ابنُ رُمَّانة مولى عبدِالعزيز بن مروان قد نَصَبْنا له أيدينا، فهو متكىءٌ عليها داخلَ المسجدِ مسجدِ رسول الله ﷺ، وبها[1] ابنُ نِيَار رجلٌ من أصحاب رسول

= الثقات الثوري وجماعة قد أرسلوه، ثم قال: والمرسل أشبه. وقال البيهقي: والصحيح رواية وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قلنا: قد أخرجه مرسلاً أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/٤٦٩ عن أبي معاوية ومروان بن معاوية، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٣ من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن وائل بن داود، عن سعيد بن عمير، عن النبي ﷺ، مرسلاً. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ مرسلاً.

وثمة خلاف ثالث عن وائل، فقد رواه المسعودي -عند الحاكم ٢/١٠- عنه عن عباية بن رافع بن خديج، عن أبيه. قال البيهقي: وهو خطأ. ومع ذلك جعله الألباني أحد الطرق التي ذكرها في صحيحته (٦٠٧).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» باختصار، وقال: عن خاله أبي بردة بن نيار، والبزار كأحمد إلا أنه قال: عن جميع بن عمير، عن عمه. وجُميع وثقة أبو حاتم، وقال البخاري: فيه نظر.

قلنا: لم يفطن الهيثمي -رحمه الله- إلى أن ذكر جُميع خطأ، وأن صوابه: سعيد بن عمير.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٦١) بإسناد حسن، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٦٠ -٦١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: بيع مبرور: لا يخالطه إثم وحلف كاذب ونحوه.

(١) في (م): ونهى. وهو تحريف.

الله ﷺ، فأرسل إلى أبي بكر: ائتني. فأتاه، فقال: رأيتُ ابنَ رُمَّانة بينكما يتوكّأُ عليكَ وعلى زيدِ بنِ حسن، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ تَذْهَبَ الدُّنْيا حَتّى تكُونَ عِنْدَ لُكَع ابنِ لُكَع»[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الوليد بن عبدالله بن جُميع فيه كلام خفيف ينزل مرتبةً عن درجة الصحيح. أبو بكر بن أبي الجهم: هو أبو بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، نسب إلى جده، وأبو نعيم: هو الفضل ابن دكين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٢)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٧) من طريق أبي نعيم، شيخ أحمد، بهذا الإسناد. دون ذكر القصة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٥/٢٤٢- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٧)- عن جعفر بن عون، عن الوليد بن عبدالله بن جميع، به.

وسلف ذكر أحاديث الباب في الرواية (١٥٨٣١)

قال السندي: قوله: وبها ابنُ نيار: أي تلك البقعة، وهي المسجد.

فأرسل إلى أبي بكر: ذكر نفسه [بضمير] الغيبة.

حديث أبي سعيد[1] بن أبي فضالة

١٥٨٣٨- حدثنا محمدُ بنُ بكر البُرساني، قال: أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، قال: أخبرنا أبي، عن زياد بن مِيْناء

عن أبي سعيد[2] بن أبي فَضَالة الأنصاري -وكان من الصحابة- أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا جَمَعَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ الأَوَّلِينَ والآخِرِينَ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى منادٍ: مَنْ كانَ أَشْرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَهُ لله أَحَداً، فَلْيَطْلُبْ ثَوابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ الله عَزَّ وجلَّ، فإنَّ اللهَ أَغْنَى الشُّرَكاءِ عن الشِّرْكِ»[3].

---

(١) ويقال: أبو سعد، وجاء ذلك في هامش (س)، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» فيمن اسمه أبو سعد، فقال: أبو سعد بن فضالة، ويقال: أبو سعد بن أبي فضالة، ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة. قلنا: قال ابن حبان: الصحيح هو أبو سعد بن أبي فضالة.

(٢) المثبت من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وفي (ظ١٢)، و«أطراف المسند» ٦/ ٢٣٦: أبو سعد. وكلاهما صحيح كما سلف.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، زياد بن ميناء، روى عنه اثنان، وذكر ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن المديني -فيما نقله الحافظ في «الإصابة»- في حديثه هذا: سنده صالح. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبدالحميد بن جعفر: هو ابن عبدالله بن الحكم الأنصاري.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٥، وابن حبان (٤٠٤) و(٧٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨١٧) من طرق عن محمد بن بكر البرساني، بهذا =

حديث سهيل بن البيضاء عن النبي ﷺ

١٥٨٣٩- حدثنا يعقوب، قال: سمعتُ أبي يحدث، عن يزيد[1] -يعني ابن الهاد-، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث

٣/٤٦٧ عن سهيل بن بيضاء أنه قال: نادَى رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ[2] وأنا رَدِيفُه: «يا سُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاء» رافعاً بها صوتَه مراراً، حتى سَمِعَ من خَلْفَنا وأمامَنا، فاجتمعوا، وعلموا أنه يُريد أن يتكلم بشيء: «إنه من قال: لا إلٰه إلاّ الله، أَوْجَبَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ بِها

= الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من هٰذا الوجه مثل هذا.

وقد تحرف اسم زياد بن ميناء في مطبوع «الشُعب» إلى زياد بن عيسى.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/ ٢١٥.

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٩) بلفظ: «أنا خير الشركاء، فمن عمل عملاً، فأشرك فيه غيري، فأنا بريءٌ منه، وهو للذي أشرك» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أغنى الشركاء عن الشرك» أي، فترك حصته من العمل لغيره لغناه وحاجة الغير، فحيث صار العمل كله للغير، فأجره عليه يطالب به هو، ولا يطالب به الله تعالى جل ذكره وثناؤه.

(١) في (م): سمعت أبي يحدث عن يعقوب، قال: سمعت أبي يحدث عن يزيد. وهو خطأ.

(٢) في (ق): ذات يوم.

الجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهُ بِها مِن النّارِ»[1].

١٥٨٤٠- حدثنا هارون، حدثنا ابنُ وهب، قال حيوة: حدثني يزيدُ بنُ الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن الصلت

عن سهيل بن البيضاء من بني عبد الدار، قال: بينما نحنُ في سفرٍ مع رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إبراهيم -وهو التيمي- لم يدرك سهيل بن بيضاء. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٢) عن يعقوب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٧٣٨) من طريق يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه زيادة سعيد بن الصلت بين محمد بن إبراهيم التيمي وسعيد بن الصلت، ويبقى الإسناد منقطعاً، لأن سعيداً لم يدرك سهيلاً كما بيّنّا هناك.

(٢) هو مكرر (١٥٧٣٩) سنداً ومتناً.

حديث سلمة بن سلامة بن وَقْش[1] عن النبي ﷺ

١٥٨٤١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني صالحُ بنُ إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن محمود بن لَبِيد أخي بني عبد الأشهل

عن سلمة بن سلامة بن وَقْش -وكان من أصحاب بدر- قال: كان لنا جارٌ من يهود في بني عبد الأشهل، قال: فخرجَ علينا يوماً من بيته قبل مبعث النبيّ ﷺ بيسير، فوقف على مجلس بني[2] عبد الأشهل، قال سلمةُ: وأنا يومئذٍ أَحْدَثُ مَنْ فيه سِنّاً، عليَّ بُرْدةٌ مضطجعاً فيها بِفِنَاءِ أهلي، فذكر البعثَ والقيامةَ والحسابَ والميزانَ والجَنَّةَ والنّار، فقالَ: ذلكَ لقومٍ أهلِ شركٍ أصحابِ أوْثانٍ لا يَرَون أنَّ بعثاً كائنٌ[3] بعد الموت، فقالوا له: ويحكَ يا فلان، ترى هذا كائناً أنَّ الناسَ يُبعثون بعد موتهم إلى دارٍ فيها جَنّةٌ ونار، يُجْزَوْنَ فيها بأعمالهم؟! قال: نعم والذي يُحْلَفُ به لودّ[4] أنَّ له بحَظِّه من تلك النار أعظمَ تنُّورٍ في

---

(١) قال السندي: هو أنصاري شهد العقبة وبدراً، والمشاهد بعدها.

قيل: عاش إلى خمس وأربعين، ومات وهو ابن أربع وسبعين سنة في المدينة.

(٢) لفظ «بني» سقط من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(س): كائناً. وجاء في هامش (س): كائنٌ.

(٤) في (ق): يود.

الدنيا[1] يُحمّونه، ثم يُدخِلُونه إياه فيُطْبَقُ به عليه، وأن يَنْجُوَ من تلك النار غداً. قالوا له: وَيْحَكَ وما آيةُ ذلك؟ قال: نبيٌّ يُبْعَثُ من نحو هذه البلاد، وأشار بيده نحوَ مكة واليمن، قالوا: ومتى تُراه؟ قال: فنَظَرَ إليَّ وأنا من أحدثهم سِنّاً، فقال: إنْ يَسْتَنْفِدْ هذا الغلامُ عُمُرَهُ يُدْرِكْه. قال سلمةُ: فوالله ما ذهب الليلُ والنهارُ حتى بعث اللهُ تعالى رسولَه ﷺ وهو حيٌّ بين أظهرنا، فآمّنا به، وكَفَرَ به بغياً وحسداً، فقلنا: ويلك يا فلان! ألستَ بالذي قُلْتَ لنا فيه ما قُلْتَ؟ قال: بلى وليس به[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): الدار.

(٢) إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمود بن لبيد -وهو من صغار الصحابة- إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وسلمة بن سلامة ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٦٨-٦٩، والطبراني في «الكبير» (٦٣٢٧)، والحاكم ٣/٤١٧-٤١٨، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٧٨، من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن إسحاق، إنما أخرج له مسلم متابعة لا احتجاجاً.

وقد تحرف اسم محمود بن لبيد في مطبوع أبي نعيم إلى محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي رواية عنده، عن أم سلمة أيضاً أن يهودياً كان في بني عبد الأشهل، فقال لنا ونحن في المجلس: قد أطل هذا النبي القرشي الحرمي، ثم التفت في المجلس، فقال: إن يدركه أحد يدركه هذا الفتى، وأشار =

حديث سعيد بن حُرَيث[1] أخو عمرو بن حُرَيث

١٥٨٤٢- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم -يعني ابن مهاجر-، عن عبد الملك بن عمير، عن عمرو بن حُريث، قال:

حدثني أخي سعيد بن حُريث، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ باعَ عَقَاراً كان قَمِناً أنْ لا يُبَارَكَ لَهُ إلاّ أنْ يَجْعَلَهُ في مِثْلِهِ أوْ غَيْرِهِ»[2].

=إليَّ... إلى آخر الحديث، ثم قال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: سعيد بن حريث بن عمرو المخزومي. ممَّن أسلم قبل فتح مكة، قال الواقدي: شهدها، وكان أسنَّ من أخيه، عمرو ابن حريث.

مات بالكوفة، قاله ابن منده، وقيل: قُتِل بالحرة، قاله أبو عمر.

(٢) حديث حسن بمتابعاته وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم بن مهاجر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه سعيد بن حريث ليس له في الكتب الستة سوى هٰذا الحديث عند ابن ماجه كما قال البوصيري. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن ماجه بإثر الحديث (٢٤٩٠)، والدارمي ٢/ ٢٧٣، وأبو يعلى (١٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤ من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما. =

حديث حَوْشَب صاحب النبي ﷺ

١٥٨٤٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق من كتابه، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدالله بن هُبَيرة، عن حسّان بن كُرَيب

أن غلاماً منهم تُوفي، فَوَجَدَ عليه أبواه أَشَدَّ الوَجْدِ، فقال

= قلنا: قد تابعه أبو حمزة محمد بن ميمون السكري -وهو ثقة من رجال الشيخين- عن عبدالملك بن عمير، به. عند البيهقي ٦/ ٣٤، غير أنه من طريق محمد بن موسى بن حاتم، وهو متكلم فيه، فقد نقل الحافظ في «اللسان» عن القاسم السياري قوله: أنا بريء من عهدته، وقول ابن أبي سعد: إن كان محمد بن علي الحافظ سيىء الرأي فيه.

وتابعه أيضاً قيس بن الربيع عن عبدالملك بن عمير، به، فيما سلف برقم (١٦٥٠) لكن جعله من مسند سعيد بن زيد، وقيس بن الربيع قال فيه الحافظ في «التقريب»: صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، فحدث به.

وسيأتي ٤/ ٣٠٧ دون ذكر عمرو بن حريث في الإسناد.

وله شاهد من حديث حذيفة عند الطيالسي (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٢٧-٣٢٨، وابن ماجه (٢٤٩١)، وابن عدي ٧/ ٢٦٢٣، والبيهقي ٦/ ٣٣-٣٤. ولفظه عند الطيالسي: «من باع داراً ثم لم يجعل ثمنها في دارٍ لم يبارك له»، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح.

وآخر من حديث أبي ذر: عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٤)، بلفظ: «من باع داراً لم يستخلف لم يبارك له في ثمنها»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١١١، وقال: وفيه جماعة لم أعرفهم.

قال السندي: قوله: «كان قمناً» بفتحٍ فكسر، أو بفتحتين، أي: لائقاً حقيقاً.

حوشبٌ صاحبُ النبيِّ ﷺ: ألا أُخبرُك[1] بما سمعتُ من رسول الله ﷺ يقولُ في مثل ابنك؟ إنَّ رجلاً من أصحابه، كان له ابنٌ قد أُدِّبَ -أو دبَّ- وكان يأتي مع أبيه إلى النبيّ ﷺ، ثم إنَّ ابنه تُوفي، فَوَجَدَ عليه أبوه قريباً من ستة أيام لا يأتي النبيّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا أَرَى فلاناً!» قالوا: يا رسول الله، إنَّ ابنه تُوفي، فَوَجَدَ عليه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا فلان[2] أَتُحِبُّ لَوْ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ الآنَ كَأَنْشَطِ الصِّبْيانِ نَشَاطاً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ أَحَدٌ[3] الغِلْمانِ جُرْأةً؟ أَتُحِبُّ أَنَّ ابْنَكَ عِنْدَكَ كَهْلاً كَأَفْضَلِ الكُهُولِ أو[4] يُقَالُ لَكَ: ادْخُلِ الجَنَّةَ ثَوَابَ[5] ما أُخِذَ مِنْكَ؟»[6].

---

(١) في (م): أخبركم.

(٢) قوله: «يا فلان» ليس في (ق).

(٣) في نسخة السندي: أجرأ.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(س): أن بدل أو، وضُبِّب فوقها في (س). وعلى رواية «أن» شرح السندي.

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(س): ثواباً. وهي نسخة السندي.

(٦) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، غير حسان بن كريب، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحوشب رضي الله عنه ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلحيني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

وفي باب ثواب الصبر على فقد الأولاد عن ابن مسعود، سلف برقم =

حديث جُنْدَب بن مَكِيث عن النبي ﷺ

١٥٨٤٤- حدثنا يعقوب، قال: قال أبي كما حدَّثني ابنُ إسحاق، عن يعقوب بن عُتْبة، عن مُسْلم بن عبدالله بن خُبَيْب[1] الجُهَني

عن جُنْدَب بن مَكِيْث الجُهَني، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ غالبَ بنَ عبدالله الكلْبي -كَلْبَ ليث- إلى بني مُلَوِّح بالكَدِيد، وأمره أَنْ يُغِيْرَ عليهم، فخَرَجَ، فكنتُ في سَرِيَّتِه، فمضينا حتى إذا كُنَّا بِقُدَيْد لقينا به الحارث بن مالك؛ وهو ابن البَرْصاء اللَّيْثي، فأخذناه، فقال: إنما جئتُ لأُسْلِمَ، فقال غالبُ بنُ ٤٦٨/٣

=(٣٥٥٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «قد أدَّب» على بناء المفعول أو الفاعل، من التأديب، والتقدير على الثاني: أدَّبه، قيل: وفي «أسد الغابة»: قد أدرك. «أو دبَّ» بتشديد الباء، من الدَّبيب.

«نشاطاً» بفتح النون.

«أجرأ الغلمان» بجيم وراء، والهمزة، كذا في أصلنا، وفي بعض الأصول: «أحَدُّ الغلمان»، بحاءٍ مهملة ودالٍ مشدّدة مهملة.

«أن يقال» أي: من أن يُقال، أو بأن يُقال، أي في مقابلة هذا القول.

«ثواباً ما أُخذ منك» أي: لما أُخذ، بتقدير اللام، أي ثواباً للولد الذي أُخذ منك، قيل: في «أسد الغابة»: أو يُقال لك: ادخل الجنة بثوابِ ما آخُذُ منك.

(١) في النسخ الخطية و(م): جندب، وهو تحريف قديم، والمثبت من مصادر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه، وقال ابن حجر في «التقريب»: بالمعجمة، مُصَغَّر.

عبدالله: إن كنتَ إنما جِئْتَ مُسْلِماً، فلن يَضُرَّكَ رِباطُ يَوْمٍ وليلة، وإن كنتَ على غيرِ ذلك، استوثقنا منك. قال: فأَوْثَقَه رِباطاً، ثم خَلَّفَ عليه رجلاً أسودَ كان معنا، فقال: امكثْ معه حتى نَمُرَّ عليك، فإنْ نازَعَكَ، فاحْتَزَّ رأسَهُ.

قال: ثُمَّ مضينا حتى أتينا بَطْنَ الكَدِيْد، فنزلنا عُشَيْشِيَةً[1] بعد العَصْرِ، فبعثني أصحابي في رَئِيَّة[2]، فَعَمَدْتُ إلى تلٍّ يُطْلِعُني على الحاضر، فانبطَحْتُ عليه وذلك[3] المَغْرِبَ، فخرج رجلٌ منهم، فَنَظَرَ، فرآني منبطحاً على التَّلِّ، فقال لامرأته: والله إني لأَرَى على هذا التَّلِّ سَوَاداً ما رأيتُه أوَّلَ النَّهارِ، فانظري لا تكونُ الكلابُ اجترَّت بعضَ أَوْعِيَتِكِ. قال: فنظرتْ، فقالتْ: لا والله ما أَفْقِدُ شيئاً. قال: فناوليني قَوْسي[4] وسَهْمَيْنِ من كِنانتي[5] قال: فناولَتْهُ، فرماني بسهمٍ فوضعَهُ في جَنْبِي، قال: فَنَزَعْتُه فوضَعْتُه ولم أتحرَّك، ثُمَّ رماني بآخر، فوضَعهُ في رأسِ مَنْكِبي،

---

(١) في نسخة في (س): عشية. وقال ابن الأثير في «النهاية»: عُشَيْشِيَة: تصغير عشية على غير قياس، أبدل من الياء الوسطى شينٌ كأن أصلها: عُشَيْة. يقال: أتيته عُشَيْشية، وعُشَيَّاناً، وعُشَيَّانةً وعُشَيْشياناً.

(٢) في (م) وابن هشام و«الآحاد والمثاني» و«الطبراني»: ربيئة، والربيئة: الطليعة، قال السندي: قوله: والرئية، بفتح راء وكسر همزة وتشديد، والرئية: الجاسوس. فالمعنى في فعل الرئية، وهو التجسس.

(٣) في «غاية المقصد»: وذلك قبيلَ المغرب.

(٤) في (ظ١٢): قوس، وفي نسخة في (س): قوساً.

(٥) في نسخة من (س): نبلي.

فَنَزَعْتُه، فوضعْتُهُ ولم أتحرَّك. فقال لامرأتِهِ: والله لقد خالَطَه سَهْماي، ولو كان زائلة[1] لتحرَّك، فإذا أصبحتِ فابْتَغي[2] سَهْميَّ، فَخُذِيهِما، لا تَمْضَغْهُما عليَّ الكلاب.

قال: وأمهلناهم حتى راحتْ رائِحَتُهُم، حتى إذا احْتَلَبُوا وعَطَّنوا أو سَكَنوا، وذَهَبَتْ عَتَمَةٌ من اللَّيْلِ، شَنَنَّا عليهم الغارة، فقتلنا مَنْ قَتَلْنا منهم، واسْتَقْنا النَّعَم، فتوجَّهْنا قافلين. وخرج صريخُ القَوْمِ إلى قَوْمهم مغوِّثاً، وخَرَجْنا سِرَاعاً، حتى نَمُرَّ بالحارث بن البَرْصاء وصاحِبِه، فانطلقنا به معنا، وأتانا صريخُ النَّاس، فجاءنا ما لا قِبَل لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بَطْنُ الوادي، أقبل سَيْلٌ حالَ بيننا وبينهم، بَعَثَهُ الله تعالى من حيثُ شاء، ما رأينا قَبْلَ ذلك مَطَراً ولا خالاً، فجاء بما لا يَقْدِرُ أحدٌ أن يقومَ[3] عليه، فلقد رأيناهم وقوفاً ينظرون إلينا ما يَقْدِرُ أحدٌ منهم أن يتقدَّم، ونحنُ نَجُوزُها[4] سِرَاعاً حتى أسندناها في المُشَلَّل، ثم حدَّرناها عنا، فأَعْجَزْنا القومَ بما في أيدينا[5].

---

(١) أثبتنا هٰذا الحرف هٰكذا من «غاية المقصد» و«الطبراني» و«المجمع»، أي: لو كان ممن يزول.. وفي ابن هشام وابن أبي عاصم: لو كان ربيئة، وفي (ظ١٢) نابلة، أي: الذي يرمي النَّبْل، وفي (م) وبقية الأصول: دابّة..

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فاتبعي.

(٣) في «غاية المقصد»: يُقدم عليه.

(٤) في «ابن هشام» و«الطبراني»: نحدوها.

(٥) إسناده ضعيف، مسلم بن عبدالله بن خُبيب الجهني تفرد بالرواية عنه يعقوب بن عتبة -وهو ابن المغيرة الثقفي- قال ابن حجر في «التقريب»: =

حديث سويد بن هُبَيرة[1] عن النبي ﷺ

١٥٨٤٥- حدثنا رَوْحُ بنُ عبادة، قال: حدثنا أبو نَعَامة العَدَوي، عن

= مجهول. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه بطوله ابن هشام في «السيرة» ٤/٢٥٧-٢٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩١)، والطبراني في «الكبير» (١٧٢٦) من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٦٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٨، والحاكم ٢/١٢٤، والبيهقي في «السنن» ٩/٨٨-٨٩ من طرق عن ابن إسحاق، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: يعقوب بن عتبة لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه، ومسلم بن عبدالله بن خبيب لم يرو له سوى أبي داود، ومحمد بن إسحاق: أخرج له مسلم متابعة.

ووقع في رواية الطبراني: جندب بن عبدالله الجهني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٠٢-٢٠٣، وقال: عند أبي داود طرفٌ من أوله، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات، فقد صرَّح ابن إسحاق بالسماع في رواية الطبراني.

قال السندي: قوله: بالكديد، بفتح فكسر: ماء قريب من عُسْفان.

قوله: بقديد، بضم ففتح: سوق قبيل ذلك الماء.

قوله: شننا: أي فرقنا عليهم الغارة، وهي النهب من جميع الجهات.

قوله: ما لا قبل: أي ما لا طاقة لنا بحربه

قوله: «ولا خالاً» بفتح الخاء: السحاب.

قوله: في المشلل، بفتح اللام الأولى مشدَّدة: جبل بقرب قديد.

(١) قال السندي: سويد بن هبيرة، دئلي، وقيل: عبدي.

قال ابن الأثير: هو دئلي عبدي، لأنه من بني الدئل، وهو بطن من عبد القيس. سكن البصرة.

مسلم بن بُدَيل، عن إياس بن زُهير

عن سويد بن هُبَيرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَيْرُ مالِ المَرْءِ له مُهْرَةٌ مَأْمُورَةٌ، أَوْ سِكَّةٌ مَأْبُورَةٌ» وقال رَوْحٌ في بيته -وقيل له: إنك قلتَ لنا: سمعتُ رسول الله ﷺ- فقال: سمعتُ النبيّ ﷺ(١).

---

(١) إسناده ضعيف، إياس بن زهير من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه غير مسلم بن بديل هذا، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه مرسل، فقد ذكر البخاري في «تاريخه» ١/ ٤٣٩ أن هذا الحديث رواه معاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، فقال فيه سويد: بلغني عن النبي ﷺ. قلنا: ورواه عبدالوارث أيضاً عند البخاري في «تاريخه» ١/ ٤٣٨، والطبراني (٦٤٧)، فلم يذكر فيه لفظ السماع، فقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٣٣: سويد بن هبيرة العدوي البصري تابعي ليست له صحبة، كذا رواه عبد الوارث ومعاذ بن معاذ، عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: بلغني عن النبي ﷺ في السكة المأبورة. -وكذا قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب»- ثم قال أبو حاتم: وغلط روح بن عبادة، فروى عن أبي نعامة، عن إياس بن زهير، عن سويد بن هبيرة، قال: سمعت النبي ﷺ. اهـ. وقال ابن منده- فيما نقله الحافظ في «الإصابة»- لم يقل: سمعت النبي ﷺ، إلا روح بن عبادة، عن أبي نعامة، عن مسلم. وقد رواه مروان بن معاوية، عن أبي نعامة.. فقال: رفع الحديث، قلنا: وقال يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٦٩: ليست له صحبة، وذكره أيضاً في التابعين ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٢٣، وقال: يروي المراسيل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير مسلم بن بديل، فمن رجال «التعجيل» وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو نعامة العدوي: هو عمرو بن عيسى =

حديث هشام بن حكيم بن حزام[1]

١٥٨٤٦- حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

= ابن سويد بن هبيرة.

وأخرجه ابن سعد ٧/٧٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٣٩، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٧) من طريق روح، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٣٨، والدولابي في «الكنى» ٢/١٧، والطبراني في «الكبير» (٦٤٧٠) من طريق عبدالوارث بن سعيد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٦) من طريق زهير بن هنيد، والقضاعي في «مسنده» (١٢٥٠) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام قال: حدثني غير واحد، و(١٢٥١) من طريق حماد بن أسامة، كلهم عن أبي نعامة، به. لم يقل أحدٌ منهم عن سويد بن هبيرة: سمعت النبي ﷺ، غير أن زهير بن هنيد عند ابن أبي عاصم، قال: وقد أدرك النبي ﷺ.

وقد تحرف اسم مسلم بن بديل في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى: مسلم بن مزيد، وفي مطبوع الدولابي إلى: مسلم بن يزيد، ووقع في إحدى روايتي القضاعي: مسلم بن نذير، وهٰذا من رجال التهذيب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٥٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «مهرةٌ مأمورة» المُهْرة، بضم ميم وسكون هاء، ولد الفرس. «مأمورة»: كثيرة النسل والنتاج بأمر كوني، كثيرة النتاج، أي: بأمر التكوين، لا بأمر التكليف، فكانت.

«أوسِكّة»: بكسرٍ فتشديد، هي الطريقة المصطفة من النخل. «مأبورة»: ملقحة.

(١) في (م): رضي الله تعالى عنه.

عن هشام بن حكيم بن حِزَام، قال: مَرَّ بقومٍ يُعَذِّبُون في الجِزْية بِفِلَسْطين، قال: فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يُعَذِّبُ يَوْمَ القِيَامَةِ الّذينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٦١٣) (١١٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٣٣٠).

حديث مُجَاشع بن مسعود[1]

١٥٨٤٧- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان-، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق

عن مُجاشع بن مسعود، أَنه أتى النبيَّ ﷺ بابنِ أخٍ له[2] يُبايِعُهُ على الهِجرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، بَلْ يُبَايِعُ على الإسْلامِ، فإنَّهُ لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْح، ويَكُونُ مِنَ التَّابِعينَ بإحْسان»[3].

---

(١) قال السندي: مجاشع بن مسعود، سلمي، له صحبة، غزا كابل من بلاد الهند، فصالحه أهله، فدخل بيت الأصنام، فأخذ جوهرة من عين الصنم، وقال: لم آخذها إلا ليعلموا أنه لا يضر ولا ينفع.

قيل: قتل يوم الجمل قبل الوقعة.

(٢) لفظة «له» ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق، ويقال: ابن أبي إسحاق، وهو الأنصاري، فقد روى له الترمذي والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٨) و(٢٦١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٨) من طرقٍ عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (١٥٨٤٩).

وسيأتي بنحوه في الأرقام (١٥٨٤٨) و(١٥٨٥٠) و(١٥٨٥١) و٥/ ٧١.

وقوله: «إنه أتى بابن أخٍ له» جاء في رواية خالد الحذاء الآتية برقم =

١٥٨٤٨- حدثنا بكر بن عيسى، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عُثمان النَّهدي

عن مُجاشع بن مسعود، قال: انطلقتُ بأخي معبدٍ إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: «مَضَتِ الهِجْرَةُ لأَهْلِها» قال: فقلتُ: فماذا؟ قال: «عَلَى الإِسْلَامِ وَالجِهَادِ»[1].

= (١٥٨٥٠) عن أبي عثمان النهدي، عن مجاشع أنه جاء بأخيه مجالد، وفي رواية علي بن مسهر عند مسلم (١٨٦٣)، والفضيل بن سليمان عند البخاري (٤٣٠٧) عن عاصم، عن أبي عثمان، عن مجاشع أنه جاء بأخيه أبي معبد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة٥: وقول علي بن مسهر أصح. وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٨/ ٢٦ أن أخاه اسمه مجالد وكنيته أبو معبد. وقد سماه كذلك ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٣٠، ولم يكنه.

وسلف ذكر أحاديث الباب في قوله: «لا هجرة بعد الفتح» في مسند عبدالله ابن عمرو برقم (٧٠١٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكر بن عيسى -وهو أبو بشر البصري- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمن بن ملّ.

وأخرجه ابنُ سعد ٧/ ٣٠، وابن أبي شيبة ١٤/ ٥٠٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٦)، والبخاري (٢٩٦٢، ٢٩٦٣)، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤) من طريق محمد بن فضيل، وأخرجه البخاري (٤٣٠٧، ٤٣٠٨) من طريق الفضيل بن سليمان، ومسلم (١٨٦٣) (٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦ من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد. غير أن علي =

٤٦٩/٣ ١٥٨٤٩- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن إسحاق أنه أخبره

عن مُجاشع بن مسعود البَهْزي، أنه أتى رسولَ الله ﷺ بابن أخيه ليبايِعَهُ على الهجرة، فقال له رسول الله ﷺ: «لا، بل يُبَايِعُ عَلَى الإسْلام، فَإِنَّهُ لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْح» قال: «وَيُكونُ مِنَ التّابِعينَ بإحْسانٍ»[1].

١٥٨٥٠- حدثنا عفان، حدثنا يزيدُ بنُ زُريع، قال: حدثنا خالدٌ الحَذّاء، عن أبي عثمان

عن مُجاشع بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، هذا مُجالدُ ابنُ مسعودٍ يبايِعُكَ على الهجرة، قال: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ[2]، ولٰكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإسْلامِ»[3].

= ابن مسهر والفضيل بن سليمان سميا أخاه أبا معبد، وهو الصواب، كما ذكرنا في الرواية السالفة، ومحمد بن فضيل لم يذكر أبا معبد.

وأخرجه مسلم (١٨٦٣) (٦٣) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، به، لكن فيه أن مجاشعاً هو الذي جاء النبي ﷺ ليبايعه لا أخوه.

وانظر (١٥٨٤٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وهو مكرر الحديث (١٥٨٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى.

(٢) في (ق): بعد الفتح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عثمان: هو النهدي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٣٠ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٧٨، ٣٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٥) =

١٥٨٥١- حدثنا أحمدُ بنُ عبدالملك بن واقد، قال: حدثنا زُهير، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهدي

عن مجاشِع، قال: قدمتُ بأخي معبدٍ على النبيِّ ﷺ بعد الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، جئتُك بأخي لتُبايعه على الهِجرة، فقال: «ذَهَبَ أَهْلُ الهِجْرَةِ بِما فِيها» فقلتُ: على أيِّ شيءٍ تُبايعه؟ قال: «عَلَى الإسْلامِ والإيمانِ والجِهاد». قال: فلقيتُ معبداً بعد -وكان[1] أكبرهما- فسألتُه، فقال: صدق مُجاشِع[2].

=و(٧٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧٠ من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٤٧).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٧١.

(١) في (م) و(س): وكان هو أكبرهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك بن واقد، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه البخاري (٤٣٠٥، ٤٣٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٦)، والحاكم ٣/ ٦١٦ من طرق عن زهير، بهذا الأسناد.

وقوله: جئت بأخي معبد، كذا وقع في هذه الرواية، وصوابه بأخي أبي معبد، كما سلف بيانه في تخريج الرواية (١٥٨٤٧)، وذكره الحافظ في «الفتح» ٨/ ٢٦، وذكر أن اسمه مجالد، وهو الوارد عند الحاكم، وفي الرواية السالفة (١٥٨٥٠).

وسلف من طريق عاصم برقم (١٥٨٤٨)، ومن طريق يحيى بن إسحاق عن=

حديث بلال بن الحارث المُزني[1]

١٥٨٥٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمدُ بنُ عمرو بن علقمة اللَّيثي، عن أبيه، عن جده عَلْقَمة

عن بلال بن الحارث المُزَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالكَلِمَةِ من رِضْوانِ اللهِ عَزَّ وجلَّ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لَهُ بها رِضْوانه إلى يومِ القيامة، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَة مِن سَخَطِ الله عَزَّ وجَلَّ، ما يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ ما بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بها عَلَيْهِ سَخَطَهُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ». قال: فكان عَلْقَمةُ يقول: كم مِن كلامٍ قد مَنَعَنيه حديثُ بلالِ بنِ الحارث[2].

= مجاشع برقم (١٥٨٤٧).

(١) قال السندي: بلال بن الحارث المزني، من أهل المدينة، كان يسكن وراء المدينة، ثم تحول إلى البصرة.

صاحب لواء مزينة يوم الفتح.

مات سنة ستين، وله ثمانون سنة.

(٢) صحيح لغيره، عمرو بن علقمة -وهو ابن وقاص- لم يرو عنه سوى ابنه محمد بن عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو بن علقمة، فقد روى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث، وبلال بن الحارث رضي الله عنه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

. . . . . .

= وأخرجه الحميدي (٩١١)، وهناد في «الزهد» (١١٤١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٦-١٠٧، وفي «الصغير» ١/٩٤-٩٥، والترمذي (٢٣١٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٤، وابن ماجه (٣٩٦٩)، وابن حبان (٢٨٠) و(٢٨١) و(٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٩) و(١١٣٠) و(١١٣١) و(١١٣٢)، والحاكم ١/٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٥، وفي «الشعب» (٤٩٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن علقمة) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٨٥، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٣، والطبراني (١١٣٤)، والحاكم ١/٤٦ عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به. ولم يذكر جده علقمة. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٧: والأول أصح. قلنا: يعني بإثبات علقمة، وقد قال الحاكم: قصّر مالك بن أنس برواية هذا الحديث، ولم يذكر علقمة بن وقاص. وذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/٤٩ أنه في رواية مالك غير متصل، وفي رواية من قال عن أبيه عن جده متصل مسند.

وأخرجه بإسقاط علقمة أيضاً هناد في «الزهد» (١١٤٠) من طريق ابي بكر ابن عياش، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٣، والطبراني (١١٣٣) من طريق محمد بن عجلان، كلاهما عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٩٤)، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧، وفي «الصغير» ١/٩٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/١٠٤، والطبراني في «الكبير» (١١٣٦)، والبيهقي في =

. . . . . .

= «السنن» ٨/ ١٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٢٥) عن موسى بن عقبة، عن علقمة بن وقاص، به. وهذا إسناد منقطع ما بين موسى بن عقبة وعلقمة ابن وقاص، وقد ذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٣/ ٥٠ أن موسى بن عقبة رواه عن محمد بن عمرو، عن جده علقمة بن وقاص، لم يقل عن أبيه، ورواه كذلك سفيان الثوري، وأشار إلى هذه الرواية البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٠٧.

قال ابن عبدالبر ١٣/ ٥٠ بعد أن أورد الروايات السابقة: والقول عندي فيه -والله أعلم- قول من قال: عن أبيه، عن جده، وإليه مال الدارقطني رحمه الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٥٨)، والطبراني (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمر، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص، به.

قال ابن عبدالبر ١٣/ ٥٢: هكذا قال حماد بن سلمة، وهو عندي وهم -والله أعلم- والصحيح ما قالته الجماعة عن محمد بن عمرو عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن عمر بن عبدالله، عن بلال بن الحارث، به.

والمحفوظ ما ذكره ابن عبدالبر كما تقدم آنفاً.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٦٤٧٨)، وقد سلف برقم (٨٤١١) بلفظ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يلقي لها بالاً يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً يهوي بها في جهنم».

قال ابنُ عبدالبَرّ في «التمهيد» ١٣/ ٥١: لا أعلم خلافاً في قوله ﷺ في هذا الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة» أنها الكلمة عند السلطان الجائر الظالم ليرضيه بها فيما يسخط الله عز وجل، ويُزيّن له باطلاً يريده، من إراقة دم، أو ظلم مسلم، ونحو ذلك، مما ينحط به في حبل هواه، فيبعد من الله، وينال سخطه، وكذلك الكلمة التي يُرضي بها الله عز وجل عند السلطان ليصرفه عن =

١٥٨٥٣- حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، قال: حدثنا عبدالعزيز -يعني ابن محمد- قال: أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن الحارث بنِ بلال عن أبيه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فَسْخُ الحَجِّ لنا خاصةً أم للنَّاسِ عامَّة؟ قال: «بَلْ لنا خَاصَّة»[1].

= هواه، ويكفه عن معصيةٍ يُريدها، يبلغ بها أيضاً من الله رضواناً لا يَحْسَبُهُ، والله أعلم. وهكذا فسره ابن عيينة وغيره، وذلك بين في هذه الرواية وغيرها.

قلنا: والرواية التي أشار إليها ابن عبدالبر هي ما ذكره، من أن علقمة بن وقاص مرّ به رجلٌ له شرف، فقال له علقمة: إن لك رحماً، وإن لك لحقّاً، وإني رأيتك تدخل على هٰؤلاء الأمراء، وتكلَّمُ عندهم بما شاء الله أن تكلَّم، وإني سمعتُ بلال بن الحارث، صاحب رسول الله ﷺ يقول: قال النبي ﷺ: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإنَّ أحدكم ليتكلَّم بالكلمة من سخط الله لا يظن أن تبلغ ما بلغت، فيكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه». قال علقمة: فانظر ويحك ما تقولُ وماذا تكلَّمُ، فربَّ كلامٍ قد منعني أن أتكلَّم به ما سمعتُ من بلال بن الحارث.

قال السندي: قوله: «من رضوان الله» أي: مما يوجب رضوانه تعالى، ففيه مجاز، وإلا فالكلمة ليست من الرضوان.

«أن تبلغ» أي: تلك. «ما بلغت» من الرضوان.

«إلى يوم القيامة» أي الرضوان المؤبّد، فليست الغاية لإفادة الانقطاع في أمثاله.

وانظر «الفتح» ١١/ ٣١١.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال الحارث بن بلال، فقد انفرد ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن -وهو المعروف بربيعة الرأي- في رواية هذا الحديث عنه فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، وقال أحمد: ليس إسناده بالمعروف، وعبدالعزيز بن محمد: هو الدراوردي مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٣٨)، والحاكم ٣/ ٥١٧ من طريق سريج ابن النعمان، بهذا الإسناد، وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه أبو داود (١٨٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٩، وابن ماجه (٢٩٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٤، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤١ من طرق عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٥٠ عن نعيم بن حماد، عن عبدالعزيز بن محمد، به إلا أنه قال: عن بلال بن الحارث، عن أبيه، فوهم نعيم، وكان يخطىءُ كثيراً.

وسيأتي برقم (١٥٨٥٤).

قلنا: وكان الإمام أحمد يرى أن لِلمُهِلِّ بالحج أن يفسخ حجه إن طاف بالبيت وبين الصفا والمروة، وقد سأله ابنه عبدالله عن حديث بلال بن الحارث هذا، فقال: لا أقول به، لا يعرف هذا الرجل، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/ ١٩٢: ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد، وأن هٰذا الحديث لا يصح أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوا حجَّهم إليها أنها لِأَبَدِ الأبدِ. فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة؟ هذا من أمحل المحال، وكيف يأمرهم بالفسخ، ويقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، ثم يثبت أن ذلك مختص بالصحابه دون من بعدهم.

وقد سلف جواز فسخ الحج بالعمرة لعامة المسلمين بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بل لنا خاصة»: أخذ به الجمهور، فحكموا بالخصوص، ومن لا يرى الخصوص يُضعف الحديث، ويقول: قد وقع في بعض رواته المتعة، ولا شك أن المتعة غير مخصوصة، والله تعالى أعلم.

○ ١٥٨٥٤- [قال عبدالله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يده: حدَّثني قُرَيْش بن إبراهيم، قال: حدثنا عبدالعزيز بن الدَّرَاوَرْدِي، قال: أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، قال: سمعتُ الحارثَ بنَ بلالِ بن الحارث يحدِّث

عن أبيه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ مُتْعَةَ الحَجِّ لنا خاصَّةً أم للنَّاسِ عامَّة؟ فقال: «لا بَلْ لَنا خَاصَّة»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قريش بن إبراهيم: وهو الصيدلاني البغدادي، من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

حديث حبة وسواء ابني خالد

١٥٨٥٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَّام أبي شُرَحْبيل

عن حَبَّةَ وسَواءَ ابني خالد، قالا[١]: دَخَلْنا على النَّبيِّ ﷺ وهو يُصْلِحُ شيئاً فَأَعَنَّاهُ، فقال: «لا تأيسا من الرِّزْقِ ما تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُمَا، فإنَّ الإنْسانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عليه قِشْرَةٌ، ثُمَّ يَرْزُقُهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[٢].

---

(١) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سلام أبي شرحبيل، فإنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٥٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٨٠) و(٦٦١١)، والبيهقي في «الشعب» (١٣٤٩)، وفي «الآداب» (٩٥١) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٩٢، وفي «الأدب المفرد» (٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٩) و(٦٦١٠) من طريق جرير بن حازم، عن الأعمش، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «ما تهزَّزت»: تحركت، كناية عن الحياة.

قوله: «قشرة»: يحتمل أن المراد بها الثوب، أي يخرج عُرْياناً بلا ثوب، =

١٥٨٥٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سَلَّام أبي شُرَحبيل قال: سمعتُ حَبَّةَ وسَوَاء ابني خالد يقولان: أتينا رسولَ الله ﷺ وهو يعمل عملاً، أو يبني بناء، فأَعَنَّاه عليه، فلما فَرَغَ دعا لنا، وقال: «لا تَأْيَسا مِنَ الخَيْرِ ما تَهَزَّزَتْ رُؤُوسُكُما، إنَّ الإنْسانَ تَلِدُهُ أُمُّه أَحْمَرَ ليس عليه قِشْرَةٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللهُ ويَرْزُقُهُ»[1].

= ثم يعطيه الله تعالى الثوب، ويحتمل أن المراد أنه يخرج كاللحم الذي لا قشر عليه لضعف الجلد، ثم يقوي الله تعالى جلده.

وقوله: لا تأيسا، يقال: أَيِسْتُ منه آيسُ لغة في يئسْتُ منه أيأسُ يأساً، ومصدرهما واحد.

(١) إسناده ضعيف كسابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجَرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث عبد الله بن أبي الجَذْعاء[1]

١٥٨٥٧- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا خالد، عن عبدالله ابن شقيق

قال: جَلَسْتُ إلى رَهْطٍ أنا رابعُهُم بإيلياءَ، فقال أحدهم: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بِشَفَاعةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بني تَمِيمٍ» قلنا: سِوَاكَ يا رسول الله؟ قال: «سِوايَ». قلتُ: آنتَ سمعتَه؟ قال: نَعَمْ. فلما قام، قلتُ: مَنْ هذا؟ قالوا: ابنُ أبي الجَذْعاء[2]. ٣/ ٤٧٠

---

(١) في (س) و(م): بالدال المهملة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

قال السندي: بفتح جيم، وسكون ذال معجمة. قلنا: وكذلك ضبطه الحافظ في «التقريب».

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى الترمذي وابن ماجه. عبدالله بن شقيق: هو العقيلي من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة وخالد: هو ابن مهران الحَذَّاء.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ٣٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٤٣٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٣، وابن حبان (٧٣٧٦)، والحاكم ١/ ٧٠-٧١ و٣/ ٤٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٧٨ من طرق عن خالد الحذاء، به. وصححه الحاكم ووافقه =

١٥٨٥٨- حدثنا عفان، حدثنا وهيب، قال: حدثنا خالد، عن عبدالله ابن شقيق

عن عبدالله بن أبي الجَذْعاء أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بِشَفاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ من بَنِي تَمِيمٍ» فقالوا: يا رسولَ الله، سواك؟ قال: «سِوَايَ سِوَايَ» قلتُ: آنتَ سَمِعْتَهُ من رسول الله؟ قال: أنا سَمِعْتُهُ[1].

= الذهبي.

وسيأتي برقم (١٥٨٥٨) و٥/٣٦٦.

قال السندي: قوله: قلنا: سواك: أي ذلك الرجل غيرك؟ ذكروه توضيحاً وتأكيداً، وإلا فالمتبادر مِنْ «رجلٍ من أمتي» غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار يرويه عن وهيب: وهو ابن خالد الباهلي، وكلاهما من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/١٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣١٦) من طريق عفان، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٣٢٨ من طريق المُعَلَّى بن أسد العَمِّي، عن وهيب، به.

وانظر ما قبله.

حديث عُبادة بن قُرْط[1][2]

١٥٨٥٩- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن حُميد بن هلال قال:

قال عُبادة بن قُرْط: إنَّكم لتأتونَ أموراً هي أَدَقُّ في أَعْيُنِكُمْ من الشَّعْر، كُنَّا نَعُدُّها على عهدِ رسولِ الله ﷺ المُوْبِقاتِ. قال: فَذُكِرَ ذلك لمحمد بن سِيْرِين، فقال: صَدَقَ، وأرى جَرَّ الإزار منها[3].

---

(١) قال السندي: الصحيح أنه ابن قرص -بالصاد- قلنا: وكذلك قال الحافظ في «الإصابة»، وانظر «توضيح المشتبه» ٧/ ١٩١.

(٢) قال السندي: عبادة بن قرط، ليثي نزل البصرة، له صحبة.

وجاء أنه غزا، فلما رجع، وكان قريباً من الأهواز، سمع أذاناً، فقصده ليصلي جماعة، فأخذه الخوارج، فقال: ارضوا بما رضي به رسول الله ﷺ مني حين أسلمت، قال: بالشهادتين، فأخذوه فقتلوه.

(٣) هذا الأثر صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حميد بن هلال لم يسمع من عبادة، بينهما أبو قتادة العدوي، كما جاء مصرَّحاً به فيما سيأتي ٥/ ٧٩. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٩٤، والدارمي ٢/ ٣١٥ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به دون ذكر أبي قتادة في الإسناد.

وسيأتي ٥/ ٧٩، وسيكرر ٥/ ٧٩ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إنكم لتأتون: بيان لتغيير الزمان.

قوله: الموبقات، بكسر الباء: المهلكات.

حديث معن بن يزيد السُّلَمي[1]

١٥٨٦٠- حدثنا مُصْعَبُ بنُ المِقْدَام ومحمدُ بنُ سابق، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي الجُوَيْرِيَة

أن معنَ بنَ يزيد حَدَّثه: قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجَدِّي، وخَطَبَ عَلَيَّ فأنكَحَني، وخاصمتُ إليه، فكان أبي يزيدُ خَرَجَ بدنانير يتصدَّقُ بها، فوضَعها عند رجلٍ في المسجد، فأَخَذْتُها، فأتيتُهُ بها، فقال: والله ما إيَّاكَ أردتُ بها. فخاصَمْتُهُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «لكَ ما نَوَيْتَ يا يزيدُ، ولكَ يا مَعْنُ ما أَخَذْتَ»[2].

---

(١) قال السندي: معن بن يزيد، أي ابن الأخنس، سلمي، وكان ينزل الكوفة، ودخل مصر، ثم سكن دمشق، ويقال: إنه كان مع معاوية في حروبه.

شهد فتح دمشق، وكان له مكان عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه.

يكنى أبا يزيد، وقال لمعاوية: ما ولدت قرشية من قرشي شراً منك، قال: لم؟ قال: لأنك عودت الناس عادة -يعني في الحلم- وكأني بهم قد طلبوها من غيرك، فإذا بهم صرعىٰ في الطريق.

(٢) حديث صحيح، مصعب بن المقدام ومحمد بن سابق مختلف فيهما وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو الجويرية: هو حِطَّان بن خُفاف الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (١٤٢٢)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٢٩٦)، والدارمي ١/ ٣٨٥-٣٨٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٣٣)، =

١٥٨٦١- حدثنا يحيى بن حمّاد، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصم ابن كُليب، قال: حدثني سهيلُ بن ذراع أنه

سمع معن بن يزيد أو أبا مَعْن، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اجْتَمِعُوا في مَسَاجِدِكُمْ، فَإذا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فَلْيُؤْذِنُونِي» قال: فاجتمعنا أول الناس، فأتيناه، فجاء يمشي معنا حتى جَلَس إلينا، فتكلَّم متكلمٌ منا، فقال: الحمدُ لله الذي ليس للحمد دونه مَقْصَرٌ[1]، وليس وراءه منفذ، ونحواً من هذا، فغضب رسولُ الله ﷺ، فقام، فتلاومنا، ولام بعضُنا بعضاً، فقلنا: خَصَّنا اللهُ به أن أتانا أولَ الناس، وأن فَعَل وفَعَل. قال: فأتيناه، فوجدناهُ في مسجد بني فُلان، فكلَّمناه، فأقبل يمشي معنا، حتى جلس في

= والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٤ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٣٤ من طريق أبي حمزة السكري، عن أبي الجويرية، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٦٣) و٤/ ٢٥٩.

قال السندي: قوله: وخطب عَلَيَّ، بتشديد الياء: أي لأجلي.

قوله: فوضعها عند رجل: ليتصدق بها وكالة.

قوله: ما إياك أردت: أي ما قصدت التصدق عليك، وظاهر الحديث جواز التصدق على الابن بالنفل وغيره، إذ لولا ذلك لبحث عن كون التصدق تطوعاً أم لا، ولعل من يرىٰ عدم جواز الفرض يدعي أنه كان معلوماً عنده ﷺ أنه كذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(س): مقتصر، وفي (ق): مقصد، ومثله في «الأدب المفرد»، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) ونسخة السندي.

مجلسه الذي كان فيه أو قريباً منه، ثم قال: «إنَّ الحَمْدَ للهِ، ما شَاءَ اللهُ[1] جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وما شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وإنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً» ثم أقبل علينا فأمرنا، وكَلَّمَنَا، وعَلَّمَنا[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): ما شاء. دون لفظ الجلالة.

(٢) بعضه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سهيل بن ذراع، لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عاصم بن كليب، فقد روى له مسلم، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. وصحابيه معن بن يزيد، لم يخرج له سوى البخاري، وقد وهم الحافظ في «التقريب»، فجعله من الطبقة الثالثة، لا يُعرف، وفرّق بينه وبين معن بن يزيد بن الأخنس، وقد جعلهما المزي واحداً، وكذا الإمام أحمد -كما يشير إليه إيراد حديثه هنا- والطبراني. يحيى بن أبي حماد: هو ابن أبي زياد الشيباني، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٧)، وفي «التاريخ الكبير» ١٠٦/٤ مختصراً، عن أحمد بن إسحاق، عن يحيى بن حماد، بهذا الإسناد، إلا أن فيه: سمعت أبا يزيد أو معن بن يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢٩٦/٦-٢٩٧ من طريق أبي حمزة السكري، عن عاصم بن كليب، به. وعند الطبراني: عن معن بن يزيد، من غير شك، وجاء في «أسد الغابة»: أنه سمع معن بن يزيد، أنه سمع أبا معن يقول: قال رسول الله ﷺ.

ثم نقل ابن الأثير عن أبي عمر قوله: وهو غلط، إنما هو معن بن يزيد أبو يزيد، وتحرف اسم عاصم بن كليب عند الطبراني إلى عاصم الأحول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٧/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير سهل بن ذراع، وقد وثقه ابن حبان.

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلفت شواهده في مسند عبدالله بن مسعود عند الرواية (٤٣٤٢)، وهو حديث صحيح. =

١٥٨٦٢- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، قال:

حدثني أبو الجُوَيرية، قال: أصبتُ جَرَّةً حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في أرض الروم، قال: وعلينا رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ من بني سُلَيم يُقال له: معن بن يزيد، قال[1]: فأتيتُ بها يَقْسِمُها بين المسلمين، فأعطاني مثلَ ما أعطى رجلاً منهم، ثم قال: لولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ ورأيتُه يفعلُه -سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا نَفْلَ إلاّ بَعْدَ الخُمُسِ»- إذاً

= قال السندي: قوله: «فليؤذنوني» من الإيذان، بمعنى الإعلام.

«مَقْصَر» بفتح ميم وصاد، أي: إذا حُمد أحدٌ دون الله، فلا يكون الحمد مقصوراً عليه، بل يكون متجاوزاً عنه إلى الله، فإن ما حمد عليه ذلك الغير فهو منه تعالى، فهو المستحقُّ للحمد عليه حقيقةً، فكيف يقتصر مع ذلك على الغير.

«مَنْفَذ» بفتح الميم والفاء، أي: إذا حُمد هو تعالى يَقْتَصِر الحمد عليه، لا يُتجاوز عنه إلى غيره، إذ ليس ما حمد عليه تعالى من غيره حتى ينصرف حمده تعالى إليه، فالحاصل أنه متى ما حمد غيره، فالحمد له تعالى، ومتى ما حمد هو، لا ينصرف الحمد إلى غيره.

«فغضب»: كأنه لما فيه من التقدم بين يديه، وقد نهى الله تعالى عنه.

«فقام»: أي منصرفاً.

«أن» أي: بأن.

«بين يديه» أي: قدام هذا الوقت الحاضر، والمراد: من شاء قدمه، ومن شاء أخره.

(١) لفظ «قال» و«يقسمها» الآتي، ليسا في (ظ١٢) و(ص).

لأعطيتُك. قال: ثم أخذ فَعَرَضَ[1] عليَّ من نصيبه، فأبيتُ عليه. قلتُ: ما أنا بأحقَّ به منك[2].

---

(١) في (ق) يعرض.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وأبو الجويرية: هو حطان بن خفاف الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٤ من طريق عفان، بهذا الإسناد. إلا أن رواية الطبراني بلفظ «لا نفل إلا من الخمس».

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٤) من طريق ابن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٢ من طريق سهل بن بكار، والبيهقي ٦/ ٣١٤ من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن أبي عوانة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٣) من طريق أبي إسحاق الفزاري، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٥٠ من طريق أبي حمزة، كلاهما عن عاصم بن كليب، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٦٨: قال أبو بكر الخطيب في نسختين مرويتين عن أبي داود: هذا الحديث عن أبي إسحاق الفزاري، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٧١٣)، وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٦)، ومن طريقه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١١٧٥) عن عفان، كلاهما عن أبي عوانة، عن أبي الجويرية، به، لم يذكر عاصم بن كليب.

وفي الباب عن حبيب بن مسلمة الفهري، سيرد ٤/ ١٥٩-١٦٠.

قال السندي: «لا نفل إلا بعد الخمس» أي: ولا خمس هاهنا، لأنه ليس بغنيمة أخذت عنوة ليجب فيها الخمس، فلا نفل منه أيضاً، يريد أن الحديث يدل على أن النفل يكون من الغنيمة، لأنها محل الخمس، وهذا ليس بغنيمة.

١٥٨٦٣/١- حدثنا هشامُ بنُ عبدالملك وسُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قالا: حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي الجُوَيْرية. حدثنا[1] عفان[2]، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو الجُوَيْرية

عن معن بن يزيد قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجَدِّي، وخاصمتُ إليه، فأَفْلَجَنِي، وخَطَبَ عَلَيَّ، فأنكحني[3].

١٥٨٦٣/٢- حدثنا هشام بن سعيد[4]، حدثنا أبو عوانة، عن أبي الجويرية

عن معن بن يزيد السُّلمي، قال: سمعتُه يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ أنا وأبي وجدي، وخاصمتُ إليه، فأفلجني،

---

(١) في (ق): وحدثناه.

(٢) من قوله: قالا: حدثنا أبو عوانة إلى هنا ليس في (ظ١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو عوانة: هو وضاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٧٢) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٤٥٥) و١٩/(١٠٧١) من طريق الجراح -وهو الرؤاسي- عن أبي الجويرية، به. ولم يذكر في البيعة أباه.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٨٦٠).

وسيكرر في الحديث الذي بعده، وفي ٤/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فأفلجني» بالجيم، يعني: حكم لي، أي: أظفرني بمرادي، يقال: فَلَجَ الرجلُ على خصمه، إذا ظفر به.

(٤) هٰذا الحديث لم يرد في (م).

وخطب عَلَيَّ، فأنكحني[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير هشام بن سعيد شيخ أحمد، وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. وهو مكرر سابقه عدا شيخ أحمد.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/٢٥٩.

حديث عبد الله بن ثابت

١٥٨٦٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا[1] سفيان، عن جابر، عن الشعبي

عن عبدالله بن ثابت قال: جاء عمرُ بنُ الخطاب إلى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررتُ بأخٍ لي من قُريظة، فكَتَبَ لي جوامع من التوراةِ، ألا أَعْرِضُها عليك؟ قال: فتغير وجهُ رسولِ الله ﷺ. قال عبدُالله: فقلتُ له: ألا تَرى ما بوجه رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً. قال: فسُرِّيَ عن النبيّ ﷺ[2] ثم قال: «والّذي نَفْسِي بِيَدِه لَوْ أَصْبَحَ فِيكُم مُوسى، ثُمَّ اتَّبَعْتُمُوهُ وتَرَكْتُمُونِي لَضَلَلْتُم، إنَّكُم حَظِّي مِنَ الأُمَم، وأَنَا حَظُّكُم مِنَ النَّبِيِّين»[3]. ٤٧١/٣

---

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) في (ق): عن وجه النبي.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعفي- وفيه اضطراب، فقد اختُلف فيه على الشعبي، فرواه جابر (من حديث جابر) عنه من حديث عبدالله بن ثابت، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٩/٥: ولم يصح، ورواه مجالد عنه عن جابر، أن عمر جاء بكتابٍ إلى النبي ﷺ. وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن ثابت أن البخاري قال في هٰذا الإسناد أيضاً: ولا يصح، غير أننا لم نجد قوله هٰذا في كتابه «التاريخ الكبير»، وذكر ابن الأثير في «أسد الغابة» أنه رواه خالد وحريث بن أبي مطر وزكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ثابت بن يزيد. جعلوه من مسند ثابت بن يزيد، ولذا =

حديث رجل من جهينة

١٥٨٦٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق عن رجل من جُهَيْنة قال: سَمِعَهُ[1] النبيُّ ﷺ وهو يقول: يا حرام، فقال: «يا حَلاَلُ»[2].

= قال ابن عبدالبر في حديث عبدالله بن ثابت هٰذا: حديثه مضطرب فيه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ليست له رواية في الكتب الستة. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٠١٦٤) و(١٩٢١٣)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٢٠١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به، لكن وقع اسم صحابيه فيه: عبدَالله بنَ الحارث، وهو خطأ، فقد أورد الحافظ هٰذا الحديث في ترجمة عبدالله بن ثابت.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابراً الجُعفي، وهو ضعيف.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/ ٢٦٥-٢٦٦.

وقد سلف بنحوه من حديث جابر برقم (١٥١٥٦)، وصنيع البخاري في «التاريخ الكبير» يشير إلى أنه الراجح.

(١) في الأصول: «سمعت» وهو خطأ، والمثبت من «غاية المقصد» و(م) و«مجمع الزوائد» ٨/ ٥١.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، أبو إسحاق -وهو السَّبيعي- لم يثبت سماعه من الرجل من جهينة، كما سيرد عند الحاكم، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأورده ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٨٨-٣٨٩ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، ولفظه: عن رجل من جهينة سمع النبيَّ ﷺ رجلاً ينادي =

حديث نُمير الخُزاعي[1]

١٥٨٦٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا عصامُ بنُ قُدامة البَجَلي، قال: حدثني مالك بن نُمير الخُزاعي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو قاعدٌ في الصلاة قد وضع ذِراعه اليُمنى على فَخِذِهِ اليُمنى رافعاً بأصبعه السّبّابة قد حَنَاها شيئاً وهو[2] يدعو[3].

=في الشعاب: يا حرام يا حرام، وهو شعارهم، فقال: «يا حلال يا حلال»، وقريب منه لفظ الحاكم والبيهقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٥٥ من طريق وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وفيهما: عن رجل من جهينة أو مزينة قال: سمع النبيُّ ﷺ قوماً يقولون في شعارهم: يا حرام، فقال: «يا حلال».

وأخرجه الحاكم ٢/١٠٨، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/٣٦٢ من طريق محمد بن كثير -وهو العبدي- عن سفيان الثوري، به. وفيه: عن رجل من مزينة.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين على الإرسال، وإذا الرجل الذي لم يسمه محمد بن كثير عن الثوري عبدالله بن مغفل المزني.

ثم أخرجه الحاكم ٢/١٠٨ من طريق أبي عامر الأسدي، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن عبدالله بن مغفل المزني. قلنا: أبو عامر الأسدي -واسمه قاسم بن محمد- أورده ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عداد المجهولين.

(١) قال السندي: نمير الخزاعي، يقال: أزدي، يكنى أبا مالك بولده مالك. قال أبو عمر: سكن البصرة، وله صحبة.

(٢) لفظ «هو» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، دون قوله: قد حناها شيئاً، وهٰذا إسناد =

١٥٨٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا عصامُ بنُ قدامة، عن مالك بن نُمير الخُزاعي

= ضعيف، مالك بن نمير -وهو الخزاعي البصري- لم يَروِ عنه غيرُ عصام بن قُدامة، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال يحيى القطان: لا يُعرف حاله، ولا روى عن أبيه غيره، وقال الذهبي في «الميزان» ٣/ ٤٢٩: لا يعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عصام بن قدامة، فمن رجال أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود: لا بأس به، وقال ابن معين: صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي: لم يثبته ابن القطان، قال أبو حاتم: له حديث منكر، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. ونُمير صحابيُّ الحديث لم يرو له الشيخان ولا أحدُهما، إنما روى له أصحاب السنن الأربعة سوى النسائي.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد، دون قوله: قد حناها شيئاً وهو يدعو.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١١٦-١١٧، وأبو داود (٩٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٩، وفي «الكبرى» (١١٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٠)، وابن خزيمة (٧١٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٣١ من طرق عن عصام بن قدامة، به. ورواية أبي داود دون قوله: وهو يدعو، وتحرف اسم عصام في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى عاصم.

وسيرد بعده برقم (١٥٨٦٧).

ويشهد له حديثُ ابن عمر، وقد سلف بالأرقام (٥٣٣١) و(٦١٥٣) و(٦٣٤٨).

وحديثُ عبدالله بن الزبير، سيرد برقم (١٦٠٩٩/ ٢).

وحديثُ وائل بن حجر، سيرد ٤/ ٣١٦-٣١٧.

وليس في هٰذه الشواهد أنه أحنا أصبعه السبابة، إنما فيها الإشارة بها فحسب، وهو الوارد في الحديث الآتي.

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يده اليُمنى على فخذه اليمنى في الصلاة يُشير بأصبعه[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو بإسناد سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٥، وعنه ابن ماجه (٩١١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٢٩) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٠/ ٣٨٠ عن وكيع، به. مطولاً بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ جالساً في الصلاة، واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى، وتلقم كفه اليسرى ركبتيه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٨، وفي «الكبرى» (١١٩٤)، وابن خزيمة (٧١٥) من طريقين عن عصام بن قدامة، به.

وهو مختصر الحديث الذي قبله.

حديث جَعْدَة

١٥٨٦٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسرائيل قال:

سمعتُ جَعْدة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ ورأى رجلاً سميناً فجعل النبيّ ﷺ يُومىء إلى بطنه بيده، ويقول: «لَوْ كَانَ هٰذا في غَيْرِ هٰذا لَكَانَ خَيْراً[1] لَكَ».

قال: وأُتي النبيُّ ﷺ برجلٍ، فقالوا: هذا أراد أن يقتُلَك، فقال له النبيُّ ﷺ: «لَمْ تُرَعْ، لَمْ تُرَعْ، وَلَوْ أَرَدْتَ ذٰلكَ لَم يُسَلِّطك اللهُ عَلَيَّ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): أخير. وجاء في هامش (س) أيضاً: المكان (خ). قلنا: يعني أن محلها بعد كلمة «هٰذا» الثانية، ويكون لفظ الحديث: لو كان هٰذا في غير هٰذا المكان...

(٢) إسناده ضعيف، أبو إسرائيل: هو الجُشمي -واسمه شعيب- لم يَروِ عنه غيرُ شعبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات» ٦/٤٣٨، وقال: يروي عن جعدة بن هبيرة. قلنا: وهٰذا وهم من الحافظ ابن حبان رحمه الله، فإنَّ جَعْدة هٰذا هو الجُشَمي، وهو ابن خالد بن الصمة البصري، من رجال النسائي، نصّ عليه البخاري في «التاريخ الكبير»، والنسائي في «الكبرى»، والطبراني في «المعجم الكبير»، والحاكم، وابن عبدالبر، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/٥٦٢-٥٦٣، ورووا له هٰذا الحديث.

ومع كل ما سلف فقد جعل الشيخ ناصر الدين الألباني جعدة هو ابن هبيرة في «الضعيفة» (١١٣١). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو=

١٥٨٦٩- حدثنا عبدالصمد، حدثنا شعبة، حدثنا أبو إسرائيل في بيت قَتَادة قال:

سمعتُ جَعْدَةَ وهو[1] مولَى أبي إسرائيل قال: رأيتُ رسولَ الله

= ابن الحجاج العَتَكي. وقد صحح هٰذا الإسناد الحافظُ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة جَعْدة، ولعله بناء منه على أن شعبة لا يروي إلا عن ثقةٍ عنده.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٥٦٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القصة الأولى الطبراني في «الكبير» (٢١٨٥)، والحاكم ٤/ ١٢١-١٢٢ و٣١٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٦٦)، وعلقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» في ترجمة جعدة الجشمي، من طرق عن شعبة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرج القصة الثانية النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٤)- من طريق خالد بن الحارث، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٢)، ومن طريق ابن الجعد أخرجها الطبراني في «الكبير» (٢١٨٣)، كلاهما عن شعبة، به.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٢٦-٢٢٧، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي إسرائيل الجُشمي، وهو ثقة.

قلنا: وثَّقه لذكر ابن حبان له في «ثقاته» كما سلف!.

وسيأتي القسم الأول منه في الحديث الذي بعده، وفي ٤/ ٣٣٩.

قال السندي: قوله: «لو كان هٰذا»، أي: الطعام الذي حصل به هٰذا السمن، لو صرفه في غير الأكل لكان خيراً له.

«لم تُرَعْ» على بناء المفعول، من الروع، أي: لا يكن في قلبك خوف.

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢) و(ص).

ﷺ ورجلٌ يَقُصُّ عليه رؤيا[1] وذكر سِمَنَه وعِظَمَه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كَانَ هٰذَا فِي غَيْرِ هٰذا، كانَ خَيْراً لَكَ»[2].

---

(١) في (ص): رؤياه.

(٢) إسناده ضعيف، كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالصمد -وهو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٣٨-٢٣٩ من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٥)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٦٦٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٨٤) من طريق وكيع، كلاهما عن شعبة، به.

وهو أحد قسمي الحديث السابق.

قال السندي: قوله: «وذكر سِمَنَه» بكسرٍ ففتحٍ. وكذا «عِظَمه»، أي: ذكر جَعْدَةُ أنه كان سميناً عظيم الجثّة، والله أعلم.

حديث محمد بن صفوان[1]

١٥٨٧٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عاصم الأحول، عن الشَّعْبي

عن محمد بن صفوان أَنَّه صادَ أَرْنَبَيْنِ، فلم يَجِدْ حديدةً يَذْبَحُهُما بها، فَذَبَحَهُما بمَرْوةٍ، فأتى رسولَ الله ﷺ، فأمره بأَكْلِهما[2].

---

(١) قال السندي: محمد بن صفوان، أنصاري أوسي، قيل فيه: صفوان ابن محمد، والأول أصوب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه الطَّيالسي (١١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٠-٣٢١ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ و٨/ ٢٤٨، وأبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٧، وابن ماجه (٣١٧٥)، وابن حبان (٥٨٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٠ من طرق عن عاصم ابن سليمان الأحول، به. ووقع اسم الصحابي في رواية ابن أبي شيبة وابن ماجه: محمد بن صيفي كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٨/ ٣٥٧، ووقع في رواية أبي داود والبيهقي: محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد، على الشك.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٨٦٩٢) عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي، أن صفوان بن فلان، أو فلان بن صفوان اصطاد... فذكر الحديث.

قلنا: قال الترمذي: محمد بن صفوان أصح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٢٩) من طريق حصين بن عبدالرحمٰن السلمي، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان، به. =

١٥٨٧١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا داود -يعني ابنَ أبي هند- عن عامر عن محمد بن صفوان: أَنَّه مَرَّ على رسولِ الله ﷺ بأَرْنَبَيْنِ مُعَلِّقَهما، فذكر معناه[1].

= وأخرجه كذلك ١٩/(٥٣٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن محمد بن صيفي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥: الصحيح في حديث الأرنبين محمد ابن صفوان، فأما محمد بن صيفي، فهو الذي روى حديث عاشوراء، حدَّث به عنه الشَّعْبي. قلنا: فهما اثنان، وهو الصواب فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال»، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن حجر في «تهذيب التهذيب».

وأخرجه أحمد (١٤٤٨٦)، والترمذي في «جامعه» (١٤٧٢)، وفي «العلل الكبير» (٢٥٦) من طريق الشعبي عن جابر بن عبدالله، فذكره.. ونقل الترمذي عن البخاري قوله: حديث الشعبي عن جابر غير محفوظ، وحديث محمد بن صفوان أصح.

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمروة، بفتح فسكون: حجر أبيض براق، يتخذ منه كالسكين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى أبي داود والنسائي وابن ماجه. يزيد: هو ابن هارون. وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٩٠ و٨/٢٤٨، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٥، وابن ماجه (٣٢٤٤)، والدارمي ٢/٩٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٢١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٩٧، والطبراني في «الكبير» =

حديث أبي روح الكلاعي

١٥٨٧٢- حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شَريك، عن عبد الملك بن عُمير

عن أبي رَوْح الكَلاَعي قال: صلّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً، فقرأَ فيها سورةَ الروم، فلبس بعضها، فقال: «إنما لَبَسَ عَلَيْنا الشَّيْطانُ القِراءَةَ من أَجْلِ أَقْوامٍ يَأْتُونَ الصَّلاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فإذا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ فأَحْسِنُوا الوُضُوء»(١).

=١٩/ (٥٢٥) و(٥٢٦)، والحاكم ٤/ ٢٣٥ من طرق عن داود بن أبي هند، به. وانظر ما قبله.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- ولإرساله، فأبو روح الكلاعي -واسمه شبيب بن نُعيم، ويقال: ابن أبي روح، ويقال: ابن روح الوحاظي الشامي الحمصي- تابعي، وذكر الحافظ ابن حجر أنه أخطأ من عدّه من الصحابة، وأنه رواه الحُفّاظ من طريق عبدالملك بن عمير، عنه، عن رجل له صحبة. قلنا: وهو الوارد في الرواية الآتية، وقد روى عنه جمع، منهم حَرِيزُ بن عثمان، وذكر أبو داود أن شيوخ حَرِيز كلهم ثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظ في «التقريب»، وقال ابن القطان: شبيب رجل لا تعرف له عدالة، وقال ابن عبدالبر: حديثه مضطرب الإسناد. قلنا: الظاهر أنه يريد بالاضطراب الاختلاف الواقع فيه على عبدالملك ابن عمير، فقد رواه شريك هنا وزائدة في الرواية الآتية برقم (١٥٨٧٤) بإسقاط الرجل من الصحابة بعد شبيب، ورواه شعبة في الرواية الآتية، وسفيان الثوري في الرواية (٢٣١٣٤) بإثبات الرجل من الصحابة بعده، وكذا قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة شبيب: قد رواه الحفاظ من طريق عبدالملك بن عمير، عن شبيب أبي روح، عن رجل له صحبة. قلنا: وبذٰلك تترجح رواية سفيان وشعبة، على رواية شريك وزائدة، في إثبات الصحابي بعد شبيب، وسماه =

١٥٨٧٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الملك بن عُمير قال:

سمعتُ شَبِيباً أبا رَوْح، يُحَدِّث عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ عن النبيّ ﷺ: أنه صلَّى الصبحَ، فقرأ فيها الروم، فأوهم، فذكره[1].

= بعضهم الأغر كما سيرد. وقد وقع في «أطراف المسند» أنه جاء زيادة: عن رجل بعد شبيب في رواية إسحاق بن يوسف هٰذه، وهو وهم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مرداس المخزومي، المعروف بالأزرق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤١، وقال: رواه أحمد عن أبي روح نفسه، ورواه النسائي عن أبي روح، عن رجل، ورجال أحمد رجال الصحيح!

قلنا: ورواه أحمد أيضاً عن أبي روح، عن رجل، في الرواية الآتية، وسيرد تخريجها ثمة، ورواية النسائي سنذكرها عند تخريج الرواية ٥/ ٣٦٣.

وسيأتي بالأرقام (١٥٨٧٣) و(١٥٨٧٤) و٥/ ٣٦٣ و٣٦٨.

قال السندي: قوله: قال: صلَّى بنا، أي: قال نقلاً عن غيره كما سيجيء.

«فَلَبَس» بالتخفيف أو التشديد، أي: خلط.

«بغير وضوء» أي: حَسَنٍ، بقرينة: فأحسنوا الوضوء، ويحتمل أن بعض المنافقين ما كانوا يتوضؤون من الأصل. وبالجملة، فهٰذا من صفاء قلبه ﷺ حيث ظهر له أثر قِلَّةِ مراعاتهم آداب الطهارة، كالمرآة المَجْلُوَّة، والله أعلم.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي روح، فقد روى له أبو داود والنسائي، وذكرنا حاله في الرواية السالفة، ويتلخص في أنه حسن الحديث.

وأخرجه البزار (٤٧٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٨٨١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٥٨٧٤- حدثنا أبو سعيد[1] مولى بني هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا عبدُ الملك بنُ عمير قال: ٣/ ٤٧٢

سمعتُ شَبِيباً أبا رَوْح من ذي الكَلَاع أنه صلّى مع النبيّ ﷺ الصبح، فَقَرَأَ بالروم[2]، فتردَّدَ في آية، فلما انصرف قال: «إنَّه

= وقد سمّيا الصحابي: الأغر، ونسبه البزار: المُزَني، وأدخل الطبراني حديثه في أحاديث الأغر المزني، وكذا سماه المزي في «تهذيب الكمال» لكنه قال: وليس بالمزني، وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه الأغر غير منسوب، وقال: وقال بعضهم (كالبغوي): إنه غفاري، ثم ذكر أنّ قول من قال: المزني، خطأ، والله أعلم. قلنا: وقد جزم ابنُ عبدالبر أنه غفاري.

وأورده بلفظ الطبراني الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١١٤، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات، ثم أورده ٢/ ١١٩، وقال: رواه البزار، وفيه مؤمل بن إسماعيل، وهو ثقة، وقيل فيه: إنه كثير الخطأ.

قلنا: ومؤمل بن إسماعيل في إسناد الطبراني أيضاً، ولم يذكره.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» في آخر سورة الروم عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، ثم قال: وهٰذا إسناد حسن، ومتن حسن، وفيه سرٌّ عجيب، ونبأٌ غريب، وهو أنه ﷺ تأثر بنقصان وضوء من ائتم به، فدل ذٰلك على أن صلاة المأموم متعلقة بصلاة الإمام.

وسيرد من طريق الثوري، عن عبدالملك بن عمير، به، في الرواية (٢٣١٣٤).

وقد سلف في الحديث قبله دون ذكر الصحابي، وهو وهمٌ كما ذكرنا.

(١) وقع في النسخ: حدثنا محمد بن جعفر قبل: حدثنا أبو سعيد، شيخ أحمد في هٰذه الرواية، وهو خطأ، صححناه من «أطراف المسند» ٨/ ٣٤١-٣٤٢.

(٢) في (ص) و(ق): في الروم.

يَلْبِسُ عَلَيْنا القُرْآنَ[1] أنَّ أَقْواماً مِنْكُمْ يُصَلُّونَ مَعَنَا لا يُحْسِنُونَ الوُضُوءَ، فَمَنْ شَهِدَ الصَّلاةَ مَعَنَا فَلْيُحْسِن الوُضُوءَ»[2].

---

(١) في (ق): إنه لبس علينا القراءة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، أبو روح ليست له صحبة -كما بينا عند الرواية (١٥٨٧٢)-، وإنما رواه عن رجل من الصحابة يسمى الأغر، كما في الرواية السابقة، ورجال الإسناد كلهم ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عُبيد، وزائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وهو مكرر الحديث (١٥٨٧٢) و(١٥٨٧٣)، وسيرد ٥/ ٣٦٣.

حديث طارق بن أشيم الأشجعي أبي مالك

١٥٨٧٥- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك الأشجعيُّ عن أبيه أنَّه سَمعَ النَّبيَّ ﷺ وهو يقولُ لِقَوْمٍ: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ تعالى، وكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ ودَمُهُ، وحِسابُهُ على اللهِ عَزَّ وجَلَّ»(١).

حدثنا به يزيد بواسط وبغداد قال: سمع النبي ﷺ.

١٥٨٧٦- حدثنا يزيد بن هارون ببغداد، أخبرنا أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق عن أبيه أنه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «بِحَسْبِ أَصْحابي القَتْلُ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو مالك الأشجعي: هو سَعْد بن طارق بن أشيم.

وأخرجه مسلم (٢٣) (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢٣ و١٢/ ٣٧٥، ومسلم (٢٣) (٣٧) (٣٨)، وابن حبان (١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٠) و(٨١٩٢) من طرق عن أبي مالك، به.

وسيأتي برقم (١٥٨٧٨) و٦/ ٣٩٤ و٣٩٤-٣٩٥.

قال السندي: قوله: «بما يعبد من دونه»، أي: بكل إلٰه يعبد من دون الله بأن ينفي عنه الألوهية ولا يعبده، وهٰذا لازم التوحيد، ذكر اهتماماً به لأنهم كانوا يشركون، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٥٨٧٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا أبو مالك الأَشْجَعي قال:

حدَّثني أبي أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: إذا أتاه الإنسانُ يقول: كيف يا رسولَ الله أقولُ حين أَسْأَلُ رَبِّي؟ قال: «قُل اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، واهْدِني، وارْزُقْني». وقَبَضَ أَصابِعَهُ الأَرْبَعَ إلاَّ الإبهامَ: «فإنَّ هٰؤلاءِ يَجْمَعْنَ لكَ دُنْياكَ وآخِرَتَكَ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٩٢، والبزار (٣٢٦٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٣)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٩٥) و(٨١٩٦)، من طريقين عن أبي مالك، به.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٢٣-٢٢٤، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب من حديث سعيد بن زيد عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩١)، والبزار (٣٢٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها ثقات، ورواه البزار كذٰلك.

قال السندي: قوله: «بحسب أصحابي»: الباء زائدة، أي: يكفيهم القتل، أي: إذا وقع من أحدٍ ذنب ثم قتل فهو يكفي جزاء لذنبه، أو المراد: يكفي في فنائهم القتل، ولا يحتاج فناؤهم إلى سبب آخر، فالمطلوب الإخبار بكثرة القتل فيهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠٧، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٦)، وابن ماجه (٣٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وعندهم: «وعافني» بدل: «واهدني». =

١٥٨٧٨- قال: وسَمِعْتُه يقول للقَوْم: «مَنْ وَحَّدَ الله، وكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وحِسابُهُ على الله عَزَّ وجَلَّ»[١].

١٥٨٧٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا أبو مالك قال:

قلتُ لأبي: يا أبتِ[٢]، إنَّك قد صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ وأبي بكر وعُمَر وعثمان، وعليٍّ ها هنا بالكوفة قريباً[٣] من خمسِ سنين، أكانوا يَقْنُتُون؟ قال: أَيْ بُنَيَّ، مُحْدَث[٤].

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥١)، ومسلم (٢٦٩٧) (٣٥)، وابن خزيمة (٧٤٤) و(٨٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٣) من طرق عن أبي مالك، به. وزاد مسلم وابن خزيمة: «وعافني».

وسيأتي برقم (١٥٨٨١) و٦/ ٣٩٤.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٥٦١).

قال السندي: قوله: كيف، أي: كيف أدعو، وماذا أقول في الدعاء؟

قوله: «فإن هؤلاء»: الألفاظ.

قوله: «دنياك»: ناظراً إلى الرزق.

قوله: «وآخرتك»: ناظراً إلى البقية، ويمكن جعل الرحمة مشتركة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): يا أبة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قريب.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٤٠٢)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٩، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٨، والترمذي (٤٠٣)، وابن ماجه (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٧) و(٨١٧٩)، =

١٥٨٨٠- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا خَلَف -يعني ابن خليفة-، عن أبي مالك الأَشْجَعي

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رآنِي في المَنَامِ فقد رَآني»[1].

١٥٨٨١- حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد -يعني ابنَ زياد- حدثنا أبو مالك الأَشْجَعي

= والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٣ من طرق عن أبي مالك الأشجعي، به.
وسيأتي ٦/ ٣٩٤.

قال السندي: قوله: هاهنا: متعلق بالصَّلاة خلف علي.

قوله: أي بُنَيَّ، مُحْدَث: ظاهره أنهم ما داموا على ذٰلك، وإلا لم يقل محدث، إذ يستبعد أن ينسىٰ ما داموا عليه ويسميه محدثاً، فالأقرب أن القنوت إنما كان في الوقائع، فالمراد بقوله: «مُحْدَث» أن المداومة عليه مُحْدَثة، ويحتمل أنه ما صلى في الوقائع، فسماه محدثاً، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، خلف بن خليفة: وهو ابن صاعد الأشجعي مولاهم قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المَرُّوذي منه، أكان قبل الاختلاط أم بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٥، والترمذي في «الشمائل» (٣٨٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٠) من طرق عن خلف بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٨١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: رواية البزار ستأتي في تخريج الرواية ٦/ ٣٩٤.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود بإسنادٍ صحيح في الرواية رقم (٣٥٥٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال: حدَّثني أبي طارقُ بنُ أَشْيَمَ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يُعَلِّم مَنْ أَسْلَمَ يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، وارْزُقْنِي» وهو يقول: «هؤلاءِ يَجْمَعْنَ لكَ خَيْرَ الدُّنْيا والآخِرَةِ»[1].

١٥٨٨٢- حدثنا بكر بن عيسى أبو بِشْر البَصْرِي الرَّاسبي، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو مالك الأَشْجَعي

قال: سمعتُ أبي وسَأَلْتُه، فقال: كان خِضَابَنا مع رسولِ الله ﷺ الوَرْسُ والزَّعْفَران[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨١٨٤)، والحاكم ١/٥٢٩-٥٣٠ من طرق عن عبدالواحد بن زياد العبدي، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خرجه بإسناده.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضَّاح بن عبدالله اليشكري.

وأخرجه البزار (٢٩٧٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٧٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال البزار: لا نعلم حدث به عن أبي مالك إلا أبو عوانة، ولا عنه إلا بكر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٥٩، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، خلا بكر بن عيسى، وهو ثقة. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٧٢).

قال السندي: قوله: كان خضابنا: كأنهم كانوا يخضبون اللحية بهما.

حديث عبدالله اليَشْكُريِّ عن رجل عن النبيّ ﷺ

١٥٨٨٣- حدثنا وكيع، عن عمرو بن حسان -يعني المُسْلي- قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبدالله اليشكري

عن أبيه قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُني مسجدُها، وهو في أصحاب التمر يومئذٍ، وجُدُره من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ الناسَ، قال: بلغني حجةُ رسول الله ﷺ حجةُ الوداع، فاستتبعتُ راحلةً من إبلي[1]، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عرفة، -أو وقفتُ له في طريق عرفة-، قال: فإذا ركبٌ عرفتُ رسولَ الله ﷺ فيهم بالصِّفة، فقال رجلٌ أمامه: خَلِّ لي عن طريق الرِّكاب، فقال النبيّ ﷺ: «وَيْحَهُ[2]، فأَرَبٌ ماله» فدنوتُ منه حتى اختلفتْ رأسُ الناقتين. قال: قلتُ: يا رسول الله، دُلَّني على عملٍ يُدخِلُني الجنة ويُنجيني من النار؟ قال: «بخٍ بخٍ لَئِنْ كُنْتَ قَصَرتَ في الخُطْبَةِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ في المَسْأَلَةِ، افْقَهْ إذاً، تَعْبُدُ الله عَزَّ وَجَلَّ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاة، وتُؤَدِّي[3] الزَّكاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، خَلِّ طَرِيقَ الرِّكابَ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): إبل.

(٢) في نسخة السندي: دعه. قال السندي: هٰكذا في أصلنا، وفي بعض النسخ: ويحه، وهي كلمة ترحم، والظاهر أنه تصحيف.

(٣) في (ق): وتؤتي.

(٤) إسناده ضعيف، عبدالله اليشكري -وهو ابن أبي عَقِيل- ذكره الحافظ =

. . . . . .

= ابن حجر في «التعجيل»، وقال: روى عنه ابنه المُغيرة، ليس بالمشهور، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن حسان المُسْلي فمن رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وقال أحمد وأبو حاتم: لا بأس به. والمُسْلي نسبةٌ إلى بني مُسْلية: قبيلة من بني الحارث نزلت الكوفة وصارت محلةً معروفة لنزولها بها. وصحابي الحديث -وهو ابن المنتفق، ويكنى أبا المنتفق- لم يروِ له أصحاب الكتب الستة، وسيرد التصريح باسمه في الرواية ٦/٣٨٣. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٥٨٨٤) و(١٥٨٨٥) و٥/٣٧٢-٣٧٣ و٦/٣٨٣.

وأخرجه بنحوه لكن من حديث سعد بن الأخرم أو أخيه عبدالله بن الأخرم عبدُالله بن أحمد في زياداته على «المسند» (١٦٧٠٥) قال: حدثني أبو صالح الحكم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن المغيرة بن سعد، عن أبيه أو عن عمه، قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر مثله.

وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد بن الأخرم، وأخيه عبدالله ابن الأخرم أن البخاري قال: المغيرة بن سعد بن الأخرم لا يصح، إنما هو مغيرة ابن عبدالله اليشكري. ثم قال الحافظ في ترجمة ابن المنتفق: يحتمل إن كان ابن سعد بن الأخرم محفوظاً أن يكون كل من المغيرة بن عبدالله اليشكري والمغيرة بن سعد بن الأخرم رويا الحديث جميعاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٤٣ وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧٨) بأسانيد، ورجال بعضها ثقات على ضعف في يحيى بن عيسى بن كثير. قلنا: فاته أن ينبه على أنه معلول، وأن الحديث حديث عبدالله اليشكري.

ولقول السائل: دُلَّني على عملٍ يُدخلني الجنة، وقول النبي ﷺ: «تعبد الله لا تشرك به..» شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤).

وآخر من حديث معاذ عند الترمذي (٢٦١٦)، سيرد ٥/٢٣٠ و٢٣٦ و٢٣٧=

١٥٨٨٤- حدثنا وكيع، عن يونس[١] قال: سمعتُ هذا الحديث من المغيرة بن عبدالله عن أبيه؛ نحوه[٢].

= و٢٤٥.

وثالثٌ من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٢) (١٣)، وسيرد ٥/ ٤١٧ وفيه: «وتصل الرحم»، بدل: «وتحج البيت وتصوم رمضان».

قال السندي: قوله: «وهو»، أي: المسجد.

«من سَهْلة» ضبط بفتح فسكون: رمل خشن ليس بالدقاق.

«خَلِّ لي عن طريق الركاب»، أي: تنحَّ عن الطريق لئلا يحصل خلل للمطايا.

«أَربٌ» -بفتحتين-، أي: حاجة، ولفظةُ: «ما» للإبهام، أي: له حاجةٌ ما، لأجلها وقف هاهنا، فلا يُتعرض له. وقد قيل: التقدير: حاجةٌ جاءت به، فحذف، ثم سأل، فقال: «مالَهُ؟»، وقيل: ورُوي بوزن كَتِف، بمعنى الحاذق الكامل، أي: هو أَرِب، ثم سأله: ماله؟ أي: ما شأنه؟

«بَخٍ بَخٍ» يُقال عند المدح والرضا بالشيء، وتُكرر للمبالغة، مبنية على السكون، فإن وَصَلْتَ جَرَرتَ ونونتَ، وربما شددتَ.

«لَئِن» بكسر الهمزة. «قَصَرت» بالتخفيف. «في الخُطبة» -بضم الخاء-، أي: في الكلام المسوق للطلب.

«فقه»: أمر من فَقُهَ بالضم، أو فَقِهَ، وعلى الثاني فالمفعول مقدر، أي ما أقول.

«تعبدُ الله»، أي: توحده اعتقاداً وقولاً.

وقوله: «لا تشرك به شيئاً» إشارة إلى الإخلاصِ وتركِ الرياء، وعلى هٰذا ذكر قوله: «وتقيم الصلاة.. الخ» لزيادة الاهتمام بهٰذه الأمور، والله تعالى أعلم.

(١) في «ق»: حدثنا يونس.

(٢) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ وكيع هنا يونس -وهو ابن أبي إسحاق السَّبيعي- صدوقٌ من رجال مسلم.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٦/ ٣٨٤.

١٥٨٨٥- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن المغيرة

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رجلٍ يُحَدِّثُ قوماً، فجلستُ، فقال: وُصف لي رسولُ الله ﷺ وأنا بمنى غادياً إلى عرفات، فذكر الحديث، فقلتُ: يا رسول الله، خَبِّرني بعملٍ يُقَرِّبني من الجنة، ويُباعدني من النار؟ قال: «تُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ، وتَكْرَهُ لَهُمْ ما تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ. خَلِّ عَنْ وُجُوهِ الرِّكابِ»[1]. ٣/ ٤٧٣

---

(١) إسناده ضعيف من أجل المغيرة -وهو عبدالله بن أبي عقيل اليشكري-، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٥٨٨٣). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيدالله السبيعي.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٨٣)، وسيرد بالأرقام ٥/ ٣٧٢-٣٧٣ و٦/ ٣٨٣.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٥٨٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعْبَة، عن عمرو بن مُرَّة، عن مُرَّة الطَّيِّب

قال: حدَّثني رَجُلٌ من أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ في غُرْفتي هذه، حَسِبْتُ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْرِ على ناقةٍ له حمراءَ مُخَضْرَمَةٍ، فقال: «هٰذا يَوْمُ النَّحْرِ، وهٰذا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة الطيب: هو مرة بن شراحيل الهَمْداني.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٦٤٥٤) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يذكر مرة الطيب في الإسناد، وسفيان ضعيف.

وسيأتي مطولاً برقم ٥/ ٤١٢.

حديث مالك بن نضلة أبو أبي الأحوص

١٥٨٨٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأَحْوَصِ الجُشَمي

عن أبيه قال: رآني رسولُ الله ﷺ وعَلَيَّ أطمارٌ، فقال: «هَلْ لَكَ مالٌ؟» قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أَيِّ المَالِ» قلتُ: من كلِّ المال قد آتاني الله عَزَّ وجَلَّ من الشَّاءِ والإبل. قال: «فَلْتُرَ نِعَمُ اللهِ وكَرَامَتُهُ عليكَ» فذكر نحو حديث شُعْبة[٢].

---

(١) لفظ: أبو، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص الجشمي: وهو عوف ابن مالك من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السَّبيعي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٥١٣)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦١٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٨).

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٠-١٨١ و١٨١ و١٩٦، والطبري في «التفسير» (١٢٨٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦١٠) و(٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٥) و(٦١٦) و(٦١٧) و(٦١٨) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢١)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٩٩) من طرق عن أبي إسحاق، به. =

١٥٨٨٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق قال: سَمِعْتُ أبا الأحوص يحدِّث

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا قَشِفُ الهيئة، فقال: «هل لكَ مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «مِنْ أيِّ المال؟» قال: قلتُ: من كلِّ المال؛ من الإبل والرَّقيق والخَيْلِ والغَنَم. فقال: «إذا آتاكَ اللهُ مالاً فَلْيُرَ عليكَ»

ثم قال: «هل تُنْتَجُ إبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذانُها، فتَعْمَدَ إلى مُوسَى فتَقْطَعَ آذانَها، فتَقُولُ: هٰذِهِ بُحُر، وتَشُقَّها أَوْ تَشُقَّ جُلُودَها، وتَقُولُ: هٰذِهِ صُرُمٌ، وتُحَرِّمَها عليكَ وعلى أَهْلِكَ؟» قال: نَعَمْ. قال: «فإنَّ ما آتاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ لكَ، وساعِدُ اللهِ أَشَدُّ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ» وربما قال: «ساعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ ساعِدِكَ، ومَوُسى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ رجلاً نزلتُ به، فلم

= وسيأتي مطولاً من حديث شعبة برقم (١٥٨٨٨) و(١٥٨٩١)، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٨٨٩) و(١٥٨٩٢).

وقوله ﷺ: «فَلْتُرَ نِعَمُ الله وكرامته عليك»، سلف نحوه من حديث عبدالله ابن عمرو بن العاص برقم (٦٧٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وعلي أطمار، بفتح فسكون: جمع طِمْر -بكسر طاء وسكون ميم- الثوب الخَلَق.

قوله: من كل المال، أي: من كل نوع من الأنواع المتعارفة بين الناس.

قوله: «فَلْتُرَ» بصيغة الأمر، على بناء المفعول، أي: أظهر نعمة الله تعالى بتحسين الثوب، فإن ذاك من جملة الشكر لها.

يُكْرِمْني ولم يَقِرْني، ثم نَزَلَ بي، أَجْزِيْه بما صَنَعَ أم أَقْرِيهِ[1]؟ قال: «اقْرِهِ»[2].

---

(١) في الأصول الخطية: أقرِه بحذف الياء، والمثبت من (م) ومن الرواية الآتية برقم (١٥٨٩١)، وهو الوجه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٢٨٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٣٠٣) و(١٣٠٤)، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤١)، وابن حبان (٥٤١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٠٨)، والحاكم ١/ ٢٤-٢٥ و٤/ ١٨١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤١-٣٤٢ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: وأنا قشف الهيئة، ضبط بفتح قاف وكسر شين معجمة، أي: تارك للتنظيف والغسل، والقَشَفَ: يبس العيش.

قوله: «هل تنتج»: على بناء المفعول.

قوله: «بُحُر»، بضمتين: جمع بَحِيْرَة.

قوله: «صُرُم»، بضمتين: جمع صريمة، وهي التي صرمت آذانها.

قوله: «وتحرمها»: من التحريم.

قوله: «لك»، أي: لانتفاعك، لا لما تفعل فيه من قطع وتحريم.

قوله: «أشد»: من الشدة.

قوله: «أَحَدّ»: من الحدة، وهٰذا كناية عن كونه أقدر على القطع منكم، فحيث ما قطع مع ذٰلك، فكيف لكم أن تقطعوا.

قوله: «لم يقرني»، بفتح الياء، من القِرى -بكسر القاف- بمعنى الضيافة.

وقال ابن الأثير: كانوا إذا ولدت إبلُهم سَقْباً بحروا أذنه، أي: شقوها، =

١٥٨٨٩- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هل لكَ مِنْ مالٍ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ، من كلِّ المالِ قد آتاني الله عَزَّ وجل؛ من الإبِل، ومن الخَيْل[1] والرَّقيق. قال: «فإذا آتاكَ اللهُ عزَّ وجَلَّ خَيْراً فَلْيُرَ عليكَ»[2].

١٥٨٩٠- حدثنا عَبيْدة بن حُمَيْد أبو عبد الرحمٰن التَّيْمِي، قال: حدثنا أبو الزَّعْراء، عن أبي الأحوص

عن أبيه مالك بن نَضْلَة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأيْدِي ثلاثةٌ؛ فَيَدُ اللهِ العُلْيَا، ويَدُ المُعْطِي التي تَلِيها، ويَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الفَضْلَ ولا تَعْجَزْ عَنْ نَفْسِكَ»[3].

= وقالوا: اللهم إن عاش فَفَتِيّ، وإن مات فَذَكيّ، فإذا مات أكلوه وسمَّوْه البحيرة.

وقيل: البحيرة هي بنت السائبة، كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها، ولم يُجَزَّ وبرها، ولم يَشْرَبْ لبنَها إلا ولدُها أو ضيف، وتركوها مسيَّبة لسبيلها، وسمَّوها السائبة، فما ولدتْ بعد ذٰلك من أنثى شقُّوا أُذُنَها وخلَّوا سبيلها، وحَرُم منها ما حرم من أمها، وسموها البحيرة.

(١) في (ظ١٢) و(ص): والخيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، ووالد وكيع: وهو الجراح بن مليح الرؤاسي، حسن الحديث في المتابعات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٠٩) من طريقين، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي الزعراء: وهو =

١٥٨٩١- حدثنا عفان، حدثنا شُعْبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، قال: سمعتُ أبا الأحوص يحدِّث

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وأنا قَشِفُ[1] الهيئة، فقال: «هل لكَ مالٌ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «فَمَا مَالُكَ؟» فقال: من كلِّ المالِ، من الخَيْلِ والإبِل والرَّقيق والغَنَم. قال: «فإذا آتاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مالاً فَلْيُرَ عليكَ».

فقال: «هل تُنْتَجُ إبِلُ قَوْمِكَ صِحاحاً آذانُها، فَتَعْمَدَ إلى المُوسى، فَتَقْطَعَها أَوْ تُقَطِّعَها، وتَقُولُ: هٰذِهِ بُحُرٌ، وتَشُقَّ جُلُودُها، وتَقُولُ: هٰذِهِ صُرُم، فَتُحَرِّمَها عليكَ وعلى أَهْلِكَ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «كُلُّ ما آتَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لك[2] حِلٌّ، وساعِدُ اللهِ أَشَدُّ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ» وربما قالها، وربما لم

= عمرو بن عمرو، ويقال: ابن عامر الجشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٩)، والحاكم ١/٤٠٨ من طريق الإمام أحمد، وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٤٠)، وابن حبان (٣٣٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٨ من طريق عَبِيْدة بن حُميد، به.

وسيكرر ٤/١٣٨ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٤٢٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) و(ظ١٢) و(ص) و(س) قشيف، والمثبت من(ق)وهامش(س).

(٢) لفظ «لك» ليس في (ظ١٢) و(ص).

يقلها، وربما قال: «سَاعِدُ اللهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، ومُوسَى اللهِ أَحَدُّ مِنْ مُوسَاكَ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، رَجُلٌ نَزَلْتُ به فلم يَقْرِني ولم يُكْرِمْني، ثم نَزَلَ بي، أقره، أو أَجْزيه بما صَنَعَ؟ قال: «بل اقْرِهِ»[1].

١٥٨٩٢- حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَة، قال: أخبرنا عبدُ الملكِ بنُ عُمَيْر، عن أبي الأَحْوَص

٣/ ٤٧٤ أَنَّ أباه أتى النَّبيَّ ﷺ وهو أَشْعَثُ، سيىء الهيئة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أما لكَ مالٌ؟» قال: من كلِّ المالِ قد آتاني اللهُ عزَّ وجَلَّ. قال: «فإنَّ الله عزَّ وجلَّ إذا أنْعَمَ على عَبْدٍ نِعْمَةً، أَحَبَّ أَنْ تُرى عليهِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٨٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٦/ ٢٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٨)، وابن حبان (٥٤١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٢٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي الأحوص، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٢٤) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، عن عبدالملك بن عمير، به. وقرن معه أباه سلمة بن كهيل.

وقد سلف برقم (١٥٨٨٧).

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد -يعني إسماعيل- عن أبيه قال: دخلتُ على رجلٍ وهو يتمجَّعُ لبناً بِتَمْرٍ، فقال: ادنُ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ سَمَّاهُما الأَطْيَبَيْنِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو خالد والد إسماعيل، مختلف في اسمه، يقال: هرمز، ويقال: سَعْد، ويقال: كثير، تفرَّد بالرواية عنه ابنه إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح خلا أبا خالد، وهو ثقة!

قلنا: وله شاهد لا يفرح به من حديث عائشة، أخرجه الحاكم ٤/١٠٦ من طريق الخصيب بن ناصح، عن طلحة بن زيد -وهو الرقي- عن هشام بن عروة، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يسمي التمر واللبن الأطيبين، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: طلحة ضعيف. قلنا: بل هو متروك، كان يضع الحديث.

قال السندي: قوله: يتمجَّع: المَجْعُ: أكل التمر باللَّبَن، بأن يحسو حسوة من اللبن، ويأكل على أثَرها تمرة.

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٥٨٩٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن عطاء بن السائب، عن زاذان أبي عمر[١] قال:

حدثني من سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ لُقِّنَ[٢] عِنْدَ المَوْتِ لا إلٰهَ إلاَّ الله دَخَلَ الجَنَّةَ»[٣].

---

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): أبو عمرو، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٨/ ٢٦٩، ومن ترجمة زاذان في «التهذيب».

(٢) في هامش (س): لُقِّيَ، وتحتمل الوجهين في (ظ١٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاري متابعة وهو صدوق، وقد اختلط، لكن رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، وزاذان قد صرح بالتحديث عمن سمع من النبي ﷺ. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٢٢، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام لاختلاطه. قلنا: لم يذكر أن رواية حماد بن سلمة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٤٢) من طريق أبي الأحوص، عن عطاء بن السائب، به. إلا أنه سمى الصحابي ابن عمر.

وأورده الهيثمي أيضاً ٢/ ٣٢٣ ولم يذكر ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٧٥) من طريق محمد بن تمام، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي أيضاً، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعطاء فيه كلام.

قلنا: أبو الأحوص ومحمد بن تمام رويا عن عطاء بن السائب بعد =

حديث رجل

١٥٨٩٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عطاء -يعني ابن السائب- عن رجل من بكر بن وائل

عن خاله قال: قلتُ: يا رسول الله، أَعْشُر قومي؟ قال: «إنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ والنَّصَارَى، ولَيْسَ على أَهْلِ الإسْلامِ عُشُورٌ»(١).

= الاختلاط، ومن هنا اختلفت روايتهما عنه عن رواية حماد بن سلمة، عنه.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٧) و(٢٥٢).

وآخر من حديث طلحة بن عبيدالله، سلف برقم (١٣٨٤).

وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٤٣) و(١٢٧٩٢).

ورابع من حديث معاذ بن جبل، سيرد ٥/٢٣٣.

وخامس من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٣٠٠٤).

وسادس من حديث ابن مسعود عند ابن أبي شيبة ٣/٢٣٨، وهي رواية مرسلة.

وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١٠٩٩٣) قوله عليه الصلاة والسلام: «لقنوا موتاكم لا إلٰه إلا الله».

قال السندي: قوله: «من لقّن» على بناء المفعول، من التلقين، أي: من وفقه الله تبارك تعالى لذٰلك، فهو دليل على أنه يدخل الجنة مع الأولين، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على عطاء، كما سيرد في التخريج.

فأخرجه أبو داود (٣٠٤٨) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٦) عن أبي نعيم، عن سفيان -وهو الثوري-، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله.

ورُوي عن أبي نعيم من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٩) من طريق أبي نعيم، عن عبدالسلام بن حرب، عن عطاء، عن حرب، عن جده رجل من تغلب، مرفوعاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٧ عن وكيع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٢ من طريق الفريابي، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٥٣ من طريق الأشجعي، ثلاثتهم عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي، عن خاله، به.

ورُوي عن وكيع من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٧) من طريق وكيع، عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣١، من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن رجلٍ من أخواله، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٧ عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب ابن عبيدالله، عن جده أبي أمه، عن النبي ﷺ. وقد تحرف لفظ «أبي أمه» إلى أبي أمامة.

ورُوي عن أبي الأحوص من وجهٍ آخر أيضاً: فأخرجه أبو داود (٣٠٤٦) عن مسدد، عن أبي الأحوص، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن جده أبي أمه، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢١١ من طريق نصير بن أبي الأشعث، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله، عن أبيه، عن أبي جده، عن النبي ﷺ.

وسيأتي في الرواية (١٥٨٩٧) من طريق جرير، عن عطاء، عن حرب بن هلال الثقفي، عن أبي أمية رجل من بني تغلب، عن النبي ﷺ. قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي أمية: رواية جرير غلط، وهي تصحيف من قوله:=

١٥٨٩٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيدالله الثقفي

عن خاله قال: أتيتُ النبي ﷺ، فذكر له أشياء، فسأله، فقال: أَعْشُرها؟ فقال: «إنَّما العُشورُ على اليهُودِ والنَّصَارَى، ولَيْسَ على أَهْلِ الإسْلامِ عُشُورٌ»(١).

١٥٨٩٧- حدثنا جرير، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن هلال الثقفي

= عن جده أبي أمه.

وأخرجه البخاري في ترجمة حرب بن عبيدالله الثقفي في «التاريخ الكبير» ٣/ ٦٠، وساق اضطراب الرواة فيه، وقال: لا يُتابع عليه. وقد فرض النبي ﷺ العشر فيما أخرجت الأرض في خمسة أوسق.

وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٤٩: اختلف الرواة عن عطاء على وجوه، فكأن أشبهها ما رواه الثوري عن عطاء، ولا يشتغل برواية جرير وأبي الأحوص ونصير بن أبي الأشعث.

ونقل ابن القَيِّم في «تهذيب معالم السنن» ٤/ ٢٥٣ عن عبد الحق قوله في هٰذا الحديث: في إسناده اختلاف، ولا أعلمه من طريقٍ يحتجّ به.

وسيكرر سنداً ومتناً ٤/ ٣٢٢.

قال السندي: قوله: أعشر قومي: ظاهر القاموس أنه من عشر كضرب، أي: أخذ واحداً من العشرة.

قلنا: في «اللسان» و«الصحاح»: عَشَرهم يَعْشُرهم بالضم: عُشْراً بضم العين: أخذ عُشْر أموالهم. أما عشرهم من باب ضرب: صار عاشرهم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف ذكر أوجه اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥).

عن أبي أمية[1] رجل من بني تَغلِب أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «لَيْسَ على المُسلمينَ عُشُورٌ إِنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ والنَّصَارى»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(س): عن أبي أمامة. وجاء في هامش (س): عن أبي أمية. قلنا: ينظر تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٥٨٩٥)، وقد نقلنا هناك عن الحافظ ابن حجر أن جريراً غلط في اسمه.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد فصلنا في ذٰلك في الرواية (١٥٨٩٥). وسيكرر سنداً ومتناً برقم ٥/ ٤١٠.

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٥٨٩٨- حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن بعض أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، قال: قال النَّبيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «كيفَ تَقُولُ في الصَّلاةِ؟» قال: أَتَشَهَّدُ، ثُمَّ أقول: اللهم إني أسألكَ الجَنَّةَ، وأعوذُ بك من النَّار، أما إني لا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ ولا دَنْدَنَةَ مُعاذ. فقال النبيُّ ﷺ: «حولَها نُدَنْدِنُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه أبو داود (٧٩٢) من طريق حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٩١٠) و(٣٨٤٧)، وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حبان (٨٦٨) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به، وسمى الصحابيَّ أبا هريرة.

وفي الباب عن جابر، عند أبي داود (٧٩٣).

قال السندي: قوله: دندنتك، بفتحات، ما عدا النون الأولى وسكونها: أي: مسألتك الخفية، وكلامك الخفي، والدندنة: أن يتكلم الرجل بكلامٍ تسمع نغمته ولا تفهمه، وضمير «حولها» للجنة، أي: حول تحصيلها، أو للنار، أي: حول التعوذ منها، أولهما بتأويل كل واحدة، ويؤيده «حول هاتين» في رواية [قلنا: هي رواية أبي داود من حديث جابر (٧٩٣)]. أو لمسألته، أي: حول مسألتك أو مقالتك، والمقصود تسليته بأن مرجع كلامنا وكلامك =

حديث رجل من أصحاب بدر عن النبي ﷺ

١٥٨٩٩- حدثنا بهز، حدثنا شعبة قال: أخبرني عبدُ الملك بن ميسرة قال: سمعتُ كُردوساً قال:

أخبرني رجلٌ من أصحاب بدر عن رسول الله ﷺ قال: «لأنْ أَقْعُدَ في مِثْلِ هٰذَا المجلسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ»(١).

= واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس -وهو ابن قيس- كما في الرواية الآتية، وسمّاه شعبة في رواية روح عنه -عند البزار- كردوس بن عمرو، وقد ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: أظنه الذي قبله. قلنا: يعني كردوس بن العباس الثعلبي، الذي اختلف في اسم أبيه، فيقال: كردوس بن عمرو الغطفاني، ويقال: كردوس بن هانىء الثعلبي الكوفي، وهو إذن من رجال «التهذيب»، قال المزي: ويقال: إنهم ثلاثة. قلنا: قد جعلهم ثلاثة علي ابن المديني، وجعلهم ابنُ حِبّان أربعة، وقال أبو حاتم: فيه نظر. قلنا: قد ذكره الذهبي في «الميزان» ٣/ ٤١١ وسماه كردوس بن قيس، وقال: لا يُعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي، وشُعبة: هو ابن الحَجّاج العَتَكي، وعبدُ الملك بن مَيْسَرة: هو الهلالي.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٣١٩ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ثم قال الدارمي: الرجل من أصحاب بدر هو علي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد، وفيه كردوس بن قيس، وثقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: قد ترجم ابنُ حبان في «الثقات» لأربعة، كلٌّ منهم يُسمى كردوساً، =

١٥٩٠٠- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، قال: سمعتُ كُردوس بن قيس -وكان قاصَّ العامة بالكوفة- قال:

= ليس فيهم ابن قيس هٰذا.

وأخرجه بنحوه البزار (١٦٤) «زوائد» من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة، عن كردوس بن عمرو، قال: سمعت رجلاً من أهل بدر -قال شعبة: أراه علي بن أبي طالب- أن رسول الله ﷺ قال: «لأن تُفَصَّل المُفَصَّلُ أحبُّ إليَّ من كذا باباً»، قال شعبة: فقلت لعبدالملك: أيّ مفصل؟ قال: القصص. قال البزار: لا نعلم روى كردوس عن علي إلا هٰذا.

وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٩٠، وقال: رواه البزار، وكردوس وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: فيه نظر، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي في الرقمين (١٥٩٠٠) و٥/ ٣٦٦.

وفي الباب عن أبي أمامة: سيرد ٥/ ٢٦١ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي الجعد، عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله ﷺ على قاصٍّ يقصُّ، فأمسك، فقال رسول الله ﷺ: «قُصَّ، فلأن أقعد غدوةً إلى أن تشرق الشمس أحبُّ إليّ من أن أعتق أربع رقاب، وبعد العصر حتى تغرب الشمس أحبّ إليّ من أن أعتق أربع رقاب». وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٩٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله موثَّقون، إلا أن فيه أبا الجعد.

قلنا: يعني أنه لا يُعرف، وهو مولىً لبني ضبيعة، كما صرح به في الرواية ٥/ ٢٥٢، ولم تذكر له ترجمة لا في «التهذيب»، ولا في «التعجيل» وهو على شرط الأخير.

وقد صح أن أول من قص عبيد بن عمير الليثي على عهد عمر بن الخطاب، فيما رواه ابن سعد ٥/ ٤٦٣ عن عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد ابن سلمة، عن ثابت البناني قوله.

قال السندي: قوله: في هٰذا المجلس، أي: مجلس العلم والوعظ.

أخبرني رجلٌ من أصحاب بدر أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «لَأَنْ أَقْعُدَ في مِثْلِ هٰذَا المَجْلِسِ أَحَبُّ إِلَيَّ من أن أُعْتِقَ أَرْبَعَ رِقَابٍ» قال شعبة: فقلتُ: أيَّ مجلسٍ يعني؟ قال: كان قاصاً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة كردوس بن قيس، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٨٨-٨٩ من طريق محمد بن الفرج الأزرق، عن هاشم أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: وقع في رواية البيهقي: «وكان قاضياً» بدل «وكان قاصاً» وبناء على هذا التحريف أدرج الحديث في كتاب آداب القاضي من سننه، وتبعه على هذا الوهم الإمام الذهبي في «الميزان» في ترجمة كرودس، فقال: قاض بالكوفة، له حديث في «سنن البيهقي» في القضاء. قلنا: ثم إن البيهقي رحمه الله أخرج الحديث في «شعب الإيمان» (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وفيه: قلت: أيَّ مجلس تعني؟ قال: مجلس الذِّكر!

حديث مَعْقِل بن سنان عن النبي ﷺ

١٥٩٠١- حدثنا أبو الجوّاب، حدثنا عمّار بنُ رُزَيق، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسن

عن معقل بن سنان الأشجعي أنه قال: مرَّ عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أحتجم في ثمان عشرة ليلة خَلَتْ مِن شهر رمضان، فقال: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»(٢).

---

(١) قال السندي: معقل بن سنان، أشجعي، وفد على النبي ﷺ.

قال العسكري: نزل الكوفة، وكان موصوفاً بالجمال، وقدم المدينة في خلافة عمر، فقيل فيه:

أَعوذُ بربِّ النَّاسِ من شَرِّ مَعْقِلٍ إذا مَعْقلٌ راحَ البَقِيعَ مُرجّلا

فجاء أن عمر سمع امرأة تنشد البيت، فنفاه إلى البصرة.

وكان معه راية أشجع يوم حنين، قتل صبراً أيام الحرة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من معقل بن سنان، وقد اختُلف فيه على الحسن، فقد رواه مرة عن معقل بن سنان، وأخرى عن أبي هريرة، وثالثة عن علي بن أبي طالب، وعن غيرهم أيضاً، وقد بسطنا القول في ذٰلك في تخريج روايته عن أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨) مع ذكر ما قاله الدارقطني في «العلل»، والحافظ في «الفتح»، وقد رواه بعضهم، فقال: معقل بن يسار، بدل: معقل بن سنان، كما سيرد في التخريج، وأشار إلى ذٰلك الدارقطني في «العلل»، وقال أبو زُرعة فيما نقل عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص١٩٧، وسئل: الحسن عن معقل بن يسار أو معقل بن سنان؟ فقال: معقل بن يسار أشبه، والحسن عن معقل بن سنان بعيد جداً. قال العلائي: وهٰذا يقتضي تثبيته السماع من معقل بن يسار. قلنا: لكن =

حديث عمرو بن سلمة عن النبي ﷺ

١٥٩٠٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم قال: خالدٌ الحَذّاء أخبرني، عن أبي قِلَابة ٣/ ٤٧٥

=أبا حاتم لم يصحح سماع الحسن من معقل بن يسار أيضاً.

وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح غير أن عمار بن رُزَيق لم يُذكر فيمن سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، على أنه من طبقة سفيان الثوري.

أبو الجوّاب: هو أحوصُ بنُ جَوّاب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٦٨-١٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قلنا: رواية الطبراني سيرد ذكرها في تخريج الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٦)، والبزار (١٠٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤٨٣) من طريق أبي داود الطيالسي، عن سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، به، إلا أنه سمى الصحابي معقل بن يسار.

قال النسائي: عطاء بن السائب كان قد اختلط، ولا نعلم أحداً روى هٰذا الحديث عنه غير هٰذين على اختلافهما عليه فيه.

قلنا: يريد بهٰذين: سليمان بن معاذ في روايته هٰذه، وقد سمى الصحابي معقل بن يسار، ومحمد بن فضيل في الرواية الآتية برقم (١٥٩٤٤)، وقد سمى الصحابي معقل بن سنان، لكن اختلف على ابن فضيل أيضاً، فمنهم من سمى الصحابي من طريقه معقل بن يسار، كما سيرد. وذكره الدارقطني في «العلل».

وقد سردنا أحاديث الباب في تخريج رواية أبي هريرة السالفة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك أنه ثبت عن النبي ﷺ نسخه، وأوردنا أحاديث النسخ.

(١) قال السندي: عمرو بن سلمة، يكنى أبا يزيد، واختلف في ضبطه، فقيل: بُرَيد، وقيل: يزيد. وجاء ما يدل على صحبته.

عن عمرو بن سَلِمَة قال: كان تأتينا الرُّكبان من قِبَلِ رسول الله ﷺ، فنستقرئُهم، فيُحدثونا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لِيَؤُمَّكُم أَكْثَرُكُم قُرْآناً»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن عاصم -وهو الواسطي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قِلابة: هو عبدالله بن يزيد الجَرْمي، وعَمرو بن سَلِمة: هو الجَرْمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٥٥) من طريق يزيد بن زُريع، عن خالد الحذّاء، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٦٣، وقال: حديث عمرو، عن أبيه في الصحيح، وهٰذا من حديثه عن الركبان. رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: سنذكر رواية البزار عند تخريج الرواية ٥/ ٢٩-٣٠.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٣٧ و٧/ ٩٠ من طريق الزهري، عن خالد الحذاء، به، بلفظ: كنت أتلقى الركبان فيقرئوني الآية، فكنتُ أؤمُّ على عهد رسول الله ﷺ.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٣٠٢) من طريق أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة، عن أبيه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ١/ ٣٣٧ و٧/ ٩٠، وأبو داود (٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٨٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩١ من طريق عاصم الأحول، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠-٨١، وفي «الكبرى» (٨٦٤) من طريق أيوب، كلاهما عن عمرو بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٥) من طريق يحيى بن رباح، عن عمرو بن سلمة، قال: انطلقت مع أبي إلى النبي ﷺ بإسلام قومه، فكان فيما =

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٥٩٠٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرني مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ النَّاسَ بالفِطْر عامَ الفَتْحِ، وقال: «تَقَوَّوْا لِعَدُوِّكُمْ». وصام رسولُ الله ﷺ. قال أبو بكر: قال الذي حَدَّثني: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالعَرْجِ يصُبُّ على رأسِهِ الماءَ من العَطَش أو من الحَرِّ، ثم قيل[1]:

= أوصانا: «ليؤمّكم أكثركم قرآناً»، فكنت أكثرهم قرآناً، فقدموني.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٣-٦٤، وقال: هو في الصحيح من حديثه عن أبيه، وهنا عن نفسه، والله أعلم. وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي مطولاً من حديث عمرو بن سلمة، عن أبيه في الروايات ٥/٢٩-٣٠ و٣٠ و٧١.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٣٠ و٧١.

وفي الباب: عن أبي سعيد الخدري برقم (١١١٩٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث ابن عمر عند أبي داود (٥٨٨) وفيه: قال: لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل مقدم النبي ﷺ، فكان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآناً.

وما ورد من قوله ﷺ: «وليؤمكم أكبركم» يُراد به إذا استووا في القراءة، كما ترجم البخاري للحديث في «صحيحه» برقم (٦٨٥).

(١) في (ظ١٢) و(ص)، ونسخة في (س): قال.

يا رسول الله، إن طائِفةً من النَّاس قد صاموا حين صمْتَ، فلمَّا كان بالكَدِيْد دعا بقَدَحٍ، فَشَرِبَ، فأَفْطَرَ النَّاسُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. مالك: هو ابن أنس، وسُمَيّ: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام: وهو المخزومي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٧٠ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٦، والحاكم ١/ ٤٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٢.

وأورده ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٤٧، وقال: هٰذا حديث مسند صحيح، ولا فرق بين أن يسمي التابعُ الصاحِبَ الذي حدثه أو لا يسميه في وجوب العمل بحديثه، لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون، ثقات أثبات، وهٰذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٠١) و(١٦٦٠٢) و ٥/ ٣٧٦ و٣٨٠ و٤٠٨ و٤٣٠.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٦٣)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٧)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: بالعَرْج، بفتح فسكون: قرية بالفُرْع بين الحرمين.

قوله: «يصبُّ»: يدل على أنه لا كراهة في ذٰلك.

قوله: «بالكديد»، بفتح الكاف: ماء بقرب عُسْفان.

حديث رجل لم يُسَمَّ عن النبي ﷺ[1]

١٥٩٠٤- حدثنا أبو أحمد محمد بن عبدالله الزُّبيري[2]، حدثنا سَعْد -يعني ابن أوس- العَبْسِي، عن بلال العَبْسِي، قال: أخبرنا عِمْرَانُ بنُ حُصَيْن[3] الضَّبِّي: أنه[4] أتى البَصْرَةَ وبها عبدُالله بن عباس أميراً، فإذا هو برجلٍ قائمٍ في ظِلِّ القَصْرِ يقول:

صَدَقَ الله ورسولُه، صَدَقَ الله ورسولُه[5]، لا يزيد على ذلك، فَدَنَوْتُ منه شيئاً، فقلتُ له[6]: لقد أكثرتَ من قولك: صَدَقَ اللهُ ورسولُه؟ فقال: أَمَا والله لئن شِئْتَ لأَخْبَرْتُكُ؟ فقلتُ: أَجَلْ، فقال: اجلس إذاً[7] فقال: إني أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بالمدينة في زمان كذا وكذا، وقد كان شَيْخَانِ للحيِّ قد انطلقَ ابنٌ لهما، فَلَحِقَ به، فقالا: إنك قادِمٌ المدينةَ، وإنَّ ابناً لنا قد لَحِقَ بهٰذا الرَّجل، فَأْتِهِ فاطْلُبْهُ منه، فإن أبى إلا الافتداء[8] فافْتَدِه. فأتيتُ

---

(١) عبارة: عن النبي ﷺ، من (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): عن الزبيري، بزيادة «عن» وقد ضرب عليها في (س).

(٣) في (م): حصن، وهو تصحيف.

(٤) لفظ «أنه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٥) عبارة: صدق الله ورسوله، جاءت مرة واحدة في (ظ١٢) و(ص).

(٦) لفظ: «له» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٧) في (ظ١٢) و(ص): فقال، أجل ادْنُ.

(٨) في (ظ١٢) و(ص): الفداء.

المدينةَ، فدخلتُ على نبيِّ الله ﷺ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ شيخان[1] للحيِّ أَمَرَاني أَنْ أَطْلُبَ ابناً لهما عِنْدَك. فقال: «تَعْرِفُهُ؟» فقال: أعرفُ نَسَبَه. فدعا الغُلامَ، فجاء، فقال: «هُوَ ذا، فائتِ به أَبَوَيه»[2] فقلتُ: الفِدَاءُ[3] يا نَبِيَّ الله. قال: «إنَّه لا يصلُحُ لنا آلَ محمّدٍ أن نأكلَ ثمنَ أحدٍ من ولدِ إسماعيلَ» ثم ضَرَبَ على كَتِفِي، ثم قال: «ألا[4] أَخْشَى على قُرَيْشٍ إلا أَنْفُسَهَا» قلتُ: وما لهم يا نبيّ الله؟ قال: «إنْ طَالَ بِكَ العُمُرُ رَأَيْتَهُمْ هاهنا، حَتَّى تَرَى النَّاسَ بَيْنَها[5] كالغَنَمِ بَيْنَ حَوْضَيْنِ، مَرَّةً إلى هٰذا، ومَرَّةً إلى هٰذا» فأنا أرى ناساً يستأذنون على ابنِ عَبَّاس، رأيتُهم العامَ يستأذنون على معاوية، فذكرتُ ما قال النَّبيُّ ﷺ[6].

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وضبب عليها في (س)، وفي (م): شيخين.
قال السندي: الظاهر شيخين، وتوجيهه هو توجيه قوله تعالى: ﴿إنَّ هٰذانِ لساحران﴾، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ق): أبواه.

(٣) قال السندي: الفداء، بالنصب، أي: خذه، أو بالرفع، أي: لك.

(٤) في (م): لا.

(٥) في (م) والأصول الخطية: بينهما، والمثبت من «غاية المقصد».

(٦) إسناده ضعيف لجهالة عمران بن حصين الضَّبِّي، فلم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، وفي «التقريب» تمييزاً، وقال في «التقريب»: تابعي مقبول، ولم يذكر في الرواة عنه سوى بلال بن يحيى العبسي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وبقية رجاله ثقات.

حديث أبي عمرو بن حفص بن المغيرة[1]

١٥٩٠٥- حدثنا علي بن إسحاق، حدثنا عبدالله -يعني ابن مبارك- قال: أخبرنا سعيد بن يزيد -وهو أبو شُجَاع- قال: سمعتُ الحارثَ بنَ يزيد الحَضْرَمي، يحدِّثُ عن عُلَيّ بن رباح، عن ناشِرة[2] بن سُمَيٍّ اليَزَني

قال: سمعتُ عمر بنَ الخَطَّاب يقول في[3] يوم الجابية وهو يخطُبُ النَّاسَ: إنَّ الله عز وجل جَعَلَني خازناً لهٰذا المال، وقاسِمَهُ له، ثم قال: بلِ اللهُ يَقْسِمُهُ، وأنا بادىء[4] بأهل النَّبيِّ ﷺ، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ. فَفَرَضَ لأزواجِ النَّبيِّ عشرة آلاف إلا جُوَيْرِية

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٦٥-٢٦٦، وقال: رواه أحمد، وعمران هٰذا لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٦٢٥) و٥/ ٣٧٩ مختصراً.

قال السندي: قوله: وقد كان شيخان للحي، أي: للقبيلة.

قوله: «فلحق به»، أي: بالنبي ﷺ.

قوله: «آل محمد»: بالنصب على الاختصاص، ولا ينافي ما أخذ من فداء أسراء بدر، إذ يحتمل أنه ما تصرف فيه لنفسه وأهله.

(١) قال السندي: أبو عمرو بن حفص، قرشي مخزومي، زوج فاطمة بنت قيس. قيل: اسمه أحمد، وقيل: عبدالحميد، وقيل: اسمه كنيته.

قيل: مات في عهد النبي ﷺ، حين خرج مع علي إلى اليمن. وقيل: بل شهد فتوح الشام، كما يدل عليه هٰذا الحديث، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): باشرة، وهو تصحيف.

(٣) أشير في (س) إلى لفظ «في» أنه نسخة.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): بادِ. قال السندي: من البداية، وأصله الهمز، وقد جاء على الأصل، ويخفَّف كما في بعض النسخ.

وصَفِيَّةَ ومَيْمونة، فقالتْ عائشة: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعْدِلُ بيننا، فَعَدَلَ بينهنَّ عمر.

ثم قال: إني بادىءٌ بأصْحابي المُهَاجرين الأَوَّلين، فإنَّا أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ظُلْمَاً وعُدْواناً، ثُمَّ أَشْرَفِهِمْ، ففَرَضَ لأَصحابِ بَدْرٍ منهم خمسةَ آلاف، ولمن كان شَهِدَ بَدْراً من الأنصار أربعةَ آلاف، ولمن شَهِدَ أُحداً ثلاثة آلاف، قال: ومَنْ أَسْرَعَ في الهِجْرَةِ أسرعَ به العطاءُ، ومَنْ أَبطأَ في الهِجْرة أبطأَ به العَطَاءُ، فلا يلومنَّ رَجُلٌ إلا مُناخَ راحِلَتِه.

وإني أَعْتَذِرُ إليكم من خالد بن الوليد، إني أَمَرْتُهُ أَنْ يَحْبِسَ هذا المالَ على ضَعَفَةِ المهاجرين، فأعطاه ذا البَأْس، وذا الشَّرَف، وذا اللسانة[1]، فَنَزَعْتُه، وأَمَّرْتُ أبا عبيدة بن الجَرَّاح. فقال أبو عمرو بن حَفْص ابن المغيرة: والله ما أَعْذَرْتَ يا عمر بن الخطاب، لقد نَزَعْتَ عاملاً استعمله رسولُ الله ﷺ، وغَمَدْتَ سَيْفاً سَلَّه رسولُ الله ﷺ، ووضَعْتَ لواءً نَصَبَهُ رسولُ الله ﷺ، ولقد قَطَعْتَ الرَّحِمَ، وحَسَدْتَ ابنَ العَمِّ. فقال عمرُ بنُ الخطاب: إنكَ قريبُ القَرَابة، حديثُ السِّنّ، مُغْضَبٌ مِن ابنِ عَمِّك[2]. ٣/٤٧٦

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): اللِّسان، قال السندي: وذا اللسانة: لعله من لَسِنَ -كسمع- إذا تكلم بكلام فصيح.

(٢) هٰذا الأثر رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو السُّلَمي المروزي. =

حديث أبي النعمان الأنصاري

١٥٩٠٦- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أبو النُّعمان عبدالرحمن بن النُّعمان الأنصاري، عن أبيه

عن جَدِّه وكان قد أدرك النَّبيَّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اكْتَحِلُوا بِالإثْمِدِ المُرَوَّحِ، فإنَّهُ يَجْلُو البَصَرَ، ويُنْبِتُ الشَّعَرَ»[1].

= وأخرجه مختصراً بذكر اعتذار عمر من عزل خالد البخاريُّ في «الكنى» ٩/ ٥٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٦١) من طرق عن عبدالله بن المبارك، به.

وأخرجه مختصراً كذٰلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٦٠) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، به.

وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: أعتذر من خالد، أي: من عزله.

قوله: «ما أعذرت»: على بناء الفاعل، من أعذر: إذا صار ذا عذر، أو علىبناء المفعول: من أعذره إذا عذره.

قوله: «سيفاً»: هو خالد، كان سيفاً مسلولاً على الكفرة.

قوله: «قطعت»، بالخطاب، وكذا «حسدت»: يريد أن بينك وبين خالد رحم قطعتها لأجل الحسد على أنه تصرف في المال كتصرف الأمير.

قوله: «مغضب»، أي: رأيتني أني كذٰلك قياساً على نفسك، أو المراد: مغضب عليَّ من جهته.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن النعمان: هو ابن معبد بن هوذة الأنصاري، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه ابنمعين، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: ضعفه راجح، ووالده النعمان تفرد بالرواية عنه ابنه عبدالرحمٰن، وقال الحافظ =

حديث سلمة بن المحبق

١٥٩٠٧-حدثنا عبدالصمد، حدثنا حَرْبُ بن شَدَّاد، حدثنا يحيى -يعني ابن أبي كثير-، قال: حَدَّثني نحَّاز[1] بن جُدَي[1] الحَنَفي، عن سِنَان بن سَلَمة

أنَّ أباه حَدَّثه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالقُدُورِ فأُكفِئَتْ يومَ خَيْبَر، وكان فيها لحُومُ حُمُرِ النَّاس[2].

=في «التقريب»: مجهول، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/٣٩٨، والدارمي ٢/١٥، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي النعمان، به. بلفظ: وكان جدي قد أُتي به النبي ﷺ فمسح على رأسه، وقال: «لا تكتحل بالنهار وأنت صائم، واكتحل ليلاً بالإثمد، فإنه يجلو البصر وينبت الشعر». وهٰذا لفظ الدارمي.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٠٧٢).

قلنا: والاكتحال بالإثمد سلف من حديث عبدالله بن عباس برقم (٢٠٤٧) بلفظ: «خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر»، وإسناده قوي.

(١) قال السندي: نحاز، ضبط بفتح نون وتشديد حاء مهملة، وجدي، بجيم مصغر، وقيل: حوي، بحاء مهملة وبالواو بدل الدال. قلنا: وانظر «توضيح المشتبه» ٩/٣٣.

(٢) حديث صحيح لغيره، نحاز بن جدي من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى يحيى بن أبي كثير وهو الطائي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٦) من طريق عمرو بن مرزوق، عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد. =

١٥٩٠٨- حدثنا عبدُالصمد، حدثنا هشام وهَمّام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن جَوْن بن قَتَادة

عن سَلَمَة بن المُحَبِّق، أن رسولَ الله ﷺ مرّ ببيتٍ بفِنائه قربةٌ معلقة، فاستسقى، فقيل: إنها ميتة؟ قال: «ذَكَاةُ الأَدِيمِ دِبَاغُهُ»[1].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا نحاز بن جدي، وهو ثقة!

وسيأتي برقم (١٥٩١٣).

وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال جَوْن بن قتادة، ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/١١٩، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له الشيخان ولا أحدهما. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنْبري، وهشام: هو الدَّستُوائي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧٣، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند ابن عباس- (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٠٠، والدارقطني ١/٤٥، والحاكم ٤/١٤١ من طرق عن هشام، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وقد تحرّف اسم جون في مطبوع الطحاوي إلى الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨١، وأبو داود (٤١٢٥)، وابن حبان (٤٥٢٢)، والطبراني (٦٣٤١)، والدارقطني ١/٤٦، والبيهقي في «السنن» =

١٥٩٠٩- حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قَطَن، قال: حدثنا هشام، عن قَتَادة، عن الحسن، عن جَون بن قَتَادة

عن سلمة بن المُحَبِّق، عن رسول الله ﷺ: «دِباغُها طَهورُها أوْ ذَكاتُها»[1].

١٥٩١٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الفضلُ بن دَلْهم، عن الحسن، عن قَبيصة بن حُريث

عن سلمة بن المُحَبِّق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً[2]، البِكْرُ بِالبِكْر جَلْدُ مِئَةٍ،

=١/١٧ من طرق عن همام، به. وسقط اسم الحسن من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه الطبراني (٦٣٤١) من طريق عمران القطان، عن الحسن، به.

وسيأتي برقم (١٥٩٠٩) و٥/٦ و٧.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣٦٦)، وقد سلف برقم (١٨٩٥) بلفظ: «أيّما إهابٍ دُبِغ فقد طهُر».

وآخر من حديث عائشة عند النسائي ٧/ ١٧٤ عن إبراهيم بن يعقوب، عن مالك بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذكاة الميتة دِباغُها»، وهٰذا إسناد صحيح. وسيرد ٦/ ١٥٤-١٥٥.

قال السندي: قوله: «إنها ميتة»، أي: جلد ميتة.

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عمرو بن الهيثم أبو القطن، -وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»- ولم يذكر في هٰذا الإسناد همام.

(٢) لفظ: «قد جعل الله» ليس في (ظ١٢) و(ص).

وَنَفْيُ سَنَةٍ، والثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِئَةٍ والرَّجْمُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على خطأٍ فيه، قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٥٦: سألت أبي عن حديث رواه الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المُحبق، عن النبي ﷺ: «خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً... الحديث»، قال أبي: هٰذا خطأ، إنما أراه الحسن، عن حطان، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. ونقل المزي عن الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد، فقال: هٰذا حديث منكر. قال الأثرم: يعني خطأ. والفضل بن دلهم ترجم له الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/٣٥١، وقال: قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داود: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابنُ حِبّان: هو غيرُ محتجٍّ به إذا انفرد. وقبيصة بن حُريث، قال البخاري: في حديثه نظر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق محمد بن خالد الوهبي، عن الفضل ابن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ. وفيه زيادة.

قال أبو داود: روى وكيع أولَ هٰذا الحديث عن الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن قبيصة بن حريث، عن سلمة بن المحبق، عن النبي ﷺ، وإنما هٰذا إسناد ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته. قلنا: هو إسناد الرواية الآتية.

وأخرجه مسلم (١٦٩٠) وغيره من طريقي منصور بن زاذان وقتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبدالله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، مرفوعاً.

وسيرد في مسند عبادة بن الصامت ٥/٣١٣ و٣٢٠.

قال السندي: قوله: «خذوا عني» كرره تأكيداً.

«قد جعل اللهُ لَهُنَّ سبيلاً»: يُريد أنَّ هٰذا بيانٌ لقوله تعالى: ﴿أو يجعلَ اللهُ =

١٥٩١١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارك، عن الحسن

عن سَلَمة بن المُحَبِّق قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُواقع جارية امرأته؟ قال: «إنْ أَكْرَهَها[1] فَهِيَ حُرَّةٌ، ولَهَا عَلَيهِ مِثْلُها، وإنْ طاوَعَتْهُ فَهِيَ أَمَتُهُ، ولَها عَلَيْهِ مِثْلُها»[2].

١٥٩١٢- حدثنا أبو النَّضْرِ، قال: حدثنا عبدالصَّمد بن حبيب بن

= لهنَّ سبيلاً﴾ في قوله تعالى: ﴿واللاتي يأتين الفاحشة﴾ [النساء: ١٥].

(١) في (ق) وهامش (س): استكرهها.

(٢) إسناده ضعيف، لانقطاعه، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من سلمة ابن المُحَبّق، قاله أبو حاتم فيما نقله عنه ابنُه في «العلل» ١/ ٤٤٧، والبزّار فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٩١، ومبارك -وهو ابن فَضَالة- يدلِّس تدليس التسوية -وهو شرُّ أنواع التدليس- أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٧، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٠)، وابن ماجه (٢٥٥٢)، والدارقطني ٣/ ٨٤ من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، بهٰذا الإسناد. بلفظ: رُفع إلى النبي ﷺ رجلٌ وطىء جارية امرأته فلم يجلده. وهشام بن حسان في روايته عن الحسن مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنه.

وسيأتي ٥/ ٦.

قال السندي: قوله: «إن أكرهها»، أي: الجارية، «فهي حرّة»، أي: في مهرها، «ولها»، أي: للمرأة. «فهي أمته»، أي: لا تستحقّ مهراً. قال الخطابي: لا أعلم أحداً من الفقهاء يقول به، وخليقٌ أن يكون منسوخاً، وقال البيهقي في «سننه»: حصولُ الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على ترك القول به، دليلٌ على أنه ثبت عندهم أنه صار منسوخاً بما ورد من الأخبار في الحدود، ثم أخرج عن أشعث قال: بلغني أن هٰذا كان قبل الحدود.

عبد الله الأَزْدِي، ثم العَوْذي[1] قال: حدَّثني حبيب بن[2] عبد الله -يعني أباه- قال: سمعتُ سِنَان بن سَلَمة بن المُحَبِّق الهُذَلي يحدِّث

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لهُ حُمُولَةٌ تَأْوِي إلى شِبَعٍ، فَلْيَصُمْ رمضانَ حَيْثُ أَدْرَكَهُ»[3].

---

(١) في (م) والأصول الخطية: النميري، وهو خطأ، والمثبت من «التهذيب» وفروعه. والعوذي: نسبة إلى بني عوذ، وهم بطن من الأزد.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٥٠٣، و«إتحاف المهرة» ٥/ ٦١٥.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال حبيب بن عبدالله، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عبدالصمد، وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وكذلك قال الحافظ في «التقريب». وعبدالصمد بن حبيب، قال ابن معين: ليس به بأس، وقال البخاري: لين الحديث، ضعفه أحمد، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالمتروك، وقال العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٨٣ بعد أن ساق حديثه: ولا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٠) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٨٣، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٥، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٨٤) من طريقين عن عبدالصمد بن حبيب، به.

وقد سقط من مطبوع العقيلي اسم حبيب بن عبدالله من الإسناد، وتحرف فيه قوله: «فليصم» إلى: «فليقم».

وسيأتي برقم (٢٠٠٩٢)، وانظر (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «من كانت له حمولة» قيل بضم الحاء: الأحمال، أي: من كان صاحب أحمال يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب.

قوله: «شبع»، بكسر ففتح: مصدر، وبسكون باء: اسم ما يشبع، ومعنى: يأوي إلى شبع، أي: إلى مقام يشبع فيه، والجملة حال إن كان «يأوي» بالياء =

١٥٩١٣- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا حرب بن شَداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن النَّحَّاز الحَنَفي أَنَّ سِنانَ بنَ سَلَمة أخبره

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِلُحُومِ حُمُرِ النَّاسِ يَوْمَ خيبر وهي في القُدُور، فَأُكْفِئَت[1].

= التحتية، وصفة حمولة إن كانت بالفوقانية، وهو كناية عن قصر السفر، بحيث يبلغ إلى المنزل، أو وجود الزاد معه، وهو أقرب.

قال العلاّمة القاري في«شرح المشكاة» ٢/ ٥٣٠: من كانت له حمولة تأويه إلى حال شبع ورفاهية أو إلى مقام يقدر على الشبع فيه، ولم يلحقه في سفره وعثاء ومشقة، فليصم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٠٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الطيالسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٢ من طريق الطيالسي. بهٰذا الإسناد.

حديث قبيصة بن مُخارِق[1]

١٥٩١٤- حدثنا محمد بن أبي عَدِي، عن سُلَيْمان -يعني التَّيْمي- عن أبي عُثْمان -يعني النَّهْدِي-

عن قَبِيصَة بنِ مُخارق قال: لما نَزَلَتْ على رسولِ الله ﷺ: ﴿وأنذرْ عَشيرَتَك الأَقْرَبين﴾ [الشعراء: ٢١٤] انطلق رسولُ الله ﷺ إلى رَضْمَةٍ من جَبَلٍ، فعلا أعلاها، ثم نادى أو قال: «يا آل عَبْدِ مَنافاهُ، إنِّي نَذِيرٌ، إنَّ مَثَلِي ومَثَلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى العَدُوَّ، فَانْطَلَقَ يَرْبَأُ أَهْلَهُ يُنَادِي»[2] أو قال: «يَهْتِفُ: يا صَبَاحاهُ»[3].

---

(١) قال السندي: قبيصة بن مخارق، هلالي، صحابي، سكن البصرة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فجعل ينادي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأبي داود والنسائي. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو عثمان النهدي: هو عبدالرحمٰن ابن ملّ.

وأخرجه مسلم (٢٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨١٥) و(١٠٨١٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٩) و(٩٨٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٦)، والطبري في «التفسير» ١٩/ ١٢٠، وأبو عوانة ١/ ٩٢-٩٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٥٦)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ١٧٨ من طرق عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد. وقرنوا مع قبيصة زهير بن عمرو: وهو الهلالي.

وسيأتي ٥/ ٦٠.

قال السندي: قوله: «إلى رضمة من جبل»: بفتح راء وسكون ضاد أو =

[قال عبدالله بن أحمد]، قال أبي: قال ابنُ أبي عدي في هٰذا الحديث: عن قَبِيْصة بن مُخَارق، أو وَهْب بن عمرو، وهو خطأ، إنما هو زهير بن عمرو، فلمَّا أخطأَ، تركتُ وَهْبَ بنَ عمرو[1]. ٣/ ٤٧٧

١٥٩١٥- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدَّثني عوف، قال: حَدَّثني حَيَّان، قال: حَدَّثني قَطَن بن قَبِيصَة

عن أبيه قبيصة بن مُخَارق أنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ[2] «العِيافَةُ والطِّيَرَة[3] والطَّرْقُ مِنَ الجِبْتِ». قال: العِيافَةُ مِنَ الزَّجْرِ، والطَّرْقُ مِنَ الخَطِّ[4].

=فتحها: هي واحدة الرضم، وهي صخور بعضها فوق بعض.

قوله: «يربأ»، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم الربيئة وهي العين، والطليعة: الذي ينظر للقوم لئلا يدهمهم عدو.

(١) يعني أن ابن أبي عدي قرن مع قبيصة زهير بن عمرو إلا أنه أخطأ في اسمه، فقال: وهب بن عمرو. ولهٰذا الخطأ لم يذكره الإمام أحمد في الإسناد.

(٢) في (س) علامة الصحة، وفي (م): بزيادة: يقول.

(٣) لفظ «والطيرة» ليس في (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف. حيان غير منسوب، قيل: هو حيان بن العلاء، وقيل: حيان أبو العلاء، وقيل: حيان بن عمير، وقيل: حيان بن مخارق أبو العلاء، لم يذكروا في الرواة عنه غير عوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٠٢)، وابن سعد ٧/ ٣٥، وابن =

١٥٩١٦- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن هارون بن رئاب، عن كِنانةَ بن نُعَيْم

عن قَبِيصةَ بنِ المُخَارق الهِلالي: تَحَمَّلْتُ بحَمَالةٍ، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أسأله فيها، فقال: «نؤدِّيها عَنْكَ ونُخْرِجُها مِنْ نَعَم الصَّدَقَةِ» وقال مرَّة: «ونُخرجها إذا جاءَتْنا الصَّدَقَةُ، أوْ إذا جاءَ نَعَمُ الصَّدَقَةِ» وقال: «يا قَبِيْصة، إنَّ المسألةَ لا تَصْلُحُ». وقال مرة: «حُرِّمَتْ إلا في ثلاثٍ، رَجُلٍ تَحَمَّلَ بِحَمالَةٍ حَلَّتْ لَهُ المسألةُ حَتَّى يُؤَدِّيَها ثُمَّ يُمْسِكُ، ورجُلٍ أَصابَتْهُ حاجَةٌ وفاقَةٌ حَتَّى

= أبي شيبة ٩/ ٤٢-٤٣، وأبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٧٧، والنسائي في «الكبرى» (١١١٠٨)، -وهو في «التفسير» (١٢٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١٢-٣١٣، وابن حبان (٦١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٤١) و(٩٤٢) و(٩٤٣) و(٩٤٤) و(٩٤٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٩، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٦) من طرق عن عوف، به.

وقائل: العيافة من الزجر، والطرق من الخط: هو عوف بن أبي جميلة، كما سيأتي مصرحاً به في الرواية ٥/ ٦٠.

قال السندي: قوله: «العيافة» بالكسر: زجر الطير للتفاؤل به.

قوله: «والطَّرْق»، بفتح فسكون: هو الضرب بالحصا الذي تفعله النساء، وقيل: هو الخط في الرمل.

قوله: «من الجبت»، بكسر فسكون: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿ألَم تَرَ إلى الّذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجِبْتِ والطاغوت﴾ [سورة النساء: ٥١]، أي: من التكهن والسِّحْر.

يَشْهَدَ لَهُ ثلاثةٌ من ذَوِي الحِجا مِنْ قومِهِ» وقال مرة: «رَجُلٍ أَصَابَتْهُ فاقَةٌ أَوْ حاجَةٌ حَتَّى يَشْهَدَ لهُ، أَو يُكَلَّمَ ثَلاثةٌ مِنْ ذَوِي الحِجا مِنْ قَوْمِهِ أَنَّهُ قَدْ أَصَابَتْهُ حاجَةٌ أو فاقةٌ إلا قَدْ حَلَّتْ لَهُ المسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِداداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، ورَجُلٍ أَصَابَتْهُ جائِحةٌ اجْتاحَتْ مالَهُ حَلَّتْ لَهُ المسْأَلَةُ، فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ سِداداً مِنْ عَيْشٍ ثُمَّ يُمْسِكُ، وما كان سِوَى ذلكَ مِنَ المسأَلَةِ سُحْتٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحميدي (٨١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٦٧)، وابن خزيمة (٢٣٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧-١٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٥٠)، والدارقطني ٢/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٦/٧٣ و٧/٢١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٧)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٠٠٨)، وابن أبي شيبة ٣/٢١٠-٢١١، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٣)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٢٠)، ومسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٨٨-٨٩ و٨٩ و٦٩، والدارمي ١/٣٩٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٣)، وابن خزيمة (٢٣٦٠) و(٢٣٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨، وابن حبان (٣٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٤٦) و(٩٤٧) و(٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والبيهقي ٧/٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٢٥) من طرق عن هارون بن رئاب، به.

وسيأتي ٥/٦٠.

قال السندي: قوله: «تحملت»، أي: تكفلت مالاً لإصلاح ذات البين. قال الخطابي: هي أن يَقَعَ بين القوم تشاجر في الدماء والأموال، ويخاف من ذٰلك =

حديث كرز بن علقمة الخزاعي[1]

١٥٩١٧- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

= فتن عظيمة، فيتوسط الرجل بينهم لإصلاح ذات البين، ويضمن لهم ما يرضيهم دفعاً للفتنة.

قوله: «لا تصلح»، أي: لا تحل.

قوله: «إلا في ثلاث»، أي: في ثلاث أحوال.

قوله: «رجل»، أي: حال رجل، والمراد بها لا تحل إلا لضرورة ملجئة كهٰذه الأحوال.

قوله: «حتى يشهد»: غاية لإصابة الحاجة، أي: أصابته الحاجة إلى أن ظهرت لعقلاء قومه، وصارت بيِّنة، وليس المراد حقيقة الشهادة، بل المراد أنه أصابته حاجة بالتحقيق.

قوله: «الحجا»: العقل.

قوله: «إلا قد حلَّت»، أي: فما شهدوا له إلا قد حلت.

قوله: «قواماً»، بكسر القاف، أي: ما يقوم بحاجته الضرورية.

قوله: «أو سداداً» بكسر السين: ما يكفي حاجته، والسداد -بالكسر- كل شيء سددت به خللاً. و«أو» شك من الرواة.

(١) قال السندي: كرز بن علقمة، خزاعي، له صحبة.

أسلم يوم الفتح، وعُمِّر طويلاً، وعَمي في آخر عمره.

وهو الذي أعاد معالم الحرم، سكن المدينة، وكان ينزل عسقلان.

وجاء أن المشركين استأجروه حين خرج رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً، فاقتفىٰ أثره، حتى انتهى إلى غار ثور، فرأى نسج العنكبوت على باب الغار، فقال: إلى هنا انتهىٰ أثره، ثم لا أدري أخذ يميناً أو شمالاً، أو صعد الجبل.

عن كُرْز بن عَلْقَمَة الخُزَاعي قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، هل للإسلامِ من مُنتَهى؟ قال: «أيُّما أهْلِ بَيْتٍ» وقال في موضع آخر قال: «نَعَمْ، أيُّما أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ العَرَب أَوِ العَجَم أَرَادَ اللهُ بِهِمْ خَيْراً، أَدْخَلَ عليهمُ الإسْلام» قال: ثُمَّ مَه. قال: «ثُمَّ تَقعُ الفِتَنُ كأَنَّها الظُّلَل» قال: كلا والله إنْ شاء الله. قال: «بَلَى والذي نَفْسِي بِيَدِه، ثُمَّ تَعُودُونَ فيها أَسَاوِدَ صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. سفيان: هو ابن عُيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٠)، وابن أبي شيبة ١٥/١٣، والحميدي (٥٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٥)، والبزار (٣٣٥٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٤٣)، والحاكم ١/٣٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/١٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح وليس له عِلَّة ولم يخرجاه، لتفرد عروة بالرواية عن كرز بن علقمة، وكرز بن علقمة صحابي مخرج حديثه في مسانيد الأئمة، سمعت علي بن عمر الحافظ يقول: مما يلزم مسلم والبخاري إخراجه حديث كرز بن علقمة هل للإسلام منتهى، فقد رواه عروة بن الزبير، ورواه الزهري وعبدالواحد بن قيس، عنه (انظر الإلزامات للدارقطني). قال الحاكم: والدليل الواضح على ما ذكره أبو الحسن أنهما جميعاً اتفقا على حديث عتبان ابن مالك الأنصاري الذي صلى رسول الله ﷺ في بيته، وليس له راوٍ غير محمود بن الربيع.

وأخرجه البزار (٣٣٥٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦) من طرق عن الزهري، به. =

وقُرىء على سفيان: قال الزُّهري: أساود صُبّاً؟ قال سفيان: الحيةُ السَّوداء تنصب، أي: ترتفع[1]

١٥٩١٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهْري، عن عُروة ابن الزبير

عن كُرْز بن عَلْقَمة الخُزَاعي، قال: قال أعرابيٌّ: يا رسولَ الله، هل للإسلام من مُنتَهى؟ قال: «نَعَمْ، أَيَّما أَهْلِ بَيْتٍ من العَرَبِ أَو العَجَمِ أَرَادَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بِهِمْ خَيْراً أَدْخَلَ عليهمُ الإِسْلام». قال: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كأنها الظُّلَل» فقال الأعرابي: كلا يا رسول الله. قال النبيّ ﷺ: «بلى والذِي نَفْسي بِيَدِه، لَتَعُودُنَّ فيها أَساوِدَ صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٠٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني بأسانيد، وأحدها رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٥٩١٨) و(١٥٩١٩).

قال السندي: قوله: ثم مه، أي: ثم ماذا يكون.

قوله: «الظُّلل»، بضم ففتح: جمع ظلة تحيط به.

قوله: كلا: لم يقل إنكاراً لذلك، وإنما قال إظهاراً لمحبته أن يبقى إلى آخر الأمد.

قوله: «أساود»: حيات، جمع أسود.

قوله: «صباً»، بضم فتشديد، أي: كأنهم حيات مصبوبة على الناس من السماء.

(١) المفسر لقوله: «الأساود صُبّاً» عند الحميدي والبيهقي وابن عبد البر: هو الزهري، وليس سفيان. ولفظه عندهم: قال الزهري: أساود صباً يعني الحية إذا أراد أن ينهش، ارتفع ثم انصبَّ.

رقابَ بَعْضٍ»[1].

١٥٩١٩- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبدالواحد ابن قَيْس، قال: حدثنا عروة بن الزبير

عن كُرْز الخُزَاعي، قال: أتى النَّبيَّ ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، هل لهٰذا الأمر من مُنتَهى؟ قال: «نَعَمْ، فَمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْراً مِنْ أَعْجم أَوْ عَرَبٍ أَدْخَلَهُ عليهمْ، ثُمَّ تَقَعُ فِتَنٌ كالظُّلَلِ، تعودونَ فيها أساود صُبّاً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وأَفْضَلُ النَّاسِ يَومَئِذٍ، مُؤْمِنٌ مُعْتَزِلٌ في شِعْبٍ مِنَ الشِّعابِ، يَتَّقِي رَبَّهُ تباركَ وتعالى، ويَدَعُ النَّاسَ مِن شَرِّه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو عند عبدالرزَّاق في «المصنف» (٢٠٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٤٢)، والحاكم ٤/٤٥٤-٤٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٥).

وأخرجه الحاكم ١/٣٤ من طريق عبدالله بن المبارك، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبدالواحد بن قيس: وهو السلمي، مختلف فيه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، لأن في رواية الأوزاعي عنه استقامة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له أصحاب الكتب الستة، وهو كرز بن علقمة الخزاعي، وسيأتي من رواية محمد بن مصعب، عن الأوزاعي أنه كرز بن حبيش، ومحمد بن مصعب فيه كلام من جهة حفظه.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٥٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٦٩ من =

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: وحَدَّثني محمد بن مُصْعَب القُرْقُساني بمثل حديث أبي المغيرة إلا أنه قال: كُرْز بن حُبَيش الخُزَاعي.

=طريقين عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٦)، مختصراً، والبزار (٣٣٥٥) (زوائد) من طريق محمد بن مصعب القرقساني، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٩١٧).

وقوله: «وأفضل الناس يومئذٍ مؤمن معتزل في شعب من الشعاب، يتقي رَبَّه تبارك وتعالى، ويدع الناس من شره».

له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم (١١١٢٥).

حديث عامر المزني عن النبي ﷺ

١٥٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هلالُ بنُ عامر المُزني

عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطُبُ الناس بمنى على بغلة، وعليه بُرْدٌ أحمر. قال: ورجلٌ من أهل بدر بينَ يديه يُعَبِّرُ عنه. قال: فجِئْتُ حتى أدخلتُ يدي بين قدمه وشِراكه. قال: فجعلتُ أعجبُ من بردها[1].

---

(١) رجاله ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعامر والد هلال: هو ابن عمرو المزني. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢ أن الأصح رافع بن عمرو المزني، وكذلك ذكر ابن عساكر في ترتيب أسماء الصحابة، ص٧١.

وأخرجه أبو داود (٤٠٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٧ عن مسدد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفي رواية أبي داود: وعليٌّ رضي الله عنه أمامه يعبّر عنه، كما في الرواية الآتية.

وعلَّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢ عن أبي معاوية، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢، وأبو داود (١٩٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٤)، والبيهقي ٥/ ١٤٠ من طريق مروان -وهو ابن معاوية الفزاري- عن هلال بن عامر المزني، عن رافع بن عمرو المزني، به.

قال البخاري: وتابعه عبدالرحمٰن بن مغراء، يعني في تسمية صحابيه رافع ابن عمرو. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن ابن السكن قوله: إن أبا معاوية أخطأ فيه، وإن البغوي صوب قول من قال: رافع بن عمرو: ثم قال: لم ينفرد أبو معاوية بذلك، فقد روى أحمد (يعني في الرواية الآتية) أيضاً عن محمد بن عُبيد، عن شيخ من بني فزارة، عن هلال بن عامر، عن أبيه، فيحتمل أن =

١٥٩٢١- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدثنا شيخٌ من بني فَزارة، عن هلال بن عامر المزني

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ على بغلة شهباء، وعليٌّ يُعَبِّرُ عنه[1].

=يكون هلال سمعه من أبيه ومن عمه رافع.

وسيأتي في الحديث الذي يليه مختصراً.

قال السندي: قوله: «يعبر عنه»، أي: يُسمع الناس ما عسى أن يخفى عليهم.

(١) هو مكرر الذي قبله مختصراً، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ من بني فزارة، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

حديث أبو المُعَلَّى

٤٧٨/٣ ١٥٩٢٢- حدثنا أبو الوليد هشام، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن عبدالملك، عن ابنِ أبي المُعَلَّى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ خَطَبَ يوماً، فقال: «إنَّ رَجُلاً خَيَّرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعِيشَ في الدُّنْيا ما شَاءَ أَنْ يَعِيشَ فيها، يَأكُلُ مِنَ الدُّنْيا ما شَاءَ أنْ يَأكُلَ مِنْها، وبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ، فَاخْتارَ لِقَاءَ رَبِّهِ». قال: فبكى أبو بكر رضي الله عنه. قال: فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: ألا تعجبونَ من هذا الشيخ أن ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً صالحاً خَيَّره ربُّه تبارك وتعالى بين الدنيا وبين لقاء ربه تبارك وتعالى، فاختار لقاء ربِّه عز وجل، وكان أبوبكر أعلَمَهَم بما قال رسولُ الله ﷺ، فقال أبوبكر: بل نفْدِيك بأموالنا وأبنائنا أو بآبائنا[1]، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَّ عَلَيْنا فِي صُحْبَتِهِ وذَاتِ يَدِهِ من ابْن أبي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ ابْنَ أبي قُحَافَة، ولٰكِنْ وُدٌّ وإخاءُ إيمانٍ[2]، ولٰكِنْ وُدٌّ وإخاءُ إيمانٍ -مرتين- وإنَّ صاحِبَكُمْ خَليلُ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) في (ظ١٢): آبائنا.

(٢) في (ق): الإيمان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة ابن أبي المعلى، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي، وهو أبو المعلى بن لوذان الأنصاري، وقيل: اسمه زيد بن المعلى، =

. . . . . .

= وقال ابن عبدالبر: لا يعرف اسمه عند أكثر العلماء. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليشكري، وعبدالملك: هو ابن عمير اللخمي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٥٥-٥٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٠٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٩)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٢/ ١٥١-١٥٢ (على هامش «الإصابة» لابن حجر)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٠٩ من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطحاوي (١٠٠٧) من طريق عبيدالله بن عمرو، عن عبدالملك بن عمير، عن بعض بني أبي المعلى -وهو رجل من الأنصار-، عن أبيه -وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ-، فذكر الحديث مختصراً.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/ ٢١١-٢١٢.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، عند البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢) (٢)، وسلف برقم (١١١٣٥).

وذكرنا أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٠).

قال السندي: قوله: «خيَّرهُ» بتشديد الياء. «أن ذكر» بفتح «أن»، وهو مفعول لأجله لمقدر، أي: يبكي لأن ذكر. «أعلمهم» حيث علم أن المراد به ﷺ.

«بل نَفْديك» من فَدَاه، بالتخفيف، إذا حصله، وأعطى الفداء عنه، والمقصودُ أنه لو أمكن ذٰلك لفعلنا، والغرضُ منه إظهارُ أنه أحب إليهم من أولٰئك، وإلا فالفداء غير مقصود، وقد سبق تحقيق هٰذا الحديث في مسند أبي سعيد الخدري.

حديث سلمة بن يزيد الجُعْفي[1]

١٥٩٢٣- حدثنا ابنُ أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة

عن سلمة بن يزيد الجُعْفي، قال: انطلقتُ أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ. قال: قُلنا: يا رسول الله، إن أُمَّنا مليكة كانت تَصِلُ الرَّحم، وتَقري الضيف، وتفعل وتفعل، هَلَكَتْ في الجاهلية، فهل ذلك نافِعُها شيئاً؟ قال: «لا». قال: قُلنا: فإنها كانت وَأَدَتْ أُخْتاً لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئاً؟ قال: «الوائِدَةُ والموؤدَةُ في النَّارِ إلاّ أَنْ تُدْرِكَ الوائِدَةُ الإسْلام[2]، فَيَعْفُو اللهُ عَنْهَا»[3].

---

(١) قال السندي: سلمة بن يزيد، جعفي، نزل الكوفة، وفد على النبي ﷺ، وحدث عنه.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): إلا أن يدرك الوائدةَ الإسلامُ.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وصحابيه روى له النسائي، وله ذكر في «صحيح مسلم» لكن في متنه نكارة. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس بن عبدالله النخعي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧٢، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٩) -وهو عنده في «التفسير» (٦٦٩)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٩) من طرق عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الكبير» بنحوه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٣٢٠) من طريق جابر -وهو الجعفي- عن الشعبي، به. بلفظ: «الوائدة والموؤودة في النار».

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٠٦)، ومن طريقه ابن أبي عاصم (٢٤٧٥) عن سليمان بن معاذ، عن عمران بن مسلم، عن يزيد بن مرة، عن سلمة بن يزيد، به.

وقوله: «الوائدة والموؤودة في النار» جاء من حديث ابن مسعود مرفوعاً، عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٧٣، وأبي داود (٤٧١٧)، وابن حبان (٧٤٨٠)، والطبراني (١٠٠٥٩) و(١٠٢٣٦).

قلنا: فيه أن الموؤودة -وهي البنت التي تدفن حية- تكون غير بالغة، ونصوص الشريعة متضافرة على أنه لا تكليف قبل البلوغ.

والمذهب الصحيح المختار عند المحققين من أهل العلم أن أطفال المشركين الذين يموتون قبل الحِنْث هم من أهل الجنة، وقد استدلوا بما أخرجه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٨/٣٥٧ عن أبي عبدالله الطهراني -وهو محمد بن حماد-، حدثنا حفص بن عمر العدني، حدثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة، فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: ﴿وإذا الموؤودة سُئِلَت، بأيِّ ذنبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير:٨،٩]، قال: هي المدفونة. وبقوله تعالى: ﴿وما كنا معذِّبين حتى نبعث رسولاً﴾ [الإسراء:١٥]، فإذا كان لا يُعَذَّب العاقلُ بكونه لم تبلغه الدعوة، فلأن لا يُعَذَّبُ غيرُ العاقل من باب الأَوْلى.

وبما أخرج أحمد ٥/٥٨ من طريق حسناء بنت معاوية بن صريم عن عمها، قال: قلت: يا رسول الله، من في الجنة؟ قال: «النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود في الجنة، والموؤودة في الجنة»، وحسّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٣/٢٤٦. =

حديث عاصم بن عمر (١)

= وبما أخرج ابن أبي حاتم فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» -عن أبيه، عن مسلم بن إبراهيم، عن قرة قال: سمعت الحسن يقول: قيل: يا رسول الله: من في الجنة؟ قال: «الموؤودة في الجنة»، قال ابن كثير: هٰذا حديث مرسل من مراسيل الحسن، ومنهم من قبله.

وبما أخرج البخاري في «صحيحه» (٧٠٤٧) من حديث سمرة، وفيه: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولودٍ مات على الفطرة»، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

وبما أخرجه البخاري (١٣٨٥)، ومسلم (٢٦٥٨) من حديث أبي هريرة رفعه: «كل مولودٍ يولد على الفطرة (والفطرة هنا الإسلام)، فأبواه يهوِّدانه أو ينصِّرانه أو يمجِّسانه».

وفي مستخرج البرقاني على البخاري من حديث عوف الأعرابي، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «كل مولودٍ يولد على الفطرة»، فقال الناس: يا رسول الله: وأولاد المشركين؟ قال: «وأولاد المشركين».

وانظر: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ص٥١٢-٥١٦.

(١) قال السندي: عاصم بن عمر بن الخطاب، ولد في حياة النبي ﷺ، وكان من أحسن الناس خلقاً.

وكان عبدالله بن عمر يقول: أنا وأخي عاصم لا نغتاب الناس. وقال: ما رأيت أحداً من الناس إلا ولا بد أن يتكلم ببعض ما لا يريد، إلا عاصم بن عمر.

وكان طوالاً جسيماً، حتى إن ذراعه يزيد نحو شبر.

وهو جد عمر بن عبدالعزيز لأمه.

مات بالرَّبَذَة سنة سبعين، أو ثلاث وسبعين.

١٥٩٢٤- حدثنا أبو سلمة الخُزاعي، حدثنا بكر بنُ مُضَر، قال: حدثني موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف

عن عاصم بن عمر، أن رسول الله ﷺ طلَّق حفصةَ بنت عمر ابن الخطاب ثم ارتجعها[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، عاصم بن عمر -وهو ابن الخطاب-، قال ابن عبدالبر: مات النبي ﷺ وله سنتان -يعني فلم يسمع منه. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن جبير -وهو المدني الأنصاري- فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، ولا نعلم فيه جرحاً. أبو أمامة بن سهل اسمه أسعد، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٦٦) من طريقين، عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عمر، عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣)، أخرجه عن ابن أبي شيبة، عن يحيى بن آدم، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح بن حي، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عنه، أن النبي ﷺ طلق حفصة ثم راجعها. وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه الدارمي ٢/١٦٠-١٦١، وأبو داود (٢٢٨٣)، والنسائي ٦/٢١٣، وابن ماجه (٢٠١٦)، وأبو يعلى (١٧٣)، وابن حبان (٤٢٧٥)، والحاكم ٢/١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٢١-٣٢٢ وغيرهم من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث ابن عمر عند ابن حبان (٤٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» =

. . . . . .

= ٢٣/ (٣٠٥)، أخرجاه من طريقين عن محمد بن عبدالله بن نمير، عن يونس بن بكير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عنه، قال: دخل عمر على حفصة وهي تبكي، فقال: ما يبكيك؟! لعل رسول الله ﷺ طلقك؟ إنه قد كان طلقك، ثم راجعك من أجلي، فايم الله لئن كان طلقك لا كلمتك كلمةً أبداً. وإسناده جيد. يونس بن بكير: صدوق، روى له مسلم متابعةً، وباقي رجال السند ثقات رجال الشيخين. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وثالث من حديث أنس، عند الحاكم ٤/ ١٥ أخرجه من طريق إسماعيل القاضي: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الحسن بن أبي جعفر، حدثنا ثابت، عنه رضي الله عنه، أن النبي ﷺ طلّق حفصة تطليقة، فأتاه جبريل عليه السلام، فقال: يا محمد، طلقت حفصة، وهي صوّامة قوّامة، وهي زوجتك في الجنة، فراجعها. وإسناده ضعيف لضعف الحسن بن أبي جعفر، وهو الجُفْرِي، وأخرجه البزار (٢٦٦٨) من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عاصم، عن زر، عن عمار بن ياسر.

وأخرجه البزار (١٥٠١) من طريق أسباط بن محمد، عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة)، عن قتادة، عن أنس. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٣٣، وقال: رواه البزار.

ورابع من حديث عقبة بن عامر الجهني، عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٠٤) وفيه أن النبي ﷺ طلق حفصة، فبلغ ذٰلك عمر بن الخطاب، فوضع التراب على رأسه، فقال: ما يعبأ الله بك يا ابن الخطاب بعد هٰذا، فنزل جبريل عليه السلام، فقال: إن الله تعالى يأمرك أن تراجع حفصة رحمة لعمر. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٣٣ و٩/ ٢٤٤ وقال: فيه عمرو بن صالح الحضرمي، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن قيس بن زيد عند الحاكم ٤/ ١٥، والطبراني ١٨/ (٩٣٤)، وفي إسناده وهم.

حَديثُ رَجُلٍ

١٥٩٢٥- حدثنا إسحاق بن عيسى هو ابن الطباع، قال: حدثنا جرير -يعني ابن حازم- عن واصل الأَحْدَب، عن أبي وائل، عن شُرَيح

قال: سمعتُ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: قال النبيُّ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالى: يا ابْنَ آدَمَ، قُمْ إليَّ أَمْشِ إليكَ، وامْشِ إليَّ أُهَرْوِلْ إِلَيكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريح -وهو ابن الحارث الكوفي القاضي- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٩٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير شريح بن الحارث، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٦١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حديث جَرْهَد الأسلمي[1]

١٥٩٢٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن مالك بن أنس، عن أبي النضر، عن زُرعة بن عبدالرحمن بن جَرْهد، عن أبيه

عن جده، أن النبيّ ﷺ مَرَّ به وهو كاشفٌ عن[2] فخذه، فقال: «أما عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[3].

---

(١) قال السندي: جرهد بن خويلد، أسلمي، وكان من أهل الصفة، وكان يكنى أبا عبدالرحمٰن.

قيل: عداده في أهل البصرة، والصحيح أنه في أهل المدينة.

وجاء أنه شهد الحديبية، وجاء أنه أكل بشماله مرة، فقال له النبي ﷺ: «كُل باليمين»، فقال: إنها مصابة، فنفث عليها، فما شكى حتى مات.

(٢) لفظ «عن» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مضطربٌ جداً، فقد رواه سالم أبو النضر -كما في هٰذه الرواية والروايتين (١٥٩٢٧) و(١٥٩٣١)-وأبو الزناد- كما في الروايات الآتية-وعبدالله بن محمد بن عقيل-كما في الرواية (١٥٩٣٠)، واختُلف عن أبي النَّضْر وعن أبي الزناد:

فرواه مالك عن أبي النَّضْر، واختُلف عنه:

فرواه عبدُالرحمٰن بن مهدي عنه موصولاً كما في هٰذه الرواية، وتابعه على وصله القعنبي عند أبي داود (٤٠١٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٣)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/٣٥٣، وعبدُالله بنُ نافع عند الطبراني في «الكبير» (٢١٤٤).

وخالفهم إسحاقُ بنُ عيسى الطباع وغيره، كما سيأتي في الرواية (١٥٩٣١)، فقالوا: عن مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه، ولم يذكروا جده. =

. . . . . .

= ورواه ابنُ عيينة عن أبي النضر، واختُلف عنه:

فرواه أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة ونصر بن علي وعباس النجراني، عنه، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهي الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٧).

ورواه الحميدي وسعيد بن منصور وعبدالجبار بن العلاء، عنه، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن أبي النَّضْر، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده، عن النبي ﷺ، أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٩ عن عبدالرحمٰن بن يونس، عن ابن أبي الفديك، عنه، به.

ورواه أبو الزناد، واختُلف عنه:

فرواه ابنُ عيينة، عنه، عن آل جرهد، عن جرهد، وهي الرواية الآتية برقم (١٥٩٢٨).

ورواه معمر، عنه، عن ابن جرهد، عن أبيه، كما في الرواية (١٥٩٢٩).

ورواه ابنُ أبي الزناد، عنه، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٢).

ورواه الثوري عنه، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، عن الثوري، عنه، عن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد، عن جده جرهد، كما في الرواية (١٥٩٣٣).

وقال مؤمل عن الثوري، عن أبي الزناد، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه. كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ٩٣، وذكر أوجهاً أخرى كذٰلك.

قلنا: وعبدالرحمن بن جرهد مجهول الحال، وباقي رجال إسناده هٰذه الرواية ثقات. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عباس، سلف برقم (٢٤٩٣)، وفيه أن النبي ﷺ مر على رجل وفخذه خارجة، فقال: «غَطِّ فخذك، فإنَّ فَخِذَ الرجل =

١٥٩٢٧- حدثنا سفيان، عن أبي النضر، عن زُرعة بن مسلم بن جرهد أن النبيّ ﷺ رأى جَرْهَداً في المسجد وعليه بُردة قد انكشف[1] فخذُه، فقال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»[2].

= من عورته».

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٥٦). وفيه أنَّ النبي ﷺ قال: «وإذا أنكح أحدكم عبده أو أجيره، فلا ينظرنَّ إلى شيء من عورته، فإن ما أسفل من سرته إلى ركبتيه من عورته»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث محمد بن عبدالله بن جحش، سيرد ٥/ ٢٩٠.

ورابع من حديث علي، سلف في «المسند» برقم (١٢٤٩) من زيادات عبدالله بن أحمد، ولفظه: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لا تبرز فخذك، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»، وإسناده ضعيف، ورواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» برقم (١٦٩٧) بلفظ: «الفخذ عورة» فانظرهما.

وقد روى البخاري في «الصحيح» (٣٧١) عن أنس أن النبيَّ ﷺ حسر عن فخذه. قال البخاري: حديث أنس أسند، وحديث جرهد أحوط.

(١) في (ظ١٢): انكشفت.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وإرساله مع وهم في اسم أحد رواته. وتقدم تفصيل اضطرابه في الرواية السابقة (١٥٩٢٦). سفيان: هو ابن عيينة، وزرعة بن مسلم بن جرهد، كذا قاله ابن عيينة، ولم يصح فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٤٠، وقال ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٦٨: ومن زعم أنه زرعة بن مسلم بن جرهد، فقد وهم. قلنا: يعني أن الصواب زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد. كما في الرواية السالفة.

وقد رواه أحمد عن ابن عيينة مرسلاً، وتابعه ابن أبي شيبة وغيره كما ذكرنا آنفاً. ورواه غيرهم عن ابن عيينة موصولاً بذكر جد زرعة:

فأخرجه الحميدي (٨٥٧) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٦)-، وابن أبي شيبة ٩/ ١١٨- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٥٩٢٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزناد، قال: أخبرني آلُ جَرْهد عن جَرْهد قال: «الفَخِذُ عَوْرَةٌ»[١].

١٥٩٢٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جَرْهد عن أبيه قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا كاشفٌ فَخِذي، فقال النبيّ ﷺ: «غَطِّها فَإنَّها مِنَ العَوْرَةِ»[٢].

=(٢٣٧٧)- وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٩ عن صدقة، والترمذي (٢٧٩٥) عن ابن أبي عمر، والدارقطني ١/ ٢٢٤ من طريق بشر بن مطر، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٨٠ من طريق علي بن حرب، ستتهم عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن مسلم بن جرهد، عن جده جرهد، عن النبي ﷺ. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ما أرى إسناده بمتصل. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! وسقط اسم سفيان بن عيينة من مطبوع الحميدي.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة كما سلف موصولاً بذكر جده، مع أن الدارقطني نصَّ في «العلل» أنه رواه عن ابن عيينة مرسلاً كرواية أحمد.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد مضطرب كما سلف مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). ولإبهام آل جرهد، سفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزناد: هو عبدالله ابن ذكوان. وسلف ذكر الاختلاف عليه فيه في الرواية المذكورة (١٥٩٢٦). ويظهر أن قوله: عن جرهد: يعني مرفوعاً، كما هو مصرح به عند الحميدي.

وأخرجه الحميدي (٨٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٩، عن صدقة، والدارقطني ١/ ٢٢٤ من طريق بشر بن مطر، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً، غير أن البخاري لم يصرح برفعه.

وانظر (١٥٩٢٦).

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد مضطرب كما سلف بيانه في الرواية =

١٥٩٣٠- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زُهير -يعني ابن محمد-، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عبدالله بن جَرْهد الأسلمي

أنه سمع أباه جَرْهداً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «فَخِذُ المرءِ المُسْلِمِ عَوْرَةٌ»[1].

= (١٥٩٢٦). وابن جرهد إن يكن عبدالله أو عبدالرحمٰن فكلاهما مجهول، وإن يكن زرعة بن عبدالرحمٰن بن جرهد فثقة.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١١١٥) و(١٩٨٠٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٩). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني (٢١٤١) من طريق روح بن القاسم، و(٢١٤٢) من طريق ورقاء، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وأخرجه الطبراني (٢١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٢٨ من طريق سعيد ابن أبي عروبة، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن جرهد. عن أبيه. لكن وقع في مطبوع الطبراني: عبدالملك بن جرهد.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده دون لفظ «مسلم»، ولعله من أغاليط زهير بن محمد التميمي، قال أبو حاتم: في حفظه سوء، وهٰذا إسناد مضطرب جداً كما سلف بيانه في الرواية (١٥٩٢٦). أبو عامر: هو العقدي، وعبدالله بن جرهد مجهول. وعبدالله بن محمد بن عقيل: صدوق في حديثه لين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٤٩) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد التميمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٩٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٦٣ ولم يسق لفظه، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠١) و(١٧٠٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥، والطبراني (٢١٤٨) من طريق الحسن بن صالح، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. ووقع اسم عبدالله بن جرهد عند الطبراني =

٤٧٩/٣ ١٥٩٣١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرني مالك، عن أبي النَّضْر، عن زُرعة بن جَرْهد الأسلمي

عن أبيه -وكان من أصحاب الصُّفَّة- قال: جلس رسولُ الله ﷺ فرأى فَخِذي منكشفةً، فقال: «خَمِّرْ عَلَيْكَ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ؟»[1].

١٥٩٣٢- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن زرعة بن عبد الرحمٰن بن جَرْهد

= عبدالرحمٰن.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وسلف بيانه مفصلاً في الرواية (١٥٩٢٦). إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٩ عن يحيى بن بكير، والدارمي ٢/٢٨١ عن الحكم بن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٧٥ من طريق عبدالله بن وهب، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٥) من طريق ابن لهيعة، أربعتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: وقع زيادة «عن جرهد» في إسناد مطبوع «شرح مشكل الآثار»، خطأ، فإنها ليست في الأصل الخطي من «شرح المشكل» فليستدرك من هنا.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٢٨ من طريق ابن أبي أويس، عن مالك، به، بزيادة: أن جرهداً كان من أهل الصفة...

وأخرجه الطيالسي (١١٧٦) عن مالك، عن أبي النضر، عن ابن جرهد، عن جرهد، به.

وانظر (١٥٩٢٦).

عن جَرْهد جدَّه ونفر من أسلم سواه ذوي[1] رضا: أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على جَرْهد، وفَخِذُ جَرْهَد مكشوفة في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «يا جَرْهد غَطِّ فَخِذَكَ، فَإِنَّ -يا جَرْهدُ- الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[2].

١٥٩٣٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدّثني أبو الزِّناد، عن زُرعة بن عبد الرحمٰن بن جَرْهد

عن جده جَرْهد قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ وعليَّ بُردة وقد انكشفت فَخِذي، قال: «غَطِّ فإنَّ الفَخِذَ عَوْرَةٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٢): ذوو.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سلف بيانه مفصلاً برقم (١٥٩٢٦). حسين بن محمد: هو المَرُّوذي، وابن أبي الزناد: هو عبدالرحمٰن، تكلموا في روايته عن أبيه، قال ابن المديني: ما حدث به بالعراق فهو مضطرب، وأبوه أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان. قوله: ونفر من أسلم سواه، يعني سوى زرعة، وهو قول أبي الزناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٨-٢٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٤٠) من طريقين عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناد الطبراني ذكر النفر من أسلم.

وانظر (١٥٦٢٩).

(٣) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بيناه مفصلاً مع ذكر الاختلاف على سفيان -وهو الثوري- فيه في الرواية (١٥٩٢٦). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن حبان (١٧١٠) من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكبير» (٢١٣٨) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

حديث اللجلاج

١٥٩٣٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا محمدُ بنُ عبدالله بن عُلَاثة، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عمر بن عبدالعزيز، قال: حدثنا خالدُ بنُ اللجلاج

أن أباه حدثه قال: بينما نحنُ في السُّوق إذ مَرَّتْ امرأةٌ تحمل صبيّاً، فثار الناسُ وثُرْتُ معهم، فانتهيتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يقولُ لها: «مَنْ أبو هٰذا؟» فسكتَتْ، فقال: «مَنْ أَبو هٰذا؟». فسكتت، فقال شابٌّ بحِذائها: يا رسول الله، إنها حديثةُ السِّنِّ، حديثةُ عهدٍ بخِزْية، وإنها لن تُخْبِرك، وأنا أبوه يا رسول الله، فالتَفَت إلى من عنده كأنه يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً أو نحو ذلك، فقال له رسول الله ﷺ: «أَحْصَنْتَ؟» قال: نعم، فأمرَ برجمه، فذهَبْنا فحَفَرْنا له حتى أمكنّا، ورميناهُ بالحجارة حتى هَدَأَ، ثم رَجَعْنا إلى مجالسنا، فبينما نحنُ كذلك، إذا أنا بشيخٍ يسألُ عن الفتى، فقُمنا إليه[1]، فأخذنا بتلابيبه، فجِئْنا به إلى رسول الله ﷺ، فقُلنا: يا رسول الله، إنَّ هذا جاء يسألُ عن الخبيث! فقال: «مَهْ، لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ الله

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٥ من طريق مسعر، عن أبي الزناد، به.

وانظر (١٥٩٢٦).

(١) لفظ «إليه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

ريحاً مِنَ المِسْكِ»[1]. قال: فذهبنا فأعنّاه على غسله وحنوطه وتكفينه، وحفرنا له، ولا أدري أذكر الصلاةَ أم لا[2].

---

(١) في (ق): لهو أطيب عند الله من ريح المسك.

(٢) إسناده ضعيف محمد بن عبدالله بن علاثة مختلف فيه، فقد قال البخاري: في حفظه نظر، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويأتي بالمعضلات عن الأثبات، لا يحل ذكره في الكتب إلا على جهة القدح فيه، وذكره أبو نعيم في «الضعفاء» وقال: عن الأوزاعي وخصيف مناكير. وقال الحاكم في سؤالات مسعود: ذاهب الحديث له مناكير عن الأوزاعي، وعن أئمة المسلمين. ووثقه ابن معين، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال ابن عدي: حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به. وقال في «التقريب»: صدوق يخطىء. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن اللجلاج، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه أبو داود (٤٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٤) و(٧٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢١٨ من طريق حرمي بن حفص، عن محمد بن عبدالله بن علاثة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٥٠، وأبو داود (٤٤٣٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٨٩) من طريق هشام بن عمار، عن صدقة بن خالد، عن محمد بن عبدالله الشُّعَيثي، عن مسلمة بن عبدالله الجهني، عن خالد بن اللجلاج، عن أبيه، ببعضه. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف هشام بن عمار، ومسلمة بن عبدالله الجهني لا يُعرف بجرح ولا تعديل.

قال السندي: قوله: «فثار الناسُ»، أي: قاموا واجتمعوا، «وثُرْتُ» كقُلتُ.

«مَنْ أبو هٰذا»: يفيد التفتيش عن حال الزاني والبحث عنه، مع أنه جاء =

حديث أبي عَبْس[1]

١٥٩٣٥- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: سمعتُ يزيد بن أبي مريم، قال: لحقني عَبَاية بن رافع بن خَدِيج وأنا رائحٌ إلى المسجد إلى الجُمُعة ماشياً، وهو راكب قال:

أبشر فإني سَمِعْتُ أبا عَبْس يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سبيلِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ حرَّمَهُما اللهُ على النَّارِ»[2].

= الستر وتلقين الرجوع بعد الإقرار، وكأن المرأة كانت مدعيةً عليه، إلا أنها سكتت حياءً في المجلس، فأراد ﷺ أنه إن لم يثبت عليه يجبُ على المرأة حدُّ القذف، فبحثَ عنه لذٰلك.

«حتى هَدأ»- بهمزة- أي: سكن.

«بتلابِيْبِه»: في «الصحاح» لَبَّبتُ الرجلَ تلبيباً إذا جمعتَ ثيابه عند صدره في الخصومة ثم جَرَرْته. وفي «المجمع»: يقال: «أخذتُ بتَلْبِيب فلان إذا جمعتَ عليه ثوبَهُ الذي لبسه وقبضتَ عليه تجرُّه، والتَّلْبِيْبُ: مجمع ما في موضع اللَّب من ثياب الرجل. اهـ.

(١) قال السندي: أبو عبس بن جَبْر، اسمه عبد الرحمٰن، وقيل: عبدالله، وقيل: معبد، أنصاري أوسي.

شهد بدراً وما بعدها، وهو أحد من قتل كعب بن الأشرف.

وكان هو وأبو بردة يكسران أصنام بني حارثة حين أسلما.

مات سنة أربع وثلاثين، عن سبعين سنة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، الوليد بن مسلم -وإن كان مدلساً ويسوي- فقد صرح بالتحديث في جميع طبقات السماع، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٠٧)، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٢)، وفي «الآحاد والمثاني» =

حديث أعرابي

١٥٩٣٦- حدثنا أبو سَلَمَة الخُزَاعي، قال: أخبرنا أبو هلال، عن حُمَيْد بن هِلال العَدَوي سمعه منه، عن أبي قَتَادة

عن الأعرابي الذي سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»(١).

= (١٩٧٣)، والدولابي ١/ ٤٣، وابن حبان (٤٦٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٨) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨١١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٢ من طريق يحيى ابن حمزة، عن يزيد بن أبي مريم، به.

قلنا: قد وقعت القصة هنا ليزيد بن أبي مريم مع عباية بن رافع، وعند البخاري أن القصة وقعت لعباية مع أبي عبس. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٣٩١: فإن كان محفوظاً احتمل أن تكون القصة وقعت لكلٍّ منهما.

وفي الباب عن جابر، سلف ٣/ ٣٦٧.

وآخر من حديث مالك بن عبدالله الخثعمي، سيرد ٥/ ٢٢٦.

وثالث من حديث أبي الدرداء، سيرد ٦/ ٤٤٣-٤٤٤.

قال السندي: قوله: «في سبيل الله»: حمله على سبيل الخير عموماً لا على الجهاد خصوصاً كما ربما يتبادر إليه الذهن.

(١) إسناده حسن، أبو هلال -وهو محمد بن سُلَيم الراسبي- مختلف فيه، فقد وثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ليس بذاك المتين، وقال ابن معين: صدوق، وقال أحمد: يحتمل في حديثه: إلا أنه يخالف في قتادة، وهو مضطرب الحديث، وقال البزار: احتمل الناسُ حديثه، وهو غير حافظ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فيه =

حديث رجل عن أبيه

١٥٩٣٧- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدَّثني أبو النَّضْر، عن رجل كان قديماً من بني تميم كان في عهد عثمان، رجل يخبر

عن أبيه أنَّه لَقِيَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، اكتبْ لي كتاباً أن لا أُؤاخذ بجَرِيْرَةِ غيري. فقال له رسول الله ﷺ: «إنَّ ذَلِكَ لَكَ ولكُلِّ مُسْلِمٍ»(١).

= لين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وأبو قتادة: هو العَدَوي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأورده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/ ٩٤، وقال: أخرجه أحمد بسند صحيح.

وفي الباب عن محجن بن الأدرع، سيرد ٤/ ٣٣٨.

وآخر عن عروة الفقيمي، سيرد ٥/ ٩٩.

قال السندي: قوله: «إن خير دينكم»، أي: خير أعماله من المندوبات، فإن الإنسان بسبب المداومة على الأيسر يحصِّل من الثواب ما لا يحصِّل بسبب الأشق، إذ الغالب فيه التَّرْك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني تميم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية المدني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٨٣، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ويشهد له حديث أبي رمثة السالف برقم (٧١٠٥)، ولفظه: «ألا لا تجني =

حديث مُجَمِّع بن يزيد[1]

١٥٩٣٨- حدثنا مكي بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبدالملك بن جُرَيْج، عن عمرو بن دينار، أَنَّ هشامَ بنَ يحيى أخبره، أَنَّ عكرمة بن سَلَمَة بن ربيعة أخبره

أَنَّ أَخَوَينِ من بني المُغِيرة لَقِيا مُجَمِّع بن يزيد الأنصاري فقال: إني أشهدُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ لا يمنعَ جارٌ جارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً في جداره. فقال الحالف: أي أخي، قد عَلِمْتُ أَنَّكَ مَقْضِيٌّ لك، وقد حَلَفْتُ، فاجعلْ أُسطواناً دون جداري. ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأُسطوان خَشَبَةً. قال ابنُ جُريج: قال عمرو: أنا نظرتُ إلى ذلك[2]. ٣/ ٤٨٠

= نفس على أخرىٰ». وذكرنا هناك شاهده، ونزيد هنا:

وعن عمرو بن الأحوص، سيرد ٣/ ٤٩٨-٤٩٩.

وعن ابن مسعود عند البزار (١٥١٩) (زوائد).

وانظر (٧١٠٩).

قال السندي: قوله: أن لا أؤاخذ: من المؤاخذة.

قوله: بجريرة غيري، أي: بذنبه وجنايته.

(١) قال السندي: هو مجمع بن يزيد بن جارية، الأنصاري، ابن أخي مجمع بن جارية، له صحبة.

وقيل: هما واحد، وفرق بينهما ابن السكن وغيره.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عكرمة بن سلمة بن ربيعة لم يرو عنه غير هشام بن يحيى: وهو ابن العاص المخزومي، فهو في عداد =

١٥٩٣٩- حدثنا حجاج، قال ابنُ جريج: أخبرني عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى أخبره، أَنَّ عكرمة بن سَلَمة بن ربيعة أخبره

أن أخوينِ من بني المغيرة أَعْتَقَ أحدُهما أن لا يَغْرِزَ الآخَرُ خَشَبَاً في جداره، فلقيا مُجَمِّع بن يزيد الأنصاري ورجالاً كثيراً فقالوا: نشهدُ أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَاً في جِدَارِه» فقال الحالف: أي أخي، قد عَلِمْتُ أنك

= المجهولين، وهشام بن يحيى لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مستور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن خلا الترمذي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٦٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٠٨-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٦) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٩ من طريق مكي بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٧) من طريق أبي عاصم الضحاك ابن مخلد، عن ابن جريج، به.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩). وقد سلف (٧١٥٤)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «خشبة» بتاء الوحدة، أو بالإضافة إلى الضمير. قلنا: يعني بالجمع. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٠/٢٢١: والمعنى واحد، لأن المراد بالواحد الجنس.

مقضيٌّ لك عليَّ، وقد حَلَفْتُ، فاجعل أُسطواناً دون جداري، ففعل الآخر، فَغَرَزَ في الأسطوان خَشَبَةً. فقال لي عمرو: فأنا نظرتُ إلى ذلك[1].

١٥٩٤٠- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني يزيد بن عياض، عن يزيد بن عبد الرحمٰن بن رُقَيْش، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جارية

عن مُجَمِّعِ بن يزيد بن جارية: أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْن[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/١٥٧ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، يزيد بن عياض: هو ابن جعدبة الليثي. قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، ورماه مالك بالكذب، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف. ويزيد بن عبدالرحمٰن بن قيس، لم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥٣، وقال: رواه أحمد، وفيه يزيد ابن عياض، وهو منكر الحديث.

قلنا: وصلاة النبي ﷺ في النعلين قد ثبتت عن عدد من الصحابة، سلف ذكرهم في رواية ابن مسعود السالفة برقم (٤٣٩٧).

حديث رجل

١٥٩٤١- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدةُ، قال: حدثنا السائبُ بنُ حُبَيْش، عن أبي الشّمّاخ الأزدي

عن ابن عمٍّ له من أصحاب النبيِّ ﷺ أنه أتى مُعَاوية، فَدَخَلَ عليه، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاس، ثُمَّ أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ المِسكِينِ، أَوِ المَظْلُومِ، أَوْ ذِي الحاجَةِ، أَغْلَقَ الله عَزَّ وجَلَّ دُونَهُ أَبْوابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِه وَفَقْرِهِ أَفْقَرَ ما يَكونُ إِلَيْها»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٦٥١).

حديث رجل

١٥٩٤٢- حدثنا أبو نُعَيم، قال: حدثنا شَرِيك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

قال: نادىٰ رَجُلٌ من أهل الشَّام يومَ صِفِّين: أفيكم أُوَيْسٌ القَرَنيُّ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ خَيْرِ التَّابِعينَ أُوَيْساً القَرَنيَّ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ويزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/١٦٣، والحاكم ٣/٤٠٢، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٧٨ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢، وقال: رواه أحمد، وإسناده جيد!

ويشهد له حديث عمر عند مسلم (٢٥٤٢)، وقد سلف (٢٦٦).

قال السندي: الحديث يدل على أنه خير التابعين، وقد صحَّ ذٰلك، فلا ينبغي إطلاق ذٰلك في غيره، والله تعالى أعلم.

حديث مَعْقِل بن سِنان الأشجعي

١٥٩٤٣- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

قال: أُتِيَ عبدُالله في امرأةٍ تزوَّجَها رَجُلٌ، ثم ماتَ عنها، ولم يَفْرِضْ لها صَدَاقاً، ولم يكن دَخَلَ بها. قال: فاختلفوا إليه، فقال: أرى لها مِثْلَ صَدَاقِ نسائها، ولها المِيْراثُ، وعليها العِدَّة. فشهدَ مَعْقِلُ بنُ سِنَان الأَشْجَعِي أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى في بَرْوَع ابنة واشق بمثلِ ما قَضَى[1].

* ١٥٩٤٤- حدثنا عبدُالله بنُ محمد بن أبي شيبة. قال عبدالله [بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا ابن فُضيل، عن عطاء بن السائب، قال: شهد عندي نفرٌ من أهل البصرة منهم الحسنُ بنُ أبي الحسن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٤٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف تتمة تخريج هٰذه الطريق في مسند عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٤٠٩٩)، فلتنظر هناك.

وسيأتي ٤/ ٢٧٩ و٢٧٩-٢٨٠، وسيكرر ٤/ ٢٨٠ سنداً ومتناً.

على معقل بن سِنَان أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ به وهو يحتجمُ لثمان عشرة، فقال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، وسلف الكلام عليه وعلى الاختلاف فيه على الحسن البصري في الرواية (١٥٩٠١). ابن فضيل: هو محمد.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٣/٤٩، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٧). وتحرف اسم معقل بن سنان في مطبوع ابن أبي شيبة إلى معقل بن يسار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٧) عن يحيى بن موسى وأحمد بن حرب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٨ من طريق أحمد بن حميد، ثلاثتهم عن محمد بن فضيل، به.

وأخرجه البزار (١٠٠١) «زوائد» عن عبدالله بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٨٢) من طريق ابن الأصبهاني، كلاهما عن محمد بن فضيل، به، لكنهما سميا الصحابي معقل بن يسار.

قال البزار: تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط، ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد.

ومن حديث معقل بن يسار أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٦٩، ونسبه إلى البزار والطبراني في «الكبير»، وقال: وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وقد سلف برقم (١٥٩٠١)، وذكرنا هناك أنه ثبت نسخه عن النبي ﷺ، فانظره.

حديث بُهَيْسة عن أبيها

١٥٩٤٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا كَهْمَسُ بنُ الحسن، عن منظور[١] ابن سيَّار بن منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيْسة

عن أبيها قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ فدخلتُ بينه وبين قميصه. قال: فَقُلْتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «المَاءُ» قلتُ: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «الملح»[٢]. قال: قلت: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «أَنْ تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ»[٣].

---

(١) تحرف في (م) إلى: منصور.

(٢) في الأصول و(م): الماء، والمثبت من المصادر التي خرجت الحديث.

(٣) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، على خطأٍ من وكيع في تسمية سيار بن منظور، فقد قال: منظور بن سيار، وهو وهم فيما قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٦٠، وسيار بن منظور لم يرو عنه غير كهمس بن الحسن، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال عبدالحق الإشبيلي فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيبه»: مجهول. وأبوه منظور -ابن سيار الفزاري- لم يروِ عنه غيرُ ابنِه سيار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/ ١٩٠: لا يُعرف. وبُهيسة الفزارية، قال الذهبي: تفرد عنها أبو سيار بن منظور الفزاري، وقال الحافظ في «التقريب»: لا تُعرف، ويُقال: إن لها صحبة. وذكر في «الإصابة» أنه ليس في حديثها ما يدل على صحبتها، لأن سياق ابن منده: أن أباها استأذن، وسياق أبي داود والنسائي: عن أبيها أنه استأذن، قال: وهو المعتمد. قلنا: وقد وقع اضطراب في إسناد هٰذا الحديث أيضاً، فبعض الرواة يذكر والد سيار بن منظور، وبعضهم لا يذكره. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث -والد بُهيسة =

. . . . . .

= الفزارية- لم يخرج له الشيخان، وإنما أخرج له أبو داود والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٩) و(٣٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥٠ من طريق معاذ -وهو ابن معاذ العنْبري-، والنسائي في «الكبرى» ببعضه -كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٢٩ من طريق النضر بن شُميل، والدارمي (٢٦١٣) عن عثمان بن عمر، وأبو يعلى (٧١٧٧) من طريق محمد بن بكر البُرساني، أربعتهم عن كهمس، عن سيار، عن أبيه، عن بهيسة، عن أبيها، به.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٩٨) عن النضر -وهو ابن شُميل -عن كهمس، عن سيار، عن بُهيسة، -عن أبيها-، قالت: استأذن أبي. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٩ من طريق حماد بن مسعدة، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٨٩) من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء وبكر بن حمدان، ثلاثتهم عن كهمس، عن سيار، عن بُهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ، لم يذكر والد سيار في الإسناد. ورواية حماد بن مسعدة ليس فيها ذكر الماء.

وانظر الحديثين بعده.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٧٣) ولفظه: «من منع فضل مائه، أو فضل كلئه، منعه اللهُ فضلَهُ يومَ القيامة» وهو حديث حسن لغيره. وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فدخلتُ بينه وبين قميصه» جاء أنه أدخل اليد في قميصه فمسّ الخاتم. قلنا: يعني خاتم النبوة.

«لا يحلُّ منعه» من طالبه.

«أن تفعل الخير خيرٌ لك» أي، فعلُ الخير على العموم مطلوبٌ محبوبٌ ينبغي للمرء أن يفعله، سواء حلَّ منعُها أم لا، فلا وجه للاقتصار في السؤال على ما لا يَحِلُّ ويترك الخيرات الأُخر.

١٥٩٤٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: سمعتُ سَيّار بن منظور الفزاري، قال: حدثني أبي، عن بُهَيْسة قالت: ٣/ ٤٨١

استأذن أبي على النبيّ ﷺ، فدخل بينه وبين قميصه. فذكر معناه[١].

١٥٩٤٧- حدثنا يزيد، قال: حدثنا كهمس، قال: حدثني سيار بن منظور الفزاري، عن أبيه، عن بُهَيسة قالت:

استأذن أبي النبيَّ ﷺ، فجعل يدنو منه ويلتزمه، ثم قال: يا نبيَّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال: «الماء» ثم قال: يا نبيّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال: «المِلْح»[٢] قال: يا نبيّ الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعُه؟ قال النبيّ ﷺ: «أَنْ تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لَك» قال: فانتهى قوله إلى الماء والملح. قال: فكان[٣] ذلك الرجلُ لا يمنع شيئاً وإن قلَّ[٤].

---

(١) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ١٢): الماء بدل الملح، وجاء فيها وفي (ق) و(ص): قال النبي ﷺ.

(٣) في (س) و(م): وكان.

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، كما بسطنا الكلام عليه عند الرواية (١٥٩٤٥). يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢/ ٣١٢-٣١٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

حديث ابن الرسيم عن أبيه

* ١٥٩٤٨- حدثنا عبدُالله [قال عبدالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عبدالله بن محمد بن أبي[1] شيبة، قال: حدثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمان، عن يحيى بن الحارث التيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن ابن الرسيم

عن أبيه أنه قال: وَفَدنا على رسول الله ﷺ، فنهانا عن الظُّروف. قال: ثم قدمنا عليه، فقلنا: إنَّ أرضَنا أرضٌ وَخِمة. قال: فقال: «اشْرَبُوا فيما شِئْتُم، منْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ على إثْمٍ»[2].

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٣٧) عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بهيسة، قالت: استأذن أبي. إلا أنه لم يذكر والد سيار في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٨٩) عن إدريس بن جعفر العطار، عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن سيار بن منظور، عن بُهيسة، عن أبيها قال: أتيت النبي ﷺ... فذكره. ولم يذكر والد سيار في الإسناد.

وانظر (١٥٩٤٥).

(١) لفظ «أبي» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يحيى بن الحارث التيمي -وهو يحيى بن عبدالله بن الحارث الجابر أبو الحارث الكوفي، نسب هنا إلى جده- ولجهالة ابن الرسيم، فلم يرو عنه سوى يحيى بن غسان التيمي، ووصفه في رواية ابن أبي شيبة: فإنه كان رجلاً من أهل هجر، وكان فقيهاً. قال الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن الرسيم: وقع في بعض طرق حديثه ما يرشد إلى أن اسمه غسان، وهي رواية عبد العزيز بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن يحيى بن غسان، عن الرسيم. وقال أبو علي بن السكن في ترجمة الرسيم: =

١٥٩٤٩- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسلم أبو زيد، عن يحيى بن عبدالله التَّيمي، عن يحيى بن غسان التيمي، عن أبيه قال:

كان أبي في الوفد الذين وَفَدوا إلى رسول الله ﷺ من

=إسناده مجهول. وقال في «التعجيل» في ترجمة غسان التيمي: قال ابن عبدالبر: إسناد حديثه في الأوعية والأشربة مضطرب. قلنا: يريد باضطرابه أنه روي هنا من طريق يحيى بن غسان التيمي عن ابن الرسيم، عن أبيه، وفي الإسناد الآتي من طريق يحيى بن غسان التيمي، عن أبيه، قال: كان أبي...

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ١٦٠-١٦١، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٣٤).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه يحيى بن عبدالله الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثّقه أحمد، وابن الرَّسيم لم أعرفه.

وأورده أيضاً ٥/ ٦٣ من حديث ابن الراسبي عن أبيه، وقال: رواه الطبراني في ترجمة الرسيم، وقال: عن ابن الراسبي، عن أبيه، فيحتمل أن يكون الرسيم راسبياً، والله أعلم. وفي إسناده يحيى بن الجابر، وهو ضعيف عند الجمهور، ووثقه أحمد، وفيه من لم أعرفهم.

قلنا: ليس في ترجمة الرسيم عند الطبراني غير حديث واحد وهو الرواية (٤٦٣٤)، وليس فيها ابن الراسبي، وإنما فيها ابن الرسيم عن أبيه.

وإباحة الانتباذ في الظروف بعد النهي عنها، سلفت من حديث ابن مسعود برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر أيضاً حديث صحار العبدي الآتي برقم (١٥٩٥٧).

قال السندي: قوله: «وَخِمة»: بفتح فكسر أو سكون، أي: ثقيلة. «أَوْكَى» بقصر لا همز، أي: لا دخل للإناء، ولا فائدة في تحريم إناء وتحليل آخر، لإمكان أن يتخذ في ما أُحِلَّ له من الإناء خمراً.

عبدالقيس، فنهاهم عن هٰذه الأوعية. قال: فاتَّخَمْنا، ثم أتيناه العامَ المقبلَ، قال: فقُلنا: يا رسولَ الله، إنك نهيتَنا عن هٰذه الأوعيةِ، فاتَّخَمْنا. قال رسولُ الله ﷺ: «انْتَبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ، ولا تَشْرَبُوا مُسْكِراً، فَمَنْ شَاءَ أَوْكَى سِقَاءَهُ على إثْمٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف -كما أوردنا في الرواية السالفة (١٥٩٤٨)-، وقد أورد الحافظ في «إطراف المسند المعتلي» ٢/ ٣٤٣ هٰذا الإسناد، ثم قال: ولم يذكر ابن الرسيم، لكنه قال في «التعجيل» كما بيّنا في الرواية السابقة أن هٰذه الرواية ترشد إلى أن غسان التيمي هو ابن الرسيم، وقد وهم ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٥٠، فقال: غسان روى عن ابن الرسيم، وكان في الوفد الذين وفدوا إلى رسول الله ﷺ فنهاهم عن الأوعية، روى يحيى الجابر، عن يحيى ابن غسان، عن أبيه. قلنا: الذي روى عن ابن الرسيم، إنما هو يحيى بن غسان، والذي كان في الوفد إلىٰ رسول الله ﷺ إنما هو الرسيم، ونقلنا عن الحافظ آنفاً أن غسان هو ابن الرسيم نفسه، وليس راوياً عنه. ووقع وهمٌ مثله في «تاريخ» البخاري ٧/ ١٠٦، فقد جعل البخاري لغسان صحبة، بسبب سقط وقع في الإسناد الذي ساقه، إذ فيه... عن يحيى بن غسان قال: كان أبي في الوفد، والصواب: عن يحيى بن غسان، عن أبيه قال: كان أبي في الوفد.

حسن بن موسى: هو الأشيب، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

والحديث أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٣، وقال: رواه أحمد.

وقد سلف برقم (١٥٩٤٨) مع ذكر أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فاتَّخَمْنا» بتشديد التاء على بناء الفاعل، يقال: اتَّخمْتُ من الطعام: إذا لم يوافِقْك، أو بتخفيف التاء على المفعول، من أتخمه الطعام، كأفعَلَه، وأصله أوخمه بالواو، إلا أنهم استعملوه بالتاء توهُّماً أنها أصلية لكثرة الاستعمال في التخمة ونحوها.

حديث عُبيدة بن عمرو

* ١٥٩٥٠- حدثنا عثمانُ بنُ محمد [قال عبدالله بن أحمد:] وسمعتُه أنا من عثمان بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيدُ بن خُثَيم الهِلالي، قال: سمعتُ جدَّتي رِبْعِيَّة ابنة عياض قالت:

سمعتُ جدي عبيدة بن عمرو الكلابي يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ فأسبغ الوضوء[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربعية بنت عياض الكلابية، وإن لم يرو عنها سوى سعيد بن خُثيم، هو حفيدها، ووثقها العجلي وابن حبان، وصحابيه عبيدة بن عمرو الكلابي، يقال له أيضاً: عبيدة، بفتح أوله، ويقال: عبيد، دون هاءٍ في آخره، وكذٰلك سماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٤٠، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن يحيى الحماني أخرج هٰذا الحديث في «مسنده»، لكن خالف الجميع، فقال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو، جعله امرأةً، وأظنه فتح العين، والأول أصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٥٠٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٦٤) «زوائد» عن خلّاد بن أسلم، عن سعيد بن خُثيم، به. إلا أنه وقع فيه: ربعيَّة بنت عياض، عن جدّ أبيها عبيدة بن عمرو. قال البزار: لا نعلم روى عبيدةُ إلا هٰذا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٣٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الهيثمي أيضاً ١/٢٣٨ إلا أنه قال: وعن سعيد بن خثيم قال: سمعت جدتي عبيدة بنت عمرو الكلابية تقول: ... فذكر الحديث، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، إلا أن سعيد بن خثيم لم أجد له سماعاً من أحد من الصحابة، وقد روى قبل هٰذا عن جدته، عن أبيها، والله =

قال: وكانت رِبْعيَّةُ إذا توضأَتْ أسبغتِ الوضوء.

= أعلم.

قلنا: هٰذه الرواية التي أوردها الهيثمي هي الرواية التي أخرجها يحيى الحماني -كما ذكرنا آنفاً- وجعل عبيدة بن عمرو امرأة، وإسنادها منقطع -كما ذكر الهيثمي- لأن سعيد بن خثيم إنما يروي هٰذا الحديث عن جدّته ربعية بنت عياض، عن جدها عبيدة بن عمرو الكلابي كما سلف، ولعله مراد الهيثمي بقوله: عن أبيها، عنى الأب الأعلى.

قلنا: وإسباغ الوضوء ثبت بأحاديث صحيحة، انظر حديث علي السالف برقم (٥٨٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٦٧٢١) و(١٦٧٢٢) و(١٦٧٢٣) من زوائد عبدالله.

حديث جد طلحة الإيامي

١٥٩٥١- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا لَيْث، عن طلحة، عن أبيه

عن جده، أنه رأى رسولَ الله ﷺ يمسح رأسَه حتى بَلَغَ القَذَالَ وما يليه من مُقَدَّم العُنُق بمرة. قال: القَذَال: السالفةُ العُنُق[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة مصرِّف والد طلحة، ولضعف لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيم- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه كعب بن عمرو -ويقال: عمرو بن كعب- لم يخرج له سوى أبي داود. طلحة: هو ابن مصرف بن كعب بن عمرو اليامي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠ من طريق عبدالصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٠٧) (٤٠٨) من طرق عن عبدالوارث، به. ولفظ رواية مسدد عن عبدالوارث عند أبي داود والطبراني (٤٠٨): مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره، حتى أخرج يديه من تحت أذنيه، قال أبو داود: قال مسدد: فحدثتُ به يحيى، فأنكره. وقال أيضاً: وسمعت أحمد يقول: إن ابن عيينة -زعموا- كان يُنكره، ويقول: أيشٍ هٰذا، طلحة عن أبيه عن جده؟! قال الحافظ في «التلخيص»: وكذٰلك حكى عثمان الدارمي عن علي ابن المديني، وزاد: وسألتُ عبد الرحمٰن بن مهدي، عن اسم جده، فقال: عمرو بن كعب، أو كعب بن عمرو، وكانت له صحبة، وقال الدوري عن ابن معين: المحدثون يقولون: إن جد طلحة رأى النبي ﷺ، وأهلُ بيته يقولون: ليست له صحبة. وقال في «التهذيب» في ترجمة كعب بن عمرو جد طلحة: إن كان هو جد طلحة بن مصرف، فقد رجح جماعة أنه كعب بن عمرو، وجزم ابنُ القطان أنه=

. . . . . .

=عمرو بن كعب، وإن كان طلحة المذكور ليس هو ابنَ مُصَرِّف، فهو مجهول، وأبوه مجهول، وجده لا تثبت له صحبة، لأنه لا يعرف إلا في هٰذا الحديث.

قلنا: قد أثبت صحبته ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب».

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/١٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٠٩)، والبيهقي ١/٦٠ من طريقين عن ليث، به.

وضعَّف إسناده البيهقي والحافظ في «التلخيص» ١/٩٢، والنووي في «المجموع» ١/٥٠٠.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند البيهقي ١/٦٠: أنه كان إذا مسح رأسه، مسح قفاه مع رأسه. وقال: هٰذا موقوف، والمسند في إسناده ضعف. والله أعلم.

وقد جعل الطحاوي وابنُ أبي شيبة وابن حبان (١٠٨٤) هٰذا الحديث في صفة مسح الرأس لا في مسح العنق، ولذا ذكر الطحاوي في الباب حديث عبدالله بن زيد -وهو عند البخاري (١٨٥)- وفيه: بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه..، وحديث معاوية -وهو عند أبي داود (١٢٤)- وفيه: ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره..، وحديث المقدام بن معديكرب، وفيه: فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه، ثم مر بهما حتى بلغ القفا. وحديث المقدام إسناده ضعيف.

ويظهر أنّ بعضهم ذهب إلى أن المراد بالقفا في هٰذا الحديث العنق، قال الحافظ في «التلخيص»: ولعل مستند البغوي في مسح القفا (يعني العنق هنا) ما رواه أحمد وأبو داود من حديث طلحة بن مصرف عن أبيه.. ثم قال: وإسناده ضعيف كما تقدم.

قلنا: ولذٰلك لا نرى وجهاً لإيراد أحاديث مسح العنق هنا، على أنها كلها ضعيفة، وبعضها موضوع. =

حديث الحارث بن حسان البكري[1]

١٥٩٥٢- حدثنا أبو بكر بنُ عياش، قال: حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجود[2]

عن الحارث بن حسان البكريِّ، قال: قَدِمْنَا المدينة، فإذا رسولُ الله ﷺ على المنبر، وبلالٌ قائمٌ بين يديه، متقلدٌ السيفَ بين يَدَي رسولِ الله ﷺ، وإذا راياتٌ سُودٌ، وسألتُ: ما هٰذه الرايات؟ فقالوا: عمرو بن العاص قدم من غَزَاة[3].

= قال السندي: جد طلحة الإيامي قيل: هو طلحة بن مصرف بن عمرو اليامي بالتحتانية، وإلا فمجهول، فعلى الأول عمرو بن كعب الإيامي، وقيل: كعب بن عمرو، والله تعالى أعلم.

قوله: «القذال» -بفتحتين-: القفا.

(١) قال السندي: الحارث بن حسان، بكري، وكان يسكن البادية، وكانت له صحبة.

تزوج الحارث بن حسان، وكان الرجل إذا أعرس لا يخرج أياماً، فقيل له في ذٰلك، فقال: والله إن امرأةً تمنعني من صلاة الغداة في جَمْعٍ لَامرأةُ سوء.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عاصم بن أبي الفزر، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٢٢٣، وفي الروايات الآتية، وفي مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عاصم بن أبي النجود لم يدرك الحارث بن حسان، بينهما أبو وائل شقيق بن سلمة، كما في الإسناد الآتي. ونبه على انقطاعه ابنُ عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/ ٢٣١، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة الحارث بن حسان وابن كثير في «السيرة النبوية» ٤/ ١٦٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٨) و(٣٣٢٩) من طريق الإمام =

١٥٩٥٣- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا سلاّم أبو المُنذر، عن عاصم بن بَهْدلة، عن أبي وائل

عن الحارث بن حسَّان قال: مررتُ بعجوزٍ بالرَّبَذة مُنْقَطَعٍ بها من بني تميم، قال: فقالت: أين تُريدون؟ قال: فقلتُ: نُريد رسولَ الله ﷺ. قالت: فاحملُوني معكم، فإنَّ لي إليه حاجةً. قال: فدخلتُ المسجد، فإذا هو غاصٌّ بالناس، وإذا رايةٌ سوداء تخفِقُ، فقلتُ: ما شأنُ الناسِ اليوم؟ قالوا: هذا رسولُ الله ﷺ يُريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: فقلتُ: يا رسول الله، إن رأيتَ أن تجعلَ الدهناء حِجَازاً بيننا وبين بني تميم فافعل، فإنها كانت لنا مرة. قال: فاستوفزتِ العجوزُ، وأخَذَتْها الحَمِيَّة، فقالت: يا رسولَ الله، أين تضطرُّ مُضَرَك؟ قلت: يا رسول الله، حملتُ هذه ولا أشعُرُ أنها كائنةٌ لي خصماً. قال: قلت: أعوذُ بالله أن أكونَ كما قال الأوّل. قال رسولُ الله ﷺ: ٤٨٢/٣

=أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥١٢، وابنُ ماجه (٢٨١٦)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (١٦٦٦)، والطبراني (٣٣٢٧) و(٣٣٢٩) من طريق أبي بكر بن عياش، به.

وأخرجه موصولاً بذكر أبي وائل بين عاصم والحارث البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦١ عن أبي بكر، عن سلام بن سليمان أبي المنذر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان البكري، وسمى الغزاة التي قدموا منها ذات السلاسل.

وسيأتي من طريق سلام مطولاً برقم (١٥٩٥٣) و(١٥٩٥٤).

«وما قالَ الأوَّلُ؟» قال: على الخبيرِ سَقَطْتَ -يقولُ سلاّم: هٰذا أحمق يقولُ لرسول الله ﷺ: على الخَبِيرِ سَقَطْتَ- قال: قال رسول الله ﷺ: «هيه» يستطعمُه الحديثَ. قال: إنَّ عاداً أرسلوا وافدهم قَيْلاً، فنزلَ على معاوية بنِ بكر شهراً يسقيه الخمرَ وتُغَنِّيه الجَرَادتان، فانطلق حتى أتى جبال[1] مَهَرة، فقال: اللهم إني لم آتِ لأسيرٍ أُفاديه، ولا لمريضٍ فأُداويَه، فاسقِ عبدك ما كُنْتَ ساقيَه[2]، واسق معاويةَ بنَ بكر شهراً- يشكرُ له الخَمْرَ التي شربها عنده- قال: فمرتْ سحاباتٌ سود، فَنُودي أن خُذْها رماداً رِمْدِداً، لا تَذَرُ من عادٍ أحداً. قال أبو وائل: فبلغني أن ما أُرسل عليهم من الريح كقدر ما يجري في الخاتم[3].

---

(١) في (م): على جبال.

(٢) في هامش (ظ١٢): ما كنت مسقيه (خ).

(٣) إسناده حسن من أجل سلاّم أبي المُنذر -وهو ابنُ سليمان النحوي القارىء-، وعاصمِ بنِ أبي النَّجُود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٨٦، ٣٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وسياقه أتم.

وأخرجه مختصراً بذكر دخول مسجد النبي ﷺ ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/ ٣٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٧)، ومطولاً الطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) من طريق عفان، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٣٢٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٢٥) و(٣٣٢٦) عن سلام أبي المنذر، به. ولم يرد في رواية الترمذي تسمية الصحابي، بل جاء فيه: عن =

١٥٩٥٤- حدثنا زيدُ بن الحُباب، قال: حدثني أبو المُنذر سلاّمُ بنُ سليمان النحوي، قال: حدثنا عاصمُ بنُ أبي النَّجُود، عن أبي وائل

عن الحارث بنِ يزيد البكريِّ، قال: خرجتُ أشكو العلاءَ بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررتُ بالرَّبَذَة، فإذا عجوزٌ من بني تميم مُنْقَطَعٌ بها، فقالت لي: يا عبدَالله، إنَّ لي إلى رسولِ الله ﷺ حاجةً، فهل أنت مُبلغي[1] إليه؟ قال: فحملتُها، فأتيتُ المدينة، فإذا المسجد غاصٌّ بأهله، وإذا رايةٌ سوداء تخفِقُ،

= رجل من ربيعة.

وقال الترمذي: وقد روى غير واحد هٰذا الحديث عن سلاّم أبي المنذر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن الحارث بن حسان، ويقال له: الحارث بن يزيد.

قلنا: سيأتي تسميته الحارث بن يزيد في الرواية (١٥٩٥٤)، وقد سلف طرف منه برقم (١٥٩٥٢).

وقصة قيلة بنت مخرمة العنبرية أخرجها الطبراني في «الكبير» ٢٥/(١) من حديثها، وسمت الصحابي: حريث بن حسان. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٢، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

الدهناء: موضع بنجد من ديار بني تميم.

استوفزت: تهيأت للوقوف.

على الخبير سقطت، أي: على العارف بقصة وافد عاد وقعت، وهو مثل سائر للعرب، انظر «مجمع الأمثال» ٢/ ٣٧٧.

الجرادتان: قينتان لمعاوية بن بكر.

رمدداً. قال ابن الأثير: بكسر الراء: المتناهي في الاحتراق والدِّقة، كما يقال: ليلٌ أليلٌ ويومٌ أيومٌ: إذا أرادوا المبالغة.

(١) في (ق): مبلغني.

وبلالٌ متقلِّدٌ السيفَ بين يدي رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: ما شأنُ الناس؟ قالوا: يريدُ أن يبعث عمرو بن العاص وجهاً. قال: فجلستُ. قال: فدخل منزله- أو قال رحله- فاستأذنتُ عليه، فأذن لي، فدخلتُ فسلمتُ، فقال: «هَلْ كَانَ بَيْنَكُمْ وبَيْنَ بني[1] تَمِيمٍ شَيءٌ؟» قال: فقلتُ: نعم. قال: وكانت لنا الدَّبْرَةُ عليهم، ومررتُ بعجوزٍ من بني تميم مُنْقَطَعٍ بها، فسألَتْني أن أحمِلَها إليك، وها هي بالباب، فأَذِنَ لها، فدخَلَتْ، فقلتُ: يا رسول الله، إنْ رأيتَ أن تجعلَ بيننا وبين بني تميم حاجزاً، فاجعل الدهناء، فحَمِيَت العَجُوز، واستوفزت، قالت: يا رسول الله، فإلى أين تضطرُّ مُضَرَكَ؟ قال: قلتُ: إنما مَثَلي ما قالَ الأوّلُ: مِعزاة حَمَلَتْ حَتْفَهَا، حملتُ هٰذه ولا أشعرُ أنها[2] كانتْ لي خصماً، أعوذُ بالله ورسوله أن أكون كوافدِ عاد. قال: «هيه وما وافِدُ عادٍ؟» -وهو أعلمُ بالحديث منه، ولكن يستطعمُه- قلتُ: إنَّ عاداً قَحِطوا، فَبَعَثُوا وافداً لهم يُقَال له: قَيْل، فمَرّ بمعاويةَ ابنِ بكر، فأقام عنده شهراً، يسقيه الخمر، وتُغَنِّيه جاريتان، يُقال لهما: الجَرَادتان[3]، فلما مضى الشهرُ خرج جبالَ تهامة، فنادى[3]: اللهمَّ إنك تعلمُ أني لم أجيء إلى مريض فأُداوِيَه، ولا

---

(١) لفظة: «بني»، ليست في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): بها.

(٣) في النسخ عدا (م): الجرادتين، وضبب فوقها في (س).

(٤) في هامش (س): فقال (خ).

إلى أسير فأُفادِيَه، اللهمَّ اسقِ عاداً ما كنت مُسقيَه[1]، فمرتْ به سحاباتٌ سود، فنُودي منها: اختر. فاوماً إلى سحابة منها سوداءَ، فنُودي منها: خُذْها رماداً رِمْدِداً، ولا تُبقي من عادٍ أحداً. قال: فما بلغني أنه بُعِثَ عليهم من الريح إلا قدر ما يَجري في خاتمي هٰذا حتى هَلَكُوا. قال أبو وائل: وصدق. قال: فكانت المرأةُ والرجلُ إذا بَعَثُوا وافداً لهم قالوا: لا تكن[2] كوافدِ عاد[3].

---

(١) في (م) وهامش (س): تسقيه.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): تكون.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن الحباب: وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً جداً الترمذي (٣٢٧٤) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وقال: ويقال له الحارث بن حسان أيضاً.

وقوله: مِعزاة حَملت حتفها. ذكره أبو عبيد البكري في «فصل المقال» ص٤٥٦ بصدد شرحه للمثل الذي ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام: لا تكن كالعنز تبحث عن المدية، فقال البكري: ومثله قولهم: «حتفها تحمل ضأن بأظلافها».

حديث أبي تميمة الهجيمي[1] عن النبي ﷺ

١٥٩٥٥- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا سعيد الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل

عن أبي تَميمة الهُجَيمي[1] -قال إسماعيل مرة: عن أبي تَمِيمة الهُجَيمي عن رجل من قومه، قال: لقيتُ رسولَ الله ﷺ في بعض طرق المدينة، وعليه إزارٌ من قُطن منبتر[2] الحاشية، فقلتُ: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله، فقال: «إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ الموتى[3]، إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتى، إنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى، سلامٌ عَلَيْكُم، سَلامٌ عَلَيْكُمْ» مرتين أو ثلاثاً هكذا. قال: سألتُ عن الإزار، فقلت: أين أتَّزِرُ؟ فأقنع ظهره بعظم[4] ساقه، وقال: «هاهنا اتَّزِرْ، فَإِنْ أَبَيْتَ فهاهنا أَسْفَلَ مِنْ ذٰلِكَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فهاهنا

---

(١) تحرف في (م) إلى: الهجيني. وهذا العنوان جاء في الأصول هكذا بإسقاط «عن رجل» بين أبي تميمة الهجيمي وبين عن النبي ﷺ، ولا بد من إثباته، لأن أبا تميمة الهجيمي -واسمه طريف بن مجالد- تابعي وليس بصحابي، وهو قد سمعه بواسطة رجل من قومه- كما هنا وفي عامة المصادر التي خرجت هذا الحديث، وربما يكون منشأ الوهم إحدى روايتي إسماعيل ابن علية المرسلة التي تفهم من سياق السند.

وقد تنبه لهذا العلامة السندي رحمه الله، فقال: والجهيمي: بجيم مصغراً اسمه طريف بن مجالد، وهو راوٍ عن رجل، فلو قال: حديث رجل، لكان أحسن.

(٢) في (م) وهامش (س): منتثر.

(٣) في هامش (س) و(ظ١٢): الميت (خ).

(٤) في (س): بمعظم.

فَوْقَ الكَعْبَيْنِ، فَإِنْ أَبَيْتَ، فَإِنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ» قال: وسألتُه عن المعروف، فقال: «لا تَحْقِرَنَّ من المَعْرُوفِ شَيْئاً، ولَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الحَبْلِ، ولَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، ولَوْ أنْ تُفْرِغَ[1] مِنْ دَلْوِكَ في إنَاءِ المُسْتَسْقِي، ولَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاس يُؤْذِيهِمْ، ولَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ ووَجْهُكَ إلَيْهِ مُنْطَلِقٌ، ولَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ، ولَوْ أَنْ تُؤنس الوَحشانَ في الأرْضِ، وإنْ سَبَّكَ رَجُلٌ بِشَيْءٍ يَعْلَمُهُ فِيكَ وأَنْتَ تَعْلَمُ فِيهِ نَحْوَهُ، فلا تَسُبَّهُ، فَيَكُونَ أَجْرُهُ لَكَ ووِزْرُهُ عَلَيْهِ، وما سَرَّ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ، فَاعْمَلْ بِهِ، وما ساءَ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْه»[2]. ٣/٤٨٣

---

(١) في (م) ونسخة في (س): تنزع.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد الجريري -وهو ابن إياس- سمع منه إسماعيلُ بنُ إبراهيم -وهو ابن عُلَيَّة- قبل الاختلاط، أبو السَّليل: هو ضُريب بن نُقَير الجُرَيري، وأبو تميمة الهُجَيمي: هو طَرِيفُ بن مجالد، والصحابي الذي أبهم اسمه: هو أبو جُرَي جابر بن سليم، ويقال: سليم بن جابر، وذكر الطبراني أنه الصواب.

وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٩)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٧) من طريق عبدالوارث العنبري، عن الجُريري، به، وسمى الصحابي: جابر بن سليم.

وقد ذكر الرازي في «العلل» ٢/ ٣٢٥ أن عبدالوارث سمى صحابيه جابر بن سليم.

وأخرجه -دون قوله: «لا تحقرن» إلى آخر الحديث- الحاكم ٤/ ١٨٦ من طريق جعفر بن عون، عن سعيد الجُريري، به، وقد سمى الصحابي أيضاً: =

. . . . . .

= جابر بن سليم. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه مختصراً في ذكر كيفية السلام الترمذي (٢٧٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥١) و(١٠١٥٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٩) و(٣٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٩) من طريق خالد الحذَّاء، عن أبي تميمة، به. ولم يصرح باسم الصحابي.

وسيأتي من طريق خالد الحذَّاء برقم (١٦٦١٦) دون ذكر كيفية السلام.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٠٨٤)، والترمذي (٢٧٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٠)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣١٨)، والدولابي في «الكنى» ١/٦٦ و٦٦-٦٧، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٦) و(٦٣٨٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٣٦، وابنُ عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/١٢٠ من طريق أبي غفار المثنى بن سعيد، عن أبي تميمة، عن أبي جُري جابر بن سليم. وقال الترمذي: حسن صحيح. وأبو غفار المثنى بن سعيد ثقة، تحرف اسمه في مطبوع النسائي إلى: المثنى بن عفان، وتحرفت كنيته في مطبوع «الاستيعاب» إلى: أبي عفان.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وابن حبان (٥٢١)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩٠) (مختصراً)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/١٢٠ من طريق قرة بن موسى، والطبراني (٦٣٨٨) من طريق زيد بن هلال، والدولابي في «الكنى» ١/٦٦ من طريق محمد بن سيرين، ثلاثتهم عن جابر بن سليم، به.

وسيأتي برقم (١٦٦١٦) و ٥/٦٣ و٦٣-٦٤ و٦٤ و٣٧٧-٣٧٨.

وفي باب إزرة المؤمن: عن ابن عمر، سلف (٥٧١٣) و(٤٤٨٩).

وعن أبي هريرة، سلف (٧٨٥٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٠١٠).

وعن أنس، سلف (١٢٤٢٤).

وعن حذيفة، سيرد ٥/٣٨٢.

حديث صُحار العبدي[1]

= وفي باب كثرة طرق الخير:

عن أبي هريرة، سلف (٨١١١) و(٨١٨٣).

وعن جابر، سلف (١٤٧٠٩).

وعن حذيفة، سيرد ٤/ ٣٩٧.

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٣٩٥.

وعن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٦٨.

وعن بريدة الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٥٤.

وعن عائشة عند مسلم (١٠٠٧)، وابن حبان (٣٣٨٠).

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٢٩٩).

قال السندي: قوله: «منبتر الحاشية»: هٰكذا في أصلنا، من الانْبِتار بتقديم النون على الباء، وهو الانقطاع.

«عليك السلام» كأنه كان مشتاقاً إلى لقائه، فلذٰلك قدم الخطاب معه.

«تحية الموتى»: لم يرد أنها تحيةُ الموتى شرعاً، بل إما أن بعضهم كان يقول ذٰلك في تحية الموتى، أو أن ذٰلك لو قيل في تحية الموتى لم يكن خطأ، بناء على أن السلام مع الحي للتأنيس، وتقديم «عليك» يؤدي به إلى خلافه أول الوهلة، لكون «على» يتبادر منها الضرر، بخلافه مع الميت، فإنه دعاء محض، فلا يختلف الأمر بالتقديم والتأخير.

«فأقنع»، أي: رفع.

«بعظم ساقه»، أي: مشيراً به.

«لا تحقرن»: كتضرب، أو من التحقير، أي: حتى يؤدي ذٰلك إلى تركه أو عدم قبوله من الغير، والأول أنسب بما بعده، واحتمال أن قوله: «أن تُعطي» على بناء المفعول حتى يناسب بالمعنى الثاني قوله: «أن تفرغ» إلى آخره.

«سَرَّ» على بناء الفاعل.

(١) قال السندي: صحار بن العباس، العبدي، نسبة إلى عبد القيس، له=

١٥٩٥٦- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير، عن عبد الرحمٰن بن صُحَار العبدي

عن أبيه قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْسَفَ بقبائل، فيقالُ: مَنْ بَقِيَ مِنْ بني فُلانٍ» قال: فعرفتُ حين قال: قبائل أَنَّها العَرَبُ، لأنَّ العَجَمَ تُنْسَبُ إلى قُرَاها[1].

= صحبة.

سكن البصرة، ومات بها، وكان بليغاً.

جاء أنه قيل له: ما يقول الرجل لصاحبه عند تذكيره إياه أياديَه وإحسانَه؟ قال: يقول: أما نحن فإنا نرجو أن نكون قد بلغنا من أداء ما يجب لك علينا مبلغاً مرضياً.

(١) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن صُحَار، ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٢٦٣، وقال: مجهول، وترجمه الحافظ في «التعجيل» إلا أنه نقل عن الحسيني قوله: ليس بالمشهور، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٩٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٤٠، ولم يذكروا في الرواة عنه غير أبي العلاء بن الشخير -وهو يزيد بن عبدالله- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه صحار لم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البزار (٣٤٠٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥٢)، وأبو يعلى (٦٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٤) من طرق عن سعيد بن إياس الجريري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩، وقال: رواه أحمد والطبراني =

١٥٩٥٧- حدثنا سليمان بن داود الطَّيالسي، قال: وحدثنا الضَّحَّاك بن يَسَار، قال: حدثنا يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن صُحَار العَبْدِي

عن أبيه، قال: استأذنتُ النَّبيَّ ﷺ أَنْ يَأْذَنَ لي في جَرَّةٍ أنتبذُ فيها، فَرَخَّصَ لي فيها، أو أَذِنَ لي فيها[1].

= وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

وسيأتي ٥/ ٣١، وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٥٢١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبدالرحمٰن بن صحار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٩٥٦)، والضحاك بن يسار، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، ضعفه غير واحد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٢٧، والبزار (٢٩١٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٣) من طرق عن الضحاك بن يسار، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٣، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه عبدالرحمٰن بن صحار، ذكره ابن أبي حاتم ولم يوثقه ولم يجرحه، والضحاك بن يسار، وثقه أبو حاتم، وابن حبان، وقال ابن معين: يضعفه البصريون، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلفت الإباحة بالانتباذ في كل الأسقية من حديث عبدالله بن مسعود (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شاهده، وهو حديث صحيح.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، السالف برقم (٤٤٦٥)، وتعليقنا عليه، وانظر (١٥٥٥٩).

حديث سَبْرَة بن أبي فاكِه[1]

١٥٩٥٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو عَقيل -يعني الثقفي[2]- عبدالله بن عَقِيل، حدثنا موسى بنُ المُسَيب[3]، أخبرني سالمُ بنُ أبي الجَعْد

عن سَبْرَةَ بنِ أبي فاكه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الشَّيْطانَ قَعَدَ لابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِه[4]، فَقَعَدَ له[5] بِطَرِيقِ الإسْلامِ، فَقَالَ لَهُ: أَتُسْلِمُ[6] وتَذَرُ دِينَكَ، ودِينَ آبَائِكَ، وآبَاءِ أَبِيكَ؟» قال: «فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الهِجْرَةِ، فقالَ: أَتُهاجِرُ وتَذَرُ أَرْضَكَ وسماءَكَ؟ وإنَّما مَثَلُ المُهَاجِرِ كَمَثَلِ الفَرَسِ في الطِّوَلِ» قال: «فَعَصَاهُ فَهَاجَرَ» قال: «ثُمَّ قَعَدَ له بِطَرِيقِ الجِهَادِ، فَقال[7]: هُوَ جَهْدُ النَّفْسِ والمَالِ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ، فَتُنْكَحُ المَرْأَةُ، ويُقْسَمُ المَالُ» قال: «فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ» فقال رسولُ الله ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ مِنْهُمْ، فَمَاتَ، كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ قُتِلَ

---

(١) قال ابن الأثير: هو سبرة بن الفاكه، ويقال ابن أبي الفاكه قيل: إنه مخزومي، وذكر ابن أبي عاصم أنه أسدي من أسد بن خزيمة، يعد في الكوفيين.

(٢) تحرف في (م) إلى: السقفي.

(٣) تحرف في (م) إلى: المثنى.

(٤) في (س): بأطرِقةٍ. وهٰكذا ضبطها السندي وقال: بكسر الراء، جمع طريق.

(٥) لفظة: له ليست في (ظ١٢) و(ص).

(٦) في (ظ١٢) و(ص): تسلم. وهي نسخة السندي، أي: كيف تسلم.

(٧) في (م): فقال له.

كانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وإنْ غَرِقَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّة[1] كَانَ حَقّاً على اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ»[2].

---

(١) في (م): دابته.

(٢) إسناده قوي، أبو عَقيل الثقفي، وثقه أحمد وأبو داود والنسائي وابن معين في رواية ابن أبي خيثمة والدارمي عنه، وذكره ابن حبان وابن شاهين وابن خلفون في «الثقات»، وقد روى له أصحاب السنن. وموسى بن المسيب روى له البخاري في «أفعال العباد»، والنسائي وابن ماجه، قال أحمد: ما أعلم إلا خيراً، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه أخرج له النسائي فحسب، وحسن إسناده الحافظ في «الاصابة».

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠/٢٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢١، وابن حبان (٤٥٩٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٤٦) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٨٧-١٨٨، وابنُ أبي شيبة ٥/٢٩٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٤٣) و(٢٦٧٥)، وفي «الجهاد» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٥٨) من طريق محمد بن فضيل، عن موسى بن المسيب، به. ومحمد بن فضيل ثقة.

قال السندي: «في الطِّوَل» -بكسر الطاء وفتح الواو- وهو الحَبْلُ الذي يُشَدُّ طرفُه في وتد، والآخر في يد الفرس، وهٰذا من كلام الشيطان، ومقصوده أن المهاجر يصيرُ كالمقيد في بلاد الغربة، لا يدورُ إلا في بيته، ولا يخالِطُه إلا بعض معارفه، فهو كالفَرَس في طِوَلٍ لا يدور ولا يرعى إلا بقدره، بخلاف أهل البلاد، فإنهم مبسوطون لا ضيق عليهم، واحدهم كالفرس المرسل. =

حديث عبدالله بن أرقم[1] عن النبي ﷺ

١٥٩٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني أبي عن عبدالله بن أرقم، أنه حجَّ، فكان يُصلِّي بأصحابه يُؤذِّن ويُقيم، فأقام يوماً الصلاة، وقال: لِيُصَلِّ[2] أَحدُكُم، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ إلى الخَلاَءِ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَلْيَذْهَبْ إلَى الخَلاء»[3].

= «جَهد النفس» -بفتح الجيم-: بمعنى المشقة والتعب، والمراد بالمال الجِمال والعبيد ونحوهما، أو المال مطلقاً، وإطلاق الجهد للمشاكلة، أي: تنقيصه وإضاعته.

(١) قال السندي: عبدالله بن أرقم، قرشي، زهري. كان على بيت المال أيام عمر.

وقال السائب بن يزيد: ما رأيت أخشىٰ لله منه. وكان يكتب للنبي ﷺ، وبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ويختم، ولا يقرؤه، لأمانته عنده.

وقال مالك: بلغني أن عثمان أجاز عبدالله بن الأرقم ثلاثين ألفاً، فأبى أن يقبلها، وقال: إنما عملت لله.

توفي في خلافة عثمان.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ص): ليصلي. على إشباع الكسرة. وفي هامش (س): ليصل.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم تقع روايته إلا عند أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣ عن يحيى بن سعيد، بهٰذا =

. . . . . .

=الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٥٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١١١، والبخاري في «التاريخ» ٥/٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٠-١١١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٤)، وابن حبان (٢٠٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٠٣) عن هشام، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا وَجَدَ أحدٌ الغائط، فليبدأ به قبل الصلاة».

وأخرجه الشافعي ١/١١١-١١٢ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وعبدالرزاق (١٧٥٩) من طريق معمر، و(١٧٦٠) من طريق الثوري، والحميدي (٨٧٢)، وابن ماجه (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٠)، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق ابن عيينة، وابن أبي شيبة ٢/٤٢٢-٤٢٣ من طريق حفص بن غياث، والدارمي ١/٣٣٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٤ من طريق محمد بن كناسة، وأبو داود (٨٨)، والحاكم ١/١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٢ من طريق زهير بن معاوية، والترمذي (١٤٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٦) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن خزيمة (٩٣٢) و(١٦٥٢)، وابن عبدالبر ٢٢/٢٠٤ من طريق حماد بن زيد، وابن خزيمة (٩٣٢) من طريق أبي أسامة وعمرو بن علي وأيوب، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٥) من طريق عيسى بن يونس، و(١٩٩٦) من طريق عبيدالله بن نمير، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/٢٠٥ من طريق وكيع، كلهم عن هشام، به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وفي رواية عبدالرزاق: عن عروة قال: كنا مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقيمت الصلاة.

قال الترمذي: وهو قولُ غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، وبه يقول أحمد وإسحاق، قالا: لا يقومُ إلى الصلاة وهو يجدُ شيئاً من الغائط =

. . . . . .

= والبول. وقالا: إن دخل في الصلاة، فوجد شيئاً من ذٰلك فلا ينصرفْ ما لم يشغله. وقال بعضُ أهل العلم: لا بأس أن يُصلي وبه غائط أو بولٌ ما لم يشغله ذٰلك عن الصلاة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٧٦١)، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٣ من طريق ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن هشام بن عروة، عن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم الزهري، فأقام الصلاة... ولم يسق البخاري متنه. وسقط من إسناد عبدالرزاق: عن عروة، واستدرك من «التمهيد» ٢٢/ ٢٠٤.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٩٩٧) من طريق وهيب بن خالد، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ٣٣ أيضاً من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم. وقال الطحاوي: وفي حديث وهيب بن خالد، عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هٰذا الحديث من أصله، لأنه أدخل فيه بين عروة وعبدالله بن الأرقم رجلاً مجهولاً لا يعرف.

وقال الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٩٨: سألت محمداً (يعني البخاري) عن حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم، عن النبي ﷺ... فقال: رواه وهيب عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن الأرقم، وكان هٰذا أشبه عندي. قال الترمذي: رواه مالك وغير واحد من الثقات عن هشام، عن أبيه، عن ابن الأرقم، لم يذكروا فيه: عن رجل.

وقال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٠٣: ولم يختلف عن مالك في إسناد هٰذا الحديث ولفظه، واختلف فيه عن هشام بن عروة، فرواه مالك كما ترى، وتابعه زهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وحفص بن غياث، ومحمد بن إسحاق، وشجاع بن الوليد، وحماد بن زيد، ووكيع، وأبو معاوية، والمفضل بن فضالة ومحمد بن كناسة، كلهم رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله=

حديث عمرو بن شاس الأسلمي[1]

١٥٩٦٠- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن أبان بن صالح، عن الفضل بن معقل بن سنان[2]، عن عبدالله بن نيار الأسلمي

= ابن الأرقم كما رواه مالك. ورواه وهيب بن خالد، وأنس بن عياض، وشعيب ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل حدثه، عن عبدالله بن الأرقم، فأدخل هٰؤلاء بين عروة وبين عبدالله بن الأرقم رجلاً. ذكر ذٰلك أبو داود، ورواه أيوب بن موسى، عن هشام، عن أبيه أنه سمعه من عبدالله بن الأرقم، فالله أعلم. ثم أورد ابنُ عبدالبر حديث عبدالرزاق المذكور آنفاً برقم (١٧٦١) بإسناده، وفيه أن عروة قال: خرجنا في حج أو عمرة مع عبدالله بن الأرقم، ثم قال: فهٰذا الإسناد يشهد بأن رواية مالك ومن تابعه في هٰذا الحديث متصلة، وابنُ جريج وأيوبُ بن موسى ثقتان حافظان. قلنا: وورد التصريح بأن عروة كان مع عبدالله بن الأرقم في روايتي عبدالرزاق (١٧٥٩) و(١٧٦٠)،

وسيكرر برقم (١٦٤٠٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٥٠.

قال السندي: قوله: «فليذهب إلى الخلاء»: لئلا يصلي وهو غير حاضر القلب.

(١) قال السندي: عمرو بن شاس الأسلمي، وقيل: الأسدي، وقيل: هما اثنان، وكان الأسلمي صاحب راية، وإن الأسدي لا راية له.

(٢) في النسخ الخطية و(م): يسار، وهو خطأ قديم، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ١٣٥.

عن عمرو بن شاسٍ الأسلمي، قال: وكان مِن أصحاب الحُديبية قال: خرجتُ مع عليّ إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك حتى وجدتُ في نفسي عليه، فلما قَدِمْتُ، أظهرتُ شِكايته في المسجد، حتى بلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فدخلتُ المسجد ذاتَ غداة ورسولُ الله ﷺ في ناسٍ من أصحابه، فلما رآني أَبَدَّني عينيه -يقول: حدّد إليَّ النظر- حتى إذا جلستُ قال: «يا عَمْرو واللهِ لَقَد آذَيْتَنِي» قلتُ: أعوذُ بالله أن أُوذِيَكَ يا رسولَ الله! قال: «بَلى مَنْ آذَى عَلِيّاً، فَقَدْ آذانِي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الفضل بن معقل بن سنان -وسماه ابن حبان: الفضل ابن عبدالله بن معقل بن سنان، وقال: ومن قال: الفضل بن معقل، فقد نسبه إلى جده- ترجم له البخاري وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن حبان في «الثقات»: روى عنه أبانُ بنُ صالح ومحمد بن إسحاق. وقال الحسيني في «الإكمال»: ليس بمشهور. وعبدُالله بن نيار لم يصح سماعه من خاله عمرو بن شاس، قال ابن معين في «تاريخه» ص٣٢٢: حديث عبدالله ابن نيار، عن عمرو بن شاس ليس هو بمتصل، لأن عبدالله بن نيار يروي عنه ابن أبي ذئب، أو قال: يروي عنه القاسم بن عباس -شك أبو الفضل- لا يشبه أن يكون رأى عمرو بن شاس. وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن محمد بن إسحاق قد عنعنه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن ابن عوف الزهري.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٢٢، وابنُ الأثير ٤/ ٢٤٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أحمدُ بن أبي خيثمة في «تاريخه» -ومن طريقه ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/ ٣٢٠- عن أبيه، عن يعقوب بن إبراهيم، شيخ أحمد، به.

وأخرجه البزار (٢٥٦١) «زوائد» عن زُريق (وقد تحرف في المطبوع من =

. . . . . .

= الزوائد إلى ريق) بن السخت، عن يعقوب بن إبراهيم، به. لم يذكر أبان بن صالح في إسناده، وقال: لا نعلم روى عمرو ابن شاس إلا هٰذا. قلنا: ووقع فيه: بن يسار، بدل: بن سنان.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٩-٣٣٠، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٩٥ من طريق عبدالرحمٰن بن مغراء، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/ ٣٠٦-٣٠٧ من طريق عبدالعزيز بن الخطاب، عن مسعود بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. دون ذكر القصة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٥، وابن حبان (٦٩٢٣)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٨/ ٣٢٠ من طريق مالك بن إسماعيل، عن مسعود بن سعد، عن ابن إسحاق، به، لم يذكر أبان بن صالح. وتحرف اسم مسعود في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: مسعر، ووقع في إسناده زيادة: عبدالله بن معقل، بين الفضل ابن معقل وبين عبدالله بن نيار، وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٩٤ من طريق يونس بن بُكير، عن ابن إسحاق، حدثنا أبان بن صالح، عن عبدالله بن نيار، عن عمرو بن شاس، به. بإسقاط الفضل بن معقل. وهٰذا انقطاع آخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٢٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، والبزار أخصر منه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٢٥٦٢)، وأبي يعلى (٧٧٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٢٩، وقال: رواه أبو يعلى والبزار باختصار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح غير محمود بن خداش، وقَنَان، وهما ثقتان.

قلنا: قَنَان -هو ابن عبدالله النهمي- روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: كوفي عزيز الحديث، وليس يتبين على مقدار ماله ضعف، وقال النسائي وحده: ليس بالقوي.

وقال السندي: قوله: «فجفاني» بعدم الموافقة بينهما. =

حديث سوادة بن الربيع

١٥٩٦١- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا المُرَجَّى بن رجاء اليَشْكُري، قال: حدَّثني سَلْمُ بنُ عبد الرحمٰن ٣/ ٤٨٤

قال: سمعتُ سَوَادةَ بنَ الرَّبيع، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فسألْتُهُ فأمر لي بذَوْدٍ، ثم قال لي: «إذا رَجَعْتَ إلى بَيْتِكَ، فَمُرْهُمْ فَلْيُحْسِنُوا غِذاءَ رِباعِهِمْ، وَمُرْهُمْ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ، لا يَعْبِطُوا[1] بها ضُرُوعَ مَواشِيهِمْ إذا حَلَبُوا»[2].

= وقوله: «أبدَّني»: قال في «النهاية» ١/ ١٠٥: كأنه أعطاه بُدَّته من النظر، أي: حظه. وجاء في نسخة السندي: «أبدى عينيه» وقال: من الإبداء بمعنى الإظهار، أي: فتحهما عليَّ، وهو أظهر، وفي بعض النسخ غير ذٰلك.

(١) في (م): ولا تعبطوا، بزيادة الواو، وهي رواية السندي.

(٢) إسناده حسن، المرجى بن رجاء اليشكري، مختلف فيه، ضعفه يحيى ابن معين، وأبو داود في روايةٍ، وذكره العقيلي وابن عدي في «الضعفاء»، وقال أبو داود في موضع آخر: صالح، ووثقه أبو زرعة والدارقطني، وقال يعقوب بن سفيان: لا بأس به، وقال أحمد: ما علمت إلا خيراً، وترجم له الذهبي فيمن تكلم فيه وهو موثق، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، ربما وهم. قلنا: وقد توبع. وسَلْم بن عبد الرحمٰن: هو الجَرْمي، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٦، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً له عن مسلم بن عبدالرحمٰن النخعي، وقال الذهبي في «الميزان»: صدوق، وكذٰلك قال الحافظ في «التقريب». وقد أشار البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٦ إلى أن بين سَلْم وسوادة سريع مولى سوادة، فقال: وقال أبو معشر البراء: عن سلم، عن سريع مولى سوادة، عن =

حديث هند بن أسماء[1] - وكان هند من أصحاب الحديبية - الأسلمي

= سوادة. وتعقبه الحافظ في «التعجيل» في ترجمة سوادة، فقال: صرح في المسند بسماع سلم من سوادة. قلنا: يعني لا يعل هٰذا الحديث بالانقطاع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٣٩، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤ من طريق أبي النضر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٨٢) من طريق عمر بن حفص، عن مرجى بن رجاء، به.

وأخرجه ابن سعد بنحوه في «الطبقات» ٧/٤٨، والبخاري مطولاً في «التاريخ الكبير» ٤/١٨٤، والبزار (١٦٨٨) (زوائد) من طريقين عن سلم بن عبدالرحمٰن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٦٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مرجى بن رجاء، وثقه أبو زرعة وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال أحمد ثقات. وأورده كذٰلك ٥/٢٥٩، و٨/١٩٦.

قال السندي: قوله: بذود، أي: بنوق.

قوله: «غذاء رباعهم»، الرباع، بكسر الراء: جمع رَبْع، وهو ما ولد من الإبل في الربيع، وقيل: ما ولد في أول النتاج، وإحسان غذائها، أي: لا يُسْتَقْصى حلب أُمهاتِها إبقاءً عليها.

قوله: «لا يعبطوا»، من عبط الضرع كضرب -بالعين المهملة- إذا أدماه.

(١) قال السندي: هند بن أسماء بن حارثة، أسلمي، له صحبة.

مات في خلافة معاوية.

١٥٩٦٢- حدثنا[1] يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حَدَّثني عبدُالله بن أبي بكر بن محمد، عن حبيب بن هندَ بن أسماء الأسلمي

عن هند بن أسماء، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى قَوْمي من أَسْلَمَ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ، فَلْيَصُومُوا هٰذا اليَوْمَ يَوْمَ عاشُورَاء، فَمَنْ وَجَدْتَهُ[2] مِنْهُمْ قَدْ أَكَلَ فِي أَوَّلِ يَوْمِه، فَلْيَصُمْ آخِرَهُ»[3].

---

(١) هٰذا الحديث في نسخة (س) من زيادات عبدالله بن أحمد.

(٢) في (ق): وجدت.

(٣) حديث صحيح، حبيب بن هند بن إسماء الأسلمي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٢٧، وذكر أنه روى عنه عمرو بن أبي عمرو وعبدالله بن أبي بكر، وكذا ذكر ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ١١٠، وزاد في الرواة عنه: عبدالرحمٰن بن حرملة، وابن حرملة إنما يروي عنه يحيى بن هند ابن حارثة الوارد ذكره في الرواية التالية. وقال ابن حبان في «الثقات» ٦/ ١١٧: روى عنه عبدالله بن أبي بكر وأهلُ المدينة، قلنا: وقد جعل ابنُ عبدالبر حبيبَ ابن هند أخا يحيى بن هند، فتعقبه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة هند بقوله: ليس حبيب أخاً ليحيى، بل هند والد يحيى ابن عم حبيب، وقد جاء في الرواية الآتية أن الذي بعثه رسول الله ﷺ إنما هو أسماء بن حارثة، وأنه أخو هند بن حارثة، فقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٤٢: فيحتمل أن يكون كل من أسماء وولده هند أرسلا بذٰلك. ويحتمل أن يكون أَطْلَق في الرواية الأولى على الجد اسم الأب، فيكون الحديث من رواية حبيب بن هند عن جده أسماء، فتتحد الروايتان. والله أعلم. قلنا: الرواية التي ذكر أنه أطلق فيها على الجد اسم الأب هي التي ذكرها الحافظ بلفظ: عن حبيب بن هند بن أسماء، عن أبيه، فساغ له أن يقول ما نقلناه عنه، لكن رواية أحمد كما ترى ليست بلفظ: عن أبيه، وإنما بلفظ التصريح باسمه، فقال: عن هند بن أسماء! لكن ورد بلفظ: عن أبيه عند البخاري في «التاريخ الكبير»، والطحاوي في «شرح =

. . . . . .

= المعاني» و«شرح المشكل»، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» أن هند بن حارثة الأسلمي -وهو أخو أسماء بن حارثة- عَمُّ هند بن أسماء بن حارثة الأسلمي، قال المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» ٨/٢٣٩: وقد تطلبت تراجم هؤلاء الخمسة: أسماء بن حارثة، أخوه هند بن حارثة، هند بن أسماء ابن حارثة، ابنه حبيب، يحيى بن هند بن حارثة، فرأيت خللاً واضطراباً في هٰذا الكتاب (يعني التاريخ الكبير) وكتاب ابن أبي حاتم والثقات، وتفصيلُ ذٰلك يطول، والحاصلُ أنَّ الصحبة ثابتةٌ لأسماء بن حارثة وأخيه هند، والمبعوثُ يوم عاشوراء أسماءُ، كما علم مما مر، وفي «طبقات ابن سعد» و«المستدركِ» و«الإصابة» روايات أخرى تُصَرِّحُ بذٰلك، وقد يُمكن أن يكون أخوه بُعِث معه، وأما هند بنُ أسماء بن حارثة، فإن كان لا دليل على صحبته إلا الرواية الآتية فلا صحبة له، ثم ذكر أنه يمكن تصحيح هٰذه الرواية بأن يقال: لعله سَقَطَ هنا «عن أبيه» بعد قوله: عن هند بن أسماء، ويكون أسماءُ هو الذي بعثه رسولُ الله ﷺ. قلنا: وحينئذ تُوافق هٰذه الروايةُ الروايةَ التاليةَ والآتيةَ برقم (١٦٧١٦)، وفيهما أن المبعوث إنما هو أسماءُ بنُ حارثة، ويصح حينئذ أيضاً ما أوَله الحافظ في «الفتح» فيما قدمناه، ويؤيد ذٰلك أيضاً ما ذكره أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) أن موسى بن عقبة روى عن يحيى بن الوليد، عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ بعث أسماء بن حارثة، وما رواه ابنُ سعد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات، وقد صرح ابنُ إسحاق بالتحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف، وعبدالله بن أبي بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/٤١٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٢٣٨-٢٣٩ من طريق يونس بن بكير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٣، وفي «شرح المشكل» =

١٥٩٦٣- حدثنا عفّان، قال: حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ حرملة، عن يحيى بن هند بن[1] حارثة -وكان هندٌ من أصحاب الحُديبية

= (٢٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٤٥) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وسقط لفظ: عن أبيه عند الطبراني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١٥٩٦٣) و(١٦٧١٦).

وله شاهدٌ من حديث سلمة بن الأكوع عند البخاري (١٩٢٤)، ومسلم (١١٣٥) أن النبي ﷺ بعث رجلاً ينادي في الناس يوم عاشوراء أن من أَكَلَ فليُتِمَّ أو فليَصُم، ومن لم يأكل فلا يأكُل، وسيرد (١٦٥٠٧).

وآخر من حديث ابن عباس قال: أرسل رسول الله ﷺ إلى قرية على رأس أربعة فراسخ يوم عاشوراء، فأمر من أكل ألا يأكل بقية يومه ومن لم يأكل أن يتم صومه، وسلف برقم (٢٠٥٨).

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٦).

ورابع من حديث محمد بن صيفي، سيرد ٤/ ٣٨٨.

وخامس من حديث عم عبدالرحمٰن بن سلمة الخزاعي، سيرد ٥/ ٤٠٩.

وسادس من حديث الرُّبَيِّع بنت مُعوِّذ، سيرد ٦/ ٣٥٩.

وسابع من حديث عبدالله بن بدر، سيرد ٦/ ٤٦٧.

وثامن من حديث أبي سعيد الخدري عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٤).

وتاسع من حديث مجزأة بن زاهر، عن أبيه عند البزار (١٠٤٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٦).

قال السندي: «مُرْ قومَك» أي: أمرَ إيجابٍ، كما يقتضيه السَوْق، فكأنَّ الصومَ كان حينئذٍ واجباً ثم نُسخ وجوبُه.

(١) تحرف في (م) إلى: «عن».

وأخوه الذي بعثه رسولُ الله ﷺ يأمرُ قومَه بصيام عاشوراء وهو أسماءُ بن حارثة- فحَدَّثني يحيى بنُ هند

عن أسماء بنِ حارثة، أن رسولَ الله ﷺ بعثه، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ بِصِيامِ هٰذَا اليَوْمِ» قال: أَرَأَيْتَ إنْ وَجَدْتُهم قد طَعِمُوا؟ قال: «فَلْيُتِمُّوا آخِرَ يَوْمِهِمْ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن هند بن حارثة، فلم يرو عنه غير عبدالرحمٰن بن حرملة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل». وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو مختلف فيه. وصحابيُّه أسماءُ بن حارثة لم تقع له رواية في الكتب الستة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم وهيب في مطبوع الطبراني إلى: وهب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق محمد بن عبدالله الرقاشي، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٤٩، وفي «معرفة الصحابة» (١٠٦٤) من طريق سهل بن بكار، كلاهما عن وهيب، به.

وأخرجه البزار (١٠٤٨) من طريق عبدالعزيز بن محمد -وهو الدراوردي-، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٦١٨) من طريق سهل بن بكار، عن وهيب، عن عبدالرحمٰن، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بن حارثة، به.

وفي ذكر سعيد بن المسيب في هٰذا الإسناد وقفة، فإن سهل بن بكار -عند الطبراني- إنما رواه عن وهيب، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن يحيى بن هند ابن حارثة، وكذٰلك رواه عفان بن مسلم ومحمد بن عبدالله الرقاشي فيما ذكرناه=

حديث جارية بن قدامة[1]

= آنفاً، والدراوردي أيضاً رواه عن ابن حرملة، عن يحيى بن هند عند البزار، وقد ذكر أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الرواية (١٠٦٤) طرق الحديث، فلم يذكر فيها سعيد بن المسيب.

وأخرجه الحاكم ٣/٥٢٩-٥٣٠ من طريق أبي هشام المخزومي، عن وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه هند ابن حارثة أن النبي ﷺ بعثه يوم عاشوراء. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: وهو يخالف الرواية التي صُرِّح فيها أن أخاه أسماء هو الذي بعثه رسول الله ﷺ: إلا أن يقال: يمكن أن يكون أخوه بعث معه كما ذكر المعلمي اليماني.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٤/٣٢٢، والحاكم ٣/٥٢٩ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن سعيد بن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بن حارثة، به. وسقط من مطبوع ابن سعد: «عن أبيه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٨٥ وقال: رواه أحمد هكذا شبه المرسل، ورواه ابنه عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، ورجاله ثقات.

قلنا: لا ندري ما يريد الهيثمي بقوله: شبه المرسل! وفي إسناد الحديث تصريح عبدالرحمن بن حرملة بسماع الحديث من يحيى بن هند بن حارثة، وهو قد رواه عن عمه أسماء بن حارثة. ورواية عبدالله التي أشار إليها سترد برقم (١٦٧١٦) وفي إسنادها أوهام نذكرها في موضعها.

وقد سلف برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك شواهده التي يصح بها.

(١) قال السندي: جارية بن قدامة، تميمي، سعدي.

يقال له: عم الأحنف، وكان الأحنف يدعوه عمه على سبيل التعظيم له.

له صحبة، ذكر فيمن نزل البصرة من الصحابة.

وكان من أصحاب علي في الحروب، وهو الذي حرَّق عبدالله بن =

١٥٩٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام -يعني ابنَ عُروة- قال: أخبرني أبي، عن الأحنف بن قيس

عن عمٍّ له يقال له: جاريةُ بن قدامة، أن رجلاً قال له: يا رسول الله، قُل لي قولاً، وأقلل عليّ لَعَلِّي أعقِلُه. قال: «لا تَغْضَبْ» فأعاد عليه مراراً، كُلَّ ذلك يقولُ: «لا تَغْضَبْ».

قال يحيى: قال هشام: قلت: يا رسولَ الله. وهم يقولون: لم يدرك النبيّ ﷺ[1].

= الحضرمي حين بعثه معاوية ليأخذ له البصرة، فوجه إليه عليٌّ أعينَ بن ضبيعة فقتل، فوجه جارية، فحاصر ابنَ الحضرمي، ثم حرَّق عليه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن جارية بن قدامة لم يُخرج له الشيخان ولا أحدهما، وأخرج له النسائي في «مسند علي»، وقال المزِّي في «التهذيب»: مختلف في صحبته، وقال يحيى بن سعيد القطان: وهم يقولون: لم يدرك النبي ﷺ، قلنا: قد ذكره ابنُ سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٦ فيمن نزل البصرة من الصحابة، وقال أبو حاتم: له صحبة، وذكره في الصحابة أبو نعيم، وابنُ عبدالبر وابن مندة وابن الأثير، والحافظ، وقال في «التقريب»: صحابي على الصحيح. وقوله في جارية إنه عم الأحنف أو ابن عمه كما في الرواية ٥/ ٣٧٠، قال الطبراني في «الكبير» ٢/ ٢٦١: كان الأحنف يدعوه عمه على سبيل الإعظام، وقال أبو نعيم: قيل: ليس بعمه ولا ابن عمه أخي أبيه، وإنما سماه عمه توقيراً، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة»: وهذا أصح، فإنهما لا يجتمعان. إلا في كعب بن سعد بن زيد بن مناة..، فإن أراد بقوله: «ابن عمه» أنهما من قبيلة واحدة، فربما يَصِحُّ له ذلك. يحيى بن سعيد: هو القطان، هشام: هو ابن عروة بن الزبير، وقول يحيى: قال هشام: قلت: يا رسول الله، يعني أن هشاماً ذكر في الحديث أن جارية بن قُدامة هو الذي سأل النبي ﷺ، وإنما غيَّره يحيى لشكِّه في صحبته. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٧، وابن حبان (٥٦٩٠) والطبراني في «الكبير» (٢٠٩٥)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٠٨، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ١/ ١٢٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. وجاء عند ابن بشكوال أن السائل هو جارية، لا رجل.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٣٣، ومن طريقة ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٨)، والطبراني (٢١٠٥) عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له من بني تميم سأل النبيّ. . . فذكره.

وأخرجه الطبراني (٢١٠٤) من طريق ابن أبي شيبة، عن عبدة بن سليمان، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن عم له من بني تميم، عن جارية بن قدامة، عن النبي ﷺ مثله.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٨٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني (٢١٠٦) من طريق أبي أسامة، كلاهما عن هشام، عن أبيه، عن ابن عم له وهو جارية بن قدامة أنه قال: يا رسول الله. . .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٣) و(٢٠٩٤) و(٢٠٩٦) من طريق حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب القعنبي، وعمرو بن الحارث على الترتيب، والحاكم ٣/ ٦١٥ من طريق مسلمة القعنبي، كلهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٧) من طريق علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة أن عمه أتى النبي. .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٧ من طريق وهيب، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن بعض عمومته قال: قلت: يا رسول الله.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/ ٢٤٦ من طريق صدقة بن عبدالله ومن=

. . . . . .

= طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام عن أبيه، عن الأحنف، عن عمه أنه قال: يا رسول الله. . . .

وأخرجه الطبراني (٢٠٩٩) من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن هشام، عن عروة، عن طلحة بن قيس، عن الأحنف، عن جارية، عن ابن عم له قال: قلت بزيادة: طلحة بن قيس، ولعلها من أوهام محمد بن عبدالرحمن الطفاوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٠١)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٧) من طريق أبي زهير عبدالرحمن بن مغراء، عن محمد بن كريب، عن أبيه، قال: شهدت الأحنف بن قيس يحدث عن عمه -وعمه جارية بن قدامة- أنه قال: يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني الله به. . . وقال في «الأوسط»: لم يروِ هذا الحديث عن كريب إلا ابنه محمد، تفرد به أبو زهير، والمشهور من حديث هشام بن عروة عن أبيه، عن جارية بن قدامة.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٥/ ٣ وأورد فيه الاختلاف على هشام، وذكر الاختلاف في تعيين الرجل صاحب الحديث.

وأورد الاختلاف على هشام كذلك الحافظُ في «الإصابة» ٢/ ٥٣ ورجَّح ما روى أحمد عن يحيى بن سعيد وغيره، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله أوصني. . .

وسيأتي هذا الطريق بالرواية ٥/ ٣٤.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٥/ ٣٤ و٣٧٠ و٣٧٢.

وقوله: «أن رجلاً سأل»: السائل هو جارية بن قدامة كما سيرد في الروايات الآتية للحديث. وقيل: هو أبو الدرداء، وقيل: سفيان بن عبدالله الثقفي، ومنهم من أبهمه. انظر «غوامض الأسماء المبهمة» لابن بشكوال ١/ ١٢١.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند عبدالله بن عمرو بن العاص في =

حديث ذي الجوشن عن النبي ﷺ

١٥٩٦٥- حدثنا عصامُ بنُ خالد، حدثنا عيسى بنُ يونس بن أبي إسحاق الهمداني، عن أبيه، عن جده

عن ذي الجَوْشن[١]، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بعد أن فَرَغَ من أهل بدر بابن فرسٍ لي، فقلت: يا محمد، إني قد جئتُك بابن القرحاء[٢] لتتَّخذه، قال: «لا حَاجَةَ لي فيه، وَلٰكنْ إنْ شِئْتَ أَنْ أَقِيضَك[٣] بِهِ المُخْتارَةَ مِنْ دُرُوع بَدْرٍ، فعلتُ[٤]؟» فقلتُ: ما كنتُ لأَقِيضَك[٥] اليوم بغُرَّة[٦]، قال: «فلا حاجةَ لِي فِيهِ»، ثم قال: «يا

= الرواية (٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «وأقلل» من الإقلال، أي اجعله مختصراً.

«أعقله»: أضبطه وأجعله حاضراً عندي لاختصاره.

(١) قال السندي: ذو الجوشن الضبابي، قيل: اسمه أوس، وقيل: شرحبيل، وهو الأشهر. له صحبة، نزل الكوفة.

قيل: لقب بذٰلك، لأنه دخل على كسرى، فأعطاه جوشناً، فكان أول عربي لبسه، وقيل: لأن صدره كان ناتئاً، وكان فارساً شاعراً. والجوشن: الدرع، والصدر.

(٢) تحرف في (م) إلى: ابن العرجاء.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق): أقاضيك، وفي هامش (ظ١٢): أُقايضك.

(٤) كلمة: «فعلت» من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٥) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): لأقاضيك، وفي هامش (ظ١٢): لأقايضك.

(٦) وقع في (م) و(ق): بعده، وهي نسخة السندي، وشرح عليها، فقال:=

ذا الجَوْشَنِ، ألا تُسْلِمُ فتكُونَ مِنْ أَوَّلِ هذا[1] الأَمْرِ؟» قلتُ: لا، قال: «لِمَ؟» قُلْتُ: إنّي رَأَيْتُ قَوْمَك قَدْ وَلِعُوا بِكَ! قال: «فكَيْفَ بَلَغَكَ عَنْ مَصَارِعِهم بِبَدْرٍ؟» قال: قلت: بلغني[2]. قال[3]: قلتُ: أن تَغْلِبَ على مكة وتَقْطُنَها، قال: «لَعَلَّكَ إنْ عِشْتَ أَنْ تَرَى ذٰلِكَ» قال: ثم قال: «يا بِلَالُ، خُذْ حَقِيبَةَ الرَّحْلِ[4]، فَزَوِّدْهُ مِنَ العَجْوَةِ»، فلما أَنْ أدبرتُ قال: «أَمَّا إنَّهُ مِنْ خَيْرِ[5] بَنِي عامِرٍ». قال: فوالله إنّي لَبِأَهْلِي بالغَوْرِ إذْ أَقْبَلَ راكِبٌ، فقلتُ: من أينَ؟ قال: مِنْ مَكَّةَ، فقلتُ: ما فعل الناسُ؟ قال: قَدْ غَلَبَ عَلَيْها محمدٌ ﷺ، قال: قلتُ: هَبِلَتْني أمي، فوالله لو أُسلم يومئذٍ ثم أسألُه الحيرةَ، لأَقطعنيها[6].

= أي بعد ما قلت لك ما قلت. وسمى الفرس غُرَّةً، وأكثر ما جاء ذكر الغُرة في الحديث إنما يراد به العبدُ والأمةُ.

(١) لفظ «هٰذا» ليس في (ظ١٢).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قد بلغني.

(٣) في نص الحديث فيما سيأتي ٤/٦٨ زيادة: «فإنا نهدي لك» بعد قال. ولفظ الزيادة في «معجم الطبراني»: «عُقْدٌ بك».

(٤) في (م) و(ق) و(ص): الرجل. بالجيم.

(٥) في هامش (س) زيادة كلمة: «فرسان». (خ).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو إسحاق -وهو عمرو بن عبدالله السبيعي- لم يسمع من ذي الجوشن، وإنما سمعه من ابنِه شمر عنه، نصَّ على ذٰلك سفيان الثوري في الرواية (٢/١٥٩٦٦)، وابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٤٦، وأبو القاسم البغوي فيما نقله عنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/٩٠، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح، غير أن صحابيه ذا =

. . . . . .

= الجوشن أخرج له أبو داود فحسب، واسمه: أوس، وقيل: شرحبيل، وقيل: عثمان، وسمي ذا الجوشن لأنه كان ناتىء الصدر.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦)، والبهيقي في «السنن» ٩/١٠٨ من طريق مسدد، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦) من طريق أبي جعفر النهشلي، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «لغبوا» بدل «ولعوا».

وأورده المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٢٦٦٨) ثم قال: والحديث لا يثبت، فإنه دائر بين الانقطاع أو رواية من لا يعتمد على روايته.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٦٢ وقال: روى أبو داود بعضه، وقال: رواه عبدالله بن أحمد وأبوه -ولم يسق المتن- والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (١٥٩٦٦) و(١٦٦٣٣) و(١٦٦٣٤) و(١٦٦٣٥).

قال السندي: قوله: «بابن القرحاء» بالمد، تأنيث الأقرح، وهو ما كان على جبهته قُرْحة -بالضم- وهي بياض يَسيرٌ في وجه الفرس دون الغُرة.

«لتتخذه» أي: لنفسك.

«أن أُقاضيك» هٰكذا في أصلنا، أي: أصالحك، وفي بعض الأصول أقيضك به، وهو الذي في كُتُب الغريب من قاضه يقيضه، أي: أعوضك عنه. (والمقايضة في البيوع: المعاوضة وهي أن يُعطيَ الرجل متاعاً، ويأخُذَ متاعاً آخر لا نقد فيه)

«من أول هٰذا الأمر»: من أول أهله.

«وَلِعُوا بك» من ولع به، كفرح: إذا أُغْرِي به، كأنه أراد أن بينَك وبين قومك محاربة، ولا يُدرى أنَّ الأمر لمن يتقرر، ففي الإيمان بك مخاطرة، ويُحتمل أنه أراد أن الأمر غير متبيّن وإلا لكان قومك أعلم به.

«تَقْطُنها» من قَطَن بالمكان -كنصر- إذا أقام به، والجواب مقدر، أي: يكن لك الأمر أو نحوه.

«حقيبة الرحل»: هي الزيادة التي تُجعل في مُؤخَّر القَتَب، والوعاء الذي =

● ١٥٩٦٦/١- [قال عبدُالله بنُ أحمد][1]: حدثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة والحَكَمُ بنُ موسى، قالا: حدثنا عيسى بنُ يونس، عن أبيه، عن جده

عن ذي الجَوْشَنِ، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

● ١٥٩٦٦/٢- قال [عبدالله بن أحمد]: حدثنا محمدُ بن عباد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن ذي الجوشنِ أبي شِمْرٍ الضِّبابي نحو هٰذا الحديث[3]. قال

= يجمع فيه الرجلُ زاده.

«لَبِأهلي» بفتح اللام، والباءُ بمعنى في، أي: لَفيهم.

«بالغور» -بفتح الغين المعجمة-: الأرض المنخفضة، والغور من كل شيء عمقه.

«هبلتني»: فقدتني.

«لو أُسلم» من الإسلام.

«الحِيرة» بكسر حاء، بلدة قديمة بظهر الكوفة.

«لأقطَعَنِيها»، أي: أعطانيها.

(١) هٰذا الحديث في (ظ١٢) و(ص) من زوائد عبدالله بن أحمد، وذكر أنه من الزوائد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢١.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أنه من زيادات عبدالله بن أحمد، وشيخاه فيه أبو بكر بن أبي شيبة والحكم بن موسى -وهو القنطري- ثقتان.

وهو عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧٥-٣٧٦، ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٦/ ٤٧، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٦).

وسيأتي مكرراً برقم (١٦٦٣٣) عن الحكم بن موسى، وبرقم (١٦٦٣٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ عبدالله هنا هو محمد =

سفيان: فكان ابنُ ذي الجَوْشَنِ جاراً لأبي إسحاق لا أُراه إلا سمعه منه.

= ابن عباد المكي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٥٢٧ من طريق عبدالله بن أحمد، عن محمد بن عباد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٩٦٥).

حديث أبي عُبيد عن النبي

١٥٩٦٧- حدثنا عفان، حدثنا أبان العَطَّار، حدثنا قَتَادة، عن شَهْر بن حَوْشب

٣/ ٤٨٥ عن أبي عُبيد أنه طَبَخَ لرسولِ الله ﷺ قِدْراً فيها[٢] لَحْمٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ناوِلْنِي ذِراعَها» فناوَلْتُه فقال: «نَاوِلْني ذِراعَها» فناوَلْتُهُ فقال: «نَاوِلْنِي ذِراعَهَا» فقال: يا نبيَّ الله، كم للشَّاةِ مِنْ ذِراعٍ؟ قال: «والذي نَفْسي بيده، لو سَكَتَّ لأعطَتْكَ ذِرَاعاً ما دَعَوْتُ به»[٣].

---

(١) قال السندي: أبو عبيد مولى رسول الله ﷺ، قيل: لا يعرف اسمه.

(٢) في (س) و(ق) و(م): فيه، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (س).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى الترمذي في «الشمائل». عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبان العطار: هو أبان بن يزيد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٠٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/ ٢٢، والترمذي في «الشمائل» (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٤٢) من طرق عن أبان العطار، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٣١١، وقال: رواه أحمد =

حديث الهِرْماس بن زياد[1]

١٥٩٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عكرمة بن عمار[2]

قال: حدثنا الهِرْماسُ بنُ زياد الباهلي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ على راحلته يومَ النَّحْر بِمِنى[3].

= والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٠٨٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «ناولني»، أي: أعطني، وكان أحب اللحم إليه لحم الذراع.

قوله: «لأعطتك»، أي: القدر أو الشاة، قيل: لعل سبب قطع الكلام هٰذا الأمر العظيم أنه قطع التوجه الذي كان له حال سكوته.

(١) قال السندي: الهرماس بن زياد، باهلي، صحابي سكن اليمامة، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المئة.

(٢) في (م): عمارة، وهو تحريف.

(٣) إسناده حسن، عكرمة بن عمار، وهو العجلي -وإن كان من رجال مسلم- لا يرقى حديثه إلى رتبة الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٣، والبخاري في «التاريخ» ٨/٢٤٦، وأبو داود (١٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٥)، وابن خزيمة (٢٩٥٣)، وابن حبان (٣٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٢) و(٥٣٣) -وعنده زيادات-، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٠ من طرق عن عكرمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٥٩٦٩) و٥/٧. =

١٥٩٦٩- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عكرمة بن عمار -وهو العجلي-

حدثنا الهِرْماسُ بنُ زياد الباهلي، قال: كنتُ رِدْفَ أبي يومَ الأَضْحَى، ورسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ على ناقته بِمِنى[1].

١٥٩٧٠- حدثنا عبدالله بن واقد، قال: أخبرني عكرمة بن عَمَّار

عن الهرماس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي على بعيرٍ نحوَ الشَّام[2].

= وفي الباب من حديث أبي بكرة الثقفي عند البخاري (٦٧)، وسيرد ٥/٣٧.

ومن حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف (١٥٨٨٦).

ومن حديث عامر المزني، سلف (١٥٩٢٠).

ومن حديث قيس بن عائذ، سيرد ٤/٧٨.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم ابن القاسم.

وأخرجه ابن سعد ٥/٥٥٣، وابن أبي شيبة ٢/١٨٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٢) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن واقد: هو أبو قتادة الحراني، له ترجمة في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، قال الحافظ في «التقريب»: متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس. قلنا: وقد اختلف عليه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٣٧ من طريق أبي أمية عمرو بن هشام الحراني، عن عبدالله بن واقد، به، بلفظ: رأيت النبي ﷺ يصلي على راحلته نحو المشرق.

وصلاته ﷺ التطوع على دابته حيث توجهت به، سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٧٠). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

● ١٥٩٧١- [قال عبدالله بن أحمد][1]: حدثنا عبدالله بن عمران بن [أبي][2] علي؛ أبو محمد من أهل الرَّي، وكان أَصْلُه أَصْبَهانياً، قال: حدثنا يحيى بنُ الضُّرَيْس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار

عن هِرْماس، قال: كنتُ رِدْفَ أبي، فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ على بعيرٍ وهو يقول: «لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وعُمْرَةٍ معاً»[3].

---

(١) في (س) و(ق) و(م): حدثنا أبي، حدثنا عبدالله بن عمران، وهو وهم، والمثبت من (ظ١٢) و(ص): يعني أن هٰذا الحديث من زوائد عبدالله، وكذٰلك جاء في «أطراف المسند» ٥/٤٢٨.

(٢) ما بين حاصرتين مثبت من «ذكر أخبار أصبهان» ٢/٤٦، و«تهذيب الكمال» و«التقريب».

(٣) حديث حسن دون قوله: «لبيك بحجة وعمرة معاً»، فإنها زيادة منكرة، عبدالله بن عمران الأصبهاني، قال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب. قلنا: وقد أخطأ في هٰذا الحديث، إذ دخل حديث في حديث فيما ذكر أبو حاتم في «العلل» (٨٧٢) فقد قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عبدالله بن عمران، عن يحيى بن الضريس، عن عكرمة بن عمار، عن الهرماس قال: سمعت النبي ﷺ يلبي بهما جميعاً: «لبيك بحجة وعمرة». قال أبي: فذكرته لأحمد بن حنبل فأنكره، قال أبي: أرى دخل لعبدالله بن عمران حديث في حديث، وسرقه الشاذكوني، لأنه حدث به بَعْدُ عن يحيى بن الضريس. قلنا: وأشار إلى نكارته الحافظ في «أطراف المسند». ٥/٤٢٩.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٤)، وفي «الأوسط» (٤٣٢٣) من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٤) عن محمد بن أبي غالب، عن عبدالله بن عمران، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٣٤) من طريق سليمان بن داود =

حديث الحارث بن عمرو[1]

١٥٩٧٢- حدثنا عفان، حدثني يحيى بنُ زُرارة السهمي، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي الحارث بن عمرو أنه لقيَ رسولَ الله ﷺ في حَجة الوداع، فقلتُ: بأبي أنت يا رسولَ الله، استغفرْ لي. قال: «غَفَرَ اللهُ لَكُمْ[2]» قال: وهو على ناقته العضباء. قال: فاستدرتُ له من الشقِّ الآخر أرجو أن يَخُصَّني دون القوم، فقلت: استغفرْ لي. قال: «غفر الله لكم[2]». قال رجل: يا رسول الله، الفرائع والعَتَائر؟ قال: «مَنْ شَاءَ فَرَّعَ، ومَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّع، وَمَنْ شَاءَ عَتَرَ، ومَنْ شاءَ لم يَعْتِر، فِي الغَنَم أُضْحِيَّةٌ» ثم قال: «أَلا إنَّ دِمَاءَكُمْ وأَمْوَالَكُم عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذَا، في بَلَدِكُمْ هٰذا»[3].

= الشاذكوني، عن يحيى بن الضريس، به. والشاذكوني متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٣٥، وقال: رواه عبدالله في زياداته، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات!

وقد سلف بإسناد حسن (١٥٩٦٩) بلفظ: كنت ردف أبي يوم الأضحى، ورسول الله ﷺ يخطب على ناقته بمنى.

(١) قال السندي: الحارث بن عمرو، باهلي، ثم سهمي، نزل البصرة.

(٢) في (ظ١٢): لك.

(٣) إسناده حسن، يحيى بن زُرارة السهمي: هو ابن عبدالكريم -ولقبُه كُريم بالتصغير- ابن الحارث بن عمرو، صدوق حسن الحديث، روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبّان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، وقد تُوبع، وأبوه زُرارة =

. . . . . .

= قيل: له رؤية، وذكره ابنُ حبان في «ثقات التابعين»، وقال: من زعم أن له صحبة فقد وهم، وقد روى عنه جمع. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، والحارثُ بن عمرو من سهم باهلة، كنيته أبو مسقبة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٣)، والحاكم ٤/٢٣٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح الإسناد، فإنَّ الحارث بن عمرو السهمي صحابي مشهور، وولده بالبصرة مشهورون، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٨ و١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٢) و(٤٥٥٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٢٠) مختصراً بطرفه الأول، والبزار (٣٣٤٧) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٩٢٤) من طرق عن يحيى بن زرارة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن الحارث بن عمرو إلا من حديث ولده بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨٠، وفي «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٠ و٣/٤٣٨، وأبو داود (١٧٤٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥١)، والحاكم ٤/٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٨ من طريق عتبة بن عبدالملك السهمي، عن زُرَارة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢١٦ و٣/٢٦٩، وقال: رجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٢) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سهل بن حُصين الباهلي، عن زُرارة، عن الحارث بن عمرو السهمي أنه أتى رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو على ناقته العضباء، وكان الحارث رجلاً جسيماً، فنزل إليه الحارث، فدنا منه حتى حاذى وجهه بركبة رسول الله ﷺ، فأهوى =

وقال عفان مرة: حدثني يحيى بنُ زُرارة السَّهمي، قال: حدثني أبي عن جَدِّه الحارث.

= نبيُّ الله ﷺ يمسح وجه الحارث، فما زالت نضرة على وجه الحارث حتى هلك، فقال الحارث: يا نبي الله ادع الله لي، فقال: «اللهم اغفر لنا»...

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠٢ وقال: رجاله ثقات.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦٠: قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «لا فرع ولا عَتِيرة»، وهٰذا أصح. قلنا: يعني أنه ثبت النهي عنهما في حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٣٠١)، وورد التخيير فيهما في حديث الحارث هٰذا، وسلف في باب التخيير فيهما من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧١٣).

وفي الباب أيضاً عن نُبَيْشَة الهُذَلي عند أبي داود (٢٨٣٠)، والنسائي ٧/ ١٦٩-١٧٠، وسيرد ٥/ ٧٥.

وعن مِخنف بن سليم عند النَّسَائي ٧/ ١٦٧-١٦٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٨)، وسيرد ٥/ ٧٦.

وانظر ما ذكرنا مبسوطاً في هٰذه المسألة في حديث عبدالله بن عمرو (٦٧١٣).

وسلف ذكر خطبة الوداع من حديث ابن عباس برقم (٢٠٣٦)، وسيرد ذكرها أيضاً من حديث نبيط بن شريط ٤/ ٣٠٥.

ومن حديث أبي حرة الرقاشي، سيرد ٥/ ٧٢-٧٣.

ومن حديث أبي نضرة، سيرد ٥/ ٤١١.

حديث سهل بن حنيف[1]

١٥٩٧٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني سعيد بن عُبيد بن السَّبَّاق، عن أبيه

عن سهل بن حُنَيْف قال: كنتُ أَلقى من المَذْي شِدَّةً، فكنتُ أُكثِرُ الاغتسالَ منه، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال: «إنَّمَا يُجْزِئُكَ منه الوُضُوءُ» فقلتُ: كيفَ بما يُصِيبُ ثَوْبي؟ فقال: «يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفّاً مِنْ ماءٍ، فَتَمْسَحَ بها من ثَوْبِكَ، حيثُ تَرَى أَنَّهُ أَصابَ»[2].

---

(١) قال السندي: سهل بن حنيف، أنصاري أوسي، يكنى أبا سعيد، أو أبا عبدالله، وأبا ثابت. من أهل بدر، وكان من السابقين.

وثبت يوم أحد حين انكشف الناس، وبايع يومئذ على الموت، وشهد أيضاً الخندق والمشاهد كلها.

واستخلفه عليٌّ على البصرة بعد الجمل، ثم شهد بيعة صفين، ويقال: آخىٰ رسول الله ﷺ بينه وبين علي.

مات بالكوفة، وصلى عليه عليٌّ، فكبر ستّاً، وقال: إنه بدري.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عبيد بن السباق، فقد روى له أصحاب السنن خلا النسائي. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٩١، وأبو داود (٢١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٣)، وابن خزيمة (٢٩١)، وابن حبان (١١٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. =

١٥٩٧٤- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، قال: حدَّثنا الأعمش

عن أبي وائل، قال: قال سَهْلُ بن حُنَيْف: اتَّهِمُوا رأيَكم، فلقد رأيْتُنا يومَ أَبي جَنْدَلَ ولو نستطيعُ أَنْ نَرُدَّ أمرَه لردَدْناه، والله ما وَضَعْنا سيوفَنا عن عواتِقِنا منذ أَسْلَمْنا لأمرٍ يُفْظِعُنا إلا أَسْهَلَ بنا إلى أمرٍ نَعْرِفُهُ، إلا هٰذا الأمرَ ما سَدَدْنا خُصْماً إلا انفتحَ لنا خُصْمٌ آخر[1].

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٦٨)، والترمذي (١١٥)، وابن ماجه (٥٠٦)، والدارمي ١/ ١٨٤، وابن خزيمة (٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٣) و(٥٥٩٤) و(٥٥٩٥) من طرق عن ابن إسحاق، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، ولا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق في المذي مثل هٰذا، وقد اختلف أهل العلم في المذي يصيب الثوب، فقال بعضهم: لا يجزىء إلا الغسل، وهو قول الشافعي وإسحاق، وقال بعضهم: يجزئه النَّضْح، وقال أحمد: أرجو أن يجزئه النَّضْح بالماء.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٦٢).

وعن المقداد بن الأسود عند مسلم (٣٠٣) (١٩)، وسيرد ٦/ ٥.

قال السندي: قوله: «إنما يجزئك»، بفتح الياء من الجزاء، أو بضمها من الإجزاء، أي: يكفيك.

قوله: «فتمسح»، أي: تغسل، وظاهره أنه يكفي المرة الواحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الحميدي (٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨١) و(٧٣٠٨)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٥)، وابن أبي =

. . . . . .

=عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١١)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٨) و(٥٥٩٩) و(٥٦٠١) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٤١٨٩)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٢) و(٥٦٠٣) و(٥٦٠٥) من طريقين عن أبي وائل، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «اتهموا رأيكم»، أي: إنكم تقاتلون إخوانكم في الإسلام عن اجتهادٍ اجتهدتموه، وهو يحتمل الخطأ، فكونوا على حذر.

قوله: «يوم أبي جندل»، أي: يوم الحديبية حين جاء أبو جندل وهو مسلم مقيَّد، معذب في الله، وقد جرى الصلح على رَدِّ من جاء إلى النبي ﷺ منهم مسلماً، فردَّه مع كونه شاقّاً على المسلمين، فكأنه يشير إلى أن الصلح خير.

قوله: «أمره»، أي: أمر النبي ﷺ.

قوله: «لرددناه»: ومع ذٰلك صبرنا لما رأى النبي ﷺ في الصلح من خير.

قوله: «عن عواتقنا»، أي: على عواتقنا كما في البخاري ومسلم (وهوالوجه).

قوله: «يفظعنا»، أي: ينزل بنا. وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: أي يوقعنا في أمر فظيع، وهو الشديد في القبح ونحوه.

قوله: «أسهل»، أي: الوضع. وقال الحافظ: وهو كناية عن التحول من الشدة إلى الفرج.

قوله: «خصماً»، بضم فسكون، أي: جانباً منه.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٨٨: ومراد سهل أنهم كانوا إذا وقعوا في شدة يحتاجون فيها إلى القتال في المغازي والفتوح العمرية عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم، وهو كناية عن الجد في الحرب، فإذا فعلوا ذٰلك انتصروا، وهو المراد بالنزول في السهل، ثم استثنى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع فيها من إبطاء النصر وشدة المعارضة من حجج الفريقين، إذ حجة علي ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البغي حتى يرجعوا إلى الحق، وحجة=

١٥٩٧٥- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، عن عبد العزيز بن سِياه، عن حبيب بن أبي ثابت

قال: أتيتُ أبا وائل في مسجدِ أهلِهِ أسألُهُ عن هٰؤلاء القَوْمِ الذين قَتَلَهُم عليٌّ بالنَّهْروان، فيما استجابوا له، وفيما فارقوه، وفيما استحلَّ قِتالَهُمْ، قال: كُنَّا بصِفِّيْن، فلما استحرَّ القَتْلُ بأهلِ الشَّام، اعتصموا بتلٍّ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسلْ إلى عليٍّ بمُصْحَفٍ، وادْعُهُ إلى كتابِ الله، فإنَّه لن يأبى عليك. فجاء به رَجُلٌ، فقال: بيننا وبينكم كتابُ الله ﴿ألم تَرَ إلى الذينَ أُوتُوا نَصِيباً من الكتاب يُدْعَوْنَ إلى كتابِ الله لِيَحْكُمَ بينهم ثُمَّ يتولَّى فريقٌ منهم وهم مُعْرِضُون﴾ [آل عمران: ٢٣] فقال علي: نَعَمْ، أنا أَوْلَى بذلك، بيننا وبينكم كتابُ الله. ٤٨٦/٣

قال: فجاءَتْهُ الخَوَارج ونحن نَدْعُوهم يومئذٍ: القُرَّاء، وسيوفُهم على عواتِقِهم، فقالوا: يا أمير المؤمنين، ما ننتظرُ بهؤلاءِ القَوْمِ الذين على التَّلِّ؟ ألا نمشى إليهم بسيوفِنا حتى يَحْكُمَ اللهُ بيننا وبينهم؟ فتكلَّم سَهْلُ بن حُنَيْف، فقال: يا أيها النَّاس، اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، فلقد رأيتُنا يومَ الحُدَيْبِية -يعني الصُّلْح الذي كان بين رسولِ الله ﷺ وبين المُشْركين- ولو نرى قِتالاً لقاتلنا، فجاء عُمَرُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله،

= معاوية ومن معه ما وقع من قتل عثمان مظلوماً، ووجود قتلته بأعيانهم في العسكر العراقي، فعظمت الشبهة حتى اشتد القتال، وكثر القتل في الجانبين، إلى أن وقع التحكيم، فكان ما كان.

أَلَسْنا على حَقٍّ وهم على باطل؟ أليس قَتْلانا في الجَنَّة وقتلاهم في النَّار؟ قال: «بَلَى» قال: ففيم نُعْطِي الدَّنِيَّةَ في ديننا ونَرْجِعُ ولَمَّا يَحْكُم اللهُ بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابْنَ الخَطَّاب، إنّي رَسُولُ اللهِ، ولَنْ يُضَيِّعَني أَبَداً» قال: فَرَجَعَ وهو مُتَغَيِّظ. فلم يَصْبِرْ حتى أتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، ألسنا على حَقٍّ وهم على باطل؟ أليس قتلانا في الجَنَّة وقتلاهم في النَّار؟ قال: بلى. قال: ففيم نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا، ونَرْجِعُ ولمَّا يَحْكُمِ الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابنَ الخَطَّاب، إنَّه رسولُ الله ﷺ، ولن يُضَيِّعَه أبداً. قال: فنزلت سورةُ الفَتْح، قال: فأَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ إلى عُمَرَ، فأقرأها إياه قال: يا رسولَ الله، وفَتْحٌ هو؟ قال: «نَعَمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٤)، والطبري في «التفسير» ٢٦/٧٠، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٢ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٣٨-٤٣٩، و١٥/٣١٧-٣١٨، والبخاري (٣١٨٢)، ومسلم (١٧٨٥) (٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٤)، والبيهقي ٩/٢٢٢ من طريقين عن عبدالعزيز بن سياه، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: عن هٰؤلاء القوم، أي: الخوارج.

قوله: «فيما استجابوا له»: أولاً، «وفيما فارقوه»: آخراً.

قوله: «استحر»، أي: اشتدَّ.

١٥٩٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا العَوَّام، قال: حدَّثني أبو إسحاق الشَّيْباني، عن يُسَيْر بن عمرو

عن سهل بنِ حُنَيْف، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَتِيهُ[1] قومٌ قِبَلَ المَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رؤوسُهُمْ». وسُئِلَ عن المدينة، فقال: «حَرَامٌ أمناً، حَرَامٌ أمناً»[2].

---

(١) في الأصول: يليه، وفي (م): بلية، وكلاهما خطأ، والمثبت من مسلم وغيره: ممن خرج الحديث. وتكلف السندي في توجيه «يليه» فقال: أي: يلي المشرق من الولاية أو الولي بمعنى القرب، أي: يسكنوا فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. العوام: هو ابن حوشب، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وقوله: «يتيه قوم قبل المشرق محلقة رؤوسهم»:

أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٣١، ومسلم (١٠٦٨) (١٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وعندهم ما خلا الطبراني: يتيه قوم..

وقوله: وسئل عن المدينة فقال: «حرام أمناً، حرام أمناً»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦١٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٨٢ و١٤/ ١٩٨-١٩٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٢، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٠) و(٥٦١١) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وفي الباب في حرمة المدينة، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: حرام أمناً: هو مصدر يأمن، وفي مصادر التخريج: حرامٌ آمن على الوصف.

قلنا: وقد أشار الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٥٤٤ أن هٰذا الحديث =

١٥٩٧٧- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا حِزَام بن إسماعيل العامري، عن أبي إسحاق الشَّيْباني، عن يُسَيْر بن عمرو

قال: دخلتُ على سَهْلِ بن حُنَيْف، فقلت: حَدِّثْني ما سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ قال في الحَرُورِيَّة. قال: أُحَدِّثكَ ما سَمِعْتُ لا أزيدك عليه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يذكر قوماً يَخرجون من هاهنا، وأشار بيدِهِ نحوَ العراق «يقرؤون القرآن لا يجاوزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُون من الدِّين كما يَمْرُقُ السَّهْمُ من الرَّمِيَّة» قلتُ: هل ذَكَرَ لهم علامةً؟ قال: هٰذا ما سمعتُ، لا أَزِيْدُك عليه[1].

١٥٩٧٨- حدثنا يونس بن محمد وعَفَّان، قالا: حدثنا عبدالواحد -يعني ابن زياد- قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثتني جدتي

= مختصر من الحديث الذي بعده.

(١) حديث صحيح، حزام بن إسماعيل العامري، من رجال التعجيل روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٤، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢٨ من طريق علي بن مُسْهِر، والبخاري (٦٩٣٤)، ومسلم (١٠٦٨) (١٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٨) من طريق عبدالواحد بن زياد، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٧) من طريق محمد بن فُضَيْل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٣١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

الرَّباب. وقال يونس في حديثه:

قالت: سمعتُ سَهْلَ بنَ حُنَيْف يقول: مَرَرْنا بسيلٍ، فدخلْتُ فاغتسلتُ منه، فخَرَجْتُ مَحْمُوماً، فَنُمِيَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا ثابتٍ يَتَعَوَّذ» قلتُ: يا سَيِّدي، والرُّقَى صالحة؟ قال: «لا رُقْيَةَ إلاَّ في نَفْسٍ، أوْ حُمَةٍ أَوْ لَدْغَةٍ». قال عفان: «النَّظْرة والحُمَة واللَّدْغة»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، الرباب جدة عثمان بن حكيم، انفرد بالرواية عنها حفيدها عثمان، وذكرها الذهبي في «الميزان» في فصل في النسوة المجهولات، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم: وهو الأنصاري فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٧)- من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/٤٠٨-٤٠٩ مختصراً من طريق يونس بن محمد، به: وفيه: «مروا أبا ثابت فليتصدَّق».

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٧٣)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٤)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٩، والطبراني في «الكبير» (٥٦١٥)، والحاكم ٤/٤١٣ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر (١٥٩٨٠).

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥٧٤١) بلفظ: رخص النبي ﷺ الرقية من كل ذي حُمَة. و(٥٧٣٨) بلفظ: أمرني النبي ﷺ -أو أمر- أن يسترقى من العين. وسيرد ٦/٦٣. =

١٥٩٧٩- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا مالك، عن أبي النَّضْر، عن عُبيدالله بن عبدالله

أَنَّه دخل على أبي طَلْحَة الأنصاري يعودُه، قال: فوجدنا عنده سَهْلَ بنَ حُنَيْف، قال: فدعا أبو طلحة إنساناً، فَنَزَعَ نَمَطاً تحته، فقال له سهل بنُ حُنَيْف: لِـمَ تَنْزِعُهُ؟ قال: لأَنَّ فيه تصاوير، وقد قال فيها رسول الله ﷺ ما قد عَلِمْتَ. قال سهل: أَوَلَمْ يَقُلْ: «إلاَّ ما كانَ رَقْماً في ثَوْبٍ»؟ قال: بلى، ولكنَّه أَطْيَبُ لنفسي[1].

= وحديث أنس عند مسلم (٢١٩٦) بلفظ: رخص في الحمة والنملة والعين، وسلف (١٢١٧٣).

وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٨)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١٠٩٨٥).

قال السندي: قوله: فنمي ذلك، على بناء المفعول، مخفف أو مشدد: من نميت الحديث إذا رفعته.

قوله: «مروا أبا ثابت»: كنية سهل بن حنيف.

قوله: الرقى، بضم راء مقصور: جمع رقية.

قوله: صالحة: أي جائزة.

قوله: «نفس»: كنى بها من العين.

قوله: «أو حُمَة»، بضم ففتح: السُّمّ.

قوله: «أو لدغة»: أي: عض بالأسنان، كما في الحية، أراد أن هذه الأشياء أحق بالرقية لشدة ضررها، ولم يرد الحصر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، وفي هذا الإسناد مقال، ففي قول عبيدالله بن عبدالله -وهو ابن عتبة بن مسعود -أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال: فوجد عنده سهل بن حنيف ما أنكره أهل العلم، فقد ذكره ابن عبدالبر =

. . . . . .

= في «التمهيد» ٢١/ ١٩٢، فقال: أنكر ذلك بعض أهل العلم، وقال: لم يلق عبيدالله أبا طلحة.. من أجل أن بعض أهل السير قال: توفي أبو طلحة سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان، رضي الله عنه، وعبيدالله لم يكن في ذلك الوقت ممن يصح له سماع.

ثم قال: واختلف في وفاة أبي طلحة، وأصح شيء في ذلك ما رواه أبو زرعة، قال: سمعت أبا نعيم يحدث عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي ﷺ أربعين سنة. فيكف يجوز أن يقال: إنه مات سنة أربع وثلاثين، وهو قد صام بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة، إذا كان ذلك كما ذكرنا صَحَّ أن وفاته لم تكن إلا بعد خمسين سنة من الهجرة، والله أعلم.

قلنا: فعلى هذا يمكن أن يكون عبيدالله بن عبدالله قد أدرك أبا طلحة، لأن وفاة عبيدالله كانت سنة (٩٨)هـ على أصح الأقوال، إلا أن الدارقطني في «العلل» ٦/ ٩، والمزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٥١ ذكرا أن بينهما ابن عباس، وهو الصواب.

ثم قال ابن عبدالبر: وأما سهل بن حنيف، فلا يشك عالم أن عبيدالله بن عبدالله لم يره ولا لقيه ولا سمع منه، وذِكْرُهُ في هٰذا الحديث خطأ لا شك فيه، لأن سهل بن حنيف توفي سنة ثمانٍ وثلاثين، وصلى عليه عليٌّ رضي الله عنه، ولا يذكره في الأغلب عبيدالله بن عبدالله لصغر سنة يومئذ، والصواب في ذلك -والله أعلم- عثمان بن حنيف، وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن أبي النضر، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: انصرفت مع عثمان بن حنيف إلى دار أبي طلحة نعوده، فذكر الحديث.

قلنا: وطريق محمد بن إسحاق أخرجه النسائي والطحاوي كما سيأتي في التخريج، وإذا صح إدراك عبيدالله بن عبدالله لأبي طلحة تكون القصة قد استقامت بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٦٦، ومن طريقه أخرجه الترمذي =

١٥٩٨٠- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا أبو أُويس، حدثنا الزُّهْرِي، عن أبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف

أنَّ أباه حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ وساروا معه نحو مَكَّة، حتى إذا كانوا بِشِعْبِ الخَرَّارِ مِنَ الجُحْفَةِ، اغْتَسَلَ سَهْلُ بنُ حُنَيْف، وكان رجلاً أبيضَ، حَسَنَ الجِسْمِ والجِلْد، فَنَظَرَ إليه عامرُ بنُ ربيعة أخو بني عَدِي بن كَعْب وهو يغتسل، فقال: ما

= (١٧٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥، وابن حبان (٥٨٥١)، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن سالم أبي النضر، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، قال: خرجت أنا وعثمان بن حنيف نعود أبا طلحة في شكوى... فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٩٥٨) ومسلم (٢١٠٦) (٨٥) وسيرد ٤/ ٢٨ من طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة صاحب رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة». قال بسر: ثم اشتكى زيد، فعدناه، فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورة، فقلت لعبيدالله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيدالله: ألم تسمعه حين قال: «إلا رقماً في ثوب». وهذا لفظ البخاري.

قال السندي: قوله: نمطاً، بفتحتين: بساط لطيف له خمل.

قوله: «رقما»، بفتح فسكون: نقشاً.

قوله: ولكنه أطيب لنفسي: أي النزع، ويدل الحديث على أنه لا منع من الرَّقْم.

رأيتُ كاليومِ ولا جِلْدَ مُخَبَّأةٍ، فَلُبِطَ بسهل، فأُتي رسولُ الله ﷺ فقيل له: يا رسولَ الله، هل لك في سَهْلٍ، والله ما يَرْفَعُ رأْسَهُ وما يُفِيق. قال: «هل تَتَّهِمُونَ فيه مِنْ أَحَدٍ؟» قالوا: نَظَرَ إليه عامرُ بنُ ربيعة. فدعا رسولُ الله ﷺ عامراً، فتغيَّظَ عليه، وقال: «علامَ يَقْتُلُ أَحَدُكُمْ أخاهُ؟ هَلاّ إذا رَأَيْتَ ما يُعْجِبُكَ بَرَّكْتَ؟» ثُمَّ قال له: «اغْتَسِلْ لَهُ» فَغَسَلَ وَجْهَهُ ويَدَيْه، ومِرْفَقَيْه ورُكْبَتَيْه، وأطرافَ رِجْلَيه، وداخِلَةَ إزاره في قَدَحٍ، ثم صُبَّ ذلك الماءُ عليه، يَصُبُّه رَجُلٌ على رأسه وظهره من خلفه، ثم يُكْفِىءُ القَدَحَ وراءه، فَفُعِلَ به ذلك، فراحَ سَهْلٌ مع النَّاس، ليس به بأسٌ[1]. ٤٨٧/٣

---

(١) حديث صحيح، أبو أويس -وهو عبدالله بن عبدالله المدني، وإن كان مختلفاً فيه، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو أمامة بن سهل: هو أسعد بن سهل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٣٩ -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٦١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٦٣-، وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩)-، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٤) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٨/٥٨-٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٤٢ من طريق ابن أبي ذئب، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٧) و(١٠٠٣٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٨)-، وابن ماجه (٣٥٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥١-٣٥٢، من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٨) و(٢٨٩٩)، والطبراني في «الكبير»=

. . . . . .

= (٥٥٧٩) من طريق عُقَيْل بن خالد، وابن حبان (٦١٠٦) من طريق إسحاق بن يحيى الكلبي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٧٣) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، و(٥٥٧٦) من طريق معاوية بن يحيى الصفدي، و(٥٥٧٧)، والحاكم ٣/ ٤١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٢ من طريق يونس بن يزيد، والحاكم ٣/ ٤١٠-٤١١ من طريق الجراح بن منهال، عشرتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد. ومن طريق ابن أبي ذئب ذكر كيفية الغسل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٣٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٥)م، وابن حبان (٦١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨٠) و(٥٥٨١) و(٥٥٨٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٣٧-٢٣٨ من طريقين عن أبي أمامة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٣٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢١٠)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩٧) من طريق جعفر بن بُرْقان، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن عامر بن ربيعة، به.

قال النسائي: جعفر بن برقان في الزهري ضعيف، وفي غيره لا بأس به.

قلنا: وقد سلف من حديث عامر بن ربيعة برقم (١٥٧٠٠)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

قال السندي: قوله: وساروا، أي: الصحابة.

قوله: «الخرار» بفتح الخاء وتشديد الراء الأولى: موضع قرب الجحفة.

قوله: «كاليوم»، أي: كمرئي اليوم.

قوله: «ولا جلد مخبأة»: عطف على مقدر، أي: ما رأيت شيئاً ولا جلد مخبأة، بتشديد الباء، بعدها همزة، يقال: جارية مخبأة، أي: مستَّرة.

قوله: «فلبط»، على بناء المفعول، أي: صرع به.

قوله: «هل لك في سهل»، أي: هل لك رغبة في إصلاح أمره.

قوله: «وما يفيق»: من الإفاقة.

١٥٩٨١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني مُجَمِّعُ بن يعقوب الأنصاري بقُباء، قال: حدثني محمد بنُ الكرماني قال:

سمعتُ أبا أُمامة بن سهل بن حنيف يقول:

قال أبي: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هٰذا المسجدَ» -يعني مسجدَ قباء- «فَيُصَلِّي فِيهِ، كانَ كَعَدْلِ[1] عُمْرَةٍ»[2].

= قوله: «بركت»، بتشديد الراء، أي: دعوت بالبركة.

قوله: «وداخلة إزاره»، قيل: هو الفرج، وقيل: ما يلي البدن من الإزار.

قوله: «يكفىء»، أي: يقلب.

وانظر «زاد المعاد» ٤/١٥٧-١٥٩ (طبعة مؤسسة الرسالة ١٩٩٦)، و«فتح الباري» ١٠/٢٠٤-٢٠٥.

(١) في (ق): فإنه يعدل.

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن الكرماني -وهو محمد ابن سليمان المدني القُبَائي المعروف بالكرماني-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا نعلم فيه جرحاً، ومجمع بن يعقوب وثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين والنسائي وأبو حاتم: لا بأس به، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح ابن الطباع، وأبو أمامة: هو أسعد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥٨)، والحاكم ٣/١٢ من طريق محمد ابن عيسى الطباع أخي إسحاق، عن مجمع بن يعقوب، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: وصحح إسناده العراقي في تخريج «الإحياء» ١/٢٦٠.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٩٦، وابن ماجه (١٤١٢)، =

١٥٩٨٢- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجَمِّعُ بنُ يعقوب الأنصاري، عن محمد بن سليمان الكرماني

= والطبراني (٥٥٥٩) و(٥٥٦١) و(٥٥٦٢) من طرق عن محمد بن سليمان الكرماني، به، وزاد بعضُهم ذكر التطهر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣ و١٢/ ٢١٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٦٩)، والبخاري في «التاريخ» ٨/ ٣٧٨-٣٧٩، وابنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٤١ و٤٣، والطبراني (٥٥٦٠) من طريق موسى بن عبيدة، عن يوسف بن طهمان، عن أبي أمامة، به، بلفظ: «من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قُباء، فركع فيه أربع ركعات، كان ذٰلك كعدل عمرة»، وفي رواية الطبراني: «كان ذٰلك عدل رقبة». وزاد البخاري: «ومن خرج على طهر لا يُريد إلا مسجدي هٰذا يُريد مسجد المدينة ليُصَلِّي فيه كان بمنزلة حجة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١١، وقال: رواه ابن ماجه وغيره، وقالوا: كعدل عمرة، وهنا (أي عند الطبراني) كعدل رقبة، رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

وسيأتي برقم (١٥٩٨٢) و(١٥٩٨٣).

وفي الباب عن أسيد بن ظهير عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣، والترمذي (٣٢٤)، وابن ماجه (١٤١١) بلفظ: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة». وقال الترمذي: غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٤ ولفظه: «من توضأ فأسبغ الوضوء، ثم جاء مسجد قُباء، فصلى فيه، كان له أجر عمرة».

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٣، وابن حبان (١٦٢٧)، ولفظه: «من صلى فيه كان كعدل عمرة».

قال السندي: قوله: «كان كعَدْل» ضبط بفتح فسكون، أي: كان أجره كأجر العمرة.

قال: سمعتُ أبا أمامة بن سهل بن حنيف، فذكر مثله[1].

١٥٩٨٣- حدثنا عليُّ بنُ بحر قال: حدثنا حاتِمُ، حدثنا محمد بن سليمان الكرماني؛ فذكر معناه[2].

١٥٩٨٤- حدثنا رَوْحُ وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: حدثني عبدُ الكريم بن أبي المُخارق، أن الوليدَ بن مالك بن عبد القيس أخبره -وقال عبد الرزاق: من عبد القيس- أن محمد بن قيس مولى سهل ابن حُنَيف من بني ساعدة أخبره

أنَّ سَهْلاً أخبره، أن النبيَّ ﷺ بعثه، قال: «أَنْتَ رَسُولِي إلى أَهْلِ مَكَّةَ، قُلْ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلامَ، ويَأْمُرُكُمْ بِثلاثٍ: لا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ الله، وإذا تَخَلَّيْتُم فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، ولا تَسْتَدْبِرُوها، ولا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ ولا بِبَعْرَةٍ»[3].

---

(١) صحيح بشواهده، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قتيبة ابن سعيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٧، وفي «الكبرى» (٧٧٨) عن قتيبة ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية السابقة شواهده.

(٢) صحيح بشواهده، وهو مكرر (١٥٩٨١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عليُّ بنُ بحر، وشيخه حاتم هو ابن إسماعيل، وهما ثقتان.

وأخرجه عمر بن شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٤٠، وابن ماجه (١٤١٢) من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم محمد بن سليمان في مطبوع «تاريخ المدينة» إلى: محمد بن أبي سليمان.

(٣) ما ورد فيه من نهي صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عبدالكريم ابن أبي المُخارق، ولجهالة الوليد بن مالك، ومحمدِ بنِ قيس، وكلاهما من =

١٥٩٨٥- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدثنا موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سَهْل بن حُنَيْف

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ، فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَهُو يَقْدِرُ[1] على أَنْ يَنْصُرَهُ، أَذَلَّهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ على رُؤوسِ الخلائِقِ يَوْمَ القِيامةِ»[2].

=رجال «التعجيل»، والأول هو ابن عباد بن حُنيف، أورده البخاري وابنُ أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، عبدُالرزّاق: هو ابن هَمّام الصنعاني، وروح: هو ابن عُباد القيسي، وابن جُريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٥٩٢٠)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٧٠ و١٧٢ مختصراً، والحاكم ٣/ ٤١٢ من طريق أبي عاصم، عن ابن جُريج، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٠٥ و٤/ ١٧٧ وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف.

وقوله: «لا تحلفوا بغير الله» له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «إذا تخلَّيتم فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٨).

وآخر من حديث أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وسيرد ٥/ ٤١٦ و٤١٧ و٤٢١.

وقوله: «ولا تستنجوا بعظم ولا ببعرة» له شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م): قادر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة- وهو عبدالله-وموسى بن جبير- وهو الأنصاري- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء =

١٥٩٨٦- حدثنا زكريا بن عدي، قال: أخبرنا عُبيدالله بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيْل، عن عبدالله بن سَهْلِ بن حُنَيْف

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَعانَ مُجاهِداً في سبيلِ الله عز وجل، أَوْ مُكاتَباً في رَقَبَتِهِ، أَظَلَّهُ اللهُ يَوْمَ لا ظِلَّ إلا ظِلُّه»(٣).

=ويخالف، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٨) من طريقين عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٦٣٣) من طريق عبدالله بن عياش بن عباس القتباني، عن موسى بن جبير، به. وعبدالله بن عياش، من رجال «التهذيب»، لين الحديث، ويبدو أنه تحرف في نسخة «الشعب» التي نقل عنها الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» (٢٤٠٢) إلى الغساني، فقال: لم أعرفه!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وانظر حديث جابر بن عبدالله، وأبي طلحة الآتي برقم (١٦٣٦٨).

(٣) إسناده ضعيف، عبدالله بن سهل بن حنيف، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبدالله بن محمد بن عقيل، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو في عداد المجاهيل، وعبدالله بن محمد بن عقيل، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيدالله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧١) عن زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٨) من طريق علي بن =

١٥٩٨٧- حدثنا يحيى بن أبي بكير[1]، قال: حدثنا زهير بن محمد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن عبدالله بن سهل بن حُنيف

أَنَّ سهلاً حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَعانَ مُجاهداً في سبيلِ الله، أَوْ غارِماً في عُسْرَتِه، أَوْ مُكَاتَباً في رَقَبَتِه، أَظَلَّهُ اللهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إلاَّ ظِلُّه»[2].

=معبد، عن عبيدالله بن عمرو، به.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢١٧ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٠- من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩١) من طريق يحيى الحماني، كلاهما عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل عمرو رافضي متروك.

قلنا: وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٣) من طريق أبي داود الطيالسي عن عمرو بن ثابت، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمٰن بن سهل ابن حنيف، عن أبيه، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤١، وقال: رواه أحمد، وفيه عبدالله بن سهل بن حنيف ولم أعرفه، وبقية رجال حديثهم حسن، وأورده كذٰلك ٥/ ٢٨٣ ونسبه إلى الطبراني.

وسيأتي مطولاً برقم (١٥٩٨٧).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٦)، ولفظه: «من أظل رأس غازٍ، أظله الله يوم القيامة».

(١) في النسخ الخطية و(م): يحيى بن بكير، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٤٢.

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «أو غارماً في عسرته»، فهو صحيح لغيره، عبدالله بن سهل بن حنيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم =

حديث رجل يسمى طلحة وليس هو بطلحة بن عبيد الله

١٥٩٨٨- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبدالوارث، قال: حدثني أبي، حدثنا داودُ- يعني ابنَ أبي هند-عن أبي حرب

أن طلحةَ حدثه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أتيتُ المدينةَ وليس لي بها معرفةٌ، فنزلتُ في الصُّفَّة مع رجل، فكان بيني وبينه كُلَّ يوم مُدٌّ من تمر، فصلَّى رسولُ الله ﷺ ذات يوم، فلما انصرف، قال رجلٌ من أصحاب الصُّفَّة: يا رسولَ الله أحرقَ بُطُونَنَا التَّمْرُ، وتَخَرَّقَتْ عنا الخُنُفُ، فَصَعِدَ رسولُ الله ﷺ فخطب، ثم قال: «وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُ خُبْزاً أَوْ لَحْماً لأَطْعَمْتُكُمُوهُ، أما إنَّكُم تُوشِكُونَ أَنْ تُدْرِكُوا، ومَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنْكُم أَنْ يُرَاحَ عَلَيْكُم بِالجِفانِ، وتَلْبَسُونَ مِثْلَ أَسْتَارِ الكَعْبَةِ» قال: فمكثتُ أنا

= (١٥٩٨٦)، وعبدالله بن محمد بن عقيل، مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٥٠، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٩٠)، والحاكم ٢/ ٨٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٠، وفي «الشعب» (٤٢٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «أو غارماً في عسرته» حديث صحيح، سلف نحوه من حديث أبي اليسر الأنصاري السالف برقم (١٥٥٢٠)، وذكرنا هناك شواهده.

وصاحبي ثمانية عشر يوماً وليلة ما لنا طعام إلا البَرير، حتى جئنا إلى إخواننا من الأنصار فواسَوْنا، وكان خيرَ ما أصبنا هٰذا التمرُ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، وأبي حرب -وهو ابن أبي الأسود- فمن رجال مسلم، وأبو حرب قيل: اسمه محجن، وقيل: عطاء. وصحابيه طلحة - وهو ابن عمرو البصري- لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة، وليس له غير هٰذا الحديث.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٩٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٣٤) و(١٤٣٥)، والبزار (٣٦٧٣)، وابن حبان (٦٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٠) و(٨١٦١)، والحاكم ٣/ ١٥ و٤/ ٥٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

قال البزار: وطلحة هٰذا سكن البصرة، وهو طلحة بن عمرو، ولم يرو إلا هٰذا الحديث. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وزاد الحاكم ٤/ ٥٤٩: قال داود: قال لي أبو حرب: يا داود هل تدري ما كان أستار الكعبة يومئذ؟ قلت: لا. قال: ثيابٌ بيضٌ كان يُؤتى بها من اليمن. وزاد البزار وأبو نعيم: الخُنُف: برودٌ شبه اليمانية.

وفي الباب عن أبي جحيفة عند البزار (٣٦٧١)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٣، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، غير عبدالجبار بن العباس وهو ثقة.

وعن ابن مسعود عند البزار (٣٦٧٢)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٣، وقال: رواه البزار وإسناده جيد.

قال السندي: قوله: «وتخرَّقت عنا الخُنُف» ضبط بضمتين في «النهاية» جمع خَنِيف، وهو نوعٌ غليظ من أردإ الكتان، أراد ثياباً تُعمل منه كانوا =

حديث نعيم بن مسعود[1]

١٥٩٨٩- حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم الرازي، قال: حدثنا سلمةُ بنُ الفضل الأنصاري، قال: حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، قال: حدثني سعدُ بنُ طارق الأشجعي وهو أبو مالك، عن سلمة بن نُعيم بن مسعود الأشجعي

٤٨٨/٣ عن أبيه نعيم، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ حين قرأ كتابَ مُسيلمة الكذّاب، قال للرسولَيْنِ: «فما تقولانِ أَنْتُما؟» قالا: نقولُ كما قال، فقال رسول الله ﷺ: «واللهِ لَوْلا أَنَّ الرُّسُلَ لا تُقْتَلُ، لَضَرَبْتُ أَعْناقَكُما»[2].

=يلبسونها.

«ومَنْ أدرك ذاك منكم» خبره مقدر، أي: فقد كفاه أو نحو ذٰلك، والجملة معترضة.

وقوله: «أن يُراح» على بناء المفعول، بدلٌ من قوله: «أَن تُدركوا» إن فَتَح همزة «أن» في «أَنْ تُدْرِكوا» وإن كسرها على أنها حرف شرط فقولُه: «أن يُراح» خبر «توشكون».

«بالجفان» -بكسر الجيم-، جمع جَفْنَة -بفتح فسكون-: وهي القصعة الكبيرة. وذكر الحديث في «الإصابة» بلفظ: «أما أنكم تُوْشكون» لا يخلو عن بُعد.

«إلا البَرِير»: هو ثمر الأراك إذا اسودَّ وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: نعيم بن مسعود بن عامر، صحابي مشهور.

أسلم ليالي الخندق، وهو الذي أوقع الخُلف بين الحيين: قريظة وغطفان في وقعة الخندق، فخالف بعضهم بعضاً، ورحلوا عن المدينة.

قتل في أول خلافة علي، قبل قدومه البصرة، في وقعة الجمل، وقيل: مات في خلافة عثمان، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشاهده، إسحاق بن إبراهيم الرازي -وهو ختن سلمة بن الفضل-، روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر. =

حديث سويد بن النعمان

١٥٩٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: حدثني بُشَير بن يسار

عن سويد بن النُّعمان: أن رسول الله ﷺ نزل بالصهباء عام خيبر، فلما صلَّى العصر دعا بالأطعمة، فلم يُؤْتَ إلا بسَويق،

=وقال أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل» ٢/٢٠٨-: سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً. قلنا: وقد توبع، وسلمة بن الفضل -وهو الأبرش، وإن يكن ضعيفاً- قويٌّ في المغازي، وقد توبع أيضاً، وبقية رجاله ثقات، ومحمدُ بنُ إسحاق صرَّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وسلمة بن نُعيم له صحبة.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦١)، والحاكم ٢/١٤٢-١٤٣ من طريق محمد بن عمرو الرازي -وهو ثقة-، عن سلمة بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٦٣)، والحاكم ٣/٥٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١١، وفي «الدلائل» ٥/٣٣٢ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مطولاً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٩) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن شيخ من أشجع، عن سلمة بن نعيم، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٢).

قال السندي: قوله: «لولا أن الرسل لا تقتل»، أي: لئلا تنقطع الكتب والمراسيل.

قال: فلُكْنا- يعني أكلنا منه- فلمّا كانتِ المغربُ تمضمض، وتمضمضنا معه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد -شيخ أحمد- هو القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٧٩٩).

حديث الأقرع بن حابس[1]

١٥٩٩١- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، قال: حدثنا موسى بن عقبة، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

عن الأقرع بن حابس: أنه نادى رسولَ الله ﷺ مِن وراءِ الحُجُرات، فقال: يا رسول الله. فلم يُجِبْه رسولُ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، ألا إنَّ حَمْدي زَيْن، وإن ذَمِّي شَيْن[2]. فقال رسولُ الله ﷺ -كما حدَّث أبو سلمة-: «ذاكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: الأقرع بن حابس، تميمي، دارمي، وفد على النبي ﷺ، وشهد فتح مكة وحنيناً والطائف، وهو من المؤلفة قلوبهم، وقد حسن إسلامه، وكان حكماً في الجاهلية.

قال ابن دريد: إنما قيل له الأقرع لقرع كان برأسه، وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام.

واستعمله عبدالله بن عامر على جيش سيَّره إلى خراسان، فأصيب بالجوزجان هو والجيش، وذٰلك في زمن عثمان. وقيل: قُتل باليرموك في عشرة من بنيه، والله أعلم.

(٢) في هامش (س): لشين.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو سلمة بن عبد الرحمٰن -وهو ابن عوف القرشي- لم يثبت سماعه من الأقرع بن حابس، فقد نقل الحافظ في «الإصابة» -في ترجمة الأقرع- عن ابن منده قوله: رُوي عن أبي سلمة أن الأقرع بن حابس نادى، فذكره مرسلاً، وهو الأصح، قال الحافظ: وكذا رواه الروياني من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبيه، قال: نادى الأقرع. فذكره مرسلاً، ووقع =

حديث رباح بن الربيع

١٥٩٩٢- حدثنا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: حدثنا المغيرةُ بنُ عبد الرحمٰن، عن أبي الزناد، قال: حدثني المُرَقَّعُ بنُ صيفي

عن جَدِّه رباح بن الربيع أخي حنظلة الكاتب أنه أخبره أنه

= في رواية جرير التصريح بسماع أبي سلمة من الأقرع، فهٰذا يدل على أنه تأخر. قلنا: وسيأتي مرسلاً أيضاً في الرواية ٦/ ٣٩٤. وقال الحافظ في «التعجيل»: ورواية أبي سلمة عن الأقرع منقطعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٧٨)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٠٣٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٣٠ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي أحمد رجال الصحيح إن كان أبو سلمة سمع من الأقرع، وإلا فهو مرسل كإسناد أحمد الآخر.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٦/ ٣٩٣-٣٩٤.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند الترمذي (٣٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٥)، وابن جرير ٢٦/ ١٢١، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٩٦ وفيه عن البراء بن عازب في قوله: ﴿إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون﴾ [الحجرات: ٤]، قال: فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إن حمدي زين، وإن ذمي شين. فقال النبي ﷺ: «ذاك الله». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قوله: «زَيْن» بفتح فسكون، وكذا «الشَّيْن»، ثم الزين نقيض الشين، والشين: هو العيب.

خرج مع رسول الله ﷺ في غزوةٍ غزاها، وعلى مُقَدِّمته خالدُ بنُ الوليد، فمَرَّ رباحٌ وأصحابُ رسول الله ﷺ على امرأةٍ مقتولة، مما أصابت المُقَدِّمة، فوقفوا ينظرون إليها، ويتعجَّبُون من خلقها، حتى لحقهم رسولُ الله ﷺ على راحلته، فانفرجوا عنها، فوقف عليها رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما كانَتْ هٰذِهِ لِتُقَاتِلَ» فقال لأحدهم: «الْحَقْ خالِداً فَقلْ لَهُ: لا تَقْتُلُوا[1] ذُرِّيَّةً ولا عَسِيفاً»[2].

---

(١) في النسخ: لا تقتلون. وضبب فوقها في (س).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مُرقَّع بن صيفي -وهو حفيد رباح بن الرَّبيع- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له الشيخان ولا أحدهما، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، واختُلف في اسمه، فقيل: رباح، بالموحدة، وقيل: رياح بالتحتانية، قال البخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤: وبعضهم قال: رياح ولم يثبت. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢ من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٨)، وابنُ ماجه (٢٨٤٢)، وأبو يعلى (١٥٤٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٢١، وابنُ حبان (٤٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٦١٩) (٤٦٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩١ من طرق عن المغيرة بن عبدالرحمن، به. وتحرف اسم رباح بن الربيع في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى رباح بن حنظلة الكاتب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣١٤، وأبو داود (٢٦٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٥)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٤٥، =

١٥٩٩٣- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبي الزناد، قال: أخبرني المُرَقَّعُ بنُ صيفي بن رباح

أن رباحاً جدَّه ابن الربيع، أخبره أنه كان معَ رسول الله ﷺ. . . . فذكر الحديث[1].

=والطبراني في «الكبير» (٤٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٨٢، وابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٦/ ١٤٠ من طريق عمر بن مُرَقِّع، والبخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤، والطبراني (٤٦٢٢) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن مُرَقِّع بن صيفي، به.

وسيأتي بالأرقام (١٥٩٩٣) و(١٥٩٩٤) و(١٥٩٩٥) و٤/ ١٧٨ و١٧٨-١٧٩ و٣٤٦ عن حنظلة أخي رباح ابن الربيع.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٣٩) بلفظ: نهى عن قتل النساء والصبيان، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والنهي عن قتل العسيف والوصيف مرَّ من حديث الأسود بن سريع برقم (١٥٤٢٠).

قال السندي: قوله: «على مقدِّمته» بكسر الدال المشددة، أي: أوائل جيشه.

«ولا عَسِيفاً»، أي: أجيراً، أي: إذا لم يقاتل، كما نبَّه عليه ﷺ بقوله: «ما كانت هٰذه لتقاتل».

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٣١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٨)، والحاكم ٢/ ١٢٢، والطبراني (٤٦١٧) و(٤٦١٨) من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: وهٰكذا رواه المغيرة بن عبدالرحمٰن [كما سلف (١٥٩٩٢)]، وابن جريج [كما سيأتي (١٥٩٩٥)] عن أبي الزناد، فصار =

١٥٩٩٤- حدثنا حسينُ بنُ محمد، قال: حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن المُرَقَّع بن صيفي بن رباح أخي حنظلة الكاتب، قال:

أخبرني جدِّي أنه خرج مع رسول الله ﷺ فذكر الحديث[1].

١٥٩٩٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أُخبرتُ عن أبي الزناد، قال: أخبرني مُرَقَّع بن صيفي التميمي

شهد على جَدِّه رباحِ بن ربيع الحنظلي الكاتب أنه أخبره أنه خرج مع رسول الله ﷺ في غزوة، فذكر مثلَ حديث ابنِ أبي الزِّناد[2].

= الحديث صحيحاً على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقم (١٥٩٩٤) و٤/١٧٨، وقد سلف برقم (١٥٩٩٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. حسين بن محمد: هو المرُّوذي.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/١٧٨. وسلف أول مرة برقم (١٥٩٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- لم يسمع من أبي الزناد. وقد سلف بإسناد قوي برقم (١٥٩٩٢). عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وأبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٩٦) من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً ٤/٣٤٦.

وذكرنا شواهده برقم (١٥٩٩٢).

حديث أبي مويهبة[1] مولى رسول الله ﷺ

١٥٩٩٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الحَكَمُ بنُ فُضَيل[٢]، حدثنا يعلى بنُ عطاء، عن عُبيد بن جُبير

عن أبي مُويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: أُمِر رسولُ الله ﷺ أن يُصَلِّي على أهل البقيع، فصلَّى عليهم رسولُ الله ﷺ ليلةً ثلاثَ مرات، فلما كانت الليلةُ الثانيةُ، قال: «يا أبا مُوَيْهِبَة أسْرِجْ لي دَابَّتي» قال: فركب، ومَشِيتُ حتى انتهى إليهم، فنزلَ عن دابته، وأمسكتُ الدابَّة، ووقف عليهم- أو قال: قام عليهم- فقال: «لِيَهْنِكُمْ ما أَنْتُم فِيهِ مِمَّا فِيهِ النَّاسُ، أَتَتِ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ يَرْكَبُ بَعْضُها بَعْضاً، الآخِرَةُ أَشَدُّ مِنَ الأولَى، فَلْيَهْنِكُمْ ما أَنْتُم فِيهِ» ثم رجع فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة إنِّي أُعْطِيتُ -أو قال: خُيِّرْتُ- مَفَاتِيحَ ما يُفْتَحُ على أُمَّتِي مِنْ بعْدِي والجَنَّةَ، أَو لِقَاءَ رَبِّي» فقلتُ: بأبي وأمي يا رسول الله، فأخْبِرْنا[٣]. قال: «لِأَنْ ٤٨٩/٣

---

(١) قال السندي: أبو مويهبة، ويقال له: أبو موهبة، وأبوموهوبة، مولى رسول الله ﷺ. قيل: كان من مولدي مزينة، وشهد غزوة المريسيع. وكان ممَّن يقود بعائشة جملها.

اشتراه النبي ﷺ فأعتقه، وكان رجلاً صالحاً، لا يُعرف اسمه.

(٢) قيده الدارقطني والذهبي وابنُ ناصر الدين: فَصِيل، بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة، ووقع في «التاريخ الكبير»، و«الكامل» لابن عدي: فُضَيل، بالضاد المعجمة. انظر «توضيح المشتبه» ١٠٩/٧.

(٣) كذا في الأصول الخطية، ووقع في رواية الطبراني والخطيب: فاخترنا، قال السندي: «فأخبرنا» بالباء الموحدة أمر من الإخبار، ويحتمل أن =

تُرَدَّ عَلَى عَقِبها ما شَاء اللهُ، فاخْتَرْتُ لِقاءَ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ». فما لبثَ بعد ذلك إلا سبعاً أو ثمانياً حتى قُبض ﷺ. وقال أبو النضر مرة: ترد على عقبيها[1].

=يكون بالتاء المثناة من فوق، أمر من الاختيار، وهو الموافق للرواية الثانية.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عُبيد بن جُبير -وهو مولى الحكم بن أبي العاص- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، والحكم بن فَصِيل مختلف فيه، ووثقه ابنُ معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعَّفه جماعة، وقال ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٣٣: ما تفرد به لا يتابع عليه، وباقي رجاله رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٠ مختصراً، والخطيبُ في «تاريخه» ٨/ ٢٢٢ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧٢) من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن الحكم بن فَصِيل، به، لكن وقع فيه بدل عبيد بن جبير: عبيد ابن حنين، وهو وهم، فقد قال الدارقطني في «المؤتلف» ١/ ٣٦٥: ومن قال في هٰذا عبيد بن حنين فهو وهم، ثم قال: وعُبيد بن حنين رجل آخر يروي عن أبي سعيد الخدري، روى عنه سالم أبو النضر.

وسيأتي برقم (١٥٩٩٧).

ولقصة تخييره ﷺ بين الدنيا وبين ما عند الله، واختياره ما عند الله أصلٌ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤٦٦)، سلف في «المسند» برقم (١١١٣٥) و(١١٨٦٣).

وسلف أيضاً من حديث أبي المعلى في مسند المكيين برقم (١٥٩٢٢).

قال السندي: «أسرج» من الإسراج. «لِيهنِكُم» بكسر اللام، مثل لِيَرمِ، من رمى، وهو مهموز استعمل استعمال الناقص تخفيفاً.

«أَتَت»، أي: جاءت. =

١٥٩٩٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبدُالله بنُ عمر العَبَلِي، قال: حدثني عُبيد بن جُبير مولى الحكم بن أبي العاص، عن عبدالله بن عمرو

عن أبي مُويهبة مولى رسول الله ﷺ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ من جوف الليل، فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة، إنِّي قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لأَهْلِ البَقِيعِ، فَانْطَلِقْ مَعِي» فانطلقتُ معه، فلما وقف بين أظهرهم، قال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أَهْلَ المقابِرِ، ليَهْنِ لَكُم ما أَصْبَحْتُم فِيهِ مِمَّا أَصْبَحَ فِيهِ النَّاسُ، لَوْ تَعْلَمونَ ما نَجّاكُمْ اللهُ مِنْهُ، أَقْبَلَتِ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظلِمِ يَتْبَعُ أَوَّلَها آخِرُها[1]، الآخِرَةُ شَرٌّ مِنَ الأولَى» قال: ثم أقبل عليّ، فقال: «يا أبا مُوَيْهِبة إنِّي قد أُوتِيتُ مَفاتِيحَ خَزائن الدُّنْيا والخُلْدَ فيها ثُم الجَنَّةَ، وخُيِّرْتُ بَيْنَ ذٰلِكَ وبَيْنَ لِقاءِ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ والجَنة» قال: قلتُ: بأبي وأمِّي، فخُذْ مفاتيح الدنيا والخُلْد فيها، ثم الجنة. قال: «لا واللهِ يا أبا مُوَيْهِبة، لَقَدْ اخْتَرْتُ لِقَاءَ رَبِّي والجَنَّة» ثم استغفرَ لأهل البقيع، ثم انصرف، فبُدِىءَ رسولُ الله ﷺ في

= «كقِطَع» بكسر ففتح، جمع قطْعة، أي: كأنها قطعات الليل في الظلام.

«لِأن ترد» بكسر اللام وفتح الهمزة، والفعل على بناء المفعول من الرَّد بتشديد الدال، والضميرُ للأمة، والجارّ والمجرور متعلق بقوله: «فاخترت» بناءً على زيادة الفاء، ومثله قوله: ﴿وفي ذٰلك فليتنافس المتنافسون﴾ [المطففين: ٢٦]، وأمثاله في القرآن كثيرة، أي: لأجل ما يقع فيهم من الارتداد والفتن اخترتُ لقاء الله تعالى.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يتبع آخرُها أولها.

وجعه الذي قبضه الله عزَّ وجَلَّ فيه حين أصبح[1].

---

(١) حديث صحيح في استغفاره لأهل البقيع واختياره لقاء ربه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالله بن عمر العَبَلي -وهو من بني العَبَلات- فقد روى عنه ابنُ إسحاق، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، ولجهالة عُبيد بن جُبير كما ذكرنا في الرواية السابقة. وبقيةُ رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، ومحمد بن إسحاق صرح بالتحديث، وعبدُ الله بن عمرو: هو ابن العاص الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩/ ٧٣-٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧١)، والحاكم ٣/ ٥٥-٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٣ من طريقين عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، إلا أنه عجبٌ بهٰذا الإسناد. ووافقه الذهبي. قلنا: وقد وقع في إسناده: عبيدالله ابن عمر بن حفص، بدل عبدالله بن عمر العبلي، وقوله: ابن حفص وهم نَبَّه عليه الحافظُ في «الإصابة». ووقع في رواية البخاري والطبراني والحاكم: عبيد ابن حنين، وقد نقلنا في الرواية السابقة عن الدارقطني أنه وهم.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٧)، والبزار (٨٦٣) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر، عن عُبيد بن حنين مولى الحكم، به، وتحرف اسمُ عبيد بن حنين عند ابن أبي عاصم إلى: عُبيدالله بن حنين.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٦-٣٧ من طريق بكر بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن علي بن عدي، عن عبيد مولى الحكم، به. وبكر بن سليمان: هو البصري، قال أبو حاتم: مجهول. وقال الذهبي في «الميزان»: روى عنه شهاب بن معمر، وخليفة بن خياط، ولا بأس به إن شاء الله.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٦، والدولابي ١/ ٥٧-٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد مولى الحكم، به. قلنا: وقد قال الحاكم: عن عبدالله بن =

حديث راشد بن حبيش

١٥٩٩٨- حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن راشد بن حُبَيش أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل على عُبادة بن الصامت يعودُه في مرضه، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فأَرَمَّ القومُ، فقال عُبادة: ساندوني. فأسندوه، فقال: يا رسولَ الله، الصابِرُ المُحتسب. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إذاً لَقَلِيلٌ، القَتْلُ فِي سَبيلِ اللهِ عَزَّ

= ربيعة، فقال الحافظ في «الإصابة»: فكأنه نسبه لجده الأعلى. ووقع عنده أيضاً: عن عبيد بن عبد الحكم، فقال الحافظ: والصواب: عن عبيد مولى الحكم.

وأخرجه الدولابي ١/٥٨ من طريق زياد بن عبدالله البكائي، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن عمر بن ربيعة، عن عبيد بن حنين، به.

وخالفهم محمد بن سلمة الحراني فيما أخرجه الدولابي أيضاً ١/٥٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٧ من طريقه عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن ثعلبة ابن أبي مالك، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن عبدالله بن عمرو، عن أبي مويهبة، به.

ومحمد بن سلمة ثقة، وابن إسحاق لم يصرح هنا بالتحديث، قال الحافظ في «الإصابة»: فكأنَّ لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظاً.

وسلف نحوه برقم (١٥٩٩٦).

وللاستغفارِ لأهلِ البقيع شاهدٌ من حديث عائشة عند مسلم (٩٧٤)، وسيرد ٦/١٨٠.

وجَلَّ شَهادَةٌ، والطَّاعُونُ شَهَادَةٌ، والغَرَقُ شهادَةٌ، والبَطَنُ شَهَادَةٌ، والنُّفَسَاءُ يَجُرُّها وَلَدُها بِسَرَرِهِ إلى الجَنَّةِ»[1].

قال: وزاد فيها أبو العوّام سادنُ بيت المقدس: «والحَرَقُ»[2]،

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، قَتَادة -وهو ابن دِعامة- لم يسمع من مسلم بن يسار. ومحمدُ بنُ بكر- وهو البرساني- سمع من سعيد بن أبي عَرُوبة بعد الاختلاط، وقد زاد في إسناده أبا الأشعث الصنعاني، وهو شراحيل بن آدة. وراشدُ بن حُبَيش مختلف في صحبته، قال الحافظ في «الإصابة»: ذكره أحمد وابنُ خزيمة والطبراني وغيرهم في الصحابة، وقال البغوي: يُشَكُّ في سماعه، وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم والعسكري وغيرهم. قلنا: فعلى قول من لم يثبت صحبته يكون مرسلاً أيضاً.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٨٧ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨٨) من طريق عبدالأعلى السامي، عن سعيد بن أبي عروبة، به. لم يذكر أبا الأشعث الصنعاني. وعبد الأعلى ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وهو أوثق من محمد بن بكر البرساني.

قال الحافظ بعد أن ذكر طريق سعيد عن قتادة هٰذا: قال ابن منده: تابعه معاذ بن هشام عن أبيه، عن قتادة، ورواه سفيان بن عبدالرحمن، عن قتادة، فقال: عن راشد، عن عبادة، وهو الصواب.

قلنا: وسيأتي من طرق أخرى عن عبادة بن الصامت في مسنده ٥/ ٣١٥.

وسيأتي برقم (١٥٩٩٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٩٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وفيه ذكر هؤلاء الخمسة -وذكرهم البخاري (٢٨٢٩) عدا النفساء- وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): الحريق.

والسيل»[1].

١٥٩٩٩- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همام، حدثنا قتادة عن صاحب له عن راشد بن حُبَيش، عن عُبادة بن الصامت، أن رسول الله ﷺ أتاه يعوده في مرضه؛ فذكر الحديث[2].

---

(١) أبو العوام سادن بيت المقدس -وهو من رجال «التعجيل»- روى عن بعض الصحابة ومنهم عبادة بن الصامت، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه أهل الشام ومصر، وذكر ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد أنه قال فيه: لا أدري ما اسمه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٨٧ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه: السِّل.

ويشهد لقوله: «والحرق شهادة» حديثُ جابر بن عتيك عند مالك في «الموطأ» ١/٢٣٣-٢٣٤ وأبي داود (٣١١١)، والنسائي ٤/١٣، وابن حبان (٣١٨٩) (٣١٩٠). وسيرد ٥/٤٤٦.

وقوله: «السَّيْل»، هكذا ورد في جميع النسخ، وفي «غاية المقصد» وهو يوافق معنى الغريق، لكن قيده الحافظ في «الفتح» ٦/٤٣: والسِّلّ: بكسر المهملة وتشديد اللام. يعني ذاك المرض المعروف، فلعله يندرج حينئذ مع من مات بالطاعون.

قال السندي: «فأرَمَّ القومُ» بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، كأنهم أطبقوا شفاههم، وروي «فأزَمَ» بزاي مفتوحة وميم مخففة، ومعناه مثل الأول، أي: أمسكوا عن الكلام.

«لقليل»، أي: القدر قليل، فلذا أفرد، و«الغَرَق» بفتحتين، وكذا الحَرَق، و«البطن»، أي: الموت بدائه، «يجرُّها» خبرٌ عن النفساء، «بسَرَرِه» بفتحتين.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ قتادة وهو ابن دعامة السدوسي. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير راشد بن حبيش فمختلف في صحبته، وهو =

حديث أبي حبة البدري[1] عن النبي ﷺ

١٦٠٠٠- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

عن أبي حَبَّة البَدْري، قال: لما نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [سورة البينة] قال جبريل عليه السلام: يا محمد، إنَّ رَبَّك يَأْمُرُك أن تُقْرِىءَ هذه السُّورة أبيَّ بنَ كَعْبٍ. فقال النبيّ ﷺ: «يا أُبَيّ، إنَّ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هٰذِهِ السُّورَةَ» فبكى، وقال: ذُكِرْتُ ثَمَّة؟ قال: «نَعَمْ»[2].

= من رجال «التعجيل». عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وقد سلف قبله (١٥٩٩٨) من رواية راشد بن حبيش، عن النبي ﷺ.

(١) قال السندي: أبو حبة البدري، بالحاء المهملة وبالموحدة هو الصواب، وقيل بالنون، أو الياء التحتانية، بدري، قيل: اسمه عامر، وقيل: مالك، وقيل: ثابت، وأنكر بعضهم أن يكون في البدريين من يكنى أبا حبة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٢٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٦٠٠١- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا علي بن زيد، عن عمار بن أبي عمار

قال: سمعتُ أَبا حَبَّة البَدْرِي قال: لمَّا نَزَلَتْ ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ﴾ [سورة البينة] إلى آخِرها، قال جبريل عليه السَّلام: يا رسول الله، إن رَبَّك يَأْمُرُك أَنْ تُقْرِئَها أُبَيّاً. فقال النبيُّ ﷺ لأُبيّ: «إنَّ جِبْرِيلَ أَمَرَنِي أَنْ أُقْرِئَكَ هٰذِهِ السُّورةَ» قال أبيّ: وقد ذُكِرْتُ ثَمَّ يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَمْ» قال: فبكى أُبيّ[1].

= وسيأتي برقم (١٦٠٠١).

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٣٨٠٩)، ومسلم (٧٩٩) (١٢٢)، وسلف (١٢٣٢٠).

وآخر من حديث أبي بن كعب، وسيرد ٥/ ١٣١

قال السندي: قوله: ثمة: أي عند الله.

قوله: فبكى: أي حياء أو فرحاً.

وقوله: «أن أقرئك هذه السورة» قال الحافظ في «الفتح»: ٨/ ٧٢٦: أي أعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ، حتى لا تتخالف الروايتان. قلنا: لأن رواية البخاري من حديث أنس: «أن أقرأ عليك» وفي روايةٍ: أن أقرئك القرآن»

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٥)- والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤-٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٢٣) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

حديث أبي عمير[1]

١٦٠٠٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا معرِّف[2] -يعني ابن واصل- قال: حَدَّثتني حَفْصَةُ ابنةُ طَلْق، امرأةٌ من الحَيِّ سنةَ تسعين

عن أبي عُمَيْر قال: كُنَّا جلوساً عند رسولِ الله ﷺ يوماً، فجاءَ رَجُلٌ بطبق عليه تمر، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هٰذَا، أَصَدَقَةٌ أَمْ هَدِيَّةٌ؟» قال: صَدَقة. قال: «فَقَدِّمْهُ إلى القَوْمِ» وحَسَنٌ عليه يَتَعَفَّرُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فأخذ الصَّبِيُّ تَمْرةً، فجعلها في فِيْه، فأدخل النَّبيُّ ﷺ أصبعه في فِي الصَّبي، فنزع[3] التمرة، فقذف بها، ثم قال: «إنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لا تَحِلُّ لنا الصَّدَقَةُ». فقلتُ لمعرِّف: أبو عمير جَدُّك؟ قال: جَدُّ أبي[4]. ٣/ ٤٩٠

---

(١) قال السندي: أبو عمير، ويقال: أبو عميرة -قيل: ضبطه في «التجريد» بفتح العين- رُشيد بن مالك، له صحبة، ووقع أسيد كما في الرواية الآتية برقم (١٦٠٠٣) موضع رشيد، والصواب رشيد كما تقدم.

(٢) في (س) و(ق) و(م): معروف. قال السندي: والصواب مُعَرِّف.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فانتزع.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حفصة بنت طلق، فقد ذكرها الحافظ في «تعجيل المنفعة»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى معرف بن واصل: وهو السَّعْدي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٤٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٢١٥-٢١٦ و١٤/ ٢٧٩-٢٨٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٣٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٤، والطحاوي في =

١٦٠٠٣- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا معرّف، عن حَفْصة بنت طَلْق

عن أبي عَميرة أسيد بن مالك جَدِّ معرّف، قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ؛ فذكَرَ مِثْلَهُ[1].

=«شرح معاني الآثار» ٢/٩-١٠ و٣/٢٩٧، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٧٦ و٧٧ من طرق عن معرف ابن واصل، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٨٩، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، إلا أن أحمد سماه أسيد بن مالك، وسماه الطبراني رشيد، وفيه حفصة بنت طلق، ولم يرو عنها غير معرف بن واصل، ولم يوثقها أحد.

وانظر ما بعده.

وله شاهد بنحوه من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٧٧٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعفَّر، من التعفر، وهو التمرغ في التراب، كما هو شأن الصغار حالة اللعب أو الغضب.

قوله: «آل محمد»، بالنصب على الاختصاص، والحديث يدل على أن ما حرم على الكبار لا يمكن منه الصغار.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا، هو حسن بن موسى الأشيب، وسمى فيه أبا عمير أسيد بن مالك، والصواب أنه رشيد فيما ذكر السندي نقلاً عن ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أسيد بن مالك.

حديث[1] واثلة بن الأسقع[2] من الشاميين

١٦٠٠٤- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، قال: حدثني محمدُ بنُ حرب الخولاني، قال: حدثني عمرُ بنُ رؤبة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبدالله النَّصْري

عن واثلة بن الأسقع الليثي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرأةُ تحوزُ ثلاثَ مَوَارِيثَ، عَتِيقَها، ولَقِيطَها، وَوَلَدها الذي لاَعَنَتْ عَلَيْهِ»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): بقية واثلة بن الأسقع.

(٢) قال السندي: واثلة بن الأسقع، ليثي، قيل: واثلة بن عبدالله بن الأسقع. كان ينسب لجده. وقيل: الأسقع لقب. واسمه عبدالله.

أسلم قبل تبوك وشهدها.

كان من أهل الصُّفَّة، نزل بالشام، شهد فتح دمشق وحمص وغيرها.

مات سنة ثلاث وثمانين، وهو ابن مئة وخمس سنين، وقيل: غير ذٰلك. وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عمر بن رؤبة، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ولا تقوم به الحجة، وقال ابن عدي: أنكروا عليه أحاديثه عن عبد الواحد النصري. وقال الذهبي في «الميزان» ٣/١٩٦: ليس بذاك، وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وقد وثقه دُحيم، وهو معروف بتساهله في توثيق الشاميين، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (٢٩٠٦)، والترمذي (٢١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٦١)، وابن ماجه (٢٧٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٣٧)،=

* ١٦٠٠٥- حدثنا هيثم بن خارجة، قال: أخبرنا أبو عبد الملك الحسن بن يحيى الخُشَني، عن بشر بن حيان

قال: جاء واثلة بن الأَسْقَع ونحن نبني مَسْجِدَنا، قال: فوقفَ علينا، فَسَلَّمَ، ثُمَّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بنى مَسْجِداً يُصَلَّى فيه، بنى الله عزَّ وَجَلَّ لَهُ في الجَنَّةِ أَفْضَلَ مِنْهُ»[1].

= والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٠٧، والدارقطني في «السنن» ٤/٨٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٤٠ و٢٥٩ من طرق عن محمد بن حرب، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب، لا يعرف إلا من هٰذا الوجه من حديث محمد بن حرب. وقال البيهقي: هٰذا غير ثابت.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧٩)، وابنُ أبي شيبة ١١/٤٠٨ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمر بن رؤبة، به، موقوفاً.

وسيأتي برقم (١٦٠١١) و٤/١٠٦-١٠٧.

قال السندي: قوله: «تحوز» بحاء مهملة وزاي، أي: تجمع عتيقَها بالنصب، بدلٌ من ثلاث، بتقدير ميراث عتيقها.

و«لقيطها»، أي: الذي التقطته من الطريق وربَّته، قالوا: هٰذا إذا لم يترك وارثاً، فمالُهُ لبيتِ المال، وهٰذه المرأةُ أولى بابٍ يُصرف إليها من غيرها من آحاد المسلمين، وبهٰذا المعنى قيل: إنها تَرِثه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن يحيى الخشني، ولجهالة بشر بن حيان: وهو الخشني كذٰلك. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٣٥٤، ولم يذكرا في الرواة عنه غير الحسن بن يحيى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه على شرطهما.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٦ من طريق هيثم بن خارجة، =

قال أبو عبد الرحمٰن: وقد سمعتُهُ من هيثم بن خارجة.

١٦٠٠٦- حدثنا عَتَّاب، قال: حدثنا عبدالله بن المبارك، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثني يزيد -يعني ابن أبي حبيب- أَنَّ ربيعةَ بنَ يزيد الدِّمَشْقي أخبره

عن واثلة -يعني ابن الأَسْقَع- قال: كنتُ من أهل الصُّفَّة، فدعا رسولُ الله ﷺ يوماً بِقُرْصٍ، فكسره في القصعة[1]، وصنع فيها ماء سُخْناً، ثم صَنَعَ فيها ودكاً[2]، ثم سَفْسَفَها، ثم لَبَّقها، ثم صَعْنَبَها، ثم قال: «اذْهَبْ فائتِني بعشرةٍ أنْتَ عاشِرُهُم»

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٣٦ من طريقين عن الحسن ابن يحيى، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يروي هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد غير الحسن بن يحيى الخشني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه الحسن بن يحيى الخشني، ضعفه الدارقطني، وابن معين في رواية، ووثقه في رواية، ووثقه دحيم وأبو حاتم.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا هناك شواهده، منها حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٩). وأما حديثُ عثمان السالف برقم (٤٣٤): «بنى الله له مثله في الجنة» فليس المراد بالمثلية فيه المطابقة كما حققه الحافظ في «الفتح» ١/٥٤٦.

(١) في النسخ الخطية: الصفة، قال السندي: والظاهر أنه تحريف، والصواب: القصعة. قلنا: وهي المثبتة من «أطراف المسند» ٥/٤٤١ و(م).

(٢) في (م): ووكأ، وهو تحريف.

فجئتُ بهم، فقال: «كُلُوا، وكُلُوا مِنْ أَسْفَلِها، ولا تَأْكُلُوا من أَعلاها، فإنَّ البَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلاهـا» فأكلوا منها حتى شَبِعُوا[1].

---

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة: وهو عبدالله: صدوق إذا سمع منه أحد العبادلة، وعبدالله بن المبارك منهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب: وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٧٦) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٦)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٨) نحوه مطولاً من طريق عمر بن الدَّرَفْس -ويقال عمرو- عن عبدالرحمٰن بن أبي قسيمة، عن واثلة، به. وقال البوصيري في «الزوائد» ٤/١٠: هٰذا إسناد فيه مقال، عبدالرحمٰن بن أبي قسيمة لم أر من جرحه، ولا من وثقه، وعمر بن الدرفس ذكره البخاري فيمن اسمه عمرو، وتبعه على ذٰلك ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح، ما في حديثه إنكار، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بنحوه مطولاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٢-٢٣ من طريق سليمان بن حيان العدوي -أو العذري- عن واثلة، به.

وأخرجه الحاكم ٤/١١٦-١١٧ من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن واثلة، به، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: خالد وثقه بعضهم، وقال النسائي: ليس بثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٣٠٥، وقال: عند ابن ماجه طرف من آخره، ورواه أحمد، ورجاله موثقون، وأورده كذٰلك ٨/٣٠٥، وقال: رواه كله الطبراني بإسنادين، وإسناده حسن.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٣٩).

قال السندي: قوله: «سفسفها»، أي: جعلها كالدقيق.

قوله: «ثم لَبَّقها»، أي: خلطها خلطاً شديداً. =

١٦٠٠٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا لَيْثٌ، عن أبي بُرْدة، عن أبي مَلِيْح بنِ أسامة

عن واثلة بن الأَسْقَع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرْتُ بالسِّوَاكِ حتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عليَّ»[1].

= قوله: «صعنبها»، بصاد وعين مهملتين، ثم نون، ثم موحدة، أي: جعل لها رأساً مرتفعاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علَيَّة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري، وأبو مليح بن أسامة هو الهذلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٩٠) من طريق إسماعيل ابن علية -وقرن معه جرير بن عبدالحميد- بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٩) من طريق مسدد بن مسرهد، وروح بن عبدالمؤمن المقرىء، ومحمد بن عيسى ابن الطباع، ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث، عن أبي المليح، عن واثلة، به. دون ذكر أبي بردة في الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٩٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة مدلس وقد عنعنه!

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٢٥)، إسناده ضعيف، فيتقوَّى به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٤٤٣ إسناداً آخر لهٰذا الحديث هو: عن أبي النضر، عن شيبان، عن ليث، به. ولم نقف عليه في نسخنا الخطية ولا في (م).

قال السندي: قوله: «أُمرت»، أي: أمر ندب مؤكد.

قوله: «يكتب»: يفرض.

١٦٠٠٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد

قال: سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَعْظَمَ الفِرَى ثلاثةٌ: أَنْ يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ على عَيْنَيْهِ يَقُولُ: رَأَيْتُ وَلَمْ يَرَ، وأَنْ يَفْتَرِيَ على والِدَيْه، فَيَدَّعِي إلى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يَقُولُ: سَمِعَني، ولَمْ يَسْمَعْ منِّي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن. ربيعة بن يزيد: هو الدمشقي.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٩٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن حبان (٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٦٤) من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠١٥) و٤/١٠٦ و١٠٧.

وقوله: «أن يفتري الرجل على عينيه»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وأن يفتري على والديه فيدعي إلى غير أبيه، أو يقول سمعني ولم يسمع مني»، سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السِّنْدي: قوله: «الفِرَى»، ضبط بكسر فاء وقصر: جمع فِرْية بمعنى الكذب، أي: أعظمها إثماً.

قوله: «رأيت»، أي: في النوم أو أعم منه ومن اليقظة.

قوله: «سمعني»، أي: يكذِّب في الرواية عن النبي ﷺ، والله تعالى أعلم.

١٦٠٠٩- حدثنا هاشم[١]، قال: حدَّثنا أبو فَضَالة الفَرَج، قال: حدثنا أبو سَعْد

قال: رأيتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يُصَلِّي في مَسْجِدِ دمشق، فَبَزَقَ تحتَ رِجْلِهِ اليُسْرَى، ثم عَرَكَها برِجْلِهِ، فلما انصرف قلتُ: أنتَ من أصحاب رسول الله ﷺ تَبْزُقُ في المسجد؟ قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ[٢].

١٦٠١٠- حدثنا أبو النَّضْر هاشم، قال: أخبرنا ابنُ عُلاثة، قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي عَبْلَة

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع، قال: جاء نَفَرٌ من بني سُلَيْم إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ صاحباً لنا قد أَوْجَبَ. فقال

---

(١) في النسخ الخطية و(م): هشام، وفي «أطراف المسند» ٥/٤٤٢ هاشم، وهو الأشبه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي فضالة الفرج بن فضالة الحمصي، ولجهالة أبي سَعْد، وهو الحميري الحمصي.

وأخرجه الطيالسي (١٠١٣) و(١٣٥٧)، وأبو داود (٤٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٢) من طريقين عن أبي فضالة، بهٰذا الإسناد.

والتنخع في المسجد عن يسار المصلي أو تحت قدمه اليسرى، سلف بإسنادٍ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٥)، وذكرنا أحاديث الباب في رواية عبدالله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٩)، وانظر حديث عبدالله بن الشِّخِّير برقم (١٦٣١٣).

قال السندي: ثم عركها، أي: دلكها، صريح في جواز رمي البزاق في المسجد إذا دفنه أو محاه كما هو مذهب مالك، ويؤيده الأحاديث الصحيحة الصريحة في ذٰلك، لكنْ كثير منهم يؤولها.

رسولُ الله ﷺ: «لِيُعْتِقْ رَقَبَةً مِثْلَهُ يَفُكُّ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بِكُلِّ عُضْوٍ منها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»[1].

١٦٠١١- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا بقيةُ بنُ الوليد الحمصي، عن أبي سلمة الحمصي، قال: حدثنا عمرُ بنُ رؤبة التغلبي، قال: حدثنا عبد الواحد بن عبدالله النَّصْرِيُّ

عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرْأَةُ تُحْرِزُ[2] ثَلَاثَ مَوَارِيث: عَتِيقَها، ولَقِيطَها، وَوَلَدَها الذي تُلاعِنُ عليه»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم بن أبي عبلة لم يسمع هٰذا الحديث من واثلة بن الأسقع، بينهما الغريف الديلمي: وهو الغريف بن عياش بن فيروز. كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٠١٢) و٤/١٠٧. والغريف مجهول كما سنبينه ثمة. ابن علاثة: هو زياد بن عبدالله العُقَيلي، أبو سهل.

قال السندي: قوله: أوجب، أي: النار لنفسه بارتكاب ما يقتضي ذٰلك، وهٰذا يقتضي أن المرتكب للذنوب كما ينبغي أن يتوب ينبغي أن يأتي بالحسنات لمحو السيئات، ويحتمل أن هٰذا قتل نفساً فأُمر بالكفارة.

وسيأتي برقم (١٦٠١٢).

(٢) في (م): تحوز.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر بن رؤبة، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية (١٦٠٠٤)، وفيه بقية بن الوليد مدلس تدليس التسوية، وقد دلس عن شيخه أبي سلمة، وهو سليمان بن سليم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٦٠) و(٦٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٠) و(٥١٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/٩٠، والحاكم ٤/٣٤٠-٣٤١ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في إسناد الحاكم: عبدالعزيز بن عبدالله البصري بدل: عبدالواحد بن عبدالله النصري، وهو تحريف. قال الحاكم: صحيح =

١٦٠١٢- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، قال: حدثنا ضَمْرَةُ بنُ ربيعة، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن الغَرِيف الدّيْلَمي، قال: أتينا واثلةَ بنَ الأسقع اللَّيْثِيَّ، فقلنا: حَدِّثْنا حديثاً سَمِعْتَهُ من رسولِ الله ﷺ ٤٩١/٣

قال: أتينا النَّبيَّ ﷺ في صاحب لنا قد أوجب، فقال: «أَعْتِقُوا عَنْهُ، يُعتِقِ الله عَزَّ وجَلَّ بِكُلِّ عُضْوٍ منه[1] عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»[2].

= الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: هو في السنن الأربعة من طريق عمر بن رؤبة، عن عبدالواحد بن عبدالله، عن واثلة.

وقد سلف برقم (١٦٠٠٤).

(١) لفظ «منه» ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال الغريف الدَّيْلَمي، وهو الغريف بن عياش بن فيروز، فقد انفرد بالرواية عنه إبراهيم بن أبي عبلة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقال ابن حزم: مجهول، وذكره بالعين المهملة. قلنا: وكذلك ذكره الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢١٢، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو الطالقاني، وضمرة بن ربيعة: هو الفِلَسْطيني.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٤٣)، والحاكم ٢/ ٢١٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٢-١٣٣ من طرق عن ضمرة بن ربيعة، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع ضمرةَ بن ربيعة في ذكر الغريف ابنُ المبارك كما سيأتي بالرواية، ٤/ ١٠٧ وهانىء بن عبدالرحمٰن عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٧)، ويحيى بن حمزة عند الطحاوي كذٰلك في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٢٠)، وفي «مسند الشاميين» (٤٠)، والخطيب في «الفقية والمتفقه» ٢/ ٤٥.

ورواه مالك بن أنس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٧)، =

١٦٠١٣- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن يزيد بن أبي مالك، قال: حدثنا أبو سباع قال:

=وعبدالله بن سالم الأشعري عند النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٩)، وابن حبان (٤٣٠٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٨)، والحاكم ٢/٢١٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٧) كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالله بن الديلمي، عن واثلة، به.

وهذا إسناد صحيح. عبدالله -هو ابن فيروز- الديلمي ثقة من كبار التابعين روى له أصحاب السنن إلا الترمذي، وهذه متابعة قوية للغريف.

وقد جعل الحاكم الغريف لقباً لعبدالله بن الديلمي، وعدَّهما واحداً، وتابعه على ذٰلك الشيخ ناصر الدين الألباني في «الضعيفة» ٢/٣٠٨، وهو خطأ، بل إن عبدالله بن فيروز هو عم الغريف كما ذكر المِزِّي.

وأخرجه الحاكم ٢/٢١٢ من طريق أيوب بن سويد الرملي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عبدالأعلى بن الديلمي، عن واثلة، به. وأيوب بن سويد ضعيف، وزعم الحاكم أن عبدالأعلى هو عبدالله بن الديلمي!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٩٠) من طريق مالك بن مهران الدمشقي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن رجلٍ، عن واثلة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٢٢) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن فيروز الديلمي، عن الغريف بن عياش، عن واثلة، به. وحجاج ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٦) من طريق عبدالرحمٰن ابن حسان الفلسطيني، عمن سمع واثلة، عن واثلة، به.

وقد وقع اختلاف في متن الحديث، ففي رواية ضمرة هٰذه «أعتقوا عنه»، وفي رواية هانىء بن عبدالرحمٰن ويحيى بن حمزة وابن المبارك «فليعتق»، وهو الأرجح، وانظر ما قاله الإمام الطحاوي في التوفيق بين الروايتين.

وفي إعتاق الرقبة يعتق الله بكل عضو منها عضواً منه أصل صحيح من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

اشتريتُ ناقةً من دار واثلةَ بن الأسقع، فلما خرجتُ بها أدركنا واثلةُ وهو[1] يجرُّ رداءه، فقال: يا عبدالله أشتريتَ؟ قلت: نعم. قال: هل بُيِّنَ لك ما فيها؟ قلتُ: وما فيها؟ إنها لسمينةٌ ظاهرةُ الصحة! قال: فقال: أردتَ بها سَفَراً أم أردتَ بها لحماً؟ قلتُ: بل أردتُ عليها الحجَّ. قال: فإنَّ بخُفِّها نقباً. قال: فقال صاحبُها: أصلحك الله ما تُريد إلى هٰذا[2] تفسد علي؟! قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئاً أَلاّ يُبيِّنَ ما فِيهِ، وَلا يَحِلُّ لِمَنْ يَعْلَمُ ذلِكَ ألاَّ يُبَيِّنَه»[3].

---

(١) لفظ «وهو» ليس في (ظ١٢).

(٢) في (م): أصلحك الله أي هٰذا.

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة أبي سباع، قال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وبقية رجال الإسناد ثقات غير أبي جعفر الرازي -وهو عيسى بن أبي عيسى عبدالله بن ماهان- فصدوق سيىء الحفظ. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ويزيد بن أبي مالك: هو يزيدُ بنُ عبدالرحمٰن بن أبي مالك الدمشقي ثقةٌ روى له أصحابُ السُّنَن إلا الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٧) مختصراً، والحاكم ٢/٩-١٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٠، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٤٤ من طريق هاشم بن القاسم أبي النضر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٢٤٧) من طريق بقية بن الوليد، عن معاوية بن يحيى، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن واثلة بن الأسقع، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من باع عيباً لم يبينه، لم يزل في مقت الله، ولم تزل الملائكة تلعنه». قال البوصيري في «الزوائد» ٣/٣٠: هٰذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، وضَعْفِ شيخه. =

١٦٠١٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شيبان، عن لَيْث، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى، عن أبي مَلِيْح بن أُسامة

عن واثلةَ بن الأَسْقَع قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ يومٍ وأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني أَصَبْتُ حدّاً من حدود الله عزَّ وجلَّ، فأقِمْ فيَّ حَدَّ الله. فأعرض عنه، ثم أتاه الثَّانِية، فأعرض عنه، ثم قالها الثَّالثة، فأعرض عنه، ثم أُقِيمتِ الصَّلاةُ، فلما قضى الصَّلاة أتاه الرَّابعة، فقال: إني أَصَبْتُ حَدّاً من حدود الله عزَّ وجَلَّ، فأَقِمْ فيَّ حَدَّ الله عَزَّ وجَلَّ. قال: فدعاه فقال: «أَلَمْ تُحْسِن الطُّهُورَ أَو الوُضُوءَ، ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلاةَ معنا آنِفاً» قال: بلى. قال: «اذْهَبْ فَهِيَ كَفَّارَتُكَ»[1].

= وقال الرازي في «العلل» ١/ ٣٩١-٣٩٢: سألت أبي عن حديث رواه يزيد ابن عبد ربه، عن بقية، عن معاوية بن يحيى، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول وسليمان بن موسى، عن واثلة بن الأسقع، ... ثم ساقه.. فقال أبي: هٰذا حديث منكر، ومعاوية بن يحيى: هو الصدفي.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند ابن ماجه (٢٢٤٦)، والحاكم ٢/ ٨ بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلمٍ باع من أخيه بيعاً فيه عيبٌ إلا بيَّنه» وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وسيرد ٤/ ١٥٨.

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيْم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٩١) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٢/(١٩١) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شيبان، به. =

١٦٠١٥- حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، قال: حدَّثني ربيعة بن يزيد الدِّمَشْقي قال:

سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أَعْظَمَ الفِرْيَةِ ثلاثٌ: أن يَفْتَرِيَ الرَّجُلُ على عَيْنَيْه، يقول: رَأَيْتُ ولم يَرَ، وأَنْ يَفْتَرِيَ على والِدَيْهِ يَدَّعِي إلى غَيْرِ أَبيه، وأَنْ يَقُولَ: قد سَمِعْتُ ولَمْ يَسْمَعْ»[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٢) عن محمد بن خالد، وابن حبان (١٧٢٧) من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم، كلاهما عن الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني شداد بن عمار، حدثني واثلة بن الأسقع، به. وقال النسائي: لا نعلم أن أحداً تابع الوليد على قوله: «عن واثلة»، والصواب: عن أبي أمامة، والله أعلم.

قلنا: قد تابعه عليه محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي عند الطبراني ٢٢/ (١٦٢)، لكن لا يفرح بهٰذه المتابعة، لأن محمد بن كثير كثير الغلط.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦٣) عن محمد بن إبراهيم النحوي، عن سليمان بن عبدالرحمٰن الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة، به. ومحمد بن إبراهيم لم نقع على ترجمته، والوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن.

وحديث أبي أمامة أخرجه مسلم (٢٧٦٥) من طريق عكرمة بن عمار، عن شداد، عن أبي أمامة، نحوه، وسيرد ٥/ ٢٦٢-٢٦٣.

قال السندي: قوله: أصبت حداً: علم أنه أصاب ذنباً زعم فيه حداً خطأ، وإلا فليس للإمام الإعراض عن إقامة الحدود بعد ثبوتها، ويمكن أن يقال: هذا إعراض عن الإثبات لا عن إقامة الحد بعد ثبوته، وبينهما فرق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٠٠٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن الحباب.

١٦٠١٦- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني الوليد بن سليمان -يعني ابن أبي السائب- قال: حدثني حَيَّان أبو النَّضْر

قال: دخلتُ مع واثلةَ بنِ الأَسْقَع على أبي الأسودِ الجُرَشي في مَرَضِه الذي مات فيه، فسَلَّم عليه وجلس، قال: فأخذ أبو الأسود يمينَ واثلةَ، فَمَسَحَ بها على عَيْنَيْه وَوَجْهِهِ لِبَيْعَتِه بها رسولَ الله ﷺ، فقال له واثلة: واحدةٌ أَسأَلُك عنها. قال: وما هي؟ قال: كيف ظَنُّكَ برَبِّك؟ قال: فقال أبو الأسود، وأشار برأسه، أي حسن. قال واثلة: أَبْشِرْ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله عزَّ وجَلَّ: أَنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدي بي، فَلْيَظُنَّ بي ما شاءَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، حيان أبو النضر: هو الأسدي الشامي، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٥٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه من شرطهما. والوليد بن مسلم: هو الدمشقي، قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١١) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٠٩)، وفي «الأوسط» (٤٠٣) من طريق يزيد بن عبيدة، عن حيان أبي النضر، به.

وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٥)، وفي «الأوسط» (٧٩٤٧) من طريق يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن واثلة، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٠٥) من طريق أيوب بن سويد، عن =

١٦٠١٧- حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدَّثني سعيد بن عبدالعزيز وهشام بن الغاز، أنهما سَمِعاه من حَيَّان أبي النَّضْر يحدِّث به، ولا يأتيان على حِفْظ الوليد بن[1] سليمان[2].

١٦٠١٨- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسٍ

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلَا إنَّ

=عتبة بن أبي حكيم، عن واثلة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٠١٧) و٤/١٠٦.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٤٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأبو الأسود: هو يزيد بن الأسود الجُرَشي من سادة التابعين بالشام، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٤/١٣٦-١٣٧.

(١) في (س) و(م): من، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات. سعيد بن عبدالعزيز: هو التنوخي الدمشقي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٩)، ومن طريقه الدارمي ٢/٣٠٥، والدولابي في «الكنى» ٢/١٣٧-١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٠)، والحاكم ٤/٢٤٠، وأخرجه ابن أبي الدنيا (٢)، وابن حبان (٦٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٦) من طريق شبابة بن سوار، وأخرجه ابن حبان (٦٣٤) و(٦٣٥) من طريق صدقة بن خالد، ثلاثتهم عن هشام بن الغاز، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠١٦)، وسيأتي ٤/١٠٦.

فُلانَ بنَ فُلانٍ في ذِمَّتِكَ وحَبْلِ جِوَارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ، وعَذَابَ النَّارِ، أَنْتَ أَهْلُ الوَفَاءِ والحَقِّ، اللهمَّ فاغْفِرْ لَهُ وارْحَمْهُ، فإنَّكَ أنتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»(١).

١٦٠١٩- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن أبي شيبة يحيى بن يزيد، عن عبد الوهَّاب المكِّي، عن عبد الواحد بن عبدالله النَّصْري

عن واثلةَ بنِ الأَسْقَع، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المُسْلِمُ على المُسْلم حَرَامٌ: دَمُهُ وعِرْضُهُ ومَالُهُ، المسلمُ أَخُو المُسلمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ، والتَّقْوَى هاهنا» وأومأ بيده إلى القلب قال: «وحَسْبُ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسْلِمَ»(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل مروان بن جناح: وهو الأموي الدمشقي، والوليد بن مسلم قد صرح بالتحديث عند ابن ماجه والطبراني، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وابن حبان (٣٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٤)، وفي «الدعاء» (١١٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٥٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: تفرَّد به مروان عن يونس.

قال السندي: قوله: «يقول ألا إن فلان»: أي يقول في صلاة الجنازة يدعو للمَيْت.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عياش- وهو الحمصي- ثقة في روايته عن الشاميين، ضعيف في غيرهم، ويحيى بن يزيد -وهو رهاوي من أهل الجزيرة، -قال فيه البخاري: لم يصحَّ حديثه، ثم إن فيه انقطاعاً، يحيى بن يزيد لا يروي عن عبدالوهَّاب وهو ابن بخت المكي، =

حديث ربيعة بن عباد الديلي[1]

● ١٦٠٢٠- [قال عبدالله بن أحمد][2]: حدثنا مصعبُ بنُ عبدالله ٣/ ٤٩٢

= بينهما زيد بن أبي أُنَيْسة كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٨٨ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عبدالوهاب المكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود مختصراً -كما في «التحفة» ٩/ ٧٨- من طريق محمد ابن المبارك، عن ابن عياش، عن يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالوهَّاب، به، وقال المزي: في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ٤/ ١٧٢ مختصراً و٨/ ٨٣، وقال في الثاني: عزاه المزي إلى أبي داود باختصار، ولم أجده في نسختي، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد!

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤).

وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة»: ربيعة بن عباد، من بني الديل بن بكر ابن عبد مناة بن كنانة، مدني.

قال السندي: عُمِّر عمراً طويلاً، ولا أدري متى مات، وقيل: مات في خلافة الوليد بن مروان، كذا في «الإصابة».

(٢) وقع هذا الحديث وما بعده إلى آخر مسند ربيعة بن عباد الديلي في (س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبدالله كما في (ظ١٢) و(ص)، وصرح به الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٣٤٠.

الزُّبيري، قال: حدثني عبدُ العزيز بنُ محمد بن أبي عُبيد، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد القارظِي[1]

عن ربيعة بن عِبَاد الدِّيْلي أنه قال: رأيتُ أبا لَهَب بعُكَاظ وهو يَتَّبِعُ رسول الله ﷺ، وهو يقول: يا أيها الناسُ إنَّ هذا قد غوى، فلا يُغْوِيَنَّكم عن آلهة آبائكم، ورسولُ الله ﷺ يَفِرُّ منه، وهو على أَثَره، ونحن نَتَّبِعُه ونحنُ غِلْمان، كأني أنظُرُ إليه أحولُ ذو غَدِيرتين أبيضُ الناس وأجملُهم[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: القرظي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبدالعزيز بن محمد بن أبي عبيد: هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد بن أبي عبيد الدراوردي، ضُعِّف في عبيدالله بن عمر العمري فحسب، ووثقه ابنُ سعد ومالك وابنُ مَعِين ويعقوب بن سفيان والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقد تُوبع، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب. وربيعة بن عباد الديلي رضي الله عنه لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢١٤ من طريق عبدالله بن أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٣) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٨) من طريق عبدالله بن وهب، وشعيب بن إسحاق، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٩٠) من طريق ابن وهب، أن بكير بن عبدالله بن الأشج حدثه عن ربيعة بن عباد، به.

وسيأتي بالأرقام: (١٦٠٢١) (١٦٠٢٢) (١٦٠٢٣) (١٦٠٢٤) (١٦٠٢٥) (١٦٠٢٦) (١٦٠٢٧) و٤/ ٣٤١ و٣٤١-٣٤٢.

قال السندي: قوله: «أحول»: من الحَوَل -بفتحتين-، وهو عيب في العين=

● ١٦٠٢١- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا محمد بن بشار بُنْدار، قال: حدثنا عبدُ الوهاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرو، عن محمد بن المنكدر

عن ربيعة بن عِباد الدِّيْلي قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ بذي المَجَاز يدعو الناسَ، وخلفه رجلٌ أحولُ يقولُ: لا يَصُدَّنَّكم هٰذا عن دين آلهتكم. قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هذا عمُّه أبو لهب[1].

=معروف، والظاهر أنه بالنصب على الحال، لكن «ذو غديرتين» لا يوافقه، فينبغي أن يرفع بتقدير: هو أحول، وبجعل الجملة حالاً، والله تعالى أعلم.

والغديرتان: ذؤابتا الشعر.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- صدوق حسن الحديث، أخرج له البخاري مقروناً ومسلم متابعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه ربيعة بن عباد لم تقع له رواية في شيء من الكتب الستة. عبدالوهّاب: هو ابن عبدالمجيد الثقفي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٤) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، والطبراني أيضاً (٤٥٨٥) من طريق النضر بن شميل، والبيهقي في «السنن» ٩/٧ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وقد وقع في الرواية التي قبلها أنه رأى أبا لهب بعكاظ، وسيرد في الرواية (١٦٠٢٤) أن ذلك كان بمنى، ويجمع بينهما بتعدد الحادثة، أو بإطلاق منى على ذي المَجَاز على سبيل التوسع.

وذو المَجَاز: موضع سوقٍ لمكة في الجاهلية بعَرَفة على فرسخ منها، كانت تقام إذا أَهلَّ هلال ذي الحجة، وتستمر إلى يوم التروية، وهو الثامن من ذي الحجة.

وكانت عكاظُ ومَجَنَّةُ وذو المجاز أسواقاً لمكة في الجاهلية، انظر: «معجم البلدان»، و«الروض المعطار»، ومسند أحمد (١٤٤٥٦).

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٢) و(١٦٠٢٤).

● ١٦٠٢٢- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني سُريج بنُ يونس، قال: حدثنا عَبّادُ بن عَبّاد، عن محمد بن عمرو

عن ربيعة بن عِبَاد، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يدعو الناسَ إلى الإسلام بذي المَجَاز، وخلفه رجلٌ أحولُ يقول: لا يَغْلِبَنَّكُمْ هٰذا عن دينكم ودينِ آبائكم. قلتُ لأبي وأنا غلام: مَنْ هٰذا الأحول الذي يمشي خلفه؟ قال: هذا عمُّه أبو لَهب.

قال عَبَّاد: أظنُّ بين محمد بن عمرو وبين ربيعة: محمد بن المُنكدر[1].

● ١٦٠٢٣- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني أبو سليمان الضَّبِّي داودُ ابنُ عمرو بن زهير المُسَيّبي، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبيه

عن ربيعة بن عِبَاد الدِّيلي وكان جاهلياً أسلم[2]، فقال: رأيتُ رسول الله ﷺ بصرَ عيني بسوق ذي المَجَاز يقولُ: «يا أيُّها النَّاسُ قولوا: لا إلٰه إلاّ الله، تفْلِحُوا» ويدخُلُ في فجاجها، والناسُ مُتَقَصِّفونَ عليه، فما رأيتُ أحداً يقولُ شيئاً، وهو لا يسكتُ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع، بين محمد بن عمرو وربيعة، محمد بن المنكدر كما قال عباد في آخر الرواية، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه ربيعة من رجال «التعجيل». عَبَّاد بن عَبّاد: هو ابن أبي صفرة الأزدي.

وانظر ما قبله، والرواية (١٦٠٢٠).

(٢) في (ص) و(ق) وهامش (س): فأسلم.

يقولُ: «أيُّها النَّاسُ قُولُوا: لا إلٰه إلاّ الله، تُفْلِحُوا» إلا أنَّ وراءه رجلاً أحولَ وضيءَ الوجه ذا غديرتين يقولُ: إنه صابىء كاذب. فقلتُ: من هٰذا؟ قالوا: محمدُ بنُ عبدالله وهو يذكر النبوَّةَ، قلتُ: من هٰذا الذي يُكَذِّبه؟ قالوا: عمُّه أبو لهب. قلتُ: إنك كنتَ يومئذٍ صغيراً! قال: لا والله إني يومَئذٍ لأَعْقِلُ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن عبدالرحمن بن أبي الزناد ينزل عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٢)، والحاكم ١/ ١٥ من طريقين عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: وإنما استشهدتُ بعبدالرحمن بن أبي الزناد اقتداءً بهما، فقد استشهدوا جميعاً به.

وسيأتي من طريق ابن أبي الزناد أيضاً برقم (١٦٠٢٦) و٤/ ٣٥٠.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

وله شاهد من حديث طارق بن عبدالله المحاربي عند ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٠٠، والنسائي ٨/ ٥٥ وصححه ابن حبان (٦٥٦٢).

وآخر من حديث عبدالله بن كعب بن مالك عند ابن سعد ١/ ٢١٦ وأبي نعيم في «الدلائل» (٢١٩)، وفي إسنادهما الواقدي.

وفي الباب أيضاً عن منيب الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٥) وفي إسناده منيب بن مدرك، وهو مجهول.

وعن مدركة بن الحارث الأزدي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٦)، وفي إسناده الوليد بن مسلم لم يصرح بالتحديث في طبقات السماع كلها.

قال السندي: قوله: «مُتَقَصِّفون عليه»: بقاف وصاد وفاء، أي مجتمعون =

● ١٦٠٢٤- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيدُ بنُ أبي الربيع السمان، قال: حدثني سعيدُ بنُ سَلَمة -يعني ابن أبي الحسام- قال: حدثنا محمدُ بنُ المنكدر أنه سمع ربيعة بن عِبَاد الدِّيلي يقولُ:

رأيتُ رسولَ الله ﷺ يطوفُ على الناس بمِنى في منازلهمْ قبلَ أن يُهاجر إلى المدينة يقول: «يا أيُّهَا النَّاسُ إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يَأْمُرُكُم أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلا تُشْرِكُوا به شَيئاً» قال: ووراءه رجلٌ يقول: هٰذا يأمرُكُم أن تَدَعُوا دينَ آبائِكم، فسألتُ: مَنْ هذا الرجل؟ فقيل: هذا أبو لهب[1].

=عليه تعجباً مما يقول.

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن سلمة بن أبي الحسام -وهو أبو عمرو السدوسي- ضعفه النسائي والدولابي في «الكنى» ٢/ ٤٣، ولم يعرفه ابن معين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وسعيد بن أبي الربيع السمان قال أحمد: ما أراه إلا صدوقاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٩) من طريق أبي كامل الجحدري الفضيل بن حسين، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٣) من طريق محمد بن عبدالملك بن أبي الشوارب، والحاكم ١/ ١٥ من طريق عبدالله بن رجاء، ثلاثتهم عن سعيد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ورواته عن آخرهم ثقات أثبات، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق عبدالصمد بن عبد الوارث، عن سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، ومحمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عباد، به. وسمى الطبراني الموضع: ذا المجاز. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يروِ هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد. =

● ١٦٠٢٥- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا مسروق بن المرزبان الكوفي، حدثنا ابنُ أبي زائدة، قال: قال ابنُ إسحاق: فحدثني حسينُ بنُ عبدالله بن عبيدالله بن العباس قال:

سمعتُ ربيعة بنَ عِبَاد الدِّيْلي قال: إني لَمَعَ أبي رجل شاب أنظر إلى رسول الله ﷺ يَتَّبِعُ[1] القبائل-، ووراءه رجلٌ أحولُ وضيء ذو جُمة. يقفُ رسولُ الله ﷺ على القبيلة، فيقول: «يا بَني فلان إنِّي رَسُولُ الله إلَيْكُمْ آمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا الله، وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَأَنْ تُصَدِّقُونِي وتمنعوني[2] حتَّى أُنْفِذَ عَنِ الله ما بَعَثَنِي بِهِ» فإذا فرغ رسولُ الله ﷺ من مَقَالته، قال الآخَرُ من خلفه: يا بني فُلان، إنَّ هٰذا يُرِيدُ منكم أن تسلَخُوا اللاتَ والعُزَّى وحُلفاءكم من الحي؛ بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البِدْعة والضَّلالة، فلا تسمعوا له، ولا تَتَّبِعُوه. فقلت لأبي: من هٰذا؟ قال: عَمُّه أبو لهب[3].

= وأخرجه الطبراني (٤٥٨٦) من طريق عبيدالله بن عبدالله بن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جده، عن ربيعة، به.

وقد سلف من طريق محمد بن المنكدر برقم (١٦٠٢١)، وانظر الرواية (١٦٠٢٠).

وقوله: بمنى، سبق في الرواية التي قبلها أنه بذي المجاز، ولعله على سبيل التوسع، فذو المجاز بعرفة، قريبة من مِنى.

(١) في (ق): يتتبع.

(٢) لفظ «وتمنعوني» ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن عبدالله بن عبيدالله بن العباس، وباقي=

● ١٦٠٢٦- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثني محمدُ بنُ بكَّار، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن عبدالله بن ذكوان، عن أبيه أبي الزناد، قال:

رأيتُ رجلاً يقال له ربيعة بن عِبَاد الديلي، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو يمرُّ في فِجَاج ذي المَجَاز إلا أنهم يتَّبعونه، وقالوا: هذا محمدُ بنُ عبدالله بن عبد المطلب. قال: ورجلٌ أحولُ وضيءُ الوجه ذو غَدِيرتين يتبعه في فِجَاج ذي المَجَاز، ويقول: إنه صابىء كاذب. فقلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هٰذا عمُّه أبو لهب[1]. ٤٩٣/٣

● ١٦٠٢٧- [قال عبدالله بن أحمد:] حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني حسينُ بنُ عبد الله، عن ربيعة بن عِبَاد الديلي وعمن[2] حدَّثه، عن زيد بن أسلم

= رجاله ثقات غير أن مسروق بن المرزبان حسن الحديث، وابن إسحاق -وهو محمد- قوي الحديث إذا صرح بالتحديث. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٩) من طريق مسروق بن المرزبان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وسيأتي برقم (١٦٠٢٧)، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٠٢٠) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مختصر (١٦٠٢٣) غير أن شيخ عبدالله هنا هو محمد بن بكار، وهو ابن الرَّيان، وهو ثقة أخرج له مسلم وأبو داود.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٦٠٢٠).

(٢) الواو قبل «عمن» سقطت من (ظ١٢) و(س) و(م) وهو خطأ وجاءت =

عن رَبيعة بن عباد، قال: والله إني لأذكره يطوفُ على المنازل بمنى، وأنا مع أبي غلامٌ شابٌّ، ووراءه رجلٌ حسنُ الوجه، أحولُ ذو غَدِيرتين، كلما[1] وقف رسولُ الله ﷺ على قومٍ قال: «أنا رسولُ الله، يَأْمُرُكُم أَنْ تَعْبُدُوه ولا تُشْرِكُوا به شَيْئاً» ويقولُ الذي خلفه: إن هٰذا يدعوكُم إلى أن تُفَارِقُوا دينَ آبائِكم، وأن تسلخوا اللات والعزى وحلفاءكم من بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البدعة والضلالة. قال: فقلتُ لأبي: مَنْ هذا؟ قال: هذا عمُّه أبو لهب عبدُ العُزَّى بن عبد المطلب[2].

= على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٤٠.

(١) في (م): فلما.

(٢) إسناداه ضعيفان، في الإسناد الأول حسين بن عبدالله -وهو ابن عبيدالله بن العباس- وهو ضعيف، وفي الثاني رجل لم يسم، وسماه الطبراني سعيد بن سلمة، وهو ضعيف أيضاً. وباقي رجاله ثقات غير أن صحابيه من رجال التعجيل، سعيد بن يحيى بن سعيد: هو ابن أبان الأموي.

وأخرجه بإسناديه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٢) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بالإسناد الثاني الطبراني في «الكبير» (٤٥٨٧)، وفي «الأوسط» (١٥١٠) من طريق سعيد بن سلمة، عن زيد بن أسلم، به. وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن زيد إلا سعيد، تفرد به عبدالصمد.

وقد سلف برقم (١٦٠٢٥)، وبإسناد صحيح مختصراً برقم (١٦٠٢٠).

باقي حديث محمد بن مسلمة

ويأتي حديثه في مسند الشاميين[1] [2]

١٦٠٢٨- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا الحَجَّاجُ بنُ أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حَثْمة، عن سهل بن أبي حَثْمة قال:

رأيتُ محمد بن مسلمة يُطاردُ امرأةً ببصره، فقلتُ: تنظُرُ إليها وأنت من أصحاب محمد ﷺ؟! فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَلْقَىَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ في قَلْبِ امْرِىءٍ خِطْبَةً لامْرَأَةٍ،

---

(١) قوله: ويأتي حديثه في مسند الشاميين من (م) وكتب في هامش (س).

(٢) قال السندي: محمد بن مسلمة، أنصاري أوسي، أبو عبدالرحمن، ولد قبل البعثة باثنتين وعشرين سنة في قول. وهو ممن سمي في الجاهلية محمداً.

شهد المشاهد بدراً وما بعدها إلا غزوة تبوك، فإنه تخلف بإذن النبي ﷺ له أن يقيم بالمدينة.

وكان ممن ذهب إلى قتل كعب بن الأشرف، وكان من فضلاء الصحابة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في بعض غزواته.

وكان ممن اعتزل الفتنة، فلم يشهد الجمل ولا صفين. وقال حذيفة في حقه: إني لأعرف رجلاً لا تضره الفتنة، فذكره.

وكان عند عمر معداً لكشف الأمور المعضلة في البلاد، وكان رسوله في الكشف على سعد بن أبي وقاص حين بنى القصر بالكوفة.

قيل: مات بالمدينة في صفر سنة ست وأربعين، وقيل: قتله أهل الشام، دخل عليه في داره رجل فقتله.

فلا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْها»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان بن أبي حثمة، فإنه لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعنه. وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين. وقد اختلف فيه على حجاج بن أرطاة:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣-١٤ من طريق أبي شهاب الحناط، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٥٦، ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٤)، وابن أبي عاصم (١٩٩٠)، والطبراني ١٩/ (٥٠٠) عن حفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/ (٥٠٣) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن حجاج، به. إلا أنه قال: عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

قال الطبراني: هكذا رواه عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٦)، والطبراني ١٩/(٥٠٥) من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج، عن محمد بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: رأيت محمد ابن مسلمة، فذكر نحوه.

قال الطبراني: هكذا رواه حماد بن سلمة، وخالف الناس فيه، قد اختلف الرواة عن الحجاج بن أرطاة في هذا الحديث، والصواب عندي -والله أعلم- ما رواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن الحجاج، عن محمد بن سليمان ابن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة.

قلنا: وذكر أنه وهم حمادُ بن سلمة أيضاً الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة٣/ ب. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٩٩٢)، وابن حبان (٤٠٤٢)، والطبراني ١٩/(٥٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥/٣٠٢ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن حجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن سليمان بن أبي حثمة، قال: رأيت محمد بن مسلمة. . . .فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة٣/ب: خالفهم أبو معاوية الضرير، فقلب إسناده، ولم يضبطه، فقال: عن الحجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة. والصحيح قول عبدالواحد بن زياد ومن تابعه عن الحجاج.

قلنا: الصواب أن الصحيح قول يزيد بن هارون ومن وافقه كما ذكر الطبراني، لأن عبدالواحد بن زياد رواه كما سلف عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن أبيه، ولم يتابعه أحد. وقد سقط حجاجُ بن أرطاة من إسناد ابن حبان. وفاتنا أن ننبه على وهم أبي معاوية الضرير هناك.

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة» ١/٣٠٧، ومن طريقه البيهقي ٧/٨٥ عن عمرو بن عون، عن أبي شهاب الحناط عبدربه بن نافع، عن حجاج، عن ابن أبي مليكة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به. زاد ابن أبي مليكة في الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٠٣٣٨)، ومن طريقة الطبراني ١٩/(٤٩٩) عن يحيى بن العلاء، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن سهل بن أبي حثمة قال: مرّ ناسٌ من الأنصار بمحمد بن مسلمة وهو يطالع جارية. . . فذكره بنحوه.

وأخرجه الطبراني ١٩/(٥٠٢)، والحاكم ٣/٤٣٤ من طريق إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، به.

قال الحاكم: هذا حديث غريب، وإبراهيم بن صِرمة ليس من شرط الكتاب، فتعقبه الذهبي بقوله: ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: شيخ. قلنا:=

١٦٠٢٩ ـ حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن سَلَمة، عن علي ابن زيد

عن أبي بردة قال: مررتُ بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاط، فقلتُ: لِمَنْ هذا؟ فقيل: لمحمد بن مَسْلمة، فاستأذنتُ عليه، فدخلتُ عليه، فقلتُ: رحمك الله، إنَّك من هذا الأمر بمكانٍ، فلو خَرَجْتَ إلى النَّاس فأمرتَ ونَهَيْتَ. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّه ستكونُ فِتْنَةٌ وفُرْقَةٌ واخْتِلافٌ، فإذا كان ذٰلِكَ، فأْتِ بِسَيْفِكَ أُحُداً، فاضْرِبْ بِهِ عُرْضَه، واكْسِرْ نَبْلَكَ، واقْطَعْ وَتَرَكَ، واجْلِسْ في بَيْتِكِ» فقد كان ذلك. وقال يزيد مَرَّةً: «فاضْرِبْ به حتَّى تَقْطَعَهُ، ثُمَّ اجْلِسْ في بَيْتِكَ حتى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ يُعافِيَكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ» فقد كان ما قال رسولُ الله ﷺ، وفعلتُ ما أَمَرَني به. ثُمَّ استنزل سَيْفاً كان مُعَلَّقاً بعَمُودِ الفُسْطاط، فاخْتَرَطَه، فإذا سيفٌ من خَشَب، فقال: قد فعلتُ ما أمرني به رسولُ الله ﷺ،

=وقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسند.

والحديث سيأتي ٤/٢٢٥ من طريق سهل بن أبي حثمة، عن محمد بن سلمة، ومختصراً ٤/٢٢٦ من طريق رجل من أهل البصرة عن محمد بن سلمة.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز النظر إلى المرأة التي يُراد خطبتها في مسند أبي هريرة، عند تخريج الرواية (٧٨٤٢)، فيصح هذا القسم بها.

قال السندي: قوله: «يطارد امرأةً» أي يُخادعها لينظر إليها، ومنه طارد حيَّةً ليصيدها. «خطبة» بكسر الخاء المعجمة.

واتخذت هذا أُرْهِبُ به النَّاس[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات، رجال الصحيح. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ١٥/٥٠-٥١ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٧- ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٦٢)- عن يزيد ابن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بردة، به، وزاد ابن ماجه: أو علي بن زيد بن جدعان، شك أبو بكر.

قلنا: قد رواه مؤملُ بنُ إسماعيل كما في الرواية رقم (١٦٠٣٠)، وعفان بن مسلم في الرواية رقم (١٦٠٣١)، وحجاج بن منهال عند الطبراني ١٩/(٥١٧)، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد، عن أبي بردة، به. فالحديث حديث علي بن زيد، وذكر ثابت البناني في الإسناد خطأ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥١٣)، والحاكم ٣/١١٧، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩١ من طريق يحيى الحمَّاني، عن إبراهيم بن سعد، عن سالم ابن صالح بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن محمد بن مسلمة، به. وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الحِمَّاني، وسالم بن صالح بن إبراهيم مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥١٨) من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن محمد بن مسلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٢٤) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن إسحاق بن سليمان، عن موسى بن عبيدة، عن الزبير بن عبد الرحمٰن بن رافع بن خديج، عن بعض ولد محمد بن مسلمة، عن محمد ابن مسلمة. واقتصر على المرفوع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٣١١) عن أحمد بن محمد بن =

. . . . . .

=صدقة، عن محمد بن إسماعيل البخاري، عن محمد بن مسلمة المخزومي، عن محمد بن إبراهيم بن دينار، عن عبيدالله بن عمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة. ورجاله ثقات، واقتصر على المرفوع منه، وقول محمد بن مسلمة في آخره: ففعلت ما أمرني به النبي ﷺ.

وسيأتي نحوه ٤/ ٢٢٥، وانظر كلامنا عليه هناك.

ولبعضه شاهد من حديث أبي بكرة الثقفي عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣)، وسيرد ٥/ ٤٨، ولفظه عند مسلم «إنها ستكون فتن، ألا ثم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من السَّاعي إليها، ألا فإذا نزلت أو وقعت، فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر، ثم لينْجُ إن استطاع النَّجَاء، اللهم هل بلَّغْت، اللهم هل بلَّغت، اللهم هل بلَّغت» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن أُكْرِهْتُ حتى يُنْطَلَق بي إلى أحد الصفين، أو إحدى الفئتين، فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوءُ بإثمه وإثمك، ويكونُ من أصحاب النَّار» وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فرقة» بضم الفاء: أي افتراق واختلاف.

قوله: «أحد» بضمتين: اسم الجبل المعروف.

قوله: «عرضه» بضم فسكون: أي جانبه.

قوله: «واكسر نبلك»: أي سهمك. هكذا في بعض الأصول، وفي بعضها: سيتك، بكسر سين وفتح ياء مخففة، وهي طرف القوس إلى موضع الوتر، وللقوس سيتان، وهاؤه عوض عن الواو.

قوله: «خاطئة» بالهمزة: أي مذنبة تقتلك بلا ذنب.

قوله: «فاخترطه»: أي: أخرجه من الغمد.

قوله: أرهب: من الإرهاب.

١٦٠٣٠ ـ حدثنا مُؤمّل، قال: حدثنا حَمَّاد، عن علي بن زيد

عن أبي بُرْدَة قال: مَرَرْنا بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاط مضروب، فذكره، قال: «إنَّها سَتكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ، فَاضْرِبْ بِسَيْفِكَ عُرْضَ أُحُدٍ»[1].

١٦٠٣١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عليُّ بن زيد

عن أبي بُرْدَة بن أبي موسى قال: مَرَرْنا بالرَّبَذَة، فإذا فُسْطاطٌ، فقلت: لمن هٰذا؟ فذكر الحديث[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو مؤمل بن إسماعيل العَدَوي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

حديث كعب بن زيد أو زيد بن كعب

١٦٠٣٢- حدثنا القاسمُ بنُ مالك المُزَني أبو جعفر، قال: أخبرني جميلُ ابنُ زيد، قال:

صَحِبْتُ شيخاً من الأنصار ذكر أنه كانت له صحبةٌ، يقال له: كعب بن زيد أو زيد بن كعب، فحدَّثني أنَّ رسول الله ﷺ تزوَّجَ امرأةً من بني غِفَار، فلما دخل عليها، فوضع[1] ثوبه، وقعد على الفِراش، أبصر بكَشْحها بياضاً، فانحاز[2] عن الفراش، ثم قال: «خُذِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ» ولم يأخذ مما آتاها شيئاً[3].

---

(١) في (م): وضع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢): فامَّاز. قلنا: وهو مطاوع: مازه، بمعنى عزله، ووقع في «أسد الغابة»: فانماز، وهما واحد.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف جميل بن زيد -وهو الطائي- قال ابن معين: ليس بثقة، وقال ابن حبان: واهي الحديث، وقال البغوي: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ثم إن في إسناد حديثه هذا اضطراباً، قال أبو القاسم البغوي في «معجمه» - فيما نقله الحافظ في «التعجيل»-: الاضطراب في حديث الغفارية منه. وقال ابنُ عبدالبر: وفي هذا الخبر اضطراب كثير. قلنا: سيرد بيانه.

وأخرجه ابن الأثير ٤/٤٧٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقد اختلف الرواة على جميل بن زيد فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣، والطحاوي في «شرح =

. . . . . .

= مشكل الآثار» (٦٤٦) من طريق عباد بن العوام، عنه، عن كعب بن زيد الأنصاري، به، دون قوله: ولم يأخذ مما آتاها شيئاً.

وأخرجه الطحاوي (٦٤٨) من طريق حفص بن غياث، عنه، عن زيد بن كعب، قال: . . .

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٥٦-٢٥٧ من طريق محمد بن جابر، عنه، عن زيد بن كعب، قال كعب: تزوج رسول الله ﷺ امرأة من بني غفار. . .

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٨٢٩)، والطحاوي (٦٤٧)، والحاكم ٤/٣٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عنه، عن زيد بن كعب بن عجرة، قال: تزوج رسول الله ﷺ. وقال الحاكم: عن زيد بن كعب بن عجرة، عن أبيه.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٤٢٣: هو زيد بن كعب، ومنهم من يقول: كعب بن زيد، واحد، لا يقول: ابن عجرة.

وأخرجه الطحاوي (٦٤٩) من طريق محمد بن أبي حفص، عنه، بمثل إسناد أبي معاوية. وفيه: وأعطاها الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣ من طريق محمد بن فضيل، عنه، عن عبدالله بن كعب قال: تزوج النبي ﷺ.

وأخرجه الطحاوي ٢/١٠٨ من طريق محمد بن عمر العطار، والبيهقي ٧/٢٥٦ من طريق أبي يحيى، كلاهما عنه، عن سعد بن زيد الأنصاري. . . وفيه: فأكمل لها الصداق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٢٣، وأبو يعلى (٥٦٩٩)، والطحاوي (٦٤٤) و(٦٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٩٣، والبيهقي ٧/٢١٣-٢١٤ و٢٥٧ من طرق عنه، عن ابن عمر، قال: تزوج النبي ﷺ. . . الخ بألفاظٍ مختلفة. =

حديث شداد بن الهاد[1]

١٦٠٣٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جرير بن حازم، عن محمد بن أبي يعقوب، عن عبدالله بن شَدَّاد

عن أبيه قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صلاتي العشِيِّ: الظُّهر أو العَصْر، وهو حاملٌ الحسنَ أو الحسين، فتقدَّم النبيُّ ﷺ فوضَعَهُ، ثم كَبَّر للصَّلاة، فصلَّى، فَسَجَدَ بين ظَهْرَانَيْ صلاتِهِ سجدةً أطالها، فقال: إني رفعت[2] رأسي، فإذا الصَّبيُّ ٣/ ٤٩٤

= وقد نقل الحافظ في «تعجيل المنفعة» عن جميل بن زيد قال: هذه أحاديث ابن عمر، ما سمعت منه شيئاً، وإنما قالوا لي: اكتب حديث ابن عمر، فقدمت المدينة فكتبتها.

ونقل عن أبي القاسم البغوي قوله: وقد روى (يعني جميل بن زيد) عن ابن عمر أحاديث يقول فيها: سألت ابن عمر، مع أنه لم يسمع من ابن عمر شيئاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٠٠ وقال: جميل ضعيف. قلنا: ولم يذكر شيئاً من اضطرابه.

(١) قال السندي: شداد بن الهاد، قيل: اسم الهاد أسامة بن عمرو، وقيل: بل اسم شداد أسامة بن عمرو، واسم الهاد عمرو، ليثي، حليف بني هاشم، وإنما قيل لأبيه: الهاد، لأنه كان يوقد النار ليلاً للسائرين.

له صحبة، شهد الخندق، وسكن المدينة، وتحول إلى الكوفة.

(٢) في (س) و(ظ١٢) و(ق): وضعت. قال السندي: هكذا في النسخ، والصواب رفعت رأسي كما في النسائي [٢/ ٢٣٠].. وكذا في «المسند» في آخره[٦/ ٤٦٧]، فإن هذا الحديث هو الذي ختم الإمام به «مسنده».

على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجودِي، فلما قضى رسولُ الله ﷺ الصَّلاة، قال النَّاس: يا رسولَ الله، إنك سَجَدْتَ بين ظَهْرَاني صلاتِك هذه سجدةً قد أَطَلْتَها، فظنَّنا أنه[1] قد حَدَثَ أمرٌ، أو أنَّه يُوْحَى إليك. قال: «فكلُّ[2] ذلك لم يكنْ، ولٰكنَّ ابْنِي ارْتَحَلَني، فكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حتَّى يَقْضِيَ حاجَتُه»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): أنك.

(٢) في (ق) وهامش (س): كل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن أبي يعقوب نُسِبَ إلى جده وهو محمد بن عبدالله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٠٠-١٠١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (٧٢٧)، والحاكم ٣/ ٦٢٦-٦٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٠٧)، والحاكم ٣/ ١٦٥-١٦٦ من طريقين عن جرير بن حازم، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وسيكرر ٦/ ٤٦٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: قد حدث أمر: كناية عن الموت والمرض.

قوله: «فكل ذلك لم يكن»: أي ما وقع شيء مما قلتم.

قوله: «ارتحلني»: اتخذني راحلة بالركوب على ظهري.

قوله: «أن أعجله»: من التعجيل أو الإعجال.

حديث حمزة بن عمرو الأسلمي

١٦٠٣٤- حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: حدَّثني محمد بن حَمْزَة الأَسْلَمِي

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمَّره على سَرِيَّةٍ، فخرجتُ فيها فقال: «إنْ أَخَذْتُمْ فُلاناً فأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فلما ولَّيتُ ناداني، فقال: «إنْ أَخَذْتُمُوهُ فاقْتُلُوهُ، فإنَّه لا يُعَذِّبُ بالنَّارِ إلا رَبُّ النَّارِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن حمزة الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: ضعفه ابن حزم، وعاب ذلك عليه القطب الحلبي، وقال: لم يضعفه قبله أحد. قلنا: وقد توبع. والمغيرة بن عبدالرحمن: هو الحِزامي، مختلف فيه، قال أحمد: ما بحديثه بأس، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حجر في «التقريب»: ثقة، له غرائب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي. قلنا: وقد توبع كذلك، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

وهو عند سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٤٣) ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٦)، وأبو يعلى (١٥٣٦)، والطبراني (٢٩٩٠) من طرق عن المغيرة بن عبدالرحمن، به.

وسيأتي برقم (١٦٠٣٥) و(١٦٠٣٦).

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٦٨).

وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٦٠٣٥- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني زياد -يعني ابنَ سَعْد- أَنَّ أبا الزِّناد، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بن علي

عن حمزة بن عمرو الأَسْلَمي صاحبِ النَّبيِّ ﷺ حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطاً معه إلى رَجُلٍ من عُذْرة، فقال: «إنْ قَدَرْتُمْ على فُلانٍ، فأَحْرِقُوه بِالنَّار» فانطلقوا حتى إذا تواروا منه ناداهم أَوْ أَرْسَلَ في أَثَرهم، فَرَدُّوهم، ثُمَّ قال: «إنْ أَنْتُم قَدَرْتُمْ عليه فاقْتُلُوه، ولا تُحْرِقُوهُ بِالنَّار، فإنَّما يُعَذِّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ»[1].

١٦٠٣٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا زياد أَنَّ أبا الزِّناد أخبره، قال: أخبرني حَنْظَلَةُ بنُ علي الأَسْلَمي

أَنَّ حمزة بن عمرو الأَسْلَمِي صاحبَ النَّبيِّ ﷺ حَدَّثه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطاً معه سَرِيَّة إلى رَجُلٍ، فذكر معناه[2].

= قال السندي: قوله: أمَّره، بتشديد الميم: أي جعله أميراً.

قوله: «فاقتلوه»: فهذا النسخ قبل العمل.

قوله: «إلا رب النار»: قيل فيما عدا القصاص.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حنظلة بن علي: وهو الأسلمي، وصحابي الحديث فمن رجال مسلم.

محمد بن بكر: هو البُرْساني، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وزياد بن سَعْد: هو الخراساني.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. =

١٦٠٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد[١]، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة بن عمرو الأَسْلَمي أَنَّه سألَ رسول الله ﷺ عن الصَّوْم في السَّفَرِ، فقال: «إنْ شِئْتَ صُمْتَ، وإنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ»[٢].

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤١٨) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٦) إلا أنه سقط من المطبوع فيها اسم زياد بن سعد من الإسناد، وتحرف حنظلة بن علي إلى حنظلة بن عبدالله.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٧٢ من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وانظر ما قبله.

(١) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٢٨٥، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٣٥.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي لم يسمع من سليمان بن يسار، وسليمان بن يسار لم يسمع من حمزة بن عمرو الأسلمي، بينهما أبو مرواح الغفاري كما سيأتي في التخريج. ومحمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٤) من طريق عبدالأعلى السَّامي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩ من طريق روح ابن عبادة، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٤) من طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وسماعهم من سعيد قبل الاختلاط.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٦٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٢) و(٢٩٨٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٣) و(٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٦٠٦) و(٢٦٠٧) وابن خزيمة (٢١٥٣)، والطحاوي =

. . . . . .

= في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٥) (٢٩٨٦) من طرق عن سليمان بن يسار، به. وقال النسائي: مرسل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٩) من طريق عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح الغفاري، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. وقال المزي في ترجمة أبي مرواح: وهو الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٥)، والحاكم ١/ ٤٣٣ من طريق محمد بن حمزة الأسلمي، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) من طريق حنظلة بن علي الأسلمي، كلاهما عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» ٤/ ١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٢) و(٢٦١٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٨) و(٢٩٧٩) و(٢٩٨٠) من طريق عروة بن الزبير، عن حمزة بن عمرو الأسلمي، به. قلنا: وهذا مرسل، قال المزي: المحفوظ عن عروة، عن أبي مرواح، عن حمزة، به.

قلنا: ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (١١٢١) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٦ و١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١١)، والطبري في «التفسير» (٢٨٩١)، وابن خزيمة (٢٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧١، وابن حبان (٣٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٣ من طريق عروة بن الزبير، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. قال المزي: وهو المحفوظ عن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٥-١٨٦، وفي (٢٦١٠) وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٢٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٨) من طريق عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن حمزة، به.

قال المزي في ترجمة أبي مرواح: الصحيح: عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن أبي مرواح، عن حمزة، به. =

١٦٠٣٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سليمان بن يسار

عن حمزة الأَسْلَمي أنَّه رأى رَجُلاً على جَمَلٍ آدم يَتَّبَع رحالَ النَّاسِ بمِنىً، ونبيُّ الله ﷺ شاهِدٌ، والرَّجُل يقول: لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيامُ أكلٍ وشُرْب. قال قَتَادة: فَذُكِرَ لنا أَنَّ ذلك المنادي كان بلالاً[1].

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٩٩٧) من طريق أبي الأشعث العطار أنه سأل حمزة عن الصيام في السفر، فقال: كنا نصوم ونفطر، ولا يعيب المفطر على الصائم، ولا الصائم على المفطر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو الأشعث العطار لم أعرفه.

قلنا: وسيأتي من حديث عائشة في مسندها ٦/٤٦ وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٣)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٨٣).

قال السندي: قوله: «إن شئت صمت»: أي يجوز الوجهان، وعليه الجمهور، واختلفوا بعد ذلك من الأفضل في صوم الفرض.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٥)، والدارقطني ٢/٢١٢ من طريق عبدة بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٢٩٨٧)، من طريق محمد بن بشر وهو العبدي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الدارقطني: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٥٦٧).

١٦٠٣٩- حدثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبدالله. وعلي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله[1] -يعني ابن المُبَارك- قال: أخبرنا أسامة بن زيد، قال: أخبرني محمد بن حمزة أنه سمع أباه يقول:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «على ظَهْرِ كُلِّ بعيرٍ شَيْطَانٌ، فإذا رَكِبْتُمُوها، فَسَمُّوا اللهَ عَزَّ وجَلَّ، ثم لا تُقَصِّرُوا عن حاجاتِكُم»[2].

---

(١) في (م): عبيدالله، وهو تحريف.

(٢) إسناده حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- حسن الحديث إلا عند المخالفة، علق له البخاري، واستشهد به مسلم. ومحمد بن حمزة: وهو الأسلمي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وعلي بن إسحاق: هو المروزي

وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٨٥-٢٨٦، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٣٨)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٤)- وابن خزيمة (٢٥٤٦)، وابن حبان (١٧٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٩٤)، وفي «الأوسط» (١٩٤٥)، والحاكم ١/ ٤٤٤ من طرق عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجالها رجال الصحيح غير محمد بن حمزة، وهو ثقة.

وفي الباب عن أبي لاس الخزاعي سيرد ٤/ ٢٢١

وعن أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٥٤٧)، والحاكم ١/ ٤٤٤

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٤)

وعن عمر بن الخطاب عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧).

حديث عُلَيم

١٦٠٤٠- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: حدثنا شريكُ بنُ عبدالله، عن عثمان بن عُمير، عن زاذان أبي عمر

عن عُليم قال: كنا جُلوساً على سطحٍ معنا رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ -قال يزيد: لا أعلمه إلا عَبْساً الغفاري- والناسُ يخرجون في الطاعون، فقال عبس: يا طاعونُ خُذْني، ثلاثاً يقولها. فقال له عُليم: لِمَ تقولُ هٰذا؟ ألم يَقُلْ رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ المَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتِبُ» فقال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بادِرُوا بالمَوْتِ سِتّاً: إمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وبيْعَ الحُكْمِ، واسْتِخْفَافاً[1] بالدَّمِ، وقَطِيعةَ الرَّحِمِ، ونَشْواً يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَه يُغنيهم، وإنْ كانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهاً»[2]. ٣/ ٤٩٥

---

(١) في النسخ عدا (م): واستخفاف. ومثله في «التاريخ الكبير» فيكون معطوفاً على مرفوع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبدالله- وهو النخعي- سيىءُ الحفظ، لا يقبل منه ما تفرد به، وعثمان بن عمير ضعيف، وعُليم، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٨٦ وقال: شيخ، روى عن سلمان الفارسي، وروى عنه زاذان. وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٤٠، وقال: عُليم الكندي، روى عن سلمان، وروى عنه مسلم بن يزيد أبو صادق الأزدي، سمعت أبي يقول ذلك، وباقي رجال الإسناد ثقات. زاذان أبو عمر: هو الكندي، ويقال له: أبو عبدالله. وعبس الغفاري- هو ابن عابس، =

. . . . . .

=ويقال: عابس بن عبس- قال الحافظ في «التعجيل»: وفي إسناد حديثه اختلاف.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص٨٠-٨١ عن يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦١) من طريقين عن شريك بن عبدالله، به.

وأخرجه أبو عبيد ص٨١، والبزار (١٦١٠) «زوائد» من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن ليث -وهو ابن أبي سُليم- عن أبي اليقظان عثمان بن عمير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٤٥ وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير».. وفي إسناد أحمد عثمان بن عمير البجلي، وهو ضعيف، وأحد إسنادي «الكبير» رجاله رجال الصحيح. قلنا: أحد إسنادي الطبراني الذي أشار إليه الهيثمي سيرد قريباً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٠، والطبراني ١٨/ (٥٨) و(٥٩) و(٦٠) من طرق عن ليث بن أبي سُليم، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن عابس الغفاري، لم يذكروا عُليماً في الإسناد. وفي رواية الطبراني (٥٨): فقال ابن عم له قد كانت له صحبة: لِمَ تتمنى الموت، وفي رواية (٥٩): فقال ابن أخٍ له.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣١٦-٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه... وفي إسناده ليث بن أبي سُلَيم، وفيه كلام.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٦٢) عن أحمد بن علي الأبّار، عن علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس -وهو ابن أبي إسحاق السبيعي- و١٨/ (٦٣) من طريق مندل -وهو ابن علي العنزي- كلاهما عن موسى- وهو ابن عبدالله الجهني- عن زاذان، عن عابس الغفاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يتخوف على أمته ست خصال، فذكرها...، ولم يذكر القصة. والإسناد الأول صحيح=

. . . . . .

= رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ١٨/(٥٧)، وفي «الأوسط» (٨٧٣١) من طريق عبدالله[1] بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم -وهو أبو عبدالرحمن الدمشقي- عن أبي أمامة، عن عابس الغفاري، به. وإسناده ضعيف لضعف من هم دون أبي أمامة.

وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وضعفه.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك الأشجعي أخرجه أحمد ٦/٢٢ عن وكيع، عن النهاس بن قهم أبي الخطاب، عن شداد أبي عمار الشامي، قال: قال عوف بن مالك: يا طاعون خذني إليك، قال: فقالوا: أليس قد سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ: «ما عُمِّرَ المسلم كان خيراً له»؟ قال: بلى، ولكنى أخاف ستاً: إمارة السفهاء، وبيع الحكم، وكثرة الشرط، وقطيعة الرحم، ونشواً ينشؤون يتخذون القرآن مزامير، وسفك الدم. وفي إسناده النهاس بن قهم، وهو ضعيف، وشداد أبو عمار -وهو ابن عبدالله الدمشقي- لم يسمع من عوف ابن مالك.

وآخر من حديث الحكم بن عمرو الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦٢)، والحاكم ٣/٤٤٣، أخرجاه من طريق الحسين بن إسحاق التستري، حدثنا عبدالله بن معاوية الجمحي، حدثنا جميل بن عبيد الطائي، حدثنا أبو المعلى، عن الحسن، قال: قال الحكم بن عمرو الغفاري: يا طاعون خذني إليك، فقال له رجل من القوم: بم تقول هذا؟ وقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ألا لا يتمنَّينَّ أحدكم الموت»؟. قال: قد سمعت ما سمعتم، ولكني أبادر ستاً: بيع الحكم، وكثرة الشرط... الحديث. والحسن -وهو البصري- لم يذكروا له سماعاً من الحكم بن عمرو الغفاري، وقد سقط اسمه من إسناد الطبراني. وأبو المعلى لم نعرفه، وقد سكت عليه الحاكم هو والذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٦-٢٠٧، وقال: وأبو المعلى لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. =

حديث شُقران مَولى رسول الله ﷺ

١٦٠٤١- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

عن شُقْران مولى رسولِ الله ﷺ قال: رَأَيْتُهُ -يعني النَّبيَّ ﷺ- متوجِّهاً إلى خَيْبَر على حمارٍ يُصَلِّي عليه، يُومِىءُ إيماءً(٢).

= قال السندي: قوله: «عند انقطاع عمله» أي: فإن العمل ينقطع عند الموت ولا يُردُّ إلى الدنيا بعد الموت. «فيستَعْتب» على بناء الفاعل: أي: يرجع عن الإساءة ويطلب رضى الله بالتوبة. «بادروا» أي: اطلبوا من الله تعالى أن يميتكم قبل هذه الست. «إمرة» بكسر الهمزة، أي إمارتهم. «الشُّرط» بضمٍّ ففتحٍ، جمع شُرْط، بضمٍّ فسكون، وهو من يتقدم بين يدي الأمير لتنفيذ أوامره. «الحكم» أي: القضاء، أي: يتوسل إليه بالرشوة. «ونشواً» المشهور أنه بفتحٍ فسكون، وقيل: بفتحتين، وعلى الوجهين فآخره همزة، أي: جماعةً أحداثاً، وهو على الثاني جمع ناشىء، كَخَدَم جمع خادم، وعلى الأول تسمية بالمصدر. «يقدمونه» من التقديم، أي: الناس يقدمون هذا الشاب في الصلاة.

(١) قال السندي: شقران مولى رسول الله ﷺ: قيل: اسمه صالح بن عدي، وكان حبشياً، شهد بدراً وهو عبد، فلم يُسهم له، ثم أُعتق، لكن قيل: كان على الأُسَراء، فكل من افتدى أسيراً وهب له شيئاً، فحصل له أكثر مما حصل لمن له سهم.

وقد جاء أنه الذي وضع القطيفة في قبره ﷺ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزَّنْجي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه لم يخرج له سوى الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٠) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا =

حديث عبد الله بن أُنيس[1]

١٦٠٤٢- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا هَمّام بنُ يحيى، عن القاسم بن عبد الواحد المكي، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول:

بلغني حديثٌ عن رجلٍ سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريتُ بعيراً، ثم شددتُ عليه رحلي، فسِرْتُ إليه شهراً حتى قدمتُ عليه الشام، فإذا عبدُالله بن أُنيس، فقال للبوّاب: قل له: جابر

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» (٧٤١٠)، وفي «الأوسط» (٢٧٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٢ من طريق محمد بن عبدالوهاب الحارثي، عن مسلم بن خالد، به.

وقال الطبراني: لا يُرْوىٰ هذا الحديث عن شقران إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، ضعفه أحمد وغيره، ووثقه الشافعي وابن حبان وأبو أحمد بن عدي.

ويشهد له حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٢٠) وإسناده صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في الرواية رقم (٤٤٧٠).

(١) قال السندي: عبدالله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدني، حليف بني سلمة من الأنصار.

مات بالشام سنة أربع وخمسين، وكان أحد من يكسر أصنام بني سلمة من الأنصار.

على الباب، فقال: ابنُ عبدالله؟ قلت: نعم. فخرج يَطَأُ ثوبه، فاعتنقني، واعتنقتُه. فقلتُ: حديثاً بلغني عنك أنك سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ في القِصَاص، فخشيتُ أن تموتَ أو أموتَ قبل أن أسمعه. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُحْشَرُ النّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ -أو قال: العِبَادُ- عُرَاةً غُرْلاً بُهْماً» قال: قلنا: وما بُهْماً؟ قال: «لَيْس مَعَهُمْ شَيْءٌ، ثُمَّ ينادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ [بَعُدَ كما يَسْمَعُهُ مَنْ][1] قَرُبَ، أنا المَلِكُ، أنا الدَّيَّانُ، ولا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ حَقٌّ حَتّى[2] أُقِصَّهُ مِنْهُ، ولا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ وَلأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتّى أُقِصَّه مِنْهُ حَتّى اللَّطْمَةَ» قال: قُلنا: كيف وإنّا إنّما نأتي الله عزَّ وجَلَّ عُراة غُرلاً بُهْماً؟ قال: «بِالحَسَنات وَالسَّيِّئاتِ»[3].

---

(١) ما بين حاصرتين سقط من الأصول، واستدرك من «مجمع الزوائد» ومن «تغليق التعليق»، ومن عامة المصادر التي خرجت الحديث.

(٢) في (ص) و(ظ١٢): «لا» بدل «حتى». و«حتى» ليست في (س).

(٣) إسناده حسن، القاسم بن عبدالواحد المكي، سئل عنه أبو حاتم فقال: يُكتب حديثُه، ثم سُئل: يحتج بحديثه؟ قال: يحتج بحديث سفيان، وشعبة. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي: وثق. قلنا: ولا نعلم فيه جرحاً. وعبدالله بن محمد بن عَقِيل قال الحافظ في «التلخيص»: أما إذا انفرد فيُحَسَّن، وأما إذا خالف فلا يُقبل، وقال الذهبي في «الميزان»: حديثه في مرتبة الحسن، قلنا: وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه عبدالله بن أنيس قد أخرج له أبو داود =

. . . . . .

= والترمذي. همّام بن يحيى: هو العَوْذي.

وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٥٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٣، ونسبه إلى أحمد والطبراني في «الكبير» وضعفه بعبد الله بن محمد بن عقيل.

وأخرجه الحارثُ بنُ أبي أسامة (٤٥) «زوائد»، والحاكم ٢/ ٤٣٧، و٤/ ٥٧٤، والبيهقي مختصراً في «الأسماء والصفات» ص٧٨ و٢٧٣، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٧٤٨)، وفي «الرحلة» (٣١)، وابنُ عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وجاء عند البيهقي والحاكم في الموضع الأول: رحل جابر إلى مصر بدل: الشام. وعند الحاكم في الموضع الثاني: الشك بين مصر أو الشام. زاد الحاكم في الموضع الأول: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿اليوم تُجْزَى كلُّ نفس بما كسبت لا ظُلْمَ اليوم﴾ [غافر: ١٧].

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وحسَّن الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤ إسناد قسم الارتحال منه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٠) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، وفي «خلق أفعال العباد» ص٩٢، وفي «التاريخ» ٧/ ١٦٩-١٧٠ (مختصراً) عن داود بن شبيب البصري، والحارث بن أبي أسامة (٤٤) «زوائد»، وابن عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٢ من طريق هدبة بن خالد، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥١٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٤)، والخطيب في «الرحلة» (٣١)، وابن عبدالبر في «بيان العلم» ص١٢٣، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة القاسم بن عبدالواحد، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٥٥ من طريق شيبان بن فروخ، أربعتهم عن همام، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: وأومأ بيده إلى الشام، بعد قوله: «يحشر الناس يوم القيامة».

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٢) من طريق عبدالوارث بن سعيد التنوري، والطبراني بنحوه في «الأوسط» (٨٥٨٨) من طريق داود بن وازع، =

. . . . . .

=كلاهما عن القاسم بن عبدالواحد، به.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦) عن الحسن بن جرير الصوري، عن عثمان بن سعيد الصيداوي، عن سليمان بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن الحجاج بن دينار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وإسناده صالح.

وأخرجه مطولاً الخطيب في «الرحلة» (٣٣) من طريق مقاتل بن حيان، عن أبي جارود العنسي -وهو بالنون الساكنة-، عن جابر، قال: بلغني حديث في القصاص. ولم يسم الصحابي، وسمى المكان: مصر. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وفي إسناده ضعف.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ١/ ١٧٣ قال: ورحل جابر بن عبدالله مسيرة شهر إلى عبدالله بن أنيس في حديث واحد. وعلقه أيضاً في موضع آخر ١٣/ ٤٥٤ قال: ويُذكر عن جابر، عن عبدالله بن أنيس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشُرُ اللهُ العبادَ فيناديهم بصوت يسمعه من بَعُدَ كما يسمعه من قَرُبَ: أنا الملك، أنا الديَّان».

وقد وصله الحافظ في «التغليق»، كما سلف في التخريج.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٤: وادعى بعض المتأخرين أن هٰذا ينقض القاعدة المشهورة أن البخاري حيث يعلق بصيغة الجزم يكون صحيحاً، وحيث يعلق بصيغة التمريض يكون فيه علة، لأنه علقه بالجزم هنا، ثم أخرج طرفاً من متنه في كتاب التوحيد بصيغة التمريض... وهٰذه الدعوى مردودة، والقاعدة بحمد الله غير منتقضة، ونظر البخاري أدق من أن يعترض عليه بمثل هٰذا، فإنه حيث ذكر الارتحال فقط جزم به، لأن الإسناد حسن واعتضد. وحيث ذكر طرفاً من المتن لم يجزم به، لأن لفظ الصوت مما يتوقف في إطلاق نسبته إلى الرب ويحتاج إلى تأويل، فلا يكفي فيه مجيء الحديث من طريق مختلف فيها، ولو اعتضدت، ومن هنا يظهر شفوف علمه، ودقة نظره، وحسن تصرفه رحمه الله. =

١٦٠٤٣- حدثنا يونس بن محمد[1]، قال: حدثنا ليث، عن هشام بن سعد، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قُنفذ التيمي، عن أبي أمامة

= وقال البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٣: وهٰذا حديث تفرد به القاسم بن عبد الواحد، عن ابن عقيل. والقاسم بن عبد الواحد بن أيمن المكي لم يحتج بهما الشيخان أبو عبدالله البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، ولم يخرجا هٰذا الحديث في الصحيح بإسناده، وإنما أشار البخاري إليه في ترجمة الباب، واختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه، ولم يثبت صفة الصوت -في كلام الله عز وجل أو في حديث صحيح عن النبي ﷺ- غيرُ حديثه، وليس بنا ضرورة إلى إثباته.

وفي الباب في حشر الناس عراة غرلاً عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٥٠).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٨٩-٩٠.

وفي باب القصاص: عن عثمان، سلف برقم (٥٢٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٩٥).

وعن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٧٣.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٢٨٠.

وفي الصوت أورد البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٤-٢٧٦ أحاديث توهم إثبات الصوت لله تعالى، وردها، فانظرها.

قال السندي: قوله: «يَطَأُ ثوبه» لعله من العجلة.

«حديثاً»، أي: أسمعني حديثاً، أو أطلب حديثاً.

«غُرْلا» ضبط بضم معجمة فسكون راءٍ، أي: غير مختونين.

«بُهْماً» ضبط بضم فسكون.

«الديان» يُجازي العباد على أعمالهم.

«حتى أُقِصّه» ضُبِط من الإقصاص.

(١) وقع في (م): حدثنا عبدالله بن يونس، بدل: حدثنا يونس بن محمد. وهو خطأ.

الأنصاري

عن عبدالله بن أُنيس الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ الشِّرْكَ بِالله، وعُقُوقَ الوَالِدَيْنِ، وَاليَمِينَ الغَمُوسَ، ومَا حَلَفَ حالِفٌ باللهِ يميناً صَبْراً، فَأَدْخَلَ فيها مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إلاّ جَعَلَهُ اللهُ نُكْتَةً فِي قَلْبِهِ إلَى يَوْمِ القِيَامَةِ»[1].

---

(١) صحيح دون قوله: «وما حلف حالف بالله يميناً...»، وهٰذا إسناد ضعيف، هشام بن سعد، ضعفه يحيى القطان وأحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان وابن عبدالبر ويعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس بن محمد: هو المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥، والترمذي في «السنن» (٣٠٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٣)، والحاكم ٤/ ٢٩٦ من طرق عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة هي لطرفه الثاني.

وقال الترمذي: وأبو أمامة الأنصاري هو ابن ثعلبة، ولا نعرف اسمه، وقد روى عن النبي ﷺ، وهٰذا حديث حسن غريب.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤١١.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٢٧ من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وقال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن عبدالله بن أنيس إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به الليث.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٠٣٥)، وابن حبان (٥٥٦٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٨٠ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق المدني، عن محمد بن =

١٦٠٤٤- حدثنا أبو سَلَمَة الخُزَاعي، قال: حدثنا عبدالله بن جعفر -يعني المَخْرَمي- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حَزْم

عن عبدالله بن أُنَيْس: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لهم -وسألوه عن ليلةٍ يتراءَوْنها في رمضان- قال: «ليلةَ ثلاثٍ وعِشْرِينَ»[1].

=زيد بن قنفذ، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن أُنيس، به.

وأورده مختصراً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٠٥، وقال: رجاله موثقون.

وقوله: «إن من أكبر الكبائر...» يشهد له حديث ابن عمرو، وقد سلف برقم (٦٨٨٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «وما حلف حالفٌ بالله...» في الباب: عن عبدالله بن مسعود، بلفظ: «من حلف على يمين يقتطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان»، وقد سلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «صبراً» يصبر لأجله، وهو ما يكون في محل القضاء عند الحاكم.

«مثل جناح»، أي: من الكذب.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن حزم -وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري -لم يسمع من عبدالله بن أنيس، بينهما عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٢ من طريق يحيى بن أيوب -وهو المصري- عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عبدالرحمٰن بن كعب ابن مالك، عن عبدالله بن أنيس، به.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١١ من طريق عبدالعزيز الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن عبدالله =

١٦٠٤٥- حدثنا أنس بن عياض أبو ضَمْرَة، قال: حدثني الضَّحَّاك بن عثمان، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عُبيدالله، عن بُسْر بنِ سعيد

عن عبدالله بن أُنَيْس أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ القَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُها، وأَرَاني صَبِيحَتَها أَسْجُدُ فِي ماءٍ وطِينٍ» فَمُطِرْنا ليلةَ ثلاثٍ وعشرين، فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ. فانصرفَ، وإنَّ أثَرَ الماءِ والطِّيْنِ على جَبْهَتِهِ وأَنْفِهِ[1].

= ابن عبدالرحمٰن بن كعب، عن عبدالله بن أُنيس، به، والدراوردي له أوهام.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٨٩) و(٧٦٩٠) و(٧٦٩٢) و(٧٦٩٤)، وأبو داود (١٣٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠١) و(٣٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٦ و٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥ من طرق عن عبدالله بن أنيس، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «وسألوه عن ليلة»، أي: ليلة القدر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٩، وفي «الشعب» (٣٦٧٤) من طريق أنس بن عياض، به.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص١١١ من طريق سليمان بن بلال، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٠ من طريق الواقدي، كلاهما عن الضحاك بن عثمان، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٠ -ومن طريقه أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٧٦٩١)- عن أبي النضر أن عبدالله بن أنيس قال لرسول الله ﷺ، فذكر نحوه. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٠: هذا حديث منقطع، ولم=

١٦٠٤٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حَدَّثني معاذ بن عبدالله بن خُبَيْب الجُهَني، عن أخيه عبدالله بن عبدالله بن خُبَيْب، قال -كان رجلٌ في زمان عمرَ بنِ الخطاب قد سأله فأعطاه-

قال: جَلَسَ معنا عبدُالله بن أُنَيْس؛ صاحبُ رسولِ الله ﷺ في مَجْلِسِه في مجلس جُهَيْنة -قال في رمضان قال:- فقلنا له: يا أبا يحيى، سَمِعْتَ من رسولِ الله ﷺ في هٰذه الليلةِ المباركةِ من شيء؟ فقال: نَعَمْ، جَلَسْنا مع رسولِ الله ﷺ في آخر هٰذا الشَّهْر، فَقُلْنا له: يا رسولَ الله، متى نَلْتَمِسُ هٰذه اللَّيلةَ المباركة؟ قال: «الْتَمِسُوها هٰذِهِ اللَّيْلَةَ» وقال: وذلك مساء ليلة ثلاثٍ وعشرين. فقال له رَجُلٌ من القوم: وهي إذاً يا رسول الله أوَّل ثمانٍ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها لَيْسَتْ بِأَوَّلِ ثمانٍ، ولٰكِنَّها أَوَّلُ السَّبْعِ[1]، إنَّ الشَّهْرَ لا يَتِمُّ»[2]. ٣/٤٩٦

=يلق أبو النضر عبدالله بن أنيس ولا رآه، ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة.

وانظر ما قبله، وانظر كذٰلك حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٣٤).

قال السندي: قوله: «أنسيتها» على بناء المفعول: من الإنساء، ومثل هٰذا جاء في حديث أبي سعيد الخدري: لكن في ليلة إحدى وعشرين.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): سبع.

(٢) حديث حسن، عبدالله بن عبدالله بن خبيب، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى أخيه معاذ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص١١٠، وابن خزيمة =

١٦٠٤٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، قال: عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن ابن عبدالله بن أنيس

عن أبيه قال: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّه قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بنَ سُفْيانَ بْنِ نُبَيح الهُذَلي[1]، يَجْمَعُ لِيَ النَّاسَ لِيَغْزُوَنِي وَهوَ بِعُرَنة[2]، فَأْتِهِ فَاقْتُلْهُ» قال: قلتُ: يا رسول الله، انعتْهُ لي حتى أعرفه. قال: «إذا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ إقْشَعْرِيرَةً». قال: فخرجتُ مُتَوَشِّحاً بسيفي[3] حتى وقعتُ عليه، وهو بعُرَنَة مع ظُعُنٍ يرتادُ لهن منزلاً، وحين كان وقتُ العصر، فلما رأيتُه وجدتُ ما وَصَفَ لي رسولُ الله ﷺ من الإقشعريرة، فأقبلتُ

=(٢١٨٥) و(٢١٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٨١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٥-٨٦، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٣ و٢١٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٣٨٠)، وابن نصر في «قيام الليل» ص١١٠-١١١، وابن خزيمة (٢٠٠)، والبيهقي ٤/ ٣٠٩ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن ضمرة بن عبدالله بن أُنيس، عن عبدالله بن أنيس، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «إن الشهر»، أي: هٰذا الشهر الذي هٰذه الليلة منه.

(١) «الهذلي» ليس في (س) و(م).

(٢) في (ظ١٢) و(ق) و(ص) ونسخة في (س) ونسخة السندي: بعرفة.

قال السندي: قوله: بعرفة: هي موقف الحاج، وفي بعض النسخ: بعُرَنة بضم عين وفتح راء ونون، وهي اسم موضع بعرفة.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): سيفي.

نحوه، وخشيتُ أن يكونَ بيني وبينه محاولةٌ[1] تشغلُني عن الصلاة، فصليتُ وأنا أمشي نحوه أُومىء برأسي الركوع والسجود، فلما انتهيتُ إليه، قال: من الرجل؟ قلتُ: رجلٌ من العرب سمع بك وبجمعك لهٰذا الرجل، فجاءك لهٰذا. قال: أجل أنا في ذلك. قال: فمشيتُ معه شيئاً، حتى إذا أمكَنَني حَمَلْتُ عليه السيف حتى قتلتُه، ثم خرجتُ، وتركت ظعائنَه مُكبّاتٍ عليه، فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ فرآني، فقال: «أَفْلَحَ الوَجْهُ» قال: قلتُ: قتلتُه يا رسولَ الله. قال: «صَدَقْتَ» قال: ثم قام معي رسولُ الله ﷺ، فدخل بي[2] بيته، فأعطاني عصاً، فقال: «أَمْسِكْ هٰذِهِ عِنْدَكَ، يا عَبْدَاللهِ بْنَ أُنَيْس». قال: فخرجتُ بها على الناس، فقالوا: ما هٰذه العصا؟ قال: قلتُ: أعطانيها رسولُ الله ﷺ، وأمرني أن أُمسكها، قالوا: أوَ لا ترجِعُ إلى رسول الله ﷺ فتسألَهُ عن ذلك؟ قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، لم أعطَيْتَنِي هذه العصا؟ قال: «آيَةٌ بَيْنِي وبَيْنِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ، إنَّ أَقَلَّ النَّاسِ المُتَخَصِّرُونَ[3] يومئذٍ[4]» قال: فقَرَنها عبدُالله بسيفه، فلم تزل معه حتى إذا

---

(١) في (ق): مجاولة.

(٢) تحرف في (م) إلى: في.

(٣) تحرف في (م) إلى: المنحصرون.

(٤) في (س) و(م): يوم القيامة.

مات أمر بها فصُبَّت[1] معه في كفنه، ثم دُفنا جمعاً[2].

---

(١) في (ق): فغيبت.

(٢) ابن عبدالله بن أنيس -وهو عبدالله بن عبدالله بن أنيس كما جاء مبيناً من رواية محمد بن سلمة الحرَّاني عن محمد بن إسحاق عند البيهقي-. ترجم له البخاري في «التاريخ» ٥/ ١٢٥، وابنُ أبي حاتم ٥/ ٩٠، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٧، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً، وقد صرح بالتحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٩٠٥)، وابن خزيمة (٩٨٣)، وابن حبان (٧١٦٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٤٥) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٩) (مختصراً)، وصححه ابن خزيمة (٩٨٢) من طريق عبد الوارث، عن محمد بن إسحاق، به. وحسَّن الحافظ إسناد أبي داود في «الفتح» ٢/ ٤٣٧.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٦، وفي «الدلائل» ٤/ ٤٢ من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله يعني ابن عبدالله بن أنيس، عن أبيه عبدالله بن أنيس به.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٢/ ٦١٩-٦٢٠ عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، غير أنه سقط من إسناده ابن عبدالله بن أنيس، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣١) عن يعقوب ابن حميد، عن عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، عن محمد ابن كعب قال: قال عبدُالله بن أُنَيس، قال رسول الله ﷺ يوماً: «من لي من خالد...»، وهٰذا إسناد منقطع، محمد بن كعب -وهو القرظي- لم يدرك عبدالله بن أنيس. =

١٦٠٤٨- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ إدريس، عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن بعض ولد عبد الله بن

= وأخرجه مختصراً جداً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٣٢) عن صلت بن مسعود الجحدري، عن يحيى بن عبد الله بن يزيد بن عبد الله بن أنيس، حدثني عمي الحسن بن يزيد، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أن النبي ﷺ بعثه سرية وحده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٠٣ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه راو لم يُسَمّ وهو ابن عبدالله بن أنيس، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن عروة مرسلاً عند البيهقي في «الدلائل» ٤/٤٠، قال: بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أُنَيْس. . . .

وعن موسى بن عقبة عند البيهقي في «الدلائل» ٤/٤٠-٤١ مرسلاً قال: وبعث رسول الله ﷺ عبدالله بن أُنيس السلمي.

وسيأتي برقم (١٦٠٤٨).

قال السندي: «اقشعريرة» المشهور قشعريرة، بلا ألف، وهي قيام الشعر على الجلد. قلنا: وهي الرِّعدة، كما في «اللسان» وغيره.

«مع ظُعُن» ضبط بضمتين، أي: نساء راكبات.

«يرتاد»: يطلب.

«وحين كان وقت العصر»، أي: وصلتُ إليه، أو وقعتُ عليه، ففيه تقديرٌ تركه اعتماداً على السابق.

«محاولة» -بالحاء المهملة-: طلبُ الشيء بحيلة. قلنا: وضبطت في (ق) بالجيم، ومعناه: المجاولة والمصاولة.

«أومىء»: استدل به أبو داود على جواز ذٰلك الطلب، ويلزم منه مثله للمطلوب بالأولى.

«مُكبّات»، أي: ساقطات باكيات، اسم فاعل من أكبَّ بتشديد الباء.

«المتخصرون» المُتَخَصِّر: من يمسك العصا بيده، وقد يتّكىءُ عليها، قيل: المراد هاهنا هم الذين يأتون ومعهم أعمال صالحة يتكؤون عليها، والله تعالى أعلم.

أنيس

عن آلِ[1] عبدالله بن أُنيس، أنَّ رسول الله ﷺ بعثه إلى خالد ابن سفيان بن نُبَيح الهُذَلي ليقتُلَه، وكان يُجمعُ لقتال رسول الله ﷺ. قال: فأتيتُه بعُرَنة[2] وهو في ظهرٍ له، وقد دخل وقتُ العصر، فخِفْتُ أن يكون بيني وبينه محاولة[3] تشغَلُني عن الصلاة، قال: فصليتُ وأنا أمشي أُومىء إيماء، فلما انتهيتُ إليه، فقلتُ: كذا وكذا حتى ذكر الحديث، ثم أتى النبيَّ ﷺ فأخبره بقتله إياه، وذكر الحديث[4].

---

(١) في (م): أبي بدل آل. وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(س): بعرفة. وفي هامش (س): بعرنة.

(٣) في (س): مجاولة.

(٤) هو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هو يحيى بن آدم، وشيخه ابن إدريس هو عبدالله، وهما ثقتان روى لهما الجماعة، وصرَّح محمدُ بنُ إسحاق بالتحديث في الرواية السابقة.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١٤/٣٤٣ عن عبدالله بن إدريس، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر أن رسول الله ﷺ بعث عبدالله بن أنيس إلى خالد ابن سفيان... مختصراً.

وانظر ما قبله.

قوله: «آل عبدالله بن أُنَيْس» المرادُ به عبدالله بن أنيس نفسه، قال في «معجم متن اللغة»: ويقالُ: آل فلان، ويُراد به نفسه، ولا يستعمل إلا فيما له شرف غالباً.

وقال السندي: قوله: «وهو في ظهر»، أي: في جِمال للنساء.

حديث أبي أُسيد الساعدي[1]

١٦٠٤٩- حدثنا حَجَّاج، قال: حدَّثني شُعْبة، قال: سمعتُ قتادةَ، عن أنس بنِ مالك عن أبي أُسَيْد السَّاعدي [قال عبدالله بن أحمد:] قال أبي: وقَال ابنُ جعفر:

عن أبي أُسيد قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأنصارِ بنو النَّجارِ، ثُمَّ بنو عَبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بنو ساعِدَةَ، وفي كُلِّ دُورِ الأنصارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبادة: ما أرى رسولَ الله ﷺ إلا قد فَضَّل علينا. فقيل: قد فَضَّلكم على كثير[2].

---

(١) قال السندي: أبو أسيد، مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي، مشهور بكنيته، شهد بدراً وأُحداً وما بعدها، وكان معه رايةُ بني ساعدة يوم الفتح. واختلف في موته اختلافاً متبايناً جداً، فقيل: هو آخر البدريين موتاً، وقيل: مات في خلافة عثمان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقول عبدالله بن أحمد: قال أبي: وقال ابن جعفر: هو محمد بن جعفر، وقد روى الحديث كذلك عن شعبة إلا أنه قال فيه: عن أبي أُسيد، ولم يقل السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٣٧٨٩)، ومسلم (٢٥١١) (١٧٧)، والترمذي (٣٩١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٥) و(١٩٠٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٥) -ومن طريقه مسلم (٢٥١١)- والبخاري (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٧٩) من طرق عن شعبة، به. =

١٦٠٥٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن أبي الزِّناد، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد السَّاعِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثمَّ بنو ساعِدَةَ» ثم قال: «وفي كُلِّ الأنْصارِ[1] خَيْرٌ»[2].

= وأخرجه مسلم (٢٥١١) (١٧٨)، وابن أبي عاصم (١٧٩٣) من طريقين عن أبي أسيد، به، وزاد مسلم قول أبي أسيد: والله، لو كنتُ مؤثراً بها أحداً لآثرت بها عشيرتي.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٥٠) (١٦٠٥١) (١٦٠٥٢) (١٦٠٥٣)

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٢٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب إلا أن في حديث أبي هريرة تقديم بني عبدالأشهل على بني النجار.

قال القرطبي في «المفهم» ٦/ ٤٧١: وهذا تعارض مشكل، غير أن الأولى رواية أبي أُسَيْد لقرابة بني النجار من رسول الله ﷺ دون غيرهم، فإنهم أخواله.. ولاختصاص نزول رسول الله ﷺ بهم، وكونه عندهم، وهذه مزية لا يلحقهم أحد فيها.

قلنا: وقوله: فقال سَعْد بن عبادة. قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١٦: هو من بني ساعدة أيضاً، وكان كبيرهم يومئذ.

(١) في (م): وفي كل دور الأنصار خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان. وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩٤)، (١٩٠٧) والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً (٦٠٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤١) من =

١٦٠٥١- أخبرنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا سُفْيان، عن عبدالله بن ذكوان، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد السَّاعِدِي، عن النبيِّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ بنو ساعِدَةَ». ثم قال: «وفي كُلِّ دُورِ الأنْصارِ خَيْرٌ» فقال سعدُ بنُ عُبادة: جَعَلنا[1] رابعَ أربعةٍ، أسرجُوا لي حِماري. فقال ابنُ أخيه: أتريد أَنْ تَرُدَّ على رسولِ الله ﷺ، حَسْبُكَ أَنْ تكونَ رابعَ أربعةٍ»[2]. ٣/٤٩٧

١٦٠٥٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزِّناد، عن أبي سَلَمة

عن أبي أُسَيْد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الأنصارِ بنو النَّجّار، ثُمَّ بنو عبْدِ الأشْهَلِ، ثُمَّ بنو الحارِثِ بنِ الخَزْرَجِ، ثُمَّ

= طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه النسائي كذلك (٨٣٤٢) من طريق صالح بن كيسان، عن أبي الزناد، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ١٢) و(ص): أجعلنا

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٥١١) (١٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨٩) من طريقين عن عبدالله بن ذكوان، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله

بنو ساعِدَةَ، وفي كُلِّ الأنْصارِ خَيْرٌ»[1].

١٦٠٥٣- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا حَرْب- يعني ابنَ شَدَّاد- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

أَنَّه سَمِعَ أبا أُسَيْد أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «خَيْرُ دِيارِ الأنْصارِ». فذكر الحديث[2].

١٦٠٥٤- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، قال: حدثني عطاء رجل كان يكون بالساحل

عن أبي أُسَيد أو أبي[3] أَسِيد[4] بن ثابت -شك سفيان- أن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم- وهو عبد الرحمن بن عبدالله بن عبيد البصري- فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٥١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٤٠) من طريق أبي داود- وهو الطيالسي- عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد

وأخرجه البخاري (٣٧٩٠) من طريق شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (١٦٠٤٩).

(٣) سقطت كلمة «أبي» من النسخ الخطية و(م)، واستدركت من «أطراف المسند» ٦/ ٩.

(٤) جزم الدارقطني في «العلل» ٧/ ٣٢-٣٣ أن راوي هذا الحديث هو أبو أَسيد، -يعني بفتح الهمزة- وقال: يقال: اسمه عبدالله بن ثابت، ومن قال فيه أبو أُسيد بالضم، فقد وهم. قلنا: وبذلك جزم الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٩٣، فقال: وقول أبي الحسن هٰذا صحيح، وعبدالله بن =

النبيّ ﷺ قال: «كُلُوا الزَّيْتَ، وادَّهِنُوا بِالزَّيْتِ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[1].

= ثابت: هو أبو أَسيد الأنصاري، ثم جزم الخطيب أن من أخرج هٰذا الحديث من مسند أبي أُسيد الساعدي فقد وهم. قلنا: قد ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ٩/ ١٢٥ أنه يَرِد عليهم أن أحمد وإسحاق وغيرهما أخرجا هٰذا الحديث في مسند أبي أُسيد الساعدي، وأن مسدداً أخرج الحديث كذٰلك في «مسنده» من رواية الثوري، فقال: عن أسيد أو أبي أسيد، ورواه الثوري عند أحمد أيضاً على الشك: عن أبي أسيد أو أبي أسيد بالفتح أو الضم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة عطاء الرجل الذي كان يكون بالساحل -وهو الشامي- لم يروِ عنه غير عبدالله بن عيسى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ الذهبي في «الميزان» ٣/ ٧٧: ليَّنَ البخاريُّ حديثه، وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيبه»: قال البخاري عن سفيان: لم يُقم حديثه. وقال ابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٠٠٤: عطاء الشامي ليس بمعروف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي والنسائي. سفيان: هو الثوري، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٠٢)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٥، والخطيب في «الموضح» ٢/ ١٩٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وسموا الصحابي أبا أَسيد الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والترمذي (١٨٥٢)، والدارمي ٢/ ١٠٢، والدولابي ١/ ١٥، والحاكم ٢/ ٣٩٧-٣٩٨، والخطيب في «الموضح» ٢/ ١٩٣-١٩٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٧١) من طرق عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به. وصحابيه عندهم أبو أَسيد الأنصاري، غير أن الترمذي والحاكم لم يذكرا نسبته، وقد قرن الترمذي بأبي =

. . . . . .

= نعيم أبا أحمد الزبيري، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن عيسى. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الخطيب أيضاً ٢/ ١٩٤ من طريق الطبراني، عن فضيل بن محمد الملطي، عن أبي نعيم، عن سفيان، به، إلا أنه سمى صحابيه أبا أُسيد الساعدي. فقال الخطيب: وهو وهم، وأُراه من الملطي أو من الطبراني. والصواب عن أبي أَسيد كما ذكرناه قبل بفتح الألف.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» (١١٨٥)، والخطيب ٢/ ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به، إلا أنه قال: عن أسيد أو أبي أسيد ابن ثابت، شك في ذٰلك.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٠) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به، فقال: عن أسيد بن ثابت أو أبي أسيد الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٩٦)، والخطيب ٢/ ١٩٤ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الله بن عيسى، به. فقال: عن أبي أسيد.

وأخرجه الخطيب ٢/ ١٩٥ من طريق الجراح بن الضحاك الكندي، عن عبد الله بن عيسى، به، غير أنه أخطأ خطأً فاحشاً -كما قال الخطيب- فسمى عطاء ابنَ أبي رباح.

وأخرجه النسائي (٦٧٠١) من طريق حسن -وهو ابن صالح- عن عبدالله ابن عيسى، به، إلا أنه قال: عن رجل من الأنصار.

وانظر الحديث التالي.

وللحديث شاهد أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٥٦٨)، ومن طريقه الترمذي عقب الحديث (١٨٥١) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً. قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر، وكان عبدالرزاق يضطرب في رواية هٰذا الحديث، فربما ذكر فيه عن عمر، عن النبي ﷺ، وربما رواه على الشك، فقال: أحسبه عن =

١٦٠٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبدالله بن عيسى، عن عطاء الشامي

عن أبي أَسِيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا الزَّيْتَ وادَّهِنُوا

= عمر، عن النبي ﷺ، وربما قال: عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/١٥-١٦: روى عبدالرزاق، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر أن النبي ﷺ، فذكر الحديث، ثم قال: حدث مرة عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن النبي ﷺ، هٰكذا رواه دهراً، ثم قال بعدُ: زيد بن أسلم، عن أبيه أحسبه عن عمر، عن النبي ﷺ، ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ -بلا شك-.

قلنا: قد صوّب ابن معين أنه معضل، فقال في «تاريخه» (٥٩٥) برواية الدوري: حدث معمر عن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به»، ثم قال: ليس هو بشيء، إنما هو عن زيد مرسلاً، يعني بالمرسلِ المنقطعَ، ويُراد به في هٰذه الرواية الإعضال.

وله شاهد آخر لا يُفرح به من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٣٣٢٠)، والحاكم ٢/٣٩٨. وفي إسناده عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبُري. قال الذهبي في تعقبه على الحاكم: عبدالله واهٍ، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: متروك.

وثالث لا يُفرح به أيضاً من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٦) بلفظ: «ائتدموا من هٰذه الشجرة»، وفي إسناده موسى بن زكريا شيخ الطبراني، وهو متروك، والنضر بن طاهر وليث -وهو ابن أبي سُليم- وهما ضعيفان.

بِهِ، فإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ»[1].

١٦٠٥٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني عبدالله بن أبي بكر

أنَّ أبا أُسَيْد كان يقول: أَصَبْتُ يَوْمَ بَدْر سيفَ ابن عايذ المَرْزُبانَ، فلما أَمَرَ رسولُ الله ﷺ النَّاس[2] أن يؤدوا[3] ما في أيديهم، أقبلتُ به حتى ألقيتُهُ في النَّفَلِ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ لا يَمنعُ شيئاً يُسألُه، قال: فعرفه الأَرْقَمُ بنُ أبي الأرقم المَخْزُومي، فسألَه رسولَ الله ﷺ، فأعطاه إياه.

قال: قرىءَ على يعقوب في مغازي أبيه أو سماع، قال ابنُ إسحاق: حدثني عبد الله بنُ أبي بكر، قال: حدَّثني بعضُ بني ساعِدَة

عن أبي أُسَيْد مالك بن ربيعة قال: أَصَبْتُ سيفَ بني عايذ المخزوميين المَرْزُبانَ يومَ بَدْر، فلما أمرَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ أن يُؤَدُّوا ما في أيديهم مِن النَّفَل، أقبلتُ به حتى ألقيتُه في النَّفَل، وكان رسولُ الله ﷺ لا يمنعُ شيئاً يُسألُه، فَعَرَفَهُ الأَرْقَمُ بنُ أبي

---

(١) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٠١-٤٠٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وذكر البخاري في «الكنى» ٩/ ٦ أن وكيعاً قال: عن أسيد أو أبي أسيد بن ثابت.

(٢) لفظ «الناس» ليس في (ق) و(م).

(٣) في (ق) وهامش (س): يردوا.

الأرقم، فسأله رسولَ الله ﷺ، فأعطاه إيَّاه[1].

١٦٠٥٧- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد الأَنْصاري

قال: سمعتُ أبا حُمَيْد وأبا أُسَيْد يقولان: قال رسولُ الله

---

(١) حديث ضعيف، وله إسنادان، الأول: يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر أن أبا أسيد كان يقول. . .وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك أبا أُسيد، بينهما بعض بني ساعدة كما سيأتي في الإسناد الثاني.

والإسناد الثاني: قرىء على يعقوب في «مغازي» أبيه أو سماع قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر، قال: حدثني بعض بني ساعدة عن أبي أسيد. . وهذا إسناد ضعيف كذلك لإبهام الرواي عن أبي أسيد، ووالد يعقوب: وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، لم يسمع هذا الحديث من ابن إسحاق، لأنه قال فيه: قال ابن إسحاق. فقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٩١-٩٢، وقال: رواه كله أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد بنحوه من حديث الأرقم بن أبي الأرقم عند الطبراني في «الأوسط» (٦٠٣٣)، وفي إسناده يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم قال أبو حاتم: شيخ مديني مجهول.

قال السندي: قوله: المرزبان، ضبط بالنصب على أنه اسم السيف.

قوله: في النفل، بفتحتين: أي في الغنيمة.

قوله: يسأله، على بناء المفعول.

ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكُمْ المسجدَ، فَلْيَقُلْ: اللهمَّ افْتَحْ لنا أبوابَ رَحْمَتِكَ، وإذا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالملك بن سعيد بن سويد الأنصاري من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العقدي، وربيعة بن أبي عبدالرحمن هو المعروف بربيعة الرأي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٣، وفي «الكبرى» (٨٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٧٧)، وابن حبان (٢٠٤٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٤١ من طريق يحيى بن يحيى، والدارمي ٢/ ٢٩٣ عن عبدالله بن مسلمة، وأبو عوانة ١/ ٤١٤ من طريق ابن أبي مريم، ثلاثتهم عن سليمان بن بلال، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به على الشك. وقال مسلم بإثره: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال، قال: بلغني أن يحيى الحِمَّاني يقول: وأبي أسيد. قلنا: يعني أن يحيى الحماني تابع أبا عامر العقدي بروايته بواو العطف.

وأخرجه مسلم (٧١٣)، وابن حبان (٢٠٤٨)، والبيهقي ٢/ ٤٤١ من طريق بشر بن المفضل، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو عن أبي أسيد، به على الشك، ولم يسق مسلم لفظه، وعند ابن حبان والبيهقي زيادة، ولفظه عند ابن حبان «إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك». وقال البيهقي: ولفظ التسليم فيه محفوظ.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٦٦٥) عن إبراهيم بن محمد، وابن ماجه (٧٧٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن عمارة بن غزية، عن =

. . . . . .

= ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد السَّاعدي وحده. وعند ابن ماجه زيادة: «فليسلم على النبي ﷺ».

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٤١٤، والطبراني في «الدعاء» (٤٢٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، عن عمارة بن غزية، عن ربيعة عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد وأبي أُسيد، به مرفوعاً. بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ، وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج فليسلم على النبي ﷺ وليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهذا لفظ أبي عوانة.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٢٤ من طريق يحيى بن حسان، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد، وأبي أُسيد، به مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود (٤٦٥) -ومن طريقه البيهقي ٢/ ٤٤٢- عن محمد بن عثمان الدمشقي، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبدالملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد، به مرفوعاً على الشك، وزاد: «فليسلم أو ليصل على النبي ﷺ».

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٤٢ من طريق أبي الجماهر، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد أو أبي أسيد على الشك، وفيه لفظ التسليم.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٤١٤ عن محمد بن النعمان بن بشير، عن عبدالعزيز ابن عبد الله الأويسي، عن عبد العزيز محمد الدراوردي، عن ربيعة، عن عبد الملك بن سعيد، عن أبي حميد وحده، بلفظ أن النبي ﷺ كان يقول إذا دخل المسجد: «اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وسهل لنا أبواب رزقك».

وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً

قال السندي: قوله: «أبواب رحمتك»: فإن المسجد دار تجارة الآخرة، فلذا خصت الرحمة بدخوله، وخروج المؤمن عنه غالباً لحاجة الرزق، فلذلك خُصَّ بالخروج.

١٦٠٥٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيْد

عن أبي حُمَيْد وأبي أُسَيْد[1] أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ الحديثَ عَنِّي تَعْرِفُهُ قُلُوبُكُمْ، وتَلِينُ لَهُ أَشْعارُكُمْ وأَبْشارُكُم، وتَرَوْنَ أَنَّه مِنْكُمْ قَرِيبٌ، فأنا أَوْلاكُمْ بِهِ، وإذا سَمِعْتُمُ الحديثَ عَنِّي تُنْكِرُهُ قُلُوبُكُمْ، وتَنْفِرُ أَشْعَارُكُمْ وأَبْشَارُكُم، وتَرَوْنَ أَنَّهُ مِنْكُمْ بَعِيدٌ، فأنا أَبْعَدُكُمْ مِنْهُ»[2].

---

(١) في (م): وعن أبي أسيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار (١٨٧) (زوائد)، وابن حبان (٦٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٧ عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن سليمان بن بلال، به. إلا أن في المطبوع منه: عن أبي حُميد أو أبي أُسيد على الشك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٤٩-١٥٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة (٨٨٠١)، وسيكرر ٥/ ٤٢٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «إذا سمعتم الحديث عني»، أي: مروياً عني، وهٰذا إنما يكون إذا سمع من غيره لا منه ﷺ، ولذٰلك عُدِّي بعن لا بمن، إذِ السماع منه لا يتصور فيه ذٰلك.

قوله: «تعرفه قلوبكم»، أي: يقبله القلب، ولا يلحق به الوحشة للنفس، وهٰذا إما بالعرض على أصول الدين المعلومة، فإذا لم يكن مخالفاً يقبله القلب، أو بمعرفة رجال الإسناد، فإنهم إذا كانوا ثقاتٍ أثباتاً يتسارع القلب إلى القبول، ويحتمل أن يكون هٰذا الحديث من قبيل «استفتِ قلبك، البِرُّ ما =

١٦٠٥٩- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن الغَسِيل، قال: حدَّثني أَسِيْدُ بنُ علي، عن أبيه علي بن عُبيد

عن أبي أُسَيْد، صاحبِ رسولِ الله ﷺ، وكان بَدْرياً، وكان ٣/٤٩٨
مولاهم، قال: قال أبو أسيد: بينما أنا جالسٌ عند رسولِ الله ﷺ إذ جاءه رجلٌ من الأنصار، فقال: يا رسولَ الله، هل بقي عليَّ من بِرِّ أبويَّ شيءٌ بَعْدَ موتِهما أَبَرُّهُما به؟ قال: «نَعَمْ، خِصالٌ أَرْبَعَةٌ: الصَّلاةُ عليهما، والاسْتِغْفَارُ لهما، وإنْفاذُ عَهْدِهما، وإكْرامُ صَدِيقِهما، وصِلَةُ الرَّحِمِ الَّتي لا رَحِمَ لكَ إلاَّ مِنْ قِبَلِهما، فهو الذي بَقِيَ عليكَ مِنْ بِرِّهِما بَعْدَ مَوْتِهِما»[1].

=اطمأنت إليه النفس، وأطمأنَّ إليه القلبُ، والإثم ما حاك في النفس، وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك» حديث حسن، رواه أحمد [٤/٢٢٨] والدارمي [٢/٢٤٦] وغيرهما كما في الأربعين للنووي، رحمه الله تعالى. وهذا محمول على الأمر المشتبه، وإلا فما ثبت الأمرُ به في الشرع بلا معارض فهو برّ، وما ثبت النهي عنه كذلك فهو إثم، والمراد أن قلب المؤمن ينظر بنور الله إذا كان قوي الإيمان... وهذا يقتضي أنه ينبغي الرجوعُ إلى الأصول المعلومة الثابتة من الدين فيما اشتبه من الحديث، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عبيد، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه أُسيد بن علي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وبقية رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو ابن مسلم البغدادي المؤدب، وعبد الرحمٰن بن الغسيل: هو عبد الرحمٰن بن سليمان.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

١٦٠٦٠- حدثنا محمد بن عبدالله بن الزُّبير، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن الغسيل، عن عباس بن سَهْل، أو[1] حمزة بن أبي أُسَيْد

عن أبيه، قال: لَمَّا التقينا نحن والقومُ يوم بَدْر، قال رسولُ الله ﷺ يومئذ لنا: «إذا كَثَبُوكُمْ[2] -يعني غَشوكم- فَارْمُوهُمْ بالنَّبْلِ». وأُراه قال: «واسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ»[3].

= وأخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (٨٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٢)، والحاكم ٤/١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨، وفي «الآداب» (٤)، والخطيب في «الموضح» ١/٧٦-٧٧ من طرق عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه بنحوه الخطيب في «الموضح» ١/٧٨ من طريق موسى بن يعقوب، عن أسيد بن علي.

واختلف عنه فيه

فأخرجه الخطيب كذلك ١/٧٧ من طريق القاسم بن أبي الزناد، عن موسى ابن يعقوب، عن أسيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن أبي أسيد، به، فزاد في الإسناد: عن جده.

قال السندي: قوله: «والصلاة عليهما»: يحتمل أن المراد صلاة الجنازة أو الدعاء بالرحمة، وعلى التقديرين، فالاستغفار لهما كالتفسير للصلاة، فلذا عَدَّ جميعاً واحدة.

(١) في «أطراف المسند» ٦/٨: عن، وهو تحريف.

(٢) في (م)، وهامش (س): أكثبوكم. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، والشك في هذا الإسناد لا يؤثر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. عباس بن سهل: هو ابن سعد السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٣٩٨٤) و(٣٩٨٥)، وأبو داود (٢٦٦٣)، والبيهقي في =

. . . . . .

= «السنن» ٩/ ١٥٥، وفي «الدلائل» ٣/ ٧٠ من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير: وهو أبو أحمد الزبيري، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، بهذا الإسناد. وقرن البخاري والبيهقي بحمزة الزبير بن المنذر بن أبي أُسيد، وورد في إحدى روايتي البخاري: المنذر بن أبي أسيد. قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٠٦: قيل هو عمه، وقيل: هو هو لكن نسب إلى جده، والأول أصوب، كذا في هٰذه الرواية، ووقع في التي بعدها المنذر بن أبي أسيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨١، والبخاري (٢٩٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨١)، والحاكم ٣/ ٢١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، به. دون قوله: «واستبقوا نبلكم».

وأخرجه الطبراني ١٩/ (٥٨٢) من طريق يحيى الحماني، والحاكم ٢/ ٩٦ -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٧٠- من طريق أحمد بن عبدالله بن يونس، كلاهما عن عبدالرحمن بن الغسيل، به.

ووقع في مطبوع الحاكم: عن العباس بن سهل بن سعد عن أبيه، بزيادة عن أبيه في الإسناد، وهو خطأ، وقد زادها محقق الطبراني، وليست في أصله، فوهم كذلك.

وأخرج عبدالرزاق في «المصنف» (٩٢٩٥) عن إبراهيم، وأبو داود (٢٦٦٤)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٥- من طريق إسحاق بن نجيح -وليس بالملطي- كلاهما عن مالك بن حمزة، عن أبيه حمزة، به، بلفظ «إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل، ولا تَسُلُّوا السيوف حتى يغشوكم». وإسناده ضعيف، إسحاق بن نجيح مجهول، وإبراهيم غير منسوب، فلم نعرفه.

قال السندي: قوله: «كثبوكم»: أي قاربوكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم، إذ المطلوب قتلهم بالسهام، لا ضياع السهام.

١٦٠٦١- حدثنا محمد بن عبدالله الزُّبيري، قال: حدثنا عبدالرحمٰن بن الغَسِيل، عن حمزة[١] بن أبي أُسَيْد، عن أبيه. وعباس بن سَهْل عن أبيه

قالا: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ وأصحابٌ له، فَخَرَجْنا معه حتى انطلقنا إلى حائطٍ يقال له: الشَّوْطُ، حتى انتهينا إلى حائطين منهما، فَجَلَسْنا بينهما، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْلِسُوا». ودخل هو وقد أُتي[٢] بالجَوْنية، فَعُزِلَت[٣] في بيتِ أُميمة[٤] بنت النُّعْمان ابن شَرَاحيل، ومعها دايةٌ لها، فلمَّا دَخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ قال: «هَبِي لي نَفْسَكِ» قالت: وهل تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَها للسُّوقة؟ قالت: إني أعوذُ بالله منك. قال: «لقد عُذْتُ بِمَعَاذٍ». ثم خَرَجَ علينا، فقال: «يا أبا أُسَيْد، اكْسُها رازقيَّتَيْنِ، وأَلْحِقْها بأهلِها» قال: وقال غيرُ أبي أحمد: امرأة من بني الجَوْن يقال لها: أمينة[٥].

---

(١) في (م): عن أبي حمزة، بزيادة أبي، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطية: أوتي. قال السندي: الظاهر بلا واوٍ كما في البخاري.

(٣) لفظ «فعزلت» ساقط من (م).

(٤) في (ظ١٢) و(ق) و(م) و(س): أمية، وفي (ص) أميمة، وهو الصواب، وقد جاء في هامش (س): كذا في بعض النسخ، وفي بعضها أميمة، وهو الصواب.

وقال السندي: والمشهور إضافة بيت إلى أميمة، لكن ردَّه كثير بأن الجونية هي أميمة، فالصواب تنوين بيت، وجعل أميمة بدلاً من الجونية.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٢)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨٣) من طرق عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٥٥)، وابن الجارود (٧٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٨٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن سعد بغير هٰذه السياقة ٨/ ١٤٥-١٤٦، عن هشام بن محمد، عن حمزة بن أبي أسيد، عن أبيه، به.

قلنا: وهشام بن محمد: هو الكلبي، متروك الحديث.

وعلقه البخاري مختصراً بصيغة الجزم (٥٢٥٦) عن الحسين بن الوليد النيسابوري، عن عبدالرحمٰن بن الغسيل، عن عباس بن سهل، عن أبيه وأبي أسيد، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٣٦٠: وكأن حمزة حُذِفَ من رواية الحسين بن الوليد، فصار الحديث من رواية عباس بن سهل، عن أبي أُسيد، وليس كذٰلك، والتحرير ما وقع في الرواية الثالثة. قلنا: يعني الرواية التي سلفت برقم (٥٢٥٧) في التخريج، وهي الموافقة لروايتنا في المسند.

وأخرجه بغير هٰذه السياقة ابن سعد ٨/ ١٤٤ و١٤٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٤٣) من طريق موسى بن عبيدة، وهو الرَّبَذي، عن عمر بن الحكم، عن أبي أُسيد الساعدي، به. قلنا: موسى بن عبيدة ضعيف جداً.

وسيكرر في مسند سهل بن سعد الساعدي ٥/ ٣٣٩ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٥٢٥٤)، وابن ماجه (٢٠٣٧)، وعند ابن ماجه أن اسمها عمرة بنت الجون، وأن النبي ﷺ أمر أسامة أو أنساً، فمتعها بثلاثة أثواب رازقية. قلنا: في إسناده عبيد بن القاسم، وهو متروك الحديث.

قال السندي: قوله: داية، لفظ معرب، يقال للمرضعة والقابلة.

قوله: «هبي»: أمر من الهبة، قال ذٰلك تطييباً لقلبها، وإلا فالظاهر أنها =

١٦٠٦٢- حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازم، قال: سَمِعْتُ سَهْلاً يقول:

أَتَى أبو أُسَيْد السَّاعِدِيّ، فدعا رسولَ الله ﷺ في عُرْسِهِ، فكانت امرأتُهُ خادِمَهُم يومئذٍ وهي العَرُوس. قال: تَدْرونَ ما سَقَت[1] رسولَ الله ﷺ؟ أَنْقَعَتْ تَمَرَاتٍ من اللَّيْلة[2] في تَوْر[3].

=جاءت منكوحة.

قولها: «للسوقة»، أي: لواحد من الرعية، جهلت قدره صلوات الله وسلامه عليه، وقد جاء أنها حين رجعت قالوا لها: إنك لغير مباركة. فقالت: خدعت.

قوله: «بمعاذ»، بفتح الميم، والتنكير للتعظيم، أي: بمن يستحق أن يستعاذ به.

قوله: «رازقيتين»، براء، ثم زاي مكسورة، والرازقية ثياب من كتّان أبيض طوال، قيل: متعها بذٰلك.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): سقيت.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): من الليل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن عبدالرحمٰن: هو القاري المدني الإسكندراني، أبو حازم: هو سلمة بن دينار، راوية سهل بن سَعْد السَّاعدي.

وأخرجه البخاري (٥٥٩١)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٣) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥١٨٣) و(٥٥٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٦) عن يحيى بن بُكَير، عن يعقوب بن عبدالرحمٰن، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥١٧٦) و(٦٦٨٥) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، والبخاري (٥١٨٢)، ومسلم (٢٠٠٦) (٨٧) من طريق أبي غسان محمد ابن مُطَرِّف، وابن حيويه في «من وافقت كنيته كنية زوجه من الصحابة» =

بقية حديث عبد الله بن أنيس

* ١٦٠٦٣- حدثنا هارون بن معروف [قال عبدالله بن أحمد] وسمعتُه أنا من هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا عمرو بن الحارث، أن موسى بن جُبَيْر حدَّثه، أنَّ [عبدالله بن][1] عبد الرحمٰن بن الحُبَاب الأَنْصَارِي حَدَّثه

أَنَّ عبدَالله بن أُنَيْس حدَّثه أنهم تذاكَرُوا هو وعمرُ بن الخَطَّاب يوماً الصَّدَقة، فقال عمر: ألم تسمعْ رسولَ الله ﷺ حين ذكر غُلُولَ الصَّدَقة: «إنَّه مَنْ غَلَّ فيها بعيراً أَو شَاةً، أَتى به يَحْمِلُهُ

= ص١٤-١٥. من طريق عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، ثلاثتهم عن أبي حازم، به.

قال السندي: قوله: «فكانت امرأته»: التي لها الوليمة.

قوله: «خادمهم»، أي: خادم أهل الوليمة فيها.

قوله: «أنقعت»، أي: جعلتها نبيذاً.

قلنا: قوله في تور: التور: إناء من حجارة أو من نحاس أو من خشب، قاله الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٦، وقد بين في الرواية (٥١٨٢) عند البخاري أنه كان من حجارة.

وقال الحافظ كذٰلك ٩/٢٥١: «وفي الحديث جواز خدمة المرأة زوجها ومن يدعوه، ولا يخفى أن محل ذٰلك عند أمن الفتنة، ومراعاة ما يجب عليها من الستر».

(١) ما بين حاصرتين ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد أثبت من «أطراف المسند» ٢/٦٨٢، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

يَوْمَ القِيَامَةِ»؟ قال عبدالله بن أُنَيْس: بلى[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن عبدالرحمٰن بن الحباب الأنصاري، لم يذكروا في الرواة عنه غير موسى بن جبير وهو الأنصاري المدني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب» مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن جبير، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له أبو داود وابن ماجه. هارون بن معروف: هو المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه ابن ماجه (١٨١٠)، والطبري في «التفسير» (٨١٦٢) من طريقين عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «غلول الصدقة»، بضم الغين: الخيانة فيها.

حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه[1]

١٦٠٦٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا شَبِيبُ بن غَرْقدة، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال:

حدثني أبي أنه شهد حَجة الوداع مع رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْنِي جانٍ إلا عَلَى نَفْسِه، لا يَجْنِي والِدٌ عَلَى وَلَدِهِ، وَلا مَوْلُودٌ على والِدِه»[2]. ٤٩٩/٣

---

(١) قال السندي: عمرو بن الأحوص، جشمي، شهد اليرموك في زمن عمر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة حال سليمان بن عمرو ابن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وصحابيُّ الحديث لم يروِ له إلا أصحاب السنن. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٩)، وابن ماجه (١٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٩) من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر الرواية (١٥٥٠٧).

وقوله: «لا يجني جانٍ إلا على نفسه» له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٥)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث رجل من بني يربوع، سيرد ٥/٣٧٧ بإسنادٍ صحيح على =

. . . . . .

= شرط الشيخين.

وثالث من حديث أسامة بن شريك عند ابن ماجه (٢٦٧٢) أخرجه عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عقيل، عن عمرو بن عاصم، عن أبي العوام القطان، عن محمد بن جحادة، عن زياد بن علاقة، عنه، به، مرفوعاً. وأبو العوام القطان -وهو عمران بن داور- قال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وقال البخاري: صدوق يهم، وضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي وابن معين في رواية الدوري وابن محرز، وقال في رواية عبدالله بن أحمد، عنه: صالح الحديث. وباقي رجاله ثقات، غير عمرو بن عاصم فصدوق حسن الحديث.

وقوله: «لا يجني والد عن ولده ولا مولود عن والده»: له شاهد من حديث أبي رمثة، سلف برقم (٧١٠٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ولفظه: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه».

وآخر من حديث الخشخاش العنبري، سيرد ٤/ ٣٤٤-٣٤٥ و٥/ ٨١.

وثالث من حديث طارق بن عبدالله المحاربي، عند النسائي ٨/ ٥٥، وابن ماجه (٢٦٧٠)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٢) بلفظ: «ألا لا تجني أمٌّ على ولد، ألا لا تجني أمٌّ على ولد».

ورابع عند النسائي ٧/ ١٢٧ من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق مرسلاً. وهو الصواب كما ذكر النسائي، يعني من غير ذكر ابن عمر، ولفظه: «لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه».

قال السندي: قوله: «لا يجني جانٍ إلا على نفسه»، أي: لا يتعدى إثمُ جنايةِ أحدٍ إلى غيره، وإن كانت الدية يتحملُها العاقلة في الخطأ.

بقية حديث خُرَيم بن فاتك

١٦٠٦٥- حدثنا هيثمُ بنُ خارجة، قال: حدثنا محمدُ بنُ أيوب بن[٢] ميسرة بن حلبس[٣]، قال: سمعتُ أبي

سمع خُرَيم بن فاتك الأسدي يقول: أهلُ الشام سوطُ اللهِ في الأرض، يَنتقِمُ بهم ممن يشاء كيف يشاء، وحَرَامٌ على منافقيهم أن يظهروا على مؤمنيهم، ولن يَمُوتوا إلا هَمّاً أو غيظاً أو حُزناً[٤].

---

(١) قال السندي: خريم بن فاتك، أبو يحيى، ويقال: أبو أيمن، أسدي. وفاتك من أجداده.

صحابي شهد الحديبية، واختلف في شهوده بدراً. نزل الكوفة، ومات زمن معاوية.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو تحريف.

(٣) تحرف في النسخ الخطية و(م) إلى: خالد، والتصويب من «أطراف المسند» ٢/ ٣٠٥، وكتب التراجم.

(٤) أثر ضعيف، أيوب بن ميسرة بن حلبس، ذكر الحافظ في «التعجيل» أنه لم يرو عنه غير اثنين، وقال في «لسان الميزان»: رأيت له ما ينكر، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، محمد بن أيوب بن ميسرة من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح لا بأس به، ليس بمشهور، وقال الذهبي في «الميزان»: ما فيه مغمز. وذكر الحافظ أن مراد أبي حاتم من قوله: ليس بمشهور، أنه لم يشتهر في العلم اشتهار غيره من أقرانه مثل سعيد بن عبدالعزيز وأنظاره لا أنه مجهول، كما فهم أبو العباس النباتي، فأورده في ذيل «الكامل في الضعفاء»! =

١٦٠٦٦- حدثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا طَيَّاف الإسكندراني، عن ابن شَرَاحيل بن بَكِيل، عن أبيه شَرَاحيل

قال: قلتُ لابن عمر: إن لي أرْحاماً بمصر يَتَّخِذُونَ من هٰذه الأعناب. قال: وفَعَلَ ذلك أَحَدٌ من المسلمين؟ قلتُ: نَعَمْ. قال: لا تكونوا بمنزِلَةِ اليهود، حُرِّمَتْ عليهم الشُّحُومُ، فباعوها وأَكَلُوا أثمانها. قال: قلتُ: ما تقول في رجُلٍ أَخَذَ عنقوداً، فعصره، فشربه؟ قال: لا بأس. فلمَّا سِرْتُ[1] قال: ما حَلَّ شُرْبُه حَلَّ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن محمد بن أيوب بن ميسرة، عن أبيه، عن خريم، مرفوعاً. وفي إسناده الوليد ابن مسلم، وهو ممن يدلس تدليس التسوية، وهو شر أنواع التدليس، وقد رواه بالعنعنة، فلا يصح رفعه إلى النبي ﷺ.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٥٣٥) وقال: رواه الطبراني هكذا مرفوعاً، وأحمد موقوفاً، ولعله الصواب، ورواتهما ثقات، والله أعلم.

وذكره أيضاً الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٦٠، وقال: رواه الطبراني وأحمد موقوفاً على خريم، ورجالهما ثقات.

قال السندي: قوله: «سوط الله» مدحٌ لأهل الشام.

«وحرامٌ»، أي: ممتنع وقوعاً، لا حرامٌ شرعاً، وإلا فالحرمة الشرعية عامة غير مقصودة هاهنا، وعلى هٰذا فهو كقوله تعالى: ﴿وحرامٌ على قريةٍ﴾ [الأنبياء: ٩٥]. «أن يظهروا»: أن يغلبوا، أي: لا يقع للمنافقين غلبة في الشام على المؤمنين، كما يمكن أن تقع في البلاد الأُخر.

(١) في (ظ١٢) و(ص): ثرت، وفي (ق): شربت، وفي (م): نزلت. وفي (س): شرت. وقال السندي: لعله بالمهملة من السَّيْر. قلنا: وهو الأشبه.

بَيْعُهُ[1].

١٦٠٦٧- حدثنا هَيْثَم، قال: حدَّثنا عبدُ ربه[2] بن مَيْمُون الأَشْعَرِي، عن العلاء بن الحارث

عن مكحول رفعه، قال: «أَيُّما شَجَرَةٍ أَظَلَّتْ على قَوْمٍ، فَصَاحِبُهُ بالخِيارِ مِنْ قَطْعِ ما أَظَلَّ[3] أَوْ أَكْلِ ثَمَرِها»[4].

---

(١) أثر حسن، طياف الإسكندراني وشيخه مجهولان فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/٦٣٨ إلا أنهما قد توبعا، وشراحيل بن بكيل -بموحدة، ثم كاف وزن عظيم-، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم بن خارجة: هو الخراساني.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الكبير» ٤/٢٥٥، عن عبيدالله بن سعيد: وهو اليشكري، عن بشر بن السَّرِي، عن الليث بن سَعْد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن شراحيل بن بكيل، أنه سأل ابن عمر عن بيع العصير، فقال: ما حل شربه حَلَّ ثمنه. وهٰذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٦٦، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن بكيل وطياف، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وانظر حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٩٩٧).

قال السندي: قوله: «أرحاماً»، أي: قرابة.

قوله: «من هٰذه الأعناب»، أي: خمراً.

(٢) في (ق) و(م): عبدالله، وهو تحريف.

(٣) في الأصول: ظل، والمثبت من (م) وابن عساكر.

(٤) إسناده ضعيف لإرساله، مكحول -وهو الشامي- تابعي، لم يدرك النبي ﷺ، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد ربه بن ميمون الأشعري، فقد قال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل»، فقال: هٰذه مجازفة صعبة، وذكر أنه ولي قضاء دمشق، وقد روى عنه جمع، =

حديث عبد الرحمن بن عثمان عن النبي ﷺ

١٦٠٦٨- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثني المُنْكَدِر بن محمد -يعني ابن المُنْكَدِر- عن أبيه

عن عبد الرحمٰن بن عثمان التَّيْمي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قائماً في السُّوقِ يَوْمَ العِيْدِ يَنْظُرُ والنَّاسُ يَمُرُّون[1].

=وذكره ابن حبان في «الثقات». هيثم: هو ابن خارجة الخراساني، والعلاء بن الحارث: هو ابن عبدالوارث الحضرمي.

وقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ١/ ٣٦٨ ونسبه إلى ابن عساكر.

قال السندي: قوله: «أظلت على قوم»، أي: خرج ظلها من دار صاحبها إلى دار آخرين.

قوله: «فصاحبه»، أي: صاحب الظل، أي: من وقع الظل في داره.

قوله: «من قطع ما أظل»، أي: القدر الذي صار ظلاً في داره.

(١) إسناده ضعيف لضعف المنكدر بن محمد. قال ابن عيينة: لم يكن بالحافظ، وقال ابن معين: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: كان كثير الخطأ، لم يكن بالحافظ لحديث أبيه، وضعفه أبو داود والنسائي والجوزجاني، وقال ابن حبان: كان من خيار عباد الله، فقطعته العبادة عن مراعاة الحفظ، فكان يأتي بالشيء توهماً، فبطل الاحتجاج بأخباره، وانفرد أحمد بتوثيقه، وقال فيه مرة يحيى بن معين: ليس به بأس. قلنا: وقد انفرد بهٰذا الحديث وهو ممن لا يحتمل تفرده، واختلف عليه فيه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسىٰ الطالقاني.

وأخرجه أبو يعلى (٩٣٥) من طريق إبراهيم بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٤) من طريق عبدالله بن موسى التيمي، عن المنكدر بن محمد، به، ولفظه: «رأيت رسول الله ﷺ إذا انصرف من =

١٦٠٦٩- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب. ويزيد، قال: ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن خالد[١]، عن سعيد بن المُسَيِّب

عن عبد الرحمٰن بن عثمان، قال: ذَكَرَ طبيبٌ الدَّواءَ عند رسولِ الله ﷺ وذكر الضِّفْدع تكونُ في الدَّواء، فنهى رسولُ الله ﷺ عن قَتْلِها[٢].

* ١٦٠٧٠- حدثنا سُرَيْج وهارون، قالا: حدثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو ابن الحارث، عن بُكَيْر بن الأشج، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب

عن عبد الرحمن بن عثمان التَّيْمي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن لُقَطَةِ الحاجِّ. وقال هارون في حديثه: عمرو بن الحارث. قال عبدالله: وسمعته أنا من هارون[٣].

=العيدين أتى وسط المُصَلَّى، فقام، فنظر إلى الناس كيف ينصرفون، وكيف سمتهم، ثم يقف ساعة، ثم ينصرف».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٠٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال الطبراني موثقون، وإن كان فيهم المنكدر بن محمد بن المنكدر، فقد وثقه أحمد وأبو داود، وابن معين في رواية، وضعفه غيرهم. قلنا: لم نقع على توثيق أبي داود له، بل ثبت عنه خلاف ذلك في سؤالات الآجري. وحديثه عند الطبراني في «الكبير» في القسم المخروم منه.

(١) في النسخ الخطية و(م): جبير، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٤/٢٦٧، وانظر ما سلف برقم (١٥٧٥٧).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٧). هاشم: هو ابن القاسم أبوالنضر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن عبدالرحمٰن بن حاطب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان =

حديث علباء

١٦٠٧١- حدثنا علي بن ثابت، قال: حدَّثني عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن أبيه

عن عِلْباء السُّلَمي، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلاَّ على حُثَالةِ النَّاسِ»[1].

=الجوهري، فمن رجال البخاري وحده، وهو ثقة. وعبدالله بن أحمد، وهو من رجال النسائي، وهو ثقة كذلك، وقد توبعا. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المصري، وبكير ابن الأشج: هو بكير بن عبدالله بن الأشج.

وأخرجه مسلم (١٧٢٤)، وأبو داود (١٧١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٥)، وابن حبان (٤٨٩٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٧٣ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٤٠ من طريق أسامة بن زيد، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، به.

قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢٤٢): «ولا تحل لقطتها إلاّ لمنشد»: يعني: مُعَرِّف.

قال السندي: وقد جاء استثناء من يُعَرِّف، فقيل: يعرف دائماً، وقيل: سنة كما في سائر البلاد. وإنما خُصَّ بالنهي لزيادة التأكيد كما خص في الإحرام النهي عن الفسوق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير علي بن ثابت: وهو الجزري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وصحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

حديث هوذة الأنصاري عن جده[1]

١٦٠٧٢- حدثنا عليُّ بنُ ثابت، قال: حدَّثني عبدالرحمن بن النُّعْمَان ابن مَعْبَد بن هَوْذَة الأنصاري، عن أبيه ٣/ ٥٠٠

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٧٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٥٦)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٦٨٠، والحاكم ٤/ ٤٩٥- ٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٥٦ من طريق علي بن ثابت، به. وقال ابن عدي: لا أعلم يرويه عن عبدالحميد غير علي بن ثابت.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٧٣٥) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حثالة الناس»: الحثالة من كل شيء رديئه.

(١) قال الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٣٣٣: سياق الحديث عند أحمد ليس فيه ما يقتضي أن يكون لهوذة، بل ظاهره أنه لولده معبد بن هوذة. وقد جزم أكثر من صنف في الصحابة بأن صحابي هٰذا الحديث هو معبد بن هوذة لا هوذة، لكن وقع عند ابن شاهين: عبدالرحمٰن بن معبد بن هوذة، عن أبيه، عن جده، فسقط من النسب عنده النعمان، فجرى على ظاهره، فترجم لهوذة، وكذا وقع عند ابن منده: عبدالرحمٰن بن النعمان بن هوذة، فسقط معبد، فجرى على ظاهره أيضاً، فترجم لهوذة، والذي يتحرر أن الصحبة لمعبد بن هوذة، وهو راوي الحديث.

عن جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بالإثْمد المُرَوَّح عند النَّوْم[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٠٦) إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي ابن ثابت الجزري.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٠٢)، من طريق علي بن ثابت، بهٰذا الإسناد، وزادا: «ليتقه الصائم»، قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هو حديث منكر.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٠٦).

وله شاهد من حديث جابر عند ابن أبي شيبة ٨/٥٩٨، وابن ماجه (٣٤٩٦)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٠٨٥) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والترمذي في «الشمائل» (٥٠) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً بلفظ: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يشد البصر، وينبت الشعر». وإسناده ضعيف، إسماعيل بن مسلم ضعيف، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

حديث لبشير بن عقربة[1]

١٦٠٧٣- حدثنا سعيد بن منصور -قال عبدالله: حدثناه أبي عنه وهو حي- قال: حدثنا حُجْر بن الحارث الغَسَّاني من أهل الرَّمْلِة

عن عبدالله بن عوف[2] الكِناني- وكان عاملاً لعمرَ بنِ عبدالعزيز على الرَّمْلة- أَنَّه شَهِدَ عبدَ الملك بنَ مروان قال لبشير ابن عَقْرَبة الجُهَني يوم قَتَلَ عمرو بنَ سعيد بن العاص: يا أبا اليمان، إني قد احتجتُ اليومَ إلى كلامك، فَقُمْ فتكلَّم، قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لا يَلْتَمِسُ بها إلاّ رِياءً وسُمْعَةً، أَوْقَفَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَوْقِفَ رِياءٍ وسُمعَةٍ»[3].

---

(١) قال السندي: بشير بن عقربة، بفتح أوله وكسر المعجمة، جهني، كنيته أبو اليمان، له ولأبيه صحبة، وقد جزم كثير بأن اسمه بشر. قلنا: ترجم له البخاري فيمن اسمه بشر، ونقل ابن السكن عنه أنه قال: بشر أصح. وقال الحافظ في «الإصابة»: سماه محمد بن المبارك عن حجر بن الحارث بشراً، وقال سعيد بن منصور: بشير بن عقربة.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عون، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢)، و«أطراف المسند» ١/ ٦٣٧، وترجمته في «تعجيل المنفعة».

(٣) إسناده حسن، حجر بن الحارث، وعبدالله بن عوف الكناني من رجال «تعجيل المنفعة»، روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». وترجم لهما البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيهما جرحاً ولا تعديلاً. =

حديث عُبيد بن خالد السُّلمي[1]

١٦٠٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا شُعبة، عن عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ عمرو بن ميمون يحدث عن عبدالله بن ربيعة السلمي

عن عُبيد بن خالد السلمي -وكان من أصحاب النبيّ ﷺ- قال: آخى النبيُّ ﷺ بين رجلين قُتل أحدُهما على عهد النبيّ

= وأخرجه ابن سعد ٧/٤٢٩، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٥٩، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٣٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧) من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٨) من طريق شريح بن عبيد، عن بشير بن عقربة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٩١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وأحمد، ورجاله موثقون.

قال السندي: قوله: «موقف رياء وسمعة»، أي: موقفاً يجزيه فيه جزاء الرياء والسمعة، أو يظهر فيه رياءه وسمعته، أو موقفاً يظهر له فيه أنه كرامة ويكون فيه فضيحة يسمع بها الخلق، والله تعالى أعلم.

قلنا: وعمرو بن سعيد بن العاص هو المعروف بالأشدق. قتل سنة (٦٩) وقيل (٧٠)هـ، له ترجمة في «تهذيب الكمال» وفروعه. قال الذهبي في «السير» ٣/٤٤٩: استخلفه عبدالملك بن مروان على دمشق لما سار ليملك العراق، فتوثب عمرو على دمشق، وبايعوه، فلما توطدت العراق لعبدالملك، وقُتِلَ مصعب، رجع، وحاصر عمراً بدمشق، وأعطاه أماناً مؤكداً، فاغترَّ به عمرو، ثم بعد أيام غدر به وقتله. وانظر «الكامل» لابن الأثير ٤/٢٩٧-٣٠٣.

(١) قال السندي: عبيد بن خالد، سلمي، يكنى أبا عبدالله، له صحبة، وشهد صفين مع علي، وبقي إلى أيام الحجاج.

ﷺ، ثم مات الآخر، فصَلَّوا عليه، فقال النبيّ ﷺ: «ما قُلْتُمْ؟» قال: قلنا: اللَّهُمَّ اغفرْ له، اللهمَّ ارْحَمْه، اللهمَّ ألحقْه بصاحبه، فقال النبيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلاتُهُ بَعْدَ صلاتِهِ، وَأَيْنَ صِيَامُهُ أَوْ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ، ما بَيْنَهُما أَبْعَدُ ما بَيْنَ السَّماءِ وَالأرضِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، عبدالله بن رُبَيِّعة، قيل: له صحبة، ونفاها أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين»، ووثقه ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/١٩٦، وذكره في التابعين، وقد روى عنه جمع، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث، إنما روى له أبو داود والنسائي. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وعمرو بن مرة: هو ابن عبدالله الجملي، المرادي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الطيالسي (١١٩١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٣٧١، وأخرجه أبو داود (٢٥٢٤) عن محمد بن كثير، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٥) من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤١)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٤/٧٤ عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن ربيعة السلمي -وكان من أصحاب النبي ﷺ-، عن عبيد بن خالد، به، مرفوعاً. ونقل الحافظ في «الإصابة» عن البخاري قوله: لم يتابع شعبة على ذٰلك. قلنا: يعني على ذكر الصحبة لعبدالله بن ربيعة. وسقط عبيد بن خالد السلمي في مطبوع «الزهد».

وسيأتي برقم ٤/٢١٩.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٤/٢١٩.

وفي الباب: عن طلحة، سلف برقم (١٤٠٣).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٣٤).

قال السندي: قوله: «قُتل» على بناء المفعول. =

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٦٠٧٥- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري- وهو أحد الثلاثة الذين تِيْبَ عليهم -

أنَّه أخبره بعضُ أَصْحَابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ يوماً عاصِباً رَأْسَهُ، فقال في خُطْبته: «أَمَّا بَعْدُ، يا مَعْشَرَ المُهَاجرينَ، فإنَّكُمْ قد أَصْبَحْتُمْ تَزِيدُونَ، وأَصْبَحَتِ الأنصارُ لا تَزِيدُ على هَيْئَتِها التي هي عليها اليَوْمَ، وإنَّ الأنصارَ عَيْبَتي التي أَوَيْتُ إليها، فأكْرِمُوا كَرِيمَهُمْ، وتَجَاوَزُوا عن مُسِيئِهِمْ»(١).

= «فأين»، أي: إذا كان دون صاحبه، ويكون المطلوب لحوقه به، فقد بطل صلاتُه وغيرها، بل هو فوق صاحبه بما فعل من الأعمال بعده، وبه ظهر فضيلة العمر إذا كان مع التوفيق.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحمصي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم ٥/ ٢٢٤.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٣٧٩٩)، ومسلم (٢٥١٠) (١٧٦)، وقد سلف(١٢٦٥٠).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠١٣).

وعن عائشة عند الدارمي ١/ ٣٨، والبزار (٢٧٩٩) (زوائد)، والدارمي ١/ ٣٨. =

حديث خادم النبي ﷺ

١٦٠٧٦- حدثنا عفان، حدثنا خالد -يعني الواسطي- قال: حدثنا عمرو ابن يحيى الأنصاري، عن زياد بن أبي زياد مولى بني مخزوم

عن خادم للنبيّ ﷺ رجلٍ أو امرأة قال: كان النبيُّ ﷺ مما يقولُ للخادم: «أَلَكَ حَاجَةٌ؟» قال: حتى كان ذات يوم، فقال: يا رسولَ الله حاجتي. قال: «وما حَاجَتُكَ؟» قال: حاجتي أن تشفعَ لي يوم القيامة. قال: «ومَنْ دَلَّكَ عَلَى هٰذَا؟» قال: ربي. قال: «إمَّا لا فأعِنِّي بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[1].

= قال السندي: قوله: عاصباً، أي: شاد العصابة برأسه.

قوله: «تزيدون»، أي: مالاً وإقبالاً وأعواناً، وهٰذا إشارة إلى أن الملك فيهم، ويحتمل أن المراد أن الهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام باقية، فيمكن الزيادة في المهاجرين بخلاف النصرة فقد انقطعت بوفاته ﷺ، فلا يمكن الزيادة في الأنصار، وإلى الأول يشير قوله: «على هيئتها» كما لا يخفىٰ.

قوله: «عيبتي»، بفتح، فسكون.

قوله: «آويت» بالمد أو القصر، والثاني أظهر، أي: موضع الأسرار الذي جئت إليه ورجعت.

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زياد بن أبي زياد -واسمه ميسرة، وهو مولى عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد الواسطي: هو ابن عبدالله، وعمرو بن يحيى الأنصاري: هو ابن عمارة المازني. =

حديث وحشي الحبشي[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠١/٣ ١٦٠٧٧- حدثنا حُجَيْنَ بن المُثَنَّى أبو عمر، قال: حَدَّثَنا عبدالعزيز -يعني ابن عبدالله بن أبي سَلَمَة[2] -عن عبدالله بن الفَضْل، عن سليمان ابن يسار

عن جعفر بن عمرو الضَّمْرِي، قال: خَرَجْتُ مع عبيدِ الله بن عَدِي بن الخِيَار إلى الشَّام، فلما قَدِمْنا حِمْص، قال لي عبيد الله: هل لك في وَحْشِي نسأله عن قَتْلِ حَمْزة؟ قلتُ: نَعَمْ.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث ربيعة بن كعب الأسلمي برقم (١٦٥٧٨) و(١٦٥٧٩) فانظره.

قال السندي: قوله: «مما يقول»، أي: ممن يسأل عن حاجة الخادم.

«إمّا لا» بكسر الهمزة وتشديد الميم، بإدغام نون «إن» الشرطية في ميم «ما» الزائدة، والتقدير، أي: لا تترك هٰذه الحاجة، وفيه تعظيم لهٰذه الحاجة، وأنها تحتاج إلى معين، فكن أنت معيناً لي على قضائها بكثرة السجود.

(١) قال السندي: وحشي بن حرب الحبشي، مولى بني نوفل، قيل: قتل حمزة يوم أحد، ثم شارك في قتل مسيلمة.

يكنى أبا سلمة، وقيل: أبو حرب.

شهد وحشي اليرموك، ثم سكن حمص، ومات بها، وقد عاش إلى خلافة عثمان.

(٢) في (س) و(م): أسامة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهو الصواب.

وكان وحْشِي يَسْكُنُ حِمْص، قال: فسأَلْنا عنه، فقيل لنا: هو ذاك في ظِلِّ قَصْرِه كأَنَّه حَمِيْتٌ. قال: فَجِئْنا حَتَّى وَقَفْنا عليه، فَسَلَّمْنا عليه[1] فَرَدَّ علينا[2] السَّلام، قال: وعبيدُ الله مُعْتَجِرٌ بعِمَامته ما يرى وَحْشِيٌّ إلا عَيْنَيْهِ ورجليه، فقال عبيد الله: يا وَحْشِيُّ، أَتَعْرِفُنِي؟ قال: فَنظَرَ إليه، ثُمَّ قال: لا والله، إلا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بن الخِيَار تَزَوَّجَ امرأةً يقال لها: أُمُّ قِتَال ابنةُ أبي العِيْص، فَوَلَدَتْ له غُلاماً بمكَّة، فاسترضعه. فحملتُ ذلك الغُلامَ مع أُمِّه، فناوَلْتُها إياه، فلكأني نَظَرْتُ إلى قَدَمَيْك. قال: فَكَشَفَ عُبيدالله وَجْهَهُ، ثُمَّ قال: ألا تُخْبِرْنا بِقَتْلِ حَمْزَة؟ قال: نعم، إنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمةَ ابن عَدِي[3] ببَدْر، فقال لي مولاي جُبير بن مُطْعِم: إنْ قَتَلْتَ حمزةَ بعَمِّي فأنت حُرٌّ.

فلما خرَجَ النَّاسُ يومَ عيْنَيْن -قال: وعَيْنَيْنِ جبَيْل تَحْتَ احُد، وبَيْنَه وبينه وادٍ- خَرَجْتُ مع الناسِ إلى القِتَال، فَلَمَّا أن اصْطَفُّوا لِلقتالِ قال: خَرَجَ سِبَاع: مَن مبارز[4]؟ قال: فَخَرَجَ إليه حمْزَةُ بن عبد المطلب فقال: يا سِبَاع، يا ابن أُمِّ أَنْمار، يا ابن مُقَطِّعَةِ البُظور[5]،

---

(١) لفظ «عليه» ساقط من (م).

(٢) لفظ «علينا» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) جاء في هامش (ظ١٢) و(ص): ابن الخيار.

(٤) قال السندي: أي: هل من مبارز كما في البخاري، أو هي موصولة، وهو على التقديرين حال، أي: قائلاً ذٰلك.

(٥) في (م): فقال سباع بن أم أنمار يا ابن مقطعة البظور، وفيه سقط.

أَتَحَادُّ اللهَ ورسولَهُ. ثُمَّ شدَّ عَليه فكان كَأمسِ الذَّاهِب، وأُكْمِنْتُ لحمزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، حتى إذا مَرَّ عَلَيَّ، فلمَّا أَنْ دَنا مِنِّي رَمَيْتُهُ، فأضَعُهَا في ثُنَّتِه حتى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَركَيْه. قال: فكان ذٰلكَ العَهْدَ به.

قال: فلمَّا رَجَعَ النَّاس رَجَعْتُ مَعَهُمْ، قال: فأقَمْتُ بِمَكَّة حتى فَشَا فيها الإسلام، قال: ثُمَّ خَرَجْتُ إلى الطَّائِف، قال: فأُرْسِلَ إلى رسولِ الله ﷺ قال: وقيلَ له: إنَّه لا يَهِيجُ الرُّسُلَ[1] قال: فَخَرَجْتُ معَهُم حتى قَدِمْتُ على رسولِ الله ﷺ قال: فلمَّا رآنِي قال: «آنْتَ وَحْشِيٌّ؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟» قال: قلتُ: قدْ كانَ من الأمْرِ ما بَلَغَكَ يا رسولَ الله، إذْ قال: «ما تستطيعُ أنْ تُغَيِّبَ عَنِّي وَجْهَكَ» قال: فَرَجَعْتُ، فلمَّا تُوُفِّيَ رسول الله ﷺ وخَرَجَ مُسَيْلِمَة الكَذَّاب، قال: قُلتُ: لأَخْرُجَنَّ إلى مُسَيْلِمَة لَعَلِّي أَقْتُلُه فأُكَافِىءَ بِهِ حَمْزَة. قال: فَخَرَجْتُ مع النَّاس، فكانَ من أمرِهِم[2] ما كان، قال: فإذا رَجُلٌ قائِمٌ في ثُلْمَة جدارٍ كأَنَّه جَمَلٌ أَوْرَقُ، ثائرٌ رَأْسُهُ. قال: فأرميه بحَرْبتي، فأضَعُها بين ثَدْيَيْهِ، حتى خَرَجَتْ من بين كَتِفَيْه، قال: وَدَبَّ إليه رَجُلٌ من الأنصار قال: فَضَرَبَه بالسَّيْفِ على هامَتِهِ.

---

(١) في النسخ الخطية و(م): للرسل، والمثبت من هامش (س)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) في البخاري: فكان من أمره.

قال عبدالله بن الفَضْل: فأخبرني سليمانُ بنُ يَسَار أَنَّه سَمِعَ عبدالله بن عمر [يقول]: فقالتْ جاريةٌ على ظَهْرِ بَيْتٍ: وأميرَ[1] المؤمنين، قَتَلَهُ العَبْدُ الأَسْود[2].

---

(١) في (م): أمير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. عبدالله بن الفضل: هو الهاشمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٩٧-٩٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٤١ من طريق حُجين بن المثنى، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٤٩) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٥٠) من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، و(٢٩٤٧)، وفي «الأوسط» (١٨٢١) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن عبدالله بن الفضل، به. وقد سقط من مطبوع ابن أبي عاصم اسم عبدالله بن الفضل من الإسناد، وفيه سليمان بن جعفر، وهو تحريف، صوابه سليمان عن جعفر. وتحرف كذٰلك في مطبوع الطبراني جعفر إلى حفص!

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣١٤)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٧ عن عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبدالله بن الفضل، عن سليمان بن يسار، عن عبيدالله بن عدي بن الخيار... فذكر الحديث.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٦٨: المحفوظ عن جعفر بن عمرو قال: خرجت مع عبيدالله بن عدي...

قال السندي: قوله: هل لك في وحشي، أي: رغبة في زيارته. =

. . . . . .

= قوله: «حميت»، بفتح حاء مهملة وكسر ميم: زق كبير للسمن، أي: مثله، وكان سميناً.

قوله: «معتجر»، بكسر الجيم، أي: لف العمامة على رأسه من غير أن يديرها تحت حنكه، كذا ذكره العسقلاني، وقال غيره: الاعتجار بها أن يلفها على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه، وقال: وكأنه غطى وجهه بعد الاعتجار، وبه ظهر قوله: ما يرى وحشي.. إلخ.

قوله: «فاسترضع»، أي: طلب له من يرضعه.

قوله: «قدميك»، أي: كأنهما مثل قدمي ذٰلك الغلام. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٣٦٩: وبين الرؤيتين قريب من خمسين سنة، فدل ذٰلك على ذكاء مفرط، ومعرفة تامة بالقيافة.

قوله: «يوم عينين»، تثنية عين: اسم جبل عند أحد، والمراد عام وقعة أحد.

قوله: «مقطعة البظور»: جمع بظر، وهي اللحمة تقطع من فرج المرأة عند ختانها، تعيير بأن أمه كان أَمَةً ختَّانة للنساء.

قوله: «أتحادّ الله ورسوله»، أي: تعارضه وتعاديه.

قوله: «كأمس الذاهب»، أي: قتله، فلحق الماضي.

قوله: «وأُكمنت»، على بناء المفعول، أي: أُمرت بأن أختفي له، وفي البخاري: كمنت، بلا همزة، وهو كنصر أو سمع: اختفيت.

قوله: «رميته»، أي: بحربتي كما في الرواية.

قوله: «في ثنته»، بضم المثلثة، وتشديد النون، أي: في عانته.

قوله: «ذلك العهد به»: كناية عن الموت.

قوله: «فشا»، أي: ظهر.

قوله: «فأرسل»، على بناء المفعول، أي: من الطائف. وفي البخاري: فأرسلوا، أي: أهل الطائف.

قوله: «لا يهيج»، بفتح حرف المضارع، أي: لا يزعجهم ولا ينالهم بمكروه. =

١٦٠٧٨- حدثنا يزيدُ بنُ عبد ربه، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن وَحْشِي بن حرب، عن أبيه

عن جَدِّه أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إنّا نأكُلُ وما[1] نشبع! قال: «فَلَعَلَّكُم[2] تَأْكُلُونَ مُفْتَرِقِين[3]، اجْتَمِعُوا على طَعَامِكُمْ، واذْكُرُوا

= قوله: «إذ قال»، أي: قال ما سبق حين قال هٰذا القول، فإذ ظرف للقول السابق.

قوله: «أن تغيب» بتشديد الياء.

قوله: «فأكافىء»، أي: أفعل من الحسنة ما يساوي قتل حمزة من السيئة.

قوله: «من أمرهم»، أي: أمر الناس من المحاربة العظيمة.

قوله: «ثلمة»، أي: خلل الجدار المكسور.

قوله: «جمل»: في عظم الجثة.

قوله: «أورق»: لونه كالرماد. وقال الحافظ: وكان ذٰلك من غبار الحرب.

قوله: «ثائر»: منتشر شعر رأسه.

قوله: «ودب»: أسرع ووثب.

قوله: «على هامته»، أي: رأسه.

قوله: «وا أمير المؤمنين»: لقبوا مسيلمة الكذاب بذٰلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٣٧١: في قول الجارية أمير المؤمنين نظر، لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل من الله، وكانوا يقولون له يا رسول الله ونبي الله، والتلقيب بأمير المؤمنين حدث بعد ذٰلك، وأول من لقب به عمر، وذٰلك بعد قتل مسيلمة بمدة، فليتأمل هٰذا. ثم قال: ويحتمل أن تكون الجارية أطلقت عليه الأمير باعتبار أن أمر أصحابه كان إليه، وأطلقت على أصحابه المؤمنين باعتبار إيمانهم به، ولم تقصد إلى تلقيبه بذٰلك، والله أعلم.

(١) في (ق): فلا.

(٢) في (ق): لعلكم

(٣) في (ق): متفرقين.

اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، يُبَارَكْ لَكُم فِيهِ»[1].

---

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن. ووحشي بن حرب وأبوه حرب ذكرهما ابن حبان في «الثقات»، غير أن حرباً لم يرو عنه غير ابنه، ومع ذٰلك فقد حسنه الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٢/ ٥.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٨١)، وابن حبان (٥٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٦٨)، والحاكم ٢/ ١٠٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٥٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٨، وفي «الآداب» (٥٦٦)، وفي «الشعب» (٥٨٣٥) من طرقٍ عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يصححه الحاكم ولا الذهبي. وأورده الحاكم شاهداً.

وللحديث شواهد:

أولها: حديث جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٣١٣)، وأبي الشيخ في «الثواب»، بلفظ: «إن أحب الطعام إلى الله ما كثرت عليه الأيدي». قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢١: فيه عبدالمجيد بن أبي رواد، وهو ثقة، وقد ضعِّف، وأشار المنذري إلى توثيقه بعد أن أورد الحديث في «الترغيب والترهيب» ٣/ ١٣٤.

وثانيها: حديث عمر عند ابن ماجه (٣٢٨٧) بلفظ: «كلوا جميعاً ولا تتفرقوا، فإن البركة مع الجماعة»، قال المنذري: وفيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، واهي الحديث.

وثالثها: حديث أنس بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يأكل وحده»، قال الحافظ العراقي: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» بسندٍ ضعيف.

ورابعها: حديث أنس أيضاً قال: إن رسول الله ﷺ لم يجمع له غداء ولا عشاء من خبز ولحم إلاّ على ضَغَفٍ، أي: اجتماع الناس، وإسناده صحيح، وقد سلف (١٣٨٥٩).

وخامسها: حديث جابر، بلفظ: «طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام =

حديث رافع بن مكيث[1] عن النبي ﷺ

١٦٠٧٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن عثمان بن زُفَر، عن بعض بني رافع بن مَكِيث ٣/٥٠٢

عن رافع بن مكيث[2] -وكان ممن شهد الحُديبية- أن النبيّ ﷺ قال: «حُسْنُ الخُلُقِ نَمَاءٌ، وسُوْءُ الخُلُقِ شُؤْمٌ، والبِرُّ زِيادَةٌ في العُمُرِ، والصَّدَقَةُ تَمْنَعُ مِيتةَ السُّوءِ»[3].

=الاثنين يكفي الأربعة، وطعام الأربعة يكفي الثمانية»، وهو عند مسلم برقم (٢٠٥٩)، وقد سلف (١٤٢٢٢).

(١) قال السندي: رافع بن مكيث، جهني، شهد بيعة الرضوان، وكان أحد من حمل راية جهينة يوم الفتح.

(٢) قوله: عن رافع بن مكيث، ليس في النسخ الخطية و(م)، والتصويب من ترجمة الحديث، ومن «أطراف المسند» ٢/٣٣٨ ومصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف، لإبهام راويه عن رافع بن مَكِيث، ولجهالة عثمان بن زفر -وهو الجهني- فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له سوى أبي داود. عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد البصري.

وأخرجه القضاعي في «مسنده» (٢٤٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «حسن الملكة نماء، وسوء الملكة شؤم».

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١١٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٢)، وأبو يعلى (١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥١)، والقضاعي (٢٤٥)، وابن الأثير في=

حديث أبي لُبابة بن عبد المنذر

١٦٠٨٠- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، حدثني ابنُ شهاب، أن الحُسَين بن السائب بن أبي لبابة أخبره

أن أبا لبابة بن[1] عبد المنذر لمَّا تاب اللهُ عليه، قال: يا رسول الله، إنَّ من توبتي إلى الله عز وجل أن أهجُرَ دار قومي، وأُساكنَك، وأن أنخَلعَ من مالي صدقةً لله عز وجل ولرسوله. فقال رسول الله ﷺ: «يُجْزِىءُ عَنْكَ الثُّلُثُ»[2].

=«أسد الغابة» ٢/ ٢٠٠. ولفظ رواية عبدالرزاق: «حسن الملكة نماء» بدل حسن الخلق، وجاءت عند أبي داود «يمن» بدل: «نماء».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٢، وقال: رواه أحمد من طريق بعض بني رافع، ولم يسمه، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٠٢ من طريق عبدالله -وهو ابن المبارك- عن معمر، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٦٣) من طريق بقية -وهو ابن الوليد- عن عثمان بن زفر، عن محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، عن رسول الله ﷺ.

قال المنذري في «مختصر السنن» (٥٠٠٠): هٰذا مرسل، الحارث بن رافع تابعي، وفي إسناده بقية بن الوليد، وفيه مقال.

قال السندي: قوله: «نماء» بفتح ومد، أي: زيادةٌ في الخير.

«زيادة في العمر»، أي: سببٌ لها.

(١) سقط لفظ «بن» من (م).

(٢) هو مكرر (١٥٧٥٠) سنداً ومتناً.

حديث مُجَمِّع بن يعقوب عن غلام من أهل قُبا أدرك النبي ﷺ

١٦٠٨١- حدثنا يونُسُ بنُ محمد، قال: حدثنا العَطّاف، قال: حدثني مُجَمِّع بنُ يعقوب

عن غلامٍ من أهل قُبَاء أنه أدركه شيخاً أنه، قال: جاءنا رسولُ الله ﷺ بقُبَاء، فجلس في فيء الأُجُم، واجتمع إليه ناسٌ، فاستسقى رسولُ الله ﷺ، فسُقي، فشَرِب، وأنا عن يمينه، وأنا أحدثُ القوم فناولني، فشربتُ، وحفظتُ أنَّه صلَّى بنا يومئذٍ الصلاةَ وعليه نعلاه لم يَنْزِعْهُما[1].

---

(١) إسناده ضعيف، مجمع بن يعقوب إنما رواه عن محمد بن إسماعيل ابن مجمع، عن بعض أهله، عن الصحابي من أهل قباء، كما سيرد في الرواية ٤/ ٢٢١، وفيها أنَّ هٰذا الصحابي هو عبدالله بن أبي حبيبة. وراويه عنه مبهم.

وسيرد تخريجه هناك، ونذكر أحاديث الباب ثمة. العطاف في هٰذا الإسناد: هو ابن خالد المخزومي.

وسيكرر بهٰذا الإسناد والمتن ٤/ ٣٣٤.

الأُجم: بالضم، وبضمتين، وبالتحريك، جمع أجمة، وهي الشجر الكثير الملتف. وقد وقع في النسخ: الأحمر بدل الأجم، وهو خطأ، وجاء على الصواب في الرواية ٤/ ٣٣٤، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٣٢١، لكن جاء فيهما كلمة فناء بدل فيء، وفيء أشبه.

حديث زينب امرأة عبد الله[1]

١٦٠٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عمرو بن الحارث

عن زينب امرأة عبدالله أَنَّها قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ للنِّساء: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ» قالت: فكان عبدُالله خفيفَ ذات اليد، فقالت له: أيسعني أَنْ أَضَعَ صدقتي فيك وفي بني أخي، أو بني أخ لي يتامى؟ فقال عبدالله: سلي عن ذلك النبيَّ ﷺ. قالت: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فإذا على بابه امرأةٌ من الأنصار، يقال لها: زينب، تسألُ عما أسأل عنه، فَخَرَجَ إلينا بلال، فقلنا: انطلق إلى رسولِ الله ﷺ، فَسَلْهُ عن ذلك، ولا تُخْبِرْ مَنْ نحن. فانطلقَ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: «مَنْ هُما؟» فقال: زينب. فقال: «أَيُّ الزَّيانِبِ؟» قال: زينبُ امرأة عبدالله، وزينب الأنصارية، فقال: «نَعَمْ، لَهُما أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[2].

---

(١) قال السندي: زينب امرأة عبدالله، ثقفية، اختلف في اسم أبيها، قيل: معاوية، وقيل: أبو معاوية، وقيل: عبدالله بن معاوية، وزوجها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٣٦٤) و(٩٢٠١)، وفي «المجتبى» ٥/ ٩٢-٩٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (١٦٥٣)، والدارمي ١/٣٨٩، والترمذي (٦٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (١٤٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٩) من طريق الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبيدة، عن عمرو بن الحارث، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٣٠) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٠٨٣) و(١٦٠٨٤) و٦/٣٦٣، وبنحوه برقم (١٦٠٨٥) و(١٦٠٨٦) من حديث رائطة امرأة عبدالله وهي زينب، ويقال لها رائطة كذلك. قال الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢٨: ويقال: هما ثنتان عند الأكثر، وممن جزم به ابن سعد، وقال الكلاباذي: رائطة هي المعروفة بزينب، وبهذا جزم الطحاوي، فقال: رائطة هي زينب لا يعلم أن لعبد الله امرأة في زمن رسول الله ﷺ غيرها.

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تصدقن»: أمر من التصدق.

قولها: «من حليكن» بضم فكسر فتشديد، أي: لو لم تتيسَّر الصدقة إلا من الحلي، لكان مطلوباً، فكيف لو تيسر من غيرها.

قولها: «خفيف اليد»، أي: قليل الأموال التي تصاحب اليد، فالمراد بذات اليد الأموال.

قولهما: «ولا تخبر»، أي: من نفسك، وإلا فبعد السؤال منه ﷺ تعيَّن الإخبار. =

١٦٠٨٣- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا الأعمش، عن منصور، عن عمرو بن الحارث بن المصطلق

عن زينبَ امرأةِ عبدالله، قالت: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالصَّدَقة، فقال: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النّساءِ» فذكر الحديث[1].

١٦٠٨٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِق

عن زينب قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يا مَعْشَرَ النِّساءِ» فذكره[2].

= قوله: «زينب»، أي: كل منهما زينب.

قوله: «نعم»: عدم التعرض لكون الصدقة فرضاً أو تطوعاً يدل على جواز الفرض، وهو الموافق لإطلاق ﴿إنما الصَّدَقاتُ للفُقَراء﴾ [سورة التوبة: ٦٠] من غير فرق بين الفقير القريب والبعيد، لكنْ كثير من أهل العلم يحمله على التطوع، فلعله يجيب عن عدم التعرض بظهور أنها تطوع عنده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، منصور -وهو ابن المعتمر- لم يدرك عمرو بن الحارث، وقد روي عن ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، به، متصلاً كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١١١، وابن خزيمة (٢٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٨ من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٠٨٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرزاق الصنعاني، وشيخه هو سفيان الثوري.

حديث رائطة امرأة عبد الله عن النبي ﷺ

١٦٠٨٥- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد. وسليمان بن داود، قالا: حدثنا عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن عروة، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ٣/٥٠٣

عن رائطة امرأةِ عبدالله -وكانت امرأة صَنَاعاً، وكانت تبيع وتَصَدَّقُ- فقالت لعبدِالله يوماً: لقد شَغَلْتَني أنتَ وولدُك، فما أستطيع أن أتصدَّقَ معكم. فقال: ما أُحِبُّ -إن لم يكن في ذلك أجر- أن تفعلي، فسألا عن ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «لَكِ أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عليهم»(٢).

---

(١) قال السندي: رائطة، ويقال: ريطة بنت عبدالله بن معاوية، ثقفية، امرأة ابن مسعود، قيل: اسمها زينب ورائطة لقب لها فهي السابقة، وقيل: هما ثنتان. قلنا: وجزم الطحاوي أن رائطة هي زينب كما سلف، وقال الحافظ في «التعجيل» ٢/٦٥٢-٦٥٣. ومما يقوي ذٰلك أن الحديث واحد، أخرجه أحمد من رواية عبيدالله بن عبدالله بن عتبة [في المطبوع: عبدالله بن عبدالله الثقفي!]، عن رائطة في الصدقة بالحلي، وأخرجه الشيخان وغيرهما من رواية زينب الثقفية امرأة ابن مسعود.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد: وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن ذكوان، فهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع كما في تخريج الرواية الآتية برقم (١٦٠٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود: وهو الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وقد توبع كذٰلك. =

١٦٠٨٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة

عن رائطة امرأةِ عبدالله بن مسعود وأُمِّ ولده -وكانت امرأةً صَنَاعَ اليد قال: فكانتْ تُنْفِقُ عليه وعلى ولده من صَنْعَتِها- قالت: فقلتُ لعبدِالله بنِ مسعود: لقد شَغَلْتني أنتَ وولدُك عن الصَّدَقة، فما أستطيعُ أن أَتَصَدَّقَ معكم بشيء. فقال لها عبدُالله: والله ما أُحِبُّ -إنْ لم يكن في ذلك أجر- أن تفعلي. فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ ذات صَنْعَةٍ أبيع منها، وليس لي ولا لولدي ولا لزوجي نفقةٌ غيرها، وقد شغلوني عن الصَّدَقة، فما أستطيع أن أَتَصَدَّق بشيء، فهل لي من أجرٍ فيما أنفقتُ؟ قال: فقال لها رسول الله ﷺ: «أَنْفِقِي عليهم، فإنَّ لَكِ في ذٰلِكَ أَجْرَ ما أَنْفَقْتِ عليهم»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٦) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٦٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢١ من طريق ابن أبي أُويس، عن ابن أبي الزناد، به.

وسيأتي برقم (١٦٠٨٦)، وقد سلف نحوه برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: وكانت امرأة صناعاً: في «القاموس»: امرأة صناع اليدين -كسحاب- حاذقة ماهرة بعمل اليدين، وامرأتان صناعان، ونسوة صُنعُ ككتب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن إسحاق، قد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وهو صدوق، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. =

حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص

١٦٠٨٧- حدثنا ابنُ فُضَيل، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أُمِّه قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرة العقبة من بطن الوادي يومَ النَّحْر، وهو يقولُ: «يا أيُّها النّاسُ، لا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بعضاً[1]، ولا يُصِيب بَعْضُكُمْ، وإذَا رَمَيْتُم الجَمْرَةَ فارْمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ» فرمى بسبع، ولم يقف، وخَلْفَهُ رجلٌ يستره، قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: الفضلُ بن العباس[2].

= وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٨٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٣-٢٤ من طريق الليث بن سعد، وابن حبان (٤٢٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٩) من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٦٧) من طريق أبي أويس، و٢٤/(٦٦٨) من طريق مسلمة بن قعنب القعنبي، و٢٤/(٦٧٠) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٨-١٧٩ من طريق أنس بن عياض، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ١٣/١٣ من طريق وهيب بن خالد، سبعتهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٩٦) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن امرأة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، ولكنه ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٥).

(١) لفظ «بعضاً» سقط من (م).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف يزيد -وهو ابن أبي زياد القرشي الهاشمي- ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص، فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن القطان: مجهول، وقال =

١٦٠٨٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص

عن أُمه -وكانت بايعتِ النبيَّ ﷺ- فقالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ وهو يرمي الجمرة من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أيُّها النّاسُ لا يَقْتُلْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وإذا رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ فَارْمُوها

=الحافظ في «التقريب»: مقبول. وابنُ فضيل: هو محمد، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٩) من طريق محمد بن عبدالله بن الزبير، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظٍ مختلفة ابن سعد ٨/٣٠٦، وابن أبي شيبة ٨/٥١-٥٢ و١١/٤٩٢، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٦٧)، وأبو داود (١٩٦٦) و(١٩٦٧) و(١٩٦٨)، وابن ماجه (٣٠٢٨) و(٣٠٣١) و(٣٥٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩١) و(٣٢٩٢)، و(٣٢٩٣)، والطبراني ٢٥/(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٠، وفي «الدلائل» ٥/٤٤٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي بنحوه في الأرقام (١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩) و ٥/٢٩٠ و٣٧٩ و٦/٣٧٦ و٣٧٩. وقد سُمِّيت الصحابية في بعض هذه الروايات أم جندب.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٦/٣٧٩

ولرمي النبيِّ ﷺ جمرةَ العقبة من بطن الوادي شواهد، منها حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية الشواهد.

ولقوله ﷺ: «إذا رميتم الجمرة فارموها بمثل حصى الخذف» شواهد: منها حديثُ ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١)

وحديث الفضل بن عباس، وقد سلف برقم (١٧٩٤) و(١٧٩٦).

وحديثُ رجل اسمه معاذ: سيرد ٤/٦١

وحديث جابر: عند مسلم (١٢٩٩).

بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

١٦٠٨٩- حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدي

عن أُمه، عن النبيّ ﷺ أنها سمعته يقولُ عند جمرة العقبة: «يا أيُّها النّاسُ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ، وَارْمُوا الجَمْرَةَ -أَوِ الجَمَرَاتِ- بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[2].

آخر مسند المكيين

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الخامس والعشرين من

«مسند الإمام احمد بن حنبل»

ويليه الجزء السادس والعشرين وأولُه:

مسند المدنيين

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السابقة.

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٠٨٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

مسند المدنيين

بقية حديث سهل بن أبي حثمة

١٦٠٩٠- حدثنا سفيانُ بن عُيينة، عن صفوان بن سُلَيم، عن نافع بن جُبَيْر

عن سهل بن أبي حَثْمَة، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ قال. وقال سفيان مرة: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ إلى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ مِنها ما لا يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلاَتَهُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع بن جبير: هو ابن مُطْعِم النوفلي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٢) بنحوه، والشافعي في «السنن» (بدائع المنن) ١/٦٧، والحميدي (٤٠١)، وابن أبي شيبة ١/٢٧٩، وأبو داود (٦٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤)، وفي «المجتبى» ٢/٦٢، وابن خزيمة (٨٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦١٣)، وابن حبان (٢٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٤)، والحاكم ١/٢٥١-٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٩٠-٢٩١ عن سليمان بن داود أبي الربيع: وهو الزهراني، عن إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عيسى بن لبيد، عن صفوان بن سُلَيْم، به.

وقد اختلف فيه على إسماعيل بن جعفر.

فقد أخرجه البخاري كذلك في «التاريخ الكبير» ٧/٢٩١ عن قتيبة، عن =

. . . . . .

= إسماعيل بن جعفر، عن موسى بن عيسى بن إياس، عن صفوان، عن نافع، عن سهل بن سعد الساعدي.

وأشار إلى هذه الرواية أبو داود، فقال: قال بعضهم: عن نافع بن جبير، عن سهل بن سعد، واختلف في إسناده.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن واقد بن محمد بن زيد أنّه سمع صفوان يحدث عن محمد بن سهل، عن أبيه، أو عن محمد بن سهل عن النبي ﷺ، به.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة محمد بن سهل بن أبي حثمة: هو مرسل أو منقطع، لأنّه إن كان المحفوظ عن محمد بن سهل، فهو مرسل، لأنه تابعي، لم يولد إلاّ بعد موت النبي ﷺ بمكة، فإنّ النبي ﷺ لما مات كان سن سهل بن أبي حثمة ثماني سنين، وإن كان عن سهل فهو منقطع، لأنّ صفوان لم يسمع من سهل.

قلنا: وأشار إلى هذا الإسناد أبو داود، فقال: رواه واقد بن محمد، عن صفوان، عن محمد بن سهل، عن أبيه، أو عن محمد بن سهل، عن النبي ﷺ.

وأخرجه عبد الرزّاق في «المصنَّف» (٢٣٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق داود بن قيس، عن نافع بن جبير، عن رسول الله ﷺ، به مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٠٥) عن ابن عيينة، عن صفوان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلّى أحدكم فليصل إلى سترة» وهذا إسناد معضل.

ولا يضرُّ هذا الاختلاف في صحّة الحديث، فقد قال البيهقي: قد أقام إسناده سفيان بن عيينة، وهو حافظ حجّة.

وفي الباب عن ابن عمر بن الخطاب سلف برقم (٤٦١٤).

وعن أبي هريرة، سلف (٧٣٩٢).

وعن سبرة بن معبد، سلف برقم (١٥٣٤٠). =

١٦٠٩١- أخبرنا[١] سفيان، عن يحيى بن سعيد، سمع بُشَيْر بن يسار مولى بني حارثة. قال سفيان: هذا حديثُ ابنِ حارثة يُخْبِرُ

عن سَهْلِ بنِ أبي حَثْمَة: ووُجِدَ عبدُ الله بن سَهْل من الأنصار قتيلاً في قَلِيبٍ من قُلُبِ خَيْبَرَ، فجاء عمَّاه وأخوه إلى رسولِ الله ﷺ، أخوه عبد الرحمٰن بن سهل، وعماه حُوَيِّصة ومُحَيِّصة، فذهب عبدالرحمٰن يتكلَّم عند رسولِ الله ﷺ فقال: «الكُبْرَ الكُبْرَ». فتكلَّم أحدُ عَمَّيْه، إما حَوُيِّصة وإما مُحَيِّصة. قال سفيان: نسيتُ أيُّهما[٢] الكبيرُ منهما، فقالا[٣]: يا رسولَ الله، إنَّا وجدنا عبدَ الله قتيلاً في قَلِيْبٍ من قُلُب خَيْبَر. ثُمَّ ذكر يهودَ وشرَّهُمْ وعَدَاوتَهم. قال: «لِيُقسِمْ مِنْكُمْ خَمْسُونَ: إنَّ يَهُودَ قَتَلَتْهُ» قالوا: كيف نُقْسِمُ على ما لم نَرَ؟ قال: «فتبرئكُم يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَحْلِفُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ»[٤] قالوا: كيف نرضى بأَيْمَانهم وهم مُشْرِكُونَ؟ قال: فَوَدَاه رسولُ الله ﷺ من عنده، فَرَكَضَتْنِي بَكْرَةٌ منها[٥]. قيل لسفيان في الحديث: «وتستحقون دَمَ صاحِبكُمْ»؟

= وعن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٤٩٦)، ومسلم (٥٠٨).

قال السندي: قوله: ما لا يقطع، أي قدراً أو دنواً لا يقطع به، فالعائد إلى «ما» مقدر، ويحتمل أن «ما» نافية، ولا تأكيد له، والجملة بيان لفائدة الدنو.

(١) في (ص): حدثنا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أيهم.

(٣) في (ص) و(م): فقال.

(٤) في (ظ١٢): لم يقتلوا.

(٥) في (م): منه، وهو تحريف.

قال: هُوَ ذا[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٩)، والحميدي (٤٠٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٠٠-٢٠١- ومسلم (١٦٦٩) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١١، وفي «الكبرى» ٤/ ٢١١، وابن الجارود (٧٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الرواية رقم (٦١٤٣) عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٧ عن يونس عن سفيان ابن عيينة ، به إلا أنه ذكر البداءة بأيمان اليهود، وكذلك أخرجه البيهقي من طريق الحميدي، على خلاف رواية الحميدي، فلعلّه وهم من النساخ.

وقد أشار إلى ذلك أبو داود بإثر الرواية رقم (٤٥٢٠) فقال: ورواه ابن عيينة، عن يحيى، فبدأ بقوله: «تبرئكم يهود بخمسين يميناً يحلفون»، وقال: وهذا وهم من ابن عيينة.

قلنا: رواية من رواه عن سفيان ليس كذلك، وأثبتهم فيه الحميدي، ولم ترد وفق ما قاله أبو داود إلا من رواية يونس عن سفيان عند الطحاوي كما سلف، ورواه الشافعي عنه بما يرجح أنه قدم الأنصار.

فأخرجه في «الأم» ٦/ ٧٨ عن ابن عيينة، به، وقال : إلا أن ابن عيينة كان لا يثبت أَقَدَّمَ النبي ﷺ الأنصاريين في الأيمان أم يهود، فيقال في الحديث: إنه قَدَّمَ الأنصاريين، فيقول: فهو ذاك. أو ما أشبه هذا.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٤ (ترتيب السندي) عن سفيان بن عيينة، به مختصراً بلفظ: أن رسول الله ﷺ بدأ بالأنصاريين، فلما لم يحلفوا رد الأيمان على يهود.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٣ (ترتيب السندي) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٥)- والبخاري (٣١٧٣)، ومسلم (١٦٦٩) (٢)، =

. . . . . .

= والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٩-١٠، وفي «الكبرى» (٦٩١٧) و(٦٩١٨) (٦٩١٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٨، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٨-١٠٩ من طريقين عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٨٢ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٢٠- والبخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩) (٥)، وأبو داود (١٦٣٨) مختصراً و(٤٥٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢، وفي «الكبرى» (٦٩٢١)، وابن خزيمة (٢٣٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٨، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٩) والدارقطني ٣/ ١١٠ من طرق عن سعيد بن عبيد، عن بُشَيْر، به، وفي رواية سعيد: «تأتون بالبينة على من قتله» ولم تقع هذه اللفظة في رواية يحيى بن سعيد، ولم يذكر عرض الأيمان على المُدَّعين.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٣٤: وطريق الجمع أن يقال: حفظ أحدهم ما لم يحفظ الآخر، فيحمل على أنه طلب البينة أولاً، فلم تكن لهم بينة، فعرض عليهم الأيمان فامتنعوا، فعرض عليهم تحليف المُدَّعى عليهم فأبوا.

وفي رواية سعيد كذلك: فوداه مئة من إبل الصدقة خلاف ما في رواية يحيى بن سعيد: فوداه ﷺ من عنده.

قال الحافظ في «الفتح»١٢/ ٢٣٥: وجمع بعضهم بين الروايتين باحتمال أن يكون اشتراها من إبل الصدقة بمالٍ دفعه من عنده، أو المراد بقوله: «من عنده» : أي بيت المال المرصد للمصالح، وأطلق عليه صدقة باعتبار الانتفاع به مجاناً لما في ذلك من قطع المنازعة وإصلاح ذات البين، وقد حمله بعضهم على ظاهره فحكى القاضي عياض عن بعض العلماء جواز صرف الزكاة في المصالح العامة، واستدل بهذا الحديث وغيره.

وانظر وجوهاً أخرى للتوفيق ذكرها الحافظ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٧٨ -ومن طريقه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١١، وفي «الكبرى» (٦٩٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٧-١٩٨- عن يحيى بن سعيد، عن=

١٦٠٩٢- حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار عن سهل بن أبي حَثْمَة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ

= بُشَيْر مرسلاً.

وسيأتي برقم (١٦٠٩٦) و(١٦٠٩٧)، وسيأتي من حديث سهل ورافع برقم (١٧٢٧٧) و(١٧٢٧٨).

قال السندي: قوله: قليب بفتح قاف وكسر لام: بئر لم تطو، يذكر ويؤنث.

قوله: حويصة ومحيصة، بضم، ففتح، ثم ياء مشددة مكسورة أو مخففة ساكنة: وجهان مشهوران فيهما، أشهرهما التشديد.

قوله: «الكبر الكبر» بضم فسكون : بمعنى الأكبر، نصبه بتقدير عام، أي قَدِّم الأكبر، قالوا هذا عن تساويهم في الفضل، وأما إذا كان الصغير ذا فضل فلا بأس أن يتقدم.

قوله: «ليقسم»: من الإقسام: أي ليحلف.

قوله: «فتبرئكم»: من الإبراء أو التبرئة: أي يرفعون ظنكم وتهمتكم، أو دعوتكم عن أنفسهم، وقيل: يخلصوكم من اليمين بأن يحلفوا ، فتنتهي الخصومة بحلفهم.

قوله: «فوداه»: أي أعطى ديته، قالوا: إنما أعطى دفعاً للنزاع وإصلاحاً لذات البين، وجبراً لما يلحقهم من الكسر بواسطة قتل قريبهم، وإلاّ فأهل القتيل لا يستحقون إلا أن يحلفوا أو يستحلفوا المُدَّعى عليهم مع نكولهم، ولم يتحقق شيء من الأمرين.

قوله: «بكرة»، بفتح فسكون: أي ناقة شابة.

قوله: «دم صاحبكم»: أي دية صاحبكم المقتول، وعليه الجمهور، أو دم صاحبكم القاتل الذي تَدَّعون عليه أنه قتل، وعليه مالك، فأوجب القصاص، والله تعالى أعلم.

الثَّمَرِ بالتَّمْر[1]، ورخَّصَ في العَرَايا أن تُشترى[2] بِخَرْصِها يأكلها أهلُها رُطَباً. قال سفيان: قال لي يحيى بن سعيد: وما عِلْمُ أهْلِ مكَّةَ بالعَرَايا؟ قلتُ: أخبرهم عطاء، سَمِعَهُ من جابر[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): الثمر بالثمر، وهو تصحيف.

(٢) في هامش (س): كذا في نسخة أخرى، وفي رواية أن تباع، فلعل اللفظة محرفة عن أن تشترى. قلنا: وكلاهما بمعنى، وهي الموافقة لرواية البخاري وغيره.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/ ٣٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥١ (ترتيب السندي) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩-٣٠، وابن عبدالبرّ في «التمهيد» ٢/ ٣٢٦-٣٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٧٣)- والحميدي في «مسنده» (٤٠٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٢٩- ومن طريقهما الطبراني في «الكبير» (٥٦٣٣)- والبخاري (٢١٩١)، ومسلم (١٥٤٠) (٦٩)، وأبو داود (٣٣٦٣)، وبنحوه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٦٨، وفي «الكبرى» (٦١٣٣)، وابن حبان (٥٠٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وقوله في آخر الحديث: «قال لي يحيى بن سعيد: وما علم أهل مكة بالعرايا؟ قلت: أخبرهم عطاء، سمعه من جابر»، جاء بنحوه عند البخاري (٢١٩١). قال سفيان: فقلت ليحيى وأنا غلام: إنّ أهل مكة يقولون: إن النبي ﷺ رخص لهم في بيع العرايا، فقال: وما يدري أهل مكة؟ قلت: إنهم يروونه عن جابر، فسكت.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٨٩: محل الخلاف بين رواية يحيى بن سعيد ورواية أهل مكة أن يحيى بن سعيد قيد الرخصة في بيع العرايا بالخرص، وأن يأكلها أهلها رُطَباً. وأما ابن عيينة في روايته عن أهل مكة فأطلق الرخصة في =

١٦٠٩٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال[١]: حدثنا خُبَيْب بن عبد الرحمٰن عن عبد الرحمٰن[٢] بن مسعود بن نيار

عن سهل بن أبي حَثْمَة قال: أتانا ونحنُ في مسجدنا[٣] قال: فقال رسول الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا وَدَعُوا: دعوا الثُّلُثَ فَإِنْ لَمْ تَدَعُوا أَوْ تَجُدُّوا -شعبة الشاك- الثُّلُثَ أَوِ الرُّبُع»[٤].

= بيع العرايا، ولم يقيّدها بشيء مما ذكر.

ووجه السندي المعنى وجهة أخرى، فقال: وقوله: وما علم أهل مكة: إذ ليس عندهم نخل حتى يعرفوا العرايا.

وسيأتي ٤/ ١٤٠ و٥/ ٣٦٤-٣٦٥.

وقد سلف في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٩٠)، وتقدم شرحه هناك وبرقم (٤٥٤١).

(١) قوله: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال. ساقط من (م).

(٢) قوله: عن عبد الرحمٰن، ساقط من (م).

(٣) في هامش (س): في أبي داود: في مجلسنا، وفي النسائي: ونحن في السوق.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف، لضعف عبد الرحمن بن مسعود ابن نيار، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية (١٥٧١٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٤٢، وفي «الكبرى» (٢٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٣١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وشك شعبة فيما رواه محمد بن جعفر ويحيى بن سعيد القطان، قد رواه أيضاً حفص بن عمر عند أبي داود، وحجاج بن محمد الأعور عند أبي داود، وسليمان بن حرب عند الطبراني، ولم يرد عند غيرهم، واللفظ عندهم: «فإن =

١٦٠٩٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني خُبَيْبُ بن عبدالرحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن مسعود بن نِيَار قال:

أتانا سهل بن أبي حَثْمَة في مسجدِنا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُمْ فَخُذُوا[1] وَدَعُوا: دعُوا الثُّلُثَ[2]، فَإِنْ لَمْ تَجُدُّوا أَوْ تَدَعوُا[3] فَالرُّبُع»[4]. ٣/٤

١٦٠٩٥- حدثنا عبد القدوس[5] بن بَكْر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا حَجَّاج، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو. والحَجَّاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حَثْمَة

=لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع» دون شك.

وقد سلف برقم (١٥٧١٣)، وذكرنا هناك شواهده وشرحه وسيرد (١٦٠٩٤).

(١) في هامش (س): فجدوا، نسخة.

(٢) في (م) الثلث فالربع، وجاء في هامش (س) كذا في نسخة أيضاً، والذي في أبي داود والنسائي: فدعوا الربع.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): وتدعوا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن مسعود ابن نيار، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٧١٣). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الحاكم ١/٤٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقرن مع يحيى عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٤٢، وفي «الكبرى» (٢٢٧٠)، وابن خزيمة (٢٣١٩) من طريق يحيى القطان، به.

وانظر ما قبله، وسلف برقم (١٥٧١٣)، وذكرنا ثمة شواهده وشرحه.

(٥) في (م): حدثنا سفيان، عن عبدالقدوس، وهو خطأ.

عن عمه سَهْلِ بنِ أبي حَثْمَة، قال: كانت حبيبةُ ابنةُ سَهْل تحتَ ثابتِ بن قَيْس بن شَمَّاس الأَنْصاري، فَكَرِهَتْهُ، وكان رجلاً دميماً، فجاءت إلى النَّبِيِّ ﷺ، فقالتْ: يا رسولَ الله، إني لا أراه[1]، فلولا مخافةُ الله عزّ وجل لبزَقْتُ في وجهه. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَتَرُدِّينَ عليه حَدِيقَتَهُ التي أَصْدَقَكِ؟» قالت: نَعَمْ. فأرسلَ إليه، فَرَدَّتْ عليه حديقَتَهُ، وفَرَّقَ بينهما، قال: فكان ذلك أوَّلَ خُلْعٍ كان في الإسلام[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(م): لأراه، والمثبت من (س) و(ق)، قال السندي: قوله: لا أراه، أي: لا أقدر أن أنظر إليه من شدة الكراهة والنُّفْرَةِ.

(٢) حسن لغيره، ولهذا الحديث إسنادان.

الأول: عبدالقدوس بن بكر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا الحجاج، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو.

والثاني: عبدالقدوس بن بكر بن خنيس، عن الحجاج، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة.

والإسنادان ضعيفان، مدارهما على الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف. محمد بن سليمان بن أبي حثمة، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٣٧) من طريق الإمام أحمد بالإسنادين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٥٧) من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٤، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

قلنا: أخرجه البزار (١٥١٥) من حديث أنس، وعن عمر موقوفاً برقم (١٥١٤). =

١٦٠٩٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني بُشَيْر ابن يسار

عن سهل بن أبي حَثْمَة، قال: خرج عبدُ الله بن سَهْل أخو بني حارثة يعني في نَفَرٍ من بني حارثة إلى خَيْبَرَ يمتارون منها تمراً، قال: فَعُدِيَ على عبد الله بن سهل، فَكُسِرَتْ عُنُقُه، ثم طُرِحَ في مَنْهَرٍ مِن مناهر عيونِ خيبر، وفَقَدَه أصحابُه، فالتمسوه حتى وجدوه، فغَيَّبُوه، قال: ثم قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، فأَقْبَلَ أخوه عبدُ الرحمٰن بنُ سَهْل، وابنا عَمِّهِ حُوَيِّصة ومُحَيِّصة، وهما كانا أسنَّ من عبد الرحمٰن، وكان عبدُ الرحمٰن ذا قَدَمِ[1] القَوْمِ

= وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٥٢٧٣) و(٥٢٧٥) و(٥٢٧٦)، ولفظه: أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خُلُقٍ ولا دين، ولكني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «أتردين عليه حديقته؟» قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ: «اقبل الحديقة، وطلقها تطليقةً».

وآخر من حديث حبيبة بنت سهل، سيرد ٦/٤٣٣-٤٣٤.

وقد اختلف في تسمية امرأة ثابت، فهي هنا وكما سيأتي في مسندها ٦/٤٣٣ حبيبة بنت سهل.

وجميلة بنت أبي، أو بنت عبد الله بن أبي، أو زينب بنت عبد الله بن أبي أو مريم المغالية، في قول ثالث.

وقد أورد هذه الأقوال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/٣٩٨-٣٩٩ ونقل عن البيهقي قوله: اضطرب الحديث في تسمية امرأة ثابت، ويمكن أن يكون الخُلْع تعدد من ثابت.

(١) في (م) إذا أقدم القوم، وهو تحريف.

وصاحبَ الدَّمِ، فتقدَّم[1] لذٰلكَ، فكلَّمَ رسولَ الله ﷺ قبلَ ابنيْ عَمِّهِ حُوَيِّصَة ومُحَيِّصَةَ. قال: فقالَ رسولُ الله ﷺ: «الكُبْرَ الكُبْرَ» فاسْتَأْخَرَ عبدُ الرحمٰن، وتكلَّم حُوَيِّصَة، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصة، ثمَّ تكلَّمَ عبدُ الرحمٰن، فقالوا: يا رسول الله عُدِيَ على صاحِبِنَا، فَقُتِلَ، وليسَ لنا[2] بخَيْبَرَ عَدُوٌّ إلاّ يَهُود. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «تُسَمُّونَ قاتِلَكُمْ، ثُمَّ تَحْلِفُونَ عليهِ خَمْسِينَ يَمِيناً ثم تُسْلِمُهُ؟» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، ما كُنّا لنحلف على ما لم نَشْهَدْ. قال: «فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ خَمْسِينَ يَمِيناً، ويَبْرَؤُونَ من دَمِ صاحِبِكُمْ» قالوا: يا رسولَ الله، ما كُنّا لِنَقْبَلَ أيمانَ يهودَ، ما هُمْ فيه من الكُفْرِ أَعْظَمُ من أن يَحْلِفُوا على إثم. قال: فَوَدَاهُ رسولُ الله ﷺ مِن عِنْدِهِ مِئةَ ناقةٍ. قال: يقول سهل: فوالله ما أنسى بَكْرَةً منها حمراء رَكَضَتْنِي وأنا أَحُوزها[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فيقوم.

(٢) لفظ «لنا» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٢٠٢-٢٠٣ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب عن إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن بُشَيْر، به، وقرن معه الزهري.

وأخرجه الدارمي ٢/١٨٨-١٨٩ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في «السنن» ٨/١٢٦ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به. =

١٦٠٩٧- حدثنا محمدُ بنُ إدريس الشَّافعي قال: حدثنا مالك، عن أبي ليلى[1] عبدالله بن عبدِالرحمن بن سهل بن أبي حَثْمَة

أنَّ سهل بنَ أبي حَثْمَة أَخبرهُ ورجال من كُبَراء قومه أَنّ رسولَ الله ﷺ قال لحُوَيِّصَة ومُحَيِّصَة وعبدِالرحمٰن: «أَتَحْلِفُونَ وتستحقُّونَ دَمَ صاحبكم؟». قالوا: لا. قال: «فَتَحْلِفُ يَهُودُ؟» قالوا: ليسوا بمسلمين. فَوَدَاه النَّبِيُّ ﷺ من عنده[2].

= وقد سلف برقم (١٦٠٩١)، وسيأتي (١٦٠٩٧).

قال السندي: قوله: فعدي: على بناء المفعول، وكذا كسرت وطرح.

وقوله: «في منهر من مناهر عيون خيبر». قال في «النهاية»: المنهر: خرق في الحصن نافِذٌ يدخل فيه الماء، وهو مفعل من النهر، والميم زائدة.

قوله: «ذا قدم»، بفتحتين: أي ذا سبق وتقدّمٍ لقرابته بالمقتول فوق قرابة بقية القوم.

قوله: «ثم تسلمه»: من التسليم، والضمير لليهود، أي: تسلمه اليهود إليكم للقصاص، وهو ظاهر في مذهب مالك.

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وفي «أطراف المسند» ٢/ ٥٤٠ عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بزيادة «بن»، وقد اختلف في اسمه، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٢) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي على شرط الشيخين.

وهو عند الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٤ (ترتيب السندي) مختصراً، و٢/ ١١٢-١١٣ مطولاً، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١١٧.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٧٧.

وأخرجه البخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩) (٦)، وأبو داود (٤٥٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥-٧، وفي «الكبرى» (٦٩١٣) و(٦٩١٤)، وابن ماجه (٢٦٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩٩)، وأبو عوانة كما في =

حديث عبد الله بن الزُّبَيْر بن العَوَّام[1]

١٦٠٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا سعيد بن يزيد يعني أبا مَسْلَمَة قال: حدثنا عبدُالعزيز بنُ أَسِيْد

قال: سمعتُ رجلاً قال لابنِ الزُّبَير: أفْتِنا في نَبِيذِ الجَرِّ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عنه[2].

= «إتحاف المهرة» ٦/ ٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٩٨-١٩٩، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٠) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٣٦-٢٣٧- والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٧) من طرق، عن مالك، بهذا الإسناد.

(١) قال السندي: قرشي أسدي، أمه أسماء بنت الصديق رضي الله تعالى عنهم، وهو أول مولود ولد للمهاجرين بعد الهجرة، وحنَّكَهُ رسول الله ﷺ، وسماه باسم جده، وبرَّك عليه، وكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ.

وبويع بالخلافة سنة أربع وستين، عقب موت يزيد بن معاوية، ولم يتخلف عنه إلا بعض الشام.

وجاء أنه بايع رسول الله ﷺ وهو ابن سبع أو ثمان، أمره بذلك الزبير، فتبسَّم رسول الله ﷺ حين رآه وبايعه.

وجاء أنه ﷺ احتجم، فشرب عبدالله دمه، فقال له ﷺ: «ويلٌ للنَّاس مِنْكَ، وويلٌ لك مِن النَّاس، لا تمسُّك النَّارُ إلاّ تَحِلَّة القَسَم». فكانوا يرون أن القوة التي به من ذلك الدم.

وعن عمرو بن دينار: ما رأيت مصلياً أحسن صلاة منه، وجاء أنه إذا قام للصلاة كأنه عمود.

وقتل في جمادى الأولى، سنة ثلاث وسبعين من الهجرة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد العزيز بن أَسِيْد: وهو البصري، فقد انفرد بالرواية عنه سعيد بن يزيد، ولم يؤثر توثيقه عن غير =

١٦٠٩٩- حدثنا عبد القدوس بن بكر بن خُنَيْس قال: أخبرنا حَجَّاج، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حتّى جاوَزَ بِهِما أُذُنَيْهِ[1].

= ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٨/ ١١٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٤-١٢٥، وأبو يعلى (٦٨٠٩) والطبراني في «الكبير» (٣١٥) قطعة من الجزء (١٣)من طريق إسماعيل بن إبراهيم وهو المعروف بابن عُلَيَّة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٢٤) و(١٦١٣١).

قال السندي: قوله: ينهى عنه: ثبت النهي ونسخه.

قلنا: سلف النهي من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٦٥) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وثبت النسخ من حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤٣١٩)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وعبد القدوس بن بكر ابن خُنَيْس، قال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه ابن حبان، وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة، أنهم ضربوا على حديثه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٢) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق عبد القدوس بن بكر بن خنيس، عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٠١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه حجاج بن أرطاة، واختلف في الاحتجاج به.

وقد سلف برقم (١٥٦٠٠) من حديث مالك بن الحويرث بلفظ «حتى يحاذي بها فروع أُذنيه»، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: حتى جاوز بهما أذنيه: لعله فعل ذلك لبيان الجواز، =

١/١٦١٠٠ - قُرِىءَ على سفيان وأنا شاهدٌ، سمعتُ ابنَ عجلان، وزياد بن سَعْد، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو[1] هٰكذا، وعقد ابن الزُّبَيْر[2].

= أو هو محمول على ما جاء من أنه حاذى بهما فروع أذنيه، فإن فيه مجاوزة الأسفل!

(١) لفظ «يدعو»: مثبت من (ظ١٢) و(ص) وهامش (ق)، وهي كذٰلك في «أطراف المسند» ٣/٨. قال السندي: لفظة «يدعو» موجودة في أصلنا، ساقطة من بعض الأصول.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن عجلان -وهو محمد- فقد أخرج له مسلم متابعة والبخاري تعليقاً، وقد توبع.

سفيان: هو ابن عيينة، وزياد بن سَعْد: هو الخراساني.

وأخرجه الحميدي (٨٧٩) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٣٠٨، وأبو يعلى (٦٨٠٦) من طريقين عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن عامر، به. وألفاظهم متقاربة.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن عامر، به.

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٧٦)- والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٧-٣٨، وفي «الكبرى» (١١٩٢)، وأبو عوانة ٢/٢٢٦-٢٢٧، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣١-١٣٢ من طريق ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن ابن عجلان، عن عامر، به بنحوه.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٢٥-٢٢٦ من طريق عمرو بن دينار، عن عامر بن عبد الله، به بنحوه. =

٢/١٦١٠٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابنِ عَجْلان، قال: حدَّثَنِي عامرُ بنُ عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في التَّشَهُّدِ وَضَعَ يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويدَه اليُسْرى على فَخِذِه اليسرى، وأشار بالسَّبَّابة، ولم يجاوزْ بَصَرُه إشارَتَهُ[1].

= وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله : يدعو هكذا: أي حال التشهد... وهذا بيان بالإشارة بالإصبع حال التشهد مع العقد.

(١) حديث صحيح، محمد بن عجلان - وإن كان فيه كلام خفيف يَحُطُّهُ عن رتبة الصحيح- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٩٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٩، وفي «الكبرى» (١١٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٠٧)، وابن خزيمة (٧١٨)، وأبو عوانة ٢/٢٢٦، وابن حبان (١٩٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٦٧٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٥ - ومن طريقه مسلم (٥٧٩) (١١٣)، والبيهقي ٢/١٣١ - وابن حبان (١٩٤٣)، والدارقطني ١/٣٤٩-٣٥٠ من طريق أبي خالد الأحمر، وأخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٣)، والبيهقي ٢/١٣١ من طريق الليث بن سعد، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠) من طريق سليمان بن بلال، و(٢٤١) من طريق روح بن القاسم، أربعتهم عن ابن عجلان، به.

وأخرجه مسلم (٥٧٩) (١١٢)، وأبو داود (٩٨٨)، وابن خزيمة (٦٩٦)، وأبو عوانة ٢/٢٢٥، والبيهقي ٢/١٣٠ من طريق عثمان بن حكيم، عن عامر، به بنحوه.

وانظر ما قبله.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم =

١٦١٠١- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي البَخْتَرِي، عن عَبِيْدَة[1]

عن عبد الله بن الزُّبَير، عن النَّبِيِّ ﷺ: «أنَّ رَجُلاً حَلَفَ بالله الّذي لاَ إِله إِلاّ هُوَ كاذِباً فَغُفِرَ لَهُ»[2]. قال شُعْبة: من قِبَلِ التَّوْحيد.

١٦١٠٢- حدثنا عبد الرَّحْمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن مجاهد،

= (٦٠٠٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) والنسخ الخطية خلا (ظ١٢) عن أبي عبيدة، بزيادة أبي، وهو خطأ، وقد ضرب عليها في (ظ١٢).

(٢) إسناده ضعيف، فقد اضطرب فيه عطاء بن السائب لاختلاطه، وعَدَّه الإمام الذهبي في «الميزان» ٣/٧٢ من مناكيره، وقد سلف الكلام عليه في مسند ابن عباس في الرواية رقم (٢٢٨٠)، أبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٠٥)، والبزار (٢١٧٨) (البحر الزخار) والطبراني في «الكبير» (٢٨٧) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال النسائي: ولا أعلم أحداً تابع شعبة على قوله: عن أبي البختري، عن عبيدة، عن ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٨٦) و(٥٨٧)، والبزار (٢١٧٧) (البحر الزخار)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٣٨ من طرق عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٨٣، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح! قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وانظر حديث ابن عباس برقم (٢٢٨٠)، فقد ذكرنا هناك أوجه اضطرابه.

قال السندي: قوله: من قبل التوحيد: أي من أجل اشتمال حلفه على لا إله إلاّ هو، ففيه ترغيب في قول: لا إله إلاّ الله.

عن يوسف

عن ابنِ الزُّبَير أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ أَبِيكَ، فَحُجَّ عَنْهُ»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «أنت أكبر ولد أبيك» وهذا إسناد ضعيف. فقد انفرد يوسف بن الزبير بهذه اللفظة، ولم يتابعه أحد عليها، نبه على ذلك ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٢-٢٨٣ وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: صالح الحال. ثم إنّه قد اختلف فيه على منصور، فرواه سفيان وجرير- كما في الرواية رقم (١٦١٢٥)- هكذا، ورواه عبدالعزيز بن عبدالصمد- كما في الرواية ٦/ ٤٢٩- عن منصور، عن مجاهد، عن مولى لابن الزبير، عن ابن الزبير، عن سودة بنت زمعة، به، يعني بزيادة سودة في الإسناد، ولكن ليس فيه هذه اللفظة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٠ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦٣) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق أبي حذيفة عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٤) من طريق عبيدة بن حميد النحوي، عن منصور، به، ولم يسق لفظه.

و سيأتي مطولاً برقم (١٦١٢٥)، ومن حديث سودة بنت زمعة ٦/ ٤٢٩.

وله شاهد دون قوله: «أنت أكبر ولد أبيك».

من حديث الفضل بن عباس، وقد سلف (١٨١٢).

ومن حديث ابن عباس، سلف (١٨٩٠).

ومن حديث علي، سلف (٥٦٢).

ومن حديث أبي رَزِين العُقَيْلي سيرد (١٦١٨٤). =

٤/٤ ١٦١٠٣- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: حَدَّثَنِي أبي إسحاقُ بنُ يسار قال:

إنَّا لَبِمَكَّةَ إذ خَرَجَ علينا عبدُ الله بنُ الزُّبَير، فنهى عن التَّمَتُّعِ بِالعُمْرَةِ إلى الحَجِّ، وأنْكَرَ أن يكونَ الناسُ صَنَعُوا ذٰلكَ معَ رسولِ الله ﷺ، فبلغَ ذلك عبدَ الله بنَ عباس فقال: وما عِلْمُ ابنِ الزُّبير بهٰذا، فليرجِعْ إلى أُمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، فَلْيسأَلْها، فإنْ لَمْ يكن الزُّبير قد رجع إليها حلالاً وحلَّت. فبلغَ ذلك أسماء، فقالت: يَغْفِرُ الله لابنِ عَبَّاس، والله لقد أَفْحَشَ، قد والله صَدَق ابنُ عباس، لقد حَلُّوا وأحللنا، وأصابوا النساء[1].

= قال السندي: قوله: «فحجّ عنه»: أي فينبغي للأكبر أن يتحمل المُؤَن.

قلنا: ولكن هذه اللفظة لم تصحَّ.

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق -وهو محمد- صدوق، حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن يسار، فقد أخرج له أبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وسيأتي نحوه في مسند أسماء بنت أبي بكر ٦/ ٣٥٠ .

وقد سلف بإسنادٍ ضعيف في مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب في الرواية رقم (٦٢٤٠) أن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير سئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة، فقالوا: نعم، سنة رسول الله ﷺ... وانظر تعليقنا عليه.

والتمتع بالعمرة إلى الحج سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنكر: لعدم علمه به. =

١٦١٠٤- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا عبدُ الله بن المبارك، قال: حدَّثني مصعب بن ثابت:

أنَّ عبدَ الله بن الزُّبَير كانت بينه وبين أخيه عمرو بنِ الزُّبَير خُصُومَةٌ، فَدَخَلَ عبدُ الله بن الزُّبَير على سعيد بن العاص، وعمرو بنُ الزُّبَير معه على السَّرير، فقال سعيدٌ لعبدِ الله بن الزُّبَير: هاهنا. فقال: لا، قضاءَ رسول الله ﷺ أو سنةَ رسولِ الله ﷺ أَنَّ الخَصْمَيْنِ يَقْعُدَانِ بين يَدَي الحَكَم[1].

= قوله: وما علم ابن الزبير: أي قوله هنا من غير علم.

قوله: فإن لم يكن: الجواب مقدر، أي: فليقل ذلك، لكن قد جاء أن الزبير بقي محرماً، وإنما أسماء حلت، نعم الاستشهاد يكفي فيه حل أسماء وحدها.

قوله: لقد أفحش: لما في كلامه من الإنباء أنه دخل بها.

قوله: لقد حلوا: أي الرجال.

قوله: وأحللنا: أي النساء.

(١) إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت، ولانقطاعه، مصعب بن ثابت، لم يسمع من جده عبد الله بن الزبير، بينهما ثابت كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات، خلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري من رجال «التعجيل».

وأخرجه أبو داود (٣٥٨٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ١٣٥- عن أحمد بن منيع، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٦) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق حجاج بن إبراهيم الأزرق، عن ابن المبارك، به، وفيه عمرو بن العاص بدل عمرو بن الزبير.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٩٤ من طريق عبدان، عن مصعب بن ثابت، عن أبيه ثابت، أن أباه عبد الله، فذكر الحديث، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

وله شاهد لا يفرح به من حديث أم سلمة عند أبي يعلى (٥٨٦٧) =

١٦١٠٥- حدثنا عبدالله بن نُمَيْر قال: حَدَّثَنا هشام يعني ابن عروة بن الزُّبَير، عن أبي الزُّبَير[1]

قال: كان عبدُالله بنُ الزُّبَير يقول في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ حين يُسَلِّم: «لا إلٰه إلاّ الله وَحْدَه لا شريكَ لهُ، له المُلْكُ ولَهُ الحَمْد، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله، لا

= و(٦٩٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٢٢)، والدارقطني ٤/ ٢٠٥، والبيهقي ١٠/ ١٣٥، ولفظه عند البيهقي «من ابتلي بالقضاء بين الناس، فليعدل بينهم في لحظه وإشارته ومقعده» وفي إسناده عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك الحديث.

والمشهور في ذلك ما روي عن عمر بن الخطاب في كتاب القضاء الذي بعثه إلى أبي موسى الأشعري، وفيه «آسِ بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك». وكتاب القضاء هذا أورده ابن القيم في «إعلام الموقعين» ١/ ٨٥-٨٦ وشرحه شرحاً مسهباً، وقال: وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة.

قلنا: رواه الدارقطني في «سننه» ٤/ ٢٠٧ من طريق أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن إدريس الأودي، عن سعيد بن أبي بردة، وأخرج الكتاب، فقال: هٰذا كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. وسعيد بن أبي بردة: هو سعيد بن أبي بردة عامر بن أبي عبد الله بن قيس الأشعري.

قال السندي: قوله: لا : أي لا أجيء هناك.

قوله: قضاء، بالنصب: أي نأخذ قضاء رسول الله ﷺ.

(١) لفظ: عن أبي الزبير، سقط من النسخ الخطية و(م)، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ١٣.

إله إلاّ الله ولا نعبد إلاّ إيَّاه، وله النِّعْمَةُ، وله الفَضْلُ، وله الثناءُ الحَسَن، لا إله إلا الله مُخْلِصِينَ له الدِّينَ ولو كَرِهَ الكافرون» قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُهَلِّلُ بهنَّ دُبُرَ كلِّ صلاة[1].

١٦١٠٦- حدثنا موسى بن داود، حدثنا نافع- يعني: ابنَ عمر- عن ابن أبي مُلَيْكَة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، فقد أخرج له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وقد صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦١٢٢)، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (٥٩٤) (١٣٩) من طريق عبد الله بن نمير بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٣٢- ومن طريقه مسلم (٥٩٤) (١٤٠)، والبيهقي ٢/١٨٥- وأبو داود (١٥٠٧)- ومن طريقه أبو عوانة ٢/٢٤٥، والبيهقي ٢/١٨٥- والنسائي في «المجتبى» ٣/٧٠، وفي «الكبرى» (٩٩٥٦)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٨)- وأبو يعلى (٦٨١١)، وابن حبان (٢٠٠٨) و(٢٠٠٩)، من طريقين عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٩٩ (ترتيب السندي)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧١٦)- ومسلم (٥٩٤) (١٤١)، وابن خزيمة (٧٤١)، وأبو عوانة ٢/٢٤٦، والطبراني في «الدعاء» (٦٨١) من طريقين عن أبي الزبير، به.

وسيرد برقم (١٦١٢٢).

قال السندي: قوله: في دبر كل صلاة: في القاموس: الدبر بالضم، وبضمتين: نقيض القبل، ومن كل شيء عقبه ومؤخره.. والمراد بالصلاة المكتوبةُ، وظاهره أنه يقول بعد السلام قبل السُّنَّة، وقيل بعدها.

وقوله: حين يسلم: يؤيد الأول. قلنا: يعني أن يقولها بعد السلام.

قوله: يهلل: من التهليل: أي يوحد الله تعالى.

قوله: بهن: أي بهذه الكلمات.

فقال ابن الزُّبَير: فما كانَ عُمَرُ يُسْمِعُ النَّبِيَّ ﷺ بعد هٰذه الآية حتى يَسْتَفْهِمَهُ يعني قوله تعالى: ﴿لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾[الحجرات: ٢][1].

١٦١٠٧- حدثنا مُعَمَّر بنُ سليمان الرَّقِّي قال: حدَّثنا الحَجَّاج، عن فُرَات بن عبد الله[2]- وهو فُراتُ القَزَّاز- عن سعيد بن جبير، قال: كنتُ جالساً عند عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود، وكان ابن الزُّبَير جعله على القضاء

إذ جاءه كتاب ابنُ الزُّبَير: سلامٌ عليكَ أما بعدُ، فإنك كتبتَ تسألني عن الجدِّ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ خَلِيلاً دُونَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبي قُحَافَةَ، ولكِنَّهُ أَخِي في الدِّينِ وصَاحبي في الغَارِ» جعل الجدَّ أباً، وأحقُّ ما أخذناه قول أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود: وهو الضبي، فمن رجال مسلم.

نافع بن عمر: هو الجمحي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. وكان قاضياً لعبد الله بن الزبير، ومؤذناً له.

وسيرد مطولاً برقم (١٦١٣٣).

(٢) هٰكذا سمي أبوه في هٰذه الرواية، وجاء في «تهذيب الكمال» وفروعه: فرات بن أبي عبد الرحمٰن القزاز، دون أن يسميه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معمر بن سليمان الرقي، فقد أخرج له أصحاب السنن خلا أبي داود.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٠٥) من طريق مُعَمَّر بن سليمان، بهذا الإسناد. =

١٦١٠٨- حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني وهب بن كيسان مولى آل الزُّبَير[١]

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ الزُّبَير في يومِ العيد يقول حين صَلَّى قَبْلَ الخُطْبَة، ثم قام يَخْطُبُ النَّاس: أيُّها[٢] النَّاسُ كلاًّ سنةَ الله، وسنةَ رسولِ الله ﷺ[٣].

= وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ١١/٢٨٩ من طريق سفيان الثوري، عن فرات، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩١) (قطعة من الجزء ١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٠٧ من طريق الحسن بن فرات، عن أبيه فرات، به. وقال: غريب من حديث سعيد بن جبير، وفرات القزاز.

وسيأتي برقم (١٦١١٢) و(١٦١٢٠).

وقوله: «لو كنت متخذاً خليلاً...».

سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود في الرواية رقم (٣٥٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: جعل الجد أباً.

سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٣٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: جعل الجد: أي جعل أبو بكر، كأنه جواب عما يقال: فما فعل ذاك الذي ذكرت حاله؟ وبما أفتى في الجد؟.

(١) في (م): ابن الزبير.

(٢) في (م): يا أيُّها.

(٣) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٩) (قطعة من الجزء ١٣).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٠١، وقال: رواه أحمد، ورجاله=

١٦١٠٩- حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، حدثنا عبدالرحمن بن أبي المَوَالي قال: أخبرني نافعُ بنُ ثابت

عن عبد الله بن الزُّبَير، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى العِشاء، رَكَعَ أربعَ رَكَعَات، وأَوْتَرَ بسَجْدَةٍ، ثم نامَ حتى يُصلِّيَ بَعْدُ صلاتَهُ باللَّيلِ[1].

= ثقات.

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٠٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: كلاًّ، بالنصب: أي افعلوا كلاًّ، أو فعلت كلاًّ، من الصلاة والخطبة.

وقوله: سنة الله: بدل من «كلاًّ».

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، نافع بن ثابت: هو ابن عبدالله بن الزبير، من رجال «التعجيل»، لم يدرك جده عبدالله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه البزار (٧٣٢) (زوائد) والطبراني في «الكبير» (٢٥٠) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق أبي سلمة، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن الزبير، ولا له عنه أحسن من هذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٧٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وفيه نافع بن ثابت -وثابت هو ابن عبدالله بن الزبير- ذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يسمع نافع من جده عبدالله بن الزبير، ولم يدركه، وإنما روى عن أبيه ثابت.

قلنا: وانظر حديث ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧١٠).

قال السندي: قوله: وأوتر بسجدة: كأنه كان يفعل أحياناً كذلك حين يقدم الوتر، فقد جاء أنه أوتر أول الليل أيضاً ﷺ.

قوله: بَعْدُ، بالضم. =

١٦١١٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي عن عبد الله بنِ الزُّبَير أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لا يَحْرُمُ من الرَّضَاعَة[1] المَصَّةُ والمَصَّتانِ»[2].

= قوله: صلاتَه، بالنصب، ونصب بعد بإضافته إلى ما بعدها غير ظاهر.

(١) في (ق) و(م): الرضاع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

و أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٢١ (ترتيب السندي)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٢٥)، وابن أبي شيبة ٤/٢٨٥، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٥٩) و(٤٥٦٠)، وابن حبان (٤٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٢) و(٢٥٣) و(٢٥٤) (قطعة من الجزء ١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٤) من طرق عن هشام ابن عروة، به، لكن قرن النَّسائي بابن الزبير عائشة.

وأخرجه البيهقي ٧/٤٥٤ من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، عن يحيى ابن سعيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن عائشة، به، ولم يسق لفظه، فجعله من مسند عائشة.

وأخرجه كذلك ابن حبان (٤٢٢٧) من طريق إسماعيل بن زكريا الكوفي، عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به، فأسقط من الإسناد ابن الزبير.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٠) من طريق حماد بن زيد، عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٥٠) من طريق أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به. =

. . . . . .

= وسيأتي من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة، عن ابن الزبير، عن عائشة ٦/ ٣١، ٩٥-٩٦، ٢١٦.

وأخرجه الطحاوي (٤٥٥٥) من طريق يونس عن الزُّهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، به. وسيأتي من طريق يونس عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، به، ٦/ ٢٤٧.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٤٧: وحديث «المصّتان» جاء أيضاً من طرق صحيحة، لكن قال بعضهم: إنه مضطرب، لأنه اختلف فيه هل هو عن عائشة أو عن الزبير، أو عن ابن الزبير أو عن أم الفضل، لكن لم يقدح الاضطراب عند مسلم، فأخرجه من حديث أم الفضل زوج العباس أنّ رجلاً من بني عامر قال: يا رسول الله، هل تحرم الرضعة الواحدة؟ قال: «لا». وفي رواية له عنها: «لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا المصّة ولا المصّتان».

قلنا: سيأتي حديث أم الفضل ٦/ ٣٣٩ و٣٤٠ إلاّ أن حديث الزبير قد أعلّه الحفاظ، وقالوا: غير محفوظ.

فقد أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٤٥٤، وعلقه في «سننه» إثر الحديث (١١٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٥٧)، والبزار في «المسند» (٩٦٧)، وأبو يعلى (٦٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦١)، وابن حبان (٤٢٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨) من طريق محمد بن دينار الطاحي، عن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير، به. وعندهم خلا الترمذي والطبراني والبزار زيادة: و«الإملاجة والإملاجتان».

قال الترمذي: وهو غير محفوظ، والصحيح عند أهل الحديث حديث ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وقال: فسألت محمداً- يعني البخاري- عن هذا الحديث، فقال: الصحيح عن ابن الزبير، عن عائشة، وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه، وزاد فيه: عن الزبير، إنما هو هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن النبي ﷺ.

وقال البزار: هذا الحديث قد روي عن ابن الزبير من وجوه، ولا نعلم =

١٦١١١- حدثنا عارمٌ قال: حدثنا عبد الله بنُ المُبَارك قال: حدَّثنا مُصْعَب بنُ ثابتٍ قال: حدَّثَنا عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه قال: قَدِمَتْ قتيلةُ ابنةُ عبد العُزَّى بن عبد أسعد من بني مالك بن حِسْل على ابنتها أسماء ابنةِ أبِي بكر بهدايا، ضِباب وقَرَظ[1] وسمن وهي مُشْركة، فأبتْ أسماءُ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَهَا وتُدْخِلَهَا بَيْتَهَا، فسألتْ عائشةُ النَّبِيَّ ﷺ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لا يَنْهَاكُمُ الله عَنِ الّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ في الدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨] إلى آخر الآية، فأمرها أن تَقْبَلَ هَدِيَّتَها، وأن تُدْخِلَهَا بيتَها[2].

= أحداً رواه عن ابن الزبير، عن الزبير إلا محمد بن دينار، عن هشام.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٤/٣٢٨: ولم يتابعه- يعني محمد بن دينار- أحدٌ على هذا القول.

قال السندي: قوله: «لا يحرم» من التحريم، ومن يرى أن المصة تحرم يقول: كان هذا أول الأمر، ثم نسخ.

(١) في (ظ١٢) و(س) و(ق) و(ص): ضباباً وقرظ، وفي هامش (س) لعله: وأقط. قال السندي: وقرظ، بفتحتين: ورق يدبغ به، قيل: ولعله وأقط.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت: وهو ابن عبد الله بن الزبير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٣٩)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/٢٥٢، والطبري في «التفسير» ٢٨/٦٦، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٨٧٨) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. =

١٦١١٢- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيج، عن ابن أبي مُلَيْكَة عن ابنِ الزُّبَير قال: إنَّ الذي قال له رسول الله ﷺ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً سِوَى الله حَتّى أَلْقَاهُ لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ»[1] جَعَلَ الجَدَّ

= وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٨٥-٤٨٦ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن عبد الله بن المبارك، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جدِّه، قال: قدمت قتيلة، فذكره، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي !.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ٦٦، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٥٩ من طريق بشر بن السري، عن مصعب بن ثابت، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٢٣، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيأتي من حديث أسماء بنت أبي بكر ٦/ ٣٤٤، وهو عند البخاري (٥٩٧٨)، ومسلم (١٠٠٣)، وفيه أن أسماء هي التي سألتِ النبيَّ ﷺ.

(١) حديث صحيح، ابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز- وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٨٨-٢٨٩ عن وكيع، والبيهقي ٦/ ٤٦ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٧) مختصراً، والبخاري (٣٦٥٨)، والدارمي ٢/ ٣٥٣ مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٠) من طريق أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٠٤٩) عن ابن جريج، قال: سمعت من أبي يحدِّث أن ابن الزبير كتب إلى أهل العراق، فذكره.

وقد سلف نحوه برقم (١٦١٠٧)، وسيكرر (١٦١٢٠) سنداً ومتناً.

أَباً.

١٦١١٣- حدَّثَنا يونسُ، قال: حَدَّثَنا حمَّاد- يعني ابن زيد- عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عبدالله بن الزُّبَير، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، والزُّبَيْرُ حوارِيَّ[1] وابْنُ عَمَّتِي»[2].

---

(١) في (م): وحواري الزبير.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، فرواه يونس- ومن تابعه كما سيأتي في التخريج-، عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، كما في هذه الرواية، ورواه سليمان ابن حرب، عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً ليس فيه ابن الزبير كما في الرواية الآتية برقم (١٦١١٥)، ورواه مرسلاً كذلك يحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً كما في الرواية رقم (١٦١١٤). ورواه فرات الأسدي عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً كما عند البزار (٢٥٩٣) (زوائد)، ورواه يونس بن بكير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير بن العوام، مرفوعاً كما عند الحاكم ٣/ ٣٦٢، وتابع يونسَ بن بكير محاضِرُ بن المورع كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ ٢٤٢، وقال: إن كان يونس بن بكير ومحاضر حفظا حديث الزبير، فقد أغربا عن هشام.

ورواه أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعاً، وقد سلف ٣/ ٣١٤، وقد تابع أبا معاوية أبو أسامة كما عند مسلم (٢٤١٥)، وهو الصحيح، وانظر تخريجه ثمة.

وأخرجه البزار (٢٥٩٨) (زوائد)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٩٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٦١) (قطعة من الجزء ١٣) من طرق عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة عن أبيه، عن =

١٦١١٤- حدثنا يحيى ووكيع، عن هشام بن عروة، مرسل[١].

١٦١١٥- حدثنا سليمان بن حَرْب، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، مرسل، ليس فيه ابنُ الزُّبير[٢].

١٦١١٦- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليثُ بنُ سَعْد، قال: وحدَّثني ابنُ شهاب، عن عروة بن الزُّبَير

٥/٤ عن عبدالله بن الزُّبَير، قال: خاصَمَ رجلٌ من الأنصار الزُّبَيرَ إلى رسولِ الله ﷺ في شِرَاجِ الحَرَّة التي يَسْقُونَ بها النَّخْل، فقال الأَنْصاريُّ للزُّبيرِ: سَرِّحِ الماءَ، فأبى، فكلَّم رسولَ الله ﷺ، قال رسولُ الله ﷺ: «اسْقِ يا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلْ إلى جَارِكَ» فَغَضِبَ الأنصاريُّ، فقال: يا رسول الله، أَنْ كان[٣] ابنَ عَمَّتِكَ؟ فتلوَّنَ وجهه، ثـمَّ قال: «احْبِسِ الماءَ حَتَّى يَبْلُغَ إلى الجَدْرِ» قال

=عبد الله بن الزبير، به.

وأخرجه البزار (٢٥٩٩) (زوائد) من طريق أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن ابن الزبير، به.

وسيأتي برقم (١٦١١٤) و(١٦١١٥).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٠٥ عن أنس بن عياض الليثي، عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

(٣) أن كان، قال السندي: بفتح الهمزة: حرف مصدري أو مخفف أنَّ واللام مقدرة: أي: حكمت بذاك لكونه ابن عمَّتك، وروي بكسر الهمزة على أنه مخفف إن، والجملة استئنافية في موضع التعليل.

الزُّبَير: والله إنِّي لأَحْسِبُ هذه الآية نزلت في ذلك﴿فلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فيما شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾[1] [النساء: ٦٥].

١٦١١٧- حدَّثنا يونسُ، قال: حدَّثنا حمَّاد -يعني: ابنَ زيد- قال: حدَّثنا حبيب المُعَلِّم، عن عطاء

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨١٤) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٩)، والبخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧)، وأبو داود (٣٦٣٧)، والترمذي (١٣٦٣)، و(٣٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٥، وفي «الكبرى» (٥٩٧٧) و(١١١١٠)، وابن ماجه (١٥) و(٢٤٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣٣)، وابن حبان (٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٥٣ و١٠/ ١٠٦ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٣٨-٢٣٩، وفي «الكبرى» (٥٩٦٣)، والطبري في «التفسير» (٩٩١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣٢) من طريق ابن وهب، عن الليث ويونس، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن أبيه الزبير.

قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٣٩٥: أخطأ ابن وهب في هذا الحديث، الليث لا يقول عن الزبير.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٥: كأن ابن وهب حمل رواية الليث على رواية يونس، وإلَّا فرواية الليث ليس فيها ذكر الزبير، والله أعلم.

وقد سلف من حديث الزبير برقم (١٤١٩)، وتم شرحه هناك.

عن عبد الله بن الزُّبَير قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ من المساجِدِ إلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ، وصلاةٌ في المَسْجِدِ الحَرَامِ أفضلُ من مئةِ صلاةٍ في هذا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حبيب المعلم، فقد أخرج له البخاري متابعة، واحتج به مسلم.

يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢١)، والبزار (٤٢٥) (زوائد)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٧) و(٥٩٨)، وابن حبان (١٦٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٦، وفي «الشعب» (٤١٤١) و(٤١٤٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٢٤-٢٥ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقال ابن عبد البر: أسند حبيب المعلم هذا الحديث وجوَّده، ولم يخلط في لفظه ولا في معناه.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٣٦٧)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤١٤٣) من طريق الربيع بن صبيح، عن عطاء، به.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٩١٣٣) عن ابن جريج، قال: أخبرنا عطاء أنه سمع ابن الزبير، فذكر نحوه.

وأخرجه كذلك (٩١٣٤) عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن عتيق مثل خبر عطاء هٰذا. قلنا: يعني عن ابن الزبير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٤-٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» بنحو البزار، ورجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦١١٨- حدَّثنا يونس وعَفَّان قالا: حدَّثنا حمَّادُ بن زيدٍ. قال عَفَّان في حديثه: حدَّثَنا ثابتٌ البُنَاني، وقال يونس: عن ثابت

قال: سمعتُ ابن الزُّبَير -قال عفَّان: يخطبنا، وقال يونس: وهو يَخْطُبُ- يقول: قال محمد ﷺ: «مَنْ لَبِسَ الحَرِيرَ في الدُّنْيا لَمْ يَلْبَسْهُ في الآخِرَةِ»[1].

١٦١١٩- حدَّثنا أسْودُ بنُ عامرٍ، قال: حدَّثنا إسرائيل، قال: حدثنا ثُوَيْرٌ قال:

سمعتُ ابنَ الزُّبَير يقول: هٰذا يوم عاشوراء فصوموه، فإنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٨٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٩٥٨٣) و(١١٣٤٤) -وهو في «التفسير» (٣٦٤)- وأبو يعلى (٦٨١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣١٤) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق حماد بن واقد الصفار، عن ثابت، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٩٥٨٦) وأبو يعلى (٦٨١٧) من طريق خليفة بن كعب، عن ابن الزبير موقوفاً.

وقد سلف من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٢٣)، وصرح هناك عبد الله ابن الزبير بسماعه الحديث من عمر بن الخطاب، فهو هنا مرسل صحابي. وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٦٤)، وقد ذكرنا أحاديث الباب في رواية أبي سعيد الخدري السالفة برقم (١١١٧٩).

قال السندي: قوله: «من لبس الحرير»: أي من الرجال.

رسولَ الله ﷺ قال: «صُومُوهُ»[1].

١٦١٢٠- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابنِ جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكَة

عن ابن الزُّبير قال: إنَّ الذي قال له رسولُ الله ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذًا خليلاً سوى الله حتَّى أَلْقاهُ لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ»[2]. جَعَلَ الجَدَّ أباً.

١٦١٢١- حدَّثنا وَكيعٌ، حدَّثنا هشامٌ، عن أبيه

عن ابنِ الزُّبَير قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتَانِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف جدّاً لضعف ثوير: وهو ابن أبي فاختة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه البزار (١٠٥٠) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٦، والطبراني في «الكبير» (٢٩٣) (قطعة من الجزء ١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٣٣ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٨٤، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، وثوير ضعيف.

وسيأتي برقم (١٦١٣٢).

وقد ثبت نسخ فرضية صوم عاشوراء فيما سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك التخيير في صومه، فانظره لزاماً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦١١٢) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١١٠)، إلاَّ أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

١٦١٢٢- حدَّثنا إسماعيل، حدثنا حَجَّاج بن أبي عُثْمان، حدَّثنا أبو الزُّبير

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ الزُّبَير يحدِّثُ على هذا المِنْبَر، وهو يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَلَّمَ في دُبُرِ الصَّلاَة أو الصَّلوات يقول: «لا إلٰه إلاَّ الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، له المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله، ولا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ، أهلُ النِّعْمَةِ والفَضْلِ والثَّنَاءِ الحَسَنِ، لا إلهَ إلاَّ الله مُخْلِصِينَ له الدِّينَ ولو كَرِهَ الكافِرُوْنَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، فقد أخرج له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّةَ، وحجاج بن أبي عثمان: هو الصَّوَّاف.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٩٤)، وأبو داود (١٥٠٦) -ومن طريق أبي عوانة ٢/ ٢٤٥- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٩، وفي «الكبرى» (١١٤٦١)، وأبو يعلى (٦٨١٠)، وابن خزيمة (٧٤٠)، وابن حبان (٢٠١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٨) (قطعة من الجزء ١٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١) و(٣١٢) من طرق عن أبي الزبير، به.

وقد سلف برقم (١٦١٠٥). =

١٦١٢٣- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم قال: أخبرنا أيوب، عن عبدالله ابن أبي مُلَيْكَة

عن عبدالله بن الزُّبَير، أَنَّ عليّاً ذَكَرَ ابنة أبي جَهْلٍ، فبلغ النَّبِيَّ ﷺ فقال: «إِنَّهَا فاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي، يُؤْذِينِي ما آذاها، وَيُنْصِبُنِي مَا أَنْصَبَهَا»(١).

١٦١٢٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدَّثنا شعبةُ، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل

= قال السندي: قوله: «أهل النعمة»: بالرفع، أي هو، أو بالنصب: أي أمدح أو أذكر أو أعني، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الترمذي (٣٨٦٩)، وابن أبي عاصم في «الاحاد والمثاني» (٢٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٧٧) (قطعة من الجزء ١٣) و٢٢/(١٠١٣)، والحاكم ٣/١٥٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية. وعند ابن أبي عاصم والطبراني: «ويغضبني ما أغضبها».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، هكذا قال أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير، وقال غير واحد: عن ابن أبي ملكية عن المسور بن مخرمة، ويحتمل أن يكون ابن أبي مليكة روى عنهما جميعاً.

قلنا: حديث المِسْوَر بن مخرمة عند البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩)، وسيرد ٤/٣٢٣ و٣٢٦، مطولاً.

وقال الحافظ في «الفتح»: ورجَّح الدارقطني وغيره طريق المسور... نعم يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط، أو سمعها من المسور فأرسلها.

قال السندي: قوله: ذكر ابنة أبي جهل: أي بالنكاح.

قال: سمعتُ أبا الحَكَم قال: سألتُ عبدَ الله بنَ الزُّبَير، عن الجَرِّ والدُّبَّاءِ[1].

١٦١٢٥- حدَّثنا جَرِيرٌ، عن مَنْصور، عن مُجاهدٍ، عن يوسف بن الزُّبَير

عن عبد الله بنُ الزُّبَير، قال: جاء رجلٌ من خَثْعَم إلى رسولِ الله ﷺ. فقال: إنَّ أبي أَدْرَكَهُ الإسلامُ، وهو شيخٌ كبير لا يستطيعُ ركوبَ الرَّحْلِ، والحجُّ مَكْتُوبٌ عليه، أفأَحُجُّ عنه؟ قال: «أَنْتَ أكبرُ ولدِهِ؟» قال: نَعَمْ. قال: «أَرأيْتَ لو كان على أبيك دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عنه، أَكانَ ذلك يُجْزِىءُ عنه؟» قال: نَعَمْ. قال: «فاحْجُجْ عنه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الحكم: وهو عمران بن الحارث السلمي من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اقتصرت النسخ الخطية على سؤال أبي الحكم لابن الزبير، وجاء لفظه في «أطراف المسند» ٣/ ١٠ : سألت عبد الله بن الزبير، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء.

قلنا: وقد أخرجه بلفظ «الأطراف» الدارمي ٢/ ١١٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٣ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد، وفيه سؤال أبي الحكم لعدد من الصحابة، منهم ابن الزبير.

وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب برقم (١٨٥)، وفيه كذلك سؤال أبي الحكم لعدد من الصحابة، منهم ابن الزبير.

(١) حديث صحيح دون قوله: «أنت أكبر ولده»، يوسف بن الزبير، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٠٢)، وبقية رجاله ثقات رجال =

١٦١٢٦- حدَّثنا أبو كامل، حدَّثنا حمَّاد -يعني ابن سلمة- عن أيوب

عن عبد الله بن الزَّبَير: أنَّ النبيَّ ﷺ وَقَّتَ لأهل نَجْدٍ قَرَن[٢]. [٣]

= الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١١٧-١١٨، والدارمي ٢/٤١، وأبو يعلى (٦٨١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٣٩٠ و٩/١٣٢ من طريق جرير، بهذا الإسناد.

قلنا: وهذا السائل من خثعم هو الذي روى حديثه الفضل بن عباس السالف برقم (١٨١٢)، وقد سماه الحافظ في «الفتح» ٤/٦٨ حصين بن عوف الخثعمي، وقد روي الحديث من عدة طرق كان السائل فيه أيضاً امرأة، فقال الحافظ: والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أنَّ السائل رجل وكانت ابنته معه، فسألت أيضاً والمسؤول عنه أبو الرجل وأمه جميعاً.

قلنا: وليس في هذه الطرق أن النبي ﷺ سأله «أنت أكبر ولده؟» والقصة واحدة مما يدل على ضعف هذه اللفظة.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٠٢).

(٢) في (م): قرناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أيوب وهو السختياني لم يسمع من ابن الزبير، أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أنَّ أيوب بن أبي تميمة لم يسمع من ابن الزبير. =

١٦١٢٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق قال: أخبرنا سُفيانُ، عن مَنْصُور، عن مُجاهد

عن ابنِ الزُّبَير، أَنَّ زَمْعَةَ كانتْ لَهُ جارِيَةٌ، وكان تَبَطَّنَها، وكانوا يَتَّهِمُونَها، فولَدَتْ، فقال النَّبيُّ ﷺ لِسَوْدَةَ: «أمَّا الميراثُ فَلَهُ، وَأَمَّا أَنْتِ، فاحْتَجِبي مِنْهُ يا سَوْدَةُ، فإِنَّهُ لَيْسَ لكِ بِأَخٍ»[1].

= وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٤٥٥).

وآخر من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح دون قوله: «فإنه ليس لكِ بأخ»، وهذا إسناد ضعيف، مجاهد: وهو ابن جبر المكي لم يسمع من ابن الزبير، بينهما يوسف بن الزبير، وهو القرشي الأسدي، مولى آل الزبير، كما سيأتي في التخريج، ويوسف روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد انفرد بهذه اللفظة، ولا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (١٣٨٢٠)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤) (قطعة من الجزء١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٠-١٨١، وأبو يعلى (٦٨١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١١٥، والدارقطني ٤/ ٢٤٠، والحاكم ٤/ ٩٦-٩٧، والبيهقي ٦/ ٨٧، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٤٦٥ من طريق جرير بن عبدالحميد، والطبراني في «الكبير» (٢٦٥) (قطعة من الجزء ١٣) من طريق قيس ومفضل ابن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه كذلك في =

. . . . . .

= «الميزان».

وأخرجه ابن أبي شيبة -فيما ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٣/ ١٢- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٥) عن الحسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير أو عن مولى لابن الزبير -شك منصور- عن ابن الزبير، به نحوه.

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٧٤٩)، ومسلم (١٤٥٧) وسيأتي ٦/ ٣٧ و١٢٩، ولفظه عند مسلم: عن عائشة، أنها قالت: اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة في غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله، ابنُ أخي عتبة بن أبي وقاص، عهد إليَّ أنه ابنه، انظر إلى شبهه. وقال عبد بن زمعة: هذا أخي يا رسول الله، ولد على فراش أبي، من وليدته. فنظر رسولُ الله ﷺ إلى شبهه، فرأى شبهاً بيِّناً بعُتْبة. فقال: «هو لك يا عبد، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة». قالت: فلم ير سودةَ قط.

وسيأتي نحوه في مسند سودة بنت زمعة ٦/ ٤٢٩.

وقوله: «ليس لكِ بأخ». ضعفها الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٢٨٠، وتبعه النووي فقال: هذه الزيادة باطلة مردودة، فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٣٧ وعلى فرض ثبوتها فقد أَوَّلها الحافظ، فقال: معنى قوله: «ليس لكِ بأخ»: بالنسبة للميراث من زمعة، لأن زمعة مات كافراً، وخلف عبد بن زمعة والولد المذكور وسودة، فلاحق لسودة في إرثه، بل حازه عبد قبل الاستلحاق، فإذا استلحق الابن المذكور شاركه في الإرث دون سودة، فلهذا قال لعبد: «هو أخوكَ»، وقال لسودة: «ليس لكِ بأخ».

وقال القرطبي: ويحتمل أن يكون ذلك لتغليظ أمر الحجاب في حق أمهات المؤمنين.

وقال البيهقي ٦/ ٨٧: ويحتمل أن يكون المراد بقوله -إن كان قاله- فإنه ليس لك بأخ شبهاً، وإن كان بحكم الفراش أخاً، فلا يكون لقوله: «هو أخوكَ يا عبد» مخالفاً، فقد ألحقه بالفراش حتى حكم له بالميراث، وبالله التوفيق. =

١٦١٢٨- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعْبِيِّ قال:

سمعت عبد الله بنَ الزُّبَير، وهو مستند إلى الكعبة وهو يقول: وَرَبِّ هذه الكعبة، لقد لعَنَ رسولُ الله ﷺ فلاناً وما ولَد من صُلْبه[1].

= قوله: تبطنها: من تبطن الرجل جاريته إذا باشرها وجامعها. «اللسان» (بطن)، قال امرؤ القيس:

كأنِّي لم أَرْكَبْ جَوَاداً لِلَذَّةٍ ولم أَتَبَطَّنْ كاعِباً ذاتَ خلخالِ

وقد أخطأ المعلق على مسند أبي يعلى (٦٨١٣) في هذا الحرف فقرأه يَبْطُنُ.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (١٦٢٣) (زوائد) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد، ولفظه: ورَبِّ هذا البيت، لقد لعن الله الحكم وما ولد على لسان نبيه ﷺ.

وأخرجه الطبراني (٢٩٩) (قطعة من الجزء ١٣) من طريقين عن إسماعيل ابن أبي خالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٩) (قطعة من الجزء ١٣).

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٨١ من طريق أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين المصري، عن إبراهيم بن منصور، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن محمد بن سوقة، عن الشعبي، عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ لعن الحكم وولده، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: الرشديني ضعفه ابن عدي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٤١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني بنحوه، وعنده رواية كرواية أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص بإسنادٍ صحيح برقم (٦٥٢٠) وفيه قوله ﷺ: «ليدخلن عليكم رجل لعين» ولم يذكر ولده.

وعند البزار في «البحر الزخار» (٢٢٧٣) من طريق عبدالرحمن بن مغراء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن البهي مولى الزبير قال: كنت في =

١٦١٢٩- حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال:

قال عبدالله بنُ الزُّبَير، لعبد الله بن جَعْفَر: أَتَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَقْبَلْنا النَّبيَّ ﷺ، فَحَمَلَنِي وتَرَكَكَ. وكان ﷺ يُسْتَقْبَلُ بالصِّبْيان إذا جاء من سَفَر[1].

= المسجد ومروان يخطب، فقال عبدالرحمن بن أبي بكر: والله ما استخلف أحداً من أهله، فقال مروان: أنت الذي نزلت فيك: ﴿والذي قال لوالديه: أفٍّ لكما﴾ فقال عبدالرحمن: كذبت، ولكن رسول الله ﷺ لعن أباك.

قال السندي: قوله: فلاناً: أي الحكم.

قوله: وما ولد: عطف على فلان: أي ولده فلان، والمراد مروان، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عَيَّاش في روايته عن غير أهل بلده، وهذه منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم ابن نافع الحمصي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٥٥-٥٥٦ من طريق الوليد بن مزيد، عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

قلنا: وفي هذه الرواية قلب، وقد سلف من حديث عبد الله بن جعفر في مسنده برقم (١٧٤٢) بإسنادٍ صحيح على شرط الشيخين أن عبد الله بن جعفر قال لابن الزبير: أتذكر إذ تلقينا رسولَ الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، قال: فحملنا وتركك. يعني أن المتروك هو عبد الله بن الزبير.

وجاء في الرواية نفسها بسياق آخر: أتذكر إذ تلقينا رسولَ الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ فقال: نعم، فحملنا وتركك. يعني دون قوله: «قال» قبل «فحملنا»، كما في السياق الأول. ويكون القائل «فحملنا» هو عبد الله بن الزبير.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٩٢ في سقوط «قال» التي بعد نعم: وبإثباتها =

* ١٦١٣٠- حدثنا هارون بن معروف، قال عبد الله: وسمعته أنا من هارون قال: حدثنا عبد الله بن وَهْب قال: حدَّثني عبد الله بن الأَسْود القُرَشيُّ، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبَير

عن أبيه، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَعْلِنُوا النِّكاحَ»[1].

= توافق رواية البخاري، وبحذفها تخالفها، والله أعلم.

قلنا: ورواية البخاري التي أشار إليها الحافظ هي (٣٠٨٢) وفيها: قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك.

وقال الحافظ: والذي في البخاري أصح.

(١) حسن لغيره وهٰذا إسناده فيه عبد الله بن الأسود القرشي، من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه عبد الله بن وهب، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٨ من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٢١٤) (البحر الزخار)، وابن حبان (٤٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥) (قطعة من الجزء ١٣)، وفي «الأوسط» (٥١٤١)، والحاكم ٢/١٨٣- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/٢٨٨- وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٨ من طرق عن عبد الله بن وهب، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث محمد بن حاطب، سلف برقم (١٥٤٥١) بإسناد حسن، ولفظه: «فصلُ ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح» فالحديث حسن لغيره.

وآخر لا يفرح به من حديث عائشة عند الترمذي (١٠٨٩)، ولفظه: «أعلنوا هذا النكاح، واجعلوه في المساجد، واضربوا عليه بالدفوف»، وفي إسناده =

٦/٤ ١٦١٣١- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شعبةُ، عن أبي[١] مسلمة، أنه سمع عبدالعزيز[٢] بن أَسِيد قال:

سمعتُ ابنَ الزُّبَير وسأَله رَجُلٌ عن نَبِيذِ الجرِّ، فقال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذِ الجَرِّ[٣].

١٦١٣٢- حدَّثنا حُسَيْن بنُ محمدٍ، حدَّثنا إسرائيل، عن ثُوَيْر قال:

سمعتُ عبدَالله بنَ الزُّبَير وهو على المِنْبَرِ، يقول: هذا يَوْمُ عاشوراءَ، فصُومُوهُ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِصَوْمِهِ[٤].

= عيسى بن ميمون الواسطي الأنصاري، وهو متروك. قال أحمد بن سنان القطان، عن عبد الرحمن بن مهدي: استعديت على عيسى بن ميمون في هذه الأحاديث عن القاسم بن محمد في النكاح وغيره، فقال: لا أعود. فيما ذكره المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمته.

وانظر حديث الربيع بنت معوذ، سيرد ٦/ ٣٥٩، وحديث عائشة، سيرد ٦/ ٢٦٩. والحديث الآتي برقم (١٦٦٢٦).

ومعنى أعلنوا النكاح: إذاعتُه بين الناس والإشهاد يقوم مقام الإعلان، وقال المالكية: الإعلان فرضٌ ولا يغني عنه الإشهاد.

(١) في (م): بن، بدل أبي، وهو تحريف.

(٢) في (م): عبدالله بن أسيد، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد العزيز بن أسيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٠٩٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٣ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٠٩٨)، وانظر (١٦١٢٤).

(٤) إسناده ضعيف جداً، وهو مكرر (١٦١١٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو =

١٦١٣٣- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا نافعُ بنَ عُمَر الجُمَحي

عن ابنِ أبي مُلَيْكَة قال: كادَ الخَيِّرَانِ أَنْ يَهْلِكا: أبو بكر وعُمَر، لما قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ وَفْدُ بني تميم، أشار أحدُهما بالأَقْرَعِ بن حابِس الحَنْظَليِّ أخي بني مجَاشع، وأشار الآخر بغيره. قال أبو بكرٍ لعُمَرَ: إنَّما أَرَدْتَ خِلافي، فقال عمرُ: ما أردتُ خِلافَكَ، فارتفعتْ أصواتُهما عند النَّبيِّ ﷺ فنزلتْ: ﴿ياأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُم فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله ﴿عَظِيم﴾ [الحجرات: ٢] قال ابن أبي ملَيْكَةَ: قال ابن الزُّبَير: فكان عُمَر بعد ذلك- ولم يذكر ذٰلك عن أبيه، يعني أبا بكر- إذا حَدَّث النَّبيَّ ﷺ حدَّثَهُ[1] كأخي السِّرار، لم يُسْمِعْهُ حتى يَسْتَفْهِمَهُ[2].

= حسين بن محمد: وهو ابن بهرام المَرْوَذي.

(١) في (م): حديثه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٣٠٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري كذلك (٤٨٤٥)، والترمذي (٣٢٦٦)، والطبري في «التفسير» ٢٦/١١٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥) و(٣٣٦) والطبراني في «الكبير» (٢٧٥) (قطعة من الجزء ١٣) من طرق عن نافع بن عمر، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٦٧) و(٤٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٢٦، وفي «الكبرى» (١١٥١٤)- وهو في «التفسير» (٥٣٤)- وأبو يعلى (٦٨١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٧)، والطبراني (٢٧٦)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٨٧، والبغوي في «التفسير» ٦/٢١٨ من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، به. =

حديث قيس بن أبي غرزة[1]

١٦١٣٤- حَدَّثَنا سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَة، عن جامع بن أبي راشدٍ وعاصم، عن أبي وائلٍ

عن قيسِ بنِ أبي غَرَزَة قال: كُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأَتانا بالبَقِيع فقال: «يا مَعْشَرَ[2] التُّجَّار- فسمَّانا باسمٍ أحسنَ من اسْمِنا- إِنَّ البَيْعَ يَحْضُرُهُ الحَلِفُ والكَذِبُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدَقَةِ»[3].

= وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٠٦).

قال السندي: قوله : فكان عمر: لعله خصَّه بالذكر لأنَّه كان جهير الصوت بخلاف أبي بكر، رضي الله تعالى عنهما.

قوله: كأخي السِّرار: قال الحافظ في «الفتح»: السرار: بكسر السين وتخفيف الراء: أي الكلام السر، ومنه المسارة. وأما قوله: كأخي، فقال ابن الأثير: معنى قوله: «كأخي السرار» لصاحب السرار قاله الخطابي، ونقل عن ثعلب أن المعنى كالسرار، ولفظ «أخي» صلة.

قال: والمعنى : كالمناجي سراً.

(١) قال السندي: غفاري، وقيل: جهني أو بجلي، سكن الكوفة، وله صحبة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن بهدلة، فقد أخرج له الشيخان مقروناً بغيره، وهو حسن الحديث وقد توبع، وصحابيه لم يخرج له إلا أصحاب السنن. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٤) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٣٨)- ومن طريقه الحاكم ٢/ ٥- وأبو داود (٣٣٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤-١٥، وفي «الكبرى» (٤٧٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٤) و(١٠١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن جامع بن أبي راشد وعاصم بن بهدلة، وقرنوا معهما عبد الملك بن أعين، عن أبي وائل، به، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤، وفي «الكبرى» (٤٧٣٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن أعين، عن أبي وائل، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (١٢٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٢) و(٩١٣) من طرق عن عاصم، به، وقال الترمذي: حديث قيس بن أبي غرزة حديث حسن صحيح، رواه منصور والأعمش وحبيب بن أبي ثابت وغير واحد عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غرزة، ولا نعرف لقيسٍ عن النبي ﷺ غير هٰذا.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥ و٢٤٧، وفي «الكبرى» (٤٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٥-٩١٩)، وفي «الصغير» (١٣٠)، والحاكم ٢/ ٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٥-١٢٦، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٢٠٣-٢٠٤ من طرق عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٣٥) و(١٦١٣٦) و(١٦١٣٧) و(١٦١٣٨) و(١٦١٣٩) و(١٦١٤٠).

وفي الباب من حديث البراء بن عازب عند ابن أبي شيبة ٧/ ٢١-٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٤٨).

وآخر من حديث رفاعة عند الترمذي (١٢١٠)، والطحاوي في «شرح =

١٦١٣٥- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأَعْمَش، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نَبْتاعُ الأوْساقَ بالمدينةِ، وكُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة قال: فأَتانا رسولُ الله ﷺ، فسَمَّانا باسمٍ هو أحسنُ مما كُنَّا نُسَمِّي به أَنْفُسَنا، فقال: «يا معشرَ[1] التُّجَّار، إنَّ هذا البيعَ يَحْضُرُه اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبوه بالصَّدَقة»[2].

= مشكل الآثار» (٢٠٨٣) وانظر تتمة تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: كنا: أي معشر التجار.

قوله: نسمَّى: على بناء المفعول، ويحتمل بناء الفاعل، بتقدير: أي أنفسنا.

قوله: السماسرة، بفتح السين الأولى وكسر الثانية، جمع سِمْسار، بكسر السين: وهو القيِّم بأمر البيع، والحافظ له.

قال الخطابي: هو اسم أعجمي، وكان كثير ممن يعالج البيع والشراء فيهم العجم، فتلقوا هذا الاسم عنهم، فغيّره النبي ﷺ بالتجار الذي هو من الأسماء العربية.

قوله: «التجار»، بضم فتشديد، أو كسر وتخفيف.

قوله: «الحَلِف»، بفتح حاء مهملة وكسر لام: اليمين الكاذبة، ذكره السيوطي في بعض الحواشي، قلت (القائل السندي): ويجوز سكون اللام أيضاً، ذكره في «المجمع» وغيره. والحلف اليمين مطلقاً، وتخصيص الكاذبة جاء مِن ضمِّ الكذب إلى الحلف.

قوله: «فشوبوه»، بضم الشين: أمر من الشوب بمعنى الخلط، أمرهم بذلك ليكون كفارة لما يجري بينهم من الكذب وغيره، والمراد بها صدقة غير معينة حسب تضاعيف الآثام.

(١) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلاَّ أن صحابيه لم يخرج =

١٦١٣٦- حدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر قال: حدَّثنا شُعْبَة، عن مغيرة، عن أبي وائل

عن قيسِ بنِ أَبي غَرَزَة، قال: أتانا رسولُ الله ﷺ ونحن في السُّوق، فقال: «إِنَّ هذِهِ السُّوقَ يُخالِطُها اللَّغْوُ وحَلِفٌ، فَشُوبُوها بِصَدَقَةٍ»(١).

١٦١٣٧- حدَّثنا بَهْزٌ قال: حدَّثنا شُعْبَةُ قال حبيبُ بن أبي ثابتٍ: أخبرني، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدِّثُ

= له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٨)، عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٤)- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٠) و(٢٠٨١)- والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٥) و(٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٥-٢٦٦، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ١٣٢ من طرق عن الأعمش، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٤/ ٢٧٩-٢٨٠.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥، وفي «الكبرى» (٤٧٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٣)، والحاكم ٢/ ٥ من طريق مسلم ابن إبراهيم، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٠٤) من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، به.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: خَرَجَ إلينا رسولُ الله ﷺ ونحن نبيعُ الرَّقيق، نُسَمَّى السَّماسرة، فقال: «يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إنَّ بَيْعَكُمْ هٰذَا يُخَالِطُهُ لَغْوٌ أَوْ حَلِفٌ[1]، فَشُوبُوهُ بِصَدَقَةٍ، أَوْ بِشَيْءٍ مِنْ صَدَقَةٍ»[2].

١٦١٣٨- حدَّثنا عبدالرَّحمٰن بن مهديّ، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابتٍ، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نبيع الرَّقيق في السُّوق، وكُنَّا نُسَمَّى السَّماسرة، فسمَّانا رسولُ الله ﷺ بأحسنَ مِمَّا سَمَّيْنا به أَنْفُسَنا، فقال: «يَا مَعْشَرَ[3] التُّجَّارِ، إِنَّ هٰذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والأَيْمَانُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ»[4].

---

(١) في (م) و(ق): وحلف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٥)- ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٦٦- وعبدالرزاق في «المصنف» (١٥٩٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨١٤، والحاكم ٢/٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩١٠) مختصراً و(٩١١) من طريقين عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

١٦١٣٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأَعْمَش، عن شقيق

عن قَيْس بن أبي غَرَزَة قال: كُنَّا نُسَمَّى على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ السَّماسرة، فَمَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ، فسمَّانا باسمٍ هو أحسنُ منه، فقال: «يا مَعْشَرَ[1] التُّجَّارِ، إِنَّ هٰذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدَقَةِ»[2].

١٦١٤٠- حدَّثَنا يزيدُ بنُ هارون قال: أَخبرنا العوَّام بن حَوْشب، قال: حدَّثني إبراهيم مولى صُخَيْر

عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ أنْ يَنْهى عن بيعٍ، فقالوا: يا رسول الله، إنَّها معايشنا، قال: فقال:

= له سوى أصحاب السنن. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٠٦)، والحاكم ٢/٦ من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

(١) في (ظ١٢) و(ص): معاشر.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤/٧٥ من طريق أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٦) والترمذي (١٢٠٨)، وابن ماجه (٢١٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٣٤).

«لا خِلاَبَ إذاً» وكُنَّا[1] نُسَمَّى السَّمَاسِرَة، فذكر الحديث[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، قال: وكنا.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم مولى صُخَيْر - وهو إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي - لم يدرك أحداً من الصحابة، ثم إنه - وإن روى له البخاري - قد ضُعِّف، وقوله: عن بعض أصحاب النبي ﷺ لعله قيس بن أبي غرزة كما جاء مصرحاً به في الروايات السابقة، وهو ما ذهب إليه أحمد إذ أورده في مسنده، وهو من رواية شقيق بن سلمة عنه، فلعل إبراهيم سمعه من شقيق، وأخطأ فيما زاده فيه.

وقوله: وكنا نسمى السماسرة، الحديث، سلف بإسناد صحيح برقم (١٦١٣٤) وما بعده.

وأورده الهيثمي بتمامه في «مجمع الزوائد» ٤/٧٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقوله: «لا خلاب» سلف بسياق آخر من حديث ابن عمر رقم (٥٠٣٦) وإسناده صحيح.

حديث أبي سريحة الغفاري حُذيفة بن أَسيد[1]

١٦١٤١- حدَّثنا سُفيان بن عُيَيْنة، عن فُرَات، عن أبي الطُّفَيل

عن حُذَيْفة بن أَسِيد: اطَّلَعَ النَّبيُّ ﷺ علينا[2] ونحن نتذاكر السَّاعة، فقال: «ما تذكرون؟» قالوا: نَذْكُر السَّاعَةَ، فقال: «إِنَّها لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْا[3] عَشْرَ آياتٍ: الدُّخانَ، والدَّجَّالَ، والدَّابَّةَ، وطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، وَنُزُولَ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجَ ومأجُوجَ، وثلاثَ خُسوفٍ: خَسْفٌ بالمَشْرِقِ، وخَسْفٌ بالمَغْرِبِ، وخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وآخِرُ ذلكَ نارٌ تَخْرُجُ مِن قِبلِ[4] تَطْرُدُ النَّاسَ إلى مَحْشَرِهِمْ[5]. قال أبو عبدالرحمٰن: سَقَطَ كلمة.

---

(١) قال السندي: غفاري مشهور بكنيته، شهد الحديبية، وذُكِرَ فيمن بايع تحت الشجرة، ثم نزل الكوفة.

مات سنة اثنين وأربعين، قيل: صلَّى عليه زيد بن أرقم.

(٢) لفظ «علينا» من (م) و(ق)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) في النسخ الخطية و(م) «ترون» بإثبات النون، وقد ضبب فوقها في (س) والمثبت من (ق) وهو الوجه.

(٤) قال السندي: هكذا في هذه الرواية بلا ذكر المضاف إليه كما نبَّه عليه أبو عبد الرحمن، وسيجيء ما يدل على أن المراد: من قبل عدن. قلنا: أبو عبد الرحمن يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقد أشار إلى ذلك عقب هذه الرواية.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. فرات: هو ابن أبي عبد الرحمن القزاز، أبو الطفيل: هو عامر=

١٦١٤٢- حدَّثنا سُفْيان، عن عَمْرو، عن أبي الطُّفيل

عن حُذَيْفَة بن أَسِيْد الغِفاري قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ، أو
٧/٤ قال رسولُ الله ﷺ: «يَدْخُلُ المَلَكُ على النُّطْفَةِ بَعْدَما تَسْتَقِرُّ في الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً» وقال سفيان مَرَّةً: «أو خمس وأربعين ليلة فيقول: يا ربِّ، ماذا؟ أشَقِيٌّ[1] أَمْ سَعِيد؟ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ الله تباركَ وتعالى، فَيَكْتُبَانِ، فَيَقُولاَنِ: ماذا؟ أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيَقُولُ

= ابن واثلة.

وأخرجه الحميدي (٨٢٧) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٣)- ومسلم (٢٩٠١) (٣٩)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٥٠)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٣)، وابن حبان (٦٨٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٧)، وأبو داود (٤٣١١)، والترمذي (٢١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٨٠) و (١١٤٨٢)- وهو في «التفسير» (٤٠٠) و(٥٠٢)- والطبراني في «الكبير» (٣٠٢٩) و(٣٠٣٠) و(٣٠٣٢) من طرق عن فرات القزاز، به.

وأخرجه الطبراني (٣٠٣٤) من طريق الوليد بن الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة عن أبي الطفيل، به. والوليد بن الوليد الدمشقي متروك الحديث.

وأخرجه الطبراني كذلك (٣٠٦٠) من طريق محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن أبيه، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن الربيع بن عميلة، عن أبي سريحة، به. وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمن- سيىء الحفظ.

وسيأتي بالأرقام: (١٦١٤٣) و(١٦١٤٤) و٦/ ١٠.

قال السندي: قوله: «إلى محشرهم»: أي أرض الشام، كذا قالوا. وقد ذكروا ترتيب الآيات تقدماً وتأخراً، والأقرب التوقف، فالتفويض إلى عالِمِه.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شقي.

الله عَزَّ وَجَلَّ، فَيَكْتُبَانِ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَثَرُهُ، وَمُصِيبَتُهُ، وَرِزْقُهُ، ثُمَّ تُطْوَىٰ الصَّحِيفَةُ، فلا يُزادُ على ما فيها ولا يُنْقَصُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. سفيان: هو ابن عُيينة. وعمرو: هو ابن دينار.

أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة، وهو صحابي، فيكون هذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه الحميدي (٨٢٦)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٠٣٩)- ومسلم (٢٦٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٨٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٠١٠)، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٢-١٨٣، اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٤٥)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص١١٣ من طريق سفيان ابن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣٨)، واللالكائي (١٠٤٦) من طريق محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، به، نحوه.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٩)، وابن حبان (٦١٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣٦) و(٣٠٤٠) و(٣٠٤٤) و(٣٠٤٥)، والآجري في «الشريعة» ص١٨٣، واللالكائي (١٠٤٧) من طرق عن أبي الطفيل، به، نحوه.

وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٦٢٤).

قال السندي: قوله: «فيكتبان»: ظاهره أن الضمير للملكين، وإفراد الملك فيما سبق لحمله على الجنس، والمراد ملكان، فحيث جاء الإفراد، رُوعي اللفظ، وحيث جاء التثنية رُوعي المراد.

وأما قوله: «فيقولان ماذا..» إلخ، فالظاهر أنه تأكيد وتكرير للأول، والله تعالى أعلم.

١٦١٤٣- حدَّثَنا مُحَمَّد بنُ جَعْفَر، قال: حدثنا شُعبة، عن فُرَات، عن أبي الطُّفيل

عن أبي سَرِيْحة قال: كان رسولُ الله ﷺ في غُرْفة ونحن تحتها نتحدَّث. قال: فأشرفَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما تَذكُرُونَ؟» قالوا: السَّاعة، قال: «إنَّ السَّاعَةَ لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ[1] عَشْرَ آياتٍ: خَسْفٌ بِالمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ في جَزِيرَةِ العَرَبِ، والدُّخَانُ، والدَّجَّالُ، والدَّابَّةُ، وطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، ويأجُوجُ ومأجُوجُ، ونارٌ تَخْرُجُ من قَعْرِ عَدَن تُرَحِّلُ النَّاسَ». فقال شعبة: سَمِعْتُهُ وأحسِبُه، قال: «تنزِلُ مَعَهُمْ حَيْثُ نَزَلُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا».

قال شعبة: وحدَّثني بهٰذا الحديث رجلٌ عن أبي الطُّفيل، عن أبي سَرِيْحة، ولم يرفعه إلى النبيِّ ﷺ، فقال أحدُ هذين الرَّجُلين: «نُزول عيسى ابن مريم» وقال الآخر: «ريحٌ تُلْقِيهِم في البحر»[2].

---

(١) ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: تروا، نسخة، قلنا: وهو الجادة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه لم يخرج له سوى مسلم، لكن اختلف في رفعه ووقفه.

وأخرجه بتمامه مسلم (٢٩٠١) (٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (٢٩٠١) (٤٠)، والترمذي (٢١٨٣)، وابن حبان (٦٧٩١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٢٨) من طرق عن شعبة، به.

وقوله: قال شعبة: وحدثني بهذا الحديث رجل عن أبي الطفيل، عن أبي سريحة، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. =

١٦١٤٤- حدَّثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدِيّ، حدَّثنا سُفيان، عن فُرَات، عن أبي الطُّفيل

عن حذيفة بن أَسِيْد الغِفاري قال: أَشْرَفَ علينا رسولُ الله ﷺ من غُرْفَةٍ ونحن نتذاكَرُ السَّاعَةَ، فقال: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْنَ[1] عَشْرَ آياتٍ: طلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، والدُّخَانُ، والدَّابَّةُ، وخُرُوجُ يأجُوجَ وَمَأجُوجَ، وخُروجُ عِيسى ابن مَرْيَمَ، والدَّجَّالُ، وثَلَاثَةُ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وخَسْفٌ بِالمَشْرِقِ، وخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ، وَنارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَن تَسُوقُ أَوْ تَحْشُرُ

= قلنا: الرجل الذي روى عنه شعبة هو عبد العزيز بن رُفَيْع، كما جاء مصرَّحاً به عند مسلم وابن حبان، وقد وقفه، ورجح الدارقطني وقفه في «التتبع» ص ٢٥٨، فقال بعد ذكر رواية فرات بن القزاز المرفوعة: وهذا لم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه يصح مثله، ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة عن أبي الطفيل موقوفًا، وأما النووي، فرجح رواية الرفع، فقال: في «شرح مسلم» بعد أن نقل كلام الدارقطني: وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال، ولا يقدح هذا في الحديث فإن فرات بن القزاز (في «شرح مسلم»: عبد العزيز بن رفيع وهو خطأ، فإن راوي الرفع فرات وليس عبد العزيز بن رفيع) حافظ متفق على توثيقه فزيادته مقبولة.

وقد سلف برقم (١٦١٤١).

قال السندي: قوله: في غرفة، بضم غين معجمة: العليَّة.

قوله: «تُرَحِّلُ النَّاسَ»، من الترحيل، في «القاموس»: رَحَلَ كمنع: أي انتقل، ورَحَّلْتُهُ ترحيلاً، فهو راحل.

(١) ضبب فوقها في (س).

النَّاسَ، تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ باتُوا، وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قالُوا»[1].

١٦١٤٥- حَدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا سَعيد بن أبي عَرُوبة. وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حُذَيْفة بن أَسِيْد الغِفَاري أَنَّ رسولَ الله ﷺ أُخْبِرَ[2] بِمَوْتِ النَّجاشيِّ، قال: فقال[3]: «صَلُّوا على أخٍ لكُمْ ماتَ بغَيْرِ بِلادِكُمْ»[4].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه لكن اختلف في رفعه ووقفه.

وأخرجه الترمذي (٢١٨٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٠ مختصراً و١٦٣، والترمذي (٢١٨٣)، وابن ماجه (٤٠٤١) مختصراً، و(٤٠٥٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٣١) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (١٦١٤١).

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س) و(ق). خَبَّرَ

(٣) لفظ «فقال» من هامش (س) و(م).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وعبد الوهاب- وهو ابن عطاء الخفاف- من رجال مسلم كذلك وقد توبع، وسماعه هو وروح من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط، ولقتادة سماع من أبي الطفيل فيما ذكره العلائي في «جامع التحصيل» ص٣١٢ عن علي ابن المديني، وروايته عنه في «صحيح مسلم».

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٤٤٥ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٤٧) من طريق شعيب بن إسحاق، عن سعيد، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٣٠٤٨) من طريق عمران بن داور القطان، عن =

١٦١٤٦- حَدَّثنا عبد الصَّمد وأَزْهَر بنُ القاسم، قالا: حَدَّثنا المُثَنَّى، حدَّثنا قتادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حُذَيْفَةَ بن أَسيْد أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ عليهم يوماً فقال: «صَلُّوا على صاحِبِكُمْ ماتَ بِغَيْرِ بِلادِكُمْ» قالوا: مَنْ هُوَ يا رسول الله؟ قال: «صَحْمَة النَّجَاشيُّ» وقال أَزْهَر: «صَحْمَة» وقال أَزْهَر: أبي الطُّفَيل اللَّيْثِي، عن حُذَيفة بن أَسِيْد الغِفَاري[1].

١٦١٤٧- حدَّثنا أبو سعيدٍ مَوْلىٰ بني هاشم قال: حدَّثنا المُثَنَّى بن سعيدٍ قال: حدَّثنا قَتَادة، عن أبي الطُّفَيْل

عن حذيفةَ بن أَسيْد أَنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ، فقال: «صَلُّوا على أخٍ لَكُمْ ماتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ» قالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: «صحْمَةُ النَّجَاشِي»، فقاموا، فَصَلَّوا عليه[2].

= قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٤٦) و(١٦١٤٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر مسند ابن جارية الأنصاري (١٦٦٠٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين كسابقه، إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وأزهر بن القاسم: وهو المكي، مختلف فيه، حسن الحديث، روى له أصحاب السنن خلا الترمذي، وقد توبع. المثنى: هو ابن سعيد الضُّبَعِي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٣٢، وابن ماجه (١٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٤٦) من طريقين عن المثنى، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

حديث عُقبة بن الحارث[1]

١٦١٤٨- حدَّثنا إسماعيلُ بن إبراهيم قال: أَخبرنا أيوبُ، عن عبدالله ابن أبي مُلَيْكَة قال: حدَّثَنِي عُبَيْدُ بن أبي مريم، عن عُقْبَةَ بن الحارث قال: وقد سَمِعْتُهُ من عُقْبة ولكنِّي لحديثِ عُبَيْد أَحْفَظ

قال: تَزَوَّجْتُ، فجاءَتْنا امرأةٌ سَوْداءُ، فقالت: إني قد أَرْضَعْتُكُما. فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: إِنِّي تزوَّجْتُ امرأةً فلانةَ ابنةَ فلانٍ، فجاءتنا امرأةٌ سوداء فقالت: إني أَرْضَعْتُكُما[2]. وهي كاذبة[3]. فأَعْرَضَ عَنِّي، فأَتَيْتُهُ من قِبَلِ وَجْهِهِ، فقلت: إنَّها كاذبة، فقال[4]: «كَيْفَ بها وقد زَعَمَتْ أَنَّها قد أَرْضَعَتْكُمَا؟! دَعْهَا عَنْكَ»[5].

= له سوى مسلم، وأبو سعيد مولى بني هاشم هو عبدالرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد أخرج له البخاري متابعة، وقد توبع.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: قرشي نوفلي، قيل: هو أبو سِروعة، وقيل: أبو سروعة أخوه.

مات في خلافة ابن الزبير، وجاء أنه أسلم يوم الفتح.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قد أرضعتكما.

(٣) في (س) و(م): كافرة، وهي تحريف.

(٤) في (م): فقال لي، و في(س): فقال لها.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وكذلك عبيد بن أبي مريم: وهو المكي وليس له فيه إلا هذا الحديث، ولكنه متابع. فقد سمعه ابنُ أبي مليكة منه عن عقبة، وسمعه من عقبة دون واسطة كما صرح بذلك في هذا الإسناد. =

١٦١٤٩- حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن إِسماعيل -يعني ابن أمية- عن ابن أبي مُلَيْكَة

عن عُقْبَة بن الحارثِ: تزوَّجْتُ ابنةَ أبي إهاب[1]، فجاءت امرأةٌ

= إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه البخاري (٥١٠٤)، وأبو داود (٣٦٠٤)، والترمذي (١١٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٩، وفي «الكبرى» (٦٠٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧١)، والدارقطني ٤/١٧٥-١٧٦، والبيهقي ٧/٤٦٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٦٨) و(١٥٤٣٥)، وأبو داود (٣٦٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٦٩) و(٤٥٧٠)، وابن حبان (٤٢١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٤) و(٩٧٥)، والدارقطني ٤/١٧٧ من طرق عن أيوب، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٤٩) و(١٦١٥٣) و(١٦١٥٤) و٤/٣٨٣، وسيكرر ٤/٣٨٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: قد أرضعتكما: أي أرضعتُكَ وزوجتَكَ.

وقوله: فأعرض عني: كأنه أعرض لجزمه بكذبها بلا موجب، فأعرض عنه تأديباً له، وتنبيهاً على أنه لا ينبغي تكذيب أحد من غير بينة.

قوله: «كيف بها»: أي كيف يزعم بها الكذب بلا دليل.

قوله: «وقد زعمت أنها قد أرضعتكما»: أي وهو أمر ممكن، ولا دليل على خلافه، ولا يمكن لكما علم خلافه قطعاً، إذ الارتضاع يكون في حالة لا علم للإنسان فيها.

قوله: «دعها عنك»: أي فارِقْها، قيل: أمره بذلك احتياطاً، وإلا فلا يثبت الرَّضاع بقول واحدة، وقيل: بل هو الحكم، وهو الظاهر ما لم يثبت دليل على خلافه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

سوداء يعني: فذَكَرَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْكُما[1]، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فَقُمْتُ بين يديهِ، فكلَّمْتُهُ، فأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عن يمينه، فأَعْرَضَ عنِّي، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي سوداء، قال: «فَكَيْفَ وقد قِيلَ؟»[2].

---

(١) عند الحميدي، فقالت: إني قد أرضعتكما، وعند الطبراني: أرضعتنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وأخرجه الحميدي (٥٧٩) عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، به وقرن معه أيوب بن موسى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٩٦ و١٤/١٧٥-١٧٦، والبخاري (٨٨) و(٢٠٥٢) و(٢٦٤٠) و(٢٦٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧٣) و(٤٥٧٤)، وابن حبان (٤٢١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٢) و(٩٧٣)، والدارقطني ٤/١٧٧، والبيهقي ٧/٤٦٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٦) من طريقين عن ابن أبي مليكة، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٤/٣٨٣ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: إنما هي سوداء: أي فلا اعتماد على قول مثلها.

قوله: «فكيف»: أي فكيف لك مباشرتها.

قوله: «وقد قيل»: إنها أختك.

قلنا: وقوله: تزوجت ابنة أبي إهاب: قال الحافظ في «الفتح» ١/١٨٤: اسمها غَنِيَّة- بفتح المعجمة وكسر النون بعدها ياء تحتانية مشدَّدة، وكنيتها أم يحيى.. وأبو إهاب، بكسر الهمزة، لا أعرف اسمه، وهو مذكور في الصحابة.

ثم قال ٥/٢٦٨: ثم وجدت في النسائي أن اسمها زينب، فلعل غنية =

١٦١٥٠- حدَّثنا عبدُ الصَّمد قال: حدَّثَنا أبي، قال: حَدَّثنا أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة

قال: حدَّثني عُقْبة بن الحارث، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بالنُّعَيْمان قد شَرِبَ الخَمْرَ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ في البيتِ، فَضَرَبُوهُ بالأَيْدِي والجَرِيد والنِّعال، قال: فكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[1].

١٦١٥١- حَدَّثنا رَوْحٌ، قال: حَدَّثنا عُمَرُ بن سعيدِ بن أبي حسين، قال: حدَّثني عبدالله بن أبي مُلَيْكة

عن عُقْبةَ بن الحارث، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ العَصْرَ، فلما سَلَّمَ قامَ سَرِيعاً، فدَخَلَ على بعض نِسائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ، ورأى

=لقبها، أو كان اسمها، فغُيِّر بزينب كما غير اسم غيرها.

قلنا: لم نقع على رواية النسائي التي فيها تسميتها بزينب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٧٤ من طريق محمد بن أبي بكر، عن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣١٦) و(٦٧٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٧٨)، والحاكم ٤/ ٣٧٣-٣٧٤، والبيهقي ٨/ ٣١٧ من طريق عبد الوهّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسيأتي برقم (١٦١٥٥)، وسيكرر ٤/ ٣٨٣ سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٨٥).

٨/٤ ما في وجوه القَوْمِ مَنْ تعاجبهم لسرعته[١] قال: «ذَكَرْتُ وَأَنَا في الصَّلَاةِ تِبْراً عندنا، فكرِهْتُ أَنْ يُمْسِيَ، أو يَبِيتَ[٢] عِنْدَنا، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ»[٣].

١٦١٥٢- حَدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيري، قال: حَدَّثنا عمرُ بنُ سعيدٍ، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عَنْ عُقْبَةَ بن الحارثِ، قال: انصرفَ رسولُ الله ﷺ حينَ صَلَّى العَصْرَ، فَذَكَرَ معناه[٤].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): وليس عليه، وعند السندي: وليس ما عليه، وقال: أي ليس فعله ذلك ما كان عليه من العادة، بل فعل ذلك يومئذٍ على خلاف العادة. قلنا: والمثبت من (ظ١٢)، وهي رواية البخاري من طريق روح. وكذلك رواه البيهقي من طريق أحمد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): تمسي أو تبيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وأخرجه البيهقي ٢/٣٤٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٢١) من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه البخاري (٨٥١) و(١٤٣٠) و(٦٢٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٨٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٩) من طرق عن عمر بن سعيد، به.

وسيأتي برقم (١٦١٥٢) و ٤/٣٨٣، وسيكرر ٤/٣٨٣ سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال البخاري، أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٨-٢٣٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٩) من طريق أبي =

١٦١٥٣- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكَة قال: حدَّثني عُقْبَة بن الحارث أو سَمِعْتُه منه: أَنَّهُ تزوَّج أم يحيى ابنةَ أبي إهاب[1]، فجاءت أَمَةٌ[2] سَوْداءُ، فقالتْ: قد أَرْضَعْتُكُما. فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فأَعْرَضَ عَنِّي، فَتَنَحَّيْتُ، فَذَكَرْتُه[3] له، فقال: «فكيفَ وقد زَعَمَتْ أَنْ[4] قد أَرْضَعَتْكُما؟» فنهاه عنها[5].

= أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٥١)، وسيكرر ٤/ ٣٨٣ سنداً ومتناً.

(١) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

(٢) في (م): امرأة.

(٣) في هامش (س): ثم ذكرته.

(٤) في (ظ١٢) و(ص): أني، وفي (ق): أنها.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري صحابيه من رجاله، وباقي السند من رجال الشيخين، ابن جريج: هو عبدالملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٦١٥٤)، وكذلك عند البخاري، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٩) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٥٧، والبخاري (٢٦٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٧٢) و(٤٥٧٥)، وابن حبان (٤٢١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٧١)، والدارقطني ٤/ ١٧٧، والحاكم ٣/ ٤٣٢، والبيهقي ٧/ ٤٦٣ من طرق عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٦١٤٨).

١٦١٥٤- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرنا عبدُ الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ

أنَّ[١] عُقْبَةَ بن الحارث بن عامر أخبره أو سمعه[٢] منه إن لم يكن خصَّه به: أنَّهُ نكَح ابنةَ أبي إهاب[٣]، فقالت أَمَةٌ سَوْداء: قد أَرْضَعْتُكُما. فجِئتُ النَّبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فأَعْرَضَ عَنِّي، فجِئْتُ فذكرتُ له، فقال: «فكيفَ وقد زعَمَتْ أَنْ قد أَرْضعَتْكُما؟» فنهاهُ عَنْها[٤].

١٦١٥٥- حدثنا سليمان بن حرب وعفان قالا: حدثنا وهيب بن خالد. قال عفان في حديثه، قال: حدثنا أيوب، عن عبدالله بن أبي مليكة

عن عُقْبَةَ بن الحارث أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بالنُّعَيْمان أو ابنِ النُّعَيْمان وهو سَكْران، قال: فاشتدَّ على رسولِ الله ﷺ، وأَمَر مَنْ في البيتِ أن يَضْرِبُوهُ، فَضَرَبُوهُ. قال عَفَّانُ في حديثِهِ: فَشَقَّ على رسولِ الله ﷺ مَشَقَّةً شديدةً. قال عُقْبَةُ: فكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[٥].

---

(١) في (ظ١٢)، قال: إن.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): سمعته.

(٣) في (م): إيهاب، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٣٩٦٧) و (١٥٤٣٦) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٧٠). وانظر ما قبله.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

حديث أوس بن أبي أوس الثقفي
وهو أوس بن حذيفة[1]

١٦١٥٦- حدثنا هَشْيم، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه

=صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهيب ابن خالد: هو الباهلي، أيوب: هو السختياني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٧، والطبراني في «الكبير»١٧/ (٩٧٧)، من طريق سليمان بن حرب، وعفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣١٧ من طريق سليمان بن حرب، عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٧ من طريق معلى بن أسد، عن وهيب، به.

وقد سلف برقم (١٦١٥٠).

وقد روي هنا بالشك: بالنعيمان أو ابن النعيمان. وقد سلف برقم (١٦١٥٠) «بالنعيمان» بلا شك، وهو ما رجحه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة نعيمان: فقال: الراجح النعيمان بلا شك.

ونعيمان: هو ابن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم ابن مالك بن النجار الأنصاري، شهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها، وكان كثير المزْحِ، يضحك النبي ﷺ من مُزَاحه، وأخباره مشهورة، ذكر بعضها الحافظ في «الإصابة»، وتوفي نعيمان في خلافة معاوية.

(١) أوس بن أبي أوس وهو أوس بن حذيفة، ترجم له الحافظ في «الإصابة»، وقال: روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وصح من طريقه أحاديث، وهو والد عمرو بن أوس، وجد عثمان بن عبد الله بن أوس. =

عن أَوْس بن أبي أوس الثَّقفي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أتى كِظامةَ قَوْمٍ فتوضَّأَ[1].

= أما أوس بن أوس دون أبي، فقد ترجم له كذلك الحافظ في «الإصابة» وقال: روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث من رواية الشاميين عنه، ثم ذكر أنه غير أوس بن أبي أوس، وأنهما اثنان، وخَطَّأ ابن معين وأبا دواد في عَدِّهما واحداً، وقال: التحقيق أنهما اثنان، وهو الذي انتهى إليه المزي في «تهذيب الكمال».

قلنا: وممن ذهب إالى أنهما واحد الإمام أحمد في هذا المسند، والبخاري، وابن حبان.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة حال والد يعلى -وهو عطاء العامري- فقد انفرد بالرواية عنه ابنه يعلى، وقال ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى، وقال الذهبي في «الميزان»: لايعرف إلا بابنه، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

ثم إنه اختلف فيه على يعلى، فقد تابع هشيماً شعبة كما في الرواية الآتية برقم (١٦١٥٨) ورواه حماد بن سلمة كما في الرواية الآتية برقم (١٦١٦٥) وشريك (١٦١٦٨) و(١٦١٨١) كلاهما عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، عن أبيه، فلم يذكرا في الإسناد والد يعلى، وجعلا الحديث من رواية أوس بن أبي أوس عن أبيه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ١٣٤من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبوداود (١٦٠)- ومن طريقة البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٦- والطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦١ من طريق هشيم بن بشير، به وزاد أبو داود والبيهقي: ومسح على نعليه وقدميه، وعند الطبراني والحازمي: ومسح على قدميه.

قلنا: وهذه الزيادة في المسح على النعلين ستأتي برقم (١٦١٥٨). =

١٦١٥٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبة، عن النُّعْمان بنِ سالم، عن ابن أبي أَوْس

عن جَدِّه أَنَّه كان يُؤْتَى بنَعْلَيْه وهو يُصَلِّي فَيَلْبَسُهُما، ويقول: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٦١٥٨- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، قال: حدَّثني يَعْلَى، عن أبيه[2]

عن أوْس بن أبي أوس، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ،

= قال السندي: قوله: كظامة قوم: بكسر كاف، فظاء معجمة وميم: هي كالقناة، وهي آبار تحفر في الأرض متناسقةً، ويُخْرَقُ بعضها إلى بعض، فيجتمع مياهها جارية، ثم تخرج عند منتهاها، فتسيح على وجه الأرض.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، يقال: اسمه عبد الرحمن، ويقال: ابن عمرو بن أوس، انفرد بالرواية عنه النعمان بن سالم: وهو الطائفي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد فرَّق المزي بين الذي روى حديث: استوكف ثلاثاً، وبين الذي روى حديث الصلاة في النعلين، ثم قال عن الثاني منهما: أظنه الذي قبله. وعدَّهما واحداً ابن حجر في «تهذيب التهذيب» و«التقريب». وهو الأشبه، وسيأتي الحديثان من روايته برقم (١٦١٥٩)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٢، والطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٤) من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٦١٥٩) و(١٦١٦٧) و(١٦١٦٩) و(١٦١٧٧) و(١٦١٧٩).

وقد ثبتت صلاته ﷺ في النعلين عن غير واحد من الصحابة، ذكرناهم في مسند ابن مسعود، في الرواية رقم (٤٣٩٧).

(٢) في (س) و(م): يعلى بن أمية، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، و(ق).

وَمسَحَ على نَعْلَيْه، ثُمَّ قامَ إلى الصَّلاة[1].

١٦١٥٩- حدَّثنا وَكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس[2]

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في نَعْلَيْه، واستوكفَ ثلاثاً[3].

---

(١) إسناده ضعيف، والد يعلى -وهو عطاء العامري- مجهول، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦١٥٦). يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٨) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١/(٦٠٧) و(٦٠٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦١ من طريق يحيى بن سعيد، به. وقال الحازمي: لايعرف هذا الحديث مجوداً متصلاً إلا من حديث يعلى بن عطاء، وفيه اختلاف أيضاً، وعلى تقدير ثبوته ذهب بعضهم إلى نسخه.

وانظر (١٦١٥٦).

قال السندي: وقوله: ومسح على نعليه: قيل: محمول على ما إذا كان النعل فوق الخف، والمسح يكون على الخف. أو على الوضوء على الوضوء، وقد جاء فيه الاكتفاء بالمسح.

قلنا: وقد أجاب العلماء عن أحاديث المسح على النعلين بثلاثة أجوبة، ذكرها الزيلعي في «نصب الراية» ١/١٨٨-١٨٩، فراجعه لزاماً، وانظر «الاعتبار» للحازمي ص٦١.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ابن أوس.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤١٥ عن وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا =

١٦١٦٠- حَدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن النُّعْمان قال: سَمِعْتُ أَوْساً يقول: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في وَفْدِ ثَقِيفٍ، فكُنَّا في قُبَّةٍ، فقامَ مَنْ كان فيها غيري وغيرَ رسولِ الله ﷺ، فجاءَ رجلٌ فسارَّه، فقال: «اذْهَبْ فاقْتُلْهُ» ثم قال: «أليس يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلاَّ الله؟» قال: بلى، ولٰكِنَّهُ يَقُولُها تعوُّذاً، فقال: «رُدَّهُ» ثُمَّ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُولُوا لا إلٰه إلاَّ الله، فإذا قالوها حَرُمَتْ عليَّ دِماؤهُمْ وأموَالُهُمْ إلاَّ بِحَقِّها»[1].

= الإسناد، دون قوله: واستوكف ثلاثاً.

وقوله: أن رسول الله ﷺ صلى في نعليه، سلف برقم (١٦١٥٧)، وذكرنا هناك أن ذلك ثابت عنه ﷺ عن غير واحد من الصحابة.

وقوله: استوكف ثلاثاً سيأتي كذلك برقم (١٦١٧٠) وقد ثبت عنه ﷺ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً، وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٤)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: واستوكف: أي استقطر الماء وصبَّه على يديه ثلاث مرات، وبالغ حتى وكف الماء منهما.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فقد روى له أصحاب السنن ما خلا الترمذي. وفي قول شعبة عن النعمان: سمعت أوساً وقفة، فقد رواه حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أوس، فزاد في الإسناد عمرو بن أوس، وهو الأشبه، وقد روى شعبة في الرواية السالفة حديثاً عن النعمان بن سالم بواسطة ابن أبي أوس عن أوس، وقد ورد في «أطراف المسند» ١/ ٥٦٦، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٤٢٣ ذكر عمرو بن أوس في الإسناد من رواية شعبة، ولعله سبق قلم من الحافظ، إذ أورد المزي رواية شعبة في «تحفة الأشراف» ٢/ ٥ بإسقاط عمرو بن أوس من الإسناد، كما في هذه الرواية، ثم إن شعبة لم يضبط متن هٰذا الحديث=

. . . . . .

= كما سيجيء في آخره.

وقد تابع سماك بن حرب شعبة في إسقاط عمرو بن أوس من الإسناد، ولكنه اضطرب فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠ -٨١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١١٠)، والدارمي ٢/ ٢١٨ من طريقين عن شعبة، به.

وقد تابع شعبةَ سماكُ بن حرب، واختلف عنه فيه.

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٤٨ من طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (٦٨٦٢) من طريق أبي عوانة كلاهما عن سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، قال: سمعت أوساً فذكر الحديث.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٦٩٨) عن إسرائيل بن يونس، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن رجل قال: دخل علينا رسول الله ﷺ.

وعلَّقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٠ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧٩ من طريق الأسود بن عامر، عن إسرائيل، عن سماك، عن النعمان بن بشير، قال: كنا مع النبي ﷺ. فذكر الحديث، وأخطأ في اسم الصحابي.

وسيأتي برقم (١٦١٦٣) و (١٦١٦٤).

وقوله: «أمرت أن أقاتل الناس...». سلف من حديث أبي هريرة (٨١٦٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فسارَّه: أي تكلَّم معه سرّاً.

قوله: «فاقتله»: الضمير لمن تكلَّم فيه السار: ولكن ظاهر رواية ابن ماجه في الفتن أنه أمر غير السارّ بقتل السارّ [قلنا: انظر تخريج الرواية رقم (١٦١٦٣)] ثم الأقرب في هذا الحديث أن يقال: إنه أذن أولاً بالقتل عملاً =

فقلتُ لشُعْبة: أليسَ في الحديث ثمَّ قال: «أليسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله وأنِّي رسولُ الله؟» قال شُعْبة: أظنُّها معها وما أدري.

١٦١٦١- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن عمر بن محمد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد

عن أَوْس بن أبي أوس[١]، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا كانَ يَوْمُ الجُمْعَةِ، فَغَسَل أحَدُكُمْ رأسَهُ، واغْتَسَل، ثُمَّ غدا أو ابْتَكَرَ، ثُمَّ دنا، فاسْتَمَعَ وأَنْصَتَ، كانَ له بكلِّ خُطْوةٍ خَطْاها، كَصِيَامِ سَنَةٍ وقِيامِ[٢] سَنَةٍ»[٣].

= بباطن الأمر، ثم ترجَّح عنده العمل بالظاهر لكونه أعم، وأشمل له ولأمته، فمال إليه، وترك العمل بالباطن، والأحاديث تشهد بأنه كان له العمل بالباطن، وكان يعمل أحياناً به.

(١) في (ظ١٢): ابن أوس، دون أبي، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في الحاشية رقم (١)، ص٧٧.

(٢) في (ق): أو قيام.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد تالف، محمد بن سعيد: وهو المصلوب، متروك كذبوه، وقد قلبوا اسمه على مئة وجه ليخفى، ولم يدرك أوساً، وعمر بن محمد، هكذا ورد في هذا الإسناد، ولم نقع على ترجمته، وورد عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٢٦٣ يحيى بن محمد، فلعله يحيى بن عبد الله ابن محمد بن صيفي، فإنه يقال فيه كذلك يحيى بن محمد وهو من شيوخ ابن جريج، وله ترجمة في «التهذيب» وفروعه. وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز مدلس، وقد عنعن.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥٥٦٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨٧). =

١٦١٦٢- حَدَّثنا حسين بن علي الجُعْفي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشْعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[1] قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ أَيّامِكُمْ يومُ الجُمُعَةِ، فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيهِ قُبِضَ، وفيه النَّفْخَةُ، وفيه الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِروا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاة فيه، فإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرَوضَةٌ عَلَيَّ» فقالوا: يا رسولَ الله، وكيفَ تُعْرَضُ عليك صلاتُنا وقد أَرَمْتَ -يعني وقد بَلِيْتَ؟- قال: «إِنَّ الله عزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ على الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»[2]. صَلَوَاتُ الله عليهم.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١/(٥٨٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد: وهو المصلوب، عن عبادة بن نسي، عن أوس، به.

وأخرجه الطيالسي (١١١٤) من طريق محمد بن قيس، عن محمد بن سعيد، عن أوس، به.

وأخرجه أبو داود (٣٤٦) من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبادة بن نسي، عن أوس الثقفي، به، وهذا إسناد صحيح.

وسيأتي بأسانيد صحيحة وحسنة بالأرقام (١٦١٧٢) و(١٦١٧٣) و(١٦١٧٤) و(١٦١٧٥) و(١٦١٧٦) و(١٦١٧٨).

وفي الاغتسال يوم الجمعة سلف من حديث ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٦٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: واغتسل: أي سائر جسده، وإفراد الرأس للاهتمام به لأنهم أصحاب الأشعار، وغسل الرأس لصاحب الشعر لا يخلو عن تعب.

(١) في (ظ١٢): ابن أوس، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في أول مسنده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح، غير صحابيه فمن رجال=

. . . . . .

= أصحاب السنن.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٨٥) و(١٦٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٧)- والدارمي ١/٣٦٩، وأبو داود (١٠٤٧) و(١٥٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٩١، وفي «الكبرى» (١٦٦٦)، وإسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٢٢)، وابن خزيمة (١٧٣٣) و(١٧٣٤)، وابن حبان (٩١٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩)، والحاكم ١/٢٧٨ و ٤/٥٦٠، وأبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٨، وفي «فضائل الأوقات» (٢٧٥) من طرق عن حسين بن علي الجُعْفي، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وصححه النووي في الأذكار.

ووقع عند ابن ماجه اسم الصحابي شداد بن أوس، وهو وهم، نبه عليه المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٢/٤ و ٤/١٤٣.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء وأبي أمامة، أوردهما ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص ٨٥-٨٦، وكلاهما ضعيف إلا أنهما يصلحان للشواهد.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩٧٠).

وقد أعلَّ هذا الحديثَ بعضُ الحفاظ بما لا مقدح فيه، انظر بيان ذلك في «جلاء الأفهام» ص٨١-٨٥.

قال السندي: قوله: «وفيه النفخة» : أي الثانية.

قوله: «الصعقة»: الصوت الهائل يفزع له الإنسان، والمراد النفخة الأولى، أو صعقة موسى عليه الصلاة والسلام، وعلى هذا فالنفخة يحتمل الأولى أيضاً.

قوله: «فأكثروا»: تفريع على كون الجمعة من أفضل الأيام.

قوله: «فإن صلاتكم . . .» إلخ: تعليل للتفريع، أي هي معروضة عليّ كعرض الهدايا على من أهديت إليه، فهي من الأعمال الفاضلة، المقربة لكم =

١٦١٦٣- حَدَّثنا عبدُالله بنُ بَكْر السَّهْمِيُّ قال: حَدَّثنا حاتِمُ بن أبي صَغِيْرة، عن النُّعْمان بن سالم أنَّ عمْروَ بنَ أوْسٍ أخبره

أنَّ أباه أَوْساً أخبره قال: إنَّا لقعودٌ عندَ رسولِ الله ﷺ في الصُّفَّة وهو يقُصُّ علينا ويُذَكِّرُنا إذ جاءَه[1] رجلٌ فَسَارَّه فقال:

= إليّ كما يقرب الهدية المُهْدِي إلى المهدَى إليه، وإذا كانت بهذه المثابة، فينبغي إكثارها في الأوقات الفاضلة، فإن العمل الصالح يزيد فضلاً بواسطة فضل الوقت، وعلى هذا لا حاجة إلى تقييد العرض بيوم الجمعة كما قيل.

قوله: أرمت، بفتح الراء، أصله أرممت، من أرمَّ، بتشديد الميم، إذا صار رميماً، فحذفوا إحدى الميمين كما في ظَلَلْتَ، ولفظه إما على الخطاب، أو الغيبة على أنه مسند إلى العظام، ووجه السؤال أنهم فهموا عموم الخطاب في قوله: «فإن صلاتكم معروضة» للحاضرين، ولمن يأتي بعده ﷺ، ورأوا أن الموت في الظاهر مانعٌ عن السماع والعرض، فسألوا عن كيفية العرض، وعلى هذا فقولهم: «وقد أرمت» كناية عن الموت، والجواب بأن الله حَرَّم ... إلخ كناية عن كون الأنبياء أحياء في قبورهم، أو بيان لما هو خرق للعادة المستمرة بطريق التمثيل، أي ليجعلوه مقيساً عليه للعرض بعد الموت الذي هو خلاف العادة المستمرة. ويحتمل أن المانع عندهم من العرض فناء البدن لامجرد الموت ومفارقة الروح البدن، لجواز عود الروح إلى البدن ما دام سالماً، فأشار ﷺ إلى بقاء البدن، وهذا هو ظاهر السؤال والجواب. بقي أن السؤال منهم على هذا الوجه يشعر بأنهم اعتقدوا أن العرض على الروح المجردة غير ممكن، فينبغي أن يبين لهم النبي ﷺ أنه يمكن ذلك، ويمكن الجواب عنه بأن سؤالهم اقتضى أمرين، مساواة الأنبياء عليهم السلام وغيرهم بعد الموت، وأن العرض على الروح المجردة غير ممكن، والاقتضاء الأول أسوأ، فأرشدهم ﷺ إلى ما يزيله، وأَخَّر ما يزيل الثاني إلى وقت يناسبه تدرجاً في التعليم، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): جاء، وفي (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): أتاه.

«اذْهَبُوا فاقْتُلُوهُ» قال: فلما ولَّى الرَّجُلُ، دعاه رسول الله ﷺ قال: «أَيَشْهَدُ[1] أَنْ لا إِلٰهَ إِلاَّ الله» قال الرَّجُلُ: نَعَم[2] يا رسول الله[3]. فقال: «اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فإنَّما أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ الله، فإذا فَعَلُوا ذلك حَرُمَتْ عليَّ دِماؤهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلاَّ بِحَقِّها»[4]. ٩/٤

١٦١٦٤- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله الأَنْصَارِيُّ، قال: حَدَّثنا أبو يونس حاتِم بن أبي صَغِيرة، قال: حَدَّثني النُّعْمان بن سالم أنَّ عمْروَ بنَ أوس أخبره

عن أبيه أوْس[5] قال: إنَّا لَقُعودٌ عندَ رسولِ الله ﷺ يُحَدِّثُنا

---

(١) في هامش (س): هل يشهد، نسخة، وفي (ق): أتشهد، وعند ابن أبي شيبة وابن ماجه: هل تشهد. وانظر تعليق السندي على الحديث السالف برقم (١٦١٦٠).

(٢) في (ظ١٢)، و(ص): قالوا: نعم، وفي (م): قال الرجل: نعم، نعم (مرتين).

(٣) لفظ: يا رسول الله من (ق) و(م)، وهو نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح، النعمان بن سالم - وهو الطائفي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن خلا الترمذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٤٣ و١٠/١٢٣ مختصراً، و١٢/٣٧٦ مطولاً -ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٢٩)- والنسائي في «المجتبى» ٧/٨١ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٦٠).

(٥) قوله: أخبره عن أبيه أوس، ليس في (ظ١٢).

ويُوصِيْنا إذ أتاه رَجُلٌ، فذكَرَ مِثْلَه[1].

١٦١٦٥- حدَّثنا بَهْز بن أسَدْ، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، أخبرنا يعلى بن عطاء

عن أوسِ بنِ أبي أوْس، قال: رأيتُ أبي يوماً توضَّأ، فَمَسَحَ[2] على النَّعْلَيْنِ، فقلتُ له: أَتَمْسَحُ عليهما؟ فقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُ[3].

١٦١٦٦- حدَّثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدِي، حدَّثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن الطَّائفي، عن عُثْمان بن عبد الله بن أوْس الثَّقَفِي

عن جَدِّه أوْس بن حُذَيْفة، قال: كنتُ في الوَفْدِ الذين أَتَوا

---

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق)، ونسخة في (س): رأيت أبي يوماً يمسح...

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والده عطاء العامري كما سلف برقم (١٦١٥٦) و (١٦١٥٨)، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٦، وابن حبان (١٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١١٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٧- عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن أوس الثقفي أن رسول ﷺ توضأ ومسح على نعليه، وقال البيهقي: وهو منقطع.

النَّبيَّ ﷺ أَسْلَمُوا من ثقيفٍ من بني مالك، أَنْزَلَنا في قُبَّةٍ له، فكان يختلفُ إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صَلَّى العشاء الآخرة، انصرفَ إلينا ولا نبرح[1] حتى يُحَدِّثنا، ويشتكي قُرَيشاً، ويشتكي[2] أهلَ مكَّة، ثم يقول: «لا سواءَ، كُنَّا بمكَّةَ مُسْتَذَلِّين ومُسْتَضعَفِين[3]، فلما خَرَجْنا إلى المدينة كانت سِجَالُ الحَرْبِ علينا ولنا» فَمَكَث عَنَّا ليلةً لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العِشاء قال: قلنا: ما أمكثك عنا يا رسول الله؟ قال: «طَرَأَ عليَّ حِزْبٌ مِنَ القُرْآنِ، فأَرَدْتُ أَنْ لا أَخْرُجَ حَتَّى أَقْضِيَهُ» قال: فسألنا أصحابَ رسولِ الله ﷺ حين أَصْبَحْنا، قال: قلنا: كيف تُحَزِّبون القرآن؟ قالوا: نُحَزِّبُهُ ثلاثَ سُوَرٍ، وخمسَ سور، وسبعَ سور، وتسعَ سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المُفَصَّل من قاف حتى يَخْتِمَ[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يبرح، وفي هامش (س): فلا.

(٢) لفظ: ويشتكي، ليست في (ص).

(٣) في هامش (س): أو مستضعفين، نسخة.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، وعثمان ابن عبد الله بن أوس الثقفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: محله الصدق. وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٤١١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٨) وابن أبي شيبة ٢/ ٥٠١-٥٠٢، وأبو داود =

١٦١٦٧- حدَّثنا وَكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في نَعْلَيْه[1].

= (١٣٩٣)، وابن ماجه (١٣٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٢٣) و(١٥٧٨) و(١٥٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧١) و(١٣٧٢) و(١٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١/ (٥٩٩) (٦٠٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٣) من طرق عن عبد الله بن عبدالرحمن الطائفي، بهٰذا الإسناد.

وقد سقط من مطبوع الطبراني في الرواية رقم (٦٠٠) اسم عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي من الإسناد.

وسيكرر هذا الحديث ٤/ ٣٤٣.

قال السندي: قوله: أنزلنا، بفتح اللام، والضمير للنبي ﷺ.

قوله: في قبة: خيمة.

قوله: «لا سواء»: أي الأيام غير متساوية.

قوله: «سجال الحرب» بكسر سين، وخفة جيم، جمع سَجْل، وهو الدلو المملوءة ماء، وفيه تشبيه الحرب بالسجال، تكون بالنوبة فتكون تارة لهذا وتارة لذاك.

قوله: «طرأ»، بهمزة، وقد يترك: يريد أنه أغفله عن وقته، ثم ذكره فقرأه.. والحزب ما يجعله على القسمة من قراءة أو صلاة كالورد.

قوله: تحزبون، من التحزيب: وهو تجزئة القرآن، واتخاذ كل جزء حزباً له.

قوله: ثلاث سور: أي الحزب ثلاث سور من بقرة وتاليتيها، والآخر خمس سور إلى براءة، والثالث سبع سور إلى النحل، والرابع تسع سور إلى الفرقان، والخامس إحدى عشرة من الشعراء إلى يس، والسادس ثلاث عشرة إلى الحجرات، ثم إلى الآخر.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٥٩) دون قوله: واستوكف ثلاثًا.

١٦١٦٨- حدثنا وكيع، عن شريك، عن يعلى بن عطاء

عن أوْس بن أبي أوْس، عن أبيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، ومَسَحَ على نَعْلَيْهِ[١].

١٦١٦٩- حدَّثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعْبة، حدَّثنا النُّعْمان بن سالم

عن رجل جَدُّه أوس بن أبي أوس كان يُصَلِّي، ويومىءُ إلى نَعْلَيْه وهو في الصَّلاة، فَيَأخُذُهُما فَيَنْتَعِلُهُما ويُصَلِّي فيهما، ويقول: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[٢].

١٦١٧٠- حَدَّثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدَّثَنا شُعْبةُ، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه[٣] قال: رأيت رسول الله ﷺ تَوَضَّأَ واستوكف ثلاثاً. أي غَسَلَ كَفَّيْه[٤].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي. ولانقطاعه يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والد يعلى: وهو عطاء العامري، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك في الرواية رقم (١٦١٥٦).

وسيأتي برقم (١٦١٨١)، وقد سلف (١٦١٥٨).

(٢) إسناده ضعيف، الرجل الذي جدُّه أوس بن أبي أوس، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وانظر تخريجه ثمة.

(٣) في (م): عن جده أوس.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧).

وأخرجه الطيالسي (١١١١)، والدارمي ١/١٧٦، والنسائي في «المجتبى» ١/٦٤، وفي «الكبرى» (٨٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢٥)، والطبراني =

١٦١٧١- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا شُعْبَة بن الحَجَّاج، عن النُّعْمان بن سالم، عن ابنِ أبي أوْس

عن جَدِّه أوْس قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ، فاستوكفَ ثلاثاً - يعني غَسَلَ يديه ثلاثاً - فقلت لشُعْبة: أُدخلهما في الإناء أو أَغْسِلهما خارجاً؟ قال: لا أدري[1].

١٦١٧٢- حدَّثنا حسين بن علي الجعفي قال: حدَّثنا به عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر[2]، عن أبي الأَشْعَث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[3] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّل أو اغْتَسَلَ، وغدا وابْتَكَرَ، فَدنَا وأنْصَتَ، وَلَمْ يَلْغُ كانَ له بكلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ: صيامِها وقِيَامِها»[4].

= في «الكبير» ١/(٦٠٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٥٩)، وانظر تعليقنا عليه، وسيأتي برقم (١٦١٧١) (١٦١٨٠).

وقوله: أي غسل كفيه: هو من كلام النعمان بن سالم كما سيجيء في الرواية رقم (١٦١٨٠)، وانظر رواية البيهقي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وهو مكرر (١٦١٧٠)، وانظر (١٦١٥٩).

(٢) في (س): عن جابر، وفي (م): عن جابر بن عبدالله!

(٣) في (ظ١٢) و(ص): أوس بن أوس، وأشير إلى لفظ «أبي» في (س) على أنه نسخة، وانظر الاختلاف في اسم الصحابي في أول مسند أوس بن أبي أوس الثقفي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم =

١٦١٧٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابن المُبَارك، عن الأوزاعي، عن حَسَّان بن عَطِيَّة، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أبي أوس[1] الثَّقَفِيِّ، قال: سمعتُ[2] رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَل يَوْمَ الجُمُعةِ، وبكَّرَ وابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَم يَرْكَبْ، فدنا مِنَ الإمامِ، فاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ

=يخرج له إلا أصحاب السنن، أبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آده.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٢٩)، وابن خزيمة (١٧٥٨) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٨١ -ومن طريقه البيهقي ٣/ ٢٢٧- من طريق أبي جعفر أحمد بن عبدالحميد الحارثي، عن الحسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد: إلا أن لفظه: «غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام» بدل قوله: «كان له بكل خطوة كأجر سنة صيامها وقيامها».

قلنا: وهذه اللفظة تفرد بها أحمد بن عبدالحميد الحارثي، لم يتابعه عليها أحد، وسكت عنها الحاكم والذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٧٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٨١)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٩٧٥)- من طريق أبي قلابة، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٧٤) من طريق سليمان بن موسى، كلاهما عن أبي الأشعث، به.

وقد سلف من طريق عثمان الشامي، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، برقم (٦٩٥٤)، وانظر تعليقنا عليه.

وقد سلف برقم (١٦١٦١)، وسيكرر ٤/ ١٠٤ سنداً ومتناً.

(١) في (ظ١٢) و (ص): أوس بن أوس، وأشير إلى لفظ «أبي» في (س) على أنه نسخة. وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسم الصحابي في الحاشية رقم (١)، ص ٧٧.

(٢) في (م): رأيت.

بكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيامِها وقِيَامِها»[1].

١٦١٧٤- حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن الأوزاعي، قال: حدَّثني حَسَّان بن عَطِيَّة، قال: حدَّثني أبو الأشعث الصنعاني

٤/١٠ قال: حدَّثني أوس بن أوس[2] الثَّقَفِي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر مِثْلَه إلا أنَّه قال: «ثمَّ غدا وابْتَكَرَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه لم يخرج له إلا أصحاب السنن.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٩٣ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٥)- وأبو داود (٣٤٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٢٩، وفي «فضائل الأوقات» (٢٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٦٥)- وابن حبان (٢٧٨١)، والحاكم ١/٢٨٢ من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٧٤) من طريق محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، به.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(٢) في (م): أوس بن أبي أوس، وانظر تعليقنا على الاختلاف في اسمه أول مسند أوس بن أبي أوس الثقفي.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق: وهو الطالقاني، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة، وصحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

١٦١٧٥- حدَّثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله بن المُبَارك[١] قال: أخبرنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر[٢] قال: حدَّثني أبو الأشعث قال:

حدَّثني أوْس بن أوْسٍ الثَّقَفِي، قال: سمعت رسول الله ﷺ وذكر الجُمُعة، فقال: «مَنْ غَسَّلَ أَوِ اغْتَسَل[٣]، ثمَّ غَدَا وابتكَرَ، وخَرَجَ يَمْشي وَلَمْ يَرْكَبْ، ثُمَّ دَنَا مِنَ الإمام، فأَنْصَتَ له[٤] وَلَمْ يَلْغُ، كان لَهُ كأجْر[٥] سَنَةٍ: صِيامِها وَقِيَامِها».

قال: وَزَعَمَ يحيى بنُ الحارث أنه حفظ عن أبي الأشعث أنه[٦] قال: «لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كأجْرِ سَنَةٍ: صِيامِها وقِيامِها». قال يحيى: ولم أسْمَعْه يقول: «مشى ولم يَرْكَبْ»[٧].

---

(١) في (م): علي بن المبارك، وهو تحريف.

(٢) في النسخ الخطية و(م): أخبرنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني عبد الرحمٰن الدمشقي، قال: حدثني أبو الأشعث، بزيادة: عبد الرحمن الدمشقي في الإسناد، وهو اسم مقحم، لم يرد في «أطراف المسند» ٢/ ٥٦٥، وقد سلف كذلك على الجادة في الرواية رقم (١٦١٧٢)، ولعله سهو من الناسخ قديم كرَّر فيه اسم عبدالرحمن بن يزيد، لأنه هو عبد الرحمن الدمشقي.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): واغتسل.

(٤) لفظ «له» ليس في (م) و(ق).

(٥) في (ق): أجر.

(٦) لفظ «أنه» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٧) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن. =

١٦١٧٦- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن راشد بن داود الصَّنْعاني، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوْسِ بن أوس الثَّقَفِيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَغَسَّلَ، ثُمَّ ابْتَكَرَ وَغَدا إلى المَسْجِدِ، ثُمَّ جَلَسَ قَرِيباً مِنَ الإمامِ حَتَّى يُنْصِتَ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ خَطاها عَمَلُ سَنَةٍ: صِيامِها وقِيامِها»[1].

١٦١٧٧- حدَّثنا محمدُ بن جَعْفَر، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن النُّعْمانِ بن سالم، عن ابن أبي أوْسٍ

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٩٧، وفي «الكبرى» (١٦٩١) (١٦٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٤) من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، بهذا الإسناد.

وقوله: قال: وزعم يحيى بن الحارث .....إلخ. القائل: هو ابن جابر كما جاء مصرحاً به عند الطبراني (٥٨٤): قال ابن جابر: فحدثتُ بهٰذا الحديث يحيى بن الحارث الذماري، فقال: أنا سمعتُ أبا الأشعث يحدثُ به عن أوس ابن أوس، عن رسول الله ﷺ. ثم قال: «له بكل قدم عملُ سنةٍ صيامِها وقيامِها». قال ابن جابر: فحفظ يحيى ونسيت. قال الوليد يعني -ابن مسلم-: فذكرت ذلك لأبي عمرو الأوزاعي، فقال: ثبت الحديث أن له بكل قدم عمل سنة.

قلنا: ورواية يحيى بن الحارث ستأتي برقم (١٦١٧٨).

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، راشد بن داود الصنعاني مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع، وإسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين، وهذه منها.

وقد سلف برقم (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

قال: كان جَدِّي أوس أحياناً يُصَلِّي، فيشيرُ إليَّ وهو في الصَّلاة، فأُعْطِيهِ نَعْلَيْه، ويقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نعْلَيْه[1].

١٦١٧٨- حدَّثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدَّثنا سُفيان، عن عبد الله ابن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوْس بن أوْس الثَّقَفِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ[2]، ثُمَّ غدا فابْتَكَرَ[3] وَجَلَسَ مِنَ الإمامِ قَرِيباً فاسْتَمَعَ وَأَنْصتَ، كانَ له[4] بِكُلِّ خُطْوَةٍ أجْرُ سَنَةٍ: صِيامِها وَقيامِها»[5].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٥، ٤٩٢ -ومن طريقه ابن ماجه (١٠٣٧)- عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وتحرف في مطبوع ابن أبي شيبة: النعمان بن سالم إلى إسماعيل بن سالم!

وقد سلف برقم (١٦١٥٧)، وانظر تعليقنا عليه.

(٢) في (ق): أو اغتسل.

(٣) في (ق): وابتكر.

(٤) لفظ «له» ليس في (م).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يحيى بن الحارث: وهو الذماري فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وصحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن كذلك. سفيان: هو الثوري، عبد الله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى، أبو الأشعث: هو شراحيل بن آده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٥)، وابن خزيمة =

١٦١٧٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا نُعْمان بن سالم قال: سمعتُ فلاناً، أوسٌ جَدُّه

قال: كان جَدِّي يقول لي وهو في الصَّلاة يومىءُ إليَّ: ناولني النَّعْلين، فأناولُهما إياه، فَيَلْبَسُهُما، ويُصَلِّي فيهما، ويقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٦١٨٠- حدَّثنا علي بن حفص وحسين بن محمد، قالا: حدَّثنا شُعْبة،

= (١٧٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٩، من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وعند ابن خزيمة: «كان له من الأجر أجر سنة صيامها وقيامها».

وأخرجه الترمذي (٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٠٨)، وابن خزيمة (١٧٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٢)، والحاكم ١/ ٢٨٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٣) من طريقين عن عبد الله بن عيسى، به.

وأخرجه الدارمي ١/ ٣٦٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٤) و(١٥٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٩٥، ١٠٢- ١٠٣، وفي «الكبرى» (١٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٨ -٣٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٦٤) من طرق عن يحيى بن الحارث، به. وقال الترمذي: حديث أوس بن أوس حديث حسن.

وقد سلف (١٦١٧٢)، وانظر (١٦١٦١).

(١) إسناده ضعيف، فلان الراوي عنه نعمان بن سالم هو ابن أبي أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧). وقد سلف تخريجه ثمة، فانظره، وراجع تعليقنا عليه.

عن النُّعْمان بنُ سالمٍ، قال: سمعتُ ابن[1] عمرو بن أوْس يُحَدِّث

عن جَدِّه أوْس بن أبي أوس أنَّهُ رأى النبيَّ ﷺ يَتَوضَّأ فاسْتوكَفَ ثلاثاً. قال: قلتُ: أي شيء استوكف ثلاثاً؟ قال: غَسَلَ يديه ثلاثاً[2].

١٦١٨١- حدَّثنا الفَضْلُ بنُ دُكَيْن، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن يعلى بن عطاء

عن أوس بن أبي أوس، قال: كنتُ مع أبي على ماءٍ من مياه العَرَب، فتوضَّأَ، ومَسَحَ على نَعلَيْه، فقيل له، فقال: ما أَزِيدُك على ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصْنَعُ[3].

---

(١) لفظ «ابن» ساقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن عمرو بن أوس، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٥٧)، وذكرنا هناك الاختلاف في اسمه، وهو مكرر (١٦١٧٠)، وانظر (١٦١٥٩).

قلنا: والسائل: أي شيء استوكف ثلاثاً. هو شعبة يسأل النعمان بن سالم. وانظر رواية البيهقي ١/ ٤٦.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولانقطاعه، يعلى بن عطاء لم يدرك أوس بن أبي أوس، بينهما والد يعلى: وهو عطاء العامري، وهو مجهول الحال كما بينا ذلك في الرواية رقم (١٦١٥٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٩٠ و ١٤/ ٢٣٤ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١/ (٦٠٦)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٧ من طريقين عن شريك، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦١٦٨)، وانظر (١٦١٥٦) (١٦١٥٨).

حديث أبي رزين العُقيلي لقيط بن عامر بن المُنتفِق[1]

١٦١٨٢- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّؤْيَا عَلى رِجْلِ طير ما لَمْ تُعْبَر، فإذا عُبِرَتْ وَقعَتْ» قال: «وَالرُّؤْيا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّة» قال: وأحسبه قال: «لايَقُصُّها إلاَّ على وادٍّ أو ذي رأيٍ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو رزين العُقيلي، بتقديم الراء المهملة على الزاي المنقوطة، لقيط بن عامر بن المنتفق، كاسم الفاعل من الانتفاق. قيل: هو لقيط بن صَبِرَة، ولقيط بن عامر نسبة إلى الجد، وقيل: بل غيره، ورجحه الحافظ في «الإصابة»، ومال كثير إلى الأول.

قلنا: وممن جعلهما واحداً المزي في «تهذيب الكمال»، وابن معين وأحمد ابن حنبل، وإليه نحا البخاري، وتبعه ابن حبان وابن السكن فيما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب» وقال: وأما علي ابن المديني، وخليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة وابن سعد ومسلم والترمذي وابن قانع والبغوي وجماعة فجعلوهما اثنين. وقال الترمذي: سألتُ عبد الله بن عبد الرحمٰن عن هذا، فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر، والله أعلم.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. وكيع بن عُدُس، انفرد بالرواية عنه يعلى بن عطاء: وهو العامري، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال ابن قتيبة: غير معروف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اختلف في اسم أبيه، فرواه هشيم وشعبة: عُدُس، بالعين، ورواه حماد بن سلمة: حدس بالحاء، واختلف أيهما =

. . . . . .

= الصواب، فقال أحمد: حدس هو الصواب، كما سيأتي عقب الرواية رقم (١٦١٨٩)، وقال الترمذي: عدس هو الأصح، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٥٠٢٠) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٧٦٦)- عن الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥٠ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٩١٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٤)- وابن حبان (٦٠٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦١) من طرق عن هشيم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦١٨٣) و(١٦١٩١) و(١٦١٩٥) و(١٦١٩٧) و(١٦٢٠٥).

وقوله: «الرؤيا على رجل طير مالم تعبر، فاذا عبرت وقعت».

له شاهد من حديث أنس عند الحاكم ٤/ ٣٩١ من طريق عبدالرزاق عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرؤيا تقع على ما تعبر، ومثل ذلك مثل رجل رفع رجله، فهو ينتظر متى يضعها، فإذا رأى أحدكم رؤيا، فلا يحدث بها إلا ناصحاً أو عالماً» وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

قلنا: وفي اتصاله وقفة، فهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠٣٥٤) مرسلاً.

وآخر من حديث عائشة -عند الدارمي ٢/ ١٣١ بسند حسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٤٣٢- قالت: كانت امرأة من أهل المدينة لها زوج تاجر، يختلف -يعني في التجارة- فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن زوجي غائب وتركني حاملاً، فرأيت في المنام أن سارية بيتي انكسرت، وأني ولدت غلاماً أعور. فقال: «خير، يرجع زوجك إن شاء الله صالحاً، وتلدين غلاماً براً» فذكرت ذلك ثلاثاً، فجاءت ورسول الله ﷺ غائب، فسألتها فأخبرتني بالمنام، فقلت: لئن صدقت رؤياك ليموتن زوجك، وتلدين غلاماً فاجراً، فقعدت تبكي، فجاء =

١٦١٨٣- حدَّثنا بَهْز قال: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[1]

= رسول الله ﷺ، فقال: «مه يا عائشة، إذا عبرتم للمسلم الرؤيا، فاعبروها على خير، فإن الرؤيا تكون على ما يعبرها صاحبها».

وأخرج سعيد بن منصور بسند صحيح عن عطاء: كان يقال: الرؤيا على ما أَوَّلت.

وقوله: «الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف (٧١٨٣) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٧٠٤٤).

وقوله: «لايقصها إلا على وادّ أو ذي رأي».

له شاهد من حديث طويل لأبي هريرة عند الترمذي (٢٢٨٠)، والدارمي ٢/١٢٦، ولفظه عند الترمذي «لاتقصوا الرؤيا إلا على عالم أو ناصح» وقال: هذا حديث حسن صحيح، قلنا: وسيأتي بنحو هذا اللفظ في الرواية رقم (١٦١٨٣).

قال السندي: قوله: «على رجل طير»، بكسر الراء: أي كأنها معلقة برجل الطير. قيل: هذا مَثَلٌ، والمراد أنها لاتستقر قرارها مالم تعبر، فإن الطير في غالب أحواله لايستقر، فكيف ما يكون على رجله؟

قوله : «مالم تعبر»، على بناء المفعول: من عبر كنصر، ويجوز التشديد.

وقوله: «جزء ..إلخ»: حقيقة التجزؤ لا تُدْرى، والروايات أيضاً مختلفة، والقدر الذي أريد إفهامه هو أن الرؤيا لها مناسبة بالنبوة من حيث إنها اطلاع على الغيب بواسطة الملك إذا كانت صالحة.

قوله: «لا يقصها»: أي: الرائي، أي: لاينبغي له أن يقص.

قوله: «إلا على وادّ»، بتشديد الدال: أي محب للرائي ليعبرها بأحسن عبارة.

(١) في (ص) و (م): عدس، وتقرأ في (س) على الوجهين. قلنا: رواية حماد بن سلمة: حدس -بالحاء- وانظر كلامنا عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

عن عمِّه أبي رَزِين، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «الرُّؤْيا مُعَلَّقَةٌ بِرِجْلِ طائِرٍ ما لَمْ يُحَدِّثْ بِها صاحِبُها، فَإِذا حَدَّثَ بها وَقَعتْ، ولا تُحَدِّثُوا[1] بها إِلَّا عالِماً أَوْ ناصِحاً أَوْ لَبِيباً، والرُّؤْيا الصَّالِحةُ جُزءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»[2].

١٦١٨٤- حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن

---

(١) في (ق) وهامش (س): فلا، وجاء في هامش (س): تحدثن.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٢)، وابن حبان (٦٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٣)، وابن عبدالبر: ١/ ٢٨٣ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وعند ابن أبي عاصم والطبراني: «ستة وأربعين جزءاً من النبوة»، وعند ابن حبان: «سبعين جزءاً من النبوة».

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١/ ٢٨٣: اختلاف آثار هذا الباب في عدد أجزاء الرؤيا من النبوة ليس ذلك عندي باختلاف تضاد وتدافع والله أعلم، لأنه يحتمل أن تكون الرؤيا الصالحة من بعض من يراها، على ستة وأربعين جزءاً، أو خمسة وأربعين جزءاً، أو أربعة وأربعين جزءاً، أو خمسين جزءاً، أو سبعين جزءاً، على حسب ما يكون الذي يراها من صدق الحديث، وأداء الأمانة، والدين المتين، وحسن اليقين، فعلى قدر اختلاف الناس فيما وصفنا تكون الرؤيا منهم على الأجزاء المختلفة العدد، والله أعلم، فمن خلصت له نيته في عبادة ربه ويقينه وصدق حديثه، كانت رؤياه أصدق، وإلى النبوة أقرب كما أن الأنبياء يتفاضلون، والنبوة كذلك، والله أعلم.

قلنا: وانظر أحاديث الباب التي ذكرناها في رواية عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٤٤) وتعليق ابن حجر في «الفتح» عليها.

عمرو بن أوس

عن أبي رَزِين العُقَيْلي أَنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيع الحَجَّ ولا العُمْرة ولا الظَّعَن. قال: «حُجَّ عن أبِيكَ واعْتَمِرْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير النعمان بن سالم فمن رجال مسلم، وغير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن أوس: هو ابن أبي أوس الثقفي.

وأخرجه الترمذي (٩٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١١٧، وابن ماجه (٢٩٠٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٠٠)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٣٨٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩١)، وأبو داود (١٨١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١١١، وابن خزيمة (٣٠٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٦)، وابن حبان (٣٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٥٧) و(٤٥٨)، والحاكم ١/٤٨١، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/٣٨٩ -٣٩٠ من طرق عن شعبة، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وسيأتي بالأرقام (١٦١٩٠) و(١٦١٩٩) و(١٦٢٠٣)، وسيكرر برقم (١٦١٨٥) سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن الزبير برقم (١٦١٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ولا الظعن، بفتحتين، أو سكون الثاني، مصدر ظعن يظعن، بالضم إذا سار. وفي «المجمع»: الظعن الراحلة، أي: لا يقوى على السير ولا على الركوب من كبر السن. قال السيوطي في «حاشية النسائي»: قال=

١٦١٨٥- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا شُعْبة، عن النُّعمان بن سالم، عن عمرو ابن أوس ٤/ ١١

عن أبي رَزِين العُقَيْلي أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيع الحجَّ ولا العُمْرة ولا الظَّعَن، قال: «حُجَّ عن أَبِيكَ واعْتَمِرْ»(١).

١٦١٨٦- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أكلُّنا يرى الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة، وما آيةُ ذلك في خَلْقه؟ قال: «يا أبا رزِين أَلَيْس كُلُّكُم يَرَى القَمَرَ مُخْلِياً به؟» قال: قلتُ: بلى يا رسول الله، قال: «فالله أَعْظَمُ»(٢).

=الإمام أحمد: ولا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه. ولا يخفى أن الحج والعمرة عن الغير ليسا بواجبين على الفاعل، فالظاهر حمل الأمر على الندب، وحينئذٍ ففي دلالة الحديث على وجوب العمرة خفاء لايخفى، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن حدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢٦١) عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٧٩، والحاكم ٤/ ٥٦٠، واللالكائي (٨٣٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه =

١٦١٨٧- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بن سَلَمة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ضَحِكَ رَبُّنا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ، وقُرْبِ غِيَرِهِ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أوَ يَضْحكُ الرّبُّ عزَّ وَجَلَّ؟ قال: «نعم» قال: لَنْ نَعْدَمَ مِنْ رَبٍّ يَضْحَكُ خَيْراً[1].

= الذهبي! ورواية الحاكم بنحو رواية بهز الآتية برقم (١٦١٩٢).

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٤)، وأبو داود (٤٧٣١)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٤٦، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٩)، وابن حبان (٦١٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٥) والآجري في «الشريعة» ص٢٦٢، وفي «التصديق بالنظر» (٣٨)، والدارقطني في «الرؤية» (١٨٦) و(١٨٧) و(١٨٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قلنا: وقد أقحم في إسناد ابن أبي عاصم لفظ «عن جعفر» بين يعلى ووكيع.

وأخرجه أبو داود (٤٧٣١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٧٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٦)، والدارقطني في «الرؤية» (١٨٨) و(١٩٠)، واللالكائي (٨٣٩) من طرق عن شعبة، عن يعلى، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السُّنَّة» (٢٥٧) من طريق هشيم، عن يعلى، به.

وسيأتي برقم (١٦١٩٢) مطولاً، و(١٦١٩٨).

قال السندي: قوله: وما آية ذلك: أي: علامته.

قوله: «مخلياً به»: اسم فاعل من أخلى، أي: منفرداً برؤيته من غير أن يزاحمه صاحبه في ذلك.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن ماجه (١٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٤)، وعبد الله ابن أحمد في «السنة» (٢٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٦٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٧٩ -٢٨٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠١).

قال السندي: قوله: «من قنوط عباده»: القنوط هو اليأس، ولعل المراد ها هنا هو الحاجة والفقر، أي يرضى عليهم، ويُقْبِلُ عليهم بالإحسان إذا نظر إلى فقرهم وفاقتهم وذُلِّهم، وإلا فالقنوط من رحمته تعالى يوجب الغضب لا الرضا، قال تعالى: ﴿لا تقنطوا من رحمة الله﴾، وقال: ﴿لا تيأسوا من روح الله﴾ الآية، إلا أن يقال: ذاك هو القنوط بالنظر إلى كرمه وإحسانه، مثل أن لايرى له كرماً وإحساناً، أو يرى قليلاً فيقنط لذلك، فهذا هو الكفر المنهي عنه أشد النهي، وأما القنوط بالنظر إلى أعماله وقبائحه، فهو مما يوجب للعبد تواضعاً وخشوعاً وانكساراً، فيوجب الرضا، ويجلب الإحسان والإقبال من الله تعالى، ومنشأ هذا القنوط هو الغيبة عن صالح الأعمال، واستعظام المعاصي إلى الغاية، وكل منهما مطلوب محبوب، ولعل هذا هو سبب مغفرة من أمر أهله بإحراقه بعد الموت حين أيس من المغفرة. [قلنا: انظر مسند عبد الله بن مسعود الرواية رقم (٣٧٨٥)].

قوله: «وقرب غِيَرِه»، ضبط بكسر معجمة، ففتح ياء: بمعنى تغير الحال، وهو اسم من قولك غيَّرت الشيء فتغيَّر، وضميره لجنس العبد، والمراد تغير حاله من القوة إلى الضعف، ومن الحياة إلى الموت، وهٰذه الأحوال مما تجلب الرحمة لامحالة في الشاهد، فكيف لا يكون أسباباً عادية لجلبها من أرحم الراحمين.

والأقرب أن الغير بمعنى تغيير الحال وتحويله، وبه تُشْعِرُ عبارة «القاموس»، لاتغير الحال، وتحوله كما في «النهاية»، والضمير لله، والمعنى أنه تعالى =

١٦١٨٨- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[١]

عن عَمِّه أبي رَزِين قال: قلتُ: يا رسول الله، أين كانَ رَبُّنا عَزَّ وجَلَّ قبلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَه؟ قال: «كانَ في عَمَاءٍ، ما تَحْتَهُ هَواءٌ، وما فَوْقَهُ هَواءٌ، ثُمَّ خَلَقَ عَرْشَهُ على الماءِ»[٢].

= يضحك من أن العبد يصير آيساً من الخير بأدنى شر وقع عليه مع قرب تغييره تعالى الحال من شر إلى خير، ومن مرض إلى عافية، ومن بلاء ومحنة إلى سرور وفرحة، لكن الضحك على هذا لايمكن تفسيره بالرضا.

قوله: «لن نعدم» مِن عدِمه -كعلمه-: إذا فقده، يريد أن الرب تعالى إذا كان من صفاته الضحك فلا نفقد خيره، بل كلما اجتمعنا إلى خيره وجدناه، فإنّا إذا أظهرنا الفاقة لديه يضحك فيعطي.

(١) في (ظ ١٢) و هامش (س): عدُس. قلنا: والمثبت هو الموافق لرواية حماد بن سلمة. انظر تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢)، والطبري في «التفسير» (١٧٩٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن!

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٢)، والطبري في «التفسير» (١٧٩٨٠) وفي «التاريخ» ١/ ٣٧ -٣٨، وابن حبان (٦١٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٨)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٧٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٠).

قال السندي: قوله: أين كان ربنا: قيل: هو بتقدير: أين كان عرشه، =

١٦١٨٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبَةُ، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[١]

عن أبي رَزِين عَمِّه، قال: قلتُ: يا رسول الله، أين أمي؟ قال: «أُمُّكَ في النَّار» قال: قلت: فأين مَنْ مضى من أهلك؟ قال: «أما تَرْضَى أَنْ تكُون أُمُّكَ مَعَ أمي»[٢].

= قال: ويدل عليه «ثم خلق عرشه على الماء» أي: جعل، وعلى هذا يحمل قوله: قبل أن يخلق خلقه على غير العرش، وما يتعلق به، وحينئذٍ لا إشكال في الحديث أصلاً.

والعَمَاء، بالفتح والمدِّ: السحاب، ومن لايقدر مضافاً يقول: ليس المراد من العماء شيئاً موجوداً غير الله، لأنه حينئذٍ يكون من قبيل الخلق، والكلام مفروض قبل أن يخلق الخلق. بل المراد: ليس معه شيء، ويدل عليه رواية: كان في عمى -بالقصر- مفسر به. قال الترمذي: قال يزيد: العماء، أي ليس معه شيء، وعلى هذا كلمة «في» في قوله: «في عماء» بمعنى مع، أي كان مع عدم شيء آخر، ويكون حاصل الجواب الإرشاد إلى عدم المكان، وإلى أنه لا أين ثمة فضلاً عن أن يكون هو في مكان. وقال كثير من العلماء: هذا من حديث الصفات، فنؤمن به ونكل علمه إلى عالمه.

قلنا: يتجه هٰذا في الخبر الصحيح المتلقى بالقبول عملاً وتصديقاً أما إذا كان ضعيفاً كهٰذا الخبر، فلا يُعتَدُّ به، ولا يُعَوَّلُ عليه.

و«ما» في «ماتحته»: نافية لا موصولة، وكذا في «وما فوقه».

(١) في (س) و (ق) و (م) و (ص): حدس، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (س)، وهو الموافق لرواية شعبة، وقد سلف ذلك في كلامنا على الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» =

قال أبي: الصَّواب حُدُسٍ.

١٦١٩٠- حدَّثنا عَفَّان قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني النُّعْمان بن سالم، قال: سمعتُ عمروَ بنَ أوس

يحدِّث عن أبي رَزِين أنَّه قال: يا رَسول الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لايستطيعُ الحَجَّ والعُمْرةَ ولا الظَّعَنَ؟ قال: «حُجَّ عن أبِيكَ

= ١٩/(٤٧١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٠) عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. ووقع في المطبوع منه: عن أبي رزين، عن عمه، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

قلنا: وفي الباب من حديث أنس سلف برقم (١٢١٩٢)، وهو عند مسلم (٢٠٣) (٣٤٧) بلفظ: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: «في النار»، فلما قفَّى دعاه، فقال: «إن أبي وأباك في النار».

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار (٩٣) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٣٩، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٨)، والضياء في «المختارة» ١/٣٣٣.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٧، ١١٨ وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: وروى عبد الله بن عمر نحو حديث سعد عند ابن ماجه (١٥٧٣).

وثالث من حديث عمران بن حصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٤٨) و(٥٤٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر لزاماً التعليق الذي كتبناه على حديث أنس السالف برقم (١٢١٩٢).

واعْتَمِرْ»[1].

١٦١٩١- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبي رَزين لَقيط

عن عمِّه رفعه قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «رُؤْيا المُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أربَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ» أشك أنه زاد[2]: «رُؤْيا المُؤْمِنِ على رِجْلِ طائِرٍ مالم يُخْبِر بها، فإذا أَخْبَرَ بها وَقَعَتْ»[3].

١٦١٩٢- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سلمة، قال: أخبرنا يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين العُقَيْلي أَنَّه قال: يا رسول الله، أكلُّنا يرى رَبَّه عَزَّ وجَلَّ يومَ القيامة، وما آية ذلك في خَلْقه؟ فقال رسولُ

---

(١) إسناده صحيح: وهو مكرر (١٦١٨٤): إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وستكرر رواية عفان -وقد قرن معه بهز- برقم (١٦١٩٩).

(٢) في (م): «قال» بدل «زاد».

(٣) حديث حسن لغيره: وهذا إسناد وقع فيه خطأ، فقد سقط منه وكيع ابن عدس، ورواه أبو رزين، عن عمه، ولم ندرِ أهٰذا الخطأ من أحد الرواة أم من النُّساخ، فقد سلف برقم (١٦١٨٢) أن يعلى بن عطاء يرويه عن وكيع بن عدس أو حدس عن عمه أبي رزين، وكذلك رواه من رواه عن يعلى في أطرافه كلها، ولم نقف عليه في «أطراف المسند»، ولم نجده في مطبوع «المصنف» لعبد الرزاق.

وقد سلف برقم (١٦١٨٢)، وذكرنا هناك شواهده.

الله ﷺ: «أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ[1] إلى القَمَرِ مُخْلِياً به؟» قال: بلى. قال: «فالله أَعْظَمُ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يُحيي الله الموتى، وما آية ذلك في خَلْقه؟ قال: «أما مَرَرْتَ بِوَادِي أَهْلِكَ مَحْلاً؟». قال: بلى. قال: «أما مَرَرْتَ بِهِ يَهْتَزُّ خَضِراً؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «ثُمَّ مَرَرْتَ بِهِ مَحْلاً؟» قال: بلى. قال: «فكذلِكَ يُحْيِي الله المَوْتَى، وذلِكَ آيتُهُ في خَلْقِهِ»[2].

١٦١٩٣- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعبة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[3]

عن أبي رَزِين عَمِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يُحْيِي الله

---

(١) في (ق): يرى. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١٦١٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن حدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

وقوله: «أليس كلكم ينظر إلى القمر مخلياً به».

أخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٢٦٥) عن أبيه، عن بهز بن أسد العمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦١٨٦).

وقوله: «أما مررت بوادي أهلك محلاً؟» . . إلخ

أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٧، وفي «الاعتقاد» ص١٤٥ من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (١٦١٩٣) و (١٦١٩٦)، وانظر (١٦١٩٤).

(٣) في (س) و(ق) و(ص) و(م): حدس، والمثبت من (ظ١٢) وهو الموافق لرواية شعبة كما أسلفنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

المَوْتَى؟ فقال: «أما مَرَرْت بِالوادِي مُمْحِلاً، ثُمَّ تَمُرُّ به خَضِراً؟» قال شُعْبة: قاله أكثر من مرتين: «كذلكَ يُحْيِي الله المَوْتَى»[1].

١٦١٩٤- حدَّثنا علي بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدالله -يعني ابنَ المبارك- قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن بنُ يزيد بن جابر، عن سليمان بن موسى

عن أبي رَزِين العُقَيْلي قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فَقُلْتُ: يا رسول الله، كيف يُحْيِي الله المَوْتَى؟ قال: «أما مَرَرْتَ بأرْضٍ مِنْ أَرْضِكَ مُجْدِبَةً، ثمَّ مَرَرْت بها مُخْصِبةً؟» قال: نَعَمْ. قال: «كذلكَ النُّشُورُ».

قال: يا رسولَ الله، وما[2] الإيمان؟

قال: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلٰهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وَأَنَّ محَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأنْ يكونَ الله وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إليك مِما

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال وكيع بن عدس، وقد سلف الكلام عليه والاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٧٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٩)، ومن طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٧ عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٨٥، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله موثقون، قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦١٩٢).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ما، والواو نسخة في (س).

سِواهُما، وَأنْ تُحْرَقَ في النَّارِ[1] أَحَبُّ إليكَ مِنْ أَنْ تُشْرِكَ بِالله، وَأنْ تُحِبَّ غَيْرَ ذي نَسَبٍ لا تُحِبُّهُ إلاَّ لله عَزَّ وَجَلَّ، فإذا كُنْتَ كَذلِك فَقَدْ دَخَلَ حُبُّ الإيمانِ في قَلْبِكَ، كما دَخَلَ حُبُّ الماءِ للظْمآن في اليَوْمِ القائظِ»

١٢/٤ قلت: يا رسول الله، كيف لي بأن أعلمَ أني مؤْمِنٌ؟

قال: «ما مِنْ أُمَّتي أَوْ هذِهِ الأُمَّةِ عَبْدٌ يَعْمَلُ حَسَنةً فَيَعْلَم أَنَّها حَسَنَةٌ، وَأنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ جازيه بها خَيْراً، ولا يَعْمَلُ سَيئةً، فيَعْلَمُ أَنَّها سَيِّئَةٌ، وَيسْتَغْفرَ[2] الله عزَّ وَجَلَّ منها، ويعلَمُ أَنَّهُ لايَغْفِرُ إلاَّ هو إلاَّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[3].

---

(١) في (م): بالنار.

(٢) في (م): واستغفر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى، وهو الأشدق لم يدرك أحداً من الصحابة فيما قاله الترمذي في «العلل» ١/٣١٣ نقلاً عن البخاري وبقية رجاله ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٥٣-٥٤، وقال: رواه أحمد، وفي إسناده سليمان بن موسى، وقد وثقه ابن معين وأبو حاتم، وضعفه آخرون. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقوله: يا رسول الله، كيف يحيي الله الموتى.. إلخ سلف برقم (١٦١٩٢).

قال السندي: قوله: «من أن تشرك»: أي أن ترى الشرك بمنزلة جزائه لكمال التصديق، فتكرهه ككراهة جزائه، ولاشك أن نار الدنيا أحب من جزاء الشرك الذي هو نار الآخرة، فمن صار الشرك عنده كجزائه فلا شك أنه يحب نار الدنيا عليه.

١٦١٩٥- حدَّثنا بَهْزٌ قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني يعلى بن عطاء قال: سمعت وكيع بن عُدُس[1] يحدِّث

عن عَمِّه أبي رَزِين أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ رُؤْيَا المسْلِم جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وهي على رِجْلِ طائرٍ ما لَمْ يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّث بها وَقَعَتْ» قال: أَظُنُّه قال: «لا يُحَدِّث بِها إلا حَبِيباً أو لَبِيباً»[2].

١٦١٩٦- حدَّثنا عبد الرحمٰن وابن جعفر، قالا: حدثنا شُعْبة، عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[3]

---

(١) في (س) و(ق) و(م): حدس، قلنا: رواية شعبة: عدس.
انظر تعليقنا على ذٰلك في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) حديث حسن لغيره، وكيع بن عُدُس، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٨) -ومن طريقه الترمذي (٢٢٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٨١)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٧٨، والدولابي في «الكنى» ٢٩، والترمذي، (٢٢٧٩)، والدارمي ٢/ ١٢٦، والبغوي في «الجعديات» (١٧٢٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٨١)- وابن حبان (٦٠٤٩) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وصحح إسناده الحاكم ٤/ ٣٩٠ ووافقه الذهبي! وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٤٣٢.

وقوله: «إن رؤيا المسلم جزء من أربعين جزءاً من النبوة»، سلف برقم (١٦١٨٣)، وانظر تعليقنا ثمة. وانظر (١٦١٨٢).

(٣) في (س) و(ق) و(م): حدس، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهو الموافق لرواية شعبة كما ذكرنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في =

عن عمه أبي رَزِين، قال: قلتُ: يا رسول الله، كيف يُحْيي الله الموتى؟ فقال: «أما مَرَرْتَ بِوادٍ مُمْحِلٍ، ثُمَّ مَرَرْتَ بِهِ خِصْباً[1]؟». قال ابنُ جعفر: «ثُمَّ تَمُرُّ بِهِ خَضِراً؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «كذلِكَ يُحْيِي الله الموْتَى»[2].

١٦١٩٧- حدثنا عبدالرحمن بنُ مَهْدِي وَبهْزٌ المعنى قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء. قال بهزٌ في حديثه، قال: أخبرني يعلى بن عطاء، قال: سمعتُ وكيعَ بنَ عُدُس

عن عمه أبي رَزِين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رُؤْيا المؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعين جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهي على رِجْلِ طائرٍ مالم يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّثَ بها سَقَطَتْ». وأحسبه قال: «لايُحَدِّث بها إلا حَبِيباً أَوْ لَبِيباً»[3].

١٦١٩٨- حدَّثنا عبدالرحمن وَبَهْز قالا: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن

= الرواية رقم (١٦١٨٢).

(١) في (ق) و(م): خصيباً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٩٣) إلا أن شيخ أحمد محمد بن جعفر قرن هنا بعبد الرحمٰن بن مهدي.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٦٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق بهز برقم (١٦١٩٥)، وانظر (١٦١٨٢).

يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس[1]

عن عمه أبي رَزِين. قال: بهز: العُقَيْلي. قال: قلتُ: يا رسولَ الله. قال بَهْز: أكلُّنا يرى رَبَّه عَزَّ وجَلَّ؟ قال عبدالرحمن: كيف نرى رَبَّنا يومَ القيامة، وما آية ذلك في خَلْقه؟ فقال: «أَلَيْسَ كُلُّكُمْ يَنْظُرُ إلى القَمَرِ مُخْلِياً به؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «فإِنَّهُ أَعْظَمُ»[2].

١٦١٩٩- حدَّثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدَّثنا شُعْبة، قال: أخبرني النُّعْمان ابن سالم، قال: سَمِعْتُ عمروَ بنَ أَوس قال: قال أبو رَزِين. قال عَفَّان في حديثه:

عن أبي رَزِين أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يُطِيْقُ الحَجَّ ولا العُمْرَةَ ولا الظَّعَنَ. قال: «حُجَّ عن أبِيكَ واعْتَمِرْ»[3].

١٦٢٠٠- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سلمة قال: أخبرني يعلى بن

---

(١) في (س): عدس، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق) و(م)، وهو الموافق لرواية حماد بن سلمة كما ذكرنا في تعليقنا على الاختلاف في اسم أبيه في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٩٢) إلا أن شيخ أحمد بهز بن أسد العَمِّي قرن هنا بعبدالرحمٰن بن مهدي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦١٨٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي، وعفان بن مسلم الصفار، وقد سلفت رواية عفان برقم (١٦١٩٠).

عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عمِّه أبي رَزِين العُقَيْلي أنَّه قال: يا رسول الله، أينَ كانَ رَبُّنا عَزَّ وجَلَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأرضَ؟ قال: «في عَمَاءٍ، ما فَوْقَهُ هَوَاءٌ، وما تَحْتَهُ هَوَاءٌ، ثم خَلَقَ عَرْشَهُ على الماءِ»[1].

١٦٢٠١- حدَّثنا بَهْزٌ وحَسَن، قالا: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس

عن عَمِّه أبي رَزِين -قال حسن: العُقَيْلي- عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «ضَحِكَ رَبُّنا مِنْ قُنُوطِ عِبَادِهِ وقُرْبِ غِيَرِهِ» قال أبو رَزِين فقلتُ: يا رسولَ الله، أَوَ يَضْحَكُ الرَّبُّ عزَّ وجَلَّ العظيم، لن نعْدَمَ من رَبٍّ يضْحَكُ خيراً؟ قال حسن في حديثه: فقال: «نَعَمْ، لن نَعْدَمَ من رَبٍّ يَضْحكُ خيراً»[2].

١٦٢٠٢- حدثنا بَهْزٌ وَعَفَّان قالا: حدَّثنا أبو عَوَانة قال: حدثنا يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن حُدُس العُقَيْلي، عن عَمِّه أبي رَزِين -وهو لَقِيط ابنُ عامر قال:

أخبرني أبو رَزِين أنَّه قال: يا رسول الله، إنَّا كُنَّا نَذْبَحُ في رَجَبٍ ذبائحَ، فنأكلُ منها، ونُطْعِمُ منها مَنْ جاءنا. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «لابأسَ بذلك» قال: فقال وكيع: فلا أدَعُها

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٨٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز وهو ابن أسد العَمِّي.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٨٧)، إلا أن شيخي أحمد هنا هما بهز بن أسد العمي، وحسن بن موسى الأشيب.

أبداً[1].

١٦٢٠٣- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم، عن عمرو بن أوس

عن عمِّه[2] أبي رَزِيْن أَنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أبي أدرك الإسلامَ وهو شيخٌ كبير لايستطيع الحجَّ ولا العُمْرَةَ ولا الظَّعَن؟ قال: «حُجَّ عن أبيك واعْتَمِر»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وكيع بن حدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري. والقائل: أخبرني أبو رزين: هو وكيع بن حدس نفسه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥ عن عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧١، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٠)، وابن حبان (٥٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٢ من طرق عن أبي عوانة، به.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٤).

وانظر ما سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧١٣)، وحديث أبي هريرة برقم (٧١٣٥).

قال السندي: قوله: «لابأس بذلك» : أي إذا لم يقصد بذلك غير الله، والمنسوخ إنما هو ما قصد به غير الله.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م): عن عمه، وهي سبق قلم من الناسخ، فعمرو بن أوس ثقفي، وأبو رزين عُقيلي! ولم ترد هذه اللفظة عند الدارقطني وقد أخرجه من طريق يزيد شيخ أحمد، ولم يرد هذا الإسناد في «أطراف المسند»، وقد استدركه محققه في هامشه.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦١٨٤) إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد =

١٦٢٠٤- حدَّثنا يحيى بن حَمَّاد، قال: أخبرنا أبو عَوَانة، عن يعلى بن عطاء، عن وكيع بن حُدُس أبي مصلت[1] العُقَيْلي، عن عمه أبي رزين وهو لقيط بن عامر بن المنْتَفِق قال:

أخبرني أبو رَزِين أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّا كُنَّا نَذْبَحُ في
١٣/٤ رَجَبٍ ذبائحَ، فنأكلُ منها، ونُطْعِمُ منها[2] مَنْ جاءنا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا بأس بِذَلِك» فقال وكيع: لا أدَعُها أبداً[3].

١٦٢٠٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبة، قال: عن يعلى ابن عطاء، عن وكيع بن عُدُس[4]

عن أبي رَزِيْن عمِّه أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «رُؤْيا المُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ -يَعْنِي- على رِجْلِ طائرٍ[5] مَا

=بن هارون.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٨٣ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها كذا في نسخه أخرى. قلنا: والذي في «تهذيب الكمال» وفروعه: أبو مصعب، وهو الصواب.

(٢) منها، ليست في (ظ١٢) و(ص).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٢٠٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن حماد، وهو الشيباني.

(٤) في (س) و(ق) و(م): حدس، قلنا: ورواية شعبة: عدس، انظر تعليقنا على ذلك في الرواية رقم (١٦١٨٢).

(٥) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): طير.

لمْ يُحَدِّثْ بها، فإذا حَدَّث بها وَقَعَتْ[1].

● ١٦٢٠٦- [قَال عبد الله بن أحمد] : كتبَ إِليَّ إبراهيم بن حمزة ابن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزُّبَير الزُّبيري: كتبتُ إليك بهٰذا الحديث وقد عَرَضْتُهُ وسَمِعْتُهُ[2] على ما كتبتُ به إليك، فحدِّثْ بذلك عني قال: حدَّثني عبد الرحمٰن بن المغيرة الحِزَامي، قال: حدثني عبد الرحمن ابن عَيَّاش السَّمَعي الأنصاري القُبَائي من بني عمرو بن عَوْف، عن دَلْهم ابن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنْتَفِق العُقَيْلي، عن أبيه، عن عَمِّه لقيط بن عامر. قال دَلْهم: وحدَّثَنِيْه أبي الأسودُ[3]، عن عاصم ابن لَقِيْط

أن لَقِيْطاً خَرَجَ وافداً إلى رسولِ الله ﷺ وَمَعَهُ صاحِبٌ له يقال له: نَهِيْك بن عاصم بن مالك بن المنْتَفِق، قال لقِيْط: فخرجتُ أنا وصاحبي حتى قَدِمْنا على رسولِ الله ﷺ لانسلاخِ رَجَبٍ، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فوافَيْنَاه حين انْصَرَفَ من صلاةِ الغَدَاة، فقامَ في النَّاسِ خطيباً، فقال: «أَيُّها النَّاسُ، ألا إنِّي قد خَبَأْتُ لَكُمْ صَوْتِي مُنْذُ أَرْبَعةِ أَيَّامٍ، ألا لأُسْمِعنَّكُمْ، ألا فَهَلْ مِنْ امْرِىءٍ بَعَثَهُ قَوْمُهُ؟ فقالوا: اعلمْ لنا ما يقول رسولُ الله ﷺ، ألا

---

(١) حديث حسن لغيره، وكيع بن عدس سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦١٨٢)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٦٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (١٦١٩٥)، وانظر (١٦١٨٢).

(٢) في (م): وجمعته، وهو تحريف.

(٣) لفظ «الأسود» ليس في (ظ١٢).

ثُمَّ[1] لعلَّه أَنْ يُلْهِيَهُ حديثُ نَفْسِهِ، أو حديثُ صاحِبِهِ، أو يُلْهِيَهُ الضَّلالُ، ألا إنِّي مَسْؤُولٌ، هل بَلَّغْتُ؟ ألا اسْمَعُوا تعيشوا، ألا اجْلِسُوا، ألا اجْلِسُوا».

قال[2]: فَجَلَسَ النَّاسُ، وقُمْتُ أنا وصاحبي حتَّى إذا فرَّغ[3] لنا فؤادَهُ وَبَصَرَهُ. قلتُ: يا رسول الله، ما عندكَ مِنْ عِلْمِ الغَيْبِ؟ فَضَحِكَ لعَمْرُ الله، وَهزَّ رأسَهُ، وعَلِمَ أني أبتغي لِسَقَطِهِ، فقال: «ضَنَّ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِمَفَاتِيحِ خَمْسٍ مِنَ الغَيْبِ لايَعْلَمُهـا إلا الله» -وأَشارَ بِيَدِهِ- قلتُ: وما هي؟ قالَ: عِلْمُ المنيَّة، قد عَلِمَ متى[4] مَنِيَّة أحَدِكُمْ ولا تَعْلَمُونَهُ، وعِلْمُ المنيِّ حين يكونُ في الرَّحِمِ، قد عَلِمَهُ ولا تَعْلَمُونَه[5]، وعِلْمُ ما في غَدٍ [قد علم] ما[6] أنْتَ طاعِمٌ غداً ولا تَعْلَمُهُ، وَعِلْمُ يوْمِ الغَيْثِ، يُشرِفُ عليكم آزِلِين آزِلِين مُشْفِقِينَ، فَيَظَلُّ يَضْحَكُ، قَدْ عَلِمَ أَنَّ غِيَرَكُمْ[7] إلى

---

(١) قال السندي: بضم المثلثة: أي بعثوه ثم لعله. أو بفتح المثلثة، أي: ألا هناك من بعثه قومه، والمراد: أي فيكم.

(٢) لفظ «قال» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) قال السندي: إذا فرغ: ضبط من التفريغ، ونصب الفؤاد، ويجوز أن يكون من الفراغ، ورفع الفؤاد.

(٤) لفظ «متى» ليس في (م)

(٥) في (م): ولا تعلمون.

(٦) في (م): وما أنت، بزيادة «واو»، وهو خطأ، وما بين حاصرتين من السنة لابن أبي عاصم والطبراني.

(٧) أي: تغير حالكم من الجدب إلى الخصب، ولفظ ابن أبي عاصم: قد=

قُرْبٍ[1]». قال لقيط: قلتُ[2]: لَن نَعدَمَ مِن ربٍّ يَضْحَكُ خيراً. «وعِلْمُ يوم السَّاعة».

قلتُ: يا رسول الله، عَلِّمْنا مما تُعَلِّمُ النَّاسَ وما تَعْلمُ، فإنَّا من قَبِيْلٍ لا يُصَدِّق[3] تصديقَنا أحد؛ من مَذْحِج التي تَرْبَأُ[4] علينا، وخَثْعَم التي توالينا، وعشيرَتَنا التي نحن منها.

قال: «تَلْبَثُونَ ما لَبِثْتُمْ، ثُمَّ يُتَوَفَّى نَبيُّكُمْ، ثُمَّ تَلْبَثُونَ ما لَبِثْتُمْ، ثُمَّ تُبْعَثُ الصَّائِحَةُ لَعَمْرُ إلٰهِكَ ما تَدَعُ على ظَهْرِها مِنْ شَيءٍ إلاَّ ماتَ، والملائِكةُ الذِينَ مَعَ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ، فأصْبَحَ رَبُّكَ يطوف[5] في الأَرْضِ، وخَلَتْ عليه البلادُ، فأرْسَلَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ السَّماءَ تَهْضِبُ مِنْ عندِ العَرْشِ، فَلَعَمْرُ إلٰهِكَ ما تَدَعُ على ظَهْرِها مِنْ مَصْرَعِ قَتِيلٍ ولا مَدْفَنِ مَيْتٍ إلاَّ شَقَّتِ القَبْرَ[6] عنْهُ حتَّى تجعلَهُ مِنْ عِنْدِ رأْسِهِ، فَيَسْتَوي جَالِساً، فيَقُولُ رَبُّكَ: مَهْيَمْ، لما كان فيه، يقولُ: يا ربِّ، أمْسِ، اليَوْمَ. ولَعَهْدُه بالحياةِ يَحسِبُه حديثاً بأهلِهِ».

فقلتُ: يا رسولَ الله، كيف يجمَعُنا بعدما تُمَزِّقُنا الرِّيَاحُ

= علم أن غوثكم قريب.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قريب.

(٢) لفظ: قلت، ساقط من (م).

(٣) في (س) و(م): لا يصدقون، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٤) من ربأ يربأ كمنع يمنع: إذا علا وارتفع، ولفظ الطبراني: تعلو.

(٥) في (ق) و(م): يطيف، وفي (ظ١٢): فأصبح يطوف.

(٦) في هامش (س): الأرض، نسخة.

والبِلَى والسِّباع؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمثلِ ذلك في آلاءِ الله، الأرضُ أَشرَفْتَ عليها وهي مدَرَةٌ باليةٌ، فقُلْتَ: لا تَحْيَا أَبَداً، ثُمَّ أَرْسَلَ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ عليها السَّماءَ، فلم تَلْبَثْ عليكَ إلا أياماً حتى أَشْرَفْتَ عليها وهي شَرَبَّةٌ واحِدَةٌ، ولَعَمرُ إلٰهِكَ لَهُوَ أقدَرُ على أن يَجْمعَهُمْ[1] مِنَ الماءِ على أَنْ يَجْمَعَ نباتَ الأرضِ، فيَخْرُجُون[2] مِنَ الأَصْواءِ، ومِنْ[3] مَصَارِعِهِمْ، فَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْكُمْ».

قال: قلتُ: يا رسُولَ الله، وَكَيْفَ وَنَحْنُ[4] مِلءَ الأرضِ، وهو شخْصٌ واحِدٌ ننظُرُ إليه ويَنْظُرُ إلينا؟ قال: «أُنْبِئُكَ بِمِثْلِ ذلك في آلاءِ الله عَزَّ وَجَلَّ، الشَّمْسُ وَالقَمَرُ آيَةٌ مِنْهُ صَغِيرَةٌ تَرَوْنَهُمَا
١٤/٤ وَيَرَيَانِكُمْ سَاعَةً وَاحِدَةً لا تُضَارُّونَ في رُؤْيَتِهما. ولَعَمْرُ إلٰهِكَ لَهُوَ أَقْدَرُ عَلَى أن يَرَاكُمْ وَتَرَونَه مِنْ أنْ تَرَوْنَهُمَا ويَرَيَانِكُمْ لا تضارُّونَ في رُؤيَتِهِمَا».

قلتُ: يا رَسُولَ الله، فما يَفْعَلُ بِنَا ربُّنا عَزَّ وَجَلَّ إذا لَقِينَاه؟ قال: «تُعْرَضُونَ عَلَيْهِ بَادِيَةً لَهُ صَفَحَاتُكُمْ، لا يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْكُمْ خَافِيَةٌ، فيَأْخُذُ ربُّكَ عَزَّ وَجَلَّ بِيَدِهِ غَرْفَةً منَ الماءِ، فيَنْضَحُ قَبِيلَكُمْ[5]

---

(١) في هامش (س): يجمعكم، نسخة.

(٢) في (ص): فتخرجون، وتقرأ بالوجهين في (ظ١٢) و(س).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أو من.

(٤) في (س) و(م): نحن، دون واو.

(٥) في نسخة السندي: فيبلُكم، مضارع بلَّ، قال: هكذا في أصلنا، وفي نسخ المجمع: قبلكم، بكسر قاف وفتح موحدة: أي في جانبكم، وفي بعض =

بِهَا، فَلَعَمْرُ إِلٰهِكَ مَا تُخْطِىءُ وَجْهَ أَحَدِكُمْ مِنْهَا قَطْرَةٌ، فَأَمَّا المسْلِمُ فَتَدَعُ وَجْهَهُ مِثْلَ الرَّيْطَةِ البَيضَاءِ، وَأَمَّا الكَافِرُ فَتَخْطِمُهُ بِمِثْلِ الحَمِيمِ[1] الأسْودِ. ألاَ ثُمَّ يَنْصَرِفُ نَبِيُّكُمْ، ويَفْتَرِقُ على إِثْرِهِ الصَّالِحُونَ، فَيَسْلُكُونَ جِسْراً مِنَ النَّارِ، فَيَطَأُ أَحَدُكُمُ الْجَمْرَ فيَقُولُ: حَسِّ، يَقُولُ رَبُّكَ عَزَّ وَجَلَّ: أَوَانُهُ.

أَلاَ فَتَطَّلِعُونَ عَلَى حَوْضِ الرَّسُولِ على أَظْمإٍ -واللهِ- نَاهلةٍ[2] قَطُّ مَا رَأَيْتُهَا، فَلَعَمْرُ إِلٰهِكَ ما يبْسُطُ واحدٌ مِنْكُمْ يدَهُ إلا وَقَعَ[3] عليها قَدَحٌ يُطَهِّرُهُ منَ الطَّوْفِ والبَوْلِ والأَذَى. وتُحبَسُ[4] الشَّمْسُ والقَمَرُ، وَلا تَرَوْنَ مِنْهُمَا واحِداً».

قال: قلتُ: يا رسول الله، فبِمَا نُبصِرُ؟ قال: «بِمِثْلِ بَصَرِك سَاعَتَكَ هذه، وذلك قبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ في يومٍ أَشْرَقَتِ الأرضُ وأجْهَتْ[5] بِهِ الجبال».

= النسخ: قبيلكم، بقاف مفتوحة، وباء موحدة مكسورة، ثم ياء تحتيَّة ساكنة: أي نوعكم وقبيلتكم، والمراد النَّاس.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وفي مصادر التخريج: الحُمَم، وهي جمع حممة: وهي الفحمة.

(٢) في (م): ناهلة عليها، بزيادة: عليها.

(٣) في (م): وضع.

(٤) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س) و(ق): تخنس. قال السندي: تحبس، بحاء مهملة وباء موحدة، على بناء المفعول، أو بخاء معجمة ونون، على بناء الفاعل، أي: تغيب.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): وواجهت. وهي كذلك عند الطبراني.

قال: قلتُ: يا رَسُولَ الله، فَبِمَ نُجْزَى مِن سَيِّئاتنا وحَسَناتنا؟ قال: «الحَسَنَةُ بعشْرِ أمثَالِها، والسيِّئةُ بِمِثْلِهـا إلا أن يَعْفُـوَ».

قال: قلتُ: يا رسول الله، أما الجنَّة أما النَّار[1]. قال: «لعَمْرُ إلٰهك، إنَّ لِلنَّارِ لَسَبْعَةَ أبوابٍ ما مِنْهُنَّ بابانِ إلا يَسِيرُ الراكبُ بَيْنَهُما سَبْعِينَ عاماً، وإنَّ للجنَّة لثَمَانِيةَ أبوابٍ ما مِنْهُمَا بابانِ إلا يَسِيرُ الرَّاكِبُ بَيْنَهُما سَبْعِينَ عاماً».

قلتُ: يا رسولَ الله، فعلى ما نَطَّلعُ من الجَنَّة؟ قال: «على أنهارٍ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى، وأنْهَارٍ مِن كأسٍ[2] ما بها من صُداعٍ ولا نَدَامَة، وأنهارٍ مِن لبَنٍ لمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ، وَماءٍ غَيْرِ آسنٍ، وبفاكِهَةٍ لعَمْرُ إلٰهِكَ ما تَعْلَمُونَ[3]، وخيرٌ مِنْ مِثلِهِ مَعَهُ، وَأزواجٌ مُطَهَّرَةٌ». قلتُ: يا رَسولَ الله، أَوَلَنَا[4] فيها أزوَاجٌ، أَوَ مِنْهُنَّ مُصْلِحَات؟ قال: «الصَّالحَاتُ لِلصَّالِحين، تَلَذُّونَهُم[5] مِثل لذَّاتِكُمْ في الدُّنْيا، ويَلْذَذْن بكم غَيْرَ أَنْ لا تَوَالُدَ».

قال لَقِيْط: فقلتُ: أقصى[6] ما نحن بالغونَ ومُنتَهونَ إليه؟ فلمْ

---

(١) في (ص): ما الجنة ما النار، وفي (ق): ما الجنَّة وما النار، وكذٰلك وقع في ابن أبي عاصم ومعجم الطبراني.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): كأس خمر، وجاء فوق كلمة خمر، علامة نسخة.

(٣) في هامش (س): ما لا تعلمون، نسخة.

(٤) في (س) و(م): ولنا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س).

(٥) في هامش (س) و(م): تلذونهن، وفي (ص): تلذون بهن.

(٦) في الطبراني: ما أفضل.

يُجِبْهُ النبيُّ ﷺ. قلتُ: يا رسولَ الله، على[1] ما أبايعك؟ قال: فَبَسَطَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَه، وقال: «على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتَاءِ الزَّكَاةِ، وزِيَالِ المشرِكِ، وأنْ لا تُشْرِكَ بالله إلٰهاً غيرَه».

قلتُ[2]: وإنَّ لنا ما بين المشرِقِ والمغْرِبِ؟ فقَبَضَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَه، وظنَّ أنِّي مُشْترِطٌ شيئاً لا يُعْطِيْنِيه. قال: قلتُ: نَحُلُّ منها حيثُ شِئْنا، ولا يَجْني امْرُؤٌ إلا على نَفْسِهِ[3]، فَبَسَطَ يدَه وقال: «ذلكَ لَكَ، تحُلُّ حيثُ شِئْتَ، وَلا يَجْنِي عليكَ إلا نَفْسُكَ» قال: فانصَرَفْنا عنه، ثُمَّ قال: «إنَّ هٰذَيْنِ لَعَمْرُ إلٰهِكَ مِنْ أَتْقَى النَّاسِ في الأُولى والآخِرَةِ». فقال له كَعْبُ بنُ الخُدارِيَّة؛ أحَدُ بني بكرِ ابن كلاب: منْ هُمْ[4] يا رسولَ الله؟ قال: «بنو المنْتَفِقِ أهلُ ذلكَ».

قال: فانْصَرَفْنا، وأقْبَلْتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل لأحدٍ مِمَّن[5] مضى مِن خيرٍ في جاهِلِيَّتِهِمْ؟ قال: قال رجُلٌ مِنْ عُرْضِ قُرَيْش: والله إنَّ أباكَ المنْتَفِقَ لفي النَّارِ قال: فلكأنَّه وَقَعَ حَرٌّ بين جِلْدي وَوَجْهي ولَحْمي مما قال لأبي على رؤوسِ النَّاس، فَهَمَمْتُ أَنْ أقول: وأبوك يا رسول الله؟ ثُمَّ إذا الأخرى

---

(١) لفظ «على» ليس في (م).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال: قلت.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ولا يجني على امرىء إلا نفسه.

(٤) في (س) و(ق) و(م) كتبت: منهم، كأنها حرف جر، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق).

(٥) في (س): فيما، نسخة.

أجمل[1]، فقلت: يا رسولَ الله، وأهلك؟ قال: «وأَهْلِي، لَعَمْرُ الله ما أَتَيْتَ عليه مِنْ قَبْرِ عامِرِيٍّ أَوْ قُرَشِيٍّ مِنْ مُشْرِكٍ فَقُلْ: أَرسَلَنِي إِلَيك مُحَمَّدٌ فأُبَشِّرُكَ بما يَسُوؤُكَ، تُجَرُّ على وَجْهِكَ وبَطْنِكَ في النَّارِ» .

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما فُعِلَ بهم ذٰلك وقد كانوا على عَمَلٍ لايُحسِنون إلا إيَّاه، وكانوا يَحْسِبُون أَنَّهم مُصْلِحون قال: «ذلكَ لأَنَّ[2] الله عَزَّ وجَلَّ بَعَثَ في آخِرِ كُلِّ سَبْعِ أُمَمٍ -يَعْنِي[3]- نبياً، فَمَنْ عَصَى نَبِيَّهُ كان مِنَ الضَّالِّين، ومَنْ أطاعَ نَبِيَّهُ كانَ مِنَ المهْتَدِينَ»[4].

---

(١) في (م): أجهل، وهو تحريف.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): بأن.

(٣) كلمة «يعني» من (م) و(ق)، ونسخة في (س).

(٤) إسناده ضعيف، مسلسل بالمجاهيل، عبدالرحمن بن عياش، ودلهم ابن الأسود، وأبوه الأسود بن عبد الله بن حاجب، مجهولون، ولم يؤثر توثيقهم إلا عن ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل، وعاصم بن لقيط، إن لم يكن ابن صبرة، فهو مجهول كذلك. وبقية رجاله ثقات، ومع شدة ضعف هذا الحديث وغرابته ونكارة بعض ألفاظه فقد حسَّن بعضُ من ينتحل صناعة الحديث في عصرنا الحديث السالف برقم (١٦٢٠١) بهٰذا الحديث في «صحيحته» (٢٨١٠) وهو تساهل غير مُرْضٍ عند الحذاق في هٰذا الفن.

وهو عند عبد الله بن أحمد في «السنة» (٩٥١).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٤٩ عن إبراهيم بن حمزة، بهذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢٤) و (٦٣٦) والطبراني في =

. . . . . .

= «الكبير» ١٩/ (٤٧٧) عن مصعب بن إبراهيم بن حمزة، وعبد الله بن الصقر السّكري ثلاثتهم عن إبراهيم بن المنذر، عن عبد الرحمن بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب، عن جده عبدالله، عن عمه لقيط بن عامر، به. وعن دلهم، عن الأسود، عن عاصم بن لقيط، به.

قلنا: وقد وقع في مطبوع الطبراني سقط ووهَمٌ استدركناه من «تهذيب الكمال» ترجمة عبدالرحمن بن عياش، فقد روى المزي هذا الحديث من طريقه، وقال: هكذا وقع في هذه الرواية: عن دلهم عن جده، والمحفوظ عن أبيه، عن جده.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٦٠ من طريق يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري، عن عبد الرحمن بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم بن الأسود، عن جده، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر، به وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ضعيف.

قلنا: هكذا وقع في هذه الرواية: عن دلهم، عن جده، عن أبيه، ولعلها قلب، صوابها: عن أبيه، عن جده كما سيأتي، وهو المحفوظ.

وأخرجه أبو داود مختصراً برقم (٣٢٦٦) عن الحسن بن علي، عن إبراهيم ابن حمزة، عن عبد الملك بن عياش السمعي، عن دلهم، عن أبيه، عن عمه. وقال دلهم: وحدثنيه أبي الأسود، عن عاصم بن لقيط، أن لقيط بن عامر. . .

قال المزي في ترجمة عبد الرحمن بن عياش بعد أن ساق هذه الرواية: وفي ذلك وهم وإسقاط.

قلنا: الوهم في تسمية عبد الرحمن بن عياش بعبدالملك بن عياش والإسقاط في عدم ذكر عبد الرحمن بن المغيرة، وجد دلهم في الإسناد.

وقال في «تحفة الأشراف»: ٨/ ٣٣٤: أخشى أن يكون من زيادات ابن الأعرابي، فإني لم أجده في باقي الروايات، ولم يذكره أبو القاسم. =

. . . . . .

= ثم قال: رواه غير واحد عن إبراهيم بن حمزة الزبيري، عن عبد الرحمن ابن المغيرة، عن عبد الرحمن بن عياش، عن دلهم، عن أبيه، عن جده، عن عمه لقيط بن عامر. وعن دلهم، عن أبيه، عن عاصم بن لقيط، عن لقيط.

قلنا: يعني بزيادة «عن جده» في الإسناد، وذكر المزي في «تهذيب الكمال» أن هذا هو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٣٨ -٣٤٠، وقال: رواه عبد الله والطبراني بنحوه، وأحد طريقي عبد الله إسنادها متصل، ورجالها ثقات! والإسناد الآخر وإسناد الطبراني مرسل عن عاصم بن لقيط، أن لقيطاً..

وقد ساقه بتمامه ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/٥٨٨-٥٩١، وقال: هذا حديث كبير جليل، تنادي جلالته وفخامته وعظمتُهُ أنه قد خرج من مشكاة النبوة، لايعرف إلا من حديث عبد الرحمن بن المغيرة بن عبد الرحمن المدني، رواه عنه إبراهيم بن حمزة الزبيري، وهما من كبار علماء المدينة، ثقتان محتج بهما في الصحيح، احتج بهما إمامُ أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري، ورواه أئمة أهل السنة في كتبهم، وتلقوه بالقبول، وقابلوه بالتسليم والانقياد، ولم يطعن أحد منهم فيه ولا في أحد رواته ! ثم ساق من رواه من الأئمة.

قلنا: والعجب من ابن القيم وغيره كيف ذهبوا إلى تقويته وتصحيحه وفيه ما فيه، وقد قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/٨٢: هذا حديث غريب جداً، وألفاظه في بعضها نكارة. وقال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة عاصم بن لقيط: وهو حديث غريب جداً.

قال السندي: قوله: «ألا إني قد خبأت» بالهمزة: أي أضمرت.

قوله: «صوتي»: أي كلامي.

قوله: «الضلال»، بفتح والتخفيف: وهو خلاف الهدى، والمراد: ما كان عليه قبل من الضلال.

قوله: «مسؤول»: أي فاسمعوا ليتم به البلاغ. =

. . . . . .

= قوله: «تعيشوا»: تحيوا حياة طيبة في الدارين.

قوله: ما عندك: الظاهر أنه استفهام، ويحتمل أن «ما» موصولة مبتدأ، خبره من علم الغيب.

قوله: لسقطه، بفتحتين: وهو الرديء من الكلام، أي عرف أني جئته متكشفاً عن أمره، طالباً لرديء كلامه لأعرف به حقيقة أمره.

قوله: «ضن»، أي: لم يعط أحداً كما لايعطي من يبخل بشيء، والمراد أنه المخصوص بها جل ثناؤه.

قوله: «علم المنية»، أي: الموت.

وقوله: «وعلم المني»: الماء الذي يخلق منه الولد.

قوله: «يشرف»: من الإشراف: أي ينظر إليكم نظر العالي إلى السافل.

قوله: «آزلين»، بالمد: اسم فاعل -كذا ضبط- أي صائرين إلى الضيق والشدة.

قوله: «عَلِّمْنا»: أمر من التعليم، وكذا قوله: مما تُعَلِّمُ الناس، من التعليم، وما تَعْلَمُ: من العلم.

قوله: وعشيرتَنا: بالنصب: أي توالي عشيرتنا.

قوله: «الصائحة»: أي الصيحة.

قوله: «لعمر إلهك»: قسم بحياته تعالى.

قوله: «والملائكة»، أي: وكذلك الملائكة الذين هم مع الله مكانه يموتون، أو الملائكة هم الذين يبقون مع الله.

قوله: «يطوف»، أي: ينظر فيها.

قوله: «السماء»: المطر.

قوله: «تهضب»، كتضرب، أي: تمطر.

قوله: «ما تدع»، أي: السماء.

قوله: «على ظهرها»، أي: ظهر الأرض.

قوله: «إلا شقت»، أي: السماء. =

. . . . . .

= قوله: «القبر»، بالنصب: مفعول به، وشق جاء لازماً ومتعدياً، يقال: شققت الشيء فشق.

قوله: «حتى تجعله»، أي: تجعل السماء ذلك القتيل أو الميت.

قوله: «من عند رأسه»، أي: رأس القبر، أي إذا انشق القبر عن الميت يخرج الميت حتى يصير عند رأس القبر.

قلنا: ورواية ابن القيم: «حتى يخلفه من عند رأسه»: قال: هو من أخلف الزرع: إذا نبت بعد حصاده، شبه النشأة الآخرة بعد الموت بإخلاف الزرع بعدما حصد، وتلك الخلفة من عند رأسه كما ينبت الزرع.

قوله: «مهيم» ، بفتح ميم وسكون هاء، فتحتية ساكنة: أي ما أمْرُك وما شأنك، وهي كلمة يمانية.

قوله: «لما كان فيه»، أي: يقول ذلك لأجل ما كان فيه: أي للسؤال عن مدته، كأنه قيل له: متى مت؟.

قوله: «أمس»، أي: مت أمس.

قوله: «اليوم»، كأنه بمنزلة بدل الغلط، أي بل اليوم مت وبعثت.

قوله: «ولَعَهْدُه»، بفتح اللام والرفع.

قوله: «يحسِبُه»، أي: العهد.

قوله: «بأهله»: بدل من قوله: بالحياة.

قوله: «في آلاء الله»، أي: في جملة ما أنعم به عليكم من المخلوقات، وهو يحتمل أن يكون متعلِّقاً بالمثل، أي بوجود المثل وتحققه في جملة المخلوقات التي مَنَّ الله تعالى بها على عباده، أو يكون خبراً مقدماً للأرض، وقيل: المحفوظ في إلِّ الله -بكسر همزة وتشديد لام كما في «النهاية»- أي في ربوبيَّته وإلاهيته وقدرته.

قوله: «أَشرَقْتَ»، بالخطاب، والجملة خبر للأرض إن كانت قوله: في ألاء الله.

قوله: «لا تحيا»، على بناء الفاعل من الحياة، أو المفعول من الإحياء.

قوله: «وهي شربة واحدة»، قيل: هي بفتحتين وتشديد الباء الموحدة، =

. . . . . .

= وهي الأرض المعشبة لاشجر بها كما في «القاموس»، ولكن في «الصحاح»: شربَّة، بتشديد الباء، موضع، ويقال: ما زال فلان على شربة واحدة: أي على أمر واحد. وفي «النهاية»، بفتح الراء، أي: بلا تشديد الباء: حوض يكون في أصل النخل وحولها يملأ ماء لتشربه، قال: ومنه حديث لقيط، فجعله بفتحتين بلا تشديد. ثم قال: إن كان بالسكون فإنه أراد أن الماء قد كثر، فمن حيث أرادت أن تشرب شربت. ويروى بياء تحتية مع فتح الأول وسكون الثاني، أي: الأرض اخضرت بالنبات، فكأنها حنظلة واحدة. ثم قال في «النهاية»: والرواية بالباء الموحدة.

قوله: «من الماء»: الذي نزل من السماء عند البعث.

قوله: «على أن يجمع نبات الأرض»: متعلق بمقدر، أي: كقدرته على أن يجمع نبات الأرض، وأما المفضل عليه فمقدر، أي: أقدر على إعادتهم من البدء على حد (وهو أهون عليه) ويجوز أن يكون هذا إشارة إلى المفضل عليه، أي: أن قدرته على جمعكم ثانياً من الماء النازل من السماء أتم وأكثر منقدرته على جمع نبات الأرض أولاً من العدم، ويكون الأتمية والأكثرية كما ذكروا في بيان قوله تعالى: ﴿وهو أهون عليه﴾ [الروم:٢٧].

قوله: «فيخرجون»: من الخروج أو الإخراج.

قوله: «من الأصواء»، أي: القبور.

قوله: «لاتضارُّون» بتخفيف الراء، من ضار يضير، على بناء المفعول، أو بالتشديد: على بناء المفعول أو الفاعل، على أن أصله لاتتضارون بتاءين والمراد: لا يلحقكم ضرر وزحام، ولايؤذي بعضكم بعضاً.

قوله: «وترونه»: بثبوت النون: على إبطال عمل «أن» حملاً لها على «ما» المصدرية.

قوله: «تعرضون»: على بناء المفعول، من العرض.

قوله: «باديةً»: ظاهرة.

قوله: «صفحاتكم»: وجوهكم. =

. . . . . .

= قوله: «خافية»، أي: نفس خافية.

قوله: «غرفة» . بفتح أو ضم، فسكون.

قوله: «الريطة»، بفتح فسكون: الملاءة، وقيل: كل ثوب رقيق ليِّن من كتان، لم يكن قطعتين متضامتين بل واحدة.

قوله: «فتخطمه»، بخاء معجمة -كيضرب- من خطمه: ضرب أنفه.

قوله: «ويفترق»، أي: عن مكانهم بالانصراف والمشي عقبه.

قوله: «حَسٍّ»، ضبط بفتح مهملة وتشديد سين مهملة مكسورة، في «المجمع»: هي كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما أحرقه على غفلة كالجمرة.

قوله: «أوانه»: أي أوان وطء الجمر بما سبق منك من خبيث العمل، فما معنى الصياح؟.

قلنا: وجاء في كتاب «السنة» لابن أبي عاصم و«معجم الطبراني» و«غريب الحديث» لابن قتيبة و«الفائق» للزمخشري: وإنه.

قال ابن الأثير في «منال الطالب» ٢٤٠: وإنَّهْ، هكذا يُروى مقطوعاً مما بعده، وفيه قولان: أحدهما أن «إنَّ» بمعنى نعم، والهاء فيها للسَّكت. وقيل: إن «إن» هي التي للتأكيد والتحقيق، والهاء اسمُها، وخبرها محذوف، تقديره: وإنه كذلك، أو إنه كما تقول.

قال السندي: قوله: «على أظمأ» اسم تفضيل مضاف إلى ناهلة، والقسم معترض في البين، والناهلة المختلفة إلى المنهل، وهو كناية عن السرعة في الذهاب. ويمكن أن يقال: الأظماء جمع ظماء، بالكسر، وهو حبس الإبل عن الماء إلى غاية الورد، والمراد: عقيب ما يحبسكم من الشرب من أنواع الهموم، أي على عطش شديد، وحينئذٍ فالظاهر نصب ناهلة على الحال، والناهلة بالمعنى السابق.

قلنا: وفي السنة ومعجم الطبراني وغريب ابن قتيبة: لا يظمأ واللهِ ناهلُه.

والناهل: الذي شَرِبَ حتى رَوِيَ، أي: لا يعطش من روي منه بعد ذلك.

قوله: «من الطوف»، أي: الغائط. =

. . . . . .

= قوله: «وتحبس»، بحاء مهملة وباء موحدة، على بناء المفعول، أو بخاء معجمة ونون على بناء الفاعل، أي: تغيب.

قوله: «فبما»: ما استفهامية، نفيه إثبات ألفها مع حرف الجر. وفي «المجمع»: فبِمَ، بسقوط الألف، وهو الأشهر.

قوله: «بمثل بصرك»: البصر بمعنى الإبصار، أي: كما تبصر هذه الساعة بلا شمس وقمر تبصر تلك الساعة كذلك.

قوله: «وأَجْهَتْ»، يقال: أجهت الطرق، أي: وضحت.

قوله: «نجزى» بالنون، على بناء المفعول، من الجزاء.

قوله: «فعلى ما نطلع من الجنة»، أي: إذا دخلنا في الجنة، فماذا نشاهد فيها ونطَّلِعُ عليه من قصورها.

قوله: «من كأس»: من خمر.

قوله: «وبفاكهة»، أي: واسم بفاكهة.

قوله: «ما تعلمون»: «ما» نافية، أي: ما تعلمون تلك الفاكهة.

قوله: «وخير»، أي: خير آخر من مثل ذلك في أنكم لاتعلمون معه، أو خير من تلك الفاكهة من مثل ذلك، أي: في المقدار معه، وعلى التقديرين فالتذكير بالتأويل بذلك، وخير يحتمل الرفع على الابتداء، خبره معه، والجر بالعطف على فاكهة، و«معه» صفة له.

قوله: «تلذونهم»، ضبط بفتح اللام، ولعل تذكير الضمير للفظ الأزواج.

قوله: «غير أن لاتوالد»: يحتمل أن المراد: لاتوالد على عادة الدنيا، وإلا فإذا اشتهى أحد ولداً يكون كما جاء في الحديث. وقيل: حديث إذا اشتهى محمول على الفرض والتقدير، وإلا فلا أحد يشتهيه.

قوله: «وزيال المشرك»، ضبط بكسر الزاي، أي: تركه.

قوله: «وإن لنا . .» إلخ: كناية، أراد عدم لزوم الهجرة عليهم.

قوله: «إلا نفسه»: ما عليه جناية غيرها.

قوله: «إن هذين»: المراد بهما أبو رزين ورفيقه كما في «الإصابة». =

حديث العَبَّاس بن مِرْداس السُّلَمِيّ[1]

● ١٦٢٠٧- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثني إبراهيم بن الحَجَّاج النَّاجي قال: حدَّثنا عبدالقاهر بن السَّرِي، عن[2] ابنِ لكنانة بن العَبَّاسِ بنِ مِرْداس، عن أبيه

أنَّ أباه العَبَّاس بن مِرْداس حَدَّثه أَنَّ رسولَ الله ﷺ دعا عَشِيَّة عرفة لأُمَّته بالمغْفِرَة والرَّحْمةِ، فأكثرَ الدُّعاءَ، فأجابه الله عزَّ وَجَلَّ

= قوله: ابن الخُدارية: بضم المعجمة وتخفيف الدال.

قوله: «من عُرْض قريش»، بضم فسكون، يقال: من عرض الناس، أي: من نواحيهم وليس بمخصوص.

قوله: «الأخرى»، أي: الكلمة أو المقالة الأخرى أجمل منها فاخترتها، ويحتمل أن يكون بالحاء المهملة، أي: الأحرى، أي: الأليق بالمقام أجمل، أي: علمت أن ذلك غير لائق بالمقام، واللائق به أولى، فعدلت إليه.

قوله: «وأهلي»، أي: كذلك، ويكفي في صدق ذلك كون بعض الأعمام كذلك.

قوله: «ما فعل بهم»، على بناء المفعول.

قوله: «في آخر كل سبع أمم»: كأن المراد أنه لايتأخر عن هذا المقدار، أو المراد بالنبي الرسول.

وظاهر الحديث أنه لاتحقُّقٌ لقولهم: لايعذب أحد من أهل الفترة، وإنما هو فَرَض، وإلا فالناس كلهم ممن قامت عليهم الحجة إلا أن يموت صغيراً، أو يكون مجنوناً، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: العباس بن مِرْداس، سُلَميٌّ، شهد الفتح وحُنيناً في سبع مئة من قومه، أسلم بعد يوم الأحزاب، ويقال: إنه ممن حَرَّم الخمر في الجاهلية، وكان ينزل البادية بناحية البصرة.

(٢) في (م)، وهامش (س): قال: حدثني.

أَنْ قد فَعَلْتُ، وغَفَرْتُ لأمَّتك إلا مِنْ ظُلْم بَعْضِهم بَعْضاً، فقال: «يا ربُّ، إنَّكَ قادِرٌ أَنْ تَغْفِرَ للظَّالِمِ وتُثيبَ المظْلُومَ خَيْراً[1] مِنْ مَظْلِمَتِهِ» فلم يكنْ في تلك العشية إلا ذا، فلما كان من الغد، ٤/١٥ دعا غدَاةَ المزْدَلِفة، فعاد يدعو لأُمَّتِهِ، فلم يلبثِ النَّبيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ، فقال بعضُ أصحابه: يا رسول الله، بأبي أنتَ وأمي ضَحِكْتَ في ساعةٍ لم تكن تَضْحَكُ فيها، فما أضْحَكَكَ، أضْحَكَ الله سِنَّك؟ قال: «تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ الله إبْلِيسَ حين عَلِمَ أَنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد اسْتَجابَ لي في أُمَّتِي وغَفَرَ لِلظَّالم، أَهْوَى يَدْعُو بِالثُّبُورِ والوَيْل، ويَحْثُو التُّرابَ على رأْسِهِ، فَتَبَسَّمْتُ ممَّا يَصْنَعُ جَزَعُهُ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): خير.

(٢) إسناده ضعيف، ابن كنانة بن العباس بن مرداس، هكذا وقع في أكثر الروايات مبهماً، وهو عبدالله كما جاء مصرحاً به عند ابن ماجه وابن عدي، وورد اسمه عند ابن أبي عاصم: نعيم، ولم نقع له على ترجمة، ولعله تحريف. وقد انفرد بالرواية عنه عبد القاهر بن السري، ولذلك قال ابن حجر في «التقريب»: مجهول، وقال البخاري: لم يصح حديثه. ووالده كنانة بن العباس، انفرد بالرواية عنه ابنه عبد الله، ولذلك أيضاً قال فيه ابن حجر في «التقريب» مجهول، وقد تناقض فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، ثم جازف، فأعاد ذكره في «المجروحين» وقال: حديثه منكر جداً، لا أدري التخليط منه أو من ابنه، ومن أيهما كان فهو ساقط الاحتجاج بما روى، لعظيم ما أتى من المناكير عن المشاهير. قلنا: لم يذكر الحفاظ له إلا هذا الحديث الواحد، بل إن بعضهم عدَّه في الصحابة كابن منده فيما ذكره الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وقال: ولم أر من ذكره في الصحابة =

. . . . . .

= على قاعدتهم في ذلك، وقد ذكرته في «الإصابة».

قلنا: ذكره في القسم الثاني ممن لهم رؤية. وعبد القاهر بن السري، قال فيه يعقوب بن سفيان: منكر الحديث، وقال ابن معين: صالح، وفي رواية: لم يكن به بأس، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. قلنا: هو إلى الضعف أقرب.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤/٢٥١ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٠)، وأبو يعلى (١٥٧٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج الناجي، به. واسم ابن كنانة عند ابن أبي عاصم: نعيم!

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/٢ -٣، وأبو داود (٥٢٣٤)، وابن ماجه (٣٠١٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٩٥، وابن أبي عاصم (١٣٩١)، والطبري في «التفسير» (٣٨٤٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٥٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٩٤، والبيهقي في «السنن» ٥/١١٨ وفي «الشعب» (٣٤٦) من طرق عن عبد القاهر بن السري، به. واسم ابن كنانة عند ابن ماجه وابن عدي: عبد الله.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في «الموضوعات»، ورَدَّ الحكم عليه بالوضع ابنُ حجر في «القول المسدد»: ٣٥-٣٨، (الحديث السابع) وذكر أن الحديث رواه ابن ماجه والطبراني، وأبوداود في «السنن» وسكت عليه، فهو صالح عنده.

ثم قال: وأما إعلال ابن الجوزي له تبعاً لابن حبان بكنانة، فلم يصب ابن الجوزي في تقليده لابن حبان في ذلك، فإن ابن حبان تناقض كلامه فيه . . . ثم قال: ولايلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً.

وقد وجدت له شاهداً قوياً أخرجه أبو جعفر بن جرير في «التفسير» في سورة البقرة [(٣٨٤٤)] من طريق عبدالعزيز بن أبي روَّاد، عن نافع، عن ابن =

. . . . . .

= عمر، فساق حديثاً فيه المعنى المقصود من حديث العباس بن مرداس، وهو غفران جميع الذنوب لمن شهد الموقف، وليس فيه قول أبي بكر وعمر . . وأورد ابن الجوزي الطريق المذكورة أيضاً، وأعلها ببشار بن بكير الحنفي راويها عن عبد العزيز، فقال: إنه مجهول.

قلت (القائل ابن حجر): ولم أجد للمتقدمين فيه كلاماً، وقد تابعه عبد الرحيم بن هارون [في المطبوع: هانىء وهو خطأ] الغساني، فرواه عن عبد العزيز نحوه، وهو عند الحسن بن سفيان في مسنده. والحديث على هذا قوي، لأن عبد الله بن كنانة لم يتهم بالكذب، وقد روي حديثه من وجه آخر، وليس ما رواه شاذاً، فهو على شرط الحسن عند الترمذي، وقد أخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين»، والله الموفق.

قلنا: وكذلك أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٩٩ من طريق عبد الرحيم ابن هارون الغساني، عن عبد العزيز بن أبي روَّاد، به. وعبد الرحيم بن هارون، قال أبو حاتم: مجهول لا أعرفه، وقال الدارقطني: متروك الحديث يكذب. وقال أبو نعيم: غريب، تفرد به عبد العزيز عن نافع، ولم يتابع عليه.

ثم قال الحافظ: ثم وجدت له طريقاً أخرى، ومن مخرج آخر بلفظ آخر، وفيه المعنى المقصود، وهو عموم المغفرة لمن شهد الموقف، أخرجه عبدالرزاق [(٨٨٣١)] ومن طريقه الطبراني في «معجمه»، أخرجه عن إسحاق ابن إبراهيم الدبري، عنه، عن معمر، عمن سمع قتادة يقول: حدثنا خلاس بن عمرو، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ يوم عرفة:

«أيها الناس، إن الله -عز وجل- قد تطوَّل عليكم في هذا اليوم، فغفر لكم إلا التبعات فيما بينكم، ووهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، فادفعوا باسم الله» فلما كان بجَمْعٍ، قال: «إن الله قد غفر لصالحيكم، وشفَّع صالحيكم في طالحيكم، تنزل المغفرة فتعمهم، ثم تَفَرَّقُ المغفرة في الأرض، فتقع على كل تائب ممن حفظ لسانه ويده، وإبليس وجنوده على جبل عرفات ينظرون ما يصنع الله بهم، فإذا نزلت المغفرة دعا هو وجنوده بالويل، يقول: =

. . . . . .

=كنت أستفزهم حقباً من الدهر، ثم جاءت المغفرة فغشيتهم، فيتفرقون وهم يدعون بالويل والثبور».

رجاله ثقات أثبات معروفون إلا الواسطة بين معمر وقتادة، ومعمر قد سمع من قتادة غير هذا، ولكن بيَّن هنا أنه لم يسمعه إلا بواسطة، لكن إذا انضمت هذه الطريق إلى حديث ابن عمر عرف أن لحديث عباس بن مرداس أصلاً.

قلنا: سقط من مطبوع «المصنف» لعبد الرزاق اسم معمر من الإسناد، ولم نقع على الحديث فيما طبع من «معجم الطبراني» الكبير، فهو في القسم المخروم منه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٥٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقال الحافظ: ثم وجدت لأصل الحديث طريقاً أخرى أخرجها ابن منده في «الصحابة»، من طريق ابن أبي فديك، عن صالح بن عبد الله بن صالح، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن زيد، عن أبيه، عن جده زيد، قال: وقف النبي ﷺ عشية عرفة، فقال: «أيها الناس، إن الله قد تطوَّل عليكم في يومكم هذا، فوهب مسيئكم لمحسنكم، وأعطى محسنكم ما سأل، وغفر لكم ما كان منكم». وفي رواية هذا الحديث من لايعرف حاله، إلا أن كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة، والله أعلم.

قلنا: وقد بسط الحافظ الكلام على هذا الحديث بأوسع مما هنا في رسالة وضعها لجمع طرقه، سماها «قوة الحِجاج في عموم المغفرة للحُجَّاج»، وهي مطبوعة.

وقال البيهقي في «الشعب»: وهذا الحديث له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها في كتاب «البعث»، فإن صَحَّ بشواهده، ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله عز وجل: ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ [النِّساء: ٤٨] وظلم بعضهم بعضاً دون الشرك.

قلنا: فات البيهقي وكذا الحافظ رحمهما الله أن هٰذه الأسانيد مع كونها ضعيفة فيها مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة التي تنص على أن حقوق العباد =

. . . . . .

=لا يغفرها الله إلا بالتوبة والتحلل من أصحابها.

فقد روى البخاري في «صحيحه» (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له مَظْلِمةٌ لأخيه من عِرضه أو شيءٍ، فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينارٌ ولا دِرهمٌ، وإن كان له عملٌ صالحٌ أُخِذَ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه».

ورواه مسلم في «صحيحه» (٢٥٨١) من حديثه: أن رسول الله ﷺ قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المُفلِسُ فينا من لا درهم له ولا مَتاعَ، فقال: «إن المفلس من أمتي، يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي وقد شتم هٰذا وقذف هٰذا، وأكل مالَ هٰذا، وسفك دَمَ هٰذا، وضرب هٰذا، فيُعطىٰ هٰذا من حسناته، وهٰذا من حسناته، فإن فنيت حسناتُه قبل أن يُقضى ما عليه، أُخِذَ من خطاياهُم فطرحت عليه، ثم طرح في النار».

وروى مسلم في «صحيحه» (١٨٨٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كُلُّ ذنب، إلا الدَّيْن».

وقال الإمام النووي في مطلع باب التوبة من كتابه «رياض الصالحين» ص٣٣، قال العلماء: التوبةُ واجبةٌ من كل ذنب، فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي؛ فلها ثلاثة شروط: أحدها: أن يُقلِعَ عن المعصية. والثاني: أن يَنْدَمَ على فعلها. والثالث: أن يَعْزِمَ أن لا يعودَ إليها أبداً، فإن فقد أحد الثلاثة لم تَصحَّ توبته.

وإن كانت المعصيةُ تتعلق بآدمي فشروطها أربعةٌ: هٰذه الثلاثة، وأن يَبْرَأَ من حق صاحبها، فإن كانت مالاً أو نَحوَهُ رَدَّهُ، وإن كانت حَدَّ قَذْفٍ ونحوه مَكَّنَه منه أو طلب عَفْوَه، وإن كانت غيبةً استحلَّه منها.

قال السندي: قوله: لأمته: أي لمن حج معه في حجه ذاك، أو لمن حج من أمته إلى القيامة، أو لأمته مطلقاً من حج أو لم يحج.

قوله: «أن قد فعلت»: تفسير للإجابة.

قوله: «إلا من ظلم»: من حرف جر، والاستثناء من مقدَّر: أي: غفرت =

حديث عروة بن مُضَرِّس بن أَوْس بن حارثة بن لأم[1]

١٦٢٠٨- حدثنا هُشَيْم ، عن ابن أبي خالد وزكريا، عن الشعبي قال: أخبرني عُرْوة بن مُضَرِّس، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو بجَمْعٍ فقلتُ: يا رسولَ الله، جئْتُكَ من جَبَلَيْ طيِّىء، أتعبتُ نَفْسي وأنضيت[2] راحلتي، والله ما تركتُ من حَبْلٍ[3] إلا وقفتُ عليه، فهل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ شَهدَ مَعَنا هذِهِ الصَّلاةَ -يعني صلاةَ الفَجْرِ- بِجَمْعٍ، وَوَقَفَ مَعَنا حَتَّى نُفيض[4] مِنْهُ، وقد أفاضَ قَبْلَ ذلِكَ مِنْ عَرَفات ليلاً أوْ نَهاراً، فقد تَمَّ حَجُّه، وَقَضَى تَفَثَهُ»[5].

= ذنوبهم من كلِّ عملٍ إلا من هذا العمل، فما غفرت ذنبهم الحاصلة منه.

قوله: «من مظلمته»، أي: بدل مظلمته، وهي بكسر اللام، وجوز الفتح والضم.

قوله: «إلا ذا»: أي مغفرة ما عدا المظالم.

قوله: «جزعه»: فاعل يصنع على المجاز، أي ما يصنع هو بسببه من الجزع.

(١) عروة بن مضرس -بمعجمة، وراء مشددة مكسورة، ثم مهملة- صحابي، له حديث واحد في الحج، وكان طائياً من بيت الرياسة في قومه، وجده كان سيدهم، وكذا أبوه، قاله السندي.

(٢) في (س) و (م): أنصبت، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س)، وهي نسخة السندي، وقال: وأنضيت، بنون وضاد معجمة، في «الصحاح» النِّضْو، بالكسر: البعير المهزول، والناقة نِضْوة، وأنضتها الأسفار. وفي بعض النسخ: أنصبت، بصاد مهملة، وباء موحدة.

(٣) في (ظ١٢) تقرأ بالوجهين، بالحاء والجيم، والأرجح بالحاء، قال السندي: من حبل، بفتح مهملة وسكون موحدة: المستطيل من الرمل.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يفيض.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج=

. . . . . .

= له سوى أصحاب السنن، وزكريا -وهو ابن أبي زائدة- قد صرح بالسماع من الشعبي عند ابن خزيمة (٢٨٢١)، فانتفت شبهة تدليسه عنه، وقد توبع، هشيم -وهو ابن بشير- وابن أبي خالد: هو إسماعيل، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٢٠) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٠٨، وابن حبان (٣٨٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد وزكريا، به، وقرن معهما داود بن أبي هند. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٩٠٠)، والدارمي ٢/٥٩، وابن ماجه (٣٠١٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩١)، وابن خزيمة (٢٨٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٠) وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٠٧-٢٠٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٨٥) و(٣٨٦) و(٣٨٧) و(٣٨٩) و(٣٩٠) و(٣٩١) و(٣٩٢)، وفي «الأوسط» (١٣١٨) و(٣٠٤٨)، والدارقطني ٢/٢٣٩، والحاكم ١/٤٦٣، والبيهقي ٥/١٧٣ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط كافة أئمة الحديث، وهي قاعدة من قواعد الإسلام، وقد أمسك عن إخراجه الشيخان على أصلهما، لأن عروة بن مضرس لم يحدث عنه غير عامر الشعبي، وقد وجدنا عروة بن الزبير روى عنه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحميدي (٩٠١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٧)، وابن خزيمة (٢٨٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٧٨)، والبيهقي ٥/١١٦ من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٢١) والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٨٢) من طريق داود بن أبي هند، والبيهقي ٥/١١٦ من طريق أبي فروة عروة بن الحارث الهمداني، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٣) من طريق مجالد بن =

. . . . . .

= سعيد، ثلاثتهم عن الشعبي، به.

قلنا: وقد أخطأ ابن خزيمة في تعيين داود، فقال عقب هذه الرواية: داود هذا هو ابن يزيد الأودي، مع أنه ساقه من طريق سفيان بن عيينة، وقد جاء مصرحاً به أنه داود بن أبي هند عند الطبراني من طريق سفيان كذلك، وسلف ذكر طريق سفيان في صدر تخريج هذا الحديث، وأنه يرويه عن داود بن أبي هند.

وقد خالف مُطَرِّف بن طريف الحارثي في روايته عن الشعبي جمعاً ممن رواه عنه.

فقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨٣) و(٣٨٤) من طريق مطرف ابن طريف عن الشعبي، به، بلفظ: «من أدرك جمعاً والإمام واقف، فوقف مع الإمام، ثم أفاض مع الناس، فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك فلا حجَّ له».

وقال الطحاوي: هذا المعنى لمن فاته الوقوف بجمع، أنه لاحج له، فلم نعلم أحداً جاء به في هذا الحديث عن الشعبي غير مطرف.

ثم تأوله على معنى التغليظ والتوكيد في التخلف عن مزدلفة، فقال: قد يكون قوله ﷺ: «ومن لم يدرك فلا حج له» على معنى فلا حج له كحج من أدرك تلك الصلاة معه. ووجدنا ماقد دلنا على ذلك بالاستنباط والاستخراج وهو أنّا قد وجدنا الوقوف بعرفة من صلب الحج، لا يجزىء الحجُّ إلا بإصابته ولايتم إلا به، ولم يعذر أحد في تركه بعذر ولا بغير عذر، وكانت جَمْعٌ بخلاف ذلك، لأنا قد رأينا رسول الله ﷺ قد رَخَّص لزوجته سودة أن تفيض منها قبل أن تقف . . . ولما كان الوقوف بجمع مما قد يرتفع بالعذر، وكان بخلاف الوقوف بعرفة الذي لايرتفع بعذر ولا بغيره، عقلنا أن ما يرتفع بالعذر، فليس من صلب الحج . . وأنه مما قد يجزىء منه الدم . . .

قلنا: وبهذا الحديث أخذ علقمة وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي، والحسن البصري، وهو قول عبد الله بن الزبير، فقد قالوا: من لم ينزل بالمزدلفة، =

١٦٢٠٩- حدَّثنا أبو نُعَيْم قال: حدَّثنا زكريا، عن الشَّعْبي قال:

حدَّثني عُرْوة بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأْم أَنَّه حَجَّ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فلم يُدْرِكِ النَّاسَ إلا ليلاً وهو بجَمْعٍ؟ فانطلق إلى عَرَفات، فأفاض منها، ثم رجع، فأتى جَمْعاً فقال: يا

= وفاته الوقوف بها، فقد فاته الحج، ويجعلها عمرة. انظر «التمهيد» لابن عبدالبر: ٩/ ٢٧٢.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٣٨١) من طريق خلف بن خليفة، عن داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، به، بلفظ: «من أدرك إفاضتنا أدرك الحج»، وداود ابن يزيد الأودي ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٣ من طريق عروة بن الزبير، عن عروة بن مضرس، به. ورواية عروة بن الزبير عن عروة بن مضرس فيها نظر فيما ذكر الدارقطني في «الإلزامات» ص ٨٥.

وسيأتي برقم (١٦٢٠٩) و(١٨٣٢٨)، وسيأتي من طريق عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي ٤/ ٢٦١ و٢٦٢.

وفي الباب عن عبدالرحمن بن يعمر الديلي، سيرد ٤/ ٣٠٩.

قال السندي: قوله: «بجمع»: بفتح فسكون، أي: بمزدلفة.

قوله: «ليلاً أو نهاراً»: يدل على أن الجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ليس بشرط، بل لو أدرك جزءاً من النهار وحده لكفى في حصول الحج.

قوله: «تَمَّ حجه»، أي: أَمِنَ من الفوات على أحسن وجه وأكمله، وإلا فأصل التمام بهذا المعنى بوقوف عرفة كما هو صريح الأحاديث، وأيضاً شهود الصلاة مع الإمام ليس بشرط للتمام عند أحد.

قوله: «قضى تفثه»، أي: أتمَّ عدة إبقاء التفث، أعني الوسخ وغيره مما يناسب المحرم، فحلَّ له أن يزيل عنه التفث بحلق الرأس وغيره.

رسولَ الله، أتعبتُ نفسي وأَنْضَيت[1] راحلتي، فهل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ صَلَّى مَعَنَا صلاةَ الغَدَاةِ بِجَمْعٍ، ووَقَفَ مَعَنَا حَتَّى نُفِيضَ[2]، وقد أفاضَ قَبْلَ ذلكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيلاً أو نَهاراً، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وقَضَى تَفَثَهُ»[3].

---

(١) في (س) و(م): أنصبت، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س)، وهي نسخة السندي، وقال: وأنضيت، بنون وضاد معجمة، في «الصحاح» النِّضْو، بالكسر: البعير المهزول، والناقة نِضْوة، وأنضتها الأسفار. وفي بعض النسخ: أنصبت، بصاد مهملة، وباء موحدة.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يفيض.

(٣) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٦٢٠٨)، أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣١-٣٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٢٧٣ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

حديث قتادة بن النعمان[1]

١٦٢١٠- حدَّثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جُرَيْج قال: أُخْبِرْتُ أَنَّ أبا سعيد الخُدْرِي. وعن سليمان بن موسى، عن فلان. وعن أبي الزُّبَير، عن جابر[2]، ولم يَبْلُغْ أبو الزُّبَير هذه القِصَّةَ كلَّها

أَنَّ أبا قتادة[3] أتى أهلَهُ، فوجد قَصْعَةَ ثريدٍ من قَدِيْدِ

---

(١) قال السندي: أوسي، أخو أبي سعيد الخدري لأمه، يكنى أبا عمرو، وقيل غير ذلك.

وجاء أنه أول من دخل المدينة بسورة من القرآن، وهي سورة مريم.

وجاء أنه أصيبت عينه يوم بدر، وفي رواية: يوم أحد، فسالت حدقته، فوضع رسول الله ﷺ راحته على حدقته، ثم غمزها. فكان لايدري أي عينيه ذهبت، وفي رواية: فكانت أصحَّ عينيه.

وجاء أنه حضر العشاء مع النبي ﷺ في ليلة غيم، فلما انصرف أعطاه النبي ﷺ العُرجُون، فقال: خذ هذا يستضيء لك، فإذا دخلت البيت ورأيت سواداً في زاوية البيت فاضربه قبل أن تتكلم، فإنه شيطان.

مات في خلافة عمر. فصلَّى عليه ونزل قبره. عاش خمساً وستين سنة.

(٢) في (م): جابر بن عبدالله.

(٣) هكذا في النسخ الخطية و (م)، وهو وهم من الراوي أو الناسخ صوابه: أن أبا سعيد أتى أهله، كما يدل عليه سياق هذه الرواية في قوله: فأتى قتادةَ بنَ النعمان، ففاعل أتى هو أبو سعيد بلا مرية، ويعززه ما جاء في الرواية الآتية برقم (١٦٢١١). وقد أشير إلى ذلك في هامش (س) في قوله: «أن أبا قتادة أتى أهله»: هكذا وقع في النسخ، والظاهر أنه وهم من الراوي، والصواب أن أبا سعيد، كما تدل عليه الرواية الآتية، وكذلك قال السندي: قيل: الصواب «أبا سعيد».

الأَضْحَى، فأبى أن يَأْكُلَه، فأتى قتادةَ بنَ النُّعْمان، فأخبره أَنَّ النبيَّ ﷺ قام في حَجٍّ، فقال: «إنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أنْ لاتَأْكُلُوا الأَضاحِي فَوْقَ ثلاثَةِ أَيَّامٍ لِتَسَعَكُمْ، وإنِّي أحِلُّهُ لكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ ما شِئْتُم» قال: «ولا تَبِيعُوا لُحُومَ الهَدْيِ والأضاحِي، فَكُلُوا، وَتَصَدَّقوا، واسْتَمْتِعُوا بِجُلُودِها، وإنْ أُطْعِمْتُمْ مِنْ لُحُومِها شَيْئاً، فَكُلُوهُ إنْ شِئْتُمْ»[1].

---

(١) أسانيده ضعيفة، وهي ثلاثة:

الأول منها: محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أُخْبِرْتُ أن أبا سعيد الخدري.

وهذا إسناد ضعيف لإعضاله، فإن ابن جريج يروي عن التابعين.

والثاني منها: محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن فلان.

وهذا إسناد ضعيف كذلك، فابن جريج مدلس وقد عنعن، والرجل المبهم هو زُبيد بن الحارث اليامي كما سيأتي مصرحاً به في الرواية رقم (١٦٢١١)، فهو منقطع، لأن زبيداً لم يلق أحداً من الصحابة.

وثالثها: محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، ولم يَبْلُغْ أبو الزبير هذه القصة كلها.

وهذا إسناد ضعيف كذلك، ابن جريج وإن صرح بالتحديث في الرواية (١٦١١٢) إلا أن أبا الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي مدلس كذلك، وقد عنعن، وقد وقف بعضها على جابر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٦، وقال: رواه أحمد، وفي إسناد جابر راوٍ لم يسمَّ، وابن جريج غالب روايته عن التابعين.

وسيأتي بإسناد صحيح من حديث أبي سعيد وقتادة برقم (١٦٢١٣) بلفظ: «كلوا لحوم الأضاحي وادخروا»، وانظر (١٦٢١٤). =

١٦٢١١- حدَّثنا حَجَّاج قال: حدَّثني ابن جريج، قال: قال سليمان بن موسى: أخبرني زُبَيدٌ

أنَّ أبا سعيد الخُدْرِي أتى أَهْلَه، فوجد قَصْعَةً من قَديدِ الأَضْحَى، فأبى أَنْ يَأْكُلَه، فأتى قتادةَ بنَ النُّعْمان، فأخبره أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قام فقال: «إنْ[1] كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ لا تَأْكُلُوا الأَضَاحِي فَوْقَ ثَلاثَةِ أيّامٍ لِتسَعَكُمْ، وإني أُحلِّهُ لكُمْ، فَكُلُوا مِنْهُ ما شِئْتُمْ، ولا تبيعُوا لحُومَ الهَدْيِ والأضاحي، فكُلُوا[2]، وتَصَدَّقُوا، واسْتَمْتِعُوا بِجُلُودِها، ولا تَبِيعُوها، وإنّ أُطْعِمْتُمْ مِنْ لَحْمِها[3]، فَكُلُوه[4] إنْ شِئْتُمْ».

وقال في هٰذا الحديث: عن أبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ: «فالآنَ فَكُلُوا، واتَّجِرُوا[5]، وَادَّخِرُوا»[6].

= وقد سلف حديث جابر ٣/٣٨٨، ولفظه: «نهى عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث»، ثم قال بعد ذلك: «كلوا وتزودوا وادخروا»، وهو حديث صحيح.

وقد سلف النهي عن ادخار لحوم الأضاحي من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث النسخ.

(١) في هامش (س) و(م): إني.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وكلوا.

(٣) في (ق): لحومها.

(٤) في (م): فكلوا.

(٥) في (ظ١٢) و(ق): وانحروا، قال السندي: واتجروا، من الأجر لا من التجارة، قيل: والصواب في مثله ايتجروا بلا إدغام، أي: اطلبوا الأجر.

(٦) إسناده ضعيف، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس وقد عنعن، وزُبيد: وهو ابن الحارث اليامي لم يلق أحداً من الصحابة، فهو =

١٦٢١٢- حدَّثنا حَجَّاج، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزُّبَير عن جابر، نحو حديث زبيد هذا عن أبي سعيد، لم يَبْلُغْهُ كلّه ذلك، عن النبيِّ ﷺ[1].

١٦٢١٣- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدَّثنا زهير -يعني ابنَ محمد- عن شَريك -يعني ابن عبد الله بن أبي نَمِر- عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري عن أبيه، وعمه قَتادة أَنَّ رسولَ ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأَضاحي، وادَّخِرُوا»[2].

= منقطع. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧) من طريق ابن لهيعة، عن زبيد أن أبا سعيد أخبره، فذكر الحديث، وابن لهيعة ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٦، وقال: في «الصحيح» طرف يسير منه، وقال: رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد!.

قلنا: طرفه الذي في «الصحيح» سبق تخريجه في حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٦) فلينظر هناك.

(١) إسناده ضعيف، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس مدلس وقد عنعن، وقد وقف بعضه على جابر، وسلف بإسناده هذا برقم (١٦٢١٠): إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق أبي سعيد الخدري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن أبي سعيد، فمن رجال مسلم، وهو منقطع من طريق قتادة لأن عبد الرحمن لم يدرك عمه قتادة، فقد توفي قتادة سنة (٢٣ هـ)، وولد عبد الرحمن سنة (٣٥هـ). =

١٦٢١٤- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ علي بن حسين أبو[1] جعفر، وأَبي إِسحاقُ بنُ يسار، عن عبد الله بن خَبَّاب مولى بني عَدِي بن النَّجَّار

عن أبي سعيد الخُدْري قال: كان رسولُ الله ﷺ قد نهانا أَنْ[2] نأكلَ لُحُومَ نُسُكِنا فوق ثلاث، قال: فَخَرَجْتُ في سَفَرٍ، ثمَّ قَدِمْتُ على أهلي، وذلك بعد الأَضْحَى بأيامٍ، قال: فأتتني صاحبتي بسِلْقٍ قد جعلت فيه قَدِيداً، فقلتُ لها: أَنَّى لك هذا القَدِيد؟ فقالتْ: من ضحايانا. قال: فقلتُ لها: أوَلم يَنْهَنا رسولُ الله ﷺ عن أن نأكلها فوق ثلاث؟ قال: فقالتْ: إنَّه قد رَخَّصَ للنَّاس بعد ذلك. قال: فلم أُصَدِّقْها حتى بَعَثْتُ إلى أخي قَتَادةَ ابنِ النُّعْمَانِ -وكان بَدْرياً- أسأَلُهُ عن ذلك، قال: فبعثَ إليَّ أنْ كُلْ طَعَامَك فقد صَدَقَتْ، قد أَرْخَصَ رسولُ الله ﷺ للمُسْلِمين في ذلك[3]. ١٦/٤

= وهو مكرر (١١٤٤٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالملك بن عمرو أبو عامر العقدي، وقد سلف تخريجه هناك.

وسيأتي ٦/ ٣٨٤.

(١) في (م): بن جعفر، وهو خطأ.

(٢) في (م): عن أن، بزيادة «عن»، وقد أشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن يسار والد محمد، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. =

حديث رِفاعة بن عَرَابة الجُهَني[1]

١٦٢١٥- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدَّثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن هِلال بن أبي مَيْمُونة، عن عطاء بن يَسَار

عن رفاعة الجُهَني قال: أقبلنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بالكَدِيْد -أو قال: بقُدَيْد- فَجَعَلَ رِجالٌ مِنَّا يستأذنونَ إلى أهليهم، فيأذَنُ لهم، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بالُ رجالٍ يكونُ شِقُّ الشَّجَرَةِ التي تلي رَسُولَ الله ﷺ أبْغَضَ إليهم مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ» فلم نر[2] عند ذلك من القوم إلا باكياً، فقال رجل: إنَّ الذي يَسْتَأْذِنُكَ بعدَ هٰذا لَسفِيْهٌ. فَحَمِدَ الله، وقال حينئذٍ: «أَشْهَدُ عِنْدَ الله لا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أنْ

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٢ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥) من طريق يزيد بن زريع، عن محمد بن إسحاق، به. ولم يذكر في الإسناد إسحاق بن يسار.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٦، وقال: حديث أبي سعيد في «الصحيح»، وإنما أخرجته لحديث امرأته، ثم قال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

قلنا: قد أخرجناه في «الصحيح» في تعليقنا على رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١١٧٦).

(١) رفاعة بن عرابة -بفتح مهملة وموحدة- جُهَني مدني، صحابي، له حديث واحد، وقيل: ابن عرادة. قال الترمذي: وهو وَهَمٌ. وقال ابن حبان: جده عرادة، فهذا نَسَبَهُ إلى جده، قاله السندي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فلم يرى!

لا إله إلا الله، وأنِّي رَسُولُ الله صِدْقاً مِنْ قَلْبِه، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلا سَلَكَ في الجَنَّةِ» قال: «وقد وَعَدَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ ألفاً لا حسابَ عليهم ولا عَذَابَ، وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ لا يَدْخُلُوها حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّياتِكُمْ مَساكِنَ[1] في الجنَّةِ» وقال: «إذا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ -أو قال: ثُلُثا اللَّيْلِ- يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيقول: لا أَسْأَلُ عنْ عِبادِي أَحَداً غَيْرِي، مَنْ ذا يَسْتَغْفِرُنِي فأَغْفِرَ لَهُ، مَنِ الذي يَدْعُوني فأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذا[2] الذي يَسْأَلُنِي فأُعْطِيَهُ حَتّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»[3].

---

(١) في النسخ الخطية: مساكناً -بالتنوين- وضبب فوقها في (س).

وقال السندي: هٰكذا في النسخ، وفيها انصراف غير المنصرف من غير حاجة، فالظاهر مساكن.

(٢) لفظ «ذا» نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى النسائي وابن ماجه، وذكر مسلم أن عطاء بن يسار تفرَّد بالرواية عنه. هلال بن أبي ميمونة: هو هلال بن علي بن أسامة. وحذفت الفاء من قوله فأستجيب وفأعطيه من الأصول، وما أثبتناه هو الجادة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١٣٢ -١٣٣ من طريق إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٢٩١) و(١٢٩٢)، والدارمي ١/٣٤٨، والبزار (٣٥٤٣) (زوائد)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٢-١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٥٩)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/٢٨٦ من طرق عن هشام الدستوائي، به. =

١٦٢١٦- حدثنا أبو المغِيْرة، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن هِلال بن أبي مَيْمُونة، عن عطاء بن يسار

عن رِفاعة بن عَرَابة الجُهَني، قال: صَدَرْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ من مكَّة، فَجَعَلَ النَّاسُ يستأذنونه. فذكر الحديث، قال: وقال أبو بكر: إنَّ الذي يستأذنك بعد هٰذا[1] لَسَفِيْهٌ في نَفْسي، ثُمَّ إنَّ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٥٧) و(٤٥٥٨) و(٤٥٦٠) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٠ دون قوله: «إذا مضى....»، وقال: رواه أحمد، وعند ابن ماجه بعضه، ورجاله موثقون.

قلنا: سيأتي الطرف الذي أخرجه ابن ماجه في الرواية رقم (١٦٢١٦).

وسيأتي بالأرقام (١٦٢١٦) و(١٦٢١٧) و(١٦٢١٨).

وقوله: «وعدني ربي عز وجل أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً لاحساب عليهم ولا عذاب».

سلف نحوه من حديث ابن مسعود برقم (٣٨٠٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إذا مضى نصف الليل أو ثلثاه ....».

سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٧٣) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يكون شق الشجرة»، بكسر فتشديد: أي جانب الشجرة.

قوله: «ثم يسدد»: من التسديد، أي يأتي بالاستقامة في الأعمال الصالحة، أو يداوم على ذلك.

قوله: «إلا سلك»: دخل.

قوله: «أن لايدخلوها»: أي السابقون الذين لاحساب عليهم قبل بقية الأمة ولعل هٰذا مخصوص بالصحابة أو بالصالحين من الأمة.

(١) في (م): هٰذه.

النبيَّ ﷺ حَمِدَ الله، وقال خَيْراً، ثم قال: «أَشْهَدُ عِنْدَ الله» وكان إذا حلف، قال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ ما مِنْ عَبْدٍ يُؤمِنُ بالله[1]، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلاَّ سَلَكَ فِي الجَنَّةِ». فذَكَرَ الحديثَ[2].

---

(١) في (م) زيادة: واليوم الآخر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر ما قبله. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الحمصي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن ابن عمرو.

وأخرجه الدارمي ١/٣٤٧، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٥)- من طريق أبي المغيرة، مختصراً. وتحرف في مطبوعي النسائي يحيى عن هلال إلى يحيى بن هلال!

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١١/٤٨٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٠٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٥)-، وابن ماجه (٢٠٩٠) و (٤٢٨٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٢-١٣٣، وابن حبان (٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٥٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/٢٠٧ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه بتمامه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني». (٢٥٦١) من طريق محمد بن مصعب القَرْقَساني، عن الأوزاعي، به. وفيه أن القائل: «إن الذي يستأذنك بعد هذا لسفيه» هو رفاعة الجهني راوي الخبر، ومحمد بن مصعب ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦٧) مختصراً من طريق محمد بن مصعب كذلك عن الأوزاعي، به، بلفظ: «إن الله يمهل، حتى إذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه. . . .» بزيادة لفظ: «إن الله يمهل». ومحمد بن مصعب ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٩١)، وابن أبي عاصم (٢٥٦٠) من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن الأوزاعي، به بلفظ: كانت يمين رسول الله ﷺ التي يحلف بها: «أشهد عند الله»، «والذي نفسي بيده». عبد الملك لين =

١٦٢١٧- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى -يعني ابن أبي كثير- قال: حدَّثني هِلال بن أبي مَيْمُونة، رَجُلٌ من أهل المدينة، عن عطاء بن يسار

عن رِفاعة بن عَرَابة الجُهَني، قال: أَقْبَلْنا مع رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا بالكَدِيْد أو قال بَعَرَفَة[1]. فذكر الحديث[2].

١٦٢١٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدَّثنا هشام -يعني الدَّسْتُوائي- قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن هلال بن أبي مَيْمُونة، قال: حدَّثنا عطاء بن يسار

أَنَّ رِفاعة الجُهَني حَدَّثه قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رسولِ الله ﷺ حتى إذا كنا بالكَدِيْد -أو قال بُقَدْيد- جَعل رِجالٌ يستأذنونَ إلى

= الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٠٨، وقال: عند ابن ماجه طرف يسير منه، وقال: رواه الطبراني والبزار بأسانيد، ورجال بعضها عند الطبراني والبزار رجال الصحيح.

قلنا: رواية البزار سلفت في تخريج الرواية (١٦٢١٥).

(١) جاء في هامش (س)، ما نصُّه: قوله: أو قال بعرفة، الظاهر أنه تحريف، والصواب: أو قال بُقَدْيد كما في الرواية التي قبله، والتي بعده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٢١٥).

حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه مختصراً الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣١٨ عن آدم بن أبي إياس، عن شيبان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢١٥).

أهليهم، فيأذن لهم، قال: فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال خيراً، وقال: «أشْهَدُ عِنْدَ الله لا يَمُوتُ عَبْدٌ شَهِدَ أنْ لا إلٰهَ إلا الله، وأَنَّ محمداً رسولُ الله صادِقاً من قَلْبِهِ، ثُمَّ يُسَدِّدُ إلا سَلَكَ في الجَنَّةِ» ثم قال: «وعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ مِنْ أُمَّتي سَبْعِينَ ألفاً بغير حساب، وإنِّي لأَرْجُو أَنْ لايَدْخُلُوها حَتَّى تَبَوَّءُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَذَرَاريكُم مَسَاكِنَ في الجَنَّةِ» وقال: «إذا مَضَى نِصْفُ اللَّيْلِ أوْ ثُلُثُ اللَّيْلِ يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيَقُولُ: لا أسْأَلُ عَنْ عِبادِي أَحَداً غَيْرِي، مَنْ ذا الذي يَسْتَغفِرُني فأَغْفِرَ له، مَنْ ذا الذي يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيب لَهُ، مَنْ ذا الذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، حَتَى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٢١٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

حديث رجل

٤/١٧ ١٦٢١٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا موسى بن عُقْبة قال: حدَّثني أبو سَلَمة

عن الرجل الذي مَرَّ برسولِ الله ﷺ وهو يُناجي جبريل عليه السَّلام، فَزَعَمَ أبو سَلَمة أَنَّه تجنَّبَ أَنْ يَدْنُوَ مِنْ رسولِ الله ﷺ ثَمَّ[1] تخوُّفاً أن يسمعَ حديثَهُ، فلمَّا أصبحَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ بي البارِحةَ» قال: رأيتُك تناجي رجلاً، فخشيت أَنْ تَكْرَه أَنْ أدنوَ منكما، قال: «وهل تدْرِي مَنِ الرَّجُلُ؟» قال: لا. قال: «فذلكَ جِبْرِيلُ عليهِ السَّلامُ، ولو سَلَّمْتَ لَرَدَّ السَّلامَ»[2].

وقد سَمِعْتُ من غيرِ أبي سَلَمة أَنَّه حارثةُ بنُ النُّعْمان[3].

---

(١) لفظ «ثم» ساقط من (م)

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣١٣- ٣١٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٣) القائل «سمعتُ» هو موسى بن عقبة، وهذه الرواية فيها جهالة، فلا يُدْرى ممن سمع موسى بن عقبة أنه حارثة بن النعمان. نَعَمْ، قد أخرج البزار (٢٧١٠) (٢٧١١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٢٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم ابن عتيبة، عن مِقْسم مولى ابن عباس، عن ابن عباس، =

١٦٢٢٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ أبا مالك الأَشْجَعي يحدِّث عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

قال: أخبرني مَنْ رأى النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ قد خَالفَ بين طرفيه[1].

= قال: مر حارثة بن النعمان على رسول الله ﷺ ومعه جبريل يناجيه، فلم يسلم عليه، فذكره نحوه. قلنا: وهذا إسناد ضعيف. الحكم ابن عُتيبة لم يسمع من مقسم إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها .

وسيأتي من حديث حارثة بن النعمان بإسناد صحيح ٥/٤٣٣، وفيه أنه سلَّم على النبي ﷺ، وردَّ عليه جبريلُ السلامَ. ويجمع بين الروايتين بتعدد القصة، فالرجل الذي لم يسمَّ لم يسلم على النبي ﷺ، وأما حارثة فقد سلم عليه، والله أعلم.

قال السندي: قوله: أنه تجنَّب، بتشديد النون، من التجنب، أي: احترز.

قوله: ثَمَّ، أي: في ذلك المكان.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٨٠١) سنداً ومتناً.

حديث عبد الله بن زَمْعة[1]

١٦٢٢١- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن زَمْعة، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يذكُرُ النِّساءَ، فَوَعَظَ فيهنَّ وقال: «علامَ يضْرِبُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ، وَلعلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَها مِنْ آخِرِ النَّهارِ أَوْ آخِرِ اللَّيْلِ؟»[2].

١٦٢٢٢- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عبدالله بن زَمْعة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاها﴾ [الشمس: ١٢] انْبَعَثَ لها رَجُلٌ عارِمٌ عَزِيزٌ مَنِيعٌ في رَهْطٍ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَة[3]» ثم وعَظَهم في الضَّحِك من الضَّرْطة

---

(١) هو عبدالله بن زمعة ابن أخت أم سلمة زوج النبي ﷺ، ووهم من قال: إنه أخو سودة، وإنما هو عبد بن زمعة، بلا إضافة، وكان يسكن المدينة، يقال: قتل يوم الدار سنة خمس وثلاثين، وقيل: يوم الحرَّة، ويقال: إن المقتول بالحرة ابنه يزيد، وكان له في الهجرة خمس سنين قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٢٢٢) و(١٦٢٢٣) و(١٦٢٢٤)، وسيخرج هناك.

قال السندي: قوله: فوعظ فيهن، أي: وعظ الرجال في شأنهن.

قوله: «علام»، أي: لم يضرب، وكيف يستحسن ذلك منه مع أن المضاجعة عن قريب من ذلك يستبعده.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، ورواية =

فقال: «إلامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟» قال: ثمَّ قال: «إلامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ثُمَّ لعلَّهُ أَنْ يُضَاجِعَها مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟»[1].

= «الصحيحين» أبي زمعة، وهو الأسود بن المطلب بن أسد، وكان أحد المستهزئين، ومات على كفره بمكة، وقتل ابنه زمعة يوم بدرٍ كافراً أيضاً، انظر «الفتح» ٨/ ٧٠٦ قلنا: والأسود هو جد عبد الله بن زمعة راوي الخبر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٤٩٤٢) عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفيه: مثل أبي زمعة عمِّ الزبير بن العوام.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٩٤٢) و (٥٢٠٤)، والترمذي (٣٣٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٥)، والدارمي ٢/ ١٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٠٥)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢١٤، وابن حبان (٤١٩٠) و(٥٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٥ من طرق عن هشام ابن عروة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «عارم»، بالراء المهملة: أي: خبيث شرير. قيل: عَرِمَ، بالضم والفتح والكسر: العُرَام الشدة والقوة والشراسة، ومعنى «عزيز منيع»: ذو عِزَّة ومَنَعَة.

قوله: «مما يفعل»، أي: وكانوا في الجاهلية إذا وقع ذلك من أحدهم في المجلس يضحكون، فنهاهم عن ذلك، بأن الضحك عن أمر لايعتاد، وهذا مما يعتاده كل أحد، فلا يحسن الضحك منه.

وقال القرطبي في «المفهم» ٧/ ٤٣٠: في قوله: ثم وعظهم في الضحك من الضرطة، أي: نهاهم وزجرهم عن ذلك، لأنه فعل عادي يستوي فيه الناس كلُّهم، وإن كان مما يستقبح، فحق الإنسان أن يستتر به، فإن غلبه بحيث يسمعه أحد، فلا يضحك منه، فإنه يتأذى الفاعل بذلك، ويخجل منه، وأذى =

١٦٢٢٣- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عبد الله بن زمعة قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر الناقة، وذكر الذي عقرها فقال: «﴿إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا﴾ [الشمس: ١٢] انبعثَ لها رَجُلٌ عارمٌ عَزيزٌ مَنيعٌ في رَهْطٍ مِثْلُ ابْنِ زَمْعَةَ»[١]. ثم ذَكَرَ النِّساء، فوعَظَهُم فيهنَّ فقال: «عَلامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ العَبْدِ، ولعلَّهُ يُضَاجِعُها مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ؟». ثُمَّ وعظهم في ضَحِكِهم من الضَّرْطة، فقال: «علامَ يَضْحَكُ أحدُكُمْ مما[٢] يفعل؟»[٣].

١٦٢٢٤- حدَّثنا سُفيان بن عُيَينة، عن هشام، عن أبيه

عن عبدالله بن زَمْعَة وَعَظَهُمْ في النِّساء: وقال: «علامَ يَضْرِبُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ العَبْدِ، ثم يُضاجِعُها مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ؟»[٤].

= المسلم حرام، فالضحك من الضرطة حرام.

(١) انظر الحاشية رقم (٣) من الحديث رقم (١٦٢٢٢).

(٢) في (م): على ما يفعل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٥٧، ومسلم (٢٨٥٥)، وابن ماجه (١٩٨٣) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٢٢١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عيينة، وقوله: وعظهم في النساء، يعني النبي ﷺ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٥٦٩)، والبخاري (٣٣٧٧) =

حديث سلمان بن عامر[1]

١٦٢٢٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا هِشام، عن حَفْصة، عن الرَّباب الضَّبِّية

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ أنه قال: «إذا أَفْطَرَ أحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على الماءِ، فإنَّ الماءَ طَهُورٌ».

قال هشام: وحدَّثني عاصمٌ الأحول أَنَّ حَفْصَةَ رَفَعَتْهُ إلى النَّبيِّ ﷺ[2].

= و(٦٠٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥١٦٦) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٢٢٢).

(١) هو سلمان بن عامر بن أوس الضبي، قال السندي: جاء أنه كان شيخاً في حياة النبي ﷺ، عاش إلى خلافة معاوية، وقيل: مات في خلافة عثمان. وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: الصواب أنه تأخر إلى خلافة معاوية.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرّباب الضبية، وهي بنت صُلَيْع أم الرائح، فقد تفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

وقد اختلف في وقفه ورفعه، فرواه هشام: وهو ابن حسان الأزدي، موقوفاً، وقال: وحدثني عاصم الأحول أن حفصة رفعته إلى النبي ﷺ، ثم رواه مرفوعاً كذلك، كما سيأتي برقم (١٦٢٣٢)، وستأتي رواية عاصم: وهو ابن سليمان الأحول بالأرقام (١٦٢٢٦) و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣١) و(١٦٢٤٢).

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٣٣٢٤) و(٣٣٢٥) من طريق حماد بن =

١٦٢٢٦- حدَّثنا سُفيان بن عُيينة، عن عاصم، عن حَفْصة، عن الرَّباب عن عَمِّها سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإنَّهُ طَهُورٌ، ومَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَمِيطُوا عنه الأذَى، وأريقُوا عنه دَماً، والصَّدَقَةُ على ذي القَرَابَةِ ثنتان: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»[1].

= مسعدة، وأخرجه كذلك (٣٣٢٦) من طريق يوسف بن يعقوب، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وقد سقط اسم الرباب في المطبوع من رواية حماد، وانظر «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٥.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٢٦) و(١٦٢٢٨) و(١٦٢٣١) و(١٦٢٣٢) و(١٦٢٤٢) و٤/ ٢١٤ و٢١٥، وسيكرر ٤/ ٢١٣ سنداً ومتناً.

وقد ورد الإفطار على التمر أو على الماء عند عدمه من فعل النبي ﷺ من حديث أنس، بلفظ: كان النبي ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم يكن رطبات فتمرات، فإن لم يكن تمرات حسا حسواتٍ من ماء. وقد سلف ٣/ ١٦٤ وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «على تمر»: قيل: لأنه يقوي البصر، ويدفع الضعف الحاصل فيه بالصوم.

قوله: «طهور»: فله زيادة فضل بذلك، فهو أحقُّ بأن يستعمل في الإفطار الذي هو قربة وتتميم لقربة.

(١) حديث صحيح دون قوله: «فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء، فإنه طهور»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب، وقد سلف الكلام عليها في الرواية السالفة برقم (١٦٢٢٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وحفصة: هي بنت سيرين.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ١٧٢ من طريق الإمام أحمد، =

. . . . . .

=بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً الحميدي (٨٢٣)، والترمذي (٦٥٨) و(٦٩٥) وعقب الرواية رقم (١٥١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٢٠) و(٦٧٠٧)، والدارمي ١/ ٣٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٤- ٤٠٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٨)، وابن خزيمة (٢٠٦٧) و(٢٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٤) و(٦١٩٨) و(٦٢١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٤) و(١٧٤٣) من طريق سفيان بن عينية، به، وعندهم من طريقه زيادة: «فليفطر على تمر، فإنه بركة». قال النسائي: هذا الحرف، فإنه بركة، لا نعلم أن أحداً ذكره غير ابن عينية، ولا أحسبه محفوظاً.

وأخرجه مطولاً ومقطعاً عبدالرزاق في «المصنف» (٧٥٨٧)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٠٧، وأبو داود (٢٣٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٩)، وابن ماجه (١٦٩٩)، والدارمي ١/ ٣٩٧ و٢/ ٧، وابن خزيمة (٢٠٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٣) و(٦١٩٥) و(٦١٩٦)، والحاكم ١/ ٤٣١- ٤٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٣) من طرق عن عاصم، به.

وقوله: «والصدقة على ذي القرابة ثنتان: صدقة وصلة» أخرجه ابن أبي عاصم (١١٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٠٧) و(٦٢٠٨) و(٦٢٠٩) من طرق عن حفصة، به.

وقوله: «فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء، فإنه طهور» سلف برقم (١٦٢٢٥)، وسيكرر برقم (١٧٨٩١) سنداً ومتناً.

وقوله: «مع الغلام عقيقته، فأميطوا عنه الأذى، وأريقوا عنه دماً».

علقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٥٤٧١) عن غير واحد، عن عاصم وهشام، عن حفصة، به. وستأتي رواية هشام برقم (١٦٢٣٢) وسيأتي بإسناد صحيح بالأرقام (١٦٢٣٠) و(١٦٢٣٦) و(١٦٢٣٨) و(١٦٢٣٩) و(١٦٢٤٠) و(١٦٢٤١)، وانظر (١٦٢٣٢) و(١٦٢٣٤) و٤/ ٢١٤ و٢١٥. =

١٦٢٢٧- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا ابنُ عون، عن حَفْصة بنت سيرين، عن الرَّباب بنت صُلَيْع

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصّدَقَةُ

= وفي الباب في العقيقة سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٣٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٥٢١)، وابن حبان (٥٣١١)، والحاكم ٤/ ٢٣٧.

وقوله: «والصدقة على ذي القرابة ثنتان: صدقة وصلة».

له شاهد من حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود ضمن حديث طويل، وفيه: «لها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة»، وهو عند البخاري (١٤٦٦) ومسلم (١٠٠٠)، وقد سلف (١٦٠٨٢).

وآخر من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٨٣٤)، ولفظه: «إن الصدقة على ذي قرابة يضعف أجرها مرتين»، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١١٧، وقال: فيه عبد الله بن زحر، وهو ضعيف.

وثالث من حديث أبي طلحة الأنصاري، وهو عند الطبراني (٤٧٢٣)، ولفظه: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١١٦، وقال: وفيه من لم أعرفه.

قال السندي: قوله: «ومع الغلام عقيقته»، أي: العقيقة حق من الحقوق التي هي كاللازمة للمولود، فكأنها معه لاتفارقه.

قوله: «أميطوا الأذى»: شعر الرأس، قلنا: وسيأتي تفسيرها كذلك من قول محمد بن سيرين في الرواية رقم (١٦٢٤٠)، وانظر «شرح مشكل الآثار» ٣/ ٧٢-٧٧.

قوله: «والصدقة»: ظاهر شمولها للفرض والنفل، وشمول ذي القرابة للقرابة القريبة والبعيدة.

على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ على ذي القَرَابَةِ اثْنَتَانِ : صِلَةٌ وصَدَقَةٌ»[1].

١٦٢٢٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم الأَحْوَل، عن حَفْصة، عن الرَّباب أم الرَّائح ابنة صُلَيْع

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ عَلى تَمْرٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِر على ماءٍ، فإِنَّهُ طَهُورٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة الرباب بنت صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٩٢، وابن ماجه (١٨٤٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوع ابن أبي شيبة: ابن سيرين، وهو خطأ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٢، والدارمي ١/ ٣٩٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٥، وابن خزيمة (٢٣٨٥)، وابن حبان (٣٣٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١١)، والحاكم ١/ ٤٠٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٤ من طرق عن ابن عون، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر برقم (١٧٩٠٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب أم الرائح ابنة صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٦٩٥) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا =

١٦٢٢٩- حدَّثنا محمد بن جعفر وابن نُمَيْر قالا: حدَّثنا هشام. ويزيدُ
١٨/٤ قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة ابنة سيرين، عن سلمان بن عامر الضبي، أن النَّبيَّ ﷺ؛ قال ابنُ نُمَير إنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ. وقال يزيد بن هارون:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى»[1].

١٦٢٣٠- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يونس، عن ابن سيرين

عن سلمان بن عامر الضَّبِّي قال: قال: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فَأَرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى»[2].

= الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح!

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وانظر (١٦٢٢٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة ابنة سيرين لم تسمع من سَلْمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع، كما سلف برقم (١٦٢٢٦)، وكما سيأتي برقم (١٦٢٣٢)، وذكر المزي روايتها عن سلمان، وقال: إن كان محفوظاً، والرباب مجهولة كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٣٦، ومن طريقه ابن ماجه (٣١٦٤) عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/٨١ عن سعيد بن عامر، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيأتي بإسناد صحيح برقم (١٦٢٣٠)، وسيكرر ٤/٢١٥ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، وابن سيرين: =

١٦٢٣١- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا عاصم، عن حَفْصة، عن الرباب

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: « إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإِنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على الماء[1]، فإِنَّهُ طَهُورٌ»[2].

١٦٢٣٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة ابنة سيرين، عن الرباب

عن سلمان بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ، فإِنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ بماءٍ، فإِنَّ الماءَ

= هو محمد.

وقد روي موقوفاً كما في هذه الرواية، وسيأتي موقوفاً كذلك من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين كما في الرواية الآتية برقم (١٦٢٣٨)، ولايضره ذلك، فقد جاء مرفوعاً من طريق أيوب برقم (١٦٢٣٦) و(١٦٢٣٩)، ومرفوعاً كذلك في الروايات بالأرقام (١٦٢٣٨) و(١٦٢٤٠) و(١٦٢٤١). وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٩٢: الحديث مرفوع لايضره رواية مَنْ وقفه.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(١) في (م): ماء.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٦٩٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح!.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وانظر (١٦٢٢٥)، وسيكرر بالأرقام (١٦٢٣٧) و٤/ ٢١٤ و٢١٥ سنداً ومتناً.

طَهُورٌ».

وقال: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى».

وقال: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وهي على ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صِلَةٌ وَصَدَقَةٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر بماء، فإن الماء طهور»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب: وهي بنت صُلَيْع، وقد سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشام: هو ابن حَسَّان الأَزْدِي.

وقوله: «إذا أفطر أحدكم، فليفطر على تمر، فإن لم يجد، فليفطر بماء، فإن الماء طهور».

هو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٧٥٨٦)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٣٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٢١) و(٣٣٢٢)، (٣٣٢٣) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٥) من طريق هشام بن حسان موقوفاً، وانظر (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

وقوله: «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى».

هو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٨٣٩)، والترمذي (١٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٩.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥٩)- ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٠)- عن معمر، عن أيوب، عن حفصة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك أسانيده الصحيحة. =

١٦٢٣٣- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام، عن حَفْصة عن سلمان بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، والصَّدَقَةُ على ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وصِلَةٌ»(١).

١٦٢٣٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدَّثتني حفصة عن سَلْمان بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَعَ الغُلامِ عَقِيقَتُهُ، فأَهْرِيقُوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذَى».

قال: وسمعتُهُ يقول: «صَدَقَتُكَ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وهي على ذِي الرَّحِمِ ثِنْتانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»(٢).

= وقوله: «الصدقة على المسكين صدقة، وهي على ذي الرَّحِم اثنتان: صلة وصدقة».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٣٧) من طريق ابن نمير، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شاهده.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة -وهي بنت سيرين- لم تسمع من سلمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع كما سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٢)، وذكر المزي روايتها عنه، وقال: إن كان محفوظاً، والرباب مجهولة الحال كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٤ من طريق حفص بن غياث، عن هشام، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان، به.

وسيكرر برقم (١٧٩٠٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في =

١٦٢٣٥- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن ابن عون، عن حَفْصة بنتِ سيرين، عن أم الرَّائح ابنة صُلَيْع

عن سلمان بن عامر أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصَّدَقَةُ على المسْكِينِ صَدَقَةٌ، وإنَّها على ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ، إنَّها صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»(١).

١٦٢٣٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد- يعني ابن سَلَمَة- قال: أخبرنا أيوب وحبيب ويونس وقتادة، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلام عقيقَتُهُ، فأَهْرِيْقُوا عنه دماً، وأَمِيْطُوا عنه الأَذى»(٢).

= الرواية السَّالفة برقم (١٦٢٢٩) و(١٦٢٣٣).

وقوله: «صدقتك على المسكين صدقة، وهي على ذي الرحم ثنتان: صدقة وصِلة».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وذكرنا هناك شواهده، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب أم الرائح ابنة صُلَيْع، وهو مكرر (١٦٢٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن أبي عدي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٤ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، حماد بن سلمة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو السختياني، وحبيب: هو ابن الشهيد، ويونس هو: ابن عبيد بن دينار العبدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. =

. . . . . .

= وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٤، وفي «الكبرى» (٤٥٤٠) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في الرواية رقم (٥٤٧١) عن الحجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، عن أيوب وقتادة وهشام وحبيب، عن ابن سيرين، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٠١) و(٦٢٠٢) و(٦٢٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٨-٢٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٠٧- ٣٠٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وزاد بعضهم على بعض في شيوخ حماد بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥٤٧٢)، ولكن قال فيه: وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به، مرفوعاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٩١: يعني لم يقل في أول الإسناد: أنبأنا أصبغ، بل قال: «قال أصبغ»، لكن أصبغ من شيوخ البخاري قد أكثر عنه في الصحيح، فعلى قول الأكثر هو موصول كما قرره ابن الصلاح في «علوم الحديث»، وعلى قول ابن حزم: هو منقطع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٩)، عن يونس بن عبدالأعلى، عن ابنِ وَهْب، به، مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني (٦٢٠٢/ ٣) من طريق سالم بن أبي مطيع، عن قتادة، به.

وعلقه البخاري في الرواية رقم (٥٤٧١) بصيغة الجزم عن يزيد بن إبراهيم، عن ابن سيرين، عن سلمان، موقوفاً.

ووصله البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٨ من طريق سليمان بن حرب، عن يزيد ابن إبراهيم، به. موقوفاً.

وأخرجه مرفوعاً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٠) عن محمد بن خزيمة، عن حجاج بن منهال، عن يزيد بن إبراهيم، به. =

١٦٢٣٧- حدَّثنا أبو معاوية قال: حدَّثنا عاصم، عن حَفْصة، عن الرباب

عن سلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أفْطَرَ أحدُكُمْ، فَلْيُفْطر على تَمْرٍ، فإِنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإِنَّهُ له طَهُورٌ»(١).

١٦٢٣٨- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد- عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن سَلْمان بن عامر، لم يذكر أيوب النَّبيَّ ﷺ. وهشام، عن محمد

عن سلمان رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «عنِ الغُلام عقيقَةٌ، فأَهْرِيْقُوا عنه دماً، وأَميطُوا عنه الأَذى»(٢).

= وبنحوه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠٥) من طريق أشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن سلمان، به مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرباب، وهو مكرر (١٦٢٣١) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. وقد روي من طريق أيوب موقوفاً. وتكلمنا على وقفه ورفعه في الرواية رقم (١٦٢٣٠) وذكرنا هناك أنه لايضره وَقْفه.

وأخرجه البخاري (٥٤٧١)- ومن طريقه البغوي (٢٨١٦)- عن أبي النعمان عارم، عن حماد بن زيد، به، موقوفاً.

وقال الإسماعيلي فيما ذكره الحافظ في«الفتح» ٩/ ٥٩٠: لم يخرج البخاري في الباب حديثاً صحيحاً على شرطه.

وأخرجه البيهقي في«السنن» ٩/ ٢٩٨ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

١٦٢٣٩- حدَّثنا يونس، قال: حدثنا حَمَّاد بن سلمة، عن أيوب وقَتَادة، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّيِّ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلام عقيقَتُهُ، فأَهْرِيْقُوا عنه دماً، وأَميطُوا عنه الأَذى»[1].

١٦٢٤٠- حدَّثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، عن ابن عون وسعيد، عن محمد بن سيرين

عن سَلْمان بنِ عامر، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَعَ الغُلام عقيقَتُهُ، فأَرِيْقُوا عنه الدَّمَ، وأَميطُوا عنه الأَذى»[2].

قال: وكان ابنُ سيرين يقول: إن لم تكنْ إماطةُ الأذى حَلْقَ الرَّأْسِ، فلا أدري ما هو؟.

١٦٢٤١- حدَّثنا عفان، حدَّثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن ابن سيرين

عن سَلْمان بن عامر الضَّبِّي أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَعَ الغُلام

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٣٦) وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وسعيد: وهو ابن أبي عروبة قد اختلط، وسماع عبدالوهَّاب بن عطاء منه قبل اختلاطه، وكان عالماً به، وقد توبع. ابن عون: هو عبدالله البصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٠) من طريق يزيد بن إبراهيم، عن محمد بن سيرين، به مرفوعاً، وفيه: قال محمد: فَحرَصتُ أن أعلم ما «أميطوا عنه» فلم أجد أحداً يخبرني.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٠)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

عقيقَتُهُ، فأَهْرِيْقُوا عنه الدَّمَ، وأَميطُوا عنه الأَذَى»[1].

١٦٢٤٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن عاصم، عن حَفْصة

١٩/٤ عن سلمان بن عامر، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ وَجَدَ تَمْراً فَلْيُفْطِرْ عليه، فإِنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على الماءِ، فإِنَّ الماءَ طَهُورٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن، همام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) و(١٦٢٣٦)، وسيكرر ٤/ ٢١٥ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، حفصة وهي بنت سيرين لم تسمع من سلمان ابن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيْع كما سلف بالرواية رقم (١٦٢٢٦) -وكما سيأتي بالتخريج- والرباب مجهولة كما سلف الكلام عليها في الرواية رقم (١٦٢٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٥) و(٦٧١٠)، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٩٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٧٦ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٨١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٩- عن شعبة، عن عاصم، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣١٤) و(٦٧١١)، من طريق سلم بن قتيبة، عن شعبة، عن هشام بن حسان الأزدي، عن حفصة، عن سَلْمان بن عامر، به. =

حديث قُرَّة المُزَني[1]

١٦٢٤٣- حدَّثنا هاشِم بن القاسم، قال: حدثنا أبو خَيْثَمة، عن عُرْوة ابن عبد الله بن قُشَيْر الجُعْفي، قال: حدَّثني معاوية بن قُرَّة

= وأخرجه النسائي كذلك (٣٣١٦) وابن حبان (٣٥١٤) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء، عن حفصة، عن سلمان، به.

وأخرجه الترمذي (٦٩٤)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٩)، والحاكم ١/ ٤٣١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٣١-٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٩ من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس، عن النبي ﷺ، به، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

قال الترمذي: حديث أنس لانعلم أحداً رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد ابن عامر، وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبدالعزيز ابن صهيب، عن أنس، وقد روى أصحاب شعبة هٰذا الحديث عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر، عن النبي ﷺ، وهو أصحُّ من حديث سعيد بن عامر، وهكذا رووا عن شعبة، عن عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان، ولم يذكر فيه شعبة: «الرباب» (قلنا: كما في إسنادنا هذا)، والصحيح ما رواه سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد: عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان ابن عامر.

قلنا: وقد سلف برقم (١٦٢٢٦) من طريق سفيان بن عينية، وبرقم (١٦٢٢٨) من طريق سفيان الثوري.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: قرة بن إياس، جدُّ إياس بن معاوية القاضي.

ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، وقال أبو عمر: قُتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية، وأرَّخه خليفة سنة أربع وستين، فيكون معاوية المذكور هو ابن يزيد بن معاوية.

عن أبيه، قال: أتيتُ[1] في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايَعَنا، وإنَّ قميصَهُ لَمُطْلَقٌ، فبايعته[2]، فأدخلتُ يدي من جَيْبِ القميص[3]، فَمسَسْتُ الخاتمَ. قال عروة: فما رأيتُ معاوية ولا ابنه[4] شتاءً ولا حَرّاً[5] إلا مُطْلِقيْ أزرارهما لا يَزُرَّان أبداً[6].

١٦٢٤٤- حدَّثنا روح، قال: حدثنا بِسْطام بن مسلم، عن معاوية بن قُرَّة قال:

قال أبي: لقد عُمِّرنا مع نبينا ﷺ وما لنا طَعامٌ إلا الأَسْودانِ، ثم قال: هل تدري[7] ما الأَسْودانِ؟ قلتُ: لا، قال: التَّمْرُ والماء[8].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): أتيت النبيَّ ﷺ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قال: فبايعته.

(٣) في (ق)، وهامش (ظ١٢) و(س) و(ص): قميصه.

(٤) في (ص) و(ق) و(م): ولا أباه، وفي (ظ١٢) ابنه، وجاءت كذلك في (س) لكن ضرب عليها، وجاء في هامشها «أباه» وعليها علامة الصحة. قلنا: وأثبتنا ما في (ظ١٢) لأنها موافقة لما سلف برقم (١٥٥٨١)، وقد رواه أحمد كذلك من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم.

وانظر تعليقنا على الرواية المذكورة.

(٥) في (ظ١٢) و(ص): في شتاء ولا حر.

(٦) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (١٥٥٨١).

(٧) في هامش (س) و(ص): هل تدرون، نسخة.

(٨) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير بسطام بن مسلم -وهو ابن نمير العَوْذي- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «المسائل»، والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، وصحابيه لم يخرج له سوى =

١٦٢٤٥- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: حدَّثنا شُعبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه: أنَّه أتَى رسولَ الله ﷺ وقد كان حَلَبَ[1] وَصَرَّ[2].

= البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٠٧، والحارث بن أبي أسامة (١١١٤) (زوائد)- ومن طريقه الحاكم ٤/١٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨-١٩ و٣٠٢- وأخرجه البزار (٣٦٨٠) (زوائد) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣٦٨٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥١) من طريق جعفر بن سليمان الضُّبَعي، عن بسطام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٢١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير بسطام ابن مسلم، وهو ثقة.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) السندي: جَلَبَ -بالجيم- وهو الموافق لرواية الطيالسي. وقال: جَلَبَ: من الجَلْب، بسكون اللام، أي جلب المواشي إلى المدينة.

(٢) إسناده صحيح، سليمان بن داود -وهو الطيالسي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن.

وهو عند الطيالسي (١٠٧٧)، ومن طريقه أخرجه البزار (٢٧٤٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٨).

وأخرجه ابن سعد ٧/٣٢، وابن أبي شيبة ١٣/٦٤ من طريقين عن شعبة، به. وعند ابن سعد: وقد صَرَّ وحَلَب لأهله.

وسيأتي برقم (١٦٢٥٠).

١٦٢٤٦- حدثنا سليمان، عن شعبة

عن معاوية قال: كان أبي حدَّثنا عن النبيِّ ﷺ، فلا أدري أَسَمِعَهُ منه أو حُدِّثَ عنه؟[1].

١٦٢٤٧- حدَّثنا عبدُ الملك بن عمرو، قال: حدثنا خالد بن مَيْسَرة، حدَّثنا معاوية بن قُرَّة

عن أبيه قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن هاتين الشَّجَرتين الخَبيثتين، وقال: «مَنْ أَكَلَهُما، فلا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنا» وقال: «إنْ كُنْتُمْ لابُدَّ آكِليهِما، فأَمِيتُمُوهُما[2] طَبْخاً» قال: يعني البَصَل

= قال السندي: قوله: «وصَرَّ»: أي ربط ضروعها كما هو عادة العرب إذا أرادوا بيع المواشي ربطوا الضروع.

(١) هذا الأثر إسناده صحيح على شرط مسلم إلى قائله معاوية بن قرة. ولا يعني أن قرة لم تثبت له صحبة، فقد ثبت في الحديث الصحيح أن قرة أدرك النبي ﷺ، فمسح على رأسه، واستغفر له كما في الرواية الآتية برقم (١٦٢٤٨)، ولكن ما حدَّث به قرة عن النبي ﷺ، هل سمعه منه أو حُدِّث عنه، هذا ما توقف فيه معاوية.

وسؤال شعبة لمعاوية عن أبيه، له صحبة؟، وقول معاوية: لا، كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٢٥٠) فهم منه شعبة أن لاصحبة له، مع أن شعبة هو الراوي لحديث (١٦٢٤٥) وفيه: أنه أتى رسول الله . والجمهور على أَنَّ له صحبة، وهو الأظهر. وقد أول السندي جواب معاوية لشعبة بقوله: المراد من الصحبة ها هنا الملازمة، فلهذا قال: لا، لا الصحبة المصطلحة، فإنَّه لايصحُّ نفيها.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فأميتوهما.

والثوم[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا سند حسن من أجل خالد بن ميسرة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ١٨٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٧) من طريق عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨ من طرق عن خالد بن ميسرة، وهو الطفاوي، به.

وقوله: «من أكلهما فلا يقربن مسجدنا»، سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦١٩) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إن كنتم لابُدَّ آكليهما، فأميتموهما طبخاً».

له شاهد من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٦٦٨) عن سليمان ابن داود بن يحيى الطبيب، عن شيبان بن فروخ، عن سلام بن مسكين، عن ثابت، عن أنس، به مرفوعاً، ورجاله ثقات غير شيخ الطبراني سليمان بن داود فلم نقع له على ترجمة.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث عمر موقوفاً برقم (١٨٦)، وهو عند مسلم (٥٦٧) (٧٨).

وروي عن علي بن أبي طالب عند أبي داود (٣٨٢٨)، والترمذي (١٨٠٨) من طريق مسدد، عن الجراح بن مليح والد وكيع، عن أبي إسحاق، عن شريك بن حنبل، عن علي أنه نُهي عن أكل الثوم إلا مطبوخاً، وعند الترمذي كذلك (١٨٠٩) من طريق وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن شريك بن حنبل، عن علي قال: لا يَصْلُحُ أكل الثوم إلا مطبوخاً. وقال الترمذي: هذا الحديث ليس إسناده بذلك القوي، وقد روي هذا عن علي قوله، وروي عن شريك بن حنبل، عن النبي ﷺ مرسلاً. =

١٦٢٤٨- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا شُعْبة، عن معاوية أبي إياس

قال: سمعتُ أبي، وقد كان أدركَ النبيَّ ﷺ، فمسح رأسه، واستغفر له[١].

١٦٢٤٩- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا شُعْبة، عن معاوية بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال في صيام ثلاثة أيام من الشهر: «صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِفْطارُهُ»[٢].

١٦٢٥٠- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حَدَّثني شُعْبة، عن أبي إياس

قال: جاء أبي إلى النبيِّ ﷺ وهو غلام صغير، فَمَسَح رأسه، واستغفرَ له. قال شُعْبة: قُلْنا: له صحبة[٣]؟ قال: لا، ولكنَّه كان على عَهْدِهِ قد حَلَبَ وَصَرَّ[٤].

= قلنا: وشريك بن حنبل مجهول الحال.

قال السندي: قوله: «أميتموهما»: من الإماتة، أي: أزيلوا رائحتهما.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد» و«أصحاب السنن».

وقد سلف برقم (١٥٥٨٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٥٨٤) سنداً ومتناً.

(٣) في هامش (س): أصحبه؟ نسخة.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد روي موقوفاً، وسلف رفعه برقم (١٦٢٤٥) و(١٦٢٤٨).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٤٠٧، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد، والبزار ببعضه، وأحد أسانيد أحمد والبزار رجاله رجال الصحيح، غير=

حديث هشام بن عامر الأنصاري[1]

١٦٢٥١- حدَّثنا وكيع، عن سُلَيْمان بن المغِيرة، عن حُمَيد بن هِلال عن هشام بن عامر الأَنْصَاري قال: لمَّا كانَ يومُ أُحُدٍ أصابَ النَّاسَ قَرْحٌ وَجَهْدٌ شديد، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ» قالوا: يا رسول الله: من[2] نُقَدِّمُ؟ قال: «أَكْثَرُهُمْ جَمْعاً وأَخْذاً[3] لِلْقُرْآنِ»[4].

= معاوية بن قُرَّة، وهو ثقة!

قلنا: معاوية بن قرة من رجال الشيخين. وانظر تعليقنا على سؤال شعبة في الرواية السالفة برقم (١٦٢٤٦).

(١) قال السندي: هشام بن عامر، جاء أن اسمه كان شهاباً، فسماه رسول الله ﷺ هشاماً، نزل البصرة، وعاش إلى زمن زياد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ما.

(٣) في (ظ١٢)، وهامش (س): أو أخذاً.

(٤) حديث صحيح، حميد بن هلال: وهو العَدَوي اختلف في سماعه من هشام بن عامر الأنصاري، فقال أبو حاتم كما في «المراسيل» ص ٤٦: حميد ابن هلال لم يلق هشام بن عامر، يدخل بينهم وبين هشام أبو قتادة العدوي، ويقول بعضهم: عن أبي الدهماء، والحفاظ لايدخلون بينهم أحداً.

قلنا: وكذلك رواه أيوب السختياني عن حميد، عن هشام، دون واسطة كما سيأتي برقم (١٦٢٥٤) و(١٦٢٥٦)، ورواه أيوب أيضاً بإدخال أبي الدهماء في الرواية (١٦٢٦٢)، ورواه جرير بن حازم، فأدخل بينهما سَعْد بن هشام كما في الرواية رقم (١٦٢٦٣) و(١٦٢٦٤). ولكن يعكر على قول أبي حاتم ما ورد من تصريح حميد بن هلال بسماعه من هشام بن عامر من طريق معمر، عن =

١٦٢٥٢- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا أيوب، عن أبي قِلابة

قال: كان النَّاسُ يَشْتَرونَ الذَّهَبَ بالوَرِق نسيئةً إلى العطاء، فأتى عليهم هشامُ بنُ عامر، فنهاهم، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أَنْ نَبيْعَ الذَّهبَ بالوَرِق نسيئةً، وأنبأنا، أو قال: وأخبرنا أَنَّ

= أيوب، عن حميد بن هلال، قال: أخبرني هشام بن عامر، وذلك برقم (١٦٢٦١)، ولقاء حميد بن هلال لهشام بن عامر محتمل، فقد توفي هشام نحو سنة (٥٠هـ)، وتوفي حميد نحو سنة (١٠٥هـ)، وكلاهما عاش بالبصرة، ومن ثَمَّ قال الحافظ في «أطراف المسند»: ٥/ ٤٣٢: والظاهر أن حميداً سمعه من أبي الدهماء، ومن سَعْد بن هشام، ثم سمعه من هشام نفسه. وكيع: هو ابن الجراح، وسليمان بن المغيرة: هو القيسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٣، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٦ من طريق الحارث بن عمير البصري، عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٥٤) و(١٦٢٥٦) و(١٦٢٥٩) و(١٦٢٦١) و(١٦٢٦٢) و(١٦٢٦٣) و(١٦٢٦٤).

وفي الباب عن أنس، وقد سلف ٣/ ١٢٨.

وآخر عن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣٤٣)، وأبي داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/ ٦٢، وسيرد نحوه ٥/ ٤٣١.

قال السندي: قوله: أصاب الناسَ قرح: هو بالفتح والضم: الجرح، وقيل: بالضم اسم، وبالفتح مصدر، وأراد القتل والهزيمة.

قوله: وجهد، بالفتح: أي تَعَبٌ ومشقَّة.

قوله: «احفروا»: أي لايحفروا لكل ميت قبراً على حدة، بل وسِّعوا قبراً واحداً، واجمعوا فيه أمواتاً.

ذلك هو الرِّبا[1].

١٦٢٥٣- حدَّثنا إسماعيل قال: أخبرنا أيوب، عن حُمَيْد بنِ هِلال، عن بعضِ أشياخهم قال:

قال هشام بنُ عامر لجيرانه: إنَّكُمْ لَتَخْطُوُنَّ إلى رجال ما كانوا بأحضَرَ لرسولِ الله ﷺ ولا أَوْعَى لحديثه مني، وإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إلى قيامِ السَّاعةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ[2] مِنَ الدَّجَّالِ[3].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة: وهو عبدالله بن زيد الجَرْمي لم يسمع من هشام بن عامر الأنصاري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٤٥٤٥)، والبغوي في «الجعديات» (١١٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٨) من طريقين عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٩) من طريق سعيد بن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١١٤ -١١٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح. قلنا: فاته أن ينسبه إلى الطبراني، ويعله بالانقطاع.

وسيأتي برقم (١٦٢٦٦).

وقد سلف مرفوعه بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٦٢)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي هريرة، في الرواية رقم (٧٥٥٨).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): أكثر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، والمبهمون من بعض أشياخ حُميد=

١٦٢٥٤- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن أيوب، عن حُمَيْد بن هلال عن هشام بن عامر، قال: إنَّكم لَتَخْطُوُنَّ إلى أقوامٍ ما هُمْ بأَعْلَمَ بحديثِ رسولِ الله ﷺ مِنَّا، قُتِلَ أبي يومَ أُحُد فقال رسولُ الله ﷺ: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ[1] قُرْآناً»[2]. وكان أبي أكثرهم قرآناً فَقُدِّمَ.

= قد جاء التصريح باسم أحدهم في الرواية رقم (١٦٢٦٧) وهو أبو الدَّهْماء قِرْفة ابن بُهَيْس، وباسم آخر عند مسلم: وهو أبو قتادة العدوي البصري كما سيأتي في التخريج، وهما من رجال مسلم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم في «صحيحه»، وأصحاب السنن. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٦) (١٢٦)، وأبو يعلى (١٥٥٦) من طريق عبد العزيز ابن المختار، ومسلم كذلك (٢٩٤٦) (١٢٧) من طريق عبيدالله بن عمرو، كلاهما عن أيوب، عن حميد، عن رهط فيهم أبو قتادة، وقرن به أبا الدهماء في رواية عبد العزيز بن مختار.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٥٥) و(١٦٢٦٥) و(١٦٢٦٧).

(١) في (ظ١٢): أكثركم.

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٦٢٥١).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٥٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٤)- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٣ من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد. وقرن به عبد الرزاق معمراً، وستأتي رواية معمر برقم (١٦٢٦١). =

١٦٢٥٥- قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «والله ما بَيْنَ ٤/ ٢٠ خَلْقِ آدَمَ إلى قِيامِ السَّاعَةِ أمْرٌ أَعْظَم مِنَ الدَّجَّالِ»[١].

١٦٢٥٦- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن حُمَيْد بن هِلال عن هشام بن عامر، قال: شَكَوْا إلى رسولِ الله ﷺ القَرْحَ يوم أُحُد، وقالوا: كيف تأمر بقَتْلانا؟ قال: «احْفِرُوا، وأَوْسِعُوا، وأَحسِنُوا، وادْفِنُوا في القَبْرِ الاثْنَيْنِ والثلاثَةَ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». قال هشام: فَقُدِّمَ أبي بين يدي اثْنَيْنِ[٢].

= وأخرجه أبو داود (٣٢١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٠ -٨١، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٥، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٥١) و(٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٤١٣ و ٤/ ٣٤، وفي «دلائل النبوة» ٣/ ٢٩٦ من طريق سفيان الثوري، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٥٠) من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٥) و(٤٤٦) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن أيوب، به. وزاد الثوري: «وأعمقوا». قلنا: وهذه الزيادة سترد برقم (١٦٢٦٤).

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

قال السندي: قوله: إنكم لَتخطون، من خطا يخطو، كدعا يدعو: إذا مشى.

(١) حديث صحيح، وإسناده إسناد سابقه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٥٢٨ من طريق محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن أيوب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط البخاري، وسكت عنه الذهبي. وتحرف في مطبوع الحاكم الطُّفاوي إلى القطفاوي !.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه برقم (١٦٢٥١). =

١٦٢٥٧- حدَّثنا رَوْحُ بنُ عبادة، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك- قال شعبة: قرأتُه عليه- قال: سمعتُ مُعاذة العَدَويَّة قالت:

سمعتُ هشام بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لايَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ مُسْلِماً فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، فإنْ كانَ تَصَارما[1] فَوْقَ ثَلاثٍ، فإنَّهُما ناكبانِ عن الحَقِّ ما داما على صُرَامِهما، وأَوَّلُهُما فَيْئاً فَسَبْقُهُ[2] بِالفَيْءِ كَفَّارَتُهُ، فإنْ سَلَّمَ عليهِ فلم يَرُدَّ عليه وَرَدَّ عليه سلامَهُ رَدَّتْ عليه الملائكةُ، وَرَدَّ على الآخَرِ الشَّيْطانُ، فإنْ ماتا على صُرَامِهِما لم يَجْتَمِعا في الجَنَّةِ أبداً»[3].

= إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٤٩) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فإن تصارما وهو الموافق لرواية السندي. وفي (م): تصادرا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): يسبقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرصحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد» ومسلم، وأصحاب السنن. يزيد الرِّشْك: هو يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢٠) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٨٤)، والطيالسي (١٢٢٣)، وأبو يعلى (١٥٥٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٣٧)، وابن حبان (٥٦٦٤)، والطبراني=

. . . . . .

= في «الكبير» ٢٢/(٤٥٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٦٢١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٢) و(٤٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٥٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٩٣) من طريقين عن يزيد الرِّشْك، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٦٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٢٥٨).

وقد سلف نهيه ﷺ أن يهجر المسلم أخاه فوق ثلاث من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٥١٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر رواية ابن عمر السالفة برقم (٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: «فإن تصارما»: من الصرم: أي تقاطعا.

قوله: «ناكبان»: عادلان.

قوله: «على صرامهما»، بضم الصاد وفتحها: الحرب والداهية.

قوله: «وأولهما فيئاً»: أي رجوعاً إلى الملاقاة والتكلم وترك الهجر، وهو مبتدأ، وقوله: «سبقه بالفيء» مبتدأ ثان، خبره كفارته، والجملة خبر الأول.

قوله: «فلم يَرُدَّ عليه»: أي لم يجب عن سلامه.

قوله: «ورَدَّ عليه سلامه»: بعدم القبول، أي ما قبله، بل رَدَّ على وجهه بترك الجواب عنه، فالأول رَدَّ السلام المعروف بالجواب عنه، والثاني ردَّه بعدم القبول، وترك الجواب عنه، ورَدُّ الملائكة من قبيل الأول.

قوله: «الشيطان»: لرضاه بفعله.

قوله: «لم يجتمعا»: أي بدخولهما فيها، ولعل المراد أنهما لم يستحقا ذلك، وفضل الله تعالى أوسع، وهذا تعظيم لذنب المقاطعة بين المسلمين إذا لم يكن عن موجب كالتأديب ونحوه.

١٦٢٥٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن مُعاذة

عن هشام بن عامر أنَّه قال: قال رسولُ الله : «لا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ مُسْلِماً فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، فإنَّهُما ناكبانِ عنِ الحَقِّ ما داما على صُرَامِهِما، وأوَّلُهُمَا فَيْئاً يكونُ سَبْقُهُ بِالفَيْءِ كَفَّارَةً له، وإنْ سَلَّمَ فلم يَقْبَلْ وَرَدَّ عليهِ سَلاَمَهُ رَدَّتْ عليه الملائِكَةُ، وَرَدَّ على الآخَرِ الشَّيْطَانُ، وإنْ ماتا على صُرامِهِما لم يَدْخُلا الجَنَّةَ جميعاً أبداً»(١).

١٦٢٥٩- حدثنا بَهْز، قال: حدَّثنا سُلَيمان بنُ المغيرة، قال: حدَّثنا حُمَيْد بن هِلال قال:

قال هشام بن عامر: جاءتِ الأنصارُ إلى رسول الله ﷺ يومَ أُحُد، فقالوا: يا رسولَ الله، أصابَنا قَرْحٌ وجَهْدٌ، فكيف تأمرنا؟ قال: «احْفِرُوا، وَأَوْسِعُوا، وَاجْعَلُوا الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلاثَة في القَبْرِ» قالوا: فأيَّهم نُقَدِّم؟ قال: «أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». قال: فَقُدِّمَ أبي عامرٌ بين يدي رجلٍ أو اثنينِ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١). بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٥) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٤)، وأبو يعلى (١٥٥٣)، والطبراني في=

١٦٢٦٠- حدثنا عبد الرزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمر، عن أيوب، عن أبي قِلابة

عن هشام بن عامر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ رَأْسَ الدَّجَّالِ مِنْ وَرَائِهِ حُبُكٌ حُبُكٌ، فَمَنْ قال: أَنْتَ رَبِّي، افتتن، وَمَنْ قال: كَذَبْتَ، ربِّيَ الله عليه تَوكَّلْتُ، فلا يَضُرَّهُ» أو قال: «فلا فِتْنَةَ عليه»[1].

= «الكبير» ٢٢/(٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٩- ٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٤١٣. وفي «الدلائل» ٣/٢٩٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق سليمان بن المغيرة برقم (١٦٢٥١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة: وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي لم يسمع من هشام بن عامر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٨٢٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥٦)، والحاكم ٤/٥٠٨، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٤٢-٣٤٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني.

وقال كذلك: له حديث في الصحيح غير هذا.

قلنا: يشير إلى الرواية السالفة برقم (١٦٢٦٧) فهي عند مسلم.

وسيأتي بنحوه ٥/٣٧٢ و٤١٠ من طريق أبي قلابة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: «من ورائه»، أي: من جهة القفا.

قوله: «حُبُك»، بضمتين، كما في قوله تعالى: ﴿والسماء ذات الحُبُك﴾ [الذاريات:٧] وهو خبر إن، والحبك في الأصل: الطرق، والمراد ها هنا كما =

١٦٢٦١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن حُمَيْد بن هلال

قال: أَخْبَرَنا هِشامُ بنُ عامر، قال: قُتِلَ أبي يومَ أُحُد، فقال النَّبيُّ ﷺ: «احْفِرُوا، وأوسعوا، وأحْسِنُوا، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثلاثةَ في القَبْرِ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». فكان أبي ثالثَ ثلاثةٍ وكان أكثرَهُم قرآناً، فَقُدِّم[1].

١٦٢٦٢- حدَّثنا عبدالصَّمد، قال: حدَّثنا أبي، حدَّثنا أيوب، عن حُمَيْد، عن أبي الدَّهْماء

عن هشام بن عامر، قال: شَكَوْا إلى النَّبيِّ ﷺ ما بهم من القَرْح، فقال: «احْفِرُوا، وأَحْسِنُوا، وأَوْسِعُوا[2]، وادْفِنُوا الاثْنَيْنِ والثَّلاثَةَ في القَبْرِ، وقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآناً». فماتَ أبي، فَقُدِّم بين

= في «النهاية» أن شعر رأسه- أي من جهة القفا- متكسر من الجُعُودة، مثل الماء الساكن أو الرمل إذا هبت عليهما الرياح، فيتجعدان ويصيران طرائق.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٥١). عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٦٥٠١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٤)، وقرن مع معمر سفيانَ بنَ عُيينة.

قلنا: وقد سلفت رواية سفيان برقم (١٦٢٥٤)، وانظر (١٦٢٥١).

(٢) في (س): وأوسعوا وأحسنوا، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(م)، وهو الموافق لرواية أبي يعلى، وفي (ق): ووسِّعوا وأحسنوا.

يدي رَجُلين[1].

١٦٢٦٣- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدَّثنا أبي، قال: سَمِعْتُ حُمَيْدَ ابن هلال، يحدِّث عن سَعْد[2] بن هشام

عن أبيه هشام بن عامر، قال: لما كان يومُ أُحُد، فذَكَر الحديث[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الدهماء: وهو قِرْفَة بن بُهَيس، فمن رجال مسلم، وكذلك صحابيه هشام ابن عامر. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٨) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٧١٣)، وابن ماجه (١٥٦٠) من طريق أزهر بن مروان، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٥٧٠ من طريق مسدَّد، كلاهما عن عبد الوارث، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(٢) في النسخ الخطية و(م) سعيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٤٣٢، وكذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٨١، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٤٨) من طريق وهب بن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٥٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٤١٣ و٤/ ٣٤، وفي «الدلائل» =

١٦٢٦٤- حدَّثنا عَفَّان، قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ حازم، يحدِّث هذا الحديثَ، عن حُمَيْد بن هلال- وزاد فيه- عن سعد بن هشام، وزاد فيه: «وأَعمِقُوا»[1].

١٦٢٦٥- حدَّثنا حُسَيْن بنُ محمد، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حُمَيْدٍ يعني ابن هلال

عن هشام بن عامر الأَنْصَاري، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «ما بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إلى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ فِتْنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»[2].

١٦٢٦٦- حدثنا حسنُ بن موسى، قال: حدثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد-

---

= ٣/ ٢٩٧ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن حميد بن هلال، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٢١٧) ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤١٤، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٩٧ عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وهذه الزيادة سلفت من طريق الثوري في تخريج الرواية رقم (١٦٢٥٤).

وقد سلف برقم (١٦٢٥١)، وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الرواية رقم (١٦٢٥١) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسين بن محمد المروذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٥٠) و (٤٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥٤ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

عن أيوب، عن أبي قلابةَ

قال: قَدِمَ هشامُ بنُ عامر البَصْرَة، فوجَدَهُمْ يتبايعون الذَّهَبَ في أُعطياتهم، فقام، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن بيع الذهب بالوَرِق نسيئةً، وأخبرنا أو قال: إنَّ ذلك هو الرِّبا[1]. ٤/٢١

١٦٢٦٧- حدَّثنا أحمد بن عبد الملك قال: حدَّثنا حماد- يعني ابن زيد- عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي الدَّهْماء

عن هشام بن عامر، قال: إنَّكُمْ لتجاوزون إلى رَهْطٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ ما كانوا أَحْصَى ولا أحفظَ لحديثه مني، وإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما بَيْنَ آدَمَ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ»[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة لم يسمع من هشام بن عامر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٥٧) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الأسدي الحَرَّاني. أبو الدهماء: هو قِرْفَة بن بُهَيْس.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٦) (١٢٦)، وأبو يعلى (١٥٥٦)، من طريق عبد العزيز ابن المختار، عن أيوب عن حميد، عن أبي الدهماء، به. وقرن معه أبو قتادة العدوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٥١)، من طريق عارم أبي النُّعْمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، أَنَّ هشام بن عامر قال: فذكر الحديث، ولم يذكر أبا الدَّهْماء في الإسناد. =

حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي[1]

١٦٢٦٨- حدثنا روح، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن يزيد بن خُصَيْفة أَنَّ عمرو بن عبد الله بن كعب السَّلَمِي أخبره أن نافع بن جبير، أخبره

أنَّ عثمانَ بنَ أبي العاص أتى رسولَ الله ﷺ قال عثمان: وبي وجَعٌ قد كاد[2] يهلكني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمْسِكْ بيمينك سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بعِزَّةِ الله وقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أجِد» قال: ففعلتُ ذلك، فأذهبَ الله ما كان بي، فلم أزَل آمرُ به أهلي

= وأخرجه الطبراني في الكبير، ٢٢/(٤٥٢) عن محمد بن النضر الأزدي، حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحَرَّاني، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي قتادة، عن هشام بن عامر، به، مرفوعاً.

وقد سلف برقم (١٦٢٥٣).

(١) عثمان بن أبي العاص، ثقفي، أبو عبد الله، نزل البصرة، أسلم في وفد ثقيف، فاستعمله النبي ﷺ على الطائف، وأقرَّه أبو بكر، ثم عمر، ثم استعمله عمر على عُمان والبحرين، ثم سكن البصرة حتى مات بها في خلافة معاوية، وهو الذي منع ثقيفاً عن الردة، خطبهم فقال: كنتم آخر الناس إسلاماً، فلا تكونوا أولهم ارتداداً. وجاء أنه شهد ولادة النبي ﷺ، وعلى هذا عاش نحواً من مئة وعشرين سنة قاله السندي. قلنا: الذي في ترجمته من «تهذيب الكمال» أن أمه هي التي شهدت ولادة النبي ﷺ وأنه كان حين قدم مع وفد ثقيف أصغر الوفد سناً، والله أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): كان.

وغيرَهُمْ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الله بن كعب السَّلَمي فقد أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٨٩١)، والترمذي (٢٠٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٦) و (١٠٨٣٧)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٩)- وابن حبان (٢٩٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٤٠)، وفي «الدعاء» (١١٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٥)، والحاكم ١/٣٤٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/١١٤. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عثمان ابن أبي العاص بغير هذا اللفظ.

قلنا: بل أخرجه مسلم بهذا اللفظ من طريق الزهري عن نافع كما سيأتي في التخريج.

وخالف زهيرُ بنُ محمد مالكاً في روايته عن يزيد في تسمية عمرو بن عبد الله بن كعب.

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥١ و ١٠/٣١٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٢)، وابن ماجه (٣٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٤١)، وفي «الدعاء» (١١٣٢) من طريق زهير بن محمد، عن يزيد بن خُصَيفة، عن عمر بن عبد الله بن كعب، عن نافع، به. فسمى عَمراً عُمَرَ، وجاء في مطبوع ابن ماجه «عمرو».

وقال الطبراني في «الدعاء»: اتفق مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر في إسناد هذا الحديث، وخالفهما زهير بن محمد، ثم ذكر الحديث.

قلنا: رواية إسماعيل بن جعفر ستأتي ٤/٢١٧.

وأخرجه ابن السني بنحوه مطولاً (٥٧٨) من طريق ابن عجلان، عن يزيد ابن عبد الله بن خصيفة عن عثمان بن أبي العاص، به. فأسقط من الإسناد نافع ابن جبير. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٢٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠١)- ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٤، وابن حبان (٢٩٦٤) و (٢٩٦٧)، والطبراني في «الدعاء» (١١٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠، وفي «الاستذكار» (٤٠٠٣٩) من طريق ابن شهاب الزهري، عن نافع بن جبير، عن عثمان، به، وفيه زيادة: التسمية ثلاثاً، وفي آخره: «وأحاذر».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٤٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٢)- من طريق عثمان بن الحكم، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع، به ولم يسق لفظه، وإنما قال: وساق الحديث مرسلاً.

قلنا: عثمان بن الحكم هو الجذامي المصري، قال أبو حاتم: شيخ ليس بالمتقن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٤٢)، وفي «الدعاء» (١١٣٣) من طريق إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عمرو بن كعب، عن نافع، به. وقال الطبراني في «الدعاء»: هكذا قال ابن أبي فروة، عن يزيد، عن محمد بن عمر بن كعب لم يضبط الإسناد.

قلنا: ابن أبي فروة متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٦)، وفي «الدعاء» (١١٢٨) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حُنَيْف، عن عثمان بن أبي العاص، به.

قلنا: حكيم بن حكيم لم يدرك عثمان بن أبي العاص.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٧٠-٣٧١، وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير حكيم بن حكيم بن عباد، وقد وثق. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٧٤) و٤/ ٢١٧ و٦/ ٣٨٩.

وفي الباب من حديث أنس عند الترمذي (٣٥٨٨) والحاكم ٤/ ٢١٩. =

١٦٢٦٩- حدثنا روح وعبدُ الصَّمد قالا: حدَّثنا حماد. قال روح: قال: قال أخبرنا الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء

عن عثمان بن أبي العاص، وامرأة من قيس: أنهما سَمِعا النَّبيَّ ﷺ، قال أحدُهما سَمِعْتُهُ يقول: «اللهمَّ اغفِرْ لي ذنبي وخطئي[1] وعَمْدِي» وقال الآخر: سمعته يقول: «اللهم[2] أستهديك لأَرْشَدِ أَمْرِي، وأعوذُ بك من شَرِّ نَفْسي»[3].

= قال السندي: قوله: وجع، بفتحتين: أي مَرَض.

(١) في (ظ١٢): خطئي (بدون واو).

(٢) لفظ «اللهم» ليس في (ظ١٢)، وفي (ق): اللهم إني...

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد: وهو ابن سلمة- وصحابيه، فمن رجال مسلم، والجريري: وهو سعيد ابن إياس وقد اختلط إلا أن سماع حماد منه قبل اختلاطه. أبو العلاء: هو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن حبان (٩٠١)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الدعاء» (١٣٩٢) من طريق أبي عمر حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وفي رواية موسى بن إسماعيل: امرأة من قريش.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: وامرأة من قريش، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي ٤/ ٢١٧.

وفي الباب في قوله: «اللهمَّ اغفر لي ذنبي وخطئي وعمدي».

من حديث عجوز من بني نمير سيأتي برقم (١٦٥٥٥).

ومن حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٣٩٨) و (٦٣٩٩)، ومسلم (٢٧١٩)، وسيرد ٤/ ٤١٧. =

١٦٢٧٠- حدثنا عبدُ الصَّمد قال: حدثنا حَمَّاد، عن الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اجعلني إمامَ قومي، فقال: «أَنْتَ إِمامُهُمْ، واقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأْخُذُ على أَذَانِهِ أَجْراً»(١).

= وفي الباب في قوله: «اللهمَّ أستهديك لأرشد أمري، وأعوذ بك من شر نفسي».

من حديث عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٤٤.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. والجريري: وهو سعيد بن إياس قد اختلط إلا أن سماع حماد -وهو ابن سلمة- منه قبل اختلاطه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٦) و(٨٣٧٨)، وبتمامه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٤ من طريق الحسن البصري، عن عثمان، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٢٧١) و(١٦٢٧٢) و(١٦٢٧٣) و(١٦٢٧٥) و(١٦٢٧٦) و(١٦٢٧٧) و٤/ ٢١٦ و٢١٧ و٢١٨.

وفي الباب في الأمر بالتخفيف في الصلاة من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «واقتد بأضعفهم»: قيل هو عطف إنشائية على الخبرية بتأويل أمهم، وعدل إلى الاسمية دلالة على الثبات، وقد جعل فيه الإمام مقتدياً، والمعنى أن الضعيف يقتدي بصلاتك فاقتدِ أنتَ أيضاً بضعفه، واسلك له سبيل التخفيف في القيام والقراءة بحيث كأنه يقوم ويركع على ما يريد، وأنك التابع الذي يركع بركوعه، والله تعالى أعلم.

١٦٢٧١- حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء، عن مطرف

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلت: يا رسول الله اجعلني إمام قومي، قال: «أَنْتَ إِمامُهُمْ، فاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأخُذُ على أَذانِهِ أَجْراً»[1].

١٦٢٧٢- حدَّثنا عفَّان قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ زيد، أخبرنا سعيد الجُرَيْرِي، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف

عن عثمان بن أبي العاص قال: قلتُ: يا رسول الله، اجعلني إمامَ قَوْمي. قال: «أَنْتَ إمامُهُمْ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأخُذُ على أَذَانِهِ أَجراً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وصحابيه فقد روى لهما مسلم، وسعيد الجريري قد اختلط، وسماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. أبو العلاء: هو يزيد أخو مطرف بن عبدالله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الحاكم ١/١٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/٤٢٩ من طريق عفان ابن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٢٨، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٥)، والحاكم ١/١٩٩، ٢٠١، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٠) من رواية أبي العلاء عن عثمان، دون ذكر مطرف في الإسناد، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٦٢٧٣- حدَّثنا يونس قال: حدَّثنا حَمَّاد- يعني ابنَ زيد- عن محمد ابن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، عن مُطَرِّف

قال: دخلتُ على عثمانَ بنِ أبي العاص، فقال: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصِّيامُ جُنَّةٌ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ القِتَالِ». وكان آخر ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ حين بعثني إلى الطَّائف قال: «يا عُثْمانُ تَجَوَّزْ في الصَّلاةِ، فإنَّ في القَوْمِ الكَبِيرَ وذا الحاجة»[1].

= صحابيه فمن رجال مسلم. وسعيد الجريري -وهو ابن إياس- قد اختلط إلا أن سماع حماد بن زيد منه قبل اختلاطه.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٠) و(١٦٢٧١)، وانظر (١٦٢٧٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث عند الحميدي وغيره، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم.

قوله: «الصيام جُنَّة كجنة أحدكم من القتال».

أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤-٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦١) و(٨٣٦٣) من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٧، وابن خزيمة (١٨٩١) من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. وعندهم زيادة ما عدا النسائي: «وصيام حسن ثلاثة أيام من الشهر»، وستأتي هذه الزيادة برقم (١٦٢٧٩).

وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٧ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، قال: دخل مطرف على عثمان، نحوه مرسل.

وسيأتي برقم (١٦٢٧٨). =

١٦٢٧٤- حدثنا إسحاق بن عيسى قال: حدثنا مالك، عن يزيد بن خُصَيْفَةَ أَنَّ عمرو بن عبدالله بن كَعْب أخبره عن نافع بن جُبَيْر

عن عثمان بن أبي العاص، قال: أتاني رسولُ الله ﷺ وبي وَجَعٌ قد كاد يُهلكني، فقال لي رسول الله ﷺ: «امْسَحْهُ بِيَمِينِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَقُلْ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ الله وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ» قال: ففعلتُ ذلك، فأذهبَ الله ما كان بي، فلم أَزَلْ آمُرُ به أهلي وغيرَهُمْ[1].

١٦٢٧٥- حدثنا محمد بن بكر، حدثنا شُعْبة، عن النُّعْمان بن سالم

= وقوله: «يا عثمان تجوز في الصلاة، فإن في القوم الكبير وذا الحاجة»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٧) و(٨٣٦٣) من طريق عارم، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (١١٨)، والحميدي (٩٠٥)، وابن خزيمة (١٦٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٩٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٣٠) و(١٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٥٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، وابن خزيمة (١٦٠٨) من طريق ابن أبي عدي وسلمة بن الفضل، أربعتهم عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧٧) و(٨٣٧٩) و(٨٣٨٠) من طريق الحسن البصري، عن عثمان، به نحوه.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

وقوله: «الصيام جُنَّة» سلف من حديث أبي هريرة (٧٤٩٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث أبي عبيدة بن الجراح السالف برقم (١٦٩٠).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٢٦٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق بن عيسى ابن الطباع.

قال: سمعتُ أشياخَنا من ثَقِيْفٍ قالوا:

أنبأنا عثمانُ بنُ أبي العاص أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أُمَّ قَوْمَكَ، وَإِذَا أَمَمْتَ[1] قَوْمَكَ، فَأَخِفَّ بهم الصَّلاةَ، فإِنَّهُ يَقُومُ فيها الصَّغِيرُ والكَبِيرُ والضَّعِيفُ والمرِيضُ وذو الحاجَةِ»[2].

١٦٢٧٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عمرو بنُ عثمان، عن موسى بنِ طَلْحة

عن عثمان بن أبي العاص قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عُثْمَانُ، أُمَّ قَوْمَكَ، وَمَنْ أَمَّ القَوْمَ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فيهمُ الضَّعيفَ والكَبيرَ وذا الحاجَةِ، فإذا صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ فَصَلِّ كَيْفَ شِئْتَ»[3]. ٢٢/٤

---

(١) في (ص) وهامش (س): أميت.

(٢) حديث صحيح، ولا يضر جهالة الرواة الذين حدَّث عنهم النعمان بن سالم الثقفي، لأنهم جمع، وقد بيَّنا ذلك في حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٣٧)، فانظره لزاماً. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٥٠) و(٨٣٥١) و(٨٣٥٢) من طريق سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن عثمان بن أبي العاص، به دون ذكر الأشياخ من ثقيف الذين سمع منهم النعمان، وسماك فيه كلام من جهة حفظه.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٢٧٠) وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعمرو بن عثمان: هو ابن عبد الله بن موهب القرشي، وموسى بن طلحة: هو ابن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥، وأبو عوانة ٢/ ٨٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٤٦٨) (١٨٦)، وابن سعد ٧/ ٤٠، وأبو =

١٦٢٧٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سَمِعْتُ سعيدَ بن المسيِّب

قال: حدَّث عثمانُ بنُ أبي العاص، قال: آخِرُ ما عَهِدَ إليَّ رسولُ الله ﷺ: «إذا أَمَمْتَ[1] قَوْماً، فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلاةَ»[2].

١٦٢٧٨- حدثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سَعْد، قال: حدَّثني يزيد ابن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هند، أن مُطَرِّفاً من بني عامر بن صَعْصَعَة حدَّثه

أن عثمان بنَ أبي العاص الثَّقَفي دعا له بلبن ليسقيه، فقال مُطَرِّف: إني صائمٌ. فقال عثمان: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= عوانة ٢/ ٨٧، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١٨ من طرق عن عمرو بن عثمان، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

(١) في (ص) وهامش (س): أميت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي.

وأخرجه مسلم (٤٦٨) (١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٠)، وابن ماجه (٩٨٨)، وأبوعوانة ٢/ ٨٧، والبغوي في «الجعديات» (٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١٦، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٠٦ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٧٥)، وانظر (١٦٢٧٠).

قال السندي: قوله: إذا أميت: أصله أممت، من أمَّ يؤمُّ، قلبت الميم الثانية ياءً، مثل حجيت في حججت.

«الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ القِتالِ»[1].

١٦٢٧٩- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صِيَامٌ حَسَنٌ ثَلاَثَة أيامٍ مِنَ الشَّهْرِ»[2].

١٦٢٨٠- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٦٧، وابن ماجه (١٦٣٩)، وابن خزيمة (٢١٢٥)، وابن حبان (٣٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٠) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٨٦) من طريق الحسن البصري، عن عثمان بن أبي العاص، به، بلفظ: «الصوم جنة يستجن بها العبد من النار».

وقد سلف برقم (١٦٢٧٣)، وسيأتي ٤/٢١٧.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٩، وابن خزيمة (٢١٢٥)، وابن حبان (٣٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٠) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢١٩ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي هند، قال عثمان بن أبي العاص نحوه مرسل.

وفي الباب في صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٦٦).

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٧) و(٨٤٣٤).

وثالث من حديث معاوية بن قُرَّة، سلف برقم (١٥٥٨٤).

وعن قتادة بن ملحان سيأتي ٤/١٦٥.

زيد، عن الحسن

عن عثمان بن أبي العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُنَادِي مُنادٍ كُلَّ لَيْلَة: هَلْ مِنّ داعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ؟ هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ، فَيُغْفَرَ لَهُ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الفَجْرُ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي في التخريج، وسماع الحسن البصري من عثمان مختلف فيه، فقال المزي: قيل: لم يسمع منه، هكذا أورده بصيغة التمريض، وجزم الحافظ في «التهذيب» بعدم سماعه منه، ولكن يعكر عليه ما أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٢١٢ عن الحسن قوله: كنا ندخل على عثمان بن أبي العاص، وهذا يثبت سماعه منه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣١٥٥) (زوائد)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٨) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣) من طريق هدبة بن خالد، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٥، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣)، وفي «الدعاء» (١٣٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما، عن حماد بن سلمة، عن علي ابن زيد، به، بلفظ: «إن الله ينزل إلى السماء الدنيا في كل ليلة فيقول: هل من داعٍ فأستجيب له، هل من مستغفر فأغفر له؟» وهذا لفظ الطبراني.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٧٩٢٤)و(١٧٩٣٧).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠) من طريق عدي بن الفضل، عن علي ابن زيد، عن الحسن، عن كلاب بن أمية، عن عثمان، به مرفوعاً، بلفظ: «ينزل الله عز وجل كل ليلة إلى سماء الدنيا، ثم يأمر منادياً ينادي: هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من تائب فأتوب عليه؟ هل من داعٍ فأستجيب له؟». =

١٦٢٨١- حدثنا يزيد قال: أخبرنا حمَّاد بن زيد قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيد، عن الحسن قال:

مرَّ عثمانُ بنُ أبي العاص على كلاب بن أُميَّة وهو جالسٌ على مجلس العاشر بالبَصْرة، فقال: ما يجلسك هاهنا؟ قال:

= قلنا: وعدي بن الفضل متروك، وكلاب بن أمية ترجمه الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ورقة ٦١٥-٦١٧، ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٨٣٩١)، وفي «الأوسط» (٢٧٩٠) عن إبراهيم بن هاشم البغوي، عن عبدالرحمن بن سلام الجمحي، عن داود بن عبدالرحمن العطار، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عثمان بن أبي العاص، مرفوعاً، بلفظ: «تفتح أبواب السماء نصف الليل، فينادي منادٍ: هل من داعٍ فيُسْتجاب له؟ هل من سائل فَيُعْطَى؟ هل من مكروب فيفرج عنه؟ فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة إلا استجاب الله له إلا زانية تسعى بفرجها أو عشار».

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديثَ عن هشام إلا داود، تفرَّد به عبدالرحمن. قلنا: وهذا إسناد، رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن سلام، فهو صدوق، وقد تفرد به كما ذكر الطبراني.

ويشهد له حديث أبي هريرة وأبي سعيد الذي أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٢) عن إبراهيم بن يعقوب، عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي مسلم الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد مرفوعاً، بلفظ: «إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطر الليل الأول، ثم يأمر منادياً ينادي، يقول: هل من داعٍ يُسْتجاب له؟ هل من مستغفر يغفر له؟ هل من سائل يُعْطى؟» وهذا إسناد صحيح.

وانظر ما سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٧٩٢) ومن حديث أبي هريرة وأبي سعيد برقم (١١٢٩٥). وانظر كذلك كلام القرطبي في تأويل النزول في «المفهم» ٢/٣٨٦-٣٨٧، والحافظ في «الفتح» ٣/٣٠.

استعملني هذا على هذا المكان يعني زياداً. فقال له عثمان: ألا أحدِّثُك حديثاً سَمِعْتُهُ من رسولِ الله ﷺ؟ قال: بلى.

فقال عثمان: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كانَ لداودَ نَبِيِّ الله عليه السَّلام مِنَ اللَّيْلِ ساعةٌ يُوقِظُ فِيها أَهْلَهُ، فَيقُولُ: يا آلَ داود، قُومُوا فَصَلُّوا، فإنَّ هذِهِ ساعَةٌ يَسْتَجِيبُ الله فِيها الدُّعاءَ إلا لِساحرٍ أو عَشَّارٍ» فركب كلابُ بنُ أمية سفينَتَهُ، فأتى زياداً، فاستعفاه، فأعفاه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابنُ جُدْعان، والاختلاف في سماع الحسن من عثمان سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٤)، وفي «الدعاء» (١٣٩) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وعند الطبراني: الأُبُلَّة بدل البصرة.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠) من طريق عدي بن الفضل، عن علي ابن زيد، عن الحسن، عن كلاب بن أمية، عن عثمان، به. وعدي بن الفضل متروك، وكلاب بن أمية ترجمه الحافظ ابن عساكر في «تاريخه» ١٤/ورقة ٦١٥-٦١٧، ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧١) من طريق أبي الجماهر عن خُليد بن دعلج، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن كلاب، عن عثمان، بلفظ: «إن الله يدنو من خلقه فيغفر لمن استغفر إلا لبغي بفرجها أو عشار». قلنا: وخليد بن دعلج ضعيف.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (جزء التراجم الساقطة) ص١٠٤-١٠٥من =

● ١٦٢٨٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن علي بن زيد عن الحسن، قال: مر عثمان بن أبي العاص على كلاب بن أمية فذكر نحوه[1].

=طريق سلمة بن سليمان، عن خليد بن دعلج، عن كلاب بن أمية أنه لقي عثمان، فذكره نحو الحديث السابق.

وانظر ما سلف برقم (١٦٢٨٠).

وفي باب ذم العشَّار انظر حديث رويفع بن ثابت السالف برقم (١٧٠٠١).

(١) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٢٨١) إلاّ أن شيخ عبد الله بن أحمد هو عبيد الله بن عمر القواريري، وهو ثقة من رجال الشيخين.

حديث طَلْقِ بن عليٍّ[1]

١٦٢٨٣- حدثنا وكيع، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، عن عبد الله بن زَيْد أو بَدْر- أنا أشك-

عن طلق بن علي الحَنَفِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى صَلاةِ عَبدٍ لا يُقِيمُ فيها صُلْبَهُ بين رُكُوعِها وَسُجُودِها»[2].

---

(١) قال السندي: طلق بن علي- بسكون اللام- الحنفي، السُّحيمي، -بمهملتين مصغراً- أبو علي اليمامي، مشهور، له صحبة ووفادة ورواية.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبدالله بن بدر: وهو ابن عميرة الحنفي، يروي عن طلق بن علي بواسطة ابنه قيس بن طلق، كما سيأتي في الرواية (١٦٢٨٥)، وقد سمع منه عبد الله بن بدر، كما صرح بذلك البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٥٠، ويروي كذلك عنه بواسطة عبدالرحمن بن علي بن شيبان، كما هو عند الطبراني في «الكبير» (٨٢٦١)، ولكن في إسناد الطبراني من لا يعرف.

وقد اختلف فيه على عبد الله بن بدر، فرواه عكرمة بن عمار، عنه، كما في هذه الرواية، فشك في أنَّه ابن زيد أو ابن بدر- وهو ابن بدر بلا خلاف- عن طلق بن علي، ورواه عكرمة كذلك كما عند الطبراني (٨٢٦١) عن عبد الله ابن بدر، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن طلق بن علي، به، فزاد في الإسناد عبد الرحمن بن علي، ولكن في رواية الطبراني من لا تُعرف له ترجمة كما سيأتي في التخريج.

ورواه أيوب بن عتبة- وهو ضعيف- كما في الرواية رقم (١٦٢٨٤)، عنه، عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان، عن أبيه، به مرفوعاً، فجعله من حديث =

١٦٢٨٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أيوبُ بنُ عُتْبة، حدَّثنا عبد الله ابن بَدْر، عن عبد الرحمن بن علي بن شَيْبَان

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إلى رَجُلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ»[1].

= علي بن شيبان.

ورواه يحيى بن أبي كثير- كما سلف (١٠٧٩٩)- عنه، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، فجعله من حديث أبي هريرة، وقد رواه عن يحيى عامرُ بنُ يساف، وهو ضعيف.

ورواه ملازم بن عمرو- كما في الرِّواية (١٦٢٩٧) عنه، عن عبد الرحمن ابن علي بن شيبان، عن أبيه، مرفوعاً، ولكن بلفظ: «يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود»، وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦١) عن بكر بن مقبل البصري، حدثنا محمد بن عبيد بن عقيل المقرىء، حدثنا جدي، حدثنا عكرمة بن عمار، عن عبدالله بن بدر، حدثني عبد الرحمن بن علي، عن طلق بن علي، به مرفوعاً.

قلنا: ولم نقع على ترجمة محمد بن عبيد بن عقيل، ولا على ترجمة جده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٢٠، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وله شاهد لا يفرح به من حديث أنس الطويل عند أبي يعلى (٣٦٢٤)، وفي إسناده سلسلة من الضعفاء، فقد رواه من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الصُدائي، حدثنا عَبَّاد المِنْقَري، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أنس مرفوعاً، ومحمد بن الحسن وعباد وعلي بن زيد ضعفاء.

قلنا: ولم يتفطن الشيخ ناصر الدين الألباني لما في هذه الرواية من علل، فأثبتها في «صحيحته» (٢٥٣٦).

(١) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن عُتبة: وهو اليمامي، وبقية رجاله =

١٦٢٨٥- حدَّثنا عبدالصَّمد قال: حدَّثنا ملازِم قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بن طَلْق

عن أبيه أَنَّهُ سألَ رسولَ الله ﷺ عن الصَّلاة في الثَّوبِ الواحد، فأطلق رسولُ الله ﷺ إزاره، فطارَقَ[1] به رداءه، ثم قام فَصَلَّى، فلما قضى الصَّلاة قال: «كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟»[2].

= ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وانظر ما قبله، وسيأتي بإسناد صحيح من حديث علي بن شيبان كذلك برقم (١٦٢٩٧)، بلفظ: «يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود».

(١) في (ظ١٢) و(ص): فطارف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل قيس بن طلق، فقد اختلف فيه، فضعفه أحمد والدارقطني، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ليس ممن تقوم به حجة، واختلف قول ابن معين فيه، فضعفه مرة، ووثقه أخرى، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: يقتضي أن يكون خبره حسناً لا صحيحاً، وبقية رجاله ثقات. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١١، وأبو داود (٦٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٩، وابن حبان (٢٢٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٠ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٣) من طريق أيوب بن عُتْبة، عن قيس بن طلق، به.

قلنا: وطريق أيوب بن عتبة ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٣ ولم نجده في «المسند».

وسيأتي برقم (١٦٢٨٧) و(١٦٢٨٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ صحيح، سلف برقم (٧١٤٩)، =

١٦٢٨٦- حدَّثنا حمَّادُ بنُ خالد ،قال: حدَّثنا أيوب بن عُتبة، عن قيس ابن طلق

عن أبيه قال: سألَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أيتوضأُ أحدُنا إذا مَسَّ ذَكَرَه؟ قال: «إنَّما هُوَ بَضْعَةٌ مِنْكَ أَوْ جَسدك»[1].

= وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فطارق به رداءه: من طارق الثوب على الثوب إذا طبقه عليه، ويقال: طارق النعل إذا صيَّرها طاقاً فوق طاق، وركَّب بعضها على بعض، وإنما فعل ذلك ليعلم جواز ذلك بلا ضرورة.

قوله: «كلكم»: على الإنكار، بتقدير حرف الاستفهام، وفيه بيان أن النظر في حال المسلمين يكفي، وفيه بيان أن ما يفعل حال الضرورة، فالأصل فيه الجواز على كل حال لا الاقتصار على حال الضرورة.

(١) حديث حسن، أيوب بن عُتْبة: وهو اليمامي- وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). وحماد بن خالد: هو الخياط، روى له مسلم وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٩٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٦)، والبغوي في «الجعديات» (٣٣٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥-٧٦، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٤، وابن الجوزي (٥٩٦) من طرق عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٥، وأبو داود (١٨٢)، والترمذي (٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٣، وفي «الكبرى» (١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥-٧٦، وابن حبان (١١١٩) و(١١٢٠)، والطبراني =

١٦٢٨٧- حدثنا يونس، حدَّثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عيسى بن خُثَيْم، عن قيس بن طَلْق

أنَّ أباه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ، وسأله رَجُلٌ عن الصَّلاة في الثَّوْبِ الواحد، فلم يقل له شيئاً، فلما أُقيمت الصَّلاة، طارق[1] رسولُ الله ﷺ بين ثوبيه، فصلَّى فيهما[2].

= في «الكبير» (٨٢٤٣)، والدارقطني ١/ ١٤٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣٤ من طريق عبد الله بن بدر، وابن حبان (١١٢١) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن قيس بن طلق، به.

قال الترمذي: وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين: أنهم لم يَرَوْا الوضوء من مسِّ الذكر، وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك. وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب.

وسيأتي برقم (١٦٢٩٢) و(١٦٢٩٥)، وانظر ما يعارضه من حديث بسرة بنت صفوان ٦/ ٤٠٦.

قال السندي: قوله: «بضعة»، بفتح الباء وقد تكسر: أي قطعة، وفيه تعليل لعدم انتقاض الوضوء بمسِّ الذكر بعلة دائمة، والأصل دوام المعلول بدوام العلة، فهذا الحديث يؤيد بقاء هذا الحكم.

(١) في (ص): طارف.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، عيسى بن خُثَيْم، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٨٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقيس بن طلق، مختلف فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٩، والطبراني في =

٢٣/٤ ١٦٢٨٨- حدثنا موسى بن داود، حدثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طلق

عن أبيه قال: قال رسول الله: «إذا أرادَ أَحَدُكُمْ مِن امْرَأَتِهِ حاجَةً، فَلْيَأْتِها وَلَوْ كَانَتْ عَلَى تَنُّورٍ»[1].

= «الكبير» (٨٢٥٥) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن أبان، بهذا الإسناد.

وأورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٣ إسناداً آخر من طريق يحيى ابن أبي كثير، رواه أحمد عن حسن بن موسى الأشيب، عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نُسَخ خطية من المسند.

وقد سلف برقم (١٦٢٨٥).

(١) حديث ضعيف بهذه السياقة، لضعف محمد بن جابر: وهو ابن سَيَّار الحنفي، وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦٠ من طريقين عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي ٦/ ٢١٦٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن جابر، به، بلفظ: سأل رجل النبي ﷺ: أرأيت الرجل يكون له في امرأته حاجة؟ قال: «ليس لها منعه، وإن كانت على رأس تنور».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن جابر اليمامي، وهو ضعيف، وقد وثقه غير واحد!

وقال: روى له الترمذي- يعني لطلق بن علي- «إذا دعا الرجل زوجته لحاجته، فلتأته، وإن كانت على تنور».

قلنا: وبهذا اللفظ أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٦-٣٠٧، والترمذي (١١٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٧١) -وهو في «عشرة النساء» (٨٥)- =

١٦٢٨٩- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الله ابن بَدْر، عن طَلْقِ بن علي

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يكُونُ وِتْرَانِ في لَيْلَةٍ» قال: وسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عن الرَّجُلِ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد، قال: «وكلُّكُم يَجِدُ ثوبين؟»[1].

= وابن حبان (٤١٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٤ من طريق ملازم بن عمرو، عن جده عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، به، مرفوعاً، بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأته وإن كانت على التنور». وهذا لفظ الترمذي، وإسناده حسن، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلنا: وفي رواية: «فَلْتُجِبْهُ».

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٨) من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، به، مرفوعاً، بلفظ: «لا يحل لامرأة أن تمنع زوجها ولو كان على ظهر قتب»، وأيوب بن عتبة، ضعيف.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند البزار (١٤٧٢) (زوائد).

قال السندي: قوله: «فليأتها»، أي: له أن يأتيها ويقضي حاجته منها، وإن كانت هي مشتغلة بحاجتها، وليس لها الاعتذار بذلك، وإن كانت الحاجة ضرورية كالتنور، فإن الإنسان إذا غفل عنه يتلف الخبز، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «لا يكون وتران في ليلة»، فهو حسن وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر: وهو ابن سيار بن طلق السُّحَيْمي الحنفي، وقد انفرد بزيادة «عن أبيه» في الإسناد، فجعله من حديث والد طلق بن علي، وجاء في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٣ عن علي بن طلق، به. يعني عن طلق بن علي، فقلبه، وقال الحافظ: كذا قال. وعبد الله بن بدر لا يروي عن طلق، بينهما ابنه قيس بن طلق كما بينا في الرواية رقم (١٦٢٨٣)، وكما سيأتي في الرواية رقم (١٦٢٩٦).

وقوله: «لا يكون وتران في ليلة»: سيأتي بإسنادٍ حسن برقم (١٦٢٩٦) =

١٦٢٩٠- حدثنا موسى، قال: حدَّثنا محمدُ بنُ جابر، عن قيس بن طلق عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأَيْتُمُ الهِلالَ، فَصُومُوا، وإذا رأَيْتُمُوهُ، فأَفْطِرُوا، فإِنْ أُغْمِيَ عليكم، فَأَتِمُّوا العِدَّةَ»[1].

١٦٢٩١- حدثنا موسى، حدثنا محمد بن جابر، عن عبدِ الله بن النُّعْمان، عن قيس بن طلق

عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لَيْسَ الفَجْرُ المسْتَطِيلَ في

= وسيخرج هناك.

وقوله: «وكلكم يجد ثوبين» سلف برقم (١٦٢٨٥) وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «لا يكون وتران»، أي: إذا صلى الإنسان الوتر مرة فليس له أن يعيده مرة أخرى لصلاة الليل حتى يكون آخر الصلاة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٧٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٧-٤٣٨، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦٠-٢١٦١، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٨، من طرق عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٢٥٨) عن أحمد بن عمرو الزئبقي البصري، عن محمد بن مسكين اليمامي، عن عبد الرحمن بن عوف بن حبان، عن أبيه، عن موسى بن عمير، عن قيس بن طلق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٤٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه من لا أعرفه.

وسيأتي برقم (١٦٢٩٤).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٨٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

الأُفُقِ، وَلكِنَّهُ المعْتَرِضُ الأَحْمَرُ»[1].

١٦٢٩٢- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدَّثنا محمد بن جابر، عن قيس بن طَلْق

---

(١) حديث حسن، محمد بن جابر: وهو ابن سَيَّار الحنفي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وعبدالله بن النعمان: وهو السُّحَيْمي، وثقه ابن معين، والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقيس بن طلق، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥). موسى: هو ابن داود الضَّبِّي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧، وأبو داود (٢٣٤٨)، والترمذي (٧٠٥)، وابن خزيمة (١٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٧)، والدارقطني ٢/ ١٦٦ من طريق ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن النعمان، بهذا الإسناد. بلفظ: «كلوا واشربوا، ولا يهيدنَّكم الساطع المصْعِدُ، وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر». ومعنى: لا يهيدنكم، أي: لا تنزعجوا للفجر المستطيل فتمتنعوا عن السجود، فإنه الصبح الكذاب.

وهذا لفظ الترمذي، وقال: حديث طلق بن علي حديث حسن غريب من هذا الوجه، والعمل على هذا عند أهل العلم أنه لا يحرم على الصَّائم الأكل والشرب حتى يكون الفجر الأحمر المعترض، وبه يقول عامّةُ أهل العلم.

وباللفظ السَّالف أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٤ من طريقين عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، به.

وقد أورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٦٢٤ إسناداً آخر من طريق محمد بن جابر، رواه عنه أبو زكريا السيلحيني، ولم نجده فيما بين أيدينا من النسخ الخطية من المسند.

وفي الباب عن سمرة بن جندب عند مسلم (١٠٩٤)، وسيرد ٥/ ١٣.

قال السندي: قوله: «ليس الفجر» بالرفع، والمراد هو الفجر الصادق المنوط به أمر الصوم والصلاة.

عن أبيه قال: كنتُ جالساً عند النَّبيِّ ﷺ، فسأله رَجُلٌ فقال: مَسِسْتُ ذَكَرِي، أو الرَّجُلُ يَمَسُّ ذَكَرَه في الصَّلاة، عليه الوضوء؟ قال: «لا، إِنَّمَا هُوَ مِنْكَ»[1].

١٦٢٩٣- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا محمد بن جابر، عن عبد الله ابن بَدْر

عن طَلْق بن عليٍّ، قال: وَفَدْنا على النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا وَدَّعنا أمرني، فأتيتُه بإداوة من ماء، فحسا[2] منها، ثم مَجَّ فيها ثلاثاً، ثم أوكاها، ثم قال: «اذْهَبْ بِها، وَانْضَحْ مَسْجِدَ قَوْمِكَ، وَأْمُرْهُمْ يَرْفَعُوا بِرُؤوسِهِمْ إنْ رَفَعَها[3] الله» قلتُ: إنَّ الأرضَ بيننا وبينك بعيدة وإنها تَيْبَسُ. قال: «فإذا يَبِسَتْ فمدَّها»[4].

---

(١) حديث حسن، محمد بن جابر: هو ابن سيار -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وقيس بن طلق، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٢٨٥)، وموسى بن داود: هو الضَّبِّي.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٥٩٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٢٦)، وابن ماجه (٤٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»، ١/ ٧٥، والدارقطني ١/ ١٤٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٠٣، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٥٢، وابن الجوزي (٥٩٩) من طرق عن محمد بن جابر، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٨٦).

(٢) في (م): فحثا.

(٣) في (ظ١٢): إن رفعها (دون لفظ الجلالة).

(٤) إسناده ضعيف بهذه السياقة، محمد بن جابر: وهو ابن سيار الحنفي =

١٦٢٩٤- حدَّثنا إسحاق بنُ عيسى، أخبرنا محمدُ بنُ جابر، عن قَيْس ابن طَلْق

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ هذِهِ الأَهِلَّةَ مَوَاقِيتَ لِلْنَّاسِ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأفطروا لرؤيته، فإنْ

=ضعيف، وعبدالله بن بدر: وهو الحنفي لم يسمع من طلق بن علي، بينهما ابنه قيس بن طلق، كما بينا في الرواية رقم (١٦٢٨٣)، وكما سيأتي في التخريج.

موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٣٨-٣٩، وفي «الكبرى» (٧٠٨)، وابن حبان (١١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٤٢-٥٤٣ من طريق ملازم بن عمرو، عن جده عبدالله بن بدر، عن قيس ابن طلق، عن أبيه، به مرفوعاً بلفظ، قال: خرجنا وفداً إلى النبي ﷺ، فبايعناه، وصلينا معه، وأخبره أن بأرضنا بيعةً لنا، فاستوهبناه من فضل طهوره، فدعا بماءٍ فتوضأ، وتمضمض، ثم صبَّه في إداوة، وأمرنا، فقال: «اخرجوا، فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم، وانضحوا مكانها بهذا الماء، واتخذوها مسجداً» قلنا: إن البلد بعيد، والحر شديد، والماء ينشف. فقال: «مدُّوه من الماء، فإنه لا يزيده إلا طيباً». فخرجنا حتى قدمنا بلدنا، فكسرنا بيعتنا، ثم نضحنا مكانها، واتخذناها مسجداً، فنادينا فيه بالأذان. قال: والراهب رجل من طيِّىء، فلما سمع الأذان، قال: دعوة حقٍّ، ثم استقبل تَلْعةً من تلاعنا، فلم نره بعد. وهذا لفظ النسائي.

قال السندي: قوله: فحسا: أي أخذ منها قدر ما يمضمض به بفمه.

قوله: مج: رمى به.

قوله: أوكا: بلا همزة: أي ربط فمها.

قوله: «يرفعوا برؤوسهم»، أي: من الركوع، والمراد الجهاد والغلبة على الكفرة.

غُمَّ عليكم فأَتِمُّوا العِدَّةَ»[1].

١٦٢٩٥- حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن محمد بن جابر، عن قيس بن طلق

عن أبيه، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيتوضأ أحدُنا إذا مَسَّ ذَكَرَه في الصَّلاة؟ قال: «هل هو إلاَّ منك، أَوْ بَضْعَةٌ مِنْكَ؟»[2].

١٦٢٩٦- حدَّثنا عفان، حدثنا ملازِم بن عمرو السُّحَيْمي، حدَّثنا جَدِّي عبدُالله بنُ بدر قال: وحدَّثني سِرَاج بن عُقْبة أَنَّ قيسَ بنَ طَلْقٍ حدَّثهما

أن أباه طَلْق بن علي أتانا في رمضان، وكان عندنا حتى أمسى، فصلى بنا القيامَ في رمضان، وأوتر بنا، ثم انحدَرَ إلى مسجد ريمان، فصلى بهم حتى بقي الوتر، فقدَّمَ رجلاً فأوترَ

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٣٧) وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٦١ من طريقين عن محمد بن جابر، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه محمد بن جابر، وهو صدوق، ولكن ضاعت كتبه وقَبِل التلقين.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٢٩٠)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٢٩٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو قُرَّان ابن تمام الأسدي الوالبي.

بهم، وقال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «لا وِتْرَانِ في لَيْلَةٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل قيس بن طلق، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٨٦، وأبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٩-٢٣٠، وفي «الكبرى» (١٣٨٨)، وابن خزيمة (١١٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٢، وابن حبان (٢٤٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦، وابن عبدالبر في «الاستذكار» (٦٧٨٩) من طرق عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. قلنا: وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ٢/٤٨١.

وأخرجه الطيالسي (١٠٩٥)، والمروزي في «قيام الليل» ص١٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٢، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٧) من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، به.

وأورد الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٦٢٢-٦٢٣ إسناداً من طريق أيوب ابن عتبة، عن قيس بن طلق، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ «المسند».

وقد سلف برقم (١٦٢٨٩).

حديث عليّ بن شَيْبان[1]

١٦٢٩٧- حدَّثنا عبد الصَّمد وسُرَيْج، قالا: حدَّثنا ملازم بن عمرو، حدَّثنا عبدالله بن بَدْر[2] أَنَّ عبدَالرحمن بن علي حَدَّثه

أنَّ أباه عليَّ بنَ شَيْبان حدَّثه أنه خَرَجَ وافداً إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فَصَلَّيْنا خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ، فَلَمَحَ بمُؤْخِرِ عَيْنِه[3] إلى رَجُلٍ لا يُقِيْمُ صُلْبَهُ في الرُّكوع والسُّجود، فلما انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «يا مَعْشَرَ المسْلِمينَ إِنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لا يُقِيمُ[4] صُلْبَهُ فِي الرُّكوعِ والسُّجُودِ» قال: ورأى رجلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ، فوقف حتى انصرفَ الرَّجُلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَقْبِلْ صلاتَكَ، لا صَلاةَ[5] لِرَجُلٍ فَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ» قال عبدالصَّمد: «فَرْداً[6] خَلْفَ الصَّفِّ» فقال[7] له: «استقبل صلاتك،

---

(١) قال السندي: علي بن شيبان، حنفي، سُحَيْمي -بالتصغير- يمامي، أبو يحيى، كان أحد الوافدين من بني حنيفة.

(٢) في هامش (س): زيد.

(٣) في (ص) و(ق) و(م): عينيه.

(٤) في هامش (س): لم يقم.

(٥) في (ظ١٢): استقبل صلاتك لرجل، وهو الموافق لنسخة السندي، وقال: أي قال ذٰلك لرجل.

(٦) قوله: «فرداً» في رواية عبد الصمد، بدل: «يصلي» في رواية سريج.

(٧) من هنا إلى آخر الحديث ليس في (م).

فلا صلاة لفردٍ خلف الصف»[1].

١٦٢٩٨- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدَّثني ملازم بنُ عمرو قال: حدَّثني عبد الله بن بَدْر، عن قيس بن طلق

عن أبيه طلق بن عليّ قال: لَدَغَتْني عَقْرَبٌ عند نبيِّ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وسريج: هو ابن النعمان الجوهري، وملازم بن عمرو: هو حفيد عبد الله بن بدر، وكان يحيى القطان وأحمد بن حنبل يقدمانه على عكرمة ابن عمار.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٥٥١، وابن أبي شيبة ٢/ ١٩٣ و١٤/ ١٥٦، وابن ماجه (٨٧١) و(١٠٠٣)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٥-٢٧٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٨)، وابن خزيمة (٥٩٣) و(٦٦٧) و(٨٧٢) و(١٥٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٠١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٤، وابن حبان (١٨٩١) و(٢٢٠٢)، و(٢٢٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٥ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهذا الإسناد.

قوله: «إنه لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود».

سيرد نحوه من حديث أبي مسعود البدري ٤/ ١١٩، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١١٥٣٢).

وقوله: «لا صلاة لرجل فرد خلف الصف».

سيرد نحوه من حديث وابصة بن معبد ٤/ ٢٢٧-٢٢٨.

قال السندي: قوله: «يصلي خلف الصف»: كأنه كان مسبوقاً، فقام يتم ما فاته مع الإمام.

قوله: «لا صلاة لرجل فرد»: ظاهره بطلان صلاة الفرد خلف الصف مطلقاً، لضرورة أم لا، ومن لا يرى البطلان حمله على نفي الكمال، والإعادة على التأديب، أو على النصح، والله تعالى أعلم.

فَرَقَاني، ومَسَحَهَا[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل قيس بن طلق، وهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وبقية رجاله ثقات، وعلي بن عبدالله: هو ابن المديني.

وأخرجه الحاكم ٤/٤١٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، وابن حبان (٦٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٤)، والحاكم ٤/٤١٦ من طرق عن ملازم بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦٣) من طريق الحسن بن قزعة، عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله: وهو ابن بدر، عن طلق بن علي، به ولم يذكر قيساً في الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك (٨٢٦٢) من طريق محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي قال: كنت أخلط الطين بالمدينة، فلدغني عقرب، فأتاني رسول الله ﷺ، فعوذني حتى برأت.

وقد أورد الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٦٢٦ إسناداً آخر لهذا الحديث من طريق ملازم بن عمرو. وفيه: قال عبدالله: وجدت في كتاب أبي بخط يده: حدثني بعض أصحابنا، حدثني ملازم بن عمرو، به. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ «المسند».

حديث الأسود بن سريع

١٦٢٩٩- حدثنا روح قال: حدثنا سعيد. وعبد الوهاب قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن ٤/ ٢٤

عن الأسود بن سريع أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سريةً يوم حُنَيْن. قال روح: فأَتَوْا حيًّا من أحياء العرب، فذكر الحديث قال «والذي نَفْسِي بيدِه ما مِنْ نَسَمَةٍ تُولَدُ إلاَّ على الفِطْرَةِ حتى يُعْرِبَ عَنْها لِسانُها»[1].

١٦٣٠٠- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا حمَّاد بنُ زيد، عن علي بن زَيْد، عن عبدالرحمن بن أبي بَكْرة

عن الأسودِ بنِ سريع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني قد مَدَحْتُ الله بمِدْحَةٍ وَمَدَحْتُك بأُخرى. فقال النَّبيَّ ﷺ: «هاتِ، وابْدَأْ بِمِدْحَةِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٨)، وذكرنا هناك شاهده.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٥٨٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧١٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٢) و(٨٤٣)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٦٥) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وقد سقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم علي بن زيد من الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٥٨٥).

قال السندي: قوله: «بمدحة» بكسر الميم: ما يمدح به.

١٦٣٠١- حدثنا علي بن عبدالله، حدَّثنا معاذ بن هشام، قال: حدَّثني أبي، عن قَتَادة، عن الأَحْنَف بن قيس

عن الأسود بنِ سريع أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «أَرْبَعَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ: رَجُلٌ أصَمُّ لا يَسْمَع شَيْئاً وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، ورَجُلٌ هَرِمٌ، ورَجُلٌ مَاتَ في فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الأَصَمُّ، فيقولُ: رَبِّ لقد جاءَ الإسلامُ وما أَسْمَعُ شَيْئاً، وأما الأحمقُ فيقولُ: رَبِّ لقد جاءَ الإسلامُ والصِّبْيانُ يَحْذِفُوني بالبَعْرِ، وأمَّا الهَرِمُ فَيَقُولُ: ربِّ لقد جاءَ الإسلامُ وما أَعْقِلُ شَيْئاً، وأمَّا الذي ماتَ في الفَتْرَةِ[1] فَيَقُولُ: رَبِّ ما أتاني لك رسول. فَيَأْخُذُ[2] مواثِيقَهُمْ لَيُطِيْعُنَّهُ، فَيرْسِلُ إِليهم أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ قال: فو الّذِي نَفْسُ محمدٍ[3] بِيَدِهِ لو دَخَلُوها، لكانَتْ عليهم بَرْداً وَسَلاماً»[4].

---

(١) في هامش (س): فترة، نسخة.

(٢) في (ظ١٢): فتأخذ، وفي هامش (ق): فتؤخذ.

(٣) في (ق): والذي نفسي بيده.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي مدلس وقد عنعن، ثم إن سماعه من الأحنف بن قيس مستبعد، لأنه ولد في البصرة سنة (٦٠هـ) على أحد الأقوال، وتوفي الأحنف سنة (٦٧هـ) على أصح الأقوال. ومعاذ بن هشام: وهو الدستوائي، مختلف فيه، حسن الحديث، فقد وثقه ابن معين مرة، وقال مرة: صدوق، ليس بحجة، وقال مرة: لم يكن بالثقة، وتوقف فيه أبو داود، ووثقه ابن قانع، واحتج به الشيخان، وقال ابن عدي: ربما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد اختلف عنه فيه. فرواه هنا علي ابن المديني، عنه، عن أبيه هشام،=

. . . . . .

= عن قتادة، عن الأحنف، عن الأسود، به مرفوعاً.

ورواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٥٥ من طريق عبيدالله بن عمر، عنه، عن أبيه هشام، عن قتادة، عن الأسود بن سريع، به، مرفوعاً، فأسقط من الإسناد الأحنف بن قيس.

ورواه البزار (٢١٧٤) (زوائد) من طريق محمد بن المثنى، عنه، عن أبيه هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن الأسود بن سريع، به. فأدخل الحسن في الإسناد بدل الأحنف، والحسن لم يسمع من الأسود.

وسيأتي برقم (١٦٣٠٢) عن علي ابن المديني، عنه، عن هشام، عن قتادة عن الحسن -وهو البصري- عن أبي رافع، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، وهو الأشبه، وهذا إسناد حسن.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص١١١ من طريق علي ابن المديني، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٧٣٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٠٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٦) عن معاذ بن هشام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢١٥-٢١٦ وذكر أن رجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البغوي في «الجعديات» (٢١٢٦)، والبزار (٢١٧٦)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢١٦، وقال: رواه البزار، وفيه عطية، وهو ضعيف.

وآخر من حديث أنس عند البزار (٢١٧٧)، وأبي يعلى (٤٢٢٤)، وإسناده ضعيف كذلك.

قال السندي: قوله: «أربعة يوم القيامة»، أي: يختصمون ربهم أو يحتجون. =

١٦٣٠٢- حدَّثنا علي، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة[1]، عن الحسن، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، مِثْل هذا غير أنَّه قال في آخره: «فمَنْ دَخَلَها كانتْ عليه بَرْداً وسَلاماً، وَمَنْ لم يَدْخُلْها يُسْحَب إليها»[2].

= قوله: «هَرِم»، بفتح فكسر: من زال عقله بكبر السن.

قوله: «لو دخلوها»، أي: أجمعون، لكن منهم من يدخل، ومنهم من لا يدخل، وظاهر اللفظ أنه لا يدخل منهم أحد.

(١) سقط اسم قتادة من الإسناد في (س) و(ق) و(م)، وهو مثبت من (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ١/ ٢٥٧.

(٢) إسناده حسن، من أجل معاذ بن هشام: وهو الدستوائي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٠١)، وقتادة: وهو ابن دعامة السدوسي، سماعه من الحسن -وهو البصري- ثابت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو رافع: هو نُفَيْع الصائغ.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٥٥) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص١١١ من طريق علي ابن المديني، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٤٢)، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٥٥ من طريق عبيدالله بن عمر، كلاهما عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه بنحوه البزار (٢١٧٥) (زوائد) من طريق محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥١٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٤) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أبي رافع، به.

وأخرجه بنحوه موقوفاً على أبي هريرة ابن جرير الطبري في «جامع البيان» =

١٦٣٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا السَّرِي بن يحيى، حدثنا الحسن

حدثنا الأسود بنُ سريع[١] -وكان رجلاً من بني سعد- قال: وكان أول من قَصَّ في هذا المسجد -يعني المسجد[٢] الجامع- قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ أربعَ غَزَواتٍ، قال: فتناول قَوْمٌ الذُّرِّيَّةَ بعدما قتلوا المقاتلة، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال: «ألا ما بالُ أقوامٍ قَتَلُوا المقاتلَة حَتَّى تَنَاوَلُوا الذُّرِّيَّةَ؟» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أَوَ لَيْسَ أبناء المشركين؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ خِيارَكُمْ أَبْنَاءُ المُشْرِكِينَ إِنَّها لَيْسَتْ نَسَمةً تُولَدُ إِلاَّ وُلِدَتْ عَلَى الفِطْرَةِ فما تَزالُ عَلَيْها حَتَّى يُبِينَ عَنْها لِسانُها فَأَبَواها يُهَوْدانِها و[٣] يُنَصِّرَانِها» قال: وأخفاها الحسن[٤].

= ١٥/ ٥٤ من طريقين عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة.

وانظر ما قبله.

(١) في (م): حدثنا الحسن بن الأسود بن سريع، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): مسجد.

(٣) في (ص)، وهامش (س) و(م): أو.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه. الحسن البصري رغم تصريحه بالسماع هنا من الأسود بن سريع، إلا أن الصحيح أنه لم يسمع منه كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٥٥٨٨).

حديث مُطَرِّف بن عبد الله عن أبيه[1]

١٦٣٠٤- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة. وبَهْز قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف، عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ. قال شُعْبة: قال قتادة: أخبرني قال: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً

عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ في صَوْمِ الدَّهْر قال: «ما صامَ وما أَفْطَرَ، أَوْ لاصامَ ولا أَفْطَرَ» وقال بَهْز في حديثه: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ»[2].

١٦٣٠٥- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن

---

(١) قال السندي: عبد الله أبو مطرف، أزدي له صحبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الطيالسي (١١١٧)، وابن أبي شيبة ٣/٧٨، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٦٨٤)، وابن ماجه (١٧٠٥)، وابن خزيمة (٢١٥٠)، وابن حبان (٣٥٨٣) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٦-٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٦٨٣)، والدارمي ٢/١٨ من طريق الأوزاعي، عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٠٨) و(١٦٣١٥) و(١٦٣١٨) و(١٦٣٢٠) و(١٦٣٢٣).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٢٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عن أبيه أَنَّ رجلاً انتهى إلى رسولِ الله ﷺ، وهو يقول: وقال وكيع مرة: إنه[1] انتهى إلى النَّبيِّ ﷺ وهو يقرأ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ حتَّى زُرْتُمُ المقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢] قال: «يقولُ ابنُ آدَمَ: مالي مالي، وهل لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ»[2].

١٦٣٠٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج، قال:

---

(١) لفظ: إنه، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وقتادة صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦٣٢٤)، هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٨٤، والبيهقي في «الآداب» (٩٧٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٨)، ومسلم (٢٩٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٧)، وابن حبان (٣٣٢٧)، والحاكم ٢/ ٥٣٣-٥٣٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨١، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٥٩ من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٠٦) و(١٦٣٢٢) و(١٦٣٢٤) و(١٦٣٢٧) و(١٦٣٢٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٩٥٩).

قال السندي: قوله: «مالي مالي»، افتخاراً به، فهذا ألهاه التكاثر.

قوله: «إلا ما تصدقت»، أي: إلا ما انتفعت به، فلا وجه للافتخار بغيره.

حدّثَني شعبة، قال: سمعتُ قَتَادة يحدِّث، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: انتهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يقول: «﴿أَلهاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١]، يقولُ ابنُ آدَمَ: مالي مالي، وما لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فأَفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فأبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فأَمْضَيْتَ»[1].

١٦٣٠٧- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثني شُعْبة، قال: سَمِعْتُ قتادة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨)، وابن حبان (٧٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقد صرح قتادة بالتحديث عند ابن حبان.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٩٧)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٣)، والترمذي (٢٣٤٢) و(٣٣٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٨، وفي «الكبرى» (١١٦٩٦) -وهو في «التفسير» (٧١٦)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٨١، والقضاعي في «مسنده» (١٢١٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٦١، وفي «الزهد» (٢٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٥) من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «وما لك» ما: النافية، وما بعدها جار ومجرور، وأما: «من مالك»: فهو اسم المال مضاف إلى كاف الخطاب، ويمكن أن تكون «ما» موصولة، والجار والمجرور صلته.

سمعت مُطَرِّفَ بنَ عبدِ الله بن الشِّخِّير

يحدِّثُ عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أنتَ سَيِّدُ قُرَيْش. فقال النَّبيُّ ﷺ: «السَّيِّدُ الله» قال: أنت أفضلُها فيها قَوْلاً، وأعظمها فيها طَوْلاً؟ فقال رسول الله ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بقولِهِ ولا يَسْتَجْرِهِ الشَّيْطانُ»[1]. ٤/٢٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١١)، وأبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٧)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٢ من طريق أبي نضرة، عن مُطَرِّف، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣١٨/٥ من طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، قال: وَفَدَ أبي.. فذكره نحوه.

وسيأتي برقم (١٦٣١١) و(١٦٣١٦).

قال السندي: قوله: «السيد الله»: أشار إلى أن اسم السيد يطلق على المالك، وهذه الصفة حقيقة لله تعالى، ففي إطلاقه إيهام تركه أَوْلى. نعم، قد يطلق على معانٍ يصح بها إطلاقه على غيره تعالى أيضاً، لكن تركه أقرب، سيما إذا كان فيه خوف الافتخار.

وقال الحَلِيمي في تفسير «السيد» من كتابه «المنهاج في شعب الإيمان» ١٩٢/١: ومعناه المحتاجُ إليه على الإطلاقِ، فإن سيدَ الناسِ هو رأسُهم الذي إليه يرجِعُونَ، وبأمره يعملُون، وعن رأيه يصدرون، ومن قوته يستمدون، فإذا كانت الملائكة والإنسُ والجن خلقاً للباري جَلَّ ثناؤه ولم يكن بهم غُنيةٌ عنه في بدء أمرهم وهو الوجودُ، إذ لو لم يوجدهم لم يوجدوا، ولا في الإبقاء بعد الإيجاد، ولا في العوارض العارضة أثناء البقاء، كان حقاً له جل ثناؤه أن =

١٦٣٠٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير

عن أبيه، أنه سمع النبيَّ ﷺ وسئل عن رجلٍ يصومُ الدهرَ قال: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ»[1].

١٦٣٠٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمر، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي العلاء بنِ الشِّخِّير

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نعليه[2].

= يكون سيداً، وكان حقاً عليهم أن يدعوه بهٰذا الاسم.

قوله: فيها، أي: في قريش، متعلِّق بـ «قولاً».

قوله: طولاً، بالفتح، أي: سَعَة وقدرة لنفاذ حكمك فيهم.

وقوله: ليقل أحدُكُم بقوله ولا يستجره الشيطان. قال ابن الأثير: أي لا يستعلينكم فيتخذكم جريّاً، أي: رسولاً ووكيلاً، وذٰلك أنهم كانوا مدحوه، فكره لهم المبالغة في المدح فنهاهم عنه، يريد: تكلموا بما يحضركم من القول ولا تتكلفوا كأنكم وكلاء الشيطان ورسلَه تنطِقُون عن لسانه.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وقتادة صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٦٣٠٤).

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن. وسعيد الجُرَيْري -وهو ابن إياس- وإن كان قد اختلط سماع معمر -وهو ابن راشد- منه قبل الاختلاط.

أبو العلاء بن الشِّخِّير: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير. =

١٦٣١٠- حدثنا عبدالرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي العلاء بنِ عبدالله بنِ الشِّخِّير

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي، ثم تَنَخَّمَ تحتَ قَدَمِهِ، ثم دَلَكَها بنَعْله وهي في رِجْله[1].

١٦٣١١- حدَّثنا سُوَيْد بن عمرو، وعبدالصَّمد قالا: حدَّثنا مَهْدِي، حدَّثنا غَيْلان، عن مُطَرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّير

عن أبيه أَنَّه وَفَدَ إلى النَّبيِّ ﷺ في رَهْطٍ من بني عامر قال: فأتيناه، فسلَّمنا عليه، فَقُلْنا: أنتَ وَلِيُّنَا، وأنتَ سَيِّدُنا، وأنتَ أطولُ علينا. قال يونس: وأنتَ أطولُ لنا[2] علينا طَوْلاً، وأنتَ أَفْضَلُنا علينا فَضْلاً، وأنتَ الجَفْنَةُ الغَرَّاء. فقال: «قُولُوا قولكم،

= وهو عند عبد الرزّاق في «المصنَّف» (١٥٠٠).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٧).

وسيأتي بالأرقام (١٦٣١٣) و(١٦٣١٩) و(١٦٣٢١).

وانظر الرواية السالفة.

وصلاته ﷺ في النعلين سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٤٣٩٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والتنخم في المسجد ودلكه سلف من حديث واثلة بن الأسقع برقم (١٦٠٠٩).

(٢) لفظ «لنا» ليس في (م).

ولا يسْتَجِرَّنَّكُمُ[1] الشَّيْطَانُ» قال: وربما قال: «ولا يَسْتَهْوِيْنَكُمْ»[2].

١٦٣١٢- حدَّثنا يزيد قال: أخبرنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ [يُصلِّي] وفي صَدْرِه أزيزٌ

---

(١) في هامش (س): يَسْتَجْرِيَنَّكُم، نسخة. قال السندي: وفي بعض النسخ: من الجَريِّ، بثبوت الياء كما هو مشهور. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري في «الأدب المفرد»، وأبي داود، وقد سلف تخريجهما في الرواية رقم (١٦٣٠٧)، وقال الخَطَّابي في «معالم السنن» ٤/١١٢: معناه لا يتخذنكم جَرِيّاً، والجَرِيُّ الوكيل، ويقال: الأجير أيضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم، وسويد بن عمرو: وهو الكلبي من رجال مسلم، ولكنه توبع. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزدي المِعْوَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٦)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٢) من طريقين عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٠٧).

قلنا: وقوله: وأنت الجَفْنة الغَرَّاء: قال ابن الأثير في «النهاية»: كانت العرب تدعو السيد المطْعام جَفْنة، لأنه يضعها ويُطْعم الناس فيها فسمي باسمها، والغراء: البيضاء: أي أنها مملوءة بالشَّحْم والدُّهْن.

قال السندي: قوله: «ولا يستجرَّنكم»، بتشديد الراء. من الجَرِّ، وهو صحيح.

كأزيزِ المرْجَل من البُكَاء[1]. قال عبد الله [بن أحمد] : لم يقل من البكاء إلا يزيدُ بن هارون.

١٦٣١٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُرَيْري، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير

عن أبيه: أَنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ، فتنخَّع، فدَلَكَها بنعله اليُسْرى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٩٠٤)، وابن حبان (٧٥٣)، والحاكم ١/ ٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥١، وفي «الشُّعب» (٧٧٤)، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠٩) -ومن طريقه الترمذي في «الشمائل» (٣١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣، وفي «الكبرى» (٥٤٤) و(١١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥١، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٩)- عن حماد بن سلمة، به. وفيه: يعني يبكي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٤) وأبو يعلى (١٥٩٩)، وابن خزيمة (٩٠٠)، وابن حبان (٦٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٥) من طريق عبد الكريم بن رُشَيْد -ويقال: ابن راشد- عن مطرف، به.

وسيأتي برقم (١٦٣١٧) و(١٦٣٢٦).

قال السندي: قوله: أزيز، بفتح همزة وكسر زاي أُولى، أي: صوت وغليان بالبكاء.

قوله: المرجل: القِدْر، فإنه عند غليان الماء فيه بالنار يخرج منه صوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٦٣١٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا حُمَيْد -يعني الطَّويل-، حدثنا الحسن، عن مُطَرِّف

عن أبيه أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، هَوَامُّ الإبل نُصِيبُهَا[1]؟ قال: «ضالَّةُ المسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ»[2].

= صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، والجُرَيري -وهو سعيد بن إياس وإن كان قد اختلط سماع- إسماعيل بن إبراهيم -وهو المعروف بابن عُلَيَّة- منه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٧٨)، وابن حبان (٢٢٧٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٥٤) (٥٩)، وأبو داود (٤٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٢، وفي «الكبرى» (٨٠٦)، وابن خزيمة (٨٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٩٣ من طرق عن الجُرَيْرِي، به.

وأخرجه مسلم (٥٥٤) (٥٨) من طريق كهمس، عن أبي العلاء بن الشخير، به، وفيه: فدلكها بنعله، ولم يقل: اليُسْرى.

وقد سلف برقم (١٦٣١٠).

(١) في (ظ١٢) و(ص): يصيبها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» ١/ ٢٢، ٢/ ٢٠٣، وابن سعد ٧/ ٣٤، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٩٠)، وابن ماجه (٢٥٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٢٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٣، وابن حبان (٤٨٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٩١، والبغوي في =

١٦٣١٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ لا صامَ ولا أَفْطَرَ، أوْ ما صامَ ولا أَفْطَرَ»(١).

١٦٣١٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج قال: حدَّثني

=«شرح السنة» (٢٢٠٩) و(٢٢١٠)، من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنَّف» (١٨٦٠٤) من طريق حبيب بن الشهيد، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٩١) من طريق الأشعث بن عبد الملك الحُمْراني، كلاهما عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، به.

وفي الباب عن الجارود بن مُعَلَّى العبدي، سيرد ٥/ ٨٠، وهو الرجل الذي سأل النبيَّ ﷺ.

قال السندي: قوله: هوام الإبل، ضبط بتشديد الميم، أي: ضوالُّها.

قوله: «حرق»، ضبط بفتحتين، أي: سببٌ للدخول في النار إذا لم يُؤَدَّ حقها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٥)، وابن خزيمة (٢١٥٠)، والحاكم ١/ ٤٣٥ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

شعْبة، عن قَتَادة. وقال ابنُ جعفر قال[1]: سَمِعْتُ قتادة، عن مُطَرِّف بنِ عبد الله. قال حَجَّاج في حديثه: قال: سَمِعْتُ مُطَرِّفاً

عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أَنْتَ سَيِّدُ قُرَيش؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «السَّيِّدُ الله» فقال: أنتَ أَفْضَلُها فيها قَوْلاً، وأَعْظَمُها فيها طَوْلاً؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لِيَقُلْ أَحَدُكُمْ بِقَوْلِهِ، ولايَسْتَجِرَّنَّهُ الشَّيْطَانُ أو الشَّيَاطِينُ»[2].

١٦٣١٧- حدثنا عبدُ الرَّحمن بنُ مهدي، قال: حدَّثَنا حمادُ بنُ سلمة، عن ثابت، عن مُطَرِّف

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، ولصَدْرِهِ أزيزٌ كأزيزِ المِرْجَل[3].

١٦٣١٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا همَّام، عن قَتَادة، عَن مُطَرِّف

---

(١) لفظ «قال» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وهو مكرر (١٦٣٠٧) إلا أن أحمد قد قرن هنا الحجاج بمحمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٧٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٥)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٨٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٣١٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبدالرحمٰن بن مهدي.

عن أبيه أَنَّ رجلاً سَأَلَ النَّبيَّ ﷺ عن صَوْمِ الدَّهْرِ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ» أو قال: «لم يَصُمْ ولَمْ يُفْطِرْ»[1].

١٦٣١٩- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرني الجُرَيرِيُّ، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْليه قال: فتنخَّع، فتفله تحتَ نعلِهِ اليُسْرى. قال: ثم رأيتُهُ حكَّها بنعلَيْه[2][3].

١٦٣٢٠- حدثنا روح، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير

عن أبيه أنه سأل نبي الله ﷺ أو سُئِلَ نبيُّ الله ﷺ عن رجل

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) في (ق)، وهامش (س): بنعله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف، لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وسماعه من الجُرَيْري بعد الاختلاط، فقد قال أبوداود: كل من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد. قلنا: وعلي بن عاصم لم يدرك أيوب.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٣١٠)، وثبت بإسنادٍ صحيح كذلك برقم (١٦٣١٣)، أنه دلكها بنعله اليسرى.

يصوم الدهر، فقال: «لا صامَ ولا أَفطَرَ»[1].

١٦٣٢١- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف بن عبد الله

٢٦/٤ عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي، وَيَبْزُقُ تحتَ قدمه اليُسْرى[2].

١٦٣٢٢- أخبرنا عبد الوهَّاب قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «ويقولُ ابنُ آدَمَ: مالي مالي، وهل لكَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فأَفْنَيْتَ، أَو لَبِسْتَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: وهو ابن عبادة سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وقتادة: وهو ابن دعامة السدوسي قد صرح بالتحديث في الرواية رقم (١٦٣٠٤). وهو مكرر (١٦٣٠٨).

وقد سلف برقم (١٦٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وقد سمع من الجريري: وهو سعيد بن إياس قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. وسلف نحوه من رواية أبي العلاء: وهو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه دون واسطة أخيه مطرف، فهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٢)، وابن خزيمة (٨٧٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣١٠).

فأَبْلَيْتَ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»[1].

١٦٣٢٣- حدَّثنا حُسَين، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن الشِّخِّير

عن أبيه وكان أبوه قد أتى رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، فلا صَامَ ولا أَفْطَرَ»[2].

١٦٣٢٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبان، حدَّثنا قتادة، حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله

أنَّ أباه حدَّثه قال: دُفِعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يقرأُ هٰذه السُّورة: ﴿ألهاكُمُ التَّكاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] فذكر مِثْلَه سواء، وليس

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبدالوهَّاب: وهو ابن عطاء الخفاف من رجاله، وقد سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكان عالماً به، وقتادة صرح بالسماع في الرواية الآتية برقم (١٦٣٢٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وهو مكرر (١٦٣٠٤) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسين: وهو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي.

فيه قولُ قَتَادة، يعني مثل حديث هَمَّام[1].

* ١٦٣٢٥- حدثنا عبد الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا زَيْد بن الحُبابِ، عن شَدَّاد بن سعيد أبي طلحة الرَّاسبي، قال: حَدَّثني غَيْلان بن جرير، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله وهو يُصَلِّي قاعداً أو قائماً وهو يقرأ ﴿ألهاكُمُ التَّكاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] حتى خَتَمَها[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطار- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢١١ و٦/٢٨١ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

وقوله: وليس فيه قول قتادة، يعني مثل حديث همام. قلنا: قول قتادة سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٢٧)، وحديث همام سيأتي برقم (١٦٣٢٨) من رواية بهز عنه.

قال السندي: قوله: دفعت، على بناء المفعول: جئت سريعاً كأني مدفوع.

(٢) إسناده حسن، شداد بن سعيد، مختلف فيه، فقد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، وقال ابن عدي: لابأس به، وقال الذهبي: صالح الحديث، وضعفه عبد الصمد بن عبد الوارث، وقال العقيلي: في حفظه بعض الشيء، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وقد روى له مسلم متابعة، فمثله يكون حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. =

١٦٣٢٦- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حماد، قال: أخبرنا ثابت، عن مُطَرِّف

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو يُصَلِّي، ولصَدْرِهِ أَزِيزٌ كأزيزِ المِرْجَلِ[1].

١٦٣٢٧- حدَّثنا عَفَّان، قال: حَدَّثنا هَمَّام، أخبرنا قتادة، عن مُطَرِّف ابن عبد الله

عن أبيه قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وهو يقرأُ﴿ ألهاكُمُ التَّكاثُرُ حتَّى زُرْتُمُ المقَابِرَ﴾ [التكاثر: ١-٢] قال: فقال: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مالي مالي، وَهَلْ لَكَ يا ابْنَ آدَمَ مِنْ مالِكَ إلاَّ ما أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أو لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أو تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ». وكان قتادة يقول: كلُّ صَدَقةٍ لم تُقْبَضْ فليس بشيء[2].

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٥) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٩٥) -وهو في «التفسير» (٧١٥)- عن أحمد بن مُصَرِّف بن عمرو، عن زيد بن الحباب، به. دون قوله: وهو يصلي قاعداً أو قائماً.

وانظر (١٦٣٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٣١٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم وأصحاب السنن، وقتادة صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٦٣٢٤).

وأخرجه مسلم (٢٩٥٨) (٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٦٣٢٨- حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا هَمَّام، حدَّثنا قتادة، عن مُطَرِّف عن أبيه دَخَلَ على النَّبيِّ ﷺ فسمعه[1] يقول. فذكر مِثْلَ حديثِ عَفَّان، ولم يذكر قَوْلَ قَتَادة[2].

= (١٤٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٨)، والحاكم ٤/ ٣٢٢-٣٢٣ من طرق عن همام: وهو ابن يحيى العوذي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٠٥).

قال السندي: قوله: كل صدقة لم تقبض: أي فقوله: «أمضيت» إشارة إلى القبض.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فسمعته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي.

حديث عمر بن أبي سلمة[1]

١٦٣٢٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، يعني ابنَ عُرْوة، قال: حدَّثني أبي، عن عُمَر بن أبي سَلَمَة. ووكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عمر بن أبي سَلَمة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلي في ثَوْبٍ واحد -قال وكيع: في بيتِ أمِّ سَلَمة في ثَوْبٍ- قد ألقى طَرَفَيْه على عاتِقِه في بيت أُمِّ سَلَمَةَ[2].

---

(١) ربيب النبي ﷺ، أمه أم سلمة أم المؤمنين، ولد بالحبشة في السنة الثانية، وقيل: قبل ذلك، وولي البحرين زمن علي، وكان قد شهد معه الجمل، مات بالمدينة سنة ثلاثٍ وثمانين في خلافة عبد الملك بن مروان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٥٥)، وابن خزيمة (٧٦١)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٧٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٤، ومسلم (٥١٧)، وابن ماجه (١٠٤٩)، وابن خزيمة (٧٦١)، وابن حبان (٢٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٨٦) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٤٠، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٣٦٥)، والبخاري (٣٥٤) و(٣٥٦)، ومسلم (٥١٧) (٢٧٨) و(٢٧٩)، والترمذي (٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٣)، وابن خزيمة (٧٦١)، و(٧٧١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٩، وابن حبان (٢٢٩١) و(٢٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٧٠ -٨٢٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٧ و٢٣٨ من طرق عن هشام بن عروة، به. =

١٦٣٣٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عروة وإبراهيم بنُ إسماعيل، عن أبي وَجْزَة السَّعْدي، عن رجل من مُزَيْنة

عن عمر بن أبي سَلَمَة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي بطعامٍ فقال: «ياعُمَرُ» قال هشام: «يا بُنَيَّ، سَمِّ الله عزَّ وَجَلَّ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكلْ مِمَّا يَلِيكَ». قال: فما زالتْ إِكْلتي بعد[1][2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٨٨) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به.

وأخرجه الطبراني (٨٢٩٠-٨٢٩٣) من طرق عن عمر بن أبي سلمة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٣٣) و(١٦٣٣٥) و(١٦٣٣٦)، وانظر (١٦٣٤١) و(١٦٣٤٢).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٧٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قوله: فما زالت إكلتي بعدُ. من (ق) و(ص) و(م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند ضعيف لجهالة الرجل من مزينة، لكن أبا وجزة السعدي: -واسمه: يزيد بن عبيد- قد سمع من عمر بن أبي سلمة دون واسطة كما سيأتي برقم (١٦٣٣٩) و(١٦٣٤٠)، وقد اختلف على هشام بن عروة في هذا الحديث، فرواه هنا عن أبي وجزة السعدي، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة، وكذلك سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٣١)، ورواه عن أبيه عروة بن الزبير، عن عمر بن أبي سلمة، كما سيأتي برقم (١٦٣٣٤).

وسيأتي بإسنادٍ مستقيم برقم(١٦٣٣٢). إبراهيم بن إسماعيل: هو ابن مجمِّع الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٢٩٨)- عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٠١) من طريق محمد بن فليح، عن =

١٦٣٣١- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هِشامُ بنُ عُرْوة، عن أبي وَجْزَة: رجلٍ من بني سَعْد، عن رجل من مُزَيْنة[١]

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا بُنَيَّ، إذا أَكَلْتَ فَسَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ» قال: فما زالت إكْلتي بَعْدُ[٢].

= إبراهيم بن إسماعيل، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٧) -من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٢) من طريق يزيد بن عبدالعزيز، كلاهما عن هشام بن عروة، به. وفي رواية الطحاوي: عن جارٍ لعمر بن أبي سلمة.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٨) عن ابن المبارك، وابن حبان (٥٢١١) من طريق محمد بن سواء، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبي وجزة، عن عمر ابن أبي سلمة، به. لم يذكرا في الإسناد الرجل من مزينة.

وأخرجه ابن حبان (٥٢١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٣)، و(٨٣٠٦) من طرق عن عمر بن أبي سلمة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٣١) و(١٦٣٣٢) و(١٦٣٣٤) و(١٦٣٣٧) و(١٦٣٣٨) و(١٥٣٣٩) و(١٦٣٤٠).

قال السندي: قوله: فما زالت، أي: تلك الهيئة.

قوله: إكلتي، بكسر الهمزة، وقيل: وجاء فيه الضم، بمعنى الهيئة.

(١) في (م): من بني مزينة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٠٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» =

١٦٣٣٢- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن الوليد بن كثير، عن وَهب بن كيسان

عن عُمر بن أبي سلمة، قال[١]: قال لي يعني[٢] النبيَّ ﷺ: «يا غلامُ، سَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مَمَّا يَلِيكَ» فلم تزل تلك طِعْمَتي بَعْدُ، وكانت يدي تطيش[٣][٤].

= (٢٧٦) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥١) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) لفظ: قال، غير مكررة في (ظ١٢) و(ص).

(٢) لفظ: «يعني» ليس في (م).

(٣) عبارة «وكانت يدي تطيش» ليست في (س)، وعندها إحالة لكنها غير موجودة في الهامش.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٧٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٩٢، والبخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) (١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٨)- وابن ماجه (٣٢٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧) و (١٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٩) و(٨٣٠٤)، وفي «الدعاء» (٨٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٧، وفي «الآداب» (٤٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٧٧)، ومسلم (٢٠٢٢) (١٠٩). والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٥) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن وهب بن كيسان، به مختصراً.

وأخرجه مالك ٢/ ٩٣٤ -ومن طريقه البخاري (٥٣٧٨)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٣٣- حدثنا سُفْيان، عن هشام، عن أبيه

عن عُمَرَ بن أبي سَلَمَة[1]: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة في ثَوْبٍ واحدٍ مُشْتَمِلاً به[2].

= مشكل الآثار» (١٥٦) -عن ابن كيسان، قال: أُتي رسول الله ﷺ بطعام .. فذكره مرسلاً.

وأخرجه موصولاً من طريق مالك، الدارمي ٢/ ٩٤ و١٠٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠١١٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٩)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٤) من طريق خالد بن مخلد القطواني، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٥) من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، كلاهما عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٢٤: كذا رواه أصحاب مالك في «الموطأ» عنه، وصورته الإرسال، وقد وصله خالد بن مخلد، ويحيى بن صالح الوحاظي، فقال: «عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة»...

وإنما استجاز البخاري إخراجه -وإن كان المحفوظ فيه عن مالك الإرسال- لأنه تبين بالطريق الذي قبله صحة سماع وهب بن كيسان، عن عمر بن أبي سلمة، واقتضى ذلك أن مالكاً قَصَّر بإسناده حيث لم يصرح بوصله، وهو في الأصل موصول، ولعله وصله مرة، فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى بن صالح وهما ثقتان..

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(١) في (م): عن أبي سلمة، قال: رأيت..

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٥٧١)، وابن خزيمة (٧٧٠) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٢٩).

١٦٣٣٤- حدَّثنا سُفْيان، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَةَ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «سَمِّ الله، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[1].

٤/٢٧

١٦٣٣٥- حدثنا يحيى بن إسحاق[2] قال: حدثنا الليثُ بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد قد خالفَ بين طَرَفَيْه؛ جَعَلَ طَرَفَيْه على عاتِقَيْه[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف فيه على هشام، وسلف تبيان ذلك في الرواية رقم (١٦٣٣٠).

وأخرجه الحميدي (٥٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٤)- وابن ماجه (٣٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٩) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٥) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٣) من طريق معمر، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٠٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٤)- من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطبراني في «الكبير» (٨٣٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٤) من طريق روح بن القاسم، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(٢) في (م): يحيى بن أبي إسحاق، بزيادة «أبي»، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن إسحاق: وهو السَّيْلَحيني من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري.

وأخرجه مسلم (٥١٧) (٢٨٠)، وأبو داود (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٣٦- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وذَكَر يحيى بنُ سعيد بنِ[1] قيس الأنصاري، عن أبي أُمامة بن سَهْل

عن عمر بن أبي سَلَمَة قال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في ثَوْبٍ واحد متوشِّحاً به[2].

١٦٣٣٧- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا أبو الأسود، عن[3] عبدالرحمٰن بنِ سَعْد المقْعَد

عن عمرَ بنِ أبي سلمة قال: قُرِّبَ لرسولِ الله ﷺ طَعَامٌ،

= معاني الآثار» ١/ ٣٧٩، والطبراني في «الكبير» (٨٢٨٩) من طرق عن الليث ابن سعد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٢٩).

(١) في (م): عن، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن إسحاق لم يسمع هذا الحديث من يحيى بن سعيد الأنصاري، فقال: ذكر يحيى بن سعيد وهذا اللفظ حين يستعمله ابن إسحاق يعني أنه لم يسمعه كما صرح بذلك الإمام أحمد عقب الرواية الآتية برقم (١٦٣٣٧)، وحقها أن تأتي عقب هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد إلا أن فيه ابن إسحاق قد صرح بالتحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري.

قلنا: لا يُطمأن إلى هذا التصريح بالتحديث، لأنه لا يوثق بمطبوع «الآحاد والمثاني» لما فيه من أخطاء، بَلْهَ مخالفته لرواية أحمد.

(٣) لفظ: «عن» ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند»: ٥/ ٤٩.

فقال لأصحابه: «اذْكُرُوا اسْمَ الله، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ امْرِىءٍ مِمَّا يَلِيهِ»[1].

[قال عبدالله بن أحمد]: قال أبي: إذا قال ابنُ إسحاق: وَذَكَرَ، لم يَسْمَعْه، يَدُلُّ على صدقه[2].

١٦٣٣٨- [قال عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي حدَّثكم أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثنا أبو وجزة

عن عُمَرَ بنِ أبي سَلَمَة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا بُنَيَّ، ادْنُهُ، وسَمِّ الله، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[3].

---

(١) حديث ضعيف بهذه السياقة لضعف ابن لهيعة، وقد تفرد به، وبقية رجاله ثقات. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٠) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني، عن ابن لهيعة،عن أبي الأسود،به وقال:لم يروه عن عبد الرحمٰن بن سعد إلا أبو الأسود، تفرد به ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٦-٢٧ -وقال: -لعمر بن أبي سلمة حديث في الصحيح غير هذا - رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، والرواية التي أشار إليها وهي في «الصحيح» سلفت برقم (١٦٣٣٢).

(٢) هذه العبارة حقها أن تأتي عقب الرواية رقم (١٦٣٣٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة، وأبي وَجْزَة: وهو يزيد بن عبيد السَّعْدي، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة كذلك. سليمان بن بلال: هو القرشي. =

١٦٣٣٩- [قال عبدالله بن أحمد]: قرأت على أبي: موسى بن داود قال: حدّثنا سليمان بن بلال، عن أبي وجزة السَّعْدي قال:

أخبرني عمرُ بنُ أبي سَلَمة قال: دعاني رسولُ الله ﷺ لِطعامٍ يأكله، فقال: «ادْنُ، فَسَمِّ الله عَزَّ وجَلَّ، وكُلْ بِيَمِينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[1].

١٦٣٤٠/١- [قال عبد الله بن أحمد]: قرأت على أبي: منصور بن سَلَمَة الخُزَاعي قال: أخبرنا سليمان بن بلال، قال: حدَّثني -أو أخبرني- أبو وَجْزة السَّعْدي أنَّه سمع

عمر بن أبي سلمة ربيبَ النَّبيِّ ﷺ يقول: دعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «ادْنُ يا بُنَيَّ، فَسَمِّ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[2].

● ١٦٣٤٠/٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثناه لُوَيْن قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن أبي وجزة، عن عمر بن أبي سلمة، عن النبيِّ ﷺ نحوه[3].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٠٠)، وفي «الدعاء» (٨٨٤) من طريقين عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٣٠).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو موسى ابن داود الضبي، وهو ثقة من رجال مسلم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٣٣٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو منصور بن سلمة الخزاعي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو من زوائد عبدالله بن أحمد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٧٧)، وابن حبان (٥٢١٥) من طريقين عن لوين: وهو محمد بن سليمان بن حبيب الأسدي.

حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي

١٦٣٤١- حدَّثنا يعقوب قال: حدَّثني أبي، عن ابن إسحاق قال: حدَّثني هشامُ بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ عبد الله بن أبي أُمَيَّة المخْزُومي قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ في ثَوْبٍ واحد مُتَوشِّحاً[1] ما عليه غَيْرُه[2].

---

(١) في (ق): متوشحاً به.

(٢) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد اختُلف فيه على عروة بن الزبير، فرواه ابنه هشام، عنه، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي كما في هذه الرواية، ورواه عبد الله بن ذكوان، عنه، عن عبدالله بن أبي أمية كما سيأتي في الرواية (١٦٣٤٢) لكن من طريق ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان، وهو المعروف بابن أبي الزناد، وهو ضعيف.

ولم يدرك عروة بن الزبير عبد الله بن أبي أمية لأنه استشهد بالطائف في حياة النبي ﷺ، وإنما كانت ولادة عروة بعد وفاته ﷺ، فيما ذكر ابن عبد البر، ولكن يعكر عليه قوله في الرواية: أخبرني عبد الله بن أبي أمية، قال الحافظ في «الإصابة»: يحتمل أن يكون نسب إلى جده. قلنا: فيؤول الحديثُ إلى عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية.

إلا أن حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية هذا لا يصح كذلك، لأنه قد اختلف فيه على هشام بن عروة، فقد رواه عنه ابن إسحاق، عن عروة، عن عبد الله بن عبد الله بن أبي أمية، ورواه عنه الأئمة الحفاظ، عنه، عن أبيه عروة، عن عمر بن أبي سلمة كما في «الصحيحين»، وقد سلف برقم (١٦٣٢٩) وهو ما رجحه الحافظان أبو حاتم وأبوزرعة فيما ذكره ابن أبي =

١٦٣٤٢- حدثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عُروة بن الزبير، أنَّه قال:

أخبرني عبدُ الله بنُ أبي أمية أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في بيتِ أُمِّ سَلَمَة في ثَوْبٍ[1] مُلْتَحِفاً به، مخالِفاً بين طَرَفَيْهِ[2].

=حاتم في «العلل» ١/٨٦-٨٧، وهو المرجح كذلك عند الأكثرين، فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/٧٤٦، وذكر في «الإصابة» أن رواية ابن إسحاق وهم.

ومع هذا الاختلاف ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات!.

(١) في (ص): في ثوب واحد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٤١)، وبينا هناك أن الحديث الصحيح هو حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٣٢٩).

حديث أبي سلمة بن عبد الأسد[1]

١٦٣٤٣- حدَّثنا روح، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة، عن ثابت قال: حدَّثني ابنُ عمر بن أبي سلمة[2]، عن أبيه، عن أم سلمة

أنَّ أبا سَلَمَةَ حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَصابَتْ أَحَدَكُم مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لله وإِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ، اللهمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فأْجُرْني فيها، وأَبْدِلْني بها خَيْراً منها». فلما قُبِضَ أبو سلمة خَلَفَني الله عَزَّ وجلَّ في أهلي خيراً منه[3].

---

(١) أبو سلمة بن عبد الأسد: هو عبد الله بن عبد الأسد المخزومي، من السابقين الأولين إلى الإسلام، أسلم بعد عشرة، كان أخاً للنبي ﷺ من الرضاعة، تزوج أم سلمة، ثم صارت بعده إلى النبي ﷺ، وكان ابن عمة النبي ﷺ، أمُّه مرة بنت عبد المطلب، وهو مشهور بكنيته أكثر من اسمه، ومات بالمدينة بعد أن رجعوا من بدر، كذا قال ابن منده. وقال ابن إسحاق: بعد أحد، وهو الصحيح. وجاء من حديث ابن عباس: أولُ من يُعطى كتابه بيمينه أبو سلمة بن عبد الأسد، وأول من يعطى كتابه بشماله أخوه سفيان بن عبد الأسد. هاجر هجرتين، وشهد بدراً، ومات بجرح أصابه بأُحد. قاله السندي.

(٢) قوله: ابن أبي سلمة، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناده ضعيف لجهالة حال ابن عمر بن أبي سلمة، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت البناني، ولم يؤثر توثيقه عن أحد غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: قيل اسمه محمد، وهو مقبول، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عبادة، وثابت: هو ابن أسلم البناني. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢)- من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة.

فأخرجه الترمذي (٣٥١١) من طريق عمرو بن عاصم، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٠)- من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، به، لم يذكرا في الإسناد ابن عمر بن أبي سلمة، وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وروي هذا الحديث من غير هذا الوجه، عن أم سلمة.

قلنا: وتحرف في مطبوع الترمذي عمر بن أبي سلمة إلى عمرو بن أبي سلمة.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/٨٧-٨٨، وابن ماجه (١٥٩٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣ من طريق يزيد بن هارون، عن عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، به، وسقط من مطبوع ابن سعد اسم عمر من الإسناد. وعبد الملك بن قدامة ضعيف، وأبوه مقبول.

وسيأتي بإسناد صحيح من حديث أم سلمة ٦/ ٣٠٩ وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «عندك أحتسب مصيبتي»: أي أدخر أجرها، أو أطلبه من عندك.

قوله: «فأْجُرْني»: بسكون همزة، وضم جيم، ويجوز مدُّ الهمزة على أنه من باب الأفعال، يقال: أجره وآجره، بالقصر والمد: إذا أثابه وأعطاه الأجر.

قوله: «وأبدلني»: من الإبدال، أي: اجعل لي بدلاً مما فات عني في هذه المصيبة خيراً من الفائت فيها، ففي الكلام تجوز أو تقدير، والله تعالى =

١٦٣٤٤- حدَّثنا يونس قال: حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد- عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة بن الهاد، عن عمرو -يعني ابن أبي عمرو- عن المطلب

عن أم سَلَمَة، قالتْ: أتاني أبو سَلَمَة يوماً من عند رسولِ الله ﷺ فقال: لقد سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ قولاً فَسُرِرْتُ[1] به قال: «لا يُصِيبُ[2] أَحداً مِنَ المسلِمِينَ مُصِيبَةٌ فَيَسْتَرْجِع عِنْدَ مُصِيبَتِه، ثُمَّ يَقُولُ: اللهمَّ أْجُرْني في مُصِيبَتِي واخْلُفْ لي خَيْراً مِنْها، إلا فُعِلَ ذلِكَ بِهِ». قالت أم سلمة: فَحَفِظْتُ ذَلك منه، فلما توفي أبو سلمة استَرْجعت، وقلتُ: اللهمَّ أْجُرْني في مُصِيبَتي، واخْلُفْني خيراً منه، ثم رجعْتُ إلى نفسي، قلتُ: مِن أينَ لي خيرٌ من أبي سلمة، فلما انْقَضَتْ عِدَّتي استأذنَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أَدْبُغُ إهاباً لي، فغسلْتُ يدي من القَرَظِ، وأَذِنْتُ له، فوضعتُ له وسادةَ أَدَمٍ حَشْوُها ليفٌ، فقعدَ عليها، فخَطَبني إلى نَفْسي، فلما فَرَغَ من مقالته، قلتُ: يا رسولَ الله، ما بي أن لا تكونَ بك الرَّغْبة فيَّ، ولكني امرأةٌ فيَّ غيرة شديدة، فأخاف أن ترى مني شيئاً يعذِّبني اللهُ به، وأنا امرأة قد دَخَلْتُ في السِّنِّ، وأنا ذاتُ عيالٍ، فقال: «أمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ

٢٨/٤

=أعلم.

قولها: خلفني، ضبط بتخفيف اللام المفتوحة، أي: أعطاني خلفه.

(١) في هامش (س): سررت، نسخة.

(٢) في (م): لا تصيب.

الغَيْرَةِ، فَسَوْفَ يُذْهِبُها الله عزَّ وجلَّ مِنْكِ[1]، وأمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ السِّنِّ، فقد أصابني مِثْلُ الذي أصابَكِ، وأمَّا ما ذَكَرْتِ مِنَ العِيالِ، فإنَّما عِيالُكِ عِيالِي» قالت: فقد سَلَّمْتُ لرسولِ الله ﷺ، فتزوَّجها رسولُ الله ﷺ، فقالت أُمُّ سَلَمَةَ: فقد أبدلني الله بأبي سَلَمَةَ خيراً منه رسولَ الله ﷺ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): عنك.

(٢) رجاله ثقات إلا أن المطلب - وهو ابن عبد الله بن حنطب- روايته عن الصحابة مرسلة، إلا أنسَ بن مالك، وسهلَ بن سعد، وسلمة بن الأكوع ومن كان قريباً من طبقتهم.

وأخرجه بنحوه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٤٦. من طريق يعقوب ابن عبد الرحمن، عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد.

وهو عند مسلم بغير هذه السياقة (٩١٨) (٣) من حديث أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهُمَّ أْجُرْني في مصيبتي واخلفْ لي خيراً منها، إلا أخلف الله له خيراً منها».

قالت: فلما مات أبو سلمة، قلت: أيُّ المسلمين خيرٌ من أبي سلمة؟ أوَّلُ بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ. ثم إني قلتُها، فأخلف الله لي رسولَ الله ﷺ.

قالت: أرسل إليَّ رسول الله ﷺ حاطبَ بن أبي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي له. فقلت: إن لي بنتاً وأنا غيورٌ، فقال: «أما ابنتها فندعو الله أن يغنيها عنها، وأدعو الله أن يذهبَ بالغيرة». وسيأتي بنحوه مطولاً بالأرقام ٦/٣١٣ و٣١٤ و٣١٧، وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: من القرظ، بفتحتين: شيء يدبغ به الجلد.

قولها: أن لا تكون بك الرغبة فيَّ: لفظة بك متعلقة بالرغبة، أي: أن لا =

حديث أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري[1] عن النبي ﷺ

١٦٣٤٥- حدثنا حجَّاج بن محمد وهاشم بن القاسم، قالا: حدَّثنا ليث -يعني ابن سَعْد- قال: حدثني بُكَيْر -يعني ابن عبد الله بن الأَشَج- عن بُسْرِ بنِ سعيد، عن زيد بن خالد

عن أبي طَلْحة صاحبِ رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَدْخُلُ الملائِكَةُ بيتاً فيه صُورَةٌ» قال بُسْر: ثم اشتكى، فَعُدْناه فإذا على بابه سِتْرٌ فيه صورةٌ، فقلتُ لعبيد الله الخَولاني ربيبِ ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ ألم يُخْبِرْنا وتذكر[2]

= يكون في الرغبة بك.

(١) أبو طلحة، زيد بن سَهْل: هو خزرجي، مشهور بكنيته، ووهم من سماه سهلاً، وإنما هو زيد بن سهل، وهو القائل:

أنا أبو طلحةَ واسْمِي زيدُ وكلَّ يومٍ في سلاحي صَيْدُ

كان من فضلاء الصحابة، وهو زوج أم سليم، مات سنة أربع وثلاثين، وصلى عليه عثمان، ولكن جاء أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل على أبي طلحة، فذكر الحديث في التصاوير، وعبد الله لم يدرك عثمان ولا علياً، وهذا يدل على تأخر وفاته، وقد صحَّ له مناقب كثيرة، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

قلنا: قول السندي إنه جاء أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل على أبي طلحة، يشير إلى الرواية التي سلفت برقم (١٥٩٧٩) وبينا هناك أن ابن عباس بينهما وهو الصواب كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٤٦/٢) و(١٦٣٥٣).

(٢) في (ظ١٢) و(ق): تخبرنا وتذكر، وفي (س) و(ص): يخبرنا وتذكر، وهو المثبت.

الصُّوَر يوم الأوَّل؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه يقول: قال: إلا رَقْماً في ثوب؟ قال هاشم: ألم يُخْبِرْنا زيدٌ عن الصُّورِ يوم الأول؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رَقْماً في ثوب؟ وكذا قال يونس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤١٠، والبخاري (٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٥)، وأبو داود (٤١٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢ -٢١٣، وفي «الكبرى» (٩٧٦٣)، والشاشي (١٠٦٧) و(١٠٦٨)، وابن حبان (٥٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٦)، و البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١، و البغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٢) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٢٦)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٦)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٥، و الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٨)، و البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١، وفي «الآداب» (٦٥٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٤٦/ ٢) و(١٦٣٥٣) و(١٦٣٦٩) وانظر حديث عبدالله ابن عمر السالف برقم (٤٧٢٧).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٨٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا تدخل الملائكة»، أي: ملائكة الرحمة والكرامة.

قوله: يوم الأول: من إضافة الموصوف، وتصحيحه عند من ينكر بتقدير يوم للزمان الأول.

قوله: إلا رَقْماً: بالنصب مستثنى من الصورة في قوله: فيه صورة، وقد جاء غالب الأحاديث بالإطلاق، بل بالتصريح بكراهة الرَّقْم، فالظاهر أن الرَّقْم في الكراهة دون غيره من الصور، وإلا فهو أيضاً لا يخلو عن شيء، والله تعالى أعلم.

١٦٣٤٦/١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا حَجَّاج. وابن أبي زائدة، قال: أخبرنا حجاج، عن الحسن بن سَعْد، عن ابن عباس، قال: أخبرني أبو طلحة، -قال يحيى في حديثه:

أنبأني أبو طلحة[1]- أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بين الحَجِّ والعُمْرة[2].

---

(١) قوله: قال يحيى في حديثه: أنبأني أبو طلحة، ليست في (م).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجاله الشيخين غير الحسن بن سَعْد -وهو ابن معبد القرشي الهاشمي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن أبي زائدة: هو يحيى ابن زكريا بن أبي زائدة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧١)، وأبو يعلى (١٤١٦) و(١٤١٩)، و الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٤، و الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٣) و(٤٦٩٤) من طريق أبي معاوية، عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٩٤) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حجاج، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٤١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٤) من طريقين عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٦) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة، به بنحوه، وسعيد بن بشير هو الأزدي ضعيف.

وسيكرر برقم (١٦٣٥٤).

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (١٦١) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٣٣). =

٢/١٦٣٤٦- وقال عبدالرَّزَّاق: حدثنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة أَنَّه سَمِعَ ابنَ عَبَّاس يقول:

سمعتُ أبا طلحة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَدْخُلُ الملائكة بيتاً فيهِ كَلْبٌ، ولا صُورَةٌ تماثِيل»[1].

= وثالث من حديث أنس بن مالك، سلف ٣/ ٩٩.

ورابع من حديث سراقة بن مالك، سيرد ٤/ ١٧٥.

وخامس من حديث عمران بن حصين عند مسلم (١٢٢٦)، وسيرد ٤/ ٤٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٤٨٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٠٦) (٨٤)، والترمذي (٢٨٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٢). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٢٢٥) و(٤٠٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٧١)، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٧)، وفي «الأوسط» (١٣٦٦)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٠٨) من طرق عن معمر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٨)، والبخاري (٤٠٠٢) و (٥٩٤٩)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٦٨) و(٩٧٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٤)، والشاشي (١٠٤٥) و(١٠٤٩)، وابن حبان (٥٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٨) و(٤٦٩٠) و(٤٦٩١) و(٤٦٩٢/ ١)، وفي «الأوسط» (٩١٥٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٠٦٦) و(١٠٦٧) و(١٠٦٨)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢١/ ١٩٣-١٩٥من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٧٩)، وفيه أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة دخل=

١٦٣٤٧- حدثنا روح، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة، قال: لما صَبَّح[١] نبيُّ الله ﷺ خيبر وقد أخذوا مساحِيَهُم، وغدوا إلى حروثهم وأَرَضيهم[٢]، فلما رأوا نبيَّ الله ﷺ معه الجيشُ، نكصوا[٣] مُدْبِرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، إِنَّا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[٤].

= على أبي طلحة، يعني ليس في الإسناد ابن عباس، وقد تكلمنا عليه هناك، فانظره لزاماً.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

قال السندي: قوله: «ولا صورة تماثيل» الظاهر تنوين صورة، وجعل ما بعده بدلاً، ويمكن أن يكون من إضافة العام إلى الخاص على وجه البيان على أن المراد بالتماثيل صور ذوي الأرواح.

(١) في (ظ١٢): أصبح.

(٢) في (ق) و(م): أرضهم.

(٣) في (س) و(ص) و(ق) و(م): ركضوا، والمثبت من (ظ١٢) وهامش (س)، وهو الموافق للرواية رقم (١٦٣٥٨)، وهي مكرر هذه الرواية.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد بن أبي عروبة اختلط، ولكن سماع روح -وهو ابن عبادة- منه قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٤) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٤٧٠٣) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه الشاشي (١٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٥) من طريق ثابت البناني، عن أنس، به. =

١٦٣٤٨- حدثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: قيل لمطر الوراق وأنا عنده:

عمّن كان يأخذ الحسن أنه يتوضأُ مما غيَّرتِ النَّارُ؟ قال: أخذه عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة، عن رسولِ الله ﷺ[1].

= وأخرجه بنحوه كذلك ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٢، والشاشي (١٠٧٦) من طريق عمرو بن سعيد، عن أبي طلحة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٣٥٠) و(١٦٣٥١)، وسيكرر برقم (١٦٣٥٨) سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث أنس الطويل ٣/ ١٠٢ و١١١ وهو عند البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥).

قال السندي: قوله: لما صبَّحَ، بتشديد الباء، أي: نزل بها صباحاً.

(١) إسناده ضعيف، مطر الوراق، مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وقد انفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥١، والشاشي (١٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٧٧ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد، وقال أبو نعيم: هذا حديث غريب مشهور، ثابت من حديث الحسن عن أنس، غريب من حديث مطر، لم يروه عنه إلا همام، حدث به الإمام ابن حنبل، عن عفان نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٢، والشاشي (١٠٦٢) و(١٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٣٩ من طريقين عن همام، به. =

١٦٣٤٩- حدَّثنا عبدُالصَّمد قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا أبو بكر بن حَفْصٍ، عن الأَغَر، عن رجلٍ آخر

عن أبي هريرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ».

قال: وقال أبو بكر، يعني ابن حَفْص، قال: حدَّثنا الزُّهْري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ بمثله. فقال: وحدَّثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح

= والوضوء مما غيرت النار ثابت من حديث أبي طلحة، كما سيأتي برقم (١٦٣٤٩) و(١٦٣٦٢)، وقد ترك أبو طلحة العمل به فيما سيأتي بإسناد حسن برقم (١٦٣٦٥) من حديث أُبي بن كعب وأَبي طلحة فيما رواه عنهما أنس بن مالك، قال: كنت أنا وأُبي وأبوطلحة جلوساً، فأكلنا لحماً وخبزاً، ثم دعوت بوضوء، فقالا: لِمَ تتوضأ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقالا: أتتوضأ من الطيبات؟ لم يتوضأ من هو خير منك.

قلنا: وهذا الحديث معارض لحديث مطر الوراق هذا، وقد أوله ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٤٠ بقوله: «وهذا يحتمل أن يكون معناه، ممن أخذ الحسن الحديث الذي كان يحدث به عن النبي ﷺ في الوضوء مما غيرت النار؟ فقال له: أخذه الحسن، عن أنس، وأخذه أنس عن أبي طلحة، وأخذه أبو طلحة عن النبي ﷺ، وليس في هذا ما يدل على أن أبا طلحة عمل به بعد النبي ﷺ، هذا على أن مطراً الوراق ليس ممن يحتج به».

وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[1].

---

(١) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد.

الأول: عبد الصمد، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن الأغر، عن رجل آخر، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

وقد سلف هذا الإسناد برقم (٩٩٠٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، قال: سمعت الأغر، قال: سمعت أبا هريرة فذكر نحوه مرفوعاً. يعني دون ذكر الرجل الآخر في الإسناد .

والثاني: عبد الصمد، عن شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن الزهري، عن ابن أبي طلحة، عن أبيه، به مرفوعاً.

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الشاشي (١٠٧٥) من طريق عبدالصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٨) من طريق حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ١/ ١٠٦، والدولابي في «الكنى» ١/١٧٢، والشاشي (١٠٧٨) من طريق حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، وأخرجه أبو يعلى (١٤٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٠) من طريق معاذ بن نصر العنبري، كلاهما عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن عبد الله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة، به مرفوعاً.

وأخرجه الشاشي (١٠٧٠) و(١٠٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٤) من طريق سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو القاري، عن أبي طلحة، به مرفوعاً نحوه.

والإسناد الثالث: عبد الصمد، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به مرفوعاً.

وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وبينا أن الوضوء مما مسَّت النار منسوخ في قول الجمهور، وانظر =

١٦٣٥٠- حدَّثنا حسين في تفسير شَيْبان، عن قَتَادة، قال: حدَّث أنسُ ابنُ مالك

عن أبي طَلْحة قال: صَبَّحَ نبيُّ الله ﷺ خَيْبَرَ، وقد أخذوا مساحِيَهُمْ، وغدوا إلى حروثهم، فلما رأوا نبيَّ الله ﷺ معه الجيش نكصوا مُدْبِرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إذا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[1].

١٦٣٥١- حدثنا يونس، قال: حدثنا شيبان

عن قتادة، قوله عزَّ وجلَّ: ﴿فإذا نَزَلَ بِساحَتِهِمْ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧] قال: حدث أنس بن مالك، عن
٢٩/٤ أبي طلحة، قال: صَبَّحَ نبيُّ الله ﷺ خَيْبَرَ. فذكر مثله[2].

١٦٣٥٢- حدثنا سُرَيجٌ، قال: حدَّثنا أبو مَعْشر، عن إسحاق بن كعب ابن عُجْرة

عن أبي طلحة الأنصاري، قال: أصبح رسولُ الله ﷺ يوماً طَيِّبَ النَّفْس، يُرى في وَجْهه البِشْرُ، قالوا: يا رسولَ الله، أصبحتَ اليوم طَيِّبَ النفس، يُرى في وجهك البِشْرُ قال: «أَجَلْ

= تفصيل ذلك في «التمهيد» لابن عبدالبر: ٣/٣٢٩-٣٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب البغدادي.

أَتاني آتٍ مِنْ رَبِّي عزَّ وجلَّ، فقال: مَنْ صَلَّى عليكَ مِنْ أُمَّتِكَ صلاةً كَتَبَ الله له بها عَشْرَ حَسَناتٍ، ومحا عنه عَشْرَ سيِّئاتٍ، ورَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجاتٍ، ورَدَّ عليه مِثْلَها»[1].

١٦٣٥٣- حدثنا سُفْيانُ بن عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيدالله، عن ابنِ عباس

---

(١) إسناده ضعيف. أبو معشر -واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي- ضعيف، ثم إنه لم يدرك إسحاق بن كعب بن عجرة، فقد توفي في بغداد سنة (١٧٠هـ)، وقتل إسحاق يوم الحَرَّة سنة (٦٣هـ)، وإسحاق هذا هو البلوي، مجهول الحال. سُرَيْج: هو ابن النعمان الجوهري.

وله طرق أخرى تزيد وهاء، فأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣١١٣)، والشاشي (١٠٥٤) من طريق أبان بن أبي عَيَّاش، عن أنس بن مالك، عن أبي طلحة، به مرفوعاً، وأبان متروك.

وأخرجه بنحوه كذلك أبو يعلى (١٤٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢١) من طريق حماد بن عمرو النصيبي، عن زيد بن رفيع، عن الزهري، عن أنس، عن أبي طلحة، به مرفوعاً. وحماد بن عمرو متروك كذلك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٢٠) من طريق إبراهيم بن الوليد الطبراني، عن أبيه الوليد بن سلمة، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن الزهري، عن أنس، عن أبي طلحة، به مرفوعاً. والوليد بن سلمة متروك.

وانظر (١٦٣٦١).

قال السندي: قوله: يُرى في وجهه البشر، بالكسر والسكون: الطلاقة، وبالفتح والسكون: الجمال.

قوله: «ورَدَّ عليه مثلها»: ظاهره أنه يصلي عليه مرة واحدة، وقد جاء عشر مرات، فيحتمل أن يحمل هذا عليه، أي رد عليه عشر مرات مثلها، والله تعالى أعلم.

عن أبي طلحة، يبلُغُ به النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تَدْخُلُ الملائكَةُ بيتاً فيه صُورَةٌ ولا كَلبٌ»[1].

١٦٣٥٤- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا بنِ[2] أبي زائدة، قال: أخبرنا حجاج، عن الحسن بن سعد، عن ابن عباس قال:

أنبأني أبو طلحة: أن رسول الله ﷺ جَمَعَ بين حَجَّةٍ وعُمْرَةٍ[3].

١٦٣٥٥- حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتَادَةَ، عن أنسِ بنِ مالك

عن أبي طَلْحة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا غَلَبَ قوماً أَحَبَّ أن يُقِيْمَ بعَرْصَتِهِمْ ثلاثاً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود.

وأخرجه الحميدي (٤٣١)، وابن أبي شيبة ٥/ ٤١٠ و٨/ ٤٧٨، والبخاري (٣٣٢٢)، ومسلم (٢١٠٦) (٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٥ و٨/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٩٧٦٩)، وابن ماجه (٣٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٣)، وأبو يعلى (١٤١٤) و(١٤٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٢، والشاشي (١٠٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٨٩)، والبيهقي في «الآداب» (٦٥١)، وفي «معرفة السنة» (١١٥٣٨) من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

(٢) في (م): عن، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٦٣٤٦/ ١).

(٤) حديث صحيح، معاذ بن معاذ: وهو ابن نصر العنبري -وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.=

١٦٣٥٦- حدثنا عبد الوَهَّاب بن عطاء، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قاتَلَ قوماً فَهَزَمَهُمْ، أقام بالعَرْصَةِ ثلاثاً، وأنَّه لمَّا كان يومُ بَدْرٍ أَمَرَ بصناديد قُرَيش، فَأُلْقُوا في قَلِيْبٍ من قُلُبِ بَدْر خبيثٍ مُنْتِن قال: ثم راحَ إليهم، وَرُحْنا معه، ثم قال: «يا أبا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، ويا عُتْبَةَ بنَ رَبيعةَ، ويا شَيْبَةَ بنَ رَبيعَةَ، ويا وَلِيدَ بنَ عُتْبَةَ، هَلْ وجَدْتُمْ ما وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فإنِّي قد وَجَدْتُ ما وعَدَنِي رَبِّي حَقّاً» قال: فقال عمر: يا رسول الله، أتكلِّمُ أجساداً لا أرواحَ فيها؟ قال: «والذي بَعَثَنِي

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٥٢، والدارمي ٢/ ٢٢٢، وأبو داود (٢٦٩٥)، والترمذي (١٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٠)، وأبو يعلى (١٤١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٧)، وابن حبان (٤٧٧٦) و(٤٧٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٢ -٦٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٣١، من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يطعن في هذا الحديث، لأنه ليس من قديم حديث سعيد، لأنه تغيَّر سنة خمس وأربعين ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة.

قلنا: قد تابع معاذَ بنَ معاذ عبد الوهاب بن عطاء الخفاف كما سيأتي برقم (١٦٣٥٦)، وروح بن عبادة كما سيأتي برقم (١٦٣٥٩)، وكلاهما سمع من سعيد قبل اختلاطه.

قال السندي: قوله: أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثاً، أي: ثلاث ليال ليظهر فيها الشعائر، ويشكر الله تعالى فيها.

بِالحَقِّ ما أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لما أَقُولُ مِنْهُمْ».

قال قتادة: بَعَثَهُمْ الله عَزَّ وجَلَّ ليسمعوا كلامَه توبيخاً وصَغَاراً وتَقْمِئَةً[1].

قال في أول الحديث: لمّا فَرَغَ من أهلِ بَدْرٍ أقامَ بالعَرْصَةِ ثلاثاً[2].

---

(١) هكذا في النسخ الخطية و(م)، قال السندي: والذي في البخاري: ونقمة -بنون وقاف مكسورة- وفي رواية: ونقيمة، بزيادة تحتانية بعد القاف، وفي «القاموس»: ونَقِمَةً -كفرحة- المكافأة بالعقوبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم وأخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وسماعه من سعيد، وهو ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكان عالماً به.

وأخرجه الشاشي مختصراً (١٠٥٠) من طريق عبد الوهّاب بن عطاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٢/٣٥٣، ومسلم (٢٨٧٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٠) و (١٨٩١) و(١٨٩٢)، وأبو يعلى (١٤١٥)، والشاشي (١٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠١) و(٤٧٠٢) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، به.

وقد سلف نحوه من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٨٢)، ومن حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦١٤٥)، وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: بصناديد قريش، أي: رؤساءهم الذين قتلوا.

قوله: فألقوا: على بناء المفعول.

قوله: في قليب: بئر.

قوله: بعثهم الله، أي: أحياهم في تلك الساعة على خلاف العادة، فلا =

١٦٣٥٧- حدَّثنا يونس، حدثنا شَيْبان، عن قتادة، وحسين في تفسير شيبان، عن قتادة، قال: وحدَّثنا أنس بن مالك

أن أبا طلحة قال: غشينا النُّعاس ونحن في مصافِّنا يومَ بدْرٍ[١]. قال أبو طلحة: كنتُ[٢] فيمن غَشِيَهُ النُّعاس يومئذٍ، فجعل[٣] سَيْفي يَسْقُطُ من يدي وآخُذُه، وَيَسقُطُ وآخذه[٤].

= يشكل الحديث بقوله تعالى: ﴿ وما أنتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ في القبور﴾ [فاطر: ٢٢] كما ظنت عائشة رضي الله تعالى عنها، فإن ذاك محمول على العادة، فهذا جواب عن اعتراضها.

(١) كذا وقع عند أحمد، وكذلك هو في ابن حبان: يوم بدر، ووقع عند البخاري وغيره: يوم أحد. قال ابن كثير في «البداية» ٤/٢٨: إن أُحداً وقع فيها أشياء مما وقع في بدر، فذكر منها حصول النعاس حال التحام الحرب. قال: وهذا دليل على طمأنينة القلوب بنصر الله وتأييده، وتمام توكلها على خالقها وبارئها. قال الله تعالى في غزوة بدر: ﴿إذ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً منه﴾ [الأنفال: ١١] وقال في غزوة أحد: ﴿ثم أَنْزَلَ عليكم مِنْ بَعْدِ الغَمِّ أَمَنَةً نُعَاساً يَغْشَى طائفةً منكم﴾ [آل عمران: ١٥٤] يعني المؤمنين الكُمَّل.

(٢) لفظ: كنت، ساقط من (م).

(٣) في (س): قال: فجعل، بزيادة قال.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المَرُّوذي. وشيبان: هو ابن عبدالرحمن النحوي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٤٥٦٢) من طريق حسين بن محمد، عن شيبان، به. وفيه: يوم أحد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٨٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٧٣-٢٧٤ من طريق يونس بن محمد، عن شيبان، به. وعند ابن حبان: يوم بدر، وعند البيهقي: يوم أحد.

١٦٣٥٨- حدثنا روح، قال: حدَّثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة، قال: لما صَبَّحَ رسولُ الله ﷺ خيبرَ، وقد

= وأخرجه البخاري (٤٠٦٨)، والترمذي (٣٠٠٨)، والطبري في «تفسيره» (٨٠٧٦) و(٨٠٧٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٨٣)، والشاشي (١٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٩) و (٤٧٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٧٢ من طرق عن قتادة، به، وبعضهم قال: يوم أحد، وبعضهم لم يذكر اليوم، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٠٥، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٠٦، والترمذي (٣٠٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٨) -وهو في «التفسير» (٢١٨)- وأبو يعلى (١٤٢٢)، والطبري (٨٠٧٥) و (٨٠٨٦)، والشاشي (١٠٥٨) و(١٠٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٠٧)، والحاكم ٢/ ٢٩٧، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٢١)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٧٢ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس، عن أبي طلحة، قال: رفعت رأسي يوم أحد، فجعلت أنظر، ومامنهم يومئذٍ أحد إلا يميد تحت جحفته من النعاس، فذٰلك قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ أنزل عليكم من بعد الغم أمنةً نعاساً﴾ وهذا لفظ الترمذي. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٠٥، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٨٠) و(١١١٩٩) -وهو في «التفسير» (١٠٠) و(٢١٩)- وأبو يعلى (١٤٢٨)، والطبري (٨٠٧٤)، والطبراني (٤٧٠٨) من طريق حميد الطويل، عن أنس، به، بنحو اللفظ السابق.

وأخرجه الطبري (٨٠٧٨) من طريق الربيع، عن أنس، به، بنحو اللفظ السابق كذلك.

قال السندي: قوله: النُّعاس: أول النوم.

قوله: في مصافِّنا، بتشديد الفاء: أي في محال صفوفنا.

أخذوا مساحِيَهم، وغَدَوْا إلى حروثهم وأَرَضيهم، فلمَّا رأَوا النَّبيَّ ﷺ معه الجيش نكصوا مُدْبرين، فقال نبيُّ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ الله أَكْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَباحُ المنْذَرِينَ»[1].

١٦٣٥٩- حدثنا روح، حدثنا سَعيد، عن قتادَةَ قال: ذكر لنا أنس بن مالك

عن أبي طلحة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَر يومَ بَدْرٍ بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قُرَيش، فَقُذِفُوا في طَوِيٍّ من أطواء بَدْرٍ خبيثٍ مُخْبِثٍ، وكان إذا ظهر على قَوْمٍ أقام بالعَرْصَةِ ثلاثَ ليالٍ، فلمَّا كان ببدر اليومَ الثَّالث أَمَرَ براحلته، فَشُدَّ عليها رَحْلُها، ثم مشى واتَّبعه أصحابُهُ، فقالوا: ما نُراه إلا ينطلق ليقضي حاجَتَهُ، حتى قام على شَفَةِ[2] الرَّكِيِّ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فُلانَ بنَ فُلانٍ ويا فُلانَ بنَ فُلانٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أطعتم اللهَ ورَسُولَهُ، فإِنَّا قد وجدنا ما وعَدَنا ربُّنا حَقّاً، فهل وجَدْتُمْ ما وَعَدَكم رَبُّكُمْ حَقّاً» فقال عمر: يا رسولَ الله، ما تُكَلِّمُ من أجسادٍ لا أرواحَ لها. فقال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بيده ما أَنْتُمْ بأَسْمَعَ لما أَقُولُ منْهُمْ» قال قتادة: أحياهم الله حتى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَه توبيخاً، وتصغيراً، وتقمئةً، وحسرةً، وندامةً.[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٣٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) في الأصول: شقَّة، والمثبت من (م) والبخاري، وشفة البئر: طرفه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسعيد: وهو ابن أبي عروبة =

١٦٣٦٠- وحدثنا حسين، عن شَيْبان ولم يُسْنِدُه، عن أبي طلحة، قال: وتقمئة[1].

١٦٣٦١- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا ثابت قال: قَدِمَ علينا سليمانُ مولىً للحسنِ بنِ عليٍّ زمنَ الحَجَّاج، فحدَّثنا عن عبد الله بن أبي طَلْحة ٤/ ٣٠

عن أبيه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والبشْرُ يُرَى في

= قد اختلط، وسماع روح: وهو ابن عبادة منه قبل اختلاطه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٠٦٥) و(٣٩٧٦)، ومسلم (٢٨٧٥)، وأبو داود (٢٦٩٥)، وأبو يعلى (١٤٣١)، والشاشي (١٠٥١)، وابن حبان (٤٧٧٨) من طريق روح، به.

وقد سلف برقم (١٦٣٥٦)، ومختصراً برقم (١٦٣٥٥).

قال السندي: قوله: فقذفوا، على بناء المفعول، أي: ألقوا.

قوله: في طوي، بفتح طاء، وكسر واو، وشدة تحتية: بئر طوي بالحجارة أو غيرها، وجمعه أطواء، كشريف وأشراف.

قوله: مخبث: اسم فاعل من أخبث: إذا صاحب الخبثاء، أي: كان خبيثاً في ذاته، ثم صار أصحابه خبثاء أيضاً.

قوله: الركي، كطوي: البئر.

قوله: «أسركم» الهمزة للاستفهام، أي: أسركم الطاعة فرضاً، أي: أظهر لكم أنكم لو أطعتم كان خيراً.

قوله: ما تكلم: أي: أيُّ كلام تكلم وما فائدته.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. وقد سلف في الرواية رقم (١٦٣٥٦) أن هذه اللفظة من تأويل قتادة!.

وانظر ما قبله.

وجهه فقلنا: إنا لنرى البِشْر في وَجْهك؟ فقال: «إِنَّهُ أتانِي مَلَك[1]، فَقالَ: يا مُحَمَّدُ إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ: أَمَا يُرْضِيكَ أَنْ لا يُصَلِّي عليكَ أحَدٌ مِنْ أُمَّتِك إلاَّ صَلَّيْتُ عليهِ عَشْراً، ولا يُسَلِّمُ عليكَ إلاَّ سَلَّمْتُ عليه عَشْراً؟»[2].

---

(١) في هامش (س): الملك، نسخة.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف. سليمان مولى الحسن بن علي انفرد بالرواية عنه ثابت، وهو ابن أسلم البناني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال النسائي: لا أعرفه، وقال الذهبي: يجهل، وكذلك جهله الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٦، والنسائي في «المجتبى» ٣/٤٤، وفي «الكبرى» (١٢٠٦)، والحاكم ٢/٤٢٠ عن طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!.

وأخرجه الدارمي ٢/٣١٧، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبيﷺ» (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٠، وفي «الكبرى» (١٢١٨) و(٩٨٨٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠)- والشاشي (١٠٧٣)، وابن حبان (٩١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١)، والطبراني في «الكبير» (٤٧١٧)، وفي «الأوسط» (٤٢٢٨) من طريق أبي بكر ابن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت، عن أنس عن أبي طلحة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر إلا سليمان بن بلال، تفرد به أبو بكر بن أبي أويس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧١٨) من طريق جسر بن فرقد، وكذلك (٤٧١٩) من طريق صالح المري، كلاهما عن ثابت عن أنس، عن أبي طلحة، =

١٦٣٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن حَفْص، عن ابن شهاب، عن ابن أبي طلحة

عن أبي طلحة. -قال شُعْبة: وأراه ذكره- عن رسولِ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ»[1].

= به.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/٩-١٠ طريق عبيد الله بن عمر، وجسر ابن فرقد، وصالح المري، وقال: وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب مارواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن سليمان مولى الحسن بن علي، عن عبد الله ابن أبي طلحة، عن أبيه.

وله شاهد من حديث عبد الرحمن بن عوف، سلف برقم (١٦٦٢)، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أنس عند إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٤)، وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث عمر بن الخطاب عند إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ»(٥)، وإسناده ضعيف وبمجموع هذه الشواهد يتقوى الحديث، ويصبح حسناً لغيره.

وأخرج إسماعيل القاضي (٣) عن إسحاق بن محمد الفروي، عن أبي طلحة الأنصاري، عن أبيه، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشراً، فليكثر عدد ذلك أو ليقل». وإسناده ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٦٨)، بلفظ: «من صلَّى عليَّ صلاةً صلى الله عليه بها عشراً» وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم (١٦٣٦٣)، وسيكرر برقم (١٦٣٦٤) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٣٤٩)، إلا أن شيخ =

١٦٣٦٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا حَمَّاد، -يعني ابنَ سَلَمَة- عن ثابت، عن سليمان مولى الحسنِ بنِ عليٍّ، عن عبد الله بن أبي طلحة

عن أبيه، أَنَّ رسول الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والسرور يُرَى في وَجْهِهِ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنا لَنَرى السُّرورَ في وَجْهِكَ، فقال: «إنه أتاني مَلَكٌ، فقالَ: يا مَحَمَّدُ، أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّ رَبَّكَ عزَّ وَجَلَّ يقُولُ: إِنَّهُ لا يُصَلِّي عليكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ صَلَّيْتُ عليه عَشْراً، وَلا يُسَلِّم عَليكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ سَلَّمْتُ عَليه عَشْراً؟». قال: «بلى»[1].

١٦٣٦٤- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حماد، حدثنا ثابت، قال: قدم علينا سليمانُ مولى الحسن بنِ علي زَمَنَ الحَجَّاج، فحدثنا عن عبدِالله بن أبي طَلْحَة

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ جاء ذاتَ يومٍ والبِشْرُ يُرَى في وَجْهِهِ، فذكره[2].

١٦٣٦٥- حدثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدثنا عبدالله -يعني ابن مبارك[3]-، حدثنا موسى بن عقبة، عن عبدالرحمن بن زيد بن عُقْبة

= أحمد هنا هو محمد بن جعفر، وانظر تخريجه هناك، وهٰذا الحديث منسوخ كما سلف بيانه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٣٦١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو كامل: وهو مظفر بن مدرك الخُرَاساني.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٣٦١) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): المبارك.

عن أنس بن مالك، قال: كنتُ أنا وأُبيُّ بن كَعْب وأبو طلحة جُلُوساً، فأكلنا لَحْماً وخُبْزاً، ثم دعوتُ بوَضُوءٍ، فقالا: لِمَ تتوضأ؟ فقلتُ: لهذا الطَّعامِ الذي أكلنا، فقالا[1]: أتتوضأ من الطَّيِّبات؟! لم يتوضأ منه مَنْ هو خَيْرٌ منك[2].

---

(١) في (م): فقال، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن، عبدالرحمن بن زيد بن عقبة: هو المدني الأنصاري، من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد -وهو الخراساني- فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٧-٢٨ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٩- عن عقبة بن موسى، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري أن أنس بن مالك، قدم العراق، فذكر نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٤٠ من طريق الأوزاعي، عن أسامة بن زيد الليثي، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري، قال: حدثني أنس بن مالك، فذكر نحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٩ من طريق يحيى بن أيوب، عن إسماعيل بن رافع ومحمد بن النِّيل، عن عبد الرحمن بن زيد الأنصاري، عن أنس بن مالك، قال: أكلت أنا وأبو طلحة وأبو أيوب الأنصاري طعاماً قد مسته النار، فذكر نحوه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد»: ٣/ ٣٤١: هكذا ذكر الطحاوي هذا الخبر بهذا الإسناد، فقال فيه: وأبو أيوب، والمحفوظ من رواية الثقات: وأُبي بن كعب، كما قال مالك والأوزاعي، وأظن الوهم فيه من يحيىٰ بن أيوب أو من إسماعيل بن رافع، والله أعلم.

قلنا: ومحمد بن النيل: هو الفهري نسبه يحيي بن بكير، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ١٠٨، =

١٦٣٦٦- حدَّثنا عبدُالصَّمَد، حدَّثنا حَرْبُ بنُ ثابت، كان يَسْكُنُ بني سُلَيْم، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ عبدالله بن أبي طلحة، عن أبيه

عن جدِّه قال: قرأ رجلٌ عند عمر، فَغَيَّر عليه، فقال: قرأتُ على رسولِ الله ﷺ فلم يُغَيِّرْ عليَّ، قال: فاجتمعا[1] عند النَّبيِّ ﷺ قال: فقرأ الرَّجُلُ على النَّبيِّ ﷺ فقال له: «قد أَحْسَنْتَ» قال: فكأَنَّ عمر وَجَدَ من ذلك[2]، فقال النَّبيُّ ﷺ: «يا عُمَرُ، إنَّ القُرْآنَ كُلَّهُ صَوابٌ ما لم يُجْعَلْ عَذابٌ مَغْفِرَةً أَوْ مَغْفِرَةٌ عَذَاباً»، وقال عبد الصَّمد مَرَّةً أُخرى: أبو[3] ثابت من كتابه[4].

= ولم يذكرا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد.

وسيكرر في مسند أبي بن كعب ١٢٩/٥ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٣٤٨).

(١) في (م): فاجتمعنا، وفي (ق): فاجتمع.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ذاك.

(٣) ضبب فوق لفظ «أبو» في (س). قلنا: هي كنية حرب بن ثابت.

(٤) إسناده حسن، حرب بن ثابت هو أبو ثابت المِنْقَري، ويقال: ابن أبي حرب، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٥٢/٣ وفرق بين حرب بن أبي حرب وبين حرب بن ثابت، ولكنه قال في ترجمة الأخير: كأنه حرب بن أبي حرب الذي ذكرناه، وفرق بينهما كذلك ابن حبان في «الثقات» ٢٣١/٦ وقال مثل قول ابن أبي حاتم، وجزم الحافظ في «التعجيل» ٤٣٩/١ أنهما واحد، ورَدَّ على ابن حبان تفريقه بينهما، وقال: جعله اثنين، ثم شك فيه. وقد اشتبه الأمر على الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على تفسير الطبري، فقال: إنهما اثنان يقيناً. وكان قد اختلط عليه حرب بن أبي حرب براوٍ آخر يروي عن شريح، والصواب أنهما واحد كما جزم بذلك الحافظ في «التعجيل»، وهو ما ذهب إليه البخاري في ترجمته، فقال: حرب بن أبي حرب أبو ثابت، عن إسحاق بن عبد الله بن =

. . . . . .

= أبي طلحة الأنصاري، قاله عبد الصمد، وقال موسى: حدثنا حرب بن ثابت المنقري، يعد في البصرين.

ثم إن هناك من وَهَّم عبد الصمد في قوله بالإسناد: إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلحة، فقال البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٣٨٢: وقال بعضهم: لُقِّن عبدالصمد، فقالوا: ابن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يكن في كتابه ابن عبدالله، وقال كذلك ٣/ ٦٢: ويقال: إن هذا إسحاق ليس بابن أبي طلحة، وهم فيه عبدالصمد من حفظه، وأصله صحيح.

قلنا: أتى البخاري بهذا القول مجهِّلاً من قال ذلك في المرة الأولى، وممرِّضاً القول في المرة الثانية، وهذا إشارة منه إلى رَدِّه، ثم إن الإمام أحمد أثبت هذا الحديث في مسند أبي طلحة دون شك، وعقب الحديث بقول عبدالصمد: أبو ثابت من كتابه، مستبعداً التلقين أو الوهم من الحفظ، وهو الموافق لما يقول به الحفاظ فيما نقله ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٣٩-٢٤٠ بقوله: سمعت أبي يقول: يرون أنه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري.

قلنا: وهذا إثبات لايزول بصيغة تمريضٍ أو جهالة قائل. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٦) من طريق عبد الصمد بن عبدالوارث العنبري، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٩/ ٢٦، ونسبه إلى الطبري، وفاته أن ينسبه لأحمد.

وذكره كذلك الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» ص٢١، وقال: وهذا إسناد حسن، وحرب بن ثابت هذا يكنى بأبي ثابت، لانعرف أحداً جرحه.

قلنا: وأصله الصحيح الذي أشار إليه البخاري، سلف من حديث عمر برقم=

١٦٣٦٧- حدثنا عفَّان، حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدَّثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحة، قال: حدثني أبي، قال:

قال أبو طلحة: كُنَّا جلوساً بالأفنية، فَمَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما لَكُمْ ولمجالِس الصُّعُداتِ، اجْتَنِبُوا مجالسَ الصُّعُداتِ». قال: قلنا: يا رسول الله، إنَّا جَلَسْنا لغير ما بأسٍ، نتذاكَرُ ونتحدَّث، قال: «فأعْطُوا المجَالِسَ حَقَّها» قُلْنا[1]: وما حَقُّها؟ قال: «غَضُّ البَصَرِ، ورَدُّ السَّلامِ، وحُسْنُ الكَلامِ»[2].

= (٢٧٧) وهو عند البخاري (٢٤١٩)، ومسلم (٨١٨).

قال السندي: قوله: فغيَّر، أي: عمر.

قوله: عليه: أي: على ذٰلك الرجل، أي: رَدَّ عليه.

قوله: وجد من ذلك: وكان عمر أخذ من النبي ﷺ على وجه آخر، فتعجَّب من ذلك.

قوله: «مالم يُجْعل عذابٌ مغفرةً»: بأن يقرأ بعد: ﴿إنَّ الذين كفروا﴾: ﴿أولٰئك أصحاب الجنة﴾ أو بالعكس، والحاصل أن القراءة غير المغيرة لأصل المعنى على الوجوه السبعة المنزلة جائزة، وخفي ذلك على عمر، ثم ظهر له.

قلنا: وانظر لزاماً ما جاء في «شرح مشكل الآثار» ٨/١٠٨-١٣٤ حول موضوع القراءة بالمعنى، فقد قال: إنما كان ذٰلك في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذٰلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة، فارتفع حكم هٰذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن إلى حرف واحد.

(١) في (ظ١٢) و(ص): قال: قلنا، بزيادة قال.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن حكيم -وهو ابن عباد ابن حُنَيف الأنصاري، وعبدالله بن أبي طلحة والد إسحاق- كلاهما من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الواحد بن زياد: هو العَبْدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٨١، ومسلم (٢١٦١)، والطحاوي في «شرح =

١٦٣٦٨- حدَّثنا أحمد بن الحَجَّاج، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني: ابن المبارك- قال: أخبرنا لَيْثُ بنُ سَعْد، فذكر حديثاً قال: وحدَّثني ليث بن سعد، قال: حدثني يحيى بن سُلَيْم بن زَيْد مولى رسولِ الله ﷺ أنَّه سَمِعَ إسماعيل بن بشير مولى بني مَغَالة يقول:

سمعت جابرَ بنَ عبد الله، وأبا طلحة بنَ سهل الأَنْصَاريين، يقُولان: قال رسُولُ الله ﷺ: «ما من امرىءٍ يخذُلُ امْرَأً مُسْلِماً عند مَوْطِنٍ تُنتَهَكُ فيه حُرْمَتُهُ، ويُنْتَقَصُ فيه[1] من عِرْضِهِ، إلاَّ خَذَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ، وما مِنِ امْرِىءٍ يَنْصُرُ امرأً مُسْلِماً في مَوْطِنٍ يُنْتَقَصُ فيه مِنْ عِرْضِهِ، ويُنْتَهَكُ فيه

=مشكل الآثار» (١٦٧)، والشاشي (١٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٨٩) من طريق عفان، بهذا الإسناد وعند الطبراني زيادة: «وإهداء السبيل».

وأخرجه أبو يعلى (١٤٢١)، والشاشي (١٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٧٢٥) من طرق عن عبد الواحد، به. وسقط من مطبوع أبي يعلى عبدالله بن أبي طلحة من الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣٦٢) -وهو في «التفسير» (٣٨٢)- من طريق الفضل بن العلاء، عن عثمان بن حكيم، به، وزاد: «وإرشاد الضال».

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: ولمجالس الصعدات، بضم صادٍ وعين مهملتين: هي الطرق وممرُّ الناس، وهو جمع صُعُد، بضمتين جمع صعيد.

قوله: لغير ما بأس: أي لغير بأس، وما زائدة.

(١) في (ظ١٢): منه.

مِنْ حُرْمَتِهِ، إلاَّ نَصَرَهُ الله في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة يحيى بن سُلَيْم بن زيد، فقد انفرد بالرواية عنه الليث بن سعد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان إلا أن المزي ذكر في ترجمته قول النسائي: يحيى بن سُلَيْم ثقة، ثم قال: فلا أدري أراد هذا أو الذي بعده. قلنا: يعني يحيى بن سليم الطائفي، وهو الراجح، لأن الذهبي لم يورد توثيق النسائي له في «الميزان» ولم يلتفت إليه الحافظ في «التقريب»، فقال: مجهول. وذكر المزي أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، ولم نجد ذكره في المطبوع منه. وإسماعيل بن بشير مولى بني مَغَالة، انفرد كذلك بالرواية عنه يحيى بن سُلَيْم، ولايعرف له غير هذا الحديث، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد أخطأ في ترجمته، ونبه على خطئه الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وجهَّله في «التقريب». وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن الحجاج: هو البكري الذُّهْلي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان» (٢٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٨ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٤٧، وأبو داود (٤٨٨٤)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٠، والطبراني في «الكبير» (٤٧٣٥)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣٢) من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٣٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن بشير، عن جابر وأبي أيوب الأنصاري، به. فجعل أبا أيوب الأنصاري بدل أبي طلحة، وعبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف.

وانظر حديث سهل بن حُنَيْف السالف برقم (١٥٩٨٥)، وحديث أسماء بنت=

١٦٣٦٩- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّادٌ -يعني ابن سلمة- قال: أخبرنا سُهيلُ بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار

عن أبي طلحة الأَنْصَاريِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الملائكة لا تدخُلُ بَيتاً فيه كلبٌ ولا صُورةٌ»[1].

=يزيد الآتي ٦/ ٤٦١، وحديث أبي الدرداء الآتي ٦/ ٤٥٠.

قال السندي: قوله «يخذل»، كينصر، أي: يترك نصره.

قوله: «تنتهك»: انتهاك الحرمة تناولها بما لايحل.

(١) حديث صحيح، سعيد بن يسار لم يتحرر لنا أمره أسمع من أبي طلحة أم لا، فهو لم يسمع على قول من ذكر أن وفاة أبي طلحة سنة (٣٤هـ)، وهو قد سمع على قول من ذكر أن وفاة أبي طلحة بعد الخمسين. وقد فصلنا ذلك في كلامنا على الرواية السالفة برقم (١٥٩٧٩)، والأشبه أن بينهما زيد بن خالد الجهني كما عند مسلم (٢١٠٦) (٨٧) وغيره كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٢ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٣٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧) من طريقين عن حماد بن سلمة، به. وفيه قصة.

وأخرجه مسلم (٢١٠٦) (٨٧) و(٢١٠٧)، وأبو داود (٤١٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٦٤) و(١٠٣٩٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٨)- وابن حبان (٥٤٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧١-٢٧٢، وفي «شُعَب الإيمان» (٦٣١٠)، وفي «الآداب» (٦٥٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأخرجه أبو داود (٤١٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٩٥)، والشاشي (١٠٦٩)، والطبراني (٤٦٩٥) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن يسار، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري، به مرفوعاً، أدخلا في الإسناد زيد بن خالد الجهني، وهو الأَشبه. =

حديث أبي شُرَيْح الخزاعي[1]

١٦٣٧٠- حدَّثنا روحُ بن عُبادة، قال: أخبرنا زكريّا بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا عمرُو بن دينار، عن نافعِ بنِ جُبير بن مُطْعِم

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، وكانت له صُحْبةٌ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: «مَنْ كانَ يُؤْمنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، ومَنْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فلْيُحْسِنْ إلى جارِهِ، ومَنْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً أو لِيَصْمُتْ[2].

= وقد سلف برقم (١٦٣٤٥).

(١) أبو شريح الخزاعي، ثم الكعبي، خويلد بن عمرو وهو الأشهر في اسمه، وقيل غير ذلك، أسلم قبل الفتح، وكان معه لواء خزاعة يوم الفتح، ذكره ابن سعد في طبقة الخندقيين، مات بالمدينة سنة ثمانٍ وستين، قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا بن إسحاق: هو المكي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٥) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه برقم (١٦٣٧٤)، وسيكرر ٦/ ٣٨٤.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٢١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر»: قيل: أي إيماناً كاملاً، ولا وجه له، فإن الطلب غير مخصوص بالكامل، بل الناقص أحق بطلب الخير منه ليكمل، بل المراد أن هذه الخصال خصال أهل الإيمان لاينبغي لهم تركها، فينبغي لكل مؤمن أن يأتي بها.

قوله: «ليصمت»: كيسكت لفظاً ومعنىً.

١٦٣٧١- حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا عبدُ الحميدِ بنُ جعفر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري

عن أبي شُريح الخُزاعي، قال: قال رسُولُ الله ﷺ: «الضِّيافَةُ ثلاثةُ أيَّامٍ، وجائِزَتُهُ يومٌ وليلةٌ، ولا يَحِلُّ للرَّجُلِ أن يُقِيمَ عِنْدَ أَحَدٍ حَتَّى يُؤْثِمَهُ» قالوا: يا رسولَ الله، فكيفَ[1] يُؤْثِمُهُ؟ قال: «يُقِيْمُ عندهُ وليس له شيءٌ يَقْرِيْهِ»[2].

١٦٣٧٢- حدَّثنا حجَّاج وروحٌ، قالا: حدَّثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُرِي

عن أبي شُريح الكَعْبي. وقال رَوْحٌ: عن أبي هُريرة، إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ، والله لا يُؤمنُ» قالها

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): وكيف. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الحميد بن جعفر: وهو الأنصاري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٨) (١٥) ٣/١٣٥٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك (٤٨) (١٦) ٣/١٣٥٣ من طريق أبي بكر الحنفي، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وسيكرر ٦/ ٣٨٥-٣٨٦، وانظر (١٦٣٧٤).

قال السندي: قوله: «وجائزته»، أي: جائزة الضيف، أي: عطاؤه، فقيل: المراد أن يوسع في بِرِّه وإحسانه أول يوم، ثم يحضر في اليومين ما تيسَّر، وقيل: المراد أن يعطيه ما يجوز به مسافة يوم وليلة عند خروجه من بيته.

قوله: «حتى يؤثمه»، ضبط من التأثيم، أي يوقعه في الإثم، لأنه إذا قام عنده ولم يَقْرِهِ أَثِمَ به، والمراد حتى يوقعه في الحرج، فإنه قد يؤدي إلى الإثم.

ثلاثَ مَرَّاتٍ. قالوا: وما ذاكَ يا رسولَ الله؟ قال: «الجارُ لا يأْمَنُ جارُه[1] بَوائِقَهُ». قالوا: وما بوائقُهُ؟ قال: «شَرُّهُ»[2].

١٦٣٧٣- حدَّثنا حجَّاجٌ قال: حدَّثنا ليثٌ، قال: حدَّثني سعيدٌ -يعني: المَقْبُريّ-

عن أبي شُرَيْح العَدَوِيّ، أَنَّهُ قال لعمرو بنِ سعيد وهو يبعثُ البُعُوثَ إلى مكَّة: ائذنْ لي أَيُّها الأميرُ أُحدِّثْكَ قولاً قامَ به رسُولُ الله ﷺ الغَدَ من يوم الفَتْح، سَمِعَتْهُ أُذُناي، ووعاهُ قلبي، وأَبْصَرَتْهُ عيناي حين تكلَّم به: أَنْ حَمِدَ الله، وأثنى عليه ثُمَّ قال: «إنَّ مكَّة حرَّمها الله، ولم يُحَرِّمْها النَّاسُ، فلا يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أنْ يَسْفِكَ بها دماً، ولا يَعْضِدَ[3] بها شَجَرَةً،

---

(١) في (م): الجار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقول روح في هذا الإسناد: عن أبي هريرة لايضر، لأن الروايتين محفوظتان، وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٧٨)، وفصَّلْنا هناك ما أجملناه هنا.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٠)، والبخاري (٦٠١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٣٤)، وفي «الآداب» (٧٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، به.

وسيأتي ٦/ ٢٨٥.

وذكرنا شرحه وأحاديث الباب في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٧٨).

(٣) قال السندي: قال ابن الجوزي: أصحاب الحديث يقولونه بضم =

فإنْ أَحَدٌ تَرَخَّص[1] لِقتالِ رَسُولِ الله ﷺ فيها، فقُولُوا: إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أذن لرسُولِهِ ولم يأْذَنْ لَكُمْ، إِنَّما أَذِنَ لي فيها ساعةً مِنْ نهارٍ، وقد عَادَتْ حُرْمَتُها اليومَ كَحُرْمَتِها بالأمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ»[2].

=الضاد المعجمة، وقال لنا ابن الخَشَّاب: هو بكسرها: أي يقطع .

(١) في (ظ١٢): يرخص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سَعْد.

وأخرجه البخاري (١٠٤) و(١٨٣٢) و(٤٢٩٥)، ومسلم (١٣٥٤)، والترمذي (٨٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٥-٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٨٤٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٩٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٨٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٨٢ -٨٣ من طرق عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٢٨٥، وبنحوه برقم (١٦٣٧٦) و(١٦٣٧٧) و٦/ ٢٨٥.

قال السندي: قوله: لعمرو بن سعيد، وكان أمير المدينة ليزيد بن معاوية.

قوله: يبعث البعوث، بضم الباء: أي الجيوش لقتال ابن الزبير.

قوله: الغد، بالنصب، أي: ثاني يوم الفتح.

قوله: سمعته، أي: القول.

قوله: ووعاه، أي: حفظه.

قوله: وأبصرته، أي: النبي ﷺ، ولا يضر التفكيك في الضمائر لظهور القرينة، والمقصود المبالغة في تحقيق حفظه ذلك القول، وأَخذه عنه عِياناً.

قوله: أن حمد الله، أي: بأن حمد الله، بيان لكيفية التكلم، أو هو تفسير للتكلم، وأن تفسيرية.

قوله: «حَرَّمها الله»، أي: تحريمها بوحي الله تعالى وأمره، لا أنه اصطلح =

١٦٣٧٤- حدَّثنا حجَّاجٌ وأبو كامل قالا: حدَّثنا ليثٌ -يعني ابن سَعْد- قال: حدَّثني سعيدُ بن أبي سعيد

عن أبي شُرَيْح العدوي أَنَّهُ قال: سَمِعَتْ أُذُناي[1] وأَبْصَرَتْ عيناي حين تكلَّم رسُولُ الله ﷺ فقال: «منْ كان يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، ومن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جائِزَتَهُ» قالوا: وما جائِزَتُهُ يا رسولَ الله؟ قال: «يومٌ وليلةٌ، والضِّيافةُ ثلاثٌ، فما كانَ وَرَاءَ ذلكَ فَهُو صَدَقَةٌ عليه» وقال: «من كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيصْمُتْ» وقال أبو كامل: «وَلا يثوي عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»[2].

= الناس على تحريمها بلا أمره.

قوله: «أن يسفك»، بكسر الفاء وحكي ضمها، أي: يسيل.

قوله: «فإن أحد»: كلمة «إن» شرطية، كما في قوله تعالى: ﴿وإنْ أَحَدٌ من المُشْرِكِيْنَ﴾ الآية [التوبة: ٦].

قوله: «إنما أَذِن»، على بناء الفاعل، أي: الله، أو على بناء المفعول، أي: ففي القتال في مكة خصوصان خصوص بالنبي ﷺ، وخصوص بالوقت، وكل منهما يكفي في المنع، فكيف إذا اجتمعا؟.

قوله: «وقد عادت» كناية عن حرمتها بعد تلك الساعة.

قوله: «وليبلِّغ»: من التبليغ أو الإبلاغ.

(١) في (م): إذ نادى، وهو تحريف!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مظفر بن مدرك الخراساني فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠١٩)، (٦٤٧٦)، وفي «الأدب المفرد»=

١٦٣٧٥- حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمة الحَرَّاني، عن ابن إِسحاق. ويزيدُ بن هارُون قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن الحارث بن فُضَيْل[1]، عن سُفْيان بن أبي العَوْجاء -قال يزيدُ: السُّلميِّ-

عن أبي شُرَيْح الخُزاعيِّ، قال: قال رسُولُ الله ﷺ -وقال

= (٧٤١)، ومسلم (٤٨) (١٤) ٣/ ١٣٥٢، والترمذي (١٩٦٧)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وأبو عوانة ٤/ ٥٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٦) و(٢٧٧٧) و(٢٧٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٩٦-١٩٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الحميدي (٥٧٦)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٧٧-٤٧٨، والترمذي (١٩٦٨)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وابن ماجه (٣٦٧٥)، والدارمي ٢/ ٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٧٧- ٤٨٣)، من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وقوله: «ولا يثوي عنده حتى يحرجه»، سيأتي نحوه برقم (٢٧٢٣١)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٠) و(١٦٣٧١)، وسيأتي ٦/ ٣٨٥.

وقوله: «الضيافة ثلاث، فما كان وراء ذلك فهو صدقه عليه»، سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٥)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٧٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «يثوي»، كيرمي: أي ولايقيم حتى يحرجه -بالحاء المهملة- من التحريج، بمعنى التضييق، أو بالخاء المعجمة من الإخراج.

(١) في (س) و(ق) و(م): عن الحارث بن فضيل، عن فضيل، بزيادة: عن فضيل، وهي زيادة مقحمة، والمثبت من (ظ١٢) و(ص). وكذلك جاء على الصواب في «أطراف المسند»: ٧/ ١٢.

يزيدُ: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقُولُ -: «مَنْ أُصِيبَ بِدَمٍ أو خَبْلٍ- الخَبْلُ: الجراحُ- فهو بالخيارِ بيْنَ إِحدَى ثلاثٍ: إمّا أن يَقْتَصَّ، أو يأخُذ العَقْلَ، أو يَعْفُوَ، فإنْ أَرَادَ رابعةً فَخُذُوا على يَدَيْه، فإنَّ فَعَلَ شَيْئاً من ذلك، ثُمَّ عدا بَعْدُ فَقَتَلَ، فَلَهُ النَّارُ خالداً فيها مُخَلَّداً»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء السُّلَمِي، قال البخاري: في حديثه نظر، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحافظ في «التقريب»: ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند الطحاوي والطبراني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩٦ من طريق محمد بن سلمة الحَرّاني، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/ ١٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٤ -١٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٩٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١١/ ١٧٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٠-٤٤١، وأبو داود (٤٤٩٦)، وابن ماجه (٢٦٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٩٤) و(٤٩٥) و(٤٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٥٢ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٨٤٥٤) من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن الحارث بن فضيل، به.

قال السندي: قوله: «أوخبل»: الخَبْل، بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء: فساد الأعضاء، أي من أصيب بقتل نفسٍ، أو قطع عضوٍ، يقال: بنو =

١٦٣٧٦- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير. قال: حدَّثني أبي، قال: سَمِعْتُ يُونُس يُحدِّثُ، عن الزُّهْرِي، عن مُسلم بن يزيد؛ أحدِ بني سعد بن بكر

أنَّهُ سَمعَ أبا شُرَيْح الخُزاعيَّ، ثُمَّ الكعبيَّ، وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ وهو يقُولُ: أَذِنَ لنا رسُولُ الله ﷺ يوم الفَتْح في قتال بني بَكْرٍ حتَّى أَصَبْنا منهُم ثَأْرَنَا وهو بمكَّة، ثُمَّ أَمَرَ رسُولُ الله ﷺ بِرَفْعِ السَّيْفِ، فلَقِيَ رَهْطٌ مِنَّا الغَدَ رجُلاً من هُذَيْل في الحَرَم يؤُمُّ رسولَ الله ﷺ ليُسْلِمَ وكان قد وَتَرَهُمْ في الجاهليَّة، وكانُوا يطلُبُونهُ، فقتلُوهُ، وبادرُوا أن يَخْلُصَ إلى رسول الله ﷺ فيأمَن، فلمَّا بَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ غَضِبَ غضباً شديداً، والله ما رأيتُهُ غَضِبَ غضباً أَشَدَّ منهُ، فسعينا إلى أبي بكر وعُمر وعليٍّ رضي الله عنهُم نستشفعهم، وخشينا أن نكُون قد هَلَكْنا، فلمّا ٣٢/٤

= فلان يطالبون بدماء وخَبْل: أي بقطع أيدٍ وأرجل، كذا في «النهاية». وفي «القاموس»: الخبل -يعني بفتح فسكون-: فساد الأعضاء والفالج، ويحرك فيهما، وقطع الأيدي والأرجل. فقوله: الجراح، تفسير له، والإضافة قريب من إضافة أحد المترادفين ومثلها تُأَوَّلُ بإضافة المسمَّى إلى الاسم، أي: أصيب بمسمى الخبل، ويحتمل أن الخبل الثاني بمعنى المقطوع، أي بقطع المقطوع على المشارفة، مثل من قتل قتيلاً، وهذا أوضح.

قلنا: إن السندي قد قرأها على الإضافة، فأولها كما تقدم، والأقرب قراءتها على أن جملة: الخبل: الجراح، معترضة أوردها الراوي لتفسير الخبل.

قوله: «شيئاً من ذلك»، أي: مما ذكر من الأمور الثلاثة.

قوله: «ثم عدا»: تجاوز الحدَّ.

قوله: «فله النار»: تأويله كتأويل قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمناً متعمِّداً . . .﴾ الآية. [النساء: ٩٣].

صَلَّى رسُولُ الله ﷺ الصَّلاةَ، قام، فأثنى على الله عزَّ وجلَّ بما هو أَهْلُهُ، ثُمَّ قال: «أمّا بَعْدُ، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ هُوَ حَرَّمَ مَكَّةَ. ولم يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، وإنَّما أَحَلَّها لي ساعةً من النَّهارِ أَمْس، وهي اليَوْمَ حَرَامٌ كما حَرَّمَها الله عَزَّ وَجَلَّ أَوَّلَ مَرَّةٍ، وإنَّ أَعْتَى النَّاسِ على الله عَزَّ وَجَلَّ ثَلاثةٌ: رجُلٌ قَتَلَ فيها، ورَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، ورجُلٌ طَلَبَ بِذَحْلٍ في الجَاهِلِيَّةِ، وإنِّي والله لأَدِيَنَّ هذا الرَّجُلَ الَّذِي قَتَلْتُمْ»، فوداهُ رسُولُ الله ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «وإن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة: رجل قتل فيها، ورجل قتل غير قاتله، ورجل طلب بذحل في الجاهلية» فحسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مسلم بن يزيد من رجال «التعجيل»، وذكره المزي في «تهذيب الكمال» تمييزاً، انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٧٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٧-٣٩٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٧١ من طريق الليث بن سعد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٠٠)، والحاكم ٤/ ٣٤٩ من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٣٧٣)، وسيأتي بإسناد صحيح ٦/ ٣٨٥، وانظر (١٦٣٧٧).

وقوله ﷺ: «إن أعتى الناس على الله عز وجل ثلاثة: رجل قتل فيها، ورجل قتل غير قاتله، ورجل طلب بذحل في الجاهلية».

له شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص بإسناد حسن سلف برقم (٦٦٨١)، وذكرنا هناك شواهده.

وانظر (١٦٣٧٨). =

١٦٣٧٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني سعيدُ بن أبي سعيد المَقْبُرِي

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، قال: لما بَعَثَ عمرو بنُ سعيد إلى مكَّةَ بَعْثَهُ يغزو ابنَ الزُّبير، أتاه أبو شُرَيْح، فكلَّمهُ وأخبرهُ بما سَمِعَ مِنْ رسولِ الله ﷺ، ثم خَرَجَ إلى نادي قومه، فجَلَسَ فيه، فَقُمْتُ إليه، فجلستُ معه، فحدَّث قومهُ كما حدَّثَ عمرَو بن سعيد، ما سَمِعَ من رسولِ الله ﷺ وعَمَّا قال له عمرو بنُ سعيد. قال: قلت: يا[1] هذا إنا كُنَّا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مَكَّةَ، فلمَّا كان الغَدُ من يوم الفَتْحِ عَدَتْ خُزَاعةُ على رَجُلٍ من هُذَيْلٍ، فقتلوه، وهو مُشْرِكٌ، فقام رسولُ الله ﷺ فينا خطيباً، فقال: «أَيُّها[2] النَّاسُ، إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّماواتِ

= قال السندي: قوله: ثأرنا، بالهمزة بعد المثلثة: أي بدل ما أصابوا منا من الدماء.

قوله: يؤم، بالهمزة، أي: يقصد.

قوله: وَتَرَهم، أي: نقصهم وقتل منهم.

قوله: أن يخلص، أي: قاتله.

قوله: «وإن أعتى الناس»، أي: مِنْ أعتاهم.

قوله: «قتل فيها»، أي: في مكة.

قوله: «بذحل»، أي: بجناية.

قوله: «لأَدِيَنَّ»: من ودى المقتول إذا أعطاه ديته، وهو بنون ثقيلة.

قوله: فوداه، أي: أعطى ديته.

(١) لفظ «يا» ليس في (م).

(٢) في (م): يا أيها بزيادة «يا»، وقد ضرب عليها في (س).

والأرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ مِنْ حَرامِ الله تَعَالَى[1] إلى يَوْمِ القِيَامَةِ، لا يَحِلُّ لامرِىءٍ يُؤْمنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فيها دماً، ولا يَعْضِدَ بها شَجَراً، لَمْ تَحْلُلْ لأَحَدٍ كانَ قَبْلي، ولا تَحِلُّ لأَحدٍ يَكُونُ بَعْدِي، ولم تَحْلُلْ لِي إلاَّ هذِهِ السَّاعَةَ، غَضَباً على أَهْلِها، أَلا ثُمَّ قدْ رَجَعَتْ كَحُرْمَتِها بالأمْسِ، أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغائِبَ، فَمَنْ قالَ لَكُمْ إنَّ رَسولَ الله ﷺ قد قاتَلَ بها، فَقُولُوا: إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أَحَلَّهَا لِرسولِهِ ولم يَحْلِلْها لَكُمْ[2]. يا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ، ارْفَعُوا[3] أَيْدِيَكُمْ عن القَتْلِ، فَقَدْ كَثُرَ أَنْ يَقَعَ، لَئِنْ قَتَلْتُمْ قَتِيلاً لأَدِيَنَّهُ، فَمَنْ قُتِلَ بَعْدَ مُقامِي هذا فَأَهْلُهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إنْ شاؤوا فَدَمَ قاتِلِهِ، وَإنْ شاؤوا فَعَقْلَهُ». ثم وَدَى رسولُ الله ﷺ الرَّجُلَ الذي قَتَلَتْهُ خُزَاعة. فقال عمرو بن سعيد لأبي شُرَيْح: انصرفْ أَيُّها الشيخ، فنحنُ أَعْلَمُ بحُرْمَتِها منك، إنها لا تمنعُ سافِكَ دَمٍ، ولا خالِعَ طاعةٍ، ولا مانِعَ خِزْيةٍ. قال: فقلتُ: قد كنتُ شاهِداً، وكنتَ غائباً، فقد بلَّغتُ، وقد أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن يُبَلِّغَ شاهِدُنا غائِبَنَا، وقد بَلَّغْتُكَ فأنتَ وشأنك[4].

---

(١) قوله: «من حرام الله تعالى»، ليست في (ظ١٢)، وضرب عليها في (ق).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): لك.

(٣) في (ق) و(م): وارفعوا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات =

○ ١٦٣٧٨- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثنا علي بن عبد الله -وأكبر علمي أن أبي حدثنا عنه- قال: حدثنا يزيد بن زُرَيْع، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، قال: حدثنا الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي

عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنْ[1] أعْتى النَّاسِ على الله عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِه، أَوْ طَلَبَ بِدَمِ الجاهِلِيَّةِ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ، أَو بَصَّرَ عَيْنَيْهِ في النومِ ما لَمْ

= رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٨٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٨٣-٨٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٣٧٣)، وسيأتي بإسناد صحيح كذلك ٦/ ٣٨٥.

قال السندي: قوله: «غضباً على أهلها»: أي أن الله تعالى قد غضب على أهلها لقبيح أعمالهم من الشرك وغيره، فأحلَّ لي مكة حتى ينتقم منهم على يدي.

قوله: «فقد كثر أن يقع»، أي: فقد كثر وقوعه.

قوله: «فدم قاتله» بالنصب، أي: فليأخذوا دمَ قاتله، أو بالرفع، أي: فدم قاتله لهم.

قوله: ولامانع خزية، بكسر خاء معجمة، وإعجام راء: ما يُسْتحيا منه، أو من الهوان، أو بفتحها للمرة، أي: من يستحق الخِزْيَ ومَنَعَ نَفْسَه منه فالحَرَمُ لايعيذُه. قيل: وقد حاد عمرو عن الجواب، وأتى بكلامٍ ظاهره حق، ولكن أراد به الباطل، فإن ابن الزبير لم يرتكب ما يجب عليه فيه شيء، بل هو أَوْلى بالخلافة من يزيد، لأنه صحابي.

(١) في (م): إن من، بزيادة: إن.

تبْصِر»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمن بن إسحاق: وهو المدني، فيه كلام من جهة حفظه، وقال البخاري: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه.

قلنا: وقد خالف هنا يونس بن يزيد الأيلي، فقد رواه عن الزهري، عن مسلم ابن يزيد، أحد بني سعد عن أبي شريح به نحوه، وقد سلف برقم (١٦٣٧٦).

وقد أورد البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٢٧٧ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المدني. وقال في حديث الزهري هذا: وجعل بعض الناس حديثه عن عطاء بن يزيد، ولا يصح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٣) و(٢٣٠٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٩٨) و(٤٩٩)، والحاكم ٤/ ٣٤٩ من طرق عن عبد الرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

وأخرجه عمر بن شبة في «كتاب مكة» -فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢١١- من طريق عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد مرسلاً.

ومن طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، عن الزهري، معضلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٧٤، وقال: هو في «الصحيح» غير قوله: «أو بَصَّر عينيه». رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: قوله: «من أعتى الناس على الله عز وجل من قتل غير قاتله، أو طلب بدم الجاهلية من أهل الإسلام».

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٦)، وقد ذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «أو بصر عينيه في النوم مالم تبصر»، سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٧١١) ولفظه: «إن من أفرى الفرى أن يُرِيَ عينيه في المنام مالم ترى». وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حديث الوليد بن عُقْبَة بن أبي مُعَيْط(١)

١٦٣٧٩- حدَّثنا فَيَّاضُ بنُ محمد الرَّقِّي، عن جعفر بن بُرْقان، عن ثابت بن الحَجَّاج الكلابي، عن عبدالله الهَمْدَاني

---

(١) الوليد بن عقبة: هو أخو عثمان لأمه، يكنى أبا وهب، أسر أبوه ببدر، فأمر النبي ﷺ بقتله، فقال: يا محمد، مَنْ للصبية؟ قال: النار. فقتل صبراً، وكان شديداً على المسلمين، كثير الأذى. وأسلم الوليد وأخوه عمار يوم الفتح، وحديث الكتاب يدل على أنه كان صغيراً يوم الفتح، وقد أخرجه أبو داود، ولكن ضعف بأن عبدالله الهمداني أبا موسى مجهول، وجاء ما يدل على أنه كان كبيراً يومئذٍ، وقد جاء أنه خرج ليرد أخته أم كلثوم بنت عقبة حين خرجت مهاجرة قبل الفتح. وجاء أنه قدم المدينة في فداء بعض الأسرى يوم بدر، فكيف يكون صغيراً يوم الفتح؟.

وقال ابن عبد البر: لا خلاف بين أهل العلم بالقرآن أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿إنْ جاءكُمْ فاسِقٌ بنبأ...﴾ الآية [الحجرات: ٦] وقد بعثه ﷺ مصدقاً إلى بني المصطلق، فعاد فأخبر عنهم أنهم ارتدُّوا، ومنعوا الصدقة، وقد خرجوا يتلقونه وعليهم السلاح، فظن أنهم خرجوا يقاتلونه، فرجع، فأخبر بارتدادهم، فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد، فلما دنا منهم بعث عيوناً ليلاً، فإذا هم ينادون بالصلاة ويصلون، فأتاهم خالد فلم ير منهم إلا طاعة وخيراً، فرجع، فنزلت هذه الآية. أخرجه عبدالرزاق في تفسيره وغيره.

وقد ولاه عثمان الكوفة حين استخلف بعد عزل سعد بن أبي وقاص، واستعظم الناس ذلك، وقصة صلاته بالناس الصبح أربعاً وهو سكران مشهورة، وقصة جلد عمر له بعد أن ثبت عليه شرب الخمر مشهورة أيضاً، وعزله عثمان بعد جلده عن الكوفة.

ولما قتل عثمان اعتزل الوليد الفتنة، فلم يشهد مع علي ولا غيره إلى أن مات في خلافة معاوية، قاله السندي.

عن الوليد بن عُقْبة قال: لَمَّا فَتَحَ رسولُ الله ﷺ مكَّة، جَعَلَ أهلُ مكَّةَ يأتُونهُ بصِبْيانهم، فَيَمْسَحُ على رؤوسهم، ويدعو لهم، فجيء بي إليه وإني مُطَيَّبٌ بالخَلُوق، فلم[1] يمسح على رأسي، ولم يَمْنَعْهُ من ذلك إلا أن أُمي خَلَّقْتني بالخَلُوق، فلم يمسَّني من أجلِ الخَلُوق[2].

---

(١) في (م): ولم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله الهمداني وهو أبو موسى، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت بن الحجاج الكلابي، وجهله الذهبي وابن حجر في «التقريب»، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٢٤: لايصح حديثه، وقال ابن عبد البر: أبو موسى هذا مجهول، والخبر منكر لا يصح. قلنا: ويقال في هذا الحديث: عبد الله الهمداني، عن أبي موسى الهمداني، عن الوليد! وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأ باسم الصغير) ١/ ٩١: ليس يعرف أبو موسى ولا عبد الله، وقد خولف. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٣١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٠٦)، والحاكم ٣/ ١٠٠ والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٩٧ -٣٩٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٩١ من طريق فياض بن محمد الرقي، به.

وأخرجه البخاري كذلك في «التاريخ الأوسط» ١/ ٩٠، من طريق زيد بن أبي الزرقاء، والبخاري كذلك ١/ ٩٠ والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٥ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن جعفر بن برقان، به.

وقد تحرف في مطبوع «التاريخ» جعفر إلى حفص!

وأخرجه أبو داود (٤١٨١) عن أيوب بن محمد الرقي، عن عمر بن =

حديث لَقِيط بن صَبِرَة[1]

١٦٣٨٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم، عن عاصم بن لقيط بن صَبِرَة

٣٣/٤ عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَنْشَقْتَ فَبَالِغْ إلاَّ أَنْ تَكُونَ صائِماً»[2].

= أيوب، عن جعفر بن برقان، به.

وقد اختلف فيه على عمر بن أيوب، فرواه العقيلي في «الضعفاء» ٣١٩/٢ من طريق المغيرة بن معمر الحَرَّاني، عن عمر بن أيوب، عن جعفر بن برقان، عن ثابت، عن عبد الله الهمداني، عن أبي موسى، عن الوليد بن عقبة، به. فزاد في الإسناد: عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الأوسط» ٩١/١: وقال بعضهم: أبو موسى الهمداني، وليس يعرف أبو موسى ولا عبد الله، وقد خولف.

قلنا: وقد تحرَّف في مطبوع «الضعفاء» للعقيلي ثابت إلى ليث!

قال السندي: قوله: بالخلوق، بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة من طيب النساء.

(١) قال السندي: لقيط بن صبرة، بفتح المهملة وكسر الموحدة. قيل: هو لقيط بن عامر أبو رزين، السابق ذكره، وصبرة جَدُّه، والأكثر على أنهما اثنان.

قلنا: انظر التعليق رقم (١) ص ١٠٠ من هذا الجزء من المسند.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، سفيان: هو الثوري، أبو هاشم: هو إسماعيل بن كثير المكي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦٦/١، وفي «الكبرى» (٩٨م) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ =

١٦٣٨١- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن أبي هاشم إسماعيل ابن كثير، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقال: «إذا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصَابِعَ»[1].

= (٤٨٢)، والحاكم ١/١٤٧-١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/٥٠ و٤/٢٦١ من طرق عن سفيان، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١١ و٢٧، وأبو داود (٢٣٦٦)، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٦٦، وابن ماجه (٤٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠)، وابن خزيمة (١٥٠) و(١٦٨)، وابن حبان (١٠٨٧)، والحاكم ١/١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/٧٦ من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، عن أبي هاشم، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٢٩ من طريق مسعر، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به. وذكر المزي في ترجمة إسماعيل أن مسعراً يروي عنه إن كان محفوظاً.

وسيأتي برقم (١٦٣٨٣)، ومطولاً برقم (١٦٣٨٤).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الحاكم ١/١٨٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٨) من طريق وكيع، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٩، وفي «الكبرى» (١١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٨١) و(٤٨٢)، والحاكم ١/١٤٧-١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/٥٠ و٤/٢٦١ من طرق عن سفيان، به. =

١٦٣٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فَذَبَحَ لنا شاةً، وقال: «لا تَحْسِبَنَّ -وَلم يقلْ: لا تَحْسَبَنَّ- أنّا إنَّما ذَبَحْنَاهَا لَكَ، وَلَكِنْ لنا غَنَمٌ، فَإذا بَلَغَتْ مئةً ذَبَحْنَا شاةً»(١).

١٦٣٨٣- حدثنا عبدالرحمن، عن سُفْيان، عن إسماعيل بن كثير أبي هاشم، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ، فَأَبْلِغِ الاسْتِنْشاقَ ما لَمْ تَكُ صائِماً»(٢).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٩، وفي «الكبرى» (١١٧)، وابن ماجه (٤٤٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠)، وابن خزيمة (١٥٠) و(١٦٨)، وابن حبان (١٠٨٧)، والحاكم ١/ ١٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٧٦ من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

قال السندي: قوله: «فخلل»: من التخليل.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٣٨٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٤٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٣٨٤).

١٦٣٨٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني إسماعيلُ بنُ كثير أبو هاشم المَكِّي، عن عاصم بن لَقِيْط بن صَبِرَة

عن أبيه، أو جَدِّه وافد ابن[1] المُنْتَفِق قال: انطلقتُ أنا وصاحبٌ لي حتى انتهينا إلى رسولِ الله ﷺ، فلم نَجِدْهُ، فأطعمتنا عائشةُ تمراً، وعَصَّدَتْ لنا عصيدةً إذ جاء النَّبيُّ ﷺ يتقلَّعُ، فقال: «هل أُطعمتمْ مِنْ شيءٍ؟» قلنا: نَعَمْ يا رسولَ الله، فبينما نحن كذلك رَبَعَ[2] راعي الغَنَم في المُرَاح على يده سَخْلة قال: «هَلْ وَلَّدت؟» قال: نَعَمْ، قال: «فَاذْبَحْ لَنَا شاةً». ثم أقبل علينا فقال: «لا تَحْسِبَنَّ -ولم يقل: لا تَحْسَبَنَّ[3]- أنَّا ذَبَحْنا الشَّاةَ من أجلكما. لنا غَنَم مئة لا نريد أن نزيد عليها، فإذا ولَّد الرَّاعي بَهْمَةً أمرناه بذبح شاة». فقال: يا رسولَ الله، أخبرني، عن الوضوء قال: «إذا تَوَضَّأْتَ فَأَسْبِغْ وَخَلِّلِ الأَصَابِعَ، وإذا اسْتَنْثَرْتَ، فَأَبْلِغْ إلاَّ أَنْ تَكُونَ صَائِماً». قال: يا رسول الله، إنَّ لي امرأةً، فذكر من طُولِ لسانها وبذائها[4] فقال: «طَلِّقْها».

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): بني.

(٢) في (ق) و(ص)، وهامش (س): رتع، وقد أهملت في (ظ١٢). قال السندي: في نسخ: رتع، ولعله رجع، وفي «الأطراف»: رفع. قلت (القائل السندي): وفي أبي داود: دفع الراعي غنمه، أي: ساقها وأوصلها. قلنا: دفع هي رواية عبدالرزاق في «مصنفه» كذلك.

(٣) قال السندي: قوله: «لا تحسِبن» بكسر السين، والثاني بفتحها، كأن مراد الراوي أنه حافظ للحديث حتى إنه ﷺ نطق بالسين مكسورة لامفتوحة.

(٤) في (م): إيذائها، وهو تحريف.

قال: يا رسولَ الله، إنَّها ذاتُ صُحْبةٍ وَوَلَد. قال: «فَأَمْسِكْهَا وَأْمُرْها، فَإِنْ يَكُ فيها خَيْرٌ، فَسَتَفْعَلُ، ولا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ ضَرْبَكَ أَمَتَكَ[1]»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): أميَّتك، وهي نسخة في (س) قال السندي: وفي بعض النسخ، أميَّتك بالتصغير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وشك عبد الرزاق في هذا الإسناد بقوله: عن أبيه أو جده، لايضر، فقد روي: عن أبيه من غير شك من طريق يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج، كما سيأتي برقم ٤/٢١١، ثم إنه ورد مختصراً في الأرقام (١٦٣٨٠) و(١٦٣٨١) و(١٦٣٨٢) و(١٦٣٨٣) عن أبيه دون شك كذلك، وكذلك في تخريج هذه الرواية كما سيأتي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٠) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٧٩)، ولكن فيه عند الطبراني: عن أبيه دون شك.

وأخرجه بنحوه مختصراً الدارمي ١/١٧٩، وأبو داود (١٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٥٢، من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والحاكم ١/١٤٨، و ٢/٢٣٢ -٢٣٣، والبيهقي في «السنن» ١/٥١ من طريق الحجاج بن محمد المصيصي كلاهما عن ابن جريج، به، وفيه: عن أبيه دون شك.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٢-٣٣ (ترتيب السندي)، وأبو داود (١٤٢) و(٣٩٧٣)، وابن حبان (١٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٠٣، وفي «المعرفة» (٦٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣)، من طريق يحيى بن سُلَيْم الطائفي، وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٣٤١) من طريق الحسن بن أبي جعفر، وأخرجه البخاري مختصراً كذلك في «الأدب المفرد» (١٦٦)، والحاكم ١/١٤٨ من طريق داود بن عبد الرحمن العطار، ثلاثتهم عن أبي هاشم إسماعيل بن كثير، به. وعندهم: عن أبيه دون =

. . . . . .

= شك.

قال السندي: قوله: يتقلَّع، أي: يمشي سريعاً.

قوله: «هل أُطعمتم»: على بناء المفعول.

قوله: «في المُراح»، بضم الميم: مأوى الغنم والإبل ليلاً.

قوله: «سخلة»، بفتح فسكون: ولد المعز.

قوله: «هل ولَّدت»، بتشديد اللام، والخطاب للراعي، من وَلَّد الشاةَ توليداً: إذا حضر ولادتها، فعالجها حتى يخرج الولد منها، قيل: وتخفيف اللام مع سكون التاء غلط المحدِّثين.

قوله: «لا تحسِبَنَّ أنَّا ذبحنا الشاة من أجلكما»: فيه أنه ينبغي للمضيف أن يُري ضيفه أنه ليس بثقيل عليه.

قوله: «بهمة»، بفتح فسكون: ولد الشاة أول ما يولد، ذكراً أو أنثى، يعم الضأن والمعز، وقيل: مخصوص بالضأن.

قوله: «إذا توضأت»: لعل الاقتصار على هذه الأمور مع أن السؤال كان عن الوضوء إما من الرواة بسبب أن الحاجة دعتهم إلى نقل البعض، والنبي ﷺ بيَّن كيفية الوضوء بتمامها، وإما من النبي ﷺ بناء على أنه علم أن مقصد السائل البحث عن هذه الأمور وإن أطلق لفظه في السؤال، إما بقرينة حالٍ، أو وحي أو إلهام.

قوله: وبذائها، بفتح ومدٍّ: الفحش في القول.

قوله: ذات صحبة، أي: قديمة.

قوله: «ولا تضرب»، أي: شديداً كما تضرب الأَمَة عند الحاجة. قيل: هو نهي عن مطلق الضرب، وهو منسوخ بقوله تعالى: ﴿واضربوهن﴾ [النساء: ٣٤] أو محمول على خلاف الأَوْلى، فيترك مهما أمكن، ويقتصر على الوعظ. وقيل: هو نهي عن ضرب كضرب الأمة. قلت (القائل السندي): بل كضرب الأمة الحقيرة عند أهلها كما يدل عليه التصغير، والتشبيه ليس لإباحة ضرب المماليك، بل لأنه مما جرى به عادتهم، وحديث: «لا ترفع عصاك عن=

حديث ثابت بن الضَّحَّاك الأنصاريّ[1]

١٦٣٨٥- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام. ويزيد، قال: أخبرنا هشام، قال: حدثني يحيى، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيءٍ في الدُّنيا، عُذِّبَ به في الآخِرَة، وليسَ على رَجُلٍ مُسْلِمٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ، ومَنْ رَمَى مُؤْمِناً بكُفْرٍ، فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً، فهو كما قال»[2].

= أهلك». قيل: أريد به الأدب لا الضرب.

(١) قال السندي: ثابت بن الضحاك الأنصاري، شهد بيعة الرضوان، وقيل: بدراً، مات في أيَّام ابنِ الزُّبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ويزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١١٩٧)، ومسلم (١١٠)، والترمذي (١٥٢٧) و(١٥٤٣)، والدارمي ٢/١٩١-١٩٢، وأبو عوانة: ١/٤٤-٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٢)، والبيهقي في «الشعب» ١٠/٣٠ من طرق عن هشام، به. وعند مسلم زيادة: «ومن ادَّعى دعوى كاذبة ليتكثَّر بها لم يزده الله إلا قِلَّة، ومن حَلَفَ على يمين صَبْرٍ فاجرة». وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨١٢) و(١٥٩٨٤)، (١٩٧١٥)، =

١٦٣٨٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا سُفْيان، عن خالد الحَذّاء، عن أبي قِلابة

عن ثابت بن الضَّحّاك الأنصاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً مُتَعَمِّداً، فهو كما قال». وقال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ عَذَّبَهُ الله به في نارِ جَهَنَّمَ»[1].

= والبخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠) (١٧٦)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦ و١٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٢٤)، وأبو عوانة ١/ ٤٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣٥) و(٨٣٦)، وابن حبان (٤٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٠) و(١٣٣٣) و(١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٥٣) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي مختصراً بالأرقام (١٦٣٨٦) و(١٦٣٨٧) و(١٦٣٨٩) و(١٦٣٩٠) و(١٦٣٩١) و(١٦٣٩٢).

قال السندي: قوله: «كقتله»: فإن لعنه كالقول بأنه كافر، إذ هو المستحق للعن، ولو كفر لاستحق القتل، فلعنه بمنزلة القول بأنه يستحق القتل، والشهادة عليه بأنه يستحق القتل كقتله.

قوله: «فيما لايملك»: ظاهره أنه لاينعقد نذره أصلاً.

قوله: «ومن حلف بملَّة»، أي: راضياً بدخوله فيها. قيل: وإلا فليس بكافر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني: وسفيان: هو الثوري. وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه مسلم (١١٠) (١٧٧) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٤٥ -٤٦ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به.

وأخرجه البخاري (١٣٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٥-٦، وابن ماجه (٢٠٩٨)، وابن حبان (٤٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٨)، و(١٣٣٩) =

١٦٣٨٧- حدثنا عبد الصَّمَد، حدثنا حرب، حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثني أبو قِلابة

قال: حدَّثني ثابتُ بن الضَّحّاك الأنصاري- وكان ممَّن بايع تحتَ الشَّجَرة -أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلَامِ كاذباً، فَهُوَ كما قالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بشيءٍ عُذِّبَ به يومَ القيامةِ، وليس علَى رَجُلٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ»[1].

١٦٣٨٨- حدثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، حدَّثنا سُلَيْمانُ الشَّيْباني، حدَّثنا عبد الله بن السَّائبِ، قال: سألتُ عبد الله بن معقل، عن المزارعة

فقال: حدَّثنا ثابتُ بنُ الضَّحَّاك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزَارعة[2].

= و(١٣٤٠) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري، وحرب: هو ابن شداد اليشكري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٤) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن السائب -وهو الكندي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان الشيباني: هو أبو إسحاق، وعبد الله بن معقل: هو ابن مُقَرِّن المُزَني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٢) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد. =

١٦٣٨٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا أبان، قال: حدَّثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على مِلَّةٍ غيرِ[1] الإسْلامِ كاذباً، فَهُوَ كما قال، ولَيْسَ عَلى رَجُلٍ نَذْرٌ فيما لا يَمْلِكُ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ في الدُّنيا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

١٦٣٩٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، عن خالد، عن أبي ٤/٣٤

= وأخرجه مسلم (١٥٤٩) (١١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٠٦، وابن حبان (٥١٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٢٨ من طرق عن عبدالواحد بن زياد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٤٤ -٣٤٥، ومسلم (١٥٤٩) (١١٨) و (١١٩)، والدارمي ٢/٢٧٠-٢٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»: ٤/١٠٧، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٣) من طريقين عن سليمان الشيباني، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية ابن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٤٥٠٤).

(١) في (م): سوى، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطَّار- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٥) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٣٥) من طريق هدبة بن خالد، عن أبان بن يزيد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

عن ثابت بن الضَّحَّاك، وكان من أصحابِ الشَّجَرة، ثم قال بَعْدُ: أوْ عن رجُل، عن ثابت بن الضَّحَّاك، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى[1] الإِسْلَامِ كَاذِباً مُتَعَمِّداً، فَهُوَ كَما قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ أَوْ ذَبح، ذَبَحَهُ الله بِهِ في نارِ جَهَنَّمَ»[2].

١٦٣٩١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك، رَفَعَ الحديثَ إلى النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيْءٍ عُذِّبَ به، ومَنْ شَهِدَ على مُسْلِم -أو قال مُؤْمِنٍ- بِكُفْرٍ، فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ لَعَنَهُ فهو كَقَتْلِهِ، ومَنْ حَلَفَ على مِلَّةٍ غَيْرِ الإِسلامِ كاذباً، فهو كما حَلَفَ»[3].

---

(١) في (ق): غير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: أو عن رجل عن ثابت ابن الضحاك، لايضر، لأنَّ سماع أبي قلابة من ثابت صحيح، وروايته عنه في «الصحيحين» ثم إن هذه الزيادة ليست في «أطراف المسند» ١/ ٦٥٤، ولا في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٦، وليست في «صحيح البخاري» وقد روي هذا الحديث من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (٤٨٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، ولم يسق متنه. وليس فيه: أو عن رجل عن ثابت.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٧٢) و(١٩٧١٠) -ومن طريقه =

١٦٣٩٢- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن خالد، عن أبي قلابة

عن ثابت بن الضَّحَّاك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإسلامِ كاذباً مُتَعَمِّداً، فهو كما قالَ، ومَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشيءٍ عَذَّبَهُ الله به[1] في نارِ جَهَنَّمَ»[2].

=أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٥٣).

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٧ (ترتيب السندي)، والحميدي (٨٥٠)، والبخاري (٦١٠٥) و(٦٦٥٢)، ومسلم (١١٠) (١٧٧)، وأبو عوانة ١/ ٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٣٢٥ -١٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣، وفي «الشعب» (٦٦٦٥) من طرق عن أيوب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

(١) لفظ: به، ليس في (م) و(ق).

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٣٨٥).

حديث محجن الديلي[1] عن النبي ﷺ

١٦٣٩٣- حدثنا عبدالرحمن، حدَّثنا سُفْيان، حدثنا زيدُ بن أسلم، عن بُسْر بن مِحْجَن[2]، عن أبيه. وعبدالرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن زيد ابن أسلم، عن بُسْر بن مِحْجَن

عن أبيه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فأُقِيمَتِ[3] الصَّلاةُ، فجلستُ، فلمَّا صَلَّى، قال لي: «أَلَسْتَ بِمُسْلِمٍ؟» قلت: بلى. قال: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاس؟» قال: قلت: صَلَّيْتُ في أهلي، قال: «فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَلَوْ كُنْتَ قد صَلَّيْتَ في أَهْلِكَ»[4].

---

(١) محجن بن أبي محجن، بكسر أوله، وسكون المهملة، وفتح الجيم، ديلي، معدود في أهل المدينة، قاله السندي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): عن ابن محجن الديلي.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فأقمت.

(٤) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، بسر بن محجن، انفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: غير معروف. وقد اختلف في اسمه فقال مالك: بُسْر، وكذلك قال الثوري في هذه الرواية، وفي الرواية الآتية برقم (١٦٣٩٤)، وكان الثوري يقول: بِشْر، وقد روي عنه الشك في اسمه في الرواية الآتية ٤/٣٣٨، ولكن رجع عنه إلى بُسْر كما ذكر الدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: وبُسْر أصح، وقد توبع في الرواية الآتية ٤/٢١٥، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٣ من طريق الفريابي، =

١٦٣٩٤- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا سُفْيان، عن زيد بن أسلم، عن بُسْر ابن مِحْجَن الدِّيليِّ

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وقد صَلَّيْتُ في أهلي، فأُقيمتِ الصَّلاةُ. فَذَكَرَ معنى حديثِ عبدِ الرَّحْمٰن[1].

١٦٣٩٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن : مالك، عن زَيْد بن أَسْلَم، عن رجلٍ من بني الدِّيْل، يقال له بُسْر بن مِحْجَن

عن أبيه مِحْجَن أنَّه كان في مَجْلِسٍ مع رسولِ الله ﷺ وأُذِّن

= عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٢ و٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٨) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢)، والدارقطني ١/ ٤١٥، والحاكم ١/ ٢٢٤ من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٣٩٣٣) -ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٩)- عن معمر، عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٣٩٤) و(١٦٣٩٥) و٤/ ٢١٥ و٣٣٨.

وفي الباب عن أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، وسيرد ٥/ ١٤٧.

وعن يزيد بن الأسود، سيرد ٤/ ١٦٠ وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «أَلَسْتَ بمسلم»: فيه أن الجلوس بلا صلاة في مسجد يُصَلَّى فيه ليس من خصال المسلمين.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٣٩٣)، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٦) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

بالصَّلاة، فقامَ رسولُ الله ﷺ فَصَلَّى، ثم رَجَعَ رسولُ الله ﷺ ومِحْجَنٌ في مَجْلِسِه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟». قال: بلى يا رسول الله، ولكنِّي كنتُ قد صَلَّيْتُ في أهلي، فقال له: «إذا جِئْتَ فَصَلِّ مع النَّاسِ، وَإِنْ كُنْتَ قد صَلَّيْتَ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٣٩٣).

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٠٢ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٢، وفي «الكبرى» (٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٣، وابن حبان (٢٤٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٩٧)، والدارقطني ١/ ٤١٥، والحاكم ١/ ٢٤٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥٦)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ومالك بن أنس الحكم في حديث المدنيين، وقد احتج به في «الموطأ»، وتعقبه الذهبي بقوله: ومحجن تفرَّد عنه ابنه. وقد وقع في مطبوع الطحاوي: عن ابن وهب، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن بسر، عن أبيه أو عن عمه!

وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

حديث رجل من أهل المدينة عن النبي ﷺ

١٦٣٩٦- حدثنا يونس، حدثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب

عن رجلٍ من أهل المدينة أَنَّه صَلَّى خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ فسمعته[1] يقرأ في صلاة الفَجْر ﴿ق والقرآن المجيد﴾ و﴿يس والقرآن الحكيم﴾[2].

---

(١) في (ق) و(ص): فسمعه.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «و يس والقرآن الحكيم» لتفرد سماك بن حرب، به، وهو ممن لايحتمل تفرده لسوء حفظه، وقد اختلف عليه فيه، فرواه أبو عوانة عنه -كما سلف- بالجمع بين (ق) و(يس). ورواه زائدة بن قدامة وزهير بن معاوية عنه عن جابر بن سمرة عند مسلم (٤٥٨) (١٦٨) و(١٦٩) بلفظ: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ: ﴿ق والقرآن المجيد﴾ وكان صلاته بعدُ تخفيفاً. وهذا لفظ زائدة. وسيرد ٥/ ١٠٢.

ورواه شعبة وأيوب بن جابر عنه، عن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٩١٥) بلفظ: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصبح بـ ﴿يس﴾ أخرجه الطبراني عن علي بن سعيد الرازي، عن عبد الله بن عمران الأصبهاني، عن أبي داود الطيالسي، عنهما به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن سماك إلا شعبة وأيوب ابن جابر، ولا رواه عنهما إلا أبو داود، تفرد به عبد الله بن عمران. قلنا: وعلي بن سعيد الرازي شيخ الطبراني ضعيف، فقد قال الدارقطني- فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان»-: ليس بذاك، تفرد بأشياء.

ولقراءة النبي ﷺ سورة ﴿ق﴾ في الفجر شاهد صحيح من حديث قطبة بن مالك عند مسلم (٤٥٧) (١٦٥) و(١٦٦) و(١٦٧)، وسيرد ٤/ ٣٢٢.

قال السندي: قوله: «ق والقرآن المجيد ويس»: الواو لاتفيد الترتيب، على أن الترتيب أيضاً غير ثابت. والله تعالى أعلم.

١٦٣٩٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن سعد بن إبراهيم قال: سمِعْت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، يحدِّثُ عن رجل من الأنصار عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «ثلاثٌ حَقٌّ على كلِّ مُسْلِمٍ: الغُسْلُ يوم الجُمُعة، والسِّواكُ، ويَمَسُّ من طِيْبٍ إن وُجِدَ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سعد بن إبراهيم: وهو ابن عبد الرحمن بن عوف، فرواه شعبة عنه، عن محمد بن عبد الرحمن، عن رجل من الأنصار، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، فذكر في الإسناد: عن رجل من الأنصار بين محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، وبين صحابي الحديث.

وخالفه سفيان الثوري كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٣٩٨) و٥/ ٣٦٣ فرواه عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ، به مرفوعاً. فأسقط من الإسناد الرجل من الأنصار، والظاهر أنه الصواب، لأن سفيان أحفظ من شعبة كما قال شعبة- فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سفيان الثوري- : سفيان أحفظ مني، وقال يحيى بن سعيد القطان: ليس أحد أحبَّ إليَّ من شعبة، ولا يَعْدِلُهُ أحد عندي، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان. وقال أبو عبيد الآجُرِّي: سمعت أبا داود يقول: ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر به سفيان، خالفه في أكثر من خمسين حديثاً القولُ فيه قول سفيان.

قلنا: وهذا الإسناد وإن رواه أحمد موقوفاً، فقد رواه ابن أبي شيبة مرفوعاً، والخطب في ذلك يسير، لأنه وإن روي موقوفاً فهو في حكم المرفوع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩٤ عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٦٨) من طريق الجُدِّي -وهو عبد الملك بن إبراهيم- عن شعبة، به مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٧٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٣٩٨- حدثنا عبدالرحمن، عن سُفْيان، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن رجل من الأنصار من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «حَقٌّ على كُلِّ مُسْلِمٍ يغتسلُ يوم الجُمُعة، ويَتَسَوَّك، ويمسُّ من طِيْبٍ إنْ كان لأَهْلِهِ»(١).

= رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «ثلاث حق»، أي: ثابت على وجه الندب المؤكد، أو على وجه الوجوب إلا أنه منسوخ عند الجمهور، لكن يشكل أن الوجوب في الغسل ممكن مع النسخ عند الجمهور لا في غيره، فالوجه الأول، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لاتضر.

وقد سلف الكلام عليه فيما قبله، وسيأتي ٥/ ٣٦٣.

قال السندي: «إن كان لأهله»، أي: إن كان الطيب في بيته.

حديث ميمون أو مهران مولى النبي ﷺ

١٦٣٩٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سُفْيان، عن عطاء بن السَّائب،
٤/٣٥ قال: حدثتني أم كلثوم ابنة عليٍّ، قال: أتيتها بصدقة كان أمر بها، قالت: احذر شبابنا

فإن ميمون أو مِهران[1] مولى النَّبيِّ ﷺ أخبرني أَنه مَرَّ على النبيِّ ﷺ فقال له: «يا مَيْمُونُ أَوْ يا مِهْرَانُ، إنَّا أَهْلَ بَيْتٍ نُهِينا عنِ الصَّدَقَة، وإنَّ مَوَالِينا مِنْ أَنْفُسِنا، ولا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ»[2].

---

(١) وقيل غير ذلك كما سيرد في الروايات الآتية في التخريج، قال الطبراني في «الكبير» ٢٠/ ٣٥٤: والصواب عندي مهران، لأن الثوري أتقن من رواه.

(٢) إسناده حسن، أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب هي الصغرى، وأمها أم ولد، لم يرو عنها غير عطاء بن السائب، وهي غير أم كلثوم الكبرى التي أمها فاطمة بنت رسول الله ﷺ. وباقي رجال الإسناد ثقات رجالُ الشيخين غير عطاء بن السائب فقد روى له أصحابُ السنن والبخاري تعليقاً، وقد اختلط بأَخَرة، لكن رواية سفيان -وهو الثوري- عنه قبل الاختلاط.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٦٩٤٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٣٦).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٢٧، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢١٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٢ من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٩١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩، والطبراني ٢٠/ (٨٣٧) من طريق ورقاء بن عمر، عن عطاء بن =

حديث عبد الله بن الأرقم

١٦٤٠٠- حدثنا يحيى بن سعيد[١]، عن هشام، قال: حدثني أبي عن[٢] عبد الله بن أَرْقَم، أَنَّه خَرَجَ من مكَّة وكان[٣] يؤمُّهم ويؤذِّنُ ويقيم، فأقام يوماً الصَّلاة، فقال: ليُصلِّ بكم رجلٌ منكم،

= السائب، به، لكن سمى المولى كيسان أو هرمز.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٢٨ من طريق حماد بن زيد، عن عطاء قال: سمعت أم كلثوم بنت علي أن النبي ﷺ قال لمولى لنا يقال له كيسان -أو قالت: هرمز-: ياكيسان.. مثله. وهذا إسناد مرسل، وحماد بن زيد سمع من عطاء قبل الاختلاط.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٢١٧) من طريق شريك، عن عطاء بن السائب، عن ابنةٍ لعلي عجوز كبيرة، قالت: حدثني مولى رسول الله ﷺ يقال له: طهمان أو ذكوان، بمثله. وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، ثم لم يتحرر لنا أمره سمع من عطاء قبل الاختلاط أم بعده.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٨٩-٩٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ثم قال: وأم كلثوم لم أر من روى عنها غير عطاء بن السائب، وفيه كلام.

وأصل الحديث صحيح، ذكرنا شواهده في تخريج الرواية السالفة برقم (١٥٧٠٨).

(١) في النسخ الخطية و(م): عبد الله بن سعيد، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في الرواية السالفة برقم (١٥٩٥٩)، و «أطراف المسند» ٢/٦٧٩.

(٢) لفظ: عن، سقط من (م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فكان.

فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَرَادَ أَحَدُكُمْ يَذْهَبُ إلى الخلاءِ، وَأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فَلْيَذْهَبْ إلى الخَلاءِ»[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٩٥٩) سنداً ومتناً.

حديث عبد الله بن أقرم[1]

١٦٤٠١- حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا داود بن قيس، عن عبيد الله بن عبد الله بن أَقْرَم

قال: حدَّثني أبي، أنَّه كان مع أبيه بالقاع من نَمِرَة، فمَرَّ بنا رَكْبٌ، فقال أبي: يا بنيَّ، كُنْ في بَهْمِك حتى آتيَ هٰؤلاءِ القَوْمَ فأُسَائِلُهُم، فدنا ودنوتُ، فكنتُ أنظر إلى عُفْرَتَيْ إبطيْ رسولِ الله ﷺ وهو ساجِدٌ[2].

---

(١) قال السندي: عبدالله بن أقرم، خُزَاعي، أبو مَعْبَد، له صحبة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. داود بن قيس: هو الفَرَّاء.

وأخرجه ابن ماجه (٨٨١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩٢ (ترتيب السندي)، والحميدي (٢٧٤)، والترمذي (٢٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٦٩٥)، وابن ماجه (٨٨١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٥، والحاكم ١/ ٢٢٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٦٥٠) و (٦٥١) من طرق عن داود بن قيس به. وقال الترمذي: حديث عبد الله بن أقرم حديث حسن، لانعرفه إلا من حديث داود بن قيس، ولا نعرف لعبد الله بن أقرم الخُزَاعي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٤٠٢) و (١٦٤٠٣).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عباس برقم (٢٤٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

١٦٤٠٢- حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا داودُ بنُ قيس، عن عُبيدالله بنِ عبدالله بن أَقْرَم الخُزَاعيِّ

عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي أقرم بالقاع، قال: فمَرَّ بنا رَكْبٌ، فأناخوا بناحية الطَّريق، فقال لي أبي: أي بني، كُنْ في بَهْمِكَ حتى آتيَ هٰؤُلاء القَوْمَ وأُسائلُهُم. قال: فَخَرَج وخرجتُ في إِثْرِه، فإذا رسولُ الله ﷺ. قال: فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ، فصلَّيْتُ معه، فكنتُ أَنظُرُ إلى عُفْرَتي إِبْطَيْ رسولِ الله ﷺ كلما سَجَدَ[1].

١٦٤٠٣- حدَّثنا أبو نُعيم، حدَّثنا داودُ، يعني ابن قيس، قال: حدَّثني عُبيدُ الله بنُ عبد الله بن أَقْرَم الخُزَاعي

قال: حدَّثني أبي: أنَّه كان مع أبيه بالقاع من نَمِرَة، قال: فَمَرَّ بنا رَكْبٌ، فأناخُوا بناحية الطَّريق، فقال أبي: أي بني، كُنْ في

= قال السندي: قوله: بهمك، بفتح فسكون: ولد الشاة.

قوله: إلى عفرتي إبطي رسول الله ﷺ: العفرة، بضم مهملة وفتحها، وسكون فاء: وهو بياض غير خالص، بل كلون وجه الأرض، أراد منبت الشعر من الإبطين بمخالطة بياض الجلد سواد الشعر، والمراد أنه كان يجافي عضديه عن الإبطين حتى يرى مَنْ خلفه عُفْرَةَ إبطيه.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي أبي شيبة ١/ ٢٥٧ -٢٥٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٨٨١)- عن وكيع، بهذا الإسناد، إلا أنه قلب اسم عبيد الله بن عبد الله بن أقرم، فقال: عبد الله بن عبيد الله بن أقرم، ولم يتابعه على ذلك أحد. وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة: عبد الله بن عبد الله بن أقرم، وهو خطأ.

بَهْمِكَ حتى آتيَ هٰؤلاء الرَّكبَ فأُسائلَهم. قال: دنا منهم ودنوتُ منه، وأقيمتِ الصَّلاةُ، فإذا فيهم رسولُ الله ﷺ، فصَلَّيْتُ معهُم وكأني[1] أَنظُرُ إلى عُفْرَتَيْ إِبْطَيْ رسولِ الله ﷺ إذا سَجَدَ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فكأني.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٤٠١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو نعيم الفضل بن دُكين.

حديث يوسف بن عبد الله بن سلام[1]

١٦٤٠٤- حدثنا وكيع، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي الهيثم العَطَّار قال: سمعتُ يوسف بن عبد الله بن سَلَام، وقال مرة: سمعه من يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسف، ومَسَحَ على رأسي[2].

---

(١) هو: يوسف بن عبد الله بن سلام بن الحارث الاسرائيلي، أبو يعقوب حليف الأنصار. رأى النبيَّ ﷺ وهو صغير، وحفظ عنه، قال البخاري وغيره: له صحبة. انظر «الإصابة» ٦/ ٦٩١.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣١) من طريق سفيان بن وكيع، عن أبيه وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهذا الإسناد، بلفظ: سماني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني في حجره، ودعا لي بالبركة.

قلنا: قوله: وأقعدني في حجره سيأتي برقم (١٦٤٠٧) أما زيادة: ودعا لي بالبركة، فانفرد بها سفيان بن وكيع، وهو ضعيف.

وأخرجه الحميدي (٨٦٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٠)- عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن أبي الهيثم، به، مختصراً.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٦٧) و(٨٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٢٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن يحيى بن أبي الهيثم، به، وزاد: وأقعدني في حجره.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٢٦-٣٢٧، وقال: رواه أحمد بأسانيد، ورجال إسنادين منها ثقات، ورواه الطبراني بنحوه، وقال: ودعا لي بالبركة. =

١٦٤٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن النَّضْر[1] بن قيس

قال: سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سَلاَم، يقُولُ: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسف[2].

١٦٤٠٦- حدثنا سفيان بن عُيينة، قال: حدثنا ابن المنكدر

قال: سمعت يوسف بن عبدالله بن سَلاَم، يقُولُ: قال رسولُ الله ﷺ لرجلٍ من الأنصار وامرأته: «اعْتَمِرا في رمَضانَ، فإنَّ عُمْرَةً في رمَضَانَ لَكُما كَحَجَّةٍ». وقال سفيان مَرَّة: ولم يقل:

= وسيأتي بالأرقام (١٦٤٠٥) و(١٦٤٠٧) و٦/٦، وسيكرر سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: سماني رسول الله ﷺ يوسف: أي باسم نبي الله يوسف الصديق، صلوات الله وسلامه على نبينا وعليه، لكونه كان إسرائيلياً.

(١) في (ظ١٢) و(ص): النضير. قلنا: وكذلك سماه البخاري وابن أبي حاتم.

(٢) حديث صحيح، النضر بن قيس هو المدني -ويقال: النضير -من رجال «التعجيل»، روى عنه اثنان، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٥١٠، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. مسعر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذلك في «الكبير» ٢٢/ (٧٣٣) من طريقين عن مِسْعر، به.

وانظر ما قبله، وسيكرر ٦/٦ سنداً ومتناً.

حدَّثنا يعني ابن المُنكدر «فإن عُمْرَة فيه كحَجَّةٍ»[1].

١٦٤٠٧- حدثنا أبو أحمد الزّبيري، حدّثنا يحيى بن أبي الهيثم

قال: سمعتُ يوسفَ بنَ عبد الله بن سَلاَم، يقول: أَجْلَسَني رسولُ الله ﷺ في حِجْره، ومَسَحَ على رأسي، وسمَّاني يوسف[2].

١٦٤٠٨- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سلاَّم بن مِسْكين[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن. ابن المنكدر: هو محمد.

وأخرجه الحميدي (٨٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٩٨٩)، والدارمي ٢/٥١-٥٢، وابن خزيمة (٢٣٧٦) من طريق عيسى بن معقل بن أبي معقل الأسدي، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن جدته أم معقل، نحوه مرفوعاً.

قلنا: وحديث أم معقل سيرد ٦/٤٠٥.

وفي الباب من حديث ابن عباس وقد سلف برقم (٢٠٢٥).

ومن حديث جابر بن عبد الله، سلف ٣/٣٥٢.

وثالث من حديث وهب بن خَنْبَش، سيرد ٤/١٧٧.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٠٥).

(٣) في (ق) و(م): سلام بن عبد الله بن مسكين، بزيادة: بن عبد الله، وهو وهم.

قال: حدَّثنا شَهْر بن حَوْشَب، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، وذكر حديث الجار[1] [2].

---

(١) في (ق) و(م): المار، وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ومحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وبقية رجاله ثقات. سلام بن مسكين: هو الأَزْدي.

وقوله: وذكر حديث الجار يريد به حديث عبد الله بن سلام قال: مكتوب في التوراة صفة محمد وصفة عيسى ابن مريم يدفن معه. وقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٦٣، والترمذي (٣٦١٧) -واللفظ له- والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٩٥ من طريق عثمان بن الضحاك، عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، عن جده، فذكره. وقال البخاري: وهذا لايصح عندي ولا يتابع عليه.

وسيكرر ٦/ ٦.

حديث عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن النبي ﷺ

١٦٤٠٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سُفْيان، عن عاصم -يعني ابن عُبيد الله- عن عبد الرحمٰن بن يزيد ٤/٣٦

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في حِجَّة الوداع: «أَرِقَّاءَكُم أَرِقَّاءَكُمْ أَرِقَّاءَكُمْ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، واكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، فإنْ جَاؤوا بَذَنْبٍ لا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ، فَبِيعُوا عِبَادَ الله، ولا تُعَذِّبُوهمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن يزيد بن جارية فقد أخرج له البخاري وأصحاب السنن وهو ثقة، واختلف في والده يزيد بن جارية: هل هو أخو مُجَمِّعِ بن جارية أو ابنه، قال أبو حاتم في «المراسيل» ص١٨٤: منهم من يقول: أخو مجمع بن جارية، فإن كان ابنه، فليس له صحبة.

قلنا: والظاهر أنه أخوه، فقد ترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة»، ونقل عن الإمام أحمد قوله: هو أخو مجمع.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٩٣٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٣٦)- وأخرجه الطبراني كذلك ٢٢/(٦٣٦) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٧٧ عن محمد بن عبد الله الأسدي، عن سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن أبيه، به مرفوعاً. فجعله من حديث زيد بن الخطاب.

قلنا: محمد بن عبد الله الأسدي هو أبو أحمد الزبيري، وهو قد يخطىء في حديث سفيان الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٣٦، وقال: رواه أحمد =

حديث عبد الله بن أبي ربيعة (١)

١٦٤١٠- حدثنا وكيع، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي ربيعة المَخْزُومي، عن أبيه

=والطبراني، وفيه عاصم بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله أصل في «الصحيحين» من حديث أبي ذر، أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١)، وسيرد ١٥٨/٥ بلفظ: «إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولاتكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم». وهذا لفظ البخاري، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٨٤).

قال السندي: قوله: «أرقاءكم». جمع رقيق، بالنصب، أي: راعوهم.

قوله: «لا تريدون أن تغفروه»، أي: أن تغفروا فهو خير، وإلا فالجزاء البيع لا الضرب.

(١) قال السندي: عبد الله بن أبي ربيعة، اسمه عمرو، وقيل: حذيفة، ويلقب ذا الرمحين، يكنى أبا عبد الرحمن، كان اسمه بحيراً، فغيَّره النبي ﷺ، وهو أخو عَيَّاش بن أبي ربيعة لأبويه، وولي عبد الله الجَنَد (مدينة كبيرة باليمن تبعد عن تعز شرقاً بنحو خمسة عشر ميلاً، وكانت حاضرة اليمن الأسفل، وبقيت كذلك حتى سنة ٦٤٧هـ) لعمر، واستمر إلى أن جاء لينصر عثمان، فسقط عن راحلته بقرب مكة، فمات. يقال: إن عمر قال لأهل الشورى: لا تختلفوا، فإنكم إن اختلفتم جاءكم معاوية من الشام، وعبد الله بن أبي ربيعة من اليمن، فلا يريان لكم فضلاً لسابقتكم، وإن هذا الأمر لايصلح للطلقاء ولا لأبناء الطلقاء، فهذا يقتضي أن يكون عبد الله من مسلمة الفتح، وقد جاء ذكر ذلك صريحاً. قلنا: ضبطه السندي: بجير -بالموحدة والجيم مصغر- متابعاً ابن حجر في «الإصابة»، وهو وهم، الصواب بحير -بالمهملة- انظر «توضيح المشتبه» ٣٤٨/١.

عن جدِّه أنَّ النَّبيَّ ﷺ اسْتَسْلَفَ منه حين غزا حُنَين[1] ثلاثين أو أربعين ألفاً، فلما انصرف قضاها[2] إياهُ، ثم قال: «بارَكَ الله لكَ في أَهْلِكَ ومَالِكَ، إِنَّما جَزَاءُ السَّلَفِ الوَفَاءُ والحَمْدُ»[3].

---

(١) حنين يذكر ويؤنث، وقد ذكر ياقوت في «معجمه»: أنك إن قصدت به البلد ذكَّرْته وصرفته، وإن قصدتَ به البلدة والبقعة أنثته ولم تصرفه.

(٢) في (م): قضاه.

(٣) إسناده صحيح على قلب في اسم أحد رواته وهو إسماعيل بن إبراهيم ابن عبد الله المخزومي، فقد انقلب هنا إلى إبراهيم بن إسماعيل، ويبدو أنه خطأ قديم، فقد أشار إليه الحافظ في «التهذيب»، وقال: كأنه انقلب، نبه عليه الحافظ صلاح الدين العلائي، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧٠٩/٢، وفي مصادر التخريج عدا ابن أبي عاصم. وإسماعيل بن إبراهيم وثقه أبو داود وابن قانع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، ووالده إبراهيم، ثقة كذلك، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن خلفون، وأخرج له البخاري في «صحيحه»، ولم نعلم فيه جرحاً إلا قول ابن القطان: لايعرف له حال. وهذا ليس بجرح كما نَصَّ على ذلك الذهبيُّ في «الميزان» ٥٥٦/١، ولم يتحرر للإمام البخاري سماعه من جده، فقال: إبراهيم لا أدري سمع منه أم لا. قلنا: وحكمه الاتصال لسلامته من التدليس، على قاعدة الإمام مسلم، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد مقلوباً.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٧٥/٨، من طريق وكيع، به على الصواب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٠/٥، والنسائي في «المجتبى» ٣١٤/٧، وفي «الكبرى» (١١٢٠٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٢)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» =

حديث رجل من بني أسد

١٦٤١١- حدثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاء ابن يسار

عن رجل من بني أَسَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سَأَلَ ولهُ أُوقيَّةٌ أو عِدْلُها، فقد سأَلَ إلحافاً»[1].

= ٢٤٨/١، وأبو نعيم في «الحلية» ١١١/٧، والبيهقي في «السنن» ٣٥٥/٥، وفي «الشعب» (١١٢٢٩) من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢٢) من طريق ابن أبي فديك، عن موسى وإسماعيل أبناء إبراهيم، عن أبيهما، به.

قال السندي: قوله: استسلف، أي: أخذ منه قرضاً.

قوله: «والحمد»، أي: الشكر له بالدعاء له، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لا تضر. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩٣/٤: وليس حكم الصاحب إذا لم يسم كحكم من دونه إذا لم يُسم عند العلماء، لارتفاع الجرحة عن جميعهم وثبوت العدالة لهم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عبيد الله في «الأموال» (١٧٣٤)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٠٧٦) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٧٣٥) من طريق هشام بن سَعْد، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٩٩٩/٢ مطولاً، ومن طريقه أبو داود (١٦٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٩٨/٥ -٩٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢١/٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠١) عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٩/٣ عن سفيان بن عُيينة، عن زيد بن أسلم، =

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٦٤١٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالح عن بعضِ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَفْضَلُ الكَلامِ سُبْحانَ الله، والحَمْدُ للّه، ولا إلهَ إلا الله، وَالله أَكْبَرُ»(١).

=عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ مرسلاً لم يذكر فيه الرجل من بني أسد. وسيأتي ٥/ ٤٣٠.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٤٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥).

قال السندي: قوله: «أوقية» بضم همزة وشدة ياء، وقد تجيء وقية، وليست بعالية: وهي أربعون درهماً.

قوله: «أو عدلها»، بالكسر أو الفتح: مقدارها.

فمن سأل وله أربعون درهماً من الفضة أو ما يبلغ قيمتها من غير الفضة، فقد سأل إلحافاً، أي: إلحاحاً وهو أن يلازم المسؤول حتى يُعطيَه، قال ابن عبد البر: والإلحاح على غير الله مذموم، لأنه قد مدح الله تعالى بضده فقال: (لا يسألون الناس إلحافاً) وما علمت أحداً من أهل العلم إلا وهو يكره السؤال لمن ملك هذا المقدار من الفضة أو عدلها من غير الفضة، أما ما جاء من غير مسألة، فجائز له أن يأكله إن كان من غير الزكاة، وهٰذا ما لا أعلم فيه خلافاً.

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو عُبيد وأحمد والطبري فيمن له دار وخادم لا يستغني عنهما: إنه يأخذ من الزكاة وتحل له. انظر «التمهيد» ٤/ ٩٧.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لاتضر، الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السَمَّان.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٧٨) -وهو في «عمل اليوم =

حديث رجل رأى النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبةُ. وحَجَّاج قال: أخبرنا شُعْبة، عن عبد ربه بن سعيد، وقال غندر: عبد ربّ بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم

قال: أخبرني من رأى النبيَّ ﷺ عند أحجارِ الزَّيْت يدعو بكَفَّيه[1]. قال حجاج: ورفع شُعْبة كَفَّيْه وبَسَطَهُما.

= والليلة» (٨٤٢)- من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٧٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٤١)- وابن حبان (٨٣٦) و(١٨١٢) من طريق أبي حمزة السكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٨٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب من حديث أبي هريرة وأبي سعيد سلفا برقم (٨٠١٢) و(١١٣٠٤).

وآخر من حديث سمرة بن جندب، سيرد ٥/ ١٠ و٢٠.

قال السندي: قوله: «أفضل الكلام»، أي: من أفضله، أو هو الأفضل، ولايشكل بالقرآن لوجود هٰذه الألفاظ فيه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه -وهو عمير مولى آبي اللحم كما سيجيء مصرحاً به في الرواية ٥/ ٢٢٣- لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٨٩)، وأبو داود (١١٧٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي ٥/ ٢٢٣، وسيكرر ٥/ ٤٢٧. =

حديث عبد الله بن عتيك[1]

١٦٤١٤- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمَّد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن محمد بن عبد الله بن عتيك أحد بني سَلِمَة

عن أبيه عبدالله بن عَتِيْك، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِه مُجاهِداً في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ» ثم قالَ بأصابعه هٰؤلاء الثلاث الوسْطى والسَّبَّابة والإبهام، فَجَمَعَهُنَّ، وقال: «وأَيْنَ المجاهِدُونَ؟ -فَخَرَّ عَنْ دَابَّتِهِ وَمَاتَ[2]، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلى الله عزَّ وجلَّ، أَوْ لَدَغَتْهُ دَابَّةٌ فماتَ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلى الله، أَوْ ماتَ حَتْفَ أَنْفِهِ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ» والله إنها لكلمةٌ ما سَمِعْتُها من أَحدٍ من العرب قبل رسول الله ﷺ «فَمَاتَ فقد وَقَعَ أَجْرُهُ على الله، وَمَنْ قُتِلَ[3] قَعْصاً، فَقَدِ

= قال السندي: قوله: عند أحجار الزيت: موضع بالمدينة.

(١) قال السندي: عبد الله بن عتيك، أنصاري خزرجي، قال أبو عمر: لا يختلفون أنه شَهِدَ أُحُداً وما بعدها، وأظنُّه شهد بدراً، جاء أنه ﷺ بعث رجالاً من الأنصار إلى أبي رافع، وأمَّر عليهم عبد الله بن عتيك، وجاء أنه لما رجعوا قال ﷺ: «قد أفلح الوجوه».

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فمات.

(٣) في (م): مات.

اسْتَوْجَبَ المآبَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، ومحمد بن عبدالله بن عتيك، من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه محمد بن إبراهيم ابن الحارث التيمي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٩٣ -٢٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٣-١٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٣٦)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢١٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٦١، والحاكم ٢/٨٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٦ من طريقين عن محمد بن إسحاق، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٧٦-٢٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه محمد بن إسحاق مدلس، وبقية رجاله ثقات، قلنا: فاته أن يعله كذلك بمحمد بن عبد الله بن عتيك، فإنه مجهول الحال.

قال السندي: قوله: فجمعهن: أي للإشارة إلى أن له ثلاث خصال.

قوله: والله إنها لكلمة، أي: مات حتف أنفه، ففي «أسد الغابة» بعد قوله «أو مات حتف أنفه» فما سمعتها من أحدٍ قبل رسول الله ﷺ.

قوله: «قعصاً»، ضبط بفتح قافٍ وسكون عين مهملة، والقعص: أن يضرب الإنسان فيموت مكانه.

قوله: «فقد استوجب المآب»، بالمد: أي الآخرة، أي مات شهيداً فاستحق لذلك الدار الآخرة.

حديث رجل من الأنصار

١٦٤١٥- حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْر، عن علي بن بلال

عن ناسٍ من الأنصار، قالوا: كنا نُصَلِّي مَعَ رسولِ الله ﷺ المغربَ، ثم ننصرِف، فنترامى[١] حتى نأتيَ ديارنَا، فما يخفى علينا مواقعُ سهامِنا[٢].

١٦٤١٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا أبو بشر، عن عليِّ بن بلال اللَّيثي قال: صَلَّيْتُ مع نَفَرٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ

فحدَّثوني أنهم كانُوا يُصَلُّون المَغْرِبَ مع رسولِ الله ﷺ، ثم ينطلقُون يترامون لا يخفى عليهم مواقعُ سهامِهِمْ حتى يأتُون[٣]

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): نترامى.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، علي بن بلال، هو الليثي، انفرد بالرواية عنه أبو بشر: وهو ابن أبي وحشية، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: روى المراسيل والمقاطيع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين هشيم: هو ابن بشير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن!

وانظر ما بعده.

وقد سلف نحوه من حديث أبي طريف برقم (١٥٤٣٧)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: فما يخفى علينا: يدل على تعجيل المغرب، وقصر قراءته.

(٣) ضبب فوقها في (س).

ديارَهُمْ في أقصى المدينة[1] [2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) زيادة: بني سَلِمَة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال علي بن بلال الليثي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٤١٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٦٣ عن مسدد بن مسرهد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٦/ ٢٦٣ من طريق شعبة عن أبي بشر، قال: سمعت حسان بن بلال، عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ أنهم يصلون مع النبي ﷺ نحوه، والأول أشبه.

وانظر ما قبله.

حديث رجالٍ من أصحاب النبيّ ﷺ

١٦٤١٧- حدثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَيْر بن يَسَار

٤/٣٧ عن رجال من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أدركهُم يذكرون: أَنَّ رسولَ الله ﷺ حين ظَهَرَ على خَيْبَر، وصارتْ خيبر لرسولِ الله ﷺ والمسلمين، ضَعُفَ عن عَمَلِها، فدفعوها إلى اليهود يقومون عليها، وينفقون عليها على أَنَّ لهم نصفَ ما خَرَجَ منها، فقَسَمَها رسولُ الله ﷺ على ستةٍ وثلاثين سَهْماً، جَمَعَ كلُّ سَهْم مئةَ سهم، فَجَعَلَ نِصْفَ ذلك كلَّه للمُسْلمين، وكان في ذلك النِّصْفِ سِهَامُ المسلمين، وسَهْمُ رسولِ الله ﷺ معها، وجعل النِّصْفَ الآخر لمن يَنْزِلُ به من الوفودِ والأمورِ ونوائبِ النَّاس[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ولا تضر جهالة الصحابة الذين روى عنهم بُشَيْر، وقد سمى أحدهم في أحد طرق الحديث، وهو سهل ابن أبي حثمة كما سيأتي في التخريج.

محمد بن فضيل: هو ابن غزوان الضبي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٥)، وأبو داود (٣٠١٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٧ من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٤)، ومن طريقه أبو داود (٣٠١١) عن أبي شهاب الحناط، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أبو داود (٣٠١٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي =

حديث ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤١٨- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب قال: حفظنا

عن ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ[١] أنهُ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصاً له في مَمْلُوكٍ ضَمِنَ بَقِيَّتَهُ»[٢].

= حثْمَة، نحوه مختصراً.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٩٠) -ومن طريقه البلاذري في «فتوح البلدان» ص٣٩- عن حماد بن سلمة، وأخرجه يحيى بن آدم كذلك (٩١) عن عبد السلام بن حرب، وأخرجه يحيى بن آدم كذلك (٩٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/١١٣، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢١٩)، والبلاذري في «فتوح البلدان» ص٣٨ من طريق يزيد بن هارون، وأبو داود (٣٠١٤) من طريق سليمان بن بلال، وأبو داود كذلك (٣٠١٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٧ من طريق أبي خالد الأحمر، خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر، مرسلاً.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٦٣).

قال السندي: قوله: أدركهم، أي: بُشَيْر أدرك أولئك الصحابة.

قوله: ضَعُفَ، أي: النبي ﷺ، أي لعدم الفراغ عن الحروب ما تيسَّر له الاشتغال بأمرها.

قوله: لمن ينزل به، أي: بالنبي ﷺ، وفي «من» تغليب يظهر ذلك من بيانه بالوفود والأمور والنوائب.

(١) في (ص): عن رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، =

حديث سلمة بن صَخْر الزُّرَقي الأنصاري[1]

١٦٤١٩- حدثنا عبدالسَّلام بنُ حَرْب المُلاَئي، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فَرْوَةَ، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجِّ، عن سُلَيمان بن يَسار عن سلمة بن صَخْر الزُّرَقي، قال: تظاهرتُ من امرأتي، ثم

= وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٨٣-٤٨٤، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٨٣ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، قال: كان ثلاثون من أصحاب رسول الله ﷺ يقولون: إذا أعتق الرجل العبد بينه وبين الرجل فهو ضامن إن كان موسراً. وزاد البيهقي: وإن كان معسراً سعى بالعبد صاحبه في نصف قيمته غير مشقوق عليه. وقال: وهذا أيضاً ضعيف، الحجاج بن أرطاة لايحتج به.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٨، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو ثقة، ولكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلف من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٥١) بلفظ: «من أعتق نصيباً له في مملوك، كُلِّف أن يتم عتقه بقيمة عَدْل».

قلنا: يعني أجبر على ذلك إن كان موسراً كما جاء التصريح بذلك في الرواية رقم (٤٥٨٩). وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «شقصاً» بكسر السين المعجمة، أي: نصيباً.

قوله: «ضمن بقيته»، أي: إن كان موسراً كما جاء في الأحاديث صريحاً.

(١) قال السندي: سلمة بن صخر، خزرجي، كان يقال له: البياضي لأنه كان حالفهم، ويقال: اسمه سَلْمان وسَلَمَة أصح. قال البغوي: لا أعلم له حديثاً مسنداً إلا حديث الظِّهار.

وقعتُ بها قبل أن أُكَفِّرَ، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ فأفتاني بالكفَّارة[1].

١٦٤٢٠- ..... [2]

١٦٤٢١- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار

عن سَلَمة بن صَخْر الأنصاري، قال: كنتُ امْرَأً قد أُوتِيْتُ من جِمَاعِ النِّساء ما لم يُؤْتَ غيري، فلما دخل رمضان، تَظَهَّرْتُ من امرأتي حتى يَنْسَلِخَ رمضانُ فَرَقاً من أن أُصِيْبَ في ليلتي شيئاً، فأتتابعُ[3] في ذلك إلى أن يُدْرِكَني النَّهارُ وأنا لا أقدرُ على أَنْ

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، فيه عِلَّتان: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك، وسليمان بن يسار لم يسمع من سلمة ابن صخر، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣٤) من طريق عبد السلام بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أبو داود (٢٢١٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩١ من طريقي ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٤٢١)، وسنذكر هناك تتمة طرقه وشاهده.

قال السندي: قوله: قبل أن أكفر: من التكفير، أي: قبل أن أعطي كفارة الظهار.

قوله: بالكفارة، أي: ما أوجب عليَّ بالوقاع قبل الكفارة شيئاً.

(٢) في (م) ركب حديث من إسناد الحديث رقم (١٦٤٢١) ومتن الحديث رقم (١٦٤١٩) وقد أبقينا له الرقم إشارة إلى ذلك.

(٣) في هامش (س): فأتتايع (نسخة) قلنا: والتتايع في الشيء وعلى =

أَنْزِعَ، فبينا هي تَخْدُمُني إذ تَكَشَّفَ لي منها شيءٌ، فوثبتُ عليها، فلما أصبحتُ، غَدَوْتُ على قومي، فأَخْبَرْتُهُم خبري، وقلت لهم[1]: انطلقوا معي إلى النَّبيِّ ﷺ، فأُخْبِرَهُ بأمري، فقالوا: لا والله لا نفعل، نتخوَّفُ أَنْ يُنْزِلَ فينا قُرآناً[2] أو يقُولَ فينا رسولُ الله ﷺ مقالةً يبقى علينا عارُها، ولكن اذهبْ أَنْتَ، فاصْنَعْ ما بدا لك. قال: فخرجتُ حتى أتيتُ النَّبيَّ[3] ﷺ فأَخْبَرْتُهُ خَبَرِي، فقال لي: «أَنْتَ بِذاكَ». فقلت: أنا بِذاك. فقال: «أنت بِذاكَ». فقلت: أنا بذاك. قال: «أَنْتَ بذاكَ». قلتُ: نَعَمْ، ها أنا ذا، فأمْضِ فيَّ حُكْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فإنِّي صابِرٌ لهُ. قال: «أعْتِقْ رَقَبَةً» قال: فَضَرَبْتُ صَفْحَةَ رقبتي بيدي وقلتُ: لا والذي بعثك بالحقِّ، مَا أَصْبَحْتُ أَمْلِكُ غيرها. قال: «فَصُمْ شهرين». قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وهل أصابني ما أصابني إلا في الصِّيام. قال: «فَتَصَدَّقْ». قال: فقلتُ: والَّذي بعثك بالحقِّ، لقد بِتْنا ليلتَنا هذه وَحْشاً[4] ما لنا عَشَاء. قال: «اذْهَبْ إِلى صَاحِبِ

= الشيء: التهافت فيه، ولايكون إلا في الشر.

(١) لفظ «لهم» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): قرآن. قال السندي: قوله: أن ينزل فينا قرآناً: من الإنزال أو التنزيل، والضمير لله، وقرآناً بالنصب.

(٣) في (م): فأتيت النبي ﷺ.

(٤) في (م): وحشاء، وهو خطأ. قال السندي: وحشاً، بفتح فسكون، أي: بلا طعام.

صَدَقَةِ بني زُرَيْقٍ، فَقُلْ لَهُ، فَلْيَدْفَعْها إليك، فَأَطْعِمْ عنكَ مِنْها وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ سِتِّينَ مِسْكِيناً، ثُمَّ اسْتَعِنْ بِسَائِرِهِ عليكَ وعلى عِيَالِكَ». قال: فرجعتُ إلى قومي، فقلتُ: وَجَدْتُ عندكمُ الضِّيْقَ وسوءَ الرَّأي، ووجدتُ عندَ رسولِ الله ﷺ السَّعَةَ والبركة، قد أَمَرَ لي بصدقتكم، فادفعوها لي[1]. قال: فدفعوها إليَّ[2].

---

(١) في هامش (س): إليَّ.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وسليمان بن يسار لم يسمع من سلمة بن صخر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٤٤)، وابن خزيمة (٢٣٧٨)، والحاكم ٢/ ٢٠٣، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩٠ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، ولم يلتفت الحاكم إلى عِلَّتَيْه، فقال: حديث صحيح على شرط مُسلم ووافقه الذهبي! مع أن ابن إسحاق روى له مسلم متابعة.

وأخرجه بنحوه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٣٩٦-٣٩٧، وابن ماجه (٢٠٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣٣) من طريق عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٥٢٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٨) و(٦٣٣٢) -عن معمر، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩٠ من طريق شيبان بن عبد الرحمن النحوي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٢٩) من طريق أبان بن يزيد، وأخرجه الترمذي (١٢٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣١)،والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩٠ من طريق علي بن المبارك، والحاكم ٢/ ٢٠٤ من طريق حرب بن شداد، خمستهم عن يحيى بن أبي كثير الطائي، عن أبي سلمة بن =

. . . . . .

=عبد الرحمن عن سلمان بن صخر، مرسلاً وقُرِنَ بأبي سلمة محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان في طريق علي بن المبارك وحرب بن شداد.

وأبو سلمة ومحمد بن عبدالرحمن لم يسمعا من سلمة بن صخر، ويقال: سلمان. وقد أشار إلى إرساله البيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩٠.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند أبي داود (٢٢٢٣)، والنسائي ٦/ ١٦٧، والترمذي (١١٩٩)، وابن ماجه (٢٠٦٥)، وابن الجارود (٧٤٧)، والحاكم ٢/ ٢٠٤، والبيهقي ٧/ ٣٨٦ من طريق الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ قد ظاهر من امرأته، فوقع عليها، فقال: يا رسول الله، إني قد ظاهرت من زوجتي فوقعت عليها قبل أن أكفِّر، فقال: «ما حملك على ذلك، يرحمك الله؟» قال: رأيت خلخالها في ضوء القمر. قال: «فلا تقربها حتى تفعل ما أمرك الله به». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح. قلنا: واللفظ له. والحكم بن أبان وثقه ابن معين والنسائي وأحمد بن حنبل والعجلي وسفيان بن عينية وابن نمير، وابن المديني وغيرهم، وانفرد ابن المبارك بتضعيفه، وبمجموع طرق هذا الحديث وشاهده يصح. ومن ثم قال الترمذي: والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم في كفارة الظهار.

قال السندي: قوله: من جماع النساء: أي من قوة جماعِهنَّ.

قوله: تظهرت: يدل على الظهار إلى غاية.

قوله: فرقاً، بفتحتين، أي: خوفاً.

قوله: «أنت بذاك»، أي: أنت مقرون بذاك الذي ذكرت من الحال والفعل.

قوله: ها أنا ذا: ها، حرف تنبيه، وأنا ضمير المتكلم مبتدأ، وذا: اسم الإشارة خبره، أي: أنا ذاك الذي فعل ما فعل.

قوله: «فأمض»: من الإمضاء.

قوله: «فأطعم»: من الإطعام.

قوله: «وَسْقاً»، بفتح فسكون: ستون صاعاً.

حديث الصَّعْب بن جثّامة[1]

١٦٤٢٢- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عَبّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا بالأَبواء أو بوَدَّان، فأَهْدَيْتُ له من لَحْمِ حمارِ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، ٣٨/٤
فَرَدَّه عليَّ، فلما رأى في وجهي الكراهة[2] قال: «إِنَّهُ ليسَ بنا رَدٌّ عليكَ ولكنّا حُرُمٌ».

وسمعتُهُ يقولُ: «لا حِمَى إلا للّه ولِرَسُولِهِ». وسُئِلَ عن أهلِ الدَّار من المُشْرِكين يُبَيَّتُون، فيصابُ من نسائِهِمْ وذَرَارِيْهِمْ، فقال: «هُمْ مِنْهُمْ». ثم يقولُ الزُّهْرِيّ: ثُمَّ نَهى عن ذلك بَعْدُ[3].

---

(١) الصَّعْب بن جَثَّامة، ليثي، حليف قريش، كان ينزل بوَدّان، قيل: مات في خلافة أبي بكر رضي الله تعالى عنه، والأصحُّ أنه عاش إلى خلافة عثمان، فقد جاء أنه شهد فتح فارس، وجاء أَنَّ منادياً نادى في بعض الفتوح: ألا إن الدَّجَّال قد خرج. فقال صعب: لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يخرج الدجال حتى يذهل الناس عن ذكره». رواه ابن السَّكَن، وقال: إسناده صالح، لكن فيه إرسال. قاله السندي.

(٢) في هامش (س): الكراهية، نسخة.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سفيان بن عُيينة خالف الرواة عن الزهري في قوله: من لحم حمار وحش، فقد رواه عنه أصحابه: فأهديت له حمار وحش، وقال ابن جريج في روايته الآتية برقم =

. . . . . .

= (١٦٤٢٨) قلتُ لابن شهاب: الحمار عقير؟ فقال: لا أدري. قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: فقد بيَّن ابن جريج أن ابن شهاب شك فلم يدر هل كان عقيراً أم لا؟ إلا أن في مساق حديثه: أهديت لرسول الله ﷺ حمار وحش، فردَّه عليَّ.

وأخرجه ابن حبان (١٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٨ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

والحديث ثلاثة أقسام:

أما قسمه الأول: وهو قوله: فأهديت له من لحم حمار وحش وهو محرم، فرده علي، فلما رأى في وجهي الكراهة قال: «إنه ليس بنا رَدٌّ عليك ولكنا حُرُم».

فقد أخرجه الحميدي (٧٨٣)، ومسلم (١١٩٣) (٥٢)، والدارمي ٢/ ٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩ -١٧٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٩٢ و ٩/ ٧٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٩٢ من طريق سفيان بن عيينة، به، إلا أنه قال فيه: أهديت إليه حمار وحش.

قال الحميدي عقب روايته: وكان سفيان ربما جمعهما مرة في حديث واحد، وربما فرقهما، وكان سفيان يقول: حمار وحش، ثم صار إلى لحم حمار وحش.

وقال النووي في «المجموع» ٧/ ٣٣٥: قال الشافعي: حديث مالك أن الصعب أهدى النبيَّ ﷺ حماراً أثبت من حديث من حدَّث أنه أهدى لحم حمار.

قلنا: حديث مالك سيأتي برقم (١٦٤٢٣).

وأخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، والترمذي (٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٠، وابن حبان (٣٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣١) و(٧٤٣٢) =

. . . . . .

= و(٧٤٣٤) و(٧٤٣٨) و(٧٤٤١) و(٧٤٤٣)، والبيهقي ٥/ ١٩٢ من طرق عن الزهري، به، وفيه: أهديتُ له حمار وحش.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب قوم من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى هذا الحديث، وكرهوا أكل الصيد للمحرم، وقال الشافعي: إنما وجه هذا الحديث عندنا: إنما رَدَّه عليه لمَّا ظنَّ أنه صِيْدَ من أجله، وتركه على التنزُّه.

وقد روى بعضُ أصحاب الزهري عن الزهري هذا الحديث، وقال: أهدى له لحم حمار وحش، وهو غير محفوظ.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٣) و(١٦٤٢٧) و(١٦٤٢٨) و(١٦٤٢٩) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٦٠) و(١٦٦٦١) و(١٦٦٦٢) و(١٦٦٦٥) و(١٦٦٧١) و(١٦٦٧٢) و(١٦٦٧٣) و(١٦٦٧٤) و(١٦٦٧٥) و(١٦٦٧٦) و(١٦٦٨٠) و(١٦٦٨٧) و(١٦٦٨٨).

وسيكرر برقم (١٦٦٥٨) و(١٦٦٨٤).

وانظر حديث ابن عباس برقم (٢٥٣٠).

والقسم الثاني: وهو قوله ﷺ: «لا حمى إلا لله ولرسوله».

أخرجه الشافعي في «مسنده»، ٢/ ١٣١-١٣٢ (ترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ٧/ ٣٠٣، والبخاري (٣٠١٢). وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦٩ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٥) و(٨٦٢٤)، وابن حبان (٤٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٠-٧٤٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٦٢ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٥) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٥٨) و(١٦٦٥٩) و(١٦٦٦٣) و(١٦٦٦٦) و (١٦٦٧٩) و (١٦٦٨٣)، وسيكرر برقم (١٦٦٨٩). =

. . . . . .

= والقسم الثالث -وهو سؤاله ﷺ عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصاب من نسائهم وذراريهم، فقال: «هم منهم»-

أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١١٩ (بترتيب السندي)، وفي «بدائع المنن» ٢/١٠٣، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٣١)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٨٨، والبخاري (٣٠١٢) و (٣٠١٣)، ومسلم (١٧٤٥) (٤٦)، وأبو داود (٢٦٧٢)، والترمذي (١٥٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٢)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤٤)، وأبو عوانة ٤/٩٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»: ٣/٢٢٢، وابن حبان (٤٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٧)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢١٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٤)، وأبو عوانة ٤/٩٧، والطبراني في «الكبير» (٧٤٥١) و(٧٤٥٢) و(٧٤٥٣) و(٧٤٥٤) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٢٤) و(١٦٤٢٦) و(١٦٦٥٧) و(١٦٦٥٨) و(١٦٦٦٤) و(١٦٦٦٨) و(١٦٦٦٩) و(١٦٦٧٠) و(١٦٦٧٧) و(١٦٦٨١) و(١٦٦٨٢) و(١٦٦٨٥) و (١٦٦٨٦).

وقول الزهري: ثم نهى عن ذلك بعد، سلف نهيه ﷺ عن قتل النساء والصبيان من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٣٩) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بالأبواء، بفتح الهمزة، وباء موحدة ساكنة، ممدود: قرية من عمل الفُرْع. قلنا: يعني من المدينة، وبين المدينة والفُرْع ست وتسعون ميلاً، على طريق مكة.

قوله: أو بوَدَّان، بفتح واو، وتشديد دالٍ: قرية أخرى.

قوله: من لحم حمار وحش: قد جاء أنه أهدى إليه الحمار، فلعله أهدى الحمار أولاً، فلما رَدَّ عليه ذبحه وأهدى إليه اللحم فَرَدَّه، لأنه صِيْد له ﷺ. =

١٦٤٢٣- قرأتُ على عبدِ الرَّحْمن بن مَهْدي : مالكُ بنُ أنس، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة اللَّيْثي أنه أهدى إلى رسولِ الله ﷺ وهو بالأَبْواء أو بوَدَّان حماراً وحشيّاً، فَرَدَّهُ عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى ما في وَجْهي قال: «إنَّا لَمْ نَرُدَّ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»(١).

١٦٤٢٤- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أن ابنَ شهاب أخبرهُ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة،

= قوله: «حُرُم»، بضمتين، أي: وليس للمحرم أكل ما صيد له.

قوله: «لاحمى»: وهو أن يحفظ أرضاً، ويمنع غيره الدخول فيها.

قوله: يبيَّتون، بتشديد الياء، على بناء المفعول، أي: يقع عليهم المسلمون ليلاً.

قوله: «هم منهم»، أي: فلا بأس بما أصاب المسلمون من النِّساء والذراري. قيل: هذا مخصوص بالضرورة كالليل، وما جاء من النهي فذاك إذا لم يكن ثمة ضرورة كما في النهار، وأشار الزهري إلى النسخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٥٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٢٣ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٨٢٥) و(٢٥٧٣)، ومسلم (١١٥٣) (٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٨٣-١٨٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧٠، وابن حبان (٣٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/٢١١ و٢٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٧).

وانظر ما قبله.

عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قيل لهُ: لو أَنَّ خيلاً أغارت من الليل، فأصابتْ من أبناءِ المُشْرِكين؟ قال: «هُمْ مِنْ آبائِهِمْ»[1].

١٦٤٢٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عُتْبة، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله ولِرَسُولِهِ»[2].

١٦٤٢٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه مسلم (١٧٤٥) (٢٨) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٦٢٣)، وأبو عوانة ٤/ ٩٥، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٧)، والحاكم ٣/ ٦٢٥ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن ابن جريج، به. وزاد أبو عوانة: قال ابن جريج: ثم أخبرني عمرو وغيره أنه نهى عن قتلهم يوم خيبر.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٥٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٩٠) وعنده زيادة: قال الزهري: وقد كان لعمر بن الخطاب حمى، بلغني أنه كان يحميه لإبل الصدقة.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: قلتُ لرسولِ الله ﷺ: إنا نُصِيْبُ في البَيَات من ذراري المُشْرِكينَ قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

١٦٤٢٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأَنا بالأبواء، فأَهْدَيْتُ له حِمارَ وَحْش، فَرَدَّه عليَّ، فلما رأى الكراهية في وَجْهي، قال: «إنَّهُ ليسَ بنا رَدٌّ عليكَ ولكِنَّا حُرُمٌ»[2].

١٦٤٢٨- حدثنا محمَّدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس

عن صَعْبِ بنِ جَثَّامة، أنه قال: مَرَّ بي وأنا بالأبواء أو بوَدَّان، فأَهْدَيْتُ له حمار وَحْشٍ، فرَدَّه عليَّ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٣٨٥).

ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٤٥) (٢٧)، وأبو عوانة ٤/٩٥-٩٦، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٥).

وسلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٨٣٢٢).

ومن طريقه أخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، وابن خزيمة (٢٦٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٩).

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

الكراهيــة في وَجْهـي، قـال: «إنَّهُ ليـسَ بنـا ردٌّ عليكَ، ولكِنّا حُرُمٌ»[1]. قلتُ لابنِ شهاب: الحِمارُ عقيرٌ؟ قال: لا أدري.

١٦٤٢٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْرِي، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابنِ عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة: أنه أَهْدَى إلى رسولِ الله ﷺ حِمارَ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ. فذكره[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن جريج -وهو عبدالملك بن عبدالعزيز- قد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٣٧) من طريق محمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي لبيد، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث القرشي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٠، والطبراني في «الكبير» (٧٤٣٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

حديث عبد الله بن زيد بن عاصم المازني[1]

وكانت له صُحْبة.

١٦٤٣٠- حدثنا عبدُالرحمن بنُ مَهْدِي، قال: حدَّثنا مالك، عن الزُّهْرِي. وعبدُالرَّزَّاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم عن عمه قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ -قال عبد الرزاق في حديثه-: في المَسْجِدِ واضعاً إحدى رِجْلَيْه على الأُخْرى[2].

---

(١) قال السندي: عبدالله بن زيد بن عاصم، أنصاري، مازني، أبو محمد، اختلف في شهوده بدراً، وبه جزم أبو أحمد الحاكم وابن منده، وأخرجه الحاكم في «مستدركه»، وقال ابن عبدالبر: شهد أُحداً وغيرَها ولم يشهد بدراً، جاء أنه شارك الوحشي في قتل مسيلمة الكذاب، وقال زمن الحَرَّة حين أتاه آتٍ، فقال: إن ابن حنظلة بايع الناس على الموت. فقال: لاأبايع على هٰذا أحداً بعد رسول الله ﷺ. ويقال: قتل يوم الحرَّة سنة ثلاثٍ وستين.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٧٥)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٠، وفي «الكبرى» (٨٠٠)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٩ و٥١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٨، وابن حبان (٥٥٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨٦).

وزاد مالك في روايته في «الموطأ» ١/ ١٧٣- ومن طريقه البخاري وأبو داود والطحاوي-: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما كانا يفعلان ذلك.

قلنا: وهذه الزيادة موصولة بالإسناد السابق، وقد غفل عن ذلك من زعم =

١٦٤٣١- قرأتُ على عبدالرحمن بنِ مَهْدِي: مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه

= أنه معلق، بَيَّنَ ذلك الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٦٣.

وأخرجه الطيالسي (١١٠١)، والبخاري (٥٩٦٩)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٩ و ٥١٠ -٥١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٨ من طرق عن الزهري، به وذكر بعضهم نحو زيادة مالك. وقال أبو عوانة في إحدى رواياته: وأنه فعل ذلك أبو بكر وعمر وعثمان، رحمهم الله تعالى.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٨ من طريق عبد العزيز ابن عبد الله بن الماجشون، عن الزهري، عن محمود بن لبيد، عن عباد بن تميم، به.

وهو كذلك عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢٢١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٧)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٥١٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٥، وفي «الآداب» (٧٢٣).

وعند عبدالرزاق زيادة نحو زيادة مالك.

قلنا: ويعارضه حديث جابر عند مسلم (٢٠٩٩) (٧٢) (٧٣) (٧٤) أن النبي ﷺ قال: «لايستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى». وقد سلف ٣/ ٢٩٧-٢٩٨ ويجمع بينهما بما ذكره الخطابي -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٦٣-: من أن النهي الوارد عن ذلك منسوخ، أو يحمل النهي حيث يخشى أن تبدو العورة، والجواز حيث يؤمن ذلك.

وقال الحافظ: والظاهر أن فعله ﷺ كان لبيان الجواز، وكان ذلك في وقت الاستراحة، لا عند مجتمع الناس لما عرف من عادته من الجلوس بينهم بالوقار التام، ﷺ.

وقال السندي: قوله: واضعاً إحدى رجليه على الأخرى: يدل على أن ما جاء من النهي عن ذلك، فليس على إطلاقه، بل هو مخصوص إذا خيف الكشف بذلك، وإلا فلا بأس بذلك.

أن جدَّه قال لعبدِالله بن زَيْد بن عاصم، وكان من أصحابِ رسول الله ﷺ: هل تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَني كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ؟ قال عبدُالله بنُ زيد: نَعَمْ، فدعا بوَضُوء، فأَفْرَغَ على يده، فغَسَلَ يدهُ مرتين، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واستنثر ثلاثاً، ثم غَسَلَ وَجْهَه ثلاثاً، ثم غَسَلَ يَدَيْهِ مرَّتين إلى المِرْفَقَيْنِ، ثم مَسَحَ رَأْسَهُ بيدَيْه، فأقبلَ بهما وأَدْبَرَ، بدأ بمُقَدَّمِ رأسه، ثم ذَهَبَ بهما إلى قَفَاهُ، ثم رَدَّهُما حتى رَجَعَ إلى المكانِ الذي بدأ منه، ثم غَسَلَ رِجْلَيْه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن يحيى المازني: هو ابن عمارة بن أبي حسن، وجده: هو على الحقيقة عم أبيه عمرو بن أبي حسن الأنصاري كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري (١٨٦) و(١٩٩)، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٩٠: وسماه جداً لكونه في منزلته. وقد ذكر الحافظ أنه اختلف رواة «الموطأ» في تعيين السائل، فأكثرهم أبهمه، وبعضهم ذكر أنه أبو حسن جد عمرو بن يحيى، ومنهم من ذكر أنه عمرو بن أبي حسن عم يحيى، ومنهم من ذكر أنه يحيى بن عمارة والد عمرو. ثم قال: والذي يجمع هذا الاختلاف أن يقال: اجتمع عند عبدالله بن زيد أبو حسن الأنصاري، وابنه عمرو، وابن ابنه يحيى بن عمارة بن أبي حسن، فسألوه عن صفة وضوء النبي ﷺ، وتولى السؤال منهم له عمرو بن أبي حسن، فحيث نسب إليه السؤال كان على الحقيقة... وحيث نسب السؤال إلى أبي حسن، فعلى المجاز، لكونه كان الأكبر، وكان حاضراً، وحيث نسب السؤال ليحيى بن عمارة، فعلى المجاز أيضاً لكونه ناقل الحديث وقد حضر السؤال.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٨، وأخرجه من طريقه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٨ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥)، وأبو داود (١١٨)، والترمذي (٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧١، وفي «الكبرى»=

١٦٤٣٢- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بن سعيد الأَنْصاري، عن أبي بكر بن محمد، عن عَبَّاد بن تميم

٣٩/٤ قال: قال عبدُ الله بنُ زيد: خَرَجَ النَّبيُّ ﷺ فاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَه[1].

= (١٠٣)، وابن ماجه (٤٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٣)، وابن خزيمة (١٥٧) و (١٧٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٤٨ -٢٤٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠، وابن حبان (١٠٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣).

وقال الترمذي: حديث عبد الله بن زيد أصحُّ شيء في الباب وأحسنُ، وبه يقول الشَّافعي وأحمد وإسحاق.

وأخرجه البخاري (١٨٦) و (١٩٢) و (١٩٩)، ومسلم (٢٣٥)، والطيالسي (١١٠٢)، وابن حبان (١٠٧٧)، والبيهقي ١/ ٥٠ و٨٠ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٤٣٨) و(١٦٤٤٣) و(١٦٤٤٥) و(١٦٤٥٢) و(١٦٤٥٦) و(١٦٤٧٢).

قال السندي: قوله: أن تريني: أي هل تستطيع أن تتوضأ عندي على ذلك الوجه حتى أراه.

قوله: بوضوء: بفتح الواو: ماء الوضوء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد، شيخ أحمد: هو القطان، وأبو بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٨١٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٣، وفي «الكبرى» (١٨٢٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٧١ من طريق عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد القطان، به. ولفظه: أن النبي ﷺ خرج يستسقي، فصلى ركعتين، واستقبل=

. . . . . .

= القبلة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٠٧) عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم عن يحيى ابن سعيد القطان، به، ولفظه: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في الاستسقاء، فخطب، واستقبل القبلة، ودعا، واستسقى، وحول رداءه، وصلى بهم».

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٩٠) عن معمر، والبخاري (١٠٢٨)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/١٤٣ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، ومسلم (٨٩٤) (٣)، وأبو داود (١١٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٠ من طريق سليمان بن بلال، والدارمي ١/٣٦٠، والدارقطني ٢/٦٧ من طريق يزيد بن هارون، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩٩٢٨) من طريق يعلى بن عبيد، خمستهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، ولفظه عند البخاري: «أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى يصلي، وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو استقبل القبلة، وحوَّل راداءه».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٣ من طريق هشيم، والدارقطني ٢/٦٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالله بن أبي بكر -وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري- عن عباد بن تميم، به، نحو سابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٧٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن محمد، به، بنحو سابقه.

وأخرجه الحميدي (٤١٦)، وابن خزيمة (١٤٠٦) و(١٤١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٢٣-٣٢٤، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٥٠-٣٥١، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/١٦٩-١٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي بكر بن محمد، به. وعندهم -عدا الطحاوي- قرن سفيانُ المسعوديَّ بيحيى بن سعيد. ولفظه: «أن النبيَّ ﷺ خرج إلى المُصَلَّى، فاستسقى، فقلب رداءه، فصلى ركعتين» وزاد المسعودي: قلت =

. . . . . .

= لأبي بكر: أجعل الشمال على اليمين أم جعل أعلاه أسفله؟ قال: بل جعل الشمال على اليمين واليمين على الشِّمال.

قلنا: وسيأتي هذا التفسير برقم (١٦٤٥١)، وانظر (١٦٤٦٢) و(١٦٤٧٣).

وأخرجه البخاري (١٠١١) من طريق محمد بن أبي بكر، -أخو عبد الله- وأخرجه كذلك (٦٣٤٣) من طريق عمرو بن يحيى المازني، كلاهما عن عباد ابن تميم، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (١٨٠٦) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٦٩- عن محمد بن منصور، عن سفيان ابن عيينة، عن المسعودي، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، قال: سمعت عباد بن تميم يحدث أبي أن عبدالله بن زيد الذي أُري النداء، قال . . . فذكر الحديث. قال النسائي: هذا غلط من ابن عيينة، وعبد الله بن زيد الذي أُري النداء هو عبد الله بن زيد بن عبدربه، وهذا عبد الله بن زيد بن عاصم. وقال ابن عبدالبر: هو خطأ، ولا أدري من أين أتى ذلك، وما أظنه جاء من ابن عيينة ولا ممن فوقه، لأنهم علماء أجِلَّة. قلنا: ذكر البخاري عقب الرواية (١٠١٢) أن الوهم من سفيان.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٤٣٤) و(١٦٤٣٥) و(١٦٤٣٦) و(١٦٤٣٧) و(١٦٤٣٩) و(١٦٤٥١) و(١٦٤٥٥) و(١٦٤٦٠) و(١٦٤٦٢) و(١٦٤٦٥) و(١٦٤٦٦) وانظر (١٦٤٦٨) و(١٦٤٧٣)، وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٣٩).

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ١٧١: أحسن الناس سياقة لهذا الحديث: معمر عن الزهري.

قلنا: سترد رواية معمر برقم (١٦٤٣٧). وقد وقع الاختلاف في الروايات لأن بعض الرواة اقتصر على شيء، وبعضهم على شيء، قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٠٠: ويمكن الجمع بين ما اختلف من الروايات في ذلك بأنه ﷺ بدأ الدعاء، ثم صلى ركعتين، ثم خطب.

١٦٤٣٣- حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، حدثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد[1] بنِ تميم

عن عمه عبد الله بن زيد أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بَيْنَ بَيْتِي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ من رِياضِ الجَنَّةِ»[2].

١٦٤٣٤- حدَّثنا عبدُ الرحمن، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عمه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَه[3].

---

(١) في (س) و(م): عبدالله بن تميم، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٤٥٣) و(١٦٤٥٨) و(١٦٤٦١).

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٠٣)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧٢٢٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ما بين بيتي»: وجاء: قبري، ولا منافاة، لأن قبره في بيته، لكن لابد من حمل البيت على حجرة عائشة.

قلنا: انظر تعليقنا على الرواية الآتية برقم (١٦٤٥٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٤)، والبيهقي ٣/ ٣٥٠ من طريقين عن سفيان الثوري، به. =

١٦٤٣٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبدِالله بنِ أبي بكر، أنه سَمِعَ عَبَّاد بن تميم

يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازنيَّ يقول: خرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى المُصَلَّى، فاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَه حين اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٤ من طريق شعبة، عن عبد الله، به.

وسيأتي من طريق عبدالله بن أبي بكر في الأرقام (١٦٤٣٥) و(١٦٤٥١) و(١٦٤٦٥) و(١٦٤٦٦).

وقد سلف برقم (١٦٤٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ١٦٨ (بترتيب السندي)، ومسلم (٨٩٤) (١)، وأبوداود (١١٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٨١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٠.

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار»: ٧/ ١٢٩-١٣٠: هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة، لم يختلف رواة «الموطأ» في ذلك عليه فيه فيما علمتُ إلا أن إسحاق بن عيسى روى هٰذا الحديث عن مالك، فزاد فيه: إن رسول الله ﷺ بدأ بالاستسقاء في الصلاة قبل الخطبة، ولم يقل: حوَّل رداءه.

قلنا: ستأتي رواية إسحاق برقم (١٦٤٦٦).

وورد ذكر الصلاة من طريق الزهري في الرواية الآتية برقم (١٦٤٣٦) و(١٦٤٣٧) و(١٦٤٣٩).

وقال ابن عبدالبر: وليس في تقصير من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها، والحجة في قول مَنْ أثبتَ وحفظ، ومن أحسن الناس سياقة لهذا الحديث الزهري.

١٦٤٣٦- حدَّثنا أبو مُعاوية، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يَسْتَسْقي، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحَوَّلَ رِدَاءَه، وجَهَرَ بالقراءة، وصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[1].

١٦٤٣٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٠)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٥٢، والبخاري (١٠٢٥)، وأبو داود (١١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧ و١٦٣ و١٦٤، وفي «الكبرى» (١٨١٠) و(١٨١٢) و(١٨٢٧)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٤٣-١٤٤، وابن خزيمة (١٤٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٥-٣٢٦، وابن حبان (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٨-٣٤٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٩٤) (٤)، وأبو داود (١١٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٣، وفي «الكبرى» (١٨١٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٨ -٣٤٩ من طريق يونس: وهو ابن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو داود (١١٦٣)، والبيهقي ٣/ ٣٥٠ من طريق الزبيدي، عن الزهري، به. ولم يذكر الصلاة، وقال: وحول رداءه، فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن، ثم دعا الله عز وجَلَّ.

وسيأتي من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري برقم (١٦٤٣٩) و(١٦٤٦٨)، وسيأتي من طرق عن الزهري برقم (١٦٤٣٧) و(١٦٤٥٥) و(١٦٤٦٠). وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٣٢).

عن عمه، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالنَّاس يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى بهم رَكْعَتَيْنِ، وجَهَرَ بالقراءةِ فيها، وحَوَّلَ رِدَاءَه، ودعا، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[1].

١٦٤٣٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ بيديه، فأَقْبَلَ بهما وأدبر: بدأ بمُقَدَّم رَأْسِهِ، ثم ذَهَبَ بهما إلى قفاهُ، ثم ردَّهُما حتى رجع إلى المكان الَّذي بدأ منهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٤٨٨٩)، وأخرجه من طريقه أبو داود (١١٦١)، والترمذي (٥٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٦٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ١٧١.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وعلى هذا العمل عند أهل العلم، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال ابن عبد البر: أحسن الناس سياقة لهذا الحديث معمر عن الزهري.

قلنا: وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٣٢)، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٥)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٥٥).

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٤١ -٢٤٢ من طريق ابن وهب، عن مالك -وقرن معه يحيى بن عبد الله بن سالم- عن عمرو بن يحيى، به. =

١٦٤٣٩- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه، قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقي، فولَّى ظَهْرَه النَّاسَ، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحوَّلَ رِدَاءَهُ، وجَعَلَ يدعو، وصَلَّى رَكْعتين، وجَهَرَ بالقراءة[1].

١٦٤٤٠- حدّثنا موسى بنُ داود، حدثنا ابنُ لهيعة، عن حَبَّان بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زَيْد بن عاصم، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ يوماً، فَمَسحَ رأْسَهُ بماءٍ غيرِ فَضْلِ يَدَيْهِ[2].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠ من طريق يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٣١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٩٩١٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن أبي ذئب برقم (١٦٤٣٦)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وقد وافق ابن لهيعة في هذه الرواية رواية عمرو بن الحارث الآتية برقم (١٦٤٦٧) في قوله: فمسح رأسه بماء غير فضل يديه.

ورواية ابن لهيعة التي رواها عنه عبد الله بن المبارك -وهو صحيح السماع منه- والآتية برقم (١٦٤٦٩)، وفيها: ومسح رأسه بماء غَبَرَ من فضل يده، هي خلاف رواية عمرو بن الحارث، وانظر تعليقنا عليها هناك. =

١٦٤٤١- حدثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حبيب بن زيد، سَمِعَ عَبَّاد بن تميم

عن عمِّه عبدِالله بن زيد: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ توضَّأَ، فجَعَلَ يقول هكذا؛ يَدْلُكُ[1].

= وسيأتي بالأرقام (١٦٤٥٩) و(١٦٤٦٧) و(١٦٤٦٩) وسيكرر برقم (١٦٤٥٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: غير فضل يديه: أي بماء جديد، لا بما بقي في يديه.

(١) حديث صحيح من حديث أم عمارة جدة عباد بن تميم، فقد اختلف فيه على شعبة، وهو عند أبي داود الطيالسي (١٠٩٩) عن شعبة، بهذا الإسناد، وتابعه يحيى بن سعيد القطان كما عند ابن حبان (١٠٨٢)، بلفظ: رأيت النبي ﷺ يتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه. وتابعهما يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كما عند ابن خزيمة (١١٨)، وابن حبان (١٠٨٣)، والحاكم ١/ ١٤٤، ١٦١-١٦٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٦، ولفظه عند ابن حبان: أن النبي ﷺ أتى بثلثي مُدٍّ ماءً فتوضأ، فجعل يدلك ذراعيه، وتابعهم معاذ العنبري كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢ بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ أُتي بوَضُوءٍ، فدلك أذنيه حين مسحهما.

وخالفهم محمد بن جعفر غندر، فرواه عن شعبة، عن حبيب بن زيد: وهو ابن خلاد الأنصاري، عن عباد بن تميم، عن جدته أم عمارة بنت كعب كما عند أبي داود (٩٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ١٩٦- والنسائي في «المجتبى» ١/ ٥٨، وفي «الكبرى» (٧٦)، ولفظه عند النسائي: أن النبي ﷺ توضأ، فأُتي بماء في إناء قَدْرَ ثلثي المُدِّ، قال شعبة: فأحفظ أنه غسل ذراعيه وجعل يدلكهما، ويمسح أذنيه باطِنَهُما، ولا أحفظ أنه مسح ظاهرهما.

قلنا: فجعله من حديث أم عمارة، وهو الصحيح فيما نقله ابنُ أبي حاتم عن أبي زرعة في «العلل» ١/ ٢٥، وقال عبدالله بن المبارك: إذا اختلف =

١٦٤٤٢- حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا محمد بن أبي حَفْصة، قال: حدَّثنا ابنُ شهاب، عن سعيد بن المسيب، وعَبَّاد بن تميم

عن عمه أن رسول الله ﷺ قال: «لا وُضُوءَ إلاَّ فِيما وَجَدْتَ الرِّيْحَ، أَوْ سَمِعْت الصَّوْتَ»[1].

= الناس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر حَكَمٌ بينهم.

قال السندي: قوله: يقول هكذا: أي يفعل هكذا، وفسره بالدلك.

(١) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في طريق سعيد، هل شيخه عم عباد أو أنه مرسل؟ يحتمل الوجهين، فقد قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٣٧: إن شيخ سعيد فيه يحتمل أن يكون عم عباد، كأنه قال: كلاهما عن عمه، أي عم الثاني وهو عباد، ويحتمل أن يكون محذوفاً، ويكون من مراسيل ابن المسيب، وعلى الأول جرى صاحب «الأطراف». قلنا: يعني أن المِزِّي رجَّح الاتصال، ورواه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥٣٤) مرسلاً.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٢٠٥٦) عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو العباس السراج -فيما نقله عنه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٢١٢- من طريق عبدالله بن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمه، به مرفوعاً.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٢٩٦: اختصر ابن أبي حفصة هذا المتن اختصاراً مجحفاً، فإن لفظه يعم ما إذا وقع الشك داخل الصلاة وخارجها، ورواية غيره من أثبات الزهري تقتضي تخصيص ذلك بمن كان داخل الصلاة، ووجهه أن خروج الريح من المصلي هو الذي يقع له غالباً، بخلاف غيره من النواقض، فإنه لايهجم عليه إلا نادراً، وليس المراد حصر نقض الوضوء بوجود الريح.

قلنا: سيأتي الحديث من طريق سفيان عن الزهري، به، مرفوعاً، وفيه =

١٦٤٤٣- حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا مالك، عن عمرو، عن أبيه:

أنَّه سَمعَ عبدَ الله بن زيد الأنصاري سُئِلَ عن وُضوء رسولِ الله ﷺ، فدعا بماءٍ، فغَسَلَ يديه، ومَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ ثلاثاً، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، وغَسَلَ يديه مرَّتين مرَّتين، ومَسَحَ رأسه -قال عثمان: مَسَحَ مالكٌ رأسَهُ، فأقبلَ بيديه وأدبر بهما- وغَسَلَ رِجْلَيْه، وقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأ[1].

١٦٤٤٤- حدثنا حَجَّاج بن محمد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني يحيى بن جُرْجَة، عن ابن شهاب، عن عَبَّاد بن تميم

عن عمه: أنه أَبْصرَ رسولَ الله ﷺ مستلقياً في المَسْجِدِ على ظهره، واضعاً إحدى رجليه على الأُخرى[2].

= تخصيص الشك بمن كان داخل الصلاة، وذلك برقم (١٦٤٥٠).

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٨٢). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٣١).

(٢) حديث صحيح، يحيى بن جُرْجة: هو المكي، من رجال «التعجيل» روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به، وقد توبع. وابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٥١٠ من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، بهذا الإسناد دون ذكر يحيى بن جرجة في الإسناد. =

١٦٤٤٥- حدَّثنا هشام بن سعيد، قال: أخبرنا خالد قال: أخبرنا عمرو ابن يحيى بن عمارة الأنصاري. وخَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدَّثنا خالد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد بن عاصم، وكانت له صُحْبة، فقيل له: توضَّأ لنا وضوءَ رسولِ الله ﷺ، قال: فدعا بإناءٍ فأكفأَ منه على يديه ثلاثاً فغَسَلَهما، ثم أدخل يده واستخرجَها، فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ من كَفٍّ واحدة، ففَعَل ذلك ثلاثاً، واستخرجها، ثم غَسَلَ وَجْهَهُ، ثم أَدْخَلَ يدَه فاسْتَخْرَجَها، فَغَسَلَ يَدَيْه إلى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتين مرتين، ثم أَدْخَلَ يدَه، فاسْتَخْرَجَها، فَمَسحَ برأْسِهِ، فأقبل بيديه[1] وأدْبَرَ، ثم غَسَلَ رِجْلَيْهِ إلى الكَعْبين، ثُمَّ قال: هكذا كان وضوءُ رسولِ الله ﷺ[2]. ٤/٤٠

= وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(١) في (م): بيده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وهو ثقة، وخلف بن الوليد: وهو العتكي من رجال «التعجيل»، وهو ثقة كذلك. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي الطحان.

وأخرجه البخاري (١٩١)، ومسلم (٢٣٥) (١٨)، وأبو داود (١١٩)، والترمذي (٢٨)، وابن ماجه (٤٠٥)، والدارمي ١/٧٧، وأبو عوانة ١/٢٤٢، والبيهقي في «السنن» ١/٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٤) من طرق عن خالد بن عبد الله الواسطي، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى، ولم يذكروا هذا الحرف «أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من =

١٦٤٤٦- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ إبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ودَعا لها، وَحَرَّمْتُ المدِينَةَ كما حَرَّمَ إبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوْتُ لَهُمْ فِي مُدِّها وَصاعها بمِثْلِ ما دَعَا به إبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ»[1].

= كف واحد» وإنما ذكره خالد بن عبد الله، وخالد بن عبد الله ثقة حافظ عند أهل الحديث.

وقال بعض أهل العلم: المضمضة والاستنشاق من كف واحد يجزىء، وقال بعضهم: تفريقهما أحبُّ إلينا، وقال الشافعي: إن جَمَعَهما في كفٍّ واحد فهو جائز، وإن فرَّقَها فهو أحبُّ إلينا.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٢ من طريق إبراهيم بن موسى، عن خالد بن عبدالله، به مختصراً، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

قلنا: هو عند البخاري ومسلم كما سلف في التخريج.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٣١).

قال السندي: قوله: من كف واحدة: ظاهره في جواز اتحاد الماء للفعلين، وهو لاينافي جواز التعدد أيضاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥١٨) عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠) (٤٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٢، والبيهقي =

١٦٤٤٧- حدثنا مُعْتَمِر بنُ سُليمان، عن مَعْمَر، عنِ الزُّهْرِي، عن عَبَّاد ابن تميم

عن عَمِّه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً إحدى رِجْلَيْه علَى الأُخرى[1].

١٦٤٤٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عَبَّاد بن تميم

عن عَمِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَسْقَى، فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وحَوَّل رِدَاءَه[2].

١٦٤٤٩- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه: رأى رسولَ الله ﷺ في المَسْجِدِ مُستلقياً واضعاً

= في «السنن» ٥/ ١٩٧ من طرق عن وهيب، به.

وأخرجه مسلم (١٣٦٠) (٤٥٤) و (٤٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٢، والبيهقي ٥/ ١٩٧ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وانظر ما سلف من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة برقم (١٥٩٣)، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٦٠٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر بن سليمان: هو ابن طرخان التيمي، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٩٠).

وقد سلف من طريق عبد الرزاق برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

إحدى رِجْلَيْهِ على الأُخرى[1].

١٦٤٥٠- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه أنَّه شكا إلى رسولِ الله ﷺ الرَّجُلُ يَجدُ الشَّيءَ في الصَّلاةِ يُخيَّلُ إليه أنَّهُ قد كان منهُ، فقال: «لا يَنْفَتِلْ حتَّى يَجِدَ ريحاً أو يَسْمَعَ صَوْتاً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤١٤)، والبخاري (٦٢٨٧)، ومسلم (٢١٠٠) (٧٦)، والترمذي (٢٧٦٥)، وفي «الشمائل» (١٢٠)، والدارمي ٢/ ٢٨٢، وأبو عوانة ٥/ ٥٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٧ -٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٤، وفي «الآداب» (٧٢٢) من طريق سفيان بن عُيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦ (بترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٨، والحميدي (٤١٣)، والبخاري (١٣٧) و (١٧٧) (٢٠٥٦)، ومسلم (٣٦١)، وأبو داود (١٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩٨-٩٩، وفي «الكبرى» (١٥٢)، وابن ماجه (٥١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣)، وابن خزيمة (٢٥) و (١٠١٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٨ و ٢٦٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦١ و٢/ ٢٥٤، و٧/ ٣٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وعند بعضهم قُرِنَ سعيد بن المسيب بعباد بن تميم.

قلنا: وقد سلف من طريق سعيد كذلك برقم (١٦٤٤٢).

قال السندي: قوله: أنه شكا: يحتمل بناء المفعول (يعني شُكي) وبناء الفاعل على أن ضميره للعم، أو على أنه فاعله الرجل، أي شكى الرجل =

١٦٤٥١- حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكر[١] بن محمد بن عمرو بن حزم، سَمعَ عَبَّاد بن تميم

عن عَمِّه أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى[٢] المُصَلَّى يستسقي[٣]، فاستقبل القِبْلَةَ، وقَلَبَ رِداءَهُ، وصَلَّى رَكْعَتَيْن[٤]. قال سُفْيان: قَلَبَ الرِّداءَ: جَعَلَ اليمينَ الشِّمال، والشِّمالَ اليمين.

١٦٤٥٢- حدَّثنا سُفْيان، قال: حدَّثنا عمرُو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني الأَنْصَاري، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد، أنَّ النَّبيَّ ﷺ توضَّأ- قال سُفْيان: حدَّثنا

= حاله، وجملة: يجد الشيء: صفة للرجل، أو استئناف، وليس بحال لعدم ظهور التقييد.

قوله: قد كان منه: أي وجد منه حدث.

(١) في (س) و(ق) و(م): عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، و«أطراف المسند» ٣/ ١٨.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (ظ١٢) و(س) و(ص)، وفي (ق): للمصلى، والمثبت من (م).

(٣) في (م): واستسقى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٦٨ (بترتيب السندي)، والحميدي (٤١٥)، والبخاري (١٠١٢) و(١٠٢٦) و(١٠٢٧)، ومسلم (٨٩٤) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٨١٥)، وابن ماجه (١٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٤ -٣٤٥، وابن عبدالبر في «الاستذكار» (٩٩٢٠)، وفي «التمهيد» ٧/ ١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٧) ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

يحيى بنُ سعيد، عن عمرو بن يحيى، مُنذُ أربع وسبعين سنةً، وسألتُهُ بعد ذلك بقليل، وكان يحيى أكبر منهُ قال سُفْيان: سَمِعْت منهُ ثلاثَ أحاديث -فغَسَلَ يديْه مَرَّتَيْن، ووَجْههُ ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه مَرَّتَيْن -سَمِعْتهُ من سُفْيان، ثلاثَ مَرَّاتٍ يقُول: غَسَلَ رجليه مَرَّتَيْن- وقال مَرَّةً: مَسَحَ برأْسه مَرَّةً. وقال مَرَّتَيْن: مَسَحَ برأسه مَرَّتَيْن[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: ومسح برأسه مرتين، فقد وهم فيه سفيان ابن عيينة، ويبدو أنه رجع عنه، فقد قال مرة: مسح برأسه مرَّة. وسنذكر الاختلاف عليه في ذلك، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٤١٧)، والترمذي (٤٧) عن محمد بن أبي عمر العدني، وابن خزيمة (١٥٦) عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، وكذلك (١٧٢) عن عبد الجبار بن العلاء، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد وليس فيه ذكر عدد المسح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨ -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٨٢ -والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٢، وفي «السنن الكبرى» (٨٦) و(١٧١) -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٨٢- عن محمد بن منصور، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٣ من طريق محمد بن حماد، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وقد ذكر المسح فيه مرتين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠) عن ابن المقرىء، والدارقطني ١/ ٨١-٨٢ من طريق عباس بن يزيد، وكذلك ١/ ٨٢ من طريق سعيد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان، به، فلم يذكروا مسح الرأس مطلقاً.

وقد سمي الصحابي في رواية محمد بن منصور وعباس بن يزيد: عبد الله ابن زيد الذي أري الأذان. وهو وهم آخر من سفيان نبه عليه ابن عبد البر، فقال في «التمهيد» ٢٠/ ١١٥: ورواه ابن عيينة عن عمرو بن يحيى، فأخطأ فيه=

١٦٤٥٣- حدَّثنا عبدُ الرَّحمن، حدّثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَبّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بيَّنَ بَيْتي ومِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّةِ»[1].

= في موضعين: أحدهما أنه قال فيه: عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، وهٰذا خطأ، وإنما هو عبد الله بن زيد بن عاصم وأما عبد الله بن زيد بن عبدربه، فهو الذي أري الأذان في النوم، وليس هو الذي يروي عنه يحيى بن عمارة هذا الحديث في الوضوء وغيره.

ثم قال: وأما الموضع الثاني الذي وهم ابن عيينة فيه في هٰذا الحديث، فإنه ذكر فيه مسح الرأس مرتين، ولم يذكر فيه أحد «مرتين» غير ابن عيينة، وأظنه -والله أعلم- تأول الحديث: قوله: فمسح رأسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر. وما ذكرناه عن ابن عيينة، فمن رواية مسدد ومحمد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة، كلهم ذكر فيه عن ابن عُيينة ما حكينا عنه، وأما الحميدي، فإنه ميز ذلك فلم يذكره، أو حفظ عن ابن عيينة أنه رجع عنه، فذكر فيه عن ابن عيينة: ومسح رأسه وغسل رجليه، فلم يصف المسح، ولا قال مرتين، وقال في الإسناد: عن عبد الله بن زيد، ولم يزد، لم يقل ابن عاصم ولا ابن عبدربه، فتخلَّص.

قلنا: وبما تأوله ابن عيينة فسره السندي، فقال: قوله: ومسح برأسه مرتين: عند الإقبال مرة والإدبار مرة، فوافق رواية: مرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠) (٥٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٤٢٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٠) و(٢٨٨١)، =

قرأتُ على عبد الرَّحمن: عن عبد الله بن زيد المازني[1].

١٦٤٥٤- حدَّثنا عبدالله بن يزيد أبو عبدالرَّحمٰن المُقرىء، قال: حدَّثنا سعيدٌ -يعني ابن أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، عن عَبَّاد بنِ تميم المازني

عن أبيه[2]، أنَّهُ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأُ ويمسحُ بالماء على رِجْلَيْهِ[3].

=وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٤٧.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

(١) في النسخ الخطية و(م) تداخلت هذه العبارة مع إسناد الحديث التالي، وكأنها منه، وهو خطأ، والصواب ما هو مثبت هنا، والحمد لله.

(٢) في «أطراف المسند»: ٣/ ١٩: عن أبيه أو عمه، وهو خطأ، فلم يذكر «أو عمه» في النسخ الخطية و(م)، ولا ذكره الحافظ في «إتحاف المهرة»: ٦/ ٦٤٤، ولا ذكره كذلك من أخرج الحديث من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء كما سيأتي في التخريج. لكن رواه عن عباد عن عمه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥ وفي طريقه ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ. وقال البغوي فيما نقله عنه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة تميم والد عباد: لا أعلم روى عباد عن أبيه غير هذا. قلنا: وتميم: هو ابن زيد الأنصاري، قال الحافظ: وهو أخو عبدالله بن زيد بن عاصم المازني في قول الأكثر، وقيل: هو أخوه لأمه، وأما أبوه (يعني والد تميم) فهو غزية بن عبد عمرو بن عطية ابن خنساء، جزم بذلك الدمياطي تبعاً لابن سَعْد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه -وهو تميم بن زيد المازني -لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن النوفلي، يتيم عروة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٢)، وابن خزيمة =

. . . . . .

= (٢٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٢٨) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهذا الإسناد.

وقال الطبراني: لايُرْوى هذا الحديث عن تميم المازني إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٨٦) عن هارون بن ملول المصري، عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به بلفظ: ومسح بالماء على لحيته ورجليه. فزاد في المتن: على لحيته، وشيخ الطبراني لم نقع له على ترجمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥ من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عباد بن تميم، عن عمه أن النبي ﷺ توضأ ومسح القدمين، وأن عروة كان يفعل ذلك.

قلنا: فجعله من حديث عبد الله بن زيد عم عباد، وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وهذا الحديث ضعفه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ترجمة (٢٣٨) فقال: وهو حديث ضعيف لاتقوم به حجة، وتعقبه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٤٤، وقال: وهو طعن مردود، وقال في «الإصابة»: رجاله ثقات: وأغرب أبو عمر فقال: إنه ضعيف.

قلنا: ولا وجه لتضعيفه، وبخاصة أن لفظ المسح من الألفاظ المشتركة، يطلق بمعنى المسح، ويطلق بمعنى الغسل، وهو المراد هنا، ومن ثم لايعارض الأحاديث الصحيحة التي وردت في غسل الرجلين كما سلف برقم (١٦٤٣١)، وبذلك فسره السندي بقوله: ويمسح بالماء على رجليه: أي يغسل به غسلاً خفيفاً، قلنا: وقد سلف التوعد على ترك إسباغ الغَسْل من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٩٧٦) ولفظه: تخلف رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا صلاة العصر، ونحن نتوضأ، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً.

وفي رواية سلفت برقم (٦٨٠٩): رأى رسول الله ﷺ قوماً يتوضؤون وأعقابهم تلوح، فقال: «ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء» وذكرنا هناك=

١٦٤٥٥- حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا شُعيب، عن الزُّهْرِي، قال: أخبرني عَبَّادُ بن تميم

أنَّ عَمَّه، وكان من أصحاب النَّبيِّ ﷺ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَرَجَ بالنَّاس إلى المُصلَّى يَسْتَسْقي لهُم، فقام فدعا قائماً، ثُمَّ توجَّه قِبَلَ القِبْلَة، وحوَّلَ رِدَاءَهُ، فأُسْقُوا[1].

١٦٤٥٦- حدَّثنا هاشمُ بن القاسم، قال: حدَّثنا عبدُ العزيز -يعني: ابن عبد الله بن أبي سَلَمَة الماجِشُون-، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد صاحبِ رسولِ الله ﷺ قال: جاءنا رسولُ

= أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٩ -٣٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٢٣)، والدارمي ١/ ٣٦١، وابن خزيمة (١٤٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٣، والدارقطني ٢/ ٦٧، والبيهقي ٣/ ٣٥٠ من طريق أبي اليمان، به.

وقال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار أعلمه «فأسقوا» إلا في خبر شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٨، وفي «الكبرى» (١٨١٦) من طريق بقية بن الوليد، عن شعيب، به، بلفظ: رأى رسولَ الله ﷺ في الاستسقاء استقبل القبلة وقلب الرداء ورفع يديه. قلنا: وبقية ضعيف.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

الله ﷺ فأخرجتُ إليه ماءً يتوضَّأ[1]، فغَسَلَ وجههُ ثلاثاً، ويَدَيْه مَرَّتَيْن مَرَّتَيْن، ومَسَحَ برأسه أَقْبَلَ به وأَدْبَرَ، ومَسَحَ بأُذُنيه، وغَسَلَ قَدَمَيْه[2].

١٦٤٥٧- حدَّثنا مُوسى بن داود، قال: حدَّثنا ابن لهيعة، عن حبَّان بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ توضَّأَ، ومَسَحَ رَأْسَهُ بماءٍ غيرِ فَضْلِ يَدَيْه[3].

١٦٤٥٨- حدَّثنا يونُس، قال: حدَّثنا فُليحٌ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم ٤/٤١

عن عَمِّه عبدالله بن زيد الأَنْصَاري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما بيْنَ هذه البُيُوت -يعني: بُيُوته- إلى مِنْبَرِي روضةٌ مِنْ رِيَاض الجنَّةِ، والمِنْبَرُ على تُرْعةٍ من تِرَعِ الجنَّةِ»[4].

---

(١) في (ق) و(م): فتوضأ، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٧)، وأبو داود (١٠٠)، وابن ماجه (٤٧١)، والدارمي ١/١٧٧، وابن حبان (١٠٩٣)، من طرق عن عبد العزيز بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٣١).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٤٤٠) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «ما بين هذه البيوت» بصيغة الجمع، فقد خالف فيها فليحٌ - وهو ابن سليمان - سفيانَ الثوري كما في روايته (١٦٤٣٣)، ومالكاً كما في روايته (١٦٤٥٣) عن عبد الله بن أبي بكر، =

١٦٤٥٩- حدَّثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابن لهيعة قال: حدَّثنا حبَّانُ بن واسع، عن أبيه

عن عبدالله بن زيد بن عاصم عَمِّه المازني، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأُ بالجُحفة، فمَضْمَضَ[1]، ثُمَّ اسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، وغَسَلَ يَدَهُ اليُمنى ثلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ رأسَهُ بماءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حتَّى أنقاهُما[2].

= وعندهما: «ما بين بيتي» بصيغة الإفراد، وهو ما اتفق البخاري ومسلم على إخراجه، وقد رواه كذلك يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن محمد، عن عباد بن تميم كما سيأتي في الرواية (١٦٤٦١)، وهو ما جاء كذلك في رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٠٣)، ورواية أبي هريرة السالفة برقم (٧٢٢٣). وفليح تكلم بعض الأئمة في حفظه. والمقصود بـ «بيتي» هو بيت السيدة عائشة كما أشار إليه السندي في شرحه للرواية السالفة برقم (١٦٤٣٣)، وانظر تعليقنا على رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٦١٠) وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

وقوله: «والمنبر على ترعة من ترع الجنة»، له شاهد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح، سلف برقم (٨٧٢١)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

(١) في (ق): فتمضمض.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة: وهو عبد الله، سلف الكلام عليه والتعليق على روايته هذه في الرواية السالفة برقم (١٦٤٤٠)، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٨٠ عن يحيى بن حسان، عن ابن لهيعة، عن حبان ابن واسع، عن أبيه، عن عبدالله بن زيد المازني، عن عمه عاصم المازني، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، وزاد في الإسناد: عن عمه عاصم.

قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣٨٧: كذا رأيت في نسختين من «مسند الدارمي»، وقوله: «عن عمه» زيادة لا حاجة إليها، فقد رواه الإمام أحمد في =

١٦٤٦٠- حدَّثنا سَكَنُ بنُ نافع، قال: حدَّثنا صالحُ بن أبي الأَخْضَر، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد[1] بنِ تميم الأَنْصَارِيِّ

أنَّهُ سَمِعَ عَمَّه، وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ يقُولُ: خَرَجَ رسُولُ الله ﷺ، فاسْتَسْقَى، ثُمَّ توجَّه قِبَل القِبْلَة، وحوَّل إلى النَّاس ظهْرَه يدعو، وحوَّل رداءه، وصَلَّى رَكْعتَيْن[2]. قال أبو عبد الرَّحمٰن: قَلَبَ الرِّدَاءَ حتَّى تَحُولَ السَّنَةُ يصيرُ الغلاءُ رُخْصاً.

١٦٤٦١- حدَّثنا منصُورُ بن سَلَمَة، قال: أخبرنا بكرُ بن مُضَر، عن يزيد ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبد الله بن زيد أنَّهُ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقُولُ: «ما بيْنَ

= «مسنده» عن موسى بن داود الضبي وغيره، عن ابن لهيعة، فلم يذكرها، ورواه مسلم وغيره من حديث عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع، ولم يذكرها، والحديث مشهور من رواية عبد الله بن زيد، عن النبي ﷺ، ولايعرف في الصحابة أحد يسمى عاصماً المازني، وعبد الله بن زيد: هو عبد الله بن زيد بن عاصم، فعاصم جده لا عمه، وليست له صحبة، والله أعلم.

قلنا: رواية موسى بن داود سلفت برقم (١٦٤٤٠)، ورواية عمرو بن الحارث ستأتي برقم (١٦٤٦٧).

(١) في (ظ١٢) و(ص): عن الزهري، قال: أخبرنا عباد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سكن بن نافع -وهو الباهلي- فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢): وانظر (١٦٤٣٩).

مِنْبَرِي وبيْنَ بَيْتي روضةٌ من رياضِ الجَنَّةِ»[1].

١٦٤٦٢- حدَّثنا سُرَيْجُ بن النُّعْمان قال: حدَّثنا عبدُالعزيز الدَّرَاوَرْدِي، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عَمِّه عبد الله بن زيد: أنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَسْقَى وعليه خَمِيْصَةٌ له سوداء، فأراد أن يأخذَ بأَسْفَلِها فيجعلَهُ أعلاها فثَقُلَتْ عليه، فقلَبها عليه[2]: الأيمنُ على الأيْسر، والأَيْسَرُ على الأيمن[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور بن سلمة: هو أبو سلمة الخُزَاعي، وبكر بن مضر: هو المصري، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله ابن أسامة بن الهاد.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥٢٤٥)، ومسلم (١٣٩٠) (٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٢) من طرق عن يزيد بن الهاد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٣٣).

(٢) في (ق): فقلبها على عاتقه، قلنا: هي الموافقة للرواية الآتية برقم (١٦٤٧٣).

(٣) إسناده حسن من أجل عبد العزيز: وهو ابن محمد الدّراوردي، فقد اختلف فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمارة بن غزية، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقا.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ١٦٨، وأبو داود (١١٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٦، وفي «الكبرى» (١٨٠٩)، وابن خزيمة (١٤١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٤، والحاكم ١/ ٣٢٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٧٤ -١٧٥ من طرق عن عبد العزيز، بهذا الإسناد. =

١٦٤٦٣- حدَّثنا مُؤَمَّل قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا عمرُو بن يحيى، عن أبيه

قال: قيل لعبد الله بن زيد يوم الحَرَّة: هَلُمَّ إلى ابن حَنْظَلَة، يُبَايعُ النَّاسَ. قال: عَلامَ يُبَايِعُهُم؟ قالوا: على الموتِ، قال: لا أبايعُ عليه أحداً بعد رسولِ الله ﷺ[1].

١٦٤٦٤- حدثنا يونُس وسُرَيْج، قالا: حدثنا فُلَيْح، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عَبَّاد بنِ تميم

= وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٤٧٣)، وانظر (١٦٤٣٢).

(١) هذا الأثر صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل البصري، وإن كان سيىءَ الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٩)، ومسلم (١٨٦١)، وأبو عوانة ٤/٤٩٢-٤٩٣، والحاكم ٣/٥٢١، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤٦ من طرق عن وهيب بن خالد، بهذا الإسناد، ولا وجه لاستدراك الحاكم له.

وأخرجه البخاري (٤١٦٧) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (١٦٤٧١).

ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/١١٨: أن ابن حنظلة: هو عبدالله بن حنظلة بن أبي عامر الذي يعرف أبوه بغسيل الملائكة ... وكان ابن حنظلة أميراً على الأنصار، وعبد الله بن مطيع كان الأمير على من سواهم، وأنهما قتلا جميعاً في تلك الوقعة.

ونقل الحافظ عن ابن المنير قوله: والحكمة في قول الصحابي إنه لايفعل ذلك بعد النبي ﷺ أنه كان مستحقاً للنبي ﷺ على كل مسلم أن يقيه بنفسه، وكان فرضاً عليهم أن لايفروا عنه حتى يموتوا دونه، وذلك بخلاف غيره.

عن عبد الله بن زيد الأنصاري، ثم المازني: أن النبي ﷺ توضَّأَ مرَّتين مرَّتين[1].

١٦٤٦٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أبي بكر، عن عَبَّاد بنِ تميم الأَنْصَاري، ثم المازني

عن عبدِ الله بن زَيْد بن عاصم -وكان أَحدَ رَهْطِهِ- وكان عبدُ الله بن زيد، مِنْ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قد شَهِدَ معهُ أُحداً قال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين اسْتَسْقَى لنا أطال الدُّعاء وأكثر المسألة، قال: ثُمَّ تحوَّل إلى القِبْلَة، وحوَّل رداءَه فقلبه ظهراً لبطن، وتحوَّل النَّاسُ معَه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب وسريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه البخاري (١٥٨)، وابن خزيمة (١٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٧٩ من طريق يونس بن محمد عن فليح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٠) من طريق سريج بن النعمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/٩٣ من طريق سعيد بن منصور، عن فليح، به.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف (٧٨٧٧)، وانظر ما سلف برقم (١٦٤٣١).

(٢) حديث صحيح دون قوله: وتحوَّل النَّاس معه، فهو حسن، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٤٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٤٣٢)، وفيه أن النبي ﷺ حول رداءه وحده. =

١٦٤٦٦- قرأتُ على عبدِ الرَّحمن : مالك. وحدَّثنا إسحاقُ، قال: حدَّثني مالك، عن عبدِ الله بنِ أبي بكر، أنه سمع[1] عَبَّادَ بنَ تميم

يقول: سَمِعْت عبدَ الله بنَ زيد المازني يقول: خَرَجَ رسُولُ الله ﷺ إلى المُصَلَّى، واسْتَسْقَى، وحوَّل رِدَاءَه حين اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ. قال: إسحاق في حديثه: وبدأ بالصَّلاة قَبْلَ الخُطبة، ثم اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ فَدَعا[2].

١٦٤٦٧- حدَّثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، قال: حدَّثنا عبدُالله بنُ وَهْب المِصْري، عن عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري، أَنَّ حَبَّان بن واسع الأنصاري [حدَّثه، أن أباه][3] حَدَّثه، أنَّهُ

سمع عبدَالله بنَ زيد بن عاصم المازني، يذكر: أَنَّه رأى رسول الله ﷺ توضَّأَ، فمَضْمَضَ، ثم اسْتَنْشَقَ، ثم غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، ويدَه اليمنى ثلاثاً، والأخرى ثلاثاً، ومَسَحَ رأسه بماءٍ غيرِ

= قال الحافظ في «الفتح» ٢/٤٩٨: استحب الجمهور أن يحول الناس بتحويل الإمام، وذكر له شاهداً هٰذا الحديث، ثم قال: وقال الليث وأبو يوسف: يحول الإمام وحده، واستثنى ابن الماجشون النساء، فقال: لا يستحب في حقهن.

(١) في (م): عن عباد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير الزيادة التي زادها إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع فهي على شرط مسلم، لأنه من رجاله.

وقد سلف من طريق مالك دون زيادة إسحاق برقم (١٦٤٣٥)، وأشرنا إلى هذه الزيادة هناك.

(٣) ما بين حاصرتين سقط من النسخ الخطية و (م)، وقد أثبت من «أطراف المسند» ٣/٢٠، ومن «إتحاف المهرة» ٦/٦٤٣، وكذلك جاء في «صحيح مسلم» وفي جميع مصادر التخريج.

فضْلِ يده، وغَسَلَ رِجْلَيْه أنقاهما[1].

١٦٤٦٨- حدثنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْرِي، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عمه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ، فتوجَّه القِبْلَة يدعو، وحوَّلَ رِدَاءَه، ثم صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهَرَ فيهما بالقِراءة[2].

٤٢/٤ ١٦٤٦٩- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله. وعَتَّاب قال: حدَّثنا عبد الله -يعني: ابن المبارك- قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا حَبَّانُ بن واسع، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأ بالجُحْفة.

فذكر معنى حديث حسَن إلا أنه قال: ومَسَحَ رأْسَه بماء غبَرَ مِنْ[3]

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (٢٣٦)، وأبو داود (١٢٠)، والترمذي (٣٥)، وابن خزيمة (١٥٤)، وابن حبان (١٠٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٣١ من طرق عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٤٠) ومطولاً برقم (١٦٤٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضْل بن دُكين.

وأخرجه البخاري (١٠٢٤) عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن أبي ذئب برقم (١٦٤٣٦) ومختصراً برقم (١٦٤٣٢).

(٣) في (م): بماء من غير فضل يده، وفي (ق): بماء غير فضل يده، والمثبت من (ظ١٢) و(س) و(ص) -إلا أن النساخ في الأخيرتين وهموا =

. . . . . .

= فكتبوا «غير» بدل «غبر»- وهي كذلك في نسخة السندي، وقد ضبطها بالحروف فقال: غبر: بغين وباء موحدة، على صيغة الماضي، أي: بقي. قلنا: وهو الصواب، لأن رواية ابن لهيعة هذه مخالفة لرواية عمرو بن الحارث السالفة برقم (١٦٤٦٧) وفيها: بماء غير فضل يده، أي بماء جديد، ورواية ابن لهيعة هذه تدل على أن مسح الرأس لم يكن بماء جديد، بل بما بقي من بلل اليدين، وقد أشار إلى هذا الاختلاف الإمام أحمد في هذه الرواية بقوله: فذكر معنى حديث حسن إلا أنه قال: . . . وحديث حسن بن موسى الأشيب سلف برقم (١٦٤٥٩)، وهو موافق لرواية عمرو بن الحارث، وكذلك رواه عن ابن لهيعة موسى بن داود الضبي كما سلف برقم (١٦٤٤٠)، وهو ماتابعهما عليه يحيى بن حسان عند الدارمي، وقد سلف في تخريج الرواية رقم (١٦٤٥٩)، ورواية هؤلاء عن ابن لهيعة ضعيفة، لأنهم سمعوا منه بعد احتراق كتبه، بخلاف روايتنا هذه والتي سمعها عبد الله بن المبارك منه قبل احتراق كتبه، فسماعه منه صحيح، وفيها يتوضح الخلاف بين رواية ابن لهيعة ورواية عمرو ابن الحارث.

وقد أشار كذلك إلى هذا الاختلاف الإمام الترمذي عقب الحديث رقم (٣٥)، وقال: ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح. إلا أن النسخ التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر في تحقيق سنن الترمذي اضطربت في ضبط هذه الكلمة «غَبَرَ» فجاءت في بعض أصوله: «غير» -كما اضطربت في نسخ المسند كما أشرنا- فرجح الشيخ أحمد شاكر كلمة «غير» -وهي التي توافق رواية عمرو بن الحارث- وأسرع إلى تخطئة الترمذي في ترجيحه رواية عمرو بن الحارث على رواية ابن لهيعة قائلاً: «والصواب أن رواية ابن لهيعة كرواية عمرو بن الحارث» وقد استشهد بما رواه الإمام أحمد في «مسنده»، واغتر بما في نسخة (م) منه، وقدَّمها على بعض أصوله التي جاءت فيها الكلمة على الصواب، متهماً الترمذيَّ بأن نَقْلَه «نَقْلٌ غير صواب»، وهذه جرأة منه -رحمه الله- غير مرغوبة في هٰذا الباب.

فَضْـلِ يَـدِه[1].

١٦٤٧٠- حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم

عن عبد الله بن زيد بن عاصم، قال: لما أفاءَ الله على رسولِهِ يومَ حُنَيْن ما أفاء، قال: قَسَمَ في النَّاس في المُؤَلَّفةِ قُلُوبُهُم، ولم يَقْسِمْ ولم يُعْطِ الأنصارَ شيئاً، فكأنَّهم وَجَدُوا إذْ لم يُصِبْهُمْ ما أصابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ، فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلاَّلاً، فَهَدَاكُمُ الله بي، وكنتم مُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ الله بي، وعالةً فأغناكُمُ الله بي؟» قال: كلَّما قال شيئاً قالوا: الله ورسولهُ أَمَنُّ. قال: «ما يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوني؟[2]» قالوا: الله ورسولُهُ أَمَنُّ. قال: «لو شِئْتُمْ لَقُلْتُمْ جِئْتَنا كَذا وكَذا، ألا تَرْضَوْنَ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: بماء غبر من فضل يده، فشاذ، فقد خالف فيه ابن لهيعة رواية عمرو بن الحارث، عن حبان بن واسع السالفة برقم (١٦٤٦٧)، وفيها: ومسح رأسه بماء غير فضل يده، وقد أشرنا إلى هذا الاختلاف في التعليق السابق، فأغنى عن إعادته هنا، وابن لهيعة -وإن كان سماع عبدالله بن المبارك منه صحيح- إلا أنه خالف هنا من هو أوثق منه.

وقال الترمذي عقب الرواية رقم (٣٥): ورواية عمرو بن الحارث عن حبان أصح، لأنه قد روي من غير وجه لهذا الحديث عن عبدالله بن زيد وغيره: أن النبيَّ ﷺ أخذ لرأسه ماء جديداً، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم: رأوا أن يأخذ لرأسه ماء جديداً.

(٢) في هامش (س): تجيبوا، نسخة. قلنا: وهي الموافقة لرواية البخاري.

أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بالشَّاةِ والبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ برَسُولِ الله إِلى رِحَالِكُمْ، لولا الهِجْرةُ، لَكُنْتُ امْرأً مِنَ الأنصارِ، لو سَلَكَ النَّاسُ وادياً وشِعْباً، لَسَلَكْتُ وَادِي الأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، الأَنْصَارُ شِعَارٌ والنَّاسُ دِثَارٌ، وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِروا حَتَّى تَلْقَوْنِي على الحَوْضِ»[1].

١٦٤٧١- حدَّثنا عفَّان قال: حدَّثنا وُهَيْب قال: حدثنا عمرُو بن يحيى، عن عَبَّاد بن تميم

عن عبدالله بن زيد قال: لما كان زمنَ الحَرَّة أتاهُ آتٍ فقال: هذا ابنُ حَنْظَلَةَ -وقال عَفَّان مرَّةً: هذاك ابنُ حَنْظَلَةَ- يبايعُ النَّاسَ. قال: على أيِّ شَيْءٍ يُبَايِعُهُم؟ قال: على الموتِ، قال: لا أبايعُ على هذا أحداً بعدَ رسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٦٢ و ١٤/ ٥٣٣ عن عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٣٠) و (٧٢٤٥) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب ابن خالد، به.

وأخرجه مسلم (١٠٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧١٩) و(١٧٢٢) و(١٧٢٩) و(١٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٣٩ من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٤٧) وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

(٢) هذا الأثر إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (١٦٤٦٣) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

١٦٤٧٢- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدَّثنا خالد -يعني: ابن عبدالله الواسطيّ الطَّحَّان- ، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه

عن عبدِ الله بنِ زيد بنِ عاصم: أَنَّ رسولَ الله ﷺ تمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ من كَفٍّ واحد[1].

١٦٤٧٣- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا الدَّرَاوَرْدِي، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عَبَّاد بنِ تميم

عن عبدِ الله بن زَيْد: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى المصَلَّى يَسْتَسْقي وعليه خَمِيْصَةٌ سوداء، فأخذ بأسْفَلِها ليجعَلَها أعلاها فَثَقُلَتْ عليه، فَقَلَبَها على عاتِقِه[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد: وهو العتكي من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وقد سلف مطولاً من طريق خلف عن خالد بالرواية رقم (١٦٤٤٥).

وقوله: من كفٍّ واحد. كذا جاء في الأصول، والجادة واحدة، كما في الرواية السالفة. لأن الكف مؤنثة، قال الفيومي في «مصباح المنير»: الكف من الإنسان وغيره أنثى، قال ابن الأنباري: زعم من لا يوثق به أن الكف مذكر، ولا يعرف تذكيرها من يُوثَقُ بعلمه، وأما قوله: كفٌّ مُخَضَّبٌ، فعلى معنى: ساعد مخضب.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٤٦٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي ابن بحر: وهو ابن بري القطان، وهو ثقة.

حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان[1]
عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٤٧٤- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبان هو العَطَّار، قال: حدَّثنا يحيى -يعني: ابن أبي كثير-، عن أبي سلمة، عن محمد بن عبد الله بن زيد

أنَّ أباه حدَّثه أنَّه شَهِد النَّبيَّ ﷺ عند المَنْحَرِ[2]، ورجلاً[3] من قريش، وهو يَقْسِمُ أضاحيَ، فلم يُصِبْه منها شيءٌ، ولا صاحِبَهُ، فَحَلَقَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَهُ في ثوبه، فأعطاهُ، فَقَسَمَ منه على رجالٍ، وقلَّمَ أظفارهُ، فأعطاه صاحِبَهُ، قال: فإنهُ لعندنا مَخْضُوبٌ بالحِنَّاء والكتمِ -يعني: شَعْرَه-[4].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن زيد بن عبد ربه، أنصاري، خزرجي، بدري، عقبي، رائي الأذان، مات سنة اثنين وثلاثين وهو ابن أربع وستين، وصلى عليه عثمان. وقال الحاكم: الصحيح أنه قتل بأُحُد، فالروايات عنه كلها منقطعة. والأحاديث الآتية لاتوافق هذا.

قلنا: ذكر الحافظ في «الاصابة» ٤/٩٨ بإثر قول الحاكم: وخالف ذلك في «المستدرك»، وفي «الحلية» ٥/٣٢٢ في ترجمة عمر بن عبد العزيز بسند صحيح عن عُبيد الله العمري، قال: دخلت ابنة عبد الله بن زيد على عمر بن عبد العزيز، فقالت: أنا ابنة عبد الله بن زيد شهد أبي بدراً، وقتل بأحد، فقال: سليني ما شئت فأعطاها.

(٢) في (م): على المنحر.

(٣) في (ق): ورجل -بالرفع- وهي نسخة في (س)، وتحتمل الوجهين في (ظ١٢).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرج له=

. . . . . .

= سوى البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٣٢) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٣٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١١٢، وابن خزيمة (٢٩٣١)، والحاكم ١/ ٤٧٥ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن خزيمة (٢٩٣١) من طريق بشر بن السري، وكذلك (٢٩٣٢) من طريق حبان بن هلال، ثلاثتهم عن أبان بن يزيد العطار، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: أبان ومحمد بن عبد الله بن زيد من رجال مسلم فقط.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٤٧٥)، وانظر حديث أبي رمثة الآتي ٤/ ١٦٣.

وقال الترمذي في «سننه» عقب الحديث رقم (١٨٩): عبد الله بن زيد: هو ابن عبدربه، ولا نعرف له عن النبي ﷺ شيئاً يصح إلا هذا الحديث الواحد في الأذان.

ونقل ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة عبدالله بن زيد كلام الترمذي هذا، ثم قال: وقال ابن عدي: لانعرف له شيئاً يصح غيره، وأطلق غير واحد أنه ليس له غيره، وهو خطأ، فقد جاءت عنه عدة أحاديث ستة أو سبعة جمعتها في جزء مفرد.

قلنا: وهذا منها. وأبان بن يزيد العطار ثقة، له أفراد، وهذه منها كذلك.

قال السندي: قوله: ورجلاً من قريش: أي شهد مع رجل، أو هو عطف على النبي ﷺ.

قوله: فلم يصبه، أي: عبدالله.

قوله: ولا صاحبه، أي: صاحب عبد الله أو صاحب النبي ﷺ وعلى الوجهين فالمراد ذاك الرجل من قريش، ولكن الرواية الآتية أنه كان معه رجل =

١٦٤٧٥- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، قال: حدثنا أبان العَطَّار، عن يحيى بن أبي كثير، أَنَّ أبا سَلَمة حدَّثه أَنَّ محمدَ بنَ عبدالله بن زيد أخبره

عن أبيه: أَنَّه شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ عند المَنْحَر هو ورجلٌ من الأنصار، فَقَسَمَ رسولُ الله ﷺ ضحايا، فلم يُصِبْه ولا صاحِبَه شيءٌ، وَحَلَقَ رأْسَهُ في ثَوبِه، فأعطاهُ وقَسَمَ منه على رجال، وقلَّم أظفارَه، فأعطاهُ صاحِبَه، فإن شَعْرَه عندنا لمخضوبٌ بالحِنَّاء والكَتَم[1].

١٦٤٧٦- حدثنا زيد بن الحُبَاب أبو الحسين العُكْلي، قال: أخبرني أبو سهل محمدُ[2] بن عمرو، قال: أخبرني عبدالله بن محمد بن زيد

عن عمه عبد الله بن زيد رائي الأذان، قال: فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فأَخْبَرْتُهُ، فقال: «ألْقِهِ على بلالٍ». فألقيته، فأَذَّن. قال: فأراد أن يقيم، فقلتُ: يا رسولَ الله أنا رأيتُ، أريد[3] أن أُقيم. قال: «فأَقِمْ أَنْتَ» فأقامَ هو، وأَذَّنَ بلال[4].

=من الأنصار.

قلنا: والكتم -بالتحريك- نبات يخلط مع الوسمة للخضاب.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو داود الطيالسي.

(٢) في النسخ الخطية و (م): أبو سهل عن محمد، بزيادة «عن»، وهي زيادة مقحمة، وقد جاء الاسم على الصواب في «أطراف المسند» ٣/ ٢٣، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٦٥٦، وانظر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

(٣) في (ق): فأريد.

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي سهل محمد بن عمرو: وهو الأنصاري =

. . . . . .

= الواقفي، وقد اختلف في إسناده كما سيأتي في التخريج.

فقد أخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (١٧٣) من طريق عبد السلام بن مطهر، وأخرجه الطيالسي (١١٠٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٩٩ -كلاهما عن أبي سهل محمد بن عمرو الواقفي، به.

وأخرجه ابن شاهين (١٧٢) من طريق الطيالسي، عن محمد بن عمرو الواقفي، به إلا أن فيه الذي أقام عمر بن الخطاب.

وقال ابن شاهين: وهذا حديث غريب لا أعلم أن أحداً قال: إن الذي أقام الصلاة عمر بن الخطاب إلا في هذا الحديث.

قلنا: والذي في مطبوع «مسند الطيالسي»: وجاء عمي إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أرى الرؤيا ويؤذن بلال؟ قال: فأقم أنت، فأقام عمي. فلعل «عمي» تحرفت في أصل ابن شاهين إلى عمر، ثم أضيف تتمة الاسم، والله أعلم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٨٣ من طريق معن بن عيسى، عن محمد بن عمرو الواقفي، عن محمد بن سيرين، عن محمد بن عبد الله بن زيد، قال: أراد النبي ﷺ في الأذان شيئاً، فجاء عمي، فذكر نحوه.

وأخرجه أبو داود (٥١٢) -ومن طريقه الدارقطني ١/ ٢٤٥- من طريق حماد بن خالد، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن عبد الله، عن عمه عبد الله ابن زيد، به.

وأخرجه ابن شاهين (١٧٤) من طريق حماد بن خالد، عن محمد بن عمرو، عن عبدالله بن محمد بن زيد، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٣) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن محمد بن عمرو شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبدالله بن محمد، قال: قال جدي عبد الله بن زيد يحدث بهذا الخبر، قال: فأقام جدي.

قلنا: ومحمد بن عمرو الذي روى عنه حماد بن خالد وعبدالرحمن بن مهدي هو آخر غير الواقفي، قال الذهبي في «الميزان» ١/ ٦٧٤: لايكاد يعرف.=

١٦٤٧٧- حدثنا يعقوب قال: أخبرنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وذكر محمد بن مسلم الزُّهْري، عن سعيد بن المُسَيِّب ٤/٤٣

عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال: لمَّا أَجْمَعَ رسولُ الله ﷺ أن يَضْرِبَ بالنَّاقوسِ يجمعُ للصَّلاة النَّاسَ[1]، وهو له كارهٌ لموافقة[2] النَّصارى، طاف بي من الليل طائِفٌ وأنا نائِمٌ، رجلٌ عليه ثَوْبان أخضران، وفي يدِهِ ناقوسٌ يَحْمِلُهُ قال: فقلتُ له: يا عبد الله، أتبيعُ النَّاقوس؟ قال: وما تَصْنَعُ به؟ قلتُ: ندعو به إلى الصَّلاة. قال: أفلا أَدُلُّك على خيرٍ من ذلك؟ قال: فقلتُ: بلى، قال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفَلَاح، حَيَّ على الفَلَاح، الله أكبر، الله

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٨٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٢، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٩٦، والدارقطني ١/٢٤٢-٢٤٣، وابن شاهين (١٧٥)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٥ من طريق أبي العُمَيس، عن عبد الله بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن جده، فذكر نحوه. وقال البخاري في هذا الحديث: وفيه نظر، لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض.

وانظر (١٦٤٧٧) و(١٦٤٧٨).

(١) في (ظ١٢) و(ق) و(ص): يجمع الصلاة للناس!

(٢) في (م): لموافقته.

أكبر، لا إله إلا الله. قال: ثم استأخر[1] غيرَ بعيدٍ. قال: ثُمَّ تقول إذا أقمتَ الصَّلاةَ: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفَلَاح، قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامتِ الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. قال: فلما أصبحتُ أتيتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته بما رأيت. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ هذهِ لَرؤْيَا حَقٍّ إنْ شاءَ الله» ثم أمر بالتأذين، فكان بلالٌ مولى أبي بكر يؤذِّن بذلك، ويدعو رسولَ الله ﷺ إلى الصَّلاة قال: فجاءه فدعاه ذات غَدَاةٍ إلى الفَجْر فقيل له: إنَّ رسولَ الله ﷺ نائمٌ، قال: فَصَرَخَ بلالٌ بأعلى صَوْتِهِ: الصَّلاةُ خيرٌ من النَّومِ. قال سعيد بن المسيب: فأُدْخِلَتْ هذه الكلمةُ في التأذين إلى صلاة الفَجْر[2].

---

(١) في (م): استأخرت، وفي (ق): استأخر عني.

(٢) حديث حسن دون قوله: ويدعو رسولَ الله ﷺ إلى الصلاة، قال: فجاءه فدعاه .. إلى آخر الخبر، فهي زيادة منكرة انفرد بها ابن اسحاق في هذه الرواية، وابن إسحاق مدلس، ولم يسمع هذا الحديث من الزهري، قال أحمد: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال. قلنا: وهذه رواية إبراهيم بن سعد عنه وهو والد يعقوب، وقال فيها: قال وذكر، وهي تفيد عدم السَّماع كما أشار الى ذلك أحمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن. وهذه الزيادة التي أشرنا إليها لم يخرجها أحد، وقد روي دون هذه الزيادة عن سعيد مرسلاً، وهو الصحيح عنه كما سيأتي.

فقد أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤١٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا =

. . . . . .

= الإسناد، دون هذه الزيادة.

وكذلك أخرجه ابن خزيمة (٣٧٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٧٨٧) من طريق أبي جابر البياضي، عن سعيد بن المسيب، به. وأبو جابر متروك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٧٤) عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وهو الصحيح عنه.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٣١، والبيهقي ١/ ٤٢١ من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد، به. وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد. وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه البيهقي ١/ ٤٢٠ من طريق المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، نحوه، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ كذلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣١-١٣٢، ١٣٤، والبيهقي ١/ ٤٢٠ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن أبي ليلى، قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد.. فذكر نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٨٨) عن الثوري، عن عمرو بن مرة وحصين بن عبد الرحمن أنهما سمعا عبد الرحمٰن بن أبي ليلى يقول: فذكره مرسلاً.

وسيأتي دون الزيادة بإسناد حسن في الرواية الآتية برقم (١٦٤٧٨).

وقوله في أذان الفجر: الصلاة خير من النوم ثابت من كلامه ﷺ من حديث أبي محذورة السالف برقم (١٥٣٧٦)، وهو حديث صحيح بطرقه.

قال السندي: قوله: لما أجمع: أي عزم.

قوله: طاف بي: قال الخَطَّابي: هو من الطيف، وهو الخيال الذي يلم بالنائم، ومضارعه يطيف -ومضارع الطواف يطوف- وما هو بمعنى الإحاطة، فهو أطاف يطيف. =

١٦٤٧٨- حدَّثنا يعقُوبُ قال: حدَّثني أبي، عن محمد بن إسحاق قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن محمد بن عبدالله ابن زيد بن عبد ربه

قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ زيد قال: لَمَّا أمَرَ رسولُ الله ﷺ بالنَّاقوس ليَضْرِبَ به للنَّاسِ في الجَمْعِ للصَّلاة طافَ بي وأنا نائم رَجُلٌ يَحْمِلُ ناقوساً في يده، فقلتُ له: يا عبدَ الله، أتبيعُ النَّاقوس؟ قال: ما تَصْنَعُ به؟ قال: فقلتُ: ندعو به إلى الصَّلاة قال: أفلا أَدُلُّك على ما هو خَيْرٌ مِنْ ذلك؟ قال: فقلتُ له: بلى. قال: تقول: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أَشْهَدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. ثم استأخَرَ غيرَ بعيدٍ، ثم قال: تقولُ إذا أقيمتِ الصَّلاةُ: الله أكبر، الله أكبر، أَشْهَدُ أَنْ لا إله إلا الله، أشهدُ أَنَّ محمداً رسول الله، حيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاح، قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامتِ الصَّلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله. فلما أَصْبَحْتُ، أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فأخبَرْتُهُ بما رأيتُ، فقال: «إِنَّها لَرُؤْيا حَقٌّ إنْ شاءَ الله، فَقُمْ مع بلالٍ، فأَلْقِ عليه ما رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ به، فإِنَّهُ أَنْدَى صَوتاً مِنْكَ».

= قوله: «لرؤيا حق إن شاء الله»: وهذا لايفيد الشك في كونها حقاً عنده، بل قد يكون للتبرك وغيره، والله تعالى أعلم.

قال: فَقُمْتُ مع بلال، فجعلتُ أُلْقيه عليه، ويؤذِن به. قال: فَسَمِعَ ذلك[1] عمرُ بنُ الخَطَّاب- وهو في بيته-فَخَرَجَ يَجُرُّ رداءه يقُول: والَّذي بعثك بالحَقِّ، لقد رأيتُ مثل الذي أُري قال: فقال رسول الله ﷺ: «فَلِلَّهِ الحَمْدُ»[2].

---

(١) في (م): بذلك.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٣٤-٣٥، وأبو داود (٤٩٩)، والدارمي ١/ ٢٦٩، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٧١)، وابن حبان (١٦٧٩)، والبيهقي ١/ ٣٩٠-٣٩١، و٤١٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً بنحوه البخاري في «خلق أفعال العباد»: ص٣٦، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، والدارمي ١/ ٢٦٨- ٢٦٩، وابن خزيمة (٣٦٣) من طرق عن ابن إسحاق، به.

وقال الترمذي: حديث عبدالله بن زيد، حديث حسن صحيح.

وقال ابن خزيمة عقب الرواية رقم (٣٧٢) في هذا الإسناد: سمعت محمد ابن يحيى يقول: ليس في أخبار عبدالله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا.

وانظر حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٦٣٥٧).

قال السندي: قوله: «أندى»، أي: أرفع.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء السادس والعشرون من

«مسند الإمام أَحمد بن حنبل»

ويليه الجزء السابع والعشرون وأوله:

حديثُ عِتْبان بن مالك

تتمة مسند المدنيين

حديث عِتْبان بن مالِك[1]

١٦٤٧٩- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا ابنُ مبارك، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن محمود بن ربيع

عن عِتْبان بن مالك، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ ضُحىً، وسلَّمْنا حين سَلَّم، وأنه- يعني- صلَّى بهم في مَسْجِدٍ عندهم[2].

١٦٤٨٠- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، فسئل[3] سفْيان: عمَّن؟ قال: هو محمود إنْ شاء الله:

أنَّ عِتْبان بن مالك كان رجلاً محجوبَ البَصَر، وأنَّه ذَكَرَ للنَّبيِّ ﷺ التَّخَلُّفَ عن الصَّلاة، قال: «هَلْ تسمع النِّداء؟» قال:

---

(١) قال السندي: عتبان بن مالك- بكسر عينٍ مهملة، وجوز ضمها، وسكون مثناة فوقية- أنصاري، خزرجي، بدري عند الجمهور، ولم يذكره ابن إسحاق فيهم، وكان إمام قومه بني سالم، وجاء أنَّ النبيَّ ﷺ آخى بينه وبين عمر، مات في خلافة معاوية وقد كَبِرَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بنحوه البخاري (٨٣٨) عن حبان بن موسى، عن عبدالله بن المبارك، به. وسيأتي تخريجه من طريق عبدالله بن المبارك ضمن الرواية المطولة الآتية برقم (١٦٤٨٢).

وانظر (١٦٤٨١).

قال السندي: قوله: وسلمنا حين سلم، أي: فرغ من الصلاة، كأن المراد أنه حين جاء اشتغل بالصلاة، ثم توجه إلى من جاء عنده من الأنصار، لا أنه دخل البيت بلا سلام.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يسأل.

نَعَمْ، قال: فلم يُرَخِّصْ له[1].

١٦٤٨١- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا سُفْيان بن حسين، عن الزُّهْرِي، عن محمود بن الربيع، أو الربيع بن محمود -شك يزيد-

٤/ ٤٤ عن عِتْبان بن مالك، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إني

---

(١) حديث ضعيف لشذوذه، فقد خالف فيه سفيانُ بنُ عيينة أصحابَ الزهريِّ في روايته عن محمود بن الربيع، عن عِتْبان بن مالك من أنه ﷺ أذن لعتبان أن يصلي في بيته لما أنكر بصره، وكانت السيول تحول بينه وبين مسجد قومه كما هو ظاهر في الرواية الآتية برقم (١٦٤٨٢)، وسنتوسع هناك في بيان طرقه عن الزهري، فانظره لزاماً.

وهذه الرواية أخرجها ابن سعد في «طبقاته» ٣/ ٥٠٠ عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد اختلف فيها عن سفيان كذلك.

فأخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٢٦ من طريق عبيدالله بن محمد، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة إن شاء الله، عن عتبان بن مالك، به.

قلنا: عبيد الله بن محمد: هو ابن هارون الفريابي، نزيل بيت المقدس، روى عن سفيان بن عيينة، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٣٣٥. وجاء في مطبوع ابن عبد البر: عتبة بن مالك، وهو تحريف.

وقد ذكر ابن عبد البر أن الشافعي أنكر حديث سفيان بن عيينة هٰذا، وقال: حديث مالك يرده.

قلنا: سيأتي من طريق مالك عن الزهري ضمن تخريج الرواية الآتية برقم (١٦٤٨٢).

وعدم ترخيصه ﷺ بمجرد عذر البصر سلف من حديث عمرو بن أم مكتوم في الرواية رقم (١٥٤٩٠)، وذكرنا هناك شواهده، وانظر تعليق السندي عليه.

رجلٌ ضريرُ البَصَرِ، وبيني وبينك هذا الوادي والظُّلْمة، وسأَلْتُهُ أَنْ يأتيَ فَيُصَلِّي في بيتي، فأَتَّخِذُ مُصلاَّه مُصَلًّى، فوَعَدَني أَنْ يفعلَ، فجاء هو وأبوبكر وعمر، فتسامَعَتْ به الأنصارُ، فأَتَوْه، وتخلَّفَ رجلٌ منهم يقال له: مالك بن الدُّخْشُن[1]، وكان يُزَنُّ بالنِّفاق، فاحْتَبَسُوا على طعامٍ، فتذاكروه[2] بينهم، فقالوا: ما تخلَّفَ عَنّا وقد عَلِمَ أَنَّ رسول الله ﷺ زَارَنا إلاَّ لنفاقِهِ، ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فلمَّا انصرفَ، قال: «وَيْحَهُ، أمَا شَهِد أَنْ لا إلٰه إلا الله بها مُخْلِصاً، فإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ النَّارَ على منْ شَهِدَ بها»[3].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: مالك بن الدُّخْشُم، بضم المهملة والمعجمة، بينهما خاء معجمة، ويقال بالنون بدل الميم، ويقال كذلك بالتصغير. قلنا: ورد في هذه الرواية بالنون، وسيأتي بالميم في الرواية رقم (١٦٤٨٢) و(١٦٤٨٤)، وبالتصغير في الرواية رقم (١٦٤٨٣). ونقل الحافظ عن ابن عبدالبر قوله: ولايصح عنه النفاق، فقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه في ذٰلك.

(٢) في (م): فتذاكروا.

(٣) حديث ضعيف بهذه السياقة، سفيان بن حسين: وهو الواسطي ضعيف الحديث عن الزهري، يروي أشياء يخالف فيها أصحاب الزهري، وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٢). وشك يزيد في اسم محمود بن الربيع أو الربيع بن محمود يرتفع بأنه هو محمود بن الربيع، وقد رواه كذلك أصحاب الزهري عنه. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: وكان يزن، بتشديد النون، على بناء المفعول: أي يتهم.

=

١٦٤٨٢- حدَّثنا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمود بن الرَّبيع

عن عِتْبان بن مالك، أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّ السُّيولَ تحولُ بيني وبين مَسْجِدِ قومي، فأُحِبُّ أَنْ تأتيَني، فَتُصَلِّيَ في مكانٍ في بيتي أَتَّخِذُهُ مسجداً. فقال رسولُ الله ﷺ: «سَنَفْعَل». قال: فلمَّا أَصْبَحَ رسولُ الله ﷺ غدا على أبي بكر، فاستتبعه، فلمَّا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ قال: «أَيْنَ تُرِيد؟» فأشرتُ له إلى ناحيةٍ من البيت، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فَصففنا خَلْفَه، فَصَلَّى بنا رَكْعَتَيْنِ، وَحَبَسْناه على خَزيرٍ صَنَعْنَاه، فَسَمِعَ أهلُ الدَّار -يعني أهل القَرْية- فجعلوا يثوبون، فامتلأَ البيتُ، فقال رجلٌ من القَوْم: أينَ مالكُ بنُ الدُّخْشُم، فقال رجلٌ: ذاكَ مِنَ المُنَافقين. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُولُه يقُولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغي بها وَجْهَ الله». قال: أما نحنُ فنرى وَجْهَهُ وحدِيثَهُ إلى المنافقين. فقال رسول الله ﷺ: «لاتقوله، يقولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغِي بذلكَ وَجْهَ الله». فقال رجلٌ مِنَ القَوْم: بلى يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ وَافى عَبْدٌ يَوْمَ القِيامَةِ يَقُولُ: لا إلهَ إلاَّ الله يَبْتَغي بذلكَ وَجْهَ الله إلا حَرَّم الله على النَّارِ»[1]. فقال محمود:

= قوله: فاحتبسوا، على بناء المفعول أو الفاعل: أي حبسناهم للطعام.

قوله: «ويحه»: كلمة ترحُّم.

(١) في (س) و(ق) و(م): إلا حُرِّم على النار، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليها في (س) وكذلك هي في نسخة السندي، وانظر الرواية =

فحَدَّثْتُ بذلك قوماً فيهم أبو أيوب، قال: ما أَظُنُّ رسولَ الله ﷺ قال هٰذا. قال: فقلتُ: لئنْ رَجَعْتُ وعِتْبانُ حَيٌّ لأسألَنَّه. فَقَدِمْتُ وهو أعمى، وهو إمامُ قومِهِ، فسألْتُهُ، فحدَّثني كما حدَّثني أَوَّلَ مَرَّةٍ، وكان[1] عِتْبانُ بَدْرِيّاً[2].

= الآتية برقم (١٦٤٨٣).

(١) في (ق)، وهامش (س): قال: وكان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى بن عبد الأعلى: هو السَّامي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٢) والنَّسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٥ من طريق عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٦٨٦) و(٨٣٨) و(٨٣٩) و(٨٤٠) و(٦٤٢٢) و(٦٤٢٣) و(٦٩٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٤-٦٥، وفي «الكبرى» (١٠٩٤٧) و(١١٤٩٤)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٨)، وفي «التفسير» (٥١٤)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨١-١٨٢ من طريق عبد الله بن المبارك، وابن سعد ٣/ ٥٥٠ عن الواقدي، كلاهما عن معمر بن راشد، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً كذلك مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٢ ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٣/ ٥٥٠، والبخاري (٦٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٠، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٣٣، وابن حبان (١٦١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٩) عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤١)، والبخاري (٤٢٤) و(١١٨٥) و(١١٨٦)، وابن ماجه (٧٥٤)، وابن أبي عاصم (١٩٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٣٠ و٣٣٣ و٣٣٤، وأبوعوانة ١/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥٣ و٨٧ و٨٨ من طريق إبراهيم بن سعد، وأخرجه البخاري (٤٠١٠) ومسلم (٣٣) (٢٦٣) [ج١/ ٤٥٥]، وابن حبان (٢٢٣)، والطبراني في=

. . . . . .

= «الكبير» ١٨/(٥١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وأخرجه البخاري (٤٢٥) و(٤٠٠٩) و(٤٠١٠)، وابن خزيمة (١٦٥٣) و(١٦٧٣)، وفي «التوحيد» ص٣٣٥، وأبو عوانة ١/١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٨٨ من طريق عقيل بن خالد، وأخرجه مسلم (٣٣) (٢٦٥) [ج١/٤٥٦]، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥) من طريق الأوزاعي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، والطبراني كذلك ١٨/(٥٤) من طريق عبدالرحمن بن نمر، وكذلك ١٨/(٥٦) من طريق الزبيدي، سبعتهم عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٤٨٣) و(١٦٤٨٤) و٥/٤٤٩ و٤٥٠، وانظر (١٦٤٨١).

قال السندي: قوله: غدا على أبي بكر: أي ذهب إلى أبي بكر ليجعله رفيقاً معه.

وقوله: على خزير، بخاء معجمة، وزاي كذلك، ثم راء مهملة: هو لحم يقطع صغاراً، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن لحمٌ فهي عصيدة. وقيل: هو بحاء مهملة، وراء مكررة: معلومة.

قلنا: في «اللسان» (خزر) قيل: إن كانت من دقيق فهي حريرة، وإن كانت من نخالة فهي خزيرة.

قال السندي: وقوله: «إلا حَرَّم الله»: جيء «بإلا» بالنظر إلى المعنى، كأنه قيل: ما وافى أحداً إلا حرَّم الله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٦٢ تعقيباً على إنكار أبي أيوب هذا الحديث، فقال: قد بيَّن أبو أيوب وجه الإنكار، وهو ما غلب على ظنه من نفي القول المذكور، وأما الباعث له على ذلك، فقيل: إنه استشكل قوله: «إن الله قد حرم النار على من قال: لا إله إلا الله» لأن ظاهره لايدخل أحد من عصاة الموحدين النار، وهو مخالف لآيات كثيرة وأحاديث شهيرة، منها أحاديث الشفاعة، لكن الجمع يمكن أن يحمل التحريم على الخلود.

١٦٤٨٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمود بن الربيع

عن عِتْبان بنِ مالك، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني قد أَنْكَرْتُ بَصَرِي. فذكر معناه إلا أنه قال: مالك بن الدُّخْشُن[1]، وربما قال: الدُّخَيْشِن[2]، وقال: «حُرِّمَ على النَّار»، ولم يَقُل: كان بَدْرياً[3].

١٦٤٨٤- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا جرير- يعني ابن حازم-، عن علي بن زيد بن جُدْعَان قال: حدَّثني أبو بكر بنُ أنس بن مالك قال: قَدِمَ أبي من الشَّام وافداً وأنا معه، فلقِيْنا محمودَ بنَ الربيع، فحدَّثَ أبي حديثاً، عن عِتْبان بن مالك، قال أبي: أي بُنَي، احْفَظْ هذا الحديث، فإنَّه من كنوز الحديث، فلما قَفَلْنا انصرفنا إلى المدينة، فسألنا عنه، فإذا هو حَيٌّ، وإذا شيخٌ أعمى.

قال: فسألناه عن الحديث فقال: نَعَمْ، ذَهَبَ بَصَرِي على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، ذَهَبَ بَصَري، ولا

---

(١) في (ظ١٢) و(ق): الدُّخْشُم، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٢) و(ص): ابن الدخيشن. قلنا: وانظر تعليقنا رقم (١)، ص٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٢٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٣) (٢٦٤) [١/٤٥٦]، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٢٩ و٣٣٢-٣٣٣، وأبو عوانة ١/١٢-١٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧)، وابن منده في «الإيمان» (٥٠).

وانظر ما قبله، وسيأتي بأتم من هذا ٥/٤٤٩.

أستطيع الصَّلاةَ خلفك، فلو بوَّأتَ في داري مَسْجِداً فَصَلَّيْتَ فيه، فأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى. قال: «نَعَمْ، فَإِنِّي غادٍ عليكَ غداً». قال: فلمَّا صَلَّى من الغَدِ التفتُّ إليه، فقام حتى أتاه، فقال: «يا عِتْبانُ، أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُبَوِّىءَ لكَ؟» فوصفَ له مكاناً، فبوَّأَ له، وصَلَّى فيه، ثم حُبِسَ أو جَلَس، وبَلَغَ مَنْ حولنا مِنَ الأنصار، فجاؤوا حتى مُلِئَتْ علينا الدَّار، فذكروا المنافقين وما يَلْقَوْنَ من أذاهم وشَرِّهم حتى صَيَّروا أَمْرَهُمْ إلى رجلٍ منهم يقال له: مالك بن الدُّخْشُم، وقالوا مِنْ حاله ومن حاله، ورسول الله ﷺ ساكِتٌ، فلمَّا أكثروا قال رسول الله ﷺ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله؟» فلمَّا كان في الثَّالثة، قالوا: إنه ليقوله. قال: «والَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ لَئِنْ قالها صادِقاً مِنْ قَلْبِهِ لا تأْكُلُهُ النَّارُ أبداً» قال: فما فَرِحُوا بشيءٍ قَطُّ كَفَرَحِهِمْ بما قال[1].

---

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف علي بن زيد بن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن أنس بن مالك، فقد روى له مسلم، وهو صدوق، حسن الحديث. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٥)، والحاكم ٣/ ٥٩٠ من طريق حماد بن زيد، عن علي ابن زيد بن جدعان، بهذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الحاكم متنه وشيء من إسناده.

وأخرجه بنحوه كذلك النسائي في «الكبرى»(١٠٩٤٢)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٣)- والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٦) من طريق قتادة، عن=

بقية حديث أبي بُرْدَة بن نِيَار

واسمُهُ هَانِئ بنُ نِيَار خَالُ البَرَاءِ

٤/ ٤٥

١٦٤٨٥- حدثنا حَجَّاجٌ وحُجَيْن قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البَرَاء

عن خاله أبي بُرْدة أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنَّا عَجَّلْنا شاةَ لَحْمٍ لنا. قال رسولُ الله ﷺ: «أَقَبْلَ الصَّلاةِ؟». قلتُ: نَعَمْ. قال: «تِلْكَ شاةُ لَحْمٍ». قال: يا رسولَ الله، إنَّ عندنا عَنَاقاً جَذَعَةً هي أحبُّ إليَّ من مُسِنَّة. قال: «تُجْزِىءُ عَنْهُ، ولا تُجْزِىءُ عن أَحَدٍ بَعْدَهُ»(١).

= أبي بكر بن أنس، عن محمود بن عمير بن سعد أنه قال: إن عتبان بن مالك أصيب بصره . . فذكر نحوه.

قلنا: محمود بن عمير بن سعد، مجهول، انفرد بالرواية عنه أبو بكر بن أنس، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٣٨٧ في هذا الحديث: المشهور من رواية الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان، كذلك أخرج في «الصحيحين».

وذكر ابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/ ٢٢٧ أن هذا الحديث لايحفظ إلا لمحمود بن الربيع، وهو حديث لايعرف إلا به. وانظر الرواية التي سلفت بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٢).

قال السندي: قوله: فحدَّثَ أبي، أي: حدَّث محمود أبي.

قوله: فلما كان في الثالثة: أي في المرة الثالثة، أي أنه ﷺ كرَّر ذلك القول، وهم سكتوا مرتين، وأجابوا في المرة الثالثة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي اسحاق- وهو عمرو بن عبدالله السبيعي- في =

١٦٤٨٦- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا ليثٌ -يعني: ابن سعْد- قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجِّ، عن سليمان ابن يسار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بردة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلداتٍ إلا في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»(١).

١٦٤٨٧- حدَّثنا معاويةُ بنُ عمرو، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ وهب، عن عمرو، أن بُكَيْراً حدَّثه، قال: بينما أنا جالس عند سُلَيمان بن يَسَار إذ جاء عبدُ الرحمٰن يحدِّث سليمان، ثم أقبل علينا سليمان، فقال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن جابر أَنَّ أباه حدَّثه

أنه سَمِعَ أبا بُرْدَةَ يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَجْلِدُوا فوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إلا في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

قال عبدالله: قال أبي: كذا قال لنا فيه. قال أبي: وأنا أذهب

= غاية الإتقان للزومه إياه، حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وحُجَين: هو ابن المثنى اليمامي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٧) من طريق يحيى بن آدم، عن إسرائيل، به.

وأخرجه كذلك الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٦) من طريق محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٨٣٠)، وانظر (١٦٤٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف من طريق حجاج بن محمد المصيصي برقم (١٥٨٣٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وزيادة جابر في هذا الإسناد سلف الكلام عليها في تخريج الرواية السالفة برقم (١٥٨٣٢)، فانظرها =

إليه يعني الحديث، يعني حديث أبي بُرْدة بن نِيَار.

١٦٤٨٨- حدَّثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بُكَيْر، عن سليمان بن يَسَار، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ جابر بن عبد الله، أَنَّ أباهُ حدَّثه

أنه سَمِعَ أبا بُرْدَةَ بن نِيَار الأَنْصَارِيَّ، يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إلا في حدٍّ من حُدُودِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٦٤٨٩- حدثنا سُوَيد بن عمرو الكَلْبي، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن عبدالله بن عيسى، عن جميع، أو أبي جميع

عن خاله أبي بُرْدة بنِ نِيَار: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى طعاماً، فأَدْخَلَ يده فيه، فرأى غيرَ ذلك، فقال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنا»[2].

١٦٤٩٠- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني بُشَيْر بن يَسَار مولى بني حارثة

عن أبي بُردة بنِ نِيَار قال: شَهِدْتُ العيدَ مَعَ رسولِ الله ﷺ

= لزاماً. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الكوفي.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج: هو ابن النعمان الجوهري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر سابقه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السَّالفة برقم (١٥٨٣٣)، وقد جاء فيها جميع بن عمير دون شك.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٢٧ من طريق سويد بن عمرو الكلبي، بهذا الإسناد.

وقد ذكرنا شواهده في الرواية السالفة برقم (١٥٨٣٣).

قال: فخالَفَت امرأتي حيثُ غَدَوْتُ إلى الصَّلاة إلى أُضْحِيَّتي فَذَبَحَتْها، وَصَنَعَتْ[1] منها طعاماً قال: فلما صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، وانصرفتُ إليها، جاءتني بطعامٍ قد فُرِغَ منه، فقلتُ: أنَّى هذا؟ قالت: أُضْحِيَّتُكَ ذَبَحْناها، وَصَنَعْنَا لك منها طعاماً لتغدَّى إذا جئتَ. قال: فقلتُ لها: والله لقد خشيتُ أن يكونَ هذا لا ينبغي. قال: فجئتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «ليستْ بشيءٍ، مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ نَفْرُغَ مِنْ نُسُكِنا فليسَ بشيءٍ، فَضَحٍّ»[2].

قال: فالتمستُ مُسِنَّةً فلم أَجِدْها، قال: فجِئْتُهُ فقلتُ: والله يا رسولَ الله، لقد التمستُ مُسِنَّةً فما وَجَدْتُها. قال: «فالْتَمِسْ جَذَعاً[3] مِنَ الضَّأْنِ، فَضَحٍّ بِهِ» قال: فَرَخَّص له رسولُ الله ﷺ في الجَذَعِ من الضَّأْن، فَضَحَّى به حين[4] لم يَجِدِ المُسِنَّةَ[5].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فصنعت.

(٢) في (ظ١٢) و (ص): يضح، وفي هامش (ق): يضحي، والمثبت من (س) و(م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): جذعاء.

(٤) في (م) وهامش (س): حيث.

(٥) إسناده حسن إن صح سماع بُشَيْر بن يسار من أبي بردة، فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٨٠: يقال: إن بشير بن يسار لم يسمع من أبي بردة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً وهو حسن الحديث، وقد صرح هنا بالسماع، فانتفت شبهة تدليسه. =

١٦٤٩١- حدَّثنا عبدُ الله المُقْرِىء، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بنِ عبد الله بن الأشج، عن سُلَيْمان بنِ يَسَار، عن عبد الرحمٰن بن جابر بن عبد الله

عن أبي بُرْدة بن نِيَار قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ فِيما دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عزَّ وَجَلَّ». قال عبدُالله: قال أبي: كذا قال لنا، لم يَقُلْ: عن أبيه[1].

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٠٨) من طريق عمر بن السائب، عن بشير بن يسار، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه مختصراً بإسناد صحيح برقم (١٦٤٨٥)، وانظر (١٥٨٣٠).

قال السندي: قوله: «من نسكنا»: قد جاء ما يدل على أنَّ المراد بالنسك ها هنا الصلاة لا الأُضْحيَّة، وإن كان الظاهر أن المراد هي الأُضحية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالله المقرىء: هو عبدالله بن يزيد أبو عبد الرحمٰن، وقد سلف برقم (١٦٤٨٦)، وانظر (١٦٤٨٧).

حديث سَلَمَةَ بن الأكْوَع[1]

١٦٤٩٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سلمة عن أبيه، قال بارَزْتُ رجلاً، فقَتَلْتُهُ، فنفَّلَني رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[2].

١٦٤٩٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، عن إياس بن سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَع

---

(١) قال السندي: سلمة بن الأكوع: هو سلمة بن عمرو بن الأكوع، واسم الأكوع سنان بن عبد الله، أول مشاهده الحديبية، بايع فيها على الموت، وكان من الشجعان، ويسبق الفرس عدواً، نزل المدينة، ثم تحوَّل إلى الرَّبَذَة بعد قتل عثمان، وتزوَّج بها، وولد له، حتى كان قبل أن يموت بليال نزل المدينة، فمات بها، وكان ذلك سنة أربع وسبعين على الصحيح، وقيل غير ذلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح. وأبو عُميس: هو عتبة بن عبدالله المسعودي.

وأخرجه الدارمي ٢/٢١٩، وابن ماجه (٢٨٣٦)، وأبو عوانة ٤/١٢٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٤٩٤)، ومطولاً بالأرقام (١٦٥١٩) و(١٦٥٢٣) و(١٦٥٣١) و(١٦٥٣٦).

وفي الباب من حديث أبي قتادة عند البخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١) (٤١)، وسيرد ٥/٢٩٥.

وانظر حديث خالد بن الوليد الآتي ٤/٩٠.

قال السندي: قوله: فنفَّلني، من التنفيل، أي: أعطاني.

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رجلاً يَأْكُلُ بشِمَالِهِ فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» فقال: لا أستطيعُ، فقال: «لا اسْتَطَعْتَ» قال: فما رَجَعَتْ إليه[1]. ٤٦/٤

١٦٤٩٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عِكْرمة بن عمَّار، عن إياسِ بنِ سَلَمَة عن أبيه، قال: قتلتُ رجلاً، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ هٰذَا؟». فقالوا: ابنُ الأكوع، فقال: «لَهُ سَلَبُهُ»[2].

١٦٤٩٥- حَدَّثنا وَكِيعٌ، قَال: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بن عَمَّار، عن إياسِ بنِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة بن عمار: هو اليمامي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٣/٨، ومسلم (٢٠٢١)، وأبو عوانة ٣٥٩/٥ و٣٦٠، وابن حبان (٦٥١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣٨/٦، وفي «الشُّعَب» (٥٨٣٩) من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد، وعند ابن أبي شيبة ومن طريقه مسلم زيادة: ما منعه إلا الكِبْرُ.

وسيأتي برقم (١٦٤٩٩) و(١٦٥٣٠).

وفي الباب من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: لا أستطيع: قاله تكبراً و اعتذاراً بالباطل، فلذلك دعا عليه ﷺ بقوله: «لا استطعت» وهو على صيغة الخطاب ليوافق قوله لا أستطيع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٢/١٢-٣٧٣، وابن ماجه (٢٨٣٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٩٢).

عن أبيه قال: كان للنَّبِيِّ ﷺ غلامٌ يسمَّى رَبَاحًا[1].

١٦٤٩٦- حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِي، قال: حدَّثنا يعلى بنُ الحارث قال: سَمِعْتُ إياسَ بنَ سَلَمَةَ بنِ الأكوع يحدِّث[2]

عن أبيه قال: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رسولِ الله ﷺ الجُمُعَةَ، ثُمَّ نَرْجِعُ فلا نَجِدُ للحِيْطان فيئاً يُسْتَظَلُّ فيه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «تهذيب الآثار» (٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٢٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وانظر الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٩).

وقد ورد ذكر رباح كذلك في حديث عمر بن الخطاب الطويل عند مسلم (١٤٧٩) (٣٠).

قال السندي: رباح، ضبط بفتح الراء، أي: فيجوز التسمية بمثل هذا الاسم، وما جاء من النهي عن مثل هذا الاسم فمحمول على التنزيه، وكان هذا بياناً للجواز، على أنه جاء أنه ما نهى، وإنما عَزَمَ على ذلك، والله تعالى أعلم.

قلنا: يشير السندي بذلك إلى حديث سمرة بن جندب عند مسلم (٢١٣٦)، وسيأتي ٥/٧، وحديث جابر عند أبي داود (٤٩٦٠). وانظر «شرح مشكل الآثار» ٤/٤٣٩-٤٤٧.

(٢) لفظ: يحدث، ليس في (س) و(م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن الحارث: هو ابن حرب المحاربي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٠٠، وفي «الكبرى» (١٦٩٨)، وابن ماجه (١١٠٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/١٨ من طريق عبد الرحمن بن =

١٦٤٩٧- حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدِي قال: حدَّثنا عِكْرِمة بن عَمَّار، عن إياسِ بنِ سَلَمة

عن أبيه قال بيَّتنا هَوَازِنَ مَعَ أبي بكر الصِّدِّيق، وكان أَمَّرَهُ علينا النَّبيُّ ﷺ(١).

= مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠) (٣٢) وأبو داود (١٠٨٥)، والدارمي ١/ ٣٦٣، وابن حبان (١٥١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٧)، وفي «الأوسط» (٦١٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٩١ من طرق عن يعلى بن الحارث، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هذا الحديث عن سلمة بن الأكوع إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به يعلى بن الحارث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٠٨، ومسلم (٨٦٠) (٣١)، وابن خزيمة (١٨٣٩)، وابن حِبّان (١٥١٢)، والبيهقي ٣/ ١٩٠ من طريق وكيع، عن يعلى، به بلفظ: كنا نجمِّع مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتتبَّع الفيء.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٦)، وانظر حديث الزبير بن العوَّام السالف برقم (١٤١١).

قال السندي: قوله: يُسْتَظَلَّ فيه، على بناء المفعول: يدل على قلة الفيء، ففيه بيان أن الصلاة كانت بعد الزوال بقريب.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/ ٤٩٦: يعني أنه كان يفرغ من صلاة الجمعة قبل تمكن الفيء من أن يُسْتَظَلَّ به كما قال: «ثم نرجع نتتبع الفيء»، وهذا يدلُّ على إيقاعه ﷺ الجمعة في أول الزَّوال. قلنا: وانظر «الفتح» ٢/ ٣٨٧-٣٨٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وانظر ما بعده.

١٦٤٩٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه، قال: كان شِعارُنا ليلةَ بيَّتْنا فيها هَوَازِنَ مَعَ أبي بكر الصِّدِّيق أَمَّرَهُ علينا رسولُ الله ﷺ : أَمِتْ أَمِتْ. وقتلتُ بيدي ليلتئذٍ سبعةَ أهلِ أبيات[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٤/ ٣٠٥، وابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٣، وأبو داود (٢٥٩٦) و(٢٦٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٥)، وابن ماجه (٢٨٤٠)، وابن حبان (٤٧٤٤) و(٤٧٤٧) و(٤٧٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٩)، وابن عدي ٥/ ١٩١٢ و١٩١٢-١٩١٣، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٥٥، والحاكم ٢/ ١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦١ و٩/ ٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٩) من طرق عن عكرمة، به. وعند ابن ماجه: تسعة أو سبعة أبيات، وعند الطبراني: تسعة، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! مع أن عكرمة بن عمار -وإن احتجَّ به مسلم- قد روى له البخاري تعليقاً.

وأخرجه الطبراني (٦٢٧١)، والحاكم ٢/ ١٠٧-١٠٨ من طريق شريك عن أبي العُمَيْس، عن إياس، به، ولفظه: كان شعار النبي ﷺ أمت. وصححه الحاكم على شرط مسلم مع أن في طريقه شريك بن عبد الله النخعي، وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو سيىء الحفظ!.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٣، والدارمي ٢/ ٢١٩ من طريق وكيع، عن أبي العُمَيْس، عن إياس، به، ولفظه: كان شعارنا مع خالد بن الوليد: أمت.

وانظر (١٦٥٠٢) و(١٦٥٠٥) و(١٦٥٣٧).

قال السندي: قوله: كان شعارنا، بكسر الشين: العلامة، والمراد هاهنا ما =

١٦٤٩٩- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا عِكْرِمَة بن عَمَّار اليَمَامي، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

أنَّ أَباه حدَّثه قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول لرجلٍ يقال له: بُسْر بن راعي العَيْر أَبْصَرَهُ يأْكُلُ بشِمَاله، فقال: «كلْ بِيَمِينِك» فقال: لا أستطيع. فقال: « لا اسْتَطَعْتَ ». قال : فما وَصَلَتْ يَمِيْنُهُ إلى فَمِهِ[1] بَعْدُ[2] [3]. وقال أبو النَّضْر في حديثه: ابنُ

= يجعل في الحرب علامة بينهم من الكلمات لأجل الظُّلمة، يعرفُ بها الرجل رفيقه.

قوله: أَمِتْ أَمِتْ: صيغة أمر من الإماتة، والمُخاطَب هو الله تعالى، فهو مع كونه شعاراً دعاء على الأعداء، أو المخاطب كل واحد من المقاتلين، فهو حثٌّ لهم على القتال.

(١) في (ق): فيه، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): بعد ذٰلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٤٩٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العمي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٨) من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، عن عكرمة، بهذا الإسناد، وإلى روايته هذه أشار أحمد عقب هذا الحديث.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٩٧، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٠، وابن حبان (٦٥١٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٧، وفي «الشعب» (٥٨٣٩)، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٣٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو عوانة ٥/ ٣٦٠ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النَّهدي، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٢ من طريق عبد الله بن بكار، وابن عدي كذلك ٥/ ١٩١٤ من طريق شعبة، أربعتهم عن =

راعي العَيْر من أَشْجَع.

١٦٥٠٠- حدثنا بهْز، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَلَّ علينا السَّيْفَ فليسَ مِنَّا»[1].

١٦٥٠١- حدثنا بهز، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

= عكرمة بن عمار، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٣٠)، وقد سلف برقم (١٦٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقال له بسر بن راعي العير: هو بُسْر بضم أوله، وسكون المهملة وقيل بالمعجمة، وبذلك ذكره ابن منده، وأنكر عليه أبو نعيم، ونسبه إلى التصحيف، ولم يحكِ الدارقطني وابن ماكولا فيه خلافاً أنه بالمهملة، وأما البيهقي فحكى في «السنن» أنه بالمعجمة أصح.

والعير ضبطه النووي بفتح العين وبالمثناة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢١، ومسلم (٩٩) (١٦٢) والدارمي ٢/ ٢٤١، وأبو عوانة ١/ ٥٨، وابن حبان (٤٥٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٢، وابن منده في «الإيمان» (٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٦٢٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٦٥) من طريقين عن عكرمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٩) من طريق سويد بن الخطاب، عن إياس، به. وسويد قال ابن معين فيه: لا شيء.

وسيأتي برقم (١٦٥٤١).

وقد سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال: حدَّثني أبي، قال: كنتُ قاعداً عند رسولِ الله ﷺ فَعَطَسَ رجلٌ، فقال رسول الله ﷺ: «يَرْحَمُكَ الله» ثم عَطَسَ أُخرى، فقال رسول الله ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ»[1].

١٦٥٠٢- حدثنا بَهْز، حدَّثنا عِكْرِمةُ بنُ عَمّار، حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَة، قال:

حدَّثني أبي قال: خَرَجْنا مع أبي بكر بن أبي قُحَافة؛ أَمَّرَه رسولُ الله ﷺ علينا، قال: غَزَوْنا فَزَارَةَ، فلمَّا دَنَوْنا من الماءِ أَمَرَنا أبو بكر فَعَرَّسْنا، قال: فلمَّا صَلَّينا الصُّبْح، أَمَرنا أبو بكر فشنَّيْنا الغارةَ، فقتَلْنا على الماء مَنْ قتَلْنا. قال سَلَمة: ثُمَّ نظرتُ إلى عُنُقٍ من النَّاس فيه الذُّرِّيَّةُ والنِّساءُ نحوَ الجَبَلِ، وأنا أَعْدو في آثارهم، فَخَشِيْتُ أَنْ يَسْبِقُوني إلى الجَبَل، فَرَمَيْتُ بسَهْمٍ، فوقعَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٨٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٥) (٩٣٨)، ومسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٣)- وابن حبان (٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٤)، وفي «الدعاء» (٢٠٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١١-١٩١٢، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ٣٢٥-٣٢٦، والبغوي (٣٣٤٥)، من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يحيى بن سعيد عن عكرمة برقم (١٦٥٢٩) وفيه: ثم عطس الثانية، والثالثة، فقال النبي ﷺ: «إنَّه مزكوم» وسيأتي الكلام عليه هناك.

بينهم وبين الجَبَل. قال: فَجئْتُ بهم أسوقُهُمْ إلى أبي بكر رضي الله عنه حتى أَتَيْتُهُ على الماء، وفيهم امرأةٌ من فَزَارَةَ عليها قِشْعٌ من أدَم، ومعها ابنةٌ لها من أَحْسَنِ العَرَبِ، قال: فنفَّلَني أبو بكرٍ ابْنَتَها. قال: فما كَشَفْتُ لها ثوباً حتى قَدِمْتُ المدينةَ، ثم بتُّ فلم أَكْشِفْ لها ثوباً، قال: فلَقِيَني رسولُ ﷺ في السُّوق، فقال لي: «يا سَلَمَةُ، هَبْ ليَ المَرْأَةَ» قال[1]: فقلتُ: يا رسول الله، والله لقد أَعْجَبَتْني، وما كَشَفْتُ لها ثوباً. قال: فَسَكَتَ رسولُ الله ﷺ وتركَني، حتى إذا كان مِنَ الغَدِ لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق، فقال: «يا سَلَمَةُ، هَبْ لي المَرْأَةَ[1] لله أَبُوكَ» قال: قلتُ يا رسولُ الله، والله أَعْجَبَتْني[2]، ما كَشَفْتُ لها ثَوْباً، وهي لك يا رسولَ الله. قال: فَبَعَثَ بها رسولُ الله ﷺ إلى أَهْلِ مكَّةَ، وفي أيديهم أَسارى من المُسلمين، فَفَدَاهُمْ رسولُ الله ﷺ بتلك المَرْأة[3].

(١-١) ما بينهما ساقط من (ظ١٢) و(س).

(٢) لفظ: أعجبتني ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً بألفاظ متقاربة مسلم (١٧٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٥)، وابن ماجه (٢٨٤٦)، وأبو عوانة ٤/١٢٧-١٢٩، ١٢٩-١٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٦) و(٣٩١٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٩ و٣/٢٦٠، وابن حبان (٤٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٣٧) و(٦٢٣٨)، والحاكم ٣/٣٦، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢٩ من طرق عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد. =

١٦٥٠٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال ابنُ شهاب[1] : أخبرني عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن كَعْب بن مالك الأنصاري

أنَّ سَلَمَةَ بنَ الأكوع، قال: لما كان يومُ خيبر قاتل أخي قتالاً شديداً معَ رسولِ الله ﷺ، فارْتَدَّ عليه سَيْفُه فَقَتَلَه ، فقال أصحابُ رسولِ الله ﷺ في ذلك، وشكُّوا فيه: رَجُلٌ ماتَ بسلاحه، شكُّوا في بعض أمره. قال سَلَمَةُ: فَقَفَلَ رسولُ الله ﷺ مِن خَيْبَرَ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أتأذن لي أَنْ أَرْجُزَ بك، فأَذِنَ له رسولُ الله ﷺ، فقال له عمر: أَعْلَمُ ما تقول؟ قال: فقلتُ: ٤/٤٧

والله لـوْلا اللهُ مـا اهْتَـدَيْنـا ولا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا

فقال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقْتَ».

= وسيأتي برقم (١٦٥٣٧)، ومختصراً برقم (١٦٥٠٥) وانظر (١٦٤٩٧).

قال السندي: قوله: فعرسنا، من التعريس: وهو نزول المسافر آخر الليل.

قوله: فشنَّينا، أي: فرقنا النهب عليهم من جميع الجهات، والياء فيه مقلوبة من النون.

قوله: عُنُق، بضمتين: جماعة من الناس.

قوله: قشع، بكسر القاف وفتحها، وسكون الشين، أي: جلد يابس.

قوله: أَدَم، بفتحتين، أي: جلد.

قوله: فنفَّلني، بتشديد الفاء، أي: أعطاني زيادة على السهم.

قوله: فما كشفت: كناية عن عدم الجماع.

قوله: «لله أبوك»، قال أبو البقاء: هو في حكم القسم. انتهى. وتحقيقه أن النسبة إلى الله تعالى تعظيم للشيء، فالمعنى أن أباك عظيم حيث أتى بولد مثلك، فرجع في الحقيقة إلى مدح الولد.

(١) في (م): عن ابن شهاب.

فَأَنْزِلَنْ سَكِيـنَةً عَلَيْنـا وثَبِّتِ الأَقْدامَ إِن لاقَيْنا

والمُشْرِكُونَ قد بَغَوْا علينا

فلما قَضَيْتُ رَجَزي، قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ قَالَ هٰذَا؟» قلت: أخي قالها. فقال رسولُ الله ﷺ : «يَرْحَمُهُ الله»، فقلتُ: يا رسول الله، والله إنَّ ناساً لَيَهَابُونَ أن يُصَلُّوا عليه، ويقولون: رجلٌ ماتَ بسلاحِه. فقال رسول الله ﷺ: «ماتَ جَاهِداً مُجاهِداً».

قال ابنُ شهاب: ثُمَّ سألتُ ابنَ سَلَمَةَ بنِ الأكوع، فحدَّثني عن أبيه مِثْلَ الذي حدَّثني عنه عبدُ الرحمٰن، غير أَنَّ ابنَ سَلَمَة قال: قال مع ذلك رسولُ الله ﷺ: «يَهابُونَ الصَّلاةَ عليه، كَذَبُوا، ماتَ جاهِداً مُجاهِداً، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ» وقال رسولُ الله ﷺ بإِصْبَعَيْهِ[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، وقد صرح ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- بالتحديث عند أبي عوانة، فانتفت شبهة تدليسه. ابن سلمة: هو إياس.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٢٨٧-٢٨٨ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٨) و(٦٢٣٠)، وأبو عوانة ٤/ ٢٩٠-٢٩٢، من طريقين عن الزُّهْري، به.

وأخرجه مسلم (١٨٠٢) (١٢٤) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمٰن (ونسبه غير ابن وهب فقال: ابن عبد الله بن كعب بن مالك) أن سلمة بن الأكوع، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٥) من طريق الليث، والطبراني كذلك =

. . . . . .

= (٦٢٢٦) من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٢٩٢ من طريق أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

وأخرجه أبو داود (٢٥٣٨) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ١١٠- عن أحمد بن صالح، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٣٠-٣٢، وفي «الكبرى» (١٠٣٦٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٤)- عن عمرو بن سواد، وابن حبان (٣١٩٦) من طريق حرملة بن يحيى، ثلاثتهم عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمٰن وعبد الله بن كعب بن مالك، أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

قال أبو داود: قال أحمد: كذا قال هو، يعني ابن وهب، وعنبسة يعني ابن خالد، جميعاً عن يونس: قال أحمد: والصواب عبدالرحمن بن عبدالله أن سلمة بن الأكوع.

وقال النسائي: وهذا عندنا خطأ، والصواب: عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، عن سلمة بن الأكوع، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٥)- وأبو عوانة ٤/ ٢٨٩-٢٩٠، من طريق سعيد بن كثير بن عُفير، عن الليث، عن ابن مسافر، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أن سلمة بن الأكوع، فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٢٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك أن سلمة بن الأكوع، فذكره.

وسيأتي بالأرقام (١٦٥١١) و(١٦٥١٣/ ١) و(١٦٥٢٥) (١٦٥٣٨).

قال السندي: قوله: قاتل أخي: هو عامر بن الأكوع، والمشهور أنه عمه، وسلمة ابن الأكوع من النسبة إلى الجد، ويقال: إنه أخوه كما هو مقتضى هذه =

١٦٥٠٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن حسن بن محمد بن علي

عن جابر بن عبد الله، وسَلَمَةَ بنِ الأكوع؛ رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ أنَّهما، قالا: كُنَّا في غَزَاةٍ، فجاءنا رسولُ رسولِ الله ﷺ[1] فقال: إن رسول الله ﷺ يقول: «اسْتَمْتِعُوا»[2].

= الرواية، وقيل في التوفيق: لعله أخوه رضاعاً، أو أخوه من الأم على ما عليه عادة الجاهلية.

قوله: وشكوا فيه: من الشك، والجملة حال.

قوله: رجل مات بسلاحه، مقول القوم.

قوله: شكوا في بعض أمره، أي: في أمر الآخرة.

قوله: فقفل، أي: رجع.

قوله: ليهابون، بفتح الياء، أي: ليخافون.

قوله: أن يصلوا عليه، أي: يدعوا له بالرحمة.

قوله: «جاهداً مجاهداً»، من باب التأكيد، والأقرب بقوله: «له أجره مرتين» التأسيس، فيراد بجاهد، أي: مجتهداً في سبيل الخير، وبقوله: مجاهداً، أي: غازياً في سبيل الله، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص): فجاءنا رسول الله ﷺ، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبدالرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن بن محمد بن علي: هو ابن أبي طالب المعروف أبوه بابن الحنفية.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٤٠٢٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٣١).

وأخرجه البخاري (٥١١٧) و(٥١١٨)، ومسلم (١٤٠٥) (١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به. =

١٦٥٠٥- حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن عِكْرِمة اليمامي، عن إياس بن سَلَمَة

عن أبيه، قال: خرجتُ مع أبي بكر في غَزَاةِ هَوَازِن، فَنَفَّلَني جاريةً، فَاسْتَوْهَبَها رسولُ الله ﷺ، فَبَعَثَ بها إلى مَكَّةَ، ففدَى بها أَناساً من المُسْلمين[1].

١٦٥٠٦- حدثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد

عن سلمةَ بنِ الأَكْوَع قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

١٦٥٠٧- حدثنا حَمَّاد بن مَسْعَدَة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عُبيد-

---

= وسيأتي برقم (١٦٥٣٤) و(١٦٥٥٢) وفيه النهي عنها.

وانظر تعليقنا على رواية ابن مسعود السالفة برقم (٣٩٨٦) ورواية سبرة بن معبد السالفة برقم (١٥٣٣٧).

(١) إسناده صحيح، قُرَّان بن تمام الأسدي الكوفي، روى له أبو داود والترمذي والنسائي، ووثقه أحمد وابن معين والدارقطني، ومَنْ فوقه ثقات من رجال الصحيح.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٥٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الضحاك بن مخلد: هو أبو عاصم النبيل، ويزيد بن أبي عبيد: هو الأسلمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٨٠) من طريق الضحاك، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٩) عن مكي بن إبراهيم، عن يزيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٤).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عن سَلَمَةَ بنِ الأكوع: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ أَنْ يُؤَذِّنَ في النَّاس يومَ عاشوراء: مَنْ[1] كان صائماً، فلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، ومَنْ كان أَكَلَ، فلا يأكُلْ شيئاً، وليُتمَّ صَوْمَه[2].

١٦٥٠٨- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد -يعني: بن أبي عبيد- عن سلمة: أَنَّه اسْتَأْذَنَ رسولَ الله ﷺ في البَدْوِ، فأَذِنَ له[3].

---

(١) في (ق): ألا من.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٢٤) و(٢٠٠٧)، ومسلم (١١٣٥)، والدارمي ٢/٢٢، وابن حبان (٣٦١٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٨)، والحاكم ٣/٥٢٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٤) من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد الأسلمي، بهذا الإسناد. وجاء عند الحاكم: يزيد بن أبي عبيد بن غياث، وهو خطأ، وقال: قد تقدمت رواية بأن أسماء هو الرسول بذلك، وروي أنه هند.

قلنا: قد سلف حديث هند بن أسماء برقم (١٥٩٦٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي برقم (١٦٥١٢) و(١٦٥٢٦).

قال السندي: قوله: «فلا يأكل شيئاً»، أي: آخر بعد سماع النداء لموافقة المسلمين.

قوله: «وليتم صومه»، أي: إمساكه بقية يومه، والظاهر أن هذا التأكيد إنما كان لكون الصوم يومئذٍ فرضاً، والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٠٦، وأبو عوانة ٤/٤٩٣-٤٩٤ من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧٠٨٧)، ومسلم (١٨٦٢)، والنسائي في =

١٦٥٠٩- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد بن أبي عبيد

عن سلمةَ بنِ الأَكْوَع قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ مع النَّاس في الحُدَيْبِيَة[1]، ثُمَّ قَعَدْتُ متنحياً، فلمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عن رسولِ الله ﷺ قال: «يا ابْنَ الأَكْوَع، ألا تُبَايع؟» قال: قلتُ: قد بايَعْتُ يا رسولَ الله، قال: «أَيْضاً». قلت: علامَ بايَعْتُمْ؟ قال: «على المَوْتِ»[2].

= «المجتبى» ٧/ ١٥١، وأبو عوانة ٤/ ٤٩٣ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وسيكرر برقم (١٦٥٤٥) سنداً ومتناً، وانظر (١٦٥٥٣).

قال السندي: قوله: في البدو، بفتح فسكون، أي: في سكون البادية.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يوم الحديبية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٨٦٠) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٥-٣٠٦، والبخاري (٧٢٠٨)، وأبو عوانة ٤/ ٢٨٢ و٤/ ٤٩٣، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٦، وفي «الدلائل» ٤/ ١٣٨ من طريق الضحاك بن مخلد، والبخاري (٤١٦٩) و(٧٢٠٦)، ومسلم (١٨٦٠) (٨٠)، والترمذي (١٥٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤١ من طريق حاتم بن إسماعيل، كلاهما عن يزيد ابن أبي عبيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٩)، ومختصراً برقم (١٦٥٣٣)، وانظر (١٦٥٤٨).

وفي الباب عن عبدالله بن زيد، وقد سلف برقم (١٦٤٦٣).

قال السندي: قوله: «أيضاً»، أي: بايع مرة ثانية.

قوله: قلت: القائل يزيد بن أبي عبيد، والخطاب في بايعتم لسلمة وسائر أهل الحديبية تغليباً.

١٦٥١٠- حدثنا حماد بن مسعدة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عبيد-

عن سلمة قال: كنتُ جالساً مع النَّبيِّ ﷺ، فأُتيَ بجِنازَةٍ، فقال: «هل تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: لا. قال: «هلْ تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟». قالوا: لا. قال: فَصَلَّى عليه، ثمَّ أُتي بأُخرى فقال: «هَلْ تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟». قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيء؟» قالوا: نَعَمْ، ثلاثةَ[1] دنانير. قال: فقالَ بأَصابعه ثلاثَ كَيَّاتٍ. قال: ثُمَّ أُتيَ بالثَّالثة، فقال: «هل ترك مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: لا. قال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُمْ» فقال رجلٌ من الأنصار: عليَّ دَيْنُهُ يا رسولَ الله. قال: فَصَلَّى عليه[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): ثلاث، وهي من خطأ النُّساخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٩٠) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، بهذا الإسناد. وسمى الرجل من الأنصار بأنه أبو قتادة.

قلنا: سيأتي التصريح به كذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٥٢٧)، وسيأتي من حديث قتادة ٥/ ٢٩٧.

وأخرجه البخاري (٢٢٩٥) مختصراً، والبيهقي ٦/ ٧٥ من طريق أبي عاصم، عن يزيد، به. إلا أن في رواية البيهقي في قوله ﷺ حين أتي بجنازة ثانية: «هل ترك من دين؟» قالوا: نعم أو قالوا: لا، على الشك.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٢٨٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢١٥٣)- عن مكي بن إبراهيم، عن يزيد، به.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٧٢ من طريق عبدالملك بن محمد الرقاشي، عن مكي ابن إبراهيم، به، إلا أنه خالف في قوله: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «هل=

١٦٥١١- حدَّثنا حمَّاد، عن يزيد

عن سلمة، قال: كان عامرٌ رجلاً شاعراً، فنزل يحدو[1] قال: ويقول:

اللهمَّ لَوْلا أَنْتَ ما اهْتَدَيْنا ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا ٤٨/٤

فاغْفِرْ فِداءً لَكَ ما أَتَيْنا وَثَبِّتِ الأَقْدَامَ إِنْ لاقَيْنا

وألقِيَنْ سَكِينَةً علينا إنَّا إذا صِيحَ بنا أَتَيْنا

وبالصِّياحِ عَوَّلُوا عَلَيْنا

فقال رسول الله ﷺ: «من هٰذا الحادي؟» قالوا: ابنُ الأكوع

= ترك شيئاً؟» قالوا: نعم، فصلى عليه، ورواية البخاري من طريق مكي: «هل عليه دين؟» قالوا: لا، قال: «فهل ترك شيئاً؟» قالوا: لا، فصلى عليه. وعبد الملك صدوق يخطىء، قال الدارقطني: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه فَكثُرَتِ الأوهام في روايته.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧١، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٨) من طريق إياس بن سلمة، عن أبيه، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٧)، وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٣٨٤٣).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٨٩٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في النسخ الخطية: يحدي، وكذلك هي في نسخة السندي، وقال: هكذا في النسخ، والموافق لكتب اللغة يحدو، بالواو كما في «صحيح» البخاري، أي: يسوق الإبل، ويَرْجُزُ لها.

قال: «يَرْحَمهُ الله» قال: فقال رجل: وَجَبَتْ يا رسولَ الله لولا أَمْتَعْتنا به. قال: فأُصِيبَ؛ ذهَبَ يَضْرِبُ رجلاً يهودياً من إل، فأصابَ ذُبابُ السَّيْفِ عينَ رُكْبَتِهِ، فقال الناس: حَبِطَ عَمَلُه قَتَلَ نَفْسَهُ. قال: فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ بعد أَنْ قَدِمَ المدينة وهو في المَسْجِدِ، فقلتُ: يا رسولَ الله، يَزْعُمون أَنَّ عامراً حَبِطَ عَمَلُه قال: «وَمَنْ يَقُولُهُ؟» قال: قلتُ: رجالٌ من الأنصار منهم فلان وفلان. قال: «كَذَبَ مَنْ قاله، إنَّ له لأَجْرَيْنِ -بإصْبَعَيْهِ- وإنَّهُ لَجاهِدٌ مُجاهِدٌ، وَقَلَّ عَرَبيٌّ مشى[1] بها يزِيدُكَ عليه»[2].

---

(١) في (م): ما مشى، بزيادة «ما»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٤ عن حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٤١٩٦) و(٦١٤٨)، ومسلم (١٨٠٢) (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٢٧، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٠٠-٢٠٢، و٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٠٥) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به، وفيه زيادة: نهيه ﷺ عن لحوم الحُمُر الأهلية. وستأتي برقم (١٦٥١٣/ ١).

وأخرجه البخاري (٦٨٩١)، وأبو عوانة ٤/ ٢٨٦-٢٨٧ من طريق مكي بن إبراهيم، وأبو عوانة ٤/ ٢٨٥-٢٨٦ من طريق صفوان بن عيسى، كلاهما عن يزيد، به.

قلنا: سيأتي من طريق صفوان مختصراً برقم (١٦٥١٣/ ١)، وقد سلف برقم (١٦٥٠٣).

قال السندي: قوله: فاغفر فداء لك: قيل: لا يتصوَّر أن يقال مثل هٰذا الكلام للباري تعالى، فالخطاب للنبي ﷺ، أي اغفر لنا بتقصيرنا في حقك، =

١٦٥١٢- حدَّثنا صفوان بن عيسى، قال: أخبرنا يزيد -يعني: ابنَ أبي عبيد-

عن سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَ منادِيَهُ يومَ عاشوراءَ: أَنَّ مَنْ كان

= واللَّهم افتتاح كلام لا دعاء، ولا يخفى بُعْده وإباءُ قوله: «وثبت الأقدام» عنه. والأقرب أنه بتقدير المضاف، أي: لنبيك أو لدينك، أو اللام للتعليل، أي نفدي أنفسنا فداء لرضاك.

وقوله: إذا صيح بنا، أي: دعينا إلى الحق.

قوله: أتينا، من الإتيان، وفي رواية: من الإباء، فالمراد: إذا دعينا إلى غير الحق امتنعنا.

قوله: وبالصياح عولوا علينا، أي: بالصوت العالي قصدونا، واستغاثوا علينا.

قوله: وجبت، أي: الشهادة، فقد جاء أن من خصَّه بمثل هذا الدعاء وجبت له الشهادة.

قلنا: يشير بذلك إلى الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٨).

قوله: أمتعتنا به، أي: أبقيت لنا لنتمتع به، جاء أن القائل عمر.

قلنا: سيأتي التصريح بذلك في الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٨).

قوله: فأصيب: أي قتل.

قوله: ذهب: بيان لكيفية قتله.

قوله: ذباب السيف، بضم الذال المعجمة، أي: طرفه الأعلى، أو حدُّه.

قوله: عين ركبته، أي: طرف ركبته الأعلى.

قوله: «مشى بها»: بأرض العرب، أو الحرب، أو خصال الخير.

قوله: «يزيدك»: لعله من الزيادة، أي: يزيد عندك، مثل: يزيد بك وجهه حسناً.

قوله: «عليه»، أي: على عامر، أي: قَلَّ ما يوجد أزيد منه في الخير، والله تعالى أعلم.

اصْطَبَحَ فلْيُمْسِكْ، ومَنْ لم يكن يصْطَبِحُ[1] فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ[2].

١٦٥١٣/١- حدَّثنا صفوان، عن يزيد بن أبي عبيد

عن سَلَمَةَ، قالَ: لما قَدِمْنا خَيْبَرَ، رأى رسولُ الله ﷺ نيراناً توْقَدُ، فقال: «عَلامَ تُوقَدُ هذِهِ النِّيران؟» قالوا: على لُحُومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّة. قال: «كَسِّروا القُدُورَ، وأَهْرِيْقُوا ما فيها» قال: فقامَ رجلٌ من القَوْمِ، فقال: يا رسول الله[3]، أَنُهْرِيْقُ ما فيها، ونَغْسِلُها؟ قال: «أو ذاك»[4].

---

(١) في (م): اصطبح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان بن عيسى من رجاله، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٧).

قال السندي: قوله: «اصطبح»، أي: شرب أو أكل في الصبح.

قوله: «فليتم صومه»، أي: وإن لم ينو ليلاً، فاستدل به على من يقول بجواز النية نهاراً في الفرض، إذ الحديث يدل على أن عاشوراء كان فرضاً حينئذٍ وإلا لما أكد في صومه هذا التأكيد الأكيد، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): فقال رجل من القوم: يا رسول الله.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان بن عيسى: وهو الزهري، من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٨٠٢) ٣/ ١٥٤٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٧)، (٥٤٩٧)، ومسلم (١٨٠٢) ٣/ ١٥٤٠، وابن ماجه (٣١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٠ من طرق عن يزيد بن أبي =

١٦٥١٣/٢- حدثني مكِّي بن إبراهيم قال: حدثنا يزيد بن أبي عُبيد عن سَلَمَةَ بنِ الأكوع، أَنَّه أخبره قال: خَرَجْتُ من المدينة ذاهباً نحو الغابة، حتى إذا كنتُ بثَنِيَّةِ الغابة، لَقِيَني غلامٌ لعبدِالرحمن بنِ عَوْفٍ قال: قلتُ: وَيْحَك، ما لك؟ قال: أُخِذَتْ لِقاحُ رسولِ الله ﷺ، قال: قلتُ: مَنْ أَخَذَها؟ قال: غَطَفَان وفَزَارة. قال: فَصَرَخْتُ ثلاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَنْ بينَ لابَتَيْها: يا صَبَاحاه يا صَبَاحاه! ثم اندَفَعْتُ حتى ألقاهم وقد أخذوها قال: فجعلتُ أَرْمِيْهِمْ، وأقول:

أنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ واليـــومُ يَـــوْمُ أَقْـــرَعِ[1]

= عبيد، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٧ من طريق سنان ابن سلمة، عن أبيه، به.

وانظر تمام تخريجه ضمن الرواية السالفة برقم (١٦٥١١) من طريق حاتم ابن إسماعيل، عن يزيد، به.

وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٦٥٢٥).

وفي باب النهي عن لحوم الحمر الأهلية سلف من حديث عبدالله بن عمر ابن الخطاب برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنهريق، استفهام لطلب التخفيف.

قوله: «أو ذاك»: كلمة «أو» تدل على أنه يجوز الأخذ بالأشد وإن كان فيه تلف للمال مع وجود الأخف، ويحتمل أن تكون بمعنى بل، فلا يكون دليلاً على ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) كذا في النسخ الخطية، وعند السندي: أفزع -بالزاي- وقال: هكذا في الكتاب، أي: يوم هلاك، من هو أكثر فزعاً بوصول سهام العدو إليه، =

قال: فاسْتَنْقَذْتُها منهم قبل أن يَشْرَبوا، فأقْبَلْتُ بها أسوقها، فلقيني رسولُ الله ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إنَّ القَوْمَ عِطاشٌ، وإني أَعْجَلْتُهُمْ قبل أَنْ يَشْرَبُوا، فأذهبُ في أَثَرِهِمْ؟ فقال: «يا ابْنَ الأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ، إنَّ القَوْمَ يُقْرَبونَ في قَوْمِهِمْ»[1].

= والمشهور يوم الرُّضَّع، وقد أخرج البخاري في الجهاد، يعني هذا الإسناد بلفظ الرضع. قلنا: وكذلك هو في الرواية الآتية برقم (١٦٥٣٩).

والرضع جمع راضع: وهو اللئيم، ومعناه: اليوم يوم هلاك اللئام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٤١) عن مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٥، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٦، وفي «الدلائل» ٤/ ١٨١ -١٨٢ من طريق الضحاك بن مخلد، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وسيأتي برقم (١٦٥١٥)، ومطولاً برقم (١٦٥٣٩).

قال السندي: قوله: ذاهباً نحو الغابة: موضع معروف.

قوله: أخذت، على بناء المفعول.

قوله: لقاح، بكسر اللام: وهي النوق القريبة النتاج.

قوله: لابتيها: أي لابتي المدينة، واللابة: الحَرَّة.

قوله: يا صباحاه، بفتح صاد مهملة على صورة الاستغاثة بالصباح، وهو في الحقيقة استغاثة بأهل ذلك الصباح: أي بالناس في ذلك الوقت، وقد اشتهر هذا اللفظ في الاستغاثة لاعتيادهم الإغارة في ذلك الوقت.

قوله: ثم اندفعت، أي: أسرعت في السير نحو العدو، وكان ماشياً.

قوله: أرميهم: بالسهام.

قوله: فاستنقذتها -بالقاف والذال المعجمة -أي: استخلصت اللقاح.

قوله: منهم، أي: من غطفان وفزارة.

قوله: قبل أن يشربوا، أي: الماء أو ألبانها. =

١٦٥١٤- حدثنا مكِّي قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي عُبيد

قال: رأيتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ في ساقِ سَلَمة، فقلت: يا أبا مُسْلم، ما هذه الضَّرْبة؟ قال: هذه ضَرْبَةٌ أَصَابَتْها يوم خَيْبَر، قال: يومَ أُصِبْتُها قال النَّاسُ: أُصِيْبَ سَلَمة، فأُتي بي رسولَ الله ﷺ، فَنَفَثَ فيه ثلاثَ نَفَثَاتٍ، فما اشتكيتُها حتى السَّاعةِ[1].

١٦٥١٥- حدثنا إبراهيم بن مهدي قال: حدثنا حاتم -يعني ابن إسماعيل-، عن يزيد بن أبي عبيد

= قوله: أعجلتهم: عن الماء.

قوله: فأذهب: من الإذهاب: أي أبعث جيشاً.

قوله: «ملكت»: أي غلبت عليهم حتى كأنك ملكتهم.

قوله: «فأسجح» بهمزة قطع، وتقديم الجيم على الحاء المهملة: أي فَارِقْ ولا تأخذ بالشدة.

قوله: «يقربون» على بناء المفعول من التقريب، أي يكرمون بالضيافة، وفي «الصحيح» يقرون، على بناء المفعول: من القِرى، ثم جاء الخبر بأن الأمر كان كما أخبر به ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٥١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٢٠٦)، وأبو داود (٣٨٩٤)، وابن حبان (٦٥١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٥١ من طريق مكي بن إبراهيم، به. وعند ابن حبان: يوم حنين، وهو تحريف.

قال السندي: قوله: يا أبا مسلم: هذه كنيته.

قوله: فنفث فيه: في موضع الضربة، والنفثة فوق النفخ ودون التفل، بريق خفيف أو لا.

قوله: حتى الساعة، بالجر: أي إلى هذه الساعة.

قال: سمعتُ سَلَمَةَ بنَ الأكوع يقول: خَرَجْتُ، فذكر نحوَ حديثِ مَكِّي إلا أنَّه قال: واليوم يوم الرُّضَّعِ. وزاد فيه: وأرْدَفَني رسولُ الله ﷺ على راحِلَتِهِ[1].

١٦٥١٦- حدثنا مكي، قال: حدثنا يزيد بن أبي عُبيد قال:

كنت آتي مع سَلَمَةَ المَسْجِدَ، فَيُصَلِّي مَعَ الأُسْطُوانة التي عند المُصْحَفِ، فقلت: يا أبا مُسْلم، أراك تتحرَّى الصَّلاةَ عند هٰذه الأسطوانة؟ قال: فإنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتحَرَّى الصَّلاةَ عِنْدَها[2].

---

(١) حديث صحيح، إبراهيم بن مهدي: وهو المصيصي -وإن كان فيه كلام خفيف- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦) (١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٨)- والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٨٠ -١٨١ من طريق قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٤٥٢٩) من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١٣/ ٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٢)، ومسلم (٥٠٩) (٢٦٤) من طريق مكي بن إبراهيم، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (١٤٣٠)، وابن حبان (١٧٦٣)، و(٢١٥٢) من طريق المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي، عن يزيد، به.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٥٤٢). =

١٦٥١٧- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا عمر بن راشد اليَمَامي، قال: حدَّثنا إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أسلَمُ سالَمَها الله، وغِفارُ غَفَرَ الله لها، أمَا والله ما أَنا قُلْتُهُ وَلكِنَّ الله قَالَهُ»[1].

١٦٥١٨- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عكرمة، قال: حدَّثنا إياس

قال: حدَّثني أبي قال: قَدِمْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ الحُدَيْبِيَةَ ونحن أربعَ عَشْرَةَ مئةً وعليها خمسون شاةً لا تُرْويها، فَقَعَدَ رسولُ الله ﷺ على جبالها[2]، فإمَّا دعا وإمَّا بَسَقَ، فجاشَتْ

= قال السندي: قوله: فيصلي مع الأسطوانة: أي عند الأسطوانة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن راشد اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٩٧، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٥) من طريقين عن عمر بن راشد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزَّوائد» ١٠/٤٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عمر بن راشد اليمامي، وثقه العجلي وضعفه الجمهور، وبقية رجالهما رجال الصحيح.

قلنا: ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥١٦) (١٨٥).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ق) و(ص): حبالها، وفي (م): حيالها، وفي (ظ١٢) مهملة، والمثبت من (س) وهي نسخة السندي، وقال: جبالها -بالجيم- جمع جبل، أي جبال الحديبية، أو بالحاء المهملة، أي: حبال البئر، وفي مسلم: على جبا =

٤٩/٤ فسَقَيْنا واسْتَقَيْنا، قال: ثُمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ دعا بالبَيْعَةِ في أَصْلِ الشَّجَرة، فبايعه[١] أَوَّلَ النَّاس، وبايَعَ وبايَعَ، حتى إذا كان في وَسَطٍ من النَّاس قال: «يا سَلَمَةُ بَايِعْنِي» قلتُ[٢]: قد بايَعْتُكَ في أوَّلِ النَّاس يا رسولَ الله، قال: «وأَيْضاً فَبَايِعْ» ورآني أعزلاً[٣]، فأعطاني حَجَفَةً أو دَرَقَةً، ثم بايَعَ وبايَعَ، حتى إذا كان في آخرِ النَّاس قال: «ألا تُبَايِعُنِي؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، بايعت[٤] أوَّلَ النَّاس وأَوْسَطَهمْ وآخِرَهم[٥] قال: «وأيضاً فَبَايِعْ» فبايَعْتُهُ، ثم قال: «أَيْنَ دَرَقَتُكَ أَوْ حَجَفَتُكَ التي أَعْطَيْتُكَ؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، لَقِيَني عَمِّي عامِرٌ أعزلاً[٦]، فأَعْطَيْتُهُ إيَّاها. قال:

= الركية -بفتح الجيم وتخفيف الباء الموحدة- مقصورة: هو ما حول البئر، والركي البئر، والركية لغة فيه.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، وعند مسلم: فبايعته.

(٢) في (س) و(م): قال، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، وضبب فوقها في (س)، وقال السندي: والظاهر أعزل بلا تنوين: وهو من لا سلاح معه.

(٤) في (م): قد بايعت.

(٥) قال السندي: قوله: بايعت أول الناس وأوسطهم وآخرهم، هكذا في النسخ، والأقرب أن آخرهم زيادة من بعض الرواة، ولذلك لم تذكر في «صحيح» مسلم.

(٦) انظر الحاشية رقم (٣).

فقال: «إنَّكَ كالذي قال: اللهمَّ أبْغِني[1] حَبيباً هُوَ أَحَبَّ إِليَّ مِنْ نَفْسِي» وضَحِكَ. ثُمَّ إنَّ المُشْركين راسلونا الصُّلْحَ، حتى مَشَى بعضُنا إلى بَعْضٍ. قال: وكنتُ تَبيْعاً لِطَلْحَةَ بنِ عُبيد الله أَحُسُّ فَرَسَه، وأسقيه، وآكُلُ مِنْ طعامه، وتركتُ أهلي ومالي مُهاجراً إلى الله ورسوله، فلما اصْطَلَحْنا نحنُ وأهلُ مكَّةَ، واختلَطَ بعضُنا ببعضٍ، أتيتُ الشَّجَرَةَ، فَكَسَحْتُ شَوْكها، واضْطَجَعْتُ في ظِلِها، فأتاني أربعةٌ من أهل مكَّة، فَجَعَلوا وهم مُشْرِكُونَ يَقَعُونَ في رسولِ الله ﷺ، فتحوَّلْتُ عنهم إلى شَجَرَةٍ أُخرى، وعلَّقوا سلاحَهُمْ، واضْطَجَعُوا، فبينما هم كذلك إذ نادى منادٍ من أَسْفَلِ الوادي: يا آلَ المُهَاجرين، قُتِلَ ابن زُنَيْم، فاخْتَرَطْتُ سَيْفي، فَشَدَدْتُ على الأربعةِ، فأَخَذْتُ سلاحَهُمْ، فَجَعَلْتُهُ ضِغْثاً، ثم قلتُ: والذي أكرم محمداً، لايَرْفَعُ رجلٌ منكم رأسَهَ إلا ضَرَبْتُ الذي -يعني فيه عيناه- فَجِئْتُ أسوقُهُمْ إلى رسولِ الله ﷺ، وجاء عَمِّي عامر بابنِ مِكْرِز يقودُ به فَرَسَه؛ يقود سبعين، حتى وَقَفْناهم، فَنَظَرَ إليهم، فقال: «دَعُوهُمْ، يكونُ لَهُمْ بدوُ الفُجُورِ» وعفا عنهم رسولُ الله ﷺ، وأنزلت ﴿وَهُوَ الذي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ [الفتح: ٢٤] ثم رَجَعْنا إلى المدينة،

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): القني، وفي (س): القيني.

قال السندي: هكذا في النسخ، والأقرب ما في «صحيح» مسلم أبغني، من الإبغاء -بالموحدة، والغين المعجمة- أي أعطني. قلنا: وكذلك جاءت في (م)، وفي الرواية الآتية برقم (١٦٥٤٤). ولذلك أثبتناها.

فَنَزَلْنا مَنْزِلاً يقالُ له: لَحْيُ جَمَلٍ. فاستغفَر رسولُ الله ﷺ لِمَنْ رَقِيَ الجَبَلَ في تلك اللَّيلة، كأنه[1] طليعةٌ لرسولِ الله ﷺ وأصحابِهِ، فَرَقِيْتُ تلك الليلةَ مَرَّتينِ أو ثلاثة[2]. ثُمَّ قَدِمْنا المدينَةَ، وبَعَثَ رسولُ الله ﷺ بظَهْره مع غُلامه رباح وأنا معه، وخَرَجْتُ بفرس طلحة أندِّيه[3] على ظَهْره، فلما أَصْبَحْنا إذا عبدُالرحمن بنُ عُيينة الفَزَارِي قد أغار على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ، فانتسفه[4] أَجْمَعَ، وَقَتَلَ راعيَه[5].

---

(١) في (م): كان.

(٢) تحتها في (س): ثلاثاً.

(٣) في النسخ الخطية و (م): أبديه، وفوقها في (س): أنديه، قال السندي: أنديه: المشهور أنه بهمزة مضمومة ونون مفتوحة، ثم دال مكسورة مشددة، وهو أن يؤتى بالماشية إلى الماء تارة، وإلى المرعى أخرى، وقيل: أبدِّيه، بالباء الموحدة موضع النون بمعنى أخرجه إلى البادية. قلنا: وقد ورد بلفظ: أبديه بالرواية رقم (١٦٥٣٩).

(٤) قال السندي: هكذا في «المسند»، من نسف البناء وغيره، وانتسفه إذا قلعه، أي أخذه كله، وفي «مسلم» فاستاقه.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة بن عمار من رجاله، وهذا الحديث مما انتقاه له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إبراهيم بن محمد بن سفيان النيسابوري في زياداته على «صحيح مسلم» بإثر الحديث (١٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٦) مختصراً من طريق عبدالصمد ابن عبدالوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، وأبو عوانة ٤/٢٥٢-٢٥٥، ٢٦٤-٢٦٨، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٦) مختصراً، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٣٨-١٤١ من طرق عن عكرمة، به. =

. . . . . .

= وسيأتي مختصراً برقم (١٦٥٤٤)، وانظر (١٦٤٩٥) و(١٦٥٠٢) و(١٦٥٠٩) و(١٦٥١٣/ ٢) و(١٦٥٣٣) و(١٦٥٣٩) و(١٦٥٤٨) و(١٦٥٤٩).

وفي الباب عن أنس سلف ٣/ ١٢٢ و١٢٤-١٢٥، ٢٩٠.

وآخر من حديث عبدالله بن مُغَفَّل المزني، سيرد ٤/ ٨٦-٨٧.

قال السندي: قوله: لاترويها، من الإرواء، بيان لقلة ماء البئر.

قوله: بسق، بالسين لغة، والمشهور بزق أو بصق.

قوله: فجاشت، أي: فاضت.

قوله: فسقينا: الركاب.

قوله: حجفة، بالحاء المهملة، ثم الجيم المفتوحتين: الترس.

قوله: أو درقه، بفتحتين: الترس، والشك من الراوي.

قوله: تبيعاً: تابعاً.

قوله: أحس، بضم حاء وتشديد سين: أي أحك ظهره.

قوله: فكسحت، أي: كنست ماتحتها من الشوك.

قوله: قتل ابن زنيم: قال النووي: هو بضم الزاي، وفتح النون، ولم يزد على ذلك، وتبعه السيوطي، وفي الصحابة بهذا النسب ثلاثة: سارية وأنس وأَسِيد -بفتح فكسر- ويظهر من تراجمهم أنه تأخر إسلامهم عن الحديبية، فالله تعالى أعلم مَنِ المراد بهذا.

قوله: فاخترطت، أي: سللت.

قوله: ضغثاً، بكسر صاد معجمة، وسكون عين معجمة، آخره مثلثة: هو الحزمة.

قوله: مكرز، هو بميم مكسورة، ثم كاف، ثم راء مكسورة ثم زاي.

قوله: بدوُ، وفي نسخة السندي: بدء، وكلاهما بمعنى: أي ابتداءه.

١٦٥١٩- حدَّثنا عبدُ الله[١] بن يزيد، قال: حدَّثنا عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: نَزَلَ رسولُ الله ﷺ مَنْزلاً، فجاء عَيْنُ المُشْرِكين[٢]، ورسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ يتصبَّحون[٣]، فدعَوْه إلى طعامِهم، فلمَّا فَرَغَ الرَّجُلُ رَكِبَ على راحلتِهِ: ذَهَبَ مُسْرِعاً لِيُنْذِرَ أصحابَهُ. قال سَلَمَةُ: فأَدْرَكْتُهُ، فأَنَخْتُ راحِلَتَهُ، وضَرَبْتُ عُنُقَه، فَغَنَّمني رسولُ الله ﷺ سَلَبَه[٤].

١٦٥٢٠- حدثنا حمَّاد بن خالد، قال: حدثنا عطاف بن خالد، عن

---

(١) في (م): عبدالرحمٰن، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): للمشركين.

(٣) في (ظ١٢) وهامش (ق): يتضحُّوْن، وفي (ق) يصطبحوا، والمثبت من (س) و(ص) وكذلك هي نسخة السندي، وقال: يتصبحون، أي: يأكلون وقت الصبح. قلنا: ويتضحون: أي يتغدَّون. انظر «اللسان» (ضحا)، وكلاهما بمعنى.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وعكرمة بن عمار: وهو اليمامي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٨٦٧٧)، وأبو عوانة ٤/١٢٢ من طريق شعيب بن حرب، عن عكرمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٣)، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢).

قال السندي: قوله: لينذر، من الإنذار: أي ليخبرهم بما رأى ليستعدُّوا على وَفْقه.

قوله: فغنَّمني من التغنيم، أي: أعطاني.

موسى بن إبراهيم

عن سلمةَ بنِ الأَكوع، قال: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: أكونُ أحياناً في الصَّيْد، فَأُصَلِّي في قَمِيْصي؟ فقال: «زُرَّه ولو لم تَجِدْ إلاَّ شَوْكَةً»[1].

---

(١) إسناده حسن. عطاف بن خالد: صدوق حسن الحديث وكذا موسى ابن إبراهيم -وهو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي، وباقي رجاله ثقات. حماد بن خالد: هو الخياط القرشي.

وعلقه البخاري في باب وجوب الصلاة في الثياب، وقد وصله الشافعي في «المسند» ١/ ٦٣ -٦٤ -(ترتيب السندي)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥١٧)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٩٧ من طريق مالك بن إسماعيل، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٠، وفي «الكبرى» (٨٤١) من طريق قتيبة بن سعيد، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٩/ ١٨ -١٩، والحافظ في «التغليق» ٢/ ١٩٩ -٢٠٠ من طريق خلف بن هشام البزار، والحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠٠ من طريق محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٩٧ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، خمستهم عن عطاف بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٥٢٢) عن هاشم بن القاسم، وبرقم (١٦٥٤٧) عن إسحاق بن عيسى، ويونس بن محمد المؤدب ثلاثتهم عن عطاف، به.

وقد تابع عطافاً الدَّراوَرْديُّ فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٦٣-٦٤ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البغوي (٥١٧)- وابن أبي شيبة ١/ ٣٤٦ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٠، والحاكم ١/ ٢٥٠ من طريق إبراهيم بن حمزة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٩٦، وأبو داود (٦٣٢) من طريق =

. . . . . .

= عبد الله بن مسلمة القعنبي، وابن خزيمة (٧٧٧) من طريق نصر بن علي و(٧٧٨) من طريق أحمد بن عبدة الضبي، وابن حبان (٢٢٩٤)، وابن حجر في «التغليق» ٢/ ١٩٨ من طريق ابن أبي عمر العدني، وابن حجر في «التغليق» ٢/ ١٩٨ من طريق عمر بن محمد الناقد، ستتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن موسى بن إبراهيم، عن سلمة، به. وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي، وحسن إسناده النووي في «المجموع» ٣/ ١٧٤.

قلنا: وقد ورد في رواية إبراهيم بن حمزة ونصر بن علي تصريح موسى بن إبراهيم بسماعه من سلمة.

وقد اختلف عن الدراوردي.

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ من طريق يحيى بن أبي قبيلة، عن الدراوردي، عن موسى بن محمد بن إبراهيم عن أبيه، عن سلمة.

قال الحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠١ في رواية يحيى هذه: فإن كان حفظه فللدراوردي فيه شيخان، أحدهما موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة، وقد سمعه من سلمة بلا واسطة كما صرح به العطاف عنه، وإن كان البخاري لم يصححه.

وثانيهما: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، ولم يسمعه من سلمه، إنما سمعه من أبيه عنه، والله أعلم. ولهذا الاختلاف قال أبو عبد الله البخاري: في إسناده نظر، لأن الدراوردي لم يصرح بسماع موسى مع الاختلاف عليه، وعطاف منسوب إلى الضعف! فلذلك علقه بصيغة التمريض، وقال: في إسناده نظر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٩٦ عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة المخزومي، عن أبيه، عن سلمة، به.

وذكر الحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٠١: أن موسى شيخ أبي أويس ليس هو موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة -كما جاء عند البخاري- بل هو موسى بن =

١٦٥٢١-حدثنا حَمَّاد بن خالد، عن أيوب بن عُتْبة، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ والعَشَاءُ فابْدَؤوا بالعَشَاءِ»(١).

= محمد بن إبراهيم التيمي، ثم قال: فالظاهر أن الوهم فيه من أبي أويس.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٩٠١٧) وسنده حسن في الشواهد.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٢)، وحديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٣٢٩).

قال السندي: قوله: «زره»: أي لئلا تنكشف العورة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عُتبة: وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٥٠)، وفي «الأوسط» (٨٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٥، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ١٤٧ من طرق عن أيوب بن عتبة، بهذا الإسناد.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لايروى هذا الحديث عن سلمة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أيوب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٦، وقال: رواه في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه أيوب بن عتبة، وثقه أحمد ويحيى بن معين في روايةٍ عنهما، وضعفه النسائي وأحمد وابن معين في روايات عنهما.

وسيأتي برقم (١٦٥٤٠).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٧٠٩) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «والعَشَاء»، بالفتح، أي طعام آخر النهار.

قوله: «بالعشاء»: لئلا يصلي ويكون القلب في الطعام، فإنه أن يأكل ويكون =

١٦٥٢٢- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عطاف، عن موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة

قال: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بنَ الأكوع، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أكونُ في الصَّيْدِ، فأُصَلِّي وليس عليَّ إلا قميصٌ واحد. قال: «فَزُرُّه وإنْ لم تَجِدْ إلاَّ شَوْكَةً»[١].

١٦٥٢٣- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عكرمة، قال: حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع

قال: حدَّثني أبي قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ هَوَازِنَ قال: فبينما نحن نتضحَّى، وعامَّتُنا مُشاةٌ فينا ضَعْفَة، إذ جاء رجلٌ على جَمَلٍ أَحْمَرَ، فانْتَزَعَ طَلَقاً مِنْ[٢] حَقَبِهِ، فَقَيَّدَ به جَمَلَه- رجلٌ شاب[٣]- ثم جاء يتغدَّى مع القوم، فلما رأى ضَعْفَهم، ورِقَّةَ ظَهْرِهِمْ، خَرَجَ إلى جَمَلِهِ، فأَطْلَقَهُ، ثم أناخه، فقَعَدَ عليه، فَخَرَجَ يَرْكُضُ[٤]، واتَّبَعَهُ[٥] رجلٌ من أَسْلَمَ مِنْ صحابةِ النَّبيِّ ﷺ على ناقةٍ وَرْقاءَ هي أَمْثَلُ ظَهْرِ القوم، فأَتَّبِعُهُ. قال: وخرجتُ أعدو، فأدرَكْتُهُ ورأسُ النَّاقَةِ عند وَرِكِ الجَمَل، وكنتُ عندَ وَرِكِ

٤/٥٠

= القلب في الصَّلاةِ خيرٌ من أن يُصَلي ويكون القلب في الطعام.

(١) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٢٠).

(٢) في (م): عن.

(٣) في (ق): هو رجل شاب.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س): يركضه.

(٥) في (م): وتبعه.

النَّاقةِ، ثم تقدَّمْتُ حتى كنتُ عند وَرِك الجَمَلِ، ثم تقدَّمْتُ حتى أخذتُ بخِطَام الجَمَل، فأَنَخْتُهُ، فلمَّا وضَعَ رُكْبَتَهُ إلى[1] الأرض اخْتَرَطْتُ سيفي، فأضربُ به رَأْسَهُ، فَنَدَرَ، فجئتُ براحلته وما عليها أقودُهُ، فاستقبلني رسولُ الله ﷺ مُقْبلاً قال: «مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟». قالوا: ابنُ الأكوع قال: «له سَلَبُهُ أَجْمَع»[2].

---

(١) في (ق): على.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٣٢، وأبو داود (٢٦٥٤)، من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣١) مختصراً، ومسلم (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٦٥٤)، وأبو عوانة ٤/ ١١٩-١٢٠ و١٢٠-١٢١، ١٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٧، وابن حبان (٤٨٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٧ من طرق عن عكرمة، به. وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢).

قال السندي: قوله: هوازن: اسم قبيلة، والمراد غزوة حنين.

قوله: يتضحَّى: يتغدى، يقال: تضحى فلان، أي: أكل وقت الضحى.

قوله: وعامتنا، أي: غالبنا.

قوله: مشاة، بضم الميم: جمع ماشٍ.

قوله: ضعفة، بفتح فسكون، أي ضعف، أو بفتحتين جمع ضعيف.

قوله: طلقاً، بفتحتين: هو سيرٌ يقيد به البعير.

قوله: من حقبه، أي: حَقَب الجمل، وهو بفتحتين: حَبْلٌ يُشَدُّ به الرَّحْل إلى بطن البعير.

قوله: ورقة ظهرهم، بكسر الراء وتشديد القاف. والظهر المركوب، أي: قلة المركوب.

١٦٥٢٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يزيد بن أبي عبيد قال:

حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولُ أَحَدٌ عليَّ باطِلاً[1] أَوْ مَالَمْ أَقُلْ إلاَّ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

١٦٥٢٥- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن يزيدَ بنِ أبي عبيد

قال: حدَّثنا سلمةُ بنُ الأكوع، قال: خَرَجْنا إلى النَّبيِّ ﷺ إلى خَيْبَرَ، فقال رَجُلٌ من القَوْم: أي عامر، لو أَسْمَعْتَنا من هُنَيَّاتك قال: فنزل يحدو بهم، ويذكر:

تالله لولا اللهُ ما اهْتَدَيْنا

وذكر شِعْراً غير هٰذا، ولكن لم أَحْفَظْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ هذا السَّائِقُ؟» قالوا: عامرُ بنُ الأكوع، فقال: «يَرْحَمه الله»، فقال رجلٌ من القَوْم: يا نبي الله، لولا متَّعْتَنَا به. فلما اصَّافَّ[3]

= قوله: فندر، بنون ثم دال وراء مهملتين: أي طار رأسه عن بدنه، أو سقط الرجل، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٢) و(س) و(ص): باطل، وضبب فوقها في(س)، قال السندي: باطلاً، بالنصب على المفعولية، وإفراد مفعول القول، لأن المراد به الوضع، أو لأن المراد بالباطل تمام الكلام المكذوب، فهو مفرد لفظاً، جملة معنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٦).

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): صافَّ. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري.

القوم، قاتلوهم، فأُصِيْبَ عامرُ بنُ الأكوع بقائِم سَيْفِ نَفْسِهِ، فمات، فلمَّا أَمْسَوْا أَوْقَدُوا ناراً كثيرةً. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما هذِهِ النَّارُ، عَلى أَيِّ شَيْءٍ تُوقَدُ؟» قالوا: على حُمُر إنْسِيَّة قال: «اهْرِيقُوا ما فيها وكَسِّرُوها» فقال رجلٌ: ألا نُهْرِيْقُ ما فيها ونَغْسِلُها؟ قال: «أوْ ذاك»[1].

١٦٥٢٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيدَ بنِ أبي عُبيد

قال: حدثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: «أَذِّنْ في قَوْمِكَ أَوْ فِي النَّاس يَوْمَ عاشُورَاءَ: مَنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ»[2].

١٦٥٢٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد قال:

حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: كنتُ معَ النَّبيِّ ﷺ، فأُتي بِجَنازةٍ، فقالوا: يا نبيَّ الله، صَلِّ عليها. قال: «هل تَرَكَ شَيْئاً؟»

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري (٦٣٣١)، وابن حبان (٥٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١١)، ومختصراً برقم (١٦٥١٣/١) وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٢٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٢، وابن خزيمة (٢٠٩٢)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٧/ ٢١٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٧).

قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ عليه دَيْناً؟» قالوا: لا، فَصَلَّى عليه، ثُمَّ أُتي بجِنَازة بعد ذٰلك فقال: «هل تَرَكَ عليه مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: لا. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: ثلاثة دنانير. قال: «ثلاث كَيّاتٍ» قال: فأُتي بالثَّالثة، فقال: «هل تَرَكَ عليه مِنْ دَيْنٍ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «هل تَرَكَ مِنْ شيءٍ؟» قالوا: لا، قال: «صلُّوا على صاحبكم» فقال رجلٌ من الأنصار يقال له أبو قَتَادة: يا رسولَ الله، عليَّ دَيْنُهُ. فَصَلَّى عليه[1].

١٦٥٢٨- حدثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد بن أبي عُبيد[2]، قال:

حدَّثني سَلَمَةُ بنُ الأكوع، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على قومٍ مِنْ أَسْلَمَ وهم يتناضلون في السُّوق، فقال: «ارْمُوا يا بني إسْماعِيلَ، فإنَّ أباكُمْ كانَ رامِياً، ارْمُوا وأنا مَعَ بني فُلانٍ» -لأحدِ الفريقين- فأمْسَكُوا أيْدِيَهُمْ فقال: «ارْمُوا» قالوا: يا رسول الله، كيف نرمي وأنتَ مع بني فلان؟ قال: «ارْمُوا وَأنا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٥، وابن حبان (٣٢٦٤)، وبتمامه الطبراني في «الكبير» (٦٢٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥١٠).

(٢) في (م): يزيد بن عبيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

بقية حديث ابن الأكوع

في المضاف من الأصل

١٦٥٢٩- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدَّثني إياسُ بنُ سَلَمة

أن أباه أخبره أَنَّ رجلاً عَطَسَ عند النَّبيِّ ﷺ، فقال له النبيُّ ﷺ: «يَرْحَمُكَ الله» ثم عَطَسَ الثَّانية أو الثَّالثة. فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّهُ مَزْكُومٌ»(١).

= وأخرجه البخاري (٣٥٠٧)، وابن حبان (٤٦٩٣) و (٤٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٩٠ -٣٩١، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٩٩) و(٣٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٢) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧١)، والحاكم ٢/ ٩٤، والبيهقي ١٠/ ١٧ من طريق محمد بن إياس بن سلمة، عن أبيه، به.

وقد سلف نحوه من حديث ابن عباس برقم (٣٤٤٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث أبي حدرد الأسلمي عند ابن أبي شيبة ٩/ ٢٢.

قال السندي: قوله: وهم يتناضلون، من تناضل القوم إذا رموا للسبق.

قوله: فأمسكوا: أي الفريق الآخر تأدباً من السبق على قوم معهم رسول الله ﷺ، وفيه أن مراعاة الأدب خير من امتثال الأمر.

(١) إسناده حسن من أجل عكرمة بن عمار، فإن هذه الرواية لم ينتقِها له =

١٦٥٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عكرمة، قال: حدثني إياسُ بن سلمة

= مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٧٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٣٢٦، وفي «الاستذكار» (٤٠٦٤٨) من طريق يحيى ابن سعيد، بهذا الإسناد، وفيه: فقال في الثالثة: أنت مزكوم.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث رقم (٢٧٤٣) من طريق شعبة، عن عكرمة، وقال: نحو رواية يحيى بن سعيد.

وأخرجه الترمذي كذلك (٢٧٤٣) من طريق عبد الله بن المبارك وعبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن عكرمة، به، ولفظه: ثم عطس الثانية، والثالثة، فقال رسول الله ﷺ: «هذا رجل مزكوم».

قلنا: ورجح الترمذي رواية يحيى على رواية ابن المبارك، فقال في رواية يحيى: هذا أصح من حديث ابن المبارك.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦٠٥: وهؤلاء الأربعة رووه عن عكرمة بن عمار، وأكثر الروايات المذكورة ليس فيها تعرض للثالثة، ورجح الترمذي رواية من قال: «في الثالثة» على رواية من قال «في الثانية»... وهذا اختلاف شديد في لفظ هذا الحديث، لكن الأكثر على ترك التشميت بعد الأولى.

قلنا: وقد سلفت رواية ترك التشميث بعد الأولى برقم (١٦٥٠١).

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٤) من طريق وكيع، عن عكرمة، عن إياس بن سلمة، عن سلمة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يشمت العاطس ثلاثاً، فما زاد فهو مزكوم».

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦٠٥: جعل الحديث كله من لفظ النبي ﷺ، وأفاد تكرير التشميت، وهي رواية شاذة لمخالفة جميع أصحاب عكرمة بن عمار في سياقه، ولعل ذلك من عكرمة المذكور لما حدث به وكيعاً، فإن في حفظه مقالاً.

عن أبيه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رَجُلاً يَأْكُلُ بشِمَاله، فقال: «كُلْ بِيَمِينِكَ» قال: لا أستطيع. قال: «لا اسْتَطَعْتَ» قال: فما وَصَلَتْ إلى فِيهِ بَعْدُ[1].

١٦٥٣١- حدثنا جَعْفَر بن عَوْن، قال: حدثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: جاء عَيْنٌ للمُشْركين[2] إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فلما طَعِمَ، انسل، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ الرَّجُلَ، اقْتُلُوا» قال: فابْتَدَرَ القومُ. قال: وكان أبي يَسْبِقُ الفَرَس شدّاً، قال: فَسَبَقَهُمْ إليه، قال: فأخذ بزِمام ناقته أو بِخطامها، قال: ثم قَتَلَه، قال: فنفَّلَه رسولُ الله ﷺ سَلَبَهُ[3]. ٤/٥١

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف برقم (١٦٤٩٣).

(٢) في (ق): عين من المشركين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٤٤)، وأبو عوانة ٤/١٢٢-١٢٣ من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٥١)، وأبو داود (٢٦٥٣)، وأبو عوانة ٤/١٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٢٢٧، وابن حبان (٤٨٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٠٧ و ٩/١٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠٩) من طريق أبي نعيم، عن أبي عُمَيْس، به.

وأخرجه بنحوه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٠٦ من طريق محمد بن ربيعة الكلابي، عن أبي عميس، به. =

١٦٥٣٢- حدَّثنا صَفْوان، قال: حدثنا ابنُ أبي عُبيد

عن سلمةَ بنِ الأكوع قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ ساعةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إذا غابَ حَاجِبُها[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٧٣) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي عُميس، به. ولفظه: «أدركوه فإنه عين».

وقد سلف مختصراً برقم (١٦٤٩٢)، ومطولاً برقم (١٦٥٢٣).

قال السندي: قوله: «عليَّ الرجل»، أي: ردُّوه عليَّ، ولمَّا كان المقصود من ذلك القتل، قال: اقتلوا، بياناً لذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صفوان: وهو ابن عيسى الزهري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عبيد: هو يزيد الأسلمي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٦)، وأبو داود (٤١٧)، والدارمي ١/ ٢٧٥، وأبو عوانة ١/ ٣٦٠، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٨/ ٩٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٣٦)، والترمذي (١٦٤)، وابن ماجه (٦٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٦١، وابن حبان (١٥٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٦ من طريقين عن يزيد بن أبي عبيد، به. وقال الترمذي: حديث سلمة بن الأكوع حديث حسن صحيح، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين: اختاروا تعجيل صلاة المغرب، وكرهوا تأخيرها، حتى قال بعض أهل العلم: ليس لصلاة المغرب إلا وقت واحد، وذهبوا إلى حديث النبي ﷺ حيث صلى به جبريل.

وهو قول ابن المبارك والشافعي.

وسيأتي بنحوه برقم (١٦٥٥٠).

وانظر حديث أبي طريف السالف برقم و(١٥٤٣٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إذا غاب حاجبها: بيان لغروب الشمس، أي أنها =

١٦٥٣٣- حدَّثنا صَفْوان، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، قال:

قلت لسلمة بن الأكوع: على أيِّ شيءٍ بايَعْتُمْ رسولَ الله ﷺ يوم الحُدَيْبية؟ قال: بايعناه على المَوْت[1].

١٦٥٣٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن دينار، قال: سَمِعْتُ الحسنَ بنَ محمد

يحدِّث عن جابر بنِ عبدالله، وسَلَمَةَ بنِ الأكوع، قالا: خَرَجَ علينا منادي رسولِ الله ﷺ، فنادى أَنَّ رسولَ الله قد أَذِنَ لكم فاسْتَمْتِعوا -يعني مُتْعَةَ النِّساء[2].

١٦٥٣٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن زهير، وحدثنا يحيى بن أبي بُكير، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن يزيد بن خُصَيْفة[3]

= تغرب إذا غاب حاجبها، أي طرفها الأخير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٧٩ من طريق صفوان بن عيسى الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٠٥) (١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢/٥٥٣٩)، وابن عبد البر في «التمهيد»١٠/ ١١٠ -١١١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٤).

(٣) في النسخ الخطية و(م): يزيد بن أبي خصيفة، بزيادة أبي، وهو خطأ، والمثبت من «أطرف المسند» ٢/ ٤٩٥ ومصادر ترجمته في «التهذيب» وفروعه.

عن سلمة بن الأكوع، قال: كنتُ أُسافر مَعَ رسولِ الله ﷺ، فما رَأَيْتُهُ صَلَّى بعد العَصْرِ ولا بعدَ الصُّبْحِ قَطُّ[1].

١٦٥٣٦- حدثنا بَهْزُ بنُ أَسَد، قال: حدثنا عِكْرمة بن عَمَّار، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ هَوَازِن[2]، فبينما نحن

---

(١) زهير بن محمد: هو التيمي أبو المنذر الخراساني سكن الشام ثم الحجاز، وهو ثقة في رواية غير أهل الشام عنه، وهٰذا منها، وأما رواية أهل الشام عنه، فغير مستقيمة، وروى له الجماعة، ويزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خصيفة، نسب إلى جده هنا وثقة ابن معين وأحمد -في رواية الأثرم- وأبو حاتم والنسائي وابن سعد، وقول أحمد فيه في رواية أبي داود: منكر الحديث، ليس بجرح، لأن أحمد يطلق هذه اللفظة على من يُغرب على أقرانه الحديث، عُرِفَ ذلك بالاستقراء من حاله، وقد احتج بابن خصيفة مالك والأئمة كلهم. أفاده الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٤٥٣، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر حديث عمر السالف برقم (١١٠) وحديث ابنه عبد الله برقم (٤٦١٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٤) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد التميمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٠٤) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن يزيد بن خصيفة، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن سلمة، به. فزاد في الإسناد ابن سلمة وهو إياس، إلا أن سعيد بن سلمة ضعيف، وقد تفرد بهذه الطريق. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن ابن سلمة إلا يزيد بن خصيفة، تفرد به سعيد بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٢٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) في (م) زيادة: وغطفان.

كذلك إذ جاء رجُلٌ على جَمَلٍ أحمرَ، فانْتَزَعَ شيئاً من حَقَبِ البعير، فقيَّدَ به البعيرَ، ثم جاء يمشي حتى قَعَدَ معنا يتغدَّى. قال: فنظر في القَوْمِ، فإذا ظَهْرُهُم فيهِ قِلَّة، وأكْثَرُهُمْ مشاة، فلما نَظَرَ إلى القوم، خَرَجَ يعدو. قال: فأتى بعيرَه، فقَعَدَ عليه. قال: فَخَرَجَ يُرْكِضُهُ، وهو طليعةٌ للكُفَّار، فاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَّا من أَسْلَم على ناقةٍ له ورقاءَ. قال إياس: قال أبي: فاتَّبَعْتُهُ أعدو على رِجْلَيَّ[1] قال: ورأسُ النَّاقةِ عند وَرِكِ الجَمَل. قال: ولَحِقْتُهُ فكنتُ عند وَرِكِ النَّاقة، وتقدَّمْتُ حتى كنتُ عند وَرِكِ الجَمَلِ، ثم تقدَّمْتُ حتى أخذتُ بخِطام الجَمَلِ، فقلت له: أخ، فلما وَضَعَ ركبتَهُ الجَمَلُ[2] إلى الأرض اخْتَرَطْتُ سَيْفي، فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ، فَنَدَرَ، ثم جِئْتُ براحلتِهِ أقودُها، فاستقبلني رسولُ الله ﷺ مع النَّاس قال: «مَنْ قَتَلَ هذَا الرَّجُلَ؟»قالوا: ابنُ الأَكْوع، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَع»[3].

١٦٥٣٧- حدَّثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا عِكْرِمة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوع

عن أبيه قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ أبا بكرٍ رضي الله عنه إلى فَزَارَةَ، وخرجتُ معه، حتى إذا دَنَوْنا من الماء عَرَّس أبو بكر،

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): رِجْلِ.

(٢) في (م): فلما وضع الجمل ركبته إلى الأرض.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف برقم (١٦٥٢٣)، ومختصراً برقم (١٦٤٩٢).

حتى إذا صَلَّينا الصُّبْح، أَمَرَنا فَشَنَنَّا الغارةَ، فَوَرَدْنا الماءَ، فَقَتَلَ أبو بكر مَنْ قَتَلَ ونحنُ مَعَه. قال سلمة: فرأيتُ عُنُقاً من النَّاس فيهم الذَّراريُّ، فَخَشِيْتُ أَنْ يَسْبقُوني إلى الجَبَلِ، فَأَدْرَكْتُهُمْ، فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بينهم وبين الجبل، فلمَّا رأَوْا السَّهْمَ قاموا، فإذا امرأةٌ من فَزَارَةَ عليها قَشْعٌ من أَدَم معها ابنةٌ مِنْ أَحْسَنِ العَرَب، فجِئْتُ أسوقُهُنَّ إلى أبي بكر، فنفَّلَني أبو بكر ابْنَتَهَا، فلم أَكْشِفْ لها ثَوْباً حتى قَدِمْتُ المدينةَ، ثُمَّ باتتْ عندي، فلم أَكْشِفْ لها ثوباً حتى لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق[1]، فقال: «يا سَلَمَةُ[2]، هَبْ لي المَرْأَةَ» قال: يا رسولَ الله، لقد أَعْجَبَتْني، وما كَشَفْتُ لها ثوباً، قال: فسكتَ حتى إذا كان الغَدُ، لقيني رسولُ الله ﷺ في السُّوق، ولم أَكْشِفْ لها ثوباً، فقال: «يا سَلَمَةُ، هَبْ لي المَرْأَةَ، لله أَبُوكَ». قال: قلتُ: هي لك يا رسولَ الله. قال: فَبَعَثَ بها رسولُ الله ﷺ إلى أهْلِ مكَّة، فَفَدَى بها أُسَراءَ من المُسْلمين كانوا في أيدي المُشْرِكين[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ق): في السوق ولم أكشف، بزيادة: لم أكشف، وقد أشير إليها في (س) أنها نسخة.

(٢) قوله: فقال: يا سلمة، ساقط من (ظ١٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٥٠٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو داود (٢٦٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٩١ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

١٦٥٣٨- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا عِكْرمة، قال: حدَّثني إياسُ ابنُ سَلَمةَ قال:

أخبرني أبي قال: بارَزَ عَمِّي يوم خَيْبَر مَرْحَباً[1] اليهودي، فقال مَرْحَب:

قدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنّي مَرْحَبُ شاكي السِّلاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ ٤/ ٥٢
إذا الحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فقال عَمِّي عامر:

قد عَلِمَتْ خَيْبَرُ[2] أَني عامِرُ شاكي السِّلاح بَطَلٌ مُغَامِرُ

فاختلفا ضربتين، فوقع سَيْف مَرْحَب في تُرْسِ عامرٍ، وذهب يَسْفُلُ له، فرَجَعَ السَّيْفُ على ساقِهِ، فقطع أَكْحَلَهُ، فكانتْ فيها نَفْسُهُ.

قال سَلَمةُ بنُ الأَكْوَع: فلقِيْتُ ناساً[3] من صحابةِ النَّبيِّ ﷺ فقالوا: بَطَلَ عَمَلُ عامرٍ، قَتَلَ نَفْسَهُ. قال سلمة: فَجِئْتُ إلى نبيِّ الله ﷺ أبكي، قلتُ: يا رسولُ الله، بَطَلَ عَمَلُ عامر. قال: «مَنْ قال ذاكَ؟» قلتُ: ناسٌ من أصحابك. فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قالَ ذاكَ، بل لهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». إنه حين خَرَجَ إلى

---

(١) في النسخ الخطية و(م): مرحب، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: مرحباً، وعليها علامة الصحة.

(٢) في النسخ الخطية: قد علم الخيابر، ولا يستقيم به الوزن، والمثبت من هامش (س) و(م).

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): أناساً.

خَيْبَر، جَعَلَ يَرْجُزُ بأصحابِ رسولِ الله ﷺ، وفيهم النَّبيُّ ﷺ يسوقُ الرِّكاب، وهو يقول:

تـالله لـولا الله مـا اهْتَـدَيْنـا ... ولا تَصَـدَّقْنـا ولا صَلَّيْنـا

إنَّ الـذيـن قـد بَغَـوْا علينـا ... إذا أرادوا فتنـةً أبيْنـا

ونحنُ عن فَضلكَ ما اسْتَغْنَيْنا ... فَثَبِّـتِ الأقْـدامَ إنْ لاقَيْنـا

وأنْزِلَنْ سَكينةً عَلَيْنا

فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ هذا؟» قال[1]: عامر، يا رسول الله. قال: «غَفَرَ[2] لَكَ رَبُّكَ» قال: وما اسْتَغْفَرَ لإنسانٍ قَطُّ يَخُصُّه إلا اسْتُشْهِدَ، فلمَّا سَمِعَ ذلك عمرُ بنُ الخَطَّاب قال: يا رسول الله، لو مَتَّعْتنا بعامر. فَقَدَّمَ فاسْتُشْهِدَ.

قال سَلَمَةُ: ثُمَّ إنَّ نبيَّ الله ﷺ أرسلني إلى عليٍّ، فقال: «لأعْطِيَنَّ الرَّايَةَ اليَوْمَ رَجُلاً يُحِبُّ الله وَرَسُولَهُ، أَوْ يُحِبُّهُ الله وَرَسُولُهُ» قال: فجئْتُ به أقودُهُ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ نبيُّ الله ﷺ في عَيْنه، ثُمَّ أعطاه الرَّاية. فَخَرَجَ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ بسيفه، فقال:

قـد علِمَـتْ خيْبَـرُ أَنّـي مَـرْحـبُ ... شاكي[3] السِّلاحِ بطَلٌ مجرَّبُ

إذا الحروبُ أقبلت تَلَهَّبُ

---

(١) في (ق)، وهامش (س): قالوا.

(٢) في (س): قد غفر.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(س): شاك.

فقال عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه:

أنـا الـذي سَمَّتْنـي أُمِّـي حَيْـدَرَهْ كلَيْثِ غاباتٍ كَرِيه المَنْظَرَهْ

أُوفِيهِمُ بالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ

ففَلَقَ رأسَ مَرْحَب بالسَّيْف، وكان الفَتْحُ على يَدَيْه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة: هو ابن عمار اليمامي، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجالة الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن ابي شيبة ١٢/ ٧١ و ١٤/ ٤٥٨-٤٦٠، ومسلم (١٨٠٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤١) وابن عبد البر في «الاستيعاب» (ترجمة ١٣١٧) من طريق أبي النضر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، وأبو عوانة ٤/ ٢٥٢-٢٦٤، و٢٦٤-٢٧٨، ٢٨٣-٢٨٥، وإبراهيم بن محمد بن سفيان في زياداته على مسلم في «الصحيح» بإثر الحديث (١٨٠٧)، وابن حبان (٦٩٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٤٣)، والحاكم ٣/ ٣٨-٣٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٣١ و١٥٤، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٠٧-٢٠٩ من طرق عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٦٩) و(٦٢٧٤) من طرق عن إياس بن سلمة، به.

وقوله: «لأعطين الراية..».

أخرجه البخاري (٢٩٧٥) و(٣٧٠٢) و(٤٢٠٩)، ومسلم (٢٤٠٧) من طريق يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٠٩-٢١٠ من طريق بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي، عن أبيه، عن سلمة نحوه، وعند الطبراني دون: عن أبيه، وبريدة ضعيف.

وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٧٧٨)، وذكرنا هناك من رواه من الصحابة كذلك. =

١٦٥٣٩- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عِكْرِمةُ بنُ عَمّار، قال: حدثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: قَدِمْنا المدينةَ زمن الحُدَيْبِيَةِ مع رسولِ الله ﷺ، فَخَرَجْنا أنا ورباح غلامُ رسولِ الله ﷺ بظَهْرِ رسولِ الله ﷺ. وَخَرَجْتُ بفرسٍ لطلحةَ بنِ عُبيد الله كنتُ أريد أَنْ أُبَدِّيَهُ مع الإبل. فلمَّا كان بغَلَسٍ غار[1] عبدُالرحمٰن بنُ عُيينة على إبلِ رسولِ الله ﷺ، وَقَتَلَ راعيَها، وخرج يطردها هو وأناسٌ معه في خَيْلٍ، فقلتُ: يا رباح، اقعد على هذا الفَرَسِ فألحِقهُ بطلحة، وأخبِرْ رسولَ الله ﷺ أنَّه قد أُغيرَ على سَرْحِهِ. قال: وقمتُ على تلٍّ

= قال السندي: قوله: بطل مغامر، بالغين المعجمة، أي: يركب غمرات الحرب وشدائدها، ويلقي نفسه فيها.

قوله: وذهب يسفل، كينصر، أي: ذهب عامر يضربه من أسفل.

قوله: نفسه، أي: موته.

قوله: فقدم، من التقديم، أي: قدَّم إلى الآخرة، وما أخَّر إلى الدنيا.

قوله: فاستشهد: بيان للتقديم.

قوله: يخطر، بكسر الطاء: يرفعه مرة ويضعه أخرى.

قوله: حيدرة: اسم للأسد، وجاء أن أُمَّ عليٍّ سمت علياً أسداً، وكانَ أبو طالب غائباً، فلما قدم سماه عليّاً، ورأى مرحب في المنام أن أسداً يقتله، فذكَّره عليٌّ بذلك ليخيفه.

قوله: كيل السندرة: يريد: أقتل الأعداء قتلاً واسعاً ذريعاً، قالوا: السندرة: مكيال واسع.

(١) في (ق): أغار، وهي نسخة في (س)، قال السندي: وهو المشهور، وغار لغة فيه كما يفهم من «النهاية».

فجعلتُ وَجْهي من قِبَلِ المدينة، ثم ناديتُ ثلاثَ مَرَّاتٍ: يا صَبَاحاه، ثم اتَّبَعْتُ القومَ معي سَيْفي ونَبْلي[1]، فجعلت أَرْمِيهِمْ، وأَعْقِرُ بهم، وذلك حين يَكْثُرُ الشَّجَرُ، فإذا رَجَعَ إليَّ فارِسٌ جَلَسْتُ له في أَصْلِ شَجَرَةٍ، ثم رَمَيْتُ، فلا يُقْبِلُ عليَّ فارِسٌ إلا عَقَرْتُ به، فجعلتُ أَرْميهم، وأنا أقولُ:

أنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ واليـومُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فأَلْحَقُ برجلٍ منهم، فأَرْميه، وهو على راحِلَتِهِ، فيقعُ سَهْمي في الرَّجُلِ حتى انْتَظَمَتْ كَتِفَهُ، فقلتُ: خُذْها

وأنـــا ابـــنُ الأكـــوَعِ واليـومُ يَـوْمُ الـرُّضَّـعِ

فإذا كنتُ في الشَّجَر أَحْرَقْتُهُمْ بالنَّبْلِ، فإذا[2] تضايقَتِ الثَّنايا عَلَوْتُ الجَبَلَ، فَرَدَّيْتُهُمْ بالحِجارة، فما زالَ ذاك شأني وشأنهم أَتَّبِعُهُمْ فأَرْتَجِزُ، حتى ما خَلَقَ الله شيئاً من ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ إلا خَلَّفْتُهُ وراء ظهري، فاسْتَنْقَذْتُهُ من أيديهم. ثم لم أَزَلْ أَرْمِيهِمْ ٤/ ٥٣ حتى ألقوا أكثرَ مِنْ ثلاثين رُمْحاً، وأكثرَ مِنْ ثلاثين بُرْدَةً يَسْتَخِفُّونَ منها، ولا يُلْقُون من ذلك شيئاً إلا جَعَلْتُ عليه حِجارةً، وجمعت على طريق رسولِ الله ﷺ حتى إذا امتدَّ الضُّحَى، أتاهم عُيينة بن بَدْر الفَزَاري مَدَداً لهم، وهم في ثَنِيَّةٍ ضَيِّقة. ثم عَلَوْتُ الجَبَلَ، فأنا فوقهم، فقال عُيينة: ما هٰذا الذي

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): نبل، وفي (ق): نَصْلي.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وإذا.

أرى؟ قالوا: لَقِيْنا من هٰذا البَرْحَ، ما فارَقْنا بسَحَرٍ حتى الآن، وأخذَ كلَّ شيءٍ في أيدينا، وجَعَلَه وراء ظَهْرِه. قال عُيينة: لولا أَنَّ هٰذا يرى أنَّ وراءه طَلَباً لقد تركَكم، ليَقُمْ إليه نَفَرٌ منكم. فقامَ إليه نفر منهم أربعة، فَصَعَّدُوا في الجبل، فلما أَسْمَعْتُهُمُ الصوتَ قلتُ: أتعرفوني؟ قالوا: ومَنْ أنتَ؟ قلتُ: أنا ابنُ الأكوع، والذي كَرَّم وَجْهَ محمدٍ ﷺ لايَطْلُبُني مِنْكُمْ رَجُلٌ فَيُدْرِكَني، ولا أَطْلُبُه فيفوتَني. قال رجلٌ منهم: إنْ أظن. قال: فما بَرِحْتُ مَقْعَدي ذلك حتى نظرتُ إلى فوارِسِ رسولِ الله ﷺ يتخلَّلونَ الشَّجَرَ، وإذا أَوَّلُهُمُ الأَخْرَمُ الأَسَدي، وعلى أَثَرِه أبو قَتَادة فارسُ رسولِ الله ﷺ، وعلى أَثَرِ أبي قَتَادة المِقْدَادُ الكِنْدِيُّ، فولَّى المُشْركونَ مُدْبِرِيْنَ، وأَنْزِلُ[1] من الجبل، فأعْرِضُ للأَخْرَمِ فآخُذْ عِنانَ[2] فَرَسِهِ، فقلتُ: يا أَخْرَم، ائذن[3] القوم -يعني احْذَرْهُمْ- فإني لا آمَنُ أَنْ يَقْطَعُوك، فاتئدْ حتى يَلْحَقَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ، قال: يا سَلَمَةُ، إنْ كنتَ تُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر، وتَعْلَمُ أَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ والنَّار حَقٌّ، فلا تَحُلْ بيني وبين الشَّهادة. قال: فَخَلَّيْتُ عِنانَ فَرَسِهِ، فَيَلْحَقُ بعبدِ الرحمن بن عُيينة، ويَعْطِفُ عليه عبدُ الرحمن، فاختلفا طَعْنَتَيْنِ، فَعَقَرَ الأخرمُ بعبدِ الرحمن، وطَعَنَهُ عبدُ الرحمن فقتَله، فتحوَّل عبدُالرحمن

---

(١) في (ظ١٢): فنزلت.

(٢) في (ص) و(ق) و(م): بعنان.

(٣) في هامش (س): أنذر.

على فرس الأخرم، فَيَلْحَقُ أبو قَتَادة بعبدِ الرحمن فاخْتَلَفَا طعنتين، فَعُقِرَ بأبي قتادة، وقَتَلَه أبو قتادة، وتحوَّل أبو قتادة على فَرَسِ الأَخْرَمَ، ثُمَّ إني خَرَجْتُ أَعْدُو في أَثَرِ القَوْم حتى ما أرى من غُبار صحابة النبيِّ ﷺ شيئاً، ويعرضون قبل غيبوبة الشَّمس إلى شِعْبٍ فيه ماء يقال له: ذو قَرَدٍ، فأرادوا أَنْ يشربوا منه، فَأبْصَرُوني أعدو وراءَهم، فَعَطَفوا عنه، واشتدُّوا في الثَّنِيَّةِ -ثنية ذي نثر[1]- وغربت الشمس، فألحقُ رجلاً، فأَرمِيه، فقلتُ: خُذْها

وأنـــا ابـــنُ الأَكْـــوَعِ واليـومَ يـومُ الـرُّضَّـعِ

قال: فقال: يا ثُكْل أُمٍّ، أكوعُ بُكْرَةَ. قلتُ: نَعَمْ، أي عدوَّ نَفْسه. وكان الذي رَمَيْتُهُ بُكْرَةَ، فأَتْبَعْتُهُ سَهْماً آخر، فعلق به سهمان، ويخلفون فرسين. فجِئْتُ بهما أسوقُهما إلى رسولِ الله ﷺ، وهو على الماءِ الذي حَلَّيْتُهُمْ[2] عنه ذو قَرَد، فإذا بنبيِّ الله ﷺ في خمس مئة، وإذا بلالٌ قد نَحَرَ جَزُوراً مما خَلَّفْتُ، فهو يَشْوِي لرسولِ الله ﷺ من كَبِدِها وسَنَامِها، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، خَلِّني فأنْتَخِبُ من أصحابك مئةً، فآخذ على الكُفَّار بالعَشْوة، فلا يبقى منهم مُخْبِرٌ إلا قَتَلْتُهُ. قال: «أَكُنْتَ فاعلاً ذلكَ يا سَلَمَةُ؟» قال: نَعَمْ، والذي أكْرَمَكَ.

---

(١) في (م): بثر، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وقد أهملت في (س).

(٢) في هامش (س): حلأتهم.

فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حتى رأيتُ نواجِذَه في ضَوْءِ النَّارِ. ثُمَّ قال: إنهم يُقْرَوْنَ الآن بأرض غَطَفان. فجاء رَجُلٌ من غَطَفان فقال: مرُّوا على فلانٍ الغَطَفاني فَنَحَرَ لهم جَزُوراً. قال: فلمَّا أخذوا يَكْشِطُونَ جِلْدَها رأَوْا غَبَرَةً، فتركُوها وخَرجوا هُرَّاباً. فلمَّا أَصْبَحْنا قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ فُرْسَانِنا اليومَ أَبُو قَتَادَةَ، وخَيْرُ رَجّالَتِنا سَلَمَةُ». فأعطاني رسولُ الله ﷺ سَهْمَ الرَّاجِل والفارس جميعاً، ثُمَّ أَرْدَفني وراءه على العَضْباء راجعين إلى المدينة، فلما كان بيننا وبينها قريباً من ضَحْوَةٍ، وفي القوم رَجُلٌ من الأنصار كان لايُسْبَق جعل ينادي: هل مِنْ مسابق؟ ألا رَجُلٌ يسابِقُ إلى المدينة؟ فأعاد ذلك مراراً، وأنا وراءَ رسولِ الله ﷺ مردفي، قلتُ له: أَمَا تُكْرِمُ كريماً، ولا تَهَابُ شريفاً؟ قال: لا، إلا رسولَ الله ﷺ. قال: قلتُ: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمي، خَلِّني فلأُسابِقَ الرَّجُلَ. قال: «إنْ شِئْتَ» قلتُ: اذْهَبْ إليك. فَطَفَرَ عن راحِلَتِه، وثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ عنِ النَّاقة، ثُمَّ إنِّي رَبَطْتُ عليها شَرَفاً أو شَرَفين، يعني اسْتَبْقَيْتُ نَفَسي، ثُمَّ إني عَدَوْتُ حتى أَلْحَقَهُ، فأَصُكُّ بين كَتِفَيْه بيدي، قلتُ: سَبَقْتُكَ والله أو كلمة نحوها. قال: فَضَحِك وقال: إنْ أَظُنُّ، حتى قَدِمْنا المدينة[1]. ٤/ ٥٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عكرمة بن عمار: وهو اليمامي من رجال مسلم، وهذه الرواية مما انتقاها له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٨٢-١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا =

. . . . . .

=الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٩٨، وابن أبي شيبة ١٤/٥٣٣-٥٣٨، ومسلم (١٨٠٧) مطولاً، وأبو داود (٢٧٥٢) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٧) مختصراً كذلك، وابن حبان (٧١٧٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٨٢-١٨٦ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٧)، والطبري في «تاريخه» ٢/٥٩٦-٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٨٦ من طريق أبي عامر العقدي، وإبراهيم بن محمد بن سفيان في زوائده على «صحيح مسلم» بإثر الحديث رقم (١٨٠٧) [٣/١٤٤١] من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن عكرمة بن عمار، به.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٤/ ٣٠٦، وابن حبان (٧١٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٧٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن عكرمة، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥١٣/٢)، وانظر (١٦٤٩٥).

قال السندي: قوله: أن أبديه، بالموحدة، وتشديد الدال، أي: أخرجه إلى البادية.

قوله: على سرحه، بفتح فسكون، أي: ماشيته.

قوله: فلا يقبل: من الإقبالِ.

قوله: حتى انتظمت، أي: السهم، كتفه -بالنصب- يقال: طعنه فانتظمه، أي: اختلَّه.

قوله: فردَّيتهم، بتشديد الدال، أي: رميتهم.

قوله: خلفته، ضبط بتشديد اللام.

قوله: حجارة، أي: علامة على أنه استنقذه منه.

قوله: البَرْح، بفتح فسكون: أي: الشدة.

قوله: بسَحَرٍ، بفتحتين، أي: بآخر الليل.

قوله: طلباً، بفتحتين، جمع طالب كخدم وتَبَع، جمع خادم وتابع.

قوله: يتخلّلون الشجرة: أي يدخلون في خلالها،أي: بينها. =

. . . . . .

= قوله: فعقر الأخرم بعبد الرحمٰن: أي فرسه كما في مسلم.

قوله: يقال له ذو قرد، هو بفتح القاف والراء وبالدال المهملة: وهو ماء على يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان.

قوله: يا ثكل أم: الثكل، بضم فسكون، أو بفتحتين: فقدان الولد. وأم، بكسر الميم لحذف الياء، وأصله أمي كما في بعض النسخ. قلنا: جاء «أمي» في (ص) وهامش (س).

قوله: أكوع بكرة، بالإضافة، وفتح بكرة لعدم انصرافه: أي أنت أكوع بكرة، أي أنت الذي كنت بكرة هذا النهار، وبكرة إذا أريد به المعين يكون غير منصرف.

قوله: الذي حليتهم عنه: هو بحاء مهملة ولام مشددة غير مهموز: أي طردتهم عنه.

قوله: بالعشوة، بفتح فسكون: هو ما بين أول الليل إلى ربعه، يقال: أخذت عليهم بالعشوة: أي بالسَّواد من الليل.

قوله: هُرَّاباً، بضم فتشديد راء: جمع هارب، كالحكام جمع حاكم.

قوله: أما تكرم كريماً، أي: كيف تطلق في الكلام من غير استثناء الكريم والشريف.

قوله: فلأسابق الرجل، الفاء زائدة، أي خلني لأسابق.

قوله: اذهب: أمر من الذهاب.

قوله: إليك، أي: متوجهاً إلى جهتك.

قوله: فطفر: وثب للنزول.

قوله: ربطت، أي: حبست.

قوله: عليها، أي: عن المسابقة.

قوله: شرفاً: هو ما ارتفع من الأرض، أي قدراً من الأرض.

قوله: استبقيت نَفَسي، بفتح الفاء، أي: لئلا يقطعني البُهْر.

قوله: فأصك: أي أضرب. =

١٦٥٤٠- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا أيوب بنُ عُتْبة أبو يحيى قاضي اليَمَامة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إذا حَضرَتِ الصَّلاةُ والعَشاءُ، فابْدؤوا بالعَشاءِ»(١).

١٦٥٤١- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أيوب بن عُتْبة، قال: حدَّثنا إياسُ بنُ سَلَمَة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا»(٢).

١٦٥٤٢- حدثنا حَمَّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد

عن سَلَمَةَ أَنَّه كان يتحرَّى مَوضِعَ المُصْحَفِ، وذكر أَنَّ رسولَ

= قوله: أبغني من الإبغاء، أي: أعطني. وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٦٤: والرضع، بتشديد المعجمة بصيغة الجمع، والمراد بهم اللئام: أي اليوم يوم هلاك اللئام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو مكرر (١٦٥٢١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٨٣ من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، أيوب بن عتبة: وهو اليمامي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٥١) من طريقين عن أيوب بن عتبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٠).

الله ﷺ يتحرَّى ذلك المكانَ، وكان بين المِنْبر والقِبْلَة مَمَرُّ شاةٍ[1].

١٦٥٤٣- حدثنا حمّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد

عن سَلَمَةَ، قال: غَزَوْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فذكر الحُدَيْبِيَة، ويوم حُنين، ويوم القَرَد، ويوم خَيْبر. قال يزيد: ونسيتُ بقيَّتَهُنَّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن أبي عبيد الأسلمي.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٧، ومسلم (٥٠٩) (٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٩٩) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وقوله: وكان بين المنبر والقبلة ممر شاة.

أخرجه البخاري (٤٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٥٦ من طريق مكي بن إبراهيم، وأبو داود (١٠٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ٥٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٢ من طريق أبي عاصم، كلاهما عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٠٥، والبخاري (٤٢٧٣) من طريق حماد ابن مسعدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٨٣) من طريق نصر بن علي، عن حماد ابن مسعدة، به، إلا أنه زاد فيه: أُحداً. قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٥١٨: فيه نظر لأنهم لم يذكروا سلمة فيمن شهد أُحداً.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٥، وأبو عوانة ٤/ ٣٦٧-٣٦٨، وابن حبان (٧١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٨٢)، والحاكم ٣/ ٢١٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٠-٤١ من طريق أبي عاصم النبيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به، =

١٦٥٤٤- حدَّثنا حَمَّاد بن مَسْعَدة، عن يزيد -يعني: ابن أبي عُبيد- عن سلمة، قال: جاءني عَمِّي عامِرٌ، فقال: أَعْطِني سلاحَك. قال: فأَعْطَيْتُهُ، قال: فَجِئْتُ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَبْغِني سلاحَك. قال: «أيْنَ سِلاحُكَ؟». قال: قلتُ أعطيته عَمِّي

=بلفظ: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، ومع زيد بن حارثة تسع غزوات، أمَّره رسول ﷺ علينا.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٧ من طريق أبي عاصم، عن يزيد، به، ولفظه: غزوت مع النبي ﷺ تسع غزوات، وغزوت مع ابن حارثة، استعمله علينا.

قلنا: لعله عدَّ غزوة وادي القرى التي وقعت عقب خيبر، وعدَّ أيضاً عمرة القضاء غزوة، فكمل بها التسعة، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٧/ ٥١٨، وقال في إبهام ابن حارثة: لعل البخاري أبهمه عمداً لمخالفة بقية روايات الباب في تعيين أسامة.

وأخرجه مسلم (١٨١٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٠، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٥٧-٤٥٨ من طريق قتيبة بن سعيد عن حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، به، ولفظه: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجتُ فيما يبعث من البعوث سبع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد.

وأخرجه البخاري (٤٢٧٠) من طريق قتيبة بن سعيد، ومسلم (١٨١٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٨ من طريق محمد بن عباد المكي، وأبو عوانة ٤/ ٣٦٨ من طريق يحيى بن غيلان، ثلاثتهم عن حاتم بن إسماعيل، عن يزيد، به، ولفظه عند مسلم: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٤٢٧١) عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن يزيد، به، باللفظ السالف. وقد وصله الحافظ في «التغليق» ٤/ ١٤١ من طريق إسماعيل بن عبد الله، عن عمر بن حفص، به.

عامراً. قال: «ما أجِدُ شَبَهَك إلا الَّذي قالَ: هَبْ لي أخاً أحَبَّ إليَّ مِنْ نَفْسِي» قال: فأَعْطاني قَوْسَهُ ومَجَانَّهُ، وثلاثةَ أسْهُمٍ من كِنَانَتِهِ[1].

١٦٥٤٥- حدَّثنا حمَّادُ بنُ مَسْعَدَة، عن يزيد

عن سلمة: أنَّه اسْتَأْذَنَ النَّبيَّ ﷺ في البَدْوِ، فأَذِنَ له[2].

١٦٥٤٦- حدَّثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعي، قال: أخبرنا يَعْلَى بنُ الحارث قال: أخبرنا إياسُ بنُ سَلَمَةَ بنِ الأكوع. وأبو أحمد الزُّبيري قال:[3] حدَّثنا يعلى، قال: حدَّثني إياسُ بنُ سَلَمَةَ

عن أبيه قال: كُنَّا نُصَلِّي مع النَّبيِّ ﷺ الجُمُعَةَ، ثم نَرْجِعُ وما للحِيْطان فيءٌ يُسْتَظَلُّ به[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٠) من طريق حماد بن مسعدة، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٦٥١٨).

قال السندي: قوله: ومَجانَّه، بتشديد النون، جمع مِجَنٍّ وهو الترس، وكأنه جمع أطلق على ما فوق الواحد، وذلك لأنه أعطاه ترساً أولاً فأعطاه لعامر، فأعطاه ثانياً أيضاً، فعبر عنهما بالمجان، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٥٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قالا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٤٩٦) إلا أنَّ شيخي الإمام أحمد هنا هما أبو سلمة الخزاعي: وهو منصور بن سلمة، وأبو أحمد الزبيري: وهو محمد بن عبد الله بن الزبير.

١٦٥٤٧- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، ويونس، وهٰذا حديث إسحاق قال[١]: حدثنا عَطَّاف بن خالد المَخْزُومي، قال: حدَّثني موسى بنُ إبراهيم -قال يونس: ابن أبي ربيعة- قال:

سمعتُ سلمةَ بنَ الأكوع -وكان إذا نَزَل ينزل[٢] على أبي- قال: قلت: يا رسولَ الله، إنِّي أكونُ في الصَّيْدِ وليس عليَّ إلا قميصٌ، أَفَأُصَلِّي فيه؟ قال: «زُرُّهُ ولو لم تَجِدْ إلاَّ شَوْكَةً»[٣].

١٦٥٤٨- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا عمر بن راشد اليمامي، قال: حدثنا إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي

عن أبيه قال: ما سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يَسْتَفْتِحُ دعاءً إلا اسْتَفْتَحَهُ بسبحان ربي الأعلى العَلِيِّ الوَهَّاب.

وقال سلمة: بايعتُ رسول الله ﷺ فيمن بايعه تحتَ الشَّجَرةِ، ثم مررتُ به بَعْدَ ذلك ومعه قوم، فقال: «بايعْ يا سَلَمةُ» فقلتُ: قد فعلتُ، قال: «وأيْضاً»، فبايعته الثانية[٤].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): قالا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): نزل.

(٣) إسناده حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٢٠).

(٤) إسناده ضعيف لضعف عمر بن راشد اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وقوله: ما سمعت رسول الله ﷺ يستفتح دعاءً إلا استفتحه بسبحان ربي الأعلى العلي الوهاب.

أخرجه الحاكم ١/ ٤٩٨ من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد، وصححه =

١٦٥٤٩- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمةَ بنِ الأكوع، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ، ثم عَدَلْتُ إلى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فلما خَفَّ النَّاسُ عن رسولِ الله ﷺ، قال: «يا ابْنَ الأَكْوَعِ ألا تُبَايع؟» قلتُ: قد بايعتُ يا رسولَ الله. قال: «وأَيْضاً» قال: فبايعتُ الثَّانية. قال يزيد: فقلت: يا أبا مُسْلم على أيِّ شيءٍ تبايعونَ يومئذٍ؟ قال: على المَوْتِ[1].

١٦٥٥٠- حدثني مكِّي، حدَّثنا يزيدُ بنُ أبي عبيد عن سلمة[2]، قال: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ رسولِ الله ﷺ إذا

=ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٥٣)، وفي «الدعاء» (٨٨)، والحاكم ١/٤٩٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥-١٦ من طرق عن عمر بن راشد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/١٥٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه عمر بن راشد اليمامي، وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقوله: بايعت رسول الله ﷺ فيمن بايعه تحت الشجرة...

سلف نحوه ضمن حديث طويل بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٥١٨) وانظر (١٦٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٩٦٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/١٣٨ من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٠٩).

(٢) في (م): سلمة بن الأكوع.

توارتْ بالحِجَاب[1].

١٦٥٥١- حدثنا يونس، قال: حدثنا العطاف، قال: حدَّثني عبدُ الرحمن- وقال غير يونس: ابن رَزِين- أنه نَزَلَ الرَّبَذَة هو وأصحابٌ له[2] يريدون الحَجَّ، قيل لهم: ها هنا سلمةُ بنُ الأكوع؛ صاحبُ رسولِ الله ﷺ، فأتيناه، فَسَلَّمْنا عليه، ثم سألناه

فقال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ بيدي هذه، وأخرجَ لنا كَفَّه كفًّا ضخمةً، قال: فقُمْنا إليه، فقبَّلنا كَفَّيه جميعاً[3]. ٤/ ٥٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم.

وأخرجه البخاري (٥٦١)، وأبو عوانة ١/ ٣٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٢) من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (١٦٥٣٢).

(٢) في (م): هو وأصحابه.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، عبد الرحمن بن رزين -وهو الغافقي- لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: مجهول، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وعطاف: هو ابن خالد المخزومي مختلف فيه، وهو حسن الحديث. يونس: هو ابن محمد ابن مسلم المؤدب.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ٩٢ من طريقين عن عطاف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٤٢، وقال في الصحيح منه البيعة، ورواه الطبراني في «الأوسط» ، ورجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، وقد سلف حديث البيعة برقم (١٦٥٠٩) و(١٦٥١٨).

١٦٥٥٢- حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا أبو عُمَيْس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع

عن أبيه قال: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في مُتْعَةِ النِّساءِ عامَ أَوْطاس ثلاثةَ أيامٍ، ثم نهى عنها[1].

١٦٥٥٣- حدثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدثنا المُفَضَّل -يعني ابن فَضَالة- قال: حدَّثني يحيى بنُ أيوب، عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَة، عن سعيد بنِ إياس بن سَلَمَةَ بن الأكوع، أَنَّ أباه حدَّثه

أنَّ سلمة قَدِمَ المدينةَ، فَلَقِيَهُ بُرَيْدة بنُ الحُصَيْب، فقال: ارْتَدَدْتَ[2] عن هِجْرَتك يا سَلَمة؟ فقال: معاذَ الله، إني في إذْنٍ مِنْ رسولِ الله ﷺ، إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ابْدُوا يا أَسْلَمُ، فَتَنَسَّمُوا الرِّياحَ، واسْكُنُوا[3] الشِّعَابَ» فقالوا: إنَّا نخافُ يا رسولَ الله أَنْ يَضُرَّنا ذلك في هِجْرَتِنا قال: «أنتم مُهَاجِرُوْنَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن محمد: هو ابن مسلم المؤدب البغدادي، وأبو عُمَيْس: هو عتبة بن عبد الله المسعودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٢، ومسلم (١٤٠٥) (١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦، وابن حبان (٤١٥١)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٥٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٠٤، وفي «الدلائل» ٥/٨٩ من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد. وقال ابن حبان: عام أوطاس وعام الفتح واحد. وقال البيهقي: فأوطاس وإن كانت بعد الفتح، فكانت في عام الفتح بعده بيسير، فما نهى عنه لافرق بين أن ينسب إلى عام أحدهما أو إلى الآخر.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥٠٤).

(٢) في (ظ١٢): ارتدَّت.

(٣) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): اسكنوا.

حيثُ كنتم[1]».

١٦٥٥٤- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل بن فَضَالة، قال:

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن إياس بن سلمة، لم نقع له على ترجمة، ولم يترجمه الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، مع أنه على شرطهما، وقد توبع بأخيه محمد بن إياس إلا أنه مجهول الحال، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ٧/ ٢٠٥ ولم يذكرا في الرواة عنه سوى عبد الرحمن بن حرملة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٢٦٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عبدالرحمٰن بن حرملة، عن محمد بن إياس، عن أبيه، بهذا الإسناد. إلا أن عند الطبراني: عن يحيى بن أيوب وسليمان بن بلال أو عن أحدهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٣٣) من طريق أبي معشر البراء، عن ابن حرملة، عن محمد بن إياس، عن أبيه، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٥٣-٢٥٤ وقال: لسلمة في الصحيح بغير هذا السياق، رواه أحمد والطبراني وفيه سعيد بن إياس، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: أخرجه الطبراني من طريق محمد بن إياس، عن أبيه، كما سلف.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٤١ وحَسَّن إسناده.

وانظر حديث جابر السالف (١٤٨٩٢) وذكرنا هناك شواهده.

واستئذان سلمة بن الأكوع لرسول الله ﷺ في البدو سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٥٠٨)، وانظر سياق البخاري في «صحيحه» برقم (٧٠٨٧).

حدَّثني يحيى بنُ أيوب، عن بُكَيْر[1] بن عبد الله، عن يزيد مولى سلمة ابن الأكوع

عن سلمة بن الأكوع، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، فقال: «أَنْتُمْ أَهْلُ بَدْوِنا، وَنَحْنُ أَهْلُ حَضَرِكُمْ»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): بكر بن عبدالله، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/٤٩٨.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد مولى سلمة: هو يزيد بن أبي عبيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٣٥٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث عائشة بإسنادٍ حسن سيرد ٦/١٣٣.

حديث عجوز من بني نُمَيْر

١٦٥٥٥- حدثنا حَجَّاج، قال: أخبرنا شعبة، عن سعيد الجُريري، عن أبي السَّليل

عن عجوز من بني نُمَيْر أَنَّها رَمَقَتْ رسولَ الله ﷺ وهو يُصَلِّي بالأبطح تجاه البيت قبلَ الهِجْرة، قال: فسمعتُه يقول: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي، خَطَئي وجَهْلِي»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو السليل: وهو ضُرَيب بن نقير، ويقال: ابن نفير، ويقال: ابن نفيل، لم يسمع من أحد الصحابة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٧٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح إلا أن أبا السليل ضُرَيْب بن نفير لم يسمع من أحد من الصحابة فيما قيل.

وسيأتي ٥/ ٢٧٠.

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٣٩٨)، وانظر حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٦٢٦٩).

قال السندي: قوله: أنها رمقت، من رمق -كنصر- أي لاحظت، ونظرت إليه.

حديث عجوزٍ من الأنصار

١٦٥٥٦- حدَّثنا أبو سعيد، حدثنا عمر بن فَرُّوخ، قال: حدَّثنا مُصْعَبٌ -أدركت-[١] الأنصاري، قال: أدركتُ عجوزاً لنا كانت فيمن بايعن[٢] النَّبيَّ ﷺ

قالت: أتيناه يوماً، فأخذ علينا «أن لا تَنُحْنَ[٣]» قالت العجوزُ: يا رسولَ الله، إنَّ ناساً قد كانوا أَسْعَدُوني على مُصِيبَةٍ أصابتني، وإنهم أصابتهم مصيبةٌ، وأنا أريد أن أُسعدَهم، ثُمَّ إنها أتته فبايعتْه، وقالت: هو المعروفُ الذي قال الله عز وجل: ﴿ولا يَعْصِيْنَكَ في مَعْرُوف﴾[٤] [الممتحنة: ١٢].

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ونسخة السندي، وقال: والظاهر أن «أدركت» في قوله: أدركت الأنصاري زيادة من الكاتب، وأصل اللفظ: حدثنا مصعب الأنصاري قال: أدركتُ عجوزاً. ويحتمل أن يكون بتقديرِ قال: أدركتُ الأنصاريَّ، قال: أدركت عجوزاً، فهو يروي عن أنصاري آخر يروي عن عجوز، ويؤيد الأولَ ما في «الفهرست» أن مصعب بن نوح يروي عن عجوز أنصارية، ومثله في «التعجيل»، قال: مصعب بن نوح الأنصاري، قال: أدركت عجوزاً لنا، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات». قلت (القائل السندي): لكنه ذكره في الطبقة الثالثة، فقال: يروي المقاطيع، فكأنه عنده لم يسمع من الصحابية المذكورة، انتهى. وأيضاً على المعنى الثاني ينبغي أن يقول: أدركت أنصارياً، بالتنكير، إلا أن يقال: كان مُعَيَّناً بينه وبين عمر بن فروخ، فلذلك عَرَّف.

(٢) في (ظ١٢)، و(ص)، وهامش (س): بايعت.

(٣) في (س) و(ق) و(م): ننحن، والمثبت من (ظ١٢) و(ص).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال مصعب: وهو ابن =

حديث السائب بن خلاد، أبو سَهْلة[1][2]

١٦٥٥٧/١- حدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنة، عن عبدِالله بن أبي بكر، عن عبد الملكِ بنِ أبي بَكر[3] بنِ الحارِث، عن خَلَّادِ بنِ السَّائِب بنِ خَلَّاد

=نوح الأنصاري، فقد ترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٢٦٤-٢٦٥، ونقل عن أبي حاتم قوله: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٤٧٩، وقال: يروي المقاطيع. قال الحافظ: فكأنه عنده لم يسمع من الصحابية المذكورة. قلنا: فعلى هذا يُعَلُّ بالانقطاع كذلك. والعجوز هي أم عطية كما سيأتي مصرحاً بها في مسندها ٦/ ٤٠٨، وبقية رجاله ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وعمر بن فروخ: هو العَبْدي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ٧٩ من طريق أبي نعيم، عن عمر بن فروخ، بهٰذا الإسناد.

وحديث أم عطية عند البخاري (٤٨٩٢)، ومسلم (٩٣٦) (٣٣)، وسيرد ٦/ ٤٠٨.

قال السندي: قوله: «أن لا تنحن»: نهيٌ بصيغة جمع الإناث من النوح.

قوله: أسعدوني: أي وافقوني وأعانوني في النوح، فلا بُدَّ من إسقاط حقهم، فأخذت البيعة على ترك النوح عن ذلك.

وانظر «الفتح» ٨/ ٦٣٨-٦٣٩.

(١) قال السندي: السائب بن خلاد أبو سهلة هو أنصاري خزرجي، قال أبو عبيد: شهد بدراً، وولي اليمن لمعاوية، مات سنة إحدى وسبعين فيما قال الواقدي.

(٢) في (م): أبي سهلة.

(٣) عبد الملك بن أبي بكر، سقط من النسخ الخطية و(م)، وهو من أوهام النساخ، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤١٧-٤١٨، وقد تكرر هذا الإسناد برقم (١٦٥٦٩) وجاء فيه على الصواب كذلك.

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ فقال: مُرْ أَصْحابَكَ، فَلْيَرْفَعوا أَصْواتَهُمْ بالإهْلالِ». وقال سفيانُ مرَّةً: «أتاني جِبْرِيلُ ﷺ فأمَرَني أَنْ آمُرَ أَصْحابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالإهْلالِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري. وعبد الملك بن أبي بكر بن الحارث: هو المخزومي.

وأخرجه الحميدي (٨٥٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٠، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٢، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والدارمي ٢/ ٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٤)، وابن خزيمة (٢٦٢٥) و(٢٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨١) و(٥٧٨٣)، وابن حبان (٣٨٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٧٣) و(٦٦٢٧) و(٦٦٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٣٨، والحاكم ١/ ٤٥٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث خلاد عن أبيه حسن صحيح.

وقد روى نحوه أسامة بن زيد، قال: حدثني عبدالله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريل برفع الصوت في الإهلال، فإنه من شعار الحج» وقد سلف برقم (٨٣١٤).

وخالفه سفيان الثوري وغيره، فرووه عن عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، به مرفوعاً، فجعلوه من حديث زيد بن خالد، وسيأتي ٥/ ١٩٢.

وقد رجح الحافظ في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٢٥٥ رواية سفيان هذه، وقال: وهو الصواب. =

١٦٥٥٧/٢- حدثنا[1] أنسُ بنُ عِياض اللَّيثي أبو ضَمْرَة، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ خُصَيْفة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صَعْصَعَة، عن عطاءِ ابنِ يسار

= قلنا: ولا يصح في رواية أسامة بن زيد تصريح المطلب بن عبدالله بسماعه من أبي هريرة، إذ لا يعرف للمطلب سماع منه فيما ذكر البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٧، وتصحيح الحافظ رواية سفيان يعكر عليه إعلال الترمذي لها، فقد قال الترمذي عقب الرواية رقم (٨٢٩): وروى بعضهم هذا الحديث عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، عن النبيِّ ﷺ، ولا يصح، والصحيح هو عن خلاد بن السائب، عن أبيه. ونقل عن البخاري مثله في «العلل الكبير» ١/ ٣٧٧، ولا يُرَدُّ قول الإمامين البخاري والترمذي بما قاله ابن حبان في «صحيحه» عقب الرواية رقم (٣٨٠٣) من أن الطريقين محفوظان!

وقد سبق أن ذكرنا في رواية أبي هريرة السالفة برقم (٨٣١٤) من أن متن الحديث صحيح من حديث زيد بن خالد الجهني، صوابه من حديث السائب ابن خلاد، فليصححْ.

وسيأتي برقم (١٦٥٦٧) و(١٦٥٦٨)، وسيكرر برقم (١٦٥٦٩) سنداً ومتناً، وانظر (١٦٥٦٦).

قال السندي: قوله «مُرْ أصحابك»: أي وجوباً، فإن تبليغ الشرائع واجب عليه ﷺ.

قوله: «فليرفعوا»: أمر ندب عند الجمهور، وأمر وجوب عند الظاهرية، وفي هذا الرفع إظهار لشعائر الإحرام، وتعليم للجاهل ما يستحب له في ذلك المقام.

قوله: «بالإهلال»: أريد به التلبية على التجريد، وأصله رفع الصوت بالتلبية.

(١) لفظ: حدثنا، سقط من النسخ الخطية و(م)، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٤١٩.

عـن السَّـائـبِ بـنِ خَـلاَّد، أَنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال: «مَـنْ أَخافَ أَهْلَ المدينةِ ظُلْماً أَخافَهُ اللهُ، وعليه لعنةُ اللهِ وَالملائِكَةِ وَالنّـاسِ أَجْمَعِيـنَ، لا يَقْبَـلُ اللهُ مِنْـهُ يَـوْمَ القِيـامَـةِ صَـرْفـاً ولا عَدْلاً»[1].

١٦٥٥٨- حدثنا وكيع، قال: حَدَّثنا أُسامةُ بنُ زَيْدٍ، عن المُطَّلِبِ بنِ عبدِ الله بنِ حَنْطَبٍ، عن خَلاَّدِ بنِ السَّائب

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ زَرْعاً، فَأَكَلَ مِنْهُ

---

(١) إسناده صحيح على قلب في اسم أحد رواته.

عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، وسيأتي على الصواب في الرواية رقم (١٦٥٦٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٥) من طريق أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد إلا أنه سقط من المطبوع اسم عبد الرحمٰن بن أبي صعصعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٣) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي صعصعة، به، وقد وقع اسمه مقلوباً عند الطبراني.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٢) و(٦٦٣٦) من طريقين عن عطاء بن يسار، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٧) من طريق خلاد بن السائب، عن أبيه السائب، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٥٩) و(١٦٥٦٢) و(١٦٥٦٥).

الطَّيْرُ أَو العافِيَةُ، كانَ له به صَدَقَةٌ»[1].

---

(١) إسناده حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٣٤) عن طريق سَلْم بن جنادة، عن وكيع، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب. قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره. فجعله من حديث خلاد بن السائب، وسَلْم ثقة إلا أنه ربما خالف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٣٣) من طريق محبوب بن محرز، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القرظي، عن خلاد بن السائب، عن النبي ﷺ، به، ومحبوب بن محرز لين الحديث.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٩) من طريق عبد الله بن موسىٰ التيمي، عن أسامة بن زيد، عن محمد بن كعب القرظي، عن السائب بن سويد، عن النبي ﷺ، به. وعبد الله ابن موسى التيمي ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

قلنا: وحَسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة خلاد بن السائب.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٠١٢)، ومسلم (١٥٥٣)، وقد سلف ٣/ ١٩٢.

وآخر من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (١٥٥٢)، وقد سلف ٣/ ٣٩١.

وثالث من حديث أبي أيوب الأنصاري، سيرد ٥/ ٤١٥.

ورابع من حديث أم مبشر، سيرد ٦/ ٣٦٢.

وخامس من حديث أم الدرداء، سيرد ٦/ ٤٤٤.

قال السندي: قوله: «أو العافية»: أي كل طالب للرزق، فهو تعميم بعد التخصيص.

١٦٥٥٩- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حَمَّاد -يعني: ابنَ سَلَمةَ- عن يحيى بن سعيد، عن مُسْلِمِ بنِ أبي مَرْيَمَ، عن عطاءِ بنِ يسار

عن السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المدينةِ، أَخافَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ، وعليه لعنةُ اللهِ والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِين، لا يَقْبَلُ اللهُ منه يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1]. ٥٦/٤

١٦٥٦٠- حدَّثنا يَحيى بن غَيْلان، قال: حَدَّثنا رِشدين، قال: حدَّثني

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وغير صحابيه فمن رجال أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣١) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٧٢ من طريق يحيى بن حبيب بن عربي، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، به.

وقد جاء حماد في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٥٥ غير منسوب، فزاد محققه بين قوسين: ابن سلمة، وقد أخطأ في ذلك؛ لأن يحيى إنما يروي عن حماد بن زيد كما في «تهذيب الكمال» وقد جاء مصرحاً به عند الدولابي.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٨٥-١٨٦ عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن أبي مريم، عن عطاء بن يسار، عن خلاد، عن النبي ﷺ، وقال حماد بن سلمة: السائب بن خلاد.

وقال الليث، عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن يسار، عن ابن الصامت عن النبي ﷺ: «من أخاف أهل المدينة».

قلنا: حديث عبادة بن الصامت وصله الطبراني في «الأوسط» (٣٦١٣) من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، بالإسناد المذكور. وقد أعله أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٦٧- ٢٦٨، ٢/ ٣٦٣-٣٦٤، فانظره.

يَزيد بن عبد الله -يعني ابن الهاد- عن أبي بكر بن المُنْكَدِر، عن عطاء بن يسار

عن السَّائب بن خلاد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إلا كُتِبَ له[1] بها حَسَنَةٌ أَوْ حُطَّ عنه بها خَطِيئةٌ»[2].

١٦٥٦١- حدَّثنا سُريجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدَّثنا عَبدُاللهِ بنُ وَهْبٍ، عن عَمرو بنِ الحارثِ، عن بكرِ بنِ سَوَادةَ الجُذَامي، عن صَالحِ بنِ خَيْوان

عن أبي سَهْلَةَ السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أَنَّ رَجُلاً أَمَّ قوماً، فَبَسَقَ في القِبْلَةِ، ورسولُ الله ﷺ يَنْظُرُ، فقال رسولُ الله ﷺ حين فَرَغَ: «لا يُصَلِّ لَكُمْ»، فأرادَ بعد ذلك أنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ، فمَنَعوه، وأخبروه بقولِ رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «نَعَمْ»،

---

(١) في (ق) و(م): إلا كتب الله له بها...

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد المهري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان، فمن رجال مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٠١، وقال: رواه أحمد، وفيه رشدين، وفيه كلام.

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢)، وسيرد ٦/٨٨ ولفظه عند مسلم: «ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتبت له بها درجة، ومحيت عنه بها خطيئة».

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد برقم (١١٠٠٧).

وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وحَسِبْتُ أنَّه قال: «آذَيْتَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ»[1].

١٦٥٦٢- حدثنا عَبدُ الصَّمد، قال: حدَّثني أَبي، قال: حدَّثنا يحيى بنُ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، صالح بن خيوان -ويقال: ابن حيوان، تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة الجذامي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وقال عبد الحق الإشبيلي: لا يحتج به، قال الحافظ في «التهذيب»: وعاب ذلك عليه ابن القطان، وصحح حديثه.

قلنا: وسيأتي تصحيح ابن القطان له في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٨١)، وابن حبان (١٦٣٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٩ من طريقين عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وقد صحح ابن القطان في «الوهم والإيهام» (٢٤٧٠) هذا الحديث مستشهداً له بحديث رواه بقي بن مخلد، عن هارون بن سعيد الأيلي، عن عبد الله بن وهب، عن حيي بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمٰن -وهو الحُبُلي- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: أمر رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بالناس صلاة الظهر، فتفل في القبلة، وهو يصلي، فلما كان صلاة العصر أرسل إلى آخر، فأشفق الرجل الأول، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أنزل فيَّ؟ قال: «لا، ولكنك تفلت بين يديك وأنت تؤم الناس، فآذيت الله ورسوله»

قلنا: وحيي بن عبد الله المعافري قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال في موضع آخر: ليس ممن يعتمد عليه (الكبرى) (١٩٥٨). وقال ابن معين: ليس به بأس. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة. قلنا: وبهذا الشاهد يحسن الحديث لغيره.

قال السندي: «لا يصل لكم» فيه أن الأقرأ يقدم إذا كان يراعي آداب الشرع، وإلا فمن لا يراعي ذلك لا يستحق التقدم.

سَعيد، عن مُسْلِمِ بنِ أبي مَرْيَم، عن عطاءِ بنِ يسار

عن السَّائِبِ بنِ خَلَّاد، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أخافَ المدينةَ أَخَافَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، وعليه لعنةُ اللهِ والمَلَائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لا يَقْبَلُ الله مِنْهُ صَرْفاً ولا عَدْلاً»[1].

١٦٥٦٣- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبَرنا ابنُ لَهِيعة، عن حَبَّانَ ابنِ واسِعٍ

عن خَلَّادِ بنِ السَّائِبِ الأنصاري: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا دعا جَعَلَ باطن كَفَّيهِ إلى وَجْهِهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبدالله، وقد اختلف عليه فيه إسناداً ومتناً، وخلاد بن السائب، مختلف في صحبته، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني، وحَبَّان بن واسع: هو المازني.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩٠) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن حفص بن هاشم بن عتبة، عن خلاد بن السائب، عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا جعل راحتيه إلى وجهه. وحفص مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٢٥) من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، عن حفص بن هاشم، عن خلاد بن السائب =

١٦٥٦٤- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، عن حَبَّانَ بنِ واسِعٍ

عن خَلَّادِ بنِ السَّائبِ الأنصاري، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا سَأَلَ جَعَلَ باطِنَ كفَّيهِ إليه، وإذا استعاذَ جَعَلَ ظاهِرَهُما إلَيْه[1].

١٦٥٦٥- حدثنا سُليمانُ بن داود الهاشِمي، قال: أخبرنا إسماعيلُ بنُ جعفر، قال: أخبرني يزيدُ، عن عَبدالرحمٰنِ بنِ أبي صَعْصَعةَ الأنْصاري: أنَّ عطاءَ بن يسارٍ أخبره:

أنَّ السَّائِبَ بنَ خَلَّاد أخا بني الحارث بنِ الخَزْرَجِ أخبَرَه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ المَدينَةِ ظالماً أخافَهُ اللهُ، وكانَتْ

= عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا رفع راحتيه إلى وجهه.

وأخرجه أبو داود (١٤٩٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن حفص ابن هاشم بن عتبة، عن السائب بن يزيد عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه.

وسيأتي برقم (١٦٥٦٤) عن يحيى بن إسحاق السَّيْلحيني، عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع، عن خلاد بن السائب الأنصاري أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا سأل جعل باطن كفيه إليه، وإذا استعاذ جعل ظاهرهما إليه.

قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم: أظن الغلط فيه من ابن لهيعة، لأن يحيى بن إسحاق السَّيْلحيني من قدماء أصحابه، وقد حفظ عنه حبان بن واسع، وأما حفص بن هاشم، فليس له ذكر في شيء من كتب التواريخ، ولا ذكر أحدٌ أن لابن عتبة ابناً يسمى حفصاً.

وقد ذكر الاختلاف فيه على ابن لهيعة الحافظ في «الإصابة» كذلك في ترجمة يزيد بن سعيد بن ثمامة والد السائب بن يزيد.

وانظر حديث أنس بن مالك السالف ٣/ ١٢٣.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الذي قبله.

عليه لعنةُ الله والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجْمَعِين، لا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ ولا صَرْفٌ»[1].

١٦٥٦٦- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا مُحَمَّدُ ابنُ إِسحاق، عن عَبد اللهِ بنِ أبي لَبيد، عن المُطَّلِبِ بن عَبد اللهِ بن حَنْطَبٍ عن السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أنَّ جِبريلَ عليه السَّلام أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: «كُنْ عجَّاجاً ثجاجاً»[2]. والعجُّ: التَّلبِيَةُ، والثَّجُّ: نَحْرُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة، وصحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. إسماعيل بن جعفر: هو المدني، يزيد: هو ابن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقد وقع اسم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي صعصعة مقلوباً عند الطبراني.

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/ ٢).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف. محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، والمطلب بن عبد الله بن حنطب لا يعرف له سماع عن أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ فيما ذكر البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب الرواية رقم (٥٧٨٦) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٣٨) من طريق يحيى بن واضح، عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٢٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن إسحاق، وهو ثقة، ولكنه مدلس. =

. . . . . .

= وانظر (١٦٥٥٧/١).

وقد روى الترمذي (٨٢٧)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٢٥)، والبزار في «مسنده» (٧١)، وابن خزيمة (٢٦٣١)، والدارقطني في «العلل» ١/٢٧٩، وأبو يعلى (١١٧)، والحاكم ١/٤٥١، والبيهقي ٥/٤٢، من طرق عن ابن أبي فُدَيْك، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن عبد الرحمٰن بن يَرْبُوع، عن أبي بكر الصديق أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الحج أفضل؟ قال: «العج والثج».

وقال الترمذي: حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان. ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمٰن بن يربوع وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، غير هٰذا الحديث.

وبنحو حديث أبي بكر روي عن ابن عمر وجابر وابن مسعود.

فأما حديث ابن عمر، فأخرجه الترمذي (٢٩٩٨)، وابن ماجه (٢٨٩٦)، والدارقطني ٢/٢١٧، والبيهقي ٥/٥٨ من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، قال: سمعت محمد بن عباد بن جعفر، يحدث عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي ﷺ، فقال: من الحاج؟ قال: «الشعث التفل». فقام آخر، فقال: أي الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «العج والثج»، فقام آخر، فقال: ما السبيل يا رسول الله؟ قال: «الزاد والراحلة». قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم فيه من قبل حفظه.

وأما حديث جابر فقد أورده الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣٥، وقال: رواه أبو القاسم الأصبهاني في كتاب «الترغيب والترهيب» من حديث: إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر مرفوعاً نحوه -يعني نحو حديث ابن مسعود الآتي- وإسحاق هٰذا متفق على تضعيفه أيضاً، فلا يحتج بحديث ابن عياش عن الحجازيين، وإسحاق مدني. والله أعلم.

وأما حديث ابن مسعود فقد أخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في =

البُدْن.

١٦٥٦٧- قرأتُ على عبدِالرحمٰن بن مهدي: مالك. وحدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا مالكٌ -يعني ابنَ أنس- عن عَبدالله بن أبي بكر بن محمد بنِ عمرو بنِ حَزْمٍ، عن عبدالملك بن أبي بكر بنِ عبدالرحمٰن بنِ الحارث ابنِ هِشام، عن خَلَّاد بنِ السَّائبِ الأَنْصاري

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أتاني جبريلُ عليه السَّلامُ فقال أنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَوْ مَنْ معي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالتَّلْبِيَةِ» أو: «بالإهْلالِ» يُريدُ أَحَدَهُما[1].

١٦٥٦٨- حدَّثنا محمدُ بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ. وروحٌ قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: كَتَبَ إليَّ عبدُالله بنُ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عَمرو ابنِ حزم يقول: حدَّثني عبدُ الملكِ بنُ أَبي بكرِ بنِ الحارثِ أَنَّه حدَّثه

= «نصب الراية» ٣/ ٣٥، وأبو يعلى (٥٠٨٦) من طريق أبي أسامة، عن أبي حنيفة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الحج العج والثج»، فأما العج فالتلبية، وأما الثج فنحر البدن، ورجاله ثقات.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٣٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٠٦ (بترتيب السندي)، والدارمي ٢/ ٣٤، وأبو داود (١٨١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤١-٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٧).

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/ ١).

وهٰذا الشك هو في اللفظ بين التلبية أو الإهلال، ولا يضر؛ لأن الإهلال هو رفع الصوت بالتلبية.

خَلَّادُ بنُ السَّائِبِ بنِ خَلَّاد[1] بنِ سُوَيْد الأنْصاريُّ

عن أبيه السَّائبِ بنِ خَلَّاد، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، فقال: إنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْمُرَ أَصْحابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالتَّلْبِيَةِ والإهْلالِ» وقال روح: «بالتَّلْبِيَةِ» أَو «الإهْلالِ»[2] قال: ولا أدري أينا وَهَلَ، أنا أو عبدُ الله أو خَلَّاد، في الإهلالِ أو التَّلبية؟[3].

١٦٥٦٩- حدَّثنا سُفيانُ، عن عبدِ اللهِ بن أبي بَكر، عن عبدِ الملكِ بن أبي بكر بنِ الحارثِ، عن خَلَّادِ بنِ السَّائبِ بنِ خَلَّاد

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَتاني جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، وقال: مُرْ أَصْحابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْواتَهُمْ بالإهْلالِ»[4].

---

(١) قوله: بن خلاد، ساقط من (م).

(٢) في (م): بالإهلال.

(٣) إسناده صحيح، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالكتابة إليه في هٰذا الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاد بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٦٢٩) من طريق سعيد بن سالم وهو القداح، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٥٥٧/١).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٥٥٧/١) سنداً ومتناً.

حديث خُفاف بن إيماء بن رَحَضَة الغِفاري[1] ٤/ ٥٧

١٦٥٧٠- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن علي الأَسْلَمي

عن خُفاف بن إيماء بن رَحَضَة الغِفاري، قال: صَلَّىٰ بنا رسولُ الله ﷺ الصُّبْحَ، ونحن معه، فلمَّا رَفَعَ رأسه من الرَّكْعَةِ الآخرة[2] قال: «لَعَنَ الله لِحْياناً[3] وَرِعْلاً وذَكْواناً، وعُصَيَّة عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ، أَسْلَمُ سَالَمَها الله، وغِفارُ غَفَرَ الله لَها» ثم وَقَعَ رسولُ الله ﷺ ساجداً، فلمَّا انصرف قرأ على النَّاس، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ إنِّي لَسْتُ أنا قُلْتُه[4] ولٰكِنَّ الله عَزَّ وجَلَّ قاله»[5].

---

(١) قال السندي: أما خفاف، فبضم أوله وتخفيف الفاءين، وأما إيماء، فبكسر الهمزة وسكون التحتانية والمد، وأما رحضة، فبفتح الراء والمهملة ثم المعجمة: كان إمام بني غفار وخطيبهم، شهد الحديبية، جاء أنه مات في زمن عمر.

(٢) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): الأخيرة.

(٣) قال السندي: هٰكذا بالتنوين بتأويل الحي، أو للمجانسة ورعلاً.

(٤) في (م): إني أنا لست.

(٥) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير يزيد بن هارون، فهو من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣١٧ و١٢/ ١٩٧، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٥) (مسند ابن عباس)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٦٥٧١- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن خالد بن عبدالله بن حرملة، عن الحارث بن خفاف

عن أبيه خُفَاف بن إيماء بن رَحَضَةَ الغِفاري قال: رَكَعَ رسولُ الله ﷺ في الصَّلاة، ثم رَفَعَ رأسه، فقال: «غِفارُ غَفَرُ الله لها، وأَسْلَمُ سالَمَهَا الله، وعُصَيَّةُ عَصَتِ الله وَرَسُولَه، اللّهُمَّ العَنْ بَنِي لِحْيانَ، اللّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وذَكْوانَ»[1] ثم كَبَّر ووَقَعَ ساجداً. قال

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٣) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً مسلم (٢٥١٧) (١٨٦) و(٦٧٩) (٣٠٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٢)، والحاكم ٣/ ٥٩٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٠٠ و٢/ ٢٤٥ من طريق ليث بن سَعْد، عن عمران بن أبي أنس، به.

وأخرجه مختصراً كذٰلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٥، ومسلم (٦٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٦٩) و(٤١٧٠) و(٤١٧١) من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة، عن حنظلة بن علي، به.

وقوله: فلما انصرف قرأ على الناس. . . لم يذكر في هذه الرواية ما قرأه عليهم.

وله شاهد من حديث أنس عند البخاري (٤٠٩١) بيَّن فيه ما قرأه، وفيه قال أنس: إنا قرأنا بهم قرآناً «بلغوا عنا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا». قال أنس ثم رفع بعد ذلك. وقد سلف برقم (١٢٠٦٤).

وسيأتي برقم (١٦٥٧١).

وقوله: «لعن الله لحياناً ورعلاً وذكواناً، وعصية عصت الله ورسوله، أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها»، سلف من حديث ابن عمر برقم (٦٠٩٢)، وذكرنا هناك شواهده، ومختصراً برقم (٤٧٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (س) و(ق) و(م): ذكواناً، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س).

خُفَاف: فجُعِلَتْ لعنةُ الكَفَرَةِ مِنْ أجلِ ذلك[1].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وخالد بن عبد الله بن حرملة: هو المُدْلجي، والحارث بن خفاف، روى لهما مسلم هٰذا الحديث متابعة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٧ و٣/٢١٤-٢١٥، ومسلم (٦٧٩) (٣٠٨)، وأبو يعلى (٩٠٩)، وأبو عوانة ٢/٢٨٢، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٠٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/٢٢٧ من طريق إسماعيل بن جعفر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٣، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٥) من طريق محمد بن بشر العبدي، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٣، من طريق عبد العزيز بن محمد، والطبراني في «تهذيب الآثار» (٥٦٤) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد، وابن حبان (١٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٥) من طريق يزيد بن هارون، والطحاوي ١/٢٤٣ من طريق إسماعيل بن أبي كثير، ستَّتُهم عن محمد بن عمرو، عن خالد بن عبد الله بن حرملة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٧، و٣/١٥٩ من طريق الفضل ابن موسى، عن محمد بن عمرو، عن خالد بن عبد الله، عن حرملة بن الحارث بن خفاف، عن خفاف، به.

قلنا: خالف الفضل بن موسىٰ رواية الجمع عن محمد بن عمرو، فقال: عن خالد بن عبد الله، عن حرملة بن الحارث بدل خالد بن عبد الله بن حرملة، عن الحارث.

وأخرجه البخاري كذٰلك في «التاريخ الكبير» ٢/٢٦٧ و٣/١٥٩، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٣) من طريق حماد، عن محمد بن عمرو، عن خالد ابن عبدالله بن حرملة، عن خفاف. فأسقط من الإسناد: الحارث بن خفاف.

قال السندي: قوله: فجعلت لعنة الكفرة، على بناء المفعول، أي: جعلت =

١٦٥٧٢- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: حدَّثني -عن افتراشِ رسولِ الله ﷺ فَخِذَهُ اليُسْرى في وَسَطِ الصَّلاة، وفي آخرها، وقُعُودِهِ على وَرِكه اليُسْرى، وَوَضْعِهِ يَدَه اليُسْرَى على فَخِذِه اليُسْرى، ونَصْبِه قَدَمَهُ اليُمْنَى، وَوَضْعِهِ يَدَهُ اليُمْنى على فَخِذِهِ اليُمْنى، ونَصْبِهِ أُصْبُعَهُ السَّبَّابة يوحِّد بها رَبَّه عَزَّ وجل -عمرانُ[1] بنُ أبي أنس؛ أخو بني عامر بن لؤي وكان ثِقَةً، عن أبي القاسمِ مِقْسَمٍ مولى عبدالله بن الحارث بن نَوْفل

قال: حدَّثني رجلٌ من أهلِ المدينة قال: صَلَّيْتُ في مَسْجِدِ بني غِفار، فلمَّا جَلَسْتُ في صلاتي افترشتُ فَخِذِيَ اليُسْرى، ونَصَبْتُ السَّبَّابة. قال: فرآني خُفَاف بنُ إيماء بنِ رَحَضَةَ الغِفاريُّ، وكانتْ له صُحْبَةٌ مَعَ رسولِ الله ﷺ وأنا أَصْنَعُ ذلك. قال: فلما انصرفتُ مِنْ صلاتي قال لي: أي بُنَيَّ، لِمَ نَصَبْتَ أُصْبُعَكَ هكذا؟ قال: وما تُنكر؟ رأيتُ النَّاس يَصْنَعُونَ ذلك. قال: فإنَّك أَصَبْتَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلّى يَصْنَعُ ذلك، فكان المشركونَ يقولون: إنَّما يَصْنَعُ هذا محمدٌ بأُصْبُعِهِ يَسْحَرُ بها[2] وكذبوا، إنما كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك يوحِّد بها ربَّه عز

= فيما بين الناس حيث يلعنونهم.

قوله: لذلك، أي: للعنه ﷺ إياهم.

(١) قال السندي: قوله: عمران بن أبي أنس، بالرفع، فاعل حدثني عن افتراش... إلخ في كلام ابن إسحاق.

(٢) في (س) و(م): يسحرها، والمثبت من (ظ١٢) و(ص)، وفي (ق): ليسحر بها.

وجلَّ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن خفاف بن إيماء، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٣٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البيهقي في «السنن» ٢/١٣٢-١٣٣ من طريق محمد بن مسلمة، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٦) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عمران، عن مقسم، عن خفاف، به، وهٰذا إسناد منقطع. قال المزي: الصحيح أن بينهما رجلاً.

وأخرجه أبو يعلى (٩٠٨) من طريق يزيد بن عياض، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي القاسم مقسم، عن الحارث، عن خفاف، فسمى الرجل المبهم هو الحارث، ويبعد أن يكون هو ابن خفاف؛ لأن ذاك مدني وهٰذا غفاري. ثم إن في الإسناد يزيد بن عياض: وهو متروك.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٤٨).

حديث الوليد بن الوليد[1]

١٦٥٧٣- حَدثنا مُحَمَّدُ بنُ جعفر قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن يحيى بن سعيد، عن مُحَمَّدِ بنِ حَبَّان

عن الوَليدِ بنِ الوَليدِ، أنَّه قال: يا رسولَ الله، إنِّي أجِدُ وَحْشَةً، قال: «إذا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِه[2] وعِقابِهِ وشَرِّ عِبادِه، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ، فَإِنَّهُ لا يَضرك، وبالحَرَى أَنْ لا يَقْرَبَكَ»[3].

---

(١) قال السندي: الوليد بن الوليد، قرشي مخزومي، أخو خالد بن الوليد، وحضر بدراً مع المشركين، فأسر، فافتكَّه أخواه خالد وهشام، فلما افتدي أسلم، فعاتبوه على ذٰلك، فقال: كرهت أن يظنوا بي أني جزعت من الأسر. فلما أسلم حبسه أخواله، فكان النبي ﷺ يدعو له في القنوت، ثم جاء أنه جاء هارباً منهم إلى النبي ﷺ بشدة، فقال: يا رسول الله، أنا ميت، فكفنِّي في فضلة ثوبك، واجعله مما يلي جسدي. ومات، فكفنه النبي ﷺ في قميصه.

(٢) في (ق): من شر غضبه.

(٣) حديث محتمل للتحسين بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن حبان لم يدرك الوليد بن الوليد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري غير أن صحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٠، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٨٥ من طريقين عن يحيى بن سعيد، به. =

حديث ربيعة بن كعب الأسلمي[1]

١٦٥٧٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر[2]، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

عن ربيعة بن كعب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أنامُ في حُجْرَةِ النَّبيِّ ﷺ، فكنتُ أَسْمَعُهُ إذا قامَ من اللَّيل يُصَلِّي يقول: «الحمدُ لله رَبِّ العالَمِينَ» الهَوِيَّ. قال: ثم يقول: «سبحانَ اللهِ العظيمِ وبِحَمْدِهِ» الهَوِيَّ[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٢٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن محمد بن يحيى بن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد.

وسيكرر ٦/ ٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٩٦)، فانظره لزاماً. فقد بسطنا القول فيه هناك.

قال السندي: وقوله: «بالحَرَى»، بفتحتين وقصر الألف بمعنى اللياقة.

(١) قال السندي: ربيعة بن كعب الأسلمي، قال الواقدي: كان من أصحاب الصُّفَّة، ولم يزل مع النبي ﷺ إلى أن قبض، فخرج من المدينة، فنزل في بلاد أسلم على بريد من المدينة، وبقي إلى أيام الحَرَّة، ومات بالحَرَّة سنة ثلاث وستين في ذي الحجة.

(٢) في (م): حدثنا معمر، عن الزهري. بزيادة: الزهري بالإسناد وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٥٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٦٩). =

١٦٥٧٥- حدَّثنا عبدُ الملك بن عمرو، قال: حدثنا هشام، عن يحيى ابنِ أبي كثير، عن أبي سلمة قال:

حدَّثني ربيعةُ بنُ كَعْب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أَبِيْتُ عند بابِ رسولِ الله ﷺ أُعطيه وَضُوءَه، فأَسْمَعُهُ بعد هَوِيٍّ من الليل يقول: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»، وأَسْمَعُهُ بعد هَوِيٍّ من اللَّيْل يقولُ: «الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ»[1].

= وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٠٦) و(١٢٣٦)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣١٨)، وابن حبان (٢٥٩٥) عن معمر، به. وقرن مع معمر الأوزاعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦١، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٢)، وابن ماجه (٣٨٧٩)، وأبو عوانة: ٢/ ١٨١، ٣٠٢-٣٠٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٧٠) و(٤٥٧٢) و(٤٥٧٤) و(٤٥٧٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٦، والبغوي في «شرح السنة» (٦٥٥) و(٩١١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير الطائي، به.

وسيأتي برقم (١٦٥٧٥) و(١٦٥٧٦) و(١٦٥٧٩).

قال السندي: قوله: الهوي، بفتح فكسر، فتشديد ياء، وزنه فَعِيل: وهو الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الترمذي (٣٤١٦) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣١٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٨)، والترمذي (٣٤١٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٣، والطبراني في «الكبير» (٤٥٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١ من طرق عن =

١٦٥٧٦- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا هشام الدَّسْتُوائي قال: حدَّثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن ٤/ ٥٨

عن ربيعةَ بنِ كَعْب الأَسْلَمي، قال: كنتُ أَبِيْتُ عندَ بابِ رسولِ الله ﷺ أُعْطِيه وَضوءَه، فأَسْمَعُه بعد هَوِيٍّ من اللَّيل يقول: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»، والهَوِيَّ من الليل يقول: «الحمدُ لله رَبِّ العالمينَ»[1].

١٦٥٧٧- حدثنا أبو النَّضْر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا المُبَارك -يعني: ابن فَضَالة- قال: حدَّثنا أبو عِمْران الجَوْني

عن ربيعةَ الأَسْلَمِيِّ، قال: كنتُ أَخْدُمُ رسولَ الله ﷺ فقال لي[2]: «يا رَبِيعَةُ، ألا تَزَوَّجُ؟» قال: قلتُ: واللهِ لا[3] يا رسولَ الله، ما أُريدُ أن أَتَزَوَّجَ، ما عِندي ما يُقِيمُ المرْأَةَ، وما أُحِبُّ أنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيءٌ، فأعرضَ عني، فَخَدَمْتُه ما خَدَمْتُه، ثُمَّ قال

= هشام الدستوائي، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أعطيه وضوءه، بفتح الواو: الماء الذي يتوضأ به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وانظر ما قبله.

(٢) لفظ «لي»، ليس في (م).

(٣) لفظ «لا» ليس في (ق) و(م)، وفي (ص) لم يرد لفظ: والله.

لي الثَّانِيةَ: «يا رَبِيعةُ، ألا تَزَوَّجُ؟» فقلتُ: ما أُريدُ أن أَتَزَوَّج، ما عِندي ما يُقيم المرأة، وما أُحِبُّ أن يَشْغَلَني عنك شيء. فأعرضَ عني، ثمَّ رَجَعْتُ إلى نَفْسِي، فقلتُ: واللهِ لَرسولُ الله ﷺ بما يُصْلِحُني في الدُّنيا والآخِرة أعلَمُ مِنِّي، واللهِ لَئِنْ قال: تَزَوَّج لأَقُولَنَّ: نعم يا رسول الله، مُرْني بما شِئْتَ. قال: فقال: «يا رَبيعةُ، أَلا تَزَوَّجُ؟» فقلتُ: بلى، مُرْني بما شئتَ. قال: «انطَلِقْ إلى آلِ فُلان» -حيٍّ من الأنصار، وكان فيهم تَرَاخِي عن النبيِّ ﷺ- «فقُلْ لهم: إنَّ رسولَ الله ﷺ أرسَلَني إليكم يَأْمُرُكُم أن تُزَوِّجُوني فُلانةَ» لامرأةٍ منهم، فذَهَبْتُ، فقُلْتُ لهم: إنَّ رسولَ الله ﷺ أَرْسَلَني إليكم يَأْمُرُكُم أن تُزَوِّجُوني فُلانة. فقالوا: مَرحباً برسولِ الله، وبِرسولِ رسولِ الله ﷺ، واللهِ لا يَرْجِعُ رَسولُ رسولِ الله ﷺ إلاَّ بِحاجَتِه. فزَوَّجُوني وأَلْطَفُوني، وما سَأَلُوني البَيِّنَةَ، فرَجَعْتُ إلى رسولِ الله ﷺ حَزِيناً، فقال لي: «ما لك يا ربيعةُ؟»، فقلت: يا رسولَ الله، أَتَيْتُ قَوْماً كِراماً، فزَوَّجُوني وأَكْرَمُوني وأَلْطَفُوني، وما سَأَلُوني بَيِّنَةً، وليسَ عِندي صَداق. فقال رسول الله ﷺ: «يا بُرَيْدةُ الأَسْلَميَّ، اجْمَعُوا له وَزْنَ نَواةٍ من ذَهَبٍ»، قال: فَجَمَعُوا لي وَزْنَ نَواةٍ من ذَهَبٍ، فأخَذْتُ ما جَمَعُوا لي، فأَتَيْتُ به النبيَّ ﷺ، فقال: «اذهبْ بهذا إليهم، فقل: هٰذا صَداقُها». فأَتَيْتُهم، فقلتُ: هٰذا صَداقُها. فَرَضُوه

وقَبِلُوه وقالوا: كَثيرٌ طيِّب. قال: ثمَّ رَجَعْتُ إلى النبيِّ ﷺ حَزيناً، فقال: «يا ربيعةُ، ما لَكَ حَزيناً؟»[1] فقلتُ: يا رسولَ الله، ما رَأَيْتُ قَوْماً أكرمَ منهم، رَضُوا بما آتَيْتُهم وأَحْسَنُوا، وقالوا: كثيراً طَيِّباً[1] وليسَ عندي ما أُولِمُ. قال: «يا بُرَيْدَةُ، اجمَعُوا له شاةً» قال: فجَمَعُوا لي كَبْشاً عظيماً سَميناً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذهبْ إلى عائشةَ فقُلْ لها: فَلْتَبْعثْ بالمِكْتَلِ الذي فيه الطَّعامُ»، قال: فأَتَيْتُها، فقلتُ لها ما أَمَرني به رسولُ الله ﷺ. فقالت: هذا المِكْتَلُ فيه تِسْعُ آصُعٍ شَعيرٍ، لا واللهِ إنْ أصبحَ لنا طَعامٌ غيرُه، خُذْه. فأَخَذْتُه، فأَتيتُ به النبيَّ ﷺ، وأخبرتُه بما قالت عائشةُ، فقال: «اذهبْ بهذا إليهم، فقل: لِيُصْبِحْ هذا عندكم خُبْزاً». فذهبتُ إليهم، وذهبتُ بالكَبْشِ، ومعي أُناسٌ من أَسلمَ، فقال: لِيُصْبِحْ هذا عندكم خبزاً وهذا طَبيخاً، فقالوا: أمَّا الخُبْزُ فَسَنَكْفِيكُمُوه، وأمّا الكَبْشُ فاكْفُونا أنتم. فأَخَذْنا الكَبْشَ أنا وأُناسٌ من أَسلمَ، فذَبَحْناهُ، وسَلَخْناهُ، وطَبَخْناهُ، فأصبح عندنا خبزٌ ولحم، فأَولَمْتُ ودَعوتُ رسولَ الله ﷺ.

---

(١) في الأصل: حزين، وقد ضبب فوقها في (س).

(٢) قال السندي: بالنصب، أي أعطيتَ كثيراً طيباً.

ثمَّ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أعطاني بعد ذلك أَرْضاً، وأعطى أبا بكرٍ[1] أرضاً. وجاءت الدُّنيا، فاختلفنا في عَذْقِ نَخْلَةٍ، فقلتُ أنا: هي في حَدِّي، وقال أبو بكر: هي في حَدِّي. فكان بيني وبين أبي بكر كلامٌ، فقال لي[2] أبو بكر كلمةً كَرِهها ونَدِمَ، فقال لي: يا ربيعةُ، رُدَّ عَلَيَّ مِثْلَها حتَّى تكونَ قِصَاصاً. قال: قلتُ: لا أفعلُ. فقال أبو بكر: لَتُقولَنَّ أو لأَسْتَعْدِيَنَّ عليك رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: ما أنا بفاعلٍ، قال: ورَفَضَ الأرضَ، وانطلقَ أبو بكر رضي الله عنه إلى النبيِّ ﷺ، وانطلقتُ أتلوه، فجاءَ ناسٌ من أَسْلَمَ، فقالوا لي: رَحِمَ اللهُ أبا بكر، في أيِّ شيءٍ يَسْتَعدِي عليكَ رسولَ الله ﷺ، وهو قال لك ما قال؟ فقلتُ: أتدرونَ ما هذا؟ هذا أبو بكر الصِّدِّيق، هذا ثاني اثنين، وهذا ذو شَيْبَةِ المسلمين، إيَّاكم لا يَلْتَفِتْ فيراكُم تَنْصُروني عليه فيَغْضَبَ، فيأتيَ رسولَ الله ﷺ، فيَغْضَبَ لِغَضَبِه، فيغضبَ الله عزَّ وجَلّ لِغَضَبِهما، فيُهْلِكَ ربيعةَ، قالوا: ما تأمرنا؟ قال: ارجعوا. قال: فانطلق أبو بكر رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ، فَتَبِعْتُه وَحْدي حتى أتىٰ النَّبيَّ ﷺ، فَحَدَّثَه الحديثَ كما كان، فرَفَعَ إليَّ رَأْسَهُ، فقال: «يا رَبِيعَةُ، مالكَ وللصِّدِّيقِ؟» قلتُ: يا رسولَ الله، كان كذا كان

٤/٥٩

---

(١) في (م): وأعطاني أبو بكر.

(٢) لفظ «لي» ليس في (م).

كـذا، قـال لي كلمـةً كَرِهَها، فقال لي: قُلْ كما قلتُ حتى يكونَ قِصاصاً، فَأَبَيْتُ. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ، فلا تَرُدَّ عليه، وَلٰكِنْ قُلْ: غَفَـرَ الله لكَ يا أَبا بَكْرٍ» فقلتُ: غَفَرَ اللهُ لكَ يا أبا بكر. قال الحَسَنُ: فوَلَّى أبو بكر رضي الله عنه وهو يَبْكِي[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً على نكارةٍ فيه، المبارك بن فضالة يدلس ويسوي -وهو شر أنواع التدليس- وقد عنعن هنا، وتصريحه بالسماع في جميع طبقات الإسناد عند الحاكم ٣/ ٥٢١ إنما هو في قطعة صغيرة منه، ولا يطمئن القلب إلى هٰذا التصريح، فقد رواه الحاكم كذٰلك ٢/ ١٧٢-١٧٤ بتمامه بالإسناد نفسه معنعناً، ثم إنه تفرَّد به، وهو لا يحتمل تفرده، ويظهر لنا أيضاً أن أبا عمران الجوني -وهو بصري- لم يسمع من ربيعة بن كعب، لأن ربيعة سكن على بريد من المدينة بعد وفاة النبي ﷺ وبقي فيها حتى وفاته سنة (٦٣هـ)، ولا يعكر على هٰذا رؤيته لعمران بن حصين المتوفى سنة (٥٢هـ)، فقد كان عمران نزيل البصرة، ثم إنه جاء في آخر الحديث: قال الحسن، وسواء كان القائلَ المبارك ابن فضالة، أو أبو عمران، فإنه يدل على الانقطاع، وقد روي من طريق ابن سعد -كما سيأتي- مرسلاً.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٣) و(١١٧٤)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٧٧) و(٤٥٧٨) من طريق عمرو بن مرزوق، والحاكم ٢/ ١٧٢-١٧٤ و٣/ ٥٢١ من طريق عفان بن مسلم، ثلاثتهم عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم ٢/ ١٧٥: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: لم يحتج مسلم بمبارك.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣١٣ عن مسلم بن إبراهيم الفراهيدي، عن الحارث ابن عبيد: وهو أبو قدامة الإيادي، عن أبي عمران الجوني أن النبي ﷺ، =

. . . . . .

= مرسلاً، فذكر نحو قصة الخصومة بين أبي بكر وربيعة. والحارث بن عبيد ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٥٧ و٩/٤٥ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مبارك بن فضالة، وحديثه حسن، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «ألا تزوج؟»: أصله تتزوج بالتاءين حُذِفَتْ إحداهما.

قوله: أن يشغلني: يريد أن مقصوده المداومة على خدمته ﷺ، وأمر المرأة يكون شاغلاً عن ذٰلك.

قوله: الثانيةَ، أي: المرة الثانية.

قوله: ثم رجعت إلى نفسي، أي: بالمشورة.

قوله: تراخي، أي: تأخر في الحضور عنده ﷺ بأن مضت أيام وما حضروا فيها. أو المراد البعد مكاناً، أي: كانت منازلهم بعيدة، أو أنهم تأخَّروا عن الطاعة في أمرٍ، والله تعالى أعلم.

قوله: البَيِّنة: على المهر.

قوله: اجمعوا: الخطابُ له ولقبيلته.

قوله: وزن نواة: ظاهره أنه كان لهم وزن معلوم بهٰذا الاسم.

قوله: بما آتيتهم، بالمد، أي: بما أعطيتهم.

قوله: إن أصبح، بكسر همزة إن على أنها نافية.

قوله: فسنكفيكموه، أي: نحن نقوم بأمره، أي: نحن نخبز وأنتم اطبخوا ليتم الأمر بسهولة.

قوله: فاختلفنا، أي: أنا وأبو بكر.

قوله: في عذق نخلة، بفتح العين، هي النخلة، والإضافة للبيان.

قوله: كرهها، أي: قالها حالة الغضب، ثم ندم عليها.

قوله: ذو شيبة المسلمين، أي: ذو رياستهم. =

١٦٥٧٨- حدَّثنا أبو اليَمَان، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عَيَّاش، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نُعَيْم بن مُجْمِر

عن ربيعةَ بنِ كَعْب قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «سَلْنِي أُعْطِكَ» قلتُ: يا رسولَ الله، أَنْظِرْنِي أَنْظُرُ في أَمْري. قال: «فانْظُرْ في أَمْرِكَ» قال: فَنَظَرْتُ، فقلتُ: إنَّ أمرَ الدُّنيا يَنْقَطِعُ، فلا أرى شيئاً خيراً مِنْ شيءٍ آخُذُهُ لنفسي لآخِرَتي، فدخلتُ على النَّبيِّ ﷺ فقال: «ما[1] حاجَتُكَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله، اشْفَعْ لي إلى رَبِّك عَزَّ وجَلَّ، فَلْيُعْتِقْنِي مِنَ النَّار، فقال: «مَنْ أَمَرَكَ بِهٰذا؟» فقلتُ: لا والله يا رسولَ الله، ما أمرني به أحدٌ، ولكنِّي نَظَرْتُ في أمري، فرأَيتُ أنَّ الدُّنيا زائلةٌ مِنْ أهلها، فأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ لآخِرَتِي. قال: «فأعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[2].

= قوله: إياكم، أي: وأن تنصروني.

قوله: لا يلتفت.. إلخ: النفي متوجه إلى المجموع، أي: لا يتحقق هٰذا المجموع، وهو أن يلتفت إليكم فيراكم.. إلخ.

(١) لفظ «ما» ليس في (ظ١٢)، وأشير في (س) على أنه نسخة.

(٢) حديث حسن بهٰذا السياق دون قوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فصحيح لغيره. إسماعيل بن عياش -وإن كان ضعيفاً في روايته عن غير أهل بلده- قد توبع، ومحمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١٦٥٧٩) فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، ومحمد بن عمرو بن عطاء: هو العامري.

وأخرجه مسلم (٤٨٩) (٢٦)، وأبو داود (١٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٢٧، وفي «الكبرى» (٧٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

١٦٥٧٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ عمرو بن عطاء، عن نُعيم بن مُجْمِر

عن ربيعةَ بنِ كَعْبٍ، قال: كنتُ أَخْدُمُ رسولَ الله ﷺ، وأقومُ له في حوائجه نهاريَ أجمعَ، حتى يُصَلِّيَ رسولُ الله ﷺ العِشاءَ الآخِرةَ، فأجلسُ ببابه إذا دَخَلَ بيتَه أقول: لَعلَّها أَنْ تَحْدُثَ[1] لرسولِ الله ﷺ حاجةٌ، فما أزال أَسْمَعُهُ يقول رسول الله ﷺ: «سُبحانَ الله، سُبْحانَ الله، سُبحانَ الله وبِحَمْدِه» حتى أَمَلَّ، فأَرْجِعَ أو تَغْلِبَني عيني، فأرقد. قال: فقال لي يوماً لِمَا يرى من خِفَّتي له وخِدْمتي إياه: «سَلْنِي يا ربيعةُ أُعْطِك» قال: فقلتُ: أَنْظُرُ في أمري يا رسولَ الله، ثم أُعْلِمُك ذلك. قال: ففكَّرْتُ في نَفْسي، فَعَرَفْتُ أَنَّ الدُّنيا منقطعةٌ وزائلةٌ، وأَنَّ لي فيها رِزْقاً

= (٢٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١-٣٢ من طريق الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كثير الطائي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ﷺ، فأتيته بوَضوئه وحاجته، فقال لي: «سل». فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. فقال: «أو غير ذٰلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»، وهٰذا لفظ مسلم.

وسيأتي نحوه برقم (١٦٥٧٩).

وقد سلف نحوه من حديث خادم النبي ﷺ برقم (١٦٠٧٦)، والخادم هو ربيعة بن كعب نفسه، أبهم هناك، وصُرِّح باسمه هنا.

وقوله: «أعني على نفسك بكثرة السجود»

سلف نحوه من حديث أبي فاطمة برقم (١٥٥٢٦).

قال السندي: قوله: أنظرني، من الإنظار، أي: أمهلني.

(١) في (ظ١٢) و(ص): يحدث.

سيكفيني ويأتيني. قال: فقلتُ: أسأل رسولَ الله ﷺ لآخِرَتي، فإنَّه مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ بالمَنْزِلِ الذي هو به. قال: فَجِئْتُهُ فقال: «ما فَعَلْتَ يا ربيعةُ؟» قال: فقلتُ: نَعَمْ يا رسول الله، أسألُك أن تَشْفَعَ لي إلى رَبِّك، فَيُعْتِقُني من النَّار. قال: فقال: «مَنْ أَمَرَكَ بِهٰذا يا ربيعةُ؟». قال: فقلتُ لا والله الذي بعثك بالحَقِّ، ما أمرني به أَحَدٌ، ولكنَّك لمَّا قُلْتَ: سَلْني أُعْطِكَ، وكنتَ من الله بالمَنْزِلِ الذي أَنْتَ به، نظرتُ في أمري وعَرَفْتُ[1] أَنَّ الدُّنيا مُنْقَطِعَةٌ وزائلة، وأَنَّ لي فيها رِزْقاً سيأتيني، فقلتُ: أسأل رسولَ الله ﷺ لآخِرَتي. قال: فَصَمَتَ رسولُ الله ﷺ طويلاً، ثم قال لي: «إني فاعِلٌ، فَأَعِنِّي على نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فعرفت.

(٢) حديث حسن دون قوله: «فأعني على نفسك بكثرة السجود» فصحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٧٦) من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد لقوله ﷺ: «فأعني على نفسك بكثرة السجود». وانظر (١٦٥٧٤).

حديث أبي عَيَّاش الزُّرَقي[1]

١٦٥٨٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا الثَّوري، عن منصور، عن مجاهِد

عن أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِي، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ بِعُسْفانَ، فاسْتَقْبَلَنا المُشركونَ، عليهِم خالدُ بنُ الوليد، وَهُمْ بَيننا وبينَ القِبْلة، فصَلَّى بنا النَّبيُّ ﷺ الظُّهْرَ، فقالوا: قد كانوا على حالٍ لو أَصَبْنا غِرَّتَهُمْ، ثم قالوا: تأتي[2] عليهمُ الآنَ صلاةٌ هي أَحَبُّ إليهِمْ مِن أبنائِهم وأنفُسِهم. قال: فَنَزَلَ جِبريلُ عليهِ السَّلامُ بِهذه الآياتِ بين الظُّهرِ والعَصْرِ: ﴿وإذا كُنْتَ فيهم فأقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاةَ﴾ [النساء: ١٠٢]. قال: فَحَضَرَتْ، فأمَرَهُم رسولُ اللهِ ﷺ، فأَخَذوا السِّلاحَ، قال: فَصَفَفْنا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ، قال: ثُمَّ رَكَعَ، فَرَكَعْنا جَميعاً، ثم رَفَعَ، فرَفَعْنا جَميعاً، ثم سَجَدَ النَّبيُّ ﷺ بالصَّفِّ الذي يليه، والآخَرونَ قِيامٌ يَحْرُسُونَهمْ، فَلَمَّا سَجَدوا وقاموا، جَلَسَ الآخَرونَ، فسَجَدوا في مكانِهم، ثُمَّ تقدَّمَ هٰؤلاءِ ٤/ ٦٠

(١) قال السندي: أبو عياش -بالشين المعجمة- الزرقي الأنصاري. قيل: اسمه زيد بن الصامت، وقيل غير ذٰلك، قال ابن سعد: شهد أحداً وما بعدها، ويقال: إنه عاش إلى خلافة معاوية. قال الحافظ في «الإصابة» ما حاصله: إنه الراوي لحديث صلاة الخوف، وأما الراوي لحديث: من قال إذا أصبح لا إلٰه إلا الله، فقيل هو، وعلى ذٰلك جرى أبو أحمد الحاكم، وكذا وقع في «الكنى» لأبي بشر الدولابي، وقال: والذي يظهر أنه غيره. قلت (القائل السندي): ومقتضى صنيع الإمام أنه هو أيضاً، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): قال: يأتي..

إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، وجاء هٰؤلاءِ إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، قال: ثُمَّ رَكَعَ، فرَكَعوا جَميعاً، ثم رَفَعَ، فرَفَعوا جَميعاً، ثُمَّ سَجَدَ النَّبيُّ ﷺ والصَّفُّ الَّذي يَلِيه، والآخرونَ قِيامٌ يَحْرُسُونَهم، فلَمَّا جَلَسَ[1]، جَلَسَ الآخَرونَ فسَجَدوا، ثُمَّ سَلَّمَ[2] عَليهم، ثُمَّ انْصَرَفَ، قال: فَصَلَّاها رسولُ اللهِ ﷺ مرَّتينِ: مَرَّةً بعُسْفانَ، ومرَّةً بأرضِ بني سُلَيْم[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): جلسوا.

(٢) في (ق) و(م): فسلَّم، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي. منصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٢٣٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٣٢)، والدارقطني ٢/ ٥٩-٦٠.

وأخرجه الطيالسي (١٣٤٧)، وأبو داود (١٢٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٧-١٧٨، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٧، والطبري في «تفسيره» (١٠٣٢٣) و(١٠٣٢٤) و(١٠٣٧٨)، وابن حبان (٢٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٣٣-٥١٤٠)، والدارقطني ٢/ ١٦٠، والحاكم ١/ ٣٣٧-٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٤-٢٥٥ و٢٥٦-٢٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٩٦) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وجوَّد إسناده الحافظ في «الإصابة».

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٦١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بعُسْفان، بضم عين مهملة، وسكون سين مهملة: قرية=

١٦٥٨١- حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن مَنصورٍ، قال: سمعتُ مُجاهِداً يُحَدِّثُ

عن أبي عيَّاشٍ الزُّرَقيِّ -قال شُعبةُ: كتَبَ بِه إليَّ، وقرأته عليه، وسَمِعْتُهُ مِنه يُحدِّثُ بِه، ولكِنِّي حَفِظْتُه مِن الكتاب -أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان في مَصافِّ العَدوِّ بِعُسْفانَ، وعلى المُشْرِكينَ خالدُ ابنُ الوليدِ، فصَلَّى بهم النَّبيُّ ﷺ الظُّهْرَ، ثُمَّ قال المُشركونَ: إنَّ لَهُمْ صَلاةً بعد هذه هيَ أحبُّ إليهِمْ مِن أبنائِهم وأموالِهم، قال: فصَلَّى بِهم رسولُ الله ﷺ العَصْرَ، فصفَّهُم صَفَّيْنِ خَلْفَهُ، قال: فَرَكَعَ بِهِم رسولُ الله ﷺ جميعاً، فلمَّا رَفَعوا رؤوسَهم سَجَد الصَّفُّ الذي يليه، وقام الآخرون، فلمَّا رَفَعوا رؤوسهم سَجَدَ الصَّفُّ المُؤَخَّرِ، لركوعِهم مع رسولِ الله ﷺ، قال: ثُمَّ تأخَّرَ الصَّفُّ المُقَدَّمُ، وتقدَّمَ الصَّفُّ المؤَخَّرُ، فقامَ كُلُّ واحدٍ مِنهم في مَقامِ صاحبه، ثُمَّ ركَعَ بِهِم رسولُ الله ﷺ جَميعاً، فلمَّا رفَعوا رؤُوسَهُم مِن الرُّكوع، سَجَدَ الصَّفُّ الذي يليه، وقامَ الآخَرونَ.

= بين مكة والمدينة.

قوله: غِرَّتهم، بكسر غين معجمة، وتشديد راء، أي: غفلتهم، أي: لو وقعنا عليهم في حال غفلتهم لكان أحسن، فجواب «لو» محذوف، أو كلمة «لو» للتمني.

قوله: هي أحب إليهم، أي: فلا يتركونها فنُصيبهم حينئذٍ، والحديث يدل على أن العصر هي الوسطى، وأن المؤمنين كانوا كثيري الاهتمام بها حتى ظهر ذٰلك للمشركين من حالهم.

ثُمَّ سَلَّمَ النَّبيُّ ﷺ علَيهِم[1].

١٦٥٨٢- حدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حدَّثنا سُفيانُ، عن مَنصور، عن مُجاهِدٍ

عن أبي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوفِ والمُشركونَ بينَهُمْ وبينَ القِبْلَةِ مرَّتينِ: مَرَّةً بأرضِ بني سُلَيم، ومَرَّةً بعُسْفانَ[2].

١٦٥٨٣- حدَّثنا حسنُ بن موسى، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن أبي عَيَّاشٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من قالَ إذا[3] أَصْبَحَ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحمدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِير، كان له كَعَدْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إسماعيلَ،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والنسائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٣٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٦-١٧٧، والطبراني في «الكبير» (٥١٣٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٦٥٨٠).

(٢) حديث صحيح، مؤمل: وهو ابن إسماعيل، وإن كان فيه ضعف من جهة حفظه، إلا أنه ثقة في سفيان الثوري، وهو إلى ذٰلك متابع.

وقد سلف برقم (١٦٥٨٠).

(٣) في (م): حين.

وَكُتِبَ له بها عَشْرُ حَسَناتٍ، وَحُطَّ عنه بها عَشْرُ سَيِّئاتٍ، ورُفِعَتْ له بها عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ في حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطانِ حَتّى يُمْسِيَ، وإذا أَمْسَى مِثْلَ ذٰلكَ حتَّى يُصْبِحَ». قال: فرأى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فيما يرىٰ النَّائمُ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنَّ أبا عيَّاشٍ يروي عنكَ كذا وكذا، قال: «صَدَقَ أبو عيَّاشٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح على خلاف في صحابيه، هل هو الزُّرَقي أم غيره، وجرىٰ على أنه هو: البخاري وأبو أحمد الحاكم والدولابي في «الكنى»، وهٰذا مقتضى صنيع الإمام أحمد هنا، وفرق بينهما الحافظ في «الإصابة»، والمزي في «تهذيب الكمال»، والخلاف في الصحابي لا يضر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٩-٨٠ و١٠/٢٤٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٧)- وابن ماجه (٣٨٦٧) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف في مطبوع ابن أبي شيبة اسم أبي عياش إلى ابن عياش.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨١-٣٨٢، وأبو داود (٥٠٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١٤١)، وفي «الدعاء» (٣٣١) من طريقين عن حماد ابن سلمة، به.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣) من طريق أبي هلال، عن أبي صالح، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٤٦-٤٧ من طريق زيد بن أسلم، عن أبي عياش، به.

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٧) من طريق وهيب: وهو ابن خالد، عن سهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن ابن أبي عائش، به، فسماه ابن أبي عائش، وقال أبو داود: رواه إسماعيل بن جعفر وموسى الزمعي وعبد الله بن جعفر، عن سهيل، عن أبيه، عن ابن عائش. =

حديث عمرو بن القاري، عن أبيه، عن جدِّه[1]

١٦٥٨٤- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا وهيب، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان ابن خُثَيْم، عن عمرو بن القاري، عن أبيه

عن جَدِّه عمرو بن القَارِي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَدِمَ، فَخَلَّفَ سَعْداً مريضاً حيثُ خَرَجَ إلى حُنَيْن، فلمَّا قَدِمَ من جِعْرانة معتمراً دخل عليه وهو وَجِعٌ مغلوب، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لي مالاً، وإني أُوْرَثُ كَلالةً، أفأوصي بمالي كلِّه أو أتصدق به؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بثلثَيْه؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بشَطْرِه؟ قال: «لا» قال: أفأوصي بثُلُثه؟ قال: «نَعَمْ، وذَاكَ كَثِيرٌ» قال: أَيْ رسول الله، أموتُ بالدَّارِ التي خَرَجْتُ منها مُهَاجراً؟ قال: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ الله، فَيَنْكَأَ بِكَ أَقْواماً، ويَنْفَعَ بِكَ آخَرِينَ. يا عَمْرُو بْنَ القارِي إنْ ماتَ سَعْدٌ بَعْدِي، فها هنا فَادْفُنْهُ نَحْوَ طَرِيقِ المدينةِ» وأشار بِيدِهِ هكذا[2].

= قال السندي: قوله: «كعدل رقبة»، بفتح العين، بمعنى المثل، وأما بكسر العين فبمعنى الزِّنَة، ثم الظاهر أن الكاف زائدة، والعدل اسم كان.

قوله: «إذا أمسى مثل ذٰلك»، أي: إذا أمسى وقال فله مثل ذٰلك، ففي اللفظ اختصار.

(١) هو: عمرو بن القاري، وقيل: عمرو بن عبدالله القاري، وقيل: عمرو ابن عبد، بلا إضافة. قال خليفة: هو من بني غالب بن أثيع من الهُون بنُ خزيمة بن مُدْرِكَةَ من بني القارة. وقد استعمله رسول الله على غنائم حُنين.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال عمرو بن القاري، وهو عمرو بن عبد الله =

. . . . . .

= ابن عمرو بن عبد القاري، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٤٢، والحافظ في «التعجيل»، ولم يذكرا في الرواة عنه غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ووالده عبد الله بن عمرو ترجم له الحافظ في «التعجيل» ١/ ٧٥٧، وقال: روى عنه ابنه عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، هٰكذا استدركه شيخنا الهيثمي، وقد ذكر في «التهذيب» وسمى جده عبداً بغير إضافة، وذكر أن بعضهم نسبه إلى جده، فقال: عبد الله بن عبد القاري، ورجح في ترجمة عبدالله بن عبد أنه أخو عبد الرحمٰن بن عبد القاري، وفيه نظر، فإن أخا عبدالرحمٰن ذكره البغوي وابن حبان في الصحابة، فالذي يظهر أنه آخر، وقد أخرج مسلم لعبد الله بن عمرو القاري حديثاً في قراءة سورة المؤمنين في الصلاة.

قلنا: الذي روى له مسلم هو عبد الله بن عمرو غير منسوب، وقد جاء في بعض طرقه عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو وهم، وقيل: هو عبدالله بن عمرو المخزومي، وهو الأشبه.

وقد اختلف فيه على عبد الله بن عثمان بن خثيم كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ١٤٦، والبزار (١٣٨٣) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٨-١٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١١ عن القاسم بن يحيى، عن عبدالله بن خثيم، به مختصراً، وفيه: دخل على سعد يوم الفتح.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٨٣) من طريق ابن أبي الضيف، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري، عن أبيه، عن جده عمرو بن القاري، به. وفيه: يوم الفتح.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١١: وقال محمد بن يزيد: عن ابن خثيم، عن عبيدالله بن عياض، عن أبيه، عن جده عمرو القاري. قال ابن يزيد: وهو عمرو بن عبد القاري. وقال ابن جريج: حدثنا ابن خثيم، قال =

حديث من شهد النبي ﷺ

١٦٥٨٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاك، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو القُرَشيِّ

قال: حدَّثني مَنْ شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ وأمر برَجْمِ رجلٍ بين مكَّةَ والمدينةِ، فلمَّا أصابَتْهُ الحِجَارةُ، فَرَّ، فبلغ ذلك النَّبيَّ ﷺ، قال: ٤/ ٦١

= النبي ﷺ لعمرو بن القاري، مثله. وفي مطبوع البخاري: عبدالله بن عياض، وهو تصحيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عياض بن عمرو القاري، ولم يجرحه أحد، ولم يوثقه.

قلنا: رواية الطبراني لم نقع عليها في المطبوع، فلعلها في القسم المفقود منه، وقد فات الهيثمي أن ينسبه إلى البزار.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص، السالف برقم (١٤٤٠).

قال السندي: قوله: فخلَّف، من التخليف.

قوله: مغلوب، أي: عليه المرض، وليس المراد أنه مغلوب على عقله إلا أن يقال: يمكن أن يكون مغلوباً على عقله أولاً، ثم حصل له الإفاقة بعد دخوله ﷺ.

قوله: أُورَث، على بناء المفعول.

قوله: كلالةً، أي: بالنصب، أي: حال كوني كلالة ليس لي عصبة من الأولاد، وقد كان له ابنة وعصبات.

قوله: أَموت بالدار.. إلخ: وهو يشبه الرجوع فيما تركه لله.

قوله: «يرفعك الله»، أي: من هٰذا المرض.

قوله: «فينكأ» -كيمنع -بهمزة-، أي: قتل وجرح بوجودك ناساً من الكفرة، والمشهور في هٰذا المعنى: نكى ينكي، كرمى.

«فَهَلَّا تَرَكْتُمُوهُ»[1].

١٦٥٨٦- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا داود بن قيس الصَّنْعاني، قال: حدَّثني عبدُ الله بن وَهْب، عن أبيه قال: حدثني فَنَّج

قال: كنتُ أَعملُ في الدِّيْنَبَاد، وأُعالج فيه، فَقَدِمَ يعلى بن أُميَّة أميراً على اليمن، وجاء معه رجالٌ من أَصحاب النَّبيِّ ﷺ، فجاءني رَجُلٌ ممن قَدِمَ معه وأنا في الزَّرْعِ أُصَرِّف الماءَ في

---

(١) حديث حسن لغيره غير أن قوله: بين مكة والمدينة، فيه نظر كما سيأتي، وهٰذا إسناده ضعيف لجهالة حال عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو القرشي، فقد انفرد بالرواية عنه سماك بن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اختلف على سماك باسمه، فقد رواه أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل، عن سماك، قال: حدثني عبد العزيز بن عبد الله بن عامر، ولم ينسبه كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٦٢٢)، وقد خلط الحسيني بينه وبين رواة أُخر، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» فليُنظر لزاماً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٦٧، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٦٦٢٢) و٥/ ٣٧٨-٣٧٩، وسيكرر ٥/ ٣٧٤.

وقد سلف نحوه من حديث مضر بن دهر الأسلمي برقم (١٥٥٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: أمر برجم رجل بين مكة والمدينة: المشهور أن الوقعة كانت بالمدينة، فلعل هٰذا وقعة أخرى غير المشهورة.

قلنا: وربما أراد خارج المدينة من جهة مكة، وبه يستقيم المعنى، والله أعلم.

الزرع ومعه في كُمِّه جوزٌ، فجلس على ساقيةٍ من الماء وهو يُكَسِّر من ذلك الجَوْز، ويأكله، ثم أشار إلى فَنَّج، فقال: يا فارسيُّ، هَلُمَّ. قال: فَدَنَوْتُ منه، فقال الرَّجُلُ لفَنَّج: أَتَضْمَنُ لي غَرْسَ هذا الجَوْز على هذا الماء؟ فقال له فَنَّج: ما ينفَعُني ذلك؟ فقال الرجل: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول بأُذُنَيَّ هاتين: «مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً، فصَبَرَ على حِفْظِها والقِيامِ عليها حَتَّى تُثْمِرَ، كانَ له في كُلِّ شَيءٍ يُصابُ مِنْ ثَمَرَتِها صَدَقَةٌ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ» فقال له فَنَّج: آنتَ سَمِعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال فَنَّج: فأنا أضمنُها. قال: فمنها جوزُ الدِّيْنَباد[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال فَنَّج، فقد انفرد بالرواية عنه عبدالله بن وهب بن مُنَبِّه، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وذكر أن حديثه هٰذا منكر. وعبدالله بن وهب: روى عنه جمع، وقال أبو داود: معروف، وقال الذهبي: ما علمت أحداً وثقه. قلنا: يعني مستور الحال، وداود بن قيس الصَّنْعاني، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٦٩-٣٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٢٠٨٧) من طريق عبدالرزاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٨، وقال: رواه أحمد، وفيه فَنَّج، وذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثقه ولم يجرحه، وبقية رجاله ثقات.

وسيكرر ٥/ ٣٧٤ إسناداً ومتناً، وانظر (١٦٥٥٨).

قال السندي: قوله: أصرف: ضبط من التصريف.

قلنا: والدِّيْنَبَاد: قال ياقوت في «معجم البلدان» ٢/ ٥٤٥: بفتح أوله =

حديث رَجُلٍ عَن عَمِّه

١٦٥٨٧- حَدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عبيدُالله بن أبي يزيدَ أَنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ طارق بن عَلْقَمَة، أخبره

عن عمِّه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا جاء مكاناً من دار يعلى -نَسَبَه[1] عبيدُ الله- استقبل القِبْلَة، فدعا. وقال روح: عن أبيه. وقال ابنُ بكر: عن أُمِّه[2][3].

=وكسره، وسكون ثانيه، وبعد النون باء موحدة، وآخره ذال معجمة: من قرى مرو.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): نسيه، والمثبت من (س)، وهو الأشبه. قال السندي: أي نسب يعلى.

(٢) في النسخ الخطية و(م): عن أبيه، وهو تحريف، والمثبت من «أطراف المسند» ٨/٢٩٨، وسيأتي من طريق البرساني ٦/٤٣٦-٤٣٧.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، فقد انفرد بالرواية عنه عبيد الله بن أبي يزيد المكي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اضطرب فيه، فقال: عن أبيه، وقال: عن عمه -قال البخاري: ولا يصح- وقال: عن أمه، وهو الأشبه فيما ذكره الحافظ في «الإصابة» (ترجمة طارق بن علقمة). قلنا: وسيأتي من حديث أم عبد الرحمٰن بن طارق ٦/٤٣٦-٤٣٧. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٩٨، وأبو داود (٢٠٠٧) من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، عن أمه، أن النبي ﷺ، فذكر الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٩٨، وابن أبي عاصم في =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٥٨٨- حدَّثنا عبدالرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن حُمَيْد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن عبد الرحمٰن بن معاذ

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: خَطَبَ النَّبيُّ ﷺ النَّاسَ بمِنى، ونزَّلهم منازلهم، وقال: «لِيَنْزِلِ المهاجِرُونَ ها هنا» وأَشارَ إلى مَيْمَنَةِ القِبْلَةِ، «والأنْصارُ ها هنا» وأشارَ إلى مَيْسَرَةِ القبلة، «ثُمَّ لِيَنْزِلِ الناسُ حَوْلَهُم» قال: وعَلَّمَهُمْ مناسِكَهم، فَفُتِحَتْ أسماعُ أهل مِنىً حتى سَمِعُوه في منازلهم. قال: فَسَمِعْتُه يقول: «ارْمُوا الجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

=«الآحاد والمثاني» (٣٢٩٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٦٢-٣٦٣ من طريق الحسن بن علي، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٣ من طريق عمرو بن علي، ثلاثتهم عن أبي عاصم، عن ابن جريج، بمثل إسناد هشام بن يوسف السالف قبل هٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢١٣) عن الحسن بن حماد بن فضالة الصيرفي، عن أبي حفص عمرو بن علي، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة، عن أبيه، أن النبي ﷺ، فذكره...

قال الحافظ في «الإصابة»: واغتر الضياء المقدسي بنظافة السند، فأخرجه من طريق الطبراني في «المختارة»، وهو غلط.

وسيأتي ٦/ ٤٣٦-٤٣٧ و٦/ ٤٣٧: وفيه: عن أمه. وسيكرر ٥/ ٣٧٤ و٦/ ٤٣٧ سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف دون قوله: «ارموا الجمرة بمثل حصى الخَذْف»، فهو =

[قال عبد الله بن أحمد]: سمعتُ مُصْعَباً الزُّبيري يقول: جاء

= صحيح لغيره، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من الصحابة إلا من أنس بن مالك، وعبد الرحمٰن بن عثمان التيمي، ورأى ابن عمر من الصحابة، وعامة أحاديثه عن سائر الصحابة مراسيل. ثم إنه اختلف فيه على حميد الأعرج، فروي في هٰذا الإسناد من طريق معمر عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عبد الرحمٰن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وسيأتي برقم (١٦٥٨٩) من طريق عبد الوارث العنبري، وخالد الواسطي -كما سيأتي في تخريجه- عن حميد، عن محمد بن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن معاذ، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، دون ذكر الرجل من الصحابة، ورواه الحميدي عن سفيان بن عيينة، عن حميد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له: معاذ أو ابن معاذ أن رسول الله ﷺ. فذكر نحوه مختصراً، وسيأتي هٰذا الطريق في تخريج الرواية رقم (١٦٥٨٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد الأزدي، وحميد الأعرج: هو ابن قيس.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٥١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٥/ ٣٧٤ سنداً ومتناً. وانظر ما بعده.

وقوله: «ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف» يشهد له حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (١٨٥١).

وآخر من حديث الفضل بن عباس، وقد سلف (١٧٩٤).

وثالث من حديث جابر بن عبد الله، وقد سلف ٣/ ٣٠١.

ورابع من حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، وقد سلف برقم (١٦٠٨٧).

وخامس من حديث حرملة بن عمرو، سيرد ٤/ ٣٤٣.

وقوله: بمثل حصى الخذف، أي: صغار تشبه الحصى الذي يخذف به، والخذف: هو رميك بحصاة تأخذها بين سبابتيك وترمي بها، من خَذَفَ بالشيء يَخْذِفُ خذفاً: رمى.

أبو طلحة القاصُّ إلى مالك بنِ أنس فقال: يا أبا عبد الله، إنَّ قوماً قد نَهَوْني أَنْ أَقُصَّ هذا الحديثَ «صَلَّى الله على إبراهيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وعلى محمَّدٍ وعلى أَهْلِ بَيْتِه، وعلى أَزْواجِهِ» فقال[1] مالكٌ: حَدِّثْ به، وقُصَّ به، وقُوله[2][3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): له.

(٢) ضبب فوقها في (س)، وكأنه يريد: قُلْهُ، فأشبع الضمة.

(٣) هٰذا الأثر مقطوع، وقد أدرج هنا في غير موضعه.

وفي «االموطأ» ١/ ١٦٥ من حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله كيف نُصلِّي عليك؟ فقال: «قولوا: اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وأزواجه وذريته كما صلَّيتَ على آل إبراهيم، وبارك على محمدٍ وأزواجه وذُرِّيَّته كما باركتَ على آل إبراهيم إنك حميد مجيد». ورواه من طريق مالك البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧).

حديث عبد الرحمن بن معاذ التيمي

وكان من أصحاب النبي

١٦٥٨٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثني أبي، قال: حدثنا حُمَيْد بن قيس، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي

عن عبد الرحمٰن بن معاذ التَّيْميِّ قال: وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ فذكر الحديث[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٥٨٨)، وأحال فيه هنا على لفظه هناك وقد بينا الصحيح منه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وحميد بن قيس: هو الأعرج.

وأخرجه بنحوه أبو داود (١٩٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٤٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢٧-١٢٨ من طريقين عن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٦٢ من طريق خالد: وهو ابن عبدالله الواسطي، عن حميد، به، بلفظ: كان يأمرنا أن نرمي الجمار بمثل حصى الخَذْف.

وأخرجه الحميدي (٨٥٢)، والبيهقي ٥/ ١٢٧ من طريق سفيان بن عُيينة، عن حميد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن رجل من قومه يقال له معاذ أو ابن معاذ أن رسول الله ﷺ فذكر نحوه مختصراً.

وسيكرر ٥/ ٣٧٤، وانظر ما قبله.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٥٩٠- حدثنا أبو النَّضْر قال: حدَّثنا الأَشْجَعي، عن سُفْيان، عن الأعمش، عن هلال بن يساف

عن رجلٍ، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «سَيكونُ قومٌ لهمْ عَهْدٌ، فَمَنْ قَتَلَ رجلاً مِنْهُمْ لم يَرَحْ رائِحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَها لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عاماً»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. والأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمٰن. وسفيان: هو الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٩٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/ ٣٧٤.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٤٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

حديث عبد الحميد بن صَيْفي، عن أبيه، عن جَدِّه

١٦٥٩١- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن عبد الحميد بن صَيْفي، عن أبيه

عن جَدِّه قال: إنَّ صُهَيْباً قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ وبين يديه تَمْرٌ وخُبْز، فقال: «ادْنُ فَكُلْ» قال: فأَخَذَ يأكل من التَّمْرِ، فقال له[1] النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ بِعَيْنِكَ رَمَداً» فقال: يا رسولَ الله، إنما آكُلُ من النَّاحية الأخرى، قال: فتبَسَّمَ النَّبيُّ ﷺ[2]. ٤/ ٦٢

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): قال: فقال له.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، عبد الحميد بن صيفي: هو ابن صهيب بن سنان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده صيفي روى عنه جمع كذٰلك، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» (٧٣٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٦/ ٤٤٣ من طريق عمرو بن عون الواسطي، والحاكم ٣/ ٣٩٩ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، ثلاثتهم عن عبد الله بن المبارك، عن عبد الحميد بن صيفي، به.

وخالفهم عبد الله بن عثمان عبدان، فرواه -كما في الحاكم ٤/ ٤١١- عن ابن المبارك، عن عبد الحميد بن صيفي بن عبد الله بن صهيب، عن أبيه، عن جده، أن صهيباً قال: قدمت... فذكره.

وخالفهم كذٰلك سهل بن عثمان، فرواه -كما عند البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٤- عن ابن المبارك، عن عبد الحميد بن زياد بن صهيب، عن أبيه، عن جده صهيب، قال: قدمت.. فذكره. =

حديث رجل سمع النبي ﷺ

١٦٥٩٢- حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: أخبرني سُفْيان، عن عطاء بن السَّائب قال: سمعت عبدَ الرحمٰنِ بنَ الحَضْرَمِيِّ يقول:

أخبرني مَنْ سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْماً يُعْطَونَ مِثْلَ أُجُورِ أَوَّلِهِمْ، فَيُنْكِرونَ المُنْكَرَ»(١).

= قلنا: وعبد الحميد بن زياد هو ابن أخ عبد الحميد بن صيفي كما ذكر المزي في «التهذيب»، وسهل بن عثمان: هو ابن فارس الكندي، صدوق، له غرائب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٢٢٨ من طريق الواقدي، عن عبدالله ابن جعفر، عن عبدالحكيم بن صهيب، عن عمر بن الحكم، قال: قدم صهيب على رسول الله ﷺ، فذكر نحوه مطولاً. والواقدي متروك.

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٥٣. وقال هشام بن عمار: حدثنا يوسف بن محمد: وهو الصُّهيبي، حدثني عبد الحميد بن زياد بن صيفي. ويوسف بن محمد، قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٤٧٣، قال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «ثقاته». قلنا: وذكره ابن عدي والعقيلي والذهبي في «الضعفاء»، وقال ابن حجر: مقبول.

(١) إسناده ضعيف، عبدالرحمٰن بن الحضرمي لم نقف له على ترجمة فيما بين أيدينا من كتب الرجال، فلم يتبين لنا حاله، وزيد بن الحباب ثقة إلا أنه يخطىء في حديث سفيان الثوري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦١ و٢٧١ وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، سمع منه الثوري في الصحة، وعبد الرحمٰن بن الحضرمي لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً. =

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٦٥٩٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن حارثةَ بنِ مُضَرِّب

عن بعض أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأَصْحابِه: «إنَّ مِنْكُمْ رجالاً لا أُعْطِيهِمْ شيئاً، أَكِلُهُم، مِنْهُمْ فُرَات بنُ حَيَّانٍ»(١). قال: من بني عِجْل.

= قال السندي: قوله: يعطون، على بناء المفعول.

قوله: أولهم، أي: أول الأمة وهم الصحابة.

قوله: فينكرون: كأنه بمنزلة العلة، أي: لأنهم ينكرون المنكر فصاروا كالأولين، حيث إن هؤلاء جاهدوا على المعاصي، والأولون جاهدوا على الكفر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا أعطيهم شيئاً»، ففي زيادتها نظر، فقد رواه الثوري عن أبي إسحاق -وهو أثبت الناس فيه- دون هٰذه الزيادة كما سيأتي ٤/٣٣٦، وإسرائيل وإن كان سماعه من جده متقناً للزومه إياه إلا أن الثوري أوثق منه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٨٠-٣٨١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير حارثة بن مضرب، وهو ثقة.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند البزار (٢٧٤٨) (زوائد) بلفظ: «إني لأعطي أقواماً أتألفهم، وأكل قوماً إلى ما عندهم، أو ما جعل الله في قلوبهم، =

حديث رَجُلٍ من بَني هِلَال

١٦٥٩٤- حدَّثنا أبو عبدِ الرحمن عبدُ الله بن يزيد، قال: حدثنا عِكْرِمةُ قال: حدثنا أبو زُمَيْل سِمَاكٌ

قال: حدثني رجلٌ من بني هلال، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَصْلُحُ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[1].

= منهم فرات بن حيان».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٨١، وقال: رواه البزار، وفيه ضرار بن صُرَد، وهو ضعيف. قلنا: بل هو إلى الترك أقرب.

قال السندي: قوله: «أكلهم»، من وكل -بالتخفيف- أي: أكل أمرهم إلى ما وضع الله في قلوبهم من الخير والإيمان، فإن ذٰلك يصبرهم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبد الرحمٰن عبد الله ابن يزيد: هو المقرىء. عكرمة: هو ابن عمار اليمامي، وأبو زميل سماك: هو ابن الوليد الحنفي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٩٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٥٣٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا تصلح الصدقة»: أي سؤالها.

قوله: «لذي مرة»، بكسر ميم وتشديد راء: لذي قوة.

قوله: «سوي»: صفة لذي مرة، أي: صحيح الأعضاء.

حديث رَجُلٍ خَدَمَ النَّبِيَّ ﷺ

١٦٥٩٥- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، قال: حدَّثني بكر بن عمرو، عن عبد الله بن هُبَيْرة، عن عبد الرحمٰن بن جُبَيْر

أَنَّه حَدَّثه رجلٌ خَدَمَ رسولَ الله ﷺ ثمان سنين أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ إذا قُرِّبَ إليه طعامُهُ يقول: «باسم الله» وإذا فَرَغَ مِنْ طعامه قال: «اللَّهُمَّ أَطْعَمْتَ وأَسْقَيْتَ، وأَغْنَيْتَ وأَقْنَيْتَ، وهَدَيْتَ وأَحْيَيْتَ، فلكَ الحَمْدُ على ما أَعْطَيْتَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري، وبكر بن عمرو: هو المعافري، وعبد الله بن هبيرة وعبد الرحمٰن بن جبير: هما المصريان.

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٠ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٩٨) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وسيأتي ٤/ ٣٣٦، وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: إذا قرب، على بناء المفعول، من التقريب أو على بناء الفاعل، والضمير للخادم.

قوله: «وأقنيت»، أي: أعطيت أصل المال.

قوله: «وهديت»، أي: أعطيت ما هو كالهدية.

حديث رجل عن رجل

١٦٥٩٦- حدَّثنا مُؤَمَّل بنُ إسماعيل أبو عبد الرحمٰن، قال: حدثنا حَمَّاد قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ عميرٍ، عن منيب[١]، عن عمِّه

قال: بلغ رجلاً[٢] من أصحاب النبيِّ ﷺ أنه يُحَدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ سَتَرَ أَخاهُ المُسْلِمَ في الدُّنيا، سَتَرَهُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ» فرحل إليه وهو بِمِصْر فسأله عن الحديث، قال: نَعَمْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَتَرَ أَخاهُ المُسْلِمَ في الدُّنْيا سَتَرَهُ الله يَوْمَ القِيامَةِ» قال: وأنا قد سَمِعْتُهُ مِنْ رسولِ الله ﷺ[٣].

---

(١) في (م): مسبب، وهو تصحيف.

(٢) في (م): بلغ رجلاً عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. وعند الهيثمي: بلغ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه يحدث...

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، منيب، غير منسوب، قال الحسيني في «الإكمال»: لا يعرف، وتابعه الحافظ في «التعجيل»، وعمُّه مبهم كذٰلك ولم نعرفه، ومؤمل بن إسماعيل: سيىء الحفظ. حماد: هو ابن سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٤، وقال: رواه أحمد، ومنيب هٰذا -إن كان ابن عبد الله- فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيره، فإني لم أر من ذكره.

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وسيأتي من حديث عقبة بن عامر الجهني ٤/ ١٥٣ و١٥٩.

وقول: «من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة».

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم =

حديث جُنادَة بن أبي أميّة، ورجالٍ من أصحاب النبيّ ﷺ

١٦٥٩٧- حدثنا حجاج، حدثنا ليث، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير

أَنَّ جُنادة بنَ أبي أمية، حدَّثه أَنَّ رجالاً مِنْ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال بعضُهم: إنَّ الهِجْرَةَ قد انقطعتْ، فاختلفوا في ذلك، قال: فانطلقتُ إلى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُناساً يقولون: إنَّ الهِجْرَةَ قد انقطعتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الهِجْرَةَ لا تَنْقَطِعُ ما كانَ الجِهادُ»(١).

=(٥٦٤٦)، ولفظه: «من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة» وإسناده صحيح، وذكرنا هناك حديث الباب.

قال السندي: قوله: «من ستر أخاه»: بأن ألبسه الثوب وكان عارياً، أو بأن ترك التعرض لشأنه الذي لا يليق به الكشف.

قوله: فرحل إليه، أي: إلى الذي سمع أنه يحدث به، لم يُعرف أنه رحل إليه من أي محل، والأقرب أنه من المدينة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له أحد في الكتب الستة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد. وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٠) من طريق شعيب بن الليث، عن الليث، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، قلنا: وصححه الحافظ في «الإصابة».

وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً. =

حديث إنسانٍ من الأنصار

١٦٥٩٨- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا ليث، قال: حدثني عُقَيْلٌ، عن ابن شِهَاب، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمٰن وسليمان بن يَسَار

عن إنسانٍ من الأنصار، مِنْ أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ القَسَامة كانت في الجاهلية قَسَامة الدَّم، فأَقَرَّها رسولُ الله ﷺ على ما كانت عليه في الجاهلية، وقضى بها رسولُ الله ﷺ بين أُناسٍ من الأنصار من بني حارثة ادَّعَوْه على اليهود[1].

= وفي الباب عن عبدالله بن السَّعْدي، سيرد ٥/ ٢٧٠.

وعن حيوة، عن رسول الله ﷺ، سيرد ٥/ ٣٦٣.

قال السندي: قوله: «ما كان الجهاد»، أي: ما دام الكفر موجوداً فالجهاد لا بد منه، وكذا الهجرة من بلاده إلى بلاد الإسلام، أو ما جاء من أن الهجرة قد انقطعت فذاك من مكة، أي: إلى المدينة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُقيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٢٢ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٧٠) من طريق صالح بن كيسان، ومسلم (١٦٧٠) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٤-٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩٧) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٢ من طريق الأوزاعي، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٢٥٢) -ومن طريقه النسائي ٨/ ٥- وابن أبي شيبة ٩/ ٣٧٦ من طريق معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، =

حديث رجل رمق النبي ﷺ

٦٣/٤ ١٦٥٩٩- حدثنا حَجَّاج، قال: حدثنا شُعْبة، عن سعيد الجُرَيْري، قال: سمعتُ عُبيد بنَ القعقاع، يحدِّث رجلاً من بني حنظلة

قال: رَمَقَ رجلٌ النَّبيَّ ﷺ وهو يُصَلِّي، فجعل يقولُ في صلاته: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي، ووَسِّعْ لي في دَارِي[1]، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَنِي»[2].

= بنحوه مرسلاً.

وسيأتي برقم (٢٣٧٢٩)، وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

وانظر حديث سهل بن أبي حثمة السالف برقم (١٦٠٩١).

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): ذاتي.

(٢) مرفوعه حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبيد بن القعقاع، وقد اختلف فيه على شعبة، فروي هنا مرسلاً، ورواه محمد بن جعفر -فيما سيأتي برقم (٢٣١٧٥)- عن شعبة، عن أبي مسعود وهو سعيد بن إياس الجريري، عن ابن القعقاع، عن رجل جعل يرصد نبي الله ﷺ. فزاد في الإسناد رجلاً، ولم يسمِّ ابن القعقاع، وقد سمي حميداً في رواية محمد بن جعفر كما ذكر الحافظ في «التعجيل» ١/ ٤٧٧، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١١٠، وقال: رواه أحمد، وعبيد ابن القعقاع لم أعرفه.

وسيأتي ٥/ ٣٦٧، وسيكرر ٥/ ٣٧٥ سنداً ومتناً.

قلنا: وله شاهد حسن من حديث أبي موسى الأشعري سيأتي ٤/ ٣٩٩، ولفظه: «اللهم أصلح لي ديني، ووسِّع علي في ذاتي، وبارك لي في رزقي».

وآخر من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠) ولفظه: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسِّعْ لي في رزقي، وبارك لي فيما رزقتني». وفي إسناده عبدالحميد =

حديث فلانٍ عن النبيّ ﷺ

١٦٦٠٠- حدَّثنا حجَّاج، قال: حدَّثنا شُعْبة

عن أبي عِمْران، قال: قلتُ لِجُنْدُب: إنِّي قد بايعتُ هٰؤلاء -يعني ابنَ الزُّبير- وإنَّهم يُريدونَ أنْ أخرُجَ معهم إلى الشَّام، فقال: أَمْسِكْ، فقلتُ: إنَّهم يَأْبَوْنَ، فقال: افْتَدِ بمالِك، قال: قلتُ: إنَّهم يأبَون إلاَّ أنْ أضرِبَ معهم بالسَّيف، فقال جُنْدُب:

حدَّثني فُلانٌ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يَجِيءُ المَقْتُولُ بقاتِلِه يومَ القيامةِ، فَيَقُول: يا رَبِّ سَلْ هٰذا فِيمَ قَتَلَنِي؟» قال شُعبة: فأَحْسِبُهُ قال: «فيقول: علامَ قَتَلْتَه؟ فيقول: قَتَلْتُهُ على مُلْكِ فُلان» قال: فقال جُنْدُب: فاتَّقِها[1].

= ابن عمر الهلالي، وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقول شعبة: أحسبه قال... وإن كان على الشك سيأتي من غير شك من طريق حماد بن سلمة، عن أبي عمران، به برقم ٥/ ٣٧٣، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي الجوني، وجندب: هو ابن عبد الله البجلي.

وأخرجه مختصراً دون القصة النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٤ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي ٥/ ٣٦٧ و٥/ ٣٧٣، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

وقوله: فأحسبه قال: «فيقول علام قتلته؟ فيقول: قتلته على ملك فلان». =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦٠١- حدَّثنا أبو نُوح، قال: أَخبَرَنا مالك، عن سُمَيّ، عن أبي بكر ابن عَبد الرَّحمٰن بن الحارث بن هشام

عن رَجُلٍ مِن أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَسْكُبُ على رأسه الماءَ بالسُّقيا، إمَّا من الحَرِّ وإمَّا من العَطَشِ وهو صائمٌ، ثُمَّ لم يَزَلْ صائماً حتى أتى كَدِيداً، ثُمَّ دعا بماءٍ فأفطَرَ، وأفطَرَ النَّاسُ، وهو عامُ الفَتْح[1].

= له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود بإسناد صحيح عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٤ بلفظ: «ويجيء الرجل آخذاً بيد الرجل فيقول: إن هٰذا قتلني، فيقول الله له: لم قتلته؟ فيقول: لتكون العزة لفلان. فيقول: إنها ليست لفلان، فيبوء بإثمه».

وانظر حديث عبدالله بن عباس السالف برقم (١٩٤١).

قال السندي: قوله: أمسك، أي: احبس نفسك عن الخروج معهم.

قوله: فاتَّقِها: أمر من الاتقاء، أي: فاتق هٰذه الحالة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح: وهو عبدالرحمٰن بن غزوان، فقد أخرج له البخاري متابعة، هو ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقم (١٥٩٠٣)، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦٠٢- حدَّثنا عُثمان بن عُمَرَ، قال: أخبَرَنا مالكُ بن أنس، عن سُمَيّ، عن أبي بكرِ بن عَبد الرَّحمٰن بن الحارث

عن رَجُلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صام في سَفَرٍ عامَ الفتح، وأمرَ أصحابَه بالإفطار وقال: «إنَّكُمْ تَلْقَوْنَ[1] عَدُوّاً لَكُمْ فتَقَوَّوْا». فقيل: يا رسولَ الله، إنَّ النَّاس قد صاموا لصيامِك، فلما أتى الكَدِيْدَ أفْطَرَ. قال الذي حدَّثني: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصُبُّ الماءَ على رأسه من الحَرِّ، وهو صائمٌ[2].

---

(١) في (ق): إنكم غداً تلقون.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وقد سلف برقم (١٥٩٠٣)، وانظر ما قبله، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

حديث شيخٍ من بَني مالِك بن كِنَانة

١٦٦٠٣- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا شَيبان، عن أشعثَ، قال:

حدَّثني شيخٌ من بني مالك بن كِنانة، قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ بسُوق ذي المَجاز يتخلَّلُها يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ قُولُوا لا إلٰهَ إلاَّ الله تُفْلِحُوا». قال: وأبو جَهْلٍ يَحْثي عليه التُّرابَ، ويقول: يا أيُّها النَّاسُ، لا يَغُرَّنَّكُم هٰذا عن دينكم، فإنَّما يُريدُ لتتركوا آلِهَتكم، وتتركوا[1] اللَّاتَ والعُزَّى، قال: وما يلتفِتُ إليه رسولُ اللهِ ﷺ، قال: قُلنا: انْعَتْ لنا رسولَ الله ﷺ، قال: بينَ بُرْدَينِ أحْمَرَين، مربوعٌ كثيرُ اللَّحم، حَسَنُ الوَجْهِ، شديدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، أبيضُ شديدُ البياض، سابغُ الشَّعْرِ[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (س): ولتتركوا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأشعث: هو ابن أبي الشعثاء سُلَيْم بن الأسود.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢١-٢٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي نحوه مختصراً ٥/ ٣٧١، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٠٢٠).

حديث الأسود بن هلال، عن رجل

١٦٦٠٤- حدَّثنا أبو النَّضر، قال: حدَّثنا شَيبان[١]، عن أشعَثَ، عن الأسود بن هلال

عن رَجُلٍ من قومِه، قال: كان يقولُ في خلافة عمرَ بنِ الخَطَّاب: لا يموتُ عثمان حتى يُسْتَخْلَفَ، قلنا: من أين تعلمُ ذلك؟ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رأَيْتُ اللَّيْلَةَ في المَنَامِ كأَنَّ ثلاثةً مِنْ أَصْحابِي وُزِنُوا، فَوُزِنَ أبو بَكْرٍ، فَوَزَنَ، ثم وُزِنَ عُمَرُ، فَوَزَنَ، ثُمَّ وُزِنَ عُثمانُ، فَنَقَصَ صاحِبُنا، وَهُوَ صالحٌ»[٢].

---

(١) في «أطراف المسند» ٨/ ٢٥٠: سفيان، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لا تضر.

وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «كأن ثلاثة من أصحابي وزنوا»، على بناء المفعول، ولعل تخصيص الثلاثة لأن علياً رضي الله تعالى عنه ما تقرر له الأمر كما تقرر للثلاثة.

قوله: «فوزن أبو بكر»، على بناء المفعول.

قوله: «فَوَزَنَ» على بناء الفاعل، أي: رجح في الوزن.

قوله: «فنقص»، بفتحات، أي: في الوزن، لكن لا نقصاناً يخل في الصلاح، وإليه أشار بقوله: «وهو صالح».

حديث شيخ أدرك النبي ﷺ

١٦٦٠٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المَسْعُوديُّ، عن مُهاجر أبي الحَسَن

٤/ ٦٤ عن شيخٍ أَدْرَكَ النَّبيَّ ﷺ، قال: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَمَرَّ برجلٍ يقرأُ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرون﴾ قال: «أَمَّا هٰذا فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ الشِّرْكِ» قال: وإذا آخَرُ يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ فقال النَّبيُّ ﷺ: «بها وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط وسماع أبي النضر منه بعد اختلاطه- قد توبع. مهاجر أبو الحسن: هو التيمي الصائغ.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٤٥٨ من طريق شعبة، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٣٠٥)، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٠٢٨) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن مهاجر أبي الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٤٥، وقال: رواه أحمد بإسنادين في أحدهما شريك، وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: وسيأتي من طريق شريك برقم (١٦٦١٧)، وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

وفي الباب من حديث نوفل الأشجعي، وسيرد ٥/ ٤٥٦.

وآخر من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٠١١).

قال السندي: قوله: «برىء»، بفتح الراء: على لغة الحجاز، وكسرها على لغة تميم.

* ١٦٦٠٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبي وأبو بكر بن أبي شَيبة، حدَّثنا مُعاوية بن هشام، حدَّثنا سُفيان، عن حُمران بن أَعْيَنَ، عن أبي الطُّفَيل

عن فلان بن جارِية[1] الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخاكُمْ النَّجاشِي قد ماتَ، فَصَلُّوا عليه»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): فلان بن حارثة، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٨/٣٤٧، وهو مجمع بن جارية كما جاء مصرحاً به في رواية ابن ماجه، وكذلك أخرجه ابن أبي عاصم والطبراني في ترجمته.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حمران بن أعين: وهو الكوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن هشام، فمن رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وعبدالله بن أحمد من رجال النسائي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وأبو الطفيل: هو الصحابي الجليل عامر بن واثلة الليثي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٧/٣٠٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند ابن أبي شيبة ٣/٣٦٢، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٥٣٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٨٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨٤٣ وعندهم زيادة من طريقه: فصففنا خلفه صفين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٣٢، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٣٤-٢٣٥ من طريقين عن معاوية بن هشام، به وفيه الزيادة السالفة، وهي ثابتة من حديث جابر عند مسلم (٩٥٢) (٦٦).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٨٤٣ من طريق عنبر، عن سفيان الثوري، به. =

حديث بنت كَرْدَمة، عن أبيها

١٦٦٠٧- حدثنا أبو بكر الحَنَفي، قال: حدثنا ابن جعفر، عن عمرو ابن شعيب، عن ابنة كَرْدَمة

عن أبيها أَنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: إني نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ ثلاثةً من إبلي، فقال: «إنْ كانَ على جَمْعٍ مِنْ جَمْعِ الجاهِلِيَّةِ، أو على عِيدٍ مِنْ أَعْيادِ الجاهِلِيَّةِ، أو على وَثَنٍ، فلا، وإنْ كانَ على غيرِ ذلك فاقْضِ نَذْرَكَ» قال: يا رسول الله، إنَّ على أُمِّ هذه الجارية مشياً، أفأمشي عنها؟ قال: «نَعَمْ»[1].

= وسيكرر ٥/٣٧٦ من رواية أحمد وحده سنداً ومتناً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث حذيفة بن أَسِيد وقد سلف برقم (١٦١٤٥).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يسمع من ابنة كردمة -ويقال: كردم- وبقية رجاله ثقات. أبو بكر الحنفي: هو عبدالكبير بن عبدالمجيد البصري، وابن جعفر: هو عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله الأنصاري.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٥) من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٢٧) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن كردم بن سفيان الثقفي أتى النبيَّ ﷺ، فذكر الحديث بنحوه. قلنا: ابن لهيعة ضعيف.

وقوله: «فاقض نذرك»، ذكرنا في الرواية رقم (١٥٤٥٦) أن له أصلاً في الصحيح. =

حديث رجلٍ مُقعَد

١٦٦٠٨- حدَّثنا أبو عاصم، عن سعيد بن عبدالعزيز التَّنُوخي، قال: حدَّثنا مولىً لِيَزيد بن نِمْران، قال: حدَّثني يَزيد بن نِمْران، قال

لقيتُ رجلاً مُقْعَدَاً شوال[1]، فسألتُه، قال: مررتُ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ على أتانٍ أو حمارٍ، فقال: «قَطَعَ علينا صَلاتَنا، قَطَعَ الله أَثَرَهُ». فأُقْعِدَ[2].

= وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: مشياً -بالنصب-: أي: هي نذرت الحج مشياً، أفأحج عنها مشياً، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): شوالاً، وجاء في هامش (س): هٰكذا صورته في نسختين، وهو تحريف، وصوابه بتبوك كما في أبي داود، وقال السندي: وإن صَحَّ فلعله لقيه في شهر شوال في تبوك!

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى يزيد بن نمران: وهو سعيد، فقد انفرد بالرواية عنه سعيد بن عبد العزيز التنوخي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»، والحافظ في «التقريب»: مجهول. ومولاه يزيد بن نمران، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بن مَخْلَد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣١/ ٢٦٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦٥ و٣٦٦، وأبو داود (٧٠٥) و(٧٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٤١ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، به. =

حديث رجلٍ من الأنصار صاحب بُدْن النبيّ ﷺ

١٦٦٠٩- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا أبو مُعاوية -يعني: شَيبان- عن ليث، عن شَهْر، قال:

حدَّثني الأنصاري، صاحبُ بُدْنِ النَّبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا بَعَثَهُ، قال: «رَجَعْتَ»[1]؟ فقلتُ: يا رسولَ[2] الله، ما تأمُرُني بما عَطِبَ منها؟ قال: «انْحَرْها، ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَها في دَمِها، ثُمَّ

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٦٥، وأبو داود (٧٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥ من طريق معاوية بن صالح، عن سعيد بن غزوان عن أبيه أنه نزل بتبوك وهو حاج، فإذا هو برجل مقعد، فسأله عن أمره، فقال له: سأحدثك حديثاً فلا تحدث به ما سمعتَ أني حيٌّ، إن رسول الله ﷺ نزل بتبوك إلى نخلة، فقال: «هٰذه قبلتنا» ثم صلى إليها. فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه وبينها، فقال: «قطع صلاتنا، قطع الله أثره» فأقمت عليها إلى يومي هٰذا. قلنا: وهٰذا لفظ أبي داود. وإسناده ضعيف كذٰلك، سعيد بن غزوان وأبوه مجهولان. قال الذهبي في «الميزان» ٢/ ١٥٤ في ترجمة سعيد بن غزوان: شامي مقل، ما رأيت لهم فيه ولا في أبيه كلاماً، ولا يُدْرَى من هما ولا مَن المقعد. قال عبد الحق وابن القطان: إسناده ضعيف. قلت (القائل الذهبي): أظنه موضوعاً.

وسيكرر ٥/ ٣٧٦ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «أثره»، أي: مشيه.

(١) قال السندي: قوله: قال: «رجعت»، أي: قمتُ من عنده أولاً، ثم رجعت إليه.

(٢) في (م): نعم، يا رسول الله.

ضَعْها على صَفْحَتِها أَو على جَنْبها، ولا تَأْكُلْ منها أَنْتَ ولا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفقَتِكَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيْم- وشهر: -هو ابن حوشب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي. وسيأتي التصريح باسم صحابيه: وهو عمرو بن خارجة الثمالي في الرواية الآتية برقم (١٧٦٨٣).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٢٨، وقال: رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ثقة، لكنه مدلس!

وسيأتي ٤/١٨٧ و٢٣٨، وسيكرر ٥/٣٧٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث ابن عباس بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم (١٨٦٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عطب، بكسر الطاء، أي: هلك، أي: قارب الهلاك.

قوله: «نعلها»، أي: قلادتها.

قوله: «من أهل رفقتك»، بضم راء أو كسرها، فسكون فاء، أي: من أهل جماعتك الموافقين معك في السفر.

حديث ابنة أبي الحكم الغفاري[1]

١٦٦١٠- حدَّثنا ابنُ أبي عَدِي، عن محمد بن إسحاق، عن سُليمان ابن سُحَيْم

عن أُمِّه ابنةِ أبي الحكم[2] الغِفاري، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَدْنُو مِنَ الجَنَّةِ حَتَّى ما يكون[3] بَيْنَه وبَيْنَها[4] قِيْدُ ذِرَاعٍ، فيتكلَّمُ بالكَلِمَةِ فيتباعَدُ منها أَبْعَدَ مِنْ صَنْعَاءَ»[5].

---

(١) اختلف اسمها أمة أو أمية أو آمنة، واختلف أبوها هل هو الحكم أو أبو الصلت، وذكر الحافظ في «الإصابة» أن لها صحبة على اختلاف اسمها واسم أبيها.

(٢) في (ق): ابنة الحكم. قلنا: وهو أحد الأقوال في اسم أبيها.

(٣) في (م): حتى يكون ما بينه.

(٤) لفظ: بينها، ليس في (ظ١٢).

(٥) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، ينسب إلى جده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٢٧) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٤ من طريق عبدالأعلى: وهو ابن عبدالأعلى السامي، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٩٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، وقد وثق. =

حديث امرأة

١٦٦١١- حدَّثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا مالك، عن زيد بن أَسْلَم، عن عمرو بن مُعَاذ الأَشْهَلي

عن جدَّته، أنَّها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المُؤْمِناتِ لا تَحْقِرَنَّ إِحْدَاكُنَّ لِجارَتِها ولو كُراعَ شاةٍ مُحْرَقاً»(١).

= وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

قلنا: ولابن أبي عدي عن ابن إسحاق فيه إسناد آخر أصح من هٰذا الإسناد، فقد صَرَّح هناك بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد سلف برقم (٧٢١٥) من حديث أبي هريرة، بلفظ: «إن الرجل ليتكلَّمُ بالكلمة لا يرىٰ بها بأساً، يهوي بها سبعين خريفاً في النَّار».

قال السندي: قوله: «أبعد من صنعاء»: الظاهر أن المراد بُعْد صنعاء عن المدينة، إذ الظاهر أن المدينة هي مَحَلُّ الكلام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن معاذ الأشهلي، فقد انفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٩٦، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٢)، والدارمي ١/ ٣٩٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٦٢).

وسيكرر برقم ٥/ ٣٧٧ و٥/ ٤٠٧ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٧٥٩١).

قال السندي: قوله: «ولو كراع شاة»، بالنصب، أي: لا تحقرن شيئاً ولو كان ذاك الشيء كراع شاة.

قوله: «محرقاً» بالنصب: صفة كراع شاة.

حديث رجلٍ أدرك النبيّ ﷺ

١٦٦١٢- حدثنا رَوْحٌ وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، قال: أخبرني حَسَن بن مُسْلم، عن طاووس

عن رجل أدركَ النَّبيَّ ﷺ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوافُ صَلاةٌ، فإذا طُفْتُمْ، فأَقِلُّوا الكلامَ». ولم يرفَعْهُ ابنُ بكر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٤٢٣) سنداً ومتناً.

حديث رجل من بني يربوع

١٦٦١٣- حدَّثنا يونُس، قال: حدَّثنا أبو عَوانة، عن الأشعث بن سُلَيم، عن أبيه

عن رَجُلٍ من بني يَرْبوع، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فسمعتُه وهو يُكَلِّمُ النَّاسَ يقول: «يدُ المُعْطِي العُلْيا، أُمَّكَ وأَباكَ، وأُخْتَكَ وأَخاكَ، ثُمَّ أَدْناكَ فأَدْناكَ» قال: فقال رَجُلٌ: يا رسولَ الله، هٰؤلاءِ بنو ثَعْلَبة بن يَرْبُوع الذين أصابوا فُلاناً، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا لا تَجْني نَفْسٌ على أُخْرَى»[1]. ٤/ ٦٥

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن مسلم المؤدب، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، والأشعث بن سُلَيْم هو ابن أبي أسود المحاربي.

وأخرج القسم الأول منه، وهو «يدُ المعطي العليا» إلى قوله «وأخاك» ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٥) و(٢٩١٥) عن عباس بن الوليد النرسي، وأخرج القسم الثاني منه النَّسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن أبي عوانة، به.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ من طريق أبي الأحوص سلام ابن سُلَيْم، عن أشعث، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البزار (٩١٨) (زوائد)، وابن أبي عاصم (١١٧٦) والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٤ من طريق شعبة عن أشعث، عن أسود بن هلال، عن رجل من ثعلبة، به.

وأخرجه كذلك الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٦، والبزار (٩١٧) (زوائد)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (١٣٨٤) من=

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦١٤- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن الأَزْرَقِ بن قَيْس، عن يحيى بن يَعْمَر

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُحَاسَبُ به العَبْدُ صلاتُهُ، فإنْ كانَ أَتَمَّها كُتِبَتْ له تامَّة، وإنْ لم يكُنْ أَتَمَّها، قال الله عزَّ وجَلَّ: انْظُرُوا هل تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَتُكْمِلُوا بها فَرِيضَتَهُ؟ ثُمَّ الزكاةُ كذلك، ثم تُؤْخَذُ الأَعمالُ على حَسَبِ ذلكَ»[1].

= (١٣٨٤) من طريق سفيان الثوري، عن أشعث، عن أسود بن هلال، عن ثعلبة ابن زهدم اليربوعي، به.

قلنا: ثعلبة بن زهدم مختلف في صحبته، قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمته: جزم بصحبته ابن حبان وابن السكن، وأبو محمد بن حزم، وجماعة ممن صنف في الصحابة يطول تعدادُهم. وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» [٢/ ١٧٣-١٧٤]، وقال: قال الثوري: له صحبة، ولا يصح. وقال الترمذي في «تاريخه»: أدرك النبي ﷺ، وعامة روايته عن الصحابة. وقال العجلي: تابعي ثقة. ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين.

وقد سلف بتمامه من حديث أبي رمثة برقم (٧١٠٥) وذكرنا هناك شواهده وشرحه.

وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن بن موسى: هو الأشيب، وأزرق بن قيس: هو الحارثي، ويحيى بن يعمر: هو البصري. وسيأتي من طريق عثمان، عن حماد، بهٰذا الإسناد ٥/ ٧٢. =

. . . . . .

= وقد روي عن حماد بإسنادٍ آخر، فقد رواه حسن بن موسى الأشيب -كما سيأتي برقم (١٦٦٤٨)- وعفان بن مسلم -كما سيأتي ٤/١٠٣- كلاهما عن حماد، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفى، عن تميم الداري، به، مرفوعاً.

وقد رُوي من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٧٩٠٢)، وفي إسناده اضطراب بيناه ثمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥٢) من طريق عبيدالله بن محمد التميمي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٠٦). ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٣٣-٢٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥٤)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٨٠ عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، به، وقد سمى الصحابي أبا هريرة.

وأخرجه الحاكم ١/٢٦٣ من طريق الربيع بن يحيى وسليمان بن حرب، وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن رجل من الصحابة، به، ولم يذكروا يحيى بن يعمر في الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٩١، وقال: روى النسائي عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة مثل هٰذا، فلا أدري أهو هٰذا أم لا؟ وقد ذكره الإمام أحمد في ترجمة رجل غير أبي هريرة، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٤/١٠٣ و٥/٣٧٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «أول ما يحاسب به العبد»، أي: في حقوق الله، فلا يشكل بما جاء أنه يبدأ بالدماء، فإن ذٰلك في حقوق العباد.

قوله: «كتبت»، أي: قررت بالجزاء عليها، ويحتمل أن يكون هناك أيضاً كتابة وقت الحساب، ويوافقه ظاهر قوله تعالى: ﴿سنكتب ما قالوا﴾ [آل عمران: ١٨١].

قوله: «فتكملوا بها»: ظاهره أن من فاتته الصلاة المكتوبة، وصلّىٰ نافلة =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

١٦٦١٥- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما أراهُمُ اللَّيْلَةَ إلاّ سَيُبَيِّتُونَكُمْ، فإنْ فَعَلُوا فَشِعارُكُمْ حمَ لا يُنصَرُونَ»(١).

= يحسب عنه النافلة موضع المكتوبة. وقيل: بل ما نقص من خشوع الفريضة وأدائها يجبر بالنافلة، وَرُدَّ بأن قوله: وسائر الأعمال كذٰلك لا يناسبه، إذ ليس في الزكاة إلا فرض أو فضل، فكما تكمل فرض الزكاة بفضلها كذٰلك في الصلاة، وفضل الله أوسع، وكرمه أعم وأتم، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المهلب بن أبي صفرة، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦١) و(١٠٤٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٧)- من طريق أبي نعيم، عن شريك، بهٰذا الإسناد، وفيه: كان ذلك يوم الخندق.

وأخرجه الحاكم ٢/١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٦٢ من طريق علي ابن حكيم الأودي، عن شريك، به، وسمى الصحابي البراء بن عازب.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤٦٧)، وأبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٣)، والحاكم ٢/١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٦١-٣٦٢ من طريق سفيان الثوري عن أبي إسحاق، به، ولفظه عند الترمذي: «إنْ بيَّتكم العدو فقولوا حمَ لا ينصرون»، وهٰذا إسناد=

حديث رجلٍ من قومه

١٦٦١٦- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا الحَكم بن فَصِيل[1]، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي تَمِيمة

عن رَجُلٍ مِنْ قومه، أنَّه أتى رسولَ اللهِ ﷺ، أو قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ، وأتاهُ رجلٌ، فقال: أنتَ رسولُ اللهِ ﷺ؟ أو قال:

= صحيح، فإن سفيان الثوري أثبت الناس في أبي إسحاق. وقد قرن عبدالرزاق معمراً بالثوري في إسناده.

وأخرجه الحاكم ٢/١٠٧ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير -وهو ابن معاوية- عن أبي إسحاق، به. وسماع زهير من أبي إسحاق بعد اختلاطه، وقد اختلف عنه فيه.

فأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٨)- من طريق الحسين: وهو ابن عياش، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن المهلب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي ٤/٢٨٩ من طريق أجلح بن عبدالله، عن أبي إسحاق، عن البراء ابن عازب، عن النبي ﷺ، دون ذكر المهلب بن أبي صفرة بالإسناد، والأجلح ضعيف.

وسيكرر ٥/٣٧٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: «فشعاركم»، أي: علامتكم التي تتميزون أنتم فيما بينكم بها من عدوكم.

قوله: «حمَ لا ينصرون»: فإنه مع كونه علامة دعاء عليهم أيضاً.

(١) في (ظ١٢) و(ص): فضيل، وهو تصحيف، انظر «توضيح المشتبه» ٧/١٠٩.

أنتَ مُحمَّدٌ؟ فقال: «نَعَمْ»، قال: فإلامَ تَدعو[1]؟ قال: «أدْعُو إلى الله عَزَّ وجَلَّ وَحْدَهُ، مَنْ إذا كانَ بِكَ ضُرٌّ، فَدَعَوْتَهُ، كَشَفَهُ عَنْكَ، وَمَنْ إذا أَصَابَكَ عامُ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَ لَكَ، وَمَنْ إذا كُنْتَ في أَرْض قَفْرٍ، فأَضْلَلْتَ، فَدَعَوْتَهُ، رَدَّ عليك» قال: فأَسْلَمَ الرَّجُل، ثُمَّ قال: أَوْصِني يا رسولَ الله. قال له[2]: «لا تَسُبَّنَّ شَيئاً» أو قال: «أحداً» شَكَّ الحَكَم قال: فما سَبَبْتُ بَعيراً ولا شاةً منذُ أوْصانِي رسولُ الله ﷺ «ولا تَزْهَدْ في المعروف ولو مُنْبَسِطَ وَجْهِكَ إلى أخِيكَ وأَنْتَ تُكَلِّمُهُ، وأَفْرِغْ مِنْ دَلْوِكَ في إناءِ المُسْتَسْقِي، وَاتَّزِرْ إلى نِصْفِ السَّاقِ، فإنْ أَبَيْتَ، فإلى الكَعْبَيْنِ، وإيَّاكَ وإسْبالَ الإزارِ، فإنَّها مِنَ المَخِيلَةِ، والله تباركَ وتعالى لا يُحِبُّ المَخِيلَةَ»[3].

---

(١) في هامش (س): ما تدعو، نسخة.

(٢) لفظ «له» ليس في (ظ١٢) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) حديث صحيح، الحكم بن فصيل، من رجال «التعجيل»، مختلف فيه، وثقه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال الأزدي: منكر الحديث، وقال ابن عدي: تفرد بما لا يتابع عليه. قلنا: وقد توبع هنا بوهيب بن خالد كما سيأتي في الرواية ٥/ ٦٤، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو تميمة: هو طريف بن مجالد الهجيمي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٢٠ من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة أنه قال للنبي ﷺ أو قال له رجل، فذكر الحديث. قلنا: زهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٧٢، وقال: رواه أحمد، وفيه =

حديث رجل لم يُسمِّه

١٦٦١٧- حدَّثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَريك، عن مُهاجر الصَّائغ

عن رجُلٍ -لم يُسَمِّه- من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، أنَّه سمعَ رجلاً -يعني النَّبيَّ ﷺ[1]- يقرأ: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرون﴾ قال: «أمَّا هٰذا، فقد بَرِىءَ من الشِّرْك»، وسَمِعَ آخر يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾ فقال: «أمَّا هذا فقد غُفِرَ لَه»[2].

=الحكم بن فصيل، وثقه أبو داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٩٥٥)، وسيأتي ٥/ ٦٤، وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

قال السندي: فإلام يدعو، أي: إلى أي رب يدعو، فلذا عبَّر بـ«ما» لملاحظة معنى الوصف.

قوله: «فأضللت»، أي: راحلتك.

قوله: «فإنها»، أي: هٰذه الخصلة التي هي الإسبال، وهٰذا يقتضي أن الإسبال غالباً لا يكون إلا من المخيلة حتى جعله مطلقاً منها، والله تعالى أعلم.

(١) يريد أن النبيَّ ﷺ هو الذي سمع.

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وقد بينا المتابعة في الرواية السالفة برقم (١٦٦٠٥).

وسيكرر ٥/ ٣٧٧ سنداً ومتناً.

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

١٦٦١٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا زهير، عن أبي الزُّبَير، عن عمرو بن شُعَيْب، عن أبيه[١]

عن بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: كَوى رسولُ الله ﷺ سعداً أو أسعدَ بنَ زُرارة في حَلْقِه من الذُّبَحَة، وقال: «لا أَدَعُ فِي نَفْسِي حَرَجاً من سَعْد أَوْ أَسْعَدَ بنِ زُرَارَةَ»[٢].

---

(١) لفظ «عن أبيه» ليس في (ظ١٢)، وهو الموافق لرواية ابن سعد كما سيأتي، ويميل القلب إلى أنه هو الصَّواب لنفاسة نسخة الظاهرية، ولموافقتها لرواية ابن سعد كذٰلك.

(٢) إسناده ضعيف، أبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي، مدلس وقد عنعن، وهو منقطع حسب رواية (ظ١٢) ورواية ابن سعد الموافقة لها، والتي ليس فيها لفظ «عن أبيه» بعد عمرو بن شعيب.

فرواه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن الفضل بن دكين، عن زهير: وهو ابن معاوية الجعفي، عن أبي الزبير، عن عمرو بن شعيب، عن بعض أصحاب النبي ﷺ. دون ذكر «عن أبيه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات!

قلنا: وقد اختلف في متنه كذٰلك، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره أن رسول الله ﷺ عاد أسعد بن زرارة، وبه شوكة، فلما دخل عليه قال: «قاتل الله يهود، يقولون لولا دفع عنه، ولا أملك له ولا لنفسي شيئاً، لا يلوموني في أبي =

. . . . . .

= أمامة»، ثم أمر به فكوي، وحجَّر به حلقه، يعني بالكي.

قلنا: وهٰذا إسناد مرسل، أبو أمامة أسعد بن سهل، له رواية، ولم يسمع من النبي ﷺ. ولم يدرك جده لأمه أسعد بن زرارة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٩٢) من طريق شعبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن ابن سعد بن زرارة الأنصاري، عن عمه يحيى بن أسعد بن زرارة يحدِّث الناس أن سعد بن زرارة -وهو جد محمد من قبل أمه- أنه أخذه وجع في حلقه، يقال له الذبحة، فقال النبي ﷺ: «لأُبْلِغَنَّ أو لأُبلين في أبي أمامة عذراً»، فكواه بيده، فمات، فقال النبي ﷺ: «ميتة سوء لليهود، يقولون: أفلا دفع عن صاحبه؟ وما أملك له ولا لنفسي شيئاً».

قلنا: وهٰذا إسناد مرسل، يحيى بن أسعد بن زرارة، مختلف في صحبته، قال ابن عساكر: إن كان هو ابن سعد بن زرارة لصلبه فلا ريب في صحبته؛ لأن أباه مات في السنة الأولى من الهجرة، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، مختلف في صحبته، وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/ ١٠٣: الصحيح أنه لا صحبة له. وكذٰلك قال ابن عساكر: الأصح أن لا صحبة له.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن محمد بن عمر، عن ربيعة ابن عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كانت بأَسعد الذبحة، فكواه رسول الله ﷺ.

قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عمر: وهو الواقدي، متروك، وأبو الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١٠ عن الفضل بن دكين، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كواه رسول الله ﷺ مرتين في أكحله. وهٰذا إسناد ضعيف لعنعنة أبي الزبير.

وأخرجه ابن سَعْد ٣/ ٦١٠ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، قال: أخذت أسعد بن =

حديث رجالٍ يتحدَّثون

١٦٦١٩- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيد الله ابن أبي جعفر، عن الفَضْل بن عَمرو بن أُمَيَّة، عن أبيه، قال:

سمعتُ رجالاً يتحدَّثون عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إذا أُعْتِقَتِ الأَمَةُ، فَهِيَ بالخِيارِ ما لَمْ يَطَأْها، إنْ شاءَتْ فارَقَتْهُ، وإنْ وَطِئَها فلا خِيارَ لها، ولا تَسْتَطِيعُ فِراقَهُ»(١).

= زرارة الذبحة، فأتاه رسول الله ﷺ، فقال: «اكتوِ، فإني لا ألوم نفسي عليك».

قلنا: وهٰذا إسناد منقطع. محمد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زرارة يروي عن أولاد الصحابة الذين لم يدركوا النبي ﷺ.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٤ عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن سعد بن زرارة اكتوى في زمان النبي ﷺ، فمات.

وسيرد من طريق الزهري برقم (١٧٢٣٨) ونخرجه من طريقه هناك.

قال السندي: قوله: من الذبحة، هي بذال معجمة وباء موحدة وحاء مهملة في «القاموس» كهُمَزَة وعِنَبَة: وجع في الحلق، أو دم يخنق فيقتل، وفي «النهاية» هي بفتح باء وقد تسكَّن: وجع في الحلق من الدم، وقيل: قرحة تظهر فيه فينسدّ معها، وينقطع النفس فتقتل. والحاصل أنه داء يقتل، أي: يزال بالكي فيقال له الذبحة لذٰلك.

قوله: «حرجاً»، أي: ضيقاً، أي: إن تركت بعض الأدوية يضيق النفس من ذٰلك إن مات، فلا أفعل ذٰلك.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وقد اختلف عليه فيه، فرواه هنا عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن عمرو بن أمية، عن أبيه. فزاد في الإسناد: عن أبيه، وربما نسب الفضل بن =

. . . . . .

= عمرو إلى جده، ورواه حسن بن موسى الأشيب كما سيأتي في الرواية الآتية بعد هٰذه، فقال: عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الفضل بن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري، قال: سمعت رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ، يتحدَّثون، فذكر نحوه. وقد تابع حسناً عبدُ الله بن وهب كما هو عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٢)، وهو صحيح السماع من ابن لهيعة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٣) من طريق ابن وهب، عن الليث، عن ابن أبي جعفر، عن الضمري، عن رسول الله ﷺ، مثله.

قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، الضمري: وهو الفضل بن الحسن بن عمرو، تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وفيه انقطاع كذٰلك، فإن الليث بن سعد لم يسمع من عبيد الله بن أبي جعفر. ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٠: قال الليث بن سعد: لم أسمع من عبيد الله بن أبي جعفر، إنما كان صحيفة كتب إليَّ، ولم أعرض عليه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٣٧)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨١) من طريق مروان بن محمد الطاطري، حدثنا الليث، وذكر آخر قبله -يعني ابن لهيعة- قال: حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر، عن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري أنه حدثه أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه، فذكر نحوه.

قلنا: الحسن بن عمرو لم نقف له على ترجمة، ولم يترجم له الحافظان المزي وابن حجر مع أنه على شرطهما، وقد ذكره الحافظ في «تحفة الأشراف» ١١/١٣٨.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث عائشة في قصة بريرة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٨٤)، وإسناده حسن، ولفظه: أن بريرة كانت تحت عبد مملوك، فلما عتقت قال لها رسول الله ﷺ: «أنت أملك بنفسك، إن شئت أقمت مع =

٤/٦٦ ١٦٦٢٠- حدَّثنا حسن، قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، قال: حدَّثنا عُبيد الله ابن جعفر، عن الفَضل بن الحسن بن عمرو بن أُمَيَّة الضَّمري، قال:

سَمِعْتُ رجالاً من أَصحابِ رسولِ الله ﷺ يتحدَّثون أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أُعْتِقَتِ الأَمَةُ وهي تحتَ العَبْدِ، فأَمْرُها بيدِها، فإنْ هيَ أَقَرَّتْ حتَّى يَطَأها، فَهِي امْرَأتُهُ لا تَسْتَطِيعُ فِراقَهُ»[1].

= زوجك، وإن شئت فارقته ما لم يمسك».

وسيرد نحوه ٦/ ٤٥-٤٦.

وآخر موقوفاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، رواه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٦٢، وابن أبي شيبة ٤/ ٢١٢ من طريق عبيد الله، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق: إن الأمة لها الخيار ما لم يَمَسَّها.

(١) حديث حسن، الحسن بن موسى الأشيب -وإن كان سماعه من ابن لهيعة بعد احتراق كتبه- قد توبع بعبد الله بن وهب كما سلف عند الطحاوي في تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٦٦١٩)، وهو صحيح السماع منه. والفضل ابن الحسن بن عمرو بن أمية الضمري روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات.

وانظر ما قبله.

حديث بعض أصحاب رسول الله ﷺ

١٦٦٢١- حدثنا أبو عامر، حدثنا زُهير بن محمد، عن يزيد بن يزيد -يعني ابنَ جابر- عن خالد بن اللَّجلاج، عن عبد الرَّحمٰن بنِ عائش

عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم ذات غَدَاة، وهو طيِّبُ النفس، مسفرُ الوجه أو مشرقُ الوَجْه، فقلنا: يا نبيَّ الله، إنَّا نراكَ طيِّبَ النفس، مُسْفِرَ الوجه أو مشرقَ الوجه، فقال: «وما يَمْنَعُنِي وأتاني رَبِّي عَزَّ وجَلَّ الليلَةَ في أَحْسَنِ صورةٍ، فقال[1]: يا محمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي وسَعْدَيْكَ. قالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الملأ الأعلى؟ قلتُ: لا أدْرِي أَيْ رَبِّ، قال ذلِكَ مَرَّتَيْنِ أَو ثلاثاً. قال: فوضَعَ كَفَّيْهِ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَوَجَدْتُ بَرْدَها بَيْنَ ثَدْيَيَّ حَتَّى تَجَلَّى لي ما في السَّماواتِ ومَا في الأَرْضِ، ثُمَّ تَلاَ هٰذِه الآية ﴿وَكَذٰلِكَ نُرِي إِبْراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمٰواتِ وَالأَرضِ وَلِيَكُونَ مِنَ المُوقِنِين﴾ [الأنعام: ٧٥] ثُمَّ قالَ: يا مُحَمَّدُ فِيمَ يَخْتَصِمُ الملأُ الأَعْلَى؟ قال: قلتُ: في الكَفَّاراتِ. قال: وَمَا الكَفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: المَشْيُ عَلَى الأَقْدامِ إلى الجُمُعات[2]، والجلوسُ في المَسْجِدِ خِلافَ[3] الصَّلَواتِ، وإِبْلاغُ[4] الوُضُوءِ في المَكارِه. قال: مَنْ فَعَلَ ذلكَ عاشَ بخير، ومَاتَ بخير، وكانَ

---

(١) في (س) و(م): قال.

(٢) في (م): الجماعات.

(٣) في (ق): خلف.

(٤) في (س) و(ق): إسباغ. وكتب في هامشيهما: إبلاغ.

مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ، ومِنَ الدَّرَجَاتِ طِيبُ الكلامِ، وَبَذْلُ السّلامِ، وإطْعامُ الطّعامِ، والصَّلاةُ بالليلِ وَالنّاسُ نِيامٌ. قال: يا محمدُ، إذا صَلَّيْتَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ إنّي أَسْأَلُكَ الطَّيِّباتِ، وَتَرْكَ المُنْكَرات، وحُبَّ المَساكِينِ، وَأَنْ تَتُوبَ عَلَيَّ، وإذا أَرَدْتَ فِتْنَةً في النّاسِ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بيّنّا ذٰلك مفصلاً في حديث ابن عباس السالف برقم (٣٤٨٤). عبدالرحمٰن بن عائش يُقال: له صحبة، وقال ابنُ عبدالبر: لا تصح له صحبة، لأن حديثه مضطرب، وقال البخاري: لم يدرك النبي ﷺ، له حديث واحد، إلا أنهم يضطربون فيه. -قلنا: ذكر له الحافظ حديثين آخرين- وروى له الترمذي، وقال: لم يسمع من النبي ﷺ. وقال أبو زرعة الرازي: ليس بمعروف، وقال الذهبي في «الميزان»: حديثه عجيب غريب. وخالد بن اللجلاج: هو العامري، صدوق فقيه، أخرج له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن يزيد بن جابر -وهو الأزدي الدمشقي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وزهير بن محمد -وهو التميمي- إنما أخرج له البخاري متابعة، ولا يصح عنه إلا روايةُ أهل العراق، وروايةُ أهلِ الشام عنه غير مستقيمة، فضُعِّف بسببها. وقد انقلبت هٰذه العبارةُ في «الإصابة» فجاء فيه: «روايةُ زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة»، ونقلها بعضُ المحققين دون التنبه لما فيها من الخطأ، وسيرد التنبيه عليها في موضعها في التخريج. أبو عامر: هو عبدالملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٢١٦-٢١٧، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٧٤)، من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. لكن وقع في مطبوع ابن منده عبد الرحمٰن بن عياش بدل أبي عائش.

وأخرجه الدارمي ٢/١٢٦، والترمذي في «العلل الكبير» ٢/٨٩٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦٧) مختصراً جداً، والمروزي في «قيام الليل» =

. . . . . .

= باختصار المقريزي ص٢٢، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٨)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٠١) مختصراً من طريق الوليد بن مسلم، وقرن ابنُ أبي عاصم به صدقة بن خالد، والطبري في «التفسير» ١١/٤٧٦ (طبعة شاكر)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٩٨-٢٩٩ من طريقي الوليد بن مزيد البيروتي والأوزاعي، والطبراني أيضاً (١٤١٩)، والآجري في «الشريعة» ص٤٩٧، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٤) و(٢٣٥)، واللالكائي (٩٠٢) مختصراً من طريق الأوزاعي، وابنُ أبي عاصم أيضاً (٣٨٨) و(٤٦٧)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٤) من طريق صدقة بن خالد، والحاكم ١/٥٢٠-٥٢١ من طريق محمد بن شعيب بن شابور، والدارقطني في «الرؤية» (٢٣٣) من طريق عمارة ابن بشر، و(٢٤٠) من طريق حماد بن مالك بن بسطام الأشجعي، سبعتهم عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر (وهو أخو يزيد)، عن خالد بن اللجلاج، عن عبدالرحمٰن بن عائش، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، غير أن صدقة بن خالد لم يذكر لعبد الرحمٰن بن عائش سماعاً من النبي ﷺ. وذكر روايةَ الوليد بن مسلم ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص٢١٥، وحسَّنه البغوي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ونقل الترمذي في «السنن» و«العلل» عن البخاري قوله: عبدالرحمٰن بن عائش لم يدرك النبي ﷺ، وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح، وذكر أن قوله عن عبد الرحمٰن بن عائش: سمعت رسول الله ﷺ، غير محفوظ، وأن الأصح فيه: عن النبي ﷺ.

وقال ابن خزيمة: قوله في هٰذا الخبر: «سمعت رسول الله ﷺ» وهم؛ لأن عبدالرحمٰن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ.

وذكر الحافظُ في «الإصابة» في ترجمة ابنِ عائش أنه لم ينفرد الوليدُ بنُ مسلم بالتصريح المذكور، بل تابعه الوليدُ بن مزيد البيروتي والأوزاعي -وقد =

. . . . . .

= سلفت روايتهما- وقال: وهٰذه متابعة قوية للوليد بن مسلم، وذكر متابعتَيْ حمادِ بنِ مالك وعمارةِ بنِ بشر اللتين مرَّ ذكرهما آنفاً، وقولهما في هٰذا الحديث: سمع رسولَ الله ﷺ، ثم ذكر روايةً أخرى لشريك أخرجها الهيثمُ بنُ كليب في مسنده وابنُ خزيمة والدارقطني، وفيها يقولُ عبدالرحمٰن بن عائش: قال رسول الله ﷺ، ثم قال: وروى هٰذا الحديث يزيدُ بنُ يزيد بن جابر -أخو عبدالرحمٰن- عن خالد، فخالف أخاه، أخرجه أحمد من طريق زهير بن محمد، عنه، عن خالد، عن عبدالرحمٰن بن عائش، عن رجل من الصحابة، فزاد فيه رجلاً، ولكن روايةَ زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة كما قال البخاري وغيره وهٰذا منها.

قلنا: ليست رواية زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة، بل الضعيف روايةُ الشاميين عنه، وهٰذا ما ذكره البخاري وغيره ومنهم الحافظ نفسه في «التهذيب» و«التقريب»، ولا يخفى عليه مثل هٰذا، لٰكنه وهم في هٰذا الموضع، فانقلبت عليه العبارة.

ثم قال الحافظ بعد أن سرد روايات أخرى فيها اختلاف: ويُستفادُ من مجموع ما ذكرتُ قوةُ رواية عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر لإتقانها، ولأنه لم يُختلف عليه فيها.

قلنا: قد ذكر البخاري -فيما نقله عنه الترمذي في «السنن»- أن أصح الطرق طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن عبدالرحمٰن بن عائش، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل (وسيرد في مسنده ٥/ ٢٤٣).

وسيكرر هٰذا الحديث ٥/ ٣٧٧-٣٧٨.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عقب تخريج رواية ابن عباس السالفة برقم (٣٤٨٤).

حديث من سمع النبي ﷺ

١٦٦٢٢- حدثنا الزُّبيري محمد[1] بن عبد الله، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن سماك قال: حدثني عبد العزيز بن عبد الله بن عامر

قال: حدَّثني مَنْ سَمعَ النَّبيَّ ﷺ وأَمَرَ بِرَجْمِ رَجُلٍ بين مكَّةَ والمدينة، فلما وَجَدَ مَسَّ الحِجَارة خرج فهرب، فقال النَّبيُّ ﷺ: «فَهَلاَّ تَرَكْتُمُوهُ؟»[2].

---

(١) في (م): عن محمد، بزيادة «عن»، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٥) إلا أن شيخ أحمد هنا هو الزبيري محمد بن عبد الله: وهو أبو أحمد.

حديث رجل

١٦٦٢٣- حدَّثنا سُرَيج بن النُّعْمان، قال: حدَّثنا حمَّاد، عن خالد الحَذَّاء، عن عبد الله بن شقيق

عن رجُلٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَتى جُعِلْتَ نَبيّاً؟ قال: «وآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ والجَسَدِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وصحابيه هو ميسرة الفجر كما سيأتي مصرحاً به في الرواية ٥/٥٩. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١٨)، وفي «السنة» (٤١١) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/١٤٨ عن ابن عليَّة، وابن أبي شيبة ١٤/٢٩٢ من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وسيأتي ٥/٥٩، وسيكرر ٥/٣٧٩ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٣٦٠٩)، والحاكم ٢/٦٠٩، والآجري في «الشريعة» ص٤٢١، وأبي نعيم في «الدلائل» ١/٥٣، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وآخر من حديث ابن عباس عند البزار (٢٣٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٧١) و(١٢٦٤٦).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٢٢٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» والبزار، وفيه جابر بن يزيد الجُعْفي، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: متى جعلت نبياً، على بناء المفعول بالخطاب.

قوله: «وآدم بين الروح والجسد»، أي: قبل أن يخلق آدم، وقيل: قبل إدخال روحه في جسده، والحديث حمله الغزالي على التقدير، أي أنه قدر له وقرر له النبوة قبل أن يخلق آدم.

حديث شيخٍ من بني سَلِيْط

١٦٦٢٤- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المُبارك، قال: حدَّثنا الحسن أنَّ شيخاً من بني سَلِيْط أخبَرَه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ أُكَلِّمُه في سَبْيٍ أُصيبَ لنا في الجاهِليَّة، فإذا هو قاعد وعليه حَلْقةٌ قد أطافتْ به، وهو يُحدِّث القومَ، عليه إزارٌ قِطْرٌ له غليظ، قال: سمعتُه[1] يقول وهو يشير بأُصبعه[2]: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِم لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، التَّقْوَى هاهنا، التَّقْوى هاهنا» يَقُولُ: أيْ في القَلْب[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فأول شيء سمعته يقول.

(٢) في (ص)، وهامش (س): بأصبعيه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك: وهو ابن فَضَالة وهو- وإن كان يدلس ويسوِّي- قد صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والحسن: هو البصري.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦٢٢٨) من طريق يونس، عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٨٤، وقال: رواه أحمد بأسانيد، وإسناده حسن، ورواه أبو يعلى بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٤) (٣٢)، وقد سلف برقم (٧٧٢٧).

وآخر بنحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٣٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٤٤) و٥/ ٢٤ و٢٥ و٣٨٠، وسيكرر ٥/ ٣٧٩ سنداً ومتناً.

حديث أعرابيّ

١٦٦٢٥- حدَّثنا عُمر بن سَعْد أبو داود الحَفَري، قال: حدَّثنا يحيى بن زكريا -يعني ابن أبي زائدة- قال: حدَّثني سَعْدُ بنُ طارق، عن بلال بن يحيى، عن عِمْران بنِ حُصَين، قال:

أخبرني أعرابيٌّ أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أخافُ على قُرَيْشٍ إلاَّ أَنْفُسَها» قلتُ: ما لهم؟ قال: «أَشِحَّةٌ بَجَرَةٌ، وإنْ طالَ بكَ عُمُرٌ، لَتَنْظُرَنَّ إليهم يَفْتِنُونَ النَّاسَ حتَّى تَرى النَّاسَ بَيْنَهُم كالغَنَمِ بَيْنَ الحَوْضَيْنِ؛ إلى هٰذا مَرَّةً، وإلى هٰذا مَرَّة»[1]. ٦٧/٤

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عمران بن حصين: وهو الضبي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٥٩٠٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعد بن طارق: هو ابن أشيم الكوفي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٥٩٠٤)، وسيكرر ٥/٣٧٩ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «بجرة» -بالباء والجيم-: جمع باجر، وهو العظيم البطن.

حديث زوج بنت أبي لهب

١٦٦٢٦- حدَّثنا الزُّبَيري، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن مَعْبَد ابن قَيْس، عن عبد الله بن عُمَير أو عَميرة، قال:

حدَّثني زوجُ ابنةِ أبي لَهَبٍ، قال: دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ حين تَزَوَّجْتُ ابنةَ أبي لَهَبٍ، فقال: «هل مِنْ لَهْوٍ؟»[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة معبد بن قيس وشيخِه عبدِ الله بن عُمير أو عميرة، قال الحُسيني في «الإكمال»: معبد بن قيس، عن عبد الله بن عميرة، مجهولٌ عن مثله. وشيخُه عبدُ الله بن عَميرة، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٥٩ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره في «الضعفاء» العقيليُّ وابنُ عدي، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، قلنا: قال مسلم في «الوحدان»: تفرد سماكٌ بالرواية عنه. وقال إبراهيم الحربي: لا أعرفه. ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين سوى سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو صدوق حسن الحديث، إلا في روايته عن عكرمة خاصة فمضطربة. الزبيري: هو أبو أحمد محمد بن عبدالله بن الزبير الأسدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٨) عن الفضل بن داود، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٥٩) من طريق طاهر بن أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٨٦٨) عن الفضل بن داود كذٰلك، عن أبي أحمد الزبيري، عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، به. لم يذكر معبد بن قيس في الإسناد. =

. . . . . .

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٨٩، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: فيه معبد بن قيس، ولم أعرفه.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٧٩.

ويشهد له حديث عائشة عند البخاري (٥١٦٢)، وفيه أنها زفَّت امرأة إلى رجلٍ من الأنصار، فقال ﷺ: « يا عائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو». وسيرد ٦/ ٢٦٩.

وله شاهدٌ آخر من حديث قرظة بن كعب وأبي مسعود الأنصاري عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٥، قالا: قد رخَّص لنا في اللهو عند العرس. وفي إسناده شريك النَّخَعي.

وفي الباب أيضاً عن السائب بن يزيد، عند الطبراني في «الكبير» (٦٦٦٦)، قال: لقي رسولُ الله ﷺ جواري يتغنين يقلن: تحيونا نُحييكم، فوقف رسول الله ﷺ، ثم دعاهنَّ فقال: «لا تقولوا هٰكذا، ولٰكن قولوا: حيانا وإياكم» فقال رجل: يا رسول الله أترخِّص في هٰذا؟ قال: «نعم، إنه نكاحٌ لا سفاح، أشيدوا بالنكاح» قال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٩٠: وفيه يزيد بن عبدالملك النوفلي، وهو ضعيف، ووثقه ابن معين في رواية.

وعن جابر عند البزار (١٤٣٢) (زوائد)، قال: قال النبي ﷺ لعائشة: «أهديتم الجارية إلى بيتها؟» قالت: نعم، قال: «فهلا بعثتم من يغنيهم يقول:

أتيناكم أتيناكم فحيّونا نحيِّيكم

فإن الأنصار قومٌ فيهم غزل». وسلف ٣/ ٣٩١.

وعن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٨٩) أن النبي ﷺ قال: «ما فعلت فلانة؟ ليتيمةٍ كانت عندها. فقلت: أهديناها إلى زوجها، قال: «هل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني»؟ قالت: نقول ماذا؟ قال: نقول:

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم

أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٩، وقال: فيه رواد بن الجراح، =

حديث حيّة[1] التميمي

١٦٦٢٧- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا علي، عن يحيى -يعني ابنَ أَبي كثير- قال: حدثني حيَّةُ التَّميمي

أنَّ أباه أخبره أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا شَيْءَ في الهَامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأَصْدَقُ الطَّيْرِ الفَأْلُ»[2].

= وثقه أحمد وابن معين وابن حبان، وفيه ضعف.

وعن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١٣٠) وفيه أن النبي ﷺ قال: «أعلنوا النكاح» زاد الترمذي وابن ماجه من حديث عائشة: «واضربوا عليه بالدفِّ» وذكرنا ما فيه في تخريج حديث ابن الزبير السالف.

وعن محمد بن حاطب، سلف برقم (١٥٤٥١) بإسناد حسن، ولفظه: «فصلُ ما بين الحلال والحرام الدُّفُّ والصوتُ في النكاح».

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٢٢٦: استدل بقوله: «واضربوا» على أن ذٰلك لا يختص بالنساء، لٰكنه ضعيف، والأحاديث القوية فيها الإذن في ذٰلك للنساء، فلا يلتحق بهن الرجال، لعموم النهي عن التشبه بهنّ.

قال السندي: قوله: «هل من لهو»: فبين إباحة ذٰلك في الزواج.

(١) في (ظ١٢) و(ق): حبّة. قلنا: يعني بموحدة. وقد قال الذهبي في «المشتبه»: كذا قال ابن أبي عاصم، وصوابه: حيّة، بالياء. وقال الحافظ في «التبصير» ١/ ٤٠٢: الجمهور على أنه بالياء الأخيرة، وضبطه ابن أبي عاصم بالموحدة، وخطَّؤوه. وانظر «توضيح المشتبه» ٣/ ٧٨.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حيَّة التميمي -وهو ابن حابس بن ربيعة- لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، إلا أن حابساً رضي الله عنه والد حيّة التميمي لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد». أبو =

. . . . . .

= عامر: هو عبد الملكُ بن عَمرو العَقَدي، وعليٌّ: هو ابن المبارك الهُنائي.

وسيرد الحديث ٥/ ٧٠ بزيادة أبي هريرة في الإسناد، والأصح أنه من مسند حابس كما ذكر الحافظ في «الإصابة»، وأبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢٥٠، وصنيع الإمام أحمد بإيراده الإسنادين في مسند حابس يقتضي ذٰلك، وسيرد تفصيل هٰذه المسألة هناك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩١٤)، و«التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٨ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٨ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والترمذي (٢٠٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٩)، والبزار (٣٠٤٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٦٢) من طريق أبي غسان يحيى بن كثير -وهو العنبري- كلاهما عن علي بن المبارك، به. وليس في رواية الترمذي قوله: «وأصدق الطير الفأل». قال الترمذي: حديث غريب. وقد سقط من إسناد البزار عليُّ بنُ المبارك وشيخُه يحيى بنُ أبي كثير، وتحرف فيه حابس إلى جالس، وتحرف اسم يحيى بن كثير الراوي عن علي بن المبارك في مطبوع الطبراني إلى يحيى بن أبي كثير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٠٥-١٠٦، وقال: رواه الترمذي خلا قوله: «وأصدق الطير الفأل»، ثم قال: ورواه البزار وأبو يعلى، وفيه حبة ابن حابس، لم يرو عنه غير يحيى، وبقية رجاله ثقات.

وسيأتي ٥/ ٧٠.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٧٠ و٣٧٩.

وقوله ﷺ: «لا شيء في الهام» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٧٠)، ومسلم (٢٢٢٠)، وقد سلف برقم (٧٦٢٠)، ولفظه: «لا عدوى ولا صفر ولا هامة»، وقد ذكرنا بقية شواهده في مسند عبدالله بن مسعود عند تخريج الرواية (٤١٩٨).

وقوله: «والعين حقّ» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٤٠)، =

١٦٦٢٨- حدَّثنا يونس بن محمَّد، قال: حدَّثنا أبانُ. وعَبْدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا هشام، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار

عن بعض أصحاب النَّبيِّ ﷺ، قال: بينما رجلٌ يُصَلِّي وهو مُسْبِلٌ إزارَه، إذ قال له رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» قال[1]: فذهب فتوضَّأ، ثمَّ جاء، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اذهب فتوضأ» قال: فذهب فتوضأ، ثُمَّ جاء، فقال: يا رسولَ الله، مالك أمرْتَه[2] يتوضَّأُ ثمَّ سَكَتَّ؟ قال: «إنَّه كانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وإِنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لا يَقْبَلُ صَلاةَ عَبْدٍ مُسْبِلٍ إزارَهُ»[3].

= ومسلم (٢١٨٧)، وقد سلف برقم (٨٢٤٥)، وذكرنا بقية شواهده في مسند عبد الله بن عمرو عند تخريج الرواية (٧٠٧٠).

وقوله: «وأصدق الطير الفأل» يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٥٤)، ومسلم (٢٢٢٣)، ولفظه: «لا طيرة، وخيرها الفأل»، وسلف برقم (٧٦١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا شيء في الهام»، بتخفيف الميم، واحد هامة، وهو طائر كانوا يتشاءمون به.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٢) و(ص).

(٢) في (م): مالك يا رسول الله، مالك أمرته.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي جعفر -وهو الأنصاري المدني- كما صرح البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٢، وفي «التهذيب» أنه روى عن أبي هريرة، ولم يرو عنه سوى يحيى بن أبي كثير، قال الحافظ: قال الدارمي: أبو جعفر هٰذا رجل من الأنصار، وبهٰذا جزم ابن القطان، وقال: إنه مجهول. ثم رد الحافظ على ابن حبان أن جعله محمد بن علي بن الحسين، ثم قال: وعند أبي داود في الصلاة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر غير منسوب، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وأظنه هٰذا، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، =

. . . . . .

=غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبدالله الدَّستوائي، وورد عند أبي داود من طريق أبان العطار أن صحابي الحديث هو أبو هريرة.

وأخرجه مختصراً دون القصة النسائي في «الكبرى» (٩٧٠٣) من طريق خالد -وهو ابن الحارث الهُجيمي- عن هشام، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «إنه لا تقبل صلاة رجلٍ مسبلٍ إزاره».

وأخرجه بتمامه أبو داود (٦٣٨) و(٤٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤١ من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، به. وسمّى الصحابيَّ فيه أبا هريرة.

قال البيهقي: هٰكذا رواه أبان العطار، عن يحيى، وخالفه حرب بن شداد في إسناده، فرواه (فيما أخرجه هو عنه)، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن أبا جعفر المدني حدثه، أن عطاء بن يسار حدثه، أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ حدثه.

قلنا: وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

ثم قال البيهقي: رواه هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء ابن يسار، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه، فأسقط مَن بين يحيى وعطاء.

قلنا: لم يسقطه كما في رواية المسند هٰذه.

والحديث سيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٧٩.

وفي الباب: عن ابن مسعود عند أبي داود (٦٣٧) أن رسول الله ﷺ قال: «من أسبل إزاره في صلاته خيلاء، فليس من الله في حلٍّ ولا حرام» قال أبو داود: روى هٰذا جماعةٌ عن عاصم موقوفاً على ابن مسعود، منهم حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وأبو الأحوص، وأبو معاوية. قلنا: أورده موقوفاً على=

حديث ذي الغُرَّة[1]

● ١٦٦٢٩- [قال عبد الله بن أحمد][2]: حدَّثنا عَمرو بن محمَّد النَّاقد، قال: حدَّثنا عَبيدة بن حُمَيد الضَّبيِّ، عن عبد الله[3] بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن ذي الغُرَّة[1] قال: عرضَ أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يسيرُ، فقال: يا رسولَ الله، تُدْرِكُنا الصَّلاةُ ونحنُ في أعْطانِ الإبلِ، أفنُصَلِّي فيها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا». قال:

= ابن مسعود الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٥٧، ونسبه إلى الطبراني، وحسَّن إسناده، ثم قال: ومثل هٰذا لا يقال بالرأي، فعلى هٰذا لا مانع من حمل الحديث على ظاهره.

وفي باب النهي عن الإسبال مطلقاً سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٩٥٥) بلفظ: «إن الله لا ينظر إلى مسبل» وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وإن الله لا يقبل صلاة عبد مسبل إزاره»، أي: فقلت له: توضأ، ليفهم أنه بإسباله الإزار مثل المحدث المحتاج إلى الطهارة، وأن إسبال الإزار مثل الحدث، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) إلى: «العزة» بزاي بدل الراء.

(٢) هٰذا الحديث من زوائد عبدالله بن أحمد، وقد وقع في (م) و(ق) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، فعمرو بن محمد الناقد من شيوخ عبدالله بن أحمد لا من شيوخ أبيه.

(٣) وقع في (م) والنسخ الخطية: «عن عُبيدالله بن عبدالله»، وهو خطأ، وسيأتي على الصواب في الرواية ٥/ ١١٢، وهو مكرر هٰذه الرواية، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٢، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٤٦٠.

أفنتوضَّأُ من لحومها؟ قال: «نَعَمْ». قال: أفَنُصَلِّي في مرابِض الغَنَم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ». قال: أفنتوَضَّأُ من لحومها؟ قال: «لا»[1].

---

(١) هو صحيح لكن من حديث البراء بن عازب لا من حديث ذي الغُرّة هٰذا، فقد قال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٥: سألت أبي عن حديث رواه عُبيدة الضبِّيُّ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن ذي الغُرَّة الطائي، عن النبي ﷺ في الوضوء من لحم الإبل، قال: توضؤوا. ورواه جابر الجُعفي عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن أبي ليلى، عن سليك الغطفاني، عن النبي ﷺ. وحدثنا سعدويه قال: حدثنا عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن أسيد بن حضير، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: فأيها الصحيح؟ قال: ما رواه الأعمش، عن عبد الله ابن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، عن النبي ﷺ، والأعمش أحفظ.

قلنا: سيرد من حديث البراء بن عازب ٤/ ٢٨٨ بإسناد صحيح.

وهٰذا الإسناد رجاله ثقات، غير أنه قد سقط منه عُبيدة الضَّبي وهو ابن مُعتِّب بين عَبيدة بن حميد وعبد الله بن عبد الله الرازي، وثبت في إسناد الرواية المكررة الآتية ٥/ ١١٢، وهو سقطٌ قديمٌ في هٰذا الموضع في جميع النسخ، ويؤكد أنه لا بدّ من إثبات عُبيدة بن معتب الضبّي هٰذا أنه رواه من طريقه عن عبدالله الرازي ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٧)، وابنُ عبدالهادي في «تنقيح التحقيق» ١/ ٥٠١، وجزم الحافظ في «الإصابة» في ترجمة ذي الغُرّة أن الراوي له عن عبد الله الرازي عُبيدة بن مُعتِّب، وقال: وهو ضعيف. قلنا: ولذٰلك رجح أبو حاتم -فيما سلف- حديث الأعمش عليه؛ لأنه أحفظ. ويؤكد إثباته أيضاً أن المزي ذكر في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن عبد الله الرازي أن الراوي عنه إنما هو عُبيدة بن معتّب الضبِّي، وذكر في كلٍّ من ترجمة عَبيدة بن حميد وعُبيدة بن مُعتِّب الضبِّي أن عَبيدة بن حُميد يروي عن عُبَيْدة =

. . . . . .

= ابن مُعتِّب الضَبِّي. وقول ابن أبي حاتم -فيما نقلناه عنه آنفاً-: رواه عبيدة الضبِّي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، يشير إلى ذٰلك أيضاً؛ لأن الضبي هو ابن معتِّب، وكذٰلك نسب في الرواية الآتية، ولم يفطن الحافظ إلى ذكره في الموضع الآخر، فلم يثبته في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٢، ولا في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٦٠، مع أنه جزم به في «الإصابة» كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٧٥-١٧٦ من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. مع سقط عُبيدة الضَّبِّي منه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٧) من طريق عُبيدة بن معتِّب الضبِّي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٩) من طريق عيسى بن أبي ليلى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. وسمَّى ذا الغُرَّة يعيشاً الجُهَني.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٥٠، وقال: رواه عبدالله بن أحمد، والطبراني في «الكبير» وسماه يعيشاً الجهني، ويُعرف بذي الغُرّة، ورجال أحمد موثقون.

وسيكرر ٥/ ١١٢.

ويشهد له حديث جابر بن سمرة، وهو عند مسلم (٣٦٠)، وسيرد ٥/ ٩٨.

وحديث أسيد بن حضير الذي أشار إليه أبو حاتم فيما سلف، سيرد في «المسند» ٤/ ٣٥٢.

وحديث سُليك الغطفانيِّ هو عند الطبراني في «الكبير» (٦٧١٣).

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في جواز الصلاة في مرابض الغنم والنهي عنها في أعطان الإبل في مسند عبد الله بن عَمرو عند الرواية (٦٦٥٨).

قال السندي: ذو الغرة: بضم الغين المعجمة، جهني، ويقال: هلالي، روى عبد الله في زيادات المسند حديثه، وفي إسناد حديثه تكلم، لكن معناه صحيح جاء في مسلم، ولذٰلك قال أحمد بالوضوء من لحم الجزور، ورجح =

حديث ذي اللِّحْيَة الكِلابي

● ١٦٦٣٠- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدَّثني يحيى بن مَعين، قال: حدَّثنا أبو عُبيدة -يعني الحدادَ- قال: حدَّثنا عَبد العزيز بن مُسلم، عن يَزيد بن أبي منصور

عن ذي اللِّحْيَة الكِلابي، أنَّه قال: يا رسولَ الله، أنَعْمَلُ في أمرٍ مُستأنَفٍ أو أمرٍ قد فُرِغَ مِنْهُ؟ قال: «لا، بَلْ في أَمْرٍ قَدْ[2] فُرِغَ مِنْهُ»، قال: فَفِيمَ نعملُ إذاً؟ قال: «اعْمَلُوا فَكلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ»[3].

= بعض المحققين قوله.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبدالله، ووقع في (م) و(ق) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) لفظ «قد» ليس في (ص).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل يزيد بن أبي منصور، قال أبو حاتم: ليس به بأس، وقال الذهبي: صدوق، وذكره ابن حبان في ثقات أتباع التابعين، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي عُبيدة الحداد -وهو عبد الواحد بن واصل السدوسي- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. وصحابيُّ الحديث، إنما روى له أبو داود في «القدر». عبد العزيز ابن مسلم: هو القَسْمَلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٧٧، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ذي اللحية الكلابي من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٤، وقال: رواه ابن أحمد، والطبراني، ورجاله ثقات. =

● ١٦٦٣١- [قال عبدُ الله بن أحمد][1]: حدَّثنا أبو عَبد الله البصري، حدَّثنا سهلُ بنُ أسلم العَدَوي، قال: حدَّثنا يَزيدُ بنُ أبي منصور

عن ذي اللِّحْية الكِلابي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أنَعْمَلُ في أمرٍ مستأنَفٍ، أو في أمر قد فُرِغَ مِنْهُ؟ قال: «بَلْ في أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، قال: فَفِيمَ العملُ؟ قال: «اعْمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ»[2].

= وسيأتي أيضاً في الرقم الذي يليه.

وقد سلف من حديث علي برقم (٦٢١) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبدالله بن مسعود عند تخريج الرواية (٣٥٥٣).

قال السندي: قوله: في أمر مستأنف، أي: في تحصيل فائدة جديدة ما سبق بها قَدَرٌ.

ففيم العمل، أي: ففي تحصيل أي فائدة العمل، فإن الفائدة حاصلة لا محالة لسبق القدر بها وإن لم نعمل، فما بقي العمل إلا مجرد التعب.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من حديث أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ عبد الله فيه هو أبو عبد الله البصري، واسمه ميمون، روى له أصحاب السنن سوى أبي داود، وهو ضعيف لكنه توبع في الرواية السالفة، وشيخه هو سهل بن أسلم العدوي، روى له الترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ذي اللحية الكلابي من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٦٥-٢٦٦، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣٥) من طريق خليفة بن خياط شباب العصفري، عن يزيد بن أبي=

حديث ذي الأصابع

● ١٦٦٣٢- [قال عبد الله بن أحمد:][1] حدَّثني أبو صالح الحَكَمُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ضَمْرَةُ بنُ ربيعة، عن عثمان بن عطاء، عن أبي عِمران

عن ذي الأصابع، قال: قلتُ[2]: يا رسولَ الله، إنِ ابتُلينا بعدك بالبقاء أين تأمُرُنا؟ قال: «عَلَيْكَ بِبَيْتِ المَقْدِس، فَلَعَلَّهُ أنْ يَنْشَأَ[3] لَكَ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ إلى ذلكَ المَسْجِدِ ويَرُوحُونَ»[4].

= منصور، به.

وانظر الرواية السابقة.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبدالله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من رواية أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) في هامش (س): قلنا. (نسخة).

(٣) ضبط في (ظ١٢) و(س): يَنْشُؤُ. وكلاهما صحيح. يقال: نَشَأَ ونَشُؤَ.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن عطاء -وهو ابن أبي مسلم الخراساني- وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن أبا عمران -وهو الأنصاري الشامي مولى أم الدرداء، قيل: اسمه سليمان، وقيل: سليم بن عبدالله- قال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٧٠ من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٦٤ عن الهيثم بن خارجة، عن ضمرة بن ربيعة، ولم يسق لفظه، وقال: إسناده ليس بالقائم. =

حديث ذي الجَوْشَن الضِّبابي

● ١٦٦٣٣- [قال عبدُ الله بن أحمد:][1] حدَّثني أبو صالح الحَكَمُ بنُ موسى، حدَّثنا عيسى بن يونُس، قال: أبي أخبرنا عن أبيه

عن ذي الجَوْشَنِ الضِّبابي، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعد أنْ فرغَ من أهل[2] بدرٍ بابن فرسٍ لي يقال لها: القَرْحاء، فقلتُ: يا ٤/٦٨

= ورواه الوليد بن مسلم عن عثمان بن عطاء، عن أبيه عطاء، عن أبي عمران، بزيادة عطاء، عند ابن سعد في «الطبقات» ٧/٤٢٤، ولم يصرح الوليد بالتحديث إلا عن شيخه عثمان بن عطاء، وحقُّه أن يصرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد ليبرأ من تدليس التسوية.

ورواه محمد بن شعيب بن شابور، عن عثمان بن عطاء، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي عمران، به، فجعل بين عثمان وبين أبي عمران زياداً هٰذا، أخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠١٠)، وابن الجوزي في «فضائل القدس» ص٩٣، والضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (٣٨)، وهٰذا الإسناد أولى بالصواب، كما ذكر الحافظ في «الإصابة»، ورواية محمد بن شعيب بن شابور هٰذه تُشير إلى الانقطاع الواقع في رواية ضمرة بن ربيعة، والتي ذكر البخاري أن إسنادها ليس بالقائم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وعبد الله في زياداته على أبيه، وفيه عثمان بن عطاء، وثقه دحيم، وضعفه الناس.

قال السندي: قوله: «أن ينشأ لك»: من نَشَأَ بهمزة في آخره، كمَنَع أو كَرُم، أي: يولد لك.

(١) هٰذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد، ووقع في (ق) و(م) من رواية أبيه أحمد، وهو خطأ.

(٢) لفظ «أهل» ليس في (ق).

محمَّدُ، إنِّي قد جئتُك بابنِ القرحاء لتتَّخِذَه، قال: «لا حاجَةَ لي فِيهِ، وإنْ أَرَدْتَ أَنْ أَقِيضَكَ به[1] المختارةَ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ فَعَلْتُ»، فقلت: ما كنت لِأَقِيضَه اليومَ بغُرّة[2]. قال: «لا حاجَةَ لي فِيهِ» ثم قال: «يا ذا الجَوْشَنِ، ألا تُسْلِمُ، فتكُونَ مِنْ أَوَّلِ أَهْلِ هٰذا الأَمْرِ؟» فقلتُ: لا، قال: «لِمَ؟» قلتُ: إنِّي رأيتُ قومَكَ قد[3] وَلِعُوا بك، قال: «فَكَيْفَ بَلَغَكَ عن مصارعهم ببدرٍ؟» قلت: قد بلغني، قال: «فإنا نهدي لكَ»، قلتُ: إن تَغْلِبْ على الكعبةِ وتقطُنْها، قال: «لَعَلَّكَ إنْ عِشْتَ تَرَى ذٰلِكَ». ثم قال: «يا بلالُ خُذْ حَقِيبَةَ الرَّجُلِ، فَزَوِّدْهُ مِنَ العَجْوَةِ» فلما أدبرتُ، قال: «أما إنَّهُ مِنْ خَيْرِ فُرْسانِ بَنِي عامر». قال: فوالله إنِّي بأهلي بالغَوْرِ إذ أقبل راكبٌ، فقلتُ: ما فعل النَّاسُ؟ قال: قد والله[4] غلب محمدٌ على الكعبة وقَطَنها، فقلتُ: هَبِلَتْني أمي، ولو أُسلِمُ يومئذٍ ثمَّ أسأله الحِيرةَ لأقطَعَنيها[5].

---

(١) في (س): بها. وفي (ق): بهٰذا. وفي (م): فيها.

(٢) في (م): بعده. وقد نقلنا شرحها عن السندي في الرواية السالفة برقم (١٥٩٦٥)

(٣) لفظ «قد» ليس في (م).

(٤) في (م): والله قد.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٩٦٥)، لٰكنه هناك من رواية الإمام أحمد، عن عصام بن خالد، عن عيسى بن يونس، به. وقد بسطنا شرحه هناك.

قال السندي: قوله: «أن أقيضك»: من قاض يقيض، أن أعوضك. =

● ١٦٦٣٤- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدَّثنا شيبانُ بنُ أبي شيبة أبو محمد، قال: حدَّثنا جرير -يعني ابنَ حازم- عن أبي إسحاق الهَمْداني، قال:

قَدِمَ على النَّبيِّ ﷺ ذو الجَوْشن، وأهدى له فرساً، وهو يومئذٍ مُشركٌ، فأبى رسولُ الله ﷺ أن يقبَلَه، ثم قال: «إنْ شِئْتَ بِعْتَنِيهِ -أَو هَلْ لَكَ أَنْ تبيعنيه- بالمُتَخَيَّرَةِ مِنْ دُرُوعِ بَدْرٍ» ثمَّ قال له ﷺ: «هَلْ لَكَ أَنْ تكونَ أوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ في هٰذا الأمْرِ؟»، فقال: لا، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ مِنْ ذٰلِكَ؟» قال: رأيتُ قومَكَ قد كذَّبوك وأخرجوك وقاتلوك، فأنظُرْ ما تصنع، فإن ظهرتَ عليهم، آمنتُ بك واتَّبَعْتُكَ، وإن ظهروا عليك، لم أتَّبِعْكَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا ذا الجَوْشَنِ لَعَلَّكَ إنْ بَقِيتَ» وذكر الحديثَ نحواً منه[2].

● ١٦٦٣٥ [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو بكر بنُ أبي شيبة،

= بغرة: في «القاموس» الغُرُّ بالضم، أي: بضم العين المعجمة، وتشديد الراء: الغلام، وبهاء: الجارية، فكأنَّ المراد ما أعوضه بجارية، فضلاً عن الدرع.

«فإنا نهدي لك»، أي: نُبين لك ونكشِفُ عن شبهتك بما ذكرنا لك.

(١) وقع هٰذا الحديث في (ق) و(م) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله. وشيبان بن أبي شيبة: هو شيبان ابن فروخ.

وأخرجه ابن سعد ٦/٤٧ عن يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، به.

قال: حدَّثنا عيسى بن يونسَ، عن أبيه، عن جدِّه

عن ذي الجَوْشن، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعد أن فرغ من بدرٍ بابنِ فرسٍ لي يُقال لها: القَرْحاء، فقلتُ: يا محمَّد. وذكر الحديث[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٥٩٦٦)، إلا أن عبد الله بن أحمد قرن هناك بأبي بكر بنِ أبي شيبة الحكمَ بن موسى.

حديث أم عثمان ابنة سُفيان، وهي أمّ بني شَيْبَة الأكابر

١٦٦٣٦- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمٰن، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمِّه:

عن أمِّ عثمان ابنة سفيان، وهي أمُّ بني شيبة الأكابر -قال محمدُ بن عبد الرحمٰن: وقد بايَعَتِ النَّبيَّ ﷺ- أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا بشيبةَ ففتح، فلما دخل البيتَ ورجع وفرغ ورجع شيبةُ إذا رسولُ رسولِ الله ﷺ أنْ أجِبْ، فأتاه، فقال: «إنِّي رأيتُ في البَيْتِ قَرْناً فَغَيِّبْهُ» قال منصور: فحدَّثني عبدُ الله بنُ مسافع، عن أمي، عن أم عثمان بنت سفيان، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له في الحديث: «فإنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يكونَ في البَيْتِ شَيْءٌ يُلْهي المُصَلِّينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح بإسناد الرواية التالية، والصواب ما جاء فيها أنّ الذي دعاه النبي ﷺ هو عثمان بن طلحة، لا شيبة -كما في هٰذه الرواية- وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمٰن -وهو ابن طلحة الحَجَبي أخو منصور- قال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث، وقال الدارقطني: متروك. ولجهالة حال عبد الله بن مُسافع -وهو الحَجَبي- فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق -شيخ أحمد- وهو السلمي المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. وأم عثمان بنت سفيان رضي الله عنها لم يخرج لها سوى أبي داود. عبد الله: هو ابن المبارك، وشيبة: هو ابن عثمان بن أبي طلحة العبدري الحجبي، وهو ابن عم عثمان بن طلحة الآتي ذكره في الرواية التي بعد هٰذه. =

حديث امرأةٍ من بني سُلَيْم

١٦٦٣٧- حدَّثنا سُفيانُ، قال: حدَّثني منصور، عن خاله مُسافعٍ، عن صفيَّةَ بنتِ شيبةَ أمِّ منصور، قالت:

أخبرتني امرأةٌ من بني سُلَيم وَلَّدَتْ عامةَ أهل دارنا: أرسل رسولُ الله ﷺ إلى عثمانَ بنِ طلحة. وقال مَرَّةً: إنَّها سألتْ عُثمانَ بن طلحة: لِمَ دعاك النَّبيُّ ﷺ؟ قال: «إنِّي كُنْتُ رَأيتُ قَرْنَيِ الكَبْشِ حِينَ دَخَلْتُ البَيْتَ، فَنَسيتُ أن آمُرَكَ أَنْ تُخَمِّرَهُما، فَخَمِّرْهُما، فَإِنَّهُ لا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ في البَيْتِ شَيْءٌ يَشْغَلُ المُصَلِّي». قال سفيان: لم تَزلْ قرنا[1] الكبش في البيت حتى احترق البيتُ فاحترَقا[2].

= وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/٣٧٩.

قال السندي: قوله: «قرنا»: هو قرن الكبش الذي فُدي به إسماعيل عليه السلام.

(١) في النسخ الخطية: «قرني»، وضبب فوقها في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مُسافع: وهو ابن عبد الله الحَجَبي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٠٨٣)، والحميدي (٥٦٥)، وابن أبي شيبة ٢/٤٦، وأبو داود (٢٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٣٨ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

حديث بعض أزواج النبي ﷺ

١٦٦٣٨- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدَّثني نافع، عن صفيَّةَ

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَصَدَّقَهُ بما يَقُولُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعينَ يَوْماً»(١).

= وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٣٨٠.

قال السندي: قوله: ولَّدت: من التوليد، أي: كانت قابلةً لأهل الدار.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صفية -وهي بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية امرأة عبد الله بن عمر بن الخطاب- فقد روى لها مسلم وحده. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبيد الله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ٢/ ٥٩-٦٠، ومسلم (٢٢٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٤٠٦-٤٠٧، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٣٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من أتى عرافاً فسأله عن شيءٍ لم تقبل له صلاة أربعين ليلة».

وأخرجه البخاري أيضاً ٢/ ٥٩-٦٠ من طريق عبيد الله بن رجاء، عن عبيدالله، به.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٦٠، والطبراني في «الأوسط» (١٤٢٤) من طريق الدراوردي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٨ من حديث ابن عمر، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله ثقات. =

. . . . . .

= قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٦٩: سألت أبي عن حديثٍ رواه العمري عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً. . .» الحديث. قال أبي: الصواب ما رواه عبد العزيز الدراوردي عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد، قالت: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت النبي ﷺ يقول.

قلنا: قد أخرجه من طريق الدراوردي هٰذه البخاري في «التاريخ الأوسط» ٢/٥٩، والطبراني في «الأوسط» (٩١٦٨) عن مصعب بن إبراهيم بن حمزة، كلاهما (البخاري ومصعب) عن إبراهيم بن حمزة، عن الدراوردي، بالإسناد المذكور.

وأورده من حديث عمر الهيثميُّ في «المجمع» ٥/١١٧-١١٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه مصعب بن إبراهيم بن حمزة الدهري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: لٰكن تابع مصعباً هٰذا البخاريُّ كما ذكرنا آنفاً.

والحديث سيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/٣٨٠.

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدَّقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد»، وقد سلف برقم (٩٥٣٦). وهو حديث حسن.

وعن جابر عند البزار (٣٠٤٥) «زوائد»، وفيه: «من أتى كاهناً».

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٥)، وفي «الأوسط» (١٤٧٦)، ولفظه: «من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فسأله فصدّقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

قال السندي: قوله: «من أتى عرافاً»: في «القاموس» كشَدَّاد: الكاهن، وفي «النهاية»: العَرَّاف هاهنا: المنجم، والذي يدَّعي علم الغيب، وعدمُ قبول صلاته عبارة عن عدم الثواب، لا عن وجوب القضاء، والكاهن يخبر عن كوائن في المستقبل.

حديث امرأة

١٦٦٣٩- حدَّثنا إسماعيل -يعني: ابنَ إبراهيم- قال: حدَّثنا حسينُ بن ذَكْوان، عن إسحاق بن عَبد الله بن أبي طَلحة، عن عَبد الله بن محمد ٤/ ٦٩

عن امرأةٍ منهم قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا آكلُ بِشِمالِي، وكنتُ امرأةً عسراءَ، فضرب يدي، فسقطت اللُّقمةُ، فقال: «لا تأْكُلِي بِشِمالِكِ وَقَدْ جَعَلَ الله تباركَ وتعالَى لَكِ يَميناً» أَوْ قَالَ: «قَدْ أَطْلَقَ الله عَزَّ وجَلَّ لَكِ يَمِينَكِ» قال: فتحوَّلت شمالي يميناً، فما أكلتُ بها بَعْدُ[1].

---

(١) عبدالله بن محمد، هٰكذا وقع غير منسوب، ولم نعرفه، ورفع الهيثمي نسبه في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٦، فقال: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن علية، وحسين بن ذكوان: هو المعلم المكتب.

وقد نسبه الهيثمي إلى أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد ثقات!

قلنا: ولم نقف عليه عند الطبراني.

والأمر بالأكل باليمين سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيكرر ٥/ ٣٨٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فتحولت شمالي يميناً، أي: كما كانت يميني مما لم آكل به، صارت الشمال كذٰلك.

حديث رجل من خُزاعة

١٦٦٤٠- حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن مولى لهم يعني[١] يقال له: مُزاحم بن أبي مُزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله ابن خالد بن أسيد

عن رجل منهم من خُزاعة، يُقال له: مخرش أو محرش- لم يكن سفيان يُقيم على اسمه، وربما قال: محرش[٢] ولم أسمعه أنا-: أن النبيَّ ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً[٣]، فاعتمر ثمَّ رجعَ، وأصبحَ بها كبائتٍ، فنظرتُ إلى ظهره كأنَّه سبيكةُ فِضَّة[٤].

---

(١) لفظ «يعني» ليس في (م).

(٢) وقع في (م): محرس.

(٣) في (ق) و(م)، وهامش (س): ليلة.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٢) سنداً ومتناً.

حديث رجلٍ من ثَقيف، عن أبيه[1]

١٦٦٤١- حدَّثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجاهد، عن رجلٍ من ثَقيف

عن أبيه[1] أنَّ النَّبيَّ ﷺ بال ونضح[2] فرجه[3].

---

(١) قوله: «عن أبيه» مكرر في (م)، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(س) و(م): فنضح. وكتب في هامش (س): ونضح.

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه، وقد استوفينا تخريجه والكلام عليه برقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نجيح: هو عبد الله.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨٠.

حديث أبي جَبيرة بن الضَّحّاك الأنصاري، عن عُمومةٍ له[1]

١٦٦٤٢- حدَّثنا حفصُ بنُ غِياث، قال: حدَّثنا داودُ بنُ أبي هِنْد، عن الشَّعبي، عن أبي جَبِيرة بنِ الضَّحّاك الأنصاري

عن عمومةٍ له: قدم النَّبيُّ ﷺ وليس أحدٌ مِنَّا إلا له لَقَبٌ أو لَقَبان[2]، قال: فكان إذا دعا بلَقَبِه قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ هذا يكره هذا، قال: فنَزَلَتْ ﴿ولا تَنابَزُوا بِالألْقاب﴾[3] [الحجرات: ١١].

---

(١) قال السندي: أبو جَبيرة، بفتح أوله: ابن الضَّحَّاك، لا يُعرف اسمه، قيل: له صحبة، وقيل: لا صحبة له، ومال الحافظ في «الإصابة» إلى الأول بحديث: نزلت فينا هٰذه الآية: ﴿ولا تنابزوا بالألقاب﴾ بناءً على أن هٰذا الحديث رواه أصحاب السنن عن أبي جبيرة بلا ذكر العمومة في السند، لكن إذا نظرنا إلى ذكر العمومة، كما في «المسند» سقط الاستدلال، كما لا يخفى.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): لقباً ولقبين، وفي (س) و(ق): لقب أو لقبين، وضبب فوق «لقبين» في (س). والمثبت من (م). قال السندي: قوله: لقب أو لقبين، الظاهر: لقبان، وكأنه عطف بحسب المعنى، أي: إلا لقب بلقب أو لقبين.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد انفرد حفص بن غياث، فجعل الحديث عن عمومة أبي جَبيرة بن الضحاك، وجعله غيره -ممن سيرد ذكرهم في الرواية ٤/ ٢٦٠- من مسند أبي جَبيرة بن الضحاك، وأبو جَبيرة أورده الحافظ في «الإصابة»، وحكى عن أبي أحمد الحاكم أنه قال: قال بعضهم: له صحبة، وقال بعضهم: لا صحبة له. وكذا قال ابنُ عبد البر، وقال ابنُ أبي حاتم عن أبيه: لا أعلم له صحبة، وذكره البخاري في كنى «التاريخ الكبير»، ولم يذكر له صحبة، إنما اكتفى بالإشارة إلى أن له رواية عن النبي ﷺ، وجزم بصحبته المزي والذهبي، وعليه فالحديث صحيح إن صحت صحبة أبي جَبيرة، =

حديث مُعاذ بن عبد الله بن خُبَيْب

١٦٦٤٣- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا عبد الله بن سليمان[١] شيخٌ صالحٌ حسنُ الهيئة مديني، قال:

حدَّثنا مُعاذُ بنُ عَبد الله بن خُبَيب، عن أبيه[٢]، عن عمِّه، قال: كنا في مجلسٍ، فطَلَعَ علينا رسولُ الله ﷺ، فذكره[٣].

= وإلا فمرسل.

وسيرد تخريجه في الرواية ٤/ ٢٦٠ الآتية.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨٠.

قال السندي: ولا تنابزوا، أي: لا يَدْعُ بعضكم بعضاً بسوء الألقاب، والنبز مختص بالسوء عرفاً.

(١) وقع اسمه في النسخ الخطية و(م): عبد الله بن أبي سليمان، بإقحام كلمة «أبي»، والتصويب من «التاريخ الكبير» و«التهذيب» ومن مصادر التخريج، وقد صوبه الحافظ في «أطراف المسند» ٨/ ٢٨٩.

(٢) قوله: «عن أبيه» ساقط من النسخ الخطية و(م)، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٨/ ٢٨٩ ومصادر التخريج، ومن الرواية الآتية ٥/ ٣٧٢.

(٣) قد ذكره الإمام أحمد في الرواية ٥/ ٣٧٢ ولفظه: كنا في مجلسٍ فطَلَعَ علينا رسول الله ﷺ وعلى رأسه أثرُ ماءٍ، فقلنا: يا رسولَ الله نراكَ طيِّبَ النفس، فقال: «أجل». قال: ثم خاض القومُ في ذكر الغنى، فقال رسول الله ﷺ: « لا بأس بالغِنى لمَن اتقى الله، والصحةُ لمن اتقى الله خيرٌ من الغنى، وطيبُ النفس من النِّعَمِ» وإسناده حسن، عبدالله بن سليمان: هو ابن أبي سلمة الأسلمي القبائي، روى له البخاري في «الأدب» والنسائي وابن ماجه، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم وأبو عامر العقدي: لا بأس به، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وتفرد بقوله: يخطىء.=

حديث رجل من بني سليط

١٦٦٤٤- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا عبَّاد -يعني ابنَ راشد-، عن الحسن

عن رَجُلٍ من بني سَلِيْط، أنَّه مرَّ على رسولِ الله ﷺ وهو قاعدٌ على باب مسجده مُحْتَبٍ، وعليه ثوبٌ له قِطْرٌ، ليس عليه ثوبٌ غيرُه، وهو يقول: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ ولا يَخْذُلُهُ» ثم أشار بيده إلى صَدْرِه يقول: «التَّقْوَى ها هنا التَّقْوَى ها هنا»[1].

= ومعاذ بن عبد الله بن خبيب، روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، ووثقه ابن معين وأبو داود وابن حبان، وقال الدارقطني: ليس بذاك، وأبوه وعمه صحابيان، روى لهما البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي. وذكر الحاكم أن صحابي الحديث اسمه يسار ابن عبد الله الجُهني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٠١)، وفي «التاريخ الكبير» ٥/٢٢، وابن ماجه (٢١٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٦٦)، والحاكم ٢/٣، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤٥) و(١٢٤٦)، وفي «الآداب» (٩٦٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/٤٥٠-٤٥١ من طرق عن عبد الله بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقال البوصيري في «زوائد ابن ماجه»: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عباد بن راشد: هو البصري، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: عبد الملك بن عمرو العَقَدي. =

حديث رجلٍ من الأنصار

١٦٦٤٥- حدَّثنا مُعاوية بن عمرو، قال: حدَّثنا زائدةُ، قال: حدَّثنا الرُّكَين بن الرَّبيع بن عَمِيلة، عن أبي عَمرو الشَّيْباني

عن رجلٍ من الأنصار، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الخَيْلُ ثلاثةٌ: فَرَسٌ يَرْبِطُهُ الرَّجُلُ في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ، فَثَمَنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وعارِيَّتُه أَجْرٌ، وعَلَفُهُ أَجْرٌ، وفَرَسٌ يُغالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُراهِنُ، فَثَمَنُهُ وِزْرٌ، وعَلَفُهُ وِزْرٌ، وَفَرَسٌ لِلبِطْنَةِ، فَعَسى أَنْ يَكُونَ سَداداً مِنَ الفَقْرِ إنْ شاءَ الله تعالى»(١).

= وقد سلف برقم (١٦٦٢٤)، وسيكرر ٥/ ٣٨٠ سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: وعليه ثوب له قطر: في «القاموس»: القطر، بالكسر: ضرب من البرود كالقطرية، وفي «النهاية»: القطر، بكسر القاف: ضرب من البرود فيه حُمْرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة، وقيل: حُلَل جياد تُحمل من البحرين، من قرية تسمى قَطْر، أي: بفتح فسكون، وأحسب الثياب القطرية نسبة إليها، فكسر القاف للنسبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٣٧٥٧) سنداً ومتناً.

حديث يحيى بن حُصَين بن عُرْوَة، عن جدَّته

١٦٦٤٦- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدَّثنا يحيى بنُ حُصَين بن عروة، قال:

حدَّثَتْني جدَّتي، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَلَو اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ[1] يَقُودُكُمْ بكتابِ الله عَزَّ وَجَلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[2]. ٤/ ٧٠

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): عبداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن حُصين وجدَّته أمِّ الحصين، فلم يخرّج لهما سوى مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٤)، ومسلم (١٨٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وفي بعض هٰذه الطرق زيادة لفظ: «حبشيّ».

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) أيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى ابن حُصين، به. بلفظ: «إن أُمِّر عليكم عبدٌ مجدَّعٌ (حسبتها قالت:) أسود».

وسيأتي ٤/ ١٤٧و١٤٨ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٤٩) و٥/ ٣٨١ و ٦/ ٤٠٢ عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن حصين، به.

وسيأتي ٦/ ٤٠٢ و٤٠٢-٤٠٣ و٤٠٣ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن أم الحصين، به.

وسيكرر بإسناده ومتنه في ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢. =

١٦٦٤٧- حدّثنا وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن حُصَين عن جدَّته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَرْحَمُ الله المُحَلِّقِينَ» قالوا في الثالثة: والمُقَصِّرينَ؟ قال: «والمُقَصِّرِينَ»[1].

= وانظر تخريج الرواية ٦/ ٤٠٢.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٩٦)، وسلف ٣/ ١١٤.

وعن أبي ذر عند مسلم (١٨٣٧)، وسيرد ٥/ ١٦١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (ص٢١٦-الجزء الذي نشره العمروي)، وعنه مسلم (١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٠) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (ص٢١٦-الجزء الذي نشره العمروي)، ومسلم (١٣٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٠)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١١٧) من طريق عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وعند الطيالسي في غير مسنده: أنها سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

ولفظ النسائي: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: والمقصرين؟ قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: والمقصرين؟ قال: «والمقصرين».

وسيأتي في ٦/ ٤٠٢ و٤٠٣.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس برقم (٣٣١١)، وفي مسند ابن عمر برقم (٤٦٥٧).

حديث ابن نجاد، عن جدَّته

١٦٦٤٨- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا سفيان، عن منصور بن حيَّان الأسدي، عن ابن نجاد

عن جدته، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْتَرِقٍ أَوْ محرَّقٍ»(١).

---

(١) إسناده حسن على وهم في تسمية أحد رواته، وهو ابن نجاد، فقد وهم فيه بعض الرواة فقال كذٰلك، وصوابه ابن بجيد، وقد وقعت رواية الوهم هٰذه عند ابن أبي شيبة، ومن طريقه ابن أبي عاصم، وذكرها البخاري في «التاريخ الكبير»، وسيكرر ذكرها الإمام أحمد في مسند أم بُجيد ٦/ ٣٨٣، وابن بُجيد هٰذا هو كما قال ابن خزيمة: عبد الرحمٰن بن بُجيد، وهو مختلف في صحبته، وذكر الحافظ في «التقريب» أن له رؤية، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير منصور بن حيان، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ١١١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢١)- عن أبي خالد الأحمر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٢ عن خلاد، عن سفيان الثوري، كلاهما عن منصور بن حيان، بهٰذا الإسناد. لكنه عند الطبراني ابن بجيد، مع أنه من طريق ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٤٧٢) من طريق أبي خالد (هو الأحمر، وتصحف فيه إلى الأحمسي)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٦١) من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، كلاهما عن منصور بن حيان، عن ابن بُجَيد، به.

وسيأتي ٦/ ٣٨٢ و ٤٣٤-٤٣٥ و٤٣٥. =

حديث يحيى بن حُصَين، عن أُمِّه

١٦٦٤٩- حدَّثنا وكيع، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن يَحْيى بن الحُصين

عن أمِّه، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ في حَجَّة الوداع يقول: «يا أيُّها النّاسُ اتَّقُوا الله[1] واسْمَعُوا وأطِيعُوا وَإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ ما أقامَ فِيكُمْ كِتابَ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

= وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٣٥.

قال السندي: قوله: «ردوا السائل»، أي: عن بابكم، أي: إذا جاء السائل إلى بابكم، فلا تردوه خلواً، بل ردوه بشيء ولو كان ظلفاً محترقاً، والمطلوب المبالغة، وإلا فالظلف المحترق لا ينتفع به عادة.

(١) لفظ الجلالة لم يرد في (ظ١٢) و(ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن يحيى بن حُصين وأمَّه -يعني جدته أم الحصين- لم يخرج لهما سوى مسلم. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: وسماعه من جده في غاية الإتقان للزومه إياه، واسم أبي إسحاق السبيعي: عمرو بن عبد الله.

وأخرجه أبو يوسف في «الخراج» ص٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧٧) من طريق إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية عبد بن حميد والطبراني: يخطب بمنىً.

وأخرجه الطبراني ٢٥/ (٣٧٨) من طريق زهير -وهو ابن معاوية- و(٣٧٩) من طريق أبي الأحوص، و(٣٨١) من طريق أبي بكر بن عياش، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. =

حديث امرأة

١٦٦٥٠- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ إسحاق، عن ابن ضَمرة بن سعيد، عن جدَّته

عن امرأةٍ من نسائهم[١]، قال: وقد كانت صلَّت القِبلتين مع رسول الله ﷺ قالت: دخل عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ، فقال لي: «اخْتَضِبي، تَتْرُكُ إحْداكُنَّ الخِضَاب حَتَّى تكُونَ يَدُها كَيَدِ الرَّجُلِ» قالت: فما تركَتِ الخِضَابَ حتَّى لَقِيَتِ الله عَزَّ وجَلَّ، وإن كانتْ لَتَختَضِبُ وإنَّها لابنةُ ثمانين[٢].

= وفي رواية أبي بكر بن عياش: رأيت رسول الله ﷺ عشيةَ عرفة... فسمعته يقول.

وسلف برقم (١٦٦٤٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٠٢.

(١) في النسخ: نسائه، والتصويب من الرواية نفسها التي كررها الإمام أحمد ٥/ ٣٨١ و٦/ ٤٣٧، وهي التي أثبتها الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٤٨٩.

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق، وابن ضمرة بن سعيد، كذا وقع في النسخ عندنا، وفي نسخة الحسيني التي ذكرها في «الإكمال» ص٥٧١، فقال الحافظ في «التعجيل» في ترجمة ابن ضمرة: كذا وقع في نسخته، (يعني نسخة الحسيني)، وفي النسخ المعتمدة: محمد بن إسحاق، عن ضمرة بن سعيد، ليس فيه «ابن»، وهو الصواب، قلنا: ولم يثبت الحافظ لفظ «ابن» في «أطراف المسند»، وضمرة بن سعيد من رجال «التهذيب»، لكن جدته لم نعرفها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٧١، وقال: رواه أحمد، وفيه مَن لم أعرفهم، وابن إسحاق وهو مدلس.

قال السندي: قوله: فما تركت الخضاب، بالغيبة، أي قالت جدة ابن =

حديث رَباح بن عبد الرّحمن بن حُوَيْطِب، عن جَدَّته

* ١٦٦٥١- حدَّثنا الهيثم بن خارجة. قال عبد الله: وقد سمعتُه أنا من الهيثم، قال: حدَّثنا حفص بن مَيْسرة، عن ابن حَرْمَلة، عن أبي ثِفَال المُرِّي أنَّه قال:

سمعتُ رباحَ بن عبد الرحمٰن بن حُوَيْطب يقول: حَدَّثَتْني جدَّتي، أنها سمعتْ أباها يقول: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ له، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اللهَ تعالى، ولا يُؤْمِنُ بالله منْ لمْ يُؤْمِنْ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ لا يُحِبُّ الأنْصارَ»(١).

= ضمرة: فما تركت تلك المرأة الصحابية التي دخل عليها رسول الله ﷺ الخضاب حتى ماتت.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي ثِفال المرّي -واسمه ثُمامة بن وائل بن حُصين- قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/ ٧٤: وأما أبو ثِفال فروى عنه جماعة، وقال البخاري: في حديثه نظر، وهٰذه عادته فيمن يضعفه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، إلا أنه قال: ليس بالمعتمد على ما تفرد به، فكأنه لم يوثقه. قلنا: لفظ ابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٥٧-١٥٨: لكن في القلب من هٰذا الحديث، لأنه قد اختلف على أبي ثفال فيه... وجاء كذٰلك على الصواب في «تهذيب التهذيب» لابن حجر، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٠٨ وقال: ما هو بقوي، ولا إسناده بمرضي. وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٥٢: سمعت أبي وأبا زرعة وذكرت لهما حديثاً رواه عبد الرحمٰن بن حرملة، فذكره بإسناده، وقال: فقالا: ليس عندنا بذاك الصحيح، أبو ثفال مجهول ورباح مجهول. قلنا: بل هما معروفان، فأما أبو ثفال فقد تقدم ذكره، وأما رباح بن عبد الرحمٰن -وهو ابن أبي سفيان بن حويطب، وقد ينسب إلى جد أبيه- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أن جدة رباح لم يخرج لها سوى الترمذي =

. . . . . .

=وابن ماجه، واسمها أسماء بنت سعيد بن زيد، كما سيرد في الرواية الآتية (١٦٦٥٢)، وكذلك سماها الترمذي والحاكم والبيهقي، وقد ترجم لها الحافظ في «الإصابة» -في القسم الأول منه- وقال في «تقريبه»: يقال: إن لها صحبة، وقال في «تلخيص الحبير» ١/ ٧٤: وإن لم يثبت لها صحبة، فمثلها لا يُسأل عن حالها. ابن حرملة: هو عبد الرحمٰن الأسلمي أبو حرملة المدني. وقد اختُلف في إسناد هٰذا الحديث، لكن الصحيح من أسانيده -يعني بالنسبة إلى من خالفها- هٰذا الإسناد -كما ذكر أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٣٥٧- على ضعفه كما تقدم، وقد نقل الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤ عن ابن القطان قوله: الحديث ضعيف جداً، وعن البزار قولَه: الخبر من جهة النقل لا يثبت، ونقل الذهبي عن الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن هٰذا الحديث، فقال: لا يثبت.

وأخرجه الترمذي (٢٥)، والدارقطني ١/ ٧٢-٧٣ و٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٣ من طرق عن عبد الرحمٰن بن حرملة، بهٰذا الإسناد. ورواية الترمذي مختصرة، وهي بلفظ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، وقال: لا اعلم في هٰذا الباب حديثاً له إسناد جيد. وقال: قال محمد بن إسماعيل -أي: البخاري- أحسن شيءٍ في الباب حديث رباح بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٧، والحاكم ٤/ ٦٠ من طريق سليمان بن بلال، عن أبي ثفال، عن رباح، عن جدته، عن النبي ﷺ. لم يُذكر أبوها في الإسناد. وتصحف اسم أبي ثفال في مطبوع الحاكم إلى أبي بقال.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٧ من طريق الدراوردي، عن ابن حرملة، عن أبي ثفال، عن رباح، عن ابن ثوبان، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وقد ذكر الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤ أنه ليس في هٰذا الإسناد «أبو هريرة»، وأنه من طريق ابن ثوبان مرسلاً. على أن الإسناد غير صحيح كما =

● ١٦٦٥٢- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدَّثنا شيبان، قال: حدَّثنا يزيد بن عِياض، عن أبي ثِفَال بهٰذا الحديث، وقال: سمعتْ أباها سعيد ابن زيد[2].

= نقلنا عن أبي حاتم فيما سلف، ونقله أيضاً الحافظ في «التلخيص» عن الدارقطني.

والحديث سيأتي بالأرقام (١٦٦٥٢) و ٦/ ٣٨٢.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣٨١ و٦/ ٣٨٢.

وقوله: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر الله تعالى» سلفت أحاديث الباب فيه في مسند أبي هريرة عند تخريج الرواية (٩٤١٨).

وقوله: «لا يؤمن بي من لا يحب الأنصار» سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٨١٨) بلفظ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله»، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) هٰذا الحديث من زوائد عبد الله بن أحمد، وقد وقع في (م) من رواية أبيه الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه. شيبان -شيخ عبد الله بن أحمد- هو ابن فَرُّوخ، صدوقٌ من رجال مسلم. ويزيد بن عياض: هو ابن جُعْدُبة الليثي، وروى له الترمذي وابن ماجه، وضعفه جمع، وكذبه مالك والنسائي في رواية عنه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٦)، وابن ماجه (٣٩٨) من طريق يزيد بن هارون، عن يزيد بن عياض، به. ولم يسق الترمذي لفظه، بل أحال على الحديث الذي قبله عنده، وهو بلفظ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»، وزاد ابن ماجه: «ولا صلاة لمن لا وضوء له».

حديث أسد بن كرز، جد خالد القسري

● ١٦٦٥٣- [قال عبدُ الله بن أحمد]: حدثنا أبو مَعْمَر، حدثنا هُشَيم قال: أخبرنا سَيَّار، عن خالد بن عبد الله القَسْري، عن أبيه

أنَّ النبيَّ ﷺ قال لجدِّه يزيدَ بنِ أسد: «أَحِبَّ لِلنَّاسِ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، والد خالد القسري -وهو عبد الله بن يزيد بن أسد- لم يروِ عنه سوى ابنه خالد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وقد رواه عن النبي ﷺ مرسلاً، وسيرد متصلاً برقم (١٦٦٥٦). خالد بن عبد الله القسري روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «المغني»: صدوق، لكنه ناصبيٌّ جلد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهُذلي القطيعي، وهُشيم: هو ابن بشير السُّلمي، وسيَّار: هو أبو الحكم العَنَزي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٨٦، وقال: رواه عبد الله والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه، ورجاله ثقات.

وسيأتي برقمي (١٦٦٥٥) و(١٦٦٥٦).

وفي الباب: عن أبي هريرة، بلفظ: «أحبّ للناس ما تحبُّ لنفسك تكن مسلماً»، وهو جزء من حديث طويل سلف برقم (٨٠٩٥).

وعن أنس: بلفظ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»، وهو عند البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، وسلف ٣/١٧٦.

قال السندي: قوله: «أحِبَّ»: صيغة أمر من الإحباب.

«ما تحب لنفسك»، أي: من الخير، أي: كما تحب لنفسك الخير فأحِبَّ لغيرك أيضاً الخير، ولا يلزم منه اتحاد الخير، فقد لا يكون ذاك قابلاً للمشاركة، وقد يكون خيراً لأحدهما دون الآخر.

● ١٦٦٥٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عُقْبة بن مُكْرَم العَمِّي قال: حدثنا سَلْمُ بن قُتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن إسماعيل بن أوسط، عن خالد بن عبد الله

عن جدِّه أسد بن كُرز، سمع النبيَّ ﷺ يقول: «المَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَاياهُ كما يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين خالد بن عبد الله -وهو ابن يزيد بن أسد القسري- وبين جد أبيه أسد بن كرز، وهو المراد بقوله: عن جده، ذكر ذٰلك الحافظ ابن حجر في «الإصابة» وفي «التعجيل» -في ترجمة أسد بن كرز- ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير خالد بن عبد الله، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السابقة، وإسماعيل بن أوسط -وهو ابن إسماعيل البجلي أمير الكوفة- قال الذهبي في «الميزان»: وهو الذي قدَّم سعيد بن جبير للقتل، لا ينبغي أن يُروى عنه، وثقه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات». قال الحافظ في «اللسان»: صدر الترجمة نقلها المصنف (يعني الذهبي) من كتاب الأزدي، وقال الساجي: كان ضعيفاً. قلنا: وهو من رجال «التعجيل». سلم بن قتيبة: هو الشَّعيري، أبو قتيبة الخراساني، وعقبة بن مُكْرَم: هو العمِّي، أبو عبد الملك البصري.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٣) و(٢٧٩٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٢) من طريق عقبة بن مُكْرَم، بهٰذا الإسناد. وجاء اسم أسد بن كرز في الموضع الثاني من «الآحاد والمثاني» أسد بن كُريز.

وأخرجه الطبراني (١٠٠٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٩٣) من طرق عن سلم بن قتيبة، به.

ونسبه الحافظ في «الإصابة» إلى أبي يعلى والبغوي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٠١، ونسبه إلى أحمد -وهو وهمٌ منه إنما هو من زيادات ابنه- ونسبه أيضاً إلى الطبراني في «الكبير» وقال: إسناده حسن! =

● ١٦٦٥٥- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثني محمدُ بنُ عبد الله الرُّزِّي[2] أبو جعفر، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ عطاء بن أبي ميمونة، قال: حدثنا سَيَّار[3] أنه سمع خالد بن عبد الله القَسْري -وهو يخطُبُ على المنبر- وهو يقول: حدثني أبي

عن جدي أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتُحِبُّ الجَنَّةَ؟». قال: قلت: نعم. قال: «فَأَحِبَّ لأخِيكَ ما تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»[4].

= وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٢٥٧٥) بلفظ: «لا تسُبِّي الحمّى، فإنها تُذْهِبُ خطايا بني آدم كما يُذْهِبُ الكيرُ خبث الحديد».

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد حسن، سلف برقم (١١٠٠٧) بلفظ: «إن المؤمن لا يصيبه وصبٌ ولا نصبٌ ولا حَزَن ولا سقم ولا أذى حتى الهم يهمه إلا يكفر الله عنه من سيئاته» وذكرنا بقية شواهده هناك.

(١) هٰذا الحديث من زوائد عبد الله بن أحمد، وقد وقع في (ق) و(م) من رواية أبيه الإمام أحمد، وهو خطأ.

(٢) تحرف في (ق) و(م) إلى: الرازي.

(٣) تحرف في (م) إلى: يسار.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف روح بن عطاء بن أبي ميمونة، ضعفه ابن معين وابن الجارود والساجي، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وقال البزار: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما، وعبد الله القسري والد خالد سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٦٥٣)، وبقية رجال الإسناد سلف الكلام عليهم هناك أيضاً سوى محمد بن عبد الله الرزي شيخ عبد الله، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ١٦٨/٤ من طرق عن روح بن عطاء، بهٰذا الإسناد. =

● ١٦٦٥٦- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثني أبو الحسن عثمانُ بنُ أبي شيبة بالكوفة سنة ثلاثين ومئتين ويعقوب الدورقي، قالا: حدثنا هُشَيم ابن بشير. قال عثمانُ بنُ أبي شيبة: أخبرنا سَيَّار[2] قال: سمعتُ خالدَ بن عبد الله القَسْري على المنبر يقول: حدثني أبي

عن جدي يزيد بن أسد، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا يَزِيدُ ابنَ أَسَدٍ، أَحِبَّ لِلنّاس الذي[3] تُحِبُّ لِنَفْسِكَ»[4]. ٤/ ٧١

= وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (١٦٦٥٣).

قال السندي: قوله: «فأحبَّ»، أي: فطريق تحصيل الجنة أن تحب لأخيك ما تحب لنفسك.

(١) وقع هٰذا الحديث في (م) و(ق) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، بل هو من زيادات ابنه عبد الله.

(٢) تحرَّف في (م) إلى: يسار.

(٣) في (ق) و(م): «ما» بدل: «الذي».

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف بيناه في الرواية (١٦٦٥٣)، غير أن هٰذه الرواية متصلة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٨، وأبو يعلى (٩١١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٧٥-٤٧٦ من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «المؤتلف والمختلف» ٤/ ١٩٢٧-١٩٢٨ من طريق يعقوب الدورقي، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٩ و٨/ ٣١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٥) من طريقين عن هُشيم، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن شيبة الجدّي، عن هشيم، عن ابن شُبْرمة، عن خالد القَسري، به. بلفظ: «يا يزيد =

بقية حديث الصَّعْبِ بن جَثَّامة

● ١٦٦٥٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر -وهو المُقَدَّمي- قال: حدَّثنا محمد بن ثابت العَبْدي، قال: حدَّثنا عمرو بن دينار، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جثَّامة، أنَّه أهدى إلى رسول الله[1] ﷺ لحمَ صَيْدٍ فلم يَقْبَلْه، فرأىٰ ذلك في وَجْهِ الصَّعْب، فقال: «إنَّه لم يمْنَعْنا أن نقبلَ منك إلاَّ أنَّا كُنَّا حُرُماً»، قال: وسُئل عن الخَيْل يوطِؤُونَها أولادَ المُشْرِكين باللَّيْل، فقال: «هُمْ -يعني- مِنْ آبائِهِمْ» وقال: «لا حِمَى إلاَّ لله وَلِرَسُولِه»[2].

= ابن أسد، لا تأتي إلى الناس إلا ما تحبُّ أن يؤتى إليك».

وقال: لم يروِ هٰذا الحديث عن هشيم، عن ابن شبرمة إلا عبد الرحمٰن. ورواه الناس عن هشيم، عن سيار، عن خالد بن عبد الله. وسلف برقم (١٦٦٥٣)

(١) في (م): لرسول الله.

(٢) حديث صحيح غير أنَّ قوله: أهدى إلى رسول الله ﷺ لحم صيد، الأثبت أنه هدى إليه حماراً وحشياً كما سلف بيانه في تخريج الرواية (١٦٤٢٢)، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن ثابت العبدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذا الحديث من زوائده.

وقوله: أهدى إلى رسول الله ﷺ لحم صيد، فلم يقبله.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٥) من طريقين عن محمد بن ثابت العبدي، به.

وقوله: «لا حمى إلا لله ولرسوله». =

● ١٦٦٥٨- [قال عبدالله بن أحمد]: حدثني أبو خَيْثمة زُهَير بن حَرْب قال: حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعب بن جَثَّامة قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا بالأبواء أو بوَدَّان، فأهديتُ له لَحْمَ حِمَارِ وَحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فردَّه عَليَّ. فلمَّا رأى في وجهي الكراهيةَ قال: «ليس بنا رَدٌّ عليكَ، ولٰكِنَّا حُرُمٌ» قال: وسمعتُه يقول: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه». قال: وسُئِلَ عن أهل الدَّار من المُشْرِكين يُبَيَّتُونَ، فَيُصابُ من نسائهم وذَرارِيْهم، قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٥٩- [قال عبدالله بن أحمد]: حدَّثنا مُصعب هو الزُّبَيري، قال: حدَّثني عبدالعزيز بن محمد، عن[2] عبدالرحمٰن بن الحارث بن

= أخرجه الطبراني كذٰلك في «الكبير» (٧٤٤٨) من طريق يحيى بن دُرُسْت، عن محمد بن ثابت العبدي، به.

وقد سلف الكلام عليه وتخريجه في الرواية السالفة برقم (١٦٤٢٢)، فانظرها لزاماً.

قال السندي: قوله: يوطؤونها: ضمير الفاعل للناس أو للفرسان، وضمير المفعول للخيل، وأولاد المشركين بالنصب مفعول ثانٍ، أي: يجعلون، أي: الناس أو الفرسان للخيل واطئة لأولاد المشركين.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد خالف سفيان بن عيينة الرواة عن الزهري في قوله: لحم حمار وحش، والمحفوظ عن الزهري: أهديت له حمار وحش، وقد سلف بيان ذٰلك في الرواية رقم (١٦٤٢٢).

(٢) في النسخ الخطية و(م): بن، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٨٨، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٢٨٤.

عَبد الله بن عيَّاش المَخْزومي، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس

عن الصَّعب بن جثَّامة اللَّيثي، أنَّ رسولَ الله ﷺ حَمَى النَّقيعَ[1]، وقال: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه»[2].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): البقيع -بالباء- وهو تصحيف، والمثبت من (س) و(م)، قال السندي: النقيع -بالنون- اسم موضع.

(٢) حديث صحيح دون قوله: أن رسول الله ﷺ حمى النقيع، فقد تفرد بوصله عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عيَّاش المخزومي، وهو ضعيف يعتبر به، ولا يحتمل تفرده، والصحيح أنه من بلاغات الزهري، وقد أخرجه البخاري عقب الرواية رقم (٢٣٧٠) من طريق يونس، عن الزهري، قال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع، وبقية رجاله ثقات. عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وأخرجه أبو داود (٣٠٨٤)، والحاكم ٢/ ٨١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٦ من طريق سعيد بن منصور، عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: قد اتفقا على حديث يونس عن الزهري بإسناده، بلفظ: «لا حمىٰ إلا لله ولرسوله»، ولم يخرجاه هٰكذا، وهو صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

قلنا: حديث يونس عن الزهري أخرجه البخاري وحده، وسيأتي من هٰذه الطريق برقم (١٦٦٦٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦٩ من طريق سعيد بن منصور، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

وأخرجه أبو نعيم دون قوله: حمى النقيع، في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٢٦-٣٢٧ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

وقوله: وحمى النقيع، سلف من حديث ابن عمر بإسنادٍ ضعيف برقم (٥٦٥٥)، وذكرنا هناك أنَّ له شاهداً من حديث الصعب بن جثامة، والصواب =

● ١٦٦٦٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا مُصْعَب بن عبد الله، قال: حدَّثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة ابن مسعود، عن عَبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيثي، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ حِماراً وَحْشِيّاً وهو بالأبواء أو بوَدَّان، فَرَدَّه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»(١).

● ١٦٦٦١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا منصور بن مُزاحِم، قال: حدَّثنا أبو أُويس عبد الله بن أُويس، سمعتُ منه في خلافة المهدي، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: أهديتُ للنَّبيِّ ﷺ حِماراً عَقيراً وحشيّاً بِوَدَّان، أو قال بالأبواء قال: فردَّه عليَّ، فلمَّا رأى شدَّةَ ذلك في وَجْهي قال: «إنَّا إنما رَدَدْناه عليكَ لأنَّا حُرُمٌ»(٢).

= أنه من بلاغات الزهري، فليصحح من هنا.

وسيأتي بالأرقام (١٦٦٦٣) و(١٦٦٦٦) و(١٦٦٧٩) و(١٦٦٨٢) و(١٦٦٨٩)، وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، مصعب بن عبد الله -وهو الزبيري- فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٢٣)، وانظر (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، دون قوله: عقيراً، فقد خالف فيها أبو أويس عبدُ الله ابن عبد الله بن أويس المدني الرواةَ عن الزهري، وهو ضعيف، والمحفوظ عن الزهري: حمار وحش، وقد سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٦٤٢٢).

● ١٦٦٦٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني عُبيد الله بن عُمر القَواريري، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، قال: سَمِعْتُ صالح بن كَيْسان يُحدِّث عن عُبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو بِوَدَّان إذ أتاه الصَّعْبُ بنُ جَثَّامة -أو رجل- ببعضِ حمارِ وَحْشٍ، فَرَدَّه عليه، فقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ»[1].

● ١٦٦٦٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد بنِ زيد، قال: حدَّثنا عَمرو بن دينار، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا حِمَى إلا

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد رواه حماد بن زيد هٰكذا، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، لم يذكر بينهما في الإسناد الزُّهْريَّ، وقال: أو رجل على الشك، وقال: ببعض حمار وحش.

وسيأتي برقم (١٦٦٧١) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، به. وفيه: أن الصعب بن جثامة هو الذي أهدى رسولَ الله ﷺ، دون شك، وأنه أهداه حمار وحش. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: وهو أولى بالصَّواب عند أهل العلم.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٣٩ عن محمد بن عيسى، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٨٤ عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وعند الدارمي: بلحم حمار وحش، وعند النسائي: رأى حمار وحش.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢) و(١٦٤٢٣)، فانظراه لزاماً.

لله وَرَسُولِهِ»[1].

● ١٦٦٦٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد، حدَّثنا عَمرو، عن ابنِ عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة قال: قيل: يا رسولَ الله، إنَّ خَيْلَنا أوطَتْ[2] أولادَ المُشْرِكين. فقال رسولُ الله ﷺ: «هُمْ مِنْ آبائِهِم»[3].

● ١٦٦٦٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني محمَّد بن أبي بكر، قال: حدَّثنا حمَّاد، حدَّثنا عَمرو بن دينار، عن ابن عبَّاس

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصَّعْب بن جثامة، به. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وانظر (١٦٦٥٩).

(٢) في (ق): أوطأت.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وقد سلف من طريق عمرو بن دينار عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب، به، برقم (١٦٤٢٤)، وطريق الزهري أولى بالصَّواب عند أهل العلم، فيما ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٤٩) من طريقين عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس. قال: قالوا: يا رسول الله. فذكره.. ولم يُذْكر الصعب في الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

عن الصَّعب بن جثَّامة، قال: أُتِيَ[1] رسولُ الله ﷺ بِوَدَّان بحِمارِ وحشٍ فردّه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ»[2].

١٦٦٦٦- حدَّثنا عامر بن صالح الزُّبَيري سنة ثمانين ومئة، قال: حدَّثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عُبَيد الله بن عَبد الله بن عُتبة ابن مسعود[3]، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا حِمَى إلاَّ لله ولِرَسُولِهِ»[4].

---

(١) في (ظ١٢) و(م): أوتي.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد روي هٰذا الحديث من طرق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عَبَّاس، عن الصعب، به، وقد سلفت طرقه برقم (١٦٤٢٢) و(١٦٤٢٣). قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وسيأتي برقم (١٦٦٧٦).

(٣) لفظ: ابن مسعود، ليس في (م).

(٤) حديث صحيح، عامر بن صالح الزبيري متروك الحديث، لكنه توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٢٨)، والبخاري (٢٣٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٦ و٧/ ٥٩ من طريق ليث، وأبو داود (٣٠٨٣)، والدارقطني ٤/ ٢٣٨ من طريق ابن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وزاد البخاري: وقال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي من بلاغات الزهري، نص على ذٰلك الحافظ في =

● ١٦٦٦٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو حُمَيد الحِمْصي أحمد بن محمد بن المُغيرة بن سيَّار[١]، قال: حدَّثنا حَيْوَة، قال: حدَّثنا بَقِيَّة، عن صَفْوان بن عَمرو، عن راشد بن سَعْد ٤/ ٧٢

قال: لمَّا فُتِحَتْ إصْطَخْر نادىٰ مُنادٍ: ألا إنَّ الدَّجَّالَ قد خَرَجَ. قال: فَلَقِيَهُم الصَّعْبُ بنُ جَثَّامة، قال: فقال: لولا ما تقولون، لأخبرتُكُم أنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَخْرُجُ الدَّجَّالُ حتَّى يَذْهَلَ النَّاسُ عن ذِكْرِه، وحتَّى تَتْرُكَ الأَئِمَّةُ ذِكْرَهُ على المنابرِ»[٢].

=«الفتح» ٥/ ٤٥، وقد سلفت من حديث الصعب بن جثامة ولٰكن بإسنادٍ ضعيف برقم (١٦٦٥٩)، ونبهنا على الصواب هناك.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

(١) في (م) و(ق): يسار، وهو تحريف، وفي هامش (ق): سيار.

(٢) إسناده ضعيف، راشد بن سَعْد: هو المَقْرائي الحمصي، لم يدرك الصعب بن جَثَّامة، وبقية: وهو ابن الوليد يدلس ويسوِّي، وهو وإن صرح بسماعه من شيخه صفوان بن عمرو عند ابن أبي عاصم، فإن مثله يحتاج إلى التصريح في جميع طبقات الإسناد، ثم إنه انفرد به وهو ممن لا يحتمل تفرده. وقد أعله الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الصعب بالإرسال. وبقية رجاله ثقات. حيوة: هو ابن شريح بن يزيد الحمصي، وصفوان بن عمرو: هو ابن هرم السكسكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٧) عن عبد الوهَّاب بن نجدة، عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٣٥، وقال: رواه عبد الله بن أحمد من رواية بقية عن صفوان بن عمرو، وهي صحيحة كما قال ابن معين، وبقية رجاله ثقات!

● ١٦٦٦٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو حُمَيد، قال: حدَّثنا عبد الوَهَّاب بن نَجْدة، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش، قال: حدَّثني جعفر بن الحارث، عن محمَّد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عَبد اللهَ بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة اللَّيْثي، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الدَّار من دور المُشْرِكين نغشاها بَياتاً، فكيفَ بمَنْ يكونُ تحتَ الغارة من الوِلْدان؟ قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٦٩- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور الكَوْسَج من أهل مرو في سنةِ ثمانٍ وعشرين ومئتين، قال: أخبرنا سُفْيان ابن عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله -يعني: ابنَ عبد الله- عن ابن عبَّاس

أخبره الصَّعْب بنُ جَثَّامة: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ عن أهلِ الدَّارِ من المُشْرِكين يُبَيَّتون، فَيُصاب من نسائِهم وذَرارِيْهِم، قال: «هُمْ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، وإسماعيل بن عياش: وهو الحمصي، وإن كان مخلطاً في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وجعفر بن الحارث -وهو أبو الأشهب النخعي الواسطي، وقد ترجم له الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، وإن كان إلى الضعف أقرب- قد توبعا، وبقية رجاله ثقات. أبو حميد: هو أحمد بن محمد بن المغيرة الحمصي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٤) من طريق أحمد بن خالد الوهبي وعلي بن مسهر وجرير بن عبدالحميد ثلاثتهم، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٧٠- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا نُصِيبُ في البَيات من ذراري المُشْرِكين، قال: «هُمْ مِنْهُمْ»[2].

● ١٦٦٧١- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم -يعني: ابنَ سعد- قال: حدَّثنا أبي، عن صالح -يعني: ابنَ كَيْسان- عن ابن شهاب، أنَّ عبيد الله بن عبد الله أخبره، أنَّ ابن عبَّاس أخبره

أنَّ الصَّعْب بن جَثَّامة أخبره، أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وهو بِوَدَّان، فَرَدَّه عليه. قال: فلمَّا رأى ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّه عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وقد سلف من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد برقم (١٦٤٢٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه مسلم (١١٩٣) (٥١)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

● ١٦٦٧٢- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم -يعني ابن سَعْد- قال: حدَّثنا أبي، عن صالح -يعني ابن كَيْسان- عن ابن شهاب، أنَّ عُبيد الله بن عبد الله أخبره، أنَّ ابن عبَّاس أخبره

أنَّ الصَّعْبَ بن جَثَّامة أخبره، أنَّه أهدىٰ لرسولِ الله ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ وهو بِوَدَّان، فردَّه عليه، فلمَّا رأى ما في وَجْهي قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلا أنَّا حُرُمٌ»[1].

● ١٦٦٧٣- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمِّه، قال: أخبرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عبَّاس كان يقول:

سمعتُ الصَّعْبَ بن جَثَّامة بنِ قيس اللَّيثي يقول: أهديتُ لرسول الله ﷺ حمارَ وَحْشٍ بالأبواء فردَّه عليَّ، فلمَّا عَرَفَ رسولُ الله ﷺ في وَجْهي الكراهية[2] قال: «إنَّه لَيْسَ بنا رَدٌّ عليكَ وَلٰكِنّا حُرُمٌ»[3].

= وقد سلف برقم (١٦٤٢٣)، وانظر (١٦٤٢٢).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) في (م): كراهية رده.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، فقد روى له البخاري متابعة، ومسلم احتجاجاً، وهو جيد الحديث، وقد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا=

● ١٦٦٧٤- [قال عبد الله بن أحمد]: أخبرنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا أبو اليمان الحَكَم بنُ نافع، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري قال: أخبرني عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة بن مسعود، أن عبد الله بن عبَّاس أخبرهُ

أنَّه سَمِعَ الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيثي، وكان من أصحاب النَّبيِّ ﷺ يُخْبِرُ أنَّه أهدى للنَّبيِّ ﷺ حِمارَ وَحْشٍ بالأبواء أو بَودَّان والنَّبيُّ ﷺ مُحرِمٌ، فَرَدَّه النَّبيُّ ﷺ. قال الصَّعْبُ: فلما عَرَفَ النَّبيُّ ﷺ في وَجْهي ردَّه هديتي، قال: «لَيْسَ بِنا رَدٌّ عليكَ وَلٰكِنِّي حُرُمٌ»(١).

● ١٦٦٧٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمَّد بن سليمان بن حبيب لُوَين، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عَبد الله، عن ابن عبَّاس

عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَقْبَلَ حتى إذا كان بِوَدَّان

= الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. إسحاق بن منصور: هو الكوسج. شعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٩١-١٩٢ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، به.

وانظر ما قبله.

أهدى له أعرابيٌّ لَحْمَ صَيْدٍ، فردَّه، وقال: «إنَّا لا نأكُلُ الصَّيْدَ»[1].

● ١٦٦٧٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمَّد بن سليمان، قال: حدَّثنا حمَّاد بن زيد، عن عَمرو بن دينار، عن ابن عبَّاس

٤/٧٣ عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامة: أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ بحمارٍ وَحْشٍ، فردَّه عليه، وقال: «إنَّا حُرُمٌ لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ»[2].

● ١٦٦٧٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا الحكم بن موسى، قال: حدَّثنا مسلم بن خالد، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة بن مسعود، عن ابن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة، أنَّه قال: يا رسولَ الله، نغشى الدار

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، ومحمد بن سليمان، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وقد رواه حماد هٰكذا، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، لم يذكر بينهما في الإسناد الزهري، وقال: أهدى له أعرابي لحم صيد.

وقد سلف برقم (١٦٦٧١) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، وفيه: أن الصعب بن جثامة هو الذي أهدى لرسول الله ﷺ، وقد أهداه حمار وحش. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٥٥: وهو أولى بالصواب عند أهل العلم.

وقد سلف برقم (١٦٦٦٢)، وانظر (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، ومحمد بن سليمان: وهو ابن لوين، فقد روى له أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة.

وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد برقم (١٦٦٦٥)، فانظره لزاماً.

أو الديارَ من المشركين ليلاً معهم صِبْيانُهُمْ ونساؤُهُمْ، فنقتُلُهم؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «هُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٧٨- حدَّثنا[2] أبو القاسم بن أبي الزِّناد، عن الزَّنْجي، قال: رأيتُ الزُّهْرِيَّ صابغاً رأسَه بِسَواد[3][4].

---

(١) حديث صحيح، مسلم بن خالد: هو الزَّنْجي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النَّسائي، وهو ثقة. الحكم بن موسى: هو أبو صالح القنطري.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٩٦ من طريق ابن وهب، عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

(٢) هٰذا الأثر ليس في (س).

(٣) في (م) و(ق): بالسواد.

(٤) هٰذا الأثر صحيح، الزنجي: وهو مسلم بن خالد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٨٤) عن معمر، عن الزهري، قال: كان الحسين بن علي يخضب بالسواد. قال معمر: رأيت الزهري يغلف بالسواد، وكان قصيراً.

وأخرج عبد الرزاق (٢٠١٧٦) عن معمر، عن الزهري قال: أمر النبي ﷺ بالأصباغ، فأحلكها أحب إلينا، يعني: أسودها.

قلنا: وهٰذا مذهب الزهري، وقد سلف نهيه ﷺ عن السواد من حديث أنس برقم (١٢٦٣٥)، وجابر (١٤٤٠٢) وهو حديث صحيح.

قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/٨٠: ومذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بصفرة أو حمرة، ويحرم خضابه بالسواد على الأصح، وقيل: يكره كراهة تنزيه، والمختار التحريم لقوله ﷺ: «واجتنبوا السواد»، هٰذا مذهبنا... وخضب جماعة بالسواد روي ذٰلك عن عثمان والحسن والحسين =

● ١٦٦٧٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاقُ بنُ منصور الكَوْسَج، قال: أخبرنا ابن شُمَيْل -يعني: النَّضْر- قال: أخبرنا محمد- هو ابن عَمرو، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، عن ابن عباس عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة اللَّيْثي قال: كان يُحَدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ أحاديثَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِمَى إلاَّ لله وَلِرَسُولِه»[1].

١٦٦٨٠- قال: وأهديتُ لرسول الله ﷺ حمارَ وَحْشٍ وهو مُحرِمٌ، فَرَدَّه عليَّ، فعرف ذلك في وَجْهي، فقال: «إنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[2].

= ابني علي وعقبة بن عامر وابن سيرين وأبي بردة وآخرين. قال القرطبي في «المفهم» ٥/٤١٩: ولا أدري عذر هؤلاء عن حديث أبي قحافة ما هو؟ فأقل درجاته الكراهة، كما ذهب إليه مالك.

(١) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٤٥) و(١٠٨٧)، وابن حبان (١٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٢٣) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٤٢٢).

(٢) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعةً، وهو صدوق، حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. =

١٦٦٨١- وسألته عن أولاد المشركين فقال: «اقْتُلْهُمْ مَعَهُمْ»، قال: وقد نهى عنهم يومَ خَيْبَر[1].

● ١٦٦٨٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق بن منصور، قال: حدَّثنا عبد الله بن الزبير -يعني الحُميدي- قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزُّهْرِي، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله، أنه سَمِعَ ابنَ عباس يقول:

أخبرني الصَّعْبُ بن جَثَّامة اللَّيْثي، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٣٦) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن محمد بن عمرو، به.

وقد سلف برقم (١٦٦٧٤).

(١) حديث صحيح، وإسناده إسناد سابقه برقم (١٦٦٧٩)، والقائل: وقد نهى عنهم يوم خيبر: هو الزهري كما هو مبين في الرواية السالفة برقم (١٦٤٢٢) إلا أن في لفظ: خيبر تحريف قديم إذ جاء في رواية ابن حبان (١٣٧) يوم حنين، وهو الصواب، قال الحافظ في «الفتح» ٦/١٤٧: ويؤيد كون النهي في غزوة حنين ما سيأتي من حديث رَبَاح بن الربيع الآتي: فقال لأحدهم: «الحق خالداً فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفاً».. وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح، وفي ذٰلك العام كانت غزوة حنين.

قلنا: وقد سلف حديث رَباح بن الربيع برقم (١٥٩٩٢) وإسناده قوي.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٤٥)، وأبو عوانة ٤/٩٦ من طريق يعلى بن عبيد، وابن حبان (١٣٧) من طريق محمد بن عُبيد وكذلك برقم (٤٧٨٧) من طريق الفضل بن موسى، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد. وفي روايتي ابن حبان: يوم حنين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٠) من طريق أبي النضر عن المسعودي، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

وسُئِلَ عن أهلِ الدَّارِ من المُشْرِكين، فَيُبَيَّتون، فَيُصابُ من نسائهم وذراريهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «هُمْ مِنْهُم»[1].

● ١٦٦٨٣- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا حِمَى إلا لله وَلِرَسُولِه»[2].

● ١٦٦٨٤- وأهديتُ لرسول الله ﷺ لحمَ حمارِ وَحْشٍ وهو بالأبواء أو بوَدَّان، فردَّه عليَّ، فلمَّا رأى الكراهية في وَجْهي، قال: «إنَّه ليس بنا رَدٌّ عليكَ، وَلٰكِنَّا حُرُمٌ»[3].

● ١٦٦٨٥- قال سفيان: فحدَّثنا عَمرو بن دينار، بحديث الصَّعب هذا، عن الزهري قبل أن نلقاه، فقال فيه: «هُمْ مِنْ آبائِهِم». فلما قدم علينا الزهري تفقّدْتُه فلم يقل، وقال: هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ[4].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة، برقم (١٦٤٢٢).

(٢) إسناده صحيح، إسناد سابقه.

وهو عند الحميدي في «مسنده» برقم (٧٨٢).

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة برقم (١٦٤٢٢).

(٣) حديث صحيح، إلا أن سفيان بن عيينة قد خالف الرواة عن الزهري في قوله: لحم حمار وحش، والمحفوظ عن الزهري: أهديت له حمار وحش وقد سلف بيان ذلك في الرواية رقم (١٦٤٢٢).

(٤) إسناده صحيح، وهو موصول بالإسناد السالف برقم (١٦٦٨٢) إلا أن سفيان بن عيينة يرويه هنا عن عمرو بن دينار، عن الزهري، به. =

● ١٦٦٨٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا داودُ بن عَمرو أبو سليمان الضَّبِّيُّ، قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن ابن الحارث، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة، عن ابن عباس

أن الصَّعْبَ بن جَثَّامة، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الدَّارُ من دُور المُشْرِكين نُصَبِّحُهَا للغارة، فنُصيبُ الوِلْدان تحتَ بُطونِ الخَيْلِ ولا نَشْعُرُ؟ فقال: «إنَّهُمْ مِنْهُمْ»[1].

● ١٦٦٨٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: أخبرنا عبد الله بن مَسْلَمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس

عن الصَّعْب بن جَثَّامة اللَّيثي، أنَّه أهدى لرسولِ الله ﷺ وهو

= وقد سلف طريق عمرو بن دينار برقم (١٦٤٢٤). والقائل: «هم خير منهم» هو الزهري، وهو إشارة منه إلى نسخ هذا الحكم.

انظر «فتح الباري» ٦/ ١٤٧.

وانظر (١٦٤٢٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عبدالرحمن بن أبي الزناد وعبدالرحمن بن الحارث: وهو ابن عبدالله بن عياش المخزومي ضعيفان، ثم إن في الإسناد انقطاعاً، عبدالرحمن بن الحارث لم يسمع من عبيد الله بن عبدالله بن عتبة، بينهما الزهري كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٩٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢ من طريق سريج بن النعمان، عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، به.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٤٢٢).

بالأبواء أو بوَدَّان حماراً وَحْشِيّاً، فَرَدَّه عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى رسولُ الله ﷺ ما في وَجْهي، قال: «إنَّا لم نَرُدَّهُ عليكَ إلاَّ أنَّا حُرُمٌ»[1].

● ١٦٦٨٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق، قال: أخبرنا رَوْح بن عُبادة، مِثْلَه. يعني: عن مالك. وقال روح: وَجْهَهُ[2].

● ١٦٦٨٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إسحاق، قال: أخبرنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا ابنُ عُيَينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عَبَّاس

عن الصَّعْبِ بن جَثَّامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِمَى إلاَّ لله وَرَسُولِه»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، إسحاق بن منصور: هو الكوسج.

وعبدالله بن مسلمة: هو القعنبي.

وقد سلف من طريق مالك برقم (١٦٤٢٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. إسحاق: هو ابن منصور الكوسج، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وقد سلف برقم (١٦٤٢٢).

حديث عبد الرحمن بن سَنَّة[1]

● ١٦٦٩٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا أبو أحمد الهيثم بن خارجة، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن إسحاق بن عبدِ الله بن أبي فَرْوة، عن يوسف بن سُلَيْمان، عن جدَّته ميمونة

عن عبد الرحمن بن سَنَّة، أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «بَدأ الإسلامُ غريباً، ثم يعود غريباً كما بدأ، فطُوبى للغُرَباء» قيل: يا رسولَ الله، ومن الغرباء؟ قال: «الذين يَصْلُحُونَ إذا فَسَدَ النَّاسُ، والذِي نَفْسِي بِيَدِه لَينحازَنَّ الإيمانُ إلى المدينةِ كما يَحُوْزُ السَّيْلُ، والذي نَفْسي بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإسْلامُ إلى ما بَيْنَ المَسْجِدَيْنِ كَما تَأْرِزُ الحَيَّةُ إلى جُحْرِها»[2]. ٤/ ٧٤

---

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن سنة -بفتح المهملة وتشديد النون، وحكى فيه ابن السكن المعجمة ثم الموحدة: أسلمي، مدني.

(٢) إسناده ضعيف جداً بهٰذه السياقة، إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، متروك، ويوسف بن سليمان ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٨١، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى إسحاق، وقال الحسيني: مجهول. وقال الحافظ في «التعجيل» ١/ ٨٠٠ في ترجمة عبد الرحمٰن بن سنة: وفي سنده إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو واهٍ. قال ابن السكن: لا يعتمد عليه، وقال البخاري: حديثه ليس بالقائم، وقال ابن حبان في «الصحابة»: له رؤية.

قلنا: وفي إسناده كذٰلك إسماعيل بن عياش، وهو مخلط في غير روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٥٧ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. =

حديث سَعْدٍ الدَّليل[1]

● ١٦٦٩١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا مُصْعَب بن عبد الله هو الزُّبيري، قال: حدَّثني أبي، عن فائد مولى عبادل

قال: خرجتُ مع إبراهيمَ بنِ عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي ربيعة، فأرسلَ إبراهيمُ بنُ عبد الرحمٰن إلى[2] ابن سَعْد، حتى إذا كُنَّا بالعَرْج أتانا ابنٌ لسَعْدٍ -وَسَعْدٌ الذي دلَّ رسولَ الله ﷺ على طريق رَكوبة- فقال إبراهيم: أخبِرْني ما حَدَّثك أبوك؟ قال ابنُ سَعْد: حدَّثني أبي: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتاهم ومعه أبو بكر،

= وأخرجه مختصراً محمد بن وضاح القرطبي في «البدع والنهي عنها» ص٦٥ من طريق أسد بن موسى، عن إسماعيل بن عياش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٧٨، وقال: رواه عبدالله والطبراني، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك.

قلنا: وقد سلف نحوه بإسنادٍ جيد من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٦٠٤)، ولفظه: «إن الإيمان بدأ غريباً، وسيعود كما بدأ، فطوبى يومئذٍ للغرباء إذا فسد النَّاس، والذي نفس أبي القاسم بيده ليأرزن الإيمان بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها». وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قال السندي: سَعْد الدليل، قد دَلَّ النبيَّ ﷺ في الهجرة من العَرْج إلى المدينة، وهو أسلمي، ويقال له العرجي؛ لأنه اجتمع بالنبي ﷺ بالعرج وهو يريد المدينة، فأسلم.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (م).

وكانت[1] لأبي بكرٍ عندنا بنتٌ مُسْتَرْضَعَة، وكان رسول الله ﷺ أرادَ الاختصارَ في الطَّريق إلى المدينة، فقال له سَعْد: هٰذا الغائر مِنْ رَكوبة، وبه لِصَّانِ من أسْلَمَ يُقال لهما المُهانان، فإنْ شِئْتَ أخَذْنا عليهما، فقال النَّبيُّ ﷺ: «خُذْ بنا عليهِما» قال سَعْد: فَخَرَجْنا حتى إذا[2] أَشْرَفْنا إذا أحدُهُما يقولُ لصاحبه: هٰذا اليماني. فدعاهُما رسولُ الله ﷺ، فعَرَض عليهما الإسلامَ فأَسْلَما، ثمَّ سَأَلَهُما عن أسمائهما، فقالا: نحن المُهانان، فقال: «بَلْ أَنْتُما المُكْرَمان» وأمرهما أن يَقْدَما عليه المدينة[3]، فَخَرَجْنا حتى أتينا ظاهر قُباء، فتلقى[4] بنو عمرو بن عوف، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَيْنَ أبو أُمامَةَ أَسْعَدُ بنُ زُرَارة؟» فقال سَعْدُ بنُ خَيْثَمَة: إنَّه أصاب قبلي يا رسول الله، أفلا أخبره لك؟ ثم مضى حتى إذا طلع على النخل، فإذا الشَّرَبُ مملوء[5]، فالتفتَ النَّبيُّ ﷺ إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: «يا أبا بَكْرٍ، هٰذا المنزلُ رَأَيْتُنِي

---

(١) في (م): وكان.

(٢) لفظ «إذا» ليس في (م).

(٣) لفظ «المدينة» ليس في (ظ١٢) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة، وفي (ق): أن يقدما المدينة.

(٤) في (ق): فتلقانا.

(٥) في النسخ الخطية: مملوءاً.

أَنْزِلُ إلى[1] حِياضٍ كَحِياضِ بني مُدْلِجٍ»[2].

---

(١) في (م): على.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن مصعب بن ثابت والد مصعب بن عبد الله، من رجال «التعجيل»، وضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل»: هو شيخٌ بابَة عبد الرحمٰن بن أبي الزناد. أي: أنه يكتب حديثه للمتابعة ولا يحتج به. وابن سعد، سمي في رواية الحارث بن أبي أسامة: عبد الله، ولم نقع له على ترجمة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً الحارث بن أبي أسامة (٥٣١) (زوائد) من طريق هاشم ابن عامر الأسلمي، عن عبد الله بن سعد، عن أبيه، قال: كنت دليل رسول الله ﷺ من العَرْج إلى المدينة، فرأيته يأكل متكئاً.

وأورده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سعد العرجي، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٥٨-٥٩، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، وابن سعد اسمه عبد الله، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات!

قال السندي: قوله: على طريق ركوبة، ضبط بفتح الراء، وضم الكاف، وسكون الواو: وهي ثنية معروفة بين مكة والمدينة عند العرج سلكها النبي ﷺ.

قوله: الاختصار، أي: أن يسلك طريقاً قريباً إلى المقصد.

قوله: إنه أصاب، أي: أصابه الخير، قاله تعجباً من تأخره في الحضور.

قوله: فإذا الشَّرَب، بفتحتين: حويض حوله النخلة يسع ريّها.

حديث مُسَوَّر بن يزيد

● ١٦٦٩٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني سُرَيج بن يونُس، قال: حدَّثنا مروان بن معاوية، عن يحيى بن كثير الكاهِلي

عن مُسَوَّر بن يزيد الأَسَدي، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ وتَرَكَ آيةً، فقال له رجلٌ[٢]: يا رسولَ اللهِ، تركْتَ آيةَ كذا وكذا، قال: «فَهَلاَّ ذَكَّرْتَنِيها»[٣].

---

(١) قال السندي: مسور بن يزيد، بضم أوله وفتح السين وتشديد الواو: كذا ضبطه عبدالغني وغيره، وظاهر كلام البخاري أنه بكسر الميم وسكون السين، وهو أسدي مالكي، من بني مالك.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): فقال رجل.

(٣) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن كثير الكاهلي، وبقية رجاله ثقات. سريج بن يونس: هو البغدادي، ومروان بن معاوية: هو الفزاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٩٤)، وأبو داود (٩٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٧٢) و(١٠٥٩) و(٢٦٩٩)، وابن خزيمة (١٦٤٨)، وابن حبان (٢٢٤٠) و(٢٢٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٧٧ من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، بهذا الإسناد، وزاد بعضهم: قال: ظننت أنها قد نسخت، قال: «فإنها لم تنسخ».

وانظر حديث عبدالرحمن بن أبزى السالف برقم (١٥٣٦٥).

حديث رسول قيصر إلى رسول الله ﷺ

● ١٦٦٩٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا سُرَيج بن يونُس من كتابه، قال: حدَّثنا عبَّاد بن عبَّاد -يعني: المُهَلَّبي- عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم

عن سعيد بن أبي راشد -مولى لآل معاوية- قال: قَدِمْتُ الشَّام، فقيل لي: في هذه الكنيسة رسولُ قيصر إلى رسولِ الله ﷺ. قال: فَدَخَلْنا الكنيسة، فإذا أنا بشيخٍ كبير، فقلتُ له: أنتَ رسولُ قيصر إلى رسولِ الله ﷺ؟ فقال: نَعَمْ. قال: قلتُ: حَدِّثْني عن ذلك. قال: إنه لمَّا غزا تبوكَ، كَتَبَ إلى قيصر كتاباً، وبَعَثَ مع رجلٍ يقال له دِحْية بن خليفة، فلمَّا قرأَ كتابَه وَضَعَهُ معهُ على سريره، وبَعَثَ إلى بطارِقَتِه ورُؤوسِ أصحابِه، فقال: إنَّ هٰذا الرَّجل قد بَعَثَ إليكم رَسولاً، وكَتَبَ إليكم كتاباً يُخَيِّرُكُم إحدى ثلاث: إمَّا أنْ تَتَّبِعُوهُ على دِينه، أو تُقِرُّوا له بِخَراجٍ يَجري له عليكم ويُقِرَّكُم على هَيْئَتِكُمْ في بلادكم[1]، أو أنْ تُلْقُوا إليه بالحرب. قال: فَنَخَرُوا نَخْرَةً حتَّى خَرَجَ بعضُهم من بَرانِسِهم، وقالوا: لا نَتَّبِعُه على دِينِه، ونَدَعُ دينَنا ودينَ آبائِنا، ولا نُقِرُّ[2] له بِخَراجٍ يَجْري له علينا، ولٰكن نُلْقِي إليه الحربَ. فقال: قد كان

---

(١) في (ظ١٢): بلادهم.

(٢) في (ظ١٢): ولا نفي.

ذاك، ولٰكنِّي كَرِهْتُ أن أفتاتَ دُونَكُمْ بِأمْرٍ. قال عبَّاد: فقلتُ لابن خُثَيْم: أوَلَيْس قد كان قارَبَ وَهَمَّ بالإسلام فيما بلغنا؟ قال: بلى لولا أنه رأى منهم، قال: فقال: ابْغُوني رَجُلاً من العرب أكتبْ معه إليه جوابَ كتابِه. قال: فأتيتُ وأنا شابٌّ، فانطلقَ بي إليه، فكتبَ جوابَهُ، وقال لي: مهما نسيتَ من شيءٍ فاحفظْ عنِّي ثلاثَ خِلال: انظر إذا هو قَرأَ كِتابي هل يَذْكُرُ اللَّيْلَ والنَّهار، وهل يذكرُ كتابَهُ إليَّ، وانظر هل ترى في ظهره عَلَماً، ٤/ ٧٥
قال: فأقبلْتُ حتى أتيتُه وهو بتبوك في حَلْقَةٍ من أصحابه مُنْتَجِينَ. فسألتُ، فأُخْبِرتُ به، فدفعتُ إليه الكتاب، فدعا معاويةَ فقرأَ عليه الكتاب، فلمَّا أتى على قوله: دعَوْتَني إلى جَنَّةٍ عَرْضُها السموات والأرض، فأينَ النَّار؟ قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ اللَّيلُ فأينَ النَّهار؟» قال: فقال: «إنِّي قد كتبتُ إلى النَّجاشيِّ[1] فخَرَّقَه، فَخَرَّقه الله مُخَرِّقُ الملك» قال عبَّاد: فقلتُ لابن خُثَيْم: أليسَ قد أسلمَ النَّجاشيّ، ونَعاهُ رسولُ الله ﷺ بالمدينةِ إلى أصحابِه، فصلَّى عليه؟ قال: بلى، ذاك فُلانُ بن فلان وهذا فلانُ ابن فلان. قد ذَكَرَهُم ابن خُثَيْم جميعاً ونسيتهما: «وكتَبْتُ إلى كسرى كتاباً، فمَزَّقَه، فمَزَّقَهُ الله مُمَزِّق الملك[2]. وكَتَبْتُ إلى قَيْصَر كتاباً، فأجابَنِي فيه، فلم يَزَلْ النَّاسُ يَخْشَوْنَ منهم بأْساً ما

---

(١) في (ق): إلى النجاشي كتاباً.

(٢) في (ظ١٢): فمزَّقه تمزيق الملك.

كان في العَيْشِ خير» ثمَّ قال لي: «مِمَّن[1] أنتَ؟» قلتُ: مِنْ تَنُوخٍ. قال: «يا أخا تَنُوخٍ، هل لكَ في الإسلام؟» قلتُ: لا، إنِّي أقبلتُ من قِبَل قوم وأنا فيهم على دين، ولستُ مُسْتَبْدِلاً بدينِهِم حتَّى أرْجِعَ إليهم. قال: فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ أو تَبَسَّمَ. فلمَّا قَضَيْتُ حاجَتي، قُمْت، فلمَّا وَلَّيْتُ دعاني، فقال: «يا أَخا تَنُوخٍ، هَلُمَّ فامضِ لِلَّذي أُمِرْتَ به» قال: وكُنْتُ قد نَسِيتُها[2]، فاسْتَدَرْتُ من وراءِ الحَلْقَة، وأَلْقَى بُرْدَةً كانت عليه عن ظهرِهِ، فرأيتُ على غُضْرُوفِ كَتِفِه مثل المِحْجَمِ الضَّخْمِ[3].

● ١٦٦٩٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو عامر حَوْثَرة بن أَشْرَس إملاءً عليَّ، قال: أخبرني حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم

عن سعيد بن أبي راشد قال: كان رسولُ قيصرَ جاراً لي زمنَ

---

(١) في (م): من.

(٢) في (ظ١٢) و(س) و(ص): وكنت نسيتها، وجاء في هامش (س): قد نسيتها، بزيادة «قد»، وهي نسخة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن أبي راشد، كما ذكرنا في الرواية (١٥٦٥٥)، وبقية رجاله -عدا التنوخي- رجال الصحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٦٥٥).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك.

وقد سلف الحديث بنحوه برقم (١٥٦٥٥) من رواية الإمام أحمد.

وسيأتي مختصراً برقم (١٦٦٩٤) من زوائد عبد الله أيضاً.

يزيدَ بنِ معاوية، فقلتُ له: أَخْبِرْني عن كتاب رسولِ الله ﷺ إلى قَيْصَر. فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أرسل دِحْيةَ الكَلْبي إلى قيصر، وكَتَبَ معه إليه كتاباً- فذكر نحو حديث عَبَّاد بن عباد، وحديثُ عباد أَتَمُّ وأحسنُ اقتصاصاً للحديث، وزاد -قال: فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ حين دعاه إلى الإسلام، فأبى أَنْ يُسْلِمَ، وتلا هذه الآية ﴿إنَّك لا تهدِي مَنْ أحببتَ ولكنَّ الله يَهْدِي مَنْ يشاء﴾ [القصص: ٥٦] ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّكَ رَسُولُ قَوْمٍ وإِنَّ لَكَ حَقّاً، وَلٰكِنْ جِئْتَنَا وَنَحْنُ مُرْمِلُونَ» فقال عثمان بن عفان: أنا أكسوه حُلَّةً صَفُّورية، وقال رجلٌ من الأنصار: عليَّ ضيافَتُهُ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة سعيد بن أبي راشد، وباقي رجاله رجال الصحيح، غير حوثرة بن أشرس، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، ولم يوثقه غير ابن حبان. ورسول قيصر هو التنوخي، سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٦٥٥).

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (١٥٩٧) عن حوثرة بن أشرس، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٤) من طريق روح بن أسلم، عن حماد، به. وروح هذا ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٣٤-٢٣٦، وقال: رواه عبد الله بن أحمد وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى ثقات، ورجال عبد الله بن أحمد كذلك.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٦٩٣) من رواية عبد الله أيضاً.

وسلف من رواية الإمام أحمد مطولاً برقم (١٥٦٥٥).

حديث ابن عَبْس، شيخ أدرك الجاهِلية

١٦٦٩٥- حدثنا محمد بن بكر البُرْساني، قال: أخبرنا عبيد الله[1] بن أبي زياد، قال: حَدَّثني عبد الله بن كثير الدَّارِي

عن مجاهد، قال: حدَّثنا شيخٌ أدركَ الجاهلية، ونحن في غَزْوَة رُودِس يقال له: ابن عَبْس. قال: كنتُ أسوق لآلٍ لنا بَقَرَةً قال: فَسَمِعْتُ من جَوْفها: يا آل ذَرِيح، قول فصيح، رجل يصيح لا إله إلا الله، قال: فَقَدِمْنا مكَّة، فوجدنا النبيَّ قد خَرَجَ بمكَّة[2].

---

(١) في (س) و(ق) و(م): عبد الله، وهو تحريف.

(٢) هذا الأثر إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٤٦٢) سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن خَبَّاب السُّلَمِيّ[1]

● ١٦٦٩٦- [قال عبد الله بن أحمد:][2] حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث، قال: حدَّثني سكن بن المُغيرة قال: حدَّثني الوليد بن أبي هشام، عن فَرْقد أبي طلحة

عن عبد الرحمٰن بن خَبَّاب السّلَمي، قال: خطب[3] رسولُ الله ﷺ فَحَثَّ على جيشِ العُسْرَةِ، فقال عثمان بن عفان: عَليَّ مئةُ بَعيرٍ بأَحْلاسِها وأَقْتابِها. قال: ثمَّ حَثَّ، فقال عثمان: عَليَّ مئةٌ أُخرى بأَحْلاسِها وأَقْتابِها. قال: ثمَّ نزل مِرْقاةً من المِنْبر ثم حَثَّ. فقال عثمان بن عفان: عَليَّ مئةٌ أُخرى بأحْلاسِها وأقْتابِها. قال: فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ يقولُ بيده هكذا يُحَرِّكُها -وأَخرج عبد الصمد يده كالمتعجِّب -: «ما على عُثمانَ ما عَمِلَ بَعْدَ هٰذا»[4].

---

(١) قال السندي: عبدالرحمن بن خباب السلمي، ذكره ابن حبان من الأنصار، فإن صَحَّ، فالسَّلمي -بفتح السين- وهو نزيل البصرة، وجاء في رواياته أنه سَمِعَ من النَّبي ﷺ. قيل: إنه ابن خباب بن الأرت، وَرُدَّ بأن خباب ابن الأرت تميمي، وهذا أسلمي، وليس له حديث غير هذا الحديث الذي ذكره الإمام.

(٢) في (م) حدثنا عبدالله، حدثني أبي. يعني جعله من حديث أحمد، وهو خطأ.

(٣) في (م): خرج، وهو تحريف.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة فرقد أبي طلحة، فقد انفرد بالرواية عنه الوليد ابن أبي هشام، وقال علي بن المديني: لا أعرفه، وقال ابن حجر في =

● ١٦٦٩٧- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا عثمان بن عُمر، قال: حدثنا سكن بن المُغيرة، قال: حدَّثنا الوليد بن أبي هشام، عن فرقد أبي طلحة[2]

عن عبد الرحمٰن بن خَبَّاب السّلَمي، قال: رأيتُ رسولَ الله

= «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير سكن بن المغيرة: وهو القرشي الأموي، فقد أخرج له الترمذي، وهو صدوق، وغير عبد الله بن أحمد، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. أبو موسى العنزي: هو محمد بن المثنى.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٩)، وفي «السنة» (١٢٨٠) عن أبي موسى العنزي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٩)، وابن سعد ٧/٧٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٤٦، والترمذي (٣٧٠٠)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٧، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨-٥٩، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢١٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٤٤١-٤٤٢ من طرق عن سكن بن المغيرة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث السكن بن المغيرة، وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة.

قلنا: حديث عبد الرحمٰن بن سمرة سيرد ٥/٦٣.

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، يعني جعله من حديث أحمد، وهو وهم.

(٢) في النسخ الخطية و(م): حدثنا الوليد بن هشام وطلحة، عن عبد الرحمن بن خباب السلمي، وهو تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٤/٢٥٧-٢٥٨.

ﷺ خَطَبَ، فحضَّ على جيش العُسْرَة، فذكره[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أبي موسى العنزي: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٢٠) عن أبي موسى العنزي، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

٧٦/٤

بقية حديث أبي الغادية[1]

● ١٦٦٩٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي محمَّد ابن المُثَنَّى، قال: حدَّثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عَوْن، عن كُلْثوم ابن جَبْر

قال: كنا بواسطِ القَصَبِ عند عبدِ الأعلى بن عبد الله بن عامر قال: فإذا عنده رجلٌ يقال له: أبو الغادية استسقىٰ ماءً[2]، فأُتي بإناءٍ مُفَضَّضٍ، فأبىٰ أَنْ يَشْرَبَ، وذكرَ النَّبيَّ ﷺ فذكر هٰذا الحديث «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفّاراً أَوْ ضُلاّلاً» -شك ابن أبي عدي- «يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» فإذا رجلٌ يَسُبُّ فلاناً، فقلتُ: والله لئن أمكنني الله منك في كتيبة. فلمَّا كان يومُ صِفِّين إذا أنا به وعليه دِرْعٌ قال: فَفَطِنْتُ إلى الفَرْجة في جُرُبَّان الدِّرْع.

---

(١) قال السندي: أبو الغادية، جهني، اسمه يسار بن سَبُع، سكن الشام ونزل واسط، وقد سمع من النبي ﷺ قولَه «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»، وكان محباً لعثمان، ولأجله قتل عماراً، فإنه سمع منه يقع في عثمان بالمدينة، فتوعَّده بالقتل، وقال: لئن أمكنني الله منك لأفعلن. وكان إذا استأذن على معاوية وغيره يقول: قاتل عمار بالباب؛ يتبجَّح بذلك، وانظر إلى العجب روى عن النبي ﷺ النهي عن القتل، ثم يقتل مثل عمار.

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمته: والظن بالصحابة في تلك الحروب أنهم كانوا متأولين، وللمجتهد المخطىء أجر، وإذا ثبت هذا في حق آحاد الناس، فثبوته للصحابة بطريق الأَوْلى.

(٢) في (ق): الماء، وهي نسخة في (س).

فَطَعَنْتُهُ، فَقَتَلْتُه، فإذا هو عَمَّار بن ياسر، قال: قلتُ: وأيُّ يد كفتـاه يكره أَنْ يَشْرَبَ في إناء مُفَضَّضٍ وقد قَتَلَ عمارَ بنَ ياسر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، كلثوم بن جبر هو البصري، مختلف فيه، فقد وثقه أحمد وابن معين والعجلي، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وصحابيه ليس له رواية في الكتب الستة.

وقد شك ابن عون في هذه الرواية بين قوله: كفاراً أو ضلالاً، وقد روي من طرق عن كلثوم بن جبر: «كفاراً» دون شك كما سيأتي في التخريج، وهي الرواية الصحيحة، وقد سلفت من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٨١٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وأخرجه البخاري مختصراً في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٦٠ من طريق محمد ابن أبي عدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٢٣٧، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩١٢) و(٩١٣) من طرق عن كلثوم بن جبر، دون شك.

وأورد بعضه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٩٨، وقال: رواه كله الطبراني، وعبد الله باختصار، ورجال أحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلاناً: أي عثمان.

قوله: لئن أمكنني الله: الجزاء مقدر: أي لأقتلنَّك.

قوله: إلى الفرجة، ضبط بفتح فسكون: وهي التفصي من الهم: أي: التخلص منه؛ أي رأيت أن الذي يخلصني من هَمِّ قتله هو الطعن في جُرُبَّان الدرع، وفي «القاموس»: الفرجه، مثلثة: التفصي من الهم. =

١٦٦٩٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارث، قال: حدَّثنا ربيعة بن كُلْثوم، قال: حدَّثني أبي

عن أبي غادية الجُهَني، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يوم العَقَبة فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّ دِماءَكُمْ وأَمْوالَكُمْ عليكُمْ حَرَامٌ إلى أَنْ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا في بَلَدِكُمْ هٰذا في شَهْرِكُمْ هٰذا، ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ؟»[1].

= وأما الفرجه، بضم فسكون: فهو بمعنى الانفراج كفرجة الحائط، وهذا يمكن أن يكون بهذا المعنى.

قوله: جربان الدرع، بضمتين وتشديد الباء: قِرَابُهُ.

قوله: وأي يد كفتاه: الكاف للتشبيه، والمضاف مقدر: أي كيَدِ فتى، ويحتمل أن المراد باليد القويُّ، فلا حاجة إلى تقدير مضاف. أي: أيُّ رجل مثلك تراعي الدين على هذا الوجه وقد قتلت عماراً الذي وقع في عثمان، كأنه يمدحه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ربيعة بن كلثوم: هو ابن جبر البصري مختلف فيه حسن الحديث، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وقال أحمد بن حنبل: صالح، واختلف قول النسائي فيه، فقال مرة: ليس به بأس، وقال أُخرى: ليس بالقوي. ووالده كلثوم بن جبر، حسن الحديث كذلك، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٦٩٨).

وأخرجه الطبراني مطولاً برقم ٢٢/(٩١٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن ربيعة بن كلثوم، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري بإسنادٍ صحيح برقم (١١٧٦٢) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٦٧٠٠- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثني ربيعة، قال: حدَّثني أبي قال:

سمعتُ أبا غادية الجُهَني قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ يوم العَقَبة، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ دِماءكُمْ» فذكر مِثْلَه[١].

● ١٦٧٠١- [قال عبد الله بن أحمد:][٢] حدَّثني صَلْتُ[٣] بن مسعود الجَحْدَري، قال: حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي، سمعت العاص ابن عمرو الطُّفاوي[٤]

قال: خرج أبو الغادية وحبيبُ بنُ الحارث، وأمُّ الغادية[٥] مُهاجِرينَ إلى رسولِ الله ﷺ فأسلموا، فقالتِ المرأةُ: أوصِني يا رسول الله، قال: «إيَّاكِ وما يَسُوءُ[٦] الأُذُنَ»[٧].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هو عفان بن مسلم الصفار.

وسيأتي من طريق عفان ٥/ ٦٨.

(٢) في (س) و(ق) و(م) وقع هذا الحديث من رواية الإمام أحمد، وجاء أنه من زوائد عبدالله في (ظ١٢) و(ص) و«أطراف المسند» ٧/ ٤١، وهو الصواب.

(٣) في (ق) و(م): الصلت.

(٤) قوله: سمعت العاص بن عمرو الطفاوي، سقط من النسخ الخطية و(م)، وقد استدرك من «أطراف المسند» ٧/ ٤١، وانظر ترجمته في «تعجيل المنفعة» ١/ ٦٩٦.

(٥) في النسخ الخطية و(م): أم أبي العالية، وهو تحريف، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/ ٤٠

(٦) في (ظ١٢) وهامش (ق): وما يشق.

(٧) إسناده ضعيف لجهالة حال العاص بن عمرو الطفاوي، فقد ترجم له =

حديث ضرار بن الأزور[1]

● ١٦٧٠٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا محمد بن بكَّار مولى بني هاشم، قال: حدَّثنا عبد الله بن المبارك، عن الأعمش، عن يعقوب بن

= البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٩٢، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٤٢، وفي «التعجيل» ١/ ٦٩٦ ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي فيه كلام من جهة حفظه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٨ من طريق أحمد بن أبي عوف، عن الصلت بن مسعود، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ٣١٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٨٩) من طريق تمام بن بزيع، عن العاص بن عمرو الطفاوي، به.

وقد اختلف فيه على تمام.

فأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٦٠) من طريق معلى بن أسد، عن تمام بن بزيع، عن الغاضرة بن عمير الطفاوي، قال: سمعت عمي، فذكر نحوه. قلنا: وتمام، قال البخاري: يتكلمون فيه، وقال الدارقطني: متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩٥، وقال: رواه عبد الله والطبراني إلا أنه قال: عن العاص بن عمرو الطفاوي، قال: حدثتني عمتي قالت: دخلت.. الحديث، وفيه العاص بن عمرو الطفاوي، وهو مستور، وبقية رجال السند رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «وما يسوء الأذن»: أي والكلام القبيح الذي تتأذى به الأذن.

(١) قال السندي: ضرار بن الأزور، صحابي مشهور، واسم الأزور مالك ابن أوس، سكن الكوفة، وقال البغوي: لا أعلم لضرار غير هذين الحديثين. ذكرهما الإمام، قيل: استشهد باليمامة، وقيل غير ذلك.

قلنا: بل ذكرهما ابنه عبد الله، فهما من زوائده على مسند أبيه.

بَحِيْر

عن ضرار بن الأَزْوَر أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بَحِيْر، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٨٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٢٠٥، والحافظ في «التعجيل» ٢/٣٨٥، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، تفرد عنه الأعمشُ، وقد ساق حديثه بإسناده: ثم قال: غريب فرد، والأعمش فمدلس، وما ذكر سماعاً، ولا يعقوب ذكر سماعه من ضرار، ولا أعرف لضرار سواه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وصحابيه ليست له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٨-٣٣٩، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٥٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٣١)، والحاكم ٣/١٢٣٧ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولا يحفظ لضرار عن رسول الله ﷺ غير هٰذا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٩، والطبراني في «الكبير» (٨١٢٩) من طريق عبد الله بن داود، وأخرجه الدارمي ٢/٨٨، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٥٣، والذهبي في «الميزان» ٤/٤٤٩ من طريق يعلى بن عبيد، وأخرجه الفسوي ٢/٦٥٤ من طريق جرير ابن عبد الحميد وداود بن نصير الطائي، والطبراني في «الكبير» (٨١٣٠) من طريق حفص بن غياث، خمستهم عن الأعمش، به.

وخالفهم سفيان الثوري كما سيأتي ٤/٣١١ فرواه عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان، عن ضرار بن الأزور، وسيأتي الحديث عن هٰذه الرواية هناك.

وسيرد برقم (١٦٧٠٤) و٤/٣٢٢ و٣٣٩. وسيكرر ٤/٣٣٩ سنداً ومتناً.=

● ١٦٧٠٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا أبو بكر محمد بن عبد الله[١] جارنا، قال: حدَّثنا محمد بن سعيد الباهلي الأثرم البَصْرِي، قال: حدَّثنا سلاَّم بن سليمان القارىء، قال: حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

عن ضرار بن الأزور قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلت[٢]: امدُدْ يدَكَ أُبايِعْكَ على الإسلام، قال ضرار: ثمَّ قلتُ:

تركتُ القِدَاح وَعَزْفَ القِيَا ن والخَمْرَ تَصْلِيَةً وابتهالا
وكَرِّي المُحَبَّرَ في غمْرَةٍ وحَمْلِي على المُشْركين القِتَالا
فيا ربِّ لا أُغْبَنَنْ سُفْعتي[٣] فقد بِعْتُ مالي وأهلي ابْتِدَالا

فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما غُبِنَتْ سُفْعَتُك[٤] يا ضِرَارُ»[٥].

= قال السندي: قوله: «دَعْ داعيَ اللَّبن»، بالنصب على المفعولية إن أريد به الفصيل، أي: اتركه ليرضع، وعلى النداء إن أريد به ضرار، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أبو بكر بن محمد بن عبد الله، بزيادة «بن» وهي زيادة مقحمة، وقد جاء على الصواب في (ظ١٢) و«أطراف المسند» ٢/ ٦٠٦، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٣٣٤، و«تعجيل المنفعة» في ترجمته.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): فقال.

(٣) في (ظ١٢) و(ص): سفقتي.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): سفقتك.

(٥) إسناده ضعيف، محمد بن سعيد الباهلي، من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: منكر الحديث، مضطرب الحديث، ووهاه أبو زرعة، فقال: ليس بشيء. قلنا: والذي ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٢٦٤-٢٦٥ ونسبه قرشياً، فإن كان هو نفسه وينسب تارة إلى قريش وتارة =

. . . . . .

= إلى باهلة مما يدل على جهالته، فهو ذاك، وإن كان غيره، فإننا لم نقع على ترجمةٍ للباهلي فيما بين يدينا من المصادر. وسلام بن سليمان -وهو المزني- وعاصم بن بهدلة، كلاهما صدوق، حسن الحديث. وأبو بكر محمد بن عبد الله، روى عنه جمع، وذكر الحافظ في «التعجيل» أن عبد الله ما كان يكتب إلا عمن أذن له أبوه في الكتابة عنه. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٢)، والحاكم ٣/ ٦٢٠ من طريقين عن محمد بن سعيد الأثرم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل مختصراً في «تاريخ واسط» ص١٧٤ من طريق عثمان بن مخلد، عن سلام، به. بلفظ: أتيت نبي الله ﷺ، فقلت: بايعني على الإسلام، فبايعني على الإسلام. قلنا: وعثمان بن مخلد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٧٠، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبحشل في «تاريخ واسط» ١٧٤ ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨١٣٣) من طريق عبد العزيز بن عمران، عن ماجد بن مروان، عن أبيه، عن جده، عن ضرار، به. قلنا: عبد العزيز بن عمران ضعيف، وماجد بن مروان وأبوه وجده لم نقف على ترجمتهم.

وله شاهد لا يفرح به من حديث ابن عباس عند الحاكم ٣/ ٢٣٨ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ضرار بن الأزور، فذكر نحوه، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وداود بن حصين منكر الحديث في روايته عن عكرمة، قال علي ابن المديني: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث. وقد صححه الذهبي في مختصره على «المستدرك» مع أن الحاكم سكت عليه!

قال السندي: قوله: تركت القداح: هي السهام التي كانوا يستكشفون بها الغيب.

قوله: عزف القيان، أي: صوت المغنيات من الجواري. =

● ١٦٧٠٤- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثني محمد بن عَبد الله بن نُمَير، قال: حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضِرار بنِ الأزور قال: بعثني أَهْلي بلَقوحٍ إلى النَّبيِّ ﷺ، فأمرني أن أحلُبَها، فَحَلَبْتُها، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[2].

= قوله: تصلية، بالنصب على العلية، أي: استغفاراً، أي: طلباً للمغفرة.

قوله: وابتهالاً، أي: تضرعاً إليه تعالى، والمراد أني فعلت ذٰلك توبةً إلى الله تعالى وإنابةً إليه.

قوله: وكري، بفتح فتشديد راء: مصدر كَرَّ عليه إذا عطف، وهو مصدر مضاف إلى الفاعل.

قوله: المحبر، بالنصب كالمعظم: اسم فرس ضرار بن الأزور، مفعول الكر.

وقوله: في غمرة، أي: في شدة، والجار والمجرور خبر لقوله: كري. وكذا قوله: على المشركين خبر لقوله حملي، وقوله: القتالا: عِلَّة لمقدر، أي: أحمل عليهم لأجل القتال.

قوله: سفعتي، أي: في تغيري مما كنت عليه من الحال والجمال، واختياري خلاف ذٰلك.

قوله: ابتهالاً، أي: لطلب بدل من الله تعالى، وهو ثوابه. في «الإصابة» يقال: إنه كان له ألف بعير برعاتها، فترك جميع ذٰلك.

(١) في (س) و(ق) و(م) من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و«أطراف المسند» ٢/ ٦٠٥.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة (١٦٧٠٢). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٠) عن محمد بن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٩٥)، ومن طريقه أخرجه الفسوي في =

● ١٦٧٠٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو[١] صالح الحكم بن موسى، قال: أخبرنا عيسى بن يونُس، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن المغيرة بن سعد

عن أبيه، أو عن عمِّه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بعرفة، فأخذتُ بِزِمامِ ناقته أو خِطَامها[٢]، فدفعتُ عنه، فقال: «دَعُوْهُ فَأَرَبٌ ما جَاءَ بِهِ» فقلت: نبئني بعمل يُقرِّبُني من الجَنَّة[٣] ويُباعدني[٤] من النَّار. قال: فرفع رأسه إلى السَّماء، ثم قال: «لَئِنْ[٥] كُنْتَ أَوْجَزْتَ في الخُطْبَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتَ وأَطْوَلْتَ[٦]، تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ به شَيْئاً، وتُقِيمُ الصَّلاة، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، وتَحُجُّ البَيْتَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وتَأْتي إلى النَّاس ما تُحِبُّ أَنْ يأتُوه[٧] إليكَ، وما كَرِهْتَ لِنَفْسِكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ، خَلِّ عَنْ زِمامِ النَّاقَةِ»[٨]. ٤/ ٧٧

=«المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، وابن حبان (٥٢٨٣).

وسيأتي من طريق وكيع ٤/ ٣٢٢ و٣٣٩.

وانظر الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢).

(١) لفظ «أبو» ليس في (م).

(٢) في (م): بخطامها.

(٣) في (ق) و(م): إلى الجنة.

(٤) في (م): ويبعدني.

(٥) في (ظ١٢) و(س) و(ص): لأن.

(٦) في (م): أو أطولت.

(٧) في (م): يؤتوه.

(٨) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في تخريج الحديث رقم (١٥٥٨٣)، فانظره لزاماً.

حديث يونس بن شداد

● ١٦٧٠٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو موسى العَنَزي، قال: حدَّثنا محمد بن عَثْمَةَ، قال: حدَّثنا سعيد بن بَشير، عن قَتَادة، عن أبي قِلابة، عن أبي الشَّعْثاء

عن يونس بنِ شدَّاد، أنَّ رسول الله ﷺ نهىٰ عن صَوْمِ أيامِ التَّشْريق[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، قتادة: وهو ابن دعامة السدوسي، رواه بالعنعنة وقال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل: لم يسمع من أبي قِلابة، وسعيد بن بشير -هو الأزدي- ضعيف، يعتبر به، ولا يحتمل تفرده، وقد تفرد بهذا الإسناد، ويونس بن شداد، ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص ٤٨١، وقال: غير معروف، وجهله كذلك أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٣، ونقل ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٣٠ عن ابن منده وأبي نعيم أنه مجهول، وترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٣٩٢ وقال: وقد ذكره غير واحد في الصحابة منهم، وبيَّضَ له، ولم يذكر أحداً ذَكَرَه في الصحابة، ثم إنه ذكره في «الإصابة» في القسم الثاني مما يدل على عدم جزمه في صحبته. قلنا: ولا تثبت الصحبة بمثل هذا الإسناد. محمد بن عثمة: هو محمد بن خالد بن عثمة، صدوق، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٣٠ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٠٦٨) (زوائد) عن محمد بن المثنى أبي موسى العنزي، به، وقال: لا نعلم أسند يونس بن شداد إلا هذا، ولا نعلم له إسناداً إلا هذا، ولم يتابع محمد بن خالد عليه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٠٣، وقال: رواه عبد الله بن أحمد=

حديث ذي اليَدَيْن[1]

● ١٦٧٠٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني محمد بن المثنَّى، قال: حدَّثنا مَعدي بن سليمان، قال: حدثنا شُعَيْث[2] بن مُطير، عن أَبيه مُطَير، ومُطَيرٌ حاضرٌ يُصَدِّقُه مقالَتَه، قال: كيف كنتُ أخبرتُكَ؟ قال:

يا أبتاه أخبرتني أنَّك لَقِيَكَ ذو اليَدَيْن بذي خُشُب، فأخبرَك أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم إحدى صلاتَي العَشِيِّ -وهي العَصْر- فصلَّى ركعتين، وخَرَجَ سَرَعانُ النَّاس وهم يقولون: أَقَصُرَت الصَّلاةُ، أقصُرَتِ الصَّلاةُ؟ فقامَ رسولُ الله ﷺ واتَّبعه أبو بكرٍ وعُمرُ رضي الله عنهما وهما مُبْتَدَّيْه، فَلَحِقَه ذو اليدين، فقال: يا رسول الله أَقَصُرَت الصَّلاةُ أم نسيتَ؟ فقال: «ما قَصُرَت الصَّلاة[3] ولا نَسِيتُ» ثم أقبلَ على أبي بكرٍ وعُمرَ رضي الله

= والبزار، وفيه سعيد بن بشير، وهو ثقة، لكنه اختلط. قلنا: وانظر «العلل» لابن أبي حاتم: ١/ ٢٨٣.

وقد سلفت شواهده في حديث ابن عمر بن الخطاب برقم (٤٩٧٠).

(١) قال السندي: ذو اليدين السلمي، يقال: هو الخِرْباق، وفرق بينهما ابن حبان. وروى ابن أبي شيبة من طريق عمرو بن مهاجر أن محمد بن سويد أفطر قبل الناس بيوم، فأنكر عليه عمر بن عبد العزيز، فقال: شهد عندي فلان أنه رأى الهلال. فقال عمر: أَوَ ذو اليدين هو؟

(٢) تصحف في النسخ الخطية و(م): إلى شعيب، وكذلك هو في بعض المصادر، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٣٢٥، وفي «تعجيل المنفعة»، و«المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٣٥٥، و«توضيح المشتبه» ٥/ ٣٤١.

(٣) لفظ: الصلاة، ليس في (م).

عنهما فقال: «ما يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» فقالا: صَدَقَ يا رسولَ الله، فَرَجَعَ رسولُ الله ﷺ، وثابَ النَّاسُ، فصلَّى رَكْعتين، ثمَّ سلَّم، ثم سَجَدَ سَجْدَتَي السَّهْو[1]. قال أبو سليمان: حدَّثتُ ست سنين

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف. معدي بن سليمان هو أبو سليمان صاحب الطعام، ضعيف، وشعيث بن مطير من رجال «التعجيل»، انفرد بالرواية عنه معدي بن سليمان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٤/٣٨٦: شعيث ومطير أعرابيان كانا يكونان في بعض قرى المدينة. قلنا: وأبوه مطير هو ابن سُلَيْم الوادي، فرق البخاري في «التاريخ الكبير» بينه وبين الراوي عن ذي الزوائد، وقال أبو حاتم: هما واحد، وهو ما ذهب إليه الحافظان المزي وابن حجر، ولم يذكرا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال. محمد بن المثنى: هو أبو موسى العَنَزي.

وأخرجه ابن الاثير في «أسد الغابة» ٢/١٨٠ من طريق عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٢٤)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/١٣٥٥- ١٣٥٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٣٦٧ من طرق عن محمد بن المثنى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٦٥٦) عن محمد بن المثنى، عن بدل بن المُحَبَّر، عن معدي بن سليمان، به، فزاد في الإسناد بدل بن المحبر بين محمد بن المثنى ومعدي بن سليمان.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/٢٥٠-٢٥١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦٦-٣٦٧ و٣٦٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٣٦٧ من طرق عن معدي ابن سليمان، به. وقال العقيلي: هذا يروى من حديث أبي هريرة وغيره عن النبي ﷺ بأسانيد جياد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/١٥٠-١٥١، وقال: رواهما عبد الله =

أو سبع سنين: ثم سَلَّمَ، وشكَكْتُ فيه، وهو أكثرُ حِفْظي.

● ١٦٧٠٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني نَصْرُ بنُ عليٍّ، قال: أخبرني مَعْدِي بن سُلَيْمان، قال: أتيتُ مُطَيراً لأسألَه عن حديث ذي اليَدَيْن، فأتيتُه فسألتُه فإذا هو شيخٌ كبيرٌ لا ينفذُ الحديث من الكِبَر. فقال ابنه شعيب: بلى يا أبه[1]

حدَّثْتَني أنَّ ذا اليدين لَقِيَكَ بذي خُشُبٍ، فحدَّثك أنَّ رسول الله

=ابن أحمد مما زاده على المسند، وفيه معدي بن سليمان، قال أبو حاتم: شيخ، وضعفه النسائي.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح سلف برقم (٧٢٠١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بذي خُشُب، ضبط بضمتين: وادٍ بالمدينة على مسيرة ليلة منها.

قوله: أقصرت الصلاة: بفتح قاف وضم صاد على بناء الفاعل، أو بضم قاف، فكسر صاد، على بناء المفعول، والهمزة للاستفهام، أي يتساءلون فيما بينهم، ويحتمل أن يكون الاستفهام للتقرير.

قوله: وهما مبتدَّيه، بتشديد الدال: في «القاموس»: ابتدَّاه ابتداداً: أخذاه من جانبيه، ونصب مبتدَّيه على الحال، والخبر مقدر، أي هما يتبعانه أو يمشيان معه مبتدّيه.

قوله: «ما قصرت ولا نسيت»: أي ما وقع شيء منهما في ظني، وهٰذا صدق بلا ريب.

قوله: صدق: أي في زعمه أن أحدهما واقع، وإلا فكلامه استفهام لا يوصف بصدق أو كذب.

قوله: وثاب الناس: أي رجعوا.

(١) في (ق) و(م): يا أبت.

ﷺ صلَّى بهم إحدى صلاتَي العَشِيِّ -وهي العصر- رَكْعَتَينِ ثمَّ سلَّم، فخرج سَرَعانُ النَّاس، فقال: أقصُرَت الصَّلاةُ؟ وفي القوم أبو بكرٍ وعُمرُ، فقال ذو اليَدين: أَقَصُرت الصَّلاة أم نَسيتَ؟ قال: «ما قَصُرَتِ الصَّلاةُ ولا نَسِيتُ» ثمَّ أقبلَ على أبي بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما، فقال: «ما يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ؟» فقالا: صَدَقَ يا رسولَ الله. فَرَجَعَ رسولُ الله ﷺ، وثاب النَّاسُ، وصلَّى بهم ركعتين ثمَّ سلَّم، ثم سجد[1] سَجْدَتَي السَّهْو[2].

● ١٦٧٠٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو مَعْمَر، عن ابنِ أبي حازم

قال: جاءَ رجلٌ إلى عليِّ بن حسين، فقال: ما كان منزلة أبي بكرٍ وعُمَرَ من النبي ﷺ؟ فقال: كمنزلتهما[3] السَّاعة[4].

---

(١) في (ق) و(م) : سجد بهم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ عبدالله بن أحمد هو نصر بن علي الجهضمي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٣٨٦، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٦٧ من طريق نصر بن علي، بهذا الإسناد .

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أقصرت الصلاة: أي: فقال القائل منهم.

(٣) في (م): منزلتهما.

(٤) هذا الأثر إسناده ضعيف، ابن أبي حازم، لم نعرفه، فإن كان عبدالعزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار فالإسناد منقطع؛ لأنه لم يدرك علي بن=

حديث جدّ أيوب بن موسى بن عَمْرو بن سعيد بن العاص

● ١٦٧١٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عُبيد الله بن عمر القَواريري، وخلف بن هشام قالا: حدثنا عامر بن أَبي عامر الخَزَّاز، عن أيوب بن موسى، عن أبيه

عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَحَلَ وَالِدٌ ولَدَهُ نَحْلاً أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»(١).

= الحسين. وبقية رجاله ثقات، أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر القطيعي الهروي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٥٤، وقال: رواه عبد الله والطبراني، وابن أبي حازم لم أعرفه، وشيخ عبد الله ثقة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٤٠٣/ ٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي حسن المازني[1]

«بَلَغَني أَنَّ لَهُ صُحْبَة»

● ١٦٧١١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عبيد الله بن عُمَر قال: حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ محمد الدَّرَاوَرْدي، قال عمرو بن يحيى: حدثني عن يحيى بن عمارة

عن جده أبي حسن، قال: دَخَلْتُ الأسواف[2]، قال[3]: فأَثَرْتُ -وقال القواريري مَرَّةً: فأخذت -دُبسيتَيْن، قال: وأمهما تُرَشْرِشُ عليهما، وأنا أريد أَنْ آخُذَهُما، قال: فدخل عليَّ أبو حسن، فنزع مِتِّيْخَة، قال: فَضَرَبني بها، فقالتْ لي امرأةٌ مِنَّا، يقال لها مريم: لقد تَعِسْتَ من عَضِدِه؛ من[4] تكسيرِ المِتِّيْخَة، قال[5]: فقال لي: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم ما بين لَابَتي المَدِينة![6].

---

(١) قال السندي: أبو حسن المازني، هو أنصاري مازني، مشهور بكنيته، اسمه غيم بن عمرو، وقيل غير ذلك، وهو بدري.. قال الذهبي: بقي إلى زمن علي بن أبي طالب.

(٢) في النسخ و(م) ما عدا (س): الأسواق، وهو تحريف. والأسواف قال السندي: هو بالفاء: موضع بالمدينة.

(٣) في (م): وقال.

(٤) في (م): ومن

(٥) لفظ «قال» ليس في (ق) و(م).

(٦) إسناده حسن من أجل عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي وهو ثقة، =

● ١٦٧١٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا أبو الفَضْل المَرْوَزِي، قال: حدَّثني ابنُ أبي أُويس، قال: وحدَّثني حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن عمرو بن يحيى المازني

عن جدِّه أبي حَسَن أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يَكْرَه نِكاح السِّرِّ حتى ٤/٧٨ يُضْرَبَ بدُفٍّ، ويقال:

أَتَيْنـــاكـــمْ أتينـــاكُـــمْ فحيُّـــونـــا نحيِّيْكُـــمْ[1]

= وصحابيه لم يرو له أصحاب الكتب الستة. وأبو حسن هو جد يحيى بن عمارة.

وقد اختلف فيه على عمرو بن يحيى.

فأخرجه الطبراني مختصراً في «الكبير» ٢٢/(٩٨١) من طريق محمد بن فليح، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عمارة بن أبي الحسن، قال فذكره.

قلنا: ومحمد بن فليح هو ابن سليمان الخزاعي ضعيف يعتبر به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٣٠٣، وقال: رواه عبد الله بن أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورجال المسند رجال الصحيح.

وفي تحريمه ﷺ ما بين لابتي المدينة سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فأثرت، من الإثارة.

قوله: دبسيتين، بضم دال: طائر لونه بين السواد والحمرة، قيل: هو نسبة إلى دبس الرطب، وضم داله من تغيير النسبة.

قوله: ترشرش، من الرشرشة، وهي الرخاوة، والإطافة ممن تخافه.

قوله: متيخة: قيل بكسر ميم وفتحها وتشديد تاء، وبكسر ميم وسكون تاء قبل ياء، وبكسر ميم وسكون ياء ثم تاء، كلها أسماء لجرائد النخل.

قوله: تعست، ضبط بكسر العين على صيغة الخطاب، أي أتعبت عضده.

(١) إسناده مظلم، حسين بن عبد الله بن ضُميرة من رجال «التعجيل»، وقد =

● ١٦٧١٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا أحمد بن حاتم الطَّويل، وكان ثِقَةً رجلاً صالحاً، قال: حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد -يعني الدَّرَاوَرْدِي- عن عمرو بن يحيى

عن أبيه أو عَمِّه، قال: كانت لي جُمَّةٌ كنتُ إذا سَجَدْتُ

=كذبه مالك، وقال أحمد: لا يساوي شيئاً متروك الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث كذاب، وقال ابن معين: ليس بثقة ولا مأمون، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة: ليس بشيء، اضرب على حديثه، وقال البخاري في «التاريخ الأوسط»: تركه علي وأحمد، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه، وقال الأويسي: لما خرج إسماعيل بن أبي أويس إلى حسين بن عبد الله بن ضميرة هجره مالك أربعين يوماً. وابن أبي أويس وهو إسماعيل بن عبد الله ضعيف يعتبر به خارج صحيح البخاري، وما كان فيه فهو قوي، لأن البخاري رحمه الله انتقى من حديثه ما صح عنده، وأبو الفضل المروزي اختلف في تعيينه، فجزم الحسيني في «الإكمال» ٥٤٤ أنه هو حاتم بن الليث الجوهري، ولكن حين نقل عنه الحافظ في «التعجيل» قال: لعلَّه حاتم بن الليث الجوهري، وتعقبه الحافظ بقوله: ولا أستبعد أن يكون عباس بن محمد الدوري.

قلنا: وعمرو بن يحيى المازني لم يدرك جده الأعلى أبا حسن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٢٨٨-٢٨٩، وقال: رواه ابن أحمد، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة، وهو متروك.

وفي استحباب إعلان النكاح سلف من حديث عبدالله بن الزبير برقم (١٦١٣٠)، وانظر حديث محمد بن حاطب برقم (١٥٤٥١)، وحديث زوج ابن أبي لهب برقم (١٦٦٢٦).

رَفَعْتُها، فرآني أبو حسن المازني، فقال: تَرْفَعُها لا يُصِيبُها التُّراب! واللهِ لأَحْلِقَنَّها. فَحَلَقَها[1].

(١) هذا الأثر ضعيف للشك بين والد عمرو بن يحيى أو عَمِّه، ولم يتبيَّن لنا مَنْ هو، وبقية رجاله ثقات غير عبدالعزيز بن محمد الدَّراوردي فقد اختلف فيه، وهو حسن الحديث.

حديث عَرِيفٍ من عُرَفاءِ قريش، عن أبيه

● ١٦٧١٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني أبو مالك الحَنَفي كثير ابن يحيى بن كثير البَصْرِي، قال: حدثنا ثابت أبو زيد، قال: حدثنا هلال ابن خَبّاب، عن عكرمة بن خالد المَخزومي، قال: حدَّثني عريفٌ من عرفاء قُرَيش

عن أبيه، سمعه من فِلْق في رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ صَامَ رَمَضانَ وَشَوَّالَ والأربعاءَ والخَمِيسَ دَخَلَ الجَنَّة»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه راوٍ لم يسمَّ، وهو شيخ عكرمة بن خالد المخزومي، وكثير بن يحيى - وإن كان فيه ضَعْفٌ -قد توبع، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٥٤٣٤).

حديث قيس بن عائذ[1]

● ١٦٧١٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني سُرَيْج بن يونس مِنْ كِتابه، قال: أخبرنا أبو إسماعيل المُؤَدِّب، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن عائذ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ[2] على ناقةٍ خَرْماءَ، وعَبدٌ حَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بخِطامها[3].

---

(١) قال السندي: قيس بن عائذ، أحمسي، أبو كاهل، مشهور بكنيته، له صحبة، وعداده في أهل الكوفة. قلنا: وذكر الحافظ في «الإصابة» في ترجمته في الكنى أنه يسمى كذلك عبد الله بن مالك.

(٢) في (ق) وهامش (س): زيادة كلمة: الناس.

(٣) حديث ضعيف، إسماعيل بن أبي خالد لم يسمع من قيس بن عائذ، بينهما أخو إسماعيل كما صرح بذلك في رواية وكيع، قال: رأيت أبا كاهل، وكانت له صحبة، فحدثني أخي عنه، وقد أبهم أخوه في روايته، واختلف عنه فيه.

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٩، وابن ماجه (١٢٨٤) والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٢٤) من طريق وكيع، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٥ من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن أخيه، عن قيس بن عائذ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٤٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٢٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قيس بن عائذ، به.

وعينه الحافظان المزي وابن حجر في رواية النسائي وابن ماجه أنه سعيد ابن أبي خالد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٥٠ من طريق أبي أسامة، عن إسماعيل =

وهلكَ قيسٌ أيامَ المُخْتار[1].

= ابن أبي خالد، عن أخيه أشعث بن أبي خالد، عن قيس بن عائذ، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٤٢ من طريق عيسى بن يونس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه سعيد، عن قيس بن عائذ، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٥٠ من طريق عيسى بن يونس عن إسماعيل بن أبي خالد، بالإسناد السالف إلا أنه سماه أشعث بن أبي خالد.

وسعيد بن أبي خالد من رجال التهذيب، انفرد بالرواية عنه أخوه إسماعيل ابن أبي خالد، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان، فهو مجهول الحال. وأخوه أشعث ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٧٢ وقد انفرد بالرواية عنه أخوه إسماعيل كذلك، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو مجهول الحال كذلك.

وسيأتي ٤/ ١٧٧.

قال السندي: قوله: خرماء: أي مثقوبة الأُذُن.

(١) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي، وكان كما يصفه الذهبي: من كبراء ثقيف وذوي الرأي والفصاحة والشجاعة وقلة الدين، ادّعى أن الوحيَ يأتيه وأنه يعلمُ الغيبَ، وكان ممن خرج على علي بن أبي طالب في المدائن، ثم صار مع ابن الزبير بمكة، فولّاه الكوفة فغلب عليها، ثم خلع ابن الزبير، وشرع يطالب بدم الحسين، فالتفّت عليه الشيعة، ثم جهز عسكراً مع إبراهيم بن الأشتر إلى عبيد الله بن زياد، فقتله سنة خمس وستين، ثم توجه بعد ذٰلك مصعب بن الزبير إلى الكوفة، فقاتله وقتل المختارَ وأصحابَه، وكان قتله سنة سبع وستين.

حديث أسماء بن حارثة

● ١٦٧١٦- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني محمدُ بنُ أَبي بكر المُقَدَّمي، قال: حدثنا أبو مَعْشَر البَرَّاء، قال: حدَّثنا ابنُ حَرْمَلة، عن يحيى بنِ هند بن حارثة، عن أبيه -وكان من أصحاب الحُدَيبية، وأخوه الذي بعثه رسولُ الله ﷺ يأمر قومه بصيام يوم عاشوراء، وهو أسماءُ بنُ حارثة-:

أَنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَهُ، فقال: «مُرْ قَوْمَكَ فَلْيَصُومُوا هٰذا اليَوْمَ» قال: أرأيتَ إنْ وَجَدْتُهُم قد طَعِمُوا؟ قال: «فَلْيُتِمُّوا آخرَ يَوْمِهِم»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، يحيى بن هند بن حارثة، مجهول، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٩٦٣)، وأبو معشر البَرّاء -وهو يوسف بن يزيد البصري- صدوق، روى له البخاري ومسلم متابعة، ولم يحتجا به، وقد أخطأ هنا، فقال: عن يحيى بن هند بن حارثة، عن أبيه، فزاد «عن أبيه»، وأنقص عبدُ الله بن أحمد من الإسناد قوله: «فحدثني يحيى بن هند، عن أسماء بن حارثة»، وقد ورد في رواية ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٥).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٥) من طريق المقدمي، بهذا الإسناد بذكر ما أنقصه عبد الله بن أحمد كما ذكرنا آنفاً.

قال ابن أبي عاصم: رواه وهيب بن خالد، ولم يقل: عن ابن هند، عن أبيه.

قلنا: قد سلف من طريق وهيب بن خالد دونَ زيادة «عن أبيه» في الرواية (١٥٩٦٣)، وقد ذكرنا شواهده التي يصح بها في الرواية (١٥٩٦٢).

بقية حديث أيوب بن موسى

● ١٦٧١٧- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني نَصْرُ بنُ علي الجَهْضَمِي وعبدُ الأعلى بن حماد بن يحيى النَّرْسِي، قالا: حدثنا عامر بن أبي عامر الخَزَّاز، قال: حدثنا أيوب بن موسى، عن أبيه

عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نَحَلَ وَالِدٌ وَلَداً أَفْضَلَ مِنْ أَدَبٍ حَسَنٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٣). عامر بن أبي عامر الخزاز: هو عامر بن صالح بن رستم.

وأخرجه الترمذي (١٩٥٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٤٠، والبيهقي في الشعب (٨٦٥٢) من طريق نصر بن علي الجهضمي، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عامر بن أبي عامر الخزاز، وهو عامر بن صالح بن رستم الخزاز، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد ابن العاصي، وهذا عندي حديثٌ مرسل.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٣).

حديث قُطْبَة بن قتادة

● ١٦٧١٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني محمدُ بنُ ثعلبة بن سواء قال: حدثنا محمدُ بنُ سواء، قال: حدثنا حُمْران بن يزيد العُمَري، عن قتادة، عن رجل من بني سدوس

عن قطبة بنِ قَتَادة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُفْطِرُ إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن قطبة بن قتادة، ومحمد بن ثعلبة بن سواء شيخ عبدالله، مستور الحال، روى عنه جمع ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال أبو حاتم: أدركته ولم أكتب عنه، وحمران بن يزيد، نُسب في هذا الإسناد بالعمري، وجاء دون نسبة في الإسناد التالي برقم (١٦٧١٩): ولم أر مَن نسبه هذه النسبة، وقد نسب سدوسياً عن المزي في ذكره شيوخ محمد ابن سواء، وكذلك ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٨١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٦٥، وقد روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨) عن محمد بن يحيى بن سهل السكري، عن محمد بن ثعلبة بن سواء، عن عمه محمد بن سواء، عن عمران القطان، عن قتادة، به، فأدخل في الإسناد عمران القطان بدلاً من حمران بن يزيد، قلنا: محمد بن يحيى بن سهل السكري شيخ الطبراني لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٥٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه رجل لم يُسَمَّ.

قلنا: بل هو من زيادات عبدالله بن أحمد. =

● ١٦٧١٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني محمد بن ثعلبة بن سواء قال: حدَّثني ابنُ سواء، قال: حدَّثني حُمْران بن يزيد، عن قَتَادة، عن رَجُلٍ من بني سَدُوس

عن قطبة بن قتادة قال: بايعتُ النَّبيَّ ﷺ على ابنتي الحَوْصَلة، وكان يُكْنَىٰ بأبي الحَوْصَلة[1].

= وإفطار الصائم إذا غربت الشمس سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عمر بن الخطاب برقم (١٩٢)، وسيأتي من حديث عبد الله بن أبي أوفى ٤/ ٣٨٠.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٩١، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٧) من طريق عون بن كهمس بن الحسن، عن عمران بن حدير، عن رجل يقال له مقاتل، عن قطبة، بهذا الإسناد. وعند الطبراني: حويصلة، بالتصغير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧-٢٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفي إسناده رجل مجهول، وهو مقاتل الذي روى عنه قطبة.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد، وقد تحرف في مطبوع الطبراني مقاتل إلى قتادة!

حديث الفاكه بن سعد

● ١٦٧٢٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني نصرُ بنُ علي، قال: حدَّثنا يوسفُ بنُ خالد، قال: حدَّثنا أبو جعفر[١] الخَطْمي، عن عبدِ الرحمٰن بن عُقْبة بن الفاكِه

عن جدِّه الفاكِه بن سعد -وكانت[٢] له صحبة- أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يغتسلُ يومَ الجُمُعة، ويومَ عرفة، ويومَ الفِطْر، ويومَ النَّحْر. قال: وكان الفاكِهُ بنُ سعد يأمرُ أهلَه بالغُسل في هٰذه الأيام[٣].

---

(١) في (م): يوسف بن جعفر.

(٢) في (ص): وكان.

(٣) إسناده تالف من أجل يوسف بن خالد -وهو ابن عُمير السَّمتي- فقد كذبه ابن معين، وأبو داود، والفلّاس، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال أيضاً: ليس بثقة ولا مأمون، وقال أبو حاتم وأبو زرعة: ذاهب الحديث، وضعفه ابن سعد والشافعي، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، لا تحلّ الرواية عنه بحيلة، ولا الاحتجاج به بحال، ولجهالة عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه، فقد تفرد بالرواية عنه أبو جعفر الخطمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وبقية رجاله ثقات. نصر بن علي: هو الجَهْضمي، وأبو جعفر الخَطْمي: هو عمير بن يزيد بن عمير.

وأخرجه ابن ماجه (١٣١٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٢٨) من طريق نصر بن علي، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٣٦، والطبراني ١٨/ (٨٢٨) من طريقين عن يوسف بن خالد، به. =

حديث عُبيدة بن عَمْرو الكِلَابي

٧٩/٤ ● ١٦٧٢١- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيم[١] أبو مَعْمَر الهُذَلي، حدثنا سعيدُ بنُ خُثَيم الهلالي قال: حدثتني جدَّتي أمُّ أبي رِبْعِيَّة[٢] بنتُ عياض الكلابية

= والأمر بالاغتسال يوم الجمعة ثبت بأحاديث صحيحة منها حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٦٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأما الغسل في العيدين، فقد ورد من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٣١٥)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ يغتسل يوم الفطر والأضحى. وفي إسناده جُبارة بن مُغَلِّس وحجاج بن تميم، وهما ضعيفان.

ومن حديث ابن عمر موقوفاً عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٧ أخرجه عن نافع، أن ابن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلّى، وإسناده صحيح.

ومن حديث علي موقوفاً أيضاً عند الشافعي في «السنن» ١/ ٣٧ (بترتيب السندي) قال: أخبرنا ابن عُلَيَّة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن زاذان قال: سأل رجل علياً رضي الله عنه عن الغسل، فقال: اغتسل كل يوم إن شئت، فقال: الغسل الذي هو الغسل، قال: يوم الجمعة، ويوم عرفة، ويوم النحر، ويوم الفطر. وإسناده صحيح.

وذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨١ أنه روي أيضاً عن عروة بن الزبير أنه اغتسل للعيد، وقال: إنه السنة.

والاغتسال يوم عرفة قد ورد ضمن حديث علي الموقوف المذكور آنفاً.

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): إسماعيل بن إبراهيم بن معمر. قلنا: وكلاهما صواب، فهو ابن معمر بن الحسن الهذلي، أبو معمر القطيعي، من رجال الشيخين.

(٢) تحرف في (ق) و(م) إلى ربيعة.

عن جدِّها عُبيدةَ بنِ عمرو الكلابي، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو يتوضأ فأسبغ الطهور[1].

وكانت هي إذا توضأتْ، أسبغتِ الطَّهور حتى تَرْفَعَ الخِمارَ، فتمسح على[2] رأسها.

● ١٦٧٢٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني عثمانُ بنُ محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا سعيدُ بنُ خُثَيم الهلالي، قال: سمعتُ جَدَّتي ربعية بنت عياض

عن جدها عُبَيدة بن عمرو الكلابي، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ توضَّأَ، فأسبغَ الوضوء. قال: وكانت ربعيةُ إذا توضأتْ، أسبغتِ الوضوء[3].

● ١٦٧٢٣- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثني عمرو بنُ محمد الناقد قال: حدثنا سعيدُ بن خُثَيم الهلالي، قال: حدثتني جَدَّتي ربعيةُ ابنةُ عياضٍ الكلابيةُ

عن جدِّها عُبيدة بن عمرو الكلابي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضأ، فأسبغ الطهور. قال: وكانت هي -يعني جدَّتَه- إذا

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربيعة بنت عياض الكلابية، تكلمنا عنها في الرواية (١٥٩٥٠).

(٢) لفظ «على» ليس في (م).

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٥٠) من رواية الإمام أحمد وابنه عبدالله، وأشرنا هناك إلى أحاديث الباب في إسباغ الوضوء.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، وهو مكرر الحديث (١٥٩٥٠)، وسلف هناك من رواية الإمام أحمد أيضاً.

أخذت الطَّهور أسبغتْ[٢].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، ربعية ابنة عياض الكلابية، ذكرنا حالها في الرواية (١٥٩٥٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٤٤٠ من طريق عمرو بن محمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٥٠) من رواية الإمام أحمد وابنه عبدالله.

حديث مالك بن هُبيرة

١٦٧٢٤- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حماد بن زيد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني

عن مالك بن هُبَيْرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ، فَيُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ المُسْلِمِينَ يَبْلُغوا[1] أَنْ يكونوا ثلاثَ صُفُوفٍ إلا غُفِرَ له». قال: فكان مالك بن هبيرة يتحرَّى إذا قَلَّ أهلُ جِنازةٍ[2] أن يَجْعَلَهم ثلاثَ صُفُوفٍ[3].

---

(١) في (م): بلغوا.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهامش (س): الجنازة.

(٣) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وقد تفرَّد به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود والترمذي وابن ماجه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٠٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦٥) من طريق عارم، وأبو داود (٣١٦٦) من طريق محمد بن عبيد، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/ ١٦٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢١-٣٢٢، وابن ماجه (١٤٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨١٦) من طريق عبدالله بن نمير، والترمذي (١٠٢٨) من طريق عبدالله بن المبارك ويونس بن بكير، والحاكم من طريق يزيد بن هارون وإسماعيل ابن عُلَيَّة، خمستهم عن ابن إسحاق، به.

وقد اختلف فيه على ابن إسحاق، فأدخل بعضهم بين مرثد ومالك رجلاً، سماه ابن منده فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» الحارث بن مالك، وسماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٠٢-٣٠٣ الحارث بن مُخَلَّد، وقال المزي في=

حديث المِقْداد بن الأسْوَد[1]

● ١٦٧٢٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن المِقْداد بن الأسود قال: قال لي عليٌّ: سَلْ رسولَ الله

=«تحفة الأشراف» ٨/٣٤٩: قيل: إن الرجل الذي أُدخل بينهما الحارث بن مُخَلَّد. قال الترمذي: حديث مالك بن هبيرة حديث حسن! هٰكذا رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق، وروى إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق هٰذا الحديث، وأدخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلاً، ورواية هٰؤلاء أصح عندنا.

قلنا: وقد صح في الصلاة على الجنازة والشفاعة للميت حديث عائشة عند مسلم (٩٤٧)، ولفظه: «ما من مَيِّت يصلي عليه أمةٌ من المسلمين يبلغون مئة، كلُّهم يشفعون له إلا شُفِّعوا فيه»، وسيرد ٦/٣٢.

وآخر من حديث ابن عباس عند مسلم (٩٤٨)، ولفظه: «ما من رجل مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً، لا يشركون بالله شيئاً إلا شَفَّعهم الله فيه»، وقد سلف (٢٥٠٩).

قال السندي: قوله: «يبلغوا أن يكونوا»: حذف النون من «يبلغوا» لمجرد التخفيف، وهو وارد. وهٰذا اللفظ يقتضي أن كونهم ثلاثة صفوف غير مقصود، بل بلوغهم ذٰلك المقدار يكفي، ومقتضى التحرِّي أنه لا بد من كونهم ثلاثة صفوف، واللفظ السابق الذي نقلنا أنسب بالتحري، فلعله الثابت، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: المقداد بن عمرو، كندي تبنَّاه الأسود، فاشتهر بالنسبة إليه، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد بدراً والمشاهد بعدها، وكان فارساً يوم بدر، حكي أنه لم يثبت أنه كان فيها على فرس غيره.

ﷺ عن الرَّجُلِ يلاعِبُ امرأَتَه، فيخرج منه المَذْيُ من غيرِ ماءِ الحياة؟ قال: «يَغْسِلُ فَرْجَهُ وَيَتَوَضَّأ وضُوءَهُ للصَّلاةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٦٤) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٤ و٥ وانظر ٤/ ٣٢٠- ٣٢١، وسيكرر ٥/ ٤٥٦ سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث علي عند البخاري (١٧٨)، ومسلم (٣٠٣)، وقد سلف (٦٠٦).

وانظر حديث سهل بن حُنَيْف السَّالف برقم (١٥٩٧٣).

قال السندي: قوله: من غير ماء الحياة، أي: من غير خروج المني، سمي ماء الحياة؛ لأنه يُخلق منه الحيّ.

حديث سُوَيْد بن حَنْظَلَة[1]

١٦٧٢٦- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الأعلى، عن جَدَّته

عن أبيها سُوَيْد بن حَنْظَلَة، قال: خَرَجْنا نريدُ رسولَ الله ﷺ، ومعنا وائل بن حُجْر، فأخذه عدوٌّ له، فتحرَّجَ النَّاسُ أَنْ يَحْلِفُوا، وحَلَفْتُ: إِنَّه أخي، فَخَلَّى عنه، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فقال: «أَنْتَ كُنْتَ أَبَرَّهُمْ وأَصْدَقَهُمْ، صَدَقْتَ المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ»[2].

---

(١) قال السندي: سويد بن حنظلة، قيل: هو جُعْفي، وله حديث واحد لا نعلم غيره.

(٢) جدة إبراهيم بن عبد الأعلى، لم نجد لها ترجمة، ومع أنه روى لها أبو داود وابن ماجه، فإنه لم يترجم لها في «تهذيب الكمال» وفروعه، وسويد ابن حنظلة ليس له سوى هٰذا الحديث الواحد، قال ابن عبدالبر: لا أعلم له نسباً، وقال الأزدي: ما روى عنه إلا ابنته، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤٠، وأبو داود (٣٢٥٦)، وابن ماجه (٢١١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٤) و(٦٤٦٥)، والحاكم ٤/ ٢٩٩-٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٦٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢/ ٢٤٧ من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد، ولم يذكروا قوله: «أنت كنت أبرهم وأصدقهم». وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٦٧٢٧).

وقوله: «المسلم أخو المسلم» سلف من حديث عبدالله بن عمر بن =

١٦٧٢٧- حدَّثنا الوليدُ بنُ القاسم وأسود بن عامر، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأَعْلى، عن جَدَّته

عن أبيها سُوَيْد بن حنظلة، قال: خَرَجْنا نريدُ رسولَ الله ﷺ. فذكره[1].

= الخطاب برقم (٥٣٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «صدقت المسلم أخو المسلم»: يدل على أن التورية في الحلف مؤثرة إذا لم يكن للمستحلف حق الاستحلاف، وما جاء أن اليمين على نية المستحلف فذاك فيما إذا كان له حق الاستحلاف، والله تعالى أعلم.

(١) سلف الكلام على إسناده في الرواية السالفة برقم (١٦٧٢٦)، والوليد ابن القاسم هو الهَمْدَاني، صدوق يخطىء، وقد توبع.

حديث سَعْد بن أبي ذُباب[1][2]

١٦٧٢٨- حدَّثنا صفوان بن عيسى، قال: أخبرنا الحارثُ بنُ عبد الرحمٰن، عن منير بن عبد الله، عن أبيه

عن سعد بن أبي ذُبَاب، قال: قَدِمْتُ على رسولِ الله ﷺ، فَأَسْلَمْتُ، قلتُ[3]: يا رسولَ الله، اجعلْ لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم. ففعلَ رسولُ الله ﷺ، واستعملني عليهم، ثم استعملني أبو بكر رضي الله عنه من بعده[4] ثم استعملني عُمَرُ مِنْ بعده[5].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): سعيد، ويبدو أنه تحريف قديم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٤٣١، وهو كذٰلك في «تعجيل المنفعة» ١/ ٥٧١، وفي كل مصادر ترجمته.

(٢) قال السندي: قال ابن حبان: له صحبة، وقال البغوي: لا أعلم له غير هٰذا الحديث، أي المذكور في «المسند».

(٣) في (ظ١٢) و(ص): وقلت.

(٤) قوله: من بعده، ليست في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال منير بن عبد الله ووالده، منير من رجال «التعجيل»، وقد انفرد بالرواية عنه الحارث بن عبد الرحمٰن: وهو ابن أبي ذباب، وضعفه الأزدي، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، ولم يوثقه غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقال ابن عبد البر: إسناده مجهول، ونقل البيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ بإسناده عن البخاري قوله: عبد الله والد منير عن سعد بن أبي ذباب لم يصحَّ حديثه، وعن ابن المديني قولَه: منير هٰذا لا نعرفه إلا في هٰذا الحديث. والحارث بن عبد الرحمٰن، مختلف فيه حسن =

حديث حَمَل بن مالِك

١٦٧٢٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا عمرو بن دينار، أنه سمع طاووساً يُخْبِرُ عن ابنِ عَبَّاس

عن عمر رضي الله عنه: أنَّه نَشَدَ قضاءَ رسولِ الله ﷺ في ذلك، فجاء حَمَلُ بنُ مالك بن النَّابغة، فقال: كنتُ بين بَيْتَي ٤/ ٨٠

=الحديث، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٥٨) من طريق الإمام أحمد، وفيه قصة زكاة العسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٦، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٨٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٠١٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ و٤/ ٤٦، والبزار (٨٧٨) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ من طريق صفوان بن عيسىٰ، بهٰذا الإسناد، وفيه ذكر زكاة العسل.

وقد اختلف فيه على الحارث بن عبد الرحمٰن.

فأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٣٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٧ عن أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب، عن أبيه، عن سعد بن أبي ذباب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ عن الصلت، عن أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب، عن منير بن عبد الله، عن أبيه، عن سعد، به، وفيه قصة العسل.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧١ عن القعنبي، عن يزيد بن زريع، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن ابن أبي ذباب، عن أبيه، عن جده. قال البخاري: والأول أصح. قلنا: يعني طريق صفوان بن عيسى.

امرأتيَّ، فَضرَبَتْ إحداهُما الأُخرى بمِسْطَحٍ، فَقَتَلَتْها وَجَنِينَها، فقضى النَّبيُّ ﷺ في جنينها بغُرَّةٍ وأن تُقْتَلَ بها. قلت لعمرو: لا أخبرني عن أبيه بكذا وكذا، قال: شَكَّكْتَني[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٣٤٣٩) سنداً ومتناً.

وقوله: أن تقتل. لفظة شاذة لم ترد في غير هٰذه الرواية، والمحفوظ: أنه قضى بديتها على عاقلة القاتلة.

حديث أبي بكر، عن أبيه

● ١٦٧٣٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبو خالد هُدْبة بن خالد قال: حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، قال: حدَّثنا أبو جَمْرَة الضُّبَعي، عن أبي بكر عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى البَرْدَيْنِ، دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. أبو بكر: هو ابن أبي موسى عبدالله بن قيس الأشعري، وأبو جمرة الضُّبَعي: هو نصر بن عمران.

وأخرجه البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥) (٢١٥)، وأبو يعلى (٧٢٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٨)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٦ من طريق هدبة بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٤)، ومسلم (٦٣٥)، والدارمي ١/ ٣٣١-٣٣٢، وأبو عوانة ١/ ٣٧٧، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٥-٤٦٦ من طرق عن همام بن يحيى، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم بإثر الرواية رقم (٥٧٤) عن ابن رجاء، عن همام، به. وقد وصله البغوي في «شرح السنة» (٣٨١)، والحافظ في «تغليق التعليق» ١٢/ ٢٦١-٢٦٢ من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن عبدالله بن رجاء، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧٧ عن الصائغ، عن عفان، عن همام، به، وزاد الصائغ: قال عفان: كان همام قال لنا: عن أبي بكر بن أبي موسى، فقال لي بلبل وعلي ابن المديني: إنما هو عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة عن أبيه، فأنا أقول: أبو بكر عن أبيه. =

حديث جُبَيْر بن مُطْعِم رضي الله عنه[1]

١٦٧٣١- حدَّثنا هُشَيْم، عن حُصَيْن، عن محمد بن طلحة بن رُكَانة عن جبير بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ إلا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[2].

= قلنا: وكذٰلك رواه ابن حبان (١٧٣٩) عن عمران بن موسى بن مجاشع، عن هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن أبي جمرة الضبعي، عن أبي بكر ابن عمارة، عن أبيه فذكره. وهو خطأ، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٣: اجتمعت الروايات عن همام بأن شيخ أبي جمرة هو أبو بكر بن عبد الله، فهٰذا بخلاف من زعم أنه ابن عمارة بن رويبة، وحديث عمارة أخرجه مسلم وغيره من طريق أبي بكر بن عمارة عن أبيه، لكن لفظه: «لن يلج النَّارَ أحدٌ صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها». وهٰذا اللفظ مغاير للفظ حديث أبي موسى وإن كان معناهما واحداً، فالصواب أنهما حديثان.

قلنا: سيرد حديث عمارة بن رويبة ٤/٢٦١.

قال السندي: قوله: «من صلى البَرْدَين» بفتح موحدة، وسكون راء، والبردان والأبردان: الغداة والعشي، وقيل: ظلالهما، والمراد: صلاة الفجر والعصر، لأنهما في برد النهار، ولعل المعنى مَنْ دام عليهما دخل الجنة ابتداءً، ولعل من لا يقضى له بذٰلك لا يوفق للمداومة عليهما، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: جبير بن مطعم، قرشي نوفلي، كان من أكابر قريش وعلماء النسب، قدم على النبي ﷺ في فداء أسارى بدر، فسمعه يقرأ الطور، فكان ذٰلك أول ما دخل الإيمان في قلبه، وأسلم بين الحديبية والفتح، وقيل: في الفتح، وكان أنسب قريش والعرب قاطبة، وقال جبير: أخذت النسب عن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه، وكان أبو بكر أنسب العرب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن طلحة =

١٦٧٣٢- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قاطِعٌ»[1].

=ابن ركانة لم يدرك جبير بن مطعم، روايته عنه مرسلة، نبه على ذٰلك المزي في ترجمته في «تهذيب الكمال»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١١، والبزار (٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٦) من طريق هشيم بن بشير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠) من طريق أبي الأحوص سلام بن سُلَيْم، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٤) من طريق سليمان بن كثير العَبْدي، وأبو يعلى (٧٤١١) والطبراني في «الكبير» ٢/ (١٦٠٧) من طريق عبدالعزيز بن مسلم، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٥) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، أربعتهم عن حُصَيْن، به. وزاد الطيالسي: «أو مئة».

وخالفهم حصين بن نمير، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢/ (١٥٥٨)- عن حصين بن عبدالرحمٰن، عن محمد بن جبير، عن أبيه، به. وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ ورقة ١٠٤: وقولهم أشبه بالصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٢) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن عبدالملك بن عمير، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به، ويحيى ضعيف.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٥٥٧)، ومسلم (٢٥٥٦) (١٨)، وأبو داود (١٦٩٦)، والترمذي (١٩٠٩)، وأبو يعلى (٧٣٩١) و(٧٣٩٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٣ و٣٦٤، والطبراني في «الكبير» (١٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧، وفي «الشعب» (٧٩٥١)، وفي =

١٦٧٣٣- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لو كانَ المُطْعِمُ بْنُ عَديٍّ حَيّاً فَكَلَّمَنِي في هٰؤلاءِ النَّتْنَىٰ[1] أَطْلَقْتُهُمْ»[2] يعني أُسارى بَدْر.

= «الآداب» (٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحميدي: قال سفيان: تفسيره قاطع رحم. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٨٤)، وفي «الأدب المفرد» (٦٤)، ومسلم (٢٥٥٦) (١٩)، وأبو يعلى (٧٣٩٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٦٥، وابن حبان (٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٥١٠) و(١٥١٣) و(١٥١٤) و(١٥١٦) و(١٥١٧) و(١٥١٨) و(١٥١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٥٢) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٣) و(١٦٧٧٢).

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٠٧).

قال السندي: قوله: «لا يدخل الجنة قاطع»، أي: قاطع رحمه بلا موجب، والله تعالى أعلم.

(١) رسمت في النسخ الخطية: البتين، وضبب فوقها في (ظ١٢)، وجاء في (م): النتنين، والمثبت من هامش (س) وقد وضع عليها علامة الصحة. قال السندي: قوله: النتنى، بفتح فسكون: لنجاسة شركهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٩١)، وأبو يعلى (٧٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٢٠، وفي «الشُّعب» (٩١٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٣٩) و(٤٠٢٤)، وأبو داود (٢٦٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٤) و(١٥٠٦) و(١٥٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٩ و٩/٦٧ من طرق عن الزهري، به. =

١٦٧٣٤- حدثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لي أَسْماءً، أنا محمَّدٌ، وأنا أحْمَدُ، وأنا الحاشِرُ الذي يُحْشَرُ النَّاسُ على قَدَمي، وأنا الماحي الذي يُمْحَى بي الكُفْرُ، وأنا العاقِبُ» والعاقب: الذي ليس بعده نبي[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٠٧) من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، به، بلفظ: «لو أتاني في هٰؤلاء النتنى لشفَّعْتُهُ»، يعني المُطْعِم بن عدي، فأسلم عند ذٰلك جبير.

قلنا: سفيان بن حسين الواسطي ضعيف في روايته عن الزهري، ولم يتابعه أحد على هٰذه الزيادة. وقد سلف في ترجمة جبير أنه أسلم بين الحديبية والفتح، وقيل: في الفتح.

قال السندي: قوله: «أطلقتهم»، أي: بلا فداء، يريد أنه كان له يد عنده ﷺ حيث دخل مكة في جواره حين رجوعه من الطائف، فلو شفع لقبل شفاعته مكافأة ليده، وقد جاء أن المُطْعِم يومئذٍ أمر أربعة من أولاده، فلبسوا السلاح، وقام كلٌّ واحد منهم عند ركن من الكعبة، فبلغ ذٰلك قريشاً، فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تخفر ذمته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٥)، وابن سعد ١/ ١٠٥، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٥٧، ومسلم (٢٣٥٤) (١٢٤)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٤٠)، وفي «الشمائل» (٣٦٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٣)، وأبو يعلى (٧٣٩٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٢)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٦٢، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤)، والدارمي ٢/٣١٧-٣١٨، والطبراني في «الكبير» (١٥٢١) و(١٥٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١/١٥٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم (٢٣٥٤) (١٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٠)، وابن حبان (٦٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/١٥٤ من طريق يونس بن يزيد، ومسلم كذلك (٢٣٥٤)، والطبراني (١٥٢٣) من طريق عقيل بن خالد، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٦٣١، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٦) من طريق سفيان بن حسين، وابن شبة كذلك ٢/٦٣١ من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني (١٥٢٤) من طريق سليمان بن كثير و(١٥٢٨) من طريق الزبيدي، والبيهقي في «الدلائل» ١/١٥٤ من طريق محمد بن ميسرة، ثمانيتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن سعد ١/١٠٥، والبخاري (٣٥٣٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/١٥٣ من طريق معن بن عيسى، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٩) من طريق محمد بن عبد الرحيم بن شروس، والطبراني كذلك (١٥٣٠) وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/١٥٢ من طريق عبد الله بن نافع الصائغ، وابن عبد البر ٩/١٥٢ من طريق محمد بن المبارك الصوري، أربعتهم عن مالك، عن الزهري، به.

وخالفهم يحيى بن يحيى الليثي فرواه عن مالك في «الموطأ» ٢/١٠٠٤ عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال ابن عبد البر ٩/١٥١: هكذا رواه يحيى مرسلاً، ولم يقل فيه: عن أبيه، وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ، وممن تابعه على ذلك القعنبي وابن بكير، وابن وهب، وابن القاسم، وعبد الله بن يوسف، وابن أبي أُويس، وأسنده عن مالك: معن بن عيسى، ومحمد بن المبارك الصوري، ومحمد بن عبد الرحيم، وعبد الله بن مسلم الدمشقي، وإبراهيم بن طهمان، وحبيب، ومحمد بن حرب، وأبو حذافة، وعبد الله بن نافع، وأبو المصعب، كل هؤلاء رواه عن مالك مسنداً عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه.=

١٦٧٣٥- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم عن أبيه أَنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقرأُ في المَغْرِبِ بالطُّور[1].

= قلنا: وقوله: العاقب الذي ليس بعده نبي، ظاهره من كلام الزهري كما سيأتي مصرحاً به في الرواية رقم (١٦٧٧١)، لكن جاء عند الترمذي (٢٨٤٠) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، به «وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبيٌّ»، قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٥٧: وهو محتمل للرفع والوقف.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٨) و(١٦٧٧٠).

وفي الباب من حديث أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/ ٣٩٥.

وآخر من حديث حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/ ٤٠٥.

قال السندي: قوله: «إن لي أسماءً»: وكثرة الأسماء تدل على عظم المسمّى، فلذا يقال عند التحقير: هذا شيء لا يعرف له اسم ونحوه، وقد جاء أنه له أسماء أُخر، فلعله خص هذه لشهرتها.

قوله: «محمد»: هو بمنزلة المبالغة للمحمود، والمحمود يقال لمن كثرت خصاله المحمودة، وبالجملة فهو ﷺ أحمد عباد الله، أي: أكثرهم لله تعالى حمداً، فجوزي بجزاء من جنس عمله، فجُعل محمداً، والله تعالى أعلم.

وقوله «على قدمي»، ضبط بتخفيف الياء على الإفراد، وبتشديدها على التثنية، والمراد أنه المقدم والناس أتباعه في الحشر.

قوله «يمحى» على بناء المفعول.

قوله: «بي»: يريد أنه بمنزلة الآلة، والماحي حقيقة هو الله تعالى.

قوله: «العاقب»: الذي جاء عقب الأنبياء.

وانظر «فتح الباري» ٦/ ٥٥٥-٥٥٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٥٥٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٧، والبخاري (٤٨٥٤)، ومسلم (٤٦٣)، والدارمي ١/ ٢٩٦، وابن خزيمة (٥١٤)، وابن ماجه (٨٣٢)، وأبو يعلى (٧٣٩٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٤)، =

. . . . . .

=والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/١٤٧-١٤٨، ١٤٨ من طريق سفيان بن عيينة. وعن الحميدي زيادة: قال سفيان: قالوا في هذا الحديث: إن جبيراً قال: سمعتها من النبي ﷺ وأنا مشرك فكاد قلبي أن يطير، ولم يقله لنا الزهري.

وبنحو هذه الزيادة وردت عند البخاري في الرواية (٤٨٥٤) وقد صرح فيها سفيان بأنه لم يسمعها من الزهري كذلك.

وأخرجه مسلم (٤٦٣)، وأبو عوانة ٢/١٥٤، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٥) و(١٤٩٦) و(١٤٩٧) و(١٥٠٠) و(١٥٠١) و(١٥٠٣)، وابن حبان (١٨٣٣) من طرق عن الزهري، به.

وخالفهم أسامة بن زيد الليثي فرواه -كما عند الطبراني (١٤٩٨)- عن الزهري، به، ولفظه: أنه جاء في فداء أسارى بدر، قال: فوافقت رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة المغرب ﴿والطُّور، وكتابٍ مَسْطُور، في رَقٍّ مَنْشُور﴾ [الطور: ١-٣] قال: فأخذني من قراءته الكرب، فكان ذلك أول ما سمعت من أمر الإسلام.

قلنا: وأسامة لا يحتمل تفرده، وقد صرح لنا سفيان بن عيينة بالمقدار الذي سمعه من الزهري في الإسناد السالف.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/١٤٩ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن ابن شهاب، به، وفيه: قدمت على النبي ﷺ في فداء أسارى بدر، فسمعته يقرأ في العتمة بالطور. وابن لهيعة ضعيف.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٠٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٤٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٢، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/١٤٩ من طريق هشيم، عن سفيان بن حسين، عن الزهري -وقال هشيم: ولا أظنني إلا وقد سمعته عن الزهري- عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: أتيت رسول الله ﷺ لأكلمه في أسارى بدر، فوافقته وهو يصلي بأصحابه المغرب أو العشاء (العتمة عند ابن عبد البر)، فسمعته وهو يقول -أو قال يقرأ- وقد خرج صوته من المسجد ﴿إنَّ عذاب رَبِّكَ لواقعٌ، ماله مِنْ دافع، يومَ تمورُ السَّماءُ مَوْراً﴾ [الطور: ٧-٩] =

١٦٧٣٦- حدثنا سفيان، حدثنا أبو الزبير، عن عبد الله بن باباه

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، يَبْلُغُ به النَّبيَّ ﷺ قال: «يا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، لا تَمْنَعُنَّ أَحداً طافَ بهٰذا البَيْتِ أَوْ صَلَّى أيَّ ساعةٍ مِنْ ليلٍ أَوْ نَهارٍ»[1].

= قال: فكأنما صدع قلبي، فلما فرغ من صلاته، كلمته في أسارى بدر، فقال: «شيخ لو كان أتانا فيهم....».

قلنا: وهشيم في روايته عن الزهري يُضَعَّفُ، وكذلك سفيان بن حسين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٠٢) من طريق إبراهيم بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٦٩٣) من طريق عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، عن جبير بن مطعم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٦٢) و(١٦٧٦٥) و(١٦٧٧٣) و(١٦٧٨٣) و(١٦٧٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن باباه، ويقال: ابن بابيه، ويقال: ابن بابي، من رجاله، وكذلك ابن الزبير: وهو محمد بن مسلم بن تدرس، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالتحديث في الرواية (١٦٧٧٤)، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٧-٥٨ (ترتيب السندي)، والحميدي (٥٦١)، وابن أبي شيبة ١٤/٢٥٧، والدارمي ٢/٧٠، وأبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي ١/٢٨٤ و٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٥٦١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٠٦، وأبو يعلى (٧٣٩٦) و (٧٤١٥)، وابن خزيمة (١٢٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨٦، وابن حبان (١٥٥٢) و(١٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠٠)، والدارقطني ١/٤٢٣، والحاكم ١/٤٤٨، وابن حزم في «المحلى» ٧/١٨١، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٦١ و٥/٩٢، =

. . . . . .

= والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٤٤-٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد وزاد بعضهم: «يا بني عبد المطلب»، وبعضهم: «إن كان إليكم من الأمر شيء». وهذه الزيادة ستأتي برقم (١٦٧٧٤).

وقال الترمذي: حديث جبير حديث حسن صحيح، قلنا: وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٨)، وابن حبان (١٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٠١) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير، به.

وقد اختلف فيه على أبي الزبير.

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٢٤ من طريق الحجاج بن منهال عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبيه، به.

وأخرجه البزار (١١١١)، والدارقطني ١/ ٤٢٤ من طريق أيوب، والدارقطني كذلك ١/ ٤٢٤ من طريق معقل بن عبيد الله، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر، مرفوعاً.

وقال البزار: هكذا حدثناه أبو موسى مع سنة ثمانٍ وأربعين في دار بني عمير، ثم إنه حدث به مرة أخرى، فقال: حدثنا عبد الوهَّاب، عن أيوب، عن أبي الزبير، ولم يقل عن جابر، وهو الصواب من حديث أيوب، وإنما كان سبقه لسانه عندنا، إنما يعرف عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير ابن مطعم.

وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٧: الصحيح من حديث أيوب المرسل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٧٣ من طريق ثمامة بن عبدة، عن أبي الزبير، عن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه مرفوعاً.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٢٤ من طريق عكرمة بن خالد، و١/ ٤٢٥ من طريق عطاء وعمرو بن دينار، ثلاثتهم عن نافع بن جبير بن =

١٦٧٣٧- حدَّثنا سُفْيان، عن عمرو، عن[1] محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: أَضْلَلْتُ بعيراً بعَرَفَة، فذهبتُ أَطْلُبُه، فإذا النَّبيُّ ﷺ واقفٌ، قلتُ: إنَّ هذا من الحُمْسِ، ما شأنه ها هنا؟!

وقال سفيان مَرَّةً: عن عمرو، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

= مطعم، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٠٣) من طريق مجاهد، عن جبير بن مطعم، به.

وذكر الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٩٠: أنَّ المحفوظ عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جُبير.

قلنا: وسيأتي من طريق عبد الله بن أبي نجيح عن عبد الله بن باباه في الرقم (١٦٧٥٣) و(١٦٧٦٩)، وهو محفوظ كذلك، وقد أشار إلى ذلك الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٧، فقال: يرويه عبد الله بن أبي نجيح وأبو الزبير المكي عن عبد الله بن باباه.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٣) و(١٦٧٥٣) و(١٦٧٦٩) و(١٦٧٧٤).

قال السندي: قوله: «لا تمنعن»، بخطاب الجمع مع النون الثقيلة، واستدلَّ به من يقول بأن الصلاة في مكة لا تكره أصلاً في وقت من الأوقات، لكن الظاهر أن المعنى: لا تمنعوا أحداً دخل المسجد للطواف والصلاة الدخولَ أية ساعة يريد، فقوله: «أي ساعة»، ظرف لقوله: لا تمنعن أحداً طاف أو صلى، ففي دلالة الحديث على المطلوب بحث، والظاهر أن الطواف وصلاة التطوع حين يصلي الإمام إحدى المكتوبات الخمس غير مأذون فيهما للرجال، والله تعالى أعلم.

(١) في النسخ الخطية و(م): عمرو بن محمد بن جبير بن مطعم، وهو وهم، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ١٨٤، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧، وعمرو: هو ابن دينار، وانظر الإسناد بعده.

عن أبيه قال: ذهبت أَطْلُبُ بعيراً لي بعَرَفَة، فوجدتُ رسولَ الله ﷺ واقفاً، قلتُ: هذا من الحُمْس، ما شأنه ها هنا؟![1].

١٦٧٣٨- حدَّثنا يعلى بن عُبيد قال: حدَّثنا محمد -يعني ابن إسحاق-، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: قامَ رسولُ الله ﷺ بالخَيْف من مِنى، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٥٩)، والبخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠) (١٥٣)، والدارمي ٢/٥٦، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٥٥، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٨٩)، وابن خزيمة (٣٠٦٠)، وابن حبان (٣٨٤٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/١١٣ من طريق سفيان بن عيينة، به

وسيأتي برقم (١٦٧٥٧)، وانظر (١٦٧٧٦).

قال السندي: قوله: واقف: أي بعرفة، الظاهر أن هذا كان قبل النبوة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٥١٦: وأفادت هذه الرواية أن رواية جبير له لذلك كانت قبل الهجرة، وذلك قبل أن يسلم جبير، وهو نظير روايته أنه سمعه يقرأ في المغرب بالطور، وذلك قبل أن يسلم جبير أيضاً كما تقدَّم.

قلنا: سلف ذلك برقم (١٦٧٣٥).

قوله: من الحُمْس، بضم فسكون: أي من قريش، وكانت قريش تقف بمزدلفة، وسائر العرب كانوا يقفون بعرفة، وكان ﷺ بتأييد الله تعالى إياه كان موفَّقاً للصواب، فوقف بعرفة. والحمس، جمع أحمس من الحماسة، وهي الشجاعة، وكانوا يشدِّدون في أمر الدين، فسمُّوا بذلك.

قلنا: والفرق بين روايتي سفيان أن جبيراً في الأولى كان واقفاً في عرفة، وأنه في الثَّانية إنما جاء إلى عرفة ليطلب بعيره، لا ليقف بها.

«نَضَّرَ الله امرَءاً[1] سَمِعَ مقالتي، فَوَعاها، ثم أدَّاها إلى مَنْ لم يَسْمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْهَ له، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هو أَفْقَهُ منه، ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهمْ[2] قَلْبُ المُؤْمِنِ: إخلاصُ العَمَلِ، والنَّصِيحَةُ لوليِّ الأَمْرِ، ولُزُومُ الجماعةِ، فإنَّ دَعْوَتَهمْ تكونُ مِنْ ورائِهِ»[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص)، وهامش (ق): عبداً. قلنا: وهو الموافق للرواية الآتية برقم (١٦٧٥٤).

(٢) هكذا في النسخ الخطية و(م). قال السندي: والمشهور: عليهن. قلنا: وهو الموافق للرواية الآتية برقم (١٦٧٥٤).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه مختصراً (٢٣١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ١٠-١١، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٤-٥، والحاكم ١/ ٨٧ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي ١/ ٧٤-٧٥، وابن ماجه (٢٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ١٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، والحاكم ١/ ٨٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٢١)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٥)، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ص ٤٧ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذلك ابن ماجه (٢٣١) و(٣٠٥٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٢) من طريق ابن نمير، وأبو يوسف في «الخراج» ٩-١٠، كلاهما عن ابن إسحاق، عن عبدالسلام بن أبي الجنوب، عن =

١٦٧٣٩- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن مِسْعَر، قال: حدَّثني عمرو بن مُرَّة، عن رجل، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول في التَّطَوُّع: «الله أَكْبَرُ كَبِيراً -ثلاث مرار- والحمدُ لله كثيراً -ثلاث مِرَار- وسُبْحانَ الله

=الزهري، به. وهو الأشبه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٤، قلنا: وعبد السلام متروك الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٤٨ من طريق القدامي، عن مالك بن أنس، عن الزهري، به. وقال: القدامي ضعيف، وله عن مالك أشياء انفرد بها لم يتابع عليها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد، وفي إسناده ابن إسحاق، عن الزهري، وهو مدلس، وله طريق عن صالح بن كيسان، عن الزهري، ورجاله موثقون!

قلنا: طريق صالح بن كيسان سيأتي في تخريج الرواية رقم (١٦٧٥٤)، وسنبين علته هناك.

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٣، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أنس بن مالك، وقد سلف ٣/ ٢٢٥.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤١٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا يغل»، بكسر الغين المعجمة وتشديد اللام على المشهور، والياء تحتمل الضم والفتح، فعلى الأول: مِن أغلَّ: إذا خان، وعلى الثاني من غل: إذا صار ذا حقد وعداوة. و«عليهن» في موضع الحال، أي: ثلاث خصال: لا يخون قلب المؤمن، أو لا يدخل فيه الحقد كائناً عليهن، أي: ما دام المؤمن على هٰذه الخصال لا يدخل في قلبه خيانة أو حقد يمنعه من تبليغ العلم، فينبغي له الثبات على هٰذه الخصال حتى لا يمنعه شيء من التبليغ.

بكرةً وأَصِيلاً -ثلاث مِرَار- اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِه وَنَفْخِه» قلتُ: يا رسولَ الله، ما هَمْزُهُ ونفثُهُ ونَفْخُهُ؟ قال: «أمَّا هَمْزُهُ فالمُوتَةُ التي تأْخُذُ ابْنَ آدَمَ، وأَمَّا نَفْخُهُ الكِبْرُ، ونَفْثُهُ الشِّعْرُ»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف الراوي عن نافع بن جبير، وقد اختلف في اسمه على عمرو بن مرة، ففي رواية مسعر عنه كما في هٰذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٦٧٤٠) أبهمه ولم يسمِّه، وسماه في رواية حصين بن عبد الرحمٰن السلمي الآتية برقم (١٦٧٦٠) عباد بن عاصم، وسماه في رواية شعبة عنه كما سيأتي برقم (١٦٧٨٤) عاصماً العنزي. وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٥، وعاصم هٰذا هو ابن عمير العَنَزِي، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال البزار: غير معروف، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٤٨٩: لا يصح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كِدَام، وعمرو بن مُرَّة: هو الجملي المُرَادي.

وأخرجه أبو داود (٧٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٩) من طريق محمد بن بشر، عن مسعر، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢١٠ من طريق نائل بن نجيح، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن نافع بن جبير، به مختصراً، وأسقط من الإسناد عاصماً.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٤٠) و(١٦٧٦٠) و(١٦٧٨٤).

وقوله: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً».

سلف نحوه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٦٢٧) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه، ونفخه».=

١٦٧٤٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا مِسْعَر، عن عمرو بن مُرَّة، عن رجلٍ من عنزة، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «الله أكبر كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسُبْحانَ الله وبحمده[1] بكرةً وأَصِيلاً، اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ ونفخه ونفثه» قال: قلت: ما هَمْزُه؟ قال: فذكر كهيئة المُوْتَة، يعني يُصْرَع. قلتُ: فما نَفْخُه؟ قال: «الكِبْرُ» قلت: فما نَفْثُه؟ قال: «الشِّعْرُ»[2]. ٨١/٤

١٦٧٤١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمَّدُ بنُ إسحاق، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيّب

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: لما قَسَمَ رسولُ الله ﷺ سَهْمَ القُرْبى من خَيْبَر بين بني هاشم وبني المطلب جئْتُ أنا وعثمان بن

= قد سلف نحوه من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٨٢٨) وإسناده محتمل للتحسين.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٤٧٣) وإسناده ضعيف.

وقد سلف شرح ألفاظ الحديث أنها من كلام ابن مسعود برقم (٣٨٢٨)، وجاءت في الرواية (١٦٧٦٠) أنها من تفسير حصين، وفي الرواية (١٦٧٨٤) أنها من تفسير عمرو بن مرة، فهي إذاً مدرجة في هٰذا الحديث.

(١) قوله: «وبحمده»: ليس في (ق) و(م).

(٢) حديث حسن وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٣٩). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٤٣٦-٤٣٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

عفان، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰؤلاء بنو هاشم لا يُنْكَر[1] فَضْلُهم لمكانك -الذي وَصَفَك[2] الله عَزَّ وجل به- منهم، أرأيتَ إخواننا من بني المُطَّلب أعطيتَهُمْ وتركْتَنَا، وإنما نحن وهم منك بمنزلةٍ واحدة. قال: «إنَّهُم لم يُفارقُوني في جاهليَّةٍ ولا إسلامٍ، وإنَّما هُمْ بنو هاشِمٍ وبنو المُطَّلِبِ شيئاً واحِداً[3]»[4] قال: ثم شبَّك بين

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): لا ننكر.

(٢) في (ظ١٢) و(ق): وضعك.

(٣) ضبب فوقهما في (س)، وقال السندي: بالنصب، بتقدير: كانوا.

(٤) إسناده حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن -قد صرح بالتحديث عند الطبري والبيهقي، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٠-١٣١، والفاكهي (٢٤٠٦)، وأبو يعلى (٧٣٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨٣، والطبراني في «الكبير» (١٥٩١) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يوسف في «الخراج» ص٢٠ مختصراً، والشافعي في «مسنده» ٢/ ١٢٦ (بترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٦٠-٤٦١، وأبو داود (٢٩٨٠)، والطبري في «تفسيره» (١٦١١٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤١ من طرق عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٦ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٣٦)-، والبخاري (٣١٤٠) و(٣٥٠٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٤) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٥ -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٤١- والبغوي في =

أصابعه.

١٦٧٤٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن الأزهر

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» فقيل للزُّهْري: ما عنى بذلك؟ قال: نُبْل الرَّأي[1].

=«شرح السنة» (٢٧٣٥) من طريق مطرف بن مازن، عن معمر بن راشد، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٤١ من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مُجَمِّع، كلاهما عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، به. قال البيهقي: إبراهيم بن إسماعيل ومطرف بن مازن ضعيفان، وفي رواية الجماعة عن الزهري، عن ابن المسيب، عن جبير كفاية. وقال الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٦: الصحيح قول من قال: عن ابن المسيب.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٨) و(١٦٧٨٢).

قال السندي: قوله: لمكانك، أي: لوجودك منهم.

وقوله: الذي وصفك الله، بتقدير: وأنت الذي وصفك الله، جملة معترضة.

قوله: «إنهم لم يفارقوني»، أي أنهم وصلوا القرابة فَوُصِلُوا، وأنتم قطعتم فَقُطِعْتُم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله بن عوف من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أحد صحابيَّيْه وهو عبد الرحمٰن بن الأزهر لم يرو له سوى أبي داود. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٦٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٨)، =

١٦٧٤٣- حدَّثنا محمدُ بنُ عمر[1]، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع عبد الله بن بابيه

عن جُبير بنِ مطعم، عن النبيِّ ﷺ: «خَيْرُ عَطاءٍ هٰذا -يا بني

= وأبو يعلى (٧٤٠٠) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٦٨، والبزار (٢٧٨٥) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٠)، وابن حبان (٦٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٠)، والحاكم ٤/٧٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨٦، والخطيب في «تاريخه» ٣/١٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! قلنا: طلحة بن عبد الله لم يخرّج له مسلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٧٨ و١٠/٢٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٦٧٦٦) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: نبل الرأي، بضم فسكون، بمعنى الذكاء والنجابة، ويمكن أن يكون بفتح فسكون، أي: سهم الرامي، أي: سهام رأي القرشي تصيب ضعف ما تصيب سهام رأي غيره، يريد أن رأيه أقل خطأ، وكأنه لذٰلك خُصُّوا بالإمامة الكبرى.

وقال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨/١٥٣-١٥٤: تأملنا هٰذا، فكان معناه عندنا -والله أعلم- أن على القرشي ذي الرأي، لا على من سواه من غير أهل الرأي وإن كان قرشياً، وذٰلك أن الشيء إذا وُصِفَ به رجل من قوم ذوي عدد، جاز أن تضاف الصفة إلى أولٰئك القوم جميعاً، وإن كان المراد بهم خاصاً منهم.

(١) في (م): عمرو.

عَبْدِ مَنَافٍ وَيا بَنِي عَبْدِ المُطَّلِبِ- إِنْ كَانَ إليكُمْ[1] مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ فَلأعْرِفَنَّ[2] ما مَنَعْتُمْ أَحَداً يَطُوفُ بِهٰذا البَيْتِ أَيَّ ساعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ»[3].

١٦٧٤٤- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا زُهير بن محمد، عن عبدِ الله ابن محمد بن عَقِيل، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطعِم

عن أبيه أَنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ البُلْدان شَرٌّ؟ قال: فقال: «لاأَدري» فلما أَتاهُ جبريلُ عليه السَّلام قال: «يا جبريلُ، أيُّ البُلْدانِ شرٌّ؟» قال: لا أَدْرِي حتَّى أَسْأَلَ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ. فَانْطَلَقَ جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ، ثُمَّ مَكَثَ[4] ما شَاءَ الله أَنْ يَمْكُثَ، ثُمَّ جاءَ، فقال: يا مُحَمَّدُ، إنَّكَ سأَلْتَني أَيُّ البُلْدانِ شَرٌّ، فقلتُ: لا أَدْرِي، وإنّي سأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ: أيُّ البُلْدانِ شَرٌّ؟ فقال: أَسْوَاقُها»[5].

---

(١) في (م): لكم.

(٢) في «المصنف» وابن خزيمة: فلا أعرفن.

(٣) حديث صحيح، محمد بن عمر، هٰكذا ورد غير منسوب في جميع النسخ الخطية، ولم يذكر هٰذا الإسناد في «أطراف المسند»، ولم يترجم الحافظ في «التعجيل» لمن اسمه محمد بن عمر، وهو من شيوخ أحمد.

ومن ثَمَّ لم نستطع تعيينه، والراجح أنه محمد بن بكر: وهو البرساني، وقد تحرف، وستجيء روايته برقم (١٦٧٧٤) وهي مثل هٰذه الرواية.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٣٦).

(٤) في (ظ١٢) و(ص): فمكث.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف عبدالله بن محمد بن عقيل: وهو ابن أبي =

. . . . . .

= طالب الهاشمي، فقد ضعفه مالك بن أنس، ويحيى بن سعيد القطان، ويحيى ابن معين وعلي ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويعقوب بن شيبة، وسفيان بن عيينة، وابن سعد، والجوزجاني، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والنسائي، وابن خزيمة، وأبو داود، وابن حبان، والدارقطني، وما حسّن الرأي فيه سوى الترمذي وشيخه البخاري، فقال الأول: صدوق، وقال الثاني: مقارب الحديث، وقد خالف هنا في لفظ الحديث كما سيأتي في التخريج. وزهير بن محمد: هو التميمي، له مناكير، وعَدَّ الإمام الذهبي في تلخيصه «للمستدرك» ٧/٢ هٰذا الحديث منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه البزار (١٢٥٢) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٤٠٣) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه عن جبير إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٤٦)، والحاكم ٨٩/١ و٧/٢، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١٧٠/٢ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن زهير بن محمد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه قيس بن الربيع وعمرو بن ثابت بن أبي المقدام، عن عبد الله بن محمد بن عقيل... وتعقبه الذهبي بقوله: زهير ذو مناكير، هٰذا منها، وابن عقيل فيه لين.

قلنا: من طريق قيس بن الربيع أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٤٥)، ومن طريق عمرو بن ثابت أخرجه الحاكم ٩٠/١، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، وهما ضعيفان.

وأخرجه ابن حبان (١٥٩٩)، والحاكم ٩٠/١، والبيهقي ٦٥/٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي البقاع شر؟ قال: «لا أدري حتى أسأل جبريل»، فسأل جبريل، فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل، فجاءه فقال: خير البقاع المساجد، وشرها الأسواق. وهٰذا لفظ ابن حبان. وإسناده ضعيف،

١٦٧٤٥- حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عمرو ابن دينار، عن نافع بن جُبَير

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله عَزَّ وَجَلَّ في كُلِّ ليلةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا، فيقولُ: هل مِنْ سائِلٍ فأُعْطِيَهُ؟ هل مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ له؟ حتّى يَطْلُعَ الفَجْرُ»[1].

= عطاء بن السَّائب اختلط، وسماع جرير بن عبد الحميد منه بعد الاختلاط.

والذي يصح في هٰذا الباب ما أخرجه مسلم (٦٧١) من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها».

قال السندي: قوله: أي البلدان، أي: أيُّ أجزائها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان.

وأخرجه الدارمي ١/٣٤٧، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٣٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٧)- وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٧)، والبزار (٣١٥٢) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٤٠٨) و(٧٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٦)، وفي «الدعاء» (١٣٦)، والآجري في «الشريعة» ص ٣١٢ و٣١٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٥١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣١٥٣) (زوائد)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣٣ من طريق سفيان بن عُيينة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، به.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن جبير إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أحداً سمَّى مَنْ بعد نافع بن جبير إلا حماد.

وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣٤: ليس رواية سفيان بن عيينة مما توهن رواية حماد بن سلمة، لأن جبير بن مطعم هو رجل من أصحاب النبي ﷺ، وقد يشك المحدِّث في بعض الأوقات في بعض رواية الخبر، ويستيقن =

١٦٧٤٦- حدَّثنا عبدُ الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، فقال: «مَنْ يَكْلَؤُنا الليلةَ لا نَرْقُدَ عن صَلاةِ الفَجْر؟» فقال بلال: أنا. فاسْتَقْبَلَ مَطْلعَ الشَّمْسِ، فَضُرِبَ على آذانهم، فما أيقَظَهُمْ إلا حَرُّ الشمس، فقاموا فأدَّوها، ثم توضَّؤوا فأذَّنَ بلالٌ، فَصَلَّوُا الرَّكْعتين، ثُمَّ صَلَّوُا الفَجْر[1].

= في بعض الأوقات، وربما شك سامع الخبر من المحدث في اسم بعض الرواة، فلا يكون شكُّ مَنْ شَكَّ في اسم بعض الرواة مما يوهن من حفظ اسم الراوي، حماد بن سلمة رحمه الله قد حفظ اسم جبير بن مطعم في هذا الإسناد، وإن كان ابن عيينة شكَّ في اسمه، فقال: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٣١، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٦)- وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٠٣) من طريق القاسم بن عباس، عن نافع بن جبير، عن أبي هريرة، نحوه مرفوعاً إلا أن فيه: «حتى ترجَّل الشمس» وهي رواية شاذة فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣١.

وسيأتي برقم (١٦٧٤٧)

وقد سلف من حديث عبدالله بن مسعود برقم (٣٦٧٣) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٠) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد =

١٦٧٤٧- حدثنا عَفَّان، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: حدثنا عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَنْزِلُ الله عَزَّ وجَلَّ كُلَّ ليلةٍ إلى سماءِ الدُّنْيا، فيقولُ: هل مِنْ سائِلٍ فأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فأَغْفِرَ له؟»[1].

١٦٧٤٨- حدَّثنا حسنٌ وعفَّان، قالا: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن جعفر ابن أبي وَحْشِيَّة -وقال أحدهما: جعفر بن إياس- عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا محمدٌ وأحمدُ والحاشِرُ والماحِي والخَاتِمُ والعاقِبُ»[2].

=والمثاني» (٤٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠١، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله «من يكلؤنا»، أي: من يحفظنا بحيث لا يفوت علينا الصلاة.

قوله: فضرب على آذانهم، على بناء المفعول: وهو كناية عن شدة النوم، أي: كأن النوم عند غلبته بمنزلة حجاب مضروب على الأذن يمنع الإنسان من سماع أصوات من في الكون حتى يقوم بسببها، وإلا فالكون لا يخلو عن أصوات.

قوله: ثم توضؤوا: تفصيل لكيفية الأداء، «ثم» بمنزلة فاء التفصيل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٧٤٥) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب: وعفان: هو ابن =

. . . . . .

= مسلم الصفار.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٠٤ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٥٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٥ من طريق حجاج بن محمد، والطبراني كذٰلك (١٥٦٣) من طريق هدبة بن خالد، والحاكم ٢/ ٦٠٤ من طريق موسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي. قلنا: عند الحاكم «والمقفي»، بدل: «والماحي».

وخالفهم الطيالسي (٩٤٢) فرواه عن حماد بن سلمة، عن أبي بشر جعفر، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أنا محمد وأحمد والحاشر ونبي التوبة ونبي الملحمة». قلنا: وسيأتي بنحو هٰذا اللفظ من حديث أبي موسى الأشعري ٤/ ٣٩٥ وحديث حذيفة بن اليمان، وسيرد ٥/ ٤٠٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٦٤) من طريق أبي الحويرث المدني، عن نافع، به، ولم يذكر: «الخاتم»، وأبو الحويرث ضعيف.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن سعد ١/ ١٠٥، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٠، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥١)، والآجري في «الشريعة» ص٤٦٢-٤٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٦ من طريق عتبة بن مسلم، عن نافع أنه دخل على عبد الملك ابن مروان، فقال: أتحصي أسماء رسول الله ﷺ التي كان جبير بن مطعم يَعدُّها؟ قال: نعم، هي ستة: محمد وأحمد وخاتم وحاشر وعاقب وماحٍ، فأما الحاشر فبعث مع الساعة نذيراً لكم بين يدي عذاب شديد، وأما عاقب، فإنه أعقب الأنبياء صلوات الله عليهم، وأما ماحٍ فإن الله عز وجل محا به سيئات من اتبعه.

وقد تحرف عتبة إلى عقبة عند الفسوي والآجري والبيهقي.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٤) وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (١٦٧٧٠).

١٦٧٤٩- حدَّثنا حُجَين بن المُثَنَّى، قال: حدَّثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن سُلَيمان بن صُرَد

عن جُبير بن مُطْعِم، قال: تذاكرنا غُسْلَ الجَنَابة عند النَّبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا أنا فآخُذُ مِلْءَ كَفَّيَّ ثلاثاً، فأَصُبُّ على رأسي، ثُمَّ أُفِيضُهُ بَعْدُ على سائِرِ جَسَدِي»[1].

١٦٧٥٠- حدَّثنا محمدُ بنُ كثير، قال: حدَّثنا سليمان بن كثير، عن حُصَيْن بنِ عبد الرَّحمن، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم ٤/ ٨٢

عن أبيه قال: انشقَّ القَمَرُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ فصارَ فِرْقتين: فِرْقة على هذا الجبل، وفِرْقة على هذا الجبل، فقالوا:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وإسرائيل: وهو ابن يونس بن إسحاق السبيعي، وسماعه من جده أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٨٣) من طريقين عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٤، والبخاري (٢٥٤)، ومسلم (٣٢٧) (٥٤)، وأبو داود (٢٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٥، وابن ماجه (٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٨٢) و(١٤٨٤) و(١٤٨٥) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧) و(١٤٨٨) و(١٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٦ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به. دون قوله: «ثم أفيضه بعد على سائر جسدي».

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٤١٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فأصب على رأسي»: جاء تفصيله بأن يصب في اليمين مرة، وفي اليسار أخرى، وفي الوسط أخرى، فرجع هٰذا إلى الاستيعاب مرة، لا إلى التثليث، فلا وجه للاستدلال به على التثليث، والله تعالى أعلم.

سَحَرَنا محمد، فقالوا: إنْ كان سَحَرَنا فإنَّه لا يستطيعُ أن يَسْحَرَ النَّاسَ كُلَّهم[1].

---

(١) إسناده ضعيف، حصين بن عبد الرحمٰن: وهو السلمي لم يسمع هٰذا الحديث من محمد بن جبير بن مطعم، بينهما جبير بن محمد بن جبير كما سيأتي في التخريج، وهو مجهول، وسليمان بن كثير: وهو العبدي، روى له البخاري عن حصين بن عبد الرحمٰن متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٢٦٨ من طريق محمد بن كثير العبدي، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٧/٨٦، وابن حبان (٦٤٩٧) من طريق محمد بن فضيل، والفاكهي (٢٤٣١) من طريق حصين بن نمير، والطبري في «تفسيره» ٢٧/٨٦ من طريق خارجة، ثلاثتهم عن حصين، به.

قال الترمذي: وقد روى بعضهم هٰذا الحديث عن حصين، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده جبير بن مطعم نحوه.

قلنا: قد رواه من هٰذا الطريق الطبراني في «الكبير» (١٥٦٠) من طريق أبي جعفر الرازي، والحاكم ٢/٤٧٢ من طريق هشيم، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٢٦٨ من طريق إبراهيم بن طهمان وقرنه بهشيم، ثلاثتهم عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن جده، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

قلنا: جبير بن محمد بن جبير لم يرو له سوى أبي داود، وهو مجهول الحال. وذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ورقة ١٠٤ أن هٰذه الطريق أشبه. وقال البيهقي: أقام إسناده إبراهيم بن طهمان وهشيم وأبو كريب والمفضل بن يونس، عن حصين.

وله أصل في «الصحيحين»، وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٨٣)، ولفظه: انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ شقتين، حتى نظروا إليه، فقال رسول الله ﷺ: «اشهدوا». قلنا: وانظر هناك شرحه وأحاديث الباب.

١٦٧٥١- حدَّثنا أبو المغيرة قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: حدَّثني سليمان بنُ موسى

عن جبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «كُلُّ عَرَفاتٍ مَوْقِفٌ، وارْفَعُوا عن بَطْنِ عُرَنَةَ[1]، وَكُلُّ مُزْدَلِفَةَ مَوْقِفٌ، وارْفَعُوا عَنْ مُحَسِّر، وكلُّ فِجَاجِ مِنى مَنْحَرٌ، وكلُّ أَيامِ التَّشْرِيقِ ذبحٌ»[2].

---

(١) في (ظ١٢)، وهامش (س): عرنات، وفي (ق): بطون عرنات.

(٢) حديث صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف، سليمان بن موسى -وهو الأموي المعروف بالأشدق- لم يدرك جبير بن مطعم، وقد اضطرب فيه ألواناً كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وسعيد بن عبد العزيز: هو التنوخي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٩ و٩/ ٢٩٥ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد مختصراً، وقال: مرسل.

وأخرجه البزار (١١٢٦) (زوائد)، وابن حبان (٣٨٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٥-٢٩٦، وفي «المعرفة» (١٩١١٤)، وابن حزم في «المحلَّىٰ» ٧/ ١٨٨، من طريق أبي نصر التمار عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن جبير بن مطعم، به. فجعل عبد الرحمٰن بن أبي حسين في الإسناد، وهو ضعيف كذٰلك لجهالة حال عبد الرحمٰن بن أبي حسين، فقد انفرد بالرواية عنه سليمان بن موسى، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٨٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٩ و٩/ ٢٩٦، من طريق سويد بن عبد العزيز، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع بن جبير، عن أبيه، فجعل نافع بن جبير في الإسناد، وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وأخرجه الدارقطني مختصراً في «السنن» ٤/ ٢٨٤، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٢٩٦ من طريق أبي مُعَيْد حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى أن عمرو=

١٦٧٥٢- حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا سعيد بن عبد العزيز، عن سُليمان بن موسى

عن جُبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ، فذكر مثلَه، وقال: «كلُّ أيامِ التَّشْريق ذبحٌ»[1].

١٦٧٥٣- حدَّثنا يعقوبُ قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أبي نَجِيح، عن عبد الله بن باباه مولى آل حُجَيْر بن

= ابن دينار حدثه عن جبير بن مطعم، وعمرو بن دينار لم يدرك جبير بن مطعم.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٦) من طريق حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن المنكدر، عن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٥١، وقال: رواه أحمد والبزار، والطبراني في «الكبير» إلا أنه قال: «وكل فجاج مكة منحر» ورجاله موثقون! قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع والاضطراب.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن خزيمة (٢٨١٦)، والحاكم ١/ ٤٦٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٩٤)، والبيهقي ٥/ ١١٥، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب بنحوه سلف (٥٦٢) وإسناده حسن.

وانظر حديث جابر السالف ٣/ ٣٢١ و٣٢٦.

(١) إسناده كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٥ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع الحمصي، بهذا الإسناد.

وانظر عن أيام التشريق «الاستذكار» ١٥/ ١٩٧-٢٠٦ لابن عبد البر، و«المغني» ١٣/ ٣٨٦ لابن قدامة المقدسي.

أبي إهاب

قال: سَمِعْتُ جُبَيْرَ بن مُطْعِم يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا بني عَبْدِ مَنَافٍ، لأَعْرِفَنَّ ما مَنَعْتُمْ طائفاً يَطُوفُ بهٰذا البيتِ ساعةً من ليلٍ أَوْ نهارٍ»[1].

١٦٧٥٤- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فذَكَرَ محمدُ بنُ مسلم بن عبيد الله بن شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه جبير قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ النَّاسَ بالخَيْف: «نَضَّرَ الله عَبْداً سَمِعَ مقالتي، فَوَعاها، ثُمَّ أَدَّاها إلى من لم[2] يَسْمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فِقْه له، وَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ. ثلاثٌ لا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ المُؤْمِنِ: إخلاصُ العَمَلِ، وطاعَةُ ذَوِي الأَمْرِ، ولُزُومُ الجماعةِ؛ فإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تكونُ مِنْ ورائِهِ».

وعن ابن إسحاق قال: حدَّثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن باباه، فمن رجال مسلم، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ٥/١١٠ من طريقين عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٦)، وسيأتي برقم (١٦٧٦٩).

(٢) في (م): لمن لم.

عبد الرحمٰن بن الحُوَيْرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، مِثْلَ حديثِ ابنِ شهاب، لم يَزِدْ ولم يَنْقُصْ[1].

١٦٧٥٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، قال: أخبرني محمد بن جبير

أنَّ أباه جُبَيْر بن مُطْعِم أخبره أَنَّ امرَأةً أَتَتْ رسولَ الله ﷺ،

---

(١) حديث صحيح لغيره، وله إسنادان ضعيفان، وفي الإسناد الأول: لم يصرح ابن إسحاق بسماعه من الزهري.

وفي الإسناد الثاني، وإن كان صرح بالسماع من شيخه عمرو بن أبي عمرو إلاَّ أن في طريقه عبدَ الرحمٰن بن الحويرث، وهو ضعيف. عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، مختلف فيه، حسن الحديث.

وأخرجه الحاكم ١/ ٨٧ من طريق الإمام أحمد، عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن الزهري، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٣) ومن طريقه الحاكم ١/ ٨٧ من طريق يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن الزهري، به.

وخالفه نعيم بن حماد، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» (١٥٤٤)، والحاكم ١/ ٨٦-٨٧- عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، به. ونعيم ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/ ٨٧-٨٨ من طريق الإمام أحمد، عن يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه الرازي في «الجرح والتعديل» ٢/ ١٠، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٣) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه الدارمي ١/ ٧٥ من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٨)، وذكرنا هناك شواهده.

فكلَّمَتْهُ في شيء، فأمرَها بأمرٍ، فقالت: أرأيتَ يا رسولَ الله إنْ لم أَجِدْكَ؟ قال: «إنْ لم تَجِدِيني فأْتي أَبا بَكْرٍ»[1].

١٦٧٥٦- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب: أخبرني عُمَرُ[2] بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ محمدَ بن جبير ابن مُطْعِم قال:

أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم، أَنَّه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ومعه النَّاسِ مقبلاً من حُنَيْن، عَلِقَتْ رسولَ الله ﷺ الأعرابُ يسألونه حتى اضْطَرُّوه إلى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رداءَه، فوقفَ رسولُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه البخاري (٧٣٦٠)، ومسلم (٢٣٨٦)، والترمذي (٣٦٧٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٤)، والشافعي في «السنن» (٤٦٧)، والبخاري (٣٦٥٩) و(٧٢٢٠) و(٧٣٦٠)، ومسلم (٢٣٨٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥١)، وابن حبان (٦٦٥٦) و(٦٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٧).

قال السندي: قوله: إن لم أجدك: كناية عن الموت.

قوله: «فأْتي أبا بكر»: إخبار بأنه المتولي للأمر بعده ﷺ، ففيه معجزة له حيث صار الأمر كذلك.

(٢) في (س) و(م): عمرو، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٢) و(ص) و(ق)، وهو الصواب.

الله ﷺ، ثم قال: «أَعْطُوني رِدائي، فلو كان عَدَدُ هٰذه العِضَاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُه، ثُمَّ لا تَجِدُوني بَخِيلاً ولا كَذَّاباً ولا جَبَاناً»[1].

١٦٧٥٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بن أَبي بكر بن محمَّد بن عمرو بن حزم الأنصاري، عن عُثمان بن أَبي سُلَيمان بن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن عمِّه نافع بن جبير بن مطعم

عن أبيه جُبَيْر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عليه، وإنه لواقفٌ على بعيرٍ له بعرفات مَعَ النَّاس حتى يَدْفَعَ معهم منها؛ توفيقاً من الله له[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عمر بن محمد بن جبير بن مطعم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه البخاري (٣١٤٨) عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم ابن سَعْد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٥٢) و(١٥٥٣) و(١٥٥٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٥٣-٥٤ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وسيأتي برقم (١٦٧٧٥) و(١٦٧٧٧) و(١٦٧٧٨).

وقد سلف نحوه مطولاً من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧٢٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله علقت، كسمعت: أي تعلقت برسول الله ﷺ الأعراب.

قوله: فخطفت، كسمعت: أي سلبت السمرة.

قوله: هذه العضاه: أي التي بذاك الوادي، وكان ذاك الوادي كثير العضاه.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، =

١٦٧٥٨- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن الحارث ابن يزيد، عن الحارث بن أبي ذُبَاب -إن شاء الله- عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعم

عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَفَعَ رأْسَهُ إلى السَّماء، فقال: «أَتاكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كَقِطَعِ السَّحابِ خَيْرُ أَهْلِ الأَرْضِ» فقال له رجلٌ ممن كان عنده: ومنَّا يا رسولَ الله؟ قال كلمةً خَفِيَّةً: «إلا أَنْتُمْ»(٢).

=فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن أبي سليمان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٨٨)، وابن خزيمة (٣٠٥٧) و(٢٨٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١٥٧٧) و(١٥٧٨)، والحاكم ١/ ٤٦٤ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: ابن إسحاق روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعةً.

وقال ابن خزيمة: وقوله: قبل أن ينزل عليه: يشبه أن يكون أراد قبل أن ينزل عليه ﴿ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس﴾ [البقرة: ١٩٩] أو من قبل أن ينزل عليه جميع القرآن.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٧٣٧).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وقد اختلف عليه فيه، فرواه عنه هنا يحيى بن إسحاق -وهو السَّيْلَحيني، وهو من قدماء أصحابه فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم ابن عتبة- عن الحارث بن يزيد: -وهو الحضرمي- عن الحارث بن أبي ذُباب، عن محمد بن جبير بن مطعم، به.

=

١٦٧٥٩- حدَّثنا عَفَّانُ قال: حدَّثنا شُعْبة، قال النُّعْمان بن سالم: أخبرني عن رجلٍ سَمَّاه

عن جبير بن مُطْعِم، قال: أُراه قد سَمِعَه من جبير بن مُطْعِم قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ النَّاس يزعمون أنَّه ليس لنا أُجورٌ بمكَّة، قال: فأحسبه قال: «كَذَبُوا، لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ ولو كنتم في جُحْرِ ثَعْلَبٍ»[1].

= ورواه أبو عبد الرحمن المقرىء -وهو عبد الله بن يزيد- كما عند الطبراني في «الكبير» (١٥٥٠)- عنه، عن الحارث بن يزيد الحضرمي، عن الحارث بن أبي ذئب. هكذا ورد اسمه في مطبوعه،وإنما هو الحارث بن عبد الرحمٰن العامري القرشي خال ابن أبي ذئب،وعبد الله بن يزيد المقرىء هو أحد العبادلة الذين يصح سماعهم من ابن لهيعة،ولكن يعكر عليه أن الحاكم أبا أحمد وغيره ذكروا أن الحارث بن عبد الرحمٰن العامري لا يُعلم له راوٍ غير ابن أخته محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ذئب، وسيأتي من طريقه برقم (١٦٧٧٩)، فانظره لزاماً.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠٢).

قال السندي: قوله: «كقطع السحاب»: أي جماعات مزدحمة كقطع السحاب.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن جبير بن مطعم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير النعمان بن سالم -وهو الطائفي- فقد روى له مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٥٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه رجل لم يُسَمَّ.

وسيأتي برقم (١٦٧٦٤) و(١٦٧٨١). =

٨٣/٤ * ١٦٧٦٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد، عن حُصَين. قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: وسمعته أنا من عبدِ الله بنِ محمد، عن عبد الله ابن إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مُرَّة، عن عباد بن عاصم، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ حين افتتح الصَّلاة، قال: «الله أكبر كبيراً -ثلاثاً- الحمدُ لله كثيراً[1]، سبحانَ الله بُكْرَةً وَأَصِيلاً -ثلاثاً- اللَّهُمَّ، إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِه وَنَفْخِه» قال حصين: هَمْزُه المُوتة التي تأخذ صاحب المَسِّ، ونَفْثُه الشِّعْر، ونَفْخُه الكِبْر»[2].

= قال السندي: قوله: أنه ليس لنا أجور بمكة: لأنها بلدة تركها رسول الله ﷺ.

(١) في (م): الحمد لله كثيراً، ثلاثاً.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٣٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله ابن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن إدريس: هو الأموي، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٣١.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٦/ ٤٨٩ عن يحيى بن موسى، وابن خزيمة (٤٦٩) من طريق عبد الله بن سعيد الأشج، كلاهما عن ابن إدريس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٧٠) من طريق يحيى الحماني، عن عبد الله بن إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مرة، قال: حدثني عمار بن عاصم، عن نافع بن جبير، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ٤٨٩ من طريق أبي عوانة، عن =

١٦٧٦١- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، حدثنا ابنُ نُمَيْر وأبو أُسامة، عن زكريا، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أبيه

عن جبير بن مُطْعِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا حِلْفَ في الإسْلامِ، وأَيُّما حِلْفٍ كان في الجاهِلِيَّةِ لم يَزِدْهُ الإسْلامُ إلا شِدَّة»[1].

=حصين، عن عمرو قال: سمع عمار بن عاصم، عن نافع، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٤٨٩ من طريق عمرو، وابن خزيمة (٤٦٩) من طريق هارون بن إسحاق وابن فضيل، ثلاثتهم عن حصين، عن عمرو، عن عباد بن عاصم، عن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٣١ عن ابن فضيل، عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن ابن جبير بن مطعم، به. وأسقط من الإسناد عباد بن عاصم.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر ابن أبي شيبة، وابن نمير: هو عبد الله، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٠) (٢٠٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٩٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٦٢ من طريق ابن نمير وأبي أسامة، ومحمد بن بشر، وكذٰلك الطبري في «تفسيره» (٩٢٩٥) من طريق محمد بن بشر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦١٤) و(٥٩٩٠)، وابن حبان (٤٣٧١) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، أربعتهم عن زكريا، به.

وقد اختلف فيه على زكريا

فرواه النسائي في «الكبرى» (٦٤١٨)، وأبو يعلى (٧٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦١٥) و(٥٩٩١)، وابن حبان (٤٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٦٢ من طريق إسحاق بن يوسف =

١٦٧٦٢- حدَّثنا عَفَّان ومحمد بنُ جَعْفَر، قالا: حدثنا شُعْبة، عن سَعْد ابن إبراهيم قال: سَمِعْتُ بعضَ إخوتي، عن أبي

عن جُبَيْر بن مُطْعِم: أنَّه أتى رسولَ الله ﷺ في فِدَى بَدْر -قال ابنُ جَعْفَر: في فِدَى المُشْرِكين- وما أَسْلَمَ يومئذٍ، فدخلتُ المَسْجِدَ ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ، فقرأَ بالطُّور، فكأنَّما صُدِعَ عن قلبي حين سَمِعْتُ القرآن. قال ابنُ جعفر: فكأنما صُدِعَ قلبي حيثُ سَمِعْتُ القرآن[1].

= الأزرق، وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٢٠ من طريق عبيد الله بن موسىٰ، كلاهما عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع بن جبير، عن أبيه، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٧ أن الذي تميل إليه القلوب فيه ما رواه عليه يحيى بن زكريا لثبته وحفظه وجلالة مقداره في العلم. قلنا: يعني طريق زكريا عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مطعم.

وقال ابن حبان عقب الحديث رقم (٤٣٧٢): سمع هٰذا الخبر سعد بن إبراهيم عن أبيه، عن جبير، وسمعه من نافع بن جبير، عن أبيه، فالإسنادان محفوظان.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف برقم (٢٩٠٩).

(١) صحيح دون قوله: فكأنما صدع عن قلبي حين سمعت القرآن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام أخي سعد بن إبراهيم الذي سمع منه هٰذا الحديث، ونحو هٰذه الزيادة وردت بأسانيد ضعيفة في تخريج الرواية رقم (١٦٧٣٥)، وقد بينا حالها هناك، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف. =

١٦٧٦٣- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا شُعْبة، قال: أخبرنا سُفْيان -يعني: ابن حسين- قال: سمعت الزُّهْريَّ حدث[1]، عن محمد بن جُبَيْر بن مطْعِم

عن أبيه، أنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعٌ»[2].

١٦٧٦٤- حدثنا محمَّد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن النعمان بن سالم، عن رجل

عن جبير بن مُطْعِم قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يزعُمون

= وأخرجه الطيالسي (٩٤٣)، وأبو يعلى (٧٤٠٧) من طريق حجاج بن محمد الأعور، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٥) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أبو الوليد الطيالسي، فرواه -كما عند الطبراني (١٥٩٦)- عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير، به، فأسقط من الإسناد: بعض إخوة سعد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤١٨) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن بعض إخوته، عن جبير، به. فأسقط من الإسناد: عن أبيه، يعني: إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥)، وسيأتي برقم (١٦٧٨٥). وانظر (١٦٧٧٣).

(١) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): يحدِّث.

(٢) حديث صحيح، سفيان بن حسين: وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً في روايته عن الزهري- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥١٢) من طريق محمد بن كثير، وأخرجه كذٰلك (١٥١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٥٩ من طريق أبي الوليد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، إلا أن أبا نعيم قرن مع سفيان محمدَ بنَ إسحاق.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٢)، وسيأتي برقم (١٦٧٧٢).

أَنَّه ليس لنا أجرٌ بمكة؟ قال: «لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ ولو كنتم في جُحْرِ ثَعْلَبٍ» قال: فأصغى إليَّ رسولُ الله ﷺ برأسه، فقال: «إنَّ في أَصْحابي مُنافِقينَ»[1].

١٦٧٦٥- حدثنا محمَّدُ بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا محمد بن عمرو، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ في فِدَى أهلِ بَدْر، فقامَ فَصَلَّى بالنَّاس صلاةَ المَغْرِب، فقرأَ بالطُّور[2].

١٦٧٦٦- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عبد الرحمن بن الأزهر

عن جبير بن مُطْعِم أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلَيْ قُوَّةِ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ» فقيل للزُّهْرِي: ما يعني بذلك؟ قال: نُبْل الرَّأْي[3].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن جُبير بن مطعم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٥٩).

(٢) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي -وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد ابن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن حبان (١٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٣) من طريقين عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٦٧٤٢) سنداً ومتناً.

١٦٧٦٧- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، عن أبيه، عن ابن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه: أَنَّ امرأَةً أتتِ النَّبيَّ ﷺ تسأله شيئاً[1]، فقال لها: «ارْجِعِي إِلَيَّ» فقالت: فإنْ رَجَعْتُ فلم أَجِدْكَ يا رسولَ الله؟ -تُعرض بالموت- فقال لها رسولُ الله ﷺ: «فإنْ رَجَعْتِ فلم تَجِدِيني فَأَلْقَيْ أَبا بكرٍ»[2].

١٦٧٦٨- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا يونس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيّب

قال: حدَّثنا جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ رسول الله ﷺ لم يَقْسِمْ لبني عبد شمس[3] ولا لبني نوفل من الخُمْس شيئاً كما كان يَقْسِمُ لبني هاشم وبني المطلب، وأَنَّ أبا بكر كان يَقْسِمُ الخُمْسَ نحو قَسْمِ رسولِ الله ﷺ غير أَنَّه لم يكن يعطي قُرْبى رسولِ الله ﷺ كما كان رسولُ الله ﷺ يُعْطيهم، وكان عمرُ يعطيهم وعثمانُ من بعده منه[4].

---

(١) في (ق): عن شيء، وكذلك هي في (س)، إلا أنها صححت في هامشها إلى «شيئاً».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٢)، وابن حبان (٦٨٧١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٥).

(٣) في (م): لم يقسم لعبد شمس.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس =

١٦٧٦٩- حدَّثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- قال: حدَّثنا عبد الله بن أبي نَجِيْح، عن عبد الله بن بابيه

قال: سَمِعْتُ جُبَيْرَ بنَ مُطْعِم يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1]: «لأَعْرِفَنَّ يا بني عَبْدِ مَنَافٍ ما مَنَعْتُمْ طائِفاً يطوفُ بهٰذا البيتِ ساعةً من ليلٍ أَوْ نهارٍ»[2].

٨٤/٤ ١٦٧٧٠- حدَّثنا بَهْزُ بن أسد، قال: حدثنا حَمَّاد، عن جعفر بن أبي وَحْشِيَّة، عن نافع بن جبير بن مُطْعِم

عن أبيه أَنَّه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا محمَّدٌ، وأَحْمدُ، والحاشِرُ، والماحِي، والخاتِمُ، والعاقِبُ»[3].

١٦٧٧١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن

= العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو داود (٢٩٧٩) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٧٨٢).

(١) لفظ: يقول، ليس في (ظ١٢)، وأشير إليه في هامش (س) على أنه نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن باباه، فمن رجال مسلم. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٠٢) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٣) و(١٦٧٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٧٤٨) إلا أن شيخ أحمد هاهنا هو بهز بن أسد: وهو العَمِّي.

محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ لي أسماءً، أنا أحْمَدُ، وأنا محمدٌ، وأنا الماحي الذي يَمْحُو الله بي الكُفْرَ، وأنا الحاشِرُ الذي يُحْشَرُ النَّاس على قَدَمي، وأنا العاقِبُ»[1] قال معمر: قلتُ للزُّهْري: ما العاقب؟ قال: الذي ليس بعدَه نبيٌّ ﷺ.

١٦٧٧٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قاطِعٌ»[2].

١٦٧٧٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٣٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٥٢٠)، والآجري في «الشريعة» ص٤٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٣٠).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٢٠٢٣٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٥٥٦) (٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٧).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٢).

عن أبيه -وكان جاء في فِدَى الأُسارى يوم بَدْر- قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في المَغْرِبِ بالطُّور[1].

١٦٧٧٤- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: حدثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع عبد الله بن بابيه يُخْبِرُ

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ: «خير[2] عطاء هٰذا. يا بني عبد المطَّلِبِ، يا بني عَبْدِ مَنَافٍ، إنْ كان إليكُمْ مِنَ الأمرِ شَيْءٌ فلأعْرِفَنَّ ما مَنَعْتُمْ أَحَداً يُصَلِّي عِنْدَ هٰذا البَيْتِ أَيَّ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ» وقال ابن بكر: «أن يَطُوفَ بهٰذا البيت»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٦٩٢). ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٠٥٠) و(٤٠٢٣)، ومسلم (٤٦٣)، وأبو عوانة٢/ ١٥٤، والطبراني في «الكبير» (١٤٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٤، بهٰذا الإسناد. وعند البخاري زيادة: وذٰلك أوَّلَ ما وَقَرَ الإيمان في قلبي.

قلنا: وهٰذه الزيادة هي الصحيحة من قول جبير بن مطعم، وقد سلفت بألفاظ أُخرى في تخريج الرواية (١٦٧٣٥)، وفي الرواية (١٦٧٦٢)، وفي إسنادها ضعف بيَّنّاه هناك.

وقد سلف برقم(١٦٧٣٥).

(٢) في(ظ١٢) و(س) و(ق) و(م): حين، وفي (م): حين عطاء هذا يا بني عبد المطلب، وهو تحريف متراكب، والمثبت من (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن بابيه، ويقال: ابن باباه، وابن بابي، فمن رجاله، وكذٰلك أبو الزبير، وهو محمد بن مسلم بن تدرس، وروى له البخاري مقروناً، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: =

١٦٧٧٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عمر بن محمد بن عمرو بن مطعم، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

أنَّ أباه أخبره أنه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ومعه النَّاس[1] مَقْفَلَهُ من حُنَيْن عَلِقَه الأعرابُ يسألونه، فاضْطَرُّوه[2] إلى سَمُرَةٍ، فَخَطِفَتْ رداءه وهو على راحلته، فوقَفَ، فقال: «رُدُّوا عليَّ ردائي، أَتَخْشَوْنَ عليَّ البُخْلَ؟ فلو كان عَدَدُ هٰذِهِ العِضاهِ نَعَماً لَقَسَمْتُهُ بينكُمْ، ثُمَّ لا تَجِدُوني بخيلاً ولا جَبَاناً ولا كذَّاباً»[3]

= هو محمد البرساني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٠٠٤)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٩) ولفظ «المُصَنَّف» وابن خزيمة: فلا أعرفن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٨٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٣٦).

(١) في (م): ناس.

(٢) في (ق): فاضطر، قلنا: وهو الموافق لرواية عبد الرزاق في «المصنف».

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، على خطأ في نسب أحد رواته وهو عمر بن محمد، فهو ابن جبير بن مطعم، وقد جاء على الصواب في رواية عبد الرزاق في «المصنف»، فدعوى أبي عبد الرحمٰن وهو عبد الله بن أحمد المذكورة في عقب الحديث من أن معمراً أخطأ في نسبه مردودة بما جاء في رواية «المصنف»، ومن أخرجه من طريقه كما سيأتي!

فهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٩٤٩٧)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٨٩).

وقد سقط من مطبوع «شرح السنة» اسم محمد بن جبير بن مطعم من الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٦).

قال أبو عبد الرحمن: أخطَأَ مَعْمَر في نَسَبِ عمر بن محمد بن عمرو، وهو: عمر بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم.

١٦٧٧٦- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عن جُبَيْر بن مُطْعِم قال: أَضْلَلْتُ جَمَلاً لي يومَ عَرَفة، فانطلقتُ إلى عَرَفَة أبتغيه، فإذا أنا بمحمدٍ ﷺ واقفٌ في النَّاس بعرفة على بعيره عَشِيَّةَ عرفة، وذلك بعدما أُنْزل عليه[1].

١٦٧٧٧- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عمر[2] بن محمد بن جبير بن مُطْعِم، أَنَّ محمدَ بنَ جُبَيْر قال: أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّه بينا هو يسير مع النَّبيِّ ﷺ. فذكر

---

(١) إسناده ضعيف، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- أبهم في هٰذا الإسناد مَنْ سمع منه عن جبير، وقد جاء في «أطراف المسند» ٢/ ١٨٤ و«إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧ أنه عمرو بن دينار، ويبقى الإسناد منقطعاً، لأن عمرو ابن دينار لم يدرك جبير بن مطعم، بينهما محمد بن جبير بن مطعم كما في الرواية رقم (١٦٧٣٧)، وجاء عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٥٩) أنه والد ابن جريج وهو عبد العزيز بن جريج، وهو ضعيف. قال البخاري: لا يتابع في حديثه.

وقوله: بعدما أنزل عليه، يعارضه ما سلف بإسناد حسن برقم (١٦٧٥٧)، وفيه: قبل أن ينزل عليه.

وقد سلف بإسناد صحيح بغير هٰذه السياقة برقم (١٦٧٣٧).

قال السندي: قوله: واقف، أي: وهو واقف، ويمكن أن ينصب.

(٢) في (م): عمرو، وهو تحريف.

الحديثَ. يعني نحوَ حديثِ مَعْمَر[1].

١٦٧٧٨- حدثنا يعقوب، قال: حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمه قال: أخبرني عُمَر[2] بن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم أَنَّ محمدَ بن جبَيْر، قال:

أخبرني جُبَيْر بن مُطْعِم، أَنَّه بينا هو يسيرُ مَعَ رسولِ الله ﷺ مَقْفَلَه من حُنَيْن. فَذَكَر معناه[3].

١٦٧٧٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

عن أبيه قال: بينا نحنُ مَعَ رسولِ الله ﷺ بطريقِ مكَّة إذ قال: «يَطْلُعُ عليكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ كأَنَّهُمُ السَّحابُ، هُمْ خِيارُ مَنْ في الأَرْضِ». فقال رجلٌ من الأنصار: ولا نحن يارسولَ الله؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عمر بن محمد بن جبير بن مطعم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٢٨٢١)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٤، والطبراني في «الكبير» (١٥٥٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف طريق معمر برقم (١٦٧٧٥)، وانظر (١٦٧٥٦).

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عمرو، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أخي ابن شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٠٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٧٥٦).

فسكَتَ. قال: ولا نحن يا رسولَ الله؟ فسكت، قال: ولا نحن يا رسول الله؟ فقال في الثَّالثة كلمةً ضعيفة: «إلا أنتم»[1].

١٦٧٨٠- حدثنا وكيع وعبدالرحمٰن[2]، عن سُفْيان، عن أبي إسحاق، عن سُلَيْمان بن صُرَد

---

(١) إسناده حسن، الحارث بن عبدالرحمٰن هو القرشي العامري خال ابن أبي ذئب: وهو محمد بن عبدالرحمٰن، انفرد بالرواية عنه ابن أخته ابن أبي ذئب، ولا يعلم له راوٍ غيره فيما ذكر أبو أحمد الحاكم وغيره، وهو صدوق، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٨٣-١٨٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٥٨)، وأبو يعلى (٧٤٠١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٥) -ومن طريقه البزار (٢٨٣٨) (زوائد)- عن شعبة، عن ابن أبي ذئب، به بنحوه. وقد سقط اسم شعبة من مطبوع البزار، وقال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه، ولا له عن جبير إلا هٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٥٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى إلا أنه قال: فقال رجل من الأنصار: إلا نحن، والبزار والطبراني، وأحد إسنادي أحمد وإسناد أبي يعلى والبزار، رجاله رجال الصحيح.

قلنا: الحارث بن عبدالرحمٰن خال ابن أبي ذئب لم يرو له إلا أصحاب السنن.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٧٥٨).

(٢) في (س) و(ق) و(م): وكيع بن عبدالرحمٰن، وضبب فوق لفظ «بن» في (س). وقد جاءت كذٰلك في (ظ١٢) لكن صححت فوقها بـ «واو»، وجاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٢/١٨٧.

عن جُبَيْر بن مُطْعِم، قال: تَذَاكَرْنا الغُسْل من الجَنَابة عند النَّبيِّ ﷺ، فقال: «أمَّا أنا فأُفِيضُ على رَأْسِي ثلاثاً».

وقال عبدُ الرحمن: ذُكِرَتِ الجَنَابة عند النبي ﷺ فقال: «أمَّا أنا فَآخُذُ بِكَفَّيَّ ثلاثاً، فأُفِيضُ على رَأْسِي»[1].

١٦٧٨١- حدَّثنا بَهْز قال: حدَّثنا شُعْبة قال: حدَّثنا النُّعْمان بن سالم قال: سَمِعْتُ إنساناً لا أحفظ اسمه يُحَدِّث ٤/ ٨٥

عن جُبير بن مُطْعِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُناساً يزعمون أنَّه ليست[2] لنا أجورٌ بمكة؟ قال: «لَتَأْتِيَنَّكُمْ أُجُورُكُمْ ولو كان أَحَدُكُمْ في جُحْرِ ثَعْلَب»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسماعه من أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي- قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٩٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٧ من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٩٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٤٨٠)- عن سفيان، به، وفيه: ثم أشار بيديه كأنه يفيض بهما على الرأس.

وقد سلف برقم (١٦٧٤٩).

(٢) في (ق): ليس، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٥٩) غير أن شيخ أحمد ها هنا هو بهز بن أسد العمي.

١٦٧٨٢- حدَّثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدِي، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب

قال: حدَّثني جبير بن مُطْعِم أنَّه جاء وعثمان بن عفان يكلِّمانِ رسولَ الله ﷺ فيما قَسَمَ من خُمْس حُنَيْن بين بني هاشم وبني المُطَّلب، فقالا: يا رسولَ الله، قَسَمْتَ لإخواننا بني المطلب وبني عبد منافٍ، ولم تُعْطِنا شيئاً، وقَرَابَتُنا مِثْلُ قَرَابتهم. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما أَرَى هاشِماً وَالمطَّلِبَ شيئاً واحِداً» قال جبير: ولم يَقْسِمْ رسولُ الله ﷺ لبني عبد شَمْس ولا لبني نَوْفل من ذلك الخُمْس كما قَسَمَ لبني هاشم وبني المطَّلب[1].

١٦٧٨٣- قرأتُ على عبد الرحمن: مالك. وحدَّثني حَمَّاد الخَيَّاط، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن محمد بن جُبَيْر بن مُطْعِم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٥)، وأبو داود (٢٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٤٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٢٥، عن داود بن عبد الرحمٰن العطار، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٤٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٤٣)، والبخاري (٤٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٥٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٩ و٦/ ٣٤١ من طريق الليث، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٠ من طريق نافع بن يزيد، وابن ماجه (٢٨٨١) من طريق أيوب بن سويد، وابن حبان (٣٢٩٨) من طريق ابن وهب، كلهم عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٦٨)، وانظر (١٦٧٤١).

عن أبيه أنَّه قال: سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ قرأَ بالطُّور في المَغْرِبِ. وقال حماد: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قَرَأَ[1].

١٦٧٨٤- حَدثنا محمد بن جعفر، قال: حَدثنا شعبة، عن عمرو بن مرَّة، عن عاصم العَنَزي، عن ابن جُبَيْر بن مُطعِم، عن أبيه. وقال يزيد ابن هارون: عن نافع بن جُبَيْر بن مُطعِم

عن أبيه قال: رأيْت رسولَ الله ﷺ حين دخل في صلاةٍ، فقال: «الله أَكْبَرُ كبيراً، الله أَكْبَرُ كَبيراً، الله أَكْبَرُ كبيراً، الحمدُ لله بُكْرَةً وأَصِيلاً -ثلاثاً- سبحان الله بُكْرَةً وأَصِيلاً -ثلاثاً- اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِه» قال عمرو: هَمْزُه: المُوْتة، ونَفْخُه: الكِبْر، ونَفْثُه: الشِّعْر[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد الخياط -وهو ابن خالد- فمن رجال مسلم، وقد توبع. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٧٨، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (٩٤٦)، والشافعي ١/٨٦، والبخاري (٧٦٥)، ومسلم (٤٦٣) (١٧٤)، وأبو داود (٨١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٩، وفي «التفسير» (٥٤٩)، وابن خزيمة (٥١٤)، وأبو عوانة ٢/١٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١١، والطبراني في «الكبير» (١٤٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٧).

وقد سلف برقم (١٦٧٣٥).

(٢) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٧٣٩).

وقوله: قال يزيد بن هارون: عن نافع بن جبير، عن أبيه، يعني رواه =

١٦٧٨٥- حدَّثنا محمَّدُ بنُ جعفر وبَهْز، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، قال: سَمِعْتُ بعضَ إخوتي يُحدِّث عن أبي

عن جُبَيْر بن مُطْعِم أنَّه أتىٰ النَّبيَّ ﷺ في فِدَى المُشْركين -وقال بهز: في فِدَى أَهْل بَدْر- قال ابنُ جعفر[1]: وما أَسْلَمَ يومئذٍ -قال: فانتهيتُ إليه وهو يُصَلِّي المَغْرِبَ، وهو يقرأ فيها بالطُّور، قال: فكأنَّما صُدِعَ قلبي حيثُ سَمِعْتُ القرآن -وقال بهز في حديثه- فكأنَّما صُدِعَ قلبي حين سَمِعْتُ القرآن[2].

١٦٧٨٦- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدَّثنا شُعْبة قال: سمعت أبا

=يزيد، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عاصم، عن نافع بن جبير، به، سمَّى ابنَ جبير نافعاً.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه ابن ماجه (٨٠٧)، وابن خزيمة (٤٦٨)، وابن حبان (١٧٧٩) و(٢٦٠١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٥ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة، به، وقرن مع شعبة مسعراً.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٨٨، وابن خزيمة (٤٦٨)، وأبو داود (٧٦٤)، وابن الجارود (١٨٠)، وأبو يعلى (٧٣٩٨)، وابن حبان (١٧٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٥٦٨)، والحاكم ١/ ٢٣٥، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٢٤٨، والبيهقي ٢/ ٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٥٧٥) من طرق عن شعبة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

(١) في (م): وقال جعفر، وهو وهم.

(٢) حديث صحيح دون قوله: فكأنما صدع قلبي حيث سمعت القرآن، وهو مكرر (١٦٧٦٢)، وقد سلف الكلام عليه هناك.

إسحاق، يحدِّثُ أنَّه سمع سليمان بن صُرَد يحدِّث

عن جبير بن مُطْعِم، عن النَّبيِّ ﷺ أنه ذكر عنده الغُسْل من الجَنَابة فقال: «أمَّا أنا فأُفْرِغُ على رأسي ثلاثاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وشعبة: وهو ابن الحجاج قد سمع من أبي إسحاق: وهو عمرو بن عبد الله السبيعي قبل الاختلاط.

وأخرجه مسلم (٣٢٧) (٥٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٤٨)، وأبو عوانة ١/٢٩٧، والطبراني في «الكبير» (١٤٨١) من طريق شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٦٧٤٩).

حديث عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنِيّ[1]، عن النبي ﷺ

١٦٧٨٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا سعيد بن إياس الجريري، عن قيس بن عَبَاية

عن ابن عبد الله بن مغفل، يزيد بن عبد الله قال: سمعني أبي وأنا أقول: بسم الله الرحمٰن الرحيم، فقال: أي بنيَّ، إياك -قال: ولم أَرَ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ كان أبغضَ إليه حدثاً في الإسلام منه- فإني قد صليتُ مع رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعُمَرَ ومع عثمانَ، فلم أَسمَعْ أحداً منهم يقولُها، فلا تقلْها، إذا أنتَ قرأت فقل: الحمدُ للهِ ربِّ العالَمِينَ[2].

---

(١) هو عبد الله بن مغفل بن عبد نَهْم بن عفيف بن أسحم بن ربيعة بن عدي بن ثعلبة المُزَني، أبو سعيد، ويقال: أبو عبد الرحمٰن. سكن المدينة ثم تحوَّل إلى البصرة. وهو من أصحاب الشجرة، وكان أحد العشرة الذين بعثهم عمرُ يفقِّهون الناس، وكان من فقهاء الصحابة. مات في البصرة سنة (٥٧) وقيل بعد ذٰلك.

(٢) إسناده حسن في الشواهد، ابن عبد الله بن مغفل: سمي في رواية أحمد هنا يزيد، وقد روى عنه ثلاثة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد حسَّن له الترمذي هٰذا الحديث، ووافقه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٣٣٣، وباقي رجاله ثقات، ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٨١٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤١٠، وابن ماجه (٨١٥)، والترمذي (٢٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٢ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٦) من طريق يزيد ابن هارون، عن سعيد بن إياس الجريري، به.

١٦٧٨٨- حدثنا إسماعيل قال: أخبرنا يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْلا أَنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بِقَتْلِها، فاقْتُلُوا مِنْها الأَسْوَدَ البَهيمَ. وأَيُّما قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْباً لَيْسَ بِكَلْبِ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ[1] أَوْ ماشِيَةٍ نَقَصُوا مِنْ أُجُورِهِم[2] كُلَّ يَوْمٍ قِيراطاً».

قال: وكنا نُؤمر أن نُصَلِّيَ في مرابض الغنم، ولا نُصَلِّيَ في أعطان الإبل، فإنها خُلِقتْ من الشياطين[3].

---

(١) في (ق): ولا صيد.

(٢) في (ظ١٢) و(ص) وهامش (س) و(ق): أجرهم.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، والحسن البصري قد سمع عبد الله بن مغفل كما ذكر الإمام أحمد -فيما حكاه عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل»ص٤٥، وقد صرح بسماعه هذا الحديث منه عند ابن حبان (٥٦٥٦). إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه بتمامه ابنُ حبان (٥٦٥٧) من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه -وهو في قتل الكلاب-:

أخرجه أبو داود (٢٨٤٥)، والترمذي (١٤٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٥، وابن ماجه (٣٢٠٥) من طرق عن يونس، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (١٤٨٦) و(١٤٨٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١١، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٠)، وفي «التفسير» ٢/ ١٣٢ من طرق عن الحسن، به.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٦.

وفي الباب: عن جابر عند ابن أبي شيبة ٥/ ٤٠٦، ومسلم (١٥٧٢)، وابن =

. . . . . .

= حبان (٥٦٥٨)، وقد سلف ٣/ ٣٣٣.

وعن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٥١٥٩)، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٤٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، لٰكنه مدلس.

وعن علي عند الطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٥)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٨٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» من طريق الجارود عن إسرائيل، والجارود لم أعرفه.

وعن ابن عباس بنحوه عند أبي يعلى (٢٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٧٩)، وفي «الأوسط» (٢٧٤٠). ذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٤٣، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناده حسن.

والقسم الثاني منه -وهو في قصة اتخاذ الكلاب-:

أخرجه النسائي ٧/ ١٨٥ من طريق يزيد بن زريع، وابن ماجه (٣٢٠٥) من طريق أبي شهاب الحنّاط، وابن حبان (٥٦٥٠) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن يونس، به.

وفي رواية ابن ماجه: «قيراطان».

وأخرجه الترمذي (١٤٨٩) من طريق إسماعيل بن مسلم، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٧٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٣٠٤ من طريق أبي حرّة، والنسائي ٧/ ١٨٨-١٨٩ من طريق عوف الأعرابي، ثلاثتهم عن الحسن، به.

وقال الترمذي: حديث حسن. وفي رواية ابن عدي والخطيب: «ضرع» بدلاً من «صيد».

وسيأتي ٥/ ٥٦ و٥٧.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

والقسم الثالث منه -وهو في الصلاة في مرابض الغَنَم-:

أخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٨٤ و١٤/ ٤٤٩، وابن ماجه (٧٦٩)، وابن حبان =

١٦٧٨٩- حدثنا ابنُ إدريس، قال: سمعتُ شُعْبَةَ يذكر، عن أبي إياس معاويةَ بنِ قُرَّة المُزَني

عن عبد الله بنِ مُغَفَّل قال: سمعتُه يقرأ -يعني النبيَّ ﷺ- يوم الفتح، فلولا أن يجتمعَ الناسُ عليَّ لحَكَيتُ لكم قراءةَ رسولِ الله ﷺ. قال: قرأ سورة الفتح، قال[1]: لولا أن يجتمع الناسُ عليَّ لَحَكيتُ لكم ما قال عبدُ الله -يعني ابن مُغَفَّل- كيف قرأ رسولُ ٨٦/٤

= (١٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٣٠٢-٣٠٣ من طريق هشيم بن بشير، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وتحرف اسم هشيم في مطبوع ابن ماجه إلى أبي نعيم، وانظر «تحفة الأشراف» ٧/ ١٧٤، و«تهذيب الكمال» ٣٢/٥١٩.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٠٢) من طريق عمرو بن عبيد، عن الحسن، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٥٦، وفي «الكبرى» (٨١٤) من طريق أشعث، عن الحسن، به. بلفظ: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل.

وسيأتي بالأرقام (١٦٧٩٩) و٥/ ٥٤ و٥٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٨) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

ومرابض الغنم: مأواها التي تربض فيه، من رَبَضَ في المكان: إذا لصق به، وأقام ملازماً له، وأعطان الإبل: مباركها حيث كانت.

وقوله: فإنها خلقت من الشياطين. قال الخطابي: يريد أنها لما فيها من النفور والشرود ربما أفسدت على المصلي صلاته، والعرب تسمي كل مارِدٍ شيطاناً، وقال القرطبي في «تفسيره» ١/ ٩٠: وسمي الشيطان شيطاناً لبُعده عن الحق وتمرده، وذلك أن كُلَّ عاتٍ متمرِّدٍ من الجن والإنس والدواب شيطانٌ.

(١) يعني: معاوية بن قرة المزني.

الله ﷺ. وقال بَهْز وغُنْدَر قال: فرَجَّعَ فيها[1].

١٦٧٩٠- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا كَهْمَس، قال: حدثنا عبد الله بن بُرَيدة

عن ابن مُغَفَّل، عن النبيّ ﷺ قال: «بَيْنَ كُلِّ أَذانَيْنِ صلاةٌ لِمَنْ شاءَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٩٤) (٢٣٧) عن ابن أبي شيبة، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٥) عن عبد الله بن سعيد، كلاهما عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد، ولفظه عند مسلم: قرأ النبي ﷺ عام الفتح في مسيرٍ له سورة الفتح على راحلته، فرجّع في قراءته.

ولفظه عند النسائي: قرأ رسول الله ﷺ يوم فتح مكة بسورة الفتح، فما سمعت قراءةً أحسن منها، يرجّع.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٢١٢)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٧٥، والبخاري في «صحيحه» (٤٢٨١) و(٤٨٣٥) و(٥٠٣٤) و(٥٠٤٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٥٥، ومسلم (٧٩٤) (٢٣٩)، وأبو داود (١٤٦٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٤) و(٨٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٥) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بنحوه في ٥/ ٥٤ و٥٥.

والترجيع: ترديد القارىء الحرف في الحلق، أي: أنه كان يحسن الصوت بالقراءة وترتيلها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وكهمس: هو ابن الحسن البصري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٢٧)، ومسلم (٨٣٨) (٣٠٤)، وابن ماجه (١١٦٢)، =

١٦٧٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد وبَهْزٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بنُ المغيرة قال: حدثنا حُمَيدُ بن هلال، قال:

حدثنا عبدُ الله بن مُغَفَّل قال[1]: قال: دُلِّيَ جرابٌ من شَحْمٍ يوم خَيْبر. قال: فالتزمتُه. قلتُ: لا أُعطي أحداً منه شيئاً. قال: فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ يتبسَّم. قال بَهْز: إليَّ[2].

١٦٧٩٢- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا أبو التَّيَّاح، عن مُطَرِّف عن ابن مُغَفَّل، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقتل الكلاب، ثم قال: «ما لَهُمْ وَلَها» فرخَّصَ في كلب الصيد وفي كلب الغنم، قال:

= وابن خزيمة (١٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣١ و٢٦٤، وابن حبان (١٥٥٩) و(١٥٦١) و(٥٨٠٤)، والدارقطني ١/ ٢٦٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٤ و٤٧٤-٤٧٥ و٤٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٠) من طرق عن كهمس، به.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٦ و٥٧.

(١) لفظ «قال» هٰذا ليس في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً. يحيى بن سعيد: هو القطان، وبهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٦ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١٧)، ومسلم (١٧٧٢) (٧٢)، وأبو داود (٢٧٠٢)، والدارمي ٢/ ٢٣٤، وأبو عوانة ٤/ ١٠٩-١١٠ و١١٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٩ و١٠/ ٩، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٤١ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي بنحوه في ٥/ ٥٥ و٥٦ من طريق شعبة عن حميد بن هلال.

وفي باب جواز الأكل من طعام الغنيمة عن ابن عمر عند البخاري (٣١٥٤).

«وإذا[1] وَلَغَ الكَلْبُ في الإناءِ فاغْسِلُوهُ سَبْعَ مِرارٍ والثامِنَةَ عَفِّرُوهُ بالتُّرابِ»[2].

١٦٧٩٣- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: سمعتُ الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، أن النبيّ ﷺ نهى عن الترجُّلِ إلا غِبّاً[3].

---

(١) في (ظ١٢) و(ص): فإذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضَّبعي، ومطرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه أبو داود (٧٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٥١ من طريق يحيى بن سعيد، به. وزاد مسلم: كلب زرع.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/ ١٧٤ و٥/ ٤٠٥-٤٠٦ و١٤/ ٢٠٤، ومسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٥٤ و١٧٧، وفي «الكبرى» (٧٠)، وابن ماجه (٣٦٥) و(٣٢٠٠) و(٣٢٠١)، والدارمي ١/ ١٨٨ و٢/ ٩٠، وأبو عوانة ١/ ٢٠٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٧٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣ و٤/ ٥٦، وابن حبان (١٢٩٨)، والبيهقي ١/ ٢٤١-٢٤٢ و٦/ ١٠ من طرق عن شعبة، به.

وعند ابن ماجه في الرواية (٣٢٠١): ثم رخص لهم في كلب الزرع وكلب العِين. قال بندار: العِين: حيطان المدينة.

وسيأتي برقم ٥/ ٥٦.

والترخيص في كلب الصيد وكلب الغنم سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٧٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين لكن فيه عنعنة =

١٦٧٩٤- حدثنا وكيع قال: حدثني كَهْمَس، عن عبد الله بن بُريدة عن ابن مُغَفَّل، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الخَذْف، وقال: «إنَّها لا يُنْكَأُ بِها عَدُوٌّ، ولا يُصَادُ بها صَيْدٌ»[1].

=الحسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسي.

وأخرجه أبو داود (٤١٥٩)، والترمذي في «جامعه» (١٧٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٤)، والحربي في «غريب الحديث» ص٤١٥، وابن حبان (٥٤٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٦٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (١٧٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٧٦، والبيهقي في «الآداب» (٦٩٧) من طريقين، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٨٠ من طريق أبي خزيمة، و٨/ ٥٨٠، والنسائي ٨/ ١٣٢ من طريق قتادة، كلاهما عن الحسن، به مرسلاً دون ذكر الصحابي.

وله شاهد من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، من طريق حميد بن عبد الرحمٰن الحميري عنه، سيرد ٤/ ١١١ بإسناد صحيح، ولفظه: نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم. وهو جزءٌ من حديث.

وآخر من حديث رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، عند النسائي ٨/ ١٣٢ أخرجه عن إسماعيل بن مسعود -وهو الجحدري-، عن خالد بن الحارث، عن كهمس -وهو ابن الحسن البصري التميمي-، عن عبد الله بن شقيق قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمصر، فأتاه رجل من أصحابه، فإذا هو شَعِث الرأس مُشْعانٌّ، قال: ما لي أراك مُشْعانّاً وأنت أمير؟ قال: كان نبي الله ﷺ ينهانا عن الإرفاه، قلنا: وما الإرفاه؟ قال: الترجل كل يوم. وإسناده صحيح.

قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٢٠٣: الترجل والترجيل: تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه، كأنه كره كثرة الترفُّه والتنعُّم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح الرؤاسي، =

١٦٧٩٥- حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا عبدُالواحد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن الفُضَيل[1] بن زيد الرَّقَاشي، قال:

كنا عند عبد الله بن مُغَفَّل، قال: فتذاكرنا الشرابَ، فقال: الخَمْرُ حرامٌ. قلتُ له: الخمرُ حرامٌ في كتاب الله عز وجل. قال: فَأَيْش تُريد، تُريد ما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الدُّبّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت. قال: قلت: ما الحَنْتَم؟ قال: كلُّ خضراء وبيضاء. قال: قلتُ: ما المُزَفَّت؟ قال: كل مُقَيَّر من زِقٍّ أو غيره[2].

= وكهمس: هو ابن الحسن البصري.

وأخرجه مطولاً البخاري (٥٤٧٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٠٨) و٥/٥٤ و٥٥ و٥٦ و٥٧ وفي بعضها قصة.

(١) تحرف في (م) إلى: الفضل.

(٢) إسناده صحيح، الفضيل بن زيد الرقاشي ذكره الحسيني في «الإكمال» وقال: قال ابن معين: رجل صدق ثقة بصري، وقال ابن حبان: كان من قرّاء أهل البصرة. وذكر أنه روى عنه عاصم الأحول وغيره. (قد تحرف فيه اسم عاصم إلى عامر، وجاء على الصواب في كلام ابن حجر). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعبدالواحد: هو ابن زياد العبدي، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٥٢٧٦) من طريق معمر بن راشد عن عاصم الأحول، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عاصم الأحول إلا معمر. قلنا: بل رواه غيره كما هو ظاهر في هٰذه الرواية والرواية الآتية (١٦٨٠٧).

وأورده الهيثمي بهٰذا اللفظ في «المجمع» ٥/٥٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بعضه، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا =

١٦٧٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن يزيد الرَّقَاشي، عن أبي نَعَامة:

أَنَّ عبد الله بن مُغَفَّل سَمِعَ ابناً له يقول: اللهم إنِّي أسأَلُكَ الفِرْدَوْسَ وكذا، وأسألك كذا. فقال: أي بني سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وتعوَّذْ باللهِ من النَّار، فإنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ في هٰذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ والطُّهُور»[1].

=الفضيل بن زيد، وهو ثقة.

وسيأتي مطولاً في الروايتين (١٦٨٠٧) و٥/ ٥٧، وانظر (١٦٨٠٤).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاشي، وهو ابن أبان، ثم إن أبا نعامة: وهو قيس بن عباية الحنفي، لم يسمع من عبد الله ابن مُغَفَّل، بينهما ابنه يزيد بن عبد الله بن مغفل كما سلف في الرواية رقم (١٦٧٨٧)، وقد أشار إلى هٰذا الانقطاع الذهبي في «تلخيصه» للمستدرك ١/ ١٦٢، فقال: فيه إرسال.

وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة، فرواه هنا عن يزيد الرقاشي، ورواه عن سعيد الجريري كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٠١).

وقد اختلف فيه على حماد كذٰلك في روايته عن سعيد الجريري، فرواه عنه، عن أبي نعامة كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٠١)، ورواه عنه عن أبي العلاء: وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير كما عند ابن حبان (٦٧٦٣).

وسماع حماد بن سلمة من الجريري قبل الاختلاط، وقد ذكر ابن حبان عقب الرواية رقم (٦٧٦٤) أن الجريري سمع هٰذا الخبر من يزيد بن عبد الله بن الشخير وأبي نعامة، فالطريقان محفوظان.

قلنا: ولكن طريق أبي نعامة منقطع كما سلف بيان ذٰلك، وأما طريق يزيد ابن عبد الله فمظنة الاتصال، وإن كان ظاهره الانقطاع؛ لأن يزيد محتمل =

١٦٧٩٧- حدثنا محمد بن جعفر وعبد الأعلى، قالا: حدَّثنا سعيد، عن قَتَادة، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَقْطَعُ الصَّلاةَ المرأَةُ والكَلْبُ والحِمارُ»[1].

=للسماع من عبد الله بن المُغَفَّل.

وقد سلف نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٤٨٣) من طريق شعبة، عن زياد بن مخراق، قال: سمعت أبا عباية -وهو قيس بن عباية، ويقال له أبو نعامة- عن مولى لسعد أن سعداً سمع ابناً له يدعو... فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف كما بينا هناك، وزياد بن مخراق لم يقم إسناده كما ذكر الإمام أحمد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٨) من طرق عن حماد بن سلمة، عن يزيد الرقاشي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٨٠١) و٥/ ٥٥.

قال السندي: قوله: «يعتدون»، أي: يتجاوزون الحد.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد تابعه عبد الأعلى: وهو ابن عبد الأعلى السَّامي، وهو ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وفيه عنعنة الحسن ، وقد اختلف فيه على قتادة، وبيَّنا بعض أوجه الاختلاف في رواية أبي هريرة السالفة برقم (٧٩٨٣).

وأخرجه ابن ماجه (٩٥١)، وابن حبان (٢٣٨٦) من طريق عبد الأعلى، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٨ من طريق معاذ بن معاذ، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وسيكرر ٥/ ٥٧ سنداً ومتناً.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٢٤١)، ومن حديث أبي هريرة =

١٦٧٩٨- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثنا المُبَارك، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنازَةً حتى يُصَلِّيَ عليها، فله قيراطٌ، ومَنِ انْتَظَرها حتى يُفْرَغَ منها فلهُ قِيراطانِ»(١).

١٦٧٩٩- حدثنا أبو النضر قال: حدثنا المُبَارَكُ، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في أَعْطانِ الإِبِل، فإنَّها خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِين»(٢).

= برقم (٧٩٨٣)، وقد بسطنا فيهما الكلام في طرق هٰذا وشواهده ومعارضيه وشرحه، فانظرهما لزاماً.

(١) صحيح لغيره، المبارك: وهو ابن فضالة -وإن كان يدلس- صحيح الرواية عن الحسن البصري. قال أحمد: ما روى عن الحسن يُحتج به. وهذا مقيَّد بما إذا صرَّح بالسماع منه، وقد تابعه أشعث بن عبد الملك الحُمْراني في الرواية الآتية ٥/٥٧، وهو ثقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٠) من طريق سليمان بن حرب، عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٥/٥٧.

وقد سلف نحوه في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٤٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح، وهو مختصر الحديث (١٦٧٨٨)، مبارك بن فضالة -وإن كان مدلساً- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

١٦٨٠٠- حدَّثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدَّثني حسين بنُ واقد، قال: حدَّثني ثابت البُناني

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني، قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ بالحُدَيْبية في أَصْلِ الشَّجَرة التي قال الله تعالى في القرآن، وكان يَقَعُ من أغصانِ تلك الشَّجَرة على ظَهْرِ رسولِ الله ﷺ وعليُّ بن أبي طالب وسُهَيْل بنُ عمرو بين يديه، فقال رسولُ الله ﷺ لعليٍّ رضي الله عنه: «اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمن الرَّحِيم». فأخَذَ سُهَيْل ابنُ عمرو بيده، فقال: ما نعرف الرحمن الرحيم[1]، اكتبْ في قَضِيَّتِنا ما نَعْرِفُ، قال: «اكتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ». فكَتَبَ: «هذا ما صَالَحَ عليه محمدٌ رسولُ الله ﷺ أهلَ مكَّة». فأمسكَ سُهَيْل بنُ عمرو بيده، وقال: لقد ظَلَمْناك إنْ كنتَ رسولَه، اكتبْ في قضيَّتنا ما نعرف. فقال: «اكْتُبْ هٰذا ما صالحَ عليه مُحَمَّدُ بْنُ عبد الله ابن عَبْدِ المُطَّلِب، وأنا[2] رسُولُ الله»، فكَتَبَ. فبينا نحنُ كذلك إذ خَرَجَ علينا ثلاثون شابّاً عليهم السِّلاح، فثاروا في وجوهنا، فدعا عليهم رسولُ الله ﷺ، فأخذ الله عَزَّ وجل بأبصارهم، ٨٧/٤

= وأخرجه الطيالسي (٩١٣) عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٤ من طريق أبي عاصم، عن مُبارك، به. دون قوله: «فإنها خُلِقت من الشياطين».

وسلف مطولاً برقم (١٦٧٨٨).

(١) في (م): بسم الله الرحمٰن الرحيم.

(٢) في (ظ١٢) و(ص): وأما، وهو تحريف، والمثبت من (س) و(ق) و(م). وقال السندي: قوله: «وأنا رسول الله»، لبيان أن هٰذا لا ينافي ذٰلك.

فَقَدِمْنا إليهم، فأخذناهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ جِئْتُمْ في عَهْدِ أَحَدٍ، أَوْ هَلْ جَعَلَ لَكُمْ أَحَدٌ أماناً؟» فقالوا: لا، فخلَّى سبيلَهم، فأنزل الله عز وجل ﴿وهُوَ الذي كَفَّ أَيْدِيَهُم عَنْكُم وأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عليهم وكانَ الله بما تعمَلُونَ بَصِيراً﴾ [سورة الفتح: ٢٤][1].

قال أبو عبد الرحمٰن: قال حمادُ بن سلمة في هٰذا الحديث: عن ثابت، عن أنس. وقال حسين بن واقد: عن عبد الله بن مُغَفَّل، وهذا

---

(١) حديث صحيح، حسين بن واقد: وهو المروزي، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقال أحمد: في أحاديثه زيادة، ما أدري أي شيء هي. ونفض يده. وقد أخرج له مسلم متابعة، وقد خالف في هٰذا الحديث حماد بن سلمة في روايته عن ثابت، عن أنس كما سلف ٣/ ١٢٢، ٢٦٨، وحماد أثبت الناس في ثابت، وثابت أثبت أصحاب أنس بعد الزهري. وترجيح عبد الله بن أحمد عقب هذا الحديث رواية حسين بن واقد هو ترجيح مردود بما قدَّمنا، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥١١) -وهو في «التفسير» (٥٣١)- والطبري في «التفسير» ٢٦/ ٩٤ و٩٣-٩٤، والحاكم ٢/ ٤٦٠-٤٦١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٩ من طرق عن حسين بن واقد، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، إذ لا يبعد سماع ثابت من عبد الله بن مغفل، وقد اتفقا على إخراج حديث معاوية بن قرة وحميد بن هلال عن ابن مغفل، وثابت أسن منهما، ووافقه الذهبي! قلنا: حسين بن واقد لم يحتج به البخاري، وإنما أخرج له تعليقاً، وروى له مسلم متابعة.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٥١ مختصراً، وقال: إسناده صحيح!

وقد سلف حديث أنس ٣/ ١٢٢، ٢٦٨، وهو عند مسلم (١٧٨٤) و(١٨٠٨).

وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف برقم (٣١٨٧).

الصَّوابُ عندي إنْ شاء الله.

١٦٨٠١- حدَّثنا سُلَيمان بن حَرْب، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن سعيد الجُرَيْري، عن أبي نعامة

أنَّ عبد الله بن مُغَفَّل سَمِعَ ابناً له يقول: اللهم إني أسألُكَ القَصْر الأبيض من الجَنَّة إذا دخلتها عن يميني. قال: فقال له: يا بني سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وتعوَّذْه من النَّار، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سيَكونُ بَعْدِي قَوْمٌ مِنْ هٰذِهِ الأمَّةِ يَعْتَدُونَ في الدُّعاءِ والطَّهُورِ»[1].

١٦٨٠٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا يونس وحُمَيْد، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية السالفة برقم (١٦٧٩٦).

وأخرجه أبو داود (٩٦)، وابن حبان (٦٧٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (٥٩)، والحاكم ١/ ١٦٢ و٥٤٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٦-١٩٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم في الموضعين، وتعقبه الذهبي في الموضع الأول بقوله: فيه إرسال، ولكن وافقه على تصحيحه في الموضع الثاني!

وأخرجه ابن حبان (٦٧٦٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء -وهو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير- عن ابن مُغَفَّل، به.

رفيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ»[1].

١٦٨٠٣- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ سَعْد- عن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لكن فيه عنعنة الحسن. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، وحميد: هو الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٢، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٣) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٢)، وأبو داود (٤٨٠٧)، والدارمي ٢/ ٣٢٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥١-٥٢ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧ من طريق أبي سلمة موسى ابن إسماعيل التبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن حميد، به.

وسيأتي برقم (١٦٨٠٥).

وقد سلف من حديث علي بن أبي طالب برقم (٩٠٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «رفيق»، أي: يعامل الناس بالرفق واللطف، ويكلفهم بقدر الطاقة.

وقوله: «يحب الرفق»: من العبد.

قوله: «على الرفق»: من جزيل الثواب.

قوله: «على العنف»: بضم فسكون: ضد الرفق، أي: من يدعو الناس إلى الهدى برفقٍ ولطف خير من الذي يدعو بعنف وشدة إذا كان المحل يقبل الأمرين، وإلا يتعين ما يقبله المحل، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

عَبِيدَة بن أبي رائطة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أصْحابي لا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضاً بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُم، ومَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فقد آذاني، ومَنْ آذاني، فقد آذى اللهَ، ومَنْ آذى الله، أَوْشَكَ أَنْ يَأْخُذَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمٰن ، مختلف في اسمه، فيقال: عبد الرحمٰن بن زياد -قال البخاري: وفيه نظر- ويقال: عبد الرحمٰن بن عبد الله، انفرد بالرواية عنه عَبيدة بن أبي رائطة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن معين: لا أعرفه، وكذٰلك قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وجاء في «تهذيب التهذيب» في ترجمته: عبد الرحمٰن بن زياد ابن أبيه بقي إلى أيام الحجاج، وهو الذي ذكره الطبري، وليس هو فيما أظن راوي الحديث المذكور. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة بن أبي رائطة، فقد روى له الترمذي، وهو صدوق. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وإبراهيم بن سعد: هو عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٩٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الفضائل» (٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٧٢، وابن حبان (٧٢٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٨٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه العقيلي ٢/ ٢٧٢ من طريق الأزرقي عن إبراهيم بن سعد، به. وسماه عبد الرحمٰن بن أبي زياد!

وأخرجه الترمذي (٣٨٦٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ١١٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن عبيدة بن أبي رائطة، به، وسماه: =

١٦٨٠٤- حدَّثنا وكيع قال: حدثنا أبو جعفر الرَّازي، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية، أو عن غيره

عن عبد الله بن مُغَفَّل المُزَني قال: أنا شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ حين نَهَى عن نبيذ الجَرِّ، وأنا شهدته حين رَخَّصَ فيه، قال: «واجْتَنِبُوا المُسْكِرَ»[1].

=عبد الرحمٰن بن زياد. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وسيأتي ٥/ ٥٤ و٥٧.

قال السندي: قوله: «غرضاً»، أي: مَرْمَىٰ، أي: محلاً للطعن والسَّبِّ.

(١) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي، مشهور بكنيته، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عيسى بن أبي عيسى، واسم أبي عيسى ماهان، وقيل: عيسى بن عبد الله بن ماهان، وقد اختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب لسوء حفظه، ولا يحتمل تفرده، قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٢٠: كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إلا فيما وافق الثقات، ولا يجوز الاعتبار بروايته إلا فيما لم يخالف الأثبات. والربيع بن أنس: وهو الخراساني ثقة، روى له أصحاب السنن إلا أن الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً فيما نقل ابن حجر عن ابن حبان في «تهذيب التهذيب». قلنا: وهٰذه منها. وقد شك في الراوي عن عبد الله بن مغفل كذٰلك. أبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١١٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن أبي جعفر، به.

ويغني عنه حديث بريدة عند مسلم (٩٧٧) رفعه: «ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كُلِّها، ولا تشربوا مسكراً».

وانظر (١٦٨٠٧).

١٦٨٠٥- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ ويَرْضَاه، ويُعْطِي على الرِّفْقِ ما لا يُعْطِي على العُنْفِ»[1].

١٦٨٠٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن يونس، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغَفَّل، أَنَّ رجلاً لقي امرأةً كانت بَغِيّاً في الجاهلية، فجعل يلاعِبُها حتى بَسَطَ يدَه إليها، فقالتِ المرأة: مَهْ، فإنَّ الله عز وجل قد ذَهَبَ بالشِّرْك -وقال عفان مَرَّة: ذَهَبَ بالجاهلية- وجاءنا بالإسلام. فولَّى الرجلُ، فأصابَ وَجْهُه الحائِطَ، فشَجَّهُ، ثم أتى النَّبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «أَنتَ عَبْدٌ أَرادَ اللهُ بِكَ خَيْراً. إذا أرادَ الله عَزَّ وجَلَّ بعَبْدٍ خَيْراً عَجَّلَ له عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ، وإذا أَرَادَ بعَبْدٍ شَرّاً أَمْسَكَ عليه بذَنْبِه حتى يُوافَى[2] به يومَ القِيامةِ كأنَّهُ عَيْرٌ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٦٨٠٢).

(٢) في (م): يوفّى.

(٣) صحيح لغيره رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١١)، والحاكم ١/٣٤٩ و٤/٣٧٦-٣٧٧، والبيهقي في «الشعب» (٩٨١٧)، وفي «الأسماء والصفات» ص١٥٣-١٥٤، وفي =

١٦٨٠٧- حدثنا عفان، قال: حدثني ثابتُ بنُ يزيد أبو زيد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن فُضَيل بن زيد الرَّقَاشي، وقد غزا سبع غزوات في إمرة[١] عمر بن الخطاب رضي الله عنه

أنه أتى عبدَ الله بنَ مُغَفَّل، فقال: أخبرني بما حُرِّم علينا[٢] من هذا الشراب، فقال: الخمر. قال: هٰذا في القرآن، [قال:][٣] أفلا أُحدثُك [ما] سمعتُ محمداً رسولَ الله ﷺ؟ بَدَأ بالاسم أو بالرسالة -قال: شَرْعي[٤]، إنِّي اكتفيتُ؟! قال: نهى عن الدُّبّاء

=«الآداب» (٨٩٩) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» من طريق زياد بن أبي زياد الجَصَّاص، عن الحسن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، وكذٰلك أحد إسنادي الطبراني.

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٢٣٩٦)، والحاكم ٤/ ٦٠٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٤، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وآخر من حديث عمار بن ياسر، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩٢، وقال: رواه الطبراني، وإسناده جيد، فالحديث صحيح بهٰذين الشاهدين.

قوله: «كأنه عَيْر»، أي: كأن ذنوبه مثلُ عَيْر، وهو جبل بالمدينة.

(١) في (ق): إمارة.

(٢) في (م): حرم الله علينا، وكذلك هي نسخة في (س).

(٣) ما بين حاصرتين مستدرك من «مسند الطيالسي»، ولا بد منه لتمام المعنى.

(٤) في (ظ١٢) و(ص) و(ق): شرعتي، وهو خطأ، والمثبت من (م) و(س).

والحَنْتَمْ والنَّقير والمُقَيَّر. قال: وما الحَنْتَم؟ قال: الأخضر والأبيض. قال: ما المُقَيَّر؟ قال: ما لُطخ بالقار من زِقٍّ أو غيره. قال: فانطلقتُ إلى السوق، فاشتريتُ أَفِيْقَة، فما زالتْ معلقةً في بيتي[1].

٨٨/٤ ١٦٨٠٨- حدثنا عبدُ الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: كنتُ عند عبد الله بن مغفل، فخَذَفَ[2]

---

(١) إسناده صحيح، وهو مطول الحديث (١٦٧٩٥)، وقد سلف الكلام على فضيل بن زيد الرقاشي هناك، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت بن يزيد: هو الأحول البصري.

وأخرجه الطيالسي (٩١٨)، والدارمي مختصراً (٢١١٢) عن أبي النعمان، كلاهما عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٢٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد عن فضيل بن زيد، وقد غزا مع عمر سبع غزوات في إمرة عمر بن الخطاب.

وأخرجه كذٰلك ٧/ ١٢٩ من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، به.

وسيأتي ٥/ ٥٧.

قال السندي: قوله: «أفيقة» بفتح فكسر فاءٍ وسكون ياء، أي: سقاء.

وقوله: «شَرْعي»، أي حَسْبي، قاله الخطّابي في «غريب الحديث» ٢/ ٥٠١، وابن الأثير في «النهاية».

وقوله: «الأخضر والأبيض» يعني الجرار المدهونة الخُضْر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتُّسِعَ فيها، فقيل للخزف كله: حنتم، واحدتها حَنْتَمة، وإنما نُهي عن الانتباذ فيها لأنها تُسرع الشدةُ فيها لأجل دَهْنها. قاله ابن الأثير في «النهاية». قلنا: وقد نسخ ذلك بحديث بريدة عند مسلم (٩٧٧) بإباحة الانتباذ في كل الأوعية، وتحريم شرب المسكر.

(٢) في النسخ: فحدث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «أطراف =

رجلٌ عنده من قومه. . . فذكر الحديث.

قال أبو عبد الرحمن: أخطأ فيه معمر لأن سعيدَ بنَ جبير لم يلق عبد الله بن مُغَفَّل[1].

=المسند» ٤/ ٢٤٤ وهي رواية عبد الرزاق في «المصنف».

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد منقطع، وهم معمرٌ بذكر لفظٍ يثبت اتصاله، كما ذكر أبو عبد الرحمٰن وهو عبد الله بن أحمد. وقد ذكر أيضاً أن رواية ابن جبير عن ابن مغفل منقطعة أبو داود فيما حكاه عنه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن مغفل، ولم يذكرها ابن أبي حاتم في «المراسيل» فتستدرك من هنا، وقد روى أيوب السختياني هٰذا الحديث كما سيرد ٥/ ٥٥ عن سعيد بن جبير، فلم يذكر فيه التقاءه بعبد الله بن المغفل.

وقد سلف متصلاً من طريق عبد الله بن بُريدة عن عبد الله بن مغفل برقم (١٦٧٩٤)، وسيأتي متصلاً كذٰلك من طريق عقبة بن صهبان ٥/ ٥٤. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٩٧)، وأخرجه من طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٥).

وأخرجه الطيالسي (٩١٩)، والدارمي (٤٣٩)، ومسلم (١٩٥٤) (٥٦)، وابن ماجه (١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٦-١٨٧ من طرق عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

حديث عبد الرحمن بن الأزهر[1]، عن النبي ﷺ

١٦٨٠٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال: حدثني أُسامة بن زيد، قال: حدَّثني الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بن أزهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاسَ يوم حُنَيْن يسأل عن منزلِ خالد بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأَمَرَ مَنْ كان معه أَنْ يَضْرِبُوه بما كان في أيديهم[2].

---

(١) قال السندي: عبد الرحمٰن بن الأزهر، يكنى أبا جُبَيْر، قيل: هوابن عم عبد الرحمٰن بن عوف، وقيل: هو وهم، والصواب أنه ابن أخيه، له صحبة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع هٰذا الحديث من عبد الرحمٰن بن الأزهر، بينهما عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الأزهر، وهو مجهول الحال كما سيأتي في التخريج، وقد نص على ذٰلك الإمام أحمد فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ١٩٠-١٩١، وقد وهم أسامة بن زيد الليثي في ذكره تصريح الزهري بسماعه من عبد الرحمٰن بن الأزهر كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٨١٠).

وأَخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٠٤، وأبو داود (٤٤٨٧)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٨٣-٢٨٤، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طرق عن أسامة بن زيد: وهو الليثي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أزهر، عن أبيه عبد الرحمٰن بن أزهر، به. فزاد في الإسناد عبد الله بن عبدالرحمٰن وهو مجهول الحال، فقد انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

١٦٨١٠- حدَّثنا عُثْمان بنُ عمر، قال: حدَّثنا أُسامة بن زيد، عن الزهري

أنه سَمِعَ عبدَ الرحمٰن بن أزهر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ غَزَاة الفتح[1] وأنا غلامٌ شابٌّ يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن منزلِ خالدِ ابنِ الوليد، فأُتي بشاربٍ، فأَمَرَهُم، فضربوه بما في أيديهم، فمنهممن ضَرَبَه بعصاً، ومنهم من ضربه بسَوْط، وحَثَا عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَابَ[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥٤٦-٥٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٢٨٤) و(٥٢٨٥) و(٥٢٨٦)، والحاكم ٤/ ٣٧٤ من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن الأزهر، به. وقرن بعضهم بأبي سلمة محمد بن إبراهيم التيمي ويحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. قلنا: وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة، فقد اختلف فيه، وهو حسن الحديث، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨١٠) ٤/ ٣٥٠ و٣٥١، وسيكرر إسناداً ومتناً ٤/ ٣٥٠، وانظر (١٦٨١١).

وفي باب ضرب السكران بما في الأيدي، سلف من حديث أبي هريرة بإسنادٍ صحيح برقم (٧٩٨٥).

وآخر من حديث عقبة بن عامر، سلف برقم (١٦١٥٠).

(١) في (م) و(ق): غزاة يوم الفتح.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩).

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق =

١٦٨١١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمر، عن الزُّهْري قال:

وكان عبد الرحمٰن بن الأَزْهر يحدِّث أنَّ خالد بنَ الوليد بن المغيرة، جُرِحَ يومئذٍ وكان على الخيل: خَيْلِ رسولِ الله ﷺ.

قال ابنُ الأزهر: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ بعدما هَزَمَ الله الكُفَّار، ورَجَعَ المسلمونَ إلى رحالهم يمشي في المسلمين، ويقول: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدِ بن الوليد؟» قال: فمشيتُ -أو قال: فسعيت- بين يديه وأنا محتلم، أقول: مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدٍ، حتى حَلَلْنا على رَحْلِهِ، فإذا خالدُ بنُ الوليد مستندٌ إلى مُؤْخِرَةِ رَحْلِهِ، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فنَظَرَ إلى جُرْحه. قال الزهري: وحسبت أنَّه قال: ونَفَثَ فيه رسولُ الله ﷺ[1].

= عثمان بن عمر بن فارس العبدي، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٤/ ٣٥٠ سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن الأزهر، كما بيّنّا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٩)، وأبو عوانة ٤/ ٢٠٣، وابن حبان (٧٠٩٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٣٩-١٤٠.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٠ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣١٩- عن معمر، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٢٠٣ من طريق يونس، عن الزهري، به.

وسيأتي مختصراً ٤/ ٣٥١، وسيكرر ٤/ ٣٥٠ سنداً ومتناً، وانظر (١٦٨٠٩).

آخر حديث المدنيين عن النَّبيِّ ﷺ

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء السابع والعشرون من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثامن والعشرون وأولُه:

مسند الشاميين

مسند الشاميين

حديث خالد بن الوليد[1][2]

٨٨/٤ ١٦٨١٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا أبي، عن صالح بن كَيْسان، وحدَّثَ ابنُ شِهاب، عن أبي أُمامة بن سَهْل، عن ابن عَبَّاس أنه أخبره

أن خالد بن الوليد أخبره، أنَّه دَخَلَ مَعَ رسولِ الله ﷺ على مَيْمُونةَ بنتِ الحارث، وهي خالتُه، فَقَدَّمَتْ إلى رسولِ الله ﷺ لَحْمَ ضَبٍّ جاءت به أمُّ حُفَيْدٍ بنتُ الحارث من نَجْد، وكانت تحتَ رجُلٍ من بني جعفر، وكان رسولُ الله ﷺ لا يأكُلُ شيئاً حتى يَعْلَمَ ما هو، فقال بعضُ النِّسْوة: ألا تُخْبِرْنَ[3] رَسولَ الله ﷺ ما يأكل؟ فأَخْبَرْنَهُ أنَّه لَحْمُ ضَبٍّ، فتركه، فقال خالد: سألتُ رسولَ الله ﷺ أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولكِنَّه طَعَامٌ ليس في قَوْمِي، فأَجِدُني أَعافُهُ». قال خالد: فاجْتَرَرْتُهُ إليَّ، فأَكَلْتُهُ

---

(١) في (ظ١٣) زيادة: ابن المغيرة.

(٢) قال السندي: خالد بن الوليد، قرشيٌّ مخزومي، سيف الله، أبو سليمان، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية، وكان إليه أعِنَّة الخيل في الجاهلية، وشهد مع كفار قريش الحروب إلى عمرة الحديبية، ثم أسلم في سنة سبع بعد خيبر.. وقد ثبت أنه قال فيه ﷺ: «نِعْمَ عبدُ الله هٰذا، سيف من سيوف الله».

مات خالد بحمص، وقيل: بالمدينة سنة إحدى وعشرين. قلنا: وانظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء»: ١/ ٣٦٦.

(٣) في (س): تخبرون، وجاء في هامشها على الصواب: تخبرن.

ورسولُ الله ﷺ يَنْظُر[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (١٩٤٦) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٤٨٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٧٥، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢١) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٧-١٩٨، وفي «الكبرى» (٤٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٨١٨) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٤٠٠) من طريق معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٩٤٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس، قال: دخلت أنا وخالد بن الوليد، فذكره.

وأخرجه مسلم (١٩٤٥)، والبيهقي ٩/ ٣٢٣ من طريق سعيد بن أبي هلال، عن ابن المنكدر، عن أبي أمامة، عن ابن عباس، قال: أُتي رسول الله ﷺ وهو في بيت ميمونة وعنده خالد بن الوليد بلحم ضب، فذكره.

قلنا: وقد اختلف فيه على الزهري، فرواه صالح بن كيسان كما في هٰذه الرواية عنه، عن أبي أمامة، عن ابن عباس، أن خالد بن الوليد أخبره، فجعله من مسند خالد، ورواه يونس -كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨١٥)- عنه، عن أبي أمامة، عن ابن عباس أن خالد بن الوليد، فجعله من مسند ابن عباس، ورواه مالك كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨١٣) عنه، عن أبي أمامة، عن عبد الله بن عباس، وخالد بن الوليد. لكنه قد اختلف فيها على مالك كما سيأتي في تخريجها.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٦٣-٦٦٤: والجمع بين هذه الروايات أن ابن عباس كان حاضراً للقصة في بيت خالته ميمونة كما صرح به في إحدى الروايات، وكأنه استثبت خالد بن الوليد في شيء منه لكونه الذي كان باشر =

قال ابنُ شهاب: وحدَّثه: الأَصَمُّ -يعني يزيدَ[1] بن الأَصَمِّ- عن ميمونة، وكان في حَجْرها[2].

١٦٨١٣- حدثنا رَوْح، حدثنا مالك، عن ابن شِهاب، عن أبي أُمامة ابن سهل

عن عبد الله بن عَبَّاس، وخالدِ بن الوليد: أنَّهما دخلا مع رسولِ الله ﷺ بيتَ مَيْمُونة، فأُتي بضَبٍّ مَحْنُوذ، فأهوى إليه رسولُ الله ﷺ، فقال بعضُ النِّسْوة: أخبروا رسولَ الله ﷺ ما يريد أن يأكُلَ، فقال: هو ضَبٌّ يا رسولَ الله. فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَه، فقلتُ: أَحَرَامٌ هو يا رسولَ الله؟ قال: «لا، ولٰكنْ لم يَكُنْ بأَرْضِ قَوْمي، فأَجِدُني أعافُهُ» قال خالد: فاجْتَرَرْتُهُ فأكلتُه، ورسولُ الله ﷺ ينظر[3]. ٨٩/٤

=السؤال عن حكم الضب، وباشَرَ أكله أيضاً، فكان ابن عَبَّاس ربما رواه عنه.

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٠٦٧)، وذكرنا هناك شواهده.

وسيأتي برقم (١٦٨١٣) و(١٦٨١٥)، وسيكرر في مسند ميمونة ٦/٣٣١-٣٣٢.

(١) في النسخ الخطية و(م) يعني ابن يزيد بن الأصم، بزيادة ابن، وهي زيادة لا معنى لها.

(٢) هٰذا الإسناد متصل بما قبله، وقد رواه الزهري عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة. وقد أخرج مسلم هٰذه الرواية بإثر الحديث رقم (١٩٤٦) (٤٥).

قال السندي: قوله: «أعافه»، بفتح الهمزة، أي: أكرهه طبعاً لا ديناً.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف فيه على مالك، فرواه روح -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد. وتابع روحاً ابن بكير فيما ذكر ابن =

١٦٨١٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا العَوَّام بنُ حَوْشبٍ، عن سَلَمةَ ابن كُهَيْل، عن علقمة

= عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٤٨.

ورواه أبو مصعب الزهري في «الموطأ» (٢٠٣٧) -ومن طريقه ابن حبان (٥٢٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٩٩)- ويحيى بن يحيى التميمي عند مسلم (١٩٤٥) (٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٣، والقعنبي -في روايةٍ- عند أبي عوانة ٥/ ١٧٤ ثلاثتهم، عن مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن ابن عباس، قال: دخلت أنا وخالد.

ورواه الليثي في «الموطأ» ٢/ ٩٦٨، والقعنبي عند البخاري (٥٥٣٧)، وأبي داود (٣٧٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٨١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٣، وابن وهب عند أبي عوانة ٥/ ١٧٣، ثلاثتهم عن مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن ابن عباس، عن خالد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٣) من طريق معن، عن مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن ابن عباس أن خالد بن الوليد، فذكره.

قلنا: وقد ذكرنا الجمع بين هٰذه الروايات في الحديث السالف برقم (١٦٨١٢).

وخالفهم عثمان بن عمر بن فارس العبدي فرواه -كما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٤٨ من طريقه عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، فذكر نحوه. وقال: أخطأ في إسناده.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٤ (بترتيب السندي) ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٣، عن مالك، عن الزهري، عن أبي أمامة إلا أن الشافعي قال: أشك أقاله عن ابن عباس وخالد بن الوليد، أو عن ابن عباس وخالد بن المغيرة.

وسيأتي برقم (١٦٨١٥).

قال السندي: قوله: بضب محنوذ، أي: مشوي.

قوله: فأهوى: مَدَّ، وأمال ليتناول منه.

عن خالد بن الوليد، قال: كان بيني وبين عَمَّار بن ياسر كلامٌ، فأَغْلَظْتُ له في القَوْلِ، فانطَلَقَ عمارٌ يشكُوني إلى النَّبيِّ ﷺ، فجاء خالدٌ وهو يشكُوه إلى النَّبيِّ ﷺ. قال: فجعلَ يُغْلِظُ له ولا يزيده[1] إلا غِلْظَةً، والنَّبيُّ ﷺ ساكتٌ لا يتكلَّمُ، فبكى عمَّار، وقال: يا رسولَ الله، ألا تراه؟ فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه، وقال: «مَنْ عادَى عمَّاراً، عاداهُ الله، ومَنْ أَبْغَضَ عمَّاراً أَبْغَضَهُ الله» قال خالد: فخرجتُ، فما كان شَيْءٌ أحبّ إليَّ من رضا عمَّار، فلقيتُه فرضيَ[2]. قال عبدُ الله: سمعتُهُ من أبي

---

(١) في (م): يزيد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سلمة بن كهيل: وهو الحضرمي، فرواه هنا عن علقمة بن قيس النخعي، عن خالد بن الوليد، ورواه شعبة -كما سيأتي برقم (١٦٨٢١)- عنه، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد النخعي، عن أبيه، عن الأشتر. وقد صحح الحاكم هٰذين الطريقين، فقال: حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين لاتفاقهما على العوام بن حوشب وعلقمة، على أن شعبة أحفظ منه حيث قال: عن سلمة بن كهيل، عن محمد ابن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبيه، عن الأشتر، والإسنادان صحيحان!

وقد أعل الحافظان أبو حاتم الرازي وأبو زرعة طريق العوام هٰذا فيما ذكره الحافظ ابن أبي حاتم عنهما في «العلل» ٢/٣٥٦-٣٥٧، فقالا: أسقط العوامَ من هٰذا الإسناد عدةٌ.

قلنا: وهو الأشبه، لأن شعبة أحفظ من العوام كما ذكر الحاكم، ولأن في سماع سلمة من علقمة في النفس وقفة، إذ توفي علقمة على أصح الأقوال سنة (٦١هـ) ولسلمة بن كهيل أربع عشرة سنة، والأثبت سماعه من محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد النخعي، وقد صرح به، ولعل إلى هٰذا أشار الحافظان حين قالا: أسقط العوامَ من هٰذا الإسناد عدةٌ، أي أن بين سلمة وعلقمة =

مرتين: حديث يزيد عن العوام.

١٦٨١٥- حدثنا عتّاب، حدثنا عبدُ الله يعني ابنَ المبارك، حدثنا يونس، عن الزُّهري، أخبرني أبو أُمامة بن سهل بن حُنَيف الأنصاريُّ، أن ابن عباس أخبره

أنَّ خالد بن الوليد الذي يُقال له: سيفُ الله أخبره، أنَّه دَخَلَ مع رسولِ الله ﷺ على ميمونة زوجِ النَّبيِّ ﷺ وهي خالتُه وخالةُ ابنِ عبَّاس، فوجد عندها ضبّاً مَحْنُوذاً قَدِمَتْ به أُختُها حُفَيْدَةُ بنت الحارث مِن نجد، فَقَدَّمَتِ الضَّبَّ لرسولِ الله ﷺ، وكان قَلَّمَا يُقَدِّمُ يدَه لطعامٍ حتى يُحَدَّث به، ويُسَمَّى له، فأهوى رسولُ الله ﷺ يده إلى الضَّبِّ، فقالتِ امرأةٌ من النِّسْوَةِ الحضور: أَخْبِرْنَ رسولَ الله ﷺ ما قَدَّمتُنَّ إليه، قُلْنَ: هو الضَّبُّ يا رسولَ الله. فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يده عن الضَّبِّ. فقال خالدُ بن الوليد:

=انقطاعاً، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٠، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦٨) و(٨٢٦٩)، وابن حبان (٧٠٨١)، والحاكم ٣/ ٣٩٠-٣٩١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٣٥) من طريق هشيم بن بشير، عن العوام بن حوشب، به.

قال السندي: قوله: فجعل، أي: خالد.

قوله: يُغلظ له، أي: لعمار.

قوله: قال خالد: فخرجت: كأنه ما تيسَّر له أن يُرْضيَ عماراً عنده ﷺ، إما لأنَّ عماراً سبق عليه في الخروج، أو لقرب العهد بالأذى، فأراد أن يؤخر الإرضاء إلى وقت آخر.

أَحَرامٌ الضَّبُّ يا رسولَ الله؟ قال: «لا، وَلٰكِنْ لَمْ يَكُنْ بأَرْضِ قَوْمي، فأجِدُني أَعافُهُ» قال خالد: فاجْتَرَرْتُهُ، فأَكَلْتُهُ ورسولُ الله ﷺ ينظر إليَّ، فلم ينهاني[1][2].

١٦٨١٦- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا محمد بن حرب، -يعني الأَبْرَش- قال: حدثنا سليمانُ بنُ سُلَيْم أبو سَلَمة، عن صالح بن يحيى بن المِقْدام، عن جدِّه المِقْدام بن مَعْدِي كَرِب قال:

غزونا مع خالد بنِ الوليد الصَّائِفَةَ، فَقَرِمَ أصحابُنا إلى اللَّحمِ، فسألُوني رَمَكَةً لي[3]، فَدَفَعتُها إليهم، فَحَبَّلُوها[4]، ثم قلت:

---

(١) كذا في النسخ الخطية، وضبب فوقها في (س)، قال السندي: بالإشباع، وإلا فالظاهر: لم ينهني. قلنا: كذلك ورد في (م) وهو الجادة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب: وهو ابن زياد الخراساني، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٥٣٩١) عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٤٦) (٤٤)، والدارمي ٢/٩٣، وأبو عوانة ٥/١٧٣ و١٧٣-١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٣٨١٧) من طرق عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٨١٢).

(٣) في (س) و(ص) و(م): فقالوا: أتأذن لنا أن نذبح رَمَكَة له. والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهامش (س) -وعليها علامة الصحة- و«أطراف المسند» ٢/٢٩٧، وسيأتي في الرواية (١٦٨١٨) بلفظ (س) و(ص) و(م): ولعله من اضطراب الرواية.

(٤) كذا في (ق) و(م)، وهو الموافق للرواية الآتية (١٦٨١٨)، والمعنى: فربطوها بالحبال، للذبح وجاء مصرحاً به في رواية الدارقطني ٤/٧٨٧، ولفظه: =

مكانكُم حتى آتِيَ خالداً، فأسأَلَه، قال: فأتيتُهُ فسألتُه، فقال: غزونا مع رسول الله ﷺ غزوةَ خَيْبَرَ، فأسرعَ النَّاسُ في حظائرِ يهود، فأَمرني أن أُنادي: الصلاةَ جامِعةً، ولا يدخلُ الجنَّةَ إلا مُسلمٌ، ثم قال: «أيُّها النَّاسُ إنَّكُمْ قَدْ أَسْرَعْتُمْ في حَظائِرِ يَهُود، أَلا لا تَحِلُّ أموالُ المعاهَدِينَ إلا بِحَقِّها، وحَرامٌ عَلَيْكُمْ لُحُومُ الحُمُرِ الأَهْلِيَّة، وخَيْلِها، وبِغالِها، وكُلّ ذي نابٍ مِنَ السَّبُعِ[1]، وكلّ ذي مِخْلَبٍ من الطَّيْرِ»[2].

= وقد ربطوا برذونة ليذبحوها. وجاء في (ظ١٣) و«أطراف المسند»: فتحبلوها، وجاء في (س) و(ص) وحاشية السندي: فنحلوها، فأغرب السندي فجعلها من النحول، فقال: أي قالوا: إنها مهزولة! مع أنه ذكر في الرواية الآتية برقم (١٦٨١٨) في الرواية: فحَبَّلوها، أن المعنى، أي: أي أحكموها وربطوها للذبح.

(١) في (ق) و(م): السباع، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، على نكارةٍ في بعض ألفاظه، صالح بن يحيى بن المقدام، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٩٢-٢٩٣، وقال: فيه نظر، وضعفه العقيلي وابن الجارود وابن الجوزي والذهبي، وقال موسى بن هارون الحمال: لا يُعرف صالح وأبوه إلا بجده. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء، ولينه الحافظ في «التقريب»، وقد اضطرب فيه، فرواه سليمان بن سليم أبو سلمة عنه، عن جده كما في هٰذه الرواية، ورواه في الرواية (١٦٨١٨) عنه، عن أبيه، عن جده، وتابعه ثور بن يزيد في ذٰلك في الرواية (١٦٨١٧).

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الأسدي، ومحمد بن حرب: هو الأبرش.

وأخرجه أبو داود (٣٨٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

. . . . . .

= (٧٠٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (٦٠٨) من طريقين عن محمد بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٣٨٢٨) من طريق سعيد بن غزوان، عن صالح بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (١٦٨١٧) (١٦٨١٨).

قال الحافظ في «التلخيص» ٤/١٥١: حديث خالد لا يصح، فقد قال أحمد: إنه حديث منكر. وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٢٥٨): هذا حديث إسناده مضطرب، ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات.

قلنا: نكارته أن خالداً أسلم بعد فتح خيبر، وأن النبي ﷺ إنما نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، ورخَّص في الخيل، كما سلف من حديث جابر برقم (١٥١٣٥)، وهو عند البخاري (٤٢١٩).

ولبعضه شواهد يصح بها:

فقوله: «لا يدخل الجنة إلا مسلم» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٩٠)، وآخر من حديث بشر بن سحيم، سلف برقم (١٥٤٢٨)، وإسناداهما صحيحان.

وقوله: «ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها» له شاهد من حديث المقدام بن معديكرب، سيرد برقم (١٧١٧٤) بإسناد صحيح.

والنهي عن لحوم الحمر الأهلية له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٢٠)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وتحريم كل ذي ناب من السبع له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٤) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وتحريم كُلِّ ذي مخلب من الطير له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٩٢)، بإسناد صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: الصائفة: هي غزوة الروم، لأنهم يُغْزَون صيفاً لمكان =

١٦٨١٧- حدثنا يزيدُ بنُ عَبْد ربِّه، حدثنا بقيةُ بن الوليد، حدثني ثورُ ابنُ يزيد، عن صالحِ بنِ يحيى بن المِقْدام بنِ مَعْدِي كَرِب، عن أبيه، عن جدِّه

عن خالد بن الوليد، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أَكْلِ لُحومِ الخيلِ والبِغال والحَمِير[1].

= البرد والثلج.

فقَرِم، كفرح: من القَرَم، بفتحتين، وهو شدة شهوة اللحم، والفعل منه بالكسر.

رَمَكة: بفتحتين: الفرس.

المعاهَدين، أي: أهل الذمة والصلح.

(١) إسناده ضعيف، وهو مختصر سابقه، وقد سلف الكلامُ عليه هناك، إلا أن في هذا الإسناد زيادة والد صالح وهو يحيى بن المقدام بن معدي كرب، وهو مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه صالح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية بن الوليد ضعيف يدلس تدليس التسوية، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٠، من طريق يزيد بن عبد ربه، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٩٣، وأبو داود (٣٧٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٢، وفي «الكبرى» (٤٨٤٣) و(٤٨٤٤) و(٦٦٤٠)، وابن ماجه (٣١٩٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣١٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٠٤)، والطحاوي ٤/ ٢١٠، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢٦)، والدارقطني ٤/ ٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٨ من طرق عن بقية بن الوليد، به، وعند بعضهم زيادة: وكل ذي ناب من السباع، وكل مخلب من الطير.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٨٧، والبيهقي ٩/ ٣٢٨ من طريق محمد بن عمر =

١٦٨١٨- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدثنا محمدُ بنُ حَرْب الخَوْلاني، حدثنا أبو سَلَمة الحِمصيُّ، عن صالح بنِ يحيى بن المِقْدامِ، عن ابن المِقْدام[1]

عن جدِّه المِقْدام بن معْدِي كَرِب، قال: غَزَوتُ مع خالدِ بن الوليد الصَّائِفةَ، فَقَرِمَ أصحابي[2] إلى اللَّحم، فقالوا: أتأذنُ لنا أن نَذْبَح رَمَكةً له؟ قال: فحبَّلوها، فقلت: مكانَكُم حتى آتيَ خالدَ بنَ الوليد، فأسألَه عن ذلك، فأتيتُه، فأخبرتُه خبرَ أصحابي، فقال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ غزوةَ خيبرَ، فأسرع النَّاسُ في حظائِرِ يَهُود، فقال: «يا خالدُ، نادِ في النَّاسِ: أَن الصلاة جامِعَة، لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا مُسْلِمٌ» ففعلت فقام في الناس، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، ما بالُكُمْ أَسْرَعْتُمْ في حَظائِرِ يَهُود؟ أَلا لا تَحِلُّ أمْوالُ المعاهَدِينَ إلا بِحَقِّها، وحَرَامٌ عَلَيْكُمْ حُمُرُ الأهْلِيَّة ٤/٩٠

=الواقدي، عن ثور بن يزيد، به. والواقدي متروك.

وأخرجه الدارقطني بنحوه مطولاً ٤/٢٨٧ من طريق محمد بن حِمْير، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جده، به. لم يذكر يحيى ابن المقدام والد صالح في الإسناد. وهذا من الاضطراب في الإسناد.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٤/٢٨٨ من طريق عمر بن هارون، عن ثور بن يزيد، عن يحيى بن المقدام، به. قال الدارقطني: لم يذكر في الإسناد صالحاً، وهذا إسناد مضطرب. قلنا: وعمر بن هارون متروك.

وسلف برقم (١٦٨١٦).

(١) قوله: عن ابن المقدام، ليس في (ص)، وأشار إلى ذلك الحافظُ في «أطراف المسند» ٢/٢٩٧، و«إتحاف المهرة» ٤/٤٠٥.

(٢) في (ص): أصحابنا.

والإنْسِيَّة، وخَيْلُها، وبِغَالُها، وكُلُّ ذِي نابٍ مِنَ السبعِ[1]، وكُلُّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ»[2].

١٦٨١٩- حدثنا سُفيان بنُ عُيَينة، عن عمرو -يعني بن دينار-، عن أبي نَجِيح[3]، عن خالد بن حَكيم بن حِزام قال:

تناولَ أبو عُبيدة رجلاً بشيءٍ، فنهاهُ خالد بنُ الوليد، فقال: أَغْضَبْتَ[4] الأميرَ، فأتاهُ فقال: إني لم أُرِدْ أن أُغْضِبَكَ[5]، ولكنِّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ أَشَدُّ النَّاسِ عَذاباً لِلنَّاسِ في الدُّنيا»[6].

---

(١) في (ق) و(م): السباع.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وعلى نكارة في بعض ألفاظه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٨١٦)، وهذه مكرر تلك، غير أن شيخ أحمد هنا هو علي بن بحر، وهو ابن بُرِّي القطان، وزاد في إسناد هذه يحيى بن المقدام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٢٧)، والحاكم مختصراً ٣/ ٢٩٧ من طريقين عن محمد بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٨٢٩) من طريق بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المقدام، به.

قال السندي: قوله: فحبَّلوها: أي أحكموها وربطوها للذبح.

(٣) في (م): ابن أبي نجيح، بزيادة: ابن، وهو وهم.

(٤) في هامش (س) و(ق): أعصيت.

(٥) في هامش (س): أن أعصيك.

(٦) إسناده ضعيف. خالد بن حكيم بن حزام، مختلف في صحبته، فقد ذكره في الصحابة هشام بن الكلبي وابن السكن والطبراني فيما ذكر الحافظ في=

. . . . . .

= «الإصابة»، وقالوا: أسلم يوم الفتح -قلنا: وابن الكلبي متروك، والطبراني وهم فيه كما سيأتي-، وعلى ذلك ذكره من ترجم للصحابة، ولم ينص على صحبته البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٤٣، ولا ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٣٢٤، ولا الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة»، وقد نقل توثيقه عن ابن معين، وفي ذلك دليل على عدم صحبته عنده، بل إن ابن حبان صرح بذكره في التابعين ٤/١٩٧، وهو الأشبه، فيكون الإسناد منقطعاً، لأن خالد بن حكيم لم نجد له سماعاً من أبي عبيدة وخالد بن الوليد، وهو ما يفيده ظاهر الإسناد، وقد أشار إلى هذا الانقطاع الذهبي في «التجريد» ١/١٤٩، فقال: روي له حديث منقطع، ولعل الانقطاع هو العلة التي أشار إليها الحافظ في «الإصابة» في ترجمته بقوله: ساق له ابن أبي عاصم والبغوي وغيرهما حديثاً معلولاً مداره على ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، فساقه بهذا الإسناد.

ثم إنه اختلف فيه على عمرو بن دينار كما سيأتي في التخريج.

ثم إن عمرو بن دينار قد خالف الزهري وهشام بن عروة في روايتهما لهذا الحديث، فقد روياه عن عروة بن الزبير، عن هشام بن حكيم بن حزام أنه مَرَّ بأناس من أهل الذمة قد أقيموا في الشمس بالشام، فقال: ما هٰؤلاء؟ قالوا: بقي عليهم شيء من الخراج، فقال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يعذِّب يوم القيامة الذين يعذبون الناس» قال: وأمير الناس يومئذٍ عمير بن سعد على فلسطين، قال: فدخل عليه، فحدثه، فخلَّى سبيلهم. وقد سلف برقم (١٥٣٣٠) وانظر أطرافه ثمة، وهو حديث صحيح.

وبقية رجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي نجيح، وهو يسار الثقفي، فقد أخرج له مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٧)، والحميدي (٥٦٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٤٣، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٥٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٠١)، والطبراني في =

١٦٨٢٠- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عَزْرَةَ بنِ قيس

عن خالد بن الوليد، قال: كتبَ إليَّ أميرُ المؤمنين حين أَلْقى الشَّامُ بَوَانِيَهُ: بَثْنِيَّةً وعَسَلاً -وشكَّ عفانُ مرةً، قال: حين أَلْقى الشامُ كذا وكذا- فأمرني أَنْ أسيرَ إلى الهند -والهندُ في أنفُسِنا يومئذٍ البصرةُ- قال: وأنا لذلك كارهٌ، قال: فقام رجُلٌ، فقال لي: يا أبا سُلَيْمان، اتَّقِ اللهَ، فإنَّ الفِتَنَ قد ظَهَرَتْ. قال: فقال: وابنُ الخطَّاب حيٌّ! إنما تكونُ بعدَهُ، والنَّاسُ بذي بِلِيَّان -أو

= «الكبير» (٤١٢١) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي نجيح، عن خالد بن حكيم بن حزام أنَّ أبا عبيدة رضي الله عنه تناول رجلاً من أهل الأرض فنهاه عنه خالد بن حكيم، فقالوا لخالد: أغضبت أبا عبيدة، فقال: إني لم أغضبه، ولكني سمعت رسول الله ﷺ: «إنَّ أشدَّ الناس عذاباً بالناس في الدنيا أشدهم عذاباً عند الله يوم القيامة» وهذا لفظ الطبراني.

وقد ترجم ابن أبي عاصم والطبراني لهذا الحديث في ترجمة خالد بن حكيم بن حزام، فجعلاه من حديثه، وقد وهما في ذلك، نبه عليه الحافظ في «الإصابة»: إنما هو خالد بن الوليد، بيَّن ذلك أحمد والبخاري والطبراني من طريق آخر.

قلنا: ولكن الطبراني أخرجه في «الكبير» (٤١٢٢) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن أبي نجيح أن خالد بن حكيم مر بأبي عبيدة ابن الجراح، وهو يعذب الناس في الجزية، فقال له: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث، فجعله كذلك من حديث خالد بن حكيم، وهو اختلاف على عمرو بن دينار.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٤: رواه أحمد والطبراني... ورجاله رجال الصحيح خلا خالد بن حكيم، وهو ثقة.

بذي بِلِّيان[1]- بمكان كذا وكذا، فينظرُ الرَّجلُ، فيتفكَّرُ: هل يجد مكاناً لم يَنزِلْ به مثلَ ما نزلَ بمكانِه الَّذي هو فيه من الفِتْنَةِ والشَّرِّ فلا يَجِدْهُ، قال: وتلكَ الأيَّامُ التي[2] ذكرَ رسولُ الله ﷺ «بينَ يَدَي السَّاعة، أيَّامُ الهَرْجِ» فنعوذُ بالله أن تُدْرِكَنا تلكَ وإيَّاكم الأيام[3].

---

(١) الضبط من (س)، وهي لغة: أخرى كما ذكر في «اللسان».

(٢) في (س): الذي، نسخة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عزرة بن قيس البجلي، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» ٢٩٤، والذهبي في «الميزان»، والحافظ ابن حجر في «اللسان» وفاته أن يذكره في «التعجيل» مع أنه على شرطه، ولم يذكروا في الرواة عنه سوىٰ أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وذكر علي بن المديني أن أبا وائل تفرد عن جماعة مجهولين منهم عزرة بن قيس، وقال ابن أبي خيثمة بعد ذكر عزرة بن قيس البجلي وعزرة بن قيس آخر يروي عنه أهل البصرة: قال يحيى بن معين: لا شيء. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٤١) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٤١)، وفي «الأوسط» (٨٤٧٤) من طريقين عن أبي عوانة، به. وقال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا أبو عوانة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٠٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات، وفي بعضهم ضعف.

وقوله ﷺ: «بين يدي السَّاعة أيام الهرج» قد سلف نحوه من حديث عبد الله ابن مسعود برقم (٣٦٩٥)، وإسناده صحيح.

وقوله: بوانيه. قال في «النهاية»: بوانيه، أي: خيره، وما فيه من السعة =

١٦٨٢١- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمةَ بن كُهَيل قال: سمعتُ محمدَ بنَ عبد الرحمٰن يحدِّثُ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ يزيد

عن الأَشْتَرِ، قال: كان بينَ عمار وبينَ خالد بن الوليد كلامٌ، فشكاه عمارٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه مَنْ يُعادِ عمّاراً يُعادِهِ[1] اللهُ عزَّ وجَلَّ، ومَنْ يُبْغِضْهُ يَبْغِضْهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، ومَنْ يَسُبَّهُ يَسُبَّهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[2]. فقال سَلَمة: هٰذا أو

= والنعمة، والبواني في الأصل: أضلاع الصدر، وقيل: الأكتاف والقوائم الواحدة بانية.

وقوله: بثنية: حنطة منسوبة إلى البثنة، وهي ناحية من رُسْتاق دمشق، اهـ. فيكون قوله بثنية وعسلاً: بدلاً أوعطف بيان.

قوله: بذي بليان، ضبط بكسر الباء واللام وتشديد الياء التحتية: أي: إذا كانوا طوائف وفِرَقاً من غير إمام، وكل من بَعُدَ عنك حتى لا تعرف موضعه فهو بذي بِليّ. كذا في «النهاية».

(١) في (ص): عاداه.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيحين غير محمد بن عبد الرحمٰن -وهو ابن يزيد النخعي-، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة، والأشتر: وهو مالك بن الحارث فقد روى له النسائي، وكان قد شهد اليرموك، وقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي وابن حبان. وهذا السند- وإن كان فيه انقطاع لأن الأشتر لم يشهد القصة- قد وصله غير واحد ممن خرج الحديث بذكر خالد بن الوليد بين الأشتر وبين النبي ﷺ.

فقد أخرجه الطيالسي (١١٥٦) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٨٢٧٠)، والحاكم ٣/ ٣٨٩- وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣/ ١٣٦، والطبراني في «الكبير» (٣٨٣١)، والحاكم ٣/ ٣٩٠ من طريق عمرو بن =

نحوَه.

١٦٨٢٢- حدثنا أبو المُغِيرة، حدثنا صفوانُ بنَ عَمْرو، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ جُبَيْر بن نُفَيْر، عن أبيه

عن عَوْف بنِ مالك الأَشْجَعيِّ وخالدِ بنِ الوليد: أنَّ النبيَّ ﷺ

= مرزوق، كلاهما الطيالسي وعمرو بن مرزوق عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت محمد بن عبد الرحمٰن بن يزيد يحدث عن أبيه، عن الأشتر، عن خالد بن الوليد...، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه البخاري في «تاريخه» ٣/١٣٦، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧١) و(٨٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٣٠)، والحاكم ٣/٣٨٩-٣٩٠ و٣٩٠ من طريق الحسن بن عبيد الله، عن محمد بن شداد، عن عبد الرحمٰن ابن يزيد، بهٰذا الإسناد. قلنا: ومحمد بن شداد مجهول الحال.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٨٣٢) من طريق محمد بن سلمة بن كهيل و(٣٨٣٣) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل، كلاهما عن سلمة، عن عمران بن أبي الجعد، عن عبد الرحمن بن يزيد، به، ومحمد ويحيى ابنا سلمة متروكان.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٩١ من طريق يحيى بن سلمة، عن سلمة، عن عمران ابن أبي الجعد، عن الأشتر، عن خالد بنحوه، وقد سكت عنه الحاكم والذهبي، مع أن يحيى متروك.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٣٨٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن عابس، عن عمه مخرمة بن ربيعة، عن الأشتر، به.

وقد سلف برقم (١٦٨١٤) موصولاً من طريق آخر فانظره.

قال السندي: قوله: «يسبه الله»: أي يجازه بسبه أو يرد عليه سبَّه، كما رَدَّ على أعداء النبي ﷺ في كتابه، فقال: ﴿تبت يدا أبي لهب﴾، وقال ﴿إن شانئك هو الأبتر﴾.

لم يُخمِّسِ السَّلَبَ[1].

١٦٨٢٣- حدثنا حُسَين بنُ علي الجُعْفي، عن زائِدةَ، عن عبدِ الملك ابنِ عُمَير قال:

استعملَ عُمرُ بنُ الخَطْاب[1] أبا عُبيدةَ بنَ الجرَّاح، على الشَّام، وعَزَلَ خالدَ بنَ الوليد، قال: فقال خالدُ بن الوليد: بَعَثَ عليكم أمينَ هذه الأُمَّةِ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَمينُ هٰذه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي المغيرة: وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني فمن رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٠٧٧) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٧٢)، وسعيد بن منصور (٢٦٩٨)، وأبو داود (٢٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٢٦، والبيهقي في «السنن» ٦/٣١٠، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٩٧٥٣) من طريق إسماعيل ابن عياش، عن صفوان بن عمرو، به. وعندهم زيادة: قضى بالسلب للقاتل.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٩١) و(٧١٩٢) من طريقين عن عمرو بن صفوان، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن خالد بن الوليد، به.

وسيكرر في مسند عوف بن مالك ٦/٢٦ سنداً ومتناً، وسيأتي ثمة كذلك من حديث عوف بن مالك مطولاً، وانظر حديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٤٩٢).

قال السندي: قوله: لم يخمس السلب: مِن خَمَسَ المالَ -كنصر-: إذا أخذ خمسه.

(١) قوله: ابن الخطاب، ليس في (ظ١٣)، وهي نسخة في هامش (س).

الأُمَّةِ أبو عُبَيدة بنُ الجَرَّاح». قال أبو عُبَيدة: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «خالِدٌ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ، ونِعْمَ فَتَى العَشِيرَةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «ونعم فتى العشيرة» فهو حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الملك بن عمير -وهو اللخمي- لم يدرك أبا عبيدة ولا خالد بن الوليد ولا عمر بن الخطاب، فقد ولد لثلاث بقين من خلافة عثمان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٢٤ عن حسين بن علي الجُعْفي، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح».

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٩٩، والطبراني في «الكبير» (٣٨٢٥)، وفي «الأوسط» (٥٨١١) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن خالد بن الوليد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٤٨-٣٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة ولا عمر.

وقوله: «أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» له شاهد من حديث عبد الله ابن مسعود، وقد سلف برقم (٣٩٣٠) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «خالد سيف من سيوف الله عز وجل» له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٤٢٦٢).

وثان من حديث أبي بكر الصديق، سلف برقم (٤٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ونعم فتى العشيرة»

له شاهد من حديث أبي بكر الصديق، وقد سلف برقم (٤٣) ولفظه: «نعم=

حديث ذي مخبر الحبشي[1]

وكان من أصحاب رسول الله ﷺ

ويقال: إنَّه ابنُ أخي النَّجاشي، ويقال: ذي مِخْمَر

١٦٨٢٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا حَرِيْز[2]، عن يَزيدَ بنِ صُلَيْح عن ذي مِخْمَر -وكان رجلاً من الحَبَشَةِ يَخْدُمُ النَّبيَّ ﷺ- قال: كُنَّا معه في سَفَرٍ، فأسرعَ السَّيْرَ حين انْصَرَفَ، وكان يفعلُ ذلك لِقِلَّةِ الزَّاد، فقال له قائلٌ: يا رسولَ الله، قد انقطعَ النَّاسُ

=عبد الله وأخو العشيرة خالد بن الوليد»، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٢٠)، وإسناده ضعيف كذٰلك.

قال السندي: قوله: وعزل خالداً: وسببه أن خالداً كان يرى أن يكون أمر الأموال إليه، ولا يكون عاملاً إلا بهٰذا الشرط، وكان عمر يكره ذٰلك، ويرى أنه لا يعرف مصارف المال على وجهها، فعزله لذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: ذو مخبر الحبشي -بكسر أوله، وسكون المعجمة، وفتح الموحدة، وقيل: بدلها ميم -حبشي صحابي، نزل الشام، وهو ابن أخي النجاشي، كذا في «التقريب»، وفي «الإصابة»: ومخبر، ويقال له: ذو مخمر، وفد على النبي ﷺ، وخدمه، ثم نزل الشام، قلنا: كان الأوزاعي -فيما ذكر المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمته- يقول: ذو مِخْمَر -بالميم- لا يرى غير ذٰلك، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٢٥. ومخمر أصوب وأكثر.

(٢) في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ١٣) تصحف إلى جرير، والمثبت من (ظ١٣).

وراءَك، فحَبَسَ وحَبَسَ النَّاسُ معه حتى تكاملوا إليه، فقال لهم: «هل لكم أنْ نَهْجَعَ هَجْعَةً؟» -أو قالَ له قائل- فنزَلَ ونزلُوا، فقال: «مَنْ يَكْلَؤنا الليلةَ؟» فقلتُ: أنا، جَعَلني اللهُ فِدَاك، فأعطاني خِطَامَ نَاقَتِه، فقال: «هاكَ لا تَكُونَنَّ لُكَعَ». قال: فأخذتُ بخِطام ناقةِ رسولِ الله ﷺ وخِطام ناقتي، فَتَنَحَّيْتُ غيرَ بعيدٍ، فخَلَّيْتُ سبيلَهُما يَرْعيانِ، فإني كذاكَ أَنظُر إليهما حتى أَخَذني النَّومُ، فلم أَشْعُرْ بشيءٍ حتى وَجَدْتُ حَرَّ الشَّمْسِ على وَجْهي، فاستَيْقَظْتُ، فَنَظَرْتُ يميناً وشمالاً فإذا أنا بالرَّاحِلَتينِ مني غيرَ بَعِيْدٍ، فأَخَذْتُ بخِطام ناقةِ النبيِّ ﷺ وبخطام ناقتي، ٤/٩١
فأتيتُ أَدْنى القومِ فأَيْقَظْتُه، فقلتُ له: أَصَلَّيْتُم؟ قال: لا، فأَيقظَ النَّاسُ بعضَهُم بعضاً، حتى استيقظَ النَّبيُّ ﷺ فقال: «يا بِلال، هل[1] في المِيْضَأَةِ ماءٌ[2]» -يعني الإدواةَ- قال: نَعَمْ، جعلني اللهُ فِدَاك، فأتاهُ بوَضُوءٍ، فتوضَّأَ، لم يَلُتَّ منه التُّرَابَ، فأَمَرَ بلالاً فأذَّن، ثم قام النبيُّ ﷺ، فصلَّى الرَّكْعتين[3] قبلَ الصُّبْحِ وهو غيرُ عَجِلٍ، ثم أَمَرَه، فأقامَ الصَّلاة، فصلَّى وهو غيرُ عَجِلٍ، فقال له قائلٌ: يا نبيَّ الله فرَّطنا[4]، قال: «لا، قَبَضَ اللهُ عزَّ وجَلَّ

---

(١) في (م): هل لي!

(٢) لفظ «ماء» ساقط من (م).

(٣) في نسخة في (س): ركعتين.

(٤) في هامش (س) وفي (ق) و(م): أفرَّطنا.

أرْواحَنا وقد رَدَّها إلينا، وقد صَلَّيْنا»[1].

---

(١) إسناده حسن، يزيد بن صليح -ويقال: صالح، ويقال: صبيح- وهو الرحبي -من شيوخ حريز، وقد انفرد عنه- واختلف فيه، فقد وثقه أبو داود بتوثيق شيوخ حريز كلِّهم، فقال: شيوخ حريز كلهم ثقات، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: لا يعتبر به، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: فهو حسن الحديث، وقد ثبت سماعه من ذي مخبر عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٤٢، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو النضر هو هاشم بن القاسم، وحريز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه أبو داود (٤٤٥) و(٤٤٦) مختصراً،والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٧٤) و(١٠٧٥)، وفي «الأوسط» (٤٦٥٩) من طرق عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٩-٣٢٠، وقال: روى أبو داود طرفاً منه، ورواه أحمد والطبراني في «الأوسط»،ورجال أحمد ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٤ مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٤٢٢٨) من طريق داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمٰن مولى بني هاشم، عن ذي مخبر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٢٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه العباس بن عبد الرحمٰن، روى عنه داود بن أبي هند، ولم أر له راوياً غيره، وروى عن جماعة من الصحابة.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٦٥٧)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فحبس، على بناء الفاعل، أي: مركبه أو نفسه. أو على بناء المفعول.

قوله: لكع -كزفر- غير منصرف للعدل والوصف، أي: لئيماً لا يفي بعهده. =

١٦٨٢٥- حدثنا رَوْح، حدثنا الأَوْزاعي، عن حسانَ بنِ عَطِيَّة، عن خالد بنِ مَعْدان

عن ذي مِخْمَر: رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَتُصالِحُكُمُ الرُّومُ صُلْحاً آمناً، ثم تَغْزُونَ وهُمْ عَدُوّاً، فَتُنْصَرُونَ وتَسْلَمُوْنَ وتَغْنَمُونَ، ثُمَّ تَنْصَرِفُونَ[1] حتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجٍ ذي تُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رجلٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ صليباً فيقولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَغْضَبُ رجلٌ من المُسْلِمين، فيَقُومُ إليه فَيَدُقُّهُ، فعند ذٰلك يَغْدِرُ الرُّومُ، ويَجْمَعُونَ لِلْمَلْحَمَةِ»[2].

= قوله: أدنى القوم، أي: من كان أقرب إليَّ منهم.

قوله: في الميضأة، بكسر الميم، آخره همزة بلا مد، وقد يمد: آلة، من الوضوء، وهي مطهرة يتوضأ منها.

قوله: لم يلت، بضم اللام وتشديد المثناة من فوق: من لتَّ السويق: إذا خلطه بشيء، أي: لم يُخلط الترابُ بالماء من ذٰلك الوضوء، وهو كناية عن تخفيف الوضوء.

أو بتخفيف اللام والمثلثة، من لثي -بالكسر- إذا ابتلَّ، والمراد واحد.

قوله: فرَّطنا، من التفريط: بمعنى التقصير.

(١) في (س) و(ص) و(م): ثم تنصرون الروم حتى تنزلوا، وهو وهم، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وسيأتي كذٰلك على الصَّواب في مكرره ٥/ ٣٧١-٣٧٢ و٤٠٩ سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى أبي داود وابن ماجه، وخالد بن معدان سمع هٰذا الحديث من ذي مخبر مع جبير بن نُفَيْر كما سيأتي في تخريج الرواية رقم (١٦٨٢٦). روح: =

. . . . . .

=هو ابن عبادة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٥-٤٢٦ عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٢١ من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن ذي مخمر، دون ذكر خالد بن معدان في الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي إلا أنه قال في طريق بشر بن بكر الآتي في تخريج الرواية رقم (١٦٨٢٦): هو أولى.

قلنا: محمد بن كثير ضعيف، وحسان بن عطية لم يدرك ذا مخمر ولم يسمع منه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن عمرو السيباني، عن ذي مخبر، مطولاً. وهٰذا مرسل، يحيى بن عمرو لم يسمع من ذي مخبر، بينهما عمرو بن عبد الله الحضرمي فيما ذكر ابن أبي حاتم في «مراسيله» ص١٨٩.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣٢)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن رافع، عن عبد الله بن محيريز، عن ذي مخبر. قلنا: إسماعيل بن رافع البصري ضعيف، وإسماعيل بن عياش الحمصي صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، وهٰذه منها.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٢٩) من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، عن راشد ابن سعد، عن ذي مخبر، به مختصراً، وبقية ضعيف لتدليسه تدليس التسوية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٣٣) من طريق حريز بن عثمان، عن يزيد بن صُلَيْح، عن ذي مخبر، ولم يسق متنه.

وسيأتي برقم (١٦٨٢٦)، وسيكرر ٥/ ٣٧١-٣٧٢ و٤٠٩ سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عوف بن مالك عند البخاري (٣١٧٦)، وسيرد ٦/ ٢٢. =

١٦٨٢٦- حدَّثنا محمدُ بنُ مُصْعَب: هو القَرْقَساني، قال: حدَّثنا الأَوْزاعي، عن حسان بن عَطِيَّة، عن خالدِ بنِ مَعْدَان، عن جُبَيْر بن نُفَيْر عن ذي مِخْمَر، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «تُصالِحُونَ الرُّومَ صُلْحاً آمِناً، وتَغْزُونَ أَنتُم وَهُمْ عَدُوّاً مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتَسْلَمُونَ وتَغْنَمُونَ، ثُمَّ تَنْزِلُونَ بِمَرْجٍ ذي تُلُولٍ، فَيَقُومُ رَجُلٌ[1] مِنَ الرُّومِ، فَيَرْفَعُ الصَّلِيبَ، ويقولُ: أَلا غَلَبَ الصَّلِيبُ، فَيَقُومُ إليه رَجُلٌ مِنَ المسلمينَ فَيَقْتُلُهُ، فعند ذٰلكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وتكونُ الملاحِمُ، فَيَجْتَمِعون[2] إليكُمْ، فيأتونَكُمْ في ثمانينَ غاية، مع كُلِّ غايةٍ[3] عَشْرةُ

= قال السندي: قوله: «آمناً»، أي: ذا أمن، فالصيغة للنسبة، أو جَعَل «آمناً» على النسبة المجازية.

قوله: «ثم تغزون وهم»، أي: أنتم وهم، كما في الرواية الآتية.

قوله: «عدوًّا» بالنصب، أي: تجتمعون على قتال العدو، ولمكان الصلح.

قوله: «وتسلمون»، من السلامة.

قوله: «بمَرْج»: الموضع الذي ترعى فيه الدواب.

قوله: «تلول» بضمتين، وخفة لام: جمع تل -بفتح- كل ما اجتمع على الأرض من تراب أو رمل.

قوله: «غلب الصليب»، أي: دين النصارى قصداً لإبطال الصلح، أو لمجرد الافتخار وإيقاع المسلمين في الغيظ، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): فيقوم إليه رجل، بزيادة: إليه.

(٢) في (ظ١٣) فيجمعون لكم، وقد أشير إليها في هامش (س). وفي (ق): فيجتمعون لكم.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): غيابة، وقد جاءت في (ظ١٣) في الموضع الأول: غاية، لكن كتب فوقها غيابة! قال الحافظ في «الفتح» ٦/٢٧٨: غاية، أي: راية، وسميت بذٰلك، لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف.

آلافٍ»[1].

١٦٨٢٧- حدثنا عبد القُدُّوس أبو المُغِيرة قال: حدثنا حَرِيْزُ -يعني ابنَ عُثمان الرَّحَبي-، قال: حدَّثنا رَاشِد بن سَعْد المُقْرَائي، عن أبي حَيٍّ عن ذي مِخْمَر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كان هذا الأَمْرُ في

---

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب القرقساني، فيه ضَعْف، وحديثه عن الأوزاعي مقارب، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير جبير ابن نفير، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» ومسلم، وصحابيه لم يخرج له سوى أبي داود وابن ماجه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٥-٣٢٦، وأبو داود (٢٧٦٧) و(٤٢٩٢)، وابن ماجه (٤٠٨٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٥٩) و(٢٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٣٠) من طريق عيسى بن يونس، وأبو داود (٤٢٩٣)، وابن ماجه (٤٠٨٩)، وابن حبان (٦٧٠٨) و(٦٧٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٢٣-٢٢٤ من طريق الوليد بن مسلم، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٦١) من طريق بقية بن الوليد، والحاكم ٤/ ٤٢١ من طريق بشر بن بكر، أربعتهم عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية. قال: مال مكحول وابن زكريا إلى خالد بن معدان، وملت معهما، فحدثنا عن جبير بن نفير، قال: قال لي جبير: انطلق بنا إلى ذي مخبر -وكان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ- فانطلقت معه، فسأله جبير عن الهدنة، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره. وفي رواية الوليد بن مسلم عند ابن ماجه وابن حبان: تحت كل غاية اثنا عشر ألفاً. وزاد عند أبي داود وابن حبان: ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتتلون، فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة. قلنا: والوليد بن مسلم يدلس ويسوي إلا أنه قد صرح بالتحديث عند ابن حبان في جميع طبقات السماع، فانتفت شبهة تدليسه.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٨٢٥).

حِمْيَر، فَنَزَعَهُ اللهُ عزَّ وجَلَّ مِنْهُمْ، فَجَعَلَهُ في قُرَيْشٍ، و س ي ع و د إ ل ي هـ م»[1]. وكذا كان في كتاب أبي مقطَّعٌ، وحيث حدَّثنا به تكلَّم على الاستواء.

---

(١) إسناده جيد، أبو حيّ: وهو شداد بن حي المؤذن الحمصي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العِجْلي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وجوَّد إسناده في «الفتح» ١٣/ ١١٦، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير راشد بن سعد المقرائي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة، وغير صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود وابن ماجه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٦٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٢٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٥٧) من طريق الحكم بن نافع أبي اليمان، عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد، وليس عند ابن أبي عاصم والطبراني: وسيعود إليهم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٩٣، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار الحروف، ورجاله كلهم ثقات.

وانظر حديث معاوية بن أبي سفيان الآتي برقم (١٦٨٥٢).

قال السندي: قوله: «كان هٰذا الأمر»، أي: الرياسة العامة.

قوله: تكلَّم على الاستواء: بأن قال: وسيعود إليهم.

حديث معاوية بن أبي سفيان[1]

١٦٨٢٨- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا هشام الدَّسْتَوائي -قال أبي: وأبو عامر العَقَدي، قال: حدَّثنا هشام-، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن محمدِ بنِ إبراهيم، عن عيسى بنِ طَلْحَةَ -قال أبو عامر في حديثه: قال: حدثني عيسى بن طلحة- قال:

دخلنا على معاويةَ، فنادى المنادي بالصَّلاةِ، فقال: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فقال معاوية: اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، فقال: أشهدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، قال معاوية: وأنا أَشهدُ -قال أبو عامر: أَنْ لا إلٰهَ إلا الله- قال: أَشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، قال معاويةُ: وأنا أَشْهدُ -قال أبو عامر: أنَّ محمداً رسولُ الله- قال يحيى: فحدَّثنا رجلٌ: أنه لما قال: حيَّ على الصَّلاة، قال: «لا حولَ

---

(١) معاوية بن أبي سفيان صَخْر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأُموي، أمير المؤمنين، ولد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل: بسبع وقيل بثلاث عشرة، والأول أشهر. وكان من الكَتَبة الحَسَبة الفصحاء، حليماً وقوراً. وصحب النبيَّ ﷺ، وكتب له.

وولاه عمرُ الشامَ بعد أخيه يزيد بن أبي سفيان، وأقرَّه عثمان، ثم استمرَّ فلم يبايع علياً، ثم حاربه، واستقل بالشام، ثم أضاف إليها مصر، ثم تسمى بالخلافة بعد الحكمين، ثم استقل لما صالح الحسن، واجتمع عليه الناس، فسمي ذٰلك العام عام الجماعة، وعاش في الخلافة عشرين سنة، وتوفي في رجب سنة ستين وقد قارب الثمانين. «الإصابة» ٦/١٥١-١٥٥.

ولا قوَّةَ إلا بالله»، قال معاوية: هكذا سمعتُ نبيَّكُم ﷺ يقول[1].

---

(١) إسناده إلى قوله: «وأنا أشهد أن محمداً رسول الله» صحيح على شرط الشيخين، وباقيه صحيح لغيره لإبهام شيخ يحيى بن أبي كثير. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٦ مختصراً من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقرن مع ابن علية يزيدَ بن هارون.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١٤) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن ابن علية، به كذٰلك، إلا أنه جعل قوله: «لما قال: حي على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله» موصولاً بالإسناد الأول، لم يجعله من قول يحيى بن أبي كثير، عن رجل! ولعله سقط من الناسخ، إذ لم يرد ذكر الحوقلة في هٰذا الإسناد إلا من طريق هٰذا الرجل المبهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٦، والبخاري (٦١٢) و(٦١٣)، والدارمي ١/ ٢٧٢، وأبو عوانة ١/ ٣٣٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٠٩، من طرق عن هشام الدستوائي، به. ولم يرد ذكر الحوقلة عند ابن أبي شيبة، والبخاري (٦١٢)، وأبي عوانة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٢)-، وابن حبان (١٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٣٧) من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، به مختصراً دون ذكر الحوقلة.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٣٧-٣٣٨ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، به، دون ذكر الحوقلة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٦٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٠٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٨، من طريق سفيان بن عيينة، عن طلحة بن يحيى، عن عمه عيسى بن طلحة، به، دون ذكر الحوقلة.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١٥)، من طريق محمد بن يوسف مولى عثمان بن =

١٦٨٢٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن سعيد بن المُسَيَّب، قال:

قَدِم معاويةُ المدينةَ، فَخَطَبَنا، وأخرج كُبَّةً من شَعَرٍ، فقال: ما كنتُ أُرى أنَّ أحداً[1] يَفْعَلُهُ إلا اليهودَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ بَلَغَه فسمَّاه: الزُّوْرَ، أو الزِّير. شكَّ محمدُ بنُ جعفر[2].

=عفان، عن معاوية، به، دون ذكر الحوقلة.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٣١) و(١٦٨٤١) و(١٦٨٦٢) و(١٦٨٩٦) و(١٦٩٠٢) و(١٦٩٢٢) و(١٦٩٢٤).

وقوله: لما قال: حي على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، له شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (٣٨٥) (١٢)، وابن حبان (١٦٨٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقد تتبع الحافظ في «الفتح» ٢/ ٩٣-٩٤ طرق هٰذا الحديث، لتعيين هٰذا الرجل المبهم الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير، وقال: وقد غلب على ظني أنه علقمة بن وقاص إن كان يحيى بن أبي كثير أدركه، وإلا فأحد ابنيه عبد الله ابن علقمة أو عمرو بن علقمة. قلنا: إن كان علقمة بن وقاص فليس بمقطوع الاتصال، وإن كان أحد ابنيه، فعبد الله بن علقمة مجهول الحال، وأخوه عمرو ابن علقمة مجهول كذٰلك.

(١) في (ظ١٣): ما أرى أحداً، وفي هامش (س) و(ص): أحدنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو المُرَادي. وشكُّ محمد بن جعفر في قوله: الزور أو الزير لا يُؤثر فقد جاء عنه، عند ابن أبي شيبة ومسلم والنسائي وابن حبان: الزُّور، دون شك، وهو الصَّواب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٠، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٣)، والنسائي في =

١٦٨٣٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبة[1]، عن حَبيب بنِ

=«المجتبى» ٨/ ١٨٦-١٨٧، وفي «الكبرى» (٩٣٦٨)، وابن حبان (٥٥١١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٨٨) و(٥٩٣٨) من طريق آدم، عن شعبة، به. وقال: يعني الوصال في الشعر. تابعه غندر عن شعبة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٨٤) من طريق أبي داود، عن شعبة، به، وفيه: فأُتي بعصا على رأسها خرقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٤٤-١٤٥، وفي «الكبرى» (٩٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٠٠) من طريق بكير بن الأشج، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن معاوية، به.

وقد اختلف فيه على سعيد.

فأخرجه أبو يعلى (٧٣٥٧)، وابن حبان (٥٥١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩٨) من طريق فليح بن سليمان، وأبو يعلى (٧٣٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩٩) من طريق زيد بن أسلم، كلاهما عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن معاوية، به. فزادا في الإسناد أبا سعيد. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦٨: ويشبه أن يكون القول قولَ من لم يذكر أبا سعيد.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٤٣) و(١٦٨٥١) و(١٦٩٣٤)، وبنحوه برقم (١٦٨٦٥) و(١٦٨٩١) و(١٦٩٢٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف برقم (٤٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وأخرج كُبَّة، بضم فتشديد موحدة: شعر ملفوف بعضه على بعض، تتخذها النساء للوصل.

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ق) و(م): سعيد، وهو تحريف، والمثبت من (ص)، وهامش (س)، وعليها علامة الصحة، وكذٰلك جاء على الصَّواب في «أطراف المسند» ٥/ ٣٤٨.

الشَّهيد، قال: سمعتُ أبا مِجْلَزٍ قال:

دخلَ معاويةُ على عبدِ الله بنِ الزُّبير وابن عامر، قال: فقام ابنُ عامرٍ، ولم يَقُمِ ابنُ الزبير، قال: وكان الشيخُ أَوْزَنَهُما، قال: فقال: مَهْ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ عبادُ الله قِياماً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع أبي مِجْلَز -وهو لاحق بن حُميد السَّدُوسي البصري- من معاوية ممكن لأنه توفي على رأس المئة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٨٤٢)، وأبو القاسم في «الجعديات» (١٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٨٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٣)، والترمذي بإثر الحديث (٢٧٥٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٨٤٠) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٧)، وأبو داود (٥٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨١٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢١٩، والرازي في «العلل» ٢/٣٣٦ من طريق حماد بن سلمة، والدولابي في «الكنى» ١/٩٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٢٧) من طريق روح بن عبادة، والطبري في «تهذيب الآثار» (٨٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٢١) من طريق ابن عيينة، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٢ من طريق عوف، والطبري (٨٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٢٠) و(٨٢٢) من طريق سفيان الثوري، سبعتهم عن حبيب بن الشهيد، به.

وأخرجه الترمذي (٢٧٥٥)، والرازي في «العلل» ٢/٣٣٦ من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، به، بلفظ: خرج معاوية، فقام عبد الله بن الزبير =

. . . . . .

=وابن صفوان حين رأوه، فقال: اجلسا، سمعت رسول الله ﷺ. فذكر الحديث. فجعل الذي قام هو عبد الله بن الزبير، وذكر ابن صفوان بدل ابن عامر. وقبيصة ضعيف في سفيان. وقد أعل هٰذه الرواية الرازي في «العلل» ٢/٣٣٦، والحافظ في «الفتح» ١١/٥٠، وقال: وسفيان وإن كان من جبال الحفظ، إلا أن العدد الكثير -وفيهم شعبة- أولى بأن تكون روايتهم محفوظة من الواحد، وقد اتفقوا على أن ابن الزبير لم يقم، وأما إبدال ابن عامر بابن صفوان، فسهلٌ؛ لاحتمال الجمع بأن يكونا معاً وقع لهما ذٰلك، ويؤيده الإتيان فيه بصيغة الجمع في رواية مروان بن معاوية المذكورة. قلنا: سترد برقم (١٦٩١٨).

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٥٢) من طريق يحيى بن كثير العنبري، عن المغيرة بن مسلم، عن عبد الله بن بريدة، أن أباه دخل على معاوية فأخبره أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يَمثُلَ له الرجال قياماً، وجبت له النار».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٢٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/١٩٣ من طريق شبابة بن سوَّار، عن المغيرة بن مسلم، عن عبد الله بن بريدة، قال: سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أحب أن يستجمَّ له الرجال قياماً، وجبت له النار».

وسيأتي برقم (١٦٨٤٥) و(١٦٩١٨)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٦٨).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٣٤٥).

وعن أبي أمامة عند أبي داود (٥٢٣٠)، وابن ماجه (٣٨٣٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٨٣٥).

قال السندي: قوله: وكان الشيخ، أي: ابن عامر.

قوله: أوزنهما، أي: أرجحهما عقلاً وأكثرهما أدباً في زعمه.

قوله: فقال: مه، أي: فقال معاوية إنكاراً لما فعله: مه، أي: ماذا فعل؟ =

○ ١٦٨٣١- قال عبد الله بن أحمد: وجدت هذا الحديث في كتاب أبي بخط يده. قال: حدَّثنا محمدُ بنُ بكر -وهو البُرْساني- قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني عَمْرو بنُ يحيى، أنَّ عيسى بنَ عُمر أخبَرَهُ عن عبدِ الله بنِ عَلْقمة بن وقَّاص، عن عَلْقَمَة بن وقَّاص، قال: ٤/٩٢

إني لعندَ معاويةَ إذْ أذَّنَ مؤذِّنُهُ، فقال معاوية كما قالَ المُؤَذِّن، حتى إذا قال: حيَّ على الصَّلاة، قال: «لا حولَ ولا قوَّة إلا بالله» فلما قال: حيَّ على الفلاح، قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا

= قوله: «أن يَمْثُلَ» -كينصر-، أي: ينتصب.

قوله: «قياماً» مصدر من غير لفظ الفعل، أي: من أحب أن يقوم بين يديه أو على رأسه أحدٌ للتعظيم. قيل: هو نهي عن السرور بالقيام، لا عن نفس القيام إكراماً للداخل. ولا يخفى أن اعتيادهم القيام للإكرام يترتب عليه عادة محبته، فإن الإكرام محبوب طبعاً، فما وضعوه طريقاً إليه يصير محبوباً، فإذا جاء النهي عنه فالوجه تركه رأساً، لئلا يصير محبوباً وهو منهيٌّ عنه. وقال ابن قتيبة: معناه، من أراد أن يقوم الرجال على رأسه كما يقوم بين يدي ملوك الأعاجم، وليس المراد به نهي الرجل عن القيام لأخيه إذا سَلَّم عليه. انتهى. قال ابن القيم: حمل أحاديث النهي عن القيام على القيام على الرجل ممتنع، وإن سياقها يدل على خلافه، وأنه نهي عن القيام له إذا خرج عليهم، ولأن العرب لم يكونوا يعرفون هٰذا، وإنما هو من فعل فارس والروم كما في حديث جابر عند مسلم (٤١٣) أنهم لما صَلَّوا قعوداً خلفه قال: «إن كدتم لتفعلون فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم، وهم قعود، فلا تفعلوا». ولأن هٰذا لا يقال له قيام له، وإنما قيام عليه، وفرق بين القيام للشخص المنهي عنه، والقيام عليه الشبيه لفعل فارس والروم، والقيام إليه عند قدومه الذي هو سنة العرب، وأحاديث الجواز تدل عليه فقط.

بالله»، وقال بعد ذٰلك ما قالَ المؤذِّنُ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال ذٰلك[1].

١٦٨٣٢- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أَخْبرنا عليُّ بنُ زيد، عن سعيد بن المُسَيّب

أنَّ معاويةَ دَخَلَ على عائشة، فقالت له: أما خِفْتَ أن أُقعِدَ لك رجلاً فَيَقْتُلَكَ؟ فقال: ما كُنتِ لِتَفْعَلِي[2] وأنا في بيتِ أَمَانٍ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عيسى بن عمر قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الدارقطني -فيما نقله الحافظ في «التهذيب»-: مدني معروف يعتبر به، وعبد الله بن علقمة بن وقاص مجهول الحال، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تابعه أخوه عمرو بن علقمة كما في الرواية (١٦٨٩٦). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني.

وأخرجه الشافعي ١/ ٦٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٥، وفي «الكبرى» (١٦٤٠)، و(١٠١٨٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٣)-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٢) من طريقين عن ابن جريج، به، وسقط من مطبوع مسند الشافعي والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٥) اسم علقمة من الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٣٠) من طريق داود بن عبد الرحمٰن العطار، عن عمرو بن يحيى، عن عبد الله بن علقمة، به، دون ذكر عيسى بن عمر في الإسناد، وسقط من مطبوع الطحاوي اسم علقمة بن وقاص.

وقد سلف برقم (١٦٨٢٨)، وذكرنا هناك شاهده، وأحاديث الباب.

(٢) في (م): لتفعليه.

وقد[1] سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ -يعني-: «الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ»، كيفَ أَنا في الَّذي بيني وبينَكِ، وفي حَوَائِجِكِ؟ قالتْ: صالحٌ، قال: فَدَعِيْنا وإيَّاهُم حتى نَلْقى رَبَّنا عزَّ وجَلَّ[2].

---

(١) في نسخة من (س): إذ قد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على حماد بن سلمة، فرواه عفان عنه، عن علي بن زيد -وهو ابن جدعان- عن سعيد بن المسيب، أن معاوية، ورواه عمرو بن عاصم الكلابي وسعيد بن سليمان النشيطي وعمار بن هارون، عنه، بهٰذا الإسناد بزيادة مروان بن الحكم بين سعيد ومعاوية، قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦٥: وهو الأشبه بالصواب.

قلنا: ويبقى مدار هٰذا الإسناد على علي بن زيد بن جدعان، وحديثه حسن في الشواهد، وهٰذا منها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٢٣) من طريق عفان ومن طريق سعيد بن سليمان النشيطي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به، بزيادة مروان في الإسناد. ولم يُشر إلى أن زيادة مروان هي من طريق سعيد بن سليمان فحسب، وأنها لم ترد في رواية عفان، كما في رواية أحمد هٰذه، ونص عليه الدارقطني كما سلف.

وأخرجه من طريق سعيد بن سليمان النشيطي كذٰلك القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦٣)، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٨٩ من طريق عمار بن هارون، والحاكم ٤/ ٣٥٢-٣٥٣ من طريق عمرو بن عاصم الكلابي، ثلاثتهم عن حماد، بهٰذا الإسناد، بزيادة مروان فيه، وزادوا في متنه: «لا يَفْتِكُ مؤمن»، وعمرو بن عاصم ثقة، والآخران ضعيفان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٩٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» إلا أن الطبراني قال: عن سعيد بن المسيب، عن مروان قال: دخلت مع معاوية على عائشة. وفيه علي بن زيد، وهو ضعيف. =

١٦٨٣٣- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قَتَادة، عن أبي شيخ الهُنَائي قال:

كنتُ في ملأٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ عند معاويةَ، فقال معاويةُ: أَنْشُدُكُم اللهَ، أَتعلَمُونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن لُبْس الحرير؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، قال: وأنا أَشْهَدُ، قال: أَنْشُدُكُم الله، أَتعلَمونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن لُبْس الذَّهَبِ إلا مُقَطَّعاً؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، قال: وأنا أَشهدُ، قال: أَنْشُدُكُم الله، أَتعلَمُونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن رُكوبِ النُّمور؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، قال: وأنا أَشهدُ، قال: أَنْشُدُكم اللهَ أَتعلَمُونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الشُّرْب في آنيةِ الفِضَّةِ؟ قالوا: اللَّهُمَّ نعم، قال: وأنا أشهدُ، قال: أَنْشُدُكم الله، أَتعلمونَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن

= قلنا: ويشهد له حديث الزبير بن العوام السالف برقم (١٤٢٦) و(١٤٣٣)، وإسناده حسن في الشواهد، فيصح به.

قال السندي: قوله: «أن أُقْعِد» بصيغة المتكلم من الإقعاد.

قيد الفَتْك: هو بفتح فاء، وسكون مثناة فوقية: الغدر، وهو أن يأتي صاحبه وهو غافل، فيَشُدَّ عليه، فيقتله.

والقيد: المنع، والمراد أن إيمان الرجل يمنع أن يقتل بهٰذا الوجه، على بناء الفاعل أو المفعول.

في الذي بيني وبينك، أي: في المعاملة معك في أمور المال وغيره.

فدَعِينا، أمرٌ: اتركينا في أمر الخلافة، ولا تمنعينا منها إلى أن نموت عليها.

جمْعٍ بين حجٍّ وعُمْرةٍ؟ قالوا: أمَّا هٰذا، فَلَا، قال: أَما إنَّها مَعَهُنَّ[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي شيخ الهُنائي -واسمه حيوان بن خالد، وقيل: خيوان- فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو حسن الحديث. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وسيرد عند المصنف مختصراً برقم (١٦٨٣٣) من طريق بيهس بن فهدان، أخبرنا أبو شيخ الهنائي، قال: سمعت معاوية وحوله ناس من المهاجرين والأنصار، فقال لهم: أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن لبس الحرير؟ قالوا: نعم. قال: ونهىٰ عن لبس الذهب إلا مقطعاً؟ قالوا: نعم.

وقد رواه النسائي في «الكبرى» برقم (٩٤٦١) في كتاب الزينة، وأدرجه تحت عنوان: تحريم الذهب على الرجال، وهو واضح الدلالة في ذٰلك لأن النهي عن الحرير وعن لبس الذهب إنما هو في حق الرجال، لا النساء، وهٰذا الذي انتهى إليه أهل العلم الذين تُعتمد أقوالهم ويُرجع إليهم في فقاهة النصوص، فقد أباح السلف جميعاً لبس الذهب للنساء مطلقاً، وقام الإجماع على ذٰلك، ولا يعرف لهم فيه مخالف، وأما في حق الرجال، فقد ثبت حرمة الحرير والذهب عليهما، واستثني بالنسبة إليهما ما تدعو إليه الحاجة، كشد السن، واتخاذ الأنف، كما في حديث عرفجة، قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٢٠/ ٦٤: وأما باب اللباس، فإن لباس الذهب والفضة يباح للنساء بالاتفاق، ويباح للرجل ما يحتاج إليه من ذٰلك، ويباح يسير الفضة للزينة، وكذٰلك يسير الذهب التابع لغيره، كالطرز ونحوه في أصح القولين في مذهب أحمد وغيره، فإن النبي ﷺ نهى عن الذهب إلا مقطعاً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٢٥) من طريقين، عن همام، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (١٧٩٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٢٧) (٨٢٨) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦١-١٦٢، وفي «الكبرى» (٩٤٥٤) (٩٨١٧) من طريق مطر الوراق، عن أبي شيخ الهُنائي، به، ومطر فيه ضعف.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٨٤٠) و(١٦٨٤٤) و(١٦٨٦٤) و(١٦٨٧٢) و(١٦٨٧٧) و(١٦٩٠١) و(١٦٩٠٩) و(١٦٩٢٣) و(١٦٩٣٠).

وفي باب في النهي عن لبس الحرير، سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

ونزيد هنا:

حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٩٦٣).

وحديث المقدام بن معديكرب، سيرد برقم (١٧١٨٥).

وحديث البراء بن عازب عند البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦)، وسيرد ٤/ ٢٨٤.

وحديث حذيفة عند البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، وسيرد ٥/ ٣٩٧.

وحديث عائشة، سيرد ٦/ ٣٣.

وفي الباب في النهي عن ركوب النمور: عن ابن عمر سلف برقم (٥٧٥١).

وعن المقدام، سيرد (١٧١٨٥).

وعن أبي ريحانة، سيرد (١٧٢٠٩).

وعن علي، عند عبد الرزاق (٢١٨) و(٢١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤٧).

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٤١٣٠).

وفي الباب في النهي عن الشرب في آنية الفضة:

عن حذيفة عند البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، وسيرد ٥/ ٣٩٧.

وعن البراء عند البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦)، وسيرد ٤/ ٢٨٤.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٣٣ و٩٨. =

١٦٨٣٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، قال: أخبرنا جَبَلَةُ بنُ عَطِيَّة، عن عبد الله بن مُحَيْرِيز

عن معاوية بن أبي سُفيان، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إذا أرادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ في الدِّينِ»[1].

= وعن أم سلمة عند البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥)، وسيرد ٦/ ٣٠٠.

وفي الباب في جواز الذهب المُقَطَّع عن عرفجة، سيرد ٥/ ٢٣.

قال السندي: قوله: إلا مُقَطَّعاً، أي: مُكَسَّراً مقطوعاً، والمراد الشيء اليسير مثل السِّنِّ والأنف.

. عن ركوب النُّمُور، أي: جلودها ملقاةً على السروج والرحال، لما فيه من التكبُّر، أو لأنه زِيُّ العجم، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ.

أما إنها معهن، أي: إن هٰذه الخصلة، وهي الجمع، أو إن المتعة لمعهن، أي: مع الخصال المنهي عنها، ولايخفى أنه يبعد كونها معهن، وقد جاء بها الكتاب والسنة، وقد فعل هو ﷺ، وفعل الصحابة معه في حجة الوداع، ولا يمكن حملُ الحديث على أنه كذب في ذٰلك، فالوجه أن يقال: لعله اشتبه عليه بأن سمع النهي عن المتعة، فزعم أن المراد متعةُ الحج، فكان المرادُ متعةَ النساء، وذٰلك لأن النهي كان في مكة، فزعم أن المناسبَ بها ذكر المناسك، ويحتمل أنه رأى أن نهي عمر وعثمان عنه لا يمكن بلا ثبوت نهي من النبي ﷺ عنه عندهما، وقد ثبت عنده النهي منهما، فبنى على ذٰلك ثبوت النهي من النبي ﷺ. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير جبلة بن عطية: وهو الفلسطيني، فمن رجال النَّسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الدَّارمي ١/ ٧٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٦٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٦، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ١٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢١)، وأبو يعلى (٧٣٨١)، والطحاوي في «شرح =

١٦٨٣٥- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، قال: حدَّثني مَرْحُومُ بنُ عبد العزيز، قال: حدَّثني أبو نَعَامة السَّعْدِي، عن أبي عُثمان النَّهْدي، عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِي، قال:

خَرَجَ معاويةُ على حَلْقَة في المسجد، فقال: «ما أَجْلَسَكُم[1]؟» قالوا: جَلَسْنا نَذْكُرُ الله عز وجل، قال: آللهِ ما أَجْلَسَكُم إلا ذاكَ؟ قالوا: الله[2] ما أَجْلَسَنَا إلا ذاك، قال: أَمَا إنِّي لم أَسْتَحْلِفْكُم تهْمَةً لكم، وما كانَ أحدٌ بمنزلتي من رسولِ الله ﷺ أقَلَّ عنه حديثاً منِّي، وإنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على حَلْقَة من أصحابِه، فقال: «ما أَجْلَسَكُمْ؟» قالوا: جَلَسْنا نذكرُ اللهَ عزَّ وجَلَّ، ونَحْمَدُهُ

=مشكل الآثار» (١٦٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٢٩) و(٨١٠) و(٨٦٤) و(٨٦٨) و(٩٠٤) و(٩٠٦) و(٩١٨) و(٩٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٣٢ و٩/ ٣٠٦، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٥ و٦ و٧ و٨ من طرق عن معاوية، به.

وعند أبي يعلى زيادة: «من لم يُفَقِّهْه لم يُبَلْ به» وإسنادها ضعيف.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٣٧) و(١٦٨٣٩) و(١٦٨٤٢) و(١٦٨٤٦) و(١٦٨٤٩) و(١٦٨٥٠) و(١٦٨٦٠) و(١٦٨٧٤) و(١٦٨٧٨) و(١٦٨٨٠) و(١٦٨٩٤) و(١٦٩٠٣) و(١٦٩٠٤) و(١٦٩١٠) و(١٦٩٢٩) و(١٦٩٣١).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧١٩٤).

قال السندي: قوله: «فقهه في الدين»، أي: جعله فقيهاً فيه، والفقه هو العلم الذي يترتب عليه الخشية، قال تعالى: ﴿إنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ﴾، وقال تعالى: ﴿ليتفَقَّهوا في الدِّين ولينذِرُوا قومَهُمْ إذا رَجَعُوا إليهم﴾. والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) زيادة: في المسجد، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) في (ق): والله، قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

على ما هَدَانا للإسلام ومَنَّ علينا بك[1]، قال: «آللهِ ما أجْلَسَكُمْ إلا ذٰلكَ؟» قالوا: الله ما أَجْلَسَنا إلا ذٰلك، قال: «أَمَا إنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفُكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وإنَّهُ أَتانِي جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ فَأَخْبَرَني أَنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُباهِي بِكُمُ الملائِكَةَ»[2].

---

(١) في هامش (س): به.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر: وهو القطان فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. أبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٢٠)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٣٠٥، ومسلم (٢٧٠١)، والترمذي (٣٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» مختصراً ٨/ ٢٤٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٢٩)، وأبو يعلى (٧٣٨٧)، وابن حبان (٨١٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠١) من طرق عن مرحوم ابن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وأبو نعامة السَّعدي اسمه عمرو بن عيسى، وأبو عثمان النهدي اسمه عبد الرحمٰن بن مل.

وتعقبه المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٤٠ بقوله: كذا قال، وهو وهم، إنما هو عبد ربه، وأما عمرو بن عيسى فهو أبو نعامة العدوي، وهو شيخ آخر.

قال السندي: قوله: قالوا: الله ما أجلسنا: روي بلا مد، وهو الأظهر، إذ لا معنى للاستفهام، فالجلالة يجوز فيه النصب والجر كما هو قاعدة حذف حرف القسم بلا عوض، وجاء بالمد أيضاً، فالاستفهام لمجرد المشاكلة.

قوله: «أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم»: لما كان الغالب في الاستحلاف التهمة، أراد ﷺ نفيها، وبيَّن أن سبب الاستحلاف هناك تحقيق سبب مباهاة الله تعالى وتقريره اهتماماً بشأنه وتعظيماً له.

١٦٨٣٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، أخبرنا قَيْسٌ، عن عَطاء

أنَّ معاويةَ بنَ أبي سفيان بن حَرْب، أَخَذَ[1] من أَطْرافِ -يعني- شَعْرَ النبيِّ ﷺ في أيام العَشْر بِمِشْقَصٍ معي وهو محرِمٌ، والنَّاسُ يُنكرونَ ذٰلك[2].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص): أنه أخذ.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: في أيام العشر، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع هٰذا الحديث من معاوية إنما سمعه من ابن عباس، عنه، كما سيرد في الرواية (١٦٨٦٣)، ولم ترد فيها هٰذه اللفظة، وهي شاذة كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٦٦، وقد تفرد بها قيس. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. قيس: هو ابن سعد المكي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٤٥، وفي «الكبرى» (٣٩٨٣)، من طريق الحسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: أخذتُ من أطراف شعر رسول الله ﷺ بمِشْقَصٍ كان معي بعد ما طاف بالبيت وبالصفا والمروة في أيام العشر. قال قيس: والناس ينكرون هٰذا على معاوية.

وسيأتي بإسناد صحيح برقم (١٦٨٧٠) دون قوله: في أيام العشر.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/ ١٣٠: وأما رواية من روى: في أيام العشر، فليست في الصحيح، وهي معلولة، أو وهم من معاوية. ثم قال ابن القيم: نحن نحلف بالله إن هٰذا ما كان في العشر قط. وقال: ولعل معاوية قَصَّر عن رأسه في عمرة الجِعرانة، فإنه كان حينئذ قد أسلم، ثم نسي، فظن أن ذٰلك كان في العشرَ، كما نسي ابن عمر أن عُمَرَهُ كانت كلها في ذي القعدة، وقال: كانت إحداهن في رجب، والوهم جائز على من سوى الرسول ﷺ.

وانظر تفصيل ذٰلك في «فتح الباري» ٣/ ٥٦٥-٥٦٦.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٦٣) و(١٦٨٧٠) و(١٦٨٨٤) و(١٦٨٨٥) و(١٦٨٨٦)=

١٦٨٣٧- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبَة، قال: أَنْبأني سعدُ بنُ إبراهيم، عن مَعْبَد الجُهَني، قال:

كان معاويةُ قلَّما يُحدِّثُ عن رسول الله ﷺ شيئاً، ويقول هٰؤلاء الكلمات قَلَّما يَدَعهنَّ، أو يُحَدِّثُ بهنَّ في الجَمْع، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ، وإنَّ هٰذا المال حُلوٌ خَضِرٌ، فَمَنْ يَأْخُذْهُ[1] بحَقِّهِ يُبَارَكْ له فيه، وإيَّاكُمْ والتَّمَادُحَ، فإنَّهُ الذَّبْحُ»[2].

=و(١٦٨٨٧) و(١٦٨٩٥) و(١٦٩٣٨) و(١٦٩٣٩).

قال السندي: قوله: بمِشْقَص، بكسر ميم وفتح قاف: نصلُ السهم طويلاً غير عريض.

(١) في هامش (س): أخذه.

(٢) إسناده صحيح، معبد الجهني، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً في الحديث، وكان أول من تكلَّم في القدر بالبصرة، وقال الدارقطني: حديث صالح، ومذهبه رديء، وقال العجلي: تابعي ثقة، كان لا يتهم بالكذب، وقال الذهبي في «الميزان»: صدوق في نفسه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، مبتدع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨١٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٧٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبري في «تهذيب الآثار» (١٣٦) (مسند عمر بن الخطاب) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٤٦) و(١٦٩٠٣) و(١٦٩٠٤).

وقوله: «من يرد الله به خيراً...»، سلف برقم (١٦٨٣٤).

وقوله: «إن هٰذا المال حلو خضر»، سلف من حديث حكيم بن حزام برقم=

١٦٨٣٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عَجْلان، قال: أخبرني محمدُ بنُ يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز

عن معاوية بن أبي سُفيان، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُبادِرُونِي بِرُكُوعٍ ولا بِسُجُودٍ، فَإِنَّهُ مَهْما أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي إذا رَفَعْتُ، ومَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إذا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي إذا رَفَعْتُ، إنِّي قَدْ بَدَّنْتُ»(١).

= (١٥٣٢١) و(١٥٣٧٤)، وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٦٩)، وقد ذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «إياكم والتمادح فإنه الذبح» في الباب حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٠٦٠)، ومسلم (٣٠٠١)، وسيرد ٤/٤١٢.

وآخر من حديث أبي بكرة عند البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠٠)، وسيرد ٥/٤١.

وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٥٦٨٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان: وهو محمد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو داود (٦١٩)، وابن ماجه (٩٦٣)، وابن الجارود (٣٢٤)، وابن خزيمة (١٥٩٤)، وابن حبان (٢٢٢٩)، والدارقطني في «العلل» ٧/٦٣، والبيهقي في «معرفة الآثار والسنن» (٦٣٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٤٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة٢/٣٢٨، والبخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأ باسم التاريخ الصغير) ١/٢٠٧، والدارمي ١/٣٠١-٣٠٢، وابن خزيمة (١٥٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٢١)، وابن حبان (٢٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٦٢)، وفي «الشاميين» (٢١٥٩)، والبيهقي في =

. . . . . .

= «السنن» ٢/ ٩٢، من طرق عن ابن عجلان، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٢٢)، والطبراني ١٩/ (٨٦٣) من طريق أسامة بن زيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، به.

وأخرجه الحميدي (٦٠٢)، وابن خزيمة (١٥٩٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦٢ أنَّ عبد الله بن إدريس وعمر بن علي المقدمي ويحيى القطان خالفوا سفيان بن عيينة في روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري، فرووه عنه، عن محمد بن يحيى بن حَبّان مرسلاً، ثم قال: والصواب عن يحيى بن سعيد المرسلُ.

وسيأتي برقم (١٦٨٩٢).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان (٢٢٣١) وإسناده قوي.

وآخر من حديث ابن مسعدة، سيرد (١٧٥٩٢).

وثالث من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (٩٦٢).

وفي الباب أيضاً عن أنس بن مالك، سلف برقم (١١٩٩٧).

قال السندي: قوله: «لا تبادروني بركوع ولا سجود»: لا تسبقوا علي بهما، بل تأخَّروا عليَّ فيهما.

«فإنه»، أي: الشأن «مهما أسبقكم به»، أي: أيُّ جزء وأيُّ قدر أسبقكم به، أي: إذا تقدمت عليكم بشيء في الأول، فإنكم تدركون ذٰلك القدر إذا تأخرت عنه في الآخر.

«بَدَّنت»: تعليل لإدراك ذٰلك القدر، بأنه قدر يسير، بواسطة أنه قد بَدَّن، فلا يسبق إلا بقدر قليل. وهو بالتشديد، أي: كَبِرتُ، وأما التخفيف مع ضم الدال فلا يناسب لكونه من البدانة بمعنى كثرة اللحم، ولم يكن من صفته، ورد بأنه قد جاء في صفته: «بادن متماسك»، أي: ضخم يمسكُ بعضُ أعضائه بعضاً، فهو معتدلُ الخلق، وقد جاء عن عائشة كما في «صحيح مسلم» (٧٤٦): فلما أسنَّ وأخذه اللحمُ... والله تعالى أعلم.

١٦٨٣٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أُسامةُ بنُ زيدٍ، عن محمد بنِ كَعْبٍ القُرَظي، قال: ٤/ ٩٣

قال مُعاوية على المِنْبر: «اللَّهُمَّ لا مانعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرَاً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ» سمعتُ هٰؤلاءِ الكلماتِ من رسولِ الله ﷺ على هذا المِنْبر[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي، فقد روى له الشيخان متابعة، وهو حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨٥) مختصراً من طريقين عن أسامة ابن زيد، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٠-٩٠١ -ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨٢) -وأخرجه الطبراني كذٰلك ١٩/ (٧٨٣) من طريق أبي يعلى، كلاهما عن يزيد بن زياد، عن محمد بن كعب القرظي، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٤٦) مختصراً من طريق عبد الله ابن وهب، عن محمد بن كعب، به.

وسيأتي من حديث شعبة بن المغيرة ٤/ ٢٤٥ وفيه: أن المغيرة بن شعبة كتب إلى معاوية: إني سمعت النبي ﷺ يقول حين يُسَلِّم: «لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ». =

١٦٨٤٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أبو المُعْتَمر، عن ابنِ سِيْرين عن مُعاويةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَرْكَبُوا الخَزَّ ولا النِّمارَ». قال ابنُ سيرين: وكان معاويةُ لا يُتَّهَمُ في الحديث عن النبيّ ﷺ[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: يقال له: الحِيْري، يعني أبا المُعْتَمِر، ويزيدُ بنُ طَهْمَان أبو المُعْتَمِر هٰذا.

= قلنا: وقد وفق ابن عبد البر بين حديث شعبة وحديث معاوية في قوله: سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله ﷺ على هٰذا المنبر، فقال: قد يجوز أن يكون قوله: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» سمعه معاوية من رسول الله ﷺ فأشار إليه، لأن ذٰلك ليس في حديث المغيرة، وسائره في حديث المغيرة، وعلى هٰذا التخريج تصح الأحاديث في ذٰلك، لأنها منقولة بأسانيد صحاح، والحمد لله.

وانظر الفتح ٢/ ٣٣٢.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المعتمر يزيد بن طهمان فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو ثقة. ابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٤، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٣٢٨، وأبو داود (٤١٢٩)، وابن ماجه (٣٦٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٢ من طريق أبي داود، عن أبي المعتمر يزيد بن طهمان، به.

وقد سلف مطولاً مع ذكر أحاديث الباب برقم (١٦٨٣٣).

قال السندي: قوله: «لا تركبوا الخز»: المراد: الثوبُ من الحرير الخالص، لا الثوب المنسوج من الصوف والحرير، فإنه مباح إذا لم يكن الحرير غالباً عليه مثلاً.

قلنا: وسلف شرح النمار في الرواية المشار إليها.

١٦٨٤١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا مُجَمِّع[1] بنُ يحيى، عن أبي أُمامة بنِ سَهْل

عن معاوية: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَتَشَهَّدُ مع المُؤَذِّنينَ[2].

١٦٨٤٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي وبَهْزٌ، قالا: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن جَبَلَة بنِ عَطيَّة، عن ابن مُحَيْرِيز -قال بَهْزٌ: عبدُ الله بنُ مُحَيْرِيز-

عن مُعاويةَ بنِ أبي سُفيان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا

---

(١) وقع في (ظ١٣) و(ص) و(ق) و(م): محمد، وهو تحريف، وجاء على الصواب في (س) وهامش (ظ١٣) و(ق)، وفي «أطراف المسند» ٥/٣٣١. وجاء على الصواب أيضاً في مكرره برقم (١٦٩٠٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. مجمع بن يحيى -وهو ابن يزيد (ويقال: زيد) بن جارية الأنصاري- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٦١-٦٢ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١٨٤٥)، والحميدي (٦٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤-٢٥، وفي «الكبرى» (١٦٣٨) و(١٦٣٩) و(١٠١٨١) و(١٠١٨٢) و(١٠١٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٩) و(٣٥٠) و(٣٥١)-، وأبو يعلى (٧٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١٩) و(٧٢٠) و(٧٢٢) من طرق عن مجمع بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦١٤)، والطبراني ١٩/(٧٢١)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٣) من طريق أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف، عن أبي أمامة، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٢٨)، وسيأتي برقم (١٦٨٦٢)، ومكرراً سنداً ومتناً برقم (١٦٩٠٢).

أرادَ الله عزَّ وجلَّ بِعَبْدٍ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»[1].

١٦٨٤٣- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، وعبدُ الصَّمد، قالا: حدَّثنا هشام، عن قَتَادة، عن سعيد، قال:

قال معاويةُ ذاتَ يومٍ: إنَّكم قد أَحْدَثْتُم زِيَّ سَوْءٍ، نهى رسولُ الله ﷺ عن الزُّوْر. وقال عبدُ الصَّمد: الزَّور[2]، قال: وجاءَ رجلٌ بعصا على رَأْسِها خِرْقَةٌ، فقال: أَلا وهٰذا الزُّوْرُ. قال أبو عامر، قال قَتَادة: هو ما يُكَثِّرُ به النِّساءُ أشعَارَهُنَّ من الخِرَقِ[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٨٣٤) غير أن شيخي أحمد هنا هما عبد الرحمٰن بن مهدي، وبهز بن أسد العَمِّي.

(٢) الضبط من (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وسعيد: هو ابن المسيب.

وأخرجه مسلم (٢١٢٧) (١٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٢٦) مختصراً من طريق معاذ بن هشام، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٤٤ و٨/ ١٨٧، وفي «الكبرى» (٩٣٧٠) و(٩٣٧١)، وابن حبان (٥٥٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٢٥) من طريقين عن هشام، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٧، وفي «الكبرى» (٩٣٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٢٧) من طريق يعقوب بن القعقاع، عن قتادة، به نحوه.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٨٢٩).

١٦٨٤٤- حدَّثنا إسماعيلُ، قال: حدَّثنا خالدٌ الحذَّاء، عن مَيْمُون القَنَّاد، عن أبي قِلابة

عن مُعاوية بنِ أبي سفيان: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن رُكوبِ النِّمار، وعن لُبْس الذَّهبِ إلا مُقَطَّعاً[1].

١٦٨٤٥- حدَّثنا إسماعيلُ، حدَّثنا حَبيبُ بنُ الشَّهيد، عن أبي مِجْلَزٍ

أنَّ معاويةَ دَخلَ بيتاً فيه ابنُ عامر وابنُ الزُّبير، فقام ابنُ عامر وجَلَسَ ابنُ الزُّبير، فقال[2] معاوية: اجْلِسْ، فإنِّي سمعتُ رسولَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ميمون القَنّاد حديثه عن أبي قلابة مرسل، فيما ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٣٤٠، وقال الإمام أحمد في ترجمة ميمون هٰذا -فيما نقله المزي في «التهذيب»-: روى هٰذا الحديث، وليس بمعروف، وذكره الذهبي في «الميزان» وقال: والحديث منكر. قلنا: وأبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يسمع من معاوية. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ميمون القناد، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/ ٣٢٨، وأبو داود (٤٢٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٣٨) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦١، وفي «الكبرى» (٩٤٥١) و(٩٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٣٧) من طريقين عن خالد الحذاء، به. ولفظ أحدهما: عن ركوب المياثر، بدل النمار.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٣٣)، وذكرنا هناك شرحه وأحاديث الباب.

(٢) في (ق) و(م): فقال له، بزيادة «له»، وهي نسخة في (س).

الله ﷺ يقولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ العِبَادُ قِياماً، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً في النَّارِ»[1].

١٦٨٤٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعبةُ. وحجاجٌ قال: أَخْبرنا شُعبةُ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، عن مَعْبدٍ الجُهَني

قال: كان معاويةُ قلَّما يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قال: فكان قلَّما يَكادُ أَنْ يَدَعَ يومَ الجمعةِ هٰؤلاءِ الكلماتِ أَنْ يُحدِّثَ بهنَّ عن رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ، وإنَّ هٰذا المالَ حُلْوٌ خَضِرٌ، فَمَنْ يَأْخُذْهُ[2] بِحَقِّهِ يُبارَكْ له فيه، وإيَّاكُمْ والتَّمادُحَ فإنَّهُ الذَّبْحُ»[3].

١٦٨٤٧- حدَّثنا عَارِم، حدَّثنا أبو عَوَانة، عن المُغِيْرة، عن مَعْبَدٍ القاصّ، عن عبدِ الرحمٰن بن عَبْد

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٣٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٤٠) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

(٢) في هامش (س): أخذه، نسخة.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٨٣٧) إلا أن شيخي أحمد هنا هما محمد بن جعفر، وحجاج: وهو ابن محمد الأعور المصيصي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ٥-٦، وابن ماجه (٣٧٤٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٣٥) (مسند عمر بن الخطاب) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، في النهي عن التمادح.

وأخرجه بطرفه الأول ابن أبي شيبة ١١/ ٢٣٦-٢٣٧ من طريق محمد بن جعفر، به.

عن معاوية قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ، فاجْلِدُوهُ، فإنْ عادَ، فاجْلِدُوهُ، فإنْ عَادَ، فاجْلِدُوهُ، فإنْ عادَ الرَّابعَةَ، فَاقْتُلُوهُ»[1].

١٦٨٤٨- حدَّثنا هاشِمُ بنُ القاسِم، حدَّثنا حَرِيْز[2]، عن عبدِ الرَّحمٰن ابنِ أبي عَوْف الجُرَشِي

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عبد: وهو أبو عبد الله الجَدَلي -اسمه عبد بن عبد، وقيل: عبد الرحمٰن بن عبد- فقد أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي في «الخصائص»، وهو ثقة. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، ومغيرة: هو ابن مقسم الضبي، ومعبد القاص: هو ابن خالد الجدلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٤٤)، من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم معبد القاص من الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٤٥)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٩٩ من طريق سليمان التيمي، عن المغيرة بن مقسم الضبي، به.

وأخرجه الطبراني كذٰلك ١٩/ (٨٤٦) من طريق سفيان الثوري، عن معبد، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٥٩) و(١٦٨٦٩) و(١٦٨٨٨) و(١٦٩٢٦).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٥٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وبينا ثمة قول من قال: إن هٰذا الحديث منسوخ، فانظره لزاماً.

(٢) في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ١٣) جرير، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ١٣)، و«أطراف المسند» ٥/ ٣٤٢.

عن مُعاوية قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمَصُّ لِسَانَهُ -أو قال: شَفَتَهُ، يعني الحسنَ بنَ عليٍّ صلواتُ الله عليه- وإنَّه لن يُعذَّب لسانٌ أو شَفَتانِ مَصَّهُما رسولُ الله ﷺ[1].

١٦٨٤٩- حدثنا كَثيرُ بنُ هشام، قال: حدَّثنا جعفر، حدَّثنا يزيدُ بنُ الأَصَمِّ، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سفيان ذَكَرَ حديثاً رواه عن النبيِّ ﷺ لم أَسْمَعْهُ روى عن النبيِّ ﷺ حديثاً غيرَهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ، ولا تَزَالُ عِصابَةٌ مِنَ المُسْلِمينَ، يُقاتِلُونَ على الحَقِّ ظاهِرِينَ على مَنْ ناوَأَهُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجرشي، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. حريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٨/ ٣٦، وقال: تفرد به أحمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ١٧٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن أبي عوف، وهو ثقة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. كثير بن هشام: هو الكلابي، وجعفر: هو ابن بُرْقان.

وأخرجه مسلم (١٠٣٧) (١٧٥) ٣/ ١٥٢٤، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٩ من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «من يرد الله به خيراً..»

أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٦-٧ من طريقين عن جعفر بن برقان، به. =

١٦٨٥٠- حدَّثنا شُجاعُ بنُ الوليد، قال: ذَكَرَ عُثمانُ بنُ حكيم، عن زياد بنِ أبي زياد

عن مُعاوية، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على هٰذه الأعواد: «اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ الخَيْرَ[1] يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»[2].

= وقد سلف برقم (١٦٨٣٤).

وقوله: «ولا تزال عصابة من المسلمين..»

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١١٤٧) (مسند عمر بن الخطاب) من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن جعفر بن برقان، به.

وأخرجه الطبري كذٰلك (١١٥٢) من طريق قيس بن أبي حازم، عن معاوية، به.

وسيأتي بالأرقام (١٦٨٨١) و(١٦٩١١) و(١٦٩٣١) و(١٦٩٣٢).

وفي الباب عن قرة بن إياس المزني، سلف برقم (١٥٥٩٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «على من ناوأهم»، أي: عاداهم.

(١) في (ص)، وهامش (س): خيراً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على عثمان بن حكيم: وهو ابن عباد الأنصاري، فرواه هنا شجاع بن الوليد عنه، عن زياد بن أبي زياد، ولم ينسبه، ورواه يعلى بن عبيد الطنافسي -كما عند ابن حميد في «المنتخب» (٤١٧)- عنه، عن زياد مولى الحارث. ورواه ابن نمير، وتابعه الوليد بن شجاع ويعلى بن عبيد كذٰلك -كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٦٠)-، وعبد الواحد بن زياد -كما سيأتي في تخريجها-، عنه، ومحمد بن فضيل -كما سيأتي في الرواية رقم (١٦٨٨٩)-، عن محمد بن كعب القرظي، عن معاوية. =

٤/ ٩٤ ١٦٨٥١- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا شُعبة، قال: أخبرني عَمْرو بنُ مُرَّة، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المُسَيِّب، قال:

خَطَبَ معاويةُ على مِنْبَر النبيِّ ﷺ أو مِنبرِ المدينةِ، فأَخرجَ كُبَّةً من شَعْرٍ، قال: ما كنتُ أُرى أنَّ أحداً يفعلُ هذا غيرَ اليهودِ، إنَّ رسولَ الله ﷺ سمَّاهُ الزُّوْرَ[1].

١٦٨٥٢- حدَّثنا بِشْرُ بنُ شُعَيْب بنِ أبي حَمْزة، قال: حدَّثني أبي، عن الزُّهْريِّ، قال:

كان محمدُ بنُ جُبَير بنِ مُطْعِم يُحَدِّث أنَّه بَلَغَ معاويةَ -وهو عندَه في وَفْدٍ من قُرَيش- أنَّ عبدَ الله بنَ عمرو بن العاص، يُحَدِّثُ أنَّه سيكونُ مَلِكٌ من قحطان، فَغَضِبَ معاويةُ، فقامَ فأثنى على اللهِ عزَّ وجَلَّ بما هو أهلُه، ثم قال: أمَّا بعدُ، فإنَّه بَلَغني أنَّ

= ورواه كذلك عن محمد بن كعب أسامةُ بنُ زيد كما في الرواية السالفة (١٦٨٣٩)، وابنُ عجلان كما في الرواية الآتية برقم (١٦٨٩٤)، قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦١: وهو الصحيح.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٦ من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٧) عن يعلى، عن عثمان بن حكيم، عن زياد مولى الحارث، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٩)، وسيأتي برقم (١٦٨٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٢٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٢٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

رجالاً منكم يُحَدِّثونَ أحادِيثَ ليست في كتابِ اللهِ، ولا تُؤْثَرُ عن رسولِ الله ﷺ، أولئك جُهَّالُكُم، فإيَّاكم والأَمانيَّ التي تُضِلُّ أهلَها، فإنِّي سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ هذا الأمْرَ في قُرَيْشٍ، لا يُنَازِعُهُمْ أَحَدٌ[1] إلاَّ أَكَبَّهُ اللهُ على وَجْهِهِ، ما أَقَامُوا الدِّينَ»[2].

---

(١) في (ق): لا ينازعهم فيه أحد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب بن أبي حمزة، فمن رجال البخاري، الزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤١ من طريق بشر بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٠٠) و(٧١٣٩)، والدارمي ٢/٢٤٢، والبيهقي في «السنن» ٨/١٤١-١٤٢، وفي «الدلائل» ٦/٥٢١ من طريق أبي اليمان الحكم ابن نافع، عن شعيب، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث رقم (٧١٣٩)، فقال: تابعه نعيم عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير.

ووصله من هٰذا الطريق ابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٨١)، وفي «الأوسط» (٣١٥٢)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٥/٢٨٥، وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن معمر إلا عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٧٩) من طريق الحجاج بن أبي منيع الرصافي، عن جده، عن الزهري، به.

وانظر حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٤٨٣٢)، وحديث ذي مخمر السالف برقم (١٦٨٢٧). =

١٦٨٥٣- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، قال: أَخبَرَنا عبدُ الرحمٰن بنُ يزيد بن جابرٍ، قال: حدَّثني أبو عَبْد ربِّه، قال:

سمعتُ معاويةَ يقولُ على هذا المِنْبَر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ ما بَقِيَ مِنَ الدُّنْيا بلاءٌ وفِتْنَةٌ، وإنَّما مَثَلُ عَمَلِ أَحَدِكُمْ كَمَثَلِ الوِعاءِ، إذا طابَ أَعْلاهُ، طابَ أَسْفَلُهُ، وإذا خَبُثَ أَعْلاهُ خَبُثَ أَسْفَلُهُ»(١).

= قال السندي: قوله: ولا تؤثر، على بناء المفعول، أي: لا تروى، وهٰذا جزم عجيب، فإنه جزم بعدم الشيء بعدم العلم به، وإلا فرواية هٰذا ثابتة، وأعجب من ذٰلك استدلاله على ذٰلك بالحديث الذي ذكره، فإن ذٰلك بالمفهوم يوافق هٰذا الحديث، فكيف يستدل به على عدمه!؟ ضرورة أن قوله: «ما أقاموا الدين» يدل بالمفهوم أنهم إذا تركوا إقامة الدين لا يكون الأمر لهم، فلينظر قوله.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٣٥: في إنكار معاوية ذٰلك نظر، لأن الحديث الذي استدل به مقيَّدٌ بإقامة الدين، فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين، وقد وجد ذٰلك، فإن الخلافة لم تزل في قريش والناس في طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين، فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار دون أكثرها، وسيأتي مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث أبي هريرة.

قلنا: هو عند البخاري برقم (٣٥١٧)، ولفظه: «ولا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه».

(١) إسناده حسن، أبو عبد ربه -ويقال: أبو عبد رب، الدمشقي الزاهد، ويقال: أبو عبد رب العزة، واسمه عبد الرحمٰن، وقيل: عبد الجبار، وقيل: قسطنطين- روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٧٢، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وباقي رجاله =

. . . . . .

= ثقات رجالُ الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو السلمي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر: هو السلمي الدمشقي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٥٩٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٦٦)، وفي «مسند الشاميين» (٦٠٧) و(٦٠٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٥٧). وقد جعل الطبراني اسم أبي عبد رب في ترجمة هٰذا الحديث عبيدة بن المهاجر حيث روى له حديثاً آخر غير هٰذا صُرِّح فيه بهٰذا الاسم، وقد وهم في ذٰلك، فعبيدة بن المهاجر راوٍ آخر، ترجمه البخاري وابن حبان باسم عبيدة بن أبي المهاجر، ويروي عن معاوية كذٰلك، ويروي عنه عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، وربما لهٰذا وقع الطبراني في هٰذا الوهم. والله أعلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٤)، وابن ماجه (٤٠٣٥)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٤٦)، وأبو يعلى (٧٣٦٢)، والدولابي في «الكنى» ٢/٧٠، وابن حبان (٣٣٩) و(٣٩٢) و(٦٩٠) و(٢٨٩٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٠٧) و(٦٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٦٢ من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به. وعند أبي يعلى وابن حبان (٣٣٩) زيادة: «إنما الأعمال بخواتيمها».

وأخرجه ابن ماجه (٤١٩٩) عن عثمان بن إسماعيل بن عمران الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، به، بلفظ: «... إذا طاب أسفله طاب أعلاه، وإذا فسد أسفله فسد أعلاه»، وعثمان بن إسماعيل روى عنه جمع، ولم يوثقه أحد.

وفي باب حسن الخواتيم عن سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٩٣)، وسيرد ٥/٣٣٢.

وعن عائشة عند ابن حبان (٣٤٠)، بلفظ: «إنما الأعمال بالخواتيم».

وانظر حديث ابن مسعود، السالف برقم (٣٦٢٤).

قال السندي: قوله: «إذا طاب أعلاه... إلخ»: كأنه إشارة إلى حسن =

١٦٨٥٤- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدَّثنا الوليدُ بنُ مُسلم، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ العلاء، عن أبي الأَزْهر

عن مُعاويةَ، أَنَّه ذَكَرَ لهم وُضُوءَ رسولِ الله ﷺ، وأنَّه مَسَحَ رأسَهُ بغَرْفَةٍ من ماءٍ حتى يَقْطُرَ الماءُ من رأسِهِ أو كادَ يَقْطُرُ، وأنَّه أَرَاهُم وضوءَ رسولِ اللهِ ﷺ، فلما بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ، وضع كَفَّيهِ على مُقَدَّمِ رأسِهِ، ثم مرَّ بهما حتى بَلَغَ القَفَا، ثم رَدَّهما حتى بَلَغَ المكانَ الذي بدأَ منه[1].

= الختام، رزقناه الله تعالى بمنِّه. والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الوليد بن مسلم يدلس ويسوي، والواجب في مثله أن يُصَرِّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، ولم يُصَرِّح بسماع أبي الأزهر من معاوية، وقد صرح بسماع عبد الله بن العلاء من أبي الأزهر عند أبي داود (١٢٤)، وفي الإسناد الآتي، وبقية رجال الإسناد ثقات غير أن أبا الأزهر -واسمه المغيرة بن فروة الدمشقي، ومنهم من قلب اسمه- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. علي بن بحر: هو ابن بري القطان، وعبد الله بن العلاء: هو ابن زبر الدمشقي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠ من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر أنه مسح رأسه بغرفة من ماء.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٠٠) من طريق صفوان بن صالح، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٥٩ عن مُؤَمَّل بن الفضل الحراني، عن الوليد بن مسلم، به، غير أنه قرن بأبي الأزهر يزيدَ بنَ أبي مالك، وروايتُه عن معاوية مرسلة، فقد قال الآجري في «سؤالاته»: قيل لأبي داود: يزيد بن أبي مالك سمع من معاوية؟ قال: أراه قد =

١٦٨٥٥- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، قال: حدَّثنا الوليدُ -يعني: ابنَ مسلم-، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ العلاء أنَّه سمعَ يزيدَ يعني ابنَ أبي مالكٍ وأبا الأَزْهرِ

يحدِّثان عن وُضُوءِ معاوية، قال: يُرِيْهِم وضوءَ رسولِ الله ﷺ، فتوضَّأ ثلاثاً ثلاثاً، وغَسلَ رِجْلَيهِ بغيرِ عددٍ[1].

= سمع من أبي الدرداء. قال: يزيد مرسل. وقال الحافظ المزي في «التهذيب»: في سماعه من معاوية نظر.

قلنا: وسترد روايته عنه أيضاً في الإسناد الآتي.

وقوله: مسح رأسه بغرفة من ماء حتى يقطر الماء من رأسه، له شاهد من حديث علي، سلف برقم (٨٧٣)، بإسناد صحيح، ولفظه: مسح على رأسه في الوضوء حتى أراد أن يقطر، وقال: هٰكذا رأيت رسول الله ﷺ توضأ.

وآخر من حديث عبد الله بن زيد المازني، وفيه أنه ﷺ مسح رأسه بماء غير فضل يده.

وقوله: وضع كفيه على مقدم رأسه، ثم مرَّ بهما حتى القفا، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه: له شاهد من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري عند البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥)، وقد سلف برقم (١٦٤٣١).

وآخر من حديث المقدام بن معدي كرب عند أبي داود (١٢٢). وفي إسناده الوليد بن مسلم، وهو موصوف بالتدليس وقد عنعن.

وثالث من حديث عائشة عند النسائي ١/ ٧٢.

قال السندي: قوله: ثم ردَّهما: ليس هٰذا الرد من تكرار المسح، وإنما هو من باب الاستيعاب للشعر ضرورة، إذ الشعر يتكسر عند مرور اليد، فيبقى طرف بلا مسح، فإذا ردَّ يكون ذاك مسحاً لذٰلك الطرف.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الذي قبله، لم يصرح الوليد بن مسلم فيه بسماع أبي الأزهر من معاوية، ويزيد بن أبي مالك -متابعُ أبي الأزهر- روايتُه عن معاوية مرسلة، كما بينا في التخريج السابق، وهو قد =

١٦٨٥٦- حدَّثنا يعقوبُ وسعدٌ، قالا: حدَّثنا أبي، عن محمدِ بن إسحاق، قال: حدَّثني عبد الرَّحمن بنُ هُرْمُز الأَعْرج:

أنَّ العبَّاس بنَ عبدِ الله بنِ عَبَّاس أَنْكَحَ عبدَ الرَّحمٰنِ بنِ الحَكَم ابنَتَهُ، وأَنْكَحَهُ عبدُ الرَّحمٰنِ ابْنَتَهُ، وقد كانا جَعَلا صَدَاقاً، فكتبَ معاويةُ بنُ أبي سفيان -وهو خليفةٌ- إلى مروانَ يأْمُرُه بالتَّفريقِ بينَهُما، وقال في كتابه: هذا الشِّغارُ الذي نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ[1].

= توفي سنة ١٣٨ عن ٧٨ سنة أو ١٣٠ عن ٧٢ سنة، فتكون ولادته على القول الأول سنة ستين، وهو عام وفاة معاوية، وعلى القول الثاني سنة ٥٨. فاتضح أنه لم يدرك معاوية.

وأخرجه أبو داود (١٢٥) عن محمود بن خالد، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٨٩) من طريق صفوان بن صالح، كلاهما عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقوله: فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، يشهد له أحاديث عثمان وعلي وابن عمر، سلفت بالأرقام (٤٣٦) و(٩٧١) و(٥٧٣٥)، وحديث المقدام بن معديكرب سيرد برقم (١٧١٨٨)، وحديث البراء بن عازب سيرد ٤/٢٨٨، وحديث أبي أمامة سيرد ٥/٢٥٧.

وقوله: وغسل رجليه بغير عدد، يشهد له عبد الله بن زيد الأنصاري عند مسلم (٢٣٦) ولفظه: وغسل رجليه حتى أنقاهما. وسلف برقم (١٦٤٥٩) و(١٦٤٦٧).

قال السندي: قوله: بغير عدد، أي: ما قصد فيه عدداً، وإنما قصد فيه تنظيفاً، أو أنه غسلهما مرة واحدة. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد أخي =

١٦٨٥٧- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدَّثنا يحيى ابنُ عَبَّاد بنِ عبد الله بن الزُّبير، عن أبيهِ عبَّاد قال:

لما قَدِمَ علينا معاويةُ حاجّاً قَدِمنا معه مكةَ، قال: فصلَّى بنا الظُّهرَ ركعتين، ثم انصرفَ إلى دار النَّدْوةِ، قال: وكان عُثمانُ -حين أتمَّ الصَّلاةَ- إذا قَدِمَ مكةَ صلَّى بها الظُّهرَ والعَصْرَ والعِشاءَ الآخِرةَ أَرْبعاً أَرْبعاً، فإذا خَرَجَ إلى مِنى وعَرَفات قَصَرَ الصَّلاَة، فإذا فَرَغَ من الحجِّ وأقامَ بمِنى أتمَّ الصَّلاةَ حتى يَخْرُجَ من مكة، فلمَّا صلَّى بنا معاويةُ[1] الظُّهْرَ ركعتين نَهَضَ إليه مروانُ بنُ

= يعقوب. وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، فقد روى له البخاري مقروناً بأخيه والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٠٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر القصة.

وأخرجه أبو داود (٢٠٧٥)، وأبو يعلى (٧٣٧٠)، وابن حبان (٤١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٠٠ من طريق يعقوب، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف النهي عن الشِّغار بإسنادٍ صحيح من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٤٥٢٦)، وذكرنا أحاديث الباب في رواية عبد الله بن عمرو بن العاص، السالفة برقم (٧٠١٢).

قال السندي: قوله: وقد كانا جعلا، أي: العقدين.

وقوله: يأمره بالتفريق بينهما: ففهم من النهي بطلان العقد، وعليه الجمهور، ومنهم من حمل النهي على أنه لا يقرر شغاراً بإيجاب المهر.

(١) لفظ «معاوية» ليس في (م).

الحَكَمِ وعَمْرو بنُ عُثْمان، فقالا له: ما عابَ أحدٌ ابنَ عمِّك بأَقْبَحِ ما عِبْتَهُ به، فقال لهما: وما ذاكَ[1]؟ قال: فقالا له: أَلَمْ تَعْلَمْ أنَّه أَتَمَّ الصَّلاةَ بمكةَ، قال: فقال لهما: وَيْحَكُما، وهل كان غيرُ ما صنعتُ؟! قد صلَّيْتُهُما مع رسولِ الله ﷺ ومع أبي بكرٍ وعُمرَ رضي الله عنهما، قالا: فإنَّ ابنَ عمِّك قد كان أتمَّها[2]، وإنَّ خِلافَكَ إيَّاهُ له عَيْبٌ، قال: فَخَرَجَ معاويةُ إلى العَصْرِ فصَلاَّها بنا[3] أربعاً[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): وما ذٰلك. وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أتمهما.

(٣) لفظ «بنا» ليس في (ص) ولا (ق).

(٤) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق وهو محمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاري في «القراءة»، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٦٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٦-١٥٧، وقال: رواه أحمد، وروى الطبراني بعضه في «الكبير»، ورجال أحمد موثقون.

وحسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٢/٥٧١.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وسبب إتمام عثمان للصلاة.

قال السندي: قوله: وهل كان غيرُ ما صنعت، أي: ما وُجد في الدين أو في السُّنَّة إلا ما صنعتُ من القصر لا ما صنع عثمانُ من الإتمام.

فصلاها بنا أربعاً: اقتداءً بعثمان.

١٦٨٥٨- حدَّثنا مُحمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبةُ. وحجاجٌ قال: حدَّثني شُعبةُ، قال: سمعتُ قَتَادة يُحدِّثُ عن أبي الطُّفَيْلِ، قال حجاجٌ في حديثه قال: سمعتُ أبا الطُّفَيْل، قال:

قَدِمَ معاويةُ وابنُ عباسٍ، فطاف ابنُ عباسٍ، فاستلم الأركانَ كلَّها، فقال له معاويةُ: إنما استَلَمَ رسولُ الله ﷺ الرُّكْنينِ اليَمَانيينِ، قال ابنُ عباسٍ: ليس من أَرْكانِهِ شيءٌ[1] مهجورٌ. ٤/ ٩٥

قال حجاجٌ: قال شُعبةُ: النَّاسُ يختلفون في هٰذا الحديث، يقولون: معاويةُ هو الذي قال: ليس من البيت شيءٌ مهجورٌ. ولكنَّه حَفِظَهُ من قَتَادَةَ هٰكذا[2].

---

(١) كلمة: شيء، ليست في (ظ١٣) ولا في (س)، وأشير في هامش (س) أنها في نسخة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، على قلبٍ في متنه، فالمحفوظ أنَّ القائل: «ليس من البيت شيء مهجور» هو معاوية، وأنَّ ابنَ عباسٍ هو الذي أنكر عليه كما أشار شعبةُ هنا. قال الحافظُ في «الفتح» ٣/ ٤٧٤: قال عبد الله ابن أحمد في «العلل» [(٥٤٠٦)]: سألت أبي عنه، فقال: قَلَبَهُ شعبة، وقد كان شعبةُ يقول: النَّاسُ يخالفونني في هٰذا، ولكنني سمعتُه من قتادة هٰكذا. انتهى. وقد رواه سعيدُ بنُ أبي عروبة عن قتادة على الصواب، أخرجه أحمد أيضاً [في «العلل» (٥٤٠٣)]، وكذا أخرجه [في الرواية (١٨٧٧)] من طريق مجاهد عن ابن عباس نحوه. اهـ.

قلنا: وتابع سعيدَ بنَ أبي عروبة عبدُ الوهّاب الخَفَّاف -فيما سلف برقم (٣٥٣٢)، وفي «العلل» (٥٤٠٣)- فرواه من حديث ابن عباس، ومن حديثه كذٰلك أخرجه مسلم (١٢٦٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن قتادة، عن أبي الطُّفيل أنه سمع ابن عباس يقول: لم أر رسول الله ﷺ يستلمُ غير الرُّكنين =

١٦٨٥٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبةُ: أنَّه سَمِعَ عاصمَ بنَ بَهْدَلَة يُحدِّثُ عن أبي صالحٍ

عن معاويةَ، أنَّ نبيَّ اللهِ ﷺ، قال: «إذا شَرِبُوا الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُمْ، ثم إذا شَرِبوا[1] فاجْلِدُوهُمْ، ثم إذا شَرِبُوا فاجْلِدُوهُمْ[2]، ثم إذا شَرِبُوها الرَّابعَةَ، فَاقْتُلُوهُمْ»[3].

=اليمانيين. ولم يذكر قصة معاوية.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (١٦٠٨) بصيغة الجزم، فقال: وقال محمد ابن بكر، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، أنه قال: ومن يتقي شيئاً من البيت؟ وكان معاوية يستلم الأركان، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: إنه لا يستلم هذان الركنان.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٥٥: والصواب قول من قال: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وهو في «علل» أحمد برقم (٥٤٠٥)، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٤٠ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٦٨٩٧).

وانظر حديث ابن عمر، السالف برقم (٦٠١٧).

(١) في (ظ١٣) و(ق): شربوها.

(٢) قوله في الثالثة: ثم إذا شربوا فاجلدوهم، ليس في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وأخرجه أبو داود (٤٤٨٢)، والترمذي (١٤٤٤)، وابن ماجه (٢٥٧٣)، وأبو يعلى (٧٣٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٩، وابن حبان =

١٦٨٦٠- حدَّثنا ابنُ نُمَير ويَعْلى، قالا: حدَّثنا عُثمان بنُ حكيمٍ وأبو بدر: عن عُثمان بنِ حَكِيم، عن محمد بنِ كَعْبٍ القُرَظي

عن مُعاويةَ -قال يعلى في حديثه: سمعتُ معاوية- قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على هٰذه الأعوادِ: «اللَّهُمَّ لا مانعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»[1].

١٦٨٦١- حدَّثنا ابنُ نُمَير ويَعْلى، قالا: حدَّثنا طلحةُ -يعني ابنَ يحيى-، عن عيسى بنِ طَلْحَةَ، قال:

سمعتُ معاويةَ يقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المُؤَذِّنِينَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْناقاً يَوْمَ القِيامةِ»[2].

=(٤٤٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٦٨)، والحاكم ٤/٣٧٢، وابن حزم في «المحلى» ١١/٣٦٦، والبيهقي في «السنن» ٨/٣١٣ من طرق عن عاصم ابن بهدلة، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم، وصححه الذهبي.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٨٤٧) بإسنادٍ صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٦) عن يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٥) من طريق شجاع بن الوليد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٨٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٥٠)، وانظر (١٦٨٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى: وهو ابن طلحة بن=

١٦٨٦٢- حدَّثنا يَعْلى ويزيدُ بنُ هارون، قالا: حدَّثنا مُجَمِّعُ بنَ يحيى الأَنْصاري، قال:

كنتُ إلى جَنْبِ أبي أُمامةَ بنِ سَهْلٍ، وهو مُسْتقبلَ المُؤَذِّن، وكَبَّر المؤذِّنُ اثْنَتَيْنِ، فكبَّر أبو أُمامةَ اثْنَتَيْنِ، وشَهِدَ أَنْ لا إله إلا الله، اثْنَتَينِ، فشَهِدَ أبو أُمامة اثْنَتَينِ، وشَهِد المؤذِّنُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، اثنتين، وشَهِدَ أبو أُمامة اثنتين، ثم التفتَ إليَّ، فقال: هٰكذا حدَّثني معاويةُ بنُ أبي سفيان عن رسولِ الله ﷺ(١).

= عبيد الله القرشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٥، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٨٧)، وابن ماجه (٧٢٥)، وأبو يعلى (٧٣٨٤)، وأبو عوانة ١/ ٣٣٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨)، وابن حبان (١٦٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٣٦) من طرق عن طلحة بن يحيى، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٢) عن سفيان الثوري، عن طلحة بن يحيى، عن عيسى بن طلحة، عن رجل، عن النبي ﷺ.

وسيأتي برقم (١٦٨٩٨).

وفي الباب من حديث أنس، سلف برقم (١٢٧٢٩) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف مختصراً برقم (١٦٨٤١)، غير أن شيخي أحمد هنا هما يعلى- وهو ابن عبيد الطنافسي- ويزيد بن هارون. =

١٦٨٦٣- حدثنا أبو عَمْرو مَرْوان بنُ شُجاع الجَزَري، قال: حدَّثنا خُصَيفٌ، عن مُجاهدٍ وعطاء، عن ابنِ عبَّاس

أنَّ معاويةَ أَخبَرَهُ: أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ[1] قصَّر من شَعْرِهِ بمِشْقَصٍ، فقُلنا لابن عبَّاس: ما بَلَغَنا هذا إلا عن مُعاويةَ، فقال: ما كانَ معاويةُ على رسولِ الله ﷺ مُتَّهَماً[2].

= وأخرجه ابن حبان (١٦٨٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٨٢٨).

(١) في (ظ١٣): أخبره أن رسول الله ﷺ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل خُصَيف -وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري-، وأبو عمرو مروان بن شجاع الجزري مختلف فيه حسن الحديث كذٰلك، وهو ثقة في روايته عن خُصَيف لأنه أكثر من الرواية منه حتى قيل له: الخُصَيفي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مجاهد: هو ابن جبر، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٩٧) من طريق مروان بن شجاع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣١) عن عقبة بن مكرم، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٩٨) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن حميد بن يعيش، كلاهما عن يونس بن بكير، عن محمد ابن إسحاق، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن مجاهد، عن ابن عباس، ولفظه عند ابن أبي عاصم: قال معاوية: فأشهد لأخذت من رسول الله ﷺ من شعره عند المروة حين فرغ من طوافه بعمرته بمشقص من كنانته.

ولفظه عند الطبراني: عن ابن عباس قال: قال لي معاوية: أرأيت من تمتع=

١٦٨٦٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قَتَادة، عن أبي شيخ الهُنَائي

أن معاوية قال لنفر مِن أصحاب النبيّ ﷺ: أتعلمون أن رسولَ الله ﷺ نهىٰ عن جُلُودِ النُّمُور أن يُرْكَبَ عليها؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وتعلمون أنه نهىٰ عن لباس الذهب إلا مُقَطَّعاً؟ قالوا: اللهم نعم. قال: وتعلمون أنه نهى عن الشُّرب في آنية الذهب والفضة؟ قالوا: اللهم نعم، قال: وتعلمون أنه نهىٰ عن المُتعة -يعني مُتْعَة الحج-؟ قالوا: اللهم لا[1].

=وساق الهدي، هل يمس من شعره شيئاً؟ فقلتُ: لا. قال: فإني أشهد لأخذتُ من رسول الله ﷺ من شعره عند المروة حين فرغ من طوافه بمشقص من كنانته.

وإسنادهما ضعيف، فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن، وفي متنيهما اختلاف، كما هو ظاهر.

وسيكرر برقم (١٦٩٣٨) إسناداً ومتناً. وسلف برقم (١٦٨٣٦). وانظر (١٦٨٧٠).

(١) هو مكرر (١٦٨٣٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق، وشيخه معمر، وهو ابن راشد البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢١٧) مختصراً، و(١٩٩٢٧) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٢٤).

وقد ذكر هنا أنه نهى عن متعة الحج، وذكر في الرواية (١٦٨٣٣) أنه نهى عن الجمع بين الحج والعمرة؟

١٦٨٦٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا معمر، عن الزُّهريِّ، عن حُمَيْد بنِ عبدِ الرَّحمٰن

أنَّه رَأى معاويةَ يَخْطُبُ على المِنْبَرِ وفي يدِهِ قُصَّةٌ من شَعْرٍ، قال: فَسَمِعْتُه يقول: أينَ عُلماؤُكم يا أهلَ المدينةِ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهى عن مِثْلِ هٰذه، وقال: «إنَّما عُذِّبَ بَنُو إسْرائِيلَ حينَ اتَّخَذَتْ هٰذِهِ نِساؤُهُمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥٠٩٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٤٠).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩٤٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٤٦٨) و(٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧) (١٢٢)، وأبو داود (٤١٦٧)، وابن حبان (٥٥١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٩٢)، عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٠٩٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٤١) من طريق ابن جريج، ومسلم (٢١٢٧)، والترمذي (٢٧٨١)، والطبراني ١٩/(٧٤٤) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والطبراني ١٩/(٧٤٣) و(٧٤٥) و(٧٤٦) من طريق الأوزاعي، وعبد الوهَّاب بن أبي بكر، وعبد الرحمٰن بن إسحاق المدني (على الترتيب)، خمستهم عن الزهري، به.

وخالفهم النعمان بن راشد، فرواه كما عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١٥) -عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن معاوية، به. والنعمان ضعيف، وهو كثير الخطأ عن الزهري.

وسيأتي برقم (١٦٨٩١)، وانظر (١٦٨٢٩).

قال السندي: قوله: قُصَّة، بضم وتشديد: شعر الناصية.

قوله: أين علماؤكم: يريد أنهم لو كانوا أحياء لمنعوا الناس عن القبائح. =

١٦٨٦٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزاق وابنُ بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عُمرُ بنُ عطاء بنِ أبي الخُوَار، أنَّ نافعَ بنَ جُبَير أرسَلَهُ إلى السَّائبِ بنِ يزيد ابنِ أُخْتِ نَمِرٍ يسألُهُ عن شيءٍ رآه منه معاويةُ في الصَّلاة، فقال:

نَعَمْ، صَلَّيتُ معه الجُمُعَةَ في المَقْصُورةِ، فلمَّا سَلَّم قمتُ في مَقَامي، فَصَلَّيتُ، فلمَّا دَخَلَ أرسَلَ إليَّ، فقال: لا تَعُدْ لِمَا فعلتَ، إذا صلَّيتَ الجُمُعةَ، فلا تَصِلْها بصلاةٍ حتى تتكلَّمَ أو تَخْرُجَ، فإنَّ نبيَّ الله ﷺ أمرَ بذٰلك، لا تُوصَلُ صلاةٌ بصلاةٍ حتى تَخْرُجَ أو تتكلَّم(١).

= وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٥١٦: قوله: أين علماؤكم: فيه إشارة إلى أن العلماء إذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا، وهو كذٰلك لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا، وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذٰلك، فأراد أن يذكر علماءهم وينبههم بما تركوه من إنكار ذٰلك. ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الإنكار إما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر، فحمله على كراهة التنزيه، أو كان يخشى من سطوة الأمراء في ذٰلك الزمان على من يستبدُّ بالإنكار لئلا ينسب إلى الاعتراض على أولي الأمر، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلاً، أو بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية، فكل هٰذه أعذار ممكنة لمن كان موجوداً إذ ذاك من العلماء، وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله: «أين علماؤكم» فلعل ذٰلك كان في خطبة غير الجمعة، ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم، فقال: أين علماؤكم، لأن الخطاب بالإنكار لا يتوجّه إلا على من علم الحكم وأقرَّه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمر بن عطاء بن أبي الخوار من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة=

١٦٨٦٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، قال: حدَّثني حُمَيد بنُ عبد الرحمٰن بن عوف

أنَّه سمعَ معاويةَ يَخْطُبُ بالمدينةِ، يقول: يا أهلَ المدينةِ، أَينَ عُلماؤُكم؟ سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هٰذا يَوْمُ عاشُوراءَ، ولم يُفْرَضْ علينا صِيامُه، فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ، فإنِّي صائِمٌ» فَصَامَ النَّاسُ[1].

= تدليسه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٥٣٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١١٢٩)، وابن خزيمة (١٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٣٩، ومسلم (٨٨٣)، وأبو يعلى (٧٣٥٦)، وابن خزيمة (١٧٠٥) و(١٨٦٧) و(١٨٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١١٣) و(٤١١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧١٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٠ من طرق عن ابن جريج، به.

وسيأتي برقم (١٦٩١٣).

قال السندي: قوله: لا تصلها، من الوصل.

قوله: لا توصل، على بناء المفعول، والحديث بظاهرها يشمل النافلة عقب النافلة، إلا أن يقال: يحمل الحديث على التغاير جنساً، والنافلة كلها جنس واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٨٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٤٨).

وأخرجه مسلم (١١٢٩) (١٢٦)، وابن خزيمة (٢٠٨٥)، وابن حبان (٣٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٤٤)، من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٥٣) من طريق =

١٦٨٦٨- حدَّثنا رَوْح، حدَّثنا مالكٌ ومحمدُ بنُ أبي حَفْصَة، عن ابنِ شهابٍ، عن حُمَيد بنِ عبد الرحمٰن

٤/٩٦ أنَّه سَمِعَ معاويةَ بنَ أبي سفيان يومَ عاشوراءَ، عامَ حجَّ، وهو على المِنْبرِ، فَذَكَرَ الحديثَ[1].

=صالح بن كيسان، والطبراني كذٰلك ١٩/ (٧٥١) و(٧٥٢) من طريق عبد الرحمٰن ابن خالد بن مسافر، وعبد الرحمٰن بن إسحاق، أربعتهم عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٥٥) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن معاوية، به. وقال: وهٰذا خطأ لا نعلم أحداً من أصحاب الزهري قال في هٰذا الحديث: عن أبي سلمة، غير هٰذا، والصواب حُميد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه النسائي كذٰلك (٢٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧١٦) من طريق النعمان بن راشد، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن معاوية، به. وقال النسائي: وهٰذا أيضاً خطأ، والنعمان بن راشد كثير الخطأ عن الزهري.

وسيأتي برقم (١٦٨٦٨) و(١٦٨٩١).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٤٠٢٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي حفصة، فقد أخرج له الشيخان متابعة، وهو حسن الحديث في المتابعات. وقد توبع هنا كذٰلك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٧ من طريق روح، عن مالك، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٥٤) من طريق روح، عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، به.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٢٩٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦٥ (بترتيب السندي)، والبخاري (٢٠٠٣)، ومسلم (١١٢٩)، والطبراني =

١٦٨٦٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن سُفيان، عن عاصم بنِ أَبي النَّجُود، عن ذَكْوان

عن معاوية بنِ أبي سُفيان، عن النبيِّ ﷺ قال[1] في شارب الخمر: «إذا شَرِبَ الخَمْرَ، فَاجْلِدُوهُ، ثُمَّ إذا شَرِبَ فاجْلِدُوه، ثُمَّ إذا شَرِبَ الثالثة[2] فاجْلِدُوه، ثم إذا شرِبَ الرَّابِعَةَ فاضْرِبُوا عُنُقَه»[3].

١٦٨٧٠- حدَّثنا محمدُ بنُ بَكْر، قال: أَخْبرنا ابنُ جُرَيْج، وروح قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني الحَسنُ بنُ مُسْلِمٍ، عن طاوُوس، عن عبدِ اللهِ بنِ العبَّاس

أن معاويةَ بنَ أَبي سفيان -قال روح: أخبره- قال: قَصّرتُ

= في «الكبير» ١٩/(٧٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٥).

وانظر ما قبله.

(١) لفظ «قال»، ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) لفظ «الثالثة» ليس في (ص)، وأشير إليه في (س) أنه نسخة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وذكوان: هو أبو صالح السَّمَّان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٠٨٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٦٧)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٣٦٦.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٩٧) من طريق محمد بن حُميد، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٦٨٤٧).

عن رسولِ الله ﷺ بمِشْقَصٍ على المَرْوَةِ، أو رَأَيْتُه يُقَصِّرُ[1] عنه بمِشْقَصٍ على المَرْوَةِ[2].

١٦٨٧١- حدثنا يَزيدُ بنُ هارون، قال: حدَّثَنا يحيى بنُ سعيد، أنَّ سَعْدَ بنَ إبراهيم أَخْبَرَهُ عن الحَكَم بنِ مِيْناء

أَنَّ يزيدَ بنَ جاريةَ الأَنْصاريَّ أَخبَرَهُ أنَّه كان جالساً في نَفَرٍ من الأنصار، فخَرَجَ عليهم معاويةُ، فسأَلَهُم عن حديثهم، فقالوا: كُنَّا في حديثٍ من حديث الأنصار، فقال معاويةُ: أَلا أَزِيدُكُم[3] حديثاً سمعتُهُ من رسول الله ﷺ؟ قالوا: بلىٰ يا أميرَ المؤمنين.

---

(١) في (ظ١٣): يقص، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وروح: هو ابن عبادة، والحسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كيسان.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٠٢ باب ما يفعل المعتمر بعد الصفا والمروة من طريق روح، بهٰذا الإسناد، وزاد فيه: في عمرته.

وأخرجه البخاري (١٧٣٠) في الحج: باب الحلق والتقصير عند الإحلال، وأبو داود (١٨٠٢) في باب الإقران، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٠٢ باب ما يفعل المعتمر بعد الصفا والمروة، من طرق عن ابن جريج، به، وزاد الطبراني: في عمرته.

وسيأتي من طريق طاووس أيضاً برقم (١٦٨٨٤). وقد سلف برقم (١٦٨٣٦).

وانظر تفصيل القول في توجيه هٰذا الحديث في «فتح الباري» ٣/ ٥٦٥-٥٦٦.

(٣) في (ق): لأزيدنكم، وأشير إليها في هامش (س) على أنها نسخة.

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَحَبَّ الأنْصارَ، أَحَبَّهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ، ومَنْ أَبْغَضَ الأنْصارَ، أَبْغَضَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، يزيد بن جارية، اختلف في اسمه، فقيل: يزيد، وقيل: زيد، وقد ذكره في زيد البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨٩، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٥٨، وترجمه المزي في «تهذيب الكمال» في يزيد ونقل توثيقه عن النسائي، وقال: فرَّق أبو حاتم بينه وبين أخي مجمع بن جارية، والظاهر أنهما واحد، ونقل الحافظ في «تهذيب التهذيب» عن ابن ماكولا قوله: والأشبه أنه أخو مجمِّع. وفرَّق الدارقطني بين أخي مجمع وبين الراوي عن معاوية، وقال عن الثلاثة لهم صحبة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن ميناء، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٨٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/٣٨٩ من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، وأبو يعلى (٧٣٦٨) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، والبخاري ٣/٣٨٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١٨) من طريق يحيى بن أيوب، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وسقط من مطبوع البخاري اسم يحيى بن سعيد من الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٥٤) من طريق أبان بن بشير المعلم، عن يحيى بن سعيد، قال: كنا جلوساً حول سرير معاوية، فذكره، وهو معضل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٨٩) من طريق معاوية بن صالح، عن النعمان بن مرة الزرقي، عن معاوية، بلفظ «من أحب الأنصار فبحبي أحبهم، ومن أبغض الأنصار فببغضي أبغضهم». =

١٦٨٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا عُمر بنُ سعيد بن أبي حسين، قال: حدثني عليُّ بنُ عبد الله، أن عليَّ بنَ علي -رجلٌ[1] من بني عبد شمس.

وعبدُ الله بن الحارث، قال: حدثني[2] عمرُ بنُ سعيد، أن عليَّ ابنَ عبد الله بن علي، أخبره أن أباه أخبره أنه[3] قال:

سمعتُ معاوية على المنبر بمكة يقولُ: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن لُبْس الذَّهَب والحَرِير[4].

= قال الدارقطني في «العلل» ٥٦/٧ وهم -يعني معاوية بن صالح- في ذكر النعمان بن مرة.

وسيأتي برقم (١٦٩٢٠)، وسيكرر برقم (١٦٩١٩) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٤٠٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: رجلاً.

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: وعبد الله بن الحارث وحدثني عمر بن سعيد.

(٣) لفظ «أنه» من (ق) وهامش (س).

(٤) حديث صحيح، وهٰذان إسنادان وهم روح في أحدهما، فقال: إن علي بن علي رجل من بني عبد شمس، والصواب رواية عبد الله بن الحارث في الإسناد الثاني، وفيها: عن علي بن عبد الله بن علي العدوي، عن أبيه عبد الله بن علي. نبَّه على ذٰلك الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» لكنه وهم في فهم مراد الحسيني، وسترد رواية عبد الله بن الحارث كذٰلك برقم (١٦٩٣٠)، وتابعه أبو أحمد الزبيري في الرواية (١٦٩٢٣)، وعلي ابن عبد الله ابن علي العدوي مجهول، انفرد بالرواية عنه عمر بن سعيد بن أبي حسين، وهو من رجال التعجيل، وأبوه مجهول كذٰلك، فقد انفرد عنه، وترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٩/٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» =

١٦٨٧٣- حدَّثنا رَوْح، حدَّثنا شُعْبَةُ، قال: حدَّثنا أبو إسحاق، قال: سمعتُ عامرَ بنَ سَعْدٍ يقول: سمعتُ جريرَ بنَ عبد الله يقول:

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سفيان يقول وهو يَخطُبُ: تُوفي رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين، وتُوفي أبو بكرٍ رضي الله عنه وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، وتُوفي عمر وهو ابنُ ثلاثٍ وستين، قال معاويةُ: وأنا اليومَ في[1] ثلاثٍ وستين[2].

=٥/ ١١٥، لٰكنه أخطأ في ترجمته كما يظهر للقارىء لأول وهلة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٣٣)، وسيرد في (١٦٩٢٣) و(١٦٩٣٠).

(١) في النسخ الخطية خلا (ظ١٣): ابن، وقد ضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عامر بن سعد- وهو البجلي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٣٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٢) (١١٩) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به. دون قول معاوية: وأنا اليوم في ثلاث وستين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥٢) عن الحسن بن غُلَيْب، عن يوسف بن عدي، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به، إلا أنه جعله من حديث جرير في حضرة معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠٤) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به، مختصراً. =

١٦٨٧٤- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن جَبَلة بنِ عَطِيَّة، عن ابنِ مُحَيْريز

عن معاوية، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَرَادَ اللهُ عزَّ وجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّين»[1].

○ ١٦٨٧٥- [قال عبد الله]: وجدتُ هذا الكلامَ في آخر هذا الحديث، في كتابِ أبي بخطِّ يده متَّصلاً به، وقد خطَّ عليه، فلا أَدري أَقرأَهُ عليَّ أَمْ لا: «وإنَّ السَّامعَ المُطيعَ لا حُجَّةَ عليه، وإنَّ السامعَ العاصي لا حُجَّةَ له»[2].

١٦٨٧٦- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، أَخْبَرنا أبو بكرٍ، عن عاصِم، عن أبي صالحٍ

عن مُعاوية قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إمامٍ

= وسيأتي بالأرقام (١٦٨٨٢) و(١٦٨٩٠) و(١٦٩٢٥).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠١٧).

وعن أنس عند مسلم (٢٣٤٨).

وعن عائشة عند البخاري (٤٤٦٦)، ومسلم (٢٣٤٩)، وسيرد ٦/ ٩٣.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٨٣٤) إلا أن شيخ أحمد هنا هو روح ابن عبادة.

(٢) إسناده صحيح، وهو إسناد الحديث السالف برقم (١٦٨٧٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٦١) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٨٥) من طريق محمد بن كعب القرظي، عن معاوية، به.

مَاتَ مِيْتَةً جاهِلِيَّةً»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم -وهو ابن بهدلة- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا بكر -وهو ابن عياش- إنما روى له مسلم في المقدمة، وهو صدوق حسن الحديث. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٥٧)، وأبو يعلى (٧٣٥٧)، وابن حبان (٤٥٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٦٩)، من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨١٦) من طريق العباس بن الحسن القنطري، عن أسود بن عامر، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، به، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش إلا أبو بكر بن عياش، تفرد به الأسود بن عامر شاذان، ورواه غير شاذان عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن بهدلة.

قلنا: بل رواه شاذان، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، كما هي رواية أحمد، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦٤ أنه وهم عباس بن الحسن في ذكر الأعمش، وإنما هو حديث عاصم. وعباس بن الحسن تصحف عند الطبراني في «الأوسط» إلى عباس بن الحسين، وهو خطأ، وإنما هو عباس بن الحسن البلخي، ويقال له: القَنْطري، لأنه سكن بغداد بقنطرة البردان، وذكره المزي في «التهذيب» تمييزاً، وقد التبس أمره على الشيخ ناصر الدين الألباني في تعليقه على هٰذا الحديث في كتاب «السنة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٢٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه العباس بن الحسين القنطري، ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: إنما هو العباس بن الحسن كما سلف آنفاً.

وله شاهد يصح به من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٤٨٧)، وانظر تتمة أحاديث الباب في رواية عبد الله بن عمر بن الخطاب السالفة برقم (٥٣٨٦).

١٦٨٧٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حربٌ -يعني ابنَ شدَّاد-، قال: حدثني يحيى -يعني ابنَ أبي كثير-، قال: حدثني أبو شيخ الهُنَائي، عن أخيه حِمّان:

أن معاوية عام حَجَّ جمع نفراً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ في الكعبة، فقال: أسألكم عن أشياء فأخبروني، أَنْشُدُكم الله، هل نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن لُبْسِ الحرير؟ قالوا: نعم. قال: وأَنا أَشْهدُ، ثمَّ قال: أَنْشُدكم بالله[1]، أنهى رسولُ الله ﷺ عن لُبس الذهب؟ قالوا: نعم. قال: وأنا أَشْهدُ. قال: أَنْشُدكم بالله[2]، أنهى رسولُ الله ﷺ عن لُبس صُفَفِ[3] النمور؟ قالوا: نعم. قال: وأَنا أَشْهدُ[4].

---

(١) في (ق) وهامش (س): الله. وكلاهما صحيح.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): الله.

(٣) في النسخ عدا (ظ١٣): صوف، وهو خطأ، وصُفَف جمع صُفَّة، قال ابنُ الأثير في «النهاية»: وهي للسَّرْج بمنزلة المِيْثَرة من الرَّحْل.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب يحيى بن أبي كثير فيه، وحِمان مُخْتَلَفٌ في اسمه كما سيرد، وهو مجهول، فقد روى عنه اثنان، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبو شيخ الهُنائي سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٨٣٣).

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٢، وفي «الكبرى» (٩٤٥٦) و(٩٨١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٣١)، من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

ورواه عليُّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي شيخ، فقال: عن أبي حمان، عن معاوية، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٢، وفي «الكبرى» (٩٤٥٥) و(٩٦٠١) و(٩٨١٨). =

١٦٨٧٨- حدَّثنا يَحْيى بنُ حمَّاد، قال: حدَّثنا شُعبةُ بنُ الحجَّاج، عن جَرَاد -رجلٍ من بني تَميم- عن رجاءِ بنِ حَيْوةَ

عن مُعاوية بنِ أبي سفيان، عن النبي ﷺ قال: «مَن يُرِدِ اللهُ بهِ

= ورواه عن يحيى بن أبي كثير أيضاً الأوزاعي، واختلف عنه، فرواه شعيب ابن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي شيخ، عن حمان، به. كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٢، وفي «الكبرى» (٩٤٥٧) و(٩٨٢٠) و(٩٦٠٣)، والطبراني ١٩/ (٨٣٠) و(٨٣٢).

ورواه عقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي حمان، به. كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٣، وفي «الكبرى» (٩٤٥٩) و(٩٦٠٥) و(٩٨٢٢). قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٧٣: وهم عقبة بن علقمة في ذٰلك، وإنما أراد: حدثني أبو شيخ، ثم قال: حدثني أبو حمان، عن معاوية.

ورواه عمار بن بشر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: عن أبي إسحاق، عن حمان، به. كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٢-١٦٣، وفي «الكبرى» (٩٤٥٨) و(٩٦٠٤) و(٩٨٢١).

ورواه يحيى بن حمزة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: عن حمران، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٣، -وفيه حمان بدل حمران-، وفي «الكبرى» (٩٤٦٠) و(٩٦٠٦) و(٩٨٢٣)، وعند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤٩). قال النسائي: قتادة أحفظ من يحيى بن أبي كثير، وحديثه أولى بالصواب، وقال مثله أبو حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٤٨٤، ولفظه: رواه يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو شيخ، عن أخيه حمان، عن معاوية، عن النبي ﷺ. قال: أدخل أخاه وهو مجهول، فأفسد الحديث. وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٧٤: اضطرب يحيى بن أبي كثير فيه، والقول عندنا قول قتادة وبيهس بن فهدان، والله أعلم.

قلنا: رواية قتادة سلفت برقم (١٦٨٣٣)، ورواية بيهس ستأتي برقم (١٦٩٠١).

خَيْرَاً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ»[1].

○ ١٦٨٧٩- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدَّثنا بَكْرُ بنُ يزيد -وأظني[2] قد سمِعتُهُ منه في المُذاكرة فلم أَكْتبه، وكان بكرٌ ينزل المدينةَ، أَظنُّه[3] كان في المِحْنَةِ كان قد ضَرَبَ على هٰذا الحديث في كتابه -قال: حدَّثنا بكرُ بنُ يزيد قال: أخبرنا أبو بكر -يعني ابنَ أبي مَرْيم- عن عَطِيةَ بنِ قيس الكِلابي ٩٧/٤

أنَّ[4] معاويةَ بنَ أبي سفيان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، جراد: وهو ابن مجالد الضَّبِّي التميمي، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٥٣٨، والحسيني في «الإكمال» ص٦٤، والحافظ في «التعجيل» ١/ ٣٨٢، ولم يذكروا في الرواة عنه غير شعبة، وأبي بكر بن عيَّاش، وقال أبو حاتم: شيخ لا بأس به، لا أعلم أحداً روى عنه غير شعبة، وأبي بكر بن عياش. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٦) من طريق يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٧٥-١٧٦ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٧ من طريق يزيد بن عبد الله، عن جراد بن مجالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١٢) من طريق ابن عون، عن رجاء، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٤).

(٢) في (ق): وظني، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) في (ق): أظنه قال، وهي نسخة في هامش (س).

(٤) في (ص): حدثنا.

العَيْنَيْنِ وِكاءُ السَّهِ، فإذا نامَتِ العَيْنَانِ اسْتَطْلَقَ الوِكاءُ»[1].

١٦٨٨٠- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، عن جعفر ابن رَبيعة، عن ربيعةَ بن يزيد الدِّمشقي، أَخْبره عن عبدِ الله بنِ عامر اليَحْصُبِي، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم. وبكر بن يزيد: هو الطويل الحمصي نزيل بغداد، من رجال «التعجيل»، وترجم له الخطيب في «تاريخه» ٧/ ٩٢، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٧/ ٩٢ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٨٤، وأبو يعلى (٧٣٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٣) و(٣٤٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٧٥)، وفي مسند «الشاميين» (١٤٩٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٦٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١١٨ من طريقين عن أبي بكر بن أبي مريم، به. وزاد الطبراني: «فمن نام فليتوضأ».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١١٨-١١٩ من طريق الوليد بن مسلم، عن مروان بن جناح، عن عطية بن قيس، عن معاوية موقوفاً، وقال: قال الوليد بن مسلم: ومروان أثبت من أبي بكر بن أبي مريم.

وقد سلف من حديث علي بن أبي طالب برقم (٨٨٧) وإسناده ضعيف كذٰلك، ونقل الحافظ في «التلخيص» ١/ ١١٨ عن الإمام أحمد قوله: حديث عليٍّ أثبت من حديث معاوية في هٰذا الباب.

قال السندي: قوله: وكاء السَّهِ: الوكاء، بكسر الواو. الحبل الذي يربط به. والسَّهِ، بفتح السين: حلقة الدُّبُر، أي: من كان مستيقظاً، فكأن دبره مسدود، فإذا نام انحلَّ وكاؤها، كنى به عن الحدث بخروج الريح، والحاصل أنه إذا استيقظ أمسك ما في بطنه، فإذا نام زال اختياره واسترخت مفاصله.

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سفيان يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أَرَادَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْراً فَقَّهَهُ في الدِّينِ»[1].

١٦٨٨١- حدَّثنا يَحْيى بنُ إسحاق، قال: أَخْبَرَنا ابنُ لَهِيعةَ، عن جَعْفَرِ ابنِ رَبِيْعةَ، عن رَبِيْعَةَ بن يَزِيد، عن عامرِ بنِ عبدِ اللهِ اليَحْصُبي، قال عبد الله قال أبي: كذا قالَ يحيى بنُ إسحاق، وإنَّما هو عبدُ اللهِ بنِ عامرٍ اليَحْصُبِي، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سُفيان يقولُ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي على الحَقِّ لا يُبالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ أَوْ خَذَلَهُمْ حتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ عزَّ وَجَلَّ»[2].

١٦٨٨٢- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا يُونس، عن[3] أبي السَّفَر، عن عامرٍ، عن جرير، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وجعفر ابن ربيعة: هو الكندي المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧١)، والخطيب في "الفقيه والمتفقه» ١/ ٥ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٦٩١٠)، وقد سلف برقم (١٦٨٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٠) من طريقين عن يحيى بن إسحاق السيلحيني، بهٰذا الإسناد، دون قلب في اسم عبد الله بن عامر اليحصبي.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٨٤٩).

(٣) في (ق)، وهامش (س): حدثنا أبو السفر.

كنتُ عندَ معاوية، فقال: تُوفي رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، وتُوفي أبو بكرٍ رضي الله عنه وهو ابنُ ثلاثٍ وستين، وتُوفي عُمرُ رضي الله عنه وهو ابنُ ثلاثٍ وستين[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اضطرب فيه يونس -وهو ابن أبي إسحاق السَّبيعي- فرواه هنا عن أبي السفر، عن عامر بن سعد، عن جرير، عن معاوية، ورواه -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٤٩)- عن أبي السفر، عن الشعبي، قال جرير بن عبد الله. ويونس مختلف فيه حسن الحديث، وقال أحمد: حديثه مضطرب. قلنا: وقد خالف شعبة، فقد رواه شعبة -كما سلف برقم (١٦٨٧٣) عن أبي إسحاق السبيعي، عن عامر بن سعد، عن جرير، عن معاوية، وهو الصحيح، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٥٤: القول قول شعبة، ومن تابعه عن أبي إسحاق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١١٥) من طريق ابن أبي زائدة، عن يونس، به مختصراً. وتحرف في المطبوع منه اسم أبي السفر إلى: ابن أبي النضر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٤٩) من طريق محمد بن الحسن المُزَني، عن يونس، عن أبي السفر، عن الشعبي، قال: قال جرير بن عبد الله: توفي رسول الله، فذكر الحديث، وفيه: قال معاوية: وهٰذه يومي لي سبع وخمسون سنة، ثم عاش بعد ذٰلك عشرين سنة. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي السفر إلا يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠٦) من طريق شريك، عن سماك بن حرب، عن الشعبي، عن جرير، به. وشريك: وهو ابن عبد الله النخعي ضعيف.

وقد سلف برقم (١٦٨٧٣)، وسيأتي برقم (١٦٨٩٠) و(١٦٩٢٥).

١٦٨٨٣- حدَّثنا عفَّانُ، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمَةَ، قال: أَخْبَرَنا عبدُ اللهِ ابنُ محمَّد بنِ عَقِيل، عن محمدِ بنِ علي ابنِ الحَنَفِيَّة

عن معاويةَ بنِ أبي سفيان، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «العُمْرى جائزةٌ لأَهْلِها»[1].

---

(١) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل، حسن الحديث في المتابعات، وقد ضعفه الأئمة لسوء حفظه، وما حَسَّن الرأي فيه إلا الترمذي وشيخه البخاري، فقال الأول: صدوق، وقال الثاني: مقارب الحديث. وقول الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢/١٠٨: هو سيىء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعات، فأما إذا انفرد، فيحسن، وأما إذا خالف، فلا يقبل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٦٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٩١، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٣٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٨٠ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٩١ عن عبيد بن يعيش، عن يونس بن بكير، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٣٤) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن ابن المبارك، كلاهما عن ابن إسحاق، عن ابن عقيل، به، ولفظ يونس: «من أعمر عمرى فهي له، يرثها من عقبه من يرثه».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٣٥)، وفي «الأوسط» (٢٦٦) و(٤٧١١) من طريق روح بن صلاح المصري، عن سعيد بن أبي أيوب، عن ابن عقيل، به، بلفظ: «العمرى بمنزلة الميراث». وفي مطبوع الطبراني في «الكبير»: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عمه، وهو تحريف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٥٦، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عبد الله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد. =

● ١٦٨٨٤- قال أبو عبد الرحمٰن: حدَّثني عَمْرُو بنُ محمدِ بنِ بُكَيْر النَّاقد، قال: حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنَةَ، عن هشام بن حُجَيْر، عن طاووسٍ، عن ابنِ عبَّاس، قال:

قال لي معاوية: عَلِمتَ أنِّي قَصَّرتُ من رأسِ رسولِ الله ﷺ بمِشْقَصٍ؟ فقلت له: لا أعلمُ هذا إلا حُجَّةً عليكَ[1].

= وسيأتي برقم (١٦٩٠٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة بإسنادٍ صحيح، وقد سلف برقم (٨٥٦٧)، ولفظه: «العُمْرى جائزة»، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا:

وعن زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٩.

(١) صحيح، هشام بن حُجَير -وإن كان ضعيفاً يعتبر به- تابعه الحسن بن مسلم في الرواية (١٦٨٧٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (١٢٤٦) (٢٠٩) عن عمرو بن محمد الناقد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٥٣-١٥٤، وفي «الكبرى» (٤١١٨) في باب التمتع، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، به. وعند النسائي: يقول ابن عباس: وهٰذه على معاوية، أنه ينهى الناس عن المتعة، وقد تمتع رسول الله ﷺ!

وأخرجه أبو داود (١٨٠٣) في باب الإقران، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٤٤ تحت عنوان أين يقصر المعتمر، وفي «الكبرى» (٣٩٨٢)، والطبراني ١٩/ (٦٩٤) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، به. قال أبو داود: زاد الحسن (يعني ابن علي شيخه) في حديثه: لحجته. قلنا: وكذا زاد الطبراني: في حجته.

وسلف برقم (١٦٨٧٠)، وانظر (١٦٨٣٦).

● ١٦٨٨٥- [قال عبد الله][1]: وحدَّثني عَمْرو بنُ محمد النَّاقد، قال: حدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، حدثنا سُفيان، عن جعفر بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن ابنِ عبَّاس

عن معاوية قال: قَصَّرتُ عن رأسِ رسولِ الله ﷺ عند المَرْوَةِ[2].

---

(١) وقع في النسخ عدا (ظ١٣) من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والتصويب من (ظ١٣) و«أطراف المسند».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على جعفر بن محمد -وهو ابن علي بن الحسين المعروف بالصادق- قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٥١: فرواه ابن جريج، عن جعفر الصادق، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس، عن معاوية. وتابعه الثوري من رواية أبي أحمد الزبيري عنه. قال ذٰلك محمد بن علي بن محرز. وخالفه المقدمي والفضل بن سهل الأعرج، فروياه عن أبي أحمد، ولم يذكرا فيه علي بن الحسين. قلنا: وكذا لم يذكره عمرو بن محمد الناقد عن أبي أحمد الزبيري في هٰذا الإسناد، وأبو بكر بن أبي شيبة في الرواية الآتية برقم (١٦٨٨٦)، وإبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي في الرواية الآتية برقم (١٦٩٣٩).

قال الدارقطني: وحديث ابن جريج أشبه بالصواب. وقد قيل للدارقطني: إن بنداراً وأبا بكر بن أبي شيبة وافقا محمد بن أبي بكر المقدمي والفضل بن سهل في تركهما لذكر علي بن الحسين في الإسناد؟ فقال: فزد فيه وغَيِّره.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٥٢ من طريق محمد بن بشار، عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. يعني دون ذكر علي بن الحسين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٩٥) و(٦٩٦) من طريق ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن ابن عباس، به.

وسيأتي برقم (١٦٩٣٩)، وقد سلف برقم (١٦٨٣٦).

● ١٦٨٨٦- [قال عبد الله][1]: حدثنا أبو بكر بنُ أبي شَيْبَةَ، حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله الأَسَدي، عن سُفيان، عن جَعْفَر، عن أبيهِ، عن ابنِ عبَّاس

عن معاويةَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يُقَصِّرُ بمِشْقَصٍ[2].

● ١٦٨٨٧- [قال عبد الله][3]: حدَّثنا إسماعيلُ أبو مَعْمَر، ومحمد بن عَبَّاد، قالا: حدَّثنا ابنُ عيَيْنةَ، عن هشام بن حُجَيْر، عن طاووُسٍ، قال:

قال معاويةُ لابنِ عباسٍ: أَمَا عَلمْتَ أنِّي قَصَّرتُ من رأسِ رسولِ الله ﷺ بمِشْقَصٍ؟ فقال ابنُ عبَّاس: لا. قال ابنُ عبَّاد في حديثه: قال ابنُ عبَّاس: وهٰذه حُجَّةٌ على مُعاوية[4].

---

(١) وقع هٰذا الحديث من رواية الإمام أحمد في النسخ عدا (ظ١٣)، وجاء على الصواب في (ظ١٣)، و«أطراف المسند».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السابقة فانظره. محمد بن عبد الله الأسدي: هو أبو أحمد الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وجعفر: هو الصادق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٣٠) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٦).

(٣) وقع في النسخ عدا (ظ١٣) من رواية الإمام أحمد، والتصويب من (ظ١٣)، و«أطراف المسند».

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٨٨٤) غير أن شيخي عبد الله بن أحمد هنا هما إسماعيل أبو معمر، وهو ابن إبراهيم بن معمر القطيعي، ومحمد ابن عباد، وهو ابن الزبرقان.

وقد سلف الحديث عن إسناده هناك فانظره.

وسلف برقم (١٦٨٣٦).

١٦٨٨٨- حدَّثنا هُشيم[١]، عن مُغِيْرَة، عن مَعْبَد بنِ خالد، عن عبدِ الرحمٰن بنِ عَبْد

عن معاوية قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فاضْرِبوهُ، فإنْ عَادَ فاضْرِبُوهُ، فإنْ عادَ فاضْرِبُوهُ[٢]، فإنْ عادَ فاقْتُلُوهُ»[٣].

١٦٨٨٩- حدَّثنا محمد بنُ فُضَيْل، قال: حدَّثنا عُثمان بنُ حَكِيم، قال: سَمِعْتُ محمدَ بنَ كعبٍ القُرَظي، قال:

سمعتُ معاويةَ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ إذا انْصَرَفَ من الصَّلاة: «اللَّهُمَّ لا مانعَ لما أَعْطَيْتَ ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»[٤].

---

(١) في (ق) و(م): هاشم، وهو خطأ.

(٢) الثالثة من قوله: فإن عاد فاضربوه، ليست في (ظ١٣) وهو الموافق لرواية الطبراني والحازمي وابن حزم كما سيأتي في التخريج!

(٣) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام على رجاله في الرواية رقم (١٦٨٤٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو هشيم بن بشير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٤٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٩٩، وابن حزم في «المحلى» ١١/٣٦٧ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد إلا أن عندهم: في الثالثة: فإن عاد فاقتلوه، وهو الموافق لرواية (ظ١٣). ولعله من أوهام النساخ!

وقد سلف برقم (١٦٨٤٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٦٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن فضيل وهو ابن غزوان الضَّبِّي.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٩).

١٦٨٩٠- حدَّثنا عَمْرو بنُ الهَيْثم أبو قَطَن، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سَعْدٍ، عن جَرِير

عن مُعاوية قال: ماتَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين[١] وماتَ أبو بكرٍ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، ومات عُمرُ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، وأنا[٢] اليومَ ابنُ ثلاثٍ وستينَ[٣].

١٦٨٩١- حدَّثنا سُفيانُ، عن الزُّهْري، عن حُمَيد بن عبد الرَّحمٰن[٤]

سَمِعَ معاويةَ يقولُ بالمدينة على مِنْبَر رسولِ الله ﷺ: أينَ عُلماؤكُم يا أهلَ المدينةِ، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ في هذا اليومِ يومِ عاشوراءَ، وهو يقول: «مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ». ٤/ ٩٨
وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهى عن مثلِ هذا. وأَخْرجَ قُصَّةً من شَعْرٍ من كُمِّهِ فقال: «إنَّما هَلَكَتْ بَنُو إسْرائِيل حِينَ اتَّخَذَتْها نِساؤُهُمْ»[٥].

---

(١) في (م): ابن ثلاث وستين سنة، بزيادة: سنة.

(٢) في (ص)، وهامش (س): قال: وأنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٧٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عمرو بن الهيثم أبو قطن.

(٤) في (م): بن عبد الرحمٰن بن معاوية، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وحميد ابن عبد الرحمٰن: هو ابن عوف.

وقوله: «من شاء منكم أن يصومه فليصمه».

أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦٤-٢٦٥ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٤، وفي «الكبرى» (٢٨٥٤)، والطبراني=

١٦٨٩٢- حدَّثنا سُفيانُ، عن ابنِ عَجْلان، عن محمدِ بن يَحْيى بنِ حَبَّان، عن ابنِ مُحَيْرِيز

عن معاوية، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُبادِرُوني في الرُّكُوع والسُّجُودِ، فإنِّي قَدْ بَدَّنْتُ، ومَهْمَا أَسْبِقْكُمْ[1] بِهِ إذا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي إذا رَفَعْتُ، ومَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إذا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي إذا رَفَعْتُ»[2].

=في الكبير ١٩/(٧٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٥٣) من طريق محمد بن منصور، عن سفيان بن عيينة، به، بلفظ: «إني صائم، فمن شاء فليصم»، وأرسل إلى أهل العوالي، فقال: من أكل فلا يأكل، ومن لم يكن أكل، فليتم صومه. وقال النسائي: هٰذا الكلام الأخيرُ خطأ، لا نعلم أحداً من أصحاب الزهري تابعه عليه.

وقد سلف برقم (١٦٨٧٦) و(١٦٨٦٨).

وقوله: «إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذتها نساؤهم».

أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦٤-٢٦٥ (بترتيب السندي)، والحميدي (٦٠١)، ومسلم (٢١٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٦، وفي «الكبرى» (٩٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٨٦٥)، وانظر (١٦٨٢٩).

(١) في نسخة من (س): سبقتكم.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٦٨٣٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٦٠٣)، وابن ماجه (٩٦٣)، وابن خزيمة (١٥٩٤)، =

١٦٨٩٣- حدَّثنا سُفيانُ، عن عَمْرو، عن ابنِ مُنَبِّهٍ، عن أخيه

عن معاويةَ سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول[١]: «لا تُلْحِفُوا[٢] في المسأَلةِ، فَوَاللهِ لا يَسْأَلُني أَحَدٌ شيئاً، فَتُخْرِجَ له مسألَتُهُ، فيبارَكَ له فيه»[٣].

=وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٢٤، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

(١) لفظ: يقول، ليس في النسخ خلا (ق) و(م).

(٢) في (ق): لا تلحوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، ابن منبه: هو وهب أخو هَمَّام من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٦٠٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٢٠)، ومسلم (١٠٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٧-٩٨، والدارمي ١/ ٣٨٧، وابن حبان (٣٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٠٨)، والحاكم ٢/ ٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٨٠-٨١، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩٦ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وعندهم زيادة: «وأنا له كاره»، بعد قوله: «فتخرج له مسألته»، وزاد مسلم وابن حبان بعد قوله: «فتخرج له مسألته» مني شيئاً. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة. ووافقه الذهبي!

قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف، ووهب بن منبه أخرج له البخاري متابعة، ولم يحتج به.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٩٦ من طريق ورقاء بن عمر اليشكري، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٢٧٦ من طريق محمد بن هارون بن حميد بن المُجَدَّر، عن يعقوب بن إسماعيل، عن أبي عاصم، عن ابن جريج، =

١٦٨٩٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ عِجْلَان، قال: حدَّثني محمدُ ابنُ كَعْب، يعني القُرَظي، قال:

سَمِعْتُ معاوية يَخْطُبُ على هذا المِنْبَرِ يقولُ: تَعْلَمُنَّ[1] أنه: «لا مَانِعَ لما أَعْطى ولا مُعْطِي لما مَنَعَ اللهُ، ولا[2] يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منه الجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ» سَمِعْتُ هٰذه الأحرفَ من رسولِ الله ﷺ على هٰذه الأَعْواد[3].

١٦٨٩٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: حدَّثني حسنُ ابنُ مُسْلِمٍ، عن طاووُسٍ، أنَّ ابنَ عبَّاس أَخْبَرَه

= أخبرني عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، قال: حسبت أنه عن معاوية، فذكر الحديث.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عند أبي يعلى (٥٦٢٨)، وانظر (١٦٨٣٧).

قال السندي: قوله: «لا تلحفوا» من الإلحاف، بمعنى المبالغة.

قوله: «فتخرج»، بالنصب، وكذا قوله: «فيبارك» على أنه جواب النفي.

(١) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة السندي: تعلموا، وقد أشير إليها في (س)، وقال السندي: أمرٌ من التعلُّم.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فلا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان: وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٨٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٧٩، وفي «جامع بيان العلم» ص١٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٩).

أن مُعاويةَ أخبره، قال: قَصَّرتُ عن رسولِ الله ﷺ بمِشْقَصٍ، أو قال: رأيتُهُ يُقصِّرُ[1] عنه بمِشْقَصٍ عندَ المَرْوَةِ[2].

١٦٨٩٦- حدَّثنا يحيى، عن محمدِ بنِ عَمْرو، قال: حدَّثني أبي، عن جدِّي، قال:

كُنَّا عند معاويةَ، فقال المؤذِّنُ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فقال معاويةُ: «اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ». فقال: أَشهدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله، فقال[3]: «أشهدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله»، فقال: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، فقال: «أَشْهَدُ أنَّ محمداً رسولُ الله» فقال: حَيَّ على الصَّلاة، فقال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»، فقال: حيَّ على الفلاح، فقال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»، فقال: اللهُ أَكبرُ، اللهُ أكبرُ، فقال: ««الله أكبرُ، اللهُ أكبرُ» فقال: لا إلٰه إلا الله، قال: «لا إلٰـه إلا الله»، قـال: هٰكـذا كـانَ رسـولُ الله ﷺ يقـولُ

---

(١) في (ظ١٣) و(س): يقص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٧٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه مسلم (١٢٤٦) (٢١٠) في باب التقصير في العمرة، وأبو داود (١٨٠٢) في باب الإقران، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٤-٢٤٥ باب أين يقصر المعتمر، وفي «الكبرى» (٣٩٨١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وزاد النسائي: في عمرة.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٦).

(٣) في (م): فقال معاوية.

-أو نبيُّكُم- إذا أَذَّنَ المؤذِّنُ[1].

١٦٨٩٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعبةَ، قال: حدَّثني قَتَادَةُ عن أبي الطُّفيل، قال: حجَّ ابنُ عباسٍ ومعاويةُ، فجعلَ ابنُ عباسٍ يستلمُ الأركان كلَّها

فقال معاويةُ: إنما استلم رسولُ الله ﷺ هٰذين الرُّكنين اليَمَانيين، فقال ابنُ عباسٍ: ليس من أَرْكانِهِ مهجورٌ[2].

١٦٨٩٨- حدَّثنا ابنُ نُمَير، حدَّثنا طَلْحةُ بنُ يحيى، عن عيسى بنِ طَلْحة، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند محتمل للتحسين. عمرو بن علقمة والد محمد بن عمرو تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وتابعه أخوه عبد الله بن علقمة في الرواية (١٦٨٣١) لكن في طريقه عيسى بن عمر، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد ابن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- فقد أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو حسن الحديث. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه ابن خزيمة (٤١٦)، وابن حبان (١٦٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٣١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ١/٢٧٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٥، من طريق سعيد بن عامر، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٤٣-١٤٤، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن محمد بن عمرو، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٢٨).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٥٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وهو في «علل» أحمد برقم (٥٤٠٤)، بهٰذا الإسناد.

سمعتُ معاويةَ يقولُ إذا أَتَاه المُؤَذِّنُ يُؤْذِنُه بالصَّلاةِ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المُؤَذِّنِينَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعناقاً يَوْمَ القِيامةِ»[1].

١٦٨٩٩- حدَّثنا يَعْلى بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا طَلْحةُ يعني ابنَ يحيى، عن أبي بُرْدَةَ

عن معاوية قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ المُؤْمِنَ في جَسَدِهِ يُؤذِيهِ، إلا كَفَّرَ الله عنه[2] به مِنْ سَيِّئاتِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٦١).

(٢) في (ظ١٣): كفِّر عنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٠-٢٣١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤١٥)، والحاكم ١/ ٣٤٧، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٧٤) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. قلنا: طلحة بن يحيى لم يخرج له سوى مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٤٢)، وفي «الأوسط» (٥٨٤٣) من طريق يونس بن بُكَيْر، عن طلحة بن يحيى، به. وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن طلحة بن يحيى إلا يونس بن بكير، ولم يروه عن معاوية إلا أبو بردة!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٤١) من طريق فروة بن أبي المَغْراء، عن القاسم بن مالك المزني، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، به.

=

١٦٩٠٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن جابرٍ، عن عمرو[1] بن يحيى

عن معاوية قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الذين يُشَقِّقُون الكلامَ تشقيقَ الشِّعْرِ[2].

= قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٧١: الصحيح حديث طلحة بن يحيى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٠١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري (١١٠٠٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م): جابر بن عمرو، وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري. عمرو بن يحيى: هو القرشي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١٦٩) و(٢٩٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٤٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٩١ و٨/ ١١٦ ونسبه في الموضع الأول للطبراني، ونسبه في الموضع الثاني لأحمد، وقال: وفيه جابر الجُعْفي، وهو ضعيف.

وقد سلف ذم تشقيق الكلام من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسنادٍ صحيح برقم (٥٦٨٧)، ولفظه: «يا أيها الناس، قولوا بقولكم، فإنما تشقيق الكلام من الشَّيْطان».

قال السندي: قوله: «الذين يشققون الكلام»: تشقيق الكلام التطلب فيه ليخرج بأحسن مخرج، وبالجملة فالتكلف في الكلام، وإرسال اللسان فيه =

١٦٩٠١- حدثنا وكيع، قال: حدثني بيهس بن فهدان، عن أبي شيخ الهُنَائي سمعه منه

عن معاوية قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لبس الذهب إلا مُقَطَّعاً[١].

١٦٩٠٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا مُجَمِّع بنُ يحيى، عن أبي أُمامةَ ابنِ سَهْل

عن معاوية: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَتَشَهَّدُ مع المُؤذِّنينَ[٢].

١٦٩٠٣- حدَّثنا يزيدُ، قال: أَخْبرنا إبراهيمُ بنُ سَعْد، عن أبيه، عن مَعْبَدٍ الجُهَني

قال: سَمِعْتُ معاويةَ، وكانَ قليلَ الحديثِ عن النبيِّ ﷺ، وكان قلَّما خَطَبَ إلا ذَكَرَ هذا الحديثَ في خُطْبتِه: سمعتُ

=مذموم قبيح.

(١) إسناده صحيح، أبو شيخ الهُنَائي، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٨٣٣)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٦٣، وفي «الكبرى» (٩٤٦١) من طريق النضر بن شميل، عن بيهس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٦٣، وفي «الكبرى» (٩٥٩٨) من طريق علي بن غُراب، عن بيهس، عن أبي شيخ، عن ابن عمر، به. وقال: حديث النضر أشبه بالصواب.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٢٩) من طريق عثمان بن عمر، عن بيهس، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٤١) سنداً ومتناً.

رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ هٰذا المالَ حُلْوٌ خَضِرٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، بارَكَ اللهُ عزَّ وجلَّ له فيه، ومَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً، يُفَقِّهْهُ في الدِّين، وإيَّاكُمْ والمَدْحَ فإنَّهُ الذَّبْحُ»[1]. ٤/٩٩

١٦٩٠٤- حدَّثناهُ[2] يعقوبُ، قال فيه: «وإيَّاكُمْ والتَّمَادُحَ فَإِنَّهُ الذَّبْحُ»[3].

١٦٩٠٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا حمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن عبدِ اللهِ بنِ محمد بنِ عَقيل، عن محمَّد ابنِ الحَنَفِيَّة، قال:

سمعتُ معاوية بنَ أبي سُفْيان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرَىٰ جائزةٌ لأَهْلِها»[4].

---

(١) إسناده صحيح، معبد الجهني، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٨٣٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وإبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٧٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً القضاعي في «مسند الشهاب» (٩٥٣) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه مقطعاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨١٦) و(٨١٧)، والقضاعي (٩٥٤) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٧).

(٢) في النسخ الخطية خلا (ظ١٣): حدثنا.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يعقوب ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٨٨٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد ابن هارون.

١٦٩٠٦- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أَخْبَرنا حَرِيْزُ بنُ عُثمان، قال: حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰنِ بنِ أبي عَوْف الجُرَشي، عن أبي هِنْدٍ البَجَلِي، قال:

كُنَّا عند معاوية وهو على سَرِيرِه وقد غمَّض عَيْنَيْهِ، فَتَذاكرنا الهِجْرَةَ، والقائِلُ منَّا يقول: قد انقَطَعَتْ، والقائِلُ منَّا يقول: لم تَنقَطِعْ، فاسْتَنْبَهَ معاويةُ، فقال: ما كنتم فيه؟ فأَخْبرناه، وكان قليلَ الرَّدِّ على النبيِّ ﷺ، فقال: تَذَاكرنا عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال: «لا تَنْقَطِعُ الهِجْرَةُ حتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، ولا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ من مَغْرِبِها»(١).

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي هند البجلي، فقد انفرد بالرواية عنه عبدُ الرحمٰن بن أبي عوف الجُرشي، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، لكن احتج به النسائي على قاعدته. وقال ابن القطان: مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجرشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة بتوثيق أبي داود لشيوخ حريز كلهم.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجرشي، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٨٠، وأبو داود (٢٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧١١)، والدارمي ٢/ ٢٣٩-٢٤٠، وأبو يعلى (٧٣٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٠٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٦٤) و(١٠٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧ من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وله شاهد من حديث عبد الرحمٰن بن عوف وعبد الله بن عمرو بن العاص وقُرن بهما معاوية، سلف في مسند ابن عوف برقم (١٦٧١)، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: وكان قليل الرد على النبي ﷺ، أي: قَلَّما كان يردُّ الكلام إليه، فيقول: هٰذا مما قاله. فكلمة «على» بمعنى «إلى»، والمقصود أنه =

١٦٩٠٧- حدَّثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: أَخْبَرنا ثَوْرُ بنُ يزيد، عن أبي عَوْنٍ، عن أبي إدريس، قال:

سمعتُ معاوية -وكان قليلَ الحديث عن رسولِ الله ﷺ- قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ، إلَّا الرَّجُلَ يَمُوتُ كافِراً، أو الرَّجُلَ يَقْتُلُ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً»[1].

= قليل الحديث والرواية كما سلف.

لا تنقطع الهجرة: من دار الكفر إلى دار الإسلام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو عون -وهو الأنصاري الشامي- روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. صفوان بن عيسى: هو القرشي الزهري، وثور بن يزيد: هو الرحبي، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله الخولاني.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي عون من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٥٥، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٨١، والحاكم ٤/ ٣٥١، من طريق صفوان بن عيسى، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٥٨) من طريقين عن ثور بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٥٦) و(٨٥٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٨٩٢) من طريقين عن أبي عون، به.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند أبي داود (٤٢٧٠)، وصححه ابن حبان (٥٩٨٠)، والحاكم ٤/ ٣٥١، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت عند البزار (٣٣٢٥).

قال السندي: قوله: «إلا الرجل»، أي: إلا ذنب الرجل.

«أو الرجل يقتل» ظاهر الحديث موافق لظاهر القرآن، وكان ابن عباس يقول بما يوافقه، والجمهور يقول: إنه محمول على التغليظ، وإلا فقد قال =

١٦٩٠٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شُعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ حُمْرانَ بنَ أَبَان يُحَدِّثُ

عن معاويةَ قال: إنَّكم لتُصَلُّونَ صلاةً لقد صَحِبْنا رسولَ الله ﷺ فما رأيناهُ يُصَلِّيها[1]، ولقد نَهَى عنهما. يعني الرَّكعتَينِ بعد العَصْر[2].

= تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذٰلك لمن يشاء﴾ [النساء: ٤٨].

(١) في (ظ١٣) و(ص) و(ق)، وهامش (س): يصليهما، والمثبت من (س) و(م)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٧) و(٣٧٦٦) من طريق محمد بن جعفر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٦٦) من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، به.

واختلف فيه على شعبة

فرواه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨١٨) من طريق عثمان بن عمر، والبيهقي ٢/ ٤٥٣ من طريق الطيالسي، كلاهما عن شعبة، عن أبي التَّيَّاح، عن معبد الجهني، عن معاوية، به.

قال البيهقي: وكأن أبا التياح سمعه منهما، والله أعلم. وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٦٢: الطريق التي اختارها البخاري أرجح، ويجوز أن يكون لأبي التياح فيه شيخان.

وسيأتي برقم (١٦٩١٤).

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٦١٢)،=

١٦٩٠٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن أبي شيخ الهُنَائي

أنه شهد معاوية وعنده جمعٌ من أصحاب النبي ﷺ، فقال لهم معاوية: أتعلمون أن رسولَ الله ﷺ نهى عن ركوب جُلُود النُّمورِ؟ قالوا: نعم. قال: أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لُبس الحرير؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى أن يشرب في آنية الفضة؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أتعلمون أن رسولَ الله ﷺ نهى عن لُبس الذهب إلا مُقَطَّعاً؟ قالوا: اللهم نعم. قال: أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن جمعٍ بين حجٍّ وعمرة. قالوا: اللهم لا. قال: فوالله إنها لمعهن[1].

= وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. وانظر حديث تميم الداري برقم (١٦٩٤٣).

قال السندي: قوله: فما رأيناه يصليهما: قد جاء أنه كان يصليهما في بيته، وكأنه لذلك خفي عليه فما رآه يصليهما، وبالجملة فقوله صحيح، ولا يلزم منه أنه ما صلاهما.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٦٢: وكلام معاوية مشعر بأن من خاطبهم كانوا يصلون بعد العصر ركعتين على سبيل التطوع الراتب لها كما يصلى بعد الظهر، وما نفاه من رؤية صلاة النبي ﷺ لهما قد أثبته غيره، والمثبت مقدَّمٌ على النافي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قد اختلط، وسماع محمد بن جعفر منه بعد الاختلاط، لٰكنه توبع، وقتادة -وإن كان مدلساً وقد عنعن- تُوبع في الرواية (١٦٩٠١).

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦١، وفي «الكبرى» (٩٤٥٣) و(٩٨١٦) و(٩٥٩٩) من طريق ابن أبي عدي، والطبراني في «الكبير» =

١٦٩١٠- حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ مَهْدي، عن مُعاوية بنِ صالح، عن رَبيعة بن يزيد، عن عبدِ الله بنِ عامر اليَحْصُبِي، قال:

سمعتُ معاويةَ يُحَدِّثُ وهو يقولُ: إيَّاكم وأحاديثَ رسولِ الله ﷺ إلا حديثاً كان على عَهْد عُمر، وإنَّ عُمرَ رضي الله عنه كان أَخاف النَّاسَ في الله عزَّ وجَلَّ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ في الدِّين»[1].

=١٩/ (٨٢٦) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسماع يزيد بن زريع من سعيد قبل الاختلاط، غير أن في طريقه أحمد بن راشد، ولم نعرفه.

وقد سلف برقم (١٦٨٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية بن صالح: وهو الحضرمي، وعبد الله بن عامر اليحصبي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ربيعة بن يزيد: هو الدمشقي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ١٤٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٣٧) (٩٨)، وابن حبان (٣٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٦٩)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٤-٥، من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٦٦ من طريق معتمر بن سليمان، عن سفيان الثوري، عن معاوية بن صالح، عن محمد بن ربيعة، عن عبد الله بن عامر، عن معاوية، به. فوهم معتمر في اسم ربيعة بن يزيد، فسماه محمد بن ربيعة -كذا وقع في المطبوع-، وقد ساق الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦١-٦٢ إسناد معتمر هٰذا، ونبه على أوهام له هناك لم تقع له هنا، فانظره لزاماً.

وقد سلف برقم (١٦٨٨٠)، وانظر (١٦٨٣٤).

١٦٩١١- وسمعتُه يقول: «إنَّما أنا خازِنٌ وإنَّما يُعْطِي اللهُ عزَّ وجَلَّ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَطاءً عَنْ طِيْبِ نَفْسٍ، فَهُوَ أَنْ يُبَارَكَ لأَحَدِكُمْ، ومَنْ أَعْطَيْتُهُ عَطَاءً عَنْ شَرَهٍ وشَرَهِ[1] مَسأَلة، فَهُوَ كالآكِلِ ولا يَشْبَعُ»[2].

١٦٩١٢- وسمعتُهُ يقول: «لا تَزَالُ أُمَّةٌ مِنْ أُمَّتِي ظاهرينَ على[3] الحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظاهِرُونَ على النَّاسِ»[4].

---

(١) في هامش (ظ١٣) وهامش (ق): وشدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو إسناد الحديث رقم (١٦٩١٠/١).

وأخرجه مسلم (١٠٣٧)، وابن حبان (٣٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٦٩) من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي برقم (١٦٩٢١) و(١٦٩٣٦)، وانظر (١٦٨٣٩).

قال السندي: قوله: «فهو أن يبارك لأحدكم»: فيه تقرير، أي: فهو حري حقيق أن يبارك فيه لأحدكم.

(٣) في (م): عن، وهو تحريف.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو إسناد الحديث رقم (١٩٦١٠).

وأخرجه الطبراني في «تهذيب الآثار» (١١٥٠) (مسند عمر بن الخطاب) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٦٩) من طريق أسد بن موسى، عن معاوية بن صالح، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٤٩).

١٦٩١٣- حدَّثنا محمدُ بنُ بَكْرٍ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عُمرُ بنُ عطاء بنِ أبي الخُوَار، أنَّ نافع بنَ جُبَيْر أَرْسَلَهُ إلى السَّائب بنِ يزيد ابنِ أُخْتِ نَمِرٍ يسألُهُ عن شيءٍ رآه منه معاويةُ في الصَّلاة، قال:

نَعَمْ، صلَّيْتُ معه الجُمُعَةَ في المَقْصُورةِ، فلمَّا سلَّمَ قمتُ في مَقَامي، فصَلَّيْتُ، فلمَّا دَخَلَ أَرسَلَ إليَّ، فقال: لا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ. إذا صلَّيتَ الجُمُعَةَ، فلا تَصِلْها بصلاةٍ حتى تَخْرُجَ أو تكلَّم[1]، فإنَّ نبيَّ الله ﷺ أَمَرَ بذٰلك، أَنْ لا تُوصَلَ صلاةٌ بصلاةٍ[2] حتى تَخْرُجَ أو تَكلَّم[3].

١٦٩١٤- حدَّثنا حجَّاج، قال: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ حُمْرانَ بن أَبَان يُحدِّثُ

عن معاويةَ أنَّه رأى أُناساً[4] يُصلُّون بعد العَصْر، فقال: إنَّكم ٤/١٠٠
لتُصلُّون صلاةً قد صَحِبْنا النبيَّ ﷺ، فما رأَيناهُ يُصَلِّيها، ولقد نهى عنها. يعني الرَّكعتين بعد العَصْر[5].

١٦٩١٥- حدَّثنا رَوْح بنُ عُبادة، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني محمدُ بنُ يوسف مولى عَمْرو بنِ عُثمان، عن أبيه

---

(١) في (ق): تتكلم، وأشير إليها في هامش (س) أنها نسخة.

(٢) لفظ «بصلاة» ليس في (ص)، وأشير إليه في هامش (س) أنه نسخة، وهو مثبت في (ظ١٣) و(ق) و(م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٦٦).

(٤) في (ظ١٣): ناساً.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٩٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور.

عن معاويةَ بنِ أبي سُفيان أنَّه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَسِيَ شَيْئاً مِنْ صَلاتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جالِسٌ»[1].

١٦٩١٦- حدَّثنا رَوْح، حدَّثنا شُعبةُ، عن أبي الفَيْضِ

عن مُعاويةَ بنِ أبي سفيان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، يوسف والد محمد -وهو مولى عثمان بن عفان- تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، لكن قال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يوسف، فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني ١٩/(٧٧٢) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (١٦٩١٧).

وله شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونزيد عليها هنا:

حديث ثوبان عند أبي داود (١٠٣٨)، سيرد ٥/ ٢٨٠.

وحديث عقبة بن عامر عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥، وصححه ابن حبان (١٩٤٠)، والحاكم ١/ ٣٢٥، ووافقه الذهبي.

قال السندي: قوله: فليسجد سجدتين، أي: بعد البناء على الأقل أو التحري.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد وهم فيه روح بن عبادة، عن شعبة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٦٦، فقد رواه عنه، عن أبي الفيض -وهو موسى بن أيوب الشامي-، ورواه عثمان بن جبلة، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وعمرو بن حكام، عن شعبة، عن رجل من بني عذرة، عن أبي الفيض، قال الدارقطني: والقول قول من قال: عن رجل من بني عذرة. قلنا: ويبقى الإسناد=

١٦٩١٧- حدَّثنا يُونس، حدَّثنا ليثٌ -يعني ابنَ سَعْدٍ-، عن محمدٍ -يعني ابنَ عَجْلان-، عن محمد بنِ يوسف مولى عُثمانَ، عن أبيهِ يوسفَ عن مُعاوية بنِ أبي سفيان: أنَّه صلَّى أَمَامَهم فقام في الصَّلاة وعليه جلوسٌ، فسبَّح النَّاسُ، فَتمَّ على قيامِهِ، ثم سَجَدَ بنا[1] سَجْدتينِ وهو جالسٌ بعد أن أَتمَّ الصَّلاة، ثم قَعَدَ على المِنْبَرِ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَسِيَ مِنْ صَلاتِهِ شَيْئاً فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ»[2].

= ضعيفاً لإبهام هٰذا الرجل، ثم إن في رواية أبي الفيض عن معاوية وقفة، فقد أدخل بعضُ الرواة بينهما سُلَيم بن عامر فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» في ترجمة أبي الفيض.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٢٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٥) من طريق روح بن عبادة، به.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأخرجه من حديث عبد الله بن عمرو الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٩)، لكن أدرجه في مسند معاوية متجوزاً في ذٰلك، لأنه في قصة بينهما. وأورد هٰذا الحديث الهيثمي في «المجمع» ٥/٧١-٧٢، وقال: رواه الطبراني عن شيخه إبراهيم بن محمد بن عرق، ضعفه الذهبي، فقال: غير معتمد، ولم أر للمتقدمين فيه تضعيفاً، وبقية رجاله وُثِّقوا.

(١) في (م): ثم سجدنا سجدتين.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، ويوسف والد محمد، سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٩١٥)، وباقي رجاله ثقات رجال =

. . . . . .

= الشيخين غير محمد بن يوسف، فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة محمد بن يوسف، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٣-٣٤، وفي «الكبرى» (٥٩٤) و(١١٨٣) من طريق شعيب بن الليث، عن الليث، به. وجود إسناده ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٢/ ٣٣٤.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٢٦٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٧٣) و(٧٧٤) و(٧٧٦) و(٧٧٧)، والحازمي في «الاعتبار» ص١١٣-١١٤ من طرق عن محمد بن عجلان، به، وعند الطبراني والحازمي أنه سجد السجدتين قبل التسليم.

وأخرجه الطبراني ١٩/ (٧٧٨) من طريق سليمان بن بلال، عن محمد بن عجلان، به، مختصراً كلفظ الرواية (١٦٩١٥).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» كذٰلك ١/ ٢٦٣، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٧٥ من طريق بكير بن الأشج، عن محمد بن يوسف، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٣٤-٣٣٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٥٥٢) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح، عن أبي صالح الجهني، عن بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن العجلان مولى فاطمة، عن محمد بن يوسف مولى عثمان، به. وفيه أنه سجد السجدتين قبل السلام، ولابن التركماني على إسناد هٰذا الحديث كلام فراجعه في «الجوهر النقي» ٢/ ٣٣٣-٣٣٤.

وسلف برقم (١٦٩١٥).

قال السندي: قوله: فقام في الصلاة وعليه جلوس، أي: كان المحلُّ محلَّ الجلوس، فكان عليه أن يجلس، لكن نسي، فقام.

سجد بنا: الجار والمجرور متعلق بسجد، كما يقال. صلّىٰ بنا.

١٦٩١٨- حدَّثنا مَرْوانُ بنُ معاوية الفَزَاري، حدثنا حَبِيبُ بنُ الشَّهيد، عن أَبي مِجْلَز، قال:

خَرَجَ معاويةُ، فقاموا له، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمْثُلَ له الرِّجالُ قياماً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(١).

١٦٩١٩- حدَّثنا يَزيدُ بنُ هارون، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أنَّ سَعْدَ بنَ إبراهيم أَخْبَرَهُ عن الحَكَم بنِ مِيْناء

أنَّ يزيدَ بنَ جارية أخبره أَنَّه كان جالساً في نَفَرٍ من الأنصار، فَخَرَجَ عليهم معاويةُ، فسألهم عن حديثِهم، فقالوا: كنَّا في حديثٍ من حديثِ الأنصار، فقال معاويةُ: أَلا أَزِيْدُكم حديثاً سمعتُهُ من رسول الله ﷺ؟ فقالوا: بلى يا أميرَ المؤمنين. فقال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَحَبَّ الأَنْصارَ أَحَبَّهُ الله عَزَّ وجَلَّ، ومَنْ أَبْغَضَ الأنصارَ أَبْغَضَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ»(٢).

١٦٩٢٠- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثني أبي، عن أبيه، قال: أخبرني الحَكَمُ ابنُ مِيْناء

عن يزيدَ بنِ جارية قال: إنِّي لفي مجلسٍ عند معاويةَ، في نَفَرٍ من الأنصار، ونحنُ نتحدَّثُ، إذ خَرَجَ علينا معاويةُ، فذكر معناه(٣).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٣٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو مروان بن معاوية الفزاري.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٨٧١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح، يزيد بن جارية، سلف الكلام عليه في الرواية رقم =

١٦٩٢١- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، أَخْبَرنا ابنُ لَهيعة، عن جعفر بنِ رَبِيعة، عن رَبِيعةَ بنِ يزيد، عن عبد الله بن عامر اليَحْصُبِي، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سفيان يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنما أنا خازِنٌ، وإنَّما يُعْطِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَطَاءً بِطيب نَفْس، فإنَّهُ يُبارَكُ له فيه، ومَنْ أَعْطَيْتُه عَطَاءً بِشَرَهِ نَفْسٍ وشَرَهِ مَسْأَلةٍ، فَهُوَ كالَّذِي يَأْكُلُ ولا[1] يَشْبَعُ»[2].

١٦٩٢٢- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن عاصم ابن بَهْدَلةَ، عن أبي صالح

عن مُعاوية بنِ أبي سفيان: سمعتُ النبيَّ ﷺ إذا أَذَّنَ المؤذِّنُ

=(١٦٨٧١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن ميناء، فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وانظر ما قبله.

(١) في (م): فلا، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة: وهو عبد الله -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وجعفر ابن ربيعة: هو الكندي المصري، وربيعة بن يزيد: هو الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٣) من طريق يحيى بن بُكَيْر، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٥٤) من طريق يزيد بن أبي حبيب، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٢) من طريق يزيد بن أبي خصيفة، كلاهما عن جعفر بن ربيعة، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٩١١).

قالَ مثلَ ما يقولُ[1].

١٦٩٢٣- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير، حدثنا عمرُ بنُ سعيد قال: أخبرني عليُّ بنُ عبد الله بن علي، أخبرني أبي

أنه سمعَ معاويةَ يخطُب في ظلِّ الكعبةِ وهو يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ عن حُلِيِّ الذَّهَبِ ولُبْسِ الحَريرِ[2].

١٦٩٢٤- حدَّثنا يُونس، حدَّثنا حمَّاد، عن عاصِمِ بنِ بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن معاوية بنِ أبي سُفيان أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سمعَ المؤذِّنَ يقولُ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبرُ، قال مثلَ قَوْلِه، وإذا قال:

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٧٠) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً كذٰلك الطبراني ١٩/(٧٧١) من طريق أبان بن يزيد، عن عاصم، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٢٨)، ومختصراً بإسناد صحيح برقم (١٦٨٤١). وسيكرر برقم (١٦٩٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة علي بن عبد الله بن علي وأبيه، كما بينا في الرواية (١٦٨٧٢). محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري، وعمر بن سعيد: هو ابن أبي حسين القرشي النوفلي المكي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٨٣٣)، وانظر ما بعده.

أَشْهدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، قالَ مِثْلَ قولِهِ، وإذا قال: أَشْهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، قالَ مِثْلَ قَوْلِهِ[1].

١٦٩٢٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ يُحَدِّثُ عن عامرِ بنِ سَعْد البَجَلي، عن جرير

أنَّهُ سَمعَ معاويةَ يَخْطُبُ يقولُ: ماتَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين، وأبو بكر رضي الله عنه وهو ابنُ ثلاثٍ وستين، وعُمرُ وهو ابنُ ثلاثٍ وستينَ، وأنا ابنُ ثلاثٍ وستين[2].

١٠١/٤ ١٦٩٢٦- حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدَّثنا شَيْبان، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن مُعاوية بنِ أبي سُفيان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا شَرِبَ الخَمْرَ، فَاجْلِدُوهُ، فَإنْ عادَ، فاجْلِدُوهُ، فإنْ عادَ، فَاجْلِدُوهُ، فإنْ عادَ فاقْتُلُوهُ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وهو مطول (١٦٩٢٢)، يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٨٧٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ٢٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٢) (١٢٠)، والترمذي (٣٦٥٣)، وفي «الشمائل» (٣٦٢)، وأبو يعلى (٧٣٧٩) من طريق محمد بن جعفر، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي =

١٦٩٢٧- حدَّثنا أبو نُعَيم، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ مُبَشِّر مولى أُمِّ حَبِيْبَة، عن زيدِ بنِ أبي عَتَّاب

عن معاوية قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: أيُّما امرَأَةٍ أَدْخَلَتْ في شَعْرِها مِنْ شَعْرِ غَيْرِها، فإنَّما تُدْخِلُهُ زُوراً»[1].

١٦٩٢٨- قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ في هٰذا الأمْر، خِيارُهُمْ في الجاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ في الإسْلامِ إذا فَقُهُوا، والله لَوْلا أَنْ تَبْطَرَ قُرَيْشٌ لأَخْبَرْتُها ما[2] لِخيارِها عِنْدَ الله عزَّ

=النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٦٨٤٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، عبد الله بن مبشر، وثقه ابن معين، وترجم له الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه، وترجم له في «التهذيب» لقول البخاري عقب حديث أبي هريرة (٥٣٦٥): «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش»، فقال البخاري: ويذكر عن معاوية وابن عباس، عن النبي ﷺ. وحديث معاوية الذي أشار إليه البخاري هو هٰذا الحديث، وسيأتي موطن الشاهد برقم (١٦٩٢٩). وزيد بن أبي عَتَّاب أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. وصحح هٰذا الإسناد الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٤٨٢، فقال: وهٰذا إسناد صحيح متصل، ورجاله ثقات. أبو نُعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٤٨١من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٩٢) من طريق أبي نعيم، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٨٢٩) و(١٦٨٦٥).

(٢) في (ق): بما.

وَجَلَّ»[1].

١٦٩٢٩- قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «اللَّهُمَّ لا مانعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرَاً يُفَقِّهْهُ في الدِّين. وخَيْرُ نِسْوَةٍ رَكِبْنَ الإبلَ، صالحُ نِساءِ قُرَيْشٍ، أَرْعاهُ على زَوْجٍ في ذات يَدِهِ، وأَحْنَاهُ على وَلَدٍ في صِغَرِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٤٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٦٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٩) و(١٥٢٧) عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. ولفظ ابن أبي عاصم: «الناس تبع لقريش في هٰذا الأمر لخيارهم، وشرارهم تبع لشرارهم».

وفي باب قوله: «الناس تبع لقريش..»: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ونزيد عليها:

عن أبي بريدة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥١١).

وعن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» (٥٨٤١)، وفي «الأوسط» (٥٥٩٢).

وفي باب قوله: «لولا أن تبطر قريش»:

عن جبير بن مطعم وابن عباس وقتادة عند ابن أبي عاصم بالأرقام (١٥٢٨) و(١٥٢٩) و(١٥٣٠).

(٢) إسناده صحيح، وهو إسناد سابقه برقم (١٦٩٢٧).

وأخرجه الحافظ في «التغليق» ٤/ ٤٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: وهٰذا إسناد صحيح متصل، ورجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٩٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن =

١٦٩٣٠- حدَّثنا عبدُ الله بن الحارث، قال: حدَّثني عمرُ بن سَعيد بن أبي حُسَين، أنَّ عليَّ بن عبدِ الله بن علي العدويّ أخبره، أنَّ أباه أخبره، قال:

سمعتُ معاويةَ على المنبرِ بمكَّة يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ عن لُبسِ الذَّهبِ والحَريرِ[1].

١٦٩٣١- حدَّثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعي، أخبرنا ليثٌ -يعني ابنَ سَعْدٍ-، عن يزيدَ بنِ الهادِ، عن عبدِ الوهَّاب بن أبي بكرٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن حُمَيد ابنِ عبدِ الرحمٰن

عن معاويةَ بنِ أبي سُفيان قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرَاً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ، ولن تَزَالَ هٰذِه الأمَّةُ أُمَّةً

= دكين، به، دون قوله: «اللهم لا مانع لما أعطيت...».

وقوله: «خير نسوة ركبن الإبل..» علقه البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث رقم (٥٣٦٥) بصيغة التمريض، فقال: ويذكر عن معاوية وابن عباس عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد سلف حديث ابن عباس برقم (٢٩٢٣)، وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٦٥٠).

وقوله: «اللهم لا مانع لما أعطيت.. ومن يرد الله به خيراً..» سلف برقم (١٦٨٣٩).

قال السندي: قوله: «ركبن الإبل»: وصف مخصوص بنساء العرب، فكأنه قيل: خير نساء العرب.

قوله: «أرعاه»، أي: أرعى جنس النساء، أو أرعى ما ذكر من النساء، فلذا وحَّد وذَكَّر، وإلا فالظاهر: أرعاهن.

قوله: «في ذات يده»، أي: في المال.

(١) صحيح، وهو مكرر (١٦٨٧٢) في أحد إسناديه ومتنه.

قائِمَةً على أَمْرِ الله لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حتى يأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظاهرونَ على النَّاسِ»[1].

١٦٩٣٢- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدَّثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن عبدِ الرَّحمٰنِ بنِ يَزِيد بنِ جابر، أنَّ عُمَيْرَ بنَ هانىء حدَّثَهُ، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ أبي سُفيان على هذا المِنْبَرِ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: لا تَزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قائِمَةً بأَمْرِ الله لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله عَزَّ وجَلَّ وَهُمْ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب بن أبي بكر: وهو المدني، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٧٥٥) من طريق عبد الله بن صالح، عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد وزاد: «إنما أنا قاسم ويعطي الله».

وأخرجه البخاري (٧١) و(٣١١٦) و(٧٣١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٨ و١٩ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به. وفيه الزيادة السالفة.

وقوله: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»

أخرجه الدارمي ١/٧٣-٧٤ من طريق عبد الله بن صالح، عن ليث، به.

وأخرجه مسلم (١٠٣٧) (١٠٠)، وابن حبان (٨٩)، والطبراني ١٩/(٧٥٦)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/٧ من طريق يونس، عن الزهري، به، وزاد مسلم: «وإنما أنا قاسم، ويعطي الله».

وقوله: «لن تزال هٰذه الأمة»

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١١٤٨) و(١١٤٩) (مسند عمر بن الخطاب) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (١٦٨٤٩).

ظاهِرونَ على النَّاس». فقامَ مالِكُ بنُ يَخامِر السَّكْسَكِيُّ فقال: يا أميرَ المُؤمنينَ سمعتُ مُعاذَ بنَ جَبَلَ يقولُ: «وَهُمْ أَهْلُ الشَّامِ»، فقال معاويةُ ورَفَعَ صَوْتَهُ: هٰذا مالك يَزْعُمُ أنَّه سَمِعَ مُعاذاً يقول: «وَهُمْ أَهلُ الشَّامِ»[1].

١٦٩٣٣- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا أبو أُمَيَّة عَمْرو بنُ يحيى بنُ سعيد، قال: سمعتُ جدِّي يُحَدِّثُ

أنَّ معاويةَ أَخَذَ الإِدْاوَةَ بعد أبي هُريرة يَتْبَعُ رسولَ الله ﷺ بها، واشتكى أبو هريرة، فبَيْنا هو يُوضِّىءُ رسولَ الله ﷺ رَفَع رَأسَهُ إليه مرةً أو مرتين وهو يتوضأ[2] فقال: «يا مُعَاوِيَةُ إنْ وَلِيْتَ أَمْراً فاتَّقِ الله عَزَّ وجَلَّ واعْدِلْ»، قال: فما زِلْتُ أَظنُّ أني مُبتلىً بعملٍ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن حمزة: هو الحضرمي الدمشقي.

وأخرجه مسلم (١٠٣٧) (١٧٤) ٣/ ١٥٢٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٧ من طريقين عن يحيى بن حمزة، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر مسلم زيادة مالك.

وأخرجه البخاري (٣٦٤١) و(٧٤٦٠)، وأبو يعلى (٧٣٨٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١١٥١) (مسند عمر بن الخطاب)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٨-١٥٩ من طريق الوليد بن مسلم، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٩٩) من طريق القاسم بن موسى، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به. ولم يذكر الطبري ولا الطبراني زيادة مالك.

وقد سلف برقم (١٦٨٤٩).

(٢) قوله: «وهو يتوضأ» من (ظ١٣) و(ق).

لقولِ النبيِّ ﷺ حتى ابتُلِيتُ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن جد عمرو بن يحيى -وهو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص- لم يتبين لنا سماعه من معاوية، فقد ذكر البخاري في«تاريخه الكبير» ٣/ ٤٩٦ سماعه من عائشة وابن عمر وأبي هريرة فحسب، وجزم الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٨٦ بإرساله، وضعفه الذهبي في جملة ما ضعفه من أحاديث فضائل معاوية في «السير» ٣/ ٣٣١، فقال: ويُروى في فضائل معاوية أشياء ضعيفة تحتمل. وذكرمنها هٰذا الحديث. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٨٠) عن سويد بن سعيد، عن عمرو بن يحيى، عن جده سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن معاوية، قال: قال رسول الله ﷺ: «توضؤوا». قال: فلما توضأ نظر إليَّ، فقال: «يا معاوية، إن وليت...» فذكر الحديث. وفي إسناده سويد بن سعيد، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ١٤٧-١٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٤٦ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير قال: قال معاوية: ما زلتُ أطمعُ في الخلافة منذ قال لي رسول الله ﷺ: «يا معاويةُ، إن ملكت فأحسن»، وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف، وعبد الملك بن عمير لم يسمع من معاوية، نصَّ عليه الذهبي في «السير» ٣/ ١٣١.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٨٦، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى عن سعيد، عن معاوية، فوصله، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الطبراني باختصار عن عبد الملك بن عمير، عن معاوية، وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف، وقد وثِّق.

قلنا: ورواية أبي يعلى في إسنادها سويد بن سعيد، وهو ضعيف، فلا تفيد العنعنة في إسنادها الوصل.

وقد قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٠٤: وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث=

١٦٩٣٤- حدَّثنا هاشم، حدَّثنا شُعْبة، عن عَمْرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المُسَيِّب قال:

قَدِمَ معاويةُ بنُ أبي سفيان المدينةَ، وكانت آخِرَ قَدْمَةٍ قَدِمَهَا، فأَخْرَجَ كُبَّةً من شَعْرٍ، فقال: ما كنتُ أُرى أنَّ أحداً يَصْنَعُ هٰذا غيرَ اليهودِ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ سمَّاهُ الزُّوْرَ. قال: كأنَّه يعني الوِصَالَ[1].

١٦٩٣٥- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدَّثنا ابنُ عيَّاش -يعني إسماعيلَ-، عن عبدِ الله بنِ دينار وغيره، عن أبي حَرِيز مولى مُعاوية، قال:

خطب النَّاسَ معاويةُ بحِمْصَ، فذكر في خُطبته: أنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم سبعةَ أشياء، وإني أُبلِّغُكُمْ ذٰلك وأَنْهاكم عنه، منهنَّ: النَّوحُ، والشِّعرُ، والتَّصاويرُ، والتَّبَرُّجُ، وجُلودُ السِّباعِ، والذَّهبُ، والحَرِيرُ[2].

= كثيرة ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذٰلك جزم إسحاق بن راهويه، والنسائي، وغيرهما. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦٨٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

قال السندي: قوله: كأنه يعني الوصال، أي: وصل شعر المرأة بشعر غيرها.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن دينار -وهو البهراني الحمصي- ضعيف، وأبو حَرِيز مولى معاوية -ويقال: حَرِيز- قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف إلا برواية عبد الله بن دينار البهراني عنه، وقال الدارقطني =

. . . . . .

= والحافظ في «التقريب»: مجهول، وسماه الطبراني وابنُ عساكر: كيسان. وبقية رجاله ثقات. خَلَفُ بن الوليد: هو العَتَكي الجوهري من رجال «التعجيل».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٨١-٨٢، وابن ماجه (١٥٨٠) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٥٢، من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/٢٣٤، وأبو يعلى (٧٣٧٤)، والدولابي ٢/٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٨٧٧) و(٨٧٨)، من طريقين عن محمد ابن مهاجر الأنصاري، عن كيسان مولى معاوية، به، وفيه: نهى عن تسع، فزاد: الغناء والحِرِ. ومحمد بن مهاجر توفي سنة ١٧٠هـ، ولا يمكن أن يكون قد أدرك كيسان مولى معاوية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٢٠، وقال: رواه النسائي، باختصار! ورواه الطبراني بإسنادين، رجال أحدهما ثقات.

قلنا: إنما رواه ابن ماجه كما سلف، وفات الهيثمي أن ينسبه إلى أحمد.

ويشهد للنهي عن النوح حديثُ ابن مسعود عند البخاري (١٢٩٤)، وسلف برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويشهد للنهي عن الشعر حديثُ عبد الله بن عمر عند البخاري (٦١٥٤)، وسلف برقم (٤٩٧٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، والمراد بالشعر المنهي عنه.

ويشهد للنهي عن التصاوير حديثُ أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٥٨) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ويشهد للنهي عن التبرج حديث فضالة بن عبيد، سيرد ٦/١٩ وإسناده صحيح.

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٨٥٠)، وإسناده حسن.

وحديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٠٥)، وإسناده ضعيف. =

١٦٩٣٦- حدثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا صفوانُ، قال: حدَّثنا أبو الزَّاهِرِيَّة

عن معاوية بن أبي سفيان أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّما أنا مُبَلِّغٌ والله يَهْدِي، وقَاسِمٌ واللهُ يُعْطِي، فَمَنْ بَلَغَهُ مِنِّي شيءٌ بِحُسْنِ رَغْبَةٍ وحُسْنِ هَدْيٍ، فإنَّ ذٰلك[1] الَّذِي يُبارَكُ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ بَلَغَهُ مِنِّي[2] شَيْءٌ بِسُوءِ رَغْبَةٍ وسُوءِ هَدْيٍ، فَذَاكَ[3] الَّذِي يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ»[4]. ٤/١٠٢

= ويشهد للنهي عن جلود السباع والذهب والحرير ما ذكرناه في تخريج الرواية (١٦٨٣٣).

(١) في (ق) و(ص) وهامش (س): فذٰلك.

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي سائر النسخ: عني.

(٣) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): فذٰلك.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الزاهرية -وهو حدير بن كريب الحضرمي- لم يسمع من معاوية على الأظهر، فقد توفي على الصحيح سنة ١٢٩هـ، فبين وفاتيهما ٦٩ سنة. وقد اختلف فيه على صفوان -وهو ابن عمرو السكسكي- كما سيأتي في التخريج، وأشار إلى ضعفه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٠، فقال: وهٰذا لا يصح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ١٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١٦) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على صفوان، فرواه بقية بن الوليد عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٠، ويحيى البابلتي كما عند الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١٤) كلاهما عنه (يعني عن صفوان)، عن عطية بن رافع أبي هزان، عن معاوية، به. =

١٦٩٣٧- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا صفوان، قال: حدَّثني أَزْهر ابنُ عبدِ الله الهَوْزَني. قال أبو المغيرة في موضع آخر: الحَرَازي -عن أبي عامرٍ عبدِ الله بنِ لُحَيٍّ، قال:

حَجَجْنَا مع معاويةَ بنِ أبي سُفيان، فلمَّا قَدِمْنا مكةَ قامَ حين صَلَّى صلاةَ الظُّهْرِ، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَهْلَ الكِتابَيْنِ افْتَرَقُوا في دِيْنِهِمْ على ثِنْتَيْنِ وسَبْعِينَ مِلَّةً، وإنَّ هٰذه

= وبقية بن الوليد مدلس ويسوي، وقد عنعن، والبابلتي ضعيف. وأبو هزان: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٨٢، وقال: وقد أدرك معاوية.

ومن طريق أبي هزان كذٰلك رواه البخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ١٠، والطبراني ١٩/(٩١٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي ابن زبريق، عن عمرو بن الحارث -وهو ابن الضحاك الزبيدي-، عن عبد الله بن سالم الأشعري، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عنه (يعني عن أبي هزان)، عن معاوية. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً، إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الحمصي، ضعيف في روايته عن عمرو بن الحارث، وعمرو ابن الحارث وثقه ابن حبان فقال: مستقيم الحديث، غير أن الذهبي قال في «الميزان»: تفرد بالرواية عنه إسحاق بن إبراهيم زبريق، ومولاة له اسمها علوة، فهو غير معروف العدالة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٦٣، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، أحدهما حسن.

وقد سلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (١٦٩١١).

قال السندي: قوله: بحسن رغبة، أي: حسن طلب منه.

وحسن هدي، أي: حسن إرسال مني، بأن أحسن في الطلب، فأحسنت له في الإعطاء والإرسال إليه.

الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ على ثلاثٍ وسَبْعِينَ مِلَّةً -يعني: الأهواءَ-، كُلُّها في النَّارِ إلا واحِدة، وهي الجَماعَةُ، وإنَّهُ سَيَخْرُجُ في أُمَّتِي أَقْوامٌ تَجَارَى بهم تِلْكَ الأَهْوَاءُ كما يَتَجَارَى الكَلَبُ بِصَاحِبِه، لا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ ولا مَفْصِلٌ إلاَّ دَخَلَهُ». والله يا معشرَ العَرَبِ لئن لم تَقُوموا بما جاء به نَبيُّكُم ﷺ، لَغَيْرُكُم من النَّاسِ أَحْرى أَنْ لا يَقوم بِهِ[1].

---

(١) إسناده حسن، وحديثُ افتراق الأمة منه صحيح بشواهده. أزهر بن عبد الله الهوزني، اختُلف في اسم أبيه ونسبته، فتعددت ترجمتُه في كتب الرجال، قال البخاري: أزهر بن يزيد، وأزهر بن سعيد، وأزهر بن عبد الله، الثلاثة واحد، ونسبوه مرة مرادي، ومرة حمصي، ومرة هوزني، ومرة حَرَازي، قلنا: وأشبع القولَ فيه الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وفرقه، فجعله أربعة، وقال الذهبي في «الميزان»: تابعي حسن الحديث، لكنه ناصبي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق تكلموا فيه للنصب. وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٧) كذٰلك، والدارمي ٢/ ٢٤١، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٨٤)، والآجري في «الشريعة» ص١٨، والمروزي في «السنة» ص١٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٤٢ من طريق أبي المغيرة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٥٩٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣١-٣٣٢، و٣/ ٣٨٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (١) و(٢) و(٦٥) و(٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٨٤) و(٨٨٥)، والمروزي في «السنة» ص١٤-١٥، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٢٨، واللالكائي في =

١٦٩٣٨- حدَّثنا مروانُ بنُ شُجاع، قال: حدَّثني خُصَيْفٌ، عن مُجاهدٍ وعَطاء، عن ابنِ عبَّاس

أنَّ معاوية أخبره: أنَّه رَأى رسولَ الله ﷺ قَصَّرَ مِنْ شَعْرِهِ بِمِشْقَصٍ، فقلتُ لابنِ عَبَّاس: ما بَلَغَنَا هٰذا الأمرُ[1] إلا عن مُعاويةَ؟ فقال: ما كانَ معاويةُ على رسولِ الله ﷺ مُتَّهَماً[2].

● ١٦٩٣٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ الله بنِ بَشَّار الوَاسطي، حدَّثنا مُؤَمَّل، وأبو أحمد، أو[3] أحدُهما، عن سُفيان، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عَبَّاس

=«أصول الاعتقاد» (١٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٤١-٥٤٢، من طرق عن صفوان، به.

وقوله ﷺ في افتراق أهل الكتابين وأمته له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٩٦)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث أنس، سلف برقم (١٢٢٠٨).

وثالث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند الترمذي (٢٦٤٤).

ورابع من حديث عوف بن مالك الأشجعي عند ابن ماجه (٣٩٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٣).

وخامس من حديث أبي أمامة عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٨).

قال السندي: قوله: «تَجَارى بهم»، أي: تسري في عروقهم ومفاصلهم.

الكَلَب، بفتحتين: داء يصيب الإنسان من عَضِّ الكلب المجنون.

(١) لفظ «الأمر» ليس في (ص).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٦٨٦٣) سنداً ومتناً.

(٣) لفظ «أو» سقط من (م).

عن معاوية: أنَّ النبيَّ ﷺ قَصَّرَ[1] بِمِشْقَصٍ[2].

---

(١) في هامش (س): قص. (خ).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٨٨٥) غير أن شيخ عبد الله بن أحمد هنا هو إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، وهو ثقة من رجال «التعجيل» وشكه بين مؤمل -وهو ابن إسماعيل-، وأبي أحمد -وهو الزبيري- لا يضر؛ لأنه روي من طريق أبي أحمد الزبيري دون شك في الرواية السالفة.

وانظر (١٦٨٣٦).

حديث تميم الداري

١٦٩٤٠- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰنِ بنُ مَهْدي، حدَّثنا سُفيان، عن سُهيلِ بن أبي صالحٍ، عن عطاءِ بنِ يَزِيد اللَّيْثِيّ

عن تميم الدَّاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إنَّما الدِّينُ النَّصِيحَةُ»(٢). قالوا: لِمَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «للهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ ولأَئمَّةِ المُسْلِمِينَ وعَامَّتِهِمْ»(٣).

---

(١) قال السندي: هو تميم بن أوس، منسوب إلى عدي بن الدار، مشهور في الصحابة، كان نصرانياً وقد قدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدَّث النبيُّ ﷺ عنه بذٰلك على المنبر، وعُدَّ ذٰلك من مناقبه، وانتقل إلى الشام بعد قتل عثمان، وسكن فلسطين، وكان كثير التهجد، قام ليلة بآية حتى أصبح، وهي: ﴿أَمْ حَسِبَ الذين اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كالذين آمنوا وعَمِلُوا الصَّالحاتِ سواءً مَحْيَاهُمْ ومماتُهُمْ ساءَ ما يحكُمُون﴾ [سورة الجاثية: ٢١].

(٢) جاء في (ظ١٣) و(ق) زيادة: «إنما الدين النصيحة» وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح من رجاله، وأخرج له البخاري متابعة أو مقروناً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٥٥) (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٥٦-١٥٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، إلا أنه ذكر النصيحة مرة واحدة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٤٦٠، وفي «الصغير» ٢/٣٥، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٣ من طريق محمد بن يوسف، وأبو عوانة ١/٣٦-٣٧، والطبراني في «الكبير» (١٢٦٠) من طريق أبي نعيم، وأبو عوانة =

. . . . . .

= ١/٣٦ من طريق قبيصة، ثلاثتهم عن سفيان، به.

وخالفهم عليُّ بن قادم -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤٢)- فرواه عن الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عطاء بن يزيد، عن تميم. بزيادة: عن أبيه.

قال أبو جعفر الطحاوي: وهٰذا الإسناد مما يذكر أهل العلم بالأسانيد: أَنَّ علي بن قادم غَلِط فيه، فأدخلَ أبا سهيلٍ -وهو أبو صالح- بين سهيل وبين عطاء بن يزيد، ويذكرون أنَّ أصلَ هٰذا الإسناد: عن سهيل، عن عطاء نفسه.

وأخرجه مسلم (٥٥) من طريق روح بن القاسم، وأبو داود (٤٩٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٣)، وابن حبان في «روضة العقلاء» ص١٩٤، والطبراني (١٢٦٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٥)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٥٤ من طريق زهير بن معاوية، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٩١)، والطبراني (١٢٦٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وابن أبي عاصم أيضاً (١٠٨٩) من طريق جرير بن أبي حازم، وابن أبي عاصم أيضاً (١٠٩٠)، والطبراني (١٢٦٨) من طريق الضحاك بن عثمان، وأبو عوانة ١/٣٦-٣٧، والطبراني (١٢٦٢)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٢٦٥) من طريق وهيب، وأبو عوانة ١/٣٧، وابن حبان (٤٥٧٤)، والطبراني (١٢٦٠)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٢٦٥) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٤٦) من طريق عبد العزيز بن المختار، والطبراني (١٢٤٦)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١٢٦٥) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، والبيهقي في «الشعب» (٧٤٠٠)، وفي «الآداب» (٢٢٦)، والحافظ في «التغليق» ٢/٥٧ من طريق إبراهيم بن طهمان، والبيهقي في «الشعب» (٧٤٠١) من طريق جرير، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٠٧ من طريق سليمان التيمي، جميعهم عن سهيل بن أبي صالح، به.

وخالفهم إسماعيل بن عياش -عند أبي يعلى (٧١٦٤)، والطبراني (١٢٦٥)-، فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عطاء، به. بزيادة: =

١٦٩٤١- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن سُفيان، قال: حدَّثني سُهيل بنُ أبي صالحٍ، عن عطاءِ بنِ يَزيد

عن تميمٍ الدَّاري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّما الدِّينُ النَّصِيحَةُ، إنَّما الدين النَّصِيحة». قيل: لِمَنْ؟ قال: «للهِ ولِرَسُولِهِ وَلِكِتَابَه ولأَئِمَّةِ المُسْلِمين وعَامَّتِهِمْ»[1].

= «عن أبيه» وأشار إلى ذٰلك الدارقطني في «العلل» ١٠/ ١١٧. ورواية إسماعيل ابن عياش عن غير أهل بلده ضعيفة، وهٰذه منها، وزيادة: «عن أبيه» سقطت من مطبوع الطبراني.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» ١/ ١٣٧، فقال: باب قول النبي ﷺ: «الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم». قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٣٧: هٰذا الحديث أورده المصنف هنا ترجمة باب، ولم يخرجه مسنداً في هٰذا الكتاب، لكونه على غير شرطه، ونبَّه بإيراده على صلاحيته في الجملة.

وقد سلف الحديث في مسند ابن عباس برقم (٣٢٨١)، كما ورد أيضاً في مسند أبي هريرة برقم (٧٩٥٤)، وبينا هناك الاختلاف الذي وقع في إسناده، وأن مدار الحديث على تميم الداري، كما قال البخاري في «تاريخه» ٢/ ٣٥: فمدار الحديث كله على تميم، ولم يصح عن أحد غير تميم.

وسيأتي بالأرقام (١٦٩٤١) و(١٦٩٤٢) و(١٦٩٤٥) و(١٦٩٤٦) و(١٦٩٤٧).

قال السندي: قوله: «إن الدين النصيحة»: المراد بالنصيحة إما الخلوص في المعاملة عن الغش، وحينئذ يظهر شمول النصيحة لله تعالى وغيره، فالنصيحة لله تعالى أن يُعامل الله معاملة خالصة حسنة لائقة بجنابه العلي، وعلى هٰذا القياس. وإما إرادة الخير للمنصوح، لكن لا بمعنى النافع، حتى يقال: كيف يستقيم من العبد إرادة الخير للربِّ تعالى، بل بمعنى اللائق، فيريه من نفسه وغيره لله تعالى ما يليق به تعالى، كالتسبيح والتقديس والتحميد. وعلى هٰذا القياس.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ =

١٦٩٤٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزاق، عن سُفيان، عن سُهيل بن أبي صالح، فذكر مثلَهُ، إلاَّ أنَّه قال:

«إنَّما الدِّينُ النَّصِيحَةُ» ثلاثاً[١].

١٦٩٤٣- حدَّثنا حمَّادُ بنُ أُسامة، قال: أخبرنا هشامٌ، عن أبيه، قال: خَرَجَ عمرُ على النَّاس يَضْرِبُهم على السَّجدَتينِ بعد العَصْرِ، حتى مرَّ بتميمٍ الدَّاري، فقال:

لا أَدَعُهُما، صلَّيْتُهما مع مَنْ هو خيرٌ منك رسولِ الله ﷺ، فقال عمر: إنَّ النَّاس لو كان كَهَيْئَتِكَ لم أُبالي[٢][٣].

=أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٩٤٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

(٢) في (م): أبال وهو الجادة. والمثبت من الأصول الخطية، وقد شرح عليها السندي فقال: «لم أبالي»: بالياء على الإشباع، أو على إجراء المعتل مَجْرى الصَّحيح.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عروة -وهو ابن الزبير- لم يسمع عُمر ولا تميماً غير أنه قد ثبت أن عمر نهى عن الصلاة بعد العصر كما سيرد بأسانيد صحيحة.

وأخرجه ابن شاهين في «الناسخ» (٢٥٤) من طريق ابن إسحاق، عن هشام ابن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (١٢٨١)، وفي «الأوسط» (٨٦٧٩) من طريق عبد الله بن صالح، وابن حزم في «المحلى» ٢/ ٢٧٤ من طريق يحيى ابن بكير، كلاهما عن الليث بن سعد، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن ابن نوفل يتيم عروة، عن عروة، أنه قال: أخبرني تميم الدَّاري، أو أُخبرتُ أن=

. . . . . .

= تميماً الدَّاري ركع ركعتين. . . قال الطبراني في «الأوسط»: لا يُروى هٰذا الحديث عن تميم الداري إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به الليث. قلنا: وليس في روايته الجزم بسماع عروة من تميم الداري.

وأخرجه الحارث بن أسامة (٢١٤) (زوائد) عن سعيد بن سليمان، عن بيان -وهو ابن بشر-، عن وبرة -وهو ابن عبد الرحمٰن المُسْلي- قال: رأى عمر رضي الله عنه تميماً الداري. . . فذكر نحوه.

قلنا: وهٰذا الإسناد منقطع أيضاً؛ فإن وبرة لم يلق عمر ولا تميماً؟

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٢٢-٢٢٣، وقال: رواه أحمد، وهٰذا لفظه، وعروة لم يسمع من عمر، وقد رواه الطبراني -ورجاله رجال الصحيح- في «الكبير» و«الأوسط»، ثم قال: وفيه عبد الله بن صالح، قال فيه عبد الملك ابن شعيب: ثقة مأمون، وضعفه أحمد وغيره.

وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب برقم (١٠١) أنه نهى علياً عن الركعتين بعد العصر، ثم رفعه إلى النبي ﷺ.

وفي باب نهي عمر عن الركعتين بعد العصر كذٰلك عن زيد بن خالد الجهني، سيرد برقم (١٧٠٣٦) وفيه أنه رآه عمر بن الخطاب وهو خليفة ركع بعد العصر ركعتين، فمشى إليه، فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو، فلما انصرف قال زيد: يا أمير المؤمنين، فوالله لا أدعهما أبداً بعد أن رأيت رسول الله ﷺ يصليهما. قال: فجلس إليه عمر، وقال: يا زيد بن خالد لولا أني أخشى أن يتخذها الناسُ سلماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما. وفي إسناده مجهولان.

وعن السائب بن يزيد -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٤ عن يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكاً حدثه عن ابن شهاب، عنه -أنه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر. وهٰذا إسناد صحيح.

وعن ابن مسعود -عند الطحاوي أيضاً ١/ ٣٠٤ بإسناد صحيح- قال: كان =

. . . . . .

= عمر يكره الصلاة بعد العصر، وأنا أكره ما كره عمر رضي الله عنه.

وعن ابن عباس عند الطحاوي كذٰلك ١/ ٣٠٥ بإسناد صحيح قال: رأيت عمر رضي الله عنه يضرب الرجل إذا رآه يصلي بعد العصر.

وعن ابن عمر وأبي سعيد الخدري كذٰلك عند الطحاوي ١/ ٣٠٤-٣٠٥.

وقد ثبت النهي عن الصلاة بعد العصر من نهيه ﷺ من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٥٨٦)، بلفظ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس»، وسلف برقم (١١٠٣٣).

ومن حديث معاوية عند البخاري (٥٨٧) بلفظ: إنكم لتصلون صلاة لقد صحبنا رسول الله ﷺ، فما رأيناه يصليها، ولقد نهى عنهما. يعني الركعتين بعد العصر. وسلف برقم (١٦٩٠٨).

ومن حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٨٨) قال: نهى رسول الله ﷺ عن صلاتين: بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس. وسلف برقم (٩٩٥٣).

وسلف من حديث ابن عمر مرفوعاً برقم (٤٦١٢) بلفظ: «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها...» وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: على السجدتين، أي: على الركعتين.

قوله: بعد العصر: يفهم منه أنهم كانوا يصلونهما في وقت عُمر، ويُفهم من حديث تميم أنهم كانوا يصلونهما في وقته ﷺ أيضاً.

قوله: كهيئتك: كأنه أراد أن النهي بعد العصر إنما هو لوقوعهما بعد الاصفرار، وهٰذا مما لا يخاف على مثله تميم، ولكن يخاف على العوام، ولذٰلك يمنع الكل منهما بعد العصر مطلقاً، خوفاً من الوقوع في المحذور. والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ذكرنا في مسند ابن عمر برقم (٤٦١٢) الجمع بين حديث النهي عن الصلاة بعد العصر وبين صلاته ﷺ بعدها. فانظره.

١٦٩٤٤- حدَّثنا إسحاقُ بن يوسف الأَزْرَق، قال: حدَّثني عبدُ العزيز ابنُ عمر بنِ عبدِ العزيز، قال: سمعتُ عبدَ الله بن مَوْهَب يُحَدِّثُ[1] عُمرَ ابنَ عبدِ العزيز

عن تميمٍ الدَّاري قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الرَّجل يُسْلِمُ على يَدَيْ الرَّجلِ، فقال: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْياهُ ومَمَاتِهِ»[2].

---

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ١٣): يحدث عن عمر بن عبد العزيز، بزيادة «عن»، وهو خطأ، والصواب ما هو مثبت من (ظ١٣)، و«أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن موهب -ويقال: ابن وهب- لم يُدرك تميماً، صرح بذٰلك أبو نعيم الفضل بن دكين، والشافعي، والنسائي، والترمذي، وأبو زرعة الدمشقي، وما ورد في الروايات الآتية برقم (١٦٩٤٨) و(١٦٩٥٣) من تصريح عبد الله بن موهب بسماعه من تميم خطأ نبه عليه الحفاظ، وذُكر أن بينهما قبيصة بن ذؤيب كما في رواية يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، فيما سيأتي في التخريج. قال أبو زرعة الدمشقي: وجه مدخل قبيصة بن ذؤيب في حديثه هٰذا فيما نرى -والله أعلم- أنَّ عبد العزيز بن عمر حدث يحيى بن حمزة بهٰذا الحديث من كتابه، وحدثهم بالعراق حفظاً. قلنا: وبرواية يحيى بن حمزة المتصلة صححه أبو زرعة، فقال: هٰذا حديثٌ متصل حسنُ المخرج والاتصال، لم أر أحداً من أهل العلم يدفعه. قلنا: بل دفعه البخاري وغيره كما سيرد لمعارضته الحديث الصحيح: «إنما الولاء لمن أعتق» إن لم يمكن الجمع بينهما.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٩٠١) عن ميمون أبي النضر، وسعيد بن منصور (٢٠٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/١٨١ من طريق إسماعيل بن عياش، وعبد الرزاق (٩٨٧٢) و(١٦٢٧١) من طريق عبد الله بن المبارك، والترمذي (٢١١٢) من طريق أبي أسامة وابن نمير ووكيع، والنسائي في «الكبرى» (٦٤١٣) من طريق عبد الله بن داود، وأبو يعلى (٧١٦٥)، =

. . . . . .

= والدارقطني ٤/ ١٨١-١٨٢ من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٢) من طريق حفص بن غياث، والدارقطني ٤/ ١٨١-١٨٢ من طريق علي ابن عابس وعبد الرحمٰن بن سليمان ومحمد بن ربيعة، والخطيب في «تاريخه» ٥٣/٧ من طريق بشر بن عبد الله بن عبد العزيز، كلهم -وهم ثلاثة عشر راوياً- عن عبد العزيز بن عمر، بهٰذا الإسناد. يعني دون ذكر قبيصة بين ابن موهب وتميم.

وخالفهم يحيى بن حمزة الحضرمي، فرواه عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن موهب، عن قبيصة بن ذؤيب، عن تميم الداري، أخرجه من طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٩٨-١٩٩، وأبو داود (٢٩١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٣٩، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ٥٧٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٦)، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٥٣) و(٢٨٥٤) و(٢٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٧)، والحاكم ٢/ ٢١٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٩٦-٢٩٧، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة عبد الله ابن موهب). زاد أبو نعيم والباغندي قول عبد العزيز بن عمر: وشهدت عمر ابن عبد العزيز قضى بذٰلك في رجلٍ أسلم على يدي رجل، فمات، وترك مالاً وابنةً له، فأعطى عمرُ ابنتَه النصف، والذي أسلم على يديه النصف.

قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب -ويقال: ابن موهب- عن تميم الداري، وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن وهب وتميم الداري قبيصة بن ذؤيب، ولا يصح، رواه يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر، وزاد فيه قبيصة بن ذويب، والعمل على هذا الحديث عند بعض أهلِ العلم، وهو عندي ليس بمتصل، وقال بعضهم: يجعل ميراثُه في بيت المال، وهو قول الشافعي، واحتج بقول النبي ﷺ أن الولاء لمن أعتق.

قلنا: وأنكر أن يكون بينهما قبيصةُ بنُ ذؤيب أبو نعيم فيما ذكر أبو زرعة =

١٦٩٤٥- حدَّثنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنةَ، عن سُهيل بنِ أبي صالحٍ، عن عطاءِ بنِ يَزِيد اللَّيثي

عن تميم الدَّاري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الدِّينَ النَّصِيحةُ، إنَّ الدِّينَ النَّصيحةُ، إنَّ الدِّيْنَ النَّصيحةُ». قالوا: لِمَنْ يا رسول

=الدمشقي في «تاريخه» ١/ ٥٦٩.

وقد روي من طرق عن عبد الله بن موهب، عن تميم الداري عند النسائي في «الكبرى» (٦٤١١) (٦٤١٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٣٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٤)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٨)، والحاكم ٢/ ٢١٩.

وعلقه البخاري بصيغة التمريض في كتاب الفرائض: باب إذا أسلم على يديه، فقال: ويذكر عن تميم الداري رفعه قال: «هو أولى الناسِ بمحياه ومماته»، واختلفوا في صحة الخبر.

قلنا: قد صححه أبو زرعة الدمشقي والحاكم ويعقوب بن سفيان، وضعفه الشافعي وأحمد والبخاري والترمذي، وإنما ضعفه بعضهم من جهة متنه، فقد قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٤٧: وجزم (يعني البخاري) في «التاريخ» بأنه لا يصح لمعارضة حديث: «إنما الولاء لمن أعتق»، ويؤخذ منه أنه لو صح سنده لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل فتُرُدَّدَ في الجمع، هل يُخَصُّ عمومُ الحديث المتفق على صحته بهذا، فيُسْتثنى منه من أسلم؟ أو تُؤول الأولويةُ في قوله: «أولى الناس» بمعنى النصرة والمعاونة وما أشبه ذلك لا بالميراث، ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه؟ جنح الجمهور إلى الثاني، ورجحانه ظاهر.

قلنا: وبهذا التأويل تنتفي المعارضة، ويصح الحديث بإسناده المتصل، وقد صححه إضافة إلى من سلف ذكره ابنُ القيم في «تهذيب السنن» ٤/ ١٨٦.

وسيأتي (١٦٩٤٨) (١٦٩٥٣).

قال السندي: قوله: «أولى الناس بمحياه»: أي هو أقرب الناس إليه في حياته، فيُحسن إليه ما دام حيّاً.

الله؟ قال: «للهِ ولِكِتَابِهِ وَلِنَبيِّه ولأَئِمَّةِ المُؤْمِنِينَ وعامَّتِهِمْ»[1].

● ١٦٩٤٦- [قال عبدُ الله بن أحمد]: حدَّثنا محمدُ بنُ عَبَّاد، حدَّثنا سُفيان، قال: قلتُ لسهيلِ بنِ أبي صالحٍ في حديثٍ حدَّثناهُ عَمْرو بنُ دينار، عن القَعْقاعِ بنِ حكيمٍ، عن أبيه، فقال سهيلٌ: سَمِعْتُهُ من الَّذي سَمِعَهُ منه أبي، سمعتُ عطاءَ بنَ يزيد الليثي يُحَدِّثُ عن تميمٍ الدَّاري، عن النبيِّ ﷺ مثلَ حديثِ أبي عن ابنِ عُيَيْنَة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٩٤٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٣٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥١٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٥)، والحافظ في «التغليق» ٢/ ٥٦ من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان، فقد رواه محمد بن عباد -وهو ابن الزبرقان المكي- عن سفيان -وهو ابن عيينة-، عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم.

ورواه محمد بن عباد أيضاً عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح والد سهيل، عن عطاء بن يزيد، عن تميم، وكلاهما صحيح، رجالهما ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٥٦ من طريق عبد الله بن الإمام أحمد، بالإسنادين.

وأخرجه مسلم (٥٥) (٩٥) عن محمد بن عباد، بهما.

وأخرجه الحميدي (٨٣٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٦٠، وفي =

١٦٩٤٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيانُ، عن سُهيل بن أبي صالحٍ، عن عطاءِ بنِ يَزيد اللَّيثي

٤/١٠٣ عن تميمٍ الدَّاري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحةُ، الدِّينُ النَّصِيْحة»[1] ثلاثاً. قالوا: لِمَنْ يا رسولَ الله؟ قال: «للهِ ولِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِه[2] ولأَئِمَّةِ المُسْلِمين وعَامَّتِهِمْ»[3].

١٦٩٤٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ عُمر بن عبدِ العزيز، عن عبدِ الله بنِ مَوْهَب، قال:

سمعتُ تميماً الدَّاريَّ قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ ما السُّنَّةُ في الرَّجلِ من أهلِ الكتابِ يُسْلِمُ على يَدَيْ رجلٍ من المُسلمينَ

= «الأوسط» ٢/٣٥، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٥٦، وفي «الكبرى» (٨٧٥٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٤)، وابن حبان (٤٥٧٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٠٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٨)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٥٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهما. ولفظ الحميدي: قال سفيان: وكان عمرو بن دينار حدثناه أولاً عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، قال: فلما لقيت سهيلاً قلت: لو سألتُه لعله يحدثنيه عن أبيه، فأكون وعمرو فيه سواءً، فسألتُه، فقال سهيل: أنا سمعتُه من الذي سمعه منه أبي، أخبرني عطاء بن يزيد. . .

وقد سلف برقم (١٦٩٤٠).

(١) في (ق) زيادة: «الدين النصيحة»، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٢) لفظ: ولرسوله، ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو في (س) نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٩٤٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح.

قال: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بمحياهُ ومَمَاتِهِ»[1].

١٦٩٤٩- حدَّثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمةَ، عن الأَزْرَق بن قيسٍ، عن يحيى بنِ يَعْمَر

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُحاسَبُ بِهِ العَبْدُ يومَ القِيَامةِ صلاتُهُ، فإنْ كان أَتَمَّها كُتِبَتْ لَهُ تامَّةً، وإنْ لم يَكُنْ أَتَمَّها قال اللهُ عَزَّ وجَلَّ: انْظُروا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَتُكْمِلُونَ بِها فَرِيضَتَهُ، ثم الزَّكاةُ كذٰلك، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمالُ على حِسابِ ذٰلكَ»[2].

١٦٩٥٠- حدَّثنا حسنٌ، حدَّثنا حمَّادٌ، عن حُميدٍ، عن الحَسَنِ، عن أبي هُرَيرة، عن النبيِّ ﷺ مِثلَهُ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (١٦٩٤٤)، وسلف الكلام عليه هناك، وقول وكيع في إسناده: سمعت تميماً الداريَّ، خطأ، نبَّه عليه الحفاظ فيما ذكرنا ثمة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن موهب) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٠٨، والترمذي (٢١١٢)، وابن ماجه (٢٧٥٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف ذكر الاختلاف في تصحيحه وتضعيفه في الرواية (١٦٩٤٤). وانظر (١٦٩٥٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦١٤) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن -وهو البصري- لم يلق أبا هريرة، بينهما أنس بن حكيم الضَّبِّي، كما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٩٤٩٤)، وهو مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حميد: هو =

١٦٩٥١- حدَّثنا حَسَنٌ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمةَ[1] عن داود ابنِ أبي هندٍ، عن زُرَارَةَ بنِ أَوْفى، عن تميمٍ الدَّاري، عن النَّبيِّ ﷺ بمِثْلِهِ[2].

= ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٦٨)، وابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٠٤-٤٠٥، والبخاري في «تاريخه» ٢/ ٣٤، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٣٢ من طرق عن الحسن، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٦٩٤٩)، وفي مسند أبي هريرة برقم (٧٩٠٢) و(٩٤٩٤). وسيأتي برقم (١٦٩٥٤).

(١) وقع في (م) بعد قوله: حماد بن سلمة زيادة: عن حميد، عن الحسن، عن أبي سلمة. وهي زيادة مقحمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٨٦٦)، والحاكم ١/ ٢٦٢-٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٧ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن ماجه (١٤٢٦)، والدارمي (١٣٥٥)، والحاكم ١/ ٢٦٣ من طريق سليمان بن حرب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٥٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠٩ من طريق عبيد الله بن محمد التميمي، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٥)، وفي «الأوائل» (٢٣) من طريق حجاج بن منهال، والحاكم ١/ ٢٦٣ من طريق إبراهيم بن الحجاج والربيع بن يحيى، كلهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. يعني مرفوعاً.

قال أبو محمد الدارمي: لا أعلم أحداً رفعه غير حماد. قيل لأبي محمد: صح هٰذا؟ قال: إي.

قلنا: قد وقفه هُشَيم عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/ ٤٠٥، وفي «الإيمان» (١١٣)، ويزيدُ بنُ هارون عنده أيضاً في «المصنف» ١١/ ٤١-٤٢ و١٤/ ١٠٨، وفي «الإيمان» (١١٢)، والبيهقي ٢/ ٣٨٧، كلاهما عن داود بن =

١٦٩٥٢- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى يعني الطَّباع، قال: حدَّثني ليثُ بنُ سعدٍ، حدَّثني الخَليلُ بنُ مُرَّةَ، عن الأَزْهَرِ بنِ عبد الله

عن تميمٍ الدَّاري قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ لا إلٰهَ إلاَّ الله واحِداً أَحَداً صَمَداً لَمْ يَتَّخِذْ صاحِبَةً ولا وَلَداً ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَد، عَشْرَ مَرَّاتٍ كُتِبَ[1] لَهُ أَرْبَعُونَ أَلفَ حَسَنَةٍ»[2].

= أبي هند، به. دون قوله: «ثم الزكاة»، وهو في حكم المرفوع، وفي رواية يزيد ابن هارون زيادة: «فإن لم تكمل الفريضة ولم يكن له تطوع أُخذ بطرفيه، فقُذف به في النار».

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (١٢٥٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن زرارة بن أوفى، به، مرفوعاً. ومؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ.

وسيأتي برقم (١٦٩٥٤).

وقد سلف برقم (١٦٩١٦) و(١٦٩٤٩).

(١) في (ظ١٣) و(ق): كتبت.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف خليل بن مرة -وهو الضُّبَعي البصري- ولانقطاعه، الأزهر بن عبد الله لم يسمع من تميم الداري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٢٨، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٧٠)، من طريقين عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، والخليل بن مرة ليس بالقوي عند أصحاب الحديث، قال محمد بن إسماعيل: هو منكر الحديث.

١٦٩٥٣- حدَّثنا أبو نُعَيم، حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ عمر بنِ عبدِ العزيز، عن عبدِ الله بنِ موْهَبٍ، قال:

سمعتُ تميماً الدَّاريَّ يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ ما السُّنَّةُ في الرَّجلِ مِنْ أهلِ الكُفْر يُسْلِمُ على يَدَيْ الرَّجلِ من المُسلمينَ؟ فقال: «هُوْ أَوْلَى النَّاسِ بحياتِهِ وَمَوْتِهِ»[1].

١٦٩٥٤- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمةَ، عن حُمَيدٍ، عن الحَسَنِ، عن رجلٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، وداودَ، عن زُرَارةَ

عن تميمٍ الدَّاري، عن النبي ﷺ قال: «أَوَّلُ ما يُحاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ الصَّلاةُ، فإنْ كان أَكْمَلَها كُتِبَتْ له كامِلَةً، وإنْ لَمْ يَكُنْ أَكْمَلَها قالَ للْمَلائِكَةِ: انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَأَكْمِلُوا بها مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَته[2]، ثم الزَّكاةُ، ثم تُؤْخَذُ

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد فصلنا الكلام فيه في الرواية (١٦٩٤٤)، وقول عبد الله بن موهب هنا: سمعت تميماً الداري، خطأ، خطّأه فيه أبو نعيم نفسه شيخ أحمد راوي الحديث، فقال فيما نقله عنه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٣٩: وهٰذا خطأ، ابنُ موهب لم يسمع تميماً ولا لحقه.

وأخرجه الدارمي (٣٠٣٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٣٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٥٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/(٢٩٦) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف شرحه وذكر من صححه وضعفه في الرواية (١٦٩٤٤).

(٢) في (م): فريضة.

الأعْمالُ على حَسَبِ ذٰلكَ»[1].

١٦٩٥٥- حدَّثنا أبو المُغيرة، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، قال: حدَّثني شُرَحْبيلُ بنُ مُسْلم الخَوْلاَني:

أنَّ رَوْحَ بنَ زِنْباع زَارَ تميماً الدَّاريَّ فوجده يُنَقِّي شعيراً لفَرَسِه قال: وحوله أهله، فقال له روح: أما كان في هٰؤلاء من يكفيك؟ قال تميم: بلى، ولكني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يُنَقِّي لِفَرَسِه شَعِيراً، ثُمَّ يُعَلِّقُه عَلَيْهِ إلا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ حَبَّةٍ حَسَنَةً»[2].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان: الأول: عفان، عن حماد بن سلمة، عن حميد -وهو الطويل-، عن الحسن -وهو البصري-، عن رجل، عن أبي هريرة، وهو إسناد ضعيف، لجهالة الرجل الراوي عن أبي هريرة، وهو أنس ابن حكيم الضبي، كما سلف التصريح باسمه في الرواية السالفة برقم (٩٤٩٤).

والآخر: عفان، عن حماد بن سلمة، عن داود -وهو ابن أبي هند-، عن زرارة -وهو ابن أبي أوفى-، عن تميم. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، سلف برقم (١٦٩٥١).

وأخرجه ابن ماجه (١٤٢٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذين الإسنادين.

وسلف تتمة تخريجه في الرواية (٧٩٠٢) في مسند أبي هريرة.

(٢) إسناد حسن، روح بن زنباع أمير تابعي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها. وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٥٣)، والبيهقي في «شعب =

١٦٩٥٦- حدَّثنا الهَيْثَمُ بنُ خارِجَةَ، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن شُرَحْبيل بنِ مُسْلمٍ، فَذَكَرَ مثلَ هذا الحديث[١].

١٦٩٥٧- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا صفوان[٢] قال: حدَّثني سُلَيْم ابنُ عامرٍ

عن تميمٍ الدَّاري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= الإيمان» (٤٢٧٣) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٥٤)، وفي «الصغير» (١٤)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن روح بن زنباع، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٤٠، والدلاوبي في «الكنى» ١/ ٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٧٤)، من طريق محمد بن عقبة القاضي، عن أبيه، عن جده، عن تميم الداري، بلفظ: «من ارتبط فرساً في سبيل الله ثم عالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة» وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن عقبة وأبوه وجده مجهولون.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/ ٤٥٨.

قال السندي: قوله: «يُنقي» من الإنقاء أو التنقية.

«ثم يعلقه»: من التعليق، أي: يربطه على فمه.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو الهيثم ابن خارجة، وهو الخراساني.

(٢) في (ظ١٣) و(س): صفوان، دون نسبة، وفي (ص) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ ٦٥٠: صفوان بن سُلَيم، وهو نسخة في هامش (س)، وعليها علامة الصحة، وفي (م): صفوان بن مسلم، ويبدو أنه تحريف قديم، فالصواب أنه صفوان بن عمرو السكسكي، كما في مصادر التخريج، أما صفوان بن سليم فراوٍ مدني من غير طبقة صفوان بن عمرو.

«لَيَبْلُغَنَّ هٰذا الأمْرُ ما بَلَغَ الليلُ والنَّهارُ، ولا يَتْرُكُ اللهُ بَيْتَ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ إلا أَدْخَلَهُ الله هذا الدِّينَ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، عِزّاً يُعِزُّ اللهُ بِهِ الإسْلامَ، وذُلاًّ يُذِلُّ اللهُ بِهِ الكُفْرَ». وكان تميمٌ الدَّراي يقولُ: قد عرفتُ ذٰلك في أهلِ بيتي، لقد أصابَ مَنْ أَسْلَمَ منهم الخيرَ والشَّرَفَ والعِزَّ، ولقد أَصابَ مَنْ كان منهم كافراً الذُّلَّ والصَّغارَ والجِزْيَةَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة -وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني- من رجال الشيخين، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال مسلم. سُلَيم بن عامر: هو الخَبَائري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٨١ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٢/ ١٥٠، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨٥)، والحاكم ٤/ ٤٣٠، والبيهقي ٩/ ١٨١ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن صفوان بن عمرو السكسكي، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٨٠) من طريق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن شداد بن أوس، سيرد (١٧١١٥).

وعن عدي بن حاتم، سيرد ٤/ ٢٥٧.

وعن ثوبان، سيرد ٥/ ٢٧٨.

وعن المقداد بن الأسود، سيرد ٦/ ٤. =

١٦٩٥٨- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثني أبي إملاءً[١] أملاه علينا في[٢] النَّوادر قال: كتب إليَّ أبو توبة الرَّبيعُ بنُ نافعٍ قال: حدَّثنا الهَيْثَمُ بنُ حُمَيد، عن زيدِ بنِ واقدٍ، عن سُلَيمان بنِ موسى، عن كَثيرِ بنِ مُرَّة

عن تميمٍ الدَّاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بمئةِ[٣] آيةٍ في لَيْلَةٍ، كُتِبَ له قُنُوتُ لَيْلَةٍ»[٤].

= وعن عائشة عند مسلم (٢٩٠٧) (٥٢).

قال السندي: قوله: «ليبلغنَّ هٰذا الأمر»، أي: أمر الدين وحكمه من الإيمان، أو قبول الجزية.

«بعز عزيز» أي: مقروناً بعز من أراد الله تعالى له أن يكون عزيزاً، وهو بأن أراد له الإيمان لا قبول الجزية.

(١) لفظ «إملاء» ليس في (م).

(٢) في (م): من.

(٣) في (ص) و(ق): مئة. وهي نسخة في (س).

(٤) حديث حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى -وهو الأشدق- لم يدرك كثير بن مُرَّة، فيما قاله أبو مُسْهِر، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»، وبقية رجاله ثقات. الهيثم بن حميد: هو الغساني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٧)-، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٣)، من طريق الربيع بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٧)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٧)، والطبراني في «الكبير» (١٢٥٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٠٨) من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي، عن الهيثم بن حميد، به.

وأخرجه الدارمي (٣٤٥٠) عن يحيى بن بسطام، عن يحيى بن حمزة -وهو=

. . . . . .

= الدمشقي- عن زيد بن واقد، به.

وأخرجه الدارمي (٣٤٥٢) عن يحيى بن بسطام كذٰلك، عن يحيى بن حمزة، عن يحيى بن الحارث -وهو الذماري الغساني-، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن تميم الداري وفضالة بن عُبيد، به، موقوفاً. ويحيى بن بسطام ضعيف، والقاسم أبو عبد الرحمٰن روايته عن كثير من الصحابة مرسلة، وقيل: لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة.

وقد اختُلف فيه على يحيى بن الحارث، فرواه الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٨) من طريق جُبارة بن المُغَلِّس، عن يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن محمد بن جُحادة، عنه، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة، مرفوعاً، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وضعف بعض رواته. وأشار إلى ضعفه المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/ ٤٤٠، فصدره بصيغة التمريض: وروي. والصحيح عن أبي أمامة وقفه كما سيرد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٦٧، ونسبه إلى أحمد والطبراني في «الكبير»، وقال: فيه سليمان بن موسى الشامي، وثقه ابن معين وأبو حاتم، وقال البخاري: عنده مناكير، وهٰذا لا يقدح. قلنا: فاته أن يُعلَّه بالانقطاع.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (١٣٩٨)، وصححه ابن خزيمة (١١٤٤)، وابن حبان (٢٥٧٢)، بلفظ: «من قام بمئة آية كتب من القانتين».

وآخر من حديث ابن عمر موقوفاً عند الدارمي (٣٤٤٩)، وفي إسناده أبو أويس، وهو ضعيف.

وثالث من حديث أبي هريرة موقوفاً عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/ ٥٠٧، بلفظ: «من قرأ مئتين كتب من القانتين». وإسناده صحيح، وهو في حكم المرفوع. =

حديث مَسْلَمة بن مُخَلَّد[1]

٤/١٠٤ ١٦٩٥٩- حدَّثنا محمدُ بنُ بَكْرٍ، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن ابنِ المُنْكَدِر، عن أبي أيوب

عن مَسْلَمة بنِ مُخَلَّد أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ سَتَرَ مُسْلِماً في الدُّنيا، سَتَرَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ في الدُّنيا والآخِرَةِ، ومَنْ نَجَّى مَكْرُوباً فَكَّ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ، ومَنْ كانَ في حاجَةِ أَخيهِ كانَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ في حاجَتِهِ»[2].

= ورابع من حديث أبي أمامة موقوفاً عند الدارمي (٣٤٥٥) بلفظ: «من قرأ بمئتي آية كتب من القانتين». وإسناده صحيح.

وخامس من حديث ابن مسعود موقوفاً كذلك عند الدارمي (٣٤٥٣) بلفظ: «مئة آية». وفي إسناده فطر بن خليفة، لم يتحرر لنا سماعه من أبي إسحاق السبيعي، أكان قبل الاختلاط أم بعده.

قال السندي: قوله: «قنوت ليلة» أي: عبادته.

(١) مَسْلَمة بن مُخَلَّد أنصاري خزرجي، ويقال: إنه زُرَقي، يكنى أبا سعيد، عَدُّوه في الصحابة، روى عن النبي ﷺ أحاديث لا يذكر في شيء منها سماعاً، وهو أول من جُمع له بين مصر والمغرب في الولاية. مات بمصر سنة اثنتين وستين، وقيل: رجع إلى المدينة، ومات بها، قاله السندي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جُريج مُدَلِّس وقد عنعن، وابنُ المنكدر -وهو محمد- لم يلق أبا أيوب يعني الأنصاري.

وقد اختلف قولُ الذهبي في هٰذا الإسناد في «السير» فجوده ٦/ ٣٣٤، وقال في ٩/ ٤٢٢: حديث غريب فرد.

وقصةُ الرحلة في طلب هٰذا الحديث رُويت بوجوه مختلفة، ففي الإسناد =

. . . . . .

= الآتي -وهو برقم (١٦٩٦٠)- أن عقبة بن عامر هو الذي رحل إلى مسلمة بن مُخَلَّد، وعند الطبراني في «الأوسط» (٨١٢٩) أن جابر بن عبد الله هو الذي رحلَ إلى مسلمة، وجاء في مسند عقبة في الرواية الآتية برقم (١٧٤٥٤) أن أبا أيوب رحل إلى عقبة، وكذٰلك جاء في الرواية (١٧٣٩١) لكن فيها زيادة أنه أتى مسلمة بن مُخَلَّد، ثم ذهبا إلى عقبة، وأُبهم اسمُ الصحابي الذي رحل إلى عقبة عند الخطيب في «الرحلة» (٣٥). وأسانيد هٰذه الروايات كلها ضعيفة، كما سنبين في التخريج. ومما يؤكد ضعف قصة الرحلة في طلب هٰذا الحديث أن أبا هريرة وابن عمر كانا يحدثان بهٰذا الحديث وهما في المدينة، فما الحاجة في الرحلة إلى غيرهما في طلبه وسماعه؟!

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٨٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٧٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٣/ ١٥٥-١٥٦، والذهبي في «السير» ٦/ ٣٣٤ و٩/ ٤٢٢ من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨١٢٩) من طريق عبد الله بن محمد -يعني ابن عائشة-، عن يحيى بن أبي الحجاج، عن أبي سنان، عن رجاء بن حيوة، عن مسلمة بن مخلد، وفيه أن جابراً هو الذي رحل إليه لسماع هٰذا الحديث. وإسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي الحجاج وأبي سنان -وهو عيسى بن سنان الحنفي-.

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٥) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، عن عبد الرحمٰن بن زياد، عن مسلم بن يسار، أن رجلاً من الأنصار ركب من المدينة إلى عقبة بن عامر وهو بمصر حتى لقيه، فذكر الحديث. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن زياد، وهو ابن أنعُم الإفريقي.

وأخرجه الخطيب كذٰلك في «الرحلة» (٣٦) من طريق جعفر بن برقان، عن يحيى أبي هشام الدمشقي، قال: جاء رجل من أهل المدينة إلى مصر، فقال لحاجب أميرها: قل للأمير يخرج إليَّ. . . فلم يذكر اسم الأمير، ولا اسم من=

١٦٩٦٠- [قال عبد الله بن أحمد]: قرأتُ على أبي هذا الحديثَ: حدَّثنا عَبَّادُ بنُ عَبَّاد، وابنُ أبي عدي، عن ابن عَوْنٍ، عن مكحُولٍ أنَّ عُقْبَة -قال ابنُ أبي عدي-

أتى مَسْلَمة بنَ مُخَلَّد بمصر، وكان بينَه وبين البَّوابِ شيءٌ، فسمع صوتَهُ فأَذِنَ له، فقال: إني لم آتِكَ زائراً، ولكنِّي جئتُك لحاجةٍ، أَتذكرُ يومَ -قال عبَّادُ في حديثِه- قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَلِمَ مِنْ أَخِيهِ سَيِّئَةً، فَسَتَرها سَتَرَهُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بها يَوْمَ القِيَامَةِ؟» فقال: نعم، فقال: لهٰذا جِئْتُ. قال ابنُ أبي عدي في حديثِه: رَكِبَ عُقبةُ بنُ عامرٍ إلى مَسلَمَةَ بنِ مُخَلَّد وهو أميرٌ على مِصْرَ[1].

= رحل إليه، وساق الحديث بلفظ: « من ستر عورة مسلم فكأنما أحيا مَوْؤودة» وإسناده منقطع. يحيى أبو هشام: هو يحيى بن راشد الطويل.

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٧) من طريق هشيم، عن سيار، عن جرير بن حيان، أن رجلاً رحل إلى مصر في هٰذا الحديث. وإسناده معضل.

وأخرجه الخطيب في «الرحلة» (٣٨) من طريق مالك أن رجلاً خرج إلى مسلمة بن مخلد بمصر، ولم يسق متنه. وإسناده معضل.

وسيأتي برقم (١٦٩٦٠)، وفي مسند عقبة (١٧٣٩١) و(١٧٤٥٤).

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٧).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٦٤٦) وإسناداهما صحيحان على شرط الشيخين.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، مكحول -وهو الشامي- لم يلق عقبة بن عامر ولا مسلمة بن مُخَلَّد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عون: هو عبد الله. =

حديث أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٩٦١- قال حسين بن علي الجُعْفي: حدثنا به عبد الرحمٰن بن يزيد ابن جابر، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أوس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَلَ، وغَدَا وابْتَكَر، فدَنا وأنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كأجْرِ سَنَةٍ صِيامِها وَقِيامِها»[1].

١٦٩٦٢- حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا ابنُ المبارك، عن الأوزاعي، عن حَسَّان بن عَطِيَّة، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني

عن أوس بن أوس الثقفي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ واغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وبَكَّرَ وابْتَكَرَ، ومَشَى ولَمْ يَرْكَبْ، فَدَنا مِنَ الإمامِ، واسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٦٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٥٠٢) من طريق سالم بن نوح، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. لم يذكر قصة عقبة بن عامر، وذكره في مسند مسلمة.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٤٩٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن ابن عون، عن مكحول، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ. لم يذكر مسلمة، وذكره في مسنده عقبة.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦١٧٢) سنداً ومتناً.

أَجْرُ سَنَةٍ، صِيَامِها وَقِيامِها»[1].

١٦٩٦٣- حدثنا علي بن إسحاق قال: حدثنا ابن المبارك، عن الأَوْزاعي، حدثني حَسَّان بن عَطِيَّة، حدثنا أبو الأَشْعث الصَّنْعاني قال:

حدَّثني ابنُ أوس الثقفي قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ[2]، فذكر معناه إلا أَنَّه قال: «ثُمَّ غدا وابتكر»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن، وهو مكرر (١٦١٧٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ق) و(ص) زيادة: يقول: من غسل واغتسل، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦١٧٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو علي ابن إسحاق: وهو المروزي.

حديث سلمة بن نفيل السكوني

١٦٩٦٤-حدَّثنا أبو المُغيرَةِ، قال: حدَّثنا أَرْطَاةُ يعني ابنَ المُنْذر، حدَّثنا ضَمْرَةُ بنُ حبيبٍ، قال:

سمعتُ سَلَمةَ بنَ نُفَيْلٍ السَّكُونيَّ، قال: كُنَّا جلوساً عندَ رسول الله ﷺ إذ قال[1] قائِلٌ: يا رسولَ اللهِ هل أُتِيتَ بِطعامٍ من السَّماء؟ قال: «نَعَمْ». قال: وبماذا؟ قال: «بِمِسْخَنَةٍ»[2] قالوا: فهل كان فيها فَضْلٌ عَنْكَ؟ قال: «نَعَمْ». قال: فما فُعِلَ به؟ قال: «رُفِعَ وَهُوَ يُوحَى إليَّ أني مَكْفُوتٌ غَيْرُ لابِثٍ فِيْكُم، وَلَسْتُمْ لابِثِينَ بَعْدِي إلا قليلاً، بَلْ تَلْبَثُونَ حَتَّى تَقُولُوا: مَتَى، وَسَتَأْتُونَ أَفْناداً يُفْنِي بَعْضُكُمْ بَعْضاً، وَبَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ مُوتَانٌ شَدِيدٌ، وبَعْدَهُ سَنَواتُ الزَّلازِلِ»[3].

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): قال له.

(٢) في النسخ الخطية و(م) عدا (ق): بسَخْنة، وعليها شَرَح السندي، فقال: ضُبِطَ بفتح فسكون، أي: بحرارة، أي: كان حين جاء حاراً، فهو كان مقروناً بصفة الحرارة. قلنا: ولا يخفى ما في هٰذا الشرح من تكلُّف، والصوابُ ما جاء في مصادر التخريج: بمِسْخَنَة، وهو ما أثبتناه، قال ابنُ الأثير في «النهاية»: هي قِدْرٌ كالتَّور يُسَخَّنُ فيه الطعام. وجاء في (ق): بسخينة، وجاء في هامش (س): لعله بسخينة. قلنا: وهو بعيد كذٰلك، لأنه نوعٌ من الطعام، والسياقُ يأباه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات، على غرابة في متنه. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وضمرة بن حبيب: هو ابن صهيب=

١٦٩٦٥- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ نافعٍ، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن إبراهيمَ بنِ سُلَيْمان، عن الوليدِ بنِ عبدِ الرَّحمٰن الجُرَشِيِّ، عن جُبَيْر بنِ نُفَير

أنَّ سَلَمةَ بنَ نُفَيْلٍ أخبرَهُم أنَّه أتى النبيَّ ﷺ فقال: إنِّي أسَمْتُ[1] الخَيْلَ، وَأَلْقَيْتُ السِّلاحَ، وَوَضَعَتِ الحَرْبُ أَوْزَارَهَا،

=الزُّبيدي.

وأخرجه البزار (٢٤٢٢) (مختصراً)، وابن حبان (٦٧٧٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٨٧) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه يروى بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه، وأرطاة وضمرة شاميان معروفان.

وأخرجه الدارمي ١/ ٢٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦١) و(٢٤٦٢) و(٢٤٦٣) و(٢٤٦٤)، وأبو يعلى (٦٨٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (٦٨٨)، والحاكم ٤/ ٤٤٧-٤٤٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣٥ من طرق عن أرطاة، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وتعقَّبه الذهبي بقوله: لم يخرجا لأرطاة وهو ثبت، والخبر من غرائب الصحاح. قلنا: ولم يخرجا كذٰلك لضمرة بن حبيب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، سيرد برقم (١٦٩٧٨).

قال السندي: قوله: «يُوحَى إليَّ»: على بناء المفعول.

«مكفوت»، أي: مقبوض مأخوذٌ.

«متى»، أي: متى نموت لفساد حال الدنيا.

«أفناداً» -بالفاء والنون والدال المهملة-، أي: جماعات متفرقين.

«مُوتَان» ضُبط بضم الميم، أي: كثرة الموت.

(١) في (ظ١٣) و(ق): سيَّمت، وفي (ص) ونسخة السندي: سئمت، =

قلتُ: لا قتال. فقال له النبيُّ ﷺ: «الآنَ جاءَ[1] القِتالُ، لا تَزالُ طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي ظاهِرِينَ على النَّاسِ، يُزِيغُ[2] اللهُ قُلُوبَ أَقْوامٍ، فَيُقَاتِلُونَهُمْ، وَيَرْزُقُهُم اللهُ مِنْهُمْ، حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ على ذٰلك، ألا إنَّ عُقْرَ دارِ المُؤْمِنينَ الشَّامُ، والخَيْلُ مَعْقُودٌ في

= وتحتمل الوجهين في (س)، وجاء في هامش (ق): صوابه: أَسَمْتُ. قلنا: وهو ما أثبتناه، وهو الموافق لما في مصادر التخريج، فقد جاء عند ابن سعد وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٧ والطبراني: سُيِّبَت، وجاء عند النسائي: أذال الناس الخيل: وهي بمعنى تركوها. وأسمتُ يعني تركتها تسوم، أي: ترعى.

(١) في (س) و(ص)، ونسخة السندي: ألا رَحَا، وجاء في هامش (س) ما نصه: في النسخ: الآن جاء. قال السندي: «ألا» بالتخفيف حرف تنبيه، «رَحَا القتال»، أي: يدور، وفي بعض النسخ: الآن جاء القتال، كما في النسائي، أي: الآن اشتدَّ القتالُ، فإنكم قبلُ كنتم تُقاتلون في أرضكم، والآن جاء وقتُ الخروج إلى الأراضي البعيدة. قلنا: قد جاء لفظ «الآن» في رواية النسائي مكرراً، ففيها: الآن الآن جاء القتال.

(٢) في الأصول الخطية و(م): «يرفع»، وشرح عليها السندي بقوله: رفع الله قلوبَ أقوام عن الإيمان إلى الكفر، وأثبتنا ما جاء في مصادر التخريج، وقد ذكر ابنُ عساكر في «تاريخه» ١/ ٥٤ أنه الصواب، وشرح عليها السندي في حاشيته على النسائي، فقال: «يُزيغ» من أَزَاغ: إذا مال، والغالبُ استعمالُه في الميلِ عن الحق إلى الباطل، والمراد: يُمِيلُ الله تعالى... قلوبَ أقوامٍ عن الإيمان إلى الكفر ليُقاتلوهم، ويأخذوا مالهم. ويُحتمل على بُعْدٍ أن المراد: يُميل اللهُ تعالى قلوبَ أقوام إليهم، ليُعينَهم على القتال، ويُرِقُّ اللهُ تعالى أولئك الأقوام المُعِينين من هٰؤلاء الأمة بسبب إحسان هٰؤلاء إلى أولٰئك، فالمرادُ بالأمةِ الرؤساءُ، وبالأقوامِ الأتباعُ، وعلى الأول المرادُ بالأمة المجاهدون من المؤمنين، وبالأقوامِ الكفرةُ، والله تعالى أعلم.

نواصِيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[1].

(١) إسناده حسن، إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها، وباقي رجال الإسناد ثقات. الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي، وإبراهيم بن سليمان: هو الأفطس الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٥٨) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد، بزيادة: وقال وهو مُولٍ ظهره إلى اليمن: «إني أجد نَفَسَ الرحمٰن من ها هنا».

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٠) عن الحَوْطي -وهو عبد الوهاب بن نَجْدة-، عن إسماعيل بن عياش، به. بزيادة: ثم قال: «إني لأجد نَفَس ربي عز وجل من ها هنا».

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ» ٤/ ٧٠-٧١، ويعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٦-٣٣٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٧/ (٦٣٥٨) من طريق عبد الله بن سالم -وهو الحمصي-، عن إبراهيم بن سليمان، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك ابنُ سعد ٧/ ٤٢٧-٤٢٨، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٢٩٨، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٠١)، وأبو عوانة ٥/ ١٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٧) و(٦٣٥٩)، وفي «مسند الشاميين» (٥٧) و(١٤١٩) من طريقين عن الوليد بن عبد الرحمٰن الجُرَشي، به، وفيه يقول سلمة بن نفيل -كما عند النسائي-: كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، فقال رجل: يا رسول الله، أذال الناسُ الخيلَ، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد...

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٧، والطبراني في «الكبير» (٦٣٦٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢٥٢٤) من طريق نصر بن علقمة يرده إلى جبير بن نفير، عن سلمة بن نفيل، قال: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله إن الخيل قد سُيِّبَت... =

حديث يزيد بن الأخنس[1] عن النبي ﷺ

○ ١٦٩٦٦- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يدِه قال: كَتَبَ إليَّ أبو تَوْبَةَ الرَّبيعُ بنُ نافعٍ، وكان في كتابه: حدَّثنا الهَيْثَمُ ابنُ حُمَيد، عن زيد بن واقدٍ، عن سُلَيمان بن موسى، عن كثيرِ بن مُرَّة ٤/١٠٥

= وقوله ﷺ: «لا تزال طائفة...» له شاهد بنحوه عن قُرة بن إياس المُزَني، سلف برقم (١٥٥٩٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «الخيل معقود بنواصيها...» له شاهد عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أنه أتى النبيّ ﷺ» على بناء المفعول، أي: أتاه آتٍ، أو على بناء الفاعل، والآتي هو السَّكوني. قلنا: السياق يقتضي أنها على بناء الفاعل. وإنما أراد السندي أن يوفق بين هٰذه الرواية ورواية النسائي.

«ووضعتِ الحربُ أوزارها» -على صيغة التأنيث-، أي: انقضى أمرها وخفَّت أثقالها.

«قلتُ: لا قتال»، أي: قلت في نفسي: ارتفع القتالُ ففعلتُ ما فعلت.

«أمرُ الله»: الريح.

«عُقْر» -بضم العين وفتحها-، أي: أصلها وموضعها، كأنه أشار إلى أن الشام يكون وقتَ الفتن آمناً، وأهل الإسلام به أسلم.

(١) قال السندي: يزيد بن الأخنس السّلمي، جاء أنَّه لمَّا أسلمَ أَسْلم معه جميعُ أهله إلا امرأة واحدة، فأنزل الله على رسوله: ﴿ولا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الكَوافِرِ﴾، [الممتحنة: ١٠]، وجاء من حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله وَعَدني أن يُدخل الجنةَ من أمتي سبعين ألفاً بغير حساب»، فقال يزيدُ بنُ الأخنس: واللهِ ما أولئك يا رسول الله في أمتك إلا كالذُّباب الأصهب في الذُّباب. وفي رواية: كالذباب الأزرق. قلنا: سيرد ٥/٢٥٠.

عن يَزِيدَ بنِ الأَخْنَس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَنَافُسَ بَيْنكُمْ إلا في اثْنَتَيْنِ: رجلٌ أعْطاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ القُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ به آناءَ اللَّيْلِ وآناءَ النَّهارِ، ويَتَّبِعُ ما فيهِ، فيَقُولُ رَجلٌ: لو أَنَّ اللهَ تعالى أَعْطاني مِثْلَ ما أَعْطَى فُلاناً، فأَقُومَ بِهِ كما يَقُومُ بِهِ، ورجلٌ أَعْطاهُ اللهُ مالاً، فَهُو يُنْفِقُ ويَتَصَدَّقُ، فيقُولُ رجلٌ: لو أَنَّ الله أَعْطانِي مِثْلَ ما أَعْطَى فلاناً فَأَتَصَدَّق بِهِ» فقال رَجُلٌ: يا رسولَ الله أرَأَيْتَكَ النَّجدةَ تكونُ في الرَّجُلِ... وسَقَطَ باقي الحديث[1][2].

---

(١) في (ق) و(ظ١٣): قال عبد الله: وسقط باقي الحديث.

(٢) حديث صحيح لغيره، دون ذكر النجدة، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى -وهو الأشدق- لم يُدرك كثير بن مُرَّة، فيما قاله أبو مُسْهِر، ونقله عنه المزي في «تهذيب الكمال». وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٧٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٢٦)، وفي «الأوسط» (٢٢٠٥)، وفي «الصغير» (١٢٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٢١٢) من طريق عبد الله بن يوسف التنيسي، عن الهيثم بن حميد، به، وقد ورد عند الفريابي ما سقط من الحديث، ففيه: قال ﷺ: «ليست لهما بعِدْل، إن الكلب ليَهِرُّ من وراء أهله».

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يسند يزيد بن الأخنس عن رسول الله ﷺ حديثاً غير هٰذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٥٦، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. وأورده كذٰلك ٣/ ١٠٨، وقال: رواه أحمد كتابة، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» و«الصغير»، وفيه سليمان بن موسى، وفيه كلام، وقد وثقه=

حديث غُضَيف بن الحارث[1]

١٦٩٦٧- حدَّثنا حمَّادُ بنُ خالد، حدَّثنا معاويةُ بنُ صالحٍ، عن يونس[2]

=جماعة. قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

وقوله ﷺ: «لا تنافس بينكم إلا في اثنتين... له شاهد من حديث عبد الله ابن مسعود بإسناد صحيح سلف برقم (٣٦٥١). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله ﷺ: «فيقول رجل: لو أن الله أعطاني مثل ما أعطى فلاناً... له شاهد من حديث أبي كبشة الأنماري، سيرد (١٨٠٢٤).

وقوله في رواية الفريابي: «إن الكلب لَيهرُّ من وراء أهله» قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/٢٥٨: معناه أن الشجاعة غريزة في الإنسان، فهو يلقى الحروب، ويُقاتل طبعاً وحميَّة لا حسبة، فضرب الكلب مثلاً، إذا كان من طبعه أن يَهِرَّ دون أهله ويَذُبَّ عنهم، يريد أن الجهاد والشجاعة ليسا بمثل القراءة والصدقة، يقال: هَرَّ الكلبُ يَهِرُّ هريراً فهو هارٌّ وهرَّارٌ: إذا نبح وكَشَر عن أنيابه، وقيل: هو صوته دون نباحه. قلنا: وقد تحرف في مطبوع «الفضائل» (طبعة مكتبة الرشد في الرياض) إلى: ليست هما بعدل أن الكلب ليهزمر وراء أهله!

(١) غُضَيف بن الحارث أو الحارث بن غُضَيف مختلَفٌ في اسمه وصحبته، قال المزي في «تهذيب الكمال»: غُضَيف -ويُقال: غُطَيف- بن الحارث بن زُنَيم السَّكُوني الكندي، ويقال: الثُّمالي، أبو أسماء الحمصي مختلف في صحبته. قلنا: عده تابعياً ابنُ سعد والعجلي والدارقطني، وذكره في الصحابة البخاري وابن حبان وأبو حاتم وأبو زرعة وقال: الصحيح أنه غضيف بن الحارث، وله صحبة. وقال الذهبي: عداده في صغار الصحابة، وله رواية. قلنا: وسيكرر الإمام أحمد حديثه ٥/٢٩٠ باسم غُطَيف بن الحارث.

(٢) تحرف في (ص) و(م) إلى: يوسف.

ابنِ سَيْف

عن غُضَيْفِ بنِ الحارث، أو الحارثِ بنِ غُضَيْف، قال: ما نَسيتُ من الأشياءِ ما نَسيتُ أنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يمينَهُ على شِمالِه في الصَّلاةِ[1].

---

(١) حديث حسن على قول من عدَّ غُضَيفاً صحابياً، يونس بن سيف -وهو الكلاعي- روى عنه جمع، وقال ابن سعد: كان معروفاً، له أحاديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الدارقطني، وذكر -فيما نقل عنه العلائي- أنه لا يعلم أسمع من غضيف أم لا؟ قلنا: وإذا لم يثبت سماعه منه، فقد جاء بينهما أبو راشد الحُبْراني عند الطبراني، كما سيرد، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم سوى غضيف. حماد بن خالد: هو الخياط، ومعاوية بن صالح: هو الحضرمي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٤٠، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣١٦، من طريق حماد بن خالد، به.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١١٣ من طريق معن بن عيسى، وابن أبي شيبة ١/ ٣٩٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٩٩)- من طريق زيد ابن الحباب، والبخاري في «تاريخه» ٧/ ١١٣، والطبراني كذٰلك (٣٣٩٩) من طريق عبد الله بن صالح، ثلاثتهم، عن معاوية بن صالح، به.

وخالفهم ابن وهب -فيما رواه عنه عبد العزيز بن عمران ابن مقلاص عند الطبراني في «الكبير» (٣٤٠٠)، فرواه عن معاوية بن صالح، عن يونس بن سيف، عن أبي راشد الحُبْراني، عن غضيف، به، وهٰذا إسناد متصل حسن، من أجل عبد العزيز بن عمران ابن مقلاص، وأبي راشد الحبراني.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٠٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في =

١٦٩٦٨- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدِي، حدَّثنا معاويةُ، عن يُونسَ بن سيفٍ

عن الحارث بن غُضَيف أو غُضَيف بنِ الحارث، قال: ما نَسيتُ من الأشياءِ لم أَنْسَ أنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يمينَهُ على شِمالِه في الصَّلاةِ[1].

١٦٩٦٩- حدَّثنا أبو المُغيرة، حدَّثنا صفوانُ

حدَّثني المَشْيَخةُ أنَّهم حَضَرُوا غُضَيفَ بنَ الحارث الثُّمالي حين اشتدَّ سَوْقُهُ، فقال: هل منكم أحدٌ يَقرأُ ﴿يس﴾؟ قال: فقرأَها صالحُ بن شُرَيح السَّكُوني، فلما بَلَغَ أربعينَ منها قُبِضَ، قال: وكان المشيخةُ يقولونَ: إذا قُرِئتْ عند المَيِّتِ خُفِّفَ عنه

=«الكبير»، ورجاله ثقات.

وقد ثبت من أحاديث عددٍ من الصحابة وضعُ اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة.

منها حديث جابرِ بن عبد الله، سلف برقم (١٥٠٩٣).

وحديث وائلِ بن حجر، سيرد ٤/٣١٧-٣١٨.

وحديث سهل بن سعد عند البخاري (٧٤٠)، سيرد ٥/٣٣٦.

وحديث هُلْبٍ الطائي، سيرد ٥/٢٢٧.

قال ابن عبد البر -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/٢٢٤-: لم يأتِ عن النبي ﷺ فيه خلاف، وهو قولُ الجمهور من الصحابة والتابعين، وهو الذي ذكره مالك في «الموطأ»، ولم يَحْكِ ابنُ المنذر وغيره عن مالك غيره، وروى ابن القاسم عن مالك الإرسال وصار إليه أكثر الصحابة.

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

بها[1]. قال صفوانُ: وقَرَأَها عيسى بنُ المَعْمَر[2] عند ابنِ مَعْبدٍ.

١٦٩٧٠- حدَّثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدَّثنا بَقِيَّة، عن أبي بكر بنِ عبدِ الله، عن حَبيبِ بنِ عُبيدٍ الرَّحَبي

عن غُضَيف بنِ الحارثِ الثُّمالي، قال: بعثَ إليَّ عبدُ الملك ابنُ مروان، فقال: يا أبا أسماء، إنَّا قد جمعنا[3] النَّاسَ على أمرينِ، قال: وما هما؟ قال: رفع[4] الأيدي على المنابر يومَ الجُمعةِ، والقَصَصُ بعد الصُّبح والعَصْرِ، فقال: أَمَا إنَّهما أمثَلُ

---

(١) أثر إسناده حسن، وإبهامُ المشيخة لا يضر، كما بينا في رواية أبي سعيد الخدري السالفة برقم (١١٧٣٧). وحسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة» (ترجمة غُضَيف)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير غُضَيف فروايته عند أصحاب السنن ما عدا الترمذي. وصالح بن شُرَيح السكوني أحد رجال المشيخة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قال أبو زرعة -كما في «الجرح والتعديل» ٤/ ٤٠٥-: مجهول، ولم يحك فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٤٣ عن أبي اليمان، عن صفوان، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن معقل بن يسار مرفوعاً، سيرد ٥/ ٢٦ بلفظ: «اقرؤوها على موتاكم» يعني يٰس. وإسناده ضعيف، وسنبين حاله هناك.

ونقل الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٠٤ عن الدارقطني أنه لا يصح في الباب حديث.

(٢) في (ق) وهامش (س) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٩٩ و(م): المعتمر.

(٣) المثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وفي بقية النسخ: أجمعنا. وكلاهما بمعنى.

(٤) المثبت من (ق) وهامش (س) و(م)، وفي بقية النسخ: ترفع.

بِدعَتِكم عندي، ولستُ مُجيبَكَ إلى شيءٍ منهما قال: لِمَ؟ قال: لأنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما أَحْدَثَ قَوْمٌ بِدْعَةً إلا رُفِعَ مِثْلُها مِنَ السُّنَّةِ»، فَتَمَسُّكٌ بِسُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ إحْداثِ بِدْعَةٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله، وهو ابن أبي مريم الغساني الشامي، بقية بن الوليد -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- توبع، كما سيرد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير غضيف بن الحارث، فروايته عند أصحاب السنن ما عدا الترمذي وقول الحافظ في «الفتح» ١٣/٢٥٣ عن سند أحمد هذا: جيد، ليس بجيد.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣١٦ من طريق بقية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المروزي في «السنة» ص٢٧ من طريق عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وأخرجه البزار (١٣١) «زوائد» -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٧٨)- عن محمد بن عبد الرحيم، عن سُريج بن النعمان، عن المعافىٰ ابن عمران، عن أبي بكر ابن أبي مريم الغساني. وقد وقع عند الطبراني في إسناده عدة أوهام نبَّه عليها الحافظ في «الإصابة» في ترجمة غضيف بن الحارث اليماني.

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٦٠٣-٦٠٤ عن الوليد بن عتبة، عن الوليد بن مسلم قال: أخبرني حريز بن عثمان، عن حبيب بن عُبيد، أن عبد الملك سأل غضيف بن الحارث الثمالي أن يرفع يديه على المنبر، فقال: أما أنا فلا أُجيبك إليها. وإسناده ضعيف. الوليد بن مسلم يدلس ويسوي، وقد عنعن. ولم يذكر المرفوع منه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٨٨، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم، وهو منكر الحديث.

قال السندي: قوله: أمثل بدعتكم، أي: أحسنها بدعة، أي: ولو حسنة، =

حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٩٧١- حدَّثنا أبو المُغيرة، حدَّثنا حَرِيْز، قال: حدَّثنا شُرَحبيل بنُ شُفْعَة

عن بعضِ أصحابِ النبيِّ ﷺ أنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّه يُقالُ لِلْوِلْدانِ يَوْمَ القِيَامَةِ: ادْخُلُوا الجَنَّةَ. قال: فَيَقُولونَ: يا رَبِّ حَتَّى يَدْخُلَ[1] آباؤنا وأُمَّهاتُنا، قال: فيَأْبَونَ[2]، قال: فيقولُ الله عَزَّ وجَلَّ: مالي أَرَاهُم مُحْبَنْطِئِينَ، ادْخُلُوا الجَنَّةَ، قال: فيقولُونَ: يا ربِّ آباؤنا[3] قال: فَيَقُولُ: ادْخُلُوا الجَنَّةَ أَنْتُم وآبَاؤُكُم»[4].

=كما يدل عليه الإطلاق، وبه وافق المقام.

(١) في (ص): يدخلها.

(٢) في النسخ عدا (ظ١٣): فيأتون. والمثبت من (ظ١٣) لأنه يقتضيه السياق.

(٣) في (ص) و(م) زيادة لفظ: وأمهاتنا، وقد ضُرب عليه في (ق)، وأشير إليه في هامش (س) أنه نسخة، ولم يرد في (ظ١٣).

(٤) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شرحبيل بن شفعة، فقد ذكره ابن حبان وابن خلفون في «الثقات»، وهو من شيوخ حريز، وشيوخه كلهم ثقات كما ذكر أبو داود، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قلنا: وهو من رجال ابن ماجه. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وحريز: هو ابن عثمان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٨٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

حديث حابس بن سعد الطائي[1]

= رجال الصحيح غير شرحبيل، وهو ثقة.

وفي الباب عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عند الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٠٤) بلفظ: «سوداء ولود خير من حسناء لا تلد، إني مكاثر بكم الأمم حتى بالسِّقْط يظَلُّ مُحْبَنْطئاً على باب الجنة، يقال له: ادخل الجنة، فيقول: يا رب وأبواي؟ فيقال له: ادخل الجنة أنت وأبواك». أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٥٨، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وفيه علي بن الربيع، وهو ضعيف.

وعن عتبة بن عبد السلمي عند ابن ماجه (١٦٠٤) بلفظ: «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحِنْث إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيِّها شاء دخل».

قال السندي: قوله: للولدان، أي: الذين ماتوا صغاراً.

مُحْبَنْطِئين، بضم فسكون حاء مهملة ثم فتح موحدة فسكون نون فكسر طاء مهملة فهمزة: من احبنطأ كاحرنجم، أي: انتفخ جوفه، وامتلأ غيظاً.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: المحبنطىء بالهمز وتركه: المتغضب المستبطىء للشيء، وقيل: هو الممتنع امتناع طَلِبَة، لا امتناع إباء.

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: حابس بن سعد بن المنذر بن ربيعة بن سعد بن يثربي الطائي، ذكره ابن سعد وأبو زرعة الدمشقي فيمن نزل الشام من الصحابة، وذكره ابن سُمَيع في الطبقة الأولى من الصحابة (يعني ممن نزل الشام)، وقال البخاري: أدرك النبي ﷺ.

وقال في «تهذيب التهذيب»: ذكره الذهبي في «الميزان»، ومن شرطه ألا يذكر فيه أحداً من الصحابة، لكن قال: يقال: له صحبة. وجزم في «الكاشف» بأن له صحبة، ولم يحمِّر اسمه في «تجريد الصحابة» وشرطه أن من كان تابعياً حمَّره، فتناقض فيه، ويغلب على الظن أن ليس له صحبة، وإنما ذكروه في =

١٦٩٧٢- حدَّثنا أبو المُغِيرة، حدَّثنا حَرِيْزُ بنُ عُثمان الرَّحَبي، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ غابرٍ[١] الأَلْهاني، قال:

دَخَلَ المسجدَ حابِسُ بنُ سعدٍ الطَّائي من السَّحَرِ -وقد أَدْرَكَ النبيَّ ﷺ- فرأى النَّاسَ يُصلُّون في مُقَدَّمِ المَسْجِدِ، فقال: مُرَاؤون وربِّ الكعبةِ، أَرْعِبُوهم، فمن أَرْعَبهم، فقد أَطاعَ اللهَ ورسولَه، فأَتاهم النَّاسُ، فأَخْرَجُوهم، قال: فقال: إنَّ الملائِكَةَ تُصَلِّي من السَّحَرِ في مُقَدَّم المسجدِ[٢].

= الصحابة على قاعدتهم فيمن له إدراك.

(١) في الأصول الخطية و(م) و«أطراف المسند» ٢/٢١٦ و«مجمع الزوائد»: ابن عامر، مما يُظهر أنه خطأ في النسخ قديم، وجاء تصويبه في هامش (ظ١٣)، في هٰذا الموضع، ومن إسناد مكرره الآتي برقم (١٧٠٠٢) وهو عبد الله بن غابر أبو عامر، يبدو أنه قد اختلطت كنيته في النسخ باسمه، وهو من رجال «التهذيب»، وجاء فيه أنه من شيوخ حريز بن عثمان، ويروي عن حابس بن سعد، وقد ضبطه ابنُ ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ٦/٤٠٤ في رسم (غابر).

(٢) أثر إسناده صحيح إلى حابس بن سعد. رجاله ثقات رجال الصحيح، سوى عبد الله بن غابر فمن رجال البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي وابن ماجه، وحابس بن سعد فلم يرو له سوى ابن ماجه. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٧٥-٣٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٦٤) من طريقَ أبي اليمان الحكم بن نافع، عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وقال ابن سعد في «الطبقات» ٧/٤٣١-٤٣٢ أخبرت عن أبي اليمان، عن =

حديث عبد الله بن حَوَالة[1]

١٦٩٧٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، عن يحيى بنِ أيوب، قال: حدَّثني يَزِيدُ بنُ أبي حَبيب، عن رَبِيعةَ بنِ لقيط

عن عبد الله بن حَوَالة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ نَجَا مِنْ ثلاثٍ، فَقَدْ نَجا -ثلاثَ مَرَّاتٍ-: مَوْتِي، والدَّجَّالِ، وقَتْلِ خَلِيْفَةٍ مُصْطَبِرٍ بالحَقِّ مُعْطِيه[2]»[3]. ١٠٦/٤

= حريز، به. وقد وقع فيه وهم في متنه يصحح من هنا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الله بن عامر، ولم أجد من ذكره. قلنا: سلف منا أنه تصحيف غابر، وأنه ممن رجال التهذيب.

وقال الحافظ في «الإصابة» ١/٢٧٢: هٰذا موقوف صحيح الإسناد.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٧٠٠٢).

(١) قال السندي: عبد الله بن حَوَالة -بالمهملة وتخفيف الواو، يكنى أبا حَوَالة، وقيل: أبو محمد، له صحبة، مات سنة ثمانين بالشام. وجاء أنه قال: يا رسول الله، خِرْ لي بلداً أكون فيها، يعني بعدك، قال: عليك بالشام، فلما رأى كراهتي للشام، قال: «أتدرون ما يقول الله تعالى للشام؟ يا شام أنت صفوتي من بلادي، أُدخل فيك خيرتي من عبادي...» الحديث. قلنا: أخرجه الطبراني فيما ذكر الحافظ في «الإصابة»، وسيرد بنحوه برقم (١٧٠٠٥).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): يعطيه.

(٣) حديث حسن، يحيى بن أيوب -وهو الغافقي المصري، وإن قال أبو سعيد بن يونس فيما نقله عنه المزي: ليس هٰذا الحديث بمصر من حديثه- تابعه الليث بن سعد في الرواية الآتية ٥/٢٨٨، وابن لهيعة، كما سيرد في =

حديث خرشة بن الحر[1]

=التخريج. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط -وهو التجيبي المصري- فمن رجال التعجيل، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال العجلي: تابعي ثقة، فهو حسن الحديث. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلَحيني.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٢٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٨٩ من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وقال ابنُ لهيعة فيه: هو عثمان. ويحيى بنُ إسحاق من قدماء أصحاب ابن لهيعة فيما ذكر الحافظ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم.

وسيرد مكرراً سنداً ومتناً (١٧٠٠٣) و(١٧٠٠٦) و٥/ ٣٣.

وسيأتي من طريق الليث بن سعد ٥/ ٢٨٨.

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٩٤)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٣٤-٣٣٥، وقال: وفيه إبراهيم بن يزيد المصري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) قال السندي: خَرَشَة بن الحُرّ -خَرَشَة بإعجام الخاء وإهمال الراء وإعجام الشين المفتوحات- اختُلف في اسم أبيه، هل هو الحُرّ، كما في رواية الكتاب؟ أو الحارث، أو غير ذٰلك؟ وله حديث واحد.

قلنا: ذكر الحافظ في «الإصابة» أن الراجح أنه خَرَشَةُ بن الحارث، ثم قال: والحق أنهما اثنان، وقد فرق بينهما البخاري، فذكر خرشة بن الحر في التابعين، وذكر هٰذا (يعني خرشة بن الحارث) في الصحابة، وكذٰلك صنع ابن حبان، وذكر الحاكم أبو أحمد في ترجمة أبي كثير في «الكنى» قول من قال: عن أبي كثير، عن خَرَشَة بن الحُرّ، ووهاه، وصوب أنه خَرَشَةُ بنُ الحارث.

١٦٩٧٤- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، قال: حدَّثنا محمد بن حِمْيَر الحمصي، قال: حدَّثنا ثابتُ بنُ عَجْلان، قال: سمعتُ أبا كثيرٍ المُحاربي يقول:

سمعتُ خَرَشَةَ بنَ الحُرِّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَتَكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فيها خَيْرٌ مِنَ اليَقْظَانِ، والقَاعِدُ فِيها خَيْرٌ من القَائِمِ، والقَائِمُ فيها خَيْرٌ من السَّاعِي، فَمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلْيَمْشِ بِسَيْفِهِ إلى صَفَاةٍ، فَلْيَضْرِبْهُ بها حتى يَنْكَسِرَ، ثم لِيَضْطجِعَ لَها حتى تَنْجَلِي عَمَّا انْجَلَتْ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كثير المحاربي، فلم يرو عنه سوى ثابت بن عجلان -وهو الشامي- ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد تفرد به ثابت بن عجلان، عنه، وتفرده يعد منكراً فيما ذكر الذهبي في «ميزانه»، وقد ساق ابن عدي هٰذا الحديث من غرائبه، وباقي رجال الإسناد ثقات. علي بن بحر: هو ابن بري القطان البغدادي، ومحمد بن حمير إنما أخرج له البخاري في الشواهد والمتابعات.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٥٢٤ من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٨٠) من طريق محمد بن حمير، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٩) و(١٣٢٠) و(١٣٢١)، وأبو يعلى (٩٢٤) و(٦٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٨٠)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٢٠) و(٢٢٨٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٢٨ من طرق عن ثابت بن عجلان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه أبو كثير المحاربي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٩٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٤٦). =

حديث أبي جمعة حبيب بن سباع[1]

١٦٩٧٥- حدَّثنا موسى بنُ داود، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، عن يَزِيد بنِ أبي حبيب، عن محمدِ بنِ يَزِيد، أنَّ عبدَ الله بنَ عوف حدَّثه

أنَّ أبا جمعة حبيب بن سباع -وكان قد أدرك النبيّ ﷺ- أنَّ النبيَّ ﷺ عامَ الأحزابِ صلَّى المَغْرِبَ، فلمَّا فَرَغَ قال: «هَلْ عَلِمَ أحدٌ مِنكُم أنِّي صَلَّيْتُ العَصْرَ؟». قالوا: يا رسول الله ما صَلَّيتَها، فأَمَر المُؤذِّنَ، فأقامَ الصَّلاة، فصلَّى العَصْرَ، ثم أَعادَ المَغْرِبَ[2].

= قال السندي: قوله: «النائم فيها خير من اليقظان»، أي: يكون الخير فيها على قدر البعد عن مباشرتها، فالأبعد مباشرةً خيرٌ من غيره.

«إلى صَفاة» بفتح: الحجر الصَّلْد الضخم لا ينبت.

«ثم ليضطجع لها»، أي: للفتنة.

(١) قال السندي: أبو جمعة حبيب بن سِبَاع، قيل: أنصاري، وقيل: كناني، ويقال: القاريُّ بتشديد الياء، مشهورٌ بكنيته، مُختَلف في اسمه، وأرجحُ الأقوال أنه حبيب كما في الكتاب، كان بالشام ثم تحول إلى مصر. قلنا: قال الحافظ في «الإصابة»: وأَغرب ابنُ حبان، فذكره في ثقات التابعين.

(٢) حديث منكر، تفرد به ابنُ لهيعة -وهو سيىء الحفظ- ورواه عن مجهولَيْن: محمد بن يزيد هو ابن أبي زياد الفلسطيني، قال أبو حاتم: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال، وعبد الله بن عوف لم يرو عنه سوى الزهري، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٧) من طريق موسى ابن داود، بهٰذا الإسناد. ووقع في متنه قلب، فقد جاء فيه: فصلى المغرب ثم=

١٦٩٧٦- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا الأَوْزاعيُّ، قال: حدَّثني أَسِيدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال: حدَّثني صالح بنُ جُبَيْر[1]، قال: حدَّثني أبو جُمعةَ قال:

= العصر.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (٢١٣٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٤، والطبراني في «الكبير» (٣٥٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٢٠ من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأورده ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٤٠٨-٤٠٩ وقال: هٰذا حديث منكر، يرويه ابن لهيعة عن مجهولين.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٢/ ٦٩ وقال: في صحة هٰذا الحديث نظر، لأنه مخالف لما في «الصحيحين» من قوله ﷺ لعمر: «والله ما صليتُها».

قلنا: وقوله ﷺ لعمر أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٦) من حديث جابر بن عبد الله بلفظ: أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس، فجعل يَسُبُّ كفار قريش، قال: يا رسول الله، ما كدتُ أصلِّي العصر حتى كادتِ الشمسُ تَغربُ، قال النبي ﷺ: والله ما صليتُها، فقمنا إلى بُطْحان، فتوضَّأ للصلاة وتوضأنا لها، فصلَّى العصر بعدما غربت الشمسُ، ثم صلى بعدها المغرب.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧١٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ثم أعاد المغرب»: هٰذا الحديث إن ثَبتَ دل على وجوب الترتيب بين الفوائت، لكنه غير ثابت لضعف إسناده، وأيضاً هو مخالف للأحاديث المشهورة في هٰذا الباب ظاهراً، والله تعالى أعلم.

(١) في الأصول الخطية و(م): صالح بن محمد، وهو خطأ قديم، قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: وذكر ابن عساكر أَنَّ الأوزاعي روى عن أَسِيد ابن عبد الرحمٰن، عن صالح، فسمَّى أباه محمداً، قال: والصواب: صالح بن جبير. قلنا: فذكره الحافظ على الصواب في «أطراف المسند».

تغدَّينا مع رسولِ الله ﷺ ومعنا أبو عُبيدةَ بنُ الجرَّاح، قال: فقال: يا رسولَ الله هل[1] أحدٌ خيرٌ منَّا؟ أَسْلَمْنا معكَ وجاهَدْنَا مَعَكَ، قال: «نَعَمْ، قَوْمٌ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ[2] يُؤْمِنُونَ بي وَلَمْ يَرَوْنِي»[3].

---

(١) كلمة «هل» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): بعدي. وأشير في (ظ١٣) إلى أن لفظ «بعدكم» نسخة.

(٣) حديث صحيح، صالح بن جبير روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قلنا: وقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو متابع في الرواية الآتية، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أَسِيد بن عبد الرحمٰن -وهو الخثعمي- فمن رجال أبي داود، وهو ثقة، وغير صحابيه فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد».

وقد حسَّن إسناده الحافظ في «الفتح» ٧/ ٦. أبو المغيرة: هو عبد القدوس ابن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٣٧)، والحاكم ٤/ ٨٥ من طريق أبي المغيرة، به، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٥)، وأبو يعلى (١٥٥٩) من طريقين عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٤)، والطبراني (٣٥٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا أبو عبيد الحاجب، عن صالح بن جبير، به.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٨٧، والطبراني (٣٥٤١) من =

. . . . . .

= طريق ضمرة بن ربيعة عن مرزوق بن نافع، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة، قال: قلنا: يا رسول الله، هل أحد خير منا؟ قال: «قوم يجيؤون من بعدكم يجدون كتاباً بين لوحين يؤمنون به ويُصدِّقون، هم خير منكم». ومرزوق ابن نافع لم يرو عنه سوى ضمرة بن ربيعة.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٧٥ - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» ١٣/ ٢٥-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٣٦)، والطبراني (٣٥٤٠)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/ ٢٩١، من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن صالح بن جبير، قال: قَدِم علينا أبو جمعة الأنصاري، قال: كنا مع رسول الله ﷺ ومعنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، فقلنا: يا رسول الله، هل من أحد أعظم منا أجراً، آمنا بك واتبعناك؟ قال: «وما يمنعكم من ذاك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحي من السماء؟ بل قوم يأتون من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين فيؤمنون به ويعملون بما فيه، أولٰئك أعظم منكم أجراً». قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٧: وإسناد هٰذه الرواية أقوى. قلنا: لأنها من طريق معاوية بن صالح الحضرمي، وهو ممن عُرف برواية الحديث أكثر من أَسِيد بن عبد الرحمٰن، وهو ثقة احتج به مسلم، ولا يضره أنه من رواية عبد الله بن صالح عنه، لأن روايته هٰذه لا تُعارض الرواية السالفة الذكر، بل توجهها إلى المعنى المراد من الخيرية، والذي جاء من حديث أبي ثعلبة الخُشَني بإسناد حسن. ولفظه عند الترمذي: «للعامل فيهن مثلُ أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عملكم» وزيادةُ الأجر لا يقتضي الأفضلية، كما يدلُّ عليه حديثُ أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٩) ولفظه: «لا تسبُّوا أصحابي، فإن أحَدَكم لو أنفق مثل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي برقم (١٦٩٧٧).

وفي الباب أيضاً عن عتبة بن غزوان عند المروزي في «السنة» ص٩.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٦٧٣). =

١٦٩٧٧- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا الأَوْزاعيُّ، قال: حدَّثني أَسِيد بنُ عبد الرحمٰن، عن خالد بنِ دُرَيك، عن ابن[1] مُحَيْرِيز، قال:

قلتُ لأبي جمعةَ رجلٍ من الصَّحابة: حدِّثْنا حديثاً سمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ قال: نعم، أُحَدِّثُكم حديثاً جيداً، تغدَّينا مع رسول الله ﷺ ومعنا أبو عُبيدة بنُ الجرَّاح، فقال: يا رسول الله، أحدٌ[2] خيرٌ منَّا، أَسلمنا معكَ، وجاهدنا معكَ؟ قال: «نَعَمْ، قوْمٌ يَكونونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بي وَلَمْ يَرَوْنِي»[3].

= قال السندي: قوله: «ولم يروني» فإنهم آمنوا عن غيب، وأنتم آمنتم عن عيان، فالفعل جزائي

قلنا: وانظر بسط هٰذه المسألة في «الفتح» ٧/٦-٧، وفي «شرح مشكل الآثار» ٦/ ٢٥٤-٢٦٨.

(١) تحرف في (م) إلى: أبي.

(٢) في (ق): هل أحد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أَسيد بن عبد الرحمٰن -وهو الخثعمي الفلسطيني- فمن رجال أبي داود، وخالدِ بن دُرَيك فمن رجال أصحاب السنن، وكلاهما ثقة، وصحابيه أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد». أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، وابن مُحيريز: هو عبد الله.

وأخرجه الدارمي (٢٧٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٨) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/٥٠٨-٥٠٩ من طريق محمد بن مصعب القرقساني، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٥٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٨٨، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٨) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي =

حديث أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر الشيخ أنه معاد فلم أكتبه[1].

= الحراني، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وقد سلف فيما قبله برقم (١٦٩٧٦).

(١) سيأتي حديثه برقم (١٧٧٣١) وما بعده.

حديث واثلة بن الأسقع

معادٌ أيضاً في المكيين والمدنيين[1] إلا أحاديث منها قد أَثبتُّها ها هنا، وباقيها في المكيين والمدنيين.

١٦٩٧٨- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: سمعتُ الأَوْزَاعيَّ، قال: حدَّثني رَبيعةُ بنُ يَزيد، قال:

سمعتُ وَاثِلَةَ بنَ الأسْقَع يقول: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «أَتَزْعُمُون أَنِّي مَنْ آخِرِكُمْ وَفاةً، ألا إنِّي مِنْ أَوَّلِكُمْ وفاةً، وتتبعُوني أَفْنَاداً، يُهْلِكُ بَعْضُكُمْ بَعْضَاً»[2].

١٦٩٧٩- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا هشام بن الغاز قال: حدثني

---

(١) سلف في المكيين ٣/ ٤٩٠ برقم (١٦٠٠٤) وما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٨٨) و(٧٤٩٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٣، وابن حبان (٦٦٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦٧) و(١٦٨)، وفي «الصغير» (٩٠) من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦٦)، وفي «الشاميين» (١٩٢٣) من طريق معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٠٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن سلمة بن نُفَيل، سلف (١٦٩٦٤).

وعن معاوية بن أبي سفيان عند أبي يعلى (٧٣٦٦).

أبو النَّضْر

قال: دعاني واثلةُ بنُ الأَسْقَع، وقد ذَهَبَ بَصَرُه فقال: يا حَيَّان[1]، قُدْني إلى يزيدَ بنِ الأَسْود الجُرَشي، فَذَكَرَ الحديث. فقال: أَبشِرْ، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول عن الله عَزَّ وجل: «أنا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بي، فَلْيَظُنَّ بي ما شاءَ»[2].

١٦٩٨٠- حدَّثنا عصام بنُ خالد وأبو المُغيرة، قالا: حدَّثنا حَرِيز بن عُثْمان، قال: سمعتُ عبدَ الواحد بنِ عبد الله النَّصْري

قال: سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أَعْظَمِ الفِرَى أَنْ يَدَّعِيَ الرَّجُلُ إلى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ في المنامِ ما لَمْ تَرِيا[3]، أَوْ يَقُولَ على رسول الله ﷺ ما لَمْ يَقُلْ»[4].

---

(١) تحرف في (م) إلى: خباب.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٠١٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢١٠) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في المكيين برقم (١٦٠١٦).

(٣) في (ظ١٣): ترى، وقد ضبب فوقها.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/٥٥ عن عصام، عن حريز، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه حريز إلى: جرير.

وأخرجه البخاري (٣٥٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٧٨)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٣٢٤) من طريقين عن حريز بن عثمان، به. =

١٠٧/٤ ١٦٩٨١- حدثنا يَزِيدُ بنُ عبد ربِّه، قال: حدَّثنا محمدُ بنُ حَرْب الخَوْلَاني، قال: حدَّثني عمرُ بنُ رؤبة، قال: سمعتُ عبدَ الواحد النَّصْري يقول:

سمعتُ وَاثِلَةَ بنَ الأَسْقَع يَذْكُرُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المرأَةُ تَحُوزُ ثَلاثَةَ مَوَارِيثَ: عَتِيقَها، وَلَقِيطَها وَالوَلَدَ الَّذي لاعَنَتْ عَلَيْهِ»(١).

١٦٩٨٢- حدثنا سُليمان بنُ داود أبو داود الطَّيَالسي، قال: أَخْبرنا عِمْرانُ القَطَّان، عن قَتَادة، عن أبي المَليحِ الهُذَلي

عن وَاثِلة بن الأَسْقَع أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ المِئينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الإنْجِيلِ المَثانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالمُفَصَّلِ»(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٧١) و(١٧٢) و(١٧٣) و(١٧٥) و(١٧٦) و(١٧٧) و(١٧٩) و(١٨٠)، والخطيب في «الجامع» (١٣٢٣) من طرق عن عبد الواحد النصري، به.

وقد سلف في المكيين برقم (١٦٠٠٨).

قال السندي: قوله: «من أعظم الفِرَىٰ» -بكسر ففتح وقصر هو المشهور- جمع فرية، أي: من أشد الكذب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٠٠٤) السالف في المكيين، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن عبد ربه، وهو ثقة.

(٢) إسناده حسن، عمران بن القطَّان -وهو ابن داوَر- حسنُ الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. قَتَادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وهو في «مسند الطيالسي» برقم (١٠١٢)، ومن طريقه أخرجه الطبري في =

. . . . . .

= مقدمة «تفسيره» (١٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٤٧٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٨٤) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١١٩-١٢٠، والطبري في مقدمة «تفسيره» (١٢٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٧)، وفي «مسند الشاميين» (٢٧٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٨٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وسعيد بن بشير ضعيف.

وأخرجه الطبري أيضاً (١٢٩) من طريق ليث بن أبي سُليم عن أبي بردة، عن أبي المليح، به. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٤٦ وقال: رواه أحمد، وفيه عمران القطان، وثّقه ابنُ حبان وغيره، وضعَّفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٠٣)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٥٨ وقال: رواه الطبراني وفيه ليث بن أبي سليم، قد ضعَّفه جماعة ويعتبر بحديثه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن أبي قلابة مرسلاً عند الطبري (١٢٧).

وعن سعيد بن أبي هلال مرسلاً عند أبي عُبيد في «فضائل القرآن» ص١٢٠.

قال الطبري في «تفسيره» ١/ ١٠١-١٠٢: والسبع الطُّوَل: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، ويونس، في قول سعيد بن جبير، ثم قال: وإنما سُميت هٰذه السور السبع الطُّوَل، لطولها على سائر سُوَر القرآن.

وأما المِئون: فهي ما كان من سُور القرآن عددُ آيِهِ مئة آية، أو تزيد عليها شيئاً أو تنقص منها شيئاً يسيراً.

وأما المَثَاني: فإنها ما ثنَّى المئين فتلاها، وكان المئون لها أوائل، وكان =

١٦٩٨٣- حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد، قال: حدثنا سعيد- يعني ابن أبي أيوب-، قال: حدَّثني محمدُ بنُ عَجْلان، قال: سمعتُ النَّضْرَ بن عبد الرحمٰن بنِ عبد الله يقول:

سمعتُ واثلةَ بنَ الأَسْقَع يقول: قال رسول الله ﷺ: «أَعْظَمُ الفِرَى مَنْ يُقَوِّلُني[1] ما لَمْ أَقُلْ، وَمَنْ أَرَى عَيْنَيْهِ في المَنامِ ما لَمْ تَرَ[2]، وَمَنْ ادَّعَى إلى غَيْرِ أَبِيهِ»[3].

= المثاني لها ثواني. وقد قيل: إنَّ المثاني سُميت مثاني، لتثنية الله جلَّ ذكره فيها الأمثالَ والخبرَ والعبرَ، وهو قول ابن عباس.

ثم قال أيضاً ١/ ١٠٤: وأما المُفَصَّل: فإنها سُمِّيت مفصَّلاً لكثرة الفصول التي بين سورها بـ«بسم الله الرحمٰن الرحيم».

(١) في هامش (س): يقول. (خ).

(٢) في (م) و(ق): تريا.

(٣) حديث صحيح، النضر بن عبد الرحمٰن بن عبد الله، ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص٤٣٥ وسماه نصر بن عبد الرحمٰن بالصاد المهملة، وقال: مجهول، وقال الحافظ في «التعجيل»، نصر بن عبد الرحمن... وفي نسخة النصر بزيادة ألف ولام: وكأنه بالضاد المعجمة: فيه نظر، ثم قال: ولم أر لصاحب الترجمة الراوي عن واثلة في «تاريخ» ابن عساكر ترجمة. قلنا: أخرجه الطبراني في «الكبير» من طريق شيخ أحمد عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد، لكنه سماه عبد الواحد بن عبد الله النصري، وهو الراوي عن واثلة كما في الرواية رقم (١٦٩٨٠). وقد ذكر محمد بن عجلان في الرواة عنه في «تهذيب الكمال» فلعله حرف في إسناد أحمد، والله أعلم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٧٤) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، عنْ سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عجلان، عن عبد الواحد بن=

١٦٩٨٤- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدَّثنا عِمرانُ أبو العَوَّام، عن قَتَادةَ، عن أبي المَلِيح

عن وَاثِلَةَ بن الأسقع أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُنْزِلَتْ صُحُفُ إبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلامُ في أَوَّلِ لَيْلَةٍ من رَمضَانَ، وأُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ لِستٍّ مَضَيْنَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالإنْجِيلُ لثلاثَ عَشَرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الفُرْقَانُ[1] لأَرْبَعٍ وعِشْرَينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ»[2].

= عبد الله، عن واثلة، به.

وقد سلف برقم (١٦٩٨٠).

(١) في (ظ١٣) و(ق): القرآن. وهي نسخة في (س).

(٢) حديث ضعيف، تفرَّد به عمران القطان، وهو ممن لا يحتمل تفرُّدُه، وقد ضعَّفه أبو داود والنسائي والعُقيلي وابنُ معين في رواية، وقال في رواية: صالح الحديث، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث. وقال البخاري: صدوق يهم. وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم، وقال ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير شيخ أحمد أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله- فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة. أبو المليح: هو الهُذَلي.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٨١٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٨٥)، وفي «الأوسط» (٣٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٨٨، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٣٣-٢٣٤، وفي «شعب الإيمان» (٢٢٤٨) من طريق عبد الله بن رجاء، عن عمران القطان، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا عمران القطان، ولا يُروى عن رسول الله ﷺ إلا بهٰذا الإسناد.

وقال البيهقي في «الأسماء والصفات»: خالفه عبيد الله بن أبي حميد -وليس بالقوي- فرواه عن أبي المليح، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما =

١٦٩٨٥- حدثنا عارمُ بنُ الفَضْل، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن إبراهيم بنِ أبي عَبْلَة، عن الغَرِيف بنِ عيَّاش

عن وَاثِلَةَ بن الأَسْقَع، قال: أتى النَّبيَّ ﷺ نَفَرٌ من بني سُلَيْم فقالوا: إنَّ صاحباً لنا أَوْجَبَ. قال: «فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً يَفْدي الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ»(١).

= من قوله. ورواه إبراهيم بن طهمان عن قتادة من قوله، لم يُجاوز به، إلا أنه قال: «لاثنتي عشرة» بدل: «ثلاث عشرة» وكذلك وجده جرير بن حازم في كتاب أبي قلابة دون ذكر صحف إبراهيم.

قلنا: أما رواية عبيد الله بن أبي حميد، فقد أخرجها أبو يعلى (٢١٩٠) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن عبيد الله، عن أبي مليح، عن جابر، موقوفاً. وسفيان بن وكيع ضعيف، وعبيد الله بن أبي حميد متروك.

وأما رواية إبراهيم بن طهمان عن قتادة، فمنقطعة، إبراهيم لم يلق قتادة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٩٧ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه عمران بن داور القطان ضعَّفه يحيى، ووثقه ابن حبان، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، وبقية رجاله ثقات.

قال البيهقي في «الأسماء والصفات»: وإنما أراد -والله أعلم- نزول الملك بالقرآن من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال الغريف بن عياش، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٠١٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عارم بن الفضل: هو محمد بن الفضل، وعارم لقبه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٣٣)، من طريق عارم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٩١)، وأبو يعلى (٧٤٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٢١) من طريقين عن عبد الله بن المبارك، به.

وقد سلف في المكيين برقم (١٦٠١٢)، وانظر (١٦٠١٠).

١٦٩٨٦- حدَّثنا أبو المُغيرة، قال: حدَّثنا الأَوْزاعيُّ، قال: حدَّثني أبو عمَّارٍ شدَّادٌ

عن وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَع، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله اصْطَفَى كِنانةَ[1] مِنْ بَنِي إسماعيلَ، واصْطَفَى مِنْ بَنِي كنَانَةَ قُرَيْشاً، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هاشِمٍ، واصْطَفَاني مِنْ بَني هاشِمٍ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): بني كنانة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمار شداد -وهو ابن عبد الله القرشي-، فقد أخرج له مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد» وهو ثقة. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٦١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤، وفي «الصغير» ١/ ٩، ومسلم (٢٢٧٦)، والترمذي (٣٦٠٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٥) و(١٤٩٦)، وفي «الآحاد والمثاني» (٨٩٤) و(٨٩٥)، وأبو يعلى (٧٤٨٥) و(٧٤٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٥، وفي «الدلائل» ١/ ١٦٥ و١٦٦، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦١٣) من طرق عن الأوزاعي، به. قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٢١ من طريق سليمان بن أبي سليمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، به مطولاً، ولفظه: «إن الله اصطفى من ولد آدم إبراهيم واتخذه خليلاً، ثم اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، ثم اصطفى من ولد إسماعيل نزاراً، ثم اصطفى من ولد نزار مضر، واصطفى من ولد مضر كنانة، ثم اصطفى من كنانة قريشاً، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفى من بني هاشم بني عبد المطلب، واصطفاني من بني عبد المطلب». =

١٦٩٨٧- حدَّثنا محمدُ بنُ مُصْعب، قال: حدَّثنا الأَوْزاعي، عن شدَّاد أبي عمار

عن وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَع أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إبْرَاهِيمَ إسْماعِيلَ، واصْطَفَى مِنْ بَنِي إسْماعِيلَ كِنانةَ[1]، واصْطَفى مِنْ بَنِي كِنانَةَ قُرَيْشاً، واصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَني هاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هاشِمٍ»[2].

= قلنا: وسليمان بن أبي سليمان -وهو سليمان بن داود اليمامي فيما قال الخطيب- قال البخاري: منكر الحديث.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٦) من طريق أبي اليمان عن إسماعيل بن صفوان، عمن حدثه، عن واثلة، به.

وسيأتي برقم (١٦٩٨٧).

وفي الباب عن المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، سيأتي برقم (١٧٥١٧).

قال السندي: قوله: «إن الله اصطفى بني كنانة»، أي: بأن أعطاهم الهمم العالية، والملكات الفاضلة بين الناس، كالشجاعة والكرم ونحو ذٰلك، وليس المراد الاصطفاء بالدين، وأما اصطفاؤه ﷺ فبكل وجهٍ، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): بني كنانة.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل» فقد تفرد محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، ولم يُتابع في هٰذه اللفظة، وهو مكرر ما قبله، وسلف الكلام على بقية رجاله ثمة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٠ من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق محمد بن مصعب كذٰلك لكن دون هٰذه اللفظة أخرجه ابن أبي =

١٦٩٨٨- حدَّثنا محمدُ بنُ مُصْعَب، قال: حدَّثنا الأَوْزَاعي، عن شدَّادٍ أبي عمَّار، قال:

دخلتُ على وَاثِلَة بن الأَسْقَع وعندَهُ قومٌ، فذكروا[1] علياً، فلمَّا قاموا قال لي: ألا أُخبِرُك بما رأيتُ من رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، قال: أتيتُ فاطمةَ رضي الله تعالى عنها أسألُها عن عليٍّ، قالت: توجَّه إلى رسول الله ﷺ. فجلستُ أنتظِرُهُ حتى جاءَ رسولُ الله ﷺ ومعه عليٌّ وحسنٌ وحُسينٌ رضي الله تعالى عنهم، آخِذٌ كلُّ واحد منهما بيده، حتى دَخَلَ فأدنى علياً وفاطمةَ، فأجلَسَهُما بين يديه، وأجلسَ حسناً وحُسيناً كلُّ واحد منهما على فخذِهِ، ثم لفَّ عليهم ثوبَهُ أو قال: «كساءً، ثم تلا هذه الآية ﴿إنما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُم الرِّجْسَ أهلَ البيتِ ويُطَهِّرَكُم تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣] وقال: «اللَّهُمَّ هٰؤلاءِ أَهْلُ بَيْتِي، وَأَهْلُ بَيْتي أَحَقُّ»[2].

= شيبة ١١/٤٧٨، والترمذي (٣٦٠٥)، وابن ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٣)، وفي «السنة» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٦١).
قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.
وانظر ما قبله.

(١) في هامش (س): فتذاكروا (خ).

(٢) حديث صحيح. محمد بن مصعب -وهو القرقساني- حسن الحديث في المتابعات، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير شداد أبي عمار، فقد أخرج له مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. =

١٦٩٨٩- حدَّثنا زيادُ بنُ الرَّبيع، قال: حدَّثنا عبَّاد بنُ كثير الشَّامي من أهلِ فلسطين

عن امرأةٍ منهم يُقال لها: فسَيْلَة أنَّها قالت: سمعتُ أبي يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله أَمِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يُحبَّ الرَّجلُ قومَهُ؟ قال: «لا، وَلٰكِنْ مِنَ العَصَبِيَّةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٢، وأبو يعلى (٧٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٦٠) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد، لكن لفظه عند أبي يعلى: «وأهل بيتي أتوا إليك لا إلى النار».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٨٧مختصراً، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧٣)، وابن حبان (٦٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٧٠) و٢٢/ (١٦٠)، والقطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» (١٤٠٤)، والحاكم ٢/ ٤١٦ و٣/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥٢ من طرق عن الأوزاعي، به. وزادوا عدا الحاكم والقطيعي: قال واثلة: فقلتُ من ناحية البيت: وأنا يا رسول الله، من أهلك؟ قال: «وأنت من أهلي»، قال واثلة: إنها لمن أرجى ما أرتجي.

قال البيهقي: هٰذا إسناد صحيح، وهو إلى تخصيص واثلة بذٰلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيهاً بمن يستحقه هٰذا الاسم لا تحقيقاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٦٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، وزاد: «إليك لا إلى النار»، والطبراني وفيه: محمد بن مصعب وهو ضعيف الحديث سيىء الحفظ، رجل صالح في نفسه.

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٢.

قال السندي: قوله: «وأهلُ بيتي أحقُّ»، أي: بهٰذه الكرامة، وهي إذهابُ الرجس والتطهير.

قَوْمَهُ على الظُّلْمِ»[1].

---

(١) حديث حسن، عباد بن كثير الشامي متابع، وفُسَيلة -ويقال: جميلة وبه ترجم لها المزي، ويقال: خُصَيلة- روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في «الثقات». زياد بن الربيع: هو اليحمدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٥٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٠١ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٩٤٩)، والمزي في «تهذيبه» ١٤/١٥-، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٦)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٤٨، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/١٤٢، والبيهقي في «الآداب» (٢٠٨) من طريق زياد بن الربيع، به. قال العقيلي: وهٰذا يُروى عن واثلة بن الأسقع وغيره بإسناد أصلح من هٰذا.

قلنا: هو الإسناد الذي أخرج الحديث من طريقه أبو داود (٥١١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٣٦) -ومن طريقه المزي في «التهذيب» ١١/٢٦٧-٢٦٨- من طريق محمود بن خالد الدمشقي، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سلمة بن بشر الدمشقي، عن بنت واثلة بن الأسقع، أنها سمعت أباها، به.

وسلمة بن بشر روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصرح البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٨٣ بسماعه من خصيلة بنت واثلة، وبسماع محمد بن يوسف الفريابي منه، وذكر البخاري أيضاً أن سلمة بن بشر سمعه من عباد بن كثير، عنها، ويكون من المزيد في متصل الأسانيد، وبقية رجال الإسناد ثقات غير بنت واثلة فقد سلف الحديث عنها.

وأخرجه أبو إسحاق الحربي في «غريب الحديث» ١/٣٠١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٢٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٩٥-١٣٩٦، من طريق الوليد بن مسلم، عن صدقة بن يزيد الخراساني، عن بنت واثلة بن الأسقع، به. وصدقة بن يزيد ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، وحديثه بعضه مما يتابع عليه، وبعضه =

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ من يذكرُ مِن أهل العلم أنَّ أباها -يعني فُسَيلة- واثلةُ بنُ الأَسْقَع، ورأيتُ أبي جَعَلَ هٰذا الحديثَ في آخر أحاديث وَاثِلَةَ، فظننتُ أنَّه أَلْحَقَهُ في حديث واثلة في الأصل.

= لا يتابعه أحد عليه. قلنا: والوليد بن مسلم يدلس ويسوي، وقد عنعن هنا.
وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٧٤٨٢).
وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٢٦).
وعن أنس، سلف برقم (١١٩٤٩).

حديث رُويفع بن ثابت الأنصاري[1]

١٦٩٩٠- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائِدة، قال: حدَّثني محمد بنُ إسحاق، عن يَزيد بنِ أبي حَبِيب، عن أبي مَرْزوق مولى تُجِيب -وتُجِيب بطنٌ من كِنْدة- ٤/١٠٨

عن رُوَيْفع بنِ ثابتٍ الأنصاري، قال: كُنتُ مع النبيِّ ﷺ حين افتتح حُنيناً، فقامَ فينا خطيباً فقال: «لا يَحِلُّ لامْرِىءٍ، يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ ماءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ، وَلا أَنْ يَبْتَاعَ مَغْنَماً حَتَّى يُقْسَمَ، وَلا أَنْ يَلْبَسَ ثَوْباً مِنْ فَيْءِ المُسْلِمينَ حَتَّى إذا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ، وَلا يَرْكَبَ دابَّةً مِنْ فَيْءِ المُسْلِمينَ حَتَّى إذا أَعْجَفَها رَدَّها فِيهِ»[2].

---

(١) قال السندي: رُويفع بن ثابت الأنصاري، من بني النجار، نزل مصر، وولاه معاوية طرابلس سنة ست وأربعين، تُوفي ببَرْقة وهو أمير عليها من قبل مسلمة بن مُخَلَّد [سنة ست وخمسين]. قلنا: وانظر «سير أعلام النبلاء» ٣/٣٦، و«تهذيب الكمال».

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، بين أبي مرزوق التجيبي ورويفع بن ثابت حَنَشٌ الصنعاني، كما سيرد في الرواية (١٦٩٩٧)، ومحمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث هناك، فانتفت شبهةُ تدليسه. وبقيةُ رجاله ثقات. أبو مرزوق التجيبي، قال المزي: اسمه حبيب بن الشهيد، وقيل: ربيعة بن سُلَيم، وقيل: إنهما اثنان. قلنا: قد جزم الحافظ في «التقريب» بأن اسمه حبيب بن الشهيد، ولم يذكر القول الثاني فيه، ووثقه في =

. . . . . .

= «الكنى»، وقد وقع في بعض مصادر التخريج -كما سيرد في تخريج الروايات الآتية- ذكر ربيعة بن سليم، دون أن يكنى بأبي مرزوق، فإن يكن غيره- وهو ما أشار إليه الحافظ في «التقريب» بقوله في ربيعة بن سليم: مقبول- فقد تابعه أبو مرزوق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٢ و١٤/٤٦٥ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً -بذكر النهي عن وطء الحبالى-، الترمذي (١١٣١) من طريق ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن ربيعة بن سُلَيم، عن بسر بن عبيد الله، عن رويفع بن ثابت، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وقد رُوي من غير وجه عن رويفع بن ثابت، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون للرجل إذا اشترى جارية وهي حاملٌ أن يطأها حتى تضع.

وأخرجه موقوفاً مختصراً سعيدُ بنُ منصور (٢٧٢٧) عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، أن حَنَشاً حدثه أن رويفع بن ثابت كان يقول: يركبُ أحدُكم الدابة حتى إذا نَقَصَها ردَّها في المقاسم، فأيُّ غُلُولٍ أشدُّ من ذٰلك؟ ويلبس أحدُكم الثوبَ حتى إذا أخْلَقَه ردَّه في المقاسم، فأيُّ غُلُول أشدُّ من ذٰلك؟ وإسناده صحيح.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٦٩٩٢) و(١٦٩٩٣) و(١٦٩٩٧) و(١٦٩٩٨) و(١٦٩٩٩).

ويشهد للنهي عن وطء الحُبْلى حديثُ ابنِ عباس السالف برقم (٢٣١٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب التي يصح بها.

ويشهد للنهي عن بيع المغنم قبل أن يُقسم حديثُ أبي هريرة السالف برقم (٩٠١٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويشهد للنهي عن لُبس الثوب من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه ردَّه فيه، وكذا ركوب الدابة ما جاء في النهي عن الغلول من أحاديث عدد من الصحابة، حيث سمى رويفع ذٰلك غلولاً. =

١٦٩٩١- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدَّثنا بَكْرُ ابن سَوَادَةَ، عن زياد بن نُعَيْم، عن وَفاء الحَضْرمي

عن رُوَيْفع بنِ ثابت الأنصاري أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى على محمدٍ، وَقالَ: اللَّهُمَّ أَنْزِلْهُ المَقْعَدَ المُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ القِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفاعَتي»[1].

= وقد نقل الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥٢ عن أبي يوسف قوله في هٰذين الأمرين: هٰذا الحديث عندنا على من يفعل ذٰلك وهو عنه غني، يُبقي بذٰلك على دابته وعلى ثوبه، أو يأخذ ذٰلك يريد به الخيانة، فأما رجل مسلم في دار الحرب ليس معه دابة، وليس مع المسلمين فضل يحملونه إلا دواب الغنيمة، ولا يستطيع أن يمشي، فإن هٰذا لا يحلُّ للمسلمين تركُه، ولا بأس أن يركبها هٰذا، شاؤوا أو كرهوا، وكذٰلك هٰذه الحال في الثياب، وكذٰلك هٰذه الحال في السلاح، والحال أبين وأوضح، ألا ترى أن قوماً من المسلمين لو تكسرت سيوفهم أو ذهبت، فلهم غنى عن المسلمين، أنه لا بأس أن يأخذوا سيوفاً من الغنيمة، فيقاتلوا بها ما داموا في دار الحرب.

قال السندي: قوله: «أن يسقي ماءه زرع غيره»: بوطء الحبلى من غيره.

«ولا أن يبتاع»: أن يشتري.

«من فيء المسلمين»، أي: من الغنيمة.

«أخلق»، أي: صار عتيقاً.

«أعجفها»: أضعفها، وفيه إشارة إلى أنه لا بأس بالركوب إذا لم يؤد إلى الضعف، أو قال ذٰلك باعتبار العادة.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبد الله-، ولجهالة حال وفاء الحضرمي -وهو ابن شريح- فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات. زياد بن نعيم: هو زياد ابن ربيعة بن نعيم الحضرمي المصري.

وأخرجه القاضي إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي» (٥٣)،=

١٦٩٩٢- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ. وقتيبةُ بنُ سعيد قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن الحارث بنِ يَزِيد، عن حنشٍ الصَّنعاني عن رُوَيْفع بن ثابت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ

= وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٧)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٣١٥) - (٣١٥٧) «كشف الأستار»-، والخلَّال في «السنة» (٣١٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢١٧، والطبراني في «الكبير» (٤٤٨٠)، وفي «الأوسط» (٣٣٠٩) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع «الأوسط»: نعيم بن زيادة، بدل: زياد بن نعيم، وورقاء، بدل: وفاء.

قال البزار: لا يُروى عن النبي ﷺ بهٰذا اللفظ إلا عن رويفع وحده.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يُروى هٰذا الحديث عن رويفع إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٨١) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن زياد، به.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢٤٩١)، وقال: رواه البزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وبعض أسانيدهم حسنة!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/(١٦٣)، وقال: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وأسانيدهم حسنة!

قلنا: والصحيح في هٰذا ما أخرجه البخاري (٦١٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يسمع النداء: اللهم ربَّ هٰذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلَّت له شفاعتي يوم القيامة». وسلف برقم (١٤٨٢٣).

وما أخرجه مسلم (٣٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وسلف برقم (٦٥٦٨).

قال السندي: قوله: «وقال اللهم»، أي: مَنْ صلَّى وضمَّ إلى الصَّلاة هٰذا الدعاء، والظاهر أن يقول: اللهم صل على محمد، اللهم أنزله، إلخ...

لأَحَدٍ -وقال قُتيبةُ: لِرَجُلٍ- أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ وَلَدَ غَيْرِهِ، ولا يَقَعَ على أَمةٍ حَتَّى تَحِيْضَ أَوْ يَبِينَ حَمْلُها»[1].

١٦٩٩٣- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن الحارثِ بن يزيد، عن حنشٍ الصَّنعاني

عن رُوَيْفع بن ثابت، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُوطأَ الأَمةُ حتى تَحِيْضَ، وعن الحَبَالَى حتى يَضَعْنَ ما في بُطُونِهِنَّ[2].

١٦٩٩٤- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق من كتابِه قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عَيَّاش بن عبَّاس، عن شِيَيْم بنِ بَيْتَان، عن أبي سالم، عن شَيْبانَ بنِ أُميَّةَ

عن رويفع بن ثابتٍ الأنصاري أنَّه غَزَا مع رسول الله ﷺ قال: وكان أحدُنا يأخذُ الناقةَ على النِّصفِ مما يَغْنَمُ، حتى إنَّ لأَحَدِنا القِدْحَ، ولِلآخرِ النَّصلَ والرِّيشَ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- من قدماء أصحاب ابن لهيعة، كما ذكر الحافظ في «التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم بن عتبة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٨٨) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٦٩٩٠)، وذكرنا هناك شواهده.

وانظر ما بعده.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال شَيبان بن أمية -وهو القِتْباني- فقد روى عنه اثنان، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وجهَّله الحافظ في «التقريب»، وقد اختُلف فيه على عياش بن عباس القتباني، فرواه عنه ابنُ لهيعة، واضطرب فيه، فرواه يحيى بنُ إسحاق -وهو السَّيْلَحيني- عنه كما في هٰذه الرواية، فذكر=

١٦٩٩٥- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا ابن لَهِيعة، عن عياش ابن عباس، عن شِيَيْم بن بَيْتَان قال:

كان مَسْلَمَةُ بن مُخَلَّد على أسفلِ الأرضِ، قال: فاستعمل رُوَيفع بنَ ثابتٍ الأنصاري، فَسِرْنا معه من شَرِيك إلى كَوْم

=أبا سالم وشيبان القِتْباني في الإسناد، ثم رواه عنه في الرواية (١٦٩٩٥) فلم يذكرهما، ولا ذكرهما أيضاً حسنُ بنُ موسى في الرواية عنه الآتية برقم (١٦٩٩٦)، بل صرح بسماع شِيَيْم من رويفع.

ورواه عن عياش بن عباس أيضاً حيوة بن شريح كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٥، بمثل رواية حسن بن موسى بالتصريح بسماع شِيَيْم من رويفع.

ورواه عن عياش بن عباس أيضاً مُفَضّل بن فَضَالة، عنه، عن شِيَيْم، عن شيبان القِتْباني، وأنه هو الذي سمع من رويفع، كما في الرواية (١٧٠٠٠)، وقد رواه كذٰلك عن مُفَضَّل جمعٌ من الحفاظ، كما سيأتي في تخريج الرواية المذكورة. وهي الأشبه بالصواب إن شاء الله، وتبقى علتها في جهالة شيبان القتباني. وكأن الحافظ قد توقف في سماع شِيَيْم من رُويفع، فقد ذكر في «التهذيب» في ترجمة شيبان تصريحَ شِيَيْم بسماعه من رويفع، وقال: ولم يذكر شيبان! قلنا: كأنه يشير إلى أن ذكر شيبان في الإسناد أصح. وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو سالم: هو سفيان بن هانىء الجيشاني.

وسيأتي تخريجه في الروايات المشار إليها (١٦٩٩٥) و(١٦٩٩٦) و(١٧٠٠٠).

قال السندي: قوله: على النصف مما يغنم، أي: إذا أراد الغزو، وليس عنده ما يركبه، يأخذ الناقة من غيره ليركب عليها، ويجعل لها كراءها النصف مما يغنم، حتى إذا لم يغنم إلا سهماً واحداً يقسمه بينه وبين صاحب الناقة، بأن يأخذ القِدْح مثلاً، ويجعل لصاحبه النصل والريش، أو بالعكس، وفيه جواز الإجارة بالكراء المجهول الذي لا يعلم تحققه، إلا أن يقال: جُوِّز ذٰلك لضرورة الغزو. والله تعالى أعلم.

عِلْقام، أو من كُوْم عِلْقام إلى شَرِيك، قال: فقال رُوَيفع بن ثابتٍ: كنَّا نَغْزو على عهد رسولِ الله ﷺ فيأخذُ أَحَدُنا جَمَلَ أخيهِ على أنَّ له النِّصف مما يَغْنَمُ، قال: حتى إنَّ أَحَدَنا لَيَطِيرُ له القِدْحُ، وللآخر النَّصْلُ والرِّيش، قال: فقال رُوَيْفع بنُ ثابت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا رُوَيْفع، لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ، فأَخْبِرْ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَقَدْ بَرِىءَ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ على محمدٍ ﷺ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية السالفة (١٦٩٩٤).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٥، وفي «الكبرى» (٩٣٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٣ مختصراً من طريق ابن وهب، عن حيوة بن شريح، عن عياش، بهٰذا الإسناد، دون ذكر القصة.

وقد سلف برقم (١٦٩٩٤)، وانظر ما بعده.

وقوله: «من تَقَلَّد وَتَراً» له أصل في الصحيح من حديث أبي بشير الأنصاري عند البخاري (٣٠٠٥) بلفظ: «لا تُبْقِيَنَّ في رَقَبَةِ بعيرٍ قلادةً من وَتَر»، وسيرد ٥/ ٢١٦.

وقوله: «من استنجى برجيع دابة أو عظم» له أصلٌ في الصحيح من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٥)، وفيه قال رسول الله ﷺ لأبي هريرة: «ابغني أحجاراً أستَنْفِضْ بها -أو نحوه-، ولا تأتني بعظم ولا روث»، وقد سلف نحوه برقم (٧٣٦٨).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤١٤٩).

قال السندي: قوله: «على أسفل الأرض»: قيل: هو الوجه البحري من مصر.

«من شريك»: اسم موضع.

«إلى كُوْم عِلْقام» بضم الكاف أو بفتحها، علقام: ضبط بكسر العين =

١٦٩٩٦- حدَّثنا حسن بنُ موسى الأَشْيب، قال: أَخبَرنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدَّثنا عيَّاش بن عبَّاس، عن شِيَيْم بنِ بَيْتَان، قال:

حدَّثنا رُوَيْفع بنُ ثابت قال: كان أحدُنا في زمانِ رسولِ الله ﷺ يأخذُ جَملَ أَخيهِ على أَنْ يُعطِيهُ النِّصفَ مما يَغْنَمُ وله النِّصْفُ، حتى إنَّ أَحدَنا لَيَطِيرُ له النَّصلُ والرِّيشُ، والآخرَ القِدْحَ، ثم قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا رُوَيْفع، لَعَلَّ الحَياةَ سَتَطُولُ بِكَ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أَو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ محمداً ﷺ منه بَرِيءٌ»(١).

=وسكون اللام. قلنا: قال ياقوت في «معجم البلدان» ٤/ ٤٩٥: كَوْم بفتح أوله ويروى بالضم، وأصله الرمل المشرف. ثم قال: وكوم علقام، ويقال: كوم علقماء: موضع في أسفل مصر، له ذكرٌ في حديث رُويفع. وكوم شريك: قرب الإسكندرية، كان عمرو بن العاص أنفذ فيه شريك بن سمي بن عبد يغوث بن حرز القطيعي أحد وفد مراد الذين قدموا على رسول الله ﷺ. . .

ثم قال السندي: «لَيَطير له»، أي: لَيَقَعُ له في القسمة.

«القِدْح» -بكسر فسكون-: خَشَبُ السهم بلا نصل وريش.

«من عَقَد لحيته»: قيل: هو معالجتُها حتى تتعقَّد وتتجعَّد، وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب تكبُّراً وتعجباً، فأمروا بإرسالها، وقيل: هو فتلُها كفعل الأعاجم.

«أو تَقَلَّد وَتَراً» هو بفتحتين: وَتَر القوس، أو مطلق الحَبْل، قيل: المراد به ما كانوا يُعَلِّقونه عليهم من العوذ والتمائم التي يشدُّونها بتلك الأوتار، ويرون أنها تعصِمُ من الآفات والعين، وقيل: من جهة الأجراس التي يُعَلِّقونها بها، وقيل: لئلا تختنق الخيلُ بها عند شدة الركض.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن ابن موسى الأشيب، وهو ثقة.

١٦٩٩٧- حدَّثنا يعقوبُ، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن أبي مَرْزُوقٍ مولى تُجِيب، عن حَنَشٍ الصَّنعاني، قال:

غَزَونا مع رُوَيْفع بنِ ثابتٍ الأنصاري قريةً من قُرى المَغْرِب يُقال لها: جَرْبَة، فقام فينا خطيباً، فقال: أَيُّها النَّاس إنِّي لا أقولُ فيكم إلا ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: قامَ فينا يومَ حُنين، فقال: «لا يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ ماءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ» يعني إتيانَ الحَبَالى من السَّبايا، « وأَنْ يُصِيبَ امْرَأَةً ثَيِّباً مِنَ السَّبْيِ حَتَّى يَسْتَبْرِئَها» يعني إذا اشتراها، «وأنْ يَبِيعَ مَغْنَماً حَتَّى يُقْسَمَ، وَأَنْ يَرْكَبَ دابَّةً مِنْ فَيْءِ المُسْلِمِينَ حَتَّى إذا أَعْجَفَها رَدَّها فيهِ، وأَنْ يَلْبَسَ ثَوْباً مِنْ فَيْءِ المُسْلِمِينَ حَتَّى إذا أَخْلَقَهُ رَدَّهُ فِيهِ»[1]. ٤/١٠٩

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مرزوق مولى تجيب، فمن رجال أبي داود وابن ماجه، وهو ثقة. وصحابيه روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، ما خلا ابن ماجه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٨٥) من طريق إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً سعيد بن منصور (٢٧٢٢)، وأبو داود (٢١٥٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٤)، والبيهقي ٧/٤٤٩ من طريق أبي معاوية، وأبو داود (٢١٥٨)، والبيهقي ٧/٤٤٩ من طريق محمد بن سلمة، والدارمي (٢٤٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٨٢)، وابن أبي عاصم في =

. . . . . .

= «الآحاد والمثاني» (٢١٩٣) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، والطبراني (٤٤٨٦) من طريق زهير بن معاوية، والبيهقي ٧/ ٤٤٩ و٩/ ١٢٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٤٠ من طريق يونس بن بكير، ستتهم عن ابن إسحاق، به. وجاء في رواية أبي معاوية: «حتى يستبرئها بحيضة»، قال أبو داود: «الحيضة» ليست محفوظة. قلنا: يعني من حديث رويفع، وقال ابن التركماني: وهو صحيح من حديث أبي سعيد الخدري. قلنا: الذي سلف برقم (١١٢٢٨). وجاء في رواية يونس بن بكير: «خيبر»، بدل: «حنين»، وهو وهم نبه عليه البيهقي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن الجارود (٧٣١)، والطبراني (٤٤٨٤) و(٤٤٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥١ من طرق عن جعفر بن ربيعة، عن أبي مرزوق التجيبي، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٥١، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢١٧، وابن حبان (٤٨٥٠)، والطبراني (٤٤٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٢، من طريقين، عن ربيعة بن سُلَيم، عن حنش الصنعاني، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٦٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٢٩-١٣٠، والطبراني (٤٤٨٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٣٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٦٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، وأبو نعيم (١٣٣١) من طريق سوار بن مصعب، كلاهما عن زياد المصفر، عن الحسن البصري، قال: حدثني ثابت بن رفيع، به، مختصراً.

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٤٥١: ثابت بن رفيع له صحبة، روى عنه الحسن البصري، سمعت أبي يقول: هٰذا الرجل عندي شامي، وهو عندي رويفع بن ثابت، والحديث حديث شامي.

قلنا: وذكر نحو هٰذا مطولاً ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٦٨-٢٦٩. =

١٦٩٩٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، حدَّثني عُبيد الله بن أبي جعفر المصري، قال: حدَّثني مَنْ سَمع حَنَشاً الصَّنعانيَّ يقولُ:

سمعتُ رُوَيْفع بن ثابت الأنصاري يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ فلا يَبْتَاعَنَّ ذَهَباً بِذَهَبٍ إلاَّ وَزْناً بِوَزْنٍ، ولا يَنْكِحْ ثَيِّباً مِنَ السَّبي حتى تَحِيض»[1].

١٦٩٩٩- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن[2] الحارثِ بنِ يزيد، قال: حدَّثني حنشٌ قال:

كنا مع رُوَيْفع بن ثابت غَزْوةَ جَرْبَة، فقَسَمَها علينا، وقال لنا رُوَيْفع: مَنْ أَصَابَ من هٰذا السَّبي، فلا يَطَأْهَا حتى تَحِيضَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَسْقِيَ ماءَهُ وَلَدَ

= وقد سلف برقم (١٦٩٩٠)، وذكرنا هناك الشواهد التي يصح بها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن حنش الصنعاني. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

والنهيُ عن بيع الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢١٦-٢١٧، والطبراني في «الكبير» (٤٤٧٩) من طريق ربيعة بن أبي سليم، عن حنش الصنعاني، به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٦) بإسناد صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والنهيُ عن نكاح الثيب من السبي حتى تحيض، سلف برقم (١٦٩٩٠)، وذكرنا هناك شواهده التي يصح بها.

(٢) في (س): حدثنا.

غَيْرِه»[1].

١٧٠٠٠- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل، قال: حدَّثني عيَّاش بنُ عبَّاس أَنَّ شِيَيْم بنَ بَيْتَان أَخْبَرَهُ أنَّه سَمِعَ شَيْبان القِتْباني يقول:

استَخْلَفَ مَسْلَمَةُ بنُ مُخَلَّد رُوَيْفعَ بنَ ثابتٍ الأنصاري على أسفلِ الأرضِ قال: فَسِرْنا معه، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا رُوَيْفعُ، لَعَلَّ الحَياةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دابَّةٍ، أَوْ بِعَظْمٍ، فإنَّ مُحَمَّداً ﷺ بَرِيءٌ مِنْهُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٩٩٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى: وهو الأشيب، وهو ثقة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال شيبان القتباني، وقد بسطنا الكلام فيه في الرواية (١٦٩٩٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات. المفضل: هو ابن فَضَالة.

وأخرجه أبو داود (٣٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ١١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٨٠)-، عن يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٩٦) من طريق معلى بن منصور، والبزار في «البحر الزخار» (٢٣١٧) -(٢٤٢) «كشف الأستار»-، والمزي في «تهذيبه» ١٢/ ٥٩١-٥٩٢ من طريق عبد الأعلى بن حماد، والطبراني في «الكبير» (٤٤٩١) من طريق سعيد بن أبي مريم، أربعتهم عن المفضل بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار في «البحر الزخار»: وهٰذا الحديث قد روىٰ نحو كلامه غيرُ واحد، وأما هٰذا اللفظ فلا يُحفظ عن رسول الله ﷺ ولا عن أحدٍ غيرُ رويفع، وقد أُدخل في المسند لأنه قال: فقد برىء مما أنزل على محمد، وإسناده حسن غير شيبان، فإنه لا نعلم روى عنه غير شِيَيْم بن بيتان، وعياش بن عباس=

١٧٠٠١- حدَّثنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يَزِيد بنِ أبي حبيب، عن أبي الخَيْر، قال:

عَرَضَ مَسْلَمَةُ بن مُخَلَّد -وكان أميراً على مصر- على رُوَيْفع ابن ثابتٍ أن يُوَلِّيَهُ العُشُورَ، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ صاحبَ المَكْسِ[1] في النَّارِ»[2].

= مشهور.

وأخرجه أبو داود (٣٧) عن يزيد بن خالد، عن مفضل، عن عيَّاش، أن شييم بن بيتان أخبره بهٰذا الحديث أيضاً عن أبي سالم الجيشاني، عن عبد الله ابن عمرو يذكر ذٰلك وهو معه مرابط بحصن باب أليون، وقال: حصن أليون بالفسطاط على جبل.

وقد سلف برقم (١٦٩٩٤)، وانظر (١٦٩٩٥).

(١) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (س): إن صاحب الماكس، وعليها علامة الصحة في (س). والمثبت من (ق) و(م) و(س)، و«أطراف المسند» ٣٤٩/٢ ونسخة السندي. قال السندي: قوله: «إن صاحب المكس» -بفتحٍ فسكونٍ-: ما يأخذه العشَّار، والماكس: العشار، وفي بعض النسخ: «إن صاحب الماكس» فكأنَّ المراد أن صاحبه في النار، فكيف هو؟! والله تعالى أعلم.

(٢) حديث حسن لغيره، أبو الخير -وهو مرثد بن عبد الله اليزني- وإن كان يحتمل السماع من رويفع- لم يرو هٰذا الحديث بصيغة تحتمل الاتصال، ابنُ لهيعة -وإن كان قد اختلط- قد صححوا سماع قتيبة بن سعيد منه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٩٣) من طريق عبد الله بن صالح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، إلا أنه زاد: يعني العاشر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٨/٣ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، إلا أنه قال: «صاحب المكس في النار» يعني العاشر، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، سيرد (١٧٢٩٤) بلفظ: «لا يدخل =

حديث حابس[1]

١٧٠٠٢- حدَّثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا حَرِيْزٌ، قال: سمعتُ عبدَ الله ابنَ غابِرٍ[2] الأَلْهاني، قال:

دخل المسجدَ حابِسُ بنُ سعدٍ الطَّائي من السَّحَرِ -وقد أَدْرَكَ النبيَّ ﷺ- فرأى النَّاس يُصلُّونَ في مُقَدَّم المسجدِ، فقال: مُرَاؤونَ ورَبِّ الكعبةِ، أَرْعِبُوهم، فمن أَرْعَبَهُم فقد أَطاعَ اللهَ ورسولَه، قال: فأَتاهُم النَّاسُ، فأَخْرَجُوهم، قال: فقال: إنَّ الملائكةَ تُصلِّي من السَّحَرِ في مُقَدَّمِ المَسْجِدِ[3].

=صاحب مكس الجنة» وفي إسناده ضعف.

وانظر حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٦٢٨١)، وحديث بريدة الأسلمي في قصة الغامدية الآتي ٥/٣٤٨.

(١) في الأصول الخطية و(م) زيادة: عن النبي ﷺ. وهو خطأ، فهٰذا الأثر إنما هو موقوف على حابس. ولم ترد هٰذه الزيادة فيما سلف برقم (١٦٩٧٢).

(٢) في الأصول الخطية عدا (ظ١٣): عامر، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في (ظ١٣)، وانظر تعليقنا عليه في مكرره رقم (١٦٩٧٢).

(٣) أثرٌ صحيح الإسناد إلى حابس، وهو مكرر (١٦٩٧٢) سنداً ومتناً.

حديث عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٠٠٣- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني يحيى بنُ أيوب، قال: حدَّثني يَزيدُ بنُ أبي حبيب، عن رَبيعة بنِ لَقِيط

عن عبد الله بن حَوَالَةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ نَجَا من ثلاثٍ، فَقَدْ نَجَا -ثلاثَ مَرَّاتٍ-: مَوْتِي، وَالدَّجَّالِ، وَقَتْلِ خَلِيفَةٍ مُصْطَبِرٍ بالحَقِّ مُعْطِيهِ»[١].

١٧٠٠٤- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا الجُرَيري، عن عبدِ الله بنِ شَقيق

عن ابنِ حَوَالَة قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو جالسٌ في ظِلِّ دَومةٍ وعندَه كاتبٌ له يُملي عليه، فقال: «أَلا أَكْتُبُكَ يا ابْنَ حَوَالَة؟» قلت: لا أَدْري، ما خَارَ الله لي ورسولُهُ، فأَعْرَضَ عنِّي. وقال إسماعيلُ مرةً في الأولى: «نَكْتُبُكَ يا ابْنَ حَوَالَة؟» قلت: لا أدري[٢]، فِيمَ يا رسولَ الله؟ فأَعْرَضَ عني، فأكبَّ على كاتِبه يُملي عليه، ثم قال: «أَنَكْتُبُكَ يا ابْنَ حَوَالَة؟» قلت: لا أدري، ما خَارَ اللهُ لي ورسولُه. فأَعْرَضَ عني، فأكبَّ[٣] على كاتبِهِ يُملي عليه، قال: فنظرتُ فإذا في الكتابِ عُمر، فقلت[٤]:

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٩٧٣) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: لا أدري، ليس في (ظ١٣) و(ق).

(٣) في (ظ١٣): وأكبَّ.

(٤) في (س) و(ص): فعرفت.

إنَّ عُمرَ لا يُكتبُ إلا في خيرٍ، ثم قال: «أَنْكتُبُكَ يا ابْنَ حَوَالَةَ؟»، قلتُ: نعم، فقال: «يا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ تَفْعَلُ في فِتْنَةٍ تَخْرُجُ في أَطرافِ الأرْضِ كأنَّها صَياصِيَ بَقَرٍ؟»، قلتُ: لا أدري، ما خَارَ الله لي ورسولُهُ، قال: «وكيفَ تَفْعَلُ في أُخْرى تَخْرُجُ بَعْدَها كأَنَّ الأُولى فيها انْتِفاجَةُ أَرْنَبٍ؟» قلتُ: لا أَدْري، ما خَارَ اللهُ لي ورسولُهُ، قال: «اتَّبِعُوا[1] هذا»، قال: ورجلٌ مُقَفِّي حنيئذٍ، قال: فانطلقتُ فسَعَيْتُ، وأَخذتُ بِمَنْكِبَيْهِ، فأقبلْتُ بوجهِهِ إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: هذا؟ قال: «نَعَمْ»، قال: وإذا هو عُثمان بنُ عفَّان رضي الله تعالى عنه[2]. ٤/ ١١٠

---

(١) في (ص): اتبع.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق -وهو العقيلي البصري-، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وسماعُه من الجُرَيري -وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط. وابنُ حَوَالة هٰكذا جاء في هٰذه الرواية غير مسمّىً، وسماه بعضُ الرواة -كما سيرد في التخريج- عبدَالله، وهو ما يُشير إليه صنيعُ الإمام أحمد بإيراده في هٰذه الترجمة، وقد جاء التصريحُ باسمه في الرواية الآتية في مسند البصريين ٥/ ٣٣ عن يزيد بن هارون، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق، قال: حدثني رجلٌ من عَنَزَة يُقال له: زائدة أو مزيدة بن حَوَالة، فذكر الحديث. قال الحافظ في «الإصابة»: وهو الصواب، وذكر الحافظ أن عبد الله بن حوالة صحابي مشهور، وأنه أشهر من زائدة راوي الخبر، ثم قال: فلعل بعض رواته سماه عبد الله ظناً منه أنه ابن حوالة المشهور. ثم ذكر أن عبد الله ليس أخا زائدة، والفرق بينهما أن عبد الله أزدي الأصل، وقيل: عامري، وزائدة عَنَزي، وأن عبد الله سكن الشام وروى =

١٧٠٠٥- حدَّثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيح ويزيدُ بنُ عَبْد ربه، قالا: حدَّثنا بَقِيَّة، قال: حدَّثني بَحِير بنُ سَعْدٍ، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي قُتَيْلَة

عن ابن حَوَالَة أنَّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَيَصِيرُ الأمْرُ

= عنه أهلها وأهلُ مصر، وأنَّ زائدة بصري، روى عنه من أهل البصرة عبدُ الله ابنُ شقيق. بسط الحافظُ ذٰلك في ترجمة زائدة بن حَوالة في «التعجيل» و«الإصابة».

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٦)، من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، به. واسم صحابيه عندهما عبد الله بن حوالة. وقرن الطيالسي بحماد بن سلمة حمادَ بن زيد، وجاء عندهما: فنظرتُ فإذا اسمُ أبي بكر وعمر. زاد الطيالسي: «يا ابن حَوالة، كيف أنت إذا نشأتْ فتنةٌ القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ خير من الماشي، والماشي فيها خيرٌ من الساعي».

وسيأتي في مسند البصريين ٥/ ٣٣.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٥٣).

وعن كعب بن مرة، سيرد (١٨٠٦٨).

وانظر حديث كعب بن عجرة الآتي ٤/ ٢٤٢.

قال السندي: قوله: في ظل دَوْمَة: بفتح الدال، واحدة الدوم وهي ضخام الشجر، أو شجر المقل.

كأنها صياصي بقر، أي: قرونها، جمع صِيصِيَة، بالتخفيف، شَبَّه الفتنةَ بها لشِدَّتها وصعوبةِ الأمر فيها، وكُلُّ شيء امتُنِعَ بها وتُحُصِّن به فهو صِيصِيَة، ومنه قيل للحصون: الصياصي.

انتفاجة أرنب، بالجيم: كوثبته من موضعه، يريد تقليل مدة الأولى بالنظر إلى الثانية أو تحقيرها.

مُقَفِّي: اسم فاعل من قَفّى، بالتشديد، أي: مُدْبر.

إلى أنْ تكُونوا جُنُوداً مُجَنَّدَة[1]، جُنْدٌ بالشامِ، وجُنْدٌ بِاليَمَنِ، وجُنْدٌ بِالعِرَاقِ»، قال ابن حَوَالة: خِرْ لي يا رسولَ الله إنْ أدرَكتُ ذاك، قال: «عَلَيْكَ بالشَّام، فإنَّه خِيرَةُ الله مِنْ أَرْضِهِ، يَجْتَبِي إلَيْهِ خِيرَتَه مِنْ عِبَادِهِ، فَإنْ أَبَيْتُمْ فَعَلَيْكُمْ بيَمَنِكُمْ، وَاسْقُوا مِنْ غُدُرِكُمْ، فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَوَكَّلَ لي بالشَّامِ وَأَهْلِهِ»[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): تكون جنودٌ مجندة. والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهامش (س).

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- يدلِّس ويسوي، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات. أبو قُتَيلة -وهو مرثد بن عبد الله الشرعبي- مختلف في صحبته، فإن يكن تابعياً، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٢٤٨٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٧٢) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٨٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٧٥) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح الحضرمي، عن أبي يحيى سُلَيم بن عامر الخبائري، عن جبير بن نُفير، عن عبد الله بن حوالة، به. وعبد الله بن صالح ضعيف يعتبر به.

وأخرجه بنحوه يعقوب بن سفيان ٢/٢٨٨-٢٨٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١١٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣-٤، وفي «الدلائل» (٤٧٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٢٧، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٥٠٠) من طرق عن يحيى بن حمزة الحضرمي، عن نصر بن علقمة الحضرمي، يرده إلى جُبير بن نفير، عن عبد الله بن حوالة، به. وهٰذا الإسناد =

. . . . . .

= وإن كان ظاهره الانقطاع بين نصر بن علقمة وبين جبير بن نفير، إلا أن نصراً صرح بسماعه من الواسطة بينهما، وهو عبد الرحمٰن بن جبير بن نُفير في آخر الحديث، فاتصل الإسناد، ورجاله ثقات رجال الصحيح غير نصر بن علقمة، وهو ثقة فقد روى عنه جمع، ووثقه دحيم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا يُعلم فيه جرح، وقد توبع.

وأخرجه بنحوه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٧٢، والطبراني في «مسند الشاميين» (٦٠١)، وابنُ عساكر في «تاريخه» ١/ ٥٤ من طريق صالح بن رستم، عن عبد الله بن حوالة. وصالح بن رستم -وهو الهاشمي أبو عبد السلام الدمشقي- مجهول الحال، ومن هٰذه الطريق أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٥٨، ونسبه إلى الطبراني، وقال: رجاله رجال الصحيح غير صالح بن رستم، وهو ثقة!

وسيأتي أيضاً ٥/ ٣٣ و٢٨٨.

وفي الباب عن أبي الدرداء عند البزار (٢٨٥١) «زوائد»، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٥٨، ونسبه إلى البزار والطبراني، وقال: وفيهما سليمان بن عقبة، وقد وثقه جماعة، وفيه خلاف لا يضر، وبقية رجاله ثقات.

وعن ابن عمر، وواثلة، وأبي أمامة، أورد أحاديثهم الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٥٩، وفي كل منها مقال.

قال السندي: قوله: «مُجَنَّدة»: بضم الميم وتشديد نون، والمراد: مختلفة، وقيل: مجتمعة.

«خِرْ لي»: أمرٌ من: خَارَ، أصله الخير ضد الشر، أي: اختر لي خيرَ تلك الأماكن.

«خِيرة الله» بكسر خاءٍ معجمة وفتح ياءٍ وقد تسكن، أي: مختارته.

«يجتبي» وفيه ضميرٌ فاعله، و«خيرتَهُ» بالنصب مفعوله، أي: يجمع الله تعالى إليه المختارين من عباده.

«أَبيتُم»، أي: امتنعتم الشامَ أيها العرب. =

١٧٠٠٦- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، أَخْبرني يحيى بنُ أيوب، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن رَبيعةَ بنِ لَقِيط

عن عبدِ الله بنِ حَوَالة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ نَجَا مِنْ ثلاثٍ فَقَدْ نَجَا -ثلاثَ مَرَّاتٍ- مَوْتي، والدَّجَّالِ، وَقَتْلِ خَلِيفَةٍ مُصْطَبِرٍ بِالحَقِّ مُعْطِيهِ»[1].

= «يمنكم» أضيف إليهم اليمن، لأن الكلام مع العرب، واليمن من بلادهم.

«غُدُركم» -بضمتين-: جمع غدير، وهو الحوض، والمراد فاختاروا بلادكم على البادية.

«توكَّل»، أي: تكفَّل وضمن، تعليلٌ لتقدم الشام على اليمن، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٩٧٣) سنداً ومتناً.

حديث عقبة بن مالك[1]

١٧٠٠٧- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثنا سُلَيمان بنُ المُغِيرة القيسي، قال: حدَّثنا حُمَيد بنُ هلال، قال: حدَّثني بِشْر[2] بنُ عاصم اللَّيْثي

عن عُقبة بن مالكٍ -وكان مِنْ رَهْطِه- قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سريةً، فسَلَحْتُ رجلاً سيفاً. قال: فلمَّا رَجَعَ، قال: ما رأيتُ مثلَ ما لامَنا رسولُ الله ﷺ قال: «أَعَجِزْتُمْ إذ[3] بَعَثْتُ رَجُلاً، فَلَمْ يَمْضِ لأمْري أَنْ تَجْعَلُوا مَكانَهُ مَنْ يَمْضِي لأَمْرِي؟!»[4].

---

(١) قال السندي: عقبة بن مالك. لَيْثيٌّ سكن البصرة.

(٢) تحرف في (م) إلى: بشير.

(٣) في (ص) وهامش (ظ١٣): إن.

(٤) إسناده صحيح إن كان بشر بن عاصم الليثي هو الذي وثقه النسائي، فقد قال الحافظ في «التهذيب»: لم ينسبه النسائي إذ وثقه، وزعم أن ابن القطان أن مراده بذلك الثقفي وأن الليثي مجهول الحال. قلنا: قد أطلق الذهبي في «الميزان» توثيقه عن النسائي، ومشى على توثيقه الحافظ في «التقريب»، فقال: صدوق يخطىء، وإن لم يكنه، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» فهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» ٢٠/ ٢٢٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٢٧)، والحاكم ٢/ ١١٤-١١٥ من طريق يحيى بن معين، عن عبد الصمد، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: بشر بن عاصم لم يخرج له سوى أبي داود=

١٧٠٠٨- حدَّثنا هاشم، قال: حدَّثنا سُليمان، عن حُمَيد بنِ هِلال، عن بِشْر بنِ عاصم، قال:

حدَّثنا عُقبة بن مالك اللَّيْثي، قال: بينما رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ إذ قال القائلُ: يا رسولَ اللهِ[1]، واللهِ ما قال الذي قال إلاَّ تعوُّذاً من القَتْلِ، فذكر قصته[2]، فأقبلَ عليه رسول الله ﷺ تُعرَفُ المَساءَةُ في وجهِه، ثم قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَبَى عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً»، قالها ثلاثَ مراتٍ[3].

= والنسائي.

قال السندي: قوله: «فسلحتُ رجلاً» على صيغة المتكلم، في «المجمع»، أي: جعلته سلاحَه، وهو ما أعددته للحرب من آلة الحديد، والسيف وحده يسمَّى سلاحاً، يقال: سَلَحته إذا أعطيته سلاحاً، وإن شدَّدته فللتكثير. انتهى، والتكثيرُ هاهنا غير مناسب، وينبغي أن يكون بالتخفيف.

«مثل ما لاَمنا» من اللوم، «قال» بيانٌ للَوْمِه، «إذ بعث رجلاً»، أي: أميراً، وحاصله: أن الأمير إذا خالف ينبغي للناس أن يعزلوه ويقيموا آخر مكانه، قالوا: هٰذا إذا لم يكن الأمر مُفضياً إلى الفتنة.

قلنا: وهٰذا الحديثُ يغلب على الظن أنه مع الذي بعده في قصة واحدة، كما ذكر غير واحد فيما أشار إليه الحافظ في «الإصابة»، وتفرد الحافظُ فعدَّه حديثاً آخر لعقبة، مع أن المراد منه لا يستقيم إلا بالذي بعده. والله أعلم.

(١) قوله: يا رسول الله، ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): قصة.

(٣) إسناده صحيح إن كان بشر بن عاصم الليثي هو الذي وثقه النسائي، وإلا فهو حسن الحديث، كما بسطنا ذٰلك في الرواية السابقة، ويبقى الحديث صحيحاً بشواهده. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٥، وابنُ قانع في =

١٧٠٠٩- حدَّثنا يُونس، حدَّثنا حمَّاد- يعني ابنَ سَلمة-، عن يونس بنِ عُبيد، عن حُميد بنِ هِلال، قال: جَمَع بيني وبينَ بشرِ بنِ عاصمٍ رجلٌ، فحدَّثني

عن عُقْبَةَ بنِ مالك: أنَّ سريةً لرسول الله ﷺ غَشَوْا أهلَ ماءٍ صُبحاً، فَبَرَزَ[1] رجلٌ من أهلِ الماءِ، فحَمَلَ عليه رجلٌ من المسلمين، فقال: إني مُسْلِمٌ فقتَلَه، فلمَّا قَدِمُوا أَخبَرُوا النبيَّ ﷺ بذٰلك، فقامَ رسولُ الله ﷺ خطيباً، فحمد اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: «أمَّا بَعْدُ، فَما بالُ المُسْلِمِ يَقْتُلُ الرَّجُلَ وَهُوَ يَقُولُ: إنِّي مُسْلِمٌ»، فقال الرجل: إنَّما قالها متعوِّذاً، فصَرَفَ رسولُ الله ﷺ وجهه، ومدَّ يدَهُ اليُمنى، فقال: «أبى اللهُ عَلَيَّ مَنْ قَتَلَ مُسْلِمَاً» ثلاثَ مَرَّاتٍ[2].

= «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٤، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٢، من طريقين عن سليمان بن المغيرة، به. وبشر بن عاصم تحرف في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى: نصر بن عاصم.

وسيأتي بعده برقم (١٧٠٠٩)، ومطولاً ٥/ ٢٨٨-٢٨٩.

وفي الباب عن أسامة بن زيد عند البخاري (٤٢٦٩)، وسيرد ٥/ ٢٠٠.

وعن المقداد بن الأسود عند البخاري (٤٠١٩)، وسيرد ٦/ ٤.

قال السندي: قوله: ما قال الذي قال: فيه اختصار تبينه الرواية الثانية.

قوله: أبى عليّ: بالتشديد، أي: استغفرت للقاتل، فأبى عليَّ مغفرته، وما استجاب لي فيه.

(١) في هامش (س): فندر. نسخة. قلنا: وهما بمعنى.

(٢) إسناده صحيح، بشر بن عاصم بسطنا القول فيه في الروايتين السالفتين، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مطول ما قبله. يونس: هو=

حديث خرشة

١٧٠١٠- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، قال: حدَّثنا محمدُ بن حِمْيَر الحمصي، قال: حدَّثنا ثابتُ بنُ عَجْلان، قال: سمعتُ أبا كَثيرٍ المُحاربي يقول:

سمعتُ خَرَشَةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَتكُونُ مِنْ بَعْدِي فِتْنَةٌ، النَّائِمُ فِيها خَيْرٌ مِنَ اليَقْظَانِ، والقاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فمَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ فَلْيَمْشِ بِسَيْفِهِ إلى صَفاةٍ[1]، فَلْيَضْرِبْهُ بِها حتَّى يَنْكسِرَ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعَ لها حَتَّى تَنْجَلِي عَمَّا انْجَلَتْ»[2].

=ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، ويونس بن عبيد: هو ابن دينار العبدي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٨١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وتحرف بشر بن عاصم في مطبوع «المستدرك» إلى: نصر بن عاصم.

وقد سلف فيما قبله (١٧٠٠٨)، وسيأتي مطولاً ٥/ ٢٨٨-٢٨٩.

(١) في (ظ١٣): إلى صفا فيضربه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٩٧٤) سنداً ومتناً.

حديث رجل عن النبي ﷺ

١٧٠١١- حدَّثنا حُمَيد بنُ عبد الرحمٰن الرُّؤَاسي، حدَّثنا زهير، عن داود بن عبد الله الأَوْدي، عن حُميد الحِمْيَري، قال:

لَقِيتُ رجلاً من أصحاب النبيّ ﷺ صَحِبَهُ مثلَ ما صَحِبَهُ أبو هريرة، فما زادني على ثلاثِ كلماتٍ، قال رسول الله ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ الرَّجُلُ مِنْ فَضْلِ امْرَأَتِه، ولا تَغْتَسِلُ بِفَضْلِه، وَلا يَبُولُ في مُغْتَسَلِه، ولا يَمْتَشِطُ في كُلِّ يَوْمٍ»[1]. ٤/ ١١١

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، حميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي: هو حميد بن عبد الرحمٰن بن حميد بن عبد الرحمٰن الرؤاسي، وزهير: هو ابن معاوية، وحُمَيد الحميري: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو داود (٢٨) و(٨١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٩٨ و١٩٠، ويعقوب بن سفيان مختصراً في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٣٩ عن أحمد ابن يونس، عن زهير بن معاوية، به.

قال البيهقي: وهٰذا الحديث رواته ثقات، إلا أن حميداً لم يُسَمِّ الصحابي الذي حدثه، فهو بمعنى المرسل، إلا أنه مرسل جيد، لولا مخالفتُه الأحاديثَ الثابتةَ الموصولةَ قبله.

فقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٠٠: ولم أقف لمن أعلَّه على حجة قوية، ودعوى البيهقي أنه في معنى المرسل مردودة، لأنَّ إبهام الصحابي لا يضر، وقد صرح التابعي بأنه لقيه.

ونقل الحافظُ، عن الميموني، عن أحمد أن الأحاديث الواردة في منع التطهر بفضل المرأة وفي جواز ذٰلك مضطربة، فذكر الحافظ أن القول =

١٧٠١٢- حدَّثنا يُونس، وعفَّان، قالا: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن داود بنِ عبد الله الأَوْدي، عن حُميد بنِ عبد الرحمٰن الحِمْيَري، قال:

لَقيتُ رجلاً قد صَحِبَ النبيَّ ﷺ أربعَ سنين كما صَحِبَه أبو هريرة أربعَ سنين، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ أن يَمْتَشِطَ أحَدُنا كلَّ يومٍ، وأن يَبُولَ في مُغْتَسَلِه، وأن تَغْتَسل المرأةُ بفَضْلِ

= باضطرابها إنما يُصار إليه عند تعذر الجمع، وهو ممكن بأن تحمل أحاديث النهي على ما تساقط من الأعضاء، والجواز على ما بقي من الماء، وبذٰلك جمع الخطّابي، أو يُحمل النهي على التنزيه، جمعاً بين الأدلة. والله أعلم.

وسيأتي برقم (١٧٠١٢) و٥/ ٣٦٩.

وفي باب النهي عن اغتسال الرجل من فضل وضوء امرأته عن الحكم بن عمرو الغفاري، سيرد (١٧٨٦٣).

وعن عبد الله بن سرجس عند ابن ماجه (٣٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤.

وفي باب الجواز سلف من حديث عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٤٨١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب النهي عن البول في المغتسل عن عبد الله بن مُغَفّل، سيرد ٥/ ٥٦.

وفي باب النهي عن الامتشاط كل يوم عن عبد الله بن مغفل، سلف برقم (١٦٧٩٣).

قال السندي: قوله: مثل ما صحبه أبو هريرة، أي: قدر ذٰلك، وبين في الرواية الثانية، بأربع سنين.

لا يغتسل الرجل... إلخ، أي: لا يغتسل كل من الرجل والمرأة بفضل الآخر، والجمهور قد جوزوا ذٰلك لأحاديث أُخَر تدل على الجواز.

الرَّجلِ، وأن يغتَسِلَ الرَّجلُ بفَضْلِ المرأةِ، ولْيَغْتَرِفُوا[1] جميعاً[2].

---

(١) في هامش (س): وليغترفا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدِّب البغدادي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أبو داود (٨١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٤٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد، ولم يسق يعقوب بن سفيان متنه.

وانظر ما قبله، وسيأتي ٥/ ٣٦٩.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٧٠١٣- حدَّثنا محمد -هو ابنُ جعفر-، حدَّثنا شُعبةُ، عن إسحاق ابن سُوَيد، عن أبي حَبِيبة

عن ذٰلك الرَّجل، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ ولي حاجة، فرأى عليَّ خَلوقاً، فقال: «اذْهَبْ فاغْسِلْه»، فغَسَلْتُه، ثم عُدتُ إليه، فقال: «اذْهَبْ فاغْسِلْهُ»، فذهبتُ فوقعتُ في بئرٍ، فأخذتُ مُسْتَقَة[1] فجعلتُ أَتَتَبَّعُه، ثم عُدتُ إليه، فقال: «حاجَتَكَ»[2].

---

(١) وقع في (س) و(ص) و(م): مشقة، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وحاشية السندي. قال السندي: مُسْتقة: بضم ميم، فسكون سين مهملة، فمثناة فوقية مضمومة أو مفتوحة: فروة طويلة الأكمام.

(٢) إسناده حسن، أبو حبيبة هو مولى الزبير بن العوام، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل» وليس هو بالطائي، فذاك لا يُعرف له راوٍ غيرُ أبي إسحاق السبيعي، وحديثه في الكوفيين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن سويد، وهو ابن هبيرة العدوي التميمي، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٢٨-١٢٩ من طريق سعيد ابن عامر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد، لكن وقع عنده: أم حبيبة بدل أبي حبيبة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٥٥، وقال: رواه أحمد، وأبو حبيبة هٰذا إن كان هو الطائي فهو ثقة، وإن كان غيره، فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلنا: لو كان أبو حبيبة هو الطائي فهو مجهول، فقد ذكرنا أنه تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي. =

حديث عمرو بن عَبَسة(١)

= وفي الباب عن أنس عند البخاري (٥٨٤٦) بلفظ: نهىٰ النبي ﷺ أن يتزعفر الرجل.

وعن يعلى بن مرة، سيرد (١٧٥٥٢).

قال السندي: فرأى عليَّ خَلُوقاً: بفتح خاء آخره قاف: طيبٌ مركب من الزعفران وغيره، تغلب عليه الحمرة والصفرة [وإنما نهىٰ عنه لأنه] من طيب النساء، [وكُنَّ أكثر استعمالاً له منهم] ورد إباحته للرجال تارة، والنهيُ عنه أخرى، والظاهرُ أنَّ أحاديث النهي ناسخة، كذا في «النهاية».

أتتبعه: من التتبيع.

«حاجتك» بالنصب، أي: اذكرها أو خذها.

(١) قال السندي: عمرو بن عَبَسَة: أبو نَجِيح، من بني سُلَيم، يقال: إنه أخو أبي ذرٍّ لأُمه، نزل حمص، أسلم قديماً بمكة ثم رجع إلى بلاده، فأقام بها إلى أن هاجر بعد خيبر، وقبل فتح مكة، فشهده.

وجاء أنَّه اعتزل عبادةَ الأوثان قبل أن يُسْلِمَ، وقال: رأيتُ أنها لا تضر ولا تنفع، فلقيتُ رجلاً من أهل الكتاب، فسألتُه عن أفضل الدِّين، فقال: يخرج رجلٌ من مكة يَرْغَبُ عن آلهةِ قومه، ويدعُو إلى غيرها، وهو يأتي بأفضل الدين، فإذا سمعتَه فاتبعه، فلم يكن لي همةٌ إلا مكة، إلى أن لقيتُ راكباً فأخبرَ بخروج النبي ﷺ.

وعن مولىً لكعب قال: خرج عمرو بن عَبَسة يوماً للرِّعية، فانطلقت نصفَ النَّهار، يعني لأراه، فإذا سحابةٌ قد أظلَّته، ما فيها عنه فضلٌ، فأيقظته، فقال: إن هٰذا شيء إن علمتُ أنَّك أخبرتَ به أحداً لا يكونُ بيني وبينك خيرٌ، قال: فوالله ما أخبرتُ به حتى مات بحمص. قال الحافظ في «الإصابة»: أظنه مات في أواخر خلافة عثمان، فإنني لم أر له ذكراً في الفتنة، ولا في خلافة معاوية.

١٧٠١٤- حدَّثنا غُنْدَر، قال: حدَّثنا عِكْرِمةُ بنُ عمَّار، قال: حدَّثني شدَّاد بنُ عبد الله -وكان قد أَدْرك نفراً من أصحاب النبيِّ ﷺ- عن أبي أُمَامَة

عن عمرو بن عَبَسَة قال: قلتُ: يا رسولَ الله، علِّمني ممَّا علَّمك اللهُ عزَّ وجَلَّ، قال: «إذا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ، فأَقْصِرِ عَنِ الصَّلاَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ، فَلا تُصَلِّ حَتَّى تَرْتَفع، فإنَّها تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطانٍ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَها الكُفَّارُ، فإذا ارْتَفَعَتْ قِيْدَ رَمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتّى -يعني- يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بالظِّلِّ، ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَلاةِ، فإنَّها حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فَإذا فاءَ الفَيْءُ فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ العَصْرَ، فإذا صَلَّيْتَ العَصْرَ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإنَّها تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَي شَيْطَانٍ، فَحِينَئِذٍ[1] يَسْجُدُ لها الكُفَّار»[2].

---

(١) في هامش (س): فإنها حينئذٍ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال مسلم غير غندر -وهو محمد بن جعفر- وأبي أمامة رضي الله عنه، فقد أخرج لهما الشيخان. شداد بن عبد الله: هو أبو عمار.

وسيرد مطولاً بذكر قصة إسلام عمرو بن عبسة برقم (١٧٠١٩) فانظر تخريجه هناك.

وسيأتي بالأرقام (١٧٠١٦) و(١٧٠١٨) و(١٧٠٢٨) و٤/ ٣٨٥.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: «فأَقْصِر من الصلاة» -بفتح الهمزة-: من الإقصار، وهو =

١٧٠١٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعبة، عن أبي الفَيْضِ، عن سُلَيم بن عامر، قال:

كان معاويةُ يَسيرُ بأرض الرُّوم، وكان بينَهُم وبينَهُ أمدٌ، فأراد أن يَدْنُوَ منهم، فإذا انقضى الأَمَدُ غَزَاهُمْ، فإذا شيخٌ على دابةٍ يقولُ: اللهُ أكبر، اللهُ أكبر، وفاءٌ لا غَدْرٌ، إنَّ رسول الله ﷺ

= الكف عن الشيء مع القدرة عليه، فإن عَجَزَ عنه، يقول: قصَرْتُ عنه، بلا ألف.

«وحينئذٍ يسجد لها الكفَّار»، أي: فلا ينبغي للمؤمن التشبه بالكفرة في عبادته تعالى.

«قِيْدَ رُمحٍ»: بكسرٍ فسكون، أي: قَدْر رمح في رأي العين.

«مشهودة»، أي: تشهدها الملائكة، وقوله: «محضورة» كالبيان له.

«حتى يستقلَّ الرمحُ بالظِّل» المشهور: روايةُ بناء الفاعل في يستقلُّ ورفع الرمح على أنه فاعل، فالمعنى: حتى يصيرَ الرمحُ قليلاً في المرأى بقياس الظلِّ، أي: إذا نظرتَ إلى ظلِّه ظَهَرَ كأنه شيء صغير، لقلة ظِلِّه، والأوفقُ باللغة: إما بناء الفاعل مع نصب الرمح، والفاعل ضمير الخطاب، أو بناء المفعول، والمعنى: حتى تَعُدَّ وترىٰ أنت الرمح قليلاً بقياس ظله، أو يُعد ويُرى، والحاصل واحد، وهو أن يصير الظلُّ قليلاً، وإنما يكون ذاك حين ينتصفُ النهار، واستقلَّ على المعنيين من القلة، وإنما الفرقُ بينهما أنه على الأول يكون «يستقلُّ» لازماً، وعلى الثاني متعدياً، وظاهر ما نقلوا من اللغة يساعد التعدية، والله تعالى أعلم.

«فإذا فاء»، أي: رَجَعَ «الفيءُ»: الظلُّ إلى الزيادة.

«تُسْجَر»، أي: توقد. قال الخطابي [١/٢٧٦-٢٧٧]: ذكره تسجير النَّار وكون الشمس بين قرني الشيطان وما أشبه ذٰلك من الأشياء التي تُذكَر على سبيل التعليل لتحريمِ شيء ونهيه عن شيء من أمورٍ لا تدركُ معانيها من طريق الحسِّ والعيان، وإنما يجب علينا الإيمان بها والتصديق والانتهاء عن أحكامٍ عُلِّقت بها.

قال: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فلا يَحُلَّنَّ عُقْدَةً وَلا يَشُدَّها حَتَّى يَنْقَضِيَ أَمَدُها، أو يَنْبِذَ إليهم على سَوَاءٍ»، فبلغَ ذلك معاويةَ فرجَعَ، وإذا الشيخُ عَمْرو بنُ عَبَسَةَ[1].

---

(١) حديث صحيح بشاهده، وهذا إسناد منقطع بين سُلَيم بن عامر -وهو الخَبَائِري- وبين عمرو بن عَبَسَة، فقد ذكر أبو حاتم أنه لم يدركه، وإن كان سمعه من معاوية، فهو محتمل السماع منه، فقد تُوفي سنة ١٠٢ -على ما ذكره الذهبي في «السير» ٥/ ١٨٦- ويكون بين وفاته ووفاة معاوية نحو أربعين عاماً. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الفيض- وهو موسى بن أيوب الحمصي- فمن رجال أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (٤٤٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (٦٦٠) و(٦٦١)، وأبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٣٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣١، وفي «الشعب» (٤٣٥٨) و (٤٣٥٩)، وصححه ابن حبان (٤٨٧١) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٧٠٢٥)، وسيكرر ٤/ ٣٨٥-٣٨٦.

ويشهد له حديثُ أبي هريرة عند البخاري (٣٦٩) في الصلاة و(٣١٧٧) في الجزية: باب كيف يُنْبَذُ إلى أهل العهد، وفيه قال أبو هريرة: بعثني أبو بكر رضي الله عنه فيمن يُؤَذِّنُ يوم النحر بمنى: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان... فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي ﷺ مشرك. وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٧٩٧٧)، زيادة لفظ: «ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد، فإن أجله -أو أمده- إلى أربعة أشهر».

وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٧٩ عن الأزهري قوله: المعنى: إذا عاهدت قوماً، فخشيت منهم النقض، فلا توقع بهم بمجرد ذلك، حتى تعلمهم. =

١٧٠١٦- حدَّثنا أبو اليَمَان، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن يحيى ابن أبي عمرو السَّيْبَاني[1]، عن أبي سَلَّام الدِّمشقي وعمرو بنِ عبد الله، أنَّهما سَمِعَا أبا أُمامة الباهلي يُحدِّث عن حديث عمرو بن عَبَسة السُّلَمي، قال:

رَغِبتُ عن آلهةِ قومي في الجاهلية، فذَكَرَ الحديثَ، قال:

= قلنا: وقال أبو عبيد في «الأموال»: قال يزيد (يعني ابن هارون راوي الخبر عن شعبة): لم يرد معاوية أن يغير عليهم قبل انقضاء المدة، ولكنه أراد أن تنقضي وهو في بلادهم، فيغير عليهم وهم غارُّون، فأنكر ذلك عمرو بن عَبَسَة إلا أن لا يدخل بلادهم حتى يُعلمهم ويُخبرهم أنه يريد غزوهم.

قال أبو عبيد: وكذلك فعل رسولُ الله ﷺ بكل من كان بينه وبينه عهدٌ إلى مدة ثم انقضت، وزادهم في الوقت أيضاً، وبذلك نزل الكتاب. قلنا: هو قوله تعالى في سورة الأنفال [٥٨]: ﴿وإما تخافَنَّ من قومٍ خِيانةً فانْبِذْ إليهم على سَوَاء إنَّ الله لا يُحِبُّ الخائنين﴾.

قال السندي: «يسير»، أي: أيامَ العهد.

«فإذا انقضى الأمَدُ غَزَاهم» قبل أن يتهيؤوا للقتال.

«وفاءٌ»، أي: يَجِبُ عليك وفاءٌ، أو ليكن منك وفاءٌ لا غَدْرٌ، وهذا الوفاءُ يتضمن نوعَ غَدْرٍ لأنهم لا يتوقَّعون خروجه إلا بعد أيام مدة الصلح.

«فلا يَحُلَّنَّ» بضم الحاء من الحَلِّ بمعنى نقض العهد، والشدُّ ضده، والظاهِرُ أن المجموع كنايةٌ عن حفظ العهد وعدم التعرض له.

«أو يَنْبِذ» بكسر الباء، أي يَطْرح العهد إليهم طَرْحاً واقعاً على سواء من حيث العلم يعلمه الكُلُّ على السَّوِيَّةِ، أي: أو ينقُضُه ويُعلِمُهم بالنقض بحيث يظهر الأمرُ على الكلِّ.

(١) في (ق) و(ص) و(م): الشيباني، وهو تحريف، والمثبت من (ظ١٣) و(س) و«أطراف المسند» ٥/ ١٥٠.

فسألتُ عنه فوجدتُه مُسْتَخفياً بشأنِه[1]، فَتَلَطَّفتُ له حتى دخلتُ عليه، فسلَّمْتُ عليه، فقلت له: ما أنت؟ فقال: «نَبِيٌّ»، فقلتُ: وما النبيُّ؟ فقال: «رسولُ اللهِ»، فقلتُ: ومَنْ أَرْسَلَكَ؟ قال: «اللهُ عَزَّ وجَلَّ»، قلتُ: بماذا أرسَلَكَ؟ فقال: «بأنْ تُوصَلَ الأرْحامُ، وتُحْقَنَ الدِّماءُ، وتُؤْمَنَ السُّبُلُ، وتُكْسَرَ الأوثان، ويُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لا يُشْرَكُ به شيءٌ»[2]، قلت: نِعْمَ ما أَرسلكَ به، وأُشهدُكَ أنِّي قد آمنتُ بك وصدَّقتُك، أَفَأَمكثُ معك أم ما ترى؟ فقال: «قد تَرَى كَرَاهةَ النَّاس لِمَا جِئْتُ بِهِ، فامْكُثْ في أَهْلِكَ، فإذا سَمِعْتُمْ بي قَدْ[3] خَرَجْتُ مَخْرَجي فأتِني؛ فذكر الحديث[4].

---

(١) في هامش (س): لشأنه. نسخة.

(٢) في النسخ الخطية «شيئاً» بالنصب، وخرَّجها السندي على أنَّ فعل «يُشْرِكُ» على بناء الفاعل، وفاعلُه محذوفٌ تقديره «العابدُ»، والمُثبت من (م)، وهو الموافق لرواية مسلم وابن عبد البر.

(٣) لفظة: (قد) ليست في (ظ١٣).

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش، فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذه منها. وعمرو بن عبد الله -وهو السيباني الحضرمي- وإن كان مجهول الحال- متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير يحيى بن أبي عمرو السيباني، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن عدا الترمذي، وهو ثقة. أبو سلاّم الدمشقي: هو ممطور الأسود الحبشي، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٣٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٦٣)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٩٨)، وابن عبد البر =

١٧٠١٧- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدَّثنا عبد الله، حدَّثنا السَّري ابنُ يحيى، عن كثير بن زياد، قال:

قال ابنُ عَبَسة: رأيتُ رسولَ الله ﷺ مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ في رمضان[1].

=في «التمهيد» ٤/ ٥١- ٥٢ وفي «الاستيعاب» ٨/ ٣٤١ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤١٠)، والحاكم ١/ ١٦٣- ١٦٥ و٣/ ٦٥ و٦١٧ و٤/ ١٤٨، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ١٦٨ من طريق العباس بن سالم، عن أبي سلام الدمشقي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٠٦) من طريق الوليد بن مسلم، أخبرنا عبد الله بن العلاء ابن زبر، حدثني أبو سلّام الحبشي، أنه سمع عمرو بن عَبَسة رضي الله عنه يقول... وهٰذا الإسناد -ولو كان فيه تصريح الوليد بن مسلم بالسماع- فيه خطأ، لأنَّ رواية أبي سلام الحبشي عن عمرو بن عبسة مرسلة، فيما ذكر أبو حاتم، بينهما أبو أمامة كما عند أبي داود (١٢٧٧) وغيره.

وسيأتي برقم (١٧٠١٩) مطولاً.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، كثير بن زياد لم يدرك عمرو بن عبسة. وباقي رجال الإسناد ثقات. عتاب بن زياد: هو الخراساني، وعبد الله: هو ابن المبارك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٦٥، وقال: رواه أحمد، وكثير بن زياد لم يُدْرك ابن عَبَسَة.

وقد صحَّ من حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١٣٨)، قال: «هششت يوماً، فقبلتُ وأنا صائم، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: صنعتُ اليوم أمراً عظيماً، قَبَّلتُ وأنا صائم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو تمضمضتَ بماءٍ وأنتَ صائم؟» قلتُ لا بأس بذٰلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «ففيم؟» وإسناده =

١٧٠١٨- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، حدَّثنا يعلى بنُ عطاءٍ، عن يزيد بنِ طَلْق، عن عبدِ الرَّحمٰن بن البَيْلَماني

عن عمرو بن عبسة قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله من أَسْلَم معك[1]؟ فقال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ» يعني أبا بكرٍ وبلالاً، فقلتُ: يا رسول الله علِّمني مما تَعْلَمُ وأَجْهَلُ[2]، هل من السَّاعاتِ ساعةٌ أفضلُ من الأُخْرى؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ أَفْضَلُ[3]، فَإِنَّها مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الفَجْرَ، ثم انْهَه حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ما دامَتْ كالحَجَفَةِ حَتَّى تَنْتَشِرَ، فَإِنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطانٍ، وَيَسْجُدُ لها الكُفَّارُ، ثم تُصَلِّي، فإنَّها مَشْهُودَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حَتَّى يَسْتَوِي العَمُودُ على ظِلِّه، ثم انْهَهُ، فإنَّها ساعَةٌ تُسْجَرُ فيها الجَحِيمُ، فإذا زَالَتْ فَصَلِّ، فإنَّها مشهودةٌ مُتَقَبَّلَةٌ حتى تُصَلِّي العَصْرَ، ثم انْهَه حتى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإنَّها تَغْرُبُ بين قَرْنَيْ شيْطَانٍ، وَيَسْجُدُ لَها الكُفَّارُ» وكان عمرو بنُ عَبَسة يقول: أنا رُبُعُ الإسلامِ[4]. ٤/١١٢

=صحيح على شرط مسلم.

وصح أيضاً من حديث لَقِيط بن صَبِرة مرفوعاً: «إذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائماً»، وسلف برقم (١٦٣٨٠).

(١) في (م) وهامش (س): يعني معك.

(٢) في هامش (س): وأجمل.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): فصلٌ. قلنا: وهو الموافق لرواية أبي داود وابن عبد البر.

(٤) حديث ضعيف بهذه السياقة، وهذا إسناد مضطرب، وسنذكر اضطرابه في=

. . . . . .

=الرواية ٤/٣٨٦ يزيد بن طلق مجهول، وعبد الرحمن ابن البيلماني ضعيف. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. بَهْز: هو ابن أسد العَمِّي، ويعلى بن عطاء: هو العامري. وضعفُ سياقته، إنما هي بذكر سؤال عمرٍو النبيَّ ﷺ عن الصلاة وأفضلِ ساعاتها وقتَ إسلامه، وإنما كان ذلك بعد لحاق عمرٍو بالنبي ﷺ بعد الهجرة، كما جاء في الرواية الصحيحة الآتية عقب هذه الرواية برقم (١٧٠١٩).

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢١٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٤ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٧٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٥٥-٥٦- عن أبي توبة الربيع بن نافع، عن محمد بن المهاجر، عن العباس بن سالم، عن أبي سلّام، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر.. إلى آخر الحديث. وإسناده صحيح، وليس فيه ذكر مجيء عمرو وقت إسلامه.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٠٣) من طريق الوليد بن مسلم، أخبرنا عبد الله بن العلاء، حدثنا أبو سلام الدمشقي، أنه سمع عمرو بن عبسة يقول... وهٰذا الإسناد -ولو كان فيه تصريحُ الوليد بن مسلم بالسماع- فيه خطأ، لأن رواية أبي سلام الدمشقي، عن عمرو بن عبسة مرسلة، فيما ذكر أبو حاتم. بينهما أبو أمامة كما في رواية أبي داود المذكورة آنفاً.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٩٠) من طريق فرج بن فضالة، عن لقمان بن عامر، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسة، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمع؟ قال: «جوفُ الليل الآخر» وفرج بن فضالة ضعيف، لٰكنه متابع في رواية أبي داود المذكورة آنفاً.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨)، والترمذي (٣٤٩٩) من طريق حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن أبي =

وكان عبدُ الرَّحمن يُصَلِّي بعد العصر رَكْعَتَيْنِ.

= أمامة، به. ولم يذكر عمرو بن عبسة، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه الطبراني كذٰلك (١٥٩٠) من طريق صدقة بن خالد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عمرو بن عبسة، عن النبي ﷺ، قال: «أقربُ ما يكون الربُّ من العبد جوفُ الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكرالله تعالى في تلك الساعة فافعل».

وأخرجه الطيالسي (١١٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٥-١٦ عن الربيع بن صبيح، عن قيس بن سعد، عن رجل من فقهاء أهل الشام، عن عمرو بن عبسة قال: لقد رأيتُني وأنا ربع الإسلام...

وسيأتي برقم (١٧٠١٩)، وقد سلف برقم (١٧٠١٤).

وفي الباب في فضيلة جوف الليل الآخر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٢٦)، وأخرجه مسلم (١١٦٣).

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/ ٢١٣، وأخرجه البخاري (١١٥٤).

وعن أبي ذر، سيأتي ٥/ ١٧٣.

وفي هٰذا الباب أيضاً أحاديث نزول الله تعالى في جوف الليل. انظرها عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٣).

قال السندي: «جوف الليل الآخرِ» بكسر الخاء، صفة لجَوْف، أي: نصفه الآخر، وقيل: ثلثه الآخر، فإنها، أي: الصلاة في الجوف الآخر.

«ثم انهه» أمر من النهي، والهاء للسكت، أي: ثم انه نفسك عن الصلاة.

كالحجفة: بتقديم الحاء المهملة على الجيم المفتوحتين، أي: كالترس في إمكان النظر إليها، لقلة ضوئها وحرها.

ثم تُصَلِّي: ثم صَلِّ بصيغة الأمر، وكأنه مضارعٌ حذف منه حرف العلة تخفيفاً، وهو خبر بمعنى الأمر.

حتى يستوي العمود على ظِلِّه: العمود: خشبةٌ يقوم عليها البيت، والمراد: حتى يبلغ الظلُّ في القلة غايته، بحيث لا يظهر إلا تحت العمود ومحل قيامه، فيصير كأنَّ العمودَ قائم عليه، والمراد وقت الاستواء.

١٧٠١٩- حدَّثنا عبدُ الله بنُ يزيد أبو عبدِ الرحمٰن المُقْرىء، حدَّثنا عِكْرمةُ- يعني ابن عمَّار-، حدَّثنا شدَّاد بن عبد الله الدِّمشقي -وكان قد أَدْرَك نفراً من أصحابِ النبيِّ ﷺ- قال: قال أبو أُمَامة:

يا عمرو بنَ عَبَسة- صاحبَ العَقْل عَقْلِ الصَّدقة -رجلٌ من بني سُلَيم! بأيِّ شيءٍ تدَّعي أنَّك رُبُعُ الإسلام؟ قال: إنِّي كنتُ في الجاهلية أَرى النَّاس على ضَلالة، ولا أرى الأوثانَ شيئاً، ثم سمعتُ عن رجلٍ يُخْبِرُ أخبار مكةَ ويُحَدِّثُ أحاديث، فركبتُ راحلتي حتى قَدِمتُ مكةَ، فإذا أنا برسول الله ﷺ مُسْتَخْفٍ، وإذا قَومُهُ عليه جُرَءَاءُ، فتلَطَّفْتُ له، فدخلتُ عليه، فقلت: ما أنتَ؟ قال: «أنا نَبِيُّ الله»، فقلت: وما نبيُّ الله؟ قال: «رسُولُ الله»، قال: قلتُ: آللهُ أَرْسَلَكَ؟ قال: «نعم»، قلتُ: بأيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قال: «بأنْ يُوَحَّدَ اللهُ ولا يُشْرَكَ به شَيْءٌ، وكَسْرِ الأَوْثَانِ، وصِلَةِ الرَّحْمِ»[1]، فقلتُ له: من مَعَكَ على هٰذا؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ، أو عَبْدٌ وحُرٌّ» وإذا مَعَهُ أَبو بَكْرٍ بن أبي قُحَافَة، وبِلَالٌ مَوْلَى أبي بكر، قلتُ: إنِّي مُتَّبِعُكَ، قال: «إنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ ذلِكَ يَوْمَكَ هٰذا، ولٰكن ارْجِعْ إلى أَهْلِكَ، فإذا سَمِعْتَ بي قَدْ ظَهَرْتُ فالْحَقْ بي»، قال: فَرَجَعْتُ إلى أَهْلِي وقَدْ أَسْلَمْتُ، فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ مُهَاجِراً إلى المَدينة، فجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الأَخْبَارَ حَتَّى جاءَ رَكَبَةٌ[2] من يَثْرِب، فقلتُ: ما هٰذا المَكِيُّ الذي أَتاكُمْ؟

---

(١) في هامش (س): الأرحام. نسخة.

(٢) في (ق): ركب، وهي نسخة في (س).

قالوا: أَرَادَ قَوْمُه قَتْلَهُ، فَلَمْ يَسْتَطِيعوا ذلك، وحَيِلَ بَيْنَهُمْ وبَيْنَهُ، وتَرَكْنا النَّاسَ سِرَاعاً، قال عَمْرو بن عَبَسة: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ المدينةَ، فدَخَلْتُ عليه، فقلتُ: يا رسولَ الله أَتَعْرِفُني؟ قال: «نعم، أَلَسْتَ أنتَ الذي أَتَيْتَنِي بمكَّة؟» قال: قلتُ: بلى، فقلتُ: يا رسولَ الله، عَلِّمْنِي مِمَّا عَلَّمَكَ الله وأَجهلُ، قال: «إذا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فأَقْصِرْ عن الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ، فلا تُصَلِّ حَتَّى ترْتَفع، فإنَّها تَطْلُعُ حين تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وحينئذٍ يَسْجُدُ لها الكُفَّار، فإذا ارتفعت قِيْدَ رُمْحٍ أو رُمْحَيْنِ فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ الرُّمْحُ بالظِّلِّ، ثُمَّ أَقْصِرْ عن الصَّلاةِ، فإنها حينئذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ، فإذا فاءَ الفَيْءُ فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاَةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، حَتَّى تُصَلِّيَ العَصْرَ، فإذا صَلَّيْتَ العَصْرَ فأَقْصِرْ عن الصَّلاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإنَّها تَغْرُبُ حِينَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لها الكُفَّار». قلتُ: يا نَبِيَّ الله، أَخْبِرْني عن الوُضُوء، قال: «ما مِنْكُم مِنْ[1] أَحَدٍ يُقَرِّبُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَتَمَضْمَضُ ويَسْتَنْشِقُ ويَنْتَثِرُ[2] إلا خَرَّت[3] خَطَاياهُ مِنْ فَمِهِ وخَيَاشِيمِه مع الماءِ حِينَ يَنْتَثِرُ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ كما أَمَرَهُ اللهُ تعالى إلاَّ خَرَّتْ[4]

---

(١) لفظة: «من» ليست في (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): يستنثر.

(٣) في (س) و(ص) و(م): خرجت، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهامش (س).

(٤) في (ص) و(م): خرجت.

خَطَايا وَجْهِهِ[1] مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مع[2] الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إلى المِرْفَقَيْنِ إلاَّ خَرَّتْ[3] خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَنامِلِهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إلاَّ خَرَّت[3] خَطَايَا رَأْسِهِ من أَطْرَافِ شَعْرِهِ مع الماء، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إلى الكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ الله عَزَّ وجَلَّ إلا خرَّتْ[3] خَطَايَا قَدَمَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ مع الماء، ثمَّ يَقُومُ فَيَحْمَدُ الله عَزَّ وَجَلَّ ويُثْنِي عليه بالَّذي[4] هُوَ له أَهْلٌ، ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ إلاَّ خَرَجَ من ذُنُوبِهِ[5] كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قال أبو أُمامة: يا عَمرو بن عَبَسة انْظُر ما تقول، أَسَمِعْتَ هذا من رسول الله ﷺ. أَيُعْطَى هذا الرَّجُلُ كُلَّهُ في مَقَامِه؟ قال: فقال عَمرو بن عَبْسة يا أبا أُمامة لقد كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، واقْتَرَبَ أَجَلِي، وما بي من حَاجَةٍ أنْ أَكْذِبَ على الله عَزَّ وجَلَّ وعلى رسوله، لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ من رسول الله ﷺ إلاَّ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أو ثَلاثاً، لَقَدْ سَمِعْتُه سَبْعَ مَرَّاتٍ أو أَكْثَرَ من ذلك[6]. ٤/١١٣

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): خطاياه من وجهه.

(٢) في (م): من.

(٣) في (م) خرجت.

(٤) في (ظ١٣): الذي.

(٥) في (م): ذنبه.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، عكرمة بن عمار، وشداد بن عبد الله الدمشقي من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخَين، غير صحابيه فلم يخرج له سوى مسلم.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/١٢٢ من طريق الإمام أحمد، =

. . . . . .

=بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٣٢)، وأبو عوانة ١/٣٨٦-٣٨٧، والبيهقي في «السنن» ١/٨١ و٢/٤٥٤-٤٥٥ و٦/٣٦٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٥٣-٥٤ من طريق النضر بن محمد عن عكرمة بن عمار، عن شداد بن عبد الله ويحيى بن أبي كثير، عن أبي أمامة، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢١٥-٢١٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٧) (مختصراً)، وأبو عوانة ١/٥-٦ و٣٨٦، والدارقطني في «السنن» ١/١٠٧-١٠٨، والحاكم ٣/٦٦، والبيهقي في «السنن» ١/٨١، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والدارقطني ١/١٠٨ من طريق يزيد بن عبد الله بن يزيد بن ميمون بن مهران أبي محمد، كلاهما عن عكرمة بن عمار، به. قال الدارقطني في إسناد يزيد: هٰذا إسناد ثابت صحيح.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٢١٧-٢١٨ من طريق الحجاج بن صفوان، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، بنحوه. وشهر بن حوشب لم يسمع من عمرو بن عبسة، وهو ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٤) -ومن طريقه عبد بن حميد (٣٠٢)-، والحاكم ١/١٣١-١٣٢ من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عبسة، به مطولاً، وفيه ذكر فضل الوضوء دون ذكر أوقات الصلاة. وأبو قلابة لم يسمع من عمرو بن عبسة.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٢٠)، والحاكم ١/١٣١ من طريق أيوب بن موسى، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك، عن عمرو ابن عبسة مختصراً في ذكر فضل الوضوء فحسب. قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرطهما، ولم يخرجاه، وأبو عبيد تابعي قديم لا يُنكر سماعه من عمرو ابن عبسة. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٨٤٧) من طريق لقمان بن عامر، عن سويد بن جبلة، عن عمرو بن عَبَسَة، به مطولاً. =

١٧٠٢٠- حدَّثنا الحَكَم بنُ نافع، حدثنا حَرِيْز، عن سُلَيم يعني ابن عامر، أن شُرَحْبيل بن السِّمْط قال لعَمْرو بن عَبَسَة: حدِّثنا حديثاً ليس فيه تَزَيُّدٌ[1] ولا نسيان

قال عمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، كانَتْ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ عُضْواً بِعُضْوٍ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ الله، كانَتْ لَهُ نوراً يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فَبَلَغَ

= وقد سلف برقم (١٧٠١٤) و(١٧٠١٨).

وفي باب فضل الوضوء عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وباب أوقات الصلاة أشرنا إلى أحاديثه في الرواية (١٧٠١٤).

قال السندي: قوله: «صاحبُ العَقْل عَقْلِ الصَّدقة» العقل معلوم، ويُطلق بمعنى الدية، وبمعنى ربط الإبل بعقالها، وتعيينُ المراد هاهنا يحتاج إلى أن يعرف وجه تسميته بهٰذا الاسم.

«رجلٌ» بالرفع، أي أنتَ رجلٌ من بني سُليم، أي: لستَ من قريش حتى يمكنَ أن تكونَ رابعاً في الإسلام، وإنما أنتَ رجلٌ من بني سُليم، فكيف تكونُ رابعاً في الإسلام؟ فبيَّن أنه أسلم وهو رابع أربعة: أحدهم: النبي ﷺ، والثاني: الصِّدِّيق رضي الله عنه، والثالث: بلال، والرابع: هو، وبيَّن أن ذٰلك بسبب أنه ترك الدين الباطل في الجاهلية، وبقي طالباً للدين الحق.

«جُرَءَاء» قال النووي في «شرح مسلم» ٦/ ١١٥: بالجيم المضمومة جمع جريء -بالهمز- من الجُرَأة، وهي الإقدام والتسلط.

ثم قال السندي: «ما هٰذا المكي»، أي: ما خبره.

«وتركنا الناسَ سِراعاً»، أي: إلى قوله وقبولِ دينه.

(١) في (م) و(س): ترديد، وفي (ق): تردد، والمثبت من (ظ١٣) و(ص) وهامش (س) وعليها علامة الصحة.

فأصابَ أَوْ أَخْطَأَ، كانَ كَمَنْ أَعْتَقَ[1] رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إسْماعِيل»[2].

---

(١) جاء في (س) و(ص): كان كعتق رقبة.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل» وهٰذا إسناد منقطع، سُلَيم بن عامر - وهو الخَبَائري - لم يُدرك عمرو بن عَبَسَة، ولفظُ «أنَّ» هنا لا يفيد الاتصال، ودلَّ على الانقطاع كذٰلك روايةُ عبد بنِ حُميد (٢٩٩)، فقد رواه عن يزيد بن هارون، عن حَرِيز -وهو ابن عثمان- كذٰلك، فقال: حدثنا سُلَيم بن عامر، أن عمرو بن عَبَسَة كان عند شُرحبيل بن السِّمط، فقال: يا عمرو.

واختُلف فيه على سُلَيم بن عامر، فرواه عنه حَرِيزُ بنُ عثمان هٰكذا كما سبق، ورواه عنه صفوانُ بنُ عمرو السكسكي، فقال: عن سُلَيم بن عامر، عن شُرحبيل بن السِّمْط، عن عمرو بن عبسة، وهٰذه العنعنة عن شرحبيل لا تفيد الاتصال أيضاً، لأن الذي عنعنها بقيةُ بنُ الوليد، وهو يُدَلِّس ويُسَوِّي، ومثلُه ينبغي أن يُصَرِّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وقد رواه عن بقية جمعٌ من الحفاظ كما سيرد. وقد يُعَكِّر عليه متابعةُ عبد القدوس بن الحجاج لبقية، كما عند الطبراني في «الشاميين» (٩٥٧)، إلا أنه لم يروه عن عبد القدوس سوى أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، ولا نظنه محفوظاً، ويبقى حريزُ بنُ عثمان أوثق وأثبت من صفوان.

وأخرجه الطبراني مختصراً في «مسند الشاميين» (١٠٦٨) من طريق الوليد ابن مسلم، عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٦)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٣)، عن عبد الوهّاب بن نجدة، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٦-٢٧، وفي «الكبرى» (٤٣٥٠) من طريق عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير، والطبراني في «مسند الشاميين» (٩٥٨) من طريق محمد بن مُصَفّى، ثلاثتهم عن بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عبسة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٧-٢٨، وفي «الكبرى» (٤٣٥٣)، من طريق المعتمر، عن خالد بن زيد أبي عبد الرحمٰن الشامي، عن شرحبيل بن =

. . . . . .

= السمط. وخالد بن زيد لم يدرك شرحبيل. نص عليه المزي.

ورواه عبد الله بن صالح، واختلف عليه فيه، فرواه عنه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم عند الدولابي ١/ ٩٠، والفضل بن محمد الشعراني عند البيهقي ١٠/ ٢٧٢، عن معاوية بن صالح، عن أسد بن وداعة، عن شرحبيل بن السمط، به، ورواه بكر بن سهل عنه، عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٨٠) بالإسناد نفسه، فلم يذكر شرحبيل بن السمط. وأسد بن وداعة لم يدرك عمرو بن عبسة، فقد ذكر الذهبي في «الميزان» أنه من صغار التابعين.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٨١٢)، والحاكم ٢/ ٩٦، والبيهقي ٩/ ١٦٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم بن عبد الرحمٰن أبي عبد الرحمٰن، عن عمرو بن عبسة. وهٰذا إسناد منقطع.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٣١٨٩) من طريق ابن لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم بن عبد الرحمٰن أبي عبد الرحمٰن، عن شرحبيل بن السمط، عن عمرو بن عبسة، وهٰذا إسناد منقطع أيضاً. القاسم ابن عبد الرحمٰن قال الحافظ في «تهذيبه»: قيل: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أبي أمامة. قلنا: ولا من شرحبيل فقد مات شرحبيل سنة ٤٠ بصفين، ومات عمرو بن عبسة قبل فتنة عثمان كما ذكر الحافظ في «الإصابة»، ومات القاسم بن عبد الرحمٰن سنة ١١٢، فلا يحتمل إدراكهما.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (١٥٤) و(٩٥٤٤) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة عن عمرو بن عبسة، به، وأبو قلابة عن عمرو مرسل.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩١٠) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن جنادة بن أبي خالد، عن أبي شيبة، قال: قلنا لعمرو بن عبسة... وهٰذا إسناد فيه مجهولان: جنادة بن أبي خالد ترجم له البخاري في «تاريخه» ٢/ ٢٣٤، وابنُ أبي حاتم ٢/ ٥١٥، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/ ١٥٠، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف ذا، وأبو شيبة -وهو =

١٧٠٢١- حدَّثنا أسودُ بن عامر، قال: حدَّثنا أبو بكر- يعني ابن عيَّاش-، عن عاصم، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي أُمَامة قال:

أتيناه، فإذا هو جالسٌ يتفلَّى في جوفِ المسجدِ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأَ المُسْلِمُ ذَهَبَ الإثْمُ مِنْ سَمْعِهِ وَبَصَرِه وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ» قال: فجاء أبو ظَبْيَةَ وهو يحدِّثُنا، فقال: ما

= المهري- روى عنه اثنان، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/ ٥٨٩، وقال الذهبي: لا يُدرى من ذا.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٢) عن عبد الجليل بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة، به مختصراً في الشيبة. وشهر بن حوشب ضعيف، ولم يدرك عمرو بن عبسة.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٤)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٥٠ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عبسة، به. وشهر ضعيف، وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها، فعبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين مكي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٢٥٨) من طريق النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن عمرو بن عبسة، به. ومكحول عن عمرو بن عَبَسَة مرسل.

وسيأتي بالأرقام: (١٧٠٢٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم، و(١٧٠٢٣) و(١٧٠٢٤) و ٤/ ٣٨٤ و٣٨٦.

وفي باب إعتاق الرقاب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، لٰكن فاتنا أن نذكر هناك حديث عمرو بن عبسة هٰذا.

وفي باب الشَّيْبَة في سبيل الله (أو في الإسلام) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٧٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

حدَّثكم؟ فذَكَرْنا له الذي حدَّثنا، قال: فقال: أجل، سمعتُ عمرو بن عَبَسَةَ ذَكَرَهُ عن رسول الله ﷺ، وزادَ فيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يَبِيتُ على طُهْرٍ ثم يَتَعَارُّ منَ اللَّيْلِ، فَيَذْكُرُ ويَسْأَلُ الله عَزَّ وجَلَّ خَيْراً مِنْ خَيْرِ الدُّنيا والآخِرَةِ إلا آتاهُ الله عزَّ وجَلَّ إيَّاهُ»[1].

---

(١) هٰذان حديثان بإسناد واحد، وهو إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، والحديثان صحيحان لغيرهما، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم وهو ابن أبي النجود، فقد أخرجا له مقروناً ومتابعة، وهو حسنُ الحديث. أسود بن عامر: هو الملقَّب شاذان.

وأخرجهما النَّسائي في «الكبرى» (١٠٦٤٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٧)- من طريق زيد، وهو ابن أبي أنيسة، عن عاصم، عن شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب، بهٰذا الإسناد، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجهما الطبراني في «الكبير» (٧٥٦٤) من طريق فطر بن خليفة، عن شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب، به.

والحديث الثاني أخرجه النسائي أيضاً في «الكبرى» (١٠٦٤٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٨)- من طريق أبي الأحوص، عن الأعمش، عن شمر ابن عطية، عن شهر، قال: حدثنا أبو ظبية قال: سمعت عمرو بن عبسة.

وأخرجه كذٰلك النسائي أيضاً في «الكبرى» (١٠٦٤٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٨٠٩) من طريق فطر، وهو ابن خليفة، عن شمر بن عطية، عن شهر قال: حدثنا أبو ظَبْيَة، سمعتُ عمرو بن عَبَسَة، نحوه.

وأورده بتمامه الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٢٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» بنحوه، وقال فيه: «من بات طاهراً على ذكر الله»، وإسناده حسن.

وللحديث الثاني إسناد صحيح عن معاذ أخرجه النسائي في «الكبرى» =

١٧٠٢٢- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا هشام بنُ أَبي عبد الله، عن قتادة، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي نَجِيح السُّلمي قال: حاصَرْنا مع نبيِّ الله ﷺ حصنَ

=(١٠٦٤٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٦)- من طريق عفّان قال: حدثنا حماد قال: كنتُ أنا وعاصم وثابتٌ، فحدث عاصم، عن شهر، عن أبي ظبية، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم يبيت...» فقال ثابت: فقدم علينا، فحدثنا بهٰذا الحديث، ولا أعلمه إلا يعني أبا ظبية، فقلتُ لحماد: عن معاذ؟ قال: عن معاذ. وإسناده من طريق حماد، عن ثابت، عن أبي ظبية، عن معاذ صحيح.

وسيرد في مسند معاذ ٥/ ٢٣٤.

قال ابنُ علّان في «الفتوحات الربانية» ٣/ ١٦٥: قال الحافظ: هو حديث حسن، قال: ولعل أبا ظبية حمله عن مُعَاذ وعن عمرو بن عَبَسَة، فإنه تابعي كبير شهد خطبة عمر بالجابية، وسكن حمص ولا يُعرف اسمه، وانعقد على توثيقه.

وفي باب قوله ﷺ: «إذا توضأ المسلم ذهب الإثم...» عن أبي هريرة، سلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٨٠٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وسيرد في مسند أبي أمامة ٥/ ٢٥٢.

وفي باب إجابة الدعاء في الليل عن عقبة بن عامر سلف برقم (١٧٤٥٨).

وعن عبادة الصامت عند البخاري (١١٥٤)، وسيأتي ٥/ ٣١٣.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٣)، وحديث ابن عمر عند ابن حِبّان (١٠٥١).

قال السندي: قوله: «ثم يتعارّ» بتشديد الراء، أي: يستيقظ من الليل على فراشه.

«فيذكر ويسأل الله» تنازعا في الجلالة.

الطَّائف، فسمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّةِ»، قال: فَبَلَغَتْ يومئذٍ ستةَ عشرَ سهماً، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ عَدْلُ مُحَرَّرٍ، وَمَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ الله كانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيَامَةِ، وأيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مُسْلِمَاً فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جاعِلٌ وَفاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ[1] عَظماً مِنْ عِظامِ مُحَرِّرِه منَ النَّارِ، وأيُّما امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتقَت امْرَأَةً مُسْلِمَةً، فإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ جاعِلٌ وَفاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِها عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرِّرِها مِنَ النَّارِ»[2].

---

(١) جاء في (ظ١٣): عظامها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، معدان بن أبي طلحة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى مسلم. روح: هو ابن عبادة، وهشام بن أبي عبد الله هو الدستوائي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١١٥٤) -ومن طريقه البيهقي ١٠/٢٧٢، وفي «الشعب» (٤٣٤١)-، وأبو داود (٣٩٦٥)، والترمذي (١٦٣٨)، والحاكم ٢/٩٥ و١٢١ و٣/٤٩-٥٠، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٦، وفي «الكبرى» (٤٣٥١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٦٠)، وابن حبان (٤٦١٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٥٩ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وأبو نجيح: هو عمرو بن عبسة.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال أيضاً في الموضع الثاني: صحيح على شرط الشيخين، فإن أبا نجيح هو عمرو بن عبسة، وقال أيضاً في الموضع الثالث: صحيح عالٍ ولم يخرجاه. =

١٧٠٢٣- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا عبدُ الحميد بنُ بَهْرام، قال: سمعتُ شَهْرَ بنَ حَوْشَب، قال: حدَّثني أبو ظَبْيَةَ، قال:

قال عمرو بنُ عبَسَة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أَيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ[1] رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ فَبَلَّغَ مُخْطِئاً أَوْ مُصِيباً فَلَهُ مِنَ الأَجْرِ كَرَقَبَةٍ أَعْتَقَهَا مِنْ وَلَدِ إسْماعِيلَ»[2].

١٧٠٢٤- حدَّثنا محمد بنُ بَكْر، حدَّثنا عبد الحميد -يعني ابن جعفر-، قال: حدَّثني الأسود بن العلاء، عن حُوَيّ مولى سُليمان بن عبد الملك، عن رجلٍ أرسلَ إليه عمر بنُ عبد العزيز وهو أمير المؤمنين، قال: كيف الحديثُ الذي حدَّثتني عن الصُّنَابحي؟ قال: أخبرني الصُّنَابحي أنَّه لَقِي عمرَو بنَ عَبَسَة فقال:

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٦١ من طريق شيبان، عن قتادة، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٣٤٠) من طريق حصين بن عبد الصمد، عن سالم بن أبي الجعد، عن عمرو بن عبسة مرفوعاً بلفظ: «أيما امرىء مسلم أعتق امرأتين مسلمتين فهما فكاكه من النار، كل عضو فيهما عضو منه، وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فهي فكاكها، يجزي كل عضو منها عضواً من النار»، قال البيهقي: سقط من إسناده معدان بن أبي طلحة.

وقد سلف برقم (١٧٠٢٠)، وسيأتي برقم (١٧٠٢٣) و ٤/ ٣٨٥.

قال السندي: قوله: «من بلغ بسهم»: ينبغي أن يكون بالتخفيف على أن الباء للتعدية. وأما قوله: «فبلَّغتُ» فبالتشديد.

(١) كلمة (مسلم) ليست في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات. أبو ظبية: هو السُّلفي الكلاعي.

وقد سلف (١٧٠٢٠)، وبرقم (١٧٠٢٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

هل من حديثٍ عن رسول الله ﷺ لا زيادةَ فيه ولا نُقصان؟ قال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ منها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله بَلَّغَ أَوْ قَصَّرَ كانَ عِدْلَ رَقَبَةٍ، وَمَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ الله كانَ لَهُ نوراً يَوْمَ القِيَامَةِ»[1].

١٧٠٢٥- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهْدي وابنُ جعفر المعنى، قالا: حدَّثنا شُعْبَةُ، عن أبي الفَيْض، قال عبد الرحمٰن في حديثه: سمعتُ سُليمَ ابنَ عامر يقول:

كان بينَ معاويةَ وبين الرُّوم عهدٌ، وكان يسيرُ نحوَ بلادهم حتى ينقضي العهدُ فَيَغْزُوَهُمْ، فجعلَ رجلٌ على دابةٍ يقول: وفاءٌ لا غدرٌ، وفاءٌ لا غدرٌ، فإذا هو عمرو بنُ عبَسَة، فسأله[2] عن ذٰلك، فقال:

سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ، فلا يَحُلَّ عُقْدَةً، وَلا يَشُدَّها حتَّى يَمْضِيَ أَمَدُها أَوْ يَنْبِذَ إليهِم على

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الصنابحي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن بكر: هو البُرْساني. والصنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة.

وقد سلف برقم (١٧٠٢٠)، وبرقم (١٧٠٢٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: «بلَّغ أو قصَّر» ضبط كل منهما بالتشديد.

(٢) في (س) و(ص) و(م): فسألته، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الصواب، فقد جاء عند الترمذي وغيره: فسأله معاوية عن ذٰلك فقال...

سَوَاءٍ». فرجَعَ معاويةُ رضي الله تعالى عنه[1].

١٧٠٢٦- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبة، عن يَعْلى بنِ عطاء، عَن يَزِيد بن طَلْقٍ، عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني

عن عمرو بن عَبَسَة قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله مَنْ أَسْلَمَ[2]؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ»، قال: فقلتُ: وهل من ساعةٍ أَقربُ إلى الله تعالى من أُخرى؟ قال: «جوفُ الليْل الآخِرِ، صَلِّ ما بَدَا لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ، ثم انْهَه حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وما دامَتْ كأَنَّها حَجَفَةٌ حَتَّى تَنْتَشِرَ، ثم صَلِّ ما بَدَا لَكَ، حتى يقومَ العَمُودُ على ظِلِّهِ، ثم انهه حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ، فإنَّ جَهَنَّمَ تُسْجَرُ لِنِصْفِ[3] النَّهارِ، ثم صَلِّ ما بدا لَكَ حتى تُصَلِّيَ العَصْرَ، ثم انْهَه حَتَّى تَغْرُبَ الشمسُ، فإنَّها تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَي شَيْطانٍ، وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْني شيطانٍ، فإنَّ العَبْدَ إذا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَّتْ خطاياهُ مِنْ بَيْنِ[4] يَدَيْهِ، فإذا غَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَّتْ خطاياهُ مِنْ وَجْهِهِ، فإذا غَسَلَ ذِراعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، خَرَّتْ خطاياهُ مِنْ ذِرَاعَيْهِ وَرَأْسِهِ، ٤/ ١١٤

---

(١) حديث صحيح بشاهده، وهو مكرر (١٧٠١٥) سنداً ومتناً، لكن قرن بابن جعفر عبدَ الرحمٰن بن مهدي.

وقد سلف تخريجه هناك.

وسيأتي في الكوفيين ٤/ ٣٨٥.

(٢) في (ق): من أسلم معك.

(٣) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): نصف.

(٤) كلمة (بين) ليست في (ظ١٣).

وَإذا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَّتْ خَطاياهُ مِنْ رِجْلَيْهِ، فإذا قامَ إلى الصَّلاةِ وكانَ هُوَ وَقَلْبُهُ وَوَجْهُهُ -أَوْ كلمة نَحْوَ الوَجْهِ- إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، انْصَرف كما وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قال: فقيل له: آنتَ سمعتَ هٰذا مِن رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أَسْمَعْهُ مرةً أو مرتين أو عشراً أو عشرين ما حدَّثتُ به[1].

١٧٠٢٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: قال رجل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «أَنْ يُسْلِمَ قَلْبُكَ لله عَزَّ وَجَلَّ، وأَنْ يَسْلَمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ ويَدِكَ»، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «تُؤْمِنَ بالله ومَلائِكَتِهِ وكُتُبِهِ

---

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، وقد سلف مختصراً برقم (١٧٠١٨)، وبيَّنا هناك موضع ضعف سياقته، وتكلمنا على رجال إسناده.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» ١٧/ ١٠-١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٦ و٢/ ٣٥١، وابن ماجه (٢٨٣) و(١٢٥١) و(١٣٦٤)، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٤/ ٢٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٣ من طريق حجاج بن محمد، عن شعبة، به. إلى قوله: «وتطلع بين قرني شيطان».

وقد سلف برقم (١٧٠١٩) بإسناد صحيح.

وسيأتي برقم (١٧٠٢٨).

ورُسُلِهِ، والبَعْثِ بَعْدَ الموتِ»، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهِجْرَة»، قال: فما الهجرة؟ قال: «تَهْجُرَ السُّوءَ»، قال: فأيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أَنْ تُقاتِلَ الكُفَّارَ إذا لَقِيْتَهُمْ»، قال: فأيُّ الجهاد أفضلُ؟ قال: «مَنْ عُقِرَ جَوادُهُ وأُهْرِيقَ دَمُهُ»، قال رسول الله ﷺ: «ثم عَمَلانِ هُما أَفْضَلُ الأَعْمالِ إلا مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِما: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ أَوْ[1] عُمْرَةٌ»[2].

---

(١) في (س): وعمرة.

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم إلا أن أبا قِلَابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يدرك عمرو بن عبسة. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السختياني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٢٠١٠٧)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٠١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٥٩ و٣/٢٠٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، ورجاله ثقات.

وسيأتي في الكوفيين ٤/ ٣٨٥.

ويشهد لقوله: «أن يُسْلم قلبك لله عز وجل» حديث معاوية بن حيدة، سيأتي ٥/ ٣ بإسناد صحيح.

ويشهد لقوله: «أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك» حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٥) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»

وقوله: أي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، سيرد ٤/٣٨٥ بإسناد ضعيف، أنه ﷺ قال في أفضل الإسلام: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» =

١٧٠٢٨- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أَخْبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن يَعْلى بن عطاء، عن يَزِيد بن طَلْق، عن عبد الرحمٰن بن البَيْلَماني

عن عمرو بن عبسة السُّلَمي قال: قلتُ: يا رسولَ الله مَنْ معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ» ومعه أبو بكر وبلال، ثم قال له: «ارْجِعْ إلى قَوْمِكَ حَتَّى يُمَكِّنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ». قال: وكان عمرو بنُ عَبَسَة يقول: لقد رأَيْتُني وإنِّي

= ويشهد لقوله: «تؤمن بالله وملائكته...» إلخ حديث عمر السالف برقم (١٩١)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديث ابن عباس، السالف برقم (٢٩٢٤). وحديث أبي هريرة، السالف برقم (٩٥٠١).

وقوله: أي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، سيرد ٤/٣٨٥ أنه ﷺ قال في أفضل الإيمان: «خلق حسن» وهو صحيح لغيره.

وقوله: فما الهجرة؟ قال: «تهجر السوء» سيرد بنحوه ٤/٣٨٥، وإسنادها ضعيف، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، السالف برقم (٦٥١٥) بلفظ: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» وإسناده صحيح كما مر.

وقوله: فأيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»؟ سيرد ٤/٣٨٥ أنه ﷺ قال في أفضل الهجرة: «أن تهجر ماكره ربك عز وجل».

وقوله: أي الجهاد أفضل؟ قال ﷺ: «من عُقر جواده...» له شاهد من حديث جابر سلف برقم (١٤٢١٠) وإسناده قوي، وسلف بغير هذا السياق من حديث عبد الله بن حبشي برقم (١٥٤٠١) بإسناد قوي، ولفظه: قيل: فأيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأي القتل أشرف؟ قال: «من أُهريق دَمُه وعُقِر جواده».

وقوله: «ثم عملان هما أفضلُ الأعمال إلا من عمل بمثلهما حجة مبرورة أو عمرة» جاء بغير هٰذا السياق دون لفظ: «أو عمرة» من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٦)، وفيه سئل رسول الله ﷺ: أيُّ العمل أفضل؟ فقال: «إيمانٌ بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور». وسلف نحوه في مسند أبي هريرة برقم (٧٥١١).

لَرُبُع الإسلام[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اضطراب، سنذكره في الرواية ٣٨٦/٤. يزيد بن طلق: مجهول، وعبد الرحمن بن البيلماني ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى بن عطاء: هو العامري.

وقد سلف بإسناد صحيح مطولاً برقم (١٧٠١٩).

بقية حديث زيد بن خالد الجهني[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٠٢٩- حدَّثنا حجَّاج وعثمان بن عمر، قالا: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن صالح -قال عثمان: مولى التوأمة-

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: كنَّا نُصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ المغربَ، وننصرفُ إلى السُّوق، ولو رمىٰ أحدُنا بالنَّبل -قال عثمان: رمىٰ بنبلٍ- لأَبْصَرَ مواقِعَها[3].

---

(١) كذا في الأصول الخطية عدا (ق): بقية، مع أنه لم يتقدم ذكره، لكن ستأتي بقيته عند الرواية ٥/١٩٣.

(٢) قال السندي: زيد بن خالد الجهني صاحب راية جهينة يوم الفتح، قيل: كنيته أبو زرعة، وقيل: أبو عبد الرحمٰن، وقيل: أبو طلحة، مات سنة ثمان وسبعين بالمدينة وله خمس وثمانون سنة، وقيل: غير ذٰلك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل صالح مولى التوأمة -واسمه صالح بن نبهان المدني- وهو صدوق اختلط، لكن رواية ابن أبي ذئب عنه قبل اختلاطه. قال ابن عدي: لا بأس به إذا روى عنه القدماء مثل ابن أبي ذئب، وابن جُريج، وزياد بن سعد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وعثمان بن عمر: هو ابن فارس العبْدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٤) و(١٣٣٥)، والشافعي في «مسنده» ١/٥٣ -بترتيب السندي-، وابن أبي شيبة ١/٣٢٩، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. =

١٧٠٣٠- حدَّثنا ابنُ نُمَير، قال: أخبرنا[١]. ويعلى قال: حدثنا. ويزيد قال: أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن زيد بن خالد الجُهَني، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً، صَلُّوا فِيها[٢]»[٣].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه صالح مولى التوأمة، وقد اختلط في آخر عمره. قال ابن معين: سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط. وهٰذا من رواية ابن أبي ذئب عنه.

وسيأتي برقمي (١٧٠٤٠) و(١٧٠٥٣).

وقد سلفت شواهده في مسند أبي طريف برقم (١٥٤٣٧)، فيصح بها.

قال السندي: قوله: لأَبْصَر مواقعها: يُؤخذ منه أنه ﷺ كان يصلي أول الوقت، وكان يقرأ فيها السور القصار.

(١) سقط من (م) الواو العاطفة قبل يعلى بن عبيد الشيخ الثاني لأحمد في هٰذا الإسناد.

(٢) هٰذا الحديث مكرر في (ظ١٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع زيد بن خالد الجهني، فيما نقل ابنُ أبي حاتم الرازي في «مراسيله» ص١٢٩ عن علي ابن المديني -وهو عنده في «العلل» ص٧١-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. ابنُ نُمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٧٥) عن يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٧٨) و(٥٢٧٩) و(٥٢٨٠) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. =

١٧٠٣١- حدَّثنا ابن نُمَير، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى. ويزيدُ قال: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن ابن أبي عَمْرة[١]، أنَّه سَمعَ زيد بن خالد الجُهَني. قال يزيد: أنَّ أبا عَمْرة مولى زيد بن خالد الجُهَني، أنَّه سَمعَ زيد بن خالد الجُهَني يُحدِّثُ:

أنَّ رجلاً من المسلمين تُوفِّي بخيبر، وأنَّه ذُكِرَ لِرسول الله ﷺ فقال: «صَلُّوا عَلى صَاحِبِكُمْ» قال: فتغيَّرتْ وجوه القوم لذلك، فلما رأى الَّذي بهم، قال: «إنَّ صاحِبَكُمْ غَلَّ في سَبِيلِ الله»، ففتَّشنا متاعَهُ، فوجدنا فيه خَرَزاً من خَرَزِ اليهود ما يُساوي دِرْهَمين[٢].

= وأخرجه موقوفاً عبد الرزاق (١٥٣٣) و(٤٠١٢) عن ابن جريج، عن عطاء، عن زيد بن خالد، قوله.

وسيأتي برقم (١٧٠٤٤) مطولاً.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر عند البخاري (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧)، سلف برقم (٤٥١١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «لا تتخذوا بيوتكم قبوراً»: بترك الصلاة فيها.

(١) وقع في (س) و(ص) و(م): عن ابن أبي عمرة، عن أبي عمرة، بزيادة ابن أبي عمرة في الإسناد، وهو خطأ.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، قال فيه ابن نمير عند أحمد: ابن أبي عمرة -وهو عبد الرحمٰن الثقة-، وقال فيه يزيدُ بنُ هارون: أبو عمرة مولى زيد بن خالد الجهني، وهو مجهول الحال، لم يرو عنه غير محمد بن يحيى بن حَبّان الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحاكم: رجل معروف بالصدق، وأقره الذهبي، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، والصحيح أن الحديث حديثُه، نصَّ عليه الترمذي عقب الحديث رقم (٢٢٩٦)، وأبو حاتم كما في «العلل» ١/٣٦٦، والحافظ في «أطراف المسند» ٢/٤١٣، وقد رواه =

. . . . . .

= غير الإمام أحمد من طريق ابن نُمير، فقال: أبو عمرة، على الصواب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٩١-٤٩٢ ومن طريقه الطبراني (٥١٨٠) عن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قال: عن أبي عمرة. وهو الجادة كما أسلفنا.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٢)، وابن الجارود (١٠٨١)، والطبراني (٥١٧٤) و(٥١٨١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٦) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨)-، وعبد الرزاق (٩٥٠٢)، والحميدي (٨١٥)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٩٢، والطبراني في «الكبير» (٥١٧٧)، والحاكم ١/ ٣٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، به، إلا أنه وقع في مطبوع الطبراني: عن ابن أبي عمرة! قال الحاكم: رواه الناس عن يحيى بن سعيد. أبو عمرة هٰذا رجل معروف بالصدق ولم يخرجاه. وقال الذهبي: أبو عمرة جهني صدوق.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٧) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٩)- عن عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن يحيى بن سعيد، به. وجاء في مطبوع الشافعي: ابن أبي عمرة!

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٠١ من طريق الليث عن يحيى، به. ووقع في مطبوع ابن ماجه: ابن أبي عمرة، وهو خطأ، فقد ذكره المزي على الصواب في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٤٤، فقال: عن أبي عمرة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥٠١) -ومن طريقه الطبراني (٥١٧٥)- عن ابن جريج، وابن الجارود (١٠٨١) من طريق أبي خالد الأحمر، والحاكم ٢/ ١٢٧ من طريق بشر بن المفضل، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٢ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلهم عن يحيى بن سعيد، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني (٥١٧٨) و(٥١٧٩) من طريق أنس بن عياض والدراوردي، عن يحيى بن سعيد، به. وفيه: عن ابن أبي عمرة!

وأخرجه أبو مصعب الزهري في «الموطأ» (٩٢٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٢٩)، وفي «التفسير» ١/ ٤٤١-، والطبراني (٥١٧٦) من طريق القعنبي وعبد الله بن الحكم، وعبد الله بن يوسف، والبيهقي ٩/ ١٠١ من طريق عبد الله بن وهب، خمستهم عن مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن أبي عمرة، به.

وأخرجه يحيى بن يحيى في «الموطأ» ٢/ ٤٥٨ عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبّان أن زيد بن خالد الجهني، به.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٤/ ١٩٣: هٰكذا رواه يحيى بن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد، لم يقل عن أبي عمرة، ولا عن ابن أبي عمرة، وهو غلط منه، وسقط من كتابه ذكر أبي عمرة، أو ابن أبي عمرة.

ثم قال: وعند أكثر شيوخنا في هٰذا الحديث في «الموطأ»: توفي رجلٌ يوم حنين، وهو وهم، وإنما هو يوم خيبر، وعلى ذٰلك جماعة الرواة، وهو الصحيح، والدليل على ذٰلك قوله في الحديث: «فوجدنا خرزات من خرز يهود» ولم يكن بحنين يهود.

وسُئل أبو حاتم -كما في «العلل» للرازي ١/ ٣٦٦- عن حديث رواه حماد ابن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن زيد بن خالد أن رجلاً مات... فقال: كذا رواه حماد بن زيد، ورواه جماعة عن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن أبي عمرة، عن زيد بن خالد، عن النبي ﷺ. القصة، وهو الصحيح.

وسيأتي برقم ٥/ ١٩٢.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٠٣) وإسناده حسن.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٩٣). =

١٧٠٣٢- حدَّثنا يَعْلى ومحمد ابْنَا عُبَيد، قالا: حدَّثنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أنْ أَشُقَّ -وقال محمد: لولا أنْ يُشَقَّ- على أُمَّتي لأَخَّرْتُ صَلاةَ العِشاءِ إلى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ولأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ»[1].

= وعن أبي هريرة عند البخاري (٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥).

وهٰذه الأحاديث تقوي معنى حديثنا هٰذا، وتُعَضِّده.

قال السندي: قوله: «صلوا على صاحبكم»، أي: ما أصلي عليه.

«غلَّ»، أي: خان في الغنيمة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو التيمي، وأبو سلمة بن عبد الرحمٰن: هو ابن عوف الزهري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/١٦٨ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٢٢٤)-، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨) من طريق يعلى، بهٰذا الإسناد، وفيه زيادة سترد في الرواية (١٧٠٤٥)، وهي قول أبي سلمة: فكان زيدُ بنُ خالد سواكُه على أذُنه موضع القلم من أذن الكاتب، فلا يقوم لصلاةٍ إلا استنَّ، ثم ردَّه في موضعه. وهي زيادة ضعيفة تفرد بها محمد بن إسحاق.

وأخرجه أبو داود (٤٧)، والترمذي (٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٤١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٣، والطبراني في «الكبير» (٥٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٧ من طرق عن ابن إسحاق، به. مطولاً ومختصراً، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٧٠٤٨) و٥/١٩٣.

وله شاهد بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

١٧٠٣٣- حدَّثنا يَعْلى، حدَّثنا عبد الملك، عن عطاء

عن زيد بن خالد الجُهَني، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ فَطَّرَ صَائِمَاً، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، إلاّ أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ، وَمَنْ جَهَّزَ غازياً في سَبِيلِ الله أَوْ خَلَفَهُ في أَهْلِهِ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ إلاّ أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الغازِي شَيءٌ»[1]. ٤/ ١١٥

ويزيد قال: أخبرنا، إلا أنَّه قال: «مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقص»[2].

---

(١) قوله: ويزيد قال... إلى آخر الحديث ليس في (ق).

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «من فطّر صائماً» فحسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من زيد بن خالد، فيما ذكر ابن المديني في «العلل» ص٧١، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العرزمي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٨٠٧) و(١٦٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣١)، وابن ماجه (٢٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٧٣) و(٥٢٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٠، وفي «الشعب» (٣٩٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٨) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد، وصححه ابن حبان (٤٦٣٠)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٠٥)، والحميدي (٨١٨)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٥١، والترمذي (١٦٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٦٧) و(٥٢٦٨) و(٥٢٧٠) و(٥٢٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٠، وفي «الشعب» (٤١٢١) و(٤١٢٢) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وسعيد بن منصور (٢٣٢٨) من طريق حجاج بن أرطاة، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٢٤، والطبراني =

. . . . . .

= في «الكبير» (٥٢٧٦) من طريق عمر بن قيس، والطبراني أيضاً (٥٢٦٩) من طريق ابن أبي ذئب، والطبراني (٥٢٧٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٠ من طريق معقل بن عبيد الله، والطبراني في «الكبير» (٥٢٧٧)، وفي «الأوسط» (٧٦٩٦)، وفي «الصغير» (٨٣٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٤٣ من طريق يعقوب بن عطاء، ستتهم عن عطاء، به، وصححه ابن خزيمة (٢٠٦٤)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وفي بعض طرقه زيادة: أو حاجاً، وفي رواية حجاج بن أرطاة زيادة: حاجاً أو معتمراً.

وخالفهم حسين المعلم، فرواه عن عطاء، عن عائشة موقوفاً عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٣٣). وحسين المعلم ثقة ربما وهم. وقد وهم في هٰذا الإسناد.

وقوله: «من فطّر صائماً» سيأتي برقم (١٧٠٤٤) مطولاً.

وفي الباب: عن أبي هريرة موقوفاً أخرجه عبد الرزاق (٧٩٠٦) عن ابن جريج، عن صالح بن نبهان مولى التوأمة، سمعت أبا هريرة يقول: من فطّر صائماً أطعمه وسقاه كان له مثل أجره. وابن جريج لم يصرح بالتحديث عن مولى التوأمة، على أنه من قدماء أصحابه، وهو في حكم المرفوع فمثله لا يعرف بالرأي.

وعن سلمان الفارسي عند ابن خزيمة (١٨٨٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٥٥)، وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف. فيحسَّن الحديث بهما، لا سيما وهو في باب الفضائل.

وقوله: «من جهَّز غازياً...» سيأتي بأسانيد صحيحة على شرط الشيخين بالأرقام (١٧٠٣٩) و(١٧٠٤٥) و(١٧٠٥٦)، وسيأتي أيضاً (١٧٠٤٤) و٥/ ٩٢.

وفي الباب: عن عمر بن الخطاب، سلف (١٢٦).

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٥/ ٢٣٤.

قال السندي: «أو خَلَفَه» بالتخفيف، أي: صار خليفةً له ونائباً عنه في =

١٧٠٣٤- حدَّثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عَبد الله بن عُتبة

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: لعنَ رجلٌ ديكاً صاحَ عند النَّبيِّ ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «لا تَلْعَنْهُ، فإنَّهُ يَدْعُو إلى الصَّلاةِ»[1].

= خدمة أهله والإحسان إليهم والإنفاقِ عليهم.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف في وصله وإرساله، فصحح أبو حاتم والبزار وأبو نعيم وصله، وقال الدارقطني: والمرسل أشبه بالصواب.

عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٩٨) ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٧١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٩).

وتابع معمراً في وصله مالك عند الطبراني (٥٢١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٣٤٦، لكنه من طريق بكر بن سهل الدمياطي، عن عبد الله بن يوسف التنيسي، عن مالك، عن صالح بن كيسان، به. وبكر بن سهل ضعفه النسائي.

وتابعه في وصله كذٰلك عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون فيما سيأتي ٥/١٩٢-١٩٣.

والدراوردي على اختلافٍ فيه:

فرواه عنه موصولاً قتيبةُ بنُ سعيد عند أبي داود (٥١٠١)، وعمرو بن عون عند الطبراني في «الكبير» (٥٢١٠)، وحسين بن حريث عند البيهقي في «الشعب» (٥١٧٤)، ثلاثتهم، عنه، عن صالح بن كيسان، به.

وخالفهم ابنُ وهب، فرواه عن الدراوردي، عند البيهقي في «الشعب» (٥١٦٩)، عن صالح بن كيسان، أن الديك صرخ مرة... فذكره هٰكذا معضلاً. وقد قرن بالدراوردي مسلم بن خالد الزنجي وسليمان بن بلال.

وخالفهم (يعني معمراً ومالكاً والماجشون والدراوردي في بعض الطرق عنه) زهيرُ بن محمد التميمي، فرواه عن صالح بن كيسان مرسلاً عند النسائي =

. . . . . .

= في «الكبرى» (١٠٧٨٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٦)-، عن عبيد الله ابن عبد الله، أن الديك صوّت. . .

وسفيانُ بن عيينة عند الحميدي (٨١٤) فرواه عنه مرسلاً لكن على الشك، فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، لا أدري زيد بن خالد أم لا، قال: سبَّ رجلٌ ديكاً. . .

ورواه مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن كيسان، واضطرب فيه، فرواه عنه ابن وهب عند البيهقي في «الشعب» (٥١٦٩) -كما سلف- معضلاً.

ورواه عنه أحمد بن محمد الأزدي، عند البزار (٢٠٤٠) «زوائد»، عن صالح بن كيسان، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عبد الله أن ديكاً صرخ عند رسول الله ﷺ، فسبَّه رجل، فنهى عن سب الديك. قال البزار: أخطأ فيه مسلم ابن خالد، والصواب: عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله، عن زيد بن خالد.

ورواه عنه سويد بن سليمان وصالح بن محمد عنه، عن صالح بن كيسان، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن أبيه مسعود، أن ديكاً صرخ.

ورواه إسماعيل بن عياش، عن صالح بن كيسان، عند أبي نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٨، فقال: عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن ابن مسعود، أن الديك صرخ. . . وإسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها.

قال أبو نعيم: الصحيح رواية صالح عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني، وهٰذا مما اضطرب فيه إسماعيل بن عياش من حديث الحجازيين، واختلط فيه.

وتابع صالح بن كيسان في وصله عبد العزيز بن رُفيع عند الطبراني (٥٢١١)، وفي طريقه حفص بن سليمان وهو الأسدي، متروك.

وفي الباب عن ابن عباس عند البزار (٢٠٤١) «زوائد» من طريق عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس أن ديكاً صرخ قريباً من رسول الله =

١٧٠٣٥- حدَّثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد قال: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ الصُّبحَ بالحديبية في أثر سماءٍ. فذكر الحديث[1][2].

١٧٠٣٦- حدَّثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جريج قال: سمعتُ أبا سعيد الأعمى، يُخبر عن رجلٍ يُقال له: السَّائب مولى الفارسيين، وقال ابن بكر: مولى لفارس، وقال حجاج: مولى الفارسي.

عن زيد بن خالد، أنَّه رآه عمرُ بنُ الخطاب وهو خليفة ركع بعد العصر رَكعتين، فمشى إليه، فَضَرَبه بالدِّرَّة وهو يُصَلِّي كما هو، فلمَّا انصرفَ قال زيد: يا أميرَ المؤمنين، فواللهِ لا أدعُهُما أبداً بعد أن رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّيهما، قال: فجلس إليه

=ﷺ... قال البزار: لا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا بهٰذا الإسناد، وعباد روى عن عكرمة أحاديث، ولا نعلمه سمع منه.

قال السندي: قوله: «فإنه يدعو إلى الصلاة»، أي: يوقظ الناس لها.

(١) أي ذكر لفظه في الرواية الآتية برقم (١٧٠٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٠٠٣)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٢١٣).

وأخرجه البخاري (٤١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٢١٤) و(٥٢١٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥٠٤) و(٥٠٥) و(٥٠٦) من طرق عن صالح بن كيسان، به.

وسيأتي برقمي (١٧٠٤٩) و(١٧٠٦١).

وقد سلف مختصراً من حديث أبي هريرة برقم (٨٧٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عُمر، وقال: يا زيد بنَ خالد، لولا أنِّي أخشى أن يتَّخذَها النَّاسُ سُلَّماً إلى الصلاة حتى الليلِ لم أضْرِب فيهما[1].

١٧٠٣٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل بن أبي طالب، عن خالد بن زيد بن خالد[2] الجُهَني

عن أبيه زيد بن خالد، أنَّه سألَ النبيَّ ﷺ، أو أنَّ رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن ضالَّة راعي الغَنَم؟ قال: «هِيَ لَكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي سعيد الأعمى -ويقال: أبو سعد- فقد روى عنه عطاء وابن جُريج، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وهو من رجال «التعجيل»، ولجهالة السائب مولى الفارسيين، فقد انفرد بالرواية عنه أبو سعيد الأعمى، ولم يُؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حِبَّان، وقد ترجم له الحسيني في «الإكمال» ص١٥٨، وفات الحافظَ ابنَ حجر أن يذكره في «التعجيل»، وهو على شرطه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرساني، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٧٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٦٧)، وابن حزم في «المحلى» ٢/ ٢٧٤-٢٧٥.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١، والطبراني (٥١٦٦)، من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن!

وقد ثبت أن عمر رضي الله عنه قد نهىٰ عن الصلاة بعد العصر بأسانيد صحاح، أوردناها في تخريج رواية تميم الداري السالفة برقم (١٦٩٤٣)، وذكرنا هناك أن النهي عن الصلاة بعد العصر إنما ثبت من حديث النبي ﷺ، وذكرنا شواهد ذٰلك.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٢).

(٢) سقط من (م) لفظ: «ابن خالد».

قال: يا رسولَ الله، ما تقولُ في ضالَّة راعي الإبل؟ قال: «وما لَكَ ولَها، مَعَها سقاؤها وحِذاؤها وَتَأْكُلُ مِنْ أَطْرافِ الشَّجَرِ»، قال: يا رسول الله، ما تقول في الوَرِقِ إذا وجدتها؟ قال: «اعْلَمْ وِعاءَها ووِكاءَها وعَدَدَها، ثُمَّ عَرِّفْها سَنَةً، فإنْ جاءَ صاحِبُها فادْفَعْها إليه، وإلا فَهِي لَكَ، أَوْ اسْتَمْتِعْ[1] بها»، أو نحوَ هذا[2].

---

(١) في (ظ١٣): واستمتع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن زيد بن خالد الجهني، فلم يرو عنه سوى عبد الله بن محمد بن عَقِيل، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد ذكره الحافظ في «التقريب» تمييزاً، وقال: مقبول. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين سوى عبد الله بن محمد بن عَقِيل، فمن رجال البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن عدا النسائي، وهو حسن الحديث في الشواهد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٦٠١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٦٣)، والخطيب في «الموضح» ١/١١٣-١١٤ بهٰذا الإسناد. وقع قلب في اسم ابن عقيل عند عبد الرزاق، فجاء: محمد بن عبد الله بن عقيل، بدل: عبد الله بن محمد بن عقيل.

وسيأتي بأسانيد صحيحة بالأرقام (١٧٠٤٦) و(١٧٠٥٠) و(١٧٠٥٥) و(١٧٠٦٠)، وسيأتي أيضاً في مسند الأنصار ٥/١٩٣.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٨٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «هي لك»، أي: إن أخذتها ولم تجد الراعي.

«أو للذئب»، أي: إن لم تأخذها أنت ولا وجدها الراعي، أي: فينبغي لك أن لا تتركها للذئب.

«سقاؤها» بكسر السين، أريد به الجوف، أي: حيث وَرَدَت الماء شربت ما=

١٧٠٣٨- حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا معمر، عن الزهري، عن عُبيد الله ابن عَبد الله

عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، أنَّ رجلاً جاء إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: إنَّ ابني كان عَسِيفاً على هٰذا، فزنى بامرأته، فأخبَروني أنَّ على ابني الرَّجمَ، فافتديتُ منه بِوَليدةٍ وبمئة شاةٍ، ثُمَّ أخبرني أهلُ العلم أنَّ على ابني جلدَ مئةٍ وتغريبَ عامٍ، وأنَّ على امرأة هذا الرجمَ، حسبتُ أنَّه قال: فاقضِ بيننا بكتاب الله، فقال النَّبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيده لأَقضينَّ بينكُما بكتاب الله، أمَّا الغَنمُ والوَلِيدةُ فَرَدٌّ عليكَ، وأما ابنُك، فعَلَيْهِ جَلدُ مئةٍ وتغريبُ عام» ثم قال لرجلٍ من أسلم يُقال له أُنَيس: «قُمْ يا أُنَيْسُ فاسْأَلِ امْرَأَةَ هٰذا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فارْجُمْها»[1].

= يكفيها حتى ترد ماءً آخر.

«وحذاؤها» بكسر حاء وبذال معجمة، أي: خفافها، فتقوى بها على السير وقطع البلاد البعيدة، أي: فهي محفوظةٌ لا حاجة لك إلى حفظها لصاحبها.

«وِكاؤها» بكسر واوٍ، هو الخيطُ الذي يُشَدُّ به الوعاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة ابن مسعود.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٣٠٩)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٦٩٧-١٦٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٩).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٨٢٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٧٨-٧٩ (بترتيب السندي)، وفي «الرسالة» (٦٩١)، وفي «السنن» (٥٣٧) و(٥٣٨)، والبخاري (٦٦٣٣، ٦٦٣٤) و(٦٨٤٢) و(٦٨٤٣)، وأبو داود (٤٤٤٥)، والترمذي عقب الحديث (١٤٣٣)، والنسائي في «المجتبى» =

. . . . . .

=٨/ ٢٤٠-٢٤١، وفي «الكبرى» (٧١٩١)، ويعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥، والطبراني (٥١٩٠) و(٥١٩١) و(٥١٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢١٩، وفي «السنن الصغير» (٣٢٠٠) و(٣٢٠١)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٧٢-٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٩) عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٣٣)، وعبد الرزاق (١٣٣١٠)، والبخاري (٢٣١٤) و(٢٣١٥) و(٢٦٩٥) و(٢٦٩٦) و(٢٧٢٤) و(٢٧٢٥) و(٦٨٣٥) و(٦٨٣٦) و(٧١٩٣) و(٧١٩٤) و(٧٢٥٨) و(٧٢٥٩)، ومسلم (١٦٩٧-١٦٩٨)، والترمذي عقب الحديث (١٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٩٢) و(١١٣٥٦)، وهو في «التفسير» (٣٧٦)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥، وابن حبان (٤٤٣٧)، والطبراني (٥١٨٨) و(٥١٩١) و(٥١٩٣) و(٥١٩٥) و(٥١٩٦) و(٥١٩٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٨٥ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٣)، والطبراني (٥٢٠٠) من طريقين عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد، به.

وأخرجه البخاري (٢٦٤٩) و(٦٨٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٣٤) و(٧٢٣٥) و(٧٢٣٦)، والطبراني (٥١٩٤) و(٥١٩٧) و(٥١٩٨)، والبيهقي ٨/ ٢٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٨١) من طرق عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد، عن رسول الله ﷺ أنه أمر فيمن زنى ولم يُحْصَن بجلد مئة وتغريب عام.

وأخرجه البخاري (٧٢٦٠)، والبيهقي ٨/ ٢٢٤-٢٢٥ من طريق شعيب، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، به.

وسيأتي برقم (١٧٠٤٢).

وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٩٨٤٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.=

١٧٠٣٩- حدَّثنا معاويةُ بنُ عمرو، قال: حدَّثنا ابنُ وَهْب، عن عمرو ابنِ الحارث، عن بُكَير بن الأَشَج، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بنِ خالد الجُهَني، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ غازِياً في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فَقَدْ غَزَا»[1].

= قال السندي: قوله: عَسِيفاً، أي: أجيراً.

بوليدة، أي: بجاريةٍ أُعطيها لصاحب الزوجة ظناً أن الحق له.

«فردٌّ عليك» أي: مردودة عليك. قلنا: قال النووي: ومعناه يجب ردُّها إليك، وفي هٰذا أن الصلح الفاسد يُرَدُّ، وأنَّ أخذ المال فيه باطل يجب ردُّه، وأن الحدود لا تقبل الفداء.

وقوله: «قُم يا أنيس... إلخ»، قال النووي: اعلم أن بعث أُنيس محمولٌ عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على إعلام المرأة بأن هٰذا الرجل قَذَفها بابنه، فَيُعَرِّفها بأن لها عنده حَدَّ القذف، فتُطالب به، أو تعفو عنه، إلا أن تعترف بالزنى، فلا يجب عليه حدُّ القذف، بل يجب عليها حَدُّ الزنى، وهو الرجم، لأنها كانت محصنة، فذهب إليها أُنيس، فاعترفت بالزنى، فأمر النبي ﷺ برجمها، فرُجِمت، ولا بد من هٰذا التأويل، لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حدِّ الزنى، وهٰذا غير مراد، لأن حَدَّ الزنى لا يُحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه، بل لو أقرَّ به الزاني، استُحِبَّ أن يُلَقَّن الرجوع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المُهَلَّب بن عمرو الأزدي المعروف بابن الكرماني، وابنُ وهب: هو عبد الله.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٢٥)، ومسلم (١٨٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٤٦، وفي «الكبرى» (٤٣٨٩)، وأبو عوانة ٥/٦٧، وابنُ حبان (٤٦٣١)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٤٧ و١٧٢ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٣٥، وابنُ أبي عاصم في =

١٧٠٤٠-حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أبي عمرة الأنصاري

=«الجهاد» (٩١)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٢) من طريق أُسامة بن زيد -وهو الليثي- عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، به.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٦/ ٢٣٠، ويعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٢٢، وأبو يعلى في «معجمه» (٣١٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٣)، وفي «الأوسط» (٨٠٣٤)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٢٠٦ من طريق ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، عن بسر بن سعيد، به. قال ابن شهاب: ثم أخبرنيه بسر بن سعيد. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يروِ هٰذا الحديث عن الزهري إلا عبد الرحمٰن بن إسحاق ولا عن عبد الرحمٰن إلا موسى بن يعقوب، تفرد به ابن أبي فُديك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٩)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٥٣)، والطبراني (٥٢٣٤) من طريق خالد الواسطي، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن زيد بن المهاجر، عن بُسر بن سعيد، به. وفيه زيادة: «وأنفق عليه».

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٠٩-٣١٠ أنه سأل أباه وأبا زرعة عن حديث ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب الزمعي المذكور آنفاً، فقالا: هٰذا خطأ، رواه خالد الواسطي، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن زيد ابن المهاجر بن قنفذ، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن النبي ﷺ، فهٰذا الصحيح، قال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: ممن الخطأ؟ قال: من موسى بن يعقوب. قلنا: موسى بن يعقوب، سيىء الحفظ.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

عن زيد بن خالد الجهني إن شاء الله -قاله[1] إسحاق- قال: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَداءِ؟ الَّذي يَأْتِي بالشَّهادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلْها»[2].

---

(١) يعني قال: عن أبي عمرة، وجاء في «أطراف المسند» ٢/٤٠٨: كذا قال.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع-، وعبد الله بن عمرو بن عثمان -وهو ابن عفان- فمن رجال مسلم، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على مالك، فرواه بعضُ الرواة عنه -كما سيرد- فقالوا: عن أبي عمرة الأنصاري، ورواه آخرون عنه، فقالوا: عن عبد الرحمٰن ابن أبي عمرة الأنصاري، وهو الصحيح، كما نبَّه عليه الترمذي عقب الحديث (٢٢٩٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٢/ ٢٥.

فرواه إسحاقُ بنُ عيسى في هٰذه الرواية، ويحيى بن يحيى الليثي في «الموطأ» ٢/ ٧٢٠، وأبو مصعب الزهري في «الموطأ» كذٰلك (٢٩٣١) -ومن طريقه ابن حبان (٥٠٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١٣)-، ومعنُ بنُ عيسى عند الترمذي (٢٢٩٥)، وابنُ القاسم عند النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٩)، وابنُ وهب عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٢، ويحيى ابنُ عبد الله بن بكير عند البيهقي في «السنن الصغير» (٤١٩٥)، سبعتهم عن مالك به، فقالوا: عن أبي عمرة.

ورواه يحيى الليثي أيضاً عنه عند مسلم (١٧١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٥٩، فقال: عن ابن أبي عمرة.

ورواه محمد بنُ الحسن الشيباني في «الموطأ» (٨٤٩)، والشافعي في «السنن» (٥٣٠) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٩٠٤)-، وعبدُ الرزاق (١٥٥٥٧)-، ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٩٤ -وعبد الله بنُ يوسف التنيسي عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٨٧، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٢)، وابنُ وهب عند أبي داود (٣٥٩٦) -ومن =

١٧٠٤١- حدَّثنا ابنُ الأشجعي، قال: حدثنا[1] أبي، عن سُفْيان، عن صالح مولى التَّوأَمة، قال:

= طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٩٤ -وعبد الله بن مسلمة القعنبي عند الترمذي (٢٢٩٦)- ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ١٩، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٢)- ستتهم، عن مالك، به، فقالوا: عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة.

ومن غير طريق مالك أخرجه البخاري في «تاريخه» ١/ ١٨٨، من طريق يحيى بن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبي بكر بن حزم، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، عن زيد بن خالد، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧٠٤٧) و(١٧٠٦٢) و٥/ ١٩٢ و١٩٣.

وهٰذا الحديث يُعارضه حديثُ عمران بن حصين الذي أخرجه البخاري (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، وسيرد ٤/ ٤٢٧، ولفظه عند البخاري: «خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم... إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يُسْتَشْهدون...» وسلف بنحوه من حديث ابن مسعود برقم (٣٥٩٤).

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٥٩-٢٦٠: اختلف العلماء في ترجيحهما (يعني بين حديث زيد بن خالد وحديث عمران بن حصين)... فأجابوا بأجوبة أحدها أن المراد بحديث زيد مَنْ عنده شهادةٌ لإنسانٍ بحق لا يعلم بها صاحبُها، فيأتي إليه، فيُخْبِرُه بها، أو يموتُ صاحبُها العالمُ بها، ويُخَلِّف ورثةً، فيأتي الشاهدُ إليهم، أو إلى من يتحدث عنهم، فيُعلمهم بذٰلك، وهٰذا أحسنُ الأجوبة. قلنا: ثم سرد الحافظ الأجوبة الأخرى فانظرها.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٢/ ٢٧: حديث عمران ليس بمعارض لحديث مالك في هٰذا الباب، وقد فسَّر إبراهيمُ النخعي حديثَ عمران، فقال فيه كلاماً، معناه: أن الشهادة ها هنا اليمين، أي: يحلف أحدُهما قبل أن يُسْتَحلف، ويحلف حيث لا تُراد منه يمين، واليمين قد تُسمَّى شهادة، قال الله تعالى ذكره: ﴿أربع شهاداتٍ بالله﴾، أي: أربع أيمان.

(١) كلمة «حدثنا» أثبتناها من (ظ١٣)، وهي ليست في باقي النسخ و(م).

سمعتُ زيدَ بن خالد الجُهَني قال: كنتُ أُصَلِّي مع رسولِ الله ﷺ المَغربَ، ثُمَّ أخْرُجُ إلى السُّوق، فلو أرمي لأبصرتُ مواقعَ نبلي[1].

١٧٠٤٢- حدَّثنا سفيان، عن الزُّهري، قال: أخبرني عُبيد الله بن عَبد الله

أنَّه سمع أبا هريرةَ وزيدَ بن خالدٍ الجُهني وشِبْلاً -قال سفيان: قال بعضُ النَّاس: ابنُ معبد، والذي حفظتُ شِبْلاً- قالوا: كنَّا عندَ رسولِ الله ﷺ، فقامَ رجلٌ فقال: أنشُدُك اللهَ إلاَّ قضيتَ بيننا بكتابِ الله، فقام خصمُه وكان أفقهَ منه، فقال: صدق، اقضِ بيننا بكتابِ الله عزَّ وجل وأْذَنْ لي فأتكلَّم، قال: «قل». قال: إن ابني كان عسيفاً، على هٰذا، وإنَّه زنى بامرأته، فافتديتُ منه بمئة شاةٍ وخادمٍ، ثُمَّ سألتُ رجالاً من أهل العلم، فأخبروني أنَّ على ابني جلدَ مئةٍ وتغريبَ عامٍ، وعلى امرأةِ هذا الرَّجمَ، فقال ٤/١١٦

---

(١) حديث صحيح، صالح مولى التوأمة: هو صالح بن نبهان المدني، وهو صدوق اختلط، وروايةُ سفيان -وهو الثوري- عنه بعد اختلاطه، لٰكنه متابع بابن أبي ذئب في الرواية (١٧٠٢٩) وهو روى عنه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير ابن الأشجعي -شيخ أحمد- وهو أبو عُبيدة بن عُبيد الله بن عُبيد الرحمٰن الأشجعي، فمن رجال أبي داود، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع أيضاً في الرواية المذكورة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٦٠) من طريق الإمامَ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٢٩).

رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسِي بِيَدِه لأقْضِيَنَّ بَيْنَكُما بِكتابِ الله عَزَّ وجَلَّ، المِئَةُ شاةٍ والخَادِمُ رَدٌّ[1] عَلَيْكَ، وعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مئةٍ، وتَغْرِيبُ عامٍ، واغْدُ يا أُنَيْس -رجُلٌ مِنْ أَسْلَم- على امرأةِ هٰذا، فإنِ اعْتَرَفَتْ فارْجُمْها» فغدا عليها، فاعترفَتْ، فرَجَمَها[2].

---

(١) في (ق): ترد، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، على وهمٍ في إسناده، فقد خالف فيه سفيان بن عيينة جميع الرواة عن الزهري، فزاد شبلاً في الإسناد. قال الترمذي بإثر الحديث (١٤٣٣): حديث أبي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح، وهٰكذا روى مالك بن أنس ومعمر وغيرُ واحد، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، عن النبي ﷺ، ورووا بهٰذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها، فإن زَنَت في الرابعة فبيعوها ولو بضفير»، وروى سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، قالوا: كنا عند النبي ﷺ، هٰكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً عن أبي هريرة وزيد ابن خالد وشبل، وحديثُ ابنِ عيينة وهم فيه سفيانُ بنُ عيينة، أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى محمدُ بنُ الوليد الزُّبَيدي، ويونسُ بنُ عُبيد، وابنُ أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة وزيد ابن خالد، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زَنَت الأمةُ فاجلدوها»، والزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زنت الأمة»، وهٰذا الصحيح عند أهل الحديث، وشِبْلُ بنُ خالد لم يُدرك النبي ﷺ، إنما روى شِبلٌ، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي ﷺ، وهٰذا الصحيح، وحديثُ ابن عيينة غير محفوظ، ورُوي عنه أنه قال: شبل بن حامد، وهو خطأ، إنما هو شِبل بن خالد، ويقال أيضاً: شِبْل بن خُلَيد.

قلنا: وقال ابن أبي حاتم: سُئِل أبي عن شبل هٰذا، فقال: ليس لشبلٍ معنىً=

١٧٠٤٣- حدَّثنا سفيان، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشِبْل قالوا: سُئِل النَّبيُّ ﷺ عن الأَمَةِ تَزني قبل أن تُحْصَنَ، قال: «اجْلِدُوها فإنْ عَادَتْ فَاجْلِدُوها،

=في حديث الزهري.

وأخرجه الشافعي في «المسند» (بترتيب السندي) ٢/ ٧٩، وفي «السنن» (٥٣١-٥٣٣)، وأخرجه الحميدي (٨١١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢١٩، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٩-٨٠ و١٥٩ و١٧٠-١٧١، ومن طريقه ابن ماجه (٢٥٤٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٣)، والطبراني في «الكبير» (٥١٩٢)، وأخرجه الترمذي (١٤٣٣) عن نصر بن علي وغير واحد، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤١، وفي «الكبرى» (٧١٩٠) عن قتيبة، وابن ماجه (٢٥٤٩) عن هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، والدارمي ٢/ ١٧٧ عن محمد بن يوسف، وابن الجارود في «المنتقى» (٨١١) عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٤-١٣٥ عن يونس -وهو ابن عبد الأعلى-، وعيسى ابن إبراهيم الغافقي، والطبراني في «الكبير» (٥١٩١) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، والبيهقي ٨/ ٢٢٢ من طريق أحمد بن شيبان، جميعهم عن سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٢٧) و(٦٨٢٨) عن علي بن عبد الله -ابن المديني- و(٦٨٥٩) و(٦٨٦٠) عن محمد بن يوسف الفريابي، و(٧٢٧٨) و(٧٢٧٩) عن مسدد، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، به، إلا أنه سقط ذكر شبل من الإسناد. ورواية مسدد مختصرة.

وسلف برقم (١٧٠٣٨).

فإنْ عادَتْ فاجْلِدُوها، فَإنْ عادَتْ فَبِيعُوها وَلَوْ بِضَفِيرٍ[1]»[2].

---

(١) في (ق): بظفر.

(٢) حديث صحيح على وَهَمٍ في إسناده، وقد بيَّنا في تعليقنا على الرواية السابقة وهم سفيان بن عيينة في هٰذه الرواية، وأن شبلاً ليست له صحبة، والصَّحيح فيه رواية من رواه عن: الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شِبْل، عن عبد الله بن مالك الأوسي، وسيرد ٤/٣٤٣ أو رواية من رواه بإسقاط شبل كما سيرد في التخريج.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٤٠-٥٤٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/٢٤٤، وأخرجه الحميدي (٨١٢)، ومن طريقه ابن قانع في «معجمه» ١/٣٤٥، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٤٤، وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٥١٣، ومن طريقه ابن ماجه (٢٥٦٥)، والطبراني (٥٢٠٣)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٦٠) عن الحارث بن مسكين، وابن ماجه (٢٥٦٥) عن محمد بن الصباح، والبيهقي ٨/٢٤٤ من طريق عبد الرحيم بن منيب، ستتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٥٥) و(٢٥٥٦) عن مالك بن إسماعيل، عن سفيان ابن عيينة، به. إلا أنه سقط ذكر شبل من الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٥٢) و(١٣٣٤) و(٢٥١٣)، والبخاري (٢٢٣٢) و(٢٢٣٣)، ومسلم (١٧٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٥٦) و(٧٢٥٧) و(٧٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠٤) و(٥٢٠٥) من طرق عن الزهري، به. ولم يذكروا شبلاً في الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٥٢٠٦) من طريق صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، به، ولم يذكر شبلاً في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٦، والطبراني (٥٢٠٧) من طريق صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله، به. لكن جعله من حديث زيد بن خالد وحده.

وسيأتي في الأرقام (١٧٠٥٧) و(١٧٠٥٨) و(١٧٠٥٩). =

١٧٠٤٤- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاء

عن زيد بن خالد الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُوراً صَلُّوا فيها، وَمَنْ فَطَّرَ صائماً، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ لا يَنْقُصُ[1] مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شيءٌ، وَمَنْ جَهَّزَ غازياً في سَبِيلِ الله أَوْ خَلَفَهُ في أَهْلِهِ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الغازي في أَنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الغازِي شَيْءٌ»[2].

١٧٠٤٥- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا حُسين المُعَلم، قال: حدَّثنا يحيى ابن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن خالد الجُهَني أن نبيَّ الله ﷺ، قال: «مَنْ جَهَّزَ

= وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٣٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ١٣) و(ق): في أنه لا ينقص، وهي نسخة في هامش (س).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «من فطر صائماً» فحسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مطول (١٧٠٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق بن يوسف -وهو الأزرق- وهو ثقة من رجال الشيخين.

وقوله: «لا تتخذوا بيوتكم...»، سلف برقم (١٧٠٣٠)، وذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «من فطَّر صائماً...»، سلف برقم (١٧٠٣٣)، وذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «من جهَّز غازياً...»، سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠٣٩).

غازِياً في سَبِيلِ الله، فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غازياً في أَهْلِهِ بَخيرٍ[1] فَقَدْ غَزَا»[2].

١٧٠٤٦- حدَّثنا أبو بكر الحَنَفي، قال: حدَّثنا الضَّحَّاكُ بنُ عثمان، عن أبي النَّضْر، عن بُسْر بنِ سعيد

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: سُئِلَ رَسُول الله ﷺ عن اللُّقطة فقال: «عَرِّفْها سَنَةً، فإنِ اعْتُرِفَتْ فأدِّها، وإلا فَاعْرِفْ عِفَاصَها وَوِكاءَها وعَدَدَها، وإلاَّ فَكُلْها[3]، فإنْ اعْتُرِفَتْ فأَدِّها»[4].

---

(١) لفظ: «بخير»، ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٦٦ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥) (١٣٦)، وأبو داود (٢٥٠٩)، وأبو عوانة ٥/٦٦، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٤)، من طريقين عن حسين المعلم، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٧٧)، والترمذي (١٦٢٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٢٥) و(٥٢٢٧) و(٥٢٢٨)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص ١٣٧- ١٣٨ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي من غير هذا الوجه.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٣) في (ص): ثم كلها، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن=

. . . . . .

= عبد المجيد البصري، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية مولى عمرو بن عبيد الله التيمي المدني.

وأخرجه مسلم (١٧٢٢) (٨)، والترمذي (١٣٧٣)، وابنُ ماجه (٢٥٠٧)، وأبو عوانة ٤/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٩٢- ١٩٣ من طريق أبي بكر الحنفي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث زيد بن خالد حديث حسن غريب من هذا الوجه، قال أحمد: أصحُّ شيء في هذا الباب هذا الحديث، وقد رُوي عنه من غير وجهٍ. قلنا: سيرد من وجه آخر برقم (١٧٠٥٠).

وأخرجه مسلم (١٧٢٢) (٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨١١)، وابن الجارود (٦٦٩)، وأبو عوانة ٤/ ٣١ و٣٢، وابن حبان (٤٨٩٥)، والبيهقي ٦/ ١٨٦ من طريقين عن الضحاك، به.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، ورخَّصوا في اللقطة إذا عرَّفها سنة، فلم يجد من يَعْرِفها أن ينتفع بها، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: يُعَرِّفها سنة، فإن جاء صاحبها، وإلا تصدق بها.

وهو قول سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك، وهو قول أهل الكوفة لم يروا لصاحب اللقطة أن ينتفع بها إذا كان غنياً.

وقال الشافعي: ينتفع بها وإن كان غنياً، لأن أُبي بن كعب أصاب على عهد رسول الله ﷺ صُرَّة فيها مئة دينار، فأمره رسول الله ﷺ أن يُعَرِّفَها، ثم ينتفع بها، وكان أُبي كثيرَ المالِ من مياسير أصحاب رسول الله ﷺ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يأكُلَها، فلو كانت اللقطةُ لم تحل إلا لمن تحلُّ له الصدقة لم تحلَّ لعلي بن أبي طالب، لأن عليَّ بن أبي طالب أصاب ديناراً على عهد النبي ﷺ، فعرَّفه، فلم يجد من يعرفه، فأمره النبي ﷺ بأكله، وكان لا يحلُّ له الصدقة.

وقد رخَّص بعضُ أهل العلم: إذ كانت اللقطة يسيرة أن ينتفع بها ولا =

١٧٠٤٧- حدَّثنا صفوان بنُ عيسى، قال: أخبرنا محمدُ بنُ عمارة، عن أبي بكر بن محمد، عن عبد الله بن عمرو

عن زيد بن خالد الجُهَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهادَةِ؟ الذينَ يَبْدَؤُونَ بشهادَتِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْأَلُوا عَنْها»[1].

= يعَرِّفها.

وقال بعضُهم: إذا كان دون دينار يُعَرِّفها قدر جمعة، وهو قول إسحاق بن إبراهيم.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٧) وسيأتي ٥/ ١٩٣.

قال السندي: «وإلا فاعرف عِفَاصها»» بكسرٍ -: الوعاء، وهٰذه المعرفة حتى لا ينساها، لأنه يأكلها، فربما ينسى حقيقة الأمر إذا جاء طالبها، وبالجملة: فهما معرفتان، معرفة قبل التعريف، ومعرفة عند الأكل، والأول قد تقدمت، والثانية هي المذكورة في هذا الحديث.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، فبين عبد الله بن عمرو -وهو ابن عثمان بن عفان- وزيد بن خالد عبدُ الرحمن بن أبي عمرة كما سلف في الرواية (١٧٠٤٠)، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عمارة، وهو ابن عمرو بن حزم، فمن رجال أصحاب السنن، وقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح ليس بذاك القوي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء. قلنا: ومن خطئه إسقاط الواسطة المذكورة آنفاً. أبو بكر بن محمد: هو ابن عمرو بن حزم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٨٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٥) من طريقين عن محمد بن عمارة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٠٤٠).

١٧٠٤٨- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا حرب- يعني ابنَ شدَّاد-، عن يحيى، حدَّثنا أبو سَلَمة. وحدَّثنا محمدُ بنُ فُضَيل، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ» قال: فكان زيدُ بنُ خالد يضَعُ السِّواكَ منه موضعَ القلمِ من أُذنِ الكاتب، كلَّما قام إلى الصلاة استاكَ[1].

١٧٠٤٩- حدَّثا سفيان، حدَّثنا صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد الجُهَني: مُطِرَ النَّاسُ على عهد رسول الله ﷺ ذات ليلة فلما أصبح[2] قال: «أَلَمْ تَسْمَعُوا ما قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وجَلَّ الليلة؟ قال: ما أَنْعَمْتُ على عِبادي نِعْمَةً إلا أَصْبَحَ بها قَوْمٌ

---

(١) هذا الحديث له إسنادان: أحدهما وهو طريق عبد الصمد -وهو ابن عبد الوارث العنبري-، عن حرب، عن يحيى -وهو ابن أبي كثير- عن أبي سلمة. وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وثانيهما وهو طريق محمد بن فضيل، عن محمد بن إسحاق.. وهو مكرر (١٧٠٣٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن فضيل. وفيه زيادة قول أبي سلمة: فكان زيد بن خالد.... وهي زيادة ضعيفة، تفرد بها محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٢٤) من طريق محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وسيأتي ٥/١٩٣.

(٢) في (ق) وهامش (س) و(م): أصبحوا.

كافِرِينَ بالَّذي آمَنَ بي»[1].

١٧٠٥٠- حدَّثنا سُفيان، عن يحيى بنِ سعيد، عن يَزِيد مولى المُنْبَعِث، قال يحيى: أخبرني رَبيعة أنَّه قال: عن زيد بن خالد، فسألتُ ربيعةَ فقال: أخبَرنِيهِ عن زيد بن خالد:

سُئِل النبيُّ ﷺ عن ضالَّة الإبلِ، فغَضِبَ، واحمرَّت وَجْنَتَاهُ، وقال: «ما لَكَ وَلَها، مَعَها الحِذاءُ والسِّقاءُ، تَرِدُ الماءَ، وتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يجيءَ رَبُّهَا.

وسُئل عن ضالَّة الغَنَم، فقال: «خُذْها فإنَّما هِيَ لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلذِئْبِ».

وسُئل عن اللُّقَطَة، فقال: «اعْرِفْ عِفاصَها وَوِكاءَها، ثُمَّ عَرِّفْها سَنَةً، فإنِ اعْتُرِفَتْ، وإلا فاخْلُطْها بِمالِكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٨١٣)، والبخاري (٧٥٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٤-١٦٥، وفي «الكبرى» (١٠٧٦٠) وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٦-٢٧، والطبراني في «الكبير» (٥٢١٥)، وابن منده في «الإيمان» (٥٠٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قال الحميدي: قال سفيان: وكان معمر حدثنا أولاً عن صالح ثم سمعناه من صالح.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق سفيان بن عيينة، عن ربيعة -وهو ابنُ عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأي- عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد. وهو من طريق ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد -وهو =

. . . . . .

=الأنصاري- عن يزيد مولى المنبعث، مرسل. وقد بسط الحافظُ صورةَ ذلك في «الفتح» كما سيرد في التخريج.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٨ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨١٦) -ومن طريقة أبو عوانة ٤/٣٩-، والبخاري (٥٢٩٢)، وأبو عوانة ٤/٣٨ من طريق علي بن المديني، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٣٦ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، ثلاثتهم (الحميدي، وابن المديني، وإسحاق) عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبعث، أن النبي ﷺ سُئل... قال سفيان: فبلغني أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن يُسنده عن زيد بن خالد، فأتيتُه، فقلتُ له: الحديثُ الذي تحدثُه عن يزيد مولى المنبعث في اللُّقطة وضالَّة الإبل والغنم، هو عن زيد بن خالد، عن النبي ﷺ؟ فقال: نعم، وكنتُ أكرهه للرأي، فلذلك لم أسأله عنه، ولولا أنه أسنده ما سألته عن إسناده. وهذا لفظ الحميدي.

قال الحافظُ في «الفتح» ٩/٤٣١: وحاصلُ ذلك أن يحيى بن سعيد حدَّث به عن يزيد مولى المنبعث مرسلاً، ثم ذكر لسفيان أن ربيعة يحدث به عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد، فيوصله، فحمل ذلك سفيانَ على أن لقي ربيعةَ، فسألَه عن ذلك، فاعترف له به. وقد أخرجه الإسماعيلي من وجه آخر عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد مرسلاً، وعن ربيعة موصولاً، وساقه بسياقة واحدة. ثم قال: واقتضى قولُ سفيان بن عيينة هذا أنَّ يحيى بن سعيد ما سمعه من شيخه يزيد مولى المنبعث موصولاً، وإنما وصله له ربيعة، لكن تقدم الحديث [عند البخاري] في اللقطة [برقم (٢٤٢٨)] من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن يزيد، عن زيد موصولاً، فلعل يحيى بن سعيد لما حدَّث به ابنَ عيينةَ ما كان يتذكر وصلَه، أو دلَّسه لسليمان ابن بلال حين حدثه به موصولاً، وإنما سمع وصلَه من ربيعة، فأسقط ربيعة، وقد أخرجه مسلم [(١٧٢٢) (٥)] من رواية سليمان بن بلال موصولاً أيضاً، و[(١٧٢٢) (٦)] من رواية حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد وربيعة جميعاً، =

. . . . . .

=عن يزيد، عن زيد موصولاً، وهذا يقتضي أنه حمل إحدى الروايتين على الأخرى.

قلنا: ومن طريق حماد بن سلمة أيضاً أخرجه أبو داود (١٧٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٢) و(٥٨١٢)، وأبو عوانة ٤/٣٩ -٤٠، وابن حبان (٤٨٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١١٦، والبيهقي في «السنن» ٦/١٩٧، ومن طريق سليمان بن بلال أيضاً أخرجه أبو عوانة ٤/٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٤ -١٣٥، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١١٥، والبيهقي في «السنن» ٦/١٨٥ -١٨٦ و١٩٠ كلاهما عن يحيى بن سعيد، بالإسناد المذكور آنفاً.

وعند مسلم من طريق سليمان بن بلال زيادة: «فإن لم تُعَرَّف، فاستنفقها، ولتكن وديعةً عندك، فإن جاء طالبُها يوماً من الدهر، فأدِّها إليه».

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك في «الموطأ» ٢/٧٥٧ وفي رواية أبي مصعب (٢٩٧٥) -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٣٧ (بترتيب السندي)، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (٢٧٩)، والبخاري (٢٣٧٢) و(٢٤٢٩)، ومسلم (١٧٢٢) (١) و(٣)، وأبو داود (١٧٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨١٤)، وأبو عوانة ٤/٣٣-٣٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٣٤، وابنُ حبان (٤٨٨٩) و(٤٨٩٨)، وابن الجارود (٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٨٥-١٩٢، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٣/١٠٦- ١٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٠٧) -وأخرجه البخاري (٢٤٣٦) و(٦١١٢)، ومسلم (١٧٢٢) (٢)، وأبو داود (١٧٠٤)، والترمذي (١٣٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٤) و(٥٨١٥)، وأبو عوانة ٤/٣٣، والطبراني في «الكبير» (٥٢٥٥)، والبيهقي ٦/١٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٠٨) من طريق إسماعيل بن جعفر، والبخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢) (٤)، وأبو عوانة ٤/٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٥=

١٧٠٥١- حدَّثنا سفيان، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عُبيد الله ابن معمر، عن بُسر بن سعيد، قال:

أرسلني أبو جهيم ابن أخت أُبيّ بن كعب إلى زيد بن خالد أسأله ما سمع في المارِّ بين يَدَي المُصلِّي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لأن يَقُومَ أَرْبَعِينَ -لا أدري مِنْ يَوْمٍ أَوْ شَهْرٍ أَوْ سَنَةٍ- خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ»[1]. ٤/١١٧

=من طريق سليمان بن بلال، والطبراني في «الكبير» (٥٢٥٢) (٥٢٥٣) (٥٢٥٤) (٥٢٥٧) من طريق أيوب بن موسى وعمار بن غزية وعمرو بن الحارث وعبد العزيز بن محمد (على الترتيب)، وفي «الأوسط» (٢٥١٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (١٧٢٢) (٣)، وابن الجارود (٦٦٦)، وأبو عوانة ٤/٣٣-٣٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٣٤ والبيهقي ٦/١٨٩ من طريق عمرو بن الحارث، ومسلم (١٧٢٢) (٣) من طريق سفيان الثوري، تسعتهم عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد، به.

وأخرجه أبو داود (١٧٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨١٧) والطبراني في «الكبير» (٥٢٥٨)، والبيهقي ٦/١٨٦ من طريق عبد الله بن يزيد، عن أبيه يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٥٨١٦) من طريق إسماعيل بن أمية، عن ربيعة، عن عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٧).

(١) حديث صحيح على قلب في إسناده، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٤٧: روى ابنُ عيينة هذا الحديث مقلوباً عن أبي النضر، عن بُسْر بن سعيد، جعل في موضع زيد بن خالد أبا جهيم، وفي موضع أبي جهيم زيد بن خالد. وقال أيضاً ٢١/١٤٨: قال أحمد بن زهير: سئل يحيى بن معين عن =

. . . . . .

= هٰذا الحديث، فقال: خطأ، إنما هو زيد إلى أبي جهيم، كما روى مالك. وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٣١: ومن جعل الحديث من مسند زيد ابن خالد فقد وهم. قلنا: ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. أبو جُهيم: هو ابن الحارث ابن الصِّمَّة الأنصاري، قيل: اسمه عبد الله، وقد ينسب لجده، وقيل: هو عبد الله بن جُهيم بن الحارث بن الصِّمَّة، وقيل: هو آخر غيره.

وأخرجه الحميدي (٨١٧)، وأخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٦) من طريق ابن أبي شيبة، والدارمي ١/ ٣٢٩ عن يحيى بن حسان، وأبو عوانة ٢/ ٤٤-٤٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٤) عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني (٥٢٣٦) من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٤٨ من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، ستتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية الحميدي وعبد بن حميد وابن عبد البر بزيادة: «أو ساعة»، إلا أنَّ رواية ابن عبد البر ليس فيها: «أو شهراً».

وأخرجه ابن ماجه (٩٤٤) عن هشام بن عمار، عن سفيان بن عيينة، به. وفيه: عن بسر بن سعيد، قال: أرسلوني إلى زيد بن خالد . . . الحديث. قال سفيان: فلا أدري أربعين سنة أو شهراً أو صباحاً أو ساعةً.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٣) من طريق علي بن خشرم، عن سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النضر، عن بُسر بن سعيد، قال: أرسلني زيد بن خالد إلى أبي جهيم: أسأله عن المار بين يدي المصلي، ماذا عليه؟ قال: لو كان أن يقوم أربعين خيراً له من أن يمر بين يديه.

وسيأتي برقم (١٧٥٤٠) من طريق مالك، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم، . . . فذكره من حديث أبي جهيم، وهو الجادة.

١٧٠٥٢- حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، عن ابن أبي ذئب، قال: حدَّثني مولىً لجُهَيْنَةَ، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن خالد الجُهني يحدث

عن أبيه: أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ نهى[1] عن النُّهْبَةِ والخُلْسةِ[2].

١٧٠٥٣- حدَّثنا أبو النَّضر، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: كنَّا نُصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ المَغرب، ثُمَّ ننصرفُ إلى السُّوق، ولو رُميَ بنَبلٍ لأَبصرتُ

---

(١) في (ق): «ينهى»، وهي نسخة في (س).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن زيد بن خالد، ولإبهام الراوي عنه. قال الحسيني في «الإكمال» في ترجمة عبد الرحمٰن بن زيد بن خالد: ليس بمشهور. وقال الحافظ في «التعجيل»: لا يُعرف حاله ولا اسم الراوي عنه. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٩، والطبراني في «الكبير» (٥٢٦٤) من طريقين عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. لكن إسناد الطبراني ليس فيه ذكر مولى لجهينة.

وسيأتي ٥/ ١٩٣.

والنهيُ عن النُّهْبة له شاهدٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

والنهي عن الخُلسة له شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٤٦٣)، وسنده حسن.

وآخر من حديث العرباض بن سارية، سيأتي برقم (١٧١٥٣)، وإسناده ضعيف.

مواقِعَها[1].

١٧٠٥٤- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا هشام -يعني ابن سعد- عن زيد -يعني ابنَ أسلم- عن عطاء بن يسار

عن زيد بن خالد الجُهَني، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لا يَسْهُو فِيهما، غَفَرَ الله لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر الحديث (١٧٠٢٩) إلا أن شيخ أحمد في هٰذه الرواية هو أبو النضر: وهو هاشم بن القاسم.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف هشام بن سعد -المدني- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك ابن عَمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو داود (٩٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٨٠) عن أبي عامر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٤٢) و(٥٢٤٣)، والحاكم ١/ ١٣١ من طرق عن هشام بن سعد، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا أحفظ له علة توهنه. ووافقه الذهبي.

قلنا: هشامُ بنُ سعد إنما أخرج له مسلم في الشواهد.

وأخرجه الطبراني (٥٢٤٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن محمد بن أبان، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٣١ عن ابن صالح -واسمه محمد-، عن محمد بن أبان، عن زيد بن أسلم، به، ولكنه سمى الصحابي عقبة بن عامر. قال الحاكم: هٰذا وهم من محمد بن أبان، وهو واهي الحديث غير محتج به، وقد=

١٧٠٥٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن بكرِ بنِ سَوَادة. وحدَّثنا سُرَيج هو ابنُ النُّعمانِ، قال: حدَّثنا ابن وَهْبٍ، عن عمرو ابن الحارث، عن بكرِ بن سَوَادة، عن أبي سالم الجَيْشَاني

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ آوَى ضَالَّةً، فَهُوَ ضالٌّ ما لم يُعَرِّفْها»[1].

١٧٠٥٦- حدَّثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا علي بن مبارك

= احتج مسلم بهشام بن سعد. قلنا: إنما أخرج له متابعة، كما سلف.

وله شاهد من حديث عثمان بن عفان عند البخاري (١٩٣٤)، ومسلم (٢٢٦)، وقد سلف برقم (٤٢١)، ولفظه: «من توضأ وضوئي هٰذا ثم صلى ركعتين، لا يحدِّث فيهما نفسه، غُفر له ما تقدم من ذنبه».

وآخر من حديث عقبة بن عامر، سيرد برقم (١٧٤٤٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن لهيعة، فهو صدوق سيىء الحفظ وقد توبع. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وأبو سالم الجيشاني: هو سفيان بن هانىء.

وأخرجه مسلم (١٧٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٤-٣٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٤، وابن حبان (٤٨٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٩١ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٤، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨١)، والحاكم ٢/ ٦٤ من طريق يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر (١٧٠٣٧).

قال السندي: قوله: «مَنْ آوى»: من الإيواء، أي: أخذها إلى بيته.

الهُنَائي -بصريٌّ ثقة-، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن بُسْر ابن سعيد

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غازِياً، فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ في أَهْلِهِ، فقد غَزَا»[1].

١٧٠٥٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدَّثنا مالك، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن زيد بن خالد الجُهَني وأبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الأمَةِ تَزني ولم تُحْصَنْ، قال: «اجْلِدْها فإنْ زَنَتْ فاجْلدها»[2] فقال في الثالثة أو في الرابعةَ «فإن زَنَتْ فَبِعْها وَلَوْ بضَفِيرٍ»[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧٠٤٥) غير شيخ أحمد إسماعيل بن إبراهيم، وهو المعروف بابن عُلَيَّة، وشيخه الهُنَائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٢٦)، وابن الجوزي في «مشيخته» ص١٣٧-١٣٨ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٣) مطولاً، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ص): اجلدوها في الموضعين. وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٨٢٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٥٣) و(٢١٥٤) و(٦٨٣٧) و(٦٨٣٨)، ومسلم (١٧٠٤) (٣٣)، وأبو داود (٤٤٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٥٩)، والدارمي ٢/١٨١، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٥، وابن حبان (٤٤٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٤٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٦٩٢١).

وأخرجه مسلم أيضاً (١٧٠٣) (٣٢) من طريق مالك، لكن جعله من =

والضَّفِير: الحَبْلُ.

١٧٠٥٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا معمر، قال: حدَّثنا ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، المعنى[١].

١٧٠٥٩- حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا معمر، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة

عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة، قالا: سئل رسول الله ﷺ عن الأَمة، فذكر الحديثَ وقال في الثالثة أو الرابعة، الزهريُّ شكَّ[٢].

١٧٠٦٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، قال: حدَّثني يزيد مولى المنبعث

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ بلُقطةٍ، فقال: «عَرِّفْها سَنَةً، ثم اعْرِفْ عِفاصَهَا وَوِكاءَها، فإنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخبركَ بها، وإلَّا فاسْتَنْفِقْها» قال: يا رسولَ الله فضالَّة[٣] الغَنَمِ؟ قال: «لَكَ أَوْ لأَخِيكَ أَوْ لِلْذِّئْبِ»، قال: يا

= حديث أبي هريرة وحده، ولم يذكر زيد بن خالد.

وسلف برقم (١٧٠٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر سابقه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد في هٰذه الرواية هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٥٩٨)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٧٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠١).

(٣) في (ظ١٣): ضالة.

رسول الله ضالَّة[1] الإبل؟ قال: فتغيَّرَ وجهُ رسول الله ﷺ، ثم قال: «مالَكَ ولَها؟ مَعَها حِذاؤها وسِقاؤها، تَرِدُ الماءَ، وتَأْكُلُ الشَّجَرَ»[2].

١٧٠٦١- قرأت على عبد الرحمٰن: مالك. قال أبي: وحدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثنا مالك، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبيد الله بن عَبد الله

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصُّبح بالحُديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرفَ أقبلَ على الناس قال: «هَلْ تَدْرُونَ ماذا قالَ رَبُّكُمْ؟» قالوا: الله ورسولُه أعلمُ قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبادِي مُؤْمِنٌ بي» قال إسحاق: «كافر بالكوكب ومؤمن بالكوكب كافرٌ بي، فأمَّا مَنْ قال: مُطِرْنا بِفَضْلِ الله وبِرَحْمَتِه فَذٰلِكَ مؤمِنٌ بي كافِرٌ بالكَوْكَبِ،

---

(١) كلمة: «ضالة». ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٢٤٢٧) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٦٠٢) -ومن طريقه ابنُ الجارود (٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٤٩)-، والبخاري (٢٤٣٨)، وابنُ الجارود (٦٦٧) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ومسلم (١٧٢٢) (٣)، وابنُ الجارود (٦٦٦)، وأبو عوانة ٤/٣٣-٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٤، والبيهقي ٦/١٨٩ من طريق ابن وهب، ثلاثتهم (عبد الرزاق، والفريابي، وابن وهب) عن الثوري، به.

وقد سلف برقم (١٧٠٣٧) و(١٧٠٥٠).

وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنا بِنَوْءِ كذا وكذا، فَذٰلكَ كافِرٌ بي مُؤْمِنٌ بالكَوْكبِ»[1].

١٧٠٦٢- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن أبي بكر بن حَزْم، عن أبيه عن عبد الرَّحمٰن بن عَمْرو بن عثمان

عن زيد بن خالد الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ الشَّهادةِ مَنْ شَهِدَ بها صاحِبَها قَبْلَ أَنْ يُسْأَلْها»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق -وهو ابن عيسى الطباع- فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٢، وأخرجه من طريقه الشافعي في «المسند» ١/ ١٥ (بترتيب السندي)، والبخاري (٨٤٦) و(١٠٣٨)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٠)، ومسلم (٧١)، وأبو داود (٣٩٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٦١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٥)-، وأبو عوانة ١/ ٢٦، وابن حبان (١٨٨) و(٦١٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٥٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٧-٣٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (١١٦٩).

وسلف برقم (١٧٠٣٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه على وهم فيه، عبد الرحمٰن بن إسحاق -وهو المدني- قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٥٨: ربما وهم. وقال -فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»-: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه. قلنا: وقد وهم في هٰذا الإسناد، فغير اسم عبد الله بن أبي بكر بن حزم -كما جاء في رواية مالك السالفة برقم (١٧٠٣٧)، فجعله محمد بن أبي بكر بن حزم، وغيَّر اسم عبد الله بن عمرو ابن عثمان -كما في الروايتين (١٧٠٤٠) و(١٧٠٤٧) إلى: عبد الرحمٰن، =

بقية حديث أبي مسعود البدري الأنصاري

١٧٠٦٣- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا شُعْبة، قال: أخبرني إسماعيل بن رجاء، قال: سَمِعْتُ أوس بنَ ضَمْعَج قال: ٤/١١٨

سمعتُ أبا مسعود الأنصاري البَدْرِيَّ عن النبيِّ ﷺ قال: «يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكتابِ اللهِ وأَقْدَمُهم قراءَةً، فإنْ كانَتْ قِراءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فإنْ كانت هِجْرَتُهُم سَواءً، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنّاً، ولا يُؤَمُّ الرَّجُلُ في أَهْلِهِ ولا في سُلْطَانِهِ، ولا يُجلسُ على تَكْرِمَتِهِ في بَيْتِهِ إلاّ أنْ يَأْذَنَ لَكَ، أو إلاّ بإذْنِهِ»[1].

= وأسقط الواسطة بين عبد الله بن عمرو وزيد بن خالد، وهو عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، كما سلف في الرواية (١٧٠٤٠)، ونبه على ذٰلك الحافظ في «تعجيل المنفعة» ١/٨٠٧-٨٠٨.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٨٧-١٨٨ من طريق بشر بن المفضل، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٤) من طريق خالد -وهو ابن عبد الله الواسطي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٥/١٩٢ وفيه وهم آخر نُبيّنه هناك. قال السندي: قوله: «من شهد بها صاحبَها»، بالنصب، أي: لصاحبها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسماعيل بن رجاء -وهو ابن ربيعة الزُّبيدي- وأوس بن ضَمْعَج من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٦١٨)، وأبو داود (٥٨٢) و(٥٨٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٤٩، وابن خزيمة (١٥٠٧) و(١٥١٦)، وأبو عوانة ٢/٣٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٥٨)، وابن حبان =

١٧٠٦٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون قال: حدثنا أبو مالك، عن رِبْعِيِّ بنِ حِراش

عن حذيفة: «أَنَّ رَجُلاً أَتَى به الله عَزَّ وجَلَّ، فقال: ماذا عَمِلْتَ في الدُّنْيا؟ فقال لهُ الرَّجُلُ: ما عَمِلْتُ مِنْ مِثْقالِ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَرْجُوكَ بها، فَقَالَها لَهُ ثلاثاً، وقالَ في الثَّالِثَةِ: أيْ رَبِّ، كُنْتَ أَعْطَيْتَنِي فَضْلاً مِن مالٍ في الدُّنْيا، فَكُنْتُ أبايعُ النَّاسَ، وكانَ مِنْ خُلُقي أَتَجاوَزُ عَنْهُ، وَكُنْتُ أُيَسِّرُ على الموسِرِ، وأُنْظِرُ المُعْسِرَ. فقالَ عَزَّ وَجَلَّ: نَحْنُ أَوْلَى بذٰلكَ مِنْكَ، تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي، فَغُفِرَ لَهُ». فقالَ أبو مَسْعُودٍ: هٰكذا سمعتُ من في رسول الله ﷺ. «وَرَجُلٌ آخَرُ أَمَرَ أَهْلَهُ إذا مَاتَ أَنْ يُحَرِّقُوهُ، ثم

= (٢١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦١٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ١/ ٤٥٠، والطحاوي (٣٩٥٦) و(٣٩٥٧) و(٣٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦١٤) و(٦١٥) و(٦١٧) و(٦١٨) و(٦٢١)، والدارقطني ١/ ٢٧٩-٢٨٠، والحاكم ١/ ٢٤٣، والبيهقي ٣/ ١٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٨٣٣) من طرق عن إسماعيل بن رجاء، به، بألفاظ متقاربة.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٦٢٠)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٤٥١، من طريق الحسن بن يزيد بن الأصم، عن إسماعيل بن رجاء، عن السدي، عن أوس بن ضمعج، به. أدخل السدي بين إسماعيل وبين أوس.

وسيأتي بالأرقام (١٧٠٩٢) و(١٧٠٩٧) و(١٧٠٩٩) و٥/ ٢٧٢.

وقوله: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله»، سلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١١٩٠).

يَطْحَنُوهُ، ثم يَذْرُوه في يَوْمِ رِيحٍ عاصِفٍ، فَفَعَلُوا ذٰلكَ بِهِ، فجُمِعَ إلى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فقال لَهُ: ما حَمَلَكَ على هٰذا؟ قالَ: يا رَبِّ لَمْ يَكُنْ عَبْدٌ أَعْصَى لَكَ مِنِّي، فَرَجَوْتُ أَنْ أَنْجُوَ. قالَ الله عَزَّ وجَلَّ: تَجاوَزُوا عَنْ عَبْدِي. فَغُفِرَ لَهُ». قال أبو مسعودٍ: هٰكذا سَمِعْتُه مِنْ في رَسُولِ الله ﷺ[1].

١٧٠٦٥- حدثنا يزيد، حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي مالك -وهو الأشجعي، واسمه سعد بن طارق- فهو من رجال مسلم.

والحديث بطرفه الأول: أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٤٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٦٥٠) من طريق مروان بن معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، به. ولكن من حديث حذيفة وحده.

وسيرد من حديثهما في مسند حذيفة مطولاً ومختصراً: ٥/ ٣٨٣ و٣٩٥ و٣٩٩ و٤٠٧.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٥٧٩).

والحديث بطرفه الثاني: أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٤٧) و(٦٤٨) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٦٤٧) من طريق علي بن مسهر، عن أبي مالك الأشجعي، به.

وسيأتي من حديث أبي مسعود البدري وحده برقم (١٧٠٨٣).

وسيرد في مسند حذيفة مطولاً ومختصراً ٥/ ٣٨٣ و٣٩٥ و٤٠٧.

وقد سلفت شواهده في مسند عبد الله بن مسعود عند الرواية (٣٧٨٥).

عن أبي مسعود قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، والله إني لأتأخرُ في صلاة الغداةِ مخافةَ فلان -يعني إمامهم-. قال: فما رأيتُ رسول الله ﷺ أشد غضباً في موعظة منه يومئذٍ، فقال: «أَيُّها النَّاسُ إنَّ مِنكُمْ مُنَفِّرِينَ فَأَيُّكُمْ ما صَلَّى بالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فإنَّ فِيْهِمُ الضَّعِيفَ والكَبِيرَ وذَا الحاجَةِ»[1].

١٧٠٦٦- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أَبي خالد. ومحمدُ بنُ عبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم

عن أبي مسعود الأنصاري قال: أشار رسولُ الله ﷺ بيده نحو اليمن، فقال: «الإيمانُ ها هنا» قال: «ألا وإنَّ القَسْوَةَ وَغِلَظَ القُلُوبِ في الفَدَّادِينَ أَصْحاب الإبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطانِ في رَبِيعَةَ وَمُضَرَ». قال محمد: «عِنْدَ أُصُولِ أَذْنابِ الإبِلِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الشافعي في «بدائع المنن» ١/ ١٣١-١٣٢، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٧٢٦)، والحميدي (٤٥٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٥٤-٥٥، والبخاري (٩٠) و(٧٠٢) و(٧٠٤) و(٧١٥٩)، ومسلم (٤٦٦)، وابن ماجه (٩٨٤)، والدارمي ١/ ٢٨٨، وابن خزيمة (١٦٠٥)، وابن حبان (٢١٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٥٥) و(٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٥٩) و(٥٦٠) و(٥٦٢) و(٥٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٨٤٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٠٧٧) و٥/ ٢٧٣.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي هريرة عند الرواية (٧٤٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشخيين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ويزيد: هو ابن هارون. =

١٧٠٦٧- حدَّثنا عُثْمانُ بنُ عمر، أخبرنا مالك، عن نُعَيم المُجْمِر، عن محمد -يعني ابنَ عبد الله-

عن أبي مسعود قال: قيل: يا رسولَ الله كيف نُصلي عليك؟ فقال: قولوا: «اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وبارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بارَكْتَ على إبْراهِيمَ في العالَمينَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

وقرأتُ هٰذا الحديثَ على عبد الرحمٰن: مالك، عن نُعَيم ابن عبد الله، أن محمدَ بن عبد الله بن زيد، أخبره عن أبي مسعود[1].

= وأخرجه أبو عوانة ١/٥٨-٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٥٨)، وابن أبي شيبة ١٢/١٨٢، والبخاري (٤٣٨٧)، ومسلم (٥١)، وأبو عوانة ١/٥٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٦٤-٥٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٦) و(٤٢٧) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم رواه بزيادة محمد بن عبيد.

وأخرجه البخاري (٣٤٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. بلفظ: «من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق، والجفاء وغلظ القلوب في الفدّادين أهل الوبر عند أصول أذناب الإبل والبقر في ربيعة ومضر».

وسيأتي في الرواية ٥/٢٧٣. وانظر حديث أبي هريرة (٧٢٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الله: وهو ابن زيد بن عبد ربه الأنصاري، فإنه من رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وهو ثقة. عثمان بن عمر: هو ابن=

١٧٠٦٨- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شَرِيك، عن عاصم، عن المُسَيَّب بن رافع، عن علقمة

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»(١).

=فارس العبدي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، ونعيم المجمر: هو ابن عبد الله المدني.

وقد رواه مالك مطولاً -كما سيأتي في الرواية ٥/ ٢٧٣- فانظر تخريجه هناك.

وسيرد كذٰلك في الرواية (١٧٠٧٢) من طريق آخر عن محمد بن عبد الله ابن زيد، به، مطولاً.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري (١١٤٣٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخعي، وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عاصم -وهو ابن بهدلة- فقد رَوَيا له مقروناً ومتابعة، علقمة: هو ابن قيس النَّخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٤١)، وفي «الأوسط» (٥٧١١) من طريق علي بن حكيم الأودي، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٥٤٢) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به. بلفظ: «من قرأ خاتمة سورة البقرة أجزأت عنه قراءة ليلة». وقال أبو مسعود: أُعطي رسول الله ﷺ خواتم سورة البقرة من كنز تحت العرش.

وأخرجه أيضاً ١٧/(٥٤٤) من طريق إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن المسيب بن رافع، به.

وأخرجه أيضاً ١٧/(٥٩٩) من طريق أبي معمر، عن أبي مسعود، به.

وسيأتي بأسانيد صحيحة بالأرقام (١٧٠٩١) و(١٧٠٩٥) و(١٧٠٩٦) و(١٧١٠٠).

١٧٠٦٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن حبيب -يعني ابن أبي ثابت- عن عبيد الله بن القاسم أو القاسم بن عبيد الله بن عتبة

عن أبي مسعود قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ هٰذا الأمْرَ فِيْكُم، وإنَّكُم وُلاَتُهُ، ولَنْ يَزَالَ فِيْكُم حَتَّى تُحْدِثُوا أَعْمَالاً، فإذا فَعَلْتُمْ ذٰلك بَعَثَ الله عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ شَرَّ خَلْقِهِ فَيَلْتَحِيكُمْ كما يُلْتَحَى القَضِيبُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف على وهم واختلاف فيه، فقولُ شعبة: عن عبيد الله بن القاسم، أو القاسم بن عبيد الله وهمٌ منه، والصوابُ فيه: عن القاسم، عن عبيد الله بن عبد الله -وهو ابن عُتْبة- فعُبيد الله شيخُه لا أبوه، ونبَّه عليه الحافظُ في «التعجيل»، وقد جاء على الصواب من رواية سفيان الآتية ٥/ ٢٧٤.

وقال الحافظُ بعد أن أورد روايتي شعبة وسفيان: وسفيانُ أحفظُ من شعبة، ولا سيَّما في الأسماء. قلنا: والقاسم -وهو ابن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الحارث المخزومي- مجهول، فلم يرو عنه غيرُ حبيب بن أبي ثابت، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: غير معروف. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين: غير أنَّ في سماع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة من أبي مسعود نظراً مبنياً على الاختلاف في سنة وفاته، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١١٦، ثم إنه قد اختُلف على عبيد الله فيه، فرواه حبيبُ بن أبي ثابت في هٰذه الرواية عن القاسم، عنه، عن أبي مسعود، وخالفه صالح بن كيسان، فرواه عن الزهري، عنه، عن ابن مسعود، كما في الرواية السالفة برقم (٤٣٨٠)، وقد صححها الشيخ ناصر مع أن إسنادها منقطع.

وأخرجه الطيالسي (٦١٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد غير أنه قد وقع في المطبوع اسم القاسم فيه على الصواب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٩٣، وقال: رواه أحمد =

١٧٠٧٠- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا الليث -يعني ابن سعد- قال: حدثني ابنُ شهاب، أن أبا بكر بنَ عبد الرحمٰن بن الحارث ابن هشام أخبره أنه

سمع أبا مسعود عُقبةَ بن عمرو، قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن ثَمَنِ الكلب، ومَهْرِ البَغِيِّ، وحُلْوان الكاهن[1]. ٤/ ١١٩

=والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث، وهو ثقة. قلنا: بل هو مجهول كما ذكرنا آنفاً.

وسيأتي في مسند الأنصار ٥/ ٢٧٤.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عقب تخريج رواية ابن مسعود (٤٣٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٦٧)، والترمذي (١١٣٣) و(١٢٧٦) و(٢٠٧١)، والنسائي ٧/ ١٨٩ و٣٠٩، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٤-٥٥، وابن حبان (٥١٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٢٧) و(٧٣١) من طرق عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٥٦، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٣٩، والبخاري (٢٢٣٧) و(٢٢٨٢)، ومسلم (١٥٦٧) (٣٩)، والدولابي ١/ ٥٤-٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٢، والطبراني ١٧/ (٧٣١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٥١ و٦/ ٥-٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٧) عن الزهري، به.

وأخرجه الحميدي (٤٥٠)، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٤٣ و٨/ ٣٣، والبخاري (٥٣٤٦) و(٥٧٦١)، ومسلم (١٥٦٧)، وأبو داود (٣٤٢٨) و(٣٤٨١)، وابن ماجه (٢١٥٩)، والدارمي ٢/ ٢٥٥، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٤-٥٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٤٧) و(٤٦٤٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥١، والطبراني ١٧/ (٧٢٦) و(٧٢٨) =

١٧٠٧١- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن المثنى، قال: حدثنا هشامُ بن أبي عبد الله الدستوائي، قال: حدثنا حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجَدَلي

عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِر أوَّل الليلِ وأوسطَه وآخِرَه[1].

=و(٧٢٩) و(٧٣١) و(٧٣٢) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي في الرقمين (١٧٠٧٤) و(١٧٠٨٩).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في تخريج حديث أبي هريرة برقم (٧٩٧٦).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم -وهو ابن يزيد النخعي- لم يسمع أبا عبد الله الجدلي، فيما نقله ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٧ عن شعبة، وقال شعبة -كما في سؤالات عبد الله بن أحمد، عن أبيه- ما لقي إبراهيمُ الجدليَّ، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن أبي سليمان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم مقروناً وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الطيالسي (٦٠٦)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٧٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٨٠)و وفي «الأوسط» (٦٩٨٥) و(٦٩٨٦)، وفي «الصغير» (٦٨٦) من طرق عن حماد بن أبي سليمان، به. وزاد في «الأوسط»: فأيُّ ذلك عُمِلَ به كان صواباً إن شاء الله.

وأخرجه أيضاً في «الكبير» ١٧/(٦٨١) من طريق أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، عن أبي مسعود الأنصاري وأبي موسى الأشعري قالا: كان رسول الله ﷺ يوتر أحياناً أول الليل ووسطه ليكون سعة للمسلمين.

وأخرجه أيضاً ١٧/(٦٨٢) من طريق شعبة، عن إبراهيم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٤٤، وقال: رواه أحمد والطبراني=

١٧٠٧٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث التيمي، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري أخي بَلْحَارث بن الخزرج

عن أبي مسعود عُقْبة بن عمرو، قال: أقبل رجلٌ حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ ونحن عنده، فقال: يا رسول الله، أما السلام عليك، فقد عرفناه، فيكف نُصلي عليك إذا نحن صلَّينا في صلاتنا صلى الله عليك؟ قال: فصمتَ رسولُ الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجلَ لم يسألهْ. فقال: «إذا أَنْتُم صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ على محمدٍ النبيّ الأُمِّيِّ وعَلى آل محمدٍ، كما صَلَّيْتَ على إبْرَاهِيمَ وآلِ إبْرَاهِيمَ، وبَارِكْ على محمدٍ النَّبيِّ الأُمِّي، كما باركتَ على إبراهيمَ وعَلى آلِ إبْراهيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(١).

= في «الكبير»، و«الأوسط» ورجاله ثقات، زاد الطبراني: فأي ذٰلك فعل كان صواباً.

وسيأتي ٥/ ٢٧٢، وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٢١٥.

وقد ثبت من فعله ﷺ أنه ثبت له الوتر بعد ذلك في آخره، كما سلف من حديث علي برقم (٥٨٠)، ومن حديث عائشة: عند البخاري (٩٩٦)، ومسلم (٧٤٥) -وسيرد ٦/ ٤٦- ولفظه: كل الليل أوتر رسول الله ﷺ، وانتهى وتره إلى السحر.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً- صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري فإنه من رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «أفعال العباد» وهو ثقة. يعقوب: هو ابن =

١٧٠٧٣- حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا شُعبة، عن سليمان، قال: سمعت عُمارة بنَ عمير التيمي، يحدث عن أبي معمر الأزدي

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُجْزِىءُ صَلاةُ الرَّجُلِ[1] أَوْ أَحَدٍ لا يُقِيمُ ظَهْرَهُ في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ»[2].

=إبراهيم ابن سعد الزهري.

وأخرجه ابن خزيمة (٧١١)، وابن حبان (١٩٥٩)، والدارقطني ١/ ٣٥٤-٣٥٥، والحاكم ١/ ٢٦٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٦-١٤٧ و١٤٧ و٣٧٨ من طريق يعقوب، بهذا الإسناد. وقال الدارقطني: هذا إسناد حسن متصل. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٧-٥٠٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٣٤)، وأبو داود (٩٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٧٧)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٩) -والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٦٩٨ من طريقين عن محمد ابن إسحاق، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٤٧، وفي «الكبرى» (١٢٠٩) و(٩٨٧٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٠)- والطبراني ١٧/ (٦٩٦) من طريق عبد الرحمن بن بشر، عن أبي مسعود، به.

وسلف برقم (١٧٠٦٧).

(١) في (ظ١٣): لرجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي، وسليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وأبو معمر: هو عبد الله بن سَخْبَرة الأزدي.

وأخرجه الطيالسي (٦١٣)، وأبو داود (٨٥٥)، وابن خزيمة (٥٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥) و(٨٩٦)، وابن حبان (١٨٩٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٧٣٠١) و(١٠١٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٦١٧) =

١٧٠٧٤- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، حدثنا أبو أُوَيس[1] قال: قال الزهري: إن أبا بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام بن المغيرة حدثه

أن أبا مسعود الأنصاري صاحبَ رسولِ الله ﷺ أخا بني الحارث بن الخزرج وهو جدُّ زيدِ بن الحسن بن علي بن أبي طالب أبو أُمِّه حدثه، أن رسول الله ﷺ نهاهم عن ثَمَنِ الكلب،

=من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٨٥٦)، والحميدي (٤٥٤)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٨٧ و١٤/ ٢١٨-٢١٩، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي ٢/ ١٨٣ و٢١٤، والدارمي ١/ ٣٠٤، وابن الجارود في «المنتقى» (١٩٥)، وابن خزيمة (٥٩١) و(٦٦٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٤ و١٠٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٦) و(٣٨٩٩)، وابن حبان (١٨٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٧٨) و(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٢) و(٥٨٣) و(٥٨٥)، والدارقطني ١/ ٣٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦١٧) من طرق عن الأعمش، به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٥٨٤) من طريق عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي، عن عمارة بن عمير، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧١٠٣) و(١٧١٠٤).

وفي الباب عن علي بن شيبان، سلف برقم (١٦٢٩٧)، وعن أبي سعيد سلف برقم (١١٥٣٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ١٣): أبو يونس، والمثبت من ظ(١٣) وانظر «التهذيب».

ومهر البَغِيِّ، وحُلْوان الكاهن[1].

١٧٠٧٥- حدثنا علي بنُ إسحاق، حدثنا عبدُ الله وهو ابن المبارك قال: حدثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلَابة

عن أبي مسعود الأنصاري قال: قيل له: ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُل»[2].

١٧٠٧٦- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا عطاءُ بنُ السائب قال: حدثنا سالمٌ البَرّاد قال: وكان عندي أوثقَ من نفسي قال:

قال لنا أبو مسعود البَدْرِي: ألا أُصَلِّي لكم صلاةَ رسولِ الله ﷺ؟ قال: فكبَّر، فركع، فوضع كفيه على ركبتيه، وفَضَلَتْ أصابعُه على ساقيه، وجافى عن إبطيه حتى استقر كلُّ شيء منه،

---

(١) حديث صحيح، أبو أُويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس المدني وإن كان ضعيفاً- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس -شيخ أحمد- فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (١٧٠٧٠).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة: وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي، لم يدرك أبا مسعود البدري، ونبه على انقطاعه الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥١، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، وقد اختلف الرواة عليه فيه، فيما سيرد في مسند حذيفة ٥/٤٠١.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٣٧٧)، وأخرجه من طريقه القضاعي في «مسنده» (١٣٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٢).

ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حمده» فاستوىٰ قائماً حتى استقر كلُّ شيءٍ منه، ثم كبَّر، وسجد، وجافى عن إبطيه حتى استقر كلُّ شيء منه، ثم رفع رأسَه، فاستوى جالساً حتى استقر كلُّ شيء منه، ثم سجد الثانية. فصلَّى بنا أربعَ ركعات هٰكذا، ثم قال: هٰكذا كانت صلاةُ رسول الله ﷺ. أو قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّىٰ[1].

١٧٠٧٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن إسماعيل، أنه سمع قيس بنَ أبي حازم يحدث

عن أبي مسعود، أنَّ رجلاً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول

---

(١) إسناده حسن، من أجل عطاء بن السائب، ورواية همام -وهو ابن يحيى العَوْذي- عنه قبل اختلاطه كما رجح ذٰلك الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» بإثر الحديث (١٦١)، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سالم البرّاد -وهو أبو عبد الله الكوفي- فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الدارمي ١/ ٢٩٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٦٨) من طريقين عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٧، وأبو داود (٨٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٨٦ و١٨٧، وفي «الكبرى» (٦٢٤) و(٦٢٦)، وابن خزيمة (٥٩٨)، والطبراني ١٧/ (٦٦٩) و(٦٧١) و(٦٧٢) و(٦٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٢٧ من طرق عن عطاء بن السائب، به.

وسيأتي برقم (١٧٠٨١) و٥/ ٢٧٤، وقد سلفت صفة صلاة النبي ﷺ من حديث عبد الرحمٰن بن أبزى برقم (١٥٣٧١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

الله، إنَّ فلاناً يُطيلُ بنا الصلاةَ حتى إني لأتأخرُ، فغضب رسولُ الله ﷺ غَضَباً ما رأيتُه غَضِبَ في موعظة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ فِيْكُم مُنَفِّرِينَ، فَمَنْ أَمَّ قَوْمَاً فَلْيُخَفِّفْ بِهِمُ الصَّلاةَ، فَإِنَّ وَرَاءَهُ الكَبِيرَ والمَرِيضَ وذا الحَاجَةِ»[1].

١٧٠٧٨- حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، حدثني أبي، عن عامر قال:

انطلق النبيُّ ﷺ ومعه العباسُ عمُّه إلى السبعين من الأنصار عند العقبةِ تحت الشجرة، فقال: «لِيَتَكَلَّم مُتَكَلِّمُكُم، ولا يُطِيلُ الخُطْبَةَ، فإنَّ عَلَيْكُم مِنَ المُشْرِكين عَيْناً، وإنْ يَعْلَمُوا بِكُم يَفْضَحُوكُم». فقال قائلُهم وهو أبو أمامة: سلْ يا محمد لربك ما شئتَ، ثم سَلْ لنفسك ولأصحابك ما شئتَ، ثم أخبرنا ما لنا من الثواب على الله عزَّ وجلَّ وعليكم إذا فعلنا ذٰلك؟ قال: ٤/ ١٢٠
فقال: «أَسْأَلُكُم لِرَبِّي عَزَّ وجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ ولا تُشْرِكُوا به شَيْئاً، وَأَسْأَلُكُمْ لِنَفْسِي ولأَصْحابِي أَنْ تُؤْوونا وَتَنْصُرُونا وَتَمْنَعُونا مِمَّا مَنَعْتُم مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ» قالوا: فما لنا إذا فعلنا ذٰلك؟ قال: «لَكُمْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٥٦) عن شعبة بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في الرواية (١٧٠٦٥).

الجَنَّة» قالوا: فلك ذٰلك[1].

١٧٠٧٩- حدثنا يحيى بنُ زكريا قال: حدثنا مُجَالد، عن عامر عن أبي مسعود الأنصاري نحو هٰذا. قال: وكان أبو مسعود أصغَرَهم سِنّاً[2].

---

(١) مرسل صحيح، عامر الشعبي لم يدرك النبي ﷺ. قال العجلي: مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً. وزكريا ابن أبي زائدة -وإن يكن مدلساً عن الشعبي خاصة، وقد رواه بالعنعنة- تابعه إسماعيل بن أبي خالد في الرواية (١٧٠٨٠)، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. وقد جاء متصلاً في الرواية (١٧٠٧٩)، إلا أن في طريقها مجالد بن سعيد الهمداني، وهو ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٥٠-٤٥١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٤٧-٤٨، وقال: رواه أحمد هٰكذا مرسلاً، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر الحديثين بعده.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف مجالد -وهو ابن سعيد الهَمْداني-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف فيما قبله مرسلاً صحيحاً.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٥١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧١٠) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٤٧ برواية الطبراني، وقال: رواه الطبراني وفيه مجالد بن سعيد، وحديثه حسن، وفيه ضعف، ورواه أحمد بنحو=

١٧٠٨٠- حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعتُ الشعبي يقول: ما سمع الشِّيْبُ ولا الشُّبَّان خطبةً مثلها[1].

١٧٠٨١- حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن عطاء بنِ السائب، عن سالم أبي عبد الله قال:

قال عقبةُ بنُ عمرو: ألا أُريكُم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فقام فكبَّر، ثم ركع، فجافى[2] يديه، ووضَعَ يديه على ركبتيه، وفرَّج بينَ أصابعه مِن وراء ركبتيه، حتى استقرَّ كلُّ شيء منه، ثم رفع رأسَه فقام، حتى استقر كُلُّ شيءٍ منه، ثم سجد فجافى حتى استقر كُلُّ شيء منه. قال: فصلَّى أربعَ ركعات، ثم قال: هٰكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلي أو هٰكذا كان يُصلي بنا رسولُ

=حديث مرسل، وفيه مجالد أيضاً ولم يسق لفظه.

وقد سلف نحوه برقم (١٧٠٧٨).

(١) مرسل صحيح، عامر الشعبي لم يدرك النبي ﷺ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٤٥١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) في (م) ونسخة في (س): وجافى.

الله ﷺ[1].

١٧٠٨٢- حدثنا عفان، حدثنا شعبةُ، قال: عديُّ بنُ ثابت أخبرني، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد يحدث

عن أبي مسعود. قلت: عن النبيِّ ﷺ؟ قال: عن النبي ﷺ قال: «إنَّ المُسْلِمَ إذا أنْفَقَ على أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُها، كانَتْ لَهُ صَدَقَةً»[2].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر الحديث (١٧٠٧٦)، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وروايته عن عطاء بن السائب قبل اختلاطه. حسين بن علي: هو الجعفي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٨٦، وفي «الكبرى» (٦٢٥) من طريق أحمد بن سليمان الرُّهاوي، عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٢١ من طريقين عن زائدة، به.

وقد سلف نحوه في الرواية (١٧٠٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد -وهو الخطمي- صحابي جليل، وهو جدُّ عدي لأمه، والحديث رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» -زوائد نعيم بن حماد- (١١٧)، والطيالسي (٦١٥)، وابن أبي شيبة ٩/١٠٧، والبخاري في «صحيحه» (٥٥) و(٤٠٠٦) و(٥٣٥١)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٩)، ومسلم (١٠٠٢)، والترمذي (١٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٥)، وفي «عشرة النساء» (٣٢٣)، والدارمي ٢/٢٨٤-٢٨٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٨ و٧/٤٦٧، وفي «الشعب» (٨٧١٤)، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد تحرف اسم عدي بن ثابت في مطبوع «الزهد» لابن المبارك إلى علي =

١٧٠٨٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق

عن أبي مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُمْ فَلَم يُوجَدْ لَهُ مِنَ الخَيْرِ شيءٌ، إلا أنَّه كانَ رَجُلاً مُوسِراً، وكانَ يخالِطُ النَّاسَ، فكانَ يَقُولُ[1] لِغِلْمَانِه، تَجَاوَزُوا عَنِ المُعْسِرِ. قَالَ: فَقَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ لِمَلائِكَتِهِ: نَحْنُ أَحَقُّ بذٰلِكَ مِنْهُ، تَجَاوَزُوا عنهُ»[2].

١٧٠٨٤- حدثنا ابنُ نُمير ويعلى ومحمدٌ -يعني ابنَي عبيد- قالوا: أخبرنا الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني

عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال:

=وعبد الله بن يزيد إلى ابن أبي يزيد.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٥٢٣) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن شعبة، به.

إلا أنه سمى الصحابيَّ عبد الله بن مسعود. وقال: هكذا رواه إبراهيم بن طهمان.

وسيأتي برقم (١٧١١٠) و٥/٢٧٣.

(١) في (ظ١٣): فيقول، بدل فكان يقول، وأشير إليها في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١١-١٢ و٢٤٩-٢٥٠، وهنّاد في «الزهد» (١٠٧٦)، ومسلم (١٥٦١)، والترمذي (١٣٠٧)، وابن حبان (٥٠٤٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٦، وفي «الشعب» (١١٢٤٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٩ من طريق عبد الله بن نمير، عن الأعمش، به.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٩، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٤٣) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، به. موقوفاً.

وقد سلف من حديث أبي مسعود وحذيفة برقم (١٧٠٦٤).

إني أُبدِعَ بي، فاحملني. قال: ما عندي ما أحمِلُك عليه، ولكن ائت فلاناً. فأتاه، فحَمَلَهُ، فأتى رسولَ الله ﷺ فأخبره، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِه». قال محمد: فإنه قد بُدِّعَ بي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٣٠) من طريقين عن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٤٧) من طريق هارون بن عبد الله الحمال، عن يعلى ومحمد ابني عُبيد، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٠٨) من طريقين عن يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٣ من طريق محمد بن عبيد المناوي، عن محمد بن عبيد، به.

وأخرجه مسلم (١٨٩٣)، والطحاوي (١٥٤٦)، والطبراني ١٧/(٦٢٥) و(٦٢٧) و(٦٢٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٣ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٦٢٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٦٦ من طريق أبي النعمان عارم، والخطيب في «تاريخه» ٧/٣٨٣ من طريق مسدد، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أبان بن تغلب، عن الأعمش، به.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٦ من طريق الحسن بن عمرو الباهلي، عن حماد بن زيد، بالإسناد السابق، لكن قال: عن ابن مسعود بدلاً من أبي مسعود. قال الخطيب: هٰذا حديث يرويه عارم، عن حماد بن زيد هٰكذا، وقد سرقه العدوي فرواه عن مسدد، وليس الحديث عند مسدد، وإنما =

١٧٠٨٥- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي مسعود، عن رجل من الأنصار يُكنى أبا شعيب قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فعرفتُ في وجهه الجوعَ، فأتيتُ غلاماً لي قَصَّاباً، فأمرتُه أن يجعل لنا طعاماً لخمسة رجال[1] قال: ثم دعوتُ رسولَ الله ﷺ خامسَ خمسة، وتبعهم[2] رجلٌ، فلما بلغ رسولُ الله ﷺ البابَ، قال: «هٰذا قَدْ تَبِعَنَا، إنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ وإلَّا رَجَعَ» فأذِنَ له[3].

١٧٠٨٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي

= عارم يتفرد به، وقد رواه الحسن بن عمرو العبدي -أي الباهلي- عن حماد، فقال: عن ابن مسعود، وأخطأ في ذٰلك، لأنه عن أبي مسعود.

وسيأتي برقم (١٧٠٨٦) و٥/ ٢٧٢ و٢٧٤.

وفي الباب عن بريدة، سيرد ٥/ ٣٥٧-٣٥٨.

وعن أنس، عند الترمذي (٢٦٧٠)، وقال: حديث غريب، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص١٣.

وعن سهل بن سعد، عند الطحاوي (١٥٤٨)، والطبراني (٥٩٤٥)، وأبي الشيخ في «الأمثال» (١٧٦).

وعن أبي هريرة، عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٣-٣٣٤.

(١) كلمة «رجال» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ص) وهامش (س): وتبعه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث رقم (١٥٢٦٨) الذي مرَّ ذكره في مسند جابر. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٣٢) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

عمرو الشيباني

عن أبي مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني أُبْدِع بي -أي انْقُطِعَ بي- فاحْمِلْني. فذكر الحديث[1].

١٧٠٨٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه

عن أبي مسعود الأنصاري، قال: بينا أنا أضربُ غلاماً لي إذ سمعتُ صوتاً من ورائي: «اعلم أبا مسعود» ثلاثاً. فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ، فقال: «واللهِ للهُ أَقْدَرُ مِنْكَ على هٰذا» قال: فَحَلَفْتُ أن لا أضرِبَ مملوكاً أبداً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الحديث (١٧٠٨٤)، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٨٩٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٢)، وأبو داود (٥١٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٢٣)، والقضاعي في «مسنده» (٨٦) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٠٥٤)، ومن طريقه الطبراني ١٧/(٦٢٤) عن معمر، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٧٠٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٧٩٥٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٨٣).

وأخرجه مسلم (١٦٥٩)، والترمذي (١٩٤٨) من طريقين عن سفيان، به. =

١٧٠٨٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن أبي مسعود قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن ثمن الكلب، وعن مَهْر البَغِيِّ، وعن حُلْوان الكاهن[1].

١٧٠٨٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهري قال:

كنّا مع عُمر بن عبد العزيز، فأخَّر صلاةَ العصر مرَّةً، فقال له عروةُ بنُ الزبير: حدثني بَشِيرُ بنُ أبي مسعود الأنصاري أن المغيرةَ بنَ شُعبة أخَّر الصلاةَ مرَّةً يعني العصر، فقال له أبو مسعود: أما والله يا مغيرةُ لقد علمتَ أنَّ جبريلَ عليه السلام نزل فصلَّى، وصلَّى رسولُ الله ﷺ، وصلَّى الناسُ معه، ثم نزل فصلَّى، فصلى[2] رسولُ الله ﷺ، وصلَّى الناس معه[3]، حتى عدَّ خمسَ صلوات. فقال له عمر: انظر ما تقولُ يا عروةُ أَوَ إنَّ ٤/ ١٢١

= وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٦٥٩) (٣٤)، وأبو داود (٥١٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٨٤) و(٦٨٥) و(٦٨٦) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي ٥/ ٢٧٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٣٠) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٧٠).

(٢) قوله: «فصلىٰ»، من (ظ١٣).

(٣) قوله: «وصلى الناس معه»، ليس في (ظ١٣).

جبريل هو سَنَّ الصلاة؟ قال عُروة: كذٰلك حدثني بَشِيْرُ بن أبي مسعود فما زال عمرُ يتعلمُ وقتَ الصلاة بعلامةٍ حتى فارق الدنيا[1].

١٧٠٩٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعِيَّ بن حِراش يُحدث

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٤)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٣٤٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧١١).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٤٥)، وأبو عوانة ١/٣٤٣، والطبراني ١٧/(٧١٢) من طريق ابن جريج، عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٤٩-٥٠، والحميدي (٤٥١)، وابن أبي شيبة ١/٣١٩، وأبو عوانة ١/٣٤١-٣٤٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧١٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٦٣ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٣٢٢١)، ومسلم (٦١٠) (١٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٤٥-٢٤٦، وفي «الكبرى» (١٤٨٣)، وابن ماجه (٦٦٨)، وأبو عوانة ١/٣٤٢-٣٤٣، وابن حبان (١٤٤٨)، والطبراني ١٧/(٧١٥) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٠٧)، والبيهقي ١/٤٤١ من طريق شعيب ابن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً أبو داود (٣٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٨٧)، وابن خزيمة (٣٥٢)، وابن حبان (١٤٤٩)، والطبراني ١٧/(٧١٦)، والدارقطني ١/٢٥٠ و٢٥١، والحاكم ١/١٩٢-١٩٣، والبيهقي ١/٣٦٣ و٤٤١ من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، به، ورواية الحاكم مختصرة جداً.

وسيأتي ٥/٢٧٤.

عن أبي مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى إذا لَم تَسْتَحْيِ، فاصْنَعْ ما شِئْتَ»[1].

١٧٠٩١- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحَجَّاج قال: أخبرنا شُعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يَزيد قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (٦٢١)، والبخاري في «صحيحه» (٣٤٨٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٦)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٥١)، والقضاعي في «مسنده» (١١٥٤) و(١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٢، وفي «الآداب» (١٧٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٨٣) و(٦١٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (٥٩٧)، وابن ماجه (٤١٨٣)، والطحاوي (١٥٣٥)، والطبراني ١٧/(٦٥٣-٦٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٤، والقضاعي (١١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٩٧) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الطحاوي (١٥٣٧) من طريق شريك، عن منصور، عن شقيق، عن أبي مسعود، به بنحوه.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠١٤٩)، ومن طريقه الطحاوي (١٥٣٨)، والطبراني ١٧/(٦٤٠) عن معمر، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن أبي مسعود، به.

وسيأتي (١٧٠٩٨) و(١٧١٠٧) و٥/ ٢٧٣. وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٧١٠٨).

وسيرد في مسند حذيفة ٥/ ٣٨٣ و٤٠٥ من طريق أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن خراش، عن حذيفة، عن النبي ﷺ. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٠٥: ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود وحذيفة.

كنت أُحدَّث عن أبي مسعود حديثاً، فلقيتُه وهو يطوفُ بالبيت، فسألتُه، فحدَّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ الآخِرَتَيْنِ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[1].

١٧٠٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن إسماعيلَ بنِ رجاء قال: سمعت أوس بن ضَمْعَجٍ يقول: سمعت أبا مسعود يقول:

قال لنا رسول الله ﷺ: «يؤمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتابِ الله تَعَالى وأَقْدَمُهُم قِرَاءَةً، فإنْ كانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً فإنْ كانوا في الهِجْرَةِ سوَاءً، فلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنّاً، ولا يُؤَمَّنَّ الرَّجُلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النَّخعي.

وأخرجه مسلم (٨٠٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦١٤)، وأبو داود (١٣٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٠٣) و(١٠٥٥٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٩)-، والدارمي ١/٣٤٩ و٢/٤٥٠، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٦١)، وابن حبان (٢٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٥٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٤٥٢)، والبخاري (٥٠٠٩)، ومسلم (٨٠٧) (٢٥٥)، والنسائي (٨٠٢٠)، وابن حبان (٧٨١)، والطبراني ١٧/(٥٥١) و(٥٥٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٩) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الحميدي (٤٥٢)، والبخاري (٥٠٥١)، والنسائي (٨٠٢١)، وابن خزيمة (١١٤١) من طريق سفيان بن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن علقمة بن قيس، عن أبي مسعود، به.

وسلف برقم (١٧٠٦٨).

في أَهْلِهِ ولا في سُلْطَانِهِ، ولا يُجْلَسْ على تَكْرِمَتِهِ في بَيْتِهِ إلا أنْ يَأْذَنَ لَهُ أَوْ بِإِذْنِهِ»[1].

١٧٠٩٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائل يُحدث

عن أبي مسعود، أن رجلاً من قومه يُقال له: أبو شعيب صنع طعاماً، فأرسل إلى النبيِّ ﷺ: «ائتني أَنْتَ وخَمسَةٌ مَعَكَ» قال: فبعث إليه أن: «ائذن لي في السادس»[2].

١٧٠٩٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أَبا عمرو الشيباني

عن أبي مسعودٍ، أن رجلاً تصدَّقَ بناقةٍ مخطومةٍ في سبيلِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٧٠٦٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (٦٧٣) (٢٩١)، وابن ماجه (٩٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٦٠٨)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٣٦)، ومسلم (٢٠٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٢٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٦٦١٥) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، عن الحكم، عن أبي وائل، به. وقال: هٰذا خطأ، والصواب الذي قبله. قلنا: يعني رواية الأعمش، عن أبي وائل.

وقد سلف برقم (١٧٠٨٥)، وفي مسند جابر برقم (١٤٨٠٧).

الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «لتأتِيَنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ بسبع مئةِ ناقةٍ مَخْطُومَةٍ»[1].

١٧٠٩٥- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن، عن علقمة

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنَ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ». قال عبدُ الرحمٰن: فلقيتُ أبا مسعود، فحدَّثني به[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو عمرو الشيباني: اسمه سعد بن إياس.

وأخرجه مسلم (١٨٩٢)، والنسائي ٦/ ٤٩، وابن حبان (٤٦٥٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦١٠)، ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ٦٣-٦٤، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٣٦) من طريق عمرو ابن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٨، ومسلم (١٨٩٢)، والدارمي ٢/ ٢٠٣-٢٠٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٩) و(٨٠)، وأبو عوانة ٥/ ٦٣-٦٤، وابن حبان (٤٦٤٩)، والطبراني ١٧/ (٦٣٣-٦٣٥)، والحاكم ٢/ ٩٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٥)، وفي «التفسير» ٣/ ١٦٦ من طرق عن الأعمش، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجه البخاري، ووافقه الذهبي. وقد تحرف اسم أبي مسعود في مطبوع «الحلية» إلى ابن مسعود.

وسيأتي ٥/ ٢٧٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سليمان: هو ابن مهران الأعمش.=

١٧٠٩٦- حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سورَةِ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ»[1].

١٧٠٩٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إسماعيل بن

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٠٤) و(١٠٥٥٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦١٤)، والبخاري (٥٠٠٨)، وابن حبان (٢٥٧٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٠٨)، ومسلم (٨٠٨) (٢٥٦)، وابن ماجه (١٣٦٨)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٦٢) و(١٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٤٣) و(٥٤٥) و(٥٤٦) و(٥٤٧) و(٥٤٨) و(٥٤٩) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٥٠٤)، ومسلم (٨٠٨)، والنسائي (٨٠٠٥) و(١٠٥٥٧)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢١) من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد وعلقمة بن قيس، عن أبي مسعود، به.

وسلف برقم (١٧٠٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٧٠٩١).

جرير: هو ابن عبد الحميد الضبي.

وأخرجه مسلم (٨٠٧)، والترمذي (٢٨٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠١٨)، وابن ماجه (١٣٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٥٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٧٠٦٨).

رجاء، عن أوس بن ضَمْعَج

عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَؤُمَّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتابِ الله تَعَالى، فإنْ كانوا في القِرَاءَةِ سَوَاءً فأعْلَمُهُمْ بالسُّنَّةِ، فإنْ كانوا في السُّنَّةِ سواء، فأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فإنْ كانوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً، فأكْبَرُهُمْ سِنّاً، ولا يُؤَمَّنَّ رَجُلٌ في سُلْطَانِهِ ولا يُجْلَسْ على تَكْرِمَتِهِ في بَيْتِهِ إلا أنْ يَأْذَنَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: اسمه سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٦٧٣)، والترمذي (٢٣٥) و(٢٧٧٢)، وابن خزيمة (١٥٠٧)، وابن حبان (٢١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٠٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٨٠٨) و(٣٨٠٩)، والحميدي (٤٥٧)، وابن أبي شيبة ١/٣٤٣، ومسلم (٦٧٣) (٢٩٠)، وأبو داود (٥٨٤)، والترمذي (٢٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٦، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٤٩، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٠٨)، وابن خزيمة (١٨٠٧)، وأبو عوانة ٢/٣٥ و٣٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٥٤) و(٣٩٥٥)، وابن حبان (٢١٣٣)، والطبراني ١٧/(٦٠٠) و(٦٠١) و(٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٤) و(٦٠٥) و(٦٠٦) و(٦٠٧) و(٦٠٨) و(٦١٠) و(٦١١) و(٦١٢)، والبيهقي ٣/٩٠ و١١٩ و١٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٨٣٢) من طرق عن الأعمش، به. وفي رواية لمسلم: «أقدمهم سلماً» بدل «سناً».

وأخرجه مسلم (٦٧٣) ولم يسق لفظه، والطبراني ١٧/(٦٠٦)، والدارقطني ١/٢٨٠، والحاكم ١/٢٤٣، والبيهقي ٣/١١٩ من طريق جرير بن حازم، عن =

١٧٠٩٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا شعبةُ والثوريُّ، قالا: حدثنا منصور، عن رِبْعِي بن حِراش، قال:

سمعتُ أبا مسعود عُقْبة بن عمرو البدري يقول: قال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأولَى إذا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ»[1].

١٧٠٩٩- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ رجاء. وإسماعيل يعني ابن عُلَيَّة، قال: أخبرنا[2] شعبة: عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج، عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال:

«يؤمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتابِ الله وأَقْدَمُهُم قِرَاءَةً، فإنْ كانوا في

= الأعمش، به. بلفظ: «يؤم القوم أكثرهم قرآناً، فإن كانوا في القرآن واحداً فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة واحداً، فأفقههم فقهاً، فإن كانوا في الفقه واحداً، فأكبرهم سناً»، قال الحاكم: قد أخرج مسلم حديث إسماعيل بن رجاء هٰذا ولم يذكر فيه: «أفقههم فقهاً»، وهٰذه لفظة غريبة عزيزة بهٰذا الإسناد الصحيح. ووافقه الذهبي.

وسلف برقم (١٧٠٦٣).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٢٧٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٠ من طرق عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٥٢) من طريقين، عن سفيان الثوري، به.

وسلف برقم (١٧٠٩٠).

(٢) ليست في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ١٣).

القِرَاءَة سَوَاءً فأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فإنْ كانوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً فأَكْبَرُهُمْ سِنّاً، ولا يُؤَمَّنَّ الرَّجُلُ في سُلْطَانِهِ» قال إسماعيل: «ولا في أَهْلِهِ ولا يُجْلَسْ على تَكْرِمَتِهِ» قال إسماعيل: «في بيته إلا بإذنه أو يأذن لك»[1]. ٤/١٢٢

١٧١٠٠- حدثنا يحيى وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد عن أبي مسعود عن النبيِّ ﷺ. ووكيع قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

عن عُقْبة بن عمرو، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٧٠٦٣)، إلا أن شيخا أحمد هنا هما يحيى -وهو ابن سعيد القطان- وإسماعيل ابن علية.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/٧٧ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٠٧) و(١٥١٦) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٧٠٩١).

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠١٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٠٥٥٤)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٨) من طريق وكيع، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٢٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب»=

١٧١٠١- حدثنا إسماعيلُ ويزيدُ بن هارون، أخبرنا إسماعيلُ، عن قيس عن أبي مسعود قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ» قال يزيد: «ولا لِحَيَاتِهِ، ولٰكِنَّهُما آيتانِ مِنْ آياتِ الله تعالى، فإذا رَأَيْتُمُوهُما فَصَلُّوا»[1].

١٧١٠٢- حدثنا وكيع وأبو معاوية، قالا: حدثنا الأعمش، عن عُمارة ابن عُمير التَّيمي، عن أبي معمر عبد الله بن سَخْبَرة الأزدي عن أبي مسعود الأنصاري، قال: كان رسولُ الله ﷺ يمسحُ مناكبَنا في الصلاة. قال وكيع: ويقول: «اسْتَوُوا ولا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الأحْلامِ والنُّهَى، ثم الَّذينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قال أبو مسعود: «فَأَنْتُمُ اليَوْمَ أَشَدُّ

= (٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٥٢) من طريقين عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وسلف برقم (١٧٠٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل شيخ أحمد: هو ابن عُلية، ويزيد: هو ابن هارون. وإسماعيل الراوي عن قيس: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الحميدي (٤٥٥)، وابن أبي شيبة ٢/٤٦٦-٤٧٧، والبخاري (١٠٤١) و(١٠٥٧) و(٣٢٠٤)، ومسلم (٩١١)، والنسائي ٣/١٢٦، وابن ماجه (١٢٦١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٧٠-٥٧٥) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب (٥٨٨٣).

اخْتِلَافاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: اسمه سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥١، ومن طريقه مسلم (٤٣٢) (١٢٢)، وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٤١-٤٢ من طريق علي بن حرب، كلاهما عن وكيع وأبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٤٢)، وابن حبان (٢١٧٢) من طريقين عن وكيع، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٧-٨٨، وفي «الكبرى» (٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٩٠) و(٥٩٦) من طريقين عن أبي معاوية، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٣٠)، والحميدي (٤٥٦)، ومسلم (٤٣٢)، وأبو داود (٦٧٤)، وابن ماجه (٩٧٦)، والدارمي ١/ ٢٩٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٣١٥)، وابن خزيمة (١٥٤٢)، وأبو عوانة ٢/ ٤١-٤٢، وابن حبان (٢١٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٨٦) و(٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩١) و(٥٩٣) و(٥٩٤) و(٥٩٥) و(٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٩٧ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٥٩٧)، والحاكم ١/ ٢١٩ من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عمارة، به. بلفظ: «ليلني منكم الذين يأخذون عني» يعني في الصلاة. وصححه الحاكم.

وأخرجه الطبراني مختصراً ١٧/ (٥٩٨) من طريق عمرو بن مرة، عن أبي معمر، به.

وسيأتي برقمي (١٧١٠٤) و(١٧١٠٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

١٧١٠٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش. وابنُ نُمير قال: حدثنا الأعمش. وابنُ أبي زائدة، حدثنا الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي مَعْمَر

عن أبي مسعود -قال ابنُ أبي زائدة: الأنصاري- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُجْزِىءُ صَلاةٌ لأحَدٍ لا يُقِيمُ فيها ظَهْرَهُ في الرُّكوعِ والسُّجُودِ»[1].

١٧١٠٤- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ سليمان قال: سمعتُ عمارة بن عمير، مثله[2][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الحديث (١٧٠٧٣). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن نمير: هو عبد الله، وابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٧ و١٤/ ٢١٨-٢١٩، وابن ماجه (٨٧٠)، وابن خزيمة (٥٩١) و(٦٦٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٤، وابن حبان (١٨٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٨٣)، والدارقطني ١/ ٣٤٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦١٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف (١٧٠٧٣).

(٢) أي مثل متن الحديث (١٧١٠٢)، وكذا ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٧/ ٧٩.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٠، وفي «الكبرى» (٨٨٦)، وابن خزيمة (١٥٤٢) من طريق بشر بن خالد، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦١٢)، وابن خزيمة (١٥٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٨٧) و(٥٩٢)، من طرق عن شعبة، به. =

١٧١٠٥- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، نحوه[1].

١٧١٠٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي قيس، عن عمرو بن ميمون

عن أبي مسعود، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»[2].

= وقد سلف برقم (١٧١٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلمة بن كهيل روايته عن أبي معمر الأزدي، كما ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٧/ ٧٩-٨٠.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس -وهو عبد الرحمٰن بن ثروان- فمن رجال البخاري، وثقه ابن معين والعجلي والدارقطني، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وهو قليل الحديث، وليس بحافظ، قيل له: كيف حديثه؟ قال: صالح، هو لين الحديث، وقال عبد الله بن أحمد: سألتُ أبي عن أبي قيس عبد الرحمٰن بن ثروان، فقال: هو كذا وكذا وحرك يده، ونقل عبد الله كذٰلك عن أبيه قوله: يُخالِفُ في أحاديثه. قلنا: وقد خالَف في هٰذا الإسناد أبا إسحاق السبيعي فيما رواه شعبة عنه -وهو قديم السماع منه- عن عمرو بن ميمون مقطوعاً عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٨)، وابن الضريس (٢٦١)، وما رواه كذٰلك سفيانُ الثوري، عنه (يعني عن أبي إسحاق)، عن عمرو بن ميمون، عن النبي ﷺ، مرسلاً، عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٣، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٧)، وسفيان الثوري كذٰلك قديم السماع من أبي إسحاق. وذكر النسائي في «الكبرى» عقب الرواية (١٠٥٢٨) أنه لم يتابع أحدٌ أبا قيس في روايته الحديث عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود -فيما علمه-. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨٩)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٢٥٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري: إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٠٦) من طريقين عن سفيان، به.

وأخرجه ابن الضُّريس (٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٣)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٤)، والطبراني ١٧/(٧٠٧)، من طريق شعبة، والطحاوي كذٰلك (١٢١٥)، والطبراني ١٧/(٧٠٨) من طريق مسعر بن كدام، والطحاوي (١٢١٦) من طريق حصين بن عبد الرحمٰن السلمي، ثلاثتهم عن أبي قيس، به.

ورواه أبو إسحاق السَّبِيعي، عن عمرو بن ميمون، واختُلف عليه، فيه:

فرواه عنه شعبة وسفيان، كما سلف مقطوعاً ومرسلاً.

ورواه عنه زكريا -وهو ابنُ أبي زائدة- عن عمرو بن ميمون، عن بعض الصحابة، مرفوعاً، عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٩)- وزكريا ممن سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه.

ورواه عنه زائدة بن قدامة، عن عمرو بن ميمون، مرسلاً عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٢٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٠)، وزائدة ممن سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه.

ورواه عنه عطاء بن السائب عن أبي مسعود موقوفاً ولم يذكر عمرو بن ميمون في الإسناد عند النسائي -كما في «تحفة الأشراف» ٧/٣٣٧-، فقد أخرجه عن يوسف بن سعيد، عن حجاج، عن ابن جريج، عن عطاء. ورواه عطاء بالإسناد نفسه عند أبي القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص١٤٣ من طريق حجاج، به، لكن جاء فيه عن أبي مسعود أو ابن مسعود على الشك مرفوعاً.

وسيأتي بنحوه برقم (١٧١٠٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦١٣)، وذكرنا=

١٧١٠٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حِراش

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأولَى إذا لَمْ تَسْتَحْيِ، فافْعَلْ ما شِئْتَ»[١].

١٧١٠٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعِيَّ بنَ حِراش يحدث

عن أبي مسعود الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله[٢].

١٧١٠٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن هو ابنُ مَهْدي، عن سفيان، عن أبي قيس، عن عمرو بن ميمون

عن أبي مسعود، عن النبيّ ﷺ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ: الله الواحِدُ الصَّمَدُ»[٣].

= هناك بقية أحاديث الباب التي يصح بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي. وقد سلف برقم (١٧٠٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧٠٩٠) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف نحوه برقم (١٧١٠٦)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي. وذكرنا هناك مخالفة أبي قيس -وهو عبد الرحمٰن بن ثروان- لأبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٣ عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

١٧١١٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن عدي ابن ثابت، قال: سمعتُ عبد الله بن يزيد الأنصاري يحدث

عن أبي مسعود -قال بهز: البَدْري- عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إنَّ المسلمَ إذا أَنْفَقَ على أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُها كانَتْ لَهُ صَدَقَةً»[1].

= وانظر (١٧١٠٦) وقد أشرنا هناك إلى أحاديث الباب. قال السندي: قوله: الله الواحد الصمد، بدل من ثلث القرآن، أي: السورة المشتملة على هٰذا المعنى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧٠٨٢)، إلا أن شيخي أحمد هنا: هما محمد بن جعفر وبهز: وهو ابن أسد العمي.

وأخرجه مسلم (١٠٠٢)، والنسائي ٥/٦٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف (١٧٠٨٢).

حديث شداد بن أوس[1]

١٧١١١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حُسَين المُعَلِّم، قال: حدثني عبدُ الله بن بُريدة، عن بُشير بن كعب

عن شداد بنِ أوس، عن النبيِّ ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ يقُولَ العَبْدُ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لا إِلٰهَ إلاَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِي، وأنا عَبْدُكَ وأنا عَلى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ أَبُوءُ لَكَ بالنِّعْمَةِ وأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لي إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ». قال: «إنْ قَالَها بَعْدَما يُصْبِحُ مُوقِناً بها ثُمَّ ماتَ كان مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وإنْ قالها بَعْدَما يُمْسِي مُوقِناً بها ثُمَّ ماتَ كانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[2].

---

(١) شداد بن أوس بن ثابت، كنيته أبو يعلى، ويقال: أبو عبد الرحمٰن. خزرجي، ابن أخي حسان بن ثابت، شهد أبوه بدراً واستشهد بأُحد.

وعن عبادة بن الصَّامت قال: شداد بن أوس من الذين أوتوا العلمَ والحلم، ومن الناس من أوتي أحدهما.

وكانت له عبادة واجتهاد في العمل. قيل: مات سنة ثمان وخمسين، وقيل: غير ذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بُشير بن كعب، فإنه من رجال البخاري. يحيى بن سعيد: هو القطان، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٩٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٤) و(٥٨٠)- من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٩٦، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٢٣)، وفي=

١٧١١٢- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، حدثنا خالد، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث

عن شداد بن أوس أنه مرَّ مع رسول الله ﷺ زمنَ الفتح على رجل يحتجِمُ بالبقيع لثمان عشرة خلت مِن رمضان وهو آخذ ١٢٣/٤

= «الأدب المفرد» (٦١٧)، والنسائي في «الكبرى »(٩٨٤٧) و(١٠٢٩٨)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٩) و(٤٦٤)، وابن حبان (٩٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٧١٧٢) و(٧١٧٣) و(٧١٧٤)، وفي «الأوسط» (١٠١٨)، وفي «الدعاء» (٣١٢) و(٣١٣)، والحاكم ٤٥٨/٢، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٧) من طرق عن حسين المعلم، به.

ورواه ثابت بن أسلم البناني، وأبو العوام عن عبد الله بن بريدة فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٩٩) و(١٠٤١٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥) و(٥٨١)- لكنهما قالا: عن نفر صحبوا شداد بن أوس، عن شداد بن أوس، به. قلنا: وبشير بن كعب هو من النفر الذين صحبوا شداد بن أوس.

وخالفهم الوليد بن ثعلبة، فقال: عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وسيرد ٣٥٦/٥.

قال النسائي في «عمل اليوم والليلة» بإثر الحديث (٥٨٠): حسين المعلم أثبت من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعبد الله بن بريدة، وحديثه أولى بالصواب. قال الحافظ في «الفتح» ٦٩/١١ بعد أن أورد قول النسائي: كأن الوليد سلك الجادة، لأن جل رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه، وكأن من صححه جوّز أن يكون عن عبد الله بن بريدة على الوجهين. والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٦/١٠، والترمذي (٣٣٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٧١٨٥) و(٧١٨٩)، وفي «الدعاء» (٣١٤) و(٣١٥) و(٣١٦) من طرق عن شداد بن أوس، به.

وسيأتي في الرقمين (١٧١٣٠) و(١٧١٣١).

بيدي، فقال: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ وَالمَحْجُومُ»[1].

١٧١١٣- حدثنا إسماعيل، عن خالد الحَذّاء، عن أبي قِلَابة، عن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأشعث -الصنعاني- وهو شراحيل بن آده، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وخالد: هو ابن مِهران الحذاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٢٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٥٥ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٧٥٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣٨) و(٣١٥٠) و(٣١٥١) و(٣١٥٢) و(٣١٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٩، وابن حبان (٣٥٣٤)، والطبراني (٧١٢٤) و(٧١٢٨) و(٧١٢٩) و(٧١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٩) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه النسائي (٣١٥٤) من طريق إسماعيل بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء وهو الرحبي، عن شداد بن أوس، به. فذكر أبا أسماء الرحبي بدلاً من أبي الأشعث.

قال النسائي: إسماعيل رجل مجهول لا نعرفه، والصحيح من حديث خالد ما تقدم ذكرنا له.

وأخرجه النسائي (٣١٣٨)، والطحاوي ٢/ ٩٩، والطبراني (٧١٢٩) و(٧١٣٢) من طريقين عن أبي قلابة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧١١٧) و(١٧١١٩) و(١٧١٢٤) و(١٧١٢٥) و(١٧١٢٦) و(١٧١٢٧) و(١٧١٢٩) و(١٧١٣٨) و٥/ ٢٨٣.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وذكرنا هناك الأحاديث التي ترخص في الحجامة للصائم والتي يثبت بها نسخ هٰذا الحديث، فراجعه.

الأشعث

عن شدّاد بن أوس، قال: ثِنتان حفظتُهما عن رسول الله ﷺ. «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ كتب الإحسانَ على كلِّ شيء، فإذا قتلتُم فأحسنوا القِتْلَة، وإذا ذبحتُم فأحسنوا الذَّبْحَ، وليُحِدَّ أحدُكم شَفْرَته، وليُرِحْ ذَبِيحَتَه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢١، ومسلم (١٩٥٥) (٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٧١٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٨ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦٠٤)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٢١، ومسلم (١٩٥٥)، والنسائي ٧/ ٢٢٩ و٢٣٠، وابن ماجه (٣١٧٠)، والدارمي ٢/ ٨٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٣٩) و(٨٩٩)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٩ و١٩٠ و١٩١ و١٩٢، وابن حبان (٥٨٨٣) و(٥٨٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٧١١٤) و(٧١١٦) و(٧١١٧) و(٧١١٨) و(٧١١٩)، وفي «الصغير» (١٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨٠، وفي «الشعب» (١١٠٧١)، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٢٧٨ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٩٠ من طريق الأعمش، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث أو أبي أسماء الرحبي، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٢٩، وأبو عوانة ٥/ ١٩١، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٧٢) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي الأشعث، به. قال أبو عوانة: هو خطأ.

وسيأتي بالأرقام (١٧١١٦) و(١٧١٢٨) و(١٧١٣٩).

وانظر حديث ابن عمر (٥٨٦٤).

١٧١١٤- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال:

كان شدَّادُ بنُ أوس في سَفَرٍ، فنزل منزلاً، فقال لغلامه: ائتنا بالسُّفْرة[١] نَعْبَثْ بها. فأنكرتُ عليه، فقال: ما تكلمتُ بكلمةٍ منذ أسلمتُ إلا وأنا أَخْطِمُها وأزمُّها غير[٢] كلمتي هٰذه، فلا تحفظوها علي، واحفظُوا مني ما أقولُ لكم: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا كَنَزَ النَّاسُ الذَّهَبَ والفِضَّةَ، فاكْنِزُوا هٰؤلاءِ الكلماتِ: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الثَّباتَ في الأمْرِ، والعَزِيمةَ على الرُّشْدِ، وأسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وأَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ، وأَسْأَلُكُ قَلْباً سليماً، وأَسْأَلُكَ لِساناً[٣] صادِقاً، وأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ ما تَعْلَمُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما تعلَمُ، وأسْتَغْفِرُكَ لما تَعْلَمُ، إنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ»[٤].

---

(١) وقع في (ص) و(ق) و(م): بالشفرة، بالشين المعجمة، وهو تصحيف.

(٢) في (ق) و(م): إلا، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ظ١٣) و(ق): ولساناً، بدل: وأسألك لساناً.

(٤) حديث حسن بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حسان بن عطية لم يدرك شداد بن أوس. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٧١، والخرائطي في «فضيلة الشكر لله» (٥) من طريق عيسى بن يونس، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٦ و٦/ ٧٧-٧٨ من طريق يحيى بن عبد الله، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٩٣٥)، والطبراني (٧١٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٦ من طريق سويد بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، =

١٧١١٥- حدثنا عبد الرزاق، قال معمر: أخبرني أيوب، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن شداد بن أوس، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ زَوَىٰ لِيَ الأرْضَ حَتّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَها، وإنَّ مُلْكَ أُمَّتِي

=عن أبي عبيد الله مسلم بن مشكم، عن شداد بن أوس، به. وسويد بن عبد العزيز ضعيف، وقد أدخل مسلم بن مشكم بين حسان و بين عطية بن شداد.

وأخرجه الطبراني (٧١٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٦-٢٦٧ قالا: حدثنا جعفر بن محمد الفريابي وسليمان بن أيوب بن حذلم الدمشقي، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن يزيد الرحبي، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، به. وهٰذا إسناد حسن. محمد بن يزيد الرحبي الدمشقي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات، ورواية إسماعيل بن عياش هي عن أهل بلده.

وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٧ من طريق أبي معشر، عن محمد بن عبد الله الشعيثي، عن شداد، به. وأبو معشر -وهو عبد الرحمٰن بن أبي نجيح المدني- ضعيف.

وأخرجه الحاكم ١/٥٠٨ من طريق محمد بن سنان القزاز، عن عمر بن يونس بن القاسم اليماني، عن عكرمة بن عمار، عن شداد أبي عمار، عن شداد بن أوس، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن سنان القزاز ضعيف، وليس من رجال مسلم.

وأخرجه أبو نعيم ١/٢٦٥-٢٦٦ من طريق سليمان بن موسى، عن شداد، به، موقوفاً.

وسيأتي برقم (١٧١٣٣).

قلنا: والكلمة التي ندَّت من لسان شداد رضي الله عنه هي قوله: نعبث بها.

سيَبْلُغُ ما زُوِيَ لي[1] منها، وإنّي أُعْطيتُ الكَنْزَيْنِ الأبْيضَ والأحْمَرَ، وإنّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لا يُهْلِكُ أُمَّتِي بسَنَةٍ بعامّةٍ[2]، وأنْ لا[3] يُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوّاً فَيُهْلِكَهُمْ بِعامَّةٍ، وأَنْ لا يَلْبِسَهُم شِيعاً، ولا يُذِيقَ بَعْضَهُمْ بأسَ بَعْضٍ. وقال: يا محمدُ إنّي إذا قَضَيْتُ قَضَاءً، فإنَّهُ لا يُرَدُّ، وإنِّي قد أَعْطَيْتُكَ[4] لأمَّتِكَ أَنْ لا أَهْلِكَهُم بسَنةٍ بعامَّةٍ، ولا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِمَّنْ سِوَاهُمْ فَيُهْلِكُوهُم بعامّة، حتى يكونَ بَعْضُهم يُهْلِكُ بَعْضاً، وبعضُهم يَقْتُلُ بَعْضاً، وبعضُهم يَسْبِي بَعْضاً».

قال: وقال النبي ﷺ: «وإني لا أخافُ على أُمَّتي إلا الأئمةَ المُضِلِّينَ، فإذا وُضِعَ السَّيْفُ في أُمَّتي لم يُرْفَعْ عَنْهُمْ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[5].

---

(١) لفظ «لي» ليس في (ص)، وهو في (س) نسخة.

(٢) في (ق): عامة. وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) في (ص): ولا. وأشير إليها في نسخة (س).

(٤) في نسخة في (س): أعطيتُ.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ خالف فيه معمرٌ حمادَ بنَ زيد، فجعله من حديث شداد بن أوس، وقد رواه حمادُ بنُ زيد عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي من حديث ثوبان، وهو الصواب، فقد ذكر يحيى بنُ معين -فيما نقله عنه المزي في «التهذيب» -أنه إذا خالف الناسُ حمادَ ابنَ زيد في أيوب، فالقولُ قولُه. وسيرد من حديث ثوبان في «المسند» ٥/ ٢٧٨.

وأخرجه البزار (٣٢٩١) «زوائد»، والطبري في «التفسير» (١٣٣٦٩) من =

. . . . . .

= طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (١٣٣٦٨) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٢١، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال القرطبي في «المفهم» ٧/ ٢١٦: قوله: «إن الله زوى لي الأرض حتى رأيتُ مشارقها ومغاربها»، أي: جمعها لي حتى أبصرتُ ما تملكه أمتي من أقصى المشارق والمغارب منها، وظاهرُ هٰذا اللفظ يقتضي أنَّ الله تعالى قوّى إدراكَ بصرِه، ورفع عنه الموانع المعتادة، فأدرك البعيدَ من موضعه، كما أدرك بيتَ المقدس من مكة وأخذ يُخْبِرهم عن آياته، وهو ينظرُ إليه، وكما قال: «إني لأُبصِر قَصْر المدائن الأبيض»، ويُحتمل أن يكون مثَّلها اللهُ له، فرآها، والأولُ أولى.

وقوله: «أُعطيت الكنزين الأبيض والأحمر»، يعني: كنز كسرى وهو ملكُ الفرس، وملك قيصر، وهو ملك الروم، وقصورهما وبلادهما، وقد دلَّ على ذٰلك قوله ﷺ في الحديث الآخر حين أخبر عن هلاكهما: «لَتُنْفَقَنَّ كنوزهما في سبيل الله» (هو في المسند برقم ٧٢٦٨)، وعبَّر بالأحمر عن كنز قيصر، لأن الغالب عندهم كان الذهب، وبالأبيض عن كنز كسرى، لأن الغالب كان عندهم الفضة والجوهر، وقد ظهر ذٰلك، ووُجد كذٰلك في زمن الفتوح في خلافة عمر رضي الله عنه، فإنه سيق إليه تاجُ كسرى وحليتُه وما كان في بيوت أمواله وجميعُ ما حوته مملكته على سعتها وعظمتها، وكذٰلك فعل اللهُ بقيصر لما فتحت بلاده.

قال السندي: قوله: «بسنة»: بقحط.

«بعامة» أي: بقحط يعم الكل، وهو بدل.

«فيهلكهم بعامة» أي: بعقوبة تعم الكل.

«وأن لا يَلْبِسَهُم» من لَبَسَ، كضرب: إذا خلط، أي: أن لا يخلِطهم فرقاً يقاتِلُ بعضهم بعضاً. =

١٧١١٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث

عن شدَّاد بنِ أوس، قال: حفظتُ مِن رسول الله ﷺ اثنتين: أنه قال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ كَتَبَ الإحسانَ على كُلِّ شَيْءٍ، فإذا قَتَلْتُمْ، فأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ، فأحْسِنُوا الذَّبْحَ[1]، ولْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، ثُمَّ لْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[2].

١٧١١٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء

عن شدادِ بنِ أوس قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَفْطَرَ

= قوله: «الأئمة المضلين»: الداعين الخلقَ إلى البِدَعِ.

«فإذا وُضِعَ» أي: إذا ظهر الحربُ فيهم تبقى إلى القيامة، وقد وُضع السيف بقتل عثمان، فلم يزل إلى الآن.

(١) في (ق) وهامش (س): الذِّبحَة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الأشعث -وهو شَرَاحيل بن آده- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٩، والطبراني في «الكبير» (٧١٢١).

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٩٠-١٩١ و١٩١، والطبراني (٧١٢٢) من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٩١ من طريق حماد، عن أيوب، عن أبي قِلابَة، عن شداد، به. لم يذكر أبا الأشعث في الإسناد، وقد ذكر في أسانيد أخرى.

وسلف برقم (١٧١١٣).

الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[1].

١٧١١٨- حدثنا هيثمُ بنُ خارجة، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن راشد بن داود الصنعاني

عن أبي الأشعث الصَّنعاني أنه راحَ إلى مسجدِ دمشق وهجَّر بالرواح، فلقي شدَّادَ بن أوس. والصُّنَابِحِيُّ معه، فقلت: أين تُريدان يَرحَمُكُما الله؟ قالا: نُريد هاهنا إلى أخٍ لنا مريض نعودُه. فانطلقتُ معهما حتى دَخَلا على ذٰلك الرجل، فقالا له: كيف أصبحتَ؟ قال: أصبحتُ بنعمة. فقال له شدَّاد: أبشر بكفّاراتِ السيئات وحَطِّ الخطايا، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أيوب: هو السختياني، وأبو أسماء هو الرَّحبي عمرو بن مرثد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٥١٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٤٦)، والطبراني (٧١٤٩) من طريق أبي غفار المثنى بن سعد أو سعيد الطائي، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه النسائي (٣١٣٩) من طريق عاصم بن هلال، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، به. لم يذكر أبا الأشعث في الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣١٤٤) من طريق سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن شداد، به، منقطعاً، لم يذكر أبا الأشعث ولا أبا أسماء في الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣١٤٢) من طريق وهب بن جرير، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن شداد وثوبان، به منقطعاً كذٰلك.

وسلف برقم (١٧١١٢)، دون ذكر أبي أسماء الرحبي في الإسناد، وهٰذه الرواية من المزيد في متصل الأسانيد.

يقول: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقول: إنّي إذا ابْتَلَيْتُ عَبْدَاً مِنْ عِبادي مُؤْمِناً، فَحَمِدَنِي على ما ابْتَلَيْتُه، فإنَّهُ يقومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذٰلِكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أمُّه مِنَ الخَطايا، ويَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ: أنا[1] قَيَّدْتُ عَبْدي، وابْتَلَيْتُهُ، فأَجْرُوا[2] لهُ كما كُنْتُم تُجْرَونَ لَهُ وهُوَ صَحِيح»[3].

---

(١) في (ص): إني.

(٢) في النسخ عدا (ق): وأجروا، والمثبت من (ق).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف راشد بن داود الصنعاني -وهو الدمشقي- وهو -وإن وثقه ابنُ مَعين ودُحَيم وذكره ابن حبان في الثقات- قد قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح غير إسماعيل بن عياش، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في جزء «رفع اليدين» وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. أبو الأشعث الصنعاني هو شَرَاحيل بن آده، وهو من صنعاء دمشق. والصُّنابِحي المذكور في الحديث: هو عبد الرحمٰن بن عُسَيلة المرادي، من كبار التابعين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٣٦) من طريق الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني كذٰلك في «الكبير» (٧١٣٦)، وفي «الأوسط» (٤٧٠٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٠٩-٣١٠ من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.

قال الطبراني في «الأوسط»: لا يُروى هٰذا الحديثُ عن شداد إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به إسماعيلُ بن عياش.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٠٣، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، كلهم من رواية إسماعيل بن عياش، عن =

. . . . . .

=راشد الصنعاني، وهو ضعيف في غير الشاميين. قلنا: روايتُه هنا عن الشاميين، فراشد الصنعاني إنما هو من صنعاء دمشق كما سلف.

وقوله ﷺ: «إنَّ الله عز وجل يقول: إني إذا ابتليتُ عبدي...» إلى قوله: «يقومُ من مضجعه ذٰلك كيوم ولدته أمُّه من الخطايا» له شاهدٌ من حديث ابنِ مسعود، سلف برقم (٣٦١٨) بلفظ: «ما على الأرض مسلم يُصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حط اللهُ عنه به خطاياه كما تَحُطُّ الشجرةُ وَرَقَها» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨١) بلفظ: «ما يزال البلاءُ بالعبد حتى يمشي على ظهر الأرض ليس عليه خطيئة»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٥٩) بلفظ: «لا يزال البلاء بالمؤمن أو المؤمنة في جسده وفي ماله وفي ولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة»، وإسناده حسن.

وقوله ﷺ: «ويقول الربُّ عز وجل: أنا قيدتُ عبدي وابتليتُه فأجروا له كما كنتُم تُجرون له وهو صحيح» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢) بلفظ: «ما أحدٌ من الناس يُصاب ببلاءٍ في جسده إلا أمر اللهُ عز وجل الملائكة الذين يحفظونه، فقال: اكتُبُوا لعبدي في كل يوم وليلة ما كان يعملُ من خير ما كان في وثاقي»، وإسنادُه صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وهَجَّر، بالتشديد، أي: بكَّر.

«على ما ابتليتُه»: حيث صرف عنه ما هو فوق ذٰلك، أو حيث جعل له كفارة.

«وأجروا له»: من الإجراء، وهو خطابٌ لكاتبِ الحسنات بكتابتها وافياتٍ إذا منع منها المرض.

١٧١١٩- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، حدثنا عاصمٌ الأحول، عن عبد الله ابن زيد أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرَّحْبي

عن شداد بنِ أوس قال: مررتُ مع رسولِ الله ﷺ في ثمان عشرة ليلةٍ خَلَتْ من رمضان، فأبصر رجلاً يحتجِمُ، فقال رسول الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمحْجُومُ»[١].

١٢٤/٤ ١٧١٢٠- حدثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثني عبدُ الواحد بنُ زيد، أخبرنا[٢] عُبادةُ بن نُسَيٍّ

عن شداد بنِ أوس أنه بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ قال: شيئاً سمعتُه من رسول الله ﷺ يقوله، فذكرتُه، فأبكاني، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَتَخَوَّفُ على أُمَّتِي الشِّرْكَ، والشَّهْوَةَ الخَفِيَّةَ» قال: قلتُ: يا رسول الله، أتُشْرِكُ أمَّتُكَ من بعدك؟ قال: «نَعَمْ». قال[٣]: أما إنَّهُم لا يَعْبُدُونَ شَمْساً ولا قَمَراً ولا حَجَراً ولا وَثَناً، ولٰكِنْ يُرَاؤونَ بأَعْمَالِهِمْ، والشَّهْوَةُ الخَفِيَّةُ: أَنْ يُصْبِحَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤٩، والدارمي ٢/ ١٤، والنسائي في «الكبرى» (٣١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٣١٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٧١٥١) و(٧١٥٢) من طرق عن عاصم الأحول، به.

وسلف برقم (١٧١١٢) و(١٧١١٧).

(٢) في (ق) وهامش (س): عن.

(٣) لفظ «قال» ليس في (ص) ولا (م)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

أَحَدُهُم صائماً، فَتَعْرِضَ لَهُ شَهْوَةٌ مِنْ شَهَوَاتِهِ، فَيَتْرُكَ صَوْمَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عبد الواحد بن زيد -وهو أبو عبيدة البصري القاص- قال البخاري: تركوه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الفلاس: كان قاصّاً متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابنُ عبد البر: أجمعوا على ضعفه، قلنا: وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات. وقد رُوي موقوفاً وهو الصحيح، كما سيرد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٨٣٠) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤٤) و(٧١٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٢٣٦)، والحاكم ٤/ ٣٣٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٨، من طرق عن عبد الواحد بن زيد، به، وصحح إسناده الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: عبد الواحد متروك.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٢٠٥) من طريق روّاد بن الجراح، عن عامر بن عبد الله، عن الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نسي، به. وروّاد بن الجراح قال الحافظ في «التقريب»: صدوق اختلط بأخرة فتُرك، وعامر بن عبد الله شيخه مجهول.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٨ من طريق عطاء بن عجلان، عن خالد بن محمود بن الربيع، عن شداد، به. وعطاء بن عجلان متروك الحديث.

وأخرجه موقوفاً أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن شداد بن أوس قوله. ولفظه: إن أخوف ما أخاف عليكم الرياء والشهوة الخفية، وإسناده صحيح.

وأخرجه موقوفاً كذٰلك في «الحلية» ١/ ٢٦٩-٢٧٠ من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن رجاء بن حيوة، عن محمود بن الربيع، عن شداد ابن أوس... قال: أخاف عليكم الشرك والشهوة الخفية. وإسناده حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد.

وأخرجه موقوفاً أيضاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٥٦ عن=

١٧١٢١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليَمَان، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن راشد بن داود، عن يعلى بن شداد قال:

حدثني أبي شدادُ بنُ أوس وعبادةُ بنُ الصامت حاضِرٌ يُصَدِّقُه قال: كنا عند النبي ﷺ، فقال: «هَلْ فِيكُم غَرِيبٌ؟» يعني أهلَ الكتاب. فقلنا: لا يا رسولَ الله. فأَمَرَ بغلق[1] البابِ، وقال: «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ، وقُولُوا: لا إلٰهَ إلاَّ الله» فرفَعْنا أيدينَا ساعة، ثم وضع رسولُ الله ﷺ يده، ثم قال: «الحمدُ لله، اللّٰهُمَّ بَعَثْتَنِي بِهٰذِهِ الكَلِمَةِ، وأَمَرْتَنِي بها، ووَعَدْتَنِي عَلَيْها الجَنَّةَ، وإنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ» ثم قال: «أَبْشِرُوا، فإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ»[2].

=أبي صالح -وهو عبد الله بن صالح المصري كاتب الليث-، عن عبد العزيز بن أبي سلمة -وهو الماجشون-، عن الزهري، عن محمود بن لبيد، عن شداد، قوله. وعبد الله بن صالح في حفظه شيء، وقد أخطأ في اسم محمود بن الربيع، فقال: محمود بن لبيد.

وسيأتي مطولاً بنحوه برقم (١٧١٤٠).

وفي أن الرياء شرك، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٩٩) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) في (ظ١٣): فغلق.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف راشد بن داود -وهو الصنعاني الدمشقي- وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البزار (١٠) «زوائد»، والدولابي في «الكنى» ١/ ٩٣، والحاكم ١/ ٥٠١، من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (١١٠٤)، =

١٧١٢٢- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عياش، عن راشد بن داود، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن شداد بنِ أوس، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «سَيَكُونُ مِنْ بَعْدِي أَئِمَّةٌ يُمِيتُونَ الصَّلاةَ عَنْ مَوَاقِيتِها، فَصَلُّوا الصَّلاةَ لِوَقْتِها، وَاجْعَلُوا صَلاَتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً»(١).

=من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن راشد بن داود، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١/١٨-١٩، و١٠/٨١، وقال في الموضع الثاني: رواه أحمد، وفيه راشد بن داود، وقد وثقه غير واحد، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. قلنا: ولم يشر في الموضع الأول إلى ضعف راشد بن داود، ونسبه إلى أحمد والطبراني والبزار.

قال السندي: قوله: «هل فيكم غريب»؟ فيه تجريد مجالس الذكر عما لا يليق إهلالُه، وحفظُها عن طروقه، ورفعُ اليد عند الذكر، لأن الذكر في معنى السؤال.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف راشد بن داود -وهو الصنعاني الدمشقي- وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير إسماعيل بن عياش فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في جزء «رفع اليدين»، وهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. أبو أسماء الرَّحَبي: هو عمرو بن مرثد.

وأخرجه البزار (٣٩٣) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٧١٥٥)، وفي «الأوسط» (٤٩٠٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٩٣) و(١٠٩٤) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، سيرد ٥/١٤٩.

وآخر من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٠١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

١٧١٢٣- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني ابن المبارك- قال: أخبرنا أبو بكر بن أبي مريم، عن ضَمْرة بن حبيب

عن شداد بنِ أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وعَمِلَ لِمَا بَعْدَ المَوْتِ، والعاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاها، وتَمَنَّى على الله»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، وباقي رجال الإسناد ثقات. علي بن إسحاق: هو المروزي، وضمرة بن حبيب: هو ابن صُهَيب الزُّبَيدي أبو عتبة الحمصي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٧١)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (١١١٢)، والترمذي (٢٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧١٤٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٨٥)، والحاكم ١/٥٧ و٤/٢٥١، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٧ و٨/١٧٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٩، وفي «الشعب» (١٠٥٤٦)، والخطيب في «التاريخ» ١٢/٥٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤١١٦)، وفي «التفسير» ٢/٣٠٥. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه الحاكم في الموضعين، فتعقبه الذهبي في الموضع الأول بقوله: لا والله، أبو بكر واه، ولم يتعقبه في الموضع الثاني.

وأخرجه الترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، والبيهقي في «الآداب» (٩٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١١٧) من طرق عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤١)، وفي «الصغير» (٨٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (٤٦٣) من طريق عمرو بن بكر السكسكي، عن ثور بن يزيد وغالب بن عبد الله، عن مكحول، عن ابن غَنْم، عن شداد، به. وعمرو بن بكر السكسكي متروك.

قال السندي: قوله: «من دان نفسه» أي: أذلّها واستعبدها، وقيل: حاسبها. =

١٧١٢٤- حدثنا يونس، حدثنا حمادُ بنُ زيد، حدثنا أيوب، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث

عن شداد بنِ أوس، قال: بينما أنا أمشي معَ رسولِ الله ﷺ في بعضِ طرق المدينة لثمان عشرة مضت مِن رمضان وهو آخذ بيدي، فَمَر على رجل يحتجِمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[1].

= «أَتْبَعَ نَفْسَه هواها» أي: جعل نفسه تابعة لهواها يعطيها كل ما تهوى وتشتهي.

«وتمنّى على الله»: بأنه كريم غفور رحيم غنيٌّ عنه وعن عمله، فلا يعاقبه، بل يدخله الجنة، ويعطيه ما يشتهي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤٨) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٧١٥١) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد ابن أوس، به. وهٰذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٤٣) عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن شداد بن أوس، به منقطعاً. لم يذكر أبا الأشعث في الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٩)، والحاكم ١/٤٢٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٦٥ من طريق وهيب، والنسائي (٣١٤١) من طريق عباد بن منصور، كلاهما عن أيوب، به.

وسلف برقم (١٧١١٢).

١٧١٢٥- حدثنا محمدُ بنُ يزيد، حدثنا أبو العلاء يعني القَصّاب، عن قَتَادة، عن أبي قِلَابة، عن أبي أسماء

عن شداد بنِ أوس، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ بالمدينة قال: وذاك لثمان عشرة خَلَوْنَ مِن رمضان، فأبصر رجلاً يحتجِمُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»[1].

١٧١٢٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلَابة، عن أبي الأشعث

عن شداد بن أوس، أن رسول الله ﷺ مَرَّ برجل يحتجم في رمضان، فقال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، قتادة لم يسمع من أبي قلابة، فيما ذكر ابن معين وأحمد والنسائي ويعقوب بن سفيان، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير محمد بن يزيد شيخ أحمد -وهو الكلاعي الواسطي- وأبي العلاء القصاب -وهو أيوب بن مسكين- فمن رجال أصحاب السنن عدا ابن ماجه، والأول منهما ثقة ثبت، والقصاب صدوق حسن الحديث.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٧١٥٤) من طريقين عن أبي العلاء القصاب، بهٰذا الإسناد. قال النسائي: قتادة لا نعلم سمع من أبي قلابة شيئاً.

وأخرجه الطبراني (٧١٥٣) من طريق همام، عن قتادة، به.

وأخرجه أيضاً (٧١٣١) من طريق سويد بن أبي حاتم، عن قتادة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، به. وهٰذا سند منقطع.

وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم بالأرقام (١٧١١٢) و(١٧١١٧) و(١٧١١٩) و(١٧١٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

١٧١٢٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَروبة، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعثِ الصنعاني، عن أبي أسماء الرَّحْبي

عن شداد بنِ أوس أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُوم»[١].

١٧١٢٨- حدثنا هُشَيم، أخبرنا خالد، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني

عن شدّاد بن أوس، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ الإحْسانَ عَلَى كلِّ شَيْءٍ، فإذا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ فأَحْسِنُوا الذِّبحة[٢]، ولْيُحِدَّ[٣] أَحَدُكُمْ شَفْرَتَه، ولْيُرِحْ ذَبِيحَتَه»[٤].

= وأخرجه الطيالسي (١١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٥٠)، والحاكم ٤٢٩/١ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٢٠)، والنسائي (٣١٤٩) و(٣١٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٩/٢، والطبراني في «الكبير» (٧١٢٤) و (٧١٢٥) و(٧١٢٦)، والحاكم ٤٢٨/١ -٤٢٩ من طرق عن عاصم الأحول، به.

وسلف برقم (١٧١١٢).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه، وقد توبعا. وقد سلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (١٧١١٢) و(١٧١١٧) و(١٧١١٩).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): الذبيحة.

(٣) في (م): وليحدن. وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٧١١٣)، إلا=

١٧١٢٩- حدثنا محمدُ بن فضيل، عن داود بنِ أبي هند، عن عبد الله ابن زيد وهو أبو قِلَابة، عن أبي الأشعث الصنعانيّ، عن أبي أسْماء الرحبيِّ

عن شدّاد بن أوس قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ عليَّ وأنا أحتجِمُ في ثمان عشرة خَلَوْنَ مِن رمضان فقال: «أَفْطَرَ الحَاجِمُ والمَحْجُومُ»(١).

١٧١٣٠- حدثنا محمدُ بنُ أبي عدي، حدثنا حسين- يعني المُعَلّم-، عن عبد الله بنِ بُريدة، عن بُشَير بن كعب ٤/ ١٢٥

عن شداد بنِ أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ اللّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لا إلٰهَ إلا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وأَنا عَبْدُكَ، وأَنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي فاغْفِرْ لي، إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ

= أنَّ شيخ أحمد هنا هو هشيم: وهو ابن بشير السلمي.

وأخرجه مسلم (١٩٥٥)، والترمذي (١٤٠٩)، وأبو عوانة ٥/ ١٩١، والطبراني في «الكبير» (٧١١٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨٠ من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧١٥٠) من طرق عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وقوله: مرَّ رسول الله ﷺ عليَّ، يخالف ما جاء في الروايات السابقة من أنّه مرَّ على رجل غيره.

انظر الروايات السالفة بالأرقام: (١٧١١٢) و(١٧١١٩) و(١٧١٢٤) و(١٧١٢٥) و(١٧١٢٦).

إلاَّ أَنْتَ». قال: «مَنْ قالَها بَعْدَما يُصْبِحُ مُوقِناً بها، فماتَ مِنْ يَوْمِهِ كانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، ومَنْ قالَها بَعْدَما يُمْسي مُوقِناً بها، فماتَ مِنْ لَيْلَتِه، كانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[1].

١٧١٣١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، حدثنا حُسَين، عن ابن بُريدة قال: حدثني بُشَيرُ بنُ كعب العدوي

أن شدادَ بن أوس حدثه أن رسولَ الله ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ» فذكر الحديث[2].

١٧١٣٢- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، حدثنا أبو مسعود الجُرَيْري، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن الحنظلي

عن شداد بنِ أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ يَأْوِي إلى فِرَاشِهِ، فَيَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتابِ الله عَزَّ وجَلَّ إلاّ بَعَثَ الله عَزَّ وَجَلَّ إليه مَلَكاً يَحْفَظُهُ مِنْ كُلِّ شَيءٍ يُؤْذِيهِ حَتّى يَهُبَّ متى

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (١٧١١١) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن أبي عدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٩٨)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٤) من طريق محمد بن أبي عدي، بهذا الإسناد.

(٢) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد: هو عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٠٦)، وفي «الأدب المفرد» (٦٢٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣٠٨) عن أبي معمر، عن عبد الوارث العنبري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧١١١).

هبَّ»[1].

١٧١٣٣- قال: وكان رسول الله ﷺ يُعلمنا كلماتٍ ندعو بهن في صلاتنا، أو قال في دبر صلاتنا: «اللَّهُمَّ إني أَسْأَلُكَ الثَّباتَ في الأمر، وأَسْأَلُكَ عَزيمَةَ الرُّشد، وأسألُكُ شُكْرَ نِعْمَتِكَ وحُسْنَ عِبادَتِكَ، وأَسْأَلُكَ قَلْباً سَلِيماً ولِساناً صادِقاً، وأَسْتَغْفِرُكَ لما تَعْلَمُ، وأَسْأَلُكَ منْ خَيْرِ ما تَعْلَمُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما تَعْلَمُ»[2].

١٧١٣٤- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا قَزَعةُ بن سويد الباهلي، عن عاصم بن مَخْلَد، عن أبي الأشعث الصنعاني. قال أبي: حدثنا الأشيب

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن شداد بن أوس، وأبو مسعود الجريري -واسمه سعيد بن إياس- قد اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (٣٤٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٤٨)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨١٢)، والطبراني في «الكبير» (٧١٧٥ -٧١٧٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٧ من طرق عن الجريري، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٤، وابن حبان (١٩٧٤)، والطبراني (٧١٨٠) من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن شداد بن أوس، به. وهذا إسناد منقطع لم يذكر الحنظلي في الإسناد.

(٢) حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وسلف ذكر طرقه في الرواية (١٧١١٤).

فقال: عن أبي عاصم[1] عن أبي الأشعث

عن شداد بنِ أوس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، لم تُقْبَلْ لَهُ صلاةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةِ»[2].

---

(١) في النسخ عدا (ظ١٣) زيادة «الأحول»، وهي زيادة مقحمة خطأً، ولم ترد كذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ٥٧٢، ولا في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٧٨، ولا في «التعجيل» ١/ ٧٠٣ في ترجمة عاصم بن مخلد.

(٢) إسناده ضعيف جداً، قَزَعَةُ بن سويد، قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال أيضاً: هو شبه المتروك، وضعفه أبو داود والنسائي وأبو زرعة الرازي والدارقطني والحافظ في «التقريب»، وقال البخاري: ليس بذاك القوي، وكذٰلك قال أبو حاتم، وزاد: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان في «المجروحين»: كان كثير الخطأ، فاحش الوهم، فلما كثر ذٰلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره. واختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في رواية عباس الدوري وأحمد بن أبي يحيى: ضعيف، وقال في رواية عثمان الدارمي: ثقة. لكن قال جعفر بن أبان: سألت يحيى بن معين عن قَزَعَة بن سويد، فقال: ليس بشيء. وعاصمُ بنُ مَخْلَد من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: شيخ مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، تفرد عنه قَزَعَة بن سويد. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقد خالف فيه الأشيب -وهو حسن بن موسى- يزيدَ بنَ هارون، فقال: عن أبي عاصم، بدل عاصم بن مخلد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آده، وهو من صنعاء دمشق.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٣٩، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٨٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال العقيلي: عاصم بن مخلد عن أبي الأشعث لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به.

وأخرجه البزار (٢٠٩٤) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٧١٣٣) من طريقين عن قَزَعَة بن سويد، به. =

. . . . . .

= وقد تابع عبدُ القدوس بنُ حبيب الكَلاَعيُّ عاصمَ بنَ مَخْلَد عند البغوي في «الجعديات» (٣٤٩٢)، لكنها متابعة لا يُفرح بها، لأن عبد القدوس هٰذا مُجْمَعٌ على ترك حديثه كما ذكر الفَلاّس، وكذبه ابنُ المبارك.

وأورده ابنُ الجوزي في «الموضوعات»، وأعلَّه بقَزَعة بن سويد وعاصم بن مَخْلَد، فتعقَّبه الحافظُ ابنُ حجر في «القول المسدد» ص٧٥-٧٦، بقوله: ليس في شيء من هٰذا ما يقضي على هٰذا الحديث بالوضع، إلا أن يكون استنكر عدم القبول من أجل فِعْل المباح، لأن قَرْضَ الشعرِ مُبَاحٌ، فكيف يُعاقَبُ فاعلُه بأن لا تُقْبَل له صلاة؟! فلو علَّل بهٰذا لكان أَلْيَقَ به من تعليله بعاصم وقَزَعة، لأن عاصماً ما هو من المجهولين كما قال، بل ذكره ابن حبان في «الثقات»، وأما كونه تفرد برواية هذا عن أبي الأشعث، فليس كذلك، فقد تابعه عليه عبد القدوس بن حبيب عن أبي الأشعث، ولكن عبد القدوس ضعيف جداً، كذبه ابنُ المبارك، فكأن العقيلي لم يعتد بمتابعته.

قلنا: وكيف يعتد الحافظ بمتابعة عبد القدوس، وقد ذكر أنه ضعيف جداً كذبه ابن المبارك وذكر في «التعجيل» أن عبد القدوس كأنه سرقه من عاصم! ثم هل يرفع الجهالة عن الرواي ذكرُ ابنِ حبان له في «الثقات» ومعروف أنَّ من عادته توثيق المجاهيل.

ثم نقل الحافظ أقوال أئمة الجرح والتعديل في قَزَعَة بن سويد، وقال: فالحاصل من كلام هؤلاء الأئمة فيه أن حديثه في مرتبة الحسن والله أعلم.
قلنا: قد أطلق هو القول بتضعيفه في «التقريب».

ثم قال الحافظ: وقد وجدتُ هذا الحديث من طريق أخرى عن أبي الأشعث، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» [٢/٢٦٣]، فقال: سألت أبي عن حديث رواه موسى بن أيوب، عن الوليد بن مسلم، عن الوليد بن سليمان، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبد الله بن عمرو يرفعه، قال: «من قَرَضَ بيت شِعْرٍ بعد العشاء لم تقبل له صلاةٌ حتى يصبح» فقال: هذا خطأ، الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه، يقولون: عن عبد الله بن عمرو فقط، يعني موقوفاً، =

١٧١٣٥- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبدُ الحميد يعني ابنَ بَهْرام، قال: حدثنا شَهْر- يعني ابنَ حوشب-، حدثني ابن غَنْم

أن شدادَ بن أوس حدثه عن حديث رسول الله ﷺ: «لِيَحْمِلَنَّ شِرارُ هٰذِهِ الأمَّةِ على سَنَنِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلِ الكِتابِ حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ»(١).

١٧١٣٦- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا قَزَعة، قال: حدثني

= قلت: الغلط ممن؟ قال: من موسى.

قلنا: كلامُ الحافظ إن أخرج الحديث من الوضع، فإنه لا يخرجه من الضعف الشديد، لما سبق ذكره، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لضعف شهر بن حوشب، وباقي رجاله ثقات. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وابن غنم: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧١٤٠)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٥٧ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله مختلف فيهم!.

وله أصل في الصحيح سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٨٠٠) بلفظ: «لتتبعن سنَن الذين من قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم» قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: «حذو القُذَّة»: بضم قاف وتشديد ذال معجمة: ريش السهم. والمعنى: فيساوونهم مساواة القذة بالقذة. أي: كما يقدر كل واحد منهما على قدر صاحبها ويقطع، وهو مثل يضرب للشيئين يستويان ولا يتفاوتان. وفسر في القاموس القذة: بأذن الإنسان والفرس أيضاً. والله تعالى أعلم.

حمَيد الأعرج، عن الزهري، عن محمود بن لَبِيد

عن شداد بن أَوْس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضُرْتُمْ مَوْتَاكُم، فَأَغْمِضُوا البَصَر، فإنَّ البَصَر يَتْبَعُ الروحَ، وقولوا خَيْراً: فإنَّهُ يُؤَمَّنُ على ما قالَ أَهْلُ المَيِّتِ[1]»[2].

١٧١٣٧- حدثنا حسنُ الأشيب قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة قال: حدثناه عُبيد الله بن المُغيرة، عن يعلى بن شداد بن أوس قال:

قال شدادُ بنُ أوس: كان أبو ذر يسمعُ الحديثَ من رسول الله

---

(١) في (ق): أهل البيت.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف قزعة -وهو ابن سويد بن حُجير الباهلي- وقد بينا حاله في الرواية (١١٧٣٤)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمود بن لبيد، فإنه من رجال مسلم. وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». حميد الأعرج: هو ابن قيس.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٥)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٢١٦، والطبراني في «الكبير» (٧١٦٨)، وفي «الأوسط» (١٠١٩) و(٥٩٧٢)، وفي «الدعاء» (١١٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٨٧، والحاكم ١/٣٥٢ من طرق عن قزعة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

وجاء في جميع المصادر عدا رواية ابن عدي والطبراني في «الأوسط»: «أهل البيت»، وهي رواية نسخة (ق).

ويشهد له حديث أم سلمة عند مسلم (٩٢٠) قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق بصره فأغمضه، ثم قال: «إن الروح إذا قبض تبعه البصر» فضجّ ناسٌ من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون».

ﷺ فيه الشِّدَّة، ثم يخرجُ إلى قومه يُسلم عليهم[1]، ثم إنَّ رسول الله ﷺ يُرَخِّصُ فيه بعدُ، فلم يسمعه أبو ذر، فيتعلَّقُ أبو ذر بالأمر الشديد[2].

١٧١٣٨- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلَابة، عمن حدثه

عن شداد بن أوس أن رسولَ الله ﷺ أتى على رجل يَحْتَجِمُ في البقيع لثمان عشرة خَلَتْ مِن رمضان وهو آخذ بيدي، فقال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[3].

١٧١٣٩- حدثنا محمدُ بنُ جعفر قال: حدثنا شعبة، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث

---

(١) وقعت العبارةُ في (م): يسلم لعله يشدد عليهم. بإقحام عبارة «لعله يشدد»، ولم ترد في أيٍّ من النسخ الخطية، ولا في مصادر التخريج، ويظهر أنه قد كتبها ناسخ يضبط كلمة «يسلم»، فأُدرجت في المتن، والله أعلم.

(٢) حديث حسن، حسن الأشيب -وهو ابن موسى، وإن روى عنه ابن لهيعة بعد الاختلاط- متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات. عبيد الله بن المغيرة: هو ابن معيقيب السبئي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٦٦) من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٥٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ابنُ لهيعة، وهو ضعيف، رواه الطبراني في «الكبير».

(٣) حديث صحيح. والرجل المبهم الذي حدَّث أبا قلابة هو أبو الأشعث الصنعاني، كما سلف في الحديث (١٧١١٢) ومكرراته. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، وأيوب: هو السختياني.

عن شداد بن أوس، قال: ثِنتان حفظتهما من[1] رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ الله كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شيءٍ، فإذا قَتَلْتُم فأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذَبَحْتُمْ فأَحْسِنُوا الذَّبيحة[2]، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَه»[3].

١٧١٤٠- حدثنا أبو النضر قال: حدثنا عبدُ الحميد -يعني ابن بَهْرام- قال: قال شَهْرُ بنُ حَوْشَب: قال ابن غَنْم:

لما دَخَلْنا[4] مسجدَ الجابيةِ أنا وأبو الدرداء لَقِيَنا عُبَادَةُ بنُ الصامت، فأخذ يميني بشماله وشمالَ أبي الدرداء بيمينه، فخرج

---

(١) في (ظ١٣): عن.

(٢) في (ق) و(م): الذبحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٧١١٣) غير أن شيخ أحمد هنا محمد بن جعفر وشيخه شعبة.

وأخرجه مسلم (١٩٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٠ من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١١٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٧٠)، وأبو داود (٢٨١٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٩-١٩٠ و١٩٠، والطبراني في «الكبير» (٧١١٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٦٠-٦١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٨٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني (٧١٢٣) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، به.

وسلف برقم (١٧١١٣).

(٤) في (ص) وهامش (س): دخلت.

يمشي بيننا ونحن نَنْتَجِي[1] والله أعلمُ بما[2] نَتَنَاجَى[3] وذاك[4] قولُه، فقال عبادةُ بنُ الصامت:

لئن طال بكما عُمُرُ أحدِكما أو كلاكُما لَتُوشِكان أن تَرَيا الرجلَ ٤/١٢٦
من ثَبَجِ المسلمين -يعني من وسط- قرأ القرآن على لسانِ محمد ﷺ. فأعاده وأبداه، وأحلَّ حلالَه، وحَرَّمَ حرامه، ونزل عند[5] منازله، أو قرأه على لسان أخيه قراءة على[6] لسان محمد ﷺ فأعاده وأبداه، وأحلَّ حلاله، وحرَّم حرامه، ونزلَ عند منازِلِه، لا يَحُورُ فيكُم إلا كما يَحُور رأسُ الحمارِ الميت. قال: فبينا نحنُ كذٰلك إذ طَلَعَ شدّادُ بنُ أوس وعَوْفُ بنُ مالك، فجلسا إلينا، فقال شداد: إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم أيها الناسُ لَمَا سمعتُ من رسولِ الله ﷺ يقول: «مِنَ الشَّهْوَةِ الخَفِيَّةِ والشِّرْكِ» فقال عبادةُ بنُ الصامت وأبو الدرداء: اللّهُمَّ غَفْراً، أو لم يكن رسولُ الله ﷺ قد حدثنا: «إنَّ الشيطانَ قد يَئِسَ أن يُعْبَدَ في جزيرة العرب»؟ فأما الشهوةُ الخفيةُ فقد عرفناها، هي شهواتُ الدنيا من نسائها وشهواتها، فما هذا الشِّرْكُ الذي تُخَوِّفُنا به

---

(١) في (ق): نتناجى.
(٢) في (ظ١٣) و(م): فيما. وهي نسخة في (س).
(٣) في (ق): نتناجاه.
(٤) في (ظ١٣): ذاك. يعني دون واو.
(٥) لفظ «عند» ليس في (ظ١٣).
(٦) في (ظ١٣) و(ق): أو قرأه عن لسان آخر قرأه عن.

يا شداد؟ فقال شداد: أرأيتُكُم لو رأيتُم رجلاً يُصلي لرجل، أو يصومُ له، أو يتصدقُ له، أَتَرَوْنَ أنه قد أشرك؟ قالوا: نعم والله، إنَّ من صلّى لرجل، أو صام له، أو تصدَّق له، لقد[1] أشرك. فقال شداد: فإني قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى يُرَائي فَقَدْ أَشْرَكَ، ومَنْ صامَ يُرائي فَقَدْ أَشْرَكَ، ومَنْ تَصَدَّقَ يُرائي فَقَدْ أَشْرَكَ». فقال عوفُ بنُ مالك عند ذٰلك: أفلا يَعْمِدُ إلى ما ابتُغيَ فيه وجهُه من ذٰلك العملِ كُلِّه، فَيَقْبَل ما خَلَصَ له، ويَدَعَ ما يُشْرَكُ[2] به؟ فقال شدادٌ عند ذٰلك: فإني قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يقولُ: أنا خيرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أُشْرِكَ بي، مَنْ أَشْرَكَ بي شَيْئاً فإنَّ حَشْدَهُ عَمَلَهُ قَلِيلَهُ وَكَثِيرَه لِشَرِيكِهِ الذي أَشْرَكَهُ[3] بِهِ، وأَنا عَنْهُ غَنِيٌّ»[4].

---

(١) في (ق): فقد.

(٢) في (ق) وهامش (س): أُشْرِكَ.

(٣) في (ق) و(م): أشرك.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، قال صالح بن محمد البغدادي: روى عنه عبد الحميد بن بهرام أحاديث طوالاً عجائب. قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات غير أن عبد الحميد بن بهرام -وهو الفزاري- وإن كان ثقة، عابوا عليه كثرة روايته عن شهر. ابن غَنْم: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطبراني في «الكبير» (٧١٣٩)، والحاكم ٤/٣٢٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٦٨-٢٦٩، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤٤) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٢٠) عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن شداد بن أوس، به، لم يذكر ابن غنم في الإسناد. قال أبو بشر =

. . . . . .

=عقيبه: وجدت هٰذا الحديث في كتاب لأبي داود عن عبد الحميد، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن شداد، وهو الصحيح، والحديث مختصر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٢٠-٢٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وثقه أحمد وغير واحد، وبقية رجاله ثقات.

وسلف مختصراً بنحوه برقم (١٧١٢٠).

وقوله: «أنا خير قسيم لمن أشرك بي» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف بإسناد صحيح برقم (٧٩٩٩)، فيصحُّ به.

قال السندي: قوله: ننتجي، أي: نتكلم فيما بيننا سِرّاً.

فأعاده، أي: أعاد القرآن وكرره.

لا يَحُور: لا يرجع فيكم بخير ولا ينتفع بما حفظه من القرآن.

غَفْراً، بالنصب، أي: اغفر غفراً.

أفلا يعمد، أي: الله تعالى، أي: أفلا يَقْسِمُ الله تعالى العمل فيقبل حصته.

«خير قسيم لمن أُشْرِكَ بي» على بناء المفعول، وأما: «من أشرك» فعلى بناء الفاعل.

فإن حشده، أي: فإن جَمْعَ ذٰلك الرجل عملَه، أي: عملُه مجموعاً لشريكه.

حديث العِرباض بن سارية[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧١٤١- حدثنا يحيى بنُ سعيد ووكيع، قالا: حدثنا هشام، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن مَعْدان

عن العِرْباض بن سارية، أن رسول الله ﷺ كان يستغفرُ للصف المُقَدَّم ثلاثاً، وللثاني مرة[2].

---

(١) العِرْباض بن سارية قال السندي: السُّلَمي أبو نُجيح، صحابي مشهور، من أهل الصُّفَّة، وهو ممن نزل فيه قوله تعالى: ﴿ولا على الذين إذا ما أتوك لِتَحْمِلَهم﴾ [التوبة: ٩٢]. ثم نزل حمص، وكان قديم الإسلام جداً، قيل: مات في فتنة ابنِ الزُّبير، وقيل بعد ذلك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، خالد بن معدان إنما يرويه عن جبير بن نُفَير، عن العرباض، كما سيأتي مصرحاً به في الرواية (١٧١٥٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهشام: هو ابن عبد الله الدَّسْتوائي، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٣)، والدارمي ١/ ٢٩٠، وابن ماجه (٩٩٦)، وابن خزيمة (١٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٣٩)، والحاكم ١/ ٢١٤ من طرق عن هشام، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال: على شرطهما! وقد وهم الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٨٧، حيث جعل رواية ابن ماجه -وهي من طريق هشام- من طريق خالد بن معدان، عن جبير بن نُفَير، عن العرباض بن سارية.

وقد قال الطبراني بإثر روايته: لم يذكر هشامٌ في الإسناد جبير بنَ نُفَير.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٤٥٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني =

١٧١٤٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا معاويةُ -يعني ابن صالح- عن ضَمْرَةَ بنِ حبيب، عن عبد الرحمٰن بن عمرو السُّلَمي

أنه سمع العِرْباضَ بن سارية قال: وَعَظَنَا رسولُ الله ﷺ موعظةً ذَرَفتْ منها العيونُ، وَوَجِلت منها القُلُوبُ، قلنا: يا رسول الله، إنَّ هٰذه لموعظةُ مُودِّع، فماذا تعهدُ إلينا؟ قال: «قَدْ تَرَكْتُكُم على البَيْضَاءِ لَيْلُها كَنَهَارِها لا يَزيغُ عنها بَعْدِي إلا هالك، ومَنْ يَعِشْ مِنْكُم، فسَيَرى اخْتِلافاً كثِيراً، فَعَلَيْكُم بما عَرَفْتُم من سُنَّتِي وسُنَّةِ الخلفاءِ الرَّاشِدِيين المَهديِّين، وعَلَيْكُم بالطَّاعَةِ، وإن[1] عَبْداً حَبَشِيّاً عَضُّوا عَلَيْها بالنَّوَاجِذ، فإنَّما المؤمِنُ كالجملِ الأَنِفِ[2] حَيْثُما انْقِيدَ انْقاد»[3].

=١٨/ (٦٣٨) عن معمر وعكرمة بن عمار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

والحديث سيأتي بالأرقام: (١٧١٤٨) و(١٧١٥٦) و(١٧١٥٧) و(١٧١٦٢).

وأخرجه البزار (٥٠٩) «زوائد» من طريق أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ استغفر للصف الأول ثلاثاً وللثاني مرتين وللثالث مرة، وأيوب بن عتبة ضعيف، وقد قال البزار: حديث العرباض أصح.

قال السندي: قوله: يستغفر للصف المقدم ثلاثاً ترغيباً للناس في التقدم، وتخصيصاً له بمزيد الاستحقاق للمغفرة.

(١) في هامش (س): ولو.

(٢) في (س): الآنف، وكلاهما بمعنى.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن، عبد الرحمٰن بن عمرو السلمي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي =

. . . . . .

=في «الكاشف»: صدوق، وقد صحّح حديثه الترمذي، والحاكم، والذهبي، وأبو نعيم فيما نقله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ٢/١٠٩، والبزار فيما نقله ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٨٣، وابن عبد البر، وقد تابع عبد الرحمن بن عمرو السُّلَمي هذا حُجر بن حجر الكلاعي فيما سيرد برقم (١٧١٤٥)، وعبدُ الله بن أبي بلال الخزاعي فيما سيرد (١٧١٤٦)، وثمة طرق أخرى للحديث تأتي في موضعها في التخريج، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم ١/٩٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣)، وابن عبد البر في «جامع بين العلم» ص ٤٨٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٣) و(٤٨) و(٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠١٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٧، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٨٢ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وله طريقٌ ثانية عند ابن أبي عاصم (٢٨) و(٢٩) و(٥٩)، والطبراني ١٨/(٦٢٣)، أخرجاه من طريقين عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن إسماعيل ابن عياش، عن أرطاة بن المنذر، عن المهاصر بن حبيب، عن العرباض بن سارية، وهذا إسناد حسن إن ثبت سماع المهاصر من العرباض، فقد ذكره ابن حبان في «أتباع التابعين»، غير أن ابن أبي حاتم ذكر في «الجرح والتعديل» ٨/٤٣٩-٤٤٠ أن له رواية عن أبي ثعلبة الخشني، وهذا يعني أنه من التابعين، فيكون متصل الإسناد، ونقل عن أبيه قوله فيه: لا بأس به. وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهذه منها.

وله طريقٌ ثالثة عند ابن ماجه (٤٢٠)، وابن أبي عاصم (٢٦) و(٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٢٢)، والحاكم ١/٩٧ أخرجوه من طريق يحيى ابن أبي مطاع، عن العرباض بن سارية، به. ويحيى بن أبي مطاع، وإن صرح بالسماع من العرباض بن سارية، واعتمده البخاري في «تاريخه»، أنكر حفاظ =

. . . . . .

= أهل الشام سماعه منه، فيما ذكر المزي في «التهذيب»، وابنُ رجب في «جامع العلوم والحكم» ٢/ ١١٠، فالإسناد منقطع. قال ابن رجب: وقد رُوي عن العرباض من وجوه أخر.

قلنا: سيرد من طريق خالد بن معدان عن عبد الرحمٰن السُّلمي وحجر بن حجر برقم (١٧١٤٤) و(١٧١٤٥).

ومن طريق خالد أيضاً عن أبي بلال برقم (١٧١٤٦) و(١٧١٤٧). وحجر بن حجر وابن أبي بلال -وإن كانا مجهولي الحال- تشدُّ بقيةُ الطرق روايتهما.

قال أبو نعيم -فيما نقله ابن رجب-: هو حديث جيد من صحيح حديث الشاميين، ولم يتركه البخاري ومسلم من جهة إنكارٍ منهما له.

ونقل ابن عبد البر عن البزار قوله: حديث العرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين حديث ثابت صحيح، وهو أصح إسناداً من حديث حذيفة: «واقتدوا باللذين من بعدي»، لأنه مختلفٌ في إسناده، ومتكلم فيه من أجل مولى ربعي، وهو مجهول عندهم. ثم قال ابن عبد البر: هو كما قال البزار، حديث عرباض حديث ثابت، وحديث حذيفة حسن. وقال الهروي: وهذا من أجود حديث في أهل الشام، وصححه الضياء المقدسي في جزء «اتباع السنن واجتناب البدع».

وسيرد تصحيح الترمذي والحاكم له في الرواية الآتية برقم (١٧١٤٤).

وفي الباب في قوله: «قد تركتكم على البيضاء».... إلى قوله: «لا يزيغ بعدي عنها إلا هالك» عن جابر بن عبد الله عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧) بلفظ: «وقد تركتُ فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله».

وفي الباب في قوله: «ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً» عن معاوية سلف برقم (١٦٩٣٧) بلفظ: ««وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاثٍ وسبعين ملّة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي الباب في وصيته ﷺ في اتباع سنة الخلفاء الراشدين عن أبي قتادة عند مسلم (٦٨١)، وابن حبان (٦٩٠١) ولفظه عنده: «إن يطع الناس أبا بكر =

. . . . . .

= وعمر فقد أرشدوا»، وسيرد عند أحمد ٥/ ٢٩٨.

وعن حذيفة عند الترمذي (٣٦٦٣)، وسيرد ٥/ ٣٨٢، وصححه ابن حبان (٦٩٠٢)، ولفظه عنده: «إني لا أرى بقائي فيكم إلا قليلاً، فاقتدوا باللذين من بعدي -وأشار إلى أبي بكر وعمر- واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود فاقبلوه».

وفي الباب في وصية رسول الله ﷺ بالطاعة وإن عبداً حبشياً، عن أنس عند البخاري (٧١٤٢) بلفظ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشيٌّ كأن رأسه زبيبة».

وآخر من حديث أبي ذر عند مسلم(٦٤٨) (٢٤٠) بلفظ: إن خليلي ﷺ أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجدّع الأطراف.

وثالث من حديث أم الحصين الأحمسية عند أحمد ٦/ ٤٠٢، ومسلم(١٢١٨) (٣١١)، والترمذي (١٧٠٦)، ولفظه عند مسلم: «إن أمر عليكم عبد مجدع-حسبتها قالت: أسود يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا».

وعن عددٍ من الصحابة.

وفي الباب في قوله: «فإنما المؤمن كالجمل الأَنِف» عن مكحول مرسلاً عند البيهقي في«الشعب» (٨١٢٨) بلفظ: «المؤمنون هينون لينون، كالجمل الأَنِف، إن قيد انقاد، وإن أنيخ استناخ على صخرة».

وعن ابن عمر مرفوعاً عند العقيلي في«الضعفاء» (٨٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨١٢٩)، باللفظ السابق، وفي إسناده عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد، قال العقيلي: أحاديثه مناكير غير محفوظة، ليس ممن يقيم الحديث.

وقال البيهقي: الأول مع إرساله أصح.

قلنا: في إسناد المرسل سعيدُ بنُ عبد العزيز التنوخي الدمشقي، اختلط في آخر عمره، غير أنه لم يذكر الأئمةُ من سمع منه قبل الاختلاط أو بعده، =

١٧١٤٣- حدثنا حمادُ بن خالد الخياط، حدثنا معاوية -يعني ابن صالح-، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رُهْم

عن عِرْباضِ بن سارية، قال: دعاني رسولُ الله ﷺ إلى السَّحُور

= فالظاهرُ أنه لم يُحَدِّث حال اختلاطه، وهو من أخصّ أصحاب مكحول.

قال السندي: قوله: ذَرَفَت: ذَرَفَ، كضرب: إذا سال، والمراد: سال منها دموع العيون، إلا أنه نسب الفعل إلى العين مبالغةً.

ووَجِلَت من وَجِلَ كعَلِم: إذا خاف.

لموعظة مُوَدِّع: اسم فاعل من التوديع، أي المبالغةُ فيها دليل على أنك تودعنا، فزد في المبالغة.

تعهد: توصي

«على البيضاء»: صفة المِلَّة.

والمراد بقوله: «ليلها كنهارها» دوام البياض

«إلا هالك»: أي من قدَّر الله تعالى له الهلاك.

«الخلفاء الراشدين»: قيل: هم الأربعة رضي الله تعالى عنهم، وقيل: بل هم ومن سار سيرتهم من أئمة الإسلام المجتهدين في الأحكام، فإنهم خلفاء رسول الله عليه الصلاة والسلام في إعلاء الحق وإحياء الدين وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم.

«بالطاعة»: للأمير.

«عضُّوا عليها بالنواجذ»: أي على سنتي وسنة الخلفاء الراشدين، أو على الطاعة، وهو الأوفق لما بعده. والنواجذ، بالذال المعجمة: هي الأضراس، والمراد الحتم في لزوم السنة، كفعل من أمسك الشيء بين أضراسه، وعضَّ عليه منعاً له من أن ينتزع منه. «الأَنفِ»، بالمد أو القصر، وهو مجروح الأنف، وهو لا يمتنع على قائده للوجع الذي به، وهذا الكلام أنسبُ بالطاعة، ويناسب السنة أيضاً نظراً إلى أن من السُّنَّة ما هو ثقيل على النفس، فقيل: المؤمن من شأنه الطاعة في كل شيء. والله تعالى أعلم.

في رمضان، فقال: «هَلُمَّ إلى هٰذا الغَدَاءِ المبارَكِ»[1].

---

(١) حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، لجهالة الحارث بن زياد -وهو الشامي- فقد تفرد يونس بن سيف بالرواية عنه، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وقال ابن عبد البر: مجهول منكر الحديث، وباقي رجاله ثقات. معاوية بن صالح: هو ابن حُدَيْر الحضرمي، وأبو رُهم: هو أخراب بن أَسيد السَّمَعي، وهو مخضرم.

وأخرجه أبو داود (٢٣٤٤) من طريق حماد بن خالد الخياط، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (١٧١٥٢).

وله شاهد من حديث المقدام بن معد يكرب، سيأتي برقم (١٧١٩٢)، وإسناده ضعيف لتدليس بقية بن الوليد فيه.

وآخر من حديث عائشة عند أبي يعلى برقم (٤٦٧٩)، وفي إسناده معاوية ابن يحيى الصدفي، وهو ضعيف.

وثالث من حديث أبي الدرداء عند ابن حبان (٣٤٦٤) أخرجه عن أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، عن محمد بن إبراهيم أخي أبي معمر، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن ابن عباس قال: أرسل لي عمر بن الخطاب، يدعوني إلى السحور، وقال: إن رسول الله ﷺ سمّاه الغداء المبارك. وإسناده حسن، محمد بن إبراهيم أخو أبي معمر، قال موسى بن هارون الحمال -فيما نقله الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٥١- صدوق لا بأس به، ونقل عن ابن معين أنه سئل عن أبي معمر، فقال: مثل أبي معمر لا يُسأل عنه، هو وأخوه من أهل الحديث. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري شيخ الطبراني، وهو ثقة.

ورابع من حديث عمر بن الخطاب عند الطبراني في «الأوسط» (٥٠٥) أخرجه من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، عن عمرو بن الحارث، عن عبد الله بن سالم -عن الزبيدي- وهو محمد بن الوليد- عن =

١٧١٤٤- حدثنا الضَّحَّاكُ بن مَخْلَد، عن ثور، عن خالد بن مَعْدان، عن عبد الرحمٰن بن عمرو السُّلَمي

عن عِرْبَاضِ بن سارية، قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ الفَجرَ، ثم أَقبلَ علينا، فوَعَظَنا مَوْعِظَةً بَليغةً، ذَرَفَتْ لها الأعْيُنُ[1]، ووَجِلَت منها القُلوبُ، قلنا أو قالوا: يا رسول الله، كأنَّ هٰذه موعِظةُ مُوَدِّع، فأَوْصِنا. قال: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى الله والسَّمعِ والطَّاعَةِ وإنْ كانَ عَبْداً حَبَشِيّاً، فَإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنكُم يَرى بَعْدِي اختِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وسُنَّةِ الخلفاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّين، وعَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكُمْ ومُحْدَثاتِ الأمورِ، فإنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»[2].

= راشد بن سعد، عنه.

وإسحاق بن إبراهيم الزبيدي -وإن أثنى عليه ابن معين خيراً، وقال أبو حاتم: شيخ لا بأس به- قال النسائي: ليس بثقة إذا روى عن عمرو بن الحارث، وروايته هنا عنه، وعمرو بن الحارث- وهو ابن الضحاك الزبيدي- مجهول، فلم يروِ عنه غير عبد الله بن سالم، ولم يوثقه غير ابن حبان.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٢٢) من حديث أبي الدرداء كذٰلك، وقرنه بُعتبة بن عبد، وفي إسناده جبارة بن مغلس، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٠٨٦) بلفظ: «السحور أكله بركة» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «المبارك» إما لكونه في وقت مبارك، فإذا أكله باسم الله تعالى يبارك له فيه، وإما لأن الأكل معه لا تخفى بركاته ﷺ.

(١) في (ص): العيون. وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، سلف الكلام عليه برقم (١٧١٤٢)، ورجاله ثقات. =

. . . . . .

= ثور: هو ابن يزيد الحمصي.

وأخرجه الدارمي ١/ ٤٤-٤٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٤، والترمذي عقب الحديث (٢٦٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦١٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٧، والحاكم ١/ ٩٥-٩٦، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٨٢-٤٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهذا الإسناد.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح ليس له علة، وقد احتج البخاري بعبدالرحمٰن بن عمرو وثور بن يزيد، وروى هٰذا الحديث في أول كتاب الاعتصام بالسنة، والذي عندي أنهما رحمهما الله توهّما أنه ليس له راوٍ عن خالد بن معدان غير ثور بن يزيد، وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث المخرّج حديثه في «الصحيحين» عن خالد بن معدان، ووافقه الذهبي.

قلنا: إنما ذكره البخاري في أول كتاب الاعتصام الذي هو كتاب مفرد، ككتابه «الأدب المفرد»، لكنه لم يورد منه في صحيحه إلا ما يليق بشرطه فيه، ذكر ذلك الحافظ في شرح قول البخاري عقب الحديث (٧٢٧١): ينظر في أصل كتاب الاعتصام. والبخاري لم يخرج في صحيحه لعبد الرحمن السلمي، بله أن يكون قد احتج به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣١) و(٥٤) من طريقين عن ثور بن يزيد، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٤) و(٤٩)، والطبراني ١٨/ (٦٤٢) من طريق شعوذ الأزدي، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن العرباض بن سارية، به.

وسلف برقم (١٧١٤٢)، وذكرنا أحاديث الباب لفقراته هناك غير قوله ﷺ: «وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثةٍ بدعة»، ففي الباب عن جابر بن عبد الله عند مسلم (٨٦٧) (٤٣) بلفظ: «وشرّ الأمور محدثاتها، وكل بدعةٍ ضلالة».

١٧١٤٥- حدثنا الوليدُ بن مسلم، حدثنا ثورُ بنُ يزيد، حدثنا خالدُ بنُ مَعْدان قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ عمرو السُّلَمي وحُجْرُ بنُ حُجْر قالا:

٤/ ١٢٧ أتينا العرباض بن سارية وهو ممن نزلَ فيه ﴿ولا على الذين إذا ما أَتَوكَ لتَحْمِلَهُم قُلْتَ: لا أَجِدُ ما أَحْمِلُكُم عليه﴾ [التوبة: ٩٢] فسلمنا، وقلنا: أتيناكَ زائرين وعائدين ومقتبسين. فقال عرباض: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصبحَ ذاتَ يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظةً بليغةً ذَرَفَت منها العيونُ، وَوَجِلَت منها القُلُوبُ، فقال قائل: يا رسولَ الله، كأنَّ هٰذه موعظةُ مُوَدِّع، فماذا تعهدُ إلينا؟ فقال: «أُوصِيْكُمْ بتقوى الله، والسَّمْعِ والطَّاعَةِ، وإنْ كان[1] عَبْداً حَبَشِيّاً، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُم بَعْدِي فَسَيرَي اختلافاً كثِيراً، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وسُنَّةِ الخُلَفَاء الرّاشِدين المَهْدِيِّين، تمسَّكُوا بها، وعَضُّوا عَلَيْها بالنَّوَاجِذِ، وإيّاكُم ومُحْدَثاتِ الأمورِ، فإنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ[2] بِدْعةٌ، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضلالَةٌ»[3].

---

(١) لفظ «كان» ليس في (ظ١٣) ولا (ص).

(٢) في هامش (س): محدث. خ.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو الوليد ابن مسلم -وهو مدلس يدلس تدليس التسوية- وقد صرّح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه، وقد قرن بعبد الرحمٰن السلمي حُجْر بن حُجْر، وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٧، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٨٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٧٣ =

١٧١٤٦- حدثنا حَيْوَةُ بنُ شُريح، حدثنا بقية، حدثني بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن أبي بلال

عن عِرْباض بن سارية، أنه حدثهم، أن رسول الله ﷺ وعظهم يوماً بعدَ صلاة الغداة. فذكره[1].

= من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢) و(٥٧)، وابن حبان (٥)، والآجري ص ٤٦، والحاكم ١/ ٩٧ من طريق الوليد بن مسلم، به.

وسلف برقم (١٧١٤٢).

قال السندي: قوله: بليغة: من المبالغة، أي: بالغ فيها، وقيل: من المبالغة، بمعنى إيجاز الكلام مع إكثار المعنى.

«وإن كان»: أي: الأمير.

«فإنه»: .... تعليل للوصية بذٰلك، أي: وترك طاعتهم يزيد في الفتن والاختلاف، فلا ينبغي لكم ذٰلك.

«ومحدثات الأمور»: أريد بها ما ليس له أصل في الدين، وهو المراد بقوله: «كل محدثة...» وأما الأمور الموافقة لأصول الدين فغير داخلة فيها، وإن أُحدث بعده ﷺ. وهذا هو الموافق لقوله ﷺ: «وسنة الخلفاء». فليتأمل.

(١) صحيح، وهو مكرر سابقه، لكن في إسناده بقية -وهو ابن الوليد- وإن كان يدلس تدليس التسوية -وهو شر أنواع التدليس- ومثله يحتاج إلى التصريح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد- متابع- وابن أبي بلال: اسمه عبد الله، ووهم ابن ماجه فسماه خالداً، نبه عليه المزي، وهو مجهول، تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٢٤) عن أحمد بن محمد بن يحيى ابن حمزة الدمشقي، عن حيوة بن شريح، به. وتحرف فيه اسم عبد الله بن أبي بلال إلى عبد الرحمٰن. =

١٧١٤٧- حدثنا إسماعيل، عن هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بنِ أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن[1] أبي بلال

عن العِرباض بنِ سارية، أنه حدثهم أن رسولَ الله ﷺ وعظَهم يوماً بعدَ صلاة الغداة. فذكره[2].

= وأخرجه أيضاً ١٨/(٦١٨) عن موسى بن المنذر الحمصي، عن حيوة بن شريح، عن بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن ابن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، به.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٦) عن علي بن حجر، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦١٨) من طريق عمرو بن عثمان، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٤١ من طريق أبي عتبة، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٢٠ من طريق أحمد بن الفرج الحمصي، أربعتهم عن بقية بن الوليد، بإسناد سابقه -أي بذكر عبد الرحمن بن عمرو السلمي بدلاً من ابن أبي بلال- وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٨/(٦٢٠) من طريقي إبراهيم بن العلاء ومحمد ابن إبراهيم، عن بقية، وابن أبي عاصم (٣٠) مختصراً من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر، عن عبد الرحمن ابن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية، به.

وسلف برقم (١٧١٤٢)، وذكرنا هناك طرقه وأحاديث الباب.

(١) كلمة [ابن] سقطت من النسخ الخطية، استدركناها من «أطراف المسند».

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٢١)، والحاكم ١/٩٦ من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمٰن بن عمرو -وهو السلمي- عن =

١٧١٤٨- حدثنا إسماعيل، عن هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن خالد بن مَعْدان

عن العِرْباض بن سارية، أنه حدثهم أن رسولَ الله ﷺ كان يستغفرُ للصفِّ المُقَدَّم ثلاث مِرار[١]، وللثاني مرة[٢].

١٧١٤٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن سعيد بن هانىء، قال:

سمعتُ العِرباض بن سارية، قال: بعتُ من النبيّ ﷺ بَكْراً، فأتيتُه أتقاضاه، فقلتُ: يا رسول الله، اقضني ثَمَنَ بَكْري. فقال: «أجل لا أَقْضِيْكَها[٣] إلاَّ لُجَيْنِيَّةً»[٤] قال: فقضاني، فأحسن قضائي. قال: وجاءه أعرابي، فقال: يا رسول الله، اقضني بَكْري، فأعطاه رسولُ الله ﷺ يومئذٍ جملاً قد أسنَّ، فقال: يا

= العرباض بن سارية، به.

وفي رواية الطبراني: عن عمه بدلاً من عبد الرحمن بن عمرو.

قال الحاكم: هذا إسناد صحيح على شرطهما جميعاً، ولا أعرف له علة، ووافقه الذهبي!

قلنا: سلف كلام الحاكم بأبسط مما هنا في الرواية (١٧١٤٤)، وتعقبناه هناك.

(١) في (ق) وهامش (س): مرات.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٧١٤١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل: وهو ابن عُلَيّة.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): لا قضيتُكها.

(٤) رواية النسائي: «إلا نَجِيبة»، ورواية البيهقي: «إلا بُخْتِيَّة» ورواية الحاكم: «إلا لِحِينه».

رسول الله، هذا خيرٌ من بَكْري، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ خَيْرَ القَوْمِ خَيْرُهُم قَضَاءً»[1].

١٧١٥٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا معاويةُ- يعني ابن صالح-، عن سعيد بن سُويد الكلبي، عن عبد الله بن هلال السُّلَمي

عن عِرباض بن سارية، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي عند الله لَخَاتَمُ النَّبِيّين، وإنَّ آدَمَ عَلَيْه السَّلامُ لَمُنْجَدِل[2] في طِيْنَتِه، وسَأُنَبِّئُكُمْ بأَوَّلِ ذٰلِكَ دَعْوَةِ أَبي إبراهيم، وبِشَارَةِ عيسى

---

(١) إسناده صحيح، ورجاله ثقات. سعيد بن هانىء: هو الخولاني.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سعيد بن هانىء الخولاني، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩١، وفي «الكبرى» (٦٢١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٢٨٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٦، والطبراني في «الكبير» ٨/ (٦٣٦)، والحاكم ٢/ ٣٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥١، من طرق عن معاوية بن صالح، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي هريرة عند الرواية (٨٨٩٧).

قال السندي: قوله: بَكراً، بفتح فسكون: إبلاً شابّاً.

لا أقضيكها: الضمير للدراهم. إلا لُجَيْنيَّة: اللُّجَين: بضم اللام: الفضة، والياء للنسبة، وهو منصوب على الحال.

فأحسن قضائي، أي: بالزيادة على حقي، أو بعدم التأخير والمَطْل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): لمُجَدَّل. وكلاهما بمعنى.

بي، ورُؤْيا أُمِّي التي رَأَتْ، وكَذٰلِكَ أُمَّهَاتُ النَّبِيِّين تَرَيْنَ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «وكذٰلك أمهات النبيين ترين»، سعيد ابن سويد الكلبي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري: لم يصح حديثه، فذكر الحافظ في ترجمته في «التعجيل» أنه يريد هٰذا الحديث، وقال: وخالفه ابن حبان والحاكم فصححاه، وقال البزار في «كشف الأستار» ٣/ ١١٣: شامي لا بأس به. وعبد الله بن هلال السلمي لم يسمه عبدَ الله إلا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، وهو خطأ، والصواب: عبد الأعلى، نبَّه على ذٰلك عبد الله بن أحمد بإثر الرواية (١٧١٥٤)، وقد ترجمه الحسيني في «الإكمال» ص٢٥١، وقال: مجهول، ولم يترجم له الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطه، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» باسم عبد الأعلى بن هلال، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو مجهول الحال.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٦٨-٦٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٥، والطبري في «تفسيره» (٢٠٧٢) و(٢٠٧٣) و٢٨/ ٨٧، وابن حبان (٦٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٢٩)، والآجري في «الشريعة» (٤٢١)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ١٣٠ من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي برقم (١٧١٥١) و(١٧١٦٣).

وقوله ﷺ: «إني عند الله لخاتم النبيين وإن آدم عليه السلام لمنجدل في طينته» له شاهد من حديث ميسرة الفجر السالف برقم (١٦٦٢٣)، بلفظ قال: قلت: يا رسول الله متى جُعلت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد» وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية شواهده.

وقوله: «وسأنبئكم بأول ذٰلك» إلى قوله: «ورؤيا أمي التي رأت» له شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي قال: قلت يا نبي الله، ما كان أول بدء أمرك؟ =

. . . . . .

= قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منه قصور الشام»، وسيأتي ٥/ ٢٦٢، وفي إسناده الفرج بن فضالة، وهو ضعيف.

وآخر من حديث خالد بن معدان عن نفر من أصحاب النبي ﷺ عند ابن إسحاق في «السيرة» ١/ ١٧٥ -ومن طريقه أخرجه الطبري (٢٠٧٠)، والحاكم ٢/ ٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٨٣- عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، به، بلفظ: «أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى أخي عيسى، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاء له قصور الشام» وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وزيادة رؤية النور الذي أضاء له قصور الشام، ستأتي في الرواية التالية.

ويشهد لها كذٰلك حديث عتبة بن عبد السلمي، سيرد برقم (١٧٦٤٨)، وفي إسناده بقية بن الوليد، مدلس ويسوي، وقد عنعن.

وحديث حليمة السعدية عند ابن إسحاق في «السيرة» -ونقله عنه الذهبي في «السيرة النبوية» ١/ ٥١، وقال: هٰذا حديث جيد الإسناد.

قال السندي: قوله: لَمُنْجَدِلٌ، أي: ملقىً على الجدالة، وهي الأرض، أي: كان بعدُ تراباً لم يُصَوَّر ولم يخلق. وقيل، أي: مطروح على الأرض كائن في أثناء خلقته، أي: والحال أن آدم، أي: صورته من الطين مطروح على الأرض لم يُنْفخ فيه الروح بعد.

بأول ذٰلك، أي: بأول ما ظهر من أمر نبوتي.

دعوة إبراهيم: بقوله: ﴿ربنا وابعث فيهم رسولاً...﴾ [البقرة: ١٢٩].

وبشارة عيسى: بقوله: ﴿ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ [الصف: ٦].

قوله: ورأت: الظاهر أنها رؤيا بصر لا منام، فتسميتُه رؤيا كما في قوله تعالى: ﴿وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة﴾ [الإسراء: ٦٠]، ويحتمل أن تكون رؤيا منام. والله تعالى أعلم. =

١٧١٥١- حدثنا أبو العلاء -وهو الحسن بن سَوّار- قال: حدثنا ليث، عن معاوية، عن سعيد بن سُويد، عن عبد الأعلى بن هلال السُّلَمي

عن عِرْباض بن سارية قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ: يقول: «إنّي عند الله خاتَمُ النَّبِيّين»[١] فذكر مثله. وزاد فيه: أن[٢] أم رسول الله ﷺ رأت حين وَضَعَتْه نوراً أضاءَتْ منه[٣] قصورُ الشام[٤].

١٧١٥٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن معاوية- يعني ابنَ صالح-، عن يونس بن سيف، عن الحارث بن زياد، عن أبي رُهْم

عن العِرْباض بن سارية السُّلَمي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ

= قلنا: لفظ الحديث بالإسناد الصحيح في «السيرة» يشير إلى أنه رؤيا منام، ففيه: ورأت أمي حين حملت بي.

(١) في (س) و(ص) و(م): إني عبد الله وخاتم النبيين.

(٢) في (ظ١٣): وإنَّ. وأشير إلى الواو في هامش (س) على أنها نسخة.

(٣) في نسخة في (س): له.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد مكرر إسناد سابقه غير أن شيخ أحمد وشيخ شيخه هما الحسن بن سوار، وليث وهو ابن سعد، وهما ثقتان، وبينا حال بقية رجاله هناك.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ١٤٨ عن الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٨/ ٦٣٠ من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وذكرنا شواهده في الرواية السالفة.

وهو يدعو[1] إلى السحور في شهر رمضانَ: «هَلُمَّ[2] إلى الغَدَاءِ المُبارَك». ثم سمعتُه يقول: «اللّهُمَّ عَلِّمْ مُعاوِيَةَ الكِتابَ والحِسابَ وقِهِ العَذَابَ»[3].

---

(١) في (ق) و(م) وهامش (س): يدعونا.

(٢) في (ق) و(م) وهامش (س): هلموا.

(٣) حديث السحور منه حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الحارث بن زياد كما بينا في الرواية (١٧١٤٣).

وأخرجه بتمامه ابنُ خزيمة (١٩٣٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه كذٰلك يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٢٨) من طريق معاوية بن صالح، به. وسقط اسم يونس بن سيف من مطبوع «المعرفة والتاريخ».

وحديث السحور منه أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (٢٤٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٣)، وابن حبان (٣٤٦٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٩، والبزار (٩٧٧) «زوائد» من طريق معاوية بن صالح، به. وتحرف اسم يونس بن سيف في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: يوسف.

وحديث الدعاء لمعاوية أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٥٦، وقال: رواه البزار وأحمد في حديث طويل، والطبراني، وفيه الحارث بن زياد، ولم أجد من وثقه، ولم يرو عنه إلا يونس بن سيف، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم اختلاف.

وسلف حديث السحور منه برقم (١٧١٤٣).

قال السندي: قوله: الكتاب والحساب: لحاجة الأمراء إلى ذٰلك. =

١٧١٥٣- حدثنا أبو عاصم، حدثنا وهبُ بنُ خالد الحمصي، حدثتني أمُّ حبيبة بنت العرباض قالت:

حدثني أبي، أن رسول الله ﷺ حرَّمَ يومَ خيبر كلَّ ذي مِخْلَبٍ من الطير، ولحومَ الحُمُرِ الأهلية، والخَلِيسةَ، والمُجَثَّمة، وأن تُوطَأ السبايا حتى يَضَعْنَ ما في بُطُونهن[1].

= وقه العذاب: بمغفرة ما يفرط في الإمارة، إذ هي عادة لا تخلو عن شيء.

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: والخليسة، فحسن لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أم حبيبة بنت العرباض، تفرد بالرواية عنها وهبُ بنُ خالد الحمصي، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، لكن الذهبي -وقد ذكرها في «الميزان» ٦١١/٤ في فصل النسوة المجهولات- قال في ترجمة الفصل: وما علمتُ في النساء من اتُّهمت ولا من تركوها، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بن مَخْلَد.

وأخرجه الترمذي (١٤٧٤) و(١٥٦٤) مقطعاً، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤٨) و(٦٥٠) و(٦٥١)، وفي «الأوسط» (٢٤٤٣) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عرباض حديث غريب.

وتحريم كل ذي مخلب من الطير له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٩٢)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، ومن حديث خالد بن الوليد، سلف برقم (١٦٨١٦).

وتحريم لحوم الحمر الأهلية له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وتحريم الخليسة له شاهد من حديث جابر، سلف (١٤٤٦٣)، وإسناده ضعيف، ومن حديث زيد بن خالد الجهني، سلف (١٧٠٥٢)، وإسناده ضعيف. =

١٧١٥٤- حدثنا أبو عاصم، حدثنا وهبُ بنُ خالد الحمصي، قال: حدثتني أُمُّ حبيبة بنت العِرباض

عن أبيها أن رسول الله ﷺ كان يأخذُ الوَبَرة من[1] فيء الله عزَّ وجَلَّ، فيقولُ: «ما لي مِنْ هٰذا إلا مِثْلُ ما لأَحدِكم إلا الخُمْسَ، وهُوَ مَرْدُودٌ فيكم، فأدُّوا الخَيْطَ والمِخْيَط فما فَوْقَهما، وإيّاكُم والغُلُولَ، فإنَّهُ عارٌ وشَنارٌ على صاحِبِه يَوْمَ القِيَامَةَ»[2]. ١٢٨/٤

= وتحريم المُجثَّمة له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩)، وإسناده صحيح على شرط البخاري، وذكرنا بقية أحاديث الباب في حديث أبي هريرة (٨٧٨٩).

وتحريم وطء السبايا حتى يضعن ما في بطونهن له شاهد من حديث أبي الدرداء عند مسلم (١٤٤١)، ومن حديث ابن عبّاس، سلف برقم (٢٣١٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: والخَلِيسة: هي ما يُستَخلَصُ من السَّبُع، فيموت قبل أن يُذَكَّى، فعيلة بمعنى مفعولة، من خَلَسه إذا سَلَبَه.

والمُجَثَّمة بتشديد المثلثة المفتوحة، وهي التي تُصْبَرُ (أي تحبس حية)، وتُرمى إلى أن تموت.

(١) وقع في (م): الوبرة من قصة من فيء الله، بزيادة (من قصة)، ولم ترد في النسخ، ولا في «أطراف المسند» ٤/٣٣٩، ولا في مصادر التخريج.

(٢) حديث حسن لغيره، وإسناده إسناد سابقه.

وأخرجه البزار (١٧٣٤) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤٩)، وفي «الأوسط» (٢٤٤٣) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٣٣٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه أم حبيبة بنت العرباض، ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وبقية رجاله ثقات. =

قال أبو عبد الرحمٰن: وروى سفيان، عن أبي سنان، عن وهب هٰذا[1]. قال عبد الله: عبدُ الأعلى بن هلال، هو الصواب.

١٧١٥٥- حدثنا أبو جعفر وهو محمدُ بنُ جعفر المدائني، أخبرني عبّادُ ابنُ العوّام، عن سفيان بن الحسين، عن خالد بن سعد

عن العِرباض بن سارية، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجُلَ إذا سَقَى امْرَأَتَهُ مِنَ الماءِ أُجِرَ». قال: فأتيتُها،

= وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٧٢٩)، وهو حديث حسن.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/ ٣١٨ و٣١٩.

وثالث مختصر من حديث عمرو بن عبسة عند أبي داود برقم (٢٧٥٥).

ورابع من حديث ثوبان عند ابن زنجويه في «الأموال» (١٢٣٥)، وفي إسناده ليث بن أبي سُلَيم، وهو ضعيف.

وخامس من حديث المستورد الفهري عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٢١)، وإسناده ضعيف.

وسادس من حديث عمرو بن خارجة عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٢)، وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

قال السندي: قولُه: الوَبَرة، بفتحتين، أي: الشعرة.

من فيء الله عز وجل، أي: من المغانم.

مردودٌ فيكم، أي: مصروفٌ في مصارف المسلمين.

فأدُّوا: أمر من الأداء.

والمِخْيَط، كمنبر: الإبرة.

وشَنَار، بفتح وتخفيف نون: أقبح العيب والعار.

(١) سفيان: هو الثوري، وأبو سنان: هو الشيباني الأصغر سعيد بن سنان.

فسقيتُها، وحدثتُها بما[1] سمعتُ من رسول الله ﷺ[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق): ما. والمثبت من (ظ١٣) و(م) ونسخة في (س).

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين خالد والعرباض بن سارية، ورجاله ثقات غير محمد بن جعفر المدائني فمختلف فيه، وقد احتج به مسلم، وخالد بن سعد، كذا ورد اسم أبيه في هٰذه الرواية في جميع النسخ، وضُبِّبَ فوقه في (س)، وغيَّره الحافظ في «أطراف المسند» ٤/٣٣٦ إلى خالد ابن يزيد، مع أنه سماه في «التهذيب» خالد بن زيد، وقال: وقيل: ابن يزيد، وهو وهم، متابعاً في ذٰلك المزي، وقد سمى أباه زيداً ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٣٣١-٣٣٢ -ونقل عن أبيه قوله: ما به بأس. وسمى أباه يزيدَ البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٣/١٧٨-١٧٩. وهو عند العقيلي خالد بن شريك، وتابعه الذهبيُّ في «الميزان»، وقال: لا يُدرى من هو، وحكاه عنه الحافظ في «اللسان»، ولم يُعَقِّب عليه، مع أنه ذكر في «التهذيب» أنه سماه في «لسان الميزان» خالد بن يزيد، ورفع في نسبه، فقال: ابن معاوية بن أبي سفيان. وهٰذا اضطرابٌ في اسم والد خالد، والظاهرُ أنَّ الصواب فيه خالد بن زيد -كما ذكر المزي والحافظ- أبو عبد الرحمٰن الشامي، وهو من رجال «التهذيب»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، وقال أبو حاتم: ما به بأس، وذكره ابنُ حبان في «الثقات».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٧٨، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤٦)، وفي «الأوسط» (٨٥٨) عن أحمد بن يحيى الحلواني، كلاهما عن سعيد بن سليمان -وهو الواسطي- عن عباد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/٦ عن الحسن بن علي بن النعمان، عن سعيد بن سليمان، عن عباد، به، لكنه قال: خالد بن شريك.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٦٤٦) أخرجه عن عمرو بن إسحاق -وهو ابن إبراهيم بن العلاء المعروف بابن زبريق الحمصي- عن محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثني أبي، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن العرباض بن سارية، به، وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً، محمد=

١٧١٥٦- حدثنا حسنُ بنُ موسى قال: حدثنا شَيْبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن[1] خالد بن مَعْدان حدثه، أن جُبَيْر بن نُفَير حدثه

أن العِرْباض حدثه -وكان العِرْباض بنُ سارية من أصحاب الصُّفَّة- قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الصف المُقَدَّم ثلاثاً، وعلى الثاني واحدة[2].

= ابن إسماعيل بن عياش، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه شيئاً، حملوه على أن يحدث فحدث.

وقال أبو داود: لم يكن بذاك، قد رأيته، وسألتُ عمرو بن عثمان عنه فذَمَّه.

وقال الحافظ في «التقريب»: عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع، قلنا: فلا يعتد بتصريحه بسماعه من أبيه لا سيما أنه من طريق عمرو بن إسحاق شيخ الطبراني، ولم نقف له على ترجمة.

ويقويه حديثُ سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٥٦)، ومسلم (١٦٢٨) (٥)، وسلف برقم (١٥٢٤)، ولفظه: «يا سعد لن تُنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله إلا أُجِرْتَ عليها، حتى اللقمة تجعلُها في في امرأتك»، ولفظه عند البخاري: «حتى ما تجعل في في امرأتك صدقة».

وفي الباب كذلك عن المقدام بن معدي كرب، سيرد (١٧١٧٩)، ولفظه: «وما أطعمتَ زوجتَكَ فهو لك صدقة».

وعن عمرو بن أمية الضمري، سيأتي (١٧٦١٨)، ولفظه: «ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة».

قال السندي: قوله: «إذا سقى امرأته من الماء»: يحتمل أن المراد أنه مأجور في كل ما ينفق على أهله حتى الماء، ويحتمل أن المراد الجماع، أي: إنه مأجور في الجماع إذا نوى به إحصان نفسه وأهله، والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): أخبرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، جُبَير بن نفير من رجاله، وباقي رجاله من رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال أصحاب السنن. حسن بن =

١٧١٥٧- حدثنا حَيْوةُ بنُ شُريح، حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، حدثنا بَحِيْرُ ابنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبَير بن نُفَير

عن العرباض بن سارية، عن رسول الله ﷺ، أنه كان يُصَلِّي على الصف الأول ثلاثاً، وعلى الذي يليه واحدة[1].

١٧١٥٨- حدثنا هيثم بنُ خارجة قال: حدثنا ابنُ عياش -يعني إسماعيل-، عن[2] صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن ميسرة

عن العرباض بن سارية قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قالَ الله عَزَّ وجَلَّ: المُتحابونَ بِجَلالي[3] في ظِلِّ عَرْشِي يَوْمَ

= موسىٰ هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي.

وأخرجه الدارمي ١/ ٢٩٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٣ من طريق حسن ابن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٩، وابن حبان (٢١٥٨) و(٢١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٣٧) من طرق عن شيبان، به.

وقد سلف برقم (١٧١٤١).

(١) حديث صحيح، بقية بن الوليد -وإن كان مدلساً ويسوي- متابع، كما سيرد في الرواية (١٧١٦٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات. حيوة بن شريح: هو ابن يزيد الحضرمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٢-٩٣، وفي «الكبرى» (٨٩١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٢ من طريقين عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧١٤١).

(٢) في (ق) وهامش (س): حدثنا.

(٣) في (ق): في جلالي، وهو الموافق لرواية الطبراني.

لا ظِلَّ إلا ظِلِّي»[1]. قال عبدُ الله: وأحسبني قد سمعتُه

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، من أجل إسماعيل بن عياش فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها، وبقيةُ رجاله ثقات.

عبد الرحمٰن بن ميسرة: هو أبو سلمة الحمصي، روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو من شيوخ حريز، وكلهم ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤٤) عن عبد الله بن أحمد، وإدريس ابن عبد الكريم الحداد، كلاهما عن هيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٨/(٦٤٤) من طريق داود بن عمرو الضبي، عن إسماعيل ابن عياش، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٧٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسنادهما جيد.

وفي الباب:

عن أبي هريرة عند مسلم (٢٥٦٦)، وابن حبان (٥٧٣)، والبزار (٣٥٩٣).

وعن عمرو بن عبسة، سيرد ٤/٣٨٦، والحاكم ٤/١٦٩.

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٢٣٩.

وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/٣٤٣، والطبراني في «الكبير» (٣٤٣٣).

وعن رجل من الأشعريين، يقال له: مالك أو ابن مالك عند أبي يعلى (٦٨٤٢).

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الأوسط» (١٣٥٠).

وعن أبي أيوب عند الطبراني في «الكبير» (٣٩٧٣).

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٥٢٧).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٦٨٦).

وعن ابن عمر عند الحاكم في «المستدرك» ٤/١٧٠-١٧١.

وعن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ١/٥.

قال السندي: قوله: بجلالي، أي: لأجلي ولوجهي، لا للهوى. =

منـه[1].

١٧١٥٩- حدثنا حيوةُ بنُ شُريح يعني ابن يزيد الحضرمي ويزيدُ بنُ عبد ربه، قالا: حدثنا بَقِيَّة، قال: حدثني بَحِيْرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن أبي بلال

عن عرباض بن سارية، أن رسولَ الله ﷺ قال: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ والمُتَوَفَّونَ على فُرُشِهِمْ إلى رَبِّنا عَزَّ وجَلَّ في الذينَ يُتوَفَّونَ من الطاعونِ، فيقول الشُّهَداءُ: إخوانُنا قُتِلُوا كما قُتِلْنا، ويقولُ المُتوفَّون على فُرُشِهم: إخوانُنا ماتوا على فُرُشهم كما مِتْنَا على فَرُشنا[2]، فيقولُ ربُّنا عز وجل: انْظُرُوا إلى جِراحِهم، فإنْ أَشْبَهَتْ جِراحُهُم جِراحَ المقتولينَ، فَإِنَّهم مِنْهم ومعهم، فإذا جراحُهُم قد أَشْبَهَتْ جِراحَهم»[3].

= إلا ظلي، أي: الظل الذي لا يمكن لأحد إلا بإذني، فالإضافة لأدنى ملابسة، ويحتمل أن يكون بتقدير المضاف ليوافق السابق، أي: إلا ظل عرشي.

(١) قد سلف أن الطبراني رواه عن عبد الله بن أحمد، عن الهيثم بن خارجة، فهو قد سمعه منه.

(٢) قوله: «على فرشنا» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابنُ أبي بلال، انفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول، ومع ذٰلك فقد حسنه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ١٩٤. بقية -وهو ابن الوليد، وإن كان يدلس ويسوي وقد عنعن- متابع في الرواية (١٧١٦٤)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٦، والطبراني في =

١٧١٦٠- حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، قال: حدثني بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن أبي بلال

عن عرباض بن سارية، أنه حدثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ المُسَبِّحاتِ قبل أن يَرْقُد، وقال: «إنَّ فِيهِنَّ آيةً أَفْضَلُ مِن أَلْفِ آية»[1].

=«الكبير» ١٨/ (٦٢٦) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٢/ ٣٤٦ كذٰلك، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٣٧-٣٨ من طرق عن بقية، به.

وسيرد برقم (١٧١٦٤).

وله شاهد من حديث عُتْبة بن عبد السُّلَمي، سيرد برقم (١٧٦٥١).

وقد ثبت أن الطاعون شهادة من حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فإن أشبهت جِراحهم، بكسر الجيم، ولعلها تشبه في أنها تسيل دماً لونه لون الدم، وريحه ريح المسك، ثم لعل مقصود الأموات على الفرش أن يعطيهم الله تعالى درجة الشهداء كما أعطى المطعونين مع أنهم ليسوا بشهداء لا أن لا يعطي المطعونين، فلينظر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، لجهالة ابن أبي بلال -وهو عبد الله- فلم يرو عنه غير خالد بن معدان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولعنعنة بقية بن الوليد، فهو يدلس ويسوي، ومثله يحتاج إلى التصريح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد. وباقي رجال الإسناد ثقات، والصحيح إرساله كما سيرد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١) و(٣٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٤٩) و(١٠٥٥٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٣) و(٧١٤)- ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٢٥)، وابن =

١٧١٦١- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُريح بن عبيد قال:

قال العرباضُ بنُ سارية: كان النبيُّ ﷺ يخرج إلينا[1] في الصُّفَّة وعلينا[2] الحَوْتَكِيَّةُ، فيقول: «لَوْ تَعْلَمُونَ ما ذُخِرَ[3] لَكُم ما حَزِنْتُمْ على ما زُوِيَ عَنْكُم، وليُفْتَحَنَّ[4] لكم فارِسُ والرُّومُ»[5].

= السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٠٣) و(٢٥٠٤) من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٥)- من طريق معاوية بن صالح، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن النبي ﷺ، مرسلاً. وهٰذا إسناد صحيح. وجاء عند النسائي عقب الحديث: قال معاوية: إن بعض أهل العلم كانوا يجعلون المُسَبِّحات ستاً: سورة الحديد والحشر والحواريين (يعني الصف) وسورة الجمعة والتغابن وسبح اسم ربك الأعلى.

قال السندي: قوله: يقرأ المُسَبِّحات، أي: السور المُصَدَّرة بالتسبيح، مثل: سبَّح لله، أو يُسَبِّح لله، أو سَبِّح اسم ربك، أو سبحان الذي أسرى بعبده.

آية: لعلها: ﴿هو الله الذي لا إلٰه إلا هو....﴾ [الحشر: ٢٢-٢٤] إلى آخر السورة، والمراد بالآية القطعة، وكان يُبهمها ترغيباً لهم في قراءة الكل.

(١) في (م): علينا.

(٢) في هامش (س): وعليه. نسخة.

(٣) في (ق): ادخر.

(٤) في (ظ١٣): لتفتحن.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، شُريح بن عبيد لم يدرك العرباض بن سارية، =

١٧١٦٢- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن بَحِيْر بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبَير بن نُفَير

عن العِرْباض بن سارية قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ على الصف المُقَدَّم ثلاثاً، وعلى الذي يليه واحدةً[1].

=قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٩٠: سمعت أبي يقول: شُريح بن عبيد الحضرمي لم يدرك أبا أمامة، ولا الحارث بن الحارث ولا المقدام، وسمعته يقول: شُريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري مرسل. قلنا: والمقدامُ بن معديكرب أحدث وفاةً من العرباض بن سارية، فألا يدرك العرباض من باب أولى. وإسماعيلُ بن عياش صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها. وضمضم بن زُرعة -وهو ابن ثُوَب الحمصي- انفرد أبو حاتم بتضعيفه، ووثقه غيره، فهو حسنُ الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٤ من طريق إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٦٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله وُثِّقوا.

قال السندي: قوله: الحوتكية: في «القاموس» الحوتكيةُ: عِمَّةٌ تعتمُّها العرب ومنه هٰذا الحديث.

ذخر، أي: في الآخرة، أو في الدنيا، أو فيهما، وآخر الحديث يريد الثاني.

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده وهٰذه منها، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٨١٦) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧١٤١)، وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم =

١٧١٦٣- حدثنا أبو اليمان الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا أبو بكر، عن سعيد ابن سُويد

عن العِرباض بن سارية السُّلَميِّ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنّي عند الله في أُمِّ الكِتابِ لَخَاتَمُ النَّبِيِّين، وإنَّ آدَمَ لَمُنْجدِلٌ[1] في طِيْنَتِهِ، وسَأُنَبِّئُكُمْ[2] بتأويلِ ذٰلك، دَعْوَةُ أَبِي إبْراهِيْمَ، وبِشارَةُ عيسى قَوْمَه، ورُؤيا أُمِّي الّتي رَأَتْ أَنَّهُ خَرَجَ مِنْها نُورٌ أَضاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ، وكَذٰلِكَ تَرى أُمَّهاتُ النَّبِيين صَلَواتُ الله عَلَيْهِم»[3].

= (١٧١٥٦).

(١) في (ظ١٣): منجدل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): وسوف أنبئكم.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «وكذٰلك ترى أمهاتُ النبيين صلوات الله عليهم» وهٰذا إسناد ضعيف، بين سعيد بن سويد -وهو الكلبي- والعرباض بن سارية عبد الأعلى بن هلال السلمي كما في الرواية (١٧١٥٠) و(١٧١٥١)، وأبو بكر -وهو ابن عبد الله بن أبي مريم- ضعيف، وقد قال البيهقي في «الدلائل» ١/ ٨٣: وقد قصر أبو بكر بن أبي مريم بإسناده، فلم يذكر عبد الأعلى بن هلال، وقصَّر بمتنه فجعل الرؤيا بخروج النور منها وحده. قلنا: لم يقصر في متنه كما هو ظاهر في هٰذه الرواية، إنما قصَّر من روى عنه البيهقي. وبسطنا حال بقية رجاله في الرواية (١٧١٥٠).

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧١)، والحاكم ٢/ ٦٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٨٣ من طريق الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: أبو بكر ضعيف. ووقع تحريف في مطبوع الطبري يصحح=

١٧١٦٤-حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن أبي بلال

٤/١٢٩ عن العرباض بن سارية، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «يَخْتَصِمُ الشُّهَداءُ والمُتَوَفَّونَ على فُرُشِهم إلى الله عز وجل في الذين ماتوا من الطّاعون، فيقولُ الشهداء: إخوانُنا قُتِلوا، ويقول المُتَوَفَّون على فرُشهم: إخوانُنا ماتوا على فُرُشِهم كما مِتْنا، فَيَقْضي الله عز وجل بينهم: أن انْظُروا إلى جراحات المطعونين[1]، فإنْ أَشْبهتْ جراحات الشُّهَداءِ، فَهُمْ مِنْهُم، فَيَنْظُرُونَ إلى جراحِ[2] المطعونين، فإذا هي[3] قد أَشْبَهَت[4]، فَيُلْحَقُون معهم»[5].

= من هنا.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٩)، والبزار (٢٣٦٥) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٣١) من طرق عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وذكرنا شواهده في الرواية السالفة برقم (١٧١٥٠).

(١) وقع في النسخ «المطعنين» في الموضعين، وضُبِّب فوقها في (س)، وجاء في هامشها «المطعونين» نسخة. فأثبتنا هٰذه النسخة لأنها الوجه.

(٢) في (ق) وهامش (س): جراحات.

(٣) في النسخ: هم، والمثبت من هامش (ظ١٣)، وهو الموافق لرواية الطبراني، وللزيادة الواردة بعد فعل «أشبهت» في بعض النسخ كما في التعليق الذي بعده.

(٤) في (ص) و(ق) ونسخة في هامش (س): أشبهت جراحات الشهداء.

(٥) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أبي بلال، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٧١٥٩)، وبقية رجاله ثقات غير إسماعيل بن عياش، =

حديث أبي عامر الأشعري[1]

١٧١٦٥- حدثنا عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثنا مالكُ بنُ مِغْول، حدثنا عليُّ بنُ مُدْرِك

= فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٢٦) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك من طريقين عن إسماعيل بن عياش، به.

وقد سلف برقم (١٧١٥٩)، وذكرنا هناك شاهده الذي يحسن به، وأشرنا إلى أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قد أشبهت، أي: جراحَهم، فالعائد هو الضمير المفهوم، ومثلُه قوله تعالى: ﴿والذين يُتَوَفَّون منكم﴾، إلى قوله: ﴿يتربصن﴾ [البقرة: ٢٣٤]، أي: أزواجهن.

(١) قال الحافظ في «أطراف المسند» ٧/ ٢٥: واسمه عبيد -وقيل: عبد الله- بن وهب، وقيل: ابن هانىء، وليس بعم أبي موسى الأشعري. قلنا: وقد وهم السندي، فظنه أخا أبي موسى الأشعري، وإنما أخوه رجلٌ آخر، وفي الصحابة خمسةٌ يُدعى كُلٌّ منهم أبا عامر الأشعري، ذكرهم جميعاً الحافظُ في «الإصابة» في الكنى، وذكر في ترجمة أبي عامر هٰذا -صاحب هٰذا المسند- أنه أخرج حديثَه الترمذيُّ من طريق عبد الله بن ملاذ (تحرف فيه إلى معاذ)، عن نُمير بن أوس، عن مالك بن مسروح، عن عامر بن أبي عامر الأشعري، عن أبيه، وهو الحديث الوارد هنا برقم (١٧١٦٦)، وقد فات الحافظَ أن يعزوه إلى الإمام أحمد.

عن أبي عامر الأشعري قال: كان رجلٌ قَتَلَ منهم بأَوْطاس، فقال له النبيّ ﷺ: «يا أبا عامرٍ ألا غَيَّرْتَ؟» فتلا هٰذه الآيةَ ﴿يا أَيُّها الذين آمَنُوا عَلَيْكُم أَنْفُسَكُم لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إذا اهْتَدَيْتُم﴾ [المائدة: ١٠٥] فغضب رسولُ الله ﷺ، وقال: «أَيْنَ ذَهَبْتُمْ؟! إنَّما هي يا أَيُّها الذين آمَنُوا لا يَضُرُّكم مَنْ ضَلَّ من الكُفار إذا اهْتَدَيْتُم»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عليُّ بنُ مُدْرِك ذكره كلُّ من ترجمه في أتباع التابعين، فلم يذكروا له روايةً عن أحد من الصحابة، وانفرد ابنُ حبان بذكره في التابعين، وذكرَ له سماعاً من أبي مسعود البدري، ولم يتابعه على ذٰلك أحد، والذي يترجَّح من ترجمته أن حديثه عن الصحابة منقطع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عامر الأشعري، فلم يرو له إلا البخاري تعليقاً والترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٧٩٩/٢٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن مالك بن مغول، بهٰذا الإسناد ولفظه عن أبي عامر أنه كان فيهم شيء، فاحتبس عن النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «ما حبسك؟» قال: قرأت هٰذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضلَّ إذا اهتديتم﴾، قال له النبي ﷺ: «لا يضركم من ضلَّ من الكفار إذا اهتديتم»، ويظهر من سياق لفظه أن في روايته سقطاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩/٧، وقال: رجالهما ثقات، إلا أني لم أجد لعليٍّ بن مُدْرِك سماعاً من أحد من الصحابة.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٧٧٩٨).

وفي الباب عن أبي بكر، سلف برقم (١) ولفظه: قام أبو بكر رضي الله عنه، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هٰذه الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفُسكُم لا يضرُّكم من ضَلَّ إذا اهتديتم﴾، وإنا =

١٧١٦٦- حدثنا وهبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعتُ عبدَ الله ابن مَلاَذ يُحدث، عن نُمير بن أوس، عن مالك بن مسروح، عن عامر بن أبي عامر الأشعري

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «نِعْمَ الحَيُّ الأسْدُ، والأَشْعَرِيُّونَ لا يَفِرُّونَ في القِتالِ، ولا يَغُلُّونَ، هُم مِنِّي، وأنا مِنْهُم»[1]. قال

=سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «إن الناسَ إذا رأوا المنكر فلم يُغيروه أوشك أن يَعُمَّهم اللهُ بعقابه». وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: قَتَلَ: على بناء الفاعل، أي إن رجلاً من المؤمنين قَتَلَ رجلاً بلا وجه.

ألا غيَّرَت: من التغيير، أي: ألا غيَّرتَ المنكر، ونهيت عنه.

(١) إسناده ضعيف فيه مجهولان، عبدُ الله بنُ مَلاَذ لم يرو عنه سوى جرير ابن حازم، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وقد جهَّلَه ابنُ المديني والذهبي وابنُ حجر، ومالكُ بنُ مسروح تفرد بالرواية عنه نُمير بنُ أوس، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حِبّان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وباقي رجال الإسناد ثقات، بعضُهم رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي.

وأخرجه الترمذي (٣٩٤٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٠١) و(٢٢٩١) و(٢٥٠٩)، وأبو يعلى (٧٣٨٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١، والحاكم ٢/ ١٣٨ من طرق عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث وهب بن جرير، ويُقال: الأَسْدُ هم الأَزْدُ. وقال الحاكم: حديثٌ صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!. وتحرف اسم عبد الله بن مَلاَذ في مطبوع الدولابي إلى عبيد الله.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٧٠٩) من طريقين عن جرير ابن حازم، به.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٧٥٠١).

عامر: فحدثتُ به معاوية، فقال: ليس هٰكذا قال رسولُ الله ﷺ، ولكنه قال[1]: «هُم مِنْي وإلَيَّ» فقال: ليس هكذا حدثني أبي عن النبيّ ﷺ، ولكنه قال: «هُم مِنّي وأنا مِنْهُم» قال: فأنت إذاً أعلمُ بحديث أبيك. قال عبد الله: هذا من أجود الحديث ما رواه إلا جرير.

١٧١٦٧- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب، قال: حدثنا عبدُ الله بن أبي حسين، حدثنا شهر بن حوشب

عن عامر أو أبي عامر أو أبي مالك، أن النبيّ ﷺ بينما هو جالسٌ في مجلس فيه أصحابُه جاءه جبريلُ عليه السلام في غير صورته يحسبه رجلاً من المسلمين، فسلَّم عليه، فردَّ عليه السلام، ثم وضع جبريلُ يده على رُكبَتَيْ النبيِّ ﷺ، وقال له: يا رسولَ الله، ما الإسلامُ؟ فقال: «أَنْ تُسْلِمَ وَجْهَكَ لله، وأَنْ تشْهَدَ[2] أَنْ لا إلٰهَ إلاّ الله وأَنَّ محمداً عَبْدُهُ ورَسُولُه، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاة». قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد أسلمتُ؟

---

(١) في (ق): إنما قال. وأشير إليها في هامش (س).

قال السندي: قوله: الأَسْد، بفتح فسكون: الأزد، وهو أبو حَيٍّ من اليمن، وبالسين أفصح منه بالزاي.

لا يَغُلُّون: بضم الغين المعجمة، وتشديد لام، من الغُلِّ، وهو الخيانة في الغنيمة.

هم مني: بيان لكمال القرب من حيث العادات، لأن هٰذا اللفظ يفيد الجزئية من الطرفين، فيحمل على لازمه.

(٢) في (ظ١٣) و(ص): وتشهد.

قال: «نَعَمْ».

ثم قال: ما الإيمانُ؟ قال: «أنْ تُؤْمِنَ بالله واليَوْمِ الآخِرِ والملائِكَةِ والكتاب والنَّبِيِّينَ والمَوْتِ والحَيَاةِ بَعْدَ الموتِ والجَنَّةِ والنَّارِ والحسابِ والمِيزانِ والقَدَرِ كُله خَيْرِهِ وشَرِّه». قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد آمنتُ؟ قال: «نَعَمْ».

ثم قال: ما الإحسانُ يا رسولَ الله[1]؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ الله كأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنَّكَ إنْ[2] كُنْتَ لا تَرَاهُ فإنَّه[3] يَرَاكَ». قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد أحسنتُ؟ قال: «نَعَمْ».

ونسمعُ رَجْعَ رسولِ الله ﷺ إليه[4]، ولا يُرى[5] الذي يكلمه ولا يُسمع كلامه. قال: فمتى الساعةُ يا رسول الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «سُبْحانَ الله، خمْسٌ مِنَ الغَيْبِ لا يَعْلَمُها إلا الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿إنَّ الله عِنْدَهُ عِلْمُ السّاعَةِ، ويُنَزِّلُ الغَيْثَ، ويعلَمُ ما في الأرْحامِ، وما تَدْري نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غداً، وما تَدْري نَفْسٌ بأَيِّ أَرْضٍ تَـمُوتُ، إنَّ الله عَلِيْمٌ خَبِيْرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] فقال السائلُ: يا رسول الله، إنْ شئتَ حدثتُكَ بعلامتين تكونان قبلها؟ فقال: حدِّثْني. فقال: «إذا رأيتَ الأمةَ تَلِدُ رَبَّها ويُطَوِّلُ أهلُ البنيان

---

(١) لفظ «يا رسول الله» ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ص): فإن. بدل فإنك إن.

(٣) في (س) و(م): فهو.

(٤) لفظ «إليه» ليس في (ص) وهو نسخة في (س).

(٥) في (ق) وهامش (س): نرى.

بالبنيان[1]، وعاد العالةُ الحفاةُ رؤوسَ الناس» قال: ومَنْ أولئك يا رسولَ الله؟ قال: «العُرَيب». قال: ثم ولَّى، فلما لم نَرَ طريقَه بعد، قال: «سُبْحانَ الله -ثلاثاً[2]- هٰذا جبريلُ جاءَ لِيُعَلِّمَ النّاسَ دِينَهُم، والذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، ما جاءَني قَطُّ إلا وأنا أَعْرِفُهُ، إلا أنْ يَكُونَ[3] هٰذِهِ المُرَّة»[4].

---

(١) في (ق): في البنيان.

(٢) لفظ «ثلاثاً» ليس في (ص)، وأُشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) في (ص) و(ق) و(م): تكون.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه، وقد اختُلف فيه على شهر، فرواه عبدُ الله بن أبي حسين -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن عامر أو أبي عامر أو أبي مالك الأشعريين، ورواه عبد الحميد بن بهرام الفزاري، عنه، عن ابن عباس، كما في الرواية الآتية برقم (١٧١٦٨)، وهو أصح، لأنَّ عبدَ الحميد بن بهرام كان يحفظُ حديث شَهْر بن حوشب، قال يحيى القطان: من أراد حديث شَهْر فعليه بعبد الحميد بن بهرام، وقال أحمد بن حنبل: حديثُه عن شهر مقارب، كان يحفظُها كأنه يقرأ سورةً من القرآن.

قلنا: وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٩٢٤)، دون نكارة في ألفاظه، وخرجناه هناك.

وهٰذه الرواية أوردها الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٩، وقال: رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب.

وسيكرر بإسناده ومتنه (١٧٥٠٢).

وانظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١٨٤)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٦٦).

قال السندي: قوله: يحسبه، أي: النبي ﷺ.

أن تُسلم: من الإسلام، أي: تخلص مقصدك ونيتك، وذٰلك بحيث لا =

١٧١٦٨- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثني شَهْرُ بن حوشب

عن ابن عباس قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أصناف النساء. وذكر الحديث[1].

١٧١٦٩- وذكر مُلْصقاً به: قال: جلس رسولُ الله ﷺ مجلساً، فأتاه جبريلُ عليه السلام، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ، فَذكر الحديث، وقال فيه: «إنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بمعالِمَ لها دُونَ ذٰلك؟» قال: أجل يا رسول الله، فحَدِّثني. قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيْتَ الأَمَةَ وَلَدَتْ رَبَّتها». فذكر الحديث[2]. ٤/ ١٣٠

=تقصد غيره أصلاً.

فإنه يراك، أي: وهو يكفي في كمال الإخلاص والخشوع، على وجهٍ كأنك تراه، إذ كمالُ الخشوع لا يكون لرؤية الخاشع، وإنما يكون لرؤية من له الخشوع.

رَجْعَ رسول الله ﷺ، أي: جوابَه وردَّه.

ولا يُرى الذي يكلمه، أي: جبريل، وحديث عمر في الباب يدلُّ على أنهم رأوه، فيحتمل أن يراه بعض دون بعض، أو رأوه حين الدخول، ثم غاب عن رؤيتهم. والله تعالى أعلم.

خمس من الغيب، أي: والساعةُ منها.

ويُطَوِّل: من التطويل.

عاد العالة، أي: صار.

العُريب، بالتصغير، أي: الضعاف من العرب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٩٢٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٩٢٤) سنداً ومتناً.

حديث الحارث الأشعري[1] عن النبي ﷺ

١٧١٧٠- حدثنا عفّان، حدثنا أبو خَلَف موسى بنُ خلف -كانَ يُعَدُّ في[2] البُدَلاء -حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن زيد بن سَلّام، عن جده ممطور

عن الحارث الأشعري، أن نبيّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أَمَرَ يَحيى بن زَكَرِيّا عليهما السَّلام بِخَمْسِ كَلِمات، أنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وأنْ يَأمُرَ بَنِي إسْرائيلَ أن يَعْمَلُوا بِهِنَّ، وكادَ أنْ يُبْطِىءَ، فقالَ له عِيْسى: إنَّك قَدْ أُمِرْتَ بِخَمْسِ كَلِماتٍ أن تَعْمَلَ بِهِنَّ، وتَأمُرَ بَنِي إسرئِيلَ أنْ يعْمَلُوا بِهِنَّ، فإمّا أنْ تُبَلِّغَهُنَّ، وإمَّا أنْ أُبَلِّغَهُنَّ. فقال: يا أَخي، إنِّي أَخْشَى إنْ سَبَقْتَنِي أن أُعَذَّبَ أو يُخْسَفَ بي. قال: فجَمَعَ يَحيى بني إسْرائيلَ في بيتِ المَقْدِس، حتّى امْتَلأ المسجدُ، فَقُعِدَ على الشُّرَفِ، فَحَمِدَ الله، وأثْنى عليه، ثُمَّ قال: إنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ أَمَرَني بِخَمْسِ كَلِماتٍ أنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وآمُرَكُمْ أنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ.

أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا الله ولا تُشْرِكُوا به شيئاً، فإنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ مَثَلُ

---

(١) قال السندي: الحارث الأشعري: هو الحارث بن الحارث الأشعري الشامي، صحابي، يكنى أبا مالك.

(٢) في (س) و(ص): من.

رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدَاً من خالصِ مالِهِ بِوَرِقٍ أو ذهب، فَجَعَلَ يعْمَلُ، ويُؤَدِّي غَلَّتَهُ إلى غَيْرِ سَيِّدِه، فأَيُّكُمْ سَرَّهُ[1] أَنْ يَكُونَ عَبْدُه كَذٰلك، وإِنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ خَلَقَكُمْ ورَزَقَكُمْ، فاعْبُدُوه، ولا تُشْرِكُوا به شيئاً.

وآمُرُكُمْ بالصَّلاة، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ ما لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإذا صَلَّيْتُمْ فَلا تَلْتَفِتُوا.

وآمُرُكُمْ بالصِّيام، فإنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ مِنْ مِسْكٍ في عِصَابَةٍ كُلُّهُمْ يَجِدُ رِيْحَ المِسْكِ، وإنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ عِنْدَ اللهِ أَطْيَبُ مِنْ رِيْحِ المِسْكِ.

وآمُرُكُمْ بالصَّدَقَةِ، فإنَّ مَثَلَ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ، فَشَدُّوا يَدَيْهِ[2] إلى عُنُقِهِ، وقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْتَدِيَ نَفْسِي مِنْكُم؟ فَجَعَلَ يَفْتَدِي نَفْسَهُ مِنْهُمْ بالقَلِيلِ والكَثِير حَتَّى فَكَّ نَفْسَهُ.

وآمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ كَثِيْراً، وإنَّ مَثَل ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ العَدُوُّ سِرَاعاً في أَثَرِهِ، فأَتَى حِصْناً حَصِيناً، فَتَحَصَّنَ فيه، وإنَّ العَبْدَ أَحْصَنُ ما يَكُونُ مِنَ الشَّيْطانِ إذا كان في ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ».

---

(١) في (ظ١٣): يسره.

(٢) في (ظ١٣): يده.

قال: فقال رَسُولُ الله ﷺ: «وأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ الله أَمَرَنِي بِهِنَّ: بالجَماعَةِ، والسَّمْعِ، والطَّاعَةِ، والهِجْرَةِ، والجِهادِ في سَبِيلِ الله، فإنَّه مَنْ خَرَجَ مِنَ الجَماعَةِ قِيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ[1] الإسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ إلاّ أَنْ يَرْجِعَ[2]، ومَنْ دَعَا بِدَعْوى الجَاهِلِيَّة، فَهُو من جُثَا جَهَنَّمَ» قالوا: يا رسولَ الله، وإنْ صَام، وإنْ صَلَّى[3]؟ قال: «وإنْ صَامَ، وإنْ صَلَّى[3]، وزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِم، فادْعُوا المُسْلِمِينَ بأَسْمائِهِم[4] بِما سَمَّاهُمْ الله عَزَّ وجَلَّ المُسْلِمين المُؤْمِنين عِبَادَ الله عَزَّ وجَلَّ»[5].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): رِبَق. قال السندي: بكسر ففتح، جمع رِبْقة: عُروة من حبل.

(٢) في هامش (س): يراجع. نسخة.

(٣) في (ص): وإن صام وصلى.

(٤) لفظ «بأسمائهم» ليس في (ص).

(٥) حديث صحيح، أبو خَلَف موسى بن خَلَف -وإن اختلف فيه- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار. ممطور: هو الأسود الحبشي أبو سَلاّم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٢٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٨٣ من طريقين عن موسى بن خلف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١١٦١) و(١١٦٢)، وابن سعد ٤/ ٣٥٩، والترمذي (٢٨٦٣) و(٢٨٦٤)، وأبو يعلى (١٥٧١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٩٥)، وفي «التوحيد» ص١٥، وابن حبان (٦٢٣٣)، والآجري في «الشريعة» ص٨، والطبراني في «الكبير» (٣٤٢٨)، وابن منده في «الإيمان»=

. . . . . .

= (٢١٢)، والحاكم ١/ ٤٢١ من طريق أبانَ بن يزيد، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٣١)، والحاكم ١/ ١١٧ من طريق علي بن المبارك، وأخرجه الحاكم ١/ ١١٨ من طريق معاوية بن سلّام، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! قلنا: زيد بن سلّام وجدُّه ممطور إنما أخرج لهما البخاري في «الأدب المفرد».

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥١٠)، وفي «السنة» (١٠٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٤٩) -وهو في «التفسير» (٣٦٩)-، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤٨٣) و(٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٣٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٧٠)، والحاكم ١/ ١١٨ و٢٣٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٠٤ من طريق معاوية بن سلّام، عن زيد بن سلّام، به.

وسيكرر برقم (١٧٨٠٠) سنداً ومتناً، وسيأتي بنحوه مختصراً ٥/ ٣٤٤.

قال السندي: أن يعمل بهن: بدل من خمس كلمات.

أن يبطىء: من أبطأه إذا أخّره.

على الشُّرَف: ضبط بضم ففتح، أي: الأمكنة العالية، والمراد: على بعضها.

يَنْصِبُ، أي: يتوجه إلى عبده.

في عصابة: في جماعة، أي: فكما أن ذاك ذو جاه وقدر عندهم، كذٰلك الصائم عند الله.

خُلُوف: بضم الخاء وجوَّز بعضٌ فتحها، وخطَّأه بعض -تغيُّر ريح الفم، وكونه أطيب: معناه أن صاحبه عند الله تعالى ذو قدر فوق قدر صاحب المسك عندكم.

جُثَا جهنم: ضبط بضم جيم وقصر، جمع جُثوة، بضم جيم، وقيل مثلثة الجيم: ما جمع من نحو تراب، استعير للجماعة.

حديث المقدام بن معديكرب الكندي أبي كريمة[1] عن النبي ﷺ

١٧١٧١- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ثور -يعني ابن يزيد- قال: حدثني حَبِيب بن عُبيد

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ أبي كَرِيمة، عن النبيّ ﷺ، قال: «إذا أَحَبَّ أَحَدُكُم أَخاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ يُحِبُّه»[2].

---

(١) قال السندي: المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ نزل حمص، مات سنة سبع وثمانين وهو ابن إحدى وتسعين سنة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٥٩، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٢)، وأبو داود (٥١٢٤)، والترمذي بإثر الحديث (٢٣٩١)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٠٣٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٦)- وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٤٠)، وابنُ حبان (٥٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٦١)، وفي «مسند الشاميين» (٤٩١)، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٧)، والحاكم ٤/١٧١، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٩٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. قال الترمذي: حديث المقدام حديث حسن صحيحٌ غريب.

تنبيه: قد سقط الحديث دون قول الترمذي فيه من مطبوع «سنن الترمذي» (بتحقيق إبراهيم عطوة عوض)، واستدركناه من «تحفة الأحوذي» برقم (٢٥٠٢)، و«تحفة الأشراف» ٨/٥٠٦.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٤٣٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. =

١٧١٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبة، حدثني منصور، عن الشعبي

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ أبي كَرِيمة، سمع رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لَيْلَةُ الضَّيْفِ واجِبَةٌ على كُلِّ مُسْلِم، فإنْ أَصْبَحَ بِفِنائِهِ مَحْرُوماً، كانَ دَيْناً لَهُ عَلَيْهِ، إنْ شاءَ اقْتَضَاهُ، وإنْ شاءَ تَرَكَهُ»(١).

= قال السندي: قوله: فليُعلمه: من الإعلام، فإنه يزيد محبةً من الطرفين، وهٰذا إذا كانت المحبة في الله تعالى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين سوى صحابيه، فلم يخرج له سوى البخاري وأصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطيالسي (١١٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٩) و(٢٨١٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٩٧ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٥٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨١٣)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ٢٤٢، والطبراني ٢٠/ (٦٢٣) و(٦٢٤) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٦٧) و(٦٦٨) من طريق عبد الرحمٰن ابن أبي عوف الجرشي، عن المقدام، به. ولفظ (٦٦٧): «أيما رجل ضاف قوماً، فلم يُقروه، فإن له أن يطلبهم بمثل ما قراه».

وسيأتي بالأرقام (١٧١٧٣) و(١٧١٩٥) و(١٧١٩٦) و(١٧٢٠٢).

قال السندي: قوله: ليلة الضيف واجبة، أي: إطعام ليلة الضيف والقيام بأمره فيها.

على كل مسلم: قيل: مخصوص بأهل البادية، والمشهور أنَّ أمثال هٰذا الحديث كان في أول الإسلام حين كانت الضيافةُ واجبة، وقد نُسخ وجُوبها.

فإن أصبح، أي: الضيف. =

١٧١٧٣- حدثنا زيادُ بنُ عبد الله البَكّائي، قال: حدثنا منصور، عن[١] عامرٍ

عن أبي كريمة رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليلَةُ الضَّيفِ واجِبةٌ على كُل مُسْلِم، فإنْ أَصبحَ بِفِنائِهِ مَحْرُوماً، كانَ دَيْناً لَهُ عَلَيْهِ، إنْ شاءَ اقتضاهُ، وإنْ شاءَ تَرَكه»[٢].

١٧١٧٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارون قال: أخبرنا حَرِيز، عن[٣] عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجُرَشي ٤/ ١٣١

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ألا إنّي أُوتِيتُ الكتابَ ومِثْلَهُ معه، ألا إنّي أُوتيتُ القُرْآنَ ومِثْلَه معه، ألا يوشكُ رجلٌ يَنْثَني شبعاناً[٤] على أَرِيكَتِه يقولُ: عليكم بالقرآن، فما وجدتُم فيه مِنْ حَلال فأحِلُّوهُ، وما وجدتُم فيه مِنْ

= بفنائه، أي: فناء المسلم.

كان: يعني قدر الضيافة عليه.

إن شاء الضيفُ اقتضاه: طلب منه كما يطلب الديون.

(١) في (س) و(ص): حدثنا.

(٢) حديث صحيح، زياد بن عبد الله البكائي -وإن اختلف فيه- متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال البخاري وأصحاب السنن. منصور: هو ابن المعتمر، وعامر: هو الشعبي.

وهو مكرر سابقه.

(٣) تحرف في (م) إلى: بن.

(٤) في عامة النسخ بالتنوين غير (ق) ففيها شبعان بغير تنوين، وشبعان جاء تأنيثه شبعى وشبعانة، وقد قالوا في الصفة على وزن فعلان يشترط في منعها من الصرف أن لا تؤنث بالتاء، فإن أنثت بها تمنع من الصرف.

حرام فحرِّموهُ، ألا لا يَحِلُّ لكم لَحْمُ الحمارِ الأهليِّ، ولا كُلّ ذي نابٍ من السِّباع، ألا ولا لُقَطةٌ مِنْ مالِ مُعاهَدٍ إلا أنْ يَسْتَغْنِيَ عنها صاحِبُها، ومن نَزَلَ بقومٍ، فعليهم أَنْ يَقْرُوهُم[1]، فإنْ لم يَقْروهُم، فلهُم أَنْ يُعْقِبُوهُم بمثل قِراهُم»[2].

---

(١) ضبب فوق الضمير في (س)، ولم يرد الضمير في نسخة السندي، ففيها: أن يَقْرُوه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمٰن بن أبي عوف الجُرَشي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. حريز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن زنجويه في «الأموال» (٦٢٠)، وأبو داود في «السنن» (٤٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٦٨) و(٦٧٠)، وفي «الشاميين» (١٠٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٤٩، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٨٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٤٩-١٥٠، من طرق عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٩، وابن حبان (١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٦٧)، والدارقطني ٤/ ٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٢، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٨٩ من طريق مروان بن رؤبة، عن عبد الرحمٰن الجرشي، به.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٦٩) من طريق عمرو بن رؤبة، عن عبد الرحمٰن الجرشي، به.

وأخرجه بنحوه ابن زنجويه (٦١٩) من طريق خالد بن معدان، عن المقدام، به.

والحديث سيأتي مختصراً في الروايتين (١٧١٩٣) و(١٧١٩٤).

وفي الباب في قوله: «ألا يوشك رجل ينثني...» عن أبي رافع، سيرد ٦/ ٨. =

. . . . . .

= وفي الباب في قوله: «ألا لا يحل لكم لحم الحمار الأهلي» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا بقيةَ أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «ولا كل ذي ناب من السباع» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «ألا ولا لُقَطَةٌ من مال معاهد.. إلخ» عن خالد بن الوليد، سلف ٤/٨٩-٩٠.

وقوله: «ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْرُوهم...» سلف بنحوه برقم (١٧١٧٢).

قال السندي: قوله: «ألا»: حرف تنبيه. «الكتاب»: القرآن. «ومثلَه» بالنصب، عطف على الكتاب. «معه»: حال عن المثل، ويجوز أن يكون (مثله) بالرفع مبتدأ، و(معه) خبره، والجملة حال، والمماثلة إما في القَدْر، أو في وجوب الطاعة، والأول أظهر، فإن وجوب الطاعة يفهم من المعية. قال البيهقي: يحتمل أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أوتي من الظاهر، أو أوتي الكتاب وحياً يتلى، وأوتي مثله من البيان، أي: أُذن له أن يُبينَ ما في الكتاب فيعم ويخص، وأن يزيد عليه، فيشرع ما ليس له ذكر في الكتاب، فيكون ذٰلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به، كالظاهر المتلوِّ من القرآن.

«شبعاناً»: هٰكذا وقع في النسخ منوناً، وقد جاء في مؤنثه شبعى وشبعانة. قيل: وصفه بذٰلك لأن الحامل له على هٰذا القول إما البلادة وسوء الفهم، ومن أسبابه كثرة الأكل، وإما البطر والحماقة، ومن موجباته التنعم والغرور بالمال والجاه، والشبع يكنى به عن ذٰلك.

«على أريكته»، أي: جالساً على سريره المزين. قال الخطابي: أراد به أصحاب الترفُّه والدعة الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا العلم بالأسفار من أهله.

«يقول: عليكم... إلخ»: قال الخطابي: يحذر بذٰلك مخالفة السنن التي =

١٧١٧٥- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن بُدَيل، عن علي ابن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهَوْزني

عن المقدام أبي كريمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ تَرَكَ كَلًّا، فإلى الله ورَسُولِه -ورُبّما قال: فَإلَيْنا، ومَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوارِثِهِ، والخالُ وارِثُ مَنْ لا وارِثَ لَه، وأَنَا وارِثُ مَنْ لا

= سنَّها رسول الله ﷺ مما ليس له في القرآن ذكرٌ على ما ذهب إليه الخوارج والروافض، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن، وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، فضلوا. قال: وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجة بنفسه. قلت: كأنه أراد به العرض لقصد رد الحديث بمجرد أنه ذُكر فيه ما ليس في الكتاب، وإلا فالعرض لقصد الفهم والجمع والتثبت لازم، ثم قال: وحديث: «إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فخذوه» حديث باطل لا أصل له، روي عن يحيىٰ بن معين أنه قال: هٰذا حديث وضعته الزنادقة.

«ألا لا يحل...»: بيان ما حرمه رسول الله ﷺ زائداً على ما في القرآن، لكن على سبيل التمثيل لا التحديد، ومنه يفهم أن قوله تعالى: ﴿والخيل والبغال والحمير﴾ [النحل: ٨] ليس لإفادة تحريم الخيل وغيره في الكتاب كما قيل، فتأمَّل.

«معاهَد»: ذِمِّي، أو مستأمن، وتخصيصه لزيادة الاهتمام، لأنه لكفره يتوهم حِلُّ لقطته، والمراد غير الحربي، فيشمل المسلم أيضاً.

«إلا أن يستغني عنها» أي: إلا أن يكون حقيراً لا يُلتفت إليه عادة. وقال الخطابي: إلا أن يتركها صاحبها لمن أخذها استغناء عنها. قلت: وهٰذا يقتضي أنه لا يحل القليل إلا بعد علم صاحبه وتركه، إلا أن يقال: يستدل بحقارته على تركه عادة.

«أن يُعقبوهم»: من أعقب أو عقَّب بالتشديد، أي: يُجازوهم. والله تعالى أعلم.

وارِثَ لَهُ، أَرِثُه وأَعْقِلُ عنه»[1].

١٧١٧٦- حدثنا حجّاج قال: حدثنا شعبة فذكره، وقال: عن المقدام من كِنْدة وكان من أصحاب النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ نحوه[2].

---

(١) إسناده جيد، علي بن أبي طلحة صدوق من رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات. بُدَيل: هو ابن ميسرة العُقيلي، وأبو عامر الهوزني: هو عبد الله بن لُحيّ.

وأخرجه ابنُ ماجه (٢٧٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٧٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٤، وأبو داود (٢٨٩٩)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٦٣٥٦)، وابن ماجه (٢٧٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٩٧-٣٩٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢١٤ من طرق عن شعبة، به، وحسنه أبو زرعة فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٥٠، وصححه ابن حبان (٦٠٣٥)، وانظر الكلام عليه هناك.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٩٠١)، والبيهقي ٦/ ٢١٤ من طريق يزيد بن حجر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده المقدام، به. وهٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل.

وأخرجه بنحوه أيضاً النسائي (٦٣٥٧) من طريق ثور بن يزيد، عن راشد ابن سعد، أن رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٧١٧٦) و(١٧١٩٩) و(١٧٢٠٠) و(١٧٢٠٣) و(١٧٢٠٤).

قال السندي: قوله: «والخال وارثُ من لا وارث له» من أصحاب الفرائض والعصبات، واستدل به من يقول بتوريث ذوي الأرحام، ومن لا يقول به تمحل بما لا يتم.

«وأنا وارث» أي: آخذ مالَه وأضعُه في بيت المال.

(٢) حديث جيد، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو حجاج: وهو ابن محمد المصيصي الأعور.

١٧١٧٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن ابنِ المبارك، عن ثور، عن خالد بن مَعْدانَ

عن المِقدام بن مَعْدِي كَرِبَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كِيلُوا طعامَكُم يبارَكْ لَكُم فيه[1]»[2].

---

(١) لفظ «فيه» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ثور -وهو ابن يزيد الحمصي- فمن رجال البخاري. ابن المبارك: هو عبد الله.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٦/ ٣٢ من طريق أبي الربيع الزهراني، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه البخاري (٢١٢٨)، وابن حبان (٤٩١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٤٣)، وفي «مسند الشاميين» (٤٣٣)، والقضاعي (٦٩٨)، والبيهقي ٦/ ٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٠) من طريق الوليد بن مسلم، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٧، والبيهقي ٦/ ٣٢ من طريق يحيى بن حمزة، كلاهما عن ثور بن يزيد، به.

وسيأتي من حديث المقدام، عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبي ﷺ: ٥/ ٤١٤.

وفي الباب عن عبد الله بن بسر عند ابن ماجه (٢٢٣١).

قال السندي: كيلو، أي: خذوا ما تأكلونه بالكيل، وهٰذا محملُ هٰذا الحديث، والذي يقتضي أن عدم الكيل من أسباب البركة محمولٌ على أن الإنسان يضعه في البيت بلا كيل. والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٤٦: قال المهلب: ليس بين هٰذا الحديث وحديث عائشة: كان عندي شطر شعير آكلُ منه حتى طال علي فكِلْتُه ففني -يعني الحديث [٦٤٥١] الآتي ذكره في الرقاق- معارضة، لأن معنى حديث عائشة أنها كانت تخرج قوتها -وهو شيء يسير بغير كيل، فبورك لها فيه مع بركة النبي ﷺ، فلما كالته علمت المدة التي يبلغ إليها عند انقضائها. اهـ. ثم =

١٧١٧٨- حدثنا حجّاج، قال: حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا الجُودي يحدث، عن ابن المُهاجر

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ أبي كريمة، عن النبيّ ﷺ: «أيُّما مُسْلِمٍ أَضَافَ قَوماً فأَصبح الضَّيْفُ مَحْرُوماً كان حَقّاً على كُلِّ مُسْلِمٍ نَصْرُه حتى يَأْخُذَ بِقِرى لَيْلَتِهِ مِنْ زَرْعِهِ ومالِه»[1].

١٧١٧٩- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا

= قال الحافظ: والذي يظهر لي أن حديث المقدام محمول على الطعام الذي يُشترىٰ، فالبركة تحصل فيه بالكيل لامتثال أمر الشارع، وإذا لم يمتثل الأمر فيه بالاكتيال نُزعت منه لشؤم العصيان، وحديثُ عائشة محمولٌ على أنها كالته للاختبار، فلذٰلك دخله النقص... والحاصل أن الكيل بمجرده لا تحصل به البركة ما لم ينضم إليه أمر آخر، وهو امتثال الأمر فيما يُشرع فيه الكيل، ولا تنزع البركة من المكيل بمجرد الكيل ما لم ينضم إليه أمر آخر كالمعارضة والاختبار. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن المهاجر -واسمه سعيد- فإنه لم يرو عنه غير أبي الجودي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهله ابن القطان والحافظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أبي الجودي -وهو الحارث بن عمير- فمن رجال أبي داود، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٩)، والدارمي ٢/٩٨، وأبو داود (٣٧٥١)، والحاكم ٤/١٣٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١١/٨٢-٨٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٦٥) من طريق أبي يحيىٰ الكلاعي، عن المقدام، به.

وسيأتي برقمي (١٧١٩٧) و(١٧١٩٨).

وانظر الرواية (١٧١٧٢).

بحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ، فهو لَكَ صَدَقة، وما أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ، فهو لَكَ صدقة، وما أَطْعَمْتَ زَوْجتك[1]، فهو لَكَ صدقة، وما أَطْعَمْتَ خادمَكَ، فهو لَكَ صدقة»[2].

١٧١٨٠- حدثنا سُرَيْج بنُ النعمان، حدثنا بقية بن الوليد، عن أرطاة ابن المنذر، عن بعض أشياخ الجند

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن لَطْمِ خُدُود الدوابِّ، وقال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ قد جَعَلَ لَكُم

---

(١) في (م) وهامش (س): زوجك.

(٢) حديث حسن، بقية -وهو ابن الوليد- وإن دلس في هٰذا الإسناد- متابع في الرواية (١٧١٩١)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢) و(١٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٨٥) و(٩٢٠٤)، وهو في «عشرة النساء» (٣٠٣) و(٣٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٤)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٠٩، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/٧٦، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٩ من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وسيأتي برقم (١٧١٩١).

قال السندي: قوله: ما أطعمت نفسك، أي: إذا نويت الخير، فإن نفس الإنسان أيضاً مخلوقة لله كسائر المخلوقات، فالإحسان إليها وإلى غيرها سواء.

عِصيّاً وسِياطاً»[1].

١٧١٨١- حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي العباس، حدثنا بقية، حدثنا بَحِيْرُ بنُ سَعْد، حدثنا خالدُ بنُ مَعْدان

عن المِقْدام بن معدي كرب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما أَكَلَ أَحَدٌ مِنكُم طعاماً أَحَبَّ إلى الله عَزَّ وجَلَّ مِنْ عَمَلِ يَدَيْه»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، لتدليس بقية وهو ابن الوليد، ولإبهام الرجل الذي روى عنه أرطاة بن المنذر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال البخاري، غير أرطاة بن المنذر، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٠٦، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ، وبقية مدلس.

قال السندي: قوله: قد جعل لكم عِصِيّاً وسياطاً، أي: فما تكتفون بذٰلك حتى تستعملوا أيديكم في ضربها في وجوهها.

(٢) حديث صحيح، بقية: وهو ابن الوليد -وإن دلس هنا- متابع كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٢٣) من طريقين عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٦-٢١٧، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٢٧ من طريق عيسىٰ بن يونس، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٣٣)، وفي «مسند الشاميين» (٤٣٢) من طريق الوليد بن محمد الموقري، كلاهما عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، به، بلفظ: «ما أكل أحدٌ طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده».

وسيأتي بنحوه برقم (١٧١٩٠).

١٧١٨٢- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى والحَكَمُ بنُ نافع، قالا: حدثنا إسماعيلُ بن عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان

عن المقدام بن معدي كرب الكندي: قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِلشَّهِيْدِ عند الله عز وجلَّ -قال الحكم: ستَّ خصالٍ- أَنْ يَغْفِرَ لَهُ في أَوَّلِ دَفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، ويَرَى -قال الحكم: ويُرَى- مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّة، ويُحَلَّى حُلَّة الإيمانِ، ويُزَوَّجَ من الحُورِ العِينِ، ويُجارَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، ويَأْمَنَ مِنَ الفَزَعِ الأكْبَرِ -قال الحكم: يَوْم الفَزَعِ الأكْبَرِ- ويُوْضَعَ عَلى رَأْسِهِ تاجُ الوَقَارِ، الياقوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا وما فيها، ويُزَوَّجَ اثْنَتَيْنِ وسَبعينَ زَوْجَةً من الحُورِ العينِ، ويُشفَّع في سبعينَ إنساناً مِنْ أَقَارِبِه»[1].

---

(١) رجاله ثقات، غير إسماعيل بن عياش، فقد اضطرب فيه:

فرواه بهٰذا الإسناد عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٥٥٩)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٦٢)، وابن ماجه (٢٧٩٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٢٩)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٥٤).

ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، كما سيأتي في الرواية التالية.

ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن عقبة بن عامر، موقوفاً، عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٣).

ورواه عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم ابن هَمّار، مرفوعاً، فيما أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٢٨.

ورواه عن سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلاَّم، عن أبي مُعانِق الأشعري، عن أبي مالك، مرفوعاً، عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» =

١٧١٨٣- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن كثير بن مرَّة، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، مثل ذٰلك[1].

= (٢٠٥).

وقد تابع إسماعيلَ بن عياش بقيةُ بن الوليد، بهٰذا الإسناد، عند الترمذي (١٦٦٣)، لكنه عنعنه، وتدليسه تدليس التسوية وهو شر أنواع التدليس، ومع ذٰلك قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب. وقد قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٢٨: سألت أبي عن حديث رواه إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار، عن النبي ﷺ قال: «للشهيد عند الله ست خصال؟» قال أبي: رواه بقية، عن بحير، عن خالد بن معدان، عن المقدام، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ فقال: كان ابن المبارك يقول: إذا اختلف بقيةُ وإسماعيل، فبقيةُ أحبُّ إليَّ، قلتُ: فأيهما أشبهُ عندك؟ قال: بقية أحب إلينا من إسماعيل، فأما الحديث فلا يضبط أيهما الصحيح.

قلنا: وقد رُوي الحديث من طريق كثير بن مرة كذٰلك، عن قيس الجذامي، فيما سيرد برقم (١٧٧٨٣). أخرجه الإمام أحمد عن زيد بن يحيى الشامي، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عنه، به. وقد قال صالحُ بنُ محمد البغدادي في عبدِ الرحمٰن بنِ ثابت: أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول، مسندة. قلنا: فمثله لا يحتمل تفرده، ولم نجد له متابعاً سوى إسماعيل بن عياش الذي اضطرب فيه، وبقية الذي عنعن في إسناده.

قال السندي: قوله: ويرى مقعده: الظاهر أن المراد أنه يرى قبل الموت.

ويُحَلَّى: من التحلية، والله تعالى يعلم حقيقة حُلَّة الإيمان.

ويزوج من الحور العين، أي: العدد الذي في آخر الحديث.

(١) رجاله ثقات، وقد بسطنا في الرواية السابقة اضطراب إسماعيل بن عياش فيه. =

١٧١٨٤- حدثنا حيوةُ بنُ شُريح، حدثنا بقية، حدثنا بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يُوصِيكُم بالأقربِ فالأقرب»[1].

١٧١٨٥- حدثنا حيوةُ بنُ شريح وأحمدُ بنُ عبد الملك، قالا: حدثنا بقية، حدثنا بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان ١٣٢/٤

= وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٦٣)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٠٧) من طريق إسحاق بن إدريس، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٧٠٩) «زوائد» من طريق إسماعيل بن يحيى ابن أخي عبادة بن الصامت، عن عبادة بن الصامت، به.

(١) حديث حسن، بقية: هو ابن الوليد -وإن كان يدلس تدليس التسوية- توبع في الرواية (١٧١٨٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٧) من طريق أبي زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي، كلاهما عن حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «إن الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب». وفي رواية الطبراني تقديم الآباء على الأمهات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٧)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٨) من طريق عبد الوهاب ابن نجدة الحوطي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٧) من طريق نعيم بن حماد، كلاهما عن بقية، به. بمثل الرواية السالفة، إلا أن ابن أبي عاصم لم يذكر الآباء.

وسيأتي مطولاً برقم (١٧١٨٧).

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحرير والذهب وعن مَيَاثر النُّمُور[1].

١٧١٨٦- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا سليمانُ بنُ سُلَيم الكناني، قال: حدثنا يحيى بن جابر الطائي قال:

سمعتُ المقدامَ بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَا ملأَ ابنُ آدَمَ[2] وِعاءً شَرّاً مِنْ بَطْنٍ، حَسْبُ ابنِ آدَمَ أُكْلاتٍ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإنْ كان لا مَحَالَةَ، فَثُلُثٌ طعامٌ، وثُلُثٌ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه بقية -وهو ابن الوليد- يدلس تدليس التسوية، ومثله يحتاج إلى التصريح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحرَّاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٠) من طريق أبي زرعة الدمشقي، عن حيوة، بهٰذا الإسناد. بلفظ: نهىٰ عن الركوب على جلود السباع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٧٦، وفي «الكبرىٰ» (٤٥٨٠) عن عمرو بن عثمان، عن بقية، به. بلفظ أحمد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤١٣١)، ومن طريقه البيهقي ١/٢١، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٧٦، وفي «الكبرى» (٤٥٨١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٢٧) من طرق عن بقية، به.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند معاوية عند الرواية (١٦٨٣٣).

قال السندي: قوله: وعن مياثر النمور: سبق في مسند معاوية قريباً.

(٢) في (ظ١٣): ما ملأ آدمي.

شرابٌ، وثُلُثٌ لِنَفَسِه»[1].

---

(١) رجاله ثقات، غير أن يحيى بن جابر الطائي تكلموا في سماعه من المقدام، فقال أبو حاتم: يحيى عن المقدام مرسل، وتابعه عليه المزي والحافظ، ولم يُثبت سماعَه البخاريُّ في «تاريخه» ٨/ ٢٦٥، فقال: يحيى بن جابر الطائي القاضي الشامي، عن المقدام بن معدي كرب، واختلف قول الحاكم فيه، فصحح ما ورد فيه التصريح بالسماع، وسكت عما رواه عنه بالعنعنة، ولم يلتفت الترمذي إلى إرساله فصححه، هو والذهبي وابن حبان، وحسَّنه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٢٨ مع أنه نص على إرساله، ويحيى بن جابر الطائي ممكن السماع من المقدام فبين وفاتيهما نحو ٣٩ سنة، فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح، وإلا فمنقطع، والله أعلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٤٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٣٧٥)، والحاكم ٤/ ٣٣١ من طرق عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٠٣)، والترمذي (٢٣٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٤٦)، والقضاعي في «مسنده» (١٣٤٠) و(١٣٤١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٤٨) و(٥٦٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٤٨) من طريق إسماعيل بن عياش، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٦٩)، والبغوي (٤٠٤٨) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن أبي سلمة سليمان بن سليم الكناني، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد رواه محمد بن حرب الأبرش، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن حبان (٥٢٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٤٩)، وفي «الآداب» (٥٦٤) من طريق محمد بن المتوكل بن أبي السري، وفي «الشعب» كذٰلك من طريق حاجب بن الوليد، كلاهما عن محمد بن حرب، عن سليمان بن سليم، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده المقدام، به. وقرن =

١٧١٨٧- حدثنا خلفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا ابنُ عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يُوصِيكُمْ بأُمَّهاتِكُم، إن الله يوصيكم بأمهاتكم[1]، إنَّ الله يُوصيكم بآبائِكُمْ، إنَّ الله يُوصِيكُمْ بالأقْرَبِ فالأقْرب»[2].

= البيهقيُّ من طريق حاجب بن الوليد مع صالحِ بنِ يحيىٰ بن المقدام: يحيىٰ بنَ جابر. وصالح بن يحيىٰ بن المقدام وأبوه مجهولان كما في «التهذيب».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٦٨) عن عمرو بن عثمان، عن محمد ابن حرب، عن سليمان بن سليم، عن صالح بن يحيىٰ بن المقدام، عن جده المقدام، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٤٩) عن هشام بن عبد الملك الحمصي، عن محمد ابن حرب قال: حدثتني أمي، عن أمها أنها سمعت المقدام، به.

وأخرجه ابن المبارك (٦٠٣)، والترمذي (٢٣٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٤٦)، والقضاعي (١٣٤٠) و(١٣٤١)، والبغوي (٤٠٤٨) من طريق حبيب بن صالح، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٧٠)، وابن حبان (٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٤٦)، والحاكم ١٢١/٤ من طريق معاوية بن صالح، كلاهما عن يحيىٰ بن جابر، به. وقد سكت عنه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: صحيح.

قال السندي: قوله: أُكُلات بالضم، جمع أُكلة، كلقمة، لفظاً ومعنى.

(١) وردت هٰذه الجملة في (م) مرة واحدة.

(٢) إسناده حسن، ابن عياش -وهو إسماعيل- صدوق في روايته عن أهل بلده وهٰذه منها، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٦١) عن هشام بن عمار، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٧)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٨) من طريق سعيد بن سليمان، والحاكم ١٥١/٤ من طريق أسد بن موسىٰ، ثلاثتهم عن إسماعيل بن عياش، =

١٧١٨٨- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا حَرِيز، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن ابنُ ميسرة الحضرمي، قال:

سمعتُ المقدامَ بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي قال: أُتي رَسُولُ الله ﷺ بِوَضُوءٍ، فتوضَّأ، فغَسَل كَفَّيْه ثلاثاً[١]، وغَسَلَ[٢] وَجْهَهُ ثلاثاً ثم غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثلاثاً ثَلاثاً، ثم مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ ثلاثاً[١]، ومَسَحَ[٣] بِرَأْسِهِ وأُذُنَيْهِ ظاهِرِهما وباطِنِهما، وغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثلاثاً ثَلاثاً[٤][٥].

=بهٰذا الإسناد. وفي رواية الطبراني تقديم الآباء على الأمهات.

وقال الحاكم: إسماعيل بن عياش أحد أئمة أهل الشام، إنما نقم عليه سوء الحفظ فقط. قلنا: يعني في روايته عن غير أهل بلده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٤٠) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن، عن إسماعيل بن عياش، عن أم عبد الله بنت خالد بن معدان، عن أبيها خالد بن معدان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٨) و(٦٣٩)، وفي «الشاميين» (١٧٧) و(٤٣١) من طريقين عن خالد بن معدان، به.

وسلف مختصراً برقم (١٧١٨٤).

(١) في (ص): ثلاثاً ثلاثاً. وأُضيفت كلمة «ثلاثاً» في هامش (س) كذٰلك وعليها علامة الصحة.

(٢) في (س) و(ق) و(م): ثم غسل، والمثبت من (ظ١٣) و(ص)، ونسخة في (س)، وهو الموافق لرواية أبي داود، وهي من طريق الإمام أحمد.

(٣) في (ص) و(ق): ثم مسح.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): ثلاثاً. غير مكررة.

(٥) حديث ضعيف لنكارة فيه، فالصحيح أن المضمضة والاستنشاق إنما =

١٧١٨٩- حدثنا حَيْوةُ بنُ شُريح، حدثنا بقية، حدثنا بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان قال:

وفدَ المِقْدامُ بنُ مَعْدِي كَرِبَ وعمرو بنُ الأسود إلى معاوية، فقال معاويةُ للمقدام: أعلمتَ أنَّ الحسنَ بنَ علي تُوفِّيَ؟ فرجَّعَ المقدامُ، فقال له معاويةُ: أتَراها مصيبة؟ فقال: ولِمَ لا أراها مصيبةً وقد وضعه رسولُ الله ﷺ في حِجْره، وقال: «هٰذا مِنّي وحُسَيْنٌ مِنْ عَليٍّ»[1].

= تكونان عقب غسل اليدين، كما صح من حديث عبد الله بن زيد السالف برقم (١٦٤٣١)، وهو أصحُّ شيء في الباب وأحسَنُ فيما ذكر الترمذي في «جامعه» عقب الحديث (٣٢). ومن حديث علي السالف برقم (٦٢٥). عبد الرحمٰن بن ميسرة الحضرمي -وهو أبو سلمة الحمصي- روى عنه جمع، وقال أبو داود: شيوخ حريز ثقات كلهم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه أبو داود (١٢١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٥٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن حريز بن عثمان، به، بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ توضأ، فلما بلغ مَسْحَ رأسِه وضع كفيه على مقدم رأسه، فأمرَّهما حتىٰ بلغ القفا، ثم ردهما إلى المكان الذي منه بدأ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٧٦) من طريقين عن أبي المغيرة، به.

وانظر حديث عبد الله بن زيد المازني، السالف برقم (١٦٤٣١)، وحديث علي، السالف برقم (٦٢٥).

(١) إسناده ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- مدلس ويسوي، وقد عنعن، =

١٧١٩٠- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، أنه رأى النبيَّ ﷺ باسطاً يديه يقول: «ما أَكَلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ طعاماً في الدُّنْيا خَيْراً لَهُ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدَيْهِ»[1].

١٧١٩١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عياش، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان

=وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «التاريخ الصغير» ١/١١١، وأبو داود (٤١٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٦)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٦) من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده وهٰذه منها، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٢٢) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٣٨) من طريق هشام بن عمار، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣٢)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، به. ولفظ ابن ماجه: «ما كسب الرجل كسباً أطيب من عمل يده».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٤٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣١)، وفي «مسند الشاميين» (١١٢١) و(١٩٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٢٦) من طريق معاوية بن صالح، عن بَحير بن سعد، به. وزادوا: «وكان داودُ لا يأكلُ إلا من عمل يده».

وسلف نحوه برقم (١٧١٨١)، وذكرنا في تخريجه إسناد البخاري.

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ أنه سمع رسول الله ﷺ يقولُ: «ما أَطْعمتَ نَفْسَك، فهو لَك صَدَقَةٌ، وَوَلَدَكَ وزَوجتَكَ وخَادِمَك»[1].

١٧١٩٢- حدثنا عتّاب، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ المبارك- قال: حدثنا بقية بنُ الوليد، قال: حدثنا بَحيرُ بن سعد، عن خالد بن مَعْدان

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السَّحَرِ، فإنَّهُ هو الغَدَاءُ المُبَارَك»[2].

---

(١) إسناده حسن، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٣٨) من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «ما أنفق الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه، فهو صدقة».

وقد سلف برقم (١٧١٧٩).

(٢) حديث حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه بقية بن الوليد، يدلس تدليس التسوية وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات. عتاب: هو ابن زياد الخراساني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٤٦، وفي «الكبرى» (٢٤٧٤) من طريق سويد بن نصر، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٤١)، وفي «مسند الشاميين» (١١٣٠) من طريق نعيم بن حماد، عن بقية، به.

وأخرجه النسائي ٤/١٤٦، وفي «الكبرى» (٢٤٧٥) من طريق ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هلم إلى الغداء المبارك» يعني السحور. هٰكذا مرسلاً.

وله شاهد من حديث العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٤٣)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

١٧١٩٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن أبي عبد الرحمٰن الكندي، قال:

سمعتُ المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن لحوم الحُمُرِ الإنسية، وعن كُلِّ ذي ناب من السِّباع[1].

١٧١٩٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن وزيدُ بنُ حُبَاب، قالا: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن الحسن بن جابر -قال زيدٌ في حديثه: حدثني الحسنُ بن جابر -قال:

سمعتُ المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ يقول: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ يومَ خيبر أَشياء، ثم قال: «يُوشِكُ أَحَدُكم أَنْ يُكذبني وهو مُتَّكِىءٌ على أَرِيكَتِه يُحَدَّثُ بحديثي، فَيقولُ: بَيْنَنا وبينكُم كتابُ الله، فما وجدْنا فيه من حَلالٍ استحلَلْناه، وما وجدْنا فيه مِنْ حرامٍ حرمناهُ، ألا وإنَّ ما حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ مِثْلُ ما حَرَّمَ الله»[2].

---

(١) حديث صحيح، أبو عبد الرحمٰن الكندي: واسمه الحسن بن جابر اللخمي -وإن لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان- متابع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وانظر ما بعده. وقد سلف مطولاً برقم (١٧١٧٤).

(٢) حديث صحيح، وهو بإسناد الذي قبله، غير أن الإمام أحمد قرن هنا بعبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- زيدَ بنَ الحباب.

وأخرجه الحاكم ١/١٠٩ من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، وصححه ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦١-٢٦٢، ومن طريقه ابن ماجه (١٢) و(٣١٩٣) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة جداً. =

١٧١٩٥- حدثنا وكيع وأبو نعيم، قالا: حدثنا سفيان، عن منصور، عن الشعبي

عن المقدام أبي كريمة -قال أبو نعيم: المقدام أبو كريمة الشامي- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَلَيْلةُ[1] الضَّيْفِ- قال أبو نعيم: حَقٌّ- واجِبةٌ، فإنْ أَصبح بِفنائِهِ، فهو دَيْنٌ عليه، فإنْ شاء اقْتَضَى، وإنْ شاء تَرك»[2].

١٧١٩٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ منصوراً يحدث عن الشعبي

= وأخرجه الترمذي (٢٦٦٤)، والدارقطني ٤/ ٢٨٦-٢٨٧ من طريق محمد بن بشار، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

قال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه الدارمي ١/ ١٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٤٩)، والحاكم ١/ ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٧٦ و٩/ ٣٣١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٨٨-٨٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٦/ ٧٢، من طريقين، عن معاوية بن صالح، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٧١٧٤).

(١) في (ق): ليلة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرّاح، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٢١) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٧٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٢١) من طريق خلاد بن يحيى، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٧١٧٢) من طريق شعبة، عن منصور، به.

عن المقدام أبي كريمة، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقولُ: «على كُلِّ مُسْلِمٍ لِلَيلةِ الضَّيْفِ حَقٌّ واجبةٌ، فإنْ أَصبح بِفِنائِهِ، فهو له عليهِ دَيْنٌ إنْ شاء اقْتَضَى وإنْ شاء تَرَكَ»[1]. ٤/ ١٣٣

١٧١٩٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا الجُودي يحدث، عن سعيد بن المهاجر

عن المقدام أبي كريمة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أيّما مُسْلِمٍ أَضافَ قَوْمَاً، فأَصبحَ الضيفُ مَحْرُوماً، فإنَّ حَقّاً على كُلِّ مُسْلِمٍ نصرُهُ حتّى يأخُذَ بِقِرَى لَيْلَتِه مِنْ زَرْعِهِ ومالِهِ»[2].

١٧١٩٨- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا شعبة، قال: أبو الجودي أخبرني، أنه سمع سعيدَ بنَ المهاجر

أنه سمع المِقْدام أنه سَمِعَ[3] رسول الله ﷺ يقول، فذكر مثله[4].

١٧١٩٩- حدثنا حمادُ بنُ خالد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن راشد بن سعد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧١٧٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر الحديث (١٧١٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٣) المثبت من (ظ١٣) و(ق) وهامش (س)، وفي باقي النسخ: أن رسول الله.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٧١٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد: وهو ابن عبد الوارث العنبري.

عن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِبَ الكندي، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «مَنْ تَرَكَ مالاً فَلِوَرَثَته، ومَنْ تَرَكَ دَيْناً أَو ضَيْعَةً فإليَّ، وأَنا ولِيُّ من لا وَلِيَّ له، أَفُكُّ عنه، وأَرِثُ مالَهُ، والخالُ وَلِيُّ من لا وَلِيَّ لَهُ، يَفُكُّ عنه، ويَرِثُ مالَه»[1].

١٧٢٠٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن معاوية بن صالح، قال: سمعتُ راشد بن سعد يحدث

عن المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ فذكر

---

(١) حديث جيد رجاله ثقات، غير أن معاوية بن صالح -وهو ابن حُدير الحمصي- خالف شعبةَ وحمادَ بن زيد فلم يذكر أبا عامر الهوزني بين راشد بن سعد وبين المقدام، وذكره شعبةُ وحمادُ بن زيد في الروايتين (١٧١٧٥) و(١٧٢٠٣)، وهو الأشبه بالصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» (٥/ورقة ١٥)، وراشد بن سعد قد صرح بسماعه من المقدام عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٧٥٠) وأشار إليه أبو داود عقب حديثه (٢٩٠٠)، فيكون راشد رواه مرة بواسطة أبي عامر الهوزني، ومرة بلا واسطة فيما ذكر ابن التركماني. حماد ابن خالد: هو الخياط.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤١٩) و(٦٤٣٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٥٠) و(٢٧٥١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣٩٨ من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (١٧١٧٥).

قال السندي: قوله: أفك عنه: هٰكذا هاهنا، وسيجيء: وأفك عانه. قلنا: سيجيء في الرقم (١٧٢٠٣)، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: عانيه، فحذف الياء. وفي رواية: عُنُوَّه -وهي الآتية- ومعنى الأسر في هٰذا الحديث: ما يلزمه ويتعلَّق به بسبب الجنايات التي سبيلها أن تتحمَّلها العاقلة.

مثله، إلا أنه قال: «أَفُكُّ عُنُوَّه»[1].

١٧٢٠١- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي مريم، قال:

كانت لمقدام بن مَعْدِي كَرِبَ جاريةٌ تبيعُ اللبن، ويقبِضُ المقدامُ الثمن[2]، فقيل له: سبحان الله أتبيعُ اللبنَ وتَقبِضُ الثمن! فقال: نعم، ومابأسٌ بذٰلك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لَيَأْتِيَنَّ على النّاسِ زمانٌ لا يَنفعُ فيه إلا الدِّينارُ والدِّرْهَمُ»[3].

---

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الرحمٰن: وهو ابن مهدي.

(٢) في (ص) وهامش (س): ثمنه.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولانقطاعه -كما نص عليه الحافظُ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥/ ٣٩٢- أبو بكر بن أبي مريم لم يدرك المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٥٩)، وفي «الأوسط» (٢٢٩٠)، وفي «الصغير» (٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن المقدام بن معديكرب، عن النبي ﷺ قال: «يأتي على الناس زمان من لم يكن معه أصفر ولا أبيض لم يتهنَّ بالعيش».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٦٠) من طريق بقية، عن عبد الجبار الزبيدي، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، قال: رأيت المقدام... فذكر نحو القصة وقال -أي المقدام-: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا كان في آخر الزمان لا بد للناس فيها من الدراهم والدنانير يقيم الرجل بها دينه ودنياه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٤-٦٥، فقال: وعن حبيب بن =

١٧٢٠٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الشعبي

عن المِقْدام أبي كريمة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَلَيْلَةُ[١] الضَّيْفِ واجِبَةٌ، فإنْ أَصبح بفنائِهِ، فهو دَيْنٌ له، فإنْ شاء اقْتَضى، وإنْ شاء تَرَكَ»[٢].

١٧٢٠٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد -يعني: ابنَ زيد- قال: حدثنا بُدَيلُ بن ميسرة، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني

عن المقدام، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ دَيْناً أَو ضَيْعَةً فإلَيَّ، ومَنْ تَرَكَ مالاً فلوارِثِه[٣]، وأنا مَوْلى من لا مَوْلى له، أَرِثُ مالَهُ، وأَفُكُّ عانه[٤]، والخالُ مَوْلى مَنْ لا مَوْلى لَه، يَرِثُ مالَهُ ويَفُكُّ عانَه»[٥].

=عبيد قال: كانت للمقدام... فذكره، ثم قال: رواه أحمد هٰكذا، والصواب أنه ليس في إسناد أحمد حبيب بن عبيد، وإنما هو في إسناد الطبراني، ثم أورده من الطرق الأخرى، وقال: ومدار طرقه كلها على أبي بكر بن أبي مريم، وقد اختلط.

(١) في (ق): ليلة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧١٩٥). دون ذكر أبي نعيم.

وسلف برقم (١٧١٧٢).

(٣) في (ق) وهامش (س): فلورثته.

(٤) في (ق) في الموضعين: عنه. قلنا: وهو الموافق للفظ الرواية (١٧١٩٩).

(٥) إسناده جيد، وقد سلف برقم (١٧١٧٥). أبو كامل: هو المظفر بن =

١٧٢٠٤- حدثنا عفّان، قال: حدثنا شعبة قال: بُدَيْلُ العقيلي أخبرني قال: سمعتُ عليَّ بنَ أبي طلحة يحدث، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهوزني

عن المقدام من أصحاب النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ كَلًّا فإليَّ» قال: وربما قال: «إلى الله وإلى رسوله، ومَنْ تَرَكَ مالاً فلِوَرَثَتِه، وأنا وارِثُ مَنْ لا وارِثَ له، أَعقِلُ عنه وأرِثُه، والخالُ وارِثُ من لا وارِثَ له، يَعْقِلُ عنه، ويَرِثُه»[1].

١٧٢٠٥- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك الحَرَّاني، حدثنا محمدُ بنُ حرب الأبرش، حدثنا سليمانُ بنُ سُلَيم، عن صالح بن يحيى بن المقدام

عن جده المقدام بن مَعْدِي كَرِبَ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

= مدرك.

وأخرجه أبو داود (٢٩٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٥٥)، وابن ماجه (٢٦٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٢٦)، والدارقطني ٤/ ٨٥-٨٦ و٨٦، والحاكم ٤/ ٣٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بقوله: علي، قال أحمد: له أشياء منكرات، ولم يخرج له البخاري.

قلنا: وكذٰلك بديل لم يخرج له سوى مسلم، وراشد ابن سعد إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وأبو عامر الهوزني لم يخرجا له، إنما أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الحديث (١٧١٧٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان: وهو ابن مسلم الصفار.

«أَفْلَحْتَ يا قُدَيْمُ إن متَّ ولم[1] تكُنْ أَمِيراً ولا جابياً ولا عَرِيفاً»[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أفلحت يا قديم إن لم تكن، والمثبت من (ظ١٣)، و«أطراف المسند» ٥/ ٣٩١، وهو الموافق لرواية أبي داود.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف صالح بن يحيى بن المقدام، وقد بسطنا القول فيه في الرواية (١٦٨١٦)، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أبو داود (٢٩٣٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦١ من طريق عمرو بن عثمان، عن محمد بن حرب، عن سليمان بن سليم، عن يحيىٰ بن جابر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، بهٰذا الإسناد. وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وفيه: «كاتباً» بدلاً من «جابياً». وقد أورد المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٥٠٩ رواية أبي داود هٰكذا، ثم ذكر أنه في بعض نسخ أبي داود: عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده. يعني بزيادة عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٣٨٢) من طريق محمد بن أبي السري، والبيهقي ٦/ ٦٣١ من طريق حاجب بن الوليد، كلاهما عن محمد بن حرب، عن سليمان بن سليم، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده، به. وفي رواية الطبراني: «شرطياً» بدلاً من «أميراً»، وفي رواية البيهقي: «عرافاً» بدلاً من «عريفاً».

قال السندي: قوله: يا قديم، تصغير المقدام، بحذف الزوائد.

ولا جابياً: من الجباية، وهو استخراج الإموال من مظانِّها، وهو كالسعاة للسلاطين.

ولا عَرِيفاً، بفتح عين وتخفيف: هو القَيِّم بأمر القبيلة والمحلة، يلي أمرهم، ويتعرف الأمير منه أحوالهم، لمعرفته بها، والعِرافة، بالكسر: عمله، وبالفتح: كونه عريفاً، وهو فعيل بمعنى فاعل، وفي الحديث تحذير من التعرض للرياسة والتأمُّر على الناس، لما فيه من الفتنة، ولأنه إذا لم يقم بحقه، ولم يؤد أمانة فيه، أَثِمَ، واستحق من الله العقوبة، ولذٰلك قال ﷺ: «العُرَفاء في النار».

حديث أبي ريحانة[1]

١٧٢٠٦- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا حَرِيزٌ، قال: سمعتُ سعيد بن مَرْثَد الرَّحَبي، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن حَوْشَب يحدث، عن ثوبان بن شهر قال: سمعتُ كُريب بن أبرهة -وهو جالس مع عبد الملك بدير المُرّان- وذكروا الكبر، فقال كُريب:

سمعتُ أبا ريحانة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّهُ لا يَدْخُلُ شَيءٌ مِنَ الكِبْرِ الجَنَّةَ» قال: فقال قائل: يا رسولَ الله،

---

(١) قال السندي: أبو ريحانة: اسمه شمغون بمعجمتين، ويقال: بمهملتين، ويقال: بمعجمة وعين مهملة، مشهور بكنيته. أزدي، ويقال: أنصاري، ويقال: قرشي، قال ابن عساكر: الأول أصح. قال الحافظ: الأنصار كلهم من الأزد، ويجوز أن يكون حالف بعض قريش فتجتمع الأقوال. قلت: ظاهر ما سيجيء في حديثه الآتي أنه ليس بأنصاري. نزل الشام.

وجاء عنه أنه قال: أتيتُ رسول الله ﷺ، فشكوتُ إليه تفلُّت القرآن ومشقَّته عليَّ، فقال: «لا تحمل عليك ما لا تُطيق، وعليك بالسجود». فكان يكثر السجود.

وجاء أنه قَفَل من غزوة له، فتعشَّى، ثم توضَّأ، ثم قام إلى مسجده، فقرأ سورة، فلم يزل مكانه حتى أذَّن المؤذِّن. فقالت له امرأته: يا أبا ريحانة، غزوتَ فتغيبتَ، ثم قدمتَ، أفما كان لنا فيكَ نصيب؟ قال: بلى والله، ولكن لو ذكرتكِ لكان لكِ عليَّ حق. قالت: فما الذي شَغَلَكَ؟ قال: التفكر فيما وصف اللهُ في جنَّته ولذَّاتها، حتى سمعتُ المؤذن.

وجاء أنه ركب البحر، وكانت له صحف، وكان يخيط، فسقطت إبرته في البحر فقال: عزمت عليك يا رب إلا رددت علي إبرتي، فظهرت حتى أخذها. اهـ. وانظر «الإصابة» ٣/٣٥٨-٣٦١.

إني أحبُّ أن أتجَمَّلَ بسيْر[1] سوطي، وشِسْع نَعْلي؟ فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ ذٰلكَ لَيْسَ بالكِبْرِ، إنَّ الله عزَّ وجَلَّ جميلٌ يُحِبُّ الجَمَال، إنَّما الكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ، وغَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنَيهِ»[2]. ٤/ ١٣٤

---

(١) وقع في النسخ عدا (ظ١٣): بسبق، وعليها شرح السندي، وهو تصحيف، والمثبت موافق لرواية الطبراني في «مسند الشاميين»، ولما أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وجاء في «طبقات» ابن سعد: بعلاق سوطي، وهما بمعنى.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «بعينيه»، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة عبد الرحمٰن بن حوشب، تفرد بالرواية عنه سعيد بن مرثد الرحبي، وجهالة ثوبان ابن شهر، تفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن حوشب، ولم يؤثر توثيقهما عن غير ابن حبان، ووثق العجلي الثاني منهما، وهما من رجال «التعجيل»، وسعيد ابن مرثد الرحبي ويقال: سعد، كما في الرواية الآتية، -وإن لم يرو عنه غير حريز وهو ابن عثمان- ثقة، بتوثيق أبي داود لشيوخ حريز كلهم، وهو من رجال «التعجيل» كذٰلك، وكريب بن أبرهة روىٰ عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير صحابيه فمن رجال أصحاب السنن سوى الترمذي. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٧١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣١٧-٣١٨، والطبراني في «الشاميين» (١٠٧١) من طريقين، عن حريز بن عثمان، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، ورواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط».

قلنا: لم نجده في مطبوعي معجمي الطبراني. =

١٧٢٠٧- حدثنا عصامُ بنُ خالد، حدثنا حَرِيزُ بنُ عثمان، عن سعيد بن مَرْثَد الرَّحَبي قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن حَوْشب يحدث، عن ثوبان بن شهر الأشعري، قال: سمعتُ كُريب بن أبرهة وهو جالس مع عبد الملك على سريره بدير المُرّان وذكر الكبر، فقال كُريب:

سمعتُ أبا ريحانة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ شَيءٌ مِنَ الكِبْرِ الجَنَّةِ»، فقال قائل: يا نبي الله، إني أُحِبُّ أن أَتَجَمّل بجُلّان[1] سوطي، وشِسْع نعلي، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ ذٰلكَ ليس بالكبر، إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ جميلٌ يُحِبُّ الجَمَال، إنَّما

= وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وله شاهد من حديث ابن مسعود عند مسلم في «صحيحه» (٩١) (١٤٧)، وقد سلف بغير إسناد مسلم برقم (٣٧٨٩).

وقوله: «إنه لا يدخل شيء من الكبر الجنة» له شاهد من حديث عبد الله ابن عمرو، سلف برقم (٦٥٢٦)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

وقوله: «الكبر مَنْ سفه الحقَّ وغَمَص الناس» له شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٨٣)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال الشيخ العلامة أحمد دهمان في مقدمة تحقيقه لكتاب «القلائد الجوهرية في تاريخ الصالحية» لابن طولون ص٧: دير مُرّان [في دمشق]: هي محلة كانت عامرةً آهلةً بالسكان، ومحلُّها اليوم في السفح الواقع أسفل قبة السّيّار، وأعلى بستان الدوّاسة، يُطل منها الإنسان على الربوة، وحدائقها ذات البهجة التي كان يُزرع فيها قديماً الزعفران، ولا تزال تلك الجهة تدعى حتى اليوم بدير مُرّان. ثم بسط الشيخ دهمان القولَ فيه.

(١) وقع في (ص) و(م): بحبلان، وسيرد تفسيرها في آخر الحديث.

الكِبْرُ مَنْ سَفِهَ الحَقَّ، وغَمَصَ النّاس بِعَيْنَيْهِ[1]»[2]. يعني بالحُبلاَّن[3]: سَيْرُ السوط وشِسْعُ النعل.

١٧٢٠٨- حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا ليث، حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن أبي الحُصَين الحميري

عن أبي ريحانة قال: بلغنا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الوَشْر، والوَشْم، والنتف[4]، والمُشَاغرة، والمُكامعة، والوصال، والملامسة[5].

---

(١) في (ق): بعينه.

(٢) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عصام بن خالد -الحضرمي- وهو ثقة من رجال البخاري أيضاً.

(٣) تحرف في (م) إلى: الحبلان. والمراد بالجلاَّن هنا غلظ سير السوط، فقد جاء في «النهاية» بأنَّ جُلَّةَ السوط غلظُه.

(٤) في (ظ١٣): والنبذة، وهي رواية الطحاوي.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد فيه انقطاع، أبو الحُصَين الحِمْيَري -وهو الهيثم بن شَفِيّ الحَجْري؛ وحَجْر: بطن من حِمْيَر -إنما سمعه من صاحبه أبي عامر الحَجْري، كما تُوضحه الرواية الآتية، وأبو عامر هٰذا مجهول الحال كما سيرد، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي الحصين الحَجْري، فمن رجال أصحاب السنن عدا الترمذي، وهو ثقة، وصحابيُّه روى له أصحاب السنن عدا الترمذي كذٰلك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٩/٨ مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٩) من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٧٢٠٩) و(١٧٢١٠) و(١٧٢١١) و(١٧٢١٤).

ويشهد للنهي عن الوشم والوشر والنتف والوصال حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٩٤٥)، ولفظه: نهىٰ عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة =

١٧٢٠٩- حدثنا يحيى بن غيلان، حدثنا المُفَضَّل بن فَضَالة، حدثني عياشُ بنُ عباس، عن أبي الحُصَين الهيثم بن شَفِيٍّ أنه سمعه يقول:

خرجتُ أنا وصاحبٌ لي يُسمى أبا عامر -رجل من المعافر- لنصلي بإيلياء وكان قاصُّهم رجلاً من الأزد، يُقال له: أبو ريحانة من الصحابة. قال أبو الحُصَين: فسبقني صاحبي إلى

= إلا من داء. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ويشهد للنهي عن المشاغرة حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٧٠١٢) بلفظ: «لا شغار في الإسلام». وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وشواهد النهي عن الملامسة ذكرناها في حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٢٢).

قال السندي:

الوشر، بفتح فسكون، وهو معالجة الأسنان بما يُحَدِّدُها ويُرَقِّق أطرافها، تفعله المرأة المسنة، تتشبَّه بذٰلك بالشوابّ.

والوشم: هو أن يُغْرَز الجلدُ بإبرة، ثم يُحشىٰ كحلاً أو غيره من خضرة أو سواد.

والنتف، أي: نتف البياض عن اللحية والرأس، أو نتفُ الشعر عن الحاجب.

والمُشاغرة، أي: الشغار، وهو أن تُجعل الحرةُ مهراً لمثلها.

والمكامعة: المضاجعة.

والوصال: معروف في وصل الصوم، والأقرب بالمقام أن المراد وصلُ الشعر.

والملامسة: الوصول باليد ونحوه إلى عضو من لا يحل له الوصول إليه، والله تعالى أعلم. قلنا: قد مر شرح الملامسة بغير هٰذا المعنى في الحديث (١١٩٠٤)، فانظره.

المسجد، ثم أدركتُه[1]، فجلستُ إلى جنبه، فسألني: هل أدركتَ قَصَصَ أبي ريحانة؟ فقلتُ: لا. فقال: سمعتُه يقولُ: نهى رسولُ الله ﷺ عن عشرة: عَن الوَشْرِ، والوَشْم، والنتف، وعن مُكامعةِ الرجلِ الرجلَ بغير شِعار، ومكامعةِ[2] المرأة المرأةَ بغير شِعار، وأن يجعل الرجلُ في أسفَلِ ثيابه حريراً مثل الأعلام، وأن يجعلَ على مَنْكِبَيْهِ مثلَ الأعاجم، وعن النُّهبى، ورُكوب النُّمور، ولُبُوس الخاتِم إلا لذي سلطان[3].

---

(١) في (ص): فأدركته.

(٢) في (ق) و(م) وهامش (س): وعن.

(٣) صحيح لغيره دون النهي عن اتخاذ الأعلام من الحرير أسفل الثياب، والنهي عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة حال أبي عامر المعافري -وهو عبد الله بن جابر، وقيل اسمه عامر كما في الرواية (١٧٢١٠)، والصحيح أبو عامر- فقد روىٰ عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أبي الحصين، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السابقة، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٠٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٤٣-١٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٦٥ من طرق عن المفضل بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٣) و(٣٢٥٤) من طريقين عن عياش بن عباس، به.

وسيأتي برقم (١٧٢١٠) و(١٧٢١٤)، ومختصراً برقم (١٧٢١١).

وقد سلف في الحديث قبله (١٧٢٠٨).

وأشرنا إلى شواهد الوشر والوشم والنتف والمكامعة في الحديث السابق.

وذكرنا أحاديث الباب في النهي عن النهبىٰ في مسند أبي هريرة عند الرواية=

. . . . . .

=(٨٣١٧).

وأحاديث الباب في النهي عن ركب النمور في مسند معاوية عند الرواية (١٦٨٣٣).

ونهيه أن يَجْعَلَ على منكبيه مثل الأعاجم فسَّره السندي بأن يلقي ثوب الحرير على الكتفين، وهٰذا داخل في عموم النهي عن لبس الحرير للرجال، فيصح به.

أما ما يكون أسفل الثياب حريراً مثل الأعلام فقد صحَّ أن النبي ﷺ رخص فيه؛ وذٰلك فيما رواه البخاري (٥٨٢٨)، ومسلم (٢٠٦٩) (١٤) من حديث عمر رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن الحرير إلا هٰكذا وأشار بأصبعيه اللتين تليان الإبهام. قال أبو عثمان النهدي: فما عتمنا أنه يعني الأعلام. قوله: فما عتمنا، معناه ما أبطأنا في معرفة أنه أراد الأعلام. وقد سلف برقم (٩٢).

ونهيه عن لبوس الخاتم إلا لذي سلطان، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٣٢٥: قال الطحاوي بعد أن أخرج الحديث: ذهب قوم إلى كراهة لبس الخاتم إلا لذي سلطان، وخالفهم آخرون فأباحوه، ومن حجتهم حديث أنس المتقدم (عند البخاري برقم ٥٨٦٨): أن النبي ﷺ لما ألقى خاتمه ألقى الناس خواتيمهم، فإنه يدلُّ على أنه كان يلبس الخاتمَ في العهد النبوي من ليس ذا سلطان، فإن قيل: هو منسوخ، قلنا: الذي نُسخ منه لبس خاتم الذهب. قلت (يعني الحافظ): أو لبس خاتم المنقوش عليه نقش خاتم النبي ﷺ كما تقدم تقريره. ثم أورد عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يلبسون الخواتم ممن ليس له سلطان. انتهى. ولم يجب عن حديث أبي ريحانة، والذي يظهر أن لبسه لغير ذي سلطان خلاف الأولى...

وقد سُئل مالك عن حديث أبي ريحانة فضعفه، وقال: سأل صدقةُ بنُ يسار سعيدَ بنَ المسيب، فقال: البس الخاتم، وأخبر الناس أني قد أفتيتك. والله أعلم.

قال السندي: قوله: من المَعَافر، بفتح الميم: أرض باليمن.

بغير شِعار، بكسر الشين: ما يلي الجسد من الثوب.

١٧٢١٠- حدثنا زيدُ بنُ الحُباب، حدثني يحيى بنُ أيوب، عن عياش ابن عباس الحِمْيَري، عن أبي حُصَين الحَجْري، عن عامر الحَجْري

عن أبي ريحانة، عن النبيِّ ﷺ أنه كره عشر خصال: الوَشْرَ، والنَّتْفَ، والوَشْمَ، ومُكامعةَ الرجلِ الرجلَ، والمرأةِ المرأةَ ليس بينهما ثوب، والنُّهْبَةَ، وركوبَ النمور، واتخاذَ الديباج ها هنا وها هنا أسفلَ في الثياب وفي المناكب، والخاتِمَ إلا لذي سلطان[1].

١٧٢١١- حدثنا الحسنُ بنُ موسى الأشيب قال: حدثنا ابنُ لَهيعة قال: حدثنا عياش بن عباس قال: حدثني أبو الحُصَين

عن أبي ريحانة صاحب النبيّ ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الخاتِم إلا لذي سلطان[2].

١٧٢١٢- حدثنا حسينُ بنُ محمد، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن حُميد الكندي، عن عُبادة بن نُسَي

عن أبي ريحانة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنِ انْتَسَبَ إلى

---

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو زيد بن الحباب، وشيخه هو يحيى بن أيوب وهو المصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٩٧-٣٩٨ و٧/ ٥٨-٥٩ و٨/ ٤٩٣-٤٩٤ مقطعاً، والدارمي ٢/ ٢٨٠، وابن ماجه (٣٦٥٥) مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٦) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وأبو الحصين إنما روى الحديث عن أبي عامر المعافري، عن أبي ريحانة، كما سلف في الروايتين (١٧٢٠٩) و(١٧٢١٠)، وسيرد كذٰلك في الرواية (١٧٢١٤). وباقي رجال الإسناد ثقات.

تِسْعَةِ آباءٍ كُفَّارٍ يُرِيدُ بِهم عِزّاً وكَرَمَاً، فهو عاشِرُهُم في النَّار»[1].

١٧٢١٣- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن شُريح قال: سمعتُ محمد بن سُمَير الرُّعَيني يقول: سمعتُ أبا عامر التجيبي -قال أبي: وقال غيره يعني[2] غير زيد: أبو علي الجَنْبي- يقول:

سمعتُ أبا ريحانة يقولُ: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة،

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٥٦ بعد أن أخرج هٰذا الحديث: ما أراه إلا مرسلاً، قلنا: يعني أن عبادة بن نُسَي لم يدرك أبا ريحانة، فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ١٦٢، وقال: مات سنة ثمان عشرة ومئة وهو شاب، وأبو ريحانة ذكره البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١١٦ فيمن كان بين سنة خمسين إلى ستين. ورجال الإسناد كلهم ثقات. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وحميد الكندي: هو ابن مهران أبي حميد الخياط.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٥٥-٣٥٦، وأبو يعلىٰ (١٤٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣٢) من طرق عن أبي بكر بن عياش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات.

قلنا: لم نجده في مطبوع «المعجم الكبير».

وفي الباب عن أبي بن كعب، سيرد ٥/ ١٢٨، و٥/ ٢٤١ من حديث معاذ ابن جبل.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٩).

(٢) في النسخ عدا (س) زيادة (الجنبي) بعد لفظ غيره. وأشير في (س) أنها نسخة، ولم ترد في «أطراف المسند» ٦/ ٢٣١ ولا في هٰذه الجملة المكررة بإثر الحديث، فحذفناها.

فأتينا ذات ليلة إلى شَرَف، فبتنا عليه، فأصابنا بردٌ شديد حتى رأيتُ من يحفِرُ في الأرض حُفرة يدخُلُ فيها، ويُلقي عليه الحَجَفَةَ -يعني: الترس- فلما رأى ذلك رسولُ الله ﷺ من الناس نادى: «مَنْ يَحْرُسُنا في هٰذه الليلةِ، وأَدْعُو له بِدُعاءٍ يكونُ فيه فَضْلٌ؟» فقال رجلٌ من الأنصار: أنا يا رسول الله، فقال: «ادْنُه»، فدنا، فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» فتسمى له الأنصاريُّ، ففتح رسولُ الله ﷺ بالدعاء، فأكثر منه. قال أبو ريحانة: فلما سمعتُ ما دعا به رسولُ الله ﷺ، فقلت[1]: أنا رجل آخر، فقال: «ادْنُه» فدنوتُ، فقال: «مَنْ أَنْتَ؟» قال: فقلتُ: أنا أبو رَيْحانة، فدعا بدعاء هو دون ما دعا للأنصاري، ثم قال: «حُرِّمتِ النّارُ على عَيْنٍ دَمَعَتْ أَو بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ الله، وحُرِّمَتِ النّارُ على عَيْنٍ سَهِرَتْ في سَبِيلِ الله» وقال[2]: حُرِّمت النارُ على عينٍ أخرى ثالثة لم يسمعها محمدُ بنُ سُمَير[3]. ٤/١٣٥

---

(١) كذا في النسخ، وفي بعض مصادر التخريج: قلت، وفي بعضها الآخر: قمت فقلت.

(٢) في (س) و(ق) و(م): أو، والمثبت من (ظ١٣) و(ص).

(٣) مرفوعه حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن سُمَير الرعيني -ويقال: محمد بن شمِر، ويقال: ابن شمر- فقد تفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن شُريح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو علي الجَنْبي: هو الصواب في كنية عمرو بن مالك الهمداني ونسبته، ووهم زيد بن الحباب في ذٰلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٥٠، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» =

. . . . . .

= (١٤٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٣٢٥)، وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ٦/ ١٥ عن عصمة بن الفضل، كلاهما عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وجاءت كنية عمرو بن مالك في مطبوع ابن أبي شيبة على الصواب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٦٤، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٣٦)، وفي «الحلية» ٢/ ٢٨ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، وأخرجه الدارمي ٢/ ٢٠٣ عن القاسم بن كثير، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦٩)، والحاكم ٢/ ٦٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٤٩ من طريق ابن وهب، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤٤)، وفي «الآحاد والمثاني» من طريق ابن أبي فديك، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٢٥٤ و١٣٢٣ من طريق هانىء بن المتوكل، خمستهم عن أبي شريح عبد الرحمٰن بن شريح، به. قال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن أبي ريحانة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به أبو شريح.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وزاد بعضُهم: وسمعت بعدُ أنه قال: «وحُرِّمت النارُ على عينٍ غضَّت عن محارم الله». وزاد بعضهم: «أو عين فُقئت في سبيل الله».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٧، وقال: روى النسائي طرفاً منه، ثم قال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وله شاهد من حديث ابن عباس بلفظ: «عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله». عند الترمذي (١٦٣٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤٦)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أنس بن مالك عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤٧)، وأبي يعلى (٤٣٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٧٥) -وعنده: عينان لا تريان النار- وفي إسناده شبيب بن بشر، وهو ضعيف. =

قال عبد الله: قال أبي: وقال غيره يعني غير زيد: أبو علي الجَنْبي.

١٧٢١٤- حدثنا عتّاب قال: حدثنا عبد الله -يعني ابن المبارك- قال: حدثنا حَيْوَةُ بن شُريح، أخبرني عيّاش بن عبّاس القِتْبَاني، عن أبي الحُصَيْن الحَجْري، أنه أخبره أنه وصاحباً له يلزمان أبا ريحانة يتعلمان منه خيراً. قال: فحضر صاحبي يوماً ولم أحضر

فأخبرني صاحبي أنه سمع أبا ريحانة يقول: إن رسولَ الله ﷺ

= وثالث من حديث العباس بن عبد المطلب عند الطبراني -فيما ذكر المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٢٣٠- وقال: من رواية عثمان بن عطاء الخراساني، وقد وثق. وليس هٰذا الحديث في المطبوع من «المعجم الكبير». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٨٨، وقال: وفيه عثمان بن عطاء الخراساني، وهو متروك، ووثقه دحيم.

ورابع من حديث معاوية بن حيدة عند الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٠٣) بلفظ: «ثلاثة لا ترىٰ أعينهم النار، عين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله، وعين غضت عن محارم الله». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٨، وقال: رواه الطبراني وفيه أبو حبيب العنقزي -ويقال: القنوي- ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وخامس من حديث أبي هريرة عند الحاكم ٢/ ٨٢ بلفظ: «ثلاثة أعين لا تمسها النار، عين فقئت في سبيل الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله». وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: عمر (يعني ابن راشد اليمامي) ضعفوه. ورواه الحاكم بإسنادٍ آخر إلى أبي هريرة بلفظ: «حرم على عينين أن تنالهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس الإسلام وأهله من أهل الكفر». وسكت عنه الحاكم، فأعله الذهبي بالانقطاع.

حَرَّم عشرة: الوَشْرَ، والوَشْمَ، والنَّتْفَ، ومكامعةَ الرجلِ بالرجلِ ليس بينهما[1] ثوب، ومكامعةَ المرأة بالمرأة[2] ليس بينهما ثوب، وخَطَّي حريرٍ على[3] أسفل الثوب، وخطَّي حرير على العاتقين، والنَّمِرَ -يعني جلدة النَّمرِ-، والنُّهْبَةَ، والخاتِمَ إلا لذي سلطان[4].

---

(١) في (ظ١٣): ليس معه بينهما.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): المرأة.

(٣) ضرب على لفظ «على» في (س).

(٤) هو مكرر الحديث (١٧٢٠٩). عتاب: هو ابن زياد الخراساني، وقد روىٰ له ابن ماجه، وهو ثقة، وصاحب أبي الحصين هو أبو عامر الحَجْري -كما ورد التصريح باسمه هناك- وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٤٩ عن حبان، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. بلفظ: إن رسول الله ﷺ حرم الوشر والوشم والنتف.

وسلف برقم (١٧٢٠٨).

حديث أبي مَرْثَد الغَنَوي[1]

١٧٢١٥- حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: سمعتُ ابنَ جابر يقول: حدثني بسرُ بنُ عبيد الله الحضرمي، أنه سمع واثلة بنَ الأسقع صاحب رسول الله ﷺ يقول:

حدثني أبو مَرْثَد الغَنَوي سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُصَلُّوا إلى القُبُورِ، ولا تَجْلِسُوا عَلَيْها»[2].

---

(١) قال السندي: أبو مرثد الغنوي: اختلف في اسمه، سكن الشام، ذكره موسىٰ بن عقبة وابن إسحاق فيمن شهد بدراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي الحديث أبي مرثد، فلم يخرج له سوى مسلم. وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه. ابن جابر: هو عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر.

وأخرجه مسلم (٩٧٢) (٩٧)، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٧، وفي «الكبرى» (٨٣٦)، وابن خزيمة (٧٩٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٣٣)، وفي «مسند الشاميين» (٥٨١) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦)، والطبراني ١٩/ (٤٣٣)، وفي «مسند الشاميين» (٥٨٠)، والحاكم ٣/ ٢٢١ من طريقين عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٢٢١ من طريق بشر بن بكر، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن بسر بن عبيد الله، عن واثلة، موقوفاً.

وسيأتي في الحديث بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٩٧١) (٩٦)، وأبي داود (٣٢٢٨). =

١٧٢١٦- حدثنا عتّابُ بنُ زياد، قال: حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ المبارك- قال أبي: وحدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ يزيد بن جابر وقال: حدثنا بُسْرُ بن عبيد الله -قال علي: حدثني بُسرُ بنُ عبيد الله[1] -قال: سمعتُ أَبا إدريس يقول: سمعتُ واثلة بن الأسقع يقول:

سمعتُ أبا مَرْثَد الغنوي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَجْلِسُوا على القُبُورِ، ولا تُصَلُّوا عَلَيْها»[2].

= وعن جابر عند مسلم (٩٧٠) (٩٤)، وأبي داود (٣٢٢٥).

قال السندي: قوله: إلى القبور: بأن تُجعل قبلة.

ولا تجلسوا عليها: حمله الجمهور على ظاهره، وأوّله بعضهم بقضاء الحاجة.

(١) قوله: قال علي: حدثني بسر بن عبيد الله، ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن ابن المبارك وهم فيه، فزاد أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله وواثلة بن الأسقع. عتاب ابن زياد: هو الخراساني، وعلي بن إسحاق: هو المروزي.

وأخرجه مسلم (٩٧٢)، والترمذي (١٠٥٠)، وأبو يعلى (١٥١٤)، وابن خزيمة (٧٩٤)، وابن حبان (٢٣٢٠) و(٢٣٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٤)، والحاكم ٣/ ٢٢٠-٢٢١ من طريق عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي عقب الرواية (١٠٥٠): قال محمد -أي البخاري-: وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك، وزاد فيه: عن أبي إدريس الخولاني، وإنما هو بسر بن عبيد الله، عن واثلة، هٰكذا روىٰ غيرُ واحد عن عبد الرحمٰن ابن يزيد بن جابر، وليس فيه عن أبي إدريس، وبسرُ بنُ عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع.

قلنا: وقال مثله ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٨٠. =

حديث عمر الجُمَعي

١٧٢١٧- حدثنا حيوةُ بن شُريح ويزيدُ بن عبد ربه، قالا: حدثنا بقيةُ بنُ الوليد، حدثني بَحِيرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، حدثنا جُبير بنُ نفير

أن عمر الجمعي حدثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَرادَ اللهُ بِعبدٍ خَيْراً استعمله قبلَ مَوْتِه» فسأله رجلٌ من القوم: ما استعمله[1]؟ قال: «يَهْدِيهِ الله عَزَّ وجَلَّ إلى العَمَلِ الصَّالحِ قَبْلَ مَوْتِهِ، ثم يَقْبِضُهُ على ذٰلكَ»[2].

= وقد سلف فيما قبله، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ولا تصلوا عليها، أي: إليها. وكلمة «على» للازدواج بالسابق، فتوافقت الروايتان، ويمكن أن يكون على ظاهره، فيكون كل من الصلاة إليها وعليها ممنوعاً.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): ما استعماله؟

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد، فمثله يحتاج إلى التصريح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد عنعن في بعضها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير بَحِير بن سعد فمن رجال السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وصحابي الحديث -وهو من رجال «التعجيل»- قد اختلف في تسميته، فقال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عمر الجُمعي ٧/ ٨٠-٨١: قال ابن السكن: يقال: اسمه عمرو بن الحمق، وقال البغوي: يقال: إنه وهم من بقية، وبذٰلك جزم أبو زرعة الدمشقي، وقد رواه ابن حبان من طريق عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه فقال: عن عمرو الحمق، وكذٰلك رواه الطبراني من طريق زيد بن واقد، عن جبير بن نفير، وإنما لم أجزم بأنه غلط لمقام الاحتمال. انتهىٰ. قلنا: قد =

حديث بعض من شهد النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٢١٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، قال ابنُ شهاب: أخبرني عبدُ الرحمٰن بنُ عبد الله بن كعب بن مالك

أنه أخبره بعضُ من شهد النبيَّ ﷺ بخيبرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ ممن معه: «إنَّ هٰذا لِمَنْ أَهْلِ النّار»، فلما حضر القتالُ، قاتل الرجلُ أَشدَّ القتال، حتى كثُرتْ به الجِراحُ، فأتاه رجالٌ من أصحاب النبيّ ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، أرأيتَ

= جزم البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١٤ أنه لا يصح فيه اسم عمر الجمعي، وكذا جزم الذهبي، فقال في «المشتبه» بعد أن ذكر اسم عمر الجمعي: كذا صحفه بعضهم، وإنما ذا عمرو بن الحمق، ووافقه على ذٰلك ابن ناصر الدين في «التوضيح» ٢/ ٤٢٦، وقال: ذكره أبو نعيم وقال: صوابه عمرو بن الحمق. وجزم المصنف في «التجريد» فقال: وهم فيه بقية. قلنا: وسيرد هٰذا الحديث تحت الاسم الصحيح لهٰذا الصحابي في مسنده ٥/ ٢٢٤، بإسناد صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٢) عن عمرو بن عثمان، عن بقية، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء فيه: عن عمرو بن الحمق، وهو تغيير من المحقق.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٣٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن أبي عنبة الخولاني، سيرد (١٧٧٨٤)، وفي إسناده بقية بن الوليد، واختلف عليه فيه، كما سنبينه هناك.

قال السندي: قوله: استعمله، أي: في خير قبل موته.

الرجلَ الذي ذكرتَ أنه من أهل النار، فقد -والله- قاتلَ في سبيل الله أشدَّ القتال، وكثُرتْ به الجراحُ. فقال رسول الله ﷺ: «أما إنَّهُ مِنْ أَهْلِ النّارِ». وكاد بعضُ الناس[1] أن[2] يرتاب، فبينما هم على ذٰلك وَجَدَ الرجلُ أَلَمَ الجراح، فأهوى بيده إلى كنانته، فانتزع منها سهماً، فانتحر به، فاشتد رجلٌ من المسلمين إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله، قد صدَّق اللهُ حديثك، قد انتحر فلانٌ، فَقَتَلَ نفسَه[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): القوم، وهي نسخة في (س).

(٢) لفظ «أن» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢١٤، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وقد وردت هٰذه القصة من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٠٦٢)، ومسلم (١١١) وفيه زيادة، وقد سلف برقم (٨٠٩٠).

حديث عُمارة بن رُوَيبة[1]

١٧٢١٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سُفيان، عن حُصَين بن عبد الرحمن

عن عُمارةَ بن رُوَيبة الثقفيِّ، قال: رأى بشرَ بنَ مروان رافعاً يديه يومَ الجُمعة، فقال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ على المنبر يومَ الجمعة وما يقولُ إلا هٰكذا. وأشار بأصبُعه السّبابة[2]. ٤/١٣٦

---

(١) عمارة بن رويبة، بضم العين والتخفيف، ورويبة براء مهملة بالتصغير: ثقفي، أبو زهير، سكن الكوفة، وله حديثان، روى له مسلم وغيره. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له البخاري. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٢٧٩).

وأخرجه الدارمي ١/٣٦٦ عن محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١١٦ و١٤٧-١٤٨ -ومن طريقه مسلم (٨٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٨١)، وابن حبان (٨٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٠- والدارمي ١/٣٦٦، وأبو داود (١١٠٤)، والترمذي (٥١٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٧١٤)، وابن خزيمة (١٧٩٣) و(١٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٣/٢١٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٧٩) من طرق، عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٧٢٢١) و(١٧٢٢٤) و٤/٢٦١.

قال السندي: قوله: وما يقول إلا هٰكذا، أي: وما يفعل إلا هٰكذا، أي: =

١٧٢٢٠- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عبد الملك بن عُمير

عن عُمارة بن رُوَيْبة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -وقال سفيان مرة: سمع رسول الله ﷺ- يقول: «لَنْ يَلِجَ النّارَ أحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها». قيل لسفيان: ممن سمعه؟ قال: من عُمارة بن رُوَيبة[1].

= كان يشير عند التوحيد مثلاً بالسبابة، لا باليدين، كما فعله بِشر.

قلنا: وقد صحَّ رفع اليدين في الدعاء في غير خطبة الجمعة، انظر «فتح الباري» ١١/ ١٤٢-١٤٣.

(١) حديث صحيح رجاله ثقات، غير أن سفيان بن عيينة قد خالف الرواة عن عبد الملك بن عمير، فقد رواه سفيان الثوري وأبو عوانة وشيبان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة، عن أبيه عمارة، كما سيرد بالرقمين (١٧٢٢٢) و(١٧٢٢٣)، فالظاهر أن عبد الملك بن عمير روى الحديث تارة عن عمارة دون واسطة، وتارة رواه عنه بواسطة.

وأخرجه الحميدي (٨٦١)، وابن خزيمة (٣١٩) و(٣٢٠) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف «سفيان» في مطبوع «ابن خزيمة» (٣٢٠) إلى «شيبان».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٢٣) -وهو في «التفسير» (٥٤٣)- وأبو عوانة ١/ ٣٧٦-٣٧٧ و٣٧٧ من طريق أبي إسحاق السَّبِيعي، عن عمارة بن رويبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٧٢٢٢) و(١٧٢٢٣) و٤/ ٢٦١.

وفي الباب عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، سلف برقم (١٦٧٣٠)، وعن جرير بن عبد الله، سيرد ٤/ ٣٦٠.

قال السندي: قوله: صلى قبل طلوع الشمس، أي: صلى الفجر، وقبل غروبها، أي: صلى العصر. لعل المعنى: من داوم على هاتين الصلاتين، =

١٧٢٢١- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن حُصَين

أن بشرَ بنَ مروانَ رفعَ يدَيه يومَ الجمعة على المنبر، فقال عُمارة ابنُ رويبة: ما زادَ رسولُ اللهِ ﷺ على هٰذا. وأشار بأصبعه السَّبّابة[1].

١٧٢٢٢- حدثنا وكيع، عن سفيان. قال: وحدثنا أبو الوليد هشامٌ وعفَّان، قالا: حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك -قال عفان: حدثنا عبدُ الملك بنُ عمير -عن ابن عُمارة بن رُوَيبة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا[2] يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها». وعنده رجل -قال عفان: من أهل البصرة- فقال: أنتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: نعم، أشهدُ به عليه. قال: وأنا أشهدُ، لقد سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُه في المكان الذي سمعتَه منه. قال عفان: فيه[3].

= ولعله لا يُوفَّق للدوام إلا من أريد له النجاة من النار.

وانظر «فتح الباري» ٢/ ٥٣.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (١٧١٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٨٢)، وابن خزيمة (١٧٩٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٢١٩)، وسيرد برقم (١٧٢٢٤) و٤/ ٢٦١.

(٢) في هامش (س): «لن». (نسخة).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٧٢٢٣- حدثنا حسنُ بنُ موسى قال: حدثنا شَيبان، عن عبد الملك، عن ابنِ عُمارة بن رُوَيْبة الثقفي

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَلِجُ النَّارَ». فذكر نحوه[1].

١٧٢٢٤- حدثنا موسى بن داود، حدثنا زُهير، عن حُصَين بن عبد الرحمٰن السُّلَميِّ، قال:

كنتُ إلى جنب عُمارة بن رُويبة وبِشْرٌ يخطبنا، فلما دعا، رَفَعَ يَدَيْه، فقال عُمارة -يعني- قَبَحَ اللهُ هاتَيْنِ اليَدَيْن- أو هاتين

=ابنِ عُمارة بن رُوَيْبة -وهو أبو بكر، وأبيه عمارة، فمن رجال مسلم، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وعفّان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عَوَانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليشكري، وعبد الملك: هو ابن عُمير.

وأخرجه ابنُ حبان (١٧٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣) من طريق رَقَبَة بن مَصْقَلَة، عن أبي بكر بن عمارة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالرقم (١٧٢٢٠)، وسيرد بالحديث بعده، و٤/٢٦١ في مسند الكوفيين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابنِ عمارة وأبيه فمن رجال مسلم.

حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه مسلم (٦٣٤) (٢١٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٦ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وبالرقم (١٧٢٢٠)، وسيرد ٤/٢٦١ في مسند الكوفيين.

اليُدَيَّتَيْن- رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يخطب[1]، إذا دعا يقول هٰكذا، ورفع السبَّابة وحدها[2].

---

(١) في (ق): وهو على المنبر يخطب، وأشيرِ إليها في هامش (س) بنسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. موسى بن داود: هو الضبي، وزهير: هو ابن معاوية.

وهو مكرر الحديثين (١٧٢١٩) و(١٧٢٢١)، وسيرد ٤/ ٢٦١.

حديث أبي نملة الأنصاري[1]

١٧٢٢٥- حدثنا حجّاج، قال: أخبرنا ليثُ بنُ سعد، قال: حدثني عُقَيل، عن ابن شهاب، عن ابن أبي نملة

أن أبا نملة الأنصاري، أخبره أنه بينا هو جالسٌ عند رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ من اليهود، فقال: يا محمد، هل تتكلمُ هٰذه الجنازة؟ قال رسولُ الله ﷺ: «الله أعْلَم». قال اليهودي: أنا أشهدُ أنها تتكلم. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَدَّثكُم أهْلُ الكِتَاب فلا تُصَدِّقوهُم ولا تُكَذِّبُوهم، وقُولُوا: آمَنَّا بالله وكُتُبِهِ ورُسُلِه، فإنْ كانَ حَقّاً لَم تُكَذِّبُوهُم، وإنْ كانَ باطِلاً لَم تُصَدِّقوهم»[2].

---

(١) اسمه عمار بن معاذ بن زرارة الأنصاري الظفري، شهد بدراً مع أبيه، وشهد أحداً وما بعدها، وتوفي في خلافة عبد الملك بن مروان. انظر «الإصابة» ٧/ ٤١٦.

(٢) إسناده حسن، ابن أبي نملة -وذكر في بعض الروايات أن اسمه نملة-: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٤٨٥ في إحدى النسخ، ولم يطلع المزي ولا الحافظ على هٰذه النسخة، فلم يشيرا إلى وروده في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي نملة فلم يخرج له سوىٰ أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعُقيل -بضم العين- هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٩٨) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٥١٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧٩) من طريق سلامة بن روح، عن عُقيل، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠١٦٠) و(١٩٢١٤) و(٢٠٠٥٩)، وأبو=

. . . . . .

=داود (٣٦٤٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٠، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧٤) و(٨٧٥) و(٨٧٦) و(٨٧٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤)، وفي «التفسير» ٥/ ١٩٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣١٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٥٤ من طرق عن الزهري، به.

وسيرد في الحديث بعده.

وللقسم الأول -يعني كلام الجنازة- شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٧٢) بلفظ: «إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت: يا ويلها أين تذهبون بها، يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها الإنسان لصعق». وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وللقسم الثاني شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٤٨٥) ولفظه: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تُصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا: ﴿آمنَّا بالله وما أنزل...﴾ الآية [البقرة: ١٣٦]».

قال السندي: قوله: فلا تصدقوهم، أي: لا عبرة بأخبارهم لفسقهم بل كفرهم، نبقي ما أخبروا به على الشك والاحتمال، فلا يستحق التصديق ولا التكذيب.

قلنا: إن أخبار أهل الكتاب هي على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحتَه مما بأيدينا مما يَشْهَدُ له بالصدقِ، فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يُخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هٰذا القبيل، ولا من هٰذا القبيل، فلا نؤمن به، ولا نكذبه، وتجوز حكايته، لما أخرج البخاري في «صحيحه» برقم (٣٤٦١): أن النبي ﷺ قال: «بلغوا عني ولو آيةً، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعدَه مِن النار».

قال الحافظ ابن كثير: وغالب ذٰلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني، =

١٧٢٢٦- حدثنا عثمانُ بنُ عمر قال: حدثنا يونس، عن الزهري قال: أخبرني ابنُ أبي نملة

أن أباه حدثه قال: بينما أنا جالسٌ عند رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ من اليهود، فذكر مثله إلا أنه قال: وكتابِه ورسله[1][2].

=ولهٰذا يختلف علماءُ أهل الكتاب في مثل هٰذا كثيراً، ويأتي عن المفسرين خلاف بسبب ذٰلك، كما يذكرون في مثل أسماء أهل الكهف، ولَوْنِ كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى من أي شجر كانت، وأسماء الطيور التي أحياها الله لإبراهيم، وتعيين البعض الذي ضرب به القتيلَ مِن البقرة، ونوع الشجرة التي كلم الله موسى عندها... إلى غير ذٰلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن، مما لا فائدةَ في تعيينه، تعود على المكلفين في دنياهُم ولا دينهم، لٰكن نَقْلُ الخلاف عنهم في ذٰلك جائز، كما قال تعالى: ﴿سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم﴾ [الكهف: ٢٢] إلى آخر الآية.

وقد علق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على كلمة ابن كثير هٰذه، فقال: إن إباحةَ التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليل على صدقه، ولا كذبه شيءٌ، وذِكْرُ ذٰلك في تفسير القرآن وجعلُه قولاً أو روايةً في معنى الآيات، أو في تعيين ما لم يُعين فيها أو في تفصيل ما أُجمل فيها، شيء آخر لأن في إثبات مثلِ ذٰلك بجوارِ كلام الله، ما يُوهم أن هٰذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مُبَيِّنٌ لمعنى قولِ الله سبحانه، ومُفَصِّلٌ لما أجمل فيه، وحاشا لله ولكتابه من ذٰلك، وإن رسول الله ﷺ إذ أَذِنَ بالتحدث عنهم أمرنا أن لا نُصدقهم ولا نكذبهم، فأي تصديق لرواياتهم وأقاويلِهم أقوى من أن نَقْرِنَها بكتاب الله، ونضعَها منه موضع التفسير أو البيان؟! اللهم غفراً.

(١) في (ق): ورسوله.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عثمان ابن عمر، وهو ابن فارس العبدي، وشيخه هو يونس وهو ابن يزيد الأيلي، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين. =

حديث سعد بن الأطول[1]

١٧٢٢٧- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الملك أبي جعفر[2]، عن أبي نَضْرة

عن سعد بن الأطول، قال: مات أخي وترك ثلاثَ مئة دينار، وترك وُلْداً[3] صغاراً، فأردتُ أن أُنفِقَ عليهم، فقال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخاكَ محبوسٌ بِدَيْنِهِ، فاذْهَبْ[4]، فاقْضِ عنه». قال: فذهبتُ، فقضيتُ عنه، ثم جئتُ، فقلتُ: يا رسول الله، قد قضيتُ عنه، ولم يبق إلا امرأةٌ تدَّعي[5] دينارين، وليستْ لها بيِّنَة. قال: «أعْطِها، فإنَّها صادِقَةٌ»[6].

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٠ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٧٨) من طريقين عن يونس، به.

وانظر ما قبله.

(١) هو سعدُ بنُ الأطول بن عبيد الله بن خالد الجهنيُّ مِن أصحاب النبي ﷺ، سَمِعَ حديثين، نزَلَ البصرة، وفي خبر ذكره ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٧ يفهم منه أنه بقي إلى ما بعد موت يزيد معاوية، ومات يزيد سنة ٦٤هـ.

(٢) في (ق) و(م): بن جعفر، وهو خطأ.

(٣) في (ق): أولاداً.

(٤) قوله: فاذهب، ليس في (ظ١٣).

(٥) في (ق): تدعي لها.

(٦) حديث صحيح، عبد الملك أبو جعفر -وإن يكن مجهولاً- تابعه سعيد ابن إياس الجريري في الرواية الآتية ٥/ ٧، وحماد بن سلمة قد سمع منه قبل الاختلاط، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، لكن صحابي =

حديث أبي الأحوص عن أبيه[1]

١٧٢٢٨- حدثنا سفيانُ بن عُيينة مرتين، قال: حدثنا أبو الزَّعْرَاء عَمرو ابن عَمرو، عن عَمِّه أبي الأحوص

عن أبيه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فصَعَّد فيَّ النَّظَر، وصوَّب، وقال: «أرَبُّ إبلٍ أنتَ أَو رَبُّ غَنَم؟» قال: مِن كُلٍّ قد آتاني الله، فأكثَرَ وأطيَبَ، قال: «فَتُنْتِجُها وافِيةً أعْيُنُها وآذانُها، فَتَجْدَعُ هٰذه، فتقولُ صُرُماً»[2]- ثم تكلم سفيانُ بكلمة لم أفهمها- «وتقولُ: بَحِيرة الله[3]؟ فساعِدُ الله أشدُّ، ومُوساهُ أحَدُّ، ولو شاءَ ٤/ ١٣٧

=الحديث لم يخرج له سوى ابن ماجه. أبو نضرة: اسمه المنذر بن مالك بن قُطَعة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٤٥، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٣٥، والطبراني في «الكبير» (٥٤٦٦) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٠٥)، وأبو يعلى (١٥١٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٣٣٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي ٥/ ٧.

وفي الباب عن سمرة بن جندب، سيرد ٥/ ١١.

قال السندي: قوله: محبوس، أي: عن دخول الجنة.

قوله: أعطها: فيه القضاء بباطن الأمر، وكان له ﷺ ذٰلك، إلا أنه غالباً كان يقضي بالظاهر.

(١) هو مالك بن نضلة الجشمي، له صحبة، عداده في أهل الكوفة، روى له البخاري في «أفعال العباد» وأصحاب السنن.

(٢) في (م): صرماء.

(٣) في نسخة في (س): بحيرة، دون ذكر لفظ الجلالة.

أنْ يأتِيكَ بها صُرُماً أتاكَ». قلت: إلى ما تدعو؟ قال: «إلى الله وإلى الرَّحِم». قلتُ: يأتيني الرجلُ من بني عمي، فأحلفُ أن لا أُعطِيه ثم أُعطيَه؟ قال: «فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِك، وأْتِ الذي هو خَيْر، أَرأَيْتَ لو كانَ لَكَ عَبْدَانِ أَحَدُهُما يُطِيعُكَ ولا يَخونُكَ ولا يَكْذِبُك، والآخَرُ يَخونُك ويَكْذِبُكَ؟» قال: قلتُ: لا، بل الذي لا يخونني، ولا يكْذِبُني، ويَصْدُقُني الحديثَ أحبُّ إليَّ. قال: «كذاكم أنتم عندَ ربكم عزَّ وجلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الأحوص عوف ابن مالك بن نَضْلة، فمن رجال مسلم، وأبي الزعراء عمرو بن عمرو، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٢٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٨٨٣)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص٥٩، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١، وفي «الكبرى» (١١١٥٨)، وابن ماجه (٢١٠٩) من طريق سفيان بن عُيينة، به.

وسلف نحوه برقم (١٥٨٨٧).

قال السندي: فصَعَّد، بالتشديد، فيَّ بالتشديد، وصوَّب بالتشديد: فيُنتجها من الإنتاج. صُرُماً بضمتين، أي: تسميها صُرُماً، فصُرُماً مفعول القول بمعنى التسمية، أو المعنى: فتقول: جعلتها صُرُماً، وهو جمع صريم، وهو مقطوع الأذن.

وإلى الرحم، أي: إلى صلته.

لو كان لك عبدان إلخ، أي: هل هما سواء، والنفي في قوله: لا، يرجع إلى هٰذا.

١٧٢٢٩- حدثنا يزيد، أخبرنا شَريكُ بنُ عبد الله، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وعليَّ شَمْلَةٌ -أو شَمْلتان- فقال لي: «هَلْ لَكَ مِنَ مالٍ؟» قلتُ: نعم، قد آتاني اللهُ عَزَّ وجَلَّ من كلِّ ماله مِن خيله وإبله وغنمه ورقيقه، فقال: «فإذا آتاك اللهُ مالاً، فلْيَرَ عَلَيْكَ نِعْمَتَهُ». فرُحْتُ إليه في حُلَّةٍ[1].

١٧٢٣٠- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شَريك، فذكره بإسناده ومعناه. قال: فغدوت إليه في حُلَّةٍ حمراء[2].

١٧٢٣١- حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن أبيه مالكٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الرجل أمُرُّ به، فلا يُضِيفني ولا يَقْرِيني، فيمُرُّ بي فأجزيه؟ قال: «لا بل اقرِهِ». قال: فرآني رثَّ الثياب[3] فقال: «هَلْ لَكَ من مَالٍ؟» فقلتُ: قد

---

(١) حديث صحيح، شَرِيك بن عبد الله: هو النَّخعي -وهو وإن كان سيىء الحفظ- توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي الأحوص عوف بن مالك بن نَضْلة الجُشَمي، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦١١) من طريق إسماعيل بن موسى السدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٨٨٧).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أسود بن عامر.

(٣) في (م) و(ظ١٣): الهيئة، وهي نسخة في (س)، وجاء فوقها في =

أَعطاني الله عزَّ وجَلَّ من كلِّ المال من الإبل والغنم، قال: «فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ»[1].

١٧٢٣٢- حدثنا عَبِيدة قال: حدثني أبو الزَّعْراء، عن أبي الأحوص عن أبيه مالك بن نَضْلةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأيْدي ثَلاثَةٌ[2]؛ فَيَدُ الله العُلْيا، ويَدُ المُعْطِي التي تَلِيها، ويَدُ السّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِيَنَّ الفَضْلَ، ولا تَعْجِزْ عن نَفْسِكَ»[3].

=(ظ١٣): الثياب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الأحوص عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٠٠٦)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٩٧) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٤١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٠٦) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن سفيان الثوري، به مختصراً.

وقد سلف برقم (١٧٢٢٩).

(٢) في (ق): ثلاث.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٥٨٩٠) سنداً ومتناً.

حديث ابن مِرْبَع الأنصاري[1]

١٧٢٣٣- حدثنا سفيان، عن عمرو -يعني ابن دينار-، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال:

أتانا ابنُ مِرْبَع الأنصاري ونحن في مكانٍ من الموقف بعيدٍ، فقال: إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم يقول: «كونوا على مشاعركم هٰذه، فإنكم على إرثٍ مِن إرثِ إبراهيم» لمكانٍ تَبَاعدَهُ عمرو[2].

---

(١) هو زيد بن مربع بن قيظي من بني حارثة الأنصاري، وقيل: اسمه يزيد وقيل: عبد الله فأكثر ما يجيء في الحديث غير مسمى.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. سفيان: هو ابن عيينة. ويزيد بن شيبان صحابي جليل، وهو خال عمرو بن عبد الله بن صفوان وهو ابن أمية بن خلف.

وأخرجه الحميدي (٥٧٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٤٥-٤٤٦، وأبو داود (١٩١٩)، والترمذي (٨٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٥٥، وفي «الكبرى» (٤٠١٠)، وابن ماجه (٣٠١١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٩)، وابن خزيمة (٢٨١٨) و(٢٨١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٠٤)، والحاكم ١/ ٤٦٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١١٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن مربع حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٤٨٨)، ومن طريقه الطحاوي (١٢٠٥) عن سفيان بن عيينة، به. إلا أنه قال: عن عبد الله بن صفوان بدلاً من عمرو بن عبد الله بن صفوان.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٢).

وعن جبير بن مطعم، سلف برقم (١٦٧٥١). =

حديث عمرو بن عوف[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٢٣٤- حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب[2]: أخبرني عروةُ بنُ الزبير، أن المِسْوَر بن مَخْرَمة أخبره

أن عمرو بنَ عوف -وهو حليفُ بني عامر بنِ لؤي، وكان شهد بدراً مع رسولِ الله ﷺ- أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ أبا عُبيدة بن الجَرّاحِ إلى البحرين يأتي بجِزْيتها، وكان رسولُ الله ﷺ هو صَالَحَ أهلَ البحرين، وأمَّر عليهم العلاءَ بنَ الحضرمي، فقدم أبو عُبيدةَ بمالٍ من البحرين، فسمعتِ الأنصارُ بقُدومه، فوافت صلاةَ الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفجر انصرف، فتعرّضوا له، فتبسم رسولُ لله ﷺ حين رآهم، فقال: «أظُنُّكُمْ قد سَمِعْتُم أَنَّ أبا عبيدة قد جاءَ وجاءَ بشيءٍ؟» قالوا: أجَلْ يا رسول الله. قال: «فأبْشِرُوا وأَمِّلُوا ما يَسُرُّكم[3]،

= قال السندي: قوله: في مكان من الموقف، أي: موقف الإمام، وكان هٰذا بعرفات.

على مشاعركم، أي: لا يضر البعد من الإمام.

لمكانٍ، أي: قال ذٰلك لمكان، أي: في شأن مكان تباعده عمرو، أي: عدَّه بعيداً.

(١) هو عمرو بن مالك الأنصاري حليف بن عامر بن لؤي يُكنى أبا عمرو وهو من مولدي أهل مكة، شهد بدراً وما بعدها، ومات في خلافة عمر، وصلى عليه.

(٢) في (ص): عن ابن شهاب.

(٣) في (ظ١٣): ما سركم.

فَوالله ما الفَقْرَ أخْشَى عَلَيْكُم ولٰكن[1] أَخْشى أنْ تُبْسَطَ الدُّنيا عليكم كما بُسِطَتْ على من كان[2] قَبْلَكُم، فتَنَافَسُوها كما تَنَافَسُوها، وتُلْهِيَكُم كما أَلْهَتْهُم»[3].

١٧٢٣٥- حدثنا سعد، حدثني أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزبير، أن المِسْوَر بن مَخْرَمة أخبره

أن عمرو بنَ عوف -وهو حليفُ بني عامر بن لؤي، وكان شهد بدراً مع رسولِ الله ﷺ- أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ بعث أبا

---

(١) في (م): ولٰكني.

(٢) لفظ «كان» ليس في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٩٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٩١ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الأموال»(٨٣) وابن زنجويه (١٢٩)، والبخاري (٦٤٢٥)، ومسلم (٢٩٦١) (٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٦)، وابن ماجه (٣٩٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨ ـ ٤١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٩٠ ـ ١٩١، وفي «الدلائل» ٦/ ٣١٩، من طرق عن الزهري، به.

وفي إحدى روايتي البخاري ومسلم وغيرهما: «فتهلككم كما أهلكتهم».

وانظر ما بعده، وسيأتي ٤/ ٣٢٧.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٦٥).

وعن عقبة بن عامر، سيرد (١٧٣٩٧).

عبيدة، فذكر مثله[1].

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد في هٰذه الرواية هو سعد بن إبراهيم، وهو أخو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

حديث إياس بن عبد المزني[1] عن النبي ﷺ

١٣٨/٤ ١٧٢٣٦- حدثنا سُفْيان، عن عمرو، قال: أخبرني أبو المِنْهال

سَمِعَ إياسَ بنَ عَبْدٍ المُزَني، وكان من أصْحاب النبيِّ ﷺ قال: لا تَبِيعُوا الماءَ، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن بَيْعِ الماء[2]. لا يدري عمرو أيُّ ماءٍ هو.

---

(١) في «تهذيب الكمال»: إياسُ بن عبدٍ المزنيُّ له صحبة، كنيته أبو عوف، ويقال: كنيته أبو الفرات يُعد في الحجازيين، وقال البخاري: يُعَدُّ في الكوفيين، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل مكة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن. سفيان: هو ابن عُيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مُطْعِم البُناني.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٤٩٥)، والحميدي (٩١٢)، وابن أبي شيبة ٦/٢٥٦، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٧، وفي «الكبرى» (٦٢٥٧)، وابن ماجه (٢٤٧٦)، والدارمي ٢/٢٦٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٢)، والحاكم ٢/٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وزاد الحميدي والدارمي قول عمرو بن دينار: ولا أدري أيُّ ماء هو؟ جارياً، أو الماء المستسقى، وقال سفيان: هو عندنا أن يباع في موضعه الذي أخرجه إليه منه.

وقد سلف برقم (١٥٤٤٤).

حديث رجل من مُزَينة

١٧٢٣٧- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، عن أبيه

عن رجلٍ من مُزينة أنه قالت له أمه: ألا تنطلقُ فتسألَ رسولَ الله ﷺ كما يسأله[1] الناس، فانطلقتُ أسألُه، فوجدتُه قائماً يخطُبُ وهو يقول: «مَنْ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ الله، ومَن اسْتَغْنَى أغْنَاهُ الله، ومَنْ سأَلَ النَّاسَ ولَهُ عِدْلُ خَمْسِ أواقٍ فقد سأَلَ إِلْحافاً». فقلت[2] بيني وبين نفسي لناقةٍ له: هي خيرٌ من خمس أواق، ولغلامه ناقةٌ أخرى هي خيرٌ من خمس أواق، فرجعتُ، ولم أسأله[3].

---

(١) في (ق): سأله.

(٢) في هامش (س): قال: فقلت، نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو بكر الحنفي -وهو عبد الكبير بن عبد المجيد- من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد عدا صحابيه من رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٧٢ من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٩٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب في قوله: «من استعفَّ أعفَّه الله، ومن استغنىٰ أغناه الله» عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٩) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. =

حديث أسعد بن زُرارة(١)

= وفي الباب في قوله: «ومن سأل الناس وله عِدل خمس أواقٍ، فقد سأل إلحافاً» عن أبي سعيد الخدري أيضاً، سلف بإسناد صحيح برقم (١١٠٤٤) بلفظ: «من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف». وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر ما جمع به الطحاوي بين ذكر خمس أواقٍ في حديث المزني، وأوقية في حديث أبي سعيد في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٢٩-٤٣٠.

(١) قال الحسيني في «الإكمال»: أسعد بن زُرارة بن عُدُس بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، أحدُ النقباء ليلة العقبة، وأولُ من بايع النبي ﷺ ليلتئذ، وقد شهد العقبة الأولى والثانية والثالثة، وكان نقيبَ بني النجار، وهو أولُ من صلّى الجمعة بالمدينة، مات قبل بدر سنة إحدى من الهجرة، وهو أولُ من دُفن بالبقيع.

قال الحافظُ بعد أن نقل كلام الحسيني هٰذا في «التعجيل»: ومما ينبغي أن يُنَبَّه عليه أن أسعد بن زُرارة لا رواية له في «المسند»، وإنْ كان فيه حديثٌ يوهم سياقُه أنَّ له رواية، وبيانُ ذٰلك أن أحمد قال: حدثنا روح... فذكر الحافظ هٰذا الحديث، ثم قال: وهٰذا الحديثُ اختُلف فيه على الزهري، ولكنَّ قوله: عن أبي أمامة أسعد بن زرارة، يريد: عن قصته، وليس المرادُ الروايةَ عنه نفسه، وقد رواه معمر عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل قال: دخل النبي ﷺ على أسعد بن زرارة، فذكر الحديث مرسلاً، وكأنَّ أبا أمامة حملها عن والده أو غيره من أهله، لأن أسعد بن زرارة جدُّه لأمه، وبه سُمِّي وكنِّي، ومعمر أثبتُ من زمعة بكثير، أخرجه عبد الرزاق، عن معمر، وتابعه يونس عن الزهري عند الحاكم، وأخرجه الحاكم أيضاً من طريق عبد الأعلى عن معمر، عن الزهري، عن أنس، وهي شاذة، ومعمر حدث بالبصرة بأحاديث وهم فيها. والمحفوظُ روايةُ عبد الرزاق، وأبو أمامة بن سهل له رؤية، ولا يصح له=

١٧٢٣٨- حدثنا روح، حدثنا زَمْعَةُ بنُ صالح، قال: سمعتُ ابنَ شهاب يُحدثُ

أن أَبا أُمامة بن سهل بن حُنَيف أخبره عن أبي أُمامة أسعدِ ابن زُرارة -وكان أحدَ النقباء يوم العقبة- أنه أخذته الشوكةُ، فجاءه رسولُ الله ﷺ يعوده، فقال: «بئسَ الميتُ لِيَهُودَ» -مَرَّتَيْن- «سيقولون: لولا دَفَعَ عن صاحِبِه؟! ولا أَمْلِكُ لَهُ ضَرّاً ولا نَفْعاً ولأَتَمَحَّلَنَّ لَهُ». فأَمر به، وكُوي بخطَّين[1] فوق رأسه، فمات[2].

= سماع من النبي ﷺ.

(١) كذا في (م)، ووقعت في النسخ بهٰذا الرسم: بخطر، ولم يتجه لنا قراءتها، ولم يرد هٰذا اللفظ عند ابن سعد ولا الحاكم ولا ابن عبد البر، وجاء عند عبد الرزاق: فكواه حوران، وجاء في بعض روايات ابن سعد: فكواه مرتين.

(٢) إسناده ضعيف، أبو أمامة بن سهل بن حنيف ـ وإن كانت له رؤية ـ لم يسمع من النبي ﷺ ـ وقد قال الحافظ فيما تقدم: يحتمل أن يكون حمله عن والده أو غيره من أهله، وزمعة بن صالح ـ وإن يكن ضعيفاً ـ تُوبع كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٥٥٨٣) من طريق أبي قُرَّة -وهو موسى بن طارق الزَّبِيدي قال: ذكر زمعةُ بن صالح، عن يعقوب بن عطاء- وهو ابن أبي رباح المكي -عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه قال: دخل رسولُ الله ﷺ على أسعد بن زرارة يعوده... وهٰذا الإسناد=

. . . . . .

=-وإن كان متصلاً- ضعيفٌ لضعف زمعة كما ذكرنا وضعفِ يعقوب بن عطاء، ولم يتابع على وصله.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٦١١، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٩٥١٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٥٨٤) من طريق معمر، وابن سعد ٣/ ٦١٠ من طريق صالح بن كيسان، والحاكم ٤/ ٢١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٦١ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن عبد البر كذٰلك من طريقي ابن جريج وابن سمعان، خمستهم عن الزهري، به، مرسلاً. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين إذا كان أبو أمامة عندهما من الصحابة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي على تصحيحه وقال: لأن أبا أمامة بن سهل عندهما من الصحابة. قلنا: قد نقلنا عن الحافظ أن أبا أمامة بن سهل له رؤية، ولا يصح له سماع من النبي ﷺ. وانظر (١٦٦١٨).

قال السندي: قوله: أخذته الشوكة: هي حمرةٌ تعلو الوجه والجسد.

قلنا: المراد بالشوكة هنا مرضُ الذِّبحة، وبذٰلك عرفها ابنُ عبد البر، والحمرة تحدث من الألم الناتج عنها، فقد روى مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٤ عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن أسعد بن زُرارة اكتوى في زمن رسول الله ﷺ من الذِّبحة، فمات. والذِّبحة -كما يُعرِّفها الأطباء المعاصرون: نقصُ تروية شرايين القلب.

قال السندي: قوله: بئس الميت: هو إظهارٌ لكراهة موته وثقله عليه.

وقوله: ليهود، أي: قال ذٰلك لأجل شماتة اليهود والاستدلال به على نفي النبوة، لا كراهة نفس الموت. والله أعلم.

حديث أبي عَمرة عن أبيه

١٧٢٣٩- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىء، حدثنا المسعودي قال:

حدثني أبو عَمرة، عن أبيه قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحنُ أربعةُ نفر ومعنا فرسٌ، فأعطى كلَّ إنسان منا سهماً، وأعطى الفرسَ سهمين[1].

---

(١) إسناده ضعيف، لجهالة أبي عمرة، فقد تفرد المسعودي -واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة- بالرواية عنه، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولاختلاط المسعودي واضطرابه فيه، قال الحافظ في «التهذيب» في ترجمة أبي عمرة: روى أبو عبد الله بن منده في «معرفة الصحابة» من حديث عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبيه، عن جده، أنه جاء إلى النبي ﷺ ومعه أخٌ له يوم بدر أو يوم أحد فأعطى الرجل سهماً سهماً، وأعطى الفرس سهمين، والاختلاف فيه على المسعودي، وكان قد اختلط، ورواية ابن منده هي من طريق يونس بن بكير عنه، ورواية أبي داود من طريق أمية بن خالد عنه، والثالثة من رواية أبي عبد الرحمٰن المقرىء عنه، والظاهر من مجموع ذٰلك أن الحديث لأبي عمرة الأنصاري لا لغيره، والله تعالى أعلم. ومن الجائز أن يكون عبد الله بن عبد الرحمٰن يكنى أبا عمرة فتلتئم رواية أمية بن خالد مع رواية يونس بن بكير، إلا أن يونس يزيد عليه قوله: عن جده، وهو أصوب، والله تعالى أعلم. انتهىٰ. وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: اسمه عبد الله بن يزيد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٣٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد أقحم في إسناد المطبوع اسم أبي معاوية بين الإمام أحمد وأبي عبد الرحمٰن المقرىء، وهو خطأ، وانظر «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٣٥.

وأخرجه أيضاً (٢٧٣٥) من طريق أمية بن خالد، عن المسعودي، عن رجل=

حديث عثمان بن حُنَيف[1]

١٧٢٤٠- حدثنا عثمان بنُ عمر، أخبرنا شعبة، عن أبي جعفر قال: سمعتُ عُمارة بن خزيمة يحدث

عن عثمان بن حُنَيف، أن رجلاً ضريرَ البصرِ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ادعُ الله أن يُعافيَني، قال: «إنْ شِئتَ دَعَوتُ لَكَ، وإن شِئتَ أخَّرْتُ ذَاكَ[2]، فَهُو خَيْرٌ»[3]. فقال: ادعُه، فأمره أن يتوضَّأ، فيُحْسنَ وُضُوءَه، ويُصَلِّي ركعتين، وَيَدْعُوَ بهٰذا الدعاء: اللهمَّ إني أَسألُك، وأتوجَّهُ إليك بنبيك محمد نبيِّ الرحمة، يا محمدُ، إني توجَّهْتُ بك إلى ربي في حاجتي هذه، فتُقْضَى لي، اللهمَّ شَفِّعْهُ فيّ[4].

= من آل أبي عمرة، عن أبي عمرة، بمعناه، لم يقل: عن أبيه، إلا أنه قال: ثلاثة نفر، زاد: فكان للفارس ثلاثة أسهم.

وقد صح من حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٤٨) أن النبي ﷺ جعل يوم خيبر للفرس سهمين، وللرجل سهماً. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قال السندي: عثمان بن حُنَيف أنصاري. قال الترمذي: شهد بدرًا. والجمهور على أن أول مشاهده أُحُد. وهو الذي بعثه عمر على مساحة الأرض حين فتحت الكوفة، وهو أخو سهل بن حنيف. سكن الكوفة في خلافة معاوية.

(٢) في (ق): ذٰلك.

(٣) في (ص): فهو خير لك.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات، أبو جعفر: هو عمير بن يزيد بن عمير =

. . . . . .

= الأنصاري الخطمي، وهو وعمارة بن خزيمة -وهو ابن ثابت- من رجال أصحاب السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن عثمان بن حنيف -وهو عم أبي أمامة بن سهل بن حنيف- إنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن سوى أبي داود. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٩)، والترمذي (٣٥٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٥)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٩)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وابن خزيمة (١٢١٩)، والحاكم ١/٣١٣ و٥١٩ من طرق عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر، وهو الخطمي. وقال الحاكم: إسناده صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل في إسناده من لم يخرج له الشيخان، كما سلف.

وأخرجه الحاكم كذلك ١/٥١٩ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣١١/٢) من طريق إدريس بن جعفر العطار، عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن أبي جعفر، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، به. قال الدارقطني: إدريس بن جعفر العطار متروك.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٠) من طريق هشام الدستوائي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣١١/١)، وفي «الصغير» (٥٠٨) مطولاً بذكر قصة، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٣)، والحاكم ١/٥٢٦-٥٢٧ من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن أبي جعفر الخطمي، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

وسيأتي بعده برقمي (١٧٢٤١) و(١٧٢٤٢).

١٧٢٤١- حدثنا روح قال: حدثنا شعبة، عن أبي جعفر المديني قال: سمعتُ عُمارة بن خُزيمة بن ثابت يحدث

عن عثمان بنِ حُنَيف، أن رجلاً ضريراً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، ادعُ الله أن يُعافيني، فقال: «إنْ شِئْتَ أَخَّرْتُ ذٰلِكَ، فهو أَفْضَلُ لآخِرتكَ، وإنْ شِئْتَ دَعَوْتُ لَك»[١]. قال: لا بل ادع الله لي[٢]. فأمره أن يتوضأ، وأن يُصَلِّيَ ركعتين، وأن يدعو بهٰذا الدعاء: «اللهم إني أسألُكَ وأتوجَّهُ إليك بنبيك محمد ﷺ نبي الرحمة، يا محمدُ إني أتوجَّهُ بك إلى ربي في حاجتي هٰذه فتقضى، وتُشَفِّعُني فيه، وتُشَفِّعُهُ فيَّ». قال: فكان يقولُ هٰذا مراراً. ثم قال بعد: أحسب أن فيها: أن تشفعني فيه. قال: ففعل الرجلُ، فَبَرأ[٣].

١٧٢٤٢- حدثنا مُؤَمَّل، قال: حدثنا حماد -يعني ابنَ سلمة- قال: حدثنا أبو جعفر الخَطْمي، عن عُمارة بن خُزيمة بن ثابت

عن عثمان بن حنيف، أن رجلاً أتى النبي ﷺ قد ذهب بصره. فذكر الحديث[٤].

---

(١) لفظ «لك» ليس في (ظ١٣) ولا (ص).

(٢) لفظ «لي» ليس في (ص).

(٣) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هذه الرواية هو روح: وهو ابن عبادة.

(٤) حديث صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل البصري، وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٤)، وهو في «عمل اليوم =

١٧٢٤٣- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا الحارثُ بنُ يزيد، عن البراء بن عثمان الأنصاري، عن هانىء بن معاوية الصَّدَفي حدثه قال:

حججتُ زمان عثمانَ بن عفّان، فجلستُ في مسجد النبي ﷺ، فإذا رجلٌ يُحدثهم، قال: كنا عند رسول الله ﷺ يوماً، فأقبل رجلٌ، فصلَّى في هٰذا العمودِ، فعجَّل قبل أن يُتِمَّ صلاته، ثم خرج، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذا لو ماتَ لَماتَ وليسَ مِن الدِّينِ على شَيءٍ، إنَّ الرَّجُل لَيُخَفِّفُ صلاتَه ويُتِمُّها». قال: فسألتُ عن الرجل مَنْ هو؟ فقيل: عثمان بن حُنَيف الأنصاري[1]. ٤/١٣٩

= والليلة» (٦٥٨) من طريق حبان، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر سابقه وما قبله.

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة فقد روى عنه حسن بن موسى بعد الاختلاط، ولجهالة حال البراء بن عثمان -وهو ابن حنيف- وقد تفرد بالرواية عنه الحارثُ بن يزيد -وهو الحضرمي- ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وهو من رجال «التعجيل»، ولجهالة حال هانىء بن معاوية الصَّدَفي، روى عنه اثنان، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو من رجال «التعجيل» كذٰلك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٣، والطبراني في «الكبير» (٨٣١٠) من طريقين عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني=

تمام حديث عمرو بن أمية الضَّمري(١)

= في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وفيه البراء بن عثمان، ولم يُعرف.

وفي الباب عن أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وشُرَحبيل بن حَسَنة، وعمرو بن العاص عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٤٧-٢٤٨، وأبي يعلى (٧١٨٤)، وابن خزيمة (٦٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٤٠) أخرجوه مطولاً من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا شيبة بن الأحنف الأوزاعي، سمعتُ أبا سلاَّم الأسود، حدثني أبو صالح الأشعري، أنه سمع أبا عبد الله الأشعري، عنهم مرفوعاً بلفظ: «ترون هٰذا، لو مات على ما هو عليه مات على غير ملة الإسلام...» إلى آخر الحديث. وهٰذا الإسناد -وإن يكن ظاهره الحسن- قد تفرد رواتُه بهٰذا اللفظ، ولا يُحتمل تفرد بعضهم كشيبة بن الأحنف، فهو -وإن روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»- قد جهّله دُحَيم -وهو من علماء الشام- وقال: لم أسمع من الوليد بن مسلم من حديث شيبة بن الأحنف شيئاً، وقال أيضاً في رواية عثمان بن سعيد الدارمي عنه: كان الوليد يروي عنه، ما سمعتُ أحداً يعرفه.

وأصلُه في الصحيح من حديث حذيفة عند البخاري (٧٩١) بلفظ: رأى حذيفةُ رجلاً لا يُتِمُّ الركوع والسجود، قال: ما صليتَ، ولو متَّ متَّ على غير الفطرة التي فَطَرَ اللهُ محمداً ﷺ. وسيرد ٥/٣٨٤. ونذكر ما جاء في تعريف الفطرة هناك.

(١) قال السندي: عمرو بن أمية الضَّمري هو أبو أمية، صحابي مشهور، أسلم حين انصرف المشركون من أحد، وكان شجاعاً. وكان أول مشاهده بئر معونة، فأسره عامر بن الطفيل، وجزَّ ناصيته، وأطلقه. وبعثه النبي ﷺ إلى النجاشي في زواج أم حبيبة وإلى مكة، فحمل خبيباً من خشبته، وله ذكر في عدة مواطن. وكان من رجال العرب جرأة ونجدة، وعاش إلى خلافة معاوية، فمات بالمدينة قيل: مات قبل الستين.

١٧٢٤٤- حدثنا يعقوب قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق قال: حدثني جعفرُ بن عمرو بن جعفر بن عمرو[١] بن أمية الضَّمْري، عن[٢] أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن جعفر بن عمرو بن أمية

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسحُ على الخُفَّين[٣].

---

(١) قوله: ابن جعفر بن عمرو، سقط من النسخ عدا (ظ١٣)، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ١٢٥.

(٢) وقع في (م): وعن، بزيادة واو، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة جعفر بن عمرو بن جعفر ابن عمرو بن أمية الضمري، روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٤، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٨٤، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما. قال الحافظ في «التهذيب»: وروى إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، عن جده حديثاً، فقال ابنُ المديني في «العلل»: جعفر بن عمرو هٰذا ليس هو جعفر بن عمرو بن أمية لصلبه، بل هو جعفر بن عمرو بن فلان بن عمرو بن أمية، وإنما الحديث عن جعفر، عن أبيه، عن جده عمرو بن أمية. ثم قال الحافظ: وهٰذا غاية في التحقيق، وظهر أن جعفر بن عمرو اثنان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق -وهو محمد- فقد أخرج له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٤ من طريق محمد بن سلمة -وهو الحراني- عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٧٢٤٥) و(١٧٢٤٦) و(١٧٢٤٧) و(١٧٦١٥) و(١٧٦١٦) و(١٧٦١٩) و٥/ ٢٨٨.

وحديث المسح على الخفين حديث متواتر، انظر كتب الأحاديث المتواترة.

١٧٢٤٥- حدثنا محمدُ بنُ مصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسَحُ على الخُفَّينِ والخِمار[1].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- بسطنا الكلام عليه في الرواية (٣٠٤٧)، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. لكن تفرد الأوزاعي فيه بذكر المسح على الخمار -والمراد به العمامة- وخالفه في ذٰلك جمع. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣ و١٧٨-١٧٩، ومن طريقه ابن ماجه (٥٦٢) عن محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أن النبي ﷺ مسح على الخفين والعمامة.

وأخرجه البخاري (٢٠٥)، وابن ماجه (٥٦٢)، وابن خزيمة (١٨١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٠ من طرق عن الأوزاعي، به. بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على عمامته وخفيه. وقال البخاري: وتابعه معمر، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عمرو قال: رأيت النبي ﷺ.

وحديث معمر سيأتي برقم (١٧٦١٥).

وانظر سابقه.

وسيأتي من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي برقم (١٧٦١٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٢٨٨.

وفي الباب عن بلال عند مسلم برقم (٢٧٥)، سيرد ٦/ ١٢.

وعن المغيرة بن شعبة، سيأتي ٤/ ٢٤٣-٢٤٤.

قال السندي: والخمار، بكسر الخاء المعجمة، أريد به العمامة، والمسح عليها جائز عند بعضٍ مطلقاً، وعند بعض مقيداً بالضرورة، أو بكونه زائداً على قدر الفرض، وعند بعضهم لا يجوز لأن القرآن يدل على مسح الرأس، فلا يؤخذ في خلافه بحديث الآحاد. قلنا: وانظر «فتح الباري» ١/ ٣٠٨-٣٠٩.

١٧٢٤٦- حدثنا حسنُ بنُ موسى وحسينُ بنُ محمد، قالا: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، أن جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمْري أخبره

أن أباه أخبره، أنه رأى النبيّ ﷺ يمسحُ على الخُفَّين[1].

١٧٢٤٧- حدثنا أبو عامر، حدثنا علي -يعني ابن مُبارك- عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: أخبرني جعفرُ بنُ عمرو بن امية

عن أبيه، أنه رأى النبيَّ ﷺ يمسحُ على الخُفَّينِ[2].

١٧٢٤٨- حدثنا أبو عامر، حدثنا فُلَيحٌ، عن الزهري، قال: حدثني جعفرُ بنُ عمرو بن أمية

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وحسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٨، والبخاري (٢٠٤) من طريقين عن شيبان، بهٰذا الإسناد. قال البخاري: وتابعه حرب بن شداد وأبان، عن يحيى.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨١، وفي «الكبرى» (١٢٦) من طريق حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، به. وسقط من مطبوع الطيالسي اسم أبي سلمة.

وسيأتي من طريق أبان عن يحيى برقم (١٧٦١٩).

وقد سلف برقم (١٧٢٤٤).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٢٨٨.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه. أبو عامر: هو العَقَدي البصري، واسمه عبد الملك بن عمرو.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٢٨٨.

عن أبيه، أنه رأى النبيَّ ﷺ أكل عضواً ثم صلَّى ولم يتوضأ[1].

١٧٢٤٩- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب[2]: حدثني جعفر بن عمرو بن أمية

أن أباه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَحْتَزُّ مِن كتف شاة، فدُعِيَ إلى الصَّلاة، فَطَرَح السِّكِّين ولم يتوضَّأ[3].

---

(١) حديث صحيح، فُلَيح -وهو ابن سليمان الخزاعي- اختُلف فيه، وقد احتج به الشيخان، إلا أن الحافظ قال في مقدمة «الفتح» ص٤٣٥: لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما، وإنما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق. قلنا: وهو متابع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو العَقَدي، واسمه عبد الملك بن عمرو.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٧٢٤٩) و(١٧٢٥٠) و(١٧٦١٣) و(١٧٦١٤) و(١٧٦١٨) و٥/ ٢٨٨.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٢٨٧.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في مسند أبي هريرة عند تخريج الرواية (٧٦٠٥).

قال السندي: قوله: أكل عضواً، أي: عضو شاة مثلاً.

ولم يتوضأ، أي: فلا يجب الوضوء مما مسته النار.

(٢) في (ص) و(م): قال ابن شهاب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان المدني.

وأخرجه البخاري (٦٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٦ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (١١٥٠) من طريق موسى بن عقبة، عن صالح =

١٧٢٥٠- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ شهاب، عن جعفر ابن عمرو بن أمية

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكلُ يحتزُّ مِن كتف شاة[١]، ثم دُعي إلى الصلاة، فصلّى ولم يتوضأ[٢].

=ابن كيسان، عن الفضل بن عمرو بن أمية، عن أبيه، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٣٦ «بترتيب السندي»، والحميدي (٨٩٨)، وابن أبي شيبة ١/٤٨، والبخاري (٢٠٨) و(٢٩٢٣) و(٥٤٠٨) و(٥٤٦٢)، ومسلم (٣٥٥) (٩٣)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٨/١٣٦، والدارمي ١/١٨٥، وابن حبان (١١٤١)، والبيهقي في «السنن» ١/١٥٣ و١٥٤ و٣/٧٤ من طرق عن الزهري، به.

وعلقه البخاري (٥٤٦٢) بصيغة الجزم، فقال: قال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٩٠) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به. بلفظ: أن عمرو بن أمية شهد على رسول الله ﷺ أنه أكل طعاماً مما غيرت النار، ثم صلى ولم يتوضأ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٦٩) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أخيه، عن أبيه عمرو بن أمية، به.

وانظر سابقه.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/٢٨٨.

(١) لفظ «شاة» لم يرد في (ظ١٣).

(٢) هو مكرر سابقه، غير أنه لم يذكر في إسناده صالح بن كيسان، وذاك من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٥)، والبخاري (٢٩٢٣)، ومسلم (٣٥٥) (٩٢)، وأبو يعلى (٦٨٧٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد والد يعقوب، بهٰذا الإسناد. =

١٧٢٥١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىء، حدثنا حَيْوة، أخبرني عَيّاشُ بنُ عباس، أن كُلَيب بن صُبْح[1] حدثه، أن الزِّبْرِقان حدثه

عن عمه عمرو بنِ أمية الضَّمْري قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في بعض أسفاره، فنام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمسُ لم[2] يستيقظوا، وأن النبّي ﷺ بدأ بالركعتين فركعهما، ثم أقام الصلاةَ فصلَّى[3].

= وسيكرر بإسناده ومتنه برقم ٥/ ٢٨٨.

(١) وقع في (ق) و(م): صبيح، وهو خطأ.

(٢) في (ق): ولم.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف فيه علتان: جهالة الزبرقان -وهو ابن عبد الله الضمري- فلم يرو عنه سوى كليب بن صبح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، والانقطاع بين زبرقان وعمه عمرو بن أمية الضمري، والمراد بقوله: عمه: هنا عم أبيه، كما ذكر المزي والحافظ، وعمه: هو جعفر بن عمرو ابن أمية، وقد روى عنه أيضاً كما ذكر المزي، ونقل المزي عن أحمد بن صالح قوله: الصواب فيه: الزبرقان بن عبد الله بن عمرو بن أمية، عن عمه جعفر بن عمرو، عن عمرو بن أمية. قلنا: لكن هٰذا الإسناد لم يرد فيه ذكر عمه جعفر بن عمرو، فهو منقطع كذٰلك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عياش بن عباس فمن رجال مسلم، وكليب بن صبح، فمن رجال أبي داود، وهما ثقتان. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد، وحيوة: هو ابن شُرَيح.

وأخرجه أبو داود (٤٤٤) من طريقين عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر ٥/ ٢٨٧ سنداً ومتناً.

وله شواهد كثيرة يصح بها ذكرناها في تخريج حديث ابن مسعود السالف =

* ١٧٢٥٢- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شيبة. قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبد الله بن أبي شيبة بالكوفة، قال: حدثنا جعفرُ ابنُ عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، قال: أخبرني جعفرُ ابنُ عمرو بن أمية

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ بعثه وحدَهُ عيناً إلى قريش، قال: فجئتُ إلى خَشَبة خُبَيب وأنا أتخوَّف العيون، فرقيت فيها، فحَلَلْتُ خُبيباً، فوقع إلى الأرض، فانتبذتُ غير بعيد، ثم التفتُّ، فلم أر خُبَيباً، ولكأنما ابتلعته الأرضُ، فلم يُرَ لخُبيب أثرٌ حتى الساعة.

قال أبو عبد الرحمٰن: وقال لنا[1] فيه: عن الزهري، وأما أبي فحدثنا عنه لم يذكر الزهري. وحدثناه ابنُ أبي شيبة بالكوفة، فجعله لنا عن الزهري[2].

=برقم (٣٦٥٧).

قال السندي: قوله: بدأ بالركعتين، أي: بسنة الفجر.

(١) في هامش (س): أي ابن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف -على وهم في إسناده- فيه عدة علل: إبراهيم بن إسماعيل -وهو ابن مجمع الأنصاري- ضعيف، وقد اضطرب فيه كما سيرد، وجعفر بن عمرو بن أمية: صوابه جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية، كما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٤، والمزي في «التهذيب»، وقد ورد في إسناد الرواية (١٧٢٤٤) وبسطنا القول فيه هناك وذكرنا أنه مجهول، ونقلنا قول ابن المديني في «العلل» أن جعفر بن عمرو هٰذا ليس هو جعفر بن عمرو بن أمية لصلبه، بل هو جعفر بن عمرو بن فلان بن عمرو بن أمية، وعلى هٰذا فالإسناد منقطع كذٰلك، لأن جعفر بن عمر بن جعفر هٰذا لم يدرك عمرو بن أمية، وقد جاء في مصادر التخريج أنه يرويه عن أبيه، عن جده، كما=

. . . . . .

= سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٩٣) عن عبيد بن غنام وعبد الله بن أحمد، عن ابن أبي شيبة، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية، بهٰذا الإسناد. وقال: قال أبو بكر بن أبي شيبة: وقد كان جعفر بن عون قال: عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده.

وأخرجه كذٰلك (٨٥٦) من طريق محمد بن معمر البحراني، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن الزهري، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ بعثه. . .

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٣٢ من طريق محمد بن عبد الوهَّاب، عن جعفر بن عون، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن جده. . .

وأخرجه أيضاً ٣/ ٣٣١ من طريق يونس، عن إبراهيم بن إسماعيل، بمثل سابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وهو ضعيف.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٢٨٧.

حديث عبد الله بن جحش[1]

١٧٢٥٣- حدثنا محمدُ بنُ بشر، قال: حدثنا محمدُ بن عمرو قال: حدثني أبو كثير مولى الليثيين

عن محمد بن عبد الله بن جحش[2]، أن رجلاً جاء إلى النبيّ

---

(١) قال السندي: عبد الله بن جحش هو أسدي، أحد السابقين، شهد بدراً.

وعن سعد بن أبي وقاص، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، وقال: لأبعثنَّ عليكم رجلاً أصبركم على الجوع والعطش، فبعث علينا عبد الله بن جحش، فكان أولَ أمير في الإسلام.

وجاء أن أول راية عقدت في الإسلام لعبد الله بن جحش.

وجاء أنه قال لسعد بن أبي وقاص يوم أحد: ألا تأتي فندعوَ، فخَلَوا في ناحية، فدعا سعد، فقال: يا رب إذا لقينا القوم غداً فلقِّني رجلاً شديداً أقاتله فيك، ثم ارزقني الظفر عليه حتى أقتله وآخذ سلبه، فأمَّنَ عبد الله. ثم قال عبد الله: اللهم ارزقني رجلاً شديداً، أقاتله فيك حتى يأخذني فَيُجدِّع أذني وأنفي، فإذا لقيتك قلتُ: هٰذا فيك وفي رسولك، فتقول: صدقتَ. قال سعد: فكانت دعوة عبد الله خيراً من دعوتي، فلقد رأيته آخر النهار وإن أنفه وأذنيه لمعلَّق في خيط.

وكان يقال له: المجدَّع في الله. وانقطع سيفه يوم أحد فأعطاه النبي ﷺ عرجوناً فصار في يده سيفاً، فكان يسمى عرجوناً، وقد بقي هٰذا السيف حتى بيع بمئتي دينار.

دفن هو وحمزة في قبر واحد، وكان له يوم قتل نيف وأربعون سنة.

(١) وقع في (ص) و(ق) و(م) زيادة: «عن أبيه»، بعد محمد بن عبد الله ابن جحش، ولم ترد هٰذه الزيادة في (س) و(ظ١٣)، وأقحمت خطأ في هامشيهما، وصرح الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٦٩٢ أن محمد بن بشر لم =

ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قُتِلْتُ في سبيل الله؟ قال: «الجَنَّة». فلما ولّى قال: «إلا الدَّيْن، سارَّني به جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ آنفاً»[1].

= يقل: عن أبيه، ولم ترد هٰذه الزيادة عند ابن أبي شيبة -ولا عند من أخرج الحديث من طريقه- وقد رواه عن محمد بن بشر، وسيرد الحديث مكرراً بإسناده ومتنه برقم ٤/ ٣٥٠، وليس فيه هٰذه الزيادة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي كثير مولى الليثيين -ويقال: مولى الهذليين كما في الرواية الآتية، ويقال: مولى الأشجعيين، وقيل غير ذٰلك- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد فات المزي أن يذكر توثيق ابن حبان له (لوقوع نسخة عنده فيها سقط كما يتبين من المطبوع) وما تنبه لذٰلك محقق «تهذيب الكمال»، ومحمد ابن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- مختلف فيه، حسن الحديث، وقد احتج به مسلم، محمد بن بشر: هو ابن فرافصة العبدي، ثقة من رجال الشيخين، وصحابي الحديث محمد بن عبد الله بن جحش روى له البخاري تعليقاً والنسائي وابن ماجه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٢، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٣٨)، وفي «الآحاد والمثاني» (٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥٧) عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٣٩)، وفي «الآحاد والمثاني» (٩٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥٨) من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي كثير، به.

وسيأتي بنحوه مطولاً ٥/ ٢٨٩ من طريق العلاء، عن أبي كثير، به.

وانظر الحديث الذي يليه.

وله شاهد من حديث أبي قتادة عند مسلم (١٨٨٥) (١١٧)، سيرد ٥/ ٢٩٧. =

١٧٢٥٤- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدثنا عبّاد بن عباد، حدثنا محمد ابن عمرو، عن أبي كثير مولى الهُذَليين، عن محمد بن عبد الله بن جحش

عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا لي إن قاتلتُ في سبيل الله حتى أُقتل؟ قال: «الجَنَّة». قال: فلما ولّى، قال رسولُ الله ﷺ: «إلا الدَّيْنَ، سارَّني بهِ جبريلُ عليه السَّلامُ آنِفاً»[1]. ٤/ ١٤٠

= وآخر من حديث أبي هريرة عند النسائي ٦/ ٣٣-٣٤، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢).

وثالث من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٥١).

(١) هو مكرر سابقه، غير أنه من مسند عبد الله بن جحش والد محمد بن عبد الله بن جحش، وهٰذا الاختلاف لا يضر، وشيخ أحمد في هٰذه الرواية هو خلف بن الوليد، وهو ثقة من رجال «التعجيل»، وشيخه هو عباد بن عباد وهو المهلبي، ثقة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد سلف الكلام عليهم في الرواية السابقة.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٤/ ٣٥٠.

حديث أبي مالك الأشجعي عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٢٥٥- حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا زهير- يعني ابنَ محمد-، عن عبد الله -يعني ابن محمد بن عَقِيل-، عن عطاء بن يسار

عن أبي مالك الأشجعي[١]، عن النبيّ ﷺ قال: «أَعْظَمُ الغُلُولِ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلّ ذِراعٌ مِنَ الأرْضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَيْنِ جارَيْنِ في الأرضِ أو في الدّارِ، فَيَقْتَطِعُ أَحدُهما مِنْ حَظِّ صاحِبِهِ ذراعاً، فإذا اقْتَطعه طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ إلى[٢] يَومِ القِيامةِ»[٣].

---

(١) قال الحافظ في «الإصابة»: أبو مالك الأشجعي لا يُعرف اسمه. قال الحاكم أبو أحمد: حديثُه في الحجاز، وليس هو الكوفي، يعني سعد بن طارق التابعي. وقال أبو عمر: يُقال: اسمُه عمرو بن الحارث بن هانىء، ورُدَّ عليه بأن هٰذا قيل في أبي مالك الأشعري.

قلنا: قال ابنُ الأثير في «أُسد الغابة»: كذا قاله عبدُ الملك عن زهير (يعني نَسَبَهُ الأشجعي). ورواه شريكٌ وقيسُ بنُ الربيع وعُبيد الله بن عمرو [بن أبي الوليد الأسدي] عن عبد الله (يعني ابن محمد بن عقيل)، عن عطاء، فقالوا: عن أبي مالك الأشعري، وهو الصحيح.

قلنا: سيورد الإمام أحمد هٰذا الحديث كذٰلك بهٰذا الإسناد نفسه في مسند أبي مالك الأشعري.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (ق).

(٣) إسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» -مسند علي بن أبي طالب- (٢٩٣) =

حديث رافع بن خديج

١٧٢٥٦- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم قال: أخبرنا أيوب، عن نافع أن ابن عمر بلغه أنَّ رافعاً يُحَدِّث في ذاك[1] بنهيٍ عن رسول الله ﷺ، فأتاه وأنا معه، فسأله، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كِرَاءِ المزارع، فتركها ابنُ عمر، فكان لا يُكْريها، فكان إذا سُئل يقول: زعم ابنُ خَدِيج أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن كِرَاء المَزارع[2].

= من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٦٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير، به. لكن جاء عند الطبراني: عن أبي مالك الأشعري.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٧٥ من حديث أبي مالك الأشعري وأبي مالك الأشجعي، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وإسناده حسن!

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (١٧٧٩٩) و٥/ ٣٤١ غير أنه وقع في الرواية الثانية في مسند أبي مالك الأشعري.

وسيأتي من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به. من حديث أبي مالك الأشعري ٥/ ٣٤٤.

وله أصل في الصحيح وغيره من حديث سعيد بن زيد، عند البخاري (٢٤٥٢)، سلف برقم (١٦٤٢) و(١٦٤٣)، ولفظه: «من ظلم من الأرض شيئاً طوّقه من سبع أرضين».

وذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن مسعود في تخريج الرواية (٣٧٦٧).

(١) في (س) و(م): ذٰلك. وأشير في هامش (س) إلى الرواية المثبتة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤٥٠٤) سنداً وأخصر=

١٧٢٥٧- حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد

عن رافع بن خَدِيج، عن النبيّ ﷺ قال[١]: «أَصْبِحُوا بالصُّبْحِ، فإنَّهُ أَعْظَمُ لأُجُورِكُم أو أَعْظَمُ لِلأجْرِ»[٢].

١٧٢٥٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك بن أنس، قال: حدثني ربيعة، عن حنظلة بن قيس

عن رافع بن خَدِيج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن كِراء المزارع. قال: قلتُ: بالذهب والفضة؟ قال: لا. إنما نهى عنه ببعض ما يخرجُ منها، فأما بالذهب والفضة، فلا بأس به[٣].

= منه متناً.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٣)، وفي مسند ابن عمر برقم (٥٣١٩) من طريق أيوب السختياني، به.

(١) في (س) و(ص) و(م): أنه قال.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٥٨١٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه الشافعي ١/٥١-٥٢، وعبد الرزاق (٢١٥٩)، والحميدي (٤٠٩)، وأبو داود (٤٢٤)، وابنُ ماجه (٦٧٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٢)، وابنُ حبان (١٤٩١)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٠١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الحازمي: هٰذا حديث حسن على شرط أبي داود.

وسلف ذكرُ بقية الطرق عن ابن عَجْلان في تخريج الحديث (١٥٨١٩).

وسيأتي برقم (١٧٢٧٩) و(١٧٢٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

١٧٢٥٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا محمدُ بنُ يوسف، قال: سمعتُ السائبَ بنَ يزيد بن أخت النَّمِر

عن رافع بن خَدِيج، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «شَرُّ الكَسْبِ ثَمَنُ الكَلْبِ، وكَسْبُ الحَجَّام، ومَهْرُ البَغِيِّ»[1].

١٧٢٦٠- حدثنا يزيد، حدثنا يحيى بنُ سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى

= وربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمٰن المعروف بربيعة الرأي، وحنظلة بن قيس: هو الزُّرَقي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦٢٩) من طريق القطان، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٧١١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٣٦، ومسلم (١٥٤٧) (١١٥)، وأبو داود (٣٣٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٢٩)، والدارقطني ٣/ ٣٦، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣١.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ومحمد بن يوسف: هو الأعرج ابن أخت النَّمِر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٦٨) (٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٤٨٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٦٢) من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٧ من طريق محمد بن يوسف، به.

وقد سلف برقم (١٥٨١٢).

عن رافع بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا قطعَ في ثَمَرٍ، ولا كَثَرٍ»[1].

١٧٢٦١- حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبي، عن عَبَاية بنِ رِفَاعة بن رافع بن خَدِيجٍ

عن جدِّه رافع بن خَدِيج، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنا لاقو العدوِّ غداً وليست معنا مُدىً؟ قال: «أَعْجِلْ أَوْ أَرِنْ[2]، ما أنهر الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ والظُّفُرَ، وسَأُحَدِّثُكَ: أَمّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأمّا الظُّفرُ فَمُدَى الحَبش»[3].

قال: وأصبنا[4] نَهْبَ إبل وغنم، فنَدَّ مِنها بعيرٌ، فرماه رجلٌ بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِهِ الإبِلِ أَوَابِدَ كأَوابِدِ الوَحْشِ، فإذا غَلَبَكُم مِنْها شَيءٌ، فافْعَلُوا بِهِ هٰكَذا»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٨٠٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (ق): أو أرني، ومثله في صحيح مسلم.

(٣) في (ق) و(م): الحبشة، ومثله في «صحيحي» البخاري ومسلم، وهو الوارد في الرواية السالفة برقم (١٥٨٠٦).

(٤) وقع في (س) و(ص) و(ق) و(م): وأصابنا، وهو خطأ، وقد ضبب فوقها في (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البخاري (٥٥٠٩)، ومسلم (١٩٦٨) (٢٠)، والترمذي (١٤٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٤٩٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: عَبَاية قد سمع من رافع، والعملُ على هٰذا عند =

١٧٢٦٢- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا الوليدُ بن كثير، قال: حدثنا بشير بن يسار مولى بني حارثة

أن رافعَ بن خَدِيج وسَهْلَ بنَ أبي حَثْمَة حَدَّثاه: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن المُزَابنة الثَمَرِ بالتَّمْر إلا أصحابَ العَرَايا، فإنه قد أَذِنَ لهم[1].

= أهل العلم، لا يرون أن يُذَكّى بسِنٍّ ولا بعظم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدُ الرزّاق (٨٤٨١)، والبخاري (٥٥٠٦)، والدارمي ٢/ ٨٤، وابنُ الجارود (٨٩٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٨٣، والطبراني في «الكبير» (٤٣٨٠) و(٤٣٨١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٦ من طرق عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٦)، وسيأتي برقم (١٧٢٦٣) و(١٧٢٨٣).

قال السندي: قوله: أو أَرِنْ، بفتح همزة، وكسر راء، وسكون نون، أي: أزهق نفسها واذبحها بما تيسَّر.

قلنا: قد بسط الحافظُ الأقوال في هٰذه الكلمة بإسهاب في «الفتح» ٩/ ٦٣٩-٦٧٠ فراجعه. وسلف شرحُ تتمته في الرواية (١٥٨٠٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي الكوفي، والوليد بن كثير: هو المخزومي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٣٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٢٩-١٣٠ -ومن طريقه مسلم (١٥٤٠) (٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٣٥)- والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٠٩، وابن عبد البر ٢/ ٣٢٧- والبخاري (٢٣٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٦٨، وفي «الكبرى» (٦١٣٤)، والترمذي (١٣٠٣) من طريق أبي أسامة، به.

وقد سلف من حديث سهل وحده برقم (١٦٠٩٢)، وسيأتي من حديث رجل من أصحاب رسول الله ﷺ ٥/ ٣٦٤.

١٧٢٦٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عَبَايَة بن رِفَاعة

عن جده رافع بن خَدِيج، قال: كنا مع النبيّ ﷺ بذي الحُلَيفة من تِهَامة، فأصَبْنا غنماً وإبلاً. قال: فَعَجِلَ القَوْمُ، فأغْلَوا بها القُدُورَ، فجاء النبيُّ ﷺ فأمَرَ بها، فأُكفِئَتْ، ثم قال[1]: «عَدَلَ عَشْرَةً من الغَنَم بِجَزُورٍ». قال: ثم إنَّ بعيراً نَدَّ وليس في القوم إلا خيلٌ يسيرة، فرماه رجلٌ بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِهِ البهائِمِ أَوابدَ كأوابدِ الوَحْشِ، فما غَلَبَكُم مِنها فاصْنَعُوا بهِ هٰكَذَا». قال: فقال رافع بنُ خَدِيج: إنا لنرجو -أو إنا[2] لنخاف- أن نَلْقَى العدوَّ غداً وليس معنا مُدىً، أفَنَذْبَحُ بالقَصَب؟ قال: «أَعْجِلْ أَو أَرِنْ[3]. ما أَنْهَر الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ الله عليهِ، فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ والظُّفُرَ، وسأُحَدِّثُكم عن ذٰلِكَ: أَمّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمّا الظُّفُرُ، فَمُدَى الحَبَشَة»[4]. ٤/١٤١

---

(١) لفظ «قال» ليس في رواية البخاري ولا مسلم ولا النسائي وهي من طريق وكيع، وجاء عند الترمذي: ثم قسم بينهم، فعَدَل عشرة. . .

(٢) المثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الموافق لرواية البخاري، ووقع في بقية النسخ: وإنا، وهو خطأ.

(٣) في (ق): أو أرْني، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧٢٦١) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٢٥٠٧)، ومسلم (١٩٦٨) (٢١)، والترمذي (١٤٩٢) و(١٦٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٢٤) من طريق =

١٧٢٦٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شَرِيك، عن أبي حَصِين، عن مجاهد

عن رافع بن خَدِيج، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُسْتَأْجر الأرضُ بالدراهم المنقودة، أو بالثلث، أو الربع[1][2].

=وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٢٦١)، وأول مرة برقم (١٥٨٠٦).

قال السندي: قوله: ثم قال: عدل. ضمير قال لرافع بن خديج، وعَدَل فعلٌ ضميره للنبي ﷺ.

(١) في (س) و(ص) و(م): والربع. والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهامش (س).

(٢) بعضه صحيح، وبعضه منكر، وهٰذا إسناد ضعيف، وفيه انقطاع. مجاهد لم يسمع من رافع بن خديج، وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو حَصين: هو علي بن عاصم الأَسَدي.

وأخرجه مطولاً ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣٤٤، والترمذي (١٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٥٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن أبي شيبة: بالدراهم.

وقال الترمذي: حديث رافع فيه اضطراب يُروى هٰذا الحديثُ عن رافع بن خَدِيج، عن عمومته، ويُروى عنه عن ظُهير بن رافع وهو أحد عمومته، وقد رُوِيَ هٰذا الحديث عنه على روايات مختلفة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٥: وأما ما رواه الترمذي من طريق مجاهد عن رافع بن خَدِيج في النهي عن كراء الأرض ببعض خَرَاجها أو بدراهم، فقد أعلَّه النسائي بأن مجاهداً لم يسمعه من رافع، ثم قال: وراويه أبو بكر بن عياش في حفظه مقال، وقد رواه أبو عوانة وهو أحفظ منه عن شيخه فيه، فلم يذكر الدراهم، وقد روى مسلم من طريق سليمان بن يسار، عن رافع بن =

١٧٢٦٥- حدثنا يزيد، حدثنا المسعودي، عن وائل أبي بكر، عن عَبَاية بن رِفاعة بن رافع بن خَدِيج

عن جده رافع بن خَديج، قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الكسبِ أطيبُ؟ قال: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وكُلُّ بَيْعٍ مَبْرور»[1].

= خدِيج في حديثه «ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة».

قلنا: ورواية أبي عوانة أخرجها النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٤٥٩٥) من طريقه عن أبي حَصِين، به، بلفظ: نهانا أن نتقبل الأرض ببعض خَرْجها. ثم قال النسائي: تابعه (يعني أبا عوانة) إبراهيمُ بنُ مهاجر، ثم أورد روايته.

وأخرجه بمعناه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٠٥ من طريق أبي عوانة، عن سليمان، عن مجاهد، عن رافع بن خديج، قال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً، وأمرُ نبيِّ الله أنفعُ لنا، قال: «من كانت له أرضٌ فليَزْرَعها، أو ليُزْرِعها».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥٣) من طريق محمد بن عيسى الطباع، عن أبي عوانة، عن أبي حَصِين، عن مجاهد، عن ابن رافع، عن رافع، وزاد فيه ذكر النهي عن كسب الحَجّام.

وأخرجه مطولاً الطبراني أيضاً (٤٣٥٥) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي حصين، عن قيس بن رفاعة، عن جده رافع، به.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ أن تستأجر الأرض بالدراهم المنقودة، منكر، فقد صح من حديث رافع نفسه عند البخاري (٢٣٤٦) أن حنظلة بن قيس الزُّرَقي سأله: فكيف هي بالدينار والدرهم؟ فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم، وقد سلف مثله أيضاً من طريق مالك برقم (١٧٢٥٨)، وسيرد من طريق الليث برقم (١٧٢٧٨).

وانظر (١٥٨٠٨) و(١٥٨١١) و(١٥٨٢٢) و(١٥٨٢٩).

(١) حسن لغيره، على خطأ في إسناده -كما بينا ذلك في الرواية =

١٧٢٦٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن أبيه، عن عَبَاية بن رِفاعَة قال:

أخبرني رافعُ بنُ خَدِيج قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الحُمَّى مِنْ فَوْرِ[1] جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوها بالماءِ»[2].

١٧٢٦٧- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا عكرمة، عن أبي النَّجَاشي مولى رافع بن خَدِيج قال:

سألتُ رافعاً عن كراء الأرض، قلتُ: إن لي أرضاً أُكريها؟

=(١٥٨٣٦)- يزيد: هو ابن هارون، والمسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن عتبة، ووائل أبو بكر: هو ابن داود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٠ من طريق معاوية بن عمرو، عن المسعودي، به، ووقع فيه: عن أبيه، والمراد به أبوه الأعلى وهو جده.

وذكرنا شاهده الذي يحسن به في الرواية (١٥٨٣٦).

(١) في هامش (س): فيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٨١٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي، وشيخه سفيان: هو الثوري، ووالد سفيان: هو سعيد بن مسروق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨١، والبخاري (٣٢٦٢)، ومسلم (٢٢١٢) (٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٣١٦، والطبراني في «الكبير» (٤٣٩٧) من طريق يوسف الفريابي، عن سفيان، به.

وانظر أحاديث الباب في مسند ابن عمر برقم (٤٧١٩).

فقال رافع: لا تُكرها بشيء، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْها، فإنْ لَمْ يَزْرَعْها فَلْيُزْرِعْها أَخاهُ، فإنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَدَعْهَا» قلتُ له: أرأيتَ إن تركتُه وأرضي، فإن زرعها، ثم بعث إليَّ من التبن؟ قال: «لا تَأْخُذْ منه[1] شيئاً ولا تِبْناً» قلتُ: إني لم أُشارطه، إنما أهدى إليَّ شيئاً؟ قال: «لا تَأْخُذْ مِنْهُ شَيئاً»[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): منها. والمثبت من (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة -وهو ابن عمار العجلي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر، وأبو النجاشي: هو عطاء بن صهيب مولى رافع بن خديج.

وأخرجه مسلم (١٥٤٨) (١١٤)، وأبو داود (٣٣٩٤) تعليقاً، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣٠ من طريق عكرمة ابن عمار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٤٩، وفي «الكبرى» (٤٦٥٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي النجاشي، به. وقال: خالفه الأوزاعي. قلنا: يعني جعله من رواية رافع عن عمه ظُهير بن رافع.

ومن طريق الأوزاعي، عن أبي النجاشي، عن رافع، عن عمه ظهير أخرجه البخاري (٢٣٣٩)، ومسلم (١٥٤٨) (١١٤)، وأبو داود (٣٣٩٤) -تعليقاً-، والنسائي في «المجتبى» ٧/٤٩، وفي «الكبرى» (٤٦٥٤)، وابن ماجه (٢٤٥٩)، وابن حبان (٥١٩١)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢٣) و(٨٢٦٦) و(٨٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٣١.

وسيرد في مسند ظهير بن رافع برقم (١٧٥٤٧) من طريق يعلى بن حكيم، =

١٧٢٦٨- حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بن أبي سُلَيم قال: سمعتُ عَبَايَةَ بنَ رِفَاعة بن رافع بن خَدِيج يحدث:

أن جده حين مات ترك جاريةً، وناضحاً، وغلاماً حجّاماً، وأرضاً، فقال رسولُ الله ﷺ في الجارية، فنهى عن كسبها -قال شعبة: مخافةَ أن تبغي- وقال: «ما أصاب الحَجَّامُ فاعلِفوه[1] الناضحَ». وقال في الأرض: «ازْرَعها أو ذَرْها[2]»[3].

= عن سليمان بن يسار، عن رافع.

وسلف برقم (١٥٨٢٣)، وسيأتي برقم (١٧٢٩٠)، وانظر (١٥٨٠٣).

(١) في (ظ١٣) و(م): فاعلفه.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أودعها، وهي نسخة في (س).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله واضطرابه، ويحيى بن أبي سُليم -ويقال: ابن سُليم- وهو أبو بَلْج الفزاري، قال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١١٣: كان يخطىء، ثم قال: فأرى ألا يُحتج بما انفرد من الرواية. قلنا: وقد اختُلف فيه على عَبَاية بن رِفَاعة، كما سيرد. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٠٥) من طريق عاصم بن علي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٦٩)، عن شعبة، عن أبي بَلْج، قال: سمعتُ عباية بن رِفَاعة بن خديج يحدث أن جده هلك وترك... فهٰذه الرواية -يعني أنَّ جده- ظهر بها أن مراده في قوله في الرواية الأولى: عن جده، أي: عن قصة جده، ويعني جدَّه الأعلى، وهو خَدِيج، ولم يقصد الرواية عنه، أما جد عباية الحقيقي، فهو رافع بن خديج، ولم يمت في عهد النبي ﷺ، بل عاش بعده دهراً. قال ذٰلك الحافظ في «الإصابة» في ترجمة خَدِيج بن رافع.

وأخرجه بلفظ «أن جده» كذٰلك الطبراني في «الكبير» (٤٤٠٨) من طريق =

. . . . . .

= هشيم، عن أبي بَلْج، عن عباية بن رفاعة، أن جده مات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٠٦) من طريق أبي عوانة، عن أبي بَلْج، عن عباية، قال: مات رفاعة في عهد النبي ﷺ، وترك عبداً... الحديث. وهٰذا اختلاف آخر على عباية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٠٧) من طريق حصين بن نُمير، عن أبي بَلْج، عن عَبَاية بن رِفَاعة، عن أبيه، قال: مات أبي، وترك أرضاً، قال الحافظ في «الإصابة»: فهٰذا اختلاف رابع، ووالد رفاعة هو رافع بن خديج، ولم يمت في عهد النبي ﷺ، كما تقدم، فلعله أراد بقوله: أبي، جده المذكور، فإن الجدَّ أبٌ.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص١٧٤ من طريق سويد بن عبد العزيز، عن أبي بَلْج، عن عَبَاية بن رفاعة بن رافع بن خديج، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً مات... وهٰذا اختلاف خامس. قال الحازمي: رواه هشيم، عن أبي بلج، وخالف سويداً في الإسناد فأرسله، ورواية هشيم أقرب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٩٣ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح!

قلنا: لم يرد مسند لرافع بن خديج في مطبوع أبي يعلى.

وفي باب قوله: «ما أصاب الحجام فاعلفه الناضح»:

عن محيصة عند أبي داود (٣٤٢٢)، والترمذي (١٢٧٧) بلفظ: «اعلفه ناضحك، وأطعمه رقيقك». حديث حسن صحيح. وسيرد ٥/ ٤٣٥. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٢٥: فهٰذا يدل على أنه نزههم عن أكله، ولو كان حراماً لم يأمرهم أن يطعموه رقيقهم، لأنهم متعبدون فيهم كما تعبدوا في أنفسهم.

وعن جابر عند أبي يعلى (٢١١٤) بلفظ: «اعلفه ناضحك». وسلف ٣/ ٣٠٧

وقوله: «ازرعها أو ذرها»، سلف برقم (١٧٢٦٧) بإسناد صحيح. =

١٧٢٦٩- حدثنا أسودُ بنُ عامر والخُزاعي، قالا: حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن عطاء

عن رافع بن خَدِيج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ زَرَعَ في أَرض قَومٍ بِغَيرِ إذنِهِم، فَلَيسَ له من الـزَّرْعِ شـيءٌ، وتُـرَدُّ عليهِ نَفَقَتُهُ -قال الخزاعي: ما أَنْفَقَه[1]- وَلَيس له مِن الزَّرْعِ شيءٌ»[2].

١٧٢٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن[3] عبد الله بن قارظ، عن السائب بن يزيد

عن رافع بن خَدِيج قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ثمنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ، ومَهْرُ البَغِيِّ خَبِيثٌ، وكَسْبُ الحَجّامِ خَبِيثٌ»[4].

١٧٢٧١- حدثنا يحيى بنُ غيلان، حدثنا رِشْدين، عن يزيد بن عبد الله، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عبد الله بن عمرو

عن رافع بن خَدِيج، عن رسولِ الله ﷺ أنه ذكر مكة قال:

= وقد سلف برقم (١٥٨١٢).

قال السندي: قوله: مخافة أن تبغي، أي: تزني، وهٰذا يدل على أن كسبها المجهول مطلقاً غير محمود، نعم إذا علم أنها كسبت بالطحن ونحوه فلا بأس.

(١) في (ظ١٣) و(ق): فله نفقته.

(٢) هو مكرر (١٥٨٢١)، غير أن شيخي أحمد هنا هما أسودُ بنُ عامر، والخُزاعي، وهو منصورُ بن سَلَمة أبو سَلَمة، وهما من رجال الشيخين.

(٣) تحرف في (م) إلى: عن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٢٧) سنداً ومتناً.

«إنَّ إبراهيمَ حَرَّمَ مَكَّة، وإنِّي أُحَرِّمُ ما بين لابَتَيها»[1].

١٧٢٧٢- حدثنا سُريج قال: حدثنا فُلَيح، عن عُتْبة بن مسلم، عن نافع بن جبير قال:

خطب مروانُ الناسَ، فذكر مكة وحُرمَتَها، فناداه رافعُ بنُ خَدِيج فقال: إنَّ مكة إنْ تكن حرَماً، فإنَّ المدينة حَرَمٌ حَرَّمَها رسولُ الله ﷺ، وهو مكتوبٌ عندنا في أديم خَوْلاني، إن شئتَ أن نُقرئكه فعلنا، فناداه مروان: أجل قد بلغنا ذٰلك[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف رشدين: وهو ابن سعد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن غيلان وعبد الله ابن عمرو -وهو ابن عثمان الأموي- فمن رجال مسلم. يزيد بن عبد الله: هو ابن الهاد.

وانظر تمام تخريجه في الحديثين بعده.

(٢) حديث صحيح، فُلَيح: وهو ابن سليمان الخُزاعي- حديثه صحيح في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سُريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه مسلم (١٣٦١) (٤٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٢، والطبراني في «الكبير» (٤٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩٨ من طريق سليمان بن بلال، عن عتبة بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع الطحاوي: عن عتبة بن جبير، وهو خطأ، والصواب: عن عتبة، عن ابن جبير.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٩٢، والطبراني (٤٣٢٣) من طريق محمد بن جعفر، عن عتبة بن مسلم، به. بلفظ: إن رسول الله ﷺ حرَّم ما بين لابتي المدينة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٤٦) من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن رافع، =

١٧٢٧٣- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا بكر بن مُضَر، عن ابن الهاد، عن أبي بكربن محمد، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان

عن رافع بن خَدِيج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ إبراهيم عليه السَّلامُ حَرَّمَ مَكَّةَ، وإنِّي أُحَرِّمُ ما بين لابَتَيْها» يريدُ المدينة[1].

١٧٢٧٤- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا عثمانُ بنُ محمد

عن رافع بن خَدِيج، أن رسولَ الله ﷺ رأى الحُمْرة قد ظَهَرَتْ، فكرهها. فلما مات رافعُ بنُ خَدِيج، جعلوا على سريره

= به. مختصراً باللفظ السابق.

وانظر ما قبله وما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عمرو بن عثمان، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٦١) (٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٩٧-١٩٨ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٢٦) من طريقين عن بكر بن مضر، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٣، والطبراني (٤٣٢٥) و(٤٣٢٧) و(٤٣٢٨) من طرق عن يزيد بن الهاد، به.

وانظر الحديثين قبله.

وفي الباب عن عبد الله بن زيد، سلف برقم (١٦٤٤٦).

وعن جابر عند مسلم (١٣٦٢).

وذكرنا أحاديث الباب في تحريم لابتي المدينة في مسند أبي هريرة برقم (٧٢١٨)، وفي مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٧).

قَطِيفةً حمراء، فعجب الناسُ من ذٰلك[1].

١٧٢٧٥- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثنا أبو النَّجَاشي قال:

حدثني رافعُ بنُ خَدِيج، قال: كنا نُصَلي مع رسول الله ﷺ صلاةَ العصر، ثم ننحَرُ الجَزُورَ، فتُقْسَمُ عَشْرَ قِسَم، ثم تُطْبَخُ، فنأكُلُ لحماً نَضِيجاً قبل أن تغيبَ الشمس. قال: وكنا نُصَلِّي المغربَ على عهد رسول الله ﷺ، فينصرفُ أحدنا وإنه لينظُرُ إلى مَوَاقع نَبْلِه[2]. ١٤٢/٤

---

(١) إسناده ضعيف، فيه انقطاع بين عثمان بن محمد -وهو ابن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي- ورافع بن خَدِيج. وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله، وعبدُ الله بن جعفر: هو المَخْرَمي.

وقد سلف مطولاً مع قصة برقم (١٥٨٠٧) وذكرنا هناك أحاديث النهي عن الحمرة في اللباس والرواحل.

قال السندي: قوله: رأى الحمرة، أي: اللباس الأحمر.

فعجب الناس: بناء على أنهم فهموا عموم النهي للُّبس والفرش، وهٰذا يدل على أن الفرش كان عندهم في معنى اللُّبس، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو، وأبو النجاشي: هو عطاءُ بنُ صهيب الأنصاري مولى رافع بن خديج.

وأخرجه بتمامه ابن حبان (١٥١٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وقسمه الأول أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٥٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٢ من=

١٧٢٧٦- حدثنا يونُس، قال: حدثنا حماد -يعني ابنَ زيد- حدثنا يحيى ابن سعيد، عن بُشَيْرِ بن يسار

عن سهل بن أبي حَثْمَة ورافع بن خَدِيج، أَنَّ عبدَ الله بن سَهْل ومُحَيِّصةَ بن مسعود أتيا خَيْبر في حاجةٍ لهما، فتفرَّقا، فقُتِلَ عبدُ الله بن سَهْل، ووجدوه قتيلاً قال: فجاء مُحَيِّصة وحُوَيِّصة ابنا مسعود وجاء عبدُ الرحمٰن بن سَهْل أخو القتيل، وكان أحدَثَهُما، فأَتَوْا رسولَ الله ﷺ، فتكلَّم، فبدأ الذي أولى بالدَّم، وكانا[1] هٰذين[2] أَسَنَّ. فقال رسولُ الله ﷺ: «كَبِّر الكُبْرَ» قال:

= طريق أبي المغيرة، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٨٥)، وفي «التاريخ الكبير» ٥/٨٩-٩٠، ومسلم (٦٢٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٤، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢١)، والحاكم ١/ ١٩٢، والبيهقي ١/ ٤٤٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٧) من طرق عن الأوزاعي، به.

وسيأتي في الرواية (١٧٢٨٩).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم (٦٢٤).

وقسمه الثاني أخرجه البيهقي ١/ ٤٤٦-٤٤٧ من طريق أبي المغيرة، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٩)، ومسلم (٦٣٧)، وابن ماجه (٦٨٧)، والطبراني (٤٤٢٢)، والبيهقي ١/ ٣٧٠ و٤٤٧ من طرق عن الأوزاعي، به.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي طريف عند الرواية رقم (١٥٤٣٧).

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ق): وكان، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: وكانا، وعليها علامة الصحة.

(٢) ضُبِّب فوقها في (س). وقال السندي: الظاهر: هٰذان، والله تعالى أعلم.

فتكلَّما في أمر صاحِبِهما، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «استَحِقُّوا صاحِبَكُم -أَو قَتِيلَكُم- بأَيمانِ خَمْسِين مِنْكُمْ» قالوا: يا رسولَ الله، أمرٌ لم نَشْهدْه[1]، فكيف نَحْلِف؟ قال: «فتُبْرِئُكُم يَهُودُ بِخمسِينَ أَيماناً مِنْهُم» فقالوا: قومٌ كُفَّار. قال: فَوَداه رسولُ الله ﷺ من قِبَلِه. قال: فدخلتُ مِرْبداً لهم، فركَضَتْنِي ناقةٌ من تلك الإبل التي وَداها رسولُ الله ﷺ برِجْلِها رَكْضَةً[2].

---

(١) المثبت من (ق)، وهو الموافق لرواية مسلم، وفي سائر النسخ: لم نشهد. دون هاء الضمير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب البغدادي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٤٢) و(٦٦٤٣)، وفي «الأدب المفرد» (٣٥٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٦)- ومسلم (١٦٦٩) (٢)، وأبو داود (٤٥٢٠)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/١١٨-١١٩- والنسائي في «المجتبى» ٨/٨-٩، وفي «الكبرى» (٦٩١٦)، وابن الجارود (٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢٧) و(٥٦٢٧)، والدارقطني ٣/١٠٩، وابن عبد البر ٢٣/١٩٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٩) (١)، والترمذي (١٤٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧-٨، وفي «الكبرى» (٦٩١٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/١١٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٢٠١ من طريق الليث، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢٨) من طريق معاوية بن صالح، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. وفي رواية الليث: قال يحيى: وحسبت أنه قال: وعن رافع بن خديج.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٠٩، والبيهقي ٨/١١٩ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد، أن بُشَيْر بن يسار. فذكر نحوه وقرن مع رافع وسهل سويد بن النعمان. =

● ١٧٢٧٧- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثنا خَلَفُ بنُ هشام، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَيْر بن يسار

عن سهل بن أبي حَثْمَة ورافع بن خَدِيج، عن النبيّ ﷺ، نحوه[2].

١٧٢٧٨- حدثنا يونس، قال: حدثنا ليث، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن حنظلة بن قيس

عن رافع بن خَدِيج أنه قال: حدثني عمي أنهم كانوا يُكْرُون الأرض على عهد رسول الله ﷺ بما ينبُتُ على الأربعاء وشيء[3] من الزرع يستثنيه صاحبُ الزرع، فنهى رسولُ الله ﷺ عن ذٰلك. فقلتُ لرافع: كيف كراؤها بالدينار والدرهم؟ فقال رافع: ليس بها بأس بالدينار والدرهم[4].

= وقد سلف من حديث سهل برقم (١٦٠٩١)، وانظر الحديث التالي.

(١) في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ١٣) حدثني أبي، وهو خطأ، فهٰذا الحديث من زوائد ابنه عبد الله، وقد نص على ذٰلك كذٰلك ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٣٣٠.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام، وهو ابن ثعلب المقرىء فمن رجال مسلم، وعبد الله بن أحمد من رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٠٩) من طريق خلف بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٢٧٦).

(٣) في البخاري: أو شيء. ووقع في (م): وشيئاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المُؤدِّب، وليث: هو ابن سعد، وربيعة بن أبي عبد الرحمٰن: هو المعروف بربيعة الرأي. =

١٧٢٧٩- حدثنا أبو خالد الأحمر، أخبرنا ابنُ عَجْلان، عن عاصم بن عُمر بن قَتَادة، عن محمود بن لبيد

عن رافع بن خَدِيج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْفِرُوا

= وأخرجه البخاري (٢٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٩) من طريق عمرو بن خالد، وأبو داود (٣٣٩٢) من طريق قتيبة بن سعيد، والنَّسَائي في «المجتبى» ٧/ ٤٢-٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٨٨) من طريق حُجَين بن المثنى، والطبراني في «الكبير» (٤٣٣٠) مختصراً من طريق عبد الله بن صالح، أربعتهم عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقال عمرو بن خالد: عماي بدل عمي. وذكر الحافظُ في «الفتح» ٥/ ٢٦ أن الأول ظُهَير بن رافع، والآخر مُهير بوزن أخيه، على الأرجح، وقيل: مُظَهِّر.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٩).

قال الحافظ في «الفتح» الأربعاء جمع ربيع، وهو النهر الصغير، والمعنى أنهم كانوا يكرون الأرض، ويشترطون لأنفسهم ما ينبت على الأنهار. قوله: يستثنيه، من الاستثناء، كأنه يشير إلى استثناء الثلث أو الربع ثم قال: اختلف الجمهور في جواز كرائها بجزء مما يخرج منها، فمن قال بالجواز حمل أحاديث النهي على التنزيه، وعليه يدل قول ابن عباس الماضي في الباب الذي قبله، حيث قال: ولكن أراد أن يرفُق بعضُهم ببعض. ومن لم يجز إجارتها بجزء مما يخرج منها قال: النهيُ عن كرائها محمولٌ على ما إذا اشترط صاحبُ الأرض ناحيةً منها، أو شَرَطَ ما ينبُتُ على النهر لصاحب الأرض لما في كل ذلك من الغرر والجهالة. وقال مالك: النهي محمول على ما إذا وقع كراؤها بالطعام أو التمر، لئلا يصير من بيع الطعام بالطعام. قال ابنُ المنذر: ينبغي أن يُحمل ما قاله مالك على ما إذا كان المكرى به من الطعام جزءاً مما يخرج منها، فأما إذا اكتراها بطعام معلوم في ذِمَّة المكتري أو بطعام حاضر يقبضه المالك، فلا مانع من الجواز. والله أعلم.

بالفَجْرِ، فإنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ أَوْ لأَجْرِها»[1].

١٧٢٨٠- حدثنا سفيانُ بنُ عُيينة، قال: سمعتُ عَمْراً قال:

سمع ابنَ عُمر قال: كنا نُخابر ولا نرى بذٰلك بأساً، حتى زعم رافعٌ أن رسول الله ﷺ نهى عنه، فتركناه[2].

١٧٢٨١- حدثنا يزيد، أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان

عن رافع بن خَدِيج قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا قَطْعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ»[3].

١٧٢٨٢- حدثنا الضّحّاكُ بنُ مَخْلد، عن عبد الواحد بن نافع الكِلابي[4] من أهل البصرة، قال:

---

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٥٨١٩) و(١٧٢٥٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو خالد وهو سليمان بن حيان الأحمر وثقة غير واحد، وقال ابن معين في إحدى الروايات عنه: صدوق وليس بحجة، وهو من رجال الجماعة غير أن البخاري أخرج له متابعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢١ عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد.

وسلف ذكر بقية الطرق عن ابن عجلان برقم (١٥٨١٩).

وسيأتي برقم (١٧٢٨٦) و٥/ ٤٢٩.

قال السندي: قوله: أسفروا، قد سبق بلفظ «أصبحوا»، فلم يبق دليل على الإسفار، إذ لا يُدرى على أي اللفظين الاعتماد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٨٠٣) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح. وهو مكرر (١٥٨٠٤) سنداً ومتناً.

(٤) كذا نسبه الضحاك بن مخلد أبو عاصم، ووقع في (س) و(ص) و(م): =

مررتُ بمسجدٍ بالمدينة، فأقيمت الصلاةُ، فإذا شيخٌ، فلام المُؤَذِّن، وقال: أما علمتَ أنَّ أبي أخبرني أن رسول الله ﷺ كان يأمُرُ بتأخير هٰذه الصلاة؟ قال: قلتُ: من هذا الشيخ؟ قالوا: هذا عبدُ الله بن رافع بن خديج[1].

١٧٢٨٣- حدثنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا[2] سعيد بن مسروق، عن عَبَايَة بن رِفَاعة بن رافع بن خَدِيج

عن جده رافع بن خديج، قال: قلتُ: يا رسول الله إنا لاقو العدوّ غداً وليس معنا مُدىً؟ قال: «ما أَنْهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ الله عَلَيْه فَكُلْ، لَيْسَ السِّنَّ والظُّفْرَ، وسَأُحَدِّثُكَ[3]: أَمَا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وأَمّا الظُّفْرُ، فَمُدَى الحَبَشَةِ».

قال: وأصاب رسولُ الله ﷺ نَهْباً، فَنَدَّ منها بعير، فسَعَوا له، فلم يستطيعوه، فرماه رجلٌ بسهم، فحَبَسَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِهٰذِهِ الإبِلِ- أو قال: النَّعَمِ- أَوَابِدَ كَأَوابِدِ الوَحْشِ، فما

= الكلاعي، وهي نسبته عند غيره كما ذكرنا في تعليقنا على الرواية (١٥٨٠٥).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٨٠٥) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: بتأخير هذه الصلاة، أي العصر، وقد سبق من حديث رافع ما يدلُّ على خلاف هذا.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق.

(٣) في هامش (س): وسأحدثكم.

غَلَبَكُمْ فاصْنَعوا بِهِ هٰكَذَا»[1].

١٧٢٨٤- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن حنظلة الزُّرَقي

عن رافع بن خَدِيج، أن الناسَ كانوا يُكرون المزارع في زمان رسول الله ﷺ بالماذيانات وما سقى الربيعُ وشيءٍ من التبن، فكره رسولُ الله ﷺ كِراء المزارع بهٰذا، ونهى عنها. قال رافعٌ: لا بأس بكرائها بالدارهم والدنانير[2]. ٤/١٤٣

١٧٢٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن[3] ابن إسحاق، قال: حدثني عاصمُ بنُ عمر بن قَتَادة الأنصاري، عن محمود بن لبيد

عن رافع بن خَدِيج الأنصاري، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «العامِلُ بالحَقِّ على الصَّدَقَةِ، كالغازي في سبيلِ الله حتى يَرْجِعَ إلى بَيْتِه»[4].

---

(١) هو مكرر (١٥٨٠٦) سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (١٥٨٠٩) سنداً ومتناً.

(٣) في هامش (س): حدثنا.

(٤) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن محمود بن لبيد -وهو من صغار الصحابة- لم يخرج له سوى مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٦، وأبو داود (٢٩٣٦)، والترمذي (٦٤٥)، وابن ماجه (١٨٠٩)، وابن خزيمة (٢٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٨) و(٤٢٩٩) و(٤٣٠٠)، والحاكم ١/٤٠٦، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦، =

١٧٢٨٦- حدثنا أسباطُ بنُ محمد، حدثنا هشامُ بنُ سعد، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لَبِيد

عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَسْفِرُوا بالفَجْرِ، فإنَّهُ أَعْظَمُ لِلأَجْرِ»[1].

= والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٥) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٥) من طريق يزيد بن عياض، عن عاصم بن عمر بن قتادة، به.

قال الترمذي: حديثُ رافع بن خَدِيج حديثٌ حسن صحيح، ويزيد بن عياض ضعيفٌ عند أهل الحديث، وحديث محمد بن إسحاق أصح.

وقد سلف برقم (١٥٨٢٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف: زيد بن أسلم لم يسمع من محمود بن لبيد. وهشامُ بنُ سعد -وهو المدني- ضعفوه ولم يحتجوا بحديثه، وإنما روى له مسلم متابعة والبخاري تعليقاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن محمود بن لَبِيد -وهو صحابي صغير، وجُلُّ روايته عن الصحابة- قد روى له مسلم، والبخاري في «الأدب المفرد».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢١ عن وكيع عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٩ من طريق الليث، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر، عن رجال من قومه من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ.

ونقل الزيلعي في نصب الراية ١/ ٢٣٦ عن الدارقطني في «علله» قوله: والصحيح عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج. =

١٧٢٨٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبو أويس عبدُ الله بنُ عبد الله، عن الزهري، قال: سألتُ سالم بن عبد الله عن كِرَاء المزَارع فقال:

أخبرني رافعُ بنُ خَدِيج عند[1] عبدِ الله بن عمر أن عمَّيه

= وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٩٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/١٧٩، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٢) (٤٢٩٣)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/٣٣٨-٣٣٩ من طريق شعبة عن أبي داود، عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج. وذكر البزار ١/١٩٤: أن أبا داود هذا هو الجزري، وأنه لم يسند عنه شعبة إلا هذا. قلنا: لكن وقع عند ابن أبي عاصم والطبراني (٤٢٩٣) وابن عبد البر: داود البصري.

قال ابن عبد البر: هذا إسناد ضعيف... زيد بن أسلم لم يسمع من محمود بن لبيد.

وقال الدارقطني في «العلل» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/٢٣٦: اختُلف عن زيد بن أسلم فيه بسندين: أحدهما: عن حواء الأنصارية، والأخر عن أنس.

أما حديث حواء، فرواه إسحاق بن إبراهيم الحنيني [عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/٥٦٣] عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الأنصاري عن جدته حواء وكانت من المبايعات، ووهم فيه.

وأما حديث أنس فرواه يزيد بن عبد الملك النوفلي [عند البزار (٣٨٢) وأبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٩٥] عن زيد بن أسلم، عن أنس، ووهم فيه أيضاً. والصحيح: عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج. انتهى.

وسلف مع شرحه برقم (١٥٨١٩).

(١) تحرفت في (ص) و(ق) و(م) إلى عن.

-وكانا قد شهدا بدراً- أخبراه أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن كِراء المزارع[1].

١٧٢٨٨- حدثنا قتيبة بنُ سعيد قال: حدثنا رِشْدين بنُ سعد، عن موسى بن أيوب الغافقي، عن بعض ولد رافع بن خَدِيج

عن رافع بن خديج، قال: ناداني رسولُ الله ﷺ وأنا على بطن امرأتي، فقمتُ ولم أُنزل، فاغتسلتُ، وخرجتُ إلى رسول الله ﷺ، فأخبرتُه أنك دعوتَني وأنا على بطن امرأتي، فقمتُ ولم أُنزل، فاغتسلتُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا علَيْكَ، الماءُ[2] مِنَ الماءِ»، قال رافع: ثم أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بعد ذٰلك بالغُسْل[3].

---

(١) حديث صحيح، أبو أويس -وإن يكن ضعيفاً- تابعه عُقيل بن خالد في الرواية (١٥٨٢٥)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٦٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: عميه.

وقد سلف برقم (١٥٨٠٣).

(٢) في (ق): إنما الماء.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف رشدين بن سعد، ولجهالة بعض ولد رافع -واسمه سهل في رواية الطبراني- ولم نقع له على ترجمة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن أيوب الغافقي، فمن رجال أبي داود وابن ماجه والنسائي في مسند علي، وهو ثقة.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٤٣٧٤)، وفي «الأوسط» (٦٥٠٩) من طريق أبي طاهر بن السرح، عن رشدين بن سعد، بهذا الإسناد. وسمى =

١٧٢٨٩- حدثنا محمدُ بنُ مصعب، حدثنا الأوزاعي، عن أبي النَّجَاشي

عن رافع بن خَدِيج، قال: كنا نُصَلِّي العصر مع رسول الله ﷺ ثم ننحر الجَزُورَ، فنقسِمُه عشرةَ أجزاء، ثم نطبخ، فنأكُلُ لحماً نضيجاً قبل أن نُصَلِّي المغرب[1].

١٧٢٩٠- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا أيوبُ بنُ عتبة، حدثنا عطاء أبو النَّجَاشي قال:

حدثنا رافع بن خَدِيج، قال: لقيني عَمِّي ظُهير بنُ رافع، فقال:

= بعض ولد رافع سهلاً، كما سلف. وقال في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن سهل بن رافع إلا موسى بن أيوب، تفرد به رشدين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٦٤-٢٦٥، وعزاه إلى أحمد والطبراني في «الكبير»، وقال: فيه رشدين بن سعد، وهو ضعيف. ثم أورده ١/ ٢٦٦، وعزاه إلى أحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال: فيه رشدين بن سعد، وهو سيىء الحفظ.

وقوله: «الماء من الماء» سلفت شواهده التي يصح بها في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١٢٤٣).

وذكرنا أحاديث نسخ هذا الحكم وأن الغسل فرض إذا التقى الختانان وغابت الحشفة أنزل أو لم ينزل في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٦٦٧٠).

(١) حديث صحيح، وهو مختصر الحديث (١٧٢٧٥)، وبإسناده، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وإن كان فيه كلام توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٧ عن محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

يا ابنَ أخي، قد نهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان بنا رافِقاً. قال: قلتُ: ما هو يا عمّ؟ قال: نهانا أن نُكْرِيَ محاقِلَنا، يعني أَرْضَنا التي بصرار. قال: قلتُ: أيْ عَمِّ، طاعةُ رسولِ الله ﷺ أحقُّ. قال رسولُ الله ﷺ: «بم[1] تُكروها؟» قال: بالجدول[2] الرَّبِّ وبالأصواعِ من الشعير؟ قال: «فلا تفعلوا، ازْرَعوها، أو أَزْرِعُوها». قال: فبعنا أموالَنا بصرار[3].

قال عبد الله: وسألتُ أبي عن أحاديث رافع بن خديج، مرةً يقول: نهانا النبيُّ ﷺ، ومرةً يقول: عن عَمَّيْهِ. فقال: كلُّها صحاح، وأحَبُّها إليَّ حديثُ أيوب.

---

(١) تحرف في (م) إلى: ثم.

(٢) وقع في (م): بالجداول.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة اليمامي، لكن تابعه الأوزاعي -كما سلف في تخريج الرواية (١٧٢٦٧). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر الرواية المشار إليها.

قال السندي: قوله: «بالجدول الرب» لعله للرب أي لرب الأرض.

قلنا: وقد ضُبِّب فوق كلمة الرب في (ظ١٣).

وصِرار: موضع بالمدينة، ذكره ياقوت في «معجم البلدان».

حديث عقبة بن عامر الجهني[1] عن النبي ﷺ

١٧٢٩١- حدَّثنا هُشَيم، أخبرني يحيى بنُ سعيد، عن عُبَيد الله بن زَحْر، عن أبي سعيد، عن عَبْد الله بن مالكٍ:

أنَّ أُختَ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ نَذَرَتْ أنْ تَحُجَّ ماشِيةً، فسأَلَ عقبةُ عن ذٰلك النبيَّ ﷺ، فقال: «مُرْها فَلْتَرْكَبْ». فظنَّ أنَّه لم يَفْهَمْ عنه، فلمَّا خَلاَ مَن كان عندَه عاد فسأله، فقال: «مُرْها فَلْتَرْكَبْ، فإنَّ الله عن تَعْذِيبِ أُختِكَ نَفْسَها لَغَنِيٌّ»[2].

---

(١) صحابي مشهور، قال أبو سعيد بن يونس: كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه، فصيح اللسان، شاعراً كاتباً، وهو أحد من جمع القرآن، قال: ورأيت مصحفه بمصر على غير مألوف مصحف عثمان، وفي آخره: كتبه عقبة بن عامر بيده. وجاء أنه قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا في غنم لي أرعاها، فتركتها ثم ذهبتُ إليه فقلت: بايعني على الهجرة. وشهد الفتوح، وكان هو البريدَ إلى عمر بفتح دمشق، وشهد صِفِّين مع معاوية، وأمَّره بعد ذٰلك على مصر، ومات في خلافة معاوية على الصحيح. «حاشية» السندي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سيأتي الكلام عليه عند الحديث (١٧٣٠٦). هشيم: هو ابن بشير السلمي، ثقة من رجال الشيخين، إلا أنه رواه هنا بصورة المرسل. ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبو سعيد: هو الرُّعيني جُعْثُل بن هاعان، وعبد الله بن مالك: هو اليَحْصبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠ من طريق الهيثم بن جميل، عن هشيم، بهٰذا الإسناد، مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٩٤) من طريق مسدد، عن هشيم، به. موصولاً، وبلفظ الرواية (١٧٣٤٨). =

١٧٢٩٢- حدَّثنا هُشَيم، أخبرني يونُسُ، عن الحسنِ

عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا عُهْدَةَ بعدَ أَربَعٍ»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (١٥٨٧٢) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، أن عقبة بن عامر سأل النبي ﷺ... فذكر نحوه. وهٰذا إسناد منقطع، يحيى لم يدرك عقبة.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٧٣٠٦) و(١٧٣٣٠) و(١٧٣٤٨) و(١٧٣٧٥) من طريق عبد الله بن مالك، عن عقبة بن عامر.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٧٣٨٦) و(١٧٣٨٧) و(١٧٧٩٣).

ويشهد له حديث ابن عباس السالف برقم (٢١٣٤)، وإسناده صحيح، لكن قال فيه هناك: «فلتركب ولتهد بدنة».

قال السندي: قوله: «مُرْها فَلْتَرْكَبْ» قيل: النذر بالمشي صحيح، فلعله أمرها بالركوب للعجز عن المشي، واللازم حينئذٍ الهدي، فلعله تركه الراوي اختصاراً، وقد جاء الأمر بالصوم (انظر: ١٧٣٠٦)، فقيل: عجزت عن الهدي، فأمرها بالصوم لذٰلك، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن -وهو البصري- لم يسمع عقبة بن عامر، قال أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٣٥٥: ليس هٰذا الحديث بصحيح، وهو عندنا مرسل. يعني أنه منقطع، وذكر أيضاً علة الإرسال الحاكمُ في «المستدرك» ٢/ ٢٢. والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٢٣، ونقل الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ١٤٧ عن الإمام أحمد أنه ضعف هٰذا الحديث، وقال: لا يثبت في العهدة حديث.

ثم هو مضطرب، وقد اختلف فيه على الحسن فمرة يُقال فيه: عن الحسن، عن عقبة بن عامر، ومرة: عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، وسيأتي بيان هٰذا الاختلاف عند الروايتين (١٧٣٥٨) و(١٧٣٨٤)، ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن عُبيد البصري. =

١٧٢٩٣- حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلَمة، عن ابنِ إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن مَرْثَد بن عبدِ الله اليَزَني

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ، قال: صلَّى بِنا رسولُ الله ﷺ المغربَ وعليه فَرُّوجٌ مِن حريرٍ -وهو القَباءُ- فلمّا قَضَى صلاتَه نَزَعَه نَزْعاً عنيفاً، وقال: «إنَّ هذا لا يَنْبَغي لِلْمُتَّقِينَ»[1].

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٨٩)، والحاكم ٢/ ٢١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٢٣، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٨٤ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (١٧٣٥٨) و(١٧٣٨٤) و(١٧٣٨٥).

قال السندي: قوله: «لا عهدة بعد أربع»، أي: بعد أربع ليالٍ في بيع الرقيق، ولفظ الحديث في أبي داود (وأيضاً عند المصنف فيما سيأتي): «عهدة الرقيق ثلاثة أيام»، وفسَّره قتادة بأنه إن وجد داءً في ثلاث ليالٍ يردُّ العبد على البائع بلا بيّنة، وإن وجد بعد ثلاث كُلِّف البيّنة، أنّه اشتراه وبه هٰذا الداء. ولا يخفى أن لفظ «المسند» يقتضي بالمفهوم وجود العهدة في اليوم الرابع، ثم حديث العهدة أخذ به أهل المدينة كابن المسيب والزهري ومالك.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سلمة -وهو الحرّاني- فهو من رجال مسلم. مرثد بن عبد الله اليزني: كنيته أبو الخير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٦٠) من طريق محمد بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٧-٢٤٨ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وسيأتي برقم (١٧٣٥٣) عن يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، وبرقم (١٧٣٤٣) من طريق الليث بن سعد، و(١٧٣٥٣) من طريق عبد الحميد بن جعفر، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب. =

١٧٢٩٤- حدَّثنا محمَّدُ بن سَلَمة، عن ابن إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن شِمَاسَة التُّجِيبي

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ صاحِبُ مَكْسٍ» يعني: العَشَّارَ[1].

١٧٢٩٥- حدَّثنا محمدُ بن أبي عَدِيٍّ، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، عن مَرْثَد بنِ عبد الله اليَزَني ٤/١٤٤

عن أبي عبدَ الرَّحمٰن الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي

= قال السندي: قوله: «عنيفاً»: شديداً، وكان هٰذا قبل تحريم الحرير [على الذكور]، والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وقد رواه بالعنعنة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٩٣٧) من طريق محمد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٦٦٦)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٣، وابن خزيمة (٢٣٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣١، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٧٩) و(٨٨٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٥٤).

وفي الباب عن رويفع بن ثابت، بلفظ: «صاحب المكس في النار»، وقد سلف برقم (١٧٠٠١)، وفي إسناده ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ، لكن رواه عنه هناك قتيبة بن سعيد، وقد مشَّى روايته عنه بعض أهل العلم ورآها صالحة.

قال السندي: قوله: «يعني: العشَّار»، أي: الذي يأخذ من المسلمين عشر أموالهم في الزكاة، ولعل المعنى لا يستحق الدخول ابتداءً. اهـ.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ١٦: المكس: هو النقصان، فإذا كان العامل في الصدقات ينتقص من حقوق المساكين ولا يعطيهم إياها بالتمام، فهو حينئذٍ صاحب مكس يُخاف عليه الإثم والعقوبة، والله أعلم.

راكِبٌ غَداً إلى يَهُودَ، فلا تَبْدَؤُوهم بالسَّلامِ، وإذا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وعَلَيكُم»[1]

---

(١) حديث صحيح، لكن من حديث أبي بصرة الغفاري، وهٰذا الإسناد قد أخطأ فيه ابن إسحاق، فرواه عنه جماعةٌ من أصحابه هٰكذا، وخالفهم آخرون عنه، فجعلوه من حديث أبي بصرة، بمثل إسنادي ابن لهيعة وعبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد عن أبي بصرة، وسيأتيان في «المسند» ٦/ ٣٩٨. وهو المحفوظ كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/ ٤٤.

وأما أبو عبد الرحمٰن الجهني، فهو صحابي نزل مصر، وهو غير عقبة بن عامر، وسيأتي حديثه هٰذا في أواخر الشاميين برقم (١٨٠٤٥) عن يزيد بن هارون وابن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي عبد الرحمٰن الجهني من «التهذيب» ٣٤/ ٤٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٥١، وابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٠، وابن ماجه (٣٦٩٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٧)، وأبو يعلى (٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٤٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٩٧، والمزي ٣٤/ ٤٠-٤١ من طريق عبد الله بن نمير، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤١ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والطحاوي أيضاً ٤/ ٣٤١، والطبراني ٢٢/ (٧٤٣) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني أيضاً من طريق علي بن مسهر، ويونس بن بكير، وشريك بن عبد الله، ستتهم عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٢) عن أحمد بن خالد ويحيى ابن واضح، والطحاوي ٤/ ٣٤١ من طريق عبيد الله بن عمرو، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٤) من طريق محمد بن سلمة، أربعتهم عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن أبي بصرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٧٤٤) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، =

قال عبدُ الله: قال أَبي: خالَفَهُ عبدُ الحميد بن جعفرٍ وابنُ لَهِيعةَ، قالا: عن أبي بَصْرَة.

حدثنا أبو عاصِمٍ، عن عبدِ الحميدِ بن جعفرٍ، قال أبو بَصْرة، يعني في حديثِ ابنِ أبي عَديٍّ عن ابنِ إسحاق[1].

١٧٢٩٦- حدَّثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: حدثنا ابنُ جابرٍ، عن القاسمِ أبي عبدِ الرَّحمٰن

عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، قال: بيْنا أنا أَقودُ برسولِ الله ﷺ في نَقْبٍ من تلكَ النِّقاب، إذْ قال لي: «يا عُقْبُ، أَلا تَرْكَبُ؟» قال: فأَجلَلْتُ رسولَ الله ﷺ أنْ أركبَ مَرْكَبَه، ثم قال: «يا عُقْبُ، أَلا تَرْكَبُ؟» قال: فأَشْفَقْتُ أَنْ تكونَ مَعصِيَةً، قال: فنَزَلَ رسولُ الله ﷺ ورَكِبْتُ هُنَيَّةً، ثمَّ رَكِبَ، ثمَّ قال: «يا عُقْبُ، أَلا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ مِن خَيْرِ سُوْرَتَيْنِ قَرَأَ بهما النَّاسُ؟ قال: قلتُ بَلَى يا رسولَ الله. قال: فأَقْرَأَنِي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثمَّ أُقِيمت الصَّلاةُ، فتقدَّمَ رسولُ الله ﷺ فقرأَ

=عن يزيد بن أبي حبيب، به. من حديث أبي عبد الرحمٰن الجهني. قلنا: وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك.

وقوله: «لا تبدؤهم بالسلام» يشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٥٦٧).

وقوله: «وإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم» يشهد له حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٥٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) قوله: «يعني في حديث...» الخ، لا ندري ما وجهه هاهنا، فابن أبي عدي لم يقُل في حديثه عن ابن إسحاق إلا أبا عبد الرحمٰن الجهني.

بهما، ثمَّ مَرَّ بي، قال: «كيفَ رَأَيتَ يا عُقْبُ؟ اقْرَأْ بهما كُلَّما نِمْتَ وكُلَّما قُمْتَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير القاسم أبي عبد الرحمٰن -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، ووثقه غير واحد من أهل العلم كالبخاري وابن معين وغيرهما، وقد صرح القاسم بسماعه من عقبة بن عامر في رواية ابن المبارك وبشر بن بكر عن ابن جابر. وابن جابر: هو عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٥٣، وأبو يعلى (١٧٣٦)، وابن خزيمة (٥٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤) من طريق الوليد ابن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٨٩)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٨٩) من طريق ابن المبارك، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٥) من طريق بشر بن بكر، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به. ورواية ابن المبارك مختصرة.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٠/٥٣٩ من طريق سليمان بن موسى، وابن الضريس (٢٨٨) من طريق رجل من آل معاوية، كلاهما عن عقبة، وهٰذا الرجل من آل معاوية هو القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي، فقد كان مولىً لمعاوية، وقيل: لابنه يزيد، والله تعالى أعلم.

ورواه سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عقبة بن عامر، فاختلف الرواة عليه:

فأخرجه مختصراً الحميدي (٨٥١)، والنسائي ٨/٢٥٣، والدارمي ٢/٤٦٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٤٩) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عقبة بن عامر. وزاد الحميدي في إسناده فقال: عن سعيد المقبري عمن حدثه، عن عقبة.

وأخرجه مختصراً أيضاً أبو داود (١٤٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل =

قال أبو عبد الرحمٰن[1]: هو عقبةُ بنُ عامرِ بن عابِس، ويُقالُ: ابنُ عبسٍ الجُهَني.

١٧٢٩٧- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا شَيْبان، عن يحيى بنِ أبي كَثيرٍ، عن محمَّد بن إبراهيمَ، أنَّ أبا عبدِ الرَّحمٰنِ، أخبره:

أنَّ ابنَ عابِس الجُهَنيَّ أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا ابنَ عابِسٍ، أَلا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ ما تَعَوَّذَ به المُتَعَوِّذُونَ؟» قال: قلتُ: بلى. فقال رسولُ الله ﷺ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النّاسِ﴾ هاتَينِ السُّورَتَينِ»[2].

= الآثار» (١٢٧)، والطبراني ١٧/(٩٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٤-٣٩٥، وفي «الشعب» (٢٥٦٣) من طريق ابن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن عقبة.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٧٢٩٧) و(١٧٢٩٩) و(١٧٣٠٣) و(١٧٣٢٢) و(١٧٣٣٤) و(١٧٣٤١) و(١٧٣٤٢) و(١٧٣٥٠) و(١٧٣٥٥) و(١٧٣٦٦) و(١٧٣٧٠) و(١٧٣٧٨) و(١٧٣٨٩) و(١٧٣٩٢) و(١٧٤١٧) و(١٧٤١٨) و(١٧٤٥٢) و(١٧٤٥٥) و(١٧٧٩٢).

وانظر الحديث السالف برقم (١٥٤٤٨).

وروي هٰذا الحديث من طريق أبي العلاء يزيد بن الشخير عن رجل، ولم يسمِّه وسيأتي في مسند البصريين ٥/ ٢٤ و٧٨-٧٩، ورجاله ثقات، وهٰذا الرجل هو عقبة بن عامر نفسه، والله تعالى أعلم.

قال السندي: قوله: «فأجللتُ» بالجيم، أي: عظَّمتُ: «كيف رأيت»، أي: حيث تجزئان عن الطويلتين مع وَجَازَتها، قال له ذٰلك ليعظمهما عنده.

(١) هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومحمد=

١٧٢٩٨- حدثنا حسنٌ، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدثنا أبو عُشَّانَة أنه سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «مَن أُثْكِلَ ثلاثةً مِن صُلْبِه، فاحْتَسَبَهم على الله -فقال أبو عُشَّانة مرةً: «في سَبِيلِ اللهِ» ولم يَقُلها مرةً أخرى- وجبت له الجَنَّةُ»[1].

١٧٢٩٩- حدَّثنا حَفْصُ بنُ غِياث، عن إسماعيلَ، عن قَيْس عن عُقْبةَ بنِ عامرٍ: قال: قال رسول الله ﷺ: «أُنْزِلَتْ عليَّ سُورَتانِ[2]، فَتَعَوَّذُوا بِهِنَّ، فإنَّه لم يُتَعَوَّذْ بمِثْلِهِنَّ». يعني

= ابن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي، وأبو عبد الرحمٰن: هو القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي، وابن عابس: هو عقبة بن عامر بن عابس، ويقال: عبس، الجهني.

وسيأتي مكرراً بسنده ومتنه برقم (١٧٣٨٩).

وقد سلف برقم (١٥٤٤٨) عن هاشم بن القاسم عن شيبان النحوي، لٰكن لم يذكر فيه هناك أبا عبد الرحمٰن الدمشقي، فهو منقطع.

(١) حديث صحيح، وابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين غير أبي عُشَّانة -واسمه حيّ بن يُومِن- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٢٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي عُشَّانة، به. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥)، وهو متفق عليه. وانظر تتمة شواهده هناك.

أُثكِلَ: من الثُّكْل، وهو فِقْدان الحبيب أو الولد.

(٢) كلمة «سورتان» ليست في (ظ١٣) و(س) و(ص)، وأثبتناها من (م) =

المُعوِّذَتَين[1].

١٧٣٠٠- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثنا أبو سلاَّم، عن عَبدِ الله الأزرقِ

عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يُدْخِلُ الثَّلاَثَةَ بالسَّهمِ الواحدِ الجَنَّةَ: صانِعَه يَحتَسِبُ في صَنْعَتِه الخَيْرَ، والمُمِدَّ به، والرَّامِيَ به».

وقال: «ارْمُوا وارْكَبُوا، وأَنْ تَرْمُوا أَحبُّ إليَّ مِن أَنْ تَرْكَبُوا،

= و(ق) ونسخة على هامش (س)، وفي بعض مصادر الحديث: آيات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٣)، وعبد الرزاق في «التفسير» ٢/ ٤١١، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥، والدارمي (٣٤٤١)، ومسلم (١٨١٤) (٢٦٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٦٣) و(٩٦٥) و(٩٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٤، وفي «الشعب» (٢٥٦٠)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٢٧٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٠٣٩)، وفي «التفسير» ٢/ ٤١١ عن سفيان الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل من جهينة، عن عقبة بن عامر. ووقع بياض في جزء من الإسناد في «التفسير».

وسيأتي بالأرقام (١٧٣٠٣) و(١٧٣٥٥) و(١٧٣٧٠) و(١٧٣٧٨).

وانظر ما سلف برقم (١٧٢٩٦).

وكُلُّ[1] شيءٍ يَلْهُو به الرَّجلُ باطِلٌ، إلا رَمْيَه[2] بِقَوْسِه، وتأْديبَه فَرَسَه، ومُلاعَبَتَه امرَأَتَه، فإنَّهُنَّ من الحَقِّ.

ومَن نَسِيَ الرَّمْيَ بعدَما عَلِمَه، فقَدْ كَفَرَ الَّذِي عَلَّمَه»[3].

---

(١) في (م): وإن كل.

(٢) في (س): إلا رمي الرجل، وجاء في هامشها: رميه، وأشير إلى كلمة الرجل بنسخة. وفي (م) و(ق): إلا رمية الرجل.

(٣) حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله الأزرق -وهو ابن زيد- فقد تفرد بالرواية عنه أبوسلَّام -وهو ممطور الأسود الحبشي-، وقيل في عبد الله بن زيد هٰذا: إنه قاصُّ مسلمة بالقسطنطينية، وفرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم، وصوَّبه المزي في ترجمة خالد بن زيد من «التهذيب» ٨/ ٧٤. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد اضطُرِبَ في إسناده، فرواه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي هنا وفيما يأتي برقم (١٧٣٣٨) عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلَّام ممطور الحبشي عن عبد الله بن زيد الأزرق، وخالفه معمرُ بن راشدٍ فرواه عن يحيى، عن زيد ابن سلَّام فيما سيأتي برقم (١٧٣٣٧) و(١٧٤٠٠)، وزيد هٰذا حفيد أبي سلَّام الحبشي، وهو ثقة.

وخالف يحيى بنَ أبي كثير فيه أيضاً عبدُ الرحمٰن بن يزيد بن جابر، فرواه عن أبي سلَّام الحبشي، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر، وذٰلك فيما سيأتي برقم (١٧٣٢١) و(١٧٣٣٥) و(١٧٣٣٦). وخالد بن زيد، وقيل: ابن يزيد، مجهول.

وحديث هشام بن أبي عبد الله الدستوائي أخرجه الطيالسي (١٠٠٦) و(١٠٠٧)، والدارمي (٢٤٠٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤٠) و(٩٤١)، والبيهقي ١٠/ ١٣-١٤ و٢١٨ من طرق عنه، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرج القطعة الأخيرة بنحوه مسلم (١٩١٩)، والبيهقي ١٠/ ١٣ من طريق عبد الرحمٰن بن شماسة، عن عقبة بن عامر رَفَعه: «من عَلِمَ الرميَ ثم تركه، فليس منَّا، أو قد عصى».

وأخرجها ابن ماجه (٢٨١٤) من طريق عثمان بن نعيم الرعيني، عن المغيرة بن نهيك، عن عقبة رفعه: «من تعلم الرمي ثم تركه فقد عصاني». وإسناده ضعيف لجهالة عثمان والمغيرة.

ويشهد له دون هٰذه القطعة الأخيرة حديث أبي هريرة عند الحاكم ٢/ ٩٥ من طريق سويد بن عبد العزيز، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سويد، وخالفه الليث وحاتم بن إسماعيل وجماعة فرووه عن ابن عجلان، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن النبي ﷺ مرسلاً، هٰكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان كما في «العلل» ١/ ٣٠٢ لابن أبي حاتم، وقالا: وهو الصحيح مرسلٌ. قلنا: ورجال المرسل ثقات لا بأس بهم، وتابع ابنَ عجلان على إرساله محمدُ بن إسحاق عند الترمذي (١٦٣٧).

ويشهد للقطعة الأولى منه حديث أبي هريرة عند الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٢٨ و٦/ ٣٦٧، وهو ضعيف.

ويشهد لقوله في القطعة الثانية: «كل شيء يلهو به الرجل...» إلخ، حديث جابر بن عمير أو جابر بن عبد الله عند النسائي في «الكبرى» (٨٩٣٨) و(٨٩٣٩) و(٨٩٤٠)، والبزار (١٧٠٤-كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١٧٨٥) وجوَّد إسناده المنذري في «الترغيب» ٢/ ١٧٠، وصححه ابن حجر في ترجمة جابر بن عمير من «الإصابة».

ويشهد للقطعة الأخيرة منه حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الصغير» (٥٤٣)، وفي «الأوسط» (٤١٨٩). وسنده حسن في المتابعات والشواهد. ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٠ عن أبيه أنه قال فيه: حديث منكر!

قال السندي: قوله: «يحتسب»: ينوي. «في صَنْعته» بفتحٍ فسكون، أي: =

١٧٣٠١- حدَّثنا أبو بكر بن عيَّاش، قال: حدثني محمدٌ مولى المُغيرةِ ابن شُعْبة، قال: حدثني كَعْب بن عَلْقَمَةَ، عن أبي الخَيْرِ مَرثَدِ بن عبدِ الله

عن عُقْبَة بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَفَّارةُ النَّذْرِ كَفَّارةُ اليَمِينِ»[1].

= عمله. «والممد به»: اسم فاعل من الإمداد، أي: الذي يعطي النبل من ماله للغازي إمداداً له. «باطل»: ليس له نتيجة. «فإنهنّ من الحقّ»: فإنه إن نوى بها فهو خير، وإلا فلا شك أن لهٰذه الأعمال نتائج حسنة. «فقد كفر الذي علّمه» من التعليم، أي: جحد نعمته وضيّعها، فإنه لو بقي رامياً واستعمله في سبيل الله، أو علّم غيره لبقي أجر مُعلّمه؟

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل محمد مولى المغيرة ابن شعبة -واسمه محمد بن يزيد بن أبي زياد الثقفي- قال أبو حاتم والدارقطني والذهبي في «الميزان» وابن حجر في «التقريب»: مجهول، وقال الذهبي في «الكاشف»: ليس بحجة، وأورده العقيلي وابن عدي وابن الجوزي في جملة الضعفاء، ومحمد هٰذا قد توبع، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٤٩)، والمزي في ترجمة محمد بن يزيد من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ١٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٣)، والترمذي (١٥٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٦) و(٢١٥٧) من طرق عن أبي بكر بن عياش، به. ولفظ الترمذي: «كفارة النذر إذا لم يُسَمّ كفارة اليمين». وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب!

وأخرجه ابن ماجه (٢١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠، والبيهقي ١٠/ ٤٥ من طريق إسماعيل بن رافع، عن خالد بن يزيد، عن عقبة =

١٧٣٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ الحميد بن جعفرٍ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، عن مَرْثَد بن عبدِ الله اليَزَنِي

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَحقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى به، ما اسْتَحْلَلْتُم به الفُرُوجَ»[1].

=ابن عامر. ولفظه: «من نذر نذراً لم يسمّه، فكفارته كفارة اليمين». وإسماعيل ابن رافع ضعيف سيىء الحفظ.

وسيأتي الحديث بالأرقام (١٧٣١٩) و(١٧٣٤٠) و(١٧٤٢٣) من طريق عبد الله بن لهيعة، وبرقم (١٧٣٢٥) من طريق يحيى بن أيوب المصري، كلاهما عن كعب بن علقمة، عن عبد الرحمٰن بن شماسة، عن أبي الخير، به.

وفي الباب عن عائشة، وسيأتي ٦/ ٢٤٧.

وعن ابن عباس عند أبي داود (٣٣٢٢)، وابن ماجه (٢١٢٨)، وحسَّنه ابن حجر في «التلخيص» ٤/ ١٧٦.

وعن عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٣٣ و٤٣٩ و٤٤٠. وسنده ضعيف.

قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ١٠٤: اختلف العلماء في المراد به فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج، وهو أن يقول إنسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلاً: إن كلَّمتُ زيداً -مثلاً- فلله عليَّ حجة أو غيرها، فيكلمه، فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه، هٰذا هو الصحيح في مذهبنا، وحمله مالك وكثيرون أو الأكثرون على النذر المطلق، كقوله: عليَّ نذرٌ، وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية، كمن نذر أن يشرب الخمر، وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر، وقالوا: هو مخيّر في جميع النذورات بين الوفاء بما التزم، وبين كفارة يمين، والله أعلم.

وانظر «مختصر سنن أبي داود» ٤/ ٣٧٣-٣٧٨، و«فتح الباري» ١١/ ٥٨٧-٥٨٩.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الحميد بن جعفر -الأنصاري- فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو =

١٧٣٠٣- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن إسماعيلَ، قال: حدثني قَيْس عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أُنزِلَ عليَّ آياتٌ لم يُرَ مِثْلُهُنَّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ إلى آخرِ السُّورة، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ إلى آخرِ السُّورة»[1].

= القطان، ومرثد بن عبد الله اليَزَني: كنيته أبو الخير.

وأخرجه مسلم (١٤١٨)، والترمذي بإثر الحديث (١١٢٧)، والنسائي في الشروط من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٣١٧/٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦١٣)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٥٨)، والدارمي (٢٢٠٣)، ومسلم (١٤١٨)، وابن ماجه (١٩٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٥٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٥/٢، والبيهقي ٢٤٨/٧، والبغوي (٢٢٧٠) من طرق عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٣/٦، وفي «الكبرى» (٥٥٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٦٣) و(٤٨٦٤)، والطبراني ١٧/(٧٥٤) و(٧٥٦) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٧٥٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن مرثد بن عبد الله، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦١٤) من طريق ابن جريج، قال: حدِّثت عن عقبة بن عامر.

وسيأتي برقم (١٧٣٦٢) و(١٧٣٧٦).

قوله: «ما استحللتم به الفروج» يريد: شروط النكاح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الترمذي (٢٩٠٢)، والنسائي ٢٥٤/٨، وابن الضريس في «فضائل =

١٧٣٠٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشام الدَّستُوائي، قال: حدثنا يحيى، عن بَعْجَةَ بنِ عبدِ الله

عن عُقبةَ بن عامرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قَسَمَ ضَحَايا بين أصحابِه، فأصاب عقبةُ بنُ عامرٍ جَذَعةً، فسَأَلَ النبيَّ ﷺ عنها، فقال: «ضَحِّ بها»[1]. ٤/١٤٥

=االقرآن» (٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، به، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر (١٧٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٢)، والدارمي (١٩٥٣)، والبخاري (٥٥٤٧)، ومسلم (١٩٦٥) (١٦)، والترمذي بإثر الحديث (١٥٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢١٨، وفي «الكبرى» (٤٤٧١)، وأبو يعلى (١٧٥٨)، وابن خزيمة (٢٩١٦)، وأبو عوانة ٥/٢١١-٢١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٤٦) و(٩٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٩ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٦٥) (١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢١٨، وفي «الكبرى» (٤٤٧٠)، وأبو عوانة ٥/٢١١-٢١٢، والطبراني ١٧/(٩٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨١٧) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي برقم (١٧٤٢٤) عن عبد الوهاب بن عطاء، عن هشام، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٤٦) عن حجاج، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ أعطاه غنماً، فقسمها على أصحابه ضحايا، فبقي عتودٌ منها، فذكره لرسول الله ﷺ، فقال: «ضحِّ به». قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١١-١٢: العتود: هو من أولاد المعز ما قوي ورعى وأتى عليه حولٌ، وقال ابن بطال: العتود: الجذع من المعز ابن=

١٧٣٠٥- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ نافع، قال: حدثنا ابنُ عيَّاش، عن عبدِ الرحمٰن بن حَرْمَلة الأسلميِّ، عن أبي عليٍّ الهَمْداني، قال:

خرجتُ في سفرٍ، ومعنا عُقبةُ بن عامرٍ، قال: فقلنا له: إنَّك -يَرحَمُكَ اللهُ -من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فَأُمَّنا. فقال: لا، إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَمَّ النّاسَ فأَصابَ الوَقْتَ، وأَتَمَّ الصَّلاةَ، فلَهُ ولَهُم، ومَنِ انْتَقَصَ من ذٰلِك شيئاً، فعَلَيهِ ولا علَيهِم»[1].

= خمسة أشهر، وهٰذا يبيِّن المراد بقوله في الرواية الأخرى عن عقبة: «جَذَعة»، وأنها كانت من المعز.

وسيأتي الحديث برقم (١٧٣٨٠) من طريق سعيد بن المسيب عن عقبة، وقال فيه: جذعة.

وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني: أن النبي ﷺ قسم في أصحابه غنماً للضحايا، فأعطاني عتوداً جذعاً من المعز، قال: فجئته به فقلت: يا رسول الله إنه جَذَعٌ، قال: «ضحِّ به» فضحيتُ به. وسيأتي في مسنده ٥/ ١٩٤، وإسناده حسن، وصححه ابن حبان (٥٨٩٩).

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢١٢٠).

(١) حديث حسن، ابن عياش: هو إسماعيل، وهو -وإن كان قد خلَّط في روايته عن غير أهل بلده- قد توبع، وعبد الرحمٰن بن حرملة، روى له مسلم متابعة، وفيه كلامٌ ينزله عن رتبة الصحة. أبو علي الهمداني: هو ثُمامة بن شُفَي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥١٣) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٦٠ من طريق محمد بن مخلد، وأبو داود (٥٨٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠١، وابن =

١٧٣٠٦- حدَّثنا وكيعٌ، قال: حدَّثنا سفيانُ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عُبَيد الله بن زَحْر[1]، عن أبي سعيدٍ الرُّعَيْني، عن عبدِ الله بن مالكٍ اليَحْصبيِّ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني: أنَّ أُختَه نَذَرَتْ أنْ تَمشِيَ حافيةً غيرَ مُخْتَمِرةٍ، فسأل النَّبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ الله لا يَصْنَعُ بِشَقَاءِ أُختِكَ شيئاً، مُرْها فَلْتَخْتَمِرْ، وَلْتَرْكَبْ، ولْتَصُمْ ثَلاثَةَ أيَّامٍ»[2].

= خزيمة (١٥١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٩٦)، وابن حبان (٢٢٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩١٠)، والحاكم ١/ ٢١٠ و٢١٣، والبيهقي ٣/ ١٢٧ من طريق يحيى بن أيوب، وابن ماجه (٩٨٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، وأبو يعلى (١٧٦١) من طريق زهير بن محمد التميمي، والطبراني ١٧/(٩٠٩) من طريق سليمان بن بلال، و(٩١٠) من طريق وهب بن خالد، ستتهم عن عبد الرحمٰن بن حرملة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٩٧) من طريق يحيى بن أيوب، عن حرملة بن عمران، عن أبي علي الهمداني، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧٣٢٣) و(١٧٤٠١) و(١٧٤٢٥) و(١٧٧٩٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٦٣)، ولفظه: «يصلُّون بكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم».

(١) تحرف في (س) و(م) إلى: عبد الله بن زجر، وسقطت لفظة (بن) من (م).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولتصم ثلاثة أيام»، وهٰذا إسناد فيه ضعف. عبيد الله بن زحر مختلف فيه، فقد وثقه البخاري، وقال أبو زرعة: لا بأس به، صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، واختلف فيه قول أحمد، فوثقه مرة، وضعفه أخرى، والأكثر على تضعيفه، فقد ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم والعجلي ويعقوب بن سفيان والعقيلي وأبو مسهر وابن حبان والدارقطني والخطيب، وغيرهم. وأبو سعيد الرُّعَيني: اسمه جُعْثُل بن هاعان، روى عنه جمع، وقال ابن يونس فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيبه»: كان عمر =

. . . . . .

= ابن عبد العزيز بعثه إلى المغرب ليقرئهم القرآن، وكان أحد الفقهاء. وكان قاضي الجند بإفريقية لهشام، وتوفي في أول خلافته قريباً من سنة (١٥).
وعبد الله بن مالك اليَحْصَبي، تفرد بالرواية عنه أبو سعيد الرُّعَيني، وذكره في جملة الثقات يعقوبُ بن سفيان وابنُ حبان وابنُ خلفون. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الترمذي (١٥٤٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨٧١) عن سفيان الثوري، به. دون قوله: «إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً»، وقد وقع في المطبوع: عن عبد الله ابن مالك، عن أبي سعيد اليَحْصَبي. والصواب: عن أبي سعيد، عن عبد الله ابن مالك اليحصبي.

وأخرجه كذٰلك الدارمي (٢٣٣٤)، وأبو داود (٣٢٩٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٥٠٥-٥٠٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٨٠ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه كذٰلك الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٤٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠ عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن حُيَيّ بن عبد الله المعافري، عن أبي عبد الرحمٰن الحبُلي، عن عقبة بن عامر. وهٰذا إسناد ضعيف من أجل حيي بن عبد الله المعافري، فقد قال الإمام أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ليس ممن يعتمد عليه، وحسَّن الرأي فيه ابنُ معين فقال: ليس به بأس، وكذا قال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة، وذكره ابن حبان في «ثقاته». قلنا: وقد حُكم على هٰذا الإسناد في «شرح المشكل» بأنه حسن، فيستدرك من هنا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٩ عن ابن أبي داود، عن عيسى بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن مسلم، عن يزيد بن أبي منصور، عن =

. . . . . .

= دُخين الحَجْري، عن عقبة -دون قوله: «ولتصم ثلاثة أيام». وإسناده حسن.

وانظر (١٧٢٩١). وسيأتي برقم (١٧٧٩٣) من طريق عكرمة عن عقبة بن عامر، وفيه: «لتركب ولتُهْدِ بدنَةً».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٢٨)، وفي آخره: «لتخرج راكبةً، ولتكفِّر عن يمينها». لكن فيه شريك بن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ.

قلنا: وقد مال الإمام الطحاوي إلى الجمع بين الروايتين: رواية الهَدْي، ورواية الكفَّارة، فقال في «شرح مشكل الآثار» ٥/ ٤٠٠: سأل سائل عما وقع في هٰذه الآثار من أمر رسول الله ﷺ في بعضها بالكفارة كما يكفِّر الحالف بالله عز وجل، وفي بعضها بالهدي، كما يُهدي من قصَّر في شيء من حجِّه عن ما قصَّر عنه فيه، هل في كل شيء من ذٰلك تضادٌّ أو اختلاف؟

فكان جوابنا له في ذٰلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنه لا تضاد في شيء من ذٰلك ولا اختلاف فيه، لأن أخت عقبة بن عامر كان في نَذْرها المشيُ إلى بيت الله لحجها، وكان ذٰلك من الطاعات لا من المعاصي، فوجب عليها، فلما قصَّرت عنه أمرها رسول الله ﷺ بمثل ما يُؤمَرُ به من قَصَّر في حجه عن شيء منه من طوافٍ محمولاً مع قدرته على المشي وهو الهدي، وكانت في نذرها بمعنى الحالفة لكَشْفِها شعرها في مشيها، فلم يكن منها ما حلفت عليه لمنع الشريعة إياها عنه، فأُمِرَت بالكفارة عنه كما يُؤْمَر الحالفُ بالكفارة عن يمينه إذا حَنَثَ فيها. ومثل ذٰلك ما روي عن رسول الله ﷺ عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «كفَّارةُ النَّذْر كفَّارةُ اليمين» (وسلف برقم: ١٧٣٠١).

فجميع ما رويناه في هٰذا الباب، ذَكَرَ ما كان وَجَبَ على أخت عقبة لتقصيرها عن مشيها في حجها، ولتقصيرها عن الوفاءِ بنَذْرها لمنع الشريعة إياها عن الوفاء به، وبالله التوفيق.

وانظر «فتح الباري» ١١/ ٥٨٨-٥٨٩.

١٧٣٠٧- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني ابنَ المُبارَك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، قال: حدثنا أبو الخَيْر

أنه سَمِعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعْمَلُ السَّيِّئاتِ، ثمَّ يَعْمَلُ الحَسَناتِ، كمَثَلِ رجلٍ كانَتْ عليه دِرْعٌ ضَيِّقَةٌ قد خَنَقَتْه، ثمَّ عَمِلَ حَسَنَةً، فانْفَكَّتْ حَلْقةٌ، ثمَّ عَمِلَ حَسَنةً أُخرى، فانْفَكَّتْ حَلْقةٌ أُخرى، حتَّى يَخْرُجَ إلى الأرضِ»[1].

١٧٣٠٨- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله-يعني ابنَ المبارك- قال: حدثنا حَرْملةُ بنُ عِمْران، قال: حدثني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن مُلَيْل السَّلِيحِي- وهُم إلى قُضاعَةَ- قال: حدثني أَبي، قال:

---

(١) إسناده حسن، لأنه من رواية عبد الله بن المبارك، وسماعه من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو المروزي السُّلمي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. أبو الخير: هو مَرثد بن عبد الله اليَزَني.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١٧٠) -زوائد نعيم بن حماد- وأخرجه من طريقه البغوي في «شرح السنَّة» (٤١٤٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٨٣) من طريق سعيد بن عُفير، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أيضاً ١٧/(٧٨٤) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

قال السندي: قوله: «كمثل رجل... إلخ»، أي: كأنه الذي خرج من ضيق شديد إلى فضاءٍ واسع بالحسنات.

كنتُ مع عُقبةَ بنِ عامرٍ جالساً قريباً من المنبرِ يومَ الجُمُعةِ، فخرج مُحمَّدُ بنُ أبي حُذَيْفةَ، فاستَوى على المنبرِ، فخَطَبَ الناسَ، ثمَّ قرأَ عليهم سورةً من القُرآنِ -قال: وكان من أقرأ الناس- قال:

فقال عُقْبةُ بنُ عامرٍ: صَدَقَ اللهُ ورسولُه، إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَقْرَأَنَّ القُرآنَ رِجالٌ لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ»[1].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك بن مُلَيْل، وهو من رجال «التعجيل»، لم يرو عنه غير ابنه عبد العزيز، ولم يُؤْثَر توثيقه عن غير ابن حبان، وأما ابنه عبد العزيز، فهو من رجال «التعجيل» أيضاً، لكن روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠٧-٥٠٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٥، من طريق عبد الله بن عثمان، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٩٨) من طريق نعيم بن حماد الخزاعي، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. واقتصر الطبراني على المرفوع ولم يذكر فيه القصة.

ويشهد للمرفوع منه حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

التراقي: جمع تَرْقُوَة، وهو العظم بين ثُغرة النحر والعاتق.

والرَّمِيَّة: هي الطَّريدة.

ومحمد بن أبي حذيفة هٰذا: كان أبوه -وهو أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة- من السابقين الأولين البدريين، وكان جدُّه عُتبة بن ربيعة سيد المشركين وكبيرهم، فقتل يوم بدر، واستُشهد أبو حذيفة يوم اليمامة، فنشأ محمد في حجر عثمان رضي الله عنه، ثم كان ممن قام عليه في الفتنة، واستولى على =

١٧٣٠٩- حدثنا عَتَّابُ بنُ زيادٍ، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، أخبرني يزيد بن عَمْرو المَعافِري

عَمَّن سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ ساعياً، فاستَأذَنْتُه أَنْ نأكُلَ من الصَّدقةِ، فأَذِنَ لنا[1].

١٧٣١٠- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا رِشْدِين -يعني ابنَ سعد- قال: حدثني عَمْرو- يعني ابنَ الحارث- عن أبي عُشَّانة

أنَّه سَمِعَ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ يُخبِرُ عن رسولِ الله ﷺ: أنَّه كان يَمنَعُ أهلَه الحِلْيةَ والحريرَ، ويقول: «إنْ كُنتُم تُحِبُّونَ حِلْيةَ الجَنَّةِ وحَرِيرَها، فلا تَلْبَسُوها في الدُّنيا»[2].

= امرأة مصر. قُتِلَ محمد بفلسطين سنة ست وثلاثين، وكان ممن أخرجه معاويةُ من مصر. انظر «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٤٧٩-٤٨١.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي الذي سمع عقبة بن عامر، وباقي رجال الإسناد ثقات. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلَّام في «الأموال» (١٩٥٥)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٤ عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٠٥٩) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وسيأتي برقم (١٧٤٤١).

(٢) حديث صحيح، رشدين بن سعد -وإن كان ضعيفاً- فقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن غيلان، فهو من رجال مسلم، وأبي عُشَّانة -واسمه حيُّ بن يُؤمِن- فإنه لم يخرج له الشيخان في «صحيحيهما»، وإنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٦، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . . . .

= الآثار» (٤٨٣٧)، وفي «شرح معاني الأثار» ٤/ ٢٥٢، وابن حبان (٥٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣٥)، والحاكم ٤/ ١٩١ من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٠ من طريق ابن لهيعة، عن أبي عُشَّانة، به.

قلنا: وحديث عقبة عامٌّ في الذكور والإناث، وهو معارَض بحديث عقبة نفسه عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢١)، والطبراني ١٧/ (٩٠٥)، والبيهقي ٣/ ٢٧٥-٢٧٦، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحرير والذهب حرامٌ على ذكور أمتي، حِلٌّ لإناثهم». وإسناده حسن.

ويشهد له بهٰذا اللفظ الأخير حديث علي بن أبي طالب، وقد سلف في مسنده برقم (٧٥٠). وهو حسن بالشواهد.

وحديث أبي موسى الأشعري، وسيأتي في «مسنده» ٤/ ٣٩٤ و٤٠٧، ورواه الترمذي (١٧٢٠)، وقال: حسن صحيح.

ويشهد لهٰذا اللفظ أيضاً حديث ابن عمر عند مسلم (٢٠٦٨) (٧)، فقد ذكر أن النبي ﷺ أعطى علياً وأسامة حلتين من حرير، وأمرهما بتشقيقهما بين النساء. وقد سلف في مسنده برقم (٦٣٣٩).

وذكر الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٣٨) حديث أنس الذي أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٨٤٢): أنه رأى على أم كلثوم بنت النبي ﷺ بردَ حرير سيراءَ (أي: موشّىً بالحرير). ثم قال: ففي هٰذا ما قد دلَّ أن من أهل رسول الله ﷺ من قد كان لبس الحرير، فإن كان ذٰلك في زمنه، ففيه ما قد عارَضَ حديث عقبة، وإن كان بعدَه، كان دليلاً على نسخه، والله نسأله التوفيق.

قلنا: ويحتمل أن يكون النبي ﷺ قال ذٰلك على سبيل التزهيد لأهله في التوسع في الملبس والترفه به، كما كان يرشدهم أيضاً إلى عدم التبسُّط في العيش، ويختار لهم الأفضل، فقد جاء أنه ﷺ قال لابنته فاطمة رضي الله عنها =

١٧٣١١- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا رِشدينُ -يعني ابنَ سعد- أبو الحَجَّاج المَهْري، عن حَرْمَلَةَ بن عِمران التُّجِيبي، عن عُقْبَةَ بن مسلم

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا رَأَيتَ اللهَ يُعْطي العَبْدَ مِن الدُّنيا على مَعاصِيه ما يُحِبُّ، فإنَّما هو اسْتِدْراجٌ» ثم تَلَا رسولُ الله ﷺ: ﴿فلمَّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا به فَتَحْنا عَلَيهِم أَبوابَ كُلِّ شيءٍ حتَّى إذا فَرِحُوا بما أُوتُوا أَخَذْناهُم بَغْتَةً فإذا هم مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤][1].

١٧٣١٢- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي عُشَّانة

=حين أتته تسأله خادماً: «ألا أدلُّك على ما هو خير لك من ذٰلك؟ تسبِّحين ثلاثاً وثلاثين... إلخ» متفق عليه، وسلف في مسند علي برقم (٦٠٤).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وهو عند الإمام أحمد في «الزهد» ص١٢، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٧/ ١٩٥ من طريق أبي الصلت الشامي، والدولابي في «الكنى» ١/ ١١١ من طريق حجاج بن سليمان الرعيني، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٦٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٨٨، وفي «الشعب» (٤٥٤٠) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح المصري، ثلاثتهم عن حرملة بن عمران، به.

وأخرجه بنحوه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٣، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (٣٢)، والطبري ٧/(١٩٥) من طريق ابن لهيعة، عن عقبة بن مسلم، به.

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يَعْجَبُ رَبُّكُم مِن رَاعِي غَنَمٍ في شَظِيَّةٍ يُؤَذِّنُ بالصَّلاةِ ويُقيمُ»[1].

١٧٣١٣- حدَّثنا قَتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن الحارث ابن يزيدَ، عن عُلَيِّ بنِ رَبَاح

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَنْسَابَكُم هٰذه لَيسَتْ بِسِبابٍ على أَحدٍ، وإنَّما أَنتُم وَلَدُ آدمَ، طَفُّ الصَّاعُ لم تَمْلَؤُوهُ، ليسَ لأحدٍ على أحدٍ[2] فَضْلٌ إلاَّ بالدِّينِ أَو عَمَلٍ صالحٍ، حَسْبُ الرَّجلِ أَنْ يكونَ فاحِشاً بَذِيّاً، بَخِيْلاً جَباناً»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة صالحة، وابن لهيعة قد تابعه عمرو بن الحارث فيما سيأتي برقم (١٧٤٤٣). أبو عُشَّانة: اسمه حَيُّ بن يُومِن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٥٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٧٤٤٢) و(١٧٤٤٣).

قال السندي: قوله: «في شَظِيَّةٍ» هي قطعةٌ مرتفعةٌ في رأس الجبل.

(٢) قوله: «على أحد» أثبتناه من (ظ١٣)، وليس في (م) وسائر النسخ.

(٣) إسناده حسن، لأنه من رواية قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة، وروايته عنه صالحة، وكذٰلك رواه عن ابن لهيعة عبدُ الله بن وهب كما سيأتي، وروايته عنه أيضاً صالحة. الحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٦/١٤٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٥٩) من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨١٤) من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

١٧٣١٤- حدَّثنا أبو العَلاءِ الحسنُ بن سَوَّار، قال: حدثنا ليثٌ، عن مُعاويةَ، عن أبي عثمانَ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَير. وربيعةَ بنِ يَزيد، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني. وعبدِ الوهَّابِ بن بُخْتٍ، عن اللَّيْثِ بنِ سُلَيم الجُهَني -كلُّهم يُحدِّثُ ٤/١٤٦

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال عُقبةُ: كنَّا نَخْدُمُ أنفُسَنا، وكنَّا نَتداوَلُ رِعْيةَ الإبلِ بيننا، فأصابَني رِعْيةُ الإبلِ فَرَوَّحتُها بِعَشِيٍّ، فأدرَكْتُ رسولَ الله ﷺ وهو قائمٌ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فأدرَكْتُ مِن حديثِه وهو يقول: «ما منكم مِن أَحدٍ يَتَوَضَّأُ فيُسبِغُ[1] الوُضوءَ، ثمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَتينِ يُقْبِلُ عليهما بِقَلْبِه ووَجْهِه، إلَّا وَجَبَتْ له الجنةُ وغُفِرَ له» قال: فقلتُ ما أجوَدَ هٰذا! قال: فقال قائلٌ بينَ يَدَيَّ: التي كان قبلَها يا عقبةُ أجودُ منها. فنَظَرتُ فإذا عمرُ بنُ الخطابِ، قال: فقلتُ: وما هيَ يا أبا حفصٍ؟ قال: إنَّه قال قبلَ أنْ تأتيَ: «ما مِنكُم من أَحدٍ يَتَوَضَّأُ، فيُسبِغُ الوُضوءَ، ثمَّ يقولُ: أَشهدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله وَحْدَه لا شَرِيكَ له، وأَنَّ محمَّداً عَبْدُه

= وسيأتي برقم (١٧٤٤٦).

قال السندي: قوله: «طفّ الصاع» هو ما قَرُب من ملئِه... أي: قريبٌ بعضكم من بعض، وكلكم في الانتساب إلى أبٍ واحد بمنزلةٍ واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام، وشبَّههم في نقصانهم بالمَكِيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال، وهو بالرفع خبرٌ بعد خبر، وقيل: بدلٌ أو خبرُ محذوف، أو بالنصب حال مؤكدة.

(١) في (ظ١٣) في هٰذا الموضع والموضع التالي: فيُبلغ، وهي نسخة في هامش (ق).

ورسولُه، إلاَّ فتِحَتْ له أَبوابُ الجَنَّةِ الثمانيةُ، يدخُلُ من أَيِّها شاءَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وإسناداه الأول والثاني قويّان، من أجل الحسن بن سوّار، وهو صدوقٌ لا بأس به، وباقي رجالهما ثقات رجال الشيخين، غير معاوية -وهو ابن صالح بن حُدَير- وجُبَير بن نُفير، فإنهم من رجال مسلم، وأما أبو عثمان هٰذا، قال ابن منجويه في «رجال صحيح مسلم» (٢٠٨٩): يشبه أن يكون سعيد بن هانىء الخولاني المصري، وقال ابن حبان في «صحيحه» بعدما خرجه: أبو عثمان هٰذا يشبه أن يكون حريزَ بنَ عثمان الرَّحَبي. قلنا: وسعيد بن هانىء وحريز كلاهما ثقة، لكن لم يخرِّج مسلم لواحدٍ منهما، والحديث في «صحيحه»! ولذٰلك قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٢٥٠: أبو عثمان عن جبير بن نفير لا يدرى من هو، وخرَّج له مسلم متابعة، روى عنه معاوية بن صالح. ليث الراوي عن معاوية: هو ابن سعد.

وأما الإسناد الثالث، ففيه ليث بن سُلَيم الجهني، وهو مجهول، قاله الحسيني في «الإكمال»، وباقي رجاله هم رجال الإسنادين السابقين، غير عبد الوهاب بن بُخْت، وقد روى له أصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة، والراوي عنه وعن ربيعة بن يزيد: هو معاوية بن صالح.

وأخرجه أبو داود (١٦٩)، وابن خزيمة (٢٢٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٥، وابن حبان (١٠٥٠) من طريق عبد الله بن وهب، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٢٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٧٨ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، وابن خزيمة (٢٢٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٥-٢٢٦ من طريق أسد بن موسى ثلاثتهم عن معاوية بن صالح، بالأسانيد الثلاثة أو بأحدها أو باثنين منها. وبعضهم ذكره بتمامه، وبعضهم اقتصر فيه على حديث عمر، وبعضهم ذكره دون حديث عمر.

وسيأتي بتمامه برقم (١٧٣٩٣) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، بالإسنادين الأول والثاني.

ورواه زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح، فاختلف الرواة عنه اختلافاً شديداً: فأخرجه بتمامه ابن أبي شيبة ١/ ٣-٤، وأخرجه عنه مسلم (٢٣٤) عن =

. . . . . .

=زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، بالإسناد الأول والثاني.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٢٤ عن العباس بن محمد وعن أبي بكر الجعفي، كلاهما عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح بالإسناد الأول والثاني. واقتصر فيه على حديث عمر.

وأخرجه دون حديث عمر: النسائيُّ في «المجتبى» ١/ ٩٥، وفي «الكبرى» (١٧٨) عن موسى بن عبد الرحمٰن المسروقي، عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، بهٰذين الإسنادين.

وأخرجه البيهقي ١/ ٧٨ من طريق الحسن بن سفيان، عن ابن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي عثمان، عن عقبة بن عامر أنه سمع عمر بن الخطاب، فذكر حديث عمر.

وأخرجه أيضاً ١/ ٧٨ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، عن العباس ابن محمد الدوري، عن زيد بن الحباب، بإسناد سابقه.

وأخرج حديث عمر: النسائي في «المجتبى» ١/ ٩٢-٩٣، وفي «الكبرى» (١٤١) عن محمد بن علي بن حرب المروزي، عن زيد بن الحباب، بمثل رواية مسلم، إلا أنه قال: عن أبي عثمان عن عقبة بن عامر، به، لم يذكر بينهما جُبير بن نُفير.

وأخرجه أبو داود -دون حديث عمر- (٩٠٦) عن عثمان بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن جُبير بن نُفير، عن عقبة بن عامر.

وأخرج حديث عمر: الترمذيُّ (٥٥) عن جعفر بن محمد بن عمران الثعلبي، عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب. ولم يذكر عقبة بن عامر في الإسناد. وزاد «اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهِّرين» وقال: وروى عبد الله بن صالح وغيره عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عقبة بن عامر، عن عمر، وعن ربيعة، =

١٧٣١٥- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي أيوب، قال: حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، عن أبي الخَيْر

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثاً إنْ كانَ في شيءٍ شِفاءٌ: ففي شَرْطَةِ[1] مِحْجَمٍ، أَو شَرْبَةِ عَسَلٍ، أَو كَيَّةٍ تُصِيبُ ألَماً، وأنا أَكرَهُ الكَيَّ ولا

=عن أبي عثمان، عن جُبير بن نُفير، عن عمر. ثم قال: وهٰذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي ﷺ في هٰذا الباب كبير شيء.

وتعقب الحافظ ابن حجر كلام الترمذي هٰذا، فقال في «التلخيص الحبير» ١/١٠١: لٰكن رواية مسلم سالمة من هٰذا الاعتراض.

وقد ذكر النووي في «شرح صحيح مسلم» ٣/١١٩-١٢١ كلاماً يطول في بيان ما أشكل في هٰذا الحديث، فانظره.

قلنا: والحقُّ أن في كلام الترمذي نظراً، إذ إن جميع الرواة عن معاوية بن صالح متفقون على إسناد الحديث -كما مرَّ تخريجه- وإن الاختلاف الذي عدّه الترمذي اضطراباً في الحديث قائمٌ في رواية زيد بن الحباب وحدها لا في باقي الروايات، ثم إنه قد ترجحت بعضُ الروايات عن زيد بن الحباب، ومنها رواية مسلم، لموافقتها روايات الثقات الأثبات، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٢) بغير هٰذا السياق، وابن ماجه -من حديث عمر- (٤٧٠) من طريق عبد الله بن عطاء الطائفي عن عقبة، به. وعبد الله بن عطاء متكلم فيه، وهو مدلس، وقد رواه بالعنعنة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢) بغير هٰذا السياق من طريق عبد الرحمٰن بن زياد ابن أنعم، عن مالك بن قيس، عن عقبة، به. وعبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم ضعيف سيىء الحفظ.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٣٦٣).

قال السندي: قوله: «فروَّحتها»، أي: رددتها إلى المراح، وهو مأواها ليلاً.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): فشرطه.

أُحِبُّه»[1].

١٧٣١٦- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، أخبرني ابن لَهِيعةَ، قال: حدثني يزيدُ، أنَّ أبا الخَيْر حدَّثه

أنَّه سمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يُحدِّث عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «ليسَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند حسن في المتابعات والشواهد، عبد الله بن الوليد -وهو ابن قيس التُّجيبي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قال الدارقطني: لا يعتبر به، وقال ابن حجر في «التقريب»: ليِّن الحديث. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو السلمي المروزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٦٥)، والطبري في مسند ابن عباس من «تهذيب الآثار» ص٥٠٥، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٣٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٩٦) من طريق حيوة بن شريح، عن عبد الله بن الوليد، به.

ويشهد له حديث ابن عباس عند البخاري (٥٦٨٠) و(٥٦٨١)، وقد سلف برقم (٢٢٠٨).

وحديث جابر بن عبد الله عند البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥)، وسلف برقم (١٤٧٠١).

وحديث معاوية بن حديج، سيأتي ٦/ ٤٠١.

قال السندي: قوله: «إن كان في شيء شفاء» التعليق بهٰذا الشرط ليس للشك، بل للتحقيق والتأكيد، إذ وجود الشفاء في شيء من الأدوية من المحقق الذي لا يمكن فيه الشك، فالتعليق به يوجب تحقق المعلق به بلا ريب، كأن يقال: إن كان في أحدٍ في العالم خير ففيك، ونحو ذٰلك.

مِن عَمَلِ يومٍ إلاّ وهو يُخْتَمُ عليه، فإذا مَرِضَ المؤمِنُ، قالتِ الملائكةُ: يا رَبَّنا، عَبْدُكَ فلانٌ قَدْ حَبَسْتَه، فيقولُ الرَّبُّ عزَّ وجَلَّ: اخْتِمُوا له على مِثْلِ عَمَلِه حتَّى يَبْرَأَ أَو يَمُوتَ»[1].

١٧٣١٧- حدثنا عليُّ ابن إسحاق، أخبرنا ابنُ المُباركِ عبدُ الله، قال: حدثنا موسى بن عُلَيّ، قال: سمعتُ أَبي يقول:

سمعت عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، لأنه من رواية عبد الله -وهو ابن المبارك- عن ابن لهيعة، وسماعه منه قبل احتراق كتبه، وقد توبع ابن لهيعة كما سيأتي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق -وهو المروزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن أبي حبيب، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢٥٧)، وفي «الكبير» ١٧/(٧٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢٨) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٦٠ من طريق عبد الله بن وهب، و٤/٣٠٨-٣٠٩ من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به. ورشدين بن سعد ضعيف، لكن تابعه عبد الله بن وهب وهو ثقة، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢)، وإسناده صحيح. وانظر تتمة شواهده هناك.

وانظر الحديث الآتي برقم (١٧٣٥٩).

قال السندي: قوله: «وهو يختم عليه»، أي: يصلح أن يختم على مثله إذا مرض وهو عليه، ومعنى الختم على مثله أن يقرر ذٰلك عملاً له فيكتب له ذٰلك وإن لم يعمل، والمقصود الحثُّ على تحسين عمل كل يوم، حيث يحتمل أن يكون مختوماً عليه.

كتابَ اللهِ، وتَعاهَدُوهُ وتَغَنَّوا به، فوَالّذِي نَفْسِي بِيَدِه لهُوَ أَشدُّ تَفَلُّتاً مِن المَخاضِ في العُقُلِ»[1].

١٧٣١٨- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو قَبِيل، قال:

سمعتُ عُقْبَةَ بن عامرٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما أخافُ على أُمَّتِي الكتابَ واللَّبَنَ» قال: قيل: يا رسولَ الله، ما بالُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق المَرْوَزي، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. موسى بن عُلَيّ: هو ابن رباح اللَّخْمي.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاّم في «فضائل القرآن» ص٢٩، وابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٠ و١٠/ ٤٧٧، والدارمي (٣٣٤٨) و(٣٣٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٤)، وابن حبان (١١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٠١)، وفي «الأوسط» (٣٢١١) من طرق عن موسى بن عُلَيّ، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٣٦١) و(١٧٣٩٤).

والحديث دون قوله: «وتغنَّوا به» سلف ما يشهد له في مسند عبد الله بن مسعود عند الحديث رقم (٣٦٢٠). وأما قوله: «وتغنَّوا به» فيشهد له حديث أبي هريرة، بلفظ: «ما أذِن الله لشيء ما أذِن لنبيٍّ أن يتغنّى بالقرآن»، وقد سلف برقم (٧٦٧٠) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديث سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٤٧٦)، بلفظ: «ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن».

قال السندي: قوله: «وتعاهدوه»، أي: حافظوا عليه بالتكرار والمداومة على تلاوته. «وتغنَّوا به»، أي: اقرؤوه بأحسن صوت. «تفلُّتاً»: تخلُّصاً وفراراً من الصدور. «في العُقُل»: جمع عقال. اهـ.

والمخاض: الحوامل من النُّوق.

الكِتابِ؟ قال: «يَتَعَلَّمُه المُنافِقُونَ ثم يُجادِلُونَ به الذين آمَنُوا» فقيل: فما بالُ اللَّبَن؟ قال: «أُناسٌ يُحِبُّونَ اللَّبنَ، فيَخْرُجُونَ من الجَماعاتِ ويَتْرَكُونَ الجُمُعاتِ»[1].

١٧٣١٩- حدثنا حَسَنٌ، قال: حدثنا ابن لَهِيعةَ، قال: حدثنا كعبُ بن

---

(١) حديث حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن يزيد المقرىء كما سيأتي، وروايته عنه صالحة، وهو متابع أيضاً. أبو قَبيل: هو حيي بن هانىء المَعَافري.

وأخرجه بنحوه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٣ عن النضر بن عبد الجبار، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨١٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وقرن ابن عبد الحكم بالنضر عبدَ الله بن يزيد المقرىء، وسيأتي الحديث عن هٰذا الأخير برقم (١٧٤١٥).

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٠٧، والطبراني ١٧/(٨١٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/١٩٣ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن الليث، والطبراني ١٧/(٨١٧)، والحاكم ٢/٣٧٤، والبيهقي في «الشعب» (٢٩٦٤) من طريق مالك بن الخير الزبادي، كلاهما عن أبي قبيل، به. وعبد الله بن صالح سيىء الحفظ، ومالك بن الخير الزبادي قال الذهبي في «الميزان» ٣/٤٢٦: محله الصدق. وصحح الحاكم إسناده.

وسيأتي برقم (١٧٤٢١) من طريق درّاج أبي السمح، عن أبي قبيل.

وسلف مختصراً من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٦٤٠)، ولفظه: «لا أخاف على أمتي إلا اللبن، فإن الشيطان بين الرغوة والصَّريح». وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «فيخرجون من الجماعات»، أي: لا يتيسر الإكثار منه إلا في البادية، فيخرجون إليها، فيؤدي ذٰلك إلى ترك الجمع والجماعات.

عَلْقمةَ، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسَة، عن أبي الخَيْر

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، عن رسولِ الله ﷺ، قال: «كَفَّارةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ اليَمِينِ»[1].

١٧٣٢٠- حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدِين، حدثنا بَكْر بن عَمْرو المَعافِري، عن[2] شعيبُ بن زُرْعةَ المَعافِري

حدثه أنَّه سَمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: إنَّ رسول الله ﷺ يقول: «لا تُخِيفُوا أَنفُسَكُم بعدَ أَمْنِها» قالوا: وما ذاك يا رسولَ الله؟

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وروى عنه هٰذا الحديث أيضاً إسحاق بن عيسى فيما سيأتي برقم (١٧٤٢٣) وروايته عنه قديمة قبل احتراق كتبه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٤٦) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن عبد الحكم بأبيه النضر بن عبد الجبار.

وأخرجه مسلم (١٦٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠، والطبراني ١٧/(٧٤٧)، والبيهقي ١٠/ ٦٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن كعب بن علقمة، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٤) من طريق عمرو بن الحارث، عن كعب بن علقمة، عن عبد الرحمٰن بن شماسة، عن عقبة بن عامر. فأسقط أبا الخير من إسناده.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٧٤٨) من طريق عبد الله بن بشر، عن عبد الرحمٰن ابن شماسة، به.

وانظر (١٧٣٠١).

(٢) في (م) و(س) و(ق): حدثنا.

قال: «الدَّيْنُ»[1].

١٧٣٢١- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيدَ، أَنَّ أبا سلَّام حدَّثه، قال: حدثني خالدُ بنُ زيدٍ، قال:

كان عُقْبةُ يأتِيني، فيقول: اخرُجْ بنا نَرْمِي، فأَبطَأْتُ عليه ذاتَ يومٍ، أو تَثاقَلْتُ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يُدْخِلُ بالسَّهمِ الواحِدِ ثلاثةً الجَنَّةَ: صانِعَه المُحتسِبَ فيه الخَيْرَ[2]، والرَّامِيَ به، ومُنَبِّلَه، فارْمُوا وارْكَبُوا، وَلأنْ تَرْمُوا أحبُّ إليَّ من أَنْ تَرْكَبُوا.

وليسَ من اللَّهوِ إلا ثلاثٌ. مُلاعَبةُ الرَّجلِ امْرَأَتَه، وتأْدِيبُه فَرَسَهُ، ورَمْيُه بِقَوْسِه، ومَن عَلَّمَه اللهُ الرَّمْيَ فتَرَكَه رَغْبَةً عَنه،

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد، لكنه قد توبع، وشعيب بن زرعة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٥٦/٤ فحديثه من باب الحسن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٢-٢٩٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٥٠٩/٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٥٥/٥ من طريق نافع بن يزيد، وأخرجه الطحاوي (٤٢٨٣) من طريق عبد الله بن لهيعة، كلاهما عن بكر بن عَمرو المَعافري، بهٰذا الإسناد. ونافع بن يزيد ثقة من رجال مسلم، وأما ابن لهيعة، فسيىء الحفظ لكنه يصلح للمتابعات.

وسيأتي برقم (١٧٤٠٧) من طريق حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو.

(٢) كلمة «الخير» ليست في (ظ١٣).

فَنِعْمَةٌ كَفَرَها»[1].

---

(١) حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن زيد -ويقال: ابن يزيد- فقد تفرد بالرواية عنه أبو سلام -وهو ممطور الحبشي- وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد ذهب الخطيب بغير حجة إلى أنه وخالد ابن الصحابي زيد بن خالد الجهني واحدٌ، وفرّق بينهما البخاري وأبو حاتم وغيرهما، وهو الذي صوَّبه المزي في «تهذيب الكمال»، وجعله أيضاً ابن عساكر في «تاريخه» هو وعبد الله بن زيد الأزرق واحداً، وردَّه المزي في «تهذيبه»، وحاصله أن خالد بن زيد هٰذا مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٥٠)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٠-٣٢١، وأبو داود (٢٥١٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠١-٥٠٢، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٨ و٢٢٢-٢٢٣، وفي «الكبرى» (٤٣٥٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٠٣ و١٠٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤٢)، والحاكم ٢/ ٩٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٣ و٢١٨، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١١٣-١١٤، والمزي في ترجمة خالد بن زيد من «التهذيب» ٨/ ٧٥-٧٦ من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً، ووقع في إحدى روايتي النسائي: خالد بن يزيد الجهني، وفي الثانية: خالد بن يزيد، دون نسبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٧) من طريق أبي رجاء، عن أبي سلاَّم، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٣٥) و(١٧٣٣٦)، وانظر ما سلف برقم (١٧٣٠٠).

قال السندي: قوله: «ومُنَبِّلَه» اسم فاعل، من نبَّلَهُ بالتشديد، أو أنبلَه إذا ناوله النبل ليرميَ به، والمراد من يقوم بجنب الرامي أو خلفه يناوله النبل واحداً بعد واحد، ويردّ عليه النبل المرمي به، أو المراد من يعطي الغازي نبلاً من ماله إمداداً له.

«وليس من اللهو»، أي: اللهو المشروع أو المباح أو المندوب، فهو على =

١٧٣٢٢- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن مِشْرَحِ ابن هاعانَ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقْرَأْ بالمُعَوِّذَتَيْنِ، فإنَّكَ لن تَقْرَأَ بِمِثْلِهِما»[1].

١٧٣٢٣- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثني عَطَّاف، عن عبد الرحمٰن بنِ حَرْمَلَةَ، عن رجلٍ من جُهَينةَ

١٤٧/٤ عن عُقبةَ بنِ عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّها ستكونُ عَلَيكُم أَئِمَّةٌ مِن بَعْدي، فإنْ صَلَّوُا الصَّلاة لِوَقْتِها، فأتَمَّوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فهي لكم ولهم، وإنْ لم يُصَلُّوا الصَّلاَةَ لِوَقْتِها، ولم يُتِمُّوا رُكُوعَها ولا سُجُودَها، فهيَ لكم وعَلَيهم»[2].

= حذف الصفة، مثل: ﴿وكان وراءَهم مَلِكٌ يأْخُذُ كلَّ سفينةٍ﴾ [الكهف: ٧٩]، أي: صالحة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة: وهو عبد الله، ومشرح بن هاعان مختلف فيه. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني.

وسيأتي برقم (١٧٣٦٦) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن ابن لهيعة.

وانظر ما سلف برقم (١٧٢٩٦) و(١٧٢٩٧).

(٢) إسناده حسن. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطبَّاع، وعَطَّاف: هو ابن خالد المخزومي، والرجل من جهينة: هو أبو علي الهمْداني كما سلفت تسميته في الرواية (١٧٣٠٥)، واسمه ثُمامة بن شُفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ ٩٥٥ من طريق أبي مصعب، عن عطاف ابن خالد، عن عبد الرحمٰن بن حرملة، عن سعيد بن المسيب، عن عقبة بن عامر.

١٧٣٢٤- حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ الرَّازي، حدثنا سَلَمةُ بن الفَضْل، قال: حدثني محمدُ بن إسحاقَ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقْرأ الآيَتَينِ مِن آخرِ سُورةِ البَقَرَةِ، فإنِّي أُعطِيتُهما[1] مِن تَحْتِ العَرْشِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): أُعطيتها.

(٢) صحيح لغيره، محمد بن إسحاق مدلس، لكنه توبع، وإسحاق بن إبراهيم الرازي: هو ختن سلمة بن الفضل الأبرش، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢/٢٠٨: سمعت يحيى بن معين يثني عليه خيراً. وقد توبع، وأما سلمةُ بن الفضل فمختلفٌ فيه، وقد توبع أيضاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٨٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٤٤٥) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب.

وأخرج الطبراني أيضاً ١٧/(٧٨١) من طريق عمرو بن الحارث بن سويد الحاسب المهري، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر موقوفاً: ترددوا في الآيتين من آخر سورة البقرة: ﴿آمن الرسول بما أُنزل إليه من ربه﴾ إلى خاتمتها، فإن الله اصطفى بهما محمداً ﷺ. قال الهيثمي في «المجمع» ٦/٣١٢: فيه عمرو بن الحارث بن سويد الحاسب المهري ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي ذر، سيأتي ٥/١٥١ و١٨٠.

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي أيضاً ٥/٣٨٣، وصححه ابن حبان برقم (١٦٩٧). والحديث صحيح بهما.

وعن ابن مسعود موقوفاً عليه عند النسائي في «الكبرى» (٨٠٢٣). وإسناده =

١٧٣٢٥- حدثنا عتَّاب -يعني ابنَ زيادٍ-، حدثنا عبدُ الله- يعني ابنَ المُبارَك-، أخبرنا يحيى بنُ أيُّوب، حدثني كعبُ بنِ عَلْقمةَ، أنه سَمِعَ عبدَ الرَّحمٰن بن شِماسَة يُحَدِّثُ، عن أبي الخَيْر، قال:

سمعتُ عُقْبَةَ بن عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارةُ اليَمينِ»[1].

١٧٣٢٦- حدثنا عبدُ الوهَّاب الخَفَّاف، عن سعيد، عن قَتادةَ، قال: ذُكِرَ أنَّ قيساً الجُذَاميَّ

حدَّثَ[2] عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال:

= صحيح. وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٦٥).

قال السندي: قوله: «من تحت العرش»، أي: مقرّهما كُنِزَ هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب -وهو الغافقي المصري- فقد روى له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، واختلف فيه، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير عتّاب بن زياد -وهو الخراساني- فإنه لم يروِ له سوى ابن ماجه، وهو ثقة. أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٦٥) من طريقي سويد بن نصر وحبان بن موسى، كلاهما عن ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن كعب ابن علقمة، عن عبد الرحمٰن بن شماسة، عن عقبة بن عامر. وأسقط أبا الخير من الإسناد، ولعبد الرحمٰن بن شماسة رواية عن عقبة بن عامر عند مسلم وغيره.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢٤) من طريق سعيد بن الحكم، عن يحيى بن أيوب، به. وذكر فيه أبا الخير.

وانظر (١٧٣٠١).

(٢) في (م) وحدها: حدثه.

«مَن اعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنةً، فهي فِكَاكُه من النّارِ»[1].

١٧٣٢٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ المِصْري، عن عبد الرَّحمٰن بن شِمَاسةَ التُّجِيبي، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ الجُهَني يقول وهو على مِنبَرِ مِصْر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لامرِىءٍ يَبِيعُ على بَيْعِ أَخيهِ حتَّى يَذَرَه»[2].

١٧٣٢٨- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، قال:

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قيس الجذامي صحابيٌّ جليل، وقتادة -وهو ابن دِعامة السدوسي- لم يَلْقَهُ، قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٦٨: أخبرنا حرب بن إسماعيل قال: قال أحمد بن حنبل: ما أعلم قتادة روى عن أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا عن أنس رضي الله عنه، وقال ابن أبي حاتم أيضاً ص١٧٥: سمعت أبي يقول: لم يَلْقَ قتادة من أصحاب النبي ﷺ إلا أنساً وعبد الله بن سرجس. عبد الوهاب الخفاف: هو ابن عطاء، وسعيد: هو ابن أبي عَروبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩١٨) من طريق شعيب بن إسحاق، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٧/(٩١٩) من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٥٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وهو متفق عليه. وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن شماسة، فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وانظر ما بعده.

حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن عبد الرَّحمٰن بن شِماسة التُّجيبي

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لامرِىءٍ مُسلِمٍ يَخْطُبُ على خِطْبَةِ أَخيهِ حتَّى يَتْرُكَ، ولا يَبِيعُ على بَيْعِ أَخيهِ حتَّى يَتْرُكَ»(١).

١٧٣٢٩- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ المِصْري، عن مَرثَد بن عبد الله اليَزَني -ويَزَنُ:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن شماسة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٦٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٧٥) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٢، ومسلم (١٤١٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٥٠٠-٥٠١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣، والطبراني ١٧/(٨٧٣) و(٨٧٤)، والبيهقي ٧/ ١٨٠ من طريق الليث بن سعد، والطحاوي ٣/٣ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، به. والليث بن سعد ثقة حجة، وأما ابن لهيعة فسيىء الحفظ، لٰكن الذي روى عنه هٰذا الحديث هو عبد الله بن وهب، وروايته عنه قوية.

وقوله: «لا يحل لامرىء مسلم يخطب...» يشهد له حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٧٢٢).

وحديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٤٨).

وحديث سمرة بن جندب، سيأتي ٥/ ١١.

وقوله: «لا يحل لامرىء يبيع على بيع...» يشهد له حديث ابن عمر أيضاً، وقد سلف برقم (٤٥٣١). وانظر تتمة شواهده هناك.

بطنٌ مِن حِمْيَر- قال:

قَدِمَ علينا أبو أيوبَ خالدُ بن زيدٍ الأنصاريُّ صاحبُ رسول الله ﷺ مصرَ غازياً -وكان عقبةُ بن عامر بن عَبْسٍ الجُهَنيُّ أمَّرَه علينا معاويةُ بن أبي سفيانَ- قال: فَحُبِسَ عقبةُ بن عامر بالمغرب، فلمَّا صَلَّى قام إليه أبو أيوبَ الأنصاريُّ، فقال له: يا عقبةُ، أهٰكذا رأَيتَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي المغربَ، أما سمعتَه من رسولِ الله ﷺ يقول: «لا تَزالُ أمَّتي بخيرٍ -أو على الفِطْرَةِ- ما لم يُؤَخِّروا المغربَ حتَّى تَشتبِكَ النُّجومُ»؟ قال: فقال: بلى. قال: فما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: شُغِلْتُ. قال: فقال أبو أيوبَ: أمَا واللهِ ما بي إلاَّ أن يَظُنَّ الناسُ أنَّكَ رأيتَ رسولَ الله ﷺ يَصنعُ هٰذا[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٥، والطبراني في «الكبير» (٤٠٨٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. ورواية الطبراني مختصرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤١٨)، وابن خزيمة (٣٣٩)، والحاكم ١/ ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٠ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وسيأتي من طريق ابن إسحاق في مسند أبي أيوب الأنصاري ٥/ ٤١٧ و٤٢٢.

وقد ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٧٧ أن أبا زرعة سُئل عن حديث رواه محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب، ... فذكره بإسناده، ورواه حيوة وابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران التُّجيبي، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «بادروا بصلاة المغرب طلوع النجوم» قال أبو زرعة: حديث حيوة أصح. =

١٧٣٣٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا بَكْر بن سَوادَةَ، عن أبي سعيدٍ جُعْثُل القِتْباني، عن أبي تَميم الجَيْشاني

عن عُقبةَ بن عامر: أنَّ أخت عُقبةَ نَذَرَتْ -في ابنٍ لها- لَتَحُجَّنَّ حافيةً بغيرِ خِمارٍ، فبَلَغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «تَحُجُّ راكِبةً مُخْتَمِرةً، وَلْتَصُمْ»(١).

١٧٣٣١- حدثنا حسنٌ، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا كعبُ بن عَلْقمة، عن أبي كثيرٍ مولى عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني

عن عُقبةَ بن عامرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن سَتَرَ مُؤْمِناً، كانَ كمَنْ أحيا مَوْءُودَةً مِن قَبرِها»(٢).

= قلنا: وسيأتي من طريق ابن لهيعة -الآنف الذكر- ٥/ ٤١٥، وسيأتي في «المسند» أيضاً بنحو لفظ ابن لهيعة ٥/ ٤٢١ لٰكن من طريق ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن أبي أيوب، به.

وفي الباب عن السائب بن يزيد، سلف برقم (١٥٧١٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فحبس»، أي: فأخر المغرب كما في الروايات الأخرى.

وقوله: «حتى تشتبك النجوم»، أي: تظهر جميعها، وتختلط بعضُها ببعض لكثرة ما ظَهَرَ منها. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) حديث صحيح دون قوله: «في ابن لها» ودون قوله: «ولتصم»: وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، فهو سيىء الحفظ، وانظر (١٧٣٠٨). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو تميم الجَيْشاني: هو عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم، وقد فرق البخاري وغيره بينه وبين عبد الله بن مالك اليَحْصَبي الذي روى هٰذا الحديث عن عقبة كما سلف برقم (١٧٢٩١)، وهو به أشهر.

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، ولجهالة مولى عقبة بن عامر، =

. . . . . .

= وقد انقلب اسمه على ابن لهيعة فسمّاه أبا كثير، ونبّه الحافظ على ذٰلك في «التعجيل» في ترجمة أبي كثير، فقال: انقلب اسمه على بعض الرواة، وإنما هو كثير أبو الهيثم.

قلنا: وكثير أبو الهيثم: هو المِصري، وهو من رجال «التهذيب»، لكن تفرد بالرواية عنه كعب بن علقمة، ولذٰلك قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٨٣: لا يُعرف. وقد روى حديثَه هٰذا أبو داود والنسائي وغيرهما، فاختلفوا في إسناده اختلافاً كثيراً كما سيأتي برقم (١٧٣٩٥)، ونقل ابن حجر في ترجمة أبي الهيثم من «تهذيبه» عن أبي سعيد بن يونس قال: حديثه معلول. يعني هٰذا الحديث.

حسن: هو ابن موسى الأشيب، وهو ثقة من رجال الشيخين، وكعب بن علقمة من رجال مسلم، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: صدوق.

وسيأتي بالأرقام (١٧٣٣٢) و(١٧٣٩٥) و(١٧٤٤٧) وفيه قصة.

وله شاهد من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٦١٤٨)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٣٣-٢٣٤، وفي إسناده طلحة بن زيد الرقي، وقد اتهم بالوضع. وله طريق آخر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٩٨٩) و(٨٠٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٩٦٥٤)، وفي إسناده أبو معشر نجيح بن عبد الرحمٰن، وهو ضعيف.

وآخر من حديث شهاب رجل من الصحابة، عند الطبراني في «الكبير» (٧٢٣١). وفي سنده أبو سنان المدني راويه عن جابر بن عبد الله لا يعرف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير شيخ الطبراني محمد بن معاذ الحلبي، وهو ثقة.

وثالث من حديث مسلمة بن مخلد عند الطبراني في «الأوسط» (٨١٢٩). وإسناده ضعيف أيضاً.

وروي عن مسلمة بغير هٰذا اللفظ، فقد سلف عنه وعن عقبة برقم (١٦٩٦٠) بلفظ: «من علم من أخيه سيئة فسترها، ستره الله بها يوم القيامة»، وسيأتي برقم (١٧٣٩١) عن عقبة.

وهٰذا اللفظ صحيح يشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٥٦٤٦)، وحديث أبي هريرة السالف برقم(٧٤٢٧)، وإسناداهما صحيحان، وهما مخرّجان في «الصحيح».

١٧٣٣٢-. حدثنا حسنُ بنُ موسى وموسى بنُ داود، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا كعبُ بنُ عَلْقَمةَ، عن مولىً لِعُقْبَةَ بنِ عامرٍ يقال له: أبو كثير، قال:

أتيتُ[1] عُقبةَ بنَ عامرٍ، فأخبرتُه أنَّ لنا جيراناً يَشرَبُون الخمرَ، قال: دعهم. ثم جاءه فقال: أَلا أَدعو عليهم الشُّرَطَ؟ فقال عقبةُ: وَيْحَكَ دَعْهُم، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن رَأى عَوْرةً فَسَتَرَها، كانَ كمَنْ أَحيا مَوْءُودَةً من قَبْرِها»[2].

١٧٣٣٣- حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بنُ مُبارك، أخبرنا حَرْملةُ بنُ عِمرانَ، أنَّه سمع يزيدَ بنَ أبي حَبيبٍ يُحدِّثُ، أنَّ أبا الخَيْر حدَّثه

أنَّه سمع عقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:
١٤٨/٤ «كُلُّ امرِىءٍ في ظِلِّ صَدَقَتِهِ حتَّى يُفْصَلَ بينَ النَّاسِ» أو قال: «يُحْكَمَ بينَ النّاسِ».

قال يزيدُ: وكان أبو الخير لا يُخطِئُهُ يومٌ إلاَّ تَصَدَّقَ فيه بشيءٍ ولو كعكةً، أو بصلةً، أو كذا[3].

---

(١) في (م) وهامش (س): لقيتُ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حَرملة بن عمران، فإنه من رجال مسلم، وغير علي بن إسحاق -وهو المرْوَزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٤٥)، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (١٧٦٦)، وابن خزيمة (٢٤٣١)، وابن حبان (٣٣١٠)، والحاكم ١/٤١٦، =

١٧٣٣٤- حدَّثنا أبو المغيرةِ، حدثنا مُعان[1] بن رِفاعةَ، حدثني عليُّ بنُ يزيدَ، عن القاسمِ، عن أبي أُمامةَ الباهِليِّ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: لَقِيتُ رسولَ الله ﷺ، فابتدأتُه فأخذتُ بيدِه، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، ما نَجَاةُ المُؤمنِ؟ قال: «يا عُقْبَةُ احْرُسْ لِسانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بيتُكَ، وابْكِ على خَطِيئَتِكَ».

قال: ثمَّ لَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فابتدأَني فأَخَذَ بيدِي، فقال: «يا عُقْبَةَ بنَ عامرٍ، ألاَ أُعلِّمُكَ خيرَ ثلاثِ سُوَرٍ أُنزِلَتْ في التَّوراةِ والإنْجِيلِ والزَّبُورِ والفُرْقانِ العَظيمِ؟» قال: قلتُ: بَلَى، جَعَلَني

=وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣) و(١٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٧، وفي «الشعب» (٣٣٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٣٧). وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨١ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن حرملة بن عمران، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٧٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٤٧) من طريق رشدين بن سعد، عن عمرو بن الحارث وابن لهيعة والحسن بن ثوبان، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي حبيب، به. بلفظ: «إن الصدقة لتطفىء حرّ القبور، وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته». وإسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد، ووقع في الإسناد عند البيهقي تحريف يصحح من الطبراني.

وسيأتي برقم (١٨٠٤٣) من طريق ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب. ولم يسمِّ فيه الصحابيَّ.

(١) تحرف في (م) و(ق) و(ص) إلى: معاذ.

اللهُ فِداكَ. قال: فأَقْرَأَني ﴿قُلْ هو اللهُ أَحدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعوذُ بِرَبِّ النَّاس﴾ ثم قال: «يا عُقْبَةُ، لا تَنْساهُنَّ[1]، ولا تَبِتْ[2] ليلةً حتَّى تَقْرأَهُنَّ» قال: فما نَسِيتُهُنَّ قطُّ[3] منذُ قال: «لا تَنْساهُنَّ»[1] وما بِتُّ ليلةً قَطُّ حتَّى أَقْرأَهُنَّ.

قال عقبةُ: ثم لَقِيتُ رسولَ الله ﷺ، فابتدَأْتُه فأخذتُ بيدِه فقلتُ: يا رسولَ الله، أخبِرني بِفَواضِلِ الأعمالِ. فقال: «يا عُقْبَةُ، صِلْ مَن قَطَعَكَ، وأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ، وأَعْرِضْ عَمَّنْ ظَلَمَكَ»[4].

---

(١) كذا في الأصول بإثبات الألف في الموضعين، والجادة حذفها لأن الفعل مجزوم بلا الناهية ويخرج ما هنا على أن الألف للإشباع، قال صاحب «الدر المصون» ١٠/ ٧٦١ في قوله تعالى ﴿سنقرئك فلا تنسى﴾ قيل: هو نفي أخبر تعالى أن نبيه عليه السلام لا ينسى وقيل: نهي والألف للإشباع.

(٢) في (م) و(س) و(ص): ولا تبيت.

(٣) لفظة «قط» ليست في (ظ١٣) و(ص) وأثبتناها من (ق) وهامش (س)، ووقع بدلاً منها في (م) و(س) كلمة «بن»، وهو تحريف.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن يزيد: وهو ابن زياد الألهاني، ومُعَانُ بن رفاعة حسن الحديث إلا عند المخالفة. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخَوْلاني، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن أبو عبد الرحمٰن الدمشقي صاحب أبي أمامة، وأبو أمامة الباهلي: هو الصحابي الجليل صُدي بن عجلان، فهٰذا الحديث من رواية صحابي عن صحابي.

وأخرج القطعتين الأولى والثالثة منه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨١٣ من طريق عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد الألهاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القطعة الأولى فقط الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨/ ٢٧٠- ٢٧١ =

١٧٣٣٥- حدثنا أبو اليَمانِ، حدثنا إسماعيل بنُ عيَّاش، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي سَلَّام، عن خالد بن زيد الأنصاري، قال:

كنتُ مع عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَني -وكان رجلاً يُحِبُّ الرَّمْيَ، إذا خرَجَ خَرَجَ بي معه- فدعاني يوماً، فأبطأتُ عليه، فقال: تعالَ أقولُ لكَ ما قال لي رسولُ الله ﷺ وما حدَّثني، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يُدْخِلُ بالسَّهمِ الواحدِ ثلاثةَ نَفَرٍ الجَنَّةَ: صانِعَه المُحتَسِبَ في صَنْعَتِه الخيرَ، والرَّاميَ به، ومُنبِّلَه».

وقال: «ارْمُوا وارْكَبُوا، ولأَنْ تَرْمُوا أَحبُّ إليَّ مِن أَنْ تَرْكَبُوا، وليسَ مِن اللَّهْوِ إلاّ ثلاثٌ: تَأديبُ الرَّجلِ فَرَسَه، ومُلاعَبَتُهُ

=من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني، عن أبي عبد الملك علي بن يزيد، به. وستأتي هٰذه القطعة في مسند أبي أمامة ٥/٢٥٩ من طريق عبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، وانظر تمام تخريجها هناك.

وسيأتي الحديث بطوله برقم (١٧٤٥٢) من طريق فروة بن مجاهد، عن عقبة بن عامر. وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «احرُس» ضبط بضمّ الراء، أي: احفظ عن اللغو فضلاً عن الكلام المكروه. «ولْيَسَعْكَ» من السَّعَة، أي: الزم بيتك واجعله واسعاً لك ولا تجعله ضيقاً عليك حتى تحتاج إلى الخروج منه إلى محل آخر، فإن غالب الآفات منه. «صِلْ»، أي: من الوصل. «مَن حَرمك» بالتخفيف. «وأَعرِض» من الإعراض، أي: لا تعاقبه بما يستحقه.

امرأَته، ورَمْيُه بِقَوْسِه، ومَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بعدَما عَلِمَهُ رَغْبةً عنه، فإنَّها نِعْمَةٌ تَرَكَها[1]»[2].

١٧٣٣٦- حدثنا يزيدُ بن عبدِ رَبِّه، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلم، عن ابنِ جابر، عن أبي سَلَّام، عن خالد بن زَيْد

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن عَلِمَ الرَّمْيَ ثمَّ تَرَكَه بعدَما عَلِمَه، فهي نِعْمَةٌ كَفَرَها»[3].

١٧٣٣٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن زَيْد بن سَلَّام، عن عبد الله بن زَيْد الأَزرق، قال:

---

(١) في (ص) وهامش (س): كفرها.

(٢) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن زيد كما سلف عند الحديث رقم (١٧٣٢١)، وقوله هنا في نسبته: الأنصاري، من تخاليط إسماعيل بن عياش، ولم يتابعه عليه أحد.

وقال المزي في ترجمة خالد بن زيد الجهني من «التهذيب» ٨/ ٧٦: ورواه هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، عن ابن جابر، عن أبي سلّام، عن أبي أيوب الأنصاري قال: كنت أرامي عقبة بن عامر، فذكر عن النبي ﷺ مثلَه، رواه أبو بكر بن أبي عاصم عن هشام بن عمار عقيب حديث عيسى بن يونس. وهٰذا قولٌ شاذٌّ لم يُتابع إسماعيلَ بن عياش عليه أحدٌ، ولعله كناه من قبل نفسه، فوهم في ذٰلك، والله أعلم.

قلنا: أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع، وأبو سلَّام: هو ممطور الأسود الحبشي.

(٣) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠١-٥٠٢ من طريق عبدالرحمٰن بن إبراهيم، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤٢) من طريق علي بن بحر، كلاهما عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. مطولاً كالحديث السابق.

كان عقبةُ بنُ عامرٍ الجُهَني يَخْرُجُ فَيَرْمي كلَّ يومٍ، وكان يَستَتْبِعُهُ، فكأنَّه كادَ أن يَمَلَّ، فقال: ألا أُخبِرُكَ ما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: سمعتُه يقول: «إنَّ الله يُدْخِلُ بالسَّهمِ الواحدِ ثلاثةَ نَفَرٍ الجَنَّةَ: صاحِبَه[1] الذي يَحتَسِبُ في صَنْعَتِهِ الخيرَ، والَّذِي يُجَهِّزُ به في سَبيلِ الله، والَّذي يَرْمِي به في سَبِيلِ الله».

وقال: «ارْمُوا وارْكَبُوا، وأَنْ تَرْمُوا خيرٌ مِن أنْ تَرْكَبُوا».

وقال: «كلُّ شيءٍ يَلْهُو به ابنُ آدمَ فهو باطِلٌ، إلا ثلاثاً: رَمْيَه عن قَوْسِه، وتأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، ومُلاعَبَتَه أَهلَه، فإنَّهنَّ مِن الحَقِّ».

قال: فتُوُفِّيَ عُقْبةُ وله بضعٌ وستونَ أو بضعٌ وسبعونَ قوساً، مع كل قوسٍ قَرَنٌ ونَبْلٌ، وأَوصى بهنَّ في سبيلِ الله[2].

١٧٣٣٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَّام، عن عبد الله بنِ الأزرق

---

(١) في (ق) ونسخة في هامش (س): صانعه.

(٢) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن زيد الأزرق، وقد وهم فيه معمر، فقال: عن زيد بن سلّام بن أبي سلّام، والصواب: عن أبي سلّام، كما قال غيره، انظر (١٧٣٠٠).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٠١٠)، وأخرجه من طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٣٠١).

وقد وقع في المطبوع من «الشعب» تحريف، وهو: عن زيد يعني أبا سلَّام، والصواب: عن زيد بن سلَّام.

أنَّ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لَيُدخِلُ بالسَّهمِ الواحِدِ ثلاثةً الجَنَّةَ» فذكر الحديثَ[1].

١٧٣٣٩- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا إسماعيلُ -يعني ابنَ أبي خالد-، عن عبد الرحمٰن بن عائذٍ، رجلٍ من أهل الشام، قال:

انْطَلَقَ عقبةُ بنُ عامرٍ الجُهَني إلى المسجدِ الأقصى، لِيُصَلِّيَ فيه، فاتَّبَعَهُ ناسٌ، فقال: ما جاءَ بكم؟ قالوا: صُحْبَتُكَ رسولَ الله ﷺ، أَحبَبْنا أن نَسِيرَ معك ونُسَلِّمَ عليك. قال: انْزِلُوا فصَلُّوا. فنزلوا فصَلَّى وصَلَّوا معه، فقال حين سَلَّمَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليسَ مِن عَبْدٍ يَلْقَى اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً، لم يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ، إلَّا دَخَلَ مِن أيِّ أَبوابِ الجَنَّةِ شاءَ»[2].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (١٦٣٧)، وابن ماجه (٢٨١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

(٢) إسناده صحيح إن كان عبد الرحمٰن بن عائذ سمعه من عقبة بن عامر، وسماعه منه محتمل، وقد روى عبد الرحمٰن بن عائذ عن جماعة من الصحابة، إلا أن البخاري وأبا حاتم ذكرا أنه يروي عن رجل عن عقبة، والله تعالى أعلم. ورجال إسناد المصنف بما فيهم ابن عائذ ثقات.

وسيأتي مختصراً دون ذكر القصة برقم (١٧٣٨١)، وقال فيه: «دخل الجنة»، ولم يقل: «من أيِّ أبواب الجنة شاء».

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني (١١١٩٢) مرفوعاً بلفظ: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً ولا يقتل نفساً، لقي الله وهو خفيف الظَّهر». وفي سنده عبد الله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، لكنه يصلح للشواهد والمتابعات.

وثبت عن غير واحد من الصحابة أن النبي ﷺ قال: « من لقي الله لا =

١٧٣٤٠- حدَّثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا كعبُ بن عَلْقمة، قال: سمعتُ عبدَ الرَّحمٰن بن شِمَاسةَ يقول: أتَينا أبا الخَيْر، فقال: ٤/ ١٤٩

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّما النَّذْرُ يَمِينٌ، كَفَّارَتُها كَفَّارةُ اليَمينِ»[١].

١٧٣٤١- حدثنا هاشمٌ[٢]، حدثنا ليثٌ، حدثني يَزيدُ بن أبي حَبيب، عن أبي عِمْران أسلمَ

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني أنه قال: اتَّبَعتُ رسولَ الله ﷺ وهو راكبٌ، فوَضَعتُ يدي على قَدَمِه، فقلت: أَقرئْني من سورةِ يوسفَ. فقال: «لَنْ تَقْرَأَ شيئاً أَبْلَغَ عندَ اللهِ مِن ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾[٣].

=يشرك به شيئاً دخل الجنة»، انظرها عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٨٦).

(١) حديث صحيح، لكن بلفظ: «كفارة النذر كفارة اليمين» كما سلف برقم (١٧٣١٩)، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٦٦) من طريق أبي صالح الحراني، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٠١).

(٢) قوله: «حدثنا هاشم» وقع في (م) و(ق) بعد يزيد بن أبي حبيب، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عمران أسلم -وهو ابن يزيد التُّجيبي- فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة.=

١٧٣٤٢- حدثنا حَيْوةُ بن شُرَيح، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، حدثنا بَحِيْرُ بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبَير بن نُفَير

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ أنَّه قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَتْ له بَغلةٌ شهباءُ، فرَكِبَها، فأخَذَ عقبةُ يقودُها له، فقال رسولُ الله ﷺ لِعُقْبَةَ: «اقْرَأْ» فقال: وما أقرأُ يا رسولَ الله؟ قال النبيُّ ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ فأَعادها عليه حتَّى قرأَها، فَعَرَفَ أنِّي لم أَفرَحْ بها جِدّاً، فقال: «لَعَلَّكَ تَهاوَنْتَ بها! فما قُمْتَ تُصَلِّي بِشيءٍ مِثْلِهَا»[1].

=هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥؛ والنسائي ٨/ ٢٥٤، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٢٨٢)، وابن حبان (٧٩٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٨٩) و(٨٦٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٦)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٦٦)، والبغوي (١٢١٣) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً ٢/ ١٥٨ عن قتيبة بن سعيد، عن ليث، به، وزاد: و﴿قل أعوذ برب الناس﴾.

وأخرجه ابن حبان (١٨٤٢)، والطبراني ١٧/ (٨٦١) من طريق عمرو بن الحارث، والحاكم ٢/ ٥٤٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٦٦) من طريق يحيى ابن أيوب، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٧/ (٩٥١) من طريق عبد العزيز بن مروان، عن عقبة. وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

وسيأتي من طريق يزيد بن أبي حبيب برقم (١٧٤١٨) و(١٧٤٥٥).

وانظر ما سلف برقم (١٧٢٩٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل =

١٧٣٤٣- حدثنا حجَّاجٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، عن أبي الخيرِ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّه قال: أُهدِيَ إلى رسول الله ﷺ فَرُّوجُ حريرٍ، فَلَبِسَهُ، ثمَّ صَلَّى فيه، ثمَّ انصرفَ، فنَزَعَه نَزْعاً عنيفاً شديداً كالكارِهِ له، ثمَّ قال: «لا يَنْبَغِي هٰذا لِلمُتَّقِينَ»[1].

= بقية: وهو ابن الوليد، وقد كان يدلس تدليس التسوية -وهو شر أنواع التدليس- ولم يصرّح بالتحديث إلا عن شيخه فقط، لكن روي أصل هٰذا الحديث من غير طريقه من حديث جبير بن نفير كما سيأتي عند الحديث رقم (١٧٣٥٠). وباقي رجال الإسناد ثقات. وللحديث طرق أخرى عن عقبة بن عامر، انظر ما سلف برقم (١٧٢٩٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٦) من طريق أحمد بن صالح، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٩٣٠ عن أبي زرعة الدمشقي، كلاهما عن حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٥٢ عن عمرو بن عثمان، والطبراني ١٧/ ٩٣٠ من طريق علي بن بحر، كلاهما عن بقية بن الوليد، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصِي الأعور، وهاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مَرْثَد ابن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه البخاري (٣٧٥) و(٥٨٠١)، ومسلم (٢٠٧٥) (٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٨٤٦)، وأبو عوانة ٢/ ٦٧ و٥/ ٤٥٢-٤٥٣ و٤٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٧-٢٤٨ و٢٤٨، وابن حبان (٥٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٢-٤٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٥) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٢٩٣).

١٧٣٤٤- حدثنا حَجَّاج بن محمدٍ، حدثنا اللَّيث بن سَعْد، حدثني يزيد ابن أبي حبيب، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يوماً، فصلَّى على أهلِ أُحُدٍ صلاتَه[1] على الميِّت، ثمَّ انصرفَ إلى المنبرِ، فقال: «إنِّي فَرَطٌ لكم، وإنِّي[2] شَهِيدٌ عَلَيكُم، وإنِّي واللهِ لأَنظُرُ إلى الحَوْضِ، أَلَا وإنِّي قد أُعطِيتُ مَفاتِيحَ خَزائِنِ الأرضِ -أَو مفاتِيحَ الأرضِ- وإنِّي واللهِ ما أخافُ عَلَيكُم أَنْ تُشرِكُوا بَعْدِي، ولٰكنِّي أخافُ عَلَيكُم أَنْ تَنَافَسُوا فيها[3]»[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): كصلاته، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): وأنا.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): تنافسوها.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٣٤٤) و(٣٥٩٦) و(٤٠٨٥) و(٦٤٢٦) و(٦٥٩٠)، ومسلم (٢٢٩٦) (٣٠)، وأبو داود (٣٢٢٣)، والنسائي ٤/ ٦١-٦٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٨)، وابن حبان (٣١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٣٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٣) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٢٩٦) (٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٣)، وأبو يعلى (١٧٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٠٧)، وابن حبان (٣١٩٩)، والطبراني ١٧/ (٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٧٠)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٦٧) من طرق=

١٧٣٤٥- حدثنا حَجَّاج، أخبرنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّه قال: قلنا لرسول الله ﷺ: إنَّك تَبعَثُنا، فنَنزِلُ بقَومٍ لا يَقْرُونا، فما تَرَى في ذَلك؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «إذا نَزَلْتُم بِقَوْمٍ، فأَمَرُوا لكم بما يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ، فاقْبَلُوا، وإنْ لم يَفْعَلُوا، فَخُذُوا منهم حَقَّ الضَّيفِ الَّذي يَنْبغِي لهم»[1].

١٧٣٤٦- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثُ بنُ سَعْد، حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بن عامرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أعطاهُ غنماً، فقَسَمها

= عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٩٧) و(١٧٤٠٢).

قوله: «إني فرطٌ لكم»، أي: سابقكم، يقال: فَرَطَ القومَ، أي: سبقهم إلى الماء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصِي الأعور، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٤٦١) و(٦١٣٧)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٥)، ومسلم (١٧٢٧)، وأبو داود (٣٧٥٢)، وابن ماجه (٣٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٥٩ و٦٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨١٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٢، وابن حبان (٥٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٩٧ و١٠/٢٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٣) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥٨٩) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وفي الباب عن المقدام بن معدي كرب، وقد سلف برقم (١٧١٧٢).

على أصحابِه ضحايا، فبقي عَتُودٌ منها، فذَكَرَه لرسولِ الله ﷺ، فقال: «ضَحِّ به»[1].

١٧٣٤٧- حدثنا حَجَّاج، أخبرنا لَيثٌ، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن أبي الخَيْر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه الدارمي (١٩٥٤)، والبخاري (٢٣٠٠) و(٢٥٠٠) و(٥٥٥٥)، ومسلم (١٩٦٥) (١٥)، وابن ماجه (٣١٣٨)، والترمذي (١٥٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢١٨، وأبو عوانة ٥/٢١٢-٢١٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧١٩)، وابن حبان (٥٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٦١)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٩-٢٧٠. والبغوي في «شرح السنة» (١١١٦) من طرق عن ليث بن سعد؛ بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٩/٢٧٠ من طريق أبي عبد الله البوشجي، عن يحيى بن عبد الله بن بكير، عن ليث، به. وزاد في آخره: «ولا أُرَخِّصُه لأحدٍ فيها بعد»، وقال: فهٰذه الزيادة إذا كانت محفوظة كانت رخصةً له كما رخَّص لأبي بردة بن نيار (انظر ما سلف برقم: ١٢١٢٠ و١٥٨٣٠). قلنا: وهٰذه الزيادة شاذَّة، تفرد بها أبو عبد الله البوشنجي -وهو أحد الأئمة في الحفظ والفقه-، عن يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث بن سعد، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/١٤: رأيت الحديث في «المتفق» للجوزقي من طريق عبيد بن عبد الواحد، ومن طريق أحمد بن إبراهيم بن ملحان، كلاهما عن يحيى بن بكير، وليست الزيادة فيه. وأيضاً فقد روى الحديث عن الليث جماعةٌ من الثقات في «الصحيحين» وغيرهما فلم يذكروا ذٰه الزيادة، والله أعلم.

وسلف برقم (١٧٣٠٤) من طريق بعجة بن عبد الله عن عقبة، وقال فيه: جذعة.

قال السندي: قوله: «فبقي عَتود» بفتح عين وضم تاء آخره دال مهملة، في «القاموس»: هو الحَوْليُّ من أولاد المعز.

عن عُقبةَ بن عامرٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إيَّاكُم والدُّخولَ على النِّساءِ» فقال رجلٌ من الأنصار[1]: يا رسولَ الله، أفرأيتَ الحَمْوَ؟ قال: «الحَمْوُ الموتُ»[2].

١٧٣٤٨- حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عُبَيد الله بن زَحْر الضَّمري، أنَّه سمع أبا سعيد الرُّعَيْني يحدِّث، أنَّ عبدَ الله بن مالك أخبره

---

(١) قوله: «من الأنصار» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤٠٩، والدارمي (٢٦٤٢)، والبخاري (٥٢٣٢)، ومسلم (٢١٧٢)، والترمذي (١١٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٠، وفي «الشعب» (٥٤٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٢) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٧٢)، والطبراني ١٧/(٧٦٣) و(٧٦٥) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٩٦).

قوله: «الحَمْو الموت» قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٥٤: معناه أن الخوف منه أكثر من غيره، والشر يتوقع منه، والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن يُنْكَرَ عليه، بخلاف الأجنبي، والمراد بالحَمْو هنا هو: أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه، فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته، تجوز لهم الخلوة بها، ولا يوصفون بالموت، وإنما المراد الأخ وابن الأخ، والعم وابنه، ونحوهم ممن ليس بمَحْرَم، وعادة الناس المساهلة فيه... وأما ما ذكره المازري وحكاه أن المراد بالحمو أبو الزوج، وقال: إذا نهى عن أبي الزوج وهو مَحْرَم، فكيف بالغريب، فهٰذا كلام فاسد مردود، ولا يجوز حمل الحديث عليه.

عن عقبةَ بن عامرٍ الجُهَني أخبره: أنَّ أُختَه نَذَرَتْ أنْ تمشيَ حافيةً غيرَ مُخْتَمِرَةٍ، فذَكَرَ ذٰلك عقبةُ لرسول الله ﷺ، وأنَّ رسول الله ﷺ قال: «مُرْ أُختَكَ فَلْتَرْكَبْ وَلْتَخْتَمِرْ، ولْتَصُمْ ثلاثةَ أَيامٍ»[1].

١٧٣٤٩- حدثنا سُوَيد بن عَمْرو الكَلْبي ويونسُ، قالا: حدثنا أَبانُ، قال: حدثنا قَتادةُ، عن الحسنِ

عن عُقبةَ بن عامرٍ أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا أنكحَ الوَلِيَّانِ، فهو لِلأَوَّلِ منهما، وإذا باعَ مِن رَجُلَيْن، فهو للأوَّلِ منهما». وقال يونُسُ: «وإذا باع الرَّجلُ بَيْعاً مِن رَجُلَيْنِ»[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ولتصم ثلاثة أيام»، وانظر (١٧٣٠٦). ابن نمير: اسمه عبد الله.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٣٤) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه عنعنة الحسن البصري وقد قال ابن المديني: لم يسمع الحسن من عقبة بن عامر شيئاً. وقد روي هٰذا الحديث عن الحسن عن عقبة أو سمرة بن جندب، ومرة عن الحسن عن سمرة وحده، وسيأتيان في مسند سمرة ٥/٨، ولم يصرح هناك أيضاً بسماعه، ومع ذٰلك فقد حسَّنه الترمذي (١١١٠)، وصححه الحاكم ٢/١٧٤-١٧٥، وأبو زرعة وأبو حاتم كما في «التلخيص الحبير» للحافظ ابن حجر ٣/١٦٥، والعمل عليه عند أهل العلم كما قال الترمذي.

يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأبان: هو ابن يزيد العطَّار.

وأخرجه البيهقي ٧/١٣٩ من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان العطار؛ بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٥/٨ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة أو سمرة، وانظر تمام تخريجه هناك. =

١٧٣٥٠- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالح، حدثنا العلاءُ ابن الحارث، عن القاسم بن عبد الرَّحمٰن مولى معاويةَ بن أبي سفيان ٤/ ١٥٠

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: كنتُ أَقودُ برسولِ الله ﷺ ناقَتَه، قال: فقال لي: «ألا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ لَمْ يُقْرَأْ بِمِثْلِهِما؟» قلتُ: بلى. فعلَّمَني ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاس﴾ و﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الفَلَق﴾، فلم يَرَني أُعجِبتُ بهما، فلمَّا نَزَلَ الصُّبحَ فقرأَ بهما، ثمَّ قال لي: «كيفَ رَأَيْتَ يا عُقْبَةُ؟»[1].

= قال الترمذي: والعمل على هٰذا عند أهل العلم، لا نعلمُ بينهم في ذٰلك اختلافاً إذا زَوَّج أحدُ الوليَّين قبل الآخر، فنكاح الأول جائز، ونكاح الآخر مفسوخ، وإذا زوَّجا جميعاً، فنكاحهما جميعاً مفسوخ، وهو قول الثوري وأحمد وإسحاق. وانظر «المغني» لابن قدامة ٩/ ٤٢٨-٤٢٩.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٤ من طريق زيد ابن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤٦٢)، والنسائي ٨/ ٢٥٢-٢٥٣، والبيهقي ٢/ ٣٩٤ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢٦) من طريق أسد ابن موسى، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ٥٠٠، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٨٧) من طريق عبد الله بن صالح، ثلاثتهم عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٩٢) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، به.

وخالفهم سفيان الثوري عن معاوية بن صالح، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٣٩، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ٥٠٠، والنسائي ٢/ ١٥٨ و٨/ ٢٥٢، وأبو يعلى (١٧٣٤)، وابن خزيمة (٥٣٦)، والبيهقي ٢/ ٢٩٤ من =

١٧٣٥١- حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْبٍ، أخبرني جَريرُ بنُ حازِمٍ، عن أيُّوبَ السَّخْتيانيِّ، عن محمَّد بنِ سِيرِينَ

عن أبي هريرة أنَّه قال: صَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في أَعطانِ الإبلِ، أَو مَبَارِكِ الإبلِ[1].

=طريق سفيان الثوري، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جُبير بن نفير، عن أبيه، عن عقبة بن عامر: أنه سأل رسول الله ﷺ عن المُعوِّذتين، قال عقبة: فأمَّنا رسول الله ﷺ بهما في صلاة الفجر -وبعضهم ساقه بغير هٰذا اللفظ.

قال ابن خزيمة: أصحابنا يقولون: الثوري أخطأ في هٰذا الحديث، وأنا أقول: غير مستنكرٍ لسفيان أن يروي هٰذا عن معاوية وعن غيره. وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت له (يعني لأحمد بن صالح): فإن سفيان الثوري يحدث عن معاوية بن صالح.. فذكره. قال: ليس هٰذا من حديث معاوية عن عبد الرحمٰن ابن جبير، إنما روى هٰذا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث، عن القاسم، عن عقبة. قال أبو زرعة: وهاتان الروايتان عندي صحيحتان، لهما جميعاً أصل بالشام عن جبير بن نفير عن عقبة، وعن القاسم عن عقبة.

قلنا: وعبد الرحمٰن بن جبير وأبوه ثقتان من رجال مسلم، وقد سلف الحديث بنحوه برقم (١٧٣٤٢) من طريق خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن عقبة.

وانظر (١٧٢٩٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبد الله، وأيوب السختياني: هو ابن أبي تميمة.

وهٰذا الحديث هنا موقوف على أبي هريرة، وقد سلف مرفوعاً عنه في مسنده برقم (٩٨٢٥) من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين. وانظر أحاديث الباب هناك.

١٧٣٥٢- وقال[١]: حدثنا ابنُ وهبٍ: حدثني عاصمُ بن حَكيم، عن يحيى بن أبي عَمْرو السَّيْباني، عن أَبيه، عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني، عن رسول الله ﷺ بذٰلك[٢].

١٧٣٥٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا محمَّدُ بنُ إسحاقَ، عن يزيدَ ابن أبي حَبيبٍ. وحدثنا الضَّحاكُ بن مَخْلَد، عن عبد الحميد بن جَعْفر، حدثنا يزيدُ بن أبي حبيبٍ، عن مرْثَد بن عبدِ الله اليَزَني

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَنيِّ، قال: أُهدِيَ إلى رسولِ الله ﷺ فَرُّوجُ حريرٍ، فلَبِسَهُ، فصلَّى فيه بالنَّاس المغربَ، فلما سَلَّمَ من صلاتِه نَزَعَه نَزْعاً عنيفاً، ثمَّ أَلْقَاه، فقلنا: يا رسول الله، قد لَبِستَه وصَلَّيتَ فيه! قال: «إنَّ هذا لا يَنْبَغِي لِلْمُتَّقِينَ»[٣].

---

(١) القائل: هو هارون بن معروف المروزي، وقد رواه عن عبد الله بن وهب بإسنادين.

(٢) إسناده قوي من أجل عاصم بن حكيم وأبي عمرو السَّيْباني، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٣٨)، وفي «الأوسط» (٨٠٧٠) من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً في «الكبير» ١٧/(٩٣٨)، وفي «الأوسط» (٦٥٣٣) من طريق عمرو بن سواد السرحي، عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥١٠ من طريق حرملة ابن محمد، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، به.

(٣) إسناده من جهة الضحاك بن مخلد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الحميد بن جعفر -وهو ابن عبد الله بن الحكم الأنصاري -فهو من رجال مسلم. والإسناد الثاني فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس وقد عنعن، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٧٣٥٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمَّدُ بنُ إسحاق، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسة، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ الجُهَني يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ صاحِبُ مَكْسٍ الجَنَّةَ» يعني: العَشَّارَ[1].

١٧٣٥٥- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن قيس بن أبي حازمٍ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنْزِلَ عليَّ آياتٌ لم أَرَ مِثْلَهُنَّ: المُعَوِّذَتَينِ». ثمَّ قَرَأَهما[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٦٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٥)، وابن خزيمة (٧٧٣)، وأبو عوانة ٢/٦٧ و٥/٤٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٨ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به.

وانظر (١٧٢٩٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وسلف عن محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق برقم (١٧٢٩٥).

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٣٩)، وأبو يعلى (١٧٥٦)، وابن خزيمة (٢٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٧٨)، والحاكم ١/٤٠٤، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم، فوهم، فإن ابن إسحاق ليس على شرطه، وإنما روى له متابعة، ثم هو مدلِّس وقد عنعن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢) من طريق يزيد بن هارون، به. =

١٧٣٥٦- حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن أبي الخَيْر

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنَّ أُمِّي ماتت، وإنِّي أُريدُ أن أتَصَدَّقَ عنها. قال: «أَمَرَتْكَ؟» قال: لا. قال: «فلا تَفْعَلْ»[1].

= وانظر (١٧٢٩٩).

(١) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وسيأتي من طريق ابن لهيعة برقم (١٧٤٣٧)، ومن طريق رشدين بن سعد برقم (١٧٤٣٨)، ورشدين ضعيف سيىء الحفظ وكان يخلط في الحديث، وله مناكير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٧٢) من طريقين عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٧٧٣) من طريق جرير بن حازم، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. ويحيى بن أيوب هذا: هو الغافقي المصري، وهو مختلف فيه، وتكلم بعضُ أهل العلم في حفظه، وقال ابن يونس صاحب «تاريخ المصريين»: أحاديث جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب ليس عند المصريين منها حديث، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة.

قلنا: وهذا الحديث منكر، فقد خالفه الحديث الصحيح الذي خرَّجه الشيخان: البخاري (١٣٨٨) و(٢٧٦٠)، ومسلم (١٠٠٤)، من حديث عائشة أم المؤمنين: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أمِّي افتُلِتَت نفسها (أي: ماتت فجأة)، وأظنُّها لو تكلَّمت تصدَّقت، أفأتصدَّق عنها؟ قال: «نعم، تصدَّق عنها». وفي رواية: فهل لها أجرٌ إن تصدَّقتُ عنها؟ وسيأتي الحديث في «المسند» ٦/ ٥١.

ويخالفه أيضاً حديث ابن عباس عند البخاري (٢٧٥٦) و(٢٧٦٢): أن سعد ابن عبادة توفِّيت أمُّه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله، إن أمي توفِّيت =

١٧٣٥٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن قَيس الجُذامي

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، فهي فِداؤُه مِن النَّارِ»[1].

١٧٣٥٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هشامٌ[2]، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «عُهْدةُ الرَّقِيقِ أَربَعُ لَيَالٍ».

= وأنا غائبٌ عنها، أينفعُها شيءٌ إن تصدَّقتُ به عنها؟ قال: «نعم» قال: فإني أُشهِدك أن حائطي المِخراف صدقةٌ عليها.

وقد سلف في مسنده برقم (٣٠٨٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٧٣٢٦). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنْبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٦٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢٠) عن هشام، به.

وقد وصله الحاكم ٢/ ٢١١ فأخرجه من طريق الطيالسي، عن هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس الجذامي، به. والحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه من قيس.

(٢) هٰكذا في جميع النسخ الخطية و(م)، لكن في نسخة «أطراف المسند» ٤/ ٣٥١: همام، وهو الموافق لرواية أبي داود (٣٥٠٧) من طريق عبد الصمد أيضاً، وسواء كان هٰذا أو ذاك، فكلاهما ثقة من أصحاب قتادة.

قال قتادةُ: وأهلُ المدينةِ يقولون: ثلاثُ ليالٍ[1].

١٧٣٥٩- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا مِشْرَحٌ، قال:

سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّ ميتٍ يُخْتَمُ على عَمَلِه، إلاَّ المُرابِطَ في سَبيلِ الله، فإنَّه يُجْرَى له أَجرُ[2] عَمَلِه حتَّى يُبْعَثَ».

حدثنا قُتيبةُ، قال فيه: «ويُؤْمَنُ مِن فُتَّانِ القَبْرِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه عند الرواية (١٧٢٩٢). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العَنْبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٥٠٧) عن هارون بن عبد الله، عن عبد الصمد، عن همام، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٥٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٩١) من طريقين عن همام، عن قتادة، به.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢١-٢٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٢٣ من طرق عن هشام، عن قتادة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٨)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣٢٣ عن هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة أو عقبة، به. على الشك.

وانظر (١٧٢٩٢).

(٢) كلمة «أجر» ليست في (ظ١٣) و(ق).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، فإن سماع عبد الله بن يزيد -وهو أبو عبد الرحمٰن المقرىء- وسماع قتيبة من عبد الله بن لهيعة صالحٌ. ومِشْرَح -وهو ابن هاعان المعافِري- مختلفٌ فيه، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وهٰذا منها.

وأخرجه الدارمي (٢٤٢٥)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩ عن=

١٧٣٦٠- حدثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ، حدثنا ابنُ لهِيعة، قال أبو عبد الرَّحمٰن[1]: قال عبدُ الله بن يزيد: أُظنُّه عن مِشْرَح

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «نِعْمَ أَهلُ البيتِ أَبو عبدِ الله، وأُمُّ عبدِ الله، وعبدُ الله»[2].

= عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقرن به ابنُ عبد الحكم أباه عبدَ الله ابن عبد الحكم وأبا الأسود النضر بن عبد الجبار، ورواية أبي الأسود كرواية قتيبة سواء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤٨) من طريقي سعيد بن عفير، وسعيد بن يحيى، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

وسيأتي من طريق ابن لهيعة برقم (١٧٤٣٥) و(١٧٤٣٦).

ويشهد له حديث سلمان الفارسي عند مسلم (١٩١٣)، وسيرد ٥/ ٤٤٠ و٤٤١.

وحديث فضالة بن عبيد، وسيرد ٦/ ٢٠. وإسناده صحيح.

وحديث أبي هريرة سلف برقم (٩٢٤٤). وإسناده ضعيف.

وحديث العرباض بن سارية عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٩٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٤١). وإسناده حسن.

وحديث واثلة بن الأسقع عند ابن أبي عاصم (٢٩٨)، والطبراني ٢٢/(١٨٤). وإسناده ضعيف.

قوله: «فُتَّان القبر» الأكثرون ضبطوه بضم الفاء جمع فاتن، ويحمل على أنواع من الفتن بعد الإقبار من ضغطة القبر، والسؤال والتعذيب في القبر، وضبطه بعضهم بفتح الفاء، وهو الذي يفتن المقبور بالسؤال فيعذِّبه. انظر «مرقاة المفاتيح» ٤/ ١٧٠.

(١) هو عبد الله بن الإمام أحمد.

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وقد روي عنه =

١٧٣٦١- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا قَبَاثُ بنُ رَزِينٍ اللَّخْمي، قال: سمعتُ عُلَيَّ بنَ رَباح اللَّخْميَّ يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَني يقول: كُنَّا جلوساً في المسجد نَقرأُ القُرآنَ، فدخلَ رسولُ الله ﷺ، فسَلَّمَ علينا، فرَدَدْنا عليه السَّلامَ، ثم قال: «تَعَلَّمُوا كِتابَ اللهِ واقْتَنُوهُ». قال قَبَاث: وحسبتُه قال: «وتَغَنَّوا به، فوَالَّذي نَفْسُ محمَّدٍ بِيَدِه، لَهُوَ أَشدُّ تَفَلُّتاً من المَخاضِ مِن العُقُلِ»[1].

= أيضاً مرسلاً كما سيأتي، وهٰذا الحديث قد شك عبد الله بن يزيد المقرىء بوصله، فقال: أظنه عن مشرح، عن عقبة، ومشرح -وهو ابن هاعان- يقبل حديثه عن عقبة إذا توبع عليه أو روي ما يشهد له، فقد قال ابن حبان في «المجروحين» ٣/٢٨: يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يُتابعُ عليها.

وهٰذا الحديث رواه يحيى بن إسحاق السيلحيني وحسن بن موسى عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٧٤٦) عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعيد بن أبي هلال، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب مرسلاً.

وفي الباب عن طلحة بن عبيد الله، سلف برقم (١٣٨١). وإسناده ضعيف لانقطاعه.

وعبد الله: المراد به عبد الله بن عمرو بن العاص.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل قَبَاث بن رَزِين، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩١، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٥)، وأبو يعلى (١٧٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٠٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص٢٩، والطبراني =

١٧٣٦٢- حدثنا عبدُ الله بن يزيد، حدثنا ابنُ لَهِيعة. وهاشمٌ، حدثنا لَيْث، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن أبي الخَيْر مَرْثَد بن عبدِ الله اليَزَني

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهني، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا[1] به، ما اسْتَحْلَلْتُم به الفُرُوجَ»[2].

١٥١/٤ ١٧٣٦٣- حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد، حدثنا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، حدثني زُهْرَةُ بن مَعْبَدٍ، عن ابنِ عمٍّ له أَخي أَبيه

=١٧/(٨٠٠) و(٨٠٢) من طريق عبد الله بن صالح، عن قَباث بن رزين، به.

وسيأتي من طريق ليث بن سعد عن قباث بن رزين برقم (١٧٣٩٤).

وسلف برقم (١٧٣١٧) من طريق موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه.

قوله: «واقتنوه» من الاقتناء، وهو الاكتساب.

(١) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): يُوفَى، وهي نسخة في (س).

(٢) الحديث بإسناده الثاني صحيح على شرط الشيخين، وأما بالإسناد الأول فهو حسن، لأنه من رواية عبد الله بن يزيد -وهو أبو عبد الرحمٰن المقرىء- عن ابن لهيعة، وهو ممن سمع منه قبل احتراق كتبه، فروايته عنه صالحة. هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد.

وقد أخرجه بالإسناد الأول الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٥٥) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بالإسناد الثاني عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦١٣)، والبخاري (٢٧٢١) و(٥١٥١)، وأبو داود (٢١٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٩٢، وفي «الكبرى» (٥٥٣١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٦٢)، وابن حبان (٤٠٩٢)، والطبراني ١٧/(٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٨ من طرق عن ليث بن سعد، به.

وانظر (١٧٣٠٢).

أنَّه سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَوَضَّأَ فأحْسَنَ وُضُوءَه، ثمَّ رَفَعَ نَظَرَه إلى السَّماءِ، فقال: أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وأَنَّ محمداً عَبْدُه ورسولُه، فُتِحَتْ له ثمانيةُ أَبوابٍ مِن الجَنَّةِ، يَدْخُلُ مِن أَيِّها شاءَ»[1].

١٧٣٦٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا مِشْرَحُ بن هاعانَ أبو مُصْعَب المَعَافِري، قال:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: قلت: يا رسولَ الله، أَفُضِّلَتْ سورةُ الحَجِّ على سائرِ القرآن بسجدتينِ؟ قال: «نَعَم، فمَنْ لم يَسْجُدْهُما، فلا يَقْرَأْهُما»[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ثم رفع نظره إلى السماء»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عم زُهْرة بن معبد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير زُهْرة بن معبد، فهو من رجال البخاري. وهٰذا الحديث لم يسمعه عقبة بن عامر من النبي ﷺ، إنما سمعه من عمر عن النبي ﷺ في مجلسه كما سلف في الحديث رقم (١٧٣١٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤ و١٠/ ٤٥١ عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، به.

وأخرجه أبو داود في «سننه» برواية ابن الأعرابي كما في «تحفة الأشراف» ٧/ ٣٢٤ عن هارون بن عبد الله، عن عبد الله بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩١٦) من طريق ابن أبي شيبة، عن عبد الله بن يزيد المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وسلف الحديث مطولاً في مسند عمر برقم (١٢١) عن عبد الله بن يزيد المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، به.

(٢) حسن بطرقه وشواهده دون قوله: «فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما»، =

. . . . . .

=وسيأتي التعليق عليه آخر الحديث، وهٰذا الإسناد ضعيف، ومدار الحديث على ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، لكن روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب وعبد الله بن يزيد المقرىء، وقد مشَّى حديثَهما عنه بعضُ أهل العلم وقَبِلوه، وفي إسناده أيضاً مشرح بن هاعان، وهو مختلف فيه، وفي حديثه عن عقبة خاصة مقال، فقد قال ابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٢٨: يروي عنه أحاديث مناكير لا يُتابَع عليها. قلنا: وقد روى هٰذا الحديث عن عقبة أيضاً أبو عُشَّانة حي بن يومن المعافري، وهو ثقة مشهور، لكن الراوي عنه ابن لهيعة أيضاً.

والحديث أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٤٩ عن ابن أبي مريم، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩ عن أبيه وأبي الأسود النضر بن عبد الجبار وأسد بن موسى، وأبو داود (١٤٠٢)، والحاكم ٢/ ٣٩٠، والبيهقي ٢/ ٣١٧ من طريق عبد الله بن وهب، والترمذي (٥٧٨)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧٦٥)عن قتيبة بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٤٧)، والدارقطني ١/ ٤٠٨ من طريق عمرو بن الحارث، والحاكم ١/ ٢٢١، من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني، و٢/ ٣٩٠ من طريق إسحاق ابن عيسى جميعهم عن ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة. قال الترمذي: ليس إسناده بذاك القوي.

وسيأتي برقم (١٧٤١٢) عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٤٩ عن أبي الأسود، والطبراني ١٧/ (٨٤٦) من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني، وسعيد بن عفير ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن أبي عُشَّانة المعافري، عن عقبة بن عامر.

وأخرج أبو داود في «المراسيل» (٧٨) من طريق عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلت سورة الحج على القرآن بسجدتين». وهو مرسل رجاله ثقات.

وروى مثله ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/ ١١ من طريق ابن عمر، عن =

١٧٣٦٥- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا مِشْرَح، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أَنَّ القُرآنَ جُعِلَ في إهابٍ ثمَّ أُلْقِيَ في النَّارِ ما احْتَرَقَ»[1].

=أبيه عمر: أنه سجد في الحج سجدتين، ثم قال: إن هٰذه السورة فضلت على سائر السور بسجدتين. ورجاله ثقات.

ورويَ أيضاً عن غير واحد من الصحابة أن في سورة الحج سجدتين، انظر «مصنف ابن أبي شيبة» ٢/ ١١، و«مستدرك الحاكم» ٢/ ٣٩٠ و٣٩١.

وروى أبو داود (١٤٠١)، وابن ماجه (١٠٥٧)، والحاكم ١/ ٢٢٣ من حديث عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن، منها ثلاث في المفصَّل، وفي سورة الحج سجدتين. وإسناده ضعيف.

وإلى السجدتين ذهب ابنُ المبارك والشافعيُّ وأحمدُ وإسحاق، وذهب قوم إلى أن فيها سجدةً واحدة، وهي الأولى، وبه قال سفيانُ الثوري وأصحاب الرأي. قاله البغوي في «شرح السنة» ٣/ ٣٠٥.

وقوله في حديث عقبة: «فمن لم يسجدهما فلا يقرأهما» يفيد وجوب السجود عند تلاوة السجدة، وهٰذا يخالفه حديث زيد بن ثابت: أنه قرأ على النبي ﷺ «والنَّجم» فلم يسجد فيها. أخرجه البخاري (١٠٧٢) و(١٠٧٣)، ومسلم (٥٧٧).

وأخرج البخاري (١٠٧٧) من طريق ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عثمان بن عبد الرحمٰن، عن ربيعة بن عبد الله أنه حضر عمر بن الخطاب قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النَّحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناسُ، حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها، حتى إذا جاء السجدةَ قال: يا أيها الناس، إنا نمرُّ بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمرُ. قال ابن جريج: وزاد نافع عن ابن عمر: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاءَ.

(١) إسناده ضعيف، مشرح بن هاعان ليس بذاك القوي، وفي أحاديثه عن =

. . . . . .

=عقبة خاصة مقال كما أشرنا إليه في الحديث السابق، وابن لهيعة سيىء الحفظ، وكان قد اختلط في آخر عمره، وهٰذا الحديث كان لا يرفعه في أول عمره فيما أسنده العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٩٥ عن عبد الله بن وهب، وهو من أعلم الناس وأثبتهم في حديث ابن لهيعة.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم في «فضائل القرآن» ص٢٢-٢٣، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩، والفريابي في «فضائل القرآن» (١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٥٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٦٠، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٧٤٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (١١٨٠) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٤٠٩) عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، وبرقم (١٧٤٢٠) عن حجاج، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

ولهٰذا الحديث شاهدان لا يُفرَحُ بهما، الأول: عن عصمة بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٩٧)، وإسناده ضعيف جداً، فيه شيخ المصنف أحمد ابن رشدين المصري، وليس بالقوي، والفضل بن المختار قال الذهبي في «الميزان» ٣/ ٣٥٨: قال أبو حاتم: أحاديثه منكرة يحدِّث بالأباطيل. وقال الأزدي: منكر الحديث جداً. وقال ابن عدي: أحاديثه منكرة، عامَّتها لا يتابع عليها.

والثاني: عن سهل بن سعد عند ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٤٨، والطبراني في «الكبير» (٥٩٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٣٣. وإسناده تالف، فيه عبد الوهاب بن الضحاك، وقد اتهم بالوضع.

قلنا: وعلى قول من يُمشِّي مثل حديث عقبة هٰذا، فإنه لا يحمل الحديث على ظاهره، بل يؤوِّله، فقد قال البغوي في «شرح السنة» ٤/ ٤٣٧: حُكي عن أحمد بن حنبل قال: معناه: لو كان القرآن في إهاب، يعني: في جلدٍ، في قلب رجل، يُرجى لمن القرآنُ محفوظ في قلبه أن لا تمسَّه النار.

وقال أبو عبد الله البوشنجي: معناه: أنَّ من حَملَ القرآنَ وقرأه لم تمسَّه النار يوم القيامة.

١٧٣٦٦- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا مِشْرَح، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ يقول: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقْرَأْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فإنَّكَ لا تَقْرأُ بِمِثْلِهما»[1].

١٧٣٦٧- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا مِشْرَح

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَكثرُ مُنافِقي أُمَّتِي قُرَّاؤُها»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة. وانظر (١٧٣٢٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عبد الله بن لهيعة قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن المبارك وغيره ممن مشَّى بعضُ أهل العلم أحاديثهم عن ابن لهيعة وقبلوها من أجل أنهم سمعوا منه قبل احتراق كتبه واختلاطه، ومشرح -وهو ابن هاعان المعافري- اختُلف فيه، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد لا سيما في روايته عن عقبة.

وأخرجه الفريابي في «صفة المنافق» (٣٣) من طريق عبد الله بن المبارك، والفريابي أيضاً (٣٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٦، والخطيب في «تاريخه» ١/٣٥٧ من طريق قتيبة بن سعيد، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص٨٨ من طريق أسد بن موسى، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤١) من طريق سعيد بن أبي مريم وأسد بن موسى ويحيى بن إسحاق السَّيلحيني، خمستهم عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٤١٠) و(١٧٤١١).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو، وقد سلف بالأرقام (٦٦٣٣) و(٦٦٣٤) و(٦٦٣٧). وانظر الكلام على معناه هناك.

١٧٣٦٨- حدثنا حمَّادُ بن خالدٍ، حدثنا معاويةُ بن صالحٍ، عن بَحِير ابن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن كَثير بن مُرَّةَ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الجاهِرُ بالقُرآنِ كالجاهِرِ بالصَّدَقَةِ، والمُسِرُّ بالقُرآنِ كالمُسِرِّ بالصَّدَقَةِ»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن[2]: قال أَبي: كان حمادُ بن خالدٍ حافظاً، وكان

---

(١) إسناده صحيح. وسيأتي مكرراً برقم (١٧٤٤٤).

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٨٠، وأبو يعلى (١٧٣٧)، وابن حبان (٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢٣) من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع «المجتبى» اسم بحير بن سعد إلى: يحيى بن سعيد.

وأخرجه أبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والطبراني ١٧/ (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣ من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، به. وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٥٤-٥٥٥ من طريق يحيى بن أيوب، عن بحير بن سعد، به. إلا أنه جعله من حديث معاذ بن جبل بدلاً من عقبة بن عامر، ورواية يحيى هٰذه خطأ، والمحفوظ حديث عقبة بن عامر.

وسيأتي برقم (١٧٧٩٦).

وفي الباب عن أبي أمامة عند الطبراني (٧٧٤٢) و(٧٩٣٣)، وإسناداهما ضعيفان.

قال الترمذي: ومعنى هٰذا الحديث: أن الذي يُسِرُّ بقراءة القرآن أفضلُ من الذي يجهر بقراءة القرآن، لأن صدقة السِّرِّ أفضل عند أهل العلم من صدقة العَلانِيَة، وإنما معنى هٰذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العُجْب، لأن الذي يُسِرُّ العمل لا يخاف عليه العُجْب ما يُخاف عليه في العلانية.

(٢) هو عبد الله بن الإمام أحمد.

يُحدِّثنا، وكان يَخيطُ[1]، كتبتُ عنه أنا ويحيى بنُ مَعينٍ.

١٧٣٦٩- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ الحميدِ، حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال: سمعتُ رجلاً يُحدِّثُ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، أنَّه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن رجلٍ يَمُوتُ حينَ يَمُوتُ وفي قَلْبِه مِثْقالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ مِن كِبْرٍ، تَحِلُّ له الجَنَّةُ أَنْ يَرِيحَ رِيحَها ولا يَرَاها». فقال رجلٌ من قريشٍ يقالُ له أبو رَيْحانَةَ: يا رسولَ الله، واللهِ إنِّي لأُحِبُّ الجَمالَ وأَشتَهِيهِ، حتَّى إنِّي لأُحِبُّه في عِلاَقةِ سَوْطي، وفي شِراكِ نَعْلي. قال رسولُ الله ﷺ: «لَيسَ ذاكَ الكِبْرُ، إنَّ الله عَزَّ وجلَّ جَمِيلٌ[2] يُحِبُّ الجَمالَ، ولٰكنَّ الكِبْرَ مَن سَفِهَ الحَقَّ، وغَمَصَ[3] النَّاسَ بِعَيْنَيهِ»[4].

---

(١) تحرفت في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ١٣): يحفظ، والتصويب من (ظ١٣) و«تاريخ بغداد» ٨/ ١٥٠، و«تهذيب الكمال» ٧/ ٢٣٥، وكان حمَّاد بن خالد خياطاً.

(٢) كلمة «جميل» ليست في (ظ١٣) و(ق). وهي ثابتة في حديث ابن مسعود عند مسلم (٩١) (١٤٧)

(٣) في (ظ١٣) و(ق): «وغمط»، وضُبِّبَ فوقها في (ظ١٣).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ولإبهام الرجل الذي يحدث عن عقبه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد الحميد: هو ابن بَهرام الفَزاري.

وسلف هٰذا الحديث عن أبي ريحانة نفسه برقم (١٧٢٠٦)، من غير هٰذا الطريق، وذكر هناك شاهداه.

١٧٣٧٠- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عوانةَ، عن بَيانٍ، عن قَيسِ بن أبي حازِمٍ حدثنا عقبةُ بنُ عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آياتٍ أُنْزِلْنَ اللَّيلةَ لم يُرَ -أَو لا يُرَى- مِثْلُهُنَّ: المُعَوِّذَتينِ»(١).

١٧٣٧١- حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي عُشَّانَة عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله لَيَعْجَبُ مِنَ الشَّابِّ ليست له صَبْوَةٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشكُري، وبيان: هو ابن بِشر الأحمسي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٣)، ومسلم (٨١٤) (٢٦٤)، والنسائي ٢/١٥٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٦٨) من طريق جرير بن عبد الحميد الضبّي، عن بيان بن بشر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٢٩٩).

(٢) حسن لغيره، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، لكن الراوي عنه هنا هو قتيبة بن سعيد، وقد مشّى بعض أهل العلم حديثه عن ابن لهيعة، وذٰلك لأنه كتب أحاديثه من كتاب ابن وهب ثم سمعها من ابن لهيعة، وكان ابن وهب ممن سمع منه قديماً قبل اختلاطه واحتراق كتبه. وحسَّن هٰذا الإسناد الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٧٠، وله شاهد عن أبي هريرة كما سيأتي. أبو عُشَّانة: هو حيُّ بن يُومِن المعافري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٥٣) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧١)، وأبو يعلى (١٧٤٩)، والطبراني ١٧/(٨٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٦٥ و١٤٦٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧٦) من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٤٩) عن رشدين بن سعد، عن عمرو ابن الحارث، عن أبي عشانة، عن عقبة، موقوفاً. ورشدين بن سعد ضعيف. =

١٧٣٧٢- حدثنا قُتَيبةُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي عُشَّانة

عن عُقْبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ خَصْمَيْنِ يومَ القِيامَةِ جارانِ»[1].

١٧٣٧٣- حدثنا قُتَيبة، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن أَبي[2] عُشَّانة

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَكْرَهُوا البناتِ، فإنَّهنَّ المُؤْنِساتُ الغالِياتُ»[3].

=وقد رجَّح الموقوف على المرفوع أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ١١٦.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٦٩. ولا بأس به في الشواهد.

قوله: «ليست له صبوة» قال المناوي في «فيض القدير» ٢/ ٢٦٣: أي مَيْل إلى الهوى بحُسْن اعتياده للخير، وقوة عزيمته في البُعْد عن الشر.

(١) حديث حسن، فابن لهيعة قد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٥٢) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٨٣٦) من طريق يحيى بن سليمان الجعفي، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عُشَّانة، به. وهٰذا إسناد جيد، يحيى ابن سليمان صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

قال السندي: قوله: «جاران» لكثرة ما بينهما من الحقوق مع الغفلة عن أدائها.

(٢) في (س) و(م): ابن، وهو تحريف.

(٣) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تفرد به.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٤٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

١٧٣٧٤- حدثنا الحَكَمُ بن نافعٍ، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عُبَيد الحَضْرمي، عمَّن حدَّثه

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ أَوَّلَ عَظْمٍ من الإنسانِ يَتكَلَّمُ يومَ يُخْتَمُ على الأَفواهِ، فَخِذُه مِن الرِّجلِ الشِّمالِ»[1].

١٧٣٧٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد القَطَّان، عن يحيى بن سعيدٍ. ويزيدُ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٥٦) من طريق قتيبة بن سعيد، به.

وله شاهد لا يُفرَحُ به من حديث عائشة عند ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٨١، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٤٨). وفي سنده محمد بن معاوية النيسابوري متروك الحديث، واتهمه أحمد ويحيى بالكذب.

(١) حسن لغيره دون قوله: «من الرِّجل الشمال»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عن عقبة بن عامر، وقد رُوي عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شُريح بن عُبيد، عن عقبة بن عامر، فأسقط الواسطة المبهمة، وقد نقل ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٨٧ أن أبا زُرعة سئل عن هٰذا الحديث، فقال عن الرواية التي فيها ذكر الرجل بين شريح وعقبة: هٰذا أصحُّ. قلنا: وإسماعيل بن عياش وضمضم بن زرعة مختلف فيهما، وشريح بن عبيد ثقة لكنه كثير الإرسال.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٥٣)، والطبري في «تفسيره» ٢٣/٢٤ و٢٤/١٠٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٢١) من طرق عن إسماعيل ابن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن عقبة بن عامر -فلم يذكر الرجل بين شريح وعقبة.

وله شاهد من حديث معاوية بن حَيْدة، سيأتي ٥/٤ و٥. وإسناده حسن.

ويشهد لمعنى الحديث قوله تعالى: ﴿اليومَ نَختِمُ على أفواههم وتكلِّمُنا أيديهم وتشهدُ أرجلُهم بما كانوا يكسبون﴾ [يس: ٦٥].

ابنُ هارونَ، أخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثني[1] عُبَيدُ الله بن زَحْر، أنَّ أبا سعيدٍ -قال يزيدُ: الرُّعَيْني- أخبره، أنَّ عبدَ الله بن مالكٍ أخبره

أنَّ عُقبةَ بن عامرٍ أخبره، أنَّه سألَ النَّبيَّ ﷺ عن أُختٍ له نَذَرَتْ أنْ تَمشِيَ حافيةً غيرَ مُخْتَمِرَةٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «فَلْتَخْتَمِرْ، وَلْتَرْكَبْ، وَلْتَصُمْ ثلاثةَ أيَّامٍ»[2].

١٧٣٧٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ الأنصاريُّ، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني ٤/ ١٥٢

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَحقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى به، ما اسْتَحْلَلْتُمْ به الفُرُوجَ»[3].

---

(١) في (م): عن.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولتصم ثلاثة أيام»، وانظر (١٧٣٠٦). يحيى بن سعيد شيخ يحيى القطانِ، ويزيدَ: هو الأنصاريُّ، وأبو سعيد الرعيني: هو جُعْثُل بن هاعان.

وأخرجه أبو داود (٣٢٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠، وفي «الكبرى» (٤٧٥٧)، وأبو يعلى (١٧٥٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. إلا أنه سقط من رواية «المجتبى» ذِكْرُ أبي سعيد. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٧/ ٣٠٩: قال أبو القاسم: سقط من كتابي «عن أبي سعيد» وهو في رواية ابن حيويه. يعني في «السنن الكبرى».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٤٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠، والطبراني ١٧/ (٨٩٣)، والمزي في ترجمة جعثل من «تهذيب الكمال» ٤/ ٥٥٩ من طريق يزيد بن هارون، به. وسقط عبد الله بن مالك من مطبوع «شرح معاني الآثار».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٧٣٧٧- حدَّثنا وكيعٌ، عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، قال:

سمعتُ عقبةَ بن عامرٍ الجُهَني يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان ينهانا رسولُ الله ﷺ أنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أو أنْ[1] نَقْبُرَ فيهنَّ مَوْتانا: حينَ تَطْلُعُ الشَّمسُ بازِغَةً حتى ترتفعَ، وحين يقومُ قائمُ الظَّهيرةِ حتَّى تميلَ الشَّمسُ، وحينَ تَضَيَّفُ للغروبِ حتى تَغرُبَ[2].

١٧٣٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي خالدٍ، عن قَيْس

=عبد الحميد بن جعفر، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٠٠، ومسلم (١٤١٨)، والترمذي (١١٢٧)، وأبو يعلى (١٧٥٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٣٠٢).

(١) في (ظ١٣) و(ق): وأن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عُليّ: هو ابن رباح اللّخمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٣، وأبو داود (٣١٩٢)، وابن ماجه (١٥١٩)، والترمذي (١٠٣٠)، وأبو يعلى (١٧٥٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠١)، والدارمي (١٤٣٢)، ومسلم (٨٣١)، وابن ماجه (١٥١٩)، والنسائي ١/ ٢٧٥-٢٧٦ و٢٧٧، وأبو عوانة ١/ ٣٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧٢)، وابن حبان (١٥٤٦) و(١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٩٧) و(٧٩٨)، وفي «الأوسط» (٣٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٤ و٤/ ٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢٦-٢٧ و٢٧ من طرق عن موسى بن عُلَيّ، به.

وسيأتي برقم (١٧٣٨٢).

وقد سلفت أحاديث الباب في النهي عن الصلاة في هٰذه الأوقات في مسند عبد الله بن عمر عند تخريج الحديث (٤٦١٢).

قوله: «حين تَضَيَّف للغروب»، أي: حين تميل الشمس للمغيب.

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزِلَتْ عليَّ آياتٌ لم يُرَ مِثلُهنَّ» أَو «لم نَرَ مِثلَهنَّ» يعني: المُعوِّذَتَيْنِ[1].

١٧٣٧٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا موسى بن عُلَيٍّ، عن أَبيه، قال:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يومُ عَرَفَةَ ويومُ النَّحْرِ وأيَّامُ[2] التَّشرِيقِ، عِيدُنا أَهلَ الإسلامِ، وهُنَّ أَيامُ أَكلٍ وشُرْبٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه مسلم (٨١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٦٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٢٩٩).

(٢) في (م): ويوم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى بن عُلَيٍّ: هو ابن رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٤ و٤/٢١، وأبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» في مسند عمر (٥٦٢)، وابن خزيمة (٢١٠٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٩٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الدارمي (١٧٦٤)، وأبو داود (٢٤١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٥٢، وفي «الكبرى» (٢٨٢٩) و(٤١٨١)، والطبري (٥٦٢)، وابن خزيمة عقب الحديث (٢١٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧١، وابن حبان (٣٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/٨٠٣، وفي «الأوسط» (٣٢٠٩)، والحاكم ١/٤٣٤، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٨ من طرق عن موسى بن عُلَيّ، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٧٣٨٣) عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن موسى بن عُلَيّ.

قوله: «يوم عرفة» أي: لمن كان بعرفة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لم =

١٧٣٨٠- حدثنا وكيعٌ، عن أُسامةَ بنِ زيد، عن مُعاذِ بن عبد الله بن خُبَيب، عن ابن المُسَيّب

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الجَذَعِ،

=يصمه وهو في عرفة، روي ذلك من حديث ابن عباس، ومن حديث أمِّه أم الفضل، ومن حديث خالته ميمونة زوج النبي ﷺ، انظر «صحيح ابن حبان» (٣٦٠٥) و(٣٦٠٦) و(٣٦٠٧). وروي أيضاً عن ابن عمر أن النبي ﷺ وخلفاءه من بعد لم يصوموه في عرفة، وإسناده صحيح، وانظر «صحيح ابن حبان» (٣٦٠٤).

وأما صيام يوم عرفة لمن لم يكن بها فمندوب إليه، فقد روى مسلم في (١١٦٢) من حديث أبي قتادة عن النبي ﷺ قال: «صيام يوم عرفة أَحتسبُ على الله أن يكفِّرَ السنة التي قبلَه، والسنة التي بعده». وسيأتي في «المسند» ٥/ ٢٩٥، ويُذكَر هناك ما في الباب من أحاديث أخرى.

قال الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ١١٣: اختلفوا في صوم يوم عرفة بعرفة، فقال ابن عمر: لم يصمه النبي ﷺ، ولا أبو بكر، ولا عمر، ولا عثمان، وأنا لا أصومه. وكان مالك والثوري يختاران الفطر، وكان ابن الزبير وعائشة يصومان يوم عرفة، وروي ذٰلك عن عثمان بن أبي العاصي، وكان إسحاق يميل إلى الصوم، وكان عطاء يقول: أصوم في الشتاء، ولا أصوم في الصيف. وقال قتادة: لا بأس به إذا لم يُضعِف عن الدعاء. وقال الشافعي: يستحب صوم يوم عرفة لغير الحاج، فأما الحاج فأحب إليّ أن يفطر لتقويته على الدعاء. وقال أحمد بن حنبل: إن قَدَرَ على أن يصوم صام، وإن أفطر فذٰلك يوم يحتاج فيه إلى القوة.

قلنا: وقوله: «ويوم النحر» ثبت النهي عن صيامه من حديث غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٤٩)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٦٣٤). وانظر تتمة أحاديث الباب في مسند ابن عمر.

وقوله: «وأيام التشريق...» ثبت النهي عن صيامها من حديث غير واحد أيضاً، انظر حديث ابن عمر برقم (٤٩٧٠)، وحديث أبي هريرة برقم (٧١٣٤).

فقال: «ضَحِّ به، فلا بَأْسَ به»[1].

١٧٣٨١- حدثنا وكيعٌ، عن ابنِ أبي خالدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن عائذٍ عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ به شيئاً، لم يَتَنَدَّ بِدَمٍ حَرَامٍ، دَخَلَ الجَنَّةَ»[2].

---

(١) إسناده حسن، من أجل أسامة بن زيد -وهو الليثي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير معاذ بن عبد الله بن خُبَيب -الجُهني- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن المسيب: هو سعيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٥٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وفيه: الجذع من الضأن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٢١) من طريق ابن وهب، عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه النسائي ٧/٢١٩، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٠٥)، والطحاوي (٥٧٢٠)، وابن حبان (٥٩٠٤)، والطبراني ١٧/(٩٥٣)، والبيهقي ٩/٢٧٠ من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، أنَّ معاذ بن عبد الله الجهني حدثه عن عقبة ابن عامر أنه قال: ضحَّينا مع رسول الله ﷺ الجذع من الضأن.

وانظر ما سلف برقم (١٧٣٠٤).

وانظر تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٣٩).

(٢) إسناده صحيح، إن كان عبد الرحمٰن بن عائذ سمعه من عقبة، وسلف الكلام عليه برقم (١٧٣٣٩). ابن أبي خالد: هو إسماعيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٣٥٨، وابن ماجه (٢٦١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٣٦) و(٩٦٩)، والحاكم ٤/٣٥١-٣٥٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وصححه الذهبي في «تلخيص المستدرك».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٨٥) من طريق الوليد بن القاسم بن =

١٧٣٨٢- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدِي، قال: سمعتُ موسى بنَ عُلَيٍّ ابن رَباحٍ اللَّخْمي، يقول: سمعتُ أَبي، يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصَلِّيَ فيهنَّ، وأنْ نَقْبُرَ فيهنَّ مَوْتانا: حينَ تَطْلُعُ الشَّمسُ بازِغةً حتى ترتفعَ، وعندَ قائمِ الظَّهيرةِ حتَّى تَميلَ الشَّمسُ، وحينَ تَضَيَّفُ للغُروبِ حتَّى تَغْرُبَ[1].

١٧٣٨٣- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن، حدثنا موسى -يعني: ابنَ عُلَيٍّ -عن أبيه

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ يومَ النَّحْرِ ويومَ عَرَفَة وأَيَّامَ التَّشرِيقِ، هُنَّ عِيدُنا أَهلَ الإسلام، وهُنَّ أَيَّامُ أَكلٍ وشُرْبٍ»[2].

١٧٣٨٤- حدثنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عُقبةَ بن عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُهْدةُ الرَّقِيقِ

= الوليد الهمْداني، والحاكم ٤/٣٥٢ من طريق القاسم بن الوليد الهمْداني، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله، عن النبي ﷺ.

قال الذهبي: الأول أصح. أي: هو من حديث عقبة بن عامر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي ٤/٨٢، والبيهقي ٢/٤٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٧٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٣٧٩).

ثَلاثٌ»[1].

١٧٣٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدَّثنا شُعْبةُ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، أن رسول الله ﷺ قال: «عُهْدةُ الرَّقِيقِ ثلاثةُ أَيَّامٍ»[2].

١٧٣٨٦- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني سعيدُ بن أبي أيُّوب، أنَّ يزيدَ بن أبي حَبيبٍ أخبره، أنَّ أبا الخَيْر حدَّثه

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني أنه قال: نَذَرَتْ أختي[3] أن تمشيَ

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه عند الرواية (١٧٢٩٢). إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دِعامَة السَّدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٨٨) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/٢١، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٢٣ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٤٤) من طريق عبدة بن سليمان، والطحاوي (٦٠٩٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ. ولم يصرِّح الحسن البصري بسماعه له من سمرة.

وأخرجه الدارمي (٢٥٥١)، وأبو داود (٣٥٠٦)، والطحاوي (٦٠٩٠) من طريق أبان بن يزيد، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة.

وانظر (١٧٢٩٢).

(٢) إسناده ضعيف، وانظر سابقه.

(٣) في (م): إن أختي نذرت.

إلى بيتِ الله عزَّ وجلَّ، فأَمَرَتْني أن أسْتفتِيَ لها رسولَ الله ﷺ، فاستَفتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «لِتَمْشِ ولْتَرْكَبْ»[1].

قال: وكان أبو الخيرِ لا يُفارِقُ عُقْبةَ.

١٧٣٨٧- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، حدثنا يحيى بنُ أيُّوبَ، أنَّ يزيدَ بن أبي حَبيبٍ أخبره، فذكر الحديثَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو البُرساني، واسمه محمد، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨٧٣)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٦٤٤) (١٢)، وأبو داود (٣٢٩٩)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٩٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٠). وقد تفرد أحمد بن صالح عند الطحاوي فزاد فيه عن عبد الرزاق: «ولتصم ثلاثة أيام» وهٰذه الزيادة غير محفوظة في حديث عبد الرزاق، ولا هي محفوظة كذٰلك في حديث أبي الخير عن عقبة، فهي زيادة شاذة في هٰذا الحديث، لكن جاء عن عقبة بإسناد آخر سلف برقم (١٧٣٠٦)، وفيه ضعف.

وأخرجه البخاري (١٨٦٦) من طريق هشام بن يوسف، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩، وأبو عوانة في الحج من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١٦٤٤) (١١)، وأبو عوانة في الحج، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٧٩ من طريق عبد الله بن عياش، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وزاد: حافيةً.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه مسلم (١٦٤٤) (١٢)، وأبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ١١/ ١٩٠-١٩١، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٧٨-٧٩، وفي «معرفة الآثار =

١٧٣٨٨- حدثنا محمَّد بنُ عُبَيد، حدثنا محمَّدٌ -يعني ابنَ إسحاق-، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن مَرْثَد بن عبدِ الله اليَزَني

عن أبي عبد الرَّحمٰن الجُهَني، قال: بَيْنا نحنَ عندَ رسولِ الله ﷺ طَلَعَ رَكْبانِ، فلمَّا رآهُما قال: «كِنْدِيَّانِ مَذْحِجِيَّانِ» حتَّى أَتَياه، فإذا رجالٌ مِن مَذْحِجٍ، قال: فَدَنا إليه أحدُهما لِيُبايِعَه، قال: فلمَّا أَخَذَ بيدِه، قال: يا رسولَ الله، أرأَيتَ مَن رآكَ فآمَنَ بك وصَدَّقَكَ واتَّبَعَكَ، ماذا له؟ قال: «طُوبَى له» قال: فَمَسَحَ على يدِه فانصَرَفَ، ثمَّ أقبلَ الآخرُ حتَّى أَخَذَ بيدِه لِيُبايِعَه، قال: يا رسول الله، أَرأَيتَ مَن آمَنَ بكَ وصَدَّقَكَ واتَّبَعَكَ ولم يَرَكَ؟ قال: «طَوبَى له، ثمَّ طُوبَى له، ثمَّ طُوبَى له» قال: فمَسَحَ على يدِه، فانْصَرَفَ[1].

= والسنن» (١٩٦٧٣) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري عقب الحديث (١٨٦٦)، وابن الجارود (٩٣٧) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن، من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث لم يخرج له سوى ابن ماجه، وكان أبو عبد الرحمٰن هٰذا نزل مصر، وهو غير عقبة بن عامر، فوقوع حديثه في مسند عقبة ذهول.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٢ من طريق عن محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٧٦٩-كشف الأستار)، والدولابي ١/ ٤٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٤٢) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. =

١٥٣/٤ ١٧٣٨٩- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، عن محمَّد بنِ إبراهيمَ، أنَّ أبا عبدِ الله[1] أخبره

أنَّ ابن عابِسٍ الجُهَنيَّ أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا ابنَ عابِسٍ، ألاَ أُخبِرُكَ بأَفضَلِ ما تَعَوَّذَ به المُتَعَوِّذُونَ؟» قال: قلتُ: بَلَى. فقال رسولُ الله ﷺ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ هاتَينِ السُّورَتَينِ[2].

١٧٣٩٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا أَبانُ بن يزيد العطَّار، عن قَتادةَ، عن نُعيم بن هَمَّار

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَني، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله

= ويشهد لقوله: «طوبى له، طوبى له، طوبى له» -يعني: لمن آمن به وصدَّقه ولم يره- غيرُ ما حديث، انظرها عند حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٦٧٣).

(١) هٰكذا في (م) وفي جميع النسخ الخطية: «أبو عبد الله»، والذي يغلب على الظن أنه خطأ قديم في الرواية بدلاً من أبي عبد الرحمٰن.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٧٢٩٧) سنداً ومتناً، إلا أن الراوي عن ابن عابس -وهو عقبة بن عامر بن عابس- وقع اسمه هناك أبو عبد الرحمٰن، والذي يغلب على الظن أن الذي هنا خطأ قديم في الرواية، وصوابه: أبو عبد الرحمٰن: كما في الرواية التي أشرنا إليها آنفاً، ولم يذكر الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٤/ ٣٧٥ رواية أبي عبد الله هٰذه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٤١ من طريق ابن أبي شيبة، عن حسن بن موسى، به. وفيه: أبو عبد الله.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٥١-٢٥٢ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به. وفيه: أبو عبد الله.

يقولُ: يا ابنَ آدمَ، اكْفِني أَوَّلَ النَّهارِ بِأَربَعِ رَكَعاتٍ، أَكْفِكَ بِهِنَّ آخِرَ يَومِكَ»[1].

١٧٣٩١- حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جُرَيْج، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ يحدِّثُ عطاءً، قال:

رَحَلَ أبو أيوبَ إلى عُقبَةَ بنِ عامرٍ، فأتى مَسْلَمَةَ بنَ مُخَلَّدٍ فخَرَجَ إليه، فقال: دُلُّوني. فأتى عُقبةَ، فقال: حدِّثنا ما سمعتَه من رسولِ الله ﷺ لم يَبْقَ أحدٌ سَمِعَه. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن سَتَرَ على مُؤْمِنٍ في الدُّنْيا سَتَرَه اللهُ يومَ القِيَامَةِ».

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نعيم بن هَمَّار، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو في قول الجمهور صحابي، وعدَّه العجلي تابعياً، وقد صرَّح قتادة بسماعه منه فيما سيأتي برقم (١٧٧٩٤).

وأخرجه أبو يعلى (١٧٥٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مرويّاً عن نعيم بن همّار نفسه، عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عقبة، انظر ٥/ ٢٨٦ و٢٨٧.

ويشهد له حديث أبي الدرداء، وسيرد ٦/ ٤٥١، وإسناده منقطع.

وحديث أبي ذر وأبي الدرداء عند الترمذي (٤٧٥)، وقال: حديث حسن غريب.

قال السندي: قوله: «بأربع ركعات»، قيل: يحتمل أن يراد بها فرض الصبح وركعتا الفجر، ويحتمل أن يراد بها صلاة الضحى، وهٰذا هو الظاهر من الحديث وصنيع أبي داود (١٢٨٩) وغيره في «السنن».

«بهن»: بجزائهن، قيل: يحتمل أن يراد كفايته من الآفات والحوادث الضارة، وأن يراد حفظه من الذنوب أو العفو عمّا وقع منه في ذٰلك اليوم، أو أعمّ من ذٰلك، والله أعلم.

فأتى راحلَته فَرَكِبَ ورَجَعَ[1].

١٧٣٩٢- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدي، عن مُعاويةَ -يعني ابنَ صالح-، عن العلاء بنِ الحارث، عن القاسم مولى مُعاويةَ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: كنتُ أَقُودُ برسولِ الله ﷺ راحلتَه في السَّفرِ، فقال: «يا عُقْبةُ، أَلا أُعَلِّمُكَ خيرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتا؟» قلت:

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي سعيد -ويقال: أبو سعد-: وهو المكي الأعمى، فقد تفرد بالرواية عنه ابن جريج، وجهله الحافظان الذهبي وابن حجر. سفيان: هو ابن عيينة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

وأخرجه بأطول مما هنا الحميدي (٣٨٤)، والخطيب البغدادي في «الرحلة» (٣٤)، وفي «الأسماء المبهمة» ص٦٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد -إلا أنه وقع في «الأسماء المبهمة» عند الخطيب: عن ابن جريج قال: سمعت شيخاً من أهل المدينة، ولم يسمِّه.

وسيأتي برقم (١٧٤٥٤) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج: وركب أبو أيوب إلى عقبة بن عامر... فذكره. وهو منقطع.

وأخرج الخطيب في «الرحلة» (٣٥) من طريق عبد الرحمٰن بن زياد -وهو الإفريقي- قال: حدثني مسلم بن يسار: أن رجلاً من الأنصار -ولم يسمِّه- ركب من المدينة إلى عقبة بن عامر وهو بمصر حتى لقيه... فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الإفريقي، ومسلم بن يسار ليس بالمشهور وحديثه هٰذا منقطع.

وانظر ما سلف برقم (١٦٥٩٦) و(١٦٩٦٠).

ويشهد للمرفوع حديث ابن عمر السالف برقم (٥٦٤٦)، وحديث أبي هريرة برقم (٧٤٢٧)، وإسناداهما صحيحان، وهما مخرَّجان في «الصحيح». وانظر ما سلف برقم (١٧٣٣١).

بلى. قال: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ فلمَّا نَزَلَ صَلَّى بهما صلاةَ الغَداةِ، قال: «كيفَ تَرَى يا عُقْبةُ؟»[1].

١٧٣٩٣- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن، حدثنا معاويةُ -يعني ابنَ صالحٍ-، عن رَبِيعةَ، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني، عن عُقبَةَ بنِ عامرٍ.

قال: وحدَّثه أبو عُثمانَ، عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ

عن عُقْبة بن عامرٍ قال: كانت علينا رِعايةُ الإبلِ، فجاءت نَوْبَتي فرَوَّحتُها بعَشيٍّ، فأدركتُ رسولَ الله ﷺ قائماً[2] يحدِّثُ النَّاسَ، فأدرَكْتُ مِن قولِه: «ما مِن مُسلِمٍ يَتَوَضَّأُ فيُحْسِنُ

---

(١) إسناده صحيح. القاسم مولى معاوية: هو ابن عبد الرحمٰن أبو عبد الرحمٰن الشامي، وقيل: هو مولى يزيد بن معاوية.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٣٥) من طريق عبد الله بن هاشم، عن عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وخالف محمدُ بن بشار في إسناده، فقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٥٢ عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمٰن، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ قرأ بهما في صلاة الصبح.

قلنا: ومكحول لم يلق عقبة بن عامر ولم يسمع منه، فهو منقطع، لكن المحفوظ في هٰذا الحديث هو: العلاء بن الحارث عن أبي عبد الرحمٰن القاسم ابن عبد الرحمٰن الشامي، عن عقبة.

وسلف برقم (١٧٣٥٠) عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، عن العلاء، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن عقبة.

(٢) كلمة «قائماً» ليست في (ظ١٣).

الوُضُوءَ، ثمَّ يقومُ فيُصلِّي رَكْعَتينِ مُقْبِلاً عليهما بِقَلْبِه ووَجْهِه، إلاَّ وَجَبَتْ له الجَنَّةُ». فقلتُ: ما أَجودَ هٰذه؟ فإذا قائِلٌ بينَ يَدَيَّ يقول: التي قبلَها أجوَدُ منها. فَنَظَرتُ فإذا عمرُ بن الخطَّابِ، قال: إنِّي قد رأيتُكَ جئتَ آنِفاً، قال: «ما مِنكُم أَحدٌ[1] يتوضَّأُ، فيسبغُ[2] الوُضوءَ، ثمَّ يقولُ: أَشهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلاَّ الله، وأَشهَدُ أَنَّ محمَّداً عَبْدُه ورسولُه، إلاَّ فُتِحَتْ له أَبوابُ الجَنَّةِ الثمانيةُ يَدْخُلُ مِن أَيِّها شاءَ»[3].

١٧٣٩٤- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا لَيث، حدثنا قَبَاث بن رَزِينٍ، عن عُلَيِّ بن رَبَاح

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهني، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحنُ نتدارسُ القُرآنَ، قال: «تَعَلَّمُوا القُرآنَ واقْتَنُوهُ». قال قَبَاث: ولا أعلَمُه إلاَّ قال: «وتَغَنَّوْا به، فإنَّه أَشدُّ تَفَلُّتاً من المَخاضِ في عُقُلِها»[4].

---

(١) في (م): من أحد.

(٢) في (ظ١٣) وهامش كل من (س) و(ق): فيبلغ.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناديه عند الحديث (١٧٣١٤).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٧٨ و٢/ ٢٨٠ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذين الإسنادين.

وأخرجه مسلم (٢٣٤) (١٧)، وابن خزيمة (٢٢٢) من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، به.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل قباث بن رَزين، وباقي =

١٧٣٩٥- حدثنا هاشمٌ، حدثنا لَيثٌ، عن إبراهيمَ بن نَشِيطٍ الخَوْلاني، عن كَعْب بن عَلْقَمةَ، عن أبي الهَيْثم، عن دُخَيْن كاتِبِ عُقْبَةَ بن عامرٍ، قال:

قلتُ لِعُقْبَةَ: إنَّ لنا جِيراناً يشربونَ الخمرَ، وأنا داعٍ لهُم الشُّرَطَ فيأخُذونَهُم. فقال: لا تَفعَلْ، ولٰكِن عِظْهُمْ وتَهَدَّدْهُم. قال: ففَعَلَ فلم يَنتَهُوا، قال: فجاءَه دُخينٌ. فقال: إنِّي نَهيتُهم فلم يَنتَهُوا، وأنا داعٍ لهُم الشُّرَطَ، فقال عُقْبة: وَيْحَكَ لا تَفْعلْ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن سَتَرَ عَوْرَة مُؤْمِنٍ، فكأنَّما اسْتَحْيا مَوءُودَةً مِن قَبْرِها»(١).

=رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. ليث: هو ابن سعد. وانظر (١٧٣٦١).

(١) إسناده ضعيف لاضطراب في إسناده كما سيأتي في التخريج، ولجهالة أبي الهيثم، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (١٧٣٣١)، وباقي رجال الإسناد ثقات. هاشم: هو ابن القاسم. وليث: هو ابن سعد، ودُخَين: هو ابن عامر الحَجْري.

وأخرجه أبو داود (٤٨٩٢) من طريق ابن أبي مريم، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٨٣) من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد.

ورواه أبو الوليد الطيالسي وعبد الله بن صالح، عن ليث، فخالفا في إسناده:

فقد أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٠٣-٥٠٤، وابن حبان (٥١٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٣١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٨٣) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن ليث، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، عن دُخين أبي الهيثم كاتب عقبة، به. فجعلا أبا الهيثم ودُخيناً رجلاً واحداً.

ورواه عبد الله بن وهب عن إبراهيم بن نشيط فاختلف الرواة عنه: =

١٧٣٩٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا لَيْث، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن أبي الخَيْر مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني

عن عُقبةَ بن عامرٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إيَّاكُم والدُّخولَ

= فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عمرو بن السرح، عن ابن وهب، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب ابن علقمة، عن كثير مولى لعقبة بن عامر، عن عقبة.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٨٤ من طريق بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن إبراهيم بن نشيط، عن كعب بن علقمة، عن كثير مولى لعقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ. فذكره هٰكذا مرسلاً.

ورواه أيضاً عبد الله بن المبارك عن إبراهيم بن نشيط، فاختلف الرواة عنه اختلافاً شديداً:

فقد أخرجه الطيالسي (١٠٠٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٣١ عن ابن المبارك، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، قال: قيل لعقبة بن عامر: إن لنا جيراناً... فذكر الحديث.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٨) عن بشر بن محمد، عن ابن المبارك، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، قال: جاء قومٌ إلى عقبة بن عامر فقالوا: إن لنا جيراناً... فذكره.

وأخرجه أبو داود (٤٨٩١)، والطبراني ١٧/ (٨٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨٩) و(٤٩١) و(٤٩٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، وأخرجه القضاعي (٤٩٠) من طريق إبراهيم بن أبي العباس، وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٦٥١) من طريق محمد بن سليمان، ثلاثتهم عن ابن المبارك، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة عن أبي الهيثم، عن عقبة بن عامر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨١) عن علي بن حجر، عن ابن المبارك، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، أن عقبة بن عامر... فذكره هٰكذا مرسلاً.

على النِّساءِ» فقال رجلٌ من الأنصارِ: يا رسولَ الله، أفرأيتَ الحَمْوَ؟ قال: «الحَمْوُ الموتُ»[1].

١٧٣٩٧- حدثنا هاشمٌ، حدثنا لَيْث، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني: أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ يوماً فصَلَّى على أهل أُحدٍ صلاتَه على الميِّت، ثمَّ خرج إلى المِنبَرِ فقال: «إنِّي فَرَطٌ لكم، وأَنا شَهيدٌ عَلَيكُم، وإنِّي واللهِ لأَنْظُرُ إلى حَوْضِي الآنَ، وإنِّي قد أُعطِيتُ مَفاتِيحَ خَزائِنِ الأرضِ، وإنِّي واللهِ ما أَخافُ عَلَيكُم أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، ولٰكنِّي أَخافُ عَلَيكُم أَنْ تَنَافَسُوا فيها»[2]. ٤/١٥٤

١٧٣٩٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن زيد بن سَلَّام، عن عبد الله بن زَيْد الأزرَق

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «غَيْرتانِ: إحداهُما يُحِبُّها الله، والأُخرى يُبْغِضُها الله، ومَخِيلَتان: إحداهُما يُحِبُّها الله، والأُخرى يُبْغِضُها الله، الغَيْرةُ في الرِّيبة[3] يُحبُّها الله، والغَيْرةُ في غَيْرِه[4] يُبْغِضُها الله، والمَخِيلةُ إذا تَصَدَّقَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٣٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٣٤٤).

(٣) تحرَّفت في (م) إلى: الرمية.

(٤) جاء في (ظ١٣) فوق الهاء كلمة ريبة. يعني: في غير ريبة.

الرَّجلُ يُحِبُّها الله، والمَخِيلةُ في الكِبْرِ يُبْغِضُها الله»[1].

١٧٣٩٩- وقال: «ثلاثٌ مُسْتَجابٌ لهم دَعْوتُهم: المسافِرُ، والوالِدُ، والمَظْلُومُ»[2].

١٧٤٠٠- وقال: «إنَّ الله يُدْخِلُ بالسَّهمِ الواحِدِ الجَنَّةَ ثلاثةً: صانِعَه، والمُمِدَّ به، والرَّاميَ به في سَبيلِ الله»[3].

١٧٤٠١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الفَرَج، حدثنا عبدُ الله بن عامر الأَسلَمي، عن أبي علي المِصْري، قال:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن زيد الأزرق، ووهم معمر في هٰذا الإسناد فقال: زيد بن سلاَّم، والصواب فيه: أبو سلاَّم، كما قال غيره، انظر (١٧٣٠٠).

وهٰذا الحديث مجموعاً مع الحديثين التاليين له عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٥٢٢)، وأخرجه من طريقه ابن خزيمة (٢٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٣٩)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٣٨٠-٣٨١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤١).

وله شاهد من حديث جابر بن عتيك، سيأتي ٥/ ٤٤٥، وفي إسناده مقال، لٰكنه يصلح للاستشهاد، ويعتضد حديثنا به، فيرتفعان للحسن.

المَخِيلة: بمعنى الخُيَلاء، وهو الكِبْر.

وقوله: «في الريبة»، أي: مواضع التهمة والتردُّد، فيظهر فائدتهما وهي الرهبة والانزجار، وإن لم تكن ريبةٌ تورث البغض والفتن.

(٢) حسن لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه، وانظر تخريجه فيه.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥١٠).

(٣) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقيه، وانظر تخريجه في الأول منهما.

وانظر (١٧٣٠٠).

سافَرْنا مع عُقْبة بن عامرٍ الجُهَني، فحَضَرَتْنا الصلاةُ، فأرَدْنا أنْ يَتَقَدَّمَنا، قال: قلنا: أنتَ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ ولا تَتَقَدَّمُنا! قال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَمَّ قَوْماً، فإنْ أَتَمَّ فله التَّمامُ ولهم التَّمامُ، وإنْ لم يُتِمَّ، فلهم التَّمامُ وعليهِ الإثمُ»(١).

١٧٤٠٢- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابنُ مبارَك، عن حَيْوَة بن شُرَيح، عن يَزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بن عامرٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى على قتلى أُحُدٍ بعد ثمانِ سنين كالمُوَدِّعِ للأحياءِ والأمواتِ، ثمَّ طَلَعَ المنبرَ، فقال: «إنِّي فَرَطُكم، وأَنَا عَلَيكُم شَهيدٌ، وإنَّ مَوْعِدَكم الحَوْضُ، وإنِّي لأَنْظُرُ إليهِ، ولستُ أَخْشَى عَلَيكُم أَنْ تُشرِكُوا -أو قال: تَكْفُرُوا- ولٰكنِ الدُّنيا أَنْ تَنَافَسُوا فيها»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف فرج -وهو ابن فضالة-، وعبدِ الله بن عامر الأسلمي. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو علي المصري: هو ثُمامة بن شُفَي الهَمْداني.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٤) عن الفرج بن فضالة، عن رجل، عن أبي علي، عن عقبة بن عامر. بلفظ: «من أم قوماً فأتمّ بهم الصلاة فله ولهم، وإن لم يفعل كان لهم التمام وله النقصان». وهو بهٰذا اللفظ حسن، وانظر (١٧٤٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبد الله، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد -مختصراً.

وأخرجه البخاري (٤٠٤٢)، والدارقطني ٢/٧٨، والبيهقي ٤/١٤ من طريق=

١٧٤٠٣- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن عبدُ الله بن يزيدَ المُقرىء، حدثنا حَرْمَلَةُ بن عِمران، حدثني أبو عُشَّانة المَعافِري، قال:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَني يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن كانت -وقال مرةً: مَن كانَ- له ثلاثُ بناتٍ، فصَبَرَ عليهنَّ، فأَطْعَمَهُنَّ وسَقَاهُنَّ وكَسَاهُنَّ مِن جِدَتِه، كُنَّ له حِجاباً مِن النَّارِ»[1].

= زكريا بن عدي، عن عبد الله بن المبارك، به.

وقرن الدارقطني في روايته بحيوة بن شريح ابن لهيعة.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٢) من طريق إبراهيم بن عبد الله الخلال، عن ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وانظر (١٧٣٤٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عُشَّانة -واسمه حَيّ بن يُومِن- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩، وأبو يعلى (١٧٦٤) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «البر والصلة» (١٥٣)، ومن طريقه ابن ماجه (٣٦٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٨٨) عن حرملة بن عمران، به.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٨٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠٠، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٨٩)، وفي «الآداب» (٢٥) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن حرملة، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٨٢٧) و(٨٣٠) من طريق رشدين بن سعد، عن =

١٧٤٠٤- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، أخبرنا حَيْوةُ، أخبرنا خالد بن عُبَيد، قال: سمعتُ مِشْرَحَ بنَ هاعانَ، يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تَعَلَّقَ تَمِيمةً، فلا أَتَمَّ اللهُ له، ومَن تَعَلَّقَ وَدْعةً، فلا وَدَّعَ اللهُ له»[1].

= حرملة ويزيد بن الهاد، عن أبي عشانة، به.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٨٥٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي عشانة، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري عند الحديث (١١٣٨٤).

قال السندي: «من جِدَتِه»: من غِناه.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن عُبيد -المَعَافري-، وهو من رجال «التعجيل» لم يروِ عنه غير حَيْوة بن شُرَيح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد تابعه ابن لهيعة كما سيأتي، وهو -وإن كان سيىء الحفظ- يصلح في المتابعات والشواهد، ومشرح بن هاعان صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٦٢ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٨٩، وأبو يعلى (١٧٥٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١١٥، وابن حبان (٦٠٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٦٠، والحاكم ٤/ ٢١٦ و٤١٧، والبيهقي ٩/ ٣٥٠، وابن عبد البر ١٧/ ١٦٢ من طرق عن حَيْوة بن شريح، به. وتساهل الحاكم فصحح إسناده.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٨٩ عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، عن عبد الله بن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، به.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٣٤) من طريق أبي سعيد، عن =

١٧٤٠٥- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، حدثنا بَكر بن عَمرو، أَنَّ مِشْرَح بنَ هاعانَ أخبره

أنَّه سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لو كانَ مِن بَعْدِي نبيٌّ، لكانَ عمرَ بنَ الخَطَّابِ»[1].

=عقبة بن عامر، وفي إسناده الوليد بن الوليد العنسي رمي بالوضع.

وسيأتي برقم (١٧٤٢٢) بلفظ: «من علق تميمة فقد أشرك» وإسناده قوي.

قال السندي: «من تعلَّق تميمة» قيل: المراد ما يحتوي على رُقَى الجاهلية أو الخرزات التي تعلّقها العرب على أولادهم يتقون بها العين، فأبطله الإسلام.

«فلا أتمَّ الله له» كانوا يعتقدون أنها تمام الدواء والشفاء، فأبطل ذلك.

«وَدْعَةً»: واحد الوَدَع، وهي خرزٌ أبيض تخرج من البحر بيضاء شقها كشقِّ النوى، تعلَّق لدفع العين.

«فلا ودّع» ضُبط بالتشديد، وفي «المجمع»: أي لا جعله في دَعَةٍ وسكون، أو لا دفع عنه ما يخافه، بُنِي من لفظ الوديعة.

(١) إسناده حسن. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح الحضرمي، وهما ثقتان، وبكر بن عمرو -وهو المعافري- ومشرح بن هاعان، كلاهما حسن الحديث.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٦٢ و٢/ ٥٠٠، والترمذي (٣٦٨٦)، وأبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (٥١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٢٢)، والحاكم ٣/ ٨٥، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٤٩١)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٤٧٨ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه القطيعي (٦٩٤) من طريق وهب الله بن راشد، عن حيوة بن شريح، به. =

١٧٤٠٦- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، أخبرنا بَكْرُ بن عَمْرو، أنَّ مِشْرَح بنَ هاعانَ أخبرَه

أنَّه سَمِعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَهلُ اليمنِ أَرَقُّ قُلُوباً، وأَلْيَنُ أَفْئِدةً، وأَنْجَعُ طاعةً»(٤).

= وأخرجه أيضاً (٤٩٨)، والطبراني ١٧/(٨٥٧) من طريق يحيى بن كثير الناجي، عن ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، به. وفي رواية الطبراني: أبو عشانة بدلاً من مشرح.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١٤ من طريق رشدين بن سعد، عن ابن لهيعة، عن مشرح بن هاعان، به. بلفظ: «لو لم أُبعث فيكم نبياً لبعث عمر ابن الخطاب». وقال ابن عدي: وهذا الحديث قلب رشدين متنه، وإنما متن هذا: «لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب».

وله شاهدان لا يفرحُ بهما: الأول من حديث عصمة بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٧٥)، والثاني من حديث أبي سعيد الخدري عنده في «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٣٦٦٦)، وكلاهما في إسناده من هو متهم بالوضع.

قال السندي: قوله «لكان عمر» أي: أنه أعطي من التوفيق للصواب وإلهامه ما يكاد يكون نبياً، إلا أنه ليس كذلك لانقطاع دائرة النبوة، ولولا انقطاعها لكان حقيقاً بذلك، والله أعلم.

(٤) صحيح لغيره دون قوله: «وأنجع طاعة»، وهذا إسناد حسن كسابقه، وحسَّنه الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٥٥.

وهو في «فضائل الصحابة» (١٦١٤) للمصنف بإسناده ومتنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٢٣) من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد.

ويشهد له دون قوله: «وأنجع طاعةً» حديث أبي هريرة وقد سلف برقم (٧٤٣٢) بإسناد صحيح، وهو مخرّج في «الصحيح». =

١٧٤٠٧- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني بَكْر بن عَمْرو، أنَّ شُعيبَ بنَ زُرْعةَ أخبره، قال:

حدثني عُقْبةُ بن عامرٍ الجُهَني، أنَّه سمع رسولَ الله ﷺ يقول لأصحابِه: «لا تُخِيفُوا أَنفُسَكُم -أو قال: الأنفُسَ» فقيل له: يا رسولَ الله، وما نُخِيفُ أنفُسَنا؟ قال: «الدَّيْن»[1].

١٧٤٠٨- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا موسى بنُ عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أَبي، يقول:

سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ الجُهَنيَّ يقول: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ يوماً ونحن في الصُّفَّةِ، فقال: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ إلى بُطْحانَ أَو العَقِيقِ، فيأْتيَ كلَّ يومٍ بناقَتَينِ كَوْماوَينِ زَهْراوينِ، فيَأْخُذَهما في غيرِ إثْمٍ ولا قَطْعِ رَحِمٍ؟» قال: قلنا: كلُّنا يا رسولَ

= قال السندي: «وأنجع طاعةً» أي: الطاعة فيهم أكثر نفعاً لخلوص قلوبهم.

(١) إسناده حسن من أجل شعيب بن زرعة، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٥٦، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وحَيْوة: هو ابن شُريح التُّجيبي.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٩٢- ٢٩٣، وأبو يعلى (١٧٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/٩٠٦، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٥ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٤٢٨١) من طريق عبد الله بن وهب، عن حَيْوة بن شريح، به.

وانظر (١٧٣٢٠).

الله يحبُّ ذٰلك. قال: «فَلأنْ يَغْدُوَ أَحدُكم إلى المسجدِ، فَيَتَعَلَّمَ آيَتَيْنِ مِن كِتابِ الله، خيرٌ له مِن ناقَتَينِ، وثلاثٌ خيرٌ مِن ثلاثٍ، وأَربَعٌ خيرٌ مِن أَربَعٍ، ومِن أَعدَادِهنَّ مِن الإبلِ»[1].

١٧٤٠٩- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثني مِشْرَح بن هاعانَ أبو المُصْعَب المَعافِرِي، قال: ٤/ ١٥٥

سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ الجُهَني يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لو أَنَّ القُرآنَ في إهابٍ، ثمَّ أُلقِيَ في النَّارِ، ما احْتَرَقَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٩٩) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٣-٥٠٤، ومسلم (٨٠٣)، وأبو داود (١٤٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٩٩)، وفي «الأوسط» (٣٢١٠) من طرق عن موسى بن عُليّ، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٦٠٦) و(٩١٥٢).

قال السندي: قوله: «إلى بطحان» بضم الباء مع سكون الطاء عند أهل الحديث، وبفتحها مع كسر الطاء عند أهل اللغة، اسم موضع بالمدينة، وكذا العَقيق.

«وكوماوين»: الكوماء: مُشرِفة السَّنام عاليته.

«زهراوين» الزُّهرة في اللون: البياض النيِّر.

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد مشَّى بعضُ أهل العلم حديث أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء عن ابن لهيعة، لكن بيَّن ابن وهب علته، فذكر أن ابن لهيعة لم يرفع هٰذا الحديث إلا في آخر عمره، وذٰلك حين اختلط. وفي الحديث علة أخرى، وهي أن لمشرح بن هاعان عن عقبة =

١٧٤١٠- حدثنا أبو عبدِ الرَّحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، حدثني أبو المُصْعَب، قال:

سمعتُ عُقبةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَكثَرُ مُنافِقِي هٰذه الأُمَّةِ قُرَّاؤُها»[1].

١٧٤١١- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، حدثنا الوليدُ بنُ المُغيرة، حدثنا مِشْرَحُ بن هاعانَ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه كان يقول: «إنَّ أَكثَرَ مُنافِقِي هٰذه الأُمَّةِ لَقُرَّاؤُها»[2].

= أحاديث مناكير، فلا يقبل منه إلا ما توبع عليه، وهٰذا الحديث قد تفرد به.

وأخرجه الدارمي (٣٣١٠)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٩، والفريابي في «فضائل القرآن» (٢)، وأبو يعلى (١٧٤٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٦٤ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٦٥).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد. أبو عبد الرحمٰن: -وهو عبد الله بن يزيد المقرىء- من الذين سمعوا ابن لهيعة قبل احتراق كتبه. أبو المصعب: هو مِشْرَح بن هاعان. وانظر (١٧٣٦٧).

وأخرجه ابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/ ٤٥٣، والفريابي في «صفة المنافق» (٣٤) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل مِشْرَح بن هاعان، فقد اختلف فيه، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد لا سيما في عقبة، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو سلمة الخزاعي: اسمه منصور بن سَلَمة، والوليد بن المغيرة: هو ابن سليمان المصري.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦١٤)، والفريابي في «صفة =

١٧٤١٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن مِشْرَح بن هاعانَ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُفضِّلَتْ سورةُ الحجِّ على القُرآنِ بأن جُعِلَ فيها سجدتانِ؟ فقال: «نَعَم، ومَن لم يَسجُدْهُما فلا يَقْرَأْهُما»[1].

١٧٤١٣- حدثنا أبو عَبد الرَّحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثني مِشْرَحُ بنُ هاعانَ، قال:

سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَسلَمَ النَّاسُ، وآمَنَ عَمْرُو بنُ العاصِي»[2].

= المنافق» (٣٥) من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٦٧).

(١) حسن بطرقه وشواهده دون قوله: «ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما»، وهذا الإسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٧٣٦٤).

(٢) حديث محتمل للتحسين، وقد تفرَّد به ابن لهيعة عن مشرح بن هاعان، وابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن مشَّى بعضُ أهل العلم رواية أبي عبد الرحمن -وهو عبد الله بن يزيد المقرىء- عنه وعَدُّوها صالحة لكونه سمع منه قديماً، وأما مشرح بن هاعان فقد قوَّى أمرَه جماعة، وغمزه آخرون، وذكر ابن حبان في «المجروحين» أنه يروي عن عقبة بن عامر أشياء لا يتابع عليها. قلنا: ولذلك فقد قال الترمذي بعد أن أخرجه (٣٨٤٤) عن قتيبة، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة ومشرح بن هاعان، وليس إسناده بالقوي.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤٥) من طريق يحيى بن كثير الناجي وسعيد بن أبي مريم، كلاهما عن ابن لهيعة، عن أبي عُشَّانة عن عقبة =

١٧٤١٤- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا موسى -يعني ابنَ أيُّوب الغافِقِي-، حدثني عَمِّي إياسُ بنُ عامرٍ، قال:

سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَنيَّ يقول: لمَّا نَزَلَت ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ العَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤]، قال لنا رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوها في رُكُوعِكُمْ»، فلما نَزَلَتْ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعلَى﴾ [الأعلى: ١] قال: «اجْعَلُوها في سُجُودِكُمْ»[1].

= ابن عامر، فهذا خلاف في إسناده على ابن لهيعة، وهو كما أسلفنا سيىء الحفظ، وأبو عُشَّانة: هو حيُّ بن يومن المعافري، وهو ثقة.

ويمكن أن يشهد لحديث عقبة هذا حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٤٢) مرفوعاً بلفظ: «ابنا العاصِ مؤمنان: عمرو وهشام». وإسناده حسن.

قال السندي: يريد أن عمراً أخلصُ قلباً من أمثاله الذين آمنوا معه كمسلمي الفتح، والله أعلم.

(١) إسناده محتمل للتحسين، إياس بن عامر الغافقي لم يرو عنه غير ابن أخيه موسى بن أيوب، وذكره ابن أبي حاتم ٢/ ٢٨١ ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك» ١/ ٢٢٥: ليس بالمعروف. كذا قال، وأما أبو سعيد بن يونس صاحب «تاريخ المصريين» فقال: كان من شيعة عليٍّ، والوافدين عليه من أهل مصر، وشهد معه مشاهده. وقال العجلي: لا بأس به. وذكره يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» في ثقات المصريين، وذكره في الثقات أيضاً ابن حبان في كتابه ٤/ ٣٣ و٣٥، وقال في «صحيحه» ٥/ ٢٢٦: إياس بن عامر من ثقات المصريين. قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الدارمي (١٣٠٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٠٢، وأبو يعلى (١٧٣٨)، وابن خزيمة (٦٠٠) و(٦٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٨٩)، والحاكم =

. . . . . .

= ٢/٤٧٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/١١٩ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الذهبي في «تلخيصه»: الحديث صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٠٠٠)، وأبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، وابن خزيمة (٦٠١) و(٦٧٠)، وابن حبان (١٨٩٨)، والحاكم ١/٢٢٥، والبغوي في «التفسير» ٧/٢٨، والمزي في ترجمة إياس من «تهذيب الكمال» ٣/٤٠٥ من طريق عبد الله بن المبارك، عن موسى بن أيوب الغافقي، به، وصحح الحاكم إسناده، فتعقبه الذهبي بقول: إياس ليس بالمعروف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٥ من طريق عم أحمد بن عبد الرحمن بن وهب -وهو عبد الله بن وهب-، والطبراني ١٧/(٨٩١) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن موسى بن أيوب الغافقي، به.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٨٩٠) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن موسى بن أيوب، عن رجل من قومه سمّاه، عن عقبة بن عامر. وزاد: وكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال: «سبحان ربي العظيم» ثلاث مرات، وإذا سجد قال: «سبحان ربي الأعلى» ثلاث مرات. والرجل المبهم هو بلا شك إياس بن عامر الغافقي.

وأخرجه أبو داود (٨٧٠) عن أحمد بن يونس، عن الليث، عن أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب -على الشك- عن رجل من قومه، عن عقبة. بزيادة الطبراني السابقة. وقال: وهذه الزيادة نخاف ألا تكون محفوظة.

قلنا: لكن روي لهذه الزيادة شواهد تتقوى بها وإن كان لا يخلو واحد منها من مقال: فعن عبد الله بن مسعود عند أبي داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وقال: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود. وقال أبو داود: هذا مرسل، عون لم يدرك عبد الله.

وعن جبير بن مطعم عند البزار (٣٤٤٧)، والطبراني (١٥٧٢)، والدارقطني ١/٣٤٢، وفي إسناده عبد العزيز بن عبيد الله الحمصي، وهو ضعيف. =

١٧٤١٥- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي قَبِيلٍ، قال: لم أسمَعْ مِن عقبةَ بن عامرٍ إلاَّ هٰذا الحديثَ. قال ابنُ لَهِيعة: وحدَّثَنيه يزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، عن أبي الخَيْر

عن عقبةَ بن عامرٍ الجُهني قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «هَلاكُ أُمَّتي في الكِتابِ واللَّبَنِ». قالوا: يا رسولَ الله، ما الكتابُ واللَّبَنُ؟ قال: «يَتَعَلَّمُونَ القرآنَ فَيتأَوَّلُونَه على غيرِ ما أَنزَلَه الله، ويُحِبُّونَ اللَّبنَ فَيَدَعُونَ الجَماعاتِ والجُمَعَ ويَبْدُونَ»[1].

= وعن أبي مالك الأشعري. سيرد ٥/٣٤٣، وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

وعن أقرم بن زيد الخزاعي عند الدارقطني ١/٣٤٣، وفي إسناده من لا يعرف.

وعن أبي بكرة عند البزار (٣٦٨٦) وفيه من لا يعرف أيضاً.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم، يستحبون أن لا ينقص الرجل في الركوع والسجود من ثلاث تسبيحات.

قلنا: وفي الباب أيضاً عن حذيفة بن اليمان، لكن دون تقييد الذكر في الركوع والسجود بعددٍ، وهو عند مسلم (٧٧٢)، وسيأتي في «المسند» ٥/٣٨٢.

قال السندي: قوله: «اجعلوها» أي: اعملوا بها واجعلوا السُّبْحَة التي تدلُّ عليها هي، والمراد: قولوا: سبحان ربي العظيم...

(١) إسناداه حسنان، أبو عبد الرحمٰن -وهو عبد الله بن يزيد المقرىء الثقة سماعه من ابن لهيعة قبل احتراق كتبه، ومَن فوق ابن لهيعة ثقات، أبو قبيل: هو حُيَيُّ بن هانىء، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٠٧ عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بالإسنادين معاً. =

١٧٤١٦- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أبي أيُّوب-، حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، قال: سمعتُ أبا الخَيْرِ يقول:

رأيتُ أبا تَميمٍ الجَيْشانيَّ عبدَ الله بنَ مالكٍ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ حينَ يَسمَعُ أذانَ المغربِ، قال: فأتيتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهنيَّ، فقلتُ له: ألاَ أُعَجِّبُكَ من أبي تَمِيم الجَيْشَاني؟ يركَعُ رَكْعَتينِ قبلَ صلاةِ المغربِ وأنا أُرِيدُ أن أَغْمِصَه. قال عقبةُ: أمَا إنَّا كُنَّا نَفْعَلُه على عهدِ رسولِ الله ﷺ. فقلتُ: ما يَمنَعُكَ الآنَ؟ قال: الشُّغْلُ[1].

١٧٤١٧- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أبي أيُّوب-، حدثني يزيدُ بنُ عبد العزيز الرُّعَيْني وأبو مَرْحُوم، عن يزيد بن محمَّد القُرَشي، عن عُليِّ بنِ رَبَاح

= وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٩٣، وأبو يعلى (١٧٤٦)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ١٩٣ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بالإسناد الأول.

وانظر (١٧٣١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه البخاري (١١٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٩٣)، والبيهقي ٢/ ٤٧٥ من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه النسائي ١/ ٢٨٢- ٢٨٣ من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني ١٧/ (٧٩٢) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٣١٠)، وانظر بقية شواهده هناك.

قال السندي: «أن أغمصه» من غمصه: أي: عابَه.

عن عقبةَ بن عامرٍ، أنَّه قال: أمَرَني رسولُ الله ﷺ أنْ أقرأَ بالمُعَوِّذاتِ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ[1].

١٧٤١٨- حدثنا أبو عبد الرَّحمٰن، حدثنا حَيْوةُ وابنُ لَهِيعة، قالا: سَمِعْنا يزيدَ بنَ أبي حَبيبٍ يقول: حدَّثني أبو عِمران

أنَّه سَمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: تَعَلَّقْتُ بقَدَمِ رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَقْرِئْني سورةَ هودٍ وسورةَ يوسفَ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عُقْبَةَ بنَ عامرٍ، إنَّكَ لم تَقْرَأْ سُورةً أحبَّ إلى الله، ولا أَبلَغَ عِندَه من ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾».

قال يزيدُ: لم يَكُنْ أبو عِمْران يَدَعُها، كان[2] لا يزالُ يقرؤُها

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، يزيد بن عبد العزيز الرعيني، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكنه متابع، تابعه أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون وحديثه حسن في المتابعات والشواهد، وتابعه أيضاً حنين بن أبي حكيم عن عُلَيِّ بن رباح فيما يأتي برقم (١٧٧٩٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات. يزيد بن محمد القرشي: هو ابن قيس بن مَخْرَمة.

وأخرجه ابن عبد الحكم «فتوح مصر» ص ٢٩٠ والنسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف»: ٧/ ٣١٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨١١)، وفي «الدعاء» (٦٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٦٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٢٧٤ و٢٧٥ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به. قال الحافظ ابن حجر: هذا حديث صحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٩٠٣) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عُلَيّ بن رباح، به. وقال: حديث حسن غريب.

وانظر ما سلف برقم (١٧٢٩٧).

(٢) في (م) و(ق) و(ص): وكان.

في صلاةِ المغربِ[1].

١٧٤١٩- حدثنا حَجَّاج وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن أبي حَبِيب، عن أبي الخَيْر

عن عُقبةَ بن عامرٍ، عن النبيّ ﷺ أنَّه قال: «لا خَيْرَ فيمَنْ لا يُضِيفُ»[2].

١٧٤٢٠- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن مِشْرَح بن هاعانَ المَعَافِري

---

(١) إسناده صحيح من حديث حيوة: وهو ابن شريح التُّجيبي، وحسن من حديث عبد الله بن لهيعة، فإن الراوي عنه هنا: هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء وروايته عنه صالحة.

وأخرجه الدارمي (٣٤٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٦٢) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به.

وانظر (١٧٣٤١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، لكن ابن عبد البر ذكر في «الاستذكار» ٢٦/٣٠٤ أن عبد الله ابن وهب والوليد بن مسلم وقتيبة بن سعيد روَوا هٰذا الحديث عن ابن لهيعة بهٰذا الإسناد، وقد مشَّى بعضُ أهل العلم حديث ابن وهب وقتيبة عن ابن لهيعة كما أسلفنا مراراً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٦ من طريق محمد بن رمح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. بلفظ: «بئس القوم قومٌ لا ينزلون الضيف».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٧٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وحديثه حسن.

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لو كان القُرآنُ في إهابٍ، ما مَسَّتْه النَّارُ»[1].

١٥٦/٤ ١٧٤٢١- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني أبو السَّمْح، حدثني أبو قَبِيل أنَّه سمع عُقبةَ بن عامرٍ يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنِّي أَخافُ على أُمَّتِي اثنَتينِ: القُرآنَ واللبَنَ، أمَّا اللَّبنُ فيَبْتَغُونَ[2] الرِّيفَ ويَتَّبِعُونَ الشَّهَواتِ ويَتْرُكونَ الصَّلَواتِ، وأَمَّا القرآنُ فيَتَعَلَّمُه المنافقُونَ فيُجادِلُونَ به المؤمِنينَ»[3].

١٧٤٢٢- حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارِث، حدثنا عبدُ العزيز بن مُسلِم، حدثنا يزيدُ بن أبي منصور، عن دُخَيْن الحَجْري

---

(١) إسناده ضعيف. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.
وانظر (١٧٣٦٥).

(٢) في (ق) وهامش (ظ١٣): فيتبعون.

(٣) حديث حسن، أبو السَّمح: اسمه درَّاج، وقد اختُلف فيه، وهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو قبيل: هو حيي بن هانىء المَعافِري.

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/ ١٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، إلا أنه أدخل في الإسناد معاوية بن صالح بين زيد بن الحباب وأبي السمح، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨١٨) من طريق أبي كريب، عن زيد ابن الحباب، به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٦١٥) من طريق يزيد بن الحارث، عن درّاج أبي السمح، به.
وانظر (١٧٣١٨).

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني أنَّ رسولَ الله ﷺ أقبَلَ إليه رَهْطٌ، فبايَعَ تِسْعَةً وأمسكَ عن واحدٍ، فقالوا: يا رسولَ الله، بايَعْتَ تِسعةً وتَرَكْت هذا؟! قال: «إنَّ عليهِ تَمِيمَةً» فأَدخَلَ يدَه فَقَطَعَها، فبايَعَه، وقال: «مَن عَلَّقَ تَمِيمَةً فقَدْ أَشْرَكَ»(١).

١٧٤٢٣- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا كعبُ بنُ عَلْقَمة، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسةَ، عن أبي الخَيْر

عن عقبة بن عامرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما النَّذْرُ كَفَّارَتُه كَفَّارةُ اليَمِينِ»(٢).

١٧٤٢٤- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عطاءٍ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى، عن بَعْجَةَ الجُهَنيِّ

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ ضحايا

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٨٥) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر فيه قوله: «من علّق تميمة فقد أشرك».

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢١٩ من طريق سهل بن أسلم العدوي، عن يزيد بن أبي منصور، به. وتحرف في المطبوع منه «الدُّخين» إلى: الرجلين.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٠٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- سماعه من ابن لهيعة قديم قبل احتراق كتبه فيما قاله الإمام أحمد نقلاً عن إسحاق نفسه، فروايته عنه صالحة.

وانظر (١٧٣١٩).

بين أصحابِه، فصار لِعُقْبَةَ جَذَعَةٌ، قال: فقلت: يا رسولَ الله، إنِّي صارتْ لي جَذَعَةٌ! قال: «ضَحِّ بها»[1].

١٧٤٢٥- حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، حدثني الأسلَمي، حدَّثني أبو عَليٍّ الهَمْداني عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ، قال[2]:

خَرَجْنا مع عقبةَ بن عامرٍ في مَخرَجٍ خَرَجْناه، فحانَتْ صلاةٌ، فسألْناه أنْ يَؤُمَّنا، فأَبى علينا، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَؤُمُّ عَبْدٌ قَوْماً إلا تَوَلَّى ما كانَ عليهم في صلاتِهِم، إنْ أَحسَنَ فَلَهُ، وإنْ أَساءَ فعليهِ»[3].

١٧٤٢٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا الحارثُ بنُ يزيد،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. عبد الوهاب بن عطاء -وهو الخفاف- صدوق لا بأس به من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وبعجة الجهني: هو ابن عبد الله.

وسلف الحديث برقم (١٧٣٠٤) عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام الدستوائي.

(٢) القائل: هو أبو علي الهمداني، وقوله هنا: عن عقبة بن عامر، فالمراد به: أن أبا علي حدثهم عن قصة عقبة بن عامر.

(٣) إسناده ضعيف لضعف الأسلمي: واسمه عبد الله بن عامر. عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي المكي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٠٧) من طريق الفضل بن دكين، و(٩٠٨) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عبد الله بن عامر الأسلمي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٠٥) و(١٧٤٠١).

عن عبد الرَّحمٰن بن جُبَير

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الكَيِّ، وكان يَكرَهُ شُربَ الحَميمِ، وكان إذا اكتَحَلَ اكتحَلَ وِتْرَاً، وإذا استَجمَرَ استَجمَرَ وِتْرَاً[1].

---

(١) حديث حسن صحيح، وقد رواه عن ابن لهيعة أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء كما سيأتي، وروايته عنه صالحة، وللحديث شواهد يتقوى بها.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢١ من طريق عمرو بن خالد، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٣٢) من طريق سعيد بن أبي مريم، و(٩٣٣) من طريق القعنبي، و(٩٣٤) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، أربعتهم، عن ابن لهيعة، به -واقتصر الطحاوي على النهي عن الكي، والطبراني في الموضع الثاني والثالث على قصة الاكتحال والاستجمار.

وقوله: نهى رسول الله ﷺ عن الكي، سلفت شواهده عند الحديث (١٧٣١٥).

وقوله: كان يكره شرب الحميمَ، ففي الباب عن أسماء بنت أبي بكر: أنها كانت إذا أثردت غطته شيئاً حتى يذهب فَوْرُه، ثم تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه أعظم للبركة»، وسيرد ٦/ ٣٥٠، وهو حديث حسن.

وعن أبي هريرة موقوفاً بلفظ: «لا يؤكل طعام حتى يذهب بُخاره»، أخرجه البيهقي ٧/ ٢٨٠ بإسناد صحيح.

وعن أبي ذر موقوفاً أيضاً عند البيهقي ٧/ ٢٨٠، ولفظه: «دعوها حتى يذهب بعض حرارتها»، وفي إسناده عمير بن الفيض، وقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وقالا: روى عنه الحارث بن يزيد، لكن ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥/ ٢٥٧، وذكر أن ابنه عتبة ابن عمير روى عنه أيضاً. وانظر «مجمع الزوائد» ٥/ ١٩-٢٠.

وقوله: «وكان إذا اكتحل اكتحل وتراً، وإذا استجمر استجمر وتراً» سيرد =

١٧٤٢٧- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عبد الله بن هُبَيرة، قال: أخبرني عبدُ الرَّحمٰن بن جُبير

أنّه سمعَ عُقبةَ بن عامرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا استَجْمَرَ أَحدُكم، فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرَاً، وإذا اكْتَحَلَ أَحدُكم، فَلْيَكْتَحِلْ وِتْراً»(١).

١٧٤٢٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عبد الله بن هُبَيْرة، عن عبد الرَّحمٰن بن جُبَير

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اكْتَحَلَ أَحدُكم، فلْيَكْتَحِلْ وِتْرَاً، وإذا اسْتَجْمَرَ، فلْيَستَجْمِرْ وِتْراً»(٢).

* ١٧٤٢٩- حدثنا هارونُ بن معروفٍ -قال أبو عبد الرَّحمٰن: وسمعتُه أَنا من هارونَ مثلَه سواء- قال: أخبرني ابنُ وَهْبٍ، عن عَمْرو بن الحارثِ، أنَّ عَمْرو بن شُعَيب حدَّثه، أنَّ مولىً لشُرَحبيلِ بن حَسَنة حدَّثه

أنَّه سمعَ عقبةَ بن عامرٍ وحُذَيفةَ بنَ اليَمَان يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلْ ما رَدَّتْ عليكَ قَوْسُكَ»(٣).

= في الحديثين بعد هٰذا، وقد سلفت أحاديث الباب لكلا الطرفين في مسند أبي هريرة عند تخريج الحديثين (٧٢٢١) و(٨٦١١).

قال السندي: وقوله: «وكان يكره شرب الحميم»، أي: شُرب الماء الحارّ.

(١) حديث حسن كسابقه.

(٢) حديث حسن كسابقيه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام رجل فيه، وهو مولى شرحبيل بن حسنة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن شعيب، فقد روى له البخاري في «جزء القراءة» وأصحاب السنن، وهو =

١٧٤٣٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا عَمرو بن الحارث، عن عَمرو بن شُعيب، أنَّه حدَّثه مولى شُرَحْبيلِ بن حَسَنة

حدَّثه أنَّه سمعَ عُقبةَ بن عامرٍ وحُذَيفةَ بنَ اليَمَان يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلْ ما رَدَّتْ عليكَ قَوْسُكَ»[1]

* ١٧٤٣١- حدثنا هارونُ بن معروفٍ -قال عبدُ الله: وأظُنُّ أنِّي سمعتُه منه- قال: حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني عَمْرو، أنَّ هشامَ بنَ أبي رُقَيَّة حدَّثه قال:

سمعتُ مَسلَمةَ بنَ مُخَلَّدٍ وهو قاعدٌ على المِنبرِ يَخطُبُ الناسَ وهو يقول: يا أيُّها النَّاسُ، أمَا لكم في العَصْبِ والكَتَّان ما يَكفِيكُم عن الحريرِ، وهٰذا رجلٌ فيكم يُخبِرُكُم عن رسولِ الله ﷺ، قُمْ يا عُقْبَةُ. فقام عقبةُ بن عامرٍ وأنا أسمعُ، فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ»، وأشهدُ أنِّي سمعتُه يقول: «مَن لَبِسَ الحريرَ في الدُّنيا، حُرِمه أَنْ يَلْبَسَه في الآخِرَةِ»[2].

=صدوق حسن الحديث. وسيأتي مكرراً في مسند حذيفة ٥/٣٨٨.

وأخرجه البيهقي ٩/٢٤٥ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عنه، وقد سلف برقم (٦٧٢٥). وانظر بقية شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وسيأتي مكرراً في مسند حذيفة ٥/٣٨٨، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن أبي رُقَيَّة، =

١٥٧/٤ ١٧٤٣٢- حدثنا هارونُ بنُ معروفٍ وسُرَيج، قالا: حدَّثناهُ ابنُ وَهْبٍ، قال سُرَيج: عن عَمْرو، وقال هارون: أخبرني عَمْرو بنُ الحارث، عن

= وهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، ووثقه يعقوب بن سفيان والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، عمرو: هو ابن الحارث المصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٥١) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٠٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٧، وابن حبان (٥٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٤٥- ٢٤٦ من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٢/٥٠٦ عن عمرو بن الربيع بن طارق، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث، به.

وأخرجه -دون كلام مسلمة بن مخلد- يعقوب بن سفيان أيضاً ٢/٥٠٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٥١، والبيهقي ٣/٢٧٥-٢٧٦ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن الحسن بن ثوبان، وعمرو بن الحارث، به. لكن فيه: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي، حلالٌ لإناثهم» بدلاً من قوله: «من لبس الحرير...» الحديث. وهٰذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب: وهو الغافقي المصري، ويشهد للفظ حديثه حديثُ علي بن أبي طالب وغيره، انظر ما سلف برقم (٧٥٠).

وقوله: «من كذب عليّ متعمداً...» سيأتي بالأرقام (١٧٤٥٧) و(١٧٨٠٥) من طريق أبي عُشّانة عن عقبة. وقد سلفت شواهده في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٤٧٨).

وقوله: «من لبس الحرير في الدنيا...» سلفت شواهده في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٩).

والعَصْب، قال ابن الأثير: بُرودٌ يمنية يُعصَب غزلُها، أي: يُجمَع ويُشَدُّ ثم يُصبغ ويُنسج، فيأتي مَوْشِيّاً لبقاء ما عُصِبَ منه أبيض لم يأخذه صبغٌ.

أبي عليٍّ ثُمامَةَ بنِ شُفَيٍّ

أنَّه سَمِعَ عقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وهو على المِنْبر: «﴿وأَعِدُّوا لَهُم ما اسْتَطَعْتُم مِن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ألاَ إنَّ القُوَّةَ الرَّميُ، الا إنَّ القُوَّةَ الرَّميُ، ألاَ إنَّ القُوَّة الرَّميُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان، وعمرو بن الحارث: هو المصري.

وأخرجه مسلم (١٩١٨)، وأبو يعلى (١٧٤٣)، والبيهقي ١٠/ ١٣، والبغوي في «التفسير» ٢/ ٢٥٨ من طريق هارون بن معروف، بهذا الإسناد، وسقط من مطبوع «تفسير البغوي» بعضٌ من إسناده.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٤٨)، وأبو داود (٢٥١٤)، وابن ماجه (٢٨١٣)، وأبو عوانة ٥/ ١٠١ و١٠٢، وابن حبان (٤٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩١١) من طرق عن ابن وهب، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٠/ ٣٠ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب وعبد الكريم بن الحارث، كلاهما عن أبي علي، به.

وأخرجه الدارمي (٢٤٠٤)، والحاكم ٢/ ٣٢٨ من طريق أبي عبد الرحمن المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر، ورواية الدارمي موقوفة، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٠١٠) من طريق ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن يزيد بن أبي حبيب، عمن سمع عقبة بن عامر، عن عقبة بن عامر.

وأخرجه الترمذي (٣٠٨٣)، والطبري في «تفسيره» ١٠/ ٣٠ من طرق عن أسامة بن زيد، عن صالح بن كيسان، عن رجل، عن عقبة بن عامر.

وأخرجه الطبري ١٠/ ٣٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن أسامة بن زيد، عن صالح بن كيسان، عن عقبة بن عامر.

وأخرجه أيضاً ١٠/ ٢٩-٣٠ من طريق ابن إدريس، عن أسامة بن زيد، عن=

١٧٤٣٣- حدَّثنا هارونُ بن معروفٍ وسُرَيجٌ[١]، قالا: حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرني عَمْرو بنُ الحارث، عن أبي عليٍّ

عن عُقبةَ بن عامرٍ أنَّه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال: «سَتُفْتَحُ عَلَيكُم أَرَضُونَ ويَكفِيكُم اللهُ، فلا يَعْجِزْ أَحدُكم أَن يَلْهُوَ بأَسْهُمِه»[٢].

قال سُرَيج: ثُمَامة بن شُفَيٍّ.

١٧٤٣٤- حدَّثناه حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، حدَّثنا واهِبُ[٣] بن عبدِ الله، عن عبد الرَّحمٰنِ بن شِماسة

=صالح بن كيسان، عن رجل من جهينة، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ.

وأخرجه أيضاً ١٠/ ٣٠ من طريق عبد الله بن عبيدة، عن عقبة.

(١) تحرف في (م) و(ص) إلى: هارون وسريج بن معروف.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٩١٨) (١٦٨)، وأبو يعلى (١٧٤٢)، والبغوي في «التفسير» ٢/ ٢٥٨ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٤٩)، وأبو عوانة ٥/ ١٠٢، وابن حبان (٤٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩١٢)، والبيهقي ١٠/ ١٣ من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه مسلم (١٩١٨)، وأبو عوانة ٥/ ١٠٢ من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٠٨٣) من طريق وكيع، عن أسامة بن زيد، عن صالح بن كيسان، عن رجل لم يسمه، عن عقبة بن عامر.

(٣) المثبت من (ظ١٣)، وهو الصواب، وتحرف في (م) وبقية النسخ الخطية إلى: وهب.

عن عُقبةَ بن عامرٍ، إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الميتُ من ذاتِ الجَنْبِ شَهِيدٌ»[1].

١٧٤٣٥- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا مِشْرَحُ بنُ هاعانَ أنَّه قال:

سمعتُ عُقْبَةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ مُرَابِطاً في سَبيلِ اللهِ، أُجْرِيَ عليهِ أَجْرُه»[2].

١٧٤٣٦- حدثنا حسنٌ وأبو سعيدٍ ويحيى بنُ إسحاقَ، قالوا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا مِشْرَحُ بنُ هاعانَ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن شماسة، فهو من رجال مسلم، وغير واهب بن عبد الله -وهو المَعافري- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة. حسن: هو ابن موسى الأشيَب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٨١) من طريق أبي صالح الحرّاني، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٩٥).

وآخر من حديث جابر بن عتيك، وسيأتي ٥/٤٤٦، وصححه ابن حبان برقم (٣١٨٩) و(٣١٩٠). وهٰذان الحديثان يصلحان في الشواهد، وإن كان في إسناديهما مقال.

وانظر تفسير ذات الجنب عند حديث أبي هريرة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا الحديث قد رواه عن ابن لهيعة عبد الله بن يزيد المقرىء وقتيبة فيما سلف برقم (١٧٣٥٩)، وروايتهما عنه صالحة، فإسناده حسن.

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ، قال يحيى بنُ إسحاق: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كُلُّ مَيتٍ يُخْتَمُ على عَمَلِه إلاَّ المُرابِطَ -قال يحيى: في سَبيلِ الله- فإنَّه يَجْرِي عليه أَجرُ عَمَلِه حتَّى يَبْعَثَه اللهُ»[1].

١٧٤٣٧- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى وموسى بنُ داودَ، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن أبي الخَيْرِ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ: أنَّ غُلاماً أَتَى النبيَّ ﷺ -وقال موسى في حديثه: سأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ- فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أُمِّي ماتَتْ وتَرَكَتْ حُلِيّاً، أفأَتَصَدَّقُ به عنها؟ قال: «أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بذٰلكَ؟» قال: لا. قال: «فَأَمْسِكْ عليكَ حُليَّ أُمِّكَ».

حدَّثناه أبو عبد الرَّحمٰن، يعني المُقْرِىءَ[2].

١٧٤٣٨- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِين، حدثني عَمْرو بنُ الحارث والحسنُ بن ثَوْبَانَ، عن يزيدَ بن أبي حبيبٍ، عن أبي الخَيْر

عن عُقْبة بن عامرٍ قال: سَأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ أن يَتَصَدَّقَ بِحُليٍّ كان لأمِّه عن أُمِّه بعد موتِها، فقال له رسول الله ﷺ:

---

(١) صحيح لغيره، وانظر ما قبله. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤٨) من طريق يحيى بن إسحاق السَّيلَحيني، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، ومتنه منكر. وانظر (١٧٣٥٦).

أبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَنيُّ، وأبو عبد الرحمٰن المقرىء شيخ المصنف: اسمه عبد الله بن يزيد.

«أَمَرَتْكَ بذٰلكَ؟» قال: لا. قال: «فَلَا»[1].

١٧٤٣٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو عُشَّانَةَ حيُّ بنُ يُومِنَ المَعافِري

أنَّه سمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَدْنُو الشَّمسُ من الأرضِ فيَعْرَقُ النَّاسُ، فمِن النَّاسِ مَن يَبْلُغُ عَرَقُه عَقِبَيهِ، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ إلى نِصْفِ السَّاقِ، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ إلى رُكْبَتَيْهِ، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ العَجُزَ، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ الخاصِرةَ، ومنْهم مَن يَبْلُغُ مَنْكِبَيْهِ، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ عُنُقَه، ومِنْهم مَن يَبْلُغُ وَسَطَ فِيهِ -وأَشارَ بيدِه فأَلجَمَها فاهُ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُشِيرُ هٰكذا- ومِنْهم من يُغَطِّيهِ عَرَقُهُ». وضَرَبَ بيدِه إشارةً[2].

---

(١) إسناده ضعيف، رِشْدين -وهو ابن سعد- ضعيف سيىء الحفظ، وكان يخلط في الحديث، وله مناكير، وهٰذا الحديث محفوظ من حديث ابن لهيعة.

وانظر (١٧٣٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي عُشَّانة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤٤) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٢٩)، والطبراني ١٧/(٨٣٤)، والحاكم ٤/٥٧١، من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة، به، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الحديث (١٤٦١٣).

١٧٤٤٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو عُشَّانة

أنَّه سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يُحدِّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا تَطَهَّرَ الرَّجلُ، ثم أَتى المسجِدَ يَرْعَى الصَّلاةَ، كَتَبَ له كاتِبَاهُ -أو كاتِبُه- بِكلِّ خَطْوةٍ يَخْطُوها إلى المسجِدِ عَشْرَ حَسَناتٍ، والقاعِدُ يَرْعَى الصَّلاةَ كالقانِتِ، ويُكْتَبُ مِن المُصَلِّينَ مِن حِينِ يَخْرُجُ من بيتِه حَتَّى يَرْجِعَ إليهِ»[1].

١٧٤٤١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا يزيدُ بن عَمْرو المَعافِرِي

عمَّن سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ ساعِياً، فاسْتَأْذَنْتُه أنْ آكُلَ من الصَّدقةِ، فأَذِنَ لي[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكنه قد توبع كما سيأتي عند الحديث (١٧٤٦٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عشانة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٤٢) من طريق عبد الله بن الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٧٤٥٦) و(١٧٤٥٩) و(١٧٤٦٠) و(١٧٤٦١).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٩٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٣٠) و(٧٨٠١). وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «يَرْعَى الصلاة»، أي: يريدها. «والقاعد»، أي: في المسجد بلا صلاة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عقبة بن عامر، وابن لهيعة سيىء =

١٧٤٤٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو عُشَّانةَ

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعْجَبُ ربُّكَ مِن راعِي غَنَمٍ في رأْسِ الشَّظِيَّةِ لِلجَبلِ يُؤَذِّنُ بالصَّلاةِ ويُصَلِّي، فيقولُ الله: انْظُرُوا إلى عَبْدِي هٰذا، يُؤَذِّنُ ويُقِيمُ، يَخافُ شيئاً؟! قد غَفَرْتُ له[1] وأَدْخَلْتُه الجَنَّةَ»[2]. ٤/١٥٨

١٧٤٤٣- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عَمْرو بن الحارث، أنَّ أبا عُشَّانةَ المَعافِرِي حدثه

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعْجَبُ ربُّكَ» فذكر معناه، إلا أنه قال: «يَخافُ مِنِّي؟! قد غَفَرْتُ له، فَأَدْخَلْتُه الجَنَّةَ»[3].

= الحفظ. وانظر (١٧٣٠٩).

(١) في هامشي (ظ١٣) و(س): لعبدي.

(٢) حديث صحيح، وابن لهيعة قد تابعه عمرو بن الحارث في الحديث التالي.

وسلف مختصراً من طريق ابن لهيعةبرقم (١٧٣١٢).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عُشَّانة المَعافري -واسمه حيّ بن يُومِن- فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. ابن وهب: اسمه عبد الله، وعمرو بن الحارث: هو المصري، وكنيته أبو أُميَّة.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٠٥ عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٦٣٠)، وابن حبان (١٦٦٠)، والطبراني في «الكبير»=

١٧٤٤٤- حدثنا حمَّادُ بنُ خالد، حدثنا معاويةُ بنُ صالح، عن بَحِير ابن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن كَثير بن مُرَّة

عن عُقْبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الجاهِرُ بالقُرآنِ كالجاهِرِ بالصَّدَقَةِ، والمُسِرُّ بِالقُرآنِ كالمُسِرِّ بالصَّدَقَةِ»[١].

١٧٤٤٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ، عن أبي الخيرِ

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول على المنبر: «اقْرَؤُوا هاتَينِ الآيَتَيْنِ اللَّتين[٢] من آخِرِ سُورةِ البَقَرَةِ، فإنَّ رَبِّي أَعطاهُنَّ -أو أَعطانِيهنَّ- مِن تَحتِ العَرْشِ»[٣].

١٧٤٤٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن الحارثِ بن يزيد، عن عُلَيِّ بنِ رَبَاح

= ١٧/ (٨٣٣) من طرق عن ابن وهب، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر الحديث (١٧٣٦٨) سنداً ومتناً.

(٢) في بعض النسخ: التي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا الحديث رواه عن ابن لهيعة قتيبة بن سعيد عند الفريابي، وروايته عنه صالحة. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحيني، ويزيد: هو ابن أبي حبيب، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلَّام في «فضائل القرآن» ص١٢٤ عن سعيد ابن أبي مريم وعمرو بن الربيع، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٧٩) من طريق سعيد بن أبي مريم، والفريابي في «فضائل القرآن» (٥١) عن قتيبة بن سعيد، و(٥٢) عن أبي زكريا السماك، أربعتهم عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٣٢٤).

عن عُقبةَ بن عامرٍ الجُهَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَنسَابَكُم هٰذِه لَيسَتْ بِمَسَبَّةٍ على أَحدٍ، كُلُّكم بَنُو آدمَ، طَفُّ الصَّاعُ لم تَملَؤُوه، ليسَ لأَحَدٍ على أَحدٍ[1] فَضْلٌ إلا بِدِينٍ أو تَقْوَى، وكَفَى بالرَّجلِ أَن يَكُونَ بَذِيّاً بَخِيلاً فاحِشاً»[2].

١٧٣٤٧- حدثنا يحيى[3] بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن كعبِ بن عَلْقَمة، حدثني مولىً لِعُقْبَةَ بن عامرٍ قال:

قلتُ لعقبةَ بنِ عامرٍ: إنَّ لنا جيراناً يَشرَبُونَ الخمرَ. قال: استُرْ عليهم. قال: ما أستُرُ عليهم! أُريدُ أنْ أَذْهَبَ أَجِيءُ بالشُّرَطِ عليهم. قال: فقال له عقبةُ: ويْحَكَ، مَهْلاً عليهم[4]، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَأَى عَوْرةً فَسَتَرَهَا، كانَ كمَن اسْتَحْيَا مَوْءُودَةً مِن قَبْرِها»[5].

١٧٤٤٨- حدثنا يحيى، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن بَكْر بن سَوَادةَ، عن

---

(١) قوله: «على أحد» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن وهب وقتيبة بن سعيد كما سلف عند الحديث رقم (١٧٣١٣)، وروايتهما عنه صالحة.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٦٧٧) من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (س) و(م): علي، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من بقية النسخ، وهو الموافق لنسخة «أطراف المسند».

(٤) كلمة «عليهم» ليست في (ظ١٣).

(٥) إسناده ضعيف. وانظر (١٧٣٣١).

رجلٍ، عن رَبيعةَ بن قَيسٍ

عـن عُقبةَ بنَ عامرٍ، قال: سمعتُ رسـولَ الله ﷺ يقـول: «مَن تَوَضَّأَ فأَحسَنَ الوُضوءَ، ثمَّ صَلَّى غيرَ ساهٍ ولا لاهٍ، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه». وقال يحيى مرةً: «غُفِرَ ما كانَ قَبْلَها مِن سَيِّئةٍ»[1].

١٧٤٤٩- حدَّثناهُ عليُّ بنُ إسحاق، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، حدثني بَكْرُ بنُ سَوَادةَ، أنَّ رجلاً حدَّثه عن ربيعةَ بنِ قيسٍ أنَّـه حدَّثه

أنَّه سَمِعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَني يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تَوَضَّأَ فَأَحسَنَ الوُضوء، ثمَّ صَلَّى صلاةً غيرَ ساهٍ ولا

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه بكر ابن سوادة، ولجهالة ربيعة بن قيس، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٨٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٧٥، إلا أنهما لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- متابع. يحيى: هو ابن إسحاق السَّيلَحيني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٠٢) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً ١٧/ (٩٠٣) من طريق عمرو بن الحارث، عن بكر ابن سوادة، به.

وانظر ما بعده.

وروي مثله من حديث زيد بن خالد الجهني، وقد سلف برقم (١٧٠٥٤)، وانظر شواهده هناك.

وانظر الحديث السالف برقم (١٧٣١٤).

لاهِ، كُفِّرَ عنه ما كان قَبْلَها مِن شيءٍ»[1].

١٧٤٥٠- حدثنا يحيى بنُ إسحاق السَّيْلحينيُّ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن رُزَيْق الثَّقفي. وقُتَيْبةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن رُزَيْق الثَّقفي، عن ابنِ شِماسَةَ يُحدِّث

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَني قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ الله، كانَ عليهِ مِن الذُّنُوبِ مِثْلُ جِبالِ عَرَفَةَ»[2].

١٧٤٥١- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن ابن شِمَاسَة

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المسلِمُ أخُو المسلِمِ، لا يَحِلُّ لامرِىءٍ مُسلِمٍ أنْ يُغَيِّبَ ما بِسِلْعَتِه عن أَخِيهِ إنْ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. علي بن إسحاق: هو المروزي، وعبد الله: هو ابن المبارك، وهو عنده في «الزهد» (١١٤٥).

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة رُزيق الثقفي، لم يرو عنه سوى ابن لهيعة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وابنُ لهيعة سيىء الحفظ وقد اضطرب في إسناده كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٣٢) من طريق قتيبة بن سعيد؛ بهٰذا الإسناد. وقد وقع بياض في المطبوع مكان اسم رُزيق، وذكر محققه أن هٰذا البياض من الأصل.

وروي هٰذا الحديث عن ابن لهيعة، عن أبي طُعْمة، عن ابن عمر. وقد سلف برقم (٥٣٩٢).

فمدار الحديث على ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وقد أورد الذهبي حديث ابن عمر هٰذا من طريقه في «الميزان» ٢/ ٤٨٣ عن البخاري في «كتاب الضعفاء»، وقال: قال البخاري: هٰذا منكر.

عَلِمَ بها تَرَكَها»[1].

١٧٤٥٢- حدثنا حُسَينُ بن محمَّد، حدثنا ابنُ عَيَّاشٍ، عن أَسيد بن عبد الرَّحمٰن الخَثْعَمي، عن فَرْوَة بن مُجاهِدٍ اللَّخْمي

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: لَقِيتُ رسولَ الله ﷺ فقال لي: «يا عُقْبةَ بنَ عامرٍ، صِلْ مَن قَطَعَكَ، وأعْطِ مَن حَرَمَكَ، واعْفُ عمَّن ظَلَمَكَ».

قال: ثمَّ أتَيتُ رسولَ الله ﷺ فقال لي: «يا عُقْبةَ بنَ عامرٍ، امْلِكْ لِسانك، وابْكِ على خطِيئتِكَ، ولْيَسَعْكَ بيتُكَ».

قال: ثمَّ لَقِيتُ رسولَ الله ﷺ فقال لي: «يا عُقْبَةَ بنَ عامرٍ، ألاَ أُعَلِّمُكَ سُوَراً ما أُنْزِلَتْ في التَّوراةِ ولا في الزَّبُور ولا في الإنجيلِ ولا في الفُرْقانِ مِثْلُهُنَّ، لا يَأْتِيَنَّ عليكَ ليلةٌ إلا قَرَأْتَهُنَّ فيها: ﴿قُلْ هُو الله أَحَد﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. ابن شماسة: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٢) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة، به. بلفظ: «إذا باع أحدكم سلعةً فلا يكتم عيباً إن كان بها».

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٤٦)، والطبراني ١٧/(٨٧٧)، والحاكم ٢/٨ من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. بلفظ: «المسلم أخو المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب، إلا بيّنه له». ويحيى بن أيوب -وهو الغافقي المصري- صدوق حسن الحديث.

قال عقبةُ: فما أَتَتْ عليَّ ليلةٌ إلاَّ قرأتُهنَّ فيها، وحُقَّ لي أنْ لا أدَعَهُنَّ وقد أَمَرَني بهنَّ رسولُ الله ﷺ.

وكان فَرْوةُ بنُ مُجاهدٍ إذا حدَّث بهٰذا الحديثِ يقول: أَلا فَرُبَّ من لا يَملِكُ لِسانَه، أو لا يبكي على خَطيئتِه ولا يَسَعُه بيتُه[1]. ٤/١٥٩

١٧٤٥٣-حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن الحارثِ بن يزيدَ، عن عُلَيِّ بنِ رَبَاح

عن عُقْبَةَ بنِ عامرٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجلٍ يُقالُ له: ذو البِجَادَيْنِ: «إنَّه أَوَّاهٌ». وذٰلكَ أنَّه كان رجلاً كثيرَ الذِّكر للهِ عزَّ وجَلَّ في القُرْآنِ، ويَرفَعُ صوتَه في الدُّعاءِ[2].

---

(١) إسناده حسن، ابن عيَّاش: هو إسماعيل، وهو صدوق في روايته عن الشاميين كما هو الحال في روايتنا هٰذه، وباقي رجال الإسناد ثقات. الحسين ابن محمد: هو ابن بَهرام المَرُّوذي.

وانظر ما سلف برقم (١٧٣٣٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات. موسى: هو ابن داود الضَّبِّي، والحارث بن يزيد: هو الحضرمي أبو عبد الكريم المصري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٤١٨) من طريق عثمان بن صالح السهمي، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٠) من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

وله شاهد من حديث ابن الأدرع، سيرد ٤/٣٣٧، وفيه قصة، وهو بلفظ: «إنه أواب»، وفي إسناده انقطاع.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني (٢/١١٢٩٥)، وأبي نعيم في =

١٧٤٥٤- حدثنا محمدُ بنُ بَكْرٍ، قال: قال ابنُ جُرَيْج:

ورَكِبَ أبو أيوبَ إلى عُقبةَ بنِ عامرٍ إلى مصرَ، فقال: إني سائِلُك عن أمرٍ لم يَبْقَ ممن حَضَرَهُ من رسولِ الله ﷺ إلا أنا وأنتَ، كيف سمعتَ رسول الله ﷺ يقولُ في سَتْرِ المُؤْمن؟ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن سَتَرَ مُؤْمِناً في الدُّنيا على عَوْرةٍ سَتَرَه اللهُ يومَ القِيامَةِ». فرَجَعَ إلى المدينةِ، فما حَلَّ رَحْلَه يُحَدِّثُ هٰذا الحديثَ[1].

١٧٤٥٥- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا لَيْثٌ، حدثني يزيدُ بنُ أَبي حَبيبٍ، عن أبي عِمْران

عن عُقبةَ بنِ عامرٍ أنَّه قال: اتَّبَعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو راكبٌ، فوَضَعْتُ يَدي على قَدَمِه، فقلتُ: أَقرِئْني سورةَ هودٍ أو سورةَ يُوسفَ. فقال: «لَنْ تَقْرأَ شيئاً أَبْلَغَ عندَ الله مِن ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾»[2].

=«الحلية» ١/ ١٢٢، وإسناده ضعيف.

وثالث عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي مرسلاً، أورده ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٢٨ من طريق ابن إسحاق عنه، وابن إسحاق حسن الحديث، ومحمد بن إبراهيم ثقة من رجال الشيخين.

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن ابن جريج لم يدرك أحداً من الصحابة، وقد سلف برقم (١٧٣٩١) عنه عن أبي سعيد بهٰذه القصة. وأبو سعيد هٰذا رجل مجهول كما سبق بيانه.

(٢) إسناده صحيح. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وأبو عمران: هو أسلم بن يزيد التُّجيبي. وانظر (١٧٣٤١).

١٧٤٥٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن شيخٍ من مَعافِرَ

قال: سمعتُ عُقبةَ بنَ عامرٍ الجُهَني يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا تَوَضَّأَ الرَّجلُ، فأَتَى المسجِدَ، كَتَبَ الله له بِكُلِّ خَطْوةٍ يَخْطُوها عَشْرَ حَسَناتٍ، فإذا صلَّى في المسجدِ، ثم قَعَدَ فيه، كانَ كالصَّائمِ القانِتِ حتَّى يَرْجِعَ»[1].

١٧٤٥٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو عُشَّانة

أنَّه سمع عُقبةَ بنَ عامرٍ يقول: لا أقولُ اليومَ على رسولِ الله ﷺ ما لم يَقُلْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قالَ عَلَيَّ ما لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ بيتاً من جَهَنَّمَ»[2].

١٧٤٥٨- وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رَجُلانِ مِن أُمَّتِي يقومُ أَحدُهما مِن اللَّيلِ فيُعالجُ نَفْسَه إلى الطَّهُورِ وعليه عُقَدٌ فَيَتَوَضَّأ، فإذا وَضَّأَ يَدَيه، انحَلَّتْ عُقْدَةٌ[3]، وإذا وَضَّأَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٧٤٤٠).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد تابعه عمرو ابن الحارث المصري فيما سيأتي برقم (١٧٧٩٠)، وهو ثقة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو عُشَّانة: هو حيُّ بن يُومن المعافري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٤٣) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٣١).

(٣) زاد في (م) وحدها: وإذا مسح رأسه انحلَّت عقدة. وهو خطأ، وستأتي هٰذه الزيادة لاحقاً.

وَجْهَه، انحَلَّتْ عقْدَةٌ، وإذا مَسَحَ رأْسَه انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وإذا وَضَّأَ رِجْلَيْهِ انحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فيقولُ الرَّبُّ لِلَّذينَ وراءَ الحِجابِ: انظُرُوا إلى عَبْدِي هٰذا يُعالِجُ نَفْسَه، ما سَأَلَني عَبْدِي هٰذا فهو له»[1].

١٧٤٥٩- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا أبو قَبِيل، عن أبي عُشَّانةَ المعافِري

عن عُقبةَ بن عامرٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن خَرَجَ من بَيتِه إلى المسجدِ، كُتِبَ له بِكُلِّ خَطْوةٍ يَخْطُوها عَشْرُ حَسَناتٍ، والقاعِدُ في المسجِدِ يَنتَظِرُ الصَّلاَةَ كالقانِتِ، ويُكتَبُ مِن المُصلِّينَ حتى يَرجِعَ إلى بَيتِه»[2].

١٧٤٦٠- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن عَمرو بن الحارثِ، عن أبي عُشَّانة

عن عُقبةَ بن عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «مَن خَرَجَ مِن بَيته»، فذَكَر مثله[3].

---

(١) حديث صحيح، وابن لهيعة قد توبع فيما سيأتي برقم (١٧٧٩١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو قبيل: اسمه حُيّي بن هانىء.
وانظر (١٧٤٤٠).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- سماعه من ابن لهيعة قديم فيما قاله الإمام أحمد عنه، وابن لهيعة قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عُشانة: هو حي بن يُومن المعافري.
وأخرجه ابن خزيمة (١٤٩٢)، وابن حبان (٢٠٣٨) و(٢٠٤٥) مقطعاً، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٣١)، والحاكم ١/ ٢١١، والبيهقي في «السنن» =

١٧٤٦١- حدثنا عَلِيُّ بنُ إسحاقَ، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثني أبو قَبِيلٍ، عن أبي عُشَّانة

عن عُقبةَ بن عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ: «مَن خَرَجَ مِن بَيته»، فذَكَر الحديثَ[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثامن والعشرون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع والعشرون وأولُهُ:

حديث حبيب بن مسلمة الفِهْري

=٣/ ٦٣ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣١)، وفي «الأوسط» (١٨٧) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن أيضاً لأنه من رواية عبد الله -وهو ابن المبارك- وهو قد سمع ابن لهيعة قديماً، وروايته عنه صالحة.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٤١٠)، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (١٧٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٤).

تتمة مسند الشاميين

حديث حَبيب بن مَسْلَمة الفِهري[1]

١٥٩/٤

١٧٤٦٢- حدثنا وكيعٌ، حدَّثنا سُفْيان. وعبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن يزيدَ بن يزيدَ بن جابر، عن مَكْحولٍ، عن زَيد بن جارِية

عن حَبيبِ بن مَسْلَمة -قال عبدُ الرَّزاق: التَّميمي، يعني: زيدَ ابن جاريةَ، عن حَبِيب بن مَسْلَمة الفِهْري-: أنَّ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ الثُّلُثَ بعد الخُمُسِ[2].

---

(١) في «حاشية» السندي: حبيب بن مسلمة الفِهْري، حجازيٌّ نزل الشام، قال البخاري: له صحبة، وكان يقال له: حبيب الروم لكثرة جهاده فيهم، وقال ابن معين: أهل الشام يثبتون صحبته، وأهل المدينة ينكرونها، وكان مُجابَ الدعوة، وهو الذي فتح إرْمِينيَة، ولم يزل مع معاوية في حروبه، ووجَّهه إلى إرمينية والياً، فمات بها سنة اثنتين وأربعين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، زيد بن جارية -وهو التميمي- قد ترجم له الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٤٣٩/٩ في زياد بن جارية، وقال: ويقال: زيد، ويقال: يزيد، والصواب: زياد، يقال: إن له صحبة. وقال أبو حاتم: شيخ مجهول، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات». فتعقبه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» بقوله: ذكره ابن أبي عاصم وأبو نعيم في الصحابة، وأبو حاتم قد عبَّر بعبارة «مجهول» في كثير من الصحابة، لكن جزم بكونه تابعياً ابن حبان وغيره، وتوثيق النسائي له يدل على أنّه عنده تابعي. قلنا: والصواب أنه تابعي، والله أعلم.

سفيان: هو الثوري، ويزيد بن يزيد بن جابر: هو الدمشقي، ومكحول: هو الشامي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٣٣٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في =

١٧٤٦٣- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن، حدثنا سعيدُ بن عبدِ العزيز، عن مَكْحول، عن زَيْد بن جاريةَ

عن حَبيبِ بن مَسْلَمة، قال: شَهِدتُ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ الثلثَ[1].

=«الكبير» (٣٥١٩)، وفي «الشاميين» (٦٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٤١.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٥٧، وابن ماجه (٢٨٥١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٢) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٨)، والدارمي (٢٤٨٣)، وأبو داود (٢٧٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٠، والحاكم ٢/ ١٣٣، والبيهقي ٦/ ٣١٤ من طرق عن سفيان الثوري، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيأتي برقم (١٧٤٦٨) عن يحيى بن سعيد، عن سفيان.

وأخرجه الحميدي (٨٧١)، وسعيد بن منصور (٢٧٠١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٤٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن يزيد بن يزيد ابن جابر، به، بلفظ: أن النبي ﷺ أنفل الثلث في بدأته.

قلنا: وهٰذا مخالف لرواية جمهور أصحاب مكحول عنه كما سيأتي عند الحديث (١٧٤٦٣) و(١٧٤٦٥)، وفيه: أن النبي ﷺ نَفَّل في بدأته الربعَ، وفي رجعته الثلث. ويأتي شرحه هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٣١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥١٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٥) و(٣٥٤٤) عن سعيد بن عبد العزيز، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٥٧، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٧٨) =

١٧٤٦٤- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، حدثني زيادٌ -يعني ابنَ سَعْد- عن يزيدَ بن يَزيدَ بن جابرٍ، عن مكْحول، عن زياد بن جاريةَ التَّميمي، قال: ٤/ ١٦٠

حدثني حَبِيب بن مَسْلَمة قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ نَفَّلَ الثلثَ[1].

١٧٤٦٥- حدثنا حمَّاد بن خالد -وهو الخيَّاط-، عن مُعاويةَ -يعني ابنَ صالح-، عن العلاءِ بنِ الحارث، عن مَكْحول، عن زياد بن جاريةَ

=و(١٠٧٩)، وتمام في «فوائده» (٨٩١) و(٨٩٢) و(٨٩٣)، والبيهقي ٦/ ٣١٣ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، به. وقال بعضهم: نفل الربع في البدأة والثلث في الرجعة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٠، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٩٢، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٦)، وفي «الشاميين» (٢٠٢) و(٣٥٤٨) من طريق عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، به. ولفظه عند الطحاوي: كان ينفِّل في البدأة الربع، وفي الرجعة الثلث بعد الخمس.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٨٠٠) عن محمد بن كثير، عن سعيد بن عبد العزيز، به. بلفظ: نفَّل رسول الله ﷺ في البدأة الربع وفي الرجعة الخُمس.

(١) إسناده صحيح. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وزياد بن سعد: هو الخُراساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٢١)، وفي «مسند الشاميين» (٦٢٩) و(٣٥٤٦) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «الشاميين» في الموضعين اسم ابن جريج.

عن حَبيب بن مَسْلَمة: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَفَّلَ الرُّبعَ بعدَ الخُمسِ في بَدْأَتِه، ونَفَّلَ الثُّلثَ بعد الخُمسِ في رَجْعتِه[1].

١٧٤٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيد بن عبدِ العزيز، حدثنا مَكْحول، عن زيادِ بن جاريةَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١١٧٦)، وأبو داود (٢٧٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤٠، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٥١٨) و(٣٥٥١)، والبيهقي ٦/ ٣١٤ من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٢٤)، وفي «الشاميين» (٣٥٥٠) من طريق الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٥٦، وابن زنجويه (١١٧٧)، وأبو داود (٢٧٥٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٢) و(٣٥٢٣) و(٣٥٢٤) و(٣٥٢٧) و(٣٥٣١)، وفي «الشاميين» (١٣٦٥) و(٣٥٤٩) و(٣٥٥٠) و(٣٥٥٢)، والحاكم ٢/ ١٣٣ من طرق عن مكحول، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٣٢) من طريق عطية بن قيس، عن زياد ابن جارية، به.

قال السندي: «نَفَّل» بتشديد الفاء، أي: أعطى في النفل «بعد الخُمس»، أي: أخذ الخمسَ أولاً من تمام الغنيمة، ثم أعطى الثلث أو الربع مما بقي من الأخماس الأربعة، ثم قسم البقية بين الغانمين.

وقوله: «في بدأته»، أي: في ابتداء الغزو وذٰلك بأن نهضت سريَّة من العسكر وابْتَدَروا إلى العدوِّ في أول الغزو، فما غَنِموا كان يعطيهم منها الربعَ، والبقية يقسم لتمام العسكر، وإن فعل طائفة مثل ذٰلك حين رجوع العسكر يعطيهم ثلثَ ما غنموا، لأن فعلهم ذٰلك حين رجوع العسكر أشقُّ لضعف الظهر والعِدَّة والفتور، وزيادة الاشتهاء إلى الأوطان، فزاد لذٰلك.

عن حَبِيب بْن مَسْلَمة: أنَّ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ الثلثَ بعدَ الخُمسِ[1].

١٧٤٦٧- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا سعيدُ بن عبدِ العزيز، حدثنا سليمانُ بنُ موسى، عن زياد بن جارِيَة

عن حَبيب بن مَسْلَمة، قال: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ نَفَّلَ الثُّلثَ بعدَ الخُمسِ[2].

١٧٤٦٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني يزيدُ بنُ يزيدَ بن جابرٍ، عن مَكْحولٍ، عن زَيْد بن جارِيَةَ

عن حَبيب بن مَسْلَمة: أنَّ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ الثُّلثَ بعدَ الخُمسِ[3].

١٧٤٦٩- حدثنا أبو المُغِيرة، حدثنا سعيدُ بن عبد العزيزِ، حدثنا سليمانُ بنُ موسى، عن زيادِ بن جارِيَةَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فقد جاء في حاشية المطبوع من «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٤٠ في ترجمة زياد بن جارية ما نصُّه: جاء في حواشي النسخ من تعقبات المؤلف على صاحب «الكمال»: «ذكر في الرواة عنه سليمان بن موسى، وإنما يروي عن مكحول عنه، وروايته عنه مرسلة». قلنا: ورجال الإسناد كلهم ثقات سوى سليمان بن موسى الأشدق، فهو صدوق.

وسيأتي الحديث بهٰذا الإسناد برقم (١٧٤٧٩) لكن بأطول مما هنا، وانظر تخريجه هناك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٩٨) عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمٰن ابن مهدي، كلاهما أو أحدهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٤٦٢).

عن حَبِيب بن مَسْلَمَة، قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ نَفَّلَ الرُّبعَ بعدَ الخُمسِ[1] في البَدْأةِ، والثلثَ في الرَّجْعةِ[2].

قال أبو عبدِ الرحمٰن[3]: سمعتُ أبي يقول: ليس في الشَّام رجلٌ أصحَّ حديثاً من سعيد بن عبد العزيز، يعني: التَّنُوخِيَّ.

---

(١) قوله: «بعد الخمس» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وإسناده كإسناد الرواية (١٧٤٦٧).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٤٩) و(٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٣٠)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٥٥٥)، والبيهقي ٦/٣١٣ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن زياد بن جارية، به. فزادوا مكحولاً في الإسناد.

وأخرجه تمام في «فوائده» (٨٩٠) من طريق شعبة، عن سعيد بن عبد العزيز ومحمد بن راشد الخزاعي، عن مكحول، عن زياد بن جارية، به. لم يذكر سليمان بن موسى في الإسناد، وهو بلفظ: نفَّل رسول الله ﷺ الثلث بادياً والربع راجعين، أو قال: الربع بادياً والثلث راجعين، على الشك.

وأخرجه أبو عُبيد في «الأموال» (٧٩٩)، وسعيد بن منصور (٢٧٠٢)، وابن ماجه (٢٨٥٣)، وابن أبي عاصم (٨٥١)، وابن حبان (٤٨٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٨) و(٣٥٢٩)، وفي «الشاميين» (٣٥٥٣) و(٣٥٥٤) من طرق عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن زياد بن جارية، به.

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٤٧٠- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا أبو بكر -يعني: ابنَ أبي مَرْيم-، عن عبد الرَّحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه، قال:

حدثنا أصحابُ مُحمَّدٍ[1] ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «سَتُفْتَحُ عَلَيكُم الشَّامُ، فإذا خُيِّرْتُم المَنازِلَ فيها، فعَلَيكُم بمدينةٍ يُقالُ لها: دِمَشقُ، فإنَّها مَعْقِلُ المُسلمينَ مِنَ المَلاحِمِ، وفُسْطاطُها منها بأَرضٍ يُقالُ لها: الغُوطَةُ»[2].

---

(١) وقع في (م) وبعض النسخ المتأخرة: حدثنا رجل من أصحاب محمد. بزيادة «رجل من»، وهٰذه الزيادة لم ترد في (ظ١٣) و(س)، كذٰلك هي ليست في المصادر التي خرجته من طريق المصنف.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم.

أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٩٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ١٠٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر ١/ورقة ١٠٦ من طريق بشر بن بكر التنيسي، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وسيأتي في مسند الأنصار ٥/ ٢٧٠ عن محمد بن مصعب، عن أبي بكر ابن أبي مريم.

وأخرجه ابن عساكر ١/لوحة ١٠٦ من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي بكر ابن أبي مريم، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه صفوان بن عمرو السكسكي عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن =

. . . . . .

= أبيه، عن عوف بن مالك، ضمن حديث طويل، بلفظ: «فسطاط المسلمين يومئذ -يعني: يوم الملحمة- في أرض يقال لها: الغوطة، في مدينة يقال لها: دمشق» وسيأتي ٦/ ٢٥. وصفوان بن عمرو ثقة.

ورواه كلفظ حديث صفوان بن عمرو: زيدُ بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء. وسيأتي ٥/ ١٩٧، وزيد بن أرطاة ثقة.

ورواه مكحول الشامي عن جبير بن نفير مرسلاً، أخرجه كذلك ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ١٠٦ من طريق ابن أبي خيثمة، عن موسى بن إسماعيل، عن محمد بن راشد المكحولي، عن مكحول، به.

ورواه أبو العلاء بُرْد بن سنان وسعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن مكحول، ولم يذكرا جبيراً في إسناده وأرسلاه، أما حديث برد بن سنان فأخرجه أبو داود في «سننه (٤٦٤٠)، ومن طريقه ابن عساكر ١/ ١٠٦ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عنه.

وأما حديث سعيد بن عبد العزيز فأخرجه ابن عساكر ١/ ١٠٦ من طريق موسى بن عامر بن عمارة، عن الوليد بن مسلم قال: حدثني سعيد بن عبد العزيز عن مكحول.

ورواه أبو نصر عبد الملك بن عبد العزيز التمار عن سعيد فأسنده بذِكْر معاذ بن جبل في إسناده، إلا أنه منقطع، فإن مكحولاً لم يدرك معاذاً رضي الله عنه، أخرجه ابن عساكر ١/ ورقة ١٠٧ من طريق أبي القاسم البغوي، عن أبي نصر التمار، به.

قال السندي: «فإذا خُيِّرْتُم» من التخيير، أي: خيّركم الإمام. «مَعْقِل»، أي: محلُّ حفظهم. «من الملاحم»، أي: من كثرة القتل. «وفُسطاطها» بضم الفاء: الخيمة. «الغُوطة»: بلدٌ قريبٌ من دمشق. يعني: ينزل جيش المسلمين ويجتمعون هناك.

حديث كعب بن عياض

١٧٤٧١- حدثنا أبو العلاءِ الحسنُ بنُ سوَّار، حدثنا ليثُ بنُ سَعْد، عن معاويةَ بن صالحٍ، عن عبد الرَّحمٰن بن جُبَير بن نُفَيْر، عن أبيه

عن كَعْب بنِ عياض، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ لِكلِّ أمَّةٍ فِتْنةً، وإنَّ فِتْنةَ أُمَّتِي المالُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، الحسن بن سوار صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير صحابي الحديث، فقد روى له الترمذي والنسائي.

وأخرجه الترمذي (٢٣٣٦) عن أحمد بن منيع، عن الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٢٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥١٦) من طريق حجاج بن محمد، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٣٠٩، وابن حبان (٣٢٢٣) من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن ليث بن سعد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٢٢) من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٠٤)، وفي «الأوسط» (٣٣١٩)، وفي « مسند الشاميين» (٢٠٢٧)، والحاكم ٤/ ٣١٨، والقضاعي (١٠٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٠٩) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

قلنا وإنما يكونُ المالُ فتنةً في حقِّ أولٰئك الذين يستكثرون منه استكثاراً يُفضي إلى الانصراف عن القيام بواجبات الدين في العبادات والمعاملات والأخلاق، ويجنونَه بطُرُق غير مشروعةٍ لم يأذن بهاالله كالربا المجمع على =

١٧٤٧٢- حدثنا زياد بنُ الرَّبيع، حدثنا عبَّاد بنُ كثير الشَّامي من أهلِ فلسطين، عن امرأةٍ منهم يقال لها فُسَيْلَة قالت:

سمعتُ أَبي يقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله أَمِنَ العصبيةِ أن يُحبَّ الرجلُ قومَه؟ قال: «لا، ولٰكِنْ مِن العَصَبيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجلُ قومَه على الظُّلْمِ»[1].

=تحريمه واالغش والخداع والتدليس والمتاجرة بما حرمه الله.

أما من يكتسبُ المال من حِلِّه ويُنفقه في حله فهٰذا يكون المال بالنسبة له نعمة لا فتنة، فيقوم بإعالة أهله وأولاده ويتفقد أقاربَه والفقراءَ والمساكينَ بدفع الزكاة إليهم والصدقات، ويُقيمُ به بالتعاون مع الآخرين المصانعَ والمعاملَ والمرافقَ العامة التي يتحقق بها الاكتفاءُ الذاتي للأمة، ويتكون منها قوةً عظيمةً مرهوبةَ الجانب تردُّ كيد المعتدي الطامع فيها، وبذٰلك تتحقق العزة للمسلمين التي وصفهم الله بها في كتابه العزيز.

وإن المال الذي من شأنه أن يُثمر تلك الأمور الجسامَ لهو مال عظيم يباركُه الله وينميه، وعلى كل مسلم أن يعمل على الاستكثار منه وأن يتنافس المسلمون في السعي إليه والحصولِ عليه، ومن ثَمَّ استثمارُه وتسخيرُه في كلِّ ما يُحقق للأمة المسلمةِ العزة والسيادة ورفعة الشأن والعيش الرغيد.

فقد قال ﷺ فيما رواه الإمام أحمد في «مسنده» (١٧٧٦٣) من حديث عمرو بن العاص رفعه «نعم المال الصالح للرجل الصالح» وإسناده صحيح.

(١) هو مكرر (١٦٩٨٩).

حديث زياد بن لَبيد[1]

١٧٤٧٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن زياد بن لَبيدٍ، قال: ذَكَرَ النبيُّ ﷺ شيئاً، فقال: «وذاكَ عندَ أَوَانِ ذَهابِ العِلْم» قال: قلنا: يا رسولَ الله، وكيف يذهبُ العلمُ ونحنُ نقرأُ القُرآنَ ونُقرِئه أبناءَنا، ويُقْرِئُه أبناؤُنا أبناءَهم إلى يومِ القِيامةِ؟! قال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا ابنَ أُمِّ لَبيدٍ، إنْ كنتُ لأُرَاكَ من أَفْقَهِ رجلٍ بِالمدينةِ، أَوَ ليسَ هٰذِه اليهودُ والنَّصَارى يَقْرَؤُون التَّوراة والإنْجِيلَ لا يَنْتَفِعُونَ مِمَّا فيهما بِشيءٍ؟»[2].

---

(١) زياد بن لَبيد أنصاري بَيَاضيٌّ، شهد العقبة وبَدْراً، وكان عامل النبي ﷺ على حضرموت، وولّاه أبو بكر قتال أهل الرِّدة من كِنْدَة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى ابن ماجه. وسالم بن أبي الجعد قال فيه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٤٤: لا أُراه سمع من زياد، وجزم الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٥٨٧ بأنه لم يَلْقَه، وسيأتي مكرراً برقم (١٧٩١٩).

وأخرجه المزي في ترجمة زياد من «تهذيب الكمال» ٩/ ٥٠٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٣٦-٥٣٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٤٤، وابن ماجه (٤٠٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٩١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو خيثمة زهير بن حرب في «العلم» (٥٢)، وأخرجه الطبراني =

حديث يزيد بن الأسود العامري ممن نزل الشام[1]

١٧٤٧٤- حدثنا هُشَيم، حدثنا يعلى بن عطاءٍ، قال: حدثني جابرُ بنُ يزيد بن الأسودِ العامِريُّ

عن أبيه قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ حجَّتَه، قال: فصلَّيتُ معه صلاةَ الفجر في مسجد الخَيْفِ، فلما قَضَى صلاتَه إذا هو برجلينِ في آخرِ المسجدِ لم يُصلِّيا معه، فقال: «عليَّ بِهما» فأُتي بهما تُرعَدُ فَرائِصُهما، قال: «ما مَنَعَكُما أَنْ تُصَلِّيا مَعَنا؟» قالا: يا رسولَ الله كنَّا قد صَلَّينا في رِحالِنا. قال: «فلا تَفْعَلا، إذا صَلَّيْتما في رِحالِكما، ثُمَّ أَتَيتُما مَسجِدَ جَمَاعةٍ، فصَلِّيا مَعَهم، فإنَّهما لَكُما نافِلَةٌ». ٤/١٦١

وربما قيل لهُشَيم: فلمَّا قَضَى صلاتَه يَحْرِفُ. فيقول: يَحْرِفُ

=(٥٢٩٠)، والحاكم ٣/٥٩٠ من طريق عبد العزيز بن مسلم، كلاهما (أبو خيثمة وعبد العزيز) عن الأعمش، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وسكت عنه الذهبي!

وأخرجه الطبراني (٥٢٩٣) من طريق أبي طوالة، عن زياد بن لبيد، به. وإسناده منقطع أيضاً، قاله الحافظ في «الإصابة».

ويشهد له حديث عوف بن مالك، وسيرد ٦/٢٦-٢٧. وهو حديث صحيح.

وله شاهد آخر من حديث أبي الدرداء عند الترمذي (٢٦٥٣) وقال: هٰذا حديث حسن غريب، وصححه الحاكم ١/٩٩، ووافقه الذهبي.

(١) وذكره ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥١٧ فيمن نزل الطائف.

عن مكانِه[1].

---

(١) إسناده صحيح، جابر بن يزيد بن الأسود روى عنه يعلى بن عطاء وعبد الملك بن عمير، ووثقه النسائي وابن حبان، وباقي رجاله ثقات، ونقل الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/ ٢٩ تصحيحه عن ابن السكن، ثم قال: وقال الشافعي في القديم: إسناده مجهول. قال البيهقي: لأن يزيد بن الأسود ليس له راو غير ابنه، ولا لابنه جابر راو غير يعلى. قال ابن حجر: يعلى من رجال مسلم، وجابر وثَّقه النسائي وغيره، وقد وجدنا لجابر بن يزيد راوياً غير يعلى، أخرجه ابن منده في «المعرفة» من طريق بقية عن إبراهيم بن ذي حماية عن عبد الملك بن عمير عن جابر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٧٤-٢٧٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٢)، والترمذي (٢١٩)، والنسائي ٢/ ١١٢-١١٣، وابن خزيمة (١٢٧٩) و(١٦٣٨) و(١٧١٣)، وابن حبان (١٥٦٥)، والطبراني ٢٢/ (٦١٤)، والدارقطني ١/ ٤١٣، والبيهقي ٢/ ٣٠١ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦١٢) و(٦١٤) و(٦١٦) و(٦١٧)، والدارقطني ١/ ٤١٤ من طرق عن يعلى بن عطاء، به.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٤١٤ من طريق بقية بن الوليد، حدثني إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية، حدثني عبد الملك بن عمير، عن جابر بن يزيد، به.

وفي الباب عن محجن الدِّيلي، سلف برقم (١٦٣٩٣).

وعن أبي ذر عند مسلم (٦٤٨)، وسيأتي ٥/ ١٤٧.

قال السندي: «تُرعَد» على بناء المفعول من الإرعاد، أي: ترجف وتضطرب. «فرائصهما» جمع فريصةٍ: وهي لحمة في الجَنْب ترتعد عند الفزع، والكلام كناية عن الفزع.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/ ١٦٤-١٦٥: وفي الحديث من الفقه: أن من صلّى في رحله، ثم صادف جماعة يصلون، كان عليه أن يصلي معهم =

١٧٤٧٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا سفيانُ، عن يعلى بن عطاء، عن جابر بن يزيدَ بن الأسودِ

عن أبيه قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ بمِنى، فانحرَفَ، فرَأَى رجلينِ من وراءِ الناس، فدعا بهما، فجِيءَ بهما تُرعَدُ فَرائِصُهما، فقال: «ما مَنَعَكُما أَنْ تُصَلِّيا معَ النَّاس؟» فقالا: قد كنا صلينا في الرحال قال: «فلا تَفْعَلا، إذا صَلَّى أَحَدُكم في رَحْلِه ثمَّ أَدْرَكَ الصَّلاةَ معَ الإمام، فلْيُصَلِّها مَعَه، فإنَّها له

= أيَّ صلاة كانت من الصلوات الخمس، وهو مذهب الشافعي وأحمد وإسحاق، وبه قال الحسن والزهري. وقال قوم: يعيد إلا المغربَ والصبحَ، كذٰلك قال النخعي، وحكىٰ ذٰلك الأوزاعي، وكان مالك والثوري يكرهان أن يعيد صلاة المغرب، وكان أبو حنيفة لا يرى أن يعيد صلاة العصر والمغرب والفجر إذا كان قد صلاهن. قلت: وظاهر الحديث حجة على جماعة مَن مَنَعَ عن شيء من الصلوات كلها، ألا تراه يقول: «إذا صلى أحدكم في رحله، ثم أدرك الإمام ولم يصل، فليصلِّ معه» ولم يستثن صلاة دون صلاة. وقال أبو ثور: لا يُعاد الفجر والعصر إلا أن يكون في المسجد، وتقام الصلاة فلا يخرج حتى يصليها.

وقوله: «فإنها نافلة» يريد الصلاة الآخرة منهما، والأولى فرضه، فأمّا نهيه ﷺ عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب، فقد تأولوه على وجهين، أحدهما: أن ذٰلك على معنى إنشاء الصلاة ابتداءً من غير سبب، فأمّا إذا كان لها سبب مثل أن يصادف قوماً يصلون جماعة، فإنه يعيدها معهم ليحرز الفضيلة. والوجه الآخر: أنه منسوخ، وذٰلك أن حديث يزيد بن جابر متأخر، لأن في قصته أنه شهد مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، ثم ذكر الحديث. وفي قوله: «فإنها نافلة» دليل على أن صلاة التطوع جائزة بعد الفجر قبل طلوع الشمس إذا كان لها سبب. وفيه دليل على أن صلاته منفرداً مجزئة مع القدرة على صلاة الجماعة، وإن كان ترك الجماعة مكروها.

نافِلَةٌ»[1].

١٧٤٧٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو عَوَانَة، عن يعلى بن عطاءٍ، عن جابر ابن يزيدَ بن الأسودِ

عن أبيه قال: حَجَجْنا معَ رسول الله ﷺ حجةَ الوَدَاع، قال: فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح أو الفجر، قال: ثم انحرفَ جالساً، واستَقْبَلَ الناسَ بوجهِه، فإذا هو برجلينِ من وراءِ الناس لم يُصَلِّيا مع الناس، فقال: «ائْتُونِي بِهٰذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ»

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه الدارقطني ١/٤١٣-٤١٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٣٤)، ومن طريقه الطبراني ٢٢/(٦٠٨) عن هشام ابن حسان وسفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو داود (٦١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٥٧) من طريق يحيى ابن سعيد، وابن خزيمة (١٦٣٨)، والدارقطني ١/٤١٤ من طريق وكيع، والحاكم ١/٢٤٤-٢٤٥ من طريق الحسين بن حفص وأبي حذيفة موسى بن مسعود والأشجعي عبيد الله بن عبيد الرحمٰن، والبيهقي ٢/٣٠١ من طريق الحسين بن حفص، خمستهم عن سفيان الثوري، به -واقتصر يحيى في حديثه على قوله: صليت خلف رسول الله ﷺ فكان إذا انصرف انحرف.

وخالف أصحابَ الثوريِّ أبو عاصم النبيلُ، فرواه عنه عند الدارقطني ١/٤١٤، ومن طريقه البيهقي ٢/٣٠١، فقال في حديثه: «وليجعل التي صلّى في بيته نافلةً»، وهي رواية شاذَّة، خالف فيها أبو عاصم أصحابَ الثوري ومعهم أصحابُ يعلى بن عطاء منهم شعبة وهشام بن حسان وهشيم بن بشير وغيرهم.

قال: فأُتِيَ بهما تُرعَدُ فَرائِصُهما، فقال: «ما مَنَعَكُما أَنْ تُصَلِّيا مَعَ النَّاسِ؟» قالا: يا رسول الله إنّا كنّا قد صَلَّينا في الرِّحالِ. قال: «فلا تَفْعَلا، إذا صَلَّى أحَدُكم في رَحله، ثُمَّ أدْرَكَ الصَّلاةَ مع الإمامِ، فَلْيُصَلِّها مَعَه، فإنها له نافِلَةٌ».

قال: فقال أحدُهما: استَغْفِرْ لي يا رسولَ الله. فاستَغفَرَ له، قال: ونَهَضَ الناسُ إلى رسول الله ﷺ ونهضتُ معهم، وأنا يومئذٍ أَشبُّ الرجال وأجلَدُه. قال: فما زِلتُ أَزحَمُ الناسَ حتى وصلتُ إلى رسول الله ﷺ، فأخذتُ بيدِه فوضعتُها إمَّا على وجهي أو صَدْري، قال: فما وجدتُ شيئاً أَطيبَ ولا أَبردَ من يدِ رسول الله ﷺ. قال: وهو يومئذٍ في مسجدِ الخَيْفِ[1].

---

(١) إسناده صحيح. بهز: هو ابن أَسد العَمِّي، وأبو عوانة: هو الوضاح ابن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٣) عن خالد بن يوسف بن خالد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الشطر الأول ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني ٢٢/(٦١٣) من طريق حجاج بن منهال، كلاهما عن أبي عوانة، به -واقتصر ابن قانع في حديثه على قوله: صليتُ خلف النبي ﷺ الصبح، فلما انصرف استقبل الناس بوجهه.

وأخرج الشطر الثاني الطبراني ٢٢/(٦١٩) من طريق غيلان بن جامع، عن يعلى بن عطاء، به.

وقوله: تُرعد فرائصُهما. الفرائص جمع فريصة: وهي لحمة بين الكتف والصدر ترتعِدُ عند الفزع.

١٧٤٧٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هشامُ بن حَسَّان وشعبةُ وشَريكٌ، عن يَعْلى بن عطاء، عن جابرِ بن يزيدَ

عن أبيه قال: صَلَّينا مع رسول الله ﷺ صلاةَ الفَجْر في مسجد الخَيْفِ، فذكر الحديثَ.

قال: قال شريكٌ في حديثه: فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، استَغْفِر لي. قال: «غَفَرَ الله لكَ»[1].

١٧٤٧٨- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا شعبةُ؛ قال أبو النَّضْر: عن يعلى بن عطاءٍ، وقال أَسودُ: أخبرني يعلى بنُ عطاءٍ، قال: سمعتُ جابرَ بن يزيد بن الأسودِ السُّوائي

---

(١) إسناده صحيح. شريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٣٨)، والدارقطني ١/ ٤١٣ من طريق يزيد بن هارون. بهٰذا الإسناد -واقتصر ابن خزيمة على الشطر الأول منه.

وأخرج هٰذا الشطر ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٥١٧ عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان وحده، به.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٣٩٣٤)، ومن طريقه الطبراني ٢٢/ (٦٠٨) عن سفيان الثوري، وهشام بن حسان، به.

وأخرجه أيضاً الطبراني ٢٢/ (٦٠٩) من طريق زائدة بن قدامة، عن هشام ابن حسان، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/ (٦١٥) من طريق يحيى الحماني، عن شريك النخعي، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦٤)، وأبو داود (٥٧٥) و(٥٧٦)، وابن خزيمة (١٦٣٨)، والطحاوي ١/ ٣٦٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٢، وابن حبان (١٥٦٤)، والطبراني ٢٢/ (٦١٠) من طرق عن شعبة، به.

عن أبيه: أنه صَلَّى مع النبيِّ ﷺ الصبحَ، فذكر الحديثَ. قال: ثم ثارَ الناسُ يأخذونَ بيده يمسحون بها وجوهَهم، قال: فأخذتُ بيده فمَسَحتُ بها وجهي، فوجدتُها أَبردَ من الثَّلْج، وأَطيبَ رِيحاً من المِسْكِ[1].

١٧٤٧٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يَعْلى بن عطاءٍ، عن جابر بن يزيدَ بن الأسودِ

عن أبيه: أنه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْح بمِنَى وهو غلامٌ شابٌّ، فلما صَلَّى رسولُ الله ﷺ إذا هو برجلينِ لم يُصَلِّيا، فدعا بهما فجِيءَ بهما تُرعَدُ فَرائِصُهما، فقال لهما: «ما مَنَعكُما أَنْ تُصَلِّيا مَعَنا؟» قالا: قد صَلَّيْنا في رِحالِنا. قال: «فَلا تَفْعَلا، إذا صَلَّيْتُم في رِحَالِكم ثمَّ أدرَكْتُم الإمامَ لم يُصَلِّ، فصَلِّيا مَعَه، فهي لكم نافِلَةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الدارمي (١٣٦٧) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرج آخره ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢١ من طريق سليمان بن حرب، والطبراني ٢٢/ (٦١٨) من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، به.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

حديث زيد بن حارثة[1]

١٧٤٨٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن عُقَيْل بن خالد، عن ابن شِهاب، عن عُرْوَة، عن أُسامةَ بن زيدٍ

عن أبيه زيدِ بن حارثةَ، عن النبيِّ ﷺ: أنَّ جِبريلَ عليه السَّلام أَتاه في أوَّل ما أُوحِيَ إليه، فعلَّمَه الوضوءَ والصَّلاةَ، فلمَّا فَرَغَ من الوضوءِ أَخذَ غَرفةً من ماءٍ، فنَضَحَ بها فَرْجَه[2].

---

(١) قال ابن كثير في «جامع المسانيد»: كان لخديجة أوّلاً، فوهبته من رسول الله ﷺ قبل النبوة، فتبنَّاه، فكان يقال له: زيد بن محمد، ولم يزل ذٰلك حتى أنزل الله: ﴿ادعُوهم لآبائهم هو أَقْسَطُ عند الله﴾ [الأحزاب: ٥]، ولهٰذا قال رسول الله ﷺ مرجعه من عمرة القضاء: «أنت أخونا ومولانا» (أخرجه البخاري في «صحيحه»: ٢٦٩٩) وقد أَسلمَ زيدٌ قديماً حتى قيل: إنه أول مَن أسلم، والصحيح من الموالي، وهاجر وشهد بدراً وما بعدها، إلى أن بعثه رسولُ الله ﷺ عام ثمانٍ أميراً على جيش إلى البلقاء، فلقوا الرومَ هنالك في جمع عظيم فقُتِل هنالك عن خمس وخمسين سنة. وقد صرَّح الله سبحانه باسم زيد في القرآن (سورة الأحزاب، آية ٣٧)، ولم ينصَّ على اسم رجل من الصحابة غيره. وقد كان أبيضَ أحمرَ، وكان ابنه أسامة كأمِّه أم أيمن أسودَ كالليل.

(٢) حديث ضعيف، في إسناده ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ، وقد اضْطُرِبَ في إسناده ومتنه كما سيأتي بيان ذٰلك في التخريج. قال ابن أبي حاتم في «علله» ١/٤٦: قال أبي: هٰذا حديثٌ كذبٌ باطل.

حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٨٣) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٥٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٦٨، والدارقطني ١/١١١ من طرق عن كامل بن طلحة الجحدري، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٦٨، وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩) عن الحسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد، عن أبيه: أن النبي ﷺ توضأ، ثم أخذ كفّاً من ماء فنضح به فرجه.

وأخرجه ابن ماجه (٤٦٢) من طريق حسان بن عبد الله، عن ابن لهيعة، به، بلفظ: «علّمني جبريل الوضوء، وأمرني أن أنضح تحت ثوبي لما يخرج من البول بعد الوضوء».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٥٧) عن عبد الله بن أحمد، عن كامل ابن طلحة، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن أسامة بن زيد، عن أبيه: أن جبريل عليه السلام نزل... فذكر الحديث هٰكذا مرسلاً.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٠٠، وأبو الحسن القطان في زياداته على «سنن ابن ماجه» عقب الحديث (٤٦٢)، والطبراني (٤٦٥٧)، والبيهقي ١/١٦١ من طريق عبد الله بن يوسف التنِّيسي، عن ابن لهيعة، مرسلاً، إلا أن أبا الحسن القطان لم يسق إسناد الحديث ومتنه.

وقد رواه رِشْدِين بن سعد -وهو ضعيف سيىء الحفظ- عن عقيل، فجعله من حديث أسامة بن زيد، لا من حديث أبيه، ورواه عن رشدين الهيثم بن خارجة، فاختُلف عليه:

فأخرجه الإمام أحمد وابنه عبد الله كما سيأتي ٥/٢٠٣ عن الهيثم بن خارجة، عن رشدين بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ: أن جبريل عليه السلام لما نزل على النبي ﷺ فعلّمه الوضوء، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنةً من ماء، فرشَّ بها نحو الفرج، قال: فكان النبي ﷺ =

حديث عِياض بن حِمار المجاشِعيّ

١٧٤٨١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا خالد، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن أخيه مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

٤/ ١٦٢

عن عِياض بن حِمار، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وَجَدَ لُقَطَةً، فَلْيُشْهِدْ ذَوَيْ عَدْلٍ، ولْيَحْفَظْ عِفاصَها ووِكاءَها، فإن جاءَ صاحبُها، فلا يَكْتُمْ، وهو أَحقُّ بها، وإنْ لَمْ يَجِىءْ صاحِبُها، فإنَّه مالُ الله يُؤْتِيهِ مَن يَشاءُ»(١).

= يرشُّ بعد وضوئه.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١١١ من طريق حمدان بن علي، عن هيثم بن خارجة، عن رشدين، عن عقيل وقرة، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد: أن جبريل... فذكره هكذا مرسلاً.

وفي الباب من حديث الحكم بن سفيان، قال: رأيت رسولَ الله ﷺ بالَ، ثم توضأ، ونضح فرجه. وقد سلف برقم (١٥٣٨٤)، وهو حديث ضعيف أيضاً.

قلنا: والصحيح في هٰذا الباب حديث علي عند مسلم (٣٠٣) (١٩)، وقد سلف برقم (٨٢٣)، وفيه أن علياً أرسل المقدادَ يسألُه عن المَذْي يخرج من الإنسان: كيف يفعل به؟ فقال له رسول الله ﷺ: «تَوضَّأْ وانضَحْ فَرْجَك».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي الحديث، فلم يخرج له سوى مسلم. هُشيم: هو ابن بشير السُّلمي، وخالد: هو ابن مِهران الحذَّاء.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٧) و(٤٧١٥) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣١٣٦) و(٤٧١٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٦ من طريق عبد العزيز بن المختار، عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٤٥٥-٤٥٦، وعنه ابن ماجه (٢٥٠٥) عن عبد الوهاب الثقفي، وأخرجه أبو داود (١٧٠٩) من طريقي وهيب بن خالد وخالد ابن عبد الله الطحان، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، به. وقالوا فيه: «ذا عدل» أو «ذَوَي عدلٍ» على الشك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٠) من طريق إسحاق بن راهويه، عن عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، به. وقال: «ذا عدلٍ» من غير شك.

وسيأتي ٤/٢٦٦ عن إسماعيل ابن علية، و٤/٢٦٦-٢٦٧ من طريق شعبة، كلاهما عن خالد الحذاء، به. وقال: «ذا عدلٍ» أو «ذَوَي عدلٍ» على الشك. واختُلف فيه على شعبة كما سيأتي بيانه في موضعه.

ورجَّح الطحاوي في «شرح المشكل» رواية من قال في الحديث: «ذوي عَدْلٍ».

ورواه بنحوه حماد بن سلمة عن خالد الحذَّاء دون ذكر الإشهاد، واختُلف عليه في إسناده:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٣) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٩) من طريق أسد بن موسى، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٨٥) من طريق حجاج بن منهال، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٤) و(٤٧١٧) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مطرف، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٠٩) من طريق أسد بن موسى، =

قال أبو عبد الرحمٰن: قلت لأَبي: إنَّ قوماً يقولون عِقاصها، ويقولون: عِفاصَها! قال: عِفاصَها بالفاء.

١٧٤٨٢- حدثنا هُشَيم، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن الحَسَن

عن عِياض بن حِمار المُجاشِعي، وكانت بينَه وبينَ النبيِّ ﷺ مَعْرِفةٌ قبلَ أنْ يُبْعَثَ، فلمَّا بُعِثَ النبيُّ ﷺ أهدى له هديَّةً -قال: أحسَبها إبلاً- فأَبَى أن يَقْبَلها، وقال: «إنَّا لا نَقْبَلُ زَبْدَ المُشْرِكين».

=والطحاوي (٣١٣٥) و(٤٧١٨) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن مطرف، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. فجعله من مسند أبي هريرة.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن خالد الحذاء، إلا أنه لم يذكر مطرفاً في الإسناد:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣٦، والطبراني ١٧/(٩٩١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن يزيد أبي العلاء، عن عياض بن حمار، بلفظ: «عرِّفها، فإن وجدت صاحبها، وإلا فهي مال الله».

وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني، سلف برقم (١٧٠٤٦). وانظر هناك تفسير العِفاص والوكاء.

وأبو عبد الرحمن المذكور في آخر حديث عياض: هو عبد الله بن أحمد.

قال السندي: قوله: «فليُشهِد» من الإشهاد، أي: على أنه أخذها ليحفظها على صاحبها، أي: لئلا يحدث له طمع في أكلها. «فإنه مال الله»، أي: فليصرف في مصارفه فإنه مال الله.

قال: قلت[1]: ومَا زَبْدُ المُشركينَ؟ قال: رِفْدُهُم، هَديَّتُهُم[2].

---

(١) السائل: هو ابن عون، والمجيب: هو الحسن البصري، كما جاء مبيناً في رواية وكيع عن ابن عون عند ابن أبي شيبة ١٢/٤٦٩، وحماد بن زيد عنه عند حميد بن زنجويه (٩٦٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» ٦/٤٠٠. وقد يكون السائل: هو هشيم، والمجيب: هو ابن عون، فقد جاء في آخر رواية هشيم عند أبي عبيد: قال ابن عون: يعني رِفدَهم.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه مرسل، فقوله فيه: «عن الحسن عن عياض» يعني: عن الحسن يخبر عن قصة عياض، وقد روي موصولاً عن عياض من غير طريق الحسن كما سيأتي. ابن عون: هو عبد الله بن عون بن أَرطَبان.

وأخرجه مرسلاً أيضاً أبو عبيد في «الأموال» (٦٣٠)، ومن طريقه حميد بن زنجويه في «الأموال» أيضاً (٩٦٣) عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرنا بهشيم إسماعيلَ ابنَ علية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٦٩ عن وكيع، عن ابن عون، به.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (١٠٨٢)، وابن زنجويه (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٦٧) و(٢٥٦٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٨)، وفي «الأوسط» (٧٦١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢١٦ من طرق عن الحسن، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠)، وفي «الصغير» (٤) من طريق الصلت بن عبد الرحمٰن، عن سفيان الثوري، عن ابن عون، عن الحسن، عن عمران بن الحصين: أن عياض بن حمار... فذكر نحوه. والصلت بن عبد الرحمٰن ضعيف، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٤٤٠ عن أبيه أنه قال: هو مجهول.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٩٦٥٩) عن معمر، عن رجل، عُن الحسن، عن النبي ﷺ. ولم يسمِّ فيه عياض بن حمار.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٣)، وأبو داود (٣٠٥٧)، والترمذي (١٥٧٧)، والبزار في «مسنده» (٣٤٩٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٩)، وفي =

١٧٤٨٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن مُطَرِّف عن عِياض بن حِمار، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، رجلٌ مِن

=«الأوسط» (٢٥٤٥)، والبيهقي ٩/٢١٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١١-١٢ من طريق عمران بن داوَر القطان، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله ابن الشِّخير، عن عياض بن حمار. وهٰذا إسناد حسن من أجل عمران القطان، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ويشهد له ما رواه الزهري عن ابن كعب بن مالك ورجال من أهل العلم: أن ملاعب الأسنَّة -واسمه عامر بن مالك- جاء إلى النبي ﷺ بهديَّة، فعرض عليه الإسلام، فأَبى أن يُسلم، فقال النبي ﷺ: «إني لا أقبل هدية مشرك». أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» ٥/٣٨٢، وأبو عبيد (٦٣١)، وعنه ابن زنجويه (٩٦٤). قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/٢٣٠: رجاله ثقات إلا أنه مرسل، وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح.

ويعارضه حديث أنس بن مالك الصحيح: أن أُكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ جُبَّة سُندُس، وفي بعض الروايات: فلبسها، وذٰلك قبل أن ينهى عن الحرير. وحديث أنس في «الصحيحين»، وسلف عند المصنف بالأرقام (١٢٠٩٣) و(١٢٢٢٣) و(١٣١٤٨) و(١٣٤٩٢) من طرق عنه.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٣١: وجمع بينها الطبري بأن الامتناع فيما أُهدي له خاصة، والقبول فيما أُهدي للمسلمين، وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة، وجمع غيره بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التردد والموالاة، والقبول في حق من يرجى بذٰلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام، وهٰذا أقوى من الأول. وقيل: يحمل القبول على من كان من أهل الكتاب، والرد على من كان من أهل الأوثان. وقيل: يمتنع ذٰلك لغيره من الأمراء، وأن ذٰلك من خصائصه. ومنهم من ادعى نسخ المنع بأحاديث القبول، ومنهم من عكس. وهٰذه الأجوبة الثلاثة ضعيفة، فالنسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص.

قَومي يَشْتِمُني وهو دوني، عليَّ بأسٌ أنْ أَنتَصِر منه؟ قال: «المُستبَّانِ شَيْطانان، يَتَهاذَيَان[1] ويَتكاذَبانِ»[2].

١٧٤٨٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن مُطَرِّف

عن عِياض بن حِمار: أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ ذاتَ يومٍ، فقال في خُطْبَته: «إنَّ رَبِّي أَمَرَني أَنْ أُعَلِّمَكُم ما جَهِلْتُم مِمَّا عَلَّمَني في يَوْمِي هٰذا: كلُّ مالٍ نَحَلْتُه عِبادِي حلالٌ. وإنِّي خَلَقْتُ عِبادِي

---

(١) هٰكذا في جميع النسخ الخطية و(م): يتهاذيان، وفي هامش (ظ١٣): يتهاتران، وأشير إلى أنها نسخة، وهو الموافق لجميع مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّ الحديث، فلم يخرج له سوى مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي، ومطَرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٤)، والخرائطي في «مساوىء الإخلاق» (٣٢)، وابن حبان (٥٧٢٦) و(٥٧٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٠٠١) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي (٣٣) عن عمر بن شبّة، عن يحيى القطان، عن عوف، عن الحسن، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٣٥ من طريق عمران بن داور القطان، عن قتادة، به. وزاد: «فما قالا على البادىء، حتى يعتدي المظلوم».

وسيأتي بالإرقام (١٧٤٨٧) و(١٧٤٨٩) و ٤/ ٢٦٦. وانظر (١٧٤٨٦).

وقال ابن حبان: أطلق ﷺ اسم الشيطان على المستبِّ على سبيل المجاورة، إذ الشيطان دلَّه على ذٰلك الفعل حتى تهاتر وتكاذب، لا أن الستبَّين يكونان شيطانين.

حُنَفاءَ كلَّهم، وإنَّهم أَتَتْهُمْ الشَّياطينُ فأَضَلَّتْهُم[1] عن دِينهم، وحَرَّمَتْ عليهم ما أَحلَلْتُ لهم، وأَمَرَتْهم أَنْ يُشرِكوا بي ما لَمْ أُنْزِلْ به سُلْطاناً، ثمَّ إنَّ الله نَظَرَ إلى أَهلِ الأَرضِ فمَقَتَهم، عَجَمِيَّهم وعَرَبِيَّهم، إلا بَقايا من أَهلِ الكتاب[2]، وقال: إنَّما بَعَثْتُك لأَبْتَلِيَكَ وأَبْتَلِيَ بكَ، وأَنْزَلْتُ عليكَ كتاباً لا يَغْسِلُه الماءُ، تَقرَؤُه نائماً ويَقْظَاناً، ثمَّ إنَّ الله أَمَرَني أَنْ أُحَرِّقَ قُريشاً، فقلتُ: يا رَبِّ إذاً يَثْلَغُوا رَأْسي، فيَدَعُوهُ خُبْزةً. فقال: استَخْرِجْهم كما استَخْرجوكَ، فَاغْزُهم نُغْزِكَ، وأَنْفِقْ عليهم فسَنُنْفِقُ عليكَ، وابْعَثْ جُنداً نَبْعَثْ خَمْسةً مِثلَه، وقاتِلْ بمَنْ أَطاعَكَ مَن عَصاكَ.

وأَهلُ الجَنَّةِ ثلاثةٌ: ذُو سُلطانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، ورجلٌ رحيمٌ رقيقُ القلب لِكُلِّ ذي قُرْبى، ومُسْلِم، ورجلٌ فقيرٌ وأهلُ النَّارِ خَمْسةٌ: الضَّعِيفُ الَّذي لا زَبْرَ له، الذين هُمْ فِيكُمْ تَبَعاً -أو تُبَعاءُ، شَكَّ يحيى- لا يَبْتَغُونَ أَهلاً ولا مالاً، والخائنُ الذي لا يَخْفَى له[3] طَمَعٌ -وإنْ دَقَّ- إلا خَانَه، ورجلٌ لا يُصبِحُ ولا يُمسِي إلا وهو يُخادِعُكَ عن أَهلِكَ ومالِكَ» وذكر البخلَ

---

(١) جاء في هامش (ظ١٣): المحفوظ فاجتالتهم، وجاء في هامش (س) ما نصُّه: في مسلم: فاجتالتهم، وفي نسخة: فاختالتهم. قال في «النهاية»: فاجتالتهم، أي: بالجيم، أي: استخفتهم فجالوا معهم في الضلال.

(٢) في (ظ١٣): إلا بقايا من بني إسرائيل، وهي نسخة في (س) و(ق).

(٣) في (م): عليه.

والكذبَ[1] «والشِّنْظِيرُ الفاحشُ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): أو الكذب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٥) (٦٣) عن عبد الرحمٰن بن بشر العبدي، عن يحيى ابن سعيد، به. وقال في آخره: قال يحيى: قال شعبة عن قتادة، قال: سمعتُ مطرِّفاً في هٰذا الحديث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٧٩)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٢٠. وأخرجه مسلم (٢٨٦٥) (٦٣) من طريق معاذ بن هشام، كلاهما (الطيالسي ومعاذ) عن هشام، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٥) (٦٤) من طريق مطر الورّاق، عن قتادة، به. وزاد: «وإن الله أوحى إليَّ: أن تواضعوا، حتى لا يفخر أحدٌ على أحد، ولا يبغي أحدٌ على أحد».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٥)، وفي «الأوسط» (٢٩٥٤) من طريق أبي قلابة، عن مطرف، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن عائذ، عن عياض بن حمار.

وسيأتي برقم (١٧٤٨٥) و(١٧٤٩٠) و٤/ ٢٦٦.

قوله: «نظر إلى أهل الأرض فمقتهم...» قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/ ١٩٧: المَقْت: أشدُّ البغض، والمراد بهٰذا المقت والنظر ما قبل بعثة رسول الله ﷺ، والمراد ببقايا أهل الكتاب الباقون على التمسُّك بدينهم الحقِّ من غير تبديل.

قوله تعالى: «وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء...» معناه: محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهابُ، بل يبقى على مرِّ الأزمان. وأما قوله =

١٧٤٨٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سعيدٌ[١]، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ مُطَرِّفاً في هٰذا الحديث. وقال عفَّان في حديث هَمَّام: والشِّنْظِير الفاحشُ»[٢]. وقال: وذَكَرَ الكَذِبَ أو البُخْلَ[٣].

١٧٤٨٦- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا همَّام، عن قَتادةَ، عن يزيدَ ابن عبدِ الله

عن عِياض بن حِمار، عن النبيِّ ﷺ: «إثْمُ المُسْتَبَّين ما قالا

= تعالى: «تقرؤه نائماً ويقظاناً» فقال العلماء: معناه يكون محفوظاً لك في حالتَي النوم واليقظة، وقيل: تقرؤه في يُسْر وسهولة.

وقوله ﷺ: «فقلت: يا رب، إذاً يثلغوا رأسي فيدعوه خبزةً»، هي بالثاء المثلثة، أي: يشدخوه ويشجُّوه كما يُشدَخُ الخُبزُ، أي: يكسر.

وقوله: «الذي لا زَبْرَ له» بفتح الزاي وإسكان الموحدة، أي: لا عَقْلَ له يَزبُره ويمنعه مما لا ينبغي.

قلنا: والمراد بهذا الصنف التابع الذي يخون من يُؤويه في أهله، ولا يرعى فيهم حُرْمةً.

وقوله: «والخائن الذي لا يخفى له» معناه: لا يظهر، قال أهل اللغة: يقال: خفيتُ الشيء: إذا أظهرته، وأخفيته: إذا سترته وكتمته، هٰذا هو المشهور، وقيل: هما لغتان فيهما جميعاً.

(١) في (ظ١٣): شعبة!

(٢) هٰكذا هو في النسخ جميعها، وهٰذه العبارة نفسها في الحديث السابق، وقد وقع في بعض المصادر التي خرجته من غير هٰذا الطريق: «والشنظير الفحَّاش».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٦) من طريق محمد بن أبي عدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٧٥) من طريق عمر بن عمران السدوسي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

على البادِىءِ، حتَّى يَعْتَدِي المَظلُومُ» أَو «إلاَّ أنْ يَعْتَدِي المَظلُومُ» شَكَّ يزيدُ[1].

١٧٤٨٧- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن يزيد

عن عِياض بن حِمار، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «المُسْتَبَّان شَيْطانانِ، يَتكاذَبانِ ويَتَهاتَرانِ»[2].

١٧٤٨٨- حدثنا بَهْزٌ وعَفَّان، قالا: حدثنا همَّام. قال عفَّان في حديثه: حدثنا قتادةُ، عن يزيد أخي مُطَرِّف

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٠٤) من طريق أبي عامر العقدي، عن همام، بهٰذا الإسناد. وقد أُقحم في إسناده اسم يحيى بين همام وقتادة!

وأخرجه أيضاً في «الكبير» ١٧/(١٠٠٣)، وفي «الأوسط» (٢٥٤٦) من طريق عمران بن داور القطان، عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (١٧٤٨٨) و٤/٢٦٦.

ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٢٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، ويزيد: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٠٠٢) من طريق أبي عامر العقدي، عن همّام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٧)، وفي «التاريخ الكبير» ١٧/(١٩)، والبزار في «مسنده» (٣٤٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٤٧)، وفي «الكبير» ١٧/(١٠٠٣) من طريق عمران بن داوَر القطان، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٨) من طريق حجاج بن حجاج، كلاهما عن قتادة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٨٣).

عن عِياض بن حِمار، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إثمُ المُستَبَّينِ ما قالا، فَعَلى البادِىءِ، ما لَمْ يَعْتَدِ». قال عفَّان: أَو «حتَّى يَعْتَديَ المَظلُومُ»[1].

١٧٤٨٩- حدثنا يونس، حدثنا شَيْبان، عن قتادة قال: وحدَّث مُطَرِّف

عن عِياض بن حِمار، أنَّه سألَ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ الرجلَ يَشتِمُني وهو أنقصُ مِنِّي نسباً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُسْتَبَّان شَيْطانانِ، يَتَهاتَرَان ويَتَكاذَبان»[2].

١٧٤٩٠- حدثنا عبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عِياض بن حِمار، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال في خُطبتِه ذاتَ يومٍ: «إنَّ الله أَمَرَني أَنْ أُعَلِّمَكُم» فذكر الحديثَ، إلا أنَّه قال: «الذينَ هُمْ[3] فِيكُم تَبَعاً لا يَبْغُونَ أَهلاً» وذكر الكذبَ ٤/١٦٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدّب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/(٢٣٥) من طريق محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي، عن يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد. وزاد: «فما قالاه فهو على البادىء حتى يعتدي المظلوم».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٥) من طريق حسين ابن محمد، عن شيبان النحوي، به.

وانظر (١٧٤٨٣).

(٣) في (ظ١٣) و(ق): هم الذين. وكذا في (س)، لكن جاء في =

والبُخل[1].

قال سعيدٌ: قال مَطَر[2] عن قتادةَ: الشِّنظير: الفاحشُ.

=هامشها: الذين هم، وعليها علامة الصحة.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. عبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٧٦) من طريق عبد الوهاب ابن عطاء، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٤٨٤).

(٢) هٰكذا في (ظ١٣)، وفي هامشها: في نسخة مطرف. وفي (م) وبقية النسخ: مطرف. وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله، فإن لسعيد بن أبي عروبة رواية عن مطر الوراق، بينما لم يرو عن مطرف، وقد أخرج مسلم حديث مطر الوراق في «صحيحه» (٢٨٦٥) (٦٤) لكن من رواية الحسين بن واقد عنه، ولم يسق لفظه.

حديث أبي رِمْثة التميمي ويقال التَّيمي[1]

١٧٤٩١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عبد الملك بن عُمَير، عن إياد بن لَقِيط، قال:

أخبرني أبو رِمْثة التَّميمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ومعي ابنٌ لي، فقال: «هٰذا ابنُكَ؟». فقلت: نعم، أَشهَدُ به. قال: «لا يَجْني عليكَ، ولا تَجْنِي عليه». قال: ورأيتُ الشَّيبَ أحمَرَ[2].

١٧٤٩٢- حدثنا سفيان بن عُيَينة، حدثني عبدُ الملك بن أَبْجَرَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ مع أَبي، فرأَى التي بظَهْرِه، فقال: يا رسولَ الله، ألا أُعالِجُها لك فإنِّي طبيبٌ؟ قال: «أَنتَ رَفِيقٌ، واللهُ الطَّبِيبُ». قال: «مَن هٰذا مَعَك؟» فقال: ابني أشهدُ به[3]. قال: «أمَا إنَّه لا يَجْني عليكَ، ولا تَجْني عليه»[4].

---

(١) سلف حديث أبي رمثة في الجزء الحادي عشر، ص٦٧٣.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي لكن في هذه الرواية أنه أبا رمثة جاء إلى النبي ﷺ مع ابنه، والصواب أنه جاء مع أبيه كما بينا في الرواية (٧١٠٦).

وسلف الحديث من طريق هشيم برقم (٧١١٣).

(٣) قوله: «أشهد به» ليس في (ظ١٣).

(٤) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (٧١١٠) من زيادات عبد الله بن أحمد من طريق حسين بن علي، عن عبد الملك بن أبجر، وخُرِّجت طريق سفيان بن عيينة هناك، ونزيد عليه هنا «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم، فقد =

قال عبدُ الله: قال أَبي: اسمُ أبي رِمْثة رِفاعة بن يَثْربي.

١٧٤٩٣- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن إيادِ بن لَقِيط السَّدُوسي عن أبي رِمْثة التَّميمي، قال: خرجتُ مع أَبي حتَّى أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فرأيتُ برأسِه رَدْعَ حِنَّاء، ورأيتُ على كتفِه مثلَ التُّفاحة، قال أبي: إنِّي طبيبٌ، أَلا أَبُطُّها لك؟ قال: «طَبِيبُها الذي خَلَقَها» قال: وقال لأَبي: «هٰذا ابنُكَ؟» قال: نعم. قال: «أمّا إنَّه لا يَجْنِي عليكَ، ولا تَجْنِي عليهِ»[١].

١٧٤٩٤- حدثنا وكيعٌ، عن عليِّ بن صالحٍ، عن إيادِ بن لَقِيطٍ عن أبي رِمْثة التَّميمي[٢] قال: كنتُ مع أَبي، فأتيتُ[٣] النبيَّ ﷺ، فوَجَدْناه جالساً في ظِلِّ الكَعبةِ وعليه بُرْدانِ أخضرانِ[٤].

= أخرجه فيه برقم (١١٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٤٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧١٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة.

وقوله: خرجت مع أبي حتى أتيت رسول الله ﷺ فرأيت برأسه ردع حناء، قد سلف برقم (٧١٠٤) بهٰذا الإسناد.

وقوله: وقال لأبي: «هٰذا ابنك»؟... الحديث، سلف برقم (٧١٠٧) عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري. وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٣): التَّيمي.

(٣) في (س): فأتينا.

(٤) إسناده صحيح. وقد سلف مطولاً من زيادات عبد الله بن أحمد على =

١٧٤٩٥- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا المَسْعودي، عن إياد بن لَقِيط عن أبي رِمْثة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يَخطُبُ ويقول: «يَدُ المُعْطِي العُلْيا، أُمَّكَ وأَباكَ، وأُختَكَ وأَخاكَ، وأَدْناكَ فأَدْناكَ». قال: فدخلَ نَفَرٌ من بني ثَعْلَبة بن يَرْبوعٍ، فقال رجلٌ من الأنصار: يا رسولَ الله، هٰؤلاءِ النَّفرُ اليَرْبوعيُّون الَّذين قتلوا فُلاناً. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا لا تَجني نَفْسٌ على أُخرى» مَرَّتينِ[1].

● ١٧٤٩٦- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا محمَّد بن بَكَّار، هو ابنُ الرَّيَّان، حدثنا قيسُ بنُ الرَّبيع الأسدي، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثة، قال: انطلقتُ مع أَبي وأنا غلامٌ، فأَتينا رجلاً في الهاجِرةِ جالساً في ظِلِّ بيته عليه بُرْدانِ أخضران، وشعرُه

= أبيه برقم (٧١١٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن علي ابن صالح، به. ونزيد على تخريجه: أن ابن أبي عاصم أخرجه في «الآحاد والمثاني» (١١٤١) عن ابن أبي شيبة، به.

(١) حديث صحيح. المسعودي: اسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله. وسلف برقم (٧١٠٥) عن عمرو بن الهيثم وأبي النضر هاشم بن القاسم، عن المسعودي، وعمرو بن الهيثم بصري، وسماع البصريين من قبل اختلاطه، وللحديث شواهد سلف ذكرها.

(٢) جاء في النسخ الخطية و(م) على أنه من رواية الإمام أحمد، إلا أنه ضُبِّب فوق قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣)، والصواب أن الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد كما أثبتنا، وقد سلف بإسناده ومتنه برقم (٧١١٥) على أنه من زيادات عبد الله على أبيه، وهو الموافق لما ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ٢٢٦.

وَفْرة، وبرأسِه رَدْعٌ من حِنَّاء، قال: فقال لي أبي: أَتدري مَن هٰذا؟ فقلت: لا. قال: هٰذا رسولُ الله ﷺ، فذكره[1].

● ١٧٤٩٧- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا محمَّد بن عبد الله المُخَرِّمي، حدَّثنا أبو سُفيانَ الحِمْيَري سعيدُ بن يحيى، قال: حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ حُمْرة، عن غَيْلانَ بن جامع، عن إيادِ بن لَقِيط

عن أبي رِمْثة، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخضِبُ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وكان شعرُه يَبلُغُ كَتِفَيه أو مَنْكِبيهِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف قيس بن الربيع. وهو مكرر (٧١١٥).

(٢) جاء في (س) و(ق) و(ص) و(م) على أنه من رواية الإمام أحمد، لكن جاء في (ظ١٣) ما نصه: «حدثنا عبد الله حدثني أبي محمد بن عبد الله المخرمي» وقد ضُبِّب فوق كلمة «أبي» وذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٦/٢٢٧ من زيادات عبد الله بن أحمد، وهو ما أثبتناه، لأن محمد بن عبد الله المخرمي هو شيخ عبد الله بن أحمد لا شيخ أبيه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الضحاك بن حُمْرة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ١/٢٣٨ من طريق يعقوب بن سفيان، عن محمد بن عبد الله المخرمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤١٧ من طريقين عن أبي سفيان سعيد بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (١٧٥٠٠).

وقوله: كان النبي ﷺ يخضب بالحناء والكتم، يشهد له حديث عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأذان، وقد سلف برقم (١٦٤٧٤)، وإسناده صحيح.

وحديث أبي ذر، سيرد ٥/١٤٧، ولفظه: «إن أحسن ما غُيِّر به الشيب =

● ١٧٤٩٨- حدثنا عبدُ الله[١]، حدثنا محمَّد بن العلاءِ أبو كُرَيب الهَمْداني، حدثنا ابنُ إدريسَ، قال: سمعتُ ابنَ أَبجَرَ، عن إياد بن لَقِيط

عن أبي رِمْثة التَّميمي[٢]، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ مع أَبي، وله لِمَّةٌ بها رَدْعٌ مِن حِنَّاء، وذكره[٣].

● ١٧٤٩٩- حدثنا عبد الله[٤]، حدثنا العَبَّاس الدُّورِي، حدثنا عمرُ بن حَفْص بن غِياث، حدثنا أَبي، عن الشَّيْباني، عن إيادِ بن لَقِيط، قال:

=الحِنَّاء والكَتَم».

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٠٥٤).

وقوله: وكان شعره يبلغ كتفيه أو منكبيه، يشهد له حديث أنس بن مالك، وقد سلف برقم (١٢١٧٥)، ولفظه: كان لرسول الله ﷺ شعرٌ يضرب مَنكِبَيه. وهو في «الصحيحين».

(١) جاء في (س) و(ص) و(ق) و(م) على أنه من رواية الإمام أحمد، والمثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٦/ ٢٢٧، وهو الصواب، لأن محمد بن العلاء هو شيخ عبد الله لا شيخ أحمد.

(٢) في (ظ١٣): التيمي.

(٣) إسناده صحيح. ابن إدريس: هو عبد الله، وابن أبجر: هو عبد الملك ابن سعيد بن حيان.

وهٰذا الحديث قطعة من الحديث السالف برقم (٧١١٠) و(١٧٤٩٦)، فانظر مصادر تخريجه هناك.

(٤) جاء هٰذا الحديث في (س) و(ص) و(م) من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، والصواب ما أثبتناه، وهو الذي في (ظ١٣) و(ق) و«أطراف المسند» ٦/ ٢٢٥.

حدثني أبو رِمْثَة: أنَّه دخلَ على رسولِ الله ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال: «ابنُكَ هٰذا؟» قال: نعم. قال: «أَمَا إنَّه لا يَجْنِي عليكَ، ولا تَجْنِي عليه»[1].

● ١٧٥٠٠- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا محمَّد بن حسَّان الأزرقُ، حدثنا أبو سُفْيان الحِمْيَري، حدثنا الضَّحاكُ بن حُمْرَة، عن غَيْلانَ بن جامع، عن إيادِ بن لَقِيط

عن أبي رِمْثة، قال: كان النبيُّ ﷺ يَخْضِبُ بالحِنَّاءِ والكَتَمِ، وكان شعرُه يَبلُغُ كَتِفَيه أو مَنْكِبيه. شكَّ أبو سفيان[3].

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات، لكن الصواب أن أبا رمثة جاء مع أبيه لا ابنه كما هو مبين في الرواية(٧١٠٦)، وقد سلف برقم (١٧٤٩١).

العباس الدُّوري: هو العباس بن محمد بن حاتم، والشيباني: هو سليمان ابن أبي سليمان.

(٢) جاء في النسخ الخطية و(م): «حدثنا عبد الله حدثني أبي» على أنه من رواية الإمام أحمد، إلا أنه ضُرب على قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣)، والصواب أن الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، كما أثبتنا، وهو الذي ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ٦/٢٢٧، لأن محمد بن حسان الأزرق هو شيخ عبد الله بن أحمد لا شيخ أبيه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الضحاك بن حُمْرة. أبو سفيان الحميري: هو سعيد بن يحيى. وانظر (١٧٤٩٧).

حديث أبي عامر الأشعري[1]

١٧٥٠١- حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ عبدَ الله بن مَلاَذٍ، عن نُمَير بن أَوس، عن مالك بن مَسرُوح، عن عامر بن أبي عامرٍ الأشعريِّ ٤/ ١٦٤

عن أَبيه، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الحَيُّ الأَسْدُ والأَشعَرِيُّونَ، لا يَفِرُّونَ في القِتالِ ولا يَغُلُّونَ، هم مِنِّي وأَنا مِنهُم».

قال عامرٌ: فحدَّثتُ به معاويةَ، فقال: ليس هٰكذا قال رسولُ الله ﷺ، إنما قال: «هم مِنِّي وإلَيَّ». فقلت: ليس هٰكذا حدثني أَبي عن النبي ﷺ، ولٰكنَّه قال: «هم مِنِّي وأَنا مِنهُم». قال: فأنتَ إذاً أعلمُ بحديث أبيكَ.

١٧٥٠٢- حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرنا شُعَيب، حدثنا عبدُ الله بن أبي حُسَين، قال: حدثني شَهْر بن حَوْشَب

عن عامرٍ، أو أَبي عامرٍ، أو أَبي مالكٍ: أن النبي ﷺ بينما هو جالسٌ في مجلسٍ فيه أصحابُه، جاءَه جبريلُ عليه السلام في غير صورتِه، يَحْسَبُهُ رجلاً من المسلمين، فسَلَّمَ عليه، فرَدَّ عليه السلامَ، ثم وَضَعَ جبريلُ يدَه على رُكْبَتي النبي ﷺ، وقال له: يا رسولَ الله، ما الإسلامُ؟ قال: «أَنْ تُسلِمَ وَجْهَكَ لله، وتَشْهَدَ أَنْ

---

(١) سلفت أحاديث أبي عامر الأشعري هٰذه مكررة بالأرقام (١٧١٦٦) - (١٧١٦٩)، فانظرها هناك.

لا إلٰهَ إلا الله وأَنَّ محمداً عَبْدُه ورَسولُه، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ» قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد أسلمتُ؟ قال: «نَعَم».

ثم قال: ما الإيمانُ؟ قال: «أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ، واليومِ الآخِرِ، والملائِكَةِ، والكتابِ، والنَّبِيِّينَ، والموتِ، والحياةِ بعدَ الموتِ، والجنَّةِ والنَّار، والحِسابِ، والمِيزانِ، والقَدَرِ كُلِّهِ خَيرِه وشَرِّه» قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد آمنتُ؟ قال: «نَعَمْ».

ثم قال: ما الإحسانُ يا رسولَ الله؟ قال: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كأَنَّكَ تَراهُ، فإنَّكَ إنْ كنتَ لا تَراهُ فهو يَراكَ» قال: فإذا فعلتُ ذٰلك فقد أَحسنتُ؟ قال: «نَعَم». ويُسمَعُ رَجْعُ رسول الله ﷺ إليه ولا يُرَى الذي يُكلِّمُه، ولا يُسمَعُ كلامُه.

قال: فمتى الساعةُ يا رسولَ الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «سُبْحانَ الله، خمسٌ مِن الغَيْبِ لا يَعْلَمُها إلاَّ الله ﴿إِنَّ الله عِندَه عِلْمُ السَّاعةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما في الأَرْحامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً وما تَدْرِي نَفْسٌ بأَيِّ أَرضٍ تَمُوتُ إِنَّ الله عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾» [لقمان: ٣٤]. قال السائلُ: يا رسولَ الله، إن شئتَ حَدَّثْتُك بعَلاَمَتينِ تكونان قبلَها. فقال: «حَدِّثْني» فقال: إذا رَأَيتَ الأَمَةَ تَلِدُ رَبَّها[1]، ويطولُ أَهلُ البُنيانِ بالبُنيانِ، وكانَ العالَةُ الحُفاةُ رُؤُوسَ النَّاسِ. قال: ومَن أُولٰئِكَ يا رسول الله؟ قال:

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في هامش (س): ربَّتها. وسيأتي بلفظ «ربتها» في الحديث التالي.

«العَرِيبُ».

قال: ثمَّ وَلَّى، فلم يُرَ طريقُه بعدُ، قال: «سُبْحانَ اللهِ -ثلاثاً- جاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهم، والَّذي نَفْسُ مُحمَّدٍ بيدِه ما جاءَ لي قَطُّ إلا وأَنا أَعْرِفُه، إلا أَنْ تكونَ هٰذه المَرَّةَ».

١٧٥٠٣- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُ الحميدِ، حدثني شَهْر بن حَوْشَب

عن ابن عباسٍ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أصنافِ النساءِ فذكر الحديثَ.

١٧٥٠٣م- وذكر ملصقاً به قال: جَلَسَ رسولُ الله ﷺ مجلساً، فأَتَى جبريلُ عليه السلام فجلس بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فذكر الحديث، وقال فيه: «إنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَعالِمَ لها دُونَ ذٰلكَ» قال: أجل يا رسول الله فحدثني.

وقال رسول الله ﷺ: «إذا رَأَيتَ الأَمَةَ وَلَدتْ رَبَّتَها» فذكر الحديثَ.

حديث أبي سعيد بن زيد[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٠٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن جابرٍ، قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ قال:

أَشهَدُ على أبي سعيد بن زَيْد: أَنَّ رسول الله ﷺ مَرَّتْ به جنازةٌ فقامَ[2].

---

(١) لم نقف له على ترجمة، وإنما أوردوه في أخبار الصحابة لهذا الحديث، وهو وهم يقيناً، وأن الصواب أبو سعيد الخدري كما ستقف عليه في التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي.

وأما قوله في هٰذا الحديث: «أشهد على أبي سعيد بن زيد» فقد وقع فيه الخلاف، فهٰذه هي رواية محمد بن جعفر عند المصنف هنا وفيما سيأتي ٤/٣٤٦، ورواه عنه أيضاً هٰكذا أبو موسى محمد بن المثنى عند الدارقطني في «العلل» ٤/٤٢٣.

وخالفه أبو داود الطيالسي عند البزار في «مسنده» (١٢٧١)، وعمرو بن مرزوق عند الهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده» (٢٠٧) و(٢٢٦)، فروياه عن شعبة، عن جابر -وهو ابن يزيد الجعفي الضعيف-، عن الشعبي قال: أشهد على سعيد بن زيد -وهو أحد العشرة- . . . فذكرا الحديث. وأبو داود وعمرو ابن مرزوق كلاهما ثقة.

وحكى أبو موسى المديني في «الذيل» أن الطبراني رواه عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، فقال: عن أبي سعيد الخدري. قال ابن الأثير في «أُسد الغابة» ٦/١٤١: كأنه أصحُّ.

قلنا: رواية الطبراني هٰذه لم نقع عليها، والحديث عن أبي سعيد الخدري رواه وهب بن جرير وسعيد بن الربيع، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عنه. وقد سلف في «المسند» برقم (١١٤٣٧). =

حديث حُبْشي بن جُنادة السَّلُولي[1]

١٧٥٠٥- حدثنا يحيى بنُ آدَمَ وابنُ أبي بُكَيْر، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن حُبْشِي بن جُنَادَة -قال يحيى بن آدم: السَّلُولي- وكان قد شَهِدَ يوم حَجَّةِ الوداع، قال: قال رسول الله ﷺ: «عِليٌّ مِنِّي وأَنا منه، ولا يُؤَدِّي عنِّي إلا أَنا أَو عَلِيٌّ».

وقال ابنُ أبي بُكَير: «لا يَقْضِي عَنِّي دَيْنِي إلا أَنا أو عَلِيٌّ»[2].

= ورواه أيضاً زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أبي سعيد الخدري، وسلف برقم (١١٥٠٦). والإسنادان صحيحان.

وسلفت أحاديث الباب في القيام للجنازة عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٣).

(١) قال ابن حجر في «الإصابة» ٢/١٣: صحابي شهد حجة الوداع، ثم نزل الكوفة، يكنى أبا الجَنُوب... وقال العسكري: شهد مع عليٍّ مشاهده.

(٢) إسناده ضعيف ومتنه منكر، أبو إسحاق السبيعي شهر بالتدليس إضافةً إلى أنه قد تغير حفظه بأخرة، وسماعه من حُبشي بن جنادة لا يثبت من طريق صحيحة، فقد تفرد شريك بن عبد الله النخعي -كما سيأتي في الرواية التالية- بذكر التصريح بالسماع منه، فقال: فقلت لأبي إسحاق: أين سمعت منه؟ قال: وقف علينا على فرسٍ له في مجلسنا في جبانة السبيع. قلنا: وشريكٌ لا يحتمل تفرده، فهو سيىء الحفظ، لا سيما وأن البخاري قد نبّه على ذٰلك في «التاريخ الكبير» ٣/١٢٧-١٢٨ بعد أن أورد التصريح بالسماع من طريق شريك، فقال: في إسناده نظر. قلنا: ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الشيخين، لكن =

١٦٥/٤ ١٧٥٠٦- حدثنا الزُّبَيري، حدثنا إسرائيلُ مثله.

وحدثناه -يعني الزُّبَيريَّ-، حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن حُبْشِي بن جُنَادةَ مثله. قال: فقلتُ لأبي إسحاقَ: أينَ[1] سمعتَ منه؟ قال: وَقَفَ علينا على فرسٍ له في مجلِسنا في جَبَّانةِ السَّبِيع[2].

=صحابيّ الحديث ليست له روايةٌ في «الصحيحين»، وإنما أخرج له أصحاب السنن سوى أبي داود. ابن أبي بكير: هو يحيى، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٤٧) وفي «خصائص علي» (٧٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٨٤٨/٢ من طريق وكيع بن الجراح، عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥١٢) و(٣٥١٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢٥٣/١ من طريقين عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧٥٠٦) و(١٧٥١٠) و(١٧٥١١) و(١٧٥١٢).

وانظر ما علقناه على حديثي أبي بكر السالف برقم (٤)، وأنس بن مالك السالف برقم (١٣٢١٤).

(١) في (م) و(س) و(ق) و(ص): أَنى، وفي هامش (س): لعله أين، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٩/١٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٦٢٥/٢، والترمذي (٣٧١٩)، وابن ماجه (١١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٢٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥١٤)، وابن عدي في «الكامل» ٨٤٨/٢، والطبراني في «الكبير» (٣٥١١) من طرق عن شريك، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

١٧٥٠٧- حدثنا يحيى بنُ آدم وابنُ[1] أبي بُكَير، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن حُبْشي بن جُنَادة -قال يحيى: وكان ممَّن شهدَ حجَّةَ الوداع- قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اغفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسولَ الله، والمُقصِّرين؟ قال: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقينَ» قالوا: يا رسولَ الله، والمُقصِّرين؟ قال: «اللهمَّ اغْفِرْ للمُحَلِّقين» قالوا: يا رسول الله، والمقَصِّرين؟ قال[2] في الثالثةِ: «والمُقَصِّرينَ»[3].

١٧٥٠٨- حدثنا يحيى بنُ آدمَ ويحيى بن أبي بُكَير، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن حُبْشِي بن جُنَادةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَأَلَ مِن

---

(١) في (م): أو ابن.

(٢) من قوله: «اللهم اغفر للمحلقين» (يعني المرة الثالثة) إلى قوله: قال، سقط من (م) و(ق).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، انظر الكلام على إسناد الحديث (١٧٥٠٥).

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٤، والطبراني في «الكبير» (٣٥٠٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٤٨ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٥١٠) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلفت شواهده في مسند ابن عباس برقم (٣٣١١)، وفي مسند ابن عمر برقم (٤٦٥٧).

غيرِ فَقْرٍ، فكأنَّما[1] يَأْكُلُ الجَمْرَ»[2].

١٧٥٠٩- حدثنا أبو أَحمدَ الزُّبَيري، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ عن حُبْشِي بن جُنَادة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَأَلَ مِن غيرِ فَقْرٍ» فذكر مثلَه[3].

١٧٥١٠- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فإنما.

(٢) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥١٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣٢، والطبراني في «الكبير» (٣٥٠٦) و(٣٥٠٨) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٠٧) من طريق قيس بن الربيع، والبيهقي في «الشعب» (٣٥١٧) من طريق شريك، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٣٥٠٥) من طريق أبي حمزة -وهو الأعور- عن الشعبي، عن حُبشي. وأبو حمزة ضعيف.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥).

(٣) صحيح لغيره كسابقه. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه الطبري في مسند عمر بن الخطاب من «تهذيب الآثار» (٣١)، وابن خزيمة (٢٤٤٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٤٩ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

عن حُبْشِي بن جُنَادة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عليٌّ مِنِّي وأَنا مِنْه، ولا يُؤَدِّي عنِّي إلاّ أَنا أَو عَلِيٌّ»[1].

١٧٥١١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق

عن حبشي بن جنادة السلولي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عليٌّ مِنِّي وأَنا مِنْه، ولا يُؤَدِّي عنِّي إلا أَنا أَو عَلِيٌّ».

قال شريكٌ: قلتُ لأبي إسحاقَ: أين سمعتَه منه[2]؟ قال: موضع كذا وكذا لا أحفظُه[3].

١٧٥١٢- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ

عن حُبْشِي بن جُنَادة السَّلُولي -وكان قد شَهِدَ حجةَ الوداع- قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلِيٌّ مِنِّي وأَنا مِنْه، ولا يُؤَدِّي عنِّي إلا أَنا أَو عَلِيٌّ»[4].

---

(١) ضعيف، وانظر (١٧٥٠٥).

(٢) في (ق) و(س): أنت سمعت منه، وفي هامش (س): أين، وعليها علامة الصحة، وفي (ص): أنت أين سمعت منه، وفي (م): أنت أين سمعت منه.

(٣) ضعيف كسابقه.

(٤) ضعيف كسابقه.

حديث أبي عبد الملك بن المنهال

١٧٥١٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أنس بن سِيرين، عن عبدِ الملك بن المِنْهال

عن أَبيه، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بأيَّامِ البيضِ، فهو صومُ الشَّهرِ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك -والصواب أن اسمه عبد الملك بن قتادة بن مِلحان القيسي كما في الرواية الآتية- قال علي ابن المديني: لم يرو عنه غير أنس بن سيرين. وقد ذكره ابن حبان في «ثقاته»! قلنا: وقد أخطأ شعبة في تسميته عبد الملك بن المنهال، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨٥: روى همام عن أنس بن سيرين، عن عبد الملك بن قتادة،عن أبيه، وقال أبو الوليد: وهم شعبة فيه، فقال: عبد الملك بن المنهال. وقال ابن ماجه: عقب الحديث (١٧٠٧): أخطأ شعبة وأصاب همام. وقد ترجم الحافظ المزي في «تهذيبه» لعبد الملك بن قتادة بن ملحان وقال: ويقال: عبد الملك بن قدامة بن ملحان، ويقال: عبد الملك بن المنهال، ويقال: عبد الملك بن أبي المنهال، ويقال: ابن ملحان غير مسمى، ويقال: عبد الملك غير منسوب. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابي الحديث، فقد روى له أصحاب السنن سوى الترمذي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٢٢٥)، وعنه ابن سعد ٧/ ٤٣، وأخرجه ابن حبان (٣٦٥١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢٤ من طريق خالد -وهو ابن الحارث الهُجيمي- ومن طريق عبد الله بن المبارك، وابن ماجه (١٧٠٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٤) من طريق يزيد بن هارون، خمستهم (الطيالسيان وخالد وابن المبارك ويزيد) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

١٧٥١٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّامٌ، حدثنا أنسُ بن سِيرينَ، عن عبدِ الملك بن قَتادةَ بن مِلْحانَ القَيْسِي[١]

عن أَبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يَأْمُرُ بصِيام، فذكره[٢].

= وعبد الملك سماه ابنُ المبارك ابن أبي المنهال، وأما خالد فقال: عن رجل يقال له عبد الملك، ولم ينسبه.

وانظر ما بعده، وسيأتي في مسند البصريين ٥/ ٢٧ و٢٨.

ويشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٤٣٤).

وحديث جرير بن عبد الله عند النسائي ٤/ ٢٢١.

وقد سلف ذكر أحاديث الباب في الحث على صيام ثلاثة أيام من كل شهر من غير تعيين وذلك في مسند عثمان بن أبي العاص برقم (١٦٢٧٩)، ونزيد عليها هنا حديث أبي قتادة الأنصاري، وسيأتي ٥/ ٢٩٧. وحديث عائشة، وسيأتي ٦/ ١٤٥-١٤٦.

والأيام البِيض: هي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر من كل شهر قمري.

(١) في (م): العبسي.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية السالفة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٣، وأبو داود (٢٤٤٩)، وابن ماجه (١٧٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٤٦)، والنسائي ٤/ ٢٢٤-٢٢٥، والطبراني ١٩/ (٢٣) من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٣ عن أبي داود الطيالسي، عن همام، عن أنس ابن سيرين، عن قتادة بن ملحان، عن أبيه. ثم قال: والحديث كأنه واحد، ولٰكن سليمان أبا داود اضطرب في إسناده، والحديث: ما رواه عفان وهو الثبت.

قلنا رواية عفان هي عند ابن سعد ٧/ ٤٣، والطبراني: ١٩/ (٢٣).

حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب[1]

١٧٥١٥- حدثنا جَرِير بن عبدِ الحميد، عن يزيدَ بن أبي زيادٍ، عن عبدِ الله بن الحارثِ

عن عبد المُطَّلِب بن رَبِيعةَ قال: دَخَلَ العباسُ على رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنا لَنَخرجُ فَنرى قريشاً تَحَدَّثُ، فإذا رَأَوْنا سَكَتُوا! فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ ودَرَّ عِرْقٌ بين عينيه، ثم قال: «واللهِ لا يَدخُلُ قلبَ امْرِىءٍ إيمانٌ حتَّى يُحِبَّكُم للهِ ولِقَرَابَتِي»[2].

---

(١) عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، أُمُّه أم الحكم بنت الزبير بن عبد المطلب. قال ابن عبد البر: كان على عهد رسول الله ﷺ، ولم يغيِّر اسمَه فيما علمت. ولم يذكر الزبير بن بكار أن اسمه إلا المطَّلب، وذكر العسكري أن أهل النسب إنما يسمونه المطلب، وأما أهل الحديث فمنهم من يقول: المطلب، ومنهم من يقول: عبد المطلب. سكن المدينة ثم الشام في عَهْد عمر، ومات سنة إحدى وستين، وقيل: سنة اثنتين. قلنا: وسيأتي للمطَّلِب مسندٌ بعد عدة صفحات.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو مكرر الحديث (١٧٧٣) و(١٧٧٧) سنداً ومتناً.

وأخرجه ابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٦٣٩ من طريق جرير بن عبد الحميد، به.

وقد روي الحديث من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن العباس بن عبد المطلب. وسلف برقم (١٧٧٢).

وروي من حديث العباس من طريق آخر، فقد أخرجه ابن ماجه =

١٧٥١٦- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا يزيدُ -يعني ابنَ عطاءٍ-، عن يزيدَ- يعني ابن أبي زيادٍ-، عن عبد الله بن الحارثِ بن نَوْفَل

حدثني عبدُ المُطَّلِب بن رَبِيعةَ بن الحارث بن عبد المطَّلب قال: دخل العباسُ على رسول الله ﷺ مُغْضَباً، فقال له: «ما يُغْضِبُكَ؟» قال: يا رسول الله، ما لنا ولقريشٍ، إذا تَلاَقَوْا بينهم تَلاَقَوْا بوجوهٍ مُبشِرَة، وإذا لَقَوْنا لَقَوْنا بغيرِ ذٰلك! فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ حتى احمَرَّ وجهُه، وحتى استَدَرَّ عِرْقٌ بين عَيْنَيْهِ، وكان إذا غضبَ استَدَرَّ، فلما سُرِّيَ عنه، قال: «والَّذِي نَفْسِي بيدِه -أوقال: والَّذي نفسُ مُحمَّدٍ بيدِه[1] -لا يدخُلُ قلبَ رجلٍ الإيمانُ حتَّى يُحِبَّكُم للهِ ولِرَسُولِه» ثم قال: «يا أيُّها النَّاسُ، مَن آذَى العَبَّاسَ، فَقَدْ آذاني، إنَّما عَمُّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبيهِ»[2].

= (١٤٠)، والحاكم ٤/ ٧٥ من طريق الأعمش، عن أبي سبرة النخعي عن محمد ابن كعب القرظي، عن العباس. وأبو سبرة النخعي روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: لا أعرفه. ومحمد بن كعب لم يدرك العباس.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «تحدَّثُ» أصله: تتحدَّث بتاءين، حُذفت أحدها، أي: يتحدثون فيما بينهم علناً من غير إسرار، فليس سكوتهم لكونه شراً، بل لأنهم يكرهون حضورهم معهم.

ودَرَّ: امتلأ، وكان يُدِرُّه الغضبُ.

(١) قوله: «أو قال: والذي نفس محمد بيده» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، ولضعف يزيد بن عطاء: وهو اليشكري الواسطي. حسين بن محمد: هو ابنُ بَهرام المرُّوذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٠٨، والترمذي (٣٧٥٨)، والنسائي في =

١٦٦/٤ ١٧٥١٧- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا يزيدُ بن عطاءٍ، عن يزيدَ، عن عبدِ الله بن الحارثِ بن نَوْفَل

عن عبدِ المُطَّلِب بن رَبِيعةَ بن الحارث بن عبد المُطَّلِب قال: أَتَى ناسٌ من الأنصارِ النبيَّ ﷺ، فقالوا: إنَّا نَسمَعُ[1] من قومِك حتى يقولَ القائلُ منهم: إنَّما مَثَلُ محمدٍ مثلُ نخلةٍ نَبَتَتْ في كِبَا -قال حُسَين: الكِبا: الكُنَاسةُ-. فقال رسول الله ﷺ: «أيُّها النّاسُ، مَن أَنا؟». قالوا: أنت رسولُ الله. قال: «أَنا مُحمَّدُ بنُ عَبْدِ الله بنِ عَبدِ المُطَّلِب» قال: فما سمعناهُ قطُّ يَنْتَمي قبلَها. «أَلَا إِنَّ اللهَ خَلَقَ خَلْقَهُ، فجَعَلَني من خَيرِ خَلْقِهِ، ثُمَّ فَرَّقَهُمْ فِرْقَتَيْنِ فَجَعَلني مِن خَيرِ الفِرْقَتَيْنِ، ثمَّ جَعَلهم قبائل فَجَعَلني مِن خَيرِهم قَبِيلةً، ثمَّ جَعَلَهم بُيوتاً، فجَعَلني مِن خَيْرِهم بَيتاً، وأَنا خَيْرُكم بَيتاً وخَيْرُكم نَفْساً»[2].

= «الكبرى» (٨١٧٦)، وابن شبّة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٦٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٧٢) و(٦٧٣) و(٦٧٤) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وانظر ما قبله.

وقوله: «إنما عمّ الرجل صنو أبيه» صحيح ثابتٌ عنه ﷺ، وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٢٨٣)، وهو في «صحيح مسلم» (٩٨٣).

وسلف من حديث علي برقم (٧٢٥)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: «فلما سُرِّي»، أي: أُزيل عنه. «صنو أبيه»، أي: مثله.

(١) في (م) و(س): لنسمع.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف راوييه: يزيد بن عطاء: هو اليشكري الواسطي، وشيخه يزيد: هو ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم أبو =

١٧٥١٨- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابنُ مُبَارك، عن يونسَ، عن الزُّهْري، عن عبد الله بن الحارث بن نَوْفَل

عن عبد المطَّلب بن رَبِيعةَ بن الحارث: أنَّه هو والفَضْلُ أَتَيا رسولَ الله ﷺ لِيُزَوِّجَهما ويستعمِلَهما على الصَّدقةِ، فيُصِيبانِ من ذٰلك، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذه الصَّدَقَةَ إنَّما هي أَوْساخُ النَّاسِ، وإنَّها لا تَحِلُّ لمحمَّدٍ ولا لآلِ مُحمَّدٍ». ثم إنَّ رسول الله ﷺ قال لمَحْمِيَةَ الزُّبَيْدي: «زَوِّجِ الفَضْلَ» وقال لنوْفل بن الحارث بن عبد المطَّلِب: «زَوِّجْ عبدَ المُطَّلب بنَ رَبيعة» وقال لمَحْمِيَةَ بن جَزْءٍ الزُّبَيْدي -وكان رسولُ الله ﷺ يستعملُه على الأخماس- فأَمَره رسول الله ﷺ يُصدِقُ عنهما من الخُمسِ شيئاً

=عبد الله الكوفي، وقد اضطرب الأخير في إسناد هٰذا ٱلحديث، فمرة يرويه عن عبد الله بن الحارث عن عبد المطّلب بن ربيعة كما هو عند المصنف هنا، ومرة يرويه عن عبد الله بن الحارث عن المطلب بن أبي وداعة عن العباس، ومرة أخرى يسقط منه العباس، ومرة يسقط المطَّلب بن أبي وداعة، انظر ما سلف في مسند العباس برقم (١٧٨٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٧٥) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي ومحمد بن أبان، كلاهما عن يزيد بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٠-٤٣١، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٩)، وفي «السنة» (١٤٩٧)، والطبراني ٢٠/(٦٧٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٦٨-١٦٩ عن محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، به. لكن وقع اسم صحابي الحديث في رواية البيهقي: ربيعة بن الحارث ابن عبد المطلب، بإسقاط عبد المطلب.

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع عند مسلم (٢٢٧٦)، وقد سلف برقم (١٦٩٨٦).

لم يُسمِّه عبدُ الله بن الحارث.

وفي أوَّل هٰذا الحديث: أن عليّاً لَقِيَهما فقال: إنَّ رسول الله ﷺ لا يَستعمِلُكما. فقالا: هٰذا حسدُك. فقال: أنا أبو حَسَنِ القومِ[1]، لا أَبرَحُ حتى أَنظُرَ ما يَرُدُّ عليكما. فلمَّا كَلَّماه سَكَتَ، فجعلت زينبُ تَلُوحُ بثوبِها: إنه في حاجَتِكما[2].

---

(١) هٰكذا هي في (م) و(س) و(ص): القوم، وفي (ظ١٣) و(ق): اليوم! قلنا: وفي رواية مسلم وأبي داود وغيرهما: «القَرْم». قال الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ٢٤: قوله: «أنا أبو الحسن القَرْم» هو في أكثر الروايات: القوم، وكذٰلك رواه لنا ابن داسة بالواو، وهٰذا لا معنى له، وإنما هو القَرْم، وأصل القَرْم في الكلام فَحْل الإبل، ومنه قيل للرئيس: قرم، يريد بذٰلك أنه المقدَّم بالرأي والمعرفة بالأمور، فهو فيهم بمنزلة القرم في الإبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي الحديث، فلم يخرج له سوى مسلم. ابن مبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٤١) و(٢١٢٤)، ومسلم (١٠٧٢) (١٦٨)، وأبو داود (٢٩٨٥)، والنسائي ٥/ ١٠٥، وابن خزيمة (٢٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٢ من طرق عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤٣) من طريق عقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٧٨) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه أيضاً ٢٠/(٦٧٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن يزيد ابن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن ربيعة، عن عبد المطلب بن ربيعة.

وقوله: «إنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد» سلفت أحاديث هٰذا الباب =

١٧٥١٩- حدثنا يعقوبُ وسَعْدٌ، قالا: حدثنا أَبي، عن صالحٍ، عن الزُّهْري، عن عُبَيد الله[1] بن عبدِ الله بن الحارثِ بن نَوْفَل بن الحارث بن عبد المُطَّلب أخبره

أنَّ عبدَ المُطَّلب بن ربيعةَ بن الحارث بن عبدِ المُطَّلب أخبره: أنه اجتَمَعَ ربيعةُ بن الحارثِ وعبَّاسُ بن عبد المطَّلِب، فقالا: واللهِ لو بَعَثْنا هٰذين الغُلاَمَين -فقال لي ولِلْفَضْلِ بن عباس- إلى رسول الله ﷺ فأَمَّرَهما على هٰذه الصَّدَقاتِ، فأَدَّيا ما يُؤَدِّي الناسُ، وأَصابا ما يُصيبُ الناسُ من المنفعةِ، فبينما هما في ذٰلك، جاءَ عليُّ بن أبي طالبٍ، فقال: ماذا تُريدانِ؟ فأَخبراه بالذي أَرادا، قال: فلا تَفْعلا، فواللهِ ما هو بفاعلٍ، فقال: لِمَ تَصْنَعُ هٰذا؟ فما هٰذا منك إلا نَفَاسةً علينا، لقد صحبتَ رسولَ الله ﷺ، ونِلْتَ صِهْرَهُ، فما نَفِسْنا ذٰلك عليك. قال: فقال: أنا أبو حسنٍ، أَرسِلُوهما. ثم اضطَجَعَ.

قال: فلَما صَلَّى الظهرَ، سَبَقْناهُ إلى الحُجْرة، فقُمْنا عندَها حتى مَرَّ بنا، فأَخَذَ بأيدِينا، ثم قال: «أَخْرِجا ما تُصَرِّرانِ» ودَخَلَ فدخلنا معه، وهو حِينئذٍ في بيت زينبَ بنت جحشٍ، قال: فكَلَّمْناهُ، فقلنا: يا رسولَ الله، جئناكَ لتُؤَمِّرَنا على هٰذه

=في مسند أبي هريرة عند الحديث (٧٧٥٨).

وزينب المذكورة في آخر الحديث هي بنت جحش أم المؤمنين رضي الله عنها.

(١) هٰكذا وقع في النسخ الخطية و(م): عبيد الله، ووقع في «أطراف المسند»: «عبد الله». وقال أبو حاتم: ويُقال: عبيد الله، وعبد الله أصح.

الصَّدقاتِ فنصيبَ ما يصيبُ الناسُ من المنفعةِ، ونُؤَدِّي إليكَ ما يُؤَدِّي الناسُ. قال: فسكَتَ رسولُ الله ﷺ ورفع رأسَه إلى سَقْفِ البيتِ حتى أَرَدْنا أن نكلِّمَه، قال: فأَشارتْ إلينا زينبُ من وراءِ حِجابِها كأنها تَنْهانا عن كلامِه، وأَقبَلَ فقال: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَنْبَغي لِمُحَمَّدٍ ولا لآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّما هي أَوْساخُ النَّاسِ. ادْعُوا لي مَحْمِيَةَ بنَ جَزْءٍ -وكان على العُشرِ- وأبا سُفيانَ بنَ الحارثِ» فأَتَيا، فقال لمَحمِيَة: «أَصْدِقْ عنهما من الخُمُسِ»[1].

١٧٥٢٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمَّد بن إسحاقَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابي الحديث فلم يخرج له سوى مسلم، وغير سعد: وهو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، فقد روى له البخاري مقروناً بأخيه والنسائي، وهو ثقة. صالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه ابن حبان (٤٥٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٧٢) (١٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧-٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٣١ من طريق مالك، عن الزهري، به. وقالوا فيه: عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، لٰكن وقع قلب في اسمه في مطبوع «صحيح مسلم» ومطبوع «شرح معاني الآثار» فوقع فيه عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث، إلا أن المزي أورد رواية مسلم هٰذه في «تحفة الأشراف» ٧/٢١٩ على الصواب.

وذِكرُ أبي سفيان بن الحارث في هذا الحديث لم يَرِدْ إلا في رواية صالح ابن كيسان عن الزهري، وقد خالفه في ذلك يونس بن يزيد ومالك، ففي روايتهما ذكر مكانه نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.

قوله: «ما تصرِّران»، قال السندي: أي ما تكتمان وما تُضمران من الكلام، أو ما تجمعانه في صدوركما.

حدثنا الزُّهْري، عن محمَّد بن عبدِ الله بن نَوْفَل بن الحارثِ[1]

عن عبدِ المُطَّلِب بن رَبِيعة بن الحارث قال: اجتَمَعَ العباسُ ابن عبدِ المطَّلب وابنُ رَبِيعة[2] بن الحارث في المسجدِ، فذكر الحديثَ[3].

---

(١) هٰكذا وقع في النسخ الخطية و(م)، وهو قلبٌ في اسمه، والصواب: محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، كما في «أطراف المسند» ٤/ ٢٨٠، و«التهذيب» وفروعه.

(٢) كذا في نسخنا الخطية، والصواب: ربيعة بن الحارث كما في الروايات الأخرى.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، ومحمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر ما قبله.

حديث عَبَّاد بن شُرَحبيل عن النبي ﷺ

١٧٥٢١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، قال:

١٦٧/٤ سمعتُ عبَّادَ بن شُرَحبيلٍ -وكان منَّا من بني غُبَرَ- قال: أصابَتْنا سَنَةٌ، فأَتيتُ المدينةَ، فدخلتُ حائطاً من حِيطانِها، فأَخذتُ سُنْبُلاً ففرَكْتُه، وأَكلتُ منه وحملتُ في ثوبي، فجاء صاحبُ الحائط، فضربني وأَخَذَ ثوبي، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما عَلَّمتَه إذْ كانَ جاهِلاً، ولا أَطْعَمْتَه إذْ كان ساغِباً، أَو جائِعاً». فردَّ عليَّ الثوبَ، وأَمَر لي بنصفِ وَسْقٍ أو وسقٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد أخرج له أصحاب السنن سوى الترمذي، وليس له سوى هٰذا الحديث. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشيَّة. وصحح هٰذا الإسناد الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٦١٥.

وأخرجه أبو داود (٢٦٢١)، وابن ماجه (٢٢٩٨)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٤٠٨٤٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٩)، وابن أبي شيبة ٦/ ٨٦-٨٧، وأبو داود (٢٦٢٠)، وابن ماجه (٢٢٩٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥٤)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٤٨، والحاكم ٤/ ١٣٣، والبيهقي ١٠/ ٢، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٢٣٢٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٥٣ من طرق عن شعبة، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٤، وبحشل ص٤٨ من طريق أشعث بن سعيد، =

حديث خَرَشة بن الحارث[1]
وكان من أصحاب النبي ﷺ

١٧٥٢٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي حَبِيب

عن خَرَشةَ بن الحارثِ -وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ- عن النبي ﷺ قال: «لا يَشْهَدَنَّ أَحَدُكم قَتيلاً، لَعَلَّه أَنْ يكونَ قُتِلَ[2] ظُلْماً فيُصيبَه السُّخطُ»[3].

= والنسائي ٨/ ٢٤٠ من طريق سفيان بن حسين، كلاهما عن أبي بشر، به.

قال السندي: قوله: «أصابتنا سنة»، أي: قَحْطٌ، «ففركته»، أي: أخرجت ما فيه من الحبوب، «ما علَّمته»، أي: أنه كان جاهلاً جائعاً، فاللائق بك تعليمه أولاً بأن لك ما سقط، وإطعامه بالمسامحة عما أخذ ثانياً، وأنت ما فعلت شيئاً من ذٰلك. «ساغباً»: جائعاً.

قال الخطابي: قلت هٰذا في المضطر الذي لا يجد طعاماً وهو يخاف على نفسه التلف، فإذا كان ذلك جاز له أن يفعل هٰذا الصنيع، وذهب بعض أصحاب الحديث إلى أن هٰذا شيء قد ملكه النبي ﷺ إياه، فهو له مباح لا يلزمه قيمة، وذهب أكثر الفقهاء إلى أن قيمته لازمة له يؤديها إليه إذا قدر عليها.

(١) مراديٌّ من بني زُبَيْد، وَفَدَ على النبي ﷺ وشهد فتح مصر. قاله ابن يونس كما في «الإصابة» ٢/ ٢٧٣.

(٢) في (م): قد قتل.

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة، سيىء الحفظ. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه البزار (٣٣٣٧-كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٤١٨١) من طريق عمرو بن خالد، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

حديث المُطَّلِب[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٥٢٣- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ رَبِّه ابن سعيدٍ يحدِّث عن أَنس بن أبي أَنسٍ، عن عبد الله بن نافع بن العَمْياءِ، عن عبدِ الله بن الحارثِ

عن المطَّلِب، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنى، وتَشَهَّدُ في كلِّ رَكْعَتَيْنِ، وتَبَاءَسُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنعُ يَدَكَ وتقولُ: اللهُمَّ اللهُمَّ، فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلكَ، فهي خِدَاجٌ» وقال حجَّاج: «وتُقنِعُ يَدَيكَ»[2].

---

(١) المطَّلِب هٰذا قيل في اسمه أيضاً: عبد المطلب، وهو ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، وقد سلف قريباً قبل بضع صفحات.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن نافع بن العمياء، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢١٣: لم يصح حديثه، وقال الدارقطني: ضعيف. وقال الترمذي بإثر الحديث (٣٨٥) من «سننه» سمعت محمد بن إسماعيل -أي البخاري- يقول: روى شعبةُ هٰذا الحديثَ عن عبد ربه بن سعيد فأخطأ في مواضع، فقال: «عن أنس بن أبي أنس» وهو «عمران بن أبي أنس»، وقال: «عن عبد الله بن الحارث» وإنما هو «عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث»، وقال شعبة: «عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي ﷺ» وإنما هو «عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي ﷺ»، وحديث الليث بن سعد أصح من حديث شعبة. قلنا: وسيأتي حديث الليث على الصواب برقم (١٧٥٢٥) عن سعيد بن عبد ربه، ورجَّح رواية الليث هٰذه أيضاً الإمام أحمد وأبو حاتم الرازي وغيرهما.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/١٩٠ من طريق عبد الله بن أحمد =

١٧٥٢٤- حدثنا حَجَّاج، قال: سمعتُ شعبةُ، قال: سمعتُ عبدَ ربِّه ابنَ سعيدٍ يحدِّث عن أنس بن أبي أنسٍ من أهل مصرَ، عن عبد الله بن نافع بن العَمْياءِ، عن عبدِ الله بن الحارثِ

عن المُطَّلِب، عن النبي ﷺ أنه قال: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنى، فذكر مثلَه[1].

= ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٨٤، وأبو داود (١٢٩٦)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٥٨، والنسائي في «الكبرى» (٦١٦) و(١٤٤١)، وابن ماجه (١٣٢٥)، وابن خزيمة (١٢١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٩٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٣١١، والدارقطني ١/ ٤١٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٢٤٦، والمزي في ترجمة أنس بن بن أبي أنس من «تهذيب الكمال» ٣/ ٣٤٥ من طرق عن شعبة، به. ووقع اسم الصحابي في رواية ابن ماجه والطحاوي: المطلب بن أبي وداعة، وهو وهم كما قال المزي في ترجمة المطلب بن ربيعة من «تهذيبه» ٢٨/ ٧٨.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «وتَشهَّد» يحتمل أن يكون مصدراً أو أمراً أو مضارعاً بأن كان أصله «تتشهَّد» بتاءَين، والأخير أقرب، لأن قوله: «وتُقنع» لا يحتمل وجهاً آخر غير المضارع.

«وتباءَسُ» تفاعل، من البُؤس، ومعناه إظهار الفاقة والفقر بالدعاء.

«وتُقنعُ» من الإقناع: وهو رفع اليدين في الدعاء.

والخِداج: النقصان.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧٩)، والطحاوي في =

١٧٥٢٥- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني اللَّيْثُ ابن سعْد، عن عبدِ ربِّه بن سعيدٍ، عن عِمْرانَ، عن عبدِ الله عن رَبِيعةَ بن الحارثِ

عن الفَضْل بن عبَّاس، عن رسول الله ﷺ قال: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنَى، تَشَهَّدُ في كلِّ رَكْعَتَين، وتَضَرَّعُ، وتَخشَّعُ، وتَسَّاكَنُ، ثم تُقْنعُ يَدَيكَ -يقولُ: تَرْفَعُهما- إلى رَبِّكَ مَسْتَقْبلاً بِبُطُونِهما وَجْهَكَ، وتقولُ: يا رَبِّ، يا رَبِّ -ثلاثاً- فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلك، فهي خِدَاجٌ»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا هو عندي الصَّوابُ.

١٧٥٢٦- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، أَخبرني ابنُ وَهْب، أخبرنا يزيدُ

= «شرح مشكل الآثار» (١٠٩٢) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر بإسناده ومتنه برقم (١٧٥٢٨).

(١) إسناده ضعيف كسابقيه. عمران: هو ابن أبي أنس.

وقد سلف هٰذا الحديث في مسند الفضل بن العباس برقم (١٧٩٩) من طريق ابن المبارك، عن الليث، بهٰذا الإسناد. وقد ذكرنا هناك تخريجه، إلا أننا نزيد عليه هنا:

فهو عند ابن المبارك أيضاً في «الزهد» (١١٥٢)، وأخرجه من طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٩٥).

وأخرجه الطحاوي (١٠٩٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٢٧) من طريق عبد الله بن صالح، عن ليث بن سعد، به.

وأخرجه الطحاوي (١٠٩٦) من طريق ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، به.

وانظر (١٧٥٢٣).

ابن عِيَاض، عن عِمْرَان بن أَبي[1] أنس، عن عبد الله بن نافع بن أبي العَمْياء[2]

عن المُطَّلِبِ بنِ رَبيعة أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ اللَّيلِ مَثْنَى مَثْنَى، وإِذَا صَلَّى أَحَدُكم فلْيَتَشَهَّدْ في كلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثم لِيُلحِفْ في المَسأَلةِ، ثم إذا دَعَا فَلْيَتَساكَنْ، وَلْيَتَباءَسْ، ولْيَتَضَعَّفْ، فمَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذٰلكَ، فذاكَ الخِدَاجُ» أَو «كالخِدَاجِ»[3].

١٧٥٢٧- حدثنا حجَّاجُ بن محمَّد، أخبرني شعبةُ، عن عَمْرو بن دِينارٍ، عن عَمْرو بن أَوْسٍ، عن رجلٍ

حدَّثَه مؤذِّنُ النبي ﷺ قال: نادَى مُنادِي النبيِّ ﷺ في يومِ مطرٍ: «صَلُّوا[4] في الرِّحَالِ»[5].

---

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) كذا في أصولنا الخطية: بن أبي العمياء، والمعروف في اسمه: بن العمياء، بإسقاط «أبي».

(٣) إسناده ضعيف جداً لجهالة عبد الله بن نافع بن العمياء، ولضعف يزيد ابن عياض -وهو ابن جُعدُبة- وقد كذبه مالك وغيره.

وانظر ما قبله.

(٤) في (م) و(س) و(ق): ألا صلُّوا.

(٥) حديث صحيح، ورواية شعبة هٰذه توهم أن عمرو بن أوس روى هٰذا الحديث عن تابعي مبهم عن مؤذن النبي ﷺ، ويُوضحها رواية مسعر بن كدام وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار كما سلف عند الحديث (١٥٤٣٣)، ورواية ابن جريج عن عمرو بن دينار كما سيأتي ٥/ ٣٧٣، ففي هٰذه الروايات: أن عمرو بن أوس سمعه من الرجل -وهو من ثقيف- الذي سمعَ مؤذِّن النبي ﷺ، وعليها فإن ذٰلك الرجل المبهم هو صحابيٌّ، وعمرو بن أوس تابعيٌّ كبير، =

١٧٥٢٨- حدثنا حَجَّاج بن محمَّد، قال: شعبةُ أخبرني، عن عبد ربِّه ابن سعيدٍ، عن أَنس بن أبي أَنسٍ، من أهل مصرَ، عن عبدِ الله بن نافعٍ، عن عبدِ الله بن الحارثِ

عن المطَّلِب أن النبيَّ ﷺ قال: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنى، وتَشَهَّدُ، وتُسَلِّمُ في كلِّ رَكْعَتينِ، وتَباءَسُ، وتَمَسكَنُ، وتُقْنعُ يَديكَ وتقولُ: اللهُمَّ اللهُمَّ، فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلكَ، فهي خِدَاجٌ»[1].

١٧٥٢٩- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، عن عبد ربِّه بن سعيدٍ، عن ابن أبي أَنسٍ، عن عبدِ الله بن نافعِ بن العَمْياءِ، عن عبدِ الله بن الحارثِ

عن المُطَّلب أن النبي ﷺ قال: «الصَّلاةُ مَثْنى مَثْنى، تَشَهَّدُ في كلِّ رَكْعَتين، وتَبَاءَسُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنعُ يَدَيكَ وتقولُ: اللهُمَّ اللهُمَّ، فمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلكَ، فهي خِدَاجٌ».

قال شعبةُ: فقلتُ: صلاتُه خِدَاج؟ قال: نعم. فقلتُ له: ما الإقناعُ؟ فبَسَطَ يديه كأنَّه يدعو[2].

= وبذٰلك يصحُّ إسناد الحديث، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث عن حجاج ٤/ ٣٤٦ و٥/ ٣٧٠.

(١) إسناده ضعيف. وهو مكرر (١٧٥٢٤).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. روح: هو ابن عبادة.

حديث رجل من ثقيف عن النبي ﷺ

١٧٥٣٠- حدثنا يحيى بنُ آدَم، حدثنا مُفضَّل بن مُهَلْهَل، عن مغيرةَ، عن شِباكٍ، عن الشَّعْبي ٤/١٦٨

عن رجلٍ من ثَقِيف قال: سَأَلْنا رسولَ الله ﷺ ثلاثاً، فلم يُرخِّصْ لنا، فقلنا: إنَّ أرضَنا أرضٌ باردةٌ، فسأَلْناه أن يُرخِّصَ لنا في الطُّهورِ، فلم يُرخِّصْ لنا، وسأَلْناه أن يُرخِّصَ لنا في الدُّبّاءِ، فلم يُرَخِّصْ لنا فيه ساعةً، وسأَلْناه أن يَرُدَّ إلينا أبا بَكْرَة، فأَبَى، وقال: «هو طَلِيقُ اللهِ وطَلِيقُ رسولِه». وكان أبو بَكْرةَ خَرَجَ إلى النبيِّ ﷺ حين حاصَرَ الطائفَ فأَسلَمَ[1].

● ١٧٥٣١- حدثنا عبدُالله[2]، حدثنا الوَرَكانِي، أخبرنا أبو الأَحوصِ،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شِباك -وهو الضبي الكوفي الأعمى- فقد روى له أصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة. مغيرة: هو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرج منه قصة أبي بكرة الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٧٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٨-٢٧٩ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجها مرسلةً ابنُ سعد ٧/١٦ عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن المغيرة، عن شباك، عن الشعبي: أن ثقيفاً سألوا رسول الله ﷺ أن يردّ إليهم أبا بكرة عبداً، فقال: «لا، هو طليق الله وطليق رسوله». ورجاله ثقات.

ويشهد لقصة أبي بكرة حديث ابن عباس، السالف برقم (٢١٧٦).

ومرسل عبد الله بن المكرم الثقفي عند البيهقي ٩/٢٢٩ (في المطبوع: عبد الله بن المكدم).

(٢) في (م) و(ق) و(ص) بزيادة «حدثني أبي» والصواب أنه من زيادات =

عن مغيرةَ، عن شِبَاكٍ، عن الشَّعْبي، عن رجلٍ من ثَقِيف، عن النبي ﷺ، نحوه[1].

=عبد الله، وكذلك هو في (ظ١٣) و(س) و«أطراف المسند» ٨/٢٨٨، لأن الوَرَكاني -واسمه محمد بن جعفر- من شيوخ عبد الله بن أحمد لا من شيوخ أبيه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شباك -وهو الضبي الكوفي الأعمى- فقد روى له أصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة. الوركاني: هو محمد بن جعفر بن زياد، وأبو الأحوص: هو سلَّام بن سُلَيم.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٠٨) عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.

وأخرج قصة أبي بكرة ابنُ سعد ٧/١٥ عن الفضل بن دكين، عن أبي الأحوص، عن مغيرة، عن شِباك، عن رجل من ثقيف. لم يذكر الشعبيَّ في الإسناد.

حديث أبي إسرائيل عن النبي ﷺ

١٧٥٣٢- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج. ومحمدُ بن بَكْر، قال: أخبرني ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ طاووسٍ، عن أَبيه

عن أبي إسرائيلَ قال: دخلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ وأبو إسرائيل يُصلِّي، فقيل للنبي ﷺ: هو ذا يا رسولَ الله، لا يَقْعُدُ، ولا يُكلِّمُ الناسَ، ولا يَستظلُّ، وهو يريد الصيامَ. فقال النبي ﷺ: «لِيَقْعُدْ، وَلْيُكَلِّمِ النَّاسَ، وَلْيَسْتَظِلَّ، وَلْيَصُمْ»(١).

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يخرِّج له أحد من أصحاب الكتب الستة، وقول الراوي في هٰذا الحديث: عن أبي إسرائيل، معناه -والله أعلم- يخبر عن قصة أبي إسرائيل، فيكون الحديث مرسلاً، وهو هٰكذا في المصادر التي خرَّجته. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وابن طاووس: هو عبد الله.

والحديث عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨١٨) عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: دخل النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (١٥٨١٧) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه مرسلاً.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٧٥، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٧٥ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس مرسلاً.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٩٧٣) من طريق ليث بن أبي سُليم، عن طاووس، عن أبي إسرائيل قال: رآه النبي ﷺ وهو قائم... فوصله، وليث ضعيف.

وقصة أبي إسرائيل هٰذه رواها عكرمة عن ابن عباس، أخرجها البخاري في «صحيحه» (٦٧٠٤).

حديث فلان من أصحاب النبي ﷺ[1]

١٧٥٣٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا عمرُ بن حَمْزة، حدثنا عِكْرمةُ بن خالدٍ، قال: ونالَ رجلٌ من بني تَميمٍ عندَه، فأَخَذَ كفّاً من حَصى ليَحصِبَه. ثم قال عكرمةُ:

حدثني فلانٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ تميماً ذُكِرُوا عند رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: أَبْطَأَ هٰذا الحيُّ من تَميم عن هٰذا الأمرِ. فنَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى مُزَيْنَة، فقال: «ما أَبْطأَ قومٌ هٰؤُلاءِ منهم».

وقال رجل يوماً: أَبطأَ هٰؤُلاءِ القومِ من تَميمٍ بصَدَقاتِهم، قال: فأَقبَلَتْ نَعَمٌ حُمْرٌ وسُودٌ لِبَني تَميمٍ، فقال النبي ﷺ: «هٰذه نَعَمُ قَوْمِي».

ونالَ رجلٌ من بني تَميم عندَ رسول الله ﷺ يوماً، فقال: «لا تَقُلْ لِبَني تَميمٍ إلَّا خيراً، فإنَّهم أَطوَلُ النَّاسِ رِماحاً على الدَّجَّالِ»[2].

---

(١) هٰذا العنوان من (م) وهامش (س) فقط.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وعمر بن حمزة -وهو الضبِّي- ليست له رواية في أيٍّ من الكتب الستة، ولم يورده الحافظ في «التعجيل» مع أنه من شرطه، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/١٤٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٠٤، وقال: ذكر أبي عن إسحاق بن منصور عن يحيى ابن معين أنه قال: عمر بن حمزة الضبي ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث=

حديث الأسود بن خلف عن النبي ﷺ

١٧٥٣٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيم، أن محمَّد بن الأَسود بن خَلَف أخبره:

أنَّ أباه الأَسودَ أَتَى النبيَّ ﷺ يُبايِعُ الناسَ يومَ الفَتْح، قال: جَلَسَ عندَ قَرْنِ مَسْفَلَةَ[1]، فبايَعَ الناسَ على الإسلام والشَّهادةِ.

قلتُ: وما الشَّهادةُ؟ قال: أخبرني محمدُ بن الأسودِ -يعني ابنَ خلفٍ- أنه بايَعَهم على الإيمانِ باللهِ، وشَهادةِ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ، وأنَّ محمَّداً عبدُه ورسولُه[2].

= العنبري، وعكرمة بن خالد: هو ابن العاص بن هشام المخزومي.

وفي الباب عن أبي هريرة، وهو حديث صحيح، سلف برقم (٩٠٦٨)، وفيه: أن النبي ﷺ قال: «هٰذه صدقة قومي، وهم أشدُّ الناس على الدّجّال»، يعني بني تميم.

قوله: «عن هٰذا الأمر» أي: الإسلام.

(١) في (م) وحدها: مصقلة، بالصاد والقاف.

(٢) إسناده محتمل للتحسين. وهو مكرر (١٥٤٣١).

حديث سفيان بن وَهْب الخَوْلاني[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٣٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثني أبو عُشَّانة

أن سفيان بن وَهْب الخَوْلاني حدَّثه: أنه كان تحتَ ظِلِّ راحلةِ رسول الله ﷺ يومَ حجَّةِ الوداع، أو أن رجلاً حدَّثه ذٰلك ورسولُ الله ﷺ يخطُبُ، فقال رسول الله ﷺ: «هل بَلَّغتُ؟» فظَنَنَّا أنه يريدُنا، فقلنا: نَعَم. ثم أعاده ثلاثَ مراتٍ، وقال فيما يقول: «رَوْحةٌ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنْيا وما عليها، وغَدْوةٌ في سَبيلِ اللهِ خيرٌ من الدُّنيا وما عليها، وإنَّ المُؤْمِنَ على المُؤْمِنِ حَرامٌ: عِرْضَه ومالَه ونَفْسَه، حَرَّمَه كما حَرَّمَ هٰذا اليومَ[2]»[3].

---

(١) قال أبو حاتم: له صحبة. وقال ابن يونس: وَفَدَ على النبي ﷺ، وشَهِدَ فتح مصر وولي إمرة إفريقية في زمن عبد العزيز بن مروان، ومات سنة اثنتين وثمانين. وقال ابن حبان: مَن زعم أن له صحبة فقد وهم. كذا قال في التابعين من «الثقات» ٤/ ٣١٩، وقال قبل ذٰلك في الصحابة ٣/ ١٨٣: سكن مصر، له صحبة. وقال العجلي: تابعي ثقة.

(٢) في (م): حرمة كحرمةهٰذا اليوم.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة، فهو سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٧ عن أبي الأسود النضر ابن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣١٥-٣١٦ من طريق محمد ابن حرب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد -واقتصر على فضل الغُدوِّ والرواح في =

حديث حِبَّان بن بُحٍّ الصُّدائي[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٣٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا بَكْر بنُ سَوَادةَ، عن زياد بن نُعَيْم

عن حِبَّان بن بُحٍّ الصُّدَائِي صاحبِ النبي ﷺ أنه قال: إنَّ قومي كَفَرُوا، فأُخبِرتُ أن النبي ﷺ جَهَّزَ إليهم جيشاً، فأَتيتُه فقلت: إنَّ قومي على الإسلامِ. فقال: «أكذٰلكَ؟» فقلت: نَعَم. قال: فاتَّبعتُه ليلتي إلى الصباح، فأَذَّنتُ بالصلاة لمَّا أَصبحتُ، وأَعطاني إناءً توضَّأْتُ منه، فجعل النبيُّ ﷺ أصابعَه في الإناءِ، ١٦٩/٤

= سبيل الله.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الكبير» (٦٤٠٤) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي عشانة، به.

ويشهد لهٰذا القسم منه غير ما حديث، انظرها عند حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٨٨٣).

ويشهد لقصة تحريم دم المؤمن وغيره على المؤمن حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٢٧).

وحديث واثلة بن الأسقع السالف برقم (١٦٠١٩).

وحديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٧٦٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٣٧: حِبَّان، بكسر الحاء، وقيل: بفتحها، والكسر أكثر وأصحُّ، وبالباء الموحَّدة والنون، وقيل: حَيَّان، بالياء تحتها نقطتان وآخره نون، وَفَد على النبي ﷺ، وشهد فتح مصر.

فانفَجَر عيوناً، فقال: «مَن أَرادَ مِنكُم أَنْ يَتَوضَّأَ فَلْيَتَوضَّأْ» فتوضَّأْتُ وصلَّيتُ، وأَمَّرني عليهم، وأَعطاني صَدَقَتهم، فقام رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: فلانٌ ظَلَمَني. فقال النبي ﷺ: «لا خيرَ في الإمْرةِ لِمُسْلمٍ».

ثم جاءَ رجلٌ يسألُ صدقةً، فقال له رسول الله ﷺ: «إنَّ الصَّدَقَةَ صُدَاعٌ في الرَّأْس، وحَريقٌ في البَطْنِ -أو داءٌ-» فأَعْطَيْته صَحِيفَتي، أو صحيفةَ إمْرتي وصَدَقتي، فقال: «ما شَأْنُكَ؟» فقلت: كيف أَقبَلُها وقد سمعتُ منكَ ما سمعتُ؟ فقال: «هو ما سَمِعتَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة، وباقي رجال الإسناد ثقات.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٧٥) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣١١-٣١٢ عن سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وروى هٰذا الحديث أبو عبد الرحمٰن المقرىء، عن عبد الرحمٰن بن زياد ابن أنعم الإفريقي، عن زياد بن نعيم، عن زياد بن الحارث الصُّدائي. فجعله من حديث زياد بن الحارث الصدائي، لكن إسناده ضعيف أيضاً لضعف عبد الرحمٰن بن زياد الإفريقي. وانظر تخريج هٰذه الطريق في حديث زياد بن الحارث التالي.

حديث زياد بن الحارث الصُّدائي

١٧٥٣٧- حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن زيادٍ، عن زياد بن نُعَيم الحَضْرمي

عن زيادِ بن الحارثِ الصُّدَائيِّ: أنه أَذَّنَ، فأرادَ بلالٌ أَن يقيمَ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أَخا صُداءٍ، إنَّ الَّذِي أَذَّنَ، فهو يُقيمُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن زياد: وهو الإفريقي. سفيان: هو الثوري، وزياد بن نعيم: هو زياد بن ربيعة بن نُعيم، وقد ينسب إلى جده.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٣)، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٣٢٦-٣٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٢، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٦) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية الطحاوي: عبد الله ابن الحارث الصدائي، بدل: زياد بن الحارث الصُّدائي، ورواية ابن سعد مطولة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢١٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٤٤، وأبو داود (٥١٤)، والترمذي (١٩٩)، وابن ماجه (٧١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٢، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٦٩ من طرق عن عبد الرحمٰن بن زياد الإفريقي، به.

وأخرجه ضمن حديث مطول جداً: ابنُ عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣١٢-٣١٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٤٥-٤٤٨، والطبراني في «الكبير» (٥٢٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٣٨٠-٣٨١، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ٣٥٥-٣٥٧، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة زياد بن الحارث الصدائي ٩/ ٤٤٥-٤٤٨ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء عبد الله بن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن زياد، به. وبعض هٰذا الحديث الطويل في الحديث السابق. =

١٧٥٣٨- حدثنا مُحمدُ بن يزيدَ الوسطيُّ، حدثنا الإفرِيقي[1]، عن زياد ابن نُعَيم الحَضْرمي

عن زيادِ بن الحارث الصُّدَائي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَذِّنْ يا أَخا صُداءٍ» قال: فأَذَّنتُ، وذٰلك حين أَضاءَ الفجرُ، قال: فلمّا توضأَ رسولُ الله ﷺ قامَ إلى الصَّلاة، فأراد بلالٌ أَن

= وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» ٧/ ١١٤، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٢٦٥-٢٦٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم، عن زياد بن الحارث الصدائي، عن النبي ﷺ، مختصراً بدون قصة: «من أَذَّن فهو أحقُّ أن يقيم».

وانظر ما بعده.

وللحديث شواهد ضعيفة: عن ابن عمر عند عبد بن حميد (٨١١)، والطرسوسي في «مسند عبد الله بن عمر» (٢٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٠٥، والبيهقي ١/ ٣٩٩. وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٧٣. وإسناده ضعيف.

قال الحازمي في «الاعتبار» ص٦٦: واتفق أهلُ العلم في الرجل يؤَذِّنُ ويُقيم غيرُه على أَنَّ ذٰلك جائز، واختلفوا في الأَولَوية، فذهبَ أكثرُهم إلى أَنَّه لا فرق، وأَنَّ الأمر مُتَّسع، وممن رأى ذٰلك مالكٌ وأكثرُ أهل الحجاز، وأبو حنيفة وأكثرُ أهل الكوفة وأبو ثور، وذهب بعضُهم إلى أن الأَولى: أن مَن أَذَّنَ فهو يُقيم. وقال سفيان الثوري: كان يقال: مَن أَذَّنَ فهو يُقيم. ورُوِّينا عن أبي مَحذورة: أنه جاء وقد أَذَّنَ إنسانٌ، فأَذَّنَ وأقام. وإلى هٰذا ذهب أحمدُ، وقال الشافعي في رواية الربيع عنه: وإذَا أَذَّنَ الرجلُ، أحببتُ أن يتولى الإقامة، لشيء يُروى فيه: أَنَّ من أَذَّنَ فهو يُقيم.

(١) في (م) و(س): حدثنا محمد بن يزيد الواسطي الإفريقي، بإسقاط «حدثنا» وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا من (ظ١٣).

يُقيمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يُقيمُ أَخُو صُداءٍ، فإنَّ مَن أَذَّنَ، فهو يُقيمُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (١٨١٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٢٨٧) عن يحيى بن العلاء، عن عبد الرحمٰن بن زياد، عن زياد بن نعيم، عن زياد بن الحارث الصدائي، قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فحضرت صلاة الصبح، فقال لي: «أَذِّن يا أخا صُداء» فأذنت وأنا على راحلتي.

وانظر ما قبله.

حديث بعض عمومة رافع بن خديج وهو ظُهير
عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٧٥٣٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن سُليمانَ بن يَسار

عن رافع بن خَدِيج، قال: كنا نُحاقِلُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ على الثُّلُثِ، والربع[٢]، أو طعامٍ مُسَمّى، قال: فأتانا بعضُ عُمومتي، فقال: نَهانا رسولُ الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطَوَاعَيَةُ رسولِ الله ﷺ أرفعُ لنا وأنفعُ. قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «مَن كانت له أَرضٌ فَلْيَزْرَعْها، أَو لِيُزْرِعْها أَخاه، ولا يُكارِهَا بِثُلُثٍ، ولا رُبُعٍ، ولا بطَعامٍ مُسَمًّى».

قال قتادة: وهو ظُهَيرٌ[٣].

---

(١) قال السندي: هو ظُهير -بالتصغير- بن رافع، أنصاري أوسي حارثي، شهد بدراً، وذكره موسى بن عقبة وابن إسحاق فيمن شهد العَقَبة.

(٢) في (ظ١٣): أو الربع.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٥٠، ومسلم (١٥٤٨) (١١٣)، وأبو داود (٣٣٩٥)، وابن ماجه (٢٤٦٥)، والنسائي ٧/٤٢، والطحاوي ٤/١٠٩، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨١)، والبيهقي ٦/١٣١ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن يعلى بن حكيم، به. ولم يذكر فيه قتادة، وذكره فيه من المزيد في متصل الأسانيد. =

حديث أبي جُهيم بن الحارث بن الصِّمَّة

١٧٥٤٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن أبي النَّضر مولى عُمر ابن عُبيد الله، عن بُسْر بن سَعيد

أَنَّ زيدَ بن خالدٍ الجُهَنيَّ أَرسَله إلى أَبي جُهَيم يسأَلُه: ماذا سَمع مِن رسولِ الله ﷺ في المارِّ بينَ يدي المُصلِّي، ماذا عليه؟ قال أَبو الجُهَيم: قال رسول الله ﷺ: «لو يَعْلَمُ المارُّ بينَ يَدَي المُصَلِّي ماذا عليه، لَكانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعينَ، خَيْراً له مِن أَنْ يَمُرَّ بينَ يَدَيْهِ».

قال أبو النَّضر: لا أدري أَقال أَربعين يوماً، أَو أَربعين شهراً، أَو أَربعين سنةً[٢].

= وقد سلف برقم (١٥٨٢٣) من طريق أيوب السختياني، عن يعلى بن حكيم.

(١) هو من الأنصار من بني النجار. وقيل في اسمه: عبد الله، وقيل: الحارث بن الصمة. قلنا: وسيأتي حديثه أيضاً في آخر مسند الأنصار ٦/ ٢٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وهو في «الموطأ» ١/ ١٥٤-١٥٥، ومن طريق مالك أخرجه عبد الرزاق (٢٣٢٢)، والدارمي (١٤١٧)، والبخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧)، وأبو داود (٧٠١)، والترمذي (٣٣٦)، والنسائي ٢/ ٦٦، وأبو عوانة ٢/ ٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٥)، وابن حبان (٢٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٥)، والبيهقي ٢/ ٢٦٨، والبغوي (٥٤٣). =

١٧٥٤١- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن الأعرجُ، قال: سمعتُ عُميراً مولى ابن عباس، قال:

أقبلتُ أنا وعبدُ الله بن يسارٍ مولى ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، دَخَلْنا على أَبي جُهيم بن الحارثِ بن الصِّمَّة الأَنصاريِّ، قال أَبو جُهيم: أَقبلَ رسولُ الله ﷺ مِن نحوِ بئرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَه رجلٌ، فسَلَّمَ عليه، فلم يَرُدَّ عليه رسولُ الله ﷺ حتّى أَقْبَلَ على الجدارِ، فَمَسَحَ بوجهِه ويَدَيه، ثم رَدَّ عليه رسولُ الله ﷺ[1].

= وقد سلف في مسند زيد بن خالد الجهني برقم (١٧٠٥١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٣٧)، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع.

عبد الرحمٰن الأعرج: هو ابن هُرْمُز.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٣٧)، وأبو داود (٣٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٦٥، وفي «الكبرى» (٣٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٧٥)، وابن خزيمة (٢٧٤)، والدارقطني ١/١٧٦، والبيهقي في «الكبرى» ١/٢٠٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٥٩ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج، بهٰذا الإسناد.

وعلقه مسلم في «صحيحه» (٣٦٩) (١١٤) قال: وروى الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمٰن بن هرمز... فذكره.

وأخرجه الشافعي ١/٤٤، والبيهقي ١/٢٠٥، والبغوي (٣١٠) من طريق أبي الحويرث عبد الرحمٰن بن معاوية، والدارقطني ١/١٧٧ من طريق موسى ابن عقبة، كلاهما عن الأعرج، عن أبي جهيم، به. ووقع فيه عندهم: أن الذي ألقى السلام هو أبو جهيم نفسه، وأن النبي ﷺ مسح وجهه وذراعيه. ولفظة: «ذراعيه» منكرة من حديث أبي جهيم، أبو الحويرث ضعيف، ورواه عن موسى بن عقبة أبو عصمة نوح بن أبي مريم وخارجة بن مصعب، وهما =

١٧٥٤٢- حدثنا أَبو سَلَمةَ الخُزاعي، حدثنا سليمانُ بنُ بلال، حدثني يزيدُ بن خُصَيفةَ، أَخبرني بُسْرُ بن سعيدٍ، قال:

٤/ ١٧٠ حدثني أبو جُهَيم: أَنَّ رجلين اخْتَلَفَا في آيةٍ من القُرآن، فقال هٰذا: تلقَّيتُها مِن رسولِ الله ﷺ، وقال الآخر: تلقَّيتُها من رسولِ الله ﷺ. فسَأَلا النبيَّ ﷺ، فقال: «القرآنُ يُقْرَأُ على سبعةِ أَحرُفٍ، فلا تُمارُوا في القُرآنِ، فإنَّ مِراءً في القرآنِ كُفرٌ»[1].

= متروكان وبعضهم اتهمهما بالكذب، ثم هو إسناد منقطع، فالأعرج لم يسمعه من أبي جهيم وإنما سمعه من عمير مولى ابن عباس، عن أبي جهيم.

والمسح إلى المرفقين في التيمم روي عن غير واحد من الصحابة، لكن بأسانيد معلولة، انظر تفصيل ذٰلك في «التلخيص الحبير» ١/ ١٥١-١٥٣، و«الفتح» ١/ ٤٤٤-٤٤٦.

وفي باب كراهة ردّ السلام على غير طهارة حديث عبد الله بن جابر الآتي برقم (١٧٥٩٧). وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «من نحو بئر جمل» قال السندي: أي: من جانب بئر جمل، وهو اسم موضع بالمدينة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١/ ١٩ من طريق عبد الله بن وهب، عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٧ و٣٥٤ عن إسماعيل بن جعفر، عن يزيد بن خصيفة، به.

ولقصة الرجلين شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٥٨).

ويشهد للمرفوع منه غير ما حديث، انظرها عند حديثي أبي هريرة السالفين برقم (٧٥٠٨) و(٧٩٨٩).

حديث أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه

١٧٥٤٣- حدثنا يونُسُ بن محمد، حدثنا أبانُ -يعني ابنَ يزيدَ العَطَّار-، عن يحيى بن أَبي كَثير، عن أبي إبراهيم شيخٍ من الأَنْصار

عن أبيه: أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا صلَّى على الجِنازةِ قال: «اللهمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتِنا، وكَبِيرِنا وصَغيرِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، وشاهِدِنا وغائِبِنا»[1].

١٧٥٤٤- حدثنا عبدُ الصَّمَد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أَبي إبراهيم

عن أبيه: أنه حدثه أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول في الصلاةِ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إبراهيم وأبوه لا يعرفان. وقد اختُلف فيه على يحيى بن أبي كثير، وسلف الكلام عليه في مسند أبي هريرة عند الحديث (٨٨٠٩).

وأخرجه المزي في ترجمة أبي إبراهيم الأشهلي من «تهذيب الكمال» ٦/٣٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٤)، والطبراني في «الدعاء» (١١٦٧) و(١١٦٨) و(١١٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/٤١ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي ٥/٤١٢ عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاري، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه أباه.

على المَيِّت: «اللهمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، وصَغِيرِنا وكَبيرِنا»[1].

١٧٥٤٥- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى بنُ أَبي كَثيرٍ، حدثنا شيخٌ من الأَنصارِ يقال له: أبو إبراهيم

عن أبيه: أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا صلى على الميتِ قال: «اللهمَّ اغفِرْ لِحيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، وصَغيرِنا وكَبيرِنا».

قال يحيى: وحدثني أَبو سَلَمةَ بنُ عبد الرحمٰن بهٰذا الحديث، عن النبيِّ ﷺ[2]، وزاد فيه: «اللهمَّ مَن أَحْيَيْتَه منا فأَحْيِه على الإِسلامِ، ومَن تَوَفَّيْتَه منّا فتَوَفَّه على الإِيمانِ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٥٤١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩١-٢٩٢ و١٠/ ٤٠٩-٤١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٤، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٤-١٥، والطبراني في «الدعاء» (١١٦٦) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (ظ١٣) و(ص).

(٣) صحيح لغيره، وإسناد الموصول ضعيف كسابقه، وأما المرسل فرجاله ثقات. وانظر تخريج المرسل والكلام عليه عند الحديث رقم (٨٨٠٩) من مسند أبي هريرة.

وسيتكرر بهٰذين الإسنادين في مسند أبي قتادة ٥/ ٣٠٨.

١٧٥٤٦- حدثنا عَفّانُ، حدثنا هَمّامٌ، أخبرنا يحيى بنُ أَبي كَثير، حدثنا عبدُ الله بنُ أبي قَتادةَ

عن أبيه: أنه شَهِدَ النبيَّ ﷺ صلّى على ميت، فسمعه يقول: «اللهمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، وصَغيرِنا وكَبيرِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا».

قال: وحدثني أبو سلمةَ بهٰؤلاءِ الثَّمان كلماتٍ[1] وزاد كلمتينِ: «مَن أَحْيَيْتَه مِنَّا فأَحْيِه على الإسلامِ، ومَن تَوَفَّيْتَه مِنَّا فَتَوَفَّه على الإيمانِ»[2].

١٧٥٤٧- حدثنا عَفّانُ، حدثنا أبانُ، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثير، عن أبي إبراهيم، عن أبيه، عن النبي ﷺ[3]، بنحوه[4].

---

(١) في (م): الكلمات.

(٢) إسناد الموصول منهما رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير كما سلف بيانه في مسند أبي هريرة عند الحديث (٨٨٠٩)، وكذٰلك سلف الكلام على المرسل منهما هناك.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي إبراهيم الأشهلي من «تهذيب الكمال» ٧/٣٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٦)، والطبراني في «الدعاء» (١١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٤١ من طرق عن همام، به.

وسيتكرر في مسند أبي قتادة ٥/٣٠٨.

(٣) وقع في (م) و(ص): عن إبراهيم، عن النبي ﷺ. والمثبت من (ظ١٣) و(س) و(ق) و«الأطراف» ٨/٣٣٣، لكن أُشير على لفظة «أبيه» في (س) أنها نسخة.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف بهٰذا الإسناد برقم =

حديث يعلى بن مُرَّة الثقفي[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٤٨- حدثنا عبدُ الله بنُ نُمَير، عن عُثمان بنِ حَكِيم، قال: أَخبرني عبدُ الرحمٰن بنُ عبد العزيز

عن يَعلى بنِ مُرَّةَ، قال: لقد رأيتُ مِن رسولِ الله ﷺ ثلاثاً، ما رآها أَحَدٌ قَبْلي، ولا يراها أَحَدٌ بَعدي، لقد خرجتُ معه في سَفَرٍ حتّى إذا كنا ببعضِ الطَّريقِ مَرَرْنا بامرأةٍ جالسةٍ، معها صَبيٌّ لها، فقالت: يا رسولَ الله، هٰذا صبيٌّ[2]، أَصابَه بلاءٌ، وأَصابنا مِنه بلاءٌ، يُؤخَذُ في اليومِ، ما أَدري كم مرةً، قال: «ناوِلِينيه» فرَفَعَتْه إليه، فجَعَلَتْه بينه وبين واسِطةِ الرَّحْلِ، ثم فَغَرَ فاهُ، فنَفَثَ فيه ثلاثاً، وقال: «بِسْمِ اللهِ، أَنا عَبْدُ الله، اخْسَأْ عَدُوَّ الله» ثم ناوَلَها إياه، فقال: «القَيْنا في الرَّجْعَةِ في هٰذا المكانِ، فأَخْبِرينا ما فَعَل» قال: فذَهَبْنا ورَجَعْنا، فوَجَدْناها في ذٰلك المكان، معها شياهٌ ثلاثٌ، فقال: «ما فَعَلَ صَبِيُّكِ؟» فقالت: والذي بَعَثَك بالحقِّ، ما حَسَسْنا مِنه شيئاً حتّى الساعةِ، فاجْتَرِرْ هٰذه الغَنَمَ.

= (١٧٥٤٥).

(١) قال السندي: يعلى بن مرة الثقفي أبو المَرَازم، بفتح الميم والراء، وكسر الزاي المنقوطة بعد الألف، شهد حنيناً وبيعة الشجرة والفتح وهوازن والطائف، وكان من أفاضل الصحابة، أمره النبي ﷺ أن يقطع أعناب ثقيف فقطعها.

(٢) لفظة «صبي» ليست في (ظ١٣).

قال: «انْزِلْ فخُذْ منها واحِدةً، ورُدَّ البَقِيَّةَ».

قال: وخرجنا[1] ذاتَ يومٍ إلى الجَبَّانَةِ، حتّى إذا بَرَزْنا قال: «انْظُرْ وَيْحَكَ، هل تَرَى مِن شيءٍ يُوارِينِي؟» قلت: ما أَرى شيئاً يُوارِيك إلا شجرةً ما أُراها تُواريكَ. قال: «فما قُرْبُها[2]؟» قلت: شجرةٌ مِثلُها، أَو قَريبٌ مِنها. قال: «فاذْهَبْ إليهما، فَقُلْ: إنَّ رسولَ الله يأمُرُكما أَنْ تَجْتَمِعا بإذْنِ الله» قال: فاجتَمَعَتا، فبَرَزَ لحاجَتِه، ثم رَجَعَ، فقال: «اذهَبْ إليهما، فقل لهما: إنَّ رسولَ الله يأمُرُكما أَنْ تَرْجِعَ كلُّ واحِدَةٍ مِنكما إلى مكانِها».

قال: وكنتُ معه[3] جالساً ذاتَ يومٍ إذ جاءَ[4] جملٌ يَخْبُبُ، حتّى ضَرَبَ بجِرَانِه بينَ يَدَيْه، ثم ذَرَفَتْ عيناه، فقال: «وَيْحَكَ، انْظُرْ لمن هٰذا الجَمَلُ، إنَّ له لَشَأناً» قال: فَخَرَجْتُ أَلْتمسُ صاحبَه، فوجدتُه لرجلٍ من الأنصارِ، فدعوتُه إليه، فقال: «ما شَأْنُ جَمَلِكَ هٰذا؟» فقال: وما شأنُه؟ قال: لا أدْرِي واللهِ ما شأنُه، عَمِلْنا عليه، ونَضَحْنا عليه، حتّى عَجَزَ عن السِّقَايَةِ، فأَتَمَرْنا البارِحةَ أَن نَنْحَرَه، ونَقْسِمَ لَحمَه. قال: «فلا تَفْعَلْ، هَبْهُ لي، أَو بِعْنِيه» فقال: بل هو لكَ يا رسولَ الله. قال: فوَسَمَه بِسِمَةِ ١٧١/٤

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وباقي النسخ: خرجت.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): بقربها.

(٣) في (م) وهامش (س): عنده، وفي (ص): وكنت عنده معاً.

(٤) في (م): جاءَه، وأشير إلى الهاء في (س) بأنها نسخة.

الصدقةِ، ثمَّ بَعَثَ به[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن عبد العزيز.

وأخرجه بطوله ابن أبي شيبة ١١/٤٨٨-٤٩٠ عن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن جابر عند ابن أبي شيبة ١١/٤٩٠-٤٩٢، والدارمي (١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٢٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١٨-١٩ وإسناده ضعيف.

وأخرج القصة الأولى منه ابن أبي شيبة ٨/٤٤ و٥٤-٥٥، ومن طريقه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٩٤)، عن عبد الله بن نمير، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٢٢٨٨).

وعن أسامة بن زيد عند العقيلي ٣/٨١، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٤-٢٦.

وعن عثمان بن أبي العاص عند ابن ماجه (٣٥٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٤٧)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٩٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٠٧-٣٠٨ و٣٠٨ بألفاظ متقاربة. وانظر حديثه الآتي برقم (١٧٨٩٧)

وعن الوازع -وقيل: الزارع- بن عامر العبدي عند الطبراني في «الكبير» (٥٣١٤)، وهو في «المسند» لكن سقط من المطبوع، انظر «الأطراف» ٥/٤٤٥. وفي أسانيدها مقال.

وأخرج قصة البعير الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٩٤) من طريق عبد الله بن نمير، به. وروايته مختصرة.

ويشهد لها حديث عبد الله بن جعفر السالف برقم (١٧٤٥)، وحديث أنس ابن مالك السالف برقم (١٢٦١٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قصة الشجرتين عن جابر بن عبد الله عند مسلم (٣٠١٢).

وعن أسامة بن زيد عند أبي نعيم في «الدلائل» (٢٩٨).

وعن غيلان بن سلمة، عند أبي نعيم في «الدلائل» (٢٩٥).

وعن ابن مسعود عند البيهقي في «الدلائل» ٦/٢٠ وجمع إلى قصة =

١٧٥٤٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعمشُ، عن المِنهال بن عَمرو عن يَعْلى بن مُرَّة، عن أَبيه -قال وكيعٌ مرةً: يعني الثقفيَّ، ولم يقل مرةً: عن أبيه-: أَنَّ امرأةً جاءت إلى النبيِّ ﷺ معها صبيٌّ لها به لَمَمٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «اخْرُجْ عَدُوَّ اللهِ، أَنا رسولُ الله» قال: فَبَرَأَ. قال: فأَهدَتْ إليه كَبشينِ، وشيئاً من أَقِطٍ، وشيئاً مِن سَمْنٍ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «خُذِ الأَقِطَ والسَّمْنَ وأَحَدَ الكَبْشَيْنِ، ورُدَّ عليها الآخَرَ»(١).

= الشجرتين قصة الجمل.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (١٧٥٤٩) و(١٧٥٥٩) و(١٧٥٦٣) و(١٧٥٦٤) و(١٧٥٦٥) و(١٧٥٦٧).

«ففغر فاه»، أي: فتحه.

«يخبب»: ضَرْب من العَدْو.

« ضَرَبَ بِجِرانِه»: يقال للبعير إذا بَرَكَ.

وقوله: «وَسَمه بسِمَة الصدقة»، أي: أعلَمهُ بعلامة إبل الصدقة.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، المنهال بن عمرو لم يسمع يعلى بن مرة.

وسيأتي الحديث مرة أخرى عن وكيع برقم (١٧٥٦٣) ولم يقل فيه: عن أبيه.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٥٠٨)، ومن طريقه هناد في «الزهد» (١٣٣٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢١-٢٢ و٢٢، بهٰذا الإسناد. والحديث عندهم إلا الموضع الثاني للبيهقي مطول بنحو حديث عبد الرحمٰن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة السالف برقم (١٧٥٤٨). ولم يقولوا فيه: عن أبيه، إلا البيهقي في الموضع الأول.

وقال البيهقي عن الرواية الثانية: هٰذا أصح، والأول وهم، قاله البخاري، يعني روايته «عن أبيه» وهم، إنما هو عن يعلى نفسه، وهم فيه وكيع مرة، =

١٧٥٥٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا المسعوديُّ، عن عَمْرو بن يعلى الثَّقفي

عن يعلى بن مُرَّة قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ مَسَحَ وُجوهَ أَصحابِه قبلَ أَن يُكَبِّر، فأَصبتُ شيئاً مِن خَلُوقٍ، فمَسَحَ النبيُّ ﷺ وُجوهَ أَصحابِه وتَرَكني، قال: فرَجَعْتُ وغَسَلْتُه، ثم جِئتُ إلى الصلاةِ الأُخرى، فمَسَحَ وَجْهِي، وقال: «عادَ لِخيرِ[1] دِينِهِ العَلاءُ، تابَ واسْتَهَلَّتِ السَّماءُ»[2].

= ورواه على الصحة مرة. ثم استدرك البيهقي على البخاري فقال: وقد وافقه فيما زعم البخاري أنه وهمٌ يونسُ بنُ بكير، فيحتمل أن يكون الوهمُ من الأعمش، والله أعلم.

قلنا: وحديث يونس أخرجه هناد في «الزهد» (١٣٣٩)، والحاكم ٢/ ٦١٧، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٠-٢١. والحديث عندهم مطول.

وأخرجه دون قوله «عن أبيه»: الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٧٩) من طريق يحيى بن عيسى، و(٦٨٠) من طريق محاضر بن المورع، كلاهما عن الأعمش، به. لكن وقع الإسناد عنده في الموضع الأول: عن المنهال بن عمرو، قال: حدثني ابن يعلى بن مرة، عن أبيه.

وانظر ما سلف برقم (١٧٥٤٨).

(١) في (م) و(ص): بخير.

(٢) إسناده ضعيف، عمرو -وهو ابن عثمان- بن يعلى، وقد ينسب إلى جده، قال ابن القطان: لا يعرف حاله، ثم هو منقطع، فعمرو لا تعرف له رواية عن جده يعلى. المسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٨٩) من طريق أبي نعيم، عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وانظر الأحاديث الخمسة التالية و(١٧٥٧٠) و(١٧٥٧١). =

١٧٥٥١- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا المسعوديُّ، عن يونس بن خَبَّاب، عن ابن[1] يعلى بن مُرَّةَ

عن أبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يمسحُ وُجوهَنا في الصَّلاةِ ويباركُ علينا. قال: فجاءَ ذات يوم فمَسَحَ وُجوهَ الذين عن يَميني وعن يَساري وتركني، وذٰلك أنّي كنتُ دخلتُ على أُختٍ لي، فمَسَحَتْ وجهي بشيءٍ مِن صُفْرةٍ، فقيل لي: إنما تَرَكَكَ رسولُ الله ﷺ لِما رأى بوَجْهِكَ. فانطلقتُ إلى بِئْرٍ، فدَخَلْتُ فيها،

= والخَلوق، قال السندي: بفتح الخاء، طِيبٌ مركب من الزعفران وغيره تغلب عليه الحُمْرة والصفرة من طيب النساء.

وقوله: «العلاء» قال السندي: بالمد، فاعل «عاد»، أَطلقَ على اليعلى العلاء لموافقة السماء.

وقوله: «تاب» بيان لعاد، أي: تاب عما كان عليه من الأمر المكروه، وعاد إلى دينه الذي هو خير دين.

«واستهلت»، أي: سالت عليه السماء بالتوفيق والتأييد الإلٰهي، حتى عاد، قال تعالى: ﴿ثم تابَ عليهم ليتوبوا﴾ [التوبة: ١١٨] فاستهلال السماء كناية عن توبة الله تعالى عليه، والله تعالى أعلم.

قلنا: وفي باب النهي عن التطيب بالخلوق أو الزعفران أو ما له لون للرجال حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩٧٨).

وحديث أنس السالف برقم (١١٩٧٨).

وحديث الوليد بن عقبة السالف برقم (١٦٣٧٩).

وحديث رجل من أصحاب النبي ﷺ السالف برقم (١٧٠١٣).

وحديث عمار بن ياسر، سيأتي ٤/ ٣١٩.

وحديث أبي موسى الأشعري، سيأتي ٤/ ٣٢٠.

(١) لفظة «ابن» ليست في (ظ١٣).

فاغتسلتُ، ثم إني حَضَرْتُ صلاةً أُخرى، فمَرَّ بيَ النبيُّ ﷺ فَمَسَحَ وجهيَ وبَرَّكَ عليَّ، وقال: «عادَ بخيرِ دِينِه العَلاءُ، تابَ واسْتَهَلَّتِ السَّماءُ»[1].

١٧٥٥٢- حدثنا محمد بن جَعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن عطاءِ بن السَّائبِ، عن أبي عَمْرو بن حفصٍ، أو أَبي حَفْصِ بن عَمْرٍو

عن يعلى بن مُرَّةَ قال: رأى رسولُ الله ﷺ عليَّ خَلُوقاً فقال: «أَلَكَ امرَأَةٌ؟»، قال: قلت: لا. قال: «فاذهَبْ فاغسِلْهُ، ثمّ لا تَعُدْ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن يعلى: إما أن يكون عبد الله وإما عثمان، وعبد الله ابن يعلى، قال البخاري: فيه نظر، وذكره العقيلي وابن عدي في الضعفاء. وأما عثمان فهو مجهول. ويونس بن خباب قد ضُعِّف.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عمرو بن حفص. وقد اختلف في اسمه: فقيل: حفص بن عبد الله، وقيل: عبد الله بن حفص.

وأخرجه الترمذي (٢٨١٦)، والنسائي ٨/ ١٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٨٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٨٤، والبغوي (٣١٦١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٥٢٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٣٧)، والحميدي (٨٢٢)، وابن أبي شيبة ٤/ ٤١٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦٩)، والنسائي ٨/ ١٥٢-١٥٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٨٤) و(٦٨٦) و(٦٨٧) و(٦٨٨) من طرق عن عطاء بن السائب، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٥٢ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن =

١٧٥٥٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمّادٌ، عن عطاءِ بن السائبِ، عن حَفصِ بن عبدِ الله

عن يعلى بن مُرَّة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وبي رَدْعٌ مِن زَعْفَرانٍ، قال: «اغسِلْه، ثمَّ اغسِلْه، ثمَّ اغْسِلْه[1]، ثمَّ لا تَعُدْ» قال: فغَسَلْتُه ثمَّ لم أَعُدْ[2].

١٧٥٥٤- حدثنا يونسُ بنُ محمد، حدثنا حمادٌ، عن عطاءِ بن السائب، عن حَفْص بن عبد الله

عن يعلى بن مُرَّة قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ وعليَّ صُفْرةٌ من زَعْفَرانٍ، فقال: «اغْسِلْه، ثمَّ اغْسِلْه، ثمَّ لا تَعُدْ» قال: فغسلتُه، ثمَّ لم أَعُدْ[3].

=عطاء بن السائب، عن ابن عمرو، عن رجل، عن يعلى.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ١٢٨ من طريق أبي عامر عن شعبة، عن عطاء، عن رجل من ثقيف، عن يعلى.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٨٤ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عطاء بن السائب، عن يعلى. ثم قال: هٰكذا في كتاب قاسم بن أصبغ.

وانظر (١٧٥٥٠).

(١) في (ظ١٣): اغسله، ثم اغسله. ولم يذكر الثالثة.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٦٨٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. وقد تكرر هٰذا الحديث في (م) وسائر الأصول=

١٧٥٥٥- حدثنا عَبيدةُ بن حُميد[١]، حدثني عُمَر بن عبدِ الله بن يَعْلى ابن مُرَّة، عن أبيه

عن جَدِّه يَعلى بن مُرَّة، قال: اغتسلتُ وتَخَلَّقتُ بخَلوقٍ، وكان رسولُ الله ﷺ يَمْسحُ وُجوهَنا، فلمّا دنا مِنِّي جَعَلَ يُجافِي يدَه عن الخَلُوقِ، فلمَّا فَرَغَ، قال: «يا يَعْلى، ما حَمَلَكَ على الخَلُوقِ؟ أَتزَوَّجتَ؟» قلت: لا. قال لي: «اذْهَبْ فاغْسِلْه» قال: فمَرَرْتُ على رَكِيَّةٍ، فجَعَلْتُ أَقَعُ فيها، ثمَّ جعلتُ أَتَدَلَّكُ بالترابِ حتَّى ذهب. قال: ثمَّ جئتُ إليه، فلمّا رآني النبيُّ ﷺ قال: «عادَ بخيرِ دينِه العَلاءُ، تابَ واسْتَهَلَّتِ السَّماءُ»[٢].

١٧٥٥٦- حدثنا إبراهيمُ بن أَبي الليثِ، حدثنا الأَشْجعيُّ، عن سفيان، عن عَمْرو بن يعلى بن مُرَّة الثَّقَفِي، عن أَبيه

عن جدِّه قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ عليه خاتِمٌ مِن الذَّهب عظيمٌ، فقال له النبيُّ ﷺ: «أَتُزَكِّي هٰذا؟» فقال: يا رسولَ الله، فما زكاةُ هٰذا؟! فلما أَدبرَ الرجلُ، قال رسولُ الله ﷺ: «جَمْرةٌ عَظِيمةٌ عليه»[٣].

= الخطية سنداً ومتناً وكتب عليه في (ظ١٣): معاد، وفي (س): مكرر.

(١) في (م): عن حميد، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، عمر بن عبد الله بن يعلى وأبوه ضعيفان.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٧٥) من طريق عبيدة بن حميد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٥٥٠).

(٣) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن أبي الليث كذبه غير واحد، سلفت ترجمته تحت الحديث رقم (٤١٩)، وليس له في المسند غير هٰذين الحديثين، =

٤/ ١٧٢ * ١٧٥٥٧- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد -قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا مِن عبدِ الله بن محمد بن أبي شَيْبة- حدثنا محمَّد بن فُضَيل، عن عطاءِ بن السائب، عن عبد الله بن حَفْص

عن يعلى بن مُرَّة: أَنه كان عندَ زيادٍ جالساً، فأُتِيَ برجلٍ شَهِدَ فغيَّر شهادَته، فقال: لأَقطعَنَّ لِسانَك. فقال له يعلى: ألا أُحَدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ؟ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= وقد توبع، وعمرو -وهو ابن عثمان بن يعلى- قال ابن القطان: لا يعرف حاله كوالده. الأشجعي: هو أبو عبد الرحمٰن عبيد الله بن عبيد الرحمٰن الكوفي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٦/ ١٩١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٤٥ من طريق إبراهيم بن أبي الليث، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناده عمرُ بدل عمرو. وإن يكن عُمر، فهو عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن الجارود (٣٥٣) من طريق حفص بن عبد الرحمٰن، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن يعلى، به. وحفص بن عبد الرحمٰن، قال فيه أبو حاتم: صدوق مضطرب الحديث.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٤٥ من طريق الوليد بن مسلم، عن عمر بن يعلى، عن أبيه، عن جده، فقال: عمر بدل عمرو.

وأخرجه الطبراني (٦٧٧) من طريق الوليد بن مسلم، عن سفيان الثوري، عن ابن يعلى، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٧٨) من طريق يحيى بن يمان، عن سفيان الثوري، عن عمران الثقفي، عن أبيه، عن جده، ولعله تحرف عن عمرو.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٠ من طريق الوليد بن مسلم، عن سفيان، عن عمرو بن يعلى، عن أبيه. ولم يذكر جده.

«قال اللهُ: لا تُمَثِّلوا بعِبادي». قال: فترَكه[1].

١٧٥٥٨- حدثنا إسماعيلُ بن محمَّد، وهو أَبو إبراهيم المُعَقِّبُ، حدثنا مَروانُ -يعني الفَزَاريَّ-، حدثنا أَبو يَعفُورٍ[2]، عن أبي ثابتٍ، قال:

سمعتُ يعلى بنَ مُرَّة الثقفيَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَخَذَ أَرْضاً بغَيرِ حَقٍّ[3]، كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَ تُرابَها إلى المَحشَرِ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن حفص. ثم إن عطاء كان قد اختلط بأخرة، ورواية محمد بن فضيل -وهو ابن غزوان- عنه بعد الاختلاط.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٣ دون ذكر القصة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٩٨) من طريق ورقاء بن عمر و(٦٩٩) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن عطاء، عن غير واحد من ثقيف -قال جرير: عن أناس من قومه-، عن يعلى بن مرة. قلنا: وعطاء ابن السائب ثقفي.

وسيأتي برقم (١٧٥٦٨).

ويغني عنه في باب النهي عن المثلة حديث ابن عباس السالف برقم (٢٧٢٨).

وحديث المغيرة بن شعبة، سيأتي ٤/ ٢٤٦.

وحديث عبد الله بن يزيد الأنصاري، سيأتي ٤/ ٣٠٧.

وحديث عمران بن حصين، سيأتي ٤/ ٤٢٨.

وحديث سمرة بن جندب، سيأتي ٤/ ٤٢٨ و٥/ ١٢.

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث ابن عباس.

(٢) تحرف في (م) و(س) و(ص) إلى: «أبو يعقوب».

(٣) في (م) و(س) و(ص): حقها.

(٤) إسناده حسن، أبو ثابت -وهو أيمن بن ثابت الكوفي- روى عنه =

. . . . . .

=جمع، وقال أبو داود: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات. إسماعيل بن محمد شيخ المصنف سلفت ترجمته عند الحديث رقم (٩٤٢). وأبو يعفور: هو عبد الرحمٰن بن عبيد بن نسطاس.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٥٤، والطبري في «تهذيب الآثار- مسند علي» (٢٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢١٥ من طرق عن مروان بن معاوية الفزاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٥، ومن طريقه عبد بن حميد (٤٠٦)، وابن حبان في «الثقات» ٤/ ٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٩١) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبي يعفور، به.

وأخرجه الطبري (٢٨٥) من طريق عبد الواحد بن زياد العبدي، عن أبي يعفور، به.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (١١١)، والدولابي ١/ ١٣٣، والطبري (٢٨٦) و(٢٨٧) و(٢٨٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٦١٤٩)، وابن قانع ٣/ ٢١٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٩٣)، وفي «الأوسط» (٥٧٤٦)، وفي «الصغير» (١٠٥٤) من طريق الشعبي، والدولابي ١/ ١٣٢-١٣٣ من طريق إسماعيل بن أبي خالد السبيعي، كلاهما عن أيمن بن ثابت أبي ثابت، به. وقد وقع تحريف في «الأوسط» للطبراني: عن أبي ثابت وهو يعلى ابن مرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٩٥) من طريق جابر، عن موسى التغلبي، عن يعلى بن مرة. وإسناده ضعيف لضعف جابر، وهو: ابن يزيد الجعفي. وموسى التغلبي لم نتبيَّنْه.

وسيأتي الحديث برقم (١٧٥٦٩) و(١٧٥٧١).

وأصل الحديث بغير هٰذا اللفظ من حديث سعيد بن زيد وغيره: «من ظَلم من الأرض شيئاً طُوِّقَهُ من سبع أرضين» انظرها عند حديث ابن مسعود السالف=

١٧٥٥٩- حدثنا أَبو سَلَمة الخُزاعي، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عاصم بن بَهْدَلةَ، عن حبيبِ بن أَبي جُبَيرةَ

عن يعلى ابن سِيَابةَ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في مَسيرٍ له، فأراد أَن يَقضيَ حاجَةً، فأَمَرَ وَدِيَّتينِ، فانضَمَّتْ إِحداهُما إلى الأُخرى، ثم أَمَرَهما فرَجَعَتا إلى مَنابِتِهما.

وجاء بعيرٌ فضَرَبَ بجِرَانِه إلى الأَرضِ، ثمَّ جَرْجَر حتى ابتَلَّ ما حولَه، فقال النبي ﷺ: «أَتَدْرُونَ ما يقولُ البَعِيرُ؟ إِنَّه يَزْعُم أَنَّ صاحِبَه يُريدُ نَحْرَه» فبعث إليه النبيُّ ﷺ فقال: «أَواهِبُه أَنتَ لي؟» فقال: يا رسولَ الله، ما لي مالٌ[1] أحبَّ إليَّ منه. قال: «اسْتَوْصِ به مَعْروفاً» فقال: لا جَرَمَ، لا أُكرِمُ مالاً لي كرامَته يا رسولَ الله.

وأَتى على قَبرٍ يُعذَّبُ صاحبُه، فقال: «إِنَّه يُعَذَّبُ في غيرِ كَبيرٍ» فأَمَرَ بجَريدةٍ، فوُضِعَت على قبرِه، فقال: «عسى أَنْ يُخَفَّفَ عنه ما دامَتْ رَطْبةً»[2].

= برقم (٣٧٦٧).

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص): مالاً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حبيب بن أبي جبيرة. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، ويعلى ابن سيابة: هو يعلى بن مرة، وسيابة اسم أمه.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٧٠٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر ابن قانع قصة البعير.

وأخرج قصة القبر فقط البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٤٢ من طريق عمر بن =

١٧٥٦٠- حدثنا سليمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حمّادٌ، عن عاصم بن بَهْدلةَ، عن حَبيبِ بن أَبي جُبَيرة

عن يعلى ابن سِيَابةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بقبرٍ، فقال: «إنَّ صاحِبَ هٰذا القَبْرِ يُعَذَّبُ في غَيرِ كَبيرٍ» ثم دعا بجَريدةٍ، فوَضَعَها على قَبرِه، فقال: «لَعَلَّه أَنْ يُخَفَّفَ عنه ما دامَتْ رَطْبَةً»[1].

١٧٥٦١- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا وُهَيْبٌ، حدثنا عبدُ الله بن عُثمان بن خُثَيم، عن سعيدِ بن أَبي راشدٍ

عن يعلى العامرِيِّ: أنه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ إلى طعامٍ

=عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٧٥٤٨).

وفي باب قصة القبر عن ابن عباس،وعن أبي هريرة سلفا برقم (١٩٨٠) و(٩٦٨٦).

وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/ ٣٥-٣٦.

وعن أبي أمامة، سيأتي ٥/ ٢٦٦.

وعن أنس بن مالك، عند البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٢٧).

قوله: «وديتين» قال السندي: هما نخلتان صغيرتان.

وقوله: جرجر: قال: أي: ردد صوت البكاء في الحلق.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٦، وعبد بن حميد (٤٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/ ٢٤٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٥)، والبيهقي في «عذاب القبر» (١٢٦) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مطولة بالقصص الثلاث، انظر ما قبله.

دُعُوا له، قال: فاسْتَمْثَلَ رسولُ الله ﷺ -قال عفانُ: قال وُهيب: فاسْتَقْبَلَ رسولُ الله ﷺ- أمامَ القومِ، وحُسينٌ مع غِلمانٍ يَلعبُ، فأرادَ رسولُ الله ﷺ أَنْ يأخذَه. قال: فطَفِقَ الصبيُّ يَفِرُّ[1] هاهنا مَرَّةً، وهاهنا مَرَّةً، فجَعَلَ رسولُ الله ﷺ يُضاحِكُه حتَّى أَخَذَه. قال: فَوَضَعَ إحدى يَدَيه تحتَ قَفَاه، والأُخرى تحتَ ذقَنِه، فوَضَعَ فاهُ على فِيه، فقبَّلَه وقال: «حُسَينٌ مِنِّي وأَنا مِن حُسَينٍ، أَحَبَّ اللهُ مَن أَحبَّ حُسَيناً، حسَينٌ سِبْطٌ من الأسباطِ»[2].

---

(١) لفظة «يفر» سقطت من (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن أبي راشد، فقد انفرد بالرواية عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم، ولم يوثقه غير ابن حبان. عفان: هو ابن مسلم. وهيب: هو ابن خالد.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٣٦١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٠٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤١٥، وابن حبان (٦٩٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٢)، والحاكم ٣/ ١٧٧، والمزي في ترجمة سعيد بن أبي راشد من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٤٢٦-٤٢٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٤) وما بعده بدون رقم، والترمذي (٣٣٧٥)، والدولابي ١/ ٨٨، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٩) و٢٢/ (٧٠٢) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤١٤-٤١٥، وفي «الأدب المفرد» (٣٦٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٨-٣٠٩، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٦) و٢٢/ (٧٠١)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٤٣) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن يعلى بن مرة. وأبو صالح سيىء الحفظ.

١٧٥٦٢- حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ عُثمان بن خُثَيم، عن سعيدِ بن أبي راشدٍ

عن يعلى العامريِّ: أنه جاءَ حَسنٌ وحُسَينٌ يَستبِقان إلى رسولِ الله ﷺ، فضمَّهما إليه، وقال: «إنَّ الوَلَدَ مَبْخَلةٌ مَجْبَنَةٌ، وإنَّ آخرَ وَطْأَةٍ وَطِئَها الرَّحمٰنُ بوَجٍّ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف. دون قوله: «وإن آخر وطأة...».

وأخرجه دونها أيضاً الحاكم ٣/١٦٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وزاد: محزنة. وتحرف فيه اسم الصحابي إلى يعلى بن أمية الثقفي.

وأخرجه دونها أيضاً ابن أبي شيبة ١٢/٩٧، وابن ماجه (٣٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٠٣)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٤٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٢ من طريق عفان، به. زاد ابن أبي شيبة والطبراني: اللهم إني أحبهما فأحبهما. وزاد البيهقي: محزنة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٨٧) و٢٢/(٧٠٣) و(٧٠٤)، والقضاعي (٢٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٦١ من طريق يحيى بن أبي سليم، عن ابن خثيم، به.

وفي الباب عن خولة بنت حكيم، سيأتي ٦/٤٠٩.

وعن أبي سعيد الخدري، عند البزار (١٨٩٢ - كشف الأستار)، وأبي يعلى (١٠٣٢).

وعن الأسود بن خلف، عند البزار (١٨٩١)، والحاكم ٣/٢٩٦، ولا يصح إسناد واحد منها.

قوله: «وإن آخر وطأة وطئها الرحمٰن بوج» قال البيهقي في «الأسماء =

١٧٥٦٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المِنْهال بن عَمْرو

عن يعلى بن مُرَّةَ، عن النبيِّ ﷺ: أنه أَتَتْه امرأةٌ بابنٍ لها قد أَصابَه لَمَمٌ، فقال له النبي ﷺ: «اخْرُجْ عَدُوَّ الله، أَنا رسولُ الله» قال: فَبَرَأَ، فأَهدَتْ له كَبْشين وشيئاً من أَقِطٍ وسَمْنٍ. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا يَعْلَى، خُذِ الأَقِطَ والسَّمْنَ، وخُذْ أَحَدَ الكَبْشَينِ، ورُدَّ عليها الآخَرَ».

وقال وكيعٌ مرةً: عن أَبيه، ولم يَقُلْ: يا يعلى[1].

١٧٥٦٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المِنْهال بن عَمْرو

عن يَعلى بن مُرَّة، عن أَبيه قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فنَزَلَ مَنزِلاً، فقال لي: «ائْتِ تِلكَ الأَشاءَتَيْنِ، فَقُلْ لهما: إنَّ رسولَ الله يأمُرُكُما أَنْ تَجْتَمِعا» فأَتيتُهما، فقلت لهما ذٰلك، فوَثَبَت إحداهُما إلى الأُخرى، فاجْتَمَعَتا، فخَرَجَ النبيُّ ﷺ فاستَتَر بهما، فقَضَى حاجَتَه، ثمَّ وثَبَتْ كلُّ واحدةٍ منهما إلى ٤/ ١٧٣

= والصفات»: الوطأة المذكورة في هٰذا الحديث عبارة عن نزول بأسه به. قال أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي: معناه عند أهل النظر أن آخر ما أوقع الله سبحانه وتعالى بالمشركين بالطائف، وكان آخر غزاة غزاها رسول الله ﷺ قاتل فيها العدو، ووج واد بالطائف. قال: وكان سفيان بن عيينة يذهب في تأويل هٰذا الحديث إلى ما ذكرناه، قال: وهو مثل قوله ﷺ: «اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف».

(١) إسناده ضعيف، المنهال بن عمرو لم يسمع من يعلى بن مرة، وهو مكرر (١٧٥٤٩).

مكانِها[1].

١٧٥٦٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن عطاءِ بن السّائِب، عن عبدِ الله بن حفصٍ

عن يعلى بن مُرَّةَ الثَّقفي، قال: ثلاثةُ أَشياءَ رَأَيتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ: بينا نحنُ نسيرُ معه إذ مَرَرْنا ببعيرٍ يُسْنى عليه، فلمّا رآه البعيرُ جَرْجَرَ ووضعَ جِرانَه، فوقَفَ عليه النبيُّ ﷺ، فقال: «أَينَ صاحِبُ هذا البَعيرِ؟» فجاءَ، فقال: «بِعنِيه» فقال: لا، بل أَهَبُه لك. فقال: «لا، بِعْنِيه» قال: لا، بل نَهَبهُ لك، وإنَّه لأَهلِ بيتٍ ما لهم مَعيشةٌ غيرُه. قال: «أَمَا إذْ ذَكَرْتَ هٰذا مِن أَمْرِهِ، فإنَّه

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٩٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٩)، وأبو نعيم (٢٩٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٢١، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢١-٢٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ورواية البيهقي مطولة بنحو حديث عبد الرحمٰن بن عبد العزيز، عن يعلى بن مرة السالفة برقم (١٧٥٤٨).

وأخرجه مطولاً أيضاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٧٩) من طريق يحيى بن عيسى، و٢٢/(٦٨٠) من طريق محاضر بن المورع، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٠-٢١ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن الأعمش، به. ولم يقل محاضر: عن أبيه. ووقع إسناد رواية يحيى بن عيسى في المطبوع من الطبراني: المنهال بن عمرو، حدثني ابن يعلى بن مرة، عن أبيه.

قوله: «الأَشاءتين» قال السندي: بفتح همزة وشين ممدودة، والأشاءتان: الصغيرتان من النخل، الواحدة الأشاءة بالمد والهمزة.

شَكَا كَثْرَةَ العملِ، وقِلَّةَ العَلَفِ، فأَحْسِنوا إليه».

قال: ثمّ سِرْنا فَنَزَلْنا مَنزِلاً، فنامَ النبيُّ ﷺ فجاءَت شجرةٌ تَشُقُّ الأرضَ حتّى غَشِيتَه[1]، ثمّ رَجَعَت إلى مَكانِها، فلمّا استيقظَ ذَكَرْتُ له. فقال: «هي شَجَرةٌ اسْتَأْذَنَت رَبَّها في[2] أَنْ تُسَلِّمَ على رسولِ الله، فأَذِنَ لها».

قال: ثمَّ سِرْنا فَمَرَرْنا بماءٍ فأَتته امرأةٌ بابنٍ لها به جِنَّةٌ، فأَخَذَ النبيُّ ﷺ بِمِنْخَرِه، فقال: «اخْرُجْ، إنِّي محمَّدٌ رسولُ الله». قال: ثم سِرْنا فلمّا رَجَعنا مِن سَفَرِنا مَرَرنا بذٰلك الماءِ، فأَتته المرأةُ بِجُزُرٍ[3] ولَبَنٍ فأَمَرها أَنْ تَرُدَّ الجُزُرَ[4]، وأَمَرَ أصحابَه، فشَربوا[5] من اللَّبنِ، فسَأَلها عن الصَّبيِّ، فقالت: والذي بَعَثَك بالحَقِّ، ما رَأَينا منه رَيْباً[6] بعدَك[7].

---

(١) في (س) و(ص): غَشَّته.

(٢) لفظة «في» ليست في (م).

(٣) في (ص) و(ق) وهامش (س): بجزور.

(٤) في (ق) وهامش (س): الجزور.

(٥) في (م) وسائر النسخ عدا (ق): فشرب.

(٦) في (ق) وهامش (س): رئيّاً، ولم تعجم في (ظ١٣).

(٧) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن حفص، وعطاء بن السائب كان قد اختلط.

وأخرج قصة البعير منه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة الشجرة منه أبو نعيم (٢٩٣) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به. =

١٧٥٦٦- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا إسرائيلُ بن يونسَ، حدثني عُمَر بن عبد الله بن يعلى، عن جَدَّتِه حُكَيمة

عن أبيها يعلى، -قال يزيدُ: فيما يروي يعلى بن مُرَّة- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن التَقَطَ لُقَطةً يَسيرةً، دِرْهماً أَو حَبْلاً أَو شِبْهَ ذٰلك، فَلْيُعَرِّفْه ثلاثةَ أَيَّامٍ، فإِنْ كان فَوْقَ ذٰلك فلْيُعَرِّفْه سِتَّةَ أيّامٍ[1]»[2].

= وأخرجه بطوله عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٠٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٣-٢٤ من طريق عبد الرزاق، به. ووقع في إسناد البيهقي زيادة مقحمة، وهي: «عن عبد الله بن السائب» بين عطاء بن السائب وبين عبد الله ابن حفص، وهو خطأ.

وانظر ما سلف برقم (١٧٥٤٨).

قوله: يُسنى عليه: من السانية، وهي الإبل التي يُستقى عليها.

(١) في (م): فليعرفه سنة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عمر بن عبد الله بن يعلى، وجدته حكيمة لا تُعرف، لم يرو عنها غيره. وذكر في ترجمتها أنها بنت يعلى بن مرة، وعلى هٰذا فيُشكل قول عمر بن عبد الله: عن جدته، فإنها إن كانت بنت يعلى فهي عمته. وقد ذكر المزي في «التهذيب» ٢١/ ٤١٨ في ترجمة عمر أنه يروي عن جدته حكيمة امرأة يعلى بن مرة، وعلى هٰذا يُشكل قوله هنا: عن أبيها. والله أعلم بالصواب.

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٩٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٩٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٠٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. وزاد في آخره: فإن جاء صاحبها وإلا فليتصدق بها، فإن جاء صاحبها فليخبره.

وانظر في اللقطة حديث زيد بن خالد، سلف برقم (١٧٠٥٠). =

١٧٥٦٧- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أَبو بكر بن عَيَّاشٍ، عن حبيبِ ابن أَبي عَمْرَة، عن المِنهال بن عَمرو

عن يعلى قال: ما أَظنُّ أَنَّ أَحَداً مِن النَّاسِ رأى مِن رسولِ الله ﷺ إلا دونَ ما رأيتُ، فذَكَرَ أَمْرَ الصبي، والنخلتين، وأَمْرَ البعيرِ إلا أنه قال: «ما لِبَعِيرِكَ يَشْكُوكَ، زَعَمَ أَنَّك سَنَأْتَه[1]، حتَّى إذا كَبِرَ تُرِيدُ أَنْ تَنْحَرَه» قال: صَدَقْتَ، والذي بَعَثَك بالحقِّ نبياً، قد أَردتُ ذٰلك، والذي بعَثَك بالحقِّ لا أَفعلُ[2].

١٧٥٦٨- حدثنا عَفّانُ، حدثنا وُهيبٌ، حدثنا عطاءُ بن السائب

عن يعلى بن مُرَّة الثقفي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قال الله: لا تُمَثِّلوا بعِبَادِي»[3].

= وحديث عياض بن حمار، سلف برقم (١٧٤٨١).

(١) في (م) وحدها: سانيه، والمثبت من كافة الأصول.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. المنهال بن عمرو لم يسمع من يعلى بن مرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٨٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٠-٢١ و٢١-٢٢ من طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، بهٰذا الإسناد. إلا أن البيهقي زاد: عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٧٩) من طريق ابن يعلى، عن أبيه يعلى بن مرة.

وانظر ما سلف برقم (١٧٥٤٨).

قوله: سنأته، أي: اتخذته للسقاية عمره. قال السندي: الصواب لغةً: سنوته، فإنه ناقص واوي لا مهموز.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء بن السائب لم يسمع من يعلى بن =

١٧٥٦٩- حدثنا عَفّانُ، حدثنا عبدُ الواحدِ بن زيادٍ، حدثنا أَبو يَعفُورٍ[١]، حدثنا أَبو ثابتٍ، قال:

سمعت يعلى بنَ مُرَّة الثقفيَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَخذَ أَرْضاً بغيرِ حَقِّها، كُلِّفَ أَنْ يَحْمِلَ تُرابَها إلى المَحْشَرِ»[٢].

١٧٥٧٠- حدثنا عَبيدةُ بن حُمَيد، حدثني عطاءُ بن السائبِ، عن رجلٍ يقال له: عبدُ الله بنُ حَفْصٍ

عن يَعلى بن مُرَّةَ، قال: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا مُتَخَلِّق بالخَلوقِ، فقال لي: «يا يَعْلَى، ما هٰذا الخَلوقُ؟ أَلكَ امرأَةٌ؟» قال: قلت: لا. قال: «فاذْهَبْ فاغْسِلْه عنكَ، ثمَّ اغْسِلْه، ثُمَّ

= مرة، وقد عُرفت الواسطة بينهما فيما سلف برقم (١٧٥٥٧) وهو عبد الله بن حفص، وهو مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٩٧) من طريق خالد الواسطي، عن عطاء، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ق) و(ص): أبو يعقوب، وهو تحريف. ووقع في (م): أبو يعقوب عبد الله جدي، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي ثابت، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (١٧٥٥٨).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» (٦١٥٠) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٢٨٥) من طريق أبي هشام المخزومي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٩٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: أبو يعقوب، وهو خطأ.

اغْسِلْهُ، ولا تعُدْ»[1].

* ١٧٥٧١- حدثنا عبدُ الله بن مُحمَّد -قال عبد الله: وسمعتُه أنا مِن عبدِ الله بن محمد بن أَبي شَيْبَةَ- حدثنا حُسين بن علي، عن زائدةَ، عن الرَّبيعِ بن عبدِ الله، عن أيمنَ بن ثابتٍ[2].

عن يعلى بن مُرَّة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أيُّما رَجلٍ ظَلَمَ شِبْراً من الأَرضِ، كَلَّفَه الله أَنْ يَحْفِرَه حتَّى يَبْلُغَ آخرَ سَبعِ أَرَضينَ، ثمَّ يُطَوَّقُه إلى يومِ القِيامَةِ حتَّى يُقْضَى بينَ النَّاسِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن حفص. وانظر (١٧٥٥٢).

(٢) في (م) وسائر النسخ الخطية: ابن نابل، وكانت في (ظ١٣): ابن ثابت ثم حولت إلى ابن نابل. وهو في الموضع الأول السالف برقم (١٧٥٥٨) وسائر مصادر التخريج عدا عبد بن حميد: ابن ثابت. ولم يذكر أحد ممن ترجم ابن نابل في الرواة عنه الربيع بن عبد الله، بينما ذكر أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٣١٩ في ترجمة أيمن بن ثابت أنه روى عنه الربيع بن عبد الله. ونقل الحافظ في «التعجيل» في ترجمة الربيع بن عبد الله عن ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٩٩ أنه قال: يروي عنه أيمن بن ثابت، وصوبه.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة الربيع بن عبد الله. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وحسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٠٧)، وابن حبان (٥١٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٩٢) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار- مسند علي» (٢٨٩) عن ابن وكيع، عن حسين بن محمد، عن زائدة، عن رجل ذكره، عن أيمن بن ثابت أو ابن أبي ثابت.

وانظر (١٧٥٥٨).

١٧٥٧٢- حدثنا رَوْح بن عُبادة، حدثنا شُعبةُ، عن عَطاءِ بن السائب، قال: سمعتُ أبا حفص بن[1] عَمْرو، أو أبا عَمْرو بن حَفصٍ الثَّقَفِيَّ، قال:

سمعت يَعلى بنَ مُرّة الثقفيَّ قال: رآني رسولُ الله ﷺ مُخَلَّقاً فقال: «أَلَكَ امرَأَةٌ؟» قلت: لا. قال: «اغْسِلْه، ثمَّ اغْسِلْه، ثم اغْسِلْه، ولا تَعُدْ»[2].

١٧٥٧٣- حدثنا سُرَيْجُ بن النُّعمان، حدثنا عُمَر بن مَيمون بن الرَّمَّاح، عن أَبي سهلٍ كثيرِ بن زيادٍ البَصريّ، عن عَمْرو بن عثمان بن يعلى بن مُرَّة، عن أبيه

٤/١٧٤ عن جده: أَنَّ رسولَ الله ﷺ انتهى إلى مَضيقٍ هو وأصحابُه، وهو على راحِلَتِه، والسماءُ مِن فَوقِهم، والبِلَّةُ من أَسفلَ منهم، فحَضَرَت الصلاةُ، فأمرَ المؤذنَ، فأذَّنَ وأقام، ثم تَقَدَّم رسولُ الله ﷺ على راحلتِه، فصَلَّى بهم يُومِىءُ إيماءً، يجعلُ السجودَ أخفضَ من الركوعِ، أو يجعلُ سجودَه أَخفضَ من رُكوعِه[3].

---

(١) لفظة «ابن» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي حفص بن عمرو.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٤٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٥٥٢).

(٣) إسناده ضعيف، قال ابن القطان: عمرو بن عثمان لا يعرف كوالده.

وأخرجه الترمذي (٤١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٦٣)، والدارقطني ١/ ٣٨٠-٣٨١، والبيهقي ٢/ ٧، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١٨٢-١٨٣، وابن العربي في «عارضة الأحوذي» ٢/ ٢٠١-٢٠٢ من طرق عن عمر بن ميمون بن =

حديث عُتبة بن غَزوان عن النَّبي ﷺ[1]

١٧٥٧٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا قُرَّةُ بن خالدٍ، عن حُميدِ بن هِلال العَدَوي، عن خالدِ بن عُميرٍ، رجلٍ منهم، قال:

سمعتُ عتبةَ بنَ غَزوانَ يقول: لقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع رسولِ الله ﷺ ما لنا طعامٌ إلا ورقُ الحُبْلَةِ[2] حتّى قَرِحَت أشداقُنا[3].

= الرماح، بهٰذا الإسناد.

قلنا: وقد صح عن النبي ﷺ الصلاة على راحلته حيث توجهت به، وذٰلك في النافلة. وليس في الفرض. انظر ما سلف في مسند ابن عمر (٤٤٧٠) و(٤٥١٨).

(١) قال السندي: عتبة بن غزوان: بفتح المعجمة وسكون الزاي: من السابقين الأولين، هاجر إلى الحبشة، ثم رجع فهاجر إلى المدينة رديفاً للمقداد، وشهد بدراً وما بعدها، وولاه عمر في الفتوح، فاختط البصرة، وفتح فتوحاً، وكان طُوَالاً جميلاً، قال ابن سعد وغيره: قدم على عمر يستعفيه من الإمرة، فأبى، فرجع فمات في الطريق سنة سبع عشرة، وقيل: سنة عشرين، وقيل: قبل ذٰلك، وعاش سبعاً وخمسين سنة.

(٢) في (م): الجنة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خالد بن عمير وعتبة بن غزوان صحابي الحديث، فهما من رجال مسلم.

وهو عند الإمام أحمد في «الزهد» ص٣١، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ ٢٨١، والحاكم ٣/ ٢٦١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٦٦، والحديث عند الطبراني والحاكم مطولٌ بنحو رواية بهز بن أسد الآتية برقم =

١٧٥٧٥- حدثنا بَهْزُ بن أَسدٍ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرة، حدثنا حُميدٌ -يعني ابنَ هلالٍ-، عن خالدِ بن عُمير، قال:

خَطَبَ عُتْبةُ بن غَزوانَ -قال بهزٌ: وقال قبلَ هٰذه المَرَّة: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ- قال: فَحَمِدَ الله وأَثْنى عليه، ثم قال: أمَّا بعدُ، فإنَّ الدُّنيا قد آذَنَتْ بصُرْمٍ، ووَلَّت حَذَّاءَ، ولم يَبْقَ منها إلا

=(١٧٥٧٥).

وهو عند وكيع في «الزهد» (١٢٠)، وأخرجه من طريقه ابن أبي شيبة ١٣/٣٧٦، ومسلم (٢٩٦٧) (١٥)، والطبراني ١٧/(٢٨١) وهو عند ابن أبي شيبة والطبراني مطول.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٤٠، والطبراني ١٧/(٢٨١)، والحاكم ٣/٢٦١، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٧١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن قرة بن خالد، به. والحديث عندهم غير يعقوب بن سفيان مطول.

وأخرجه بنحو رواية المصنف الطبراني ١٧/(٢٨٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٧١-١٧٢ من طريق قيس بن أبي حازم، والطبراني ١٧/(٢٧٩) من طريق أبي نصر، كلاهما عن عتبة بن غزوان.

والحديث قطعة من خطبة عتبة بن غزوان عندما دخل البصرة، وسيأتي من طريق وكيع ٥/٦١.

وانظر ما بعده.

قوله: إلا ورق الحُبْلة: بضم فسكون: نوع من شجر البادية.

قوله: قرحت أشداقنا: قال السندي: في «القاموس»: قرح كمنع: جرح، وسَمع: جرحت به القروح، فهاهنا: بكسر الراء. والأشداق: جوانب الفم. قال النووي: أي: صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته.

صُبابةٌ كصُبابةِ الإناءِ، يَتَصَابُّها صاحِبُها، وإنكم مُنْتَقِلُونَ منها إلى دارٍ لا زَوالَ لها، فانْتَقِلُوا بخَيرِ ما بحَضْرَتِكم، فإنه قد ذُكِرَ لنا أَنَّ الحَجَر يُلقَى من شَفِيرِ[1] جهنَّم فيَهْوي فيها سبعينَ عاماً ما يُدرِكُ لها قَعْراً، واللهِ لتُمْلأَنَّهْ، أَفَعَجِبْتُم؟ واللهِ لقد ذُكِرَ لنا أَنَّ ما بين مِصراعي[2] الجَنَّةِ مسيرةُ أَربعينَ عاماً، ولَيَأتينَّ عليه يومٌ كَظيظُ الزِّحامِ.

ولقد رأَيْتُني[3] سابعَ سبعةٍ مع رسولِ الله ﷺ ما لنا طعامٌ إلا ورقُ الشَّجرِ، حتّى قَرِحَت أَشداقُنا، وإني التَقَطتُ بُردةً فشَقَقْتُها بيني وبين سَعدٍ، فاتَّزَرَ بنِصْفِها، واتَّزَرْتُ بِنِصْفِها، فما أَصْبَحَ مِنّا أَحدٌ اليومَ إلا أَصبحَ أَميرَ مِصرٍ من الأمصارِ، وإني أعوذُ باللهِ أن أكونَ في نَفْسي عَظيماً وعندَ الله صغيراً.

وإنها لم تكن نُبوَّةٌ قَطُّ إلا تناسَخَت، حتَّى يكونَ عاقبتُها مُلكاً، وسَتَبْلُونَ -أو سَتَخْبُرون[4]- الأُمراءَ بعدَنا[5].

---

(١) في (ظ١٣): شفة.

(٢) في (م): مصارع.

(٣) في (ظ١٣) و(س): رأيتني أنا، وضرب على لفظة «أنا» في (س).

(٤) في (ظ١٣) و(ق): أو ستجربون.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٣٤)، والطيالسي (١٢٧٦)، ومسلم (٢٩٦٧) (١٤)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٠)، وابن حبان (٧١٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٢٧)، وفي «البعث=

. . . . . .

= والنشور» (٥٣٦)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/١١٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/١٤٥-١٤٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد، ولم يقل أحد منهم: خطبنا رسول الله ﷺ. والحديث عند بعضهم مختصر. وتحرف اسم سليمان بن المغيرة في مطبوع الحاكم إلى سليمان بن موسى.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٧/٥-٦، وهناد في «الزهد» (٧٧٠)، والترمذي (٢٥٧٥)، والطبراني ١٧/(٢٧٨) و(٢٨٤) و(٢٨٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/١٥٥-١٥٦ من طرق عن عتبة بن غزوان، به.

وسلف مختصراً في الرواية السابقة.

وفي باب قوله في مصاريع الجنة شاهد من حديث معاوية بن حيدة، سيأتي برقم (٢٠٠٤٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: آذنت، بمد، أي: أعلمت.

وقوله: بصرم، بضم الصاد وسكون الراء، أي: بانقطاع وذهاب.

وقوله: حذاء، بفتح حاء مهملة وتشديد ذال معجمة ومد ألف، أي: مسرعة.

وقوله: صُبابة، بضم الصاد: البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء.

وقوله: يتصابها، بتشديد الباء، أي: يشربها.

وقوله: لتملأنه، على بناء المفعول، أي: لتُملأ مع هٰذه السعة، والهاء للسكت.

وقوله: كظيظ الزحام، هٰكذا في النسخ، وفي «صحيح مسلم»: وهو كظيظ، وهو الظاهر، فيقدر ها هنا أيضاً، هو، أي: الباب، والكظيظ: الممتلىء، ويمكن أن يجعل صفه اليوم على المجاز.

وقوله: بيني وبين سعد، هو: سعد بن أبي وقاص.

حديث دُكَيْن بن سعيد الخَثْعَمِيّ[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٧٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ

عن دُكَيْن بن سعيد[2] الخَثْعَمي، قال: أَتَيْنا رسولَ الله ﷺ ونحن أَربعون وأَربعُ مئة، نسألُه الطعامَ، فقال النبي ﷺ لعمرَ: «قُمْ فأَعْطِهم»[3] قال: يا رسولَ الله، ما عِندي إلا ما يُقَيِّظُني والصِّبْية -قال وكيعٌ: القَيْظُ في كلامِ العرب: أَربعةُ أَشهرٍ- قال: «قُمْ فأَعْطِهم» قال عمر: يا رسولَ الله، سَمعاً وطاعةً. قال: فقامَ عمرُ وقُمنا معه، فصَعِدَ بنا إلى غُرفةٍ له، فأَخْرَجَ المِفتاحَ مِن حُجْزَتِه، فَفَتَحَ البابَ. قال دُكينٌ: فإذا في الغُرفةِ مِن التمر شَبِيهٌ بالفَصيلِ الرابضِ، قال: شأْنكم. قال: فأَخَذَ كلُّ رجلٍ منا حاجَتَه ما شاءَ، قال: ثمَّ التَفَتُّ وإني لَمِن آخِرِهم وكأَنَّا لم نَرْزَأْ منه تمرةً[4].

---

(١) دكين بن سعيد الخثعمي، ووقعت نسبته في بعض روايات الحديث: المزني، نسبة إلى مزينة، وذكره ابن سعد في «طبقاته» ١/ ٢٩١ في قصة وفد مزينة، ويؤيده أن القصة المذكورة في حديثه قد رواها أيضاً النعمان بن مقرن المزني. فيما سيأتي ٥/ ٤٤٥. والله أعلم.

(٢) في (س) و(ص): سعد. وكلاهما جائز في اسمه.

(٣) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س): قم فأطعمهم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو داود حديثه هٰذا. وكيع: هو ابن الجراح، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٦١-١٦٢، والمزي في «تهذيب =

١٧٥٧٧- حدثنا يَعلى بنُ عُبيد، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيسٍ

عن دُكَيْن بن سعيدٍ المُزَني، قال: أَتَينا رسولَ الله ﷺ أَربعينَ راكباً وأَربعَ مِئةٍ، نسأَلُه الطعامَ، فقال لعمر: «اذْهَبْ فأَعْطِهِمْ» فقال: يا رسولَ الله، ما بقيَ إلا آصُعٌ من تمرٍ، ما أَرى أن يُقَيِّظَني. قال: «اذهَبْ فأَعْطِهم» قال: سَمعاً وطاعةً. قال: فأَخرج عمرُ المِفتاحَ مِن حُجْزَتِه، فَفَتَحَ البابَ، فإذا شِبهُ الفَصيلِ الرابضِ من تمرٍ، فقال لنا: خُذوا. فأَخَذَ كلُّ رجل منا ما أَحبَّ، ثمَّ التَفَتُّ، وكنتُ مِن آخرِ القَومِ، وكأنا لم نَرْزَأْ تمرةً[1].

١٧٥٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيسٍ

= الكمال» ٨/ ٤٩٢-٤٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٩٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٥٥-٢٥٦، وأبو داود (٥٢٣٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧٧) و(١١٠٩) و(١١١٠)، وابن حبان (٦٥٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٠٧) و(٤٢٠٨) و(٤٢٠٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ٣٦٥، وفي «دلائل النبوة» (٣٣٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم يرويه مختصراً.

وقد روى هٰذه القصة النعمان بن مقرن المزني، سيأتي عند أحمد ٥/ ٤٤٥.

قال السندي: قوله: ما يقيظني، بالتشديد، أي: ما يكفيني والصغارَ زمان شدة الحر.

وقوله: الفصيل الرابض: ولد الناقة الجالس المقيم.

وقوله: لم نرزأ، بتقديم الراء على الزاي، آخره همزة، أي: لم نُنقص أو لم نُصب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له أبو داود هٰذا الحديث.

عن دُكَيْن بن سَعيدٍ الخَثْعَميِّ، قال: أَتينا رسولَ الله ﷺ ونحنُ أَربعونَ وأَربعُ مئة، فَذَكرَ الحديثَ[1].

١٧٥٧٩- حدثنا مُحمدُ بنُ عُبيدٍ، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيسٍ

عن دُكينِ بن سَعيدٍ، قال: أَتينا رسولُ الله ﷺ، فذَكَرَ الحديثَ[2].

١٧٥٨٠- حدثنا يَعلى ومُحمدٌ ابنا عُبيدٍ، قالا: حدثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ

عن دُكَينِ بن سَعيدٍ المُزَنِيِّ، قال: أَتينا رسولَ الله ﷺ، فذَكَرَ الحديثَ[3]. ٤/ ١٧٥

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٧٥٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له أبو داود هٰذا الحديث.

(٣) إسناده صحيح.

حديث سُراقة بن مالك بن جُعْشُم[1]

١٧٥٨١- حدثنا يَعْلى، أخبرنا محمدٌ -يعني ابنَ إسحاق-، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن مالك بن جُعْشُم، عن أَبيه

عن عَمِّه سُراقةَ بن جُعْشُم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الضَّالَّة مِن الإبل تَغْشَى حِياضي، هل من أجرٍ أَسقِيها؟ قال: «نَعَم، في[2] كُلِّ ذاتِ كَبدٍ حَرَّى[3] أَجْرٌ»[4].

---

(١) قال السندي: سراقة بن مالك بن جعشم مدلجي، يكنى أبا سفيان، أسلم يوم الفتح.

(٢) في (م): «من» بدل «في».

(٣) في (م) و(ق): «حرّاء».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وابن إسحاق قد صرح بسماعه في «السيرة» وغيرها من مصادر التخريج، ومالك بن جعشم -والد عبد الرحمٰن منسوب إلى جدِّه، واسم أبيه مالك أيضاً- لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمٰن، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقد خرَّج له البخاري حديثه في الهجرة، وقال ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٢٧٥: له إدراك إن لم يكن له صحبة. قلنا: وقد توبع.

والحديث في سيرة ابن هشام عن ابن إسحاق ٢/ ١٣٣-١٣٥ في آخر قصة سراقة مع النبي ﷺ في الهجرة، وهي القصة الآتية برقم (١٧٥٩١).

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٣٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٣٤، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٣٦) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناد ابن ماجه، عن جده سراقة، والصواب: عن عمه، كما في «التحفة» ٣/ ٢٧٠.

وأخرجه الحميدي (٩٠٢)، وابن أبي عاصم (١٠٣١)، والقضاعي (١١٢)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الكبير» (٦٥٩٨) و(٦٥٩٩) و(٦٦٠٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٨٧-٤٨٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ٣٨٠-٣٨١ في ترجمة عبد الرحمٰن بن مالك من طرق عن الزهري، به. ورواية الطبراني الأخيرة والبيهقي والمزي مطولة بقصة سراقة مع النبي ﷺ في الهجرة. ووقع في الحميدي والقضاعي شك في الراوي، هل هو ابن سراقة أو غيره، فقال الحميدي: عن ابن سراقة أو عن ابن أخي سراقة. وقال القضاعي: عن ابن سراقة أو غيره. قلنا: وابن سراقة: هو محمد بن سراقة، يروي عن أبيه، كما ذكر المزي في «التهذيب» ١٠/ ٢١٥ في ترجمة سراقة بن مالك. ولم نتبينه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٣٤ من طريق عبد الرزاق، عن سفيان بن عيينة، عن وائل بن داود، عن الزهري، عن محمد بن سراقة، عن أبيه سراقة. وقد تحرف في مطبوع الطحاوي اسم محمد بن سراقة إلى ابن سلقة.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٨، وابن حبان (٥٤٢) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، عن سراقة. وإسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني (٦٦٠٠)، والحاكم ٣/ ٦١٩ من طريق حسان بن غالب، عن ابن لهيعة، عن يونس بن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن سراقة بن مالك. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٦١٩-٦٢٠ عن محمد بن صالح بن هانىء، عن الحسن بن الفضل، عن شبابة بن سوار، عن المغيرة بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن عمه سراقة بن مالك.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٨٦ من طريق محمد بن الجهم عن يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب، عن عمه سراقة بن مالك بن جعشم. والمحفوظ عن يعلى: عبد الرحمٰن بن مالك كما عند المصنف. =

١٧٥٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسعَرٌ، عن عبدِ الملك بن مَيْسرَةَ، عن طاووس

عن سُراقة بن مالكِ بن جُعْشُم، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ خَطيباً في الوادي، فقال: «أَلا إنَّ العُمْرةَ دَخَلَتْ في الحَجِّ إلى يومِ القِيامَةِ»(١).

= قلنا: وقد وهم من قال في اسمه عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، والصواب أنه عبد الرحمٰن بن مالك بن جعشم.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الرحمٰن بن مالك، عن أبيه برقم (١٧٥٨٤) و(١٧٥٨٧). ومن طريق عروة بن الزبير، عن سراقة برقم (١٧٥٨٨).

ويشهد له حديث ابن عمرو السالف برقم (٧٠٧٥).

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٧٤).

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً، طاووس لم يسمعه من سراقة كما جاء مصرحاً به في الحديث الآتي برقم (١٧٥٩٠).

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٩٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٦٥٩٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن إسحاق بن يوسف، عن مسعر بن كدام، به.

وأخرجه الطبراني (٦٥٩٦)، والحاكم ٣/٦١٩ من طريق إدريس الأودي، عن عبد الملك بن ميسرة، عن طاووس، به. وزاد في إسناد الطبراني عطاءً بين عبد الملك بن ميسرة وبين طاووس، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (١٧٥٨٩) و(١٧٥٩٠).

وأخرجه الطبراني (٦٥٦٢)، والدارقطني ٢/٢٨٣ من طريق روح بن القاسم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن سراقة بن مالك قال: يا رسول الله أخبرنا عن عمرتنا هٰذه، لعامنا هٰذا أم للأبد؟ قال: «لا، بل للأبد، دخلت =

١٧٥٨٣- حدثني مَكِيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا داودُ -يعني ابنَ يزيد- قال: سمعتُ عبدَ الملك الزَّرَّاد، يقول: سمعت النَّزّالَ بنَ سَبْرَة[1] صاحبَ عليٍّ يقول:

= العمرة في الحج إلى يوم القيامة» وزاد الطبراني سؤالاً آخر عن العمل. وقد سلف الحديث بهٰذه السياقة من حديث محمد بن علي الباقر، عن جابر برقم (١٤٤٤٠)، وبنحوه من طريق أبي الزبير برقم (١٤١١٦)، ومن طريق عطاء برقم (١٤٢٨٣).

وأخرجه الطبراني (٦٥٦١) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن طاووس، عن ابن عباس، عن سراقة بن مالك. وانظر ما سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٢٧٤).

وأخرجه مطولاً الشافعي ١/ ٣٧٢، والطبراني (٦٥٩٤) من طرق عن طاووس، مرسلاً.

وقد سلف ضمن حديث سبرة بن معبد برقم (١٥٣٤٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» قال المُناوي في «فيض القدير» ٣/ ٥٢٢: أي: دخلت في وقت الحج وشهوره، هٰذا هو المناسب للحال، وقيل: معناه: دخل عمل العمرة في عمل الحج إذا قرن بينهما، وقيل: معناه إن العمرة نفسها داخلة في الحج وفي الإتيان به، وأن فرضها ساقط بوجوب الحج وفرضه، وهو قول من لا يرى وجوب العمرة كأبي حنيفة ومالك، كذا قرر البيضاوي. وقال ابن العربي رداً على مذهب المالكية: تعلق علماؤنا بقوله: دخلت العمرة في الحج على عدم وجوبها، فقالوا: لما حكم بدخولها فيه سقط وجوبها. قلنا: لو كان المراد لسقط فعلها رأساً، وإنما معناه: دخلت في زمن الحج رداً على العرب الزاعمين أن العمرة في زمن الحج من أفجر الفجور، فحكم بدخولها معه في زمانه كما تدخل معه في قرانه، وهٰذا بديع.

(١) في (م): النزال بن يزيد بن سبرة، بزيادة يزيد، وهو خطأ.

سمعتُ سراقةَ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «دَخَلَتِ العُمْرَة في الحَجِّ إلى يومِ القِيَامةِ». قال: وقَرَنَ رسولُ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَداعِ[1].

١٧٥٨٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا محمَّدُ بن إسحاق، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن مالكِ بن جُعْشُم، عن أبيه

عن عمِّه سراقةَ بنِ مالكِ بن جُعْشُم قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الضّالَّةِ من الإبلِ تَغْشى حِياضي، قد لُطْتُها للإبلِ[2]، هل لي مِن أجرٍ في شأنِ ما أَسقِيها؟ قال: «نَعَم، في كُلِّ ذاتِ كَبِدٍ حَرَّى[3] أَجْرٌ»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود بن يزيد الأودي، لٰكنه قد توبع. انظر ما قبله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٥٤ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٩٧) من طريق يونس بن بكير، عن داود ابن يزيد، به.

ويشهد لقوله: وقرن رسول الله ﷺ في حجة الوداع حديث أنس السالف برقم (١١٩٥٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (م): من الإبل.

(٣) في (م): حَرّاء، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. انظر الكلام عليه فيما سلف برقم (١٧٥٨١).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٣٧٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

١٧٥٨٥- حدثنا عبدُ الله بنُ يزيد المُقرىءُ، حدثنا موسى بنُ عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أَبي يقول:

بلغني عن سراقةَ بنِ مالك بن جُعْشُم المُدْلِجي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «يا سُراقَةُ، ألا أُخْبِرُكَ بأَهلِ الجَنَّةِ وأَهلِ النّار؟» قال: بلى يا رسولَ الله. قال: «أمّا أهلُ النّارِ، فكلُّ جَعْظَرِيٍّ جَوّاظٍ مُستكْبِرٍ، وأَمّا أهلُ الجَنَّةِ الضُّعَفاءُ المَغْلوبونَ»[1].

١٧٥٨٦- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا موسى بن عُلَيٍّ، قال: سمعتُ أَبي يقول:

بَلَغني عن سراقةَ بنِ مالك يقول إنَّه حدَّث أن رسولَ الله ﷺ قال له: «يا سُرَاقةُ، أَلا أَدُلُّكَ على أَعظَمِ الصَّدَقَةِ» أَو «مِن أَعظَمِ الصَّدَقَةِ؟» قال: بلى يا رسولَ الله. قال: «ابنَتُكَ مَرْدُودَةٌ إليك، ليس لها كاسِبٌ غيرُكَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن عُلي بن رباح لم يسمعه من سراقة في رواية عبد الله بن يزيد المقرىء هنا، ورواه غيره عن موسى بن علي، عن أبيه، عن سراقة موصولاً.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٦٠-٦١ من طريق زيد بن الحباب، والحاكم أيضاً ٣/ ٦١٩، والطبراني في «الكبير» (٦٥٨٩)، وفي «الأوسط» (٣١٨١) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن موسى بن علي، عن أبيه، عن سراقة موصولاً.

وفي الباب عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٠) و(٧٠١٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن عُلي بن رباح لم يسمعه من =

١٧٥٨٧- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ؛ وَحَدَّثَ ابنُ شِهاب أن عبدَ الرحمٰن بن مالك أَخبره[1]

أن سُراقَةَ بنَ جُعْشُم دخل على رسولِ الله ﷺ في وَجَعِه الذي تُوُفِّيَ فيه، قال: فَطَفِقْتُ أَسأَلُ رسولَ الله ﷺ حتّى ما أَذْكُر ما أَسأَلُه عنه. فقال: اذكُره. قال: وكان مما سأَلْتُه عنه: أَنْ قلتُ: يا رسولَ الله، الضالَّةُ تَغْشى حِياضِي وقد مَلأْتُها ماءً لإِبِلي، هل

= سراقة في رواية عبد الله بن يزيد المقرىء هنا، ورواه غيره عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه، عن سراقة موصولاً.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠) و(٨١)، وابن ماجه (٣٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٩١) و(٦٥٩٢)، والحاكم في «المستدرك» ٤/١٧٦ من طرق عن موسى بن عُلَيٍّ، بهٰذا الإسناد، إلا أن البخاري في الرواية الأولى قال: عن موسى بن عُلَيٍّ، عن أبيه أن النبي قال لسراقة. مرسلاً، وقال في الثانية: سمعت أبي عن سراقة. وقال ابن ماجه والطبراني في الأولى والحاكم: سمعت أبي يذكر عن سراقة. وقال الطبراني في الثانية: سمعت أبي يحدث عن سراقة.

وفي باب الإحسان إلى البنات والنفقة عليهن عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: ابنتك، بالرفع، أي: صدقة ابنتك، أي: الصدقة عليها، أو بالنصب، أي: أعط ابنتك.

مردودةً: بالنصب: بطلاق زوجها أو موته، فإن رجوعها إلى بيت الأب بعد أن صرف عليها ما صرف ثقيل على الأب، فلذٰلك عظم أجر الإنفاق عليها.

(١) زاد في (م) و(س) و(ق) في هٰذا الموضع: أن أباه أخبره. والصواب حذفها كما في (ظ١٣)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٢/٤٢٩، و«إتحاف المهرة» ٥/٦٧، و«جامع المسانيد» ٢٠/ ورقة ٧١.

لي مِن أَجْرٍ في أَنْ أَسقِيَها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ، في سَقْيِ كُلِّ كَبِدٍ حَرَّى[1] أَجْرٌ لله»[2].

١٧٥٨٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ بن الزُّبير

عن سراقةَ بنِ مالكٍ: أنّه جاءَ إلى رسولِ الله ﷺ في وَجَعِه، فقال: أرأيتَ الضّالَّةَ تَرِدُ على حَوضِ إبلي، هل لي أَجرٌ أَنْ أَسقِيَها؟ فقال: «نَعَم، في الكَبِدِ الحَرَّى[3] أَجْرٌ»[4].

١٧٥٨٩- حدثنا محمدُ بن جَعفَر، حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ الملكِ بن ميسرة، عن طاووس

عن سراقةَ بن مالكِ بن جُعْشُم أَنّه قال: يا رسولَ الله، أَرأيتَ عُمرتَنا هذه، لعامِنا هذا أَمْ للأَبدِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «بل لِلأَبَدِ»[5].

---

(١) في (م): حرّاء، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، عبد الرحمٰن بن مالك لم يشهد القصة، فهو تابعي، وإنما رواها عن أبيه مالك بن مالك، عن عمه سراقة بن مالك، كما سلف برقم (١٧٥٨١). صالح: هو ابن كيسان.

وانظر ما بعده.

(٣) في (م): الحرّاء، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٦٩٢).

وأخرجه الطبراني (٦٥٨٧)، والبيهقي ٤/١٨٦، والبغوي (١٦٦٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

(٥) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً، =

١٧٥٩٠- حدثنا حسينُ بن محمَّد، حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ الملِكِ، قال: سمعتُ طاووساً يحدِّثُ

عن سُراقَةَ بنِ جُعشُمٍ الكِنانيِّ -ولم يسمَعْه منه، كذا في الحديث- أنَّه سأَلَ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، عُمرَتُنا هٰذه لِعامِنا هٰذا[1]، أو لِلأَبَدِ؟ قال: «لِلأَبَدِ»[2].

١٧٥٩١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، عن مَعْمرٍ، عن الزُّهري، أخبرني

= طاووس لم يسمعه من سراقة كما جاء مصرحاً به في الرواية التالية.

وأخرجه النسائي ٥/١٧٨-١٧٩ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٤٦٥) عن علي بن الجعد، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٥/١٧٩ حدثنا هناد بن السري، عن عبدة، والطبراني في «الكبير» (٦٦٠٤) حدثنا عبد الله، عن أبيه أحمد بن حنبل، عن محمد بن جعفر، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن مالك بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن سراقة بن مالك قال: تمتع رسول الله ﷺ وتمتعنا معه، فقلنا: ألنا خاصة أو لأبد قال: «بل لأبد». وفي رواية الطبراني: فقيل بدل فقلنا. والأصوب أن السائل هو سراقة نفسه كما في رواية جابر. وقوله: «تمتع رسول الله ﷺ» غير محفوظ، والصواب أن النبي ﷺ أهل بالحج والعمرة جميعاً، انظر رواية أنس السالفة برقم (١١٩٥٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٦٢)، والدارقطني ٢/٢٨٣ من طريق روح بن القاسم، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن سراقة. وفي إسناده من لم نتبينه. وسؤال سراقة للنبي ﷺ سلف من طريق أبي الزبير عن جابر من مسنده برقم (١٤١١٦) وهو صحيح.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٧٥٨٢).

(١) لفظة «هٰذا» ليست في (ظ١٣).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع. وانظر ما قبله.

عبدُ الرحمٰن بنُ مالك المُدْلِجيُّ، وهو ابن أخي سُراقةَ بن مالك بن جُعْشُم[1]، أنَّ أباه أَخْبَره ٤/١٧٦

أنه سَمعَ سراقةَ يقول: جاءَنا رُسُلُ كُفّارِ قُريشٍ، يَجعلونَ في رسولِ الله ﷺ وفي أَبي بكرٍ دِيَةَ كُلِّ واحدٍ منهما لِمن قَتَلَهما، أو أَسَرَهما، فبَيْنا أَنا جالسٌ في مَجْلسٍ من مَجالِسِ قَومي، بني مُدْلِج، أَقبَلَ رجلٌ منهم حتّى قامَ علينا، فقال: يا سُراقةُ، إني رأيتُ آنفاً أَسْوِدَةً بالساحِلِ، إني أُراها مُحمَّداً وأَصحابَه. قال سُراقَةُ: فعرفتُ أنَّهم هم. فقلتُ: إنَّهم لَيسوا بهم، ولٰكن رأيتُ فلاناً وفلاناً انطَلَقَا آنِفاً. قال: ثمَّ لَبِثْتُ في المَجْلِسِ ساعةً، حتّى قُمْتُ، فدَخَلْتُ بيتِي، فأَمَرْتُ جارِيَتِي أَنْ تُخْرِجَ لي فَرَسِي، وهي من وراءِ أَكَمَةٍ، فتَحْبِسَها عَلَيَّ، وأَخَذْتُ رُمْحِي، فخَرَجْتُ به من ظهْرِ البيت، فخَطَطْتُ بِرُمْحي الأرضَ، وخَفَضْتُ عاليةَ الرُّمْح حتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي، فرَكِبْتُها، فرَفَعْتُها تُقَرِّبُ بي، حتّى رأيتُ أَسْوِدَتَهما.

فلمّا دَنَوْتُ مِنهم حيثُ يُسْمِعُهُم الصوتُ، عَثَرَتْ بي فَرَسِي، فخَرَرْتُ عنها، فقُمْتُ، فأَهْوَيْتُ بيدي إلى كِنَانَتِي، فاسْتَخْرَجْتُ منها الأَزْلامَ، فاسْتَقسَمْتُ بها، أَضُرُّهُم أم لا؟ فخَرَجَ الذي أَكْرَه: أنْ لا أَضُرَّهُم، فرَكِبْتُ فَرَسِي، وعَصَيْتُ الأَزْلامَ، فرَفَعْتُها تُقَرِّبُ

(١) في (ظ١٣): سراقة بن جعشم، قال السندي: هٰكذا في غالب روايات البخاري وهو نسبة إلى الجد، وفي رواية: سراقة بن مالك بن جعشم.

بي، حتّى إذا دَنَوْتُ منهم، عَثَرَتْ بي فَرَسِي، فخَرَرْتُ عنها، فقَمْتُ، فأَهْوَيْتُ بِيدَيِ إلى كِنانَتِي، فأَخْرَجتُ الأَزْلامَ، فاسْتَقْسَمْتُ بها، فخَرَجَ الذي أَكْرَه: أن لا أَضُرَّهم، فعَصَيْتُ الأَزْلامَ، ورَكِبْتُ فَرَسِي، فرَفَعْتُها تُقَرِّبُ بي، حتّى إذا سَمِعْتُ قِراءَةَ النبيِّ ﷺ، وهو لا يَلْتَفِتُ، وأبو بَكْرٍ يُكْثِرُ الالتِفَاتَ ساخَتْ يدا فَرَسِي في الأرضِ حتّى بلَغَتِ الرُّكْبَتَيْنِ، فخَرَرْتُ عنها، فزَجَرْتُها، فنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكَدْ تُخْرِجُ يديها، فلمّا استوَت قائمةً إذا لأَثَرِ يديها[1] عُثَانٌ ساطِعٌ في السَّماءِ مثلُ الدُّخَانِ.

قال مَعْمَرٌ: قلتُ لأَبي عَمْرو بن العلاءِ: ما العُثَانُ؟ فَسَكَتَ ساعةً، ثمَّ قال: هو الدُّخَانُ من غيرِ نارٍ.

قال الزُّهريّ في حديثِه: فاسْتَقْسَمْتُ بالأزلامِ، فخَرَجَ الذي أَكْرَه: أن لا أَضُرَّهم، فنَادَيتُهما بالأمانِ، فوَقَفَا، فرَكِبْتُ فَرَسِي حتّى جِئْتُهُم، فوَقَعَ في نفسي -حين لَقِيتُ ما لَقِيتُ من الحَبْسِ عنهم- أنَّه سَيَظْهَرُ أمْرُ رَسُولِ الله. فقلتُ له: إنَّ قَوْمَكَ قد جَعَلُوا فيكَ الدِّيَة، وأخْبَرْتُهُم من أخْبارِ سَفَرِهِمْ، وما يريدُ النَّاسُ بهم، وعَرَضْتُ عليهم الزَّادَ والمَتَاع، فلمْ يَرْزَؤُوني شيئاً، ولم يَسْأَلُوني، إلّا أن: أَخْفِ عنّا، فسَأَلْتُه أنْ يَكْتُبَ لي كِتَابَ مُوادَعَةٍ آمَنُ به، فأَمَرَ عامِرَ بن فُهَيْرَةَ، فكَتَبَ لي في رُقْعَةٍ من

---

(١) في (م): إذ لا أثر بها، وهو تحريف.

أَدِيمٍ، ثم مَضَى[1].

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، مالك المدلجي -وهو ابن مالك بن جعشم والدُ عبد الرحمٰن - لم يرو عنه غير ابنه عبد الرحمٰن، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال الحافظ ابن حجر: له إدراك إن لم يكن له صحبة. وأخرج له البخاري هٰذا الحديث. ولم يخرج له غيره. وباقي رجاله ثقات.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٤٣) في قصة طويلة في الهجرة وتآمر المشركين...

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٣٠)، وابن حبان (٦٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٦٠١) من طرق عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (١٠٣٠)، والحاكم ٦/٣ من طريق عبد الله ابن معاذ، عن معمر، به.

وأخرجه ابن هشام في «السيرة» ٢/١٣٣-١٣٥، والبخاري (٣٩٠٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٥، وابن أبي عاصم (١٠٢٩)، والطبراني (٦٦٠٢) و(٦٦٠٣)، والحاكم ٦٧/٣، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٢٣٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٨٥-٤٨٧ و٤٨٧-٤٨٩، والبغوي في «شرح السنة» ١٣/ ٣٥٨-٣٦٠، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ٣٨٠-٣٨١ في ترجمة عبد الرحمٰن بن مالك من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٣١ من طريق علي بن زيد، عن الحسن، عن سراقة بن مالك بنحوه. وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان، ثم هو مرسل، فالحسن لم يسمع من سراقة.

ويشهد له حديث أبي بكر السالف برقم (٣)، وحديث أنس السالف برقم (١٣٢٠٥)، وحديث البراء بن عازب السالف ٤/ ٢٨٠ وأسانيدها صحيحة.

ويشهد له أيضاً حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني في «الكبير» (٢٨٤)، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

قال السندي: دية كل واحد منهما هي مئة من الإبل. قلنا: ورد مصرحاً بها في رواية أسماء بنت أبي بكر. =

. . . . . .

= أسودة: أشخاصاً.

إنهم ليسوا بهم، أي: لئلا يشاركني أحد في الدِّية.

أكمة: بفتحات، وهي دون الجبل وأعلى من الرابية.

فخططت: بالخاء المعجمة، وجاء بالإهمال (قلنا: جاء بالإهمال في س، ولم يُعجم في ظ١٣) والمراد: أنه جعل نصل الرمح إلى الأرض حتى لا يَظهرَ بَريقُه للبعيد، خوفاً من المشاركة.

فرفعتها، أي: أسرعت بها السير.

تقرب: من التقريب، أي: تقربني إليهما بالجري، وقيل: التقريب: السير دون العَدْو وفوق العادة. وقيل: هو أن ترفع الفرسُ يديها معاً وتضعهما معاً.

الأزلام: قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٣١١ في حديث الهجرة: «قال سراقة: فأخرجت زُلَماً» وفي رواية: «الأزلام»: الزُّلَم والزَّلَم واحد الأزلام: وهي القداح التي كانت في الجاهلية، عليها مكتوب الأمر والنهي، افعل ولا تفعل، كان الرجل منهم يضعها في وعاء له، فإذا أراد سفراً أو زواجاً أو أمراً مهماً أدخل يده فأخرج منها، فإن خرج الأمر مضى لشأنه، وإن خرج النهي كفَّ عنه ولم يفعله.

الاستقسام: قال ابن الأثير ٤/ ٦٣: طلب القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يُقدَّر.

قال السندي: ساخت يدا فرسي، أي: غاصتا في الأرض، جاء أن ذٰلك كان بعد أن قال النبي ﷺ: «اللهم اكفناهم بما شئت».

عُثان: بضم مهملة بعدها مثلثة خفيفة آخره نون، أي: دخان، والمراد: غبار كما في روايةٍ.

بالأمان، أي: بأنكما في أمان.

يرزؤوني: بتقديم الراء المهملة على الزاء المعجمة آخره همزة، أي: لم ينقصوني شيئاً بأن يأخذوه من مالي.

موادعة: مصالحة.

آمن: بالمد، أي: أكون في أمن إن حصل له ﷺ ظَفَر.

حديث ابن مَسْعَدَةَ صاحب الجيوش[1]

١٧٥٩٢- حدثنا محمدُ بن بَكْر وعبدُ الرَّزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، أخبرني عثمان بن أَبي سليمانَ

عن ابن مَسْعَدَةَ صاحب الجيش، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إنِّي قد بَدَّنْتُ، فمَن فاتَه رُكُوعي أَدْرَكَه في بُطْءِ قِيامِي». وقال عبدُ الرَّزاق: «في بَطِيءِ قِيامِي»[2].

---

(١) قال السندي: ابن مسعدة: هو عبد الله بن مسعدة الفزاري صاحب الجيوش، لأنه كان يؤمَّر على الجيوش في غزوة الروم أيام معاوية، وهو من صغار الصحابة، وكان عبد الله في سبي بني فزارة، فوهبه النبي ﷺ لابنته فاطمة، فأعتقته، وكان صغيراً، فتربى عندها.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن عثمان بن أبي سليمان لم يسمع من ابن مسعدة. انظر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٧٧، وابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٢٣٠.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٨٦٩)، وذكره عنه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٣٢ عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٤٦ (٣٦٤٣) من طريق الوليد ابن مسلم، عن ابن جريج، به.

ويشهد له حديث معاوية بن أبي سفيان السالف برقم (١٦٨٣٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «بدنت» قال السندي: بالتشديد، أي: كبرت، وقيل: بالتخفيف مع ضم الدال، أي: كَثُر لحمي، ورُدَّ بأنه غير مناسب، إذ كثر اللحم لم تكن من صفته، وأجيب بأنه قد جاء عن عائشة: فلما أسن وأخذه اللحم. وبالجملة فالمقصود ثقل الجسم.

حديث أبي عبد الله رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٧٥٩٣- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حَمّادٌ -يعني ابن سَلَمةَ-، حدثنا الجُرَيْرِيُّ، عن أَبي نَضْرَة

أَنَّ رجلاً مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ يقال له: أبو عبد الله، دَخَلَ عليه أَصحابُه يَعُودُونه وهو يبكي، فقالوا له: ما يُبكيكَ؟ أَلَم يقل لك رسول الله ﷺ: «خُذْ مِن شارِبِكَ، ثم أَقِرَّه حتَّى تَلْقاني»؟ قال: بلى، ولٰكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الله قَبَضَ بيَمِينِه قَبْضةً، وأُخْرى باليَدِ الأُخْرى، وقال: هٰذه لهٰذه، وهٰذه لهٰذه، ولا أُبالِي» فلا أَدْرِي في أَيِّ القَبْضَتَين أنا[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير صحابيه فقد جاء هٰكذا مُكنّى غير مسمى.

وأخرج البزار (٢١٤٢ - كشف الأستار) من طريق النمر بن هلال، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال في القبضتين: هٰذه في الجنة ولا أبالي، وهٰذه في النار ولا أبالي. ونمر هٰذا قال فيه أبو حاتم: شيخ، وقال البزار: ليس به بأس. قلنا: والجريري كان قد اختلط، ولم يذكر أحد أن نمراً روى عنه قبل الاختلاط.

وانظر ما بعده، وسيأتي في مسند البصريين ٥/ ٦٨.

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن قتادة، سيأتي (١٧٦٦٠).

وعن معاذ بن جبل، سيأتي ٥/ ٢٣٩.

وعن أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤١.

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٤٢٢).

١٧٥٩٤- حدثنا عَفّانُ، حدثنا حَمّادُ بن سلَمةَ، قال: أخبرنا سعيدٌ الجُريريُّ، عن أَبي نَضْرَة قال:

مَرِضَ رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فدَخَلَ عليه أصحابُه يَعودُونَه، فبكى، فقيل له: ما يُبكيكَ يا أبا عبد الله؟ أَلَم يقل لك رسول الله ﷺ: «خُذْ مِن شارِبِكَ، ثم أَقِرَّه حتَّى تَلْقاني»؟ ٤/ ١٧٧
قال: بلى، ولٰكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله قَبَضَ قَبْضةً بيَمِينِه، وقال: هٰذه لهٰذه، ولا أُبالِي. وقَبَضَ قَبْضَةً أُخْرى بيده الأُخْرى، فقال: هٰذه لهٰذه، ولا أُبالِي» فلا أَدْرِي في أَيِّ

= وعن أبي موسى الأشعري عند البزار (٢١٤٣).

وانظر حديث عمر السالف برقم (٣١١).

قوله: «ثم أقره»، قال السندي: أي: أثبته وأَدِمْه، وفي رواية الباوردي: ثم اصبر حتى تلقاني، كذا في «الإصابة»، أي: فقد بُشِّرت بلقاء النبي ﷺ فأي خوف عليك.

وقوله: «هٰذه لهٰذه»، أي: أحدهما للجنة والأخرى للنار.

وقوله: «فلا أدري»، أي: فلا يتم شرط البشارة مني إلا إذا كنت في قبضة الجنة، وإلا فلا بد يحصل فيه خلل مني، وبالجملة فالنظر في التقدير يُنسي البشارة لجواز كونها مقيدة بقيد غير مذكور، أو لجواز فوات المذكور ونحو ذٰلك.

قلنا: وليس في هذا الحديث وما كان من بابته ما يدل على أن الإنسان مجبور على أعماله التكليفية، وإنما يفيد أن الله يعلم الأشياء قبل وقوعها، وأن من كان في قبضته اليمنى علم الله أنه سيكون مؤمناً مطيعاً مخبتاً، فجعله من أهل اليمين، ومن كان في قبضته اليسرى علم أنه سوف يكفر بآيات الله، ويعبد من سواه، وينقاد إلى هواه، فجعله من أهل الشمال. والعلم صفة كاشفة غير مؤثرة كما هو مبين في محله.

القَبْضَتَيْن أنا[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير صحابيه فقد جاء هٰكذا غير مسمى.

وانظر ما قبله.

تنبيه: هٰذا الحديث ليس في (ظ١٣)، وأُلحق ألحاقاً في هامش (س) وصحح عليه، وسيأتي في مسند البصريين بإسناده ومتنه ٥/ ٦٨.

حديث عكرمة بن خالد المخزومي عن أبيه أو عن عمه عن جده

١٧٥٩٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمادٌ -يعني: ابن سَلمة- عن عكرمة بن خالد، عن أَبيه، أَو عن عَمِّه

عن جدِّه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غَزوةِ تَبوكَ: «إذا كان الطَّاعونُ بأرضٍ وأَنتُم بها، فلا تَخْرُجوا عنها، وإذا كانَ بأَرضٍ ولستُم بها، فلا تَقْرَبُوها»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عكرمة بن خالد. وقد سلف في مسند المكيين برقم (١٥٤٣٦).

حديث ربيعة بن عامر[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٩٦- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله بن المبارَك، عن يحيى بن حَسّان من أهل بيت المَقْدِسِ، وكان شيخاً كبيراً حسنَ الفَهْم

عن ربيعةَ بن عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَلِظُّوا بيا ذا الجَلالِ والإِكْرامِ»[2].

---

(١) قال السندي: ربيعة بن عامر أزدي، ويقال ديلمي، يُعَدُّ في أهل فلسطين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. إبراهيم بن إسحاق: هو ابن عيسى الطالقاني، ويحيى بن حسان: هو البكري الفلسطيني.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٧١٦) و(١١٥٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٩٤)، وفي «الدعاء» (٩٢)، والحاكم ١/ ٤٩٨-٤٩٩، والبيهقي في «الدعوات» (١٩٦)، والقضاعي في «مسنده» (٦٩٣)، والمزي في ترجمة ربيعة من «التهذيب» ٩/ ١٢٠ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٣٥٢٤) و(٣٥٢٥)، والطبراني في «الدعاء» (٩٣) و(٩٤).

ومن حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/ ٤٩٩.

قوله: «ألظوا» قال السندي: بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد الظاء المنقوطة، أي: الزموا ذٰلك.

حديث عبد الله بن جابر[1]

١٧٥٩٧- حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا هاشمٌ -يعني: ابنَ البَريدِ- قال: حدثنا عبدُ الله بن محمَّد بن عَقِيل

عن ابن جابر، قال: انتَهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وقد أَهراقَ الماءَ، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله. فلم يَرُدَّ عليَّ، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله. فلم يَرُدَّ عليَّ، فقلتُ: السلامُ عليكَ يا رسولَ الله. فلم يردَّعليَّ، فانطلق رسولُ الله ﷺ يَمْشي، وأنا خلفَه، حتى دخلَ رَحْلَه[2]، ودخلتُ أنا إلى المسجدِ، فجلستُ كَئِيباً حزيناً، فخرج عليَّ رسولُ الله ﷺ قد تطهَّرَ، فقال: «عليكَ السَّلامُ ورَحْمةُ الله، وعليكَ السَّلامُ ورَحْمةُ الله، وعليكَ السَّلامُ ورَحْمَةُ الله».

ثم قال: «أَلا أُخبِرُكَ يا عبدَ الله بنَ جابرٍ بِخَيرِ سُورَةٍ في القُرآنِ؟» قلتُ: بلى يا رسولَ الله. قال: «اقْرَأْ ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمين﴾ حتّى تَختِمَها»[3].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن جابر أنصاري بياضي، له صحبة.

(٢) في (م): على رحله.

(٣) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وفي باب كراهة رد السلام على غير طهارة حديث ابن عمر عند مسلم (٣٧٠). وعن أبي جهيم ابن الصمة، سلف برقم (١٧٥٤١).

وعن المهاجر بن قنفذ، سيأتي ٤/ ٣٤٥ و٥/ ٨٠. =

حديث مالك بن ربيعة[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٩٨- حدثنا سُرَيجُ بن النُّعمان، حدثني أَوْسُ بن عُبيد الله أبو مُقاتِل السَّلُولي، قال: حدثني بُرَيْد بن أبي مريمَ

عن أبيه مالك بن رَبيعةَ أنه سَمعَ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «اللهمَّ اغفِرْ لِلمُحَلِّقينَ، اللهمَّ اغفِرْ لِلمُحَلِّقينَ» قال: يقولُ رجلٌ من القوم: والمُقصِّرين؟ فقال رسولُ الله ﷺ في الثالثة، أو في الرابعة: «والمُقَصِّرينَ». ثم قال: وأنا يومَئذٍ محلُوقُ الرأسِ، فما يَسرُّني بحَلْق رأسي حُمْرُ النَّعَمِ، أو خِطْراً عظيماً[2].

= وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٥١).

وعن جابر عنده أيضاً (٣٥٢).

وفي باب فضل سورة الفاتحة عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٨٢)، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «وقد أهراق الماء» قال السندي: كناية عن البول. وحاصل الحديث أنه كان يحب الطهارة لرد السلام.

(١) قال السندي: مالك بن ربيعة أبو مريم السلولي مشهور بكنيته، قال ابن معين: له صحبة، وكذا للبخاري في «التاريخ»، وجاء أن النبي ﷺ دعا له أن يبارك له في ولده، فوُلِدَ له ثمانون ذكراً، وقال يحيى بن معين: شهد الشجرة مع النبي ﷺ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أوس بن عُبيد الله -وقيل: عبد الله-، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحسيني: محله الصدق. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

حديث وهب بن خنبش الطائي[1] عن النبي ﷺ

١٧٥٩٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا داود الزَّعافِري، عن الشَّعبي عن ابن خَنْبَش الطَّائي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة (ص٢١٧ في الجزء الذي نشره العمروي)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٨٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٢-٣٤٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٣٠ من طرق عن أوس بن عبيد الله، به. ورواية الدولابي مختصرة على قوله: «اللهم اغفر للمحلقين»، ووقع في مطبوع «المصنف» تحريف وسقط.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٨٩، وابن قانع ٣/ ٣١، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٠٤)، وفي «الأوسط» (٢٩٣٥) من طريق حِبَّان ابن يسار أبو روح الكلابي، عن بُرَيد بن أبي مريم، به. بنحوه. وتصحف بريد في معظم مصادر التخريج إلى يزيد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٨)، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «خطراً عظيماً» قال السندي: بالنصب بتقدير: أو أن يكون خطراً عظيماً، أو: إن أُعطِيتُ خطراً عظيماً، وفي «القاموس»: الخِطْر بالكسر -أي والسكون-: الإبل الكثيرة، أو أربعون، أو مئتان، أو ألف منها، ويفتح. اهـ.

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٥٧: وهب بن خنبش، وقيل: هرم بن خنبش الطائي، وهو تصحيف صحفه داود الأودي [وهو ضعيف] عن الشعبي، والصحيح: وهب، قاله الترمذي وأبو عمر وابن ماكولا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود الزعافري -وهو ابن يزيد الأودي- لٰكنه قد توبع كما في الحديث الآتي برقم (١٧٦٠١)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. =

١٧٦٠٠- حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا داودُ الأَوديُّ، عن عامرٍ

عن هَرِم بن خَنْبَش، قال: كنتُ جالساً عندَ رسولِ الله ﷺ فأَتَتْه امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، في أيِّ الشهور أَعتمرُ؟ قال: «اعْتَمِري في رَمَضَانَ، فإنَّ عُمْرةً في رَمضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»(١).

* ١٧٦٠١- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي ويحيى بنُ مَعِين، قالا: حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ -وقال مرةً وكيعٌ: وقال سفيان- عن بَيَان وجابرٍ، عن الشَّعْبي

عن وَهْب بن خَنْبَش الطائي، قال: قال رسولُ الله ﷺ:

= وأخرجه الحميدي (٩٣٢)، ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٧٨ عن سفيان بن عيينة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٥٨ عن أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن داود بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٧٦٠٠) و(١٧٦٠١) و(١٧٦٦١).

وفي الباب عن يوسف بن عبد الله بن سلام، سلف برقم (١٦٤٠٤)، وذكرت شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف داود الأودي -وهو ابن يزيد-. وأخطأ داود في تسمية الصحابي فسماه هرماً، والجادة وهب كما سلف بيانه في الترجمة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٥٨، وابن ماجه (٢٩٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٩٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٠٩، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٤٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٥٧ من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٢٩٩٢) من طريق وكيع بن الجراح، كلاهما عن داود بن يزيد الأودي، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن قانع وابن عدي في روايتيهما: «معي»، أي: كحجة مع النبي ﷺ.

وانظر ما قبله.

«عُمْرَةٌ في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات غير جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- لكن تابعه بيان -وهو ابن بشر الأحمسي-. سفيان: هو الثوري، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٥)، وابن قانع ٣/١٧٧-١٧٨ من طريق يحيى بن آدم، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٥٧) من طريق الفريابي، كلاهما عن الثوري، به. رواية النسائي: عن بيان وآخر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٥٨)، و«الأوسط» (٣٧٢) من طريق عبد العزيز بن أبان، عن الثوري، عن فراس بن يحيى وبيان بن بشر، كلاهما عن الشعبي، به.

وأخرجه ابن قانع ٣/١٧٧ من طريق قيس بن الربيع، عن جابر بن يزيد، به.

وسيتكرر برقم (١٧٦٦١)، وانظر (١٧٥٩٩).

حديث قيس بن عائذ عن النبي ﷺ

١٧٦٠٢- حدثنا محمدُ بن عُبيد، حدثنا إسماعيلُ -يعني: ابن أبي خالد-

عن قيس بن عائذٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ الناسَ على ناقةٍ[1]، وحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بخِطَامِها[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص) ونسخة في (س): ناقته.

(٢) ضعيف، إسماعيل بن أبي خالد لم يسمع من قيس بن عائذ، بينهما أخو إسماعيل بن أبي خالد. وسلف الكلام على الحديث مفصلاً فيما سلف برقم (١٦٧١٥).

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٣٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: تكرر بإثر هٰذا الحديث الحديث السالف برقم (١٦٧١٥) في (م) و(ص) و(ق)، ولم يرد في (ظ١٣) و(س)، ولذٰلك حذفناه.

حديث أيمن بن خُرَيم[1] عن النبي ﷺ

١٧٨/٤

١٧٦٠٣- حدثنا مروانُ بن معاوية الفَزَارِي، أخبرنا سفيانُ بن زيادٍ، عن فاتِكِ بن فَضَالة

عن أيمن بن خُرَيم، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ خطيباً، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، عدَلَتْ شهادَةُ الزُّورِ اشْرَاكاً بالله» ثلاثاً، ثم قرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِن الأَوْثانِ واجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠][2].

---

(١) قال السندي: أيمن بن خريم أسدي، قيل: له صحبة، وقال ابن عبد البر: أسلم يوم الفتح وهو غلام يافع، وقيل: كان يسمى خليل الخلفاء، لإعجابهم به في تحديثه، لفصاحته وعلمه.

(٢) إسناده ضعيف، فاتك بن فضالة -وهو ابن شريك- مجهول، وأيمن ابن خُريم -وهو ابن فاتك الأسدي- مختلف في صحبته. سفيان بن زياد: هو أبو الورقاء العصفري.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٣٧٤-٣٧٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه الترمذي (٢٢٩٩)، والطبري في «تفسيره» ١٧/ ١٥٤، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٣٧٤-٣٧٥ من طريق مروان بن معاوية، به. وقال الترمذي عقبه: حديث غريب، واختلفوا في رواية هٰذا الحديث عن سفيان بن زياد، ولا نعرف لأيمن بن خريم سماعاً من النبي ﷺ، وقد اختلفوا في رواية هٰذا الحديث عن سفيان بن زياد.

وسيأتي مكرراً في «مسند الشاميين» برقم (١٨٠٤٤)، وفي «مسند الكوفيين» ٤/ ٣٢١. =

حديث خَيْثمة بن عبد الرحمٰن عن أبيه[1]

١٧٦٠٤- حدثنا وكيعٌ، حدثني يونسُ بن أبي إسحاق، عن خَيْثمة بن عبد الرحمٰن

عن أبيه قال: كانَ اسمُ أبي في الجاهلية عَزيزاً، فسمَّاه رسولُ الله ﷺ عبدَ الرحمٰن[2].

١٧٦٠٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أَبي، عن أبي إسحاقَ، عن خَيْثمة بن عبد الرحمٰن

= وخالف مروانَ بن معاوية محمدٌ ويعلى ابنا عبيد، فروياه عن سفيان بن زياد، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان عن خُريم بن فاتك والد أيمن كما سيأتي في مسنده ٤/٣٢١، وإسناده ضعيف أيضاً، وقال الترمذي: هٰذا عندي أصح، وخريم بن فاتك له صحبة.

وفي باب تحريم قول الزور عن جعفر بن أبي طالب، سلف ضمن حديث طويل برقم (١٧٤٠).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٣٣٦).

وعن أبي بكرة، سيرد ٥/٣٦.

(١) عبد الرحمٰن والد خيثمة: هو عبد الرحمٰن بن أبي سبرة، واسم أبي سبرة يزيد بن مالك الجعفي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق -وهو السبيعي-. وقوله في الإسناد: عن أبيه يعني أنه سمع الحديث من أبيه، وقوله: كان اسم أبي... إلخ هو من كلام خيثمة نفسه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٣ من طريق العلاء بن المسيب، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن قال: كان اسم أبي في الجاهلية عزيزاً... فذكره.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٧٦٠٥) و(١٧٦٠٦) و(١٧٦٠٨).

وسيأتي من طريق سبرة بن أبي سبرة عن أبيه برقم (١٨٦٠٧).

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ مِن خَيْرِ أسمائِكُم عبدَ الله وعبدَ الرحمٰنِ والحارِثَ»[1].

١٧٦٠٦- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا أبو[2] وكيعٍ، عن أبي إسحاقَ، عن خَيْثمة بن عبد الرحمٰن بن سَبْرة

أنَّ أباه عبدَ الرحمٰن ذهبَ مع جَدِّه إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما اسمُ ابنِكَ؟» قال: عَزيز. فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُسَمِّهِ عَزِيزاً، ولٰكِنْ سَمِّه عبدَ الرَّحمٰن» ثم قال: «إنَّ خيرَ الأَسماءِ عبدُ الله وعبدُ الرَّحْمٰن والحارِثُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي وكيع، واسمه الجراح ابن مليح الرؤاسي. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦٢ من طريق محمد بن بكار، عن أبي وكيع، بهٰذا الإسناد، ولفظه: «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمٰن».

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٧٤). ولفظه: «إن من أحسن أسمائكم عبد الله وعبد الرحمٰن». وذكرت أحاديث الباب ثمَّت.

قوله: «والحارث» قال السندي: بمعنى الكاسب، والإنسان لا يخلو عن كسب، فصار الحارث من أصدق الأسماء، فهو خير بهٰذا الاعتبار.

(٢) لفظة «أبو» سقطت من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله موثقون، لٰكن ظاهره الإرسال، وجاء موصولاً بذكر والد خيثمة في الحديثين السالفين.

وأخرجه موصولاً بذكر عبد الرحمٰن أبي خيثمة البزار (١٩٩٣ - كشف الأستار) عن معاذ بن شعبة، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦٢ من طريق محمد بن بكار، كلاهما عن أبي وكيع، عن أبي إسحاق السبيعي، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، فذكره. =

١٧٦٠٧- حدثنا سُرَيْج بن النُّعمان، حدثنا زيادٌ أو عبَّاد، عن الحَجَّاج، عن عُمير بن سعيد، عن سَبْرَة بن أبي سَبْرة

عن أبيه: أنه أَتَى النبيَّ ﷺ، قال: «ما وَلَدُكَ؟» قال: فلانٌ وفلانٌ وعبدُ العُزَّى. فقال رسولُ الله ﷺ: «هو عبدُ الرَّحمٰنِ، إنَّ من أحَقِّ أسمائِكُم -أو مِن خيرِ أسمائِكُم- إنْ سَمَّيْتُم عبدَ الله

= وأخرجه ابن سعد ٦/٢٨٦، وابن حبان (٥٨٢٨)، والحاكم ٤/٢٧٦ من طرق عن أبي إسحاق، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، فذكره مرسلاً مختصراً. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا حفص بن غياث، حدثني شيخ من أهل الكوفة، عن الشعبي، عن عبد الرحمٰن بن أبي سبرة: أن أباه ذهب به إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسم ابنك؟» قال: كذا وكذا. قال: «اسم ابنك عبد الرحمٰن».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٦١ من طريق محمد بن مصفّى، عن سويد بن عبد العزيز، عن داود بن عيسى، عن إسماعيل السدي، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن [عن أبيه]، قال: دخلت أنا وأبي على رسول الله فقال لأبي: «هٰذا ابنك؟» قال: نعم، قال: «ما اسمه؟» قال: الحباب، قال: «الحباب شيطان، ولٰكن هو عبد الرحمٰن». وإسناده ضعيف لضعف سويد بن عبد العزيز.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٤٨٠) عن هشام بن عمار، عن سويد بن عبد العزيز، عن داود، عن السري بن إسماعيل، عن خيثمة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه كسابقه. وإسناده ضعيف جداً، فيه سويد المذكور، والسري بن إسماعيل، وهو متروك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٥٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه السَّري بن إسماعيل، وهو متروك.

وانظر (١٧٦٠٤).

وعبدَ الرَّحمٰنِ والحارِثَ»[1].

١٧٦٠٨- حدثنا أبو نعيم، حدثنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن خَيْثَمة، قال: وَلَدَ جَدِّي غُلاماً، فسمَّاه عَزيزاً، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: وُلِدَ لي غُلامٌ، قال: «فما سَمَّيْتَه؟» قال: قلتُ: عَزيزاً. قال: «لا، بَلْ هو عَبدُ الرَّحمٰن». قال: فهو أَبي[2][3].

---

(١) إسناده ضعيف، حجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس، وقد عنعن. وقوله في الإسناد: زياد: هو ابن عبد الله بن الطفيل البكائي، وعباد: هو ابن العوام، وقد جاء الحديث من طريقه، فهٰذا يرجح أن الصواب في هذا الإسناد عباد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٥، والطبراني في «الكبير» (٦٥٦٠) و٢٢/ (٧٥٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٥ من طرق عن عباد بن العوام، به. بنحوه. ونقل الدولابي في كتابه قول البخاري: أبو سبرة الجعفي: يزيد بن مالك.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٤٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٩٤-٩٥، والطبراني في «الكبير» (٦٥٥٩) و٢٢/ (٧٥٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٥ من طريق حماد بن سلمة، عن حجاج بن أرطاة، به. وسمى ابن قانع أبا سبرة هٰذا معبد بن عوسجة بن حرملة الجهني! وعندهم سوى أبي نعيم: «ما ولدك؟» قال: عبد العزى، وسبرة، والحارث. وفيها أن النبي ﷺ غيَّر اسم عبد العزى، فجعله عبد الله. وفيها أن النبي ﷺ دعا لأبي سبرة ولولده. وقال الحجاج: فلم يزالوا في شرف إلى اليوم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٥٠، وقال: رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) في(م): قال أبي: فهو.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله موثقون، وصورته الإرسال، وجاء =

حديث حَنْظَلَة الكاتب الأُسَيِّدِيّ[1]

١٧٦٠٩- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيانُ، عن سعيدٍ الجُرَيري، عن أبي عثمان النَّهْدي

عن حَنْظَلَة التَّميمي الأُسيِّدي الكاتب، قال: كُنّا عند رسولِ الله ﷺ فذكَرْنا الجنّةَ والنّارَ حتى كأنّا رأيَ عينٍ، فأتيتُ أهلي وولدي فضحكتُ ولعبتُ، وذكرتُ الذي كُنّا فيه، فخرجتُ فلقيتُ أبا بكر، فقلتُ: نافقتُ نافقتُ. فقال: إنا لَنفعَلُه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «يا حَنْظَلَةُ، لَوْ كنتُم تكُونونَ كما تكُونونَ عِندِي، لَصَافَحَتْكُم الملائِكةُ على فُرُشِكُم -أو في طُرُقِكم، أو كلمةً نحو هٰذا، هٰكذا قال هو، يعني سفيان -يا حنْظَلَةُ ساعةً وساعةً»[2].

= موصولاً برقم (١٧٦٠٤) من رواية خيثمة -وهو: ابن عبد الرحمٰن بن أبي سبرة- عن أبيه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٢٨٦-٢٨٧ عن الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٠٤).

(١) قال السندي: هو حنظلة بن الربيع بن صيفي بفتح مهملة بعدها تحية ساكنة، تميمي أُسَيِّدي، يقال له حنظلة الكاتب، وكان من كتّاب النبي ﷺ نزل الكوفة، وتخلف عن علي يوم الجمل، وهو غير حنظلة غسيل الملائكة، فإنه أوسي اسمه حنظلة بن أبي عامر المعروف بالراهب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٠) (١٣)، وابن ماجه (٤٢٣٩)، وابن أبي عاصم في =

١٧٦١٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّناد، عن المُرقَّع بن صَيْفي عن حَنْظَلَةَ الكاتبِ، قال: غَزَوْنا مع النبيِّ ﷺ، فَمَرَرْنَا على امرأةٍ مقتولةٍ، وقد اجتمعَ عليها الناسُ، قال: فأَفرَجُوا له، فقال: «ما كانَتْ هٰذه تقاتِلُ» ثم قال لرجل: «انطَلِقْ إلى خالدِ بن الوليد فقُلْ له: إنَّ رسولَ الله يَأْمُرُكَ أنْ لا تَقْتُلَ ذُرِّيَّةً ولا عَسِيفاً»[1].

= «الآحاد والمثاني» (١٢٠١)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٣٤٤-٣٤٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٠١، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٩) من طريق أبي نعيم الفضل ابن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٠) (١٢)، والترمذي (٢٥١٤)، وأبو عوانة، وابن قانع ١/٢٠٢، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩٢) من طريق جعفر بن سليمان، ومسلم (٢٧٥٠) (١٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن سعيد الجريري، به.

وأخرجه الطبراني (٣٤٩٠) من طريق سلمة بن كهيل، عن الهيثم بن حنش، عن حنظلة.

وسيأتي من طريق أبي عثمان النهدي، ومن طريق يزيد بن الشخير ٤/٣٤٦.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٧٩٦)، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «كأنا رأي عين»، قال السندي: أي: كأنا نراهما رأي العين.

«فقال»، أي: أبو بكر: «إنا لنفعله» مستشكلاً لتلك الحال، لا مزيلاً لإشكالها.

«لصافحتكم الملائكة»، أي: المداومة على الخير من شأن الملائكة، فلو داومتم على الخير، لكنتم مثلهم أو منهم، وحينئذٍ عاينتموهم.

«ساعة وساعة» بالنصب، أي: الإنسان ساعة على حال، وساعة على حال أخرى.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله موثقون، لكن سفيان -وهو الثوري- =

١٧٦١١- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن المُرقَّع بن صَيْفي بن رَبَاح أَخي حنظلةَ الكاتِب، قال:

أخبرني جدِّي: أنه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ، فذكر الحديث[1].

١٧٩/٤ ١٧٦١٢- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن أبي الزِّناد، قال: أخبرني المُرقَّع بن صَيْفي بن رَبَاح: أن جَدَّه رباحَ بن رَبيعةَ أخبره، فذكر الحديث[2].

= أخطأ في تسمية صحابيه، فالمحفوظ أنه من حديث رباح بن الربيع أخي حنظلة، فقد رواه جمع عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي، عن رباح بن الربيع. وقد سلف الحديث في مسنده برقم (١٥٩٩٢)، وسيأتي بعد هٰذا الحديث برقم (١٧٦١١) و(١٧٦١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٢، وابن ماجه (٢٨٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٣) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. ونقل ابن ماجه عقبه عن ابن أبي شيبة قوله: يخطىء الثوري فيه.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٨٢)، وأبو عبيد في «الأموال» (٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٠١، وابن حبان (٤٧٩١)، والطبراني في «الكبير» ٤/(٣٤٨٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قوله: «أن لا تقتل» قال السندي: بالجزم أو بالنصب، و«أن» على الأول تفسيرية، وعلى الثاني ناصبة بتقدير بأن لا تقتل.

«عسيفاً»، أي: أجيراً.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن. وهو مكرر (١٥٩٩٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (١٥٩٩٣).

حديث عمرو بن أمية الضمري

١٧٦١٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشام بن عُرْوة، قال: حدثني الزُّهري، عن فُلان بن عَمْرو بن أُمية

عن أبيه، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أَكَلَ لحماً أو عَرْقاً، فلم يُمِضْمِضْ، ولم يَمسَّ ماءً، فصلَّى[1].

١٧٦١٤- حدثا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ بن سَعْد، حدثنا ابن شِهاب، عن جعفر بن عَمْرو بن أُمية الضَّمْري

عن أَبيه: أنه رأى النبيَّ ﷺ يَأكلُ من كَتِفٍ يحتَزُّ منها، ثم دُعِيَ إلى الصلاة فصلَّى، ولم يَتوضَّأ[2].

١٧٦١٥- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عَمْرو بن أُمية الضَّمْري، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسحُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وفلان بن عمرو: هو جعفر بن عمرو كما في الرواية التي تليها.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٢٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق فليح، عن الزهري برقم (١٧٢٤٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك- فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة. وانظر ما قبله.

على الخُفَّينِ[1].

١٧٦١٦- حدثنا أبو المُغِيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ اليَمامي، عن أبي سَلمةَ، عن جعفر بن عَمْرو بن أُمية الضَّمْري

عن أبيه: أنه رأى رسولَ الله ﷺ يَمسحُ على الخُفَّين والعِمامةِ[2].

١٧٦١٧- حدثنا عبدُ الوهاب بن همَّام أخو عبد الرَّزاق، قال: سمعتُ محمد بن أَبي[3] حُمَيدٍ المدني، قال: حدثنا عبد الله بن عَمْرو بن أُمية

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أَعْطَى الرَّجلُ امرَأَتَه، فهو صَدَقةٌ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن معمراً أسقط من إسناد الحديث جعفر بن عمرو بن أمية، وخالفه في ذٰلك جمع فرووه عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو، عن أبيه عمرو.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٤٦)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ١/ ٢٧١.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٢٠٥) في «صحيحه» عن معمر، به.

وسيأتي برقم (١٧٦١٦) و(١٧٦١٩) من طريق أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لكن تفرد الأوزاعي بذكر العمامة، وخالفه في ذٰلك جمع. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الدارمي (٧١٠)، والبيهقي ١/ ٢٧٠ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٢٤٥).

(٣) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد، =

. . . . . .

= لكنه قد توبع، وعبد الله بن عمرو بن أمية روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأورده الهيثمي بلفظه في «مجمع الزوائد» ٣/ ١١٩، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن أبي حميد وهو ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٤)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٥٠٧-كشف الأستار)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٧٨، وفي «شعب الإيمان» (٨٧١٦)، والمزي في ترجمة عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري من «التهذيب» ١٥/ ٣٥٠-٣٥١. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٨ من طريق أنس بن عياض، كلاهما (الطيالسي وأنس بن عياض) عن محمد بن أبي حميد، به. بلفظ: «ما أعطيتموهن من شيء فهو لكم صدقة» وفيه قصة طويلة.

وأورده الهيثمي بهٰذا اللفظ مع القصة في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٢٤، وقال: رواه البزار، وروى له أحمد: «ما أعطى الرجل امرأته فهو صدقة»، وفي إسنادهما محمد بن أبي حميد، وهو ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٣٣-٤٣٤، والنسائي في «الكبرى» (٩١٨٤)، وأبو يعلى (٦٨٧٧)، وابن حبان (٤٢٣٧)، والمزي في ترجمة عبد الله بن عمرو بن أمية من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٥٠ من طريق الزبرقان بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه عبد الله بن عمرو بن أمية، عن أبيه عمرو بن أمية الضمري بلفظ: «كل ما صنعتَ إلى أهلك فهو صدقة عليهم»، وفي رواية أبي يعلى قصة مطولة، وأشار إليها المزي، فقال: وفي الحديث قصة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٢٤-٣٢٥ بهٰذا اللفظ مع القصة، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني، ورجال الطبراني ثقات كلهم.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٥٥)، وذكرنا ثمَّت أحاديث الباب.

قال أبو عبد الرحمٰن: عبدُ الوهَّاب بن همَّام أخو عبد الرزاق.

١٧٦١٨- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن ابن عَمرو[١] بن أُمية الضَّمْري

عن أبيه: أنه رأى رسولَ الله ﷺ احتَزَّ من كَتِفٍ فأَكل، فأتاه المؤذنُ فأَلقى السِّكِّينَ، ثم قامَ إلى الصلاةِ، ولم يَتوضَّأْ[٢].

١٧٦١٩- حدثنا يونُس، حدثنا أَبانُ، عن يحيى -يعني ابن أبي كثيرٍ- قال: حدثني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن جعفر بن عَمْرو بن أُميَّة

أن أباه حدثه: أنه أَبصَرَ رسولَ الله ﷺ يَمْسحُ على الخُفَّين[٣].

---

(١) في (م) و(س): عن جعفر بن أمية، وفي (ص): عن جعفر بن عمرو ابن أمية، والمثبت من (ظ١٣) و(ق). وسقط من «مصنف» عبد الرزاق لفظ «ابن» فصار الإسناد: عن عمرو بن أمية، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٣٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٨٣٦).

وأخرجه البخاري (٥٤٢٢) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به. وانظر (١٧٢٤٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وانظر (١٧٦١٥).

حديث الحكم بن سفيان

١٧٦٢٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني منصورٌ. وعبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، قال: حدثنا سفيانُ وزائدةُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن الحَكَم بن سفيان أو سفيان بن الحَكَم، قال عبدُ الرحمٰن في حديثه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، وتوضَّأَ، ونَضَحَ فَرْجَه بالماء. قال يحيى في حديثه: أن النبيَّ ﷺ بالَ ونَضَح[1].

١٧٦٢١- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شريكٌ، قال: سألتُ أهلَ الحَكَم بن سفيان، فذكروا أنه لم يُدركِ النبيَّ ﷺ.

قال أبو عبد الرحمٰن: ورواه شعبةُ ووُهَيبٌ عن منصور، عن مجاهدٍ، عن الحَكَم بن سفيان، عن أبيه أنه رأى النبيَّ ﷺ. وقال غيرهما: عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن الحَكَم بن سفيان، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ[2].

---

(١) ضعيف لاضطرابه، وسبق الكلام عليه مفصلاً برقم (١٥٣٨٤). سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وزائدة: هو ابن قدامة.

(٢) شطره الأول سلف برقم (١٥٣٨٥).

وشطره الثاني ضعيف لاضطراب أسانيده، وسلف تخريجه والكلام عليه عند الحديث السالف برقم (١٥٣٨٤).

حديث سهل بن الحنظلية[1]

١٧٦٢٢- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو أبو عامر، قال: حدثنا هشامُ بن سَعْد، قال: حدثنا قيس بن بِشْر التَّغلِبي، قال: أخبرني أَبي -وكان جليساً لأبي الدَّرداءِ- قال:

كان بدمشقَ رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يقال له: ابنُ الحَنْظَليةِ، وكان رجلاً متوحِّداً، قَلَّما يجالسُ الناسَ، إنما هو في صلاةٍ، فإذا فَرَغَ فإنما يُسبِّحُ ويُكبِّرُ حتى يأتيَ أهلَه، فمرَّ بنا يوماً ونحن عند أبي الدَّرْداءِ، فقال له أبو الدَّرداء: كلمةً تنفعُنا ولا تَضرُّك. قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ سريةً، فَقدِمَتْ، فجاء رجلٌ منهم، فجلس في المجلسِ الذي فيه رسولُ الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبِه: لو رأيتَنا حين التقينا نحن والعدوّ، فحمل فلانٌ فَطَعَن، فقال: خُذْها وأنا الغلامُ الغِفاريُّ. كيفَ تَرَى في قوله؟ قال: ما أُراه إلا قد أَبطلَ أجرَه. فسمع ذٰلك آخَرُ، فقال: ما أَرى بذٰلك بأساً. فتنازَعا[2] حتى سَمعَ النبيُّ ﷺ، فقال: «سُبْحانَ

٤/ ١٨٠

---

(١) قال السندي: هو سهل بن عمرو بن عدي، أنصاري أوسي، هٰذا هو الأشهر، وقيل: ابن الربيع. والحنظلية، قيل: أُمه، وقيل: جدته، وقيل: يقال له: ابن الحنظلية لأن أم أبيه من بني حنظلة من تميم.

شهد أحداً وما بعدها، ثم تحول إلى الشام حتى مات في صدر خلافة معاوية، وكان عقيماً لا يولد له. وقد بايع تحت الشجرة، قاله البخاري، وقال غيره: شهد المشاهد إلا بدراً.

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): فتنازعوا.

الله، لا بَأْسَ أنْ يُحْمَدَ ويُؤْجَرَ». قال: فرأيتُ أبا الدَّرداء سُرَّ بذٰلك، وجعل يَرفَعُ رأسَهُ إليه، ويقول: أنت سمعتَ ذٰلك من رسولِ الله ﷺ؟ فيقول: نعم، فما زال يُعيدُ عليه حتى إني لأقولُ: لَيَبرُكَنَّ على رُكْتبيهِ.

قال: ثم مرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدَّرداءِ: كلمةً تنفعُنا ولا تَضرُّكَ. قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُنْفِقَ على الخَيلِ في سَبيلِ الله، كباسِطِ يَدَيهِ بالصَّدَقةِ لا يَقْبِضُها».

قال: ثم مَرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنُا ولا تَضرُّك. فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجلُ خُرَيمٌ الأَسدِيُّ لولا طُولُ جُمَّتِه، وإسْبالُ إزارِهِ». فبلغ ذٰلك خُريماً، فجعل يَأخُذُ شَفرةً، فيَقطعُ بها شعرَه إلى أنصافِ أُذنَيْه، ورَفَع إزارَه إلى أنصافِ ساقَيْهِ. قال: فأخبرني أَبي، قال: دخلتُ بعدَ ذلك على معاوية، فإذا عنده شيخٌ جُمَّتُه فوقَ أُذنيه، ورداؤُه إلى ساقَيْه، فسألتُ عنه فقالوا: هذا خُريمٌ الأَسديُّ.

قال: ثم مَرَّ بنا يوماً آخرَ، ونحن عندَ أبي الدرداءِ، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعُنا ولا تَضرُّكَ. فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّكُم قادِمُونَ على إخوانِكُم، فأَصْلِحُوا رِحالَكُم، وأَصْلِحُوا لِباسَكُم، فإنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ»[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، بشر والد قيس -واسمه بشر بن قيس التغلبي- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو تابعي كبير، كان =

. . . . . .

= جليساً لأبي الدرداء كما في حديثنا، وابنه قيس تفرد بالرواية عنه هشام بن سعد، وقال فيه: كان رجل صدق، وقال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً.

وذكره ابن حبان في الثقات. وأما هشام بن سعد فهو صدوق له أوهام، وليس في متن حديثه هذا ما ينكر عليه أو يخالف فيه.

قلنا: وبعض هذا الحديث له شواهد تعضده.

وأخرجه تاماً أبو داود (٤٠٨٩) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الكبير» (٥٦١٦) و(٥٦١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠٤)، وفي «الآداب» (٥٩٤)، والمزي في ترجمة بشر بن قيس من «تهذيب الكمال» ٤/١٤٣-١٤٤. من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرج القطعة الأولى منه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٦، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٤)، والطبراني (٥٦١٨) من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرج القطعة الثانية منه الحاكم ٢/٩١-٩٢ من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، به.

وأخرج القطعة الثالثة منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٦٨، والبيهقي في «الآداب» (٧٠٢) من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرج القطعة الرابعة منه ابن المبارك في «الزهد» (٨٥٣)، وابن أبي شيبة ٥/٣٤٥، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٠٥)، والحاكم ٤/١٨٣ وابن عساكر في «تاريخه» ٣/ورقة ٣٤٩ من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرج أبو عوانة ٥/١٦-١٧ عن أبي أسامة الحلبي، عن أبيه، عن أبي سعد الأنصاري، عن عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت: أن سهل بن الحنظلية حدث معاوية قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده لا يقبضهـا». =

. . . . . .

= وأخرج ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٦٩ نحو لفظ أبي عوانة السالف من طريق عبد الله بن محمد، عن أبيه، عن عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت، عن رجل كان في حرس معاوية، قال: عرضت على معاوية خيلٌ، فقال لرجل من الأنصار يقال له: ابن الحنظلية: ماذا سمعت من رسول الله ﷺ يقول في الخيل؟

ويشهد للقطعة الأولىحديث أبي ذر الغفاري في الرجل يعمل العمل فيحمده عليه الناس، وسيأتي ٥/ ٢٥٨، وهو عند مسلم (٢٦٤٢).

وحديث أبي عقبة، وسيأتي ٥/ ٢٩٥، وإسناده ضعيف.

ويشهد للقطعة الثانية: «إن المنفق على الخيل...» حديث أبي كبشة عند أبي عوانة ٥/ ١٩، والحاكم ٢/ ٩١، وصححه ابن حبان برقم (٤٦٧٤)، ولفظه: «الخيل معقود في نواصيها الخير، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة».

وحديث أبي هريرة أيضاً عند ابن حبان برقم (٤٦٧٥) ولفظه: «مثل المنفق على الخيل كالمتكفف بالصدقة» فقلنا لعمر: ما المتكفف بالصدقة؟ قال: الذي يعطي بكفيه. وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٦٦).

وقوله: «نعم الرجل خريم...» سيأتي عن خريم نفسه في مسنده ٤/ ٣٢١ و٣٢٢ و٣٤٥.

ويشهد لقوله: «فإن الله عز وجل لا يحب الفحش ولا التفحش» ما سلف من حديث عبد الله بن عمرو (٦٤٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وسيأتي برقم (١٧٦٢٤).

قوله: «متوحداً» قال السندي: أي: معتزلاً عن الناس.

«كلمة» بالنصب، أي: أسألك، أو أعطنا.

«قد أبطل أجره» لأنه رياء وسمعة.

«أن يحمد ويؤجر»، أي: لا بأس أن يجتمع له الأجر من الله تعالى والحمد من الناس بحسن صنيعه، فلو أظهر فعله وحمده الناس عليه لما أبطل =

١٧٦٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، قال: حدثنا معاويةُ -يعني ابن صالح-، عن سليمان أبي الرَّبيع -[قال عبد الله]: قال أبي: هو سليمان بن عبد الرحمٰن الذي روى عنه شعبةُ ولَيْث بن سَعْد -

عن القاسم مولى معاوية، قال: دخلتُ مسجدَ دمشقَ، فرأيتُ أُناساً مُجتمِعينَ وشيخاً يُحدِّثُهم، قلتُ: مَن هٰذا؟ قالوا: سهلُ ابن الحَنْظليةِ، فسمعتُه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن أَكَلَ لَحْماً فَلْيَتَوضَّأْ»(١).

= بذٰلك أجره، بل لو أظهره بقصد الاتباع يؤجر على ذٰلك كما يؤجر على العمل.

«ليبركن» من كثرة فرحه.

«في سبيل الله»، أي: إذا كان ربطه لقصد الجهاد.

«جمته» بضم جيم وتشديد ميم: الشعر النازل إلى المنكبين.

«شفرة» بفتح الشين المعجمة: السكين.

«قادمون»، أي: داخلون عليهم من السفر، والظاهر أنه قال لهم حين دخولهم بلادهم من السفر.

«لا يحب الفحش»، أي: الدناءة حالاً وأفعالاً، كما لا يحب الدناءة مقالاً، ولعل المراد به أن يكون وسخ الثياب غير منتظم الحال كما هو حال المسافر في سفره.

«والتفحش»، أي: التعمد في ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة سليمان أبي الربيع، وقول الإمام أحمد: هو سليمان بن عبد الرحمٰن الذي روى عنه شعبة وليث بن سعد. قلنا: يعني بذٰلك أنه ابن عيسى الدمشقي، ردَّه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٣، فقال: وقال بعضهم: هو ابن عبد الرحمٰن ولم يصح، ويقال لسليمان بن عبد الرحمٰن: أبو عمر الأسدي. قلنا: وترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» في باب ممن اسمه سليمان ممن لا ينسبون، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجم لابن =

١٧٦٢٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشام بن سَعْد، حدثني قيسُ بن بِشْر التَّغلِبي، عن أبيه، -وكان جليساً لأبي الدرداءِ بدمشقَ- قال:

كان بدمشق رجلٌ يقال له: ابنُ الحَنْظليةِ، متوحِّداً لا يكادُ يُكلِّمُ أحداً، إنما هو في صلاةٍ، فإذا فرغَ، يُسبِّحُ ويُكبِّرُ ويُهلِّل حتى يرجعَ إلى أهله، قال: فمرَّ علينا ذاتَ يومٍ ونحن عند أبي الدَّرداء، فقال له أبو الدَّرداء: كلمةً منك تنفعُنا ولا تَضرُّكَ. قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة، فلما أنْ قَدِمْنا جلسَ رجلٌ منهم في مجلس فيه رسولُ الله ﷺ، وقال: يا فلانُ، لو رأيتَ فلاناً طَعَنَ، ثم قال: خُذْها وأنا الغلامُ الغِفاريُّ، فما تَرى؟

= عبد الرحمٰن الدمشقي، فهو عندَه غيرُه. وأما الخطيب البغدادي فمال إلى رأي الإمام أحمد في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٢٢. القاسم مولى معاوية: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي صاحب أبي أمامة.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٦٢٢)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٥٦)، والخطيب في «موضح الأوهام» ٢/ ١٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٤، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٢)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وسيأتي مكرراً في مسند الأنصار ٥/ ٢٨٩.

وفي باب الوضوء مما مسته النار عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «من أكل لحماً» قال السندي: قد كان ذٰلك حين كان الوضوء مما مسته النار ثم نسخ.

قال: ما أُراه إلا قد حَبِطَ أجرُه. قال: فتكلموا في ذٰلك حتى سَمِعَ النبيُّ ﷺ أصواتَهم، فقال: «بَلْ يُحْمَدُ ويُؤْجَرُ» قال: فسُرَّ بذٰلك أبو الدرداءِ حتى هَمَّ أن يَجْثُوَ على رُكْبَتَيْهِ، فقال: أنت سمعتَه؟ مراراً، قال: نعم.

ثم مَرَّ علينا يوماً آخر، فقال أبو الدرداء: كلمةً تنفعُنا ولا تَضرُّكَ. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «نِعْمَ الرَّجلُ خُرَيمٌ الأسَدِيُّ لَوْ قَصَّر[1] من شَعرِه، وشَمَّرَ[2] إزارَه» فبلغ ذٰلك خُريماً فَعَجِلَ فأخذَ الشَّفرة فقصَّر[3] من جُمَّتِه، ورفع إزارَه إلى أنصافِ ساقيه. قال أَبي: فدخلتُ على معاويةَ فرأيتُ رجلاً معه على السَّرير شعرُه فوقَ أُذنيه، مُؤْتَزِراً إلى أنصافِ ساقيه، قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: خُرَيمٌ الأسديُّ.

قال: ثم مرَّ علينا يوماً آخر، فقال أبو الدرداءِ: كلمةً منكَ تنفعُنا ولا تَضرُّكَ. قال: نعم، كُنّا معَ رسولِ الله ﷺ فقال لنا: «إنَّكُم قادِمُونَ على إخوانِكُم، فأَصلِحُوا رِحالَكُم ولِباسَكُم حتَّى تكُونوا في النّاسِ كأنَّكُم شامَةٌ، فإنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّش»[4].

---

(١) في (م) و(ق) ونسخة في (س): قصّ.

(٢) في (م): وقصر.

(٣) في (ظ١٣): فقص.

(٤) إسناده محتمل للتحسين، وسلف الكلام عليه برقم (١٧٦٢٢).

وأخرجه الحافظان ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٣٤٩-٣٥٠، =

١٧٦٢٥- حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثني الوليدُ بن مسلِم، حدثني عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابرٍ، قال: حدثني ربيعةُ بن يزيدَ، حدثني أبو كَبْشةَ السَّلُولي

أنه سَمعَ سهلَ بن الحَنْظليةِ الأنصاريَّ صاحبَ رسولِ الله ﷺ: أنَّ عُيينةَ والأقرعَ سألا رسولَ الله ﷺ شيئاً، فأَمرَ مُعاويةَ أن يَكتب به لهما، ففعلَ وخَتَمَها رسولُ الله ﷺ، وأَمرَ بدفعِه إليهما. ٤/ ١٨١

فأما عُيَينةُ، فقال: ما فيه؟ قال: فيه الذي أُمِرْتُ به، فقَبِلَه وعَقَدَه في عِمامته، وكان أحلَمَ[1] الرجلين، وأما الأقرعُ، فقال: أحمِلُ صَحيفةً لا أدري ما فيها كصحيفةِ المُتلمِّس. فأَخبر معاوية رسولَ الله ﷺ بقولهما.

وخرج رسولُ الله ﷺ في حاجةٍ، فمرَّ ببعير مُناخٍ على باب المسجد من أوَّلِ النهار، ثم مرَّ به آخرَ النهار وهو على حاله، فقال: «أينَ صاحبُ هٰذا البَعيرِ؟» فابتُغِيَ فلم يُوجَدْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا الله في هٰذه البهائمِ، ارْكَبُوها[2] صِحاحاً،

=والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٤٢-٣٤٣ كلاهما في ترجمة بشر بن قيس من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

(١) في (م) و(ص) و(ق): أحكم. والمثبت من (ظ١٣) و(س)، ومن «معجم الطبراني».

(٢) في (م): ثم اركبوها.

وكُلُوها[1] سِماناً، كالمُتسخِّط آنفاً، إنه من سَأَلَ وعِندَه ما يُغْنِيهِ، فإنّما يَستكثِرُ من جَمْرِ[2] جَهَنَّمَ». قالوا: يا رسولَ الله، وما يُغنِيه؟ قال: «ما يُغَدِّيه أو يُعَشِّيهِ»[3].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: واركبوها، والمثبت من مصادر التخريج، وهو الوجه.

(٢) في (م): نار.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فقد روى له أبو داود والنسائي.

وأخرجه ابن حبان (٥٤٥) و(٣٣٩٤)، والبيهقي ٧/ ٢٥ من طريق علي بن عبد الله المديني، بهٰذا الإسناد. ولم يسق البيهقي لفظه كاملاً.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٨٥) من طريق سهل بن زنجلة، عن الوليد بن مسلم، به. دون ذكر قصة عيينة والأقرع.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠ و٤/ ٣٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٢٠)، وفي «مسند الشاميين» (٥٨٤) من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد ابن جابر، به.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٦٢٩) و(٢٥٤٨)، وابن خزيمة (٢٣٩١) و(٢٥٤٥)، والبيهقي ٧/ ٢٥ من طريق محمد بن مهاجر، عن ربيعة بن يزيد، به. وعند أبي داود وابن خزيمة في الروايتين الأخيرتين: ببعيرٍ قد لحق ظهره ببطنه.

وفي باب تحريم المسألة عن ظهر غنى، عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٣)، وسلفت تتمة شواهده هناك.

وفي قصة البعير عن عبد الله بن جعفر، سلف برقم (١٧٤٥)، وعن معاذ ابن أنس سلف برقم (١٥٦٢٩)، وسيأتي برقم (١٨٠٥٢).

قوله: «كصحيفة المتلمس» قال السندي: قال الخطابي: صحيفة المتلمس =

. . . . . .

=لها قصة مشهورة عند العرب، وكان شاعراً، فهجا عمرو بن هند الملك، فكتب له كتاباً إلى عامله يوهمه أنه أمر له فيه بعطية، وكتب إليه أن يقتله، فارتاب المتلمس، ففكه وقرىء له، فلما علم ما فيه، رمى به، ونجا، فصارت الصحيفة مثلاً.

«كالمتسخط» قاله كالمظهر للغضب لما وقع من الأقرع آنفاً.

قوله: «ما يغديه أو يعشيه» قال البغوي في «شرح السنة» ٦/٨٦: قال بعضهم: من وجد غداء يومه وعشاءه لم تحل له المسألة، على ظاهر الحديث، وقال بعضهم: إنما هو فيمن وجد غداءه وعشاءه على دائم الأوقات، وقال بعضهم: هٰذا منسوخ بما تقدم من الأحاديث، قلنا: يعني حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٧٥)، وحديث رجل من بني أسد الآتي ٤/٣٦. وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٤٤).

وقال الإمام الشافعي: وقد يكون الرجل غنياً بالدرهم مع كسب ولا يكون غنياً بألف لضعفه في نفسه وكثرة عياله.

وقال: يجوزُ أن يُعطى الفقيرُ من الصدقة إلى أن يَزُولَ عنه اسمُ الفقرِ والحاجةِ مِن غيرِ تحديدٍ.

حديث بُسْر بن أَرْطاة[1]

١٧٦٢٦- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا عبدُ الله بن لَهِيعة، حدثنا عيَّاش بن عباس، عن شِيَيْم بن بَيْتانَ

عن جُنادةَ بن أبي أُمية: أنه قال على المِنْبر برُودِسَ حينَ جلد الرجلينِ اللذَينِ سَرَقا غنائمَ الناس، فقال: إنه لم يَمْنَعني من قَطْعِهما إلا أنَّ بُسْرَ بن أَرطاةَ وَجَدَ رجلاً سرقَ في الغَزْو يقال له: مِصْدرٌ، فجلده ولم يَقْطَع يدَه، وقال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن القَطْعِ في الغَزْوِ[2].

---

(١) بسر بن أرطاة، ويقال: ابن أبي أرطاة، واسمه: عمير بن عويمر بن عمران القرشي العامري. سكن دمشق وشهد صفين مع معاوية، وولاه معاوية اليمن.

قال ابن سعد عن الواقدي: قبض النبي ﷺ وبسرٌ صغير، ولم يسمع من النبي ﷺ. وقال ابن عدي: مشكوك في صحبته. وقال الدارقطني: له صحبة، ولم يكن له استقامة بعد النبي ﷺ. وقال ابن معين: أهل المدينة ينكرون أن يكون بسر سمع من النبي، وأهل الشام يروون عنه عن النبي ﷺ، وكان بسر رجل سَوْء.

(٢) رجاله موثَّقون، عبد الله بن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد رواه عنه قتيبة بن سعيد، وروايته عن ابن لهيعة مقبولة عند بعض أهل العلم، ثم هو متابع، لكن قد اختلف في صحبة بسر بن أرطاة.

وأخرجه الدارمي (٢٤٩٢) عن بشر بن عمر، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٠، والطبراني في «الكبير» (١١٩٥) من طريق أسد بن موسى، =

. . . . . .

= والترمذي (١٤٥٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٣٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٣) من طريق قتيبة بن سعيد، وابن عبد الحكم ص٢٦٠ عن النضر بن عبد الجبار، أربعتهم عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، وبعضهم يختصره.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وقد روى غير ابن لهيعة بهٰذا الإسناد نحو هٰذا، ويقال بسر بن أبي أرطاة أيضاً، والعمل على هٰذا عند أهل العلم منهم الأوزاعي، لا يرون أن يقام الحد في الغزو بحضرة العدو، مخافة أن يلحق من يقام عليه الحد بالعدو، فإذا خرج الإمام من أرض الحرب ورجع إلى دار الإسلام، أقام الحدَّ على مَنْ أصابه، كذٰلك قال الأوزاعي.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٤٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٦٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٣٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٣)، والبيهقي ٩/ ١٠٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢١٣-٢١٤، من طريق حيوة بن شريح، عن عياش، عن شييم ويزيد بن صبح، به. وعند بعضهم: «لا تقطع الأيدي في السفر» بدل الغزو.

وقوّى ابن حجر في «الإصابة» ١/ ٢٤٣ إسناده.

وقال البيهقي ٩/ ١٠٤: هٰذا إسناد شامي، وكان يحيى بن معين يقول: أهل المدينة ينكرون أن يكون بسر بن أرطاة سمع من النبي ﷺ، وقال يحيى: بسر ابن أرطاة رجل سَوء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٩١، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٤ من طريقين عن عياش، عن جنادة، وأسقطا من إسناده شييم. ولفظه: «لا تقطع الأيدي في السفر».

وسيأتي برقم (١٧٦٢٧).

وفي الباب عن حذيفة موقوفاً عند سعيد بن منصور (٢٥٠١)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٣، وإسناده صحيح. =

١٧٦٢٧- حدثنا عَتَّاب بن زيادٍ، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا سعيدُ بن يزيدَ، قال: حدثنا عيَّاش بن عباس، عن شِيَيْم بن بَيْتان

عن جُنادة بن أبي أُمية، قال: كنتُ عندَ بُسْر بن أرطاةَ، فأُتي بمِصْدَر قد سَرَقَ بُخْتِيّةً، فقال: لولا أني سمعتُ رسول الله ﷺ نهانا عن القَطْع في الغَزْو، لَقطعتُكَ. فجُلِدَ، ثم خُلِّيَ سبيلُه[1].

* ١٧٦٢٨- حدثنا هيثمُ بن خارجةَ، حدثنا محمدُ بن أيوبَ بن مَيْسَرة ابن حَلْبَس، قال: سمعتُ أَبي يُحدِّث

= وعن عمر موقوفاً عند سعيد بن منصور (٢٥٠٠)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٢، وإسناده ضعيف.

وعن أبي الدرداء موقوفاً عند سعيد (٢٤٩٩)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٣، وإسناده ضعيف.

قوله: «نهانا رسول الله ﷺ عن القطع في الغزو»، قال ابن قدامة في «المغني» ١٣/ ١٧٢-١٧٣: من أتى حداً من الغزاة أو ما يوجب قصاصاً في أرض العرب لم يُقَمْ عليه حتى يقفُلَ، فيقام عليه حدُّه، وبهٰذا قال الأوزاعي وإسحاق. وقال مالك والشافعي وأبو ثور وابن المنذر: يقام الحد في كل موضع، لأن أمر الله تعالى بإقامته مطلَق في كل مكان وزمان.

وانظر حديث عبادة بن الصامت الآتي ٥/ ٣١٤ و٣١٦ و٣٢٦، وفيه: أقيموا حدود الله في الحضر والسفر.

(١) رجاله ثقات، لكن اختلف في صحبة بسر. عبد الله: هو ابن المبارك. وانظر ما قبله.

قوله: «بختية»: الأنثى من الجمال الخراسانية.

عن بُسْر بن أَرطاة القرشي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يدعو: «اللهُمَّ أَحْسِنْ عاقِبَتَنا في الأُمورِ كُلِّها، وأَجِرْنا مِن خِزْيِ الدُّنيا وعذابِ الآخِرةِ».

قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هيثم[1].

---

(١) رجاله موثقون غير أيوب بن ميسرة، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبسر بن أرطاة مختلف في صحبته كما سلف قريباً.

وأخرجه ابن قانع ١/ ٨٤، والطبراني في «الدعاء» (١٤٣٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع ١/ ٨٤، وابن حبان بإثر (٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» (١١٩٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٤) من طريق الهيثم بن خارجة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠ و٢/ ١٢٣، وفي «الأوسط» (المطبوع خطأً باسم الصغير) ١/ ٢٨١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٥٩)، وابن حبان (٩٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٣٨ من طريق هشام ابن عمار، عن محمد بن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٧) و(١١٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٣٨ و٤٣٨-٤٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٥٩١ من طريق يزيد بن أبي يزيد مولى بسر، عن بسر. وزاد الطبراني في الرواية (١١٩٧)، وابن عدي في الرواية الثانية: «من لزمه مات قبل أن يصيبه جهد من بلاء».

حديث النَّوَّاس بن سِمْعان الكِلابي الأنصاري[1]

١٧٦٢٩- حدثنا الوليدُ بن مسلم أبو العباس الدمشقي بمكةَ إملاءً، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن يزيد بن جابرٍ، قال: حدثني يحيى بنُ جابر الطّائي، قاضي حِمْص، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير الحضرمي، عن أَبيه

أنه سَمِعَ النَّوَّاسَ بن سِمْعان الكِلابي قال: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ الدَّجالَ ذاتَ غَداةٍ، فخَفَضَ فيه ورَفَعَ، حتى ظَنَنَّاه في طائفةِ النَّخْلِ، فلمّا رُحْنا إليه عَرَفَ ذٰلك فينا[2]، فسألناه فقلنا: يا رسولَ الله، ذكرتَ الدجالَ الغَداةَ، فخَفَضْتَ فيه ورفَعْتَ، حتى ظنناه في طائفةِ النَّخْل. قال: «غَيرُ الدَّجالِ أخوَفُ مني عَلَيكُم، فإنْ يَخْرُج وأنا فيكُم، فأَنا حَجِيجُه دُونكم، وإنْ يَخْرُجْ ولستُ فيكم، فامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِه، واللهُ خَلِيفَتي على كُلِّ مسلم، إنَّه شابٌّ جَعْدٌ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طافِئَةٌ، وإنَّه يَخْرُجُ خَلَّةً بين الشَّامِ والعِراقِ، فعاثَ يَميناً وشِمالاً، يا عِبادَ الله اثْبُتُوا».

---

(١) قال السندي: النواس بن سمعان الكلابي أنصاري، له ولأبيه صحبة، سكن الشام. والنواس بتشديد الواو ثم مهملة، وسمعان بفتح السين وكسرها غير منصرف.

(٢) المثبت من (ظ١٣) ونسختين في (س) و(ق)، وفي (م) وسائر النسخ: في وجوهنا.

قلنا: يا رسولَ الله، ما لَبْثُه في الأرض؟ قال: «أربَعِين يوماً: يومٌ كَسَنَةٍ، ويَومٌ كَشَهْرٍ، ويَومٌ كَجُمُعَةٍ، وسائِرُ أيَّامِه كَأَيَّامِكُم» قلنا: يا رسولَ الله، فذٰلك اليومُ الذي هو كَسَنَةٍ، أَيَكْفِينا فيه صلاةُ يومٍ وليلةٍ؟ قال: «لا اقْدُرُوا له قَدْرَهُ» قلنا: يا رسولَ الله، فما إسراعُه في الأرض؟ قال: «كالغَيْثِ استَدْبَرَتْهُ الرِّيح».

قال: «فيَمُرُّ بالحَيِّ فَيَدْعُوهُم، فيَستَجِيبون له، فيَأمُرُ السَّماءَ فَتُمْطِرُ، والأرضَ فَتُنْبِتُ، وتَرُوحُ عليهم سَارِحَتُهم وهي أطولُ ما كانَتْ ذُراً، وأَمَدُّه خَواصِرَ، وأَسْبَغُهُ ضُرُوعاً. ويَمُرُّ بالحَيِّ فَيَدْعُوهم، فيَرُدُّوا عليه قَولَه، فتَتْبَعُه أموالُهم، فيُصْبِحون مُمْحِلِينَ ليسَ لهم من أموالِهم شَيءٌ، ويَمُرُّ بالخَرِبَةِ، فيَقُولُ لها: أَخْرِجِي كُنوزَكِ، فتَتْبَعُهُ كُنوزُها كَيَعَاسِيبِ النَّحلِ».

قال: «ويَأمُرُ بِرَجُلٍ فَيُقْتَلُ، فَيَضْرِبُه بالسَّيف، فيَقْطَعُه جَزْلَتَينَ رَمْيَةَ الغَرَضِ، ثم يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ إليه يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ» قال: «فبَيْنا هو على ذٰلك، إذْ بعثَ الله المَسيحَ ابن مَرْيم، فيَنْزِلُ عند المَنارَةِ البيضاءِ شَرقِيَّ دِمَشْقَ، بين مَهْرُودَتَين، واضِعاً يَدَه على أجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، فيَتْبَعُه فَيُدْرِكُه فيَقْتُلُه عند بابِ لُدٍّ الشَّرْقِيِّ». ٤/ ١٨٢

قال: «فبَيْنا هم كذٰلك إذ أوْحَىٰ اللهُ إلى عيسى ابنِ مَرْيَم: إنِّي قد أَخْرَجْتُ عِباداً من عِبادي لا يَدَانِ لك بِقِتالِهم، فحَرِّزْ[1]

---

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وسائر النسخ: فحوِّز، قال السندي: بتشديد الواو، أي: امشِ بهم واجمعهم. وقوله: فحرِّز، بتشديد الراء المكسورة=

عِبادي إلى الطُّورِ. فيَبْعَثُ الله يأجُوجَ ومأجُوجَ، وهم كما قال الله: ﴿مِن كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦] فيَرْغَبُ عيسى وأصحابُهُ إلى اللهِ، فيُرْسِلُ[1] عليهم نَغَفاً في رِقابِهِم، فيُصْبِحونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ واحِدَةٍ، فيَهْبِطُ عيسى وأصحابُه، فلا يَجِدُونَ في الأرضِ بيتاً إلا قد مَلأَهُ زَهَمُهُم ونَتْنُهُم، فيَرْغَبُ عيسى وأصحابُه إلى الله، فيُرسِلُ عليهم طَيراً[2] كأعناقِ البُخْتِ، فتَحْمِلُهم فتَطْرَحُهم حيثُ شاءَ الله».

قال ابنُ جابر: فحدثني عطاء بن يزيد السَّكْسَكي[3]، عن كَعْبٍ أو غيره قال: «فتَطرَحُهم بالمَهبِل» قال ابن جابر: فقلت: يا أبا يزيدَ، وأينَ المَهبِلُ؟ قال: مطلعُ الشمس.

قال: «ويُرسِلُ الله مطراً لا يَكُنُّ منه بيتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ أربعينَ يوماً، فيَغْسِلُ الأرضَ حتّى يَترُكَها كالزَّلَقَةِ، ويقالُ للأرضِ: أَنبِتي ثَمَرَتَكِ، ورُدِّي بَرَكَتَكِ.

قال: فيومَئِذٍ يأكُلُ النَّفَرُ من الرُّمَّانةِ، ويَستظِلُّونَ بقِحْفِها، ويُبارَكُ في الرِّسْلِ، حتى إن اللِّقحةَ من الإبلِ لتَكْفِي الفِئَامَ من النّاسِ، واللِّقحةَ مِن البقرِ تكفي الفَخِذَ، والشاةَ من الغَنَمِ

= وبزاي، أي: ضمهم واجعله لهم حرزاً.

(١) في (ق) ونسخة في (س): فيرسل الله عليهم، وهي كذلك في مسلم.

(٢) في (ظ١٣): طائراً.

(٣) ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٦١، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٠١، وقالا: عداده في أهل الشام.

تكفي أهلَ البيتِ. قال: فبَيْنا هم على ذٰلك، إذ بَعَثَ الله رِيحاً طَيِّبةً تحتَ آباطِهِم، فتَقبِضُ رُوحَ كُلِّ مُسلمٍ -أو قال: كلِّ مُؤمِنٍ- ويَبْقَى شِرَارُ النّاسِ، يَتهارَجُونَ تهارُجَ الحَميرِ، وعليهم -أو قال: وعليه- تقومُ السَّاعةُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٧) (١١٠) و(١١١)، وأبو داود (٤٣٢١)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٢٤)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٤٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٦٣-١٦٤ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره. وعند بعضهم زيادات عما هنا.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٧) (١١١)، وابن ماجه (٤٠٧٦)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٢٤)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٤٧)، والحاكم ٤/٤٩٢ من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمٰن ابن يزيد بن جابر، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه!

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٧٥) عن هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن جبير، به. دون ذكر يحيى بن جابر.

وأخرج البزار (٣٣٨١) من طريق عبد الله بن صالح المصري، عن معاوية ابن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن جده نفير الحضرمي أن رسول الله ﷺ، ولم يسق لفظه كاملاً. قال الهيثمي في «المجمع» ٧/٣٤٧: رواه البزار، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وقد وثق، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن علي، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وجابر ابن عبد الله، ومجمع بن جارية، وعثمان بن أبي العاص وسلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (٧٦٥) و(١٥٢٦) و(٤٧٤٣) و(١٤٩٥٥)=

. . . . . .

= و(١٥٤٦٦) و(١٧٩٠٠).

وعن سمرة بن جندب، وعائشة، وعبد الله بن مغفل، وسترد أحاديثهم على التوالي ٥/ ١٣ و٦/ ٧٥ و١٢٥.

قال السندي: قوله: «فخفض فيه ورفع» المشهور تخفيف الفاء في «خفض ورفع»، وروي تشديدها فيهما على التضعيف والتكثير، والمعنى أي: بالغ في تقريبه، واستعمل فيه كل فن من خفض ورفع، حتى ظنناه لغاية المبالغة في تقريبه أنه في طائفة من نخل المدينة. وقيل: أي حقر أمره بأنه أعور وأهون على الله، وأنه يضمحل أمره وعظمه بجعل الخوارق بيده، أو خفض صوته بعد تعبه لكثرة التكلم فيه، ثم رفعه بعد الاستراحة ليبلِّغ كاملاً.

«فإن يخرج» كلمة «إن» شرطية، قاله قبل أن يوحى إليه بوقته، ثم علم بوقته وأن عيسى يقتله، ويحتمل أنه أراد إعلام الناس بقرب خروجه.

«قطط» بفتحتين، أي: شديد جعودة الشعر.

«طافئة» بهمز، أي: لا نور لها. أو بلا همز، أي: مرتفعة عن محلها.

«خلة» بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٧٣-٧٤: «يخرج من خلة بين الشام والعراق» أي: في طريق بينهما. قلنا: وانظر «مشارق الأنوار» ١/ ١٩٨، وانظر حديث أنس السالف برقم (١٣٣٤٤).

«فعاث» قال السندي: من العيث وهو أشد الفساد.

«يا عباد الله اثبتوا» قال ابن العربي: هٰذا من كلام النبي ﷺ تثبيتاً للخلق، وقال القرطبي: اثبتوا، أي: على الإسلام، يحذرهم من فتنته.

«ما لَبْثه» بفتح اللام وتُضم، أي: ما مقدار مكثه؟

«سارحتهم»: ماشيتهم.

«ذراً» بضم الذال المعجمة: جمع ذروة، وهي أعلى سنام البعير.

«فيردوا» من الردّ، أي: يكذبونه، وحذف النون لمجرد التخفيف.

«ممحلين»: مجدبين.

«بالخربة» بفتح فكسر، أي: الأرض الخراب. =

. . . . . .

= «كيعاسيب النحل» جمع يعسوب وهو أمير النحل، أي: تظهر له وتجتمع عنده كما تجتمع النحل على يعاسيبها.

«جزلتين» أي: قطعتين.

«رمية الغرض» بفتح غين معجمة وراء، وهو الهدف، قال في «النهاية»: أراد أن بُعْدَ ما بين القطعتين يكون بقدر رمية السهم إلى الهدف، وقيل: معناه: وصف الضربة، أي: تُصيبه إصابة رمية الغرض.

«يتهلل وجهه»، أي: يضحك، ويظهر عليه أمارات السرور.

«بين مهرودتين»، أي: بين حُلَّتين شبيهتين بالمصبوغ بالهرد، والهرد بالضم عرق معروف، وقيل الثوب المهرود الذي يصبغ بالورس ثم بالزعفران.

«عند باب لد» بضم اللام وتشديد الدال، اسم جبل أو قرية بفلسطين.

«لا يدان»، أي: لا قوة ولا قدرة.

«من كل حدب» بفتحتين، أي: مرتفع من الأرض.

«ينسلون»، أي: يسرعون.

«نغفاً» بفتحتين وغين معجمة آخره فاء: دود يكون في أنوف الإبل والغنم، واحده نغفة.

«فرسى» كقتلى لفظاً ومعنىً، جمع فَرِيس.

«زهمهم»، أي: دسمهم.

«لا يكن»، أي: لا يمنع من نزول الماء.

«كالزلفة» روي بالفاء والقاف، قيل: هي المرآة، وقيل: مصانع الماء.

«بقحفها» بالكسر، أي: بقشرها، وأصله ما فوق الدماغ مع الرأس.

«الرِّسل» بكسر الراء وسكون السين المهملة: اللَّبَن.

«اللقحة» بفتح اللام وكسرها: الناقة القريبة العهد بالنتاج.

«الفئام» بالهمزة ككتاب: الجماعة الكثيرة.

«الفخذ»: هو دون البطن، والبطن دون القبيلة.

«يتهارجون»، أي: يتسافدون.

١٧٦٣٠- حدثنا الوليدُ بن مسلم، قال: سمعتُ -يعني- ابنَ جابر: يقول: حدثني بُسْر بن عُبيد[1] الله الحَضْرمي، أنه سمع أبا إدريسَ الخَوْلاني، يقول:

سمعتُ النَّوّاس بن سِمْعان الكِلابي، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن قَلْبٍ إلاّ وهو بينَ إصْبَعَينِ من أصابعِ رَبِّ العالمينَ، إنْ[2] شاءَ أَنْ يُقِيمَه أقامَهُ، وإنْ[2] شاءَ أنْ يُزيغَه أزاغَهُ».

وكان يقول: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنا على دِينِكَ».

«والميزانُ بِيَدِ الرَّحمٰن يَخْفِضُه ويَرْفَعُه»[3].

---

(١) في (م): عبد الله.

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): إذا

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جابر: هو عبد الرحمٰن بن يزيد، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٨٠، والآجري في «الشريعة» ص٣١٧، والطبراني في «الدعاء» (١٢٦٢)، وفي «الشاميين» (٥٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٩) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٣٨)، والطبري في «التفسير» (٦٦٥٥)، وابن حبان (٩٤٣)، والحاكم ١/ ٥٢٥ و٢/ ٢٨٩ و٤/ ٣٢١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٤١، والبغوي في «التفسير» ١/ ٣٢٢ من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد ابن جابر، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال في الموضع الثاني: على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٨٨٧) من طريق الوليد بن أبي مالك، عن أبي إدريس، به دون الفقرة الأخيرة منه.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو (٦٥٦٩)، وذكرت تتمة شواهده هناك. =

١٧٦٣١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاوية -يعني ابنَ صالح-، عن عبد الرحمٰن بن جُبَير، عن أبيه

أن النَّوّاسَ بن سِمْعان الأنصاريَّ -قال: وكذا قال زيدُ بن الحُبَاب الأنصاري[1]- قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن البِرِّ والإثم. فقال: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثمُ ما حاكَ في صَدْرِكَ، وكَرِهْتَ أنْ يَطَّلِعَ النّاسُ عليه»[2].

= قوله: «إلا هو بين أصبعين» قال السندي: المقصود به أنه المتصرف في القلوب كيف يشاء، وأن ذٰلك التصرف سهل عليه كمن يتصرف بأصبعين في شيء.

«أن يزيغه»، أي: يميله عن الحق إلى الباطل.

«وكان يقول: يا مقلب القلوب... إلخ» لبيان أن الكل محتاجون في التثبيت إلى الله تعالى حتى هو ﷺ، ولتعليم الأمة.

«الميزان»، أي: ميزان الأرزاق أو الأعمال.

(١) حديثه يأتي برقم (١٧٦٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن بن جبير: هو ابن نفير.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٩٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٣) (١٤)، والترمذي (٢٣٨٩) من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، به.

وأخرجه الدارمي (٢٧٩٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٥) و(٣٠٢)، ومسلم (٢٥٥٣) (١٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٣٨)، والطبراني في «الشاميين» (٢٠٢٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧، والحاكم ٢/ ١٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٧٢) من طرق عن معاوية بن صالح، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. =

١٧٦٣٢- حدثنا عبد القُدُّوس أبو المغيرة الخَوْلاني، قال: حدثنا صفوانُ -يعني ابنَ عمرو-، حدثنا يحيى بن جابرٍ القاصُّ[١]

عن النَّوّاس بن سِمْعان قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن البرِّ والإثم، فقال: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ، وكَرِهْتَ أنْ يَعْلَمَه النَّاسُ»[٢].

= وأخرجه الطبراني في «الشاميين» بإثر الحديث (٩٨٠) من طريق صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير، به.

وسيأتي برقم (١٧٦٣٢) من طريق يحيى بن جابر، وبرقم (١٧٦٣٣) من طريق جبير بن نفير، كلاهما عن النواس.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني، سيرد برقم (١٧٧٤٢).

وعن وابصة بن معبد، سيرد برقم (١٧٩٩٩).

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٥١.

قوله: «حاك»، أي: تردد واختلج، من الحيك وهو التأثير، أي: أثر في نفسك حتى أوقعها في الاضطراب، وأقلعها عن السكون.

«وكرهت أن يطلع الناسُ عليه»، أي: إن فعلته، إذ الإنسان إذا كان ذا حياء يستحيي من الناس ولا يرضى بظهور ما فيه من شين، فإذا انقبض أن يطلع عليه الناس، علم أن ذٰلك الأمر من قبيل الإثم. ولعل هٰذا في المشتبهات من الأمور التي لا يعلم الناس فيها بتعيين أحد الطرفين.

(١) كذا في (م) وسائر الأصول، والذي في كتب التراجم أنه كان قاضي حمص.!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد القدوس: هو ابن الحجاج الخولاني، وصفوان بن عمرو: هو ابن هرم السكسكي، ويحيى بن جابر: هو ابن حسان الطائي. =

١٧٦٣٣- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالح، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير الحَضرمي يذكر عن أَبيه

عن النَّوّاس بن سمعانَ الأنصاريِّ: أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن البِرِّ والإثم، فقال: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ، والإثمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ، وكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النّاسُ عليه»[1].

١٧٦٣٤- حدثنا الحسنُ بن سَوَّار أبو العلاءِ، حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد-، عن معاويةَ بن صالح، أنَّ عبد الرحمٰن بن جُبَير حدَّثه، عن أَبيه

عن النَّوّاس بن سِمْعان الأنصاري، عن رسولِ الله ﷺ قال: «ضَرَبَ الله مَثَلاً صِراطاً مُسْتَقِيماً، وعلى جَنَبَتَيْ الصِّراطِ سُورانِ، فيهما أبوابٌ مُفَتَّحَةٌ، وعلى الأبوابِ سُتورٌ مُرْخاةٌ، وعلى باب

= وأخرجه الدارمي (٢٧٨٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٩٨٠)، والرازي في «العلل» (١٨٤٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٧٣) من طريق أبي المغيرة، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٣، والطبراني في «الشاميين» (٩٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٩٥) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن صفوان بن عمرو، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٢٠، والترمذي (٢٣٨٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٩٤)، وفي «السنن» ١٠/ ١٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٤)، وفي «التفسير» ٢/ ٦ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٣١).

الصِّراطِ داعٍ يقولُ: يا أيُّها النّاسُ، ادْخُلوا الصِّراطَ جميعاً، ولا تَتَعَرَّجُوا[1]، ودَاعٍ يَدْعُو من فَوقِ[2] الصِّراطِ، فإذا أرادَ يفتحُ شَيئاً من تلكَ الأبوابِ، قال: وَيْحَكَ لا تَفْتَحْهُ، فإنكَ إنْ تَفتَحْهُ تَلِجْهُ، والصِّراطُ: الإسلامُ، والسُّورانِ: حُدودُ الله، والأبوابُ المُفَتَّحةُ: محارِمُ الله، وذٰلكَ الدَّاعِي على رأْسِ الصِّراطِ: كتابُ الله، والدَّاعِي من فَوقِ الصِّراطِ: واعِظُ الله في قَلْبِ كُلِّ مُسلِمٍ»[3]. ٤/ ١٨٣

---

(١) المثبت من (ظ١٣)، ومن هامشي (س) و(ق)، وفي (م) وبقية النسخ: تتفرجوا، وفي بعض مصادر التخريج: لا تعوجوا.

(٢) في (م) والأصول الخطية: جوف، والمثبت من مصادر التخريج، وهو الموافق لآخر الحديث.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل الحسن بن سوار، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٤٢)، والآجري في «الشريعة» ص١١-١٢ من طريق آدم بن أبي إياس، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبري مختصرة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤١٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٩)، والطبري في «التفسير» ١/ ٧٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٠٤١)، والآجري ص١٢-١٣، والطبراني في «الشاميين» (٢٠٢٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٣)، والحاكم ١/ ٧٣ من طريق عبد الله بن صالح، والحاكم ١/ ٧٣ من طريق ابن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولا أعرف له علة، ولم يخرجاه. وسقط من مطبوع «المعرفة والتاريخ»: معاوية بن صالح.

وسيأتي الحديث برقم (١٧٦٣٦).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤١٤٢).

١٧٦٣٥- حدثنا عمرُ بن هارون، عن ثَوْر بن يزيدَ، عن شُريح[١]، عن جُبَير بن نُفَير الحَضْرمي

عن نَوَّاس بن سِمْعان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كَبُرَتْ خِيانةً تُحَدِّثُ أخاكَ حَديثاً هو لكَ مُصَدِّقٌ، وأَنتَ به كاذِبٌ»[٢].

= قوله: «وعلى جنبتي الصراط» قال السندي: الجنبة بفتحتين: الجانب، والأبواب المفتحة، قيل: وصفها بالفتح لأن الشهوات شارعة، والنفس نحوها نازعة.

«الستور»: مثل لكل حاجز عن الحرام، حاجب عن المحظور، من دينٍ ومروءةٍ وحياء وهمة وعار وعفة.

(١) كذا في (م) والأصول الخطية، والذي في مصادر التخريج: يزيد بن شريح.

(٢) إسناده ضعيف جداً من أجل عمر بن هارون -وهو ابن يزيد بن جابر البلخي- وقد تابعه عليه الوليد بن مسلم -وهو وإن كان ثقة- إلا أنه يدلس تدليس التسوية، وقد عنعنه فلا يفرح بهٰذه المتابعة، فقد يكون سمعه من عمر ابن هارون ثم دلسه عنه، لا سيما وقد قال أبو نعيم: تفرد به عمر بن هارون. اهـ. والله تعالى أعلم.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣٨٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٩٥)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٩٩، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٢٠) من طريق عمر بن هارون، عن ثور بن يزيد، عن يزيد بن شريح، عن جبير، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٨٦ من طريق الوليد بن مسلم، عن ثور، عن يزيد بن شريح، عن جبير، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٣)، وأبو داود (٤٩٧١)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» (٦٤٠٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦١١) و(٦١٢) و(٦١٣) من طريق بقية بن الوليد، عن ضُبارة=

١٧٦٣٦- حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بَقِيَّة، قال: حدثني بَحِير بن سعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفير

عن النَّوّاس بن سِمْعان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله ضَرَبَ مَثَلاً صِراطاً مُستقيماً، على كَتِفَي الصِّراطِ سُوران، فيهما أبوابٌ مُفَتَّحةٌ، وعلى الأبوابِ سُتُورٌ، ودَاعٍ يَدْعُو على رأس[1] الصِّراطِ، ودَاعٍ يَدْعُو من فَوقِه، والله يَدْعُو إلى دارِ السَّلامِ، ويَهْدِي مَن يشاءُ إلى صِراطٍ مُستقيمٍ، فالأبوابُ التي على كَتِفي الصِّراطِ: حُدُودُ الله، لا يَقَعُ أحدٌ في حُدُودِ الله حتَّى يَكْشِفَ

=ابن عبد الله بن مالك، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبيه جبير بن نفير، عن سفيان بن أسيد الحضرمي، سمع النبي ﷺ، فذكره. قلنا: وفيه أكثر من علة، أولاً: بقية بن الوليد يدلس تدليس التسوية فينبغي التصريح بالسماع في جميع طبقات السند، ولم نجد ذٰلك.

لكن تابعه عليه محمد بن ضُبارة، فأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٥٠ من طريقه عن ضبارةَ أبيه، به. قلنا: ومحمد بن ضبارة ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٨٥، ولم يذكر في الرواة عنه سوى سليمان بن عبد الحميد البهراني، فهو مجهول.

العلة الثانية: أن ضبارة بن عبد الله بن مالك، وقيل ضبارة بن مالك، وقيل: هما اثنان، هو وأبوه مجهولان.

قوله: «كبرت خيانة... إلخ» قال السندي: وذٰلك لأن الكذب قبيح في ذاته، وقد ازداد ها هنا قبحاً باعتماد المخاطب وظنه أنه صادق، فالاجتراء على الكذب في هٰذه الحالة أقبح وأشنع.

(١) لفظة: «رأس» ليست في (ظ١٣).

سترَ الله، والّذِي يَدْعُو من فَوقِه: وَاعظُ اللهِ»[1].

١٧٦٣٧- حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلم، عن محمد بن مُهاجِر، عن الوليد بن عبد الرحمٰن الجُرَشي، عن جُبَير بن نُفَير، قال:

سمعتُ النَّوّاس بنَ سِمْعان الكِلابي، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُؤتَى بالقُرآنِ يومَ القِيامةِ وأَهلِه الذِينَ كانُوا يَعْمَلُونَ به، تَقَدَّمُهم سُورةُ البَقَرةِ وآلِ عِمرانَ» وضرب لهما رسولُ الله ﷺ ثلاثةَ أمثالٍ ما نَسيتُهنَّ بعدُ، قال: «كأنَّهما غَمامَتانِ، أو ظُلَّتانِ سَوْدَاوانِ[2]، بَيْنَهما شَرْق[3]، أو كأنَّهما فِرْقانِ مِن طَيرٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، فلا يقبل حديثه إلا أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٤٣) من طريق إبراهيم بن أبي داود، عن حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٨٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٨)، والنسائي كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٦١، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٤٣)، والطبراني في «الشاميين» (١١٤٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٨٠) من طرق عن بقية، به. وقد سقط من إسناد أبي الشيخ: «بحير بن سعد». قال الترمذي: حديث حسن غريب. قلنا: وقد سقطت كلمة «حسن» من مطبوع الترمذي، واستدركناها من «تحفة الأشراف» ٩/ ٦١. وانظر (١٧٦٣٤).

(٢) في (م): أو سوداوان.

(٣) في (م) و(ق) و(ص): شرف.

صَوافَّ[1]، يُحاجّانِ عن صاحِبِهما»[2].

---

(١) في (ظ١٣) ونسختين من (س) و(ق): صاف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الوليد بن مسلم -وإن كان رمي بتدليس التسوية- قد توبع. محمد بن مهاجر: هو الأنصاري الشامي.

وأخرجه مسلم (٨٠٥) من طريق يزيد بن عبد ربه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤١٨) من طريق دحيم، عن الوليد ابن مسلم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٤٧-١٤٨، والترمذي (٢٨٨٣) من طريق إبراهيم بن سليمان، عن الوليد بن عبد الرحمٰن، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه.

وفي الباب عن أبي أمامة عند مسلم (٨٠٤)، وسيرد ٥/٢٤٩-٢٥٤.

وعن بريدة عند الحاكم ١/٥٦٠.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٨٤٤).

قوله: «غمامتان» قال السندي: أي: سحابتان فوق أهلهما لوقاية حرّ ذٰلك اليوم.

«سوداوان» لكثافتهما.

«شرق» بفتح فسكون، أي: ضوء، أي: أنهما مع كثافتهما لا يستران الضوء. وقيل: أي: بينهما فَصْل وانفراج، قيل: ويحتمل أن تكون هٰذه الفاصلة للفصل بينهما في المصحف بالتسمية.

«فرقان» بكسر الفاء وسكون الراء، أي: جماعتان.

«تحاجان»، أي: تدفعان النار والزبانية، والله تعالى أعلم.

حديث عُتْبة بن عبدٍ السُّلَمي أبي الوليد[1]

١٧٦٣٨- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ثَوْر بن يزيدَ

عن رجلٍ[2] يقال له: عُتْبة بن عَبْدٍ السُّلمي، قال: نهى رسول الله ﷺ عن نَتْفِ أذناب الخيل وأعرافِها ونَواصِيها[3]، وقال: «أَذْنابُها مَذَابُّها، وأَعْرافُها أدْفاؤُها، ونَواصِيها مَعْقُودٌ بها الخيرُ إلى يومِ القِيامَةِ»[4].

---

(١) قال السندي: هو عتبة بن عبد -بلا إضافة-، أبو الوليد، كان اسمه عتلة بفتح المهملة والمثناة، ويقال: نُشْبة، بضم النون وسكون المعجمة بعدها موحدة، فغيّره النبي ﷺ.

جاء أن النبي ﷺ قال يوم قريظة: «من أدخل الحصن سهماً، وجبت له الجنة»، فأدخل عتبة ثلاثة أسهم. قال الواقدي: هو آخر من مات بالشام من الصحابة.

(٢) في (م) ونسخة في (س): ثور بن يزيد، عن نفير، عن رجل، بزيادة: عن نفير، والمثبت من سائر الأصول الخطية، و«أطراف المسند» ٤/٢٨٦.

(٣) في (ظ١٣): أو أعرافها أو نواصيها.

(٤) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على ثور بن يزيد كما سيأتي، ثم إسناده منقطع، فإن ثوراً لم يسمع من عتبة بن عبد.

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٢٠) من طريق يحيى بن معين، عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن ثور بن يزيد، عن رجل يقال له نصر، عن عتبة. بزيادة رجل بين ثور وعتبة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٩ من طريق الفريابي، عن الثوري، عن ثور بن =

. . . . . .

= يزيد، عن شيخ، عن عتبة.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٢)، وأبو عوانة ٥/١٨-١٩، والبيهقي ٦/٣٣١ من طريق الهيثم بن حميد، عن ثور بن يزيد، عن شيخ من بني سليم، عن عتبة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٩ من طريق ابن علاثة، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٦٧) من طريق مندل بن علي، كلاهما عن ثور بن يزيد، عن نصر ابن علقمة، عن عتبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣١٩)، وفي «الشاميين» (٤٥٥) من طريق عبد الملك بن الصباح، عن ثور بن يزيد، عن نصر بن شفي، عن شيخ من بني سليم، عن عتبة.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٢)، ومن طريقه البيهقي ٦/٣٣١ من طريق أبي عاصم النبيل، عن ثور، عن نصر بن عبد الرحمٰن الكناني، عن رجل، عن عتبة.

وسيأتي في «المسند» برقم (١٧٦٤٠) من طريق ثور، وبرقم (١٧٦٤٣) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن نصر -زاد في رواية بقية: ابن علقمة- عن رجل من بني سليم، عن عتبة.

وفي باب الخيل معقود بنواصيها الخير حديث ابن عمر عند الشيخين، وسلف برقم (٤٦١٦)، وذكرت شواهده هناك.

وفي باب أذنابها مذابها إلخ حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٩٤)، وإسناده ضعيف.

قوله: «أعرافها» قال السندي: جمع عرف بضم فسكون: شعر عنق الخيل.

«مذابها» بفتح ميم فذال معجمة ثم بعد الألف موحدة مشددة، جمع مذبة، بكسر ميم، وهي ما يذب به الذباب وغيره، والخيل تدفع بأذنابها ما يقع عليها من ذباب وغيره.

«أدفاؤها» جمع دفء بكسر الدال وهمزة في آخره الذي يدفئك، أي: يدفع البرد عنك.

١٧٦٣٩- حدثنا إسماعيلُ بن عُمَر وحَسَن بن موسى، قالا: حدثنا حَرِيز، عن شُرَحبيل بن شُفْعة الرَّحَبي

قال: سمعتُ عتبةَ بن عَبْدٍ السُّلَمي صاحبَ النبي ﷺ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن يموتُ -وقال حسنٌ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: ما مِن رجلٍ مُسلم يُتَوَفَّى -له ثلاثةٌ من الوَلَدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلاّ تَلَقَّوْهُ مِن أبوابِ الجَنَّةِ الثَّمانِيةِ من أيِّها شاءَ دَخَلَ»[1].

١٧٦٤٠- حدثنا عبدُ الله بن الحارث، حدثني ثَوْر بن يزيدَ، عن نَصْرٍ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل شرحبيل بن شفعة، وباقي رجاله ثقات. حريز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه المزي في ترجمة شرحبيل من «تهذيب الكمال» ١٢/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد، وقرن بحسن بن موسى وإسماعيل بن عمر شيخاً ثالثاً هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٦، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٠٩)، وفي «الشاميين» (١٠٧٠) من طريق الحسن بن موسى وحده، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٠٩) والمزي في ترجمة شرحبيل بن شفعة من «تهذيب الكمال» ١٢/ ٤٢٤-٤٢٥ من طريق إسحاق بن سليمان، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٣٤٣، والطبراني والمزي من طريق الوليد بن مسلم كلاهما عن حريز، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٩٤)، وفي «الشاميين» (١٦٣١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن عتبة. وإسناده إلى إسماعيل ضعيف.

وسيأتي برقم (١٧٦٤٤).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤)، وذكرت شواهده هناك.

عن رجلٍ من بني سُلَيم

عن عُتْبة بن عَبْدٍ السُّلمي: أن النبي ﷺ نَهَى عن جَزِّ أعرافِ الخيل، ونَتْفِ أذنابِها، وجَزِّ نواصِيها، وقال: «أمّا أذنابُها فإنّها مذَابُّها، وأمّا أَعْرافُها فإنَّها أَدْفاؤُها، وأمّا نَواصِيها، فإنَّ الخَيرَ مَعْقُودٌ فيها»(١).

١٧٦٤١- حدثنا عِصامُ بن خالدٍ، حدثنا أبو عبد الله الحسنُ بن أيوب، حدثني عبد الله بن ناسحٍ الحَضْرمي، قال:

حدثني عتبةُ بن عَبْد، قال: أَمَر رسولُ الله ﷺ بالقتالِ، فَرَمى رجلٌ من أصحابه بسَهْم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أوْجَبَ هٰذا».

وقالوا حينَ أمرهم بالقتال: إذاً يا رسولَ الله لا نقولُ كما قالَتْ بنو إسرائيل: ﴿اذهَبْ أَنتَ وربُّكَ فَقاتِلا إنّا هٰهُنا قاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولٰكن اذهب أنت وربُّك فقاتِلا، إنّا معكما من المُقاتِلين(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وسلف الكلام عليه مفصلاً برقم (١٧٦٣٨).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٠٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٤٩-٣٥٠ من طريق محمد بن شعيب، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن الحسن بن أيوب، به. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

وسيأتي برقم (١٧٦٤٥) و(١٧٦٤٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٩٧) من طريقين، عن محمد بن =

١٧٦٤٢- حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا هشامُ بن يوسف، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن عامرِ بن زيد البِكالي

أنه سمع عُتْبة بن عبدٍ السُّلَمي، يقول: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن الحَوْض، وذكر الجنة، ثم قال الأعرابيُّ: فيها فاكهةٌ؟ قال: «نَعَمْ، وفيها شَجَرةٌ تُدْعَى طُوبَى» فذكر شيئاً لا أدري ما هو؟ قال: أيَّ شَجرِ أرضِنا تُشبِه؟ قال: «لَيْسَت تُشبِهُ شيئاً من شَجَرِ أَرضِكَ» فقال النبيُّ ﷺ: «أَتَيتَ الشّامَ؟» فقال: لا. قال: «تُشْبِهُ شَجَرةً بالشّامِ تُدْعَى الجَوْزةَ، تَنْبُتُ على ساقٍ واحدٍ ويَنْفَرِشُ أَعلاها». قال: ما عِظَمُ أصلِها؟ قال: «لو ارتَحَلْتَ جَذَعَةً من إبِلِ أَهلِكَ ما أَحَطْتَ[1] بأَصلِها حتَّى تَنكَسِر تَرْقُوتُها هَرَماً». ٤/ ١٨٤

قال: فيها عنبٌ؟ قال: «نَعَم» قال: فما عِظَمُ العُنقُودِ؟ قال: «مَسِيرةُ شهرٍ لِلغُرابِ الأبْقع[2] ولا يَفْتُرُ». قال: فما عِظَمُ الحَبَّةِ؟ قال: «هل ذَبَحَ أبوكَ تَيْساً من غَنَمِه قَطُّ عظيماً؟» قال: نعم.

= القاسم الطائي، عن يحيى بن عتبة بن عبد، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال يوم بني قريظة: «من أدخل سهماً فله الجنة» قال عتبة: فأدخلت ثلاثة أسهم.

ولشطره الثاني انظر حديث ابن مسعود السالف (٣٦٩٨)، وحديث أنس (١٢٠٢٢).

قوله: «أوجب هٰذا»، أي: الجنة لنفسه.

(١) في (م) و(ق): أحاطت.

(٢) كذا في (م) والنسخ الخطية، ومعظم مصادر التخريج، وفي «المعرفة والتاريخ» و«البعث والنشور» و«التمهيد»: لا يقع ولا يفتر.

قال: «فَسَلَخَ إهَابَه فأَعْطَاهُ أُمَّكَ، قال: اتَّخِذِي لنا منه دَلْواً؟» قال: نعم. قال الأعرابيُّ: فإنَّ تلك الحبَّةَ لتُشْبعني وأهلَ بيتي؟ قال: «نَعَمْ وعامَّةَ عَشِيرتِكَ»[1].

١٧٦٤٣- حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا بَقِيَّة بن الوليدِ، حدثني نَصْر بن علقمةَ، قال: حدثني رجالٌ من بني سُلَيم

عن عُتْبة بن عَبْدٍ السُّلَمي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقُصُّوا[2] نَوَاصِيَ الخيلِ، فإنَّ فيها البَرَكةَ، ولا تَجُزُّوا أعْرافَها،

---

(١) إسناده قابل للتحسين، عامر بن زيد البكالي -وقيل عمرو- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٩١، وخرج له في «صحيحه».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣١٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٢٠-٣٢١ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وعندهم جميعاً عمرو بن زيد، بدل: عامر.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٣٤١-٣٤٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧١٥)، والطبري في «التفسير» ١٣/ ١٤٩، وابن حبان (٦٤٥٠) و(٧٤١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣١٢)، وفي «الشاميين» (٢٨٦٠)، وفي «الأوسط» (٤٠٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٤٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٧٤) من طريق أبي سلام ممطور، عن عامر بن زيد، به. ووقع عندهم جميعاً: عامر إلا عند ابن أبي عاصم: فعمر بن زيد، وهو خطأ من الناسخ، صوابه عامر، لأنه رواه عن يعقوب بن سفيان، ورواية الأخير عامر. وبعضهم يرويه مطولاً بذكر قصة الحوض، وبعضهم يختصره.

وفي باب طوبى اسم لشجرة في الجنة عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٦٧٣).

وعن قرة عند الطبري في «تفسيره» ١٣/ ١٤٩.

(٢) في (ظ١٣): لا تقصروا.

فإنَّها أدْفاؤُها، ولا تَقُصُّوا أَذْنابها، فإنَّها مَذَابُّها»[1].

١٧٦٤٤- حدثنا أبو النَّضْر هاشم بن القاسمِ، قال: حدثنا حَرِيزٌ، عن شُرَحبيل بن شُفْعة

قال: سمعتُ عتبةَ بن عبدٍ السُّلمي أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن عَبْدٍ يموتُ له ثَلاثةٌ من الولَدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا تَلَقَّوهُ مِن أبوابِ الجَنَّةِ الثَّمانيةِ، من أَيِّها شاءَ دَخَلَ»[2].

١٧٦٤٥- حدثنا هشامُ بن سعيدٍ، حدثنا حسنُ بن أيوب الحَضْرمي، حدثني عبد الله بن ناسحٍ الحضرمي -وكان قد أدركَ أبا بكر وعمر فمَن دُونَه[3]-

عن عتبة بن عبدٍ السُّلمي: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأصحابِه: «قُومُوا فَقاتِلُوا» قالوا: نَعَم يا رسولَ الله ، ولا نقولُ كما قالت بنو إسرائيل لموسى: انطَلِقْ أنتَ وربُّكَ فقاتِلا إنَّا هاهنا قاعِدون، ولٰكن انطلِقْ أنتَ وربُّكَ يا محمدُ فقاتِلا، وإنّا معكما نقاتلُ[4].

١٧٦٤٦- حدثنا هشامُ بن سعيدٍ، حدثنا الحسنُ بن أيوب الحَضْرمي،

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه. وسبق الكلام عليه برقم (١٧٦٣٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل شرحبيل بن شفعة. حريز: هو ابن عثمان الرحبي.

وأخرجه المزي في ترجمة شرحبيل من «تهذيب الكمال» ١٢/ ٤٢٤-٥٢٥ من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد. وقرن بأبي النضر إسماعيل ابن عمرو وحسن بن موسى، وقد سلف من روايتهما برقم (١٧٦٣٩).

(٣) في (م): دونهما.

(٤) إسناده حسن. وانظر (١٧٦٤١).

قال: حدثنا عبد الله بن ناسحٍ الحضرمي

عن عتبة بن عبدٍ السُّلمي: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأصحابه: «قُومُوا فَقاتِلُوا» قال: فَرَمَى رجلٌ بسَهْم، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ هٰذا»[1].

١٧٦٤٧- حدثنا حَيْوةُ بن شُرَيح، حدثني بقيةُ، حدثني بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدانَ

عن عُتْبة بن عبدٍ أنه قال: إن رجلاً قال: يا رسولَ الله، العَنْ أهلَ اليمن، فإنهم شديدٌ بأسهُم، كثيرٌ عددُهم، حَصينةٌ حصونُهم. فقال: «لا» ثمَّ لعنَ رسولُ الله ﷺ الأَعجمين.

وقال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرُّوا بِكُم يَسُوقُونَ نِساءَهُم، يَحمِلُونَ أبناءَهم على عَوَاتِقِهم، فإنَّهم مِنّي وأنا مِنْهم»[2].

١٧٦٤٨- حدثنا حَيْوةُ ويزيد بن عبدِ ربِّه، قالا: حدثنا بقيةُ، حدثني

---

(١) إسناده حسن وأخرجه الطبراني ١٧/(٣٠٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وقد سلف مجموعاً مع الحديث الذي قبله برقم (١٧٦٤١).

(٢) إسناده ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، فلا يقبل حديثه إلا أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٠٤)، وفي «الشاميين» (١١٣٩) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وابن أبي عاصم (٢٢٨٠) عن هشام بن عمار، كلاهما عن بقية ابن الوليد، بهٰذا الإسناد. ووقع في «الشاميين» إسماعيل بن عياش بدل بقية. ويغلب على ظننا أنه خطأ من الناسخ.

بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن عَمْرو السُّلمي

عن عُتْبة بن عبدٍ السُّلَمي أنه حدَّثهم: أنَّ رجلاً سأَلَ رسولَ الله ﷺ، فقال: كيف كان أولُ شَأْنِكَ يا رسولَ الله؟ قال: «كانت حاضِنَتي من بني سَعْدِ بنِ بكرٍ، فانْطَلَقْتُ أنا وابنٌ لها في بَهْمٍ لنا، ولم نَأخُذْ مَعَنا زاداً، فقلتُ: يا أَخي، اذهَبْ فَأْتِنَا بِزادٍ من عندِ أُمِّنا، فانطَلَقَ أَخِي ومَكَثْتُ عند البَهْمِ، فأَقْبَلَ طَيْرانِ أبيضانِ كأنَّهما نَسْرانِ، فقال أحَدُهما لصاحِبِه: أَهُوَ هُوَ؟ قال: نَعَم. فأَقْبَلا يَبْتدِراني، فأَخَذاني فبَطَحانِي إلى القَفا، فشَقَّا بَطْني، ثم اسْتَخْرَجا قَلْبي، فشَقّاهُ فأخْرَجا منه عَلَقَتَيْنِ سَوْدَاوَينِ، فقال أحدُهما لِصاحِبِه -قال يزيدُ في حديثه: ائْتِني بماءِ ثَلْجٍ- فغَسَلا به جَوْفي، ثم قال: ائْتِني بماءِ بَرَدٍ، فغَسَلا به قَلْبي، ثم قال: ائْتِني بالسَّكينةِ، فَذَرَّاها في قَلْبي، ثم قال أَحدُهما لِصاحِبِه: حُصْهُ، فحاصَهُ، وخَتَمَ عليه بِخاتَمِ النُّبُوّةِ -وقال حيوةُ في حديثه: حُصْهُ فحُصْهُ واخْتِمْ عليه بِخاتَمِ النُّبُوّة، فقال أحدُهما لِصاحِبِه: اجْعَلْهُ في كِفَّةٍ، واجعل ألْفاً من أُمَّتِه في كِفَّةٍ، فإذا أنا أَنْظُرُ إلى الألْفِ فَوْقِي، أُشْفِقُ أن يَخِرَّ عليَّ بَعضُهم، فقال[1]: لَوْ أَنَّ أُمَّتَهُ وُزِنَتْ به لمالَ بهم، ثم انطلقا وتَرَكاني، وفَرِقْتُ فَرَقاً شديداً، ثم انطلقتُ إلى أُمِّي فأَخْبَرتُها بالذي لَقِيْتُه، فأَشْفَقَتْ عليَّ أن يكونَ أُلبِسَ بي، قالت: أُعِيذُكَ بالله، فرَحَلَتْ بَعِيراً لها

---

(١) في (ظ١٣): فقالوا.

٤/ ١٨٥ فَجَعَلَتْنِي -وقال يزيد: فحَمَلَتني- على الرَّحْلِ، ورَكِبَتْ خَلْفِي حتى بَلَغْنا إلى أُمِّي، فقالت: أَوَأَدَّيتُ أمانتي وذِمَّتي؟ وحَدَّثْتُها بالذي لَقِيتُ، فلم يَرُعْها ذٰلكَ، فقالت: إني رَأَيتُ خَرَجَ مِنّي نُورٌ[1] أضاءَتْ منه قُصُورُ الشّامِ»[2].

١٧٦٤٩- حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بقيةُ، حدثني بَحِير بن سعد،

---

(١) المثبت من (س)، وفي (م) وبقية النسخ الخطية: نوراً.

(٢) إسناده ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، فلا يقبل حديثه إلا أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند. ابن عمرو السلمي: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٢٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٧ من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطبراني متنه.

وأخرجه الدارمي (١٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٦٩) و(١٣٧٠)، والطبراني في «الشاميين» (١١٨١)، والحاكم ٢/ ٦١٦-٦١٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٧، وابن عساكر في السيرة النبوية من «تاريخه» ص٣٧٦ من طرق عن بقية، به.

وفي باب شق صدره ﷺ عن أنس، سلف برقم (١٢٢٢١)، وهو في الصحيح، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «بَهْم» قال السندي: بفتح باء وسكون هاء: صغار المعز والضأن.

«فذَرَّاها» من الذر بإعجام ذال وتشديد راء، بمعنى النثر.

«حصه» الحوص: الخياطة، فقوله: حصه بضم الحاء المهملة.

«إلى الألف فوقي»، أي: صرت راجحاً عليهم، فارتفعوا عني كما يرتفع المتاع الخفيف على الثقيل عند الوزن.

«أشفق» من الإشفاق بمعنى الخوف.

«فرقت» بكسر الراء، أي: خفت.

عن خالد بن مَعْدان

عن عُتْبة بن عَبْد، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو أنَّ رجلاً يَخِرُّ[1] على وَجْهِه، من يومَ وُلِدَ إلى يومِ يموتُ هَرَماً في مَرْضاةِ الله، لَحَقَرَه يومَ القِيامَةِ»[2].

١٧٦٥٠- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبدُ الله -يعني ابن المبارك-، حدثنا ثَوْر بن يزيدَ، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفَير

عن محمدِ بن أبي عَميرة، وكان من أصحاب النبي ﷺ، قال: لو أنَّ عَبْداً خَرَّ على وَجْهِه من يومَ وُلِدَ إلى أن يموتَ هَرَماً في طاعةِ الله، لَحَقَرَه ذٰلكَ اليومَ، ولَوَدَّ أنَّه رُدَّ إلى الدُّنيا كَيْما يَزْدادَ من الأجرِ والثَّوابِ[3].

---

(١) المثبت من (ظ١٣) و(ق)، وفي (م) وبقية النسخ: يجر.

(٢) إسناده ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- يدلس تدليس التسوية، وقد عنعن، فلا يقبل حديثه إلا أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند، ثم هو قد خولف كما سيأتي في الحديث الصحيح الآتي بعده أنه موقوف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ١/ ٣٤٠، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٣٨) من طريق حيوة ابن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب ١/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٠٣)، وفي «مسند الشاميين» (١١٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٥ و٥/ ٢١٩، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٧) من طرق عن بقية، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث خالد -يعني ابن معدان- تفرد به بقية عن بحير.

وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق =

١٧٦٥١- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عُبَيد

عن عُتْبَة بن عبدٍ السُّلَمي، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَأْتي الشُّهَداءُ والمُتَوَفَّونَ بالطّاعونِ، فيقولُ أصحابُ الطّاعونِ: نحنُ شُهَداءُ، فيقال: انْظُرُوا، فإنْ كانت جِراحُهُم كَجراحِ الشُّهداءِ تَسِيلُ دَماً رِيْحَ المِسكِ، فهم شُهَداءُ. فيجدُونَهم كذٰلك»[1].

=-وهو السلمي مولاهم- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٣٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٥.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٦٢)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٦٧٦) وبإثره من طريق الوليد ابن مسلم، والبخاري في «التاريخ» ١/ ١٥ من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن ثور، به. وقال ابن أبي عاصم عقبه: أحسبه ذكره عن النبي ﷺ. وسقطت من المطبوع كلمة «أحسبه»، واستدركت من «معجم» أبي نعيم، فقد رواه من طريقه، ومن «الإصابة» ٦/ ٢٩.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده حسن، إسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين مقبولة، وهٰذا منها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٩٢) من طريق الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٧/ (٢٩٢) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، وفي «الشاميين» (١٦٣٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، به.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٥٩).

قوله: «ريح المسك» قال السندي: بدل من دماً.

١٧٦٥٢- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا ثَوْر بن يزيدَ، حدثني أبو حُميد الرُّعَيني، قال: أخبرني يزيد ذو مِصْر

قال: أتيتُ عتبةَ بن عبدٍ السُّلمي، فقلتُ: يا أبا الوليد، إني خرجتُ أَلْتمسُ الضَّحايا، فلم أَجِدْ شيئاً يُعجبني غيرَ ثَرْماءَ، فما تقولُ؟ قال: أَلا جِئْتني بها. قلت: سبحانَ الله، تَجُوزُ عنك ولا تَجُوزُ عني؟! قال: نعم، إنَّك تَشُكُّ ولا أَشكُّ، إنّما نَهَى رسولُ الله ﷺ عن المُصْفَرَّة، والمُسْتأصَلةِ[1]، والبَخْقاءِ، والمُشَيَّعة، والكَسْراءِ.

والمصفرَّة: التي تُستَأصَل أُذُنُها حتى يبدوَ صِماخُها. والمستأصلة: [التي استؤصل][2] قرنُها من أصلِه. والبَخْقاء: التي تُبْخَق عينُها، والمُشيَّعة: التي لا تتبعُ الغَنَمَ عَجَفاً وضَعْفاً وعَجْزاً، والكسراءُ: التي لا تُنْقي[3].

---

(١) جاء في (م) والأصول الخطية بعد قوله: «والمستأصلة»: قرنها من أصلها، وسيأتي تفسيرها بإثر الحديث، ولم ترد في مصادر التخريج، لذلك حذفناها.

(٢) زيادة من مصادر التخريج.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو حميد الرعيني ويزيد ذو مصر مجهولان.

وأخرجه أبو داود (٢٨٠٣)، والحاكم ٤/ ٢٢٥، والبيهقي ٩/ ٢٧٥ من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وفيه عندهم: الكسراء: الكسير، بدل «التي لا تنقي».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٣٠، وأبو داود (٢٨٠٣)، =

١٧٦٥٣- وحدثنا أحمدُ بن جَنَاب، حدثنا عيسى بن يونس، فذكر نحوه[1].

١٧٦٥٤- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن ضَمْضَم بن زُرْعةَ، عن شُرَيح بن عُبَيد، عن كَثير بن مُرَّة

عن عُتْبة بن عَبْد أن النبيَّ ﷺ قال: «الخِلافَةُ في قُريشٍ،

= والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣١٤)، والبيهقي ٩/ ٢٧٥، والمزي في ترجمة يزيد من «التهذيب» ٣٢/ ٢٩٢-٢٩٣ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

وسيأتي برقم (١٧٦٥٣)

وأخرجه مختصراً البخاري في «التاريخ» ٨/ ٣٣١ من طريق إبراهيم بن حميد الرؤاسي، عن ثور، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٩ من طريق صدقة بن عبد الله الدمشقي، عن ثور، عن أبي حميد، قال: كنا جلوساً إلى عتبة بن عبد، فأقبل يزيد ذو مصر، فقال لعتبة، فذكره بنحوه. قلنا: وإسناده ضعيف.

ويشهد له حديث علي السالف برقم (٦٠٩)، وحديثه عند البيهقي ٩/ ٢٧٥.

وحديث البراء بن عازب الآتي ٤/ ٣٠٠-٣٠١.

قوله: «ثرماء» قال السندي: بمثلثة ومد، والثرم: سقوط الثنية من الأسنان، وقيل: الثنية والرباعية، وقيل: أن تنقلع السن من أصلها مطلقاً.

«المشيعة» اسم فاعل من شيع بالتشديد، وهي التي لا تزال تتبع غيرها، أي: لا تلحقها فتمشي وراءها، وإن فتحت الياء، فالمعنى: أنها تحتاج إلى من يشيعها، أي: يمشي وراءها يسوقها لتأخُّرها عن الغنم.

«التي لا تنقي» من أنقى إذا صار ذا نُقي، أي: مُخّ، والمعنى لم يبق لها مخٌّ من غاية العَجْف.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر ما قبله.

والحُكْمُ في الأنصارِ، والدَّعْوةُ في الحَبَشةِ، والهِجْرَةُ في المُسْلِمينَ والمُهاجِرِينَ بَعْدُ»[1].

١٧٦٥٥- حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بَقِيةُ، حدثنا محمدُ بن زيادٍ، أو حدثني مَن سَمِعَه قال: حدثني يزيدُ بن زيد الجُوْخَاني[2]

---

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش -وإن كان صدوقاً حسن الحديث في روايته عن الشاميين- لا يحتمل تفرُّدُه بمثل هٰذا المتن، وضمضم بن زرعة لم يرو عنه غير اثنين، وضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن معين وغيره. وقد سلف معظم المتن عن أبي هريرة مرفوعاً برقم (٨٧٦١) وموقوفاً، وبيّنا هناك أن الموقوف أصح.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٤/٣٣٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٩٨)، وفي «الشاميين» (١٦٢٦) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. رواية ابن أبي عاصم مختصرة، وزاد الباقون مع الهجرة «الجهاد».

ويشهد لقوله: «الخلافة في قريش» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٠٦)، وحديث أنس (١٢٣٠٧)، وحديث أبي برزة، سيأتي ٤/٤٢١.

قال المناوي في «الفيض» ٣/٥٠٨: «الخلافة في قريش» يعني أن خليفة النبي ﷺ من بعده، إنما يكون منهم، فلا يجوز نصبه من غيرهم عند وجودهم.

«الحكم في الأنصار» جعله فيهم، لأن أكثر فقهاء الصحابة منهم كمعاذ وأُبي وزيد وغيرهم.

«والدعوة في الحبشة» قال الزمخشري: يعني الأذان، وجعله في الحبشة تفضيلاً لبلال ورفقاً به.

«والجهاد والهجرة»، أي: التحول من ديار الكفر إلى ديار الإسلام.

«في المسلمين»، أي: كلهم.

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وهي كذٰلك في «توضيح المشتبه» ٢/٥١٠، =

قال: رحتُ إلى المسجدِ، فلقيني عتبةُ بن عبدٍ المازني[1]، فقال لي: أين تريدُ؟ فقلتُ: إلى المسجد. فقال: أَبشِرْ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن عَبْدٍ يَخْرُجُ من بَيتِه إلى غُدُوٍّ أو رَوَاحٍ إلى المَسجِدِ، إلا كانَتْ خُطَاهُ خَطْوةٌ كَفَّارةً، وخَطْوةٌ دَرَجةً»[2].

١٧٦٥٦- حدثنا هَيْثَم بن خارجةَ، أخبرنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن عَقِيل بن مُدرِك السُّلمي، عن لُقْمان بن عامر الوَصَّابِي

عن عتبة بن عبدٍ السُّلمي قال: استكْسيتُ رسولَ الله ﷺ، فكَسَاني خَيْشَتينِ، فلقد رأيتُني أَلْبَسُهما وأنا مِن أكْسَى أصحابي[3].

= وفي (م) وبقية النسخ: الجرجاني.

(١) كذا وقع في رواية «المسند» هنا، ولم نجد أحداً نسبه مازنياً، وفي كتب الصحابة والتراجم وقع منسوباً: السُّلَمي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن زيد الجوخاني لم يرو عنه غير محمد بن زياد الألهاني، ولم يوثقه أحد، فهو مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٢١)، وفي «الشاميين» (٨٥٢) من طريق محمد بن مصفى، عن بقية، عن محمد بن زياد الألهاني، عن يزيد بن زيد، به. دون شك.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٦٦٦)، وعند أحمد بنحوه، سلف برقم (٧٨٠١)، وذكرنا شواهده هناك.

(٣) إسناده حسن. عقيل بن مدرك، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فقول الحافظ في «التقريب»: مقبول، غير مقبول.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٠٧) من طريق الهيثم بن خارجة، =

١٧٦٥٧- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، قال: حدثنا أبو إسحاق -يعني الفَزَاري-، عن صَفْوان -يعني ابنَ عمرو-، عن أبي المثنى

عن عُتْبة بن عبدٍ السُّلمي -وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «القتلُ[1] ثلاثةٌ: رجلٌ مُؤمِنٌ جاهَدَ[2] بِنَفْسِهِ ومالِه في سَبيلِ الله، حتّى إذا لَقِيَ العَدُوَّ قاتَلَهم حتَّى يُقْتَلَ، فذٰلكَ الشَّهيدُ المُمْتَحَنُ[3] في خَيْمَةِ الله تَحْتَ عَرْشِه، لا يَفْضُلُه النَّبِيُّونَ إلا بدَرَجَةِ النُّبُوَّةِ.

ورجلٌ مُؤمِنٌ قَرَفَ على نَفْسِه من الذنوبِ والخَطايا، جاهَدَ بِنَفْسه ومالِه في سَبيلِ الله، حتى إذا لَقِيَ العَدُوَّ قاتلَ حتَّى يُقْتَلَ، فمَصْمَصَةٌ مَحَتْ[4] ذُنُوبَه وخَطاياهُ، إنَّ السَّيفَ مَحَّاءُ الخطايا، وأُدخِلَ مَن أيِّ أبوابِ الجَنَّةِ شاءَ، فإنَّ لها ثمانيةَ أبوابٍ، ولجَهَنَّمَ

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٣٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٣٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٠٧)، وفي «الشاميين» (١٦١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦١٨١/ م) من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.

قال السندي: قوله: «خيشتين» الخيش: ثياب في نسجها رقة، وخيوطها غِلاظ.

(١) في مصادر التخريج: القتلى.

(٢) في (م) و(س) و(ص): قاتل.

(٣) المثبت من نسخة في هامش (ظ١٣) وصحح عليها، وهو الموافق لما في مصادر التخريج، وفي (م) والأصول الخطية: المفتخر.

(٤) في (م): «محيت» وسقطت كلمة «فمصمصة» منها.

١٨٦/٤ سبعةَ أبوابٍ، وبعضُها أسفَلُ[١] مِن بعضٍ.

ورجلٌ مُنافِقٌ جاهَدَ بِنَفْسِهِ ومالِه، حتَّى إذا لَقِيَ العَدُوَّ قاتَلَ في سَبيلِ الله حتَّى يُقْتَلَ، فإنَّ ذٰلكَ في النَّارِ، السَّيفُ لا يَمْحُو النِّفاقَ»[٢].

---

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية: وبعضها أفضل من بعض، وهي كذٰلك في معظم مصادر التخريج! والمثبت من كتاب «الجهاد» لابن المبارك، ووقع في «المعرفة والتاريخ»: وبعضها أبغض من بعض.

(٢) إسناده ضعيف، أبو المثنى -وهو ضمضم الأُملوكي الحمصي- روى عنه اثنان، وقيل: واحد، فهو مجهول الحال، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وصفوان بن عمرو: هو ابن هَرِم السكسكي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٢٦١)، وفي «البعث والنشور» (٤٥٨) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. والرواية في «البعث والنشور» مختصرة.

وأخرجه الدارمي (٢٤١١)، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٣٤٢، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣١) و(١٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣١٠)، وفي «الشاميين» (١٠٢٣)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٥٧) من طرق عن صفوان بن عمرو، به. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب بنحوه، سلف برقم (١٤٦)، وإسناده ضعيف.

قوله: «الشهيد الممتحن» قال ابن الأثير: هو المصفى المهذَّب.

«في خيمة الله» الخيمة معروفة، ومنه خيم بالمكان، أي: أقام فيه وسكنه، فاستعارها لظل رحمة الله ورضوانه وأمنه. =

١٧٦٥٨- حدثنا يَعْمَرُ بن بِشر، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا صفوانُ بن عَمْرو، أن أبا المثنَّى المُليكي[١]

حدثه أنه سمع عتبةَ بن عبدٍ السُّلمي -وكان من أصحابِ النبيِّ ﷺ- يحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: «القَتْلُ ثَلاثَةٌ» فذكر معناه[٢].

١٧٦٥٩- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بن عياش، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُريح بن عُبَيد

قال: كان عتبةُ يقول: عِرْباضٌ خيرٌ مني. وعرباضٌ يقول: عتبةُ خيرٌ مني، سَبَقني إلى النبيِّ ﷺ بسَنَة[٣].

= «قرف على نفسه من الذنوب»، أي: كسبها، قرف الذنب واقترفه: إذا عمله.

«مصمصة»، أي: مَطْهَرة من دنس الخطايا، يقال: مصمص إناءه: إذا جعل فيه الماء وحركه ليتنظف.

(١) خطّأ البخاري ٤/٣٣٨، وابن أبي حاتم ٤/٤٦٨ من قال فيه: المليكي (وهو ابن المبارك)، ونسباه الأملوكي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الله: هو ابن المبارك.

وهو في «الجهاد» لابن المبارك (٧)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (١٢٦٧)، ويعقوب بن سفيان ٢/٣٤٢، وابن حبان (٤٦٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣١١)، والبيهقي ٩/١٦٤ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف لاضطراب متنه، فقد اختلف في متنه على إسماعيل بن عياش.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٦٣٣) عن عمرو بن إسحاق، عن =

حديث عبد الرحمٰن بن قَتادة السُّلَمي[1]

١٧٦٦٠- حدثنا الحسن بن سَوَّار، حدثنا ليثٌ -يعني ابن سَعْد-، عن معاوية، عن راشدِ بن سَعْد

عن عبد الرحمٰن بن قَتادة السلمي أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله خَلَقَ آدَمَ، ثم أَخَذَ الخَلْقَ مِن ظَهْرِه، وقال: هٰؤلاءِ في الجَنَّةِ ولا أُبالي، وهٰؤلاءِ في النّارِ ولا أُبالي». قال فقال قائل: يا رسولَ الله، فَعَلى ماذا نعملُ؟ قال: «على مَواقِعِ القَدَرِ»[2].

= محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، ولفظه: العرباض بن سارية خير مني، سبقني إلى رسول الله ﷺ. قلنا: عمرو لم نجد له ترجمة، ومحمد بن إسماعيل: لم يسمع من أبيه، وبعضهم ضعفه. وأخرج الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٩٣) عن أحمد بن عبد الوهاب الحوطي وأبي زيد الحوطي، كلاهما عن أبي اليمان الحكم بن نافع، به. بلفظ: كان النبي ﷺ إذا أتاه الرجل وله اسم لا يحبه، حوّله. ولقد أتيناه وإنا لسبعة من بني سليم، أكبرنا العرباض بن سارية، فبايعناه جميعاً معاً.

(١) عبد الرحمٰن بن قتادة السلمي، يُعد في الحمصيين.

(٢) صحيح لغيره، وإسناده مضطرب كما قال ابن عبد البر وابن السكن، وخطأ البخاري إسناده هٰذا وسيأتي تفصيل ذٰلك.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٤٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٠ و٧/٤١٧، والبخاري في «الكبير» ٥/٣٤١ تعليقاً، وابن قانع ٢/١٥٩، وابن حبان (٣٣٨)، والطبراني في «الشاميين» =

. . . . . .

=(٢٠٤٥)، والحاكم ١/ ٣١ من طرق عن معاوية بن صالح، به. وقال البخاري: هو خطأ.

واختلف فيه على راشد بن سعد:

فأخرجه البخاري في «الكبير» ٥/ ٣٤١-٣٤٢ و٨/ ١٩١-١٩٢، والبزار (٢١٤٠ - كشف الأستار)، والطبري في «التفسير» ٩/ ١١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٣٥) من طرق عن بقية بن الوليد، والبخاري في «الكبير» ٥/ ٣٤١، والطبري ٩/ ١١٧-١١٨، والطبراني في «الشاميين» (١٨٥٤) من طريق عبد الله بن سالم الأشعري، كلاهما عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن راشد بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن قتادة، عن أبيه، عن هشام بن حكيم بلفظ: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أتبدأ الأعمالُ، أم قد قضي القضاء؟ فقال ﷺ: «إن الله أخذ ذرية آدم من ظهورهم، ثم أشهدهم على أنفسهم، ثم أفاض بهم في كفيه، ثم قال: هؤلاء في الجنة، وهؤلاء في النار. فأهل الجنة ميسرون لعمل أهل الجنة، وأهل النار ميسرون لعمل أهل النار».

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص١٧٢، والطبراني في «الشاميين» (١٨٥٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٢٦ من طرق عن بقية، عن الزبيدي، والبخاري في «الكبير» ٥/ ٣٤١ تعليقاً، والطبري ٩/ ١١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٤٣٤، وفي «الشاميين» (٢٠٤٦) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، كلاهما (الزبيدي ومعاوية) عن راشد، عن عبد الرحمٰن ابن قتادة، عن هشام بن حكيم، ليس فيه قتادة والد عبد الرحمٰن.

وفي الباب عن أبي عبد الله رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٧٥٩٣)، وذكرنا شواهده هناك.

تمام حديث وَهْب بن خَنْبَش الطائي

١٧٦٦١- حدثنا وكيعٌ، قال: قال سفيانُ: عن بَيانٍ وجابرٍ، عن عامر عن وَهْب بن خَنْبش الطائي، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُمْرةٌ في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات غير جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- لكن تابعه بيان -وهو ابن بشر الأحمسي-. سفيان: هو الثوري، وعامر: هو الشعبي. وهو مكرر (١٧٦٠١).

تمام حديث جَدِّ[1] عِكْرِمة بن خالد

١٧٦٦٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخبرنا عِكْرمة بن خالد المَخزُومي، عن أبيه أو عن عَمِّه

عن جدِّه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غزوةِ تَبُوكَ: «إذا وَقَعَ الطَّاعُونُ بأَرضٍ وأَنتُم بها، فلا تَخْرُجُوا منها، وإذا وَقَعَ بأَرْضٍ ولستُم بها، فلا تَقْدَمُوا عليهِ»[2].

---

(١) لفظة «جد» أثبتناها من (ظ١٣) و(ق)، وسقطت من (م) وبقية الأصول.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عكرمة بن خالد. وهو مكرر (١٥٤٣٥).

حديث عمرو بن خارجة[1]

١٧٦٦٣- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ليثٍ، عن شَهْر بن حَوْشب قال: أخبرني من سمع النبيَّ ﷺ. وعن ابنِ أبي ليلى:

أنه سمع عمرَو بن خارجةَ، قال ليثٌ في حديثه: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ وهو على ناقتِه، فقال: «أَلا إنَّ الصَّدَقَة لا تَحِلُّ لي ولا لأهلِ بَيْتِي» وأَخَذَ وَبَرَةً من كاهِلِ ناقَتِه، فقال: «ولا ما يُساوِي هٰذِهِ» أو «ما يَزِنُ هٰذِه».

«لَعَنَ الله مَنِ ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أو تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ. الولدُ لِلفِراشِ ولِلعاهِرِ الحَجَرُ. إنَّ الله قد أعْطَى كلَّ ذي حَقٍّ حَقَّه، ولا وَصِيَّةَ لِوارِثٍ»[2].

---

(١) قال المزي في «تهذيبه» ٢١/٥٩٩: عمرو بن خارجة بن المنتفق الأشعري، ويقال: الأنصاري، ويقال: الأسدي، حليف أبي سفيان بن حرب، وقيل: خارجة بن عمرو، والأول هو الصحيح، له صحبة، نزل الشام.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهر بن حوشب، والإسناد الثاني يرويه سفيان الثوري عن ابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن- عن شهر: أنه سمع... إلخ.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٦٣٠٧)، إلا أنه لم يذكر فيه حديث ابن أبي ليلى.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٩) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن عمرو بن خارجة.

وأخرجه مختصراً أيضاً ١٧/(٧٠)، والدارقطني ٤/١٥٢، والبيهقي في =

. . . . . .

= «السنن» ٦/ ٢٦٤ من طريق إسماعيل بن مسلم، كلاهما عن الحسن، عن عمرو. وضعفه البيهقي، بلفظ: «لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة».

وأخرجه الطبراني ١٧/(٧١) من طريق عامر بن مدرك، عن السري بن إسماعيل، عن عامر الشعبي، عن عمرو بن خارجة. قلنا: عامر بن مدرك ليِّن، والسري متروك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٤١٤٠) من طريق عبد الله بن نافع، عن عبد الملك بن قدامة الجمحي، عن أبيه، عن عمرو بن خارجة -وعند الطبراني: خارجة بن عمرو-. وإسناده ضعيف.

وأخرج أبو داود (٥١١٥)، وابن ماجه (٢٧١٤)، والدارقطني ٤/ ٧٠، والبيهقي ٦/ ٢٦٤-٢٦٥ من طريق سعيد بنْ أبي سعيد، عن أنس بن مالك، قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ يسيل عليَّ لعابُها، فسمعته يقول: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث، والولد للفراش، وللعاهر الحجر، لا يدَّعينَّ رجل إلى غير أبيه، فمن فعل ذٰلك، فعليه لعنة الله متتابعة». اللفظ للدارقطني، ورواية الآخرين مختصرة.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٧٠ من طريق سعيد بن أبي سعيد شيخ بالساحل، عن رجل من أهل المدينة، فذكره. قلنا: وسعيد هٰذا مختلف فيه، فمنهم من جعله المقبري، ومنهم من جعله آخر، انظر «تهذيب التهذيب».

وانظر الحديث الآتي، وعنده ذكرنا طرقه الآتية في «المسند».

ويشهد لقوله: «الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٥٨).

ولقوله: «لعن الله من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه» حديث ابن عباس السالف برقم (٣٠٣٧).

ولقوله: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر» حديث أبي هريرة (٧٢٦٢). =

١٧٦٦٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. ويزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا سعيد، عن قَتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم عن عَمْرو بن خارجةَ، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ بمِنىً وهو على راحِلته، وهي تقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قَسَمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَه مِن المِيراثِ، فلا تَجوزُ لِوارِثٍ وَصِيَّةٌ. الولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجرُ، ألا ومَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أَو تَوَلَّى غيرَ مَواليهِ رَغْبةً عنهم، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أَجمَعِينَ» قال ابن جعفر: وقال سعيد[1]: وقال مَطَر: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ» قال يزيد في حديثه: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2]، أو «عَدْلٌ ولا صَرْفٌ».

= ولقوله: «لا وصية لوارث» حديث أبي أمامة الآتي ٥/ ٢٦٧.

قال السندي: قوله: «للعاهر»، أي: للزاني، «الحجر» قيل: المراد به الخيبة، كما يقال: له التراب، وقيل: الرجم، وردَّ بأنه لا يُرجم كلُّ زان، وقد يقال: يكفي وجوده للزاني في الجملة.

«لا وصية لوارث» لأنها صارت بمنزلة الزيادة على الحقوق التي قررها الله، ولا ينبغي ذٰلك.

قلنا: ويبقى وجوب الوصية لغير الوارثين من الأقربين لقوله تعالى ﴿كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾ فالحديث ليس نسخاً لآية الوصية -كما فهمه البعض وإنما- هو تخصيص لها.

(١) في (م) وسائر النسخ: وقال يزيد، والمثبت من الرواية الآتية برقم (١٧٦٧٠).

(٢) من قوله: «قال يزيد» إلى هنا سقط من (م).

قال يزيدُ في حديثه: إنَّ عَمْرو بن خارجةَ حدثهم أن النبي ﷺ خطَبهم على راحلتِه[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

لم نقف على أحد رواه من طريق محمد بن جعفر. وسيتكرر الحديث برقم (١٨٠٨١). وسيأتي عن محمد وحده برقم (١٧٦٧١) و(١٨٠٨٨).

وسيأتي عن يزيد وحده برقم (١٧٦٦٩) و(١٨٠٨٦)، ويأتي تخريجه من طريقه هناك.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٤٦٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٩٩ من طريقين عن سعيد، بهٰذا الإسناد. ووقع في «المجتبى» ٦/ ٢٤٧ بدل «سعيد»: شعبة!

وأخرجه الدارمي (٢٥٢٩) و(٣٢٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص١١٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢١٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٠) و(٦٢) و(٦٣) و(٦٥) و(٦٦) من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤٧، و«الكبرى» (٦٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قتادة، عن عمرو.

وسيأتي من طريق سعيد بن أبي عروبة (١٧٦٧٠) و(١٨٠٨٧).

وسيأتي من طريق أبي عوانة (١٧٦٦٥)، ومن طريق حماد بن سلمة (١٧٦٦٦) و(١٨٠٨٢) و(١٨٠٨٣)، كلاهما عن قتادة.

وسيأتي من طريق مطر الوراق عن شهر بن حوشب بإثر الأحاديث ذات الأرقام (١٧٦٧٠) و(١٧٦٧١) و(١٨٠٨١) و(١٨٠٨٧) و(١٨٠٨٨). ويأتي تخريجه عند الرقم (١٧٦٧٠).

وسيأتي من طريق همام عن قتادة عن شهر عن عمرو بن خارجة -دون عبد الرحمٰن بن غنم- بإثر (١٧٦٦٥) و(١٨٠٨٢).

وانظر (١٧٦٦٣).

قال السندي: قوله: «وهي تقصع بجرتها» الجِرَّة بالكسر وتشديد الراء، =

١٧٦٦٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، قال: أخبرنا قتادةُ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارجةَ، قال: كنت آخذاً بزِمام ناقةِ رسولِ الله ﷺ وهي تَقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قد أَعْطَى كُلَّ ذي حَقٍّ حَقَّه، وليس لِوارِثٍ وَصِيَّةٌ. الولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجرُ، ومَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَواليهِ، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أَجمَعِينَ». ٤/١٨٧

قال عفان: وزاد فيه همَّامٌ بهٰذا الإسناد -ولم يذكر عبدَ الرحمن بن غَنْم-: وإني لتحتَ جِرانِ راحِلته. وزاد فيه: «لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ». وفي حديث همَّام: أن رسولَ الله ﷺ خطبَ وقال: «رَغْبَةً عنهم»[1].

= اسم من اجترَّ البعير، وهي اللقمة التي يتعلل بها البعير، وقصعُها: إخراجُها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الترمذي (٢١٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٦) و(٢٤٨١)، والنسائي ٦/٢٤٧، وأبو يعلى (١٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦١) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأما رواية همام التي بإثر الحديث، فهي عن قتادة، عن شهر، عن عمرو بن خارجة، دون ذكر عبد الرحمٰن بن غنم، وأخرجها الطيالسي (١٢١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٧) من طريق حفص بن عمر الحوضي، كلاهما (الطيالسي والحوضي) عن همام بن يحيى العوذي، به. وتحرف في «مسند الطيالسي» إلى هشام.

وسيأتي بإثر (١٨٠٨٢). =

١٧٦٦٦- حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارجةَ، قال: خطب رسولُ الله ﷺ وهو على ناقتِه، وأنا تحتَ جِرانِها وهي تَقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابُها يَسيلُ بينَ كتفيَّ، قال: «إنَّ الله قدأعطَى كلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّه ولا وصيةَ لِوارِثٍ، والولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجرُ، ومَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أَوانْتَمَى إلى غيرَ مَواليهِ، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعِينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

١٧٦٦٧- حدثنا حُسَينُ بن محمَّد، حدثنا شَرِيكٌ، عن ليث، عن شَهْر ابن حَوْشَب

= وأخرجه كذٰلك سعيد بن منصور (٤٢٨) من طريق طلحة بن أبي محمد، وابن أبي عاصم (٧٨٨) من طريق محمد بن عبيد الله، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني ٧/(٧٢) من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، به. لٰكن قال: خارجة بن عمرو بدل عمرو بن خارجة: وروايته مختصرة. وروي عن مطر الوراق، عن شهر، عن عمرو بن خارجة. وسيأتي تخريجه عند الحديث (١٧٦٧٠).

وانظر (١٧٦٦٤).

قوله: «جران راحلته» قال في «القاموس»: جران البعير بالكسر: مقدَّم عنقه من مذبحه إلى منحره.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٤) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٨٠٨٢) و(١٨٠٨٣). وانظر (١٧٦٦٤).

عن عَمْرو بن خارجةَ الثُّمالي، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الهَدْي يَعْطَبُ، فقال النبيُّ ﷺ: «انْحَرْ واصْبِغْ نَعْلَه في دَمِه، واضرِبْ به على صَفْحَتِه -أو قال: جَنْبِه[1]- ولا تأكُلَنَّ منه شيئاً أنتَ ولا أهلُ رُفقتِك»[2].

١٧٦٦٨- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، عن ليثٍ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن عَمْرو الثُّمَالي، قال: بعث النبيُّ ﷺ معي هدياً، وقال:

---

(١) في (م): على جنبه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وليث -وهو ابن أبي سليم-، وشهر بن حوشب ثلاثتهم ضعفاء. وحسين بن محمد: هو المروذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٨) من طريق محمد بن سنان، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إنْ عطب منها شيء فانحره، ثم اصبغ نعله في دمه، واضربه على صفحته، وخل بين الناس وبينه».

وسيتكرر برقم (١٨٠٨٤). وسيأتي عن أسود بن عامر عن شريك برقم (١٧٦٦٨) و(١٨٠٨٥).

وسلف برقم (١٦٦٠٩) من طريق ليث، عن شهر، عن الأنصاري -وهو عمرو بن خارجة-.

وفي الباب عن ذؤيب عند مسلم (١٣٢٦)، وسيأتي في «المسند» برقم (١٧٩٧٤)، وسنذكر شواهده هناك.

قوله: «يعطب»، أي: يقارب الهلاك.

«نعله»، أي: النعل المربوط به حين التقليد.

«ولا أهل رفقتك»، أي: أهل جماعتك، فإنه إذا جوز لهم الأكل يستعجلون إلى الذبح بأدنى سبب طمعاً في الأكل بخلاف ما إذا لم يجز لهم.

«إذا عَطِبَ شيءٌ منها فانْحَرْهُ، ثم اضرِبْ نَعْلَه في دَمِه، ثم اضرِبْ به صَفْحَتَه، ولا تأكُلْ أنت ولا أهلُ رُفْقَتِكَ، وخَلِّ بينَه وبينَ النَّاسِ»[1].

١٧٦٦٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سعيدٌ -يعني ابن أبي عَرُوبة-، عن قَتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

أن عَمْرو بن خارجةَ الخُشَني[2] حدثهم: أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَهم على راحلتِه، وإن راحلتَه لَتَقْصَعُ بجِرَّتها، وإن لُعابَها لَيسيلُ بين كتفيَّ، :فقال: «إنَّ الله قد قَسَمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَه مِن المِيراثِ، ولا تَجوزُ وَصِيَّةٌ لِوارِثٍ. الولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجرُ. ألاَ مَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أَو تَوَلَّى غيرَ مَواليهِ، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاس أجمَعِينَ، لا يَقْبَلُ الله منه صَرْفاً ولا عَدْلاً» أو «عَدْلاً ولا صَرْفاً»[3].

١٧٦٧٠- حدثنا عبدُ الوهَّاب الخَفَّاف، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارجةَ، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ وهو بمِنىً

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٣): الجنبي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٩ و٤/ ٤١٦ و٨/ ٧٢٦ و١١/ ١٤٩، وابن ماجه (٢٧١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٩٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٦٤).

على راحلتِه، وإني لتحتَ جرَانِ ناقتِه، وهي تَقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قد قَسَمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَه مِن المِيراثِ، ولا تَجوزُ لِوارِثٍ وصيةٌ، ألا وإنَّ الولدَ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجرُ، ألاَ ومَن ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ، أَو تَوَلَّى غيرَ مَواليهِ رغبةً عنهم، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعِينَ».

قال سعيدٌ: وحدثنا مَطَر، عن شَهْر، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عمرو بن خارجة، عن النبيِّ ﷺ مثلَه، وزاد مطرٌ في الحديث: «ولا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

١٧٦٧١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، فذكر الحديث.

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢١٨، والدارقطني ٤/ ١٥٢، والبيهقي ٦/ ٢٦٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. ورواية الدارقطني والبيهقي مختصرة.

وأخرجه ابن قانع ٢/ ٢١٩، والدارقطني ٤/ ١٥٣ من طريق عبد الوهاب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر الوراق، به. ولم يذكر الدارقطني فيه ابن غنم.

وسيتكرر برقم (١٨٠٨٧).

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٣٠٦) و(١٦٣٧٦)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٨٧) عن معمر، والبخاري في «الكبير» ٦/ ٣٠٤ من طريق مغيرة بن مسلم وورقاء، ثلاثتهم عن مطر الوراق، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن خارجة. ليس فيه عبد الرحمٰن بن غنم، وبعضهم يختصره.

وانظر (١٧٦٦٤).

وقال: قال مَطَر: «ولا يُقْبَلُ منه صَرْف ولا عَدْلٌ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (١٧٦٦٤).

حديث عبد الله بن بُسْر المازني[1]

١٧٦٧٢- حدثنا حَجَّاج بن محمَّد، عن حَرِيز بن عثمان قال:

كنا غِلْماناً[2] جلوساً عند عبد الله بن بُسْر، وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ، ولم نكُنْ نُحسِنُ نسأَلُه، فقلتُ: أشيخاً كان النبيُّ ﷺ؟ قال: كان في عَنْفَقَتِه شَعَراتٌ بِيضٌ[3].

١٧٦٧٣- حدثنا هُشَيم، أخبرنا هشامُ بن يوسف

قال: سمعت عبدَ الله بن بُسْر يحدِّث: أن أباه صَنَعَ للنبي ﷺ

---

(١) قال السندي: عبد الله بن بسر المازني، بُسر بضم الموحدة وسكون المهملة، وهو حمصي، قيل: هو آخر من مات بالشام من الصحابة. قال المزي: له ولأبويه صحبة، زارهم النبي ﷺ وأكل عندهم، ودعا لهم.

(٢) لفظة «غلماناً» لم ترد في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٤، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٤٦، وعبد بن حميد (٥٠٦)، والبخاري (٣٥٤٦)، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٦٢٣-٦٢٤، ويعقوب ابن سفيان في «المعرفة» ١/ ٢٥٨، وابن قانع ٢/ ٨١، والطبراني في «الشاميين» (١٠٤٥) و(١٠٤٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٣-٢٣٤ من طرق عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (١٧٦٨١) و(١٧٦٨٢) و(١٧٦٩٩).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٢٦٣).

وعن أبي جحيفة عند البخاري(٣٥٤٥)، ومسلم(٢٣٤٢)و(٢٣٤٣)، وسيأتي ٤/ ٣٠٨.

قوله: «في عنفقته» العنفقة هي الشعر النابت تحت الشفة السفلى.

طعاماً فدعاه، فأجابَه، فلما فرَغَ من طعامه قال: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لهم، وارْحَمْهُمْ، وبارِكْ لهم فِيما رَزَقْتَهم»[1]. ٤/١٨٨

١٧٦٧٤- حدثنا زَيْد بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالح، قال: حدثني أبو الزاهريَّة

عن عبد الله بن بُسْر: أن رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ وهو يَخْطُبُ الناسَ يومَ الجُمعةِ، فقال: «اجْلِسْ فقد آذَيْتَ وآنَيْتَ»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، هشام بن يوسف -وهو السلمي الحمصي- روى عنه اثنان، وقال ابن معين: لا أعرفه، ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات». هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر من «تاريخ دمشق» ص٤٤٣، والمزي في ترجمة هشام بن يوسف من «التهذيب» ٣٠/٢٦٩-٢٧٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٤)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢١)، وابن عساكر ص٤٤١-٤٤٢ من طريق هشيم بن بشير، به.

وسيأتي بنحوه من طريق ابن عبد الله بن بسر برقم (١٧٦٧٥) و(١٧٦٧٦)، ومن طريق صفوان بن عمرو برقم (١٧٦٧٨)، ومن طريق يزيد ابن خمير بالأرقام (١٧٦٨٣) و(١٧٦٨٤) و(١٧٦٩٥) ثلاثتهم عن عبد الله بن بسر.

وسيأتي من طريق ابن خمير، عن عبد الله بن بسر، عن بسر برقم (١٧٦٩٦).

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٩٠٠)، والطبراني في «الشاميين» (٨٣٧)، وابن عساكر ص٤٤٢ من طريق محمد بن زياد الألهاني، عن ابن بسر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب =

١٧٦٧٥- حدثنا يحيى بن حمَّاد، أخبرنا شعبةُ، عن يزيد بن خُمَير، عن ابن[1] عبد الله بن بُسْر

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ نزلَ فذكروا وَطْبةً[2] وطعاماً وشراباً، فكان يأكلُ التَّمرَ، ويَضعُ النَّوى على ظهر إصبَعيه، ثم يرمي به، ثم قام فرَكِبَ بغلةً له بيضاءَ، فأخذتُ بلِجَامِها، فقلت: يا نبيَّ الله، ادعُ الله لنا، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ لهم فِيما رَزَقْتَهم، واغْفِرْ لهم، وارْحَمْهُم»[3].

= الحضرمي الحمصي.

وسيأتي الحديث عن عبد الرحمٰن بن مهدي برقم (١٧٦٩٧)، ويأتي تخريجه وشواهده هناك.

قوله: «آذيت»، أي: الناس بالتخطي.

«وآنيت» بالمد، أي: أخرت المجيء وأبطأت. قاله السندي.

(١) لفظة «ابن» سقطت من (م)، وهي ثابتة في سائر النسخ، وفي «أطراف المسند»، لكن ضبب عليها في (ظ١٣).

(٢) في (م) و(س) و(ص): رطبة.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن عبد الله بن بسر، فقد جهله الذهبي وابن حجر، وذكر المزي في ترجمة عبد الله بن بسر من الرواة عنه ابنه يحيى، ولم نجد له ترجمة أيضاً. يزيد بن خمير: هو الرحبي الحمصي.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٢) عن محمد بن المثنى، عن يحيى بن حماد، عن شعبة، عن ابن خمير، عن عبد الله بن بسر. لم يذكر ابن عبد الله.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩١) عن حميد بن زنجويه، عن يحيى بن حماد، عن شعبة، عن يزيد بن خمير، عن عبد الله بن بسر، عن=

١٧٦٧٦- حدثنا حمَّاد بن خالد، عن معاوية بن صالحٍ، عن ابن عبدِ الله بن بُسْر

عن أبيه قال: أَتانا رسولُ الله ﷺ، فقدَّمَتْ إليه جَدَّتي تمراً تُعَلِّلُه[1]، وطَبَخت له، وسقيناهم فَنفِدَ القَدَحُ، فجئتُ بقدحٍ آخر، وكنتُ أنا الخادمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَعطِ القَدَحَ الذي انْتَهى إليه»[2].

١٧٦٧٧- حدثنا عصامُ بن خالدٍ، حدثنا الحسنُ بن أيوبَ الحَضْرمي، قال:

= أبيه، فصار من مسند بسر.

وسيأتي كذٰلك برقم (١٧٦٩٦) عن روح، عن شعبة، عن ابن خمير، عن عبد الله بن بسر، عن أبيه.

وسيأتي من طريق ابن خمير عن عبد الله بالأرقام (١٧٦٨٣) و(١٧٦٨٤) و(١٧٦٩٥)، وهو المحفوظ.

وانظر ما سلف برقم (١٧٦٧٣).

قوله: «وطبة» بالواو وإسكان الطاء: حَيْسٌ من تمر وأقِط وسمن.

(١) في (م) و(ق): تقلله.

(٢) إسناد ضعيف لجهالة ابن عبد الله بن بسر، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر من «تاريخه» ص ٤٤٤ من طريق عبد الله بن وهب، عن معاوية بن صالح، أن ابن بسر قال: حدثني أبي قال. فذكره مطولاً. قلنا: ومعاوية بن صالح لم يدرك عبد الله بن بسر، فالإسناد منقطع.

قوله: «أعط القدح الذي إليه» قال السندي: على بناء الفاعل، أي: انتهى القدح الأول، أو على بناء المفعول، والمراد أن الذي خلص عنده القدح الأول، فأيِّده بالثاني.

حدثني عبد الله بن بُسْر قال: كانت أُختي رُبّما بعثتني بالشيءِ إلى النبيِّ ﷺ تُطرِفُه إياه، فيَقبَلُه مني[1].

١٧٦٧٨- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا صفوانُ بن عَمْرو[2]، قال:

حدثني عبد الله بن بُسْر المازني، قال: بعثني أَبي إلى رسولِ الله ﷺ أَدعوه إلى طعامٍ، فجاء معي، فلمَّا دَنَوتُ من المنزلِ أَسرعتُ، فأعلمتُ أبويَّ فخرجا فتلقَّيا رسولَ الله ﷺ ورحَّبا به، ووضعنا له قَطِيفةً كانت عندنا زِئْبُرِيَّةً[3] فقعد عليها، ثم قال أَبي لأُمي: هاتِ طعامَكِ. فجاءت بقَصْعةٍ فيها دَقِيقٌ قد عَصَدَتْه بماءٍ ومِلْح، فوضعته بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فقال: «خُذوا باسْمِ الله من حوالَيْها، وذَرُوا ذِرْوتَها، فإنَّ البَرَكَة فيها» فأكل رسولُ الله ﷺ وأكلنا معه، وفَضَلَ منها فَضْلةً، ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لهم وارْحَمْهم، وبارِكْ عليهم، ووَسِّعْ عليهم في

---

(١) إسناده حسن من أجل الحسن بن أيوب الحضرمي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٤٧ وعزاه للطبراني في «الكبير».

وسيأتي عن هشام بن سعيد برقم (١٧٦٨٧)، وبنحوه عنه برقم (١٧٦٨٨).

قوله: «تطرفه» قال السندي: بضم التاء وكسر الراء، أي: ترسل إليه الشيء الغريب، وتخصه به. وفي «القاموس»: الطريف: الغريب من الثمر وغيره.

(٢) زاد في (م) بين أبي المغيرة وصفوان بن عمرو: صفوان بن أمية، وهو خطأ.

(٣) في (م) و(ق): زبيرته، وفي (س) و(ص): زبيرية، والمثبت من (ظ١٣).

أَرْزَاقِهم»[1].

١٧٦٧٩- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا صفوانُ، حدثنا أَزهرُ بن عبدِ الله عن عبد الله بن بُسْر، قال: لقد سمعتُ حديثاً منذ زمانٍ: إذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صفوان بن عمرو -وهو ابن هرم السكسكي- فمن رجال مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر ص ٤٤٣ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢٠٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٦٣)، وابن حبان (٥٢٩٩)، والطبراني في «الشاميين» (٩٢٣) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني أيضاً (٩٢٣) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٣٥٢، وابن أبي عاصم (١٣٥٣)، والنسائي (٦٧٦٤)، والطبراني (١٠١٠) من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان، عن أزهر بن عبد الله، عن عبد الله بن بسر، به. فزاد بقيةُ بين صفوان وعبد الله بن بسر أزهرَ، وهٰذا مخالف لرواية الجماعة.

وأخرجه بنحوه ابن عساكر ص ٤٤١ من طريق حفص بن عمر بن ثابت الأنصاري، عن عبد الله بن بسر.

وانظر (١٧٦٧٣).

وفي باب: «خذوا بسم الله» عن سلمان الفارسي، سيأتي ٥/٤٣٨.

وفي باب الأكل من جوانب القصعة حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٤٣٩).

قوله: «قطيفة» نسيج من القطن. «زئبرية» بكسر الزاي والباء، وضم الباء أيضاً: ذات وَبَر.

كنتَ في قومٍ عشرينَ رجلاً أو أقلَّ أو أكثرَ فتصفَّحتَ في وجوهِهم، فلم ترَ فيهم رجلاً يُهابُ في الله، فأعلَمْ أن الأمر قَدْ رَقَّ[1].

١٧٦٨٠- حدثنا عليُّ بن عيَّاش، حدثنا حسَّان بن نُوحٍ، عن عَمْرو بن قَيْس

عن عبد الله بن بُسْر قال: أَتى النبيَّ ﷺ أعرابِيَّانِ، فقال أحدُهما: مَن خيرُ الرجال يا محمدُ؟ قال النبيُّ ﷺ: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُهُ» وقال الآخرُ: إنَّ شرائعَ الإسلام قد كَثُرَت علينا، فبابٌ نتمسَّكُ به جامعٌ؟ قال: «لا يَزالُ لِسانُكَ رَطْباً مِن ذِكْرِ الله»[2].

---

(١) إسناده حسن، لكنه ليس بحديث نبوي كما توضحه رواية الطبراني، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أزهر بن عبد الله -وهو ابن جميع الحراني-، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر ص ٤٤٨ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٠٠٨) من طريق عيسى بن يونس، وبرقم (١٠٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٧٨)، والذهبي في ترجمة بقية من «الميزان» ١/ ٣٣٥ من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به. بلفظ: كان يقال: ... فذكره.

(٢) إسناده صحيح. عمرو بن قيس: هو ابن ثور بن مازن الكندي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٩)، وفي «الدعاء» (١٨٥٥)، وفي «الشاميين» (٢٥٤٤) من طريق علي بن عياش، بهذا الإسناد. والرواية الثانية =

١٧٦٨١- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا حَرِيزٌ، قال:

سألتُ عبدَ الله بن بُسْر المازني صاحبَ رسول الله ﷺ فقلتُ: أرأيتَ النبيَّ ﷺ، أشيخاً كان؟ قال: كان في عَنْفَقَتِه شَعَراتٌ بِيضٌ[1].

١٧٦٨٢- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا حَرِيز قال:

= مختصرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن المبارك في «الزهد» (٩٣٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١٦ تعليقاً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٥٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٦٤)، وفي «الشاميين» (١٨٨٣) و(٢٥٤٦) و(٢٥٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١١١- ١١٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٢٤٥) من طرق عن عمرو بن قيس، به.

وسيأتي برقم (١٧٦٩٨).

وفي باب «خير الناس من طال عمره وحسن عمله» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١٢)، وعن أبي بكرة، سيأتي ٥/ ٤٠.

وفي باب «لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله» عن معاذ بن جبل عند ابن حبان (٨١٩)، وانظر تتمة تخريجه فيه.

قوله: «باب» قال السندي: أي فالمطلوب منك باب، أي: عمل واحد جامع لجميع الشرائع غير الواجبات، أو بأن يكون سبباً للتوفيق لكلها، وتسهيلها على النفس.

«رطباً من ذكر الله» أي: متحركاً به، فإن الرطوبة سبب للحركة، واليبوسة تمنع عنها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني، وحريز: هو ابن عثمان، وانظر (١٧٦٧٢).

قلتُ لعبد الله بن بُسْر ونحن غِلْمانٌ لا نَعقِلُ العِلمَ: أشيخاً كان رسولُ الله ﷺ؟ قال: كان بعَنْفَقَتِه شَعَراتٌ بِيض[1].

١٧٦٨٣- حدثنا عَفَّان، حدثنا شعبةُ، عن يزيد بن خُمَير

عن عبد الله بن بُسْر قال: جاءَ رسولُ الله ﷺ إلى أَبي فنَزَل عليه، أو قال له أَبي: انزِلْ عليَّ. قال: فأتاه بطعامٍ وحَيْسة وسَوِيق، فأَكَله، وكان يأكلُ التمرَ ويُلقِي النَّوى -وَصَفَ بإصبَعَيهِ السَّبَّابة والوُسْطى بظهرهما- مِن فيه، ثم أَتاه بشرابٍ، فشرب ثم ناوَلَه مَن عن يمينِه، فقام فأَخذ بلِجامِ دابَّتِه، فقال: ادعُ لي، فقال: «اللهمَّ بارِكْ لهم فيما رزَقْتَهُمْ، واغْفِرْ لهم، وارْحَمهم»[2].

١٧٦٨٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، أخبرني يزيد بن خُمَير، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن بُسْر قال: نزلَ رسولُ الله ﷺ على أَبي، أو قال أَبي لرسول الله ﷺ: انزِلْ عليَّ. قال: فنزل عليه، فأتاه ١٨٩/٤

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن خمير، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٢٧٩)، وعبد بن حميد (٥٠٧)، ومسلم (٢٠٤٢)، وأبو داود (٣٧٢٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/ ٤٢٥، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٢)، وابن حبان (٥٢٩٧)، و(٥٢٩٨)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي»ص٢٠٥، والبيهقي ٧/ ٢٧٤، وابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر من «تاريخه» ص ٤٤٢-٤٤٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٧٣).

بطعامٍ أو بحَيْس، قال: فأَكَلَ، ثم أتاه بشرابٍ، قال: فَشَرِبَ، قال: ثم نَاوَلَ مَن عن يمينِه، قال: وكان إذا أَكل أَلْقَى النَّواةَ -وصف[1] شعبةُ: أنه وضع النَّواةَ على السَّبّابة والوُسطى ثم رَمَى بها- فقال له أَبي: يا رسولَ الله، ادعُ الله[2] لنا. فقال: «اللهُمَّ بارِكْ لهم فِيما رَزَقْتَهُم، واغْفِرْ لهم، وارْحَمْهُم»[3].

١٧٦٨٥- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن يزيد -يعني ابنَ جابر-، عن عُبَيد الله بن زيادٍ

عن ابنَيْ بُسرٍ السُّلَميَّين، قال: دخلتُ عليهما، فقلتُ: رحمَكما[4] الله، الرجلُ منا يركَبُ دابَّتَه فيضرِبُها بالسوط، ويَكفَحُها باللِّجام، هل سمعتُما من رسولِ الله ﷺ في ذٰلك شيئاً؟ قالا: لا، ما سمعنا منه في ذٰلك شيئاً. فإذا امرأةٌ قد نادت من جَوْفِ البيت: أيُّها السائلُ، إن الله عز وجل يقول: ﴿وما مِن دَابَّةٍ في الأَرضِ ولا طائِرٍ يَطيرُ بِجَناحَيْهِ إلاَّ أُمَمٌ أمثالُكُم ما فَرَّطْنا في الكِتابِ مِن شيءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨] فقالا: هٰذه أختُنا، وهي

---

(١) في (ظ١٣): يصف.

(٢) في (م): ادع لنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن خمير، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٣) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٤) في (م) ونسخة في (س): يرحمكما.

أكبرُ منا، وقد أدرَكَتْ رسولَ الله ﷺ[1].

١٧٦٨٦- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق الطَّالْقاني، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، عن يحيى بن حسَّان قال:

سمعتُ عبدَ الله بن بُسْر المازني، يقول: ترونَ يدي هٰذه، فأنا بايعتُ بها رسولَ الله ﷺ، وقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَصُومُوا يومَ السَّبتِ إلاَّ فِيما افْتُرِضَ عَليكُم»[2].

---

(١) إسناده صحيح. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وعبيد الله بن زياد: هو البكري الدمشقي، وابنا بسر: هما عبد الله وعطية، وأختهما: هي الصماء.

وهٰذا الحديث تفرد بإخراجه الإمام أحمد.

قوله: «يكفحها» قال السندي: من كفح كمنع إذا جذب.

«إلا أمم أمثالكم» أي: فلا يجوز للإنسان أن يؤذي غيره، كما لا يجوز له أن يؤذي أحداً من نوعه.

(٢) هذا الحديث رجاله ثقات إلا أنه أُعِل بالاضطراب والمعارضة. يحيى ابن حسان: هو البكري الفلسطيني.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٦/ ٢٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٧٦٩٠)، وابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر من «تاريخه» ص ٤٤٥ عن علي بن عياش، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١١٨، وابن قانع ٢/ ٨١، وابن حبان (٣٦١٥)، وابن عساكر ص ٤٤٤-٤٤٥ و٤٤٥ من طريق مبشر بن إسماعيل، كلاهما عن حسان ابن نوح، عن عبد الله بن بسر. وخالفهما أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، فأخرجه من طريقه الروياني في «مسنده» عن حسان بن نوح عن أبي أمامة. =

. . . . . .

=وتابعه عن أبي أمامة عبد الله بن دينار البهراني، لكنه ضعيف، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٢٢) من طريقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٠٨)، وابن ماجه (١٧٢٦)، والنسائي (٢٧٦١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢١٨ من طريق عيسى بن يونس، وتمام في «الفوائد» (٦٥٥) من طريق عتبة بن السكن، كلاهما عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر. وعتبة بن السكن وإن كان ضعيفاً يعتبر به.

وتابع ثوراً عليه عامر بن جَشِيب عند النسائي (٢٧٦٦)، والطبراني في «الشاميين» (١٨٥٠) من طريق بقية، والطبراني (١٨٥٠) من طريق يحيى بن حمزة الدمشقي، كلاهما عن الزبيدي، عن لقمان، عن عامر بن جشيب، به. وكلا الطريقين فيه مقال.

وخالف جمعٌ عيسى بنَ يونس وعتبةَ بن السكن فرووه عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، فأخرجه أحمد ٦/٣٦٨، والدارمي (١٧٤٩)، وأبو داود (٢٤٢١)، وابن ماجه (١٧٢٦)، والترمذي (٧٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٦٢) و(٢٧٦٣) و(٢٧٦٤)، وابن خزيمة (٢١٦٣)، والطحاوي ٢/٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨١٨) و(٨١٩) و(٨٢٠) و(٨٢١)، والحاكم ١/٤٣٥، وتمام (٦٥٣)، والبيهقي ٤/٣٠٢، والبغوي (١٨٠٦) من طرق ثمانية، عن ثور بن يزيد، به.

وتابع ثوراً لقمان بن عامر، فأخرجه أحمد ٦/٣٦٨، والطبراني في «الشاميين» (١٥٩١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن لقمان، عن خالد، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء.

وأخرجه النسائي (٢٧٦٥) من طريق بقية، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن =

. . . . . .

=معدان، عن عبد الله بن بسر، عن عمته الصماء. قلنا: بقية ضعيف وقد خالف جمهور الرواة عن ثور في جعلها عمة عبد الله بن بسر، وخالف أيضاً إسماعيل ابن عياش فرواه النسائي أيضاً (٢٧٦٩) من طريقه عن الزبيدي، عن لقمان، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن خالته الصماء.

وخالف أيضاً جمهور الرواة عن ثور بن يزيد: عبد الله بن يزيد بن راشد الدمشقي المقرىء، فرواه تمام في «فوائده» (٦٥٤) من طريقه عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أمه. قلنا: وعبد الله بن يزيد هٰذا ظنه الشيخ ناصر الألباني في «الإرواء» هو عبد الله بن يزيد المقرىء المكي، وهٰذا الأخير كنيته أبو عبد الرحمٰن، والأول كنيته أبو بكر. وقال عنه أبو حاتم: شيخ، ونقل عن دحيم أنه وصفه بالصدق والستر، فمثله لا تحتمل روايته عند المخالفة.

وأخرجه النسائي (٢٧٧١) من طريق داود بن عبيد الله، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء، عن عائشة. قلنا: داود مجهول.

وأخرجه النسائي (٢٧٦٨) تعليقاً، والطبراني في «الشاميين» (١٨٧٥)، وفي «الكبير» (١١٩١) من طريق عبد الله بن سالم الأشعري، عن الزبيدي، عن الفُضيل بن فضالة الهوزني، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أبيه، وقال عبد الله بن بسر: فإن شككتم فاسألوا أُختي، فمشى إليها خالد بن معدان فسألها عما قال عبد الله فحدثته بذٰلك.

وأخرجه النسائي (٢٧٦٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٢٢) من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عن عبد الله بن بسر، عن خالته الصماء.

وأخرجه النسائي (٢٧٦٠)، وابن خزيمة (٢١٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨١٦) و(٨١٧)، والبيهقي ٤/ ٣٠٢ من طريق معاوية بن صالح، عن ابن عبد الله بن بسر، عن أبيه، عن عمته الصماء. قال الحافظ في «التلخيص»=

. . . . . .

= ٢/٢١٦: وهذا التلون في الحديث الواحد بالإسناد الواحد مع اتحاد المخرج يُوهِنُ راويه، ويُنبىء بقلة ضبطه، إلا أن يكون من الحفاظ المكثرين المعروفين بجمع طرق الحديث، فلا يكون ذٰلك دالاً على قلة ضبطه، وليس الأمر هنا كذا، بل اختلف فيه أيضاً على الراوي عن عبد الله بن بسر أيضاً.

وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨١: ولقد أنكر الزهري حديث الصماء في كراهة صوم يوم السبت، ولم يعدَّه من حديث أهل العلم بعد معرفته به، ثم ساق بإسناده عن الليث بن سعد قال: سئل الزهري عن صوم يوم السبت فقال: لا بأس به، فقيل له: فقد روي عن النبي ﷺ في كراهته، فقال: ذاك حديث حمصي، فلم يَعُدَّه الزهري حديثاً يقال به، وضعفه.

وجاء في «الفروع» ٣/١٢٣ -١٢٤ لابن مفلح: قال الأثرم، قال أبو عبدالله: قد جاء فيه حديث الصماء وكان يحيى بن سعيد يتقيه، وأبى أن يحدثني به. قال الأثرم: وحجة أبي عبد الله في الرخصة في صوم يوم السبت أن الأحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن بسر، منها حديث أم سلمة.

قال ابن مفلح: واختار شيخنا (يعني شيخ الإسلام ابن تيمية) أنه لا يُكره، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايتهم، وأنه لو أريد إفراده لما دخل الصوم المفروض ليستثنى، فالحديث شاذ أو منسوخ.

قلنا: والحديث يعارضه أحاديث: الأول: حديث جويرية بنت الحارث عند البخاري (١٩٨٦)، وسيأتي ٦/٣٢٤ و٤٣٠، ولفظه: أن النبي ﷺ دخل على جويرية يوم الجمعة وهي صائمة، فقال: «أصمتِ أمسِ؟» قالت: لا. قال: تريدين أن تصومي غداً؟» قالت: لا. قال: «فأفطري».

قال البيهقي ٤/٣٠٣: في حديث جويرية هٰذا ما دلَّ على جواز صوم يوم السبت، وكأنه أراد بالنهي تخصيصه بالصوم على طريق التعظيم له.

والثاني: حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤)، وسلف في مسنده برقم (١٠٤٢٤) رفعه: «لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً=

١٧٦٨٧- حدثنا هشامُ بن سعيدٍ أبو أحمد، حدثنا الحسنُ بن أيوب الحَضْرمي قال:

حدثني عبد الله بن بُسْر صاحبُ رسول الله ﷺ قال: كانت أُختي تبعثُني إلى رسولِ الله ﷺ بالهَديَّة فيَقبلُها[1].

١٧٦٨٨- حدثنا هشامُ بن سعيدٍ، قال: حدثني الحسنُ بن أيوب الحَضْرمي، قال:

= قبله أو بعده».

والثالث: حديث أم سلمة: أن رسول الله ﷺ أكثر ما كان يصوم من الأيام يوم السبت والأحد، وكان يقول: «إنهما عيدان للمشركين، وأنا أريد أن أخالفهم». صححه ابن خزيمة (٢١٦٧)، وابن حبان (٣٦١٦)، وسيأتي في «المسند» ٦/ ٣٢٣-٣٢٤.

والرابع: حديث جنادة بن أبي أمية عند النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٣) و(٢٧٧٤) أنهم دخلوا على رسول الله ﷺ فقرب إليهم رسول الله ﷺ طعاماً يوم جمعة، فقال: «كلوا». قالوا: صيام. قال: «صمتم أمس؟» قالوا: لا. قال: «فصائمون غداً؟» قالوا: لا. قال: «فأفطروا». وصححه الحافظ في «الفتح» ٤/ ٢٣٤.

وقال الطحاوي ٢/ ٨٠: ففي هٰذه الآثار المروية في هٰذا، إباحة صوم يوم السبت تطوعاً، وهي أشهر وأظهر في أيدي العلماء من هٰذا الحديث الشاذ الذي قد خالفها. ثم قال: وقد يجوز عندنا -والله أعلم- إن كان ثابتاً أن يكون إنما نُهي عن صومه، لئلا يعظم بذٰلك، فيمسك عن الطعام والشراب والجماع فيه، كما يفعل اليهود. فأما من صامه لا لإرادة تعظيمه ولا لما تريد اليهود بتركها السعي فيه، فإن ذٰلك غير مكروه.

(١) إسناده حسن من أجل الحسن بن أيوب الحضرمي.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر ص٤٤٤ من طريق عبد الله ابن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٧٧).

حدثني عبد الله بن بُسْر قال: كان رسولُ الله ﷺ يَقبلُ الهديَّةَ، ولا يَقبلُ الصَّدقةَ[1].

١٧٦٨٩- حدثنا عصامُ بن خالدٍ، قال: حدثنا أبو عبد الله الحسنُ بن أيوب الحَضْرمي، قال:

أَراني عبدُ الله بن بُسْر شامةً في قَرْنه، فوضعتُ إصبعي عليها، فقال: وَضَعَ رسولُ الله ﷺ إصبعه عليها، ثم قال: «لَتَبْلُغَنَّ قَرْناً». قال أبو عبد الله: وكان ذا جُمَّةٍ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه. وانظر ما قبله.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٤).

وعن معاوية بن حيدة، سيأتي ٥/ ٥.

وعن سلمان الفارسي، سيأتي ٥/ ٤٣٧.

(٢) إسناده حسن من أجل الحسن بن أيوب الحضرمي.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن بسر من «تاريخ دمشق» ص ٤٤٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٥٥ عن عمران بن بكار، عن عصام بن خالد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٤٣) من طريق محمد بن شعيب بن شابور، عن الحسن بن أيوب، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحاكم ٢/ ٥٤٩ و٤/ ٥٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٠٣، وابن عساكر ص ٤٤٦ من طريق محمد بن زياد الألهاني، والحاكم ٤/ ٥٠٠، وابن عساكر ص ٤٤٧ من طريق محمد بن القاسم الحمصي، كلاهما عن عبد الله بن بسر، به. وزادوا: فعاش مئة سنة.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٣٧) من طريق بقية، عن صفوان بن عمرو، قال: رأيت عبد الله بن بسر أكثر من خمسين مرة له جمة، =

١٧٦٩٠- حدثنا عليُّ بن عيَّاش، قال: حدثنا حسان بن نُوح، حِمْصي، قال:

رأيت عبدَ الله بن بُسْر يقول: تَرَونَ كفِّي هٰذه، فأَشهدُ أني وضعتُها على كفِّ محمدٍ ﷺ، ونهى عن صيام يوم السبتِ إلا في فريضةٍ، وقال: «إنْ لَمْ يجِدْ احدُكم إلاَّ لحَاءَ شجرةٍ، فَلْيُفْطِرْ عليه»[1].

١٧٦٩١- حدثنا حَيْوةُ بن شُرَيح، حدثنا بقيَّةُ، حدثني بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن ابن أبي بلالٍ

عن عبد الله بن بُسْر أن رسولَ الله ﷺ قال: «بينَ المَلْحَمَةِ وفَتْحِ المدينَةِ سِتُّ سِنينَ، ويَخْرُجُ مَسِيحُ الدَّجَّالِ في السّابِعةِ»[2].

* ١٧٦٩٢- حدثنا الحَكَم بن موسى -قال عبدُ الله وسمعتُه أنا من

= لم أر عليه قلنسوة ولا عمامة في شتاء ولا صيف.

(١) رجاله ثقات، لكنه مُعَلٌّ. وسلف الكلام عليه مفصلاً برقم (١٧٦٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف بقية -وهو ابن الوليد- ولجهالة ابن أبي بلال -واسمه عبد الله-، فقد تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، ومع ذٰلك فقد وثقه العجلي وابن حبان! حيوة بن شريح: هو ابن يزيد الحضرمي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٣١، وأبو داود (٤٢٩٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٧٩) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد، ولفظ الطبراني: «تكون الفتن ست سنين، ويخرج المسيح الدجال في السابعة».

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٤٨٨) و(٦١٣) و(٦١٤) من طريقين، عن بقية، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٩٣) عن سويد بن سعيد، عن بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد بن أبي بلال، عن عبد الله بن بسر. قال المزي في «التحفة» ٤/ ٢٩٤: كذا عنده، وهو وهم، والصواب الأول -يعني رواية أبي داود-.

الحَكَم-، حدثنا إسماعيلُ -يعني ابنَ عيَّاش- قال: حدثنا محمدُ بن عبد الرحمٰن الحِمْيري

عن عبد الله بن بُسْر المازني صاحبِ رسول الله ﷺ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَتى بيتَ قومٍ، أتاه مما يَلِي جدارَه، ولا يَأتي[1] مستقبِلاً بابَه[2].

١٧٦٩٣- حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صفوانُ، قال: حدثني يزيدُ ابن خُمَير الرَّحَبي

عن عبد الله بن بُسْر المازني، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما مِن أُمَّتِي مِن أَحدٍ إلّا أنا[3] أَعرِفُه يومَ القِيَامَةِ» قالوا: وكيف تعرفُهم يا رسولَ الله في كَثْرة الخلائقِ؟ قال: «أَرَأَيتَ لو دَخَلْتَ صُبْرَةً فيها خَيْلٌ دُهْمٌ بُهْمٌ، وفيها فَرَسٌ أَغَرُّ مُحَجَّلٌ، أَمَا كنتَ تَعرِفُه منها؟» قال: بلى. قال: «فإِنَّ أُمَّتِي يَومئذٍ غُرٌّ مِن السُّجودِ، مُحَجَّلُونَ من الوُضوءِ»[4].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): يأتيه.

(٢) إسناده حسن. محمد بن عبد الرحمٰن الحميري: هو ابن عرق اليحصبي. وسيأتي من طريق بقية بن الوليد عن محمد بن عبد الرحمٰن برقم (١٧٦٩٤)، ويأتي تخريجه هناك.

قوله: «ولا يأتي مستقبلاً بابه»، قال السندي: تحرزاً عن وقوع النظر على عوراتهم إذ لم يكن للأبواب ستور يومئذ.

(٣) في (م): وأنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي. =

* ١٧٦٩٤- حدثنا الحَكَم بن موسى -قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من الحكم- قال: حدثنا بقيةُ، قال: وحدثني محمدُ بن عبد الرحمٰن اليَحْصُبي قال: سمعتُ عبدَ الله بن بُسْر صاحبَ النبيِّ ﷺ يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا جاء البابَ يستأذنُ، لم يستقبِلْه، يقول: يمشي مع الحائط حتى يستأذنَ فيُؤْذَنَ له، أو ينصرفَ[1].

٤/ ١٩٠

= وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٩٩٥) عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٠، والطبراني (٩٩٥) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، والترمذي في «سننه» (٦٠٧) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن صفوان بن عمرو، به. رواية الترمذي مختصرة بلفظ: «أمتي يوم القيامة غرٌّ من السجود، محجلون من الوضوء». وقال: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه من حديث عبد الله بن بسر.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٢٠)، وذكرت شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «صبرة» بضم صاد أو كسرها، وسكون موحدة: ناحية.

«دهم»، بضم فسكون، أي: سود.

«بهم» بضم فسكون، أي: خالصة السواد.

(١) إسناده حسن، وبقية -وهو ابن الوليد- قد صرح بالتحديث، ثم هو متابع.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٧٨)، وأبو داود (٥١٨٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٥١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٣٣٩ من طرق عن بقية، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٨٢٢)، وفي «الآداب» (٢٥١) من طريق عثمان بن سعيد بن كثير، وفي «الشعب» (٨٨٢٣) من طريق يحيى بن سعيد العطار، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن، به.

وانظر (١٧٦٩٢).

قال السندي: قوله: «يقول»، أي: يريد بهٰذا الكلام. =

١٧٦٩٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يزيد بن خُمَيْر

عن عبد الله بن بُسْر قال: نزلَ رسولُ الله ﷺ على أَبي، قال: فقرَّبْنا له طعاماً ووَطْبةً[1]، فأَكل منها، ثم أُتي بتمرٍ، فكان يأكلُه ويُلقِي النَّوى بإصبعيه يجمعُ السَّبّابة والوُسطى -قال شعبةُ: هو ظنِّي وهو فيه إن شاء الله- ثم أُتي بشرابٍ فشربه، ثم ناوَلَه الذي عن يمينِه، قال: فقال أَبي -وأَخذَ بلِجام دابَّتِه-: ادعُ اللهَ لنا، قال: «اللهُمَّ بارِكْ لهم فِيما رَزَقْتَهم، واغْفِرْ لهم، وارْحَمْهُم»[2].

١٧٦٩٦- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن يزيد بن خُمَير، قال:

سمعتُ عبد الله بن بُسْر يُحدِّث عن أبيه: أن رسول الله ﷺ زارَهم، فذكر معنى حديث ابن جعفرٍ[3].

١٧٦٩٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاويةَ -يعني ابن صالح-، عن أبي الزَّاهريةِ، قال:

=«مع الحائط»، أي: مقروناً معه لا يفارقه إلى الباب.

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وباقي النسخ: ورطبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن خمير، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٠٤٢)، والترمذي (٣٥٧٦) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٧٥).

(٣) إسناده صحيح، لكن ذكر بسر والد عبد الله في الإسناد غير محفوظ، فقد رواه جمع من طريق شعبة، بدون ذكر بسر كما ذكرنا ذٰلك في الرواية (١٧٦٨٣). وانظر (١٧٦٧٥).

كنتُ جالساً مع عبد الله بن بُسْر يومَ الجُمُعة، فجاء رجلٌ يتخطَّى رقابَ الناس، ورسولُ الله ﷺ يخطُبُ، فقال: «اجْلِسْ فقَدْ آذَيْتَ وآنَيْتَ»[1].

١٧٦٩٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاويةَ -يعني ابن صالح-، عن عَمْرو بن قَيْس، قال:

سمعتُ عبد الله بن بُسْر يقول: جاء أعرابيَّانِ إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه، وحَسُنَ عَمَلُه» وقال الآخرَ: يا رسولَ الله، إنَّ شرائعَ الإسلام قد كَثُرتْ عليَّ، فمُرني بأمرٍ أَتَشَبَّثُ[2] به. فقال: «لا يَزَالُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي الحمصي.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١١)، والحاكم ١/ ٢٨٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال الأخير: صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود في «السنن» (١١١٨)، والنسائي ٣/ ١٠٣، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٩٤)، والطحاوي ١/ ٣٦٦، وابن حبان (٢٧٩٠)، والطبراني في «الشاميين» (١٩٥٣)، والبيهقي ٣/ ٢٣١ من طرق عن معاوية بن صالح، به. وانظر (١٧٦٧٤).

وفي الباب عن جابر عند ابن ماجه (١١١٥)، وإسناده لا بأس به في الشواهد.

وانظر الحديث السالف في «المسند» برقم (١٥٤٤٧).

(٢) في (ص) وهامشي (ظ١٣) و(س): أتشبث.

لِسانُكَ رَطْباً من ذِكْرِ[1] الله»[2].

١٧٦٩٩- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا حَرِيز بن عثمانَ، قال:

سألتُ عبدَ الله بن بُسْر صاحبَ النبيِّ ﷺ: كان[3] النبيُّ ﷺ شيخاً؟ قال: كان أشبَّ من ذٰلك، ولٰكن كان في لحيته -وربما قال: في عَنْفَقِته- شعراتٌ بِيضٌ[4].

---

(١) المثبت من (ظ١٣) و(ق)، وفي (م) وبقية النسخ: بذكر الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن قيس، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٥١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٠١ و١٣/ ٤٥٧، وعبد بن حميد (٥٠٩)، وابن ماجه (٣٧٩٣)، والترمذي (٢٣٢٩) و(٣٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٥٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٨١، وابن حبان (٨١٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٥٤)، وفي «الشاميين» (٢٠٠٨) و(٢٥٤٥)، والحاكم ١/ ٤٩٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧١، وفي «الشعب» (٥١٥) من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٦٨٠).

(٣) في (م): قال: أكان.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (١٧٦٧٢).

حديث عبد الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبَيْدي[1]

١٧٧٠٠- حدثنا يونسُ بن محمَّد، حدثنا ليث -يعني ابن سَعْد-، عن يزيد -يعني ابنَ أبي حَبيب-

أنه سمع عبد الله بن الحارث الزُّبيدي يقول: أنا أولُ مَن سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَبُولُ أَحدُكم مُسْتَقبِلَ القِبْلَةِ»، وأنا أولُ مَن حدَّثَ الناسَ بذٰلك[2].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن الحارث بن جزء، بجيم مفتوحة ثم زاي معجمة ساكنة ثم همزة، له صحبة، سكن مصر، مات سنة ست وثمانين بعد أن عمي، وقيل غير ذٰلك، وهو آخر من مات بمصر من الصحابة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥١، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٩، وابن ماجه (٣١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٥)، والطحاوي ٤/ ٢٣٢، وابن قانع ٢/ ٨٦، والطبراني في «الأوسط» (٦٤٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٢٦ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد، ولفظ بعضهم: لا يبولَنَّ، وهو الجادَّة، وسيأتي بهٰذا اللفظ(١٧٧١٥).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٦٤٩٦) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧٧٠١) و(١٧٧٠٧) و(١٧٧١٥).

وسيأتي من طريق سليمان بن زياد برقم (١٧٧٠٣)، ومن طريق عبيد الله ابن المغيرة برقم (١٧٧٠٨) كلاهما عن عبد الله بن الحارث.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٣٢ من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن جبلة بن رافع، عن عبد الله بن الحارث، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ =

١٧٧٠١- حدثنا الضَّحّاك بن مخْلَد، عن عبد الحميد -يعني ابنَ جعفر-، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبيب

عن عبد الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبيدي، قال: أنا أولُ المسلمينَ سَمعَ النبيَّ ﷺ يَنْهَى أن يَبُولَ أحدٌ مستقبلَ القِبلةَ، فخرجتُ إلى الناسِ فأخبرتُهم[1].

١٧٧٠٢- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا سليمانُ بن زيادٍ

عن عبد الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبيدي، قال: أكلنا مع رسول الله ﷺ شِواءً في المسجد، فأُقيمت الصلاةُ، فأدخلنا أيدينَا في الحصى، ثم قمنا نُصلِّي، ولم نتوضأ[2].

= وأخرجه ابن عبد الحكم ص ٢٩٩، والطحاوي ٤/ ٢٣٣، وابن قانع ٢/ ٨٦ من طرق عن الليث، عن سهل بن ثعلبة، عن عبد الله بن الحارث. وسهل هٰذا جهله أبو حاتم. وعند ابن قانع وقع اسمه مقلوباً: ثعلبة بن سهل!

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٨)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٨٧)، والطحاوي ٤/ ٢٣٢، وابن قانع ٢/ ٨٦ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد روى عنه هٰذا الحديث قتيبة ابن سعيد، وروايته عنه صالحة، ثم هو قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٩٩-٣٠٠، والترمذي في «الشمائل» (١٦٦)، وابن ماجه (٣٣١١)، وأبو يعلى (١٥٤١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٦٦، والبغوي (٢٨٤٧) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا =

١٧٧٠٣- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنَ لَهِيعة، حدثنا سليمانُ بن زياد الحَضْرمي

=الإسناد. ورواية قتيبة عند الترمذي- ومن طريقه البغوي- مختصرة بلفظ: أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٠)، وابن حبان (١٦٥٧) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سليمان بن زياد، عن عبد الله بن الحارث قال: كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز واللحم. وإسناده جيد.

وسيأتي برقم (١٧٧٠٩) من طريق سليمان بن زياد، وقرن به خالد بن أبي عمران، وبنحوه برقم (١٧٧٠٥) من طريق عقبة بن مسلم، ثلاثتهم عن عبد الله ابن الحارث.

وأخرج ابن عبد الحكم ص ٣٠٠، وأبو داود (١٩٣) من طريق عبيد بن ثمامة، عن عبد الله بن الحارث قال: لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع رسول الله ﷺ في دار رجل، فمرَّ بلال، فناداه بالصلاة، فخرجنا، فمررنا برجل وبُرْمته على النار، فقال له رسول الله ﷺ: «أطابت بُرْمتك؟» قال: نعم بأبي أنت وأمي، فتناول منها بضعة فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة وأنا أنظر إليه. وإسناده ضعيف.

وفي باب عدم الوضوء مما مست النار حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٠٤٩).

وحديث جابر السالف برقم (١٤٢٦٢).

قوله: «شواء» قال السندي: بكسر الشين المعجمة، أي: لحماً مشوياً.

«في الحصى» أي: نمسحها بها للتنظيف، والحديث يدل على جواز مسح اليد ونحوه بحصى المسجد.

«ولم نتوضأ» فعلم أنه لا يجب غسل اليد والفم بأكل ما مسته النار فضلاً عن الوضوء بتمامه.

أنه سمع عبدَ الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبيدي صاحبَ النبيِّ ﷺ يقول: نهانا رسولُ الله ﷺ أن يَبُول أحدُنا مستقبلَ القِبلةِ[1].

١٧٧٠٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيدِ الله[2] بن المُغيرة، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن الحارث بن جَزْءٍ يقول: ما رأيتُ أحداً كان أكثرَ تبسُّماً من رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) صحيح، ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٩٩ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وعثمان ابن صالح، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٢/٤٩٦، وابن حبان (١٤١٩) من طريق غوث بن سليمان بن زياد، وابن عبد الحكم ص٢٩٩ من طريق عُرابي ابن معاوية، كلاهما عن سليمان بن زياد، به. مطولاً.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٠٠).

(٢) المثبت من (ظ١٤) و«أطراف المسند» ٢/٧٠٠، وفي (م) وبقية النسخ: عبد الله، مكبر، وهو خطأ.

(٣) حديث حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد روى عنه هٰذا الحديث عبد الله بن المبارك وعبد الله بن المقرىء، وروايتهما عنه صالحة، وباقي رجال الإسناد ثقات. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعبيد الله بن المغيرة: هو ابن معيقيب.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٥)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٠، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٩٧، والترمذي في «السنن» (٣٦٤١)، وفي «الشمائل» (٢٢٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٣٠ و٨٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٤٧) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا =

* ١٧٧٠٥- حدثنا هارونُ -قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من هارونَ- قال: حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، قال: أخبرني حَيْوة بن شُرَيح، قال: أخبرني عُقْبة بن مسلم

عن عبد الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبيدي، قال: كنا يوماً عندَ رسولِ الله ﷺ في الصُّفَّة، فوُضِعَ لنا طعامٌ، فأكلنا، ثم أُقيمتِ الصلاةُ، فصلَّينا ولم نَتوضَّأْ[1].

* ١٧٧٠٦- حدثنا هارونُ، حدثنا عبد الله بن وَهْب، قال: حدثني حَيْوة، عن عُقْبة بن مسلم التُّجيبي، قال:

١٩١/٤ سمعتُ عبدَ الله بن الحارث بن جَزْء الزُّبيدي من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: وَيْلٌ لِلأَعقابِ وبُطُونِ الأَقدامِ من النّارِ يومَ القيامَةِ. قال عبد الله: ولم يرفعه.

=الإسناد. وعند أبي الشيخ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء وهو وابن المبارك ممن تقبل روايته عن ابن لهيعة.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٣٠٠ عن طلق بن السمح، عن نافع بن يزيد، عن عبيد الله بن المغيرة، به. قلنا: طلق بن السمح جهله أبو حاتم.

وسيأتي برقم (١٧٧١٣) و(١٧٧١٤).

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٦٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٢٨) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحارث، قال: ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبسماً. وهو بهٰذا اللفظ صحيح.

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٨٩٩) (١٦)، وسيأتي ٦/٦٦.

(١) إسناده صحيح. هارون: هو ابن معروف. وانظر ما سلف برقم (١٧٧٠٢).

قال عبد الله[1]. وسمعتُه أنا من هارون[2].

١٧٧٠٧- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ليث بن سَعْد، قال: حدثنا يزيدُ ابن أبي حبيبٍ

أنه سمع عبدَ الله بن الحارث الزُّبيدي يقول: أنا أوَّلُ مَن سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَبُولُ أَحدُكم مُستَقْبِلَ القِبلَةِ»، وأنا أوّلُ مَن حَدَّثَ الناسَ بذٰلك[3].

١٧٧٠٨- حدثنا يحيى بن إسحاقَ، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيد الله[4] بن المغيرةِ، قال:

أخبرني عبدُ الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي، قال[5]: رأَيْتُ

---

(١) هو عبد الله ابن الإمام أحمد.

(٢) إسناده صحيح لكنه موقوف، وسيأتي مرفوعاً برقم (١٧٧١٠) ويأتي تخريجه وشواهده هناك.

تنبيه: جاء بعد هٰذا الحديث في (م) و(س) و(ص) الحديث الآتي برقم (١٧٧١٠)، وكتب عليه في (س): مكرر، ولم يرد في كل من (ظ١٣) و(ق) في هٰذا الموضع، لذٰلك حذفناه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. وانظر (١٧٧٠٠).

(٤) المثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٢/ ٦٩٩، وفي (م) وبقية النسخ: عبد الله مكبر.

(٥) المثبت من (ظ١٣) و«جامع المسانيد» ٣/ ورقة ٣٣، و«مجمع الزوائد» ١/ ٢٠٥. ووقع متن الحديث في (م) والنسخ المتأخرة بلفظ: يقول رسول الله ﷺ: «لا يبول أحدكم مستقبل القبلة».

ورواية يحيى بن إسحاق هٰذه كما أثبتناها مخالفة للروايات الأخرى عن ابن=

رسولَ الله ﷺ يَبُولُ مُستَقْبِلَ القِبْلَةِ، وأنا أوّلُ مَن حَدَّثَ الناسَ بذٰلك[1].

١٧٧٠٩- حدثنا موسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن خالد بن أبي عِمْرانَ وسليمان بن زيادٍ الحَضْرمي

عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي قال: أكَلْنا مع النبيِّ ﷺ شِواءً في المسجد، ثم أُقيمتِ الصلاة، فضربنا أيدينا في الحَصَى، ثم قُمنا فصلَّينا، ولم نتوضَّأْ[2].

١٧٧١٠- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، عن عُقْبة بن مُسْلِم، قال:

سمعتُ عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ وبُطُونِ الأَقدامِ مِن النَّارِ»[3].

= لهيعة، وهٰذا الاختلاف من سوء حفظ ابن لهيعة

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة. وعبيد الله بن المغيرة: هو ابن معيقيب المصري. وانظر ما سلف برقم (١٧٧٠٠).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد روى عنه هٰذا الحديث قتيبة بن سعيد كما سلف عند الحديث (١٧٧٠٢)، وروايته عنه صالحة. موسى: هو ابن داود الضبي.

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٩٩، والطحاوي ١/ ٣٨ من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٤) عن كامل بن طلحة، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقال ابن =

* ١٧٧١١- حدثنا هارونُ، حدثنا عبد الله بن وَهْب، حدثنا عَمْرو، أن سليمان بن زيادٍ الحَضْرمي حدثه

أنَّ عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي حدَّثه: أنه مرَّ وصاحبٌ له بأيمنَ وفتيةٍ[1] من قريشٍ قد حلُّوا أُزُرَهُم، فجعلُوها مَخاريقَ يَجْتَلِدون بها وهم عُراةٌ. قال عبد الله: فلمَّا مَرَرْنا بهم

=أبي عاصم عقبه: لا نعلم بطون الأقدام إلا في هٰذا الحديث وحده، وهٰذا يوجب غسل الرجلين، ولا نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ سُمع منه غيره.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٩٩ عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم، وابن عبد الحكم ص٢٩٩، ويعقوب بن سفيان ٢/٤٩٦-٤٩٧، وابن خزيمة (١٦٣)، والطحاوي ١/٣٨، والدارقطني ١/٩٥، والحاكم ١/١٦٢، والبيهقي ١/٧٠ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، ويعقوب بن سفيان ٢/٤٩٦-٤٩٧ عن عبد الله بن صالح، والطحاوي ١/٣٨ من طريق النضر بن عبد الجبار، أربعتهم عن الليث بن سعد، عن حيوة بن شريح، به. وليس في رواية ابن أبي مريم بطون الأقدام. وقال الحاكم: صحيح ولم يخرجا ذكر بطون الأقدام.

وأخرجه ابن عبد الحكم ص٢٩٩ عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد الكلاعي، عن حيوة، به. دون ذكر بطون الأقدام أيضاً.

وسلف موقوفاً برقم (١٧٧٠٦) من طريق ابن وهب عن حيوة.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٠٩) دون ذكر بطون الأقدام، وذكرت تتمة شواهده هناك.

قوله: «ويل للأعقاب وبطون الأقدام» أي: إذا لم يغسلهما في الوضوء أو الغسل. قاله السندي.

(١) في (م): وفئة.

قالوا: إنَّ هٰؤلاءِ قِسِّيسينَ[1] فدَعُوهم، ثم إنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم، فلمّا أَبصروه تَبدَّدوا، فرجع رسولُ الله ﷺ مُغْضَباً، حتى دخلَ، وكنتُ أنا وراءَ الحُجْرة، فسمعتُه يقول: «سُبْحانَ الله، لا مِن الله اسْتَحْيَوْا[2]، ولا مِن رسولِه اسْتَتَرُوا» وأُمُّ أيمنَ عنده تقول: استَغْفِر لهم يا رسولَ الله. قال عبد الله: فَبِلأْيٍ ما استَغفرَ لهم.

قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من هارون[3].

---

(١) كذا في سائر الأصول الخطية و«مسند» أبي يعلى، وعلى هٰذه الرواية شرح السندي كما سيأتي، وفي (م) و«فتوح مصر» و«شُعب الإيمان»: قسيسون، وهو الجادة.

(٢) في (ظ١٣): استحوا.

(٣) إسناده صحيح. هارون: هو ابن معروف المروزي، وعمرو: هو ابن الحارث بن يعقوب المصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٤٠)، عن هارون، بهٰذا الإسناد. وفي آخره: قال عبد الله: فبأبي ما استغفر لهم.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٦٣) من طريق بحر بن نصر، عن ابن وهب، به. وعنده: فلا والله ما استغفر لهم.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣٠١، والبزار (٢٠٢٩ - كشف الأستار) من طريق ابن لهيعة، عن سليمان بن زياد، به. وقال في آخره: غفر الله له.

قال السندي: قوله: «وصاحبٌ له»، أي: مرَّ هو وصاحب له، ففيه العطف على الضمير المرفوع المتصل بلا فصل ولا توكيد.

«مخاريق» جمع مخراق، وهو ثوب يُلفُّ ويَضرب به الصبيانُ بعضهم بعضاً.

«قسيسين» بكسر قاف وتشديد سين مكسورة، والقسيس: هو العالم في لغة=

١٧٧١٢- حدثنا موسى بنُ داود وحسنُ بن موسى، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة[١]، عن دَرَّاج، قال موسى في حديثِه: قال:

سمعتُ عبدَ الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في النَّارِ حَيَّاتٍ كأَمْثالِ أعناقِ البُخْتِ، تَلْسَعُ إحْداهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمْوَتَها[٢] أَربَعينَ خَرِيفاً، وإنَّ في النَّارِ عَقارِبَ كأَمثالِ البِغالِ المُوكَفَةِ، تَلْسَعُ إحداهُنَّ اللَّسْعَةَ فَيَجِدُ حَمْوَتها أربعينَ سنةً»[٣].

= الروم، والظاهر قسيسون بالواو رفعاً، إلا أن يقال التقدير: إنهم على فعلهم، أو على حالهم، فهو على تقدير المضاف ثم إبقاء المضاف إليه بعد حذف المضاف على الجر.

«تبددوا»، أي: تفرقوا.

«فبلأيٍ» بفتح اللام بعدها همزة ساكنة وبعدها ياء، والباء جارة، أي: بعد مشقة وجهد وإبطاء.

(١) زاد في (م) بين ابن لهيعة ودراج: «وحسن بن موسى قال: حدثنا ابن لهيعة» وهو خطأ.

(٢) في (ق) وهامش (س): حموها، وفي (ص): حرتها.

(٣) إسناده ضعيف، دراج بن سمعان ضعفه غير واحد من الأئمة، وقال أحمد: حديثه منكر، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال في موضع آخر: متروك، وسبق أن حَسّنا حديثه هٰذا في ابن حبان، فليستدرك من هنا.

وأخرجه ابن حبان (٧٤٧١)، والحاكم ٤/٥٩٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٦١) من طريق عمرو بن الحارث المصري، عن دراج، بهٰذا الإسناد. واقتصر الأولان على شطر الحديث الأول.

وأخرج الحاكم ٤/٥٩٤ من طريق دراج، عن أبي الهيثم، عن عيسى بن =

١٧٧١٣- حدثنا موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن عُبيد الله[1] بن المُغيرةِ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبَيدي، قال: ما رأيتُ أحداً أكثرَ تبسُّماً من رسول الله ﷺ[2].

= هلال الصدفي، عن ابن عمرو رفعه ضمن حديث طويل: والخامسة فيها حيات جهنم إن أفواهها كالأودية، تلسع الكافر اللسعة فلا يبقى منه لحم على عظم. والسادسة فيها عقارب جهنم إن أدنى عقربة منها كالبغال الموكفة تضرب الكافر ضربة تنسيه ضربتها حَرَّ جهنم. وإسناده ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٣/ ١٥٨-١٥٩، والحاكم ٤/ ٥٩٣-٥٩٤ وغيرهما من طريق مسروق، عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى: ﴿زدناهم عذاباً فوق العذاب﴾ [النحل: ٨٨] قال: زيدوا عقارب أدناها كالنخل الطوال. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وهو كما قال، ومثله لا يقال بالرأي.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٣/ ١٦٠، وهناد في «الزهد» (٢٥٩) من طريق الأعمش، عن مجاهد، قال: إن لجهنم جِباباً فيها حيات كأمثال أعناق البخت، وعقارب كأمثال البغال الدُّهم، فيهرب أهل جهنم من تلك الحيات والعقارب، فتأخذ بشفاههم فتكشط ما بين الشعر إلى الظفر، فما ينجيهم منها إلا الهرب في النار.

قال السندي: قوله: «حموتها» ضبط بفتح حاء مهملة وسكون ميم، أي: سمها.

(١) المثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٢/ ٧٠٠، وفي (م) وبقية النسخ: عبد الله مكبر، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن. ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد روى عنه هٰذا الحديث ابن المبارك وأبو عبد الرحمٰن المقرىء كما سلف برقم (١٧٧٠٤)، وروايتهما عنه صالحة.

١٧٧١٤- حدثنا حَجَّاج[١]، عن ابن لَهِيعة. وأبو زكريا[٢]، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، عن عُبَيد الله بن المغيرة، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي يقول: ما رأيت رسولَ الله ﷺ قَطُّ إلا متبسِّماً[٣].

١٧٧١٥- حدثنا موسى، حدثنا لَيْث بن سَعْد، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ

عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزُّبيدي، قال: أنا أوّلُ من سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَبُولَنَّ أحدُكم مُستَقْبِلَ القِبلَةِ»، وأنا أوَّلُ من حَدَّث الناس عنه بذٰلك[٤].

---

(١) سقط هٰذا الحديث من (م)، وأثبتناه من أصولنا الخطية.

(٢) في (ق) و(ص) بدل «أبو زكريا»: «ابن بكير»، والمثبت من بقية الأصول و«جامع المسانيد».

(٣) حديث حسن كسابقه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو زكريا: هو يحيى بن إسحاق بن السيلحيني.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. وانظر (١٧٧٠٠).

حديث عَدِيّ بن عَمِيرة الكِنْدي[1]

١٧٧١٦- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن جَرِير بن حازم، قال: حدثنا عَدِيُّ بن عَدِي، قال: أخبرني رجاءُ بن حَيْوة والعُرْسُ بن عَمِيرة

عن أبيه عَدِيٍّ قال: خاصَمَ رجلٌ من كِنْدَة يقال له: امرُؤُ القيس بنُ عابسٍ، رجلاً[2] من حَضْرَمَوْتَ إلى رسولِ الله ﷺ في أرض، فقَضَى على الحَضْرمي بالبيِّنة، فلم تكن له بينةٌ، فقضى على امرِىء القيس باليمينِ، فقال الحَضْرمي: إنْ[3] أمكنتَه من اليمينِ يا رسولَ الله ذَهَبَت واللهِ -أو وربِّ الكعبةِ- أَرضي. فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ كاذِبَةٍ لِيَقْتَطِعَ بها مالَ أَخيهِ، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غَضْبانُ». قال رجاءٌ: وتلا رسولُ الله ﷺ: ﴿إنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيمانِهم ثَمَناً قَليلاً﴾ [آل ١٩٢/٤

---

(١) قال السندي: عدي بن عميرة الكندي، بفتح أوله: صحابي معروف، يكنى أبا زرارة، له أحاديث في «صحيح مسلم» وغيره. جاء أن سبب إسلامه أنه سمع حبراً من اليهود يقول: إن أصحاب الفردوس قوم يعبدون ربهم على وجوههم. فلما سمع بالنبي ﷺ جاءه فوجده هو ومن معه يسجدون على وجوههم.

قيل: مات بالجزيرة، وقيل: بالكوفة، سنة أربعين.

(٢) في (س) و(ص) و(ق): رجل، بالرفع، والمثبت من (ظ١٣) و(م). قال السندي: هٰكذا في أصلنا، والأقرب نصب الأول ورفع هٰذا كما في بعض الأصول، فإن هٰذا هو المدعي فشأنه الخصام والرفع إلى الحاكم، والله أعلم.

(٣) لفظة «إن» لم ترد في (ظ١٣).

عمران: ٧٧]. فقال امرُؤُ القيس: ماذا لمَنْ تَرَكها يا رسولَ الله؟ قال: «الجَنَّةُ» قال: فاشهَدْ أنِّي قد تركتُها له كلَّها[1].

١٧٧١٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن إسماعيل بن أبي خالدٍ، قال: حدثني قَيْس

---

(١) إسناده صحيح، وقوله في الإسناد: «عن أبيه» الضمير عائد إلى عدي ابن عدي -وهو ابن عميرة الكندي-.

وأخرجه البيهقي في «سننه الكبرى» ١٠/ ٢٥٤، وفي «الشعب» (٤٨٤٠) من طريق أبي أسامة، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٥) من طريق عارم، كلاهما عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٤٤) و(٢٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٧٨)، والدارقطني ٤/ ١٦٦-١٦٧ و١٦٧ و٢١٥، والبيهقي ١٠/ ٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير محمد بن مسلم، عن عدي بن عدي، عن أبيه. قلنا: وهٰذا إسناد منقطع، قال أبو حاتم: لم يسمع من أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٦) و(٢٦٧)، والدارقطني ٤/ ١٦٦-١٦٧ من طريق يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن عدي بن عدي. لم يذكر «عن أبيه» وقال: له صحبة! وتعقبه الحافظ في «الإصابة» ٥/ ٢٦٩ بقوله: بل هو تابعي معروف، ثم قال: وليست لعدي بن عدي صحبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤١) في مسند العرس بن عميرة، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن شيبان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن عدي بن عدي، عن رجاء بن حيوة والعرس بن عميرة، به. لم يذكر عدي بن عميرة.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن عَديِّ بن عَمِيرة الكِنْدي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أَيُّها النَّاسُ مَن عَمِلَ منكم لنا على عَمَلٍ، فكَتَمَنا منه مِخْيَطاً فما فَوْقَهُ، فهو غُلٌّ يَأتي به يومَ القِيامَةِ» قال: فقام رجلٌ من الأنصار أسودُ -قال مُجالدٌ: هو سَعْدُ بن عُبَادة -كأني أَنظرُ إليه، قال: يا رسولَ الله، اقْبَلْ عني عمَلَكَ. فقال: «وما ذاكَ؟» قال: سمعتُك تقولُ كذا وكذا. قال: «وأَنا أَقولُ ذٰلك الآنَ، مَن استَعملْناهُ على عَمَلٍ، فَلْيَجِيءْ بِقَلِيلِه وكَثيرِه، فما أُوتِيَ منه أَخَذَه، وما نُهِيَ عنه انْتَهَى»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. قيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه أبو داود (٣٥٨١)، وابن خزيمة (٢٣٣٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٩٥٥)، والحميدي (٨٩٤)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٩٤، وأبو عبيد في «الأموال» (٦٥٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (٩٨١)، ومسلم (١٨٣٣)، وابن خزيمة في «كتاب السياسة» كما في «الإتحاف» ١١/ ١٣٤، وابن حبان (٥٠٧٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٥ و٤٢٦ و٤٢٦-٤٢٧، وابن قانع ٢/ ٢٩١-٢٩٢ و٢٩٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٥٦) و(٢٥٧) و(٢٥٩) و(٢٦٠) و(٢٦١)، والبيهقي في «الكبرى» ٤/ ١٥٨ و٧/ ١٦ و١٠/ ١٣٨ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم يختصره.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٢٨)، وابن قانع ٢/ ٢٩٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٦٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن قيس بن أبي حازم، به.

وسيأتي بالأرقام (١٧٧١٨) و(١٧٧١٩) و(١٧٧٢٣). =

١٧٧١٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن قيس، قال: حدثني عَديُّ بن عَمِيرة، فذكر الحديث[١].

١٧٧١٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازمٍ عن عديٍّ بن عَمِيرة الكِنْدي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن استَعمَلْناهُ على عَمَلٍ» فذكر معناه[٢].

= وفي الباب عن المستورد بن شداد، سيأتي (١٨٠١٥).
وعن سعد بن عبادة، سيأتي ٥/ ٢٨٥.
وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/ ٤٢٣.
وعن أبي رافع، سيأتي٦/ ٣٩٢.
وعن بريدة عند أبي داود (٢٩٤٣)، وابن خزيمة (٢٣٦٩)، والحاكم١/ ٤٠٦.
وعن أبي مسعود البدري عند أبي داود (٢٩٤٧).
قوله: «مخيطاً» قال القاضي عياض كما في «شرح الأبي» ٦/ ٥٢٢: الإبرة.
«فليجيء بقليله وكثيره» فيه تعظيم القليل من الغلول.
«فما أوتي منه أخذ» ذٰلك على قدر ما يراه الإمام من استحقاقه في عمله أوحاجته أو سابقته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم.
وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٦٥٧)، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن أبي خالد: هو إسماعيل.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٩٤ و٦/ ٥٤٨-٥٤٩، ومسلم (١٨٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٢٧)، وابن خزيمة في «كتاب السياسة» كما في «الإتحاف» ١١/ ١٣٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٥٨)، والبيهقي ٤/ ١٥٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧١٧).

١٧٧٢٠- حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا سَيْف، قال: سمعتُ عديَّ بن عديٍّ الكِنْدي، يحدِّث عن مجاهدٍ[١]، قال: حدثني مولىً لنا

أنه سمع جَدِّي[٢] يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يُعَذِّبُ العامَّةَ بعَمَلِ الخاصَّةِ، حتى يَرَوا المُنكَرَ بينَ ظَهْرانَيْهِم وهم قادِرُون على أَن يُنكِرُوه فلا يُنكِرُوه، فإذا فَعَلُوا ذٰلكَ، عَذَّبَ الله الخاصَّةَ والعامَّةَ»[٣].

---

(١) قوله: «يحدث عن مجاهد» كذا جاء في (م) والنسخ الخطية و«جامع المسانيد»٣/ ورقة١٧٩، وهو خطأ قديم، صوابه: «يحدث مجاهداً» كما هي رواية ابن أبي عاصم الآتية، وسيأتي الحديث أيضاً برقم (١٧٧٢٥) دون ذكرٍ لمجاهد في الإسناد. ورواه أيضاً دون ذكر مجاهد الدولابي في «الكنى» كما سيأتي.

(٢) المثبت من (ظ١٣) وهامش (س) ومن «جامع المسانيد» ٣/ ورقة١٧٩ ومن الرواية الآتية (١٧٧٢٥)، وفي (م) وبقية النسخ: عدياً، وعلى الأول يكون الحديث من مسند عميرة بن فروة جد عدي بن عدي، وعليه ترجمه كلٌّ من ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، وابن حجر في «الإصابة»، وابن الأثير في «أسد الغابة».

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الصحابي، وباقي رجال الإسناد ثقات. ابن نمير: هو عبد الله، وسيف: هو ابن سليمان -ويقال: ابن أبي سليمان- المخزومي المكي البصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٣١)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٠٢-٣٠٣، وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٤٤ كلاهما من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق ابن المبارك عن سيف برقم (١٧٧٢٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١١٧٥) من طريق عمرو بن أبي رزين، عن سيف، عن عدي بن عدي، عن أبيه. قلنا: وهٰذا إسناد منقطع. =

١٧٧٢١- حدثنا يزيدُ[١]، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: حدثني عديُّ بن عديٍّ، عن رجاءِ بن حَيْوة والعُرْس بن عَمِيرة، عن أَبيه عديٍّ، فذكر الحديث[٢]. قال جَريرٌ: أخبرني[٣] أيوبُ -وكُنّا جميعاً حينَ سمعنا الحديثَ من عَدِيّ- قال:

قال عَديٌّ: في حديث[٤] العُرْس بن عَمِيرة: فَنَزَلَتِ هٰذه الآية: ﴿إنَّ الَّذينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ الله وأَيمانِهم ثَمَناً قَليلاً﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخرها، ولم أحفظه أنا يومَئذٍ من عديٍّ[٥].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤٣) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، عن عدي بن عدي، عن العُرْس بن عميرة. فجعله من مسند العرس. وجابر الجعفي ضعيف، وتحرف جابر بن يزيد فيه إلى خالد بن يزيد.

ويشهد له حديث جرير الآتي ٤/ ٣٦٤، وهو حسن في الشواهد.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (١)، وانظر شرحه هناك.

وعن حذيفة، سيأتي ٥/ ٣٨٨.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٤١.

وعن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٢٩٤-٢٩٥.

قوله: «حتى يروا المنكر» قال السندي: أي: فيعذب كلاًّ بعمله، فالعامَّة يعذبهم بترك الإنكار على المنكر، كما يعذب الخاصَّة بفعل المنكر.

(١) قوله: «حدثنا يزيد» سقط من (م).

(٢) يعني الحديث السالف برقم (١٧٧١٦).

(٣) المثبت من (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س)، وفي (م) وبقية النسخ: وزادني.

(٤) المثبت من (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س)، وفي (م) وبقية النسخ: وحدثنا العرس... إلخ.

(٥) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٩٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا =

١٧٧٢٢- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: حدثني ليثٌ -يعني ابن سَعْد-، قال: حدثني عبدُ الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حُسَين، عن عديٍّ ابن عديٍّ الكِنْدي

عن أبيه عن رسولِ الله ﷺ قال: «الثَّيِّبُ تُعْرِبُ عن نَفْسِها، والبِكْرُ رِضاها صَمْتُها»[1].

= الإسناد. وانظر (١٧٧١٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، فإن عدي بن عدي لم يسمع من أبيه.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٦٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٩١، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٤)، والبيهقي ٧/١٢٣ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (١٧٧٢٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٣٠)، والطبراني ١٧/(٣٤٢) من طريق سفيان بن عامر، وإبراهيم الحربي في «الغريب» ١/٨٠-٨١، والبيهقي ٧/١٢٣، وابن عساكر في ترجمة عدي بن عدي من «تاريخ دمشق» ١١/ورقة ٥٠٥ من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن عدي بن عدي الكندي، عن عدي ابن عميرة، عن العرس بن عميرة. وقال الطبراني عقبه: زاد سفيان بن عامر في الإسناد: العرس، ورواه الليث بن سعد عن ابن أبي حسين فلم يجاوز عدي ابن عميرة. قلنا: وسفيان بن عامر -وهو الترمذي- ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم ينفرد به، فقد تابعه يحيى بن أيوب الغافقي، وهو ثقة. فيكون الحديث من مسند العرس بن عميرة. وأرسله عدي ابن عميرة في حديث الليث.

تنبيه: أقحم في إسناد البيهقي بعد يحيى بن أيوب: «عن أبيه»، ولم ترد =

١٧٧٢٣- حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبة[١]، عن إسماعيلَ، قال: سمعتُ قيساً يُحدِّثُ

عن عديِّ بن عَمِيرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنِ استَعمَلْناهُ منكم على عَمَلٍ فكَتَمَنا مِخْيَطاً، فهو غُلٌّ يَأتي به يومَ القِيامَةِ». فقام رجلٌ من القوم آدمُ طُوالٌ من الأنصار، فقال: لا حاجةَ لي في عملِكَ. فقال له رسولَ الله ﷺ: «لِمَ؟» قال: إنِّي سمعتُكَ آنفاً تقولُ. قال: «وأَنا أَقولُ الآنَ، مَن استَعملْناهُ منكُم على عَمَلٍ، فَلْيأتِ بِقَلِيلِه وكَثيرِه، فإنْ أُوتِيَ بشيءٍ أَخَذَه، وإنْ نُهِيَ عنه انْتَهَى»[٢].

١٧٧٢٤- حدثنا عليُّ بن عيَّاش وإسحاق بن عيسى -وهذا حديثُ عليّ- قال حدثنا الليثُ بن سعدٍ، قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمٰن ابن أبي حُسَين المكي، عن عَدِي بن عَدِي الكِنْدي

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «أَشِيرُوا على النِّساءِ في

= في إسناد الحربي ولا ابن عساكر.

ويشهد للحديث حديث أبي هريرة عند الشيخين، وسلف برقم (٧٤٠٤)، وانظر تتمة شواهده عند الحديث السالف برقم (٧١٣١).

قال السندي في شرح الحديث: أي: لا بدَّ من إذن كلٍّ منهما في النكاح، إلا أن إذن الثيِّب بالكلام، والبكر بالسكوت.

(١) في (م) و(ق): سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم. وانظر (١٧٧١٧).

أَنفُسِهِنَّ» فقالوا: إنّ البِكْرَ تَستَحيي[1] يا رسولَ الله. قال رسول الله ﷺ: «الثَّيِّبُ تُعرِبُ بِلِسانِها عن نَفْسِها، والبِكْرُ رِضَاها صَمْتُها»[2].

١٧٧٢٥- حدثنا أحمدُ بن الحجَّاج، قال: حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ مُبارك- قال: أخبرنا سَيْف بن أبي سليمانَ، قال: سمعتُ عَدِيَّ بن عديٍّ الكِنْدي يقول: حدثني مولىً لنا

أنه سمع جَدِّي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يُعَذِّبُ» فذكر الحديث[3].

١٩٣/٤ ١٧٧٢٦- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا مُعتَمِر بن سليمان، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن مَيْسَرَة، قال: حدثني أبو حَرِيز[4]، أن قيس بن أبي حازمٍ حدَّثه

أنَّ عديَّ[5] بن عَمِيرة قال: كان النبيُّ ﷺ إذا سَجَدَ يُرى بياضُ

---

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وبقية النسخ: تستحي بياء واحدة، وكلاهما جائز.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، وهو مكرر (١٧٧٢٢).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الصحابي.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (١٣٥٢)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٤٤)، والبغوي في «التفسير» ٣/٢٣، وفي «شرح السنة» (٤١٥٥).

وانظر (١٧٧٣٦).

(٤) تحرف في (م) إلى: ابن حريز.

(٥) تحرف في (م) إلى: ابن عدي.

إبْطِه، ثم إذا سَلَّم أقبلَ بوجهِه عن يمينِه، حتى يُرى بياضُ خَدِّه، ثم يُسلِّم عن يسارِه يُقبِل[1] بوجهِه، حتى يُرَى بياضُ خَدِّه عن يسارِه[2].

● ١٧٧٢٧- قال أبو عبد الرحمٰن: وحدثني يحيى بن مَعِين، قال: حدثنا معتَمِر بن سليمان، فذكر الحديث[3].

---

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وبقية النسخ: ويقبل.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي حريز، وهو عبد الله بن الحسين الأزدي. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٣) من طريق علي بن عبد الله بن المديني، بهٰذا الإسناد. مختصراً بشطره الأول.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٢٩) و(٢٦٢٢) عن يحيى بن حبيب، وابن خزيمة في «صحيحه» (٦٥٠) من طريق يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن معتمر بن سليمان، به. وروايتهم جميعاً مختصرة بشطره الأول. وتحرف المعتمر في «صحيح ابن خزيمة» إلى: المغيرة.

وانظر ما بعده.

ويشهد لقوله: كان إذا سجد يرى بياض إبطه حديث جابر، سلف برقم (١٤١٣٨)، وذكرنا شواهده هناك.

ويشهد لشطره الثاني حديث سعد، سلف برقم (١٤٨٤).

وحديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وحديث وائل بن حجر، سيأتي ٤/٣١٦.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٦٣) عن عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. مختصراً بشطره الأول. =

حديث مِرْداس الأسلمي[1]

١٧٧٢٨- حدثنا محمدُ بن عُبَيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قَيْس عن مِرْداس الأسلمي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُقْبَضُ الصّالحُ الأَوّلُ فالأوّلُ، ويَبْقَى كحُثَالةِ التَّمرِ»[2].

= وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٦٩، والطبراني في «الأوسط» (٨٥١٧) من طريق يحيى بن معين، به. وقال: لا يروى عن عدي إلا بهٰذا الإسناد، وتفرد به معتمر.

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: هو مرداس بن مالك الأسلمي، وقيل: ابن عبد الرحمٰن، شهد بيعة الرضوان.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال البخاري. إسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي مولاهم، وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١١٨-١١٩ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٩)، وابن قانع ٣/ ١١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٠٨) من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وزادوا بآخره: لا يبالي الله بهم.

وسيأتي برقم (١٧٧٢٩) موقوفاً و(١٧٧٣٠) مرفوعاً.

وأخرجه الدارمي (٢٧١٩)، والبخاري (٦٤٣٤)، وابن أبي عاصم (٢٣٦٨)، وابن حبان (٦٨٥٢)، والطبراني ٢٠/ (٧٠٩)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٩٠)، والبيهقي ١٠/ ١٢٢، والبغوي (٤١٩٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٤٢ من طريق بيان بن بشر، عن قيس، به. =

١٧٧٢٩- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ، حدثني قَيْس، قال: سمعتُ مِرْداساً الأسلمي قال: «يُقْبَضُ الصّالِحونَ الأَوّلُ فالأَوَّلُ، حتَّى يَبْقى[1] كحُثَالةِ التَّمرِ أَو الشَّعيرِ لا يُبالِي الله بهم شيئاً»[2].

١٧٧٣٠- حدثنا يَعْلى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ عن مِرْداس الأسلمي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُقْبَضُ الصّالِحونَ الأَوّلُ فالأَوّلُ، حَتّى يَبقى[3] كَحُثَالَةِ التّمرِ أَو الشَّعيرِ لا يُبالي بهم[4] شيئاً»[5].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٦٨٥١) مرفوعاً: «ستُنْتَقَوْن كما يُنقى التمر من حثالته» وإسناده حسن.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٢/٣٩٣: حفالة التمر -وهي رواية البخاري، ومن طريقه البغوي-: رذالته، ومثلها الحثالة، والفاء والثاء يتعاقبان، كقولهم: ثوم وفوم وجدث وجدف. والمعنى: لا يرفع الله لهم قدراً، ولا يقيم لهم وزناً.

(١) في (س) و(ص) يبقي حثالة كحثالة... إلخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥١٤-٥١٥ عن وكيع، والبخاري (٤١٥٦) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به. موقوفاً على مرداس الأسلمي.

وانظر ما قبله.

(٣) في (س) و(ص) و(ق): يبقى حثالة كحثالة... إلخ.

(٤) في (ظ١٣): عنها شيئاً، وكتب في هامشها: بهم.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري. يعلى: هو ابن عبيد. وانظر =

حديث أبي ثعلبة الخشني[1]

١٧٧٣١- حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابة

عن أبي ثَعْلَبة: أنه سأَلَ النبيَّ ﷺ عن قُدورِ أهلِ الكتاب، فقال: «إنْ لَمْ تَجِدُوا غيرَها، فاغْسِلْ واطْبُخْ»، وسألَه عن لُحوم الحُمُر، فَنهاه عن ذٰلك، وعن كلِّ سَبُعٍ ذي نابٍ[2].

= (١٧٧٢٨)

(١) قال السندي: أبو ثعلبة الخشني صحابي معروف بكنيته، واختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، وجاء أنه أسلم حين خروج النبي ﷺ إلى خيبر، ثم خرج معه فشهدها، وقيل: كان ممن بايع تحت الشجرة.

ولم يُقاتل بصِفِّين مع أحد الفريقين، ومات سنة خمس وسبعين وهو ساجد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، قال الترمذي: أبو قلابة (وهو عبد الله بن زيد الجرمي) لم يسمع من أبي ثعلبة، وإنما رواه عن أبي أسماء (وهو عمرو بن مرثد الرحبي) عن أبي ثعلبة. قلنا: وسيأتي موصولاً بذكر أبي أسماء الرحبي برقم (١٧٧٥٠).

وأخرجه الترمذي (١٥٦٠) و(١٧٩٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٣١) و(١٢٣٢)، والحاكم ١/١٤٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره.

وسيأتي الحديث مطولاً برقم (١٧٧٣٧) من طريق معمر، عن أيوب، ويأتي تخريجه هناك.

وسيأتي برقم (١٧٧٥٠) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي =

١٧٧٣٢- حدثنا محمَّد بن أبي عديٍّ، عن داودَ، عن مكحولٍ عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَحَبَّكم إليَّ وأَقْرَبَكم مِنِّي في الآخِرة مَحَاسِنُكم أَخلاقاً، وإنَّ أَبْغَضَكم إليَّ وأَبْعَدَكم مِنِّي في الآخِرة مَسَاوِئكم أَخْلاقاً، الثَّرْثَارونَ المُتَفَيهقونَ المُتَشَدِّقُونَ»(١).

= قلابة، عن أبي أسماء، عن أبي ثعلبة.

وسيأتي مطولاً ومختصراً من طريق مكحول برقم (١٧٧٣٣)، ومن طريق أبي إدريس الخولاني برقم (١٧٧٣٥)، ومن طريق جبير بن نفير برقم (١٧٧٤١)، ومن طريق مسلم بن مشكم برقم (١٧٧٤٢) أربعتهم عن أبي ثعلبة الخشني.

وفي باب جواز استعمال آنية المشركين عن جابر، سلف برقم (١٤٥٠١)، وذكرنا شاهداً له آخر عنده.

ولتحريم لحم الحمر الأهلية والسباع انظر حديث جابر أيضاً السالف برقم (١٤٤٦٣)، وذكرنا شاهدين له هناك.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن مكحولاً -وهو الشامي- لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني. داود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٥، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥، وابن حبان (٤٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٨٨)، وفي «الشاميين» (٣٤٩٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٨٩) من طرق عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره.

وسيأتي برقم (١٧٧٤٣).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٣٥)، وهو في «الصحيح» مختصر.

وحديث جابر عند الترمذي (٢٠١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٦٣، =

١٧٧٣٣- حدثنا يزيدُ، حدثنا حَجَّاج[1] بن أَرْطاةَ، عن مكحولٍ

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا أَهلُ صَيْدٍ. فقال: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وذَكَرْتَ اسمَ الله، فأَمسَكَ عليكَ، فكُلْ» قال: قلت: وإنْ قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ».

قال: قلتُ: إنّا أهلُ رَمْيٍ. قال: «مَا رَدَّتْ عليكَ قَوْسُكَ، فكُلْ»

قال: قلتُ: إنّا أهلُ سَفَرٍ نَمُرُّ باليهودِ والنَّصارى والمَجُوس، ولا نجدُ غيرَ آنِيتهم. قال: «فإنْ لم تَجِدُوا غيرَها، فاغْسِلُوها بِالماءِ، ثم كُلُوا فيها واشرَبُوا»[2].

= وإسناده حسن.

وحديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٤).

قوله: «محاسنكم» قال السندي: جمع محسن بفتح الميم، وهٰذا لأن القرب بقدر المناسبة، وهو ﷺ معلوم بحسن الخلق، فيكون القرب إليه بذٰلك، والبعد عنه بخلافه.

«الثرثارون» هم الذين يكثرون الكلام تكلفاً وخروجاً عن الحق، والثرثرة: كثرة الكلام وترديده.

«المتفيهقون» هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم، من الفهق: وهو الامتلاء والاتساع بلا احتياط، قيل: أراد به المستهزىء بالناس، يلوي شدقه بهم وعليهم، وقيل: هم من يتكلمون مِلء أفواههم تفاصحاً وتعظيماً لنطقهم.

«المتشدقون»: هم المتوسعون في الكلام.

(١) في (م): حدثنا حجاج، حدثنا يزيد بن أرطاة، مقلوب!

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج بن أرطاة مدلس وقد =

١٧٧٣٤- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، عن مُعاويةَ بن صالح، عن عبدِ الرحمٰن بن جُبَير، عن أَبيه، قال:

سمعتُ أبا ثَعْلبة الخُشَني صاحبَ رسولِ الله ﷺ، أنه سمعه يقول وهو بالفُسْطاطِ في خِلافةِ معاويةَ، وكان معاويةُ أَغزَى الناسَ القُسْطَنطِينية، فقال: واللهِ لا تَعْجِزُ هٰذه الأمةُ من نصفِ

= عنعن، ومكحول -وهو الشامي- لم يسمع من أبي ثعلبة فيما قاله غير واحد، وبينهما في هٰذا الحديث أبو إدريس الخولاني كما سيأتي في التخريج، ومكحول متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٥٧، والترمذي (١٤٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن أبي شيبة على قسمه الأول.

وأخرج مسلم (١٩٣١) (١١) من طريق العلاء بن الحارث، عن مكحول، به. بقصة الصيد الثانية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٧٨ و١٢/٢٥١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٥٦٨، وفي «الشاميين» (٣٥١٢) من طريق حفص بن غياث، والدارقطني ٤/٢٩٥ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة. مختصراً بقصة الآنية.

قلنا: والحديث محفوظ من غير طريق مكحول عن أبي إدريس كما في «الصحيحين»، وسيأتي في «المسند» برقم (١٧٧٥٢).

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣١)، وما سيأتي بالأرقام (١٧٧٣٧) و(١٧٧٤٨) و(١٧٧٥٢).

وسلف حديث أبي ثعلبة هٰذا من حديث عبد الله بن عمرو في مسنده برقم (٦٧٢٥).

وفي الباب عن عدي بن حاتم، سيأتي ٤/٢٥٦.

ولشرح الحديث انظر «الفتح» ٩/٦٠٥-٦٠٦.

يومٍ إذا رأيتَ الشامَ مائدةَ رجلٍ واحدٍ وأهلِ بيتِه، فعندَ ذٰلك فتحُ القُسْطَنْطينيةِ[1].

١٧٧٣٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شِهاب، عن أبي إدريسَ

---

(١) إسناده على شرط مسلم، هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد، ومعاوية بن صالح: هو ابن حدير الحضرمي. وصورته موقوف كما قال الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١١٤.

وأخرجه مرفوعاً أبو داود (٤٣٤٩)، والطبري في «تاريخه» ١/ ١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧٦)، وفي «الشاميين» (٢٠٢٩)، والحاكم ٤/ ٤٢٤ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧٢) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، به. ورواية ابن وهب مختصرة. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال الطبراني في الرواية (٥٧٢): رفعه معاويةُ مرةً، ولم يرفعه أخرى.

وذكره ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٣٥١، وقال: رواته ثقات، ولكن رجَّح البخاريُّ وقْفَه.

وللحديث شاهد عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٦٤) و(١٤٦٥).

قوله: «بالفسطاط»، قال السندي: بضم الفاء أشهر، وقيل: مثلث الفاء مع سكون السين: الخيمة، والمراد أنه خرج مع أهل الغزو.

«من نصف يوم»، أي: من أيام الله، قال تعالى: ﴿وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعُدُّون﴾ [الحج: ٤٧] فنصفه خمس مئة سنة. والمراد أنهم لا بدَّ يدركون نصفه، والمقصود بقاؤهم هٰذا المقدار، وليس فيه نفي الزيادة على ذٰلك. وهم اليوم زادوا على ضعف ذٰلك.

«مائدة رجل واحد»، أي: من المسلمين، وذٰلك بأن يكون أميراً فيه، والمراد إذا كان أمير الشام من المسلمين.

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني صاحبِ رسولِ الله ﷺ أنه قال: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ لحومَ الحُمُرِ الأهليةِ، ولحمَ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله الخولاني.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٣٩-١٤٠ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٦٢) و(٥٦٤)، والبيهقي ٩/٣٣١ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه أيضاً ٢٢/(٥٦٢) من طريق رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٤٠ من طريق محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣٠/م)، والنسائي ٧/٢٠٤، وأبو عوانة ٥/١٤١، والطحاوي ٤/٢٠٦، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٥، والطبراني ٢٢/(٥٥٩) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، وأبو عوانة ٥/١٤٠-١٤١، والطبراني ٢٢/(٥٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٠ من طريق صالح بن أبي الأخضر، والطبراني ٢٢/(٥٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن تميم، و٢٢/(٥٦٢) من طريق قرة بن عبد الرحمٰن، ستتهم عن الزهري، به. قال أبو حاتم في «العلل» ٢/١٥: قوله: «لحوم الحمر الأهلية» لم يروه غير الزبيدي!! وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١١: ورواه صالح بن أبي الأخضر، وليس ممن يحتج به في الزهري، وصالح بن كيسان -وإن كان ثقة- فإنه أخطأ في هٰذا، لأن أصحاب الزهري الثقات: مالك وابن عيينة ومعمر ويونس وعُقيل لم يذكروا في هٰذا الإسناد غير النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع!

قلنا: وهٰذا ذهول من أبي حاتم وابن عبد البر رحمهما الله، فقد رواه غير الزبيدي وصالح بن كيسان كما عند المصنف وغيره، ورواية صالح بن كيسان=

١٧٧٣٦- حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا الوليد بنُ مسلم، حدثنا عبد الله -يعني ابنَ زَبْر- أنه سمع مُسلمَ بن مِشْكَم يقول:

حدثنا أبو ثَعْلبة الخُشَني قال: كان الناسُ إذا نزل رسولُ الله

= ستأتي برقم (١٧٧٤٧).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٦٩)، وفي «الشاميين» (٣٥١١) من طريق أسامة بن زيد، عن مكحول، عن أبي إدريس، به. مطولاً.

وأخرجه مقتصراً على شطره الثاني الطبراني ٢٢/(٥٦٣)، وابن عبد البر ٩/١١ من طريق سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، به. قلنا: وسلامة ليس بذاك القوي.

وأخرج شطره الثاني أيضاً مالك في «الموطأ» ٤٩٦/٢، والدارمي (١٩٨٠)، والبخاري (٥٥٣٠)، ومسلم (١٩٣٢) (١٣) و(١٤)، وأبو داود (٣٨٠٢)، ويعقوب بن سفيان ٣١٩/٢، والترمذي (١٤٧٧)، وأبو عوانة ١٣٨/٥-١٣٩ و١٣٩ و١٤١، وابن حبان (٥٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٤٩) و(٥٥٠) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٥) و(٥٥٦) و(٥٦٥) و(٥٦٦)، وفي «الأوسط» (٩٢٠٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٨/٥، والبيهقي ٣١٤/٩، وابن عبد البر ٧/١١، والبغوي (٢٧٩٣) من طرق عن الزهري، به. وعلقه البخاري برقم (٥٧٨١).

وأخرج الدارمي (١٩٨١)، وأبو عوانة ١٤١/٥، والطبراني ٢٢/(٥٥١) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، عن الزهري، به. أن رسول الله ﷺ نهىٰ عن الخطفة والمجثمة والنهبة، وعن أكل كل ذي ناب من السباع.

وسيأتي الحديث مقطعاً بالأرقام (١٧٧٣٨) و(١٧٧٣٩) و(١٧٧٤٠) و(١٧٧٤٦) من طريق الزهري، وتاماً برقم (١٧٧٤٦) من طريق بسر بن عبد الله، كلاهما عن أبي إدريس.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣٣).

ﷺ منزلاً فعَسْكَر[1]، تَفَرَّقوا عنه في الشِّعَاب والأودية، فقامَ فيهم فقال: «إنَّ تَفَرُّقَكُم في الشِّعاب والأَودِية[2] إنَّما ذٰلِكُم من الشَّيطان» قال: فكانوا بعدَ ذٰلك إذا نَزَلُوا، انضمَّ بعضُهم إلى بعض، حتى إنَّكَ لتقولُ: لو بسطتَ عليهم كِساءً لعمَّهم، أو نحو ذٰلك[3].

١٧٧٣٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلابة

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، اكتُبْ لي بأرض كذا وكذا -لأرضٍ بالشام لم يَظْهَرْ عليها ٤/١٩٤

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): بعسكر.

(٢) من قوله: فقام فيهم إلى هنا سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح، عبد الله بن زبر: هو ابن العلاء بن زبر الربعي الدمشقي.

وأخرجه أبو داود (٢٦٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥٦)، وابن حبان (٢٦٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٨٦)، وفي «مسند الشاميين» (٧٨٤)، والحاكم ٢/١١٥، والبيهقي ٩/١٥٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

قوله: «فعسكر» قال السندي: بالفاء العاطفة، أي: نزل رسول الله ﷺ فنزل بنزوله عسكر، وفي بعض النسخ: بعسكر، بالباء الجارة، أي: نزل مع المعسكر.

«فقام فيهم»، أي: خطبهم.

«من الشيطان» فإنه الذي يرضى بالتفرق بين المسلمين حتى يمكن العدو من أن ينال بعضَهم بمكروه.

النبيُّ ﷺ حينئذٍ- فقال النبيُّ ﷺ: «أَلا تَسْمَعُون[1] إلى ما يقولُ هٰذا؟» فقال أبو ثَعْلبة: والذي نفسي بيدِه لَتَظْهَرَنَّ عليها. قال: فكتب له بها، قال: قلتُ له: يا رسولَ الله، إن أرضَنا أرضُ صَيْدٍ، فأُرْسِلُ كلبِي المُكَلَّبَ، وكلبي الذي ليسَ بمكَلَّبٍ؟ قال: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُكَلَّبَ وسَمَّيتَ، فكُلْ ما أَمْسَكَ عليْكَ كَلْبُكَ المُكَلَّبُ[2]، وإنْ قَتَلَ، وإذا أَرْسَلْتَ كَلْبكَ الذي ليسَ بِمُكَلَّبٍ فأَدرَكْتَ ذَكاتَهُ، فكُلْ، وكُلْ ما رَدَّ عليكَ سَهْمُكَ، وإنْ قَتَلَ، وسَمِّ الله».

قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ أرضَنا أرضُ أهلِ كتابٍ، وإنهم يَأكلون لحمَ الخِنْزِيرِ، ويَشربون الخَمْرَ، فكيف نَصْنَعُ بآنِيتهم وقُدُورِهم؟ قال: «إنْ لَمْ تَجِدُوا غيرَها، فارْحَضُوها واطْبُخُوا فيها، واشرَبُوا».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما يَحِلُّ لنا مِمّا يَحرُمُ علينا؟ قال: «لا تَأكُلُوا لُحومَ الحُمُرِ الإنسِيَّةِ، ولا كُلَّ ذِي نابٍ من السِّباعِ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ق): تسمعوا، والمثبت من (م) وبقية النسخ، ومن «مصنف» عبد الرزاق.

(٢) لفظة «المكلب» لم ترد في (ظ١٣).

(٣) صحيح دون قصة الأرض، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، فأبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي- لم يسمع من أبي ثعلبة، بينهما أبو أسماء الرحبي، كما سيأتي في الرواية (١٧٧٥٠).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٥٠٣) و(١٠١٥١). والموضع الثاني =

١٧٧٣٨- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعْمر، عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ الخَوْلاني

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن أكلِ كُلِّ ذي نابٍ من السِّباع[1].

= مختصر.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الطيالسي (١٠١٤) و(١٠١٥) و(١٠١٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٠٤) و(٦٠٥)، والحاكم ١/١٤٣من طرق عن أيوب، به.

وأخرج قصة الآنية الطبراني ٢٢/(٦٠٣)، والحاكم ١/١٤٣-١٤٤ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(٥٩٩) من طريق النضر بن معبد أبي قحذم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث شراحيل، عن أبي ثعلبة بنحوه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً دون قصة إقطاعه الأرض أبو داود (٣٨٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٨٤)، وفي «مسند الشاميين» (٧٨٣) من طريق مسلم بن مِشْكم، وابن ماجه (٢٨٣١)، والطبراني ٢٢/(٥٩٧) من طريق عروة ابن رويم، والطبراني ٢٢/(٥٩٢)، والبيهقي ١٠/١٠ من طريق عمير بن هانىء، وابن ماجه (٣٢١١) من طريق سعيد بن المسيب، والطبراني ٢٢/(٦٠٠) من طريق أبي رجاء العطاردي، خمستهم عن أبي ثعلبة.

وانظر (١٧٧٣١) و(١٧٧٣٥).

قوله: «المكلب» قال السندي: بفتح اللام المشددة، أي: المعلم.

«فارحضوها» بفتح الحاء المهملة، وبالضاد المعجمة، أي: اغسلوها، من باب منع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ ابن عبد الله.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٧٠٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم =

١٧٧٣٩- حدثنا محمد بن بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ شِهاب، عن حديث أبي إدريس بن عبد الله في خِلافة عبدِ الملك

أن أبا ثَعْلبة الخُشَني حدَّثه: أنه سَمِع رسولَ الله ﷺ نَهَى عن كلِّ ذي نابٍ من السِّباع[1].

١٧٧٤٠- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي إدريسَ

عن أبي ثعلبة الخُشَني: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السِّباع[2].

= (١٩٣٢) (١٤)، وأبو عوانة ٥/١٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٤٨). وانظر (١٧٧٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البرساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٦١) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٣٨ عن يزيد بن سنان، عن محمد بن بكر، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٣٨ من طريق أبي عاصم الضحاك، عن ابن جريج، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٥٧) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٧٢-١٧٣ و١٧٣، والحميدي (٨٧٥)، وابن أبي شيبة ٥/٣٩٨، والبخاري (٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢) (١٢)، وابن ماجه (٣٢٣٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣١٩، والترمذي (١٤٧٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣٠)، والنسائي في =

١٧٧٤١- حدثنا زكريا بن عَدِيٍّ، قال: أخبرنا بَقِيَّة، عن بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي ثعلبة الخُشَني أنه حدَّثهم، قال: غَزوتُ معَ رسولِ الله ﷺ خيبرَ، والناسُ جِياعٌ، فأصَبْنا بها حُمُراً من حُمُر الإنس، فذبحناها، قال: فأُخبِرَ النبيُّ ﷺ، فأَمَر عبدَ الرحمٰن بن عَوف، فنادَى[1] في النَّاس: «إنَّ لُحومَ الحُمُر الإنسية[2] لا تَحِلُّ لمن شَهِدَ أني رسولُ الله» قال: وَوَجَدْنا في جِنانِها بصلاً وثُوماً، والناسُ جِياعٌ، فجَهَدُوا فراحوا[3]، فإذا ريحُ المَسجِدِ بصلٌ وثُومٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن أَكَلَ مِن هٰذِه البَقْلَةِ الخَبِيثةِ، فلا يَقْرَبَنَّا» وقال: «لا تَحِلُّ النُّهْبَى، ولا يَحِلُّ كُلُّ ذِي نابٍ من السِّباعِ، ولا تَحِلُّ المُجَثَّمةُ»[4].

=«المجتبى» ٧/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٤٨٣٧)، وابن الجارود (٨٨٩)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٧ و١٣٧-١٣٨ و١٣٨، والطحاوي ٤/ ١٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٥٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣١٤-٣١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ (١٩١٩٨) و(١٩٢٠١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٧٣٥).

(١) في (ظ١٣) و(ص) ونسخة في (س): فقال بدل فنادى.

(٢) في (م): حمر الإنس، وفي (س) و(ص): الحمر الإنس.

(٣) في (ظ١٣): فجهزوا أو فراحوا.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بقية -وهو ابن الوليد- مدلس وقد عنعن، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. =

١٧٧٤٢- حدثنا زَيْد بن يحيى الدِّمشقي، قال: حدثنا عبدُ الله بن العلاء[1]، قال: سمعتُ مُسلم بن مِشْكَم، قال:

سمعتُ الخُشَني، يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، أخبِرْني بما يَحِلُّ لي، ويَحْرُم علَيَّ، قال: فصعَّدَ فِيَّ النبيُّ ﷺ وصَوَّب فيَّ النظرَ، فقال[2]: «البِرُّ ما سَكَنَتْ إليهِ النَّفْسُ، واطمَأنَّ إليهِ

= وأخرجه تاماً ومقطعاً النسائي ٧/ ٢٠١ و٢٠٤ و٢٣٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٧٧)، وفي «الشاميين» (١١٥٤) من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد. وأقحم في إسناد «المعجم الكبير» بين خالد بن معدان وجبير: عبد الرحمٰن بن جبير، وهو انتقال نظر من الحديث السابق له، والتصويب من «مسند الشاميين» فإنه بالإسناد نفسه.

وأخرجه أيضاً ٢٢/ (٥٧٤)، وفي «الشاميين» (١٦١٣) من طريق لقمان بن عامر، عن جبير بن نفير، به. وإسناده حسن.

وأخرج الدارمي (١٩٨١)، وأبو عوانة ٥/ ١٤١، والطبراني ٢٢/ (٥٥١) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة: نهىٰ رسول الله ﷺ عن الخطفة والمجثمة والنهبة، وعن أكل كل ذي ناب من السباع، وإسناده حسن.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣١).

وفي باب النهي عن أكل الثوم والبصل للذاهب إلى المسجد، عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٩) وذكرت شواهده هناك.

وفي باب النهي عن النهبة عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «لا تحل المجثمة» بتشديد المثلثة المفتوحة، أي: المصبورة من البهيمة، وهي المقتولة رمياً بعد الحبس. قاله السندي.

(١) في (م): عبد العلاء.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): فقال النبي.

القَلْبُ، والإثمُ ما لم تَسكُنْ إليهِ النفسُ، ولم يَطْمَئِنَّ إليهِ القَلْبُ، وإنْ أفْتاكَ المُفْتُونَ».

وقال: «لا تَقْرَبْ لحمَ الحِمارِ الأَهليِّ، ولا ذا نابٍ مِن السِّباعِ»[1].

١٧٧٤٣- حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا داودُ، عن مكحولٍ

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحَبَّكُم إليَّ وأَقرَبَكُم مِنِّي، مَحاسِنُكُم أَخلاقاً، وإنَّ أَبغَضَكُم إليَّ وأَبعَدَكُم مِنِّي، مَساوِئُكُمْ أَخْلاقاً، الثَّرْثَارُونَ، المُتَشَدِّقُونَ، المُتَفَيْهِقُونَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، زيد بن يحيى الدمشقي: هو ابن عبيد الخزاعي، وعبد الله بن العلاء: هو ابن زَبْر الربعي الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٨٥)، وفي «الشاميين» (٧٨٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وسيأتي مختصراً برقم (١٧٧٤٥)، وسيأتي مختصراً أيضاً من طريق أبي إدريس الخولاني برقم (١٧٧٤٦).

ولشطره الثاني انظر ما سلف برقم (١٧٧٣١).

ولشطره الأول انظر حديث النواس بن سمعان السالف برقم (١٧٦٣١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن مكحولاً -وهو الشامي- لم يسمع من أبي ثعلبة. يزيد: هو ابن هارون، وداود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٩٧ و٥/ ١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٣٢).

١٧٧٤٤- حدثنا حمّاد بن خالد، حدثنا مُعاوية، عن عبد الرحمٰن بن جُبير بن نُفير، عن أبيه

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، فغابَ ثلاثَ لَيالٍ فأَدرَكْتَه، فكُلْ ما لَمْ يُنْتِنْ»[1].

١٧٧٤٥- حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا أبو العلاءِ[2] بن زَبْر، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية: هو ابن صالح بن حُدير.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٢٤٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٣١) (٩)، وأبو داود (٢٨٦١) من طريق حماد بن خالد، به.

وأخرجه مسلم (١٩٣١) (١٠)، والنسائي ٧/ ١٩٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٧٥)، وفي «الشاميين» (٢٠٣٠)، والبيهقي ٩/ ٢٤٣ من طريق معن بن عيسى، ومسلم (١٩٣١) (١١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه مسلم (١٩٣١) (١١) من طريق أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣٣).

قوله: «فغاب» قال السندي: أي: الصيد، وفيه أن الغيبة لا تنافي الحل ولو حال الليل.

«ما لم ينتن» من أنتن، وفيه أنه ينبغي الاحتراز عما تغير ريحُه من الأطعمة إن لم يكن ثمت حاجة.

(٢) في (م): حدثنا العلاء، وفي النسخ الخطية: أبو العلاء. وهٰذا الحديث لعبد الله بن العلاء عن مسلم بن مشكم كما سلف برقم (١٧٧٤٢)، ولم يذكر أحد ممن ترجم لعبد الله أنه يكنى أبا العلاء، وإنما يكنى أبا زبر، أو أبا عبد الرحمٰن.

حدثني مُسلم بن مِشْكَم، قال:

سمعتُ أبا ثَعْلبة الخُشَني، قال: قلتُ: يا رسولَ الله أخبِرْني بما يَحِلُّ لي مما يحرُمُ عليَّ. قال: فصَعَّدَ فِيَّ النَّظَرَ[1] وصَوَّب، ثم قال: «نُوَيْبِتَةٌ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، نُويبِتَةُ خيرٍ، أم نُويبِتَةُ شَرٍّ؟ قال: «بَلْ نُوَيبِتةُ خَيْرٍ، لا تَأْكُلْ لحمَ الحِمارِ الأَهليِّ، ولا كُلَّ ذِي نابٍ مِن السِّباعِ»[2].

١٧٧٤٦- حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا عبدُ الله بن العلاءِ، قال: حدثني بُسْر بن عُبيد الله، عن أبي إدريس، عن أبي ثَعْلبة، مثل ذٰلك[3]. ٤/ ١٩٥

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): البصر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير مسلم بن مشكم، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير»٢٢/ (٥٨٢)، وفي «الشاميين» (٧٨١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٨٢)، وفي «الأوسط» (٦٧) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، عن أبيه، به. وانظر (١٧٧٤٢).

قوله: «نويبتة» قال ابن الأثير: تصغير نابتة، يقال: نبتت لهم نابتةٌ، أي: نشأ فيهم صِغارٌ لحقوا الكبار، وصاروا زيادة في العدد.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن العلاء -وهو ابن زبر- فمن رجال البخاري. أبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٨٣)، وفي «الأوسط» بإثر (٦٧)، وفي «الشاميين» ٢/ ٧٨١ من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

١٧٧٤٧- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن صالح، وحدثني ابن شِهاب أن أبا إدريسَ أخبره

أنَّ أبا ثَعْلبة قال: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ لُحومَ الحمرِ الأهليّة[1].

١٧٧٤٨- حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه[2]، قال: حدثنا محمدُ بن حَرْب، قال: حدثنا الزُّبيدي، عن يُونُس بن سَيْف الكَلاَعي، ثم مِن تَيْم[3]، عن أبي إدريس عائذِ الله بن عبد الله الخَوْلاني

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فصَعَّد فيَّ النظرَ[4]، ثم صَوَّبه، فقال: «نُويْبِتَةٌ» قلت: يا رسولَ الله، نُويبِتةُ خيرٍ أو نُويبتةُ شَرٍّ؟ قال: «بَلْ نُوَيْبِتَةُ خَيْرٍ» قلتُ: يا رسولَ الله، إنّا في أرضِ صَيْدٍ، فأُرْسِلُ كلبي المُعَلَّم، فمنه ما أُدْرِكُ ذَكاتَه، ومنه ما لا أُدركُ ذكاتَه، وأَرمي بسهمي، فمنه ما أُدرِكُ ذَكاتَه، ومنه ما لا أُدرِكُ ذَكاتَه[5]. فقال رسولُ الله ﷺ: «كُلْ ما رَدَّتْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٥٨) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٥٢٧)، ومسلم (١٩٣٦)، وأبو عوانة ٥/١٥٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وانظر (١٧٧٣٥).

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي (م) وبقية النسخ الخطية: عبد الله.

(٣) المثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ الخطية: ثم مريم.

(٤) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): البصر.

(٥) من قوله: «وأرمي بسهمي» إلى هنا سقط من (ظ١٣).

عليكَ يَدُكَ وقَوسُكَ وكَلْبُكَ المُعَلَّمُ، ذَكِيّاً وغيرَ ذَكِيٍّ»[1].

١٧٧٤٩- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، قال: حدثنا النُّعمان بن راشدٍ، عن الزُّهري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَأَى في أُصبَعِه[2] خاتَماً من ذَهَب، فجعلَ يَقرَعُ يدَه بعودٍ معه، فغَفَلَ النبيُّ ﷺ عنه، فأَخذَ الخاتَمَ، فرَمَى به، فنظرَ النبيُّ ﷺ، فلم يَرَه في أُصبعِه، فقال: «ما أُرانا إلاّ قَدْ أَوْجَعناكَ وأَغْرَمْناكَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يونس بن سيف الكلاعي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة، وقول الحافظ فيه في «التقريب»: مقبول، غير مقبول، فقد وثقه الدارقطني، وروى عنه جمعٌ. يزيد ابن عبد ربه: هو الزُّبيدي الحمصي، ومحمد بن حرب: هو الخولاني الحمصي، والزبيدي: هو محمد بن الوليد بن عامر.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٦) عن محمد بن المصفى، عن محمد بن حرب، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧٠)، وفي «الشاميين» (١٨٦٩)، والبيهقي ٩/٢٤٤-٢٤٥ من طريق بقية بن الوليد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧٠)، وفي «الشاميين» (١٨٦٨) من طريق عبد الله ابن سالم، كلاهما عن الزبيدي، به. رواية الطبراني مطولة.

وسيأتي مطولاً برقم (١٧٧٥٢).

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣) و(ق)، وفي (م): يدي، وفي بقية النسخ: يده.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النعمان بن راشد، وهو مع ضعفه قد خولف كما سيأتي في التخريج. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي مولاهم. =

١٧٧٥٠- حدثنا مُهنَّا بن عبد الحميدِ وعفان، وهٰذا لفظ مُهنَّا، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماءَ الرَّحَبِي

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني أنه قال: يا رسولَ الله، إنّا بأرضِ أهلِ كتابٍ، أفَنَطْبُخُ في قُدُورِهم، ونشربُ في آنيتِهم؟ فقال رسولُ الله

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٦، والنسائي ٨/ ١٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٧٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن وهب في «جامعه» ٩٨-٩٩، ومن طريقه النسائي ٨/ ١٧١ عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني أن رجلاً ممن أدرك النبي ﷺ لبس خاتماً، فذكره. قال النسائي: وحديث يونس أولى بالصواب من حديث النعمان (يعني ابن رشد).

وأخرجه النسائي ٨/ ١٧١ من طريق الأوزاعي، و٨/ ١٧١-١٧٢ من طريق إبراهيم بن سعد، كلاهما عن الزهري، عن أبي إدريس أن النبي ﷺ رأى في يد رجل.. فذكره مرسلاً: قال النسائي: والمراسيل أشبه بالصواب.

وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٣٢٠: ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عنه، عن أبي إدريس الخولاني: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً. وهو الصحيح.

وسيأتي الحديث برقم (١٧٧٥١) من طريق النعمان بن راشد.

ويشهد له حديث الرجل الأشجعي الذي سيأتي ٤/ ٢٦٠، وإسناده صحيح.

وفي باب النهي عن خاتم الذهب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٢)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «فجعل يقرع» قال السندي: فيه النهي عن المنكر بالضرب.

«إلا قد أوجعناك» بالقرع.

«وأغرمناك» بالتسبب لإلقاء الخاتم.

ﷺ: «إنْ لَمْ تَجِدُوا غيرَها، فارْحَضُوها بالماءِ واطْبُخُوا فيها» قال: يا رسولَ الله، إنَّا بأَرضِ صَيْدٍ، فكيف نصنَعُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَرسَلْتَ كَلبَكَ المُكَلَّبَ، وذكرتَ اسمَ الله، فقَتَلَ فكُلْ، وإنْ كانَ غيرَ مُكَلَّبٍ فذَكِّ وكُلْ، وإذا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ، وذَكَرْتَ اسمَ الله، فقَتَلَ، فكُلْ»[1].

١٧٧٥١- حدثنا وَهْب، قال: حدثنا أَبي، قال: سمعتُ النُّعمان، يُحدِّث عن الزُّهري، عن عطاءِ بن يزيد

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني، قال: جَلَسَ رجلٌ إلى نبيِّ الله ﷺ وفي يدِه خاتَمٌ من ذَهَبٍ، فقَرَعَ النبيُّ ﷺ يَدَه بِقَضيبٍ كان في يدِه، ثم غَفَلَ عنه النبيُّ ﷺ، فَرَمَى الرجلُ بخاتَمِه، فنظر إليه النبيُّ ﷺ، فقال: «أَينَ خاتَمُكَ» قال: ألقيتُه. فقال النبيُّ ﷺ:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير مهنا بن عبد الحميد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (١٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣١)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٣٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٨٠)، والحاكم ١/١٤٤ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره. وقرن الترمذي والدولابي والطبراني بأيوب قتادة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(٥٨١)، والحاكم ١/١٤٤ من طريق هشيم بن بشير، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به. مختصراً بقصة الآنية.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٣١).

«أَظُنُّنا قد أَوجَعْنَاكَ وأَغرَمْناكَ»[1]..

١٧٧٥٢- حدثنا عبدُ الله بن يزيد، حدثنا حَيْوة، أخبرني رَبِيعة بن يزيد الدِّمشقي، عن أبي إدريس الخَوْلاني

عن أبي ثَعْلبة الخُشَني أنه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا بأرض قوم[2] أهلِ كتابٍ، أفنأكلُ في آنِيتهم؟ وإنّا في أرضِ صيدٍ، أَصِيدُ بقَوْسِي، وأَصيدُ بكلبي المُعَلَّم، وأَصيد بكلبي الذي ليسَ بمُعَلَّم، فأخْبِرْني ماذا يَصلُحُ؟ قال: «أمّا ما ذَكَرتَ أَنَّكم بأرضِ أهل كتابٍ، تَأكلُ في آنِيتهم، فإن وَجَدْتُم غيرَ آنيتِهم، فلا تَأكُلوا فيها، وإنْ لم تَجِدُوا غيرَ آنِيتهم فاغسِلُوها، ثم كُلُوا فيها، وأمَّا ما ذَكَرتَ أنَّكم بأرضِ صَيْدٍ، فإنْ صِدْتَ بقوسِكَ، وذكرتَ اسمَ الله، فكُلْ، وما صِدْتَ بكلبِكَ المُعَلَّم، فاذكُرِ اسمَ الله، ثم كُلْ، وما صِدْتَ بكلبِكَ الذي ليسَ بمُعَلَّمٍ فأدرَكْتَ ذَكاتَه، فَكُلْ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النعمان بن راشد. وهب: هو ابن جرير بن حازم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦١، وابن حبان (٣٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٠٠ من طرق عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٤٩). وقال ابن حبان: النعمان بن راشد ربما أخطأ على الزهري.

(٢) لفظة «قوم» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن =

حديث شُرَحْبيل بن حَسَنَة[1] عن النبي ﷺ

١٧٧٥٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادةُ، عن شَهْرٍ، عن عبد الرحمٰن بن غَنْمٍ، قال:

=عبد الله.

وأخرجه البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٩٣٠)، وأبو عوانة ٥/١٣٣-١٣٥ و١٣٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٧١)، والبغوي (٢٧٧١) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً الدارمي (٢٤٩٩)، والبخاري (٥٤٨٨) و(٥٤٩٦)، ومسلم (١٩٣٠)، وأبو داود (٢٨٥٥)، وابن ماجه (٣٢٠٧)، والترمذي بإثر (١٥٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٨١، وفي «الكبرى» (٤٧٧٧)، وابن الجارود (٩١٦) و(٩١٧)، وأبو عوانة ٥/١٣٣-١٣٥ و١٣٥ و١٣٥-١٣٦ و١٣٦، وابن حبان (٥٨٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٤٤ و٢٤٧-٢٤٨ و١٠/١٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/(١٨٧٨٢) من طرق عن حيوة بن شريح، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٥٧، والترمذي (١٤٦٤) من طريق الوليد بن أبي مالك، وأبو داود (٢٨٥٢)، والبيهقي ٩/٢٣٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٥/(٢١٩٣٩) من طريق بسر بن عُبَيد الله، كلاهما عن أبي إدريس الخولاني، به. مختصراً.

وانظر (١٧٧٤٨).

(١) جزم غير واحد أن حَسَنَةَ هي أُمُّه، وأبوه: هو عبد الله بن المُطاع الكِنْدي. سيَّره أبو بكر في فتوح الشام، وولاَّه عمر على رُبْع من أرباعها، مات في طاعون عَمَواس سنة ١٨هـ، وهو ابن سبع وستين سنة. «الإصابة» ٣/٣٢٨-٣٢٩.

لَمَّا وَقَعَ الطاعونُ بالشام، خَطَبَ عَمْرو بن العاصِ الناسَ، فقال: إنَّ هٰذا الطاعونَ رِجْسٌ، فَتَفَرَّقُوا عنه في هٰذه الشِّعاب وفي هٰذه الأَودية. فَبَلَغَ ذٰلك شُرَحبيلَ بن حَسَنَة، قال: فَغَضِبَ، فجاءَ وهو يَجُرُّ ثوبَه مُعلِّقٌ نَعْلَه بيدِه، فقال: صَحبتُ رسولَ الله ﷺ وعَمْرٌو أَضَلُّ من حمارِ أهلِه، ولٰكنَّه رَحْمةُ ربِّكم، ودعوةُ نَبيِّكم، ووَفاةُ الصالحينَ قبلَكم[1]. ١٩٦/٤

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حَوْشَب، وقد اضطرب فيه كما سيأتي، وباقي رجال الإسناد ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العَنْبري، وهمَّام: هو ابن يحيى بن دينار، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة في التوكل كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٨٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢٠٩)، والحاكم ٣/ ٢٧٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن همام بهٰذا الإسناد. وقرن بقتادة مطراً الورَّاقَ.

وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

ورواه عبد الحميد بن بَهْرام، عن شهر بن حوشب قال: حدثني عبد الرحمٰن بن غَنْم عن حديث الحارث بن عَمِيرة في قصة طويلة، وفيه: أن شرحبيل بن حسنة قال لعمرو بن العاص: قد صحبنا رسول الله ﷺ وأنت أضلُّ من بعير أهلك، وأن معاذ بن جبل قال له: ليس بالطاعون ولا الرجز، ولكنها رحمةُ ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين. أخرجه البزار (٣٠٤٢ - كشف الأستار).

وأخرجه مطولاً أيضاً بنحو حديث البزار: ابنُ أبي شيبة ١١/ ١٥-١٦ من طريق داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة، ولم يذكر عبد الرحمٰن بن غنم، وليس فيه كلام شرحبيل بن حسنة.

واقتصر على كلام معاذ بن جبل عبدُ بن حميد فأخرجه في «مسنده - =

١٧٧٥٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمَيْر، عن شُرَحْبيلِ بن شُفْعَةَ، قال:

وَقَعَ الطاعونُ، فقال عَمْرو بن العاص: إنه رِجْسٌ، فَتَفَرَّقُوا عنه. فَبَلَغَ ذٰلك شُرَحبيلَ بن حَسَنَة، فقال: لقد صَحِبْتُ رسولَ الله ﷺ وعَمْرٌو أضلُّ من بعيرِ أهلِه، إنَّه دَعْوةُ نبيِّكم، ورَحْمةُ

= المنتخب منه» (١٢٩) من طريق داود بن أبي هند، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/(٢٣٠) من طريق عبد الحميد بن بَهْرام، و(٢٣١) من طريق داود ابن أبي هند، كلاهما عن شهر بن حوشب، عن الحارث بن عميرة، عنه.

ورواه أبان بن صالح، عن شهر بن حوشب، عن زوج أمِّه وكان شهد طاعون عَمَواس، وفيه: أن أبا عبيدة بن الجراح ومعاذاً قالا: إن هٰذا الوجع رحمة ربكم... إلخ، وفيه: أن أبا واثلة الهذلي قال لعمرو بن العاص: لقد صحبت رسول الله ﷺ وأنت شرٌّ من حماري هٰذا! وقد سلف عند المصنف برقم (١٦٩٧).

وسيأتي في مسند معاذ بن جبل ٥/٢٤٨ من طريق أبي قلابة: أن الطاعون وقع بالشام... فذكره، وذكر فيه معاذاً مكان شرحبيل بن حسنة. ورجاله ثقات، إلا أنه مرسل، فإن أبا قلابة لم يدرك القصة.

قلنا: والقول الفصل في هٰذه المسألة في حديث أبي عسيب مولى رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل بالحمَّى والطاعون، فأمسكت الحمَّى بالمدينة، وأرسلت الطاعون إلى الشام، فالطاعون شهادة لأمتي، ورحمة لهم، ورِجْسٌ على الكافرين»، وسيأتي في مسنده ٥/٨١ وإسناده لا بأس به.

وأخرج البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨) عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون رِجْزٌ -أو عذاب- أُرسِلَ على بني إسرائيل -أو على مَن كان قبلكم- فإذا سمعتم به بأرض فلا تَقْدَموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فِراراً منه». وسيأتي في مسنده عند المصنف ٥/٢٠٢.

رَبِّكم، وموتُ الصالحينَ قبلَكم، فاجتَمِعُوا له ولا تَفَرّقوا عنه. فَبَلَغَ ذٰلك عمرَو بنَ العاصِ، فقال: صدقَ[1].

١٧٧٥٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: يزيدُ بن خُمَيْر أخبرني، قال: سمعتُ شُرَحْبيلَ بن شُفْعةَ يحدِّث

عن عَمْرو بن العاص: أنَّ الطاعونَ وَقَعَ، فقال عَمْرو بن العاص: إنَّه رِجْسٌ، فَتَفَرَّقُوا عنه. وقال شُرَحبيلُ بن حَسَنة: إنِّي قد صَحِبْتُ رسولَ الله ﷺ وعمرٌو أضلُّ من جمل أهلِه. وربما قال شعبةُ: أضلُّ من بعيرِ أهلِه، وإنه قال: إنَّها رَحْمةُ رَبِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وموتُ الصالحينَ قبلَكم، فاجتَمِعُوا ولا تَفَرَّقوا عنه. قال: فَبَلَغَ ذٰلك عمرَو بن العاصِ فقال: صدقَ[2].

١٧٧٥٦- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا ثابتٌ، حدثنا عاصمٌ، عن أبي مُنِيبٍ

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير شرحبيل ابن شفعة، فمن رجال ابن ماجه، وهو صدوق، وقد روى هٰذه القصة عن عمرو بن العاص كما في رواية عفان التالية وغيره.

وأخرجه ابن خزيمة في التوكل كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٨٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢١٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن حبان (٢٩٥١) من طريق محمد بن كثير العبدي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

أنَّ عمرَو بن العاصِ قال في الطاعونِ، في آخرِ خُطْبةٍ خَطَبَ الناسَ، فقال: إنَّ هٰذا رِجْسٌ مثلُ السَّيلِ، مَن يُنكِّبْه أَخطأَه، ومثلُ النارِ مَن يُنكِّبْها أَخطأَتْه، ومن أقامَ أَحرَقَتْه وآذَتْه. فقال شرحبيلُ بن حَسَنة: إنَّ هٰذا رَحْمةُ ربِّكم، ودعوةُ نبيِّكم، وقَبْضُ الصالحينَ قبلَكم[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد قوي إن كان أبو منيب -وهو الجُرَشي الأحدب الدمشقي- سمعه من عمرو بن العاص، وأبو منيب هٰذا لا بأس به وثقه العجلي وابن حبان، ومَن دونه ثقات من رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن عبيد البصري، وثابت: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وسيأتي عند المصنف ٥/ ٢٤٠ بهٰذا الإسناد نفسه عن أبي منيب الأحدب قال: خطب معاذ بالشام فذكر الطاعون، فقال: إنها رحمة ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم. قلنا: فلعل هٰذه المقالة قد قالها غير واحد من أمراء الأجناد في الشام يتناقلونها عن بعضهم، وذٰلك من أجل تخفيف وَقْع هٰذه المصيبة على نفوس المسلمين، والله تعالى أعلم.

حديث عبد الرحمٰن بن حَسَنَة[1]

١٧٧٥٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن زَيْد بن وَهْبٍ

عن عبد الرحمٰن بن حَسَنَةَ، قال: كنَّا معَ[2] النبي ﷺ في سفرٍ، فنَزَلْنا أرضاً كثيرةَ الضِّبابِ، قال: فأَصَبْنا منها[3] وذَبَحْنا، قال: فَبَيْنا القُدورُ تَغْلي بها، إذْ خرج علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ أُمَّةً من بَنِي إسرائِيلَ فُقِدَتْ، وإنِّي أَخافُ أنْ تكونَ هي، فَأَكْفِئُوها» فأَكْفَأْناها[4].

---

(١) ترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٣٦٠ على أنه أخو شرحبيل بن حَسَنة، وقال الترمذي: يقال: إنهما أخوان، وأنكر العسكريُّ تبعاً لابن أبي خيثمة أن يكون عبدُ الرحمٰن أخا شرحبيل.

(٢) في (م): عند.

(٣) في (ظ١٣): فيها.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه فلم يخرِّجا له، وحديثه عند أصحاب السنن غير الترمذي. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه البزار (١٢١٧ - كشف الأستار) عن عمرو بن علي، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٧٥) و(٣٢٧٦) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي من طريقه أيضاً برقم (١٧٧٥٩).

وقد رواه عدي بن ثابت وحصين بن عبد الرحمٰن، فخالفا الأعمش في إسناده، فقالا: عن زيد بن وهب، عن ثابت بن يزيد الأنصاري، وسيأتي في =

١٧٧٥٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن زَيْد بن وَهْب عن عبد الرحمٰن بن حَسَنة، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ وفي يدِه كَهَيْئةِ الدَّرَقَةِ، قال: فَوَضَعَها، ثم جلسَ، فبالَ إليه النبيُّ ﷺ، فقال بعضُ القوم: انظُروا إليه، يَبُولُ كما تَبولُ المرأةُ! قال: فسمعه النبيُّ ﷺ، فقال: «وَيْحَكَ أَمَا عَلِمْتَ ما أَصابَ صاحبَ بَني إسرائيلَ؟ كانُوا إذا أَصابَهُم شيءٌ من البَوْلِ، قَرَضُوه بالمَقارِيضِ، فَنَهاهُم، فعُذِّبَ في قَبْرِه»[1].

= مسنده، انظر (١٧٩٢٨) و(١٧٩٣١).

ورواه الحكم بن عتيبة، عن زيد بن وهب، عن البراء بن عازب، عن ثابت الأنصاري، وسيأتي أيضاً برقم (١٧٩٣٢).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك. وانظر أيضاً الكلام على نسخ هٰذا الحديث وأمثاله هناك.

(١) إسناده صحيح، وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١/٣٢٨: حديث صحيح، صححه الدارقطني وغيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢٢، وابن ماجه (٣٤٦)، والنسائي ١/٢٦-٢٨، وأبو يعلى (٩٣٢)، وابن حبان (٣١٢٧)، والحاكم ١/١٨٤ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٨٢)، وأبو داود (٢٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٨٤، وابن الجارود (١٣١)، وابن المنذر في «الأوسط» ١/٣٣٧، والحاكم ١/١٨٤، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٤، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٣٠) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (١٧٧٦٠).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، وسيأتي ٤/٣٩٦.

قال السندي: قوله: «كهيئة الدَّرَقة» بفتحتين وقاف: ترس من جلود ليس =

١٧٧٥٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأعمشِ، وحدثنا وكيعٌ، قال: حدثني الأعمشُ، المعنى، عن زَيْد بن وَهْب

عن عبدِ الرحمٰن بن حَسَنةَ -قال وكيعٌ: الجُهَنيِّ- قال: غَزَوْنا مع رسول الله ﷺ، فأصابَتْنا مَجَاعةٌ، فنَزَلْنا بأرضٍ كثيرةِ الضِّبابِ، فاتَّخَذْنا منها، فطَبَخْنا في قُدُورِنا، فسأَلْنا النبيَّ ﷺ، فقال: «أُمَّةٌ فُقِدَتْ -أَو مُسِخَتْ، شكَّ يحيى- واللهُ أَعلَمُ» فأَمَرنا فأَكفأْنا القُدورَ.

قال وكيع: «مُسِخَتْ، فأَخشَى أن تكونَ هٰذِه» فأَكفَأْناها وإنَّا لَجِياعٌ[1].

١٧٧٦٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن زَيْد بن وَهْب

عن عبدِ الرحمٰن بن حَسَنةَ قال: كنتُ أنا وعَمْرو بن العاصِ جالِسَينِ، قال: فخرجَ علينا رسولُ الله ﷺ ومعه دَرَقَةٌ أو شِبْهُها، فاسْتَتَرَ بها، فبال جالساً. قال: فقلنا: أَيَبُولُ رسولُ الله ﷺ كما تَبولُ المرأةُ؟! قال: فجاءَنا فقال: «أَوَما عَلِمتُم ما أصابَ صاحبَ بَنِي إسرائِيلَ؟ كان الرجلُ منهم إذا أَصابَه الشَّيءُ من

= فيه خشب ولا عصب، والمراد: في يده شيء على هيئة الدَّرَقة.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٦٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٩٣١)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٢٦٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٣٦ عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن وكيع، به.

البَوْلِ، قَرَضَه، فَنَهاهُم عن ذٰلكَ، فعُذِّبَ في قَبْرِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٥-٣٧٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٥٨).

حديث عَمْرو بن العاص[1] عن النبيِّ ﷺ

١٧٧٦١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأعمشِ، قال: سمعتُ أبا صالحٍ

٤/ ١٩٧ عن عَمْرو بن العاص قال: نَهانا رسولُ الله ﷺ أن نَدخُلَ على المُغِيباتِ[2].

---

(١) هو عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سُعَيْد بن سَهْم، القرشي السهمي، أمير مِصْر، يكنى أبا عبد الله وأبا محمد.

أسلم قبل الفتح سنة ثمانٍ، وقيل بين الحُدَيْبيَة وخيبر.

ولما أسلم كان النبيُّ ﷺ يقرِّبه ويُدْنيه لمعرفته وشجاعته، وولاَّه غزاة ذات السلاسل من مشارف الشام، ثم استعمله على عُمان، فمات وهو أميرها.

ثم كان من أمراء الأجناد بالشام في زمن عمر، وولاه عمرُ فلسطين.

أمره عمر بالمسير إلى مصر، فافتتحها ووليها له، فبقي عليها حتى استُخلف عثمان فعزله عنها بعد حينٍ بعبد الله بن أبي سَرْح.

ثم لم يَزَلْ عمْرٌو بغير إمرة إلى أن كانت الفتنة بين عليٍّ ومعاوية، فلحق بمعاوية، فكان معه يُدبِّر أمره في الحرب إلى أن جرى أمرُ الحكمين، وهو أحدُهما، ثم سار في جيش جهَّزه معاويةُ إلى مصر، فوليها لمعاوية من صفر سنة ثمان وثلاثين إلى أن مات سنة ثلاث وأربعين على الصحيح الذي جزم به ابن يونس وغيره من المتقنين، وقيل قبلها بسنة، وقيل بعدها، وعاش نحواً من تسعين عاماً.

كان أكبر من عُمَر بنحو خمس سنين، وعاش بعده عشرين سنةً.

انظر «السير» ٣/ ٥٤-٧٧، و«الإصابة» ٤/ ٦٥٠-٦٥٤.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رجاله ثقات رجال الشيخين، وأبو صالح إذا أُطلق في حديث الأعمش فهو ذكوان السمان، وهو لم يصرح بسماعه=

١٧٧٦٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا موسى، عن أَبيه، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

عن عَمْرو بن العاصِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فَصْل[1] ما بينَ صِيامِنا وصِيامِ أَهلِ الكِتابِ، أُكْلةُ السَّحَرِ»[2].

= لهٰذا الحديث من عمرو بن العاص، ولعله رواه عنه بواسطة مولاه كما سيأتي عند المصنف برقم (١٧٧٦٧) و(١٧٨٠٥). يحيى بن سعيد: هو القطان، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وسيأتي برقم (١٧٨٢٣) من طريق الأعمش عن أبي صالح قال: استأذن عمرو بن العاص على فاطمة... وذكر قصة، وانظر الخلاف في تعيين أبي صالح هٰذا هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤١٠ عن وكيع، عن مسعر، عن زياد بن فياض، عن تميم بن سلمة. قال: قال عمرو بن العاص: نُهينا أن ندخل على المغيبات إلا بإذن أزواجهن. ورجاله ثقات.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٩٥)، وإسناده صحيح.

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٢٤)، وإسناده ضعيف.

قوله: «أن ندخل على المُغِيبات»، قال السندي: المُغِيبة من النساء: مَن غاب عنها زوجُها، اسم فاعل مِن: أغابت المرأةُ: إذا غاب عنها زوجُها، والمراد من الغيبة: هو أن لا يكون في البيت، لا أن يكون غائباً عن البلدة.

(١) في (ظ١٣) و(س) فصلاً، والمثبت من(ق)، ومن نسخة في هامش(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى -وهو ابن عُليٍّ بن رباح- وأبوه من رجال مسلم، وباقي رجال السند من رجالهما.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٤٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٠٢)، وعبد بن حميد (٢٩٣)، والدارمي =

١٧٧٦٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا موسى بن عُلَيٍّ، عن أَبيه، قال:

سمعتُ عمرَو بن العاص يقول: بَعَثَ إليَّ رسولُ الله ﷺ فقال: «خُذْ عليكَ ثِيابَكَ وسِلاحَكَ، ثمَّ ائْتِني» فأَتيتُه وهو يَتوضَّأُ، فصَعَّدَ فيَّ النَّظَرَ ثم طَأْطَأَه، فقال: «إنِّي أُريدُ أَنْ أَبْعَثَكَ على جيشٍ فيُسَلِّمُكَ الله ويُغْنِمُكَ، وأَرْغبُ لكَ مِن المالِ رَغْبَةً

= (١٦٩٧)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٩٧ و٢٥٠، ومسلم (١٠٩٦)، وأبو داود (٢٣٤٣)، ويعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٣، والترمذي (٧٠٩)، والنسائي ٤/١٤٦، وابن خزيمة (١٩٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٧)، وابن حبان (٣٤٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٦٢)، والبيهقي ٤/٢٣٦، والحسن بن محمد الخلال في «أماليه» (٣٥)، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٦٤، والبغوي (١٧٢٩) من طرق عن موسى بن عُلَيّ، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٠٣ من طريق عبد الله بن إسماعيل الجوداني أبو مالك الجهضمي، عن موسى بن عُلَيّ، عن أبيه عُلَيّ بن رباح، عن وردان قال: كان عمرو وهو أمير مصر يأمرنا أن نضع له السحور، فإنما نصيب منه مثل قضمة السِّواك فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلةُ السَّحر».

وسيأتي الحديث برقم (١٧٧٧١) و(١٧٨٠١).

قال السندي: «أُكلة السحر» بضم الهمزة: اللُّقمة، وبالفتح للمرَّة وإن كثُر المأكول كالغداء والعشاء، قيل: والرواية في الحديث بالضمِّ، والفتح صحيح، والسَّحَر بفتحتين: آخر الليل...، قيل: وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم إذا ناموا، كما كان علينا في بَدْءِ الإسلام، ثم نُسِخَ فصار السحور فارقاً، فلا ينبغي تركه. وانظر «شرح مشكل الآثار» ١/٤١٧-٤٢١.

صالِحةً». قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، ما أَسلَمتُ من أجلِ المـالِ، ولٰكِنِّي أَسلَمتُ رَغْبَةً في الإسلامِ، وأنْ أكونَ معَ رسول الله. فقال: «يا عَمْرُو، نِعِمَّا بالمالِ الصَّالِحِ لِلرجلِ الصَّالِحِ[1]»[2].

---

(١) في (م) و(ق): «نِعْمَ المال الصالح للمرء الصالح»، وفي (س) و(ص): «نِعما المال الصالح للمرء الصالح»، والمثبت من (ظ١٣) وفي (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن هو ابن مهدي.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/٩٣-٩٤، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٠، وأبو عوانة في «الزكاة» كما في «الإتحاف» ٤/ورقة ١٠١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥٦) و(٦٠٥٧)، وابن حبان (٣٢١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣٢١٣)، والحاكم ٢/٢٣٦، والقضاعي في «مسنده» (١٣١٥)، والبغوي (٢٤٩٥) من طرق عن موسى بن عُلَيّ، بهٰذا الإسناد -وهو عند بعضهم مختصر.

وسيأتي برقم (١٧٧٦٤) و(١٧٨٠٢).

قال الأصمعي -كما في «غريب الحديث»- قوله: «أزعب لك زعبة من المال» (قلنا: وتصحف في بعض النسخ إلى: أرغب رغبة)، أي: أعطيك دفعةً من المال، والزعْب: هو الدَّفْع، يقال: جاءنا السَّيل يَزعبُ زعباً، أي: يتدافع. اهـ.

وقوله: «نِعِمّا بالمال»، أصل «نِعمَّا» نِعَم ما، و«ما» هٰذه في موضع رفع فاعل «نعم»، والباء في قوله: «بالمال» زائدة، والمال هو المخصوص بالمدح، أي: نعم الشيء المال الحلال، وقال ابن جني: «ما» في «نعمّا» منصوبة لا غير، والتقدير: نعم شيئاً، أي: المال الصالح، والباء زائدة مثلها في: ﴿كفى بالله شهيداً﴾ [النساء: ٧٩].

١٧٧٦٤- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، قال: حدثنا موسى، سمعتُ أَبي، يقول:

سمعتُ عمرَو بن العاصِ يقول... فذكره، وقال: صَعَّدَ فيَّ البَصَرَ[1].

١٧٧٦٥- حدثنا محمدُ بن جَعْفَر وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن دِينارٍ، عن رجلٍ من أهل مصرَ يُحدِّث

عن عمرِو بن العاص أنه قال: أُسِرَ محمدُ بن أبي بَكْر[2]، قال: فجعل عمرٌو يسألُه يُعجِبُه أن يَدَّعِيَ أَمَاناً، قال: فقال عمرٌو: قال رسول الله ﷺ: «يُجِيرُ على المُسلِمينَ أَدْنَاهُم»[3].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: النظر! وهو تكرار لما قبله، وما أثبتناه من مصادر التخريج، وهو الصواب إن شاء الله تعالى، وهي كذلك في رواية وكيع أيضاً عن موسى بن عُلَيّ الآتية برقم (١٧٨٠٢).

والحديث إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٩)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ورقة ١٠١، والحاكم ٢/٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٤٨) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط مسلم.

(٢) في (م) زيادة: فأبى، وهي نسخة في هامش (س)، وكانت في نسخة (ق) ثم رُمِّجت. وعلق عليها السندي فقال: أي: أبى أن يطلب الأمان.

(٣) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل المصريّ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعمرو بن دينار: هو المكي أبو محمد الأَثرم. =

١٧٧٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا. وحجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ[1]، أخبرنا عَمْرو بن دِينارٍ، عن رجلٍ من أهل مصرَ يُحدِّث

أنَّ عمرَو بن العاص أَهدَى إلى ناس هَدَايا، ففَضَّلَ عمَّارَ بن ياسرٍ، فقيل له، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَقْتُلُه الفِئَةُ الباغِيَةُ»[2].

= وأخرج المرفوع منه دون القصة: ابنُ أبي شيبة ١٢/٤٥٥، وعنه أبو يعلى (٧٣٤٤) عن شبابة بن سَوَّار، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة. انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٨٠).

(١) وقع في هٰذا الإسناد خطأ واضطراب في (م) والنسخ المتأخرة، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وقد روى ورقاء بن عمر هٰذا الحديث عن عمرو بن دينار فسمَّى الرجل المصريَّ زياداً مولى عمرو بن العاص، وزياد هٰذا ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٦٠ ولم يذكر عنه راوياً سوى عمرو بن دينار، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٨٥) عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٢، وعنه أبو يعلى (٧٣٤٢) عن يحيى بن آدم، عن ورقاء بن عمر اليشكري، عن عمرو بن دينار، عن زياد مولى عمرو، عن عمرو بن العاص.

وسيأتي من غير هٰذا الطريق برقم (١٧٧٧٨)، وفيه قصة، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٩٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

١٧٧٦٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني الحَكَمُ، قال: سمعتُ ذَكْوانَ أبا صالحٍ يحدِّث عن مولى لعَمْرو بن العاص

أنَّ عَمْرو بن العاصِ أَرسَلَه إلى عليٍّ يَستأذِنُه على امرأتِه أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ، فأَذِنَ له، فتكلَّمَا في حاجَةٍ، فلما خَرَجَ سأَلَه المَوْلى عن ذٰلك، فقال عمرٌو: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَستأْذِنَ على النساءِ إلاَّ بإذْنِ أزواجِهِنَّ[1].

١٧٧٦٨- حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن يزيدَ بن عبدِ الله بن الهادِ،

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مولى عمرو بن العاص هٰذا فإن أبا صالح لم يُبيِّنه، إلا أن يكون هو أبا قيس مولى عمرو، وهٰذا ثقة من رجال الشيخين، وله مولى آخر يروي عنه اسمه زياد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٦٠، وروى عنه مولى ثالث اسمه هُنَيٌّ، لٰكن اختلف في ولائه هل هو لعمرو بن العاص أم لعمر بن الخطاب، والراجح أنه مولى عمر بن الخطاب، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٢٧٧٩) من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي ٧/ ٩٠-٩١ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي برقم (١٧٨٠٥) عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

وأخرجه الطبراني -كما في «جامع المسانيد» لابن كثير ٣/ ورقة ٢٩٤- من طريق أسباط بن نصر، عن منصور بن المعتمر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن جعدة بن هبيرة قال: أرسل عمرو بن العاص... فذكره.

وانظر (١٧٧٦١).

عن أبي مُرَّةَ مولى أمِّ هانىءٍ

أنه دَخَلَ مع عبدِ الله بن عَمْرو على أَبيه عَمْرِو بن العاصِ، فقَرَّبَ إليهما طعاماً، فقال: كُلْ. قال: إنِّي صائمٌ. قال عَمْرو: كُلْ، فهٰذه الأيامُ التي كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا بفِطْرِها، ويَنْهَى عن صيامِها.

قال مالكٌ: وهي أيامُ التَّشْرِيقِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة، وأبو مُرَّة: اسمه يزيد، قيل: هو مولى عقيل بن أبي طالب، وقيل: هو مولى أخته أم هانىء.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٦٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» (١٣٦٩) برواية أبي مصعب الزهري عن مالك.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٨)، والحاكم ١/ ٤٣٥، وعنه البيهقي ٤/ ٢٩٧-٢٩٨ من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، وابن خزيمة (٢٩٦١) من طريق ابن وهب، والحاكم ١/ ٤٣٥، وعنه البيهقي ٤/ ٢٩٧-٢٩٨ من طريق الشافعي ثلاثتهم عن مالك، به. وقرن ابن وهب بمالكٍ عبدَ الله بنَ لهيعة.

ورواه يحيى الليثي عن مالك كما في «الموطأ» ١/ ٣٧٦-٣٧٧ بروايته، فجعله عن أبي مرة مولى أم هانىء، عن عبد الله بن عمرو أنه أخبره: أنه دخل على أبيه... فذكره.

ورواه كرواية الجماعة عن مالك: الليثُ بن سعد، فقد أخرجه الدارمي (١٧٦٧)، وابن خزيمة (٢١٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٤ من طرق عن الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، به. =

١٧٧٦٩- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني سعيدُ بن كَثير، أنَّ جعفرَ بن المُطَّلب أخبره

أنَّ عبدَ الله بن عَمْرو بن العاص دخل على عَمْرو بن العاص، فدَعَاهُ إلى الغَداءِ، فقال: إنِّي صائمٌ. ثمَّ الثانيةَ كذٰلك، ثمَّ الثالثةَ[1]، فقال: لا، إلاَّ أن تكونَ سَمِعتَه من رسولِ الله ﷺ. فقال: إنِّي سمعتُه من رسولِ الله ﷺ[2].

= وأخرجه كذٰلك الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٤٨) من طريق عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، به -لكن قال فيه: عن أبي مرة مولى عمرو بن العاص، وخطَّأه الطحاوي.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٧٦٩) و(١٧٧٧٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م) و(س) و(ص): ثم الثالثة كذلك.

(٢) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل سعيد بن كثير -وهو ابن المطَّلب بن أبي وداعة السَّهمي- وعمُّه جعفر بن المطلب.

وأخرجه المزي في ترجمة سعيد بن كثير من «التهذيب» ١١/ ٤١-٤٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٤ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٠٠) من طريق أبي عاصم النبيل، و(٢٩٠١) عن أحمد بن بكار، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيأتي بنحوه عن جعفر بن المطلب برقم (١٧٧٧٩). وانظر ما =

١٧٧٧٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، قال: حدثنا أبو جعفرٍ الخَطْمِي، عن عُمَارَةَ بن خُزَيْمةَ، قال:

بَيْنما نحنُ مع عَمْرو بن العاص في حجٍّ أو عُمْرةٍ، فقال: بَيْنَما نحنُ مع رسول الله ﷺ في هٰذا الشِّعْبِ إذْ قال: «انْظُرُوا، هلْ تَرَوْنَ شيئاً؟» فقلنا: نَرَى غِرْباناً فيها غُرابٌ أَعصَمُ أحمرُ المِنْقارِ والرِّجْلينِ. فقال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن النِّساءِ، إلاَّ مَن كانَ مِنهُنَّ مِثلَ هٰذا الغُرابِ في الغِرْبانِ»(١).

= قبله.

(١) اسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو جعفر الخطمي: هو عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٤٣) من طريق أسود بن عامر شاذان، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٧٨٢٦) عن سليمان بن حرب وحسن بن موسى عن حماد، وفيه قصة.

وله شاهد من حديث أبي أذينة الصدفي عند البيهقي ٧/ ٨٢، ولفظه بتمامه: «خير نسائكم الودود الولود، المواتية المواسية، إذا اتقين الله، وشر نسائكم المتبرجات المتخيلات، وهن المنافقات، لا يدخل الجنة منهن إلا مثل الغراب الأعصم». وفي إسناده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو ضعيف. وأبو أذينة مختلف في صحبته.

وشاهد ثان من حديث أبي أمامة عند الطبراني (٧٨١٧) بلفظ: «مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم» قيل: يا رسول الله وما الغراب =

١٧٧٧١- حدثنا يزيدُ، حدثنا موسى، قال: سمعتُ أَبي يقول: حدثني أبو قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

أنَّ عَمْرَو بن العاص كان يَسرُدُ الصومَ، وقَلَّما كان يُصِيبُ من العَشاءِ أولَ الليلِ، أكثرُ ما كان يُصِيبُ من السَّحَرِ، قال: وسمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ فَصلاً بينَ صِيامِنا وصِيَامِ أَهلِ الكِتابِ، أُكْلَةُ السَّحَرِ»(٢).

١٧٧٧٢- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، قال: حدثنا موسى، قال: سمعتُ أَبي يقول:

=الأعصم؟ قال: «الذي إحدى رجليه بيضاء». قال الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٧٣: وفيه مطرح بن يزيد، وهو مجمع على ضعفه.

وثالث من حديث عبادة بن الصامت، وفيه: «مثل المرأة المؤمنة كمثل الغراب الأبلق في غربان سود، لا ثانية لها ولا شِبْهَ لها». أورده الهيثمي ٤/ ٢٧٤، وقال: رواه الطبراني، وإسحاق بن يحيى لم يدرك عبادة، وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: «غراب أعصم»: هو الأبيض الجناحين، وقيل: الأبيض الرِّجلين، ويأباه الحديث.

«مثل هٰذا» أراد قلَّة من يدخلها منهن، لأن هٰذا الوصف في الغربان عزيز قليل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وموسى: هو ابن عُلَيٍّ بن رباح. وانظر (١٧٧٦٢).

كنتُ عندَ عَمْرو بن العاص بالإسكَنْدرِيَّة، فذَكَرُوا ما هم فيه ٤/١٩٨
من العَيْشِ، فقال رجلٌ من الصحابةِ: لقد تُوُفِّيَ رسولُ الله ﷺ
وما شَبِعَ[1] أهلُه من الخُبْز الغَلِيثِ. قال موسى: يعني الشعيرَ
والسُّلْتَ إذا خُلِطَا[2].

١٧٧٧٣- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، قال: حدثنا موسى، قال: سمعتُ
أبي يقول:

سمعتُ عمرَو بنَ العاص يَخطُبُ الناسَ بمصرَ، يقول: ما أَبعدَ
هَدْيَكُم من هَدْيِ نبيِّكم ﷺ، أمَّا هو، فكان أزهدَ الناس في
الدُّنيا، وأمَّا أنتم فأَرغبُ الناسِ فيها[3].

---

(١) في (ظ١٣): يشبع

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وموسى: هو ابن عُلَيّ بن رباح.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٩٦١١)، وانظر شواهده هناك.

الغَليث، بغين معجمة، ويقال بالعَيْن المهملة أيضاً: هو الخبز المخبوز من الشعير والسُّلْت، والسُّلْت: ضربٌ من الشعير لا قشر له.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٢٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥١٩) و(١٠٦٩٩) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد، وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٠ عن عبد الله بن صالح، عن موسى بن عُلَيّ، به. =

١٧٧٧٤- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا حَيْوةُ، حدثني يزيدُ بن عبدِ الله بن الهادِ، عن محمدِ بن إبراهيمَ بن الحارثِ، عن بُسْر بن سعيدٍ، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

عن عَمْرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا حَكَمَ الحاكِمُ، فَاجْتَهدَ، فأَصابَ، فلَهُ أَجْرانِ، وإذا حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ فأَخْطَأَ، فلَهُ أَجْرٌ».

قال: فحدَّثتُ بهٰذا الحديثِ أبا بَكْر بن عَمْرو بن حَزْم، قال: هٰكذا حدَّثني أبو سَلَمةَ بن عبدِ الرحمٰن عن أبي هُرَيرةَ[1].

= وسيأتي بالأرقام (١٧٨٠٩) و(١٧٨١٥) و(١٧٨١٧).
وانظر ما قبله.

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، والقائل: «فحدَّثتُ بهٰذا الإسناد...» هو يزيد بن عبد الله بن الهاد، عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح المصري.

وأخرجه البخاري (٧٣٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٩)، وأبو عوانة ٤/ ١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١) و(٧٥٣)، والدارقطني ٤/ ٢١١، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١١٨، والمزي في ترجمة أبي قيس من «التهذيب» ٣٤/ ٢٠٥ من طرق عن عبد الله بن يزيد، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٦-١٧٧، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٢٧-٢٢٨، ومسلم (١٧١٦)، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٨)، وأبو عوانة ٤/ ١٣ و١٤، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٣٢١٤)، والدارقطني ٤/ ٢١٠-٢١١ و٢١١، والبيهقي ١٠/ ١١٩، والخطيب البغدادي في=

. . . . . .

=«تاريخ بغداد» ٤/٢٣٥-٢٣٦، وفي «تلخيص المتشابه بالرَّسم» ١/١٦٩، والبغوي (٥١٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/٢٠٦.

وأخرجه الشافعي ٢/١٧٦، وابن حبان (٥٠٦١) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/٤٤٦ من طريق أبي مصعب، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، بإسناده عن عمرو بن العاص دون حديث أبي هريرة.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٦)، والنسائي ٨/٢٢٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣)، وابن الجارود (٩٩٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥٩٠٣)، وفي «معجم شيوخه» (٢٢٨)، وأبو عوانة ٤/١٤، وابن حبان (٥٠٦٠)، والدارقطني ٤/٢٠٤، والبيهقي ١٠/١١٩، وتمام بن محمد الرازي في «فوائده» (٩٣٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة.

وأورده البخاري بإثر الحديث (٧٣٥٢) مُعلَّقاً مرسلاً، فقال: وقال عبد العزيز بن المطلب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ، مثله. وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الذي روى الحديث عن أبي سلمة موصولاً، والرواية الموصولة أصح، فإن عبد العزيز بن المطلب هٰذا حديثه من باب الحسن وليس بالحجَّة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢) من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وعبد الله بن صالح أبو صالح هو كاتب الليث سيِّىء الحفظ.

وسيأتي الحديث من طريقين عن يزيد بن عبد الله بن الهاد برقم (١٧٨١٦) و(١٧٨٢٠)، إلا أنه لم يذكر في الموضع الأول من حديث أبي هريرة.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٨٢٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٥٥)، وإسناده ضعيف.

١٧٧٧٥- حدثنا أبو اليَمَانِ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن عبدِ العزيز بن عُبَيدِ الله، عن عبدِ الله بن الحارثِ، قال:

سمعتُ عمرَو بن العاص يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَيْنا أَنا في مَنَامِي، أَتَتْنِي المَلائكَةُ فحَمَلَتْ عَمُودَ الكتابِ مِن تَحْتِ وِسادَتِي، فعَمَدَتْ به إلى الشّامِ، أَلَا فالإِيمانُ حيثُ تَقَعُ الفِتَنُ بِالشّامِ»(١).

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله: وهو ابن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ٤٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٣٥٧)، ومن طريقه ابن عساكر ١/ورقة ٤٩ من طريق محمد بن المبارك الصُّوري، عن إسماعيل بن عياش، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٥٢٣ عن عبد الله بن يوسف، عن محمد بن مهاجر، عن العباس بن سالم، عن مدرك بن عبد الله -أو عن أبي مدرك- قال: غزونا مع معاوية وعمرو مصر، فنزلنا منزلاً، فقال عمرو لمعاوية: يا أمير المؤمنين أتأذن لي أن أقوم في الناس؟ فأذن له، فقام على فرسه، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... ثم ذكر الحديث، ولم يذكر فيه قوله: «أتتني الملائكة»، وزاد: «فأتبعته بصري فإذا هو كالعمود من النور». ومدرك بن عبد الله جهَّله أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/٣٢٨.

وأخرجه عن عبد الله بن يوسف، بهٰذا الإسناد ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٧، لكن قال فيه: عبد الله بن عمرو مكان عمرٍو، وأخرجه كذٰلك ابن عساكر ١/ورقة ٤٨ من طريق عمر بن عثمان، عن أبيه، عن محمد بن =

١٧٧٧٦- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بن سَلمةَ، قال: أخبرنا أبو حَفْص وكُلْثومُ بن جَبْرٍ، عن أبي غَادِيَةَ، قال:

قُتِلَ عمَّارُ بن ياسرٍ فأُخبِرَ عمرُو بن العاص، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ[1] قاتِلَهُ وسالِبَهُ في النّارِ». فقيلَ لعمرٍو: فإنك هُو ذا تُقاتِلُه! قال: إنما قال: قاتِلُه وسالِبُه[2].

= المهاجر، به.

وفي الباب عن أبي الدرداء، سيأتي ٥/١٩٨-١٩٩، وإسناده صحيح، وصححه أيضاً الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/٤٠٣.

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص، عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٩٠-٢٩١ و٣٠٠، والحاكم ٤/٥٠٩، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/٢٥٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٤٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ٤٦. وهو حديث حسن بطرقه.

وعن عمر بن الخطاب مختصراً عند يعقوب بن سفيان ٢/٣١١، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٦٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٤٨-٤٤٩، وابن عساكر ١/ورقة ٥٠، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة عند يعقوب بن سفيان ٢/٣٠١، والطبراني في «الكبير» ٨/١٩٩، وابن عساكر ١/ورقة ٥٠-٥١، وإسناده ضعيف.

وعن عبد الله بن حوالة عند ابن عساكر ١/ورقة ٥١-٥٢، وإسناده ضعيف.

وعن عائشة ضمن حديث طويل عند ابن عساكر ١/ورقة ٥١، وإسناده ضعيف جداً.

قوله: «عمود الكتاب» ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٢/٤٠٣ أن العلماء بالتعبير قالوا: من رأى في منامه عموداً، فإنه يُعبر بالدِّين أو برجل يعتمد عليه فيه، وفسَّروا العمود بالدِّين والسلطان.

(١) لفظة «إن» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده قوي من أجل كلثوم بن جبر، وأما أبو حفص متابعه فلم =

١٧٧٧٧- حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن[1] إسحاقَ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، عن راشدٍ مولى حَبيبِ بن أبي أَوْسٍ الثَّقَفي، عن حَبِيب[2] بن أبي أَوْس، قال:

حدَّثَني عَمْرُو بن العاص مِن فِيهِ، قال: لمَّا انْصَرَفْنا من

= نتبيَّنه. أبو غادية: يقال: اسمه يسار بن سَبُع، كان من شيعة عثمان رضي الله عنه، وله صحبة، وقد سلف له مسند في مسند المدنيين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٢٦٠-٢٦١ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد عن أبي غادية قال: سمعت عمّار بن ياسر يقع في عثمان يشتمه بالمدينة فتوعَّدْتُه بالقتل، قلت: لئن أمكنني الله منك لأفعلنَّ. فلما كان يوم صفِّين جعل عمار يحمل على الناس، فقيل: هٰذا عمار. فرأيت فرجة بين الرئتين وبين الساقين قال: فحملتُ عليه فطعنتُه في ركبته فوقع فقتلتُه، فقيل: قتلت عمار بن ياسر، وأُخبِرَ عمرو بن العاص... فذكر الحديث.

وسلف نحو هٰذه القصة في مقتل عمار بن ياسر في حديث أبي الغادية من مسند المدنيين برقم (١٦٦٩٨).

وأخرج ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٠٣) عن العباس بن الوليد النَّرسي، عن معتمر بن سليمان، سمعت ليثاً يحدث عن مجاهد، عن عبد الله ابن عمرو، قال: أتى عمرَو بن العاص رجلان يختصمان في أمر عمار وسلبه، فقال: خلِّياه واتركاه، فإني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم أولعت قريش بعمار، قاتل عمار وسالبُه في النار». وليث هٰذا: هو ابن أبي سليم، وهو ضعيف، لكن تابعه سليمان بن طرخان والد المعتمر وهو ثقة، فقد أخرجه الحاكم ٣/ ٣٨٧ من طريق عبد الرحمٰن بن المبارك، عن المعتمر، عن أبيه، عن مجاهد، به. فإن كان هٰذا محفوظاً فالإسناد صحيح، وعبد الرحمٰن بن المبارك ثقة.

(١) في (م): أبي، وهو تحريف.

(٢) في (م): أبي حبيب، وهو خطأ.

الأحزابِ عن الخَنْدقِ، جمعتُ رجالاً من قريشٍ كانوا يَرَوْنَ مكاني، ويَسمَعُونَ منِّي، فقلتُ لهم: تَعْلَمونَ، واللهِ إني لأَرى أمرَ محمدٍ يعلُو الأمورَ عُلُوّاً كبيراً[1]، وإني قد رأيتُ رأياً، فما تَرَوْنَ فيه؟ قالوا: ومَا رَأَيْت؟ قال: رأيتُ أَنْ نَلْحَقَ بالنَّجاشِيِّ فنكونَ عندَه، فإنْ ظَهَرَ مُحمَّدٌ على قَوْمِنا، كُنَّا عندَ النَّجاشِيّ، فإنّا أنْ نكونَ تَحْتَ يَدَيْهِ أحَبُّ إلينا من أنْ نكونَ تَحْتَ يَدَيْ مُحَمَّدٍ، وإنْ ظَهَرَ قَوْمُنا فَنَحنُ مَن قَدْ عَرَفُوا[2]، فَلَنْ يَأْتِينا منهم إلاّ خَيْرٌ. فقالوا: إنَّ هٰذا الرأيُ. قال: فقلتُ لهم: فاجْمَعُوا له ما نُهْدِي له. وكانَ أَحَبَّ ما يُهْدَى إليه من أَرْضِنا الأُدُمُ، فجَمَعْنا لَهُ أُدُماً كثيراً، فخَرَجْنا حَتّى قَدِمْنا عليه، فواللهِ إنّا لَعِنْدَهُ إذ جاءَ عَمْرو بن أُمَيَّةَ الضَّمْريّ، وكانَ رسولُ الله ﷺ قد بَعَثَهُ إليه في شَأْنِ جَعْفَرٍ وأَصْحابِه قال: فدَخَلَ عليه ثم خَرَجَ من عندِه، قال: فقلتُ لأَصحابي: هٰذا عَمرو بن أُمَيَّة، لو قَدْ دَخَلْتُ على النَّجاشِيِّ فسَأَلْتُه إيَّاه فأَعطانِيه، فضَرَبْتُ عُنُقَهُ، فإذا فَعَلْتُ ذٰلك رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنِّي قد أَجْزَأْتُ عنها حينَ قَتَلْتُ رسولَ محمدٍ.

قال: فدخَلْتُ عليه، فَسَجَدْتُ له كما كُنْتُ أصنَعُ، فقال: مَرْحباً بصديقي، أَهْدَيْتَ لي من بِلادِك شَيئاً؟ قال: قلتُ: نعم

---

(١) زاد في (م) و(س): منكراً، وكتبت هٰذه اللفظة في (ظ١٣) فوق كلمة «كبيراً».

(٢) في (م): عرف، وهو خطأ.

أيُّها الملك، قد أَهديْتُ لك أُدُماً كثيراً. قال: ثمَّ قَدَّمْتُه إليه، فأَعْجَبَهُ واشْتَهاه، ثمَّ قلتُ له: أيُّها الملك إنِّي قد رأيتُ رجلاً خَرَجَ من عِنْدِكَ، وهو رسولُ رجلٍ عَدُوٍّ لنا، فأعْطِنيه لأَقْتُلَه، فإنَّه قد أَصَابَ من أَشْرافِنا وخِيارِنا. قال: فغَضِبَ ثمَّ مدَّ يَدَهُ فضَرَبَ بها[1] أَنْفَهُ ضَرْبَةً ظَنَنْتُ أنَّه قد كَسَرَهُ، فلو انْشَقَّتْ لي الأرضُ لَدَخَلْتُ فيها فَرَقاً منه، ثمَّ قُلْتُ: أيُّها الملك، واللهِ لو ظَنَنْتُ أنَّك تَكْرَهُ هٰذا ما سَأَلْتُكَهُ. فقال: أَتَسْأَلُني أَنْ أُعْطِيَكَ رسولَ رَجُلٍ يَأتيه النَّامُوسُ الأكبَرُ الذي كان يأتي موسى لِتَقْتُلَه؟! قال: قلتُ: أيُّها الملك، أكَذَاك هو؟ فقال: وَيْحَكَ يا عَمرو، أَطِعْنِي واتَّبِعه، فإنَّه واللهِ لَعَلَى الحَقِّ، ولَيَظْهَرَنَّ عَلى من خَالَفَهُ كما ظَهَرَ موسى على فِرْعَونَ وجُنودِه. قال: قلتُ: فبايِعني له على الإسلام. قال: نعم. فبَسَطَ يده وبايَعْتُه على الإسلام، ثمَّ خَرَجْتُ إلى أَصْحابي وقد حَالَ رَأْيي عمَّا كانَ عليه، وكَتَمْتُ أَصْحابي إسلامي. ١٩٩/٤

ثمَّ خَرَجْتُ عامِداً لرسولِ ﷺ لأُسْلِمَ، فلقِيتُ خالدَ بن الوليد، وذٰلكَ قُبَيلِ الفَتْح، وهو مُقْبِلٌ من مكة، فقلتُ: أينَ يا أَبا سُلَيمان؟ قال: واللهِ لقد استقامَ المَنْسِمُ، وإنَّ الرَّجُلَ لَنَبِيٌّ، أَذْهَبُ والله أُسْلِمُ، فحَتَّى متى؟ قال: قلتُ: واللهِ ما جِئْتُ إلاّ لأُسْلِمَ. قال: فقَدِمْنا على رسولِ الله ﷺ، فَقَدِمَ خالدُ بن الوليد

---

(١) في (ظ١٣): ثم مدَّ يديه فضرب بهما.

فأَسْلَمَ وبايَعَ، ثمَّ دَنَوْتُ، فَقُلْتُ: يا رسولَ الله، إنِّي أُبايِعُكَ على أَنْ تَغْفِرَ لي ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِي. ولا أَذْكُرُ ما تأخَّرَ[1]، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عَمْرو، بايِعْ، فإنَّ الإسلامَ يَجُبُّ ما كانَ[2] قَبْلَهُ، وإنَّ الهِجْرَةَ تَجُبُّ ما كانَ قَبْلَها» قال: فبَايَعْتُه ثمَّ انْصَرَفْتُ.

قال ابن إسحاقَ: وقد حَدَّثَني من لا أَتَّهِمُ: أنَّ عُثْمان بن طَلْحَةَ بن أَبي طَلْحَةَ كان مَعَهُما، أَسْلَمَ حينَ أَسْلَمَا[3].

---

(١) في (م): وما تأخر.

(٢) لفظة «كان» ليست في (ظ١٣) و(ق) و(ص).

(٣) إسناده حسن في المتابعات والشواهد، راشد مولى حبيب لم يرو عنه غير يزيد بن أبي حبيب، ووثقه ابن معين وابن حبان، وحبيب بن أبي أوس -ويقال: حبيب بن أوس- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات». يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣١٢ عن عبد الله بن محمد الجُعفي المُسنَدي عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد- ولم يسق لفظه.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/ ٢٨٩-٢٩١ عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق ابن إسحاق أخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/ ٣١١ و٣١٢، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٢-٢٥٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧)، والحاكم ٣/ ٢٩٧-٢٩٨ و٤٥٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٢٣، وفي «الدلائل» ٤/ ٣٤٦-٣٤٨. وهو عند الطحاوي والحاكم والبيهقي في «السنن» مختصر.

وأخرج نحوه مطولاً الواقدي في «مغازيه» ٢/ ٧٤١-٧٤٤، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٣٤٣-٣٤٦ عن عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن =

١٧٧٧٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابن[1] طاووس، عن أبي بَكْر بن محمَّد بن عَمْرو بن حَزْم، عن أبيه، قال:

لمَّا قُتِلَ عمَّارُ بن ياسرٍ دَخَلَ عمرُو بن حَزْم على عَمْرو بن العاص، فقال: قُتِلَ عمَّارٌ، وقد قال رسول الله ﷺ: «تَقْتُلُه الفِئَةُ الباغِيَةُ». فقام عمرُو بن العاص فَزَعاً يُرجِّعُ حتى دخل على معاويةَ، فقال له معاويةُ: ما شَأنُكَ؟ قال: قُتِلَ عمارٌ. فقال معاويةُ: قد قُتِلَ عمارٌ، فماذا؟! قال عمرٌو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَقْتُلُه الفِئَةُ الباغِيةُ». فقال له معاويةُ: دَحَضْتَ في بَوْلِك، أَوَنحنُ قَتَلناهُ؟ إنَّما قَتَلَه عليٌّ وأصحابُه، جاؤُوا به حتى

= الحكم الأنصاري، عن أبيه، عن عمرو بن العاص... فذكره، قال عبد الحميد بن جعفر: فذكرتُ هٰذا الحديث ليزيد بن أبي حبيب، فقال: أخبرني راشد مولى حبيب بن أبي أوس الثقفي، عن حبيب، عن عمرو نحو ذلك. قلنا: والواقدي تكلم بعض أهل العلم في مروياته، لكن تتقوى روايته هذه بسابقتها، فتصير القصة بهذه السياقة الطويلة محتملة للتحسين، والله تعالى أعلم.

وستأتي قصة بيعة عمرو لرسول الله ﷺ برقم (١٧٨١٣) و (١٧٨٢٧) من طريقين عن عمرو. فهي صحيحة.

فَرَقاً، أي: خوفاً.

وقوله: «استقام المَنسِم»، قال السندي: أي: تبيَّن الطريق، يقال: رأيت مَنسِماً من الأمر أعرف به وجهه، أي: أثراً منه وعلامةً، وأصل المَنسِم: خُفُّ البعير يُستَبان به على الأرض أثره إذا ضلَّ.

(١) لفظة «ابن» سقطت من (م).

أَلْقَوْهُ بينَ رِماحنا. أو قال: بين سُيوفِنا[1].

١٧٧٧٩- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، قال: حدثنا رَبَاحٌ، عن مَعْمَر، عن عاصم بن سُلَيمانَ، عن جعفرِ بن المُطَّلِب، وكان رجلاً من رَهْطِ عَمْرو ابن العاص، قال:

دعا أعرابياً إلى طعامٍ وذٰلك بعدَ النَّحْرِ بيومٍ، فقال الأعرابيُّ: إني صائمٌ. فقال له: إنَّ عَمْرَو بن العاص دعا رجلاً إلى الطَّعام في هٰذا اليومِ، فقال: إني صائمٌ. فقال عمرٌو: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن صومِ[2] هٰذا اليومِ[3].

١٧٧٨٠- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أخبرنا عبدُ الله -يعني ابن

---

(١) إسناده صحيح. ابن طاووس: هو عبد الله.

والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٢٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٧١٧٥) و(٧٣٤٦)، والحاكم ٢/١٥٥-١٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٥١.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٦٦).

قال السندي: «يرجِّع» من الترجيع، أي يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون.

«دَحَضْتَ» أي: عَثَرْتَ، ورُوي بصاد مهملة، أي: تبحث فيه برجلك، والمراد الخطأ البيِّن في الفَهْم.

(٢) في (ظ١٣): صيام.

(٣) إسناده حسن من أجل جعفر بن المطلب -وهو ابن أبي وداعة السَّهمي- فقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات». إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٦٩).

المُبَارك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدَّثني يزيدُ بن أبي حَبِيب، أن عبد الرحمٰن بن شِمَاسَةَ حدَّثَه قال:

لمَّا حَضَرَتْ عمرَو بن العاص الوفاةُ بَكَى، فقال له ابنُه عبدُ الله: لِمَ تَبْكِي، أَجَزَعاً على الموتِ؟ فقال: لا واللهِ، ولٰكن ممَّا بعدُ. فقال له: قد كنتَ على خيرٍ. فجعل يُذكِّره صحبةَ رسولِ الله ﷺ وفُتوحَه الشامَ. فقال عمرٌو: تركتَ أفضلَ من ذٰلك كلِّه، شهادةَ أن لا إلٰه إلا اللهُ، إنِّي كنتُ على ثلاثةِ أطباقٍ ليس فيها طبقٌ إلا قد عرفتُ نفسي فيه: كنتُ أولَ شيءٍ كافراً، وكنتُ أشدَّ الناس على رسول الله ﷺ، فلو مُتُّ حينئذٍ وَجَبَتْ لي النّارُ، فلما بايعتُ رسولَ الله ﷺ كنتُ أشدَّ الناس حياءً منه، فما ملأتُ عيني مِن رسول الله ﷺ، ولا راجعتُه فيما أُريدُ حتى لَحِقَ باللهِ عزَّ وجلَّ حياءً منه، فلو متُّ يومئذٍ قال الناسُ: هَنيئاً لعمرٍو، أَسلَمَ وكان على خيرٍ، فمات فرُجِيَ له الجنة. ثم تَلَبَّستُ بعدَ ذٰلك بالسُّلطانِ وأشياءَ، فلا أدري عليَّ أم لِي.

فإذا متُّ فلا تَبكِيَنَّ عليَّ ولا تُتْبِعْنِي مادِحاً ولا ناراً، وشُدُّوا عليَّ إِزَارِي فإنِّي مُخاصَمٌ، وسُنُّوا عليَّ الترابَ سَنّاً، فإن جَنْبي الأيمنَ ليس بأحقَّ بالترابِ من جَنْبِي الأيسرِ، ولا تجعلنَّ في قَبْرِي خشبةً ولا حجراً، فإذا وارَيْتُمُونِي فاقْعُدُوا عندي قَدْرَ نَحْرِ جَزُورٍ وتَقطيعِها، أَسْتَأْنِسُ بِكُمْ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وإن كان سيىء =

١٧٧٨١- حدثنا عَفَّان، حدثنا الأسودُ بن شَيْبانَ، قال: حدثنا أبو نَوفَل ابن أبي عَقْرَب، قال:

جَزِعَ عمرُو بن العاصِ عند الموتِ جَزَعاً شديداً، فلمَّا رأَى ذٰلك ابنُه عبدُ الله بن عَمْرو قال: يا أبا عبدِ الله، ما هٰذا الجَزَعُ وقد كان رسولُ الله ﷺ يُدْنِيكَ ويَستَعمِلُك؟ قال: أَيْ بُنيَّ، قد كانَ ذٰلك، وسَأُخبِرُك عن ذٰلك: إنِّي والله ما أَدري أَحُبّاً كان

= الحفظ- قد توبع، وقد روى عنه حديثه هذا عبد الله بن المبارك وروايته عنه لا بأس بها. علي بن إسحاق: هو السُّلَميُّ مولاهم أبو الحسن المروزي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ورقة ٥٣٣ من طريق الحسين ابن الحسن، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٥١ من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، به- وذكر قصة بيعة عمرو مفصَّلة.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٥٨-٢٥٩، ومسلم (١٢١) (١٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٠١)، وابن خزيمة (٢٥١٥)، وأبو عوانة ١/ ٧٠، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٠)، والبيهقي ٩/ ٩٨، وابن عساكر ٣/ورقة ٥٣٤ من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، به- وذكر ابن سعد ومسلم وأبو عوانة وابن منده قصة بيعة عمرو مفصلة، واقتصر عليها ابن خزيمة والبيهقي.

وقوله: كنت أشد الناس حياء من رسول الله ﷺ سلف برقم (١٧٨١٣) ضمن قصة بيعة عمرو بن العاص، من طريق قيس بن سمي.

قال السندي: «وسُنُّوا» بضم السين المهملة وتشديد النون، من السَّنِّ: بمعنى الصَّب في سهولة، أي: ضعوه وضعاً سهلاً، والشَّن -بالمعجمة- بمعنى التفريق، وهو أيضاً مناسب.

«واريتموني»، أي: دفنتموني.

ذٰلك، أم تألُّفاً يتألَّفُني، ولٰكني أَشهدُ على رَجُلينِ أنه قد فَارَق الدنيا وهو يُحِبُّهما: ابنُ سُمَيَّةَ، وابنُ أمِّ عَبْدٍ. فلمَّا حدَّثه وَضَعَ يدَه موضعَ الغِلالِ من ذَقْنِه، وقال: اللهمَّ أَمَرْتَنا فتَرَكْنا، ونهيتَنا فرَكِبْنا، ولا يَسَعُنا إلا مغفرتُك. وكانت تلك هِجِّيراهُ حتى ماتَ[1]. ٤/ ٢٠٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٥٣٦ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٣/ ٥٣٥-٥٣٦ من طريق الحجاج بن منهال، عن الأسود ابن شيبان، به.

وسيأتي مختصراً برقم (١٧٨٠٧) من طريق الحسن عن عمرو بن العاص.

وأخرج قصة دعاء عمرو من آخره ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٦٠ من طريق أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الله بن عمرو، عن أبيه.

وانظر «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٣/ ٥٣٥.

قال السندي: «هِجِّيراه» بكسر هاء وتشديد جيم آخره ألف مقصورة، أي: دأبه وشأنه.

حديث عمرٍو الأنصاريِّ

١٧٧٨٢- حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، حدثنا الوليدُ بن سليمانَ، أنَّ القاسمَ ابن[1] عبدِ الرحمٰن حدَّثَهم

عن عَمْرو بن فُلانٍ الأنصاريِّ، قال: بَيْنَا هو يمشي قد أَسبَلَ إزارَه، إذْ لَحِقَه رسولُ الله ﷺ وقد أَخَذَ بناصيةِ نفسِه، وهو يقول: «اللهُمَ عبدُكَ ابنُ عَبْدِكَ ابنُ أَمَتِكَ» قال عمرٌو: فقلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ حَمْشُ الساقينِ. فقال: «يا عَمْرُو، إنَّ الله قد أَحسَنَ كلَّ شيءٍ خَلَقَه، يا عمرُو» وضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بأربعِ أصابعَ من كفِّه اليمنى تحت رُكْبةِ عَمْرو فقال: «يا عَمْرُو، هٰذا مَوْضِعُ الإزَارِ» ثم رفعها، ثم ضَرَبَ بأربع أصابعَ من تحت الأربعِ الأُوَلِ، ثم قال: «يا عَمْرُو، هٰذا مَوْضِعُ الإزَارِ» ثم رَفَعهـا[2] ثم وَضَعَهَا[3] تحتَ الثانيةِ فقال: «يا عَمْرُو، هٰذا مَوْضِعُ الإزارِ»[4].

---

(١) في (ظ١٣): أبا، وكلاهما صحيح، فهو القاسم بن عبد الرحمٰن أبو عبد الرحمٰن.

(٢) من قوله: «ثم ضرب» إلى هنا سقط من (م).

(٣) في (ظ١٣): ثم رفعهما ثم وضعهما، وكذا في الموضع الأول: ثم رفعهما.

(٤) صحيح، ورجاله ثقات إلا أن القاسم بن عبد الرحمن لم يروه عن عمرو الأنصاري، وإنما رواه عن أبي أمامة الباهلي، قال: بينا نحن مع رسول =

حديث قيس الجذامي

١٧٧٨٣- حدثنا زَيْد بن يحيى الدِّمَشقي، قال: حدثنا ابنُ ثَوْبَان، عن أبيه، عن مَكْحولٍ، عن كَثِير بن مُرَّة

عن قَيْس الجُذَامِي، رجل كانت له صحبةٌ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «يُعْطَى الشَّهِيدُ سِتَّ خَصالٍ عندَ أَولِ قَطْرةٍ من دَمِه: يُكَفَّرُ عنه كلُّ خَطِيئةٍ، ويُرَى مَقْعَدَه من الجَنَّةِ، ويُزَوَّجُ من الحُورِ العِينِ، ويُؤْمَنُ مِن الفَزَعِ الأَكبَرِ، ومِن عذابِ القَبْرِ، ويُحَلَّى حُلَّةَ الإيمانِ»(١).

= الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة الأنصاري في حلتين... وذكره. والقاسم مشهور بالرواية عن أبي أمامة.

وله شاهد من حديث الشريد بن سويد، سيأتي ٤/ ٣٩٠، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي سعيد مرفوعاً: «إزرة المؤمن إلى أنصاف الساقين، ولا جُناح -أو لا حرج- عليه فيما بينه وبين الكعبين...» وسلف برقم (١١٠١٠) وإسناده صحيح.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٩٥٥).

حَمْش الساقين: دقيقهما.

(١) حديث حسن، وقد اختلف فيه على كثير بن مرة، انظر الحديث السالف برقم (١٧١٨٣)، ابن ثوبان -وهو عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان- صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات وقيس الجذامي اختُلف في صحبته. مكحول: هو الشامي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٢٦-٤٢٧ عن زيد بن يحيى، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٢٥٢)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٦) =

حديث أبي عنبة الخولاني[1]

١٧٧٨٤- حدثنا سُرَيْج بن النُّعمان، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، عن محمَّد بن زيادٍ الأَلْهانيِّ، قال:

حدثني أبو عِنَبَة -قال سُرَيجٌ: وله صُحْبَةٌ- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَرادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْراً، عَسَلَه» قيل: وما عَسْلُه؟ قال: «يَفْتَحُ اللهُ له عَمَلاً صالِحاً قَبْلَ مَوتِه، ثمَّ يَقْبِضُه عليهِ»[2].

=من طريق يزيد بن خالد، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٥٣) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن ابن ثوبان، به.

(١) قال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٣: أدرك النبيَّ ﷺ ولم يره، قيل: إنه صلَّى القِبلتين جميعاً، وقيل: إنه ممن أسلم قبل موت النبي ﷺ ولم يصحبه، وصحب معاذَ بن جبل، وسكن الشام... وأهل الشام ينكرون أن تكون له صحبة.

وممن أنكر أيضاً صحبته أبو حاتم الرازي وعدَّه من الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام، انظر «الجرح والتعديل» ٩/ ٤١٨-٤١٩.

وممن عدَّه في الصحابة خليفة بن خياط وابن سعد والبغوي وغيرهم، انظر «الإصابة» ٧/ ٢٩٢ و٢٩٣.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات غير بقية -وهو ابن الوليد- فهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد وكان كثير التدليس، لكنه صرح بسماعه من محمد بن زياد عند ابن أبي عاصم والقضاعي، وأبو عنبة مختلف في صحبته كما سلف.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٤ بإسناده إلى عبد الله بن أحمد =

١٧٧٨٥-حدثنا أبو المُغيرةِ، قال: حدثنا ابنُ عيَّاشٍ، قال: حدثني شُرَحْبيلُ بن مسلمٍ الخَوْلانيُّ، قال:

رأيتُ سبعةَ نَفَرٍ: خمسةً قد صَحِبُوا النبيَّ ﷺ، واثنينِ قد أَكَلا الدمَ في الجاهليةِ، ولم يَصْحَبا النبيَّ ﷺ، فأمَّا اللَّذانِ لم يَصْحَبا النبيَّ ﷺ فأَبو عِنَبَةَ الخَوْلانيُّ، وأبو فالجٍ[1] الأَنْمارِيُّ[2].

= ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٠٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٣٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨٩) من طرق عن بقية، به.

وروي عن بقية عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة الباهلي، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٢٢)، وفي «مسند الشاميين» (٨١٩).

ورواه بقية أيضاً بغير هٰذا الإسناد عن عمر الجمعي، سلف برقم (١٧٢١٧).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٣٦)، وإسناده صحيح.

وعن عمرو بن الحَمِق، سيأتي ٥/ ٢٢٤، وإسناده صحيح أيضاً.

قال ابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/ ٣٠٢: قوله: «عسله» أُراه مأخوذاً من العسل، شبَّه العمل الصالح الذي يفتح للعبد حتى يرضى الناسُ عنه، ويطيب ذكره فيهم بالعسل.

وقال الزمخشري في «الفائق» ٢/ ٤٢٩: هو من عَسَلَ الطعام يعْسِلُه: إذا جعل فيه العسل، كأنه شبَّه ما رزقه الله تعالى من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين قومه بالعسل الذي يُجعل في الطعام، فيَحْلَوْلي به ويطيب.

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية المتأخرة إلى: فاتح، والتصويب من (ظ١٣)، و«أسد الغابة» ٦/ ٢٣٤.

(٢) إسناده حسن، ابن عياش -وهو إسماعيل- وشرحبيل بن مسلم، صدوقان. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخَوْلاني. =

١٧٧٨٦- حدثنا أبو اليَمانِ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن محمَّد بن زيادٍ الأَلْهانيِّ، قال:

ذُكِرَ عند أبي عِنَبَةَ الخَوْلانيِّ الشهداءُ، فذَكَرُوا المبطونَ والمطعونَ والنُّفَساءَ، فغَضِبَ أبو عِنَبَةَ، وقال: حدثنا أصحابُ نبيِّنا ﷺ، عن نبيِّنا ﷺ أنه قال: «إنَّ شُهَداءَ اللهِ في الأَرضِ أُمَناءُ اللهِ في الأَرضِ من[1] خَلْقِه، قُتِلُوا أو ماتُوا»[2].

١٧٧٨٧- حدثنا الهَيْثَمُ بن خارِجةَ، قال: أخبرنا الجَرَّاح بن مَلِيحٍ البَهْراني، حِمْصِيٌّ، عن بَكْر بن زُرْعةَ الخَوْلاني، قال:

سمعتُ أبا عِنَبَةَ الخَوْلانيَّ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَزالُ اللهُ يَغْرِسُ في هٰذا الدِّينَ بِغَرْسٍ يَسْتَعمِلُهم في طاعَتِه»[3].

= وأورده من طريق «المسند» ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٤.

وأبو فالج هٰذا ليست له صحبة، أدرك زمان النبي ﷺ، وقدم حمص أول ما فُتحت، وصحب معاذ بن جبل. انظر «الإصابة» ٧/ ٣٢٣-٣٢٤.

(١) في (م): في.

(٢) إسناه حسن من أجل إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وهٰذا الحديث لم يقع لنا عن أبي عنبة عند غير المصنف.

وأخرج نحوه ابن المبارك في «الجهاد» (٥٢) عن أبي بكر بن أبي مريم، عن خالد بن معدان، عن النبي ﷺ مرسلاً. وأبو بكر ضعيف، وكان قد اختلط.

(٣) إسناده حسن، الجراح بن مليح مختلف فيه، منهم من حسَّن الرأي فيه ومنهم من ضعَّفه، وبالجملة حديثه حسن إذا لم يأت بما يُنكَر، وبكر بن زُرْعة روى عنه ثلاثة كما في ترجمته في «تهذيب التهذيب»، وذكره ابن حبان =

حديث سَمُرَة بن فاتِك الأَسَدي[1]

١٧٧٨٨- حدثنا يَعْمَرُ بن بِشْر، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: حدثنا هُشَيم بن بَشِير، عن داود بن عَمْرو، عن بُسْر بن عُبَيْدِ الله[2]، عن سَمُرَةَ

= في «الثقات». وفي القلب من تصريح أبي عنبة بالسماع من النبي ﷺ شيء، ولعله ذهول من بعض الرواة، والله تعالى أعلم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦١، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٤٦، وابن حبان في «صحيحه» (٣٢٦)، وفي «الثقات» ٤/ ٧٥ من طريق الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٤٥، والدولابي ١/ ٤٦ من طريق عبد الرحمٰن بن يحيى بن إسماعيل المخزومي، وابن ماجه (٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٧)، والدولابي ١/ ٤٦، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٨٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٣٣، والمزي في ترجمة أبي عنبة من «التهذيب» ٣٤/ ١٥٢ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن الجراح بن مليح، به. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٣: إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات. قلنا: وهٰذا تساهل منه رحمه الله.

(١) اختُلف في اسمه، فقيل: سَمُرة، بفتح السين وضم الميم، وقيل: سَبْرة، بفتح السين وسكون الباء الموحَّدة، واختلف في نسبته إلى القبيلة، فقيل: الأَسَدي، بفتح السين نسبة إلى بني أسد بن خزيمة، وقيل بتسكين السين، نسبة إلى الأَزْد، هٰكذا يقال بالسين والزاي.

وذكر الواقدي أن سمرة أسلم هو وأخوه خُرَيم بعد الفتح. انظر «أسد الغابة» ٢/ ٤٥٦، و«الإصابة» ٣/ ٣٠.

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: عبْد الله، والتصويب من (ظ١٣)، ومن مصادر ترجمته.

ابن فاتكٍ الأَسَدي، فَذَكَر حديثاً.

حدثنا يَعْمَرُ بن بِشْر، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: حدثنا هُشَيم، عن داودَ بن عَمْرو، عن بُسْر بن عُبَيدِ الله

عن سَمُرَةَ بن فاتِكٍ، أن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الفَتَى سَمُرَةُ، لو أَخَذَ مِن لِمَّتِه، وشَمَّرَ مِن مِئْزَرَه». ففعَلَ ذٰلك سمرةُ، أَخَذَ من لِمَّتِه، وشَمَّرَ من مِئْزَرِه[1].

---

(١) إسناده حسن لولا عنعنة هشيم، داود بن عمرو -وهو الأوْدي الدمشقي- صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٥٦ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (١٠٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٧٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٠٥، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٥٢ من طرق عن عبد الله بن المبارك، به.

وأخرجه ابن قانع أيضاً ١/٣٠٤ من طريق محمد بن أبي غالب عن هشيم ابن بشير، به.

وروي هٰذا الحديث في حق خُريم بن فاتك أخي سَمُرة، وهو المحفوظ، انظر حديث خريم الآتي برقم ٤/٣٢١ و٣٢٢ و٣٤٥، وحديث سهل ابن الحنظلية السالف برقم (١٧٦٢٢) و(١٧٦٢٤).

اللِّمَّة -بكسر اللام-: الشعر المتجاوز شحمة الأذن.

ومعنى شمَّر هنا: قَصَّر.

حديث زياد بن نُعَيم الحَضْرمي

١٧٧٨٩- حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعيدٍ، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن
٤/٢٠١ أبي حَبيبٍ، عن أبي مَرْزوقٍ، عن المُغِيرةِ بن أبي بُرْدةَ

عن زيادِ بن نُعَيْم الحَضْرَمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللهُ في الإسلامِ، فمَنْ جاءَ بِثَلاثٍ، لم يُغْنِينَ عنه شيئاً حتَّى يَأْتيَ بِهنَّ جميعاً: الصَّلاةُ، والزَّكاةُ، وصِيامُ رَمَضانَ، وحَجُّ البيتِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيئُ الحفظ، ثم إن الحديث مرسل، فإن زياد بن نعيم الحضرمي -وهو زياد بن ربيعة بن نعيم- تابعي كما جزم بذلك في «التهذيب» وفروعه، وذهل بعضهم فذكره في الصحابة، انظر «أسد الغابة» ٢/ ٢٧٤، و«الإصابة» ٢/ ٥٨٨. أبو مرزوق: هو التُّجيبي مولاهم المصري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٧٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأورده الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» ١/ ٣٨٤ و٥٤١، ولم ينسبه إلا لأحمد، وقال: مرسل. وذكره في الموضع الثاني من حديث عمارة ابن حزم ونسبه إلى أحمد أيضاً.

قال الحافظ بن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٣٦٥ بعد أن أورده من حديث زياد بن نعيم عن النبي ﷺ: هكذا وقع في بعض النسخ، وعليه مشى ابنُ عساكر (يعني في «ترتيب أسماء الصحابة»)، ووقع في بعضها، عن زياد بن نعيم، عن عمارة بن حزم به. قلنا: وهذا الإسناد الأخير لم يقع لنا في شيء من نسخنا، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة عمارة من «أطراف المسند» ٥/ ١٣. =

بقية حديث عقبة بن عامر الجهني

١٧٧٩٠- حدثنا هارونُ، قال: حدثنا عبدُ الله بن وَهْبٍ، عن عَمْرو بن الحارثِ، أنَّ أبا عُشَّانةَ حدَّثه

أنه سمعَ عُقْبةَ بن عامرٍ يقول: لا أقولُ اليومَ على رسول الله ﷺ ما لم يَقُلْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كَذَبَ عليَّ ما لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً من جَهَنَّمَ»[1].

١٧٧٩١- وسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «رَجُلانِ مِن أُمَّتِي، يَقُومُ أَحَدُهما مِن اللَّيلِ يُعالِجُ نَفْسَه إلى الطَّهُورِ وعليهِ عُقَدٌ[2] فَيَتَوضَّأُ، فإذا وَضَّأَ يَدَيهِ انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، وإذا وَضَّأَ وَجْهَهُ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وإذا مَسَحَ بِرَأْسِهِ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، وإذا وَضَّأَ رِجْلَيهِ، انْحَلَّتْ عُقْدةٌ، فيَقُولُ الله لِلَّذِينَ وَرَاءَ الحِجَابِ: انْظُرُوا إلى عَبْدِي هٰذا

= وأورده كذلك الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٤٧ من حديث عمارة بن حزم، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفي إسناده ابن لهيعة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عُشَّانة -وهو حيُّ ابن يومن- فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن غير الترمذي وهو ثقة. هارون: هو ابن معروف.

وأخرجه ابن حبان (١٠٥٢) و(٢٥٥٥) من طريق حرملة بن يحيى، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣٢) من طريق أحمد بن صالح، كلاهما عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٤٥٧) من طريق ابن لهيعة عن أبي عشّانة.

(٢) في (م): عقدة.

يُعالِجُ نَفْسَه يَسأَلُني، ما سَأَلَنِي عَبْدِي، فهُوَ له»[1].

١٧٧٩٢- حدثنا هارونُ، حدثنا ابنُ وَهْب، حدثني اللَّيثُ، عن حُنَيْن[2] ابن أبي حَكِيمٍ حدَّثه عن عُلَيِّ بن رَباحٍ اللَّخْمِي

عن عُقْبة بن عامرٍ الجُهَنِي، قال: أَمَرني رسولُ الله ﷺ أن أقْرَأَ بالمُعَوِّذاتِ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ[3].

١٧٧٩٣- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن مُسلِمٍ، قال: حدثنا مُطَرِّف، عن عِكْرِمةَ

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان (١٠٥٢) و(٢٥٥٥) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وانظر (١٧٤٥٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: حسين.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، حنين بن أبي حكيم، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قال الذهبي في «الميزان»: ليس بعمدة، وقال ابن حجر: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عُليّ بن رباح، فمن رجال مسلم. هارون: هو ابن معروف، والليث: هو ابن سعد.

وأخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والنسائي ٣/ ٦٨ عن محمد بن سلمة المرادي عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٩٠، وابن خزيمة (٧٥٥)، وابن حبان (٢٠٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨١٢)، والحاكم ١/ ٢٥٣ من طرق عن الليث بن سعد، به.

وسلف برقم (١٧٤١٧) من طريق يزيد بن محمد القرشي، عن علي بن رباح.

وانظر ما سلف أيضاً برقم (١٧٢٩٧).

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ الجُهَنيِّ قال: نَذَرَتْ أُختي أن تَمشيَ إلى الكعبةِ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عن مَشْيِها، لِتَركَبْ وَلْتُهْدِ بَدَنةً»[1].

١٧٧٩٤- حدثنا عَفَّان، قال: أخبرنا أَبانٌ، قال: حدثنا قتادةُ، قال: حدثنا نُعَيم بن هَمَّار

عن عُقْبة بن عامرٍ أن رسول الله ﷺ قال: «قالَ رَبُّكُم: أَتَعْجِزُ يا ابنَ آدمَ أَنْ تُصَلِّيَ أَوَّلَ النَّهارِ أَربعَ رَكَعاتٍ، أَكْفِكَ بِهِنَّ آخرَ يَومِكَ»[2].

١٧٧٩٥- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة -وهو مولى ابن عباس- فمن رجال البخاري. مطرِّف: هو ابن طريف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٢) من طريق عيسى بن إبراهيم البِرَكي، عن عبد العزيز بن مسلم القَسملي، عن مطر الورَّاق، عن عكرمة، به. هٰكذا قال فيه: مطر الورَّاق، ومطر صدوق.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٧٩-٨٠ من طريق سفيان الثوري، عن أبيه، عن عكرمة، به.

ورواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عقبة بن عامر سأل النبي ﷺ فقال: إن أخته نذرت... فذكره. وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٢١٣٤) و(٢٨٣٤).

وانظر ما سلف برقم (١٧٢٩١) و(١٧٣٠٦).

(٢) إسناده صحيح. وانظر (١٧٣٩٠).

حَرْمَلَة، عن أَبي عليٍّ[1] الهَمْداني، قال:

صَحِبْنا عُقْبَةَ بن عامرٍ في سفرٍ، فجَعَلَ لا يَؤُمُّنا، قال: فقلنا له: رَحِمَك اللهُ، أَلَا تَؤُمُّنا وأنتَ من أصحاب محمَّدٍ ﷺ؟ قال: لا، إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَمَّ النّاسَ فَأَصَابَ الوَقْتَ، وأَتَمَّ الصَّلاة، فلَهُ ولَهُم، ومَنِ انْتَقَصَ مِن ذٰلكَ، فعليهِ ولا عليهم»[2].

○ ١٧٧٩٦- قال أبو عبد الرحمٰن[3]: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أَبي بخطِّ يدِه: كَتَبَ إليَّ الربيعُ بن نافعٍ أبو تَوْبَةَ، وكان في كتابه: حدثنا الهيثمُ بن حُمَيد، عن زَيْد بن واقدٍ، عن سليمانَ بن موسى، عن كَثيرِ بن مُرَّةَ

عن عُقْبَةَ بن عامرٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «المُسِرُّ بالقُرآنِ كالمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ، والمُجْهِرُ بِالقُرآنِ كالمُجْهِرِ بالصَّدَقَةِ»[4].

---

(١) تحرف في (م) إلى: أبي مكي.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. أبو علي الهَمْداني: هو ثمامة بن شُفَيٍّ. وانظر (١٧٣٠٥).

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، سليمان بن موسى -وهو الأشدق الدمشقي- صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٢٥) من طريق عبد الله بن يوسف، عن الهيثم بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/ ٢٢٥ من طريق محمد بن عيسى بن سميع، عن زيد ابن واقد، عن كثير بن مرة، به. فأسقط من إسناده سليمان بن موسى، والهيثم ابن حميد أوثق من ابن سميع. =

[بقية حديث عُبادة بن الصامت][1]

١٧٧٩٧- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا شعبةُ، قال: أبو بَكْر بن حَفْص أخبرني، قال: سمعتُ أبا مُصَبِّح أو ابن مُصَبِّح -شكَّ أبو بكرٍ-، عن ابن السِّمْطِ

عن عبادةَ بن الصامتِ: أنَّ رسول الله ﷺ عادَ عبدَ الله بن رَوَاحةَ، فما تَحَوَّزَ له عن فِراشِه، فقال: «أَتَدْرُونَ مَن شُهَداءُ أُمَّتِي؟» قالوا: قَتْلُ المسلم شهادةٌ. قال: «إنَّ شُهَداءُ أُمَّتِي إذاً لَقَلِيلٌ، قَتْلُ المُسلِمِ شَهَادَةٌ، والطَّاعونُ شَهَادةٌ، والمَرأَةُ يَقْتُلُها وَلَدُها جُمْعاً»[2].

= وانظر (١٧٣٦٨).

وقوله: «المجهر بقراءته» يقال جَهَرَ بكلامه ودُعائه وصلاته وقراءته يَجْهَرُ جَهراً وجِهاراً، وأجهر بقراءته لغة، وسلف بلفظ «الجاهر بالقرآن».

(١) هٰذا العنوان لم يرد إلا في (س) و(م)، وستأتي أحاديث عبادة في مسند الأنصار ٥/٣١٣.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مصبِّح -وهو المَقْرَئي- فمن رجال أبي داود، وهو ثقة. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد الزهري، وابن السِّمط: هو شرحبيل.

وسيأتي هٰذا الحديث مكرراً بإسناده ومتنه ٥/٣٢٣، وانظر تخريجه هناك.

قوله: «ما تَحوَّز»، أي: ما تنحَّى.

والمرأة تموتُ بجُمْع، أي: تموت وفي بطنها ولد.

حديث أبي عامر الأشعري

١٧٧٩٨- حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبدِ الوارثِ، قال: حدثنا مالكُ بن مِغْوَلٍ، حدثنا عليُّ بن مُدْرِكٍ

عن أبي عامرٍ الأشعريِّ: كان رجلٌ قُتِلَ منهم بأَوْطاس، فقال له النبي ﷺ: «يا أَبا عامرٍ، أَلا غَيَّرتَ؟!» فتَلا هٰذه الآيةَ: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُم أنفُسَكُم لا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ إذا اهْتَدَيْتُم﴾ [المائدة: ١٠٥] فغضب رسولُ الله ﷺ وقال: «أَينَ ذَهَبْتُم! إنَّما هي: يا أَيُّها الذينَ آمنُوا لا يَضُرُّكُم مَن ضَلَّ مِن الكُفَّارِ إذا اهْتَدَيْتُمْ»(١). ٢٠٢/٤

١٧٧٩٩- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، قال: حدثنا زُهَير -يعني ابنَ محمَّد-، عن عبدِ الله بن محمَّدٍ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي مالكٍ الأشجعيِّ، عن النبي ﷺ قال: «أَعْظَمُ الغُلُولِ عندَ الله ذِراعٌ مِن الأَرضِ، تَجِدُونَ الرَّجُلَينِ جارَيْنِ في الأَرضِ أَو في الدَّارِ، فيَقْتَطِعُ أَحدهُما مِن حَظِّ صاحِبِه ذِراعاً، فإذا اقْتَطَعَهَ طُوِّقَه مِن سَبْعِ أَرَضينَ إلى يومِ القِيامَةِ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه أبي عامر الأشعري. وهو مكرر (١٧١٦٥).

(٢) إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد: وهو ابن عقيل. والحديث مكرر (١٧٢٥٥).

حديث الحارث الأشعري عن النبي ﷺ

١٧٨٠٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو خَلَف موسى بن خَلَف -كان يُعَدُّ من البُدَلاءِ- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن زَيْد بن سَلاَّم، عن جدِّه مَمْطورٍ

عن الحارثِ الأشعريِّ، أن نبي الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ أَمَرَ يحيى بن زَكَرِيّا بِخَمْسِ كلمات: أنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ وأنْ يَأْمُرَ بني إسْرائِيلَ أنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فكادَ أنْ يُبْطِىءَ، فقالَ له عيسى: إنَّكَ قَدْ أُمِرْتَ بِخَمْسِ كلمات، أنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وأنْ تأمُرَ بني إسرائيلَ أنْ يَعملُوا بِهِنَّ، فإمَّا أنْ تُبَلِّغَهُنَّ وإمَّا أُبَلِّغُهُنَّ. فقال له: يا أخي، إنِّي أَخْشَى إنْ سَبَقْتَنِي أنْ أُعَذَّبَ، أو يُخْسَفَ بي. قال: فجَمَعَ يحيى بني إسرائيلَ في بيتِ المقدس حتى امْتَلأَ المسجدُ، وقُعِدَ على الشُّرَفِ، فَحَمِدَ الله وأَثْنَى عليه، ثمَّ قال: إنَّ الله أَمَرَنِي بِخَمْسِ كلماتٍ، أنْ أعْمَلَ بِهِنَّ وآمُرَكُم أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ:

أوَّلُهُنَّ: أنْ تَعْبُدُوا الله ولا تُشْرِكُوا به شيئاً، فإنَّ مَثَلَ ذٰلك مَثَلُ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْداً من خالِصِ ماله بِوَرِقٍ أو ذَهَبٍ، فجَعَلَ يَعْمَلُ ويُؤَدِّي عملَه إلى غيرِ سَيِّده، فأيُّكُم يَسُرُّهُ أنْ يكونَ عَبْدُهُ كَذٰلك، وإنَّ الله خَلَقَكُمْ ورَزَقَكُمْ، فاعْبُدُوهُ ولا تُشْرِكوا به شيئاً.

وآمُرَكُم بالصَّلاةِ، فإنَّ اللهَ يَنْصُبُ وَجْهَهُ لوجْهِ عَبْدِه ما لم يَلْتَفِتْ، فإذا صَلَّيْتُم فلا تَلْتَفِتُوا.

وآمُرَكُمْ بالصِّيامِ، فإنَّ مَثَلَ ذٰلكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ مَعَهُ صُرَّةٌ من

مسْكٍ في عِصَابَةٍ، كلُّهُم يَجِدُ رِيحَ المِسْكِ، وإنَّ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عندَ اللهِ من رِيْحِ المِسْكِ.

وآمُرَكُمْ بالصَّدَقَةِ، فإنَّ مَثَلَ ذٰلكَ كَمَثلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ العَدُوُّ فَشَدُّوا يَدَيْه إلى عُنُقِهِ، وقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فقال: هَلْ لكم أن أَفْتَدِيَ نَفْسِي منكم. فجَعَلَ يَفْتَدِي نفسه منهم بالقَلِيلِ والكثير حَتَّى فَكَّ نفسَه.

وآمُرَكُمْ بِذِكْرِ الله كَثيراً، وإنَّ مَثَلَ ذٰلكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ العَدُوُّ سِراعاً في أَثَرِه، فأَتَى حِصْناً حَصِيناً، فَتَحَصَّنَ فيه، وإنَّ العَبْدَ أَحْصَنُ ما يكونُ من الشَّيْطانِ إذا كان في ذِكْرِ الله».

قال: وقال رسول الله ﷺ: «أنا آمُرُكُم بِخَمْسٍ اللهُ أَمَرَني بهنَّ: بِالجَمَاعةِ، والسَّمْع والطَّاعة، والهِجْرةِ، والجِهادِ في سَبيلِ الله، فإنَّه من خَرَجَ مِن الجَمَاعةِ قِيدَ شِبْرٍ فقد خَلَعَ رِبْقَ[1] الإسلام من عُنُقِه إلى أن يَرجِعَ، ومَن دَعَا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ فهو مِن جُثَا جَهَنَّمَ» قالوا: يا رسولَ الله، وإنْ صامَ وصَلَّى؟ قال: «وإنْ صامَ وصَلَّى وزَعَمَ أَنَّه مُسلِمٌ، فَادْعُوا المُسلمينَ بما سَمَّاهُم الله[2]: المسلمينَ المُؤْمنينَ عِبادَ الله»[3].

---

(١) في (م) و(ق): ربقة.

(٢) لفظ الجلالة ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل موسى بن خلف -وهو العَمِّي- فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح =

بقية حديث عمرو بن العاص عن النبي ﷺ

١٧٨٠١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاحٍ، عن أَبيه، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

عن عَمْرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «فَصْلُ ما بينَ صِيامِكُم وصِيَامِ[٢] أَهلِ الكِتابِ، أُكْلةُ السَّحَرِ»[٣].

١٧٨٠٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا موسى بن عُلَيِّ بن رَباحٍ، ذاك اللَّخْمِي، عن أَبيه، قال:

سمعتُ عَمْرَو بن العاصِ يقول: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عَمْرو، اشْدُدْ عليكَ سِلاحَكَ وثِيَابَكَ وَأْتِنِي» ففعلتُ فجِئْتُه وهو يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ فيَّ البَصَرَ وصَوَّبَه، وقال: «يا عَمْرو، إنِّي أُرِيدُ أنْ أبْعَثَكَ وَجْهاً، فيُسَلِّمُكَ اللهُ ويُغنِمُكَ، وأَزْعَبُ لكَ مِن المالِ

=غير صحابيه. ممطور: هو أبو سلاَّم الحبشي.

وهو مكرر (١٧١٧٠).

(١) سلف مسند عمرو بن العاص في هٰذا الجزء، انظر (١٧٧٦١).

(٢) في (م): وبين صيام.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي قيس من «تهذيب الكمال» ٣٤/٢٠٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨، ومسلم (١٠٩٦)، وأبو يعلى (٧٣٣٧)، وابن خزيمة (١٩٤٠) من طرق عن وكيع، به.

وانظر (١٧٧٦٢).

زَعْبَةً صالِحَةً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني لم أُسلِمْ رَغْبَةً في المالِ، إنما أسلمتُ رَغْبَةً في الجهادِ والكَيْنُونةِ معك. قال: «يا عَمْرو، نَعِمَّا بِالمالِ الصَّالِحِ لِلرَّجلِ الصَّالِحِ»[1].

٤/٢٠٣ قال: كذا في النُّسخةِ: «نَعِمَّا» بِنَصْب النون وكَسْر العَيْن، قال أبو عُبَيدٍ: بكسر النونِ والعينِ[2].

١٧٨٠٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن رجاءِ بن حَيْوةَ، عن قَبِيصةَ بن ذُؤَيْب

عن عَمْرو بن العاص، قال: لا تَلْبِسُوا علينا سُنَّةَ نبيِّنا، عِدَّةُ أمِّ الولدِ إذا تُوفِّيَ عنها سيِّدُها: أربعةُ أشهرٍ وعشرٌ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٧٤٥) بإسناده ومتنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٧-١٨، وعنه أبو يعلى (٧٣٣٦)، وعنه ابن حبان (٣٢١١) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٦٣).

(٢) في «الدر المصون» ٢/ ٦٠٨ -٦٠٩: قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي (فَنَعِمَّا) بفتح النون وكسر العين وهٰذه على الأصل، لأن الأصل على فَعِلَ كَعَلِمَ وقرأ ابن كثير وورش وحفص بكسر النون والعين، وإنما كسر النون اتباعاً لكسرة العين وهي لغة هذيل.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال الدارقطني: قبيصة لم يسمع من عمرو، وقد نقل البيهقي عن الإمام أحمد أنه قال: حديث منكر، وضعَّفه ابن قدامة في «المغني» ١١/ ٢٦٣، ونقل عن ابن المنذر أنه قال: ضعَّف أحمدُ وأبو عبيد حديث عمرو بن العاص، وقال محمد بن موسى: سألت أبا عبد الله عن حديث عمرو بن العاص فقال لا يصحُّ، وقال الميموني: رأيت أبا عبد الله يَعجَبُ من حديث عمرو بن العاص هٰذا، ثم قال: أين سُنَّةُ النبي ﷺ في هٰذا؟! =

. . . . . .

= وأخرجه أبو يعلى (٧٣٤٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم الهروي، عن يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/٣٠٩، والبيهقي ٧/٤٤٧-٤٤٨ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقال الدارقطني في إثره: قبيصة لم يسمع من عمرو، والصواب: لا تلبسوا علينا ديننا، موقوف. وقرن بقتادة مطراً الوراق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/١٦٢، وأبو داود (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٢٠٨٣)، وابن الجارود (٧٦٩)، وأبو يعلى (٧٣٣٨)، وابن حبان (٤٣٠٠)، والدارقطني ٣/٣٠٩، والحاكم ٢/٢٠٩، وابن حزم في «المحلى» ١٠/٣٠٤، والبيهقي ٧/٤٤٨ من طريق مطر الوراق، والدارقطني ٣/٣١٠، والبيهقي ٧/٤٤٨ من طريق سليمان بن موسى، كلاهما عن رجاء بن حيوة، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!! ومطر استشهد به الشيخان ولم يحتجَّا به، وقبيصة لم يخرج له البخاري. ولفظ الدارقطني والبيهقي كلاهما في الموضع الثاني: عدة أم الولد عدة الحرة.

وأخرجه الدارقطني ٣/٣١٠، والبيهقي ٧/٤٤٨ من طريق ابن شهاب الزهري، عن قبيصة، به. ولفظه: عدة أم الولد عدة الحرة.

وأخرجه الدارقطني ٣/٣٠٩ من طريق ثور بن يزيد، عن رجاء بن حيوة، قال: سئل عمرو بن العاص عن عدة أم الولد، فقال: لا تلبسوا علينا ديننا، إن تكن أَمَة، فإن عدتها عدةُ حرة. وقال في إثره: ورواه سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص موقوفاً أيضاً، ورفعه قتادة ومطر الوراق، والموقوف أصح، وقبيصة لم يسمع من عمرو.

وفي الباب موقوفاً عن علي بن أبي طالب عند ابن أبي شيبة ٥/١٦٤، والبيهقي ٧/٤٤٨، وفيه انقطاع.

وانظر الخلاف في هٰذه المسألة في «المغني» لابن قدامة المقدسي =

١٧٨٠٤- حدثنا محمدُ بن جَعْفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن إسماعيلَ، عن قَيْس بن أبي حازمٍ

عن عَمْرو بن العاص، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ جِهاراً غيرَ سرٍّ يقول: «إنَّ آلَ أَبي فُلانٍ لَيسُوا لي بِأَولياءَ، إنَّما وَلِيِّيَ اللهُ وصالحُ المُؤْمِنينَ»[1].

= ١١/ ٢٦٢-٢٦٤.

قال السندي: قوله: «لا تَلبِسوا» من لَبَس كضَرَبَ: إذا خلط.

«أربعة أشهر وعشراً» هٰكذا بالنصب في النسخ (لكن ضبب عليها في (ظ١٣) و(س)، وأثبتناها بحذف الألف لأنه الوجه) والظاهر الرفع، ووجه النصب تقدير: وتزيد عشراً، أي: على أربعة أشهر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٩٦ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، وقرن بعبد الله بن أحمد هلال بن العلاء.

وأخرجه مسلم (٢١٥) (٣٦٦)، وأخرجه أبو عوانة ١/ ٩٦ عن أبي إبراهيم الزهري، كلاهما (مسلم وأبو إبراهيم) عن أحمد بن حنبل، به، وقرن أبو عوانة بأحمد يحيى بنَ معين.

وأخرجه البخاري (٥٩٩٠) عن عمرو بن عباس، عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه البخاري في كتاب «البر والصلة»، والإسماعيلي في «المستخرج» -كما في «فتح الباري» ١٠/ ٤٢٢-، وأبو عوانة ١/ ٩٦ من طريق بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، به. وزاد فيه: «ولكنَّ لهم رحماً أبلُّها بِبِلالِها». أي: أصلُهم في الدنيا ولا أغني عنهم من الله شيئاً، والبِلال جمع بَلَلَ، وقيل: هو كلُّ ما بلَّ الحلق من ماء أو لبن أو غيره. قاله ابن الأثير في «النهاية» ١/ ١٥٣.

١٧٨٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، قال: سمعتُ ذَكْوانَ يُحدِّث عن مولىً لعَمْرِو بن العاص

أنَّه أرسَله إلى عليٍّ يَستَأذِنُه على أسماءَ بنتِ عُمَيْس، فأَذِنَ له، حتى إذا فَرَغَ من حاجَتِه، سَأَلَ المولى عَمْراً عن ذٰلك، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ نَهانَا -أو نَهَى- أن نَدخُلَ على النساءِ بغيرِ إذْنِ أزواجِهنَّ[1].

١٧٨٠٦- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، قال: حدثني ابنُ لَهِيعةَ، عن أبي قَبِيلٍ

عن عَمْرو بن العاصِ قال: عَقَلْتُ عن رسولِ الله ﷺ ألفَ مَثَلٍ[2].

١٧٨٠٧- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، قال: حدثنا جَريرٌ -يعني ابنَ حازم- قال: سمعتُ الحسنَ، قال:

قال رجلٌ لعَمْرو بن العاصِ: أَرأيتَ رجلاً ماتَ رسولُ الله ﷺ وهو يُحِبُّه، أليسَ رجلاً صالحاً؟ قال: بَلَى. قال: قد ماتَ

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده كما سلف عند الحديث رقم (١٧٧٦٧).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤٠٩-٤١٠، وعنه أبو يعلى (٧٣٤١) عن غُندَر محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ. أبو قبيل: هو حُيَي بن هانىء المعافري.
ورواه سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو المعافري، عن شُفي الأصبحي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: عقلتُ... فذكره. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٦٩.

رسولُ الله ﷺ وهو يحبُّك وقد استَعْمَلَك. فقال: قد استَعْمَلَني، فواللهِ ما أَدري أَحُبّاً كان لي منه، أو استعانةً بي، ولٰكنِّي سأحَدِّثُك برجُلينِ مات رسولُ الله ﷺ وهو يُحِبُّهما: عبد الله بن مسعودٍ، وعَمَّار بن ياسرٍ[1].

١٧٨٠٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حَبِيب بن الزُّبَير، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي الهُذَيْل، قال:

كان عَمْرُو بنُ العاص يَتَخَوَّلُنا، فقال رجلٌ من بَكْر بن وائلٍ: لَئِن لم تَنْتَهِ قريشٌ، لَيَضَعَنَّ هٰذا الأمرَ في جُمْهورٍ من جماهيرِ العرب سِواهم. فقال عمرُو بن العاص: كذبتَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قُرَيشٌ وُلاَةُ النَّاسِ في الخَيْرِ والشَّرِّ إلى يومِ القِيامَةِ»[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فالحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمرو بن العاص.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٥٠٩ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١٣/ ورقة ٥١٠ من طريق أبي سلمة بن إسماعيل، عن جرير ابن حازم، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (٨٢٧٤)، والحاكم ٣/ ٣٩٢ من طريق عبد الله بن عون، عن الحسن، به -ولم يذكر فيه ابن مسعود.

وانظر ما سلف برقم (١٧٧٨١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خبيب بن الزبير =

١٧٨٠٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، قال: حدثنا موسى -يعني ابنَ عُلَيٍّ- عن أَبيه، قال:

=-وهو ابن مُشْكان الهلاليّ- فقد روى له الترمذي وأبو داود في «المراسيل»، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في ترجمة حبيب بن الزبير من «التهذيب» ٥/ ٣٧٢-٣٧٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١١١) عن محمد بن المثنى، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٦٣ من طريق أبي بكر بن أبي الأسود، كلاهما عن غُندَر محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٧) من طريق خالد بن الحارث، وابن أبي عاصم (١١١٠) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند الطبراني في «الكبير» ٦/ (٥٨٤١).

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٩٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «يتخوَّلنا» أي: يتعهَّدنا ويراعي حالنا بالعلم وغيره.

وقوله: «لئن لم تنته قريش» كأنه يشير إلى النزاع الذي وقع بينها على الخلافة.

قال السندي: «ليضعنَّ» أي: الله.

«هذا الأمر» أي: الخلافة.

«في جمهور» أي: في جماعة.

«إلى يوم القيامة» لعل المراد: إن أقاموا الدِّين كما جاء ما يدلُّ عليه، وبالجملة فعمرٌو أجراه على إطلاقه، فكذب به ذلك القائل، ولا بُدَّ من التقييد، والله تعالى أعلم.

سمعتُ عَمرو بن العاص يقول: ما أَبعَدَ هَدْيَكم من هَدْيِ نبيِّكم ﷺ، أمَّا هو فكانَ أَزهدَ الناس في الدُّنيا وأنتُم أَرغبُ الناسِ فيها[1].

١٧٨١٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، عن موسى، عن أَبيه

عن عَمْرو بن العاصِ قال: كان فَزَعٌ بالمدينةِ، فأَتيتُ على سالمٍ مولى أبي حُذَيْفةَ هو مُحْتَبٍ بحَمَائلٍ سيفِه، فأَخذتُ سيفاً فاحْتَبَيْتُ بحَمائِلِه، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيُّها النَّاسُ، أَلَّا كانَ مَفْزَعُكم إلى اللهِ وإلى رسولِه؟!» ثم قال: «أَلَّا فَعَلتُم كما فَعَلَ هٰذان الرَّجلانِ المؤمنانِ؟!»[2].

١٧٨١١- حدثنا يحيى بنُ حَمَّادٍ، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بن المُختارِ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن أبي عثمانَ، قال:

حدثني عَمْرُو بن العاص، قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ على جيش ذاتِ السَّلاسلِ، قال: فأَتيتُه، قال: قلت: يا رسولَ الله،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٧٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. موسى: هو ابن عُلَي بن رَبَاح.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ورقة ٥٠٢-٥٠٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٠١)، وابن حبان (٧٠٩٢) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن عساكر ١٣/ورقة ٥٠٢ و٥٠٣ من طريق وهب بن جرير بن حازم، كلاهما عن موسى بن عُلَيّ، به.

أيُّ الناس أحبُّ إليكَ؟ قال: «عائِشةُ» قال: قلت: مِن الرجالِ؟ قال: «أبُوها إذاً»[1] قال: قلتُ: ثمَّ مَن؟ قال: «ثُمَّ عُمَرُ» قال: فعَدَّ رِجالاً[2].

---

(١) لفظة «إذاً» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهديُّ.

وأخرجه الترمذي (٣٨٨٥) عن إبراهيم بن يعقوب ومحمد بن بشار، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٧) عن عبد الله بن سعيد السرخسي، كلاهما عن يحيى بن حماد، بهٰذا الإسناد -ولم يرد السؤال عن عمر بن الخطاب عند الترمذي، وقال حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٦٦٢)، وفي «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٤، والبيهقي ٦/ ٣٧٠، والبغوي (٣٨٦٩) من طريق معلى بن أسد، وابن حبان (٦٨٨٥) من طريق أبي كامل الجحدري، كلاهما عن عبد العزيز بن المختار، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٣٥)، وابن حبان (٦٩٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٩ و١٠/ ٢٣٣ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٤٠٠-٤٠١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ورقة ٥٠٨ من طريق علي بن عاصم، كلاهما عن خالد الحذاء، به. زاد البخاري قوله: فسكت مخافة أن يجعلني في آخرهم. وزاد البيهقي في «الدلائل» وابن عساكر قوله: بعثني رسول الله ﷺ على جيش ذي السلاسل وفي القوم أبو بكر وعمر، فحدثت نفسي أنه لم يبعثني على أبي بكر وعمر إلا لمنزلةٍ لي عنده، فأتيته حتى قعدت بين يديه... ثم ذكر الحديث. وقال في آخره: قلتُ في نفسي: لا أعود أسأل عن هٰذا.

وأخرجه بنحوه المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٦٣٧)، والترمذي (٣٨٨٦)، وابن أبي عاصم (١٢٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٦)، وابن =

١٧٨١٢- حدثنا حَسَنُ بن موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، عن عِمْرانَ بن أبي أَنس، عن عبدِ الرحمٰن بن جُبَير

عن عَمْرو بن العاص أنه قال: لمَّا بَعَثَه رسولُ الله ﷺ عامَ ذاتِ السَّلاسِلِ، قال: فاحتَلَمْتُ في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البَرْدِ، فأَشفَقْتُ إنِ اغتَسَلْتُ أن أهلِكَ، فتَيَمَّمتُ ثم صَلَّيتُ بأَصحابي

= حبان (٤٥٤٠) و(٧١٠٦)، والحاكم ٤/ ١٢ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عمرو بن العاص.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٧٦، والمصنف في «الفضائل» (٢١٤) و(١٢٨١)، وابن أبي عاصم (١٢٣٣)، وأبو يعلى (٧٣٤٥)، وابن حبان (٦٩٩٨) من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن عمرو بن العاص. وذكر أحمد وابن أبي عاصم وأبو يعلى أبا عبيدة بن الجراح بدل عمر بن الخطاب، وذكرهما ابن حبان جميعاً، ولم يذكرهما ابن سعد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٢ من طريق مغيرة بن مقسم الضبي، عن عامر الشعبي، عن عمرو بن العاص، ولم يذكر فيه عمر بن الخطاب.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند ابن ماجه (١٠١)، والترمذي (٣٨٩٠)، وابن حبان (٧١٠٧)، والحاكم ٤/ ١٢، وأبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٩٤ و١٣٢.

وعن عائشة أم المؤمنين عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٢١٥)، وأبي يعلى (٤٧٣٢) و(٤٨٠٠).

قال ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٣١: سرية عمرو بن العاص إلى ذات السلاسل، وهي وراء وادي القرى، وبينها وبين المدينة عشرة أيام، كانت في جمادى الآخرة سنة ثمان من مهاجَر رسول الله ﷺ. وذٰلك أنه لما بلغ رسولَ الله ﷺ أن جمعاً من قُضاعة قد تجمَّعوا يريدون أن يدنوا إلى أطراف رسول الله ﷺ.

صلاةَ الصُّبحِ. قال: فلمَّا قَدِمْنا على رسول الله ﷺ ذكرتُ ذٰلك له، فقال: «يا عَمْرُو، صَلَّيتَ بِأَصحابِكَ وأَنتَ جُنُبٌ؟» قال: قلت: نَعَم يا رسولَ الله، إني احتَلَمتُ في ليلةٍ باردةٍ شديدةِ البَرْدِ، فأَشْفَقْتُ إنِ اغتَسَلْتُ أن أَهلِكَ، وذَكَرْتُ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ولا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إنَّ اللهَ كانَ بِكُم رَحِيماً﴾ [النساء: ٢٩] فتَيَمَّمتُ ثمَّ صَلَّيتُ. فَضَحِكَ رسولُ الله ﷺ ولم يَقُلْ شيئاً[1]. ٢٠٤/٤

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه عبد الله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، واختلف فيه على عبد الرحمٰن بن جبير -وهو المصري المؤذن-، فروي عنه عن عمرو بن العاص كما هو هنا، وروي عنه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، وروي عنه عن أبي فراس يزيد بن رباح عن عمرو، وسيأتي تفصيل ذٰلك لاحقاً.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٤٩ عن أبيه عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وتابع ابنَ لهيعة يحيى بنُ أيوب المصري، فقد أخرجه أبو داود (٣٣٤)، والدارقطني ١/ ١٧٨، والحاكم ١/ ١٧٧-١٧٨، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ١٨٩ من طريقه عن يزيد بن أبي حبيب، به. ويحيى بن أيوب ثقة، فإن صحَّ سماع عبد الرحمٰن بن جبير له من عمرو بن العاص فالإسناد صحيح، وقوَّاه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/ ٤٥٤، فقد علقه البخاري عن عمرو بن العاص مختصراً.

ورواه زيد بن الحباب عن ابن لهيعة فزاد في إسناده بين عبد الرحمٰن بن جبير وبين عمرو بن العاص أبا فراس يزيد بن رباح، أخرجه كذٰلك ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٤٩-٢٥٠. وأبو فراس هٰذا ثقة من رجال الشيخين، قيل: هو مولى لعمرو بن العاص، وقيل: بل هو مولى ابنه عبد الله، =

. . . . . .

= وهو الراجح.

ورواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو: أن عمرو بن العاص كان على سريَّة... فذكره، وقال فيه: فغَسَل مَغابِنَه وتوضأ وضوءَه للصلاة ثم صلَّى بهم، ولم يذكر التيمم. أخرجه كذٰلك أبو داود (٣٣٥)، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٢٧، وابن حبان (١٣١٥)، والدارقطني ١/ ١٧٩، والحاكم ١/ ١٧٧، والبيهقي ١/ ٢٢٦، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن جبير من «التهذيب» ١٧/ ٣٢-٣٣، وفي ترجمة أبي قيس ٣٤/ ٢٠٨، وابن حجر في «التغليق» ٢/ ١٨٨-١٨٩. وقرن ابنُ وهب بعمر بن الحارث في بعض المصادر ابنَ لهيعة، ورواية ابن لهيعة ليس فيها «عن أبي قيس»، وكأن ابن وهب حمل حديث ابن لهيعة على حديث عمرو بن الحارث، والله أعلم.

قلنا: وأبو قيس هٰذا ثقة، وصورة حديثه مرسل، لكن يتعيَّن سماعه منه.

وقد جمع البيهقي بين رواية من قال: «تيمَّم»، ومن قال: «غسل مغابنه وتوضأ»، فقال في «السنن» ١/ ٢٢٦: يحتمل أن يكون قد فعل ما نُقِل في الروايتين جميعاً، غسل ما قدر على غسله، وتيمم للباقي. قال النووي فيما نقله ابن حجر في «الفتح» ١/ ٤٥٤: وهو متعيَّن.

وأخرج عبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٨) عن ابن جريج، أخبرني إبراهيم ابن عبد الرحمٰن الأنصاري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص: أنه أصابته جنابة وهو أمير الجيش، فترك الغسل من أجل آية. قال إن اغتسلتُ متُّ، فصلى بمن معه جنباً، فلما قدم على رسول الله ﷺ عرَّفه بما فعل، وأنبأه بعذره، فسكت. ورواه من طريق عبد الرزاق الطبراني في «الكبير» كما في «التغليق» ٢/ ١٩١، وفيه إبراهيم بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن الأنصاري. قال ابن حجر: هٰذا إسناد جيد، لكني لا أعرف حال إبراهيم هٰذا. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٦٣ وقال: رواه =

١٧٨١٣- حدثنا حَسَن، قال: حدثنا ابنُ لهيعةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي حَبيبٍ، قال: أخبرني سُوَيْد بن قَيْس، عن قَيْس بن شُفَيٍّ[١]

أن عَمْرو بن العاص، قال: قلت: يا رسولَ الله، أُبايِعُكَ على أن تَغْفِرَ لي ما تَقَدَّمَ من ذَنْبي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الإسْلامَ يَجُبُّ ما كانَ قَبْلَه، وإنَّ الهِجْرَةَ تَجُبُّ ما كانَ قَبْلَها».

قال عمْرٌو: فواللهِ إنْ كنتُ لأَشَدَّ الناس حياءً من رسولِ الله ﷺ، فما مَلأتُ عَيْنيَّ من رسول الله ﷺ، ولا راجعتُه بما أُريدُ، حتى لَحِقَ بالله عزَّ وجَلَّ حياءً منه[٢].

= الطبراني في «الكبير»، وفيه أبو بكر بن عبد الرحمٰن الأنصاري عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات.

(١) هكذا وقع في رواية «المسند»، في نسخه التي بين أيدينا وفي «أطرافه» لابن حجر ٥/ ١٣٩: قيس بن شفي، وقيس هٰذا ذكره البخاري في «تاريخه» ٧/ ١٥٠، وابن أبي حاتم ٧/ ١٠٠، فلم يذكرا له رواية إلا عن ابن عباس، ولم يرو عنه سوى أبي إسحاق، ورواه ابن عبد الحكم فقال فيه: قيس بن سُمي، وهو الصواب كما في ترجمته.

(٢) الشطر الأول منه حسن، وهذا الإسناد ضعيف، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، وقيس بن سُمَي -على الصواب- لم يرو عنه غير سويد بن قيس كما في ترجمته من «التعجيل» (٨٩٣)، و«الإصابة» ٥/ ٥٣٥، وقال الحسيني: ليس بمشهور.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٥٢ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد.

وسيأتي الشطر الأول من طريق عبد الرحمٰن بن شماسة عن عمرو بن العاص برقم (١٧٨٢٧).

وسلف ضمن حديثين طويلين من طريقين عن عمرو بن العاص برقم (١٧٧٧٧) و(١٧٧٨٠).

١٧٨١٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا رِشْدَيْنٌ، حدثني موسى ابن عُلَيٍّ، عن أَبيه

عن عَمْرو بن العاص قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أيُّ العملِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بِاللهِ وتَصْديقٌ، وجِهادٌ في سَبِيلِ الله، وحَجٌّ مَبْرُورٌ» قال الرجلُ: أَكْثَرتَ يا رسولَ الله. فقال رسول الله ﷺ: «فَلِينُ الكَلامِ، وبَذْلُ الطَّعامِ، وسَمَاحٌ وحُسْنُ الخُلُقِ»[1] قال الرجلُ: أُريدُ كلمةً واحدةً. قال له رسول الله ﷺ: «اذْهَبْ فلا تَتَّهِمِ اللهَ على نَفْسِكَ»[2].

---

(١) في (م) و(س): وحسن خُلقٍ.

(٢) حديث محتمل للتحسين لشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين: وهو ابن سعد.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

وفي الباب نحوه من حديث عبادة بن الصامت عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٦٠، وفيه ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

ويشهد لقوله: «إيمان بالله وتصديق وجهاد في سبيل الله وحج مبرور»: حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٩٠)، ولفظه: سئل النبي ﷺ: أيّ الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله ورسوله»، قال: ثم ماذا؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور». وإسناده صحيح. وانظر تتمة شواهده عند الحديث (٧٥١١).

وفي الباب أيضاً عن جابر وعمرو بن عبسة عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٢٥، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «أكثرت»، أي: أتيت بأعمال شاقة على النفس.

«فلا تتهم» نهيٌ من الاتهام، كأن المراد: فوِّض أمرك إليه ثم لا ترينَّه فعل بك شيئاً من الشدة من غير استحقاق منك به، أي: فوِّض أمرك إليه ثم كن =

١٧٨١٥- حدثنا أبو سَلَمةَ الخُزَاعِي، حدثنا بَكْر بن مُضَرَ، قال: سمعتُ أبا هانىءٍ يقول: سمعتُ عُلَيَّ بن رَباحٍ يقول:

سمعتُ عمرَو بن العاص يقولُ وهو على المِنْبَر للناسِ: ما أَبْعَدَ هَدْيَكم من هَدْيِ نبيِّكم ﷺ، أمَّا هو، فأَزهدُ الناسِ في الدَّنيا، وأمَّا أنتُم، فأَرغَبُ الناسِ فيها[1].

١٧٨١٦- حدثنا أَبو سَلَمةَ، قال: أخبرنا بَكْر[2] بن مُضَرَ، عن يزيدَ بن عبدِ الله بن أُسامةَ بن الهادِ، عن محمَّدِ بن إبراهيمَ، عن بُسْرِ بن سعيدٍ، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو

عن عَمْرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا حَكَمَ الحاكِمُ واجْتَهدَ[3] ثمَّ أَصابَ، فلَهُ أَجْرانِ، وإذا حَكَمَ واجْتَهدَ ثمَّ أَخْطَأَ، فلَهُ أَجْرٌ»[4].

١٧٨١٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا ليثُ بن سَعْد، عن

= راضياً منه بما فعل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة، وأبو هانىء: هو حميد بن هانىء الخَوْلاني.

وأخرجه ابن حبان (٦٣٧٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن أبي هانىء، به. وانظر (١٧٧٧٣).

(٢) في (م): أبو بكر، وهو خطأ.

(٣) في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ١٣): فاجتهد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التَّيمي.

وأخرجه أبو عوانة ٤/١٣ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٧٧٤).

يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن عُلَيّ بن رَباحٍ، قال:

سمعتُ عمرَو بن العاص يقولُ: لقد أَصبَحْتُم وأَمسَيْتُم تَرْغَبُونَ فيما كان رسولُ الله ﷺ يَزْهَدُ فيه: أَصبَحتُمْ تَرغَبونَ في الدُّنيا، وكان رسولُ الله ﷺ يَزهَدُ فيها، واللهِ ما أَتَتْ على رسولِ الله ﷺ ليلةٌ من دَهْرِه إلَّا كان الذي عليهِ أكثرَ مِمَّا له. قال: فقال له بعضُ أصحابِ رسول الله ﷺ: قد رَأَيْنا رسولَ الله ﷺ يَسْتَسْلِفُ.

وقال غيرُ يحيى: واللهِ ما مَرَّ بِرسولِ الله ﷺ ثلاثةٌ من الدَّهْر إلا والَّذي عليه أكثرُ مِن الَّذي له[1].

١٧٨١٨- حدثنا حَسَن بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، حدثنا أبو قَبِيلٍ، عن مالكِ[2] بن عبدِ الله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحِيني.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٠ عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ص٢٥٠ عن النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسلف أوله برقم (١٧٧٧٣) من طريق موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه.

وفي باب أن النبي ﷺ كان يستسلف انظر «صحيح مسلم» (١٦٠٠) و(١٦٠١).

(٢) في (م) والنسخ المتأخرة: خالد، والمثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/١٤٢، وكان كذٰلك في (س) ثم رمِّج وكتب على هامشها: خالد، وصحح عليه، وأورده الحسيني في «الإكمال»، وقال: خالد ويقال: مالك بن عبد الله، فتعقبه ابن حجر في «التعجيل» (٢٦٤) فقال: ما رأيت في «المسند» إلا مالك بن عبد الله، ثم ساق حديثه هٰذا.

عن عَمْرو بن العاص، عن النبي ﷺ، وفي موضعٍ آخرَ قال مالكُ بن عبد الله: عن عبدِ الله بن عمْرو، عن النبي ﷺ: أنه استعَاذَ من سَبْعِ مَوْتاتٍ: موتِ الفُجاءَةِ، ومِن لَدْغِ الحَيَّةِ، ومن السَّبُع، ومن الغَرَقِ، ومن الحَرَقِ، ومِن أن يَخِرَّ على شيءٍ أو يَخِرَّ عليه شيءٌ، ومِن القتل عندَ فِرارِ الزَّحْفِ[1].

١٧٨١٩- حدثنا أبو[2] سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بن جعفرٍ -يعني المَخْرَمِيَّ- قال: حدثنا يزيدُ بن عبدِ الله بن أُسامة بن الهادِ، عن بُسْر بن سعيدٍ، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

عن عَمْرو بن العاص أنَّ رسول الله ﷺ قال: «القُرآنُ نَزَلَ[3] على سَبْعةِ أَحرُفٍ، على أَيِّ حَرْفٍ قَرَأْتُمْ، فقَدْ أَصَبْتُم، فلا

---

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، ومالك بن عبد الله مجهول. أبو قبيل: هو حُيي بن هانىء المَعافري.

وقد سلف الحديث من طريق مالك بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو في مسنده برقم (٦٥٩٤)، وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن أبي اليَسَر كعب بن عمرو، سلف برقم (١٥٥٢٣) و(١٥٥٢٤)، وإسناده ضعيف لاضطرابه.

وروي في التعوذ من موت الفجاءة عن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٦٠٢) و(٧٦٠٣)، وهو ضعيف. وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٦٦٦).

وروي في التعوذ من موت الغرق ولدغ الحية عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٦٧)، وإسناده ضعيف جداً.

(٢) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(ق).

(٣) في (م) وحدها: نزل القرآن.

تَتَمارَوْا فيه، فإنَّ المِراءَ فيه كُفْرٌ»[1].

١٧٨٢٠- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا عبدُ الله بن جعفرٍ، قال: حدثنا يزيدُ ابن عبدِ الله، عن محمَّد بن إبراهيمَ، عن بُسْر بن سعيدٍ، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص

عن عَمْرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حَكَمَ الحاكِمُ فاجْتَهَدَ فأَصابَ، فلَهُ أَجْرانِ، وإنْ أَخْطَأَ، فلَهُ أَجْرٌ».

قال يزيدُ: فذكرتُ ذٰلك لأَبي بَكْر بن حَزْمٍ فقال: هٰكذا

---

(١)إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢٦٦) من طريق ابن أبي الوزير، عن عبد الله بن جعفر المخرمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٧-٣٣٨ عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن بسر بن سعيد، به. وزاد في أوله: أن رجلاً قرأ آية من القرآن، فقال له عمرو بن العاص: إنما هي كذا وكذا بغير ما قرأ الرجل، فقال الرجل: هٰكذا أقرأنيها رسول الله ﷺ. فخرجا إلى رسول الله ﷺ حتى أتياه، فذكرا ذٰلك له، فقال رسول الله ﷺ: «إن هٰذا القرآن...» وذكره. وعبد الله بن صالح سيىء الحفظ، وقد زاد في إسناده محمد بن إبراهيم التيمي بين يزيد بن عبد الله وبين بسر بن سعيد، وسيأتي عند المصنف برقم (١٧٨٢١) من طريق أبي سلمة الخزاعي بدونها وهو ثقه.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٨٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقوله: «فإن المراء فيه كفر» فقط حديث أبي هريرة أيضاً السالف برقم (٧٥٠٨)، وإسناده صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

حدَّثني به أبو سَلَمة، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ بمثلِه[١].

١٧٨٢١- حدثنا أبو سَلَمةَ الخُزَاعِي، قال: أخبرنا عبدُ الله بن جَعْفَر بن عبدِ الرحمٰن بن المِسْوَر بن مَخْرَمَةَ، قال: أخبرني يزيدُ بن عبدِ الله بن أُسامةَ بن الهادِ، عن بُسْر بن سعيدٍ، عن أبي قَيْس مولى عَمْرو بن العاص، قال:

سَمِعَ عَمْرُو بن العاص رجلاً يَقرَأُ آيةً من القرآنِ، فقال: مَن أَقرَأَكَها؟ قال: رسولُ الله ﷺ. قال: فقد أَقرَأَنِيها رسولُ الله ﷺ على غيرِ هٰذا! فذَهَبَا إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، آيةُ كذا وكذا! ثم قَرَأَها، فقال رسول الله ﷺ: «هٰكذا أُنْزِلَتْ» فقال الآخر: يا رسولَ الله! فَقَرَأَها على رسول الله ﷺ وقال: أليسَ هٰكذا يا رسولَ الله! قال: «هٰكذا أُنْزِلَتْ» فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذا القُرآنَ أُنْزِلَ على سَبْعةِ أَحْرُفٍ، فأَيَّ ذٰلكَ قَرَأْتُمْ فقَدْ أَصَبْتُمْ[٢]، ولا تُمارُوا فيه، فإنَّ المِراءَ فيه كُفْرٌ» أو «آيةُ الكُفْرِ»[٣].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وعبد الله بن جعفر: هو ابن عبد الرحمٰن بن المسور بن مَخْرَمة المَخْرَمي، ويزيد بن عبد الله: هو ابن أسامة بن الهاد، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث بن خالد التَّيمي. وانظر (١٧٧٧٤).

(٢) في (م) وبعض النسخ: فقد أحسنتم. والمثبت من (ظ١٣) وغيرها.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن جعفر المخرمي، فمن رجال مسلم، وصورة هٰذا الحديث صورة المرسل، لكن قد =

١٧٨٢٢- حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن عبدِ الله ابن سُليمانَ، عن محمَّد بن راشدٍ المُرادِي

عن عَمْرو بن العاص قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن قَوْمٍ يَظْهَرُ فِيهم الرِّبا، إلاَّ أُخِذُوا بِالسَّنَةِ، وما مِن قَوْمٍ يَظْهَرُ فيهم الرُّشَا، إلاَّ أُخِذُوا بِالرُّعْبِ»(١).

١٧٨٢٣- حدثنا أبو مُعاوِيةَ، عن الأعمش، عن أبي صالحٍ، قال:

اسْتَأْذَنَ عَمْرُو بن العاصِ على فاطمةَ، فأَذِنَتْ له، قال: ثَمَّ عليٌّ؟ قالوا: لا. قال: فَرَجَعَ، ثم استَأذَنَ عليها مرةً أخرى، فقال: ثَمَّ عليٌّ؟ قالوا: نَعَم. فَدَخَلَ عليها، فقال له عليٌّ: ما

= ثبت في رواية أبي سعيد مولى بني هاشم وكذا في رواية الليث أنه رواه عن عمرو بن العاص، انظر الحديث (١٧٨١٩).

ويشهد له بطوله حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١٥٨) و(٢٧٧)، وهو في «الصحيحين».

(١) إسناده ضعيف جداً، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، ومحمد بن راشد المرادي مجهول غير معروف، ويبدو أنه سقط رجل بين محمد بن راشد وعمروٍ، فقد ذكر ابن يونس في المصريين محمدَ بنَ راشد المرادي، روى عن رجل عن عبد الله بن عمرو. انظر «تعجيل المنفعة» (٩٣٣).

ولقوله: «ما من قوم يظهر فيهم الربا إلا أُخِذوا بالسَّنة» شاهد من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٥٤)، وهو صحيح.

وروي في الرُّشا عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٣٢)، ولفظه: «لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي».

الرِّشا -بضم الراء وكسرها- جمع رُشوة، بضم الراء وكسرها أيضاً، وهي معروفة.

مَنَعَكَ أن تَدخُلَ حينَ لم تَجِدْني ها هُنا؟ قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَانا أن نَدخُلَ على المُغِيباتِ[1].

١٧٨٢٤- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا الفَرَجُ، قال: حدثنا محمدُ بن عبدِ الأعلى، عن أبيه، عن عبدِ الله بن عَمْرو

عن عَمْرو بن العاص قال: جاءَ رسولَ الله ﷺ خَصْمانِ يَخْتَصمانِ، فقال لعَمْرو: «اقْضِ بَيْنَهما يا عَمْرُو» فقال: أنتَ أَوْلَى بذٰلك منِّي يا رسولَ الله. قال: «وإنْ كانَ» قال: فإذا قَضَيتُ بينَهما فما لي؟ قال: «إنْ أنتَ قَضَيْتَ بَينَهما فَأَصَبْتَ

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رجاله ثقات رجال الشيخين، وأبو صالح إذا أُطلق في حديثِ الأعمش فهو ذكوان السمّان، وهو لم يدرك فاطمة ولم يصرِّح بسماعه لهٰذا الحديث من عمرٍو، ولعله رواه عنه بواسطة مولاه، فقد روى عنه قصة بنحو هٰذه لكن في دخوله على أسماء بنت عميس فيما سلف برقم (١٧٧٦٧) و(١٧٨٠٥).

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٤٨)، وعنه ابن حبان (٥٥٨٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سليمان التيمي، قال: سمعت أبا صالح يقول: جاء عمرو ابن العاص... فذكر نحوه. قال ابن حبان: أبو صالح هٰذا اسمه ميزان من أهل البصرة، ثقة، سمع ابن عباس وعمرو بن العاص، وروى عنه سليمانُ التيمي ومحمد بن جُحادة.

قلنا: كذا قال، والحديث محفوظ عن أبي صالح السَّمَّان، وأورده الحافظ ابن كثير في «جامع المسانيد» ٣/ ورقة ٢٨٦ في ترجمة ذكوان أبي صالح عن عمرو، إلا أن يكون قد اشترك الاثنان في رواية هٰذه القصة، والله تعالى أعلم.

وسلف المرفوع منه دون القصة برقم (١٧٧٦١) عن يحيى بن سعيد القطان، عن الأعمش، عن أبي صالح.

القَضاءَ، فلَكَ عَشْرُ حَسَناتٍ، وإِنْ أَنتَ اجْتَهَدْتَ وأَخْطَأْتَ، فلَكَ حَسَنةٌ»[1].

١٧٨٢٥- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا الفَرَجُ، عن رَبِيعةَ بن يزيدَ

---

(١) إسناده ضعيف جداً، الفَرَج -وهو ابن فضالة كما جاء منسوباً عند غير المصنف- ضعيف، ومحمد بن عبد الأعلى وأبوه لا يعرفان، ولم يترجمهما الحسينيُّ وابنُ حجر مع أنه من شرطهما، ووقع عند الدارقطني في «سننه»: محمد بن عبد الأعلى بن عدي، وليس في الرواة من اسمه عبد الأعلى بن عدي غير البهراني قاضي حمص، ترجمه البخاري في «تاريخه» ٦/ ٧٢، وابن أبي حاتم ٦/ ٢٥، وابن حبان ٥/ ١٢٩، ولم يذكروا له رواية سوى عن ثوبان، ولم يذكروا أيضاً في الرواة عنه ابناً له يسمى محمد، والله تعالى أعلم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٩٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه من لم أعرفه.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٩٢) عن زيد بن الحباب، عن فرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٣ من طريق يزيد بن هارون، والحاكم ٤/ ٨٨ من طريق عامر بن إبراهيم الأنباري، كلاهما عن فرج بن فضالة، به -إلا أنهما قالا فيه: عن عبد الله بن عمرو: أن رجلين اختصما. . . . فجعلاه من مسند عبد الله بن عمرو وأخطأ الحاكم فصحح إسناده! وسلف نحوه في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٧٥٥) من غير هذا الطريق، وهو ضعيف أيضاً.

وروي مثله عن عقبة بن عامر كما في الحديث التالي، وإسناده ضعيف.

ويغني عنه حديث عمرو بن العاص نفسه السالف برقم (١٧٧٧٤)، ولفظه: «إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب، فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ، فله أجر». وهو في «الصحيحين».

عن عُقْبةَ بن عامرٍ، عن النبي ﷺ مثله، غيرَ أنه قال: «فإنِ اجْتَهَدْتَ فأَصَبْتَ القَضاءَ، فلَكَ عشَرةُ أُجُورٍ، وإنِ اجْتَهَدْتَ فأَخْطَأْتَ، فَلَكَ أجْرٌ واحِدٌ»[1].

١٧٨٢٦- حدثنا سليمانُ بن حَرْب وحَسَن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي جعفرٍ الخَطْمِي، عن عُمَارةَ بن خُزَيْمةَ بن ثابتٍ، قال:

كنَّا مع عَمْرو بن العاصِ في حجٍّ أو عُمْرةٍ حتى إذا كنَّا بمَرِّ الظَّهْرانِ، فإذا امرأةٌ في هَوْدَجِها قد وَضَعَتْ يدَها على هَوْدَجِها، قال: فمالَ فَدَخَلَ الشِّعبَ، فدَخَلْنا معه، فقال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في هٰذا المكانِ، فإذا نحن بغِرْبانٍ كثيرةٍ، فيها غرابٌ أعصمُ أحمرُ المِنْقَارِ والرِّجْلينِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ.. من النِّساءِ إلا مِثلُ هٰذا الغُرابِ في هٰذِه الغِرْبان».

---

(١) إسناده ضعيف لضعف الفرج: وهو ابن فضالة. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٢٨، والدارقطني ٤/ ٢٠٣ من طرق عن الفرج بن فضالة، به- وفيه أن الذي أمره النبي ﷺ بالقضاء هو عقبة بن عامر.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٣١)، وفي «الأوسط» (١٦٠٦)، من طريق عمر بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن حفص بن سليمان، عن كثير بن شِنْظير، عن أبي العالية الرياحي، عن عقبة بن عامر. وإسناده ضعيف، حفص بن سليمان متروك الحديث.

وانظر ما قبله.

قال حسنٌ: فإذا امرأةٌ في يديها حَبائِرُها وخَواتِيمُها قد وَضَعَت يديها. ولم يَقُل حسنٌ: بمَرِّ الظَّهرانِ[1].

١٧٨٢٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرنا ليثُ بن سَعْد، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن ابن شِماسَةَ

أنَّ عَمْرَو بن العاص قال: لمَّا أَلْقَى الله عزَّ وجلَّ في قَلْبي الإسلامَ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ لِيُبايِعَني، فبَسَطَ يدَه إليَّ، فقلت: لا أُبايِعُكَ يا رسولَ الله حتَّى تَغْفِرَ لي ما تَقدَّم من ذَنْبي. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عَمْرُو، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الهِجْرةَ تَجُبُّ ما قَبْلَها من الذُّنُوبِ، يا عَمْرُو، أَمَا عَلِمتَ أَنَّ الإسلامَ يَجُبُّ ما كانَ قَبْلَه من الذُّنُوبِ؟»[2].

---

(١) رجاله ثقات، لكن تفرد به حماد بن سلمة. أبو جعفر الخَطْمي: هو عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٨)، والحاكم ٤/٦٠٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨١٧) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قتيبة في «إصلاح الغلط» ص ٢٣ من طريق عبيد الله بن محمد ابن عائشة، عن حماد بن سلمة، به.

وسلف مختصراً دون قصة المرأة برقم (١٧٧٧٠) عن عبد الصمد ابن عبدالوارث، عن حماد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلَحينيُّ، وابن شِماسة: هو عبد الرحمٰن المَهريُّ.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٥١ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح وأسد بن موسى، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد -وذكر =

حديث وفد عبد القيس[1]

١٧٨٢٨- حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا يونسُ، قال: زَعَمَ عبدُ الرحمٰن بن أبي بَكْرَة، قال:

قال أشجُّ بني[2] عَصَرٍ: قال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ فِيكَ خَلَّتَينِ يُحِبُّهُما الله» قلتُ ما هما؟ قال: «الحِلْمُ والحَياءُ» قلتُ: أَقَديماً كان فِيَّ أَم حديثاً؟ قال: «بَلْ قَدِيماً» قلتُ: الحَمْدُ لله الذي جَبَلَني على خَلَّتَينِ[3] يُحِبُّهما[4]. ٤/٢٠٦

= فيه قصة احتضار عمرو مطولة، وقد سلفت برقم (١٧٧٨٠) من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب.

وسلفت قصة بيعة عمرو للنبي ﷺ من طريق قيس بن سمي، عن عمرو بن العاص برقم (١٧٨١٣)، وضمن حديث آخر من طريق حبيب بن أبي أوس، عن عمرو بن العاص برقم (١٧٧٧٧).

(١) زاد في (م): عن النبي ﷺ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) و(ص) و(م): بن، وما أثبتناه من (س) ونسخة على هامشي (ظ) و(ق)، وعليهما في (ق) علامة الصحة.

(٣) في (ظ١٣): خلقين.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه الأشج: واسمه المنذر بن عائذ بن المنذر العَصَري، فقد روى له البخاري في «الأدب» والنسائي، وهو المعروف أيضاً بأشجّ عبد القيس، وكان سيد قومه، رجع معهم بعد وفادته على النبي ﷺ وإسلامه إلى البحرين، ثم نزل البصرةَ بعد ذٰلك، ومات بها، وأما قول الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٨٨: إن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة لم يدرك الأشجَّ، فغير مسلَّم له، خاصة وأن عبد الرحمٰن من أهل البصرة. =

١٧٨٢٩- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا عوفٌ، حدثني أبو القَمُوصِ زَيْدُ بن علي[1]، قال:

=إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم ابن عُلية، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه ابن سعد ٥/٥٥٨، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٢-٥٢٣ و١٢/٢٠٢، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٩٧)، والنسائي في المناقب من «الكبرى» (٨٣٠٦)، وفي النعوت كما في «تحفة الأشراف» ٨/٥١٣، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٩٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٠٣ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد -وفيه عند ابن قانع: «الحلم والأناة».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٤)، وفي «خلق أفعال العباد» (١٩٦)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/٥٨٩ من طريق عبد الوارث بن سعيد، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٤٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٣/١٩-٢٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١١٧ من طريق هشيم بن بشير، كلاهما عن يونس بن عبيد، به. وعند أبي يعلى وأبي نعيم وابن الأثير: «الحلم والحياء» أو «الحلم والأناة».

وأخرجه ضمن حديث مطول أبو يعلى (٦٨٤٩)، وعنه ابن حبان (٧٢٠٣) من طريق روح بن عبادة، عن الحجاج بن حسان التيمي، عن المثنى العبدي أبي منازل أحد بني غنم، عن الأشج العصري.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف ضمن حديث برقم (١١١٧٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وعن عبد الله بن عباس عند مسلم برقم (١٧) (٢٥)، وانظر تمام تخريجه عند ابن حبان برقم (٧٢٠٤).

قال السندي: قوله: «خلَّتين» بفتح خاء معجمة وتشديد لامٍ، أي: خصلتين.

«أقديماً كان»، أي: ما ذكرت من الخلَّتين قديماً كان بأن جَبَلني الله تعالى عليه، أم حديثاً بأن حصل لي بالكسب، فتوحيد ضمير «كان» بتأويل ما ذكرت.

(١) تحرف في (م) إلى: عدي.

حدَّثني أحدُ الوَفْد الذين وَفَدُوا على رسول الله ﷺ من عبدِ القَيْس، قال: وأَهْدَينا له فيما نُهْدِي نَوْطاً[1] أو قِرْبةً من تَغْضُوضٍ أو بَرْنِيٍّ، فقال: «ما هٰذا؟» قلنا: هٰذه هديةٌ. قال: وأحسَبُه نَظَرَ إلى تمرةٍ منها فأعادها مكانَها، وقال: «أَبْلِغُوها آلَ مُحمَّدٍ». قال: فسأَله القومُ عن أشياءَ، حتى سألوه عن الشرابِ، فقال: «لا تَشْرَبُوا في دُبَّاءٍ ولا حَنْتَمٍ ولا نَقِيرٍ ولا مُزَفَّتٍ، اشْرَبُوا في الحَلاَلِ المُوكَى عليه» فقال له قائلُنا: يا رسولَ الله، وما يُدرِيكَ ما الدُّباءُ والحَنتَمُ والنَّقيرُ والمُزفَّتُ؟ قال: «أَنا لا أَدْرِي ما هِيَهْ، أَيُّ هَجَرَ أَعَزُّ؟» قلنا: المُشَقَّر. قال: «فَوالله، لَقَدْ دَخَلْتُها وأَخَذْتُ إِقْلِيدَها» قال: وكنتُ قد نَسِيتُ من حديثِه شيئاً، فأَذكَرَنيه عُبَيدُ الله[2] بن أَبي جَرْوةَ، قال: «وَقَفْتُ على عَيْنِ الزَّارَةِ».

ثم قال: «اللهمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ القَيْسِ إِذْ أَسْلَمُوا طائِعينَ غيرَ كارِهِينَ، غيرَ خَزَايا ولا مَوْتُورِين[3]، إِذْ بعضُ قَوْمِنا لا يُسلِمُون حتَّى يُخْزَوا ويُوتَرُوا». قال: وابْتَهَلَ وَجْهَهُ ها هنا من القِبْلَةِ[4]،

---

(١) تحرف في (م) إلى: موطاً. والنَّوْط: الجُلَّة الصغيرة فيها التمر ونحوه. والتَّغضوض والبَرْني: نوعان من التمر.

(٢) في بعض النسخ: عَبْد الله.

(٣) في (س) و(ق): ولا نادمين موتورين، وكانت كلمة «نادمين» في (ظ١٣) ثم رُمِّجَت.

(٤) زاد في (م): يعني عن يمين القِبْلة.

حتى اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ[1]، وقال: «إِنَّ خَيْرَ أَهلِ المَشرِقِ عَبْدُ القَيْسِ»[2].

---

(١) زاد في (م): ثم يدعو لعبد القيس ثم قال...

(٢) إسناده صحيح. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وعوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرجه أبو داود (٣٦٩٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٩٧-٢٩٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٤٦، والبيهقي ٨/٣٠٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٤٩-٤٥٠ من طرق عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، بهٰذا الإسناد -والحديث عندهم مختصر غير يعقوب بن سفيان فساقه كرواية المصنف، وذكر بعضهم اسم هٰذا الرجل الراوي على الشك: وهو قيس ابن النعمان، كما سيأتي في الحديث التالي.

وأخرجه خليفة بن خياط في «مسنده» (٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٢٤) من طريق عون بن كهمس، والدولابي في «الكنى» ١/٢٧، والطبراني ٢٢/(٩٢٤) من طريق محمد بن حمران بن عبد العزيز القيسي، كلاهما عن داود بن المساور، عن مقاتل بن همام، عن أبي خيرة الصباحي قال: كنت في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد قيس...، واقتصروا على قصة دعائه ﷺ لوفد عبد القيس، وذكروا أن الصحابي هو أبو خيرة الصباحي، وزادوا: أن النبي ﷺ زوَّدهم بأراك يستاكون به.

وانظر ما سلف برقم (١٥٥٥٩)، وما سيأتي برقم (١٧٨٣٠) و(١٧٨٣١).

وفي باب قوله: «اشربوا في الحلال الموكى عليه» عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٠٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف أيضاً برقم (١١٥٤٤).

وفي باب دعائه ﷺ لوفد عبد القيس عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٩٧٢).

وعن عروة بن الزبير وجعفر بن عبد الله بن الحكم عند ابن سعد في =

١٧٨٣٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا عوفٌ، عن أبي القَمُوصِ، قال:

حدَّثني أحدُ الوَفْدِ الذين وَفَدُوا على رسولِ الله ﷺ، فإنْ لا يَكُنْ قال: قيسُ بن النَّعْمان، فإني نَسِيتُ اسمَه، فذَكَرَ الحديثَ قال: وابْتَهَلَ يَدْعُو لعبدِ القَيْس، ووَجْهُهُ هاهنا من القِبْلة،- يعني عن يمين القبلةِ[1]-، حتى اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، ثمَّ يدعو لعبدِ القَيْس، ثم قال: «إنَّ خَيْرَ أهلِ المَشرِقِ عبدُ القَيْسِ»[2].

١٧٨٣١- حدثنا يونسُ بن محمَّدٍ، حدثنا يحيى بنُ عبدِ الرحمٰن العَصَرِي، قال: حدثنا شِهابُ بن عَبَّاد

أنه سمع بعضَ وَفْدِ عبدِ القَيْس وهو يقول: قَدِمْنا على رسول الله ﷺ، فاشتَدَّ فَرَحُهُم بنا، فلمَّا انْتَهَيْنا إلى القوم أَوْسَعُوا لنا،

= «الطبقات» ١/ ٣١٤.

وفي باب قوله ﷺ: «إن خير أهل المشرق عبد القيس» عن ابن عباس عند البزار (٢٨٢١-كشف الأستار)، والطبراني (١٢٩٧٠).

قوله: «في الحلال الموكى عليه»، أي: فيما يحلُّ لكم استعماله في الانتباذ والشرب فيه، وهو المُوكى عليه الذي رُبطَ فمه بخيطٍ أو شيء، فقوله: «الموكَى عليه» بيان وتفسير للحلال.

المُشَقَّر: حصن عظيم بالبحرين لعبد القيس.

وعين الزارة: بالبحرين أيضاً، والزارة قرية كبيرة بها.

(١) من قوله: «يدعو لعبد القيس» إلى هنا سقط من (م)، وقوله بعد «حتى استقبل القبلة» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

فقعَدْنا، فرَحَّبَ بنا النبيُّ ﷺ ودَعَا لنا، ثمَّ نَظَرَ إلينا، فقال: «مَنْ سَيِّدُكُمْ وزَعِيمُكُمْ؟» فأَشَرْنا بأَجْمَعِنا[1] إلى المُنْذِر بن عائِذٍ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَهٰذا الأَشَجُّ؟» فكانَ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ عليه هٰذا الاسم لِضَرْبَةٍ بوجهِهِ بحافِرِ حِمارٍ، فقلنا: نعم يا رسول الله. فتَخَلَّفَ بعدَ القوم، فعَقَلَ رَواحِلَهم، وضَمَّ مَتاعَهُمْ، ثمَّ أخْرَجَ عَيْبَتَهُ، فأَلْقَى عنه ثِيابَ السَّفَرِ، ولَبِسَ من صالح ثيابِه، ثمَّ أَقْبَلَ إلى النبيِّ ﷺ، وقد بَسَطَ النبيُّ ﷺ رِجْلَهُ واتَّكَأَ، فلمَّا دَنَا منه الأَشَجُّ أَوْسَعَ القَوْمُ له، وقالوا: هاهنا يا أَشَجُّ. فقال النبيُّ ﷺ، واسْتَوى قاعداً وقَبَضَ رجْلَه: «هاهنا يا أَشَجُّ» فقَعَدَ عن يَمينِ النبيِّ ﷺ واسْتَوَى قاعداً[2]، فرَحَّبَ به وأَلْطَفَه، ثمَّ سَأَلَهُ عن بلاده، وسَمَّى له قريةً قَريةً[3]: الصَّفا والمُشَقَّرَ وغيرَ ذٰلك من قُرى هَجَر، فقال: بأَبي وأُمي يا رسولَ الله، لأَنْتَ أَعْلَمُ بأَسْماءِ قُرانا منا. فقال: «إنِّي قَدْ وَطِئْتُ بِلادَكُم، وفُسِحَ لي فيها» قال: ثمَّ أَقْبَلَ على الأنصارِ فقال: «يا مَعْشَرَ الأَنصارِ، أكْرِموا إخْوانَكُمْ، فإنَّهم أَشْبَاهُكُم في الإسلامِ، وأَشْبَهُ[4] شيءٍ بِكُمْ أَشْعاراً[5] وأَبشاراً، أَسْلَمُوا طائِعِين غيرَ مُكْرَهِين ولا مَوْتُورينَ، إذْ أَبَى قَوْمٌ

---

(١) في (م) و(س): جميعاً.

(٢) لفظة «قاعداً» ليست في (ظ١٣).

(٣) لم يكرر في (م) و(ق) لفظة «قرية».

(٤) في (ظ١٣) و(س) و(ق): أشبه. دون واو.

(٥) في (م) و(ق): شعاراً.

أَنْ يُسلِمُوا حتَّى قُتِلُوا» فلمَّا أنْ أَصبَحُوا[1] قال: «كيفَ رَأَيْتُمْ كَرَامةَ إخوانِكُم لَكُم، وضِيافَتَهم إيَّاكُم؟» قالوا: خيرَ إخوانٍ، أَلَانُوا فُرُشَنا، وأَطابُوا مَطْعَمَنا، وباتُوا وأَصبَحوا يُعلِّمُونَنا كتابَ رَبِّنا وسُنَّةَ نبيِّنا ﷺ. فأُعْجِبَ النبيُّ ﷺ وفَرِحَ بها، ثم أَقبَلَ علينا رجلاً رجلاً يَعرِضُنا على ما تَعلَّمْنا وعَلِمْنا، فمنَّا من تَعَلَّمَ التَّحياتِ، وأُمَّ الكتابِ، والسورةَ والسورَتينِ، والسُّنةَ والسُّنَّتينِ.

ثم أَقبلَ علينا بوجهِه، فقال: «هَلْ مَعَكُم مِن أَزْوادِكُم شيءٌ؟» ففرح القومُ بذٰلك، وابْتَدَرُوا رِحالَهم، فأَقبَلَ كلُّ رجلٍ منهم معه صُبْرةٌ من تمرٍ، فوَضَعَها[2] على نِطْعٍ بين يديه، وأومَأَ بجريدةٍ في يدِه كان يَخْتَصِرُ بها، فوقَ الذِّراع ودونَ الذراعينِ، فقال: «أَتَسَمُّونَ هٰذا التَّعْضُوضَ؟» قلنا: نَعَم. ثمَّ أَوْمَأَ إلى صُبْرَةٍ أُخرى ٤/٢٠٧ فقال: «أَتَسَمُّونَ هٰذا الصَّرَفانَ؟» قلنا: نَعَم. ثمَّ أَومَأَ إلى صُبْرَةٍ فقال: «أَتَسَمُّونَ هٰذا البَرْنِيَّ» فقلنا: نَعَم. قال: «أمّا إنَّه خَيْرُ تَمْرِكُمْ وأَنْفَعُه لكم». قال: فرَجَعْنا من وِفادَتِنا تلك، فأَكْثَرنا الغَرْزَ منه، وعَظُمَت رَغْبَتُنا فيه حتى صارَ عُظْمُ نخلِنا وتمرِنا البَرْنيَّ.

قال: فقال الأشجُّ: يا رسولَ الله، إنَّ أَرْضَنا أرضٌ ثقيلةٌ وَخِمَةٌ، وإنّا إذا لم نَشرَبْ هٰذه الأشربةَ هِيجَتْ ألوانُنا، وعَظُمَت

---

(١) لفظة «أصبحوا» سقطت من (م).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): فوضعوها.

بطونُنا. فقال رسول الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا في الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والنَّقِيرِ، وَلْيَشْرَبْ أحَدُكُمْ في سِقائِه[1] يُلاثُ على فِيهِ» فقال له الأشجُّ: بأبي وأُمِّي يا رسولَ الله، رَخِّصْ لنا في هٰذه. فأَومَأَ بكفَّيهِ وقال: «يا أَشَجُّ إنِّي إنْ رَخَّصْتُ لكم في مِثْلِ هٰذِه» وقال بكفَّيهِ هٰكذا «شَرِبْتَه في مِثْلِ هٰذه» وفَرَّجَ يديه وبَسَطَها، يعني أَعظمَ منها «حتَّى إذا ثَمِلَ أَحَدُكم من شَرابِه، قامَ إلى ابنِ عَمِّهِ فَهَزَرَ ساقَهُ بِالسَّيْفِ». وكان في الوَفْدِ رجلٌ من بني عَصَرٍ[2]، يقال له: الحارث، قد هُزِرَتْ ساقُه في شربٍ لهم في بيتٍ تَمَثَّلَه من الشِّعْر في امرأةٍ منهم، فقام بعضُ أهلِ ذٰلك البيتِ فهَزَرَ ساقَه بالسَّيف. قال: فقال الحارثُ: لمَّا سمعتُها من رسول الله ﷺ، جعلتُ أُسْدِلُ ثوبي لأُغَطِّي الضربةَ بِسَاقي، وقد أَبداها الله لنبيِّه ﷺ[3].

١٧٨٣٢- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا محمَّدُ بن عبدِ الله العُمَري، قال: حدثنا أبو سَهْل عوفُ بن أبي جَميلةَ، عن زَيْدٍ أبي القَمُوص

عن وَفْد عبدِ القَيْس، أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) في (ق) ونسخة في هامش (س): سقاءِ.

(٢) وقع في الرواية السالفة برقم (١٥٥٥٩): من بني عَضَل، وما هو في هٰذا الموضع أصح، فإن بني عصر من عبد القيس، وعبد القيس بطن من ربيعة ابن نزار، بينما بنو عضل بطن من مضر بن نزار.

(٣) إسناده ضعيف. وهو مكرر سنداً ومتناً برقم (١٥٥٥٩).

«اللهُمَّ اجْعَلْنا من عِبادِكَ المُنْتَخَبِين[1] الغُرِّ المُحَجَّلِينَ، الوَفْدِ المُتَقَبَّلِينَ» قال: فقالوا: يا رسول الله، ما عِبادُ الله المُنْتَخَبون؟ قال: «عِبَادُ الله الصَّالِحُون» قالوا: فما الغُرُّ المُحَجَّلونَ؟ قال: «الَّذِينَ يَبْيَضُّ مِنهُم مَواضِعُ الطُّهُورِ» قالوا: فما الوفدُ المُتَقَبَّلُونَ؟ قال: «وَفْدٌ يَفِدُونَ مِن هٰذِه الأُمَّةِ معَ نَبِيِّهم إلى رَبِّهِم»[2].

---

(١) في (ظ١٣): المنتجبين، وهما بمعنى، أي: المختارين.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (١٥٥٥٤).

حديث مالك بن صَعْصَعة عن النبي ﷺ

١٧٨٣٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا هشامٌ الدَّستُوائي، قال: حدثنا قتادةُ، عن أنس بن مالكٍ

عن مالك بن صَعْصَعةَ أن النبي ﷺ قال: «بَيْنَا أَنا عندَ البيتِ بينَ النّائِم واليَقْظانِ، إذْ أَقْبَلَ أَحدُ الثَّلاثةِ بينَ الرَّجُلينِ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِن ذَهَبٍ مَلآنٍ[1] حِكْمةً وإيماناً، فشَقَّ من النَّحْرِ إلى مَرَاقِّ البَطْنِ، فغَسَلَ القَلبَ بماءِ زَمْزَمَ، ثمَّ مُلِيءَ حِكْمةً وإيماناً، ثمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وفَوْقَ الحِمارِ، ثمَّ انْطَلَقْتُ معَ جِبرِيلَ فأَتَيْنا السَّماءَ الدُّنْيا، قيلَ: مَن هٰذا؟ قيلَ: جِبْرِيلُ. قيل: ومَن مَعَك؟ قيل: محمدٌ. قيلَ: وقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. فأَتَيْتُ على آدَمَ فَسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بك من ابنٍ ونبيٍّ.

ثمَّ أَتَيْنا السَّماءَ الثانِية قيل: من هٰذا؟ قيل: جِبْرِيلُ. قيلَ: ومَنْ معَكَ؟ قال: محمَّدٌ. فَمِثلُ ذٰلك، فأَتَيْتُ على يَحيى وعيسى فَسَلَّمْتُ عليهما، فقالا: مَرْحباً بك من أَخٍ ونبيٍّ.

ثمَّ أَتَينا السَّماءَ الثَّالثةَ، فمِثْلُ ذٰلكَ، فأَتَيْتُ على يوسُفَ

---

(١) في (م): ملأه، وفي (س): مملأة، وفي (ص): مُلأ، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

فسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بك من أخٍ ونبيٍّ.

ثمَّ أَتينا السَّماءَ الرَّابِعة، فمِثْلُ ذٰلك، فأَتَيْتُ على إدْريسَ فَسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بِكَ من أَخٍ ونبيٍّ.

ثم أَتَيْنا السَّماءَ الخامِسة، فَمِثْلُ ذٰلك، فأَتَيْتُ على هارونَ فسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بك من أَخٍ ونبيٍّ.

ثمَّ أَتَيْنا السَّماءَ السَّادسة، فمِثْلُ ذٰلكَ، ثمَّ أَتَيْتُ على مُوسى فسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بك من أَخٍ ونبيٍّ. فلمَّا جَاوَزْتُه بكى، قيلَ: ما أَبْكاكَ؟ قال: يا رَبِّ، هٰذا الغُلامُ الذي بَعَثْتَهُ بعدي يدْخُلُ من أُمَّتِه الجَنَّةَ أَكْثَرُ -أو أَفْضَلُ- مِمَّا يَدْخُلُ من أُمَّتِي.

ثمَّ أَتَيْنا السَّمَاءَ السَّابِعة، فمِثْلُ ذٰلك، فأَتَيْتُ على إبراهيمَ فسَلَّمْتُ عليه، فقال: مَرْحباً بك من ابنٍ ونبيٍّ. قال: ثمَّ رُفِعَ ليَ البيتُ المعْمُورُ، فسَأَلْتُ جِبْريلَ، فقال: هٰذا البيتُ المَعْمُور يُصَلِّي فيه كلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إذا خَرَجُوا منه لم يَعُودوا فيه آخِرُ ما عليهم.

قال: ثمَّ رُفِعَتْ لي سِدْرَةُ المُنتَهَى، فإذا نَبْقُها مِثْلُ قِلالِ هَجَرَ، وإذا وَرَقُها مِثْلُ آذَانِ الفِيلةِ، وإذا في أَصْلِها أَرْبَعةُ أَنْهارٍ: ٤/٢٠٨
نهرانِ باطِنانِ، ونهران ظاهران، فسَأَلْتُ جِبريلَ فقال: أَمَّا الباطِنانِ فَفي الجَنَّة، وأما الظاهران فالفُراتُ والنِّيلُ.

قال: ثمَّ فُرِضَتْ عليَّ خَمسُونَ صَلاةً، فأَتَيْتُ على موسى، فقال: ما صَنَعْتَ؟ قلت: فُرِضَتْ عليَّ خمسونَ صلاةً. فقال: إنِّي أَعْلَمُ بالنَّاس منك، إنِّي عالجتُ بني إسرائيلَ أشَدَّ المعالجةِ، وإنَّ أُمَّتَكَ لن يُطِيقُوا ذٰلكَ، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ فاسْأَلْهُ أنْ يُخَفِّفَ عنك. قال: فَرَجَعْتُ إلى رَبِّي فسَأَلْتُه أن يُخَفِّفَ عَنِّي، فجَعَلَها أربَعِينَ، ثمَّ رَجَعْتُ إلى موسى فأَتَيْتُ عليه فقال: ما صَنَعْتَ؟ قلتُ: جَعَلَها أَربَعِينَ، فقال لي مِثْلَ مَقَالَتِه الأُولى، فرَجَعْتُ إلى رَبِّي، فجَعَلَها ثَلاثِينَ، فأَتَيْتُ موسى فأَخْبَرْتُه، فقال لي مِثْلَ مَقَالَتِه الأُولى، فرَجَعْتُ إلى رَبِّي، فَجَعَلَها عِشرِينَ، ثمَّ عَشَرَةً، ثمَّ خَمْسَةً، فأَتَيْتُ موسى فأَخْبَرْتُه، فقال لي مِثْلَ مَقَالَتِه الأُولى، فقلتُ: إنِّي أَسْتَحيي من رَبِّي مِن كَمْ أَرْجِعُ إليهِ، فنُودِيَ: أَنْ قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وخَفَّفْتُ عن عِبادِي، وأَجْزِي بالحَسَنَةِ عَشْرَ أَمثالِها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان، وهشام الدستوائي: هو ابن أبي عبد الله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢١٧-٢٢١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٤) (٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (٧١٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٧٧ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه البخاري معلقاً (٣٢٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣)، وأبو عوانة ١/ ١٢٠-١٢٤، وابن منده (٧١٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد =

١٧٨٣٤- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال: حدثنا أنسُ بن مالكٍ

أنَّ مالك بن صَعْصَعَة حدَّثَهم، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «بَيْنَما أَنا عندَ الكَعْبَةِ بينَ النَّائِمِ واليَقْظانِ» فذكر الحديثَ قال: «ثمَّ انْطَلَقْنا إلى السَّماءِ السَّابِعَةِ، فاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فقيلَ: مَن هٰذا؟ قيلَ: جِبْرِيلُ. قيلَ: ومَن مَعَكَ؟ قيلَ: مُحمَّدٌ. قيلَ: أَوَقَدْ بُعِثَ إليهِ؟ قال: نَعَم. فَفُتِحَ له، قالوا: مَرْحباً به ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. فأَتَيْنا

= ابن أبي عروبة وهشام الدستوائي، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/(٥٩٩)، وابن منده (٧١٨) من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به، وقرن الطبراني بأبي عوانة الخليلَ بنَ مرة.

وانظر الطرق التالية.

وروي هٰذا الحديث عن أنس عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه مالكَ بنَ صعصعة، انظر ما سلف برقم (١٢٥٠٥).

وقصة سدرة المنتهى وأنهار الجنة سلفت في مسند أنس برقم (١٢٦٧٣) من طريق معمر، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

قوله: «مَرَاقّ البطن» قال في «النهاية»: هي ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترقُّ جلودُها.

وقوله: «فمثل ذٰلك» قال السندي: أي: فجرى مثلُ ذٰلك، أو ففعلوا مثلَ ذٰلك، أو فقالوا مثلَه.

«آخر ما عليهم»، أي: ذٰلك الدخول آخر دخول كُتب عليهم، فهو بالرفع خبر محذوفٍ، أو لا يعودون آخر أجلٍ كُتب عليهم، فهو بالنصب ظرفٌ.

«فإذا نبقها» بفتح أو كسر فسكون موحَّدة وككَتِف، أي: ثمرها، وواحدته بهاءٍ.

«قِلال» بكسر القاف، جمع قُلَّة بالضم، وهي الجَرَّة.

على إبراهيمَ، قلتُ: مَن هٰذا؟ قال: جِبْرِيلُ: هٰذا أَبُوكَ إبراهيمُ. فسَلَّمتُ عليهِ، فقال: مَرْحَباً بِالابنِ الصَّالحِ والنَّبيِّ الصَّالح.

ثمَّ رُفِعَتْ لي سِدْرَةُ المُنْتَهَى، فإذا وَرَقُها مِثلُ آذانِ الفُيُولِ، وإذا نَبْقُها مِثلُ قِلالِ هَجَرَ، وإذا أربَعَةُ أَنهارٍ يَخْرُجنَ من أَصْلِها: نَهرانِ ظاهِرانِ، ونهرانِ باطِنانِ، فقلتُ: ما هٰذا يا جِبْرِيلُ؟ قال: أَمَّا النَّهرانِ الظَّاهِرانِ، فالنِّيلُ والفُراتُ، وأَمَّا الباطِنانِ، فنَهرانِ في الجَنَّةِ. قال: فأُتِيتُ بِإناءَيْنِ: أَحدُهما خَمْرٌ، والآخَرُ لَبَنٌ، قال: فأَخَذْتُ اللَّبَنَ، فقال جِبْرِيلُ: أَصَبْتَ الفِطْرَةَ»[1].

١٧٨٣٥- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا همَّامُ بن يحيى، قال: سمعتُ قتادةَ يحدِّث عن أنس بن مالكٍ

أنَّ مالكَ بن صَعْصَعةَ حدَّثَه: أنَّ نبيَّ الله ﷺ حدَّثَهم عن ليلةِ أُسْرِيَ به قال: «بَيْنَما أَنا في الحَطِيمِ -وربما قال قتادة: في الحِجْرِ- مُضْطجعٌ، إذْ أَتاني آتٍ، فَجَعَلَ يقولُ لصاحِبه الأَوسطِ بينَ الثَّلاثَةِ. قال: فأَتاني، فقَدَّ -وسمعتُ قتادةَ يقول: فشَقَّ- ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٢٤، وابن منده في «الإيمان» (٧١٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٨١) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد -واقتصر البيهقي على قصة سدرة المنتهى وأنهار الجنة.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٢٤، وابن منده (٧١٨) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، عن شيبان النحوي، به.

بينَ هٰذه إلى هٰذه» قال قَتَادَةُ فقلتُ للجارُودِ[1] وهو إلى جَنْبِي: ما يعني؟ قال: من ثُغْرَةِ نَحْرِه إلى شِعْرَتِه، وقد سمعتُه يقول: من قَصِّه[2] إلى شعرتِه. قال: «فاسْتَخْرَجَ قلبي، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ[3] مِن ذَهَبٍ مَملوءةٍ إيماناً وحكمةً، فَغُسِلَ قَلبِي، ثمَّ حُشِيَ، ثم أعيدَ، ثمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ البَغْلِ وفَوْقَ الحِمارِ أبيضَ» قال: فقال له الجارودُ: أهوَ البُراقُ يا أبا حَمزةَ؟ قال: نعم، يقعُ خَطْوُهُ عند أَقْصى طَرْفِه. قال: «فحُمِلْتُ عليه، فانْطَلَقَ بي جِبرِيلُ حتى أَتَى بيَ السَّماءَ الدُّنْيا، فاستَفْتَحَ، فقيلَ: مَن هٰذا؟ قالَ: جِبْرِيلُ. قيل: ومَن مَعَكَ؟ قال: محمدٌ. قيلَ: أَوقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال: فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ، فإذا فيها آدَمُ، فقال: هٰذا أبوكَ آدمُ، فَسَلِّمْ عليه. فسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ السَّلامَ، ثم قال: مَرْحباً بالابن الصَّالح، والنبيِّ الصَّالح.

ثمَّ صَعِدَ حتى أتَى السَّماءَ الثانِية، فاستفتَحَ، قيل: من هٰذا؟ قال: جِبْرِيلُ. قيلَ: ومَنْ معَكَ؟ قال: محمَّدٌ. قيلَ: أَوَقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مرحباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال:

---

(١) قال الحافظ ابن حجز في «الفتح» ٧/ ٢٠٤: لم أر مَن نسبه من الرواة، ولعله ابن أبي سبرة البصري صاحب أنس، فقد أخرج له أبو داود من روايته عن أنس حديثاً غير هٰذا.

(٢) في (م) و(س): قصته. والقَصُّ: رأس الصدر. والثُّغْرة: الموضع المنخفض في النحر. والشِّعْرة: العانة.

(٣) في «اللسان»: الطست من آنية الصُّفر (النحاس) أنثى وقد تُذكر.

فَفَتَح، فلمّا خَلَصْتُ، فإذا يَحيى وعيسى، وهما ابنا الخالةِ، فقال: هٰذا يحيى وعيسى، فسَلِّمْ عليهما. قال: فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّا السَّلام، ثمَّ قالا: مَرْحباً بالأخِ الصَّالحِ، والنبيِّ الصَّالح.

ثمَّ صَعِدَ حتَّى أَتَى السَّماءَ الثَّالثةَ، فاسْتَفْتَحَ، فقيلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبريلُ. قيل: ومَن مَعَك؟ قال: محمدٌ. قيلَ: أَوقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال: فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ، فإذا يوسُفُ، قال: هذا يوسُفُ، فسَلِّمْ عليه. قال: فسَلَّمْتُ عليه، فرَدَّ السَّلام، وقال: مَرْحباً بالأخ الصالحِ والنبيِّ الصَّالحِ. ٤/٢٠٩

ثمَّ صَعِدَ حتَّى أَتَى السَّماءَ الرَّابِعة، فاسْتَفْتَحَ، فقيلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبريلُ. قيل: مَن مَعَك؟ قال: محمدٌ. قيلَ: وقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. فقِيلَ: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال: فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ، فإذا إدْريسُ، قال: هٰذا إدْريسُ، فسَلِّمْ عليه. قال: فَسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ السَّلامَ، ثم قال: مَرْحباً بالأخِ الصَّالحِ والنبيِّ الصَّالحِ.

قال: ثم صَعِدَ حتى أتَى السَّماءَ الخامِسة، فاسْتَفْتَحَ، فقيلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبْريلُ. قيل: ومَن مَعَك؟ قال: محمدٌ. قيلَ: أَوقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قيل: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال: فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ، فإذا هارونُ، قال: هٰذا هارونُ، فَسَلِّمْ عليه. قال: فسَلَّمْتُ عليه، قال: فَرَدَّ السَّلام، ثمَّ

قال: مَرْحباً بالأخِ الصَّالح، والنبيِّ الصَّالحِ.

قال: ثم صَعِدَ حتى أَتَى السَّماءَ السَّادسة، فاسْتَفْتَحَ، قيلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبْريلُ. قيل: ومَن مَعَك؟ قال: محمدٌ. قيلَ: أَوقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ، فإذا أنا بمُوسى، قال: هٰذا موسى، فَسَلِّمْ عليه. فسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ السَّلام ثمَّ قال: مَرْحباً بالأخِ الصَّالح، والنبيِّ الصَّالحِ. قال: فلمَّا تجاوَزْتُ بكى، قيلَ له: ما يبْكيكَ؟ قال: أبكي لأنَّ غُلاماً بُعِثَ بعدي، يدْخُلُ[1] الجَنَّة من أُمَّتِه أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُها من أُمَّتِي.

قال: ثمَّ صَعِدَ حتى أَتَى السَّمَاءَ السَّابِعة، فاسْتَفْتَحَ، قيلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبريلُ. قيل: ومَن مَعَك؟ قال: محمدٌ. قيلَ: أَوقَدْ أُرْسِلَ إليه؟ قال: نعم. قيل: مَرْحَباً به، ونِعْمَ المَجِيءُ جاءَ. قال: فَفَتَحَ، فلما خَلَصْتُ إليه، فإذا إبراهيمُ، فقال: هٰذا إبراهيم، فَسَلِّمْ عليه. قال: فسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ السَّلام ثمَّ قال: مَرْحباً بالابن الصَّالح، والنبيِّ الصَّالحِ.

قال: ثمَّ رُفِعَتْ إليَّ سِدْرَةُ المُنتَهَى، فإذا نَبْقُها مِثْلُ قِلالِ هَجَرَ وإذا وَرَقُها مِثْلُ آذَانِ الفِيلةِ، فقال: هٰذه سِدْرَةُ المُنْتَهى. قال: وإذا أَرْبَعةُ أَنْهارٍ: نهرانِ باطِنانِ، ونهران ظاهران، فقلت: ما هٰذا يا جِبريلُ؟ قال: أَمَّا الباطِنانِ فنهرانِ في الجَنَّة، وأما الظاهران

---

(١) في (م): ثم يدخل.

فالنِّيلُ والفرات. قال: ثمَّ رُفِعَ لي البَيتُ المَعْمُورُ».

قال قَتَادة: وحَدَّثَنا الحَسَنُ، عن أبي هُرَيْرَة، عن النبي ﷺ: أنه رَأَى[1] البَيْتَ المَعْمُور يَدْخُلُه كلَّ يومٍ سَبْعونَ أَلْفَ مَلَك، ثَمَّ لا يَعُودُون فيه[2].

ثمَّ رَجَعَ إلى حَدِيثِ أنسٍ: قال: «ثمَّ أُتِيتُ بإناءٍ من خَمْرٍ، وإناءٍ من لَبَنٍ، وإناءٍ من عَسَلٍ. قال: فأَخَذْتُ اللَّبَنَ، قال: هٰذه الفِطْرَةُ أَنْتَ عليها وأُمَّتُكَ. قال: ثمَّ فُرِضَت الصَّلاةُ خمسينَ صَلاةً كلَّ يومٍ، قال: فرجعتُ فَمَرَرْتُ على موسى، فقال: بمَ[3] أُمِرْتَ؟ قال: أُمِرْتُ بخمسينَ صلاةً كلَّ يوم. قال: إنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ لِخَمْسِينَ صَلاةً، وإني قَدْ خَبَرْتُ النَّاسَ قبلَكَ، وعالجتُ بني إسرائيلَ أشَدَّ المعالجةِ، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ، فاسْأَلْهُ التَّخْفيفَ لأُمَّتك. قال: فَرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عنِّي عَشْراً، قال: فرَجَعْتُ إلى موسى، قال: بِمَ أُمِرْتَ؟ قلتُ: بأَربَعِينَ صَلاةً كلَّ يوم. قال: إنَّ أُمَّتَكَ لا تَسْتَطِيعُ أَرْبَعِين صَلاةً كلَّ يوم، وإنِّي قد خَبَرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وعالجْتُ بني إسرائيلَ أشدَّ المعالجة، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ، فاسْأَلْه التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: فرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عَنِّي عَشْراً أُخَرَ، فرجعت إلى موسى، فقال لي: بِمَ

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): أنه أُري.

(٢) في (م) و(ق): إليه.

(٣) في (م) و(ق): بماذا.

أُمِرْتَ؟ قلتُ: أُمرت بثلاثين صَلاةً كلَّ يوم. قال: إنَّ أُمَّتَكَ: لا تَسْتَطِيعُ لثلاثينَ صَلاةً كلَّ يوم، وإنِّي قد خَبَرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وعالجْتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ، فاسْأَلْه التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: فرَجَعْتُ، فَوَضَعَ عني عَشْراً أُخَرَ، فَرَجَعْتُ إلى موسى، فقال: بِمَ أُمِرْتَ؟ فقلتُ: بعشرينَ صَلاةً كلَّ يوم. فقال: إنَّ أُمَّتَكَ: لا تَسْتَطِيعُ العِشرينَ صَلاةً كلَّ يوم، وإنِّي قد خَبَرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وعالجْتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ فاسْأَلْه التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: فرَجَعْتُ، فأُمِرْتُ بعَشْرِ صلَواتٍ كلَّ يوم، فرَجَعْتُ إلى موسى فقال: بمَ أُمِرْتَ؟ قلتُ: أُمِرْتُ بِعَشْرِ صَلواتٍ كلَّ يوم. فقال: إنَّ أُمَّتَك لا تَسْتَطِيعُ لِعَشْرِ صَلواتٍ كلَّ يوم، فإنِّي قد خَبَرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وعالجْتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ فاسْأَلْه التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: فرَجَعْتُ، فأُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَواتٍ كلَّ يوم، فَرَجَعْتُ إلى موسى، فقال: بِمَ أُمِرْتَ؟ قلتُ: أُمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَواتٍ كلَّ يوم. فقال: إنَّ أُمَّتَكَ: لا تَسْتَطِيعُ لِخَمْسِ صَلَواتٍ كلَّ يوم، وإنِّي ٤/ ٢١٠
قد خَبَرْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وعالجْتُ بني إسرائيلَ أَشدَّ المعالجة، فارْجِعْ إلى رَبِّكَ، فاسْأَلْه التَّخْفِيفَ لأُمَّتِكَ. قال: قلتُ: قَدْ سَأَلْتُ رَبِّي حتَّى اسْتَحييتُ منه، ولٰكن أَرْضَى وأُسَلِّم. فلمَّا نَفَذْتُ، ناداني منادٍ: قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وخَفَّفْتُ عن عِبادِي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٧٨٣٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ بن دِعامَةَ، عن أنس بن مالكٍ

عن مالك بن صَعْصَعَةَ، عن النبي ﷺ أنه قال: «بَيْنَما أنا عندَ الكَعْبةِ بينَ النَّائِمِ واليَقْظانِ، فسَمِعْتُ قائِلاً يقولُ، أَحَدُ الثَّلاثَةِ» فذكر الحديثَ قال: «ثمَّ رُفِعَ لنا البيتُ المَعْمُورُ يَدْخُلُه كلَّ يومٍ سَبْعُونَ أَلفَ مَلَكٍ، إذا خَرَجُوا منه لَمْ يَعُودُوا فيه آخِرُ ما عَلَيهِم، قال: ثمَّ رُفِعَتْ إليَّ[1] سِدْرةُ المُنْتَهى، فإذا وَرَقُها مِثلُ آذانِ الفِيَلَةِ» فذكر الحديثَ، قال: «فقلتُ: لَقَدْ اختَلَفْتُ إلى رَبِّي حتَّى اسْتَحْيَيتُ، لا ولٰكِنْ أَرْضَى وأُسَلِّمُ. قال: فلمَّا جاوَزْتُه، نُودِيتُ: أَنْ[2] قَدْ خَفَّفْتُ على عِبَادِيَ، وأَمْضَيْتُ فَرائِضِي، وجَعَلْتُ لِكُلِّ حَسَنةٍ عَشْرَ أَمْثَالِها»[3].

= وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٢)، وابن منده في «الإيمان» (٧١٧) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٠٧) و(٣٣٩٣) و(٣٤٣٠) و(٣٨٨٧)، وأبو عوانة ١/ ١٢٠-١٢٤، وابن حبان (٤٨) و(٧٤١٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٩٨)، وابن منده (٧١٧)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٠٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٧٨، والبغوي (٣٧٥٢) من طرق عن همام بن يحيى، به -واقتصر فيه بعضهم على بعض قِطَعِه.

(١) في (ظ١٣): لي.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): إني، والمثبت من (ظ١٣) و(س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٣٣٤٦)، وابن خزيمة (٣٠١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد -وقرن ابنُ بشار بمحمد بن جعفر محمدَ بنَ أبي=

١٧٨٣٧- حدثنا محمدُ بن بَكْر، قال: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أنس بن مالكٍ، عن مالك بن صَعْصَعَة رجلٍ من قومِه، فذَكَره[1].

= عدي، ولم يسق الترمذي متنه، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٣٠٥، وهناد في «الزهد» (١١٧)، ومسلم (١٦٤) (٢٦٤)، وأبو عوانة ١/١٢٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٩٩)، وابن منده في «الإيمان» (٧١٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٧٣-٣٧٧ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به -واقتصر هناد على قصة سدرة المنتهى وأنهار الجنة.

وأخرجه البخاري معلقاً (٣٢٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣)، وأبو عوانة ١/١٢٠-١٢٤، وابن منده (٧١٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد ابن أبي عروبة وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي، به. وانظر (١٧٨٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

حديث مَعْقِل بن أبي مَعْقِل[1]

١٧٨٣٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا داودُ -يعني العَطَّارَ-، عن عَمْرو بن يحيى، عن أبي زيْد مولى ثَعْلَبة

عن مَعْقِل بن أبي مَعْقِلٍ الأَسَدي: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن نسْتَقْبِلَ القِبْلَتينِ بِبَوْلٍ أو غائطٍ[2].

---

(١) هٰذا العنوان سقط من (م).

قال السندي: معقل بن أبي معقل، ويقال: ابن أمِّ معقل، وهو معقل بن الهيثم، ويقال ابن أبي الهيثم الأسدي من حلفائهم، صحب النبيَّ ﷺ. يقال: إنه مات في خلافة معاوية، وله في «السنن» حديثان.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى بني ثعلبة، وضعَّفه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/ ٢٤٦. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وداود العطار: هو ابن عبد الرحمٰن، وعمرو بن يحيى: هو ابن عُمارة الأنصاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٥٠) من طريق سعيد بن أبي مريم، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٧٨ من طريق داود بن مهران، كلاهما عن داود بن عبد الرحمٰن العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٠، والبخاري في «تاريخه» ٧/ ٣٩٢، وابن ماجه (٣١٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٥٧)، والطحاوي ٤/ ٢٣٣، وابن قانع ٣/ ٧٧-٧٨ و٧٨، والطبراني ٢٠/(٥٤٩) من طرق عن عمرو بن يحيى، به.

وسيأتي برقم (١٧٨٤١) من طريق وهيب بن خالد، و٦/ ٤٠٦ من طريق ابن جريج، كلاهما عن عمرو بن يحيى.

قلنا: وبعض من خرَّج حديث معقل هٰذا رواه بلفظ: «نهىٰ أن نستقبل =

١٧٨٣٩- حدثنا[١] يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشامٍ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي سَلَمةَ

عن مَعْقِل بن أُمِّ مَعقِل الأسديَّة[٢] قال: أرادتْ أُمي الحجَّ، وكان جملُها أَعجفَ، فذُكِر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اعْتَمِري في رَمَضانَ، فإنَّ عُمْرةً في رَمَضانَ كحَجَّةٍ»[٣].

= القبلة» على الإفراد، وهو الذي ثبت عن النبي ﷺ في غير حديث معقل، كما في حديث أبي أيوب عند البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وسيأتي في مسنده ٥/ ٤١٤.

وحديث سلمان الفارسي عند مسلم (٢٦٢)، وسيأتي أيضاً ٥/ ٤٣٧.

وحديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٥)، وسلف برقم (٧٣٦٨).

بَلْهَ، قد روى البخاري (١٤٥)، ومسلم (٢٦٦) عن عبد الله بن عمر قال: إن ناساً يقولون: إذا قعدتَ على حاجتِك فلا تستقبل القبلةَ ولا بيتَ المقدس! قال عبد الله: لقد ارتقيتُ يوماً على ظهر بيتٍ لنا، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيتَ المقدس لحاجته.

وانظر ما علَّقناه في مسألة استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة في مسند ابن عمر عند الحديث رقم (٤٦٠٦).

(١) وقع قبل هٰذا في (م) وأُقحم إقحاماً في (ظ١٣): حديث أم معقل الأسدية. والصواب أن هٰذه الأحاديث هنا من حديث ابنها معقل، وستأتي في مسند النساء ٦/ ٣٧٥ و٤٠٥.

(٢) هٰكذا في (ظ١٣) و(ق)، وفي (م) و(س) و(ص): بن أبي معقل الأسدي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٦) عن عمرو بن علي الفلاس، عن =

١٧٨٤٠- حدثنا عَفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا عَمْرو بنُ يحيى، عن أبي زَيْدٍ

عن مَعْقِل بن أبي مَعْقِل الأَسديِّ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن تُستَقبَلَ القِبْلتانِ بغائطٍ أو بَوْلٍ[1].

١٧٨٤١- حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عَمْرُو بن يحيى، عن أبي زَيْدٍ

عن مَعْقِل بن أبي مَعْقِل أنه قال[2]: يا رسولَ الله، إنَّ أمَّ مَعْقِل فاتَها الحجُّ معك، قال: فحَرِجَت حينَ فاتَها الحجُّ معك. قال: «فَلْتَعْتَمِرْ في رَمَضانَ، فإنَّ عُمْرةً في رَمَضانَ كحَجَّةٍ»[3].

= يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد روي هٰذا الحديث عن أبي سلمة، عن معقل، عن أمه. وعن أبي سلمة، عن أم معقل، وسيأتي ذٰلك كله في مسند أم معقل ٦/ ٣٧٥ و٤٠٦.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٧٩٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى بني ثعلبة. وهيب: هو ابن خالد ابن عجلان.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٣٩١-٣٩٢، وأبو داود (١٠)، والبيهقي ١/ ٩١ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٧٨ من طريق عبد الأعلى بن حماد، كلاهما عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٨٣٨).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): أنه قيل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي زيد: وهو مولى بني ثعلبة. وانظر (١٧٨٣٩). =

حديث بُسْر بن جِحَاش القُرشي[1] عن النبي ﷺ

١٧٨٤٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا حَرِيزٌ، عن عبد الرحمٰن بن مَيْسرةَ، عن جُبَير بن نُفَير

عن بُسْر بن جِحَاش القرشي: أن النبيَّ ﷺ بَزَقَ يوماً في كَفِّه، فَوَضَعَ عليها إصبَعَه، ثم قال: «قالَ اللهُ: ابنَ آدمَ، أَنَّى تُعجِزُني، وقَدْ خَلَقْتُكَ من مِثْلِ هٰذه، حتَّى إذا سَوَّيتُكَ وعَدَّلْتُكَ، مَشَيْتَ بينَ بُرْدَيْنِ ولِلأَرضِ منكَ وئِيدٌ، فجَمَعْتَ ومَنَعْتَ، حتَّى إذا بَلَغَتِ التَّراقِيَ، قلتَ: أَتَصَدَّقُ، وأَنَّى أَوَانُ الصَّدَقَةِ»[2].

= فحَرِجَت، أي: أنها شعرت بالضِّيق والحَرَج من أجل ذٰلك.

(١) قال السندي: بُسْر بن جِحَاش، بضم موحدة وسكون مهملة، وجحاش بكسر جيم بعدها مهملة مخففة، ويقال: بفتح جيم بعدها مهملة مثقلة، قال ابن منده: أهل العراق يقولونه: بسر، بالمهملة، وأهل الشام: بشر، بالمعجمة. نزل حمص، عداده في الشاميين. قال ابن منده: مات بحمص.

(٢) إسناده حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي الحمصي، وعبد الرحمٰن بن ميسرة: هو الحضرمي أبو سلمة الحمصي، روى عنه ثلاثة، ووثقه العجلي وابن حبان، وقال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات. وقال ابن المديني وحده: مجهول لم يرو عنه غير حريز بن عثمان. وقوله هٰذا مدفوع برواية اثنين آخرين عنه مع حريز، وتابع ابن حجر في «التقريب» ابنَ المديني، فلذٰلك قال: مقبول. وكلامه هٰذا غير مقبول، خاصة وقد صحح هو نفسه في «الإصابة» ١/ ٢٩١ إسناد هٰذا الحديث، وصححه أيضاً البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٧٣.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٢)، والمزي في ترجمة بُسْر =

١٧٨٤٣- حدثنا حَسَنُ بن موسى، قال: حدثنا حَرِيزٌ، عن عبدِ الرحمٰن ابن مَيْسرةَ، عن جُبَير بن نُفَير

= من «التهذيب» ٤/ ٧١-٧٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٢٣ من طريق الحارث بن أبي أسامة، عن أبي النضر، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٢٧، وابن ماجه (٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٦٩) و(٨٧٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٧٦، والطبراني في «الشاميين» (١٠٨٠)، والحاكم ٢/ ٥٠٢، وأبو نعيم (١٢٠٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢١٥ من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٤)، وفي «الشاميين» (٤٦٩)، وعنه أبو نعيم (١٢٠١) من طريق ثور بن يزيد الرَّحَبي، عن عبد الرحمٰن بن ميسرة، به. وسقط من مطبوع «الشاميين» جبير بن نفير.

«أنَّى»، أي: كيف.

«عَدَّلْتك» قال السندي: من التعديل، أو هو بالتخفيف، وبالوجهين قرىء في القرآن قوله تعالى: ﴿فَسَوَّاك فَعَدَلَك﴾ [الانفطار: ٧].

«وئيد» صوت شدة الوَطْء على الأرض، أي: مشيت متكبراً وتركت النظر في أصلك وفي أمر خالقك من ذٰلك الأصل.

«فجمعتَ» بالخطاب، أي: المال. «ومنعتَ» الحقَّ.

«حتى إذا بلغت» بالتأنيث، أي: الروح أو النفس. وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/ ٤٢٤ في تفسير الآية ٢٦ من سورة القيامة: قوله تعالى: ﴿إذا بلغت﴾ يعني النَّفْس، وهٰذه كناية عن غير مذكور.

و«التراقي» العظام المكتنفة لنُقْرة النَّحْر عن يمين وشمال، وواحدة التَّراقي: تَرْقوة، ويكنى ببلوغ النفس التراقي عن الإشفاء على الموت.

عن بُسْر بن جِحَاشٍ القُرشي قال: بَزَقَ النبيُّ ﷺ على كفِّه فقال: «ابنَ آدَمَ» فَذَكَرَ معناه[1].

١٧٨٤٤- حدَّثَنَاهُ أبو المُغِيرة، حدثنا حَرِيزٌ، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن ابن مَيْسَرة، عن جُبَير بن نُفَير

عن بُسْر بن جِحَاش القُرَشي: أنَّ رسول الله ﷺ بَصَقَ يوماً في كفِّه، فَوَضَعَ عليها إصبَعَه، ثم قال: «قالَ اللهُ: بُنَيَّ آدمَ، أَنَّى تُعجِزُني، وقَدْ خَلَقْتُكَ من مِثْلِ هٰذه، حتَّى إذا سَوَّيتُكَ وعَدَلْتُكَ، مَشَيْتَ بينَ بُرْدَيْنِ ولِلأَرْضِ منكَ وئِيدٌ، فجَمَعْتَ ومَنَعْتَ، حتَّى إذا بَلَغَتِ التَّراقِيَ قلتَ: أَتَصَدَّقُ، وأَنَّى أَوَانُ الصَّدَقَةِ»[2].

١٧٨٤٥- حدثنا أبو اليَمانِ، قال: حدثنا حَرِيزٌ. عن عبدِ الرحمٰن -يعني ابنَ مَيْسَرَة-، عن جُبَير بن نُفَير

عن بُسْر بن جِحَاشٍ القُرشي، فذَكَره ولم يقل: قالَ الله، وقال: «وأَنَّى أَوَانُ الصَّدَقَةِ»[3]. ٤/ ٢١١

---

(١) إسناده حسن.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني.

وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (١٢٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٣)، وفي «الشاميين» (١٠٨٠) من طريق أبي المغيرة، به.

(٣) إسناده حسن. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع. =

حديث لَقِيط بن صَبِرَة

١٧٨٤٦-حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيج، قال: حدثني إسماعيلُ بنُ كَثير، عن عاصمِ بن لَقِيط

عن أبيه وافِد بني المُنْتَفِق[١] -وقال عبد الرزاق: [ابن] المُنْتَفِق-: أنَّه انطلقَ هو وصاحبٌ له إلى النبيِّ ﷺ فلم يَجِداه، فأَطعَمَتْهما عائشةُ تمراً وعَصيدةً، فلم نَلْبَثْ أَنْ جاءَ النبيُّ ﷺ يَتَقَلَّعُ يَتكَفَّأُ، فقال: «أُطعِمْتما؟»[٢] قلنا: نعم. قلت: يا رسولَ الله، أَسألُكَ عن الصَّلاةِ. قال: «أَسبِغِ الوُضوءَ، وخَلِّلِ الأَصابعَ، وإذا استَنْشَقْتَ فأَبلغْ، إلَّا أَنْ تكونَ صائماً».

قلت: يا رسولَ الله، إن لي امرأةً. فَذَكَرَ مِن بَذائِها[٣]، قال: «طَلِّقْها» قلت: إنَّ لها صُحْبةً وَوَلداً. قال: «مُرْها، أَوْ قُلْ لها. فإنْ يَكُنْ فيها خَيْرٌ فسَتَفْعَلُ، ولا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ ضَرْبَكَ أُمَيَّتَكَ».

فَبَيْنا هو كذٰلك إذ دَفَعَ[٤] الراعي الغنمَ في المَراحِ، على يدِه

= وأخرجه أبو نعيم في «المعرفة» (١٢٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(١) في (م) ونسخة على هامش (س): المتفق، وهو خطأ.

(٢) في (م) و(س) و(ص): أطعمتهما.

(٣) في (ق) وهامش (س): أذاها.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): رفع، وقد سلف التعليق على هٰذا الحرف عند =

سخلةٌ، فقال: «أَوَلَدَتْ؟» قال: نعم. قال: «ماذا؟» قال: بَهْمَةً. قال: «اذْبَحْ مَكانَها شاةً» ثم أَقْبَلَ عليَّ، فقال: «لا تَحْسِبَنَّ -ولم يقل: لا تَحْسَبَنَّ- إنَّما ذَبَحْناها مِن أَجْلِكَ، لنا غَنَمٌ مِئةٌ، لا نُحِبُّ أَنْ نَزِيدَ عليها، فإذا وَلَّدَ الراعي بَهْمةً، أَمَرْنا فذَبَحَ مكانَها شاةً»[1].

= الحديث رقم (١٦٣٨٤).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (١٤٣)، والحاكم ١/١٤٨، والبيهقي ١/٥١-٥٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولم يسق أبو داود لفظه، ولم يذكر الحاكم والبيهقي شكوى الرجل امرأته لرسول الله ﷺ، ولا قصة السخلة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٨٣) من طريق علي بن حسان العطار البصري، عن يحيى بن سعيد القطان، عن قرة بن خالد، عن إسماعيل بن كثير، به.

وقد سلفت رواية عبد الرزاق التي أشار إليها المصنف برقم (١٦٣٨٤).

وسلف الحديث مطولاً ومقطعاً في مسند المدنيين بالأرقام (١٦٣٨٠) و(١٦٣٨١) و(١٦٣٨٢) و(١٦٣٨٣).

حديث الأغرّ[1]

١٧٨٤٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا عَمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعت أبا بُرْدةَ، قال:

سمعتُ الأَغَرَّ، رجلاً من جُهينةَ، يحدث ابنَ عُمر أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، تُوبُوا إلى رَبِّكُم، فإنِّي أَتُوبُ إليه في اليومِ مِئةَ مَرَّةٍ»[2].

---

(١) في (م): الأغر المزني. قال السندي: هو الأغر بن يسار المُزني، ويقال: الجهني، من المهاجرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه فمن رجال مسلم. عمرو بن مرة: هو ابن عبد الله بن طارق الجمليّ، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وهو عند المصنف في «الزهد» ص٣٩.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٢)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٨ و١٣/ ٤٦١-٤٦٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٣، وفي «الأدب» (٦٢١)، ومسلم (٢٧٠٢) (٤٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٦) و(٤٤٧)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٨٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥٠-٥١، وابن حبان (٩٢٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٢٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٣٩٩-٤٠٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٢٢)، وفي «الآداب» (١٠٢٤)، وفي «الدعوات الكبير» (١٣٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٢٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وجاء في رواية كل من الطيالسي، والنسائي في الموضع الثاني، والبيهقي في «الشعب» أن الأغر حدث عن ابن عمر هٰذا الحديث وهو خطأ، والصواب أن الأغر حدثه ابن عمر كما =

١٧٨٤٨- حدثنا يونُسُ، قال: حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابنَ زيد- قال: حدثنا ثابتٌ، قال: حدثنا أبو بُرْدة

عن الأَغَرِّ المُزَنيِّ -قال: وكانت له صحبةٌ- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّه لَيُغانُ على قَلْبي، فإِنِّي لأَسْتَغْفِرُ الله في اليومِ مِئَةَ مَرَّةٍ»(١).

= هو مثبت في إسناد المصنف هٰذا، وكما سيأتي برقم (١٨٣٢٠)، وكذٰلك هو في مصادر التخريج، غير أن ابن قانع والطبراني وابن الأثير قالوا: عن الأغر أنه سمع النبي ﷺ فذكر الحديث ولم يذكروا أنه حدث ابن عمر أو حدث عن ابن عمر.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٥)، وأبو عوانة، وابن قانع ١/ ٥١، والطبراني في «الكبير» (٨٨٣) و(٨٨٤)، وفي «الدعاء» (١٨٢٧) و(١٨٢٨) و(١٨٢٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٢٠ من طرق عن عمرو بن مرة، به. ولم يذكر فيه ابن عمر.

وأخرجه كذٰلك الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبراني في «الدعاء» (١٨٣٥) من طريق زياد بن المنذر، عن أبي بردة، به.

وانظر ما بعده. وسيأتي الحديث ٤/ ١٤٦، وفي مسند الأنصار ٥/ ٤١١ وقد أبهم اسم الصحابي في المواضع الثلاثة الأخيرة.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧٢٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٤٠)، ومسلم (٢٧٠٢) (٤١)، وأبو داود (١٥١٥)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٨٤، =

. . . . . .

= وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٥٢، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٠) و(٧٠٢٣)، وفي «الآداب» (١٠٢٥)، والبغوي (١٢٨٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٢٥ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٣) من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٨٩)، وفي «الدعاء» (١٨٣٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٤ من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن ثابت البناني، به. والصحابي عند النسائي مبهم.

قوله: «إنه ليغان على قلبي» قال النووي في «شرح مسلم» ١٧/ ٢٣-٢٤: قال أهل اللغة: الغين -بالغين المعجمة- والغيم بمعنى، والمراد هنا ما يتغشى القلب. قال القاضي: قيل: المراد: الفَتْرات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه، فإذا فتر عنه أو غفل عدَّ ذٰلك ذنباً، واستغفر منه، قال: وقيل: هو همه بسبب أمته وما أُطلع عليه من أحوالها بعده فيستغفر لهم، وقيل: سببه اشتغاله بالنظر في مصالح أمته وأمورهم، ومحاربة العدو ومداراته، وتأليف المؤلفة ونحو ذٰلك. فيشتغل بذٰلك من عظيم مقامه فيراه ذنباً بالنسبة إلى عظيم منزلته، وإن كانت هٰذه الأمور من أعظم الطاعات وأفضل الأعمال، فهي نزول عن عالي درجته ورفيع مقامه من حضوره مع الله تعالى ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه فيستغفر لذٰلك، وقيل: يحتمل أن هٰذا الغين هو السكينة التي تغشى قلبه لقوله تعالى: ﴿فأنزل السكينة عليهم﴾ [الفتح: ١٨]، ويكون استغفاره إظهاراً للعبودية والافتقار وملازمة الخشوع وشكراً لما أولاه، وقد قال المحاسني: خوف الأنبياء والملائكة خوف إعظام، وإن كانوا آمنين عذابَ الله تعالى، وقيل: يحتمل أن هذا الغين حال خشية وإعظام بغشى القلب ويكون استغفاره شكراً كما سبق، وقيل: هو شيء يعتري القلوب الصافية مما تتحدث به النفس. وقال السندي: من الغين، وأصله الغيم لغة، وحقيقته بالنظر إلى قلب النبي ﷺ لا ندري، فإنَّ قَدْرَه ﷺ أجلُّ مما يخطر في كثير من الأوهام، فالتفويض في مثله أحسن. نعم القدر المقصود بالإفهام مفهوم، وهو =

١٧٨٤٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني ابن سَلَمة- قال: أخبرنا ثابتٌ، عن أبي بُرْدة

عن الأَغَرِّ أَغَرِّ مُزَينةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّه لَيُغانُ على قَلْبِي، حتَّى أَسْتَغْفِرَ اللهَ مِئةَ مَرَّةٍ»[1].

١٧٨٥٠- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، قال: عَمْرو أخبرني، قال: سمعتُ أبا بُرْدَة يُحدِّثُ

أنه سمع رجلاً من جُهَينةَ، يقال له: الأغرُّ، يُحدثُ ابنَ عُمر، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، تُوبوا إلى رَبِّكم،

= أنه ﷺ كان يحصل له حالة داعية إلى الاستغفار، فيستغفر كل يوم مئة مرة، فإذا حصل الداعي إلى الاستغفار للنبي ﷺ، فكيف غيره؟ ولا حاجة في فهم هٰذا القدر إلى معرفة حقيقة ذٰلك الداعي بالتعيين، فلا ينبغي البحث عنه.

وانظر تعليق ابن حبان في «صحيحه» على الحديث رقم (٩٣١).

وفي مسألة هل وقع من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين صغائر من الذنوب أم لا؟ انظر «تفسير القرطبي» ١/ ٣٠٨-٣٠٩.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه وحماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٨٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٤) من طريق حسن بن موسى، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٨٨)، وفي «الدعاء» (١٨٣٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

فإنِّي أَتُوبُ إليه في اليومِ مِئةَ مَرَّةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. عمرو: هو ابن مرة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٤٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

حديث أبي سعيد بن المُعلَّى

١٧٨٥١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، قال: حدثني خُبيبُ بن عبدِ الرحمٰن، عن حَفْص بن عاصم

عن أبي سعيد بن المُعلَّى، قال: كنتُ أُصلي، فدعاني رسولُ الله ﷺ، فلم أُجِبْهُ حتّى صليتُ فأَتَيْتُه، فقال: «ما مَنَعَكَ أن تَأْتِيني؟» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني كنتُ أُصَلِّي. قال: «أَلَمْ يَقُلِ الله: ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنوا اسْتَجِيبُوا لله ولِلرَّسولِ إذا دَعَاكُم﴾ [الأنفال: ٢٤]» ثم قال: «لأُعَلِّمَنَّكَ أَعظَمَ سورةٍ في القُرآنِ -أو من القُرآنِ- قبْلَ أَنْ تَخْرُجَ من المَسجِد» قال: فأخذ بيَدِي، فلمّا أَرادَ أن[1] يَخرجَ مِن المَسجدِ، قلت: يا رسولَ الله، إنَّك[2] قلت: لأُعَلِّمَنَّك أَعظَمَ سورةٍ في القُرآن؟ قال: «نَعَم، ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العالَمِينَ﴾ هي السَّبْعُ المَثانِي، والقُرآنُ العَظيمُ الذي أُوتِيتُه»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فلما أن أراد أن.

(٢) لفظة: «إنك» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له مسلم. خبيب بن عبد الرحمٰن: هو ابن خبيب بن يساف الأنصاري، وحفص بن عاصم: هو ابن عمر بن الخطاب.

وأخرجه البخاري (٤٤٧٤) و(٥٠٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠١٠)، وأبو يعلى (٦٨٣٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٤، وابن خزيمة (٨٦٢) =

١٧٨٥٢- حدثنا أبو الوليدِ، قال: حدثنا أَبو عَوَانَةَ، عن عبدِ الملك -يعني ابنَ عُمير-، عن ابن أبي المُعَلّى

عن أَبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يوماً، فقال: «إِنَّ رجلاً خَيَّرَه رَبُّه بينَ أَن يَعِيشَ في الدُّنيا ما شاءَ أَن يَعِيشَ فيها، ويَأْكلَ في الدُّنيا ما شاءَ أَنْ يَأكلَ فيها، وبينَ لِقائِه رَبَّه، فاختارَ لِقاءَ رَبِّه» قال: فبكى أَبو بكر، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: أَلاَ تَعجَبونَ مِن هٰذا الشيخِ أَنْ ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً صالحاً خَيَّرَه ربُّه عزَّ وجَلَّ بينَ لقاءِ رَبِّه وبينَ الدُّنْيا، فاختارَ لقاءَ رَبِّه! وكان أَبو بكر أَعْلَمَهم بما قال رسولُ الله ﷺ، فقال أَبو بكر: بل نَفْديكَ يا رسولَ الله بأَمْوالِنا وأَبنائِنا. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «ما مِن النّاس أَحَدٌ أَمَنَّ علينا في صُحْبَتِه وذاتِ يدِه من ابنِ أَبي قُحَافَةَ، ولو كنتُ مُتَّخِذاً خَليلاً، لاتَّخَذْتُ ابنَ أَبي قُحَافَةَ، ولٰكِنْ وُدٌّ وإِخاءُ إيمانٍ، ولٰكِنْ وُدٌّ وإخاءُ إيمانٍ -مرتين- وإنَّ صاحِبَكُم خَلِيلُ الله عزَّ وجَلَّ»[1].

٤/٢١٢

= و(٨٦٣)، وابن حبان (٧٧٧)، والبيهقي ٢/٣٦٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث في مسند المكيين برقم (١٥٧٣٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أبي المعلى.

وهو مكرر برقم (١٥٩٢٢).

قوله: عن ابن أبي المعلى، عن أبيه، قال السندي: ظاهر كلام الإمام يقتضي أن أبا المعلى هو أبو سعيد بن المعلى، مع أنه غيره، وقد سبق كل منهما في مسند المكيين.

حديث أبي الحكم أو الحكم بن سُفيان

١٧٨٥٣- حدثنا جَريرٌ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن أبي الحَكَم أو الحَكَم بن سفيان الثَّقَفي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ، ثمَّ توضَّأَ، ونَضَحَ على فَرْجِه[1].

حدثنا أَسودُ بن عامر، قال: قال شَريكٌ: سألتُ أَهلَ الحَكَمِ بن سُفيان، فذَكَروا أنَّه لم يُدْرك النبيَّ ﷺ[2].

١٧٨٥٤- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن سفيانَ، قال: حدثني مَنصورٌ. وعبدُ الرحمٰن بن مَهْدي قال: حدثنا سفيانُ وزائدةُ، عن مَنصورٍ، عن مجاهدٍ

عن الحَكَمِ بن سفيان -أو سفيان بن الحَكَم- قال عبد الرحمٰن في حديثِه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ وتوضأَ ونَضَحَ فَرْجَه بالماءِ[3].

○ ١٧٨٥٥- قال عبدُ الله: وجدتُ في كتابِ أَبي بخَطِّ يدِه: حدثنا يَعْلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا سُفيانُ، عن مَنصورٍ، عن مجاهدٍ

---

(١) حديث ضعيف لاضطرابه. وهو مكرر في مسند المكيين برقم (١٥٣٨٤).

(٢) سلف مكرراً برقم (١٥٣٨٥) و(١٧٦٢١).

(٣) حديث ضعيف لاضطرابه. وهو مكرر (١٧٦٢٠) ولفظة «بالماء» في آخره ليست في (ظ١٣).

عن الحكم بن سُفيان -أو سفيانَ بنِ الحكم- قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ -يعني- ثمَّ توضَّأَ، ثمَّ نَضَحَ على فَرْجِه[1].

(١) حديث ضعيف لاضطرابه. وهو مكرر (١٥٣٨٦).

حديث الحكم بن حزن الكلفي

* ١٧٨٥٦- حدثنا الحَكمُ بن موسى -قال عبد الله: وسمعته مِن الحَكَم -حدثنا شِهابُ بن خِرَاش، حدثني شُعيبُ بنُ رُزَيق الطائفيُّ، قال:

كنتُ جالساً عند رجلٍ يقال له: الحَكَمُ بنُ حَزْنٍ الكُلَفِي، وله صحبةٌ من النبيِّ ﷺ، قال: فأَنشأَ يُحدِّثُنا، قال: قَدِمتُ إلى[1] رسولِ الله ﷺ سابعَ سبعةٍ، أو تاسعَ تسعةٍ، قال: فأَذِنَ لنا فدَخَلْنا، فقلنا: يا رسولَ الله، أَتيناكَ لِتَدْعُوَ لنا بخيرٍ، قال: فدعا لنا بخيرٍ، وأمَرَ بنا، فنزَلْنا، وأَمَرَ لنا بشيءٍ من تَمْرٍ، والشَّأْنُ إذ ذاكَ دونٌ. قال: فلَبِثْنا عندَ رسولِ الله ﷺ أَيّاماً، شَهِدْنا فيها الجُمُعةَ، فقامَ رسولُ الله ﷺ مُتَوَكِّئاً على قوسٍ -أو قال: على عصاً- فحَمِدَ اللهَ وأَثنى عليه كلماتٍ خَفيفاتٍ طيباتٍ مُبارَكاتٍ، ثم قال: «يا أيُّها النّاسُ، إنَّكُم لن تَفْعَلوا، ولن تُطِيقوا كُلَّ ما أُمِرْتُمْ به، ولٰكن سَدِّدوا وأَبْشِرُوا»[2].

---

(١) في (ق) و(م) ونسخة في هامش (س): على.

(٢) إسناده قوي. شهاب بن خراش وشعيب بن رزيق صدوقان لا بأس بهما. والحكم بن موسى ثقة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ١٣٢-١٣٣، والمزي في ترجمة الحكم بن حزن الكُلفي من «تهذيب الكمال» ٧/ ٩٢-٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٢٦)، ومن طريقه ابن عساكر ٨/ ورقة ١٣٣، وابن =

١٧٨٥٧- حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، حدثنا شهابُ بن خِراش بن حَوْشَب، حدثنا شُعيبُ بن رُزَيق الطائفي قال:

جلستُ إلى رجلٍ له صُحبةٌ مِن النبيِّ ﷺ يقال له: الحَكَمُ بن حَزْن الكُلَفي، فأَنْشَأَ يُحدِّثُ، فذَكَرَ معناه[1].

= الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٣٤، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٥٤ من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، كلاهما (أبو يعلى وأحمد بن الحسن) عن الحكم بن موسى، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٥٢)، وابن قانع ١/ ٢٠٧، والطبراني في «الكبير» (٣١٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٠٦ من طرق عن شهاب بن خراش، به. ولم يذكر ابن خزيمة قصة إنزال النبي ﷺ وفد الحكم أياماً وإطعامهم، وقد وقع في المطبوع من ابن قانع: «أخبرنا شهاب بن خراش وشعيب بن رزيق» وهو خطأ.

ويشهد لقوله: «يا أيها الناس إنكم لن تفعلوا ولن تطيقوا كل ما أمرتكم به» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٦٧) ولفظه: «ما نهيتكم عنه فانتهوا وما أمرتكم فأتوا منه ما استطعتم».

ولقوله: «ولكن سددوا وأبشروا» حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٦٣).

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٥١٦، وأبو داود (١٠٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٣١٦٥)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٦٢٤) من طريق سعيد ابن منصور، بهٰذا الإسناد.

حديث الحارث بن أُقَيْش

١٧٨٥٨- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا حمّاد بنُ سَلَمةَ، عن داود بن أَبي هِنْد، عن عبدِ الله بن قَيس، قال:

سمعت الحارثَ بن أُقَيش يحدِّث أبا بَرْزَةَ قال[1] سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِن أُمَّتِي لَمَن يَشْفَعُ لأَكثرَ مِن رَبِيعةَ ومُضَرَ، وإنَّ من أُمَّتِي لَمَن يَعْظُمُ لِلْنَّارِ حتَّى يكونَ رُكْناً من أركانِها»[2].

---

(١) في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ١٣): يحدث أن أبا برزة قال. بزيادة لفظة «أن» وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا، فهو الموافق لترجمة المصنف، وكافة مصادر التخريج.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن قيس جهله علي ابن المديني والذهبي وابن حجر، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٤٢، وقال: روى عنه داود بن أبي هند وأبو حرب، وأحسبه الذي روى عنه أبو إسحاق السبيعي. قلنا: والصواب التفريق بين من روى عنه داود ومن روى عنه أبو حرب، ومن روى عنه أبو إسحاق، وهو صنيع البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٧١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٨ و١٣٩، فقد جعلوهم ثلاثة. وذهل الحافظ في «الإصابة» ١/ ٥٦٢ فصحح إسناده.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٦١ من طريق حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. واقتصر فيه على شطره الأول.

وأخرجه مختصراً كذٰلك ابن ماجه (٤٣٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٦٣) و(٣٣٦٤) و(٣٣٦٥) و(٣٣٦٦)، والحاكم ١/ ٧١ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه مجموعاً إلى الشطر الأول من الحديث التالي عبد بن حميد (٤٤٣)، وأبو يعلى (١٥٨١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٣١٣ =

١٧٨٥٩- حدثنا محمدُ بن أَبي عَدي، عن داودَ، عن عبد الله بن قيس، عن الحارث بن أُقَيش، قال[1]:

كنا عندَ أَبي بَرْزَة ليلةً، فحدَّثَ ليلتَئذٍ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ما مِن مُسلِمَينِ يَموتُ لهما أَربعةُ أَفْراطٍ، إلا أَدْخَلَهما اللهُ الجنةَ بِفَضْلِ رَحْمتِه» قالوا: يا رسولَ الله، وثلاثةٌ؟ قال: «وثلاثةٌ» قالوا: واثنانِ؟ قال: «واثنانِ».

قال: «وإنَّ مِن أُمَّتِي لَمَن يَعْظُمُ لِلنّارِ، حتَّى يكونَ أحدَ زوَاياها، وإنَّ مِن أُمَّتي لَمَن يَدخُلُ الجنةَ بشفاعَتِه مثلُ مُضَرَ»[2].

= و٣١٣-٣١٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٨٤، والطبراني (٣٣٦٠) و(٣٣٦١) و(٣٣٦٢)، والحاكم ١/ ٧١ و٤/ ٥٩٣، والمزي في ترجمة الحارث ابن أقيش من «تهذيب الكمال» ٥/ ٢١٣-٢١٤ من طرق عن داود بن أبي هند، به. ولم يذكر أبو يعلى قوله: «وإن من أمتي لمن يعظم للنار حتى يكون ركناً من أركانها».

ويشهد لقوله: «إن من أمتي لمن يشفع لأكثر من ربيعة ومضر» حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٤٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) القائل هو عبد الله بن قيس، وقوله: فحدث ليلَتئذٍ، يعني الحارث بن أقيش، يوضح ذٰلك رواية ابن أبي شيبة وابن قانع.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وقد اضطربت عبارة الحديث في (م) و(ق)، وأثبتناها على الصواب من (ظ١٣) و(س) و(ص).

وأخرج الشطر الأول منه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٥٢-٣٥٣ من طريق عبد الرحيم ابن سليمان، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٥٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٧٧-٣٧٨ من طريق عبد الوارث بن سعيد، والطبراني في«الكبير» (٣٣٥٩) من طريق حماد بن سلمة، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد. وزادوا قوله: «لم يبلغوا الحنث». =

حديث الحكم بن عمرو الغفاري[1]

١٧٨٦٠-حدثنا محمَّد بن أَبي عدي، عن سليمان[2]، عن أبي تَميمةَ، عن دُلْجةَ بن قَيس ٤/٢١٣

أنَّ الحَكَمَ الغِفاريّ قال لرجلٍ، أو قال له رجل: أتذكرُ حينَ نَهى رسولُ الله ﷺ عن النَّقِيرِ والمُقَيَّرِ، أَو أَحدِهما، وعن الدُّبَّاءِ والحَنْتَم؟ قال: نَعَم، وأنا أَشْهَدُ على ذٰلك[3].

= وفي باب الشطر الأول عن عبد الله بن مسعود (٣٥٥٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أفراط»: قال في «النهاية» ٣/٤٣٤: يقال: فَرَط يفرُطُ، فهو فارط وفرط، إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء، ويهيىء لهم الدلاء. قلنا: والمقصود هنا: هم الأبناء يتقدمون أهليهم إلى الجنة.

(١) قال السندي: إنما نسب إلى غفار لأنه كان أخا جده الأعلى ثعلبة (أو نُعيلة)، وقد صحب النبي ﷺ حتى توفي، ثم نزل البصرة ومات بخراسان سنة خمس وأربعين، وقيل: غير ذٰلك، وقيل: ورد عليه كتاب زياد بالعتاب فدعا على نفسه فمات، وقيل: غير ذٰلك.

(٢) في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ١٣): «عن أبي سليمان»، وهو خطأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دُلجة بن قيس، فلم يرو عنه غيرُ أبي تميمة، وهو طريف بن مجالد الهُجيمي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع. سليمان: هو ابن طرخان التيمي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/١٨٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢١٠، والطبراني في «الكبير» (٣١٥٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سليمان بن طرخان التيمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣١٥٢) من طريق عاصم بن سليمان عن سوادة بن =

قال أبو عبد الرَّحمٰن: حدثني بعضُ أصحابِنا، قال: سمعتُ عارماً يقول: تدرونَ لِمَ سُمِّيَ دُلَجةَ؟ قلنا: لا. قال: أَدْلَجوا به إلى مَكَّةَ، فوضَعَته أُمُّه في الدُّلْجَةِ في ذٰلك الوقتِ، فسمي دُلْجَةَ.

١٧٨٦١- حدثنا سفيانُ بن عيينة، قال عَمْرو -يعني ابنَ دينار-:

قلتُ لأَبي الشَّعثاءَ: إنهم يزعُمونَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن لُحومِ الحُمُرِ، قال: يا عَمْرو، أَبى ذٰلك البَحْرُ، وقرأَ: ﴿قُلْ لا أَجِدُ فيما أُوحِي إِليَّ مُحَرَّماً على طاعِمٍ يَطْعَمُه﴾ [الأنعام: ١٤٥] يا عَمْرو: أَبى ذٰلك البَحْرُ، قد كان يقولُ ذٰلك الحَكَمُ بنُ عَمْرو الغِفاري[1].

= عاصم، عن الحكم الغفاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/ ١٨٥ من طريق شعبة، والطبراني (٣١٥٤) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب سوادة بن عاصم، عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي ﷺ. وجمع مع متنه متن الحديث الآتي برقم (١٧٨٦٣). وانظر الكلام على هذه الرواية هناك.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٨٦٢) و(١٧٨٦٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٤٦٥) و(٤٦٢٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الشعثاء: هو جابر بن زيد الأزدي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة الحكم بن عمرو الغفاري ٧/ ١٢٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٠٠)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٨٥)، وأخرجه =

يعني بقوله[1]: أَبى ذٰلك علينا البَحْرُ: ابنَ عباس.

١٧٨٦٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن التَّيْمي، عن أَبي تَميمةَ، عن دُلْجةَ بن قَيسٍ

أن رجلاً قال للحَكَمِ الغِفاري، أو قال الحكمُ لرجلٍ: أتذكُرُ يومَ نَهى رسولُ الله ﷺ عن النَّقيرِ والمُقَيَّرِ، أَو أحدِهما، وعن الدُّبَّاء والحَنْتَمِ؟ فقال: نعم، وأنَا أَشْهَدُ على ذٰلك[2].

١٧٨٦٣- حدثنا وَهْبُ بن جَرير، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن عاصمٍ الأَحولِ، عن أبي حاجبٍ

=الحميدي (٨٥٩) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣١٦٤)، والحاكم ٢/ ٣١٧، والبيهقي ٩/ ٣٣٠، وأخرجه البخاري (٥٥٢٩) عن علي ابن المديني، ثلاثتهم (الشافعي، والحميدي، وابن المديني) عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه أبو داود (٣٨٠٨) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرج البخاري (٤٢٢٧)، ومسلم (١٩٣٩) من طريق الشعبي، عن ابن عباس أنه قال: لا أدري أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حَمولةَ الناس، فكره أن تذهب حَمولتهم، أو حرمه في يوم خيبر: لحمَ الحمر الأهلية.

وقد صح الجزم بتحريمه عن كثير من الصحابة، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٢٠) وحديث أنس السالف برقم (١٢٠٨٦).

(١) في (م) وسائر الأصول الخطية: يقول، والمثبت من «تهذيب الكمال» ٧/ ١٢٨ وقد أخرجه من طريق «المسند».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دُلجة بن قيس، وقد توبع.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/ ١٨٥ والطبراني في «الكبير» (٣١٥٣) من طريق يحيى بن سعيد،عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٧٨٦٠).

عن الحَكَمِ بن عَمْرو: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أَنْ يَتَوضأَ الرجلُ مِن سُؤْرِ المرأةِ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حاجب -وهو سوادة بن عاصم- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وقد أعل بالوقف.

وأخرجه البيهقي ١/ ١٩١ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، والطبراني في «الكبير» (٣١٥٦) من طريق الربيع بن يحيى الأُشناني، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٤، وابن قانع ١/ ٢٠٩-٢١٠، والطبراني (٣١٥٥) من طريق قيس بن الربيع، عن عاصم الأحول، به.

وسيأتي الحديث في مسند البصريين ٥/ ٦٦ عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وعن محمد بن جعفر، عن سليمان التيمي، عن أبي حاجب، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني غفار، ولم يسمه. وانظر الحديث (١٧٨٦٥).

قال الترمذي في «العلل» ١/ ١٣٤ سألت محمداً -يعني البخاري- عن هٰذا الحديث فقال: ليس بصحيح.

وقال الدارقطني في «السنن» ١/ ٥٣: أبو حاجب: اسمه سوادة بن عاصم واختلف فيه عنه: فرواه عمران بن حدير، وغزوان بن حجير السدوسي، عنه، موقوفاً من قول الحكم غير مرفوع للنبي ﷺ. وعمران ثقة، وغزوان لم نجد له ترجمة.

وأورد البيهقي قول الترمذي والدارقطني هٰذا، ثم أخرج بإسناده عن عمران ابن حدير، عن سوادة العنزي قال: اجتمع الناس على الحكم بالمربد فنهاهم عنه. وهو بهٰذا الطريق عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٣٣-٣٤. والبخاري في «تاريخه» ٤/ ١٨٥.

وفي الباب عن عبد الله بن سرجس، مرفوعاً عند ابن ماجه (٣٧٤)، وأبو =

١٧٨٦٤- حدثنا مُعتَمرٌ، قال: قال أَبي: حدثنا أَبو تَميمةَ، عن دُلْجةَ ابن قَيس

أَنَّ الحَكَمَ الغِفاريَّ قال لرجلٍ مرةً: أَتذكُرُ إذْ نَهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُقَيَّرِ والنَّقيرِ؟ قال: وأَنا أَشْهدُ، ولم يَذكر المُقَيَّرَ، أو ذَكَرَ النَّقِيرِ، أَو ذَكَرَهما جميعاً[1].

=يعلى (١٥٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، والدارقطني ١/ ١١٦-١١٧، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢١٢، والبيهقي ١/ ١٩٢ من طريق عبد العزيز بن المختار، عن عاصم بن سليمان الأحول، عن عبد الله بن سرجس، وموقوفاً عليه عند الدارقطني ١/ ١١٧ ورجَّحه، والبيهقي ١/ ١٩٢-١٩٣ من طريق شعبة، عن عاصم الأحول، عنه. ولفظ المرفوع: أن النبي ﷺ نهى أن يغتسل الرجل بفَضْل المرأة وتغتسلَ المرأة بفَضْل الرجل، ولكن يَشرَعان معاً.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند أبي داود (٨١)، والنسائي ١/ ١٣٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، والبيهقي ١/ ١٩٠، ولفظه: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله أو يغتسلَ الرجل بفضل المرأةِ والمرأةُ بفضل الرجل، وليغترفا جميعاً، قال ابن حجر في «بلوغ المرام» ص١٣: إسناده صحيح.

قلنا: وهٰذا الحديث يعارضه حديث ابن عباس وابن عمر وأنس وأم سلمة وأم هانىء حيث رووا جواز الوضوء أو الاغتسال بفضل المرأة. انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٤٦٥). وانظر الكلام في هٰذه المسألة «شرح معاني الآثار» للطحاوي ١/ ٢٤-٢٦، و«الفتح» ١/ ٣٠٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دلجة بن قيس. وقد توبع.

وانظر ما سلف برقم (١٧٨٦٠).

١٧٨٦٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا شُعبةُ، حدثنا عاصمٌ، عن أبي حاجبٍ

عن الحَكَمِ الغِفاريِّ: أَنَّ النبيَّ ﷺ نَهى أنْ يَتوضأَ بفَضْلِها، لا يدري بفَضْلِ وُضوئِها، أو فضلِ سُؤْرِها[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حاجب فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة. وقد أعل بالوقف.

وأخرجه البيهقي ١/١٩١، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٦٩٧) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٨٦٣).

حديث مُطيع بن الأسود

١٧٨٦٦- حدثنا معاويةُ بن هشام أَبو الحَسَن، حدثنا شَيْبانُ، عن فِراسٍ، عن الشَّعبيِّ، قال:

قال مطيعُ بنُ الأَسود. قال رسولُ الله ﷺ يومَ الفَتحِ: «لا يَنْبغي أَنْ يُقْتَلَ قُرَشِيٌّ بعدَ يومِه هٰذا صَبْراً»[١].

١٧٨٦٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، حدثنا عامرٌ، عن عبدِ الله ابن مُطيعٍ

عن أبيه أنه سمع رسولَ الله ﷺ يومَ فَتحِ مَكَّةَ يقول: «لا يُقْتَلُ قُرشِيٌّ صَبْراً بعدَ اليومِ».

ولم يدركِ الإسلامَ أحدٌ[٢] من عُصاةِ قريشٍ غيرُ مطيعٍ وكان اسمُه عاصياً، فسمّاه النبيُّ ﷺ مُطيعاً[٣].

١٧٨٦٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا زكريا، عن عامرٍ، عن عبدِ الله بن مُطيعٍ

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ يومَ فتحِ مكَّةَ: «لا يُقْتَلُ قرشِيٌّ صَبْراً بعدَ اليومِ إلى يومِ القِيامةِ»[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، لم يسمع الشعبي هٰذا الحديث من مطيع بن الأسود، بينهما ابنه عبد الله بن مطيع. وهو مكرر (١٥٤٠٦).

(٢) لفظة: «أحد» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٥٤٠٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٥٤٠٧).

١٧٨٦٩- حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدثني شعبةُ بن الحَجّاجِ، عن عبدِ الله بن أَبي السَّفَرِ، عن عامرٍ الشَّعبيِّ، عن عبدِ الله بن مُطِيع بن الأَسودِ أَخي بني عَدِيِّ بن كَعبٍ

عن أَبيه مُطيعٍ -وكان اسمُه العاص، فسماه رسولُ الله ﷺ مُطيعاً- قال: سمعتُ رسول الله ﷺ حينَ أَمَرَ بقتلِ هٰؤلاءِ الرَّهطِ بمكَّةَ يقول: «لا تُغْزَى مَكَّةُ بعدَ هٰذا العامِ أَبداً، ولا يُقْتَلُ قُرشِيٌّ بعدَ هٰذا[1] العامِ صَبْراً أبداً»[2].

---

(١) لفظة: «هٰذا» ليست في (ظ١٣) و(س).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا تغزى مكة بعد هٰذا العام أبداً» فهو حسن. والحديث مكرر (١٥٤٠٨).

حديث سلمان بن عامر

١٧٨٧٠- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، قال: حدثنا هشامٌ، عن حَفْصةَ، عن الرَّبابِ[١] الضَّبِّيَّةِ

عن سَلْمانَ بن عامر الضَّبّي أنه قال: «إذا أَفْطَرَ أحدُكم، فَلْيُفْطِرْ على تمرٍ، فإنْ لم يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ على الماءِ، فإنَّ الماءَ طَهُورٌ».

قال هشامٌ: وحدثني عاصمٌ الأحولُ: أَنَّ حَفْصةَ رفعته إلى النبيِّ ﷺ[٢]. ٤/ ٢١٤

١٧٨٧١- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن هشامٍ، قال حدثتني حفصةُ

عن سلمانَ بن عامر، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهْرِقوا عنه دماً، وأَمِيطُوا عنه الأَذى».

قال وسمعتُه يقول: «صَدَقَتُك على المِسكينِ صَدَقةٌ، وعلى ذي القُرْبَى الرَّحِمِ ثِنْتانِ: صَدَقَةٌ وصِلَةٌ»[٣].

١٧٨٧٢- حدثنا محمد بنُ أَبي عَدي، عن ابن عَون، عن حَفصةَ بنتِ

---

(١) في (م): رباب.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب الضبية. وهو مكرر (١٦٢٢٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وقد سلف بهٰذا الإسناد بشطريه برقم (١٦٢٣٤).

سيرينَ، عن الرَّبابِ[1] أُمِّ الرائحِ بنتِ صُلَيع

عن سلمانَ بن عامرٍ الضَّبّي أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصَّدَقَةُ على المِسكينِ صَدَقَةٌ، وإنَّها على ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صدقةٌ وصِلَةٌ»[2].

١٧٨٧٣- حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن عاصمٍ، عن حَفْصة، عن الرَّباب

عن عَمِّها[3] سَلْمانَ بنِ عامر الضَّبّي، عن النبي ﷺ قال: «لِيُفْطِرْ -يعني أَحَدكم- على تَمْرٍ، فإنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإنَّه طَهورٌ.

ومعَ الغُلام عَقِيقتُه[4]، فأَمِيطوا عنه الأَذى، وأَرِيقوا عنه دَماً.

والصَّدَقةُ على ذي القَرابةِ ثِنْتانِ: صَدَقةٌ وصِلَةٌ»[5].

١٧٨٧٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ الأَحول، عن حفصةَ[6]، عن الرَّبابِ أُمِّ الرَّائحِ بنتِ صَلَيْعٍ

عن سَلمانَ بن عامرٍ الضَّبّي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أفْطَرَ أَحدُكم فَلْيُفْطِرْ على تَمرٍ، فإنْ لم يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ،

---

(١) قوله: «الرباب» ليس في (ظ١٣) و(ص).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب. وهو مكرر (١٦٢٣٥).

(٣) قوله: «عمها» ليس في (ظ١٣).

(٤) في (س): عقيقة.

(٥) حديث صحيح دون قوله: «ليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء». وهو مكرر (١٦٢٢٦).

(٦) من قوله: «عن الرباب» في الحديث السابق إلى هنا سقط من (م).

فإنَّه طَهُورٌ»[1].

١٧٨٧٥- حدثنا هُشيمٌ، حدثنا يونسُ، عن ابن سِيرينَ

عن سلمانَ بن عامرٍ الضَّبّي[2] قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، أَريقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[3].

١٧٨٧٦- حدثنا أَبو معاويةَ، قال: حدثنا عاصمٌ، عن حَفْصَةَ، عن الرّبابِ

عن سلمانَ بن عامرٍ الضَّبّي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفطَرَ أَحدُكم فَلْيُفْطِرْ على تمرٍ، فإنْ لم يَجِدْ تمراً، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإنَّه له طَهُورٌ»[4].

١٧٨٧٧- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا هشامٌ، عن حَفْصةَ بنتِ سيرينَ، عن الرَّبابِ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ الضَّبِّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحدُكم فَلْيُفْطِرْ بتَمرٍ[5]، فإنْ لم يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ بماءٍ، فإنَّ الماءَ طَهُورٌ».

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرباب. وهو مكرر (١٦٢٢٨).

(٢) كلمة «الضبي» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. وهو مكرر (١٦٢٣٠).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة الرباب. وهو مكرر (١٦٢٣١). وسيتكرر أيضاً برقم (١٧٨٨٠).

(٥) في (م) و(ق) ونسخة في (س): على تمر.

وقال: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهريقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى».

وقال: «الصَّدَقَةُ على المِسكينِ صَدَقَةٌ، وعلى ذي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صِلَةٌ وصَدَقَةٌ»(١).

١٧٨٧٨- حدثنا محمدُ بن جعفر وابنُ نُمَيرٍ، قالا: حدثنا هِشامٌ. ويزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حَفْصةَ بنتِ سيرينَ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ الضَّبّي أن النبيَّ ﷺ؛ قال ابنُ نُمير: أنه سمع النبي ﷺ [وقال يزيدُ بن هارون: سمعتُ رسول الله ﷺ](٢) يقول: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهريقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى»(٣).

١٧٨٧٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ- قال: أَخبرنا أَيوبُ وحَبيبٌ ويونسُ وقَتادةُ، عن محمد بن سيرينَ

عن سَلمان بنِ عامرٍ الضَّبِّيِّ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إذا أفطر أحدكم فليفطر بتمر، فإن لم يجد فليفطر بماء، فإن الماء طهور» وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب، وهو مكرر (١٦٢٣٢).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (م) ولا سائر الأصول الخطية. وزدناه من الحديث السالف برقم (١٦٢٢٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة ابنة سيرين لم تسمع من سلمان بن عامر، بينهما الرباب بنت صُلَيع. وهو مكرر (١٦٢٢٩).

الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهريقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[1].

١٧٨٨٠- حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا عاصِمٌ، عن حَفْصةَ، عن الرَّبابِ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ الضَّبّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَفْطَرَ أَحدُكم، فَلْيُفْطِرْ على تَمرٍ، فإِنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإِنَّه له طَهُورٌ»[2].

١٧٨٨١- حدثنا يونسُ، قال: حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ زيد-، عن أَيوبَ، عن محمدِ بن سِيرينَ[3]، عن سَلْمانَ بن عامرٍ -لم يذكر أيوبُ النبيَّ ﷺ-. وهشامٌ، عن محمدٍ

عن سَلْمانَ رَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ أنه قال: «عن الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهريقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[4].

١٧٨٨٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن أيوبَ وقَتادةَ، عن محمدِ بن سِيرينَ

عن سَلمانَ بن عامرٍ الضَّبّي أن رسولَ الله ﷺ قال: «في الغُلامِ عَقِيقَتُه، فَأَهرِيقُوا عنه دَماً، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[5].

١٧٨٨٣- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ عَوْنٍ، عن حَفصةَ بنتِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (١٦٢٣٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرباب. وهو مكرر (١٧٨٧٦).

(٣) في (ظ١٣): «محمد» دون قوله: «ابن سيرين».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري. وهو مكرر (١٦٢٣٨).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (١٦٢٣٩).

سيرينَ، عن الرَّبابِ أُمِّ الرّائحِ بنتِ صُلَيعٍ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ الضَّبّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الصَّدَقَةُ على المِسْكينِ صَدَقَةٌ، وهي على ذي القُرْبَى اثنتان: صِلَةٌ وصَدَقَةٌ»[1].

١٧٨٨٤- حدثنا يزيدُ، قال: أَخبرنا هشامٌ، عن حَفصةَ

عن سَلْمانَ بنِ عامرٍ الضَّبِّي[2] قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصَّدَقةُ على المِسكينِ صَدَقةٌ، والصَّدَقَةُ[3] على ذي الرَّحِمِ اثنتانِ: صَدَقةٌ وصِلَةٌ»[4].

٤/٢١٥ ١٧٨٨٥- حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عطاءٍ، عن ابن عَونٍ وسعيدٍ، عن مُحمدِ بن سِيرينَ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَرِيقُوا[5] عنه الدَّمَ، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[6].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرباب. وهو مكرر (١٦٢٢٧).

(٢) كلمة «الضبي» ليست في (ظ١٣).

(٣) كلمة «الصدقة» ليست في (ظ١٣).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حفصة لم تسمع من سلمان، بينهما الرباب. وهو مكرر (١٦٢٣٣).

(٥) في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ١٣): فأهريقوا.

(٦) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (١٦٢٤٠).

قالا[1] وكان ابنُ سيرينَ يقول: إنْ لم يكن إماطةُ الأَذى حَلْقَ الرأسِ، فلا أَدري ما هو.

١٧٨٨٦- حدثنا عفانُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتَادةُ، عن ابن سيرينَ

عن سَلْمانَ بن عامرٍ الضَّبّي أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مع الغُلامِ عَقِيقَتُه، فأَهريقُوا عنه الدَّمَ، وأَمِيطوا عنه الأَذى»[2].

١٧٨٨٧- حدثنا محمَّدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن عاصمٍ، عن حَفصةَ

عن سَلمانَ بنِ عامرٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن وَجَد تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ عليه، فإِنْ لم يَجِدْ تَمْراً، فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ، فإِنَّ الماءَ طَهُورٌ»[3].

---

(١) في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ١٣): قال.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وهو مكرر (١٦٢٤١).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، حفصة لم تسمع من سلمان. وهو مكرر (١٦٢٤٢).

حديث أبي سعيد[1] بن أبي فَضَالة

١٧٨٨٨- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أَخبرنا عبدُ الحميدِ -يعني ابنَ جعفر-، قال: أَخبرني أَبي، عن زيادِ بنِ مِيناءَ

عن أَبي سعيد بن أَبي فَضالةَ الأنصاريِّ -وكان مِن الصحابة- أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا جَمَعَ اللهُ الأَوَّلينَ والآخِرينَ ليوم لا رَيْبَ فيه، نادى مُنادٍ: مَن كان أَشرَكَ في عَمَلٍ عَمِلَه لله أَحداً، فَلْيَطْلُبْ ثَوابَهُ من عندِ غيرِ الله، فإِنَّ الله أَغنى الشُّركاءِ عن الشِّركِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٦/٢٣٦: أبو سعد. وقد سلف الكلام على اسمه عند الحديث رقم (١٥٨٣٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل زياد بن ميناء. وهو مكرر (١٥٨٣٨).

حديث مخنف بن سُلَيم[1]

١٧٨٨٩- حدثنا محمدُ بن أَبي عَدِي، عن ابنِ عَوْن، عن أَبي رَمْلَة، قال:

حدَّثناه مِخْنفُ بن سُلَيم، قال: ونحنُ مع النبيِّ ﷺ وهو واقفٌ بعرفاتٍ، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، إنَّ على كلِّ أهلِ بيتٍ -أو على كلِّ أهلِ بيتٍ- في كلِّ عامٍ أَضْحاةً وعَتِيرةً» قال: «تَدْرونَ ما العَتِيرةُ؟» قال ابنُ عون: فلا أدري ما رَدُّوا. قال: «هٰذه الَّتي يقولُ النّاسُ: الرَّجَبِيَّةُ»[2].

---

(١) قال السندي: مخنف بن سليم: هو مخنف بكسر أوله وبنون: أزدي غامدي، صحابي نزل الكوفة، وكانت معه راية الأزد بصفين، واستشهد سنة أربع وستين.

(٢) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي رملة، واسمه عامر.

وأخرجه أبو داود (٢٧٨٨)، والترمذي (١٥١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٩١، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٨)، والبيهقي ٩/ ٣١٢-٣١٣، والبغوي (١١٢٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٢٨ من طرق عن عبد الله بن عون، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب ولا نعرف هٰذا الحديث إلا من هٰذا الوجه من حديث ابن عون.

وسيأتي في مسند البصريين ٥/ ٧٦ عن معاذ بن معاذ، عن ابن عون. وعن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن حبيب بن مخنف. وإسناده ضعيف لضعف ابن أبي المخارق. ومن أجل هٰذين الطريقين قواه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤. قلنا: وادعاء نسخ وجوب العتيرة على فرض=

حديث رجل من بني الدِّيل[1]

١٧٨٩٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عِمرانُ بنُ أَبي أَنس، عن حَنْظَلَةَ بن عليٍّ الأسلَمي

عن رجلٍ من بني الدِّيل، قال: صلَّيتُ الظهرَ في بيتي، ثمَّ خرجتُ بأَباعرَ لي لأُصْدِرَها إلى الراعي، فمررتُ برسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي بالناسِ الظهرَ، فمَضَيتُ، فلم أُصَلِّ معه، فلمّا أَصْدَرتُ أَباعِري ورجعتُ، ذُكِر ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال لي: «ما مَنَعَكَ يا فُلانُ أَنْ تُصَلِّيَ معنا حينَ مَرَرْتَ بنا؟» قال: فقلت:

= صحته لا يستلزمُ نسخ وجوب الأضحية على الموسر، فقد جاء غير ما حديث يؤكد وجوبها، منها حديث أبي هريرة رفعه«من كان له سَعَة ولم يضح، فلا يقربن مصلانا» وهو في«المسند» (٨٢٧٣) وفي سنده ضعف خفيف ينجبر بحديث الباب.

ومنها حديث جندب البجلي عند البخاري ومسلم(١٩٦٠) قال: شهدت النبي ﷺ قال: «من ذَبَحَ قبل أن يُصلي فليعُد مكانها أخرى» وظاهر الأمر الوجوب، وهو قول ربيعة الرأي والأوزاعي وأبي حنيفة والليث بن سعد وبعض المالكية.

قلنا: وفي باب مشروعية العتيرة عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعن الحارث بن عمرو، سلفا برقم (٦٧١٣) و(١٥٩٧٢).

وعن نبيشة الهذلي، سيأتي ٥/ ٧٥-٧٦.

والرجبية: نسبة إلى شهر رجب. وهي ذبيحة كان أهل الجاهلية يذبحونها في رجب. وهناك خلاف في معنى العتيرة انظره في «شرح مشكل الآثار» ٣/ ٨٢-٩٠.

(١) هو محجن بن أبي محجن الديلي. سلف حديثه في مسند المدنيين مصرحاً باسمه.

يا رسولَ الله، إني قد كنتُ صَلَّيتُ في بيتي. قال: «وإنْ»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق وهو محمد، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يخرج له سوى النسائي. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٦ من طريق سلمة بن الفضل الرازي، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث في مسند المدنيين برقم (١٦٣٩٣).

حديث قيس بن مخرمة

١٧٨٩١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: فحدثني المُطَّلبُ بنُ عبد الله بن قَيس بن مَخْرَمة بن المُطَّلِب بن عبدِ مَنَاف، عن أبيه عن جدِّه قيس بن مَخْرَمَة، قال: وُلِدتُ أنا ورسولُ الله ﷺ عامَ الفيلِ، فنحن لِدَانِ[٢] ولِدْنا مَولداً واحداً[٣].

---

(١) قال السندي: قيس بن مخرمة: قرشي مطلبي، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، قيل: حجازي، له صحبة، ذكر أنه كان في المؤلفة، وكان ممن حسن إسلامه.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س)، ونسخة السندي: لِدَين. قال السندي: بكسر اللام، واللدان بكسر اللام هما اللذان ولدا معاً. ونصب لدين لعله بتقدير «نكون»، وجاء في بعض النسخ: لدان بالرفع، وهو الظاهر. قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٢٤٦: في الحديث: «أنا لِدَةُ رسول الله»، أي: تربه، يقال: ولدت المرأة ولاداً وولادةً، ولدةً فسُمي بالمصدر، وأصله: وِلْدَة، فعُوِّضَت الهاء من الواو، وجمع اللدة: لِدات.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل المطلب بن عبد الله، فلم يرو عنه غير ابن إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع.

وهو في «سيرة ابن هشام» ١/١٦٧.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/١٤٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٩٦، والترمذي (٣٦١٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١/٤٧٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩٦٨) و(٥٩٦٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٤٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٧٢) و(٨٧٣)، والحاكم ٢/٦٠٣، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٨٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٧٦ و٧٧ من طرق عن ابن إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا =

حديث المُطَّلب بن أبي وَداعة

١٧٨٩٢- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا معمرٌ، عن ابن طاووس، عن عِكرمةَ بن خالد

عن المُطَّلب بن أبي وَدَاعةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْم، وسَجَدَ الناسُ معه، قال المُطَّلِبُ: ولم أَسجُدْ معهم. وهو يومئذٍ مشركٌ، قال المطَّلب: فلا أَدَعُ السُّجودَ فيها أبداً[1].

١٧٨٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رَباحٌ، عن معمرٍ، عن ابن طاووس، عن عكرمةَ بن خالد، عن جعفر بنِ المُطَّلب بنِ وَدَاعة

عن أبيه قال: قرأَ رسولُ الله ﷺ بمكةَ سورةَ النَّجمِ، فسَجَدَ وسَجَدَ مَن عندَه، فرفعتُ رأسي، وأَبَيْتُ أَن أَسجُدَ. ولم يكن ٢١٦/٤

=حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٠١ عن حكيم بن محمد -وهو ابن قيس بن مخرمة-، عن أبيه، عن قيس بن مخرمة. وإسناده حسن، حكيم بن محمد صدوق حسن الحديث، وأبوه ثقة من رجال مسلم.

وقد ثبتت ولادة النبي ﷺ في عام الفيل عن غير واحد من الصحابة وغيرهم، انظر ابن سعد ١/ ١٠٠-١٠١، والبيهقي ١/ ٧٥-٧٩.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد لم يسمع من المطلب، بينهما جعفر بن المطلب. وهو مكرر (١٥٤٦٤).

أَسلمَ يومئذٍ المُطَّلِبُ، وكان بعد ذٰلك لا يسمعُ أَحداً يقرأُ بها إلا سجَدَ معه[1].

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل جعفر بن المطلب بن أبي وداعة. وهو مكرر (١٥٤٦٥).

حديث عبد الرحمن بن أبي عَمِيرة الأزدي[1]

١٧٨٩٤- حدثنا حَيْوَةُ بن شُريح، قال: حدثنا بَقِيةُ، قال: حدثني بَحِير ابن سَعْد، عن خالدِ بن مَعْدان، عن جُبَير بن نُفَير

عن ابن[2] أبي عَمِيرةَ أن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن النّاس[3] نَفْسُ مُسلِمٍ يَقْبِضُها الله[4]، تُحِبُّ أَنْ تَعُودَ إليكم وإنَّ لها الدُّنيا وما فيها، غيرُ الشَّهِيد».

وقال ابن عَميرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أُقْتَلَ في سَبِيلِ الله، أَحَبُّ إِليَّ مِن أَنْ يكونَ ليَ المَدَرُ والوبَرُ»[5].

---

(١) في (ظ١٣): الأنصاري. قال السندي: عبد الرحمٰن بن أبي عَميرة، وقيل: ابن عُميرة بالتصغير، بغير أداة كنية، مزني، وقيل: أزدي أو قرشي. عده بعضهم من الصحابة الذين نزلوا بحمص، والراجح أنه صحابي، وقيل: لا.

(٢) لفظة «ابن» سقطت من (م).

(٣) كلمة «الناس» ليست في (ظ١٣).

(٤) في (ق) و(ص) وهامش (س): ربها.

(٥) صحيح لغيره. وهٰذا إسناد ضعيف. بقية بن الوليد كان يدلس تدليس التسوية. ولا يقبل منه إلا التصريح بالسماع في جميع طبقات السند.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٨٧ من طريق حيوة ابن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٣٣ عن عمرو بن عثمان، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢١٤) عن عبد الوهاب بن نجدة الحَوْطي، كلاهما عن بقيةَ بن الوليد، به. ولم يورد ابن أبي عاصم شطرهُ الثاني. =

١٧٨٩٥- حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا الوليدُ بن مُسلم، حدثنا سعيدُ بن عبدِ العزيز، عن رَبيعةَ بن يزيد

عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي عَميرةَ[1] الأَزدي، عن النبيِّ ﷺ أَنه ذَكَرَ معاويةَ وقال: «اللهمَّ اجْعَلْهُ هادياً مَهْدِيًّا، واهْدِ به»[2].

= ويشهد لشطره الأول حديث أنس السالف برقم (١٢٠٠٣).

ويشهد لشطره الثاني حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٥٧). وهما صحيحان.

(١) في (ظ١٣): ابن عميرة.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سعيد بن عبد العزيز، الذي مدار الحديث عليه، اختلط في آخر عمره فيما قاله أبو مسهر ويحيى بن معين. وغمز في هٰذا الحديث ابنُ عبد البر وابنُ حجر. انظر «الإصابة» ٤/ ٣٤٢-٣٤٣، و«الفتح» ٧/ ١٠٤.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٤٠، والترمذي (٣٨٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٢٩)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٠٧-٢٠٨، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٤٢) من طريق أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر، والبخاري أيضاً في «الكبير» ٧/ ٣٢٧ من طريق مروان الطاطري، وابن قانع ٢/ ١٤٦ من طريق عمر بن عبد الواحد، ثلاثتهم عن سعيد ابن عبد العزيز، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الخلّال في «السنة» (٦٩٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٤٦، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٥٨ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٥٨ عن علي بن سهل، كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن يونس بن ميسرة، عن عبد الرحمٰن بن أبي عميرة.

وأخرجه الخلال في «السنة» (٦٩٧) عن يعقوب بن سفيان، عن محمود بن خالد الأزرق، عن عمر بن عبد الواحد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة =

حديث محمد بن طلحة بن عبيد الله[1]

١٧٨٩٦- حدثنا عَفّانُ، حدثنا أَبو عَوَانةَ، حدثنا هِلال بن أبي حُميدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي ليلى، قال:

نَظَرَ عمرُ إلى أَبي عبدِ الحَميد -أو ابن عبد الحميد[2]، شَكَّ أَبو عَوانةَ- وكان اسمُه محمداً، ورجلٌ يقول له: يا مُحمَّدُ، فعل اللهُ بك، وفعلَ، وفعلَ. قال: وجعل يَسُبُّه، قال: فقال أَميرُ المؤمنين عندَ ذٰلك: يا ابنَ زيد، ادْنُ مِني. قال: أَلا أَرى محمداً يُسَبُّ بك! لا واللهِ لا تُدعى مُحمداً ما دمتُ حيّاً. فسمَّاه عبدَ الرَّحمٰن، ثم أَرسَلَ إلى بني طَلْحةَ، ليُغَيِّرَ أَهلُهم أَسماءَهم، وهم يومئذٍ سبعةٌ، وسيدهم وأَكبرُهم محمدٌ، قال: فقال محمدُ

= ابن يزيد أن بعثاً بأهل الشام كانوا مرابطين بآمد، وكان على حمص عمير بن سعد، فعزله عثمان وولى معاوية، فبلغ ذٰلك أهل حمص فشق عليهم، فقال عبد الرحمٰن بن أبي عميرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره.

وأخرج هٰذه القصة الترمذي (٣٨٤٣) فجعلها من حديث عمير بن سعد. وفي إسناده عمرو بن واقد وهو متروك الحديث.

(١) قال السندي: محمد بن طلحة -وطلحة هٰذا أحد العشرة- جاء أنه ﷺ سماه محمداً، وكناه أبا القاسم، وجاء أنه كناه أبا سليمان، وقال: «لا أجمع له بين اسمي وكنيتي» والمشهور الأول، وكان كثير العبادة، وكان يقال له: السجّاد. وقتل يوم الجمل.

(٢) صوابه أبو عبد الحميد، وهو عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب، وابنه عبد الحميد كان والياً لعمر بن عبد العزيز على الكوفة.

ابن طَلْحةَ: أَنشُدك اللهَ يا أَميرَ المُؤمنين، فوالله إن سماني محمداً -يعني- إلا محمدٌ ﷺ. فقال عُمرُ: قوموا، لا سبيلَ لي إلى شيءٍ سماه مُحمدٌ ﷺ[1].

---

(١) رجاله ثقات، لٰكنه مرسل، فإن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يثبت أنه لقي عمر بن الخطاب.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٩٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٥/٥٣، والبخاري في «الكبير» ١/١٦، وفي «الأوسط» ١/١١٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٤٤) من طرق عن أبي عوانة، به. ورواية البخاري مختصرة.

وأخرج ابن سعد ٥/٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٥٩)، وابن قانع ٣/١٨ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن أحد ابني طلحة موسى أو عيسى، قال: حدثتني ظئر محمد بن طلحة قالت: لما ولد محمد بن طلحة أتينا به النبي ﷺ فقال: «ما سميتموه؟» قلنا: محمداً. قال: «هٰذا سميِّي، وكنيته أبو القاسم». لفظ ابن سعد، وعند الطبراني عيسى بن طلحة دون شك، وعند ابن قانع ذكر مكانه إبراهيم بن محمد طلحة. قلنا: وإبراهيم بن عثمان متروك.

وقد أورد الحافظ في «الإصابة» ٦/١٨ طرقاً أخرى لقصة تسمية النبي ﷺ محمد بن طلحة، وعزاها لابن منده، وابن السكن، وابن شاهين.

حديث عثمان بن أبي العاص عن النبي ﷺ

١٧٨٩٧- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، عن الجُرَيْري، عن أَبي العلاءِ ابن الشِّخِّير

أن عثمانَ قال: يا رسولَ الله حالَ الشيطانُ بيني وبينَ صلاتي، وبين قِراءَتي. قال: «ذاك شَيْطانٌ يقالُ له: خِنْزَبٌ، فإذا أَنتَ حَسَسْتَه، فتَعَوَّذْ بِالله منه، واتْفُلْ عن يسارِكَ ثلاثاً» قال: ففعلتُ ذاك، فأذهبه اللهُ عزَّ وجلَّ عني[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يرو له سوى مسلم. الجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٧/ ٦١ و١٠/ ٣٥٣، ومسلم (٢٢٠٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٠٧ من طرق عن سعيد الجريري.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٨١)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٨) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن الشخير، عن مطرف، عن عثمان بن أبي العاص. فزاد فيه مطرفاً بين أبي العلاء وبين عثمان، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد روي هٰذا الحديث بغير هٰذه السياقة من طريق عبد الرحمٰن بن جوشن عند ابن ماجه (٣٥٤٨)، ومن طريق عثمان بن بشر عند الطبراني (٨٣٤٧)، ومن طريق الحسن عند أبي نعيم في «الدلائل» (٣٩٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٠٧-٣٠٨، ومن طريق عمرو بن أويس عند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٠٨، كلهم عن عثمان بن أبي العاص. ولا يخلو أحدُها من مقال.

١٧٨٩٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن سعيدٍ الجُرَيري، عن يزيد بن عبدِ الله بن الشِّخِّير

عن عُثْمان بن أبي العاص الثَّقَفي قال: قلت: يا رسولَ الله، حالَ الشيطانُ، فذكرَ معناه[1].

١٧٨٩٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا عَمْرو بن عُثمان، حدثني موسى بن طَلْحة[2]

أن عُثْمانَ بن أَبي العاص حَدَّثه أَنَّ النبيَّ ﷺ امَرَه أن يَؤمَّ قومَه. قال: ثم قال: «مَن أَمَّ قَوْماً فَلْيُخَفِّفْ، فإِنَّ فيهم الضَّعيفَ والكَبيرَ والمرِيضَ وذا الحاجَةِ، فإِذا صَلَّى وحدَه، فَلْيُصَلِّ كيف شاءَ»[3].

١٧٩٠٠- حدثنا يزيدُ بن هارون، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن علي بن زَيْد، عن أبي نَضْرة، قال:

أَتَيْنَا عثمانَ بن أبي العاص في يوم جمعةٍ لنَعرضَ عليه مُصْحَفاً لنا على مُصْحَفِه. فلمّا حضرت الجُمُعةُ أَمَرَنا فاغتسلنا، ثم أُتينا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» برقم (٢٥٨٢) و(٤٢٢٠) ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٣٦٦)، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): «موسى» بدون «ابن طلحة» وهي كذٰلك في نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى مسلم. وقد سلف الحديث في مسند المدنيين برقم (١٦٢٧٦) عن وكيع، عن عمرو بن عثمان.

بطيبٍ فتَطَيَّبْنا، ثم جِئنا المسجدَ، فجَلَسْنا إلى رجلٍ، فحدَّثَنا عن الدجالِ.

ثم جاءَ عثمانُ بنُ أبي العاص، فقُمنا إليه فجَلَّسَنا، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ للمسلمينَ ثلاثةُ أَمصارٍ: مِصْرٌ بمُلْتَقَى البَحْرَينِ، ومِصرٌ بالحِيرَةِ، ومِصرٌ بالشَّامِ، فيَفْزَعُ النَّاسُ ثلاثَ فَزَعاتٍ، فيَخرُجُ الدَّجَّالُ في أَعراضِ النَّاسِ، فيُهْزَمُ من قِبَلِ المَشرِقِ، فأَوَّلُ مِصرٍ يَرِدُه المِصْرُ الذي بمُلْتَقَى البَحْرَيْنِ، فيَصيرُ أَهلُه ثلاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تقولُ: نُشَامُّه، نَنْظُرُ ما هو، وفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالأَعرابِ، وفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالمِصْرِ الذي يَلِيهِم، ومع الدَّجَّال سبعونَ أَلْفاً عليهم السِّيجانُ، وأَكثرُ تَبَعِه اليهودُ والنِّساءُ، ثمَّ يَأْتي المِصْرَ الذي يَلِيهِم[1] فَيَصيرُ أَهْلُه ثلاث فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تقولُ: نُشَامُّه ونَنْظُرُ ما هو، وفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالأَعرابِ، وفِرْقَةٌ تَلْحَقُ بالمِصْرِ الذي ٢١٧/٤
يَلِيهِم بغَرْبي الشَّامِ.

ويَنْحازُ المسلمونَ إلى عَقَبةِ أَفِيق، فيَبْعَثون سَرْحاً لهم، فيُصابُ سَرْحُهم، فيَشْتَدُّ ذٰلك عليهم، وتُصِيبُهم مَجاعَةٌ شَدِيدةٌ، وجَهْدٌ شَدِيدٌ، حتَّى إنَّ أحدَهم لَيُحْرِقُ وَتَرَ قَوْسِه فيَأْكُلُه، فبينما هم كذٰلك إذْ نادى مُنادٍ من السَّحَرِ: يا أَيُّها النَّاسُ أتاكم الغَوْثُ، ثلاثاً، فيقولُ بعضُهم لبعضٍ: إنَّ هٰذا لَصَوتُ رجلٍ شَبْعان، ويَنْزِلُ عيسى ابنُ مريمَ عندَ صلاةِ الفَجْرِ، فيقولُ له

---

(١) في (م) وباقي النسخ الخطية عدا (ظ١٣): يليه.

أَميرُهم: يا[1] رُوحَ الله، تَقَدَّمْ صَلِّ. فيقولُ: هٰذه الأُمَّةُ أُمراءُ بَعْضُهم على بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَميرُهم فَيُصَلِّي، فإذا قضى صلاتَه، أَخَذَ عيسى حَرْبَتَه، فيذهَبُ نحوَ الدَّجَّالِ، فإذا رَآه الدَّجَّال، ذابَ كما يَذُوبُ الرَّصاصُ، فيَضَعُ حَرْبَتَه بين ثَندُوتِه، فيَقْتُلُه ويَنْهَزِمُ أَصحابُه، فليسَ يومئذٍ شيءٌ يُوارِي منهم أَحداً، حتّى إنَّ الشَّجَرَةَ لتقولُ: يا مؤْمِنُ هٰذا كافرٌ. ويقولُ الحَجَرُ: يا مُؤْمِنُ هٰذا كافرٌ»[2].

---

(١) لفظة «يا» أثبتناها من (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قِطعة العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٦ عن أسود بن عامر، والطبراني في «الكبير» (٨٣٩٢) من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٤٧٨ من طريق سعيد بن هبيرة، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني وعلي بن زيد بن جدعان، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم بذكر أيوب السختياني ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي فقال: ابن هبيرة واهٍ، وهو كما قال.

ويشهد لقوله: «مع الدجال سبعون ألفاً» حديث أنس السالف برقم (١٣٣٤٤).

ويشهد لقصة نزول عيسى عليه السلام -لكن بغير هٰذه السياقة- حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٨٩٧). وانظر الحديثين السالفين برقم (٧٢٦٩) و(٧٦٨٠).

وقصة مصرع الدجال عند عقبة أفيق يشهد لها حديث سفينة الآتي ٥/٢٢١، لكن جاء ما يخالفها في حديث النواس بن سمعان الذي سلف برقم (١٧٦٢٩)، وهو عند مسلم (٢٩٣٧). وحديث مجمع بن جارية الآتي (١٥٤٦٩)، وحديث عائشة الآتي ٦/٧٥.

قوله: «في أعراض الناس» قال السندي: أي: في نواحيهم، لا في خواصهم. =

١٧٩٠١- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، حدثنا عليُّ بن زَيد، عن أَبي نَضْرة، قال:

أَتينا عثمانَ بن أبي العاص لِنَعْرِضَ عليه مُصحفاً لنا على مُصْحَفه، فذكر معناه، إلا أنَّه قال: «فليسَ شيءٌ يومئذٍ يُجِنُّ مِنهم أَحداً» وقال: «ذابَ كما يَذوبُ الرَّصاصُ»[1].

١٧٩٠٢- حدثنا هاشمٌ، قال: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيد بن أبي حَبيب، عن سعيدِ بن أبي هِند أَنَّ مُطرفاً - رجلٌ مِن بني عامر بن صَعْصَعة- حَدَّثه

أَنَّ عُثمانَ بن أبي العاص الثَّقَفِي دعا له بلبنٍ لِيَسْقِيه، قال مُطَرِّفٌ: إني صائمٌ. فقال عُثمانُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصِّيامُ جُنَّةٌ من النّارِ، كَجُنَّةِ أَحَدِكم مِن القِتالِ»[2].

= وقوله: «نُشامه»، قال: بتشديد الميم وضم حرف المضارعة، أي: نختبره وننظر ما عنده، قال في «النهاية»: يقال: شاممت فلاناً إذا قاربته وتعرفت ما عنده بالاختبار والكشف، وأصله الشم بالأنف.

وقوله: «عقبة أفيق»: قال: كأمير، قرية بين حوران والغور.

وقوله: «سَرْحاً»: قال: أي: ماشية.

وقوله: «شبعان»، أي: ملآن من الخير، يريدون أنه كلام يعتمد عليه.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/٤٧٨ من طريق إبراهيم بن إسحاق وإسحاق بن الحسن الحربي، عن عفان، عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد، بهٰذا الإسناد. قال الذهبي: هٰذا المحفوظ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه لم يرو له سوى مسلم. وقد سلف في مسند المدنيين عن حجاج عن ليث برقم (١٦٢٧٨).

١٧٩٠٣- وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «صِيامٌ حَسَنٌ ثَلاثةُ أيّامٍ مِن الشَّهرِ»[١].

١٧٩٠٤- حدثنا رَوْحُ بن عُبادة، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمة، قال: حدثنا عليُّ بن زيد، عن الحَسَن

عن عثمان بن أبي العاص، عن النبيّ ﷺ قال: «يُنادي كلَّ ليلةٍ -ساعةً فيها- مُنادٍ: هل من داعٍ، فأَسْتَجِيبَ له، هل من سائِلٍ فأُعْطِيَه، هل من مُسْتَغْفِرٍ، فأَغْفِرَ له؟»[٢].

١٧٩٠٥- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن سعيدٍ الجُريري، عن أَبي العلاء

عن عُثمان بن أَبي العاص وامرأةٍ من قيس أنهما سَمِعا النبيَّ ﷺ، قال أحدهما: سمعتُه يقول: «اللهمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي وخَطَئي وعَمْدي، اللهمَّ إنّي أَستَهدِيكَ لأَرشَدِ أَمري، وأَعُوذُ بك من شَرِّ نَفْسي»[٣].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. وقد سلف برقم (١٦٢٧٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان -، وسماع الحسن - وهوالبصري - من عثمان بن أبي العاص مختلف فيه.

وقد سلف في مسند المدنيين برقم (١٦٢٨٠) عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وصحابيه فقد روى لهما مسلم. وسعيد الجريري -وهو ابن إياس- وإن كان قد اختلط إلا أن سماع حماد بن سلمة منه قبل الاختلاط. =

١٧٩٠٦- حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا حَمّادُ بن سَلَمَةَ، عن سَعيدٍ الجُريري، عن أَبي العلاء، عن مُطَرِّف بنِ عبد الله

أَن عُثمانَ بن أبي العاص قال: يا رسولَ الله، اجعَلْني إمامَ قَومي. قال: «اقْتَدِ بأضْعَفِهم، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لا يأْخُذُ على أذانِه[1] أَجْراً»[2].

١٧٩٠٧- حدثنا سليمانُ الهاشمي، حدثنا إسماعيلُ -يعني ابنَ جعفرٍ المَدينيَّ-، أخبرني يزيدُ -يعني ابنَ خُصَيفةَ-، عن عَمْرو بن عبدِ الله بن كَعب السَّلَمي، أن نافعَ بنَ جُبيرٍ أَخبره

أَنَّ عثمانَ بنَ أبي العاص قَدِمَ على النبيِّ ﷺ وقد أَخَذَهُ وجعٌ قد كادَ يُبطِلهُ، فذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فزَعَمَ أَنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «ضَعْ يَمينَك على مكانِكَ الذي تَشْتكي، فامْسَحْ بها سبعَ مرَّاتٍ، وقُلْ: أَعُوذُ بعِزَّةِ الله وقُدْرَتِه مِن شَرِّ ما أَجِدُ، في كُلِّ مَسْحةٍ»[3].

= وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٢ عن حسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث في مسند المدنيين برقم (١٦٢٦٩) عن روح وعبد الصمد، عن حماد.

(١) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س): الأذان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٦٢٧٠) عن حسن بن موسى، عن حماد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سليمان -وهو ابن داود- الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن، وعمرو بن عبد الله السَّلَمي، فقد روى له أصحاب السنن أيضاً، وهما ثقتان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٠) عن علي بن حجر، =

١٧٩٠٨- حدثنا محمد بن سَلَمة الحَرَّاني، عن ابن إسحاق -يعني محمداً-، عن عُبيدِ الله، أو عبدِ الله بن طَلْحة بن كُرَيْز، عن الحسن قال:

دُعِيَ عثمانُ بنُ أبي العاص إلى ختانٍ، فأبَى أن يُجيبَ، فقيل له، فقال: إنا كنا لا نأْتي الخِتانَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ ولا نُدعَى له[1].

١٧٩٠٩- حدثنا عَفّان، حدثنا حمَّاد بن سلَمة، أخبرنا سعيدٌ الجُريري، عن أَبي العلاءِ، عن مُطَرِّف، قال:

دخلتُ على عُثمانَ بن أَبي العاص، فأمَرَ لي بِلَبَنٍ لِقْحَةٍ، فقلتُ: إني صائمٌ. فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ من عَذابِ الله كَجُنَّةِ أَحَدِكُم من القِتالِ.

وصِيامٌ حَسَنٌ ثلاثةُ أَيّامٍ من كلِّ شهرٍ»[2].

=وعن محمد بن زنبور المكي، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في «مسند المدنيين» (١٨٢٦٨).

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وسماع الحسن البصري من عثمان مختلف فيه، سلف الكلام فيه عند الحديث رقم (١٦٢٨٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٨١) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٨٢) من طريق أبي حمزة -وهو إسحاق ابن الربيع- العطار، عن الحسن البصري، به. وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وصحابيه لم يرو لهما سوى مسلم، وسعيد الجريري -وهو ابن إياس- وإن كان قد اختلط، فرواية حماد عنه قبل الاختلاط. أبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٦٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا =

١٧٩١٠- قال: وكان آخرَ شيءٍ عَهِدَه النبيُّ ﷺ إليَّ أن قال: «جَوِّزْ في صلاتِكَ واقْدُرِ النّاسَ بأَضْعَفِهم، فإنَّ منهم الصَّغيرَ والكَبيرَ، والضَّعيفَ وذا الحاجَةِ»[1]. ٤/٢١٨

١٧٩١١- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمّادٌ، عن الجُرَيري، عن أَبي العَلاءِ، عن مُطرِّف قال: دخلتُ على عُثمانَ بن أَبي العاص، فذكر معناه[2].

١٧٩١٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ وعفَّان -المعنى- قالا: حدثنا حمّادُ بن سَلَمة، حدثنا عليُّ بن زيد، عن الحَسَن

أنَّ ابنَ عامرٍ اسْتَعْملَ كِلابَ بنَ أُمَيَّةَ على الأُبُلَّةِ، وعثمانُ بنُ أَبي العاص في أَرْضه، فأَتاه عثمانُ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -قال عبدُ الصَّمدِ في حديثه:- يقول: «إنَّ باللَّيلِ[3] ساعةً تُفْتَحُ فيها أَبوابُ السّماءِ يُنادِي مُنادٍ: هل مِن سائِلٍ فأُعْطِيَه؟ هل من داعٍ فأَستَجيبَ له؟ هل مِن مُستَغْفِرٍ فأَغفِرَ له؟».

قالا جميعاً: «وإنَّ داود خَرَجَ ذاتَ لَيْلَةٍ فقال: لا يَسأَلُ اللهَ أَحدٌ شيئاً، إلا أَعطاه، إلا أَنْ يكونَ ساحِراً أَو عَشّاراً».

فدعا كلابٌ بقُرْقُور، فركبَ فيه، وانحَدَرَ إلى ابنِ عامرٍ،

= الإسناد. مقتصراً على قوله: «صيام حسن، ثلاثة أيام من كل شهر».
وانظر (١٧٩٠٢) و(١٧٩٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسلف برقم (١٦٢٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب. وانظر الحديثين السابقين.

(٣) في (م) و(ق) ونسخة في (س): في الليل.

فقال: دونك عَمَلَك. قال: لِمَ؟ قال: حدَّثنا عثمانُ بكذا وكذا[1].

١٧٩١٣- حدثنا عَفّانُ، قال: حدثنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن حُميدٍ، عن الحَسَنِ

عن عثمانَ بن أَبي العاص: أَنَّ وفدَ ثقيفٍ قَدِموا على رسولِ الله ﷺ، فأَنزَلَهم المسجدَ ليكونَ أَرَقَّ لقلوبِهم، فاشْتَرَطُوا على النبيِّ ﷺ أن لا يُحْشَرُوا ولا يُعْشَروا ولا يُجَبُّوا، ولا يُسْتَعملَ عليهم غيرُهم. قال: فقال: «إنَّ لكم أنْ لا تُحْشَروا ولا تُعْشَرُوا، ولا يُسْتَعمَلَ عليكم غَيرُكم» وقال النبيُّ ﷺ: «لا خَيْرَ في دِينٍ لا رُكوعَ فيه».

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وفي سماع الحسن من عثمان بن أبي العاص اختلاف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣) من طريق هدبة بن خالد، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٣٢١، والطبراني في «الكبير» (٨٣٧٣)، وفي «الدعاء» (١٣٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، واقتصروا على قصة إجابة الدعاء في جوف الليل، دون ذكر قصة كلاب بن أمية.

وقد صح منه قوله: «إن في الليل ساعة تفتح فيها أبواب السماء... إلخ». انظر الحديثين السالفين برقم (١٦٢٨٠) و(١٦٢٨١).

وقوله في أول الحديث: ابن عامر العلة يعني عبد الله بن عامر بن كريز، وفي الرواية السالفة برقم (١٦٢٨١) أن الذي استعمل كلاب بن أمية هو زياد ابن أبيه.

والأُبُلَّةُ: بلدة قرب البصرة، وهي أقدم منها.

وقوله: «بقرقور» قال السندي: بضم قافين: السفينة العظيمة.

قال: وقال عُثمانُ بنُ أَبي العاص: يا رسولَ الله، عَلِّمني القُرآنَ، واجعلني إمامَ قَومي[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن في سماع الحسن من عثمان اختلاف سلف الكلام فيه عند الحديث رقم (١٦٢٨٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ١٩٧، وابن خزيمة (١٣٢٨) عن الزعفراني، كلاهما عن عفان، بهٰذا الإسناد. مختصراً دون قصة عثمان في آخره. ورواية ابن خزيمة مقتصرة على إنزالهم في المسجد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٩)، وأبو داود (٣٠٢٦)، وابن خزيمة (١٣٢٨) من طريق أبي الوليد، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به. مختصراً دون قصة عثمان في آخره. ولقصة عثمان انظر ما سلف برقم (١٦٢٧٠).

وانظر قصة وفد ثقيف بالتفصيل عند ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٣١٢-٣١٣، وابن القيم في «زاد المعاد» ٣/ ٦٠٠-٦٠٢.

قال السندي: وقوله: أن لا يُحشروا... إلخ على بناء المفعول، ومعنى لا يحشروا: لا يندبوا إلى الجهاد، ولا يضرب عليهم البعوث، وقيل: لا يحشروا إلى عامل الزكاة ليأخذ صدقة أموالهم بل يأخذها في أماكنهم.

ومعنى لا يعشروا: لا يأخذ عشر أموالهم، وقيل: أراد به الصدقة الواجبة، وإنما فسح لهم في تركها، لأنها لم تكن واجبة يومئذ عليهم، وإنما تجب بتمام الحول.

وسئل جابر عن اشتراط ثقيف أن لا صدقة عليهم ولا جهاد، فقال: عَلِمَ منهم أنهم سيصدقون ويجاهدون إذا أسلموا فرخص فيها.

ولا يجبوا: بضم الياء وفتح الجيم وضم الباء المشددة على بناء الفاعل من التجبية، وأصل التجبية أن يقوم مقام الراكع، وقيل: أن يضع يديه على ركبتيه وهو قائم، وقيل: أصلها السجود، وبالجملة، فمرادهم أن لا يصلوا مجازاً، قال جابر: ولم يرخص لهم في ترك الصلاة لأن وقتها حاضر يتكرر بخلاف وقت الزكاة والجهاد.

١٧٩١٤- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا وُهيبٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بن عثمانَ، عن داودَ بنِ أبي عاصم

عن عثمانَ بن أبي العاص: أنَّ آخِرَ ما فارَقَه رسولُ الله ﷺ أنْ قال: «إذا صَلَّيتَ بقومٍ، فخَفِّفْ بهم» حتّى وَقَّتَ لي ﴿اقرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الذي خَلَقَ﴾[1].

١٧٩١٥- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حمادُ بن سلمةَ، حدثنا عليُّ بن زيد، عن الحسن

عن عثمانَ بن أبي العاص أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُنادي كلَّ لَيلةٍ مُنادٍ: هل من سائِلٍ فأُعْطِيَه؟ هل مِن مُسْتَغْفِرٍ فأَغفِرَ له؟ هل من داعٍ فأَستَجيبَ له؟»[2].

١٧٩١٦- حدثنا معاوية[3] بن عَمْرو، عن زائدةَ، عن عبدِ الله بن خُثَيم، قال: حدثني داودُ بن أبي عاصم الثَّقَفي

عن عثمانَ بن أبي العاص: إنَّ آخرَ كلامٍ كَلَّمني به رسولُ الله ﷺ، إذِ استعملني على الطائِف، فقال: «خَفِّفِ الصَّلاةَ على النّاسِ» حتَّى وَقَّتَ لي ﴿اقرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الذي خَلَقَ» وأَشباهَها مِن

---

(١) إسناده قوي، عبد الله بن عثمان، وهو ابن خثيم، صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. وانظر (١٦٢٧٠). عفان: هو ابن مسلم. ووهيب: هو ابن خالد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (١٧٩٠٤).

(٣) في (م): أبو معاوية.

القرآن[1].

١٧٩١٧- حدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، حدثنا عبدُ الله -يعني ابن عبد الرحمٰن بن يَعْلى الطائفي-، عن عبدِ الله بن الحَكَمِ

أَنَّه سمعَ عُثمانَ بن أبي العاص يقول: استَعْمَلَني رسولُ الله ﷺ على الطائفِ، وكانَ آخر ما عَهِدَه إليّ رسولُ الله ﷺ قال: «خَفِّفْ على[2] النّاسِ الصَّلاةَ»[3].

١٧٩١٨- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا هُرَيم، عن لَيْث، عن شَهْر بنِ حَوشبٍ

عن عثمانَ بن أَبي العاص قال: كنتُ عندَ رسول الله ﷺ جالساً إذْ شَخَصَ ببصرِه، ثمَّ صَوَّبَه حتّى كادَ أن يُلزِقَه بالأرضِ، قال: ثم شَخَصَ ببَصرِه فقال: «أتاني جِبريلُ فأمَرَني أَن أَضَعَ هٰذه الآية بهٰذا الموضِع من هٰذه السُّورةِ ﴿إنَّ اللهَ يأمُرُ بالعَدْلِ والإحْسانِ وإيتاءِ ذي القُرْبَى ويَنْهى عن الفَحْشاءِ والمُنْكَرِ والبَغْي يَعِظُكُم لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُون﴾ [النحل: ٩٠][4]».

---

(١) إسناده قوي. زائدة: هو ابن قدامة. وانظر (١٧٩١٤).

(٢) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س): عن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عبد الرحمٰن. وعبد الله بن الحكم -وهو ابن سفيان الثقفي- لم نجد له ترجمة غير أنه ذكرفي ترجمة عبد ربه بن الحكم من «التهذيب» أنه أخو عبد الله بن الحكم. وكلاهما روى عنه عبد الله بن عبد الرحمٰن، وروى عن عثمان بن أبي العاص.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهر بن حوشب. هريم: هو ابن سفيان البجلي. وقد سلف مطولاً من حديث ابن عباس في =

حديث زياد بن لَبِيد

١٧٩١٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سالمِ بن أَبي الجَعدِ

عن زيادِ بن لَبِيد، قال: ذَكَرَ النبيُّ ﷺ شيئاً قال: «وذاك عندَ أوانِ ذَهابِ العِلم» قال: قلنا: يا رسولَ الله، وكيف يذهبُ العلمُ ونحن نقرأُ القرآنَ ونُقْرِئُه أبناءَنا، ويُقرئُه أبناؤُنا أبناءَهم إلى يوم القيامةِ؟ قال: «ثَكِلَتْكَ أمُّكَ يا ابنَ أمِّ لبيدٍ، إنْ كنتُ لأُرَاكَ من أَفْقَهِ رجلٍ بالمدينةِ، أَوَلَيسَ هٰذه اليهودُ والنَّصارى يَقْرَؤُون التَّوراةَ والإنجيلَ، فلا يَنْتَفِعُونَ مِمَّا فيهما بشيءٍ؟»(١). ٢١٩/٤

١٧٩٢٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن عَمْرِو بن مُرّة، قال: سمعتُ سالمَ بن أبي الجَعْدِ يحدِّث

عن ابنِ لَبيدٍ الأنصاريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا أوَانُ ذَهابِ العِلْمِ» -قال شعبة: أَو قال: «هٰذا أوانُ انقِطاع العِلْمِ»- فقلت: وكيف وفِينا كتابُ الله نُعلِّمُه أَبناءَنا، ويُعَلِّمُه أَبناؤُنا أَبناءَهم؟! قال: «ثَكِلَتْكَ أمُّكَ ابنَ لَبيدٍ، ما كنتُ أَحسَبُكَ إلا من

= «مسنده» برقم (٢٩١٩) من طريق شهر بن حوشب، عنه. وسلف الكلام عليه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يرو له سوى ابن ماجه. وسالم بن أبي الجعد قال فيه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٤٤: لا أراه سمع من زياد. وهو مكرر (١٧٤٧٣).

أَعْقَلِ أهلِ المدينةِ، أَليسَ اليهودُ والنَّصارى فيهم كتابُ الله تعالى؟ -قال شعبةُ: أو قال: «أَليسَ اليهودُ والنَّصارى فيهم التَّوراةُ والإنجيلُ- ثم لم يَنْتَفِعُوا منه بشيءٍ؟». أو قال: «أَليس اليهودُ والنَّصارى، أو أهلُ الكِتابِ -شعبةُ يقول ذٰلك- فيهم كتابُ الله»[1].

---

(١) حديث صحيح، وإسناده رجاله ثقات كسابقه.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٠٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٩٢) من طريق محمد بن جعفر، به. وانظر ما قبله.

حديث عُبيد بن خالد السُّلَميِّ

١٧٩٢١- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّةَ، عن عَمْرو بن مَيمون، عن عبدِ الله بن رُبَيِّعة

عن عُبيد بن خالد السُّلَميِّ قال: آخَى رسولُ الله ﷺ بين رَجلين، فقُتِلَ أَحدُهما، ومات الآخرُ بعدَه، فصَلَّينا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «ما قُلتُم؟» قالوا: دَعَونا له[1]: اللهمَّ أَلْحِقْه بصاحِبه. فقال رسولُ الله ﷺ: «فأين صَلاتُه بعدَ صَلاتِه؟ وأَين صَوْمُه بعدَ صَومِه؟ وأين عَمَلُه بعدَ عَمَلِه؟ -شكَّ في الصلاةِ والعملِ شعبةُ في أَحدِهما- الذي بينهما كما بينَ السَّماء والأرض»[2].

١٧٩٢٢- حدثنا أَبو النَّضْرِ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ عَمرو بن مَيمونَ يُحدِّثُ عن عبدِ الله بن رُبَيِّعة السُّلمي

عن عُبيدِ بن خالد، وكان مِن أَصحابِ النبيِّ ﷺ قال: آخى

---

(١) «له» ليست في (ظ١٣) و(ص).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن ربيعة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي، وهو ثقة، وغير صحابيه أيضاً فقد روى له أبو داود والنسائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٦، وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/٧٨ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٦٠٧٤).

النبيُّ ﷺ بينَ رَجلَينِ، فذكر الحديثَ[1].

١٧٩٢٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا شعبةُ، حدثنا ابنُ مُرَّةَ، قال: سمعتُ عَمرَو بن مَيمونٍ، عن عبدِ الله بن رُبَيِّعة

عن عُبيدِ بن خالد رجلٍ من بني سُلَيم، قال: آخى رسولُ الله ﷺ بين رجلينِ، فقُتِلَ أحدُهما، وماتَ الآخرُ بعدَه، فصَلَّينا عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما قُلتُم؟» قالوا: دَعَونا له أن يَغفرَ له، وأن يَرْحَمه، وأن يُلحِقَه بصاحِبه. فقال رسولُ الله ﷺ: «فأينَ صَلاتُه بعد صلاتِه، وعَمَلُه بعد عَمَلِه، أَو صِيامُه بعد صِيامِه؟» قال: «إنَّ ما بينَهما كما بينَ السَّماءِ والأرضِ»[2].

١٧٩٢٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني مَنصورٌ، عن تَميمِ بن سَلَمةَ، أو سَعْد بن عُبيدَة

عن عُبيدِ بن خالد السُّلَمي، وكان من أَصحابِ النبيِّ ﷺ قال: «مَوتُ الفُجاءَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ» وحدَّث به مرةً عن النبيِّ ﷺ[3].

١٧٩٢٥- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مَنصورٍ، عن تَميم

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٦٠٧٤).

(٢) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن سلمة، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم، وهو ثقة، والشك فيه لا يضر، فتميم وسعد كلاهما ثقة. وقد سلف مكرراً من طريق تميم بدون شك برقم (١٥٤٩٦).

وأخرجه أبو داود (٣١١٠)، والبيهقي ٣/٣٧٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

ابن سَلَمةَ

عن عُبيدِ بن خالدٍ السُّلَمي، وكان مِن أَصحابِ رسولِ الله ﷺ، قال في موتِ الفجاءة: أَخْذَةُ أَسَفٍ[1].

(١) حديث صحيح، وقد روي هنا موقوفاً. وهو مكرر (١٥٤٩٧).

حديث مُعاذ ابن عَفْراء[1] عن النَّبيِّ ﷺ

١٧٩٢٦- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: أخبرنا شعبةُ، عن سعدِ بن إبراهيمَ، عن نَصْر بن عبد الرحمٰن، عن جدِّه مُعاذٍ القُرشي[2]

أنه طافَ بالبيتِ مع مُعاذِ ابنِ عَفْراءَ بعد العصرِ أَو بعدَ الصُّبحِ فلم يُصلِّ، فسأَلتُه، فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاةَ بعدَ صَلاتَينِ: بعد الغَداةِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، وبعدَ العصرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ»[3].

---

(١) قال السندي: هو معاذ بن الحارث بن رفاعة، أنصاري خزرجي عرف بابن عفراء وهي أمه، شهد العقبة الأولى مع الستة الذين هم أول من لقي النبي ﷺ من الأوس والخزرج، وشهد بدراً، وشارك في قتل أبي جهل، وعاش بعد ذٰلك، وقيل: بل جرح ببدر فمات من جراحته.

(٢) في (م) وسائر الأصول الخطية: عن جده معاذ بن عفراء القرشي، وهو خطأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نصر بن عبد الرحمٰن، وجدُّه معاذ القرشي لا يعرف. وقد اختلف فيه على نصر كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٤٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٦)، وأخرجه النسائي ١/٢٥٨ من طريق سعيد بن عامر، والطبراني ٢٠/(٣٧٩) من طريق ابن المبارك، ثلاثتهم (الطيالسي =

١٧٩٢٧- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ قال: سعدُ بن إبراهيمَ أخبرني، قال: سمعتُ نصرَ بنَ عبدِ الرحمٰن، عن جَدِّه مُعاذٍ[١]

٤/ ٢٢٠ أنه طاف مع مُعاذ ابن عَفْراءَ فلم يُصَلِّ بعدَ العصر أو بعد الصُّبح، فقال: ما يَمنَعُك أن تُصليَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى أو يقول: «لا صَلاةَ بعد الصُّبح حتى تَطْلُعَ الشمسُ، وبعد العَصْرِ حتَّى تَغْرُبَ الشمسُ»[٢].

= وسعيد وابن المبارك) عن شعبة، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٧-٢٨، والبيهقي ٢/ ٤٦٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني ٢٠/ (٣٧٧)، والبيهقي ٢/ ٤٦٤ من طريق حفص بن عمر الحوضي، كلاهما عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر ابن عبد الرحمٰن، عن جده معاذ بن عفراء أنه كان يطوف بالبيت بعد صلاة العصر، فقال له معاذ رجل من قريش: ما لك لا تصلي؟ وفي رواية ابن قانع: فقيل: ما يمنعك أن تصلي.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٣٠٣-٣٠٤ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نصر بن عبد الرحمٰن، عن معاذ بن عفراء أنه طاف.. فسئل عن ذٰلك: فقال: نهىٰ رسول الله... إلخ.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م) ونسخة في (س): معاذ بن عفراء، بزيادة ابن عفراء، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

حديث ثابت بن يزيد بن وداعة[1]

١٧٩٢٨- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَديِّ بن ثابتٍ، عن زيدِ بن وَهْبٍ يُحدِّثُ

عن ثابتِ بن وَدِيعة، عن النبيِّ ﷺ: أن رجلاً أتاه بِضبابٍ قد احترَشَها، فجَعَلَ يَنظُرُ إلى ضَبٍّ منها، ثم قال: «إنَّ أُمَّةً مُسِخَت، فلا أدرِي لعلَّ هٰذا منها»[2].

---

(١) وقيل: ابن وديعة، وقد اختلفت النسخ الخطية و(م) في ضبط اسمه في الأحاديث الآتية، وثبتنا ما في (ظ١٣). قال السندي: ثابت بن يزيد بن وداعة، ويقال: ثابت بن وداعة، فقيل: هو من باب النسبة إلى الجد، وقيل: بل وداعة أمه، وبها عرف، هو أنصاري له صحبة، وهو أبو سعيد المدني، خزرجي صحابي جليل.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يخرجا له، وحديثه عند أصحاب السنن غير الترمذي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٨٢-٣٨٣ في ترجمة ثابت بن وديعة من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٨ من طريق حميد الصائغ، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من حديث عبد الرحمٰن بن حسنة (١٧٧٥٧). انظر الاختلاف فيه على زيد بن وهب هناك.

قوله: «احترشها»: قال في «النهاية» ١/ ٣٦٧: الاحتراش والحرش: أن تهيِّج الضب من جُحره، بأن تضربه بخشبة أو غيرها من خارجه فيخرج ذنبه ويقرب من باب الجُحر، يحسب أنه أفعى، فحينئذٍ يُهدَم عليه جحره ويؤخذ، =

١٧٩٢٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: أخبرني عَديُّ بن ثابتٍ، قال: سمعتُ زيدَ بن وهبٍ يحدثُ

عن ثابتِ بنِ وَدِيعة، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ بضِبابٍ قد احْتَرَشَها، قال: فجَعَلَ ينظرُ إليه ويُقَلِّبُه، وقال: «إنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ، فلا يُدْرَى ما فَعَلَت، وإني لا أَدْري لَعَلَّ هٰذا منها»[1].

١٧٩٣٠- حدثنا عَفّانُ، حدثنا شُعبةُ، عن عَدِيّ بن ثابت، عن زيد بن وَهْب.

عن ثابتِ بن وَدَاعةَ: أن رجلاً من بني فَزَارَةَ أَتى النبيَّ ﷺ بضِبابٍ، قال: فجَعَلَ يُقَلِّب ضَبّاً منها بين يديه، فقال: «إنَّ أمَّةً مُسِخَتْ» قال: وأَكثرُ عِلمي أَنّه قال: ما أَدْري لَعَلَّ هٰذا منها».

قال شعبة: وقال حُصَينٌ: عن زيدِ بن وهبٍ، عن حُذَيفةَ قال: فذَكَرَ شيئاً نحواً من هٰذا، قال: فلم يأمُرْ به[2]، ولم يَنْهَ أحداً عنه[3].

= والاحتراش في الأصل: الجمع والكسب والخداع.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرجا له، وحديثه عند أصحاب السنن غير الترمذي. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٠)، وفي «المجتبى» ٧/ ٢٠٠ من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) وسائر الأصول الخطية عدا (ق): فلم يأمره.

(٣) إسناداه صحيحان، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير صحابي الأول منهما فلم يخرجا له، وحديثه عند أصحاب السنن غير الترمذي. عفان: هو =

١٧٩٣١- حدثنا حُسينٌ، حدثنا يزيدُ بن عَطاء، عن حُصين، عن زيدِ ابن وهبٍ الجُهَني

عن ثابت بن يزيد بن وَدَاعةَ الأَنصاري، قال: اصْطَدنا ضِباباً ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ في بعضِ مَغازيه، قال: فطَبَخَ الناسُ وشَوَوْا، قال: فأخذتُ ضَبّاً فَشَوَيْتُه، فأتيتُ به رسولَ الله ﷺ فوضعتُه بين يَدَيه، فأَخَذَ عُوداً، فجَعَلَ يُقَلِّبُ به أَصابِعَه، أو يَعُدُّها، ثم قال: «إنَّ أمَّةً من بني إسرائيلَ مُسِخَتْ دوابَّ في الأرضِ، وإنّي لا أدري أيُّ الدَّوابِّ هي» قال: قلت: إن الناسَ قد شَوَوْا. قال: فلم يأكُلْ منه، ولم يَنْهَهم عنه[1].

= ابن مسلم، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٦٥) من طريق علي بن عبد العزيز، عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢١٥ - كشف الأستار) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شعبة، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به. وقال: هٰكذا رواه حصين عن زيد، وخالفه الأعمش، والحكم بن عتيبة، وعدي بن ثابت خالف كل واحد منهم صاحبه. قلنا: وقد سلف الكلام على هٰذا الخلاف عند الحديث رقم (١٧٧٥٧)، وشعبة قد تفرد في جعل هٰذا الحديث عن حصين من حديث حذيفة. وخالفه جمهور أصحاب حصين فجعلوه من حديث ثابت بن يزيد بن وداعة كما سيأتي في الحديث التالي، والخلاف في صحابي الحديث لا يضر.

وسيتكرر في مسند حذيفة بن اليمان ٥/ ٣٩٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن عطاء، وقد توبع.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٥، وأبو داود (٣٧٩٥) من طريق خالد بن =

١٧٩٣٢- حدثنا عَفّانُ ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا شعبةُ -قال عفَّان في حديثه- قال: الحَكَم أخبَرني، عن زيد بن وهب، عن البراءِ ابن عازب

عن ثابت بن وَدَاعة أنه قال[1]: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بضَبٍّ فقال: «أمَّةٌ مُسِخَتْ، واللهُ أَعْلَمُ». قال عَفّانُ: «فالله أَعلَمُ[2]»[3].

= عبد الله، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٧٣، وابن ماجه (٣٢٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٧، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٧) من طريق محمد بن فضيل، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٩، وفي «الكبرى» (٦٦٥١) من طريق سلام بن سليم، وفي «الكبرى» (٦٦٥٢) من طريق أبي جعفر الرازي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٢٧٨) من طريق أبي عوانة، والطبراني (١٣٦٦) من طريق ورقاء بن عمر، ستتهم عن حصين، بهٰذا الإسناد.

(١) في (م): قال: أنه.

(٢) في (ظ١٣): الله أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرجا له، وحديثه عند أصحاب السنن غير الترمذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦٧ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٠)، وابن سعد ١/ ٣٩٥، والدارمي ٢/ ٩٢، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٦٦٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٧٩) و(٣٢٨٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٩٨، وابن قانع في «معرفة الصحابة» ١/ ١٢٧، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٣) و(١٣٦٤)، والبيهقي ٩/ ٣٢٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٢) عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، به.

حديث نُعيم بن النَّحَّام[1]

١٧٩٣٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن عُبيد الله بن عُمَر[2]، عن شيخ سَمّاه

عن نُعيم بن النَّحّام قال: سمعتُ مؤذنَ النبيِّ ﷺ في ليلة باردةٍ وأَنا في لِحافي، فتَمَنَّيتُ أن يقولَ: صَلُّوا في رِحالِكم، فلما بَلَغَ حَيَّ على الفلاحِ، قال: «صَلُّوا في رِحالِكم». ثم سألتُ عنها، فإذا النبيُّ ﷺ قد أَمَرَه بذٰلك[3].

---

(١) قال السندي: نعيم بن النحام: هو نعيم بن عبد الله، قرشي عدوي، عرف بالنحام، وكان إسلامه قبل إسلام عمر ولكنه لم يهاجر إلا قبيل فتح مكة، وذٰلك لأنه كان ينفق على أرامل بني عدي وأيتامهم، فحين أراد أن يهاجر قال له قومه أقم ودِنْ بأي دِيْن شئت. وجاء أنه لما قدم المدينة قال له النبي ﷺ يا نعيم، إن قومك كانوا خيراً لك من قومي، قال: بل قومك خير يا رسول الله، قال: إن قومي أخرجوني وإن قومك أقروك، فقال نعيم: يا رسول الله، إن قومك أخرجوك إلى الهجرة وإن قومي منعوني عنها، استشهد بأجنادين في خلافة عمر، وقيل إنه قتل بمؤتة في حياة النبي ﷺ.

(٢) في (م) عبيد بن عمير، وكانت في (س): عبيد الله بن عمر ثم حولت إلى عبيد بن عمير، وفي (ص): عبيد بن عمر، وفي أصل «مصنف عبد الرزاق»: عبيد الله بن عمرو: والمثبت من (ظ١٣)، و«أطراف المسند» ٥/٤١٨-٤١٩ وهو الصواب.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن نعيم بن النحام.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٢٦).

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٢٧)، ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» =

١٧٩٣٤- حدثنا عليُّ بن عيّاش، حدثنا إسماعيلُ بن عيّاش، قال: حدثني يحيى بن سعيدٍ، قال: أخبرني محمدُ بن يحيى بن حَبّان

عن نُعَيم بن النَّحّام، قال: نُودِيَ بالصبحِ في يومٍ باردٍ وأَنا في مِرْطِ امرأَتي، فقلت: ليتَ المُنادي قال: مَن قَعَدَ فلا حَرَجَ عليه، فنادى منادي النبيِّ ﷺ في آخر أذانه: «ومَن قَعَدَ فلا حَرَجَ عليه[1]»[2].

=٣/ ٢٥٩، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، عن نعيم بن النحام. وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكن فيه عنعنة ابن جريج.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٣ عن أحمد بن وهب القرشي، عن إسماعيل بن عبيد بن أبي كريمة، عن محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم -خالد بن أبي يزيد الحراني-، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمر بن نافع وعبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن نعيم بن النحام. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبيد، فقد روى له النسائي وابن ماجه وهو ثقة، وغير شيخ ابن قانع أحمد بن وهب فلم نتبينه.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) لفظة «عليه» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وقد رواه هنا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو مدني. ثم هو قد خولف فيه على يحيى كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٧٥٩)، وابن قانع ٣/ ١٥٢-١٥٣، والبيهقي ١/ ٣٩٨ و٤٢٣ من طريق هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن نعيم. ومحمد بن إبرهيم بن الحارث. قال ابن عبد البر في«الاستيعاب» ما أظنه سمع من نعيم. فالإسناد منقطع. =

حديث أبي خِراش[1] السُّلَمي عن النبيِّ ﷺ

١٧٩٣٥- حدثنا عبدُ الله بن يزيد، قال: حدثنا حَيْوةُ بن شُريح، حدثنا أَبو عُثمان الوليدُ بن أَبي الوليدِ المَدَني، أَنَّ عِمْران بنَ أَنس حَدَّثه

عن أبي خِرَاش[1] السُّلَمي أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن هَجَرَ أخاهُ سَنةً، فهو كسَفْكِ دَمِه»[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٧٦٠)، والبيهقي ١/ ٣٩٨ من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن نعيم بن النحام، ومحمد بن إبراهيم لم يدرك نعيماً كما أسلفنا.

وانظر ما قبله.

(١) في (م) و(ص) في الموضعين: خداش، وهو خطأ. قيل: اسمه حدرد بن أبي حدرد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يخرجا له، وحديثه عند البخاري في «الأدب المفرد» وأبي داود.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٨٨ في ترجمة صحابيه أبي خراش من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٤)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٦، والطبراني ٢٢/ (٧٧٩)، والحاكم ٤/ ١٦٣، والبيهقي في «الآداب» (٢٨٠) من طريق عبد الله بن يزيد، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩١٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٨٥، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٥٥١) من طريق عبد الله بن وهب، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٣١) من طريق إبراهيم بن منقذ، كلاهما عن حيوة ابن شريح، به. =

حديث خالد بن عَدِيٍّ الجُهَني عن النبي ﷺ

١٧٩٣٦- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوب، حدثني أبو الأسود، عن بُكَير بن عبد الله، عن بُسْر بن سعيدٍ ٤/٢٢١

عن خالد بن عَدِيٍّ الجُهَني، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ بَلغَه مَعْرُوفٌ عن أَخيه من غيرِ مَسأَلةٍ، ولا إشرافِ نَفْسٍ، فَلْيَقْبَلْهُ ولا يَرُدَّه، فإنَّما هو رِزْقٌ ساقَه اللهُ إليه»[1].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٣٥)، والطبراني ٢٢/(٧٨١ و٧٨٢) من طريق سعيد بن أبي أيوب، و٢٢/(٧٨٠) من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن الوليد بن أبي الوليد المدني، به.

وأخرجه الدولابي ١/٢٦ من طريق عبد الله بن يزيد، عن سعيد بن أبي أيوب، عن الوليد، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠٥) من طريق يحيى بن أيوب، عن الوليد، عن عمران، عن رجل من أسلم، ولم يُسمَّ.

وفي باب النهي عن هجران المسلم فوق ثلاث عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٨٩)، وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٩١٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فليست له روايةٌ في أيٍّ من الكتب الستة. أبو الأسود: اسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، وبكير بن عبد الله: هو ابن الأشج.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢٥)، وابن حبان (٣٤٠٤) و(٥١٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٤)، والحاكم ٢/٦٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٥١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٠٢ من طريق أبي عبد الرحمٰن =

حديث الحارث بن زياد عن النبي ﷺ

١٧٩٣٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا محمدُ بنُ عَمْرو، عن سعدِ ابن المُنذِر بن أَبي حُمَيد الساعدي، عن حمزةَ بنِ أبي أُسيد، قال:

سمعت الحارثَ بنَ زيادٍ صاحبَ رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أَحَبَّ الأنصارَ، أَحَبَّه الله حين يَلْقَاهُ، ومَن أَبغضَ الأنصارَ، أَبغضَه الله حينَ يَلْقاهُ»(١).

=عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٢١)، وانظر تتمة شواهده هناك، ونزيد عليها حديث عائذ بن عمرو، وسيأتي ٥/ ٦٥.

(١) حديث قوي، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. سَعْد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٢٩ في ترجمة الحارث بن زياد من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٧٧) و(١٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٥٧) من طريقين عن محمد بن عمرو، به.

وقد تحرف في مطبوع الطبراني و«موارد الظمآن» بتحقيق عبد الرزاق حمزة «سَعْد» إلى سعيد، ولم يَتَفَطَّن له الشيخ ناصر الدين الألباني، فقال في «الصحيحة» ٤/ ٢٣٦: وسعيد بن المنذر لم أعرفه! =

حديث أبي لاس الخُزاعي، ويقال له ابن لاس

١٧٩٣٨- حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن محمد ابن إبراهيمَ، عن عُمَر[١] بن الحَكَم بن ثَوْبان

عن أبي لاس الخُزاعي قال: حَمَلَنا رسولُ الله ﷺ على إبل من إبل الصدقة للحجِّ، فقلنا: يا رسول الله، ما نُرَى أن تَحمِلَنا هٰذه. قال: «ما مِن بَعيرٍ إلا[٢] في ذِرْوَتِه شيطان، فاذْكُرُوا اسمَ الله عليها إذا رَكِبْتُموها كما أمَرَكم[٣]، ثم امْتَهِنوها لأنفُسِكُم، فإنَّما يَحمِلُ الله»[٤].

= وقد سلف نحوه مطولاً برقم (١٥٥٤٠).

(١) في (م): عَمرو، وهو خطأ.

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): «بعير لنا».

(٣) في (م) و(س) و(ص): أمرتكم، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لتستوا على ظهوره ثم تذكروا نعمة ربكم إذا استويتم عليه وتقولوا سبحان الذي سخر لنا هٰذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون﴾ [الزخرف: ١٣ و١٤].

(٤) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث في الرواية التالية، وعمرو بن الحكم صدوق أيضاً، وباقي رجال الإسناد ثقات. وصحابيه أبو لاس اختلف في اسمه، فقيل: عبد الله، وقيل: زياد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٩٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٢٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٦٢، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٣٧٧) و(٢٥٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٣٧)، والحاكم =

١٧٩٣٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمدُ ابن إبراهيم بن الحارثِ، عن عُمَر[1] بن الحَكَم بن ثَوْبان -وكان ثقةً-

عن أبي لاس الخُزاعي، قال: حَمَلَنا رسولُ الله ﷺ على إبلٍ من إبل الصدقة ضعافٍ إلى الحجِّ، قال: فقلنا له: يا رسول الله، إن هٰذه الإبلَ ضعافٌ نخشى أن لا تَحمِلَنا. قال: فقال رسول الله ﷺ: «ما مِن بَعيرٍ إلا في ذِرْوَتِه شيطان، فاركبوهنَّ، واذْكُروا اسمَ الله عليهنَّ كما أُمِرْتُم، ثم امْتَهِنوهنَّ لأنفُسِكُم، فإنَّما يَحمِلُ الله»[2].

=في «المستدرك» ١/ ٤٤٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٢، وفي «الآداب» (٨٠١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٣٠٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأورد البخاري بعضه في «صحيحه» تعليقاً، في كتاب الزكاة، باب رقم (٤٩) قوله تعالى: ﴿وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله﴾ [التوبة: ٦٠] وهو قوله: ويذكر عن أبي لاس: حملنا النبي ﷺ على إبل الصدقة للحج.

وفي الباب عن أبي حمزة الأسلمي، سلف برقم (١٦٠٣٩). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: امتهنوها: قال السندي: أي: استعملوها.

(١) في (م): عَمْرو، وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٣٨) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

حديث يزيد أبي[1] السائب بن يزيد[2]

١٧٩٤٠-حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه

عن جدِّه أنه سمع النبيّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يأخُذَنَّ أحدُكم متاعَ صاحِبِه جادّاً ولا لاعِباً، وإذا وَجَدَ أَحدُكم عصا صاحِبِه فلْيَرْدُدْها عليه»[3].

---

(١) تحرفت في (م) و(ق) الى: ابن.

(٢) قال السندي: يزيد أبي السائب، قيل: هو غير يزيد والد السائب بن يزيد المعروف بابن أخت النمر، وله صحبة، وقيل: بل هو يزيد والد السائب، هو حليف بني أمية بن عبد شمس. واستعمله عمر على السوق.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن السائب وجده، فقد روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي، وعبد الله ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٣٧) أخبرنا عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤١)، وأبو داود (٥٠٠٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٦٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٤٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٣٠)، والحاكم ٣/ ٦٣٧، والبيهقي ٦/ ١٠٠، وفي «شعب الإيمان» (٥٤٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ٥٥٧ في ترجمة عبد الله بن السائب من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٠٢) حدثنا ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، =

١٧٩٤١- حدثنا يزيد، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب ابن يزيد عن أبيه

عن جده، أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول[١]: «لا يأخُذَنَّ أحدُكم متاعَ صاحِبِه لعِباً جادّاً ، وإذا أخَذَ[٢] أَحَدُكم عصا أخيه، فلْيَرْدُدْها عليه»[٣].

١٧٩٤٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني عبدُ الله بن السائب بن يزيد، عن أبيه

عن جده، عن النبيّ ﷺ، قال: «لا يأخُذَنَّ أَحدُكم متاعَ

=عن جده قال: قال رسول الله ﷺ... قال يونس بن حبيب راوي «مسند الطيالسي» بإثره: هٰكذا هو في كتابي عن أبي داود، والناس يقولون: عن ابن أبي ذئب، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه، عن جده.

وفي الباب عن ابن عمر عند البزار (١٥٢١ - كشف الأستار).

وعن عمارة بن أبي حسين عند البزار أيضاً (١٥٢٢) مرسلاً.

وعن عبد الله بن ربيعة -واختلف في صحبته- عند البزار أيضاً (١٥٢٣).

وعن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أصحاب النبي ﷺ عند أبي داود (٥٠٠٤)، وسيأتي ٥/ ٣٦٢.

(١) في (م): عن جده، عن النبي ﷺ قال.

(٢) في (م) وهامش (س): وجد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن السائب وجده، فقد روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي، وعبد الله ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٩٢ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقوله: «لعباً جاداً». قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٢٥٢: أي يأخذه ولا يريد سرقته، لكن يريد إدخال الهمِّ والغيظ عليه، فهو لاعب في السرقة جادٌّ في الأذيَّة.

صاحِبه لعِباً جادّاً، وإذا أَخَذَ أَحَدُكم[1] عصا أَخيه فلْيَرْدُدْها عليه»[2].

١٧٩٤٣- حدثنا قُتيبةُ بن سعيد، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن حفص بن هاشم بن عُتْبة بن أبي وَقَّاص، عن السائب بن يزيدَ

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دعا فَرَفَعَ يدَيه مَسَحَ وَجْهَه بيَديه.

قال عبد الله: وقد خالفوا قتيبةَ في إسنادِ هٰذا الحديث، وأحسَبُ[3] قتيبةَ وَهِمَ فيه، يقولون: عن خَلّاد بن السائبِ، عن أبيه[4].

---

(١) لفظة «أحدكم» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن السائب وجده، فقد روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي، وعبد الله ثقة.

وأخرجه أبو داود (٥٠٠٣)، والترمذي (٢١٦٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م) ونسخة على هامش (س): وأبي حَسِب.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حفص بن هاشم بن عتبة، ولسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه أبو داود (١٤٩٢) ومن طريقه البيهقي في «الدعوات» (١٨٤) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن خلاد بن السائب الأنصاري، عن أبيه برقم (١٦٥٦٣) و(١٦٥٦٤) ومتنه مغاير لهٰذا المتن: كان إذا دعا جعل باطن كفيه إلى وجهه.

وفي باب مسح الوجه عقب الدعاء عن عمر بن الخطاب عند الترمذي (٣٣٨٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٢)، والحاكم ١/٥٣٦، وعن ابن عباس =

حديث عبد الله بن أبي حَبيبة[1]

١٧٩٤٤- حدثنا عبدُ الملك بن عَمرو، حدثنا مُجمِّع بن يعقوب مِن أَهلِ قُباءٍ، قال: حدثني محمدُ بن إسماعيل

أنّ بعضَ اهلِه قال لجَدِّه من قبَلِ امِّه، وهو عبدُ الله بن أَبي حَبيبةَ: ما أدركتَ مِن رسولِ الله ﷺ؟ قال: أتانا في مسجدِنا هٰذا، فجئتُ فَجَلَستُ إلى جَنْبِه، فأُتيَ بشرابٍ فشَرِبَ، ثُمَّ ناولني وأنا عن يمينِه. قال: ورأيتُه يومئذٍ صلى في نَعلَيه، وأنا يومئذٍ غلام[2].

=عند أبي داود (١٤٨٥)، وابن ماجه (١١٨١) و(٣٨٦٦)، وابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص٣٢٧، والحاكم ١/٥٣٦، وإسناده ضعيف. قال أبو داود: روي هٰذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهٰذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً.

قال النووي في «الأذكار» ص٤٩٢: وفي إسناد كل واحد ضعف، وأما قول الحافظ عبد الحق رحمه الله تعالى: إن الترمذي قال في الحديث الأول: إنه حديث صحيح، فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنه صحيح، بل قال: حديث غريب. قلنا: ويؤيده أن المزي عندما أورد هٰذا الحديث في «تحفة الأشراف» ٨/٥٨-٥٩ لم يذكر لفظة صحيح في كلام الترمذي ونُسخه مقروءة مصححة.

(١) قال السندي: عبد الله بن أبي حبيبة هو أنصاري أوسي ذكروه في الصحابة، وقيل: شهد الحديبية وكان يسكن قُباء.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. محمد بن إسماعيل -وهو ابن مجمع- لم يدرك جده. وهو مجهول الحال.

وأخرجه مختصراً البزار (٥٩٨-كشف الأستار) عن محمد بن المثنى، عن =

حديث الشريد بن سويد الثقفي[1]

٢٢٢/٤ ١٧٩٤٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا مُحمد بن عَمرو، عن أَبي سَلَمة

= عبد الملك بن عمرو، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن مجمع بن يعقوب، عن جده عبد الله بن أبي حبيبة أن النبي ﷺ صلى في نعلين. بزيادة إبراهيم بن إسماعيل بين عبد الملك بن عمرو ومجمع بن يعقوب، وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وبإسقاط محمد بن إسماعيل الذي يروي عنه مجمع، وإن صحت هٰذه الرواية ففيه إعضال.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٨٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٩٢-٩٣ من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٢ عن إسماعيل بن أبي أويس، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/ ٥٦٣ عن يحيى بن صالح، ثلاثتهم عن مجمع بن يعقوب، بهٰذا الإسناد. وروايتهم عدا يعقوب بن سفيان مختصرة بقصة الصلاة في النعلين في مسجد قباء.

وسيأتي الحديث في مسند الكوفيين ٤/ ٣٣٤.

وفي باب صلاة الرسول ﷺ في نعليه عن أنس، سلف برقم (١١٩٧٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) قال السندي: الشريد بن سويد، ثقفي له صحبة، حديثه في أهل الحجاز، سكن الطائف، يقال: كان اسمه مالك، وسمي الشريد لأنه شرد من المغيرة بن شعبة لما قتل رفقته الثقفيين، قيل: إنهم تعاقدوا معه أن لا يغدر بهم حتى يُعلمهم، فنزلوا منزلاً، فجعل يحفر بنصل سيفه، قالوا: ماهٰذا؟ قال: احفروا قبوركم، فلم يفهموها، وأكلوا وشربوا وناموا، فقتلهم فلم ينج منهم أحد إلا الشريد، فلذٰلك سمي الشريد. وقال أبو نعيم: شهد بيعة الرضوان، ووفد على النبي ﷺ فسماه الشريد.

عن الشَّريد: أَنَّ أُمَّه أَوْصَت أن يُعْتَقَ عنها رَقبةٌ مُؤمنةٌ، فسأَلَ رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: عندي جاريةٌ سوداءُ نُوبيَّة[1]، فأُعْتِقُها؟ فقال: «ائْتِ بها» فدعوتُها، فجاءت، فقال لها: «مَن رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال «مَن أنا؟» فقالت: أنت رسول الله. قال: «أَعْتِقْها، فإنَّها مُؤْمِنةٌ»[2].

١٧٩٤٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا وَبْرُ بن أبي دُلَيْلَة، شيخٌ من أَهلِ الطائفِ، عن محمدِ بن ميمون بن مُسَيْكة -وأثنى عليه خيراً-، عن عَمرو ابن الشَّريد

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَه وعُقوبَتَه».

قال وكيع: عِرضُه: شِكايته. وعُقوبَتُه: حَبْسُه[3].

---

(١) في (م): سوداء أو نوبية.

(٢) إسناده حسن لأجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي- فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٣٤٨)، والنسائي ٦/٢٥٢، وابن حبان (١٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٥٧)، والبيهقي ٧/٣٨٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك، وأبو داود (٣٢٨٣) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر في مسند الكوفيين ٤/٣٨٨.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٩٠٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، محمد بن ميمون -وهو محمد بن عبد الله ابن ميمون بن مسيكة الطائفي- أثنى عليه وبر بن أبي دليلة خيراً كما في سند =

. . . . . .

=المؤلف، وقال أبو حاتم: روى عنه الطائفيون، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: عنه وبر بن أبي دليلة فقط، وقال ابن حجر في «التهذيب»: قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير وبر، وقال في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٤)، وابن ماجه (٢٤٢٧)، والنسائي ٧/٣١٦-٣١٧، وابن حبان (٥٠٨٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي ٧/٣١٦، والبيهقي ٦/٥١ من طريق عبد الله بن المبارك، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٠)، والبيهقي ٦/٥١ من طريق سفيان، كلاهما عن وبر بن أبي دليلة، به. ورواية سفيان عند البيهقي: عن وبر بن أبي دليلة، عن فلان بن فلان. وسماه البيهقي محمد بن عبد الله بن ميمون بن مسيكة.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ٥/٦٢ في الاستقراض باب لصاحب الحق مقال، فقال: ويذكر عن النبي ﷺ: «لي الواجد يُحل عقوبته وعرضه»، قال الحافظ: وصله أحمد وإسحاق في «مسنديهما»، وأبو داود، والنسائي من حديث عمرو بن الشريد بن أوس الثقفي، عن أبيه بلفظه، وإسناده حسن، وذكر الطبراني أنه لا يُروى إلا بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٤/٣٨٩.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٣٩٠)، وعن عائشة سيأتي ٦/٢٦٨-٢٦٩ في قصة الأعرابي الذي تقاضى النبي ﷺ فأغلظ له، فهم به أصحابه، فقال: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً».

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٩٥).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٦) بلفظ: «مطل الغني ظلم».

قوله: «لي الواجد»: قال السندي: بفتح اللام وتشديد الياء، والواجد: القادر على أداء ما عليه من الدين، وليه: تأخره.

حديث جار لخديجة بنت خويلد

١٧٩٤٧- حدثنا أبو أُسامة حَمّاد بن أسامة، حدثنا هِشامٌ -يعني ابنَ عُرْوة-، عن أَبيه، قال:

حدثني جارٌ لخديجةَ بنتِ خُويلد، أَنَّه سَمعَ النبيَّ ﷺ وهو يقول لخَدِيجةَ: «أيْ خَدِيجةُ، واللهِ لا أَعْبُدُ اللاتَ[1]، واللهِ لا أَعْبُدُ العُزَّى أَبداً» قال: فتقولُ خديجةُ: خَلِّ اللاتَ خَلِّ العُزَّى. قال: كانت صَنَمَهم التي كانوا يعبُدون ثم يَضْطَجِعون[2].

---

(١) زاد في (س): أبداً. وجاءت العبارة في (م): والله لا أعبد اللات والعزى، والله لا أعبد أبداً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جار خديجة فلم يرو له غير المصنف هٰذا الحديث الواحد، وهو صحابي، وجهالته لا تضر. وسيتكرر ٥/ ٣٦٢.

قال السندي: يقول لخديجة: قبل النبوة أو بعدها، والأول أقرب.

خل اللات: تقريراً له على ما قال.

حديث يَعلى بن أُميَّة[1]

١٧٩٤٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيج، قال: أَخبرني عطاءٌ أَنَّ صفوانَ بن يعلى بن أُميةَ أَخبره

أَنَّ يعلى كان يقولُ لعمرَ بن الخطَّاب: لَيتَني أَرى النبيَّ حين يُنزَّل عليه. قال: فلمّا كان بالجِعْرانة وعلى رسولِ الله ﷺ ثوبٌ قد أُظِلَّ به معه ناسٌ من أَصحابه، منهم عمرُ، إذ جاءَه رجلٌ عليه جُبَّةٌ مُتَضَمِّخاً بطيبٍ، قال: فقال: يا رسولَ الله، كيف تَرَى في رجلٍ أَحرَمَ بعُمرةٍ في جُبَّةٍ بعد ما تَضَمَّخَ بطيبٍ؟ فنَظَرَ النبيُّ ﷺ ساعةً ثم سَكَتَ، فجاءَه الوحيُ فأشار عمرُ إلى يَعلى: أنْ تعال، فجاءَ يَعلى، فأَدخلَ رأسَه، فإذا النبيُّ ﷺ مُحمَرُّ الوَجهِ يَغُطُّ كذٰلك ساعةً، ثم سُرِّيَ عنه، فقال: «أَينَ الذي سأَلني عن العُمرةِ آنفاً» فالتُمِسَ الرّجلُ، فأُتِي به، فقال النبيّ ﷺ: «أمّا الطِّيبُ الذي بك، فاغْسِلْهُ ثلاث مَرّاتٍ، وأمّا الجُبَّةُ فانْزِعْها، ثم اصْنَعْ في عُمْرَتِكَ كما تَصْنَعُ في حَجَّتِكَ»[2].

---

(١) قال السندي: يعلى بن أمية: هو تميمي حليف قريش، جاء أنه خرج مع عائشة في وقعة الجمل ثم شهد صفين مع علي، وجاء أنه شهد حنيناً والطائف وتبوك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي ٥/ ١٣٠، وابن خزيمة (٢٦٧٠)، والدارقطني ٢/ ٢٣١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وعلقه البخاري في«صحيحه» (٤٩٨٥) قال: وقال مسدد، حدثنا يحيى، عن ابن جريج. . . فذكره. ووصله الحافظ في «التغليق» ٣/ ٣٨٢.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣١٣، والحميدي (٧٩١)، والبخاري (١٥٣٦) و(٤٣٢٩)، ومسلم (١١٨٠) (٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٤٧) من طرق عن ابن جريج، به. ورواية الشافعي مختصرة بدون قصة الوحي.

وأخرجه البخاري (١٧٨٩) و(١٨٤٧) و(٤٩٨٥)، ومسلم (١١٨٠) (٦) و(٩) و(١٠)، وأبو داود (١٨١٩) و(١٨٢٠) و(١٨٢١) و(١٨٢٢)، والنسائي ٥/ ١٤٢-١٤٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٩)، وابن خزيمة (٢٦٧٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٢٧، وابن حبان (٣٧٧٩)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٧، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٠٤-٢٠٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٥٣-٦٦٠)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٢١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٥٢، من طرق عن عطاء، بهٰذا الإسناد، ورواية مسلم (٩)، والنسائي، وابن خزيمة مختصرة بدون قصة الوحي.

وأخرجه مختصراً دون قصة الوحي مالك ١/ ٣٢٨ عن حميد بن قيس، عن عطاء، مرسلاً.

وسيأتي (١٧٩٦٤) و(١٧٩٦٥) و(١٧٩٦٧).

قوله: متضمخاً، أي: متلطخاً.

يغط: قال السندي: من الغطيط: وهو صوت يخرج مع نفس النائم، وهو ترديده حيث لا يجد مساغاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٩٥: واستدل بحديث يعلى على منع استدامة الطيب بعد الإحرام للأمر بغسل أثره من الثوب والبدن، وهو قول مالك ومحمد بن الحسن، وأجاب الجمهور بأن قصة يعلى كانت بالجعرانة كما ثبت في هٰذا الحديث، وهي في سنة ثمان بلا خلاف، وقد ثبت عن عائشة أنها طيبت رسول الله ﷺ بيديها عند إحرامها [سيأتي في «المسند» ٦/ ٣٨ وهو في =

١٧٩٤٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ، قال: أخبرني صَفوانُ بن يعلى بن أُمية

عن أبيه قال: قاتَلَ أَجِيري رجلاً، فعَضَّ يدَه، فنَزَع يدَه مِن فيه، فأَنْدَرَ ثَنِيَّتَه، فأَتى النبيَّ ﷺ فأَهْدَره، وقال: «فَيَدَعُ يَدَه في فيكَ تَقْضَمُها كما يَقْضَمُ الفَحْلُ!»[1].

= الصحيحين]، وكان ذٰلك في حجة الوداع سنة عشر بلا خلاف، وإنما يؤخذ الآخر فالآخر من الأمر، وبأن المأمور بغسله في قصة يعلى إنما هو الخلوق لا مطلق الطيب، فلعل علة الأمر فيه ما خالطه من الزعفران.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤٥٨٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٤٦)، والحميدي (٧٨٨)، وابن أبي شيبة ٩/٣٣٦، والبخاري (٢٩٧٣) و(٤٤١٧) و(٦٨٩٣)، ومسلم (١٦٧٤) (٢٣)، والنسائي ٨/٣١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٩٢)، وابن حبان (٥٩٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٤٨)، والبيهقي ٨/٣٣٦، والبغوي (٢٥٦٦) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه مسلم (١٦٧٤) (٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٩٤)، وابن حبان (٦٠٠٠)، والطبراني ٢٢/(٦٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢٠٤-٢٠٥ من طرق عن عطاء، به.

وأخرجه النسائي ٨/٣٠-٣١ من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن يعلى. وابن جريج، عن عطاء، عن صفوان ابن يعلى، عن يعلى... فذكره.

وأخرجه الحميدي (٧٨٨) عن سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن صفوان، عن أبيه.

وأخرجه أيضاً (٧٨٩) عن سفيان، عن عمرو، عن عطاء، أن أجيراً ليعلى...=

١٧٩٥٠- حدثنا بَهْزُ بن أَسدٍ، حدثنا هَمّامٌ، عن قتادةَ، عن عطاءٍ، عن صفوانَ بن يعلى بن أُميّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا أَتَتْك رُسُلي فأَعْطِهِمْ -أو قال- فادْفَعْ إليهم- ثلاثين دِرْعاً، وثلاثينَ بَعيراً أو أقلَّ من ذٰلك» فقال له: العارِيَّة مُؤداةٌ يا رسولَ الله؟ قال: فقال النبيّ ﷺ:

= قال الحميدي: ولم يسنده، وكان سفيان ربما ضمهما، فأدرج فيه الإسناد، فإذا فصلهما جعل حديث ابن جريج مسنداً وجعل حديث عمرو مرسلاً.

وأخرجه مسلم (١٦٧٤) (٢٠)، والنسائي ٨/ ٣١-٣٢ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن بديل بن ميسرة، عن عطاء، عن صفوان: أن أجيراً ليعلى بن منية عض رجلٌ ذراعَه، فذكره هٰكذا بصورة المرسل: قلنا: ويعلى بن مُنْيَةَ هو يعلى بن أمية، ومنية أمُّه، وقيل: جدته.

وأخرجه النسائي ٨/ ٣٢ من طريق محمد بن مسلم، عن صفوان، مرسلاً.

وأخرجه أبو داود (٤٥٨٥) من طريق هشيم، عن حجاج وعبد الملك، عن عطاء، عن يعلى بن أمية، فذكره، ليس فيه صفوان بن أمية.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٤)، والنسائي ٨/ ٢٩-٣٠، والبغوي في «الجعديات» (٢٥٢) من طريق مجاهد، عن يعلى بن أمية.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٦٦) من طريق مجاهد. مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام (١٧٩٥٣) و(١٧٩٥٤) و(١٧٩٦٦).

وسيأتي في مسند عمران بن حصين من حديثه ٤/ ٤٢٧، وفيه أن يعلى بن أمية هو الذي قاتل رجلاً فعض أحدهما صاحبه. وانظر بحث الخلاف في ذٰلك في «الفتح» ١٢/ ٢٢٠.

قال السندي: فأندر، أي: أسقط.

ثنيته: واحدة الثنايا، وهي الأسنان المتقدمة، ثنتان من فوق وثنتان من أسفل.

«نَعَمْ»[1].

١٧٩٥١- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني سُليمانُ ابن عَتِيق، عن عبدِ الله بن بابَيْه، عن بعضِ بني يعلى بنِ أُميةَ

عن يعلى بنِ أُميةَ، قال: كنتُ مع عُمرَ، فاستَلَم الركنَ، قال يعلى: وكنت مما يَلي البيتَ، فلمّا بلغتُ الركنَ الغَربيَّ الذي يلي الأَسودَ، وحَدَرْتُ بينَ يَدَيه لأَستَلِمَ، فقال: ما شأنُك؟ قلت: ألا تَستَلمُ هٰذين؟ قال: أَلم تَطُفْ مع رسولِ الله ﷺ؟ فقلت: بلى. قال: أَرأَيتَه يَستلمُ هٰذين الرُّكْنين؟ يعني الغَربيَّين، قلت: لا. قال: أَفَلَيْسَ لك فيه أُسوةٌ حَسَنةٌ؟ قلت: بلى. قال: فانْفُذْ عنك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٧٦) و(٥٧٧٧)، وابن حبان (٤٧٢٠)، والدارقطني ٣/ ٣٩ من طريق حَبان بن هلال، والدارقطني أيضاً من طريق نصر بن عطاء الواسطي، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وفي المطبوع من النسائي في الموضع الثاني سقط من إسناده عطاء بن أبي رباح.

وروي مثل هٰذا الحديث في صفوان بن أمية، انظر ما سلف برقم (١٥٣٠٢).

(٢) حديث صحيح، وجهالة من روى عنه هنا عبد الله بن بابيه -وهو بعض بني يعلى بن أمية- لا تضر فقد روى عبد الله بن بابيه هٰذا الحديث عن يعلى ابن أمية دون واسطة كما سلف في مسند ابن عمر برقم (٢٥٣).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٩٤٥). وقد سلف في مسند عمر بن الخطاب(٣١٣) عن روح، عن ابن جريج. =

١٧٩٥٢- حدثنا عبدُ الله بن الوليد، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيج، عن رجلٍ، عن ابن يَعْلى

عن يعلى قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ مُضطَبِعاً برداءٍ حضرميٍّ[1].

١٧٩٥٣- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني عطاءُ بن أبي رباح، عن صَفوانَ بن عبدِ الله بن صَفْوان

عن عَمَّيه يعلى بن أُميةَ وسَلَمةَ بنِ أُميةَ، قالا: خَرَجْنا مع ٢٢٣/٤
رسولِ الله ﷺ في غَزوةِ تبوكَ، معنا صاحبٌ لنا، فاقتتلَ هو ورجلٌ من المُسلمين، فعَضَّ ذٰلك الرجلُ بذِراعِه، فاجْتَبَذَ يدَه

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢١٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٧٢).

(١) إسناده قوي، عبد الله بن الوليد صدوق لا بأس به، والرجل المبهم فيه هو عبد الحميد بن جبير -وهو ثقة من رجال الشيخين- كما سيأتي في التخريج. ابن يعلى: ذكره الحافظ المزي فيمن اشتهر بالنسبة إلى أبيه من «التهذيب» ٣٤/ ٤٨٤ وقال: إن لم يكن صفوان بن يعلى فلا أدري من هو. قلنا: وصفوان ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٨٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧٩/٥ من طريق محمد ابن يوسف الفريابي، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣٢٢) من طريق عبد الرزاق، وابن أبي شيبة ١٢٤/٤، والترمذي (٨٥٩)، وابن ماجه (٢٩٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٧٩/٥٠، وفي «المعرفة» (٩٨٥٥) من طريق قبيصة بن عقبة، ثلاثتهم عن سفيان، عن عبد الحميد بن جبير، عن ابن يعلى، عن أبيه.

وسيأتي (١٧٩٥٥) و(١٧٩٥٦) و(١٧٩٦٩).

وفي باب مشروعية الاضطباع عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٩٢).

وعن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣١٧).

مِن فيه، فطَرَحَ ثَنِيَّتَه، فذهب الرجلُ إلى رسول الله ﷺ يسأله العَقْلَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «يَنْطَلِقُ أَحدُكم إلى أَخيه يَعَضُّه عَضِيضَ الفَحْلِ، ثم يَأْتي يَلْتَمِسُ العَقْلَ؟! لا دِيَةَ لك». قال: فأَطَلَّها رسولُ الله ﷺ. يعني: فأَبطَلَها[1].

١٧٩٥٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن قَتادةَ، عن عطاءِ ابن أبي رَباحٍ، عن ابن يعلى، عن يَعْلى، عن النبيِّ ﷺ مِثلَ حديث قَتادةَ عن زُرارةَ عن عن عِمرانَ في الذي يَعضُّ أَحدُهما[2].

١٧٩٥٥- حدثنا عمرُ بنُ هارون البَلْخِيُّ أبو حَفْصٍ، حدثنا ابنُ جُريج، عن بعض بني يعلى بن أُمية

عن أبيه قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ مُضْطَبِعاً بين الصَّفا والمَروةَ ببُردٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل محمد بن إسحاق.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٥٦)، والنسائي ٨/ ٣٠، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٩٥)، والطبراني ٢٢/ (٦٥٢)، والحاكم ٣/ ٤٢٤ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٥٢) من طريق يونس بن يزيد، عن محمد بن إسحاق، عن خالد بن كثير، عن عطاء بن أبي رباح، به. فزاد في الإسناد خالد بن كثير، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر (١٧٩٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن يعلى: هو صفوان.

وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٨/ ٣١ من طريق عبد الله بن المبارك، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٩٤٩).

له نَجْرانيٌّ[1].

١٧٩٥٦- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جُريجٍ، عن ابنِ يعلى

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ لما قَدِمَ طافَ بالبيتِ وهو مُضْطَبِعٌ بِبُرْدٍ له حَضْرَميٍّ[2].

١٧٩٥٧- حدثنا الهيثمُ بن خارجةَ، قال: حدثنا بَشيرُ بن طَلْحَة أَبو نَصْر الحَضْرمي أو الخُشَني[3]، عن خالد بن دُرَيك

عن يعلى بن أُميَّةَ قال: كان النبيُّ ﷺ يَبعَثُني في سَرايا، فبَعَثَني ذات يومٍ في سَريَّةٍ، وكان رجلٌ يركبُ بَغْلاً[4]، فقلت له: أرْحِلْ، فإن النبيَّ ﷺ قد بَعَثَني في سَرِيَّةٍ، فقال: ما أنا بخارجٍ مَعَكَ. قلت: ولم؟ قال: حَتَّى تجعلَ لي ثلاثةَ دنانير، قلت:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عمر بن هارون البلخي متروك الحديث، وانظر ما بعده وما سلف برقم (١٧٩٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، ابن جريج لم يسمعه من ابن يعلى، وقد دلَّسَه عنه، والواسطة بينهما عبد الحميد بن جبير كما سلف بيانه عند الحديث رقم (١٧٩٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٢٤ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٨٣)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٧٩ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (١٧٩٦٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: الحنشني.

(٤) ما أثبتناه من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/ ٤٦٢، وفي (م) وباقي النسخ: «ثقلي»، وعند البيهقي ٩/ ٢٩: «بغلي».

الآن حيثُ وَدَّعتُ رسولَ الله ﷺ، ما أنا براجعٍ إليه، أَرحِلْ ولك ثلاثةُ دنانيرَ. فلمّا رجعتُ من غَزاتي، ذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «ليسَ له مِن غَزاتِه هٰذه، ومِن دُنْياه، ومِن آخِرَته، إلاّ ثلاثةُ الدنانيرِ»[1].

١٧٩٥٨- حدثنا حَجَّاجُ بن محمَّد، قال: حدثنا ليثٌ -يعني ابن سعد- قال: حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شِهاب، عن عَمْرو بن عبدِ الرحمٰن ابن أُميةَ أنَّ أَباه أَخبره

أَنَّ يعلى قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ وأَبي أميةُ يومَ الفتح،

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. خالد بن دريك لم يسمع من يعلى بن أمية، وما وقع في بعض المصادر من تصريح بالسماع، فإنه لا يصح، وانظر التعليق على ترجمة خالد بن دريك في «تهذيب الكمال» ٨/ ٥٥.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٤٦) و٢٢/(٦٦٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٠٩، والبيهقي ٩/ ٢٩ من طرق عن بشير بن طلحة، بهٰذاالإسناد. وقول النبي ﷺ في آخره جاء عند الحاكم والبيهقي بلفظ «أعطها إياه، فإنها حظه من غزاته».

وأخرجه بسياقة أخرى أبو داود (٢٥٢٧)، والبيهقي ٦/ ٣٣١ من طريق عبد الله بن فيروز الديلمي، عن يعلى بن منية، به. وإسناده حسن.

وقوله: ليس له من غزاته هٰذه، ومن دنياه، ومن آخرته إلا ثلاثة الدنانير» ظاهره أنه أبطل عمله على الإطلاق، وليس هذا هو المراد، وصواب هٰذه العبارة ما وقع في رواية أبي داود: «ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمَّى».

قوله: «أرحل»، أي: شد على ظهر الدابة الرحل، يقال: رَحَلْتُ البعير أَرْحَله رحلاً: إذا شددت على ظهره الرحل.

فقلتُ: يا رسولَ الله، بايعْ أَبي على الهِجرةِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ أُبايِعُه على الجِهادِ، فقد انْقَطَعَتِ الهِجْرَة»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، عمرو بن عبد الرحمٰن بن أمية وأبوه مجهولان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٠٤-٥٠٥، والنسائي ٧/ ١٤٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٦٥) من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٠٠، والحاكم ٣/ ٤٢٣-٤٢٤، والبيهقي ٩/ ١٦، من طريق يحيى بن أيوب، والطبراني ٢٢/ (٦٦٥) من طريق رشدين، كلاهما عن عقيل بن خالد، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبراني بعقيل قرة بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن ابن شهاب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٩ ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧٣) عن عبيد الله بن موسى، والطحاوي في «المشكل» (٢٦٢١) عن أبي أمية، عن عبيد الله بن موسى، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن أم يحيى ابنة يعلى، عن أبيها. وهٰذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن أبي زياد ليس بالقوي، وأم يحيى مجهولة.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١١٧٢)، عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن ابن عيينة، عن داود بن سابور، عن مجاهد، عن يعلى، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أن مجاهداً لم يسمع من يعلى، كما نص على ذٰلك أحمد بن حنبل في «العلل» ١/ ١٣٣، ونقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٢٠٤، والعلائي في «جامع التحصيل» ص٢٧٣.

وأورده الحافظ في «الإصابة» ١/ ٨٠ من هٰذه الطرق جميعاً، وقال: وهٰذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً. =

١٧٩٥٩- حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبدُ الله بن أُميةَ بن أَبي عُثمان القُرَشي، قال: حدثنا محمَّد بن حُبَي بن يعلى بن أُمية، عن أَبيه قال:

رأيت يَعلى يُصَلِّي قبلَ أن تَطلُعَ الشمسُ، فقال له رجلٌ: أَو قيلَ له: أَنتَ رجلٌ من أصحابِ رسول الله ﷺ تُصلي قبلَ أن تَطلُعَ الشمسُ؟ قال يعلى: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الشَّمسَ تَطْلُعُ بينَ قَرْنَيْ شيطانٍ». قال له يعلى: فأن تطْلُعَ[1] وأَنتَ في أَمرِ الله، خيرٌ مِن أَن تطلعَ وأَنتَ لاهٍ[2].

١٧٩٦٠- حدثنا أَبو عاصم، قال: حدثنا عبدُ الله بن أُمية، قال: حدثني محمد بن حُبَي، قال: حدثني صَفْوانُ بن يَعلى

عن أبيه أن النبيّ ﷺ قال: «البحرُ هو جَهَنَّمُ».

قالوا ليعلى، فقال: ألا تَرَون أَنَّ الله عزَّ وجَلَّ يقول: ﴿ناراً أحاطَ بِهِم سُرادِقُها﴾ [الكهف: ٢٩] قال: لا، والذي نفسُ يعلى

= وسيأتي برقم (١٧٩٦٢) و(١٧٩٦٣).

وفي باب انقطاع الهجرة بعد الفتح عن ابن عمرو، سلف برقم (٧٠١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): تطلع الشمس.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن حبي وأبوه مجهولان. وعبد الله بن أمية لم يرو عنه غير أبي عاصم -وهو الضحاك بن مخلد، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد صح عن النبي ﷺ قوله: «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، فإنها تطلع بين قرني شيطان» انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

بِيَدِه، لا أَدخُلها أبداً حتّى أُعرَضَ على اللهِ عزَّ وجَلَّ، ولا يُصيبُني منها قطرةٌ حتَّى أَلقى الله عَزَّ وجَلَّ[1].

١٧٩٦١- حدثنا سفيانُ بن عُيينةَ، عن عَمرٍو -يعني ابن دينار-، عن عطاءٍ، عن صَفْوانَ

عن أبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ على المِنبرِ يقرأُ ﴿ونادَوْا يا مالكُ﴾ [الزخرف: ٧٧][2].

١٧٩٦٢- حدثنا هارونُ، قال: أَخبرنا ابن وَهْبٍ، قال: أخبرني عَمْرو

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن حيي مجهول، وعبد الله بن أمية لم يرو عنه غير أبي عاصم، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤١٤، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٨، والطبري في «التفسير» ١٥/ ٢٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٥٩٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٤، وفي «البعث والنشور» (٤٥١) و(٤٥٢) من طرق عن أبي عاصم، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مرسلة. وسقط من سند الحاكم محمد بن حيي -ولعله من أجل ذٰلك صححه-، وسقط من إسناد البيهقي في «السنن» وفي «البعث» (٤٥٢) عبد الله ابن أمية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٢) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١٠٢)، والحميدي (٧٨٧)، والبخاري في «الصحيح» (٣٢٣٠) و(٣٢٦٦) و(٤٨١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٦٠٤) و(٦٠٥)، ومسلم (٨٧١) (٤٩)، وأبو داود (٣٩٩٢)، والترمذي (٥٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٧١)، والبيهقي في «الكبرى» ٣/ ٢١١، وفي «البعث والنشور» (٦٤٤) والبغوي (١٠٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، ورواية البخاري (٣٢٣)، والطبراني: ﴿ونادَوا يا مالِ﴾ بالترخيم.

ابن الحارث، عن ابن شهابٍ، عن عَمْرو بن عبد الرحمٰن بن أُميةَ ابنِ أَخي يعلى بن أَمية، حدثه أَنَّ أباه أخبَره

أنَّ يَعلى بنَ أُميةَ قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ بأَبي يومَ الفتحِ، فقلتُ له: يا رسولَ الله، بايِعْ أَبي على الهِجرةِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ[1] أُبايِعُه على الجِهادِ، وقد انْقَطَعَتِ الهِجْرَةُ»[2].

٤/٢٢٤ ١٧٩٦٣- حدثنا أَبو الربيع الزَّهْراني، حدثنا فُلَيحٌ، عن ابنِ شهابٍ، عن عَمرو بن عبد الرحمٰن بن أُمية[3]، بإسناده مِثلَه[4].

١٧٩٦٤- حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا منصورٌ وعبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن يعلى بنِ أُميةَ قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ وعليه جُبَّةٌ، وعليه رَدْعٌ من زَعْفرانٍ، فقال: يا رسولَ الله، إني أَحرمتُ

---

(١) بل: ليست في (ظ١٣).

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف. عمرو بن عبد الرحمٰن وأبوه مجهولان.
وأخرجه المزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن أمية من «تهذيب الكمال» ١٦/٥٣٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي ٧/١٤١ من طريق أحمد بن عمرو بن السرح، وابن حبان (٤٨٦٤) من طريق حرملة بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١٧٩٥٨).

(٣) في (م) والنسخ المتأخرة: عمرو بن عبد الرحمٰن بن يعلى بن أمية، بزيادة ابن يعلى.

(٤) إسناده ضعيف كسابقه.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٧١)، والبيهقي ٩/١٦ والمزي ١٦/٥٣٩ من طريق أبي الربيع الزهراني، بهٰذا الإسناد.
وانظر (١٧٩٥٨).

فيما تَرى، والناسُ يسْخَرون مِنّي. وأَطرقَ هُنيهةً، قال: ثم دعاه فقال: «اخْلَعْ عنكَ هٰذه الجُبَّةَ، واغسِلْ عنكَ هٰذا الزَّعْفرانَ، واصْنَعْ في عُمْرَتِك كما تَصْنَعُ في حَجِّكَ»[1].

١٧٩٦٥- حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاءٍ، عن صَفْوانَ بن يعلى عن أبيه قال: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ وهو مُتَضَمِّخٌ بخَلوقٍ، وعليه مُقَطَّعاتٌ، فقال: أَهلَلْتُ بعمرةٍ، قال: «انزِعْ هٰذه واغْتَسِلْ، واصْنَعْ في عُمْرَتِك ما تَصْنَع في حَجِّكَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وروي عن عطاء، عن صفوان، عن أبيه يعلى، وهو ما صححه غير واحد من أهل العلم، وقد سلف برقم (١٧٩٤٨). منصور: هو ابن زاذان، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٧ من طريق هشيم، عن عبد الملك ومنصور وابن أبي ليلى، عن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٨٣٥) من طريق عبد الله بن إدريس، عن عبد الملك، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٣)، وأبو داود (١٨٢٠)، والطحاوي ٢/ ١٢٦-١٢٧، والبيهقي ٥/ ٥٧ من طرق عن عطاء، به.

وانظر (١٧٩٤٨).

قوله: ردع من زعفران، أي: لطخ منه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣١٢، والحميدي (٧٩٠)، ومسلم (١١٨٠) (٧)، والترمذي (٨٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٢، وفي «الكبرى» (٧٩٨١) =

١٧٩٦٦- حدثنا إسماعيلُ، عن ابنِ جُريجٍ، قال: أخبرني عطاءٌ، عن صَفوانَ بن يعلى

عن يعلى بنِ أُمية، قال: غَزَوتُ مع النبيِّ ﷺ جيشَ العُسْرَةِ، وكان من أوثقِ أَعمالي في نفسي، وكان لي أَجيرٌ فقاتَلَ إنساناً فعَضَّ أحدُهما صاحبَه، فانْتَزَعَ إصبعَه، فأَنْدَرَ ثَنِيَّتَه، وقال[1]: «أَفَيَدَعُ يَدَه في فيكَ تَقْضَمُها؟!» قال: أَحْسَبُه «كما يَقْضَمُ الفَحْلُ»[2].

١٧٩٦٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ

عن يعلى بن أُمية: أنه كان مع عُمر في سَفَرٍ، وأنه طلب إلى عمر أن يُرِيَه النبيَّ ﷺ إذا نُزِّلَ عليه، قال: فبينما النبيُّ ﷺ في سفر وعليه سِتْرٌ، مستورٌ من الشمسِ، إذ أتاه رجلٌ عليه جُبةٌ،

= و(٧٩٨٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٤٩)، وابن خزيمة (٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٦٥٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٥١-٢٥٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٩٤٨).

(١) القائل هو النبي ﷺ، كما في الطرق الأخرى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم، المعروف بابن علية.

وأخرجه ابن سعد ٥/٤٥٦، والبخاري (٢٢٦٥)، ومسلم (١٦٧٤) (٢٣)، والنسائي ٨/٣١ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن سعد مقتصرة على قول يعلى في أوله دون قصة الأجير.

وانظر (١٧٩٤٩).

وعليها رَدْعٌ مِن زَعفران، فقال: يا رسولَ الله، إني أَحرمتُ بعُمرةٍ، وإنَّ الناسُ يسْخَرون مِنّي، فكيفَ أَصنعُ؟ قال: فَسَكَت النبيُّ ﷺ فلم يُجِبْه، فبينا هو كذٰلك إذ أَومأَ إليَّ عمرُ بيدِه، فأَدخلتُ رأسي معهم في السِّتر، فإذا النبيُّ ﷺ مُحمَرٌّ وَجْنَتاهُ، له غطيطٌ، ساعةً، ثمَّ سُرِّيَ عنه، فجلس فقال: «أينَ السّائلُ عن العُمْرة؟» فقام إليه الرجلُ، فقال: «انزِعْ جُبَّتَكَ هٰذه عنك، وما كنت صانِعاً في حَجِّكَ إذا أَحرَمْتَ فاصْنَعْه في عُمْرَتِك»[1].

١٧٩٦٨- حدثنا وكيعٌ، عن ابن أَبي لَيلى، عن عطاءٍ

عن يعلى بن أُمية، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُحِبُّ الحَيَاءَ والسِّتْرَ»[2].

١٧٩٦٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن ابنِ جريجٍ، عن ابن يعلى

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ لمّا قَدِمَ طافَ بالبيتِ وهو مضطبعٌ ببُرْدٍ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وروي عن عطاء، عن صفوان، عن أبيه يعلى وهو ما صححه غير واحد من أهل العلم، وقد سلف برقم (١٧٩٤٨). ابن نمير: هو عبد الله، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء لم يسمع من يعلى، وابن أبي ليلى -واسمه محمد بن عبد الرحمٰن- ضعيف.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٩٧٠).

له حضرميٌّ[1].

١٧٩٧٠- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا أَبو بكر بن عَيّاش، عن عبدِ الملك بن أَبي سُليمان، عن عطاءٍ، عن صَفوانَ بن يعلى بن أُمية

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ حَيِيٌّ سِتِّيرٌ، فإذا أَرادَ أَحَدُكم أَنْ يَغْتَسِلَ، فَلْيَتَوارَى[2] بشيءٍ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. وهو مكرر (١٧٩٥٦).

(٢) كذا في الأصول بإثبات الألف، والجادة حذفها، لأن الفعل مجزوم باللام، وما هنا يمكن تخريجه على أنه لغة لبعض العرب إجراءً لحرف العلة مجرى الحرف الصحيح، أو أن الألف للإشباع.

(٣) إسناده حسن لأجل أبي بكر بن عياش، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٠١٣)، والنسائي ١/ ٢٠٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٨، وفي «الأسماء والصفات» ص٩١ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٠، والبيهقي ١/ ١٩٨ من طريق زهير بن معاوية، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن يعلى. ولم يذكر فيه صفوان.

وأخرجه عبد الرزاق (١١١١) عن ابن جريج، عن عطاء، مرسلاً. وذكر فيه قصة.

وانظر (١٧٩٦٨).

قال السندي: فليتوارى، أي: فليستتر من الناس بشيء لحبه تعالى ذٰلك، لا فليستتر منه تعالى، فإنه غير ممكن.

حديث عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد

* ١٧٩٧١- حدثنا عبد الله، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن سعيدٍ. حدثنا عبدُ الله، قال: وحدثني محمدُ بن يحيى بن سعيدٍ القَطَّان، قال: حدثنا أَبي. وحدثني يحيى بنُ مَعِين، قال: حدثني يحيى بن سعيدٍ، عن أبي جعفر الخَطْمي، قال: حدثني عُمارة بن خُزَيمة والحارثُ بن فُضَيل

عن عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد قال: خرجتُ مع النبيِّ ﷺ حاجّاً، فرأَيتُه خَرَجَ من الخَلاءِ، فاتَّبعتُه بالإداوةِ أو القَدَحِ، فجلستُ له بالطريقِ، وكان إذا أَتى حاجَةً أَبْعَدَ[1].

---

(١) هذا الحديث رواه الإمام أحمد عن يحيى بن سعيد القطان، ورواه عن أحمد ابنه عبد الله، ورواه عبد الله أيضاً عن محمد بن يحيى بن سعيد، وعن يحيى بن معين، كلاهما عن يحيى القطان. ورواه الإمام أحمد فيما سلف برقم (١٥٦٦٠) عن عفان بن مسلم، عن يحيى القطان.

وأسانيده كلها صحيحة.

حديث رجلين أتيا النبي ﷺ

١٧٩٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشامٍ، قال: حدثني أَبي، أن عبيدَ الله بنَ عَدِيٍّ حَدَّثه

أن رَجُلينِ أخبَراه: أَنَّهما أتيا النبيَّ ﷺ يسأَلانِه مِن الصَّدَقَةِ، فقلَّب فيهما البَصَرَ، ورآهما جَلْدَينِ، فقال: «إنْ شِئْتُما أَعطَيتُكما، ولا حَظَّ فيها لغَنِيٍّ ولا لِقَويٍّ مُكْتَسِبٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٩-١٠٠، وهو في «الكبرى» (٢٣٧٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٤٤، وفي «السنن المأثورة» (٣٨٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٥)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٠٦٩) و(٢٠٧٠)، وأبو داود (١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٥٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٩٨) من طرق كثيرة، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧١٥٤) عن معمر، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٤٣) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُبيد الله ابن عدي بن الخيار، أن رجلين أتيا النبي ﷺ، ... فذكراه بصورة المرسل.

وسيأتي برقم (١٧٩٧٣) و٥/ ٣٦٢.

قوله: «لا حظّ فيها لغني، ولا لقويٍّ مكتسب»، سلفت أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو عند الرواية (٦٥٣٠).

قوله: «فَقَلَّبَ» ضبط من التقليب، بالتشديد للمبالغة، ويجوز التخفيف.

«جلدين» أي: قويين. =

١٧٩٧٣- حدثنا وكيعٌ، حدَّثنا هشامٌ، عن أَبيه، عن عبيدِ الله، قال:

حدثني رَجُلانِ: أَنَّهما أَتَيَا النبيَّ ﷺ في حجَّةِ الوَداعِ، قال: فصَعَّد فيهما، فذكر الحديث[1]. ٤/ ٢٢٥

= «فيها»: الضمير للصدقة، على تقدير المضاف، أي: في سؤالها، أو لمصدر السؤال، أي: في المسألة.

«مكتسب»، أي: قادر على الكسب، والمراد أنه لا يحل لهما السؤال، لا أنه لو أدى أحد إليهما لم يحل لهما أخذه، أو لم يُجْزِ عنه، وإلا لم يصح له أن يؤديها إليهما بمشيئتهما، كما يدل عليه قوله: إن شئتما أعطيتكما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

حديث ذُؤيب أبي قَبيصة[1]

١٧٩٧٤- حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سِنانِ ابنِ سلمةَ، عن ابنِ عباسٍ

أن ذُؤَيباً أَبا قَبيصةَ حدَّثَه: أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَبعَثُ بالبُدْنِ فيقول: «إنْ عَطِبَ منها شيءٌ، فخَشِيتَ عليه، فَانْحَرْها، واغْمِسْ نَعْلَها في دَمِها، واضْرِبْ صَفْحَتَها، ولا تَأْكُلْ منها أنت ولا أَحدٌ من رُفقَتِكَ»[2].

---

(١) هو ذؤيب بن حَلْحلة بن عمرو بن كُلَيب الخُزاعي، وقيل: ذؤيب بن حبيب بن حلحلة، وقيل: ذؤيب بن قبيصة. وهو أبو قبيصة بن ذؤيب المدني الفقيه. وكان ذؤيب صاحب بُدْن رسول الله ﷺ كما يظهر من حديثه. وقيل: إن ذؤيباً أبا قبيصة غير ذؤيب صاحب البدن، وفرّق بينهما أبو حاتم، وابن شاهين، وخطَّأَ ذٰلك ابنُ عبد البر في «الاستيعاب». قال ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٤٢٢: ولم يظهر لي كونه خطأ، وأما والد قبيصة فقد ذكر الغلابي عن ابن معين أن النبي ﷺ أُتي بقبيصة بن ذؤيب ليدعو له بعد وفاة أبيه، فهٰذا يدل على أنه مات في زمن النبي ﷺ. قلنا: وهٰذه الرواية عن ابن معين يعارضها ما في «تاريخه» برواية الدوري حيث قال في ترجمة قبيصة: أبوه روى عن النبي ﷺ حديثاً، قال: حدثني ذؤيب أبو قبيصة، فذؤيب هٰذا أبوه.

وتوفي ذؤيب في زمن معاوية.

وقد روي مثل حديث البدن هٰذا عن ناجية بن جندب الأسلمي الخزاعي، وسيأتي ٤/ ٣٣٤، وناجية هٰذا قيل في ترجمته أيضاً: إنه كان صاحب بدن رسول الله ﷺ. وروي مثله أيضاً عن شهر بن حوشب، قال: حدثني الأنصاري صاحب بدن رسول الله ﷺ. وسلف (١٦٦٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، لكن قال ابن معين: إن قتادة لم =

. . . . . .

= يسمع من سنان بن سلمة، وقد روى مسلم هٰذا الحديث فهو عنده محمول على الاتصال. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٣-٣٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٦٢، ومسلم (١٣٢٦)، وابن ماجه (٣١٠٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٧، والطبراني في «الكبير» (٤٢١٣)، والبيهقي ٥/ ٢٤٣، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٩٣-٩٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٨٢، والمزي في ترجمة ذؤيب من «تهذيب الكمال» ٨/ ٥٢٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وزاد في بعض الطرق عند الطبراني والبيهقي في آخر الحديث: «واقسمها».

وسيأتي بعده برقم (١٧٩٧٥).

وأخرجه ابن خزيمة بإثر (٢٥٧٨) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، به، لكن قال: عن ابن عباس، أن النبي ﷺ بعث مع ذؤيب ببدن. لم يذكر سماع ابن عباس من ذؤيب. قلنا: وقد سلف الحديث كذٰلك في مسند ابن عباس برقم (١٨٦٩)، لكن لم يذكر فيه ابن عباس اسم ذؤيب فقال: رجل.

وروي الحديث عن قتادة مرسلاً، وستأتي الإشارة إليه في الحديث الآتي بعده (١٧٩٧٥).

وروي عن سنان بن سلمة، عن أبيه سلمة بن المحبق، وسيأتي ٥/ ٦-٧، وإسناده ضعيف، فيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف. ومعاذ بن سعوة (تحرف في الطبعة الميمنية إلى معاوية) لم يرو عنه غير ابن أبي المخارق، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين. وصواب هٰذا الإسناد: سنان بن سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب كما في حديثنا.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٦٩).

وعن عمرو بن خارجة، سلف برقم (١٧٦٦٦). =

١٧٩٧٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن قَتادةَ، عن سِنانِ بن سَلَمةَ، عن ابنِ عباس

أن ذُؤيْباً أخبره: أن النبي ﷺ بَعَثَ معه بِبَدَنَتين، وأَمَرَه «إنْ عَرَضَ لهما شيءٌ أو عَطِبتَا[1] أن يَنْحَرَهُما، ثم يَغْمِسَ نِعالَهُما في دِمائِهما، ثم يَضْرِبَ بِنَعْلِ كُلِّ واحدةٍ صَفْحَتَها، ويُخَلِّيَها[2] للناسِ[3]، ولا يَأْكُلَ منها هو ولا أَحدٌ من أَصحابِه».

قال عبدُ الرزاق: وكان يقولُه مرسلاً[4] -يعني مَعمراً- عن

= وعن الأنصاري صاحب بدن رسول الله ﷺ، سلف برقم (١٦٦٠٩).

وعن ناجية الخزاعي، سيأتي ٤/ ٣٣٤.

وعن أبي قتادة عند ابن خزيمة (٢٥٨٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٨٥)، والبيهقي ٥/ ٢٤٤. قال ابن خزيمة: هٰذا الحديث مرسل، بين أبي الخليل وأبي قتادة رجل. قلنا: وفي إسناده أيضاً محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو ضعيف.

قوله: «يبعث بالبدن»، قال السندي: البدن بضم فسكون، جمع بدنة بفتحتين، أي: يبعث معه بالبدن كما في مسلم.

عطب، كسمع، أي: عجز.

فخشيت عليه، أي: الهلاك.

نعلها، أي: قلادتها.

رفقتك، بضم الراء أو كسرها وسكون الفاء، منعهم عن ذٰلك لأنه إذا حل لهم الأكل فربما يذبحون بأدنى سبب طمعاً في الأكل.

(١) في (م): أو عطبة.

(٢) في (م): ويخليهما.

(٣) في (ظ١٣) ونسخة في (س): والناس.

(٤) في (م) و(ق): يقول مرسل.

قتادةَ، ثم كتبتُه له من كتابِ سعيدٍ، فأَعطيتُه. فَنَظَرَ، فقَرَأَهُ، فقال: نعم، ولٰكني أَهابُ إذا لم أَنْظُرْ في الكتابِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢١٢)، والبيهقي ٥/ ٢٤٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٥/ ٥٢٤ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وزاد الطبراني والبيهقي: أمر النبي ﷺ ذؤيباً أن يقسمها.

ورواية معمر المرسلة المذكورة في آخره أخرجها البخاري في «تاريخه» ٣/ ٢٦٢ من طريق عبد الرزاق، به.

وانظر ما قبله.

حديث محمد بن مسلمة الأنصاري

١٧٩٧٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ غُندَرٌ ويحيى بن زكريَّا بن أَبي زائدة، قالا: حدثنا الحجاجُ بنُ أَرطاةَ، عن محمدِ بن سليمانَ، عن عَمِّه -قال ابنُ أَبي زائدةَ: سهلُ بن أَبي حَثْمةَ- قال:

رأيتُ محمدَ بنَ مسلمةَ يطارِدُ امرأةً من الأَنصارِ يريدُ أن يَنظُرَ إليها -قال ابنُ أَبي زائدةَ: ثُبَيْتَةَ[1] ابنةَ الضَّحَّاك، يريدُ أنْ يَنْظُرَ إليها- فقلت: أنتَ صاحبُ رسول الله ﷺ وتفعلُ هذا؟! قالَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا أَلْقَى الله في قَلْبِ امرِىءٍ خِطْبَةَ امرأَةٍ، فلا بأسَ أنْ يَنْظُرَ إليها»[2].

١٧٩٧٧- حدثنا سُرَيجُ بنُ النُّعمانِ، قال: حدثنا عبَّادُ بن العَوّام، قال: حدثنا حجَّاجُ بنُ أرْطاةَ، عن محمدِ بنِ سليمانَ بنِ أَبي حثْمةَ، عن عمِّه سَهْلِ بن أَبي حَثْمةَ، قال:

رأيتُ محمدَ بنَ مَسْلمةَ يطارِدُ ثُبَيْتَةَ ابنةَ الضحَّاكِ أُختَ أَبي

---

(١) أُثبتت في (ظ١٣) بدون نقط، وفي هامشها: ثُبَيتَة، وفي (س): بُثَيْنَة، وهي ثبيتة بنت الضحاك أخت أبي جَبيرة وثابت ابني الضحاك، وقيل في اسمها أيضاً: نبيتة، بالنون. وذكرها ابن حجر في «الإصابة» ٥٤٩/٧، في القسم الثاني من حرف الثاء من النساء، وهو القسم الخاص بمن ذكروا في الصحابة من الذين ولدوا في عهد النبي ﷺ دون سن التمييز.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن سليمان، وهو ابن أبي حَثْمَة، والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعنه، واختلف فيه عليه، وبيناه فيما سلف برقم (١٦٠٢٨)، وانظر ما بعده.

جَبِيرةَ بنِ الضحَّاكِ وهي على إجَّارٍ لهم، فذكر الحديثَ[1].

١٧٩٧٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن قَبيصةَ ابن ذُؤَيْبٍ

أن أبا بكرٍ قال: هل سَمِعَ أحدٌ منكم من رسولِ الله ﷺ فيها[2] شيئاً؟ فقام المغيرةُ بنُ شُعبةَ فقالَ: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ يَقضي لها بالسُّدُس. فقال: هل سَمِعَ ذٰلك معك أَحدٌ؟ فقام محمدُ بنُ مَسْلَمةَ فقالَ: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ يَقضِي لها بالسُّدُس. فأَعطاها أبو بكرٍ السُّدُسَ[3].

---

(١) إسناده ضعيف. وانظر ما قبله.

قوله: «إجَّار لهم» قال ابن الأثير: الإجَّار بالكسر والتشديد، السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط عنه، والإنجار بالنون لغة فيه، والجمع الأجاجير والأناجير.

(٢) يعني في ميراث الجدة، كما في الروايات الأخرى للحديث.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختلف فيه على الزهري، والصواب أن بينه وبين قبيصة عثمانُ بن إسحاق بن خرشة، وعثمان هٰذا وثقه ابن معين، وستأتي روايته (١٧٩٨٠)، وفيه أيضاً علة أخرى، هي أن قبيصة لم يشهد القصة، فلم يثبت سماعه من أبي بكر، لكنه تابعي كبير، ولد على عهد النبي ﷺ، وجل روايته عن الصحابة، فلعله سمعه من محمد بن مسلمة أو المغيرة بن شعبة أو صحابي غيرهما، وعلى الرغم من أن ظاهره الإرسال، فقد صححه الترمذي وابن حبان، وقال الحافظ في «التلخيص» ٣/ ٨٢: إسناده صحيح لثقة رجاله، إلا أن صورته مرسل. قلنا: وله شواهد تجبره، وتدل على صحته.

والحديث عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٠٨٣)، ومن طريقه أخرجه =

. . . . . .

= الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥١٠) و٢٠/(١٠٦٧)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٢٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٩٦. وزادوا في آخره: فلما كانت خلافة عمر جاءته الجدة التي تخالفها، فقال عمر: إنما كان القضاء في غيرك، ولكن إذا اجتمعتما فالسدس بينكما، وأيكما خلت به فهو لها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٤١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٨٠)، وابن أبي شيبة ١١/٣٢٠، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٩) و(٦٣٤٠) و(٦٣٤٢) و(٦٣٤٣) و(٦٣٤٤)، وابن ماجه (٢٧٢٤)، وأبو يعلى (١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٣٣٨ من طرق عن الزهري، به. وذكروا قصة عمر بن الخطاب في آخره إلا النسائي والحاكم، وجاء في رواية النسائي (٦٣٣٩) -وهي من طريق صالح بن كيسان- تصريح الزهري بسماعه من قبيصة، قال النسائي كما في «التحفة» ٨/٣٦٢: حديث صالح خطأ، لأنه قال: إن قبيصة أخبره، والزهري لم يسمعه من قبيصة.

تنبيه: جاء في رواية النسائي (٦٣٤٢) تعيين الجدة التي جاءت إلى أبي بكر أنها أُم الأُم، والصواب أن الحديث لم يعين من هي الجدة، وقد روى الزهري الحديث على الشك، أُمّ الأم أو أُمّ الأب، ونص في رواية النسائي (٦٣٣٩) بقوله: لا أدري أيُّ الجدتين هي.

وأخرجه الترمذي (٢١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، حدثنا الزهري، قال مرة: قال قبيصة، وقال مرة: عن رجلٍ عن قبيصة بن ذؤيب. فذكره. وزاد في آخره: ثم جاءت الجدة الأخرى التي تخالفها إلى عمر. قال سفيان: وزادني فيه معمر عن الزهري، ولم أحفظه عن الزهري، ولكن حفظته من معمر، أن عمر قال: إن اجتمعتما فهو لكما، وأيتكما انفردت به فهو لها.

وأخرجه النسائي (٦٣٤٥) من طريق سفيان، قال: سمعت الزهري يحدث عن رجل عن قبيصة، فذكره. =

. . . . . .

= وروي عن الزهري بتسمية الرجل الذي بينه وبين قبيصة وهو عثمان بن إسحاق بن خرشة، وسيأتي (١٧٩٨٠)، وهٰذه الرواية هي الصواب كما قال غير واحد.

وأخرجه الدارمي (٢٩٣٩) من طريق الأشعث بن سوار، عن الزهري، قال: جاءت إلى أبي بكر جدة... فذكره، وذكر معه قول عمر في آخره، وهو معضل.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/ ٣٢٦-٣٢٧، وراويه عن عبادة مجهول، ولم يسمع منه.

وثان من حديث بريدة الأسلمي، أخرجه أبو داود (٢٨٩٥)، والنسائي (٦٣٣٨)، والدارقطني ٤/ ٩١، والبيهقي ٦/ ٢٣٤-٢٣٥ من طريق أبي المنيب عبيد الله العتكي، عن ابن بريدة، عن أبيه أن النبي ﷺ جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم. وأبو المنيب العتكي مختلف فيه، قال الترمذي: وحديث قبيصة أحسن.

وثالث من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (٢٧٢٥)، والبيهقي ٦/ ٢٣٤، وفيه شريك بن عبد الله النخعي، وليث بن أبي سليم، وهما ضعيفان.

ورابع من حديث معقل بن يسار عند الدارقطني ٤/ ٩١، والبيهقي ٦/ ٢٣٥. قال البيهقي: والمحفوظ حديث معقل في الجد. قلنا: يعني أن حديثه في الجدة خطأ، وسيأتي حديث الجد ٥/ ٢٧.

وخامس من حديث ابن مسعود عند الترمذي (٢١٠٢)، ولفظه: إنها أول جدة أطعمها رسول الله ﷺ سدساً مع ابنها وابنها حي. قال الترمذي: لا نعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه، وقد وَرَّث بعض أصحاب النبي ﷺ الجدة مع ابنها، ولم يورِّثها بعضهم.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٢/ ٥١٣-٥١٤، وعبد الرزاق (١٩٠٨٤)، وسعيد بن منصور (٨١) و(٨٢)، والدارقطني ٤/ ٩٠-٩١، والبيهقي ٦/ ٢٣٥، من طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر أنه قال: أتت الجدتان إلى أبي بكر=

١٧٩٧٩- حدثنا زيدُ بن الحُبابِ، قال: أَخبرَني سَهْلُ بن أَبي الصَّلْتِ، قال: سمعتُ الحسنَ يقولُ:

إنَّ عليّاً بَعَثَ إلى محمَّد بن مَسلمةَ، فجِيءَ به، فقال: ما خَلَّفَكَ عن هٰذا الأَمْرِ؟ قال: دَفَعَ إليَّ ابنُ عَمِّكَ -يعني النبيَّ ﷺ- سيفاً، فقال: «قاتِلْ به ما قُوتِلَ العَدوُّ، فإذا رأيتَ النَّاسَ يَقْتُلُ بَعْضُهم بَعْضاً، فَاعْمِدْ به إلى صَخرةٍ، فاضْرِبْه بها، ثم الْزَمْ بيتَكَ حتَّى تأْتِيكَ مَنِيَّةٌ قاضِيَةٌ، أَو يَدٌ خاطِئةٌ» قال: خَلُّوا عنه[1].

= الصديق، فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأم، فقال له رجل من الأنصار: أما إنك تترك التي لو ماتت وهو حي كان إياها يرث، فجعل أبو بكر السدس بينهما. وإسناده إلى القاسم بن محمد صحيح. لكن القاسم لم يدرك جده أبا بكر.

(١) حسن بمجموع طرقه. سهل بن أبي الصلت صدوق، وزيد بن الحباب والحسن البصري ثقتان، لكن الحسن لم يشهد القصة، فإنه لم يثبت سماعه من علي ولا من محمد بن مسلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٢٣) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٤٤، وابن أبي شيبة ١٥/ ٢٢ من طريق هشام بن حسان، عن الحسن، عن محمد بن مسلمة. وعند ابن سعد: عن الحسن أن رسول الله ﷺ قال لمحمد. ولم يذكرا قصة علي بن أبي طالب.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣١١) من طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة، ورجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٤) من طريق بعض ولد محمد بن مسلمة، عن =

. . . . . .

= محمد بن مسلمة، وإسناده ضعيف.

وسيأتي (١٧٩٨٢) من طريق أبي الأشعث الصنعاني، عن محمد بن مسلمة. وبمجموع هٰذه الطرق يحسن الحديث.

وقد سلف برقم (١٦٠٢٩)، وفيه قصة مطولة، فانظره.

ويشهد له حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٩٦٨)، وإسناده حسن.

وحديث سعد بن زيد الأشهلي عند الطبراني (٥٤٢٤)، والحاكم ٣/ ١١٧-١١٨، وإسناده حسن في المتابعات.

وقد أخرج أبو داود (٤٦٦٣) من حديث حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال لمحمد بن مسلمة: «لا تضرك الفتنة»، ورجاله ثقات، لٰكنه من رواية محمد بن سيرين عن حذيفة بن اليمان، ولم يثبت سماعه منه.

وأخرج ابن سعد ٣/ ٤٤٤-٤٤٥، وأبو داود (٤٦٦٤) و(٤٦٦٥)، والحاكم ٣/ ٤٣٣-٤٣٤ عن حذيفة أنه قال: إني لأعلم رجلاً لا تضره الفتنة شيئاً، يعني محمد بن مسلمة، وذكر فيه قصة اعتزاله.

وفي باب الأمر باعتزال الفتنة، وكسر السلاح، عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦) (١٠) و(١٢). وقد سلف برقم (٧٧٩٦).

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٩)، وقد سلف (١١٠٣٢).

وعن حذيفة بن اليمان عند البخاري (٣٦٠٦)، وسيأتي ٥/ ٣٨٦-٣٨٧.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣)، وسيأتي ٥/ ٤٨.

وعن نوفل بن معاوية عند البخاري (٣٦٠٢)، ومسلم (٢٨٨٦) (١١).

وعن سعد بن أبي وقاص، سلف (١٦٠٩).

وعن ابن مسعود، سلف (٤٢٨٦).

وعن عبد الله بن عمر، سلف (٥٧٠٨) و(٥٧٥٤).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف (٦٥٠٨). =

. . . . . .

= وعن كرز الخزاعي، سلف (١٥٩١٩).

وعن خرشة بن الحر، سلف ٤/١٠٦.

وعن أبي موسى الأشعري، وخباب بن الأرت، وأبي ذر الغفاري، وخالد ابن عرفطة، وحذيفة بن اليمان، وأم مالك البهزية، وستأتي أحاديثهم على التوالي ٤/٤٠٨ و٥/١١٠ و١٤٩ و٢٩٢ و٣٨٩ و٦/٤١٩.

وعن عبادة بن الصامت عند الحاكم ٤/٤٥٨، وصححه، ووافقه الذهبي.

وعن جندب بن عبد الله بن سفيان عند الطبراني (١٧٢٤).

وعن سهل بن سعد عند الطبراني (٥٨٦٨) و(٥٩٨٤).

وقد عورضت هٰذه الأحاديث بأحاديث أخرى تأمر بالمدافعة، إذا ظلم المرء أو أريد ماله أو نفسه بسوء، مثل حديث عبد الله بن عمرو: «من قتل دون ماله فهو شهيد»، وقد سلف برقم (٦٥٢٢)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣١: «والمراد بالفتنة: ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل.

قال الطبري: اختلف السلف: فحمل ذٰلك بعضهم على العموم، وهم من قعد عن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقاً، كسعد، وابن عمر، ومحمد ابن مسلمة، وأبي بكرة في آخرين. وتمسكوا بالظواهر المذكورة وغيرها.

وقالت طائفة: بل بالتحول عن بلد الفتن أصلاً.

ثم اختلفوا فمنهم من قال: إذا هجم عليه شيء من ذٰلك يكف يده ولو قتل.

ومنهم من قال: بل يدافع عن نفسه، وعن ماله، وعن أهله، وهو معذور إن قَتَل أو قُتِلَ.

وقال آخرون: إذا بغت طائفة على الإمام فامتنعت من الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها. وكذٰلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الأخذ على يد المخطىء، ونصر المصيب. وهٰذا قول الجمهور. =

* ١٧٩٨٠- حدثنا إسحاقُ بن سليمانَ -يعني الرازيَّ-، قال: سمعتُ مالكَ بن أَنسٍ. وإسحاقُ بن عيسى، قال: أخبرني مالكٌ، عن الزُّهريِّ، عن عثمانَ بنِ خَرَشَةَ. وقال إسحاقُ بنُ عيسى: عن عثمانَ بن إسحاق بن خَرَشَة[1].

قال عبدُ الله: وحدثنا مصعبٌ الزُّبيريُّ، عن مالكٍ مثلَه، فقال: عثمانُ ابن إسحاق بن خَرَشَةَ، من بني عامر بن لُؤَي، ولم يُسْنِدْهُ عن الزهريِّ أحدٌ إلا مالكٌ

عن قَبِيصةَ بنِ ذُؤَيبٍ، قال: جاءتِ الجَدَّةُ إلى أَبي بكرٍ تسأَلُه مِيراثَها، فقالَ: ما أَعلمُ لكِ في كتابِ الله شيئاً، ولا أَعلمُ لكِ

= وفصل آخرون، فقالوا: كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا إمام للجماعة فالقتال حينئذ ممنوع، وتنزل الأحاديث التي في هٰذا الباب وغيره على ذٰلك. وهو قول الأوزاعي.

قال الطبري: والصواب أن يقال: إن الفتنة أصلها الابتلاء، وإنكار المنكر واجب على كل من قدر عليه، فمن أعان المحق أصاب، ومن أعان المخطىء أخطأ، وإن أشكل الأمر، فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها.

وذهب آخرون إلى أن الأحاديث وردت في حق ناس مخصوصين، وأن النهي مخصوص بمن خوطب بذٰلك.

وقيل: إن أحاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق أن المقاتلة إنما هي في طلب الملك. وقد وقع في حديث ابن مسعود الذي أشرت إليه: قلت: يا رسول الله، ومتى ذٰلك؟ قال: «أيام الهرج» قلت: ومتى؟ قال: «حين لا يأمن الرجل جليسه». انتهى.

(١) في (م): عثمان بن خرشة.

في سُنَّةِ رسول الله ﷺ مِن شيءٍ حتى أَسألَ الناسَ. فسَأَلَ، فقال المغيرةُ بن شعبةَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ جَعَلَ لها السُّدُسَ. فقالَ: مَن يَشهَدُ معكَ؟ -أو مَن يَعْلَمُ معكَ؟- فقام محمدُ بنُ مَسلمةَ، فقال مثلَ ذٰلك. فأَنفَذَه لها. ٢٢٦/٤

وقال إسحاقُ بن عيسى: هل معكَ غيرُك[1].

---

(١) هٰذا الحديث من رواية مالك عن الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب. ورواه عن مالك ثلاثة شيوخ، في الإسناد الأول رواه الإمام أحمد عن إسحاق بن سليمان الرازي، عن مالك، وقال في إسناده: عثمان بن خرشة. وفي الإسناد الثاني رواه عن إسحاق بن عيسى ابن الطباع عن مالك، وقال: عثمان بن إسحاق بن خرشة. والإسناد الثالث زاده عبد الله بن أحمد، فرواه عن مصعب الزبيري، عن مالك. وقال: عثمان بن إسحاق بن خرشة من بني عامر بن لؤي.

والحديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن إسحاق بن خرشة، فلم يرو عنه غير الزهري، ووثقه ابن معين، وعلى الرغم من توثيق ابن معين قال الذهبي: لا يعرف. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٩٠: لا أعرفه بأكثر من رواية الزهري عنه، لٰكن ذكره أهل النسب.

وقد اختلف فيه على الزهري، وذكرنا الاختلاف عليه فيما سلف برقم (١٧٩٧٨). والصواب رواية حديثنا هٰذه، قال ذٰلك الذهلي كما في «التمهيد» ١١/ ٩٥، وقال الدارقطني كما في «التلخيص الحبير» ٣/ ٨٢: يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه.

والحديث عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥١٣. وفيه زيادة في آخره: ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب تسأله ميراثها، فقال لها: ما لك في كتاب الله شيء، وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك. وما أنا بزائد في=

١٧٩٨١- حدثنا وكيعٌ، عن ثوْرٍ، عن رجلٍ من أهلِ البصرةِ عن محمد بن مَسلمةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا قَذَفَ الله في قَلْبِ امرِىءٍ خِطْبَةَ امرأةٍ، فلا بَأْسَ أَنْ يَنْظُرَ إليها»[1].

١٧٩٨٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا زيادُ بن مسلمٍ أبو عمرَ

= الفرائض شيئاً. ولٰكنه ذٰلك السدس، فإن اجتمعتما فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو لها.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٩١ من طريق مصعب الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٨٩٤)، والترمذي (٢١٠١)، وابن ماجه (٢٧٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٤٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٥٩)، وأبو يعلى (١١٩)، وابن حبان (٦٠٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥١١) و٢٠/ (١٠٦٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٢٥)، والبيهقي ٦/ ٢٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٢١)، والمزي في ترجمة إسحاق بن عثمان من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٣٨-٣٣٩ و٣٣٩-٣٤٠ من طرق عن مالك، به. وذكروا قصة عمر بن الخطاب، غير أبي يعلى والمزي ١٩/ ٣٣٨-٣٣٩، ورواية أبي يعلى مختصرة. قال الترمذي: وهو أصح من حديث ابن عيينة، يعني الذي رواه عنده (٢١٠٠) على الشك في إدخال الرجل بين الزهري وقبيصة، وقال البغوي: هٰذا حديث حسن.

وقوله: لم يسنده عن الزهري أحد إلا مالك، يعني لم يذكره موصولاً بين الزهري وقبيصة إلا مالك، وقد تابع مالكاً عليه أبو أويس، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٩٥، وقال: ولم يجوده.

وانظر (١٧٩٧٨).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من أهل البصرة. وكيع: هو ابن الجراح، وثور: هو ابن يزيد الكلاعي. وانظر (١٦٠٢٨).

حدثنا أَبو الأَشْعَثِ الصَّنعانيُّ، قال: بَعَثَنا يزيدُ بنُ معاويةَ إلى ابنِ الزِّبيرِ، فلمَّا قَدِمتُ المدينةَ، دخلتُ على فلانٍ -نَسِيَ زيادٌ اسمه[1]- فقال: إن الناسَ قد صَنَعُوا ما صَنَعوا، فما تَرَى؟ فقال: أَوصاني خليلي أَبو القاسمِ ﷺ: «إن أَدْركتَ شيئاً من هٰذه الفِتَنِ، فاعْمِدْ إلى أُحُدٍ، فاكسِرْ به حَدَّ سَيْفِكَ، ثم اقعُدْ في بيتِك» قال: «فإنْ دَخَلَ عليك أَحدٌ إلى البيتِ، فقُمْ إلى المَخْدَعِ، فإن دَخَلَ عليك المَخدعَ، فَاجْثُ على رُكْبَتَيكَ وقل: بُؤْ بإثمي وإثمِكَ، فتكونَ من أَصحاب النَّار، وذٰلك جزاءُ الظالمينَ» فقد كسرتُ حدَّ سيفي، وقَعدتُ في بيتي[2].

---

(١) المثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/٢٦٢، وفي (م) وباقي النسخ: سَمَّى زياد اسمه.

(٢) إسناده حسن من أجل زياد بن مسلم، ويقال: زياد بن أبي مسلم الصفار، فقد وثقه أحمد وأبو داود، وقال أبو زرعة: لا بأس به، واختلف قول ابن معين فيه فوثقه مرة، وضعفه أخرى، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وليس بقوي في الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فيه لين. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آده، من صنعاء دمشق. والصحابي الذي نسي زياد اسمه هو: عبد الله بن أبي أوفى، كما جاء مصرحاً به عند البزار، وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٢٦٣: وسماه جرير بن حازم في روايته عن زياد بن مسلم: محمد بن مسلمة، أخرجه إسحاق في «مسنده» عن وهب، عن أبيه.

قلنا: لم يدرك محمد بن مسلمة أيام يزيد بن معاوية، فقد توفي في أوائل خلافة معاوية، نحو (٤٣هـ) على أحد الأقوال.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٣٧٧) من طريق بشر بن محمد بن أبان، =

حديث عطية السعدي[1]

١٧٩٨٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَرٌ، عن سِماكِ بن الفَضْلِ، عن عُرْوةَ بن محَّمدِ بن عطيةَ، عن أَبيهِ

عن جدِّهِ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «اليَدُ المُعطِيَةُ خَيرٌ من اليَدِ السُّفْلَى»[2].

=عن ابن أبي مسلم، عن أبي الأشعث الصنعاني، قال: بعثني يزيد بن معاوية إلى عبد الله ابن أبي أوفى، فذكر الحديث. قلنا: وإسناده حسن، وعبد الله بن أبي أوفى قد أدرك زمن يزيد بن معاوية، ومات سنة سبع وثمانين.

وانظر ما سلف برقم (١٧٩٧٩).

(١) قال السندي: هو عطية بن عروة، وقيل: ابن عمرو، وقيل: ابن سعد، وقيل: ابن قيس السعدي، قيل: هو من بني سعد بن بكر، وقيل: من بني جشم بن سعد، صحابي معروف، له أحاديث، نزل الشام.

قلنا: ذكر في ترجمة هٰذا الصحابي أنه كان ممن كلم النبي ﷺ في سبي هوازن، فإن صح ذٰلك فهو من بني سعد بن بكر، لأنهم الحي الذي استرضع فيهم النبي ﷺ، وكلموه بهٰذه الرضاعة، والله أعلم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد. محمد بن عطية بن عروة لم يرو عنه غير ابنه عروة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، لٰكنه تابعي كبير، وقد روى هٰذا الحديث عن أبيه، فمثله يصلح حديثه للمتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات غير عروة بن محمد، فقد روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، وكان والياً لعمر بن عبد العزيز، معروف بصلاحه، فهو حسن الحديث. وللحديث شواهد بأسانيد صحيحة.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣٠٨/٢ عن عبد الله بن =

١٧٩٨٤- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثني أُميةُ بن شِبْلٍ وغيرُه، عن عروةَ بن محمَّدٍ، قال: حدثني أَبي

عن جدِّي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا اسْتَشاطَ السُّلطانُ، تَسَلَّطَ الشَّيطانُ»[1].

= أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (١٦٤٠٦) و(٢٠٠٥٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٤٨٥)، والبزار (٩١٦ - كشف الأستار)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٦٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٧/(٤٤١)، وفي «الأوسط» (٣٠١٦). وأكثرهم قال: «اليد المُنطِية»، أي: المعطية.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/٤٣٠، وابن أبي عاصم (١٢٦٨)، وابن قانع ٢/٣٠٧-٣٠٨، والطبراني ١٧/(٤٤٢)، والحاكم ٤/٣٢٧، والبيهقي ٤/١٩٨، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/١٤٥ من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، والطبراني ١٧/(٤٤٧) من طريق عبد الله بن تميم، كلاهما عن عروة، به. وذكر قصة وفد قوم عطية، وفيها أن النبي ﷺ قال له: «إن اليد المنطية هي العليا، وإن السائلة هي السفلى».

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٤٧٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال محمد بن عطية، فلم يرو عنه غير ابنه عروة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد تفرد بهٰذا الحديث، وعروة ولده صدوق، وأمية بن شبل وإبراهيم بن خالد -وهو الصنعاني المؤذن- ثقتان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٤٤) عن عبد الله بن أحمد، وعن محمد بن عبد الله الحضرمي، كلاهما عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٦٦) و(١٤٣٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٠٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٩) من طريق إبراهيم بن خالد، به. =

١٧٩٨٥- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، قال: حدثنا أَبو وائلٍ -صنعانيٌّ مراديٌّ-، قال:

كنا جُلوساً عند عروةَ بنِ محمدٍ، قال: إذ أُدْخِلَ عليه رجلٌ، فكَلَّمه بكلامٍ أَغْضَبَه، قال: فلما أَن غَضِبَ قامَ، ثم عادَ إلينا وقد تَوَضَّأَ، فقال: حدثني أَبي

عن عَطِيَّةَ -وقد كانت له صحبةٌ- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الغَضَبَ مِن الشَّيطانِ، وإنَّ الشَّيطانَ خُلِقَ مِن النّارِ، وإنَّما تُطْفَأُ النَّارُ بالماءِ، فإذا غَضِبَ أَحدُكم فَلْيَتَوَضَّأْ»(١).

= قال السندي: «إذا استشاط السلطان»، أي: إذا تلهب وتحرق من شدة الغضب، وصار كأنه نار تلتهب، تسلط عليه الشيطان، فأغراه بالإيقاع بمن غضب عليه، من «شاط يَشيط» إذا كان يحترق. كذا في «المجمع» قلت (القائل السندي): والمقصود أنه لا ينبغي للسلطان أن يعتاد الغضب، بل ينبغي له الصبر وضبط النفس وقطع عادة الغضب عنه، أو أنه لا ينبغي للناس أن يغضبوا السلاطين مهما أمكن، بل ينبغي لهم مراعاتهم والمداراة معهم.

وقال المناوي في «فيض القدير» ١/ ٢٧٥: ولهٰذا شرع حبس المجرم حتى ينظر في جرمه ويكرر النظر، فقد قال بعض المجتهدين: ينبغي للسلطان تأخير العقوبة حتى ينقضي سلطان غضبه، وتعجيل مكافأة المحسن، ففي تأخير العقاب إمكان العفو، وفي تعجيل المكافأة بالإحسان المسارعة للطاعة.

(١) إسناده ضعيف. أبو وائل الصنعاني المرادي هو القاص، وذكر بعضهم أنه عبد الله بن بحير بن رَيْسان، وهو كذٰلك في «التهذيب»، والراجح أنهما اثنان، فقد فرق بينهما ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٤-٢٥، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/ ١٩٣، وابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» ١٠٠/ ٣٥٠ و٣٥٣. وأبو وائل هٰذا قيل في اسمه: عبد الله بن بحير أيضاً، وهو غير ابن ريسان، وذكره أبو أحمد الحاكم في كتابه «الكنى» فيمن عرف بكنيته =

. . . . . .

=ولا يوقف على اسمه. وهو ضعيف. وإبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، وهو ثقة، وعروة بن محمد صدوق، وأبوه محمد مجهول، وقد انفرد بهٰذا الحديث.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٠٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٤٣)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٨٣)، والمزي في ترجمة عروة بن محمد من «تهذيب الكمال» ٢٠/٣٤-٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٨، وأبو داود (٤٧٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٦٧) و(١٤٣١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٢٩١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/٣٤-٣٥ من طريق إبراهيم بن خالد، به. ورواية ابن أبي عاصم (١٢٦٧): «الغضب جمرة من نار».

وله شاهد لا يفرح به من حديث معاوية بن أبي سفيان عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/١٣٠، وفيه ياسين بن معاذ الزيات، وهو ضعيف، وتحرف في مطبوع «الحلية» ياسين عن عبد الله، إلى: ياسين بن عبد الله، وفيه الأمر بالاغتسال بدل الوضوء.

ولقوله: «الغضب من الشيطان» شاهد من حديث سليمان بن صرد عند البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٦١٠)، وسيأتي ٦/٣٩٤، ولفظه: استب رجلان عند النبي ﷺ، فجعل أحدهما تحمر عيناه، وتنتفخ أوداجه. قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقال الرجل: وهل ترى بي من جنون؟ وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/٤٤١، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٢٨٣)، وزاد في آخره: فتلا رسول الله ﷺ: «وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم».

وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري في مسنده برقم (١١١٤٣) قول النبي ﷺ: «ألا إن الغضب جمرة توقد في جوف ابن آدم». وإسناده ضعيف.

تمام حديث أُسَيد بن حُضَير[1]

١٧٩٨٦- حدثنا رَوحٌ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، أَخبرني عِكْرمةُ بن خالدٍ عن أُسَيدِ بنِ حُضيرٍ[2] الأَنصاريِّ ثم أَحدِ بني حارِثةَ: أنه أَخبره أَنه كانَ عامِلاً على اليَمامةِ، وأَنَّ مروانَ كَتَبَ إليه: أنَّ معاويةَ كتَبَ إليه: أَيُّما رجلٍ سُرِقَ منه سَرقةٌ، فهو أَحقُّ بها بالثَّمنِ حيثُ وَجَدَها. قال: فكتبتُ[3] إلى مروانَ: أن النبيَّ ﷺ قَضَى: أنَّه إذا

---

(١) سيأتي حديث أسيد بن حضير في مسند الكوفيين ٤/ ٣٥١ (ميمنية)، ونذكر ترجمته هناك.

(٢) كذا وقع في هٰذه الرواية: أسيد بن حضير، وهو خطأ، صوابه: أسيد ابن ظهير. والخطأ فيه من ابن جريج، قال الإمام أحمد: هو في كتابه -يعني ابن جريج-: أسيد بن ظهير، ولٰكن كذا حدثهم بالبصرة. ذكره عنه أبو داود في «المراسيل» ضمن الحديث (١٩٢).

قلنا: ويدل على خطئه هنا قوله: من بني حارثة، وبنو حارثة من الخزرج، ومنهم أُسيد بن ظهير، أما أسيد بن حضير فهو من بني عبد الأشهل من الأوس. ويدل كذٰلك على خطئه أن أسيد بن حضير مات زمن عمر رضي الله عنه، ولم يدرك خلافة معاوية. وقد نبه على خطأ هٰذه الرواية المزي في «التحفة» ١/ ٧٢، وابن حجر في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٧٠.

وأسيد بن ظهير: هو ابن رافع بن عدي الخزرجي الأنصاري، له صحبة، وكان من المستصغرين يوم أحد، وشهد الخندق، وكان أبوه ظهير بن رافع من أهل بيعة العقبة. «طبقات ابن سعد» ٤/ ٣٦٩.

(٣) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ١٣) وهامش (س): فكتب، وفي (ق): فكتب إليه، وهو خطأ.

كانَ الذي ابتَاعَها مِن الَّذي سَرَقها غيرَ مُتَّهَم، خُيِّرَ سيدُها، فإنْ شاءَ أَخَذَ الذي سُرِقَ منه بالثَّمَنِ، وإنْ شاءَ اتَّبَعَ سارِقَه. قال: وقَضَى بذٰلك أَبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ رضي الله تعالى عنهم[1].

---

(١) إسناده صحيح، لٰكنه من مسند أسيد بن ظهير، وجاءت هٰذه الرواية خطأ: ابن حضير، وقد ذكر المزي في «التحفة» ١/ ٧٢ أن رواية روح بن عبادة جاءت على الصواب: أسيد بن ظهير، والذي في نسخنا: ابن حضير. وأسيد ابن ظهير قد روى له أصحاب السنن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعكرمة: هو ابن خالد ابن العاص المخزومي.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٩٢)، والنسائي ٧/ ٣١٢-٣١٣، من طريق حماد بن مسعدة، والحاكم ٢/ ٣٥-٣٦ من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو داود والحاكم في آخر القصة: قال: فكتب مروان إلى معاوية بكتابي، فكتب معاوية إلى مروان: إنك لست أنت ولا أسيد تقضيان علي فيما وليت، ولٰكني أقضي عليكما، فانْفُذْ لما أمرتُك به، وبعث مروان بكتاب معاوية إلي، فقال أسيد: قضىٰ بذٰلك النبي ﷺ وأبو بكر وعمر، والله لا أقضي بغير ذٰلك أبداً. ورواية النسائي مختصرة.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٤١ من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جريج، به. لٰكن جعله من مسند أسيد بن ظهير على الصواب، ولم يذكر القصة.

وأخرجه أبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٦٥ من طريق أبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي، عن حماد بن مسعدة، عن ابن جريج، به. ولم ينسب أسيداً، وقال أبو نعيم: أخرج أبو مسعود هٰذا الحديث في «مسنده» في ترجمة أسيد بن ظهير.

وسيأتي برقم (١٧٩٨٧) على الصواب من مسند أسيد بن ظهير، وبرقم (١٧٩٨٨) من مسند أسيد بن حضير. =

١٧٩٨٧- حدثنا عبدُ الرَّزاقِ، حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال:

سألتُ عطاءً، فذَكَرَ مثلَه. قال: سمعنا[1] أنَّه يقالُ: خُذْ مالَكَ حيثُ وَجَدْتَه[2].

ولقد أخبرني[3] عكرمةُ بن خالدٍ: أنَّ أُسَيْدَ بنَ ظُهَيرٍ[4]

= وفي الباب عن سمرة بن جندب بلفظ: «إذا سرق من الرجل متاع، أو ضاع له متاع، فوجده بيد رجل بعينه، فهو أحق به، ويرجع المشتري على البائع بالثمن». وعنه أيضاً بلفظ: «المرء أحق بعين ماله حيث عرفه، ويتبع البيع بيعه». وسيأتيان ٥/ ١٣.

قال السندي: قوله: «إذا كان الذي ابتاعها»، أي: اشتراها.

قوله: «غير متهم» بالنصب، خبر كان، أي: يكون أميناً مصدقاً في دعوى الشراء، وقد جاء خلافه أيضاً -يعني حديث سمرة-، لٰكن إن ثبت أن الخلفاء قضوا بهٰذا، فينبغي أن يكون العمل به أرجح، إلا أن العلماء أخذوا بخلافه، وهو أن المالك أحق بمتاعه، فيأخذه ممن اشترى من السارق، كما يأخذه من السارق من غير شيء. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): سمعت.

(٢) هٰذا الأثر عن عطاء بن أبي رباح إسناده صحيح. وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٨٢٨)، ولفظه بتمامه: عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: سرق رجل مالي، فوجدته قد باعه، قال: فخذه حيث وجدته، قلت: وائتمنتُه عليه، فخانه فباعه، قال: خذه حيث وجدته، سبحان الله! ما هو إلا مالك، قلت: فاستعارنيه فباعه، قال: وكذٰلك فخذه، قال: قلت: فسرق رجل عبداً لي، فمهره امرأةً وأصابها، قال: سمعنا أنه يقال: خذ مالك حيث وجدته، فخذ عبدك منها.

(٣) القائل هو: ابن جريج.

(٤) المثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لما في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٨٢٩)، وذكر الحافظ المزي في «التحفة» ١/ ٧٢، وابن حجر في «الإتحاف» ١/ ٣٧٠ =

الأَنصاريَّ، ثم أَحدَ بني حارثةَ أخبره: أَنَّه كانَ عامِلاً على اليَمامةِ، فذَكَرَ معناه[1].

١٧٩٨٨- حدثنا هَوْذَةُ بنُ خليفةُ، حدثنا ابن جُريجٍ، قال: حدثني عكرمةُ بنُ خالدٍ

أن أُسَيدَ بن حُضَيرِ بن سِماكٍ حدَّثه، قال: كَتَبَ معاويةُ إلى مروانَ بنِ الحَكَمِ: إذا سُرِقَ الرجلُ، فذَكَرَ الحديثَ[2].

= أن عبد الرزاق روى الحديث على الصواب: ابن ظهير. وأما في (م) وباقي النسخ عدا (ظ١٣) و«أطراف» ابن حجر فهو: ابن حضير. وهو خطأ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه أسيد بن ظهير، فقد روى له أصحاب السنن.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٨٢٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «أطراف المسند» ١/ ٢٦١ و«إتحاف المهرة» ١/ ٣٧٠، والنسائي ٧/ ٣٣٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٦٣-٢٦٤، والضياء في «المختارة» (١٤٧٥). وتحرف في مطبوع النسائي أسيد بن ظهير إلى أسيد بن حضير. وصوبناه من «التحفة»، ومن «المختارة» للضياء المقدسي، فقد أخرجه من طريقه.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده قوي، لكن صحابيه هو أسيد بن ظهير بن رافع الخزرجي، وقوله هنا: أسيد بن حضير بن سماك خطأ من ابن جريج كما أسلفنا، وباقي رجال الحديث ثقات غير هوذة بن خليفة، فهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٥)، والحاكم ٢/ ٣٥-٣٦، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٦٤، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٤٦١) من طريق هوذة بن خليفة، بهذا الإسناد.

وانظر (١٧٩٨٦).

حديث مُجَمِّع بن جارية

١٧٩٨٩- حدثنا عبدُ الرَّزاقِ، حدثنا مَعمَرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عبدِ الله[1] بن عبدِ الله بن ثَعلبةَ الأنصاريِّ، عن عبدِ الله بن زَيدٍ الأنصاريِّ

عن مُجَمِّعِ بن جاريةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «يَقْتُلُ ابنُ مريمَ الدَّجَّالَ ببابِ لُدٍّ» أو «إلى جانِبِ لُدٍّ»[2].

---

(١) المثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لما في الموضع السالف برقم (١٥٤٦٩)، و«مصنف» عبد الرزاق، وفي (م) وباقي النسخ عدا (ظ١٣): عبيد الله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن عبد الله بن ثعلبة. وهو مكرر (١٥٤٦٩)، وقد جاء اسم التابعي فيه هناك: عبد الله بن يزيد، وجاء في حديثنا هنا: عبد الله بن زيد، وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٣٥): عبد الله بن زيد، وكلا الاسمين خطأ، والصواب أن اسم الراوي: عبد الرحمٰن بن يزيد كما حققناه في الموضع السالف.

وله شاهد من حديث النواس بن سمعان عند مسلم (٢٩٣٧) (١١٠)، وسيأتي برقم (١٧٦٢٩).

وشاهد ثان من حديث عائشة، سيأتي ٦/ ٧٥.

وجاء في حديث سفينة مولى النبي ﷺ عن الدجال، وسيأتي ٥/ ٢٢١: «يهلكه الله عند عقبة أَفِيق». وبنحوه جاء من حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٧٩٠٢).

حديث عبد الرحمٰن بن غَنْم الأشعريِّ[1]

٤/٢٢٧ ١٧٩٩٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا عبدُ الله بنُ أَبي حُسَينٍ المَكِّيُّ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن عبدِ الرَّحمٰن بن غَنْم، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن قالَ قَبْلَ أَنْ يَنصَرِفَ وَيَثْنيَ رِجلَه مِن صلاةِ المغربِ والصُّبحِ: لا إلٰه إلا الله، وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ، يُحْيِي ويُمِيتُ، وهو على كلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُتِبَ له بِكُلِّ واحِدةٍ عَشْرُ حَسَناتٍ، ومُحِيَتْ عنه عشرُ سَيِّئاتٍ، ورُفِعَ له عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانت حِرْزاً من كلِّ مَكروهٍ، وحِرْزاً من الشَّيطانِ الرَّجيمِ، ولم يَحِلَّ لذَنْبٍ يُدْرِكُه إلاّ الشِّركَ، وكانَ من أَفضلِ النّاسِ عَمَلاً، إلاَّ رجلاً يَفضُلُه يقولُ أَفْضَلَ مِمَّا قالَ»[2].

---

(١) عبد الرحمٰن بن غَنْم الأشعري، قيل: له صحبة، وكان ممن وفد على النبي ﷺ في سفينة الأشعريين. ولم يثبت له سماع من النبي ﷺ، فحديثه عنه مرسل، وقال الذهبي في «السير» ٤/ ٤٥: روى له أحمد في «مسنده» أحاديث، لكنها مرسلة. وكان إماماً فقيهاً صالحاً مقدماً عند الناس. توفي سنة ٧٨هـ.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، ولضعف شهر بن حوشب، وقد اضطرب في إسناده ومتنه كما سنبيه، وصوّب الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٤٨ هٰذه الرواية المرسلة. روح: هو ابن عبادة، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٠٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٣١٩٢) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهر، به، وقرن بابن أبي حسين ليث بن سعد.

وروي بذكر أبي ذر رضي الله عنه بعد عبد الرحمٰن بن غنم، أخرجه الترمذي (٣٤٧٤)، والبزار في «مسنده» (٤٠٥٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧)، والدارقطني في «العلل» ٦/٢٤٨-٢٤٩، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٣٤، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٠٤-٣٠٥ من طريق زيد ابن أبي أنيسة، عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن أبي ذر الغفاري. وليس في إسناد الترمذي ابن أبي حسين، وقال: حسن غريب صحيح، قال الحافظ في «نتائج الأفكار»: وفي بعض نسخ الترمذي: حسن غريب. وصوب المزي في «التحفة» ٩/ ١٧٨ رواية النسائي التي فيها ذِكْر ابن أبي حسين على رواية الترمذي. وزاد فيه البزار والنسائي: «وكان له بكل واحدة قالها عتق رقبة». وزاد الخطيب: «وكان له بكل واحدة عتق رقبة من النار».

وروي بذكر معاذ بن جبل بعد عبد الرحمٰن بن غنم، أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/ (١١٩)، وفي «الدعاء» (٧٠٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٤٠)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ٤٦، والمزي في ترجمة حصين بن منصور من «تهذيب الكمال» ٦/ ٥٤٤، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٠٦ من طريق حصين بن منصور، وقرن به الطبراني وابن حجر عبد الله بن زياد المدني، وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٠٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن معاذ. وفي رواية النسائي وابن السني: «في صلاة العصر»، بدل: «صلاة المغرب». وزادوا جميعاً فيه: «وكن له عدل عشر نسمات». وحصين بن منصور مجهول، واختلف في اسمه، والمحفوظ فيه حصين بن منصور كما قال ابن حجر، ومتابعه عبد الله بن زياد =

. . . . . .

= المدني متروك. وأما زيد بن أبي أنيسة فهو ثقة، لٰكن روي عنه من حديث أبي ذر كما سلف.

وروي بذكر أبي هريرة بعد عبد الرحمٰن بن غنم، أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٠٥) من طريق محمد بن جحادة، عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن أبي هريرة. وراويه عن محمد بن جحادة هو عبد العزيز بن الحصين، وهو ضعيف.

وروي عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة دون ذكر عبد الرحمٰن بن غنم. ذكر ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٦/ ٤٥، وقال: ذكر ذٰلك عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن ابن أبي حسين. وعزاه ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٠٦ إلى جعفر الفريابي في «الذكر»، لٰكن قال: إسماعيل بن عياش، بدل: إسماعيل بن أبي خالد.

وقد رواه عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، لم يذكر عبد الرحمٰن بن غنم. وسيأتي ٦/ ٢٩٨، ولفظه: عن شهر قال: سمعت أم سلمة تحدث، زعمت أن فاطمة جاءت إلى نبي الله ﷺ تشتكي إليه الخدمة، فقالت: يا رسول الله، والله لقد مَجِلتْ يدي من الرَّحى، أطحن مرةً وأعجن مرة، فقال لها رسول الله ﷺ: «إن يرزقك الله شيئاً يأتك، وسأدلك على خير من ذٰلك: إذا لزمت مضجعك فسبحي الله ثلاثاً وثلاثين، وكبِّري ثلاثاً وثلاثين، واحمدي أربعاً وثلاثين، فذٰلك مئة، فهو خير لك من الخادم، وإذا صليت صلاة الصبح فقولي: لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له... وذكر نحو الحديث.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٤٨: ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من شهر، والله أعلم، والصحيح عن ابن أبي حسين المرسل: ابن غنم عن النبي ﷺ.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١)، وقد سلف برقم (٨٠٠٨)، ولفظه: «من قال في يوم مئة مرة»، ولم يعين الوقت أنه دبر الصلاة.

وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (٦٣٣٠)، ومسلم (٥٩٣)، وسيأتي =

. . . . . .

= ٤/ ٢٥٠. وفيه أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلَّم، قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللّهم لا مانع لما أعطيب.. إلخ»

وعن أبي أيوب الأنصاري عند البخاري (٦٤٠٤)، ومسلم (٢٦٩٣)، وسيأتي ٥/ ٤١٤-٥١٥، وفي رواية البخاري: «عشر مرات»، وفي رواية عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢) عيَّن الوقت أنه دبر صلاة الغداة.

وعن ابن الزبير عند مسلم (٥٩٤)، وقد سلف برقم (١٦١٠٥)، وفيه أن النبي ﷺ كان يقول ذٰلك بعد صلاته، دون تعيين الوقت.

وعن ابن مسعود عند مسلم (٢٧٢٣)، وفيه أن النبي ﷺ كان يقول ذٰلك إذا أمسى، دون تعيين الوقت أنه دبر الصلاة.

وعن عبد الله بن عمرو، وقد سلف برقم (٦٧٤٠)، ولفظه: «مئتي مرة في يوم».

وعن أبي عياش الزرقي، وقد سلف برقم (١٦٥٨٣)، ولفظه: «من قال إذا أصبح» دون تعيين دبر الصلاة، ودون ذكر العدد.

وعن البراء بن عازب، وسيأتي ٤/ ٢٨٥. ولم يعيِّن فيه الوقت.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٧٥)، و«الأوسط» (٧١٩٦). وإسناده ضعيف، وقال: «مئة مرة».

قوله: «قبل أن ينصرف ويثني رجله» قال السندي: أي: يقول وهو على الهيئة التي عليها تشهَّد في الصلاة.

«ولم يحل لذنب يدركه» الحل كناية عن الإمكان، وقوله: «يدركه» بتأويل: أن يُدرِكَه، فاعل لم يحل، أي: لم يمكن لذنب أن يدركه -وهو أن يرتكبه- ثم لا يغفر له، أي: كل ما فعل من ذنب يغفر له إلا أن يرتكب الشرك فإنه لا يغفر له، لقوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به..﴾ الآية [النساء: ٤٨ و١١٦].

«يفضله» بأن يأتي من هٰذا الذكر بأكثر مما أتى به بهٰذا القدر، ويضم إليه =

١٧٩٩١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحَميد[1]، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ

عن عبدِ الرَّحمٰن بن غَنْم، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن العُتُلِّ الزَّنيم، فقال: «هو الشَّدِيدُ الخَلْقِ المُصَحَّحُ، الأكُولُ الشَّرُوبُ، الواجِدُ للطَّعامِ والشَّرابِ، الظَّلُومُ لِلنّاسِ، رَحيبُ[2] الجَوفِ»[3].

١٧٩٩٢- حدثنا وكيعٌ، حدثني عبدُ الحميد بن بَهْرامَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ

عن عبدِ الرَّحمٰن بن غَنْم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ سِبْطاً من بَني إسرائيلَ هَلَكَ، لا يُدْرَى أَينَ مَهْلِكُه، وأنا أَخافُ أَن

= أذكاراً أُخرَ وأعمالاً أُخرَ من أعمال البر. والله تعالى أعلم.

(١) في (م): عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

(٢) في (م): رحب.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ورواية عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسلة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الحميد: هو ابن بهرام. وهما ثقتان. وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٨٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٤١/ ٢٩٩ من طريق محمد بن بكار، عن عبد الحميد بن بهرام، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه.

وله شاهد من حديث زيد بن أسلم عن النبي ﷺ عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٠٨، والطبري ٢٩/ ٢٤. وهو مرسل أو معضل.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٩٩٣) و(١٧٩٩٨).

تكونَ هٰذه الضِّبابَ»[1].

١٧٩٩٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحميد، عن شهرِ بن حَوْشبٍ عن عبدِ الرحمٰن بن غَنْم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ الجَوَّاظُ والجَعْظَرِيُّ والعُتُلُّ الزَّنيمُ»[2].

قال[3]: هو سقط من كتاب أبي.

١٧٩٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحميد بن بَهْرامَ، عن شَهرِ بن

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب ولإرساله.
ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. ورواية عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسلة.
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨/ ٢٤٧-٢٤٨، وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن مردويه.
وقد روي نحوه عن شهر بن حوشب عن ابن عباس موقوفاً عليه. أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨/ ٢٤٧، وعزاه لعبد بن حميد.
ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٨٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.
وقوله: «الجواظ والجعظري» سلف معناهما عند حديث عبد الله بن عمرو. وأما «العتل»: فهو الغليظ الفاجر اللئيم، وأما «الزنيم» فقيل: هو ابن الزنى، وقيل: هو المعروف بالشر والأذى، والمقصود هنا الغلظة والشدة واللؤم. وانظر في معناهما الحديث السالف (١٧٩٩١).

(٣) القائل هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقوله: هو، يعني هٰذا الحديث.

حوشبٍ

عن ابنِ غَنْمٍ: أن النبيَّ ﷺ قال لأَبي بكرٍ وعُمَرَ: «لو اجتَمَعْتُما في مَشُورَةٍ ما خالَفْتُكُما»[1].

١٧٩٩٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عبدُ الحميد بن بَهرامَ، قال: سمعتُ شَهْرَ بنَ حَوْشَبٍ، قال:

حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ غَنْمٍ: أن الدَّارِيَّ كانَ يُهدِي لرسولِ الله ﷺ كلَّ عام راويةً من خَمرٍ، فلما كانَ عامُ حُرِّمَتْ، فجاءَ بِرَاويةٍ، فلمَّا نَظَرَ إليه ضَحِكَ[2]، قال: «هل شَعَرْتَ أنَّها قد حُرِّمَت بَعْدَكَ؟» قال: يا رسولَ الله، أَفلا أَبيعُها فأَنْتَفِعَ بِثَمَنِها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، لَعَنَ اللهُ اليهودَ، لَعَنَ اللهُ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وحديث عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسل.

وله شاهد لا يفرح به من حديث البراء بن عازب عند الطبراني في «الأوسط» (٧٢٩٥)، قال الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٥٢: وفيه حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، وهو متروك.

وروي هٰذا الحديث عن النبي ﷺ في قصة افتداء الأسارى يوم بدر، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٤٤)، وفي «الأوسط» (٥٦٥٨) من حديث ابن عباس، وفي إسناده رباح بن أبي معروف المكي، وليس بذاك القوي، ورواية مسلم له متابعة. وقد صح حديث افتداء أسارى بدر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٠٨)، ولم يذكر فيه هٰذا القول عن النبي ﷺ.

قال السندي: يدل على أن اجتماع الأخيار له تأثير في معرفة أن ما اجتمعوا عليه هو الصواب.

(٢) في (م): فلما نظر إليه نبي الله ﷺ ضحك.

اليهودَ[1]، انطَلَقُوا إلى ما حُرِّمَ عليهم مِن شُحُومِ البَقَرِ والغَنَمِ فأَذابُوه، فجَعَلُوه ثَمَناً له، فباعُوا به ما يَأكُلُون، وإنَّ الخمرَ حرامٌ، وثَمَنَها حرامٌ، وإنَّ الخمرَ حرامٌ، وثَمَنَها حرامٌ، وإنَّ الخمرَ حرامٌ، وثَمَنَها حرامٌ[2]»[3].

---

(١) قوله: «لعن الله اليهود» جاء في (م) مرة واحدة.

(٢) قوله: «وإن الخمر حرام وثمنها حرام» جاء في (ظ١٣) مرة واحدة.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: أن الداري كان يهدي لرسول الله ﷺ راوية خمر، فهي منكرة، وهٰذا إسناد ضعيف، رواية عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسلة، وشهر بن حوشب ضعيف، وقد تفرد بتسمية الرجل: الداري، وبذكر أنه كانت تهدى للنبي ﷺ راوية خمر كل سنة. وانظر ما بعده.

وقد روي الحديث عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن تميم بن أوس الداري، أخرجه ابن قانع ١/ ١١٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٥) من طريق أبي بكر عبد الكبير بن عبد المجيد الحنفي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن تميم الداري: أنه كان يُهدى للنبي ﷺ كل سنة راوية خمر... فذكره. وهٰذا الإسناد ضعيف أيضاً لضعف شهر بن حوشب.

وقد روي الحديث من طريق آخر عن تميم الداري، ولا يصح، أخرجه بنحوه ابن قانع ١/ ١١٠، والطبراني في «الأوسط» (٤١٦٧) من طريق أشعث ابن سوار، عن إسماعيل السدي، عن أبي هبيرة يحيى بن عباد بن شيبان، عن تميم الداري. وتحرف الإسناد في مطبوع «معجم الصحابة» لابن قانع إلى: الشعبي عن أبي هريرة! بدل: السدي عن أبي هبيرة، وهٰذا الإسناد ضعيف لضعف أشعث بن سوار، وقد أخطأ فيه، وصوابه: عن السدي، عن أبي هبيرة، عن أنس. وقد سلف في مسنده برقم (١٢١٨٩).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد (٢٠٤١)، ومسلم (١٥٧٩)، قال: كان لرسول الله صديق من ثقيف أو من دوس، فلقيه بمكة عام الفتح =

١٧٩٩٦- حدثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثنا شهرٌ

عن ابنِ غَنْمٍ: أن الدَّاريَّ كان يُهدي لرسولِ الله ﷺ، فذكر معناه، إلا أنه قالَ: «فأَذابوهُ وجَعَلوهُ إهالَةً، فباعُوا به ما يأكُلونَ»[1].

١٧٩٩٧- حدثنا عبدُ الصَّمَدِ، حدثنا هشامٌ، عن قَتادةَ، عن شَهْرٍ

عن عبدِ الرَّحمٰن بن غَنْمٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن تَحَلَّى أو حَلَّى بخَرْبصِيصَةٍ من ذَهَبٍ، كُوِيَ بها يومَ القِيامَةِ»[2].

= براوية خمر يهديها إليه، فقال رسول الله ﷺ: يا ابا فلان أما علمت أن الله حرمها... إلخ.

وشاهد ثان من حديث كيسان بنحو حديث ابن عباس، سيأتي ٤/ ٣٣٥.

وقصة اليهود لها شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٩٩٧)، وانظر تتمة شواهدها هناك.

قوله: «فباعوا به»، أي: فاشتروا به، من إطلاق البيع على الشراء.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، حديث عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسل، وشهر بن حوشب ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وقد روي هٰذا الحديث عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، وسيأتي ٦/ ٤٥٩-٤٦٠ مطولاً، وفيه قصة.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤١٦).

قوله: «أو حَلَّى» قال السندي: أي: أولادَه ومماليكَه. =

١٧٩٩٨- حدثنا سفيانُ، عن ابن أَبي حُسين[1]، عن شهرِ بن حَوشبٍ

عن عبدِ الرحمٰنِ بن غَنْمٍ، يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ: «خِيارُ عبادِ اللهِ الذينَ إذا رُؤُوا، ذُكِرَ اللهُ، وشِرارُ عِبادِ اللهِ المَشَّاؤونَ بالنَّميمةِ، المُفَرِّقُونَ بين الأحِبَّةِ، الباغُونَ البُرَآءَ العَنَتَ»[2].

=«بخربصيصة»، ضبط بفتح معجمة، وسكون راء، وفتح موحدة، وكسر صاد مهملة، بعدها تحتية ساكنة: وهي ما يرى في الرمل ويظهر له لمعان كأنه ذهب، والمراد القلة.

قلنا: وقد روي عن الإمام أحمد أنه فسر الخربصيصة بأنها شيء صغير مثل الشُّعَيرة. انظر «المغني» ٤/٢٢٧، و«تهذيب سنن أبي داود» لابن القيم ٦/١٢٨.

(١) في (ظ١٣): حبيبة، وكانت كذٰلك في (س)، ثم صوبت فيها: حسين، وليس في الرواة عن شهر من يسمى ابن أبي حبيبة، فهو خطأ قديم، وقد وقع هٰذا الخطأ في بعض نسخ «أطراف المسند»، وصوبه محقق المطبوع منه ٤/٢٧٦.

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، حديث عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ مرسل، وشهر بن حوشب ضعيف. وباقي رجاله ثقات. ابن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وقد اختلف فيه على شهر. فروي عنه كما هو هنا، وروي عنه عن أسماء بنت يزيد، وسيأتي ٦/٤٥٩.

وروي الحديث موصولاً عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري. أخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٣٣)، وفي إسناده من لم نتبينه.

وروي عن ابن أبي حسين، عن عبد الله بن عمر، أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٧٠٨) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن ابن عجلان، عن ابن أبي =

. . . . . .

= حسين، عن ابن عمر. وابن لهيعة سيىء الحفظ، ولم يثبت سماع ابن أبي حسين من ابن عمر.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت عند البزار في «مسنده» (٢٧١٩)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٩٣ وفاته عزوه للبزار، وعزاه للطبراني وقال: فيه يزيد بن ربيعة، وهو متروك قلنا: وهو في إسناد البزار أيضاً.

ولقوله ﷺ: «خيار عباد الله الذين إذا رؤوا ذُكِرَ الله» شاهد من حديث ابن عباس، لفظه: قال رجل: يا رسول الله، من أولياء الله؟ قال: «الذين إذا رؤوا ذكر الله». أخرجه البزار (٣٦٢٦ - كشف الأستار)، والطبري في «تفسيره» ١١/ ١٣١، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٢٥)، وابن صاعد في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (٢١٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٣١ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وعند الطبري وحده قرن بسعيد بن جبير مقسم مولى ابن عباس. وقد روي هٰذا الحديث عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ مرسلاً، وإسناده أصح من إسناد الموصول. أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢١٧)، والطبري ١١/ ١٣١ و١٣٢، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٦. وأما رواية الطبري الموصولة التي فيها مقسم وسعيد بن جبير، عن ابن عباس، ففي إسنادها محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو سيىء الحفظ، وهي من رواية الحكم بن عتيبة عن مقسم، وقد تُكُلم في سماعه منه.

وشاهد ثان من حديث عمرو بن الجموح، لفظه: «إن أوليائي من عبادي وأحبائي من خلقي الذين يذكرون بذكري وأذكر بذكرهم»، أخرجه المصنف فيما سلف برقم (١٥٥٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٦، وإسناده ضعيف.

ولقوله ﷺ: «وشرار عباد الله...» شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٩٣)، و«الصغير» (٨٣٥)، وفيه صالح بن بشير المري، وهو ضعيف. =

حديث وابصة بن معبد الأسدي، نزل الرقة[1]

١٧٩٩٩- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْديٍّ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، عن أَبي عبد الله[2] السُّلَميِّ، قال:

سمعتُ وابصةَ بنَ مَعْبَدٍ صاحبَ النبيِّ ﷺ قال: جئتُ إلى رسول الله ﷺ أَسأَلُه عن البِرِّ والإثم، فقال: «جِئْتَ تَسْأَلُ عن البِرِّ والإثمِ» فقلتُ: والَّذي بَعَثَكَ بالحَقِّ ما جئتُكَ[3] أَسأَلُكَ عن غيره. فقال: «البِرُّ ما انْشَرَحَ له صَدْرُكَ، والإثمُ ما حاكَ في صَدْرِكَ وإنْ أفْتاكَ عنه النَّاسُ»[4].

= قلنا: وفي كل هٰذه الشواهد ضعف كما بيَّنَّا، وبعضها ضعفه شديد، لٰكن بمجموعها يصير الحديث حسناً إن شاء الله.

قوله: «إذا رُؤوا ذُكِر الله» قال السندي: أي لما في وجوههم من سيما الصلاح وأنوار الذكر.

«البرآء»، بضم الموحدة: جمع بريء، كالكرماء جمع كريم.

«العَنَت» بفتحتين، مفعول ثان للباغي، أي: يطلبون لهم الهلاك والتعب بأن يتهموهم بالفواحش.

(١) قال السندي: وابصة بن معبد، بكسر الباء الموحدة، والصاد المهملة، ومعبد بفتح الميم والباء الموحدة، اسَدي، وفد على النبي ﷺ سنة تسع، نزل الجزيرة.

(٢) المثبت من (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/ ٤٣٨، وهو الصواب، وفي (م) و(س) وباقي النسخ: أبي عبد الرحمٰن.

(٣) في (ظ١٣): ما جئتُ.

(٤) إسناده ضعيف. أبو عبد الله السُّلَمي جاء عند غير المصنف: أبو عبد الله الأسدي، وسمي في بعض الروايات محمداً، وهو على شرط الحافظ في =

٢٢٨/٤ ١٨٠٠٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن مُرَّةَ، قال: سمعتُ هلالَ بنَ يسافٍ يُحَدِّثُ، عن عَمرو بن راشدٍ

عن وابصةَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رأَى رجلاً صَلَّى وَحْدَه خَلْفَ

= «التعجيل» ولم يذكره فيه، وذكره البخاري في «التاريخ» ١/ ١٤٤، وابن أبي حاتم ٨/ ١٣٢، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٧٠ وقال: لا أدري من هو. ونقل ابن رجب الحنبلي في «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٩٤ عن ابن المديني أنه جهله، وقال عبد الغني كما في «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٢٦٧-٢٦٨: ولو قال قائل: إنه محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، لما دفعت ذٰلك. قلنا: ومحمد هٰذا متهم بالوضع. لٰكنه لم يدرك وابصة كما قال ابن رجب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٤، والبزار (١٨٣ - كشف الأستار)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/ (٤٠٢)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٩٢ من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٨٠٠١) و(١٨٠٠٦).

وقد رواه مختصراً بلفظ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ والإثْمُ ما حاكَ في صدرك، وكرهت أن يطلع الناس عليه» عبدُ الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن النواس بن سمعان، وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٧٦٣١). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «جئت تسأل عن البر والإثم» قال السندي: هٰذا من دلائل النبوة، لأنه أَخْبَرَ ﷺ عما في ضميره قبل أن يتكلم، ولعل غرضه السؤال في المشتبهات من الأمور التي لا يعلم الإنسان فيها بتعين أحد الطرفين، وإلا فالمأمور به شرعاً من البر، والمنهي عنه كذٰلك من الإثم، ولا حاجة فيها إلى استفتاء القلب واطمئنانه.

«حـاكَ» من الحَيْك، وهو التأثير، أي: ما أثر في قلبك حتى أوقعه في الاضطراب، وأقلعه عن السكون. قلنا: وانظر «جامع العلوم والحكم» ٢/ ١٠٢.

الصَّفِّ، فأَمَرَه أَن يُعِيدَ صَلاتَه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير عمرو بن راشد، فهو مجهول الحال، لكن جاء في أسانيد أخرى كما سيأتي بعد هٰذا الحديث أن هلال بن يساف لقي وابصة، وروى عنه هٰذا الحديث بقراءة زياد ابن أبي الجعد عليه، وقد اختلف في ترجيح إحدى روايتي هلال على الأخرى، فرجح قوم هٰذه الرواية، بذكر عمرو بن راشد بين هلال ووابصة، ورجح آخرون روايته عن وابصة بقراءة زياد بن أبي الجعد عليه، والصواب ما ذهب إليه ابن حبان في «صحيحه» ٥/٥٧٨، وهو أن الروايتين محفوظتان، وهلال بن يساف سمع الحديث على الوجهين، مرة من عمرو بن راشد، ومرة من قراءة زياد بن أبي الجعد على وابصة، لذٰلك تحمل رواية هلال عن وابصة على الاتصال، فتصحح الأسانيد الآتية التي فيها رواية هلال عن وابصة، بذكر قراءة زياد أو بدونها. وانظر التحقيق الذي كتبه العلامة أحمد شاكر رحمه الله في تعلّيقه على الحديث (٢٣١) في «سنن الترمذي».

وقد حسن حديثنا هٰذا الإمام أحمد في رواية الأثرم كما نقله الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٣٧، وحسنه الترمذي، وله متابعات وشواهد تقويه.

وأخرجه الترمذي (٢٣١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٢٠١)، وأبو داود (٦٨٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٥٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٣)، والطحاوي في «معاني الآثار» ١/ ٣٩٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٤، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٩٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/(٣٧١)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ٥٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٨٢٣)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٨٢٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٨٧-١٨٨، وابن حبان في «صحيحه» (٢١٩٨)، والطبراني ٢٢/(٣٧٢) من طريق زيد بن أبي أنيسة، و(٣٧٣) من طريق أبي خالد الدالاني، كلاهما عن عمرو بن مرة، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢/ (٣٨٨) من طريق عبيد بن أبي الجعد، و(٣٩٠) و(٣٩١) من طريق محمد بن سالم، و(٣٩١) و(٣٩٨) من طريق منصور بن المعتمر، ثلاثتهم عن سالم بن أبي الجعد، عن وابصة، وفي غير رواية عبيد بن أبي الجعد: صليت خلف النبي ﷺ صفاً وحدي، فلما انصرف قال: «أعد الصلاة». ولا يخلو واحد من أسانيد الطبراني هٰذه من مقال.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٩٥) و(٣٩٦) و(٣٩٧) و(٣٩٨) من طريق أشعث بن سوار، عن بكير بن الأخنس، عن حنش بن المعتمر، عن وابصة. وفي (٣٩٦) و(٣٩٨) أن وابصة هو المصلي خلف الصف وحده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الأشعث بن سوار، وقد رواه على وجه آخر بإسقاط حنش بن المعتمر من إسناده. انظر «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ١٠٤ و١٦٦.

وأخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (٩٨٦)، وأبو الشيخ في «طبقات أصبهان» (٢٥٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٦٤ من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن عبد الرحمٰن السدي، عن زيد بن وهب، عن وابصة ابن معبد. وزادوا فيه أن النبي ﷺ قال: «ألا دخلت الصف أو جذبت إليك رجلاً» وهٰذا إسناد ضعيف، قيس بن الربيع ضعيف فيما ينفرد به، ولم يتابع على هٰذه الزيادة بإسناد يعتبر به.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٩٣) و(٣٩٤)، وابن الأعرابي (٩٨٥)، والبيهقي ٣/ ١٠٥ من طريق السَّرِي بن إسماعيل، والطبراني ٢٢/ (٣٩٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، كلاهما عن الشعبي، عن وابصة. وفي رواية السري زيادة: «ألا تكون وصلت صفاً أو اجتررت رجلاً إليك». والسري متروك لا يصلح للمتابعة.

وسيأتي من طريق هلال، عن عمرو بن راشد، عن وابصة برقم (١٨٠٠٥)، ومن طريق هلال عن وابصة بذكر قراءة زياد بن أبي الجعد عليه برقم (١٨٠٠١) و(١٨٠٠٧)، ومن طريقه عن وابصة مباشرة دون واسطة برقم =

١٨٠٠١- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن الزُّبير أَبي عبدِ السلام، عن أَيوبَ بنِ عبدِ الله بنِ مِكْرَزٍ

عن وابِصةَ بنِ مَعْبَدٍ، قال: أَتَيْتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أُريدُ أن لا أَدَعَ شيئاً من البِرِّ والإثمِ إلا سَأَلْتُه عنه، وإذا عندَه جَمْعٌ، فذهبتُ[1] أَتَخَطَّى النَّاسَ، فقالوا: إليكَ يا وابِصةُ عن رسولِ الله

=(١٨٠٠٤)، ومن طريق آخر عن زياد بن أبي الجعد، عن وابصة برقم (١٨٠٠٣).

وله شاهد من حديث علي بن شيبان، سلف برقم (١٦٢٩٧)، وإسناده صحيح.

وشاهد ثان من حديث ابن عباس عند البزار (٥١٦ - كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٥٨)، وفي «الأوسط» (٤٨٣٥)، لكن في إسناده النضر بن عبد الرحمٰن، وهو متروك.

وثالث من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٩)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٩٦: وفي إسناده عبد الله بن محمد بن القاسم، وهو ضعيف.

وقد روي الأمر بجذب رجل من الصف من حديث الحجاج بن حسان، عن مقاتل بن حيان، عن النبي ﷺ عند أبي داود في «المراسيل» (٨٣)، وإسناده معضل. ووصله الطبراني في «الأوسط» (٧٧٦٠) من طريق الحجاج بن حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً. لٰكن راويه عن حجاج هو بشر بن إبراهيم، قال الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٩٦: ضعيف جداً.

قال السندي: قوله: فأمره أن يعيد الصلاة، ظاهره أن من صلى كذٰلك لا تصح صلاته، وبه أخذ بعضهم، والجمهور على أنها صحيحة، والأمر بالإعادة إما للزجر أو هو منسوخ. قلنا: وانظر هامش «صحيح ابن حبان» ٥/ ٥٧٨-٥٧٩.

(١) في (ق) وهامش (س): فجعلت!

ﷺ، إليكَ يا وابِصةُ. فقلتُ: أَنا وابصةُ، دَعُوني أدْنو منه[1]، فإنَّه مِن أَحَبِّ النَّاس إليَّ أَن أَدْنُوَ منه. فقالَ لي: «ادْنُ يا وَابِصةُ، ادْنُ يا وابِصَةُ». فَدَنَوْتُ منه حتَّى مسَّتْ رُكْبَتي رُكْبَته، فقال: «يا وابِصةُ أُخبِرُكَ ما جِئتَ تسأَلُني عنه، أَو تَسأَلُني؟» فقلت: يا رسولَ الله فأَخبِرْني. قال: «جِئْتَ تَسأَلُني عن البِرِّ والإثمِ» قلتُ: نَعَم. فجَمَعَ أَصابِعَه الثَّلاثَ، فجَعَلَ يَنْكُتُ بها في صَدْري، ويقول: «يا وابصةُ استَفْتِ نَفْسَكَ، البِرُّ ما اطْمَأَنَّ إليه القَلْبُ، واطْمأَنَّتْ إليه النَّفْسُ، والإثْمُ ما حاكَ في القَلْبِ وتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وإنْ أَفْتاكَ النَّاسُ[2] وأَفْتَوكَ»[3].

---

(١) في نسخة في (س): أدنو إليه.

(٢) زاد هنا في (م) وباقي النسخ عدا (ظ١٣) عبارة: قال سفيان. ولم ترد هٰذه العبارة في (ظ١٣) ولا «جامع المسانيد» ٤/ورقة ٢٨٠، وهي في (س) مضافة من إحدى النسخ، ولم تكن في أصلها، وهي مقحمة في النص، ولا معنى لها هنا.

(٣) إسناده ضعيف جداً، الزبير أبو عبد السلام ذكره الحافظ في «التعجيل»، وسماه: الزبير بن جُوَاتَشير، وهو بصري، ذكره ابن معين في «تاريخه» ٢/ ١٧١، والبخاري ٣/ ٤١٣، وابن أبي حاتم ٣/ ٥٨٤، ولم يأثروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٣٣٣، وضعفه الدولابي في «الكنى» ٢/ ١٠٧٢، وقد ذكر ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٦٥ راوياً سماه: أيوب بن عبد السلام، وذكر له حديثاً شديد النكارة من رواية حماد بن سلمة، عنه، عن أبي بكرة، عن ابن مسعود. وأيوب بن عبد السلام هٰذا قال الدارقطني كما في «موضوعات ابن الجوزي» ١/ ١٢٧: هو الزبير أبو عبد السلام، فإنه يحدث عن أيوب بن عبد الله بن مكرز بالمنكرات. قلنا: لعل =

١٨٠٠٢- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا[1] سفيانُ، عن حُصينٍ، عن هلالِ

=لفظة: «أبي بكرة» عند ابن حبان تحريف عن ابن مكرز، وإن صحَّ ما قاله الدارقطني، فهو كذاب.

وقد ذكر الذهبي في «الميزان» ٤/٥٤٨ تابعياً كنيته أبو عبد السلام، وقال: لا يعرف، ولا يبعد أن يكون هو الزبير هٰذا.

وعلى ما قيل في الزبير، فإنه لم يسمع من أيوب بن عبد الله بن مكرز كما تدل عليه الرواية الآتية برقم (١٨٠٠٦)، فهو منقطع، وأما أيوب بن عبد الله بن مكرز فهو تابعي روى عنه اثنان أو ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٦، وكان معروفاً بالخطابة، وولاه معاوية غزو الروم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ١/١٤٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٤ و٦/٢٥٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٣٣)، وأبو يعلى (١٥٨٦) و(١٥٨٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٠٣)، وابن عساكر في «تاريخه» ٣/ورقة ٢٧٩ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وتحرف الزبير أبو عبد السلام في مطبوع الدارمي إلى: الزهراني عبد السلام، وصوبناه من «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٦٠.

وانظر ما سلف برقم (١٧٩٩٩).

قوله: إليك، قال السندي: تَنَحَّ وتَبَعَّدْ.

«استفت نفسك»، أي: قلبك كما في رواية، أي: اطلب منه الفتوى في أمرك وتوجه إليه، فإن قلب المؤمن ينظر بنور الله إذا كان قوي الإيمان، وهو المأمور به بهٰذا البيان، وتكرارُ القلبِ والنفسِ والصدرِ و«إن أفتاك الناس وأفتوك» من باب التأكيد. قلنا: وانظر ما قاله السندي أيضاً فيما سلف برقم (١٧٩٩٩).

(١) لفظة: «حدثنا» ليست في (ظ١٣) و(ص)، وأثبتناها من (م) وباقي النسخ.

ابنِ يساف، عن زيادِ بن أَبي الجَعْدِ، قال[1]:

أقامَني على وابِصةَ بنِ معبدٍ، فقال: حدِّثني هٰذا أنه صلَّى[2] خلْفَ الصَّفِّ وَحدَه، فأَمَره النبيُّ ﷺ أن يُعيدَ صلاتَه[3].

---

(١) القائل هو: هلال بن يساف، والذي أقامه على وابصة هو زياد بن أبي الجعد.

(٢) في (م): أن رجلاً صلى.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات غير زياد بن أبي الجعد، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولا يضر ذكره في الإسناد، فقد حضر هلال المجلس الذي حدث فيه زياد بالحديث بين يدي وابصة، وأقره وابصة، وتحمل هلال الحديث من قراءة زياد على وابصة، وبيَّن ذٰلك في هٰذه الرواية، فيعتبر من رواية هلال عن وابصة مباشرة، ويكون الإسناد صحيحاً متصلاً. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٤ من طريق خلاد بن يحيى، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وليس فيه قصة وقوف هلال على وابصة، إنما هو عن هلال، عن زياد، عن وابصة. وفيه أن الذي صلى خلف الصف هو وابصة نفسه.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٠٧، والحميدي (٨٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/ ١٩٢-١٩٣، والدارمي (١٢٨٥)، وابن ماجه (١٠٠٤)، والترمذي (٢٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٥١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٩٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٤، وابن حبان (٢٢٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٧٦) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٤-١٠٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٨٢٠) من طرق عن حصين، به. ولم يذكر ابن قانع والطبراني (٣٧٩) قصة وقوف هلال على وابصة. وليس عند أي منهم أن المصلي خلف =

١٨٠٠٣- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثني يزيدُ بن زيادِ بن أَبي الجَعْد، عن عَمِّه عُبيد بن أَبي الجَعْد، عن زيادِ بن أَبي الجَعْد

عن وابِصةَ بن مَعبَدٍ: أَنَّ رجلاً صلَّى خَلْفَ الصُّفُوفِ وحدَه، فأَمَره النبيُّ ﷺ أنْ يُعيدَ[1].

= الصف هو وابصة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٨٢) من طريق شريك بن عبد الله، عن حصين، عن هلال، عن وابصة. لم يذكر زياداً.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٨٢)، ومن طريقه ابن الجارود في «المنتقى» (٣١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٧٥) من طريق منصور بن المعتمر، عن هلال، به. ولم يذكروا قصة وقوف هلال على وابصة، ولا أن وابصة هو المصلي خلف الصف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، زياد بن أبي الجعد تابعي روى عنه اثنان، ووثقه ابن حبان، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وعبيد بن أبي الجعد، ويزيد بن زياد صدوقان، ووكيع -وهو ابن الجراح- ثقة إمام.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٧٤)، والدارقطني ١/٣٦٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢٨٦)، والدارقطني ١/٣٦٢، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٥ من طريق عبد الله بن داود، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٨٤) من طريق محمد بن ربيعة، كلاهما عن يزيد بن زياد، به. وعند الدارقطني أن المصلي خلف الصف هو وابصة نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٨٥) و(٣٨٦) من طريق عبد الواحد ابن زياد، عن الأعمش، عن عبيد بن أبي الجعد، به.

وانظر (١٨٠٠٠).

١٨٠٠٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شِمْرِ بن عَطِيَّة، عن هلالِ بن يسافٍ

عن وابصةَ بن معبدٍ، قال: سُئلَ رسولُ الله ﷺ عن رجلٍ صلَّى خَلْفَ الصُّفوفِ وحدَه، فقال: «يُعِيدُ الصَّلاةَ»[1].

١٨٠٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا عمرو بنُ مُرَّة، عن هلالِ بن يسافٍ، عن عَمْرو بن راشدٍ

عن وابصةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رَجُلاً يُصَلِّي في الصَّفِّ[2] وحدَه، فأَمَرَه أن يُعيدَ الصلاةَ[3].

١٨٠٠٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، أخبرنا الزُّبيرُ أَبو عبدِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، ورواية هلال بن يساف عن وابصة متصلة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهران.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٨٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وفي الروايات الأخرى للحديث أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف، فأمره بالإعادة.

وانظر (١٨٠٠٠).

(٢) المثبت من (م) و(ظ١٣) ونسخة في هامش (س)، وفي متن (س) وباقي النسخ: صف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن راشد، لٰكن رواه هلال بن يساف عن وابصة دون واسطته بإسناد صحيح، وقد ثبت سماعه للحديث منه. انظر (١٨٠٠٠).

السَّلامِ[1]، عن أَيوبَ بن عبدِ الله بن مِكْرَزٍ، ولم يسمعه منه[2]، قال: حدثني جُلَساؤُه وقد رأَيتُه

عن وابِصَةَ الأسديِّ -قال عفانُ: حدثني[3] غيرَ مرَّةٍ ولم يقل: حدثني جُلَساؤُه- قال: أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ وأَنا أُريدُ أنْ لا أَدَعَ شيئاً من البِرِّ والإثم إلا سَأَلتُه عنه، وحولَه عِصابَةٌ من المُسلِمين يَسْتَفْتُونَه، فجعَلْتُ أَتَخَطَّاهُم، فقالوا: إليكَ يا وابِصةُ عن رسولِ الله ﷺ. فقلتُ: دَعُوني فأدْنُوَ منه، فإنَّه أَحَبُّ النَّاسِ إليَّ أَن أَدْنُوَ منه. قالَ: «دَعُوا وَابِصةَ، ادْنُ يا وابِصَةُ» مَرَّتين أو ثلاثاً.

قال: فَدَنَوْتُ منه حتَّى قعدتُ بين يَديه، فقال: «يا وابِصةُ أُخبِرُكَ أم تسأَلُني[4]؟» قلتُ: لا بل أَخبِرْني. فقال: «جِئْتَ تَسأَلُني عن البِرِّ والإثمِ» فقالَ: نَعَم. فجَمَعَ أَنامله فجَعَلَ يَنْكُتُ بهنَّ في صَدْري، ويقول: «يا وابصةُ استَفْتِ قلبَكَ واسْتَفْتِ نَفْسَكَ» ثَلاثَ مَرَّاتٍ «البِرُّ ما اطمأَنَّتْ إليه النَّفْسُ، والإثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ وتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وإِنْ أَفْتاكَ النَّاسُ وأَفْتَوكَ»[5].

---

(١) في (ظ١٣): الزبير بن عبد السلام. وهو خطأ.

(٢) يعني أن الزبير لم يسمع الحديث من أيوب، والقائل: حدثني جلساؤه.. هو الزبير.

(٣) في (ظ١٣): حدثنا، وفي نسخة بهامش (س): حدثناه.

(٤) المثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وفي (م) وبقية النسخ: أو تسألني.

(٥) إسناده ضعيف من أجل الزبير أبي عبد السلام، وقد بيَّنا حاله فيما سلف برقم (١٨٠٠١)، ثم هو منقطع بينه وبين أيوب كما صرح في الإسناد. عفان: هو ابن مسلم الصفار. =

١٨٠٠٧- حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حُصينٍ، عن هلالِ بنِ يِساف قال:

أراني[١] زِيادُ بنُ أَبي الجَعْدِ شَيخاً بالجَزيرةِ يقالُ له: وابصةُ بنُ معبدٍ، قال: فأقامني عليه وقالَ: هذا حدَّثَني أنَّ رسولَ الله ﷺ رأَى رَجلاً صلَّى في الصَفِّ[٢] وحدَه، فأَمَرَه فأَعادَ الصَّلاة[٣].

قال [عبد الله بن أحمد]: وكان أَبي يقولُ بهذا الحديثِ.

= وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٣/ ورقة ٢٧٨-٢٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧٩٩٩).

(١) في (ظ١٣): رأى.

(٢) المثبت من (م) و(ظ١٣) ونسخة في هامش (س). وفي باقي النسخ: صف.

(٣) إسناده صحيح. وانظر (١٨٠٠٠) و(١٨٠٠١).

حديث المُستَورِد بن شَدَّاد[1]

١٨٠٠٨- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن قيسٍ عن المُستَورِدِ أَخي بني فِهْرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما الدُّنْيا في الآخِرَةِ إلا كَمِثْلِ ما يَجْعَلُ أَحَدُكم إصْبَعَه هٰذِه في اليَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ» وأَشارَ بالسَّبَّابَةِ[2]. ٤/٢٢٩

---

(١) المستورد بن شداد بن عمرو بن حِسْل، قرشي فهري مكي، نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، شهد فتح مصر، واختطَّ بها، له عدة أحاديث عند مسلم وفي كتب السنن، قال الحافظ: ولم يرو عنه إلا أهل مصر فيما أعلم، إلا قيسَ بن أبي حازم، فإن له عنه رواية، وقيل: إن أبا إسحاق السبيعي روى عنه أيضاً. توفي بالإسكندرية سنة خمس وأربعين من الهجرة. «الإصابة» ٦/٩٠-٩١.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه المستورد ابن شداد، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. وكيع: هو ابن الجراح، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وهو في «الزهد» لوكيع (٦٥)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣/٢١٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٣٤)، وفي «الزهد» (١٥٩)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٨١).

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٩٦)، والحميدي (٨٥٥)، وابن سعد في «الطبقات» ٦/٦١، وابن أبي شيبة ١٣/٢١٨، وهناد في «الزهد» (٥١٧)، والحسين بن حسن المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (٩٩٢)، ومسلم (٢٨٥٨)، وابن ماجه (٤١٠٨)، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٣٤) و(٨٣٥) و(٨٣٦)، وفي «الزهد»=

. . . . . .

= (١٥٩)، والبزار في «مسنده» (٣٤٦٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/ ٣٧٦، وأبو عوانة في «البعث» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ورقة ١٥٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٠٩، وابن حبان (٤٣٣٠) و(٦١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧١٣) و(٧١٥) و(٧١٦)، وفي «الأوسط» (٤١٩٢)، وفي «الصغير» (٥٤٥)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٩ و٨/ ١٣٧، وفي «تاريخ أصبهان» ١/ ٨٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨٥) و(١٣٨٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٦٠٧) و(٦٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٢٣) و(٤٠٢٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٣٧)، وفي «الزهد» (١٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧١٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣١٩، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٦٠) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن قيس، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وزادوا فيه غير الطبراني: عن المستورد قال: كنا عند النبي ﷺ فتذاكروا الدنيا والآخرة، فقال بعضهم: إنما الدنيا بلاغ للآخرة، فيها العمل، وفيها الصلاة، وفيها الزكاة، وقالت طائفة منهم: الآخرة فيها الجنة، وقالوا ما شاء الله، فقال رسول الله ﷺ: «ما الدنيا في الآخرة. . .» الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٧ من طريق الفضيل بن عياض، عن بيان بن بشر وسليمان الشيباني، كلاهما عن قيس، به. وقال: غريب من حديث فضيل عن سليمان وبيان، وصحيحُهُ عن فضيل عن إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣١)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٥٩٢ من طريق عبيد الله بن زحر، عن أبي إسحاق السبيعي، عن المستورد.

وسيأتي بالأرقام (١٨٠٠٩) و(١٨٠٠٢) و(١٨٠١٤) و(١٨٠٢٠) =

١٨٠٠٩- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا إسماعيلُ. ويزيدُ بن هارونَ، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، عن قيسٍ، قال:

سمعتُ المستورِدَ أَخا بني فِهْرٍ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ ما الدُّنيا في الآخِرَةِ إلاّ مِثْلُ ما يَجْعَلُ أَحَدُكم إصبَعَه هٰذه في اليَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرجِعُ» يعني التي تَلي الإبهامَ[1].

١٨٠١٠- حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: أخبرنا ابن لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن عمرٍو، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُليِّ

عن المُستورِد بن شدَّادٍ صاحبِ النبيِّ ﷺ، قال: رأيتُ رسولَ

= و(١٨٠٢١).

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٧٣٣) من طريق أشعث بن سوار، عن عامر الشعبي، عن المستورد، بلفظ: «ما أخذت الدنيا من الآخرة إلا كما أخذ مخيط غرس في البحر من مائِهِ».

قوله: «ما الدنيا في الآخرة» قال السندي: أي: في جنب الآخرة، أو: بملاحظتها. أو: في يوم القيامة، أي: يظهر يوم القيامة أن الدنيا كانت على هٰذه الصفة.

«في اليم» بفتح فتشديد ميم، أي: في البحر.

«بِمَ»، أي: بأي شيء ترجع، فذاك الشيء مثل الدنيا، وما بقي من البحر مثل الآخرة، وذكر هٰذا إنما هو لتقريب الأمر إلى أفهامهم، وإلا فلا نسبة بين الفاني والباقي أصلاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٦١، ومسلم (٢٨٥٨) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٠٨).

الله ﷺ إذا تَوَضَّأَ خَلَّلَ أَصابعَ رِجليهِ بخِنْصِرِه[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات من رجال مسلم غير يزيد بن عمرو -وهو المعافري- فهو صدوق حسن الحديث، وغير عبد الله بن لهيعة، فقد ساء حفظه بعد احتراق كتبه، لٰكن رواه عنه غير واحد ممن حدث عنه قديماً، ورواية هٰؤلاء عنه صالحة عند أهل العلم، وقد روي الحديث بمتابعة الليث بن سعد وعمرو بن الحارث له، لكن شكك الحافظ ابن حجر في صحة هٰذه الرواية كما سنبينه. وللأمر بالتخليل شواهد يصحُّ بها هٰذا الحديث. أبو عبد الرحمٰن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه أبو داود (١٤٨)، والترمذي (٤٠)، وأبو الحسن القطان في زوائد «سنن ابن ماجه» (٤٤٦)، والبغوي (٢١٤) من طريق قتيبة بن سعيد، وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦١ عن عبد الله بن عبد الحكم وسعيد بن عفير والنضر بن عبد الجبار، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٦، والبيهقي ١/٧٦ من طريق عبد الله بن وهب، وابن قانع ٣/١٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٧٢٨ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء، والبزار في «مسنده» (٣٤٦٤) من طريق بشر بن عمر، والطبراني ٢٠/٧٢٨ من طريق أسد بن موسى، كلهم عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وعند بعضهم: «يدلك» بدل «يخلل». وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة. قلنا: قتيبة بن سعيد، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرىء ممن تقبل روايتهم عن ابن لهيعة.

وأخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» ١/٣١-٣٢، والبيهقي ١/٧٦-٧٧ من طريق أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب، عن عمه عبد الله بن وهب، عن الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن يزيد بن عمرو، به. وفيه قصة لابن وهب مع الإمام مالك، وأورد هٰذه الرواية الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/٩٤، وزاد نسبتها إلى أبي بشر الدولابي والدارقطني في «غرائب مالك». وصحح هٰذه الرواية ابن القطان الفاسي في «الوهم والإيهام» ٥/٢٦٤. قلنا: أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب فيه كلام، وقد قال =

١٨٠١١- حدثنا رَوحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُريجٍ، قال: قال سليمانُ: حدثنا وَقَّاصُ بنُ رَبيعةَ

أن المستورِدَ حَدَّثهم أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن أَكَلَ بِرجلٍ مُسلِمٍ أُكْلةً -وقال مرة: أَكْلَةً- فإنَّ الله يُطْعِمُه مِثْلَها مِن جَهَنَّمَ، ومَن اكْتَسَى بِرَجلٍ مُسلِمٍ ثَوْباً، فإنَّ الله يَكْسُوهُ مِثلَه من جَهَنَّمَ، ومَن قَامَ برَجُلٍ مُسلمٍ مقامَ سُمْعَةٍ فإنَّ الله يَقومُ به مَقامَ سُمْعَةٍ يومَ القِيامَةِ»[1].

= الحافظ ابن حجر عن حديثه هٰذا في «إتحاف المهرة» ٤/ورقة ١٥٠: أظنه غلطاً من أحمد بن عبد الرحمٰن، فقد حدث به عن محمد بن الربيع الجيزي في كتاب «الصحابة الذين نزلوا مصر» فلم يذكر غير ابن لهيعة، وأخرجه من طرق عن ابن لهيعة، وعن يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن الحكم، كلاهما عن ابن وهب، عن ابن لهيعة وحده. نعم رواية ابن وهب له مما يقويه، لأنه سمع من ابن لهيعة قديماً.

وسيأتي الحديث برقم (١٨٠١٦).

وللأمر بالتخليل شاهد من حديث ابن عباس، ومن حديث لقيط بن صَبِرةَ، سلفا برقم (٢٦٠٤) و(١٦٣٨١). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عباس.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير وقاص بن ربيعة، فقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وغير سليمان -وهو ابن موسى الأشدق- ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. وفي الإسناد أيضاً تدليس ابن جريج، لكن سليمان قد توبع كما سيأتي، وللحديث شواهد تقويه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٨٥)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧١٨) من طريق روح، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف سليمان عن وقاص بن ربيعة في «الشعب» إلى: سليمان بن وقاص بن ربيعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٠٧)، وأبو يعلى =

. . . . . .

= (٦٨٥٨)، وابن قانع ٣/ ١١٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٤)، وفي «الأوسط» (٢٦٦٢)، والحاكم ٤/ ١٢٧-١٢٨، والمزي في ترجمة وقاص من «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٤٥٩ من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وهو عند ابن قانع مختصر دون قوله: «ومن اكتسى..»، وعند الطبراني دون قوله: «ومن اكتسى..»، و«من قام..».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٠)، وأبو داود (٤٨٨١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٥٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٥)، وفي «الأوسط» (٧٠١) و(٣٥٩٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٦) و(٣٥٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧١٧)، والمزي ٣٠/ ٤٥٨-٤٥٩ من طريق بقية بن الوليد، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن وقاص، به.

وله شاهد من مرسل الحسن البصري عند ابن المبارك في «الزهد» (٧٠٧)، وعبد الرزاق (٢١٠٠٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٧٢). وهو مرسل صحيح.

وشاهد آخر من حديث أنس عند هناد في «الزهد» (١٢١٧)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «من أكل» على بناء الفاعل.

«برجل»، أي: تسبب باغتيابه والوقيعة فيه بأن سَبَّه واغتابه عند عدوه لينال منه بسبب ذٰلك السبِّ والاغتياب.

«أكلةً» بالضم، أي: لقمة، وبالفتح، أي: مرة من الأكل سواء كان المأكول قليلاً أو كثيراً.

«ومن اكتسى» على بناء الفاعل.

«برجل» الباء فيه للسببية، والمعنى على طبق ما تقدم.

«ومن قام برجل» يحتمل أن الباء للتعدية، أي: وصفه بالصلاح والتقوى =

١٨٠١٢- حدثنا جعفرُ بن عَوْنٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن قيسٍ، قال:

سمعتُ المُستَورِدَ أَخا بني فِهْرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «واللهِ ما الدُّنيا في الآخِرَةِ إلاّ مِثلُ ما يَجْعَلُ أَحدُكم إِصبعَه في اليَمِّ، فَلْيَنظُرْ بمَ تَرْجِعُ إليه»[1].

١٨٠١٣- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن زَيدٍ، حدثنا مجالدُ بن سعيدٍ، عن قيسِ بنِ أَبي حازمٍ

عن المستورِدِ بنِ شدَّادٍ قال: كنتُ في رَكْبٍ معَ رسولِ الله ﷺ

= والكرامات وشهره بها، وجعله وسيلة إلى تحصيل أغراض نفسه، فإن الله تعالى يقوم لتعذيبه وتشهيره بالكذب، أو يأمر ملائكته لتشهيره. ويحتمل أنها للسببية، أي: يقوم بسبب رجل من أهل مال وجاه مقاماً يظهر فيه صلاحه وتقواه، أقامه الله مقام الفضيحة.

والسمعة، بضم السين ما يتعلق بحاسة السمع من الأخبار والحكايات، كما أن الرياء ما يتعلق بحاسة البصر من الأوضاع والعبادات.

قلنا: وانظر أيضاً شرح الحديث (٤٤٨٥) في «مشكل الآثار» والتعليق عليه، و«شرح مسلم» للنووي ١٨/١١٦، والحديث السالف برقم (٦٥٠٩) في مسند عبد الله بن عمرو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو عوانة في «البعث» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ورقة ١٥٠، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٥٩)، وفي «البعث والنشور» (٩٠٧) من طريق جعفر بن عون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٠٨).

إذْ مَرَّ بسَخْلةٍ مَيْتةٍ مَنْبُوذَةٍ، فقال رسول الله ﷺ: «أَتَرَوْنَ هٰذِهِ هانَتْ على أَهلِها؟» فقالوا: يا رسول الله مِن هوانِها أَلْقَوها. قال: «فوَالَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَلدُّنْيا أَهْوَنُ على الله مِن هٰذه على أَهْلِها»[1].

١٨٠١٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن إسماعيلَ، قال: حدثني قَيسٌ، قال:

سمعتُ المستورِدَ أَخا بني فِهْرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «واللهِ ما الدُّنْيا في الآخِرَةِ إلَّا مِثْلُ ما يَجْعَلُ أَحدُكم إِصبعَه في اليَمِّ، فلْيَنْظُرْ بمَ تَرْجِعُ إليه»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن ماجه (٤١١١)، وابنُ أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٢)، والبزار في «مسنده» (٣٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٢٣)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢١) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: هٰذا الحديث لا نعلمه يروى عن المستورد إلا من حديث مجالد عن قيس، عنه.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٠٨)، ومن طريقه الترمذي (٢٣٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٢٥) عن مجالد، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي برقم (١٨٠٢٠) و(١٨٠٢١).

وله شاهد من حديث ابن عباس وجابر بن عبد الله، سلفا برقم (٣٠٤٧) و(١٤٩٣٠)، وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عباس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال =

١٨٠١٥- حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن ابنِ هُبَيْرَةَ والحارثِ بنِ يَزيدَ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن جُبيرٍ، قال:

سمعتُ المستوردَ بنَ شَدَّادٍ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن وَلِيَ لنا[1] عَمَلاً وليسَ له مَنزِلٌ، فليَتَّخِذْ منزِلاً، أَو ليست له زَوجَةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَو ليس له خادِمٌ فليَتَّخِذْ خادِماً، أَو ليست له دابَّةٌ، فليَتَّخِذْ دابَّةً، ومَن أَصابَ شيئاً سوى ذٰلكَ فهو غالٌّ»[2].

= مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٨)، والترمذي (٢٣٢٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧١٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٢١)، والمزي في ترجمة المستورد من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٤٤٠ من طرق عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٠٨).

(١) لفظة «لنا» ليست في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد تابعه الأوزاعي كما سيأتي، لكن لم تذكر الجملة الأخيرة عنده متصلة، وهي: ومن أصاب شيئا.. إلخ. موسى بن داود: هو الضبي، وابن هبيرة: هو عبد الله بن هبيرة السبئي الحضرمي، والحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري، وعبد الرحمٰن بن جبير: هو المصري المؤذن. وهم ثقات من رجال مسلم. وقد وقع في بعض الروايات اسم عبد الرحمٰن: عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، وهو خطأ، فإن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير شامي، والحارث بن يزيد وعبد الله بن هبيرة مصريان، وروايتهما عن عبد الله بن جبير المصري.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٦٥٥)، وابن زنجويه في «الأموال» (٩٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٢٦) من طرق عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة وحده، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الطبراني وقع اسم عبد =

. . . . . .

= الرحمٰن: عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير. وهو خطأ كما أسلفنا.

وأخرجه أبو عبيد (٦٥٤)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦١، والطبراني ٢٠/(٧٢٥) من طرق عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد وحده، به. وفي رواية الطبراني أن أبا بكر رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: أكثرت يا رسول الله! فردَّ عليه النبي ﷺ: «من أصاب بعد ذٰلك فهو غالٌّ».

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٧٠)، والطبراني ٢٠/(٧٢٧)، والحاكم ١/٤٠٦، وعنه البيهقي ٦/٣٥٥ من طريق المعافى بن عمران، عن عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، به. وهٰذا إسناد على شرط الصحيح، لٰكن لم يذكر فيه قوله ﷺ في آخر الحديث: «من أصاب...» وجاء بإثره عند ابن خزيمة: قال أبو بكر -يعني المعافى-: وأخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتَّخذ غير ذٰلك فهو غالٌّ أو سارق». ولم يذكر أحد ممن ترجم للمعافى أنه يكنى أبا بكر، ولم نتبين من هو أبو بكر هٰذا. وجاء هٰذا القول عند الحاكم والبيهقي بإثر الحديث، ولم يذكرا قائله.

وأخرجه أبو داود (٢٩٤٥)، ومن طريقه البيهقي ٦/٣٥٥ عن موسى بن مروان الرقي، حدثنا المعافى، حدثنا الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، عن جبير بن نفير، عن المستورد. كذا قال: جبير بن نفير. وقد جاء في آخر حديثه: قال أبو بكر: أخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذٰلك فهو غالّ أو سارق». ولم نتبين أبا بكر هٰذا كما أسلفنا. وأما قوله: جبير بن نفير فقد عقب عليه المزي في «التحفة» ٨/٣٧٧-٣٧٨ بقوله: رواه جعفر بن محمد الفريابي، عن موسى بن مروان فقال: عن عبد الرحمٰن بن جبير بدل: جبير بن نفير، وهو أشبه بالصواب. قلنا: رواية جعفر بن محمد وقعت في «المعجم الكبير» للطبراني ٢٠/(٧٢٧)، لكن في مطبوعته: موسى بن مرزوق بدل موسى ابن مروان، وفي إسناده: عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير. وقوله: «ابن نفير» خطأ كما أسلفنا. وقد جزم الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» أن عبد الرحمٰن ابن جبير هٰذا هو المصري، لٰكنه ذكر أن في رواية «المسند» عبد الرحمٰن =

. . . . . .

= ابن جبير بن نفير. ولم نَرَ زيادة ابن نفير فيما بين أيدينا من النسخ.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٦٥٣)، وابن زنجويه (٩٧٩)، كلاهما عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن عياش بن عباس، عن الحارث بن يزيد، عن رجل، عن المستورد. قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢١٩: سألت أبي عن حديث رواه ابن وهب، عن ابن لهيعة... فذكر حديثنا، ثم قال: قال أبي: هٰذا خطأ، إنما هو على ما رواه الليث، عن الحارث بن يزيد، عن رجل، عن المستورد. كذا قال، لم يذكر عياش بن عباس. قلنا: لم يتفرد ابن لهيعة بالتصريح أن هٰذا الرجل هو عبد الرحمٰن بن نفير، وتابعه على ذٰلك الأوزاعي، فالأَولى حمل الرواية التي أُبهم فيها هٰذا الراوي على الرواية التي صرح فيها باسمه.

وسيأتي برقم (١٨٠١٧) من طريق الحارث بن يزيد وحده، وبرقم (١٨٠١٨) من طريق الحارث وعبد الله بن هبيرة، وبرقم (١٨٠١٩) من طريق ابن هبيرة وحده.

وقوله: «ومن أصاب شيئا.. إلخ» يشهد له حديث عدي بن عمير السالف برقم (١٧٧١٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب جواز ما يأخذه الحكام والعمال على أعمالهم عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عند البخاري (٢٠٧٠) موقوفاً.

وعن عمر بن الخطاب عند البخاري (٧١٦٣)، ومسلم (١٠٤٥)، وأبي داود (٢٩٤٤)، وسلف برقم (١٠٠).

وعن عدي بن عميرة، وعمرو بن العاص، سلفا برقم (١٧٧١٧) و(١٧٧٦٣).

وقد روي من حديث علي رضي الله عنه، وسلف برقم (٥٧٨) أن النبي ﷺ قال: «لا يحل للخليفة من مال الله إلا قصعتان: قصعة يأكلها هو وأهله، وقصعة يضعها بين يدي الناس». وهو من رواية ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن عبد الله بن زرير، عن علي. وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. =

١٨٠١٦- حدثنا حسنُ بن موسى وابنُ داودَ، قالا: حدثنا ابنُ لَهيعةَ، قال: حدثنا يزيدُ بن عمرٍو

ويحيى بن إسحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن يزيدَ بن عمرو المَعافِري، عن أَبي عبدِ الرَّحمٰنِ الحُبُلي

عن المستوردِ بن شدَّاد صاحبِ النبيِّ ﷺ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا تَوَضّأَ يُخَلِّلُ أَصابعَ رِجلَيه بخِنْصِرِه[1].

١٨٠١٧- حدثنا حسنُ بن موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهيعةَ، قال: حدثنا الحارثُ بن يزيدَ الحضرميُّ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن جُبَيرٍ

أنه كانَ في مجْلسٍ فيه المستوردُ بنُ شَدَّادٍ وعَمْرو بن غَيْلانَ ابن سَلَمةَ، فسَمعَ المستوردَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن وَلِيَ عَمَلاً[2] فلم يَكُنْ له زَوْجةٌ فَلْيَتَزَوَّجْ، أَو خادِماً[3] فَلْيَتَّخِذْ خادِماً، أَو مَسْكَناً[4]، أَو دابَّةً فَلْيَتَّخِذْ دابَّةً، فمن

= وانظر «سنن البيهقي» ٦/ ٣٥٣-٣٥٦.

قوله: «فليتخذ منزلاً» قال السندي: يريد أن له أن يأخذ بقدر الحاجة الضرورية، ولا يزيد على ذٰلك.

(١) صحيح لغيره، ابن داود: هو موسى بن داود الضبي، ويحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. وانظر (١٨٠١٠).

(٢) المثبت من (ظ١٣) و(س) و(ص)، وفي (م) و(ق) ونسخة في هامش (س): من ولي لنا عملاً.

(٣) كذا هي بالنصب في جميع الأصول، وفي «جامع المسانيد» ٤/ ورقة ١٠٧، وضبب عليها في (س). ويمكن اعتبارها مفعولاً به لفعل مقدر محذوف، بتقدير: «أو لم يتخذ خادماً»، وبذٰلك توافق ما بعدها.

(٤) وقع في (م) ونسخة في هامش (س) والنسخ المتأخرة هنا زيادة جملة:=

أَصَابَ شيئاً سِوى ذٰلك، فهُو غالٌّ سارِقٌ[1]»[2].

١٨٠١٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن الحارثِ ابن يزيدَ وعبدِ الله بن هُبيرةَ، عن عبدِ الرحمٰن بن جُبيرٍ، فذَكَرَ الحديثَ[3].

١٨٠١٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لهيعةَ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ هُبيرةَ، عن عبدِ الرحمٰن بن جُبيرٍ، قال:

كنتُ في مجلسٍ فيه المستورِدُ بن شَدَّاد وعمرُو بن غَيلانَ، فسمعتُ المستورِدَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من وَلِيَ لَنا عَمَلاً»، فذَكَر مثلَ حديثِ الحارثِ[4]. ٤/ ٢٣٠

١٨٠٢٠- حدثنا يونسُ بن محمَّدٍ، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، حدثنا مجالدٌ، عن قيسِ بن أبي حازمٍ

عن المُستَورِد بن شَدَّادٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والَّذي

=«فليتخذ مسكناً»، ولم ترد هٰذه الزيادة في (ظ١٣) و(س) و«جامع المسانيد».

(١) المثبت من (ظ١٣) و«جامع المسانيد»، وفي (م) وبقية النسخ: غالٌّ أو سارق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وقد توبع. وانظر (١٨٠١٥).

عمرو بن غيلان بن سلمة: ثَقَفِيٌّ، مختلف في صحبته، من أهل الشام، روى عن ابن مسعود وكعب الأحبار، وولاه معاوية بن أبي سفيان البصرة، وكان من رجاله في حروبه. «الإصابة» ٤/ ٦٦٩.

(٣) حديث صحيح. انظر (١٨٠١٥).

(٤) حديث صحيح. انظر (١٨٠١٥).

نَفْسي بيَدِه، ما الدُّنيا في الآخرة، إلَّا كرجلٍ وَضَعَ إصْبَعَه في اليَمِّ ثم رَجَعَها».

قال: وإني لَفي الرَّكبِ مع رسولِ الله ﷺ، فمَرَّ على سَخْلةٍ منبوذةٍ على كُنَاسَة[1] فقال: «أَتَرَونَ هٰذه هانَتْ على أَهلِها؟» فقالوا: مِن هَوانِها أَلقَوْها هاهنا. قال: «والَّذي نَفْسي بِيَدِه، لَلدُّنْيا على الله أَهْوَنُ مِن هٰذه على أَهلِها»[2].

١٨٠٢١- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليدِ، حدثنا عَبَّادُ بنُ عَبَّادٍ -يعني المهَلَّبيَّ-، حدثنا المجالدُ بن سعيدٍ، عن قيسِ بن أَبي حازمٍ

عن المستوردِ بن شَدَّادٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «واللهِ ما الدُّنْيا في الآخِرَةِ إلا كرجلٍ وَضَعَ إِصْبَعَه في اليَمِّ، ثُمَّ رَجَعَتْ إليه، فما أَخَذَ منه؟».

قال: وقال المستورِدُ: أَشْهَدُ أَنِّي كنتُ مع الرَّكْب الذينَ كانوا مع رسولِ الله ﷺ حينَ مَرَّ بمَنزِلِ قومٍ قد ارتَحَلوا عنه، فإذا

= (١) الموضع الذي تلقى فيه القُمامة، وفي أصولنا الخطية: كناس، بغير تاء، وهو خطأ، لأن الكِناس هو الموضع الذي تستكن فيه الظباء من الحر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير مجالد بن سعيد، فهو ضعيف، لكنه توبع على القطعة الأولى فيما سلف برقم (١٨٠٠٨)، وعلى القطعة الثانية فيما سلف برقم (١٨٠١٣).

وأخرج القطعة الأولى منه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٦٣) عن خالد بن خداش، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٢٢) من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٠٨) و(١٨٠١٣).

سخْلةٌ مَطْروحةٌ، فقال: «أَتَرَوْنَ هٰذه هانَتْ على أَهلِها حين أَلْقَوها؟» قالوا: مِن هوانِها عليهم[1] أَلقَوها. قال: «فوَاللهِ لَلدُّنيا أَهْوَنُ على اللهِ من هٰذه على أَهْلِها»[2].

١٨٠٢٢- حدثنا عليُّ بن عيَّاشٍ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، حدثنا موسى ابنُ عُلَيٍّ، عن أَبيهِ

عن المُستورِدِ الفِهريِّ أَنَّه قال لعمرِو بن العاصِ: «تقومُ الساعةُ والرُّومُ أَكثرُ النَّاس» فقال له عمرو بن العاصِ: أَبْصِرْ ما تقولُ. قال: أَقولُ لكَ ما سمعْتُ مِن رسولِ الله ﷺ. فقال عمرُو بنُ العاصِ: لئن قلتَ[3] ذاكَ، إنَّ فيهم لخِصالاً أربَعاً: إنَّهم لأَسرَعُ الناسِ كَرَّةً بعدَ فَرَّةٍ، وإنهم لخيرُ الناسِ لمِسكينٍ وفَقيرٍ وضعيفٍ، وإنهم لأَحلَمُ الناسِ عندَ فتنةٍ، والرابعةُ حَسَنَةٌ جميلةٌ: وإنَّهم لأَمنَعُ الناسِ من ظُلمِ المُلوكِ[4].

---

(١) في (ظ١٣) ونسخة في هامش (س): على أهلها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وانظر (١٨٠٠٨) و(١٨٠١٣).

(٣) المثبت من (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س). وفي (م): إن تكن قلت، وفي باقي النسخ: إن يكن قلت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الصحيح، علي بن عياش ثقة من رجال البخاري، وليث بن سعد من رجال الشيخين، وباقي رجاله من رجال مسلم. =

. . . . . .

= موسى بن عُلَي: هو ابن رباح بن قَصير اللخمي المصري.

وأخرجه أبو عوانة في «الفتن» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ورقة ١٥٠ من طريق علي بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٦، ومسلم (٢٨٩٨)، وأبو عوانة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٧)، وفي «الأوسط» (٨٦٦٣)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٦٠١) من طرق عن الليث بن سعد، به. وعند مسلم وأبي عمرو الداني زيادة خصلة: وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٧) من طريق حجين بن المثنى، عن الليث، به. وعنده أن المستورد قال لعمرو بن العاص: لا أقول إلا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ: «يذهب الصالحون أسلافاً، وتبقى حثالة، كحثالة التمر والشعير، لا يبالي الله بهم». ولم تذكر عنده الخصال. والجمع بين متن حديثنا وهٰذا الحديث تفرد به حجين بن المثنى. وروي الحديث الثاني مفرداً عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧١٨) و(٧١٩)، و«الأوسط» (٢٦٩٨)، و«الصغير» (١٦٩٨). قال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٢١: ورجاله ثقات.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٤٦٣) من طريق زيد بن الحباب، عن موسى ابن عُليّ، به. وليس فيه كلام عمرو.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٣٦) من طريق ابن وهب، عن أبي شريح، عن عبد الكريم بن الحارث بن يزيد، عن المستورد، به. وذكر في هٰذه الرواية ثلاث خصال: إنهم لأحلم الناس عند فتنة، وأجبر الناس عند مصيبة، وخير الناس لمساكينهم وضعفائهم. وهٰذا الحديث مما تتبع به الدارقطني مسلماً، فقال في «الإلزامات والتتبع» ص٣٠٨: عبد الكريم لم يدرك المستورد، ولا أدركه أبوه الحارث بن يزيد، والحديث مرسل. وتعقبه النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ٢٣ فقال: لا استدراك على مسلم في هٰذا، لأنه ذكر الحديث بحروفه في الطريق الأول من رواية عُلي بن رباح، عن أبيه، عن المستورد متصلاً، وإنما ذكر الثاني متابعة. وقد سبق أنه يحتمل في المتابعة=

١٨٠٢٣- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا الحارثُ بن يزيدَ، عن عبدِ الرحمٰن بن جُبيرٍ

أن المستَورِدَ قال: بينا أَنا عندَ عمرو بنِ العاصِ فقلتُ له: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أشدُّ النّاسِ[1] عليكُم الرُّومُ، وإنَّما هَلَكَتُهم مع السَّاعةِ» فقال له عمرٌو: أَلَم أَزْجُرْك عن مثلِ هٰذا![2].

= ما لا يحتمل في الأصول، وسبق أيضاً أن مذهب الشافعي والمحققين أن الحديث المرسل إذا روي من جهة أخرى متصلاً، احتج به، وكان صحيحاً، وتبينًا برواية الاتصال صحة رواية الإرسال.

وانظر ما بعده.

قول عمرو بن العاص: إن فيهم لخصالاً، قال السندي: أي: تدل على أن الأمر كما قُلتَ.

(١) لفظة «الناس» لم ترد في النسخ الخطية، وأثبتناها من (م) و«جامع المسانيد» ٤/ ورقة ١٠٧، وجاء في هامش (ظ١٣): صوابه: أشد الناس.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم غير الحسن بن موسى، فمن رجال الشيخين. الحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري، وعبد الرحمٰن بن جبير: هو المؤذن المصري.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٦١ من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: «إن أشد الناس عليكم بنو أختكم بسمة بنت إسماعيل الروم..». وبسمة بنت إسماعيل عليه السلام تزوجها عيص بن إسحاق عليه السلام، وكان منهما الروم فيما روي عند الطبري في «تاريخه» ١/ ٣١٧، والله أعلم.

وانظر ما قبله، وانظر أيضاً حديثي ابن مسعود وذي مخمر السالفين برقم (٤١٤٦) و(١٦٨٢٦).

حديث أبي كَبْشَة الأنماري[1]

١٨٠٢٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سالم بن أَبي الجَعدِ

عن أبي كَبشَةَ الأَنماريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ هٰذه الأُمَّةِ مَثَلُ أَربَعَةِ نَفَرٍ: رجلٍ آتاهُ الله مالاً وعِلْماً، فهو يَعْمَلُ به في ماله يُنْفِقُه[2] في حَقِّه، ورجلٍ آتاهُ الله عِلْماً ولم يُؤْتِه مالاً، فهو يقولُ: لو كانَ لي مِثْلُ مالِ هٰذا، عَمِلْتُ فيه مِثْلَ الَّذي يَعْمَلُ» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَهُما في الأَجْرِ سَواءٌ».

ورجلٍ اتاهُ الله مالاً ولم يُؤْتِه عِلْماً، فهو يَخْبِطُ فيه يُنْفِقُه في غير حَقِّه، ورجلٍ لم يُؤْتِه الله مالاً ولا عِلْماً، فهو يقولُ: لو كانَ لي مالٌ مِثْلُ هٰذا، عَمِلْتُ فيه مِثْلَ الَّذي يَعْمَلُ» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَهُما في الوِزْرِ سَواءٌ»[3].

---

(١) هو أبو كبشة الأنماري المذحِجي، مختلف في اسمه. انظر «الإصابة» ٧/ ٣٤١.

(٢) في (م) و(ق): فينفقه.

(٣) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه أبي كبشة، وسالم لم يسمع من أبي كبشة فيما قاله الحافظ في «النكت الظراف» ٩/ ٢٧٤، ويعضده ما وقع في إسناد الحديث عند أبي عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١١١ أن سالماً قال: حُدِّثتُ عن أبي كبشة، وسيأتي الحديث برقم (١٨٠٢٧) وفيه تصريح سالم بالسماع، لكنه غير محفوظ فيما قاله الحافظ. =

. . . . . .

= وروي الحديث بذكر الواسطة بين سالم وأبي كبشة، وهو ابن أبي كبشة، وفي سندها ضعف كما سنبينه لكن له طريق آخر عند الترمذي(٢٣٢٥) وقال: حسن صحيح، وسيأتي عند المصنف برقم (١٨٠٣١).

وهو عند وكيع في «الزهد» (٢٤٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٨)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٨٦٧.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٥٨٦)، والحسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (٩٩٩)، والفريابي (١٠٥) و(١٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٣)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٦٦٢)، والبيهقي ٤/ ١٨٩ من طرق عن الأعمش، به.

وقد رواه عن سالم منصور بن المعتمر، واختلف عليه فيه، فروي عن منصور، عن سالم، عن أبي كبشة. وسيأتي (١٨٠٢٦).

وروي عن منصور بذكر الواسطة بين سالم وأبي كبشة، أخرجه ابن ماجه بإثر (٤٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٦٥)، والبيهقي ٤/ ١٨٩ من طريق معمر بن راشد، وابن ماجه بإثر (٤٢٢٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٧٩-٨٠ من طريق مفضل بن مهلهل، كلاهما عن منصور، عن سالم، عن ابن أبي كبشة، عن أبي كبشة. وروى البيهقي بإثره عن علي ابن المديني أنه قال: ابن أبي كبشة هٰذا معروف، وهو محمد بن أبي كبشة. قلنا: ومحمد هٰذا ذكره البخاري في «التاريخ» ١/ ١٧٦ باسم: محمد بن عمر بن سعد، وذكر راوياً آخر عنه غير سالم، هو إسماعيل بن أوسط، ولم يأثر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٧٢-٣٧٣، وقال: قدم الكوفة، فكتب عنه ختناه إسماعيل بن أوسط وسالم بن أبي الجعد. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، أي: حيث يتابع، وإلا فهو لين الحديث.

قلنا: ولأبي كبشة ابن آخر اسمه: عبد الله، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٦، ولم يذكر في الرواة عنه غير ابنه، فهو مجهول. =

. . . . . .

= وروي عن منصور، عن مجاهد، عن أبي كبشة. أخرجه ابن قانع ٢/ ٢٢٢ من طريق أبي حفص عبد الرحمٰن بن عمر الأبار، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي كبشة الأنماري أنه قال لابنه: احفظ عني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ... فذكر الحديث. ورجاله ثقات، لكن لا تعرف لمجاهد رواية عن أبي كبشة، ويبعد أن يكون أدركه.

ورواه عن سالم أيضاً قتادة بن دعامة، واختلف عليه فيه أيضاً، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٦٠) و(٨٦٩)، وفي «الأوسط» (٤٣٦٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي كبشة. وسعيد بن بشير ضعيف.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (٦٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٦٦) عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان أو عن أبي كبشة، فزاد فيه ذكر معدان بن أبي طلحة، والشك في صحابيه. وهاتان الزيادتان تفرد بهما إبراهيم بن طهمان، وهو ثقة جليل، وباقي رجاله ثقات، لكن المحفوظ أنه من حديث أبي كبشة.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٨٧٠) من طريق سعيد بن بشير، عن أبي كنانة، عن أبي كبشة. وسعيد بن بشير ضعيف كما أسلفنا، وأبو كنانة لم نتبينه، ولعله تحريف.

وسيأتي بالأرقام (١٨٠٢٥) و(١٨٠٢٦) و(١٨٠٢٧) من طريق سالم بن أبي الجعد، وبرقم (١٨٠٣١) من طريق أبي البختري سعيد الطائي بنحوه مطولاً.

قال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ٢/ ٣٢٠-٣٢١ في شرح الحديث السابع والثلاثين: ومتى اقترن بالنية قولٌ أو سعيٌ تأكد الجزاء، والتحق صاحبُه بالعامل. واستدل بحديث أبي كبشة هٰذا، ثم قال: وقد حُمِل قوله: =

١٨٠٢٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن سالم ابن أَبي الجَعْدِ -وسمعته منه[1]- يُحَدِّث

عن أَبي كَبْشَةَ الأَنماريِّ من غَطَفانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ أُمَّتي مَثَلُ أَربعةِ نَفَرٍ» فَذَكَر الحديث إلَّا أنه قال: «رَجُلٌ آتاه الله مالاً ولم يُؤْتِه عِلْماً، فهو يَخْبِطُ فيه، لا يَصِلُ فيه رَحِماً، ولا يُعْطِي فيه حَقّاً»[2].

= «فهما في الأجر سواء» على استوائهما في أصل أجر العمل دون مضاعفته، فالمضاعفة يختص بها من عمل العمل دون من نواه فلم يعمله، فإنهُما لو استويا من كل وجه لكُتب لمن همَّ بحسنةٍ ولم يعملها عشر حسنات وهو خلاف النصوص كلها، ويدل على ذٰلك قوله تعالى: ﴿فضَّلَ الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاًّ وَعَدَ الله الحُسنى وفضَّل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً درجات منه﴾ [النساء: ٩٥-٩٦]. قال ابن عباس وغيره: القاعدون المفضَّلُ عليهم المجاهدون درجةً هم القاعدون من أهل الأعذار، والقاعدون المفضَّلُ عليهم المجاهدون درجاتٍ هم القاعدون من غير أهل الأعذار. وانظر تمام كلامه فيه؛ فإنه غايةٌ في النَّفاسة.

قلنا: وإيراد الحافظ ابن رجب هذا الحديث وسكوته عنه وشرحه له دليل على صحته عنده، وكذٰلك الحافظ ابن حجر أورده في شرحه العظيم: «فتح الباري» ١/١٦٧ في كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم والحكمة، في شرح حديث عبد الله بن مسعود، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسُلِّط على هَلَكتِه في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها»، ونقل عن الترمذي قوله في حديث أبي كبشة هٰذا: حديث حسن صحيح، ولم يتعقبه بشيء، فدل على أنه صحيح عنده أيضاً.

(١) القائل سمعته منه: هو سليمان بن مهران الأعمش، وسمعه من سالم.

(٢) إسناده كسابقه رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه أبي كبشة =

١٨٠٢٦- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد العَدَنيُّ، حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن سالمِ بن أبي الجَعْدِ

عن أبي كَبشةَ قال: ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ مَثَلَ هٰذه الأُمَّةِ مَثَلَ أَربعةِ نَفَرٍ، فذكر الحديثَ[٢].

=وسلف في الحديث السابق قول الحافظ: إن سالم بن أبي الجعد لم يسمع من أبي كبشة.

وأخرجه أبو عوانة في فضائل القرآن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ١١١ من طريق زيد الهروي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قوله: «من غطفان»، لم نَرَه في مصادر ترجمة أبي كبشة، والذي فيها أنه من مذحج.

(٢) عبد الله بن الوليد العدني، صدوق حسن الحديث ومن فوقه من رجال الشيخين غير أبي كبشة. وانظر (١٨٠٢٤).

سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٦١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/٧٩-٨٠ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والطبراني (٨٦٢) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في فضائل القرآن من طريق جرير بن عبد الحميد، والطبراني ٢٢/(٨٦٣) من طريق مسعر بن كدام، و(٨٦٤) من طريق مفضل بن مهلهل، ثلاثتهم عن منصور، به. ووقع عند أبي عوانة قول سالم: حدثت عن أبي كبشة.

وقد اختلف في الإسناد على منصور، وبيناه فيما سلف برقم (١٨٠٢٤)، فانظره.

١٨٠٢٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ سالمَ ابن أَبي الجَعْـدِ، قال:

سمعتُ أَبا كَبشةَ الأَنماريَّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتي مَثَلُ أَربعة» فَذَكَر الحديثَ[1]. ٤/ ٢٣١

١٨٠٢٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن معاويةَ -يعني ابنَ صالحٍ-، عن أزهرَ بن سعيدٍ الحَرَازِيِّ، قال:

سمعتُ أبا كبشةَ الأَنماريَّ قال: كانَ رسولُ الله ﷺ جالِساً في أَصحابِه، فدَخَلَ ثمَّ خَرَجَ وقد اغْتَسَلَ، فقلنا: يا رسولَ الله، قد كان شيءٌ؟ قال: «أَجَلْ، مَرَّتْ بي فُلانَةُ، فَوَقَعَ في قَلْبي[2] شَهْوةُ النِّساءِ، فأَتيتُ بعضَ أَزْواجي فأَصَبْتُها، فكذٰلك فافْعَلُوا، فإنَّه من

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد ذكر هٰذه الرواية الحافظ المزي في «التحفة» ٩/ ٢٧٤، وتعقبه الحافظ ابن حجر في «النكت» بقوله: المحفوظ عن شعبة ما رواه غندر وأبو زيد الهروي عنه عن الأعمش... ولم يسمع سالم من أبي كبشة، وقد أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» من طريق جرير، عن منصور، عن سالم قال: حُدِّثْت عن أبي كبشة.

قلنا: رواية غندر سلفت برقم (١٨٠٢٥)، ورواية أبي زيد الهروي أخرجها أبو عوانة في فضائل القرآن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١١١. وفيه أيضاً رواية أبي عوانة التي فيها: حدثت عن أبي كبشة.

وانظر (١٨٠٢٤).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): في نفسي!

أماثِلِ أَعمالِكُم إتْيانُ الحَلالِ»[1].

١٨٠٢٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا المَسعوديُّ، عن إسماعيلَ بن أَوْسَطَ، عن محمدِ بن أَبي كَبْشَةَ الأَنماريِّ

عن أبيه قال: لما كانَ في غزوةِ تبوكَ، تَسارَعَ الناسُ إلى أهلِ الحِجْرِ يدخُلون عليهم، فبَلَغَ ذٰلكَ رسولَ الله ﷺ، فنادى في الناسِ: الصلاةَ جامعةً. قال: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُمْسِكٌ بَعيرَه، وهو يقولُ: «ما تَدخُلون على قَوْمٍ غَضِبَ الله عليهم؟»

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أزهر بن سعيد الحرازي، روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»،وقال: ابن سعد: كان قليل الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

معاوية بن صالح: هو ابن حدير الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٦/ ١٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٤٨)، وفي «الأوسط» (٣٢٧٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٤٧)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٠ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٥٣٧)، وأخرجه مسلم (١٤٠٣) (٩).

وآخر من حديث عبد الله بن مسعود عند الدارمي (٢٢١٥)، والبخاري في «التاريخ» ٥/ ٦٩، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٣٦). وروي مرفوعاً وموقوفاً.

وقوله: «إن من أماثل أعمالكم إتيان الحلال» يشهد له حديث أبي ذر عند البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٧)، ومسلم (١٠٠٦)، وفيه أن رسول الله ﷺ قال: «وفي بضع أحدكم صدقة». وسيأتي ٥/ ١٦٧.

فناداه رجلٌ منهم: نَعجَبُ منهم يا رسولَ الله. قال: «أَفَلا أُنبِّئُكُمْ[1] بأعجَبَ من ذٰلك؟ رجلٌ مِن أَنفُسِكُم يُنَبِّئُكُمْ بما كانَ قَبلَكُم، وما هو كائنٌ بَعدَكم، فاسْتَقيموا وسَدِّدوا، فإنَّ الله لا يَعْبَأُ بعَذَابِكم شيئاً، وسيأْتي قَوْمٌ لا يَدْفَعُونَ عن أَنفُسِهم بشيءٍ»[2].

---

(١) في (م) و(ص): أفلا أنذركم.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن أبي كبشة سلفت ترجمته عند الحديث (١٨٠٢٤)، وهو لين الحديث إذا تفرد، ولم يتابع على هٰذا الحديث، وإسماعيل بن أوسط -وهو البجلي- وثقه ابن معين في رواية، وقال في أخرى: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن أبي حاتم: سُئل أبي عنه فقال: يُروى عنه، فكرر عليه فلم يزد على قوله: يروى عنه، وضعّفه الساجي، وقال الأزدي: أمير الكوفة، كان من أعوان الحجاج، وهو الذي قدم سعيد بن جبير للقتل، لا ينبغي أن يروى عنه، ونقل قول الأزدي هٰذا الذهبي في «الميزان» وأقره.

والمسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة الكوفي، وقد اختلط بأخرة، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد اختلاطه، ولا يضر ذٰلك، فقد رواه عن المسعودي غير واحد ممن روى عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٤٦-٥٤٧، ومن طريقه الطبراني ٢٢/(٨٥٢) عن جعفر بن عون، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٥٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٧٤١) من طريق أبي داود الطيالسي، والطبراني ٢٢/(٨٥١) من طريق عبد الله بن رجاء وعمرو بن مرزوق، و(٨٥٢) من طريق إسماعيل بن عياش، خمستهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وجعفر بن عون وعبد الله بن رجاء وعمرو بن مرزوق رووا عن المسعودي قبل اختلاطه.

وانظر ما بعده. =

. . . . . .

= وللنهي عن دخول ديار ثمود وعامةِ ديار المغضوب عليهم شاهد من حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٤٥٦١) و(٥٩٨٤). وهو متفق عليه.

وشاهد ثان من حديث سبرة بن معبد، علقه البخاري بإثر (٣٣٧٨)، ووصله الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٧٥٠) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٥٥٠) و(٦٥٥١) و(٦٥٥٢)، والحاكم ٤/١٢٤-١٢٥، وابن حجر في «التغليق» ٤/١٩ و٢٠. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وتعقبه الذهبي بقوله: ولا على شرط واحد منهما.

وثالث من حديث أبي الشموس البلوي، علقه البخاري بإثر (٣٣٧٨)، ووصله الحافظ في «التغليق» ٤/٢٠ و٢٠-٢١.

ورابع من حديث أبي ذر الغفاري، علقه البخاري، ووصله البزار (١٨٤٣ - كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٧٤٦) و(٣٧٤٧)، والحافظ في «التغليق» ٤/٢١-٢٢.

وخامس من حديث أبي أمامة عند الطبراني (٨٠٦٨) و(٨٠٦٩).

وسادس من حديث سمرة بن جندب عند البزار (١٨٤٦-كشف الأستار)، والطبراني (٧٠٩١).

ولآخر الحديث شاهد من حديث عبد الله بن بسر، ولفظه: «سددوا وأبشروا، فإن الله تعالى ليس إلى عذابكم بسريع، وسيأتي قوم لا حجة لهم» ذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٦٣، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه بقية بن الوليد، ولكنه صرح بالتحديث. قلنا: لا يكفي هذا فإنه يدلس تدليس التسوية.

وهٰذا الجزء من الحديث جاء في حديث أبي ذر، ولفظه: «يا أيها الناس، إنه ليس اليوم نفس منفوسة يأتي عليها مئة سنة فيعبأ الله بها».

قوله: «إلى أهل الحِجرِ»: بكسر مهملة، وسكون جيم، وادي ثمود قوم صالح عليه السلام.

الصلاة جامعة: المشهور نصبهما، أي: ائتوا الصلاة حال كونها جامعة، ويمكن رفعهما. قاله السندي.

١٨٠٣٠- حدثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، حدثنا المَسعوديُّ، عن محمدِ بن أَبي كَبْشَةَ[١]

عن أَبيه قال: لما كانَ في غزوةِ تبوكَ، تَسارعَ قَومٌ إلى أَهلِ[٢] الحِجْر يدخُلون عليهم، فذكر معناه[٣].

١٨٠٣١- حدثنا عبدُ الله بن نُميرٍ[٤]، حدثنا عُبَادةُ بن مسلمٍ، حدَّثني يونُس بن خَبَّابٍ[٥]، عن سعيدٍ أَبي البَخْتَرِيِّ الطَّائي

عن أَبي كَبْشةَ الأَنماريِّ[٦] قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثلاثٌ أُقسِمُ عليهنَّ، وأُحَدِّثُكم حَدِيثاً فاحْفَظُوه» قال: «فأما الثَّلاثُ التي أُقسِمَ عليهنَّ: فإنه ما نَقَصَ مالَ عبدٍ صَدَقةٌ[٧]، ولا

---

(١) في (م) زيادة: الأنماري.

(٢) لفظة: «أهل» ليست في (ظ١٣) ولا (ق).

(٣) إسناده ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٢٣٥ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٤) في (م) و(ق): عبد الله بن محمد بن نمير، ولفظة: «بن محمد» مقحمة.

(٥) في (م) والنسخ الخطية: حباب، بالحاء المهملة، وجود ضبطه في (س) بضم الحاء، وصوابه: خَبَّاب كما هو في مصادر ترجمته وكتب المشتبه.

(٦) المثبت من (م) و(ق)، وفي باقي النسخ: النميري، وفي هامش (س): النمري، وكلاهما خطأ. وما أثبتناه هو الصواب.

(٧) في (ق): من صدقةٍ. وعلى هذه الرواية تكون لفظة «مال» مرفوعة، لأنها فاعل «نقص».

ظُلِمَ عبدٌ بمَظْلِمَةٍ فَيَصْبِر عليها إلا زادَهُ الله بها عِزّاً، ولا يَفْتَحُ عبدٌ بابَ مَسأَلةٍ إلاّ فَتَحَ اللهُ له بابَ فَقْرٍ.

وأمَّا الذي أُحَدِّثُكم حَديثاً فاحْفَظُوه، فإنه قال: إنَّما الدُّنيا لأربعةِ نَفرٍ[1]: عبدٍ رَزَقَه الله مالاً وعلماً، فهو يَتَّقِي فيه رَبَّه، ويَصِلُ فيه رَحِمَه، ويَعْلَمُ لله فيه حَقَّهُ. قال: فهٰذا بأَفضَلِ المَنازِلِ. قال: وعبدٍ رَزَقَه اللهُ عِلْماً، ولم يَرْزُقْه مالاً، قال: فهو يقولُ: لو كانَ لي مالٌ عَمِلْتُ بعَمَلِ فلانٍ، قال: فأَجرُهُما سَواءٌ. قال: وعبدٍ رَزَقَه الله مالاً ولم يَرْزُقْه عِلْماً، فهو يَخْبِطُ في مالِه بِغَيْرِ علمٍ، لا يَتَّقِي فيه رَبَّه ،ولا يَصِلُ فيه رَحِمَه، ولا يَعْلَمُ لله فيه حَقَّهُ، فهٰذا بأَخْبَثِ المنازِلِ. قالَ: وعبدٍ لم يَرْزُقْه الله مالاً ولا عِلْماً، فهو يقول: لو كانَ لي مالٌ لَعَمِلْتُ[2] بِعَمَلِ فلانٍ، قال: هي نِيَّتُه، فوِزْرُهما فيه سَواءٌ»[3].

---

(١) لفظة: «نفر» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): لفعلتُ.

(٣) حديث حسن، يونس بن خباب -وهو الأسيدي- مختلف فيه، فقد ضعفه البخاري وأبو حاتم والنسائي وابن حبان وابن معين في أكثر رواياته، وقال ابن شاهين في «الثقات» قال عثمان بن أبي شيبة: يونس بن خباب ثقة صدوق، وقال الساجي: صدوق في الحديث تكلموا فيه من جهة رأيه السوء، وقال ابن معين في رواية عنه: كان ثقة وكان يشتم عثمان، وقال أبو داود: قد رأيت أحاديث شعبة عنه مستقيمة، وليست الرافضة كذٰلك، وقال ابن عدي: وأحاديثه مع غلوه تكتب. وصحح الترمذي حديثه هٰذا.

وباقي رجال الحديث ثقات. =

١٨٠٣٢- حدثنا يزيدُ بن عبدِ رَبِّه، قال: حدثنا محمدُ بن حربٍ، قال: حدثنا الزُّبَيدي، عن راشدِ بن سعدٍ، عن أبي عامرٍ الهَوْزَنيِّ

عن أَبي كَبْشَةَ الأَنماريِّ: أَنه أَتاه فقال: أَطْرِقْني من فَرَسِك، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «من أَطْرَقَ مُسلماً[1] فعَقَبَ له الفَرَسُ، كانَ له[2] كأجْرِ سَبْعينَ فَرَساً حُمِلَ عليه في سَبيلِ

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٣/ ١٩١، والترمذي (٢٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٥٥) و(٨٦٨)، والبغوي (٤٠٩٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ١٩٣-١٩٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبادة بن مسلم. وقال الترمذي: حسن صحيح. ولم يسق يعقوب بن سفيان متنه، واقتصر الطبراني في الموضع الأول على القطعة الأولى، وفي الموضع الثاني على القطعة الثانية.

وقد سلفت القطعة الثانية من طريق سالم بن أبي الجعد برقم (١٨٠٢٤).

وللقطعة الأولى شاهد من حديث عبد الرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٤).

وشاهد ثان من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٦) و(٩٤٢١) و(٩٦٢٥)، وهو صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: وأما الذي أحدثكم حديثاً، قال السندي: العائد على الذي محذوف، أي: أما الذي أحدثكموه، وقوله: حديثاً، بدل من ذٰلك المحذوف!

(١) لفظة: «مسلماً» أثبتناها من (ظ١٣)، ولم ترد في باقي النسخ.

(٢) لفظة: «له» ليست في (ظ١٣).

الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح، أبو عامر الهوزني اسمه عبد الله بن لُحي، وهو ثقة مخضرم، وراشد بن سعد -وهو المَقْرئي الحمصي- ثقة علق له البخاري في «صحيحه»، وروى له في «الأدب»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن عبد ربه فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٨٦١) من طريق يزيد بن عبد ربه، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: «فإن لم يعقب كان له كأجر فرسين حمل عليهما في سبيل الله».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٨٢) و(٢٥١٨)، وابن حبان (٤٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٥٣)، وفي «الشاميين» (١٨٦١)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٧٢٤ من طرق عن محمد بن حرب، به. وزادوا في آخره: «وإن لم تعقب كان له كأجر فرس حمل عليه في سبيل الله»، لٰكن جاء عند الطبراني في «الشاميين»: «كأجر فرسين»، وعند ابن أبي عاصم، والطبراني في «الكبير»، والخطابي: «فَعقَّتْ» بدل «فعقب» وهو بمعناه.

وفي الباب عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن عدي ابن حاتم الطائي عند الترمذي (١٦٢٦)، وروي عن القاسم، عن أبي أمامة الباهلي عنده (١٦٢٧)، وقال عن حديث أبي أمامة: حسن صحيح غريب، ولفظه: «أفضل الصدقات ظِلٌّ فسطاطٍ في سبيل الله، ومنيحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحلٍ في سبيل الله».

قوله: «أطرقني من فرسك»، قال السندي: إطراق الفرس إعارته للضراب، ومن للتبعيض.

حديث عمرو بن مُرَّة الجُهَنِي[1]

١٨٠٣٣- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن عليِّ بن الحَكَمِ، قال: حدثني أبو حَسَنٍ

أَنَّ عمرَو بن مُرَّة قالَ لمعاويةَ: يا معاويةُ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما مِن إمامٍ أَو والٍ يُغْلِقُ بابَهُ دونَ ذَوِي الحاجَةِ[2] والخَلَّةِ والمَسْكَنَةِ، إلاّ أغْلَقَ اللهُ أَبْوابَ السَّماءِ دونَ حاجَتِه وخَلَّتِه ومَسْكَنتِه». قال: فجَعَلَ معاويةُ رجلاً على حوائجِ الناسِ[3].

---

(١) هو عمرو بن مرة بن عبس الجهني، كان في عهد النبي ﷺ شيخاً كبيراً، أسلم قديماً وشهد كثيراً من المشاهد، وقيل: هو أبو مريم الأزدي، وفرق بينهما غير واحد. «الإصابة» ٤/ ٦٨٠-٦٨٢. قلنا: وقد سلف حديثه الذي هنا من حديث أبي مريم برقم (١٥٦٥١).

(٢) في (ظ١٣): ذي الحاجة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي حسن، وهو الجزري. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيّة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٧٠، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عمرو بن مرة ٢٢/ ٢٣٩-٢٤٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٣٢)، وأبو يعلى (١٥٦٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث عمرو بن مرة حديث غريب.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٨٦)، ومحمد بن خلف بن حيان في «أخبار القضاة» ١/ ٧٥ من طريق سعيد بن زيد عن علي بن الحكم، به. وقد تحرف سعيد بن زيد إلى سعد بن زيد في المطبوع من «أخبار القضاة». =

حديث الديلمي الحميري[1]

= وأخرجه الحاكم ٤/ ٩٤، وأبو يعلى (١٥٦٥)، وابن قانع ٢/ ١٩٨ من طرق عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. قلنا: وقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٥/ ١٥٤ لهٰذا الحديث إسناداً آخر هو: يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن علي بن الحكم، به. ولم نجد هٰذا الإسناد فيما بين أيدينا من النسخ في هٰذا الموضع، وقد ذكر الحافظ في «الأطراف» أن لعمرو بن مرة أحاديث في مسند الأنصار، فلعله سيأتي هناك من طريق حماد بن سلمة.

وقد سلف برقم (١٥٦٥١) من حديث رجل عن النبي ﷺ، وبعضهم صرح بأن هٰذا الرجل هو أبو مريم، وانظر تعليقنا عليه هناك. ويضاف إلى تخريج حديث أبي مريم أنه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٧)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ٥٣-٥٤، وابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ١١٥، والطبراني في «الكبير» (٨٣٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٠٤) من طريق يزيد بن أبي مريم، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي مريم الأزدي.

وأخرجه الدولابي ١/ ٥٣-٥٤ من طريق أبي المعطل مولى بني كلاب، عن أبي مريم الأزدي مطولاً. وأبو المعطل قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٧٥: لا يعرف.

الخَلَّة: هي الحاجة والفقر.

(١) وقع اسم هٰذا الصحابي هنا فيما بين أيدينا من النسخ: الديلمي الحميري، وصوابه: ديلم الحميري كما سيأتي في أحاديثه، وهو كذٰلك في مصادر ترجمته: ديلم الحميري. لٰكن قال أبو موسى المديني كما في «أسد الغابة» ٢/ ١٦٤: قد يقع في الأحاديث: الديلمي الحميري.

وهو ديلم بن أبي ديلم، وقيل: ديلم بن فيروز، وقيل: ديلم بن هَوشَع. =

١٨٠٣٤- حدثنا الضحاكُ بن مَخلَدٍ، حدثنا عبدُ الحميدِ -يعني ابن جعفرٍ- قال: حدثنا يزيدُ بن أَبي حَبيبٍ، حدثنا مَرْثَدُ بن عبدِ الله اليَزَني، قال:

حدثنا الدَّيلَمُ[1] أنه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ، قال: إنا بأَرضٍ باردةٍ، وإنا لنَسْتَعينُ بشَرابٍ يُصنَعُ لنا مِنَ القَمحِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُسْكِرُ؟» قال: نعم. قال: «فلا تَشْرَبُوهُ» فأعاد عليه[2]، ٤/ ٢٣٢

=كان أول وافد على النبي ﷺ من عند معاذ بن جبل من اليمن، وشهد فتح مصر.

وقال بعض أهل العلم: هو فيروز الديلمي الآتية ترجمته بعد قليل، وخلطه بعضهم بأبي وهب الجيشاني التابعي.

وقد حرر القول في ذٰلك الحافظ في «الإصابة» ٢/ ٣٩٢ فقال: وكان سبب الوهم فيه أن كلاًّ من فيروز الديلمي وديلم الحميري سأل عن الأشربة، ثم ميز بين حديثيهما، وقال: فالحديثان وإن اشتركا في كونهما فيما يتعلق بالأشربة، فهما سؤالان مختلفان عن نوعين مختلفين، وإنما أتى الوهم على من اختصر فقال: له حديث في الأشربة، فلم يُعلَم مرادُه بذٰلك. قلنا: وسيأتي حديث كل منهما في مسنده بعد قليل.

وقال الحافظ في آخر ترجمته: فالحاصل أن الذي سأل عن الأشربة التي تتخذ من القمح هو ديلم بن هوشَع، وحديثه في المصريين، وانفرد أبو الخير مرثد المصري بالرواية عنه، وهو حميري جيشاني، وأما الديلمي الذي روى عنه ولده عبد الله فحديثه في الشاميين، واسمه فيروز، وهو الذي قتل الأسود العنسي، وأما أبو وهب الجيشاني فتابعي آخر. والله أعلم.

(١) المثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وفي (م) وباقي النسخ: الديلمي.

(٢) في (م): فأعاد عليه الثانية.

فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَيُسْكِرُ؟» قال: نعم. قال: «فلا تَشْرَبُوه» فأَعادَ عليه الثَّالثةَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أيُسكِرُ؟» قال: نعم. قال: «فلا تَشْرَبُوه»، قال: فإنهم لا يَصبِرُون عنه. قال: «فَإِنْ لم يَصبروا عنه فاقْتُلْهُم»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو داود، وغير عبد الحميد بن جعفر، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (٢١٠).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٣٣-٥٣٤، والبخاري في «التاريخ» ٧/١٣٦ -ومن طريقه ابن عساكر في «التاريخ» ١٤/ورقة ٢٩٥- عن الضحاك ابن مخلد، بهٰذا الإسناد. إلا أن البخاري قال: عن ابن الديلمي، ولفظه عنده: أنه سأل النبي ﷺ: أنا منك بعيد وأشرب شراباً من قمح؟ فقال: «أيسكر؟» قلت: نعم. قال: «لا تشربوا مسكراً» فأعاد ثلاثاً، قال: «كل مسكر حرام».

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٣ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وأبي الأسود النضر بن عبد الجبار وهانىء بن المتوكل، ثلاثتهم عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأخرجه الطبراني (٤٢٠٦) في «الكبير» من طريق قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٨/ ٢٩٢ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وقرنا بيزيد عياش بن عباس. وليس فيه عندهما الأمر بقتل من لم يصبر عنها.

وأخرجه بنحوه الطبراني في ترجمة فيروز الديلمي من «معجمه الكبير» ١٨/(٨٥٠) من طريق الهيثم بن خارجة، عن يحيى بن حمزة، عن إسحاق بن عبد الله، عن رُزَيق بن حُكَيم، عن كثير بن مرة، عن الديلمي. وزاد في آخره: قلت: يا نبي الله، إن تحتي أختين. قال: «طلق أيهما شئت». وفي إسناده =

١٨٠٣٥- حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن يزيدَ ابن أَبي حَبيبٍ، عن مَرثَدِ بن عبدِ الله اليَزَنيِّ

= إسحاق بن عبد الله الفروي، وهو متروك، وقد أخطأ فيه، فجمع قصة الأشربة مع قصة السؤال عن الأختين، والصواب أن قصة الأشربة من حديث ديلم، وقصة نكاح الأختين من حديث فيروز الديلمي.

وقد أخرج مسلم (٢٠٠٢) من حديث جابر أن رجلاً قدم من جيشان -وجيشان من اليمن- فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له: المزر، فقال النبي ﷺ: «أوَمسكر هو؟» قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام»، وقد سلف برقم (١٤٨٨٠)، وليس فيه الأمر بقتل من لم يصبر عن الخمر.

وأخرج البيهقي ٨/ ٢٩٢ من طريق طاووس بن كيسان مرسلاً، قال تلا النبي ﷺ وهو على المنبر -يعني آية- ذكر فيها الخمر، قال: فقام أبو وهب الجيشاني فسأله عن المزر، قال: «وما المزر؟»، قال: شيء يصنع من الحب. قال: فقال النبي ﷺ: «كل مسكر حرام». قلنا: وقوله: أبو وهب الجيشاني وهم كما ذكرنا في ترجمة ديلم الحميري، فإن أبا وهب الجيشاني تابعي. والأرجح أنه ديلم الحميري، وهو من جيشان.

وفي باب تحريم ما يصنع من الحبوب عن أبي موسى الأشعري، وعن عائشة، وعن أم حبيبة، ستأتي أحاديثهم على التوالي ٤/ ٤٠٢ و٦/ ٩٦-٩٧ و٤٢٧.

وفي باب تحريم كل مسكر عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٦٤)، وعن ابن عمرو، سلف برقم (٦٤٧٨)، وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

وفي الأمر بقتل من أقام على شرب الخمر عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٣)، وقد بينا فيه أن الأمر بقتل شارب الخمر فيما إذا عاد إلى شربه في المرة الرابعة منسوخ بالإجماع، ويرى ابن القيم أن قتله إذا تكرر منه إنما هو من باب التعزير يفوض الأمر فيه إلى الإمام بحسب المصلحة.

قال السندي: قوله: لنستعين به، أي: في دفع آثار البرودة.

عن دَيْلَم الحميريِّ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا بأَرضٍ باردةٍ نُعالجُ بها عملاً شديداً، وإنَّا نَتَّخِذُ شراباً من هٰذا القَمحِ، نَتَقَوَّى به على أَعمالِنا وعلى بَرْدِ بلادِنا. قال: «هل يُسكِرُ؟» قلتُ: نعم. قال: «فاجْتَنِبُوه» قال: ثم جئتُ مِن بينِ يديهِ، فقلتُ له مثلَ ذٰلك. فقال: «هل يُسكِرُ؟» قلتُ: نعم. قال: «فَاجْتَنِبُوه» قلتُ: إن الناسَ غيرُ تارِكيه. قال: «فإنْ لم يَتْرُكوه فاقْتُلُوهم»[1].

١٨٠٣٦- حدَّثنا أَبو بكرٍ الحَنَفِيُّ، حدثنا عبدُ الحميدِ بن جعفرٍ، قال: حدثني يزيدُ بن أَبي حبيبٍ، عن مَرثَدِ بنِ عبدِ الله اليَزَني

أن ديلماً أَخبرهم: أنه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّا بأَرضٍ باردةٍ، وإنَّا نَشربُ شراباً نَتقَوَّى[2] به. فقال له

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق، فهو حسن الحديث، لٰكنه مدلس، وقد عنعنه، وقد تابعه عبد الحميد بن جعفر في الحديث الذي قبله.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ديلم الحميري ٨/ ٥٠٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٥٣٤، وابن أبي شيبة ٧/ ٤٥٩-٤٦٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٠٥)، والبيهقي ٨/ ٢٩٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٠٥)، والمزي ٨/ ٥٠٥ من طرق عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، به.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٣): نقوى.

رسول الله ﷺ: «هل يُسْكِرُ؟» قال: نعم. قال: ثمَّ أَعاد عليه المسأَلةَ، قال: «هل يُسْكِرُ؟» قال: نعم. قال: «فلا تَقْرَبُوهُ» قال: فإنَّهم لن يصبِروا عنه[1] قال: «فمن لم يَصبِرْ عنه فَاقْتُلُوه»[2].

---

(١) لفظة: «عنه» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (٢٠٩).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٨٤) من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٣٤).

حديث فيروز الديلمي[1]

١٨٠٣٧- حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عبدِ الله بن فَيروزَ الدَّيلَميِّ

عن أَبيه: أنَّهم أَسلَمُوا وكان فيمَن أَسلَمَ، فبَعَثوا وَفْدَهم إلى رسولِ الله ﷺ بِبَيْعَتِهم وإسْلامِهم، فقَبلَ ذٰلك رسولُ الله ﷺ منهم، فقالوا: يا رسولَ الله، نحنُ مَن قد عَرَفْتَ، وجِئْنا من حيثُ قد علِمْتَ، وأَسْلَمنا، فمَن وَلِيُّنا؟ قال: «اللهُ ورسولُه» قالوا: حَسْبُنا رَضِينا[2].

---

(١) هو صحابي من أبناء الفرس الذين غلبوا على اليمن وسكنوها، يكنى أبا الضحاك، ويقال: أبو عبد الرحمٰن، ويقال: أبو عبد الله، وفد على النبي ﷺ، وروى عنه أحاديث، ثم رجع لليمن، وهو قاتل الأسود العنسي الكذاب الذي ادّعى النبوّة، وروي أن النبي ﷺ بشر المسلمين بقتله في المدينة. وأما ما روي من أن فيروز حمل رأس الأسود للمدينة، فهو من رواية ضمرة بن ربيعة، وعنده أوهام ومناكير، وقال ابن كثير عن هٰذا الحديث: غريب وفيه نظر. وقال ابن حجر: لم يتابع ضمرة عليه.

توفي فيروز في خلافة عثمان، وقيل: في خلافة معاوية، وكانت وفاته باليمن، وقيل: ببيت المقدس.

ووهم من خلطه بديلم الحميري الذي ذكر مسنده قبله. «جامع المسانيد» ٤/ ورقة ١٦، و«الإصابة» ٥/ ٣٧٩-٣٨١.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكنه منقطع بين الأوزاعي وعبد الله بن فيروز الديلمي، والواسطة بينهما هو يحيى بن أبي عمرو السَّيباني كما في الروايات الأخرى، وهو ثقة. =

١٨٠٣٨- حدثنا هَيثَمُ بنُ خارجةَ، حدثنا ضَمرةُ، عن يحيى بن أَبي عمرٍو السَّيْباني[1]، عن ابن فيروزَ الدَّيلَمي

عن أَبيه -قال هيثمٌ مَرَّةً: عن عبد الله بن فيروزَ، عن أَبيه- قالَ: قلتُ: يا رسولَ الله، نحنُ مَن قد عَلِمْتَ، وجِئنا من حيثُ قد عَلِمْتَ، فمَن وليُّنا؟ قالَ: «اللهُ ورسولُه»[2].

١٨٠٣٩- حدثنا هيثمُ بن خارجةَ، أَخبرنا ضَمرةُ، عن يحيى بنِ أَبي عمرٍو، عن ابن فيروزَ الدَّيلَمي

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليُنْقَضَنَّ الإِسلامُ عُرْوةً

= وأخرجه الدارمي (٢١٠٨)، والطبراني ١٨/ ٨٥١ من طريق محمد بن كثير، وأبو يعلى (٦٨٢٥)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٧١ من طريق هقل بن زياد، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٥١)، وفي «مسند الشاميين» (٨٦٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، وفي «الكبير» أيضاً ١٨/ (٨٤٧) من طريق بقية بن الوليد، أربعتهم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن فيروز، بهٰذا الإسناد. وهو إسناد صحيح. ورواية الدارمي والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٤٧) مطولة بمثل سياقة الحديث الآتي برقم (١٨٠٢٤).

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (١٨٠٢٤).

(١) في (م) و(س): الشيباني، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح. ضمرة: هو ابن ربيعة الفلسطيني.

وأخرجه أبو داود (٣٧١٠) عن عيسى بن محمد، عن ضمرة، بهٰذا الإسناد. مطولاً بسياقة الحديث الآتي برقم (١٨٠٢٤).

وانظر ما قبله.

عُرْوةً، كما يُنقَضُ الحَبْلُ قُوَّةً قُوَّةً»[1].

١٨٠٤٠- حدثنا يحيى بن إسحاقَ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أَبي وهبٍ الجَيشانيِّ

عن الضَّحَّاكِ بن فَيروزَ: أَنَّ أباه فيروزَ أَدركَه الإِسلامُ وتَحته أُخْتانِ، فقال له النبيُّ ﷺ: «طَلِّقْ أَيَّتَهُمَا شِئْتَ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكن قال الساجي في ضمرة ابن ربيعة: صدوق يهم عنده مناكير، وقد اضطرب في هٰذا الحديث، فرواه هنا مرفوعاً، ورواه بنحوه عن عبد الله بن فيروز الديلمي قولَه، أخرجه ابن وضاح في «البدع» ص٦٦.

وقد تابعه الأوزاعي على الرواية الثانية الموقوفة على عبد الله بن فيروز، أخرجه الدارمي (٩٧)، ويعقوب بن سفيان في كتابه الملحق بآخر كتاب «المعرفة والتاريخ» ٣/٣٨٦، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٢٧) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن فيروز الديلمي قولَه. ورواية الدارمي عن عبد الله بن الديلمي قال: بلغني أن أول ذهاب الدين ترك السنة، يذهب الدين سنة سنة، كما يذهب الحبل قوة قوة.

ويشهد له مرفوعاً حديث أبي أمامة الآتي ٥/٢٥١، وإسناده لا بأس به، وصححه ابن حبان (٦٧١٥).

وحديث حذيفة بن اليمان عند الآجري في «الشريعة» ص٢٠، والحاكم ٤/٤٦٩، وأبي عمرو الداني في «الفتن» (٢٢٥) موقوفاً.

قوله: «عروة عروة»، أي: أن الناس ما يتركون الإسلام دفعة واحدة، ولٰكن يتركونه بالتدريج، بأن يتركوا بعض أعماله، ثم بعضاً آخر إلى أن لا يبقى منه شيء، كما ينقض الحبل، و«القوة»: الطاقة من طاقات الحَبْل.

(٢) إسناده محتمل للتحسين. الضحاك بن فيروز روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٨٧، وذكره البخاري في «التاريخ» ٤/٣٣٣، وذكر =

. . . . . .

=عنده هٰذا الإسناد، وقال: لا يعرف سماع بعضهم من بعض. وقال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٣/ ٤٩٥: حاله مجهولة.

وأبو وهب الجيشاني سماه ابن معين في «تاريخه» ٢/ ٧٣١ ديلم بن الهوشع، وتابعه البخاري وأبو حاتم وغير واحد. وديلم بن الهوشع صحابي سلفت ترجمته قبل ترجمة فيروز، وأبو وهب الجيشاني تابعي غيره. قال ابن يونس -وهو المعتمد في أهل مصر-: يقول أهل العلم من أهل العراق في أبي وهب: إن اسمه ديلم بن هوشع، وهو عندي خطأ، واسم أبي وهب الجيشاني عبيد بن شرحبيل. قلنا: وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٩١. وقال البخاري في «تاريخه» ٣/ ٢٤٩: في إسناده نظر. وجهل حاله ابن القطان.

وابن لهيعة سيىء الحفظ، لٰكنه قد توبع، قلنا: وإسناد حديثنا صورته صورة المرسل، فالضحاك بن فيروز تابعي، لٰكنه رواه عن أبيه كما سيأتي بعده، وكما هو عند عامة من خرجه.

وقد حسَّن هٰذا الحديث الترمذي، وصححه ابن حبان، والدارقطني كما في «تهذيب التهذيب» ٢/ ٢٢٤، والبيهقي في «المعرفة».

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٨/ ورقة ٤٠٧ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٢٩)، وابن ماجه (١٩٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٤٣)، والدارقطني ٢/ ٢٧٤، والبيهقي ٧/ ١٨٤، وابن عساكر ٨/ ورقة ٤٠٧ و٤٠٨، والمزي في ترجمة الضحاك من «تهذيب الكمال» ١٣/ ٢٧٨ من طرق عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن عساكر ٨/ ورقة ٤٠٨ من طريق أبي سعيد عبد الرحمٰن بن أحمد بن يونس بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن جده، عن عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني، به. فزاد بين ابن لهيعة وأبي وهب يزيد بن أبي حبيب. قال ابن عساكر: هٰذا الحديث عندي وهم من أبي سعيد بن يونس، أو من أبيه، فقد رواه ابن ماجه =

. . . . . .

= (١٩٥١) عن جده يونس بن عبد الأعلى كما رواه الجماعة عن ابن لهيعة. . . ويحتمل أن يكون ابن لهيعة سمعه من يزيد بن أبي حبيب عن أبي وهب، ثم سمعه من أبي وهب بعد ذٰلك، أو دلّسه عنه فرواه كما قالت الجماعة. قلنا: وانظر «النكت الظراف» ٨/ ٢٧٢.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٢٤٨-٢٤٩، وأبو داود (٢٢٤٣)، والترمذي (١١٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٤٨)، والطحاوي ٣/ ٢٥٥، وابن قانع ٢/ ٣٢٧، وابن حبان (٤١٥٥)، والطبراني ١٨/ (٨٤٥)، والدارقطني ٢/ ٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٨٤، وفي «المعرفة» (٤١٩٦)، وابن عساكر ٨/ ورقة ٤٠٦ من طريق وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب، به. وهٰذا إسناد صحيح إلى أبي وهب الجيشاني.

وأخرجه الشافعي ٢/ ١٦، وعبد الرزاق (١٢٦٢٧)، وابن أبي شيبة ٤/ ٣١٧، وابن ماجه (١٩٥٠)، والطبراني ١٨/ (٨٤٤)، والدارقطني ٢/ ٢٧٣، والبيهقي ١٠/ ١٣٨، والمزي في ترجمة فيروز من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٣٢٥-٣٢٦ من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن أبي وهب الجيشاني، عن أبي خراش الرعيني، عن الديلمي، وذِكْر أبي خراش الرعيني فيه خطأ، فقد تفرد به إسحاق بن عبد الله الفروي، وهو متروك.

وقد رواه إسحاق الفروي، فجعله من مسند أبي خراش نفسه، ذكره ابن حجر في «النكت» ٨/ ٢٧٢، وعزاه لابن منده في «المعرفة».

ورواه إسحاق أيضاً بإسناد آخر، أخرجه الطبراني ١٨/ (٨٥٠) من طريقه، عن رُزَيق بن حُكَيم، عن كثير بن مرة، عن الديلمي. فذكره مطولاً، وقرن به قصة الأمر بقتل من لم يصبر عن شرب الخمر، وهٰذا خطأ من إسحاق أيضاً، فإن قصة الأشربة هٰذه محفوظة من حديث ديلم الحميري الذي سلفت ترجمته قريباً.

وانظر ما بعده.

قلنا: وتحريم الجمع بين الأختين ثابت في القرآن في قوله تعالى: ﴿وأَنْ =

وقال يحيى مرَّةً: حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن وهبِ بن عبدِ الله المَعَافِريِّ، عن الضحَّاكِ بن فَيروز، عن أَبيه: أنه أدْرَكَه الإسلام[1].

١٨٠٤١- حدثنا موسى بنُ داودَ، قال: حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن أَبي وهبٍ الجَيشاني، عن الضحَّاك بنِ فَيروز

عن أبيه، قال: أسلمتُ وعندي امرأَتانِ أُختان، فأَمَرني ﷺ أن أُطَلِّقَ إحداهُما[2].

١٨٠٤٢- حدثنا أَبو المغيرةِ، حدثنا ابنُ عَيَّاشٍ[3] -يعني إسماعيل-، حدثني يحيى -يعني ابن أَبي عمرٍو السَّيباني-، عن عبدِ الله ابن الدَّيلميِّ

عن أَبيه فيروزَ قال: قَدِمتُ على رسولِ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا أصحابُ أَعنابٍ وكَرْمٍ، وقد نَزَلَ تحريمُ الخَمرِ،

= تجْمَعُوا بين الأُختَينِ إلَّا ما قَد سَلَفَ﴾ [النساء: ٢٣].

(١) في (م): أدرك الإسلام.

وقد وقع في هذا الإسناد مكان أبي وهب الجيشاني وهب بن عبد الله المعافري، ووهب هٰذا ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٤٨٩ وقال: يشتبه أن يكون واهب ابن عبد الله، فأسقط منه الألف. قلنا: وواهب بن عبد الله ثقة من رجال «التهذيب»، لٰكن يخشى أن تكون هٰذه الرواية خطأ من سوء حفظ ابن لهيعة.

(٢) إسناده محتمل للتحسين.

وأخرجه ابن عساكر ٨/ ورقة ٤٠٧ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٧٣ من طريق موسى بن داود، به.

وانظر ما قبله.

(٣) في (م): حدثنا عياش بن عياش، وهو خطأ. وفي (ق) ونسخة في (س): سألت ابن عياش.

فما نَصنَعُ بها؟ قال: «تَتَّخِذُونَه زَبِيباً» قال: فَنَصْنَعُ بالزَّبيبِ ماذا؟ قال: «تُنْقِعُونَهَ على غَدَائِكُم وتَشرَبُونه على عَشائِكُم، وتُنْقِعُونَه على عَشائِكم وتَشرَبُونه على غَدائِكم».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، نحنُ مَنْ قد عَلِمتَ، ونحنُ نُزُولٌ بين ظَهْرانَي مَن قد عَلِمتَ، فمَن وَلِيُّنا؟ قال: «اللهُ ورسولُه» قال: قلتُ: حَسبي يا رسولَ الله[1].

---

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن عياش -وهو الحمصي- صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا الحديث منها، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٧، وابن قانع ٢/ ٣٢٧-٣٢٨، والطبراني ١٨/ (٨٤٦) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه بعد السؤال عن الأشربة: قالوا: يا رسول الله أفلا ندعه حتى يشتد؟ قال: «فلا تجعلوه في القلال ولا في الدباء، واجعلوه في الشنان، فإنه إن تأخر عن عصره صار خلاً». واقتصر الطحاوي وابن قانع على القطعة الأولى منه.

وأخرجه الدارمي (٢١٠٨)، وابن أبي عاصم (٢٦٨٠)، والنسائي ٨/ ٣٣٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٤٧)، وفي «مسند الشاميين» (٨٧٠) من طريق الأوزاعي، وأبو داود (٣٧١٠)، وابن أبي عاصم (٢٦٨١)، والنسائي ٨/ ٣٣٢، والمزي في ترجمة فيروز من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٣٢٤ من طريق ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، كلاهما عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، به. وعندهم زيادة النهي عن انتباذه في القلال. وبعضهم اقتصر على القطعة الأولى منه. وعند ابن أبي عاصم في أوله: أتينا رسول الله ﷺ برأس العنسي الكذاب. وهٰذه الزيادة تفرد بها ضمرة بن ربيعة، وعنده أوهام ومناكير، وقد غمزها الحافظان ابن كثير وابن حجر كما ذكرنا في ترجمة فيروز.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٨٤٩) من طريق عمران بن أبي الفضل، عن ابن =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٤/ ٢٣٣ ١٨٠٤٣- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن يزيدَ ابن أَبي حبيب، عن مَرْثَد بنِ عبد الله اليَزَنيّ

حدثني بعضُ أَصحابِ رسولِ الله ﷺ أَنَّه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ ظِلّ المؤمِنِ يومَ القِيامَةِ صَدَقَتُه»[1].

= الديلمي، عن أبيه.

وقد سلفت القطعة الثانية منه برقم (١٨٠٣٧) و(١٨٠٣٨).

وفي باب قصة النبيذ عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٦٣).

وعن عائشة عند مسلم (٢٠٠٥)، وسيأتي ٦/ ٤٦.

قوله: «تُنْقِعُونَه»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ١٠٩: أي تخلطونه بالماء ليصير شراباً، وكل ما أُلقي في ماء فقد أُنقِعَ، يقال: أنقعت الدواء وغيره في الماء، فهو مُنقَع، والنَّقوع بالفتح: ما يُنْقَعُ في الماء من الليل ليشرب نهاراً، وبالعكس. والنَّقيع: شراب يتخذ من زبيب أو غيره، ينقع في الماء من غير طبخ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً- صرح بالسماع في رواية ابن خزيمة، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وصحابي الحديث: هو عقبة بن عامر كما جاء مصرحاً باسمه فيما سلف برقم (١٧٣٣٣).

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٣٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٣٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد -وفيه قصة.

وأخرجه ابن خزيمة -بذكر القصة- (٢٤٣٢) من طريق يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي ٥/ ٤١١ عن ابن عُلية، عن ابن إسحاق.

حديث أيمن بن خُرَيم

١٨٠٤٤- حدثنا مروانُ الفَزَاريُّ، حدثنا سفيانُ بن زيادٍ، عن فاتِك بن فَضالةَ

عن أَيمنَ بنِ خُرَيمٍ قال: قامَ رسولُ الله ﷺ خَطيباً، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، عَدَلَتْ شَهادَةُ الزُّورِ إشْرَاكاً بالله» ثلاثاً، ثم قال: ﴿فاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ من الأوثانِ واجْتَنِبُوا قولَ الزُّورِ﴾[1]. [الحج: ٣٠].

---

(١) إسناده ضعيف، أيمن بن خريم مختلف في صحبته، وفاتك بن فضالة مجهول. مروان: هو ابن معاوية الفزاري، وسفيان بن زياد: هو العصفري. وهو مكرر (١٧٦٠٣).

حديث أبي عبد الرحمٰن الجُهَني[1]

١٨٠٤٥- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ. وابنُ أَبي عَديٍّ، عن محمدِ بن إسحاقَ، حدثني ابنُ أبي حبيبٍ[2] -وقال يزيدُ: عن ابنِ أَبي حبيبٍ -عن مرثَدِ بن عبدِ الله اليَزَنيِّ

عن أبي عبد الرحمٰن الجُهَنيِّ، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «إنِّي راكِبٌ غَداً إلى يَهُودَ، فلا تَبْدَؤوهُم بالسَّلامِ وإذا سَلَّموا عَلَيكُم، فقولوا: وعَلَيكُم»[3].

---

(١) أبو عبد الرحمٰن الجهني: صحابي، سماه الأزدي يزيد، وقيل: هو عقبة بن عامر الجهني، والصحيح أنه غيره، سكن مصر. وروي عنه عن النبي ﷺ حديثين. «الإصابة» ٧/ ٢٦١، و«جامع المسانيد» ٥/ ورقة ٤٥٥.

(٢) في (ظ١٣): يزيد بن أبي حبيب.

(٣) حديث صحيح لٰكن من حديث أبي بصرة الغفاري، وهٰذا الإسناد قد أخطأ فيه ابن إسحاق، وسلف بيانه عند مكرره السالف برقم (١٧٢٩٥).

حديث عبد الله بن هشام جد زهرة بن معبد[1]

١٨٠٤٦- حدثنا عبدُ الله بن يزيدَ، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أَبي أَيُّوبَ-، حدثني أَبو عَقيلٍ زُهْرةُ بن مَعبَدٍ التَّيْميُّ

عن جدِّه عبدِ الله بن هشامٍ، وكان قد أَدْرَكَ النبيَّ ﷺ وذَهَبَتْ به أُمُّه زَينبُ ابنة حُميدٍ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، بايِعْه. فقال النبيُّ ﷺ: «هو صَغيرٌ». فمَسَحَ رأْسَهُ، ودَعا له، وكان يُضَحِّي بالشَّاةِ الواحدةِ عن جميعِ أَهلِهِ[2].

---

(١) هو عبد الله بن هشام بن زُهرة بن عثمان القرشي التيمي، له ولأبيه صحبة، كان مولده سنة أربع، سكن المدينة، وذكر البلاذري أنه عاش إلى خلافة معاوية. وسيأتي في حديثه أن النبي ﷺ دعا له. وعند البخاري (٢٥٠١) أن ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهما كانا يلقيانه في السوق فيقولان له: أشرِكنا فإن النبي ﷺ دعا لك بالبركة.

وسيأتي في «المسند» ٥/ ٢٩٣ أنه احتلم في عهد النبي ﷺ ونكح النساء، وفي إسناده ابن لهيعة. قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ١٣٦: وحديث الباب (الآتي بعد قليل) يدل على خطأ روايته هٰذه، فإن ذهاب أمه به كان في الفتح، ووصف بالصغر إذ ذاك، فإن كان ابن لهيعة ضبطه فيحتمل أنه بلغ في أوائل سن الاحتلام.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن زُهْرة بن معبد وجده صحابيَّ الحديث روى لهما البخاري وحده، ولم يرو لهما مسلم.

وأخرجه البخاري (٧٢١٠)، وأبو داود (٢٩٤٢)، والحاكم ٣/ ٤٥٦ و٤/ ٢٢٩، والبيهقي ٦/ ٧٩ و٨/ ١٤٨ و٩/ ٢٦٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» =

١٨٠٤٧- حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا ابن لَهيعةَ، عن زُهرةَ بن مَعْبَدٍ عن جدِّه، قال: كنا معَ النبيِّ ﷺ وهو آخِذٌ بيدِ عمرَ بن الخَطَّابِ، فقال: واللهِ لأَنْتَ يا رَسولَ الله أَحَبُّ إِلَيَّ مِن كلِّ شَيءٍ إِلَّا نَفْسي. فقال النبيُّ ﷺ: «لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حتَّى أَكونَ أَحبَّ[1] إليه من نَفْسِه» فقال عمرُ: فلأَنت الآنَ واللهِ أَحبُّ إليَّ من نفسي. فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ يا عمرُ»[2].

= ٣/ ٤١٠ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد، ولم تذكر عند أبي داود قصة الأضحية، وجاءت في رواية الحاكم ٤/ ٢٢٩ مرفوعة من فعل النبي ﷺ، والصواب وقفها.

وأخرجه البخاري (٢٥٠١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٧٩، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٢٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به. ولم تذكر عندهما قصة الأضحية، وذكرت بإثر الحديث زيادة: عن زهرة بن معبد أنه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري الطعام، فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم، فيقولان له: أشرِكنا، فإن النبي ﷺ قد دعا لك بالبركة، فيشركهم، فربما أصاب الراحلة كما هي فيبعث بها إلى المنزل.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٥ من طريق ابن لهيعة، عن زهرة بن معبد، به.

وزينب بنت حميد: هي بنت حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى. وقد ثبتت صحبتها بهٰذا الحديث.

قوله: «هو صغير»، قال السندي: أي: والبيعة عهد والتزام، فلا تكون إلا من أهل الالتزام، وليس الصغير من أهل الالتزام.

(١) في (م) و(س): أكون عنده أحب... إلخ.

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وباقي =

. . . . . .

=رجاله ثقات رجال الصحيح. صحابي الحديث اسمه عبد الله بن هشام.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٥، والحاكم ٣/ ٤٥٦ من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٤) و(٦٢٦٤) و(٦٦٣٢) من طريق حيوة بن شُريح، عن أبي عقيل زهرة بن معبد، به. والرواية في الموضعين الأولين مختصرة.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٤٥٦ من طريق يحيى بن بكير، عن رشدين بن سعد، عن زهرة، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» (٥٢٨) من طريق يحيى بن عثمان، عن رشدين، عن زهرة بن معبد، عن أبيه، عن جده عبد الله بن هشام. فزاد فيه راوياً. وعنده أن القائل للنبي ﷺ: أنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي هو عبد الله بن هشام نفسه، وإسناد هٰذه الرواية ضعيف، ومتنها خطأ، وروايتنا هي الصواب.

وسيتكرر ٤/ ٣٣٦، وسيأتي ٥/ ٢٩٣.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٨١٤).

وعن أبي هريرة عند البخاري (١٤).

وانظر حديث أنس السالف (١٢٧٦٥).

قال الخطابي في «أعلام الحديث» ٤/ ٢٢٨٢: حب الإنسان نفسه طبع، وحبه غيرَه اختيارٌ بتوسط الأسباب، وإنما أراد ﷺ بقوله لعمر حبَّ الاختيار، إذ لا سبيل إلى قلب الطباع وتغييرها عما جبلت عليه. يقول: لا تصدُقُ في حبي حتى تَفْدي في طاعتي نفسك، وتُؤثِرَ رضاي على هواك، وإن كان فيه هلاكُك.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٥٢٨: فعلى هٰذا فجواب عمر أولاً كان بحسب الطبع، ثم تأمل فعَرَفَ بالاستدلال أن النبيَّ ﷺ أحبّ إليه من نفسه لكونه السبب في نجاتها من المهلكات في الدنيا والأخرى، فأخبر بما اقتضاه الاختيار، ولذٰلك حصل الجواب بقوله: «الآن يا عمر»، أي: الآن عرفت =

حديث عبد الله بن عمرو بن أبي حرام[1]

١٨٠٤٨- قال عبدُ الله: قرأتُ على كتابِ أَبي: أخبرنا سفيانُ، حدثنا مهديُّ بن جعفرٍ الرَّمليُّ، حدثنا أَبو الوليدِ رُدَيْحُ بن عَطيةَ، عن إبراهيمَ بن أَبي عبْلَةَ، قال:

رأَيتُ أبا أُبيٍّ الأنصاريَّ -وهو ابن أَبي حرام الأَنصاريّ- فأَخبرني: أنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ القِبْلتينِ جَميعاً، وعليه كِساءُ خَزٍّ أغبَرَ[2].

= فنطقت بما يجب.

(١) وقع هٰذا العنوان في النسخ كلها بعد الحديث الآتي (١٨٠٤٨)، وحقه أن يثبت هنا، فإن الحديث (١٨٠٤٨) من مسند عبد الله بن عمرو بن أبي حرام.

وعبد الله بن عمرو هٰذا أبوه هو عمرو بن قيس بن زيد الخزرجي الأنصاري، وقيل في اسم أبيه غير ذٰلك، وأمه أم حرام بنت ملحان الخزرجية رضي الله عنها، خالة أنس بن مالك، وأخت أم سليم، وزوجة عبادة بن الصامت.

شهد عبد الله بن عمرو القبلتين كما سيأتي في حديثه، وسكن بيت المقدس، قال ابن منده: وهو آخر من مات بفلسطين من الصحابة. «طبقات ابن سعد» ٧/ ٤٠٢، و«الإصابة» ٤/ ١٩٥ و٧/ ٥.

(٢) إسناده حسن من أجل مهدي بن جعفر الرملي، فقد وثقه ابن معين، وقال صالح جزرة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. وروى ابن عساكر في «تاريخه» ١٧/ ورقة ٤٤١ عن ابن عدي أنه قال فيه: يروي عن الثقات أشياء لا يتابعه عليها أحد. وقد ذكر الذهبي في «الميزان» والحافظ في «تهذيبه» أن البخاري قال: حديثه منكر. ولم نقف على =

١٨٠٤٩- حدثنا كثيرُ بن مروانَ أَبو محمدٍ سنةَ إحدى وثمانينَ ومئةٍ، حدثنا إبراهيمُ بن أَبي عَبْلَةَ، قال:

رأيتُ عبدَ الله بن عمرِو بن أُمِّ حرامٍ[1] الأنصاريَّ وقد صلَّى مع النبيِّ ﷺ القِبْلتينِ، وعليه ثَـوبُ خَـزٍّ أَغْبرُ. وأَشار إِبراهيمُ بيده إلى مَنكِبَيه، فظَنَّ كثيرٌ أَنه رِداءٌ[2].

=قول البخاري وابن عدي في كتبهما. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٣٣٥ عن هشام بن عمار، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣) من طريق إدريس بن أبي الرباب، كلاهما عن رديح بن عطية، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري على أوله: أنه صلى مع النبي ﷺ القبلتين.

وأخرجه ابن قانع ٢/ ١٠٧ من طريق أبي العباس عبد الملك بن عبد الرحمٰن الشامي، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٢) من طريق محمد بن كثير بن مروان الفهري، كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة، به. ورواية ابن قانع فيها أن الذي كان يلبس الكساء هو الصحابي عبد الله بن عمرو بن أبي حرام. وزاد عنده مرفوعاً: «أكرموا الخبز، فإن الله سخر له السماوات والأرض». قلنا: وعبد الملك بن عبد الرحمٰن ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. ومحمد بن كثير متروك.

قوله: «وعليه»، أي: على النبي ﷺ.

كساء خزٍّ: هو من الصوف مع الحرير، وأما الخز الذي جاء النهي عنه، فهو من الحرير الخالص. قاله السندي. قلنا: وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٠/ ٢٩٤-٢٩٥

وقوله: «أغبر»، أي: لونه لون الغبار.

(١) في (ق) ونسخة في (س): ابن أبي حرام.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف جداً من أجل كثير بن مروان: وهو السلمي أو الفهري، وهو من رجال «التعجيل»، ولم يرو عنه الإمام أحمد في =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٨٠٥٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا العَوامُ، حدثنا عبدُ الجبارِ الخَولانيُّ، قال:

دَخَلَ رجلٌ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ المسجدَ، فإذا كعبٌ يَقُصُّ، فقال: مَن هٰذا؟ قالوا: كعبٌ يَقُصُّ. فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لا يَقُصُّ إلا أميرٌ أَو مَأْمُورٌ أَو مُخْتَالٌ». قال: فبَلَغَ ذٰلك كعباً، فما رُئِيَ يَقُصُّ بعدُ[1].

=«المسند» غير هٰذا الحديث.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٥٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٢) من طريق محمد بن كثير بن مروان، عن إبراهيم بن أبي عبلة، به. ومحمد بن كثير متروك. انظر الحديث السالف قبله.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. عبد الجبار الخولاني من رجال «التعجيل»، وقد تفرد بالرواية عنه العوام -وهو ابن حوشب-، ولم يؤثَر توثيقه عن غير ابن حبان، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكُرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو مجهول الحال. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٨ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأورده الحافظ في «تعجيل المنفعة» وعزاه لسعيد بن منصور في «السنن».

وسيأتي الحديث من مسند عوف بن مالك الأشجعي ٦/ ٢٩، وفيه قصة كعب نفسها، وإسناده حسن. =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤/٤ ١٨٠٥١- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا صالحُ بنُ أَبي الأَخضرِ، عن ابن شهابٍ، أَنَّ عطاءَ بن يزيدَ حدَّثه

أن بعضَ أَصحابِ النبيِّ ﷺ حدَّثه، أَنَّه قال لرسولِ الله ﷺ: يا رسولَ الله، أيُّ النّاسِ أَفْضَلُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مُؤْمِنٌ مُجاهِدٌ بِنَفْسِه ومالِه في سَبيلِ الله» قالوا: ثم مَن يا رسولَ الله؟ قال: «ثُمَّ مُؤمِنٌ في شِعْبٍ مِن الشِّعابِ يَتَّقي اللهَ، ويَدَعُ النّاسَ

= والقسم المرفوع منه له شواهد يتقوى بها، انظرها عند حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٦٦١).

وكعب المذكور في حديثنا هو كعب بن ماتع الحميري المعروف بكعب الأحبار، الذي كان يهودياً وأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وكان من علماء اليهود، قدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب النبي ﷺ، وكان يحدثهم عن الكتب الإسرائيلية، ويحفظ عجائب. انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٣/ ٤٨٩-٤٩٤.

وقال الخطابي في شرح الحديث في «معالم السنن» ٤/ ١٨٨: بلغني عن ابن سريج أنه كان يقول: هٰذا في الخطبة. وكان الأمراء يتلون الخطب فيعظون الناس ويذكرونهم فيها، فأما المأمور فهو من يقيمه الإمام خطيباً فيعظ الناس ويقص عليهم، وأما المختال، فهو الذي نصب لذٰلك نفسه من غير أن يؤَمَّر له، ويقص على الناس طلباً للرياسة، فهو يرائي بذٰلك ويختال.

وفيه قول آخر وهو أن المراد به الفتوى في الأحكام، ذكره الخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٦١٥ واستشهد له بقول حذيفة: إنما يفتي أحد ثلاثة: من عرف الناسخ والمنسوخ أو رجل ولي سلطاناً فلا نجد من ذلك بداً، أو متكلف.

مِن شَرِّهِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر ضعيف، لٰكنه متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وصحابيُّ الحديث هو أبو سعيد الخدري -كما سماه غير واحد عن الزهري- وقد سلف في مسنده برقم (١١١٢٥).

روح: هو ابن عبادة.

وعلقه البخاري بإثر حديث أبي سعيد الخدري برقم (٦٤٩٤)، وقال: وقال يونس وابن مسافر ويحيى بن سعيد: عن ابن شهاب، عن عطاء، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

قال الحافظ في «تغليق التعليق» ٥/ ١٧٦-١٧٧: وأما حديث يونس، فقال ابن وهب في «جامعه»: حدثنا يونس، به.

وأما حديث ابن مسافر، فقال الذهلي في «الزهريات» حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، به.

وأما حديث يحيى بن سعيد، فقال الذهلي: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثنا أبو بكر بن أبي أويس، حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، به.

قوله: «ويدع الناس من شره» قال السندي: فيه أن المعتزل ينبغي أن ينوي اتقاء الناس من شره، لا اتقاءه من شر الناس.

حديث مُعَاذ بن أنس

١٨٠٥٢- حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا ليثُ بن سعدٍ، عن سهلِ بن معاذٍ

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ارْكَبُوا هٰذِه الدَّوابَّ سالِمةً، وايْتَدِعُوها[1] سالِمةً، ولا تَتَّخِذُوها كَرَاسِيَّ»[2].

---

(١) في (م) وحاشية السندي: وابتدعوها، وهو تصحيف. انظر التعليق على هٰذا الموضع عند الحديث السالف برقم (١٥٦٣٩).

(٢) إسناده حسن من أجل سهل بن معاذ بن أنس. وباقي رجاله ثقات. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن الليث، بهٰذا الإسناد. وفي روايته تصريح الليث بسماعه من سهل ابن معاذ. وقد سلف برقم (١٥٦٣٩) من رواية الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سهل، وبرقم (١٥٦٤٠) من رواية الليث، عن زبان بن فائد، عن سهل. وهاتان الروايتان من المزيد في متصل الأسانيد.

حديث شُرَحْبيل بن أوْس[1]

١٨٠٥٣- حدثنا عليُّ بن عيَّاشٍ وعصامُ بن خالدٍ، قالا: حدثنا حَرِيزٌ، قال: حدثني نِمْرانُ بن مِخْمَر[2] -وقال عصامٌ: ابنُ مِخْبَر-

عن شُرَحبيلَ بن أَوسٍ -وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ- أنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَن شَرِبَ الخَمْرَ فاجْلِدُوه، فإنْ عادَ فاجْلِدُوه، فإنْ عادَ فاجْلِدوه، فإنْ عادَ فاقْتُلوه»[3].

---

(١) قال السندي: شرحبيل بن أوس، كندي، له صحبة، سكن الشام. قلنا: وقد قيل في اسمه: أوس بن شرحبيل، وقيل: هما اثنان. انظر «الإصابة» ٣/ ٣٢٧-٣٢٨.

(٢) وقع اسمه في النسخ الخطية و(م): «عمران»، وهو خطأ، والصواب أن اسمه «نِمْران» كما أثبتنا، ووقع على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٥٧٥، و«إتحاف المهرة» ٦/ ١٨٢، وقد ذكره الحسيني في «الإكمال» في ترجمة عمران، وقال: مجهول، لٰكن قال الحافظ في «التعجيل»: كذا رأيته بخط الحسيني ثم ضرب عليه، وأما أبو زُرعة ابن شيخنا فذكره وقال: لا يُعرف، كذا قال، وهو معروف لٰكنه تصحف، وإنما هو نِمران، أوله نون لا عين، وكنيتُه أبو الحسن. ثم أعاد الحافظُ ترجمتَه على الصواب في «نِمران».

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل نمران بن مخمر، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٥٤٥ في طبقة أتباع التابعين، ونقل البخاري في «تاريخه» ٨/ ١٢٠ تصريحه بالسماع من الرواية التي سمي الصحابي فيها: أوس بن شرحبيل. وقال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات، ونمران من شيوخه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال البخاري، غير أن صحابيَّ الحديث =

حديث الحارث التَّميمي[1]

١٨٠٥٤- حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن حسان الكِنانيِّ، أنَّ مسلمَ بن الحارثِ التَّميميَّ حدَّثه

عن أبيه قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا صَلَّيتَ الصُّبحَ، فقُلْ قبلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحداً من النَّاس: اللّهُمَّ أَجِرْني من النَّارِ، سبعَ مَرَّاتٍ، فإنَّك إنْ مِتَّ مِن يَومِكَ ذٰلكَ، كَتبَ الله لك جِواراً[2] مِن

=ليست له رواية في الكتب الستة. حَريز: هو ابن عثمان الحجبي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٢٠) و(٧٢١٢) من طريق علي بن عياش، به.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٣١، وعبد بن حميد (٤٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٣٤)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٣١، والطبراني في «الكبير» (٦٢٠) و(٧٢١٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٨٢)، والحاكم ٤/ ٣٧٣ من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الحديث (٦٥٥٣). وانظر ما سيأتي ٥/ ٣٦٩.

(١) قال السندي: الحارث التميمي، ويقال: مسلم بن الحارث. وصحح البخاري والترمذي وغير واحد أن اسم الصحابي: مسلم، واسم التابعي ولَدِه: الحارث. سكن الشام، ومات في خلافة عثمان.

(٢) في (ظ١٣): جواز، وضبب عليها، ولم يرد فيها قوله: من النار.

النَّارِ، وإذا صَلَّيتَ المغربَ، فقُل قبلَ أَنْ تُكَلِّمَ أَحداً من النّاس[1]: اللّهُمَّ أَجِرْني من النّار، سبعَ مَرَّاتٍ، فإنَّكَ إن مِتَّ مِن لَيلَتِك تلك، كَتَبَ الله لك جِواراً من النَّارِ»[2].

---

(١) قوله: «من الناس» ليس في (ظ١٣)، وزاد بعدها في (م) و(ق) و(ص): اللهم إني أسألك الجنة.

(٢) إسناده ضعيف، مسلم بن الحارث جهله الدارقطني، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقد اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل كما هو هنا: مسلم ابن الحارث، عن أبيه، وقيل: الحارث بن مسلم، عن أبيه، كما سيأتي في الحديث التالي. قال الحافظ في «تهذيبه»: صحح البخاري (التاريخ الكبير ٢٥٣/٧) وأبو حاتم وأبو زُرعة الرازيان (الجرح والتعديل ٨٧/٣-٨٨) والترمذي وابن قانع وغير واحد أن صحابيَّ هٰذا الحديث اسمه مسلم بن الحارث.

وقد وقع هٰذا الاختلاف في حديث الوليد بن مسلم، فروي عنه على الوجهين، وروي عنه على وجه ثالث وهو: الحارث بن مسلم بن الحارث، عن أبيه، عن جده. كما ذكره المزي في «التحفة» ٨/٣-٩. وتابعه على الوجه الثاني: الحارث بن مسلم عن أبيه، صدقةُ بن خالدٍ ومحمدُ بن شعيب بن شابور كما سنبينه، وهما ثقتان، وقد استدل الحافظ بهٰذه المتابعة على صواب تلك الرواية.

وذكره ابن حبان في قسم الصحابة من «ثقاته» ٣٨١/٣ باسم مسلم بن الحارث، وقال: حديثه عند ابنه الحارث، وتناقض فذكر ابنه في قسم التابعين ٣٩١/٥ باسم مسلم بن الحارث أيضاً، وقال: يروي عن أبيه! وروى الحديث في صحيحه (٢٠٢٢) من رواية مسلم بن الحارث، عن أبيه. قال الحافظ: وتصحيح مثل هٰذا في غاية البعد، لٰكن ابن حبان على عادته في توثيق من لم =

١٨٠٥٥- حدثنا عليُّ بن بحرٍ، قال: حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن حسَّان الكِنانيُّ، عن الحارثِ بن مسلم بن الحارثِ التميميِّ

=يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما يُنكَر. قلنا: ومع ذلك فقد حسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٠!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٥٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٢) عن هشام بن عمار، وأبو داود (٥٠٨٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٣٩) من طريق عمرو بن عثمان، وأبو داود (٥٠٨٠) من طريق مؤمل بن الفضل الحراني وعلي بن سهل الرملي، وابن حبان (٢٠٢٢)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٠-٣١١ من طريق داود بن رُشَيد، خمستهم عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد، وبعضهم ذكره مطولاً.

وأخرجه البخاري ٧/ ٢٥٣ عن محمد بن الصلت، وأبو داود (٥٠٨٠) عن محمد بن المصفى، كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن حسان، عن الحارث بن مسلم بن الحارث، عن أبيه. فسمى الصحابي مسلم بن الحارث. ورواية أبي داود مطولة.

وأخرجه البخاري ٧/ ٢٥٣، وابن قانع ٣/ ٨٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٥٢) من طريق صدقة بن خالد، وأبو داود (٥٠٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٥١)، وفي «الدعاء» (٦٦٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٠٩-٣١٠ من طريق محمد بن شعيب بن شابور، كلاهما عن عبد الرحمٰن ابن حسان، عن الحارث بن مسلم بن الحارث، عن أبيه، وهو عند بعضهم مطول.

وانظر ما بعده.

ويغني عنه حديث أنس السالف برقم (١٣١٧٣)، وفيه: «من استعاذ بالله من النار ثلاثاً، قالت النار: اللهم أعذه من النار». وإسناده صحيح.

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ كَتَبَ له كتاباً بالوَصَاةِ له إلى مَن بَعدَه من وُلاةِ الأَمرِ، وخَتَمَ عليه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة التابعي. وانظر الحكم على إسناد الحديث الذي قبله.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٠٥٣) من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٧/٢٥٣ عن إبراهيم بن موسى التميمي، وأبو داود (٥٠٨٠) عن محمد بن المصفى، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٢) عن هشام بن عمار، ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وهو عند أبي داود وابن أبي عاصم مطول.

وأخرجه أبو داود (٥٠٨٠) عن علي بن سهل الرملي، وابن حبان (٢٠٢٢)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٠-٣١١ من طريق داود بن رُشيد، كلاهما عن الوليد بن مسلم، عن مسلم بن الحارث، عن أبيه. فسمي الصحابي عندهم: الحارث. وذكروه مطولاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٢١١) عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن حسان، عن الحارث بن مسلم بن الحارث، عن أبيه، عن جده.

وانظر ما قبله.

حديث رجل

١٨٠٥٦- حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الطَّالْقاني، حدثنا ابن مُبارِكٍ، عن يحيى بن حسان

عن رجلٍ من بَني كِنانةَ، قال: صَلَّيتُ خَلفَ النبيِّ ﷺ عامَ الفَتحِ، فسَمعتُه يقولُ: «اللهمَّ لا تُخْزِني يومَ القِيامَةِ»[1].

قال ابن المُبارَكِ: يحيى بنُ حسان من أَهلِ بيتِ المَقْدسِ، وكان شَيخاً كَبيراً حَسَنَ الفَهْمِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، وصحابي الحديث قيل: هو أبو قرصافة كما سيأتي. ابن مبارك: هو عبد الله، ويحيى بنُ حسان: هو الفِلسطيني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٢٤) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وزاد: «ولا تخزني يوم البأس».

وقد جزم ابن عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة» ص١٤٢ أن اسم الصحابي أبو قِرْصافة.

قلنا: أبو قرصافة اسمه جَنْدَرَةُ بنُ خَيْشَنَة، وقد أخرجه من حديثه ابن قانع في «معجمه» ١/ ١٥١، والطبراني في «الكبير» (٢٥٢٢)، وفي «الدعاء» (١٤٣٧) من طريق يونس بن عبد الرحيم العسقلاني، عن عياش بن يزيد، عن عطية بن سعيد الكناني، عن أبي قرصافة، عن النبي ﷺ. وزاد ابن قانع: «ولا تخزني يوم اللقاء»، وزاد الطبراني: «لا تخزني يوم البأس». قلنا: يونس بن عبد الرحيم وقع عند ابن قانع: ابن عبد الرحمٰن. قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وعياش بن يزيد، وعطية بن سعيد لم نتبينهما.

(٢) «العلل» لأحمد ٢/ ٣٢٦.

حديث مالك بن عَتَاهِيَة[1]

١٨٠٥٧- حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن يزيد بن أَبي حَبيبٍ، عن عبد الرحمٰن بن حسَّان[2]، عن مُخَيِّس بن ظِبْيانَ، عن رجل من جُذامٍ[3]

عن مالك بن عَتَاهِيَةَ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا لَقِيتُم عاشِراً فاقْتُلُوه»[4].

---

(١) قال السندي: مالك بن عتاهية: كندي سكن مصر، وشهد فتحها.

(٢) في (م): ابن أبي حسان.

(٣) في (م) و(ق) وهامش (س): من بني جذام.

(٤) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة فهو سيىء الحفظ، ولجهالة مُخَيِّس ابن ظبيان، ولإبهام شيخه الرجل من جذام، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٦٣٠) و(١٦٣١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٦٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٧١) من طرق عن ابن لهيعة، به. وتحرف اسم مخيس في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى يحنس، وفي مطبوع الطبراني إلى محسن.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٤٩ من طريق يحيى بن كثير الناجي، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد اليزني، عن مالك ابن عتاهية، به. وفي إسناده من لم نتبينه.

وانظر ما بعده.

قوله: «إذا لقيتم عاشراً فاقتلوه» قال ابن الأثير في: «النهاية» أي: إن وجدتم من يأخُذُ العُشرَ على ما كان يأخذه أهل الجاهلية مقيماً على دينه فاقتلُوه، لكفره أو لاستحلاله لذلك إن كان مسلماً وأخذه مستحلاً وتاركاً فرضَ اللهِ وهو =

١٨٠٥٨- حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ بهٰذا الحديث، وقَصَّر عن بعض الإسناد، وقال: يعني بذٰلك الصَّدقَة يأخُذُها على غير حقِّها[1].

=ربع العشر، أما من يعشرهم على ما فرضَ اللهُ تعالى فحسنٌ جميل، قد عَشَرَ جماعة من الصحابة للنبي ﷺ وللخلفاء بعده، فيجوز أن يسمى آخذ ذلك عاشراً، لإضافة ما يأخذه إلى العُشر، كرُبع العُشر ونصف العشر، كيف وهو يأخذ العُشر جميعَه وهو زكاة ما سقته السماء وعُشر أموال أهل الذمة في التجارات.

(١) هو ضعيف كسابقه.

حديث كعب بن مُرَّة السُّلَمي أو مُرَّة بن كَعْب[1]

١٨٠٥٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن سالمِ ابن أَبي الجعْد

عن مُرَّة بن كعب أو كعب بن مُرَّة السلميِّ -قال شعبةُ: قال: قد حدثني به منصورٌ وذَكَرَ ثلاثةً بينه وبينَ مُرَّةَ بنِ كعب، ثم قال بعدُ: عن منصورٍ، عن سالمٍ، عن مُرَّةَ، أَو عن كعبٍ- قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الليلِ أَسمعُ؟ قال: «جَوفُ اللّيلِ الآخِرِ، ثم قال: الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حتَّى تُصَلِّيَ الصّبحَ، ثم لا صلاةَ حتّى تَطْلُعَ الشَّمسُ وتكونَ قِيدَ رُمْحٍ أو رُمْحَينِ، ثم الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حتّى يقومَ الظِّلُّ قِيامَ الرُّمحِ، ثم لا صلاةَ حتّى تَزُولَ الشَّمسُ، ثم الصَّلاةُ مَقْبَولَةٌ حتّى تُصَلِّيَ العَصرَ، ثمَّ لا صلاةَ حتى تَغيبَ الشَّمسُ. ٤/ ٢٣٥

وإذا تَوَضَّأَ العبدُ فغَسَلَ يَدَيه، خَرَّت خَطَاياه من بينِ يَدَيه، فإذا غَسَلَ وجْهَه خَرَّتْ خَطاياه من وَجْهِه، وإذا غَسَلَ ذِرَاعَيْه خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِن ذِراعَيْه، وإذا غَسَلَ رِجْلَيه خَرَّتْ خَطَاياهُ من رِجْلَيه». قال شُعبةُ: ولم يَذْكُرْ مسْحَ الرَّأس.

«وأيُّما رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مُسْلِماً، كانَ فِكاكَه من النَّار، يُجْزَى

---

(١) كعب بن مرة، وقيل: مرة بن كعب السلمي البهزي، سكن البصرة، ثم الأردن.

بِكُلِّ عُضْوٍ من أَعْضائِه عُضْواً من أَعْضائِه، وأيُّما رَجُلٍ مُسْلم أَعتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ، كانتا فِكاكَه من النَّار، يُجْزَى بِكُلِّ عُضْوَينِ من أَعْضائِهما عُضْوَاً من أَعضائِه، وأيُّما امرأَةٍ مُسْلِمةٍ أَعْتَقَتْ امرأَةً مُسْلِمةً، كانت فِكاكَها من النَّار، تُجْزَى بِكُلِّ عُضْوٍ من أَعْضائِها عُضْواً من أعْضائِها»[1].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «أيما رجل مسلم أعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزى بكل عضوين من أعضائهما عضواً من أعضائه»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد لم يسمعه من كعب بن مرة، وقد روي عنه على غير هٰذا الوجه كما سنبينه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/ ٩٠ من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن، عن منصور، به، مختصراً: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس قيد رمح أو رمحين».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٨١) من طريق مفضل بن مهلهل، و(٤٨٨٢) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن منصور، به، مختصراً: بقصة العتق.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٧٨ من طريق ورقاء، عن منصور، به مختصراً: سئل النبي ﷺ أي الليل أسمع؟ قال: «جوف الليل الأخير، والصلاة مقبولة».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٨٠) من طريق زائدة، عن سالم، قال: حُدِّثتُ عن كعب بن مرة، مختصراً في فضل قيام الليل، والعتق.

وقد روي الحديث عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل، عن كعب بن مرة، وسيأتي ٤/ ٣٢١، ورويت قصة العتق عن سالم، عن شرحبيل بن السِّمط، عن كعب، وستأتي برقم (١٨٠٦١) و(١٨٠٦٤). وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٨ عن الإسناد الأول بذكر الرجل المبهم: هو أصح. =

١٨٠٦٠- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا أيوبُ، عن أَبي قِلابة، قال:

لما قُتِلَ عثمانُ، قامَ خُطباءُ بإيلياءَ، فقامَ مِن آخِرِهم رجلٌ مِن أَصحابِ النبيِّ ﷺ يقالُ له: مُرَّةُ بن كعب، فقال: لولا حديثٌ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ ما قمتُ، إن رسول الله ﷺ ذكر فتنةً، -وأحسبه قال: فقرَّبها، شك إسماعيلُ- فمرَّ رجلٌ

= قال شعبة في أول حديثنا: قد حدثني منصور، وذكر ثلاثة بينه وبين مرة ابن كعب، ثم قال بعدُ: عن منصور، عن سالم، عن مرة أو عن كعب. قلنا: والإسنادان المذكوران فيهما ذكر رجلين بين منصور وكعب، في الإسناد الأول ذكر سالم ورجل مبهم، وهو ضعيف لإبهام الرجل، وفي الإسناد الثاني ذكر سالم وشرحبيل من السمط، وهو ضعيف أيضاً لانقطاعه، فإن سالماً لم يسمع أيضاً من شرحبيل كما قال أبو داود في «سننه» بإثر الحديث (٣٩٦٧)، ولم نقع على الرواية التي أشار إليها شعبة بذكر ثلاثة بين منصور وكعب.

وقد سلف هذا الحديث من مسند عمرو بن عبسة برقم (١٧٠١٦) دون قصة العتق، وسلف برقم (١٧٠٢٠) أن عمراً حدث شرحبيل بن السمط بقصة العتق. قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/٢٧٨: لكعب بن مرة أحاديث مخرجها عن أهل الكوفة، يروونها عن شرحبيل بن السمط عن كعب بن مرة السلمي البهزي، وأهل الشام يروون هٰذه الأحاديث بأعيانها عن شرحبيل بن السمط عن عمرو بن عبسة، والله أعلم. كذا قال ابن عبد البر ولم يرجح أحد الوجهين. وشرحبيل بن السمط قد توبع في حديث عمرو بن عبسة، ولم يتابع في حديث كعب بن مرة، وقد روى مسلم هذا الحديث في «صحيحه» (٨٣٢) من حديث عمرو بن عبسة.

وانظر شواهد الحديث عند أحاديث عمرو السالفة بالأرقام (١٧٠١٤) و(١٧٠١٨) و(١٧٠١٩) و(١٧٠٢٠).

مُـتَقَنِّـعٌ[1]، فقال: «هٰذا وأَصحابُه يَومَئذٍ على الحَقِّ» فانطلقتُ فأخذتُ بمَنْكِبه، وأَقبلتُ بوجهِه إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: هٰذا؟ قال: «نَعَم» قال: فإذا هو عثمانُ[2].

١٨٠٦١- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن سالمِ بن أبي الجَعد، عن شُرَحبيل بن السِّمطِ، قال:

قال رجلٌ لكعبِ بن مُرَّةَ أَو مُرَّةَ بن كعب: حدِّثنا حديثاً

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): مقنع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة -وهو عبد الله ابن زيد الجرمي- لم يسمع من مرة بن كعب، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سيأتي في الرواية (١٨٠٦٨) بإسناد صحيح. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث لم يخرج له سوى أصحاب السنن. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه الخلال في «السنة» (٤٢٥) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١-٤٢ و١٤/ ٥٩٣-٥٩٤ عن إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٥٧ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، به.

وأخرجه ابن قانع أيضاً ٣/ ٥٨ من طريق أبي صالح الخولاني، عن مرة بن كعب، به.

وسيأتي بنحوه في مسند البصريين ٥/ ٣٣.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٥٣).

وعن عبد الله بن حوالة، سلف برقم (١٧٠٠٤).

وعن كعب بن عجرة، سيأتي ٤/ ٢٤٢.

سمعتَه من رسولِ الله ﷺ -للهِ أَبوكَ- واحذَرْ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما رجلٍ أَعْتَقَ رجلاً مسلماً، كان فِكاكَه مِن النَّارِ، يُجْزَى بكلِّ عَظْمٍ[1] من عِظامِه عَظْماً من عِظامِه، وأَيُّما رجلٍ مسلمٍ أَعتَقَ امرأَتينِ مُسلِمَتَيْنِ، كانتا فِكاكَه من النّارِ، يُجْزَى بكُلِّ عَظْمَين مِن عِظامِهما عَظْماً مِن عِظامِه، وأَيُّما امرأَةٍ مُسلمةٍ أَعْتَقَت امرأَةً مُسلمةً، كانت فِكاكَها من النّار تُجْزَى بكلِّ عَظْمٍ من عِظامِها عَظْماً من عِظامِها»[2].

١٨٠٦٢- قال: ودَعَا رسولُ الله ﷺ على مُضَرَ، قال: فأَتيتُه، فقلت: يا رسولَ الله، إنَّ اللهَ قد نَصَرَكَ وأَعْطاكَ واسْتَجابَ لك، وإنَّ قَومَكَ قَدْ هَلَكوا، فادْعُ الله لهم. فأعرَضَ عنه، قال: فقلتُ له: يا رسولَ الله، إنَّ الله قد نَصَرَكَ وأَعْطاكَ واسْتَجابَ لك، وإنَّ قومَكَ قد هَلَكوا، فادْعُ الله لهم. فقال: «اللَّهمَّ اسْقِنا غَيْثاً مُغِيثاً، مَرِيعاً طَبَقاً غَدَقاً غيرَ رائِثٍ، نافعاً غيرَ ضارٍّ» فما كانت

---

(١) في (ظ١٣): يجزى لكل عضو.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من شرحبيل بن السِّمط.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٨)، وعبد بن حميد (٣٧٢)، وأبو داود (٣٩٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٥٥) و(٧٥٦)، والبيهقي ١٠/٢٧٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه عبد بن حميد والطبراني، قصة الاستسقاء التالية.

وانظر (١٨٠٥٨).

إلا جُمعةً أَو نحوَها حتّى مُطِروا.

قال شعبة: في الدعاءِ كلمةٌ سمعتُها مِن حبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن سالمٍ في الاسْتِسقاءِ، وفي حديث حَبيبٍ، أَو عَمْرٍو، عن سالمٍ، قال: جئتُك مِن عِند قومٍ ما يَخطِر لهم فَحْلٌ، ولايَتَزَوَّدُ لهم راعٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من شرحبيل بن السمط.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه قصة العتق الواردة في الحديث السابق.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٩)، وعبد بن حميد (٣٧٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٢٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٥٥) و(٧٥٦)، وفي «الدعاء» (٢١٩١) و(٢١٩٢)، والحاكم ١/ ٣٢٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٥، وفي «الدعوات» (٤٨٠)، وفي «الدلائل» ٦/ ١٤٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وجمع الطبراني في «الكبير» (٧٥٦) مع عمرو بن مرة منصور بن المعتمر وقتادة. وزاد فيه هو وعبد ابن حميد قصة العتق، وفي رواية البيهقي في «الدلائل» أن السائل هو أبو سفيان.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٠) عن شعبة، به مختصراً: أن كعب بن مرة قال للنبي ﷺ: جئتك من عند قوم ما يخطر لهم بعير ولا يتزود لهم راع.

وانظر ما سيأتي برقم (١٨٠٦٦).

وقد ثبت الدعاء على مضر من حديث أبي هريرة، انظر الحديث السالف برقم (٧٤٦٥).

وأما قصة الدعاء في الاستسقاء فقد ثبتت من حديث أنس، انظر الحديث السالف برقم (١٣٠١٦). =

١٨٠٦٣- حدثنا أَبو معاوية، حدثنا الأَعمشُ، عن عَمْرو بن مُرَّةَ، عن سالم بن أَبي الجَعْدِ، عن شُرَحبيل بن السِّمطِ، قال:

قال لكعبِ بن مُرَّة: يا كعبَ بنَ مُرَّة حَدِّثنا عن رسولِ الله ﷺ واحْذَرْ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ارْمُوا أَهل صِنْعٍ، مَن بَلَغَ العَدُوَّ بسَهمٍ، رفَعَه اللهُ به دَرَجةً» قال: فقال عبدُ الرحمٰن ابن أبي النَّحّام: يا رسولَ الله، وما الدرجةُ؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «أما إنّها ليست بِعَتَبةِ أمِّكَ، ولٰكنَّها بينَ الدَّرَجَتينِ مئةَ عامٍ»[1].

= قال السندي: طبقاً: بفتحتين، عاماً، واسعاً، مالئاً للأرض، مغطياً لها كالطبق.

غدقاً: بفتحتين، المطر الكبير القطر.

غير رائث، أي: غير متأخر ولا بطيء.

ما يخطر لهم فحل، ضبط بكسر الطاء، أي: لا يرفع ذنبه هُزالاً.

وقوله: مريعاً: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٣٢٠: المريع: المُخصب الناجع. يقال: أمرع الوادي، ومَرُع مَراعةً.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سالم وشرحبيل، وقد فاتنا التنبيه على علة الانقطاع هٰذه في «صحيح ابن حبان»، فليستدرك من هنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٠٩، والنسائي ٦/ ٢٧، وابن حبان (٤٦١٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٧) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، به. ولم يسق لفظه.

وانظر ما سيأتي برقم (١٨٠٦٥).

وقد سلف من حديث عمرو بن عبسة برقم (١٧٠٢٢) وإسناده صحيح على=

١٨٠٦٤- قال: يا كعبَ بن مُرَّة، حدِّثنا عن رسولِ الله ﷺ واحْذَرْ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَعْتَقَ امْرَأً مُسلِماً، كان فِكاكَه من النّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ منه عَظْماً منه، ومَن أعتَقَ امرأَتينِ مُسلِمتين، كانتا فِكاكَه من النارِ، يُجْزى بكلِّ عَظْمَينِ منهما عَظْماً منه، ومَن شابَ شَيْبةً في سَبيلِ الله، كانت له نُوراً يومَ القِيامَةِ»[1]. ٤/٢٣٦

١٨٠٦٥- قال: يا كعبَ بن مرّةَ، حَدِّثنا عن رسولِ الله ﷺ واحْذَرْ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن رَمَى بِسَهْمٍ في

=شرط مسلم.

قوله: «ارموا أهل صِنع»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٥٦: الصِّنع بالكسر: الموضع الذي يُتَّخذ للماء، وجمعه أصناع. ويقال لها: مصنع ومصانع. وقيل: أراد بالصِّنع هاهنا الحصن والمصانع: المباني العالية.

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «ومن أعتق امرأتين مسلمتين...» وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. سالم لم يسمع من شرحبيل.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٨٣)، وفي «المجتبى» ٦/٢٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٩٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه والنسائي في «الكبرى» مختصرة بدون قصة الشيب، ورواية النسائي في «المجتبى» وابن الأثير مختصرة بدون قصة العتق.

وأخرجه البيهقي ٩/١٦٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، به. مختصراً بقصة الشيب، وزاد فيه فضل الرمي في سبيل الله.

وفضل الشيب سلف من حديث عمرو بن عبسة (١٧٠٢٠).

وانظر (١٨٠٥٩).

سَبيلِ الله، كان كَمَن أَعتَقَ رَقَبةً»[1].

١٨٠٦٦- وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول، وجاءَه رجلٌ، فقال: استسق الله لمُضَرَ، قال: فقال: «إنَّكَ لَجَريءٌ، أَلِمُضَرَ؟»[2] قال: يا رسولَ الله، استنصرتَ اللهَ فنَصَرَكَ، ودعوتَ الله فأَجَابَك. قال: فرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَيه، يقول: «اللهمَّ اسْقِنَا غَيْثاً مُغيثاً، مَرِيعاً مَرِيئاً، طَبَقاً غَدَقاً[3]، عاجلاً غيرَ رائثٍ، نافعاً غيرَ ضارٍّ» قال: فأُحْيُوا[4]. قال: فما لَبِثوا أَن أَتَوْه، فشَكَوْا إليه كثرةَ المطرِ، فقالوا: قد تَهَدَّمَت البيوتُ. قال: فَرَفَعَ يديه وقال: «اللهمَّ حَوالَيْنا ولا علينا» قال فجعلَ السحابُ يتقطَّعُ يميناً وشِمالاً[5].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. سالم لم يسمع من شرحبيل، وقد فاتنا التنبيه على علة الانقطاع هٰذه في ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٠، وابن حبان (٤٦١٤) عن أبي معاوية، به.

وأخرجه البيهقي ٩/ ١٦٢ عن جرير، عن الأعمش، به، وزاد فيه فضل الشيب في الإسلام.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦٧) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، به بمعناه مختصراً، وشك في الصحابي كعب بن مرة أو مرة بن كعب.

وقد سلف برقم (١٨٠٦٣).

(٢) في (ظ١٣): لمضر.

(٣) سقطت من (ظ١٣).

(٤) في (ظ١٣) و(ق): أُجيبوا.

(٥) إسناده ضعيف، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من شرحبيل بن السمط. =

١٨٠٦٧- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدي، حدثنا مُعاويةُ، عن سُلَيم بن عامر، عن جُبير بن نُفَير، قال:

كنا مُعَسكِرينَ مع معاويةَ بعد قتلِ عُثمانَ، فقامَ كعبُ بن مُرَّة البَهْزِي، فقال: لولا شيءٌ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ ما قمتُ هٰذا المَقامَ، فلمّا سَمِعَ بذِكْرِ رسولِ الله ﷺ أَجْلَسَ الناسَ، فقال: بينما نحنُ عندَ رسول الله ﷺ إذْ مَرَّ عثمانُ بن عَفّانَ[1] مُرجَّلاً، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لَتَخْرُجَنَّ فِتْنَةٌ من تحتِ قَدَمَيَّ -أَو من بين رِجْلَيَّ-، هٰذا[2] يَومَئذٍ ومن اتَّبَعه على الهُدى».

قال: فقامَ ابنُ حَوَالَة الأَزدي من عند المِنْبَرِ، فقال: إنك لَصَاحِبُ هٰذا؟ قال: نَعم. قال: واللهِ إني لحاضرٌ ذٰلك المجلسَ، ولو علمتُ أن لي في الجيشِ مُصَدِّقاً، كنتُ أَولَ مَن تَكَلَّمَ به[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١٩، وابن ماجه (١٢٦٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٨٠٦٢).

قوله: فأحيوا، قال السندي في حاشيته على ابن ماجه: أحيوا، على بناء المفعول، من الإحياء، أي: الحياة، ويمكن أن يكون على بناء الفاعل. من أحيا القوم، أي: صاروا في الحياة، وهو الخصب.

(١) زاد في (م) والنسخ المتأخرة: عليه.

(٢) تكررت لفظة «هذا» في (م) و(س) مرتين.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. معاوية: هو ابن صالح بن حُدير الحضرمي، وسُلَيم بن عامر: هو الكلاعي، ويقال: الخبائري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٨١)، وفي «السنة» =

١٨٠٦٨- حدثنا محمد بن بَكْر -يعني البُرْساني- أخبرنا وُهَيبُ بن خالدٍ، حدثنا أَيوبُ، عن أَبي قِلابة، عن أَبي الأَشْعث، قال:

قامت خُطباءُ بإيلياءَ في إمارةِ مُعاويةَ فتكَلَّموا، وكانَ آخرَ مَن تكَلَّمَ مُرةُ بنُ كعبٍ، فقال: لولا حديثٌ سمعتُه من رسولِ الله ﷺ ما قمتُ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يذكر فِتنةً، فقَرَّبَها، فمَرَّ رجلٌ مُتَقَنِّع[1]. فقال: «هٰذا يومَئذٍ وأصحابُه على الحَقِّ والهُدَى» فقلت: هٰذا يا رسول الله؟ وأقبلتُ بوجْهِه إليه، فقال: «هٰذا». فإذا هو[2] عثمانُ[3].

= (١٢٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٥٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٧٣) من طريق عبد الله بن صالح، والطبراني ٢٠/ (٧٥٣)، وفي «الشاميين» (١٩٧٣) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨٠٦٠).

وابن حوالة: هو عبد الله بن حوالة، صحابي نزل الشام، ومات بها. وقد سلفت روايته للحديث برقم (١٧٠٠٤).

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: مُقَنِّعٌ.

(٢) لفظة: «هو» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الأشعث -واسمه شراحيل بن آده- فمن رجال مسلم. وصحابيُّ الحديث لم يخرج له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٠٢ من طريق عفان، عن وهيب، به، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الترمذي (٣٧٠٤) من طريق عبد الوهّاب الثقفي، عن أيوب، به. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٨٠٦٠). =

حديث أبي سيارة المُتَعِي[1] عن النبي ﷺ

١٨٠٦٩- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سعيد بن عبدِ العزيز، عن سُلَيمان بن موسى

عن أبي سَيَّارة -قال عبد الرحمٰن: المُتَعي -قال: قلت: يا رسولَ الله، إن لي نَحْلاً[2]، قال: «أدِّ العُشُورَ» قال: قلت: يا رسولَ الله، احْمِها لي. قال: فحَمَاها لي. قال عبد الرحمٰن: احْمِ لي جَبَلَها. قال: فحَمَى لي جَبَلَها[3].

= وانظر سابقه.

(١) قال السندي: أبو سيارة المتعي بضم ميم وفتح مثناة فوقانية، سكن الشام، اسمه عمرو، وقيل: عمير.

(٢) في (ق) و(م): نخلاً، بالخاء المعجمة، وهو تصحيف.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣١٣: سألت محمد بن إسماعيل عن حديث سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن أبي سيارة، قلت: يا رسول الله، إن لي نحلاً فقال: «أدِّ منه العشر» فقال: هو حديث مرسل، سليمان لم يدرك أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ. ورجال الإسناد كلهم ثقات رجال الصحيح، غير أن أبا سيارة لم يخرج له سوى ابن ماجه، وسليمان بن موسى: هو الأشدق الدمشقي، قد روى له مسلم في «مقدمته» وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٤١، وابن ماجه (١٨٢٣) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٩)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩٧٣)، وأبو عبيد في «الأموال» (١٤٨٨)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٠١٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٨٠) و(٨٨١)، وفي «مسند =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٨٠٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن مُحمدِ بن أبي عائشةَ

عن رجلٍ من أَصحابِ النبيِّ ﷺ قال: قال النبيُّ ﷺ: «لَعَلَّكُم تَقْرَؤُونَ والإمامُ يَقْرَأُ» مرَّتينِ أَو ثلاثاً. قالوا: يا رسولَ الله إنّا لَنَفعلُ. قال: «فلا تَفْعَلُوا، إلا أنْ يَقْرَأَ أَحَدُكُم بفاتِحةِ الكِتابِ»[1].

=الشاميين» (٣١٧) و(٣١٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٢٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/١٦١ من طرق عن سعيد بن عبد العزيز، به.

قلنا: وقد روي عدة أحاديث في إخراج زكاة العسل:

منها حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده في قصة هلال أحد بني متعان الذي جاء إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له، وفي رواية أن النبي ﷺ قال: «من كل عشر قرب قربة» وهو عند أبي داود (١٦٠٠) و(١٦٠١) و(١٦٠٢).

وحديث آخر عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ أخذ من العسل العشر، وهو عند ابن ماجه (١٨٢٤).

وحديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كتب إلى أهل اليمن أن يؤخذ من العسل العشر.

ولا يخلو إسناد أحدها من مقال، وقد أوردها ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/١٢-١٧، وذكر إعلالها عن بعض أهل العلم، ثم قال: وذهب أحمد وأبو حنيفة وجماعة إلى أن في العسل زكاة، ورأوا أن هٰذه الآثار يقوي بعضها بعضاً، وقد تعددت مخارجها، واختلفت طرقها، ومُرسلُها يُعضد بمسندها.

وذهب مالك والشافعي إلى أنه لا زكاة في العسل.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن أبي =

. . . . . .

= عائشة فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٦٦).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/١٦٦ من طريق عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٧٩٠)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٥٦) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، كلاهما عن سفيان، به.

وقال البيهقي في «السنن»: هٰذا إسناد جيد، وقد قيل عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، وليس بمحفوظ. قلنا: وسيأتي تخريجها بعد قليل.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٦٧)، والبيهقي في «المعرفة» (٣٧٨٨) من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، به.

ورواه أيوب السختياني فخالف في إسناده، واختلف الرواة عليه:

فأخرجه عبد الرزاق (٢٧٦٥) عن معمر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٦٦، وفي «القراءة» (١٤٩) و(١٥٠) من طريق حماد بن سلمة، و(١٤٨) من طريق حماد بن زيد، و(١٥١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، أربعتهم عن أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٠٧، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٦٦، وفي «القراءة» (١٥٨) عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن علية، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلاً. وقال إسماعيل عن خالد الحذاء: قلت لأبي قلابة: من حدثك هٰذا؟ قال: محمد بن أبي عائشة مولى لبني أمية كان خرج مع بني مروان حيث خرجوا من المدينة.

وأخرجه البيهقي في«القراءة» (١٤٧) من طريق سليمان بن عمر الأقطع، عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

وأخرجه أبو يعلى (٢٨٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢١٨، وابن حبان (١٨٤٤) و(١٨٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٠١)، والدارقطني ١/٣٤٠، والبيهقي في «السنن» ٢/١٦٦، وفي «المعرفة» (١٣٩-١٤٦)، =

حديث رجل من بني سُلَيم

١٨٠٧١- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا عبدُ الله بن عامرٍ الأَسلمي، عن أبي عُبيد حاجبِ سليمانَ، عن نُعَيم بن سَلاَمةَ

عن رجلٍ مِن بني سُلَيم-وكانت له صُحبةٌ-: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَغَ مِن طَعامِه، قال: «اللهمَّ لَكَ الحَمدُ، أَطعَمْتَ وسَقَيْتَ، وأَشبَعْتَ وأَروَيْتَ، فلَكَ الحَمدُ غيرَ مَكْفورٍ، ولا مُوَدَّعٍ، ولا مُسْتَغْنًى عنكَ»[1].

=والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٧٥-١٧٦ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٠٧ بعد أن أورده من طريق عبيد الله ابن عمرو: ولا يصح أنس. وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ١٧٥: وهم فيه عبيد الله بن عمرو، والحديث ما رواه خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٤٠، والبيهقي في «القراءة» (١٥٢) و(١٥٣) و(١٥٤) من طريق عليلة -واسمه الربيع بن بدر-، عن أيوب، عن عبد الرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. والربيع بن بدر متروك.

وسيأتي الحديث ٥/ ٦٠ و٨١ و٤١٠.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت، وسيأتي ٥/ ٣١٣.

وفي باب وجوب قراءة فاتحة الكتاب انظر حديث عبد الله عن عمرو السالف (٦٩٠٣). وفي باب النهي عن القراءة خلف الإمام انظر حديث أبي هريرة السالف (٧٢٧٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عامر الأسلمي، وباقي رجاله ثقات =

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٨٠٧٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أَبي، عن مَنصورٍ، عن هلالِ بنِ يِساف، عن القاسِم بن مُخَيْمِرَةَ

عن رجلٍ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ، لَمْ يَجِدْ رِيحَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَها ليُوجَدُ مِن مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عاماً»[1].

=رجال الصحيح، غير نعيم بن سلامة، فهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٠٣٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٠، وقال: رواه أحمد، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو ضعيف.

وفي الباب من حديث أبي أمامة عند البخاري (٥٤٥٨)، وهو بلفظ: أن النبي ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه، غير مَكفِيٍّ ولا مُوَدَّعٍ ولا مُستغنىً عنه ربّنا». وسيأتي ٥/ ٢٥٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل والد وكيع -واسمه الجراح ابن مَليح الرؤاسي- وقد اختُلف فيه، فهو حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. منصور: هو ابن المعتمر.

وسيأتي ٥/ ٣٦٩.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٥) وإسناده صحيح. وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٨٠٧٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن شعبةَ. ومحمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي بكر بن حَفْصٍ، قال: سمعتُ ابنَ مُحَيْريزٍ يحدِّثُ

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: قال رسولَ الله ﷺ: «إنَّ أُناساً مِن أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الخمرَ يُسَمُّونَها بغيرِ اسمِها»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، وابن مُحَيريز: هو عبد الله.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٦)، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣١٢ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٧٠٥٥) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ٨/ ١١٢ عن علي بن مسهر، كلاهما عن أبي إسحاق الشيباني -واسمه سليمان بن أبي سليمان- عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٠٥ من طريق محمد بن عبد الواهب أبي شهاب، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وأبو شهاب لم نتبينه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٥٢) من طريق إبراهيم بن أبي بكر، عن عبد الله ابن محيريز، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

ورواه بلال بن يحيى العبسي، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن ثابت بن السِّمط، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، وسيأتي ٥/ ٣١٨.

=

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

١٨٠٧٤- حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا داودُ بن عَمرو، قال: حدثنا أَبو سَلاَّم، قال:

حدثني مَن رأى النبيَّ ﷺ بالَ ثمَّ تلا شيئاً من القرآن -وقال هُشيمٌ مَرَّةً: آياً من القرآنِ- قبلَ أن يَمَسَّ ماءً[1].

= قلنا: ورواية المصنف هنا: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أصح إسناداً. وهي الصواب إن شاء الله.

وله شاهد من حديث أبي مالك الأشعري: سير ٥/ ٣٤٢.

وآخر من حديث أبي أمامة الباهلي عند ابن ماجه (٣٣٨٤).

وثالث من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٢٢٨). قال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٥٧: رجاله ثقات.

ورابع من حديث عائشة عند الحاكم ٤/ ١٤٧، والبيهقي ٨/ ٢٩٤-٢٩٥، وصححه الحاكم على شرطهما، وفي إسناده محمد بن عبد الله بن مسلم. قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: هو مجهول، وإن كان ابن أخي الزهري فالسند منقطع.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، من أجل داود بن عمرو -وهو الأودي الدمشقي- فهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

هشيم: هو ابن بَشير السُّلمي، وأبو سلاّم: هو ممطور الحبشي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧٦، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وقد سلف برقم (٦٣٩).

زيادة حديث عبد الرحمٰن بن أبي قُرَاد

١٨٠٧٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثني أبو جعفر عُمَيْرُ بن يزيد، حدثني الحارثُ بن فُضَيْل وعُمارة بن خُزَيمة بن ثابتٍ

عن عبد الرحمٰن بن أَبي قُرَاد قال: خرجتُ مع النبيِّ ﷺ حاجّاً، قال: فرأيتُه خَرَجَ مِن الخَلاءِ، فاتَّبَعْتُه بالإداوةِ أَو القَدَحِ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا أراد حاجةً أَبْعَدَ، فجلستُ له بالطَّريق حتّى انصرفَ رسولُ الله ﷺ، فقلت له: يا رسولَ الله، الوَضُوءَ. قال: فأقبلَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، فصَبَّ على يِده فغَسَلَها، ثم أَدْخَلَ يَدَه، فكَفَّها[1]، فصَبَّ على يَدِه[2] واحدةً، ثم مَسَحَ على رأسِه، ثم قَبَضَ الماءَ قبضاً[3] بيَدِه، فضَرَبَ به على ظَهْرِ قَدمِه، فمَسَحَ بيدِه على قَدَمِه، ثم جاءَ فصلّى لنا الظُّهرَ[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): بكفها.

(٢) في (م) و(س) و(ق) و(ص): يدِ، والمثبت من (ظ١٣) والموضع السالف برقم (١٥٦٦١).

(٣) في (ظ١٣) و(ق) ونسخة في (س): قبضها.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٦٦١).

حديث مولى لرسول الله ﷺ

١٨٠٧٦- حدثنا عفانُ، حدثنا أَبانٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثير، عن زيدٍ، عن أَبي سَلّام

عن مولى لرسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ، ما أَثْقَلَهُنَّ في المِيزانِ: لا إلٰهَ إلاّ اللهُ، واللهُ أَكبرُ، وسُبحانَ الله، والحمدُ لله، والوَلَدُ الصّالحُ يُتَوَفَّى فيَحْتَسِبُه والِدُه» قال: «بخٍ بخٍ لِخَمسٍ، مَن لَقِيَ اللهَ مُسْتَيْقِناً بهنَّ، دَخَلَ الجَنَّةَ: يُؤْمِنُ باللهِ، واليومِ الآخِرِ، وبالجَنَّةِ والنّارِ، وبالبَعْثِ بعدَ الموتِ، والحِسابِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٦٦٢).

حديث هُبَيب بن مُغْفِل

* ١٨٠٧٧- حدثنا هارونُ بنُ معروفٍ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ وهب -قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هارون -قال: حدثني عَمرو بن الحارث، عن يزيدَ بن أبي حَبيب، عن أَسلمَ أَبي عِمرانَ

عن هُبَيبِ بن مُغْفِل الغِفَاري: أنه رَأَى محمداً القُرَشيَّ، قام يَجُرُّ إزارَهُ، فنَظَرَ إليه هُبَيبٌ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن وَطِئَه خُيَلاءَ، وَطِئَه في النّارِ»[1].

١٨٠٧٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرنا ابنُ لَهِيعةَ، عن يزيدَ بن أَبي حَبيبٍ، قال: أخبرني أَسلمُ أَبو عِمرانَ

عن هُبَيبٍ الغِفَاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن وطِىءَ على إزارِه خُيَلاءَ، وَطِىءَ في نارِ جَهَنَّمَ»[2].

١٨٠٧٩- حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن أَسلمَ ٤/٢٣٨

أَنَّه سَمِعَ هُبَيبَ بن مُغْفِلٍ صاحبَ النبيِّ ﷺ، ورأَى رجلاً يَجرُّ إزارَه خَلْفَه ويَطَؤه خُيَلاءَ[3]، فقال: سبحانَ الله، سمعتُ

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٦٠٥).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٦٠٦).

(٣) جاءت العبارة في (ظ١٣): «يجر إزاره ويطؤه خلفه» -وليس فيها كلمة «خيلاء».

رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن وَطِئَه مِنَ الخُيَلاءِ وَطِئَه في النَّارِ»[1].

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٦٠٧).

حديث أبي بُردة بن قَيس أخي أبي موسى الأشعري

١٨٠٨٠- حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا عاصمٌ الأَحولُ، حدثنا كُرَيبُ بن الحارثِ بن أبي موسى

عن أبي بُردةَ بن قَيس أخي أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ اجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلاً في سَبيلِكَ، بالطَّعْنِ والطَّاعونِ»[1].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٦٠٨).

تمام حديث عمرو بن خارجة

١٨٠٨١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. ويزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْمٍ

عن عَمْرو بن خارجةَ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ بمِنىً وهو على راحلِته وهي تَقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قَسَمَ لِكلِّ إنسانٍ نَصِيبَه من المِيراثِ، فلا تَجوزُ لِوارِثٍ وَصِيَّةٌ. الولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، ألا ومَن ادَّعى إلى غيرِ أَبيهِ، أو تَوَلَّى غيرَ مَوالِيه رَغْبَةً عنهم، فعَليهِ لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمعينَ».

قال ابن جعفر: وقال سعيد[1]: قال مَطَر: «لا يَقْبَلُ منه صَرْفاً ولا عَدْلاً». قال يزيد في حديثه: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ» أَو «عَدْلٌ ولا صَرْفٌ».

قال يزيد في حديثه: إنَّ عَمْرو بن خارجةَ حدثهم: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبهم على راحلتِه[2].

---

(١) المثبت من هامش (س)، وجاء على الصواب «سعيد» بإثر الأحاديث ذات الأرقام (١٧٦٧٠) و(١٧٦٧١) و(١٨٠٨٧) و(١٨٠٨٨)، وجاء في (م) وسائر النسخ الخطية: «شعبة!».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (١٧٦٦٤). وطريق مطر سلف تخريجها هناك.

١٨٠٨٢- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا قتادةُ، عن شَهْر ابن حَوْشَب، عن عبدِ الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارجةَ، قال: كنت آخذاً بزِمام ناقةِ رسولِ الله ﷺ وهي تَقْصَعُ بجِرَّتِها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قد أَعْطَى كلَّ ذي حَقٍّ حَقَّه، وليسَ لِوارِثٍ وَصِيَّةٌ، والولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، ومَن ادَّعى إلى غيرِ أبيهِ، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَوالِيهِ، فعليهِ لَعْنةُ الله والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجمعينَ».

قال عفان: وزاد فيه هَمَّامٌ بهٰذا الإسناد -ولم يذكر عبدَ الرحمن بن غَنْم-: وإني لتحتَ جِرانِ راحلتِه، وزاد فيه: «لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ». وفي حديث همَّام أن رسول الله ﷺ خطب، وقال: «رَغْبةً عنهم»[1].

١٨٠٨٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن قَتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارِجَة، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ وهو على ناقَتِه، وأنا تحت جِرَانِها، وهي تَقْصَعُ بجِرَّتها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قد أَعْطَى كلَّ ذي حَقٍّ حَقَّه، ولا وَصيَّةَ لِوارِثٍ، والولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، ومَن ادَّعى إلى غيرِ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (١٧٦٦٦). وطريق همام سلفت بإثر الحديث (١٧٦٦٥) وسلف تخريجها هناك.

أبيهِ، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَوالِيهِ، فعليهِ لَعْنةُ الله والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[1].

١٨٠٨٤- حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا شَريكٌ، عن ليثٍ، عن شَهْر ابن حَوْشَب

عن عَمْرو بن خارجةَ الثُّمالي قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الهَدْي يَعْطَب قال: «انْحَرْهُ واصْبُغْ نَعْلَه في دَمِه، واضربْ به على صَفْحَته -أو قال: على جَنْبِه- ولا تَأْكُلَنَّ منه شيئاً أنت ولا أَهلُ رُفْقَتِكَ»[2].

١٨٠٨٥- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن لَيثٍ، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن عَمرٍو الثُّمالي قال: بعثَ النبيُّ ﷺ مع أَبي هَدْياً، قال: «إذا عَطَبَ شيءٌ منها فانْحَرْه، ثم اضرِبْ خُفَّه في دمِه، ثم اضْربْ به صَفْحَتَه، ولا تَأْكُلْه[3] أَنت ولا أَهلُ رُفْقتِك، وخَلِّ بينَه وبين النّاسِ»[4].

١٨٠٨٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سعيدٌ -يعني ابن أبي عَرُوبة- عن قَتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

أن عَمْرو بن خارجة الخُشَني حَدَّثهم: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَهم

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (١٧٦٦٧).

(٣) في (م) وباقي النسخ الخطية: تأكل.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (١٧٦٦٨).

على راحلتِه، وإن راحلتَه لَتَقْصَعُ بجِرَّتِها، وإن لُعابَها يَسيلُ بين كتفيَّ، فقال: «إنَّ الله قد قَسَمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَه من الميراثِ، فلا تَجُوزُ وَصِيَّةٌ لوارثٍ، الولدُ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، ألا ومَن ادَّعى إلى غيرِ أبيهِ، أَو تَوَلّى غيرَ مَوالِيهِ، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائِكَةِ والنَّاس أَجمعينَ، لا يَقْبَلُ الله منه صَرْفاً ولا عَدْلاً» أو «عَدْلاً ولا صَرْفاً[1]»[2]. ٢٣٩/٤

١٨٠٨٧- حدثنا عبدُ الوهاب الخَفّافُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن شَهر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن عَمْرو بن خارجةَ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ وهو بِمنىً على راحلته، وإني لتَحتَ جِرانِ ناقَتِه وهي تَقْصَعُ بجِرَّتِها، ولُعابُها يَسيلُ بين كتفيَّ فقال: «إنَّ الله قد قَسَمَ لِكُلِّ إنسانٍ نَصِيبَه من الميراثِ، ولا يجوز لِوارِثٍ وَصِيَّةٌ، أَلا وإنَّ الولدَ لِلفِراشِ، ولِلعاهِرِ الحَجَرُ، ألا ومَن ادَّعى إلى غيرِ أبيهِ، أَو تَوَلَّى غيرَ مَوالِيهِ رغْبَةً عنهم، فعليهِ لَعْنَةُ الله والملائِكَةِ والنَّاسِ أَجمعينَ».

قال سعيدٌ: وحدثنا مَطَرٌ، عن شَهر بن حَوْشب، عن عبدِ الرحمٰن بن غَنْم، عن عَمرو بن خارجة، عن النبيِّ ﷺ مِثلَه. وزاد مطرٌ في الحديث: «ولا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): أو عدل وصرف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وهو مكرر (١٧٦٦٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وهو =

١٨٠٨٨- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، فذكر الحديثَ، وقال:

قال مطر: «ولا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْلٌ[1]»[2].

هذا آخر مسند الشاميين

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء التاسع والعشرون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثلاثون وأولُه:

مسند الكوفيين

= مكرر (١٧٦٧٠).

(١) زاد في (م): أو عدل ولا صرف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر. وهو مكرر (١٧٦٦٤).

أوّل مسند الكوفيين

حديث صَفوان بن عَسّال المُرادي[1]

١٨٠٨٩- حدَّثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش، قال:

غدوتُ على صفوانَ بنِ عسَّال المُراديِّ أسألُه عن المسح على الخُفَّين، فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاءَ العلم، قال: ألا أُبشِّرُك؟ ورفعَ الحديثَ إلى رسول الله ﷺ، قال: «إنَّ الملائكةَ لَتَضَعُ أجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يطلُبُ». فذكر الحديث[2].

---

(١) صفوانُ بنُ عَسّال المُرادي: عسَّال بمهملتين وتشديد السين، مُرادي من بني زاهر، له صحبة، سكن الكوفة. وقال ابنُ أبي حاتم: كوفي له صحبة، مشهور، قال ابنُ السَّكَن: حديثُه في المسحِ على الخفين وفضلِ طلب العلم والتوبةِ مشهورٌ من رواية عاصم عن زِرٍّ عنه، رواه أكثرُ من ثلاثين من الأئمة عن عاصم، ورواه عن زر أيضاً عدةُ أنفس. قاله السندي. قلنا: وروايتُه عند أصحاب السنن سوى أبي داود.

(٢) إسنادُه حسن من أجل عاصم بن بهدلة، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، وهو صدوق حسن الحديث ينحط على رتبة الصحيح لأوهام يسيرة وقعت له، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار.

وقد روى الإمام أحمد وغيره هٰذا الحديث مطولاً ومفرقاً.

وسيرد بتمامه من طريق سفيان، عن عاصم، به، برقم (١٨٠٩٥)، ومن طرق أخرى مُفَرَّقاً بالأرقام (١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣) و(١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).

وأخرجه ابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقرن بحمّادِ بنِ سلمة حمادَ بنَ زيد. =

١٨٠٩٠- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا عاصم بنُ بهدلة، حدثني زِرُّ بنُ حُبَيْش، قال:

وَفَدْتُ في خلافة عثمانَ بنِ عفان، وإنما حملني على الوِفَادة لُقِيُّ أُبيِّ بنِ كعب وأصحابِ رسول الله ﷺ. فَلَقِيتُ صفوانَ بنَ عسَّال، فقلتُ له: هل رأيتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نعم، وغزوتُ معه اثنتَي عَشْرَةَ غزوةً[1].

= وأخرجه الطيالسي (١١٦٥) و(١١٦٦) و(١١٦٧) و(١١٦٨)، والدارمي (٣٦٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢، والطبراني في «الكبير» (٧٣٥٩) مطولاً، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طرق، عن حماد بن سلمة، به. وجاء عند الطيالسي في الرواية (١١٦٦) ذكر حديث المسح على الخُفَّين، وفي الرواية (١١٦٧) ذكر حديث: «المرء مع من أَحَبَّ». وقد قَرَنَ الطيالسي بحمادِ ابنِ سلمة حمادَ بنَ زيد، وهَمَّاماً، وشُعبة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤٠٠، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طريق أبي جعفر الرازي، عن عاصم، بنحوه.

وسيرد حديث المسح ضمن الأرقام (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

قال السندي: قوله: لَتَضَعُ أجنحتها: يحتمل أن يكون على حقيقته، وإن لم يشاهد، أي: تَضَعُها لتكون وطاءً له إذا مشى، أو تَكَفُّ أجنحتها عن الطيران وتنزلُ لسماع العلم، وأن يكون مَجَازاً عن التواضع تعظيماً لحقه، وتوقيراً للعلم.

(١) إسناده حسن كسابقه من أجل عاصم بن بهدلة، فهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى الترمذي والنسائي وابن ماجه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري،

١٨٠٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ، فسألتُه عن المسح على الخفين، فقال: كنَّا نكونُ مع رسولِ الله ﷺ، فيأمُرنا أنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنا ثلاثةَ أيامٍ إلا من جَنابة، ولكنْ من غائطٍ وبَول ونوم.

وجاء أعرابيٌّ جَهْوَرِيُّ الصوتِ، فقال: يا محمدُ، الرجلُ يُحبُّ القومَ ولمَّا يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أحَبَّ»(١).

= وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٧٣٦١) من طريق عبد الله بن رجاء، عن همّام، بهٰذا الإسناد. زاد فيه ذكر المسح على الخفين، والتوبة، وقصة الأعرابي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٦٣، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن.

وانظر الحديث السالف برقم (١٨٠٨٩).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. عاصم -وهو ابن أبي النَّجُود- حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه كما سلف. سفيان: هو الثوري.

والقسم الأول منه أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٨٣، وفي «الكبرى» (١٤٥)، وابن خزيمة (١٩٦) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقرن النسائي بسفيان الثوري: مالكَ بنَ مِغْوَل، وزهيراً، وأبا بكر بن عياش، وسفيان بن عيينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥١) من طريق سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧٩، والدارقطني =

١٨٠٩٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحدثناه يزيد، أخبرنا شعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ سَلِمَةَ يحدثُ

عن صفوانَ بنِ عَسَّال - قال يزيد: المُرَادي -قال: قال يهودي لصاحبه: اذهَبْ بنا إلى النبيِّ -وقال يزيد: إلى هٰذا النبيِّ

=في «السنن» ١/١٣٣، وأبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٢٦ مختصراً، والبيهقي في «السنن» ١/١١٤ و١١٥ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني (٧٣٩٤) من طريق عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زر، به.

والقسم الثاني منه أخرجه الترمذي (٢٣٨٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٦٧) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٨) بتمامه، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٣٧ بقسمه الثاني من طريق عبد الرحمٰن بن زُبيد، عن أبيه، عن زر، به. قال أبو نُعيم: غريب من حديث زبيد، تفرد به ابنه عبد الرحمٰن.

وقد سلف برقم (١٨٠٨٩).

وسيرد ذكر المسح منه بالأرقام (١٨٠٩٤) و(١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

وتوقيت المسح على الخفين له شاهد من حديث علي سلف برقم (٩٠٦). وإسناده صحيح.

وقوله: «المرء مع من أحب» سلف بإسناد صحيح من حديث ابن مسعود، برقم (٣٧١٨) فانظر شواهده والتعليق عليه هناك.

قال السندي: قوله: نكونُ مع رسول الله ﷺ، أي: في السفر.

ولكن من غائط... استدراك متعلق بمقدّر، أي: ننزع من جنابة، ولٰكن لا ننزع من غائط.

ولما يلحق: «لما» حرف نفي جازم، والفعل مجزوم، وهو غير لاحق بهم بالأعمال، بل هو في الأعمال قاصر عن درجتهم.

- حتى نسألَه عن هٰذه الآية: ﴿ولَقَدْ آتَيْنا مُوسَى تِسْعَ آياتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] فقال: لا تَقُلْ له: نبيّ، فإنه إنْ سَمِعَك صارَتْ[١] له أربعُ أعْيُن. فسألاه، فقال النبي ﷺ: «لا تُشْرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حَرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ، ولا تَسْحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تَمْشُوا ببريءٍ إلى ذي سُلْطان لِيقتلَه، ولا تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، أو قال: تَفِرُّوا من الزحف - شعبةُ الشاكّ - وأنتم يا يهودُ عليكم خاصَّةً أن[٢] لا تعتدوا» قال يزيد: «تَعْدُوا في السبت». فقبَّلا يدَه ورِجْلَه -قال يزيد: فقبلا يديه ورجليه - وقالا: نَشْهَدُ أنك نبيٌّ. قال: «فَمَا يَمْنَعُكُما أنْ تَتَّبِعاني» قالا: إن داودَ عليه السلام دعا أن لا يزالَ من ذُرِّيته نبيٌّ، وإنا نَخْشَى - قال يزيد: إن أسلمنا - أن تقتلَنا يَهُودُ[٣].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): لصارت، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) لفظة «أن» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها بنسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن سَلِمَة -وهو المرادي الكوفي- فلم يرو عنه سوى عمرو بن مرة وأبي الزبير المكي، ولم يوثقه سوى العجلي ويعقوب بن شيبة، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، وقال أبو أحمد الحاكم: حديثه ليس بالقائم، وقال عمرو بن مرة: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا، فتعرف وتنكر. قلنا: كذا قال أبو حاتم، ولم يتابع عليه، وليس هو عبد الله بن سلمة الهمداني أبا العالية، الذي لا يعرف له راوٍ غيرُ أبي إسحاق السبيعي، كما بين ذلك الحافظ في «التهذيب». وجعلهما واحداً الإمام أحمد، =

. . . . . .

= وقد ردَّ عليه غير واحد من الأئمة. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه من رجال أصحاب السنن سوى أبي داود. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة -ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٠٥) بذكر تقبيل يد النبي ﷺ ورجله، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٦)- والطبري في «التفسير» ١٥/ ١٧٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بابن جعفر عبدَ الله بنَ إدريس وأبا أسامة.

وأخرجه الترمذي (٣١٤٤)، والطبري في «التفسير» ١٥/ ١٧٣ من طريقين، عن يزيد، به. وقرن الترمذي بيزيد: أبا داود وأبا الوليد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطيالسي (١١٦٤)، والترمذي (٢٧٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١١، وفي «الكبرى» (٣٥٤١) و(٨٦٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٥)، وفي «الجهاد» (٢٧٥) بذكر التولّي يوم الزحف، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٤) و(٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٩٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٧-٩٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٦، والبغوي في «التفسير» ٤/ ١٨٧، من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٥/ ١٧٣ من طريق سعيد -وهو ابن سنان الشيباني- عن عمرو بن مرة، به.

وقول محمد بن جعفر ويزيد: «شعبة الشاك» يعني من قوله: «لا تقذفوا محصنة»، وقوله: «لا تفروا من الزحف».

وسيرد من رواية يحيى بن سعيد، عن شعبة برقم (١٨٠٩٦) أنه قال: «ولا تفروا يوم الزحف» دون شك. =

. . . . . .

= وقد قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٥٧: إن شعبة قد كان شك فيه بأخرة، فلم يدر هل من الآيات التي فيه التولي يوم الزحف، أو قذف المحصنة؟ وكان يحدث كذٰلك إلى أن مات، وكان سماع يحيى إياه منه بلا شك، كان قبل ذلك.

وقد جاء في بعض الروايات: «ولا تقذفوا المحصنة، ولا تولَّوا يوم الزحف» بالجمع بينهما، فصارت الآيات عشراً، وهو وهم من الرواة، لأن الآيات تسع، كما في الآية.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات...﴾ بعد أن أورد هٰذا الحديث عن المسند: فهٰذا الحديث رواه هٰكذا الترمذي والنسائي وابنُ ماجه وابنُ جرير في تفسيره، من طرق، عن شعبة بن الحجاج، به. وقال الترمذي: حسن صحيح، وهو حديث مشكل، وعبد الله بن سَلِمَة في حفظه شيء، وقد تكلموا فيه، ولعله اشتبه عليه التسع الآيات بالعشر الكلمات، فإنها وصايا في التوراة، لا تعلُّق لها بقيام الحجة على فرعون، والله أعلم.

وانظر ما قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٦٤.

وفي باب تقبيل يد النبي ﷺ عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٥٠).

قال السندي: قوله: صارت له أربع أعين: كناية عن ازدياد الفرح، وفرط السرور، إذ الفرح يوجب قوة الأعضاء، وتضاعفُ القوى يشبه تضاعفَ الأعضاء الحاملة لها، أي: يفرح غاية الفرح باعتقاد اليهود إياه نبياً. والآيات: جمع آية، وهي العلامة الظاهرة، يطلق على المعجزة، وعلى الجملةِ الدالة على حكم من أحكام الله، وعلى كلام منفصل عن آخرَ بفصل لفظي، والمراد في الآية إما الأحكام، فلا إشكال في الحديث، أو المعجزات، فالجواب غير مذكور في هٰذا الحديث، تركه الراوي لأمر، والمذكور زائد على الجواب ذكره لهما نصحاً.

«ولا تمشوا ببريء» من البراءة، والباء للتعدية أو المصاحبة، أي: من كان =

١٨٠٩٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش قال: ٤/ ٢٤٠

أتيتُ صفوان بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ فقال: ما جاء بك؟ قال: فقلتُ: جئتُ أطلبُ العلم، قال: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ خارجٍ يَخْرُجُ من بيتٍ[1] في طَلَبِ العلمِ إلا وَضَعَتْ له الملائكةُ أجْنِحَتَها رِضاً بما يَصْنَعُ» قال: جئتُ أسألُك عن المسح بالخفَّين. قال: نعم[2]، لقد كنتُ في الجيش الذين بعثهم رسولُ الله ﷺ، فأمَرَنا أن نَمْسَحَ على الخُفَّين إذا نحن أدخَلْناهما على طُهْرٍ ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلةً إذا أقَمْنا، ولا نَخْلَعَهَما من غائطٍ ولا بول ولا نوم[3]، ولا نَخْلَعَهما إلا من

= بريئاً عن المعصية، فليس لكم أن تتهموه بها كذباً، ثم تأخذوه، وتجرُّوه إلى الحاكم حتى يقتله بتلك المعصية.

«وأنتم يا يهود»، أي: الأحكام السابقة عامةٌ لكم ولغيركم، وعليكم خاصة هٰذا الحكم لا يعمكم وغيرَكم.

قوله: أن لا يزال من ذريته نبي، أي: فنحن ننتظر ذٰلك النبي، وهٰذا كذب منهم، فإنه لا يمكن أن داود يدعو بمثل هٰذا الدعاء، مع علمه بأن الله تعالى يختم دائرة النبوة بمحمد ﷺ.

وإنا نخشى: علة أخرى لتركهم الاتباع، وهٰذا أيضاً كذب، فقد آمن عبد الله بن سلام وغيره، وما قتلهم اليهود.

(١) في (ظ١٣) و(ق): بيته.

(٢) كلمة «نعم» ليست في (ظ١٣). وقد أشير إلى لفظة «لقد» التي بعدها في (س) بنسخة.

(٣) قوله: «ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم» سقط من (م).

جنَابَة.

قال: وسمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ بالمَغْرِبِ باباً مَفْتُوحاً للتَّوبَةِ، مَسِيرَتُهُ سَبْعُونَ سَنَةً، لا يُغْلَقُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ نَحْوِهِ»[1].

١٨٠٩٤- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا زهيرٌ، عن أبي رَوْقٍ الهَمْدانيِّ، أن أبا الغَرِيفِ حدَّثهم قال:

قال صفوان: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة قال: «سِيرُوا باسمِ اللهِ في سَبيلِ الله، تُقاتِلُونَ أعداءَ الله، لا تَغُلُّوا، ولا تَقْتُلُوا

---

(١) حديث المسح على الخفين منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، ومعمر -وهو ابن راشد، وإن كان في حديثه عن عاصم اضطراب- قد توبع كما سلف، وهو وبقية رجال الإسناد ثقات.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٣)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٥٢)، والدارقطني ١/ ١٩٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٢.

ومن طريقه أيضاً: ابن حبان (١٣١٩) و(١٣٢٥)، دون ذكر التوبة، وابن ماجه (٢٢٦)، وابن حبان (٨٥) دون ذكر العلم والمسح على الخفين.

وأخرج منه حديث المسح على الخفين الطيالسي (١١٦٦) من طريق حماد ابن سلمة، عن عاصم، به.

وحديث التوبة منه أخرجه الطيالسي (١١٦٨)، وابن ماجه (٤٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٨٣) من طرق عن عاصم، به.

وقد سلف برقمي (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩١).

وليداً، ولِلمُسافِرِ ثلاثَةُ أيامٍ ولَيالِيهِنَّ يَمسَحُ على خُفَّيْهِ إذا أدْخَلَ رِجْلَيْهِ عَلَى طُهُورٍ، ولِلمُقِيمِ يَوْمٌ ولَيْلَة»[1].

١٨٠٩٥- حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنة، قال: حدثنا عاصمٌ، سمع زِرَّ بنَ حُبَيْش، قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عَسَّالٍ المُراديَّ، فقال: ما جاء بك؟ فقلتُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي الغَرِيف، وهو عُبيد الله ابن خليفة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي رَوْق الهَمْداني -وهو عطيةُ بن الحارث- فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٣٧). وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٣، من طرق، عن أبي أسامة -وهو حماد بن أسامة-، عن أبي روق، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن ماجه والنسائي المسح على الخفين.

وقد تحرف «روق» في مطبوع ابن ماجه إلى «رؤوف».

وقوله: «سيروا باسم الله...» إلى قوله: «ولا تقتلوا وليداً» له شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٧٣١)، سيرد ٥/ ٣٥٢. وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٨)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وحديث المسح على الخفين ذكرنا شاهده في الرواية (١٨٠٩١).

وسيأتي مطولاً برقم (١٨٠٩٥).

وسيكرر الحديث بالرقمين (١٨٠٩٧) و(١٨٠٩٩).

قوله: «لا تَغلُّوا»: بتشديد اللام، من الغلول، وهو الخيانة في الغنيمة.

«وليداً»، أي: صغيراً، فإنه لقربه من الولادة يسمى وليداً. قاله السندي.

ابتغاءَ العلم. قال: «فإنَّ الملائكة تَضَعُ[1] أجْنِحَتَهَا لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يَطْلُبُ». قلت: حَكَّ في نفسي مَسْحٌ[2] على الخُفَّين - وقال سفيان مرة: أو في صدري - بعدَ الغائط والبول، وكنتَ امْرأً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فأتيتُك أسألُك: هل سَمِعْتَ منه في ذلك شيئاً؟ قال: نَعم، كان يأمُرُنا إذا كنا سَفْراً أو مسافرين أن لا نَنْزِعَ خِفَافَنا ثلاثةَ أيام ولياليَهن إلا من جَنابة، ولكن من غائطٍ وبَوْلٍ ونوم.

قال: قلت له: هل سمعتَه يذكُرُ الهَوى؟ قال: نعم، بينما نحنُ مَعَه في مسيرةٍ إذ ناداه أعرابيٌّ بصوتٍ جَهْوَرِيٍّ، فقال: يا محمد، فقلنا: وَيْحَكَ، اغْضُضْ من صوتك، فإنك[3] قد نُهيتَ عن ذٰلك، فقال: واللهِ لا أغْضُضُ من صوتي: فقال رسول الله ﷺ: «هَاءُ»[4]. وأجابه على نحو من مسألته[5] - وقال سفيان مرة: وأجابه نحواً مما تكلم به - فقال: أرأيتَ رجلاً أحَبَّ قوماً ولمَّا يلْحَقْ بهم؟ قال: «هُوَ مَعَ مَنْ أحَبَّ». قال: ثُمَّ لَمْ يزَلْ يُحدِّثنا حتى قال: «إنَّ مِنْ قِبَلِ المَغْرِبِ لَبَاباً مَسِيرَةُ عَرْضِهِ سَبْعُونَ - أوْ أرْبَعُونَ - عاماً، فَتَحَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ لِلتَّوْبَةِ يَوْمَ

---

(١) في (ظ١٣): لتضع.

(٢) في (ق): المسح.

(٣) لفظ «فإنك» ليس في (ظ١٣).

(٤) في (ق): علي به، وفي هامشها: هاء. (نسخة).

(٥) في (ق): فأجابه عن مسألته، وفي هامشها: نحواً من.

خَلَقَ السماواتِ والأرْضَ، ولا يُغْلِقُهُ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ منه»[1].

(١) بعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيةُ رجاله ثقات.

وأخرجه بتمامه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٩٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥٣)- والحميدي (٨٨١)، والمروزي في زوائده على ابن المبارك في «الزهد» (١٠٩٦)، والترمذي (٣٥٣٥)، وابن حبان (١٣٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٠٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٦٥) و(٧٣٨٨) بتمامه، و(٧٣٦٦) و(٧٣٦٧) دون حديث التوبة، من طرق، عن عاصم، به.

وحديث العلم والمسح على الخفين منه: أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٤١-٤٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١)-، وابن أبي شيبة ١/١٧٧-١٧٨، وابن خزيمة (١٧)، وابن حبان (١١٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٧٦، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٣٦ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه أيضاً النسائي في «المجتبى» ١/٩٨، وفي «الكبرى» (١٣٢) و(١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٦٨) و(٧٣٧٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٢٢٢ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٩) و(٧٣٥٠) من طريقين عن زر، به.

وحديث المسح على الخفين منه: أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤)، وابن ماجه (٤٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٣، وفي «الكبرى» (١٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٨٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/٩٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٩٨) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح =

١٨٠٩٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، حدثني عَمْرو بنُ مُرّة، عن عبدِ الله بن سَلِمَةَ،

عن صفوانَ بنِ عَسَّالٍ، قال: قال رجلٌ من اليهود لآخر: انطَلِقْ بنا إلى هٰذا النبيِّ، قال: لا تقلْ هٰذا، فإنه لو سمعها،

= السنة» (١٦٢)-، وابن حبان (١٣٢٠)، والطبراني في «الكبير»(٧٣٥٤-٧٣٥٧) و(٧٣٧٠) و(٧٣٧٢) و (٧٣٧٤-٧٣٧٨)و(٧٣٨٠ -٧٣٨٢)و(٧٣٨٤-٧٣٨٧)، وفي «الصغير» (٢٥١) من طرق، عن عاصم، به.

وحديث المسح، وحديث «المرء مع من أحب» منه: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٥٨) من طريق زهير بن معاوية، عن عاصم، به.

وحديث التوبة منه: أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٠٧٦) من طريق سفيان ابن عيينة، به، وفيه التصريح برفعه.

وحديث: «المرء مع من أحب» منه: أخرجه ابن حبان (٥٦٢) من طريق زهير بن معاوية، والطبراني في «الصغير» (٢٥٠) مختصراً من طريق مبارك بن فضالة، كلاهما عن عاصم، به.

وحديث العلم و«المرء مع من أحب» منه: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٧١) من طريق مبارك بن فضالة، عن عاصم، به.

وقد سلف مفرقاً (١٨٠٨٩) و(١٨٠٩١) و(١٨٠٩٣).

وسيأتي (١٨٠٩٨) و(١٨١٠٠).

قوله: «حكَّ»: بتشديد الكاف، أي: وسوس.

قوله: «كان يأمرنا»، أي: يرخص لنا، فالمراد بالأمر الرخصةُ، والله تعالى أعلم.

«يذكر الهوى»، أي: المحبة.

«هاءُ»: ضبط بمد وضم همزة، وهو صوت، والمراد به: أنا حاضر. قاله السندي.

كان[1] له أربعُ أعين، قال: فانطلقا إليه، فسألاه[2] عن هٰذه الآية: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسى تِسْعَ آياتٍ بَيِّناتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١] قال: «لا تُشْرِكُوا باللهِ شَيْئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بالحَقِّ، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ، وَلا تَسْحَرُوا، ولا تأكُلُوا الرِّبا، ولا تُدْلُوا بِبَرِيءٍ إلى ذِي سُلْطانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَعَلَيْكُمْ خاصَّةً يَهُودُ أنْ لا تَعْتَدُوا[3] في السَّبْتِ». فقالا: نشهدُ أنك رسول الله ﷺ[4].

١٨٠٩٧- حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو رَوْق عطيةُ بنُ الحارث، حدثنا أبو الغَريف - قال عفان: أبو الغَريف عُبيد الله[5] بن خليفة -

عن صفوانَ بنِ عَسَّال المراديِّ، قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيّة، فقال: «اغْزُوا بِسْمِ اللهِ في سَبِيلِ اللهِ، لا تَغُلُّوا، ولا

---

(١) في (ق): لكان.

(٢) في (م): فانطلقنا إليه فسألناه.

(٣) في (ق): تعدو، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده ضعيف، علته عبد الله بن سَلِمَة، وهو المرادي، الكوفي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٠٩٢).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣) من طريق مسدد بن مسرهد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقال: هٰذا الحرف: «نشهد أنك رسول الله» لم يقله أحد في هٰذا الحديث من أصحاب شعبة إلا يحيى بن سعيد.

(٥) في (م) و(س) و(ص): عبد الله ويدعى كذٰلك أيضاً فيما نقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن حبان.

تَغْدِرُوا، ولا تُمَثِّلُوا، ولا تَقْتُلُوا وليداً. للمُسَافِرِ ثلاثُ مَسْح[1] على الخُفَّيْنِ، ولِلمُقيمِ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ». قال عفان في حديثه: بعثني رسول الله ﷺ[2].

١٨٠٩٨- حدثنا يونس، حدثنا حَمَّاد -يعني ابن سَلَمة-، عن عاصم، عن زِرّ

عن صَفْوَانَ بنِ عسَّال، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ المَلائِكَةَ لَتَضَعُ أجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما طَلَبَ»[3].

١٨٠٩٩- حدثنا سُرَيْج، حدثنا عبد الواحد، عن أبي رَوْق عطية[4] بنِ الحارث، حدثنا عُبيد الله[5] بنُ خليفة

---

(١) في هامش (س): ثلاثاً مسحاً. (نسخة).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف أبي الغَرِيف؛ عُبيدِ الله بنِ خليفة، وباقي رجال الإسناد ثقات، غير عطية بن الحارث، فصدوق. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٠ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرج حديثَ المسح منه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢ من طريق عفان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٩٧) من طريق محمد بن عبد الله الرَّقَاشي، عن عبد الواحد بن زياد، به.

وهو مكرر (١٨٠٩٤)، وسيأتي (١٨٠٩٩).

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (١٨٠٨٩).

(٤) في (م): عن أبي روق، عن عطية، وهو خطأ.

(٥) في (م) و(س) و(ق) و(ص): عبد الله، وهو قول آخر في اسمه، فيما ذكر ابن حبان.

٢٤١/٤ عن صفوانَ بنِ عسَّال قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سريّة، فذكر مثل حديث يونس[١].

١٨١٠٠- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بنِ حُبَيْش، قال:

أتيتُ صفوانَ بنَ عسَّال المراديَّ، فقال: ما جاء بك؟ فقلت: ابتغاءَ العلم، فقال: لقد بلغني «أنَّ الملائِكَةَ لتَضَعُ أجْنِحَتَها لِطالِبِ العِلْمِ رِضاً بما يَفْعَلُ» فذكر الحديث. فقال له رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أحَبَّ» قال: فما بَرِحَ يُحدِّثني حتى حدَّثَني «أنَّ الله عز وجل جَعَلَ بالمَغْرِبِ باباً مَسِيرَةُ عَرْضِهِ سَبْعُونَ عاماً لِلتَّوْبَةِ لا يُغْلَقُ ما لم تَطْلُعِ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ». وذٰلك قولُ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿يومَ يأتِي بعضُ آياتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نفْساً إيمانُها﴾[٢][الأنعام: ١٥٨].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وحديث يونس سلف برقم (١٨٠٩٧). سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

(٢) حديث: «المرء مع من أحب» منه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه بتمامه الترمذي (٣٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٦٠)، ودون ذكر العلم: النسائي في «الكبرى» (١١١٧٨) -وهو في «التفسير» (١٩٨)- ودون قصة الأعرابي: ابنُ خزيمة (١٧)، وحديث الأعرابي منه: الترمذي (٢٣٨٧)، وحديث المسح منه: الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢، من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٥ من طريقين، عن عاصم، به. وقد سلف مطولاً برقم (١٨٠٩٥) وانظر (١٨٠٨٩).

حديث كَعْب بن عُجْرة[1]

١٨١٠١- حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا أبو بِشْر، عن مُجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كَعْبِ بنِ عُجْرَة، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ بالحُدَيْبِيَة ونحن مُحرمون، وقد حَصَرَنا[2] المشركون. وكانَتْ لي وَفْرَة، فجَعَلَتِ الهَوَامُّ تَسَّاقَطُ على وجهي، فمرَّ بيَ النبيُّ ﷺ، فقال: «أيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأسِكَ؟» قلتُ: نعم. فأمرَه أن يَحْلِقَ. قال: ونزلت هذه الآية: ﴿فَمَنْ كانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أوْ بِهِ أذىً مِنْ رأسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أو صَدَقَةٍ أوْ نُسُك﴾[3] [البقرة: ١٩٦].

---

(١) كعب بن عجرة، قيل: كان حليفاً للأنصار، وقيل: بل كان منهم، كنيته أبو إسحاق، وقيل: أبو عبد الله، وهو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كانَ منكم مريضاً أو به أذىً من رأسه فَفِدْيَةٌ من صيامٍ أو صدقةٍ أو نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. سكن الكوفة، وقيل: مات بالمدينة سنة إحدى وخمسين وقيل غير ذٰلك. قاله السندي.

(٢) في (ظ١٣): حصره، وجاء فوق الهاء لفظة: «نا» نسخة، أي: حَصَرنا.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. غير أبي بشر -وهو جعفر بن أبي وحشية- ضعف شعبة حديثه عن مجاهد -كما في «التهذيب»- وقال: لم يسمع منه شيئاً، وقال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص٣٩٥: احتج به الجماعة، لكن لم يخرج له الشيخان من حديثه عن مجاهد، ولا عن حبيب بن سالم. قلنا: قد أخرج له البخاري عن مجاهد متابعة كما سيرد، وهو متابع. =

. . . . . .

=هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٥)، والبخاري (٤١٩١)، والترمذي (٢٩٧٣)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٩) من طرق، عن هُشيم، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/٢١٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٣٥ من طريقين، عن شعبة، عن أبي بشر، به.

وأخرجه مالك ١/٤١٧، والبخاري (١٨١٤) و(٦٧٠٨)، ومسلم (١٢٠١) (٨١) (٨٢) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١١)، (١١٠٣٠)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢١٥) إلى (٢٢٤) و(٢٢٦) إلى (٢٤٠)، وفي «الأوسط» (١٨٣٣) و(٦٩٤١)، والدارقطني ٢/٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٥٥ و١٦٩، و٤/١٧٠، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٣٧ و٢٠/٦٣، من طرق عن مجاهد، بنحوه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٩٥، والطبري في «التفسير» (٣٣٥٦) من طريق الزبير بن عدي، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن كعب، بنحوه.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٤/١٤ لكن تحرف فيه لفظ «أبي بشر» إلى: «ابن بشر».

ولحديث كعب هٰذا طرق كثيرة وأوجه مختلفة، أورد منها الإمام أحمد تسع عشرة طريقاً، وستأتي بالأرقام (١٨١٠٢) و(١٨١٠٦) و(١٨١٠٧) و(١٨١٠٨) و(١٨١٠٩) و(١٨١١٠) و(١٨١١١) و(١٨١١٣) و(١٨١١٦) و(١٨١١٧) و(١٨١١٩) و(١٨١٢٠) و(١٨١٢١) و(١٨١٢٢) و(١٨١٢٣) و(١٨١٢٤) و(١٨١٢٥) و(١٨١٢٨) و(١٨١٣١). =

١٨١٠٢- حدثنا هُشيم، أخبرنا خالدٌ، عن أبي قِلابة

عن كعب بنِ عُجرة، قال: قَمِلْتُ حتى ظننتُ أن كلَّ شعرةٍ من رأسي فيها القَمْلُ مِن أصلها إلى فَرعها، فأمرني النبيُّ ﷺ حين رأى ذلك قال: «احْلِق». ونزلت الآية. قال: أطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ثلاثةَ آصُعٍ من تَمْر»[1].

= قال السندي: قوله: وقد حصرنا المشركون، أي: مُنِعْنا عن المضي في النسك الذي أحرمنا له، وكانت عمرة.

وَفْرة، بفتح، فسكون: الشعر المجتمع على الرأس، أو ما سال على الأذنين، أو ما جاوز شحمة الأذن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. أبو قِلَابة -وهو عبد الله بن زيد ابن عمرو الجَرْمي- لم يدرك كعباً، بينهما ابنُ أبي ليلى.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٣: وجاء عن أبي قلابة والشعبي عن كعب، وروايتُهما عند أحمد، لكن الصواب أن بينهما واسطة، وهو ابنُ أبي ليلى على الصحيح.

قلنا: قد ذُكِر في الرواية (١٨١١٧)، وقد أثبته الحافظ في هٰذا الموضع أيضاً في «أطراف المسند» ٥/ ٢٢٠ فكأنه أراد ذكره على الصواب، وأثبته أيضاً الطبراني كما سيرد. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو الحذاء.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٨٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٥٤) من طريق الإمام أحمد، به، متصلاً، بذكر ابن أبي ليلى!

قال السندي: قوله: قَمِلْتُ، ضبط بفتح فكسر، على صيغة المتكلم.

قال أطعم: بيان للفدية المذكورة في الآية.

وانظر الحديث السالف قبله، وانظر طرقه هناك. =

١٨١٠٣- حدثنا إسماعيل بنُ عمر، حدثنا داود بنُ قَيس، عن سعد بن إسحاق بن فلان بن كعب بن عجرة، أن أبا ثمامة الحنَّاط حدثه

أن كعبَ بنَ عُجْرة حدثه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا تَوَضّأ أَحَدُكُمْ فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثم خَرَجَ عَامِداً إلى الصَّلاةِ، فلا يُشَبِّكْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإنهُ في الصلاة»[1].

= وسيأتي بإسناد متصل وسياق أتم برقم (١٨١١٧).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف للاختلاف فيه كما سيأتي، -وأشار إلى هٰذا الاختلاف الحافظ في «الفتح» ١/٥٦٦- ولجهالةِ حال أبي ثُمامة الحنّاط، فلم يرو عنه سوى سعد بن إسحاق، وسعيد المقبري -وقيل: أبو سعيد المقبري- ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الدارقطني: لايعرف، متروك. وقال الذهبي: خبره منكر عن كعب بن عجرة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال مسلم، غير سعد بن إسحاق بن فلان بن كعب بن عجرة فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، لٰكن لم ترد زيادة: «بن فلان» في نسبه إلا في رواية أحمد هٰذه، ورواها المزي كذٰلك من طريق الإمام أحمد، ووقع في «أطراف المسند» ٥/٢١٨: «بن مالك» بدل «بن فلان»! وهو خطأ.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٩)، والدارمي (١٣٧٦)، وأبو داود (٥٦٢)، وابنُ خزيمة (٤٤١)، وابن حِبّان (٢٠٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٧٧-، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٥) من طرق، عن داود بن قيس، بهٰذا الإسناد. وفيه قصة.

وخالف أنسُ بنُ عياض داودَ بنَ قيس في إسناده، فرواه عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن أبي سعيد المقبري، عن أبي ثُمامة، به، بزيادة أبي سعيد المقبري، كما في «صحيح ابن خزيمة» (٤٤٢)، و«شرح =

. . . . . .

=مشكل الآثار» (٥٥٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ ٣٣٣، وتابعه عبد العزيز ابن محمد في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٥).

قال ابن خزيمة: يُشبه أن يكون الصحيح ما رواه أنس بن عياض، لأن داود ابن قيس أسقط من الإسناد أبا سعيد المقبري، فقال: عن سعد بن إسحاق، عن أبي ثمامة. انتهى قوله. قلنا: وتابع أنسَ بنَ عياض عيسى بنُ يونس، فرواه عن سعد بن إسحاق كذٰلك غير أنه قال: سعيد المقبري، بدل أبي سعيد المقبري كما ذكر البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠.

واختلف فيه على سعيد المقبري كذٰلك:

فرواه ابن أبي ذئب، عنه، عن رجل من بني سالم، عن أبيه، عن جده، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١١٢).

ورواه الضحاك بن عثمان، عنه، عن أبي ثمامة، عن كعب، به، كما عند البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠.

ورواه ابن عجلان، عنه، عن بعض بني كعب بن عجرة، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١١٤).

ورواه ابن عجلان أيضاً عنه، عن كعب دون واسطة، كما سيأتي بالرقمين (١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

ورواه ابن عجلان كذٰلك عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة كما عند ابن خزيمة (٤٤٠)، وتابعه إسماعيل بن أمية عند ابن خزيمة (٤٣٩)، والحاكم ١/ ٢٠٦. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قال المنذري: وفيما قاله نظر.

قال ابن خزيمة: وأما ابن عجلان، فقد وهم في الإسناد وخلط فيه، فمرة يقول: عن أبي هريرة، ومرة يرسله، ومرة يقول: عن سعيد، عن كعب. قال البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠: والصواب عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، على الوجوه الثلاثة.

قلنا: وقد أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٧٠)، وابن حبان=

١٨١٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرة أن رجلاً، قال للنبيِّ ﷺ: يا رسول الله، قد عَلِمْنا السلامَ عليك، فكيف الصلاةُ عليك؟ قال: «قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على

= (٢١٥٠) من طريق سليمان بن عبيد الله الرَّقِّي، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق عمرو بن قسيط، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم (وهو ابن عتيبة)، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. به. وهٰذا إسناد حسن.

وقال الطحاوي: لا نعلم في هٰذا الباب عن كعب أحسن من هٰذا الحديث.

قلنا: وسيأتي بالأرقام (١٨١١٢) و(١٨١١٤) و(١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٥)، وذكرنا هناك حديث كعب هٰذا، ولم نُشر إلى حسنه، وقد وردت أحاديث صحيحة دالة على جواز التشبيك مطلقاً، ذكرناها عقب رواية أبي سعيد المذكورة آنفاً، ولا تعارض بين أحاديث الجواز وأحاديث النهي، فحيث كان التشبيك على وجه العبث، فهو منهيٌّ عنه، وإلا فهو جائز.

وقد نقل البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٦١٠) عن الشافعي قوله: أُحِبُّ له في العمد لها -أي للصلاة- من الوقار مثل ما أُحِبُّ له فيها.

قلنا: وانظر «فتح الباري» ١/ ٥٦٦.

قال السندي: قوله: فأحسن وضوءه. ذكره لبيان أن شأن المؤمن ذلك، لا لأن له دخلاً في النهي عن التشبيك.

فلا يُشَبِّكْ: من التشبيك، وهو إدخال الأصابع بعضِها في بعض.

فإنه، أي: من حين خرج للصلاة في الصلاة أجراً، أي: وليس هٰذا الفعل من شأن المصلي في الصلاة، فلا ينبغي أن يفعله من بعد ما خرج لها، والله تعالى أعلم.

إبراهيم[1]، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بارِكْ على مُحَمَّدٍ، وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ على إبراهِيمَ، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص): آل إبراهيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، والحكم: هو ابن عُتَيبة.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣١٠٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٦٦).

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٥٦ من طريق قَبِيصة بن عُقبة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٦) (٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٤٧، وفي «الكبرى» (١٢١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٦٧) و(٢٦٨) من طرق، عن الأعمش، به.

وقرن مسلم بالأعمش مسعراً ومالك بن مِغْول.

ووقع عند النسائي زيادة: قال عبد الرحمٰن: ونحن نَقُول: وعلينا معهم.

قلنا: وهٰذه الزيادة سترد في رواية يزيد بن أبي زياد برقم (١٨١٣٣) على الشك من قول عبد الرحمٰن، أو شيء رواه كعب.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٠٥)، وعبد بن حميد (٣٦٨)، والطبري في «التفسير» ٢٢/ ٤٣، وأبو عوانة ٢/ ٢١٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٧٠) ... (٢٧٣) و(٢٧٥) إلى (٢٧٩)، وفي «الأوسط» (٦٨٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٥٦ من طرق عن الحكم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣١٠٦) بنحوه، والحميدي (٧١٢)، والبخاري (٣٣٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٩١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٩)-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٢) و(٢٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٨٣) و(٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٩٢)، وفي «الأوسط» (٤٤٧٨)، =

. . . . . .

=والبيهقي في «السنن» ٢/١٤٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨١)، وفي «التفسير» ٥/٢٧٤ من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وقد وقع في بعض الطرق: «آل إبراهيم» بزيادة: «آل»، وسترد في الرواية (١٨١٠٥) و(١٨١٢٧)، وسيأتي في الرواية (١٨١٣٣): «على إبراهيم وعلى آل إبراهيم». قال الحافظ في «الفتح» ١١/١٥٦: والحق أن ذكر محمد وإبراهيم، وذكر آل محمد وآل إبراهيم ثابت في أصل الخبر، وإنما حفظ بعضُ الرواة ما لم يحفظ الآخر.

وسيأتي (١٨١٠٥) و(١٨١٢٧) و(١٨١٣٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٣٣)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: قد علمنا السلام عليك، أي: إن الله تعالى أمرنا بالصلاة والسلام جميعاً، فأما السلام، فإنه قد علمناه، إما بما علمنا من سلام بعضنا على بعض، أو بما في التشهد، فبيِّنْ لنا الصلاة.

«كما صليت على إبراهيم»: للناس في هٰذا التشبيه كلام كثير، والأقرب عندي أن التشبيه بالنظر إلى ما تفيده واو العطف من الجمع والمشاركة وعموم الصلاة المطلوبة له ولأهل بيته ﷺ، أي: شارك أهل بيته معه في الصلاة، واجعل الصلاة عليه عامةً له ولأهل بيته، كما صليت على إبراهيم كذٰلك، فكأنه ﷺ لما رأى أن الصلاة عليه من الله تعالى ثابتة على الدوام، كما هو مفاد صيغة المضارع المفيد للاستمرار التجددي في قوله تعالى: ﴿إن الله وملائكته يصلون على النبي﴾ ودعاء المؤمنين بمجرد الصلاة عليه قليل الجدوى: بين لهم أن يدعوا له بعموم صلاته له ولأهل بيته ليكون دعاؤهم مستجلباً لفائدة جديدة، وهٰذا هو الموافق لما ذكره علماء المعاني في القيود أن محط الفائدة في الكلام هو القيد الزائد، وكأنه لهٰذا خصَّ إبراهيم، لأنه كان معلوماً بعموم الصلاة له ولأهل بيته على لسان الملائكة، ولهٰذا ختم بقوله: إنك حميد مجيد، كما ختمت الملائكة صلاتهم على أهل بيت إبراهيم بذٰلك، =

١٨١٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني الحَكَم، عن ابنِ أبي ليلى. قال: وحدثنا محمد بنُ جعفر، أخبرنا شُعبة، عن الحَكَم قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى قال:

لَقِيَني كعبُ بنُ عُجْرَة، قال ابنُ جعفر: قال: ألا أُهْدِي لك هَدِيَّةً؟ خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقلنا: يا رسولَ الله، قد علمنا - أو عرفنا - كيف السلامُ عليك، فكيف الصلاةُ؟ قال: «قُولُوا: اللّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صلَّيْتَ على آلِ إبْراهيم، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللّهُمَّ بارك[1] على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلى آلِ إبْراهيمَ، إنَّك حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[2].

=ويؤيده ضمُّ البركة إلى الصلاة أيضاً. وقال بعضُ المحققين: وجه الشبه هو كون كل من الصلاتين أفضل وأولى وأتم من صلاة من قبله، أي: كما صليت على إبراهيم صلاة هي أتم وأفضل من صلاة من قبله، كذٰلك صلِّ على محمد صلاة هي أفضل وأتم من صلاة من قبله. ولك أن تجعل وجه الشبه مجموع الأمرين من العموم والأفضلية. وقال الطيبي: ليس التشبيه من باب إلحاق الناقص بالكامل، بل لبيان حال ما لا يعرف بما يعرف.

قلت (القائل السندي): قد يُقال: كيف يصح ذٰلك مع كون المخاطب بقوله: «صلِّ» هو الله تعالى؟ فليتأمل. ثم لعل وجه إظهار محمد في قوله: «وآل محمد» مع تقدم ذكره هو أنَّ استحقاق الآل بالاتباع لمحمد ﷺ، فالتنصيص على اسمه آكد في الدلالة على استحقاقهم. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): «وبارك»، بدل: «اللهم بارك». وفي (ق): «اللهم وبارك».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، والحكم: هو ابن عتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن. =

١٨١٠٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الكريم بنِ مالك الجَزَرَي، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجرة، أنه كان معَ رسولِ الله ﷺ، فآذاه القَمْلُ في رأسه، فأمَره رسولُ الله ﷺ أن يَحْلِقَ رأسَه، وقال: «صُمْ ثَلاثَةَ أيّام، أو أطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ لِكُلِّ إنْسانٍ، أو انسُكْ بِشاةٍ، أيَّ ذٰلكَ فَعَلْتَ أجْزَأكَ[1]»[2].

= وأخرجه مسلم (٤٠٦) (٦٦)، وابن ماجه (٩٠٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقد قرن ابن ماجه بابن جعفر عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٢٠٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦١) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» (٣٧١٨)-، والدارمي (١٣١٦)، والبخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٧)، وأبو داود (٩٧٦) و(٩٧٧)، وابن ماجه (٩٠٤)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٢١٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤)-، وأبو عوانة ٢/ ٢١٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٤)، وابن حبان (٩١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٧ من طرق، عن شعبة، به. وقرن مسلم بشعبة مسعراً.

وقد سلف برقم (١٨١٠٤)، وسيأتي (١٨١٢٧) و(١٨١٣٣).

(١) في هامش (س): أجزأ عنك. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «الموطأ» (٥٠٤) برواية محمد بن الحسن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٩٤-١٩٥ من طريق ابن القاسم، وابن=

. . . . . .

=الجارود في «المنتقى» (٤٥٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٩ من طريق ابن وهب، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٥/ ٥٥ من طريق الحسين بن الوليد، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٦٤ من طريق مكي ابن إبراهيم، كلهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في «الموطأ» ١/ ٤١٧ برواية يحيى، و(١٢٥٨) برواية أبي مصعب الزهري بإسقاط مجاهد.

ونقل البيهقي في «السنن» ٥/ ١٧٠ عن الشافعي قوله: غلط مالك في هٰذا الحديث، الحفاظ حفظوه عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة. قال البيهقي: وإنما غلط في هٰذا في بعض العرضات، وقد رواه في بعضها على الصحة.

قلنا: وأخرجه -بإسقاط مجاهد- أبو داود في «السنن» (١٨٦١) من طريق القعنبي، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٠٣٦٠) من طريق الشافعي، وفي «السنن» ٥/ ١٦٩-١٧٠ من طريق القعنبي وعبد الله بن يوسف وابن بكير، أربعتهم عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. لم يذكروا مجاهداً.

وذكر الطحاوي -فيما نقله عنه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٦٢- أن للقعنبي رواية عن مالك بذكر مجاهد.

قلنا: قد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢١) من طريق القعنبي ومطرف وعبد الله بن يوسف ويحيى بن بكير ومصعب الزبيري، عن مالك، عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، به.

ورواه كذٰلك سفيان بن عيينة، وعبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم الجزري، فذكرا مجاهداً.

فأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥ و٤/ ١٧٠، وفي «معرفة السنن» (١٠٣٦٣) و(١٠٣٦٤) من طريق سفيان=

١٨١٠٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرة، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أُوقدُ تحتَ قِدْرٍ، والقملُ يَتناثرُ على وجهي -أو قال: حاجبي[1]- فقال: «أيُؤْذيك[2] هَوَامُّ رَأسِكَ؟». قال: قلتُ: نعم، قال: «فاحْلِقْهُ، وصُمْ ثلاثةَ أيّامٍ، أو أطْعِمْ سِتَّةَ مَساكِينَ، أو انسُكْ نَسِيكَةً». قال أيوب: لا أدري بأيَّتِهنَّ بدأ[3].

=ابن عيينة، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٢٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، كلاهما عن عبد الكريم الجزري، عن مجاهد، به.

وانظر «الفتح» ٤/١٣، و«الجوهر النقي» ٥/١٦٩.

وقد سلف برقمي (١٨١٠١) و(١٨١٠٢). وانظر الأحاديث التالية.

قوله: «أو انسك بشاة»، أي: اذبحها. قاله السندي. قلنا: والمدان: نصف صاع.

(١) في (م): على حاجبي.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): يؤذيك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية. وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٠)، والترمذي (٢٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٤) من طرق عن إسماعيل، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الحميدي (٧٠٩)، والبخاري (٤١٩٠) و(٥٦٦٥) و(٥٧٠٣)، =

٢٤٢/٤

١٨١٠٨- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، أخبرني الحَكَم، قال: سمعت عبد الرحمٰن بنَ أبي ليلى قال:

لقيني[1] كعب بنُ عجرة. . . فذكر الحديث[2].

١٨١٠٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبد الرحمٰن ابنِ الأصبهانيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

قعدتُ إلى كعب بنِ عجرةَ، وهو في المسجد، فسألتُه عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: فقال كعب: نزلَتْ فيَّ، كان بي أذىً من

= ومسلم (١٢٠١) (٨٠) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٨)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٠) و(٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٧٨) و(٣٩٨٠) و(٣٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٢) و(٢٣٣) و(٢٣٦) و(٢٣٧)، والدارقطني ٢/٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٢ من طرق، عن أيوب، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(١) في (ق): لقيت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار. والحَكَم: هو ابن عُتيبة الكندي.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥٧)و(٢٥٨) والبيهقي في «السنن» ٥/٥٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٣٤ من طريقين، عن الحكم بن عتيبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨١٢١).

رأسي، فحُمِلْتُ إلى رسول الله ﷺ والقَمْلُ يتناثرُ على وجهي، فقال: «ما كُنْتُ أُرى أنَّ الجَهْدَ بَلَغَ بِكَ ما أرى، أتَجِدُ شاةً؟ فقلت: لا - فنزلَتْ هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيامٍ أو صَدَقَةٍ أوْ نُسُكٍ﴾. قال: «صَوْمُ ثَلاثة أيَّامٍ، أو إطعامُ سِتَّةِ مساكِين، نصفَ صاعٍ نصفَ صاعٍ[1] طعام[2] لكل مسكين» قال: فنزلت فيَّ خاصَّةً، وهي لكم عامَّة[3].

---

(١) قوله: «نصف صاع» لم يكرر في (ظ١٣).

(٢) في مسلم: «طعاماً»، وهو الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني: هو هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الأصبهاني.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٣) (١١٠٣١)، وابن ماجه (٣٠٧٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٨)، وابن حبان (٣٩٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨١٦) (٤٥١٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٠)، وابن حبان (٣٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢١، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٥) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٢)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٠٠) و(٣٠٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٢١، من طرق، عن عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) فانظر طرقه ثمَّ.

١٨١١٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، حدثنا عبد الرحمٰن ابن الأصبهاني، قال: سمعت عبد الله بن مَعْقِلٍ يقول:

قعدتُ إلى كعب في هٰذا المسجد، فذكر معناه[١].

١٨١١١- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا عبدُ الرحمٰن ابن الأصبهاني، قال: سمعتُ عبد الله بنَ معقلٍ قال:

قعدتُ إلى كعب بن عُجرة في هٰذا المسجد، فسألتُه عن هٰذه الآية، فذكر الحديث، وقال: «أطْعِمْ سِتَّةَ مساكينَ، كُلَّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صاعٍ مِنْ طعامٍ»[٢].

١٨١١٢- حدثنا حجَّاج، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُرِيِّ، عن رجلٍ من بني سالم، عن أبيه، عن جدّه

عن كعب بن عُجرة، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَتَطَهَّرُ رَجُلٌ في بَيْتِهِ، ثم يَخرجُ لا يُريدُ إلا الصَّلاةَ إلا كانَ في صَلاةٍ حتى يَقْضِيَ صَلاتَهُ، ولا يُخالِفْ أحَدُكُمْ بَيْنَ أصَابِعِ يَدَيْهِ في الصَّلاة[٣]»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) فانظر طرقه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨١٠٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العمي.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(٣) في (ظ١٣): بين أصابعه في الصلاة.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، ولإبهام بعض رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن =

١٨١١٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

=أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن مغيرة، وسعيد المقبري: هو ابن أبي سعيد كيسان.

وقد سلف ذكر الاختلاف في الإسناد في الرواية (١٨١٠٣).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٦) من طريق الحسين بن محمد المروذي، وابنُ خزيمة (٤٤٣) من طريق ابن أبي فُديك، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٣٣١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٧)- عن أبي معشر، عن سعيد المقبري، به.

وقد وقع في مطبوع الطبراني: «عن أبي سعيد»، بدل: «سعيد».

وقال ابن خزيمة: وابن أبي ذئب قد بين أن المقبريَّ سعيدَ بنَ أبي سعيد إنما رواه عن رجل من بني سالم، وهو عندي سعد بن إسحاق، إلا أنه غلط على سعد بن إسحاق، فقال: عن أبيه، عن جده، عن كعب.

قلنا: وقد سقط من مطبوع ابن خزيمة لفظ: «عن» قبل كلمة كعب، فصار: عن جده كعب. والإسناد الذي فيه سعد بن إسحاق سلف برقم (١٨١٠٣).

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٣٠- عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن مولىً لبني سالم، عن أبيه، عن كعب بن عجرة، به.

وقال البيهقي: وقال شبابة: عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن رجل من بني سليم، أنه أخبره، عن أبيه، عن كعب، بنحوه.

قلنا: وهٰذا اختلاف آخر في الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠٣) وذكرنا في تخريجه الإسناد الذي به يُحَسّن، وسيأتي بالأرقام (١٨١١٤) و(١٨١١٥) و(١٨١٣٠).

عن كعب بنِ عُجْرَة، قال: رآني رسولُ الله ﷺ وقَمْلي يتساقطُ على وجهي، فقال: «أتُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ هٰذِهِ؟» قال: قلت: نعم، قال: فأمرني أن أحْلِقَ وهم بالحُديبيَة، ولم يُبيَّن لهم أنهم يحلقون بها، وهم على طمع أن يدخلوا مكة، فأنزلَ اللهُ الفِدْيةَ، فأمرني رسولُ الله ﷺ أن أُطعِمَ فَرَقاً بينَ ستةِ مساكين، أو أصومَ ثلاثةَ أيام، أو أذبحَ شاة[1].

١٨١١٤- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني محمد بنُ عجلان، عن سعيد المَقْبُريّ، عن بعض بني كعب بن عُجْرة

عن كعب أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا تَوَضَّأتَ فأحْسَنْتَ وُضُوءَكَ، ثم عَمَدْتَ إلى المَسْجِدِ، فأنْتَ في صَلاةٍ، فلا تُشَبِّكْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن أبي راشد، وابن أبي نجيح: هو عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ ٢٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٧٧)، وابن حبان (٣٩٧٩) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (١٨١٧) و(١٨١٨) و(٤١٥٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٧٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٢٤) و(٢٢٦) و(٢٢٧) و(٢٢٨)، والدارقطني ٢/ ٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٨٧ و٢١٤، من طرق عن ابن أبي نجيح، به.

وقد وقع في بعض المصادر: «يحلون»، بدل: «يحلقون».

«و«الفَرَق» بالتحريك: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز. قاله ابن الأثير في «النهاية».

بَيْنَ أَصَابِعِكَ»[1].

١٨١١٥- حدثنا قُرَّانُ بنُ تمَّام أبو تمّام الأسديُّ، عن محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد

عن كعب بن عجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فَأَحْسَنْتَ وُضُوءَكَ، ثُمَّ خَرَجْتَ عامِداً إلى المسجِدِ، فلا تُشَبِّكَنَّ[2] بَيْنَ أَصَابِعِكَ» قال قُرَّان: أراه قال: «فإنَّكَ في صَلاةٍ»[3].

---

(١) حديث حسن، وقد سلف ذكر روايات ابن عجلان للحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣). وباقي رجال الإسناد -يعني عدا المبهم- ثقات رجال الشيخين، وسمى الحافظ في «التهذيب» هٰذا الرجل المبهم أبا ثُمامة الحَنّاط.

وأخرجه الترمذي (٣٨٦) من طريق الليث، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٦٨) من طريق ابن إسحاق، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٥) من طريق ابن عيينة، ثلاثتهم عن ابن عجلان، به.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (٣٣٣٣) عن ابن جريج، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن بعض بني كعب بن عجرة أن النبي ﷺ قال: «إذا توضأ...».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٥) من طريق يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن سعيد المقبري، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٠٣) و(١٨١١٢) وانظر الحديث التالي.

(٢) في (ق) و(ص): فلا تشبك.

(٣) حديث حسن، وقد سلف بسط الكلام في روايات ابن عجلان لهٰذا الحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣). وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٣٣٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٣٤)-. والدارمي (١٣٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

١٨١١٦- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمرو بنُ دينار، عن يحيى بنِ جَعْدة

عن كعب بن عُجْرة أن النبيَّ ﷺ أمرَ كعباً أن يَحْلِقَ رأسَه من القَمْل قال: «صُمْ ثلاثة أيّامٍ، أوْ أطْعِمْ سِتَّةَ مَساكِينَ، مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ، أو اذْبَحْ»(١).

١٨١١٧- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهيب، حدثنا خالد، عن أبي قِلابةَ، عن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ زمنَ الحُدَيْبِيَة وأنا كثيرُ الشعر، فقال: «كأنَّ هوامَّ رأسِكَ تُؤْذِيكَ؟»

=(٥٥٦٧) من طريق سفيان الثوري، وابن ماجه (٩٦٧) بنحوه من طريق أبي بكر ابن عياش، وابن خزيمة (٤٤٤) بنحوه من طريق أبي خالد الأحمر، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٣٦) من طريق خالد بن الحارث، أربعتهم عن ابن عجلان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٠٣)، وسيكرر برقم (١٨١٣٠).

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن جَعْدة، فقد روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجه والترمذي في «الشمائل»، وهو ثقة. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٤٧) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٣٤٨) من طريق إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

فقلت: أجَلْ، قال: «فاحْلِقْهُ، وَاذْبَحْ شاة، أوْ صُمْ ثَلاثَة أيامٍ، أوْ تَصَدَّقْ بثلاثَةِ آصُع من تَمْرٍ بين سِتَّةِ مَساكِين»[1].

١٨١١٨- حدثنا إسحاقُ بنُ سُليمانَ الرازيُّ، أخبرني مُغيرة بنُ مُسلم، عن مطر الورَّاق، عن ابنِ سيرين

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: ذَكَرَ رسولُ اللهِ ﷺ فتنةً فَقَرَّبَها، وعظَّمها، قال: ثم مَرَّ رجل مُتقنِّع[2] في مِلْحَفَةٍ، فقال: «هٰذا يَوْمَئذٍ على الحَقِّ». فانطلقتُ مُسرِعاً - أو قال[3]: مُحْضِراً - فأخذتُ بِضَبْعَيْهِ - فقلتُ: هٰذا يا رسولَ الله؟ قال: «هٰذا». فإذا هو عثمانُ بنُ عفانَ رضيَ الله عنه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَفَّار، ووُهيب: هو ابن خالد الباهلي، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد بن عمرو الجَرْمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف فيه وهيب بن خالد إلى: وهيب عن خالد.

وأخرجه مسلم (١٢٠١) (٨٤)، وأبو داود (١٨٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦١)، وابن خزيمة (٢٦٧٦)، وابن حبان (٣٩٨٤) و(٣٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٥٠) إلى (٢٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٥٥ من طرق، عن خالد الحذاء، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(٢) في (ظ١٣): مقنع.

(٣) كلمة «قال» ليست في (ظ١٣)، وقد ورد في هامش (س) أنها نسخة.

(٤) صحيح، غير أن هٰذا الحديث أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٨٠، ثم قال: قال أبي: يقال: هٰذا الحديث عن كعب بن مرة البهزي. =

١٨١١٩- حدثنا مؤمَّل بنُ إسماعيل، حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمن ابنِ الأصبهاني، عن عبد الله بن مَعْقِل بنِ مُقرِّن ٤/٢٤٣

عن كعب بنِ عُجْرَة أن النبيَّ ﷺ أمرَه أن يصومَ ثلاثةَ أيام، أو يُطعِمَ سِتَّةَ مَساكينَ، أو يَذبَحَ شاةً[1].

= وقد سلف من حديث كعب بن مرة بإسناد صحيح برقم (١٨٠٦٨)، وأما إسناد هٰذه الرواية فضعيف بعلة الانقطاع، قال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص١٨٧-: ابن سيرين عن كعب بن عجرة مرسل. قلنا: ومطر الوراق؛ ضعفه يحيى القطان، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وغيرهم. وهو وإن تابعه قتادة فيما رواه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٨٧ تبقى فيه علة الانقطاع، وقد رواه من حديث كعبِ بنِ عجرة الطبرانيُّ في «الكبير» ١٩/ (٣٦٢)، لٰكن من طريق يحيى بن السكن، عن أبي قحذم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن كعب بن عجرة. ويحيى بن السكن وأبو قحذم ضعيفان، وقد وهما فيه، لأنه جاء من طريق أبي قلابة، عن أبي الأشعث بالإسناد الصحيح من حديث كعب ابن مرة، في الحديث الذي أشرنا إليه آنفاً برقم (١٨٠٦٨).

وأخرجه مقطوعاً عبد الرزاق (٢٠٧٥٩) عن معمر، عمن سمع ابن سيرين يقول: ذكر النبي ﷺ فتنة، فقرَّبها، فمر رجلٌ مُقَنَّعٌ رأسه، وقال النبي ﷺ: «هٰذا يومئذٍ على الحقّ» قال: فقام إليه كعبُ بنُ عجرة، فأخذ بعضده، ثم أقبل بوجهه إلى النبي ﷺ، فقال: هوَ ذا يا رسول الله؟ قال: «نعم»، قال: وكشف عن رأسه، فإذا هو عثمان.

قال الشافعي -فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١١٤ من طريق محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم عنه-: ما صح في الفتنة حديث عن النبي ﷺ إلا حديث عثمان بن عفان، أنه مر بالنبي ﷺ، فقال: «هٰذا يومئذ على الحق».

وسيأتي برقم (١٨١٢٩).

وانظر أحاديث الباب في الحديث السالف برقم (١٨٠٦٨).

(١) حديث صحيح. مَؤَمَّل بن إسماعيل -وإن كان سيىء الحفظ- ثقة في =

١٨١٢٠- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا سليمانُ - يعني ابن قَرْم -، عن عبد الرحمٰن ابنِ الأصبهانيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل المُزَنيّ، قال

سمعتُ كعبَ بنَ عُجْرَةَ يقول في هٰذا المسجد، يعني مسجدَ الكوفة: فيَّ نَزَلَتْ هٰذه الآية، خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بِعُمرة[1]، فوقعَ القَمْلُ في رأسي ولحيتي، وحاجِبي وشاربي، فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ، فأرسلَ إليَّ، فدعاني، فلما رآني، قال: «لَقَدْ أصَابَكَ بلاءٌ وَنَحْنُ لا نَشْعُرُ، ادعوا لي الحَجَّام»[2]. فلما جاءَه، أمرَه فحلَقني، قال: «أتَقْدِرُ على نُسُكٍ؟» قلت: لا. قال: «فصُمْ ثلاثةَ أيامٍ، أوْ أطْعِمْ ستَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسكِينٍ نِصفُ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ»[3].

=سفيان، وهو الثوري، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد تحرف سفيان في «أطراف المسند» ٥/ ٢١٩ إلى شيبان.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٣٣٣٧) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد. دون قوله: أو يذبح شاة.

وقد سلف برقم (١٨١٠١).

(١) وقع في (م): وهلينا بعمرة.

(٢) في (م): ادع الحجام.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «لقد أصابك بلاء... ونحن لا نشعر»، والصحيح فيه قوله: «ما كنت أُرى أن الجهد بلغ بك ما أرى»، وقد سلف في الرواية رقم (١٨١٠٩).

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم وسوء حفظه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي.

وللحديث طرق كثيرة سلف أولها برقم (١٨١٠١).

١٨١٢١- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا الحَكَمُ، عن ابنِ أبي ليلى عن كعب بنِ عُجْرَةَ قال: نَزَلَتْ فيَّ[١].

١٨١٢٢- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن داود، عن الشعبيِّ، عن ابن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرة هٰذا الحديث[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والحكم: هو ابن عتيبة.

وهو مكرر الحديث (١٨١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة، لأن عفان إذا لم ينسب حماداً، فهو ابن سلمة، وجاء مصرحاً به عند البيهقي- وداودُ -وهو ابنُ أبي هند- استشهد بهما البخاري، وروى لهما أصحاب السنن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٧) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٨٥ من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/(٢٤٣) من طريق يزيد بن هارون، عن داود بن أبي هند، به.

وقد اختُلف فيه على الشعبي اختلافاً لا يضر، فرواه داود عنه، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، كما سلف، ورواه أشعث، عنه، عن عبد الله بن معقل، كما سيأتي برقم (١٨١٢٣)، ورواه إسماعيل وابن أبي عدي عن داود، عنه، عن كعب، كما سيأتي برقم (١٨١٢٤). وهٰذا إسناد منقطع، لأن الشعبي لم يسمع من كعب بن عجرة، بينهما ابن أبي ليلى.

فيؤوَّلُ بأن الشعبي قد سمعه من شيخين.

ووهم الحافظ في «أطراف المسند» ٥/٢٢٠، فأسقط من إسناد هٰذا الحديث ابنَ أبي ليلى، وقال: ولم يذكر ابن معقل. وابن معقل لم يرد أصلاً =

١٨١٢٣- حدثنا هُشيم، أخبرنا أشعث، عن الشعبيّ، عن عبد الله بن مَعْقِل

عن كعب بن عُجْرة بنحو من ذٰلك، إلا أنه قال: «أطْعِمِ[١] المساكِينَ ثَلاثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ»[٢].

١٨١٢٤- حدثنا إسماعيل وابن أبي عدي[٣]، عن داود، عن الشعبي

عن كعب بن عُجْرة - قال ابن أبي عدي أن كعباً - أحرم مع رسولِ الله ﷺ. فذكراه، وقالا: «ثلاثة آصُعٍ من تَمْرٍ بين سِتَّةِ مَسَاكِين»[٤].

=في إسناده، بل في إسناد الحديث الآتي.

وللحديث طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٠١)، وانظر أرقام تلك الطرق هناك.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): إطعام.

(٢) حديث صحيح، أشعث -وهو ابن سوار- حديثه حسن في الشواهد، وهٰذا منها. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٢٩٧٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٣٣٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٠٣) من طرق عن أشعث، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٠١).

(٣) وقع في (م): إسماعيل بن أبي عدي، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الشعبي لم يسمع من كعب بن عجرة، بينهما ابنُ أبي ليلى كما في الرواية رقم (١٨١٢٢). وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٣: وجاء عن أبي قلابة والشعبي عن كعب، وروايتهما عند أحمد،=

١٨١٢٥- حدثنا سفيانُ، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابنِ أبي ليلى

أن النبيَّ ﷺ أمرَ كعباً حين حلَقَ رأسَه أن يذبحَ شاةً، أو يصومَ ثلاثةَ أيام، أو يُطْعِمَ فَرَقاً بين ستةِ مساكين[1].

=لٰكن الصواب أن بينهما واسطة، وهو ابن أبي ليلى على الصحيح. قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسماعيل هو ابنُ علية، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٨)، والطبري في «التفسير» (٣٣٣٤) و(٣٣٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٤٥) و(٢٤٦) و(٢٤٧) و(٢٤٨) و(٢٤٩)، والدارقطني ٢/٢٩٩ من طرق، عن داود، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق داود موصولاً برقم (١٨١٢٢).

وسلف برقم (١٨١٠١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد -وإن كان ظاهره الإرسال- سلف متصلاً بالأرقام (١٨١٠٦) و(١٨١٠٧) و(١٨١١٣)، وكذٰلك فإن جميع من رواه من طريق سفيان -وهو ابن عيينة- قد أخرجوه متصلاً كما سيأتي في التخريج.

ابن أبي نجيح: هو عبد الله، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الحميدي (٧١٠)، ومسلم (١٢٠١) (٨٣)، والترمذي (٩٥٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٩)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٦)، وابن حبان (٣٩٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٢٣) و(٢٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/٥٥ و٤/١٧٠ من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد متصلاً، وبعضهم قرن بابن أبي نجيح آخرين.

وأخرجه البخاري (٥٦٦٥) من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به، متصلاً، وقرن بابن أبي نجيح أيوبَ السختياني.

وقد سلف من طريق ابن أبي نجيح، به، برقم (١٨١١٣)، وسلف برقم (١٨١٠١) فانظر أرقام طرقه هناك، وسيأتي برقمي (١٨١٢٨) و(١٨١٣١).

١٨١٢٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، حدثني أبو حَصِين، عن الشعبيِّ، عن عاصم العدويِّ

عن كعب بن عُجْرَةَ، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ - أو دخل - ونحن تسعةٌ، وبيننا وسادة من أدَمَ، فقال: «إنَّها ستكونُ بَعْدِي أُمَراءُ يَكذِبُونَ وَيَظلِمُونَ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ، فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيسَ بوارِدٍ عَلَيَّ الحَوْضَ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِم وَيُعِنْهُم[1] على ظُلْمِهِمْ، فَهُوَ مِنّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وارِدٌ عَلَيَّ الحَوْضَ»[2].

---

(١) في (ق): ولم يُعنهم.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عاصم العدوي، فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وأبو حَصين -بفتح الحاء المهملة- هو عثمان بن عاصم بن حُصين الأسدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٣٠٤، والمِزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٥٥٠-٥٥١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٠، وفي «الكبرى» (٧٨٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/ ٤٥٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٠)، والترمذي (٢٢٥٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٥٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٤)، وابن حبان (٢٨٢) و(٢٨٣) و(٢٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٩٤)، والحاكم ١/ ٧٩، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٥ من طرق، عن سفيان، به، وقرن الحاكم بسفيان مسعر بنَ كدام.

قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب.

وسقط اسم «عامر الشعبي» من كتاب «السنة» لابن أبي عاصم، وقد رواه =

. . . . . .

= من طريق ابن أبي شيبة، وجاء على الصواب في «الآحاد والمثاني».

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٥٦)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٠-١٦١، وفي «الكبرى» (٧٨٣١)، وابن حبان (٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٩٦) و(٢٩٧) من طريق مسعر، وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً ١٩/ (٢٩٥) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن أبي حَصِين، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٧٨-٧٩ من طريق مالك بن مِغْول، عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن كعب، به، قال الذهبي: أسقط منه عاصماً.

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٠٦) من طريقين عن سفيان، عن زُبَيْد، عن رجل يقال له: إبراهيم وليس بالنخعي، عن كعب، عن النبي ﷺ بنحوه.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٣٦٢ من طريق سفيان الثوري، عن التيمي، عن عاصم العدوي، عن كعب، به.

وقال: المحفوظ عن سفيان، عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن عاصم.

وأخرجه الطيالسي (١٠٦٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٤) من طريق سليمان بن المغيرة، عن موسى الهلالي، عن أبيه، عن كعب قال: دخل علينا رسولُ الله، فذكر نحوه، ولم يذكر الحوض.

وأخرج الترمذي (٦١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ ٢١٢ من طريق عبد الله بن أبي زياد، عن عُبيد الله بن موسى، عن غالب أبي بشر، عن أيوب بن عائذ، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن كعب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أُعيذك بالله يا كعبُ من أمراء يكونون من بعدي...»، فذكر نحوه، وفيه زيادة، وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وقد سلف من حديث جابر برقم (١٤٤٤١) أن النبي ﷺ قال: «يا كعب، أُعيذك بالله من إمارة السفهاء، إنها ستكون أمراء...».

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٠٢) وذكرنا بقية أحاديث =

١٨١٢٧- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، أخبرنا مِسْعَر[١]، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعب بن عُجْرَة أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّا قد عَلِمْنا السلامَ عليك، فكيف الصلاةُ؟ قال: فعلَّمَهُ أن يقول: «اللّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على[٢] آلِ إبراهيم، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وبارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ على آلِ إبْرَاهِيمَ، إنك حَمِيدٌ مَجِيد»[٣].

١٨١٢٨- حدثنا يحيى، عن سيف، قال: سمعتُ مجاهداً يقول: حدثني ابنُ أبي ليلى قال:

حدثني كعب بنُ عُجرة أن النبيَّ ﷺ وقفَ عليه بالحُدَيْبِيَة، قال: ورأسُه يتهافتُ قَمْلاً، قال: «أيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ؟» قال:

= الباب هناك.

قال السندي: قوله: «إنها ستكون بعدي أمراء»: ضمير «إنها» للقصة.

(١) تحرف في (م) إلى: مصعب.

(٢) جاء في هامش (ظ١٣): «إبراهيم وعلى». (نسخة) يعني فتكون العبارة في هذه النسخة: كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة بن سليمان: هو الكلابي أبو محمد الكوفي، ومِسْعَر: هو ابن كِدَام، والحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٠٧، والبخاري (٤٧٩٧)، ومسلم (٤٠٦) (٦٨)، وأبو داود (٩٧٨)، والترمذي (٤٨٣)، وأبو عوانة ٢/٢١٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٧٦) و(٢٧٧)، من طرق، عن مسعر، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٠٤) و(١٨١٠٥)، وسيأتي برقم (١٨١٣٣).

قلت: نعم. قال: «فاحْلِقْ رَأسَكَ». قال: فيَّ نزلت: ﴿فَمَنْ كانَ مِنْكُم مَرِيضاً أوْ بِهِ أذىً مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ من صيامٍ أو صَدَقةٍ أوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦] قال: فأمرني رسولُ الله ﷺ، فقال: «صُمْ ثلاثَةَ أيّامٍ، أوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ بَيْنَ سِتَّةٍ، أوْ بِنُسُكٍ ما تَيَسَّر»[1].

١٨١٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمد

عن كَعب بن عُجْرَة، قال: كنتُ عند رسول الله ﷺ، فذكر فتنةً فَقرَّبَها، فمرَّ رجلٌ مُتَقنِّعٌ، فقال: «هَذا يَوْمَئِذٍ على الهُدَى». قال: فاتَّبعتُه حتى أخذتُ بضَبْعَيْهِ، فحوَّلتُ وجهَه إليه، وكشفتُ عن رأسه، فقلت: هٰذا يا رسول الله؟ فقال: «نعم». فإذا هو عثمانُ بنُ عفانَ، رضي الله تعالى عنه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسيف: هو ابن سليمان، أو ابن أبي سليمان المخزومي مولاهم، أبو سليمان المكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٦٠) عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨١٥)، ومسلم (١٢٠١) (٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١١٢)، والطبري في «التفسير» (٣٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٣٩) و(٢٤٠) من طرق عن سيف، به.

وقد سلف برقم (١٨١٠١) وانظر طرقه هناك.

والفرق بالتحريك: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وهي اثنا عشر مداً، أو ثلاثة آصع عند أهل الحجاز. «النهاية».

(٢) صحيح لغيره، غير أن هٰذا الحديث إنما هو من مسند كعب بن مرة، كما سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (١٨١١٨). يزيد: هو ابن هارون، وهشام:=

١٨١٣٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن محمد بن عَجْلان، عن المَقْبُري

عن كعب بن عُجرة، قال: دخل عَلَيَّ رسولُ الله ﷺ المسجدَ، وقد شبَّكتُ بين أصابعي، فقال لي: «يا كَعْبُ، إذا كُنْتَ في المسجِدِ، فلا تُشَبِّكْ بَينَ أصَابِعكَ، فأنْتَ في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتَ الصَّلاة»[1]. ٢٤٤/٤

١٨١٣١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن مجاهد، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعب بنِ عُجرة أن رسولَ الله ﷺ أمرَه أن يَحلِقَ رأسَه، ويَنْسُكَ[2] نُسُكاً، أو يصومَ ثلاثة أيام، أو يُطعِمَ فَرَقاً بين سِتَّةِ

=هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٤١ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٦٠)- وابن ماجه (١١١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٣٥٩) من طرق، عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١١٨).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٨١١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد -وهو ابن هارون- وشيخُه هو شريك بن عبد الله، وهو النخعي. وقد سلف بسط الكلام في روايات ابن عجلان للحديث، واختلاف قولي ابن خزيمة والبيهقي فيها برقم (١٨١٠٣).

وقد سلف أيضاً برقمي (١٨١١٢) و(١٨١١٤).

قال السندي: قوله: «إذا كنت في المسجد»، أي: منتظراً للصلاة، كما يدل عليه آخر الحديث، وإلا فالتشبيك في المسجد قد جاء، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): أو ينسك، وهو خطأ.

مَساكين[1].

١٨١٣٢- حدثنا هاشم، حدثنا عيسى بنُ المُسَيّب البَجَلي، عن الشعبيِّ عن كعب بن عُجْرَةَ قال: بينما أنا جالس في مسجد رسول الله ﷺ، مُسندي ظُهورِنا إلى قِبلة مسجدِ رسول الله ﷺ، سبعةُ رهط: أربعةٌ من موالينا[2]، وثلاثةٌ من عَرَبنا، إذ خرجَ إلينا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر حتى انتهى إلينا، فقال: «ما يُجْلِسُكُمْ ها هُنا؟» قلنا: يا رسول الله نَنْتَظِرُ الصلاة. قال: فأرَمَّ قليلاً، ثم رفعَ رأسه، فقال: «أتَدْرُونَ ما يَقُولُ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ؟» قال: قلنا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ يقولُ: مَنْ صَلَّى الصَّلاةَ لِوَقْتِها، وحَافَظَ عَلَيْها، وَلَمْ يُضَيِّعْها اسْتِخْفافاً بِحَقِّها، فَلَهُ عَلَيَّ عَهْدٌ أنْ[3] أُدْخِلَهُ الجَنَّة، وَمَنْ لَمْ يُصلِّها[4] لِوَقْتِها، وَلَمْ يُحافِظْ عَلَيْها، وَضَيَّعَها اسْتِخْفافاً بِحقِّها، فلا عَهْدَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٢٣٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق أيوب برقم (١٨١٠٧).

وسلف برقم (١٨١٠١)، وانظر طرقه هناك.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): أربعة موالينا، وقد ضرب على لفظ «من» في (س)، لكن استدركت في هامش (ظ١٣)، وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ١٣): بأن.

(٤) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: يُصَلِّ.

لَهُ، إنْ شِئْتُ عَذَّبْتُهُ، وَإنْ شِئْتُ غَفَرْتُ لَهُ»[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي لم يسمع من كعب فيما قاله ابن معين، نقله من تاريخه محقق «تهذيب الكمال» ١٤/ ٣٠، وقد سلف قول الحافظ في تخريج الحديث (١٨١٠٢) أن بينهما عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، ولضعف عيسى بن المسيب، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٣١١)، وفي «الأوسط» (٤٧٦١) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. لكن فيه تصريح الشعبي بالسماع من كعب بن عجرة، غير أن شيخ الطبراني -وهو عبد الرحمٰن بن الحسين التستري- لم نجد له ترجمة.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ٢٩٦-٢٩٧ من طريق صفوان بن هبيرة، عن عيسى بن المسيب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣١٢) و(٣١٣) من طرق، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/ ٣٨٧، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧١)، والدارمي (١٢٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الرحمٰن بن النعمان الأنصاري، عن إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة الأنصاري، عن أبيه، عن كعب، به. قال البخاري: فالله أعلم به -يعني بإسحاق- أنه محفوظ أم لا، لأن إسحاق ليس يُعرف إلا بهٰذا، لا أدري حفظه أم لا، أهابُ أنه أراد سعد بن إسحاق.

وقال الذهبي في «الميزان» ١/ ١٩١-١٩٢: إسحاق بن سعد لا يُدرى من هو، أو لا وجود له، بل أرى أنه انقلب اسمه على عبد الرحمٰن بن النعمان، ولهٰذا لم يذكره عامة من جمع في الضعفاء، والله أعلم. ونقل الحافظ في «اللسان» ١/ ٣٦٣ عن أبي زرعة قوله: كذا قال أبو نعيم، ونُراه أراد سعد بن إسحاق، فغلط.

ثم قال الحافظ: ووجدتُ له حديثاً آخر ذكره الإسماعيلي من طريق يزيد =

١٨١٣٣- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا يَزيد بنُ أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي ليلى

عن كعبٍ، قال: لما نزلَتْ: ﴿إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ

=ابن هارون، أخبرني يحيى بن سعيد أن إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة، أخبره أن عمته زينب بنت كعب أخبرته، فذكر حديث العِدَّة، قال الإسماعيلي: إنما هو سعد بن إسحاق، وهو كما قال. انتهى كلام الحافظ.

قلنا: وقد راج على ابن حبان اسم إسحاق بن سعد، فذكره في «ثقاته» ٦/٤٥، وذكر أباه سعداً ٤/٢٩٥ وقال: يروي عنه ابنه (وقع فيه: أبو) إسحاق، ولم نظفر براوٍ اسمه سعد بن كعب عند غير ابن حبان.

ملاحظة: قد وقع اسم إسحاق بن سعد بن كعب في مطبوع الطبراني «الكبير» ١٩/(٣١٤) من طريق أبي نعيم، بالإسناد المذكور: سعد بن إسحاق ابن كعب بن عجرة، فلا ندري أهو تغيير من الناسخ، أم من المحقق، أم من الطبراني نفسه، وإلا فرواية أبي نعيم: إسحاق بن سعد، كما سلف ذكره.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣١٧ أخرجه أحمد عن حسين بن محمد، عن محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، عنه. وهٰذا إسناد صحيح، وعبد الله الصنابحي؛ صوابه: أبو عبد الله الصنابحي، وهو عبد الرحمٰن بن عسيلة.

وآخر من حديث أبي قتادة بن ربعي عند أبي داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: بينما أنا جالس، أي: مع أصحابي، ولا بدَّ من تقديره ليظهر قوله: مسندي ظهورنا. وأما قوله: سبعة رهط، فهو بيان لهٰذا المقدار، بتقدير: وهم سبعة رهط.

صلاة الظهر: بالنصب، أي: وقت صلاة الظهر.

فأرمَّ: براء مهمة وتشديد ميم، أي: سكت، أو بزاي معجمة وتخفيف ميم، بمعناه، والأول أشهر.

على النَّبيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦] قالوا: كيف نُصَلِّي عليك يا نبيَّ الله؟ قال: «قُولوا: اللّهُمَّ صَلِّ على مُحمدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ على إبرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إبْرَاهِيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ على مُحَمَّدٍ وعلى آل مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». قال: ونحن نقول: وعلينا معهم. قال يزيد: فلا أدري أشيءٌ زاده ابنُ أبي ليلى من قِبَلِ نفسه، أو شيءٌ رواه كعب[1].

---

(١) حديث صحيح. يزيد بن أبي زياد -وهو الهاشمي الكوفي، وإن يكن ضعيفاً- متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٨٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٧ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٨٧)- وأبو عوانة ٢/ ٢١٣ من طريق محمد بن فضيل، به.

وأخرجه الحميدي (٧١١)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٥٧) و(٥٨)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٨٧) إلى (٢٩٠) من طرق، عن يزيد ابن أبي زياد، به.

وقد سلف بالأرقام (١٨١٠٤) و(١٨١٠٥) و(١٨١٢٧).

وزيادة: «وعلينا معهم» التي حصل فيها الشك من يزيد؛ قد جاء مصرحاً عند الترمذي (٤٨٣) أنها من قول عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وغالب الظن أنه كان يزيدها خارج الصلاة، أما في الصلاة؛ فينبغي الاقتصار على ما ورد في النص. وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

حديث المُغيرة بن شُعْبة (١)

١٨١٣٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمد، عن عَمرو بن وهب الثقفي، قال:

---

(١) المغيرة بن شعبة ثقفي، يقال له: أبو عيسى، أو أبو محمد، أو أبو عبد الله، وكان من دُهاة العرب، يُقال له: مغيرة الرأي. وقال قَبِيصة بن جابر: صحبتُ المغيرة، فلو أنَّ مدينةً لها ثمانية أبواب، لا يُخرج من بابٍ منها إلا بالمكر، لخرج المغيرةُ من أبوابها كُلِّها. وقال الطبري: كان لا يقعُ في أمرٍ إلا وَجَدَ له مخرجاً، ولا يلتبسُ عليه أمران إلا أظهر الرأي في أحدهما، وولاه عمر البصرة، ففتح عدة بلاد، وكان أولَ من وضع ديوان البصرة، ثم ولاه عمرُ الكوفة، وأقره عثمان، ثم عزلَه، فلما قُتل عثمان، اعتزل القتال إلى أن حضر مع الحكمين، ثم بايع معاوية حين اجتمع الناسُ عليه، ثم ولاهُ بعد ذٰلك الكوفة، فاستمرَّ بها حتى مات سنة خمسين عند الأكثر، وأُصيبت عينُه باليرموك، وكان يقول: أنا أولُ راشٍ رشا في الإسلام، جئتُ إلى يَرْفَأ حاجبِ عُمر، وكنتُ أُجالسه، فقلت: خذ هذه العمامة فالبسها، فإنَّ عندي أختَها، فكان يأنَسُ لي، ويأذَنُ لي أن أجلس من داخل الباب، فكنتُ آتي، فأجلِسُ في القائلة، فيمرُّ المارُّ، فيقول: إنَّ للمغيرة عند عمر منزلةً، إنه ليدخلُ عليه في ساعةٍ لا يدخلُ فيها أحد. واستعمله عُمر على البحرين، فكرهوه، وشَكَوا منه، فعَزَله، فخافُوا أن يُعيده عليهم، فجمعوا مئة ألف، فأحضرها دهقانٌ إلى عمر، فقال: إنَّ المغيرة خانَ هٰذه فأودَعَها عندي، فدعاه، فسأله، فقال: كَذَبَ، إنما كانت مئتي ألف، فقال: وما حملك على ذٰلك؟ قال: كثرةُ العيال، فسُقط في يد الدهقان، فحلف وأكَّد الأيمان أنه لم يُودع عنده قليلاً ولا كثيراً، فقال عُمر للمغيرة: ما حملك على هٰذا؟ قال: إنه افترى عليَّ، فأردتُ أن أُخْزِيَهُ. قاله السندي.

كنا مع المغيرة بن شعبة، فسُئل: هل أمَّ النبيَّ ﷺ أحدٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر رضي الله عنه؟ فقال: نعم كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فلما كانَ من السَّحَر، ضَرَبَ عُنقَ راحلتي، فظننتُ أن له حاجةً، فَعَدَلْتُ معه، فانطلقْنا حتى بَرَزْنا عن الناس، فنزل عن راحلته، ثم انطلقَ فتغيَّب عني حتَّى ما أراه، فمكثَ طويلاً، ثم جاء فقال: «حاجَتَكَ يا مُغِيرَة؟» قلتُ: مالي حاجة. فقال: «هَلْ مَعكَ ماءٌ» فقلت: نعم، فقمتُ إلى قِرْبَةٍ أو إلى سَطِيحَةٍ معلّقةٍ في آخِرَةِ الرَّحْل، فأتيتُه بماء، فصببتُ عليه، فغسلَ يَدَيْه، فأحسنَ غَسْلَهما - قال: وأشكُّ أقالَ: دَلكهما بتراب أم لا - ثم غسلَ وجهه، ثم ذهبَ يَحْسُرُ عن يديه وعليه جُبّةٌ شاميّة ضيقةُ الكُمَّين، فضاقت، فأخرجَ يَدَيْه من تحتها إخراجاً، فغسل وجهه ويديه - قال فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين؟ قال: لا أدري أهكذا كان أم لا - ثم مسحَ بناصيته، ومسح على العِمامة، ومسح على الخفين، وركبنا فأدركنا الناسَ وقد أقيمتِ الصلاةُ، فتقدَّمهم عبدُ الرحمن بنُ عوف، وقد صلَّى بهم ركعةً وهمَّ في الثانية، فذهبتُ أُوذِنُه، فنهاني، فصلَّينا الركعة التي أدركْنا، وقَضينا الركعةَ التي سُبِقْنا[1].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمرو بن وهب الثقفي، فقد روى له البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام»، والنسائيُّ هٰذا الحديث فقط، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. =

. . . . . .

= وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٥٩، والمِزّي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الشافعي في «المسند» ١/ ٣٢ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٢٢ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٣٢)- وابنُ أبي شيبة ١/ ٢٤ و١٧٩، والنسائي في «الكبرى» (١٦٨)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٢٥٨) من طريق إسماعيل ابن علية، به، وقرن الشافعي بابن علية حمادَ بنَ زيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٩) من طريق عارم أبي النعمان، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٨ من طريق أبي الربيع الزهراني، كلاهما عن حماد ابن زيد، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن رجل -كناه الطبراني أبا عبد الله- عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، به.

وتابع حمادَ بنَ زيد في ذكر الرجل المبهم بين ابن سيرين وعمرو بن وهب جريرُ بنُ حازم كما سيرد (١٨١٦٥).

وقد ذكر الحافظ في «التهذيب» -في ترجمة ابن سيرين- عن ابن معين أن بين ابن سيرين وعمرو رجلاً.

قلنا: قد ورد التصريح باللقاء بينهما في الرواية الآتية برقم (١٨١٦٤). وأثبت سماعه منه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٧٧، فلعل ابن سيرين سمع الحديث من رجل، عن عمرو، ثم لقيه، فسمع منه، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٩ أن القول قول من لم يذكر الرجل المبهم، كأيوب وقتادة، ومن تابعهما:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٥)، وفي «الأوسط» (٣٤٧٢)، وفي «الصغير» (٣٦٩) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد، عن محمد بن سيرين، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، به، مختصراً.

وأخرجه مختصراً أيضاً: الطيالسي (٦٩٩) -ومن طريقه الطبراني في =

. . . . . .

= «الكبير» ٢٠/(١٠٣٧)- عن سعيد بن عبد الرحمٰن، والبخاري في «تاريخه» ٦/٣٧٧، وابن حبان (١٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٣٦) من طريق عوف وهشام، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٧، وفي «الكبرى» (١١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٣١) و(١٠٣٢) من طريق يونس بن عبيد، والطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٠/(١٠٣٠) من طريق قتادة، و(١٠٣٣) من طريق أشعث، ستتهم عن محمد بن سيرين، به.

وقوله: فيجيء في الحديث غسل الوجه مرتين؛ قد جاء في الرواية الآتية برقم (١٨١٧٢)، ورقم (١٨١٧٥) ذكر غسل الوجه مرة واحدة.

وسيرد بالأرقام (١٨١٦٤) و(١٨١٦٥) و(١٨١٨٢).

وسيرد بطرق أخرى مطولاً ومختصراً بالأرقام: (١٨١٤١) و(١٨١٤٥) و(١٨١٥٠) و(١٨١٥٦) و(١٨١٥٧) و(١٨١٥٩) و(١٨١٦٠) و(١٨١٦١) و(١٨١٧٠) و(١٨١٧١) و(١٨١٧٢) و(١٨١٧٥) و(١٨١٩٠) و(١٨١٩٣) و(١٨١٩٤) و(١٨١٩٥) و(١٨١٩٦) و(١٨١٩٧) و(١٨٢٠٦) و(١٨٢٢٠) و(١٨٢٢٥) و(١٨٢٢٦) و(١٨٢٢٨) و(١٨٢٢٩) و(١٨٢٣٤) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٣٩) و(١٨٢٤٢).

وقد سلف المسح على الخفين في مسند عمر (٨٧) و(٨٨)، ومن حديث علي (٧٣٧)، ومن حديث ابن عباس (٢٩٧٥)، ومن حديث أبي هريرة (٨٦٩٥)، ومن حديث صفوان بن عسال (١٨٠٩١)وسيرد من حديث جرير ابن عبد الله ٤/٣٥٨.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٧: روي هٰذا الحديث عن المغيرة من نحو ستين طريقاً، وقال أيضاً ١١/١٣٧: رَوى عن النبي ﷺ المَسْحَ على الخفين نحوُ أربعين من الصحابة، واستفاض وتواتر... إلا أن بعضهم زعم أنه كان قبل نزول المائدة، وهٰذه دعوى لا وجه لها، ولا معنى.

قلنا: سيرد من حديث جرير بن عبد الله ٤/٣٥٨، وفيه أنه أسلم بعد نزول المائدة. =

١٨١٣٥- حدثنا يَعلى بنُ عُبيد أبو يوسف، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيس عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظاهِرِينَ على النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ، وَهُمْ ظَاهِرُوَن»[1].

= قال السندي: قوله: فسئل: على بناء المفعول.

أمَّ، من الإمامة. النبيَّ: بالنصب.

فعَدَلْتُ، بالتخفيف، أي: صرفت راحلتي مصاحباً معه.

برزنا، أي: خرجنا.

فقال: حاجتك، ضُبط بالنصب، بتقدير: اذكر حاجتك، ويمكن الرفع، بتقدير: ما حاجتك؟

ثم ذهب، أي: أراد، أو: أخذ، فهو من أفعال المقاربة، كطفق، وجعل، وأخذ.

يحسر: من حَسَرَ، كنصر، وضرب: إذا كشف.

فيجيء: قيل: هو بتقدير الاستفهام، أي: بقرينة الجواب، بقوله: لا أدري... إلخ.

ومسح على العمامة، أي: للتعميم، فإن عادته ﷺ كان مسح الرأس كله، فتمم بالعمامة حين مسح الناصية فقط. ولذا قال الشافعي: يجوز مسح العمامة لتحصيل السنة بعد مسح بعض الرأس للفرض. ومنهم من جوَّز مسح العمامة للضرورة، ومنهم من جوز بلا ضرورة في الفرض أيضاً، وعلماؤنا الحنفية منعوه مطلقاً، وقالوا بأنه مخالف لظاهر القرآن، فيجب الأخذ به، وتركُ ما يخالفه من حديث الآحاد، والله تعالى أعلم.

أُوذنه: من الإيذان، بمعنى الإعلام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٨١٣٦- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، حدثني هشامٌ، عن عروة بن الزبير أنه حدَّث

. عن المغيرة بن شعبة[1]، عن عمر أنه استشارهم في إمْلاصِ المرأة، فقال له المُغيرة: قضى فيه رسولُ الله ﷺ بالغُرَّة. فقال له عمر: إن كنتَ صادقاً، فائْتِ بأحدٍ يعلمُ ذلك، فشَهِدَ محمدُ بنُ مَسْلَمَة أن رسولَ اللهِ ﷺ قضى به[2].

=وأخرجه أبو عوانة ٥/١٠٨-١٠٩ من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه البخاري (٧٣١١) و(٧٤٥٩)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٤٢، ومسلم (١٩٢١)، والدارمي (٢٣٤٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١١٥٤) و(١١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٦٠) و(٩٦١) من طرق عن إسماعيل، به.

وقد سلف من حديث أبي هريرة (٨٢٧٤) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيكرر بالرقمين (١٨١٦٦) و(١٨٢٠٣).

قال السندي: قوله: لا يزال من أمتي، أي: أمة الإجابة، وهم المسلمون.

ظاهرين: غالبين.

على الناس: الكفرة، أو هم الفسقة.

أمر الله: الريح التي يموت عندها كل نفس، مؤمن أو مؤمنة.

(١) في هامش (ظ١٣): ابن المغيرة بن شعبة. (نسخة). وانظر التعليق التالي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث. وهشام: هو ابن عروة.

وقد أورد الحافظ هذه الرواية في «أطراف المسند» ٥/٣٨١، وفي «النكت الظراف» ٨/٤٨٢، بزيادة: «ابن المغيرة» بين عروة والمغيرة. وقد أشير إلى هٰذه الزيادة في هامش (ظ١٣) كما سلف، فالذي يظهر أن هٰذا خطأ قديم في =

. . . . . .

= بعض نسخ المسند، ذٰلك أن لفظة: «ابن» قد وردت في النسخة (س)، لكن ضُرب عليها، ولم ترد في (ص)، ولا (ق)، ولا (م). ولم ترد كذٰلك في رواية عبد الرزاق وقد أخرجها الإمام احمد عنه، ولا وردت في رواية الإسماعيلي -كما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٢٥٠- التي أخرجها من طريق ابن جريج، بهٰذا الإسناد، والله أعلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٣٥٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٦) و٢٠/ ١٠٦٩.

وأخرجه البخاري (٦٩٠٨) من طريق زائدة، و(٧٣١٧) من طريق أبي معاوية، و(٦٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤ من طريق عُبيد الله بن موسى، والبخاري أيضاً (٦٩٠٥)، وأبو داود (٤٥٧١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤ من طريق وهيب، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٧) من طريق أنس ابن عياض، و١٩/ (٥٠٨) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، و٢٠/ (١٠٧٠) من طريق الليث، و٢٠/ (١٠٧١) من طريق عبد العزيز بن مسلم، ثمانيتهم، عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري: تابعه ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن المغيرة.

قلنا: أخرجه من الطريق المذكورة الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٣)، والمحاملي فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٢٩٩.

وخالف وكيع، فرواه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة قال: استشار عمر بن الخطاب الناس في ملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة... فذكره، وستأتي هذه الرواية برقم (١٨٢١٣).

وانظر (١٨١٣٨) ومكرراته.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو (٧٠٢٦)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله في إملاص المرأة، أي: إلقائها جنينَها، أي: إذا ضربها أحدٌ حتى ألقت جنينها، فماذا على الضارب؟ =

١٨١٣٧- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن بكر بنِ عبد الله المُزَنيّ

٤/٢٤٥ عن المُغيرة بن شعبة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له امرأةً أخْطُبُها[1]، فقال: «اِذْهَبْ فانْظُرْ إلَيْها، فإنَّهُ أجْدَرُ أنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُما». قال: فأتيتُ امرأةً من الأنصار، فخطبتُها إلى أبويها، وأخبرتُهما بقولِ رسولِ الله ﷺ، فكأنَّهما كرها ذٰلك، قال: فسَمِعَتْ ذٰلك المرأةُ وهي في خِدْرِها، فقالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ أمَرَكَ أن تَنظُرَ، فانْظُرْ، وإلا فإني أَنشُدُك. كأنها عَظَّمَتْ ذلك عليه. قال: فنظرتُ إليها: فتزوَّجتُها. فذكر[2] من موافقتها[3].

= بالغرّة، بضم غين معجمة، وتشديد راء مهملة، أي: بالمملوك، أي: دية الجنين هي المملوك.

(١) في نسخة في (س): خطبتها.

(٢) في (ظ١٣): قال فذكر.

(٣) حديث صحيح إن صح سماع بكر بن عبد الله المزني من المغيرة، فقد نفى سماعه منه ابن معين، وأثبته الدارقطني في «العلل» ٧/١٣٩، وقال: ومدارُ الحديث على بكر بن عبد الله المزني. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٣٣٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٢).

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥١٨)، والدارمي (٢٠٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤ من طريق سفيان الثوري، بهٰذا =

. . . . . .

=الإسناد.

ووقع عند سعيد بن منصور: عن بكر بن عبد الله المزني أو أبي قلابة (على الشك). ولم يذكر هٰذا أحد غيره.

وقد تحرف في مطبوع «معاني الآثار» سفيان عن عاصم إلى: سفيان بن عاصم.

وأخرجه سعيد بن منصور (٥١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٤-٨٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣٤٤ من طريق أبي شهاب، والترمذي (١٠٨٧) من طريق ابن أبي زائدة، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٩-٧٠ من طريق حفص بن غياث، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٤) من طريق السكن الأصم، و(١٠٥٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، خمستهم، عن عاصم الأحول، به، قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٣٥) أيضاً - ومن طريقه ابن ماجه (١٨٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٣- عن معمر، عن ثابت البناني، عن بكر، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٦٥)، وابن الجارود (٦٧٦)، وابن حبان (٤٠٤٣)، والدارقطني ٣/ ٢٥٣، والحاكم ٢/ ١٦٥، وصححه، والبيهقي ٧/ ٨٤، من طرق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن المغيرة ابن شعبة أراد أن يتزوج. . .

قال الدارقطني: وهٰذا وهم، وإنما رواه ثابت عن بكر مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٤٢) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

وسيأتي برقم (١٨١٥٤).

قال السندي: فإنه، أي: النظر، أجدر، أي: أحق، أن يؤدم، أي: بأن يؤدم، وهو على بناء المفعول، من أَدَم، كضَرَب، أو آدمَ، بالمد، كآمن، =

١٨١٣٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيْلة

عن المغيرة بن شعبة أنَّ امرأتينِ ضربَتْ إحداهما الأخرى بعمود فُسْطاط، فقَتَلَتْها، فقضى رسولُ الله ﷺ بالدِّيَةِ على عَصَبَةِ القاتِلة، وفيما في بطنها غُرّةً، قال الأعرابي: أتُغَرِّمُني مَنْ لا أكَلَ ولا شَرِبَ، ولا صاحَ فاسْتَهَلّ! مثلُ ذٰلك يُطَلّ[1]، فقال رسولُ الله ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعراب»؟. وبما في بطنها غُرَّة[2].

= ونائب الفاعل قوله: بينكما، أي: أحقُّ بأن تقع الأُلفة والمحبة والاتفاق بينكما.

في خدرها: بكسر خاء معجمة، أي: في سترها، والمراد أنها بكر.

(١) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: بطل، بالموحدة، وكلاهما صحيح كما ذكر السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد بن نُضَيلة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١٦٨٢) (٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٧)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥٠، والدارقطني ٣/ ١٩٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٣٥١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٨)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٨ من طريق الفريابي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٨) من طريق أبي حذيفة، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٩/ ٢٥٥ و١٠/ ١٥٧-١٥٨ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٨١)- ومسلم (١٦٨٢) (٣٧) -ومن طريقه ابن =

١٨١٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جريج، وحدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جريج، أخبرني عَبْدَةُ بنُ أبي لُبابة أن وَرَّاداً مولى المغيرة بن شعبة أخبره

=حزم في «المحلى» ١١/ ٤٤، وأبو داود (٤٥٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٦) و(٧٠٢٨)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥٠، وابن ماجه (٢٦٣٣) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٨٢) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٤١، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٩٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٠٥-١٠٦ و٨/ ١١٤، من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٧٦-١٧٧ عن يحيى بن يعلى التيمي، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيد بن نُضَيلة، عن المغيرة بن شعبة قال: شهدت رسول الله ﷺ قضى فيه بغُرَّة: عبدٍ أو أمة، فقال علي: لتجيء بمن يشهد معك، فشهد له محمد بن مسلمة.

قلنا: قد سلف برقم (١٨١٣٦) أن عمر هو الذي طلب من المغيرة من يشهد له.

وسيرد (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩) و(١٨١٧٧)، وانظر (١٨١٤٤).

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٤٣٩)، ومن حديث ابن عمرو برقم (٧٠٢٦)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: على عصبة القاتلة، أي: لكون القتل شبهَ الخطأ.

وفيما في بطنها، أي: قضى في الجنين الذي في بطن المقتول.

وقوله: غُرّة، بالنصب، أي: بغرة.

أتغرّمني: من التغريم.

فاستهلَّ، أي: فيعد مستهلاً، وهو من يصيح إذا خرج من بطن أمه.

بطل: بالموحدة، وجاء بمثناة تحتية، مع تشديد اللام، أي: مثل ذٰلك هدر، لا عبرة به.

أن المغيرة بنَ شعبة كتب إلى معاوية - كتب الكتابَ له[1] ورَّادٌ -: إني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول حين يُسَلِّم: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ له، له الملكُ ولهُ الحمدُ، اللهمَّ لا مانعَ لِمَا أعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذَا الجدِّ منك الجَدُّ».

قال ورَّاد: ثم وَفَدْتُ بعدَ ذٰلك على معاويةَ، فسمعتُه على المنبر يأمرُ الناسَ بذٰلك القول، ويعلمهموه[2].

---

(١) في (ظ١٣): كتب ذٰلك له، وأشير إلى لفظة: «ذٰلك» في (س) على أنها نسخة، وجاء في (م) و(ق) و(ص): كتب ذٰلك الكتاب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وروح: هو ابن عبادة، وابن بكر: هو محمد البرساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٧٩-٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٢٢٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٤)، وفي «الدعاء» (٦٩٤).

وأخرجه مسلم (٥٩٣) من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٤٤ من طريق روح، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣١)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٦٩)، وفي «الدعاء» (٧٠٣) من طريقين، عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٩) و(٩٣٢) و(٩٣٣) و(٩٣٧) و(٩٣٨)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٠٧) و(٢١١٩) و(٢١٢٠) و(٣٥٩٢)، وفي «الدعاء» (٦٩٧) و(٧٠٠) و(٧٠١) و(٧٠٢) و(٧٠٤) من طرق عن ورّاد، به. =

١٨١٤٠- حدثنا قُرَّان بنُ تمَّام، عن سعيد بنِ عُبيد الطائيِّ، عن عليِّ بن ربيعة الأسديِّ، قال: مات رجلٌ من الأنصار يقال له: قَرَظَةُ بنُ كعب[١]، فَنِيحَ عليه

فخرج المغيرة بن شعبة، فصَعِدَ المنبرَ، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: ما بالُ النوح في الإسلام؟! أما إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ كَذِباً عليَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ على أحَد، ألا وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ». ألا وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نِيحَ[٢] عَلَيْهِ عُذِّبَ[٣] بما يُناحُ بِهِ عَلَيْهِ»[٤].

= وسيرد بالأرقام (١٨١٥٨) و(١٨١٨٣) و(١٨١٩٩) و(١٨٢٣٣)، وبأتم منه برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١٠٥).

وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٩).

(١) قَرَظَة بنُ كعب أنصاري خزرجي كان أَحَدَ من وجَّهه عمر إلى الكوفة ليُفَقِّه الناس، وكان على يده فتح الري، واستخلفه عليٌّ على الكوفة، وجزم ابنُ سعد وغيره بأنه مات في خلافته، وهو قول مرجوح لما ثبت في هٰذا الحديث أن وفاته حين كان المغيرةُ أميراً على الكوفة، وكانت إمارة المغيرة على الكوفة من قِبَل معاوية من سنة إحدى وأربعين إلى أن مات وهو عليها سنة خمسين. من «فتح الباري» ٣/ ١٦٢ بنحوه.

(٢) في (م): ينح.

(٣) في (ظ١٣) و(ق) و(م): يعذب، وهي نسخة في (س)، والمثبت من هامش كل من (ظ١٣) و(س)، وعليها في (س) علامة الصحة.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قُرَّان بن تمَّام، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. علي بن ربيعة الأسدي: هو =

. . . . . .

=الوالبي.

وأخرجه بتمامه البخاري (١٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ٩٧٥ -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٤٣٣- والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن سعيد ابن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن كذباً عليَّ. . .»

أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٤ عن أبي نعيم، ومسلم (٤) من طريق عبد الله ابن نمير، كلاهما عن سعيد بن عبيد، به.

وقوله: «من قال عليَّ ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار»:

سلف من حديث ابن عمرو برقم (٦٤٧٨) وذكرنا شواهده هناك.

وقوله: «من نيح عليه. . .»:

أخرجه الترمذي (١٠٠٠) من طريق قُرَّان بن تمَّام، به، وقال الترمذي: حديث غريب حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٩٣٣)، والترمذي (١٠٠٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٧٨ من طرق، عن سعيد بن عبيد، به.

وقد سلف من حديث عمر برقم (١٨٠).

وسلف من حديث ابن عمر برقم (٥٢٦٢)، ونحوه برقم (٤٨٦٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد برقم (١٨٢٠٢)، ومختصراً برقم (١٨٢٣٧).

قوله: فَنيح عليه، على بناء المفعول، من النياحة، وهي البكاء بصوت.

ليس ككذبٍ عليَّ، أي: بل هو أعظمُ من الكذب على غيري. ذكره تمهيداً لما بعده، وأن ذٰلك الحديث ليس من تصنُّعه، إذ ليس له أن يتصنّع بعد هٰذا الحديث.

بما يُناح عليه: «ما» مصدرية، والباء للسببية، أي: يعذب بسبب النياحة =

١٨١٤١- حدثنا عَبْدَةَ بنُ سليمان أبو محمد الكِلابيُّ، حدثنا مُجالدٌ، عن الشعبيّ

عن المغيرة بن شعبة، قال: وضَّأتُ النبيَّ ﷺ في سَفَرٍ، فغسلَ وجْهَه وذراعَيْه، ومسح برأسه[1]، ومسحَ على خفَّيه، فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا أنزِعُ خُفَّيْك؟ قال: «لا، إني أدْخَلْتُهُما وهُمَا طاهِرَتانِ، ثمَّ لَمْ أمْشِ حافِياً بَعْدُ». ثم صلى صلاة الصبح[2].

=عليه، ومَحْمَلُه ما إذا كان راضياً بذٰلك في حياته، بأن أوصى بذٰلك، أو علم منهم ذٰلك ولم يمنعهم، فكأنه رضي به. وفي بعض النسخ: بما يناح به عليه، بزيادة: «به»، فـ«ما» موصولة، والباء للاستعانة، مثل باء: كتبت بالقلم، أي: يعذب بالكلام الذي تقوله النائحة، بأن يقال له تهديداً: هل كنت كذٰلك؟! والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (ق): رأسه.

(٢) حديث صحيح. مجالد -وهو ابن سعيد- وإن يكن ضعيفاً- تابعه الثقتان: الهيثم بن خالد الصيرفي، وأبو إسحاق الشيباني فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٩٩، لكن لم يسق لفظه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٨٧١) من طريق عبيدة بن القاسم، عن مجالد والقاسم بن الوليد، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، بنحوه. زاد فيه عروة بن المغيرة، بين الشعبي والمغيرة، ولم يذكر قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد».

وسيرد مطولاً بنحوه بأسانيد صحيحة وحسنة، دون قوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» من طرق عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة بالأرقام: (١٨١٩٣) و(١٨١٩٦) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٤٢).

وقوله: «ثم لم أمش حافياً بعد» له شاهد عند مسلم (٢٧٦) من حديث علي بن أبي طالب وقد سئل عن المسح على الخفين، فقال: جعل رسول الله =

○ ١٨١٤٢- [قال عبد الله]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثني عبد المتعال بنُ عبد الوهَّاب، حدثنا يحيى بنُ سعيد الأمويُّ، حدثنا المُجالد، عن عامرٍ، قال:

كَسَفَتِ الشَّمْسُ ضَحْوةً حتى اشْتَدَّتْ ظُلْمَتُها، فقام المُغيرةُ بنُ شُعبة، فصلَّى بالناس، فقام قَدْرَ ما يقرأُ سورةً من المَثاني، ثم ركعَ مِثلَ ذٰلك، ثم رَفَعَ رأسَه[1]، فقامَ مِثْلَ ذٰلك، ثم ركعَ الثانيةَ

= ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر، ويوماً وليلة للمقيم.

وآخر من حديث صفوان بن عسال، سلف برقم (١٨٠٩٣)، وفيه: فأمرنا أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلة إذا أقمنا، ولا نخلعهما من غائط ولا بول ولا نوم، ولا نخلعهما إلا من جنابة. وإسناده حسن.

وثالث من حديث أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم ولبس خفه، فليصل فيهما، وليمسح عليهما، ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة» رواه البيهقي، وهو حديث ضعيف.

وأيضاً من حديث خزيمة بن ثابت، سيرد ٥/ ٢١٤-٢١٥، ومن حديث عوف بن مالك، سيرد ٦/ ٢٧.

ولحديث المسح على الخفين طرق كثيرة، وسياقات مختلفة سلف أولها برقم (١٨١٥٧).

قال السندي: قوله: وهما طاهرتان: يدل على أن الشرط طهارة الرجلين لإتمام الوضوء. نعم من يشترط الترتيب، فلا بد عنده من تمام الوضوء لطهارة الرجلين.

ثم لم أمش حافياً بعد: يدل على أن مِن شرطِ المسح أن لا ينزع الخفين، ولا يمشي حافياً.

(١) قوله: «ثم ركع مثل ذٰلك، ثم رفع رأسه» جاء مكرراً في (س) و(م) و(ص) و(ق)، وجاء على الصواب في (ظ١٣)، وهو المثبت.

مِثلَ ذٰلك، ثم إنَّ الشَّمْسَ تَجلَّتْ[1]، فَسَجَدَ، ثمَّ قامَ قَدْرَ ما يقرأُ سورةً، ثم رَكَعَ وسجدَ، ثم انصرفَ، فصَعِدَ المِنْبرَ، فقال: إن الشمسَ كَسَفَتْ يومَ تُوفِّيَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِموتِ أحَدٍ، وَإنَّما هُمَا آيَتانِ مِنْ آياتِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فإذا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُما، فَافْزَعُوا إلى الصَّلاةِ». ثم نزل، فحدَّث أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ في الصَّلاة، فجعلَ يَنفُخُ بينَ يدَيْهِ، ثم إنه مدَّ يدَه كأنه يتناولُ شيئاً، فلما انصرفَ، قال: «إنَّ النَّارَ أُدْنِيَتْ مِنِّي حَتَّى نَفَخْتُ حَرَّها عَنْ وَجْهِي، فَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ المِحْجَنِ، وَالَّذِي بَحَّرَ البَحِيرَةَ، وَصَاحِبَةَ حِمْيَرَ صاحِبةَ الهِرَّةِ»[2].

---

(١) في (ق): انجلت.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وعبدُ المتعال بن عبد الوهاب روى عنه جمع، ولم يذكر بجرح ولا تعديل، وهو من رجال «التعجيل» وذكره الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، وقد توبع كما في الرواية الآتية، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو الشعبي.

وسيرد مرفوعه بإسناد صحيح برقم (١٨١٧٨) و(١٨٢١٨)، وانظر الحديث التالي.

وانظر حديث النعمان بن بشير الآتي برقم (١٨٣٥١) وذكرنا فيه روايات كيفية صلاة الكسوف.

وقوله: «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته» سلف من حديث عبد الله بن عُمر برقم (٥٨٨٣) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٧٨٧) قوله عليه الصلاة والسلام: =

● ١٨١٤٣- [قال عبد الله بن أحمد]:[1] حدثنا سعيدُ بنُ يحيى بن سعيد الأمويُّ قال: حدثني أبي، حدثنا المجالد، عن عامر، مثله[2].

○ ١٨١٤٤- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: حدثني أبو النَّضْر الحارثُ بنُ النعمان، عن شيبان، عن جابر، عن عامر

٢٤٦/٤ عن المغيرة بن شعبة، قال: قضى رسولُ الله ﷺ في

=«رأيت عمرو بن عامر يجر قصبه في النار، وكان أول من سيب السائبة، وبَحَّر البحيرة»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: «من المثاني»، أي: من السور الطوال التي هي في أول القرآن كسورة البقرة، وما بعدها، ثم ظاهر هٰذا الحديث أنه صلى الركعة الأولى بركوعين، والثانية بركوع واحد، وكأنه رأى أنَّ التكرار إلى أن تنجلي، وبعد الانجلاء لا حاجةَ إليه.

فجعل ينفخ بين يديه: على أن هٰذا العمل لا يبطل الصلاة، مع أنه لا يخلو عن صوت مشتمل على بعض الحروف.

أُدْنِيَتْ: على بناء المفعول، من الإدناء، أي: قُرِّبَتْ إلي.

صاحب المِحْجَن: بكسر الميم: عصاً يكون في رأسه اعوجاج، كان يسرقُ الحُجَّاج به.

بَحَّر: بالتشديد: أي الذي وضع البحيرة والسائبة من بدع الجاهلية.

(١) وقع في (س) و(ص) و(م): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو سهو من الناسخ، فالحديثُ من زوائد عبد الله، وسعيد بن يحيى بن سعيد الأموي شيخ له، وليس من شيوخ أحمد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مجالد، فهو ضعيف، وهو مكرر سابقه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الدعاء» (٢٢١٤) من طريق سعيد بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

الهُذليتين أنَّ العقل على العَصَبة، وأنَّ الميراث للورثة، وأنَّ في الجنين غُرَّة[1].

١٨١٤٥- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا بُكَيْرٌ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ أبي نُعْم

حدثني المغيرة بن شُعبة أنه سافرَ مع رسول الله ﷺ، فدخَلَ النبيُّ ﷺ وادياً، فقضى حاجتَه، ثم خرجَ، فأتاه، فتوضَّأ، فخلع خُفَّيْهِ، فتوضأ، فلما فرغَ، وجدَ ريحاً بعد ذلك، فعاد فخرجَ، فتوضَّأ، ومسح على خفَّيه، فقلت: يا نبيَّ الله، نسيتَ، لم تخلع الخفين، قال: «كَلَّا بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ، بِهذا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي النضر الحارث بن النعمان، فقد ذكره المزي تمييزاً، وهو صدوق. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٨) دون قوله: وأن الميراث للورثة.

وقوله: وأن الميراث للورثة له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٦٨١) (٣٥)، ولفظه: فقضى رسول الله ﷺ بأن ميراثها لبنيها وزوجها.

وسيرد بالأرقام (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩) و(١٨١٧٧).

(٢) ضعيف بهٰذه السياقة، تفرد بها بكير -وهو ابن عامر البجلي- وهو ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٤١-١٤٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: بكير بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم، وهو خطأ. =

١٨١٤٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وقد كنتُ حفظتُ من كثير من علمائنا بالمدينة أن محمد بن عمرو بن حزم كان يروي عن المغيرة أحاديثَ منها

أنه حدثه أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ غَسَّلَ مَيْتاً فَلْيَغْتَسِلْ»[1].

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٧١-٢٧٢ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٥ من طريق الحسن بن صالح بن حي، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٠) من طريق أبي نعيم الفضل ابن دكين، و(١٠٠٢) من طريق مندل بن علي وعبد الحميد الحماني، أربعتهم عن بكير به.

وقال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح، ولم يخرجا قوله ﷺ: «بهٰذا أمرني ربي» وإسناده صحيح. ووافقه الذهبي!

قلنا: ذكرنا آنفاً أن بكيراً ضعيف.

وسيكرر الحديث برقم (١٨٢٢٠).

وقد سلف لفظه الصحيح برقم (١٨١٣٤) مطولاً وانظر أرقام مكرراته هناك.

(١) ابنُ إسحاق صرح بحفظه للحديث عن كثير من علماء المدينة، وجهالتهم لا تضر لامتناع تواطؤهم على الكذب في العادة، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣٥، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عدا محمد بن عمرو بن حزم، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، والنسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وذكر الترمذي هٰذا الحديث في «العلل» ١/ ٤٠٢، وقال: قال محمد -يعني=

١٨١٤٧- حدثنا حُسين، حدثنا شَيْبان، عن منصور، عن الشعبيّ، عن ورَّاد

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثلاثاً: قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤالِ، وإضاعَةَ المالِ، وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ الله ﷺ وَأْدَ البَنَاتِ، وَعُقُوقَ الأمَّهاتِ، وَمَنْعَ وَهَاتِ»[1].

=البخاري: إن أحمد بن حنبل، وعلي بن عبد الله قالا: لا يصح من هٰذا الباب شيء.

وقال الخطابي في «السنن» ١/ ٣٠٧: لا أعلم أحداً من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من حمله، ويشبه أن يكون الأمر في ذٰلك على الاستحباب.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٨٩)، وانظر أحاديث الباب هناك.

وانظر «تلخيص الحبير» ١/ ١٣٦-١٣٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن بهرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وورَّاد: هو كاتب المغيرة ومولاه.

وأخرجه مسلم ٣/ (١٣٤١) (٥٩٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠٣) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم ٣/ ١٣٤١ (٥٩٣)، والنسائي في «الكبرى» في كتاب الرقائق كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٩٧، وابنُ حبان (٥٥٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٦٣، =

. . . . . .

= والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٦) من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٤) من طريقين، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٥٩٧٥) من طريق المسيب بن رافع، وعبد الرزاق (١٩٦٣٨) -ومن طريقه عبد بن حميد (٣٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٩) مطولاً بذكر الحديث رقم (١٨١٦٢)- والدارمي (٢٦٤٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٦) و(٢٩٨)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩١٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٨) من طريق عبد الملك بن عمير، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٣)، وفي «الأوسط» (٧٤٨٠) من طريق محمد بن عُبيد الله الثقفي، ثلاثتهم عن وراد، به.

ومسلم (٣/١٤١٤)

وسيرد بالأرقام (١٨١٧٩) و(١٨١٩١) و(١٨٢٣٠)، ومطولاً برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وقوله: كره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٣٣٤).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٥٧)، وحديث المقدام السالف برقم (١٧١٨٧).

قال السندي: قوله: «قيل وقال»: المشهور عند أهل اللغة أنهما اسمان معربان حين يدخلهما الألف واللام، لكن الرواية المشهورة في الحديث بفتح اللام على أنهما فعلان، والتقدير: قول: قيل وقال، ويُحتمل أن المراد لفظُهما، فلا تقدير، والفتح على الحكاية، وقد جاء بالتنوين على الأصل.

وبالجملة، فالمرادُ نقلُ الأقوال والتبسُّط في الكلام بأن يقال: قيل كذا، وقال فلان كذا.

«وكثرة السؤال»، أي: الإكثار في سؤال الأموال، أو في السؤال عن أحوال الناس، أو السؤال عن المسائل التي لا تدعو إلى السؤال عنها حاجة. =

١٨١٤٨- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيلة[١]

عن المغيرة بن شعبة: أن امرأةً ضربَتْها امرأة[٢] بعمود فُسطاط، فقتلتها وهي حبلى، فأُتي بها[٣] النبيُّ ﷺ، فقضى فيها رسولُ الله ﷺ على عَصَبَةِ القاتلةِ بالدِّيَةِ، وفي الجنينِ غُرّةً. فقال عَصَبَتُها: أنَدِي من لا طَعِمَ، ولا شَرِبَ، ولا صاحَ، فاستهلَّ، مثلُ ذٰلك بَطَلَ[٤]. فقال: «سَجْعٌ مِثْلُ سَجْعِ

= «وإضاعة المال»: بإنفاقه في غير محله.

«وأد البنات»: بفتح فسكون، أي: دفنهن حيّات.

«وعقوق الأمهات»: العقوق: ترك مراعاة الحقوق، وتخصيص الأمهات لأن في عقوقهن زيادة قبح لمزيد حقوقهن، أو لعجزهن غالباً.

«ومَنْع»: بفتح، فسكون، على لفظ المصدر، والمشهور أنه بلا تنوين، فلعلَّ وجه سقوط التنوين أنه بتقدير الإضافة، أي: مَنْع ما عليكم إعطاؤه، وجاء في بعض الروايات بالتنوين على الأصل.

«وهاتِ»: بالكسر، فعل أمر من الإيتاء، والأصل: آتِ، فقُلبت الهمزةُ هاءً، والمرادُ أن تقول هاتِ في ما ليس لك. والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و«أطراف المسند» ٥/٣٦٩: نضلة، وكذا قيّده الحافظ في «التقريب» بفتح النون وسكون المعجمة. إلا أنّه قيَّده في «تبصير المنتبه»: نُضَيلة، مصغراً، وكذٰلك قيده ابنُ نقطة في «الاستدراك» وابنُ ناصر الدين في «التوضيح»، وكذا ورد في «تهذيب الكمال» للمِزِّي.

(٢) في (ظ١٣): ضَرَّتُها.

(٣) في (ظ١٣): فيها.

(٤) في (ظ١٣): يطل، بمثناة تحتية، وكلاهما صحيح كما سلف ذكره في=

الأعْرابِ»[1]. وقال شعبة: سمعتُ عُبيداً.

١٨١٤٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: منصور أخبرني، قال: سمعتُ إبراهيمَ يحدِّثُ عن عُبيد بن نُضَيْلة[2]

عن المغيرة بن شعبة: أن امرأتين كانتا تحتَ رجل، فغارتا، فضرَبَتْهَا بعمود فُسطاط، فقتلتْها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقال أحدُهما: يا رسولَ الله، كيف نَدي مَنْ لا أكلَ، ولا شَرِبَ[3]، ولا صاح فاستهلَّ؟ فقال النبيّ ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعْرَابِ؟». قال: فقضى فيه غُرَّةً. قال: وجعله على عاقلة

=الرواية رقم (١٨١٣٨).

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وأبو داود في فضائل الأنصار، والنسائي وابن ماجه، وغير عُبيد بن نُضَيلة، فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٢٥)، وفي «المجتبى» ٨/ ٤٩، من طريق خلف بن تميم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٨ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٣٨).

وسيرد برقمي (١٨١٤٩) و(١٨١٧٧).

(٢) في (م): نضلة، وانظر التعليق على هٰذا في الحديث السابق.

(٣) قوله: «ولا شرب» ليس في (ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

المرأة[1].

١٨١٥٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة وحمادٌ، عن أبي وائل

عن المغيرة بن شعبة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى على سُباطة بني فلان، فبال قائماً. قال حمادُ بنُ أبي سليمان: ففحَّجَ رجليه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبيد بن نُضَيْلة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٦) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٠٣٠)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥١، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٠٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٤١- والدارمي (٢٢٩١)، ومسلم (١٦٨٢) (٣٨)، وأبو داود (٤٥٦٨) -ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» ١٢/ (١٦٢٧٥)- والترمذي (١٤١١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٢٩)، وفي «المجتبى» ٨/ ٥١، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٥-٢٠٦، وابن حبان (٦٠١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧٩) و(٩٨٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٩٨، من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٨) و(١٨١٤٨).

وسيرد برقم (١٨١٧٧).

(٢) حديث صحيح من حديث حذيفة، كما سنبين. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن أبي سليمان. وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٦)، وابن خزيمة (٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٦٦)، من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٩) بنحوه، وابن ماجه (٣٠٦)، =

١٨١٥١- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَريك، عن عبد الملك بنِ عُمير، عن حُصين

عن المغيرة بن شعبة قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أخَذَ بُحُجْزَةِ سفيانَ بنِ أبي سَهْل وهو يقول: «يا سفيانَ بنَ أبي سَهْل، لا تُسْبِلْ إزارَكَ، فإنَّ اللهَ لا يُحبُّ المُسْبِلِينَ»(١).

= والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٦٦)، والبيهقي ١/١٠١ من طرق، عن عاصم وحده، به.

وذكره الترمذي في «جامعه» ١/٢٠ وقال: وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٩٥ أن عاصماً وحماداً وهما فيه على أبي وائل، وقال: ورواه الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن حذيفة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/٣٢٩: قال الترمذي: حديث أبي وائل عن حذيفة أصح -يعني من حديثه عن المغيرة- وهو كما قال، وإن جنح ابنُ خزيمة إلى تصحيح الروايتين، لكون حماد بن أبي سليمان وافق عاصماً على قوله: عن المغيرة، فجاز أن يكون أبو وائل سمعه منهما، فيصح القولان معاً، لكن من حيث الترجيحُ؛ روايةُ الأعمش ومنصور لاتفاقهما أصحُّ من رواية عاصم وحماد، لكونهما في حفظهما مقال.

وانظر «الجوهر النقي» ١/١٠٠-١٠١.

وسيرد في مسند حذيفة ٥/٣٨٢.

السُّباطة، بضم السين: الموضع الذي ترمى فيه الكناسة والتراب.

قال السندي: قوله: ففجَّج رجليه، بتقديم الحاء المهملة على الجيم، وأوله فاء، جاء مخففاً ومشدداً، أي: فرّج بين رجليه.

(١) إسناده ضعيف. شَرِيك -وهو ابن عبد الله النخعي- صدوق يخطىء كثيراً، قال الدارقطني: ليس بالقوي فيما يتفرد به. وقد استشهد به البخاري، =

. . . . . .

=وروى له مسلم في المتابعات، وروى له أصحاب السنن. وحُصين: بعضُهم سماه ابنَ عُقبة، وبعضهم سماه ابنَ قَبيصة، وكلٌّ منهما روى عنه ثلاثة، وذكرهما ابنُ حبان في «الثقات» ووثق الثاني منهما العجليُّ أيضاً، وجاء في بعض الروايات: قبيصة بن جابر، وهٰذا اختلاف على شريك فيه. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الملك بن عُمير إنما احتج به الشيخان في رواية القدماء عنه، فقد تغير حفظه لكبر سنه. وسفيان بن أبي سهل الوارد في سياق القصة يقال له: سفيان بن سهل أيضاً.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٥٥) عن علي بن الجعد، وابنُ حبان (٥٤٤٢) من طريق محمد بن أبي الوزير، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٢٣) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ومن طريق يحيى الحِمَّاني، أربعتهم عن شريك، بهٰذا الإسناد، وجاء اسم حصين عند ابن حبان: ابن عقبة، وعند الطبراني: ابن قَبيصة، وفيه أيضاً: وقال مرة: عن قَبِيصة بن جابر. ولفظ ابن حبان: لا ينظر، بدل: لا يحب.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣٢ أن هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون وعلي بن الجعد قالوا: حُصين بن قَبيصة.

قلنا: رواية هاشم بن القاسم في هٰذه الرواية كما هو ظاهر، وفي «الجعديات»: حصين، دون نسبة، ورواية يزيد بن هارون الآتية برقم (١٨١٨٧) و(١٨٢١٥): حصين بن عقبة.

وسترد تسميته قبيصة بن جابر في الرواية الآتية برقم (١٨١٨٨)، ولم يرد ذكره في إسناد الرواية الآتية برقم (١٨١٨٦).

قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة سفيان بن سهل، بعد أن أورد هٰذا الحديث: ومداره عندهم على شريك، عن عبد الملك [عن حصين بن عقبة]، وقيل: عن شريك، عن عبد الملك، عن قبيصة بن جابر، بدل حصين بن عقبة، وقيل: عن عبد الملك، عن المغيرة بغير واسطة، والأول أصح.

قلنا: يعني الذي فيه حصين بن عقبة. =

١٨١٥٢- حدثنا وكيع، حدثني مَسْلَمَةُ بنُ نَوفل، عن رجل من ولد المغيرة بن شعبة

عن المغيرة بن شعبة قال: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن المُثْلَة[1].

= وسيرد بالأرقام (١٨١٨٦) و(١٨١٨٧) و(١٨١٨٨) و(١٨١٨٩) و(١٨٢١٥).

والنهي عن الإسبال ثبت من حديث أبي أمامة عند الطبراني (٧٩٠٩)، وفيه: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ لحقنا عمرو بن زرارة في حلة إزار ورداء قد أسبل، فجعل النبي ﷺ يأخذ بناحية ثوبه... إلى أن قال: «إن الله لا يحب المسبلين». وسيرد من حديث عمرو نفسه في «المسند» ٤/ ٢٠٠، لكن لم ترد فيه هٰذه الجملة الأخيرة. وإسناد حديث المسند صحيح.

ومن حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٨٩) بإسناد صحيح، بلفظ: «إن الذي يجرُّ ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة».

قال النووي -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٦٣: الإسبال تحت الكعبين للخيلاء، فإن كان لغيرها فهو مكروه، وهٰكذا نص الشافعي على الفرق بين الجر للخيلاء ولغير الخيلاء، قال: والمستحب أن يكون الإزار إلى نصف الساق، والجائز بلا كراهة ما تحته إلى الكعبين، وما نزل عن الكعبين ممنوعٌ مَنْعَ تحريم إن كان للخيلاء، وإلاّ فمَنْعَ تنزيه، لأن الأحاديث الواردة في الزجر عن الإسبال مطلقة، فيجب تقييدها بالإسبال للخيلاء. انتهى.

وقال السندي: قوله: بحجزة سفيان، بضم حاء مهملة، وسكون جيم، وإعجام زاي: موضع شَدِّ الإزار.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من ولد المغيرة، وللاختلاف فيه. مسلمة بن نوفل: هو ابن عروة بن المغيرة بن شعبة كما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٨٨، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٦٦، وذكر ابنُ أبي حاتم أنه وثقه ابنُ مَعِين، ونقل عن أبيه أنه قال: صالح الحديث، وهو من رجال «التعجيل». وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣١٦، والطبراني في «الكبير» =

١٨١٥٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن المغيرة بن شعبة أنه صَحِبَ قوماً من المشركين، فوجد منهم غَفْلَةً، فقتلهم، وأخَذَ أموالَهم، فجاء بها إلى النبيِّ ﷺ، فأبى رسولُ الله ﷺ أن يَقْبَلَها[1].

=٢٠/(٨٩٤) من طريق أبي نعيم، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة ابن بنت المغيرة بن شعبة، بنحوه، وفيه قصة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٣١٧/٧ عن فروة -وهو ابن أبي المغراء- عن القاسم بن مالك، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة. وهٰذا منقطع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٣/٣ من طريق القاسم بن مالك، عن مسلمة بن نوفل، عن المغيرة بن صفية، عن المغيرة بن شعبة، به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٤٢١/٩ عن وكيع، عن مسلمة بن نوفل، عن صفية بنت المغيرة بن شعبة، قالت: نهىٰ رسول الله ﷺ عن المثلة. مرسلاً.

وصفية هي عمة مسلمة بن نوفل، كما في «التعجيل».

وأورده الزيلعي في «نصب الراية» ١١٩/٣ رواية ابن أبي شيبة هٰذه، فوصلها، وزاد فيه المغيرة!

وانظر «مجمع الزوائد» ٢٤٨/٦.

وفي الباب عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، سيأتي ٣٠٧/٤.

وعن عمران بن حصين وسمرة بن جنداب، سيأتي ٤٢٨/٤.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيرد خبر المغيرة هٰذا ضمن حديث قصة الحديبية الطويل من طريق عروة=

١٨١٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عاصمٌ، عن بكر بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة، قال: خطبتُ امرأةً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أنْظَرْتَ إلَيْهَا؟». قلتُ: لا، قال: «فانْظُرْ إليها، فإنه أحْرَى أنْ يُؤْدَمَ بَينكُما»[1].

١٨١٥٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن إسماعيل، عن قيس

عن المغيرة بن شعبة قال: ما سأل أحدٌ النبيّ ﷺ أكثر مما

= ابن الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ٤/ ٣٢٨-٣٣١، وفيها: وكان المغيرة صحب قوماً في الجاهلية، فقتلهم، وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبلُ، وأما المال فلستُ منه في شيء» ولفظ الطبري في «تاريخه» ٢/ ٦٢٧: «وأما المالُ فإنه مالُ غدر لا حاجة لنا فيه».

وأخرج طرفاً من هٰذه القصة ابن حبان (٤٥٨٣) من طريق قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة.

(١) حديث صحيح، إن صح سماع بكر بن عبد الله المزني من المغيرة بن شعبة كما بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٣٧). أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه سعيد بن منصور (٥١٧)، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٣٥٥، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٤٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، به برقم (١٨١٣٧)، وأشرنا هناك إلى أحاديث الباب.

سألتُ أنا عنه، فقال: «إنَّهُ لا يَضُرُّكَ» قال: قلت: إنهم يقولون: معه نهر وكذا وكذا. قال: «هُوَ أهْوَنُ على الله مِنْ ذاكَ»[1].

١٨١٥٦- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد، عن أبي الزِّناد، عن عُروة[2] قال: ٤/٢٤٧

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٠) من طريق نصر بن حماد، عن شعبة، به، وقرن بشعبة هُشَيماً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/١٢٩-١٣٠، ومسلم (٢١٥٢) و(٢٩٣٩)، وابن ماجه (٤٠٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٩٣)، وابنُ حبان (٦٧٨٢) و(٦٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٢) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨) من طرق عن إسماعيل، به.

وسيرد برقم (١٨١٦٧) و(١٨٢٠٤).

وفي الباب عن النواس بن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩) مطولاً.

وعن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، سيرد ٥/٤٣٤-٤٣٥.

وفي صفة الدجال: عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٤٣) وانظر أحاديث بقية الباب هناك.

قال السندي: قوله: مما سألتُ أنا عنه، أي: عن الدجال.

«من ذاك»، أي: من أن يُضِلَّ من أراد الله تعالى ثباتَه بذٰلك الذي معه من النهر، ولٰكن الله تعالى يُضِلُّ من يشاء ويهدي من يشاء، بأيِّ سببٍ شاء، فجعل الدجالَ وما أعطاه أيضاً سبباً من ذٰلك الأسباب.

(٢) كذا في النسخ الخطية، غير منسوب، وجاء في (م): عروة بن الزبير، وانظر التخريج.

قال المغيرة: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يمسحُ على ظُهور الخُفَّيْن.

قال عبد الله: قال أبي: حدثناه سُريجٌ، والهاشميُّ أيضا[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، فإن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد حسن في المتابعات، وباقي رجاله ثقات. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، والهاشمي: هو سليمان بن داود، وأبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان، وعروة: هو ابن الزبير -كما هو عند الأكثر- وسماه الطيالسي وغيره: عروة بن المغيرة، كما سيأتي، وهٰذا اختلاف لا يضر، فكلاهما ثقة.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٩٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٢) من طريق سليمان بن داود الهاشمي شيخ أحمد، به.

وأخرجه أبو داود (١٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٢) من طريق محمد بن الصباح الدولابي، والترمذي (٩٨) عن علي بن حجر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٢) من طريق يحيى الحماني، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، به.

ووقع عند أبي داود والترمذي والدارقطني: عروة بن الزبير، ووقع عند ابن الجارود والطبراني: عروة، غير منسوب، فجعله الطبراني عروة بن المغيرة.

واللفظ كان عند أبي داود: «كان يمسح على الخفين» ثم قال: وقال غير محمد -يعني ابن الصباح الدولابي-: على ظهر الخفين.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/(٢٩١)- عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن المغيرة، عن المغيرة، به.

قال البيهقي: كذا رواه أبو داود الطيالسي، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، وكذٰلك رواه إسماعيل بن موسى، عن ابن أبي الزناد، ورواه سليمان بن داود =

١٨١٥٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيدٌ قال: سمعتُ بكرَ بنَ عبد الله يحدِّثُ

عن المغيرة بن شعبة أنه قال: خَصلتانِ لا أسألُ عنهما أحداً من الناس، رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهما: صلاةُ الإمام خلفَ الرَّجلِ من رَعِيَّتِه، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى خلفَ عبدِ الرحمن بنِ عوف ركعةً من صلاة الصبح. ومَسْحُ الرَّجُلِ على خُفَّيَّهِ، وقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمسحُ على الخُفَّين[1].

= الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن المغيرة، والله أعلم.

وفي الباب عن علي سلف برقم (٧٣٧) لفظه كنت أرى أن باطن القدمين (أي الخفين) أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيتُ رسولَ الله يمسحُ على ظاهرِهما.

وسيكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (١٨٢٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع. محمد بن جعفر روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- بعد الاختلاط، وبكر بن عبد الله لم يسمع هٰذا الحديث من المغيرة، إنما سمعه من حمزة بن المغيرة عنه، كما سيرد برقم (١٨١٧٢)، وسمعه من الحسن البصري، عن حمزة بن المغيرة، عنه، كما سيرد برقم (١٨٢٣٤)، وإسناداهما صحيحان، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٤ أن بكراً عن المغيرة مرسل، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي في «المسند» (٦٩١) من طريق عاصم الأحول، عن بكر، بهٰذا الإسناد.

وحديث المغيرة في المسح على الخفين له طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٣٤)، وفيه أيضاً ذكر صلاة النبي ﷺ خلف عبد الرحمٰن بن عوف.

١٨١٥٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ عون[١] قال: أنبأني أبو سعيد، قال: أنبأني وَرَّادٌ كاتبُ المغيرة، قال:

كتب معاوية إلى المغيرة أن اكتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه[٢] من رسول الله ﷺ. فقال: كان إذا صلَّى ففرَغَ[٣] قال: «لا إله إلاَّ اللهُ» قالَ: وَأَظُنُّهُ قَالَ: «وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وله الحَمْدُ، وهو على كُلِّ شَيْءٍ قديرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لما أَعْطَيْتَ، ولا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ منْك الجَدُّ»[٤].

١٨١٥٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى

---

(١) في (م): ابن عوانة، وهو خطأ.

(٢) في هامش كل من (ظ١٣) و(س): حفظته.

(٣) في (ق): ففرغ من صلاته.

(٤) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد -وهو الشامي- فهو مجهول، انفرد عنه ابن عون، فيما قاله الذهبي، قيل: اسمه كثير، وهو رضيع عائشة، وقيل عمرو بن سعيد الثقفي، وقيل: عبد ربه، وقيل: لا يعرف اسمه، وروى له مسلم متابعة. روح: هو ابن عبادة، وابن عون: هو عبد الله.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٤٤ من طريق روح، به.

وأخرجه مسلم (٥٩٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٤-٢٤٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٣٤)، وفي «الدعاء» (٦٩٨) من طرق، عن ابن عون، به.

وقد سلف بتمامه بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (١٨١٣٩) وانظر مكرراته هناك.

عن المغيرة بن شعبة قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فقضى حاجته، ثم جئتُه بإداوة من ماء، وعليه جُبَّةٌ شاميّة، قال: فلم يقدر على[1] أن يُخرج يَدَيْهِ من كُمَّيها، فأخرجَ يَدَيْهِ من أسفلها، ثم توضَّأ، وَمَسَحَ على خُفَّيْهِ[2].

١٨١٦٠- قال: قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابنِ شهاب، عن عبَّاد بنِ زياد من ولد المغيرة بن شعبة

عن أبيه المغيرة[3] أَن رسولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ لحاجته في غزوة

---

(١) كلمة «على» ليست في (ظ١٣) ولا (م).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الظاهر أن بين أبي الضحى والمغيرة مسروقاً كما ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٥/ ٣٨٠، وسيرد الحديث بذكر مسروق في الرواية (١٨١٩٠). سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٠).

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٣) في النسخ: عن المغيرة، بزيادة لفظة «عن» وهو خطأ، الظاهر أنه من النساخ، فلم ترد هٰذه اللفظة في «أطراف المسند» ٥/ ٣٦٨، ولا في «الموطأ» رواية أبي مصعب الزهري، ولا عند ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢، وقد رواه من طريق الإمام أحمد، ولا عند الشافعي في «مسنده» (١٢٥) (بترتيب السندي) وقد رواه من طريق مالك، ولا ذكرها أحد ممن ذكر الحديث من طريق مالك كالبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٢، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٦، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عباد بن زياد، إلا ما وقع وهماً أيضاً في طبعة «الموطأ» رواية يحيى الليثي، لٰكن حذفها السيوطي في شرحه «تنوير الحوالك». ونص على رواية يحيى: الحافظُ في «تهذيب التهذيب» وليس فيها هٰذه اللفظة، ثم إنه لو أبقينا لفظ «عن» قبل المغيرة، لكان =

تبوك. قال المُغيرة: فذهبتُ معه بماءٍ، فجاء رسولُ الله ﷺ، فسكبتُ عليه ماءً، فغسَلَ وجهَه، ثم ذهبَ يُخرج يدَيه من كُمِّ جُبَّتِه، فلم يَستَطِعْ من ضِيق كُمِّ الجُبَّة، فأخرَجها من تحت جُبَّتِه، فغَسَلَ يَدَيْه، ومسحَ برأسه، ومسحَ على الخفَّين، فجاءَ النبيُّ ﷺ وعبدُ الرحمٰن بنُ عوفٍ يؤُمُّهم وقد صَلَّى بهم ركعةً، فصلَّى رسولُ اللهِ ﷺ معهم الركعةَ التي بَقِيَتْ عليهم، فلما فرغَ رسولُ الله ﷺ قال: «أَحْسَنْتُمْ»[1].

= الحديث من رواية عباد بن زياد، عن أبيه زياد، ولا تُعرف لزياد أصلاً روايةٌ على الإطلاق. وانظر التخريج الآتي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم فيه مالك رحمه الله في موضعين، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٠: هٰكذا قال مالك في هٰذا الحديث عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، لم يختلف رواة الموطأ عنه في ذٰلك. وهو وهمٌ وغلطٌ منه، لم يُتابعه أحد من رواة ابن شهاب، ولا غيرُهم عليه، وليس هو من ولد المغيرة بن شعبة عند جميعهم. ثم ذكر ابنُ عبد البر أنه قد انفرد يحيى بن يحيى وعبدُ الرحمٰن بن مهدي بوهمٍ ثان، فقالا: عن أبيه المغيرة، ولم يقله من رواة الموطأ غيرهما، وإنما يقولون: عن المغيرة بن شعبة، لا يقولون: عن أبيه المغيرة، ثم قال: وذكر الدارقطني أن سعد بن عبد الحميد بن جعفر قال فيه: «عن أبيه» كما قال يحيى، قال: وهو وهم. قلنا: وقد نص على وهم مالك في ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٠٦، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٨٠، فقال أبو حاتم: وهم مالك في نسب عباد، وليس من ولد المغيرة، ويقال: إنه من ولد زياد بن أبي سفيان. قلنا: قد جزم الدارقطني بأنه ابن أبي سفيان، وقال الشافعي فيما نقله عنه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢/ ١٠٢: إنما هو مولى المغيرة.

ووهمُ مالكٍ الآخر: إسقاطُه عروة وحمزة من الإسناد، قال ابنُ عبد البر =

. . . . . .

=في هذا الحديث: إنما يرويه الزهري عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، عن أبيه المغيرة، وربما حدث به الزهري عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، ولايذكر حمزة بن المغيرة. ثم قال: ورواية مالك لهٰذا الحديث عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، عن المغيرة، مقطوعة، عباد بن زياد لم ير المغيرة، ولم يسمع منه شيئاً.

قلنا: وعباد بن زياد هٰذا المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان، روى عنه اثنان، ولم يرد توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن المديني: مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ٣٥-٣٦ رواية يحيى الليثي، و(٨٧) رواية أبي مصعب الزهري، و١/ ٤٣ رواية محمد بن الحسن، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٤٢ (بترتيب السندي) لكن سقط من مطبوع موطأ محمد بن الحسن اسم المغيرة بن شعبة، ونبه عليه صاحب «التعليق الممجد».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة، به.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً في «التمهيد» ١١/ ١٢٣ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عباد بن زياد، عن عروة وحمزة ابني المغيرة بن شعبة، أنهما سمعا المغيرة بن شعبة يخبر أن رسول الله ﷺ توضأ على الخفين، ثم صلى فيهما.

واخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٦٢ من طريق مالك ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد، عن عروة بن المغيرة، أنه سمع أباه يقول: سكبت على رسول الله ﷺ حين توضأ في غزوة تبوك فمسح على الخفين. قال أبو عبد الرحمٰن: لم يذكر مالك عروة بن =

● ١٨١٦١- [قال عبد الله]:[1] حدثناه مصعبُ بنُ عبد الله الزبيري، حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، فذكر هٰذا الحديث. قال مصعب: وأخطأ فيه مالكٌ خطأً قبيحاً[2].

١٨١٦٢- حدثنا عبدُ الواحد الحداد، حدثنا سعيدُ بن عُبيد الله الثقفي، عن زياد بن جُبير، عن أبيه

عن المغيرة بنِ شُعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرّاكِبُ

=المغيرة.

وأخرجه ابن عبد البر ١١/ ١٢٤ من طريق أحمد، عن سعد ويعقوب ابني إبراهيم بن سعد، عن أبيهما إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد -قال سعد: ابن أبي سفيان- عن عروة بن المغيرة، عن أبيه المغيرة، به.

وأخرجه أيضاً ١١/ ١٢٥ من طريق عبد الرزاق ومحمد بن بكر، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة بن شعبة، أخبره عن المغيرة، به.

والرواية التي فيها ذكر حمزة في الإسناد ستأتي برقم (١٨١٧٢).

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

(٢) وتتمة قول مصعب حيث قال: عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، والصواب: عن عباد بن زياد، عن رجل من ولد المغيرة بن شعبة. ذكره المزي في ترجمة عباد بن زياد في «تهذيب الكمال» وقد بسطنا القول في وهمي مالك في الرواية التي قبل هٰذه.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢١ من طريق عبد الله بن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

خَلْفَ الجِنَازَةِ، والمَاشِي حَيْثُ شاءَ مِنْها، والطِّفْلُ يُصَلَّى عليه»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال البخاري، غير زياد بن جبير، فمن رجال الشيخين، أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل، وسعيد بن عبيد الله الثقفي: هو ابن جبير بن حَيَّة، وهو ابنُ أخي زياد بن جُبير. وجُبير والد زياد: هو ابن حيَّة.

وقد اختلف في رفعه ووقفه، فرواه مرفوعاً سعيد بن عُبيد الله الثقفي كما في هٰذه الرواية، وأخوه المغيرة بن عبيد الله عند النسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٥-٥٦، لكنه مجهول وروايته غير محفوظة كما سيرد، ومبارك بن فضالة في الرواية (١٨١٧٤).

ورواه يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، واختلف عنه، قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣٥: فرفعه عبد الله بن بكر المزني عن يونس (كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٤٤))، ورواه قَبيصة عن الثوري، عن يونس، فشك في رفعه (كما عند البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤-٢٥).

ووقفه الباقون على يونس إلا أن ابن علية وعنبسة بن عبد الواحد قالا: عن يونس وأهل زياد يرفعونه، قال يونس: وأما أنا فلا أحفظ رفعه.

قلنا: قد وقفه سفيان الثوري عن يونس دون شك من طريق أبي نعيم عنه، وهو أوثق من قبيصة الذي شك في رفعه.

ووقفه أيضاً خالد بن عبد الله الواسطي عن يونس عند أبي داود (٣١٨٠) وجاء عنده قوله أيضاً: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ.

ويظهر بذٰلك أن من وَقَفَه عن يونس بن عبيد أكثرُ وأثبتُ، ويونسُ بنُ عبيد أثبتُ من سعيد بن عبيد الله ومبارك بن فضالة، فالأول ثقة غير أن الدارقطني قال -فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»: ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها، وغيره يوقفها، ومبارك صدوق يدلِّس ويُسوِّي، فيظهر أن الراجح وقفه والله أعلم، على أنه في حكم المرفوع، لأنه مما لا يُعلم بالرأي. =

. . . . . .

= وأخرجه الترمذي (١٠٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٦) من طريق إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٧٠) من طريق بشر بن السّرّي، والنسائي أيضاً في «المجتبى» ٤/٥٨، وفي «الكبرى» (٢٠٧٥) من طريق خالد بن الحارث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٢، والحاكم في «المستدرك» ١/٣٥٥ من طريق عثمان بن عمر بن فارس، أربعتهم عن سعيد بن عبيد الله الثقفي، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. وذكر الطحاوي أن شيخه عبد العزيز بن معاوية ذكر والد زياد بن جبير على الشك، فقال: عن زياد بن جبير، عن أبيه فيما يحسب عبد العزيز، يشك في أبيه خاصة.

وبإسقاط جبير والد زياد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٥٥-٥٦، وفي «الكبرى» (٢٠٦٩) عن زياد بن أيوب، عن أبي عبيدة الحداد شيخ أحمد به، وقرن بسعيد بن عبيد الله أخاه المغيرة وهو مجهول.

(قد وقع في المطبوع من «المجتبى» زيادة: «عن أبيه» في الإسناد وهو خطأ، فقد نص المِزِّي في «تحفة الأشراف» ٨/٤٧١ على أن رواية النسائي بإسقاطها كما مر).

وأخرجه دون ذكر والد زياد كذٰلك ابن ماجه (١٤٨١) عن محمد بن بشار، عن روح بن عبادة، عن سعيد بن عبيد الله، به. غير أنه أعاد الحديث بالإسناد نفسه برقم (١٥٠٧) وذكره فيه! وقد ذكر المزي في «تهذيبه» أن المحفوظ: زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة.

وسيرد من طريق روح المذكورة آنفاً برقم (١٨٢٠٧)، وفيها ذكر: «عن أبيه».

وسيرد من طريق هاشم بن القاسم، عن مبارك بن فضالة، به، مرفوعاً برقم (١٨١٧٤). =

. . . . . .

= ومن طريق إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، به موقوفاً برقم (١٨٢٠٥).

وفي باب اتباع الجنائز عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٩).

وعن أنس علَّقه البخاري عنه في الجنائز: باب السرعة بالجنازة، قال: وامش بين يديها وخلفَها وعن يمينها وعن شمالها.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ١٨٣ نقلاً عن الزين بن المنير: مطابقة هٰذا الأثر للترجمة أن الأثر يتضمن التوسعة على المشيّعين وعدم التزامهم جهة معينة، وذٰلك لما عُلم من تفاوت أحوالهم في المشي، وقضية الإسراع بالجنازة أن لا يلزموا بمكان واحد يمشون فيه لئلا يشق على بعضهم ممن يضعف في المشي عمن يقوى عليه، ومُحصِّلُه أن السرعة لا تتفق غالباً إلا مع عدم التزام المشي في جهة معينة متناسباً.

ونقل الحافظ أيضاً عن سعيد بن منصور قوله: حدثنا مسكين بن ميمون، حدثني عروة بن رُويم قال: شهد عبد الرحمٰن بن قرط (هو صحابي) جنازة، فرأى ناساً تقدموا وآخرين استأخروا، فأمر بالجنازة فوضعت، ثم رماهم بالحجارة حتى اجتمعوا إليه، ثم أمر بها فحملت، ثم قال: بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها.

وفي باب الصلاة على الطفل عن البراء بن عازب، سيرد ٤/ ٢٨٣ وفي إسناده جابر الجعفي.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٣١٩، ١١/ ٣٨٢، والدارمي (٣١٢٦) موقوفاً: «إذا استهلَّ الصبي صُلِّي عليه وورث، وإذا لم يستهلَّ لم يُورَّث ولم يُصَلَّ عليه.

قال السندي: قوله: «الراكب خلف الجنازة، أي: يمشي خلفها، أي: لا ينبغي له التقدم عليها، لأنه تابع، والأصل فيه التأخر.

«حيث شاء»، أي: من اليمين واليسار، والقُدَّام والخلف، فإن حاجة الحمل قد تدعو إلى جميع ذٰلك. =

١٨١٦٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن زياد بن عِلاقة قال:

صلى بنا المُغيرة بنُ شعبة، فلما صلَّى ركعتين، قام ولم يجلس، فسبَّحَ به مَنْ خَلْفَه، فأشار إليهم أن قوموا، فلما فرغَ من صلاته، سلَّم، ثم سجد سجدتين، وسلم، ثم قال: هكذا صنعَ بنا رسولُ الله ﷺ[1].

= «والطفل» بعمومه يشمل من استهلَّ، ومن لا، وبه أخذ أحمد وغيره، لكن الجمهور أخذوا بحديث جابر: «الطفل لا يصلى عليه حتى يستهل» ترجيحاً للنهي على الحِلّ عند التعارض، أو تقييداً للإطلاق لورودهما في محل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بطرقه. يزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن المسعودي (وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة) بعد الاختلاط- توبع، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي فمن رجال أصحاب السنن. وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد».

وأخرجه الدارمي (١٥٠١)، وأبو داود (١٠٣٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٣٣٨- والترمذي (٣٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٥) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٩)- عن المسعودي، به. والطيالسي ممن سمع منه بعد الاختلاط.

وأخرج نحوه ابنُ أبي شيبة ٢/٣٥-٣٦ عن محمد بن بشر، عن مسعر بن كدام، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٩٨) من طريق أبي سعد البَقّال، كلاهما عن ثابت بن عُبيد، عن المغيرة، به، وإسناد ابن أبي شيبة صحيح، وأبو سعد البَقّال -وهو سعيد بن المرزبان- متابع. =

١٨١٦٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، قال: دخلتُ مسجدَ الجامع، فإذا عَمرو بن وهب الثقفي قد دخلَ من الناحية الأخرى، فالتقينا قريباً من وسط المسجد، فابتدأني[1] بالحديث، وكان يحبُّ ما ساق إليَّ من خير، فابتدأني بالحديث، فقال:

كنا عند المغيرة بن شعبة، فزاده في نفسي تصديقاً الذي قَرَّبَ به الحديث. قال: قلنا: هل أمَّ النبيَّ ﷺ رجلٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر الصديق رضي الله عنه؟ قال: نعم كنا في سَفَر كذا

= وسيرد من رواية جابر بن يزيد الجعفي، عن المغيرة بن شبيل، عن قيس ابن أبي حازم، عن المغيرة، بالأرقام (١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١)، وجابر الجعفي -وإن كان ضعيفاً- تابعه إبراهيم بن طهمان -وهو ثقة- عند الطحاوي كما سيرد هناك.

وسيرد أيضاً من طريق ابن أبي ليلى، عن الشعبي، عن المغيرة، برقم (١٨١٧٣). فصحَّ الحديث بمجموع طرقه.

وحديث يزيد بن هارون هٰذا سيكرر برقم (١٨٢١٦)، قال البيهقي: وحديثُ ابن بُحينة أصح من هٰذا، ومعه رواية معاوية، وفي حديثهما أن النبي ﷺ سجدهما قبل السلام، والله أعلم.

قلنا: رواية ابن بُحينة -وهو عبد الله بن مالك- سترد ٥/ ٣٤٥، وانظر حديث معاوية السالف برقم (١٦٩١٧).

قال السندي: قوله: فسبَّح به مَنْ خَلْفَه: ليتنبه فيقعد.

فأشار: فيه أن الإشارة المفهومة لا تبطل الصلاة، وأن من ترك القعود الأول حتى قام، لا ينبغي له العودُ إلى القعود، وإنما ينبغي له المضيُّ في الصلاة وسجودُ السهو.

(١) في (ظ١٣): فبدأني.

وكذا، فلما كان من السَّحَر[1]، ضربَ رسول الله ﷺ عُنق راحلته، وانطلقَ فتبعتُه، فتغيّب عني ساعة، ثم جاء، فقال: «حاجَتَكَ؟» قلت: ليست لي حاجةٌ يا رسول الله. قال: «هَلْ مِنْ ماءٍ؟» قلت: نعم. فصببتُ عليه، فغسلَ يَدَيْهِ، ثم غسلَ وَجْهَه، ثم ذهب يَحْسُرُ عن ذراعيه، وكانت عليه جُبّةٌ له شامية، فضاقت، فأدخل يديه، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة، فغسل وَجْهَه، وغسل ذراعَيْه، ومسحَ بناصيتِه، ومسح على العِمامَة، وعلى الخُفَّين. ثم لَحِقْنا الناسَ وقد أقيمت الصلاة، وعبد الرحمٰن بنُ عوف يؤمُّهم، وقد صلى ركعة، فذهبتُ لِأُوذِنَه، فنهاني، فصلَّينا التي أدركنا، وقَضَينا التي سُبقنا بها[2]. ٢٤٨/٤

١٨١٦٥- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا جريرُ بن حازم، عن محمد بن

---

(١) في (م): في السحر.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن وهب الثقفي، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» والنسائي، وهو ثقة. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه مختصراً البخاري في «تاريخه» ٦/ ٣٧٧، وابنُ حبان (١٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٦) من طريق عوف وهشام، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٣٥)، وفي «الأوسط» (٣٤٧٢)، وفي «الصغير» (٣٦٩) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد، أربعتهم عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق أيوب، عن محمد، به برقم (١٨١٣٤) وانظر مكرراته هناك.

سيرين قال: حدثني رجلٌ عن عمرو بن وهب، يعني فذكر نحوه[1].

١٨١٦٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابن أبي خالد - عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَزَالُ ناسٌ مِنْ أُمَّتي يُقاتِلُونَ على الحَقِّ ظَاهِرينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أمْرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) حديث صحيح. وقد سلف الكلام عن الرجل المبهم بين ابن سيرين وعمرو بن وهب في الرواية السالفة برقم (١٨١٣٤)، ونقلنا هناك صحة سماع ابن سيرين من عمرو بن وهب، وقول الدارقطني إن القول قول من لم يذكر هٰذا الرجل المبهم في الإسناد، ولعله لذٰلك أورد الحافظ هٰذه الرواية في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٢ دون ذكر الرجل المبهم.

وقد اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه أسود بن عامر، عنه، عن محمد بن سيرين، عن رجل، عن عمرو، عن المغيرة، كما في هٰذه الرواية، وقد أشار إليها البيهقي في «السنن» ١/ ٥٨.

ورواه أبو نعيم الفضل بن دكين، عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٩٥)، والدارمي (٦٦١)، عنه، عن ابن سيرين، عن عمرو، عن المغيرة، دون ذكر الرجل، والقول قول أبي نعيم، ومن تابعه، كما سلف بسطه برقم (١٨١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١١٥٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٨١٣٥).

وسيرد من طريق يحيى القطان، عن إسماعيل، به، برقم (١٨٢٠٣).

١٨١٦٧- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: ما سألَ أحدٌ رسولَ اللهِ ﷺ عن الدَّجَّالِ أكثرَ ممَّا سألتُه عنه، فقال لي: «أيْ بُنَيَّ، وَمَا يُنْصِبُكَ[1] مِنْهُ؟ إنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ». قال: قلت: يا رسول الله، إنهم يَزعُمون[2] أن معه جبالَ الخبزِ وأنهارَ الماء! فقال: «هُوَ أهْوَنُ عَلَى الله عَزَّ وجلَّ مِنْ ذاكَ»[3].

١٨١٦٨- حدثنا هشام بنُ عبد الملك أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك، عن وَرَّاد كاتب المغيرة

عن المغيرة بن شعبة، قال سعد بنُ عُبادة: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي لضربتُه بالسيف غير مُصْفِح، فبلغَ ذٰلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «أتَعجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، فَواللهِ[4] لأنا أغْيَرُ مِنْهُ، واللهُ[5]، أغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أجْلِ غَيْرَةِ اللهِ حَرَّمَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَما

---

(١) في (ق): يصيبك.

(٢) في (ظ١٣): زعموا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٢ مختصراً، ومسلم (٢١٥٢) (٣٢)، و(٢٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٥٠)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٠) من طريق يزيد بن هارون بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٥٥)، وسيرد برقم (١٨٢٠٤).

(٤) في (م): والله.

(٥) في (ظ١٣): ولَلَّهُ.

بَطَنَ، وَلا[1] شَخْصَ أغْيَرُ مِنَ الله، ولا شَخْصَ أحَبُّ إلَيْهِ العُذْرُ مِنَ الله، مِنْ أجْلِ ذٰلِكَ بَعَثَ الله المُرْسَلِينَ مُبَشِّرينَ وَمُنْذِرينَ، ولا شَخْصَ أحَبُّ إليهِ مِدْحَةً مِنَ الله، مِنْ أجْلِ ذٰلكَ وَعَدَ الله الجَنَّة»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فلا، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشْكُري، وعبد الملك: هو ابن عُمير.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٤٦) و(٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩) (١٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢١)، والبغوي في «التفسير» ١/ ٦٢٥ من طرق، عن أبي عوانة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ٤١٩، و٩/ ٤٠٥-٤٠٦، ومسلم (١٤٩٩)، والدارمي (٢٢٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٥٢٣)، من طريقين، عن عبد الملك، به.

والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٢) من طريقين، عن عبد الملك، به.

وانظر الحديث التالي.

وقد سلف مختصراً في ذكر الغيرة والمدح من حديث ابن مسعود برقم (٣٦١٦).

قال السندي: قوله: لو رأيتُ رجلاً مع امرأتي، أي: على الفاحشة.

غير مُصْفِح: من أصفحَ: إذا ضرب بعَرْض السيف، ثم هو بكسر الفاء: حال من فاعل ضربت، أو بالفتح: حال من السيف.

واللهُ أغيرُ مني: أي ومع ذٰلك، فما شَرَعَ إلا الحدَّ بعد ثبوت الزنى عليه بأربعة شهداء، فما بال سعد تحملُه الغيرة على أزيدَ من ذٰلك.

حرَّم الفواحش: فكما أن الغَيُور لا يحب الفواحش في أهله، كذٰلك هو =

● ١٨١٦٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا عُبيد الله القواريري، حدثنا أبو عَوانة بإسناده مثلَه سواء[١].

قال أبو عبد الرحمن: قال عُبيد الله القواريري: ليس حديثٌ أشدَّ على الجَهْمِيَّةِ من هذا الحديث قوله: «لا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِدْحَةً مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ».

١٨١٧٠- حدثنا هشام بنُ عبد الملك، حدثنا عُبيد الله بن إياد قال: سمعتُ إياداً يحدِّث عن قَبِيصَةَ بنِ بُرْمَةَ

= تعالى لا يحبُّ وجودها في عباده، إذ هم كالعيال له تعالى. وقيل: لولا التحريم، لكان للعباد أن يفعلوا ما شاؤوا، وهٰذا المعنى مخصوص به تعالى، فلأجل الغَيرة حرم عليهم، حتى لا يُشاركوه في هٰذا المعنى، بل يبقى هٰذا المعنى على الاختصاص به تعالى، ويصير العبادُ مُقيدين بقيود العبودية، فسبحان من له الإطلاق.

أحب إليه العذر، أي: أحب إليه أن يكون معذوراً فيما يفعلُ، لا يَجْري عليه لأحد اعتراض، ولا يقومُ عليه لشخص حجة، قال تعالى: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرين ومُنْذِرين لئلا يكونَ للناسِ على الله حُجَّةٌ بعد الرسل﴾ [النساء: ١٦٥] وليس المراد عذر العباد إليه، فإنه لا يناسبه قوله: «ومن أجل ذٰلك بعث الله النبيين» إلا أن يُقال: المرادُ بالعذر الاعترافُ بالذنب بين يديه، والاستغفارُ منه، ولولا بعثةُ الرسل لما تحقَّق العذر، بهٰذا الوجه.

مِدْحَة: ضبط بكسر فسكون.

وَعَدَ الله الجنة: حتى يحمدوه رغبة فيها. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه مختصراً، غير أنه من زوائد عبد الله ابن أحمد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٩) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهٰذا الإسناد.

عن المغيرة بن شعبة، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في بعض ما كان يسافر، فسِرْنا حتى إذا كنَّا في وجه السَّحَر، انطلقَ حتى توارى عني، فضرب الخلاء، ثم جاء، فدعا بطَهور، وعليه جُبَّةٌ شاميّة، ضيقةُ الكُمَّين، فأدخل يدَه من أسفلِ[1] الجُبَّة، ثم غسَلَ وجهَهُ ويديه، ومسح برأسه، ومسح على الخُفَّين[2].

١٨١٧١- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سَلَمَة

عن المغيرة بن شعبة، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وكان إذا ذهبَ، أبعَدَ في المذهب، فذهب لحاجته، وقال: «يا مُغِيرَةُ اتْبَعْني[3] بماءٍ» فذكر الحديث[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): في أسفل.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن. قبيصة بن بُرمة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. عبيد الله بن إياد: هو ابن لقيط، وهشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٠٧) أيضاً من طريقين عن عبيد الله ابن إياد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٣) في (ظ١٣): الحقني، وفي هامشها: اتبعني (نسخة).

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة ابن وقاص الليثي- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: =

١٨١٧٢- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن حُمَيْدٍ، عن بكر، عن حمزَة بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه قال: تَخَلَّفَ رسولُ الله ﷺ، فَقَضَى حاجتَه، فقال: «هل معكَ طَهُور؟» قال: فاتّبعتُه بِمِيضَأة فيها ماءٌ، فغسلَ كفَّيه ووجْهَه، ثم ذهبَ يَحسُرُ عن ذراعيه، وكان في يَدي الجُبَّة ضِيقٌ، فأخرج يَدَيْه من تحت الجُبَّة، فغسل ذراعَيه، ثم مسحَ على عِمامَتِه وخفَّيهِ، وركبَ وركبتُ راحلتي، فانتهينا إلى القوم، وقد صلَّى بهم عبدُ الرحمٰن بنُ عوف ركعةً، فلما أحسَّ بالنبيِّ ﷺ، ذهبَ يتأخَّر، فأومأ إليه أن يُتمَّ الصلاة وقال: «قَدْ

=هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارمي ١/١٦٩ مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٦٤) من طريق الإمام أحمد، كلاهما عن يعلى بن عبيد أخي محمد، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١)، وابنُ ماجه (٣٣١)، والترمذي (٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٨، وفي «الكبرى» (١٦)، وابنُ خزيمة (٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٦٢) و(١٠٦٣) و(١٠٦٥)، والحاكم في «المستدرك» ١/١٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٤) من طرق، عن محمد ابن عمرو، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤)، وذكرنا هناك أرقام رواياته في المسند.

وانظر الحديث السابق.

أَحْسَنْتَ، كذٰلك فَافْعَلْ»[1].

١٨١٧٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الشَّعبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمزة بن المغيرة، فمن رجال مسلم. حميد: هو الطويل، وبكر: هو ابن عبد الله المزني.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٣٦) دون ذكر قصة المسح، والنسائي في «الكبرى» (١٦٧) دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس، من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٨) عن عمرو ابن علي وحميد بن مسعدة، عن يزيد بن زُريع، دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس، وأبو عوانة ١/ ٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٨، من طريق مسدد، عن يزيد بن زريع، وابن حبان (١٣٤٧) من طريق معتمر بن سليمان، دون قوله: «قد أحسنت، كذٰلك فافعل» كلاهما عن حميد، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨١) عن محمد بن عبد الله بن بَزيع، عن يزيد بن زُريع، عن حُميد، عن بكر، عن عروة بن المُغيرة، عن أبيه، به، دون قوله: «قد أحسنت، كذٰلك فافعل». فذكر «عروة» بدل «حمزة». قال أبو مسعود الدمشقي -كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٧٤-: كذا يقول مسلم في حديث ابن بَزيع، عن ابن زُريع: «عروة بن المغيرة»، وخالفه الناس، فقالوا: «حمزة بن المغيرة» بدل: «عروة بن المغيرة». وقد نقل النووي في «شرح مسلم» ٣/ ١٧١ عن الدارقطني والقاضي عياض أن الصحيح هو حمزة.

وقد سلف الحديث برقم (١٨١٣٤) وانظر أرقام مكرراته هناك.

وسيرد من طريق بكر، عن الحسن، عن ابن المغيرة، عن المغيرة، برقم (١٨٢٣٤).

عن المغيرة بن شعبة أنه قامَ في الركعتين الأُوليين، فسبَّحوا به[1]، فلم يجلس، فلما قضَى صلاتَه، سجدَ سجدتَيْنِ بعد التسليم، ثم قال: هٰكذا فعلَ رسول الله ﷺ[2].

١٨١٧٤- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المُبارك، قال: أخبرني زياد بن جُبير، أخبرني أبي

عن المغيرة بن شعبة، عن النبيّ ﷺ قال: «الرّاكب خَلْفَ الجِنازَة، والماشِي أمَامَها قَرِيباً عَنْ يَمِينِها، أو عن يسارِها، والسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالمَغْفِرَةِ والرَّحْمَة»[3]. ٢٤٩/٤

---

(١) في (ق): له.

(٢) حديث صحيح بطرقه. ابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن، وإن يكن سيىء الحفظ- توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٨٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٣٤ عن علي بن هاشم، والترمذي (٣٦٤) من طريق هشيم، والبيهقي في «الكبرى» ٢/٣٤٤ من طريق أبي أسامة، ثلاثتهم عن ابن أبي ليلى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٩-٤٤٠ من طريق علي ابن مالك، عن الشعبي، به.

وقد سلف برقم (١٨١٦٣)، وذكرنا طرقه التي يصح بها هناك، وسيرد بالأرقام (١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المبارك -وهو ابن فَضالة- فلم يرو له إلا البخاري تعليقاً، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، =

١٨١٧٥- حدثنا سعدٌ ويعقوب، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابنِ شهاب، حدثني عبَّاد بنُ زياد - قال سعد: ابن أبي- سفيان - عن عروة بن المغيرة

عن أبيه المغيرة بن شعبة أنه قال: تخلفتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة تبوك، فتبرَّزَ رسولُ الله ﷺ، ثم رجع إليَّ ومعي الإداوة. قال: فصببتُ على يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، ثم استنثر - قال يعقوب: ثم تمضمض - ثم غسلَ وجهَه ثلاث مرات، ثم أراد أن يغسل يَدَيْه قبل أن يُخرجَهما من كُمَّي جُبَّته، فضاق عنه كمَّاها، فأخرجَ يدَه من الجُبَّة، فغسَلَ يدَه اليمنى ثلاث مرات، ويدَه اليسرى ثلاثَ مرات، ومسحَ بخفَّيه ولم يَنْزِعْهُما. ثم عَمَدَ إلى الناس، فوجدَهم قد قدَّموا عبد الرحمن بنَ عوف يُصلي بهم، فأدركَ رسولُ الله ﷺ إحدى الركعتين، فصلى مع الناسِ الركعةَ الآخرة بصلاة عبدِ الرحمٰن، فلما سلَّم عبدُ الرحمن، قامَ رسول الله ﷺ يُتِمُّ صلاتَه، فأفزَع المسلمين، فأكثروا التسبيح،

=وهو صدوق، يدلس ويسوي، وقد توبع، وغيرَ والد زياد -وهو جبير بن حية- فمن رجال البخاري، وهو ثقة.

وقد سلف ذكر الاختلاف في رفع الحديث ووقفه في الرواية السالفة برقم (١٨١٦٢).

وأخرجه الطيالسي (٧٠١)، (٧٠٢) عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه قوله: ولا أعلمه إلا مرفوعاً.

وسيرد موقوفاً برقم (١٨١٨١)، ومرفوعاً برقم (١٨٢٠٧).

فلما قضى رسول الله ﷺ صلاتَه[1] أقبل عليهم، فقال: «قَدْ أَحْسَنْتُمْ وَأَصَبْتُمْ». يُغَبِّطُهم أن صَلَّوُا الصلاةَ لوقتها[2].

١٨١٧٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا أبو هلال، عن حُميد بن هلال، عن أبي بُردة

---

(١) لفظ: «صلاته» من (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، عباد بن زياد بن أبي سفيان -و إن لم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان-قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سعد ويعقوب: هما ابنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن ابن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابنُ شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف فيه «قال سعد: ابن أبي سفيان» إلى: «قال: حدثنا سعد ابن أبي سفيان».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. دون ذكر صلاة ابن عوف بالناس.

وأخرجه أبو داود (١٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٨، وابن حبان (٢٢٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٣ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن خزيمة (٢٠٣) من طريق عمرو بن الحارث، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٢ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، ثلاثتهم، عن ابن شهاب، به.

وقرن يونس -في رواية يعقوب بن سفيان وابن عبد البر- بعروة أخاه حمزة، وجاء في رواية الطبراني «حمزة» بدل «عروة».

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٤)، وذكرنا هناك أرقام مكرراته. وسيرد من طريق ابن جريج، عن ابن شهاب، برقم (١٨١٩٤).

وانظر الرواية التي سلفت برقم (١٨١٦٠).

عن المغيرة بن شعبة قال: انتَهَيْتُ إلى رسول الله ﷺ، قال: فوجدَ منِّي ريحَ الثُّوم، فقال: «مَنْ أكَلَ الثُّومَ؟» قال: فأخذتُ يدَه، فأدخلتُها، فوجدَ صدري معصوباً. قال: «إنَّ لَكَ عُذْراً»[1].

١٨١٧٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، وحدثنا زيد بن الحُباب، أخبرنا سفيان، المعنى، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نُضَيْلة[2]

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي هلال -وهو محمد بن سُلَيم الراسبي- وقد اختُلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني إرساله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٧٧ من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي بأبي هلال الراسبي سليمان ابن المغيرة وغيره.

وسيرد من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد، به متصلاً برقم (١٨٢٠٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٠٢ عن إسماعيل ابن عُلَيّة، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة أن النبي ﷺ وجد من المغيرة ريح ثوم... فذكره مرسلاً.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٤٠ أن يونس بن عبيد رواه عن حميد بن هلال مرسلاً أيضاً ثم قال: وكأن المرسل هو الأقوى. وقد صحَّ النهيُ عن مجيء المسجد لمن أكل الثوم، منها ما سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٦١٩) مرفوعاً بلفظ: «من أكل من هٰذه الشجرة فلا يأتينَّ المسجد»، وقد ذكرنا باقي أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: معصوباً، أي: مربوطاً مشدوداً لمرض، كأن أكلَ الثومَ دواءً له، أو لجوع، كأن أكلَ الثومَ لدفعه في الجملة.

(٢) في (م): نضلة، وانظر (١٨١٣٨).

-قال زيد: الخزاعي-

عن المغيرة بن شعبة أن ضَرَّتَيْنِ ضَربَتْ إحداهما الأخرى بعمود فُسْطاط، فقتلتها، فقَضَى رسولُ الله ﷺ بالدِّيَةِ على عَصَبَةِ القاتلة، وفيما في بطنِها غُرةً. فقال الأعرابي: أتُغرِّمُني مَنْ لا أكلَ، ولا شَرِبَ ولا صاحَ فاستهلَّ فمثل ذٰلك بَطَلَ[1]. فقال رسولُ الله ﷺ: «أسَجْعٌ كَسَجْعِ الأعراب». ولما في بطنها غُرَّة[2].

١٨١٧٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زائدة، عن زياد بنِ علاقة قال:

سمعتُ المغيرة بنَ شعبة يقول: انكسفتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناسُ: انْكَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آياتِ الله، لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أحَدٍ، وَلا لِحَيَاتِهِ، فإذا رَأَيْتُمُوهُ فادْعُوا الله وَصَلُّوا حَتّى تَنْكَشِفَ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يُطل. وقد سلف الكلام على ذٰلك برقم (١٨١٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زيد بن الحباب وعُبيد بن نُضيلة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الترمذي (١٤١١) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وهو مكرر (١٨١٣٨). وسلف برقمي (١٨١٤٨) و(١٨١٤٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، =

١٨١٧٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالد الحذَّاء، حدثني ابنُ أشْوَع، عن الشعبيِّ قال: حدثني كاتبُ المغيرة بن شعبة قال:

كتبَ معاويةُ إلى المغيرة بنِ شعبة أنِ اكْتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه من رسول الله ﷺ. فكتَبَ إليه أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وإضاعَةَ المالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤالِ»[1].

=وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧١، والبخاري (١٠٦٠)، ومختصراً (٦١٩٩)، ومسلم (٩١٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠، وابن حبان (٢٨٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٤)، وفي «الدعاء» (٢٢١٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤١، من طرق، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٥) و(١٠١٦)، وفي «الدعاء» (٢٢١٣) من طرق، عن زياد، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٤٢).

وسيرد برقم (١٨٢١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وابن أَشْوَع: هو سعيد بن عمرو، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وكاتب المغيرة: هو ورَّاد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٧٧) -ومن طريقه القضاعي في «مسنده» (١٠٨٩)- ومسلم ٣/ ١٣٤١ (٥٩٣)، وابن حبان (٥٧١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٠) من طرق، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، زاد ابن حبان: قال ابنُ عُلَيَّة: إضاعةُ المال إنفاقُه في غير حقه.

وقد سلف برقم (١٨١٤٧)، وسيرد بالأرقام (١٨١٩١) و(١٨٢٣٠)، وبأتم =

١٨١٨٠- حدثنا إسماعيل، أخبرنا ليث، عن مجاهد، عن العقَّار بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنِ اكْتَوَى أوِ اسْتَرْقَى[1]، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ التَّوَكُّل»[2].

= منه (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

(١) في (ق): واسترقى.

(٢) حديث حسن، ليث -وهو ابن أبي سُلَيم، وإن يكن ضعيفاً- متابع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير العَقَّار بن المغيرة، فقد روى له الترمذي وابن ماجه والنسائي هٰذا الحديث فقط، وهو صدوق. وسيرد في الرواية (١٨٢١٧) أن مجاهداً بعد أن سمعه من العقَّار بن المغيرة، استثبته من حسان ابن أبي وجزة عنه. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٧٠ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٣٤٨٩)- عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٦ من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن ليث، به. وسيرد من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، به، برقم (١٨٢٢١). ومن طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، بهٰذا الإسناد، برقم (١٨٢٠٠).

وفي الباب في الرقية عن عبد الله بن مسعود وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس وجابر وسهل بن حنيف، سلف بالأرقام على التوالي: (٣٦٠٥) و(٩٧٥٧) و(١٠٩٨٥) و (١٢١٧٣) و(١٤٢٣١) و(١٤٥٧٣).

وعن خارجة بن الصلت عن عمه، وعن عبادة بن الصامت وعائشة، سيرد على التوالي ٥/ ٢١٠-٢١١، ٣٢٣، ٦/ ٥٠، ٦٣، ٧٢، ١٦٠.

وفي الباب في الكي عن ابن عباس، السالف برقم (٢٢٠٨)، وسيرد من حديث عمران بن حصين ٤/ ٤٢٧، وهو نهي تنزيه، فقد ورد أن رسول الله ﷺ قد أمر به، كما في حديث جابر السالف برقم (١٤٢٥٢) وفيه أن أبي بن كعب =

١٨١٨١- حدثنا إسماعيل، أخبرنا يونس، عن زياد بن جُبير، عن أبيه

= رمي يوم أحد بسهم، فأصاب أكحله، فأمر النبي ﷺ فكوي على أكحله، وسلف من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٤١٦) أن أبا طلحة كواه، ولم ينهه رسول الله ﷺ، غير أن رسول الله ﷺ قد كره الكي كما ورد من حديث جابر مرفوعاً: «... وما أحب أن أكتوي» ومن حديث ابن مسعود (٤٠٥٤) وفيه: «ارضِفُوه إن شئتم» كأنه غضبان.

قال الإمام أحمد فيما نقله عنه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦٦) في شرح هٰذا الحديث: وذٰلك لأنه رَكِبَ ما يُستحب من التنزيه عنه من الاكتواء لما فيه من الخطر، ومن الاسترقاء بما لا يُعرف من كتاب الله عز وجل أو ذِكره، لجواز أن يكون ذٰلك شركاً، أو استعملها مُعتمداً عليها، لا على الله تعالى، فيما وضع فيهما من الشفاء، فصار بهٰذا أو بارتكابه المكروه بريئاً من التوكل، فإن لم يوجد واحد من هٰذين وغيرِهما من الأسباب المباحة، لم يكن صاحبُها بريئاً من التوكل، والله تعالى أعلم.

وقال السندي: قوله: «فقد برىء من التوكل»، أي: ليس من كمال التوكل التعلقُ بالأسباب البعيدة، كالرقية والكي، فالمتعلقُ بمثل هٰذه الأسباب ليس من أهل الكمال في التوكل.

قلنا: قد سلف من حديث ابن عبّاس برقم (٢٤٤٨) ذكرُ الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، و«هم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٦٥: الكي باب من أبواب التداوي والمعالجة، ومعلوم أن طلب العافية بالعلاج والدعاء مباح.... وقال: وقد عارض النهي عن الكي من الإباحة ما هو أقوى، وعليه جمهور العلماء، ما أعلم بينهم خلافاً أنهم لا يرون بأساً بالكي عند الحاجة إليه.... وقال: فمن ترك الكي ثقة بالله وتوكلاً عليه كان أفضل، لأن هٰذه منزلة يقين صحيح، وتلك منزلة رخصة وإباحة.

أن المغيرةَ بنَ شعبة قال: الراكبُ يسيرُ خلف الجِنازة، والماشي يَمشي خلفَها، وأمامَها، ويمينَها، وشِمالَها، قريباً، والسِّقْطُ يُصَلَّى عليه، يُدعَى[1] لوالدَيْه بالعافيةِ والرَّحْمَة».

قال يونس: وأهلُ زياد يذكرون النبيَّ ﷺ، وأما أنا فلا أحفظه[2].

---

(١) في (ق) وهامش (س): ويدعى.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير والد زياد -وهو جُبير ابن حيَّة- فمن رجال البخاري وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وقد صرح يونس هنا بأنه لا يحفظ رفعه، وأن أهلَ زياد -وهما سعيد بن عبيد الله بن جُبير بن حيَّة الثقفي وأخوه المغيرة، ابنا أخيه- يرفعونه. وقد سلفت رواية سعيد برقم (١٨١٦٢) وذكرنا الاختلافَ في رفعه ووقفه هناك. وظهر لنا أن الراجح وقفه، وقد اختلف فيه على يونس كما ذكرنا في الرواية المشار إليها.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣١٧ و١٠/ ٤٣١، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد، موقوفاً.

ورواه موقوفاً كذٰلك عنبسةُ بن عبد الواحد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣٥-١٣٦.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦٦٠٢) عن سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٤٣) مختصراً من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، وأبو داود (٣١٨٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٨- والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٤٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٦٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن»- من طريق محمد بن الزبرقان، ثلاثتهم عن يونس بن عبيد، به. موقوفاً. زاد الطبراني: ولم يرفعه =

١٨١٨٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمد بن سيرين، عن عَمرو بن وهب الثقفيِّ، قال:

كنا عند المغيرة بن شعبة، فسُئل: هل أمَّ النبيَّ ﷺ أحدٌ من هذه الأمة غيرُ أبي بكر؟ قال: نعم. قال: فزاده عندي تصديقاً الذي قَرَّبَ به الحديث. قال كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلما كان من السَّحَر، ضربَ عُنقَ[1] راحلتي، فظننتُ أن له حاجةً، ٤/ ٢٥٠ فَعَدَلْتُ معه، فانطلَقْنا، حتى بَرَزَنا عن الناس، فنزلَ عن راحلته، ثم انطلقَ، فتغيَّبَ عني حتى ما أراه، فمكث طويلاً، ثم جاء، فقال: «حَاجَتَكَ يا مُغِيرَة؟». قلتُ: مالي حاجة، فقال: «هل معك ماءٌ؟» قلت: نعم، فقمتُ إلى قِرْبَة - أو قال سَطِيحة - مُعلقة في آخِرَةِ الرَّحْلِ، فأتيته[2] بها، فصبَبْتُ عليه، فغسَلَ يَدَيْه، فأحْسَنَ غَسْلَهُما، - قال: وأشك أقال دلكهما بتراب أم لا - ثم

=سفيان.

قلنا: وقد وقع في مطبوعه زيادة: «عن النبي ﷺ» وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤-٢٥ من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد، به. وقال: أُراه قد رفعه، شك قبيصة.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(١٠٤٤) من طريق عبد الله بن بكر المزني، عن يونس، به، مرفوعاً.

وقد سلف مرفوعاً برقمي (١٨١٦٢) و(١٨١٧٤)، وسيرد برقم (١٨٢٠٧)، وبسطنا القول في ذٰلك في الرواية (١٨١٦٢).

(١) في (ظ١٣) و(م) و(ق) و(س): عقب، والمثبت من (ص) وهامش (س). وعليها علامة الصحة، وانظر (١٨١٣٤) و(١٨١٦٤).

(٢) في (ص) و(ق): فأتيت.

غسلَ وجهَه، ثم ذهبَ يَحْسُرُ عن يده، وعليه جُبّة شاميّةٌ ضيقةُ الكم، فضاقَتْ، فأخرج يَدَيْه من تحتها إخراجاً، فغسل وجهه ويديه - قال: فيجيء في الحديث غسلُ الوجه مرتين، فلا أدري أهٰكذا كان أم لا - ثم مسحَ بناصيته، ومسحَ على العِمامة، ومسح على الخُفّين، ثم رَكِبْنا، فأدركْنَا الناسَ، وقد أُقيمتِ الصلاةُ، فتقدَّمهم عبدُ الرحمن بنُ عوف، وقد صلى بهم ركعة، وهمَّ في الثانية، فذهبتُ أُوذِنُهُ، فنهاني، فصلَّينا الركعةَ التي أدْرَكْنا، وقَضَيْنا التي سُبقنا[1].

١٨١٨٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، قال: سمعتُ المسيّب بنَ رافع يحدِّثُ عن وَرّاد كاتب المغيرة بن شعبة

أن المغيرة كتبَ إلى معاوية أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سلَّم قال: «لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، اللّهُمَّ لا مَانِعَ لِما أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٨١٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠٦) و(٩٢٨) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به. وقد سقط من مطبوع الطبراني (٩٠٦) لفظ: «حدثنا أبي»، المراد به معاذ هٰذا. =

١٨١٨٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حَبيب بنِ أبي ثابت، قال ابن جعفر: قال: سمعتُ ميمونَ بنَ أبي شبيب يحدث

عن المغيرة بنِ شعبة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَوَى

= وعلقه البخاري في «الدعوات» عن شعبة بصيغة الجزم في باب الدعاء بعد الصلاة (٦٣٣٠) فقال: وقال شعبة، عن منصور، قال: سمعت المسيب.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٣٩٠)، والبخاري (٦٣٣٠)، ومسلم (٥٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٧١، وفي «الكبرى» (١٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٦) بنحوه، و(٩٢٧)، وفي «الدعاء» (٦٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٥، وفي «شعب الإيمان» «٧٨٧٢» بأتم منه، من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/٣٠٣ و١٠/٢٣١ -ومن طريقه مسلم (٥٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٥)، وفي «الدعاء» (٩٦٥) -وأبو داود (١٥٠٥)، وأبو عوانة ٢/٢٤٣، ٢٤٤، وابنُ حِبَّان (٢٠٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٢٠)، وفي «الدعاء» (٦٩١)، والبيهقي ٢/١٨٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٧١-٢٧٢ من طريق الأعمش، عن المسيب بن رافع، به.

وقُرن المسيبُ بنُ رافع في بعض هٰذه الطرق بعبد الملك بن عُمير.

وأخرجه ابنُ حِبّان عقب الحديث (٢٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٧)، وفي «الدعاء» (٦٩٩) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، عن الحكم بن عُتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن ورّاد، به.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٩) و(١٨١٥٨).

وسيرد برقمي (١٨١٩٩) و(١٨٢٣٣).

وبأتم منه برقمي (١٨١٩٢) و(١٨٢٣٢).

وانظر الأرقام (١٨١٤٧) و(١٨١٧٩) و(١٨١٩١) و(١٨٢٣٠).

عَنِّي حَدِيثاً وهُوَ يَرى أنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أحَد الكَذَّابِين»[1].

١٨١٨٥- حدثنا إسحاق بنُ يوسف الأزرق، عن شَريك، عن بَيان بن بِشْر، عن قَيس بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: كنا نُصلي مع نبيِّ الله ﷺ صلاةَ

---

(١) حديث صحيح، ميمون بن أبي شبيب، قال أبو داود: لم يدرك عائشة. قلنا: فيكون إدراكه للمغيرة أبعد، على أنه صدوق كثير الإرسال. وقد نقل المزي في «التهذيب» عن عمرو بن علي الفلاس قوله: لم أُخبر أن أحداً يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت وحفظ اللسان» (٥٣٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ١٠٢٠، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٩ و٢/ ٨١٤، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ٣٧٨، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/ ١٣٤ (١٣٢٢)، وابن عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/ ٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٣)، من طرق، عن شعبة، به.

وقرن علي بن الجعد -ومن أخرج الحديث من طريقه- بشعبة قيس بن الربيع.

وسيأتي بالأرقام (١٨٢١١) و(١٨٢٤٠) و(١٨٢٤١).

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، سلف برقم (٩٠٣) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث سمرة، سيرد ٥/ ١٤ و٢٠.

قال السندي: قوله: أحد الكذَّابَين، بالتثنية، أي: الراوي والواضع، كل منهما كذاب، وأحدهما الراوي. او بالجمع، أي: واحد من جملة المعلومين بأنهم الكَذَّابون.

الظُّهر بالهاجرة، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «أَبْرِدُوا بالصَّلاة، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو حاتم في «العلل» ١/١٣٦، وابن حبان (١٥٠٥) و(١٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٩)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. قال ابن حبان: تفرد به إسحاق الأزرق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٣٣ عن صدقة، وابن ماجه (٦٨٠) من طريق تميم بن المنتصر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٧ من طريق يحيى بن معين وتميم بن المنتصر، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ من طريق يحيى بن معين، ثلاثتهم عن إسحاق بن يوسف، به.

قال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٥: وقد سرق هٰذا الحديث من هٰؤلاء الثقات قوم ضعفاء، فحدثوا به عن إسحاق الأزرق... ثم أورد أحاديثهم، وذكر نحوه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/١٧١.

وقد أورد ابن أبي حاتم هٰذا الحديث في «العلل» ١/١٣٦ برقم (٣٧٦)، وقال عقبه: ورواه أبو عوانة، عن طارق، عن قيس قال: سمعت عمر بن الخطاب قوله: «أبردوا بالصلاة» ثم قال: قال أبي: أخاف أن يكون هٰذا الحديث يدفع ذاك الحديث، قلت: فأيهما أشبه؟ قال: كأنه هٰذا، يعني حديث عمر. قال أبي في موضع آخر: لو كان عند قيس عن المغيرة، عن النبي ﷺ، لم يحتج أن يفتقر إلى أن يحدث عن عمر، موقوف.

قلنا: نقل البيهقي في «السنن» ١/٤٣٩ عن الترمذي قوله: سألتَ محمداً -يعني البخاري- عن هٰذا الحديث (يعني حديث المغيرة) فعده محفوظاً، وقال: رواه غير شريك، عن بيان، عن قيس، عن المغيرة قال: كنا نصلي الظهر بالهاجرة، فقيل لنا: أبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم. =

١٨١٨٦- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شَريك، عن عبد الملك بنِ عُمير عن المغيرة بن شعبة أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أخَذَ[١] بحُجْزَةِ سُفيانَ بنِ أبي سَهْل، فقال: «يا سُفْيانَ بنَ أبي سَهْل، لا تُسْبِلْ[٢]، فإنَّ اللهَ لا يُحبُّ المُسْبِلينَ»[٣].

١٨١٨٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريكٌ، عن عبد الملك، عن حُصَيْن بن عقبة، عن المغيرة[٤].

= وقال الترمذي في «السنن» ١/٢٩٦: وروي عن عمر، عن النبي ﷺ في هٰذا، ولا يصح.

وقال: ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر في شدة الحر هو أولى وأشبه بالاتباع.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه برقم (٧١٣٠).

وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م) و(ق): آخذاً.

(٢) في (م): لا تسبل إزارك.

(٣) إسناده ضعيف، علته شريك، والانقطاع بين عبد الملك بن عمير والمغيرة، فبينهما حصين كما في الرواية (١٨١٥١)، ولم يُذكر سماع لعبد الملك من المغيرة، فقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٢٧: رأى المغيرة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وقد سلف برقم (١٨١٥١)، وذكرنا هناك أحاديث النهي عن الإسبال، وانظر ما بعده.

(٤) هو مكرر ما قبله، ومكرر الرواية (١٨١٥١) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون، وسمى شيخ عبد الملك ابن عمير حصين بن عقبة، حيث اختلف فيه على شريك كما ذكرنا في الرواية (١٨١٥١).

وسيرد من طريق يزيد أيضاً برقم (١٨٢١٥) ونذكر تخريجه هناك. =

١٨١٨٨- حدثنا[١] موسى بنُ داود، عن قَبيصةَ بنِ جابر عن المُغيرة[٢].

١٨١٨٩- حدثناه أبو النَّضْر قال: عن حُصَين[٣]، عن المغيرة[٤].

= وانظر ما بعده.

ملاحظة: وقع الحديث السالف برقم (١٨١٨٦) في آخر الجزء الأول من مسند الكوفيين من نسخة الظاهرية (ظ١٣) والتي هي بقراءة عبد الغني المقدسي علي حنبل الرصافي، ووقعت أسانيده الثلاث الأخرى (١٨١٨٧) و(١٨١٨٨) و(١٨١٨٩) في بداية الجزء الثاني منها، والحافظ كانت نسخته بتقسيم نسخة الظاهرية ذٰلك أنه سمع المسند من المقادسة في الصالحية، فأدرج هٰذه الطرق مع إسناد الحديث الآتي برقم (١٨١٩٠) وهو حديث المغيرة: كنت مع النبي ﷺ في سفر... إلى آخر حديث المسح على الخفين، غير أنه شك في أن تكون هٰذه الأسانيد الثلاثة للحديث المشار إليه، ولم يتحرر له أمرها، فعقب عليها بقوله: فليحرر. وقد ظهر لك أنها طرق أخرى للحديث (١٨١٨٦).

(١) في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٥: وحدثناه.

(٢) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨١٥١).

وقوله: حدثنا موسى بن داود عن قبيصة بن جابر، يريد أن موسى بن داود قال: قبيصة بن جابر بدل حُصَين بن عقبة، فبين موسى وقبيصة شريك وعبد الملك بن عمير، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٥١).

وأخرجه ابن منده، ويحيى بن عبد الحميد الحماني فيما ذكره الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٧٣.

(٣) في (ق): قال حصين، وقد ضبب فوق لفظة: «عن» في (ظ١٣).

(٤) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر، وقوله: حدثناه أبو النضر قال: عن حصين، يعني: أن أبا النضر قال: حُصَيناً، غير منسوب، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (١٨١٥١). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

١٨١٩٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مُسلم، عن مسـروق

عن المغيرة بن شعبة قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفر، فقال لي: «يا مُغِيرةُ خُذِ الإداوَة»، قال: فأخذتُها، قال: ثم انطلقتُ معه، فانطلقَ حتى توارى عني، فقضى حاجتَه، ثم جاءَ وعليه جبة شامية ضيِّقةُ الكُمَّين. قال: فذهب يُخرجُ يديه[1] منها، فضاقتا[2]، فأخرج يَدَيْهِ من أسفلِ الجُبَّة، فصَبَبْتُ عليه، فتوضَّأ وضوءَه للصلاة[3]، ثم مَسَحَ على خُفَّيه، ثم صلى[4].

١٨١٩١- حدثنا حُسين بنُ علي، عن ابن سُوقَة، عن ورَّاد مولى المغيرة بن شعبة، قال:

---

(١) في (ظ١٣): يده، وكتب فوقها: يديه (خ).

(٢) في (م) و(ق): ضاقت.

(٣) في (ظ١٣): فتوضأ للصلاة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح، أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ١/١٠٦-١٠٧ -ومن طريقه مسلم (٢٧٤) (٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٤)، وأبو عوانة ١/٢٥٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٨) و(٢٩١٨) و(٥٧٩٨)، ومسلم (٢٧٤) (٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨٢، وأبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني ٢٠/(٩٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٨١٣٤).

كتب معاويةُ إلى المُغيرة بن شعبة أنِ اكْتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ ليس بينَك وبينَه أحدٌ. قال: فأملى عليَّ وكتبتُ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ حَرَّمَ ثَلاثاً، وَنَهى عَنْ ثلاثٍ، فأمَّا الثَّلاثُ اللاّتِي نَهَى اللهُ عَنْهُنَّ: فَقِيلَ وَقَالَ، وَإلحافَ السُّؤال، وَإضاعَةَ المالِ»[1].

١٨١٩٢- حدثنا هشيمٌ، أخبرنا غيرُ واحد منهم مغيرة، عن الشعبيِّ، عن ورّاد كاتب المغيرة بن شعبة

أن معاوية كتب إلى المغيرة: اكْتُبْ إليَّ بحديثٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. قال: فكتبَ إليه المغيرةُ: إني سمعتُه يقول عند انصرافه من الصلاة: «لا إلهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ثلاثَ مَرَّات.

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. ابن سوقة -وهو محمد- لا يروي عن ورَّاد، بينهما محمد بن عبيد الله الثقفي كما في مصادر التخريج، وهو ورجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفيُّ.

وأخرجه بأتم منه مسلم ٣/١٣٤١ (٥٩٣) (١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٩٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٣، وفي «شعب الإيمان» (٦٥٤٥) و(٧٨٧١)، وفي «الآداب» (٩٤) من طرق عن محمد بن سوقة، عن محمد بن عبيد الله الثقفي، عن وراد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٤٧).

وانظر (١٨١٣٩) والحديث التالي.

قال السندي: قوله: ليس بينك وبينه أحد، أي: سمعته بلا واسطة، وهٰذا تأكيد للسماع، وإلا فعند ثبوت الواسطة في البين، فات حقيقة السماع.

٢٥١/٤ وكان ينهى عن قيلَ وقالَ، وكثرةِ السؤال، وإضاعةِ المال، ومَنْعٍ وهاتِ، وعقوقِ الأمهات، ووَأْدِ البنات[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، ومغيرة: هو ابن مِقْسم الضبّي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «الاستذكار» (٤١٤٩٨)، وفي «التمهيد» ٢١/ ٢٩١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧١، وفي «الكبرى» (١٢٦٦) مختصراً -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٩)- وابنُ خزيمة (٧٤٢)، وابن حبان (٢٠٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٩٧) و(٨٩٨)، وفي «الدعاء» (٦٨٣) و(٦٨٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٢١) من طرق، عن هشيم، به. ورواية ابن حبان من طريق هشيم، عن داود بن أبي هند وغيره، ورواية الطبراني في «الكبير» (٨٩٨)، وفي «الدعاء» (٦٨٤) من طريق هشيم، عن داود ومجالد، بنحوه، ورواية الطبراني الأخرى من طريق الحسن ابن علي بن راشد الواسطي، عن هشيم، عن مغيرة وزكريا بن أبي زائدة ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، وفيها زيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت...»، وقال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا هشيم، تفرد به الحسن بن علي.

وتابع هشيماً عليُّ بن عاصم، كما سيرد برقم (١٨٢٣٢)، فرواه عن مغيرة، عن الشعبي، عن ورَّاد.

وخالفهما أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري -فيما ذكر النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٢٢- فرواه عن مغيرة، عن شباك، عن الشعبي، عن المغيرة. فزاد شباكاً -وهو الضبي الكوفي الأعمى- ولم يذكر ورَّاداً. لٰكنه عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٩٦) -وهو من طريق أبي عوانة- لم يسقط وراداً، ويظهر أنه من الاختلاف على أبي عوانة. =

١٨١٩٣- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا ابنُ عَوْن، عن الشعبي، عن عُروة بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه.

وعن ابن سيرين رفعه إلى المغيرة بن شعبة

قال: كنا مع النبيِّ ﷺ، فَغَمَزَ ظهري - أو كَتِفي - بشيء كان معه. قال[1]: وتبعتُه، فقضى رسولُ الله ﷺ حاجتَه، ثم جاء فقال: «أمَعَكَ ماءٌ؟» قلتُ: نعم، ومعي سَطِيحةٌ من ماء. فغسَلَ وجهه، وكانت عليه جُبَّةٌ شَامِيّةٌ ضيقةُ الكُمَّينِ، فأدخل يدَه، فرفَعَ الجُبَّةَ على عاتقه، وأخرجَ يَدَيْهِ من أسفلِ الجُبَّة، فغَسَلَ ذِراعَيْه، ومَسَحَ على العِمامةِ. قال: وذكرَ الناصيةَ بشيءٍ ومَسَحَ على خُفَّيْهِ، ثم أقبلْنا، فأدرَكْنا القومَ في صلاة الغَداة، وعبدُ الرحمن يؤمُّهم، وقد صَلَّوا ركعة، فذهبتُ لأُوذِنَه، فنَهاني، فصلَّينا معه ركعةً، وقضَيْنا التي سُبِقْنا بها[2].

= وأخرج القسم الأول منه مطولاً: الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٩)، وفي «الدعاء» (٦٨٥) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، عن عاصم ابن أبي النجود، عن الشعبي، به.

وقد سلف القسم الأول منه برقم (١٨١٣٩).

وسلف القسم الثاني منه برقم (١٨١٤٧).

وسيرد بتمامه برقم (١٨٢٣٢).

(١) في هامش (ظ١٣): فمال. (نسخة).

(٢) إسناداه صحيحان، الأول منهما على شرط الشيخين، والثاني -وإن كان ظاهره يوهم الانقطاع- موصول في الرواية (١٨١٣٤) بذكر عمرو بن وهب الثقفي بين ابن سيرين والمغيرة، والظاهر أن ابن عون لم يضبط إسناده عن ابن=

١٨١٩٤- حدثنا عبدُ الرزاق ومحمدُ بنُ بكر قالا: أخبرنا ابنُ جريج قال: حدثني ابنُ شهاب، عن حديث عبَّاد بن زياد، أن عروةَ بنَ المغيرةِ بنِ شعبة أخبره

أن المغيرة بنَ شعبة أخبره: أنه غزا مع رسولِ الله ﷺ غزوةَ تبوك، قال المغيرة: فَتَبرَّزَ رسول الله ﷺ قِبَلَ الغائط، فحملتُ معه إداوةً قَبْلَ صلاة الفجر، فلما رجعَ رسولُ الله ﷺ إليَّ، أخذتُ أُهَرِيقُ[1] على يديه من الإداوة، وغَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثَ مرار،

=سيرين، كما سيرد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٥٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذين الإسنادين، وقد سقط من إسناد المطبوع اسم عامر الشعبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٦٣، وفي «الكبرى» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٧٠) من طريقين، عن عبد الله بن عون، بهٰذين الإسنادين، إلا أن الثاني عند النسائي قال فيه: وعن محمد بن سيرين، عن رجل، حتى رده إلى المغيرة. قال ابن عون: ولا أحفظ حديث ذا من ذا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٥٤) من طريق أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، بالإسناد الأول.

وأخرجه مختصراً الشافعي في «المسند» ١/ ٤٢ (بترتيب السندي)، والحميدي (٧٥٨)، ومسلم (٢٧٤) (٨٠)، وابن خزيمة (١٩٠) و(١٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٦٦) إلى (٨٦٩)، وفي «الأوسط» (٥٢٨٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٨١ من طرق، عن الشعبي، به.

وسيرد من طرق عن الشعبي، بهٰذا الإسناد بالأرقام: (١٨١٩٦) و(١٨٢٣٥) و(١٨٢٣٩) و(١٨٢٤٢).

(١) في (ظ١٣) و(ق): أهريق الماء.

ثم غسلَ وجههَ، ثم ذهبَ يُخرج جُبَّتَهُ عن ذراعيه، فضاقَ كُمَّا جُبَّتِه، فأدخل يَدَيْهِ في الجُبَّة، حتى أخرجَ ذِرَاعَيْه من أسفلِ الجُبَّة، وغَسَلَ ذِراعَيْهِ إلى المِرْفَقَين، ثم مسحَ على خفيه، ثم أقبل. قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قَدَّموا عبدَ الرحمٰن بنَ عوف يصلي بهم، فأدرك إحدى الركعتين.

قال عبد الرزاق وابن بكر: فصلى مع الناس الركعة الآخرة، فلما سلَّم عبدُ الرحمٰن، قام رسولُ الله ﷺ يُتِمُّ صلاتَه، فأفْزَعَ ذلك المسلمين، فأكثروا التسبيحَ، فلما قضى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، أقْبَلَ عليهم، ثم قال: «أحْسَنْتُمْ، أوْ: قَدْ أصَبْتُمْ». يُغَبِّطُهُم أنْ صَلَّوُا الصلاةَ لوقتها[1].

---

(١) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عباد بن زياد -وهو المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان- لم نعلم في الرواة عنه سوى الزهري ومكحول الشامي، وقال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه سوى الزهري. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وروى له مسلم متابعة، وأبو داود، والنسائي هٰذا الحديث الواحد، وهو متابع في الرواية الآتية، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨١٦٠). محمد بن بكر: هو البرساني.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٤/ ١٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٤٨) -ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٣٩٧)، ومسلم ١/ ٣١٧ (٢٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٠)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٦، وقرن عبد الرزاق -في رواية عبد بن حميد- بابن جريج معمراً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٤٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه =

١٨١٩٥- حدثنا عبدُ الرزاق، عن ابن جُرَيْج، حدثني ابنُ شهاب، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن حمزة بن المغيرة نحو حديث عبـــاد

قال المغيرة وأردتُ تأخيرَ عبدِ الرحمٰن بنِ عوف، فقال النبيُّ ﷺ: «دعه»[1].

= البغوي في «شرح السنة» (٢٣٦)- والنسائي في «الكبرى» (١٦٦) من طرق، عن ابن جريج، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨١٣٤) و(١٨١٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمزة بن المغيرة بن شعبة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وإسماعيل ابن محمد بن سعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ١/ ٣١٨ (٢٧٤) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٤٢-٤٣ (بترتيب السندي) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه مختصراً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٩ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٤٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٨٩)- وابن أبي شيبة مختصراً ١/ ١٧٨، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٨٣، وفي «الكبرى» (١١٠) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، به.

ولحديث المغيرة بن شعبة هٰذا في المسند حوالي ثلاثين طريقاً، سلف أولها برقم (١٨١٣٤).

١٨١٩٦- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، حدثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن الشعبيّ، عن عروةَ بنِ المغيرة

عن أبيه، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلة في مسيرة، فقال: «أمَعَكَ ماءٌ؟» قلت: نعم. فنزلَ عن راحلته، ثم مشى حتى تَوارَى عني في سواد الليل، ثم جاء، فأفْرَغْتُ عليه من الإداوَةِ، فغَسَلَ وجهَه، وعليه جُبَةُ صوفٍ ضيقةُ الكُمَّينِ، فلم يستطع أن يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ منها، فأخْرَجَهُما من أسفل الجُبَّة، فغَسَلَ ذراعيه، ومَسَحَ برأسه، ثم أهويتُ لأنْزِعَ خُفَّيْهِ، فقال: «دَعْهُمَا، فإنِّي أدْخَلْتُهُمَا طاهِرَتَيْنِ» فمسح عليهما[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٠٩: وزكريا مدلس، ولم أره من حديثه إلا بالعنعنة، لكن أخرجه أحمد، عن يحيى القطان، عن زكريا، والقطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلسين إلا ما كان مسموعاً لهم. صرح بذلك الإسماعيلي. قلنا: رواية أحمد عن يحيى القطان سترد برقم (١٨٢٣٥).

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي (٧١٣)، والبخاري (٢٠٦) و(٥٧٩٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٣٥)، وفي «التفسير» ٢/ ٢٠- وأبو عوانة ١/ ٢٥٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٦٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٨١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين. وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٧٩) من طريق عبد الله بن نمير. وأخرجه الشافعي ١/ ٤٢ -ومن طريقه أبو عوانة ٣/ ٢٥٦- والحميدي (٧٥٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٦٧)، والدارقطني ١/ ١٩٧ -وابنُ حبان (١٣٢٦)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٢٧ من طريق سفيان بن عيينة. ثلاثتهم عن زكريا بن أبي زائدة، =

١٨١٩٧- حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا ثَوْر، عن رجاء بنِ حَيْوَة، عن كاتب المغيرة

عن المغيرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ، فَمَسَحَ أسْفَلَ الخُفِّ وأعلاه[1].

= بهٰذا الإسناد.

وقرن سفيان بزكريا حصينَ بن عبد الرحمٰن، ويونسَ بن أبي إسحاق.

وسيكرر برقم (١٨٢٣٥).

وقد سلف برقم (١٨١٣٤) من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عمرو بن وهب، عن المغيرة، وانظر طرقه هناك.

(١) إسناده ضعيف، الوليد بن مسلم يدلس ويسوّي، وهو شر أنواع التدليس، وقد عنعن هنا، ثم إن بين ثور بن يزيد ورجاء بن حيوة انقطاعاً كما سيرد، والصواب إرساله كما سنبين. ثور: هو ابن يزيد، وكاتب المغيرة: هو وراد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٧٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٤٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/١٣٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من حديث رجاء، لم يروه عنه إلا ثور.

وأخرجه أبو داود (١٦٥) عن موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي، والترمذي (٩٧) عن أبي الوليد أحمد بن عبد الرحمٰن الدمشقي، وابن ماجه (٥٥٠) عن هشام بن عمار، وابن الجارود (٨٤) عن عبد الله بن يوسف، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٩) من طريق عبد الله بن يوسف والهيثم بن خارجة، والبيهقي في «السنن» ١/٢٩٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٤٧-١٤٨ من طريق الحكم بن موسى، سبعتهم عن الوليد بن مسلم، به.

قال أبو داود: بلغني أنه لم يسمع ثور هٰذا الحديث من رجاء.

وقال الترمذي: هٰذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد =

. . . . . .

=ابن مسلم.

قلنا: علته التدليس والانقطاع والإرسال، وقد بيَّنها ابنُ المبارك وعبدُ الرحمٰن بنُ مهدي ونُعَيم بن حماد، ونقلها عنهم أحمدُ والبخاريُّ وأبو زرعة، فيما ذكر الترمذي والدارقطني في «عللهما»، وابن عبد البر في «التمهيد»، والحافظ في «التلخيص» ١/ ١٥٩، فقد قال الحافظ: قال الأثرم عن أحمد: إنه كان يُضعفه ويقول: ذكرتُه لعبد الرحمٰن بن مهدي، فقال: عن ابن المبارك، عن ثور، حُدِّثْتُ عن رجاء، عن كاتب المغيرة، ولم يذكر المغيرة. قال أحمد: وقد كان نُعيم بن حماد حدثني عن ابن المبارك كما حدثني الوليدُ بنُ مسلم به عن ثور، فقلت له: إنما يقول هٰذا الوليد، فأما ابنُ المبارك فيقول: حُدِّثت عن رجاء، ولا يذكر المغيرة، فقال لي نُعيم: هٰذا حديثي الذي أسأل عنه، فأخرج إليَّ كتابه القديم بخط عتيق، فإذا فيه ملحقٌ بين السطرين بخط ليس بالقديم: «عن المغيرة»، فأوقفتُه عليه، وأخبرتُه أن هٰذا زيادةٌ في الإسناد لا أصل لها، فجعل يقول للناس بعد وأنا أسمع: اضربوا على هٰذا الحديث.

وقال الترمذي في «العلل» ١/ ١٨٠: سألتُ محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: لا يصح هٰذا، روي عن ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، قال: حُدِّثْتُ عن رجاء بن حيوة، عن كاتب المغيرة، عن النبي ﷺ مرسلاً، وضَعَّف هٰذا. وسألتُ أبا زرعة، فقال نحواً مما قال محمدُ بنُ إسماعيل، وقال مثلَه الدارقطني في «العلل» ١/ ١١٠، وقال أيضاً: وحديثُ رجاء بن حيوة الذي فيه ذِكْرُ أعلى الخُفِّ وأسفلِه لا يثبت، لأن ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد، مرسلاً.

قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٦٠: ووقع في «سنن» الدارقطني ما يُوهم رفع العلة، وهي حدثنا عبدُ الله بنُ محمد بن عبد العزيز، حدثنا داود بن رُشَيد، عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، حدثنا رجاء بن حيوة، فذكره. فهٰذا ظاهره أن ثوراً سمعه من رجاء، فتزول العلة، ولكن رواه أحمدُ بنُ عُبيد =

. . . . . .

= الصّفّار في «مسنده» عن أحمد بن يحيى الحلواني، عن داود بن رُشَيد، فقال: عن رجاء، ولم يقل: حدثنا رجاء، فهٰذا اختلافٌ على داود يمنع من القول بصحة وصلة، مع ما تقدم في كلام الأئمة.

قلنا: ونزيد على ما ذكره الحافظ من الاختلاف على داود بما يمنع القول بصحة الوصل: أن الذين رووه عن الوليد بن مسلم، فقالوا: عن رجاء بالعنعنة، ثمانيةٌ ثقات، فهم أكثر عدداً، وأضبط حفظاً من واحد اختُلف عليه فيه.

وفي هٰذا نقضٌ لكلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله -الذي تابع فيه العيني في «شرح الهداية» ١/ ٥٧٧ ولم يصرح باسمه- وحاول فيه رَدَّ هٰذه العلة بتصريح داود بن رُشَيد بسماع ثور من رجاء، ولا يدفع هٰذه العلةَ أيضاً -كما زعم- روايةُ الشافعي للحديث عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن ثور، مثل رواية الوليد عن ثور، فإبراهيم هٰذا أطبق أئمةُ الجرح والتعديل على أنه متروك، وقولُه في أن زيادةَ الوليد بن مسلم لوصله مقبولة، لأنها زيادةُ ثقة، مما يُتعجب منه، لأن فيه ذهولاً عن تدليس الوليد الذي لا يشده متابعةُ إبراهيم بن أبي يحيى كما ذكرنا، مع مخالفته لابن المبارك، وهو الأضبط والأحفظ، وقد قال ابن حزم في «المحلى» ٢/ ١١٤: أخطأ فيه الوليد في موضعين، فذكرهما كما تقدم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/ ٥٤ عن أبيه: حديث الوليد ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح.

وقال البخاري في «التاريخ الأوسط» -المطبوع خطأً باسم «التاريخ الصغير»- فيما نقله الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٥٩: حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن المغيرة، رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح على خفيه على ظاهرهما. قال: وهٰذا أصحُّ من حديث رجاء، عن كاتب المغيرة. =

. . . . . .

= قلنا: وروايةُ ابن أبي الزناد، عن أبيه... سلفت برقم (١٨١٥٦).

وقال ابنُ القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ١/١٢٥-١٢٦: وبعد، فهٰذا حديث قد ضعفه الأئمة الكبار: البخاري، وأبو زرعة، والترمذي، وأبو داود، والشافعي، ومن المتأخرين: ابن حزم، وهو الصواب لأن الأحاديث الصحيحة كلها تخالفه، ... وقد تفرد الوليد بن مسلم بإسناده ووصله، وخالفه من هو أحفظ منه وأجل، وهو الإمام الثبت عبد الله بن المبارك... وإذا اختلف عبد الله بن المبارك والوليد بن مسلم فالقول ما قال عبد الله.

تنبيه: وقع في «سنن» الترمذي ١/١٦٣ فيما حكاه عن أبي زرعة والبخاري عن ابن المبارك أن الانقطاع في الإسنادِ واقع بين رجاء بن حيوة وكاتب المغيرة، ففيه: روى هٰذا عن ثور، عن رجاء، قال: حدثت عن كاتب المغيرة. وهو خلاف ما ذكر الترمذي نفسه في «العلل»، وما نقله عنه البيهقي في «السنن» وخلافُ ما ذكره أحمد -ونقله عنه الحافظ في «التلخيص»- والدارقطني وغيره كما سلف، وحقُّه أن يكون قوله: «حُدِّثت عن» قبل: رجاء ابن حيوة، لا قبل: كاتب المغيرة، وقد اغتر بهٰذا الوهم الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة رجاء، فقال: قال أحمد بن حنبل: لم يلق رجاء ورّاداً كاتبَ المغيرة، وكذا حكى الترمذي عن البخاري وأبي زرعة. قلنا: فليُحرر من هنا.

وقد سلف المسحُ على ظاهر الخفين برقم (١٨١٥٦)، وسلف مطولاً برقم (١٨١٣٤) وانظر مكرراته هناك.

قال السندي: قوله: فمَسَحَ أسفلَ الخف وأعلاه، قيل: ولذٰلك قال الشافعي وغيره: إن مسح أسفل الخفين مستحب، وقال العيني في «شرح الهداية» [١/٥٧٧ و٥٧٨]: وعن هٰذا قال صاحبُ «البدائع»: المستحب عندنا الجمع بين ظاهره وباطنه، وهو مقتضى القياس، لأنه بدلٌ عن الغسل، والشرعُ قد ورد بالظاهر والباطن جميعاً.

١٨١٩٨- حدثنا سفيان، عن زياد بنِ عِلاقة

سمعَ المغيرةَ بنَ شعبة، قال: قام رسولُ الله ﷺ حتى تَورَّمَتْ قدماه، فقيل له: يا رسول الله، قد غفرَ اللهُ لك ما تقدَّمَ من ذنبك! فقال: «أوَلا[1] أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[2].

---

(١) وفي نسخة في (س): أفلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبدُ الرزاق (٤٧٤٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٠)، والحميدي (٧٥٩)، والبخاري (٤٨٣٦)، ومسلم (٢٨١٩) (٨٠)، وابن ماجه (١٤١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٩، وفي «الكبرى» (١٣٢٥)، وابن خزيمة (١١٨٣)، وابن حبان (٣١١)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٦، وفي «الشعب» (٤٥٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٣) عن شريك وأبي عوانة وقيس وشيبان، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩)، والترمذي في «السنن» (٤١٢) وهو في «الشمائل» (٢٥٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٣١)- والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠١)، وهو في «التفسير» (٥٢١)، وابنُ خزيمة (١١٨٢) من طريق أبي عوانة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٠١١ من طريق شريك، أربعتهم عن زياد، به.

وسيرد بالرقمين: (١٨٢٣٨) و(١٨٢٤٣).

وفي الباب عن عائشة، سيرد ٦/١١٥.

وعن أبي هريرة عند الترمذي في «الشمائل» (٢٦٠) و(٢٦١)، وابن ماجه (١٤٢٠)، وابن خزيمة (١١٨٤).

قال السندي: قوله: قام رسول الله ﷺ، أي: في صلاة الليل.

قد غفر الله لك، أي: فما بالك تُتعِبُ نفسك، وما بقي بعد المغفرة إلا الراحة؟! وهٰذا منهم مبني على أنَّ الاجتهادَ في العبادة يكونُ للمغفرة، فمن حصلتْ له، فلا يَحتاجُ إليه، فأشار ﷺ في الجواب أن العبادة قد تكونُ لشكرِ =

١٨١٩٩- حدثنا سفيانُ، عن عَبْدَةَ وعبدِ الملك، سمعنا ورّاداً: كتب إليه -يعني المغيرةَ-:

كتب إليه معاويةُ: اكتُبْ إليَّ بشيءٍ سمعتَهُ من رسولِ اللهِ ﷺ فكتبَ إليه يعني المغيرةُ: إن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ: «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»(١).

=نعمة المولى، وحينئذ، فالمغفرةُ لكونها من أجلِّ النعم تقتضي زيادةً في العبادة، والمبالغة في الاجتهاد، لا تركَه، كما زعموا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبدة: هو ابن أبي لبابة، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٧٦٢)، ومسلم (٥٩٣) (١٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٠، وفي «الكبرى» (١٢٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩١٤)، وفي «الدعاء» (٦٨٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد تحرف عبد الملك بن عمير في مطبوع «المجتبى» إلى: عبد الملك بن أعين.

وأخرجه الدارمي (١٣٤٩)، والبخاري (٨٤٤)، وابن خزيمة (٧٤٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩١٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦١)، وابن خزيمة (٧٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وجاء في هٰذه المصادر زيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٣٨) -ومن طريقه عبدُ بنُ حميد (٣٩١)- =

١٨٢٠٠- حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن العقَّار بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اسْتَرْقَى وَاكْتَوَى». وقال سفيان مرتين: أو اكتوى[1]. ٤/٢٥٢

= والبخاري (٦٤٧٣) و(٧٢٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٤٦٠) بأتمَّ منه، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٦)، وابنُ خزيمة (٧٤٢)، وابنُ حِبّان (٢٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٠٨) و(٩١١) و(٩١٢) و(٩١٥) و(٩١٦) و(٩١٧) و(٩١٩)، وفي «الدعاء» (٦٨٣) و(٦٨٦) و(٦٨٧) و(٦٩٠) و(٦٩٢) و(٦٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧١٥)، من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. بزيادة: «اللهم لا مانع لما أعطيت...».

وأخرجه البخاري (٦٤٧٣) أيضاً من طرق، عن الشعبي، عن ورَّاد، به، مطولاً.

وقد سلف برقم (١٨١٣٩)، وانظر مكرراته هناك.

(١) إسناده حسن من أجل العَقّار بن المغيرة، فقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له الترمذي وابن ماجه والنسائي هٰذا الحديث فقط، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وابنُ أبي نجيح: هو عبد الله.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٢٠/ ١٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٦٣) -ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٤١٥- والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٠) من طريق سفيان بن عيينة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٩٥ عن ابن عيينة، به، بلفظ: «ليس منا من اكتوى أو استرقى». =

١٨٢٠١- حدثنا عبد الله بنُ إدريس قال: سمعتُ أبي يذكره عن سِمَاك، عن عَلقمة بن وائل

عن المغيرة بن شُعبةَ، قال: بَعثني رسولُ الله ﷺ إلى نجران، قال: فقالوا: أرأيتَ ما تقرؤون: ﴿يا أُخْتَ هارونَ﴾ [مريم: ٢٨]، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟! قال: فرجعتُ فذكرتُ ذٰلك[1] لرسول الله ﷺ، فقال: «ألا أخْبَرْتَهُمْ أنَّهُمْ كانوا يُسَمُّونَ بالأنبياءِ والصَّالِحِينَ قَبلَهُم؟»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩١)، والدارقطني في «العلل» ٧/١١٦ من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن الفريابي -وهو محمد ابن يوسف- عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، به. وعبد الله بن محمد ابن أبي مريم ضعيف.

وقد سلف برقم (١٨١٨٠).

وسيرد بالرقمين (١٨٢١٧) و(١٨٢٢١).

(١) لفظة «ذلك» ليست في (م).

(٢) إسناده حسن على شرط مسلم، سماك -وهو ابن حرب- وعلقمة بن وائل، من رجاله، وهٰذا مما انتقاه مسلم لسماك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٥٥١-٥٥٢ -ومن طريقه مسلم (٢١٣٥)- والترمذي (٣١٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٥)، وهو في «التفسير» (٣٣٥)، والطبري في «التفسير» ١٦/٧٧-٧٨، وابن حبان (٦٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٨٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٩٢-٣٩٣، والبغوي في «التفسير» ٤/٢٤٤ من طرق، عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن إدريس.

قال السندي: قوله: «إنهم كانوا يسمون بالأنبياء...» إلخ، أي: فكان =

١٨٢٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سعيد بن عُبيد، قال: سمعتُ عليَّ بن رَبيعة قال:

شهدتُ المغيرةَ بنَ شعبة خرج يوماً فَرقِيَ على المنبر، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثم قال: ما بالُ هذا النوحِ في الإسلام، وكان ماتَ رجلٌ من الأنصار، فنيحَ عليه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ كَذِباً عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ على أحَدٍ، فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّهُ مَنْ نِيحَ[1] عَلَيْهِ يُعَذَّبْ[2] بما نِيحَ[1] عَلَيْهِ»[3].

١٨٢٠٣- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني قيس، قال:

سمعت المُغيرةَ بنَ شعبة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لَنْ يَزالَ أناسٌ مِنْ أُمَّتِي ظاهِرينَ على النّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أمْرُ اللهِ وَهُمْ

= بعضُ قرابة مريم يُسَمَّى باسم نبي الله هارون، فنُسبت إليه بأنها أخته، ويحتمل أن يُراد بالتسمية النسبة، أي: كانوا ينسبون اللاحقين إلى السابقين، فنُسِبت هي إلى نبي الله هارون صلوات الله تعالى وسلامه على نبينا وعليه.

(١) في (ق): ينح، في الموضعين.

(٢) في (ص): عذب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسعيد بن عُبيد: هو الطائي أبو الهذيل الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٢٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨١٤٠)، وسيرد قسمه الثاني وهو قوله: «إنه من نيح عليه...» برقم (١٨٢٣٧).

ظاهِرُونَ»[1].

١٨٢٠٤- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثني قيس، قال:

قال لي المغيرة بنُ شعبة: ما سأل رسولَ الله ﷺ عن الدَّجَّالِ أحدٌ أكثرَ مما سألتُه، وإنه قال لي: «ما يَضُرُّكَ مِنْهُ؟» قال: قلت: إنهم يقولون: إن معه جبلَ خبز ونهرَ ماء! قال: «هُوَ أهْوَنُ على الله مِنْ ذاكَ»[2].

١٨٢٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا سُليمان بنُ المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن أبي بُردة

عن المغيرة بن شُعبة، قال: أكلتُ ثوماً، ثم أتيتُ مصلَّى النبيِّ ﷺ، فوجدتُه قد سبقني بركعة، فلما صلَّى، قمتُ أقضي، فوجدَ ريحَ الثوم، فقال: «من أكلَ هٰذه[3] البقلةَ، فلا يقربنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (٣٦٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقمي (١٨١٣٥) و(١٨١٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (٧١٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٥٤) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٥٥) و(١٨١٦٧).

(٣) في (ق): من هٰذه.

مَسْجِدَنا حتى يَذْهَبَ رِيحُها». قال: فلما قَضَيْتُ الصلاةَ، أتيتُه، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ لي عذراً، ناولني يدَك. قال: فوجدتُه واللهِ سهلاً، فناولَني يدَه، فأدخلتُها في كُمِّي إلى صدري، فوجدَه مَعْصُوباً، فقال: «إنَّ لَكَ عُذْراً»[1].

١٨٢٠٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي قَيْس عن هُزَيْل[2] بن شُرَحْبِيل

عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ توضَّأَ ومَسَحَ على الجَوْرَبَيْنِ والنَّعْلَيْن[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن الدارقطني قد رجح إرساله كما ذكرنا في الرواية (١٨١٧٦). أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٠، ٨/ ٣٠٣ -ومن طريقه ابن حبان (٢٠٩٥)- وابن خزيمة (١٦٧٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٧٧ من طريق يزيد بن هارون، عن سليمان بن المغيرة، به.

وقوله ﷺ: «من أكل من هٰذه البقلة، فلا يقربنَّ مسجدنا حتى يذهب ريحها» له شاهد صحيح من حديث ابن عمر، سلف ذكره في الرواية (١٨١٧٦) وأشرنا هناك إلى بقية أحاديث الباب.

(٢) في (م): هُذيل، وهو خطأ.

(٣) هٰذا حديث ضَعَّفه الأئمةُ، عِلَّتُه عندهم تفرُّدُ أبي قيس -وهو عبدالرحمٰن بن ثَرْوان- به، فمع أنه وثَّقه ابنُ مَعِين والدارقطني وابن نُمير والنسائي والعجلي -وزاد: ثبت- قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٢ في هٰذا الحديث: لم يروه غير أبي قيس، وهو مما يُغْمَزُ عليه به، لأنَّ المحفوظ عن المغيرة المسحُ على الخفين. وقال عبدُ الله بنُ أحمد -فيما نقله العُقَيلي-: =

. . . . . .

= سألتُ أبي عن أبي قيس عبد الرحمٰن بن ثروان، فقال: هو كذا وكذا -وحرَّك يده- وهو يُخالف في أحاديث. وقال أبو داود: كان عبدُ الرحمٰن بن مهدي لا يُحدث بهٰذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين. وقال النسائي: ما نعلم أحداً تابع أبا قيس على هٰذه الرواية، والصحيح عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين. ونقل البيهقي عن علي ابن المديني قال: حديث المغيرة في المسح رواه عن المغيرة أهلُ المدينة، وأهل الكوفة، وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة، إلا أنه قال: ومسح على الجوربين، وخالف الناس. ونقل البيهقي أيضاً عن مسلم بن الحجاج تضعيفه لهٰذا الخبر، وأنه قال: أبو قيس الأودي، وهُزيل بن شرحبيل لا يحتملان هٰذا مع مخالفتهما لأجِلَّة الذين رووا هٰذا الخبر عن المغيرة، فقالوا: مسح على الخفين. ونقل عن عبد الرحمٰن بن مهدي قوله لسفيان الثوري: لو حدثتني بحديثِ أبي قيس عن هُزيل، ما قبلتُه منك، فقال سفيان: الحديثُ ضعيف، أو واهٍ، أو كلمة نحوها. ونقل عن ابن معين قولَه: الناسُ كلُّهم يروونه على الخفين، غيرَ أبي قيس.

وقد ذهب إلى تصحيح الحديث الترمذيُّ، فقال بإثر روايته للحديث: هٰذا حديث حسن صحيح، فتعقبه النووي في «المجموع» ١/٥٤١، فقال بعد أن ذكر من ضَعَّفه: هٰؤلاء مُقَدَّمون عليه، بل كلُّ واحدٍ من هٰؤلاء لو انفرد، قُدِّم على الترمذي باتفاق أهل المعرفة. وقد تابع الترمذيَّ في تصحيحه من القدماء ابنُ حِبّان، ومن المتأخرين ابنُ التركماني، فقال في أبي قيس وهُزيل: لم يخالفا الناس مخالفةَ معارضة، بل رويا أمراً زائداً على ما رووه بطريق مستقل غير معارض، فيُحمل على أنهما حديثان، ولهٰذا صحح الحديثَ -يعني الترمذي- كما مر. قلنا: وتابع الثلاثة في تصحيحه من المعاصرين الشيخُ أحمد شاكر، فقال في تعليقه على «سنن الترمذي» ١/١٦٨: وليس الأمرُ كما قال هٰؤلاء الأئمة، والصوابُ صنيع الترمذي في تصحيح هٰذا الحديث، وهو حديث آخر، غير حديث المسح على الخفين، وقد روى الناسُ عن المغيرة أحاديثَ =

. . . . . .

= المسح في الوضوء، فمنهم من روى المسح على الخفين، ومنهم من روى المسح على العمامة، ومنهم من روى المسح على الجوربين، وليس شيء منها بمخالف للآخر، إذ هي أحاديث متعددة، ورواياتٌ على حوادث مختلفة، والمغيرةُ صحب النبي ﷺ نحو خمس سنين، فمن المعقول أن يشهد من النبي ﷺ وقائع متعددة في وضوئه ويحكيها، فيسمع بعضُ الرواة منه شيئاً ويسمع غيره شيئاً آخر، وهٰذا واضح بديهي.

قلنا: وباستعراض أقوال الفريقين نجد من الإنصاف القول: إنَّ من صحح المسح على الجوربين بتصحيح هٰذا الحديث فحسب، قد وهم، لأن أكثر الأئمة على تضعيفه، كما سلف، لٰكن من ذهب إلى عدم جواز المسح على الجوربين مطلقاً بسبب تضعيفه لهٰذا الحديث، قد قصَّر، وفاتَه أنَّ المسح على الجوربين إنما ثبت من أحاديث أُخر، أصحُّها حديثُ ثوبان، كما سنذكر قريباً، ونذكر من أخذ بها من الصحابة والتابعين، والله الموفق.

وبقية رجال الإسناد ثقات، رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/١٨٨، وأبو داود (١٥٩)، والترمذي (٩٩)، وابن ماجه (٥٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٠)، وابن خزيمة (١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٩٩٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٨) من طريق الضحاك بن مخلد، وابنُ خزيمة (١٩٨) من طريق أبي عاصم ووكيع وزيد بن الحباب، وابنُ حبان (١٣٣٨) عن ابن خزيمة من طريق زيد بن الحباب، والعُقَيلي في «الضعفاء» ١/٣٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٩٥)، وفي «الأوسط» (٢٦٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٨٣-٢٨٤ من طريق أبي عاصم، والطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٠/(٩٩٦) من طريق عبد الحميد الحماني وابن المبارك وزيد بن الحباب، ستتهم عن سفيان، به.

قال ابن خزيمة: ليس في خبر أبي عاصم: «والنعلين»، إنما قال: مسح على الجوربين. قلنا: قد ورد لفظ «النعلين» عند البيهقي، وهو من رواية أبي =

. . . . . .

= عاصم، ووقع في رواية الطبراني في «الكبير» -من طريق أبي عاصم أيضاً-: «الخفين» بدل: «الجوربين»!.

قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي قيس إلاسفيان.

وللحديث بتمامه شاهد من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (٥٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٧. قال أبو داود: ليس بالمتصل ولا بالقوي. قلنا: في إسناده أبو سنان، وهو عيسى بن سنان الحنفي القسملي الفلسطيني، لين الحديث.

وللمسح على الجوربين شاهدٌ كذٰلك من حديث ثوبان أخرجه أحمد فيما سيرد ٥/ ٢٧٧ -ومن طريقه أبو داود (١٤٦)- عن يحيى بن سعيد القطان، عن ثور بن يزيد الكلاعي، عن راشد بن سعد، عن ثوبان، قال: بعث رسولُ الله ﷺ سرية، فأصابهم البرد، فلما قدموا على النبي ﷺ، شكوا إليه ما أصابهم من البرد، فأمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين. وإسناده صحيح، رجاله ثقات، وراشد بن سعد -وهو الحمصي المقرائي- سمع من ثوبان فيما جزم به البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩٢، وقد عاصره قرابة ثمانية عشر عاماً، وليس موصوفاً بالتدليس. والعصائب: هي العمائم، والتساخينُ: كل ما يسخن به القدم من خفٍّ وجورب ونحوهما، ولا واحد لها من لفظها.

وروى الدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ١٨١ من طريق أحمد بن شعيب، عن عمرو بن علي، أخبرني سهل بن زياد أبو زياد الطحان، حدثنا الأزرق بن قيس قال: رأيت أنس بن مالك أحدث، فغسل وجهه ويديه ومسح على جوربين من صوف، فقلت: أتمسح عليهما؟ فقال: إنهما خُفّان، ولٰكن من صوف.

ومن ذهب إلى أنه يلزم أن يكون الجوربان منعلين، لا أنه جورب منفرد، ونعل منفرد، أخذاً مما رواه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٨٥ عن أنس أنه دخل الخلاء وعليه جوربان، أسفلهما جلود، وأعلاهما خز، فمسح عليهما، ردَّه ابن التركماني بقوله: وكونُ أنسٍ مَسَحَ على جوربين مُنَعَّلين، لا يلزم منه أن يكون =

١٨٢٠٧- حدثنا وكيعٌ وروحٌ قالا: حدثنا سعيدُ بنُ عُبيد الله الثقفي، قال روح: بنِ جبير بنِ حَيَّة، قال: حدثني عمي زيادُ بنُ جُبير، وقال وكيع: عن زياد بن جُبير بن حَيَّة، عن أبيه

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الجِنَازَةِ، والماشِي حَيْثُ شاءَ مِنها، والطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْه»[1].

=النبي ﷺ فعل ذٰلك، فلا يدل فعلُ أنس على تأويل الحديث بما لا يحتمله لفظه.

قال ابن المنذر -فيما حكاه عنه ابن قدامة في «المغني» ١/ ٣٧٤-: ويروىٰ إباحةُ المسح على الجوربين عن تسعة من أصحاب رسول الله ﷺ: عليٍّ، وعمار، وابن مسعود، وأنس، وابن عمر، والبراء، وبلال، وابن أبي أوفى، وسهل بن سعد، وبه قال عطاء، والحسن، وسعيد بن المسيب، والنخعي، وسعيد بن جبير، والأعمش، والثوري، والحسن بن صالح، وابن المبارك، وإسحاق، ويعقوب، ومحمد.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سعيد بن عبيد الله، وجُبير بن حية -والد زياد- فمن رجال البخاري، وهما ثقتان. وهو مكرر (١٨١٦٢) وقد ذكرنا في الاختلاف في رفعه ووقفه هناك. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٥) من طريق الإمام أحمد، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/ ٢٨٠ -ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١١٧٨)- وابنُ حبان (٣٠٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٤٥) من طريق وكيع، به.

وقد سقط «وكيع» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه ابن ماجه برقمي (١٤٨١) و(١٥٠٧)، والحاكم في «المستدرك» =

١٨٢٠٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن زياد بن عِلاقة

عن المغيرة بن شعبة قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن سَبِّ الأموات[1].

١٨٢٠٩- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سُفيان، عن زياد قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شُعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا

=١/٣٦٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٨- من طريق روح بن عبادة، به، إلا أن ابن ماجه لم يقل في إسناد (١٤٨١): «عن أبيه»، المراد به جبير ابن حية والد زياد، ونبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٨/٤٧٢.

وقد سلف من طريق إسماعيل ابن علية، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، به، موقوفاً برقم (١٨١٨١).

وسلف من طريق هاشم بن القاسم، عن مبارك بن فضالة، عن زياد بن جبير، به، مرفوعاً برقم (١٨١٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

ووهم الحافظ ابن حجر رحمه الله في «النكت الظراف» ٨/٤٧٧، و«أطراف المسند» ٥/٣٦٥، فأسقط وكيعاً، وجعل شيخ أحمد فيه سفيانَ بنَ عيينة!

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٣/٣٦٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بالحديثين التاليين.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٤) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث زيد بن أرقم الآتي ٤/٣٦٩ وفيه قصة.

الأمواتَ، فَتُؤْذُوا الأحياء»[1].

١٨٢١٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سُفيان، عن زِياد بن علاقة قال:

سمعتُ رجلاً عند المغيرة بن شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأمْواتَ، فَتُؤْذُوا الأحياءَ»[2].

١٨٢١١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيانُ، وشعبةُ، عن حَبيب بنِ أبي ثابت، عن مَيمون بنِ أبي شبيب

عن المغيرةِ بنِ شعبة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُو أَحَدُ الكَذّابِيْن»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري، وزياد: هو ابن علاقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠١٣)، وابن حبان (٣٠٢٢) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٨٢)، وابنُ حبان (٣٠٢٢) من طريق أبي داود الحَفَري، عن سفيان، به.

وهو مكرر سابقه، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فتؤذوا الأحياء: فإن من سُبَّ ميتهُ يتأذَّى عادة، وإن كان الميتُ مات كافراً فيستحق ذاك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن زياد بن علاقة، سمعه في هٰذه الرواية عن رجل عند المغيرة، وسمعه في الروايتين السالفتين من المغيرة نفسه.

ولعل هٰذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم، كما سيرد ٤/ ٣٦٩.

(٣) حديث صحيح. وقد سلف الكلام على إسناده برقم (١٨١٨٤). وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري. =

١٨٢١٢- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي صَخرةَ جامعِ بن شدَّاد، عن مُغيرة بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة قال: ضِفْتُ بالنبيِّ ﷺ ذاتَ ليلة، فأمرَ بجَنْبٍ، فشُوِيَ. قال: فأخذَ الشَّفرةَ، فجعل يَحُزُّ لي بها منه. قال: فجاءه بلالٌ يُؤْذِنُه بالصلاة، فألقى الشَّفْرة، وقال: «مَالَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ؟». قال مغيرة: وكان شاربي وَفَى، فَقصَّه لي رسولُ الله ﷺ على سِوَاكٍ، أو قال: «أَقُصُّهُ لَك على سِوَاكٍ»[1]. ٢٥٣/٤

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٩٥/٨ -ومن طريقه مسلم في مقدمة «صحيحه» ٩/١، وابن ماجه (٤١)- عن وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد، ولم يقرن شعبة بسفيان سوى مسلم.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٢١)، وابنُ عبد البر في مقدمة «التمهيد» ٤١/١ من طرق، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨١٨٤)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده حسن، مغيرة بن عبد الله -وهو ابن أبي عقيل اليشكري- روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان- وتابعهما الحافظ في «التقريب»، ولم يرو له مسلم سوىٰ حديث واحد في القدر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٨٠/٢٨ من طريق الإمامِ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨٨)، والترمذي في «الشمائل» (١٦٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٠) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٥٩) من طرق، عن وكيع، به. زاد أبو داود بعد قوله: «ما له تَرِبَت =

. . . . . .

= يداه»: وقام يصلي.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٥٨)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٤ من طريقين، عن مسعر، به.

وأخرج نحوه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٤٧) من طريق غالب ابن نجيح، عن جامع بن شداد، به.

وأخرج الطيالسي (٦٩٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ١٥٠-١٥١- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن زياد وعبد الله بن رجاء، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً طويل الشارب، فدعا بسواك وشفرة، فقص شارب الرجل على عود السواك.

والمسعودي ثقة اختلط، لٰكن سماع عبد الله بن رجاء منه قبل اختلاطه.

وسيكرر برقم (١٨٢٣٦)، وانظر (١٨٢١٩).

وفي الباب في ترك الوضوء مما مست النار عن ابن عباس، سلف بالأرقام (١٩٨٨) و(٢٠٠٢) و(٢٤٦١).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٤٩)، وانظر التعليق على حديث أبي هريرة مرفوعاً: «توضؤوا مما مست النار» السالف برقم (٧٦٠٥).

وعن عمرو بن أمية، سلف بالأرقام (١٧٢٤٨) و(١٧٢٤٩) و(١٧٢٥٠).

وقوله: فألقى الشفرة، وقال: «ما له تربت يداه» إنما هو من أجل تأخير الصلاة حتى يفرغ من الطعام، وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧٠٩) الرُّخصة في ذٰلك، ولفظه عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٦): «إذا كان أحدكم على الطعام، فلا يعجل عنه حتى يقضي حاجته، وإن أقيمت الصلاة». =

١٨٢١٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه عن المِسْوَر بنِ مَخْرَمَةَ قال:

استشار عُمرُ بنُ الخطاب الناسَ في مِلاصِ[1] المرأة، قال: فقال المُغيرة بنُ شعبة: شهدتُ رسولَ الله ﷺ قَضَى فيه بغُرَّةٍ: عبدٍ، أو أمَةٍ. قال: فقال عُمر: ائْتني بمَنْ يشهدُ معك. قال: فشَهِدَ له محمدُ بنُ مَسْلَمَة[2].

= وفي الباب في قص الشارب عن أبي هريرة، سلف بالرقمين (٧١٣٢) و(٧١٣٩) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: ضِفْتُ، بكسر ضاد، أي: نزلت ضيفاً له.

فجعل يَحُزُّ، أي: يقطع، أي: فتولَّى للخدمة بنفسه، كما هو دأب الكرام للضيف، إكراماً له.

وقال: «ماله تَرِبَت يداه»، أي: حيث لم يُؤَخِّر الصلاةَ ليلةَ الضيف حتى يُتِمَّ أمرَه.

وَفَى، أي: كَثُر، فطال.

(١) كذا في النسخ الخطية، وجاء في هامش (س): إملاص. (نسخة). قلنا: قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ١٨١: في جميع نسخ مسلم: مِلاص، بكسر الميم وتخفيف اللام، وبصاد مهملة، وهو جنين المرأة... قال القاضي: قد جاء: مَلِصَ الشيءُ: إذا أفلتَ، فإن أريد به الجنين، صحَّ مِلاص، مثل: لزم لِزاماً. والله أعلم.

(٢) حديث صحيح على وهم في إسناده كما سيرد، رجاله ثقات رجال الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٥١ -ومن طريقه مسلم (١٦٨٣)، وابن ماجه (٢٦٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٠٩) و٢٠/ (٨٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١١٤- وأبو داود (٤٥٧٠)، والطبراني أيضاً ١٩/ (٥٠٩) من طريق =

١٨٢١٤- حدثنا وكيع، حدثنا طُعمة بنُ عَمرو الجعفريُّ، عن عُمر[1] ابن بيان التغلبيِّ عن عُروة بن المغيرة الثقفي

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ باعَ الخَمْرَ، فَلْيُشَقِّصِ الخَنازِير»[2]. يعني يَقْصِبُها.

= وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع وكيعاً على ذكر المسور بن مخرمة في الإسناد: يزيدُ بن سنان الرهاوي، وقيس بن الربيع، ويحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن سليمان -كما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٨٢- وعبدة بن سليمان عند الطبراني ١٩/ (٥٠٩).

ونقل الحافظ في «النكت الظراف» ٨/ ٤٨٢ عن علي ابن المديني، قوله: لا أرى وكيعاً إلا واهماً في قوله: عن المسور بن مخرمة.

وذكر الدارقطني في «الإلزامات والتتبع» ص٢١٩ إسناد هٰذا الحديث الذي فيه ذكر المسور، ثم قال: وهٰذا وهم، وخالفه أصحاب هشام: وُهيب، وزائدة، وأبو معاوية، وعبيد الله بن موسى وأبو أسامة، فلم يذكروا المسور، وهو الصواب.

قلنا: قد سلف من طريق هشام، عن أبيه، عن المغيرة، دون ذكر المسور برقم (١٨١٣٦).

(١) في (ظ١٣) و(م): عمرو، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال عمر بن بيان التغلبي، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقول أبي حاتم فيه: معروف، يعني معروفَ العين، وقال أحمد في «العلل» ١/ ٢٠٨: لا أعرفه. وليس له في الكتب الستة سوى هٰذا الحديث عند أبي داود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير طُعْمة بن عمرو الجَعْفري، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة، روى له أبو داود وهذا الحديث الواحد، وقد روى له الترمذي أيضاً حديثاً آخر غيره، أخرجهما المزي في ترجمته في «تهذيب الكمال». وكيع: هو ابن =

١٨٢١٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن عبد الملك بنِ عُمير، عن حُصَين بنِ عُقبة

= الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الحميدي (٧٦٠)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، وأبو داود (٣٤٨٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، والدارمي (٢١٠٢)، وأبو داود (٣٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٨٤)، وفي «الأوسط» (٨٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٢، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٨٥ من طرق عن طعمة ابن عمرو، به.

قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن المغيرة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به طعمة بن عمرو.

وفي الباب في تحريم الخمر: عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٣٩٠).

قال السندي: قوله: «فَلْيُشَقِّص» من التشقيص، إما بمعنى الذبح بالمِشْقَص، وهو نصلٌ عريض، أو بمعنى التجزئة والتبعيض، كما يفصل أجزاء الشاة بعد الذبح، قال الخطَّابي: هو كناية عن استحلال أكلها، والمقصودُ توكيدُ التحريم والتغليظ فيه، يقول: من استحلَّ بيع الخمر، فليستحلّ أكل الخنزير، فإنهما في الحرمة والإثم سواء، أي: إذا كنت لا تستحلُّ أكل الخنزير، فلا تَسْتَحِلَّ بيع الخمر، وقيل: هو أمر معناه النهي، تقديره: من باع الخمر، فليكُن للخَنَازير قَصَّاباً.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٤/ ١١٧ عن ابن بطال قوله في الحديث: لم يأمره بذبحها، ولكنه على التحذير والتعظيم لإثم بائع الخمر.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٩١: ليس هٰذا على إباحة شقص الخنازير لمن باع الخمر، ولكنه تقريع وتوبيخ، يقول: منِ استحلَّ بيع الخمر وقد نهاه الله عن بيعها على لسان رسول الله ﷺ فليس يمتنع عن شقص الخنازير.

عن المغيرة بنِ شُعبة قال: رأيتُ رسول الله ﷺ أخَذَ بحُجْزَةِ سُفيانَ بنِ سَهْلٍ الثقفيِّ، فقال: «يا سُفْيانُ، لا تُسْبِلْ إزارَكْ، فإنَّ اللهَ لا يُحِبُّ المُسْبِلينَ»[1].

١٨٢١٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن زياد بن علاقة

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨١٥١)، وذكرنا هناك الاختلاف في تسمية حصين. يزيد: هو ابن هارون، من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٩٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ١٠٢٤- والنسائي في «الكبرى» (٩٧٠٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ووقع اسم حصين عند ابن أبي شيبة وابن ماجه والنسائي: حصين بن قَبِيصة، مع أن الحافظ ذكر في «التهذيب» أنه عندهم: حصين بن عقبة، فلعل هٰذا من اختلاف النسخ، ووقع عند الطبراني -وروايته من طريق ابن أبي شيبة-: حصين بن عقبة. قال الطبراني: هٰكذا رواه يزيد بن هارون، عن شريك، عن عبد الملك بن عمير، عن حصين بن عقبة، وقال: سفيان بن سهل.

قال الحافظ: وأما احتجاج المزي في «الأطراف» بأن أحمد بن الوليد الفحام رواه عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن عبد الملك، عن حصين بن قبيصة، فليس بمجدٍ في المقصود، لأنه يحتمل أن يكون الفحام وهم، لأن كلاًّ من أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، والعباس العنبري، أحفظُ من مئة مثل الفحام، فلا تُعارضُ روايته روايتهم، ولا سيما وقد وافقهم علي بن الجعد، وأبو النضر، وغير واحد عن شريك.

قلنا: الذي في «الأطراف» للمزي ٨/ ٤٧٣ في رواية الفحام: حصين بن عقبة، وفي مطبوع النسائي: حصين بن قبيصة، فلعل هٰذا من اختلاف النسخ كما ذكرنا.

عن المغيرة بن شعبة، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فنهضَ[1] في الركعتين، فسبَّحنا به[2]، فمضَى، فلما أتمَّ الصلاةَ، سَجَدَ سجدَتَي السَّهْوِ، وقال مرة: فسبح به مَنْ خَلْفه، فأشار أن قوموا[3].

١٨٢١٧- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجاجٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت مجاهداً يحدث قال: حدثني عقَّار بنُ المُغيرة بن شعبة حديثاً، فلما خرجتُ[4] من عنده لم أُمعِنْ حِفظهَ، فرجعتُ إليه أنا وصاحبٌ لي، فلَقِيتُ حسانَ بنَ أبي وَجْزَة وقد خرج من عنده، فقال: ما جاءَ بك؟ فقلت: كذا وكذا، فقال حسان: حدثناه عقَّار

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَمْ يَتَوَكَّلْ مَنِ اكْتَوَى وَاسْتَرْقى[5]»[6].

---

(١) في (ظ١٣): فسها فنهض.

(٢) في (ق): له.

(٣) حديث صحيح بطرقه، وهو مكرر رقم (١٨١٦٣).

(٤) في (ظ١٣) وهامش (ق): خرجنا.

(٥) في هامش (س): أو استرقى. (نسخة).

(٦) حديث حسن من أجل عقار بن المغيرة، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨٢٠٠)، ومجاهد قد سمعه من عقار دون واسطة، كما صرَّح به في هٰذا الإسناد، ثم استثبته من حسان بن أبي وجزة عنه، وحسان هٰذا -وإن يكن مجهول الحال- تابعه مجاهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٩ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٩٢)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٩٥، وابن عبد البر في =

١٨٢١٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبان، عن زياد بن عِلاقَة

عن المغيرة بنِ شعبة، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ يومَ ماتَ إبراهيمُ، فقال الناس: كَسَفَتْ لموتِ إبراهيم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمرَ آيةٌ مِنْ آياتِ الله، لا يَنكَسِفَانِ[1] لِمَوْتِ أحَدٍ، وَلا لِحَياتِهِ، فإذا رأيْتُمْ ذٰلِكَ، فَصَلُّوا وادْعُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

١٨٢١٩- حدثنا أبو الوليد وعفَّان، قالا: حدثنا عُبيد الله بن إياد، حدثنا إياد، عن سُويد بن سرحان

= «التمهيد» ٢٤/ ٦٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٠٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٦٥ من طريق جرير، عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٦٦) من طريق شعبة، عن منصور، عن مجاهد، عن عقار، به، ولم يذكر حسان.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٨٠) و(١٨٢٠٠)، وسيرد (١٨٢٢١).

(١) المثبت من (م) و(ق)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

ولم يذكر الحافظ ابن حجر هٰذا الطريق في «أطراف المسند».

وأخرجه البخاري (١٠٤٣) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٩٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠١٦) -عن شيبان بن عبد الرحمٰن به، وقرن الطبراني بشيبان أبا عوانة وقيساً- وهو ابن الربيع.

وقد سلف برقم (١٨١٧٨)، ومطولاً برقم (١٨١٤٢).

عن المغيرة بن شُعبة أن رسولَ الله ﷺ أكلَ طعاماً، ثم أُقيمتِ الصلاةُ، فقام، وقد كان توضأ قبل ذٰلك، فأتيتُه بماء ليتوضأ منه، فانتهرني وقال: «ورَاءَكَ». فساءني واللهِ ذٰلك، ثم صلَّى، فشكوتُ ذٰلك إلى عمر، فقال: يا نبيَّ، إن المغيرةَ قد شقَّ عليه انتهارُك إياه، وخَشِيَ أن يكونَ في نفسك عليه شيءٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ عَلَيْهِ في نَفْسِي شيءٌ[1] إلا خير، ولكنْ أتاني بماءٍ لأتَوضَّأ، وإنَّما أكَلْتُ طَعاماً، وَلَوْ فَعَلْتُ، فَعَلَ ذٰلكَ النَّاسُ بَعْدِي»[2].

١٨٢٢٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا بُكير بنُ عامر، عن ابن أبي نُعم عن المغيرة بن شعبة، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفر،

---

(١) كلمة «شيء» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده حسن، سويد بن سرحان، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٢٤، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبيد الله بن إياد وأبيه إياد -وهو ابن لقيط السَّدُوسي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو الوليد: هو الطيالسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وعاصم بن علي، وأبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبيد الله بن إياد، به. وقد سقط من إسناده: «إياد بن لقيط» والد عبيد الله.

وانظر الحديث السالف برقم (١٨٢١٢).

قال السندي: قوله: «وراءك» بالنصب، أي: كن وراءك، أي: تأخر، وهو اسم فعل بمعنى تأخر.

فقَضَى حاجتَه، ثم توضأ، ومسحَ على خُفَّيه. قلت: يا رسول الله، نسيتَ؟ قال: «بَلْ أنْتَ نَسِيتَ، بِهذا أمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٨٢٢١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن عقَّار بن المغيرةِ بن شعبة

عن أبيه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «مَنِ اكْتَوَى أو اسْتَرقَى[2]، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ التَّوكُّلِ»[3].

---

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٨١٤٥).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: بكير بن عامر بن أبي نعم، وهو خطأ.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٢) في (ق) و(ص): واسترقى.

(٣) إسناده حسن، من أجل عقار بن المغيرة، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٨٢٠٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه المزي في «التهذيب» ٢٠/ ١٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٥٥)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد تحرف في مطبوعه «عقّار» إلى «عفان».

وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٩١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤١ من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ١١٦ من طريق قبيصة، عن سفيان =

١٨٢٢٢- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن المُغيرة بن شِبْل[1]، عن قيس بنِ أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة، قال: أمّنا رسولُ الله ﷺ في الظهر أو العصر، فقام، فقلنا: سبحان الله، فقال: «سُبْحانَ الله»، وأشار بيده يعني قوموا، فقمنا، فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين، ثم قال: «إذا ذَكَرَ أحَدُكُمْ قَبْلَ أنْ يَسْتَتِمَّ قائِماً، فَلْيَجْلِسْ، وَإذا اسْتَتَمَّ قائماً، فلا يَجْلِسْ»[2].

= الثوري، عن منصور وليث، عن مجاهد، به.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/١١٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤١) من طريق عبيد الله الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن حماد -وهو ابن أبي سليمان- عن مجاهد، به. قال الدارقطني: تفرد به الأشجعي، عن سفيان، عن حماد. وقال البغوي: حديث حسن.

وسلف برقم (١٨٢٠٠) من طريق ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

وقد سلف بالرقمين (١٨١٨٠) و(١٨٢١٧).

(١) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): شبيل. قلنا: وهو صحيح كذٰلك.

(٢) حديث صحيح بطرقه. جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- ضعيف، روى له أبو داود هٰذا الحديث فقط، والترمذي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المغيرة بن شبل -ويقال: ابن شبيل كما سلف- فقد روى له الأربعة، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٠، والدارقطني في «السنن» ١/٣٧٨ من طريق قيس بن الربيع، عن جابر، بهٰذا الإسناد. وقد سقط من مطبوع الطحاوي: اسم «جابر».

وأخرجه الطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٠ عن إبراهيم بن =

١٨٢٢٣- حدثنا حجاج، قال: سمعتُ سفيان، عن جابر[1] عن المغيرة بن شِبْل، عن قيس بن أبي حازم

٤/ ٢٥٤ عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أحَدُكُمْ فَلَمْ يَسْتَتِمَّ قائماً، فَلْيَجْلِسْ، وإذا اسْتَتَمَّ قائماً، فلا يَجْلِسْ، وَيَسْجُدُ سَجْدَتي السَّهْوِ»[2].

١٨٢٢٤- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا هاشم يعني ابن هاشم، عن عُمر[3] بن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن كعب القُرظي

عن المغيرة بن شعبة أنه قال: قامَ فينا رسولُ اللهِ ﷺ مقاماً، فأخبرَنا بما يكون في أمته إلى يومِ القيامة، وعاهُ مَنْ وَعاه،

= مرزوق، عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن المغيرة بن شبيل، به. وهٰذا إسناد صحيح.

وقد سلف برقم (١٨١٦٣).

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٨٣)، وأبو داود (١٠٣٦)، وابن ماجه (١٢٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٤٧) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٧١- والدارقطني ١/ ٣٧٨، والبيهقي في «الكبرى» ٢/ ٣٤٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد برقم (١٨٢٣١).

وسلف من وجهين آخرين بالأرقام (١٨١٦٣) و(١٨١٧٣) و(١٨٢١٦).

(٣) في (م): عمرو، وهو خطأ.

ونَسِيَهُ مَنْ نَسِيَه[1].

١٨٢٢٥- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعان بنُ رِفاعة، حدثني عليُّ بنُ يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة الباهلي

عن المغيرة بن شعبة، قال: دعاني رسولُ الله ﷺ بماء، فأتيتُ خِباءً، فإذا فيه امرأةٌ أعرابيةٌ، قال: فقلتُ: إن هٰذا رسولُ الله ﷺ، وهو يريد ماءً يتوضأ، فهل عندك من ماء؟ قالت: بأبي وأمي رسولُ الله ﷺ، فواللهِ ما تُظِلُّ السماءُ، ولا تُقِلُّ الأرضُ روحاً أحبَّ إليَّ من رُوحه، ولا أعزَّ، ولٰكن هٰذه القِرْبة مَسْكُ مَيْتَة، ولا أحبُّ أُنجس به رسولَ الله ﷺ. فرجعتُ إلى رسول

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمر بن إبراهيم بن محمد، لم يُعرف بالرواية عنه غير هاشم بن هاشم -وهو ابن عتبة بن أبي وقاص- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال العقيلي: لا يتابع في حديثه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٤١، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٤٥-١٤٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٧) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. قال العقيلي: أما المتن؛ فقد روي بأسانيد جياد. قلنا: سنذكر شواهده قريباً.

وأورده الحافظ في المجلس الرابع والعشرين بعد المئة من «أماليه»، وقال: حسن غريب!

وقد سلف مطولاً من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١٤٣).

وسيرد من حديث حذيفة بن اليمان ٥/ ٣٨٥، وهو عند البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١).

ومن حديث أبي زيد عمرو بن أخطب ٥/ ٣٤١، وهو عند مسلم (٢٨٩٢).

الله ﷺ فأخبرتُه، فقال: «ارْجِعْ إليها، فإن كانتْ دَبَغَتْها فهي طَهُورها». قال: فرجعتُ إليها، فذكرتُ ذٰلك لها، فقالت: إي[1] والله، لقد دبغتُها. فأتيتُه بماء منها، وعليه يومئذٍ جُبَّةٌ شاميّة، وعليه خفّان وخمار. قال: فأدخلَ يَدَيْه[2] من تحت الجُبَّة. قال: من ضِيقِ كُمَّيها. قال: فتوضَّأ، فمسحَ على الخِمار والخفَّين[3].

---

(١) في (ص): إني.

(٢) في (ظ١٣): يده.

(٣) إسناده ضعيف، مُعَان بن رِفاعة لَيِّن الحديث، كثير الإرسال، وعلي ابن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- ضعيف، فقد نقل الحافظ في «التهذيب» عن الساجي قوله: اتفق أهلُ العلم على ضعفه، والقاسم أبو عبدالرحمٰن -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- صدوق في رواية الثقات عنه، وأما من تُكلم فيه، ففي روايتهم عنه مناكير واضطراب، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وأبو أمامة الباهلي الصحابي اسمه صدي بن عجلان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٥٩) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال في جلد الميتة: «دباغه طهوره».

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» ٢٠/(٨٥٨) من طريق عُبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، به، دون ذكر قصة الأعرابية والدباغة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢١٧ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ببعضه، وفيه علي بن يزيد، عن القاسم، وفيهما كلام، وقد وثقا!

وقد سلف حديث المسح على الخفين منه مطولاً برقم (١٨١٣٤) وإسناده صحيح، وحديث المسح على الخمار والخفين سيأتي برقم (١٨٢٣٤) بإسناد صحيح، بلفظ العمامة بدل الخمار، وهما واحد.

قال السندي: قوله: بأبي وأمي رسول الله؛ بالرفع، أي: هو مفديٌّ بأبي =

١٨٢٢٦- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا عبدُ العزيز -يعني ابن أبي سَلَمَة-، حدثنا سعد بنُ إبراهيم، عن نافع بن جُبير، عن عُروة بن المغيرة بن شعبة

عن أبيه المغيرة، قال: ذهبَ رسولُ الله ﷺ لبعضِ حاجته، ثم جاء، فسكبتُ عليه الماء، فغسلَ وجهَه، ثم ذهب يغسلُ ذِرَاعَيْه، فضاق عنهما كُمُّ الجُبَّة[1]، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة، فغَسَلَهما، ثم مسحَ على خُفَّيه[2].

١٨٢٢٧- حدثنا محمد بنُ ربيعة، حدثنا يونُس بنُ الحارث الطائفيُّ،

=وأمي.

قلنا: ويجوز النصب على المفعولية أو النداء.

(١) في هامش (س): كُمًا. قلنا: وهي رواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن أبي سلمة: هو عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، وفات الحافظ أن يذكره في «أطراف المسند».

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٢١)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٧٨) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

وأخرجه البخاري (١٨٢) و(٢٠٣)، ومسلم (٢٧٤) (٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٨٢، وفي «الكبرى» (١٢٢)، وابن ماجه (٥٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٤) و(١٥٥٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٧٥) و(٨٧٧) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعد بن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (١٨١٣٤)، وانظر أرقام طرقه هناك.

عن أبي عون، عن أبيه

عن المغيرة بن شُعبة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي - أو يَستحِبُّ أن يُصلِّي - على فَرْوَةٍ مَدْبُوغة[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث الطائفي، وقد اضطرب فيه كما سيرد، ولجهالة والد أبي عون -وهو عبيد الله بن سعيد الثقفي- فقد انفرد عنه ولده أبو عون فيما ذكر الذهبي في «الميزان»، ولاحتمال انقطاعه، فقد قال ابنُ حبان في «الثقات» ٧/١٤٦: يروي المقاطيع، وبقية رجاله ثقات. محمد ابن ربيعة: هو أبو عبد الله الكلابي الرؤاسي ابن عم وكيع بن الجراح، وأبو عون: هو محمد بن عبيد الله الثقفي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/٥٠٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٥٩) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٠٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٣١)- وابنُ خزيمة (١٠٠٦)، والحاكم ١/٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٩٩) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٥٤ -ومن طريق أبي نعيم، كلاهما عن يونس بن الحارث، به.

واللفظ عندهم -عدا الطبراني-: كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير والفروة المدبوغة. ولفظ الطبراني: كان رسول الله ﷺ يستحب أن يصلي على فروة مدبوغة أو حصير. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه بذكر الفروة، إنما خرجه مسلم من حديث أبي سعيد في الصلاة على الحصير. وقال الذهبي: على شرط مسلم!

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٢٠ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن يونس بن الحارث، عن أبي عون، عن المغيرة، لم يقل: عن أبيه.

وذكر الدارقطني أيضاً في «العلل» ٧/١٣٤ أن أبا نُعيم، ومعاوية بن هشام، وعبد العزيز بن أبان رووه كذٰلك عن يونس، عن أبي عون، عن المغيرة، لم =

١٨٢٢٨- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا عبد الرحمٰن ابن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن عروة قال:

قال المغيرة بن شعبة: رأيتُ رسول الله ﷺ يمسح على ظهور الخفين.

حدثناه سريج والهاشمي أيضاً[1].

١٨٢٢٩- حدثنا سليمان بنُ داود الهاشمي، حدثنا إسماعيلُ- يعني ابنَ جعفر- أخبرني شريكٌ- يعني ابن عبد الله بن أبي نمر- أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زُهرة يقول:

سمعت المغيرة بن شُعبة يقول: خرجَ النبيُّ ﷺ في سفر، فنزلَ منزلاً، فتبرَّزَ النبيُّ ﷺ، فتبعتُه بإداوة، فصَبَبْتُ عليه،

= يذكروا أباه. ثم قال الدارقطني: ولعل هٰذا من يونس، مرة يرسله، ومرة يُسنده، وليس بالقوي.

قلنا: وقد سلف حديث أبي سعيد الخدري في الصلاة على الحصير بإسناد صحيح برقم (١١٠٧١).

وذكرنا أحاديث الباب هناك.

والصلاة في الفراء سترد من حديث أبي ليلى بن عبد الرحمٰن ٤/٣٤٨، وفيه أن رجلاً قال: يا رسول الله، أصلي في الفراء؟ قال: «فأين الدباغ»؟ وفي إسناده محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو ضعيف، غير أنه يعتبر به في الشواهد والمتابعات، فيحسن به لفظ: كان يصلي على فروة مدبوغة.

قال السندي: قوله: على فروة، أي: جلد، المقصودُ بيانُ أنه لا كراهة فيه من حيث كونُها من غير جنس الأرض، أو المرادُ بيانُ أنها كانت من أحسن ما يُفرش للصلاة وغيرها عندهم، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨١٥٦) سنداً ومتناً.

فتوضَّأ، ومَسَحَ على الخُفَّين[1].

١٨٢٣٠- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، حدثنا عطاء بنُ السَّائب، عن ورَّاد مولى المغيرة

عن المغيرة بن شعبة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إيّاكُمْ وَقِيلَ وَقَالَ، ومَنْعَ وَهاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَعُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَإضاعَةَ المالِ»[2].

١٨٢٣١- حدثنا حجَّاج، حدثني شُعبة، عن جابر الجُعفيّ، عن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٩) و(١٠٨٠) من طرق، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٧٨) من طريقين عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠٨١) من طريق عبيد الله بن عمر، عن أبي السائب، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، وحماد -وهو ابن سلمة، لأن عفان إذا لم ينسب حماداً، فهو ابن سلمة، وجاء مصرحاً به كذٰلك في رواية الطبراني- روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٠) من طريق طالوت بن عباد، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن ورَّاد أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم...» دون ذكر المغيرة، وهو خطأ.

وقد سلف بالأرقام (١٨١٤٧) و(١٨١٧٩) و(١٨١٩١).

وسلف بأتم منه برقم (١٨١٩٢)، وسيرد برقم (١٨٢٣٢).

المغيرة بن شُبيل[1]، قال: سمعته يحدث عن قيسِ بن أبي حازم

عن المغيرة بن شعبة: أنه قام في الركعتين، فسبَّح القوم. قال: فأُراه فسبح ومضى، ثم سجد سجدتين بعدما سلم، وقال: هٰكذا فعلْنا مع النبيِّ ﷺ. إنما شك في سبح[2].

١٨٢٣٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا المُغيرة، أخبرنا عامر[3]، عن وَرَّاد كاتب المغيرة بن شعبة قال:

كتب معاويةُ إلى المُغيرة بن شعبة: اكتُبْ إليَّ بما سمعتَ من رسولِ اللهِ ﷺ، فدعاني المُغيرة. قال: فكتبتُ إليه: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا[4] انْصَرَفَ مِنَ الصَّلاةِ قال: «لا إلهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».

وسمعتُه ينهى عن قِيلَ وقالَ، وعن كَثرةِ السؤالِ، وإضاعةِ المالِ، وعن وَأْدِ البناتِ، وعُقوقِ الأُمَّهات، ومَنْعٍ وهاتِ[5]. ٤/٢٥٥

---

(١) في (م): شبل. قلنا: ويقال له كذٰلك أيضاً.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وقد سلف بالأرقام (١٨١٦٣) و(١٨١٧٣) و(١٨٢١٦) و(١٨٢٢٢) و(١٨٢٢٣) و(١٨٢٣١).

(٣) في (م): حدثنا المغيرة بن شبل بن عامر، وهو خطأ.

(٤) في (م): يقول إذا.

(٥) حديث صحيح. علي بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٨٢٣٣- حدثنا علي، أخبرنا الجُرَيْرِيُّ، عن عبد ربِّه، عن ورَّاد عن المغيرة بن شعبة، عن النبيِّ ﷺ: كان إذا سلَّم قال: «لا إله إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه[1]، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ» مثل حديثِ المغيرة، إلا أنه لم يذكر وَأْدَ البنات[2].

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٨٠-٨١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨١٩٢).

وانظر الحديث التالي.

(١) وقع في (م) زيادة: «له الملك وله الحمد، وهو على كل شيءقدير». ولم ترد هٰذه الزيادة في الأصول الخطية للمسند، وهي صحيحة من طرق أخرى، انظرها في الحديث السالف برقم (١٨١٣٩).

(٢) حديث صحيح. علي -وهو ابن عاصم وإن كان ضعيفاً وسمع من الجُريري (وهو سعيد بن إياس) بعد الاختلاط- توبع، وعبد ربه: هٰكذا ورد غير منسوب، والظاهر أنه أبو سعيد الشامي الذي سلف ذكره في الرواية (١٨١٥٨) كما يفهم من كلام الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٢٤، وأحد الأقوال في اسمه: عبد ربه، وتحرف في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٨ الى عبدة، وقد توبع كذٰلك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٣٦) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الواسطي، عن الجريري، بهٰذا الإسناد. وتحرف «وهب» في مطبوع ابن أبي عاصم الى «وهبان»، و«عبد ربه» إلى «عبد الله».

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٢٤ أن حماد بن سلمة رواه عن داود بن أبي هند وابن عون والجُريري، عن أبي سعيد (يعني الشامي)، عن وراد. =

١٨٢٣٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد ق،ال: حدثنا التَّيْمِيُّ، عن بَكْرٍ، عن الحَسَن، عن ابن المغيرة بن شعبة

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ توضَّأ، فمسح بناصيته، ومَسَحَ على الخُفَّين والعِمَامة[1].

قال بكر: وقد سمعتُه من ابن المغيرة[2].

= قلنا: قد أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري وابن عون، عن وراد، دون ذكر أبي سعيد.

والحديث قد روي من طرق أخرى صحيحة، سلف أولها برقم (١٨١٣٩).

وانظر الحديث السالف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن المغيرة -وهو حمزة كما جاء مصرحاً به في الرواية (١٨١٧٢)- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وبكر: هو ابن عبد الله المُزَني، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، دون ذكر المسح على الخفين والعمامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨٣)، وأبو داود (١٥٠)، والترمذي (١٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٦، وفي «الكبرى» (١٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٣)، وأبو عوانة ١/٢٥٩-٢٦٠، وابن حبان (١٣٤٦) من طرق، عن يحيى القطان، به.

(٢) إسناده كسابقه، وذاك من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه مسلم (٢٧٤) (٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٨) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، وابن أبي شيبة ١/٢٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٨٧)- والبيهقي في «السنن» ١/٥٨، من طريق يزيد بن=

١٨٢٣٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، عن عامر قال: حدثني عروة بنُ المغيرة

عن أبيه قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ في مَسيرٍ، فقال لي: «مَعَكَ ماءٌ؟». قلتُ: نعم، فنزلَ عن راحلتِه، ثم ذهَبَ عنِّي حتى تَوارَى عني في سَواد الليل. قال: وكانتْ عليه جُبَّةٌ، فذهبَ يُخْرِجُ يديه، فلم يَستَطِعْ أن يُخرِجَ يدَيْه منها، فأخرجَ يَدَيْه من أسفلِ الجُبَّة، فغسلَ يَدَيْه، ومَسَحَ برأسه، ثم ذهبتُ أنزِعُ خُفَّيْهِ، قال: «دَعْهُما، فإنِّي أدْخَلْتُهُما وَهُما طَاهِرَتانِ». فمسح عليهما[1].

١٨٢٣٦- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي صخرةَ، عن المغيرة بن عبد الله

عن المغيرة بن شعبة، قال: بِتُّ برسول الله ﷺ ذاتَ ليلة، فأمرَ بجَنْبٍ، فشُويَ، ثم أخذَ الشفرةَ، فجعلَ يَحُزُّ لي بها منه، فجاء بلال يُؤْذِنُه بالصلاة، فألقَى الشفْرَة، وقال: «مَالَهُ تَرِبَتْ

= هارون، كلاهما عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي. وزكريا -وإن دلَّسه عن الشعبي- إنما رواه يحيى القطان عنه، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١/٢٠٦ عن الإسماعيلي أن القطان لا يحمل من حديث شيوخه المدلِّسين إلا ما كان مسموعاً لهم. قلنا: ولذا أخرج حديثه هٰذا البخاري فيما ذكرنا في تخريج الرواية السالفة برقم (١٨١٩٦).

وانظر طرق الحديث في الرواية السالفة برقم (١٨١٣٤).

يدَاه؟». قال: وكان شاربي وَفَى، فقصَّه لي على سِوَاك، أو قال: «أَقُصُّهُ لَكَ عَلى سِوَاكٍ»[1].

١٨٢٣٧- حدثنا وكيع، حدثنا سعيد بنُ عُبيد الطائي ومحمد بنُ قيس الأسديّ، عن عليٍّ بن ربيعة الوالبيّ، قال: إن أولَ من نِيحَ عليه بالكوفة قَرَظَةُ بنُ كعب الأنصاريّ

فقال المغيرة بن شعبة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بما نِيحَ[2] عليهِ يومَ القِيامة»[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٨٢١٢).

(٢) في (ق): ينح، في الموضعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن قيس الأسدي المقرون بسعيد بن عبيد الطائي، فقد روى له البخاري في «الأدب» ومسلم وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٣/٣٨٩ -ومن طريقه مسلم (٩٣٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٦/٣٢١- عن وكيع، بهذا الإسناد.

ولفظ الحديث عند ابن أبي شيبة: «من نيح عليه، فإنه يعذب في قبره بما نيح عليه».

وأخرجه مسلم (٩٣٣) من طريق علي بن مسهر، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٩٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٢ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن محمد بن قيس الأسدي، به.

زاد أبو نعيم في روايته: « من كذب عليَّ متعمداً، فليتبوأ مقعده من النار».

وقد سلف برقمي (١٨١٤٠) و(١٨٢٠٢).

١٨٢٣٨- حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر وسفيان، عن زياد بن عِلاقَة

عن المغيرة بن شعبة أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي حتى تَرِمَ قدماه، فقيل له، فقال: «أوَلا أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[1].

١٨٢٣٩- حدثنا وكيعٌ، عن يونُس بن أبي إسحاق، عن الشعبي عن عُروة بن المغيرة

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ لَبِسَ جُبَّةً روميَّةً ضيقةَ الكُمَّين[2].

١٨٢٤٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. قال: وحدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب، عن ميمون بن أبي شبيب

عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ بحديثٍ وَهُوَ يَرَى أنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أحَدُ الكاذِبَيْن» وقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومِسْعَر: هو ابن كِدام، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٧٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٣٠) و(٦٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩ من طريقين، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (١٨١٩٨)، وسيرد (١٨٢٤٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٧٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيكرر مطولاً برقم (١٨٢٤٢).

وقد سلف مطولاً برقم (١٨١٣٤) بإسناد صحيح.

عبد الرحمٰن: «فَهُوَ أَحَدُ الكَذَّابِين»[1].

١٨٢٤١- حدثنا بَهْزُ بنُ أسدٍ، حدثنا شعبة، حدثنا حَبيبُ بنُ أبي ثابت. فذكر نحوه، قال: «فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبَيْن»[2].

١٨٢٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا يونُس بنُ أبي إسحاق، سمعه[3] من الشعبي، قال: شهد لي عروةُ بنُ المغيرة على أبيه

أنه شهد له أبوه على رسول الله ﷺ أنه كانَ في سَفَرٍ، فأناخَ، وأناخَ أصحابُه. قال: فبرزَ النبيُّ ﷺ لحاجته، ثم جاءَ، فأتيتُه بإداوةٍ وعليه جُبَّةٌ له رُوميَّةٌ، ضيقةُ الكُمَّين، فذهَبَ يُخرجُ يَدَيْه، فضاقتا[4]، فأخرجَهما من تحت الجُبَّة. قال: ثم صَبَبْتُ عليه، فتوضَّأ، فلما بَلَغَ الخفَّين، أهْوَيْتُ لأنْزِعَهُما، فقال: «لا، إني أدْخَلْتُهُما وهُما طاهِرَتان». قال: فتوضَّأ ومَسَحَ عليهما. قال

---

(١) حديث صحيح، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (١٨١٨٤)، وهٰذا مكرر (١٨٢١١) غير أن فيه شيخاً آخر لأحمد هو عبد الرحمٰن وهو ابنُ مهدي، ولم يذكر فيه شعبة. حبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه الترمذي (٢٦٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

ووقع في «أطراف المسند» ٥/ ٣٧٧: عبد الرحمٰن، عن شعبة. ولم يرد هٰذا الطريق في النسخ الخطية للمسند، والظاهر أن ذكر شعبة سبق قلم.

وقد سلف برقم (١٨١٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨١٨٤) غير أنه لم يرد فيه محمد بن جعفر.

(٣) في (م): سمعته.

(٤) في (ص) و(ق): فضاقت.

الشعبيُّ: فشَهِدَ لي عروةُ على أبيهِ، شهدَ له أبوه على النبيِّ ﷺ[1].

١٨٢٤٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زياد بنِ عِلاقة، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شُعبة يقول: كان النبيُّ ﷺ يصلِّي حتى تَرِمَ قدماه، فقيل له: أليسَ قد غَفَرَ اللهُ لك ما تَقَدَّمَ من ذنبك وما تأخَّر؟! قال: «أفَلا أكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق، وهو مطول الرواية رقم (١٨٢٣٩).

وأخرجه أبو داود (١٥١) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٢٨- عن مسدد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٦٥) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق زكريا بن أبي زائدة برقم (١٨١٩٦) بإسناد صحيح، وذكر في بعض الروايات مقروناً بيونس كما في التخريج.

وللحديث طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨١٣٤)، بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وهو مكرر (١٨١٩٨) و(١٨٢٣٨).

حديث عَدِيِّ بن حاتم الطَّائي[1]

١٨٢٤٤- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني سِماك، عن تميم بن طَرَفَة ٤/٢٥٦
عن عديِّ بنِ حاتِم، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلى يَمِينٍ، فَرَأى غيرَها[2] خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ بالَّذِي[3] هو خَيْرٌ»[4].

---

(١) هو ولد الجواد المشهور، أسلم سنة تسع، وقيل: سنة عشر، وكان نصرانياً قبل ذٰلك، وثبت على إسلامه في الردة، وشهد صِفّين مع علي، ومات بعد الستين وقد أسنَّ، قيل: بلغ عشرين ومئة سنة، وقيل: مئة وثمانين، وجاء أنه قال: ما أُقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء، وجاء أيضاً أنه قال: ما دخل وقت الصلاة قط إلا وأنا أشتاق إليها، وكان جواداً، وسأله رجل مئة درهم، فقال: تسألني مئة درهم وأنا ابن حاتم؟! والله ما أعطيك. قاله السندي.

قلنا: لكن سيرد أن عدياً قال: والله لا أعطيك؛ لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حلفَ على يمين، ثم رأى غيرَها خيراً منها، فَلْيَأْتِ الذي هو خيرٌ». برقم (١٨٢٦٥).

(٢) لفظ «غيرها» لم يرد في (م) ولا (ص).

(٣) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): الذي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- وتميم، فمن رجال مسلم، وهٰذا الحديث مما انتقاه لسماك، كما سيرد.

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وسيرد من طريق غندر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد برقم (١٨٢٦٥) ونذكر تخريجه هناك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٥١) و(١٨٢٥٧) و(١٨٢٧٣) و ٤/٣٧٨. =

١٨٢٤٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد ووكيع، عن زكريا. قال وكيع: عن عامر، وقال يحيى في حديثه قال: حدثني عامر قال:

حدثنا عديُّ بنُ حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ[1]، وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيذٌ».

وسألتُه عن صيد الكَلْبِ. قال وكيع: «إذا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وذَكَرْتَ اسْمَ الله، فكُلْ» فقال: «ما أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْهُ، فَإِنَّ أَخْذَهُ ذكاتُهُ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْباً آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يكونَ أَخَذَهُ[2] مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ، فلا تأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ، وَلَمْ تَذْكُرْهُ على غَيْرِهِ»[3].

= وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٠٧)، وانظر شواهده هناك، وانظر أيضاً التعليق على الحديث رقم (٦٧٣٦).

قال السندي: قوله: «من حلف على يمين» أريد بها المحلوف عليه، لا الحَلِفَ.

«فليأت بالذي هو»: لا يمتنع عن فعل الخير بحلف على خلافه، بل يأتي به ولو حلف على خلافه، فإن تكفير الحلف ممكن، وفعلُ الخير لا بَدَلَ له.

(١) في (ق): فكل.

(٢) لفظ «أخذه» لم يرد في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ويحيى ابن سعيد: هو القطان، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٥٤٧٥)، ومسلم (١٩٢٩) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٠، وفي «الكبرى» (٤٧٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٨، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٤٤) و(١٤٥)، =

. . . . . .

= والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٦ من طرق، عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه في صيد المعراض:

أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥، والترمذي (١٤٧١)، وابن ماجه (٣٢١٤) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٠٣)، والحميدي (٩١٣)، والترمذي (١٤٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨٢٠)، وابن ماجه (٣٢١٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٣-١٢٤، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢١٨٥٥) من طرق، عن زكريا، به، قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦٠) و(١٦٣) و(١٦٤) من طرق، عن الشعبي، به.

والقسم الثاني منه في صيد الكلب:

أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢، وفي «الكبرى» (٤٧٨٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الدارمي (٢٠٠٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٥ من طرق عن زكريا، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٢٤٩) و (١٨٢٥٥) و (١٨٢٥٦) و (١٨٢٥٨) و(١٨٢٥٩) و(١٨٢٦٦) و(١٨٢٧٠) و ٤/ ٣٧٧ و٣٧٨ و٣٧٩ و٣٨٠.

وفي الباب عن ابن عباس، وابن عمرو، وأبي ثعلبة، سلف بالأرقام: (٢٠٤٩) و(٦٧٢٥) و(١٧٧٣٣).

قال السندي: قوله: عن صيد المعراض، بكسر ميم، وسكون عين، آخره =

١٨٢٤٦- حدثنا وكيعٌ وأبو معاويةَ المعنى، قالا: حدثنا الأعمش، عن خَيثمة

عن عديِّ بن حاتم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنكُمْ مِنْ أحَدٍ إلا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ عز وجل ليس بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ، فَيَنْظُرُ عَمَّنْ[1] أيْمَنَ منه، فلا يَرَى إلا شَيْئاً قَدَّمَه، وَيَنْظُرُ عَمَّنْ[2] أشْأَمَ منه، فلا يَرَى إلا شيئاً قَدَّمَهُ، وَيَنْظُرُ أمَامَهُ، فَتَسْتَقْبِلُهُ النارُ، فَمَنِ استَطَاعَ مِنكُم أنْ يَتَّقِيَ النَّارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»[3].

= ضاد معجمة: خشبة ثقيلة، أو عصاً، في طرفها حديدة، أو سهم لا ريش له.

«بحده»: بأن نفذ في اللحم، وقطع شيئاً من الجلد.

«بعرضه»، أي: بغير المحدد منه.

«وقيذ»: بالذال المعجمة، فعيل بمعنى مفعول، أي: حرام، لعدّة تعالى الموقوذة من المحرمات، والوقيذ والموقوذة: المقتول بغير محدد من عصاً، أو حجر، أو غيرهما.

«ما أمسك عليك»، أي: أخذه لأجلك، بأن لم يأكل منه، وهٰذا مفعول لقوله: «فكل». ومفهومه أن ما أكل منه الكلب، فلا تأكله، وقد جاء صريحاً، وبه أخذ الجمهور، خلافاً لمالك.

«فلا تأكل»: هٰذا الحديث وأمثاله ظاهره في أن متروك التسمية في الصيد حرام، وبالتعليل المذكور في الحديث يتبين أن الحرمة إذا كان الكلب الآخر أرسل بلا تسمية، وأما إذا أرسل بتسمية، فيحلّ، والله تعالى أعلم.

(١) في (ص): على من.

(٢) في (ص): عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٤٧) عن أبيه أحمد، بهٰذا الإسناد.

واخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٤٩-١٥٠ من طريق وكيع، وأبي معاوية، به.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٥)، وابن ماجه (١٨٥) و(١٨٤٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٦) مختصراً، والآجري في «التصديق بالنظر إلى الله تعالى في الآخرة» (٥٦)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢١٩٥) و(٢١٩٦) من طرق، عن وكيع، به.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٠٥) بنحوه مختصراً -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٨٩)- والترمذي (٢٤١٥)، وعثمان ابن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٨٠ مختصراً، وابن حبان (٧٣٧٣) من طريق أبي معاوية، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٣٨) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، موقوفاً. قال يونس بن حبيب راوي المسند: لم يرفعه أبو داود، وهٰذا الحديث قد رفعه أصحاب الأعمش وأبو أسامة وأظن أبا معاوية أيضاً.

قلنا: قد رفعه أبو معاوية في رواية أحمد هٰذه، وفي المصادر المذكورة آنفاً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٣٠٦)، والبخاري (٦٥٣٩) و(٧٥١٢) و(٧٤٤٣)، ومسلم (١٠١٦) (٦٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٤٨) و(٢٤٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٥٠، والآجري في «التصديق بالنظر» (٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٨٤)... (١٩٠)، وفي «الأوسط» (٨٥٨٧)، وفي «الصغير» (٩١٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٨٧) - (٧٨٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٥٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٤، وفي «تاريخ أصبهان» ١/٣١٨ و٢/٢٥٧، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٦، وفي «الأسماء =

١٨٢٤٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيان، عن عبدِ العزيز -يعني ابنَ رُفَيع- عن تميمِ بنِ طَرَفَةَ

عن عديِّ بنِ حاتِم أن رجلاً خطبَ عند النبيِّ ﷺ، فقال: «من يُطعِ اللهَ ورسولَه، فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، فقال رسولُ الله ﷺ: «بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ»[1].

= والصفات» ص٢١٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٣٨) و(٤٣٣١)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٢٧٩ و١٣/ ٣٤ من طرق، عن الأعمش، به.

وقوله: «فمن استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة فليفعل» سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٧٩) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٤٨) و(١٨٢٥٢) و(١٨٢٥٣) و(١٨٢٥٤) و(١٨٢٧١) و(١٨٢٧٢) و(١٨٢٧٤) و ٤/ ٣٧٧ و٣٧٩، ومطولاً ٤/ ٣٧٨-٣٧٩.

قال السندي: قوله: «فينظر عمن أيمن منه»: هٰكذا في النسخ، بإثبات «عن» و«من» والظاهر أن «من» زائدة، يدل عليه سقوطه في رواية البخاري (١٤١٣) ذكرها في كتاب الزكاة، وعلى تقدير إثباتها، فالظاهر تقديم «من» على «عن» على أن «عن» اسم بمعنى الجانب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. تميم بن طرفة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٤٧ -ومن طريقه مسلم (٨٧٠)- وابن حبان (٢٧٩٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٨٦ و٣/ ٢١٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦٤٩٧) من طرق عن وكيع، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١)، والطبراني ١٧/(٢٣٤)، والحاكم ١/٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ١/٨٦ من طرق، عن سفيان، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: بل هو على شرط مسلم كما سلف.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٦)، والطبراني ١٧/(٢٣٥) من طريق قيس بن الربيع، والشافعي في «المسند» ١/١٤٧ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» (٦٤٩٦)، والبغوي في «شرح السنة» ١٢/٣٦٠ (٣٣٩١) -من طريق إبراهيم بن محمد، كلاهما عن عبد العزيز بن رُفَيع، به.

وسيرد برقم ٤/٣٧٩.

قال السندي: قوله: فقد رَشَد، بفتح الشين هو المشهور، وجُوز كسرها، وقد قرأ الشهاب الموصلي في مجلس الحافظ المزي: رشد، بالكسر، فرد عليه الحافظ بالفتح، وقرأ عليه قوله تعالى: ﴿لعلهم يرشُدون﴾ أي: والمضارع بالضم؛ لا يكون الماضي بالكسر، فقرأ عليه الشهاب قوله تعالى: ﴿فأولئك تَحَرَّوا رَشَداً﴾، أي: والمصدر بفتحتين يكون غالباً لما كان ماضيه بالكسر، ثم انتصر له ابن هشام بأن سيبويه ذكر الكسر في ماضيه، ورده ابن السبكي بأنه سماع غريب، والحديثُ إنما يُقرأ على اللغة المشهورة، ذكره تاج الدين السبكي في «طبقاته الكبرى».

غوى: بفتح الواو وكسرها، وصوب عياض الفتح.

بئس الخطيب... إلخ، قالوا: أنكر عليه التشريك في الضمير المقتضي لتوهم التسوية، ورُدَّ بأنه ورد مثلُه في كلامه ﷺ [أبو داود (١٠٩٧)]، فالوجه أن التشريك في الضمير يخل بالتعظيم الواجب، ويُوهم التشريك بالنظر إلى بعض المتكلمين وبعض السامعين، فيختلف حكمه بالنظر إلى المتكلمين والسامعين، والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر «شرح مسلم» ٦/١٥٩، و«حاشية السيوطي» على النسائي ٦/٩٠-٩٢.

١٨٢٤٨- حدثنا وكيع، حدثنا سَعْدان الجُهَنيُّ، عن ابن خَليفة الطائيِّ عن عديِّ بن حاتم، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنِ استطَاعَ مِنكُم أن يَتَّقِيَ النّارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح. وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سَعْدان -وهو ابن بشر- الجهني لا يروي عن ابن خليفة الطائي،-واسمه مُحِلٌّ- بينهما أبو مجاهد سعد الطائي كما سيأتي في التخريج، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سعدان الجهني وابن خليفة الطائي، فمن رجال البخاري، وروى للأول منهما متابعة.

وأخرجه مطولا البخاري (١٤١٣) و(٣٥٩٥)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٥، وفي «دلائل النبوة» ٦/٣٢٢-٣٢٣، وفي «الأسماء والصفات» ص٢١٨ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وابنُ حبان (٧٣٧٤) من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما عن سعدان بن بشر، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن مُحِلِّ بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً البخاري (٣٥٩٥)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٥١-١٥٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٥-٢٢٦، وفي «دلائل النبوة» ٥/٣٤٣-٣٤٤ من طريق إسرائيل، عن أبي مجاهد سعد الطائي، عن مُحِلّ، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً أبو بكر الإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/٥١٨ من طريق سفيان الثوري، عن مُحِلّ، به.

وقد سلف بأطول منه من طريق الأعمش، عن خيثمة، عن عدي، برقم (١٨٢٤٦).

قال السندي: قوله: «من استطاع منكم أن يتقي النار ولو بشق تمرة، فمن لم يجد...» الجزاء مقدر، أي: فليفعل، فمن لم يجد فليتق بكلمةٍ.

١٨٢٤٩- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عديِّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «لا تَأْكُلْ إلاّ أنْ يَخْزِقَ»[1].

١٨٢٥٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفيان، عن سِماك، عن مُرَيِّ بن قَطَرِي

عن عديِّ بن حاتم، قال: قلتُ: يا رسول الله، إنَّا نَصِيدُ الصَّيدَ، فلا نَجدُ سِكيناً إلا الظِّرارَ، وشِقَّةَ[2] العَصا. فقال رسول الله ﷺ: «أَمِرَّ[3] الدَّمَ بما شِئْتَ، واذْكُرِ اسْمَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل والد وكيع، وهو الجراح ابن مليح الرُّؤاسي، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمَّام: هو ابن الحارث.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥)، وسيرد من طريق منصور أيضاً بإسناد صحيح برقم (١٨٢٦٦).

قال السندي: قوله: إلا أن يَخْزِق، بخاء وزاي معجمتين، ضُبِطَ كيَضْرِب، أي: يخرج وينفذ، ويقتل بحده، ويقطع شيئاً من الجلد.

(٢) في هامش (س): أو شقة. (نسخة).

(٣) كذا ضبطت في (س)، وجاء في هامشها: «امرر» (نسخة)، وضُبطت في (ظ١٣): «امرِ». قال السندي: أَمِرَّ من الإمرار، وقال ابن الأثير في «النهاية»: «امْرِ الدمَ بما شئت» أي: استَخْرِجْه وأجْرِهِ بما شئت، يريد الذبح، وهو من مَرى الضَّرعَ يَمريه، ويُروى: «أَمِرِ الدم» من مار يمور: إذا جرى، وأماره غيرُه، قال الخطابي: أصحاب الحديث يرونه مشدَّدَ الراء، وهو غلط، =

الله»[1].

١٨٢٥١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عَمرو مولى الحسن بن علي يُحدِّثُ

= وقد جاء في «سنن أبي داود» والنسائي: أمرر، براءين مُظْهَرَتين، ومعناه: اجعلِ الدمَ يمرُّ، أي: يذهب، فعلى هٰذا من رواه مشدَّدَ الراء يكون قد أدغم وليس بغلط.

(١) حديث صحيح، وٰهذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قطري، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه سماك بن حرب، ولم يرد توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب المذكور- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٧٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٣ من طريق أبي حذيفة، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٤٠ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨١ من طريق أبي بكر بن عبد الله، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عدي، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٦٢) و(١٨٢٦٤) و(١٨٢٦٧) و٤/ ٣٧٧.

وانظر حديث عدي في الصيد السالف برقم (١٨٢٤٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٥٩٧)، وعن رافع بن خِديج سلف برقم (١٥٨٠٦) وإسناده صحيح، وانظر بقية أحاديث الباب فيهما.

قال السندي: قوله: إلا الظِّرار، ضُبِط بكسر الظاء المعجمة، وهي جمع ظرر، كصُرد، وهو حجر صلب محدد.

وشِقَّة العصا: بكسر وتشديد، أي: قطعة تُشَقُّ من العصا.

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ، فَرَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عن يَمِينِهِ»[1].

١٨٢٥٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مَعْقِل

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله ابن عمرو -وهو الهاشمي- مولى الحسن بن علي، فقد تفرد عنه عمرو بن مرة ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وروى له النسائي هذا الحديث الواحد.

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠-١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بٰهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢- والدارمي (٢٣٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥١٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٧٦ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٤) من طريق شعبة، عن سماك،عن تميم بن طرفة، عن عدي، بإسناد صحيح على شرط مسلم، دون قوله: «وليكفر عن يمينه». وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٨٢٥٧) و(١٨٢٦٥)، وسيتكرر ٤/ ٣٧٨.

وقوله: «فليكفِّر عن يمينه» سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٧٣٤).

وسترد في الرواية (١٨٢٥٧) من طريق عبد العزيز بن رفيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي، قوله: «وليترك يمينه»، وهي عند مسلم (١٦٥١) (١٦)، لكَّن مسلماً رواها من وجه آخر عن عبد العزيز بن رفيع أيضاً برقم (١٦٥١) (١٧) وفيها: «فليكفِّرها».

وانظر التفصيل في هذه الزيادة، وأحاديثَ الباب في حديثي عبد الله بن عمرو السالفين بالرقمين: (٦٧٣٦) و(٦٩٠٧).

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم أنْ يَتَّقِيَ النارَ ولو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فَلْيَفْعَلْ»[1].

١٨٢٥٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن خَيثمة

عن عديِّ بن حاتِم، قال: ذكرَ رسولُ الله ﷺ النار. قال ابن جعفر: فتعوّذ منها، وأشاح[2] بوجهه. ثم قال: «اتَّقُوا النارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإنْ لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٦١)، وابن حبان (٣٣١١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٣٥-٢٦٣٦، من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرج نحوه ابن أبي شيبة ٣/ ١١٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٢)- ومسلم (١٠١٦) (٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٩-٢١٤)، والقضاعي في «الشهاب» (٦٨٤)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ١/ ٢٩٣ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج نحوه أيضاً الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٥) من طريق عبد العزيز ابن رُفَيع، عن عبد الله بن معقل، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

(٢) في (ق): ولوى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي.

وأخرجه مسلم (١٠١٦) (٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبُد الله بنُ المبارك في «الزهد» (٦٤٤)، وفي «البر والصلة» =

. . . . . .

= (٣٤٠) -ومن طريقه ابن خزيمة (٢٤٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والخطيب في «التاريخ» ٧/ ٤٢٠- والطيالسي (١٠٣٥) -ومن طريقه أبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٤٢٢)- والدارمي (١٦٥٧)، والبخاري (٦٠٢٣) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٦٤٠)- والبخاري أيضاً (٦٥٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٥، وفي «الكبرى» (٢٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٩٤) (ووقع فيه موقوفاً، وهو خطأ)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨٠)، والبيهقي ٤/ ١٧٦، والإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/ ٦٣٩، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ١١٠، وهنَّاد بن السري في «الزهد» (١٠٧٤)، والبخاري (٦٥٤٠) و(٧٥١٢)، ومسلم (١٠١٦) (٦٧) و(٦٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣١٤)، وابن حبان (٦٦٦) و(٢٨٠٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٩١) و(١٩٢) و(١٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢١٨، من طرق، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

وقد سلف من طريق الأعمش، عن خيثمة برقم (١٨٢٤٦) دون ذكر عمرو بينهما.

قال ابن حبان: الطريقان جميعاً صحيحان.

قلنا: وقد أخرجه الشيخان من هٰذين الطريقين، كما سلف في التخريج.

وقد سلف أيضاً برقمي (١٨٢٤٦) و(١٨٢٤٨).

قال السندي: قوله: وأشاح بوجهه، أي: أعرض بوجهه، كأنه يراها، مبالغة في التحذير، وقيل: المُشيح: الحَذِرُ، والجادُّ في الأمر، أو المقبل إليك، فالمعنى: حَذِرَ النارَ [كأنه ينظر إليها]، أو جدّ في الإيصاء باتقائها، أو أقبل إليك في خطابه.

١٨٢٥٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن مُحِلِّ بن خليفة. قال عبد الرحمٰن: قال

سمعتُ عديَّ بنَ حاتم يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإن لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة» وقال ابن جعفر: «فَبِكَلِمَةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محل بن خليفة، فمن رجال البخاري. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٩) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٠- وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٠٤)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٤-٧٥، وفي «الكبرى» (٢٣٣٣)، وابن حبان (٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٢٢٠، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٠)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٧٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨٠)، والخطيب في «التاريخ» ٧/ ٢٨٩، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨، و٢٢/ ٣٩٩ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٤ من طريق أحمد بن أوفى، عن شعبة، عن محل بن خليفة، ومحمد بن خليفة، عن عدي بن حاتم، به.

قال ابن عدي: أحمد بن أوفى... يخالف الثقات في روايته عن شعبة... وقال: ولم يرو هٰذا الحديثَ عن شعبة أحدٌ فقال: عن محمد بن خليفة غيرُ أحمد بن أوفىٰ هٰذا، والحديث عن محل بن خليفة مشهور، ومحمد بن خليفة لا يعرف، وقد جمع أحمد بن أوفى بينهما.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

١٨٢٥٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سعيد بن مَسْروق قال: حدثنا الشعبيُّ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتم وكان لنا جاراً أو دَخيلاً[١] ورَبيطاً بالنهرين أنه سأل النبيَّ ﷺ، فقال: أُرْسِلُ كلبي، فأجدُ مع كلبي كلباً قد أخذ، لا أدري أيُّهما أخذ؟ قال: «فَلا تَأْكُلْ، فإنَّما سَمَّيْتَ على كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ على غَيْرِهِ»[٢]. ٤/٢٥٧

١٨٢٥٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن الشَّعبي

عن عديِّ بن حاتم، عن النبيِّ ﷺ: مثل ذٰلك[٣].

---

(١) في هامش (س): ودخيلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٨٢، وفي «الكبرى» (٤٧٨١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٤)، وأبو عوانة ٥/١٢٨ و١٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/١٥١ من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وانظر الحديث التالي.

والدَّخيل: الضيف والنزيل.

والرَّبيط: الزاهد والحكيم، الذي ربط نفسه عن الدنيا، أي: شَدَّها ومنعها. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة. =

١٨٢٥٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، أخبرني عبد العزيز بنُ رُفَيع، قال: سمعتُ تميمَ بنَ طَرَفَةَ الطائيَّ يُحدِّثُ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ، فَرَأى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الَّذِي هو خَيْرٌ وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»(١).

= وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٢٧ و٥/ ١٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٠) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٧ و٥/ ١٢٩-١٣٠، والبيهقي ٩/ ٢٤٤- عن شعبة، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفَة، فمن رجال مسلم. بَهْز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٩) من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٧) -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٣٢- ومسلم (١٦٥١) (١٦)، وابن حبان (٤٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٩)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٠٤٦) من طريق إسرائيل وفيه قصة، ومسلم (١٦٥١) (١٥)، وابن حبان (٤٣٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢ من طريق جرير بن عبد الحميد وفيه قصة أيضاً، ومسلم (١٦٥١) (١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٠) من طريق الأعمش، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١١، وفي «الكبرى» (٤٧٢٨)، وابن ماجه=

١٨٢٥٨- حدثنا عبد الله بنُ نمير، حدثنا مُجالد، عن عامر

عن عديِّ بنِ حاتِم قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فعَلَّمَني الإسلامَ، ونعتَ لي الصلاةَ، وكيف أُصلِّي كلَّ صلاة لوقتها، ثم قال لي: «كَيْفَ أنْتَ يا ابْنَ حاتِم إذا رَكِبْتَ مِن قُصُورِ اليَمَنِ لا تَخَافُ إلا اللهَ حَتَّى تَنْزِلَ قُصُورَ الحِيرَة؟» قال: قلتُ: يا رسول الله، فأين مَقَانِبُ طَيِّىءٍ ورجالُها؟ قال: «يَكْفِيكَ اللهُ طَيِّئاً وَمَنْ سِوَاها». قال: قلت: يا رسول الله، إنَّا قومٌ نَتَصَيَّدُ بهٰذه الكلاب والبُزاة، فما يحل لنا منها؟ قال: «يَحِلُّ لَكُمْ ما عَلَّمْتُمْ مِنَ الجَوَارِحِ مُكَلِّبِين تُعَلِّمونَهُنَّ مِمّا عَلَّمَكُمُ الله، فَكُلُوا مِمّا أمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، فما عَلَّمْتَ مِنْ كَلْبٍ أوْ بازٍ، ثم أرْسَلْتَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَلَيْهِ، فَكُلْ مِمَّا أمْسَكَ عَلَيْكَ». قلت: وإن قَتَلَ؟ قال: «وإن قَتَلَ وَلَمْ يأكُلْ منه شيئاً، فإنما أمسكه عليك» قلتُ: أفرأيتَ إن خالطَ كلابَنا كلابٌ أُخرى حين نُرسلها؟ قال: «لا تأْكُلْ حَتّى تَعْلَمَ أنَّ كَلْبَكَ هُوَ الَّذِي أمْسَكَ عَلَيْكَ» قلت: يا رسول الله، إنا قوم نرمي فما

=(٢١٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٢٣٢ من طريق أبي بكر بن عياش، أربعتهم عن عبد العزيز بن رفيع، به.

ووقع في رواية الأعمش: «فليكفِّرها، وليأت الذي هو خير». ووقع في رواية ابن عياش: «فليدع يمينه، وليأت الذي هو خير، وليكفِّرها».

وقد سلف برقم (١٨٢٤٤).

يحلُّ لنا؟ قال: يحل لكم ما ذكرتُم اسم الله عليه وخزقتم، فكلوا منه. قال[1]: قلت: يا رسول الله إنَّا قومٌ نرمي بالمِعْرَاض، فما يَحِلُّ لنا؟ قال: «لا تَأْكُلْ ما أَصَبْتَ بالمِعْرَاضِ إلاَّ ما ذَكَّيْتَ»[2].

---

(١) من قوله قلت: يا رسول الله، إنا قوم نرمي إلى هنا، سقط من (س) و(ص) و(م)، وثبت في (ظ١٣)، واستدرك في هامش (ق) وعليه علامة الصحة.

(٢) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة في بعض ألفاظه، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

والقسم الأول منه في سير الظعينة أخرجه الحميدي (٩١٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن مجالد، بهٰذا الإسناد، وسيأتي لفظه الصحيح في الرواية (١٨٢٦٠)

وأخرجه بتمامه دون القسم الأول منه: الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤٨) من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن مجالد، به.

وأخرج منه قسم الصيد بالكلاب والبُزاة: أبو داود (٢٨٥١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/٢٣٨- من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرج منه قسم الصيد بالكلاب: الحميدي (٩١٧)، وابن أبي شيبة ٥/٣٥٨، والترمذي (١٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٩) و(١٥٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٤٥-١٤٦، والبيهقي ٩/٢٣٥ من طرق، عن مجالد، به.

زاد الترمذي قول سفيان: أكره له أكله

وأخرج منه قسم الصيد بالبزاة: ابن أبي شيبة ٥/٣٦٦، والترمذي (١٤٦٧)، والطبري في «تفسيره» (١١١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/١٦٨، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٥/٢٩٠ من طريق عيسى بن يونس، عن مجالد، به. =

١٨٢٥٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن عاصم بن سُليمان، عن الشعبي

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أرضي أرضُ صَيْد، قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَكُلْ ما أمْسَكَ عَلَيْكَ كَلْبُكَ، وَإنْ قَتَلَ، فَإنْ أكَلَ مِنْهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنه إنما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وإذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، فَخَالَطَتْهُ أكْلُبٌ لم تُسَمِّ عَلَيْها، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّها قَتَلَهُ»[1].

= قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مجالد عن الشعبي، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، لا يرون بصيد البزاة والصقور بأساً.

وقال أبو داود: البازي إذا أكل فلا بأس به، والكلب إذا أكل، كره، وإن شرب الدم، فلا بأس به.

وذكر البيهقي أن ذكر البازي إنما أتى به مجالد.

وأخرج منه قسم الصيد بالمعراض: ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٥ من طريق عبد الله ابن نمير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٥٣١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٦٢)- عن سفيان بن عيينة، عن مجالد، به.

وقد سلف بإسناد صحيح دون ذكر البزاة برقم (١٨٢٤٥)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأين مقانب طيىء، جمع مقنب، بكسر الميم، وهي جماعة الخيل والفرسان. والبزاة؛ ضبط بضم الباء، جمع البازي، وهو طير معروف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٥٠٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في =

١٨٢٦٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بنُ حسَّان، عن محمد بنِ سيرين، عن أبي عُبيدة، عن رجل قال:

قلتُ لعديِّ بنِ حاتِم: حديثٌ بلغني عنك أُحبُّ أن أسمَعه منك. قال: نعم، لمَّا بلغني خروجُ رسولِ اللهِ ﷺ، فكرهتُ خروجَه كراهةً شديدةً، خرجتُ حتى وقعتُ ناحيةَ الرُّومِ - وقال، يعني يزيد: ببغداد - حتى قَدِمتُ على قيصر. قال: فكرهتُ مكاني ذلك أشدَّ من كراهيتي لخروجه. قال: فقلتُ: والله لو أتيت[1] هذا الرجلَ، فإن كانَ كاذباً لم يضرَّني، وإن كان صادقاً علمتُ. قال: فقدمتُ فأتيتُه، فلما قدمتُ قال الناس: عديُّ بنُ حاتم، عديُّ بن حاتم. قال: فدخلتُ على رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلِمْ تَسْلَمْ» ثلاثاً. قال: قلتُ: إني على دين، قال: «أنا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنكَ» فقلت: أنتَ أعلمُ بديني منِّي؟! قال: «نَعَمْ، أَلَسْتَ مِنَ الرَّكُوسِيَّة، وَأَنْتَ تَأْكُلُ مِرْباعَ قَوْمِكَ؟» قلت: بلى. قال: «فإنَّ هذا لا يَحِلُّ لكَ في

= «الكبير» ١٧/ ١٥٧. وزاد فيه: «قلت: يا رسول الله، أرمي الصيد، فيغيب عني ليلة؟ قال: «إذا وجدتَ فيه سهمك ولم تجد فيه شيئاً غيره فكله». وسترد هذه الزيادة ٤/ ٣٧٧.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٤٧٧٩) و(٤٧٨٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٣١-١٣٢ و٥/ ١٣٢ من طرق عن معمر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

(١) في (م): لولا أتيت،

دِينِك». قال: فلم يَعْدُ أن قالَها، فتواضعتُ لها. فقال: «أما إني أعْلَمُ ما الذي يَمْنَعُكَ من الإسلام. تَقُولُ إنَّما اتَّبَعَهُ ضَعَفَةُ النّاسِ، وَمَنْ لا قُوَّة لَهُ، وَقَدْ رَمَتْهُمُ العَرَبُ، أتَعْرِفُ الحِيرَة؟» قلت: لم أرَها، وقد سمعتُ بها. قال: «فوالذي نفسي بِيَدِهِ، لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمْرَ حَتَّى تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالبَيْتِ في غَيْرِ جِوَارِ أحَدٍ، وَلَيُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى بنِ هُرْمُز» قال: قلتُ: كِسْرَى بن هرمز؟! قال: «نَعَمْ، كِسرَى بنُ هُرمُز، وَلَيُبْذَلَنَّ المالُ[1] حتى لاَ يَقْبَلَه أحَدٌ».

قال عديُّ بنُ حاتِم: فهذه الظَّعينةُ تخرجُ من الحِيرَة، فتطوفُ بالبيت في غيرِ جِوار، ولقد كنتُ فيمن فتحَ كُنوزَ كسرى بنِ هُرْمُز. والذي نفسي بيده لتكونَنَّ الثالثة لأنَّ رسول اللهِ ﷺ قد قالَها[2].

---

(١) في (ظ١٣): وليبذلن الله المال.

(٢) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة-وهو ابن حذيفة ابن اليمان-فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في«الثقات»، ووثقه العجلي ولا نعلم فيه جرحاً، وهو من رجال النسائي وابن ماجه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون. وقوله: «عن رجل» الصحيح أنه ليس في طريق هشام بن حسان ، كما صرح بذٰلك حماد بن زيد، فيما سيأتي ٣٧٩/٤ ولم يرد من طريقه عند الحاكم والبيهقي، كما سيرد في التخريج، وإنما هو في إسناد يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، الآتي برقم (١٨٢٦٨). والحديث موصول بين أبي عبيدة بن حذيفة وعدي بن حاتم كما هو ظاهر.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٥١٨/٤ -٥١٩ من طريق عبد الله بن بكر=

. . . . . .

= البيهقي، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٣٤٣ من طريق مخلد بن الحسين، كلاهما عن هشام بن حسان، به. لم يذكر الرجل المبهم في الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: أبو عبيدة بن حذيفة ليس من رجال الشيخين، كما سلف.

وقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٩٥) من طريق سعد الطائي، عن محل بن خليفة، عن عدي بن حاتم مرفوعاً بلفظ: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أتاه رجل، فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر، فشكا إليه قطع السبيل، فقال: «يا عدي، هل رأيت الحيرة؟» قلت: لم أرها، وقد أُنبئت عنها. قال: «فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة، لا تخاف أحداً إلا الله» قلت فيما بيني وبين نفسي: فأين دُعَّار طيِّىء الذين قد سعَّروا البلاد؟! «ولئن طالت بك حياة لَتُفتحنَّ كنوزُ كسرى» قلت: كسرى بن هرمز؟! قال: «كسرى بن هرمز، ولئن طالت بك حياة لترينَّ الرجلَ يُخرجُ مِلْءَ كفه من ذهب أو فضة، يطلب من يقبله منه، فلا يجد أحداً يقبله منه..». وجاء في آخره نحو قول عدي في هٰذه الرواية.

وأخرج ابن ماجه (٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٨٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٦٨-٦٩ من طريق عبد الأعلى بن أبي المساور، عن الشعبي، قال: لما قدم عديُّ بنُ حاتم الكوفة أتيناه في نفر من فقهاء أهل الكوفة، فقلنا له: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ فقال: أتيت النبيَّ ﷺ فقال: «يا عدي بن حاتم، أسلم تسلم» قلت: وما الإسلام؟ قال: «تشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأني رسول الله، وتؤمن بالأقدار كلها، خيرها وشرها، حلوها ومرها» -وهٰذا لفظ ابن ماجه- وعبد الأعلى بن أبى المساور متروك.

وسيرد بالأرقام (١٨٢٦٨) و (١٨٢٦٩) و ٤/٣٧٨ و ٣٧٩.

وفي الباب في قوله: «وليبذلن المال...» عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض، حتى يُهمَّ رب المال من يتقبل منه =

* ١٨٢٦١- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد. قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بنُ الحُباب، عن يحيى بنِ الوليد بنِ المُسَيَّر الطائيِّ، قال: أخبرني مُحِلٌّ الطائيُّ

عن عديِّ بنِ حاتِم قال: مَنْ أمَّنا، فَلْيُتِمَّ الركوعَ والسجودَ، ٢٥٨/٤ فإنَّ فينا الضعيفَ، والكبيرَ، والمريضَ، والعابرَ سبيل، وذا الحاجة. هٰكذا كنَّا نُصلِّي مع رسولِ اللهِ ﷺ[1].

= صدقته» سلف برقم (٨١٣٥).

وعن حارثة بن وهب، سيرد ٣٠٦/٤.

قال السندي: قوله: من الرَّكوسية، ضبط بفتح الراء، وهم النصارى.

مِرْباع القوم: كان الرئيس في الجاهلية يأخذ ربع مال الرعية، ويسمى ذٰلك الربع: المِرْباع.

فلم يَعْدُ، من عدا يعدو، أي: فما تجاوز قولَ هٰذه المقالة أن تواضعتُ لهٰذه المقالة.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦١٣/٦ في شرح حديث البخاري السالف: قوله: «فلا يجد أحداً يقبله منه»، أي: لعدم الفقراء في ذٰلك الزمان، تقدم في الزكاة قول من قال: إن ذٰلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام، ويحتمل أن يكون ذٰلك إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز، وبذٰلك جزم البيهقي في «الدلائل» من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب قال: إنما ولي عمر بن عبد العزيز: ثلاثين شهراً ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم، فيقول: اجعلوا هٰذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيه، فلا يجده، وقد أغنى عمر الناس. قال البيهقي: فيه تصديق ما روينا في حديث عدي بن حاتم. انتهى. ولا شك في رجحان هٰذا الاحتمال على الأول لقوله في الحديث: «ولئن طالت بك حياة».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، =

١٨٢٦٢- حدثنا محمد بنُ جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سِماك بن حَرْب قال: سمعتُ مُرَيَّ بنَ قَطَرِيٍّ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم، قال: قلتُ: يا رسول الله إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِمَ، ويفعل كذا وكذا. قال: «إنَّ أبَاكَ أرَادَ أمْراً فَأدْرَكَهُ». يعني الذكر.

قال: قلتُ: إني أسألكَ عن طعام لا أدَعُهُ إلا تحرُّجاً. قال: «لا تَدَعْ شيئاً ضارعْتَ فيه نصرانيةً».

=فمن رجال النسائي، وزيد بن الحباب فمن رجال مسلم، ويحيى بن الوليد بن المُسَيَّر فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وكلهم ثقة.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٢/ ٥٥، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢).

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٨٢ عن الحسن بن علي بن عفان، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة كلاهما عن زيد ابن الحباب، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن يحيى بن الوليد بن المُسَيَّر، بنحوه، وفيه قصة، وزاد فيه: فلما حضرت الصلاة تقدم عديٌّ، وأتم الركوع والسجود، وتجوَّز في صلاته، فلما انصرف قال: هٰكذا كنا نصلي خلف النبي ﷺ.

قلنا: فهٰذه الرواية تبين أن المراد من قوله: فليتم الركوع والسجود، الإيجازُ مع الإكمال. قال السندي: أي من غير تطويل القيام.

وفي الباب عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ من أتمِّ الناس صلاةً وأوجزه، سلف برقم (١١٩٦٧).

وعن ابن عمر وأبي هريرة، سلف بالرقمين: (٤٧٩٦) و(٧٤٧٤) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قلتُ: أُرسلُ كلبي، فيأخذُ الصيد، وليس معي ما أذكِّيه به، فأذْبَحُهُ بالمروة والعصا. فقال رسول الله ﷺ: «أمِرَّ[1] الدَّمَ بما شِئْتَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص): أمرر، وهي نسخة في (س)، وانظر الكلام عليها في الحديث السالف برقم (١٨٢٥٠).

(٢) قوله: «إن أباك أراد أمراً فأدركه» حسن، وقوله: «أمرِ الدم بما شئت...» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَي بن قَطَري، وسلف الكلام عليه برقم (١٨٢٥٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه بتمامه أبو داود الطيالسي (١٠٣٣-١٠٣٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٤١٤-٤١٥- وابن حبان (٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٧-٢٥٠-٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٩ من طرق، عن شعبة، به.

وقوله: «إن أباك أراد أمراً فأدركه»:

أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٠) من طريق علي بن الجعد، عن شعبة، به، وأخرجه أيضاً (٤٣٦١) من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به. وسيرد ٤/ ٣٧٩.

وله شاهد من حديث عائشة ٦/ ٩٣ قالت: قلت: يا رسول الله، ابنُ جُدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المساكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: «لا يا عائشة، إنه لم يقل يوماً ربِّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وقوله: «لا تدع شيئاً ضارعتَ فيه نصرانيةً» اختلف فيه على سماك، فرواه جمع عنه، عن قبيصةَ بن هُلْب، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: سألته عن طعام النصارى، فقال: «لا يختلجنَّ -أو لا يحيكنَّ- في صدرك طعام ضارعتَ فيه النصرانية». وقبيصة مجهول، ومع ذلك حسنه الترمذي عقب الرواية (١٥٦٥)، =

١٨٢٦٣- حدثنا حُسين، حدثنا شُعبة. فذكره بإسناده، إلا أنه قال: سمعتُ مُرَيَّ بنَ قَطَرِيٍّ الطائيَّ.

وقال: «إنَّ أباكَ أرَادَ أمراً فأدْرَكَه» قال سماك[1]: يعني الذكر[2].

١٨٢٦٤- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سِماك بنُ حرب. فذكره من موضع الصيد،

= وسيرد ٥/ ٢٦٦.

وقوله: «أمرَّ الدم بما شئت»:

أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٤ و٢٢٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٦).

وقد سلف برقم (١٨٢٥٠)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «لا تدع شيئاً»، أي: من طعام.

ضارعتَ، أي: شابهتَ، بالخطاب.

فيه نصرانية، أي: ملة النصارى، يريد أن المشابهة في الطعام لا يضر، لقول الله تعالى: ﴿اليوم أُحِلَّ لكم الطيبات﴾ الآية [المائدة: ٥].

وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١١/ ١٥٧: وإذا كانت الأعمال في الإسلام لا تنفع عامليها إلا بنيّتهم بها اللهَ عز وجل، فيكونون بها مريدين له، وقاصدين إليه، فيُثيبهم عليها ما يثيبهم عليها، وإذا عملوها لما سوى ذٰلك من أمور دنياهم، لم يكونوا كذٰلك، ولم يكن لهم في ذٰلك من شيء، كان ما عملوه في الجاهلية من الخير الذي ليس معهم من الإسلام ولا النيات التي يريدون بأعمالهم فيها الله عز وجل، أحرى أن لا يثابوا عليها، وأن لا يُؤتوا بها إلا ما قصدوا بها إليه في دنياهم من أسباب دنياهم.

قلنا: وجملة «يعني الذكر» في الحديث، من قول سماك، كما في الحديث التالي.

(١) قوله: «قال سماك» سقط من (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله. حسين -وهو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي- ثقة من رجال الشيخين؟

وقال: «أمْرِرِ الدَّم»[1].

١٨٢٦٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، حدثنا سِماك، عن تميم بن طَرَفَةَ قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم وأتاه رجلٌ يسألُه مئةَ درهم، فقال: تسألُني مئة درهم وأنا ابنُ حاتِم؟! واللهِ لا أُعطيك. ثم قال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ ثم رَأى غَيْرَها[2] خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري. وبقية رجاله ثقات، غير سماك بن حرب، فمختلف فيه، وهو حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٨٩ بنحوه، وأبو داود (٢٨٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٥٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٥٠).

(٢) في (ظ١٣): فرأى، وهي نسخة في (س)، ولفظ «غيرها» لم يرد في (ظ١٣).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك -وهو ابن حرب- وغير تميم بن طرفة، فكلاهما من رجال مسلم، وهٰذا الحديث مما انتقاه مسلم لسماك.

وأخرجه مسلم (١٦٥١) (١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٨) عن حماد بن سلمة، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٢٦) من طريق إسرائيل بنحوه، و١٧/ (٢٢٧) من طريق أسباط بن نصر، ثلاثتهم عن سماك، به. زاد الطيالسي: «وليكفر يمينه». =

١٨٢٦٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله إنَّا نُرْسِلُ كلابَنا معلَّمات. قال: «كُلْ» قال: قلتُ: وإن قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ، ما لَمْ يَشْرَكْهَا كلابٌ غَيْرُها». قال: قلتُ: فإنا نرمي بالمِعْراض[1]. قال: «إنْ خَزَقَ فَكُلْ، وَإنْ أصَابَ بِعَرْضِهِ فلا تأْكُلْ»[2].

= وقد سلف الكلام على هٰذه الزيادة برقم (١٨٢٥١).

وسلف برقم (١٨٢٤٤).

قال السندي: قوله: ثم قال: لولا أني سمعت... إلخ، أي: لما أعطيتك.

(١) في (م): بمعراض.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٥٤٧٧) و(٧٣٩٧)، ومسلم (١٩٢٩) (١)، وأبو داود (٢٨٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨١ و١٩٤، وفي «الكبرى» (٤٧٧٨) و(٤٨١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٢١، وابن حبان (٥٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٣) و(٢٠٤) و(٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٧٢)، من طرق، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

والقسم الأول منه في صيد الكلاب: أخرجه الطيالسي (١٠٣٢) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٢١- والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٢) من طريقين، عن منصور، به.

والقسم الثاني منه في صيد المعراض: أخرجه الطيالسي أيضاً (١٠٣١) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٢٢-١٢٣- عن ورقاء، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

١٨٢٦٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيلُ، حدثني سِماك بنُ حربٍ، عن مُرَيٍّ بن قَطَري

عن عديٍّ بن حاتم، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الصيد أصيدُه، قال: «أَنْهِرُوا الدَّمَ بما شِئْتُمْ، وَاذْكُروا اسْمَ اللهِ وَكُلُوا»[1].

١٨٢٦٨- حدثنا يونُس، حدثنا حماد يعني ابن زيد، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل

قال: يعني كنتُ أسأل الناسَ عن حديث عديِّ بنِ حاتم، وهو إلى جنبي لا أسألُ عنه، فأتيتُه، فسألته، فقال: نعم، بُعثَ النبيُّ ﷺ حين[2] بعث فذكر الحديث[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٦٢١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٤٨).

وقد سلف برقمي (١٨٢٥٠) و(١٨٢٦٤)، وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ١٣): من حيث.

(٣) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٨٢٦٠) غير أنه هناك عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، به. دون ذكر الرجل المبهم، وسلف الكلام عليه هناك. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأيوب: هو ابن أبي تميمةالسختياني. وذكر الرجل المبهم لا يضر، فقد سمعه أبو عبيدة بن حذيفة من عدي بن حاتم دون واسطة كما هو ظاهر.

وأخرجه ابنُ حبان (٦٦٧٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٨-٩ من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٢١ مختصراً، =

١٨٢٦٩- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن ابن عَوْنٍ، عن محمد، عن ابنِ حذيفة، قال:

كنتُ أحدِّث حديثاً عن عديِّ بن حاتِم، قال: فقلتُ: هٰذا عديُّ بنُ حاتِم في ناحية الكوفة، فلو أتيتُه وكنتُ أنا الذي أسمعُه منه، فأتيتُه، فقلتُ: إني كنتُ أحدِّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمعه منك، قال: لما بُعِثَ النبيُّ ﷺ، فررتُ حتى كنتُ في أقصى الروم. فذكر الحديث[1].

١٨٢٧٠- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، عن بَيان، عن الشعبيِّ

عن عديِّ بن حاتم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنَّا قومٌ نتصَيَّد بهٰذه الكلاب، قال: «إذا أرْسَلْتَ كِلابَكَ المُعَلَّمَةَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله، فَكُلْ مِمَّا أمْسَكْنَ عَلَيْكَ وَإنْ قَتَلَت[2]، إلا أن يأكُلَ الكَلْبُ، فإنْ أكَلَ، فلا تَأْكُلْ، فإنِّي أخافُ أنْ يكونَ إنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وَإنْ خَالَطها كِلابٌ مِنْ غَيْرِها فَلا

=والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٤٢ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد، به، دون ذكر الرجل في رواية إسحاق بن إبراهيم.

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عون: هو عبد الله، أبو عون البصري، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٢٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن عون، به. مختصراً.

وهو مكرر ما قبله، وسيكرر سنداً ومتناً ٤/ ٣٧٨، وسلف برقم (١٨٢٦٠).

(٢) في (ظ١٣): قتلن.

تَأْكُلْ»[1].

١٨٢٧١- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن خَيثمة، عن ابنِ مَعْقِل

عن عديِّ بن حاتم، قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النّارَ» قال: فأشاح بوجهه حتى ظَنَنَّا أنه ينظرُ إليها، ثم قال: «اتَّقُوا النارَ» وأشاحَ بوجهه، - قال: قال مرتين أو ثلاثاً -: «اتَّقُوا النارَ وَلَو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فإن لَم تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بيان: هو ابن بشر البجلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(١٥٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٥٤ -ومن طريقه مسلم (١٩٢٩) (٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٣٦- والبخاري (٥٤٨٣) و(٥٤٨٧)، وأبو داود (٢٨٤٨)، وابن ماجه (٣٢٠٨)، والطبري في «التفسير» (١١٢١٠)، وأبو عوانة ٥/١٢٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٩١) من طرق، عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن بيان إلا محمد بن فضيل.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٥) من طريق عبيدة بن حميد، عن بيان بن بشر، بنحوه.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد أخطأ فيه شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ- فجعله من رواية خيثمة، عن ابن معقل، عن عدي. وإنما رواه خيثمة وابن معقل كلاهما عن عدي، كما سلف برقم (١٨٢٤٦) و(١٨٢٥٢). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

١٨٢٧٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بنِ مَعْقِل

٤/٢٥٩ عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال: رسول الله ﷺ: «اتَّقُوا النارَ وَلَو بِشِقّ تَمْرَة»[1].

١٨٢٧٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ عبدَ العزيز ابنَ رُفَيْع يحدِّثُ، قال: سمعتُ تميمَ بنَ طَرَفَة يحدِّث

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ حَلَفْ على يَمِينٍ، ثم رَأى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، فَلْيَأْتِ الذي هو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٦) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٩- والبخاري (١٤١٧) -ومن طريقه القضاعي في «الشهاب» (٦٨٢)- وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٣٥-٢٦٣٦، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٧/ ١٦٩، والقضاعي أيضاً في «الشهاب» (٦٨٠) و(٦٨١)، والذهبي في «السير» ٧/ ٢٢٧-٢٢٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي أيضاً في «الجعديات» (٤٥٦) عن علي بن الجعد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عدي، عن النبي ﷺ. ولم يذكر فيه ابن مَعْقِل، وقال: هٰكذا حدَّث بهٰذا الحديث عن عبد الله بن معقل، لا أدري الوهم من علي، أو هٰكذا قال لهم شعبة.

وقال أيضاً: وقال لي عبد الله بن أحمد: إن يونس بن أبي إسحاق رواه عن أبيه قال: سمعت عدي بن حاتم. وأوهم فيه أيضاً.

قلنا: رواية يونس المذكورة أوردها أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٦٠)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٣٥-٢٦٣٦.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

خَيْرٌ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ»[1].

١٨٢٧٤- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق قال: اتقوا النارَ واعْمَلُوا خيراً وافعلوا.

فإنِّي سمعتُ عبدَ الله بنَ مَعْقِلٍ يقول: سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٥٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/١٧٦، وفي «شعب الإيمان» (٧٣٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٦).

حديث معن بن يزيد السُّلَمي[1]

١٨٢٧٥- حدثنا هشام بن سعيد، أخبرنا أبو عَوَانة، عن أبي الجُوَيْرِية عن معن بنِ يزيد السُّلَمي سمعته[2]، يقول: بايعتُ رسول الله ﷺ أنا وأبي وَجَدِّي، وخاصمت إليه، فأفْلَجَني، وخَطَبَ عَلَيَّ، فأنكحني[3].

---

(١) سلفت ترجمة معن بن يزيد قبل الحديث (١٥٨٦٠).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): قال: سمعته.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٨٦٣/٢) سنداً ومتناً.

وقوله: فأفلجني بالجيم يعني حكم لي، أي: أظفرني بمرادي، يقال: فلج الرجل على خصمه: إذا ظفر به.

حديث محمد بن حاطب[1]

١٨٢٧٦- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك عن محمد بن حاطب، قال: تناولتُ قِدْراً لأُمي، فاحترقت يدي، فذهَبَتْ بي أُمي إلى النبيِّ ﷺ، فجعل يَمْسَحُ يدي، ولا أدري ما يقول، أنا أصْغَرُ من ذاك، فسألتُ أمي، فقالت: كان يقول: «أذْهِبِ البَأسَ رَبَّ النَّاسِ، واشْفِ أنْتَ الشَّافِي، لا شِفاءَ إلا شِفاؤكَ»[2].

١٨٢٧٧- حدثنا أسود بن عامر، وإبراهيم بن أبي العَبَّاس، قالا: حدثنا شَرِيك، عن سِماك

---

(١) سلفت ترجمة محمد بن حاطب قبل الحديث (١٥٤٥١).

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك: وهو ابن حرب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له إلا أصحاب السنن عدا أبي داود. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣١٥، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٥)- والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٤٠) و٢٤/ (٩٠٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٦)- والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٧٤ من طريق مسعر، كلاهما عن سماك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٥٤٥٢) و(١٥٤٥٤).

عن محمد بن حاطب، قال: دَنَوْتُ[1] إلى قِدْرٍ لنا، فاحترقَتْ يدي - قال إبراهيم: أو قال: فورمتْ -قال: فذهبَتْ بي أُمي إلى رجلٍ، فجعل يتكلَّم بكلام لا أدري ما هو، وجَعَلَ يَنْفُثُ، فسألتُ أمي في خِلافة عثمان، مَن الرَّجل؟ فقالتْ: رسولُ الله ﷺ[2].

١٨٢٧٨- حدثنا معاوية بن عَمرو، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبي مالك الأشجعيِّ قال:

كنتُ جالساً مع محمد بنِ حاطب، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «إني قد رَأَيْتُ أرْضاً ذاتَ نَخْلٍ، فاخْرُجُوا». فخرج حاطبٌ وجعفر في البحر، قِبَلَ النجاشيِّ. قال: فوُلدتُ أنا في تلك السفينة[3].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): دُنِّيت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٤).

وسياقه الصحيح سلف فيما قبله.

(٣) رجاله ثقات، معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب أبو عمرو البغدادي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وأبو مالك الأشجعي: هو سعد ابن طارق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٤١) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

ولم يهتد محقق السيرة لأبي إسحاق الفزاري إلى موضع هذا الحديث عند أحمد في «ملحقه» ص ٣١٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٧ ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: =

١٨٢٧٩- حدثنا عفان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدثنا أبو بَلْج

عن محمد بن حاطب، قال: قال رسول الله ﷺ: «فصْلُ ما بَيْنَ الحَلالِ والحَرَامِ الصَّبْوتُ وضَرْبُ الدُّفِّ»[1].

١٨٢٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بَلْج، قال:

= رجاله رجال الصحيح.

قلنا: الذي في الصحيح من حديث عائشة عند البخاري (٣٩٠٥) أن قوله عليه الصلاة والسلام: «أريت دار هجرتكم ذات نخل»، إنما كان للهجرة إلى المدينة، قالت عائشة: فهاجر من هاجر قِبَل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة. أما قوله ﷺ في الهجرة إلى الحبشة فهو ما رواه ابن إسحاق -فيما نقله ابن هشام في السيرة ١/ ٣٢١ أن رسول الله ﷺ قال: «لو خرجتم إلى أرض الحبشة، فإن بها ملكاً لا يُظلم عنده أحد، وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه».

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٠٣ عن الزهري قال: لما كثر المسلمون، وظهر الإيمان وتُحدث به، ثار ناس كثير من المشركين من كفار قريش بمن آمن من قبائلهم، فعذبوهم وسجنوهم، وأرادوا فتنتهم عن دينهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «تفرقوا في الأرض» فقالوا: أين نذهب يا رسول الله؟ قال: «ها هنا» وأشار إلى الحبشة، وكانت أحبَّ الأرض إليه أن يُهاجر قِبَلَها.

(١) إسناده حسن من أجل أبي بَلْج، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٥١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له غير أصحاب السنن سوى أبي داود. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٤٢) من طريقين عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٥١).

قلتُ لمحمد بن حاطب: إني قد تزوّجت امرأتين لم يضرب عليَّ بدُفٍّ قال: بئسما صَنَعْتَ. قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ فَصْلَ ما بَيْنَ الحَلالِ والحَرَامِ الصَّوْتُ يَعْنِي الضَّرْبَ بالدُّفِّ»[1].

١٨٢٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك بن حَرْب

عن محمد بن حاطب، قال: وقعتِ القِدْرُ على يدي، فاحترقَتْ يدي[2]، فانطُلِقَ بي[3] إلى رسولِ الله ﷺ وكان يَتْفُلُ فيها، ويقول[4]، «أذْهِبِ البَأْسَ[5] رَبَّ النَّاسِ» وأحْسِبُه قال: «وَاشْفِهِ إنَّكَ أنْتَ الشّافِي»[6].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٧، والحاكم ٢/ ١٨٤ من طريقين عن شعبة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٩٢-١٩٣ عن شبابة عن شعبة، موقوفاً.

وقد سلف برقم (١٥٤٥١).

(٢) لفظ «يدي» ليس في (ظ١٣)، وضرب عليه في (ق).

(٣) في (ص) و(م): فانطلق بي أبي، وقد استدرك لفظ «أبي» في هامش (س) والمثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لرواية الطبراني وهي من طريق أحمد، والموافق أيضاً لطرق الحديث الأخرى، وقد وقعت العبارة في (ق): فانطلقت بي أمي، وهو الموافق لرواية (١٨٢٧٦).

(٤) في (ظ١٣): يتفل عليها، ولم يرد فيها لفظ «ويقول».

(٥) في هامش (ظ١٣): بالبأس.

(٦) صحيح، وهذا إسناد حسن، سلف الكلام عليه برقم (١٨٢٧٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٧) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله =

حديث رجل

١٨٢٨٢- حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عطاء بن السَّائب، عن حكيم بن أبي يزيد، عن أبيه

عمن سمع النبيَّ ﷺ يقول: «دَعُوا النَّاسَ، فَلْيُصِبْ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، فإذا اسْتَنْصَحَ رَجُلٌ أخَاهُ، فَلْيَنْصَحْ لَهُ»[1].

= رجال الصحيح!

وقد سلف برقم (١٨٢٧٦).

وانظر (١٥٤٥٢).

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٥٤٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٥ عن مسدد، عن أبي عوانة، به، ولم يسق لفظه.

قال السندي: قوله: دعوا الناس، أي: اتركوهم، ولا تقولوا لهم: بع بكذا، ولا تبع بكذا، أو اشتر بكذا، أو لا تشتر بكذا إلا إذا جاء أحد إلى آخر طالباً للنصيحة، فلا بد منها.

حديث رجل آخر

١٨٢٨٣- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا عطاء بن السائب، قال: كان أوّلُ يومٍ عرفتُ فيه عبدَ الرحمٰن بنَ أبي ليلى رأيتُ شيخاً أبيضَ الرأس واللِّحيةِ على حمار، وهو يتَّبع جِنازة، فسمعتُه يقول:

حدثني فلانُ بنُ فلان سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أحَبَّ لِقَاءَ اللهِ، أحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ الله لِقَاءَهُ» ٤/ ٢٦٠
قال: فأكَبَّ القومُ يبكون، فقال: «ما يُبْكِيكُمْ؟» قالوا: إنَّا نكره الموتَ. قال: «لَيْسَ ذٰلك، ولكِنَّهُ إذَا حُضِرَ: ﴿فأمَّا إنْ كانَ مِنَ المُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: ٨٨-٨٩] فإذا بُشِّرَ بِذٰلِكَ، أحَبَّ لِقَاءَ الله، والله لِلِقَائِهِ أحَبُّ، ﴿وَأمّا إنْ كانَ مِنَ المُكَذِّبِينَ الضّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢-٩٣]». - قال عطاء: وفي قراءة ابن مسعود: «ثمَّ تصليةُ جحيم» - فإذا بُشِّر بذٰلك، كَرِهَ لقاءَ الله، والله لِلِقَائِه أكْرَه»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب روى له البخاري حديثاً واحداً متابعة، وأصحابُ السنن، ورواية همام عنه قبل الاختلاط فيما ذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/ ١٤٩. وإبهامُ صحابيّه لا يضر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٢١، ولم يعزه إلى غير أحمد.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف (٨١٣٣) وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأكبَّ القوم، بتشديد الباء، أي: سقطوا.

إذا حُضر؛ على بناء المفعول، أي: حضره الموت، أو ملائكة الموت.

حديث سَلَمَة بن نُعَيم[1]

١٨٢٨٤- حدثنا حجَّاج، حدثنا شَيبان، حدثنا منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن سَلَمَةَ بنِ نُعيم - قال: وكان من أصحاب الرسول ﷺ - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَق»[2].

---

(١) سَلَمَة بن نُعيم، ضبط بالتصغير، أشجعي، نزل الكوفة، له ولأبيه صحبة، وحديثه المذكور في المسند واضح، وله حديث رواه أبو داود في قصة رسولي مسيلمة. قال البغوي: لا أعلم له غيره.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يرو له سوى أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن التميمي النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩٩) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٧٥ من طريق ورقاء، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٤٦ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، به.

وسيرد برقم ٥/ ٢٨٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عَمرو سلف برقم (٦٥٨٦) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

حديث عامر بن شَهْر[1]

١٨٢٨٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي

قال حدثنا عامر بن شهر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خُذُوا مِنْ قَوْلِ قُرَيْشٍ وَدَعُوا فِعْلَهُمْ»[2].

١٨٢٨٦- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا شريك، عن إسماعيل، عن عطاء

عن عامر بن شَهْر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خُذُوا بِقَوْلِ قُرَيْشٍ ودَعُوا فِعْلَهُمْ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة عامر بن شهر قبل الحديث رقم (١٥٥٣٦).

(٢) حديث صحيح، مجالد: وهو ابن سعيد وإن كان ضعيفاً قد توبع بالرواية المطولة رقم (١٥٥٣٦).

(٣) حديث صحيح كسابقه. وقوله: «عن عطاء» كذلك هو في الأصول الخطية للمسند، و(م)، وكذلك هو في «أطراف المسند» ٢/ ٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٣٩٨، والأشبه أنه خطأ، صوابه: «عن عامر» يعني الشعبي، فقد سلف بالرواية رقم (١٥٥٣٦) من طريق إسماعيل ومجالد، عن الشعبي، وبالرواية السابقة من طريق مجالد، عن الشعبي. وقال المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عامر بن شهر: روى عنه عامر الشعبي، ولم يرو عنه غيره.

قال أبو جعفر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٨/ ١٥٧: معنى الحديث عندنا -والله أعلم- أن المرادين من قريش المأمور باستماع من قولهم هم ذووا القول الذي يجب أن يستمع، لا من سواهم ممن ليس من ذوي القول الذي يجب أن يستمع، وكذلك قولهم «ودعوا فعلهم» هو أيضاً على من كان منهم من ذوي الفعل المذموم لا من سواهم من ذوي الفعل المحمود.

حديث رجل من بني سُلَيم

١٨٢٨٧- حدثنا معاذ بنُ معاذ، أخبرنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق الهَمْدانيُّ، عن جُرَيٍّ النَّهْدِيِّ

عن رجل من بني سُلَيم قال: عقدَ رسولُ الله ﷺ في يده أو في يدي، فقال: «سبحانَ اللهِ نِصْفُ المِيزانِ، والحَمْدُ لله تَمْلأُ المِيزانَ، والله أكبرُ تملأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرْضِ، والطُّهُورُ نِصْفُ الإيمانِ، والصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ»[1].

---

(١) بعضه صحيح وهذا إسناد فيه جُري النهدي -وهو ابن كليب- روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وابنه يونس، وعاصم بن أبي النجود، وروى له الترمذي، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل، وثمة راوٍ آخر اسمه جُري بن كليب، سدوسي بصري، روى عن علي وبشير بن الخصاصية، وروى عنه قتادة، روى له أصحاب السنن وصحح الترمذي حديثه، وذكره البخاري في «تاريخه» ٢/ ٢٤٤، وابن حبان في «ثقاته» ٤/ ١١٧، وجعلاه النهديَّ، فيشير صنيعهما إلى أنهما واحد عندهما، وجعلهما واحداً ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وفرق بينهما أبو داود وتابعه المزي والحافظ، فإن كانا واحداً فالإسناد حسن، وإلا فحسن بالشواهد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فقد أبهم ولا يضر إبهامه. أبو إسحاق الهمْداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الدارمي (٦٥٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٧٥) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٨٢)، والترمذي (٣٥١٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣١) من طرق، عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقد تحرف في مطبوعه «جري» إلى «جرير». =

. . . . . .

= وسيرد بالأرقام ٥/ ٣٦٣ و٣٦٥ و٣٧٠ و٣٧٢.

وقوله: «سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «التسبيح نصف الميزان، والحمد لله يملؤه، ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه» قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي.

ومن حديث أبي مالك الأشعري، مرفوعاً سيرد ٥/ ٣٤٢ بلفظ: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض...». وهو عند مسلم (٢٢٣).

ومن حديث رجل سمع رسول الله ﷺ يقول: «بخ بخ لخمس ما أثقلهن في الميزان..». ذكر منها التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، وسيرد ٥/ ٣٦٦.

وانظر حديث أم هانىء الآتي ٦/ ٣٤٤.

وقوله: «الصوم نصف الصبر» له شاهد بلفظه من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٧٤٥) وإسناده ضعيف.

وانظر حديث سلمان الفارسي عند ابن خزيمة (١٨٨٧) وفيه في وصف رمضان: وهو شهر الصبر. وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «نصف الميزان» أي: يملأ نصف الميزان، فاعتبر كأنه النصف مجازاً، وظاهره أن الأعمال تتجسد عند الوزن، ولعلها تصير أجساماً لطيفة نورانية لا تزاحم بعضها ولا غيرها كما هو المشاهد في الأنوار، إذ يمكن أن يسرج ألف سراج في بيت واحد، مع أنه يمتلىء نوراً من واحد من تلك السُّرُج، لكن لا يزاحم، يجتمع معه نور الثاني والثالث، ثم لا يمنع امتلاء البيت من النور جلوسُ القاعدين فيه لعدم المزاحمة، فلا يَرِد أنه كيف يتصور ذلك مع كثرة التكبيرات وغيرها من الأذكار، مع أن التكبير الواحد إذا ملأ ما بين السماء والأرض لا يبقى مكان لشيء، فلينظر.

«نصف الإيمان»: ترغيب في الطهارة، والمراد بالنصف الجزء، وبالإيمان: الأعمال المتعلقة به أي عمل من أعمال الإيمان. =

حديث أبي جَبِيرة بن الضَّحَّاك

١٨٢٨٨- حدثنا إسماعيل، حدثنا داودُ بنُ أبي هند، عن الشَّعبي، قال:

حدثني أبو جَبيرة بن الضَّحَّاك قال: فينا نزلتْ في بني سَلِمة ﴿ولا تَنَابَزُوا بالأَلْقابِ﴾ [الحجرات: ١١] قال: قدمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، وليس منَّا رجلٌ إلا وله اسمان أو ثلاثةٌ، فكان إذا دَعا أحداً[٢] منهم باسم من تلك الأسماء، قالوا: يا رسولَ الله إنه يغضبُ من هٰذا، قال: فنزلت: ﴿ولا تَنَابَزُوا بالأَلْقاب﴾[٣].

= نصف الصبر: الذي وعد الله تعالى عليه الأجر الجزيل بقوله: ﴿إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب﴾ [الزمر: ١٠].

(١) سلفت ترجمة أبي جبيرة بن الضحاك قبل الحديث رقم (١٦٦٤٢).

(٢) المثبت من (ظ١٣) وكذلك هي في رواية المزي وهي من طريق الإمام أحمد، وفي بقية النسخ: دُعي أحد.

(٣) إسناده صحيح إن صحت صحبة أبي جبيرة بن الضحاك كما فصلنا في الرواية (١٦٦٤٢) السالفة، وإلا فمرسل. رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وأبو جبيرة بن الضحاك روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. وقد نقل الحافظ في «تهذيبه» في ترجمة أبي جَبِيرة أن العسكري قال: حديث قيس والشعبي عنه مرسل. قلنا: قد صرح الشعبي بالسماع منه في هٰذه الرواية وغيرها. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٣٢، والحاكم ٤/ ٢٨١-٢٨٢ من طريق إسماعيل ابن علية، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٠)، وأبو داود (٤٩٦٢) من طريق =

حديث رجل

١٨٢٨٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِيِّ الطائيِّ، قال:

أخبرني من سمعَه من رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «لَنْ يَهْلِكَ النّاسُ حَتَّى يُعْذِرُوا من أنْفُسِهِم»[1].

=وهيب بن خالد، وأخرجه الترمذي (٣٢٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٤٧) من طريق شعبة، وأخرجه الترمذي أيضاً (٣٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٦) -وهو عنده في «التفسير» (٥٣٦)- والطبري ٢٦/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٦٨) من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه ابن ماجه (٣٧٤١)، والطبراني ٢٢/ (٩٦٩)، والمزي ٣٣/ ١٨٣ من طريق عبد الله بن إدريس، والطبري ٢٦/ ١٣٢ من طريق عبد الوهَّاب وعبد الأعلى، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٤٥) من طريق ربعي بن عُلَيَّة، سبعتهم عن داود بن أبي هند، به، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٥٣) -وعنه ابن حبان (٥٧٠٩)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧) عن هدبة بن خالد وإبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن الضحاك بن أبي جبيرة- فقلب اسم الصحابي.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٦٣، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٤٦) من طريق روح ابن عبادة، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، به. على الجادة.

وقد سلف من طريق حفص بن غياث، عن داود، عن الشعبي، عن أبي جبيرة، عن عمومةٍ له برقم (١٦٦٤٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وإبهامه لا يضر. أبو البختري الطائي: هو سعيد بن فيروز. =

حديث رجل من أشجع

١٨٢٩٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن حُصَين، عن سَالم بن أبي الجَعْد

عن رجل منَّا من أشْجَع، قال: رأى رسولُ الله ﷺ عليَّ خاتماً من ذهب، فأمرني أن أطرحَه، فطرحتُه إلى يومي هٰذا[1].

= وأخرجه أبو داود (٤٣٤٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٣٢) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤١٥٧)- من طرق، عن شعبة، به.

وسيرد ٥/ ٢٩٣.

وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً: «... ولا يهلك على الله تعالى إلا هالك» سلف ضمن الحديث رقم (٢٥١٩).

قال السندي: قوله: «حتى يُعْذِرُوا»: هو على بناء الفاعل من أعذر من نفسه، إذا أمكن منها، أي: لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم، فيستوجبون العقوبة، ويكون لمعذبهم عذر، كأنهم قاموا بعذرهم فيه. ويُروى بفتح الياء، من: عذرته، بمعناه، وقيل: معناه: أعذروا من يعاقبهم بكثرة ذنوبهم، فهو متعدٍّ، ويحتمل أن يكون لازماً من: أعذر، إذا صار ذا عذر، أي: يذنبون، فيعذرون أنفسهم بتأويلات زائفة، ومرجع هذا الوجه إلى تحقير الذنوب، وإقامة العذر لهم في ارتكابها.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين. وإبهام صحابيه لا يضر، حُصَين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي الكوفي.

وأورده الحافظ في «تعجيل المنفعة» فيمن لم يسمَّ، وقال: سنده صحيح.

وسيرد بسياق آخر برقم ٥/ ٢٧٢.

وانظر حديث أبي ثعلبة الخشني السالف برقم (١٧٧٤٩).

حديث الأغر المزني[1]

١٨٢٩١- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن ثابت البُناني، عن أبي بُرْدَة

عن الأغرِّ المزني قال: قال رسول الله ﷺ: «إنه لَيُغَان على قلبي، وإني لأَسْتَغْفِرُ اللهَ كلَّ يَوْمٍ مئة مَرَّة»[2].

١٨٢٩٢- حدثنا وَهْبٌ، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة عن أبي بُرْدة

أنه سمع الأغرَّ يُحدِّثُ ابنَ عُمر[3] عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يا أيُّها النَّاسُ تُوبُوا إلى رَبِّكُمْ، فإنِّي أتوبُ إلى الله عزَّ وجلَّ كُلَّ يَومٍ مئة مَرَّة»[4].

---

(١) سلفت ترجمة الأغرِّ قبل الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فقد روى له النسائي وأبو داود في التفرُّد، وهو ثقة، غير صحابيِّه الأغرّ المزني- ويقال: الجهني، وهو ابن يسار -فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وهو مكرر الحديث رقم (١٧٨٤٨).

وقد سلف أيضاً بالأرقام: (١٧٨٤٧) (١٧٨٤٩) (١٧٨٥٠).

وسيرد بالأحاديث الثلاثة التالية، و٥/ ٤١١.

(٣) في (ص) و(ق): يحدث عن ابن عمر، وهو خطأ. وانظر الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد». =

حديث رجل

١٨٢٩٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا يُونس، عن حُمَيد بنِ هلال، عن أبي بُرْدَة

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أيُّها النّاسُ تُوبُوا إلى الله واسْتَغْفِرُوه، فإنِّي أتُوبُ إلى الله وأسْتَغْفِرُهُ في[1] كُلِّ يَوْمٍ مئَةَ مَرَّة». فقلتُ له: اللهم إني أستغفرُك، اللهم إني أتوبُ إليك: اثنتانِ أم واحدة؟ فقال: «هو ذاك» أو نحو هٰذا[2]. ٤/ ٢٦١

= وهب: هو ابن جرير بن حازم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

والأغرُّ: هو ابن يسار المزني، ويقال: الجهني.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٢٨٨) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وهو مكرر الحديث رقم (١٧٨٤٧).

(١) كلمة «في» ليست في (ق)، وضُرب عليها في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وجاء مصرحاً بصحابيّه في الحديثين قبله، وهو الأغر بن يسار المزني، صرح به الحافظ في «التهذيب» في فصل المبهمات من الكنى. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عُبَيد العبدي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ١٠/ ٢٩٩ عن ابن عُلَيَّة بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٨٧)، وفي «الدعاء» (١٨٣٠) من طريق حماد بن سلمة، عن يونس ابن عبيد، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي عاصم بيونسَ حبيبَ بنَ الشهيد، وقد سقط من مطبوعه «عن أبي بردة».

وقد سلف بالحديثين قبله.

حديث رجل من المُهاجرين

١٨٢٩٤- حدثنا مُعتمر قال: سمعتُ أيوبَ. وحدَّثنا محمد بنُ عبد الرحمٰن الطُّفاوي قال: حدثنا أيوب، المعنَى، عن حُميد بنِ هلال، عن أبي بُرْدَة

عن رجل من المهاجرين سمعتُ[1] النبيَّ ﷺ يقول: «يا أيُّها النَّاسُ تُوبُوا إلى الله واسْتَغْفِرُوه، فإنِّي أتُوبُ إلى الله وأسْتَغْفِرُهُ كُلَّ يَوْمٍ مئةَ مَرَّة، أو أكْثَرَ مِن مئةِ مَرَّة»[2].

---

(١) في (م): يقول سمعت.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي، فقد روى له البخاري متابعة، وهو متابع، وذكرنا في الحديث الذي قبله أن صحابيَّ الحديث هو الأغر المزني.

معتمر: هو ابن سليمان، وأيوب: هو السختياني، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٨٦) وفي «الدعاء» (١٨٣٢) من طريق معتمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١١٣٦) من طريق جرير بن حازم، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٤) من طريق معتمر، عن سليمان بن المغيرة، والطبراني في «الكبير» (٨٨٥)، وفي «الدعاء» (١٨٣١) من طريق عفان بن مسلم، عن سليمان بن المغيرة، كلاهما عن حميد بن هلال، به.

وقد سلف بالأحاديث الثلاثة قبله، وبرقم (١٧٨٤٧).

حديث عَرْفَجَة[1]

١٨٢٩٥- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني زياد بن عِلاقة عن عَرْفَجَةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «تكونُ هَناتٌ وَهَناتٌ، فَمَنْ أرَادَ أنْ يُفَرِّقَ أمْرَ المُسْلِمينَ وَهُمْ جَمِيعٌ، فاضْرِبُوهُ بالسَّيْفِ، كائناً مَنْ كانَ»[2].

---

(١) عَرْفَجة، بفتح أوله وسكون راء مهملة، وفتح الفاء، بعدها جيم، وهو ابن شُريح، أشجعي نزل الكوفة. قاله السندي. قلنا: وذكر الحافظ في «الإصابة» أنه يقال له: ابنُ صُريح، بالصاد المهملة أو المعجمة، ويقال: ابن شَريك، ويقال: ابن شَراحيل، ويقال: ابن ذريح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيُّه من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٥٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٦٤، وأبو داود (٤٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩٣، وفي «الكبرى» (٣٤٨٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٢٤) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠٨)، والبيهقي ٨/١٦٨- وابن أبي عاصم أيضاً في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٢)- ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٢٣- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٤) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، وابن حبان (٤٤٠٦) من طريق حجاج بن محمد، والطبراني في «الكبير» ١٧/٣٦١ من طريق عفان بن مسلم، أربعتهم عن شعبة، بهذا الإسناد. وقرن أبو داود =

. . . . . .

= الطيالسي بشعبة أبا عوانة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧١٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤، ومسلم في «صحيحه» (١٨٥٢) (٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٩٢ و٧/ ٩٣، وفي «الكبرى» (٣٤٨٣) (٣٤٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٥) إلى (٢٣٢٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٨٢، وابن حبان (٤٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٥٣) إلى (٣٦٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٦١)، (٥٣٩٦)، والإسماعيلي في «معجمه» (٢٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٥٦، وتمّام في «فوائده» (٩٢٥)، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن وغوائلها» (١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٨-١٦٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٤٢ من طرق عن زياد بن علاقة، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) (٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٩، والمزي ١٩/ ٥٥٦ من طريق عثمان بن أبي شيبة، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٨١ من طريق جندل بن والق، كلاهما عن يونس بن أبي يعفور؛ عن أبيه، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٧) من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، وابن قانع أيضاً ٢/ ١٨١، والطبراني في «الأوسط» (٤١٤٩) من طريق فرات القزاز، عن أبي حازم الأشجعي، ثلاثتهم عن عرفجة، بنحوه. وقد تحرف «عرفجة بن شريح» في «الأوسط» إلى «محمد ابن سريج».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٩٣، وفي «الكبرى» (٣٤٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢٩) من طريق زيد بن عطاء بن السائب، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠٦) (١١٠٧)، من طريق مجالد، كلاهما عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، بنحوه. ومجالد ضعيف، وزيد بن عطاء مقبول.

وسيرد برقم (١٨٢٩٦) و ٤/ ٣٤١ و٥/ ٢٣-٢٤.

=

١٨٢٩٦- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شُعبة، عن زياد بنِ عِلاقة

عن عَرْفَجَةَ الأشجعيِّ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول.

قال: وقال شيبان: ابن شُريح الأسلميّ. فذكر الحديث[1].

= وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من بايع إماماً، فأعطاه صفقة يدة، وثمرة قلبة، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه، فاضربوا عنق الآخر» سلف برقم (٦٥٠١).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٨٦).

قال السندي: قوله: «هنات» بفتح وتخفيف، أي: تغيرات وتبدلات.

«أن يفرق»: من التفريق.

«وهم جميع» أي: مجتمعون على إمام واحد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، كسابقه. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤ من طريق هاشم بن القاسم، عن شيبان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) (٥٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وسيرد من طريق هاشم، عن شيبان، أيضاً، ٤/ ٣٤١، ومن طريق محمد ابن جعفر ٤/ ٣٤١ و٥/ ٢٣-٢٤.

حديث عُمارة بن رُويبة[1]

١٨٢٩٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا أبو بكر بنُ[2] عُمارةَ بنِ رُوَيبة

عن أبيه، قال: سأله رجلٌ من أهل البصرة، قال: أخْبِرْني ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقول. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا[3] يَلِجُ النَّارَ أحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ أنْ تَغْرُبَ». قال: آنتَ سمعتَه منه؟ قال: سَمِعَتْهُ[4] أذناي، ووعاه قلبي، فقال الرجل: واللهِ لَقد سمعتُه يقول ذٰلك[5].

---

(١) سلفت ترجمة عمارة بن رويبة قبل الحديث رقم (١٧٢١٩).

(٢) في (م): عن، وهو خطأ.

(٣) في هامش (س): لن. (نسخة).

(٤) في م: سمعت.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غيرأبي بكر بن عمارة وأبيه، فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن إسماعيل القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه أبو داود (٤٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٤١، وابن خزيمة (٣١٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٦٢)، وابن خزيمة (٣١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢) والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١٢٦ من طرق عن إسماعيل، به.

وقد سلف برقم (١٧٢٢٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك، وانظر ما بعده.

١٨٢٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ أبي خالد، قال: وحدثنا مسعر. قال: وحدثنا البَخْتَرِيُّ بنُ المُختار، عن أبي بكر بنِ عُمارة بنِ رُوَيبة الثقفيِّ سمعوه

عن أبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ غُرُوبِها». فقال رجل من أهل البصرة: آنت سمعتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: أشهدُ لَسَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي[1].

١٨٢٩٩- حدثنا ابنُ فُضَيل، حدثنا حُصَين

عن عُمارةَ بنِ رُوَيْبَة أنه رأى بِشْرَ بنَ مروانَ على المنبر رافعاً يديه، يُشير بأصبعيه يدعو، فقال: لعنَ اللهُ هاتين اليُدَيَّتَيْن،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير البختري وأبي بكر بن عمارة وأبيه، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وله في هذا الحديث ثلاثة شيوخ: ابن أبي خالد: وهو إسماعيل، ومسعر: وهو ابن كدام، والبختري بن المختار.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/١٢٥ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٦- ٣٨٧- ومن طريقه مسلم (٦٣٤) (٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٥٤)، وأبو عوانة ١/٣٧٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٧٦، وابن حبان (١٧٣٨) من طريق يزيد بن هارون، عن مِسعر بن كِدام، به.

وقد سلف بالحديث قبله.

رأيتُ[1] رسولَ اللهِ ﷺ على المنبر يدعو، وهو يُشير بأصبع[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): لقد رأيت، وضُرب على لفظ «لقد» في س.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيه من رجاله وباقي رجال الإسناد من رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٤٧ مختصراً من طريق ابن فضيل، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام (١٧٢١٩) (١٧٢٢١) (١٧٢٢٤).

حديث عُروة بن مُضَرِّس[1] الطَّائي

١٨٣٠٠- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا عامر

قال: وحدَّثني - أو أخبرني - عُرْوةُ بن مُضَرِّس الطَّائي قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ في الموقف[2]. فقلتُ: جِئْتُ يا رسولَ من جَبَلَيْ طَيِّىء، أكْلَلْتُ مَطِيَّتي وأتعَبْتُ نَفْسي، واللهِ ما تركتُ من حَبْلٍ[3] إلاّ وقفتُ عليه، هل لي من حَجٍّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أدْرَكَ مَعَنا هذه الصَّلاةَ، وأتَى عَرَفَاتَ قبلَ ذلك، ليلاً أو نهاراً، تَمَّ حَجُّهُ، وقَضَى تَفَثَهُ»[4].

١٨٣٠١- حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ

عن عروةَ بنِ مُضَرِّس بن حارثة بن لأم، قال: أتيتُ رسولَ

---

(١) سلفت ترجمة عروة بن مضرس قبل الحديث رقم (١٦٢٠٨).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): بالموقف.

(٣) حَبْل، بالحاء المهلمة، وانظر الحديث رقم (١٦٢٠٨).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٢٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (١٩٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٤، وابن خزيمة (٢٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٨٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٧٣-٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

الله ﷺ وهو بجَمْع، فقلت له: هل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَنْ صَلَّى مَعنا هٰذه الصَّلاةَ في هٰذا المكان، ثُمَّ وقَفَ معنا هٰذا المَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ الإمامُ، أفاضَ قبلَ ذٰلك مِن عَرَفاتٍ لَيلاً أوْ نهاراً، فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يرو له سوى أصحاب السنن. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٦٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٤، والدارمي (١٨٨٩)، وابن حبان (٣٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٨ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، به، وقرن معه في «شرح المشكل» إسماعيل بن أبي خالد، وفي «المعاني»: زكريا بن أبي زائدة وداود بن أبي هند.

وأخرجه كذٰلك من طريق وهب بن جرير الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٢)، والحاكم ١/ ٤٦٣، وأبو نعيم ٧/ ١٨٩-١٩٠ عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، به.

وقال أبو نعيم: تفرد به وهب عن شعبة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٣-٢٦٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٩٠ من طريق أمية بن خالد، عن شعبة، عن سيار أبي الحكم، عن الشعبي، به. وقال أبو نعيم: تفرد به أمية، عن شعبة، عن سيار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٣)، وأبو نعيم ٧/ ١٩٠ من طريق سعيد بن عامر الضبعي، عن شعبة، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، به. قال أبو نعيم: تفرد به سعيد، عن شعبة، عن زبيد. =

١٨٣٠٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا شُعْبة، عن عبد الله بنِ أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ

يحدِّث عن عُرْوةَ بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأم قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ. فذكره[1]. ٤/٢٦٢

١٨٣٠٣- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة قال: عبد الله بنُ أبي السَّفَرِ حدثني قال: سمعتُ الشَّعْبي

عن عروة بن المُضَرِّس بن أوس بن حارثة بن لأم قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو بجمع. فذكر مثل حديث روح[2].

١٨٣٠٤- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شُعْبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر قال: سمعتُ الشَّعْبي

قال: حدَّثنا عروة بنُ مُضَرِّس قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بجَمْعٍ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل لي مِنْ حَجٍّ؟ فقال: «مَن صَلَّى مَعَنا هذه الصَّلاة في هذا المكان، ووَقَفَ معنا هذا

= وأخرجه الطبراني ١٧/(٣٨٠)، والدارقطني ٢/٢٤٠ من طريق سفيان الثوري، عن ابن أبي السفر، به.

وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان ابن مسلم الصفار.

المَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ، أفَاضَ قبلَ ذلك من عَرَفاتٍ لَيلاً أو نهاراً، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وَقَضَى تَفَثَهُ»[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٠١) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر غندر.

حديث أبي حازم[1]

١٨٣٠٥- حدثنا وكيع قال: حدثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن أبيه قال: رآني النبيُّ ﷺ وهو يَخْطُبُ، وأنا في الشَّمْسِ، فأمر بي[2]، فَحُوِّلْتُ إلى الظِّلِّ[3].

---

(١) سلفت ترجمة أبي حازم قبل الحديث (١٥٥١٥).

(٢) في (م) و(ق): فأمرني.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٥١٨) سنداً ومتناً.

حديث ابن صفوان الزُّهري عن أبيه[1]

١٨٣٠٦- حدثنا وكيعٌ، عن بَشِير[2] بن سلمان، عن القاسم بنِ صفوان عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «أبْرِدُوا بالظهْرِ، فإنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[3].

---

(١) صفوان الزهري: هو صفوان بن مخرمة، قرشي زهري، له صحبة، سكن المدينة، يقال: إنه أخو المسور بن مخرمة، ولم يرو عنه غير ابنه القاسم. قاله السندي.

(٢) في (م): بشر، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. القاسم بن صفوان روى عنه الشعبي وبشير بن سلمان وأشعث فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٦١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١١١، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٠٤، ووثقه ابن خلفون فيما ذكر الحافظ في «التعجيل»، وذكر ابنُ أبي حاتم عن أبيه قوله: لا يعرف إلا في حديث رواه بشير بن سلمان عنه، وبقية رجاله ثقات، وكيع: هو ابن الجراح، وبَشِير بن سلمان: هو النهدي، وقد تحرف في «تهذيب الكمال» إلى الكندي، وصحابيُّه صفوان ليست له روايةٌ في شيء من الكتب الستة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٢٥، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٠٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦، والطبراني في «الكبير» (٧٣٩٩)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٢٥١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٩، من طرق، عن بَشِير بن سلمان، بهٰذا الإسناد. وهو مكرر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٣٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

١٨٣٠٧- حدثنا يَعلى[1]، حدثنا أبو إسماعيل - يعني بَشِيراً - عن القاسم بن صفوان الزُّهري

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أبْرِدُوا بصلاة الظُّهْرِ، فإنَّ الحَرَّ مِنْ فَورِ جَهَنَّم»[2].

---

(١) في (م): أبو يعلى، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله. غير أن شيخ أحمد هنا هو يعلى، وهو ابن عُبيد الطنافسي.

حديث سُليمان بن صُرَد[1]

١٨٣٠٨- حدثنا يحيى، عن[2] سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال: سمعتُ سُليمانَ بنَ صُرَد يقول. وحدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق

عن سليمانَ بن صُرَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزاب - قال يحيى: يعني يوم الخندق -: «الآنَ نَغْزُوهُم ولا يَغْزُونَا»[3].

---

(١) سليمان بن صُرَد: خزاعي، يقال: كان اسمه يساراً، فغيَّره النبي ﷺ، وكان خيّراً فاضلاً، شهد صفّين مع علي. قاله السندي.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبِيعي، وقد صرَّح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٤١٠٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٢ -ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٩، والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ و٧/ ١٣٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين (وقرن يعقوب بأبي نعيم قبيصة)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧ من طريق أبي داود الحفري، ثلاثتهم عن سفيان بهٰذا الإسناد. وتحرف لفظ «الآن» في معجم ابن قانع إلى «لا» وأشار محققه إلى أنه قد ضُبب فوقها في الأصل.

وأخرجه البخاري (٤١١٠) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٤)- والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٤٥٧-٤٥٨ من طريق إسرائيل، وأبو =

١٨٣٠٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ عن سليمان بن صُرَد، قال: لما[1] انصرفَ رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزاب قال: «الآنَ نَغْزُوهُمْ ولا يَغْزُونا»[2].

=نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ من طريق شريك، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وفي رواية إسرائيل زيادة: «نحن نسير إليهم».

وسيكرر بالحديث بعده، و ٦/ ٣٩٤.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا له جموعاً كثيرة، فقال رسول الله ﷺ: «لا يغزونكم بعدها أبداً، ولكن تغزونهم» أخرجه البزار (١٨١٠) (زوائد)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣٩، وقال: رجاله ثقات.

قال السندي قوله: «الآن نغزوهم» أي: نخرج إلى أهل مكة للقتال، ولا يخرجون إلينا للقتال، فكان كذلك، ففيه معجزة له ﷺ.

(١) لفظ «لما» سقطت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع في الرواية السابقة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٩) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٥- والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٥)، وأبو نعيم أيضاً في «الحلية» ٤/ ٣٤٥ من طريق مسلم بن إبراهيم وبشر بن عمر الزهراني، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ الطبراني: «اليوم نغزوهم ولا يغزونا».

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد ٦/ ٣٩٤.

ومما اجتمع فيه سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة[1]

١٨٣١٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن جامع بن شَدَّاد، عن عبد الله بن يسار قال:

كنت جالساً مع سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفطة، وهما يريدان أن يَتَّبعا جِنازةَ مبطون، فقال أحدهما لصاحبه: ألم يقلْ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ، فَلَنْ يُعَذَّبَ في قَبْرِه» فقال: بلى[2].

---

(١) خالد بن عُرْفُطة، بضم عين مهملة وسكون راء، وضم فاء: عذري، حليف بني زهرة، وكان مع سعد في فتوح العراق، وله صحبة، قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن يسار -وهو الجهني- فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. وخالدُ بن عُرْفُطة روى له أبو داود والنسائي هٰذا الحديث فقط.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٩٨، وفي «الكبرى» (٢١٧٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٩، وابن حبان (٢٩٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٨٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٣٤، والطبراني في «الكبير» (٤١٠٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، و(٤١٠٢) من طريق أيوب بن جابر، و(٤١٠٣) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن جامع بن شداد، به.

وأخرجه الطبراني (٤١٠٥) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، و(٤١٠٦) من طريق يزيد بن أبي خالد، و(٤١٠٧) و(٤١٠٨) من طريق سعيد بن عمرو بن أشوع، ثلاثتهم عن عبد الله بن يسار، به. =

١٨٣١١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، أخبرني جامع بن شداد، قال: سمعتُ عبد الله بنَ يَسار، قال:

كان سليمان بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة قاعدَينِ. قال: فذُكر[1] أن رجلاً مات بالبَطَن، فقال أحدُهما لصاحبه: أما سمعتَ - أو ما بلغك - أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ في قَبْرِه»؟ قال الآخر: بلى[2].

١٨٣١٢- حدثنا قُرَّان، حدثنا سعيد الشَّيباني أبو سِنان، عن أبي إسحاق قال:

مات رجل صالح، فأخرج بجِنازته، فلما رجعنا، تلقَّانا خالد بنُ عُرْفُطة وسليمان بنُ صُرَد - وكلاهما قد كانت له صحبة - فقالا: سبقتمونا بهذا الرجلِ الصالح، فذكروا أنه كان به بَطَنٌ، وأنهم خشُوا عليه الحرَّ، قال: فنظر أحدُهما إلى صاحبه فقال: أما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ

= وسيُكرر بالحديث بعده، و٥/٢٩٢، وسيرد من وجه آخر برقم (١٨٣١٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٠٥) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلن يعذب في قبره»، أي: لكونه شهيداً.

(١) في (ظ١٣) و(س): فذكرا، والمثبت نسخة في هامش (س) عليها علامة الصحة.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العَمِّي من رجال الشيخين.

لَمْ يُعَذَّبْ في قَبْرِهِ»[1]؟

---

(١) حديث صحيح، سعيد الشيباني -وهو ابن سنان البرجمي أبو سنان، وإن وثقه عدد من أئمة الجرح والتعديل، قال أحمد: ليس يقيم الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب وأفراد، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب والوضع، لا إسناداً ولا متناً، ولعله إنما يهم في الشيء بعد الشيء، ورواياته تحتمل وتقبل. قلنا: ومما وهم فيه ما ذكره البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» (١٥٧) قال: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: أبو إسحاق سمع من سليمان بن صرد، ولا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من خالد بن عرفطة، ولعله (يعني أبا إسحاق) سمع هٰذا الحديث من جامع بن شداد.

قلنا: يعني يرجع الحديث إلى رواية جامع بن شداد، عن عبد الله بن يسار، عنهما كما في الرواية السابقة، وإسنادها صحيح. وبقية رجال الإسناد ثقات. قُرَّان: هو ابن تَمَّام الأسدي، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٠٦٤)، وفي «العلل» (١٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٠٩)، وفي «الصغير» (٢٩٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢٩/٨ (ترجمة خالد بن عرفطة) من طريق عبيد بن أسباط، عن أبيه أسباط ابن محمد، عن سعيد بن سنان الشيباني، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب في هٰذا الباب، وقد روي من غير هٰذا الوجه. قلنا: يعني بالإسناد السابق كما أسلفنا.

حديث عمار بن ياسر[1] [2]

١٨٣١٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادة، عن أبي نَضْرةَ، عن قَيْس بن عُبَاد قال:

قلتُ لعمار بن ياسر: يا أبا اليقظان، أرأيتَ هذا الأمرَ الذي أتيتموه: برأيكم، أوْ شيءٌ عَهِدَهُ إليكم رسولُ الله ﷺ؟ فقال: ما عَهِدَ إلينا رسولُ الله ﷺ شيئاً لم يَعْهَدْه إلى الناس[3]. ٢٦٣/٤

---

(١) في (م): بقية حديث، وهي نسخة في (س)، والمثبت من (ظ١٣) وهو الصواب، فحديث عمار، لم يرد قبل هٰذا الموضع، وسيأتي أيضاً ٣١٩/٤.

(٢) عمار بن ياسر، أبو اليقظان، حليفُ بني مخزوم، وأمُّه سُمَيَّة مولاةٌ لهم، وهو عَنْسيّ، كان من السابقين الأولين، هو وأبوه وأمه، وكانوا ممن يعذب في الله، فكان النبي ﷺ يمرُّ عليهم ويقول: «اصبروا آلَ ياسر، موعدُكم الجنة». واختُلف في هجرته إلى الحبشة، وهاجر إلى المدينة، وشهد المشاهد كلَّها، ثم شهد اليمامة، فقُطعت أُذُنُه بها، ثم استعمله عمرُ على الكوفة، وكتب إليهم أنه من النُّجباء من أصحاب محمد، جاء أن أول من أظهر الإسلام سبعة، منهم عمار، وجاء أنه ﷺ قال فيه: «مرحباً بالطيب المطيب» وأنه مُلىء إيماناً، وأنه من عادى عماراً عاداه الله، ومن أبغض عماراً، أبغضه الله، وأنه ما خُيِّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما، واهتدوا بهدي عمار، وأن عماراً تقتله الفئة الباغية، واتفقوا على أنه نزل فيه قوله تعالى: ﴿إلا من أُكره وقلبُه مطمئنٌ بالإيمان﴾ [النحل: ٦-١].

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نَضْرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو =

١٨٣١٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن محمد بنِ عبدِ الله المُراديِّ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن سَلِمَةَ قال:

قال عمار قال: لمَا هَجانا المُشركون، شَكَوْنا ذٰلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «قُولُوا لَهُمْ كما يَقُولُونَ لَكُمْ» قال: فلقد رأيتُنَا نُعلِّمُه إماءَ أهلِ المدينة[1].

= ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٨) عن همام، بهذا الإسناد.

وسيرد بأتمَّ منه ٤/ ٣٢٠، وفي مسند حذيفة ٥/ ٣٩٠.

وفي الباب عن علي رضي الله عنه سلف برقم (١٢٧١).

قال السندي: قوله: برأيكم، أي: أهو برأيكم فعلتموه، أو هو شيءٌ فعلتموه بأمره ﷺ؟ فأجاب بأنه لو كان، للزم أنه خصَّنا بأمر، مع أنَّ أوامرَه ما كانت مخصوصة، بل كانت عامة.

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، ومحمد بن عبد الله المرادي من رجال «التعجيل» وهو حسن الحديث صدوق، فيما قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٠٩، وعبد الله بن سَلِمَة -وهو المرادي الكوفي- لم يوثقه غير العجلي ويعقوب بن شيبة، وبسطنا الكلام فيه في الرواية (١٨٠٩٢). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه بنحوه البزار في «البحر الزخار» (١٤٢٣) من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٤١٩- ٤٢٠ من طريق محمد بن سعيد، كلاهما عن شريك، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٢٣-١٢٤ وفيه قصة، وزاد نسبته إلى الطبراني، وقال: ورجالهم ثقات.

وفي الباب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم» سلف برقم (١٢٢٤٦)، وإسناده صحيح.

وعن البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لحسان: «هاجهم -أهجهم- =

١٨٣١٥- حدثنا أبو بكر بنُ عياش، حدثنا أبو إسحاق، عن ناجية العَنَزي قال:

تدارأ عمار وعبدُ الله بنُ مسعود في التيمّم، فقال عبد الله: لو مكثتُ شهراً لا أجدُ فيه الماءَ، لما صليتُ، فقال له عمار: أما تذكرُ إذ كنتُ أنا وأنتَ في الإبل، فأجنبتُ، فتَمعَّكْتُ تمعُّكَ الدابة، فلما رجعتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه بالذي صنعتُ، فقال: «إنَّما كانَ يكْفِيكَ التَّيَمُّمُ»[1]؟

= وجبريل معك» سيرد (١٨٦٥٠)، وهو في صحيح البخاري برقم (٦١٥٣).
قال السندي: قوله: نعلّمه، من التعليم، أي: هجاء المشركين، وبالجملة فهجاء الأشرار، سيما في المقابلة، جائز.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ناجية العَنَزي -وهو ابن خُفَاف (وقيل: ابن كعب، وهو وهم كما سيرد)- لم يسمع من عمار، فيما قاله عليُّ بن المديني نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ناجية بن كعب)، وأبو بكر بن عيَّاش سماعُه من أبي إسحاق -وهو السبيعي- وإن كان ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥، قد توبع.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٦١٩) من طريق أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد، ووقع فيه «بدأ عمار وعبد الله» وهو خطأ.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٠)، وابن أبي شيبة ١/ ١٥٦، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٦، وفي «الكبرى» (٣٠٩)، وأبو يعلى (١٦٤٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة ناجية بن كعب) من طريق أبي الأحوص سلّام بن سُليم، وأخرجه عبد الرزاق (٩١٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢١٦ -والحميدي (١٤٤)- ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٦٢٥) -وأبو يعلى (١٦٠٥) من طريق سفيان بن عيينة، وقرن عبدالرزاق بسفيان معمراً، وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٠٨) من طريق إسرائيل، أربعتهم =

١٨٣١٦- حدثنا يحيى بنُ عبد الملك بن أبي غَنِيَّة، قال: حدثنا عُقبةُ بنُ المغيرة، عن جدِّ أبيه المُخارق قال:

لقيتُ عماراً يومَ الجَمَلِ وهو يبول في قَرْنٍ، فقلتُ: أُقاتلُ

= عن أبي إسحاق، به. ورواية إسرائيل عن أبي إسحاق صحيحة للزومه إياه.

ووقع في رواية أبي الأحوص عند الطيالسي وأبي يعلى (١٦٤٠): ناجية، غير منسوب، وعند ابن أبي شيبة: عن ناجية أبي خُفاف، وعند النسائي: ناجية ابن خُفاف. أما عند المزي فوقع: ناجية بن كعب.

ووقع في رواية سفيان بن عيينة وإسرائيل: ناجية بن كعب؛ قال ابن المديني: قول ابن عيينة: ناجية بن كعب غلط، وإنما هو ناجية بنُ خُفاف العَنَزي. وقال الخطيب البغدادي: قال ابنُ عُيينَة وإسرائيلُ ومعلَّى بنُ هلال: عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب. وهو وهم. قال: وأحسب أبا إسحاق رواه لهم عن ناجية، غير منسوب، فظنوه ناجية بن كعب.

وفي رواية سفيان بن عيينة عند الحميدي أيضاً: قال عمار لعمر.

وأخرج ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة ناجية بن كعب) من طريق أبي نعيم، عن يونس بن أبي إسحاق، قال: حَدَّث ناجيةُ أبا إسحاق وأنا معه، قال: تمارى عمارُ وابنُ مسعود في التيمم، فقال عمار: أما تذكر... فذكره.

قال السندي: الظاهر أن ذِكْر ابنِ مسعود في هٰذا الحديث وهم، والصوابُ عمر، والقول بتعدد الواقعة، أو احتمال وجود عمر وابن مسعود معاً مع عمار في ذٰلك اليوم، ثم إنهما نسيا، وذَكَرَ عمارٌ، وجرى له البحثُ معهما جميعاً: بعيدٌ، والله تعالى أعلم.

وقال السندي: تدارأ، آخره همزة، أي: تدافعا بالكلام.

وسيرد بأسانيد صحيحة -وفيه قصة أبي موسى الأشعري مع عبد الله بن مسعود- بالأرقام (١٨٣٢٨) و(١٨٣٢٩) و(١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤) و٤/ ٤٣٩. وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩) ورقم (١٨٣٢٢).

معك فأكونَ معك؟ قال: قاتِلْ تحتَ رايةِ قومِك، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يستحبُّ للرجلِ أن يُقاتل تحتَ رايةِ قومِه[1].

١٨٣١٧- حدثنا قريش بنُ إبراهيم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ عبد الملك ابنِ أبْجَر، عن أبيه، عن واصل بن حيَّان قال: قال أبو وائل:

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما سيرد، عقبة بن المغيرة، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ووهم، فقال: يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وإنما يروي عن إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، كما سيأتي، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه، والمخارق -وهو ابن سُلَيم الشيباني- من رجال النسائي، لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يذكره سوى ابن حبان في «ثقات التابعين» والباقي من رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٤١) عن عبد الله بن عمر بن أبان، عن ابن أبي غَنِيَّة، عن عقبة بن المغيرة الشيباني، عمن حدثه، عن جد أبيه المخارق، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٥٠، والحاكم ٢/ ١٠٥-١٠٦، من طريق عبد الله بن سعيد، عن عقبة بن المغيرة، عن إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، عن أبيه، عن المخارق بن سليم، به، قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي! وقال البزار: هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمار، ولا نعلم له إسناداً عن عمار إلا هٰذا الإسناد.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢٥٠) عن الحسين بن أحمد بن بسطام الأُبُلِّي، عن أبي سعيد الأشج، عن عقبة بن خالد السكوني، عن إسحاق بن أبي إسحاق، بالإسناد الذي قبله، وعنده «يوم صفين» بدل: «يوم الجمل».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٣٢٦، وقال: رواه أحمد -وإسناده منقطع- وأبو يعلى، والبزار، والطبراني، وفيه: إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني، روى عنه جماعة، ولم يضعفه أحد، وبقيةُ رجال أحد أسانيد الطبراني ثقات. قلنا: فات الهيثمي أن يعله بالاضطراب.

خطبنا عمار، فأبلغَ وأوجَزَ، فلما نزل قلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغتَ وأوجزتَ، فلو كنتَ تَنفَّسْتَ، قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ طُولَ صَلاةِ الرَّجُل وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فَأَطِيلُوا الصَّلاةَ، وَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ[1]، فإنَّ مِنَ البَيَانِ سِحْراً[2]»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): الخطب.

(٢) في (م): لسحراً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير قريش بن إبراهيم -وهو البغدادي- فمن رجال «التعجيل» وترجم له الخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٤٧٠، ونقل عن صالح جزرة قوله فيه: ثقة صاحب حديث، وعن يعقوب ابن شيبة قوله: قريش من عِلْيَةِ أصحاب الحديث، وعن الدارقطني قوله: لا بأس به. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٢٥، وقد توبع. عبد الرحمٰن ابن عبد الملك: هو ابن سعيد بن حَيَّان بن أبجر الكوفي، وواصل بن حَيَّان: هو الأحدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الدارمي (١٥٥٦)، ومسلم (٨٦٩)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٦)، وأبو يعلى (١٦٤٢)، وابن خزيمة (١٧٨٢)، وابن حبان (٢٧٩١)، والحاكم ٣/ ٣٩٣، والبيهقي ٣/ ٢٠٨ من طرق، عن عبد الرحمٰن بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة، ووافقه الذهبي. وليس في روايتي البزار والحاكم قوله: «إن من البيان سحراً».

وأخرجه البزار (١٤٠٧)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (١٧٩٧)، وتمّام الرازي في فوائده «الروض البسام» (٤٥٨) من طريق محمد بن بكار، عن سعيد ابن بشير، عن عبد الملك بن أبجر، به. وسقط اسم عبد الملك بن أبجر من الإسناد في مطبوع «الأوسط». =

١٨٣١٨- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَةَ، حدثنا أبو الزُّبير، عن محمد بن عليٍّ ابن الحنفية

عن عمار بن ياسر، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي، فسلَّمتُ عليه، فردَّ عليَّ السلامَ[1].

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٩ من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن حبيب، عن عبد الله بن كثير، عن عمار بن ياسر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نقصر الخطبة، ونطيل الصلاة.

وسيرد من وجه آخر وبسياقة أخرى ٤/ ٣٢٠.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، قال: «كنت أصلي مع النبي ﷺ فكانت صلاتُه قصداً، وخطبته قصداً» سيرد ٥/ ٩١، ٩٣...

وقوله: «إن من البيان سحراً» سلف من حديث ابن مسعود برقم (٤٣٤٢)، ومن حديث ابن عمر برقم (٤٦٥١) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فأبلغ، أي: في المرام.

وأوجز، أي: في الكلام، والمراد أنه ذكر كلاماً مختصراً مشتملاً على الوعظ بأبلغ وجه.

فلما نزل: من المنبر، وفرغ من الخطبة. وهٰذا يدلُّ على أنهم كانوا يتكلمون بعد الخطبة قبل الصلاة.

تنفّستَ، أي: أطلت.

مَئِنَّة، بميم مفتوحة، ثم همزة مكسورة، ثم نون مشددة، أي: موضعٌ يتحقق فيه أنه فقيه، حتى يقال فيه: إنه لفقيه، وهو مشتق من «أنَّ» الذي هو حرف تحقيق، فإن ذلك الموضع موضع لاستعمال (أنَّ).

«فإنَّ من البيان سحراً»، أي: مذموماً كالسحر، فلا ينبغي إكثاره، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

. . . . . .

= حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٧٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. واللفظ عند ابن قانع: أتيت النبي ﷺ فسلمتُ عليه، فرد عليَّ. وقد تحرف «أبو الزبير» في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: «ابن الزبير».

وأخرجه أبو يعلى (١٦٣٤) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٨٧) عن ابن جريج، وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦، وفي «الكبرى» (٥٤١)، وأبو يعلى (١٦٤٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٠، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١ من طريق جرير بن حازم، عن قيس بن سعد، عن عطاء، كلاهما عن محمد ابن الحنفية، به. وعند ابن قانع: أن عمار بن ياسر مرَّ بالنبي ﷺ وهو يصلي، فسلَّم عليه، فأشار إليه، وفي إسناده محمد بن محمد بن حيان التمار البصري، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٥٣ وقال: ربما أخطأ.

وأخرجه البزار (١٤١٥) عن صفوان بن المغلس، عن موسى بن داود، عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن الحنفية، به. وصفوان بن المغلس لم نقع له على ترجمة.

وقد ترجم النسائي للحديث بباب رد السلام بالإشارة في الصلاة، أما الحازمي؛ فترجم له بباب ما نُسخ من الكلام في الصلاة، وأورد الحديث من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، به. ثم قال: قال سفيان: هذا عندنا منسوخ.

وقد أورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٨١ عن عمار بن ياسر قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يصلي، فسلمتُ عليه، فلم يردَّ علي. قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات. وقال أيضاً: لعمار عند النسائي أنه سلَّم =

. . . . . .

= فردَّ عليه، فيكون هذا ناسخاً لذاك، والله أعلم. قلنا: لم نقع على إسناد رواية الطبراني، لأن مسند عمار من القسم المخروم منه، ومن ثم فلا نعلم صحة هذه الرواية التي ذكرها، لأنه معلوم أن قولهم: رجاله ثقات، لا يقتضي الصحة.

وفي باب جواز الإشارة بالسلام في الصلاة:

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يشير في الصلاة، سلف برقم (١٢٤٠٧).

وعن جابر قال: كان رسول الله ﷺ بعثني لحاجة ثم أدركته، فسلمت عليه، فأشار إليَّ... سلف ٣/ ٣٣٤، وهو في «صحيح مسلم» (٥٤٠).

وعن صهيب بن سنان قال: مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي، فسلمت، فردَّ إلي إشارة، وقال: لا أعلم إلا أنه قال: إشارة بأصبعه. أخرجه الترمذي (٣٦٧) وقال: حسن، وسيرد برقم ٤/ ٤٣٨.

وعن بلال، وقد سأله عبد الله بن عمر: كيف كان النبي ﷺ يرد عليهم حين كانوا يسلمون في الصلاة؟ قال: كان يشير بيده، أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، وسيرد ٦/ ١٢.

وقد سلف حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٦٣) وفيه: قال: كنا نسلّم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة، فيردُّ علينا، فلما رجعنا من عند النجاشي، سلمنا عليه، فلم يردَّ علينا، فقلنا: يا رسول الله، كنا نسلم عليك في الصلاة، فتردُّ علينا؟ فقال: «إنَّ في الصلاة لشغلاً». وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: فردَّ عليَّ السلام، أي: بالكلام قبل نسخه، أو بالإشارة بعد نسخه.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/ ١٤٨ في شرحه على حديث جابر في رد النبي ﷺ السلام بالإشارة: حديثُ جابرٍ حجةٌ لمالك، ولمن قال بقوله، على جواز ردِّ المصلي السلام بالإشارة، وعلى جواز ابتداءِ السلام على المصلي، =

١٨٣١٩- حدثنا عفَّان ويونس، قالا: حدثنا أبان، حدثنا قَتادة، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى، عن أبيه

عن عمار بن ياسر أنَّ نبيّ الله ﷺ. قال يونس: أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن التيمم، فقال: «ضَرْبَةٌ لِلْكَفَّيْنِ والوَجْهِ». وقال عفان: إن النبيّ ﷺ كان يقول في التيمم: «ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ والكَفَّيْنِ»[1].

= وعلى أن العمل القليل في الصلاة لا يفسدها، وعلى منع الكلام في الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد -وهو العطار- وعزرة -وهو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ويونس: هو ابن محمد المُؤدِّب، وقَتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وعبد الرحمن بن أبزى من صغار الصحابة.

وأخرجه الدارمي (٧٤٥)، والبزار في «مسنده» (١٣٨٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٥)، والشاشي في «مسنده» (١٠٣٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٥٠، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٨٢-١٨٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٦ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

قال الدارمي: صح إسناده، قلنا: وقد سقط من مطبوعه: اسم عزرة، ووقع عند الدارقطني: عزرة بن ثابت، وهو خطأ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٩، وابنُ خزيمة (٢٦٧) من طريق ابن عُلَيَّة، وأبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، والبزار في «مسنده» (١٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦) وأبو يعلى (١٦٠٨) و(١٦٣٨)، والشاشي في «مسنده» (١٠٣٧)، وابن حبان (١٣٠٣) و(١٣٠٨)، والدارقطني ١/ ١٨٢، من طريق يزيد بن زريع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٢، والبيهقي في =

١٨٣٢٠- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير، حدَّثنا إسرائيل، عن سِماك، عن ثَرْوان بن مِلْحان قال:

كنا جُلُوساً في المسجد، فمرَّ علينا عَمَّار بنُ ياسر، فقلنا له: حدِّثْنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقول في الفتنة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ بَعْدِي قَوْمٌ يأخُذُونَ المُلْكَ، يَقْتُلُ عليه بَعْضُهُمْ بَعْضاً» قال: قُلْنا له: لو حدَّثَنا غيرُك ما صَدَّقْناه! قال: فإنَّه سيكون[1].

= «السنن» من طريق عبد الوَهَّاب بن عطاء، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

ووقع عند الدارقطني كذلك «عزرة بن ثابت»، وهو خطأ كما أسلفنا، وتصحف «عزرة» في بعض المصادر إلى «عروة».

وخالف الحسن بن صالح كما عند البزار (١٣٨٨)، وعيسى بن يونس كما ذكر البيهقي في «السنن» ١/ ٢١٠، فروياه عن سعيد بن أبي عروبة، بالإسناد السابق ولم يذكرا عزرة في إسناده.

وسيرد بطرق وسياقات أخرى بالأرقام: (١٨٣٣٢) و(١٨٣٣٣) و٤/ ٣١٩ و٣٢٠ وانظر الحديث السالف برقم (١٨٣١٥)، والحديث الآتي برقم (١٨٣٢٨).

قال السندي: قوله: ضربة للكفين والوجه، ظاهره اتحاد الضربة للعضوين، وهو مشكل عند من يقول بلزوم التعدد.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثروان بن ملحان، فقد انفرد بالرواية عنه سماك ابن حرب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وهو من رجال التعجيل، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روايته عن عكرمة. إسرائيل: هو ابن يونس. =

١٨٣٢١- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدَّثنا عيسى بنُ يونُس، حدثنا محمدُ بنُ إسحاق، حدثني يزيدُ بنُ محمد بن خُثَيم المحاربيُّ، عن محمدِ بنِ كعب القُرَظي، عن محمد بن خُثيم أبي يزيد

عن عمَّار بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعليٌّ رفيقين في غزوة ذات العُشَيْرة[1]، فلما نزلَها رسول الله ﷺ، وأقام بها، رأينا ناساً من بني مُدْلِج يعملون في عَيْنٍ لهم في نخل، فقال لي علي: يا أبا اليقظان، هل لك أن نأتيَ هؤلاء، فننظرَ كيف يعملون؟

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٥ -ومن طريقه أبو يعلى (١٦٥٠)- ومن طريق محمد بن عبد الله بن الزبير، بهذا الإسناد. ولفظه: سيكون بعدي أمراء يقتتلون على الملك. . . .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٢، وزاد نسبته إلى الطبراني، وقال: ورجاله رجال الصحيح، غير ثروان، وهو ثقة!

وفي الباب عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «شر قتيل قتل بين صفين، أحدهما يطلب الملك». أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٦٥) من طريق أبي نعيم عبد الأول المعلم، عن عبد الله بن وهب، عن أسامة بن زيد الليثي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا أسامة بن زيد، ولا عن أسامة إلا ابن وهب، تفرَّد به عبد الأول المعلم. قلنا: وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٩٢ وقال: فيه عبد الأول أبو نعيم، لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

(١) العُشَيرة، بالمعجمة والتصغير، آخرها هاء: موضعٌ بناحية يَنبع، خرج إليها رسول الله ﷺ في جمادى الأولى، من السنة الثانية للهجرة، يريد قريشاً، واستعمل على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، قال البخاري في «صحيحه» في أول كتاب المغازي: قال ابن إسحاق: أول ما غزا النبيُّ ﷺ الأبواء، ثم بُواط، ثم العُشيرة، وانظر «السيرة النبوية» لابن هشام ١/ ٥٩٨-٦٠٠.

فجئناهم، فنظرنا إلى عملهم ساعةً، ثم غَشِيَنا النومُ، فانطلقتُ أنا وعليٌّ فاضطجعنا في صَوْرٍ من النَّخل في دَقْعاءَ من التراب، فنِمْنا، فواللهِ ما أهبَّنا إلا رسولُ الله ﷺ يُحرِّكُنا برِجْله، وقد تترَّبْنا من تلك الدَّقْعاء، فيومئذٍ قال رسول الله ﷺ لعليٍّ: «يا أبا تُرابٍ» لِما يَرى عليه من التراب. قال: «ألا أُحَدِّثُكُما بأشْقَى النّاسِ رَجُلَيْنِ؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «أُحَيْمِرُ ثمودَ الذِي عَقَرَ النّاقَةَ، وَالَّذِي يَضْرِبُكَ يا عَليُّ على هذِهِ» يعني قرنه «حَتَّى تُبَلَّ مِنْهُ هذِهِ» يعني لحيته[1].

---

(١) حسن لغيره، دون قوله: «يا أبا تراب» فصحيح من قصة أخرى، كما سيرد، وهذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل: الجهالة، والانقطاع، والتفرد. أما الجهالة؛ فجهالة محمد بن خثيم أبي يزيد، تفرد بالرواية عنه محمد بن كعب القرظي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقال الذهبي: لا يُعرف، وأما الانقطاع فقد ذكر البخاري هذا الإسناد في «تاريخه الكبير» ١/ ٧١، وقال: وهذا إسنادٌ لا يُعرف سماع يزيد من محمد، ولا محمد بن كعب من ابن خُثَيم، ولا ابن خُثَيم من عمار. قلنا: قد تكلف الحافظ في إثبات الاتصال بين هؤلاء الرواة (في ترجمة محمد بن خثيم في «تهذيب التهذيب») لكنه لم يُثبت الاتصال بين يزيد بن محمد بن خثيم، ومحمد بن كعب القرظي، فقد ساق الإسناد بالعنعنة بينهما، فتبقى علة الانقطاع قائمة.

وقد تفرد ابن إسحاق في رواية هذا الحديث، ولم يتابعه عليه أحد، وهو لم يجزم بصحة هذا الحديث، فإنه بعد أن ذكر الحديث أورد قصة أخرى لتسمية علي بأبي تراب، ثم قال: فالله أعلم أي ذلك كان. نقله عنه ابن هشام في «السيرة» ١/ ٦٠٠، والصحيح في تكنيته بأبي تراب ما رواه البخاري ومسلم في قصة أخرى مما سنذكره عقب التخريج. =

. . . . . .

= والحديث عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١١٧٢).

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٤٠-١٤١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٤٠-١٤١، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٧٥) من طريق علي بن بحر، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه الزيادة، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٧١ عن إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس، به، ولم يسق لفظه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤١٧) مختصراً من طريق بكر بن سليمان، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٦٣ من طريق سعيد بن زريع، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١١) من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن محمد ابن إسحاق، به. ووقع عند البزار: عن خثيم أبي يزيد، وهو خطأ.

وخالفهم محمد بن سلمة الحراني في روايته عن محمد بن إسحاق، فقال: محمد بن يزيد بن خثيم، قلب اسمه، كما سيرد برقم (١٨٣٢٦).

والحديث في «سيرة» ابن إسحاق، فيما حكاه ابن هشام في «السيرة النبوية» ١/ ٥٩٩-٦٠٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ١٢-١٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٣٦ وزاد نسبته للطبراني، وقال: ورجال الجميع موثوقون، إلا أن التابعي لم يسمع من عمار.

وسيرد برقم (١٨٣٢٦).

وفي الباب عن علي رضي الله عنه عند عبد بن حميد في «المنتخب»، (٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧٣)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١١٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤)، وأبي يعلى (٥٦٩)، أخرجوه من طرق عن زيد بن أسلم أن أبا سنان الدؤلي عاد علياً رضي الله عنه في شكوة اشتكاها، فقال له: لقد تخوفنا عليك يا أبا الحسن في شكواك هذه، فقال: ولكني والله ما تخوفت على نفسي منه، لأني سمعت الصادق المصدوق ﷺ يقول: «إنك ستُضرب ضربة ها هنا، وضربة ها هنا» وأشار إلى صدغيه =

١٨٣٢٢- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح قال: قال ابن شهاب: حدثني عُبيد الله بنُ عبد الله، عن ابن عباس

= «فيسيل دمها حتى تُخضب لحيتك، ويكون صاحبها أشقاها، كما كان عاقر الناقة أشقى ثمود». قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

قلنا: أسانيده عن زيد بن أسلم في كلٍّ منها مقال، فيحسن بمجموعها.

وعن علي كذلك سلف برقم (١٠٧٨)، وفيه قال علي: لتخضبنَّ هذه من هذا، فما ينتظر بي الأشقى؟! وهو حسن في الشواهد.

وعن علي أيضاً قال: إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ أن لا أموت حتى أُؤَمَّر، ثم تُخضب هذه -يعني لحيته- من دم هذه، يعني هامته؛ سلف برقم (٨٠٢)، وإسناده ضعيف.

وله إسناد آخر عند أبي يعلى (٤٨٥)، وهو ضعيف كذلك، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣١١) في مسند صهيب.

وقوله ﷺ: «يا أبا تراب» أخرجه البخاري (٤٤١) و(٣٧٠٣)، ومسلم (٢٤٠٩) من حديث سهل بن سعد -ولفظه عند البخاري-: جاء رسولُ الله ﷺ بيت فاطمة، فلم يجد علياً في البيت، فقال: «أين ابنُ عمِّك؟» قالت: كان بيني وبينه شيء، فغاضبني، فخرج، فلم يَقِلْ عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسان: «انظر أين هو؟» فجاء، فقال: يا رسول الله، هو في المسجد راقد، فجاء رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شِقِّه، وأصابه تراب، فجعل رسولُ الله ﷺ يمسحه عنه، ويقول: «قُم أبا تراب، قُم أبا تراب».

قال السندي: قوله: في صَوْر من النخل، ضُبط بفتح الصاد المهلمة، أي: في جماعة من النخل.

وقوله: في دَقْعاء؛ بفتح فسكون، ممدود؛ قيل: هو التراب، فقوله: من التراب، يكون بياناً له.

وقوله: ما أهبَّنا، بتشديد الباء الموحدة، أي: ما أيقظنا.

وقوله: والذي يضربك، يريد قاتل علي.

٤/ ٢٦٤ عن عمار بنِ ياسر أن رسول الله ﷺ عرَّس بأُولات الجيش ومعه عائشةُ زوجتُه، فانقطعَ عِقْدٌ لها من جَزْعِ ظِفار، فحَبسَ الناسَ ابتغاءُ عِقْدها ذٰلك[1] حتى أضاءَ الفجرُ، وليس مع الناس ماءٌ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ على رسوله ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّر بالصَّعيد الطَّيِّب، فقام المسلمون مع رسولِ الله ﷺ، فضربوا بأيديهم الأرضَ، ثم رفعوا أيديَهم، ولم يَقْبِضُوا من التراب شيئاً فمسحوا بها وُجوهَهم وأيْدِيَهُم إلى المناكب، ومن بُطون أيدِيهم إلى الآباط - ولا يغترُّ بهٰذا الناس[2].

وبلغَنا أنَّ أبا بكر قال لعائشة رضي الله تعالى عنهما: واللهِ ما علمتُ إنك لَمباركة.

---

(١) في (م): وذلك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهري، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٤- والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٧، وفي «الكبرى» (٣٠٠) -ومن طريقه الحازمي ص ٥٨-٥٩- وابن الجارود في «المنتقى» (١٢١)، وأبو يعلى (١٦٢٩)، والشاشي في «مسنده» (١٠٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وقوله: ولا يغتر بهذا الناس، من كلام الزهري، كما صُرِّح به في بعض مصادر التخريج، ووقع في بعضها: ولا يعتبر، بدل: ولا يغتر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠، ١١١ من طريق =

. . . . . .

=عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. ولم يسق لفظه، وإنما أحال على حديث قبله، وفيه ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المنكبين ظهراً وبطناً.

وأخرجه البزار (١٣٨٣)، وأبو يعلى (١٦٣٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم ابن سعد، عن أبيه، والبزار أيضاً (١٣٨٣) (١٣٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠ مختصراً من طريق يحيى بن سعيد الأموي وأحمد بن خالد الوهبي، ثلاثتهم (إبراهيم بن سعد، ويحيى بن سعيد، وأحمد بن خالد) عن محمد بن إسحاق. وأخرجه أبو يعلى أيضاً (١٦٠٩) (١٦٥٢) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق. كلاهما (محمد وعبد الرحمن) عن الزهري، به. وعندهم ضربتان أيضاً.

وأخرجه مختصراً الحميدي (١٤٣) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٦) -وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٦١) من طريق سفيان بن عيينة. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٠١) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٣ -٢٨٤-والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٠، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٢)، وابن حبان (١٣١٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٨، من طريق مالك. وأخرجه أبو يعلى (١٦٣١) من طريق أبي أويس عبد الله بن عبد الله المدني، ثلاثتهم عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار.

وقد ذكر أبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ١/ ٣٢: أن الصحيح طريق عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار، وأن طريق عبيد الله، عن ابن عباس، عن عمار خطأ. غير أن النسائي قال في «الكبرى»: وكلاهما محفوظ.

وأخرجه مختصراً أيضاً ابن ماجه (٥٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١١ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن عمار. وقال البيهقي في =

. . . . . .

= «المعرفة»: هذا حديث قد رواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار، عن الزهري، ثم سمعه من الزهري، فرواه عنه، وكان يقول أحياناً: عن أبيه، عن عمار، وأحياناً لا يقول عن أبيه.

قلنا: قد أشار أبو داود عقب الحديث (٣٢٠) إلى اضطراب ابن عيينة فيه فقال: وشك فيه ابن عيينة، قال مرة: عن عبيد الله، عن أبيه أو عن عبيد الله، عن ابن عباس، ومرة قال: عن أبيه، ومرة قال: عن ابن عباس، اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري.

قلنا: وقد وقع في بعض المصادر: ولم ينفضوا، بدل: ولم يقبضوا. وتحرف «عبيد الله» في مطبوع «شرح معاني الآثار» إلى «عبد الله».

وسيرد من طريق ابن أبي ذئب ومعمر ويونس، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن عمار -وهو منقطع- ٤/ ٣٢٠ و٣٢١، وذكروا في موضع منه ضربتين، قلنا: لكن قال الحافظ في «التلخيص» وقال ابن عبد البر: أكثر الآثار المرفوعة عن عمار ضربة واحدة، وما روي عنه من ضربتين، فكلها مضطربة، وقد جمع البيهقي طرق حديث عمار فأبلغ. وانظر الحديثين (١٨٣١٩) و(١٨٣٣٢).

وسيرد بسياق آخر من حديث عائشة رضي الله عنها ٦/ ٥٧، ١٧٩، وليس فيه ذكر كيفية التيمم.

وقوله: فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط: نقل الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٤٥ عن الشافعي قوله: إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ، فكل تيمم صحّ للنبي ﷺ بعده فهو ناسخٌ له، وإن كان وقع بغير أمره، فالحجة فيما أمر به، ومما يقوي رواية «الصحيحين» في الاقتصار على الوجه والكفين كونُ عمار كان يُفتي بعد النبي ﷺ بذلك، وراوي الحديث أعرف بالمراد به من غيره، ولا سيما الصحابي المجتهد.

قال السندي: قوله: عرَّس، من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

بأولات الجيش، بضم الهمزة والمد: اسم موضع بقرب المدينة. =

١٨٣٢٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، حدثني محمد بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن عمر بن الحَكَم بن ثَوْبان، عن ابن لاس الخُزَاعيّ قال:

دخل عمَّارُ بنُ ياسر المسجدَ، فركعَ فيه ركعتين، أخَفَّهما وأتمَّهما. قال: ثم جلسَ، فقمنا إليه، فجلسنا عنده، ثم قلنا له: لقد خفَّفْتَ ركعتيك هاتين جداً يا أبا اليقظان! فقال: إني بادرتُ بهما الشيطانَ أن يَدْخلَ عليَّ فيهما. قال: فذكر الحديث[1].

= عِقْد، بكسر المهملة: هي القلادة.

من جَزْع، بفتح فسكون: خرز يماني.

ظِفار، بكسر أوله وفتحه: مدينة بسواحل اليمن.

فحبس الناسَ، بالنصب. ابتغاءُ عقدها، برفع ابتغاءٌ على أنه فاعل حبس، أي: طلبُهم العِقدَ حَبَسَهم عن المشي.

وأيديهم إلى المناكب، أي: أيديهم من الظهور إلى المناكب، ولذلك عطف عليه قوله: ومن بطون أيديهم إلى الآباط.

ولا يغتر، قيل كذا في النسخ، والذي في أبي داود: ولا يُعبَّر [قلنا: الذي في المطبوع: ولا يعتبر] بهذا الناس، أي: ما أخذ به أحد.

ما علمتُ، كلمة «ما» موصولة، أي: الذي علمت هو أنك مباركة، أو نافية، أي: ما علمت أولاً هذا المعنى، وإلا لما عاتبتُ عليك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن الحكم بن ثوبان، فمن رجال مسلم. وابن لاس -ويقال له: أبولاس- له صحبة، روى له البخاري تعليقاً، وقيل: هو عبد الله بن عنمة، ولا يصح، والحق أنه لا يعرف اسمه كما ذكر الحافظ في «الإصابة». يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. ولفظ الحديث سيرد في=

١٨٣٢٤- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز قال:

صلّى عمار صلاةً، فجوَّز فيها، فسئل - أو فقيل له - فقال: ما خَرَمتُ من صلاة رسول الله ﷺ[1].

١٨٣٢٥- حدثنا إسحاق الأزرق، عن شَريك عن أبي هاشم عن أبي مِجْلَز قال:

=الرواية ٤/ ٣١٩.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٢) من طريق زياد بن عبد الله -وهو البكائي- عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، لكن سقط منه «ابن لاس».

وسيرد برقمي ٤/ ٣١٩ -وإسناده حسن- و٤/ ٣٢٠١ وانظر الحديثين التاليين.

وفي الباب عن أبي اليَسر، أن رسول الله ﷺ قال: «منكم من يصلي الصلاة كاملة، ومنكم من يصلي النصف والثلث والربع» حتى بلغ العشر. سلف برقم (١٥٥٢٢) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن أبي هريرة عند النسائي في «الكبرى» (٦١٤).

وفي باب إتمام الصلاة مع إيجازها، عن أنس رضي الله عنه سلف بالأرقام: (١١٩٦٨) و(١١٩٩٠) و(١٢٧٣٤)، وانظر بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: بادرتُ، أي: سبقتُ، أي: استعجلتُ قبل أن يجيء الشيطان، حتى يحصل لي ركعتان خاليتان عن وساوس الشيطان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وقد توبع، وأبو مجلز -وهو لاحق بن حميد- لا يُذكر له رواية عن عمار، بينهما قيس بن عباد، كما سيرد في تخريج الرواية الآتية، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو هاشم: هو يحيى بن دينار الرماني.

وهو مختصر ما بعده.

قال السندي: قوله: ما خَرَمْتُ، أي: ما أسقطتُ.

صلَّى بنا عمار صلاةً، فأوجزَ فيها، فأنكروا ذٰلك، فقال: ألم أُتِمَّ الركوعَ والسجود؟! قالوا: بلى. قال: أما إني قد دعوتُ فيهما بدعاء، كان رسول الله ﷺ يدعو به: «اللّهُمَّ بِعِلْمِكَ الغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ على الخَلْقِ، أحْيِني ما عَلِمْتَ الحَياةَ خَيْراً لي، وتَوَفَّني إذا كَانَتِ الوَفاةُ خَيْراً لي، أسْألُكَ خَشْيَتَكَ في الغَيْبِ والشَّهادَةِ، وَكَلِمَةَ الحَقِّ في الغَضَبِ وَالرِّضَا، والقَصْدَ في الفَقْرِ وَالغِنَى، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إلى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إلى لِقَائِكَ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، ومِن فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإيمانِ، واجْعَلْنا هُداةً مَهْدِيِّين[1]»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): مهتدين.

(٢) حديث صحيح، وهو مطول ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق الأزرق، وهو ابن يوسف، وسلف الكلام على بقية رجال الإسناد هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦٤-٢٦٥ عن معاوية بن هاشم -ومن طريقه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٢٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨) (٣٧٨) (٤٢٤)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٥)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٩) - والبزار في «مسنده» (١٣٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٥، وفي «الكبرى» (١٢٢٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، والبزار أيضاً (١٣٩٢) من طريق محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي، ثلاثتهم عن شريك، عن أبي هاشم، عن أبي مجلز، عن قيس بن عُباد، عن عمار، به. قال البزار: لا نعلم روى قيس بن عباد عن عمار إلا هذا الحديث. قلنا: قد سلف حديث آخر لقيس بن عباد، عن عمار، برقم (١٨٣١٣).

وأخرجه عثمان بن سعيد الدارمي في «الردّ على الجهمية» ص ٥١، وابن =

. . . . . .

= أبي عاصم في «السنة» (١٢٩) (٤٢٥)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٢٧٩)، والبزار في «مسنده» (١٣٩٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ١٤٧ (مختصر المقريزي)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٤-٥٥، وفي «الكبرى» (١٢٢٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢، وابن حبان (١٩٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٦٢٤)، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٨)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٨٦)، والحاكم ١/ ٥٢٤، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٤٤) (٨٤٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٤٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٢٢٠)، من طريق حماد بن زيد. وأخرجه البيهقي في «الإسماء والصفات» (٢٤٤) من طريق حماد بن سلمة. وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٤) من طريق محمد بن فضيل بن غزوان. ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عمار، به.

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. ورواية الحمادَيْن عن عطاء قبل الاختلاط، ومحمد بن فضيل بن غزوان توبع بهما.

وأخرج عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٨١) من طريق يحيى بن جعدة، قال: كان عمار يقول: أسألك خشيتك في الغيب والشهادة، ولذة النظر إلى وجهك.

وأخرج ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢٦٥-٢٦٦ من طريق مالك بن الحارث قال: كان من دعاء عمار: اللهم إني أسألك بعلم الغيب... وانظر (١٨٣٢٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠) مرفوعاً: «لا يتمنينَّ أحدكم الموت لضرٍّ نزل به، فإن كان لا بد متمنياً الموت فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي» وسلف برقم (١١٩٧٩).

وعن زيد بن ثابت ضمن حديث طويل مرفوعاً، وفيه: «اللهم إني أسألك الرضا بعد القضا، وبرد العيش بعد الموت، ولذة النظر إلى وجهك، وشوقاً إلى لقائك، من غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة» سيرد ٥/ ١٩١، وفي إسناده=

١٨٣٢٦- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا محمد بنُ سلمة، عن محمد بنِ إسحاق، عن محمد بنِ يَزيدَ بن خُثيم، عن محمد بن كعب القُرَظي، حدثني أبو يزيد[1] بن خُثيم

عن عمَّارِ بن ياسر، قال: كنتُ أنا وعليٌّ بنُ أبي طالب رضي الله تعالى عنه رَفِيقَين في غزوة العُشَيْرة، فمررنا برجالٍ من بني مُدْلج يعملون في نَخْلٍ لهم. فذكر معنى حديث عيسى بن يونس[2].

=أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: ألم أتمَّ الركوع... إلخ، أي: التخفيفُ في القيام مع إتمام الركوع والسجود لا يضر، ثم ذكر الدعاء لبيان أنه وإن ترك طول القيام، فقد أتى بخير عظيم، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): أبو زيد، وهو خطأ.

(٢)حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٨٣٤٩) وقد بسطنا الكلام في علله هناك، يضاف إليه أن محمد بن سلمة هنا قد خالف الرواة عن ابن إسحاق، فقال: محمد بن يزيد بن خثيم، بدل: يزيد بن محمد بن خثيم، وقد أشار إلى هذه المخالفة أبو نعيم في «معرفة الصحابة» عقب الحديث (٦٧٥)، وجاء في بعض المصادر من طريق محمد بن سلمة على الصواب، كما سيرد، ولعله من إصلاح بعض النساخ.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١١٧٣)، وفيه: حدثني أبوك يزيد بن خثيم!

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٣٨)، والطبري في «تاريخه» ٢/٤٠٨-٤٠٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤١، وفي «دلائل النبوة» (٤٩٠) من طرق، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. ووقع عند =

١٨٣٢٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حماد، حدثنا عليُّ بن زيد، عن سَلَمَة بن محمد بن عمار بن ياسر

عن عمَّار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ مِنَ الفِطْرَةِ - أو الفِطْرَة - المَضْمَضَةَ، والاسْتِنْشَاقَ، وقَصَّ الشارِب، والسِّواكَ، وتَقْلِيمَ الأظْفارِ، وغَسْلَ البراجِمِ، ونَتْفَ الإبطِ، والاسْتِحْدَادَ، والاخْتِتانَ، والانْتِضاحَ»[1].

=النسائي والطحاوي: يزيد بن محمد بن خثيم على الجادة.

ووقع في «الآحاد والمثاني»: أبو بكر يزيد ين خثيم، وفي «الحلية» أبو بديل بن خثيم، وهو خطأ.

وتحرفت «غزوة العشيرة» في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى «غزوة العسرة».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، وسلمة بن محمد بن عمار، ثم إنه منقطع، لأن سلمة لم يسمع من عمار. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٧٧: لا يُعرف أنه سمع من عمار أم لا. قلنا: قد نقل الحافظ في «التهذيب» عن ابن معين أن حديثه عن جده مرسل، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٣٧: منكر الحديث، يروي عن جده عمار بن ياسر، ولم يره. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٤١)، وأبو عبيد في «الطهور» (٢٨٣)، وابن أبي شيبة ١/ ١٩٥، وابن ماجه (٢٩٤)، وأبو يعلى (١٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٨٤) والشاشي (١٠٤٣) (١٠٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سلمة بن محمد بن عمار)، من طرق، عن حماد بن سلمة، به، مطولاً=

١٨٣٢٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، قال:

كنتُ جالساً مع أبي موسى وعبدِ الله، قال: فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمٰن، أرأيتَ لو أنَّ رجلاً لم يجدِ الماءَ وقد أجْنَبَ شهراً، ما كانَ يَتَيَمَّمُ؟ قال: لا، ولو لم يجدِ الماءَ شهراً. قال: فقال له أبو موسى: فكيفَ تصنعونَ بهٰذه الآيةِ في سورة

= ومختصراً.

وأخرجه أبو داود (٥٤) عن موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب قالا: حدثنا حماد، عن علي بن زيد، عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر. قال موسى: عن أبيه، وقال داود: عن عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الفطرة...». قال المنذري في «المختصر»: حديث سلمة بن محمد عن أبيه مرسل، لأن أباه ليست له صحبة، وحديثه عن جده، قال ابن معين: مرسل. قلنا: لعل موسى بن إسماعيل أراد بأبيه جدَّه عماراً.

وله شاهد من حديث عائشة سيرد ٦/ ١٣٧، وهو عند مسلم (٢٦١).

وآخر من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٩٨٨) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٣٨)، وحديث أنس (١٢٢٣٢).

قوله: من الفطرة... قال الخطابي: فسر أكثر العلماء الفطرة في هذا الحديث بالسنة، وتأويله أن هذه الخصال من سنن الأنبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم، لقوله سبحانه: ﴿فبهداهم اقتده﴾ [الإنعام: ٩٠].

وقال: وأما غسل البراجم، فمعناه تنظيف المواضع التي تتسخ، ويجتمع فيها الوسخ، وأصل البراجم: العُقَدُ التي تكون في ظهور الأصابع، والرواجب: ما بين البراجم، وواحدة البراجم: بُرجمة.

وقال: وأما الختان؛ فإنه وإن كان مذكوراً في جملة السنن، فإنه عند كثير من العلماء على الوجوب، وذلك أنه شعار الدين.

وقال: وأما انتضاح الماء؛ فالاستنجاء، وأصله من النضح، وهو الماء القليل.

المائدة: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾؟ قال: فقال عبد الله: لو رُخِّصَ لهم في هٰذا، لأوشكوا إذا بردَ عليهم الماءُ أن يَتيمَّموا الصعيد، ثم يُصلُّوا. قال: فقال له أبو موسى: إنما كرهتُم ذا[1] لهٰذا؟ قال: نعم. قال له أبو موسى: ألم تَسْمَعْ لقولِ عمَّار: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجة، فأجنبتُ، فلم أجدِ الماء، فَتمرَّغْتُ في الصَّعيد كما تَمَرَّغُ الدَّابَّة، ثم أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرت ذٰلك له، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُولَ» وضرب بيده على الأرض، ثم مسح[2] كلَّ واحدةٍ منهما بصاحبتها، ثم مسحَ بها وجْهَه. لم يَجُزِ الأعمش الكفَّين. قال: فقال له عبدُ الله: ألم تَرَ عُمرَ[3] لم يَقْنَعْ بقول عمَّار[4]؟

---

(١) لفظ البخاري: «قلتُ وإنما كرهتم هذا لذا». فجعل الحافظ في «الفتح» القائل هو الأعمش، أخذاً من رواية أخرى عند البخاري برقم (٣٤٧) سأل فيها الأعمش شقيقاً هذا السؤال، كما سيرد أيضاً برقم (١٨٣٣٤)، المصرح في رواية أحمد هذه أن القائل هو أبو موسى الأشعري، والظاهر أن الحافظ لم يطلع عليها، والله أعلم.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): تمسح.

(٣) تحرف قوله: «ألم تر عمر» في (م) إلى: «ألم تزعموا»، وفي (ق) إلى: «ألم تزعم».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ١/١٥٧-١٥٨ و١٥٨، والبخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨)، وأبو داود (٣٢١)، والنسائي في «المجتبى» =

. . . . . .

=١/ ١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» (٣٠٨)، وابن خزيمة (٢٧٠)، وابن حبان (١٣٠٤)، والدارقطني ١/ ١٧٩-١٨٠ من طريق أبي معاوية بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٦) من طريق حفص بن غياث، وأبو عوانة ١/ ٣٠٣-٣٠٤ من طريق الوليد بن القاسم الهمداني، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٣٢٩) و(١٨٣٣٠) و(١٨٣٣٤) و٤/ ٣٩٨-٣٩٩ وانظر (١٨٣١٥) و(١٨٣٣٢).

وقوله: ألم تر عمر لم يقنع بقول عمار، جاء بأتم من هذا في رواية مسلم، ففيها: قال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية، فأجنبنا، فلم نجد ماء، فأما أنت فلم تُصَلِّ، وأما أنا فتمعكتُ في التراب، وصليت، فقال النبي ﷺ: «إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض، ثم تنفخ... وذكر الحديث، فقال عمر: اتق الله يا عمار، قال: إن شئت لم أحدث به. فقال عمر: نوليك ما توليت. قال النووي في «شرحه» على مسلم: معنى قول عمر: اتق الله يا عمار، أي: فيما ترويه، وتثبت فيه، فلعلك نسيت أو اشتبه عليك، فإني كنت معك، ولا أتذكر شيئاً من هٰذا، ومعنى قول عمار: إن رأيت المصلحة في الإمساك عن التحديث به راجحة على التحديث به وافقتُك، وأمسكتُ، فإني قد بلغته، فلم يبق عليَّ فيه حرج، فقال له عمر: نوليك ما توليت، أي: لا يلزم من كوني لا أتذكره ألا يكون حقاً في نفس الأمر، فليس لي منعك من التحديث به.

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٥٧: وبه يتضح عذر عمر، وأما ابن مسعود، فلا عذر له في التوقف عن قبول حديث عمار، فلهذا جاء عنه أنه رجع عن الفتيا بذلك.

وفي باب التيمم للجنابة.

عن ابن عباس سلف برقم (٣٠٥٦).

وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٧٤٧).

وعن عمرو بن العاص سلف ٤/ ٣٠٤. =

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: وقال أبو معاوية مرة: قال فضربَ بيديه[1] على الأرض، ثم نفضهما[2]، ثم ضربَ بشِمَاله على يمينه، ويمينه على شِماله على الكفَّين، ثم مسحَ وجهه. ٤/ ٢٦٥

١٨٣٢٩- حدثنا عفّان، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا سُليمان الأعمش، حدثنا شَقيق، قال:

كنتُ قاعداً مع عبدِ الله وأبي موسى الأشعريّ، فقال أبو موسى لعبد الله: لو أن رجلاً لم يَجِدِ الماءَ، لم يصلِّ؟ فقال عبد الله: لا، فقال أبو موسى: أما تذكرُ إذ قال عمَّارٌ لِعُمر: ألا تذكر إذْ بعثني رسولُ الله ﷺ وإيَّاكَ في إبلٍ، فأصابَتْني جَنابةٌ، فَتَمَرَّغْتُ في التراب، فلما رجعتُ إلى رسول الله ﷺ، أخبرتُه، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُولَ هٰكَذا». وضرب بكفَّيه إلى الأرض، ثم مسح كفيه جميعاً، ومسح وجهه مسحة واحدة بضربة واحدة؟ فقال عبد الله: لا جرم ما رأيتَ عمرَ قَنِعَ بذٰلك؟ قال: فقال له أبو موسى: فكيف بهٰذه الآية في سورة النساء ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صعيداً

= وعن طارق بن شهاب سيرد ٤/ ٣١٥.

وعن عمران بن حصين سيرد ٤/ ٤٣٤-٤٣٥، وهو عند البخاري برقم (٣٤٤).

(١) في (ظ١٣) و(ص) و(م): بيده، والمثبت من (ق) وهامش (س)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) في (م): نفضها.

طَيِّباً﴾؟ قال: فما درى عبدُ الله ما يقول، وقال: لو رخَّصنا لهم في التيمّم، لأوشَكَ أحدُهم إن بردَ الماءُ على جِلْدِه أن يتيمم[1].

قال عفان: وأنكره يحيى - يعني ابن سعيد - فسألتُ حفصَ بنَ غِياث، فقال: كان الأعمشُ يُحدِّثُنا به عن سَلَمة بن كُهيل، وذكر أبا وائل[2].

١٨٣٣٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سُليمان، عن أبي وائل، قال:

قال أبو موسى لعبد الله بنِ مسعود: إن لم نَجِدِ الماء لا نصلي؟ قال: فقال عبد الله: نعم، إن لم نجدِ الماءَ شهراً، لم نُصَلِّ، ولو رَخَّصْتُ لهم في هٰذا، كان إذا وَجَدَ أحدُهم البردَ، قال هكذا - يعني تيمَّم - وصلَّى. قال: فقلتُ له: فأين قولُ عمار لعمر؟ قال: إني لم أرَ عمرَ قَنِعَ بقول عمار[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد، وشقيق: هو ابن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه مسلم (٣٦٨) (١١١)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٤، والهيثم بن كليب الشاشي (١٠٢٦)، وابن حبان (١٣٠٥) من طرق عن عبد الواحد؛ بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله، وانظر (١٨٣١٥).

(٢) سلف ذكر حديث حفص في تخريج الحديث الذي قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

١٨٣٣١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

لما بعثَ عليٌّ عماراً والحسنَ إلى الكوفة ليَسْتَنْفِراهم[1]، فخطب عمار، فقال: إني لأعلَمُ أنها زوجتُه في الدنيا والآخرة، ولكنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ ابتلاكم لِتتَّبعوه أو إياها[2].

= وأخرجه البخاري (٣٤٥)، والبيهقي ١/ ٢١٥ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف بأتم منه بالحديثين قبله.

(١) عند البخاري وغيره: ليستنفرهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣٧٧٢)، والبزار في «مسنده» (١٤٠٩) مختصراً، وأبو يعلى (١٦٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه نحوه البزار (١٤٠٨) من طريق أبي عتاب سهل بن حماد، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٧٤ من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧١٠١) من طريق ابن أبي غنية، عن الحكم، بنحوه.

وأخرجه البخاري (٧١٠٠) من طريق يحيى بن آدم، وفيه قصة، والترمذي (٣٨٨٩)، والحاكم ٤/ ٦ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن زياد الأسدي) من طريق يزيد بن مهران، ثلاثتهم عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو الأسدي عثمان ابن عاصم)، عن عبد الله بن زياد الأسدي، عن عمار، به، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٠٨: قوله في الحديث: لتتبعوه أو إياها =

١٨٣٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن ذرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمٰن بن أبْزَى

عن أبيه أن رجلاً أتى عمر، فقال: إني أجنبتُ، فلم أجِدْ ماءً، فقال عمر: لا تُصلِّ، فقال عمَّار: أما تَذْكُرُ يا أميرَ المؤمنين إذ أنا وأنتَ في سريَّة، فأجنبنا، فلم نجدْ ماءً، فأمَّا أنتَ، فلم تُصلِّ، وأما أنا فتمعَّكْتُ في التراب فصليتُ، فلما أتينا النبيّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ» وضرب النبيُّ ﷺ بيده إلى الأرض، ثم نفخ فيها، ومسحَ بها وجهه وكفَّيه[1].

=قيل: الضمير لعليٍّ، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه لله، والمرادُ باتباع الله اتباعُ حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه، ولعله أشار إلى قوله تعالى: ﴿وقَرْنَ في بيوتكنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فإنه أمر حقيقي خوطب به أزواجُ النبي ﷺ، ولهذا كانت أم سلمة تقول: لا يحركني ظهر بعير حتى ألقى النبي ﷺ، والعذر في ذلك عن عائشة أنها كانت متأولة هي وطلحة والزبير، وكان مرادهم إيقاعَ الإصلاح بين الناس، وأخذ القصاص من قتلة عثمان، رضي الله عنهم أجمعين، وكان رأي عليٍّ الاجتماعَ على الطاعة، وطلب أولياء المقتول القصاص ممن يثبت عليه القتل بشروطه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبد الله الهمداني المرهبي، وابن عبد الرحمن: هو سعيد.

وأخرجه البخاري (٣٤٣) مختصراً، وابن ماجه (٥٦٩)، وابن خزيمة (٢٦٨)، وابن حبان (١٣٠٦) (١٣٠٩) والبزار في «مسنده» (١٣٨٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٨٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٨)، والبخاري (٣٣٨-٣٤٣)، ومسلم (٣٦٨) و(١١٢) و(١١٣)، وأبو داود (٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٠، وفي «الكبرى» (٣٠٣) و(٣٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٥)، وأبو يعلى =

١٨٣٣٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيل، عن ذَرٍّ، عن ابنِ عبد الرحمٰن بن أبْزَى

عن أبيه أن رجلاً أتى عُمَرَ، فذكر ابنُ جعفر مِثْلَ حديثِ الحَكَم، وزاد: قال: وسَلَمَةُ شَكَّ، قال: لا أدري قال فيه: المرفقين، أو: إلى الكفين. فقال عمر: بلى، نولِّيكَ ما

=(١٦٠٧)، وابن خزيمة (٢٦٦)، وأبو عوانة ١/٣٠٥ -٣٠٦، و١/٣٠٦، ٣٠٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٤٤) و(٥٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢، والشاشي (١٠٣١) و(١٠٣٣) و(١٠٣٤) و(١٠٣٨) و(١٠٣٩)، وابن حبان (١٢٦٧)، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٩، ٢١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٧١-٢٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢-١١٣ عن محمد بن خزيمة، عن حجاج، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار، به. قال الطحاوي: هكذا قال محمد بن خزيمة في إسناد هذا الحديث: عن عبد الرحمن بن أبزى، وإنما هو عن ذر، عن ابن عبد الرحمن، عن أبيه. وقال الحافظ في «الفتح» ١/٤٤٥: سقطت من روايته لفظة «ابن» ولا بد منها، لأن أبزى والد عبد الرحمن لا رواية له في هذا الحديث.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٣٣٩)، ووصله مسلم (٣٦٨) (١١٣) وابن الجارود (١٢٥)، وأبو عوانة ١/٣٠٧، والشاشي (١٠٢٩) من طرق عن شعبة، عن الحكم، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عمار، به. لم يذكروا ذرّاً في الإسناد، وقد صرح الحكم في هذه الروايات. بسماعه الحديث أيضاً من سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى.

وقد سلف من وجه آخر برقم (١٨٣١٩)، وسيرد بالحديث بعده، و٤/٣١٩ و٣٢٠.

تولَّيتَ[1].

---

(١) حديث صحيح، دون قوله: إلى المرفقين، لشك سلمة فيه، وقد سلف بالطرق الصحيحة كما في الرواية (١٨٣١٩) بذكر الكفين فحسب وقد اشار إلى ضعف ذكر المرفقين الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٤٥ ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ذر: هو ابن عبد الله المُرْهبي، وابن عبد الرحمن: هو سعيد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٤)، والنسائي ١/ ١٦٥-١٦٦ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود قول عمر: نولّيك ما تولَّيت.

وأخرجه الطيالسي -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٠ -ومسلم عقب حديث الحكم (٣٦٨) (١١٢) ولم يسق لَفْظَه، ولا ذَكَرَ شكَّ سلمة، وأبو داود (٣٢٥) -ومن طريقه البيهقي ١/ ٢١٠ -والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٠، وفي «الكبرى» (٣٠٣) و(٣٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٥) عقب حديث الحكم، والشاشي في «مسنده» (١٠٣٢)، والبيهقي ١/ ٢٠٩ من طرق، عن شعبة، به.

قال أبو داود، والنسائي، والبيهقي: قال شعبة: كان سلمة يقول: الكفين والوجه والذراعين، فقال له منصور ذات يوم: انظر ما تقول، فإنه لا يذكر الذراعين غيرك. زاد النسائي: فشكَّ سلمةُ فقال: لا أدري ذكر الذراعين أم لا.

وأخرجه البزار (١٣٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٥، والدارقطني ١/ ١٨٣ من طريق جرير، وابن خزيمة (٢٦٩) من طريق أبي يحيى التيمي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٢ من طريق عيسى بن يونس، والشاشي (١٠٢٧) من طريق محاضر بن المورع، والدارقطني ١/ ١٨٣ أيضاً من طريق ابن نمير، والشاشي أيضاً (١٠٣٥)، والدارقطني ١/ ١٨٣ من طريق يعلى بن عبيد، كلهم عن سليمان الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، به. فلم يذكر في الإسناد ذراً. قال ابن خزيمة: أدخل شعبة بين سلمة بن كهيل وبين سعيد بن عبد الرحمن في هذا الخبر ذراً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٩ عن وكيع، وأبو عوانة ١/ ٣٠٥ و٣٠٦ من =

١٨٣٣٤- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله وأبي موسى، فقال أبو موسى: يا أبا عبد الرحمٰن، الرجلُ يُجْنِبُ ولا يجدُ الماء، أيصلي[1]؟ قال: لا.

= طريق ابن نمير، كلاهما عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن أبيه. وابن أبزى في هذا الإسناد هو سعيد، كما صرح به أبو داود، وقد أشار إلى رواية وكيع هذه، لكن سقط من المطبوع لفظ «سعيد بن» واستدركناه من «تحفة الأشراف» ٧/ ٤٨٠.

وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة أيضاً: فتمعّكنا، وهذا وهم راوٍ، أو خطأ ناسخ، لأنه مخالف للصحيح، فعمار وحده هو الذي تمعّك في التراب.

وقال البزار: وقد روى هذا الحديث غير الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن أبي مالك، عن عمار. قلنا: يعني أسقط من الإسناد عبد الرحمن بن أبزى بين أبي مالك وعمار، وسيرد الحديث من طريق سلمة، عن أبي مالك وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن عبد الرحمن بن أبزى ٤/ ٣١٩، ونذكر الاختلاف عليه هناك.

وقد سلف بالحديث قبله، وسيرد أيضاً ٤/ ٣٢٠ وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩).

قال السندي: قوله: فقال عمر: بلى، فيه اختصار، أي: فلما قال عمار لعمر: إن شئتَ ما ذكرتُ هذا الحديث [كما سيرد في الحديث ٤/ ٣١٩] قال عمر: بلى، أي: بل اذْكُرْه، فإنك تولَّيتَ لذكره، فتركناك له.

قلنا: ولم يرد لفظ «بلى» في بعض مصادر الحديث، ووقع في بعضها: «بل».

وقال النووي في «المجموع» ٢/ ٢٢٩: وحكى أبو ثور وغيره قولاً للشافعي في القديم أنه يكفي مسح الوجه والكفين... ثم قال: وهذا القول وإن كان قديماً مرجوحاً عند الأصحاب فهو القوي في الدليل، وهو الأقرب إلى ظاهر السنة الصحيحة.

(١) في (ظ١٣) و(ق): يصلي.

قال: ألم تَسْمَعْ قولَ عمارٍ لعمرَ: إنّ رسول الله ﷺ بعثني[1] أنا وأنت، فأجنَبْتُ فتمعَّكْتُ بالصَّعيد، فأتينا رسولَ الله ﷺ، فأخبرناه، فقال: «إنَّما كانَ يَكْفِيكَ هكذا»، ومسحَ وجهَه وكفَّيه واحدةً. فقال: إني لم أرَ عمرَ قَنعَ بذلك. قال: فكيفَ تصنعون بهٰذه الآية: ﴿فلم تجدوا ماءً فتيمَّموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة: ٦]؟ قال: إنَّا لو رخَّصْنا لهم في هٰذا، كان أحدُهم إذا وجدَ الماءَ الباردَ، تمسَّح بالصَّعيد. قال الأعمش: فقلتُ لشَقيق: فما كرهه إلاَّ لهٰذا[2]؟

---

(١) في (م): بعثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل، وعبد الله: هو ابن مسعود.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٠٤-٣٠٥، والهيثم بن كليب الشاشي (١٠٢٥)، وابن حبان (١٣٠٤) و(١٣٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١١، ٢٢٦، وفي «السنن الصغير» (٢٢٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٧٦) من طريق يعلى ابن عبيد، بهذا الإسناد.

وقد تحرف اسم «يعلى» في مطبوع «السنن الصغير» إلى «يحيى».

وقد سلف برقم (١٨٣٢٨)، وانظر (١٨٣١٥).

حديث عبد الله بن ثابت

١٨٣٣٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جابر، عن الشَّعبيِّ

عن عبد الله بن ثابت، قال: جاء عُمر بنُ الخطاب إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررتُ بأخٍ لي من قُرَيْظة، فكتبَ لي جوامعَ من التوراة، ألا أعرضها عليك؟ قال: فتغيَّر وجهُ رسولِ الله ﷺ. قال عبد الله - يعني ابن ثابت - فقلت له: ألا ترى ما بوجه رسول الله ﷺ؟! فقال عمر: رَضِينَا باللهِ ربّاً، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً. قال: فسُرِّيَ عن النبيِّ ﷺ، وقال: «والَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لو أَصْبَحَ فِيكُمْ مُوسى، ثم اتَّبَعْتُموهُ وتَرَكْتُمُوني، لَضَلَلْتُمْ، إنَّكُمْ حَظِّي مِنَ الأمَم، وأنا حَظُّكُمْ مِنَ النَّبِيِّين»[1].

٢٦٦/٤

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - وهو مكرر (١٥٨٦٤) سنداً ومتناً.

حديث عِياض بن حِمار

١٨٣٣٦- حدثنا إسماعيل، حدثنا خالد، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن أخيه مُطَرِّف

عن عِياض بنِ حِمار، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً، فَلْيُشْهِدْ ذا عَدْلٍ أوْ ذَوَيْ عَدْلٍ، ثُمَّ لا يَكْتُمْ ولا يُغَيِّبْ، فإنْ جاءَ رَبُّها، فَهُوَ أحَقُّ بها، وإلاَّ فإنَّما هُوَ[1] مالُ الله يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ»[2].

١٨٣٣٧- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادة، عن يَزيد بن عَبد الله

عن عِياض بنِ حِمار، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «المُستبَّانِ[3] ما

---

(١) في (ظ١٣): وإلا فهو.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وخالد: هو ابن مهران الحذّاء. وقد اختلف في هٰذا الحديث على خالد الحذَّاء، فقد رواه عنه جماعة من الحفاظ على الشك، فقالوا: «فليشهد ذا عَدْلٍ أو ذَوَي عَدْل»، ورواه جماعة آخرون بدون شك فقالوا: «ذَوَيْ عدْل»، وقد رجح الطحاوي هٰذه الرواية الأخيرة.

وسيأتي الحديث على الشك أيضاً برقم (١٨٣٤٣) من طريق شعبة عن خالد الحذاء.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٨١).

(٣) في (ص) و(ق) و(م): إثم المستبان، وقد استُدْرِكت كلمة «إثم» في هامش (س)، وضُبب فوق كلمة «المستبان» فيها، والمثبت من (ظ١٣).

قالا عَلى البَادِىءِ ما لم يَعْتَدِ المظلومُ، وَالمُسْتَبَّانِ شَيْطانانِ يتكاذبانِ وَيَتَهاتَرَانِ»[1].

١٨٣٣٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن قَتادة، عن مُطَرِّف بن عَبْدِ الله بن الشِّخِّير

عن عِياض بنِ حِمار المُجاشِعي رفع الحديث قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَني أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمني يومي هٰذا وإنَّهُ قال: إنَّ كُلَّ ما نَحَلْتُهُ عِبادِي، فَهُوَ لَهُمْ حَلالٌ» فذكر نحوَ حديث هشام، عن قتادة، وقال: «وأهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ: الضَّعِيفُ الّذِي لا زَبْرَ لَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعٌ لا يَبْتَغُونَ أهْلاً وَلا مالاً»[2].

١٨٣٣٩- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوف، عن حَكيم الأثرم، عن الحسن، قال: حدثني مُطَرِّف بن عَبد الله

حدثني عِياض بنُ حِمار المُجاشعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ في خُطبةٍ خَطَبَها قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَني أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٣) و(١٧٤٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٨٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٧٠) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وقد سلف مطولاً برقم (١٧٤٨٤) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة.

جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هٰذا، وَإِنَّ كُلَّ مالٍ نَحَلْتُهُ عِبادِي فَهُوَ لَهُمْ حَلالٌ»[1] فذكر الحديث.

١٨٣٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، حدثنا العلاء بن زياد العَدَوي، قال: وحدثني[2] يزيدُ أخو مُطَرِّف، قال: وحدثني عُقبة، كلُّ هؤلاء يقول: حدثني مُطَرِّف

أنَّ عِياضَ بنَ حِمار حدثه، أنَّه سمعَ النَّبيَّ ﷺ يقول في خُطبتِهِ: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أمَرَنِي أنْ أُعَلِّمَكُمْ ما جَهِلْتُمْ» فذكر الحديث وقال: «الضَّعِيفُ الَّذِي لا زَبْرَ لَهُ، الذِينَ هُمْ فيكم تَبَعٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حكيم الأثرم فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٦) من طريق إسحاق بن راهويه عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٤٩٢) من طريق عبد الرحمٰن بن عثمان أبي بحر البكراوي، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٧١)، والطبراني ١٧/(٩٩٦) من طريق محمد بن جعفر، وابن حبان (٦٥٤) من طريق أبي شهاب موسى بن نافع الخياط، والطبراني ١٧/(٩٩٦) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، و(٩٩٦) من طريق إسحاق الأزرق، أربعتهم عن عوف الأعرابي، به. رووه مطولاً إلا النسائيُّ وابنُ حبان فلم يذكرا فيه قوله: «وأهل الجنة ثلاثةٌ...» إلى آخر الحديث.

وقد سلف مطولاً برقم (١٧٤٨٤) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن مطرِّف.

(٢) في (س): «العدوي، حدثني يزيد»، وفي (م): «العدوي عن يزيد»، والتصويب من «أطراف المسند» ٥/١٧١-١٧٢ وسائر مصادر التخريج.

لا يَبْتَغُونَ أهْلاً ولا مالاً» قال: قال رجل لمطرِّف: يا أبا عبد الله أمِنَ الموالي هو أو مِنَ العرب؟ قال: هو التابعةُ يكونُ للرجل يصيبُ مِنْ خَدَمِه سِفاحاً غيرَ نِكاحٍ، وقال: «أهْلُ الجَنَّةِ ثلاثةٌ: ذو سُلْطانٍ مُقْسِطٌ مُصَدِّقٌ مُوْقِنٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ القَلْبِ بِكُلِّ ذي قُرْبَى وَمُسْلِم، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ فَقِيرٌ مُتَصَدِّقٌ»[1].

قال همام: قال بعضُ أصحاب قَتادة: ولا أعلمه إلاَّ قال يونس الإسكاف، قال لي: إنَّ قَتادةَ لمْ يسمعْ حديثَ عِياض بن حِمار من مُطَرِّف، قُلتُ: هو حدثنا عن مُطَرِّف وتقولُ أنتَ لم يسمعْه من مُطَرِّف، قال: فجاء أعرابيٌّ فجعلَ يسألُه واجترأ عليه، قال: فقُلنا للأعرابيِّ: سلْهُ، هل سمعَ حديثَ عياض بن حِمار من[2] مُطَرِّف، فسأله، فقال: لا، حدثني أربعةٌ عن مُطَرِّف، فسمَّى ثلاثةً، الذي قُلتُ لكم.

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٤٩٠) من طريق عبد الصمد، و(٣٤٩١) من طريق عمرو بن عاصم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٧٧)، وابن حبان (٦٥٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٩٢)، والحاكم ٤/٨٨ من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، والطحاوي (٣٨٧٧)، والطبراني ١٧/(٩٩٣) من طريق هدبة بن خالد، أربعتهم عن همام، بهٰذا الإسناد. واقتصر الطحاوي على أوله إلى قصة الشياطين، واقتصر الحاكم على قصة أصحاب الجنة.

وقد سلف الحديث بطوله برقم (١٧٤٨٤).

(٢) في (م): عن.

١٨٣٤١- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، عن يَزيد أخي مطرف عن عياض بن حمار أن النبيّ ﷺ قال: «إثْمُ المُسْتَبَّيْن ما قالا عَلى البادِىءِ حتّى يَعْتَدِي[1] المظلومُ، أوْ ما لَمْ يَعْتَدِ[2] المظلومُ»[3].

١٨٣٤٢- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، بهٰذا الإسناد

قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «المُسْتَبَّانِ شَيْطانانِ يَتَكاذبانِ وَيَتَهاتَرانِ»[4].

١٨٣٤٣- حدثنا محمّد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعت خالداً يحدِّث عن يزيد بن عَبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطَرِّف بن الشِّخِّير

عن عِياض بنِ حِمار، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنِ الْتَقَطَ لُقَطَةً فَلْيُشْهِدْ ذَوَيْ عَدْلٍ أوْ ذا عَدْلٍ» خالدٌ الشَّاك «ولا يَكْتُمْ ولا يُغَيِّبْ، فإنْ جاءَ صاحِبُها، فَهُوَ أحَقُّ بها، وإلاَّ فَهُوَ مالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشاءُ»[5]. ٤/ ٢٦٧

---

(١) في (م): يفتدي.

(٢) في (م): يفتد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر (١٧٤٨٣).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨١)، وابن الجارود (٦٧١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٣٣) و(٤٧١٦)، وابن حبان (٤٨٩٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٨٦)، والبيهقي ٦/ ١٨٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٢١-١٢٢ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد، ولفظ الطبراني: «من وجد ضالة فليشهد شاهدين ذوي=

١٨٣٤٤- حدثنا عبد الله حدثني أبي، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد يقول: مطرفٌ أكبرُ من الحسن بعشرين سنة، وأبو العلاء أكبر من الحسن بعشر سنين[1]. قال عبد الله: قال أبي: حدثنيه أخٌ لأبي بكر بن أبي الأسود، عن يحيى بن سعيد، عن أبي عقيل الدورقي بهٰذا.

=عَدْلٍ ولا يكتم، فإن لم يجد صاحبَه، فهو مال يؤتيه الله من يشاء»، وفي هٰذا الحديث شكَّ شعبةُ فقال: «ذا عَدْلٍ أو ذوي عَدْلٍ». وقد سلف على الشك أيضاً عن إسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء برقم (١٨٣٣٦).

(١) وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ١٥٥ عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عقيل، قال: قال أبو العلاء: أنا أكبرُ من الحسن بعشر سنين، ومطرف أكبر مني بعشر سنين.

حديث حنظلة الكاتب الأُسَيِّدي[1]

١٨٣٤٥- حدثنا عبدُ الصمد وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة

عن حنظلة الكاتب، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ حافَظَ على الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ: رُكُوعِهِنَّ، وسُجُودِهِنَّ، ووُضُوئِهِنَّ، ومَوَاقِيتِهِنَّ، وَعَلِمَ أَنهنَّ حَقٌّ مِنْ عِنْد الله، دَخَلَ الجَنَّةَ» أو قال: «وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة حنظلة الكاتب في مسند الشاميين قبل الحديث رقم (١٧٦٠٩).

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يدرك حنظلة الكاتب -وهو حنظلة بن الربيع- فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» عن أبيه وعن الإمام أحمد ص١٦٨ و١٧٥، وذكر ذٰلك أيضاً المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة حنظلة). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابي الحديث لم يرو له البخاري. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث التميمي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٤٥)، وقال: رواه أحمد بإسناد جيد! ورواته رواة الصحيح.

وأورده أيضاً الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٨-٢٨٩، وزاد نسبته للطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر الحديث التالي.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «خمس صلوات =

١٨٣٤٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قَتادة

عن حنظلة الأُسيِّدي أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ حافَظَ على الصَّلَواتِ الخمسِ؛ على وُضُوئِها ومَوَاقِيتِها، وَرُكُوعِها، وَسُجُودِها، يَرَاها حَقّاً للهِ عليه، حُرِّمَ على النَّار»[1].

=كتبهن الله تبارك وتعالى على العباد، من أتى بهن، ولم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن، كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة، ومن لم يأت بهن، فليس له عند الله عهدٌ، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له»، وسيرد ٥/ ٣١٥-٣١٦.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «من حافظ عليها، كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها، لم يكن له نورٌ ولا برهانٌ ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأُبيّ بن خلف» وسلف برقم (٦٥٧٦).

وثالث من حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ من جاء بهنَّ مع إيمان، دخل الجنة: من حافظ على الصلوات الخمس؛ على وضوئهن وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن، وصام رمضان، وحجَّ البيت إن استطاع إليه سبيلاً، وآتى الزكاة طيبة بها نفسه، وأدَّى الأمانة». أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٣٣) وقال: رواه الطبراني بإسناد جيد.

ورابع من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً بلفظ: «من علم أن الصلاة حق واجب، دخل الجنة» سلف برقم (٤٢٣)، وإسناده ضعيف.

وانظر أحاديث عثمان السالفة بالأرقام: (٤٠٦) و(٤٧٣) و(٤٧٨) و(٤٨٣) و(٤٨٤) و(٤٨٦).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كسابقه، وسلف الكلام عليه هناك، وسعيد -وهو ابن أبي عروبة، وإن روى عنه محمد بن جعفر بعد اختلاطه- توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٩٤) من طريق محمد بن بشر، =

حديث النعمان بن بشير[1] عن النبي ﷺ

١٨٣٤٧- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شَيبان، عن عاصم، عن خيثمة والشعبي

عن النعمان بن بَشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «حلالٌ بيِّنٌ، وَحَرَامٌ بيِّنٌ، وَشُبُهاتٌ بَيْنَ ذٰلكَ، مَنْ[2] تَرَكَ الشُّبُهاتِ فَهُوَ لِلحَرام أتْرَكُ، وَمَحَارِمُ الله حِمًى، فَمَنْ أرْتَعَ حَوْلَ الحِمَى، كانَ قَمِناً أنْ يَرْتَعَ فيه»[3].

=و(٣٤٩٥) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن سعيد، به. ورواية محمد ابن بشر عن سعيد قبل الاختلاط فيما نقله ابن رجب في «شرح علل الترمذي» ٢/٥٦٦ عن الإمام أحمد.

وانظر ما قبله.

(١) النُّعمان بنُ بشير أنصاريٌّ خزرجيّ، وهو مشهور، له ولأبيه صحبة، قيل: كان أولَ مولود وُلد في الإسلام من الأنصار بعد الهجرة بأربعة عشر شهراً، وكان قاضيَ دمشق بعد فَضالة بن عُبيد، واستعمله معاوية من إمرة الكوفة إلى إمرة حمص، وضمَّ الكوفةَ إلى عُبيد الله بن زياد، وبعد موت معاوية بن يزيد، دعا النعمانُ إلى ابن الزبير، ثم دعا إلى نفسه، فقتله مروان ابن الحكم، وذٰلك في سنة خمس وستين. قاله السندي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فمن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، واحتج به أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي. وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥٢) من طريق أسد بن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٥١)، وأبو داود (٣٣٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤١ و٨/ ٣٢٧، وفي «الكبرى» (٥٢١٩) و(٦٠٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٤ مختصراً، وابن حبان (٧٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ٣٣٦، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٤ من طريق عبد الله بن عون. وأخرجه مسلم (١٥٩٩) (١٠٧) من طريقي مطرِّف وعبد الرحمٰن بن سعيد. وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٩٩) (١٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٦٩-٢٧٠، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٨٦٣) من طريق عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥١) من طريق مغيرة. والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (١٠٢٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد مختصراً، والخطيبُ في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٤٧ من طريق عيسى الحنَّاط، كلُّهم عن الشعبيِّ، بهٰذا الإسناد. ولفظ رواية ابن عون: «إن الحلال بيّن، وإن الحرام بيّن، وبينهما أمور مشتبهات -وأحياناً يقول: مشتبهة- وسأضرب لكم في ذٰلك مثلاً: إن الله حمى حمىً، وإن حمى الله ما حرَّم، وإنه من يَرْعَ حول الحمى، يوشك أن يخالطه، وإن من يخالط الريبة، يوشك أن يجسر». قال ابن الجارود عقبها: قال ابن عون: فلا أدري هٰذا ما سمع [يعني الشعبي] من النعمان، أو قال برأيه. ونحو ذٰلك قال البيهقي أيضاً، ولم يسق البخاري وأبو نعيم لفظ رواية ابن عون.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٠٥ من طريق عمر بن شبيب، عن عمرو بن قيس، عن عبد الملك بن عمير، عن النعمان بن بشير، به، وإسناده ضعيف. قال أبو نعيم: رواه زهير، عن عبد الملك مثله، صحيح ثابت من حديث الشعبي عن النعمان، رواه الجم =

. . . . . .

= الغفير، وحديث عبد الملك عن النعمان لم يروه عنه إلا زهير وعمرو.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٤٦-٤٧ من طريق الحكم بن فضيل، عن خالد بن سلمة، عن النعمان، به.

وقد رُوي هٰذا الحديث عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٨٢٤).

وعن ابن عمر عند الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٢٨٨٩)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٨٦٦).

وعن جابر بن عبد الله عند الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ٧٠.

وعن عمار بن ياسر عند أبي يعلى (١٦٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٥٦)، وأسانيدها كلها ضعيفة.

وسيرد بالأرقام: (١٨٣٦٨) و(١٨٣٨٤) و(١٨٤١٨)، وبتمامه برقم (١٨٣٧٤)، ومختصراً برقم (١٨٤١٢).

قال السندي: قوله: حلال بيّن: يحتمل أن يكون خبراً لمقدر، أي: في الدين حلال بيّن، ويحتمل أن يكون بياناً لمجمل مقدر، أي: أمورُ الحِلِّ والحرمة ثلاثة: حلال بيّن يظهر حِلُّه بأدنى نظر وبحث، وحرام كذٰلك، وأمور مشتبهة يتردد المرء فيها، هل هي محرمة أو حلال؟ فالورع تركها، حتى يتم ترك الحرام، وأما من دخل فيها، فيُخاف عليه الدخولُ في الحرام، كما يُخاف على المرتع حول الحمى الدخولُ في الحمى.

وقوله: ومحارم الله حمى، أي: بمنزلة الحِمى، بالكسر والقصر: أرض يحميها الملوك، ويمنعون الناس عن الدخول فيها، فمن دخله، أُوقع به العقوبة، ومن احتاط لنفسه، لا يقارب ذٰلك الحمى، خوفاً من الوقوع فيه. والمحارم كذٰلك، يعاقب الله تعالى على ارتكابها، فمن احتاط لنفسه، لم يقاربها بالوقوع في المشتبهات.

قوله: أرتع؛ من أرتع فلان إبله، أي: تركها للأكل، فالمفعول هاهنا مقدر، أي: مواشيَه.

١٨٣٤٨- حدثنا هاشم، قال: حدثنا شَيبان، عن عاصم، عن خَيْثَمَة والشعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاس قَرْنِي، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذينَ يَلُون الذينَ يَلُونَهُمْ[1]، ثم يأتي قَوْمٌ تَسْبِقُ أيْمانُهُمْ شَهادَتَهُمْ وشَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ»[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ص) وقعت عبارة: «ثم الذين يلونهم» ثلاث مرات، وليس فيها عبارة: «ثم الذين يلون الذين يلونهم».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وقد سلف الكلام عليه.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١٠٣٦) (زوائد) -ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/٧٨ و٤/١٢٥- عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

ولفظ عبارة الحارث: «ثم الذين يلونهم» ثلاث مرات، ووقعت في مطبوع «الحلية» مرتين. قال أبو نعيم: هٰذا حديث مشهور من حديث عاصم.

وأخرجه البزار (٢٧٦٧) (زوائد) مختصراً من طريق أبي أحمد، وتمام الرازي في «فوائده» (١٥٢٩) «الروض البسام» من طريق سهيل بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن شيبان، به. قال البزار: لا نعلم أحداً جمع بين الشعبي وخيثمة إلا شيبان.

وسيرد من طرق أخرى عن عاصم بالأرقام: (١٨٣٤٩) و(١٨٤٢٨) و(١٨٤٤٧).

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: «ثم يأتي قوم...» إلخ، أي: قوم لا يُعتمد على قولهم لكثرة كذبهم، فيكثرون اليمين ترويجاً لقولهم، فإما أن يبدؤوا كلامهم باليمين، أو يأتوا بها بعد الكلام.

١٨٣٤٩- حدثنا حسنٌ ويونس، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سلمة، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن خَيثمَة بنِ عبد الرحمٰن

عن النعمانِ بن بشير أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ هذه الأُمَّةِ القَرْنُ الذينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الّذِينَ يَلُونَ الّذِينَ يَلُونَهُمْ». قال حسن: «ثم يَنْشَأُ أقْوَامٌ تَسْبِقُ أيمانُهُمْ شهادَتَهُمْ وَشَهَادَتُهُمْ أيْمَانَهُمْ»[1].

١٨٣٥٠- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن عامر

عن النعمان بن بشير رفعه، قال: «إنَّ مِنَ الزَّبيبِ خَمْراً، ومِنَ التَّمْرِ خَمْراً، ومِنَ الحِنْطَةِ خَمْراً، ومِنَ الشَّعِيرِ خَمْراً، ومِنَ العَسَلِ خَمْراً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه من أجل عاصم -وهو ابن بهدلة- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. حسن: هو ابن موسى الأشيب، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن الجعفي.

(٢) حديث صحيح من قول عمر موقوفاً، وهو في حكم المرفوع، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عامر -وهو الشعبي- فرواه إبراهيم بن مهاجر -وهو ضعيف- عنه، عن النعمان بن بشير، وتابعه جماعة ضعفاء كما سيرد، ورواه يحيى بن سعيد التيمي وعبد الله بن أبي السفر، عنه، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً، وهو الصحيح، ونبه عليه الترمذي. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو عند المصنف في «الأشربة» (٧٢).

• وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٣ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني =

. . . . . .

= الآثار» ٤/ ٢١٣- وأبو داود (٣٦٧٦)، والترمذي (١٨٧٢) و(١٨٧٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٨٩، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٨٤-٣٨٥ من طرق، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر ابن أبي شيبة التمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٧٨٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم، به.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (١٨٤٠٧) من طريق السري بن إسماعيل -وهو متروك- وأبو داود (٣٦٧٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨٩- وابن حبان (٥٣٩٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٢ -٢٥٣ من طريق أبي حريز عبد الله بن الحسين -وهوضعيف- والطبراني في «الأوسط» (١١٠٧)، والدارقطني في «السنن» أيضاً ٤/ ٢٥٣ من طريق مجالد بن سعيد -وهو ضعيف- و ٤/ ٢٥٣ أيضاً من طريق سلمة بن كهيل -لكن في طريقه ضعفاء ومتركون- أربعتهم عن الشعبي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٠٤٩)، والبخاري (٥٥٨١)، ومسلم (٣٠٣٢)، والترمذي (١٨٧٤)، والنسائي ٨/ ٢٩٥ من طريق أبي حبان يحيى بن سعيد التيمي، والبخاري أيضاً (٥٥٨٩) من طريق عبد الله بن أبي السفر، كلاهما عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر، موقوفاً.

قال الترمذي: وهذا أصح من حديث إبراهيم بن مهاجر.

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً سلف برقم (٥٩٩٢) وفي إسناده عبد الله ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وعن أنس موقوفاً سلف برقم (١٢٠٩٩) وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «الخمر من هاتين الشجرتين: «النخلة والعنبة» سلف برقم (٧٧٥٣).

قال السندي: قوله: «إن من الزبيب خمراً...» إلخ، أي: الخمر لا يختص بالعنب، بل كما يكون منه، يكون من غيره.

١٨٣٥١- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، فذكر حديثاً قال: وحدَّث عن أبي قِلابة، عن رجل

عن النُّعمان بن بشير، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ. قال: وكان يُصلِّي ركعتين، ثم يسأل[1]، ثم يُصلي ركعتين، ثم يسأل[2]، حتى انْجَلَتِ الشمس. قال: فقال: «إنَّ ناساً مِنْ أهْلِ الجاهِلِيَّةِ يقولونَ - أوْ يَزْعمُونَ - أنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ إذا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُما، فإنَّما يَنْكَسِفُ لموتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَماءِ أهْلِ الأرْضِ، وإنَّ ذاكَ لَيْسَ كَذَاكَ، ولكِنَّهُما خَلْقانِ مِنْ خَلْقِ الله، فإذا تَجَلَّى اللهُ عزَّ وجلَّ لِشَيءٍ مِنْ خَلقِهِ، خَشَعَ لَهُ»[3].

---

(١) في نسخة في (س)، وهامش (ق): يسلم، وكذا جاءت في (ظ١٣) لكن ضُبب فوقها، وجاء في هامشها: يسأل، وعليها علامة الصحة.

(٢) قوله: «ثم يُصَلّي ركعتين ثم يسأل» لم يرد في (ظ١٣)، وقد ضرب عليه في (ق).

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن النعمان، وقد اختُلف فيه كما سيرد في التخريج، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الوارث: هو ابن سعيد التميمي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٣ من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن عبد الوارث، بهذا الإسناد. وزاد: «فإذا رأيتم ذلك فصلوا». ونقل يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٣١ عن سليمان بن حرب قوله: أما عبد الوارث فقد قال: كتبت حديث أيوب بعد موته بحفظي. ومثلُ هذا يجيء فيه ما يجيء. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٥) عن محمد بن بشار، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٣-٣٣٤ من طريق محمد بن أبي بكر، كلاهما عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ خرج مستعجلاً يجر رداءه حتى أتى المسجد، وقد انكسفت الشمس، فصلى حتى انجلت، وقال: ... فذكره بنحوه. قال البيهقي: هذا أشبه أن يكون محفوظاً. قلنا: نقل العلائي في «جامع التحصيل» عن علي ابن المديني أن الحسن لم يسمع من النعمان.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (١٨٣٦٥) عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن أيوب، وبرقم (١٨٣٩٢) و(١٨٤٤٣) من طريق عاصم الأحول، كلاهما عن أبي قلابة، عن النعمان، به. وأبو قلابة لم يسمع من النعمان، ورواية عاصم الأحول مختصرة.

وأخرجه أحمد كما سيرد ٥/ ٦٠ -٦١ عن عبد الوهَّاب الثقفي، و٥/ ٦١ عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن وهيب، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن مخارق الهلالي... بنحوه.

قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣١ عن قبيصة الهلالي أو غيره. قلنا: وذكر البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٤ أن أبا قلابة لم يسمع من قبيصة، إنما رواه عن رجل، عن قبيصة، وسيرد تخريج حديث قبيصة في موضعه.

وقوله: كان يصلي ركعتين ثم يسأل، ثم يصلي ركعتين ثم يسأل -ووقع عند النسائي ٣/ ١٤٥: فصلى نبي الله ﷺ ركعتين ركعتين حتى انجلت- : قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥٢٧: فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون معنى قوله: ركعتين، أي ركوعين... وأن يكون السؤال وقع بالإشارة، فلا يلزم التكرار.

قلنا: قد ورد في صفة صلاة الكسوف هيئات عدة:

فجاء أنها ركعتان كالركعات المعتادة: من حديث عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٤٨٣).

ومن حديث سمرة بن جندب سيأتي ٥/ ١٦. =

١٨٣٥٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش ومنصور، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الكنديِّ

= ومن حديث أبي بكرة عند البخاري (١٠٤٠)، وسيأتي ٥/ ٣٧.

ومن حديث قبيصة سيأتي ٥/ ٦٠-٦١.

ومن حديث محمود بن لبيد سيأتي ٥/ ٤٢٨.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة ركوعان: من حديث ابن عباس عند البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧) سلف برقم (٢٧١١).

ومن حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٣٨٧).

ومن حديث ابن عمرو عند البخاري (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠)، سلف برقم (٦٦٣١).

ومن حديث جابر عند مسلم (٩٠٤) (٤)، سلف ٣/ ٣٧٤، ٣٨٢.

ومن حديث عائشة عند البخاري (١٠٤٤) (١٠٤٧)، ومسلم (٩٠١) وسيرد ٦/ ٣٢، ٥٣، ٧٦، ٨٧.

ومن حديث أسماء سيرد ٦/ ٣٥٠، ٣٥٤.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة ثلاثُ ركوعات: من حديث جابر عند مسلم (٩٠٤) (١٠)، وقد سلف ٣/ ٣١٨.

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة أربع ركوعات: من حديث علي سلف برقم (١٢١٦).

ومن حديث ابن عباس عند مسلم (٩٠٨) (٩٠٩)، سلف بالرقمين (١٩٧٥) (٣٢٣٦).

وجاء أنها ركعتان، في كل ركعة خمسُ ركوعات: من حديث أبيّ بن كعب سيرد ٥/ ١٣٤.

وسلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨١٤٢) أن المغيرة صلاها بالناس ركعتين: صلى الركعة الأولى بركوعين، ثم إن الشمس تجلّت، فصلّى الثانية بركوع واحد.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

عن النعمان بن بشير أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبَادة». ثم قرأ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾[1] [غافر: ٦٠].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يُسيع الكندي ويقال: أسيع -وهو ابن معدان الحضرمي الكوفي- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وذَرٌّ: هو ابن عبد الله المُرهبي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٩)، والطبراني في «الدعاء» (١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨٤) من طرق عن سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٩، وابن حبان (٨٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩)، والطبراني في «الدعاء» (٣) من طرق، عن منصور، به.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٢)، والطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٠١)، وفي «الصغير» (١٠٤١)، وفي «الدعاء» (٤)... (٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/ ١٢٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩) (٣٠) والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤)، وأبو عمرو بن منده في «الفوائد» (٣٥) من طرق، عن سليمان الأعمش، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيكرر برقم (١٨٤٣٦).

وسيرد من طرق أخرى عن الأعمش بالأرقام (١٨٣٨٦) و(١٨٣٩١) و(١٨٤٣٢) ومن طريق شعبة، عن منصور برقم (١٨٤٣٧).

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٣٣٧١) بلفظ: «الدعاء مخ العبادة» وهو حسن في الشواهد. =

١٨٣٥٣- حدثنا محمد بنُ يَزيد، عن العَوَّام، قال: حدثني رجلٌ من الأنصار من آل النُّعمان بن بشير

عن النعمان بن بشير قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ، ونحن في المسجد بعد صلاة العشاء، فرفع بصرَه إلى السماء، ثم خَفَضَ، حتى ظننا أنه قد حَدَثَ في السماء شيءٌ، فقال: «ألا إنهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يَكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَمَالأَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي، ولا أنه مِنْهُ، ٢٦٨/٤
وَمَنْ لَمْ يَصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُمالِئْهُمْ على ظلمهم، فَهُوَ مِنِّي، وَأنا مِنْهُ، ألا وإنَّ دَمَ المُسْلِمِ كَفّارَتُهُ، ألا وَإنَّ سُبْحَانَ الله، وَالحَمْدُ لله، وَلا إلهَ إلاَّ الله، وَالله أكْبَرُ، هُنَّ الباقِياتُ الصَّالِحاتُ»(١).

= وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء» سلف برقم (٨٧٤٨)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «إن الدعاء هو العبادة» معنى القصر أنه ليس شيئاً وراء العبادة، لا أنه لا عبادة غيره، ثم قرأ استشهاداً به على ما قال، حيث وضع فيه «عن عبادتي» موضع: عن دعائي، فإن الموضع موضع ذكر الدعاء بقرينة السياق.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن النعمان ابن بشير، وبقية رجاله ثقات. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي، والعوام: هو ابن حوشب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٧/٥ وقال: له حديث في الباقيات الصالحات غير هذا رواه ابن ماجه. قلنا: سيرد برقم (١٨٣٦٢).

وقوله: «ألا إنه سيكون بعدي أمراء...» له شواهد يصح بها سلف ذكرها =

١٨٣٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن النعمان بن بشير أن أباه[1] نَحَلَه نُحْلاً، فقالت له أمُّ

=في حديث ابن عمر برقم (٥٧٠٢).

وقوله: «ألا وإن دم المسلم كفارته» له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص سلف برقم (٧٠٥١) بلفظ: «يُغفر للشهيد كلُّ ذنب إلا الدَّين» وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث أبي قتادة عند مسلم (١٨٨٥) (١١٧) وفيه أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم....» الحديث وسيرد ٥/ ٢٩٧.

وثالث من حديث عتبة بن عبد السلمي وفيه: «ورجل مؤمن قرف على نفسه من الذنوب والخطايا، جاهد بنفسه وماله في سبيل الله حتى إذا لقي العدوَّ، قاتل حتى يقتل، مُحيت ذنوبُه وخطاياه، إن السيف مَحَّاءُ الخطايا» سلف ٤/ ١٨٥.

وقوله: «ألا وإن سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، هن الباقيات الصالحات» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٧١٣) وذكرنا بقية شواهده هناك، وانظر حديث النعمان الآتي برقم (١٨٣٦٣).

قال السندي: قوله: «ومالأهم»، آخره همزة، يقال: ملأه على الأمر، ومالأه: إذا ساعده عليه.

قوله: «وإن دم المسلم» أي: شهادته وقتلُه في سبيل الله كفارتُه، أي: كفارة المسلم يغفر الله تعالى ذنوبه.

(١) وهو بشير بن سعد بن ثعلبة بن الجُلاس -بضم الجيم وتخفيف اللام- الخزرجي، صحابيٌّ شهير، من أهل بدر، وشهد غيرها، ومات في خلافة أبي بكر، سنة ثلاث عشرة، ويقال: إنه أول من بايع أبا بكر من الأنصار، وقيل: عاش إلى خلافة عمر. قاله الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٢.

النعمان[1]: أشْهِدْ لابني على هٰذا النُّحْل، فأتى النبيَّ ﷺ، فذكرَ ذٰلك له، فقال له: «أوَكُلَّ وَلَدِكَ أعْطَيْتَ ما أعْطَيْتَ هٰذا؟» قال: لا. قال: فكره رسولُ الله ﷺ أن يشهدَ له[2].

---

(١) سيرد في الرواية رقم (١٨٣٧٨) أن أم النعمان هي عمرة بنت رواحة، وهي أخت عبد الله بن رواحة رضي الله عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٥٩، و«الكبرى» (٦٥٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٢٤ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وليس عند النسائي -في هذه الرواية- قوله: «أو كلَّ ولدك أعطيت ما أعطيت هذا».

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٢)، وأبو داود (٣٥٤٣) -ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٢٤- من طريق جرير بن عبد الحميد، عن هشام بن عروة، به. وعند مسلم: ... وقد أعطاه أبوه غلاماً، فقال له النبي ﷺ: «ما هذا الغلام؟» قال: أعطانيه أبي. قال: «فكل إخوته أعطيتَه كما أعطيتَ هذا؟» قال: لا، قال: «فردَّه». ونحوه عند أبي داود إلا أنه قال: «فكلَّ إخوتك أعطى كما أعطاك؟» فالمخاطبُ في رواية جرير هذه النعمان، لكن الأكثر والأشهر أن المخاطب بشيرٌ أبوه، كما ذكر ابن عبد البر، وقد بيَّنت روايةُ جرير هذه -وكما سيرد في طرق أخرى للحديث- أن النُّحْلَ كان غلاماً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن بشيراً أتى النبي ﷺ... فذكر نحوه، وفيه أن رسول الله ﷺ قال للنعمان: «فارده». وعروة لم يدرك بشيراً، والمحفوظ حديثُ النعمان.

وقد روى هذا الحديث أيضاً شعبة، واختلف عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٣) من =

. . . . . .

=طريق أبي عامر العقدي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن بشير، بنحوه، وفيه قوله ﷺ للنعمان: «فاردده». وهذا إسناد منقطع كما سلف.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٢/ ٢٩١، وفي «التمهيد» ٧/ ٢٢٤-٢٢٥ من طريق عبد الصمد، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن النعمان بن بشير، وفيه: فأبى أن يشهد له.

وسيرد الحديث من طريق معمر، عن الزهري، عن محمد بن النعمان وحميد بن عبد الرحمن، عن النعمان برقم (١٨٣٥٨)، وفيه: قال: «فارجعها».

ومن طريق فِطْر، عن أبي الضحى، عن النعمان، برقم (١٨٣٥٩)، وفيُه: قال: «فسوِّ بينهم».

ومن طريق أبي حيان التيمي، عن الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٦٣) وفيه: قال: «فلا تُشهدني، فإني لا أشهد على جور».

ومن طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي برقم (١٨٣٦٦)، وفيه: قال: «فأشهِدْ غيري» ثم قال: «أليس يسرُّك أن يكونوا إليك في البر سواءً؟» قال: بلى، قال: «فلا إذاً».

ومن طريق مجالد، عن الشعبي برقم (١٨٣٦٩)، وفيه: «فلا تُشهدني إذاً، إني لا أَشهد على جور، إن لبنيك من الحق أن تعدل بينهم»، ووقع لفظ مجالد في الرواية رقم (١٨٣٧٨): «إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم، كما أن لك عليهم من الحق أن يبروك» قال البيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧: تفرد مجالد بهذه اللفظة.

وسيرد من طرق أخرى بنحو هذه الألفاظ بالأرقام: (١٨٣٧٨) و(١٨٣٨٢) و(١٨٤١٠) و(١٨٤٢٩).

وسيرد بالأرقام: (١٨٤١٩) و(١٨٤٢٠) و(١٨٤٢٢) و(١٩٤٥١) و٤/ ٣٧٥ بلفظ: «اعدلوا بين أبنائكم» أو نحوه. =

١٨٣٥٥- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الشعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كَمَثَلِ

= وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٤٩٢)، وفيه: «فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على حق».

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٤: واختلاف الألفاظ في هذه القصة الواحدة يرجع إلى معنى واحد، وقد تمسَّكَ به من أوجب التسوية في عطية الأولاد، . . .، وذهب الجمهور إلى أنَّ التسوية مستحبة، فإن فضّل بعضاً، صحَّ وكره، واستُحبّت المبادرةُ إلى التسوية، أو الرجوع، فحملوا الأمر على الندب، والنهي على التنزيه.

قلنا: لكن قال ابن القيم في «تهذيب السنن» ٥/ ١٩١-١٩٣ بعد أن استوعب ألفاظ الحديث من مظانها: وقوله: «لا أشهد على جور» والأمر بردِّه، وفي لفظ: «سو بينهم»، وفي لفظ: «هٰذا جور، أشهد على هٰذا غيري» ليس إذناً بل هو تهديد لتسميته إياه جوراً، وهٰذه كلها ألفاظ صريحة في التحريم والبطلان من عشرة أوجه تؤخذ من الحديث، ومنها قوله: «أشهد على هٰذا غيري» فإن هٰذا ليس بإذن قطعاً، فإن رسول الله ﷺ لا يأذن في الجور فيما لا يصلح وفي الباطل، فإنه قال: «إني لا أشهد إلا على حق»، فدل على أن الذي فعله أبو النعمان لم يكن حقاً فهو باطل قطعاً. فقوله إذن: أشهد على هٰذا غيري حجة على التحريم كقوله تعالى: ﴿اعملوا بما شئتُم﴾، وقوله ﷺ: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»، أي: الشهادة ليست من شأني ولا تنبغي لي، وإنما هي من شأن من يشهد على الجور والباطل وما لا يصلح، وهٰذا غاية في الوضوح.

وقال السندي: قوله: نُحْلة؛ بضم فسكون، مصدر نحلتُه، أي: أعطيتُه، والنِّحْلة بكسر فسكون: بمعنى العطية.

أَشهِدْ: من الإشهاد.

فكَرِه: لعدم التسوية بين الأولاد.

الجَسَدِ، إذا اشْتَكَى الرَّجُلُ رَأْسَهُ تَدَاعَى لهُ[1] سَائِرُ جَسَدِهِ»[2].

---

(١) لفظة «له» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/٢٥٣، وهنَّاد في «الزهد» (١٠٢٩)، وابن منده في «الإيمان» بعد (٣١٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بأبي معاوية وكيعاً.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٦٧٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦٧) من طرق، عن الأعمش، بنحوه.

وأخرجه ابن المبارك في «المسند» (١٤)، وفي «الزهد» (٧٢٢)، والطيالسي (٧٩٠)، والحميدي (٩١٩)، ومسلم (٢٥٨٦)، والبغوي في «الجعديات» (٦٠٨) وابن حبان (٢٣٣) و(٢٩٧)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٠) (٤٢)، والطبراني في «الصغير» (٣٨٢)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ص ٣٤٨، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٦٥ من طرق عن الشعبي، بنحوه.

وأخرجه الرامهرمزي في «الأمثال» (٤١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣٥٠)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٦٢، ٧٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦٦) (١٣٦٨) من طريق عبد الملك بن عمير، عن النعمان ابن بشير، بنحوه.

وسيرد بطرق أخرى بالأرقام: (١٨٣٧٣) و(١٨٣٧٥) و(١٨٣٨٠) و(١٨٣٩٣) و(١٨٤١٦) و(١٨٤٣٣) و(١٨٤٣٤)، وسيرد من زوائد عبد الله بالرقمين: (١٨٤٤٨) و٤/٣٧٥.

وفي الباب عن سهل بن سعد سيرد ٥/٣٤٠.

وعن أبي موسى الأشعري مرفوعاً بلفظ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد =

١٨٣٥٦- حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهير، حدثنا سِماك بنُ حَرْب قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول على منبر الكوفة: واللهِ ما كان النبيُّ ﷺ - أو قال: نبيكم عليه السلام - يَشْبَعُ مِنَ الدَّقَل[1]، وما تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوانِ التَّمْرِ والزُّبْد[2]!

=بعضه بعضاً» سيرد ٤/ ٤٠٤.

قال السندي: قوله: «مثل المؤمن»، أي: نوع المؤمن، فإذا وقع أمر على بعض هذا النوع، فكأنه وقع على تمام النوع، وليس هذا إخباراً، وإنما هو أمرٌ بما ينبغي أن يكون بين المؤمنين من المحبة والاتحاد.

تداعى: قيل: التداعي: التتابع، وقيل: كأن بعضها دعا بعضاً إلى الموافقة في السهر والألم.

(١) في (ظ١٣) و(ق): من تمر الدَّقَل.

(٢) إسناده رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، وغير سماك بن حرب فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، صدوق حسن الحديث، انتقى له الإمامُ مسلم جملةَ أحاديث وأودعها في «صحيحه». زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٠٦، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٢٩) من طرق، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. زاد البيهقي: وألوان الثياب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٤، وهَنَّاد بن السَّري في «الزهد» (٧٢٧)، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٤)، والترمذي (٢٣٧٢)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» لأبيه ص ٢٨، وابنُ حبان (٦٣٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٧١) من طريق أبي الأحوص، وابنُ حبان كذلك (٦٣٤١)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٥ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن =

١٨٣٥٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك

=سماك بن حرب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

ولفظ رواية أبي الأحوص: لقد رأيتُ نبيكم ﷺ، وما يجد من الدَّقَل ما يملأ بطنه.

وقد سلف برقم (١٥٩) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن النعمان ابن بشير، عن عمر قال: لقد رأيتُ رسول الله ﷺ يلتوي، ما يجد ما يملأ به بطنه من الدَّقَل. قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٠٦ فيما نقله عن أبيه: كذا قال شعبة، وأما غيره من أصحاب سماك، فليس يتابعه أحد منهم، إنما يقولون: سماك، عن النعمان، عن النبي ﷺ. قال: وإن لم يتابعه أحد، فإنَّ شعبة أحفظُهم.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ أن النبي ﷺ كان يبيتُ الليالي المتتابعة طاوياً وأهله لا يجدون عَشاءً، وكان عامةُ خبزهم خبزَ الشعير. وقد سلف برقم (٢٣٠٣) بإسناد صحيح.

وعن أبي أمامة بلفظ: ما كان يَفضل على أهل بيت رسول الله ﷺ خبزُ الشعير. سيرد ٥/٢٥٣.

وعن أبي هريرة بلفظ: ما شبع نبيُّ الله ﷺ وأهلُه ثلاثةَ أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا. سلف برقم (٩٦١١) وذكرنا بقية أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: من تمر الدَّقَل، هو بفتحتين: رديء التمر، والإضافة للبيان...

دون ألوان التمر، أي: أنتم تجمعون بين ألوان التمر ولا ترضون بدونها.

والزُّبد، بضم فسكون: معروف، أي: ما ترضون بألوان التمر أيضاً بلا زبد معها.

أنه سَمِعَ النعمانَ بنَ بشير يخطُب وهو يقول: أحْمَدُ اللهَ تعالى، فربَّما أتى على رسولِ الله ﷺ الشهرُ يظلُّ يَتلَوَّى، ما يَشبعُ من الدَّقَل[1].

١٨٣٥٨- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، أخبرني محمد بن النعمان بن بشير وحُميد بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن النعمان بنِ بشير، قال: ذهبَ أبي بَشيرُ بنُ سعد إلى رسولِ الله ﷺ ليُشهده على نُحلٍ نَحَلَنيه، فقال النبيُّ ﷺ: «أكلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ مِثْلَ هٰذا؟»، قال: لا، قال: «فَارْجِعْها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سماك بن حرب من رجاله، وهذا مما انتقاه له، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٠٦ عن عبيد الله بن موسى، ومسلم (٢٩٧٧) (٣٥) من طريق الملائي، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد، وعند ابن سعد: احمدوا الله....

قال السندي: قوله: أحمدُ الله، أي: حيث وسَّع على المسلمين.

يتلوَّى: بتشديد الواو، أي: يتقلب من شدة ما معه من الجوع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩١) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٥١-٧٥٢، والشافعي في «السنن» (٥٠٤)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٦٤٩٢)، والبخاري (٢٥٨٦)، ومسلم =

١٨٣٥٩- حدثنا أبو أحمد، حدثنا فِطْرٌ، حدثنا أبو الضُّحى، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بَشِير يقول: انطلقَ بي أبي إلى رسول الله ﷺ - يعني يُشهده على عطية يُعطينيها - فقال: «هَلْ لكَ ولدٌ

=(١٦٢٣) (٩) (١٠) (١١)، والنسائي ٦/٢٥٨، وفي «الكبرى» (٦٥٠٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٨١-٣٨٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨٤ و٨٥ و٨٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧١) و(٥٠٨١)، وابن حبان (٥١٠٠) (٥٠٩٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٧٦ و١٧٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٠٢)، من طرق، عن الزهري، به.

وقد رواه الوليد بن مسلم، واختلف عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٥٨-٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠١) عن محمد بن هاشم، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي أيضاً في «المجتبى» ٦/٢٥٩، وفي «الكبرى» (٦٥٠٢) عن عمرو بن عثمان بن سعيد، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، أن محمد ابن النعمان وحميد بن عبد الرحمٰن حدثاه عن بشير بن سعد، أنه جاء إلى النبي ﷺ بالنعمان... فذكره.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٢: المحفوظ أنه عنهما عن النعمان.

وقد سلف من طريق عروة بن الزبير، عن النعمان، برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى واختلاف ألفاظه هناك، وانظر الحديث التالي.

قال السندي: قوله: «فارجعها» بهمزة وصل، والضمير للنحلة، أي: ارددها.

غَيْرُه؟» قال: نعم، قال: «فَسَوِّ بَيْنَهُمْ»[1].

١٨٣٦٠- حدثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا شُعبة، عن سِماك، قال:

سمعتُ النعمانَ يخطُب، وعليه خَمِيصَةٌ له، فقال: لقد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ وهو يقول: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ». فلو أن رجلاً موضعَ كذا وكذا، سمعَ صوتَه[2].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر -وهو ابن خليفة- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وقد توبع. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وأبو الضحى: هو مسلم بن صَبيح.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «مسنده» (٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٦١ و٢٦٢، وفي «الكبرى» (٦٥١٢) و(٦٥١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٨٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٦) و(٥٠٧٧)، وابن حبان (٥٠٩٨) و(٥٠٩٩) من طرق، عن فطر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك -وهو ابن حرب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود- وهو أبو داود الطيالسي- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٢)، والدارمي (٢٨١٢)، وابن حبان (٦٤٤) و(٦٦٧)، والحاكم ١/٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٧ من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. ولفظ الدارمي وابن حبان: «أُنذركم النار» ثلاث مرات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٥٨ -ومن طريقه عبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ٢٩- عن أبي الأحوص سلام بن سُلَيم، عن سماك، به.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٣٩٨) ومن طريق إسرائيل، عن سماك، برقم (١٨٣٩٩). =

١٨٣٦١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن الشَّعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ اللهِ، والمُدْهِنِ فيها، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سَفِينَةٍ في البَحْرِ، فأصَابَ بَعْضُهُمْ أسْفَلَها، وأصَابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، فكانَ الذِينَ في أسْفَلِهَا يَصْعَدُونَ، فَيَسْتَقُونَ الماءَ، فَيَصُبُّونَ على الذينَ في أعْلاها، فقال الذِينَ في أَعلاها: لا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُونَ، فَتؤذونَنا، فقالَ الذينَ في أسْفَلِها: فإنَّنا نَنْقُبُها[1] مِنْ أسْفَلِها، فَنَسْتَقِي» قال: «فإنْ أَخَذُوا على أيْدِيهِمْ، فَمَنَعُوهُمْ، نَجَوْا جَميعاً، وإنْ تَرَكُوهُمْ غَرِقُوا جَمِيعاً»[2].

= وفي باب الأمر باتقاء النار عن عدي بن حاتم مرفوعاً بلفظ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة» سلف برقم (١٨٢٥٣).

وفي باب رفع النبي ﷺ صوته بالخطبة عن جابر بن عبد الله سلف برقم (١٤٣٣٤)، وفيه: ... ثم يرفع صوته، وتحمَرّ وجنتاه، ويشتدُّ غضبه إذا ذكر الساعة، كأنه منذر جيش.

قال السندي: قوله: فلو أن رجلاً؛ يريد أنه ﷺ كان يرفع صوتَه بمثل هذا، حتى يسمعه البعيدُ أيضاً.

(١) في هامش (ق): نثقبها (خ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الترمذي (٢١٧٣) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩١، وفي «الشعب» (٧٥٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥١) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح =

. . . . . .

= السنة» (٤١٥٢) -وابن حبان (٢٩٧) و(٢٩٨) و(٣٠١)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٦١) و(٦٢) و(٦٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣١٧) من طرق، عن الشعبي، به، نحوه. ولفظ رواية ابن المبارك، وهي من طريق الأجلح عن الشعبي، قال: سمعتُ النعمان بن بشير يقول على هٰذا المنبر: يا أيها الناس خذوا على أيدي سفهائكم، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن قوماً ركبوا في سفينة، فاقتسموها...» إلى آخر الحديث، وجاء عقبه قول النعمان: خذوا على أيدي سفهائكم قبل أن تهلكوا.

وسيرد الحديث بالأرقام: (١٨٣٧٠) و(١٨٣٧٢) و(١٨٣٧٩) و(١٨٤١١) وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٣٧١).

وفي باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

عن أبي بكر الصديق مرفوعاً بلفظ: «إن الناس إذا رأوا المنكر، فلم يغيِّروه، أوشكَ اللهُ أن يَعُمَّهم بعقابه» سلف برقم (١).

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يمنعنَّ أحدَكم هيبةُ الناس أن يقول في حقٍّ إذا رآه، أو شهده، أو سمعه» سلف برقم (١١٠١٧).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «من رأى منكم منكراً، فإن استطاع أن يُغَيِّره بيده فليفعل...» سلف برقم (١١٠٧٣/أ) وفيه قصة مروان في تقديمه الخطبة على صلاة العيد. وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لا يحقرنَّ أحدُكم نفسَه أن يرى أمراً لله عليه فيه مقال، ثم لا يقوله، فيقول الله: ما منعك أن تقول فيه؟ فيقول: ربي، خشيتُ الناسَ، فيقول: وأنا أحقُّ أن تخشى» سلف برقم (١١٢٥٥).

وعن جرير مرفوعاً بلفظ: «ما من قوم يعملون بالمعاصي، وفيهم رجل أعزُّ منهم وأمنع، لا يغيِّرون، إلا عمَّهم الله عزَّ وجل بعقاب» سيرد ٤/ ٣٦١.

وعن حذيفة مرفوعاً بلفظ: «والذي نفسي بيده، لتأمُرُنَّ بالمعروف، ولَتَنْهَوُنَّ عن المنكر، أو لَيُوشِكَنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لَتَدعُنَّه، فلا يستجيبُ لكم» سيرد ٥/ ٣٨٨.

وعن عائشة مرفوعاً: «إن الله عز وجل يقول: مُروا بالمعروف وانْهَوْا عن =

١٨٣٦٢- حدثنا ابن نُمير، حدثنا موسى -يعني ابنَ مسلم الطَّحان-، عن عَون بن عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه

عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «الذين يَذْكُرونَ مِنْ جلالِ الله مِنْ تَسبيحِهِ وَتَحْميدِهِ وَتكْبيرِهِ وَتَهْليلِه يَتَعاطَفْنَ حَوْلَ العَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحلِ، يُذَكِّرْنَ[1] بِصاحِبِهِنَّ. ألا يُحِبُّ أحَدُكُمْ أنْ لا يَزَالَ لَهُ عِنْدَ اللهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ؟»[2].

= المنكر من قبل أن تدعوني، فلا أُجيبَكم، وتسألوني، فلا أُعطيكم، وتستنصروني، فلا أنصركم» سيرد ٦/١٥٩.

قال السندي: قوله: والمُدْهن فيها؛ بالتخفيف، من الإدْهان، وهو المحاباة في غير حق، أي: التاركُ للأمر بالمعروف، مع القدرة عليه، لاستحياءٍ، أو قلةِ مبالاة في الدين، أو لمحافظة جانب.

استهموا، أي: اقتسموا السفينة بالقُرعة.

فيَصُبُّون؛ من الصبّ، أي: يصبُّون بالضرورة حين نقلهم الماء من الأعلى إلى الأسفل، وليس المراد أنهم يصبُّون بالاختيار.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٩٦: وهكذا إقامة الحدود، يحصل بها النجاة لمن أقامها وأقيمت عليه، وإلا، هلك العاصي بالمعصية، والساكت بالرضا عنها.

قلنا: وقع اللفظ في رواية البخاري: «مثل المدهن في حدود الله، والواقع فيها» ونحوه عند البيهقي والبغوي، وسيرد نحوه أيضاً في الرواية رقم (١٨٤٣٩) وسنذكر ألفاظ طرق الحديث، وقول الحافظ فيها ثمت.

(١) في (م) يذكّرون (وهي توافق النسخة التي شرحها السندي).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير موسى بن مسلم الطحان، فمن رجال أصحاب السنن عدا الترمذي، وهو ثقة، ويُعرف بموسى =

. . . . . .

= الصغير. والشك في شيخ عون بن عبد الله -وهو ابن عتبة بن مسعود- لا يضر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، فأبوه عبد الله وأخوه عبيد الله كلاهما ثقة، من رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: غريب من حديث عون، تفرد به عنه موسى وهو أبو عيسى موسى بن مسلم الطحان، يعرف بالصغير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٩ و١٣/٤٥٢ -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)- والحاكم ١/٥٠٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق عبد الله بن نمير، به. بالشك عن أبيه أو عن أخيه، وغيَّر محقق مصنف ابن أبي شيبة موسى بن مسلم إلى موسى بن سالم! ووقع عند الطبراني بدل موسى الطحان: موسى الجهني مع أن روايته من طريق ابن أبي شيبة! ووقع في مطبوع الحاكم: عن عون بن عبد الله، عن أبيه دون شك، مع أن رواية عبد الله بن نمير بالشك، كما نص عليه الطبراني. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، لكنه وهم في تعيين موسى الراوي عن عون بن عبد الله، فسماه موسى بن سالم، وتابعه على وهمه الذهبي، فقد تعقبه بقوله: موسى بن سالم قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: وقد وهم الحاكم في تعيينه وهماً آخر سنذكره في الرواية (١٨٣٨٨).

وقد سلف في فضل التسبيح والتحميد والتهليل أحاديث كثيرة، منها عن ابن عمر، وابن عمرو، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس، سلفت على التوالي بالأرقام: (٤٦٢٧) و(٦٤٧٩) و(٦٧٤٠) و(٧١٦٧) و(٨١٠٢) و(١١٧١٣) و(١١٣٠٤) و(١٢٥٣٤).

قال السندي: قوله: «من جلال الله» أي لأجل جلاله.

«من تسبيحه»: بيان لمقدر، أي يذكرون ذكراً من تسبيحه.

«يتعاطفون»، أي: يتعاطف تسبيحهم وتحميدهم، فهذا الضمير يقوم مقام العائد إلى الموصول الذي هو المبتدأ، ومثله قوله تعالى: ﴿والذين يُتَوَفَّوْنَ =

١٨٣٦٣- حدثنا يعلى[1]، أخبرنا أبو حيَّان، عن الشَّعبيِّ

عن النعمانِ بنِ بشير، قال: سألَتْ أمي أبي بعضَ الموهبةِ لي، فوهبها لي، فقالت: لا أرضى حتى تُشْهِدَ رسولَ الله ﷺ. قال: فأخذ أبي بيدي وأنا غلام، وأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن أمَّ هٰذا ابنةَ رواحة زاولَتْني على بعضِ الموهبة له، وإني قد وهبتُها له، وقد أعْجَبَها أن أُشْهِدَك. قال: «يا بَشيرُ، أَلَكَ ابْنٌ غَيْرُ هٰذا؟» قال: نعم، قال: فَوَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ الذي وَهَبْتَ لِهٰذا؟» قال: لا، قال: «فلا تُشْهِدْني إذاً، فإنِّي لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»[2].

= منكم ويذرون أزواجاً يتربصن﴾ [البقرة: ٢٣٤] أي: أزواجهم، والمراد: تمثيل هذه الكلمات التي هي التسبيح وغيره، وهذا مبني على تشكل الأعمال والمعاني بأشكال، وهذا مما يدل عليه أحاديث كثيرة.

«لهن دويّ» بفتح الدال، وكسر الواو، وتشديد الياء: هو ما يظهر من الصوت، ويسمع من شدته وبعده في الهواء، شبيهاً بصوت النحل.

«يذّكّرون»: من التذكير.

(١) في (س) و(م) و(ق): أبو يعلى، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وأبو حيان: هو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٢٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٦٠-٢٦١، وفي «الكبرى» (٦٥٠٩) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «المسند» (٢١٢)، وابن أبي شيبة =

١٨٣٦٤- حدثنا زيدُ بنُ الحُباب، حدثني حُسين بنُ واقد، حدثني سِماك بنُ حَرْب ٤/٢٦٩

عن النعمان بن بشير، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ وَملائِكَتَهُ يُصَلُّون على الصَّفِّ الأوَّل، أو الصُّفُوفِ الأولى»[1].

= ١١/ ٢٢٠ و١٤/ ١٥٢ مختصراً، والبخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (١٦٢٣) (١٤)، والنسائي ٦/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» (٦٥٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٩)، وابن حبان (٥١٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦ من طرق، عن أبي حيان، به. وفي بعض هذه الطرق: فالتوى [أي: مطل] بها سنة، ثم بدا له موهبتها لي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٤٩٤)، ومسلم (١٦٢٣) (١٦) مختصراً، وابن حبان (٥١٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٢ مختصراً، من طرق، عن الشعبي، به.

وصرح في رواية ابن حبان (٥١٠٢) أن أباه أعطاه غلاماً.

وأخرجه ابن حبان (٥١٠٧) من طريق أبي حريز، عن الشعبي أن النعمان قال: إن والدي بشير بن سعد أتى رسول الله فقال: يا رسول الله، إن عمرة بنت رواحة نفست بغلام، وإني سميته نعمان، وإنها أبت أن تربِّيه، وحتى جعلت له حديقة لي، أفضل مالي هو، ... وذكر الحديث.

وأبو حريز -وهو عبد الله بن الحسين الأزدي- خالف في نوع العطية وزمنها -وهو إلى الضعف أقرب- والروايات المتقدمة نصت على أن العطية كانت غلاماً، وأنها حصلت والنعمان بن بشير غلام، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٢-٢١٣ في التوفيق بين الروايات.

وقد سلف الحديث من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن النعمان برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. =

١٨٣٦٥- حدثنا عبد الوهَّاب[١] الثقفيُّ، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة عن النعمان بن بشير، قال: انكسفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فخرج، فكان يُصلِّي ركعتين ويسأل، ويُصلي ركعتين ويسأل، حتى انْجَلَتْ. فقال: «إنَّ رجالاً يَزْعُمُونَ أنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ إذا انكَسَفَ واحِدٌ مِنهما، فإنّما ينكسِفُ[٢] لموتِ عظيمٍ مِنَ العُظَمَاءِ، ولَيْسَ كذٰلك، ولكِنَّهُما خَلْقانِ مِنْ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإذا تَجَلَّى اللهُ عز وجلَّ لِشَيءٍ مِن خَلْقِهِ، خَشَعَ لَهُ»[٣].

= وأخرجه البزار (٥٠٨) (زوائد) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن حسين بن واقد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» دون شك. وقال: لا نعلم أحداً رواه هٰكذا إلا حسين بن واقد.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٦٨٨) وقال: رواه أحمد بإسناد جيد.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيرد برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح، وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٢.

وفي باب فضل الصف الأول عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه، لاستهموا عليه» سلف برقم (٧٢٢٦).

وعن العرباض بن سارية أن رسول الله ﷺ كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً وللثاني مرة، سلف برقم (١٧١٤١).

(١) زاد قبله في «م»: حدثنا زيد بن الحباب، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): ينكسفان، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمِي- لم يسمع الحديث من النعمان فيما ذكر ابن معين، نقله عنه العلائي في «جامع التحصيل»، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل»: قد أدرك =

. . . . . .

= النعمان، لا أعلمه سمع منه. قلنا: وقد اختلف فيه كما سلف ذكره في الحديث (١٨٣٥١)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الوهَّاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن خُزيمة (١٤٠٣) من طريق عبد الوهاب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٠٤-٣٠٥ من طريقين، عن أيوب، به. وجاء عند الطحاوي: عن النعمان بن بشير، أو غيره.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٩١)، وابن ماجه (١٢٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤١، وفي «الكبرى» (١٨٧٠)، وابن خزيمة (١٤٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٢-٣٣٣ من طرق، عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن النعمان، بنحوه. ووقع عند النسائي والبيهقي زيادة: «فإذا رأيتم ذٰلك فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة». قال البيهقي: هٰذا مرسل، أبو قلابة لم يسمعه من النعمان بن بشير، إنما رواه عن رجل، عن النعمان، وليس فيه هٰذه اللفظة الأخيرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٣)، والحاكم ١/ ٣٣٢ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، به. ولفظه عند النسائي: «إذا خسفت الشمس والقمر، فصلوا كأحدث صلاة صليتموها». ولفظه عند الحاكم: أن الشمس انكسفت، فصلى النبي ﷺ ركعتين حتى انجلت، ثم قال: «إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، ولٰكنهما خلقان من خلقه، ويحدث الله في خلقه ما شاء، ثم إن الله تبارك وتعالى إذا تجلى لشيء من خلقه خشع له، فأيهما انخسف فصلوا، حتى ينجلي أو يحدث الله أمراً». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

قلنا: وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٢) بلفظ رواية الحاكم من طريق معاذ بن هشام المذكورة آنفاً، غير أنه جعله من =

١٨٣٦٦- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن داود، عن الشَّعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: حملني أبي بشيرُ بنُ سعد إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، اِشْهَدْ أني قد نحلتُ النعمانَ كذا وكذا، شيئاً سماه، قال: فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ الذي نَحَلْتَ النُّعْمانَ؟» قال: لا، قال: «فأشْهِدْ غَيْرِي» قال: ثم قال: «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أنْ يكونوا إليكَ في البِرِّ سَوَاءً؟» قال: بلى، قال: «فلا إذاً»[1].

= حديث قبيصة بن مخارق.

وقد سلف ذكر الاختلاف فيه في الحديث رقم (١٨٣٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣)، ومسلم (١٦٢٣) (١٧)، والنسائي ٦/ ٢٥٩ و٢٦٠، وفي «الكبرى» (٦٥٠٦) و(٦٥٠٧)، وابن ماجه (٢٣٧٥)، وابن الجارود (٩٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٥ و٨٦، وفي «مشكل الآثار» (٥٠٧٢) و(٥٠٧٥)، وابن حبان (٥١٠٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٢ (١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧ من طرق، عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد.

ولفظ رواية ابن الجارود، والطحاوي ٤/ ٨٥ و(٥٠٧٢): «فأشهد على هٰذا غيري»، بدل: «فلا إذاً». وهو لفظ الرواية (١٨٣٧٨).

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٨)، والبيهقي ٦/ ١٧٨ من طريق ابن عون، عن الشعبي، به، ولفظه: . . . ثم أتى بي إلى رسول الله ﷺ ليشهده، فقال: «أكلَّ ولدك أعطيته هٰذا؟» قال: لا. قال: «أليس تريد منهم البرَّ مثلَ ما تريد من ذا؟». قال: بلى. قال: «فإني لا أشهد». قال ابن عون: فحدَّثْتُ به محمداً =

○ ١٨٣٦٧- قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخط يده: كتب إليَّ الربيعُ بن نافع أبو توبة - يعني الحلبي - فكان في كتابه: حدثنا معاويةُ بنُ سَلَّام، عن أخيه زيدِ بنِ سَلَّام، أنه سمع أبا سلَّام قال:

حدثني النعمانُ بنُ بشير، قال: كنتُ إلى جانبِ مِنْبرِ رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: ما أُبالي أن لا أعملَ بعد الإسلام إلَّا أن أسقِيَ الحاجَّ، وقال آخر: ما أُبالي أن لا أعْمَلَ عملاً بعد الإسلام إلَّا أنْ أَعْمُرَ المَسْجِدَ الحَرام، وقال آخر: الجهادُ في سبيل الله أفضلُ مما قُلتُم، فزجَرَهم عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله تعالى عنه، فقال: لا ترفَعوا أصواتَكم عند مِنْبرِ رسولِ الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكنْ إذا صَلَّيْتُ الجُمعةَ، دخلتُ، فاسْتَفْتَيْتُهُ فيما اختلفتُم فيه، فأنزل الله ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الحَاجِّ وَعِمَارَةَ المَسْجِدِ الحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ﴾ إلى آخر الآية كلها[1] [التوبة: ١٩].

= -يعني: ابنَ سيرين- فقال: إنما تحدثنا أنه قال: «قاربوا بين أولادكم».

قلنا: سيرد الحديث بلفظ: «قاربوا بين أبنائكم» برقم (١٨٤٥١)، وبلفظ: «اعدلوا بين أبنائكم» برقم (١٨٤١٩).

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن سلّام، وأبي سلّام -وهو ممطور الحبشي جدُّ معاوية وأخيه زيد- فمن رجال مسلم، وقد صرح بالتحديث من النعمان، وفي هٰذا دفع لما ذكره أبو حاتم -فيما رواه عنه ابنه في «المراسيل» ص١٦٨ من أن روايته عن النعمان مرسلة.

وأخرجه مسلم (١٨٧٩)، وأبو عوانة ٥/٤٦، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٤٣)، =

١٨٣٦٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مُجالد، حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، وأومأ بأصبعيه إلى أذنيه: «إنَّ الحلالَ بيِّنٌ والحرامَ بيِّنٌ، وإنَّ بَيْنَ الحلالِ وَالحرامِ مُشَبَّهات[1]، لا يَدْرِي كثيرٌ من النَّاسِ أَمِنَ الحلالِ هِيَ، أمْ مِنَ الحرام، فمنْ تَرَكَها، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، وَمَنْ واقَعَها، يُوشِك أنْ يُواقعَ الحرامَ، فَمَنْ رَعَى إلى جَنْبِ حِمًى، يُوشِكْ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، وَلِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وإنَّ حِمَى الله مَحَارِمُهُ»[2].

=والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٨، والبغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية (١٩) من سورة التوبة من طريق الربيع بن نافع أبي توبة، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن النعمان إلا بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٩) من طريق يحيى بن حسان، وابن حبان (٤٥٩١) من طريق معمر بن يعمر، كلاهما عن معاوية بن سلام، به.

(١) في (م) و(ق) وهامش (س): مشتبهات.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الترمذي (١٢٠٥)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٦٠) من طريق حماد بن زيد، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٥)، وفي «مسند الشاميين» (٥١١) من طريق ثور بن يزيد، كلاهما عن مجالد، بنحوه.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: «إن الحلال بيّن...» إلخ؛ ليس المعنى أن كل ما هو حلال عند الله تعالى، فهو بيّن بوصف الحِلّ، يعرفه كل أحد بهٰذا الوصف، =

١٨٣٦٩- قال: وسمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: إن أبي بشيراً وهبَ لي هِبةً، فقالتْ أمي: أشْهِدْ عليها رسولَ اللهِ ﷺ. فأخذ بيدي، فانطلقَ بي حتى أتينا رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أمَّ هٰذا الغلامِ سألتْنِي أنْ أهبَ له هِبةً، فوهبتُها له، فقالتْ: أشْهِدْ عليها رسولَ الله ﷺ، فأتيتُك لأُشْهِدكَ، فقال: «رُوَيْدَكَ، ألَكَ وَلَدٌ غَيْرُه؟» قال: نعم، قال: «كُلُّهُمْ أعْطَيْتَهُ كما أعْطَيْتَهُ؟» قال: لا، قال: «فلا تُشْهِدْني إذاً، إنّي لا أَشْهَدُ[1] على جَوْرٍ، إنَّ لِبَنِيكَ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ»[2].

=وأن ما هو حرام عند الله تعالى، فهو كذٰلك، وإلا لم تبق المشتبهات، وإنما معناه -والله تعالى أعلم- أن الحلال من حيث الحكم بيّن بأنه لا يضر تناوله، وكذا الحرام بأنه يضر تناوله، أي: هما بيّنان، يَعرف الناس حكمهما، لكن ينبغي أن يعلم الناس حكم ما بينهما من المشتبهات، بأن تناوله يُخرج من الورع، ويقرب إلى تناول الحرام، وعلى هٰذا فقوله: «إن الحلال بيّن...» إلخ اعتذار لترك ذكر حكمهما.

مشبَّهات: بسبب تجاذب الأصول المبني عليها أمر الحِلِّ والحرمة فيها.

(١) قوله: «إذاً إني لا أشهد» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح بطرقه، وإسناده ضعيف، إسناد سابقه، إلا أن قوله: «إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم» قد تفرد به مجالد، كما صرح به أحمد في الرواية الآتية برقم (١٨٣٧٨).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٣٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢١٩-٢٢٠ و١٤/ ١٥٢، والبخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٦٢٣) (١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٦، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦، وابن عبد البر في =

١٨٣٧٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يخطُب يقول، وأومأ بأُصبعيه[١] إلى أذنيه[٢]: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ القَائِمِ على حُدُودِ الله، والوَاقِعِ فِيها، والمُدْهِنِ[٣] فيها، مَثَلُ[٤] قَوْمٍ رَكِبُوا سَفِينَةً، فأصابَ بَعْضُهُمْ أسْفَلَها وَأوْعَرَها وَشَرَّها، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، فكانَ الذينَ في أسْفَلِها إذا اسْتَقَوُا الماءَ، مَرُّوا على مَنْ فَوْقَهُمْ، فآذَوْهُمْ، فقالوا: لَوْ خَرَقْنا في نَصِيبِنا خَرْقاً، فاسْتَقَيْنا مِنْهُ، وَلَمْ نؤذِ مَنْ فَوْقَنا، فإنْ تَرَكُوهُمْ وَأمْرَهُمْ، هَلَكُوا جميعاً، وإنْ أخَذُوا على أَيْدِيهِمْ، نَجَوْا جميعاً»[٥].

١٨٣٧١- حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ

= «التمهيد» ٧/ ٢٣١ من طريق حصين، عن الشعبي، به، وفيه: «فاتقوا الله، واعدلوا بين أولادكم»، قال: فرجع، فردَّ عطيته.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(١) في (م): بأصبعه.

(٢) في (ظ١٣): أذنه.

(٣) في (م): أو المدهن.

(٤) في هامش (س): كمثل (نسخة).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وقد صرح بالتحديث من عامر، وهو ابن شراحيل الشعبي.

وقد سلف برقم (١٨٣٦١) وسيرد بالحديثين بعده، وبالرقمين: (١٨٣٧٩) و(١٨٤١١).

على حُدودِ الله». فذكره[١].

١٨٣٧٢- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا، قال: سمعتُ عامراً يقول:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ اللهِ». فذكر الحديث[٢].

١٨٣٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يخطُب يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: مثَل المُؤْمِنينَ في تَوَادِّهم وتَراحُمِهم وتَعَاطُفِهِمْ[٣] مَثَلُ الجَسَدِ، إذا اشْتَكَى مِنْهُ شَيءٌ تداعى له سائِرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٣٦١) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالسماع من عامر، وهو الشعبي.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٨٨ من طريق أبي نعيم، به، نحوه.

وهو مكرر (١٨٣٧٠).

(٣) في (س) و(ص): مثل المؤمنين وتوادهم وتعاطفهم وتراحمهم. وجاء فوق الكلمتين: «وتعاطفهم وتراحمهم» علامةُ القلب، والمثبت من (ظ١٣)، ولم ترد لفظة: «وتراحمهم» في (ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) من طريق عبد الله بن نمير، عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٥).

١٨٣٧٤- وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الحلالَ بيِّنٌ، وَالحَرَامَ بيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهات[1] لا يَعْلمُها كَثِيرٌ مِنَ النَّاس، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ اسْتَبْرَأَ فِيهِ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ، وَمَنْ وَاقَعَها وَاقَعَ الحَرامَ كالرّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألا وَإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، وَإنَّ حِمَى الله ما حَرَّمَ[2]، ألا وَإنَّ في الإنسانِ مُضْغَةً إذا صَلُحَتْ صَلُحَ الجسدُ كُلُّهُ، وَإذا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ألا وَهِيَ القَلْبُ»[3].

١٨٣٧٥- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا قال: سمعتُ عامراً يقول: سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ

---

(١) في (م) و(ق) وهامش (س): مشتبهات.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): محارمه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٦٠-٥٦١، والدارمي ٢/ ٢٤٥، والبخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) (١٠٧)، وأبو داود (٣٣٣٠)، والترمذي بإثر (١٢٠٥)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٤، وفي «شعب الإيمان» (٥٧٤٠) و(٥٧٤١) من طرق عن زكريا، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم: (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: «ألا وإن في الإنسان مضغة»: ترغيب في الاهتمام في إصلاح القلب، لكونه كالأمير، وسائرُ الأعضاء كالرعية تابعة له في الصلاح والفساد، فينبغي الاهتمام به حتى يسري الصلاح إلى الكل.

المُؤْمِنِينَ» فذكر الحديث[1].

١٨٣٧٦- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن سِماك بن حَرْب عن النعمان بن بشير قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّي بين الصُّفوف، كما تُسوَّى القِداح، أو الرِّماح[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دكين، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه البخاري (٦٠١١)، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٠٩)، وفي «الآداب» (٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٩) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٥).

(٢) إسناده حسن، سماك بن حرب من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٣-١٤٤ من طريق أبي نعيم، وابن حبان (٢١٦٩) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٦٦٥)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠-٤١، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١، والبغوي في «شرح السنة» (٨١٠)، من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يسوِّي صفوفنا إذا قمنا للصلاة، فإذا استوينا كبّر.

وسيرد بطرق وألفاظ أخرى بالأرقام: (١٨٣٨٥) و(١٨٣٨٩) و(١٨٤٠٠) و(١٨٤٢٧) و(١٨٤٣٠) و(١٨٤٣٥) و(١٨٤٤٠) و(١٨٤٤١).

وفي الباب عن عبد الله بن عُمر سلف برقم (٥٧٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها: =

١٨٣٧٧- حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: أنا أعلمُ الناسِ - أو كأعلمِ الناس - بوقتِ صلاةِ رسولِ الله ﷺ للعشاء، كان يُصلِّيها بعدَ سقوطِ القمرِ في الليلةِ الثالثةِ من أوّل الشهر[1].

= عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٤٣٧٣).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٤٥٤).

وعن البراء بن عازب، سيرد برقم (١٨٥١٨).

وعن أبي أمامة صدي بن عجلان، سيرد ٥/ ٢٥٨، ٢٦٢.

قوله: القداح، أي: عود السهام. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه، فرواه هشيم هنا، وتابعه رَقَبة ابن مَصْقلة وسفيان بن حسين كما سيرد، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، وقد قال شعبة: أبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم يعني بينهما بشير بن ثابت. ورواه شعبة وأبو عوانة عن أبي بشر، عن بشير بن ثابت، عن حبيب بن سالم، بإثباته، وقد اختلف على أبي عوانة فيه، لكن جمهور الرواة عنه رووه بإثباته، ولذا ذكر الترمذي وأبو زرعة أن حديث من أثبت بشير بن ثابت أصح، وهو ما قاله أبو بكر ابن العربي في «عارضة الأحوذي» ١/ ٢٧٧، لكنه قال: وخطأ من أخطأ فيه لا يخرجه عن الصحة. قلنا: هٰذا إن كانت رواية هشيم ومن تابعه خطأ، وقول الترمذي وأبي زرعة في رواية من أثبت بشيراً: أصح لا يقتضي خطأ تلك، والله أعلم. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. هُشَيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٧)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٢) و(٣٧٨٣)، والحاكم ١/ ١٩٤ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٥١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٦)، من طريق رقبة بن مصقلة، =

١٨٣٧٨- حدثنا هُشيم، أخبرنا سَيَّار، وأخبرنا مُغيرة، وأخبرنا داود، عن الشعبيّ. وإسماعيلُ بنُ سالم ومجالدٌ عن الشعبيّ

=والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٠ من طريق سفيان بن حسين، كلاهما عن أبي بشر، به.

وسترد الطرق الأخرى للحديث برقم (١٨٣٩٦) و(١٨٤١٥).

قال السندي: قوله: كان يصليها، أي: غالباً، أو يعتادها، وهذا يقتضي أنه كان يعتاد تأخيرها عن أول الوقت.

قلنا: وقوله: لسقوط القمر لثالثة، يعني وقت مغيب القمر في الليلة الثالثة من كل شهر، وذلك يختلف باختلاف الشهور، لاختلاف وقت ولادة الهلال. وانظر بسط ذلك فيما كتبه الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تعليقه على الحديث رقم (١٦٦) من «سنن الترمذي».

وهذا الحديث نصٌّ في استحباب تعجيل صلاة العشاء، وذكر ذلك النووي في «المجموع» ٣/ ٥٨، وقد وردت أحاديث صحيحة في استحباب تأخيرها، منها ما روى ابن عباس أن رسول الله ﷺ أخرَّها حتى ذهب من الليل ما شاء الله، فقال له عمر: يا رسول الله، نام النساء والولدان، فخرج فقال: «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم أن يصلوها هذه الساعة» وسلف برقم (١٩٢٦)، ونحوه عن ابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك وزيد بن خالد سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام: (٣٧٦٠) و(٧٣٣٩) و(١١٠١٥)، ٣/ ٢٦٧، ٤/ ١١٤، وعن أبي برزة الأسلمي، وجابر بن سمرة، وعائشة، سترد أحاديثهم ٤/ ٤٢٠، ٥/ ٨٩، ٦/ ١٥٠، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٢٦).

وقد سلف من حديث جابر (١٤٩٦٩) أن النبي ﷺ كان يؤخِّر العشاء أحياناً، وأحياناً يعجل، وكان إذا رآهم قد اجتمعوا عجَّل، وإذا رآهم قد أبطؤوا أخّر، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال ابنُ أبي هريرة -فيما نقله عنه النووي في «المجموع» ٣/ ٥٩-٦٠-: ليست على قولين، بل على حالين، فإن علم من نفسه أنه إن أخّرها لا يغلبه نومٌ ولا كسل، استحب تأخيرها، وإلا فتعجيلها.

عن النعمان بن بشير قال: نحلني أبي نُحْلاً. قال إسماعيل بن سالم من بين القوم: نحله غلاماً. قال: فقالت له أمي عمرةُ بنتُ رَواحة: ائت النبيَّ ﷺ، فأَشْهِدْهُ. قال: فأتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فقال: إني نحلتُ ابني النعمانَ نُحْلاً، وإن عمرةَ سألتْني أن أُشْهِدَك على ذٰلك، فقال: «أَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ؟» قال: قلت: نعم. قال: «فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ ما[1] أَعْطَيْتَ النُّعْمَانَ؟» فقال: لا فقال بعضُ هؤلاء المحدِّثين: «هٰذا جَوْرٌ» وقال بعضُهم: «هٰذا تَلجِئَةٌ، فأَشْهِدْ على هٰذا غَيْرِي». وقال مُغيرة في حديثه: «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أنْ يَكُونُوا لَكَ في البِرِّ واللُّطفِ سَوَاءً؟» قال: نعم. قال: «فأَشْهِدْ على هٰذا غَيْرِي». وذكر[2] مجالد في حديثه: «إنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الحَقِّ أنْ تعْدِلَ بَيْنَهُمْ كما أنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الحَقِّ أنْ يَبَرُّوكَ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): مثل الذي.

(٢) في (ق): قال.

(٣) حديث صحيح، سوى ما تفرد به مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- وإسماعيل بن سالم -وهو الأسدي- فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وسيار: هو أبو الحكم العَنَزي، ومغيرة: هو ابن مِقْسم الضبي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧-١٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٣١-٢٣٢ -عن الإمام أحمد،=

١٨٣٧٩- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشَّعبي

عن النعمان بنِ بشير، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلُ القائِمِ على حُدُودِ الله وَالرَّاتِعِ[1] فِيها، وَالمُدْهِنِ فيها، مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أعْلاها، وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أسْفَلَها وَأَوْعَرَها، وَإذا الذِينَ أسْفَلَها[2] إذا اسْتَقَوْا مِنَ الماءِ[3]، مَرُّوا على أصْحَابِهم، فآذَوْهُمْ، فَقالوا: لو أنَّا خَرَقْنا في نَصِيبنا خرقاً، فاسْتَقَيْنا مِنْهُ، وَلَمْ نَمرَّ[4] على أصْحابِنا فَنُؤْذِيَهُمْ، فإنْ

=بهٰذا الإسناد.

وأخرجه من طريق المغيرة النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٣) مختصراً، وابن حبان (٥١٠٤) والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٨ من طريق جرير بن عبد الحميد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٣) مختصراً، وفي «معاني الآثار» ٤/ ٨٦ مختصراً أيضاً من طريق ورقاء، كلاهما عنه، به.

وفيه عند ابن حبان والبيهقي: «اعدلوا بين أولادكم في النُّحل كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر» ونحوها عند الطحاوي. انظر في التوفيق بين رواياته «الفتح» ٥/ ٢١٢.

وأخرجه من طريق مجالد الطيالسيُّ (٧٨٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٧ -عن شعبة، عنه، به. قال البيهقي: تفرد مجالد بهذه اللفظة.

وقد سلف من طريق مجالد برقم (١٨٣٦٩)، ومن طريق داود برقم (١٨٣٦٦)، ومن طريق عروة بن الزبير، عن النعمان برقم (١٨٣٥٤).

(١) في (ق): والواقع، وهو الوراد في الرواية (١٨٣٧٠)، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ق) و(ص): في أسفلها، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ص) ونسخة في (س): استقوا الماء.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): نَجُز، وهي نسخة في (س).

تَرَكُـوهُمْ، وَما أرَادُوا، هَلَكُوا، وإنْ أخَذُوا عَلى أيْدِيهِمْ، نَجَوْا جميعاً»[1].

١٨٣٨٠- حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف[2] قال: حدثنا زكريا، عن الشَّعبي

عن النّعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ المُؤْمِنِينَ في تَوَادِّهِمْ وَتَعاطُفِهِمْ وتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الجَسَدِ، إذا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ[3] تَدَاعَى سائرُ الجَسَدِ بالسَّهَرِ والحُمَّى»[4].

١٨٣٨١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا مالك، عن ضَمرة بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله أن الضحاك بن قيس

سأل النعمان بنَ بشير: بمَ كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في الجمعة مع سورة الجمعة؟ قال: ﴿هَلْ أتاكَ حديثُ الغاشِيَة﴾[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح زكريا بالتحديث في الرواية رقم (١٨٣٧٠) وغيرها.

وقد سلف برقم (١٨٣٦١) وانظر أرقام مكرراته وأحاديث الباب ثمت.

(٢) في (م): إسحاق بن يونس، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣) و(س) و(ص): عضواً، وضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: عضوٌ. نسخة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرح بالتحديث في الروايتين (١٨٣٧٣) و(١٨٣٧٥).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥٣، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٠٨) من طريق إسحاق بن يوسف، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٨٠).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، ضمرة بن سعيد -وهو المازني- من =

١٨٣٨٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينةَ، حدثنا الزُّهْريُّ، عن محمد بن النُّعمان بن بشير، وحُميد بنِ عبد الرحمٰن بن عوف أخبراه ٤/٢٧١

أنهما سمعا النعمان بنَ بشير يقول: نحلني أبي غلاماً،

= رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، والضحاك بن قيس -وهو أخو فاطمة بنت قيس الصحابية- ليس من رجال الإسناد، فالحديث من رواية عبيد الله بن عبد الله -وهو ابن عتبة بن مسعود- عن النعمان بن بشير، وفي صحبة الضحاك خلاف.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» (٤٣٤) (بترتيب السندي)، والدارمي ١/٣٦٧-٣٦٨، وأبو داود (١١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١١٢، وفي «الكبرى» (١٧٣٧) و(١١٦٦٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٨٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٨٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٣٦)، ومسلم (٨٧٨) (٦٣)، وابن ماجه (١١١٩)، وابن خزيمة (١٨٤٥)، والبيهقي ٣/٢٠٠-٢٠١ من طريق سفيان بن عيينة، عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله قال: كتب الضحاك إلى النعمان بن بشير يسأله... وذكر الحديث.

وأخرجه الدارمي ١/٣٦٨، وابن خزيمة (١٨٤٦) من طريق أبي أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي- عن ضمرة بن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله، عن الضحاك بن قيس، عن النعمان. بزيادة الضحاك بن قيس في الإسناد، وهذا وهم من أبي أويس.

وسيرد بالأرقام: (١٨٣٨٣) و(١٨٣٨٧) و(١٨٤٠٩) و(١٨٤٣١) و(١٨٤٤٢) وفيه أنه ﷺ كان يقرأ في الجمعة والعيدين بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية، وانظر أحاديث الباب في الحديث (١٨٤٤٢).

وسيكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (١٨٤٣٨).

فأتيتُ[1] رسولَ الله ﷺ لأُشْهِدَهُ، فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ قَدْ نَحَلْتَ؟» قال: لا، قال: «فارْدُدْهُ»[2].

١٨٣٨٣- حدثنا سفيان، عن إبراهيم، -يعني ابنَ محمد بن المنتشر-،

---

(١) ضبب فوقها في (س)، والمراد كما قال السندي: فأتيت، أي: مع أبي، فقال، أي: لأبي، وانظر ما يأتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٠٣)، وعبد الرزاق (١٦٤٩٣)، والحميدي (٩٢٢)، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠ و١٤/ ١٥٢، ومسلم (١٦٢٣) (١١)، والترمذي (١٣٦٧)، والنسائي ٦/ ٢٥٨، وفي «الكبرى» (٦٤٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٨٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٤٢، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٧٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة محمد بن النعمان) من طريق ابن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقد تحرّف لفظ ابن عيينة في مطبوع ابن أبي شيبة ١١/ ٢٢٠ إلى: ابن علية.

واللفظ عند الطحاوي والدارقطني والبيهقي أن النعمان قال: نحلني أبي غلاماً، فأمرتني أمي أن أذهب إلى رسول الله ﷺ لأشهده على ذلك، وفي باقي الروايات أن أباه جاء به إلى النبي ﷺ يشهده...

وقال الترمذي: وقد روي من غير وجه عن النعمان بن بشير، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، يستحبون التسوية بين الولد، حتى قال بعضهم: يُسوِّي بين ولده حتى في القُبلة، وقال بعضهم: يسوِّي بين ولده في النُّحل والعطية، يعني الذكر والأنثى سواء، وهو قول سفيان الثوري، وقال بعضهم: التسوية بين الولد أن يُعطَى الذكرُ مثلَ حظِّ الأنثيين، مثل قسمة الميراث، وهو قول أحمد وإسحاق.

قلنا: وقد سلف برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا اختلاف ألفاظه هناك.

عن أبيه، عن حَبيب بن سالم، عن أبيه

عن النعمان بن بشير: أن النبيَّ ﷺ قرأ في العيدين بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾، وَإِنْ وَافَقَ يَومَ الجمعة، قرأهما جميعا[1].

---

(١) حديث صحيح، على خطأ في إسناده كما ذكر عبد الله بن أحمد عقب الحديث.

وأخرجه الحميدي (٩٢٠) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وقال: كان سفيان يغلط فيه.

وقال الترمذي بعد الحديث (٥٣٣): لا نعرف لحبيب بن سالم رواية عن أبيه ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبيه قوله: وهم في هذا الحديث ابنُ عيينة.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٨١) عن محمد بن الصباح، وابن خزيمة (١٤٦٣)، عن عبد الجبار بن العلاء، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم، عن النعمان، فروياه على الجادة لم يذكرا والد حبيب، وقد نقل الترمذي في «العلل» ١/ ٢٨٦ عن البخاري قوله: وكان ابن عيينة يروي هٰذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، فيضطرب في روايته. قال مرة: حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان، وهو وهم، والصحيح حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير.

وسيرد الحديث من طريق أبي عوانة، وسفيان الثوري، وشعبة، عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر، على الصواب بالأرقام:

(١٨٤٠٩) و(١٨٤٣١) و(١٨٤٤١).

وقد سلف برقم (١٨٣٨١) وفيه أنه ﷺ كان يقرأ في الجمعة مع سورة الجمعة سورة الغاشية، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن سمرة بن جندب سيرد ٥/ ٧.

وعن ابن عباس عند عبد الرزاق (٥٧٠٥)، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٧، وابن =

قال أبو عبد الرحمٰن: حَبيب بن سالم سَمعه من النُّعمان، وكان كاتبه، وسفيان يُخطىءُ فيه يقول: حبيب بن سالم عن أبيه، وهو سمعه من النعمان.

١٨٣٨٤- حدثنا سفيان، قال: حفظتُه من أبي فَرْوةَ أوّلاً، ثم من مُجالد، سمعه من الشعبي يقول:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -

= ماجه (١٢٨٣).

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٢١٧٤) أن رسول الله ﷺ صلى العيد ركعتين لا يقرأ فيهما إلا بأم الكتاب، لم يزد عليها شيئاً. وإسناده ضعيف.

وفي باب صلاة العيد عن أبي واقد أن النبي ﷺ كان يقرأ في العيد بـ(ق)، و(اقتربت) سيرد ٥/ ٢١٧-٢١٨

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة و﴿إذا جاءك المنافقون﴾ سلف برقم (١٩٩٣)، وعن أبي هريرة كذلك سلف برقم (٩٥٥٠).

قال أبو العباس القرطبي في «المفهم»: قراءة النبي ﷺ في الجمعة بسورتها ليذكرهم بأمرها، ويبيّن تأكيدها وأحكامها، وأما قراءة سورة المنافقين، فلتوبيخ من يحضرها من المنافقين، لأنه قلَّ من يتأخر عن الجمعة منهم، إذ قد كان هدَّد على التخلُّف عنها بحرق البيوت على من فيها، ولعل هذا -والله أعلم- كان في أول الأمر، فلما عَقَل الناسُ أحكامَ الجمعة، وحصل توبيخُ المنافقين، عدل عنها إلى قراءة: ﴿سبح اسم ربِّك الأعلى﴾ و﴿هل أتاك حديثُ الغاشية﴾... لما تضمَّنتاه من الوعظ والتحذير والتذكير، وليخفِّف أيضاً عن الناس، كما قال: «إذا أقمتَ الناسَ فاقرأ بالشمس وضحاها، وسبِّحِ اسمَ ربِّك الأعلى، وهل أتاك حديثُ الغاشية».

وكنتُ إذا سمعتُه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ، أصغيتُ وتقرَّبتُ، وخشيتُ أن لا أسمعَ أحداً يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ- يقول[1]: «حَلالٌ بيِّنٌ وَحَرَامٌ بيِّنٌ[2]، وَشُبُهاتٌ بَيْنَ ذلكَ، مَنْ تَرَكَ ما اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ، كانَ لِمَا اسْتَبَانَ لَهُ أتْرَكَ، ومَن اجْتَرأَ على ما شَكَّ فِيهِ، أوْشَكَ أنْ يُواقِعَ الحَرَامَ، وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، وإنَّ حِمَى الله في الأرْضِ مَعاصِيهِ». أو قال: «مَحارِمُهُ»[3].

١٨٣٨٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا مِسْعَر، عن سِماك بن حَرْب عن النعمانِ بن بشير، قال: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُقيم الصفوفَ،

---

(١) كلمة «يقول» من (م) و(ق).

(٢) في (ق): الحلال بيّن والحرام بيّن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً- توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي فروة -وهو عروة ابن الحارث الهمداني- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٩١٨)، والبخاري (٢٠٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٤، وفي «شعب الإيمان» (٥٧٤٢)، وفي «الآداب» (٤٨٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي فروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩١٩) عن سفيان بن عيينة، عن مجالد، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩٩) (١٠٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٠٨٥١) من طريق جرير، عن أبي فروة الهمداني، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٧).

قال السندي: قوله: وخشيت أن لا أسمع؛ بانقراض قرن الصحابة، يريد أنه كان يستعظم هذا القول، ويهتم به، خوفاً من فوته بانقراض أهله.

كما تُقام الرِّماح، أو القِدَاح[1].

١٨٣٨٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الكنديّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبادَة». ثم قرأ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ﴾[2] [غافر: ٦٠].

قال أبو عبد الرحمٰن: يسيع الكندي يسيع بن معدان.

١٨٣٨٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني إبراهيم بن محمد، عن أبيه[3] عن حَبيب بن سالم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٧٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يسيع الكندي ويقال: أُسَيْع -وهو ابن معدان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذر: هو ابن عبد الله المرهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠٠، والترمذي (٢٩٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤) -وهو في «التفسير» (٤٨٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩) من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٢).

(٣) قوله: «عن أبيه» سقط من النسخ، ولعله سقط قديم، وقد ورد على الصواب في «أطراف المسند» ٥/ ٤٠٤.

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾ و﴿هل أتاكَ حَدِيثُ الغاشِيَة﴾، فربَّما اجتمعَ العيدُ والجمعةُ، فقرأ بهاتين السورتين[1].

١٨٣٨٨- حدثنا يحيى، عن أبي عيسى موسى الصغير، قال: حدثني عَوْن بنُ عبد الله، عن أبيه، أو عن أخيه

عن النعمان بن بشير، عن رسول الله ﷺ: «إنَّ الذي تَذْكُرونَ[2] مِنْ جَلالِ الله وتَسْبِيحِهِ وتَحْمِيدِهِ وتَهْلِيلِه تَتَعَطَّفُ حَوْلَ العَرْشِ، لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ، يُذَكِّرْنَ[3] بِصَاحِبِهِنَّ، أفَلاَ يُحِبُّ أحَدُكُمْ أنْ لا يزالَ لَهُ عِنْدَ اللهِ شَيْءٌ يُذَكِّرُ بِهِ؟»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حبيب بن سالم من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٩) و(١٨٣٨٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) المثبت من (ظ١٣) وهامش (ق) وفي بقية النسخ: إن الذين يذكرون.

(٣) في (م) و(ق): يذكرون.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (١٨٣٦٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: غريب من حديث عون، تفرد به عنه موسى، وهو أبو عيسى موسى بن مسلم الطحان يعرف بالصغير.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٦٩ من طريق يحيى بن سعيد، به. بالشك عن أبيه أو عن أخيه. قال الطبراني: عبد الله بن نمير ويحيى بن سعيد القطان روياه بالشك، =

١٨٣٨٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، حدثني عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ سالم بنَ أبي الجعد، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[1].

= عن أبيه أو عن أخيه. قلنا: رواية عبد الله بن نمير سلفت برقم (١٨٣٦٢).

وقد وقع عند ابن ماجه: عن موسى بن أبي عيسى الطحان، وهو وهم صوابه: عن موسى أبي عيسى. قال البوصيري: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن أبي عيسى موسى بن عيسى الصغير، عن عون، عن أبيه، به دون شك، وقال: على شرط مسلم، فقد احتج بموسى القاري، وهو ابن عيسى هذا، ووافقه الذهبي!

قلنا: وهم الحاكم في تعيين موسى الراوي عن عون بن عبد الله، فذهب وهمه إلى الذي احتج به مسلم وهو موسى بن عيسى القارىء الخياط، وهذا لا يقال له الصغير، والصواب أنه موسى بن مسلم أبو عيسى الكوفي الطحان المعروف بموسى الصغير، وليس من رجال مسلم، كما سلف ذكره -وكأن الحاكم قد خلط بينهما فعدهما واحداً، وقد ذكرنا في الرواية السالفة برقم (١٨٣٦٢) أن الحاكم وهم في تعيينه وهماً آخر، فسماه: موسى ابن سالم، وانظر أحاديث الباب ثمت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مُرَّة: هو أبو عبد الله الكوفي المرادي.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٩)، والبخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦) (١٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٠، من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦) وانظر أرقام مكرراته وأحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: لتسوُّنَّ: من التسوية، بنون التأكيد، والمراد من التسوية إقامتها، وإخراجها عن الاعوجاج، والمعنى: لا بد من أحد الأمرين: =

١٨٣٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني أبو إسحاق قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يشير يخطُب وهو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أهْوَنَ أهْلِ النَّارِ عذاباً يَوْمَ القِيَامَةِ رَجُلٌ يُجْعَلُ في أخْمَصِ قَدَمَيْهِ نَعْلانِ مِنْ نارٍ، يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ»[1].

=إما تسوية الصفوف منكم، أو إيقاع الخلاف من الله في قلوبكم، فتقلُّ المودَّةُ، ويكثر التباغض، وقد تركوا الأوَّل، فتحقَّق الثاني بالمشاهدة، وإنا لله وإنا إليه راجعون.

بين وجوهكم، أي: بين قلوبكم، كما في رواية، وذلك لأن الاختلاف في القلوب بالتباغض والتعادي ينشأ منه الاختلاف في الوجوه، بأن يدبر كلٌّ صاحبَه، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٢، والترمذي (٢٦٠٤)، وأبو عوانة ١/ ٩٨-٩٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٢) من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد. وفي هذه الطرق: «جمرتان» وسيرد بهذه اللفظة برقم (١٨٤١٣)، وعند الطيالسي ومن رواه من طريقه: «جمرتان، أو جمرة» على الشك. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٥٧، والبخاري (٦٥٦٢)، ومسلم (٢١٣) (٣٦٤)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ٤٧٧، وأبو عوانة ١/ ٩٩، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٥) (٩٦٦)، والحاكم ٤/ ٥٨٠ و٥٨١، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٣) و(٥٤٤) من طرق، عن أبي إسحاق، به، نحوه. =

١٨٣٩١- حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن ذرٍّ، عن يُسَيْع

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدُّعاءُ هُوَ العِبَادَةُ». ثم قرأ ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُم﴾[1] [غافر: ٦٠].

١٨٣٩٢- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة

عن النعمان بن بشير: أن رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى في كُسوف الشمس نحواً من صلاتكم، يركع ويسجد[2].

= وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٤١٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف بالأرقام: (١١٠٥٨) و(١١١٠٠) وذكرنا أحاديث الباب ثمت.

قال السندي: قوله: يُجعل، على بناء المفعول.

قوله: في أَخْمَص؛ الأخمص من القدم: الموضع الذي لا يلتصق بالأرض منها عند الوطء، يغلي: كيرمي.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٣٨٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو ابنُ نمير: وهو عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٣٥١)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٧ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠- عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٨٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠ من طريقين، عن عاصم الأحول به، وعند الطحاوي: إن النبي ﷺ كان يصلي في كسوف الشمس كما تصلون، =

١٨٣٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنونَ كَرَجُلٍ واحِدٍ، إنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وإنِ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ»(١).

١٨٣٩٤- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار بن حُرَيث ٤/٢٧٢

عن النعمان بن بشير قال: جاء أبو بكر يستأذنُ على النبيِّ ﷺ، فسمع عائشةَ وهي رافعةٌ صوتَها على رسول الله ﷺ، فأذِنَ له، فدخل، فقال: يا ابنة أمِّ رومان! وتناولها، أترفَعين صوتَكِ على رسول الله ﷺ؟! قال: فحالَ النبيُّ ﷺ بينه وبينها. قال:

= ركعة وسجدتين.

وقد سلف أيضاً برقم (١٨٣٦٥) وسيرد برقم (١٨٤٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة الجعفي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٦ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٦) (٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١٢٦، والبيهقي في «الآداب» (١٠٢) وفي «شعب الإيمان» (٧٦٠٧) من طرق، عن الأعمش، به.

وقد سلف من طريق الأعمش، عن الشعبي برقم (١٨٣٥٥).

وسيكرر برقم (١٨٤٣٤).

فلما خرجَ أبو بكر جعلَ النبيُّ ﷺ يقول لها يترضاها: «ألا تَرَيْنَ أنِّي قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَكِ». قال: ثم جاء أبو بكر، فاستأذنَ عليه، فوجده يُضاحكُها. قال: فأذِنَ له، فدخل، فقال له أبو بكر: يا رسول الله، أشْرِكاني في سِلْمِكُما، كما أشْرَكْتُماني في حَرْبِكما[1].

١٨٣٩٥- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن جابر، عن أبي عازب عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ خَطَأٌ إلاَّ السَّيْفَ، وَلِكُلِّ خَطَأٍ أرْشٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العيزار بن حُريث من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٥٥) -وهو في «عشرة النساء» ٢٧٣- عن عبدة بن عبد الرحيم المروزي، عن عمرو بن محمد العنقزي، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن العيزار بن حُرَيث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٩) عن يحيى بن معين، عن حجاج بن محمد المصيصي، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن العيزار، به. وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وانظر (١٨٤٢١).

(٢) إسناده ضعيف جداً لضعف جابر، وهو الجعفي -وقد اختلف عليه فيه كما سيرد- ولجهالة أبي عازب -وهو مسلم بن عمرو- وقد ذكر اسمه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٦٨، وترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ١٩٠، ولم يذكر في الرواة عنه سوى جابر الجعفي، فقال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه سوى جابر الجعفي، ونقل عن البخاري قوله: لا يتابع عليه، ثم أورد له هذا الحديث وقال: وجابر لا شيء، ولعل الخبر موقوف. =

. . . . . .

= قلنا: ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» والحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٣٤٤، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٦، وابن أبي عاصم في «الديات» (١٣٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال ابن أبي عاصم: وهذا يدخل فيه قليل الخطأ وكثيره.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق ورقاء بن عمر، عن جابر، عن مسلم بن أراك، عن النعمان، به نحوه. قال الدارقطني: فإن كان (يعني ورقاء) حفظ، فهو اسم أبي عازب، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٨٢)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٤٠، وابنُ ماجه (٢٦٦٧)، والبزار (١٥٢٧) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٤٢، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٢ من طرق، عن سفيان، به، وقرن ابن عدي والبيهقي بسفيان شعبة، واللفظ عند ابن ماجه والطحاوي: «لا قود إلا بالسيف»، واللفظ عند البزار: «القود بالسيف، ولكل شيء خطأ». قال البزار: لا نعلمه يروى إلا عن النعمان، ولا رواه عنه إلا أبو عازب، ولا عنه إلا جابر. قلنا: بل له طرق أخرى كما سيرد.

فأخرجه الطيالسي (٨٠٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ٦٢- عن قيس بن الربيع، والدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق قيس وزهير، وابن أبي عاصم في «الديات» (١٢٨) من طريق حازم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جابر الجعفي، به، واللفظ عند الطيالسي والبيهقي: «لا قَود إلا بحديدة»، وترجم له البيهقي: باب ما روي في أن لا قود إلا بحديدة، وقال: كذا أتى به قيس بن الربيع بهٰذا الإسناد، عن جابر. واللفظ عند الدارقطني: «كل شيء سوى الحديدة، فهو خطأ، وفي كل خطأ أرش»، واللفظ عند ابن أبي عاصم: «لا عمد إلا بالسيف». =

. . . . . .

= وقد رواه قيس بن الربيع أيضاً عن أبي حصين، عن إبراهيم بن بنت النعمان، عن النعمان بن بشير، به، عند الدارقطني ٣/ ١٠٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٢، وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٦-١٠٧ من طريق أحمد بن بديل، عن وكيع، عن سفيان، عن جابر، عن عامر، عن النعمان، به، وذكر أن رواية جابر بن أبي عازب أصح.

وأخرجه البيهقي ٨/ ٤٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن جابر، عن رجل، عن النعمان، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، عن جابر، عن أبي عازب، عن أبي سعيد الخدري موفوعاً بلفظ: «القود بالسيف، والخطأ على العاقلة».

قال البيهقي ٨/ ٤٢: مدار هذا الحديث على جابر الجعفي وقيس بن الربيع، ولا يحتج بهما.

ورواه المبارك بن فضالة، واضطرب فيه.

فأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٦، والبيهقي ٨/ ٦٢-٦٣ من طريق موسى بن داود، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قود إلا بالسيف». قال يونس -وهو ابن عبيد بن دينار-: قلت للحسن: عمن أخذت هذا؟ قال: سمعت النعمان بن بشير يذكر ذلك.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦٨) من طريق الحرِّ بن مالك، والدارقطنيُّ ٣/ ١٠٥-١٠٦، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٤٣، والبيهقي ٨/ ٦٣ من طريق الوليد بن محمد بن صالح، كلاهما عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة، به، بلفظ: «لا قود إلا بالسيف» قال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٤٦١: هذا حديث منكر.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٧٩) وابن أبي شيبة ٩/ ٣٥٤ من طريق عمرو، عن الحسن مرسلاً، وقرن ابن أبي شيبة بعمرو أشعث. =

١٨٣٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي بِشْر، عن بَشِير بن ثابت، عن حَبيب بن سَالم

= وله شواهد لا يُفرح بها:

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٢٩)، وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٧٨، والدارقطني في «السنن» ٣/٨٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤٤) من طريق بقية بن الوليد، عن أبي معاذ سليمان بن أرقم، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً: «لا قود إلا بالسيف» ووقع عند الدارقطني: «إلا بسلاح». وسليمان بن أرقم متروك، وعبد الكريم بن أبي المخارق ضعيف، وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعن.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣٠)، والدارقطني ٣/٨٨، والبيهقي ٨/٦٣ من طريق بقية بن الوليد أيضاً، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٢، و٦/٢٣٨٤ -على خطأ في إسناده ذكره- والبيهقي ٨/٦٣ من طريق بقية بن الوليد، عن أبي معاذ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٨٧-٨٨ من طريق مُعَلَّى بن هلال، عن أبي إسحاق، عن أبي عاصم بن ضمرة، عن علي، به، نحوه. قال: الدارقطني: مُعَلَّى بن هلال متروك.

قال البيهقي: هذا الحديث لم يثبت له إسناد، معلَّى بن هلال الطحان متروك، وسليمان بن أرقم ضعيف، ومبارك بن فضالة لا يحتج به، وجابر بن يزيد الجعفي مطعون فيه.

وسيرد الحديث برقم (١٨٤٢٤).

قال السندي: قوله: «لكل شيء» أي: لكل آلة من آلات القتل.

قوله: «خطأ» فإنه قد لا يتعمد القتل بها.

قوله: «إلا السيف» فإن الغالب في الضرب به هو تعمد القتل.

قوله: «أرش» أي: دِيَة.

عن النعمان بن بشير قال: إني لأعلَمُ الناسِ - أو من أعلم الناس - بوقتِ صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ العشاء، كان يُصلِّيها مقدارَ ما يَغيبُ القمرُ ليلةَ ثالثةٍ، أو رابعة[1].

١٨٣٩٧- حدثنا يزيد، أخبرنا سعيدُ بنُ أبي عَروبة، وأبو العلاء، عن قتادة، عن حَبيب بن سالم، قال:

رُفع إلى النعمان بن بشير رجلٌ أحلَّتْ له امرأتُه جاريتَها، فقال: لأقضينَّ فيها بقضيةِ رسولِ الله ﷺ: لئن كانت أحلَّتْها له، لأجلدنَّه مئة جلدة، وإن لم تكن أحلَّتْها له، لأرجُمنَّه. قال: فوجدَها قد أحلَّتْها له، فجلده مئة[2].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الصحيح غير بشير بن ثابت، فمن رجال أصحاب السنن سوى ابن ماجه، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨١)، والدارقطني ١/ ٢٧٠، والحاكم ١/ ١٩٤ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. زاد الطحاوي: قال يزيد: فقلت لشعبة: إن هشيماً حدثنا: ليلة ثالثة، فقال: كذلك؟ فقلت: نعم، قال: أو ليلة ثالثة. وزاد الدارقطني قوله: شك شعبة، ووقع في مطبوع الحاكم: بشر بن ثابت، وهو وهم فيما قال ابن حبان.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٧) من طريق هشيم، عن أبي بشر، عن حبيب بن سالم، بهذا الإسناد. لم يذكر بشير بن ثابت، وذكرنا هناك اختلاف الرواة فيه.

وسيرد برقم (١٨٤١٥).

(٢) إسناده ضعيف، قتادة لم يسمع هذا الحديث من حبيب بن سالم، بينهما خالد بن عرفطة، وهو مجهول، ثم إن فيه اضطراباً، كما سيأتي. يزيد: هو ابن هارون، وأبو العلاء: هو أيوب بن أبي مسكين -ويقال: ابن مسكين- التميمي القصاب. =

. . . . . .

= وأخرجه الترمذي في «جامعه» (١٤٥١)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦١٤ من طريق هشيم، عن سعيد بن أبي عروبة، وأبي العلاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٧) من طريق حماد بن سلمة، وابن ماجه (٢٥٥١) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به.

قال الترمذي في «جامعه»: حديث النعمان في إسناده اضطراب، سمعت محمداً -يعني البخاري- يقول: لم يسمع قتادة من حبيب بن سالم هذا الحديث، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، وزاد في «العلل» عن البخاري قوله: أنا أتقي هذا الحديث، إنما رواه قتادة، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٢٩) من طريق حبان، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن همام، عن قتادة، عن حبيب بن سالم، عن حبيب بن يساف، عن النعمان بن بشير، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق أبي عمر الحوضي، عن همام، عن قتادة، عن حبيب بن يساف، عن حبيب بن سالم... فذكر نحوه.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٤٨ عن أبيه قوله: حبيب بن يساف مجهول، لا أعلم أحداً روى عنه غير قتادة هذا الحديث الواحد، وكذلك خالد ابن عرفطة مجهول، لا نعرف أحداً يقال له خالد بن عرفطة إلا واحد، الذي له صحبة.

وقال أبو أحمد بن عدي في حبيب بن سالم: اضطرب في أسانيد ما يروى عنه.

قلنا: ومن الاضطراب أيضاً: أنه رواه شعبة، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان، كما سيرد برقم (١٨٤٤٤). وراواه هشيم، عن أبي بشر جعفر بن إياس، عن حبيب بن سالم، =

١٨٣٩٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن سِماك بنِ حَرْب قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير يخطُبُ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُب يقول: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أَنْذَرْتُكُمُ النّار»[1]. حتى لو أن

= عن النعمان، كما سيرد برقم (١٨٤٥٦).

وحكى المزي في «تحفة الأشراف» ٩/١٨ عن النسائي قوله: أحاديث النعمان هذه مضطربة.

وسيرد بالأرقام: (١٨٤٠٥) و(١٨٤٢٥) و(١٨٤٢٦) و(١٨٤٤٤) و(١٨٤٤٥) و(١٨٤٤٦).

وفي الباب عن سلمة بن المُحبِّق سلف برقم (١٥٩١١) بلفظ: سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يواقع جارية امرأته، قال: إن أكرهها، فهي حرة، ولها عليه مثلها، وإن طاوعته، فهي أمته، ولها عليه مثلها». وإسناده ضعيف أيضاً.

قال النسائي في «الكبرى» (٧٢٣٣): ليس في هذا الباب شيء صحيح يحتج به.

قال السندي: قوله: بقضية، أي: بقضاء.

لأجلدنه؛ قال ابن العربي: يعني أدبته تعزيراً، وأبلغ به عدد الحر تنكيلاً، لا أنه رأى حده بالجلد حداً له. قلت: لأن المحصن حده الرجم، لا الجلد، ولعل سبب ذلك أن المرأة إذا أحلت جاريتها لزوجها، فهو إعارة الفروج، فلا يصح، لكن العارية تصير شبهة تسقط الحد، إلا أنها شبهة ضعيفة جداً فيعزر صاحبها. قال الخطابي: هذا الحديث غير متصل، وليس العمل عليه. قلت: قال الترمذي: في إسناده اضطراب، سمعت محمداً يقول: لم يسمع قتادة من ابن سالم هذا الحديث، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، واختلف أهل العلم فيمن يقع على جارية امرأته، فعن غير واحد من الصحابة الرجم، وعن ابن مسعود التعزير، وذهب أحمد وإسحاق إلى حديث النعمان بن بشير.

(١) قوله: «أنذرتكم النار» وقع في (م) ثلاث مرات.

رجلاً كان بالسوق، لَسَمِعَهُ مِن مقامي هٰذا. قال: حتى وقعَتْ خَمِيصَةٌ كانت على عاتقه عندَ رجليه[1].

١٨٣٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك بنِ حرب

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أنْذَرْتُكُمُ النَّارَ، أنْذَرْتُكُمُ النّارَ». حتى لو كان رجلٌ في أقصى السوق[2]، سمعه، وسمعَ أهلُ السُّوق صوتَه، وهو على المنبر[3].

١٨٤٠٠- حدثنا حُسين بنُ علي، عن زائدة، عن سِماك

عن النعمان بن بشير قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّينا في الصفوف، حتى كأنَّما يُحاذي بنا القِدَاح، فلما أرادَ أن يُكبِّر،

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٨٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البزار (٣٢٢٤) (زوائد) من طريق محمد بن جعفر، به، ولفظه: «أنذركم النار» وقال: لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن النعمان.

وقد سلف برقم (١٨٣٦٠)، وسيكرر بالحديث بعده.

(٢) في (س) و(ص) و(م): حتى لو كان رجل كان في أقصى السوق، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. وقد سلف بالحديث قبله.

رأى رجلاً شاخصاً صدرُهُ، فقال: «لَتُسَوُّنُ صُفُوفَكُمْ، أوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[1].

١٨٤٠١- حدثنا حسين بنُ علي، عن زائدة، عن سِماك

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المجاهِدِ[2] في سَبِيلِ الله، كَمَثَلِ الصَّائِمِ نهارَهُ، القَائِمِ[3] لَيْلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ مَتى ما رَجَع[4]»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو مما انتقاه له. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥١، ومسلم (٤٣٦) (١٢٨)، والترمذي (٢٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٩، وفي «الكبرى» (٨٨٤)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١ و٣/ ١٠٠ من طرق، عن سماك، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦).

(٢) في (م): مثل المجاهدين.

(٣) في (م): والقائم.

(٤) في (م): متى يرجع، وهي نسخة في (س).

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف في رفعه ووقفه على سماك، والصحيح وقفه، فقد رفعه حسين بن علي، وهو الجعفي، ووقفه إسرائيل بن يونس، وسلّام بن سليم وحفص بن جميع، كما سيرد. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن حرب- فحسن الحديث في غير روايته عن عكرمة. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١)، والبزار (١٦٤٥) (زوائد) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. =

١٨٤٠٢- حدثنا زيد بنُ الحُبَاب، حدثنا معاوية بنُ صالح، حدثني نُعيم بن زياد أبو طلحة الأنماري

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير يقول على منبر حمص: قُمنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين في شهر رمضان إلى ثُلُث الليل الأوَّل، ثم قُمنا معه ليلةَ خمسٍ وعِشرين إلى نصف الليل، ثم قامَ بنا ليلةَ سبعٍ وعشرين حتى ظننَّا أن لا نُدرك الفَلاح. قال: وكنَّا ندعُو السُّحور الفَلاح، فأما نحن فنقول: ليلةُ السابعة ليلةُ سبعٍ وعشرين، وأنتم تقولون: ليلةُ ثلاث وعشرين السابعةُ، فمن أصوبُ نحن أو أنتم[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (٩٥٣٧) عن إسرائيل بن يونس، وابن أبي شيبة ٥/٢٨٦ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٢)- عن أبي الأحوص سلّام بن سليم، والبزار (١٦٤٧) (زوائد) من طريق حفص بن جميع، ثلاثتهم عن سماك، عن النعمان، بنحوه موقوفاً. قال البزار: لا نعلم أسنده إلا حسين عن زائدة.

وقد سلف مرفوعاً من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٩٤٨١).

وانظر أيضاً حديث أبي هريرة (٨٥٤٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير نعيم بن زياد، فمن رجال النسائي، وروى له أبو داود في «التفرد»، وهو ثقة. معاوية بن صالح: هو الحضرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٩٤-٣٩٥، والمروزي في «قيام الليل» ص ٩٣، (مختصر)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٠٣، وفي «الكبرى» (١٢٩٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٠٤) من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. =

١٨٤٠٣- حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا حسين بن واقد، حدثني سماك بن حرب

عن النعمان بن بشير، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَنَحَ مَنِيْحَةً: وَرِقاً أَوْ ذَهَباً، أَوْ سَقَى[1] لَبَناً، أو هَدَى زُقاقاً، فَهُوَ كَعِدْلِ رَقَبَة»[2].

= وأخرجه الحاكم ١/ ٤٤٠ من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح، به. قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، فتعقبه الذهبي بقوله: ليس الحديث على شرط واحد منهما، بل هو حسن.

وأخرجه الفريابي في «الصيام» (١٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة نعيم بن زياد) من طريق عبد الله بن وهب، عن معاوية بن صالح، به بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي ذر سيرد ٥/ ١٦٣، ولفظه: قال: «صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان، فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب نحو من ثلث الليل، ثم لم يقم بنا الليلة الرابعة، وقام بنا الليلة التي تليها حتى ذهب نحو من شطر الليل... ثم لم يقم بنا السادسة، وقام بنا السابعة...

قال السندي: قوله: أن لا ندرك الفلاح، أي: السحور، لأنه يخلص به الإنسان من تعب الجوع والعطش.

ليلة السابعة، ليلة سبع وعشرين، لأنها سابعة بعد عشرين.

ليلة ثلاث وعشرين، فإنها سابعة إذا كان الحساب من آخر الشهر على عادة العرب، ويكون الشهر ناقصاً، ولم يعتبروا الكمال، لأنه محتمل، أو لأنه أقل من النقصان، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أسقى.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

١٨٤٠٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبارك، عن الحَسَن

عن النعمان بن البشير قال: صَحِبْنا النبيَّ ﷺ، وسمعناه يقول: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كأنَّها قِطَعُ اللَّيْلِ المظلم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، ثم يُمْسِي كافِراً، وَيُمْسِي مُؤْمِناً، ثم يُصْبِحُ كافراً، يَبِيعُ أقْوامٌ خَلاقَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنيا يَسِير، أوْ بِعَرَضِ ٢٧٣/٤

= وأخرجه البزار (٩٤٨) (زوائد) عن عبد الله بن أحمد المروزي، عن علي ابن الحسن، عن حسين بن واقد، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلمه عن النعمان إلا من هذا الوجه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٣٣ وزاد نسبته للطبراني في «الكبير» وقال: ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن البراء بن عازب سيرد بأطول منه برقم (١٨٥١٦) وإسناده صحيح.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٤١٥)، وحديث ابن عمرو السالف برقم (٦٤٨٨).

قال السندي: قوله: «أو هدى زقاقاً» قال الترمذي بعد رواية الحديث عن البراء: يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل. قلت: فهدى، بالتخفيف، من الهداية، وزُقاق، بضم الزاي المعجمة، بمعنى الطريق، أي: دلَّ الضال أو الأعمى على طريقه، ورُوي: هدَّى، بالتشديد، إما للمبالغة، من الهداية، أو من الهدية، أي: من تصدق بزقاق من النخل، وهو السكة، والصف من أشجاره، وقال ابن العربي: وروى بعضهم: الزِّقاق، بكسر الزاي، وهو جهل عظيم. قلت: والزِّقاق، بالكسر، جمع زِق، وهو لا يستقيم إلا على تقدير: هَدَى، على أنه من الهدية، أي: من أهدى زقاقاً من العسل مثلاً، ولا شك أن ذلك مختلف قلة وكثرة، فإثبات أجر واحد فيه خفيٌّ جداً، ومن هنا ظهر أن حمل الكلام على تصدق الأشجار أيضاً بعيد، والله تعالى أعلم.

الدُّنيا»[1].

قال الحسن: والله لقد رأيناهم صوراً ولا عقول، أجساماً ولا أحلام، فَراشَ نارٍ وذِبَّانَ طَمع[2]، يَغْدُون بدرهمين، ويروحون بدرهمين، يبيعُ أحدُهم دينَه بثمنِ العَنْز.

١٨٤٠٥- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن خالد الحذَّاء، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير قال: جاءت امرأةٌ إلى النعمان بن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من النعمان بن بشير، مبارك بن فضالة -وإن كان يدلّس ويسوّي، وقد عنعن- حجةٌ فيما يرويه عن الحسن، وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٢٤٦٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٥٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ١٧٠-١٧١، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٥٠) من طرق، عن المبارك بن فضالة، بهذا الإسناد.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن النعمان بن بشير إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به مبارك. قلنا: بل تابعه يونس بن عبيد كما سيرد برقم (١٨٤٣٩).

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٤٢٨ أن الحسن رواه عن أبي موسى الأشعري، وحكى عن أبيه أن الحسن عن أبي موسى عن النبي ﷺ أشبه منه من النعمان بن بشير.

وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٣٠) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) في (ظ١٣): ذبان طعام، وفي هامشها: طمع.

بشير فقالتْ إن زوجَها وقعَ على جاريتها، فقال: سأقضِي في ذلك بقضاءِ رسولِ الله ﷺ: إنْ كنتِ أحْلَلْتيها له، ضربتُه مئة سوط، وإن لم تكوني أحللتيها له، رجمتُه[1].

١٨٤٠٦- حدثنا سليمان بنُ داود الطَّيالسيُّ، حدثني داود بنُ إبراهيم الواسطيُّ، حدثني حَبيب بنُ سالم

عن النعمان بن بشير، قال: كنا قُعوداً في المسجد مع رسول الله ﷺ، وكان بشيرٌ رجلاً يكفُّ حديثَه، فجاء أبو ثَعلبة الخُشَني، فقال: يا بشيرُ بنَ سعد، أتحفظُ حديثَ رسولِ الله ﷺ في الأُمراء؟ فقال حذيفة: أنا أحفظُ خُطبته، فجلس أبو ثَعلبة، فقال حذيفة: قال رسول الله ﷺ: «تكونُ النُّبُوَّةُ فيكم ما شاءَ اللهُ أنْ تَكُونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ خلافةٌ على مِنهاج النبوَّة، فتكونُ ما شاء الله أنْ تكونَ، ثم يَرْفَعَها إذا شاءَ[2] أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ مُلْكاً عاضّاً، فيكونُ ما شاء الله أنْ يكونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفَعَها، ثم تكونُ مُلْكاً جَبْرِيَّةً، فَتكونُ ما شاءَ الله أنْ تكونَ، ثم يَرْفَعُها إذا شاءَ أنْ يَرْفَعها، ثم تكونُ خلافةٌ على مِنْهَاجِ نبوةٍ»[3].

ثم سكت.

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما بينا في الرواية (١٨٣٩٧) وسلف تخريجه هناك.

(٢) في (م): شاء الله.

(٣) في (م): النبوة.

قال حبيب: فلما قام عمر بنُ عبد العزيز، وكان يزيدُ بن النعمان بن بشير في صحابته، فكتبتُ إليه بهٰذا الحديث أذكِّره إياه، فقلت له: إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين - يعني عمر- بعد الملك العاضِّ والجبرية، فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز، فسُرَّ به، وأعجَبَه[1].

---

(١) إسناده حسن. داود بن إبراهيم من رجال «التعجيل»، وثقة أبو داود الطيالسي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٨٠، وقال: روى عن طاووس وحبيب بن سالم، روى عنه ابن المبارك وأبو داود الطيالسي. لكن البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٣٦-٢٣٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٤٠٧ فرّقا بين داود بن إبراهيم الذي يروي عن طاوس، وروى عنه ابن المبارك، وبين داود بن إبراهيم الواسطي الذي يروي عن حبيب بن سالم، وروى عنه أبو داود الطيالسي، وعلى أيِّ القولين، فداود بن إبراهيم في هٰذه الرواية هو الذي روى عنه الطيالسي، وقد وثقه، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم.

وهو في مسند أبي داود الطيالسي (٤٣٨) وقال: حدثنا داود الواسطي -وكان ثقة- بهذا الإسناد. وقد وقع فيه سقط وتحريف.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (٢٧٩٦) عن الوليد بن عمرو بن سكين، عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن إبراهيم بن داود، عن حبيب بن سالم، به. ولعل يعقوب هو الذي قلب اسم داود، فقد قال فيه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٣٠٤: ليس هو عندهم بذاك الثبت، يذكرون أنه حدث عن رجال لقيهم وهو صغير قبل أن يدرك.

قال البزار: لا نعلم أحداً قال فيه: النعمان عن حذيفة إلا إبراهيم بن داود (كذا).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٥٧٧) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحُباب، قال: حدثنا العلاء بن المنهال الغَنَوي، حدثني مهند القيسي -وكان ثقة- عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن حذيفة =

١٨٤٠٧- حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خالد بن كثير الهمدانيّ أنه حدّثه أن السَّريَّ بنَ إسماعيل الكوفيَّ حدثه أن الشعبيَّ حدثه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الحِنْطَةِ خَمْراً، ومِنَ الشَّعِيرِ خَمْراً، ومِنَ الزَّبِيبِ خَمْراً، ومِنَ التمرِ خَمراً، ومِنَ العَسَلِ خَمراً، وأنا أنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ»[1].

= ابن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم في نبوة ورحمة، وستكون خلافة ورحمة، ثم يكون كذا وكذا، ثم يكون ملكاً عضوضاً، يشربون الخمور، ويلبسون الحرير، وفي ذلك ينصرون إلى أن تقوم الساعة». قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن العلاء بن المنهال إلا زيد بن الحباب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٨٨-١٨٩ وقال: رواه أحمد في ترجمة النعمان والبزار أتم منه، والطبراني ببعضه في «الأوسط» ورجاله ثقات.

وفي الباب عن سفينة قال: سمعت رسول الله ﷺ: «الخلافة ثلاثون عاماً، ثم يكون بعد ذلك الملك» سيرد ٥/٢٢٠.

قال السندي: قوله: كنا قعوداً مع رسول الله ﷺ وكان بشير... إلخ. الظاهر أن في هذه الرواية طي كلام، أي: فخطب، وكان فيهم بشير، وكان بشير رجلاً... إلخ. ومعنى يكفُّ أنه ما كان جريء اللسان.

(١) صحيح من قول عمر موقوفاً كما بينا في الرواية (١٨٣٥٠) عدا قوله: «وأنا أنهى عن كل مسكر» فصحيح مرفوعاً بشواهده، وهذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وسلف الكلام عليه هناك. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٣ من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن ماجه (٣٣٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/١٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٢٧، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٤٢٦ والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خالد بن كثير) من طرق عن الليث، به. قال =

١٨٤٠٨- حدثنا حسن وبهز المعنى، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سِماك بن حرب

عن النعمان بن بشير - قال: أظنُّه عن رسول الله ﷺ - قال: «سافَرَ رَجُلٌ بأرْضٍ تَنُوفَةٍ - قال حسن في حديثه: يعني فلاة - فَقَالَ تَحتَ شجرةٍ، وَمَعَهُ راحِلَتُهُ، وَعَلَيْها سِقاؤُه وَطَعَامُهُ، فاسْتَيْقَظَ، فلم يَرَها، فَعَلا شَرَفاً، فَلَمْ يَرَها، ثم عَلا شَرَفاً، فلم يَرَها، ثمَّ الْتَفَتَ، فإذا هُوَ بِها تَجُرُّ خِطامَها، فما هُوَ بأشَدَّ بها فرحاً مِنَ الله بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ إذا تَابَ». قال بهز: «عَبْدِهِ إذا تابَ إليه». قال بَهْز: قال حمَّاد: أظنُّه عن النبيِّ ﷺ[1].

=الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقبه الذهبي بقوله: السري تركوه، وهذا السند فليتأمل.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في الحديث السالف برقم (١٨٣٥٠).

وفي الباب في قوله: «وأنا أنهى عن كل مسكر» عن عبد الله بن عمر مرفوعاً «كل مسكر حرام» سلف برقم (٤٦٤٤) وذكرنا بقية شواهده هناك.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد اختُلف في رفعه ووقفه، وموقوفة أصح. ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير سماك -وهو ابن حرب- فهو صدوق في روايته عن غير عكرمة، وهذه الرواية مما انتقاه له مسلم موقوفة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وبهز: هو ابن أسد العمي.

فأخرجه الدارمي (٢٧٢٨) عن النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد مرفوعاً دون شك.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٤) عن حماد بن سلمة، به، موقوفاً، وقال راوي المسند: لم يرفعه أبو داود عن حماد، ورفعه ابن الأصبهاني، عن شريك، عن سماك، عن النعمان، عن النبي ﷺ. قلنا: وطريق شريك سترد برقم (١٨٤٢٣). =

١٨٤٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن إبراهيمَ بن محمد بنِ المنتشر، عن أبيه، عن حبيب بن سالم

عن النُّعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأ في العيدَيْن والجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ و﴿هَلْ أتاكَ حدِيثُ الغَاشِيَة﴾، وربما اجتمعا في يوم واحد، فقرأ بهما، وقد قال أبو عوانة: وربما اجتمعَ عيدانِ في يوم[1].

= وأخرجه هنَّاد بنُ السَّريِّ في «الزهد» (٨٨٩) عن أبي الأحوص، ومسلم (٢٧٤٥) من طريق حاتم بن أبي صغيرة، كلاهما عن سِماك، به، موقوفاً. زاد مسلم: قال سماك: فزعم الشعبي أن النعمان رفع هذا الحديث إلى النبي ﷺ، وأما أنا فلم أسمعه.

وسيرد من طريق شريك مرفوعاً برقم (١٨٤٢٣).

وقد سلف من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً برقم (٣٦٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: بأرضٍ تنوفة، بفتح مثناة فوقية، وضم نون: المفازة، أو الأرض الواسعة البعيدة الأطراف، أو الفلاة، لا ماء بها، ولا أنيس.

قوله: فما هو بأشد فرحاً، أي: التوبة عند الله تعالى أعظمُ، وأحبُّ، وأرضى، من راحلة الرجل عنده في تلك الحالة. وهذا ترغيب للعبد في التوبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٥)، ومسلم (٨٧٨) (٦٢)، وأبو داود (١١٢٢)، والترمذي (٥٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (١٧٣٨) (١١٦٦٥)، وابن حبان (٢٨٢١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٩٤، والبغوي في =

١٨٤١٠- حدثنا سفيان، حدثنا مُجالد قال: سمعتُ الشعبيَّ قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشير يقول. وكان أميراً على الكوفة يقول: نحلني أبي غلاماً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ لأُشْهِدَه، فقال: «أكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ؟» قال: لا، قال: «فإنِّي لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»[1].

١٨٤١١- حدثنا سفيان، عن مُجالد، عن الشعبيّ

سمعه من النعمان بنِ بشير، سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَثَلُ المُدْهِنِ وَالوَاقِعِ في حُدُودِ الله - قال سفيان مرةً: القائِمِ في حُدودِ الله - مَثَلُ ثلاثةٍ رَكِبُوا في سَفِينَةٍ، فصارَ لأحَدِهِمْ أسْفَلُها

=«شرح السنة» (١٠٩١) من طريق قتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٤١-١٤٢، ١٧٦ و١٤/ ٢٦٤، والحميدي (٩٢١)، ومسلم (٨٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٤، وابن حبان (٢٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٠١ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن محمد، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١) و(١٨٣٨٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، مجالد -وهو ابن سعيد- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٩١٩/ ٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٧٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، وعندهما: «لا أشهد إلا على حق».

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٣٥٤)، وذكرنا أرقام مكرراته ثمت.

وقوله: «لا أشهد على جور» سلف من طريق أبي حيان التيمي، عن الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٦٣).

وَأَوْعَرُها وَشَرُّها، فكانَ يَخْتَلِفُ، وَثَقُلَ عَلَيْهِم[1] كُلَّما مَرَّ، فقال: ٤/ ٢٧٤
أَخْرِقُ خَرْقاً يكونُ أَهْوَنَ عَلَيَّ، وَلا يَكونُ مُخْتَلِفي عَلَيْهِمْ، فقالَ بَعْضُهُمْ: إنَّما يَخْرِقُ في نَصِيبِهِ، وَقَالَ آخَرُونَ: لا، فإنْ أَخَذُوا على يَدَيْهِ، نَجَا وَنَجَوْا، وإنْ تَرَكُوهُ هَلَكَ وَهَلَكُوا»[2].

١٨٤١٢- حدثنا سفيان، عن مجالد، حدثنا الشعبيُّ

سمعه من النعمان بن بشير، سمعتُ رسولَ الله ﷺ - وكنتُ إذا سمعتُه يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، ظننتُ أني[3] لا أسمعُ أحداً على المنبر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ - يقول: «إنَّ في

---

(١) في (م): عليه.

(٢) إسناده ضعيف من أجل مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٣/٩١٩) عن ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بأسانيد صحيحة بالأرقام (١٨٣٦١) و(١٨٣٧٠) و(١٨٣٧١) و(١٨٣٧٢) و(١٨٣٧٩) و(١٨٤١١).

وقد وقع اللفظ في الرواية (١٨٣٦١): «مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها...» وفي الرواية (١٨٣٧٠): «مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، والمدهن فيها...» ونحوه في الرواية (١٨٣٧٩). ووقع اللفظ في هذه الرواية: «مثل المدهن والواقع في حدود الله...» ونحوه عند البخاري (٢٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩١، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥١)؛ قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٩٥: بعض الرواة ذكر المدهن والقائم، وبعضهم ذكر الواقع والقائم، وبعضهم جمع الثلاثة، أما الجمع بين المدهن والواقع دون القائم، فلا يستقيم.

(٣) في (م): أن.

الإنسانِ مُضْغَةً إذا سَلِمَتْ وَصَحَّتْ، سَلِمَ سَائِرُ الجَسَد وَصَحَّ، وإذا سَقِمَتْ سَقِمَ سائِرُ الجَسَدِ وَفَسَدَ ألا وهِي القَلْبُ»[1].

١٨٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يقول:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير وهو يخطب يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أهْوَنَ أهْلِ النَّارِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوضَعُ في أخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُما دِماغُهُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٢/٩١٩) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٨٨) عن شعبة، عن مجالد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٧٦) عن معمر، عن الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن النعمان، به.

وقد سلف بأتم منه بإسناد صحيح برقم (١٨٣٧٤)، وانظر (١٨٣٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٨١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٦١)، ومسلم (٢١٣)، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٤)، والحاكم ٤/٥٨١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه!

قلنا: قد أخرجاه كما ترى.

وقد سلف من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، برقم (١٨٣٩٠).

١٨٤١٤- حدثنا رَوْح وعفّان، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الأشعث بنِ عبد الرحمٰن الجَرْمي، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصَّنعاني

عن النعمان بن بشير أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ كَتَبَ كتاباً قَبْلَ أنْ يَخْلُقَ السماواتِ وَالأرْضَ بِألْفَيْ عامٍ، فأنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ، فَخَتَمَ بِهما سُورَةَ البَقَرَة، فلا يُقْرَآنِ في دارٍ ثلاثَ ليالٍ فَيَقْرَبَها الشَّيْطان». قال عفان: فلا تُقْرأْنَ[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير الأشعث بن عبد الرحمٰن الجرمي، فقد روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» وهو صدوق. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو قلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي، وقد أخرج له مسلم من روايته عن أبي الأشعث الصنعاني، وهو شراحيل بن آده.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٢٤، والدارمي (٣٣٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٦٢ و ٢/ ٢٦٠، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٢٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٩٠) من طريق عفان بهذا الإسناد. قال الحاكم في الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال في الموضع الثاني: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، قلنا: أشعث بن عبد الرحمن الجرمي لم يخرج له مسلم.

وأخرجه الترمذي (٢٨٨٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٧) -من طريق الحجاج ابن منهال، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٦٧) من طريق موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٧٨٢) مختصراً من طريق هُدبة بن خالد، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠١) من طريق العلاء بن عبد الجبار، كلهم عن حماد بن =

. . . . . .

= سلمة، به. قال الترمذي: حسن غريب، ووقع عنده: عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الجرمي. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٩/ ٣٠: هكذا وقع في رواية الترمذي: عن أبي الأشعث الجرمي، وهو وهم، وإنما هو الصنعاني، واسمه شراحيل.

وعند ابن الضريس: «... فلا تقرآن في بيت فيقربه شيطان» ولم يذكر ثلاث ليال.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٠٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٦)- عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وعبد الرحمن بن محمد بن سلام، والطبراني في «الأوسط» (١٣٨٢)، وفي «الصغير» (١٤٧) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، كلاهما، عن ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور -وهو ضعيف- عن أيوب السختياني، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٤٩٠ من طريق أبي قحذم -وهو ضعيف كلاهما (أيوب وأبو قحذم) عن أبي قلابة، عن أبي صالح الحارثي، عن النعمان بن بشير، به، نحوه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا عباد، تفرد به ريحان. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٦٣-٦٤: الصحيح حديث حماد بن سلمة..

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٤٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبد الرحمن الجرمي، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل كتب كتاباً...» فذكره.

وفي باب فضيلة خواتيم سورة البقرة عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٦٥) وفيه: «خواتيم سورة البقرة أنزلت من كنز تحت العرش» وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونزيد هنا: عن أبي مسعود البدري مرفوعاً بلفظ: «من قرأ الآيتين من آخر البقرة في ليلة كفتاه» سلف برقم (١٧٠٦٨).

وفي باب فضيلة سورة البقرة عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تجعلوا بيوتكم =

١٨٤١٥- حدثنا عفَّان وسُريج، قالا: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشْر، عن بَشِير بنِ ثابت، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: واللهِ إني لأعلمُ الناسِ بوقتِ هذه الصلاةِ، صلاةِ العشاءِ الآخِرة، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لِسقوطِ القَمَرِ لِثالِثةٍ[1].

= مقابر، فإن الشيطان يفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة» سلف برقم (٧٨٢١) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بشير بن ثابت، سلف الكلام فيه في الرواية (١٨٣٩٦)، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وسُريج: هو ابن النعمان، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٦٤-٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٥١١) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢١١) عن يحيى بن حماد، وأبو داود (٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٤٨-٤٤٩ من طريق مسدد، والترمذي (١٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٨٥) من طريق محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب، والترمذي أيضاً (١٦٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والدارقطني ١/٢٦٩-٢٧٠ من طريق عبد الأعلى بن حماد، والحاكم ١/١٩٤ من طريق محمد بن الفضل، كلهم عن أبي عوانة، به، قال الترمذي: وحديث أبو عوانة أصحُّ عندنا.

قلنا: يعني أصح عندنا من رواية هشيم بن بشير السالفة برقم (١٨٣٧٧) ولم يذكر فيها بشير بن ثابت، وذكرنا الاختلاف فيه هناك، فانظره. وانظر (١٨٣٩٦).

وأخرجه ابن حبان (١٥٢٦) من طريق أبي الوليد، عن أبي عوانة، عن =

١٨٤١٦- حدثنا يونس وسُريج، قالا: حدثنا حماد، عن سِماك بن حَرْب

عن النعمان بنِ بشير أن النبيَّ ﷺ، قال سُريج في حديثه: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَثَلُ المُؤْمِن كَمَثَلِ الجَسَدِ، إذا ألِمَ بَعْضُهُ تَدَاعَى سَائِرُهُ»(١).

١٨٤١٧- حدثنا إسماعيل بنُ عبدِ الكريم بن مَعْقِل بنِ مُنَبِّه، حدثني عبدُ الصمد، يعني ابنَ مَعْقِل، قال: سمعتُ وَهْباً يقول:

حدثني النعمان بنُ بشير أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يذكر الرَّقيمَ، فقال: «إنَّ ثلاثةَ نفرٍ(٢) كانوا في كَهْفٍ، فَوَقَعَ الجبلُ على بابِ الكَهْفِ، فأوْصَدَ عَلَيهم. قالَ قائِلٌ مِنْهُمْ: تَذْكُرُوا(٣) أيُّكُمْ عَمِلَ حَسَنَةً، لَعَلَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ بِرَحْمَتِهِ يَرْحَمُنا، فقالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: قَدْ

= إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن حبيب بن سالم، به.

وذكرنا أحاديث استحباب تأخير العشاء في الرواية (١٨٣٧٧) مع الجمع بينهما.

(١) حديث صحيح، سماك بن حرب توبع، وبقية رجاله رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وسريج: هو ابن النعمان، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٣)، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٣ عن يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد سلف من طريق الشعبي، عن النعمان برقم (١٨٣٥٥).

(٢) كلمة «نفر» ليست في (م).

(٣) في (م): تذاكروا.

عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي أُجَرَاءُ يَعْمَلُونَ، فَجاءَني عُمَّالٌ لي، اسْتَأْجَرْتُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ بأجْرٍ مَعْلُومٍ، فجاءَني رَجُلٌ ذاتَ يَوْمٍ وَسَطَ النَّهارِ، فاسْتَأْجَرْتُهُ بشَرْطِ[1] أصْحَابِهِ، فَعَمِلَ فِي بَقِيَّةِ نهارِهِ كما عَمِلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ في نَهارِهِ كُلِّه، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ في الذِّمامِ[2] أنْ لا أنْقُصَهُ مِمَّا اسْتَأْجَرْتُ بِهِ أصْحَابَهُ، لمَا جَهِدَ في عَمَلِهِ، فقالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أتُعْطِي هٰذا مِثْلَ ما أعْطَيْتَنِي، وَلَمْ يَعْمَلْ إلا نِصْفَ نهارٍ؟! فقُلْتُ: يا عَبْدَ الله، لم أبْخَسْكَ شيْئاً مِنْ شَرْطِكَ، وَإنَّما هُوَ مالِي أحْكُمُ فِيهِ ما شِئْتُ. قال: فَغَضِبَ، وَذَهَبَ، وَتَرَكَ أجْرَهُ. قال: فَوَضَعْتُ حَقَّهُ في جانِبٍ مِنَ البَيْتِ ما شَاءَ الله، ثم مَرَّتْ بي بَعْدَ ذلِكَ بَقَرٌ، فاشْتَرَيْتُ بِهِ فَصِيلَةً مِنَ البَقَرِ، فَبَلَغَتْ ما شاءَ الله، فَمَرَّ بِي بَعْدَ حِينٍ شيخاً ضَعِيفاً[3] لا أعْرِفُهُ، فَقَال: إنَّ لِي عِنْدَكَ حَقّاً فَذَكِّرَنِيهِ[4] حتّى عَرَفْتُهُ، فَقُلْتُ: إيَّاكَ أبْغِي، هذا حَقُّكَ، فَعَرَضْتُها عَلَيْهِ جَميعَها، فقالَ: يا عَبْدَ الله، لا تَسْخَرْ بي، إنْ لَمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ، فَأعْطِني حَقِّي. قال: واللهِ ما أسْخَرُ[5]

---

(١) في (م): بشطر.

(٢) في (م): الزمام، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣) و(س): شيخاً كان ضعيفاً، وجاء فوق لفظة «كان» في (س) علامة نسخة، وجاء في نسخة في هامش (س): شيخ ضعيف، ووقع في (ق): شيخاً كبيراً ضعيفاً.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): فنكرته، وهي نسخة في (س)، وجاء في هامش (ظ١٣): فذكرنيه.

(٥) في (م): لا أسخر.

بِكَ، إنَّها لَحَقُّكَ، مالِي مِنْها شَيْءٌ، فَدَفَعْتُها إلَيْهِ جَمِيعاً. اللّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ[1] ذٰلكَ لِوَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا» قال: «فانْصَدَعَ الجَبَلُ حَتَّى رَأَوْا مِنْهُ وَأَبْصَرُوا.

قال الآخَر: قَدْ عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي فَضْلٌ، فَأَصَابَتِ النّاسَ شِدَّةٌ؛ فَجاءَتْنِي امْرَأَةٌ تَطْلُبُ مِنِّي مَعْرُوفاً. قالَ: فَقلْتُ: واللهِ ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فَأَبَتْ عَلَيَّ، فَذَهَبَتْ ثم رَجَعَتْ، فَذَكَّرَتْنِي بالله، فأبَيْتُ عَلَيْها وَقُلْتُ: لا والله، ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فأبَتْ عَلَيَّ، وَذَهَبَتْ فَذَكَرَتْ لِزَوْجِها، فَقَالَ لها: أعْطِيهِ نَفْسَكِ، وَأغْنِي عِيالَكِ، فَرَجَعَتْ إليَّ فَناشَدَتْنِي بالله، فأبَيْتُ عليها وقلتُ: والله ما هُوَ دُونَ نَفْسِكِ، فلَمَّا رَأتْ ذلِكَ، أسْلَمَتْ إليَّ نَفْسَها، فَلَمّا تَكَشَّفْتُها وَهَمَمْتُ بِها، ارْتَعَدَتْ مِنْ تَحْتِي، فَقُلْتُ لها: ما شَأْنُكِ؟ قالت: أخَافُ اللهَ رَبَّ العالَمِينَ. قُلْتُ لها: خِفْتِيهِ في الشِّدَّةِ، وَلَمْ أخَفْهُ في الرَّخاءِ! فتَرَكْتُها، وَأعْطَيْتُها ما يَحِقُّ عَلَيَّ بما تَكَشَّفْتُها. اللّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ لِوَجْهِكَ، فافْرُجْ عَنَّا» قال: «فانْصَدَعَ حَتَّى عَرَفُوا، وتَبَيَّنَ لَهُمْ.

٤/ ٢٧٥

قال الآخَر: عَمِلْتُ حَسَنَةً مَرَّةً: كانَ لي أبَوَانِ شَيْخَانِ كبيرانِ، وكانتْ لي غَنَمٌ، فَكُنْتُ أُطْعِمُ أبَوَيَّ وَأسْقِيهِما، ثم رَجَعْتُ إلى

---

(١) في (ظ١٣): إن كنت تعلم فعلت، وهي التي شرح عليها السندي، وقد ضرب على كلمة «تعلم» في (س).

غَنَمِي. قال: فأصابَني يوماً غَيْثٌ[1] حَبَسَني، فَلَمْ أبْرَحْ حَتَّى أمْسَيْتُ، فَأتَيْتُ أهْلِي، وَأخَذْتُ مِحْلَبِي، فَحَلَبْتُ وَغَنَمِي قائِمَةٌ، فَمَضَيْتُ إلى أبَوَيَّ، فَوَجَدْتُهُما قَدْ ناما، فَشَقَّ عَلَيَّ أنْ أُوْقِظَهُما، وَشَقَّ عَلَيَّ أنْ أتْرُكَ غَنَمِي، فَما بَرِحْتُ جالِساً وَمِحْلَبِي على يَدِي حَتَّى أيقَظَهُما الصُّبْحُ، فَسَقَيْتُهُما. اللّهُمَّ إنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذلِكَ لِوَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا». قال النعمان: لكأني أسمعُ هذه من رسولِ الله ﷺ: «قال الجبلُ: طَاق، فَفَرَّجَ الله عَنْهُمْ[2]، فَخَرَجُوا»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ص) و(ق): يوم غيث، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): فانفتح من الجبل طاق ففرج عنهم.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات، وحسنه الحافظ في «الفتح» ٦/٥٠٦ و٥١٠. وهب: هو ابن منبه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٨٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مجابي الدعوة» (٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٩٠)، وفي «الأحاديث الطوال» (٤١)، وابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» ص ٢٠٥-٢٠٦ من طريق إسماعيل بن عبد الكريم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٠)، وفي «الأوسط» (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٧٩ و٨٠ من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي عاصم، وعبد الله بن بَحير القاصّ، عن وهب بن منبه، به.

وأخرجه البزار (٣١٧٨-كشف الأستاد) من طريق مؤمل، وابن أبي الدنيا (٩) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل من بَجيلة. وأخرجه الطبراني (١٨٩)، وابن أبي الدنيا (١٠) من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شَراحيل، كلاهما عن النعمان بن بشير، به. =

. . . . . .

= وأخرجه ابنُ أبي الدنيا (١١) من طريق سُرَيج بن النعمان، عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن النعمان بنحوه، ولم يرفعه.

وأخرجه البزار (٣١٧٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١) من طريق مؤمل، عن حماد بن سلمة، به، مرفوعاً.

وأخرجه البزار (٣١٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١) من طريق أبي مسعود الزجاج، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان، عن سماك، عن النعمان، به، مرفوعاً.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر سلف برقم (٥٩٧٣) و(٥٩٧٤) وذكرنا أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يذكر الرقيم، المذكور في قوله تعالى: ﴿أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجباً﴾ [الكهف: ٩].

قلنا: الظاهر أن النبي ﷺ لما ذكر الكهف والرقيم المذكور في الآية التي أشار إليها السندي، ذكر الكهف المذكور في هذا الحديث.

وقال السندي: فأوصَد، أي: سد الباب.

تذكروا: حذف النون تخفيفاً، والخبر بمعنى الأمر.

والذِّمام؛ بكسر الذال المعجمة وفتحها: الحق والحرمة، وقيل: الذمة والذمام بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق.

لما جهد، كسَمِعَ، أي: تعب.

لم أبخسك؛ من البخس، بمعنى النقص.

فمر بي، أي: ذلك الأجير الذي ترك حقه.

إن كنت تعلم؛ ليس للشك في علمه تعالى، وإنما هو للشك في كونه أخلص لله تعالى أم لا، وقد سقط «تعلم» من بعض النسخ، كما هو في كلام الآخَرَين. قلنا: لم ترد كلمة «تعلم» إلا في (ظ١٣)، وفي كلام الأول فقط، وذلك في النسخ المتوفرة لدينا.

وقال السندي: فانصدع، أي: انشق. =

١٨٤١٨- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن أبي فَرْوةَ، عن الشَّعبي عن النعمانِ بنِ بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «حَلال بَيِّنٌ وَحَرَامٌ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ ما اشْتَبَهَ عَلَيْهِ مِنَ الإثْمِ، أو الأمْرِ، فَهُوَ لِما اسْتبانَ له أتْرَكُ، وَمَن اجْتَرَأ على ما شَكَّ، أوْشَكَ أنْ يُواقِعَ ما اسْتَبَانَ[1]، ومَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكْ أَنْ يُواقِعَهُ»[2].

١٨٤١٩- حدثنا سُريج بنُ النعمان قال: حدثنا حمّاد -يعني ابن زيد-، عن حاجب بن المفضَّل -يعني ابنَ المُهَلَّب بن أبي صُفْرة-، عن أبيه

= ارتعدت، على بناء الفاعل، أي: اضطربت.

خفتيه، بالياء، للإشباع.

محلبي، ضبط بكسر الميم.

(١) في (ظ١٣): ما استبان له.

(٢) حديث صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل، وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي فروة -وهو عروة بن الحارث الهمداني- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره. سفيان: هو الثوري، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل

وأخرجه البخاري (٢٠٥١)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٦٧٨) (الروض البسام)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (١٢١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٤ من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وعندهم -عدا أبي الشيخ- زيادة: «والمعاصي حمى الله» قبل قوله: «ومن يرتع حول الحمى...».

وقد سلف من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي فروة برقم (١٨٣٨٤)، وسلف برقم (١٨٣٤٧).

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»[1].

● ١٨٤٢٠- قال أبو عبد الرحمٰن: حدثني القواريريُّ والمقدَّميُّ، قالا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بن المفضَّل -يعني: ابن المُهَلَّب بن أبي صفرة-، عن أبيه

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»[2].

١٨٤٢١- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا يونس، حدثنا العَيْزار بنُ حُرَيْث قال:

قال النعمان بنُ بشير، قال: استأذنَ أبو بكر على رسول الله ﷺ فسمعَ[3] صوتَ عائشةَ عالياً وهي تقول: واللهِ لقد عرفتُ أن

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المفضل بن المهلب، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٩) من طريق فطر بن خليفة، عن أبي الضحى، عن النعمان بلفظ: «سوِّ بينهم».

وسيرد الحديث من طرق أخرى عن حماد بن زيد بالأرقام: (١٨٤٢٢) و(١٨٤٥١) و(١٨٤٥٢) و٤/ ٣٧٥، وانظر (١٨٣٥٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، وهو من زوائد عبد الله. القواريري: هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة، والمُقَدَّمي: هو محمد بن أبي بكر.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص ١١٧ من طريق القواريري، بهذا الإسناد.

(٣) في (م): ودخل فسمع.

عليّاً أحَبُّ إليكَ من أبي[1]. مرتين أو ثلاثاً. فاستأذنَ أبو بكر، فدخل فأهوى إليها، فقال: يا بنتَ فلانة! ألا أسمعُك ترفعين صوتَك على رسول الله ﷺ[2]؟!

١٨٤٢٢- حدثنا سليمان بنُ حَرْب، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن حاجب بنِ المفضَّل بن المهلَّب، عن أبيه قال:

سمعتُ النُّعمانَ بنَ بشير يخطُب قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُمْ[3]»[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): من أبي ومني. وضبب فوقها في (س)، والمثبت من (ظ١٣) و(ص)، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن من أجل يونس بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٢٥٤٩) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٠٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٤ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٣٩٤).

وقد ثبت من حديث عمرو بن العاص عند البخاري (٣٦٦٢)، أنه سأل النبي ﷺ: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها. قلت: ثم منَ؟ قال: عمر بن الخطاب، فعدَّ رجالاً. وانظر لزاماً «شرح مشكل الآثار» ١٣/ ٣٢٣-٣٣٤.

(٣) قوله: «اعدلوا بين أبنائكم» لم يكرر في (ظ١٣).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤١٩).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٢٨-٢٢٩ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد، ولم يكرر فيه قوله: «اعدلوا بين أبنائكم».

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٦٢، وفي =

١٨٤٢٣- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك -يعني الحرانيَّ-، قال: حدثنا شَريك، عن سِماك

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «وَاللهِ للهُ أشَدُّ فَرَحاً بتَوبةِ عبْدِهِ منْ رَجُلٍ كانَ في سَفَرٍ في فَلاةٍ مِنَ الأرْضِ، فأوَى إلى ظِلِّ شَجَرةٍ، فَنامَ تَحْتَها، فاسْتَيْقَظَ، فلم يَجِدْ راحِلَتَهُ، فأتَى شَرَفاً، فَصَعِدَ عَلَيْهِ، فَأشْرَفَ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، ثم أتَى اخَرَ، فأشْرَفَ، فَلَمْ يَرَ شَيْئاً، فقال: أرْجِعُ إلى مكاني الذي كُنْتُ فِيهِ، فأكُونُ فِيهِ حَتَّى أمُوتَ» قال: «فَذَهَبَ، فإذا بِرَاحِلَتِهِ تَجُرُّ خِطامَها». قال: «فَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ أشَدُّ فَرَحاً بِتوبةِ عَبْدِهِ مِنْ هذا بِرَاحِلَتِهِ»(١).

١٨٤٢٤- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا زُهير، حدثنا جابر، حدثنا أبو عازب قال:

دخلنا على النعمان بن بشير في شهادةٍ، فسمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ - أو سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: - «كُلُّ شَيْءٍ خَطأٌ إلاَّ السَّيْفَ، وَفي كُلِّ خَطَأٍ أرْشٌ»(٢).

=«الكبرى» (٦٥١٤)، والبيهقي ٦/ ١٧٧ من طريق سليمان بن حرب، به.

وانظر الحديث رقم (١٨٣٥٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وقد سلف برقم (١٨٤٠٨) مرفوعاً كذلك، وبيَّنا أن وقفه أصح. شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وسماك: هو ابن حرب.

(٢) إسناده ضعيف جدّاً، سلف الكلام عليه برقم (١٨٣٩٥). زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٠٧ من طريق الهيثم بن جميل، عن زهير، بهٰذا الإسناد، وقرن بزهير قيس بن الربيع. =

١٨٤٢٥- حدثنا بَهْز، حدثنا أبان بنُ يزيد - وهو العطار - حدثنا قتادة، حدثني خالد بن عُرْفُطة، عن حَبيب بن سالم .

عن النعمان بن بشير أن رجلاً يقال له عبد الرحمٰن بن حنين - وكان يُنْبَزُ قُرْقُوراً - وقع على جارية امرأته. قال: فرُفع إلى النعمان بن بشير الأنصاري، فقال: لأقضينَّ فيكَ بقضاءِ رسولِ الله ﷺ، إن كانت أحلَّتْها لك، جلدتُك مئة، وإن لم تكن أحلَّتْها لك، رجمتُك بالحجارة. قال: وكانتْ قد أحلَّتْها له، فجلَده مئة. وقال: سمعتُ أباناً يقول: وأخبرنا قتادة أنه كتبَ فيه إلى حبيبِ بن سالم، وكتب إليه بهٰذا[1]. ٤/٢٧٦

١٨٤٢٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبان العطار، حدثنا قتادة، عن خالد بن عُرْفُطة، عن حبيب بن سالم. وقال أبان: أخبرنا قتادة أنه كتبَ إلى حَبيب بنِ سالم فيه، فكتبَ إليه أن رجلاً يقال له: عبدُ الرحمٰن بن حنين- كان يُنْبَزُ قُرْقُوراً -

رُفع إلى النعمان بن بشير وَطِىءَ جاريةَ امرأتهِ، فقال: لأقضينَّ فيكَ بقضاءِ رسول الله ﷺ: إن كانْت أحلَّتْها لك، جلدتُك مئة، وإن لم تكن أحلَّتها لك، رجمتُك، فوجدَها قد أحلَّتْها له،

= وذكرنا شواهده برقم (١٨٣٩٥).

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٣٩٧). بهز: هو ابن أسد العمي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٩)، وأبو داود (٤٤٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خالد بن عرفطة) من طرق، عن أبان، بهٰذا الإسناد.

فجلده مئة[1].

١٨٤٢٧- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا سِماك بنُ حرب عن النعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّينا في الصفوف، كما تُقَوَّمُ القِدَاح، حتى ظنَّ أنَّا قد أخذنا ذٰلك عنه، وفهمناه، وأقبل[2] ذاتَ يوم بوجهه، فإذا رجلٌ مُنْتَبِذٌ بصدره، فقال: «لَتُسَوُّنَّ صُفوفَكُمْ، أوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[3].

١٨٤٢٨- حدثنا حُسين بنُ علي، عن زائدة، عن عاصم، عن خَيثمة عن النعمان بن بشير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النّاس قَرْني الَّذِي أنا فِيه، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الَّذينَ يَلُونَهُمْ، ثم يأتي قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ وأيْمَانُهُمْ شَهادَتَهُمْ»[4].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله.

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق لسياق رواية مسلم، وجاء في بقية النسخ: حتى إذا ظن أنا قد أخذنا ذلك عنه وفهمناه أقبل...

(٣) إسناده حسن. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة وسماك، فمن رجال مسلم، وسماك ينحط عن رتبة الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧٩١)، وابو داود (٦٦٣) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٠) و(١٨٣٧٦)، وذكرنا ثمت أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: منتبذٌ بصدره، من: انتبذ، بالذال المعجمة، أي: انفرد، والمراد أنه منفرد فيما بينهم بأن تقدم صدره على صدورهم.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بَهْدلة، روى له البخاري ومسلم مقروناً بغيره، واحتج به أصحاب السنن. وبقية رجاله=

١٨٤٢٩- حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن الشَّعبي. وزكريا، عن الشعبيّ عن عبد الله بنِ عُتبة. وفطرٌ، عن أبي الضُّحى

عن النعمان بن بشير أن بشيراً أتى النبيَّ ﷺ أراد أن يَنْحَلَ النعمانَ نُحْلاً قال: فقال النبيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ سِوَاهُ؟» قال: نعم، قال: «فَكُلَّهُمْ أعْطَيْتَ ما أعْطَيْتَهُ؟» قال: لا. قال فطر: فقال له النبيُّ ﷺ هٰكذا، أي: «سَوِّ بَيْنَهُمْ». وقال زكريا وإسماعيل: «لا أَشْهَدُ على جَوْرٍ»[1].

=ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي مولاهم، وزائدة: هو ابن قدامة، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٧) مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢- ومحمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٩) نحوه، والبزار (٢٧٦٧) (زوائد) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٧٦٧) (زوائد) من طريق ورقاء، وابن حبان (٦٧٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (١١٤٤) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن عاصم، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٨).

(١) حديث صحيح، وقد أورده الإمام أحمد بثلاثة أسانيد؛ الأول: وكيع، عن إسماعيل -وهو ابن أبي خالد- عن الشعبي، عن النعمان، وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: وكيع، عن زكريا -وهو ابن أبي زائدة- عن الشعبي، عن عبد الله ابن عتبة، عن النعمان، وهو إسناد ضعيف، فزكريا يدلِّس عن الشعبي، وقد عنعن، وقد أدخل عبد الله بن عتبة بين الشعبيِّ والنعمان.

والثالث: وكيع، عن فطر -وهو ابن خليفة- عن أبي الضحى -وهو مسلم =

١٨٤٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن أبي القاسم الجَدَلي

قال أبي: وحدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا زكريا، عن حُسين بن الحارث أبي القاسم

أنه سمع النعمانَ بنَ بشير، قال: أقبلَ رسولُ الله ﷺ بوجهه على الناس، فقال: «أقِيمُوا صُفُوفَكُمْ - ثلاثاً - واللهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ، أوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ». قال: فرأيتُ الرَّجُلَ يُلزِقُ كعبَه بكعبِ صاحبِهِ، ورُكْبَته بركبتِهِ، ومَنْكِبَه بمَنْكِبِهِ»[1].

= ابن صُبيح- عن النعمان، وهو إسناد صحيح، وقد سلف من طريق فطر، به برقم (١٨٣٥٩).

وأخرجه مسلم (١٦٢٣) (١٥) من طريق عبد الله بن نمير، وابن حبان (٥١٠٥) من طريق إبراهيم بن المغيرة، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، بالإسناد الأول.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٦١، وفي «الكبرى» (٦٥١١) من طريقين عن زكريا، عن الشعبي، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، . . . فذكره.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤) وذكرنا أرقام طرقه ثمت.

(١) صحيح، إلا أن قوله «وركبته بركبته»، قد انفرد به أبو القاسم الجدلي، وهو حسين بن الحارث، وهو صدوق حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وقال ابن المديني: معروف، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٦٤، وقال الذهبي في «الكاشف»: وثِّق، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زكريا هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه أبو داود (٦٦٢)، وابنُ خزيمة (١٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٠-١٠١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

١٨٤٣١- حدثنا وكيع، عن سفيان ومسعر قال. وعبدُ الرزاق قال: أخبرنا سفيان، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأ في العيدين

= وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٨٦، وابن خزيمة (١٦٠)، وابن حبان (٢١٧٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٢٨٢-٢٨٣ من طرق، عن زكريا، به. وقوله: «وركبته بركبته» لم يرد في رواية ابن حبان، وهي من طريق ابن أبي غنيَّة، عن زكريا.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٨٦ من طريق مرثد بن وداعة، عن النعمان، به نحوه.

وعلقه البخاري في «صحيحه» مختصراً بصيغة الجزم عن النعمان بن بشير قبل الحديث (٧٢٥) فقال: وقال النعمان بن بشير: رأيت الرجل منا يلزق كعبه بكعب صاحبه، ووصله الحافظ ابن حجر في «تعليق التعليق» ٢/٣٠٢، ولم يذكر لفظ «وركبته بركبته» مع أن روايته من طريق الدارقطني، وقد ورد فيها هٰذا اللفظ.

وقد سلف مرفوعه بإسناد صحيح برقم (١٨٤٢٧). وسلف أيضاً برقم (١٨٣٧٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقول النعمان: فرأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه، ومنكبه بمنكبه له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٧٢٥) وفيه قال أنس: وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢١١ في باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم بالصف: المراد بذلك المبالغة في تعديل الصف، وسَدِّ خَلله، وقد ورد في الأمر بسد خَلل الصف والترغيب فيه أحاديث كثيرة أجمعها حديث ابن عمر، ثم ساق لفظه، وقد سلف برقم (٥٧٢٤).

والجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ و﴿هَلْ أتاكَ حَديثُ الغاشِيَة﴾[1].

١٨٤٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ذَرٍّ الهمدانيّ، عن يُسَيْع

عن النعمان بنِ بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبَادَة». ثم قرأ ﴿وقالَ رَبُّكُمُ ادْعُوني أسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[2] [غافر: ٦٠].

١٨٤٣٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن الشعبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، ومسعر: هو ابن كِدام.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥٢٣٥) (٥٧٠٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٦٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٩ من طريق وكيع، به، ولم يذكر ابن أبي شيبة مسعراً.

وأخرجه الدارمي (١٥٦٨) (١٦٠٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٧٤) من طريقين، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١).

(٢) إسناده صحيح، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع من «ذر» إلى «زر»، و«يسيع» إلى «سبيع».

وقد سلف برقم (١٨٣٩١).

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنون[1] كَرَجُلٍ واحِدٍ، إذا اشْتَكَى رَأْسُهُ تداعى له سائِرُ الجَسَدِ بالحُمَّى والسَّهَرِ»[2].

١٨٤٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، قال خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إذا اشْتَكَى رَأْسُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ، وَإِنِ اشْتَكَى عَيْنُهُ اشْتَكَى كُلُّهُ»[3].

١٨٤٣٥- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن سِماك

عن النُّعمان بن بشير، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فرأى رجلاً خارجاً صدرُه من الصفِّ، فقال: «اسْتَوُوا، ولا تَخْتَلِفُوا فتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»[4].

---

(١) في هامش (س): مثل المؤمنين. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٣، ومسلم (٢٥٨٦) (٦٧) وابن منده في «الإيمان» (٣١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٥٤).

(٣) حديث صحيح.

وهو مكرر (١٨٣٩٣) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك -وهو ابن =

١٨٤٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفيان، عن منصور والأعمش، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الحَضْرَميِّ

عن النعمان بنِ بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ ويقول: «إنَّ الدُّعاءَ هُوَ العِبادَةُ». ثم قرأ: ﴿وقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ»[1] [غافر: ٦٠]. ٢٧٧/٤

١٨٤٣٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن ذَرٍّ، عن يُسَيْع الحَضْرَميّ

عن النعمانِ بنِ بَشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ. فذكر نحوه،

=حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وقد توبع، وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٢٩)، وأبو عوانة ٢/ ٤٠ من طريق أبي داود الحَفري، كلاهما عن سفيان، به، نحوه.

وقد سلف بالرقمين (١٨٣٨٩) و(١٨٤٠٠) وبرقم (١٨٣٧٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وذر: هو ابن عبد الله المُرهِبي.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٧)، والطبري في «التفسير» ٢٤/ ٧٨، والحاكم ١/ ٤٩٠-٤٩١، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وهو مكرر (١٨٣٥٢)، وانظر الحديث التالي.

كذا قال شعبة مثله[1].

قال أبو عبد الرحمٰن. أخبرت أن أُسيعاً هو يُسَيْع بنُ مَعْدان الحضرميّ.

١٨٤٣٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا مالك، عن ضَمَرَةَ بنِ سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله أن الضَّحَّاك بنَ قيس سأل النعمانَ بنَ بشير: بمَ كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ في الجمعة مع سورة الجمعة؟ قال: ﴿هَل أتاكَ حديثُ الغاشِيَة﴾[2].

١٨٤٣٩- حدثنا إسماعيل، عن يُونس، عن الحسن

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٤/٧٨-٧٩ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٩٨)، والطيالسي (٨٠١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٥)، وأبو داود (١٤٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٤) -وهو في «التفسير» (٤٨٤)- والطبري في «التفسير» ٢٤/٧٩، والطبراني في «الدعاء» (٢)، والخطابي في «شأن الدعاء» (١)، والحاكم في «المستدرك» ١/٤٩١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة يسيع)، من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف بالأرقام (١٨٣٥٢) و(١٨٣٨٦) و(١٨٣٩١) و(١٨٤٣٢) و(١٨٤٣٦) و(١٨٤٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٣٨١) سنداً ومتناً.

أن النعمانَ بنَ بشير كتبَ إلى قيس بنِ الهيثم[1]: إنكم إخوانُنا وأشقّاؤنا، وإنا شَهِدْنا، ولم تشهدوا، وسمعنا، ولم تسمعوا، وإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كأنَّها قِطَعُ اللَّيْلِ المُظْلِمِ، يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، وَيُمْسِي كافِراً، ويَبِيعُ فيها أقْوامٌ خَلاقَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيا»[2].

١٨٤٤٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ سالمَ بنَ أبي الجَعْد، قال:

سمعتُ النعمانَ بنَ بشير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) ذكره الحافظ في «الإصابة» في القسم الأول وقال: قيس بن الهيثم السلمي، وقيل: السامي، بالمهملة، ذكره البخاري، وقال: له صحبة، روى عنه عطية [بن سعد] الدعاء، وهو جد عبد القاهر بن السّريّ، وكذا قال ابن أبي حاتم، وقال ابن منده: ذكره البخاري في «الوحدان» من الصحابة، ولم يذكر له حديثاً، وقال أبو نعيم: ذكره أبو أحمد العسال في التابعين من أهل البصرة.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن لم يسمع من النعمان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد.

وقد سلف من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن برقم (١٨٤٠٤) وذكرنا طرقه هناك.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٠ عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، عن الحسن أن الضحاك بن قيس كتب إلى قيس بن الهيثم، فذكر نحوه. وابن جدعان ضعيف.

«لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ فِي صَلاتِكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[1].

١٨٤٤١- حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبة، عن سِماك بن حَرب، قال:

سمعتُ النعمان بنَ بشير يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُسوِّي الصَّفَّ حتى يجعلَه مثل الرُّمح، أو القَدَح. قال: فرأى صدرَ رجل ناتئاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عِبادَ الله، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٤٣٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وهو مكرر (١٨٣٨٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر، وهو غندر، وسيرد بالحديث بعده.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سماك، فمن رجال مسلم وهو صدوق حسن الحديث. محمد بن جعفر: هو المعروف بغندر، وحجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه ابن ماجه (٩٩٤)، وابن حبان (٢١٦٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٩١)، وأبو عوانة ٢/ ٤١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٦٥)، وابن حبان (٢١٧٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٨٠٦) من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٠٠) من طريق زائدة، عن سماك، به. وانظر ما قبله.

وقد سلف برقم (١٨٣٧٦).

١٨٤٤٢- حدثنا محمد بنُ جعفر وهاشم، قالا: حدثنا شُعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه - قال هاشم قال؛ يعني في حديثه: سمعت أبي - يحدث عن حَبيب بنِ سالم

عن النعمان بن بشير، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الجُمعة. قال هاشم: في صلاة الجمعة يومَ الجمعة بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشِيَة﴾، وربما اجتمع عِيدانِ، فقرأ بهما[1].

١٨٤٤٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحدثنا حجاج، أخبرنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابة

عن النعمان بن بشير، قال: انكسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى، وكان رسولُ الله ﷺ يركعُ ويسجد، قال حجاج: مثلَ صلاتِنا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن سالم، فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١١٢، وفي «الكبرى» (١٧٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٦٥) و(٣٠٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٥)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ٢٦٣ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٨١)، وذكرنا أحاديث الباب برقم (١٨٣٨١).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد سلف الكلام عليه في الحديث برقم (١٨٣٥١) ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي. =

١٨٤٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن خالد بنِ عُرْفُطة، عن حَبيب بن سَالم

عن النعمان بن بشير، عن النبيِّ ﷺ[1] أنه قال في الرجل يأتي جاريةَ امرأتِه، قال: «إنْ كانَتْ أحَلَّتْها لَهُ، جَلَدْتُهُ مئةً، وإنْ لَمْ تَكُنْ أحَلَّتْها لَهُ، رَجَمْتُه»[2].

١٨٤٤٥- حدثنا محمد بن جعفر وعبدُ الله بنُ بكر، قالا: حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن حبيب بن سالم قال ابن بكر: مولى النعمانِ بنِ بشير -

عن النعمانِ بنِ بشير أنه رُفِعَ إليه رجلٌ غَشِيَ جاريةَ امرأتِه، فقال: لأقضينَّ فيها بقضيةِ رسول الله ﷺ: إن كانتْ أحلَّتْها لك،

= وأخرجه الطيالسي (٨٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالأرقام: (١٨٣٥١) و(١٨٣٦٥) و(١٨٣٩٢).

(١) من قوله (عن النبي ﷺ) في هذا الموضع وحتى حديث أسامة بن شريك (١٨٤٥٣) ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٣٩٧)، أبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٠)، وأبو داود (٤٤٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٣-١٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٢٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٦٥، من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي!

جلدتُك مئة، وإن كانَتْ لم تُحِلَّها لك، رجمتُك. قال: فوجدَها قد كانتْ أحَلَّتْها له، فجلده مئة[1].

١٨٤٤٦- حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْر، عن حَبيب بن سالم

عن النعمان بن بشير، قال: أتتْه امرأة، فقالتْ: إن زوجَها وقعَ على جارِيَتِها قال: أما إنَّ عندي في ذلك خبراً شافياً أخذتُه عن رسول الله ﷺ: إن كنتِ أذنتِ له، ضربتُه مئة، وإن كنتِ لم تأذني له، رجمتُه. قال: فأقبلَ الناسُ عليها، فقالوا: زوجُك يُرجَم، قولي إنكِ كنتِ أذِنْتِ له، فقالت: قد كنتُ أذنتُ له، فقدَّمه، فضربه مئة[2].

١٨٤٤٧- حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن خَيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النّاسِ

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٣٩٧).

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٣٩٧). هشيم: هو ابن بشير، وأبو بشر: هو جعفر بن أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (٧٩٦)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٢، وسعيد ابن منصور (٢٢٥٧)، والترمذي في «جامعه» (١٤٥٢)، وفي «العلل» ٢/ ٦١٤، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٣٩ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. قال الترمذي: أبو بشر لم يسمع من حبيب بن سالم، إنما رواه عن خالد بن عرفطة، وقال: حديث النعمان في إسناده اضطراب.

قَرْنِي، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثم الذينَ يَلُونَهُمْ، ثم يجيءُ[1] قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهادَتُهُمْ أيْمانَهُمْ، وَتَسْبِقُ أيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»[2]. ٤/٢٧٨

● ١٨٤٤٨- [قال عبد الله]: حدثنا معاويةُ بنُ عبد الله بنِ معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلَّام أبو المنذر القارىء، حدثنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن الشَّعبيِّ، أو خيثمة

عن النعمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ المُسْلِمِينَ كالرَّجُلِ الواحِدِ، إذا وَجِعَ مِنْهُ شيءٌ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِه»[3].

---

(١) كلمة «يجيء» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي بكر بن عياش، فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة وكتابه صحيح. خيثمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢ من طريق أبي غسان، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٣٤٨).

(٣) حديث صحيح، وهو من زوائد عبد الله. معاوية بن عبد الله بن معاوية من رجال «التعجيل»، قال الحافظ: روى عنه عبدُ الله بن أحمد وأبو زرعة، وقال: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو متابع. وسلام أبو المنذر القارىء: هو ابن سليمان المزني، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٣٥: سلام أحفظ لحديث عاصم بن حماد بن زيد. وقد سلف الحديث من طرق أخرى من رواية الإمام أحمد ذكرناها في الحديث رقم (١٨٣٥٥).

وسيُكرر برقم ٤/٣٧٥.

● ١٨٤٤٩- [قال عبد الله][1]: حدثنا منصور بن أبي مُزاحم، حدثنا أبو وكيع الجراحُ بن مَليح، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبيُّ ﷺ على المنبر: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القَلِيلَ، لَمْ يَشْكُرِ الكَثيرَ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ الله، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعَةُ رَحْمةٌ، والفُرْقَةُ عَذابٌ»[2].

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) قوله: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله» صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه أبو عبد الرحمن. لم نعرفه، وانفرد بالرواية عنه أبو وكيع، وقال البخاري في «تاريخه» ٩/ ٥١: ولا يتابع في هٰذا، وكذا قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٠٣، وقد اختلف في اسمه عنه كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٥) و(٣٧٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩١١٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم شيخ عبد الله بن أحمد، بهذا الإسناد. ولم ينسب منصور أبا عبد الرحمن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٥١، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٧٨)، والبزار (١٦٣٧) (زوائد)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (٨١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٩) من طريق موسى ابن إسماعيل وابنُ أبي الدنيا في «الشكر» (٦٣)، والخرائطي في «فضيلة الشكر» (٨٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٩) من طريق إسحاق بن عيسى، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٩٣) (٨٩٥)، والقضاعي (٤٥) من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم عن أبي وكيع، =

. . . . . .

= به. قال إسحاق بن عيسى: أبو عبد الرحمن الشامي.

وقال يونس بن محمد مرة: القاسم بن الوليد، وقال مرة أخرى: القاسم ابن الوليد أبو عبد الرحمن، قلنا: والقاسم بن الوليد أبو عبد الرحمن كوفي، من رجال التهذيب؟

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (١١١) من طريق سوار بن مصعب، عن عبد الحميد، عن الشعبي، بنحوه. وسوار؛ قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال أبو داود: ليس بثقة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢١٧-٢١٨ وقال: رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات، وقال في موضع آخر ٨/١٨٢: رواه عبد الله، وأبو عبد الرحمن راويه عن الشعبي لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وسيُكرر بالحديث بعده، و ٤/٣٧٥، وكلها من زوائد عبد الله.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١٤٢٦) ونسبه لعبد الله وقال: إسناده لا بأس به!

وقوله: «من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٥٠٤)، ومن حديث أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٨٠) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من لم يشكر القليل» يريد أن العادة أن من يبالي بالنعمة ويشكر عليها، يبالي بقليلها وكثيرها، وكذلك من يعظِّم النعمة، فكما يشكرُ المنعم الحقيقيَّ، يشكرُ السبب الظاهري الذي يُجري على يده النعمة، ومن لا، فلا يشكر الحقيقيَّ والظاهريَّ جميعاً.

قوله: «بنعمة الله» من حيث إنه أنعم بها عليه، لا افتخاراً بها.

قوله: «والجماعة»؛ أي: الاتفاق والاجتماع على الأمر حتى يكونوا كلُّهم جماعةً واحدة، وظاهرُ هذا خلافُ ما اشتهر في ألسنة الناس: «اختلاف أمتي رحمة» مع أنه حديث لم يعرف من خرَّجه بذلك اللفظ، وقد ذكر السخاوي شيئاً مما يتعلق به في «المقاصد الحسنة» والله تعالى أعلم.

● ١٨٤٥٠- [قال عبد الله][1]: حدثنا يحيى بنُ عبدِ ربِّه[2] مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشَّعبيِّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ على هذه الأعواد - أو على هذا المنبر -: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ القَلِيلَ، لَمْ يَشْكِرِ الكَثِيرَ، ومَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ، لَمْ يَشْكُرِ الله، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعَةُ رَحْمَةٌ، والفُرْقَةُ عَذَابٌ». قال: فقال أبو أُمامة الباهِليُّ: عليكم بالسَّواد الأعظم، قال: فقال رجلٌ: ما السَّوادُ الأعظم؟ فقال أبو أُمامة: هذه الآية في سورة النور [٥٤] ﴿فإنْ تَوَلَّوْا فإنَّمَا عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ ما حُمِّلْتُم﴾[3].

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله.

(٢) كذا في (س) و(ص) و(ق)، وكذا سماه الحسيني في «إكماله»، قال الحافظ في «التعجيل»: كذا وقع في خط الحسيني: عبد ربه، بالراء، بعدها موحدة، وزاد فيها تارة هاء، وتارة حذفها، وهو غلط، والصواب: عبدويه، بوزن راهويه، وكذا هو في «ميزان» الذهبي. قلنا: وكذا سماه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٦٧، قال: وهو ابن عبد الله، وقد جاء اسمه على الصواب في (ظ١٣) وهامش (س) في مكرره الآتي بـ ٤/ ٣٧٥ ، ولم يرد في (ظ١٣) في هٰذا الموضع، ووقع في (م): ابن عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

(٣) هو مكرر سابقه غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن عبدويه، نقل الذهبي عن يحيى بن معين في رواية عبد الخالق بن منصور عنه أنه كذبه، قال: وأثنى عليه أحمد، وأمر ابنه عبد الله بالأخذ عنه. =

● ١٨٤٥١- [قال عبد الله][1] : حدثنا عُبيد الله بن عمر القواريريُّ، حدثنا حماد -يعني ابن زيد-، حدثنا حاجبُ بنُ المفضَّل -يعني ابن المهلَّب-، عن أبيه

عن النعمان بن بشير أن رسولَ الله ﷺ قال: «قارِبُوا بَيْنَ أبْنَائِكُمْ». يعني سَوُّوا بينهم[2].

● ١٨٤٥٢- [قال عبد الله]: حدثنا إبراهيم بنُ الحسن الباهليُّ، وعُبيد الله القواريريُّ، ومحمد بنُ أبي بكر المقدَّمي، قالوا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بن المفضَّل بن المهلب، عن أبيه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُمْ»[3].

= قال السندي: قوله: ﴿فإن تولَّوا فإنما عليه ما حمِّل﴾: ظاهره أنه أراد أن من أطاع الله ورسوله، فهم السواد الأعظم، قليلين كانوا أو كثيرين، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في النسخ الخطية في هذا الحديث والذي يليه: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ من النساخ، فالحديثان من زوائد عبد الله على المسند، وهٰذا الحديثان من جملة أحاديث لم ترد في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٢٠)، وسيكرر ٤/ ٣٧٥

وقد سلف بنحوه برقم (١٨٣٥٤).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. إبراهيم بن الحسن الباهلي من رجال التعجيل، وهو والقواريري والمقدمي من شيوخ عبد الله بن أحمد.

وسيكرر الحديث برقم ٤/ ٣٧٥.

وقد سلف بنحوه برقم (١٨٣٥٤).

حديث أسامة بن شَرِيك

١٨٤٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا المَسْعُودي، عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَرِيك قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وإذا أصحابُه كأنَّما[1] على رؤوسهم الطيرُ[2].

١٨٤٥٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَرِيك، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، وأصحابُه عندَه،

---

(١) في (ظ١٣): كأن، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المسعودي -وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود- فمن رجال أصحاب السنن.

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وروايته عن المسعودي قديمة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٢٣٢ -١٢٣٣) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٢)، والبيهقي في «الآداب» (٨٥٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨١- والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٩٨، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٠٠-١٠١ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن المسعودي، به.

وقرن الطيالسي بالمسعودي شعبة، وسيرد مطولاً من طريق شعبة بالحديث بعده.

قال السندي: قوله: كأنما على رؤوسهم الطير؛ كناية عن سكونهم ووقارهم في حضرته ﷺ، لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن.

كأنَّما على رؤوسهم الطيرُ. قال: فسلَّمت عليه، وقعدت. قال: فجاءتِ الأعرابُ، فسألوه فقالوا: يا رسول الله، نتداوى؟ قال: «نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فإنَّ اللهَ لَمْ يَضَعْ داءً إلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ داءٍ وَاحِدٍ الهَرَم». قال: وكان أسامة حين كَبِرَ يقول: هل تَرَوْن لي من دواء الآن؟! قال: وسألوه عن أشياء، هل علينا حرجٌ في كذا وكذا. قال: «عِبادَ الله، وَضَعَ الله الحَرَجَ إلاَّ امْرَأً اقترض[1] امْرأً مُسْلِماً ظُلْماً، فَذٰلِكَ حَرَجٌ وهُلْكٌ». قالوا: ما خيرُ ما أُعطيَ الناسُ يا رسول الله؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ»[2].

---

(١) في (م): اقتضى، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: أبو داود الطيالسي (١٢٣٢-١٢٣٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٠، وأبو داود (٣٨٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٧٥) و(٥٨٨١) و(٧٥٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣، والطبراني في «الكبير» (٤٦٣)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٢١ و٤/ ٤٠٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٣، وفي «الشعب» (١٥٢٨) و(١٥٢٩)، وفي «الآداب» (٨٥٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨١، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٨٢) و(١٣٨٣) من طرق، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً: وكيع في «الزهد» (٤٢٣)، والحميدي (٨٢٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢ و٨/ ٥١٣ و٥١٤ و٥٧٦، و١٤/ ١٧٧-١٧٨، وهناد في «الزهد» (١٢٥٩) و(١٢٦٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١)، وأبو داود (٢٠١٥)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة =

. . . . . .

=والتاريخ» ١/ ٣٠٤ -٣٠٥، والترمذي (٢٠٣٨)، وابن أبي عاصم (١٤٦٧) و(١٤٦٨) و(١٤٦٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٥٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٣٧٤) (مسند ابن عباس)، وابن خزيمة (٢٧٧٤) و(٢٩٥٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٦ و٤/ ٣٢٣، وفي «مشكل الآثار» (٦٠١٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٧) و(٢٨)، وابن حبان (٤٧٨) و(٤٨٦) و(٦٠٦١) و(٦٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٤)... إلى (٤٨٤)، وفي «الأوسط» (٦٣٧٦)، وفي «الصغير» (٥٥٩)، والدارقطني ٢/ ٢٥١، والحاكم ٤/ ١٩٨-١٩٩ و٤/ ٣٩٩-٤٠٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٦٦ و٢/ ١٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٦، وفي «شعب الإيمان» (٦٦٦١)، وفي «الآداب» (١٤١)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ١٩٧-١٩٨، وفي «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١١١، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٢٨١، وفي «الاستذكار» ٢٧/ (٤٠٠٨٩)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٨١) و(١٣٨٢) و(١٣٨٣) و(١٣٨٤) و(١٣٨٥) و(١٣٨٧) و(١٣٨٨) و(١٣٨٩) و(١٣٩٠)، من طرق، عن زياد بن علاقة، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٥) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٣)- من طريق وهب بن إسماعيل الأسدي، عن محمد بن قيس، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، فذكر نحوه. قال الطبراني: هكذا رواه وهب بن إسماعيل، عن محمد بن قيس، وهم فيه، والصواب: عن أسامة بن شريك. ونحو ذلك قال أبو نعيم، وابن الأثير.

وقد سلف مختصراً بالحديث قبله، وسيرد بالحديثين بعده.

وقوله: «إن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواء...» سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٧٨). =

. . . . . .

= وفي باب قوله: «إلا امْرَأً اقترض امْرَأً مسلماً ظلماً. . .» عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» سلف برقم (٧٧٢٧).

وعن أبي برزة الأسلمي مرفوعاً: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه، لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم. . .» سيرد ٤/ ٤٢٠-٤٢١.

وفي باب الخلق الحسن عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٠٤)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢)، وعن عمرو بن عبسة سيرد ٤/ ٣٨٥، وعن أبي الدرداء سيرد ٦/ ٤٥١-٤٥٢.

قال السندي: قوله: كأنما على رؤوسهم الطير، كناية عن سكونهم ووقارهم في حضرته ﷺ لأن الطير لا تكاد تقع إلا على شيء ساكن.

قلنا: وفي هٰذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة -كما قال ابن القيم- الأمر بالتداوي، وأنه لا يُنافي التوكلَ كما لا يُنافيه دفعُ داءِ الجوعِ والعطشِ والحرِّ والبردِ بأضدَادها، بل لا يتمُّ حقيقةُ التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها اللهُ مقتضياتٍ لمسَبَّبَاتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلَها يقدحُ في نفسِ التوكل كما يقدَحُ في الأمرِ والحِكمة. . .

لم يضع، أي: لم يخلقه.

الهرم، بفتحتين: كبر السن، وعدُّه من الأسقام؛ وإن لم يكن منها، لأنه من أسباب الهلاك، ومقدماته، كالداء، أو لأنه يغير البدن عن القوة والاعتدال، كالداء.

وضع الله الحرج، أي: الإثم، أي: عما سألتموه من الأشياء، وكأنهم ما سألوه إلا عن المباحات.

إلا امرأً اقترض، بمعنى لكن، ويحتمل أن يكون استثناءً عما تقدم، على أن المعنى: وضع الله الحرج عمن فعل شيئاً مما ذكرتم، إلا عمن اقترض. . . إلخ. وعلى هذا لا بد من اعتبار أنهم سألوه عمن اقترض أيضاً، ويحتاج هذا المعنى إلى تقدير حرف الجر، كما لا يخفي، قيل: أي إلا من اغتاب أخاه، =

١٨٤٥٥- حدثنا ابن زياد، -يعني المطَّلبَ بنَ زياد-، حدثنا زياد بن عِلاقة

عن أسامةَ بن شَريك أن رسولَ الله ﷺ قال: «تَدَاوَوْا عبادَ الله، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُنْزِلْ داءً إلاَّ أنْزَلَ مَعَهُ شفاءً إلاّ الموتَ والهَرَمَ»(١).

١٨٤٥٦- حدثنا مُصعب بن سلاَّم، حدثنا الأجْلَحُ عن زِياد بن عِلاقة

عن أسامة بن شَريك رجلٍ من قومه، قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال يا رسول الله، أيُّ الناسِ خَيْرٌ؟ قال: «أحْسَنُهُمْ خُلُقاً». ثم قال: يا رسول الله أنتداوى؟ قال: «تَدَاوَوْا(٢)، فإنَّ الله لَمْ يُنْزِلْ داءً إلاّ أنْزَلَ لَهُ شِفاءً عَلِمَهُ مَنْ

=أو سبَّه، أو آذاه في نفسه، عبَّر عنها بالاقتراض، لأنه يستردُّ منه في العُقبى، ويحتمل أن يكون اقترض بمعنى قطع، وقال السيوطي: أي نال منه، وقطعه بالغيبة.

خلق حسن؛ يعامل به مع الله تعالى ومع عباده أحسن معاملة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل المطلب بن زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/١٩٨، وتمّام الرازي في «فوائده» (١٠١٣) (الروض البسام) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً بالحديث قبله، وسيرد بالحديث بعده.

(٢) في (ظ١٣): نعم، بدل «تداوَوْا».

عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل مصعب بن سلّام، والأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي- يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب.

وأخرج هنَّاد في «الزهد» (١٢٦٠) نحو القسم الأول منه، والطبراني في «الكبير» (٤٧٨) بتمامه دون قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله» من طريق محمد بن فضيل، عن الأجلح، به.

وقد سلف بالحديثين قبله.

قوله: «إن الله لم ينزل داءً إلا أنزل له دواءً... إلى آخر الحديث، سلف من حديث ابن مسعود برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهده.

حديث عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِق[1]

١٨٤٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بنُ دينار، عن أبيه

٢٧٩/٤ عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أحَبَّ أنْ يَقْرَأ القُرْآنَ غَضّاً كما أُنْزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلى قِراءَةِ ابنِ أُمِّ عَبْدٍ»[2].

---

(١) عمرو بن الحارث: هو خُزاعي مصطلقي، أخو جويرية زوج النبي ﷺ. قاله السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى -وهو الكوفي مولى عمرو بن الحارث- فقد تفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، وذكر ابن المديني أنه لا يعرفه، ومع ذلك فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢١٨/٤. وبقية رجاله ثقات.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٥٥٣).

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عيسى بن دينار) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٠/١٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٨/٦ وفي «خلق أفعال العباد» ص ٤٩، والحارث (١٠١٢) (زوائد)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٠٧/٢ من طرق، عن عيسى بن دينار، به. وقد سقط من مطبوع «خلق أفعال العباد»: عن أبيه.

وقد سلف من حديث ابن مسعود برقم (٤٢٥٥) وذكرنا بقية شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «غضاً»؛ الغضُّ هو الطريُّ الذي لم يتغير، وغضاضة الشباب: نضارته وطراوته.

قوله: «ابن أم عبد»: هو عبد الله بن مسعود، مدحٌ لطريقته في القراءة وهيأته فيها، وكيفيات أدائها.

١٨٤٥٨- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، وإسحاقُ -يعني الأزرق- قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ عمرَو بنَ الحارث - قال إسحاق: ابن المصطلق - يقول: ما تركَ رسولُ الله ﷺ إلاّ سلاحَه، وبغلةً بيضاءَ، وأرضاً جعلَها صدقةً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه البخاري (٩١٢)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢١-٦٢٢، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٦٠ من طريق إسحاق الأزرق، به.

وأخرجه البخاري (٢٨٧٣) و(٣٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» (٦٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٤٩) -ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٧٣ - والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٦٠ من طريق زهير بن معاوية. وأخرجه البخاري (٤٤٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» (٦٤٢١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢١٥ من طريق أبي الأحوص. وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٩٤) من طريق إسرائيل. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٩، وفي «الكبرى» =

. . . . . .

=(٦٤٢٣) -ومن طريقه الدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٥- من طريق يونس بن أبي إسحاق، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٨٩) من طريق حسين بن الحسن الأشقر، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤١٩ من طريق الحارث بن محمد، عن أبي النضر، كلاهما عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جويرية قالت: والله ما ترك رسول الله عند موته... وإسناده ضعيف لضعف حسين بن الحسن الأشقر، والحارث بن محمد لم نعرفه.

وأخرجه كذلك الطبراني في «الأوسط» (٥١٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث أخي جويرية، عن جويرية قالت: ما ترك... ومؤمل بن إسماعيل ضعيف، قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق إلا إسرائيل، تفرد به مؤمل، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠ وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن!

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٨/ب: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه مؤمل عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث الخزاعي، عن جويرية، وغيرُه يرويه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن النبي ﷺ، ولا يذكر جويرية، وكذلك قال الثوري وزهير وأبو الأحوص، وهو الصواب.

وانظر حديث أبي هريرة (٧٣٠٣) وفيه أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إلا سلاحه، لا إشكال بنحو القدح، فإن الكلام فيما يُعدُّ عرفاً مالاً، والله تعالى أعلم.

حديث الحارث بن ضِرار الخُزَاعي[1]

١٨٤٥٩- حدثنا محمد بنُ سَابق، حدثنا عيسى بنُ دِينار، حدثنا أبي

أنه سمع الحارث بنَ ضِرار الخزاعيَّ، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ، فدعاني إلى الإسلام، فدخلت فيه، وأقررتُ به، فدعاني إلى الزكاة، فأقررتُ بها، وقلت: يا رسولَ الله، أرجِعُ إلى قومي، فأدعوهم إلى الإسلام وأداءِ الزكاة، فمن استجابَ لي، جمعتُ زكاته، فيرسِلُ إليَّ رسولُ الله ﷺ رسولاً لإبَّان كذا وكذا ليأتيَك ما[2] جمعتُ من الزكاة، فلما جمعَ الحارثُ الزكاةَ ممن استجابَ له، وبلَغَ الإبّانُ الذي أراد رسولُ الله ﷺ أن يبعثَ إليه، احتبَسَ عليه الرسولُ، فلم يأتِهِ، فظنَّ الحارثُ أنه قد حدث فيه سَخْطَةٌ من الله عزَّ وجلَّ ورسولِه، فدعا بسَرَوَاتِ قومِه، فقال لهم: إن رسولَ الله ﷺ كان وقَّتَ لي وقتاً يُرسلُ

---

(١) الحارث بن ضرار الخزاعي، قيل: هو الحارث بن أبي ضرار، والد جويرية أم المؤمنين، وقيل: يحتمل أن يكون غيره، لكن قد وقع عند بعض من خرَّج هذا الحديث: الحارث بن أبي ضرار، بزيادة أداة الكنية، أي: فهو دليل على أنه هو والد أم المؤمنين. كذا في «التعجيل». قاله السندي. وقد وقع في هامش (س): أبي ضرار. (نسخة). وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: الحارث بن ضرار الخزاعي ويقال: الحارث بن أبي ضرار المصطلقي، وأخشى أن يكونا اثنين.

(٢) في (ق) وهامش (س): بما.

إليَّ رسولَه ليَقبِضَ ما كان عندي من الزكاة، وليس من رسولِ الله ﷺ الخُلْفُ، ولا أرى حَبْسَ رسولِه إلاّ من سَخْطَةٍ كانت، فانطلِقوا، فنأتيَ رسولَ الله ﷺ. وبعثَ رسولُ الله ﷺ الوليدَ بنَ عُقبة[1] إلى الحارث ليقبِضَ ما كان عنده مما جمعَ من الزكاة، فلما أن سارَ الوليد حتى بلغ بعضَ الطريق، فَرِقَ، فرجَع، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن الحارث منعني الزكاة، وأراد قتلي، فضربَ رسولُ اللهِ ﷺ البَعْثَ إلى الحارث، فأقبل الحارثُ بأصحابه إذ استقبل[2] البعثَ وفصَلَ مِن المدينة، لَقِيَهُمُ الحارثُ، فقالوا: هٰذا الحارث، فلما غَشِيَهم، قال لهم: إلى مَن بُعثتُم؟ قالوا: إليك. قال: ولِمَ؟! قالوا: إن رسول الله ﷺ كان بعثَ إليك الوليدَ بنَ عُقبة، فزعَمَ أنك منعتَه الزكاةَ، وأردتَ قَتْلَه! قال: لا والذي بعثَ محمداً بالحق، ما رأيتُه بَتَّةً، ولا أتاني! فلما دخل الحارثُ على رسول الله ﷺ قال: «منعتَ الزكاةَ وأردتَ قتلَ رسولي؟!» قال: لا والذي بعثك بالحقِّ، ما رأيتُه ولا أتاني، وما أقبلتُ إلاَّ حين احتبَسَ عليَّ رسولُ رسولِ الله ﷺ، خَشِيتُ أن تكونَ كانت سَخْطَةٌ من الله عزَّ وجلَّ ورسولِه. قال: فنزلتِ الحجرات [٦-٨] ﴿يا أيُّها الذينَ آمَنُوا إنْ جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنبَإٍ فتبَيَّنُوا أنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا على ما

(١) سلفت ترجمة الوليد بن عقبة -وهو ابن أبي معيط- عند الحديث رقم (١٦٣٧٩).

(٢) في هامش كل من (ظ١٣) و(س): استقل.

فعَلْتُمْ نادِمينَ﴾، إلى هٰذا المكان: ﴿فضلاً مِنَ اللهِ ونِعْمَةً واللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[1].

---

(١) حسن بشواهده دون قصة إسلام الحارث بن ضرار، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى، وهو الكوفي مولى عمرو بن الحارث، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه عيسى، وقال ابن المديني: لا أعرفه، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٢١٨. عيسى بن دينار ثقة، ومحمد بن سابق صدوق.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٩٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/٩١ (المطبوع خطأ باسم الصغير) ولم يسق لفظه، وابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٧ ولم يسق لفظه أيضاً، والطبراني في «الكبير» (٣٣٩٥) من طريق محمد بن سابق، به. ووقع عند الطبراني: الحارث بن سرار، وهو خطأ، نبه عليه ابن كثير في تفسيره عند آية الحجرات (٦).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٨٧-٨٨ وقال: أخرجه أحمد وابن أبي حاتم والطبراني وابن منده وابن مردويه بسند جيد!

ولسبب نزول الآية شواهد يحسن بها:

فعن ابن عباس عند الطبري في «تفسيره» ٢٦/١٢٣-١٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٥٤-٥٥، وفي إسناده الحسين بن الحسن بن عطية العوفي وأبوه وجده، وهم ضعفاء.

وعن أم سلمة عند الطبري أيضاً ٢٦/١٢٣، والطبراني ٢٣/(٩٦٠)، وفي إسناده موسى بن عبيدة، وهو ضعيف، وثابت مولى أم سلمة مجهول، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٩٥، وقال: روى عنه أهل المدينة.

ولسبب النزول شواهد أخر:

فعن جابر بن عبد الله عند الطبراني في «الأوسط» (٣٨٠٩) وإسناده ضعيف.

وعن علقمة بن ناجية عند الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤)، وإسناده ضعيف =

حديث الجراح وأبي سنان الأشجعيين

١٨٤٦٠- حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن قتادة، عن خِلاس، عن عبد الله بن عُتبة قال:

أُتي ابنُ مسعود في رجل تزوَّج امرأةً، فمات عنها ولم يَفْرِضْ لها، ولم يدخُل بها، فسُئل عنها شهراً، فلم يَقُلْ فيها شيئاً، ثم سألوه، فقال: أقول فيها برأيي، فإن يكُ خطأً فمنِّي ومن الشيطان، وإن يكُ صواباً، فمن الله، لها صَدُقَةُ إحدى نِسائها، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، فقام رجلٌ من أشجعَ، فقال: أشهدُ لَقَضَيْتَ فيها بقضاءِ رسولِ الله ﷺ في بَرْوَع ابنةِ واشِق.

= كذلك.

وعن قتادة مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤.

وعن مجاهد مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٥٥.

وعن ابن أبي ليلى مرسلاً عند الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١٢٤.

وقد نقل الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الوليد بن عقبة عن ابن عبد البر قوله: لا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن أنها نزلت فيه. يعني في الوليد.

وانظر الحديث رقم (١٦٣٧٩).

قال السندي: قوله: لإبّان كذا؛ بكسر الهمزة، وتشديد الباء الموحدة، أي: لوقت كذا.

قوله: بسَروات قومه؛ بفتح السين، أي: رؤساؤهم.

قوله: خَرِقَ؛ كسَلِمَ، أي: خاف، كأنه بينه وبينهم شيء.

قال: فقال: هَلُمَّ شَاهِدَيْكَ، فشهدَ له الجرَّاحُ وأبو سِنان، رجلانِ من أشْجَع[1].

١٨٤٦١- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود قال:

أتى قومٌ عبدَ اللهِ - يعني ابن مسعود - فقالوا: ما ترى في رجلٍ تزوَّج امرأةً. فذكر الحديث. قال: فقام رجلٌ من أشجع. قال منصور: أُراه سلمةَ بنَ يزيد، فقال: في مثل هذا قضى رسولُ الله ﷺ؛ تزوَّج رجلٌ منا امرأةً من بني رُؤاس يقال لها بَرْوَعُ بنتُ واشِق، فخرج مخرجاً، فدخل في بئر، فأَسِنَ، فماتَ، ولم يَفرِضْ لها صَداقاً، فأتَوْا رسولَ الله ﷺ، فقال: «كَمَهْرِ نِسائِها، لا وَكْسَ وَلا شَطَطَ، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ»[2]. ٤/ ٢٨٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٤٠٩٩) إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو داود وهو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (١٢٧٣) بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٦١) و(١٨٤٦٢) و(١٨٤٦٣) و(١٨٤٦٤) و(١٨٤٦٥) و(١٨٤٦٦).

وسلف في مسند معقل بن سنان برقم (١٥٩٤٣).

(٢) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري، فقد روى له البخاري متابعة، زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. =

١٨٤٦٢- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن داود، عن الشعبي

عن علقمة أن رجلاً تزوّج امرأة، فتوفي عنها قبل أن يدخل بها ولم يُسم لها صداقاً، فسئل عنها عبدُ الله، فقال: «لها صَدَاقُ إحْدَى نِسائِها، ولا وَكْسَ ولا شَطَطَ، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ». فقام أبو سِنان الأشجعيُّ في رهطٍ من أشجع، فقالوا: نشهدُ لقد قضيتَ فيها بقضاء رسولِ الله ﷺ في بَرَوْعِ بنتِ واشِق[1].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٥) من طريق أبي سعيد، بهذا الإسناد. دون قول منصور: أراه سلمة بن يزيد، وقال: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: الأسود، غيرَ زائدة. قلنا: قد تابعه في ذكر الأسود سفيان الثوري وجعفر الأحمر فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١١ غير أنه سيرد برقم (١٨٤٦٦) من طريق الثوري ولم يذكر زائدة.

وأخرجه ابن حبان (٤١٠٠) من طريق مصعب بن المقدام، عن زائدة، به.

وقد أورد الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة١١ و١٢ طرق الحديث إلى إبراهيم والشعبي المرسلة، وصححها، غير أن الترمذي والبيهقي لم يلتفتا إلى هذه العلة، فصحَّحا الأسانيد المتصلة من طريقيهما، وهذا ما أخذنا به.

وقد سلف في مسند معقل بن سنان الأشجعي برقم (١٥٩٤٣) بإسناد صحيح.

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وداود بن أبي هند، فمن رجال مسلم. حسن بن موسى: هو الأشيب، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وعلقمة: هو ابن قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٤٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي، =

* ١٨٤٦٣- حدثنا عبد الله بنُ محمد بنِ أبي شيبة، قال عبد الله: وحدثناهُ ابنُ أبي شيبة، قال: حدثنا ابنُ أبي زائدة، عن داود، عن الشعبي، عن علقمة بهذا.

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثناه ابنُ أبي شيبة عبد الله بنُ محمد، فذكر الحديث[1].

= عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٢-١٢٣، وفي «الكبرى» (٥٥١٨)، وابن حبان (٤١٠١)، والحاكم ٢/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٤٥ من طريق علي بن مسهر، عن داود، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. وفي رواية ابن حبان -وهي عن ابن أبي عون، عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر- فقام رجل يقال له معقل ابن سنان الأشجعي.... قال الدارقطني: إن كان [ابن أبي عون] حفظ هٰذا القول، فقد أتى بالصواب.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (١٠٨٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٢١) من طريق عاصم الأحول، والنسائي (٥٥٢٢)، وسعيد بن منصور (٩٣٠)، من طريق سيار، والنسائي (٥٥٢٣)، وسعيد بن منصور (٩٣٠) من طريق إسماعيل ابن أبي خالد، وسعيد بن منصور (٩٣٠) من طريق داود، أربعتهم عن الشعبي قال: سئل عبد الله عن امرأة.....

وقد ذكرنا في الرواية السابقة أن الدارقطني صحح مرسل الشعبي، وأن الترمذي والبيهقي لم يلتفتا إلى هذه العلة، فصححا إسناده المتصل من طريقه.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠).

(١) حديث صحيح. رجاله رجال الشيخين غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم، وغير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهما ثقتان.

ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا.

وهو في «المصنف» ٤/ ٣٠١ بهذا الإسناد. =

١٨٤٦٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن فِراس، عن الشعبي، عن مسروق

عن عبد الله في رجل تزوَّجَ امرأةً، فماتَ عنها، ولم يدخل بها، ولم يَفْرِضْ لها. قال: «لها الصَّدَاقُ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ، وَلَها الميراثُ». فقال مَعْقِلُ بنُ سِنان: شهدتُ النبيَّ ﷺ قَضى به في بَرْوَعِ بنتِ واشِق[1].

١٨٤٦٥- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله مثلَ حديث فراس[2].

= وقد سلف برقم (١٨٤٦٠).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني الخارقي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٨٠-١٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وصححه البيهقي كذلك.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ٣٠٠، وأبو داود (٢١١٤)، والنسائي ٦/ ١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٧)، وابن ماجه (١٨٩١)، وابن حبان (٤٠٩٨) من طريق عبد الرحمن، به. وسماه ابنُ أبي شيبة وحده: معقل بن يسار. قال البيهقي: وهذا وهم والصواب معقل بن سنان كما رواه ابن مهدي وغيره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٤٦) من طريق يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني، عن فراس، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠)، وانظر (١٨٤٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٩٤٣) غير أن شيخ أحمد هو =

١٨٤٦٦- حدثنا يزيد، أخبرنا سُفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال:

أُتِيَ عبدُ الله في امرأةٍ تزوَّجها رجلٌ، فتوفِّيَ عنها، ولم يفرِضْ لها صَداقاً، ولم يكن دَخَلَ بها. قال: فاختلفوا إليه، فقال: «أرَى لَها مِثْلَ صَدَاقِ نِسائِها، وَلَها الميراثُ، وَعَلَيْها العِدَّةُ». فشهد مَعْقِلُ بنُ سِنان الأشجعيُّ أن رسولَ الله ﷺ قضى في بَرْوَعِ بنتِ واشِق بمثل هٰذا[1].

= عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠٠، وأبو داود (٢١١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٩)، وابن ماجه (١٨٩١)، وابن الجارود (٧١٨)، وابن حبان (٤٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥ من طريق عبد الرحمن بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٠)، وانظر لزاماً (١٨٤٦١).

(١) هو مكرر (١٥٩٤٣) سنداً ومتناً.

حديث قيس بن أبي غرزة

١٨٤٦٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن قيس بن أبي غَرَزَة، قال: كُنَّا نبتاعُ الأوساق بالمدينة، وكُنَّا نُسَمِّي أنْفُسَنا السَّماسرة، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فسمَّانا باسم هو أحسنُ مما كُنَّا نسمِّي أنْفُسَنا به، فقال: «يا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إنَّ هذا البَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ والحَلِفُ، فَشُوبُوهُ بالصَّدقَةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أصحاب السنن، وهو مكرر (١٦١٣٥) سنداً ومتناً.

حديث البراء بن عازب

١٨٤٦٨- حدثنا وكيع، حدثنا أبي وإسرائيلُ، عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: يومَ حُنين:

«أنـا النَّبِـيُّ لا كَـذِبْ أنـا ابْـنُ عَبْـدِ المُطَّلِـبْ»[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة إسرائيل، والجراح والد وكيع -وهو ابن مليح- روى له مسلم، وهو حسن الحديث وقد تابعه في هذا السند إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤، والطبري في «التفسير» (١٦٥٨١) بأتم منه من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ولم يذكر الطبري في إسناده الجراح. ووقع في مطبوع ابن سعد: وكيع عن أبيه عن إسرائيل، وهو خطأ.

وأخرج أبو داود (٢٦٥٨)، وأبو يعلى (١٦٧٨)، وابن حبان (٤٧٧٥) من طريق وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما لقي النبي المشركين يوم حنين، فانكشفوا نزل عن بغلته فترجَّل.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٥١، والبخاري (٣٠٤٢) بأتم منه، والطبري في «التاريخ» ٣/ ٧٥-٧٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٦١ من طرق، عن إسرائيل، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً: سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٣٩)، وابن أبي شيبة ٨/ ٧١٥ و١٢/ ٢٣٣ و٥٠٧ و١٤/ ٥٢١ و٥٢٢، والبخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦) (٧٨) (٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢٩) (١٠٤٤١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٥)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٥٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (١٨٢٠)،=

١٨٤٦٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم قال: فحدثني به ابنُ أبي ليلى، قال: فحدَّثَ

أن البراءَ بنَ عازب، قال: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ إذا

= وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦٦)، وأبو عوانة ٤/ ٢١٠-٢١١ و٢١١-٢١٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٢، وفي «مشكل الآثار» (٣٣٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ١٥٥، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ١٣٤-١٣٥ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد مطولاً بالأرقام (١٨٤٧٥) و(١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وانظر (١٨٤٨٦).

وفي الباب عن العباس سلف برقم (١٧٧٥).

وعن ابن عمر عند الترمذي (١٦٨٩) بلفظ: لقد رأيتنا يوم حنين وإن الفئتين لموليتين، وما مع رسول الله ﷺ مئة رجل.

قال السندي: قوله: «أنا النبي» فيه أنه يجوز أن يذكر الرجل نفسه بأوصاف حميدة، لمصلحة، كالتعريف، وأن يظهر نفسه عند أعدائه توكلاً على الله تعالى، وأن ينتسب إلى جده.

ثم قيل: الرواية في قوله: «لا كذب» بفتح الباء، فلا يتوهم أنه شعر، ورُدَّ بأن الرواية بإسكان الباء، فيشكل وروده من النبي ﷺ لقوله تعالى: ﴿وما عَلَّمْناه الشِّعر وما ينبغي له﴾ [يس: ٦٩] فأجيب تارة بمنع أن هٰذا الوزن من أوزان الشعر، وتارة بأن الشاعر إنما سمي شاعراً لوجوه، منها أنه شعر القول وقصده، وأتى به كلاماً موزوناً على طريقة العرب مقفًّىً، فإن خلا عن هٰذه الأوصاف، أو بعضها، لم يكن شعراً، والنبي ﷺ لم يقصد بكلامه ذلك، فلا يعدُّ شعراً، وإن كان موزوناً.

وأما نسبته ﷺ إلى الجَد، فقيل: لأن شهرته كانت أكثر بجده من شهرته بأبيه، لأن أباه توفي في حياة أبيه، وكان عبد المطلب مشهوراً شهرة ظاهرة، وكان سيد قريش، فاشتهر ﷺ به.

صلَّى، فركع، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وإذا سَجَدَ، وإذا رَفَعَ رأسَه مِنَ السجود بين السَّجْدَتَيْن[1] قريباً من السواء[2].

---

(١) وقع في (ص) و(ق) و(م): وبين السجدتين، بزيادة الواو، وجاءت بحذف الواو في «أطراف المسند» وهو الموافق للروايات الآتية، وكانت جاءت على الصواب في (س) ثم أقحمت فيه الواو كما هو ظاهر في النسخة، ووقع في (ظ١٣): من السجدتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحَكَم: هو ابن عُتيبة، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمن.

وأخرجه مسلم (٤٧١) (١٩٤)، والترمذي (٢٨٠)، وابن خزيمة (٦١٠) و(٦٥٩)، وابن حبان (١٨٨٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يسق مسلم والترمذي لفظه، إنما أحالا على حديث قبله من طريق شعبة أيضاً سيرد برقم (١٨٥٢١).

وأخرجه الدارمي (١٣٣٣) عن سعيد بن الربيع، والبخاري (٧٩٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٢٨)- عن بَدَلِ بنِ المحبَّر، والبخاريُّ أيضاً (٨٠١) من طريق أبي الوليد، وأبو داود (٨٥٢)- ومن طريقه البغويُّ في «شرح السنة» بعد (٦٢٨) -عن حفص بن عمر، والترمذي (٢٧٩) من طريق ابن المبارك، والنسائيُّ في «المجتبى» ٢/ ٢٣٢-٢٣٣، وفي «الكبرى» (٧٣٤) من طريق يحيى، وأبو يعلى (١٦٨٠) من طريق بهز، و(١٦٨١) من طريق أبي داود الطيالسي، وابن خزيمة، (٦١٠) و(٦٥٩) من طريق وكيع، وبعد (٦١٠) من طريق يزيد بن زريع، كلهم عن شعبة، به.

ولفظ حديث البخاري (٨٠١): كان ركوع النبي ﷺ، وسجوده، وإذا رفع رأسه من الركوع، وبين السجدتين، قريباً من السواء. ونحوه لفظ المصادر المذكورة، إلا أنه وقع عند أبي يعلى في الرواية رقم (١٦٨١): وإذا رفع رأسه من السجدتين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٣٩) من طريق المسعودي،=

١٨٤٧٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمْرو بنِ مُرَّةَ قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى، قال:

حدثنا البراءُ بنُ عازب أن نبيَّ اللهِ ﷺ كانَ يَقْنُتُ في صلاة الصُّبحِ والمَغْرِب.

قال أبو عبد الرحمٰن قال أبي: ليس يروى عن النبيّ ﷺ أنه

= عن الحكم، به، وفيه قصة لبكار بن قتيبة.

وسيرد بالأرقام (١٨٥١٤) و(١٨٥٢١) و(١٨٥٩٨) و(١٨٦٣٤).

وفي الباب عن أنس سلف بالأرقام (١١٩٦٧) و(١٢٦٥٤) و(١٣٣٦٩) و(١٣٤٤٥).

وعن عمار بن ياسر سلف برقم (١٨٣٢٣).

قال السندي: قوله: كانت صلاة....، يريد أن الركوع والقيام بينه وبين السجود، والسجود، والجلوس بين السجدتين، كانت قريبة إلى الاستواء، إلا أنه وصف الصلاة مقيدة بهذه الأوقات بصفة الاستواء، توصيفاً للكل بوصف الجزء، ونبَّه على ذلك بالتقييد بهذه الأوقات.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٨٩: أجاب بعضهم عن حديث البراء أن المراد بقوله: قريباً من السواء؛ ليس أنه كان يركع بقدر قيامه، وكذا السجود والاعتدال، بل المراد أن صلاته كانت قريباً معتدلة، فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان، وإذا أخفَّها، أخفَّ بقية الأركان، فقد ثبت أنه قرأ في الصبح بالصافات، وثبت في السنن عن أنس أنهم حزروا في السجود قَدْرَ عشرِ تسبيحات، فيُحمل على أنه إذا قرأ بدون الصافات، اقتصر على دون العشر، وأقلَّه كما ورد في السنن أيضاً ثلاثُ تسبيحات. اهـ.

وانظر ما كتبه ابن القيم في تهذيب «مختصر سنن أبي داود» للمنذري ١/ ٤٠٩- ٤١٦.

قنت في المغرب إلاّ في هٰذا الحديث وعن علي قوله[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو المرادي، وابنُ ابي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٨، ومسلم (٦٧٨) (٣٠٥)، والترمذي (٤٠١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٧)، وابن خزيمة (٦١٦) (١٠٩٩)، والدارقطني في «السنن» ٢/٣٧، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٧) -ومن طريقه ابن خزيمة (١٠٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٨- وأبو داود (١٤٤١)، وأبو عوانة ٢/٢٨٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٤٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ٢/٣٧ من طريق بقية، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به. وقال: قال لنا أبو بكر: لم يقل فيه عن شعبة، عن أبي إسحاق، إلا بقية.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/٣٧، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٥ من طريق محمد بن أنس، عن مطرف بن طريف، عن أبي الجهم، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ لا يصلي صلاة مكتوبة إلا قنت فيها. قال الطبراني: لم يروه عن مطرِّف إلا محمد بن أنس.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٢٠) و(١٨٦٥٢) و(١٨٦٦١).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٧٩٩) بلفظ: كان القنوت في المغرب والفجر، وانظر قول الحافظ في «الفتح».

وفي باب القنوت في النوازل: عن أنس أن رسول الله ﷺ قنت شهراً في صلاة الصبح يدعو على هذه الأحياء: رِعْل، وذكوان، وعُصَيَّة، وبني لِحْيان. سلف برقم (١٢٠٦٤)، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كان يقنت، أي: أحياناً، كالوقائع العظام، ولذا لم يذهب أحدٌ إلى دوام القنوت في المغرب، والله تعالى أعلم. =

١٨٤٧١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق الهمدانيَّ يقول:

سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقول: لمَّا أقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ من مكةَ إلى المدينةِ، قال: فتَبِعَهُ سُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُم، فدعا عليه رسولُ الله ﷺ، فساخَتْ به فَرَسُه، فقال: ادْعُ اللهَ لي، ولا أضرُّك، قال: فدعا اللهَ له، قال: فعَطِشَ رسولُ اللهِ ﷺ، فَمَرُّوا براعي غنم، فقال أبو بكر الصديق رضي اللهُ عنه: فأخذتُ قَدَحاً، فحَلَبْتُ فيه لرسولِ اللهِ ﷺ كُثْبَةً من لَبَنٍ، فأتيتُه به، فشَرِبَ حتى رَضِيتُ[1]. ٢٨١/٤

= وانظر كلام ابن القيم في «زاد المعاد» ١/ ٢٧١، وما بعده.

وأما قنوت علي في المغرب؛ فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣١٨، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٧) و(٥٧٨) و(٥٧٩) و(٥٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥٢، وانظر «المحلى» لابن حزم ٤/ ١٤٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الهمداني: هو عمرو ابن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٨)، ومسلم (٢٠٠٩) (٩١)، والبزار في «البحر الزخار» (٥٢) مختصراً، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٦٤)، وأبو يعلى (١١٤) و(١١٥) و(١٧١٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في مسند أبي بكر برقم (٥٠) من طريق محمد بن جعفر، به دون ذكر قصة سراقة.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٣٢٢-٣٢٣ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، به، فجعله من مسند أبي بكر، ولم =

. . . . . .

= يذكر قصة شرب اللبن.

وأخرجه البخاري (٥٦٠٧) من طريق النضر، ومسلم (٢٠٠٩) (٩٠)، وأبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (٦٣)، وأبو يعلى (١١٣)، وأبو عوانة ٥/ ٣٢٢ من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، به. لكنه في رواية معاذ العنبري: عن البراء، قال: قال أبو بكر. جعله من مسند أبي بكر، وليس فيه ذكر قصة سراقة.

وقد سلف مطولاً برقم (٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ونزيد هنا أنه أخرجه من هذه الطريق ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٦٥-٣٦٦، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٣٩-٢٤٠ و٢/ ٦٢٥-٦٢٨، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٢/ ٤٢٥-٤٢٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣١٥-٣١٦.

وأخرجه البغوي مطولاً كذلك في «شرح السنة» ١٣/ ٣٦٨ -٣٦٩ من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج الخطيب منه قصة شرب اللبن في «تاريخ بغداد» ٥/ ٤٢٨-٤٢٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، به، وقال: غريب جداً من رواية الأعمش، عن أبي إسحاق، لا أعلم حدث به غير عبد الواحد بن زياد، والله أعلم.

وفي الباب عن سراقة سلف برقم (١٧٥٩١).

وعن عائشة سيرد ٦/ ١٩٨.

قال السندي: قوله: فساخت به فرسه، أي: غاصت في الأرض.

فحلبتُ فيه، أي: قلتُ للراعي، فحلب.

كُثْبة، بضم فسكون، أي: قليلاً، وكأن الراعي كان مأذوناً في الحلب لمن يمرُّ به، وقيل غير ذلك.

حتى رضيتُ، قيل: أي حتى علمتُ أنه شرب حاجته وكفايته. قلت(القائل السندي): أو حتى رضيت، حيث ما ضاع سعيي، بل صار مقبولاً، بخلاف ما =

١٨٤٧٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق عن أبي عُبيدة ورجلٍ آخر

عن البراء بن عازب قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، توسَّدَ يمينَه، ويقول: «اللّهمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبادَكَ» قال: فقال أبو إسحاق: وقال الآخر: «يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

= لو ردَّ اللبن، أو شرب قليلاً.

وانظر (١٨٥١٢) و(١٨٥٦٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق -وهو عمرو ابن عبد الله السبيعي- فرواه شعبة عنه هنا عن أبي عبيدة- وهو ابن عبد الله بن مسعود- ورجل آخر عن البراء، ورواه إسرائيل واختلف عليه فيه، فرواه أسود ابن عامر ووكيع في الروايتين (١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢) -عنه، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد- عن البراء، ورواه يحيى بن آدم -كما سلف في الرواية (٣٧٤٢)- عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، ورواه سفيان الثوري ومن تابعه كما في الروايات (١٨٥٥٢)، -وتخريجها- (١٨٦٣١) و(١٨٦٩٦)- عنه عن البراء دون واسطة، ورواه يونس بن أبي إسحاق، السبيعي، عنه، عن البراء، دون واسطة، لكنه صرح بسماع أبي إسحاق من البراء، ولم يتابع يونس على ذلك أحد، ويونس ضعيف في أبيه، ولم يجزم الأئمة في تعيين أي الطرق هو الصواب، فقال الدارقطني في «العلل» ٣/١٦٧-١٦٨: والصواب عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وقيل: عن البراء. وقال: جميعاً صحيحين. لكنه قال في «العلل» ٥/٢٩٦: ويشبه أن يكون حديث أبي عبيدة عن عبد الله محفوظاً، وقال: صحيحه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن البراء. (وقع فيه بدل أبي عبيدة: سعد بن عبيدة، وهو وهم، تصويبه في الموضع السابق من كلام الدارقطني). =

. . . . . .

= وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٠٧-٩٠٨: كأن حديث إسرائيل أقرب الروايات إلى الصواب، وأصح. يريد حديث إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء. وحديثه عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١١/١١٥ من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن البراء، وقال: وسنده صحيح. وقال البغوي: حديث حسن. والرجل الآخر الذي في الإسناد مع أبي عبيدة، قال الترمذي: لعله عبد الله بن يزيد. قلنا سيرد مصرحاً به في الروايات (١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٤) -وأبو يعلى (١٧١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وتحرف قول أبي إسحاق: «وقال الآخر» في مسند أبي يعلى إلى لفظ: «وقال أبو الأحوص».

وأخرجه الطيالسي (٧٠٩) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، مع أن شعبة رواه بواسطة بين أبي إسحاق والبراء كما في هذه الرواية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٧)- من طريق إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن البراء، به.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٣٩٩)، وفي «العلل» ٢/٩٠٧، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٨)- والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٥١) من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن البراء، وليس عند النسائي في الإسناد: «عن أبيه». قال عقبة: يشبه أن يكون فيه: «عن أبيه». وقد أعلَّه الترمذي كما أسلفنا.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣١٢، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٥٢) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي =

١٨٤٧٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال:

سمعتُ البراءَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ رجلاً مربوعاً، بعيدَ ما بينَ المَنْكِبَيْن، عظيمَ الجُمَّةِ إلى شَحْمَةِ أُذُنَيْه، عليهِ حُلَّةٌ حمراءُ، ما رأيتُ شيئاً قطُّ أحسنَ منه، ﷺ(١).

= موسى، عن البراء. وأبو بكر بن عياش في أبي إسحاق ليس بذاك القوي كما قال أبو حاتم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٧٠-٢٧١، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٨)- عن عبد الله بن الصبَّاح، عن معتمر بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن ربيع بن لوط (ابن أخي البراء بن عازب، ويقال: من ولد البراء) عن البراء.

وعند سلف برقم (٣٧٤٢) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٥٢) و(١٨٦٣١) و(١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢) و(١٨٦٩٦).

وسيرد برقمي (١٨٥٥٣) و(١٨٧١١) وفيه أن النبي ﷺ دعا بهذا الدعاء منصرفه من الصلاة.

وذكرنا شواهده في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٤٢).

وفي الباب عن البراء كذلك بلفظ آخر سيرد بالرقمين (١٨٥١٥) و(١٨٥٦١) وفيه أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً من الأنصار أن يقول إذا أخذ مضجعه: «اللهم أسلمت نفسي إليك، . . . .».

وعن حذيفة سيرد ٥/ ٣٨٥، بلفظ: «باسمك اللهم أموت وأحيا. . . .»

قال السندي: قوله: توسَّد يمينه، أي يجعل يمينه كالوسادة له.

«قِني. . .» إلخ فيه أنه ينبغي للإنسان أن يذكر عند النوم الموت، وينتقل منه إليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله=

. . . . . .

= السبيعي، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٧) (٩١)، والترمذي بعد (٢٨١١)، وفي «الشمائل» (٣)، وأبو يعلى (١٧١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الطيالسي (٧٢١)، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٢٧-٤٢٨، والبخاري (٣٥٥١) و(٥٨٤٨)، وأبو داود (٤٠٧٢) و(٤١٨٤)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٣ و٢٠٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢٨) و(٩٦٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٤)، وابن حبان (٦٢٨٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٢٢ و٢٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٤٦) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه ومختصراً: ابن سعد ١/ ٤٢٨، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٦٥ و٤٥٠، والبخاري (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧) (٩٣)، والترمذي في «الشمائل» (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٣-١٣٤، وفي «الكبرى» (٩٣٢٧)، وابن ماجه (٣٥٩٩)، وأبو يعلى (١٦٩٩) و(١٧٠٠) و(١٧٠٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٣٠) و(٢١٣١)، وابن حبان (٦٢٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١١٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٥١٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ١٩٤ و٢٥٠، ٢٥١، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٩١-٢٩٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٦٦٣)، من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد من طرق عن أبي إسحاق بالأرقام: (١٨٥٥٨) و(١٨٦١٣) و(١٨٦٦٦) و(١٨٧٠٠).

وفي الباب عن أنس قال: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه، سلف برقم (١٢١١٨) وذكرنا أحاديث الباب هناك، ونزيد هنا عن أبي رمثة سلف ٤/ ١٦٣، وفيه: أن شعره ﷺ كان يبلغ كتفيه أو منكبيه.

وفي لبس الحلة الحمراء عن أبي جحيفة سيرد ٤/ ٣٠٨ وعن جابر بن سمرة عند الترمذي (٢٨١١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٤٠) من طريق =

١٨٤٧٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء يقول: قرأ رجلٌ الكهفَ وفي الدار دابةٌ، فجَعلَتْ تنفِرُ، فنظرَ، فإذا ضبابةٌ - أو سحابة - قد غَشِيَتْهُ. قال: فذكرَ ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «اقْرَأْ فلانُ، فإنَّها السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ[1] عِندَ القُرْآنِ، أوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ»[2].

=الأشعث ابن سوار، عن أبي إسحاق السبيعي، عنه، قال النسائي: هٰذا خطأ والصواب حديث البراء، وأشعث ضعيف، وقال الترمذي: سألت محمداً -يعني البخاري- قلت له: حديث أبي إسحاق عن البراء أصح، أو حديث جابر بن سمرة؟ فرأى كلا الحديثين صحيحاً، ونقله بنحوه في «علله» ٢/ ٨٦٧.

وانظر حديث علي السالف برقم (٦٨٤).

قال السندي: مربوعاً، أي: وسطاً بين الطويل والقصير.

بعيد ما بين المنكبين: لسعة صدره.

الجُمَّة، بضم جيم وتشديد ميم: مجتمع شعر الرأس، أو هي من شعر الرأس، ما سقط على المنكبين.

عليه حلة حمراء، أي: حين رأيتُه، والمراد رؤية مخصوصة.

(١) في (ص): تنزل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤١)، وأبو يعلى (١٧٢٢)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٤)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤١)، والترمذي (٢٨٨٥)، وأبو الضريس في «فضائل القرآن» (٢٠٤)، وابن حبان (٧٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٨٣ من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٩) و(١٨٥٩١) و(١٨٦٣٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري أن أسيد بن حضير بينما هو في ليلة =

١٨٤٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ البراءَ وسألَه رجلٌ من قَيْس، فقال: أفررتُم عن رسول الله ﷺ يومَ حُنَيْن؟ فقال البراء: ولكنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يَفِرَّ، كانَتْ هَوازنُ ناساً رماةً، وإنّا لمَّا حَمَلْنا عليهم، انكَشَفُوا، فأكْبَبْنَا على الغَنَائم، فاستَقْبَلُونا بالسِّهام، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ على بغلته البيضاء، وإنَّ أبا سفيانَ بنَ الحارث آخذٌ بلِجامها وهو يقول:

«أنــا النَّبِــيُّ لا كَــذِبْ أنــا ابْــنُ عَبْــدِ المُطَّلِــبْ»[1]

=يقرأ في مربده، إذ جالت فرسه... سلف برقم (١١٧٦٦). وجاء من حديث أسيد بن حضير عند البخاري (٥٠١٨).

قوله: تنفر، وقع في روايةٍ لمسلم: تنقز، بالقاف والزاي، أي: تثب. قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/ ٢٢: وكلاهما (يعني تنفر، وتنقز) يحتمل لفظ الحديث، وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/ ٨٢: ووقع في بعض نسخ بلادنا: ينفز، بالفاء والزاي، وحكاه القاضي عياض عن بعضهم وغلَّطه، قلنا: ووهِم الحافظُ في «الفتح» ٩/ ٥٧ إذ حكى عن القاضي عياض أنه خطَّأ رواية ينقز، بالقاف والزاي.

قال السندي: قوله: فإذا ضبابة، بالفتح: سحابة تغشى الأرض، كالدخان.

اقرأ فلان، بتقدير حرف النداء، أي: يا فلان، أي: اقرأ فقد ظهرت علامة القبول لقراءتك، أو: لا تجعل مثل هذا مانعاً من القراءة بعد هٰذا، بل كن مستمراً على القراءة إن رأيت مثل هٰذا. وفي «المجمع»: أي ينبغي لك أن تستمر على القراءة، فيستقيم ما حصل لك من نزول الرحمة، أو تستكثر من القراءة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي. =

١٨٤٧٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ ربيعَ بن البراء يحدث

عن البراء أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[1].

= وأخرجه البخاري (٢٨٦٤) و(٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦) (٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٨)، وأبو يعلى (١٧٢٧)، والطبري في «التفسير» (١٦٥٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ٢٠٧-٢٠٨ و٢٠٨-٢٠٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ١٣٣ -وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤ مختصراً، والبخاري (٤٣١٦)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٢، وفي «مشكل الآثار» (٣٣٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٧٠) من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٨) مختصراً، وسيرد بالرقمين: (١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وانظر (١٨٤٨٦).

قال السندي: قوله: ولكن رسول الله ﷺ... نبه على أن الأهم للمسلم أن لا يعتقد فيه ﷺ أمراً غير لائق، فإنه يؤدي إلى الهلاك، ثم بيّن له سبب فرار الصحابة.

فأكببنا، أي: سقطنا.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل الربيع بن البراء، فهو وإن تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، قد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٢٦، ووثقه العجلي، والذهبي، والحافظ في «التقريب»، وروايته هنا إنما هي عن أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (١٧٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «تائبون». =

١٨٤٧٧- حدثنا سُليمان بنُ داود الهاشميُّ قال: أخبرنا أبو بكر، عن أبي إسحاق قال:

قلت للبراء: الرجلُ يَحْمِلُ على المشركين، أهُوَ ممَّنْ ألقَى بيده إلى التَّهْلُكَة؟ قال: لا، لأن الله عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَ رسولَهُ ﷺ، فقال: ﴿فَقَاتِلْ في سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤] إنما ذاكَ في النَّفَقَةِ[1].

= وأخرجه الطيالسي في «المسند» (٧١٦) -ومن طريقه الترمذي (٣٤٤٠)- والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٨٤) وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٠)، وأبو يعلى (١٦٦٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٨، وابن حبان (٢٧١١)، والطبراني في «الدعاء» (٨٤٢) من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وروى الثوري هٰذا الحديث عن أبي إسحاق، عن البراء، ولم يذكر فيه: عن الربيع بن البراء، ورواية شعبة أصح. قلنا: سيرد الحديث من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق برقم (١٨٦٥٨).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٤٣) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٤٦) و(١٨٦٣٢) و(١٨٦٥٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٤٩٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: آيبون، أي: نحن.

لربنا: يحتمل التعلق بالسابق واللاحق.

(١) سبب نزول الآية صحيح من حديث حذيفة، وهٰذا إسناد اختلف في متنه على أبي إسحاق السبيعي، فرواه أبو بكر بن عياش عنه، بهٰذا اللفظ، وأبو بكر بن عياش ليس بذاك القوي في أبي إسحاق -كما قال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٣٥- وقد خالف الثقات عن أبي إسحاق في متنه، فقد أخرجه الطبري في =

. . . . . .

= «التفسير» (٣١٦٧) و(٣١٦٩) و(٣١٧١) من طريق أبي الأحوص وسفيان والحسين بن واقد، وأخرجه الطبري كذلك (٣١٧٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٧٥-٢٧٦ من طريق إسرائيل، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٥ من طريق شعبة، خمستهم، عن أبي إسحاق، عن البراء في قوله: ﴿ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥] قال: هو الرجل يُصيب الذنوب فيلقي بيده إلى التهلكة، يقول: لا توبة لي. وذكر الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٨٥ أن طريق أبي بكر بن عياش إن كان محفوظاً، فلعل للبراء فيه جوابين، ثم رجح الحافظ رواية الثوري وإسرائيل وأبي الأحوص، قال: وكل منهم أتقن من أبي بكر، فكيف مع اجتماعهم وانفراده!

قلنا: قد رواه الجراح بن مليح عن أبي إسحاق السبيعي عند الطبري في «التفسير» (٣١٧٢) بلفظ أبي بكر بن عياش، لكن دون قوله: إنما ذاك في النفقة، وما صح من حديث البراء في سبب نزول الآية هو غير ما قاله حذيفة في سبب نزولها فيما أخرجه البخاري برقم (٤٥١٦) قال: نزلت في النفقة.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٨٥: وهٰذا الذي قاله حذيفة جاء مفسراً في حديث أبي أيوب الأنصاري الذي أخرجه مسلم (لم نجده فيه)، وأبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢)، [والطبري (٣١٨٠)]، وابن حبان (٤٧١١)، [والطبراني (٤٠٦٠)]، والحاكم ٢/ ٢٧٥، [والبيهقي ٩/ ٩٩] من طريق أسلم ابن عمران قال -واللفظ لابن حبان-: كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفّاً عظيماً من الروم، وخرج مثله أو أكثر، وعلى أهل مصر عُقبة بنُ عامر صاحبُ رسول الله ﷺ فحمل رجلٌ من المسلمين على صفِّ الروم حتى دخل فيهم، فصاح به الناس، وقالوا: سبحانَ الله! تُلْقِي بيدك الى التَّهلُكَة؟! فقام أبو أيوب الأنصاري، فقال: أيها الناس، إنكم تتأولون هٰذه الآية على هٰذا التأويل، إنما نزلت هٰذه الآية فينا معشر الأنصار، إنَّا لما أعزَّ اللهُ الإسلام، وكثَّر ناصريه، قلنا بعضُنا لبعض سرّاً من رسول الله ﷺ: إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعزَّ الإسلام، وكثَّر ناصريه، فلو أقمنا في أموالنا، فأصْلَحْنا ما ضاع منا، فأنزل الله =

١٨٤٧٨- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق قال:

قيل للبراء: أكانَ وجهُ رسولِ الله ﷺ حديداً هٰكذا مثلَ السيف؟ قال: لا، بل كانَ مثلَ القَمَر[1].

= على نبيه ﷺ يردُّ علينا ما قلنا: ﴿وأنفقوا في سبيل الله ولا تُلقوا بأيديكم إلى التَّهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين﴾ فكانت التَّهلكةُ الإقامةَ في أموالنا وإصلاحَها، وتَرَكْنا الغَزْوَ. قال: وما زال أبو أيوب شاخصاً في سبيل الله حتى دُفن بأرض الروم. وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند الطبري (٣١٤٧) في تفسير هٰذه الآية: قال: تنفق في سبيل الله، وإن لم يكن لك إلا مِشْقَصٌ، أو سهم.

وعنه أيضاً -عند الطبري (٣١٤٨)- قال: في النفقة.

قال السندي: قوله: يحمل على المشركين، أي: وحدهُ.

ألقى بيده، أي: ألقى نفسه باختياره في الهلاك، وهو مما نُهي عنه.

﴿لا تُكَلَّفُ إلا نَفْسَك﴾، التكليف يتعدّى إلى مفعولين، فنصب نفسَك، على أنه مفعول ثان، يُريد أنه من لازم خصوص تكليف القتال بنفسه أن يقاتل وحده، ومعنى هٰذا الخصوص أنه ليس عليه الإثم إن تركوا القتال، لا أنهم ما كلفوا به، وأن القتال غير واجب عليهم.

في النفقة، أي: هو أن لا ينفق فيؤدي ذٰلك إلى الهلاك، أو هو أن يُسرف في الإنفاق، فيؤدي ذاك إلى الهلاك.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري. زهير -وهو ابن معاوية- قد سمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- بعد الاختلاط، لكن هٰذا الحديث مما انتقاه له البخاري.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٧) - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤١٧)- والدارمي (٦٤)، والبخاري في «الصحيح» (٣٥٥٢)، وفي «التاريخ الكبير» ١/ ١٠، والترمذي في «جامعه» (٣٦٣٦)، وفي«الشمائل» (١٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨٣)، وابن حبان (٦٢٨٧)، والبيهقي في =

١٨٤٧٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن عديِّ بن ثابت

عن البراءِ بنِ عازبٍ قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فنزلنا بغدير خُمٍّ، فنوديَ فينا: الصلاة جامعة، وكُسِحَ لِرسولِ الله ﷺ تحتَ شَجَرَتَيْنِ، فصلَّى الظهر، وأخذ بيد عليٍّ رضي الله عنه، فقال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أنِّي أوْلَى بالمُؤْمِنِينَ مِنْ أنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بلى، قال: «أَلَسْتُمْ تعلمونَ أنّي أوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: فأخذ بيد عليٍّ فقال: «مَنْ[1] كُنْتُ مَوْلاهُ، فَعَليٌّ مَوْلاهُ، اللّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعادِ مَنْ عادَاهُ». قال: فلَقِيَهُ عمرُ بعد ذٰلك، فقال له: هنيئاً يا ابنَ أبي طالب، أصبحتَ وأمسيتَ مولى كلِّ مؤمنٍ ومؤمنة[2].

= «دلائل النبوة» ١/ ١٩٤-١٩٥ و١٩٥ من طُرق عن زهير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن. ولم تقع لفظة «حديداً» عند أكثرهم، ووقع عند البيهقي في «الشعب»: كالشمس، مع أن روايته من طريق أبي داود الطيالسي.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، سيرد ٥/ ١٠٤.

قال السندي: قوله: حديداً، أي: شديداً، أو كالحديد المجلوّ في الضياء، فقال: بل أضوأ منه، أو المراد بالحديد هو السيف، فقال: السيف طويل، ووجهه ﷺ كان مدوّراً مع الضياء.

(١) في (ظ١٣) و(ق): اللهم من.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار. =

● ١٨٤٨٠- قال أبو عبد الرحمن: حدثنا هُدْبَةُ بنُ خالد، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بنِ زَيْد، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازبٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[1].

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٧٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على فضائل الصحابة لأبيه (١٠٤٢) من طريقين، عن حماد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٧٣) بنحوه، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ١٦٠ مختصراً من طريق أبي إسحاق، عن البراء، به.

وقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه» أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» برقم (١٠٠).

ولقوله: «اللهم وال من ولاه، وعادِ من عاداه» شواهد تُقَوِّيه.

وقد سلف من حديث علي بن أبي طالب بالأرقام (٦٤١) و(٩٥٠) و(٩٦١).

ومن حديث ابن عباس (٣٠٦١).

ومن حديث زيد بن أرقم، سيرد ٤/ ٣٦٨.

ومن حديث بريدة الأسلمي سيرد ٥/ ٣٤٧.

ومن حديث رجال من أصحاب النبي ﷺ سلف (٦٤١) و (٩٥٠) وسيرد ٤/ ٣٧٠ و ٥/ ٣٦٦ ومن حديث أبي أيوب الأنصاري سيرد ٥/ ٤١٩.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بغدير خُمّ، بضم معجمة، وتشديد ميم: غيضة بثلاثة أميال من الجحفة، عندها غدير مشهور، يضاف إليها.

ومن كنت مولاه: المناسبُ بآخر الحديث -أعني: «اللهم والِ من والاه، وعادِ مَنْ عاداه» -أن يُحمل المولى على المحبوب، أي: مَنْ يُحبُّني، فليحبَّ علياً.

(١) مكرر سابقه. وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٣) عن هدبة =

١٨٤٨١- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: زبيدٌ أخبرني، ومنصور[١] وداود وابن عون ومجالد، عن الشعبي -وهذا حديث زبيد- قال: سمعتُ الشعبيَّ

يُحدث عن البراء، وحدثنا عند ساريةٍ في المسجد، قال: ولو كنتُ ثَمَّ لأَخبرْتُكُم بموضعها، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّ أوَّلَ ما نَبْدَأُ بِهِ في يَوْمِنا هٰذا أنْ نُصَلِّيَ، ثم نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذلكَ، فَقَدْ أصابَ سُنَّتَنا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذلكَ، فإنَّما هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ في شَيْءٍ». قال: وذبحَ خالي أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، قال: يا رسولَ الله، ذبحتُ وعندي جَذَعَةٌ خيرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، قال: «اجْعَلْها مكانَها، وَلَنْ[٢] تُجْزِىءَ - أوْ تُوفيَ - عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[٣]. ٢٨٢/٤

=ابن خالد، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «هذا مولى من أنا مولاه، أو وليُّ من أنا مولاه». وقرن بابن جدعان أبا هارون -وهو العبدي عمارة بن جوين- متروك.

(١) في (م) و(ق): أخبرني منصور، وهو خطأ.

(٢) في (م): ولم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. داود -وهو ابن أبي هند وإن كان من رجال مسلم- متابع، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً -متابع. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وابن عون: هو عبد الله، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في الصلاة كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٢٢، وأبو عوانة ٥/ ٢١٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧٢)، وابن حبان (٥٩٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٧ =

. . . . . .

= و٥/ ٣٤-٣٥ و٧/ ١٨٥ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٣)، والبخاري (٩٥١) مختصراً، و(٩٦٥) و(٩٦٨) و(٥٥٦٠)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٢، وفي «الكبرى» (١٧٦٤)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٥ و٢١٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧١) و(٤٨٧٥)، وابن حبان (٥٩٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٦٩، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١١١٤) من طرق عن شعبة، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٩٥٥)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، وأبو يعلى (١٦٦٢)، وابن خزيمة (١٤٢٧)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٤-٢١٥، والبيهقي ٣/ ٢٨٣-٢٨٤ من طريق جرير، وأبو عوانة ٥/ ٢١٤ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٩٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، والبيهقي ٣/ ٣١١ من طريق محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الشعبي، به.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٨ من طريق سفيان الثوري، عن منصور وزبيد، عن الشعبي، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٧٣)، ومسلم (١٩٦١) (٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤٨٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٨-٢١٩ و٢١٩-٢٢٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٧٣) و(٤٨٧٤) من طرق عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٥٦) و(٥٥٦٣)، ومسلم (١٩٦١) (٤) (٦) (٨)، وأبو داود (٢٨٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤٨٦)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧، وأبو عوانة ٥/ ٢١٧ و٢١٩-٢٢٠ و٢٢٠ و٢٢٠-٢٢١ و٢٢١ و٢٢١-٢٢٢ و٢٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . . . .

= الآثار» (٤٨٧٦) و(٤٨٧٧)، وابن حبان (٥٩٠٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٤ و١٨٤-١٨٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٦٩ من طرق، عن الشعبي، به. وفي رواية لمسلم وغيره: «مَنْ صلَّى صلاتَنا، ووَجَّهَ قِبْلَتَنا، ونَسَكَ نُسُكَنَا، فلا يَذْبَحْ حتى يُصَلِّي»، فقال خالي: يا رسول الله، قد نَسَكْتُ عن ابنٍ لي، فقال: «ذاك شيءٌ عَجَّلْتَهُ لأهلك»، فقال: إن عندي شاةً خَيْرٌ من شاتَيْن، قال: «ضَحِّ بها، فإنها خَيْرُ نَسِيكَة». قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٧ في ما وقع من قوله: عن ابنٍ لي: مرادُه أنه ضحَّى لأجله، للمعنى الذي ذكره في أهله وجيرانه فخصَّ ولده بالذكر، لأنه أخصُّ بذٰلك عنده حتى يستغني ولده بما عنده عن التشوّف إلى ما عند غيره.

وأخرج البخاري (٦٦٧٣) بصيغة المكاتبة عن محمد بن بشار، حدثنا معاذ ابن معاذ، حدثنا ابن عون، عن الشعبي، قال: قال البراء بن عازب، وكان عندهم ضيف لهم، فأمر أهله أن يذبحوا قبل أن يرجع ليأكل ضيفهم، فذبحوا قبل الصلاة، فذكروا ذٰلك للنبي ﷺ، فأمره أن يعيد الذبح، فقال: يا رسول الله، عندي عَناق جَذَع، عَناق لبن، هي خير من شاتَيْ لحم. قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٥٥٤: ظاهر السياق أن القصة وقعت للبراء، لكن المشهور أنها وقعت لخاله أبي بردة... وفي رواية الإسماعيلي: قال البراء: يا رسول الله. وهٰذا صريحٌ في أن القصة وقعت للبراء، فلولا اتحاد المخرج لأمكن التعدد، لٰكن القصة متحدة، والسندُ متحد من رواية الشعبي، عن البراء، والاختلاف من الرواة عن الشعبي، فكأنه وقع في هٰذه الرواية اختصارٌ وحذف، ويحتمل أن يكون البراء شارك خالَه في سؤال النبي ﷺ عن القصة، فنُسبت كلُّها إليه تجوُّزاً.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٨٩) و(١٨٤٩٠) و(١٨٥٣٣) و(١٨٦٢٨) و(١٨٦٣٠) و(١٨٦٩١) و(١٨٦٩٣) و(١٨٧١٢).

وقد سلف من حديث أبي بردة برقمي (١٥٨٣٠) و(١٦٤٨٥).

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٤٦). =

١٨٤٨٢- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: علقمةُ بنُ مَرْثَدٍ أخبرني[١] عن سعد[٢] بن عبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ، قال في القَبْرِ: إذا سُئِلَ فَعَرَفَ رَبَّهُ. قال: وقال شيئاً[٣] لا أحفظه، فذٰلك قوله عز وجل: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الذينَ آمَنُوا بالقَوْلِ الثَّابِتِ في الحَيَاةِ الدُّنْيا وَفي الآخِرَةِ﴾[٤] [إبراهيم: ٢٧].

= وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٤٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٣٩).

وعن زيد بن خالد الجهني مثل حديث عقبة، سيرد ٥/ ١٩٤.

وعن رجل من مزينة أو جهينة، سيرد ٥/ ٣٦٨.

قال السندي: قوله: في يومنا هٰذا، أي: في عيد الأضحى.

من النسك، أي: من الأضحية.

جَذَعة، بفتحتين.

(١) زيد في النسخ لفظ: «قال» بين علقمة بن مرثد ولفظة: «أخبرني»، ولا وجه له.

(٢) في (م): سعيد، وهو خطأ.

(٣) في (م): شيء، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٥)، والبخاري (١٣٦٩) و(٤٦٩٩)، وأبو داود (٤٧٥٠)، والترمذي (٣١٢٠)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٠) و(٢٠٧٦١)، وابن حبان (٢٠٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٢)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١) (٢)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص١٤٦ و١٤٦-١٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٤٩ من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. واللفظ عند البخاري وآخرين: «المسلم إذا =

. . . . . .

= سئل في القبر، يشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٧ و١٣/ ٣٦٧-٣٦٨، وهنّاد بن السَّريّ (٣٤٠)، والمروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٣٥٦)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٥٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٧١، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٣) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن سعد بن عُبَيدة، عن البراء، موقوفاً.

وأخرجه الطبري في «التفسير» أيضاً (٢٠٧٥٩) من طريق جابر بن نوح، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب، ولم يسق لفظه، وإنما أحال على حديث أبي معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٧٧)، وفي «الصغير» (٤٩٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن سعد بن عُبيدة، عن البراء مرفوعاً بلفظ: «يقال للكافر: مَنْ ربُّك؟ فيقول: لا أدري، فهو تلك الساعة أصمُّ أعمى أبكم، فيضربه بمِرْزَبَّةٍ، لو ضُرب بها جبل، صار تراباً، فيسمعها كلُّ شيء غير الثقلين. قال: وسمعت رسول الله ﷺ قرأ: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين﴾. قال الطبراني: لم يروه عن الأعمش عن سعد إلا يحيى بن زكريا.

وأخرج عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠١، وفي «الكبرى» (٢١٨٣) -وهو في «التفسير» (٢٨٦)- وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن أبيه، عن خيثمة، عن البراء في قوله: ﴿يُثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله الظالمين﴾ قال: نزلت في عذاب القبر.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٤) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: ذكر النبي ﷺ المؤمن=

١٨٤٨٣- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، أخبرنا أبو إسحاق

عن البراء - قال شعبة: ولم يسمعه من البراء - أن رسولَ الله ﷺ مَرَّ بناسٍ من الأنصار، فقال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فاعِلينَ، فَأَفْشُوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ، وَاهْدُوا السَّبِيلَ»[1].

= والكافر. ثم ذكر أشياء لم أحفظها، فقال: «إن المؤمن إذا سئل في قبره، قال: ربي الله...» فذكر الحديث.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد برقم (١٨٥٧٥).

وسيرد مطولاً من طريق المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء، برقم (١٨٥٣٤).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: فذٰلك قوله عزَّ وجلّ، أي: التثبيتُ في القبر عند سؤال الملكين هو المرادُ بالتثبيت في الآخرة في هذه الآية، وإلا فلا تكليف في الآخرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع كما ذكر شعبة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو عمرو ابن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧١١) -ومن طريقه الترمذي (٢٧٢٦)- والدارمي (٢٦٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو يعلى (١٧١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠) من طريق حجاج بن منهال، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٢٢) من طريق يونس بن عبيد الله، خمستهم، عن شعبة، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وخالف حجاج بن منهال، فذكر فيه سماع أبي إسحاق من البراء، فوهم، =

١٨٤٨٤- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: مَرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على مجلسٍ من الأنصار، فقال: «إنْ أَبَيْتُمْ إلاّ أنْ تَجْلِسُوا، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ»[1].

١٨٤٨٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق

أنه سمعَ البراءَ يقول في هٰذه الآية: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله»، قال: فأمرَ رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بكَتِفٍ فكَتَبَها. قال: فَشَكا إليه ابنُ أمِّ مكتوم ضرارتهُ، فنزلت: ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولي

=وقد توقف فيه الطحاوي، وجعله اختلافاً على شعبة.

وسيرد بالأرقام (١٨٤٨٤) و(١٨٥٦٩) و(١٨٥٩٠) و(١٨٦٧٦).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٠٩) وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله لا بدّ فاعلين، أي: الجلوس على الطرق.

فأفشوا، من الإفشاء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجالُه ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع فيما ذكر شعبة في الرواية السابقة.

حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٢) من طريق مالك بن إسماعيل، وابن حبان (٥٩٧) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وعند ابن حبان: «وأغيثوا الملهوف» بدل: «وأعينوا المظلوم».

الضَّرَرِ﴾[1] [النساء: ٩٥].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه مسلم (١٨٩٨) (١٤١)، وأبو يعلى (١٧٢٥)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٥)، وابن سعد ٤/ ٢١٠، والدارمي (٢٤٢٠)، والبخاري (٢٨٣١) و(٤٥٩٣)، وأبو عوانة ٥/ ٧٣-٧٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٠)، وابن حبان (٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٣، وفي «معرفة السنن» (١٧٦٥١)، وفي «السنن الصغير» (٣٤٦١) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٣، والبخاري (٤٥٩٤) و(٤٩٩٠)، ومسلم (١٨٩٨) (١٤٢)، والترمذي (١٦٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠، وفي «الكبرى» (١١١١٨) -وهو في «التفسير» (١٣٨)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٣) و(١٠٢٣٤) و(١٠٢٣٦) و(١٠٢٤٩)، وأبو عوانة ٥/ ٧٤ و٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠١) و(١٥٠٢)، وابن حبان (٤٠) و(٤١) من طرق عن أبي إسحاق، به.

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس وجابر وزيد بن ثابت، وهٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٨) و(١٨٥٥٦) و(١٨٦٤٨) و(١٨٦٥٣) و(١٨٦٧٩).

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٤.

قال السندي: قوله: فجاء بكتف؛ وكانوا يكتبون يومئذ في الكتف لقلة الورق.

فنزلت، أي: بزيادة القيد، وفيه تأخير القيد إلى وقت السؤال، وتغيير النظم الأول بزيادة القيد في وسطه، وهو في الحقيقة نسخٌ للنظم الأول، ولا أدري هل نُبِّهَ على هٰذا النوع من النسخ، أم لا؟

١٨٤٨٦- حدثنا عفّان، حدثنا عُمر بنُ أبي زائدة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال:

قال رجلٌ للبراء وهو يمزحُ معه: قد فَرَرْتُم عن رسول الله ﷺ وأنتم أصحابُه. قال البراء: إني لأَشهدُ على رسولِ الله ﷺ ما فرَّ يومئذٍ، ولقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ حفر الخندق، وهو ينقلُ مع الناس الترابَ، وهو يَتَمَثَّلُ كلمةَ ابنِ رواحة:

«اللّهُمَّ لَوْلاَ أنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وثَبِّتِ الأقْدَامَ إنْ لاقَيْنا
إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا ... وإنْ أرَادُوا فِتْنَةً أبَيْنَا»

يمدُّ بها صوتَه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو في الحقيقة حديثان: حديث حنين وحديث الخندق، وقد انفرد بالجمع بينهما عمر بن أبي زائدة في هٰذه الرواية، ولا ندري أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده، وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/٢٠٧-٢٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/١٣٣- عن عمر بن أبي زائدة وشعبة، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. لكنه لم يسق رواية عمر بن أبي زائدة، بل ساق رواية شعبة وليس فيها قصة الخندق، وقد سلف برقم (١٨٤٧٥).

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٠٩-٢١٠ من طريق أبي عامر العَقَدي، عن عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: ما كان معنا يوم كذا وكذا -ذكر يوماً من أيام رسول الله ﷺ- فارس إلا المقداد بن الأسود، رضي الله عنه، =

١٨٤٨٧- حدثنا هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْه[1].

=فارس رسول الله ﷺ، فقال رجل يمازحه: فررتم عن رسول الله ﷺ؟! فقال البراء: إني أشهد على رسول الله ﷺ ما فر يومئذ، كان -واللهِ- إذا اشتد القتال، واحمرَّ البأس، اتقينا به.

وقد سلف حديث حنين بالرقمين: (١٨٤٦٨) و(١٨٤٧٥)، وسيرد بالرقمين (١٨٥٤٠) و(١٨٧٠٦)، وسيرد حديث الخندق بالأرقام: (١٨٥١٣) و(١٨٥٧٠) و(١٨٥٧١) و(١٨٥٧٢) و(١٨٦٦٢) و(١٨٦٨٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ونقلُ ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٢٣١ عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه لم يسمع من يزيد بن أبي زياد مدفوع بتصريحه بالتحديث عنه عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، وهو متابع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، وأبو يعلى في «المسند» (١٦٥٨) و(١٦٩١) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. واللفظ عند ابن أبي شيبة ويعقوب: رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى كادتا تحاذيان أذنيه، وسيرد بنحوه برقم (١٨٦٧٤).

وأخرجه الشافعي في «المسند» (٢١٥) (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٥٣١)، والحميدي (٧٢٤)، والبخاري في «رفع اليدين» (٣٤)، وأبو داود (٧٥٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨١، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٧٦، ٧٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٢٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد في «العلل» (٧١٥) من طريق الجراح بن مليح والد وكيع، وأبو داود (٧٤٩)، وأبو يعلى =

. . . . . .

= (١٦٩٠) من طريق شريك، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٤ من طريق خالد بن عبد الله، وأبو يعلى أيضاً (١٦٩٢) من طريق ابن إدريس، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٤ من طريق علي بن عاصم، عن محمد بن أبي ليلى، و١/ ٢٩٣ من طريق إسماعيل ابن زكريا، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٤١، من طريق حمزة الزيات، و٧/ ٢٥٤ من طريق جرير، تسعتهم عن يزيد بن أبي زياد، به. زاد أبو داود وأبو يعلى: ثم لا يعود. وقال الدارقطني: قال علي يعني ابن عاصم: فلما قدمت الكوفة قيل لي: إن يزيد حي، فأتيته، فحدثني بهٰذا الحديث فقال: حدثني عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن البراء، قال: رأيت رسول الله ﷺ حين قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى ساوى بهما أذنيه، فقلت له: أخبرني ابن أبي ليلى أنك قلت: ثم لم يعد، قال: لا أحفظ هٰذا، فعاودته، فقال: ما أحفظه. قال سفيان بن عيينة -كما عند الشافعي والحميدي-: فلما قدمت الكوفة، سمعته يحدث وزاد فيه: ثم لا يعود. فظننت أنهم لقنوه. وكان بمكة يومئذ أحفظ منه يوم رأيته بالكوفة، وقالوا لي: إنه قد تغير حفظه، أو ساء حفظه. وقال البخاري: وكذٰلك روى الحفاظ من سمع يزيدَ بن أبي زياد قديماً، منهم الثوري وشعبة وزهير، ليس فيه: ثم لم يعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٣٦، وأحمد في «العلل» بإثر الرقم (٧٠٨)، وأبو داود (٧٥٢)، وأبو يعلى (١٦٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٤ من طريق وكيع، عن محمد بن أبي ليلى، عن الحكم وعيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، أن النبي ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، ثم لا يرفعهما حتى يفرغ. قال عبد الله بن أحمد: كان أبي يذكر حديث الحكم وعيسى يقول: إنما هو حديث يزيد بن أبي زياد، وقال: ابنُ أبي ليلى (يعني محمداً) كان سيىء الحفظ، ولم يكن يزيد بن أبي زياد بالحافظ. وقال البيهقي ٢/ ٧٧: ومحمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لا يحتج بحديثه وهو =

١٨٤٨٨- حدثنا هُشيم، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنَ الحَقِّ على المسلمينَ أنْ يَغْتَسِلَ أحَدُهُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَأنْ يَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إنْ كانَ عِنْدَ أهْلِهِ، فإنْ لم يَكُنْ عِنْدَهُمْ طِيبٌ، فإنَّ الماءَ طِيبٌ[1]»[2].

= أسوأ حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد. وقال أبو داود: هٰذا الحديث ليس بصحيح. ووقع عند أبي داود، وفي «التحفة»: عن عيسى عن الحكم، وذكر المزي في «التهذيب» الحكم من شيوخ عيسى، وقال: إن كان محفوظاً، وكذا قال عند ذكر عيسى في أصحاب الحكم.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٨٠ من طريق خالد ابن عبد الله، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٤ من طريق إسماعيل بن زكريا، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي زياد، عن عدي بن ثابت، عن البراء، به.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام (١٨٦٧٤) و(١٨٦٨٢) و(١٨٦٩٢) و(١٨٧٠٢).

وانظر حديثي ابن مسعود (٣٦٨١) وابن عمر (٤٥٤٠).

(١) في (م): أطيب، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، دون قوله: «فإن لم يكن عندهم طيب، فإن الماء طيب»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث عند ابن أبي شيبة والطحاوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٩٢-٩٣ و١٥٥، والترمذي (٥٢٩)، وأبو يعلى (١٦٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٦ من طريق هشيم، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه يحيى بن صالح الوحاظي ص٥٥ في نسخة أبي مسهر، والترمذي (٥٢٨)، وأبو يعلى (١٦٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٤)، من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به.

قال الطبراني: لم يُرو هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يزيد بن أبي زياد.

وسيرد برقم (١٨٤٩٥).

وقد سلف الأمرُ بالغسل من حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٦) مرفوعاً بلفظ: «إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل». وذكرنا بعض أحاديث الباب هناك.

وفي الباب أيضاً عن أبي سعيد الخدري برقم (١١٠٢٧) و(١١٥٧٨) مرفوعاً بلفظ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

وعنه أيضاً برقم (١١٢٥٠) و(١١٦٥٨) مرفوعاً بلفظ: «الغسل يوم الجمعة على كل محتلم، والسواك، وأن يمس من الطيب ما يقدر عليه، ولو من طيب أهله».

وعن شيخ من الأنصار، سيرد ٥/ ٣٦٣.

وانظر أيضاً حديثي أبي ذر وأبي أيوب وسلمان الخير الآتيين ٥/ ١٧٧ و٤٢٠ و٤٣٨.

قال السندي: قوله: «إن من الحق»، أي: الثابت المؤكد، وليس المرادُ الوجوبَ، فإن الغسل وإن جاء فيه الوجوب، إلا أن الطِّيبَ غيرُ واجب.

فإن الماء طيب: يحتمل أن يكون بكسر وتخفيف، أو بفتح وتشديد، أي: فيغني عن الطيب.

١٨٤٨٩- حدثنا سُفيان، أخبرنا أبو جَناب، عن يَزيدَ بنِ البراءِ

عن أبيه، خطبَ رسولُ اللهِ ﷺ يومَ النَّحر، فقال: «إنَّ أوَّلَ نُسُكِكُمْ هٰذِهِ الصَّلاةُ». فقام إليه أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، خالي - قال سفيان[1]: وكان بدرياً - فقال: يا رسول الله، كان يوماً يُشتَهَى فيه اللحمُ، ثم إنَّا عجَّلْنا، فَذَبَحْنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «فأبْدِلْها». قال: يا رسول الله، إنَّ عندَنا ماعزاً جَذَعاً، قال: «فَهِيَ لَكَ، وَلَيْسَ لأحَدٍ بَعْدَكَ»[2].

١٨٤٩٠- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، حدثنا زائدة، حدثنا أبو جَنَاب الكلبيُّ، حدثني يزيدُ بنُ البراء بن عازب

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا جُلوساً في المُصَلَّى يومَ أضحى، فأتانا رسولُ اللهِ ﷺ، فسَلَّمَ على الناس، ثم قال: «إنَّ أوَّلَ نُسُكِ يَوْمِكُمْ هٰذا[3] الصَّلاةُ». قال: فَتَقَدَّمَ، فصلَّى ركعتَيْن، ثم سلَّم، ثم استقبلَ الناسَ بوجهه، وأُعْطِيَ قوساً - أو

---

(١) في (م): سهيل، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي جناب، وهو يحيى ابن حية الكلبي. يزيد بن البراء صدوق، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: كان يوماً، أي: كان هٰذا اليوم يوماً.

(٣) في هامش (س): هٰذه.

عصاً - فاتكأ عليه، فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، وأمرَهم، ونَهاهُم، وقال: «مَنْ كانَ مِنْكُمْ عَجَّلَ ذِبْحاً، فإنَّما هِيَ جَزَرَةٌ أطْعَمَها أهْلَهُ، إنَّما الذَّبْحُ بَعْدَ الصَّلاةِ». فقام إليه خالي أبو بُرْدَةَ بنُ نِيار، فقال: أنا عجَّلْتُ ذَبْحَ شاتي يا رسول الله لِيُصْنَعَ لنا طعامٌ نجتمعُ عليه إذا رَجَعْنا، وعندي جَذَعَةٌ من مِعْزَى[1]، هي أوفَى مِنَ الذي ذبحتُ، أفتَفِي[2] عني يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ، وَلَنْ تَفِيَ[3] عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ». قال: ثم قال: «يا بلالُ». قال: فمَشَى، واتَّبَعَه رسولُ الله ﷺ حتى أتى النساءَ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّسْوَانِ[4]، تَصَدَّقْنَ، الصَّدَقَةُ خَيْرٌ لَكُنَّ». قال: فما رأيتُ يوماً قطُّ أكثرَ خَدَمَةً مقطوعةً، وقِلادة وقُرْطاً من ذٰلك اليوم[5]. ٤/٢٨٣

---

(١) في (م) و(ق): معز.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): أفتُغْني، وفي (ظ١٣): فَتَفِي.

(٣) في (م) و(ق): تُغْني.

(٤) في (ظ١٣) و(ق): النساء.

(٥) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. معاوية ابن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وهما من رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٣/٣٠٠ مختصراً من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أيضاً عبد الرزاق (٥٦٥٨)، وأبو داود (١١٤٥) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» (١١٦٩)، والمزي في ترجمة يزيد من «تهذيبه»، من طريق أبي نعيم، كلاهما عن أبي جناب، به. =

. . . . . .

= وقوله: «إن أول نسك يومكم هٰذا الصلاة» وقصة أبي بردة، سلف برقم (١٨٤٨١).

وقوله: أُعْطِيَ قوساً أو عصاً، فاتكأ عليه... له شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٣٦٩)، وإسناده صحيح.

وقوله: «يا معشر النسوان تصدقن..» له شاهد من حديث ابن عباس، سلف بالأرقام: (١٩٠٢) و(٣٠٦٣) و(٣٠٦٤).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري قال: كان النبي يخرج يوم العيد في الفطر، فيصلي بالناس تينك الركعتين، ثم يتقدم، فيستقبل الناس وهم جلوس... سلف برقم (١١٣١٥)، وهو عند مسلم برقم (٨٨٩) وفيه: كان يخرج يوم الأضحى ويوم الفطر، فيبدأ بالصلاة...

وثالث من حديث جابر المذكور آنفاً.

وسيرد حديث أبي جناب برقم (١٨٧١٢). أن النبي ﷺ خطب على قوسٍ أو عصاً.

وفي باب البدء بصلاة العيد قبل الخطبة عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٠٢).

قال السندي: قوله: فسلم على الناس، فيه سلام الإمام إذا جاء، وهٰذا يصلح أصلاً لسلام الخطيب يوم الجمعة، نعم، لايدل أنه على المنبر.

وأعطي، على بناء المفعول.

فإنما هي جَزَرَةٌ، بجيم وزاي وراء مفتوحات، أي: شاة لحم تذبح للأكل.

أفتفي، من الوفاء.

فمشى... إلخ. يدل على أن بلالاً تقدم في المشي.

خَدَمة، بفتحتين: الخلخال.

مقطوعة، أي: إنهن قَطَعْنَ وأعْطَيْن.

وقُرْطاً، بضم فسكون، والمراد أنهن أكْثَرْنَ من إعطاء هٰذه الحليّ، فكثرَتْ لذٰلك، والله تعالى أعلم.

١٨٤٩١- حدثنا أبو الوليد وعفَّان، قالا: حدثنا عُبيد الله بنُ إياد قال: حدثنا إيادُ بنُ لَقيط

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَّيْكَ، وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبيد الله بن إياد وأبوه من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن حبان (١٩١٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٨)، ومسلم (٤٩٤)، وأبو يعلى (١٧٠٧)، وابن خزيمة (٦٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١١٣ من طرق عن عبيد الله بن إياد، به.

وسيُكرر برقم (١٨٥٩٩).

وسيرد برقم (١٨٧٠١) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن البراء أنه وصف السجود قال: فبسط كفيه ورفع عجيزته، وخوَّى، وقال: هٰكذا سجد النبيُّ ﷺ.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٦٦) وذكرنا بعض أحاديث الباب هناك، ونزيد هنا:

عن ابن عباس سلف برقمي (٢٠٧٣) و(٢٤٠٥).

وعن عبد الله بن أقرم، سلف برقم (١٦٥٠١).

وعن ابن بُحينة، سيرد ٥/ ٣٤٥.

وعن أبي حميد الساعدي، سيرد ٥/ ٤٢٤، وفيه: ثم جافى وفتح عضديه عن بطنه.

وعن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٣٢.

وانظر إسناد عبد الله بن أحمد الآتي عقب هٰذه الرواية.

● قال أبو عبد الرحمٰن: حدثناه جعفر بن حميد، قال: حدثنا عُبيد الله بن إياد عن أبيه، عن البراء مثله[1].

١٨٤٩٢- حدثنا أبو الوليد وعفان، قالا: حدثنا عُبيد الله بن إياد[2]، قال: حدثنا إياد

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «كَيْفَ تَقُولُونَ بفرحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ، تَجُرُّ زِمامَها بأرضٍ قَفْرٍ، لَيْسَ فيها طعامٌ ولا شَرَابٌ، وَعَلَيْها طَعامٌ - قال عفَّان: وشرابٌ - فَطَلَبَها، حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ، ثم مَرَّتْ بجِذْلِ شَجَرَةٍ - قال عفَّان: بجِذْلٍ - فَتَعَلَّق زِمَامُها، فَوَجَدَهَا مُعَلَّقَةً بِهِ - قال عفان: متعلقة به -». قال: قلنا: شديدٌ يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «أما واللهِ، لَلَهُ أشَدُّ فَرَحاً بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ براحِلَتِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٠٧) عن جعفر بن حميد، بهٰذا الإسناد. وانظر التعليق السابق.

(٢) من قوله: عن أبيه، في إسناد عبد الله بن أحمد السابق قبل هٰذا الحديث، إلى قوله: عُبيد الله بن إياد هنا، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وسلف التعريفُ برجاله بالحديث (١٨٤٩١).

وأخرجه مسلم (٢٧٤٦)، وأبو عوانة -فيما ذكر الحافظ في «الإتحاف» ٢/٤٥٢- والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٤٣ من طرق عن عبيد الله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

وانظر الرواية التي زادها عبد الله بعد الحديث. =

● قال أبو عبد الرحمٰن: وحدَّثَناه جعفر بنُ حُميد، قال: حدثنا عُبيد الله بن إياد مثله[1].

١٨٤٩٣- حدثنا معاويةُ بنُ هشام، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق عن البراء قال: ما كلُّ الحديثِ سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يُحدِّثُنا أصحابُنا عنه، كانت تَشْغَلُنا عنه رِعْيَةُ الإبل[2].

= وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٧) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: بفرح رجل، أي: في فرحه، أي أنه فرح أيَّ فرح.

ثم مرَّتْ، أي: الراحلة، بجذل شجرة، هو بالكسر والفتح مع سكون الذال المعجمة: أصل الشجرة.

شديدٌ، أي: فرحه شديد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم، غير عبد الله بن أحمد، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه مسلم (٢٧٤٦)، وأبو يعلى (١٧٠٤) من طريق جعفر بن حميد شيخ عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر رواية أحمد السالفة وأحاديث الباب ثمت.

(٢) حديث صحيح، معاوية بن هشام -وإن يكن مختلفاً فيه- متابع بأبي أحمد الزبيري في الرواية الآتية برقم (١٨٤٩٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٩٥ من طريق معاوية بن هشام، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا الحديث له طرق عن أبي إسحاق السبيعي، وهو صحيح على شرط الشيخين، وليس له علة، ولم يخرجاه.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٨٣٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣٤ من طريق وكيع، عن الأعمش، والحاكم ١/ ١٢٧ من طريق =

١٨٤٩٤- حدثنا حُميد بنُ عبد الرحمٰن، عن الأعمش، عن طلحةَ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجة

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ»[1].

=إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، كلاهما عن أبي إسحاق، به، زاد الحاكم: ولكن الناس لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب، وزاد يعقوب نحوه، وقد سقط من مطبوع «المستدرك»: عن أبيه، عن أبي إسحاق، واستُدرك من «إتحاف المهرة» ٢/ ٥١٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ١٥٤، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أنس عند الطبراني في «الكبير» (٦٩٩)، والحاكم ٣/ ٥٧٥.

قال السندي: قوله: ما كل الحديث، أي: الذي نحدثكم به.

رعية الإبل؛ ضبط بكسر الراء، وسكون العين.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وطلحة: هو ابن مصرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٦٢، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص٤٩ و٥٠، وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٩، وفي «الكبرى» (١٠٨٨) و(٨٠٥٠)، والمروزي في «قيام الليل» ص٥٨ (المختصر) وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٧٤، والحاكم ١/ ٥٧٢ من طرق، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» في كتاب التوحيد، فقال: باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة، وزَيِّنُوا القرآن بأصواتكم».

وأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (١٦١)، والحاكم ١/ ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، وتمام الرازي في «فوائده» (١٣١٦) (الروض =

. . . . . .

=البسام)، والحاكم ١/ ٥٧٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤٠)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/ ٣٣٨ من طرق، عن طلحة، به.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٨٦)، وفي «معجم شيوخه» (١٦١)، من طريق طلحة بن نافع، والحاكم ١/ ٥٧٥، والخطيب البغدادي في «التاريخ» ٤/ ٢٦١ من طريق زُبيد بن الحارث؛ كلاهما عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، به.

وأخرجه الدارمي (٣٥٠١)، وأبو يعلى (١٧٠٦)، وفي «معجم شيوخه» (١٧٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٧٨٤)، و(٨٠٢)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (٣١٥)، والحاكم ١/ ٥٧٥، وتمام الرازي (١٣١٧) و(١٣١٨) (الروض البسام)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢١٤١) من طرق عن البراء بن عازب، به، وفي بعضها زيادة: «فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً».

وسيرد برقم (١٨٧٠٩).

وسيرد مطولاً بالأرقام: (١٨٥١٦) و(١٨٦١٦) و(١٨٧٠٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن حبان (٧٥٠).

وفي باب تحسين الصوت بالقرآن:

عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً بلفظ: «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن»، سلف برقم (١٤٧٦).

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «ما أَذِنَ الله لشيء ما أَذِنَ لنبيٍّ أن يتغنَّى بالقرآن» سلف برقم (٧٦٧٠).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لقد أُعطي أبو موسى من مزامير داود» سلف برقم (٨٦٤٦).

وعن فَضَالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «لَلَّهُ أَشَدُّ أَذَناً إلى الرجل حَسَنِ الصوت بالقرآن من صاحب القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِهِ»، سيرد ٦/ ١٩.

قال السندي: «زينوا القرآن بأصواتكم»، أي: بتحسين أصواتكم عند القراءة، فإن الكلام الحسن يُزيد حسناً وزينةً بالصوت الحسن، وهٰذا مُشَاهَد. =

١٨٤٩٥- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبد العزيز بنُ مسلم، حدثنا يزيد بن أبي زياد، عن ابنِ أبي ليلى

عن البراء بن عازب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مِنَ الحَقِّ على المسلمينَ يَوْمَ الجُمُعَةِ أنْ يَغْتَسِلَ وَيَمَسَّ طِيباً إنْ وَجَدَ، فَإنْ لم يَجِدْ طِيب،اً فالماءُ طِيبٌ»[1].

١٨٤٩٦- حدثنا حَسَنُ بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء أنَّ رسولَ الله ﷺ كان أول ما قدم المدينة، نزل على أجداده - أو أخواله - من الأنصار، وأنه صلَّى قِبَلَ بيتِ

= ولمَّا رأى بعضُهم أن القرآنَ أعظمُ من أن يُحسَّن بالصوت، بل الصوتُ أحقُّ بأن يُحَسَّنَ بالقرآن قال: معناه: زيِّنوا أصواتكم بالقرآن، هٰكذا فسَّره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب القلب، وقال شعبة: نهاني أيوب أن أحدث: «زَيِّنوا القرآن بأصواتكم». ورواه معمر، عن منصور، عن طلحة: «زيِّنوا أصواتكم بالقرآن» وهو الصحيح، والمعنى: اشتغلوا بالقرآن، واتخذوه شعاراً وزينة.

قلنا: يشير السندي إلى كلام الخطابي الذي حكاه في «معالم السنن» ١/ ٢٩٠، وقد أخرج ثمت قولَ شعبة، وأخرج كذٰلك رواية معمر من طريق عبد الرزاق، عنه، وهي في «المصنف» برقم (٤١٧٦)، وسيرد الكلام عليها في الحديث رقم (١٧٦١٦).

(١) حديث صحيح، دون قوله: «فإن لم يجد طيباً فالماء طيب»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٨).

المَقْدِس ستةَ عَشَرَ - أو سبعةَ عَشَرَ - شهراً، وكان يُعجبه أن تكون قبلتُه قِبَلَ البيت، وأنه صلَّى أوَّلَ صلاةٍ صلاها صلاةَ العصر، وصلَّى معه قومٌ، فخرج رجلٌ ممَّن صلَّى معه، فَمَرَّ على أهل مسجد، وهم راكِعون، فقال: أشهدُ بالله، لقد صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ قِبَلَ مكة. قال: فداروا كما هم قِبَلَ البيت، وكان يعجبه أن يُحوَّلَ قِبَلَ البيت، وكان اليهودُ قد أعجبهم إذ كان يُصلي قِبَلَ بيتِ المقدس، وأهلُ الكتاب، فلما ولَّى وجهَه قِبَلَ البيت، أنكروا ذٰلك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية -وإن سمع من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط- قد انتقى له البخاري هٰذا الحديث، ثم إنه قد توبع، وقد صرح أبو إسحاق بسماعه من البراء في رواية سفيان الثوري الآتية برقم (١٨٥٣٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨١) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٢، والبخاري في «صحيحه» (٤٠) (٤٤٨٦)، وابن الجارود (١٦٥)، والطبري في «التفسير» (٢١٥٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٣-٣٩٤ و٢/ ٨١ و٨١-٨٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢-٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٨٧٦)، وفي «السنن الصغير» (٣٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٤٨، والبغوي في «التفسير» (الآية (١٤٤) من سورة البقرة)، والحازمي في «الاعتبار» ص٦٢ من طرق عن زهير، به.

زاد البخاري وغيره: أنه مات على القبلة قبل أن تُحَوَّلَ رجالٌ، وقُتلوا، فلم نَدْرِ ما نقول فيهم، فأنزل الله تعالى: ﴿وما كان الله لِيُضِيْعَ إيمانكم﴾ [البقرة: ١٤٣]. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (٧١٩)، وسعيد بن منصور (٢٢٣) و(٢٢٤) (التفسير)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٣٤، ومسلم (٥٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٤٣، وفي «الكبرى» (٩٤٥) و(١١٠٠٠) و(١١٠٠٣) -وهو في «التفسير» (٢٠) و(٢٣)- وابن خزيمة (٤٣٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٣ و٣٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٣٥ و١٣٦ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وفي رواية مسلم وإحدى روايتي ابن عبد البر: ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً.

ورواه أيضاً أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم عند الطبري في «التفسير» (٢١٥١) عنه، عن أبي إسحاق، به، وفيه: سبعة عشر شهراً.

ورواه أبو هشام الرفاعي محمد بن يزيد عند الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٧٣-٢٧٤، عنه، عن أبي إسحاق، به، وفيه: ستة عشر شهراً.

ورواه علقمة بن عمرو عند ابن ماجه (١١٠)، عنه، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهراً، وصرفت القبلة إلى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين!.. قلنا: وقوله: بعد دخول المدينة بشهرين، يناقض قوله ثمانية عشر شهراً. فعلقمة بن عمرو -وهو الدارمي العطاردي- صدوق، له غرائب، وكذلك فإن سماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥.

وسيرد برقمي (١٨٥٣٩) و(١٨٧٠٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٥٢).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٢).

وقد سلفت قصة الهجرة من حديث أبي بكر رضي الله عنه (٣)، وفيه قوله ﷺ: «أنزل الليلة على بني النجار أخوال عبد المطلب».

قال السندي: قوله: قِبل بيت المقدس؛ بكسر القاف، وفتح الباء، أي: =

١٨٤٩٧- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر عن البراء بنِ عازب، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ على ابنهِ إبراهيمَ، ومات وهو ابنُ ستةَ عَشَرَ شهراً، وقال: «إنَّ لَهُ في الجَنَّةِ مَنْ تُتِمُّ رَضاعَهُ، وَهُوَ صِدِّيقٌ»[1].

= بعدما نزل المدينة.

وأنه صلى أولَ صلاة. بالنصب على الحال، وقوله: صلاة العصر؛ هو المفعول، أي أنه صلى إلى البيت صلاة العصر، وهي أول صلاة صلاها إليه.

فداروا، أي: تحوَّلوا إلى البيت.

وفيه الاعتماد على خبر الآحاد، وتركُ القطعيِّ به، وكان يُعجبه؛ لأنه أدعى إلى إيمان العرب، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: فخرج رجل؛ قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٩٧: هو عباد بن بشر.

(١) قوله: «إن له في الجنة من يُتمُّ رضاعه» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعْفي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٩ من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٤٠ عن عبيد الله بن موسى، وأخرجه كذٰلك عن وكيع، كلاهما عن إسرائيل، به، وفي رواية وكيع: إنه صِدِّيق شهيد، وليس فيها ذكر الصلاة على إبراهيم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠١٤)، وابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ١٤٠، وابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٩، عن وكيع، كلاهما (عبد الرزاق ووكيع) عن سفيان الثوري، عن جابر، عن الشعبي، أن النبي ﷺ صلَّى على ابنه إبراهيم، وهو ابنُ ستة عشر شهراً. وهٰذا مرسل، ولفظ ابن أبي شيبة: مات وهو ابن ستة =

. . . . . .

= عشر شهراً.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٣٥)، وأبو يعلى (١٦٩٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن معاوية بن هشام، عن سفيان، عن فراس، عن الشعبي، به. دون ذكر الصلاة على إبراهيم، ودون قوله: وهو صدّيق.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٣٦) من طريق يزيد بن البراء، عن أبيه، به. بلفظ: «إن له مرضعاً في الجنة تُتم بقية رضاعه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد وفيه جابر الجعفي، وهو ضعيف، ولكنه من رواية شعبة عنه، ولا يروي عنه شعبة كذباً. وقد صحَّ من غير حديث البراء.

قلنا: وسيرد الصحيح منه بإسناد صحيح بالأرقام (١٨٥٠٢) و(١٨٥٥٠) و(١٨٦٢٤) و(١٨٦٦٤) و(١٨٦٨٧) و(١٨٧٠٥)، وسيرد كذلك برقم (١٨٥٥١) بإسناد ضعيف.

وفي باب أن له مرضعاً في الجنة عن أنس سلف برقم (١٢١٠٢).

وقوله: «وهو صديق»، له شاهد من حديث أنس موقوفاً، سلف برقم (١٢٣٥٨) بلفظ: لو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً.

وذكرنا هناك حديثاً آخر موقوفاً على ابن عباس، وإسناده ضعيف جداً. وانظر حديث ابن أبي أوفى الآتي ٤/ ٣٥٣، وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٧٨.

وقوله: صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم: له شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٦٦٠) أن النبي ﷺ صلى على ابنه إبراهيم، فكبر عليه أربعاً. وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (٨١٦) (زوائد) وإسناده ضعيف. وثالث من حديث جعفر بن محمد، عن أبيه عند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٣١، وإسناده ضعيف. =

١٨٤٩٨- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: ما كلُّ ما نُحدِّثُكُمُوه سمعناه من رسول الله ﷺ، ولكن حدَّثَنا أصحابُنا، وكانت تَشْغَلُنا رِعْيَةُ الإبل[1].

=وسيرد من حديث عائشة ٦/ ٢٦٧ قولها: لقد توفي إبراهيم ابنُ رسول الله ﷺ، وهو ابنُ ثمانية عشر شهراً، فلم يُصَلِّ عليه. وجمع الساعاتي في «الفتح الرباني» ٧/ ٢١٠ بين هذه الأحاديث فقال: إنها (يعني السيدة عائشة) لم تعلم بصلاة النبي ﷺ عليه، وعلم غيرُها، فأخبر كلٌّ بما علم، والمثبت مقدم على النافي.

قال السندي: قوله: صلى رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم: هكذا جاء عن ابن عباس أيضاً، رواه ابن ماجه، وعن أنس رواه أبو يعلى، وعن أبي سعيد رواه البزار، قيل: وأسانيدها ضعيفة، وجاء في «سنن أبي داود» عن عائشة: إنه لم يصل عليه، وهو أقوى سنداً، وقد صححه ابن حزم، فقيل: استغنى إبراهيم عن الصلاة عليه بنبوة أبيه، كما استغنى الشهيد عن الصلاة عليه بقربة الشهادة، وقيل: إنه لا يصلي نبي على نبي، وقد جاء أنه لو عاش، لكان نبياً، وقيل: اشتغل بصلاة الكسوف، وقيل: إنه لم يصلّ عليه بنفسه، وصلّى عليه غيره، وقيل: إنه لم يُصَلِّ عليه في جماعة.

صدّيق: أي: مكتوب عند الله تعالى في ديوان الصدّيقين.

وانظر «مختصر سنن أبي داود» للمنذري ٤/ ٣٢٢-٣٢٤.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد ابن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٤١) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٣) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان.

١٨٤٩٩- حدثنا أبو أحمد[1]، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء أو غيره قال: جاء رجلٌ من الأنصار بالعباس قد أسره، فقال العباس: يا رسول الله، ليس هذا أسرني، أسرني رجلٌ من القوم أنزع من هيئته كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ للرجل: «لَقَدْ آزَرَكَ الله بِمَلَكٍ كَرِيمٍ»[2].

١٨٥٠٠- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، أخبرني عديُّ بنُ ثابت قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُحِبُّ الأنْصَارَ إلا مُؤْمِنٌ، ولا يُبْغِضُهُمْ إلاّ مُنافِقٌ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ الله، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ الله». قال شعبة: قلتُ لعديّ: آنت سمعته

---

(١) وقع في (م): حدثنا بهز حدثنا شعبة حدثنا أبو أحمد، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، تفرد به أبو أحمد -وهو الزبيري- عن سفيان -وهو الثوري- وهو كثير الخطأ عنه، فيما ذكر الإمام أحمد، ومن خطئه فيه نسبة رؤية الملك إلى العباس -ولم يك آنئذ مسلماً- وقد جاء في حديث ابن عباس السالف برقم (٣٣١٠) -وهو حديث حسن- أن الذي رآه إنما هو أبو اليَسَر كعب بن عمرو، وهو الذي أسر العباس. ثم إن أبا إسحاق -وهو السبيعي- لم يجزم بروايته عن البراء، فقال: أو غيره.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به الزبيري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٨٥ ونسبه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وقد سلف مطولاً من حديث ابن عباس برقم (٣٣١٠).

من البراء؟ قال: إيايّ يُحدِّث[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧٢٨)، وأبو بكر بن أبي شيبة ١٢/١٥٧، والبخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥)، وابنُ ماجه (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٣٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨٣)، وابن حبان (٧٢٧٢)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٤) و(٥٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٥٠٩)، وفي «الأسماء والصفات» (١٠٥٢)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٢/٢٤١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٧) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٩ من طريق ابن أبي ليلى، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٤٢) من طريق محمد بن عبد الكريم العبدي، عن الهيثم بن عدي، عن مسعر بن كدام، كلاهما عن عدي، به. ولفظه عند ابن أبي شيبة: «اقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم»، يعني الأنصار، وابن أبي ليلى -وهو محمد- ضعيف. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مسعر إلا الهيثم بن عدي، تفرد به محمد بن عبد الكريم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٣٩) من طريق محمد بن الليث، عن محمد بن عرعرة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن شعبة، عن أبي إسحاق، إلا محمد بن عرعرة، تفرد به محمد ابن الليث، والمشهور من حديث شعبة، عن عدي بن ثابت.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (١٨٥٧٦).

وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله ورسوله...» سلف برقم (٢٨١٨).

وعن أبي هريرة، سلف (١٠٥٠٨) و(١٠٥٠٩).

وعنه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «لولا الهجرة لكنت امرأً من الأنصار، ولو يندفع الناس في شعبة، أو في واد، والأنصار في شعبة، لاندفعت مع الأنصار في شعبهم»، سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا أحاديث الباب هناك. ونزيد هنا: =

١٨٥٠١- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان حاملاً الحسنَ، فقال: «إنِّي أُحِبُّهُ، فأحِبَّهُ»[1].

= وعن سعد بن عبادة مرفوعاً بلفظ: «إن هٰذا الحي من الأنصار محنة، حبُّهم إيمان، وبُغْضُهم نفاق»، سيرد ٥/ ٢٨٥ و٦/ ٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٢) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥- وابن أبي شيبة ١٢/ ١٠١، والبخاري (٣٧٤٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٦)، ومسلم (٢٤٢٢) (٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٣)، وأبو عوانة -كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٩٣، وابن حبان (٦٩٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٢)، وأبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٨٨) و(١٣٩٨) و(١٣٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٣٢) من طرق، عن شعبة، به.

واللفظ عندهم: «اللهم إني أحبُّه فأحبَّه»، غير الطيالسي -وأبي نعيم من طريقه- فلفظه عندهما «من أحبني فليحبه».

وأخرجه الترمذي (٣٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٠٢٣) -ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢) -والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٩ من طريق فضيل بن مرزوق، والطبراني في «الكبير» (٢٥٨٤)، وفي «الأوسط» (١٩٩٣) من طريق شريك، عن أشعث بن سوار، كلاهما عن عدي بن ثابت، به. ووقع في رواية فضيل بن مرزوق عند غير الترمذي زيادة: «وأَحِبَّ من يحبُّه» وجاء عند الترمذي: أن النبي ﷺ أبصر حسناً وحسيناً، فقال: «اللهم إني أُحبُّهما، فأحبَّهما» وقال: حديث حسن صحيح، ثم أَتبعه بحديث غندر -الذي سيرد برقم (١٨٥٧٧) بلفظ هذه الرواية -وقال: حديث حسن صحيح، وهو أصح =

١٨٥٠٢- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، عن عديِّ بنِ ثابت

عن البراء قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لإبراهيمَ مُرْضِعٌ في الجَنَّةِ»[١].

١٨٥٠٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، حدثنا عديُّ بنُ ثابت

عن البراء: أن رسولَ الله ﷺ كانَ في سَفَرٍ، فقرأ في العِشاء الآخرة في إحدى الركعتين بـ ﴿التِّينِ والزَّيْتُون﴾[٢].

= من حديث الفضيل بن مرزوق.

ومن أجل الزيادة المذكورة آنفاً أورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٧٦ وقال: هو في الصحيح غير قوله: وأَحِبَّ من يحبُّه، ونسبه إلى الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، والبزار وأبي يعلى، وقال: ورجال الكبير رجال الصحيح. قلنا: وهذه الزيادة وردت أيضاً في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٩٨) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٩)، وابن سعد ١/ ١٣٩، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٩، والبخاري (١٣٨٢) و(٣٢٥٥) و(٦١٩٥)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» لأبيه (١٤٠٨)، وابن حبان (٦٩٤٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٤٣٠-٤٣١ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٤١ من طريق مسعر، عن عدي، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٦٥) من طريق بهز، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٠٩)، والبخاري (٧٦٧) و(٤٩٥٢)، ومسلم (٤٦٤)، وأبو داود (١٢٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٣، وابن خزيمة =

١٨٥٠٤- حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، حدثنا الأشعث بنُ سُلَيم، عن معاوية بن سُوَيْد بن مُقَرِّن

عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسولُ اللهِ ﷺ بسبعٍ، ونهانا عن سبع. قال: فذكر ما أمرهم من: عيادةِ المريض، واتِّباعِ الجَنائز، وتَشْميتِ العاطِس، وردِّ السَّلام، وإبْرَارِ المُقْسِم، وإجابةِ الدَّاعي، ونَصْرِ المَظْلوم. ونهانا عن آنيةِ الفِضَّة، وعن خاتَمِ الذَّهب - أو قال: حَلْقَةِ الذَّهَب - والإسْتَبْرَق، والحَرير، والدِّيباج، والمِيْثَرة، والقَسِّيّ[1].

=(٥٢٤)، وأبو عوانة ٢/١٥٥، وابن حبان (١٨٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٣٩٣ من طرق، عن شعبة، به.

وعند النسائي أنه قرأ في العشاء في الركعة الأولى بالتين والزيتون، وخالفهم عن شعبة الطيالسي (٧٣٣)، فذكر المغرب بدل العشاء.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٥) من طريق محمد بن بكر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، به.

وسيرد بطرق أخرى بالأرقام: (١٨٥٢٧) و(١٨٥٢٨) و(١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩) و(١٨٦٨١) و(١٨٦٨٨) و(١٨٦٩٨) و(١٨٧٠٨).

وقد سلف برقم (٧١٤٠) أن أبا هريرة صلى مع رسول الله ﷺ صلاة العشاء، فقرأ فيها: ﴿إذا السماء انشقت﴾.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٠: وإنما قرأ في العشاء بقصار المفصل لكونه كان مسافراً، والسفر يُطلب فيه التخفيف، وحديث أبي هريرة محمول على الحَضَر، فلذلك قرأ فيها بأوساط المفصل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٠٦٦) من طريق بهز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الطيالسي (٧٤٦)، والبخاري (١٢٣٩) و(٢٤٤٥) و(٥٦٥٠) و(٥٨٦٣) و(٦٢٢٢)، ومسلم (٢٠٦٦)، وأبو عوانة ٢/٦٩، ٧٠ و٥/٤٣٨، ٤٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٨٢ و٤/٢٤٦، ٢٦١، ٢٧١، وفي «مشكل الآثار» (٦٧٧) و(٦٧٨) و(١٤٢٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/٢٧، و٣/٣٧٩، و١٠/٣٤-٣٥، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٥٦) و(٩١٦٦)، وفي «الآداب» (٢٢٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٦) من طرق، عن شعبة، به. ولم يرد عند البخاري في الرواية (١٢٣٩) ذكر الميثرة، قال الحافظ في «الفتح» سقط من المنهيات في هذا الباب واحدةٌ سهواً إما من المصنف، أو من شيخه. قلنا: ولم يذكر في الرواية (٦٢٢٢) آنية الفضة ووقع فيها السندس، بدل الإستبرق، وهما بمعنى.

وقوله في الحديث: «وردِّ السلام»؛ قال البيهقي: كذا قال شعبة: وردِّ السلام، ورواه الثوري، وأبو إسحاق الشيباني، وزهير بن معاوية، وأبو عوانة، عن أشعث، وقالوا في الحديث: وإفشاء السلام.

قلنا: رواية أبي إسحاق الشيباني سترد برقم (١٨٥٣٢) بلفظ: ردّ السلام.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: البخاري (٥١٧٥) و(٥٦٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٥٤، و٨/٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٠٦٦) و(٧٤٩٣) و(٩٦١٣)، وأبو عوانة ٥/٤٤٠، ٤٤١، وابن حبان (٣٠٤٠) و(٥٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦٣، ١٠/٤٠، وفي «شعب الإيمان» (٩٣٢٠) من طرق عن الأشعث، به.

ووقع في رواية أبي عوانة عند مسلم وغيره: إنشاد الضال، بدل: إبرار المقسم.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٠٥) و(١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).

وفي باب المأمورات السبعة المذكورة في الحديث:

عن أبي هريرة، سلف برقمي (٨٢٧١) و(٨٣٩٧). =

١٨٥٠٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن الأشعث بن سُلَيم. فذكر معناه إلا أنه قال: تَسْميتُ العاطس[1].

= وفي إجابة الدعوة عن ابن عمر، سلف برقمي (٤٧١٢) و(٥٣٦٧).

وفي نصر المظلوم عن أنس بن مالك، سلف برقم (١١٩٤٩).

وفي عيادة المريض عن أبي موسى الأشعري، سيرد ٤/٤٠٦.

وفي بعض هٰذه الأوامر عن أبي مسعود، سيرد ٥/٢٧٣.

وفي باب النهي عن لبس الحرير والديباج، وآنية الذهب والفضة: عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/٣٨٥.

وفي باب الوعيد لمن شرب بآنية الفضة، عن أم سلمة، سيرد ٦/٣٠١.

وفي النهي عن الميثرة والقسية وحلقة الذهب والمُفْدَم؛ عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٥١) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر حديث ابن عمر (٤٧١٣) وفيه أحاديث الباب في تحريم لبس الحرير.

قال السندي: قوله: وتشميت العاطس، وهو أن يقول: يرحمك الله، إذا حمد.

وإبرار المُقْسِم؛ بضم الميم وسكون القاف: هو الحالف، وإبرارُه تصديقُه، بمعنى أنه لو حلف أحدٌ على أمر، وأنت تقدر على جعله بارًّا فيه -كما لو أقسم أن لا يفارقك حتى تفعل كذا- فافعل.

والإستبرق والحرير والديباج: كل ذلك من أنواع الحرير.

والميثرة؛ بكسر ميم، فسكون ياءٍ: وِطَاؤٌ محشوّ، يُترك على رَحْل البعير، تحت الراكب، والحرمة إذا كان من حرير، أو أحمر، كذا قيل.

والقَسِّيّ؛ بفتح قاف، وتشديد سين وياء: ثياب فيها حرير، يؤتى بها من مصر، ويقال: إنها منسوبة إلى بلاد يقال لها: القسّ، ويقال: النسبة إلى القزّ، بمعنى الحرير، والزاي والسين أختان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٦٦٥٤)، ومسلم بعد (٢٠٦٦)، =

١٨٥٠٦- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا مُعاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي إسحاق الكوفي

عن البراء بن عازب أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّم، والمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ[1] لَهُ مدَّ صَوْتِهِ، ويُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»[2].

= والترمذي (٢٨٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧، وفي «الكبرى» (٤٧١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف بالحديث قبله.

(١) في (ق): مغفور.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «وله مثل أجر من صلى معه». وهٰذا إسناد ضعيف. قتادة -وهو ابن دعامة- مدلّس، وقد عنعن، وفي سماعه من أبي إسحاق -وهو السبيعي- نظر، فقد ذكر صاحب «جامع التحصيل» عن البرديجي قوله فيه: حدث عن أبي إسحاق، ولا أدري أسمع منه أم لا، والذي يقرُّ في القلب أنه لم يسمع منه، والله أعلم. قلنا: وذكر ابن عدي في«الكامل» ٢٤٢٧/٦ أن أصحاب أبي إسحاق رووه عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء، وأنه سقط من هٰذا الإسناد اثنان، والطريق التي أشار إليها ابن عدي مرَّت في تخريج الحديث (١٨٥١٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣/٢، وفي «الكبرى» (١٦١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٩٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢٤٢٦/٦ من طرق عن معاذ، بهٰذا الإسناد.

واقتصر ابنُ عدي على إيراد قوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم». وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا هشام. تفرد به =

● ١٨٥٠٧- قال أبو عبد الرحمٰن: وحدثني عُبيد الله القَواريريُّ قال: حدثنا مُعاذ بن هشام. فذكرَ مثلَه بإسناده[1].

١٨٥٠٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: لما نزلَتْ هٰذه الآيةُ: «لا يستوي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ والمُجَاهِدُونَ في سَبيلِ الله»، دعا رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بكَتِفٍ، فكَتَبَها. قال: فجاء ابنُ أمِّ مكتوم، فشَكَا

=معاذ.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم» سيرد ضمن حديث البراء برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح.

وقوله: «والمؤذن يغفرُ له مدَّ صوته، ويُصدقه من سمعه من رطب ويابس» له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٦٢٠١) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «وله مثل أجر من صلى معه» له شاهد لا يُفرح به من حديث أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٢) ولفظه: «المؤذن يغفر له مدى صوته، وأجره مثلُ أجرِ مَنْ صَلَّى معه». وفي إسناده جعفر بن الزبير، قال الحافظ في «التقريب»: متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه.

وانظر (١٨٥١٦).

وسيرد مختصراً برقم (١٨٦٤٠).

وانظر الطريق التالية التي زادها عبد الله.

قال السندي: قوله: «من صلى معه» سواءٌ كان إماماً أو مقتدياً بإمام، إذ المقتديان بإمام مصليان معاً. والمراد أن من حضر بأذانه، فله أجره بسبب الدلالة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده إسناد سابقه، غير أنه من زوائد عبد الله ابن أحمد.

ضَرارتَه إلى رسولِ الله ﷺ، فنزلَتْ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَرِ﴾[1] [النساء: ٩٥].

١٨٥٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء، قال: قرأ رجلٌ سورةَ الكهف، وله دابَّةٌ مربوطةٌ، فجَعلَتِ الدابة تَنْفِرُ، فنظر الرجلُ إلى سَحابةٍ قد غَشِيَتْه - أو ضبابة - ففَزِعَ، فذهب إلى النبيِّ ﷺ، قلتُ: سمى النبيُّ ﷺ ذاك الرجل؟ قال: نعم. فقال: «اقرأ فلانُ، فإنَّ السَّكِينَةَ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ، أوْ عِنْدَ القُرْآنِ»[2].

١٨٥١٠- حدثنا عفّان، حدثنا شُعبة، أخبرني سليمان بن عبد الرحمٰن قال: سمعتُ عُبيد بنَ فَيروز مولىً لبني شيبان

أنه سأل البراء عن الأضاحي، ما نهى عنه رسولُ الله ﷺ وما

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في الرواية السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢١٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٤٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

كره، فقال: قال رسول الله ﷺ - أو قام فينا رسول الله ﷺ - ويدي أقصرُ من يده، فقال: «أرْبَعٌ لا تُجْزِىءُ: العَوْرَاءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ ظَلَعُها، والكَسِيرُ الّتِي لا تُنْقِي». قال: قلتُ: فإني أكرهُ أن يكون في القرن نقصٌ أو قال: في الأذن نقص، أو في السنِّ نقصٌ. قال: «ما كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلا تُحَرِّمْهُ على أحَدٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن عبد الرحمٰن، وهو ابن عيسى المصري الدمشقي الكبير أبو عمرو -ويقال أبو عمر- وعبيد بن فيروز، فمن رجال أصحاب السنن، وكلاهما ثقة، وقال أحمد في سليمان: ما أحسن حديثه عن البراء في الضحايا. قلنا: وقد صرّح بسماعه من عبيد بن فيروز في هٰذه الرواية وغيرها، وهٰذا يدفع قول الليث -فيما سيأتي- إنه سمعه منه بواسطة. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٦، وفي «الاستذكار» ١٥/ ١٢٤ من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد. وقرن بعفّان عاصمَ بنَ علي.

وأخرجه الطيالسي (٧٤٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٧٤- والدارمي (١٩٥٠)، وأبو داود (٢٨٠٢)، والترمذي (١٤٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٤-٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٥٩) و(٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن الجارود (٩٠٧)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٥، وابن خزيمة (٢٩١٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٧٦) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبيد بن فيروز)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٨، وابن حبان (٥٩٢٢)، والحاكم ١/ ٤٦٧-٤٦٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٣٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٥ من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبيد بن =

. . . . . .

= فيروز، عن البراء، والعمل على هٰذا الحديث عند أهل العلم. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، ولم يخرجاه لقلة روايات سليمان بن عبد الرحمٰن، وقد أظهر عليُّ ابن المديني فضائله وإتقانه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢ عن أبي صالح عبد الله بن صالح المصري، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٥-٢١٦، وفي «الكبرى» (٤٤٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٥ من طريق ابن وهب، وابن حبان (٥٩١٩) من طريق أبي الوليد، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٤ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، أربعتهم عن ليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن عبيد بن فيروز، به. وقرن ابنُ وهب بالليث عمرَو بنَ الحارث، وابنَ لهيعة، إلا أن النسائي أبهم ابنَ لهيعة في روايته.

وخالف عثمانُ بن عمر:

فرواه -عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١، والبيهقي ٩/ ٢٧٤- عن الليث، عن سليمان، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، عن عبيد بن فيروز، فزاد في الإسناد القاسم مولى خالد بن يزيد. قال عثمان بن عمر: فقلت لليث بن سعد: يا أبا الحارث، إن شعبة يروي هٰذا الحديث عن سليمان ابن عبد الرحمٰن، سمع عبيد بن فيروز. قال: لا، إنما حدثنا به سليمان، عن القاسم مولى خالد، عن عبيد بن فيروز. قال عثمان بن عمر: فلقيت شعبة، فقلت: إن ليثاً حدثنا بهٰذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم، عن عبيد بن فيروز، وجعل مكان «الكسير التي لا تُنقي»: «العجفاء التي لا تُنقي». قال: فقال شعبة: هٰكذا حفظتُه كما حدثت به.

وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٦-١٦٧: أدخل عثمان بن عمر في هٰذه الرواية بين سليمان وبين عبيد بن فيروز القاسمَ، وهٰذا لم يذكره غيره... وشعبةُ موضعهُ من الإتقان والبحث موضعه، وابنُ وهب أثبت في الليث من عثمان بن عمر، ولم يذكر ما ذكر عثمان بن عمر، فاستدللنا بهٰذا أن عثمان بن=

. . . . . .

= عمر وهم في ذٰلك، والله أعلم.

وقال البخاري -فيما نقله الترمذي عنه في «العلل» ٢/ ٦٤٥-: وكان علي ابن عبد الله -وهو المديني- يذهب إلى أن حديث عثمان بن عمر أصح، وما أرى هٰذا الشيء، لأن عمرو بن الحارث ويزيد بن أبي حبيب رويا عن سليمان ابن عبد الرحمٰن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء، وهٰذا عندنا أصح.

قلنا: روايةُ يزيد بن أبي حبيب عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١، والترمذي (١٤٩٧)، و«العلل الكبير» له ٢/ ٦٤٤، وأما روايةُ عمرو بن الحارث فإنما رواها البخاري في «التاريخ» ٦/ ١، والبيهقي ٩/ ٢٧٤ من طريق أسامة بن زيد، عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبيد بن فيروز، به وأسامة بن زيد -وهو الليثي- صدوق يهم.

وسيرد من طريق عثمان بن عمر، عن مالك، عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز، به، برقم (١٨٦٧٥)، سقط منه سليمان بن عبد الرحمٰن بين عمرو وعبيد، وسيأتي الكلام فيه.

وسيرد أيضا بالأرقام: (١٨٥٤٢) و(١٨٥٤٣) و(١٨٦٦٧).

وفي الباب عن علي رضي الله عنه قال: نهىٰ رسول الله ﷺ أن يُضحَّى بعضباء القرن والأذن، سلف برقم (٦٣٣).

وعنه أيضاً: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن، وأن لا نضحي بعوراء، ولا مقابلة، ولا مدابرة، ولا شرقاء، ولا خرقاء. سلف برقم (٨٥١).

وعن عتبة بن عبد السلمي: إنما نهىٰ رسول الله ﷺ عن المصفرة والمستأصلة قرنها من أصلها... سلف (١٧٦٥٢).

قال السندي: قوله: ويدي أقصر من يده، أي: هو أشار بيده ﷺ، كما أُشير أنا بيدي، لكن يدي أقصر من يده.

العوراء؛ بالمد: تأنيث الأعور.

عَوَرُها؛ بفتحتين: ذهاب بصر إحدى العينين، أي: العوراء التي يكون =

١٨٥١١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ يحدِّث أنه سمع عبدَ الله بنَ يزيد الأنصاري يخطب فقال:

أخبرنا البراء - وهو غير كذوب - أن رسولَ اللهِ ﷺ كان إذا رفَعَ رأسَه من الركوع، قاموا قياماً حتى يسجد، ثم يسجدون[1].

= عوَرُها بيناً ظاهراً، وظاهره أن العَوَر الخفي لا يضرُّ.

ظَلَعها؛ المشهور على ألسنة أهل الحديث فتح الظاء واللام، وضبطه أهل اللغة بفتح الظاء وسكون اللام: وهو العرج. قلت: كأَن أهل الحديث راعَوا مشاكلة العَوَر والمَرَض.

والكسيرة: فُسِّر بالمنكسرة الرِّجل التي لا تقدر على المشي، فعيل، بمعنى مفعول، وفي رواية الترمذي بدلها: «العجفاء»، وهي المهزولة، وهٰذه الرواية أظهر معنى.

لا تُنقي؛ من: أنقى: إذا صار ذا نِقْي، أي: مخ، فالمعنى: التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧١٨)، والبخاري (٧٤٧)، وأبو داود (٦٢٠)، وأبو عوانة ٢/١٧٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٣٤)، وابن حبان (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والطبراني في «الصغير» (٧٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (٢٩٧) (الروض البسام) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١١)، ومسلم (٤٧٤) (١٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٤٧) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٤٧٤) (١٩٩)، وأبو داود (٦٢٢)، وأبو يعلى (١٦٧٦)، وفي «معجم شيوخه» (٢٣)، وأبو عوانة ٢/١٧٩، والبيهقي في «السنن» ٢/٩٢ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن محارب بن =

١٨٥١٢- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء قال: أوّلُ مَنْ قَدِمَ علينا من أصحاب رسول الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمير وابنُ أمِّ مَكْتُوم. قال: فجعلا يُقْرِئانِ الناسَ القرآنَ، ثم جاء عمَّارٌ وبلال وسَعْدٌ. قال: ثم جاء عُمر بنُ الخطاب في عشرينَ، ثم جاء رسولُ الله ﷺ. قال: فما رأيتُ أهلَ المدينة فرحوا بشيء قطُّ فَرَحهم به، حتى رأيتُ الوَلائدَ والصِّبيان يقولون: هٰذا رسولُ الله ﷺ، قد جاء. قال: فما قَدِمَ

=دثار، عن عبد الله بن يزيد، به بلفظ: أنهم كانوا يصلون خلف رسول الله ﷺ، فإذا رفع رأسه من الركوع لم أر أحداً يحني ظهره حتى يضع رسول الله ﷺ جبهته على الأرض ثم يخر مَنْ وراءَه ساجداً. (لفظ مسلم) وبنحو هٰذا اللفظ سيرد برقم (١٨٦٥٧) و(١٨٧١٠).

وأخرجه الحميدي (٧٢٥)، ومسلم (٤٧٤) (٢٠٠)، وأبو داود (٦٢١)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» (٢٤٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١١١-١١٢ من طريق الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء، به.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢٤٦) أيضاً من طريق محمد بن جحادة، عن البراء، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥١٧) و(١٨٥٢٢) و(١٨٦٥٧) و(١٨٧١٠)، وانظر (١٨٥٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٠٢).

قال السندي: قوله: ثم يسجدون، أي: ما يقعون في السجود معه، بل يقفون، حتى إذا استقر ساجداً، يقعون في السجود.

٤/ ٢٨٥ حتى قرأتُ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ في سُورٍ من المفصَّل[1].

١٨٥١٣- حدَّثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٦٨، وابن أبي شيبة ١٤/ ٨٢ و٣٣٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: الطيالسي (٧٠٤)، والبخاري (٣٩٢٤) و(٤٩٤١) و(٤٩٩٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٥، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٦٦) -وهو في «التفسير» (٦٨٦)- والحاكم ٢/ ٦٢٦، والبيهقي ٩/ ١٠ من طرق عن شعبة، به. زاد الطيالسي سورة: ﴿والليل إذا يغشى﴾. ولم يرد اسم «سعد» في رواية البخاري (٣٩٢٤)، وورد في غيرها، ووقع عند النسائي: «عثمان»، بدل: «عمر» فعقَّب بقوله: الصواب عمر، ليس هو عثمان، ولم يذكر الحاكم بلالاً في روايته، ونسب سعداً فقال: ابن مالك، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الأوائل» (٩٠) عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: أول من قدم علينا المدينة مصعب بن عمير، وابنُ أمِّ مكتوم، وأمه أم مكتوم، واسمها عاتكة بنت عبد الله بن عنكثة ابن عامر، من بني مخزوم، وكان ضريراً، كان النبيُّ ﷺ يستخلفه على المدينة، فيصلي ببقايا الناس في أثناء غزواته، استشهد يوم القادسية، وكان يقاتل، وعليه درع حصينة.

وقد سلف مطولاً برقم (٣) في مسند أبي بكر الصديق، وسيرد برقم (١٨٥٦٨).

قال السندي: قوله: حتى رأيت الولائد؛ جمع وليدة، وهي الجارية.

قلنا: وسعد: هو ابن مالك، وهو ابن أبي وقاص.

سمعتُ البراءَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ ينقُلُ معنا الترابَ يومَ الأحزابِ ويقول:

«اللَّهُمَّ لَوْلاَ أنتَ ما اهْتَدَيْنا ولا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينةً علينا إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَينا
إذا[1] أرادُوا فِتْنَةً أبَيْنَا»

يمدُّ بها صَوْتَه[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): وإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٧١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٧٠-٧١، والدارمي (٢٤٥٥)، والبخاري (٢٨٣٦) و(٢٨٣٧) و(٤١٠٤) و(٧٢٣٦)، ومسلم (١٨٠٣) (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٥٧)، وابن حبان (٤٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣، وفي «دلائل النبوة» ٣/ ٤١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٢) من طرق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وفي بعض الطرق زيادة: وقد وارى الترابُ بياضَ بطنِه، وزيادة: وثبت الأقدام إن لاقينا. وهي في الرواية الآتية برقم (١٨٦٨٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧١٥ و١٤/ ٤١٨-٤١٩، والبخاري (٣٠٣٤) و(٤١٠٦) و(٦٦٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٣)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٥) و(٣٣٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣، وفي «الدلائل» ٣/ ٤١٣-٤١٤، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١١/ ٢٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٣) من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٧) من طريق وهب بن =

١٨٥١٤- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، حدثني الحَكَم، عن ابنِ أبي ليلى عن البراء: أن النبيَّ ﷺ كان إذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وسجودُه، وما بين السَّجْدَتَيْن قريباً من السَّواء[1].

١٨٥١٥- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاقَ قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ رجلاً من الأنصار أن يقول إذا أخذ مضجعه: «اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكَتابِكَ الَّذِي أنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أرْسَلْتَ. فإن ماتَ، ماتَ على الفِطْرة»[2].

=جرير، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٥)

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٧٠) و(١٨٥٧١) و(١٨٥٧٢) و(١٨٦٦٢) و(١٨٦٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان هو ابن مسلم الصفار، والحكم: هو ابن عتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» ٢/ ١٣٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: وسجودُه، عطف على مقدر، هو اسم كان، أي: كان ركوعه إذا ركع، وقيامه إذا رفع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (٧٠٨)، والدارمي (٢٦٨٣)، والبخاري (٦٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٥)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٨) و(١١٣٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٨٦-٨٧، وابن حبان (٥٥٢٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٠٦)، وفي «الآداب» (٨٥٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الطيالسي: وبرسولك، بدل: وبنبيك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨٢٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣١٧)- والحميدي (٧٢٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ٧٥ و١٠/ ٢٤٥-٢٤٦ و٢٤٦، والبخاري (٧٤٨٨)، ومسلم (٢٧١٠) (٥٨)، والترمذي (٣٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٠٩) و(١٠٦١٠) و(١٠٦١٣) و(١٠٦١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٣) و(٧٧٤) و(٧٧٧) و(٧٧٨)- والطبراني في «الأوسط» (١٥١٧) و(٢٨٤٨)، وفي «الصغير» (٣) من طرق عن أبي إسحاق، بنحوه. زاد بعضهم: «وإن أصبح أصبح وقد أصاب خيراً». وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه البخاري (٦٣١٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٢١٣)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣١٦) من طريق المسيب بن رافع، عن البراء، به.

وسيُكرر برقم (١٨٦٥٤)، وسيرد بالأرقام: (١٨٥٦١) و(١٨٥٨٧) و(١٨٥٨٨) و(١٨٦١٧) و(١٨٦٥١) و(١٨٦٥٥) و(١٨٦٨٠).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند الترمذي برقم (٣٣٩٥)، وقال: حسن غريب من حديث رافع.

وفي باب ما يقول عند النوم عن علي أن فاطمة شكت إلى النبي ﷺ أثر العجين... وفيه: «إذا أخذتما مضجعكما سبحتما الله ثلاثاً وثلاثين، وحمدتماه ثلاثاً وثلاثين، وكبرتماه أربعاً وثلاثين» سلف برقم (٧٤٠).

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «باسمك ربي وضعت جنبي...» سلف برقم (٧٣٦٠). =

. . . . . .

= وعنه أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهم ربَّ السماوات السبع وربَّ الأرض. . . .» سلف برقم (٨٩٦٠).

وعن أنس أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، وكم ممن لا كافي له ولا مؤوي». سلف برقم (١٢٥٥٢).

وعن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «من قال حين يأوي إلى فراشه: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم، وأتوب إليه. . .» سلف برقم (١١٠٧٤) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قيل: ليس في حديث ذكر الوضوء عند النوم إلافي هٰذا الحديث، وله فوائد: منها أن يبيت على طهارة، فإن مات يكون على هيئة كاملة، ومنها أن يكون أصدق لرؤياه، وأبعد من تلعُّب الشيطان به، وكذا بعد أن يضطجع على شقه الأيمن تحصيلاً ليمن التيمن كما جاء.

أسلمت نفسي إليك، أي: رضيت بتصرفك فيها إمساكاً وإرسالاً.

أمري، أي: شأني كله إليك، فلا مدبر له سواك، فهو تعميم بعد تخصيص بالنسبة إلى إسلام النفس.

وألجأت ظهري، أي: أسندته إلى حفظك وعونك، إذ لا ينفع إلا حماك.

رغبة ورهبة: علة لكل من المذكورات، وإليك متعلق بالرغبة، ومتعلق الرهبة محذوف، أي: منك. والرهبة والخوف والوجل متقاربة معنىً، ثم قد جاء الاختلاف في التقديم، فتقديم الرهبة للإشعار بأنها في الحياة أنفع، كما أن الختم على الرغبة أحسن وأحرى، وتقديمُ الرغبة للإشعار إلى مضمون: «سبقت رحمتي غضبي». والملجأ مهموز، والمنجا مقصور، ولكن قد يهمز للازدواج، وقد يجعل الأول مقصوراً له أيضاً. هٰذا من حيث أصل الكلمة، وأما من حيث الإعراب، فيجوز فيه خمسة أوجه، كما قالوا في «لا حول ولا قوة إلا بالله». أي: لا مهرب ولا ملاذ ولا مخلص عن عقوبتك إلا برحمتك.

على الفطرة، أي: دين الإسلام.

١٨٥١٦- حدثنا عفَّان، حدثنا محمد بنُ طلحة، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ، أوْ مِنْحَةَ لَبَنٍ، أوْ هَدَى زُقاقاً، فَهُوَ كَعِتاقِ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قالَ: لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ كَعِتاقِ نَسَمَةٍ». قال: وكان يأتي ناحيةَ الصَّفِّ إلى ناحيته، يُسوِّي صدورَهم، ومناكِبَهم، يقول: «لا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُم». قال: وكان يقول: «إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الأُوَلِ». وكان يقول: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ»[1].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن طلحة -وهو ابن مصرف، وإن كان ضعيفاً- تابعه شعبة في الرواية رقم (١٨٥١٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه بتمامه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٧٨، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤/٨٦ من طريقين عن محمد بن طلحة، بهذا الإسناد. وفي رواية العقيلي: «من قال: لا إله إلا الله.... عشر مرات».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٠٢)، وفي «مسند الشاميين» (٧٦٧) من طريقين عن طلحة بن مصرف، به.

وأخرجه دون قوله: «زيِّنوا القرآن بأصواتكم» يعقوبُ بن سفيان ٣/١٧٧-١٧٨، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١١) من طريق جرير بن حازم، عن زُبيد بن الحارث، عن طلحة بن مصرف، به، وعند الطبراني تحديد -قول: «لا إله إلا الله... بعشر مرات». وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن زُبيد =

. . . . . .

= إلا جرير. قلنا: وسيرد مختصراً من طريق جرير برقم (١٨٦٢١).
وأخرجه دون قوله: «من قال لا إله إلا الله. . . .» أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٧ من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه أبي إسحاق، عن طلحة ابن مصرف، به. كذا في مطبوع الحلية، والظاهر أنه سقط من لفظة «عن» منه، وأن الصواب عن أبيه، عن أبي إسحاق. قال أبو نعيم: رواه الجم الغفير عن طلحة، ثم ذكر منهم نحو ثلاثين.

وأخرجه دون قوله: «لا تختلفوا. . .» وقوله: «زينوا القرآن. . .»: هنَّادُ بنُ السريّ في «الزهد» (١٠٧٠) من طريق محمد بن عجلان، عن أبان بن صالح، عن البراء بن عازب.

وقوله: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم. . .» إلى آخر الحديث أخرجه الحاكم ١/ ٥٧٣ من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن محمد بن طلحة، به. و١/ ٥٧٣ و٥٧٤ من طرق عن طلحة بن مصرف، به.

وقوله: «إن الله وملائكته. . .» و«زينوا القرآن. . .» أخرجه الحاكم ١/ ٥٧٢ من طريق أبي إسحاق، عن طلحة، به.

وقوله: «من منح منحة. . .» أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٨-١٩ من طريق قرة بن حبيب، عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه الترمذي (١٩٥٧)، وتمام الرازي (٥٣٩) (الروض البسام) من طريق أبي إسحاق السبيعي، وابن حبان (٥٠٩٦) من طريق زبيد اليامي، وتمام الرازي (٥٤٠) و(٥٤١) من طريق مالك بن مغول، ثلاثتهم عن طلحة بن مصرف، به. قال الترمذي: حسن صحيح، غريب من حديث أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وقوله: «من قال لا إله إلا الله. . .» أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٧١٨) من طريق سليمان بن حرب، والحاكم ١/ ٥٠١ من طريق الحسن بن عطية، كلاهما عن محمد بن طلحة، به. وجاء عند الحاكم: من قال: «لا إله إلا الله. . . . عشر مرات». وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، =

. . . . . .

= فتعقبه الذهبي بقوله: الحسن ضعَّفه الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠١ و٣١٠ و١٣/٤٥٩، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٢٥) -وابن حبان (٨٥٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٦) و(١٧١٧) و(١٧١٩- ١٧٢٤)، وتمام الرازي (١٥٦٠) و(١٥٦١) (الروض البسام) من طرق عن طلحة بن مصرف، به، وفي أكثر هٰذه الروايات: «عشر مرات».

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون...» أخرجه تمام الرازي (٣١٣)، والبيهقي ٣/١٠٣ من طريق مالك بن مِغْوَل، وتمام (٣١٤) من طريق أبي إسحاق، وابنُ حبان (٢١٥٧) من طريق زبيد اليامي، ثلاثتهم عن طلحة بن مصرف، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٥٠ عن قرة بن حبيب، عن محمد بن طلحة، به، وسلف برقم (١٨٤٩٤) وإسناده صحيح وذكرنا تتمة تخريجه وأحاديث الباب هناك.

وسيرد الحديث بتمامه من طريق شعبة، عن طلحة، به برقم (١٨٧٠٤)، وإسناده صحيح. وبتمامه دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» برقم (١٨٥١٨) وإسناده صحيح كذلك.

وسيرد مقطعاً بالأرقام (١٨٥٣١) و(١٨٦١٦) و(١٨٦٢١) و(١٨٦٤٣) و(١٨٦٤٦) و(١٨٦٦٥) و(١٨٧٠٩) وانظر (١٨٥٠٧).

وفي الباب في قوله: «من منح منيحة..» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٤٠٣) وانظر معنى ألفاظه هناك.

وفي الباب في قوله: «من قال لا إله إلا الله....» عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب...» سلف برقم (٨٠٠٨) وهو متفق عليه. ويوافقه حديث البراء: «من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير عشر مرات، كان=

١٨٥١٧- حدثنا عفّان، حدثنا شُعبة، قال: أبو إسحاقَ أنبأني، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد يخطب:

حدثنا البراء - وكان غيرَ كذوب - أنهم كانوا إذا صَلَّوا مع رسولِ اللهِ ﷺ، فرفع رأسَه من الركوع، قامُوا قِياماً حتى يَرَوْه قد سجد، فيسجدوا[1].

١٨٥١٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة قال: طلحةُ أخبرني قال: سمعتُ عبدَ الرحمن بنَ عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةَ وَرِقٍ - أوْ منح ورِقاً - أوْ هَدَى زُقاقاً، أوْ سَقَى لَبناً، كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مَراتٍ - كانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ». قال: وكان يأتينا إذا قُمْنا إلى الصلاة فيمسحُ عواتِقَنا - أو صدورنا - وكان يقول: «لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ» وكان يقول: «إنَّ اللهَ ومَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى

=له كعدل رقبة» والذي سيرد برقم (١٨٥١٨) بإسناد صحيح. وفي قوله: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٣٨٩) وإسناده صحيح.

وفي قوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٣٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

الصَّفِّ الأوَّل - أوِ الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[1].

١٨٥١٩- حدثنا إبراهيم بنُ مهدي قال: حدثنا صالح بنُ عمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمَّى المدينةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طابةُ هِيَ طابَةُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وطلحة: هو ابن مصرف.

وأخرجه بتمامه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٧٧ عن مسلم ابن إبراهيم، عن شعبة، بهذا الإسناد. دون قوله: «عشر مرات».

وأخرج منه قوله: «من منح منحة...» و«من قال لا إله إلا الله...»: الطيالسي (٧٤٠) -ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٨٥)- عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «لا تختلفوا...» و«إن الله وملائكته يصلون...»: الطيالسي (٧٤١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٣ -والدارمي (١٢٦٤) من طريق أبي الوليد، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «من منح منحة...» الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٨-١٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٦٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن عوسجة) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرج منه قوله: «من قال: لا إله إلا الله...»: الطبراني في «الدعاء» (١٧١٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به، وقد سلف بتمامه برقم (١٨٥١٦)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد، ولاضطرابه فيه، وبقية رجاله ثقات، غيرإبراهيم بن مهدي -وهو المِصِّيصي- فمختلف فيه، فقد وثقه=

. . . . . .

=أبو حاتم وابن قانع وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٧١، وذكره العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٦٨ ونقل عن ابن معين قوله: جاء بمناكير.

وأخرجه ابنُ شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٦٥، وأبو يعلى (١٦٨٨)، وابنُ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٠ من طريق أحمد بن إبراهيم، الموصلي، عن صالح بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن شبة أيضاً في «تاريخ المدينة» ١/ ١٦٤-١٦٥ من طريق إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى بنحوه مرسلاً. لم يذكر البراء.

وأخرجه بنحوه ابن مردويه في «التفسير» -فيما نقله الحافظ في «القول المسدد في الذبّ عن مسند الإمام أحمد» ص ٦٥- من طريق أبي يوسف القاضي، عن يزيد بن أبي زياد، فقال: عن ابن عباس، بدل البراء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٣٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات! قلنا: يزيد بن أبي زياد ضعفوه.

قال السندي: قوله: يثرب؛ كُره هٰذا الاسم، لأن التثريبَ: التوبيخُ، وجاء الفعل في هٰذا المعنى: ثرب، مخففاً ومشدَّداً، فهو يُنبىء بمادته عن معنىً غيرِ لائق، فلا ينبغي إطلاقُه على بلدة خصَّها الله تعالى نبيَّه ﷺ، وشَرَّفَها به، ثم الحديث ذكره ابنُ الجوزي في «الموضوعات»، وأعلَّه بيزيد بن أبي زياد. قال الحافظ [في «القول المسدد» ص٦٤]: لم يُصب، فإن يزيد؛ وإن ضعَّفه بعضهم من قبل حفظه، وبكونه كان يُلَقَّن في آخر عمره، فلا يلزم من ذٰلك أن يكون كلُّ ما رواه موضوعاً. ثم استشهد له بحديث الصحيحين: «أُمِرْتُ بقرية تأكل القُرى، يقولون: يثرب، وهي المدينة». انتهى. قلت (القائل السندي): والحديث في المناقب، فالضعف فيه محتمل، والوضع غيرُ لازم، والله تعالى أعلم.

قلنا: حديث الصحيحين الذي ذكره السندي هو حديث أبي هريرة رضي الله عنه، السالف برقم (٧٢٣٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد هنا حديث =

١٨٥٢٠- حدثنا ابنُ إدريس، أخبرنا شُعبةُ، عن عَمرِو بنِ مُرَّةَ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب: أنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ في الصُّبْحِ، وفي المَغْرِبِ[1].

١٨٥٢١- حدثنا إسماعيل يعني ابنَ عُلَيَّة، أخبرنا شُعبة، عن الحَكَم:

أنَّ مطرَ[2] بنَ ناجية استعملَ أبا عُبيدة بنَ عبد الله على الصَّلاة أيامَ ابنِ الأشعث، فكان إذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، قام قَدْرَ ما أقول، أو يقول[3]، وقد قال قَدْرَ قولِه: «اللهُمَّ ربَّنا لك الحمدُ مِلْءَ السماواتِ، ومِلْءَ الأرضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثناءِ والمَجْدِ، لا مانعَ لِما أعطيتَ، ولا مُعْطِيَ لِما مَنَعْتَ، ولا يَنْفَعُ ذا الجدِّ منك الجدُّ». قال الحَكَم: فحدثت ذاك عبدَ الرحمٰن بنَ أبي ليلى، فقال:

=جابر بن سمرة مرفوعاً: «إن الله تبارك وتعالى سمَّى المدينة طابة»، سيرد ٥/٨٩.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/٣١٨، والطبراني في «تهذيب الآثار» في مسند ابن عباس (٥٥٨) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠)، وسيرد أيضاً برقم (١٨٦٥٢).

(٢) في (م): الحكم بن مطر، وهو خطأ.

(٣) كلمة «يقول» سقطت من (م).

حدثني البراءُ بنُ عازب،قال: كان ركوعُ رسولِ الله ﷺ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، وسجودُه، وما بين السَّجْدَتَيْنِ قريباً من السَّواء[1].

١٨٥٢٢- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد يخطب فقال: ٢٨٦/٤

حدثنا البراء - وكان غيرَ كذوب - أنهم كانوا إذا صلَّوا مع رسول الله ﷺ، فرفع رأسَه من الركوع، قاموا قياماً حتى يَرَوْه ساجداً، ثم سجدوا[2][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة الكندي، وأبو عبيدة المذكور في القصة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٩٧-١٩٨، وفي «الكبرى» (٦٥٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. دون ذكر القصة والدعاء.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٦) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/١٢٢- ومسلم (٤٧١) (١٩٤)، وأبو عوانة ٢/١٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٤١)، والبيهقي أيضاً ٢/٩٨، من طرق، عن شعبة، به. ووقع عند الطيالسي: فكان إذا رفع رأسه من الركوع أطال القيام. وسلف برقم (١٨٤٦٩)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وقوله: «اللهم ربنا لك الحمد ملء السماوات...» سلف من حديث ابن عباس برقم (٢٤٤٠) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) في (ق)، وهامش (س): يسجدوا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٩٦ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٨٥١١).

١٨٥٢٣- حدثنا أبو بكر بنُ عيّاش، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، قال: فأحرمنا بالحجِّ، فلما قَدِمْنا مكة، قال: «اجْعَلُوا حَجَّكُمْ عُمْرةً». قال: فقال الناس: يا رسول الله، قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلُها عمرةً؟! قال: «انْظُرُوا ما آمُرُكُمْ بِهِ فافْعَلُوا».

فردُّوا عليه القولَ، فغضب، ثم انطلقَ حتى دخلَ على عائشةَ غضبانَ، فرأت الغَضَبَ في وجهه، فقالت: مَنْ أغضبك أغضبه الله؟ قال: «ومالي لا أغْضَبُ وأنا آمُرُ بالأمْرِ فلا أُتَّبَعُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. سماع أبي بكر بن عياش من أبي إسحاق -وهو السبيعي- ليس بذاك القوي، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٣٥، ثم إن أبا إسحاق لم يصرح بسماعه من البراء.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الناسخ والمنسوخ» (٣٠٨) مختصراً، وابن ماجه (٢٩٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠١٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٨٩)- وأبو يعلى (١٦٧٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٦٢ من طرق، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٣٣ ونسبه لأبي يعلى، وفاته أن ينسبه لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٢٢). وقد ذكرنا هذا الحديث في أحاديث الباب هناك، وحسّنا إسناده، فليصحح من هنا.

قال السندي: قوله: وقد أحرمنا بالحج: الظاهر أنهم لما رأوه ثبت على إحرامه، زعموا أنه أمرهم بالفسخ شفقةً عليهم، وأن الثبات على الإحرام هو الأولى، فلذلك اختاره لنفسه، كما كان في الوصال، فاختاروا الثبات على الإحرام، واعتذروا لذلك بما اعتذروا، وإلا فتوهّم الخلاف عليهم بعيد.

١٨٥٢٤- حدثنا إسماعيل، حدثنا ليث، عن عَمرو بن مُرَّة، عن معاوية بن سُويد بن مقرّن

عن البراء بن عازب، قال: كنا جلوساً عند النبيِّ ﷺ فقال: «أيُّ عُرَى الإسْلامِ أوْثق؟»[1] قالوا: الصلاة. قال: «حَسَنَةٌ، وما هِيَ بها». قالوا: الزَّكاة. قال: «حَسَنَةٌ، وما هِيَ بها». قالوا: صيامُ رمضانَ. قال: «حَسَنٌ، ومَا هُوَ بهِ». قالوا: الحج. قال: «حَسَنٌ وَما هُوَ بِهِ». قالوا: الجهاد. قال: «حَسَنٌ وما هُوَ بِهِ». قال: «إنَّ أوْثَق[1] عُرَى الإيمانِ[2] أنْ تُحِبَّ في الله، وَتُبْغِضَ في الله»[3].

---

(١) في (م): أوسط، في الموضعين، وهو خطأ.

(٢) في نسخة في (س): الإسلام.

(٣) حديث حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وعمرو بن مرة: هو المرادي، وأخرجه الطيالسي (٧٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٣١/١٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، كلاهما عن ليث بن أبي سُلَيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١/١١ و٢٢٩/١٣، وفي «الإيمان» (١١٠) عن ابن فضيل، عن ليث بن أبي سُليم، عن عمرو بن مرة، عن البراء لم يذكر معاوية ابن سويد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٢٩) عن أبي اليسع المكفوف، عن عمرو بن مرة، عن رسول الله ﷺ. مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٣) من طريق أبي شيخ الحراني، حدثنا موسى بن أعين، عن ليث بن أبي سُليم، عن عمرو بن مرة، عن معاوية=

١٨٥٢٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة عن البراء بن عازب، قال: مُرَّ على رسولِ الله ﷺ بيهوديٍّ

=ابن سويد قال: أراه قال: عن أبيه، الشك من أبي شيخ قال: كنا جلوساً .... فذكره. قلنا: وأبو شيخ الحراني هو عبد الله بن مروان؛ ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٣٤٥ وقال: يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٨٩ وقال: رواه أحمد، وفيه ليث ابن أبي سليم، وضعفه الأكثر.

وله شاهد من حديث أبي ذر سيرد ٥/ ١٤٦ بلفظ: «أحبُّ الأعمالِ إلى الله عز وجل الحب في الله والبغض في الله».

وآخر من حديث معاذ بنحوه سيرد ٥/ ٢٤٧ ولفظه: «أفضلُ الأعمال أن تحب لله وتبغض في الله...».

وثالث من حديث ابن مسعود عند الطيالسي (٣٧٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٣١)، وفي «الأوسط» (٤٤٧٦)، وفي «الصغير» (٦٢٤)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٤٣٠، ومن وجه آخر عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٧).

ورابع من حديث ابن عباس عندَ الطبراني في «الكبير» (١١٥٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٨).

وسلف حديث عمرو بن الجموح مرفوعاً برقم (١٥٥٤٩)، ولفظه: «لا يحق العبدُ حقَّ صريح الإيمان حتى يُحبَّ لله تعالى ويُبغض لله...».

وسلف حديث سهل بن معاذ عن أبيه برقمي (١٥٦١٧) و(١٥٦٣٨) مرفوعاً بلفظ: «من أعطى لله تعالى، ومنع لله تعالى، وأحب لله تعالى، وأبغض لله تعالى، وأنكح لله تعالى، فقد استكمل إيمانه».

قال السندي: قوله: «وما هي بها» الباء زائدة في خبر ما، أي: وما هي، أي: الصلاة، تلك الحسنة التي هو أوثق العرى، وأما قوله: «وما هو به»، أي: ذاك العمل الذي هو أوثق العرىٰ.

مُحَمَّمٍ[1] مَجْلُودٍ، فدعاهم، فقال: «أهٰكَذا تجدونَ حَدَّ الزَّاني في كتابكم؟» فقالوا: نعم. قال: فدعا رجلاً من عُلمائهم، فقال: «أنْشُدُكَ بالله الذي أنْزَلَ التّوراةَ على مُوسَى، أهكَذا تَجِدُونَ حَدَّ الزّاني في كِتابِكُمْ؟» فقال: لا والله، ولولا أنك أنْشَدْتَني بهٰذا لَمْ أُخْبِرْك، نجدُ حدَّ الزاني[2] في كتابنا الرَّجْمَ، ولكنه كَثُرَ في أشرافنا، فكُنَّا إذا أخَذْنا الشريفَ، تَركْناه، وإذا أخَذْنا الضَّعيفَ، أقَمْنا عليه الحدَّ، فقلنا: تَعالَوْا حتى نجعلَ شيئاً نُقيمه على الشَّريف والوَضيع، فاجتمعنا على التَّحميم[3] والجَلْد، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إنِّي أوَّلُ مَنْ أحْيا أمْرَكَ إذْ أمَاتُوهُ». قال: فأمَرَ به فرُجِمَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الذينَ يُسَارِعُونَ في الكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿يقولونَ إنْ أُوتِيتُمْ هذا فَخُذوهُ﴾ [المائدة: ٤١] يقولون: ائتوا محمَّداً، فإنْ أفتاكُم بالتَّحميم والجَلْد، فخُذُوه، وإنْ أفْتَاكُم بالرَّجْم، فاحذَرُوا. إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أنْزَلَ الله فأُولئِكَ هُمُ الكافِرُونَ﴾ وقال في اليهود إلى قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أنزَلَ الله فأولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بما أنْزَلَ الله فأولئِكَ هُمُ الفاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٤ و٤٥ و٤٧] قال: «هِيَ في الكُفّار

---

(١) في هامش (س): مسخّم، قلنا: وكلاهما بمعنى، يعني مسوَّد الوجه، من الحُممة: الفحمة. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) في (ظ١٣): لم أخبرك بحدِّ الزاني.

(٣) في هامش (س): التسخيم.

كُلُّها»[1].

١٨٥٢٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيبانيُّ، عن عديِّ بن ثابت عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جبريلَ مَعكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الخارفي الهمداني الكوفي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٦/٥٠١ و١٤/١٤٨، ومسلم (١٧٠٠)، وأبو داود (٤٤٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢١٨) و(١١١٤٤) -وهو في «التفسير» (١٦٤)- وابن ماجه (٢٣٢٧) و(٢٥٥٨)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٤١)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢) و(١١٩٣٩) و(١٢٠٢٢) و(١٢٠٣٤) و(١٢٠٣٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٦٨ و٤٦٩- وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٤٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٤٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٣٩٤-٣٩٥ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة بأبي معاوية وكيعاً، وسيرد من طريق وكيع برقم (١٨٥٦٢).

وأخرجه بنحوه ومختصراً أبو داود (٤٤٤٧)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢) و(١١٩٣٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٦٩- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٥٤١) من طرق، عن الأعمش، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٢٩) و(١٨٥٦٢) و(١٨٦٦٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٨)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

. . . . . .

= الضرير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الأوسط» (٣١٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الشيباني إلا أبو معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٦٩٧ عن علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وعلقه البخاري في الصحيح (٤١٢٤) بصيغة الجزم، فقال: وزاد إبراهيم ابن طهمان، عن الشيباني، به، ووصله النسائي في «الكبرى» (٨٢٩٤) من طريقه، عن أبي إسحاق الشيباني، به. وفي روايته: قال رسول الله ﷺ يوم قُرَيْظَةَ لحسان: . . .

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، وابن حبان (٧١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٩٠)، والحاكم ٣/ ٤٨٧ من طريق عيسى ابن عبد الرحمٰن السلمي، والطبراني في «الأوسط» (١٢٣١)، وفي «الصغير» (١١٩) من طريق عمران بن ظبيان، كلاهما عن عدي بن ثابت، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٩) من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء، عن حسان أن النبي قال لي: اهج المشركين. . . ذكره المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٣٤-٣٥ و٣/ ٦٢ من الزيادات. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٢٥٠ و٢٥٨: هٰذا خطأ، ولا أدري الخطأ من يزيد أو من شعبة، غير أن الخَلْقَ من أصحاب شعبة روى عن شعبة، عن عدي، عن البراء، عن النبي ﷺ أنه قال لحسان، وهٰذا الصحيح.

وسيكرر برقم (١٨٦٩٧).

وسيرد من طريق شعبة، عن عدي، به بالأرقام (١٨٦٥٠) و(١٨٦٨٩) و(١٨٦٩٠). =

١٨٥٢٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عديِّ بنِ ثابت عن البراء بن عازب: أنه صلَّى خلفَ رسولِ اللهِ ﷺ العشاءَ الآخِرَةَ، فقرأ ﴿والتِّينِ والزَّيْتُونِ﴾[1].

١٨٥٢٨- حدثنا أبو خالد الأحمر، حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن

= ومن طريق أبي إسحاق السبيعي عن البراء بالرقمين (١٨٦٤٢) و(١٨٦٧٨).
وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٦٤٤).
وعن حسان وعائشة، سيرد على التوالي ٥/ ٢٢٢، ٦/ ٧٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٧٩-٨٠، والشافعي في «السنن» (٩٠) و(٩١)، ومسلم (٤٦٤) (١٧٦)، وابن ماجه (٨٣٤)، والترمذي (٣١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٣، وفي «الكبرى» (١١٦٨٢) -وهو في «التفسير» (٧٠٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤، والبيهقي في «معرفة السنن» (٤٨٢١) و(٤٨٢٢) من طرق عن يحيى الأنصاري، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه أيضاً عن سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الصباح عند ابن ماجه (٨٣٤)، وعلي بن خشرم عند ابن خزيمة (٥٢٢) و(١٥٩٠)، وعيسى بن جعفر عند الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٥٢١-٥٢٢، ثلاثتهم عنه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، وفيه: العشاء.

ورواه الحميدي (٧٢٦) عنه، عن يحيى الأنصاري، به، وفيه: المغرب.

ورواه بلفظ «المغرب» أيضاً أبو خالد الأحمر، كما سيرد في الرواية التالية، وذكر الحافظ في «التقريب» أنه صدوق يخطىء، وهٰذا من خطئه.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٣).

عديِّ بنِ ثابت

عن البراءِ بن عازب، قال: صليتُ خلفَ النبيِّ ﷺ المغربَ، فقرأ بـ ﴿التِّينِ والزَّيتُونِ﴾[1].

١٨٥٢٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فأولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾، ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فأولئَكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، ﴿ومَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللهُ فأولئك هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٤ و٤٥ و٤٧] قال: «هِيَ في الكُفَّارِ كُلُّها»[2].

١٨٥٣٠- حدثنا أبو معاوية[3]، حدثنا قَنَانُ بنُ عبد الله النَّهْميُّ، عن عبد الرحمٰن بنِ عَوْسَجَة

عن البراء بن عازب، قَال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفْشُوا

---

(١) صحيح دون قوله: «المغرب» فشاذ، فقد خالف فيه أبو خالد الأحمر -وهو سليمان بن حيّان- الرواةَ عن يحيى بن سعيد الأنصاري كما سلف في الرواية (١٨٥٢٧) فقد قالوا: العشاء لا المغرب، وأبو خالد الأحمر صدوق يخطىء فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥٢٥).

(٣) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣) ولا (ق)، وقد أُلحق في هامش (س).

السَّلامَ تَسْلَموا، والأَشَرَةُ شَرٌّ [1]»[2].

---

(١) في (م): أشر.

(٢) إسناده حسن من أجل قنان بن عبد الله النهمي -نسبة الى نَهْم: بطن من همدان- فقد روى عنه جمع، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٤٤، ووثقه ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٧٥: عزيز الحديث، ليس يتبين على ما مقدار ماله من ضعف، وسيرد قول يحيى بن آدم فيه عقب الحديث بعده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٧) و(١٢٦٦)، وأبو يعلى (١٦٨٧)، وابن حبان (٤٩١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٩٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٧٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقرن البخاري بأبي معاوية مروانَ بن معاوية الفزاري، وزاد قول أبي معاوية: والأشرة: العبث، ووقعت عند أبي يعلى: كثرة العبث، وفي مطبوع أبي الشيخ: كثرة العتب، وعند أبي نعيم: كثرة اللعب. ولم يذكر ابن حبان لفظ: «والأشرة شر».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٧) (٩٧٩)، وأبو يعلى في «معجم الشيوخ» (٢٩٩)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ٤٨٩ (في ترجمة قنان)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٥٧) من طرق عن قنان، به. قال العقيلي: والمتنُ معروف بغير هٰذا الإسناد في إفشاء السلام بأسانيد جيدة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٩ ونسبه لأحمد وأبي يعلى، وقال: ورجاله ثقات.

وانظر (١٨٦٤٤).

وقد سلف الأمر بإفشاء السلام من حديث ابن عمرو برقم (٦٥٨٧).

قال السندي: قوله: «والأشرة»: هٰكذا في النسخ، والظاهر: والأشر، بلا =

١٨٥٣١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا قَنَان بنُ عبد الله النَّهْمِيُّ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أوْ منحَ مِنْحَةً، أوْ هَدَى زُقاقاً، كانَ كَمَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً»(١). ٤/٢٨٧

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي يقول: كان يحيى بنُ آدم قليلَ الذِّكْرِ للناس، ما سمعتُه ذَكَرَ أحداً غير قَنَان، قال: قال لنا يوماً(٢): ليس هٰذا من بابَتِكُمْ(٣).

= تاء، وهو البطر والتكبر الذي يؤدي إلى ترك السلام، ويمكن أن يُجعل للمرَّة من الأشر، أي: القليل من الأشَر شرٌّ، فكيف الكثير؟! فتستقيم التاء، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقنان بن عبد الله النهمي، وقد سلف الكلام عليهما في الحديث قبله.

قلنا: قد توبع في الرواية السالفة برقم (١٨٥١٨).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٠) من طريق الفزاري، عن قنان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٥١٦).

(٢) أقحم في (م) بعد كلمة «يوماً» لفظ: قال رسول الله ﷺ، وهو إقحام قبيح.

(٣) قول أحمد هٰذا موجود في «العلل» له ٣/١٤٨.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٧٥ من طريق عبد الله بن أحمد، =

١٨٥٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيْباني، عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاء، عن مُعاوية بنِ سُوَيْد بنِ مُقَرِّن

عن البراء بن عازب، قال: أمَرَ رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، وَنَهَى عن سبع. قال: نهى عن التَّخَتُّم بالذهب، وعن الشُّرْبِ في آنيةِ الفضَّة، وآنيةِ الذَّهب[1]، وعن لُبُسِ الدِّيباج والحَرير والإستبرق، وعن لُبْس القَسِّيِّ، وعن رُكوب المِيثَرَةِ الحَمراء. وأمَرَ بسَبْعٍ: عيادةِ المَريض، واتِّباعِ الجَنائز، وتَشْميتِ العاطِس، ورَدِّ السَّلام، وإبْرَارِ المُقْسِمِ[2]، ونَصْرِ المَظْلوم، وإجابةِ الدَّاعي[3].

=عن أبيه.

وذكره المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة قنان).

قال السندي: قوله: ليس هٰذا من بابتكم؛ في «الصحاح»: يقال: هٰذا شيءٌ من بابتكم، أي: يصلح لكم، وفي «القاموس»: والباب والبابة في الحساب والحدود: الغاية، ثم ذكر: وهٰذا بابته، أي: يصلح له. والظاهر أنه بيَّنَ أنه ليس بثقة يصلح لأخذ الحديث منه.

(١) قوله: «وآنية الذهب» ليس في (ظ١٣)، وقد استدرك في هامش (س) وجاء فوقه علامة الصحة.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): القسم. قلنا: ورواية مسلم: القَسَم أو المُقْسِم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن أبي شيبة ٣/٢٣٥، ٨/٢١٠، ٣٤٦، ٤٦٥، ٦٢٤، والبخاري (٦٢٣٥)، ومسلم بعد (٢٠٦٦)، والترمذي (١٧٦٠)، وابن ماجه (٣٥٨٩)، وأبو عوانة ٢/٧١ و٥/٤٤١، ٤٤٢، والبيهقي ٣/٢٦٦-٢٦٧ و٢٦٧ و٦/٩٤ و١٠/١٠٨، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٥٥)، =

١٨٥٣٣- حدثنا إسماعيل، أخبرنا داودُ، عن الشعبي

عن البراء بن عازب، قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ في يوم نَحْر، فقال: «لا يَذْبَحَنَّ أحَدٌ حَتَّى نُصَلِّيَ»، فقام خالي، فقال: يا رسول الله، هٰذا يومٌ، اللحْمُ فيه مكروه، وإني عَجَّلْتُ، وإني ذَبَحْتُ نَسِيكَتي لِأُطْعِمَ أهلي وأهلَ داري - أو أهلي وجيراني - فقال: «قَدْ فَعَلْتَ فأعِدْ ذِبْحاً آخَرَ» فقال: يا رسول الله، عندي عَنَاقُ لَبَنٍ هي خَيْرٌ من شاتَيْ لَحْم، أَفَأَذْبَحُها؟ قال: «نَعَمْ، وَهِيَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْك[1]، ولا تَقْضِي جَذَعَةٌ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[2].

= وفي «الأربعون الصغرى» (٩٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٦/ ١٧٥ من طرق عن الشيباني، به. قال الترمذي: حديث البراء حديث حسن صحيح.

قلنا: وليس في الطرق المذكورة لفظ «وآنية الذهب»، وقد أشرنا آنفاً إلى أنها لم ترد في النسخة (ظ١٣).

وسيرد النهي عن آنية الذهب والفضة في الروايتين (١٨٦٤٥) و(١٨٦٤٩).

قوله: ورد السلام: قال البيهقي في «شعب الإيمان»: قاله سفيان الثوري عن زهير بن معاوية، وأبو عوانة وليث بن أبي سليم، عن أشعث: وإفشاء السلام، ورواه شعبة عن أشعث، فقال: وردّ السلام، والجماعةُ أولى بالحفظ من الواحد.

قلنا: سترد رواية سفيان برقم (١٨٦٤٤).

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(١) في (م) و(ص): نسيكتك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. =

١٨٥٣٤- حدثنا أبو معاوية قال: حدثنا الأعمش، عن مِنْهال بنِ عَمرو، عن زاذان

عن البراء بن عازب، قال: خرجنا مع النبيِّ ﷺ في جِنازة رجلٍ من الأنصار، فانتَهَيْنا إلى القبر، ولمَّا يُلْحَدْ، فجلسَ رسولُ الله ﷺ، وجلسنا حوله، كأن[1] على رؤوسنا الطيرَ، وفي يده عودٌ يَنكُتُ به في الأرض، فرفعَ رأسَه، فقال: «اسْتَعِيذُوا بالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». مرتين أو ثلاثاً، ثم قال: «إنَّ العَبْدَ المؤمِنَ إذا كانَ في انقطاعٍ من الدّنيا وإقبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نزلَ إليهِ ملائكةٌ مِنَ السَّماءِ بيضُ الوُجُوهِ، كأنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أكْفَانِ الجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الجَنَّةِ، حتى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ، ثم يَجيءُ مَلَكُ المَوْتِ - عَلَيْهِ السَّلامُ - حتى يَجلسَ

= وأخرجه الترمذي (١٥٠٨)، وأبو يعلى (١٦٦١) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم أن لا يُضحَّى بالمصر حتى يصلي الإمام، وقد رخّص قوم من أهل العلم لأهل القرى في الذبح إذا طلع الفجر، وهو قول ابن المبارك. وقد أجمع أهل العلم أن لا يجزىء الجذع من المعز، وقالوا: إنما يجزىء الجذع من الضأن.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: اللحم فيه مكروه، أي: طَلَبُ اللَّحْم فيه من الغير شاقٌّ، وقيل: والصواب: مقروم، أي: مشتهى.

فأعذ ذِبْحاً، بكسر الذال المعجمة، بمعنى الذبيحة، أو بفتحها، بمعنى الفعل.

(١) في (م) و(ق): وكأن، وهي نسخة في (س).

عِنْدَ رَأْسِهِ، فيقول: أيَّتُها النّفس الطّيِّبَةُ[1]، اخْرُجِي إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ الله وَرِضوان».

قال: «فتَخْرُجُ تَسيلُ كما تَسيلُ القَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقاءِ، فيأخُذُها، فإذا أخَذَها لَمْ يَدَعُوها في يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حتى يأْخُذُوها، فَيَجْعَلُوها في ذلِكَ الكَفَنِ، وَفِي ذلِكَ الحَنُوطِ، ويخرجُ منها كأطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ على وَجْهِ الأرْضِ».

قال: «فَيَصْعَدُونَ بها، فلا يَمُرُّونَ - يعني بها - على ملأٍ مِنَ الملائِكَةِ إلا قالوا: ما هٰذا الرَّوْحُ الطَّيِّبُ؟! فيقولونَ: فلانُ بنُ فلانٍ، بأحْسَنِ أسْمَائِهِ التي كانوا يُسَمُّونَهُ بها في الدّنيا، حتى يَنْتَهُوا بها إلى السَّماءِ الدُّنيا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سماءٍ مُقَرَّبُوها إلى السَّماءِ التي تَلِيها، حَتّى يُنْتَهَى بِهِ إلى السّماءِ السّابِعَةِ، فيقولُ الله عزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كتابَ عَبْدِي في عِلِّيِّينَ، وَأعِيدُوهُ إلى الأرْضِ، فإنِّي مِنْها خَلَقْتُهُمْ، وفِيها أُعِيدُهُمْ، ومِنها أُخْرِجُهُمْ تارَةً أُخْرَى».

قال: «فتعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، فيأتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقُولُ: رَبِّيَ الله، فَيقولانِ لَهُ: ما دِينُكَ؟ فيقولُ: دِينِيَ الإسلامُ، فيقولانِ له: ما هذا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فيقول: هُوَ رَسُولُ الله ﷺ، فيقولانِ له: وما عِلْمُكَ؟

---

(١) في (ص) و(ق): المطمئنة.

فيقولُ: قَرَأْتُ كِتابَ الله، فآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنادِي مُنادٍ في[1] السَّماءِ: أنْ صَدَقَ عَبْدِي، فأفْرِشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الجنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ باباً إلى الجَنَّةِ».

قال: «فيأتِيهِ مِنْ رَوْحِها وَطِيبِها، وَيُفْسَحُ لَهُ في قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ».

قال: «ويَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فيقولُ: أبْشِرْ بالذي يَسُرُّكَ، هذا يَوْمُكَ الذي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الوَجْهُ يجيءُ[2] بالخَيْرِ، فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فيقولُ: رَبِّ أقِمْ السّاعَةَ[3] حتى أرْجِعَ إلى أهْلِي وَمالي».

قال: «وإنَّ العَبْدَ الكافِرَ إذا كانَ في انقطاعٍ مِنَ الدُّنْيا وَإقْبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نَزَلَ إلَيْهِ مِنَ السَّماءِ ملائكةٌ سُودُ الوُجُوهِ، معهم ٤/٢٨٨
المُسُوحُ، فيَجلِسُونَ منه مَدَّ البَصَرِ، ثم يَجيءُ مَلَكُ الموتِ حَتّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فيقولُ: أيَّتُها النَّفْسُ الخَبيثةُ، اخْرُجي إلى سَخَطٍ مِنَ الله وَغَضَبٍ».

قال: «فتَفَرَّقُ في جَسَدِهِ، فَيَنْتَزِعُها كما يُنْتَزَعُ السُّفُّودُ مِنَ الصُّوفِ المبلولِ، فيأْخُذُها، فإذا أخَذَها لم يَدَعُوها في يَدِهِ طَرْفَةَ

---

(١) في (ظ١٣): من.

(٢) في (ق): الذي يجيء.

(٣) قوله: «رب أقم الساعة» جاء مكرراً في (ظ١٣).

عيْنٍ حتى يَجْعَلُوها في تِلْكَ المُسُوحِ، وَيَخْرُجُ منها كأنْتَنِ رِيحِ جيفَةٍ وُجِدَتْ على وَجْهِ الأرْضِ، فيَصْعَدُونَ بها، فَلا يَمُرُّونَ بها على ملأ مِنَ الملائكةِ إلا قالوا: ما هٰذا الرَّوحُ الخَبيثُ؟! فيقولونَ: فلانُ بْنُ فلانٍ، بأقبحِ أسْمائِهِ التي كان يُسَمَّى بها في الدنيا، حتى يُنْتَهَى بِهِ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فلا يُفْتَحُ لَهُ» ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أبْوابُ السَّماءِ ولا يدخُلونَ الجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِياطِ﴾ [الأعراف: ٤٠] فيقول الله عَزَّ وَجَلَّ: اكتُبوا كتابَهُ في سِجِّينٍ في الأرْضِ السُّفْلى، فتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحاً». ثم قرأ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بالله فَكَأنَّما خَرَّ مِنَ السَّماءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ في مَكانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١] فتُعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكانِ، فَيُجْلِسانِهِ، فيقولان لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فيقول: هاه هاه لا أدري، فيقولان له: ما دينُكَ؟ فيقول: هاه هاه لا أدْري، فيقولان لَهُ: ما هٰذا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فيكم؟ فيقولُ: هاه هاه لا أدْري، فينادِي منادٍ مِنَ السَّماءِ أنْ كَذَبَ فَأفْرِشُوا[1] لَهُ مِنَ النَّارِ، وافْتَحُوا لَهُ باباً إلى النّارِ، فيأتِيهِ مِنْ حَرِّها وَسَمُومِها، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أضْلاَعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبيحُ الوَجْهِ، قبيحُ الثِّيابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أبْشِرْ بالذِي يَسُوؤكَ، هٰذا يَوْمُكَ

---

(١) في (ظ١٣): فأفرشوه، بدل: فأفرشوا له.

الذي كُنْتَ تُوعَدُ، فيقولُ: مَنْ أنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجيءُ[1] بـالشَّـرِّ، فيقـولُ: أنـا عَمَلُـكَ الخَبِيـثُ، فيقـولُ: رَبِّ لا تُقِـمِ السَّاعَةِ»[2].

---

(١) في (ق): الذي يجيء.

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وزاذان: هو أبو عبدالله، ويقال: أبو عمر الكندي، مولاهم.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن أبي شيبة ٣/ ٣١٠ و٣٧٤ و٣٨٠-٣٨٢، و١٠/ ١٩٤، وهناد في «الزهد» (٣٣٩)، والمروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٢١٩)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص٢٩، وأبو داود (٤٧٥٣)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٤)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٢١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١١٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٥٩- والآجري في «الشريعة» ص٣٦٧-٣٧٠ و٣٧٠، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٧-٣٨، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢١٤٠)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢١) (٤٤)، وفي «شعب الإيمان» (٣٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي في «الشعب»: هٰذا حديث صحيح الإسناد، وقال ابن منده: هٰذا إسناد متصل مشهور، رواه جماعة عن البراء، وكذٰلك رواه عدّة عن الأعمش، وعن المنهال ابن عمرو، والمنهالُ بنُ عمرو: هو الأسدي، مولاهم، الكوفيُّ، أخرج عنه البخاري ما تفرَّد به، وزاذان أخرج عنه مسلم، وهو ثابت على رسم الجماعة. ورُوي هٰذا الحديث عن جابر، وأبي هريرة، وأبي سعيد، وأنس بن مالك، وعائشة رضي الله عنهم.

قلنا: وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة ص٣٧٤: حدثنا أبو معاوية عن ابن نمير، وهو خطأ، صوابه: وابن نمير.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٣)، وأبو داود (٣٢١٢) و(٤٧٥٣)، والطبري في =

. . . . . .

= «التفسير» (٢٠٧٦٣) و(٢٠٧٦٥) و(٢٠٧٨٠) و(٢٠٧٨٧)، وفي «تهذيب الآثار» (٧١٨) و(٧٢٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١١٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٥٩- والحاكم في «المستدرك» ١/٣٨ و٣٩، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠) و(٢١) من طرق عن الأعمش، به. زاد جرير عن الأعمش، عند أبي داود (٤٧٥٣): «ثم يقيض له أعمى أبكم، معه مرزبة من حديد، لو ضُرب بها جبل، لصار تراباً» وسترد هٰذه الزيادة ضمن سياق الرواية (١٨٦١٤).

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٤/٧٨، وابن ماجه (١٥٤٩) من طريق عمرو بن قيس، عن المنهال، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٧٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٦) من طريق عيسى بن المسيب، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، به. وفيه ذكر اسم الملكين: منكر ونكير.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٥٢٢١) وقال: حديث حسن، رواتُه محتجٌّ بهم في الصحيح.

قال ابن حزم في «المحلّى» ١/٢٢: لم يروِ أحد أن في عذاب القبر ردَّ الروح إلى الجسد إلا المنهال بن عمرو، وليس بالقوي، فتعقبه ابن القيم في «الروح» ص٧٦ بقوله: هٰذا من مجازفته، وقال: الحديثُ صحيحٌ لا شكَّ فيه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٩-٥٠ وقال: هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف مختصراً برقم (١٨٤٨٢)، وهو الذي أشار إليه الهيثمي.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٣٥) و(١٨٥٣٦) و(١٨٦١٤) و(١٨٦١٥) و(١٨٦٢٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٦٩).

قال السندي: قوله: ولما يُلحد، على بناء المفعول، مجزوم بلمّا النافية. =

. . . . . .

= ينكت، أي: يضرب الأرض بطرفه، وهٰذا يفعله المتفكر المهموم.

كما تسيلُ القَطْرة، أي: تخرج بسهولة.

فيجعلوها في ذلك. . . يدل على أن الروح يكفن ويحنط، كالجسد.

فيُشيّعه، بالتشديد، أي: يتبعه، تكريماً له.

أنْ صدق عبدي. «أن» تفسيرية، أو مصدرية، بتقدير الباء، أي: نادى بأن صدق، أو بتقدير اللام، أي: لأجل أنْ صدق في الدنيا أو فيما قال في الحال أفرشوه.

فأفرشوه: هو بهمزة قطع، أي: اجعلوا له فراشاً من فُرُش الجنة.

وألبسوه: يؤيد ما قيل: إن الميت يُلبَس غيرَ الكفن، وعدم الظهور عند أعيننا لا يضرُّ في ذٰلك، كما لا يضرُّ عدمُ رؤية أحدنا جبريلَ عند النبي ﷺ في حضوره عنده ﷺ.

فيأتيه من رَوْحها، أي: ما لا يوصف كُنهه، فأُبهم لذٰلك، ويحتمل أن تكون «من» تبعيضية، أو زائدة، عند من جوّز.

المُسُوح، بضمتين، جمع مِسح، بكسر الميم: كساء معروف، وقال النووي: هو ثوب من الشعر غليظ معروف.

السَّفُّود؛ ضبط بفتح السين، وتشديد الفاء: حديدة يُشوى بها اللحم.

ثم قرأ: ﴿ومن يشرك. . .﴾ الظاهر -والله تعالى أعلم- أن ليس المراد أن هٰذه الآية بيانٌ لجزائه، بل المراد أن الآيةَ بيانٌ لقبح الشرك، وبُعدِه عن العقول، فإذا كان عملُ الكافر هٰذا، والجزاء يكون من جنس العمل، فجزاؤه ذاك.

هاه هاه: كلمة يقولها المتحيّر في الكلام.

أنْ كذب، أي: فيما قال: لا أدري، لأن دينَ الله ونبوَّة رسوله كان ظاهراً، ويحتمل أن المراد الكذبُ في الدنيا كما سبق في عديله، ولم يقل: عبدي، إهانة له، وقد قال تعالى: ﴿وأن الكافرين لا مولى لهم﴾ [محمد: ١١].

١٨٥٣٥- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا الأعمش، حدثنا المنهالُ بنُ عَمرو، عن أبي عمر زَاذَان قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في جِنازَةِ رجلٍ من الأنصار، فانتَهَيْنا إلى القبر ولمَّا يُلْحَدْ. قال: فجلسَ رسولُ الله ﷺ، وَجَلَسْنا معه، فذكر نحوه، وقال: «فَيَنْتَزِعُها تَتَقَطَّعُ مَعَهَا العُرُوقُ والعَصَبُ»[1].

قال أبي. وكذا قال زائدة:

١٨٥٣٦- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، حدثنا زَائدة، حدثنا سُليمان الأعمش، حدثنا المنهالُ بنُ عَمرو، حدثنا زَاذان قال:

قال البراء: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جِنازةِ رجلٍ من الأنصار، فذكر معناه إلا أنه قال: «وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ حَسَنُ الثِّيابِ، حَسَنُ الوَجْهِ» وقال في الكافر: «وَتَمَثَّلَ له رَجُلٌ قَبِيحُ

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله. ابن نمير: هو عبد الله، وهو من رجال الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٤ و٣٨٢، و١٠/ ١٩٤، وأبو داود (٤٧٥٤)، والطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٦)، وفي «تهذيب الآثار» (٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٥٩- وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٧-٣٨، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٥) و(٢٦) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة: ٣/ ٣٧٤: حدثنا أبو معاوية عن ابن نمير، وهو خطأ، صوابه: وابن نمير.

وقد سلف برقم (١٨٥٣٤).

الوَجْهِ، قَبيحُ الثِّيابِ[1]»[2].

١٨٥٣٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد الجُرَيْريُّ، عن أبي عائذ سيفٍ السعديِّ - وأثنى عليه خيراً - عن يزيد بن البراء بن عازب وكان أميراً بعُمان وكان كخير الأمراء قال:

قال أبي: اجتمعوا فلأُرِيَكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ، وكيف كان يُصلّي، فإني لا أدري ما قَدْرُ صُحبتي إياكم. قال: فجمع بنيه وأهلَه، ودعا بوَضُوء، فمَضْمَضَ واستَنْثَر[3]، وغسلَ وجهَه ثلاثاً، وغسلَ اليدَ اليمنى ثلاثاً، وغسل يده هٰذه ثلاثاً - يعني اليُسرى - ثم مسحَ رأسَه وأُذنَيْه: ظاهرَهما وباطنَهما، وغسلَ هذه الرِّجْلَ - يعني اليمنى - ثلاثاً، وغسلَ هٰذه الرجل

---

(١) وقعت العبارة في (ظ١٣): وقال في الكافر: «تمثل له رجل قبيح قبيح».

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٨٥٣٤). معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزديّ، وزائدة: هو ابن قُدامة، وهما من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٥٩- والحاكم في «المستدرك» ١/٣٩ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا جميعاً بالمنهال بن عمرو، وزاذان أبي عمر الكندي. قلنا: المنهال بن عمرو لم يرو له مسلم، وزاذان: لم يحتج به البخاري في الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٧) من طريق زائدة، به.

(٣) في (م) وهامش (س): واستنشق، وفي (ق) فتمضمض واستنشق واستنثر.

ثلاثاً - يعني اليسرى - قال: هٰكذا ما ألوتُ أن أُرِيَكم كيف كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأ، ثم دخل بيتَه، فصلَّى صلاةً لا ندري ما هي، ثم خرج، فأمرَ بالصلاة، فأُقيمت، فصلَّى بنا الظهر، فأحسَبُ أني سمعتُ منه آياتٍ من ﴿يس﴾. ثم صلَّى العصرَ، ثم صلَّى بنا المغربَ، ثم صلَّى بنا العِشاء وقال: ما أَلَوْتُ أن أُرِيَكُم كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ، وكيف كان يصلِّي[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو عائذ سيف السعدي -وفي الجرح والتعديل: أبو عامر- تفرد بالرواية عنه سعيد الجُريري، لكنه أثنى عليه خيراً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصرح البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٧٠ بسماعه من يزيد بن البراء، وهو من رجال «التعجيل»، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن البراء، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وقد روى عن سعيد الجريري -وهو ابن إياس- قبل الاختلاط.

وأخرجه ابنُ المنذر في «الأوسط» ١/ ٤٠١ من طريق ابن علية، بهٰذا الإسناد، مختصراً، بذكر المسح على الرأس والأذنين ظاهرهما وباطنهما.

وأخرجه إلى قوله: وكان كخير الأمراء: أحمد في «العلل» ٢/ ٤٠٦، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٢٣ من طريق ابن علية، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٧٠ عن أبي معمر -وهو عبد الله ابن عمرو المقعد- عن عبد الوارث، عن الجريري، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٨٥) من طريق سعيد بن راشد المازني -وهو ضعيف- عن الجريري، عن البراء، بنحوه. أسقط من الإسناد أبا عائذ ويزيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٣٠ و٢/ ١١٥-١١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات. =

١٨٥٣٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: سُئلَ رسولُ الله ﷺ عن الوُضوء من لحوم الإبل، فقال: «تَوَضَّؤُوا مِنْهَا». قال: وسُئِل عن الصلاة في مَبارك الإبل، فقال: «لا تُصَلُّوا فيها، فإنَّها مِنَ

= وفي باب وضوء النبي ﷺ: عن عثمان سلف برقم (٤١٨) وإسناده صحيح.

وعن علي سلف برقم (٨٧٦) وإسناده قوي.

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم، سلف برقم (١٦٤٥٦) وفيه: ومسح بأذنيه، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن المقدام بن معدي كرب، سلف برقم (١٧١٨٨)، وفيه: ومسحَ برأسه وأذنيه ظاهرِهما وباطنهما، وهو ضعيف لنكارة فيه كما بيَّنا هناك، وله طريق آخر عند أبي داود (١٢٣)، وابن ماجه (٤٤٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥ وفيه: ومَسَحَ بأذنيه ظاهرِهما وباطنِهما. قال أبو داود: زاد هشام: وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه، وإسناده ضعيف.

وعن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٣٤).

وعن ابن عباس عند النسائي ١/ ٧٤، وابن خزيمة (١٤٨)، وابن حبان (١٠٧٨) وفيه مسحُ الأذنين ظاهرهما وباطنهما، وإسناده حسن.

وعن عثمان بن عفان، والربيع بنت معوذ، وأنس بن مالك عند البيهقي في «السنن» ١/ ٦٤ وفيها مسحُ الأذنين ظاهرهما وباطنهما.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ١٠: الذين رووا صفة وضوء النبي ﷺ من الصحابة عشرون نفراً... ذكرهم، وقال: كلهم حكَوْا فيه المضمضة والاستنشاق.

قال السندي: قوله: فلِأُريَكم؛ بكسر اللام، وهو متعلق بـ«اجتمعوا» والفاء زائدة، أو بمقدَّر، والتقدير: فذاك الاجتماع لِأريكم.

ما أَلَوْتُ؛ بلا مدَّة، أي: ما قَصَّرتُ.

الشَّيَاطِينِ». وسُئل عن الصلاة في مَرابض الغنم، فقال: «صَلُّوا فِيها، فإنَّها بَرَكَةٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عبد الله -وهو الرازي مولى بني هاشم قاضي الريّ أبو جعفر- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٤٦ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٩٤)- و١/ ٣٨٤، وأبو داود (١٨٤) و(٤٩٣)، والترمذي (٨١)، وأبو يعلى (١٧٠٩)، والبيهقي في «معرفة السنن» ١/ ٤٥٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن أبي شيبة -وابن ماجه من طريقه- في الموضع الأول بأبي معاوية عبدَ الله بنَ إدريس.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٤) و(٧٣٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ١٥٩- وابنُ أبي شيبة ١/ ٣٨٤، وابن الجارود (٢٦)، وابن خزيمة (٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٤ من طرق عن الأعمش، به. ووقع تصحيف في مطبوع الطيالسي (٧٣٥) يصحح من هنا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٩٧) عن معمر، عن الأعمش، عن رجل، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وسيرد برقم (١٨٧٠٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٢٥).

وعن عبد الله بن مُغَفَّل، سلف مطولاً برقم (١٦٧٨٨).

وعن جابر بن سمرة، سيرد ٥/ ١٠٢.

وانظر حديث ذي الغرة برقم (١٦٦٢٩)، وحديث أسيد بن حضير ٤/ ٣٥٢.

قال السندي: قوله: فقال: «توضؤوا منها...»: قد جاء ما يدل على أن =

١٨٥٣٩- حدثنا يحيى، عن سُفيان، حدثني أبو إسحاق، قال: ٢٨٩/٤

سمعتُ البراء، قال: صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ نحو بيتِ المَقْدِس ستةَ عشرَ شهراً، أو سبعةَ عَشَرَ شهراً - شكَّ سفيان - ثم صُرفنا قِبَلَ الكعبة[1].

١٨٥٤٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سُفيان، حدثني أبو إسحاق قال:

قال رجلٌ للبراء: يا أبا عُمارة، وَلَّيتُم يومَ حُنَيْنٍ؟ قال: لا

=هٰذا كان بعدما نُسِخ الوضوءُ مما مسته النار، فالظاهر بقاء الوضوء من لحوم الإبل كما قال أحمد.

«من الشياطين»، أي: من نوع الشياطين في الشر، فيُخاف منها على المصلي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٤٤٩٢)، ومسلم (٥٢٥) (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٤٢-٢٤٣، والطبري في «التفسير» (٢١٥٢)، وابن خزيمة (٤٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٩٣ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٦).

ووقع في «أطراف المسند»: عن معاوية بن هشام ويحيى بن سعيد، عن سفيان، به، ولم يذكر رواية الحسن بن موسى الأشيب السالفة (١٨٤٩٦)، ولم نجد رواية معاوية بن هشام فيما بين أيدينا من النسخ.

واللهِ، ما ولَّى النبيُّ ﷺ، ولكنْ ولَّى سَرَعانُ الناس، فاسْتَقْبَلَتْهُمْ هَوازِنُ بالنَّبْل، قال: فلقد رأيتُ النبيَّ ﷺ على بَغْلتِه البيضاءِ، وأبو سفيانَ بنُ الحارث آخذٌ بلِجامِها وهو يقول:

«أنـا النَّبـيُّ لا كَـذِبْ أنـا ابْـنُ عَبْـدِ المُطَّلِـبْ»[1]

١٨٥٤١- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني حبيبٌ، عن أبي المنهال قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، والبراء بنَ عازبٍ يقولان: نهى رسولُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٢٨٧٤)، ومسلم (١٧٧٦) (٨٠)، والترمذي (١٦٨٨)، وفي «الشمائل» (٢٤٥)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٣/ ٢٧١ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٣٠٨)، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤ مختصراً والبخاري (٤٣١٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٩، وأبو عوانة ٤/ ٢٠٩، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢، وفي «معرفة الصحابة» (١١٤٢) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣ و٩/ ١٥٤، وفي «الدلائل» ١/ ١٧٧ من طرق، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٥)، ومختصراً برقم (١٨٤٦٨).

وسيُكرر برقم (١٨٧٠٦).

قال السندي: قوله: سَرَعان الناس؛ بفتحتين: أوائلهم الذين يتسارعون إلى الشيء، ويُقبلون عليه بسرعة، ويجوز سكون الراء، وضُبط بضم سين، وسكون راء، جمع سريع.

الله ﷺ عن بيعِ الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً[1].

١٨٥٤٢- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني سُليمان بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد[2] بن فيروز، قال:

سألتُ البراء بن عازب، قلتُ: حدِّثْني ما نهى عنه رسولُ الله ﷺ من الأضاحي - أو ما يكره - قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، ويدي أقصر من يده، فقال: أرْبَعٌ لا يَجُزْنَ[3]: العَوْرَاءُ البَيِّنُ عوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وحبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مُطْعِم.

وأخرجه الطيالسي (٦٨٨) (٧٥٠)، والبخاري (٢١٨٠)، ومسلم (١٥٨٩) (٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦١) و(٦٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٠٥٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد ٤/ ٣٦٨ و٣٧١ و٣٧٢ و٣٧٣ و٣٧٤، وانظر تتمة تخريجه في ٤/ ٣٧٢.

وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر (اثنين منهم) سلف برقم (٩٦٣٨).

وعن هشام بن عامر، سلف برقم (١٦٢٥٢).

(٢) وقع في (ظ١٣): عبيد الله بن فيروز، وجاء في هامشها: صوابه: عبيد بن فيروز.

(٣) في (ق): لا يجزئن.

ظَلَعُها[1]، والكَسِيرُ التي لا تُنْقِي». قلت: إنِّي أكرهُ أن يكونَ في السنِّ نقصٌ، وفي الأذن نقصٌ، وفي القرن نقص. قال: «ما كَرِهْتَ فَدَعْهُ، وَلا تُحَرِّمْهُ على أحَدٍ»[2].

١٨٥٤٣- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، أخبرني سليمان بنُ عبد الرحمٰن قال: سمعتُ عُبيدَ بنَ فيروز مولىً لبني شيبان

أنه سأل البراء عن الأضاحي. فذكر الحديث[3].

١٨٥٤٤- حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال:

---

(١) في (ق): عرجها، وجاءت هٰذه اللفظة في الرواية الآتية برقم (١٨٦٦٧).

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٥١٠). يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم -فيما ذكر الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٨٩- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقرن بيحيى محمد بن جعفر، وأبا داود الطيالسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن خزيمة (٢٩١٢)، وابن الجارود (٤٨١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٤ من طريق يحيى بن سعيد، به. وقرن النسائي وابن ماجه وابن خزيمة بيحيى محمدَ بنَ جعفر، وأبا داود، وعبد الرحمٰن بن مهدي، وابن أبي عدي، وأبا الوليد.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٥١٠) سنداً ومتناً.

سمعتُ البراء[1] أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بثوب حرير، فجعلوا يتعجَّبون من حُسنه ولِينه، فقال: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أفْضَلُ -أوْ خَيرٌ[2]- مِنْ هٰذا»[3].

---

(١) في (م): سمعتُ البراء يقول.

(٢) في (م): أخير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٨٧).

وأخرجه البخاري (٣٢٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢١)، وأبو يعلى (١٧٣١) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢ و٤/ ٣٤٢، من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، به. وقال: ثابت صحيح مشهور من حديث الثوري.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (١٤٣) -ومن طريقه ابن ماجه (١٥٧)- والبخاري (٦٦٤٠) من طريق أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به. زاد أبو الأحوص في أوله: «والذي نفسي بيده، لمناديل....».

وسيرد بالأرقام: (١٨٥٩٥) و(١٨٦٦٨) و(١٨٦٨٥).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٩٣).

قال السندي: قوله: «لَمَناديل سعد...» كأنه خاف عليهم أن يرغبوا في الدنيا، فبيَّن لهم أن الآخرة خيرٌ من الأولى، حتى إن المنديل المعدَّ للوسخ في الآخرة خيرٌ من ثوبٍ أعدَّه الأمراء للُّبس في الدنيا، فارغبوا فيها، لا في الدنيا، والله تعالى أعلم.

١٨٥٤٥- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق، قال:

سمعتُ البراء قال[١]: صالَحَ النبيُّ ﷺ أهلَ مكةَ على أن يُقيموا[٢] ثلاثاً، ولا يدخلوها إلا بجُلُبَّان السِّلاح. قال: قلتُ[٣]: وما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القِرابُ وما فيه[٤].

---

(١) في (ظ١٣): حدثنا أبو إسحاق عن البراء قال.

(٢) في (ق): يقيموا بها، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) القائل هو شعبة، يسأل أبا إسحاق، كما هو في «صحيح مسلم» وغيره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٢٣٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٣) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/٢٣٧- ومسلم (١٧٨٣) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، بنحوه.

وأخرجه بنحوه وأتم منه ابن سعد ٢/١٠٢، وابن أبي شيبة ١٤/٤٣٤-٤٣٥، والبخاري (٣١٨٤)، ومسلم (١٧٨٣) (٩٢)، وأبو يعلى (١٧٠٣)، وأبو عوانة ٤/٢٤٠، وابن حبان (٤٨٦٩) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٦٧) و(١٨٥٨٠) و(١٨٦٣٥) و(١٨٦٣٦) و(١٨٦٤١) و(١٨٦٨٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣١٨٧).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٨٢٦).

قال السندي: قوله: على أن يقيموا...، أي: المؤمنون في مكة في عمرة القضية.

إلا بجُلُبَّان؛ بضمتين، وتشديد الموحدة، والمراد؛ أي: إلا أن يكون =

١٨٥٤٦- حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثني أبو إسحاق، عن الربيع بن البراء

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ[1] لِرَبِّنا حامِدُونَ»[2].

١٨٥٤٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأجْلَح، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ، فَيَتَصَافَحانِ إلا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أنْ يَتَفَرَّقا»[3].

=السلاح مغطًّى في الجُلُبَّان.

قلنا: وجُلُبَّان السلاح، قال ابن الأثير في «النهاية»: السيف والقوس ونحوه، يريد ما يحتاج في إظهاره والقتال به إلى معاناة، لا كالرماح، لأنها مُظهرة، يمكن تعجيل الأذى بها، وإنما اشترطوا ذٰلك ليكون عَلَماً وأمارة للسلم، إذ كان دخولُهم صلحاً.

(١) قوله: «عابدون» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. الأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي- ضعيف يعتبر به، وذكر الذهبي في «الميزان» أن هٰذا الحديث من أفراده. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٦١٩/٨ -ومن طريقه أبو داود (٥٢١٢)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، والبيهقي ٩٩/٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤٦/١٢ و١٣/٢١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٦)- والترمذي (٢٧٢٧) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن أبي شيبة بابن نمير أبا خالد الأحمر، وكذا =

١٨٥٤٨- حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا مالك، عن أبي داود قال:

لقيتُ البراء بنَ عازب، فسلَّم عليَّ، وأخذَ بيدي، وضحِك في وجهي. قال: تدري لِمَ فعلتُ هٰذا بك؟ قال: قلتُ: لا أدري، ولكن لا أراك فعلتَه إلا لخير. قال: إنه لَقِيَني رسولُ الله ﷺ ففعلَ بي مثلَ الذي فعلتُ بك، فسألني، فقلتُ مثلَ الذي

=من أخرجه من طريقه غير البغوي. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق، عن البراء.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً في «التمهيد» ٢١/ ١٣، وفي «الاستذكار» ٢٦/ ١٥٣ من طريق أبي خالد الأحمر، عن الأجلح، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٠٢ من طريق نصر بن مزاحم، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٦٤) من طريق إسماعيل بن عمرو، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٥٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثتهم عن قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، به، نحوه. ولفظه عند ابن عدي: «إذا لقي أحدكم أخاه فليصافحه».

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٧، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٣ من طريق أبي العلاء بن الشخير، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٥٧) من طريق يزيد بن البراء، كلاهما، عن البراء، به، نحوه.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧١) من طريق عبد الله بن يزيد، عن البراء بن عازب، قال: من تمام التحية أن تصافح أخاك.

وسيرد بالحديث بعده، وبالرقمين: (١٨٥٩٤) و(١٨٦٩٩).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٥١)، وهو صحيح لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر حديث أنس (١٣٠٤٤).

قلتَ لي، فقال: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ فَيُسَلِّمُ أحَدُهُما على صاحِبِهِ ويَأْخُذُ بِيَدِهِ، لا يَأْخُذُهُ إلاّ لله عَزَّ وَجَلَّ، فيَتَفَرَّقانِ[1]، حتى يُغْفَرَ لَهُما»[2].

١٨٥٤٩- حدثنا ابن نُمَير، حدثنا أجْلَح، عن أبي إسحاق عن البراء بن عازِب، قال: قالَ لنا رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ العَدُوَّ غداً، وإنَّ شِعارَكُمْ حمَ لا يُنْصَرُونَ»[3].

---

(١) في (م): لا يتفرقان.

(٢) إسناده تالف، أبو داود -وهو نفيع بن الحارث الأعمى- متروك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ومالك: هو ابن مغول. وقد سلف بإسناد حسن من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٤٥١)، وليس فيه: «لا يأخذه إلا لله عز وجل».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٢٦) من طريق الفرات بن خالد، عن مالك، به، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن مالك بن مغول إلا الفرات بن خالد! قلنا: وهٰذا ابن نمير قد رواه عنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٥٣١) من طريق أبي الهذيل الربعي، عن أبي داود، به، نحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٣٧ وقال: وأبو داود الراوي عن البراء متروك.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٧).

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف أجلح -وهو ابن عبد الله بن حُجَيَّة- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٠٧ من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٤، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٦)- والحاكم ٢/ ١٠٧ من طرق عن الأجلح، به. =

١٨٥٥٠- حدثنا ابنُ نمير، أخبرنا الأعمش، عن مُسلم بن صُبَيْح، قال الأعمش:

أُراه عن البراء بن عازب قال: ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ وهو ابنُ ستةَ عَشَرَ شهراً، فأمرَ به رسولُ الله ﷺ أن يُدْفَنَ في البَقيع، وقال: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُرْضِعُهُ في الجَنَّةِ»[1].

١٨٥٥١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن جابر قال: سمعت الشعبيَّ

يحدث عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ أنه قالَ في ابنه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٥)- من طريق الوليد بن مسلم، عن شيبان، عن أبي إسحاق السبيعي، به، وقد ذكره الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٥٠ فقال: عن سفيان، ثم قال: وفي نسخة عن شيبان بدل سفيان. قلنا: في إسناده الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعن.

وقد سلف بنحوه برقم (١٦٦١٥) عن أسود بن عامر، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن المهلب بن أبي صفرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. وذكرنا هناك أن صحيحه رواية سفيان الثوري عن أبي إسحاق، ولفظها: «إن بيَّتكم العدو، فقولوا: حم، لا ينصرون».

(١) حديث صحيح. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشكه في وصله لا يؤثر، فسيرد من طريق سفيان الثوري، عنه، عن مسلم بن صُبَيح بالرقمين: (١٨٦٢٤) و(١٨٧٠٥) دون شك، وكذا من طريق أبي عوانة عنه فيما سيرد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٤١ من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به. دون قول الأعمش: أراه عن البراء.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧)، وبإسناد صحيح برقم (١٨٥٠٢).

إبراهيم: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُرْضِعُهُ في الجَنَّةِ»[1].

١٨٥٥٢- حدثنا أبو داودَ الحَفَرِيُّ، عن سفيان، عن أبي إسحاقَ ٤/ ٢٩٠

عن البراء، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا نامَ، وَضَعَ يدَه على خدِّه، ثم قال: «اللَّهُمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٥٠٢).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٤٧٢).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٥) عن قَبِيصة بن عُتبة، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٨٩) -وهو في عمل اليوم والليلة» (٧٥٣)- من طريق الأشجعي، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢١٥ من طريق ابن السماك، ثلاثتهم، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: صحيح ثابت من حديث البراء، لم نكتبه من حديث ابن السماك إلا من هٰذا الوجه. وقال الحافظ في «الفتح» ١١/ ١١٥: سنده صحيح، مع أن أبا إسحاق رواه عن البراء بواسطة، في الروايات (١٨٤٧٢) و(١٨٦٦٠) و(١٨٦٧٢).

وأخرجه الطيالسي (٧٠٩) عن شعبة، وابن أبي شيبة ٩/ ٧٦ و١٠/ ٢٥١- ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٠)- وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٥) من طريق إسرائيل، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٨٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٢)- والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق زهير بن معاوية، وأبو يعلى (١٦٨٣) -ومن طريقه ابن حبان (٥٥٢٣)، وأبو الشيخ ص١٦٧- من طريق يونس بن أبي إسحاق، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٧، والطبراني في «الدعاء» (٢٤٩) و(٢٥٠) من طريق فطر بن خليفة، وابن حبان =

١٨٥٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَرٌ، عن ثابتِ بن عُبيد، عن يزيدَ بنِ البراء

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا إذا صلَّينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ مما أُحِبُّ - أو مما تُحِبُّ - أن نقومَ[1] عن يمينه. قال: وسمعتُه يقول: «رَبِّ[2] قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» أوْ:

= (٥٥٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق أبي الأحوص، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٠٠) من طريق عمرو بن ثابت، وعبد الحميد بن الحسن الهلالي، وحمزة الزيات، وفي «الأوسط» (١٦٥٨) من طريق هشام بن حسان، كلهم عن أبي إسحاق، به. وفي رواية أبي يعلى -ومن طريقه ابن حبان- تصريح أبي إسحاق بالتحديث، غير أنه من رواية يونس بن أبي إسحاق عن أبيه، وفي روايته عنه ضعف كما أسلفنا في الرواية (١٨٤٧٢). ويظهر بذلك ضعف إثبات ابن حبان لسماع أبي إسحاق من البراء بقوله في ترجمة الحديث: ذكر الخبر المدحض قولَ من زعم أن هٰذا الخبر لم يسمعه أبو إسحاق عن البراء.

وقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ١/ ٥٩٥ طريقاً أخرى للحديث، وهي طريق يعلى، عن أجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء. وليست في نسخ المسند عندنا. والله أعلم.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٢).

(١) في (م) و(ق) و(ص): مما يحب أن يقوم به، ولم تنقط كلمة يقوم في (ظ١٣) ولا (س) والمثبت من الرواية (١٨٧١١) وهي الموافقة لرواية مسلم (٧٠٩) ولفظها: أحببنا أن نكون عن يمينه، فيقبل علينا بوجهه. وجاء عند ابن خزيمة (١٥٦٤): كان يعجبنا أن نصلي مما يلي يمين رسول الله ﷺ لأنه كان يبدأ بالسلام عن يمينه.

(٢) لفظ «رَبِّ» لم يرد في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

«تَجْمَعُ عِبَادَكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يزيد بن البراء، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو صدوق، وقد سماه هنا يزيد، وأبهمه في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١)، وقد اختلفوا في تعيين اسمه على ما سنذكره في التخريج. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام، وثابت بن عبيد: هو الأنصاري الكوفي، مولى زيد بن ثابت.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عُبَيد بن البراء) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، غير أنه لم يصرح فيه باسم ابن البراء -كما في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١)- لكن إيراده الحديث في ترجمة عبيد بن البراء يشير إلى أنه سماه عبيداً، وهو مما جزم به في «تحفة الأشراف» ٢/ ٣١ وذكر أن الذي سماه عبيداً محمدُ بن رافع عند أبي داود.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: مسلم (٧٠٩)، وابن ماجه (١٠٠٦)، وابن خزيمة (١٥٦٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. غير أن اسم ابن البراء مبهم، وسقط من إسناد مطبوع ابن خزيمة ابن البراء. ولفظ ابن خزيمة: فسمعته يقول حين انصرف.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أيضاً: مسلم (٧٠٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧٠٤)- وأبو داود (٦١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٤، وفي «الكبرى» (٨٩٦)، وابن خزيمة (١٥٦٣) و(١٥٦٤) و(١٥٦٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١٨٢ من طرق، عن مسعر، به. وسمى أبو داود ابنَ البراء عُبَيداً، وسماه ابن خزيمة (١٥٦٤) يزيد، وسماه البغوي ربيعاً، وأبهمه الباقون، وسقط من إسناد مطبوع ابن خزيمة (١٥٦٣) ابن البراء.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٧٨) عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عدي بن ثابت، عن البراء، بنحوه مختصراً.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٢) وفيه أنه كان ﷺ يدعو بهٰذا الدعاء عند النوم.

١٨٥٥٤- حدثنا أبو نُعيم بإسناده ومعناه إلا أنه قال: ثابت، عن ابنِ البراء، عن البراء[١].

١٨٥٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، وسفيان، وإسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كنَّا نتحدث أن عِدَّةَ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ كانوا يومَ بدرٍ على عِدَّةِ أصحابِ طالوتَ يوم جالوتَ: ثلاث مئة، وبضعةَ عشر، الذين جازُوا معه النهر، قال: ولم يُجاوِزْ معه النهرَ إلا مُؤمن[٢].

---

(١) وقاله وكيع أيضاً عن ابن البراء مبهماً في الرواية المكررة برقم (١٨٧١١) كما أسلفنا.

ومن طريق أبي نعيم -وهو الفضل بن دُكين- أخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٥٠-٢٥١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١٨٢، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع وهو الجراح بن مليح، توبع، وسفيان: هو الثوري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/ ١٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن أبي شيبة الجراح والد وكيع.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٥٧٢٧)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢، من طريق وكيع، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٩، والبخاري (٣٩٥٨) -ومن طريقه البغوي في «التفسير» (تفسير الآية ٢٤٩ من سورة البقرة)- والطبري في «التفسير» (٥٧٢٤)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه البخاري (٣٩٥٩)، وابن ماجه (٢٨٢٨)، والطبري في «التفسير» =

١٨٥٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: ﴿لا يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولي الضَّرَرِ﴾ قال: لمَّا نزلَتْ، جاءَ عَمرو بنُ أمِّ مكتوم إلى النبيِّ ﷺ، وكان ضَريرَ البصر، قال: يا رسولَ الله،

=(٥٧٢٦) و(٥٧٢٨)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣٢، وابن حبان (٤٧٩٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٣٦ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٦-٣٧ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري، قال: حدثني أبو إسحاق قال: سمعت البراء قال: استُصغِرتُ أنا وابن عمر يوم بدر، وكنا -أصحابَ محمد ﷺ- نتحدَّثُ أن عِدَّة أهل بدر... وذكر مثله.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٩ و٢٠، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣، والبخاري (٣٩٥٧)، والترمذي (١٥٩٨)، والطبري في «التفسير» (٥٧٢٥) و(٥٧٢٩)، وفي «التاريخ» ٢/ ٤٣١ و٤٣٢ و٤٣٣، من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري (٣٩٥٦) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: استُصغرت أنا وابنُ عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يومَ بدر نَيِّفاً على ستين، والأنصار نَيِّفاً وأربعين ومئتين.

وفي الباب عن ابن عباس قال: إن أهل بدر كانوا ثلاث مئة وثلاثة عشر رجلاً، وكان المهاجرون ستة وسبعين...، سلف برقم (٢٢٣٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي موسى الأشعري عند ابن سعد ٢/ ١٩، وابن أبي شيبة ١٤/ ٣٨٣.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن سعد ٢/ ٢٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٣٧-٣٨.

وانظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (٢٠٨).

ما تأمرني؟ إني ضَريرُ البصر، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥] فقال رسول الله ﷺ: «ائتوني بالكَتِفِ وَالدَّوَاةِ، أوْ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ»[١].

١٨٥٥٧- حدثنا وكيع، حدثنا حسنُ بنُ صالح، عن السُّدِّيِّ، عن عَديِّ بنِ ثابت

عن البراء قال: لَقِيتُ خالي ومعه الراية، فقلتُ أين تريد؟ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى رجل تزوَّجَ امرأةَ أبيه من بعده أنْ أضرِبَ عُنقه - أو أقتلَه - وآخذَ مالَه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في الرواية السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه الترمذي (٣٠٣١)، والطبري في «التفسير» (١٠٢٣٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١١٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٢) من طريق الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد رواه عدي بن ثابت، واختلف عنه، فقال السدي -كما في هٰذا الإسناد-: عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية، فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله...

وقال زيد بن أبي أنيسة (كما سيرد في تخريج (١٨٦٢٦)): عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيت عمي وقد عقد راية...

وقال حجاج بن أرطاة (كما في «علل الدارقطني» ٦/ ٢٢)): عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يقول: مرَّ بي عمي ومعه الرمح فقلت: أين=

. . . . . .

= تريد. . . الحديث.

وقال ربيع بن ركين (كما في الرواية (١٨٥٧٨)): عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا ناس منطلقون، فقلنا: أين تذهبون؟ فقالوا: بعثنا رسول الله ﷺ. . .

وقال عبدُ الغفار بنُ القاسم (كما في الرواية (١٨٦١٠)): عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيت خالي ومعه راية. . .

ورواه عنه أشعث بن سَوّار، واختُلف عنه كذٰلك:

فقال معمر في الرواية (١٨٦٢٦): عن الأشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء بن عازب، عن أبيه، قال: لقيني عمي ومعه راية، فقلت: أين تريد؟. . .

وقال هشيم في الرواية (١٨٥٧٩): عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بي عمي الحارث ومعه لواء قد عقده. . .

قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٠: وقال حفص بن غياث (فيما سيرد في تخريج (١٨٥٧٩)): عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء قال: مرَّ بي خالي أبو بردة بن نيار، ومعه لواء. . .

وقال الفضل بن العلاء: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه؛ حدثني عمي، قال: بعثني رسول الله ﷺ. . .

وقال خالد الواسطي: عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن خاله، أن رجلاً تزوج بامرأة أبيه، فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله.

قلنا: ورواه مطرف بن طريف الحارثي، واختلف عنه:

فقال جرير بن عبد الحميد (كما في الرواية (١٨٦٢٠)): عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء، أن النبي ﷺ بعث إلى رجل تزوج امرأة أبيه.

وقال أسباط بن محمد (كما في الرواية (١٨٦٠٨)): عن مطرف، عن أبي الجهم، عن البراء: إني لأطوف على إبل ضلت لي. . . فإذا أنا بركب وفوارس، إذ جاؤوا فطافوا بفنائي فاستخرجوا رجلاً فما سألوه ولا كلموه حتى =

. . . . . .

= ضربوا عنقه.

وقال أبو بكر بن عياش (كما في الرواية (١٨٦٠٩)): عن مطرف معضلاً. وفيه أن الرجل دخل بأم امرأته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٠٤-١٠٥ و١٢/٥١٣ و١٤/١٧٨-١٧٩ -ومن طريقه ابن حبان (٤١١٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. دون قوله: وآخذ ماله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٩، وفي «الكبرى» (٥٤٨٨) و(٧٢٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٨، من طريق أبي نعيم، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٨٨ من طريق أحمد بن يونس، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٧) و٢٢/(٥٠٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٣٤-٣٣٥ من طريق مالك بن إسماعيل، والحاكم ٢/١٩١ من طريق يحيى بن فضيل، أربعتهم عن الحسن بن صالح، به. دون قوله: وآخذ ماله. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن خالد بن أبي كريمة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه -عند النسائي في «الكبرى» (٧٢٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٠٨- أن النبي ﷺ بعث أباه جدَّ معاوية إلى رجل أعرس بامرأة أبيه، فضرب عنقه، وخمس ماله. وهو أيضاً عند ابن ماجه (٢٦٠٨) إلا أنه وقع عنده: عن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أضرب عنقه، وأصفِّي ماله. فجعل المبعوث قرة، لا أباه، وقال: وأصفِّي ماله. وانفرد به خالد بن أبي كريمة، وقد اضطرب فيه، فجعله مرة من حديث جد معاوية، ومرة من حديث قرة والد معاوية.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «من وقع على ذات محرم فاقتلوه»، سلف ضمن الحديث (٢٧٢٧) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: تزوج امرأة أبيه من بعده، أي: من بعد أبيه، على =

١٨٥٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: ما رأيتُ من ذي لِمَّةٍ أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ اللهِ ﷺ، له شَعْرٌ يضربُ مَنْكِبَيْه، بعيدُ ما بينَ المَنْكِبَيْن، ليس بالقصير ولا بالطويل[1].

١٨٥٥٩- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن أبي إسحاق

= عادة الجاهلية، فإنهم كانوا يتزوجون أزواج آبائهم، ويعدُّون ذٰلك من باب الإرث، ولذٰلك ذكر الله تعالى النهي عن ذٰلك بخصوصه بقوله: ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم﴾ [النساء: ٢٢] مبالغة في الزجر عن ذلك، فالرجل سلك مسلكهم في عدِّ ذلك حلالاً، فصار مرتداً، فقُتل لذلك، وهذا تأويلُ الحديث عند من يقول بظاهره. قلنا: ولم يقل به كثير من الأئمة منهم الحسن ومالك والشافعي، وقالوا: إن حدَّه حدُّ الزاني، وإن كان محصناً رُجِم، وإلا جُلد. انظر «المغني» لابن قدامة ١٢/ ٣٤٢، و«الشرح الكبير» ٢٦/ ٢٩٦ (طبعتا الدكتور عبد الله التركي).

قال السندي: أو أقتله: شكٌّ من الراوي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين: وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي وقد صرح بالتحديث في الرواية السالفة برقم (١٨٤٧٣) وفي غيرها.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٢٧، ومسلم (٢٣٣٧) و(٩٢)، وأبو داود (٤١٨٣)، والترمذي (١٧٢٤) و(٣٦٣٥) وعقب (٢٨١١) وفي «الشمائل» (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٤٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٦٦).

عن البراء بن عازب، قال: غزا رسولُ الله ﷺ خمسَ عَشْرَةَ غَزْوَةً[1].

١٨٥٦٠- . . . . . [2]

١٨٥٦١- حدثنا وكيع، حدثنا فِطْر، عن سَعْدِ بنِ عُبيدة

عن البراء بن عازب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجل: «إذا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ طاهِراً، فَقُلْ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابك الذي أنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ. فإنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ عَلى الفِطْرَةِ، وَإنْ

---

(١) إسناده ضعيف، الجراح الرؤاسي والد وكيع مختلف فيه، وقد خالف إسرائيل في الرواية الآتية برقم (١٨٥٨٦) وفيها غزونا بدل غزا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٦٩)، وانظر ما بعده.

وسيرد من حديث زيد بن أرقم ٤/٣٦٨ أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وهو في «صحيح البخاري» (٣٩٤٩).

قال السندي: قوله: خمس عشرة غزوة؛ قد جاء في عدد غزواته ﷺ أكثر من هٰذا، فلعل كلاًّ أخبر بحسب علمه، والله تعالى أعلم. قلنا: تعليل السندي صحيح فيما لو صحت الرواية، ولم تصح كما رأيت.

(٢) وقع هنا في هذا الموضع في (م) و(ق) حديث هذه صورته: حدثنا وكيع، حدثنا فطر، عن سعد بن عبيدة، عن البراء بن عازب قال: غزا رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة. وما هذا في الحقيقة إلا تلفيق بين متن (١٨٥٥٩)، مع إسناد (١٨٥٦١) ولم يرد في كل من (س) و(ص) و(ظ١٣)، ولا أورده الحافظ في «الأطراف» ولا في «الإتحاف»، ولذلك حذفناه.

أَصْبَحْتَ، أَصْبَحْتَ وَقَدْ أَصَبْتَ خَيْراً كَثِيراً[1]»[2].

قال عبدُ الله: قال أبي: سمعه فطرٌ من سعد بنِ عُبيدة.

١٨٥٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بنِ مُرَّة عن البراء بنِ عازب: أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ[3].

---

(١) كلمة «كثيراً» لم ترد في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير فطر -وهو ابن خليفة- فقد روى له البخاري مقروناً، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، وسعد بن عبيدة: هو السلمي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٣)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٣٦) من طرق، عن فطر، بهذا الإسناد، وليس عندهم: «وإن أصبحت، أصبحت وقد أصبت خيراً».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٦) من طريق عمرو بن محمد العَنْقَزي، عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، والطبراني في «الدعاء» (٢٤٠) من طريق الفضل بن دكين، عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، وسعد بن عبيدة، كلاهما، عن البراء، به.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مُرَّة: هو الخارفي الهَمْداني.

وأخرجه بنحوه ومطولاً ابن أبي شيبة ٦/ ٥٠١ و١٤/ ١٤٨، ومسلم (١٧٠٠)، والطبري في «التفسير» (١١٩٢٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٦٩ -والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢١٤-٢١٥ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة بوكيع أبا معاوية.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٥).

١٨٥٦٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: انْتَهَيْنا إلى الحُدَيْبِيَة، وهي بئرٌ قد نَزَحَتْ، ونحنُ أربعَ عَشْرَةَ مئة. قال: فنَزَعَ منها دلواً، فتمضمض النبيُّ ﷺ منه، ثم مَجَّه فيه ودعا. قال: فَرَوِينا وأرْوَيْنا وقال وكيع: أربعةَ عَشَرَ مئة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٣٥٧٧) و(٤١٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٨٧)، وابن حبان (٤٨٠١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٢٣، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ١١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٠١) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وعند البخاري (٤١٥٠) وابن حبان، والبيهقي والبغوي زيادة: تعدُّون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحاً، ونحن نعدُّ الفتح بيعةَ الرضوان يوم الحديبية.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٩٨، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٧٥-٤٧٦ و١٤/ ٤٣٥ و٤٥١، والبخاري (٤١٥١)، وأبو يعلى (١٦٥٥)، وأبو عوانة ٤/ ٢٥١ و٢٥٢ من طرق عن أبي إسحاق، به. وعند البخاري: كانوا... ألفاً وأربع مئة أو أكثر، وعند أبي عوانة: أو أقل أو أكثر.

وأخرج الطبري عند تفسير قوله تعالى: ﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً﴾ [الفتح: ١] عن ابن وكيع، عن أبيه وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: تعدُّون أنتم الفتح فتح مكة،... كنا مع رسول الله ﷺ خمس عشرة مئة، والحديبية بئر.

وسيرد بالحديث بعده، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٨٦٧١).

وانظر (١٨٥٨٤).

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٣٣٠)، وذكرنا بعض أحاديث الباب =

١٨٥٦٤- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ أربعَ عَشْرَة مئة بالحُدَيبية، والحُدَيْبيَةُ بئرٌ، فنَزَحْنَاها، فلم نَتْرُكْ فيها شيئاً، فذُكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فجاء، فجلسَ على شَفِيرها، فدعا بإناء، فمَضْمَضَ، ثم مجَّه فيه، ثم تركناها[1] غير بعيد، فأصْدَرَتْنا نحن ورِكابَنا، نَشْرَبُ منها ما شِئْنَا[2].

١٨٥٦٥- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ البراء يقول: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ من الأنصار ٤/ ٢٩١
مُقَنَّعٌ في الحديد، فقال: يا رسولَ الله، أُسْلِمُ أوْ أقاتِلُ؟ قال: «لا، بَلْ أسْلِمْ، ثم قاتِلْ». فأسلم ثم قاتل، فقُتِلَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «هذا عَمِلَ قَليلاً وَأُجِرَ كَثيراً»[3].

=هناك.

وسلف من حديث جابر (١٤٥٢٢) أنهم كانوا خمس عشرة مئة وهو عند البخاري (٣٥٧٦)، وانظر في الجمع بين الروايات «الفتح» ٧/ ٤٤٠.

وانظر حديث مجمع بن جارية السالف برقم (١٥٤٧٠).

قال السندي: قوله: فَرَوِينا، بكسر الواو، وأروينا، أي: رواحلنا.

(١) في (ق): نزلناها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو أحمد، وهو الزبيري.

قوله: أصدرتنا، أي: رَجَعَتْنا، يعني أنهم رجعوا عنها، وقد رَوُوا. كذا في «الفتح» ٧/ ٤٤٢.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، =

١٨٥٦٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا مِسْعَر، عن عديٍّ بن ثابت عن البراء بنِ عازب، قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ العِشاء بـ ﴿التِّين وَالزَّيْتُونِ﴾. قال: وما سمعتُ إنساناً أحْسَنَ قِراءةً منه[1].

=وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٢٨٠٨)، وأبو عوانة ٥/٣٥، وابن حبان (٤٦٠١)، وابن منده في «الإيمان» (٢٥١)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٣١٥) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٤) عن أبي وكيع، وسعيدُ بنُ منصور (٢٥٥٥) من طريق حديج بن معاوية، وأبو بكر بن أبي شيبة ٥/٢٩١-٢٩٢ -ومن طريقه مسلم (١٩٠٠)، وأبو عوانة ٥/٣٤- والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٧ من طريق زكريا بن أبي زائدة، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٥٢) من طريق زهير بن معاوية، أربعتهم عن أبي إسحاق، بنحوه. ووقع في رواية زكريا: جاء رجل من بني النَّبِيت -قبيل من الأنصار- فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله. ثم تقدم، فقاتل حتى قتل...

ووقع في رواية زهير بن معاوية أن الرجل قال لرسول الله ﷺ: أرأيت لو أني حملت على القوم، فقاتلت حتى أقتل، أكان خيراً لي، ولم أصلّ صلاةً، غير أني أشهد أن لا إلٰه إلا الله، وأنك رسول الله؟ قال: نعم...

وسيرد برقم (١٨٥٩٢).

قال السندي: قوله: مقنِّع، بتشديد النون المكسورة، أي: ساتر رأسه بالحديد.

أُسلِمُ، من الإسلام.

وأُجر كثيراً؛ فقد دخل الجنة قبل أن يصلي، أو يصوم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مِسْعَر: هو ابن كِدَام.

وأخرجه الحميدي (٧٢٦)، والبخاري في «صحيحه» (٧٦٩) و(٧٥٤٦)، =

١٨٥٦٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يقول: لما صَالَحَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الحُديبية، كتبَ عليٌّ رضي الله عنه كتاباً بينهم، وقال: فكتب: محمدٌ رسولُ الله ﷺ، فقال المشركون: لا تكتب مُحَمَّدٌ رَسول الله، ولو كنتَ رسولَ الله، لم نُقاتِلْك. قال: فقال لعليٍّ: «امْحُهُ». قال: فقال: ما أنا بالذي أمحاه، فمحاه رسولُ الله ﷺ بيده. قال: وصالَحَهُم على أن يَدخُل هو وأصحابُه ثلاثةَ أيام، ولا يدخلوها إلا بجُلُبَّان[1] السِّلاح، فسألته[2]: ما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القِراب بما فيه[3].

=وفي «خلق أفعال العباد» ص٥٠، ومسلم (٤٦٤) (١٧٧)، وابن ماجه (٨٣٥)، وابن خزيمة (٥٢٢) (١٥٩٠)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٤-١٥٥، وابن حبان (٦٣١٨) مختصراً، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٩٤ من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٨٥٢٧) أن سفيان بن عيينة عند الحميدي خالف، فقال المغرب بدل العشاء. وتحرف مسعر في مطبوع ابن خزيمة (٥٢٢) إلى معمر.

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(١) جاء في (ظ١٣) فوق هٰذه الكلمة: خف معاً. قلنا: يعني جُلُبَّان، بضمتين وتشديد الموحدة، وجُلْبان، بضم الجيم، وإسكان اللام، وتخفيف الباء. انظر «النهاية» لابن الأثير.

(٢) في (م): فسألت، والسائل هو شعبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٢) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٨٥٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ، قال: كان أوَّلَ مَنْ قَدِمَ المدينةَ من أصحاب رسول الله ﷺ مصعبُ بنُ عُمير وابنُ أمِّ مكتوم، فكانوا يُقْرِئُونَ الناسَ. قال: ثم قَدِمَ بلالٌ وسَعْدٌ وعمَّار بنُ ياسر، ثم قدم عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه في عشرين من أصحاب رسولِ الله ﷺ، ثم قدم رسولُ الله ﷺ، فما رأيتُ أهلَ المدينةِ فرحوا بشيءٍ فرحَهم برسول الله ﷺ، قال: حتى جعل الإماء يَقُلْنَ: قدم رسولُ الله، ﷺ. قال: فما قدم حتى قرأت ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ في سُور من المُفصَّل[1].

١٨٥٦٩- حدثنا محمد بنُ جعفر وعفَّان، قالا: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق - قال عفَّان: قال أخبرنا أبو إسحاق -

عن البراء - ولم يسمعه أبو إسحاق من البراء - قال: مَرَّ

= وأخرجه البخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣) (٩١)، وأبو يعلى (١٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

قال السندي: قوله: ما أنا بالذي أمحاه: فيه تقديم الأدب على امتثال الأمر، إذا لم يكن أمر وجوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥١٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر. أبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء.

وأخرجه البخاري (٣٩٢٥)، وأبو يعلى (١٧١٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

رسولُ الله ﷺ بقومٍ جلوسٍ في الطريق. قال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فَاعِلينَ، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأغِيثُوا المَظلوم».

قال عفان: «وأعِينوا».

وحدثناه أبو سعيد، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق قال: «أعِينُوا المظلومَ».

وحدثناه أسود، قال: حدثنا إسرائيل، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء، وقال: «أعِينُوا المظْلومَ».

وكذا قال حُسين: «أعِينُوا»، عن إسرائيل[1].

١٨٥٧٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ البراءَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يومَ الأحزابِ ينقُلُ مَعنا الترابَ، ولقد وارى الترابُ بياضَ بطنِه وهو يقول:

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد- وهو مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري- فقد روى له البخاري متابعة، وهو متابع، وقد مرَّ في الرواية (١٨٤٨٣) قول شعبة: إن إبا إسحاق لم يسمعه من البراء.

وأخرجه أبو يعلى (١٧١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم برقم (١٨٦٧٦)، ومن طريق إسرائيل، برقم (١٨٥٩٠).

وقوله: وكذا قال حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وقد وقع اسمه في النسخ: حسن، وسلف حديثه عن إسرائيل برقم (١٨٤٨٤)، ووقع في (م): وعن إسرائيل، وهو خطأ.

«اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنَا ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا»

وربّما قال:

«إن الملا قَدْ أبَوْا[1] عَلَيْنا إذا أرادُوا فِتْنَةً أبَيْنا»

ويرفعُ بها صوتَه[2].

١٨٥٧١- حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن[3] أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق وهو يَحمِلُ الترابَ. فذكر نحوه[4].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(م) و(ق): بَغَوْا، والمثبت من (ص) وهامش (س) وعليها علامة الصحة، وهي الموافقة لرواية محمد بن جعفر عند مسلم وأبي يعلى كما سيرد في التعليق الآتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (١٨٠٣) (١٢٥)، وأبو يعلى (١٧١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٣).

قال السندي: قوله: ويرفع بها، أي: بالكلمة الأخيرة، لا بجميع الأبيات، فقد جاء في بعض روايات صحيح البخاري: ورفع بها صوته: أبينا أبينا، وفي أخرى: ثم يمد صوته بآخرها.

(٣) في (م) : وعن، وهو خطأ، وقد جاء في هامش كل من (س) و(ص): أبو إسحاق هٰذا هو الفزاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو الأزدي، =

١٨٥٧٢- حدثنا عفّان[1] قال: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا أبو إسحاق

عن البراء، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الخندق، وهو يحملُ الترابَ. فذكر نحوه[2].

١٨٥٧٣- حدثنا محمدٌ وهاشم، قالا: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: أصبنا يومَ خيبر حُمُراً، فنادى منادي رسولِ الله ﷺ أن اكْفَؤوا القُدُورَ[3].

=وأبو إسحاق -شيخ معاوية- هو إبراهيم بن محمد الفزاري، صاحب السيرة، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٢-١٣٣ من طريق الفريابي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله وبرقم (١٨٥١٣)، وسيرد بالحديث بعده.

(١) لم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وورد في (س) بهامشها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٥٣٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن جعفر، وهاشم: هو أبو النضر ابن القاسم، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (١٩٣٨) (٢٩)، وأبو يعلى (١٧٢٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٦٤ و١٦٦ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٠٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٢٣، وأبو عوانة ٥/ ١٦٣ و١٦٦ من طرق عن شعبة، به. =

١٨٥٧٤- حدثنا هاشم، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت عن البراء بن عازب عن النبيِّ ﷺ مثله[1].

وابنُ جعفر في هٰذا الحديث، قال: سمعتُ البراءَ وابنَ أبي أوفى.

١٨٥٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَلْقَمَة بنِ مَرْثَد، عن سَعْدِ بنِ عُبيدة

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦١، وأبو يعلى (١٦٩٨)، وأبو عوانة ٥/١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٥ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مسلم (١٩٣٨) (٣٠)، وأبو عوانة ٥/١٦١ و١٦٤ من طريق ثابت بن عبيد، عن البراء، بنحوه.

وسيرد بالأرقام (١٨٥٧٤) و(١٨٦٢٣) و(١٨٦٧٠). وسيرد من حديث البراء وابن أبي أوفى ٤/٣٥٤ و٣٥٦.

وسيرد من حديث ابن أبي أوفى ٤/٣٥٤ و٣٥٥ و٣٥٧ و٣٨١.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أصبنا يوم خيبر حُمُراً، فنادى... إلخ، أي: في الكلام اختصار، أي: فطبخناها في القدور، فنادى... إلخ.

أن اكفؤوا؛ من كفء الإناء، بهمزة في آخره، على وزن مَنْع، وإكفاؤه، أي: قَلْبُه ليذهب ما فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه البخاري (٤٢٢٥)، وأبو عوانة ٥/١٦٣، وابن حبان (٥٢٧٧)، والبيهقي ٩/٣٢٩ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله.

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ، قال: ذكر عذاب القبر قال: «يقال له: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: الله رَبِّي، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ[1]، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالقَوْلِ الثَّابِتِ في الحَياةِ الدُّنْيا﴾ [إبراهيم: ٢٧]» يعني بذلك المسلم[2]. ٤/ ٢٩٢

١٨٥٧٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدَّثنا شُعبة، عن عديِّ بنِ ثابت قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يُحدِّثُ أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ، أو قال: عن النبيّ ﷺ، أنه قالَ في الأنصار: «لا يُحِبُّهُمْ إلا مُؤْمِنٌ، ولا يُبْغِضُهُمْ إلا مُنافِقٌ، مَنْ أحَبَّهُمْ فأحَبَّهُ الله، وَمَنْ أبْغَضَهُمْ فأبْغَضَهُ الله». قال: قلتُ له: آنتَ سمعتَ البراء؟ قال: إيايَ

---

(١) في (ظ١٣): ومحمد نبيِّي، وكذا هي في (س) لكن جاء عليها علامة القلب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١)، وابن ماجه (٤٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠١-١٠٢، وفي «الكبرى» (٢١٨٤) و(١١٢٦٤) -وهو في «التفسير» (٢٨٤)- والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه وإنما أحال على حديث قبله، لفظُه: «إذا أُقعد المؤمن في قبره، أُتي، ثم شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فذلك قوله: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت﴾».

وقد سلف برقم (١٨٤٨٢).

يُـحَدِّثُ[1].

١٨٥٧٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً الحسنَ بنَ عليٍّ على عاتِقِهِ وهو يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ»[2].

١٨٥٧٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن رَبيع بنِ رُكين قال: سمعتُ عديَّ بنَ ثابت يحدِّثُ

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا ناسٌ منطلقون، فقلنا: أينَ تذهبون؟ فقالوا: بعثَنا رسولُ اللهِ ﷺ إلى رجلٍ يأتي[3] امرأةَ أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» (١٤٥٥) لأحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٣٩٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث صحيح، وقال: وبهذا الإسناد عن النبي ﷺ قال: «لو سلك الناس وادياً، أو شعباً، لكنت من الأنصار» وقال: هٰذا حديث حسن.

وقد سلف من طريق بهز، عن شعبة برقم (١٨٥٠٠) وذكرنا طرقه وأحاديث الباب هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٥٣).

وأخرجه مسلم (٢٤٢٢) (٥٩)، والترمذي (٣٧٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٥٠١).

(٣) في (م): فأتى.

أن نقتلَه[1].

١٨٥٧٩- حدثنا هُشيم، أخبرنا أشعث، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بي عمي الحارثُ بنُ عَمرو، ومعه لواءٌ قد عَقَدَه له النبيُّ ﷺ، فقلت له: أيْ عمِّ، أينَ بعثكَ النبيُّ ﷺ؟ قال: بعثني إلى رجلٍ تزوَّجَ امرأةَ أبيه، فأمرني أن أضربَ عُنقه[2].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٥٥٧)، ربيع بن ركين، من رجال التعجيل.

وأخرجه الحاكم ٢/١٩١-١٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وسماه: الربيع بن الركين بن الربيع بن عميلة.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١١/٢٥٣ من طريق المغيرة بن بكار، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٢١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الربيع بن البراء بن الربيع، عن عدي بن ثابت، به. وقد سماه المزي في «تحفة الأشراف» ١١/١٢٨: الركين بن الربيع.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه سعيد بن منصور (٩٤٢)، وابن ماجه (٢٦٠٧)، وأبو يعلى (١٦٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٥) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٥/٢٦٥- وابن حزم في «المحلى» ١١/٢٥٢ من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وعند ابن ماجه وأبي يعلى وابن قانع: خالي، وترجم له ابن قانع بقوله: الحارث ابن زياد الأنصاري، وترجم له الطبراني بقوله: الحارث بن عمرو عمُّ البراء بن عازب بدري، ووقع في مطبوعه في الإسناد: =

١٨٥٨٠- حدثنا هُشيم، أخبرنا حجَّاج، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كان فيما اشترط أهلُ مكة على رسول الله ﷺ أن لا يدخلها أحدٌ مِن أصحابه بسلاح، إلا سلاحاً في قِراب[1].

=يزيد بن البراء بين عدي والبراء، وهو خطأ، فرواية هشيم ليس فيها يزيد، كما أن المزي قد أخرج حديثه من طريق الطبراني كما سلف، وليس في إسناده يزيد. وسيرد من طريق معمر، عن أشعث، عن عدي، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، برقم (١٨٦٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٠٤ و١٢/٥١٤ و١٤/١٧٨، وابن ماجه (٢٦٠٧)، والترمذي (١٣٦٢)، وأبو يعلى (١٦٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٤٨، ١٤٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥٨) و(٢٩٥٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥١٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٩٦، والخطابي في «معالم السنن» ٣/٣٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩٢)، وفي «التفسير» في تفسير الآية (٢٢) من النساء، من طريق حفص بن غياث، عن أشعث بن سوار، به. وفيها: مرَّ بي خالي، وجاء في بعضها أنه أبو بردة بن نيار. قال الترمذي: وفي الباب عن قرة المزني، وحديث البراء حديث حسن غريب.

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه قوله بعد أن ذكر حديث حفص: إنما هو رواه زيد بن أبي أنيسة، عن عدي، عن يزيد بن البراء، عن البراء، عن خاله أبي بردة، ومنهم من يقول: عن عمه أبي بردة. قلنا: سنذكر رواية زيد في الحديث الآتي برقم (١٨٦٢٦).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٩: الحارث بن عمرو، ويقال له: أبو بردة، خال البراء، ويقال: عم البراء بن عازب، وخال أصح، والمعروف اسم أبي بردة هانىء بن نيار.

(١) حديث صحيح. حجاج -وهو ابن أرطاة، وإن كان ضعيفاً- توبع، =

١٨٥٨١- حدثنا هُشيم، عن العوَّام، عن عَزْرة[١]

عن البراء بن عازب قال: كُنَّا إذا صَلَّينا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، قُمْنا صفوفاً حتى إذا سَجَدَ، تبعناه[٢].

١٨٥٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد[٣] بن أبي زياد، قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى قال:

سمعتُ البراء يُحدِّثُ قوماً فيهم كَعَبُ بنُ عجرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول للأنصار: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أثَرَةً».

=وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبيد الله السبيعي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٠١-١٠٢ عن نصر بن باب، عن الحجاج، بهذا الإسناد.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عروة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣). وجاءت على الصواب في «أطراف المسند» و«إتحاف المهرة».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عزرة -وهو ابن الحارث، فيما ذكر ابن أبي شيبة وأبو يعلى وابنُ حبان في «الثقات» ٥/٢٧٩. زاد أبو يعلى وابن حبان: الشيباني -فقد انفرد بالرواية عنه العوام، وهو ابن حوشب، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٧-٣٢٨، وأبو يعلى (١٦٧٧) من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح عن البراء برقم (١٨٥١١) بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع، قاموا قياماً حتى يسجد، ثم يسجدون.

(٣) في (م): زياد، وهو خطأ.

قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْني على الحَوْض»[1].

١٨٥٨٣- حدثنا هاشم، حدثنا ليث، حدثنا صفوان بنُ سليم، عن أبي بُسْرَةَ[2]

عن البراء بن عازب، قال: سافرتُ مع النبيِّ ﷺ ثمانيةَ عَشَرَ سفراً، فلم أره تركَ الركعتين قبل الظهر[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن بشكوال في «الذيل على جزء بقي بن مخلد» من أحاديث الحوض والكوثر (٤٩) من طريق محمد بن بشر، عن شعبة، به. وأوله عنده: رأيت رسول الله ﷺ حين افتتح الصلاة، رفع يديه في أول تكبيرة، وقال للأنصار: «ستجدون بعدي...» الحديث.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٨٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) وقع في (م): أبو سبرة، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي بسرة -وهو الغفاري- فقد تفرد بالرواية عنه صفوان بن سليم، وقال الذهبي: لا يعرف، ولم يؤثر توثيقه عن غير العجلي وابن حبان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٣٦٨، وأبو داود (١٢٢٢)، والترمذي (٥٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦١٨٤) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي في «السنن» بالليث فليحاً. ولفظ الترمذي: فما رأيته ترك الركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر، وقال: حديث البراء حديث غريب، وقال: وسألت محمداً عنه، فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، ولم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري، ورآه حسناً.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨١٧)، وابن سعد ٤/٣٦٨، والحاكم (كما في «إتحاف =

١٨٥٨٤- حدثنا هاشم، حدثنا سليمان، عن حُمَيد عن يونس

عن البراء قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مسير، فأتَيْنا على رَكِيٍّ ذَمَّةٍ، يعني قليلةَ الماء قال: فنزلَ فيها ستةٌ أنا سادسُهم ماحَة، فأُدليتْ إلينا دَلْوٌ. قال: ورسول الله ﷺ على شَفَةِ الرَّكِيِّ، فجعلنا فيها نِصْفَها، أو قِراب ثُلُثَيْها، فرُفِعتْ إلى رسولِ الله ﷺ. قال البراء: فكِدْتُ بإنائي، هل أجِدُ شيئاً أجعلُه في حَلْقي، فما وجدتُ، فرُفِعَت الدَّلْوُ إلى رسولِ الله ﷺ، فَغَمَسَ يده فيها، فقال ما شاء اللهُ أن يقول، فعِيدَتْ إلينا الدَّلْوُ بما فيها. قال: فلقَدْ رأيتُ أحدَنا[1] أُخرِجَ بثوبٍ خشيةَ الغرق. قال: ثم سَاحَتْ.

= المهرة» ٢/٥٣٣) من طرق، عن صفوان بن سليم، به. واللفظ عند عبد الرزاق: غزوت مع رسول الله ﷺ ثماني عشرة غزوة، فما رأيت رسول الله ﷺ ترك ركعتين حين تزيغ الشمس في حضر ولا سفر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٥٣)، والحاكم ١/٣١٥ من طريق عبد الله بن الحكم وشعيب، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم، به، وفيه: حين تزيغ الشمس، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد برقم (١٨٦٠٥).

وله شاهد من حديث ابن عباس سلف (٢٠٦٤)، وفي إسناده أسامة بن زيد، وقد خالف.

وآخر من حديث ابن عمر سلف (٥٦٣٤)، وإسناده ضعيف، وذكرنا هناك أن هذا خلاف ما صحَّ عن ابن عمر من أنه ﷺ لم يكن يصلي الراتبة في السفر، وانظر «صحيح» مسلم (٦٨٩).

(١) في (ص) وهامش (ظ١٣): آخرنا، وهي نسخة في (س).

يعني جَرَتْ نَهْراً[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يونس -وهو ابنُ عُبيد مولى محمد بن القاسم الثقفي- قال ابن القطان: مجهول، وقال الذهبي: لا يُدري من هو. قلنا: وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هاشم: هو ابن القاسم، وسليمان: هو ابن المغيرة القيسي، وحميد: هو ابن هلال.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٧) من طريق عبد الرحمن المقري، عن سليمان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٩٩-٣٠٠ وقال -هو في الصحيح باختصار كثير في غزوة الحديبية- رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

قلنا: يشير الهيثمي إلى الرواية السالفة برقم (١٨٥٦٣).

وسيرد برقمي (١٨٥٨٥) و(١٨٦٢٢).

وفي باب نبع الماء من بين أصابعه ﷺ عن ابن عباس سلف برقم (٢٢٦٨) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: على رَكِيٍّ: بفتح الراء، وكسر الكاف، وتشديد الياء، أي: بئر.

ذَمَّة؛ بفتح ذال معجمة، وتشديد ميم، يقال: بئر ذَمَّة، أي: قليلة الماء.

ماحة؛ جمع مائح، وهو الذي ينزل أسفل البئر إذا قل ماؤها، فيملأ الدلو بيده.

فأُدليت، على بناء المفعول، أي: أُرسلت.

أو قراب، بكسر القاف، أو ضمها: ما قارب قدر الشيء.

فرُفعت؛ على بناء المفعول.

فكدت، كأنه من الكيد والمكيدة، بمعنى الحيلة، أي: اجتهدت، وسعيت في إخراج الماء.

فعيدت، من العَوْد، والظاهر أعيدت من الإعادة.

أخرج بثوب، أي: جرَّ به من البئر.

● ١٨٥٨٥- [قال عبد الله][1]: وحدثنا هُدبة، حدثنا سُليمان بن المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن يونس

عن البراء نحوه. قال فيه أيضاً: ماحة[2].

١٨٥٨٦- حدثنا محمد بنُ عبد الله، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: غزونا مع رسولِ الله ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غزوةً، وأنا وعبدُ الله بنُ عمر لِدَة[3].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن هذا الحديث من زوائد عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٧) عن عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن سعد ٤/٣٦٨، وابن أبي شيبة ١٤/٣٥١، والبخاري (٤٤٧٢)، وابن حبان (٧١٧٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٥٩ من طريقين، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وجاء عندهم كلِّهم: «غزوتُ»، ولم يذكر البخاري قوله: وأنا وعبد الله بن عمر لدة»، ووقع في مطبوع ابن حبان: «غزوت مع رسول الله ﷺ خمس عشرة غزوة أنا وعبد الله بن عمر».

وأخرجه الطيالسي (٧٢٠)، وابن سعد ٤/٣٦٨، وأبو يعلى (١٦٩٣) من طريق حُدَيج بن معاوية، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٨٧-٨٨ من طريق محمد بن أبان، كلاهما، عن أبي إسحاق، به. ولفظ ابن قانع: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، فاتني منها أربع.

وانظر (١٨٥٨٦). =

١٨٥٨٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا فُضَيل - يعني ابن عياض - عن منصور، عن سعدِ بنِ عُبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ، فتَوَضَّأْ، وَنَمْ على شقِّكَ الأيْمَنِ، وَقُلِ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَهْبَةً وَرَغْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتابِكَ الذي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الذي أَرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ، مِتَّ عَلى الفِطْرَةِ»[1]. ٤/٢٩٣

= قال السندي: قوله: لِدَة؛ بكسر اللام، أي: في سنٍّ واحدة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠) (٥٦)، وأبو داود (٥٠٤٦)، والترمذي (٣٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٢)، وابن خزيمة (٢١٦) ولم يسق لفظه، وابن حبان (٥٥٣٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٠٤)، وفي «الآداب» (٨٣٧)، وفي «الدعوات» (٣٣٧) و(٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣١٥) من طريقين، عن منصور، بهٰذا الإسناد. وزادوا: فقلتُ أستذكرهن: وبرسولك الذي أرسلت. قال [ﷺ]: «لا وبنبيك الذي أرسلت» وسترد في الحديث التالي. قال الترمذي: حسن صحيح، وقال: وقد رُوي من غير وجه عن البراء، ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الوضوء، إلا في هٰذا الحديث.

قلنا: وقوله: قلت: أستذكرهن؛ القائل هو البراء، كما سيصرح في الرواية الآتية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦١٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨١) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن سعد بن عبيدة، به. قال أبو =

١٨٥٨٨- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبد الله بنُ مُبارك، أخبرنا سُفيان، عن منصور، عن سَعْدِ بن عُبيدة. فذكره بإسناده ومعناه.

وقال: «فتوَضَّأْ وضوءَك للصلاة». وقال: «اجْعَلْهُنَّ آخِرَ ما تتكَلَّمُ به». قال: فَرَدَّدْتُها على النبيِّ ﷺ، فلما بلغتُ: «آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ» قلتُ: «وبرسولك». قال: «لا، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أرْسَلْتَ»[1].

١٨٥٨٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فسألَه عن الكَلالَةِ، فقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْف»[2].

=حاتم الرازي -كما في «العلل» ٢/١٨٩-: هٰذا خطأ، ليس فيه الحكم، إنما هو منصور، عن سعد بن عبيدة نفسه، عن البراء، عن النبي ﷺ. فتعقَّبه الحافظُ في «الفتح» ١١/١٠٩، وقال: هو من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥)، وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (٢٤٧) عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٨) من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، به، وقرن بمنصور الأعمش.

وقد سلف بالحديث قبله، وبرقم (١٨٥١٥).

(٢) إسناده ضعيف، سماع أبي بكر -وهو ابن عياش- من أبي إسحاق -وهو السبيعي- ليس بذاك القوي فيما ذكر أبو حاتم، وقد سلف من حديث عمر بإسناد صحيح برقم (١٧٩). =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢٨٨٩) -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢٢٤- والترمذي (٣٠٤٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٨٧ من طريقين عن أبي بكر بن عياش، زاد أبو داود وابن عبد البر: قال أبو بكر بن عياش: فقلت لأبي إسحاق: هو من مات ولم يدع ولداً ولا والداً؟ قال: كذٰلك ظنوا أنه كذٰلك.

وقد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فأخرجه الطبري في «التفسير» (١٠٨٨٩) من طريق أبي أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن الكلالة...

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٧١) -ومن طريقه البيهقي ٦/ ٢٢٤- عن حسين بن علي بن الأسود، عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رُزيق، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ [النساء: ١٧٦]، قال: من لم يترك ولداً ولا والداً فورثته كلالة. قال أبو داود: وروى عمار عن أبي إسحاق، عن البراء في الكلالة، قال: «تكفيك آية الصيف».

قال البيهقي: هٰذا (يعني حديث أبي إسحاق عن البراء) هو المشهور، وحديث أبي إسحاق عن أبي سلمة منقطع، وليس بمعروف.

قلنا: قد رجح ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٥١ حديث أبي إسحاق، عن أبي سلمة، فقال: وحديثه عن أبي سلمة أشبه عندي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٣٦ من طريق يحيى بن عبد الحميد -وهو الحِماني- عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رُزيق، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الكلالة؟ قال: أما سمعت الآية...

قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: الحماني ضعيف.

وسيرد برقمي (١٨٦٠٧) و(١٨٦٧٧). =

١٨٥٩٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ على مجلس من الأنصار[١]، فقال: «إنْ أَبَيْتُمْ إلاّ أنْ تَجْلِسُوا، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ»[٢].

١٨٥٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: كان رجلٌ يقرأ في داره سورةَ الكهف، وإلى جانبه حِصانٌ له مربوط بِشَطَنَيْنِ، حتى غَشِيَتْهُ سَحابةٌ، فجَعلَتْ تدنو وتدنو، حتى جَعَلَ فرسُه يَنْفِرُ منها. قال الرجل: فعَجِبْتُ لذٰلك، فلما أصبح، أتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، وقصَّ عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ»[٣].

= وانظر (١٨٦٣٨).

قال السندي: قوله: آية الصيف، أي: آخر النساء، أُضيفت إلى الصيف لنزولها فيه.

(١) المثبت من (ظ١٣) وهامش (ق)، وهو الموافق للرواية (١٨٤٨٤)، وجاء في (ق) وهامش (س): للأنصار.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن إسناده منقطع، فقد قال شعبة في الحديث (١٨٤٨٣): لم يسمع أبو إسحاق هٰذا الحديث من البراء. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٨٠ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد، وليس فيه: «وردُّوا السلام».

وقد سلف الحديث من طريق إسرائيل برقمي (١٨٤٨٤) و(١٨٥٦٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو =

١٨٥٩٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، وأبو أحمد قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ مقنَّعاً[1] في الحديد. قال: أُقاتِلُ أو أُسْلِمُ؟ قال: «بَلْ أسْلِمْ، ثم قاتِلْ». فأسْلَمَ، ثم قاتل، فقُتل، فقال رسولُ الله ﷺ: «عَمِلَ هذا قَليلاً وَأُجِرَ كَثِيراً»[2].

١٨٥٩٣- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

أن البراء بن عازب قال: جَعل رسولُ الله ﷺ على الرُّماة يومَ أُحُد - وكانوا خمسين رجلاً - عبدَ الله بنَ جُبير، قال: ووضَعَهم موضعاً، وقال: «إن رأيتُمونا تَخَطَّفُنا الطير، فلا تبرحوا

= إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه البخاري (٥٠١١)، ومسلم (٧٩٥) (٢٤٠)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٠٣)، -وهو في «التفسير» (٥٢٣)- وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠٦) من طرق، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤).

قال السندي: قوله: بشَطَنَيْن؛ بفتحتين، والشَّطَن؛ بفتحتين: الحبل، وقيل: الطويل منه.

(١) ضبب فوقها في (س)، وجاء في هامشها: مقنع. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٦٥) غير شيخ أحمد، فهما هنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، وهو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

حتى أُرسلَ إليكم، وإن رأيتُمونا ظَهَرْنا على العدوِّ وأوطأناهم، فلا تبرحوا حتى أُرسل إليكم[1]». قال: فهزموهم. قال: فأنا واللهِ رأيتُ النساءَ يَشْتَدِدْن على الجَبَل، وقد بدتْ أسْوُقُهُنَّ وخَلاخِلُهنَّ، رافعاتٍ ثيابَهنَّ، فقال أصحابُ عبد الله بن جبير: الغنيمةَ أيْ قومِ الغنيمةَ، ظهر أصحابُكم فما تَنظرون؟ فقال عبد اللهُ بنُ جُبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: إنَّا واللهِ لنأتينَّ الناسَ، فَلَنُصِيبَنَّ من الغنيمة، فلما أتَوْهُم، صُرِفَتْ وجوهُهم، فأقبلوا مُنهزمين، فذٰلك الذي يدعوهم الرسولُ في أُخْراهم، فلم يَبْقَ مع رسولِ الله ﷺ غيرُ اثنَيْ عَشَرَ رجلاً، فأصابوا منَّا سبعين رجلاً، وكان رسولُ الله ﷺ وأصحابُه أصابَ من المشركين يومَ بدر أربعين ومئةً: سبعين أسيراً، وسبعين قتيلاً، فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ أفي القوم محمد؟ ثلاثاً، فنهاهم رسولُ الله ﷺ أن يُجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابنُ أبي قُحافة؟ أفي القوم ابنُ أبي قُحافة؟ أفي القوم ابنُ الخطاب؟ أفي القوم ابنُ الخطاب؟ ثم أقبل على أصحابه فقال: أما هٰؤلاء، فقد قُتلوا وقد كُفيتُموهم، فما ملكَ عُمَرُ نفسَه أن قال: كذبتَ واللهِ يا عدوَّ الله، إنَّ الذين عَدَدْتَ لأحياءٌ كلُّهم، وقد بقيَ لك ما يَسوؤُك، فقال: يومٌ بيوم بدر،

---

(١) قوله: وإن رأيتمونا ظهرنا على العدو، وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم. ليس في (ظ١٣).

والحربُ سِجالٌ، إنكم ستجدون في القوم مُثْلَةً لم آمُرْ بها، ولم تَسُؤْني، ثم أخذ يرتجز:

أُعْل هُبَل، أُعْلُ هُبَل. فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجِيبُونَهُ؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ أعْلَى وَأجَلُّ». قال: إنَّ العزَّى لنا، ولا عُزَّى لكم، فقال رسول الله ﷺ: «ألا تُجِيبُونَهُ؟» قالوا: يا رسول الله، وما نقول؟ قال: «قُولُوا: الله مَوْلانا ولا مَوْلَى لَكُمْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط- قد انتقى البخاري له هٰذا الحديث.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٤٧-٤٨ عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود الطيالسي (٧٢٥) (٧٢٦)، وابن سعد ٢/ ٤٧-٤٨، والبخاري (٣٠٣٩) و(٣٩٨٦) و(٤٠٦١) و(٤٠٦٧)، وأبو داود (٢٦٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٥) و(١١٠٧٩) -وهو في «التفسير» (٩٩)- وأبو عوانة ٤/ ٣٠٣ و٣٠٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٨-٣٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١١٥)، وفي «الدلائل» ٣/ ٢٦٩، وأبو محمد البغوي في «تفسيره» عند الآية (١٤٠) من سورة آل عمران، من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه البخاري (٤٠٤٣)، والطبري في «التاريخ» ٢/ ٥٠٧-٥٠٨ و٥٢٦-٥٢٧، وفي «التفسير» (٨٠٠٥) و(٨٠٠٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٠٦، وابن حبان (٤٧٣٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٢٦٧-٢٦٨ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وسيرد برقم (١٨٦٠٠).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٦٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث =

١٨٥٩٤- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو بَلْج يحيى بنُ أبي سليم[1] قال: حدثني أبو الحَكَم عليٌّ البصريُّ، عن أبي

= الباب.

قال السندي: قوله: تخطفنا الطير، كناية عن القتل، فإن الطير إنما تَخطَفُ لحمَ الميت.

فهزموهم، أي: هزم المسلمون العدوَّ.

النساء: أي: نساء العدو.

والغنيمة: بالنصب، أي: اقصدوها، أو بالرفع، أي: هي مقصودة.

الناسَ: أي: نحضر المسلمين الآخذين للغنيمة، أو الكافرين؛ أي: مكانهم.

صُرفت وجوهُهم، أي: وجوه الكافرين إلى المسلمين، أو وجوه المسلمين عن القتال.

فأقبلوا، أي: المسلمون.

فذلك الذي يدعوهم: العائد إلى الموصول مقدَّر، أي: يدعوهم بسببه.

أفي القوم، أي: فيمن بقي من المؤمنين.

فقال: أما هؤلاء فقد قُتلوا: كأنه علم أن فرارهم غيرُ ممكن.

فما ملك عمر... إلخ: كأنه فهم أن مقصودَ النبيِّ ﷺ إغاظتُه بترك الجواب، فلما رأى أن الجواب أدخلُ فيه أخذ يُجيب لذلك.

سِجال: بكسر سين وخِفَّة جيم، جمع سَجْل، بفتح فسكون، بمعنى الدَّلْو، فكما أنَّ الدلْو لا يختصُّ بأحد دون آخر، كذلك الغَلَبَة في الحرب.

في القوم [مُثْلَة]: أي: في المقتولين، أي: المؤمنين.

أُعل: أمرٌ من العلوّ، بوزن ادعُ. هُبَل: بضم ففتح، بتقدير يا هبل، هو اسم صنم، أي: كن عالياً بعلوِّ أصحابك، والمراد الإخبار بأنه صار غالباً اليوم.

(١) في هامش (س): بن سُليم. (نسخة). قلنا: ويقال له ذلك أيضاً.

بحْر

عن البراء أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما مُسْلِمَيْنِ الْتَقَيَا، فَأَخَذَ أَحدُهُما بِيَدِ صاحِبِهِ، ثم حَمِدَا اللهَ، تَفَرَّقَا لَيْسَ بَيْنَهُما خَطِيئَةٌ»[1]. ٤/ ٢٩٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ثم حمدا الله»، وهذا إسناد ضعيف، فيه جهالة واضطراب، فقد اختُلف فيه على أبي بَلْج يحيى بن أبي سُليم، فقال زهير بن معاوية (كما في هذه الرواية): عن أبي بلج، عن أبي الحكم علي البصري، عن أبي بحر، عن البراء. وخالفه هُشَيم وأبو عوانة (كما سيرد في التخريج) فقالا: عن أبي بلج، عن زيد بن أبي الشعثاء- وقالا مرة: عن زيد أبي الحكم، وهي كنية زيد- ولم يذكرا أبا بحر.

وزيد بن أبي الشعثاء هذا انفرد بالرواية عنه أبو بلج، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وأبو بحر الراوي عن البراء مجهول كذلك، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بلج، فمن رجال أصحاب السنن وهو صدوق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٦ من طريق النفيلي -وهو عبد الله بن محمد- عن زهير، بهٰذا الإسناد. وقد تفرَّد زهير بذكر أبي بحر. وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٧٤ عن أبيه قوله: قد جوَّد زهير هٰذا الحديث، ولا أعلم أحداً جوَّد كتجويد زهير هذا. وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي: هو محفوظ؟ قال: زهير ثقة.

وخالف زهيراً هشيمٌ وأبو عوانة:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٦ من طريق معلى الرازي، وأبو داود (٥٢١١)، والدولابي ١/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زيد بن أبي الشعثاء) من طريق عمرو بن عون، والمزي أيضاً من طريق الحسين بن الحسن المروزي، ثلاثتهم عن هشيم، عن أبي بَلْج، عن زيد أبي الحكم، عن البراء، به. =

١٨٥٩٥- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل أو غيره[1]، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: أُهدي للنبيِّ ﷺ ثوبُ حرير، فجعلنا نلمسُه ونَعجبُ منه، ونقول: ما رأينا ثوباً خيراً منه وألينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أيُعْجِبُكُمْ هٰذا؟» قلنا: نعم، قال: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أَحْسَنُ مِن هذا وَأَلْيَنُ»[2].

=وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦-٣٩٧ عن يعقوب بن إبراهيم، وأبو يعلى (١٦٧٣) -ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٣)- عن خالد بن مرداس، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٩، وفي «الشعب» (٨٩٥٦) من طريق داود بن عمرو الضبّي، ثلاثتهم عن هشيم، عن أبي بَلْج، عن زيد بن أبي الشعثاء، عن البراء، به. وكنَّى البخاريُّ زيداً أبا الحكم العنزي. ووقع في مطبوع «ابن السني»: جابر بن زيد بن أبي الشعثاء، وهو خطأ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦ عن مسدد، عن هشيم، عن أبي بلج، عن زيد (لم ينسبه) عن البراء، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٥١) -ومن طريقه البيهقي في «الآداب» (٢٦٨)- والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٩٦ و٩/٢٢ عن موسى، كلاهما (الطيالسي وموسى) عن أبي عوانة، عن أبي بَلْج، عن أبي الحكم، عن البراء، به. ونسبه الطيالسيُّ البجليَّ، وقرن بأبي عوانة هشيماً، ووقع في مطبوعه: عن زياد أبي الحكم، وهو خطأ (ولم يذكر البيهقي اسم أبي الحكم، وهو من طريق الطيالسي).

وقد سلف من وجهين آخرين عن البراء بالرقمين: (١٨٥٤٧) و(١٨٥٤٨).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ولم يرد لفظ «أو غيره» في أطراف المسند.

(٢) حديث صحيح، وهو عند البخاري من طريق إسرائيل -وهو ابن =

* ١٨٥٩٦- حدثنا قُتيبة بن سعيد - قال أبو عبد الرحمٰن وكتبَ به إليَّ قُتيبة - حدثنا عَبْثَرُ بنُ القاسم، عن بُرد أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيّب بن رافع قال:

سمعتُ البراء بنَ عازب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً حَتّى يُصَلَّى عَلَيْها، كَانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ قِيراطٌ، وَمَنْ مَشَى مَعَ الجِنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ - وقال مرة: حَتّى يُدْفَنَ - كَانَ لَهُ من الأجْرِ قِيراطانِ، والقِيراطُ مِثْلُ أُحُد»[1].

=يونس- دون شك كما سيرد في «التخريج». ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي، وقد صرح بالسماع في الحديث السالف برقم (١٨٥٤٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٣٥، والبخاري (٥٨٣٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ١٤/ ١٨١- عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ سعد بعبيد الله الفَضْلَ بنَ دُكَين. قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبثر بن القاسم: هو الزبيدي، أبو زبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٤-٥٥، والطبراني في «الأوسط» (١٦٨٥) و(٧٩٩٤) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عبثر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢١، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٢٢ من طريقين عن عبثر، به. قال يعقوب: يقال: لم يسمع المسيب من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من البراء.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٣)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

١٨٥٩٧- قال أبو عبد الرحمٰن: وحدثناه صالحُ بنُ عبد الله الترمذيُّ وأبو مَعمر، قالا: حدثنا عَبْثَرُ بنُ القاسم أبو زُبيد، عن برد أخي يزيد بن أبي زياد، عن المسيّب بن رافع، عن البراء، عن النبيِّ ﷺ نحوه[١].

١٨٥٩٨- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوَانَة، عن هِلال بن أبي حُمَيْد، عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيْلى

عن البراء بنِ عازب، قال: رَمَقْتُ الصلاةَ مع محمدٍ ﷺ، فوجدتُ قيامَه، فركعتَه، فاعتدالَه بعد الركعة، فسجدتَه، فجَلْسَتَهُ بين السجدتين، فجَلْسَتَه بين التسليم والانصرافِ[٢] قريباً من السواء[٣].

---

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن هٰذا من زوائد عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٦٤) عن علي بن معبد، عن صالح بن عبد الله الترمذي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٠٥ من طريق أبي معمر إسماعيل ابن إبراهيم الهذلي، عن عبثر، به.

(٢) وقع في النسخ: فجلسته بين التسليم وما بين التسليم والانصراف، بزيادة: «وما بين التسليم» وهو تكرار لا وجه له، ولم يرد في مصادر التخريج من طريق أبي عوانة كما سيرد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري، وهلال بن أبي حميد: هو الجهني الكوفي المعروف بالوزان، وقد اختلف في اسم أبيه على أقوال ذكرها المزي والحافظ في «تهذيبهما».

وأخرجه الدارمي (١٣٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٦-٦٧، وفي =

١٨٥٩٩- حدثنا عفَّان، حدثنا عُبيد الله بنُ إياد، حدثنا إياد

عن البراءِ بنِ عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَجَدْتَ، فَضَعْ كَفَّيْكَ، وارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ»(١).

١٨٦٠٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: جعلَ رسولُ الله ﷺ على الرُّماة -وكانوا خمسين رجلاً- عبدَ الله بنَ جُبير يومَ أُحُد، وقال: «إنْ رَأَيْتُمُ العَدُوَّ وَرَأَيْتُمُ الطَّيْرَ تَخَطَّفُنا، فلا تَبْرَحُوا». فلما رَأَوُا الغنائم قالوا: عليكُمُ الغنائمَ، فقال عبدُ الله: ألم يقلْ رسولُ الله ﷺ: لا تبرحوا؟ قال غيره: فنزلت: ﴿وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ما أراكُمْ ما تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] يقول: عصيتُم الرسولَ من بعدِ

=«الكبرى» (١٢٥٥) من طريق عمرو بن عون، ومسلم (٤٧١) (١٩٣) عن حامد ابن عمر البكراوي وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ١٢٣- وأبو داود (٨٥٤)، والبيهقي في «السنن» أيضاً ٢/ ١٢٣ من طريق مسدد وأبي كامل، وأبو عوانة ٢/ ١٣٤ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، كلهم عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عند مسلم: رمقتُ الصلاة مع محمد ﷺ فوجدتُ قيامَه، فركعتَه، فاعتدالَه بعد ركوعه، فسجدَتَه، فجلستَه بين السجدتين، فسجدتَه، فجلستَه ما بين التسليم والانصراف قريباً من السواء. ونحوه في المصادر المذكورة.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: فركعته، أي: ركوعه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٩١) سنداً ومتناً، وأُشير إلى ذٰلك في هامش (ظ١٣)، ففيه لفظ: مُعاد.

ما أراكم الغنائمَ وهزيمةَ العدوِّ[1].

١٨٦٠١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىء، وحُسين بن محمد، المعنى، قالا: حدثنا أبو رجاء عبد الله بنُ واقد الهَروي، قال: حدثنا محمد بنُ مالك

عن البراء بن عازب، قال: بينما نحن مع رسولِ الله ﷺ إذ بَصُرَ بجماعة، فقال: «علامَ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ هٰؤلاءِ؟» قيل: على قبر يحفرونه. قال: ففَزِعَ رسولُ الله ﷺ، فبَدَرَ بين يدي أصحابه مسرعاً حتى انتهى إلى القبر، فجثا عليه. قال: فاستقبلتُه من بين يديه لأنظر ما يصنع، فبكى حتى بلَّ الثَّرى من دموعه، ثم أقبل علينا، قال: «أيْ إخْوَانِي، لمثلِ هٰذا اليَومِ فَأَعِدُّوا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وهو مكرر (١٨٥٩٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن مالك -وهو الجوزجاني- قال ابن حبان: كان يخطىء كثيراً، ولا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال الذهبي في «الكاشف»: فيه لين. وعبدُ الله بنُ واقد -مع أنهم وثقوه- قال ابن عدي: مظلم الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد، وحسين بن محمد: هو المرُّوذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٢٦-٢٢٧ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٣٦٩، وفي «الشعب» (١٠٥٤٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن واقد)- وابنُ ماجه (٤١٩٥) من طريق إسحاق بن منصور، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» ١/٢٢٩ عن إسماعيل بن أبان، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٠٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٣٤٠-٣٤١ من طريق الربيع بن يحيى، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٥٤٨) من طريق بشر بن =

١٨٦٠٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا أبو رجاء، حدثنا محمد بنُ مالك قال:

رأيتُ على البراءِ خاتَماً من ذهب، وكان الناس يقولون له: لِمَ تَخَتَّمُ[1] بالذهب وقد نهى عنه النبيُّ ﷺ؟ فقال البراء: بينا نحن عند رسول الله ﷺ، وبين يديه غَنيمة يَقسِمُها سَبْيٌ وخُرْثِيٌّ، قال: فَقَسَمها حتى بقيَ هذا الخاتَم، فرفعَ طَرْفَه، فنظر إلى أصحابه، ثم خفض، ثم رفعَ طَرْفَه، فنظر إليهم، ثم خفض، ثم رفع طَرْفَه، فنظر إليهم، ثم قال: «أيْ براء» فجئتُه حتى قعدتُ بين يديه، فأخذ الخاتَمَ فقَبَضَ على كُرُسوعي، ثم قال: «خُذِ الْبَسَ ما كَسَاكَ الله وَرَسُولُه». قال: وكان البراء يقول: كيف تأمروني أن أضعَ ما قال رسول الله ﷺ: «الْبَسْ ما كَسَاكَ الله وَرَسُولُه؟»[2].

=الوليد الكندي، أربعتهم عن أبي رجاء، به، وضعفه البوصيري في «الزوائد».

قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به عبد الله بن واقد.

(١) في (ق) وهامش (س): تتختم.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه علي نكارة في متنه كما ذكر الذهبي في «الميزان» ٢/ ٥٢٠.

وأخرجه أبو يعلى (١٧٠٨) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٦٧- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥٩، والحازمي في «الاعتبار» ص١٨٦ من طريق إسحاق بن منصور، عن أبي رجاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» =

. . . . . .

=٤/٢٥٩ من طريق مالك بن مغول، ويعقوب بن سفيان ٣/٧٨ من طريق شعبة، والطحاوي أيضاً في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٥٩ من طريق يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي السفر، عن البراء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٦٨-٤٦٩ عن أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٥١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى باختصار، ومحمد بن مالك مولى البراء وثقه ابن حبان وأبو حاتم، ولٰكن قال ابن حبان: لم يسمع من البراء، قلت: قد وثقه، وقال: رأيت... فصرح، وبقية رجاله ثقات. قلنا: وعزاه إلى «ثقات» ابن حبان أيضاً المزي والحافظ في «تهذيبهما» ولم نجده في المطبوع منه.

وأورده الحافظ في «الفتح» ١٠/٣١٧، وقال: قال الحازمي: إسناده ليس بذاك، ولو صحَّ، فهو منسوخ. قلت: لو ثبت النسخ عند البراء، ما لبسه بعد النبي ﷺ، وقد روى حديث النهي المتفق على صحته عنه، فالجمع بين روايته وفعله إما بأن يكون حمله على التنزيه، أو فهم الخصوصية له من قوله: «البس ما كساك الله ورسوله» وهٰذا أولى من قول الحازمي: لعل البراء لم يبلغه النهي. ويؤيد الاحتمال الثاني أنه وقع في رواية أحمد: كان الناس يقولون للبراء: لِمَ تتختم بالذهب، وقد نهى عنه رسول الله ﷺ؟! فيذكر لهم هٰذا الحديث، ثم يقول: كيف تأمرونني أن أضع ما قال رسول الله ﷺ: «البس ما كساك الله ورسوله»؟

وانظر النهي عن لبس خاتم الذهب من حديث البراء في الرواية (١٨٥٠٤).

قال السندي: قوله: وخُرْثِيّ؛ بضم معجمة، فسكون راء، فكسر مثلثة، فتشديد مثناة من تحت: هو أثاث البيت ومتاعه.

على كُرسوعي؛ ضبط بضم الكاف، وهو طرف رأس اليد مما يلي الخنصر.

وكان البراء يقول؛ كأنه علم أن الأمر كان بعد النهي عن لبس الذهب، =

١٨٦٠٣- حدثنا حجَّاج، أخبرنا شُعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، قال: سمعتُ أبا بكر بنَ أبي موسى يحدث

عن البراء أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا استيقظَ قال: «الحمدُ لله الذي أحْيانا بَعْدَما أماتَنا وإليه النُّشُورُ». قال شعبة هذا أو نحو هذا المعنى، وإذا نام قال: «اللَّهُمَّ باسْمِكَ أحْيا، وباسْمِكَ أمُوتُ»[1].

= فرأى أنه تخصيص له بذلك، وإلا فلو كان قبل النهي، لزم نسخه بالنهي، فلا يجوز استعماله بعده، وكذا فهم أن «ما» في قوله: «ما كساك الله» موصولة، وإلا فلو كان للمدة، لكان الحديث دلَّ بالمفهوم على النسخ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو بكر بن أبي موسى: هو الأشعري.

وأخرجه مسلم (٢٧١١) من طريق معاذ بن معاذ، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧٢)- من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، وفي «الكبرى» كذلك (١٠٥٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥١) من طريق عبد الله بن المبارك، والطبراني في «الدعاء» (٢٨٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٤٣) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر النسائي دعاء الاستيقاظ، ولم يذكر الطبراني دعاء النوم، وتحرف «عبد الله بن المبارك» عند النسائي إلى غندر، وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٢/ ٦٧.

واختلف فيه على شعبة:

فرواه خالد بن أمية، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن أبي بكر ابن أبي موسى، عن حذيفة، كما في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤٤٢-٤٤٣. قال الخطيب: والمحفوظ عن أبي بكر بن أبي موسى، عن البراء، عن النبي ﷺ. =

١٨٦٠٤- حدثنا زيد بنُ الحباب، حدثنا الحُسين - يعني ابنَ واقد - حدثنا أبو إسحاق ٤/ ٢٩٥

حدثني البراء بنُ عازب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يسجد على أليَتَي الكفِّ[1].

١٨٦٠٥- حدثنا يونس بنُ محمد، حدثنا فُليح، عن صفوان بن سُليم، عن أبي بُسْرة

= وسيرد برقم (١٨٦٨٦)، وانظر (١٨٤٧٢) و(١٨٥١٥).

وسيرد حديث حذيفة بن اليمان ٥/ ٣٨٥.

وفي الباب عن أبي ذر، سيرد ٥/ ١٥٤.

(١) إسناده ضعيف، وروي مرفوعاً وموقوفاً، والصحيح وقفه. الحسين بن واقد لم يتبين لنا أسمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- قبل الاختلاط أم بعده؟ ثم إنه خولف.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٣٩) -ومن طريقه ابن حبان (١٩١٥)- من طريق علي بن الحسين بن واقد، والحاكم ١/ ٢٢٧ -ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٠٧ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن الحسين بن واقد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٦١، والبيهقي ٢/ ١٠٧ من طريق شعبة، وابن أبي شيبة أيضاً ١/ ٢٦١ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي إسحاق، عن البراء قال: السجود على ألية الكف. لفظ ابن أبي شيبة، ونحوه لفظ البيهقي. وشعبة ويحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- رويا عن أبي إسحاق قبل الاختلاط.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٢٥، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وانظر (١٨٤٩١) و(١٨٧٠١).

عن البراء بنِ عازب، قال: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ بِضْعَ عَشْرَةَ غزوةً، فما رأيتُه تركَ ركعتَيْنِ حين تميلُ الشَّمس[1].

١٨٦٠٦- حدثنا محمد بنُ مصعب، حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهريِّ، عن حرام بنِ مُحَيِّصَة

عن البراء بن عازب أنه كانت له ناقةٌ ضارية، فدخلتْ حائطاً، فأفْسَدَتْ فيه، فقضَى رسولُ الله ﷺ أنَّ حِفْظَ الحوائطِ بالنَّهارِ على أهْلِها، وأنَّ حِفْظَ الماشِيَةِ بالليل على أهلها، وأنَّ ما أصابتِ الماشيةُ بالليل، فهو على أهلِها[2].

---

(١) إسناده ضعيف، ذكرنا علته في الرواية السالفة برقم (١٨٥٨٣)، فليح: هو ابن سليمان.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٥٣)، والبيهقي ٣/ ١٥٨ من طريق ابن وهب، عن الليث وفليح، بهٰذا الإسناد. بلفظ الرواية السالفة (١٨٥٨٣) وفيها: قبل الظهر.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. حرام بن مُحَيِّصة لم يسمع البراء بن عازب فيما ذكر ابن حبان وابن حزم وعبد الحق، وهٰذا يعكر على الشافعي قوله باتصاله، كما في «اختلاف الحديث» له ٧/ ٤٠١، وقد روي مرسلاً من طريق مالك، عن الزهري، عن حرام بن مُحَيِّصَة، أن ناقة للبراء... وسيرد ٥/ ٤٣٥، وسنذكر من تابعه في إرساله هناك.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٢: هٰذا الحديث وإن كان مرسلاً، فهو حديث مشهور، أرسله الأئمة، وحدث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز، وتلقوه بالقبول، وجرى في المدينة به العمل.

قلنا: وقد ذكر الحافظ في «تلخيص الحبير» ٤/ ٨٦-٨٧ الاختلاف فيه على الزهري، وسيرد في سياق التخريج. محمد بن مصعب: هو القرقساني، وقد ذكرنا حاله في تخريج الرواية (٣٠٤٧)، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن =

. . . . . .

=عمرو، وحرام بن مُحَيِّصة: هو حَرام بن سعد بن مُحَيِّصة.

وأخرجه الدارقطني ٣/١٥٥ -ومن طريقه البيهقي ٨/٣٤١- من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في مسنده ٢/١٠٧ (بترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ٧/٤٠٠-٤٠١ -ومن طريقه الدارقطني ٣/١٥٥، والبيهقي ٨/٣٤١- عن أيوب بن سويد، وأبو داود (٣٥٧٠) -ومن طريقه البيهقي ٨/٣٤١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٨٩- والحاكم ٢/٤٧-٤٨ من طريق الفريابي، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٨٥) من طريق الوليد بن مسلم، والحاكم أيضاً ٢/٤٧-٤٨ من طريق محمد بن كثير، أربعتهم عن الأوزاعي، به. غير أن الدارقطني قال: عن حرام بن مُحيِّصة، عن أبيه إن شاء الله، عن البراء بن عازب، فزاد: «عن أبيه» بين حرام والبراء، على الشك، مع أنها ليست عند الشافعي!.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٣، والدارقطني ٣/١٥٥ من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، به، غير أنه قال: إن ناقة لرجل من الأنصار دخلت حائطاً...

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» (٢٠٥) من طريق الوليد بن مسلم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٧) من طريق شعيب بن إسحاق، و(٦١٥٨) من طريق بقية بن الوليد، والبيهقي في «السنن» ٨/٣٤١ من طريق أبي المغيرة، أربعتهم عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيّصة أن البراء بن عازب كانت له ناقة...

ورواه محمد بن كثير كذٰلك -عند النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٤) من طريق العباس بن عبد الله بن العباس الأنطاكي- عنه، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن مُحيّصة، عن أبيه، أن ناقة للبراء، فجعله من مسند مُحيِّصة.

واختلف فيه على الزهري كذٰلك:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٠-٢٢١ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في =

. . . . . .

=«الديات» (٢٠٦)- وابن ماجه (٢٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٨٦) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٥٦)- والدارقطني ٣/ ١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤١-٣٤٢ من طريق عبد الله بن عيسى، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء، أن ناقة لآل البراء أفسدت. . . وقرن النسائي بعبد الله بن عيسى إسماعيلَ بنَ أمية، وهٰذه متابعة منهما للأوزاعي فيما سلف.

ورواه مالك فيما سيرد ٥/ ٤٣٥، وابن عيينة فيما سيرد ٥/ ٤٣٦، والليث ابن سعد عند ابن ماجه (٢٣٣٢)، ويونس بن يزيد عند الدارقطني ٣/ ١٥٥، أربعتهم عن الزهري، عن حرام بن محيصة أن ناقة للبراء كانت ضارية. . . غير أن الليث قال: ابن محيصة، لم يسمه، وقرن ابنُ عيينة بحرام سعيدَ بنَ المسيِّب.

ورواه محمد بن ميسرة -عند إبراهيم بن طهمان (١٩٨)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٧) -عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن البراء، أن ناقة له. . . قال النسائي: محمد بن ميسرة: هو ابن أبي حفصة، وهو ضعيف.

ورواه معمر -فيما سيرد ٥/ ٤٣٦- عن الزهري، عن حرام بن محيّصة، عن أبيه، أن ناقة للبراء. . . قال الحافظ: ولم يتابع فيه معمر. قلنا: قد سلف كذٰلك من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، فيما ذكرنا آنفاً.

ورواه ابن جريج -عند عبد الرزاق (١٨٤٣٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٨- عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة دخلت في حائط قوم، فأفسدته، . . . وذكر نحوه.

قال الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٨٦-٨٧:

ورواه معن بن عيسى، عن مالك، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن جده.

ورواه ابن أبي ذئب، عن الزهري، قال: بلغني أن ناقة للبراء. . .

قال السندي: قوله: ناقة ضارية: هي تعتاد رَعْيَ زرع الناس. =

١٨٦٠٧- حدثنا معَمَّر بنُ سُليمان الرَّقِّيُّ، حدثنا الحجَّاجُ، عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الكَلَالَةِ، فقال: «تكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ»[1].

١٨٦٠٨- قال: حدثنا أَسباط، قال: حدثنا مُطَرِّفٌ، عن أبي الجَهْم عن البراء بن عازب، قال: إني لأطوفُ على إبلٍ ضَلَّتْ لي في عهد رسولِ الله ﷺ، فأنا أجولُ في أبيات، فإذا أنا بركْبٍ وفوارسَ، إذ جاؤوا، فطافوا بِفِنائي، فاستخرجوا رجلاً، فما سألوه ولا كلَّموه، حتى ضربوا عُنُقَه، فلما ذهبوا سألتُ عنه، فقالوا: عَرَّس بامرأةِ أبيه[2].

= الحوائط، أي: البساتين، يريد أنها إن تُفْلِتُ نهاراً، فالتقصير من صاحب البستان، فلا ضمان، وإن تفلت بالليل، فالتقصير من صاحبها، فعليه الضمان، وبه قال الجمهور، وقيل: إذا لم يكن معها صاحبها، فلا ضمان، لا ليلاً، ولا نهاراً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج -وهو ابن أرطاة- ثم إنه لا يُدرى أسمع من أبي إسحاق -وهو السبيعي- قبل الاختلاط أم بعده؟

وأخرجه أبو يعلى (١٦٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٨٨) من طريق مُعمَّر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الحجاج إلا مُعَمَّر بن سليمان.

وسيكرر برقم (١٨٦٧٧) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (١٨٥٨٩) وذكرنا هناك أنه ثبتَ من حديث عمر.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٥٨٦). (١٨٥٥٧) (١٨٥٧٨) (١٨٥٧٩)

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٩٢ و٤/ ٣٥٦-٣٥٧، والبيهقي في «معرفة السنن» =

١٨٦٠٩- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا أبو بكر

عن مُطَرِّف قال: أتَوْا قُبَّة، فاستخرجوا منها رجلاً، فقتلوه. قال: قلتُ: ما هٰذا؟ قالوا: هٰذا رجلٌ دخلَ بأمِّ امرأتهِ، فبعثَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقتلوه[1].

١٨٦١٠- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا عبد الغفَّار بنُ القاسم، حدثني عديُّ بنُ ثابت قال: حدثني يزيدُ بنُ البراء

عن أبيه قال: لَقِيتُ خالي معه رايةٌ، فقلت: أين تريد؟ قال: بعثَنا رسولُ الله ﷺ إلى رجلٍ من بني تميم تزوَّجَ امرأةَ أبيه من

= (١٦٨٥٣) من طريق أسباط، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩٤٣) عن عبيدة بن حميد، وأبو داود (٤٤٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٣٧ من طريق خالد بن عبد الله، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٢٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١٦٨٥٣) من طريق أبي زبيد عبثر بن القاسم، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٩٦ من طريق صالح بن عمر، أربعتهم عن مطرف، به. وقد تصحف في مطبوع النسائي أبو زبيد إلى أبي زيد، وسقط منه اسم مطرف.

وقد سلف برقم (١٨٥٥٧).

قال السندي: قوله: عرَّس بامرأة أبيه، ضبط من التعريس، والمراد: دخل بها، والمشهور في هٰذا المعنى: أعرس، بالألف، وقيل: عرَّس، بالتشديد، لغة في أعرس أيضاً.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بيَّنا ذٰلك مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٩ من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، به. وفيه: هٰذا رجل أعرس بامرأة أبيه.

وانظر ما بعده.

بعده، فأمرَنا أن نقتلَه، ونأخذ مالَه[1]. قال: ففعلوا.

قال أبو عبد الرحمٰن: ما حدث أبي عن أبي مريم عبدِ الغفَّار إلَّا هٰذا الحديثَ لِعِلَّته[2].

١٨٦١١- حدثنا أسود بنُ عامر وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: كان أصحابُ محمدٍ ﷺ إذا كان الرَّجلُ صائماً، فحضر الإفطارُ، فنام قبل أن يُفْطرَ، لم يأكلْ ليلته[3] ولا يومَه حتى يُمسيَ، وإن فلاناً الأنصاريَّ كان صائماً، فلما حَضَرَه الإفطارُ، أتى امرأتَه، فقال: هل عندك من طعام؟ قالت: لا، ولكن أنطلقُ، فأطلبُ لك، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُه، وجاءَتْه[4] امرأتُه، فلما

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبيَّنا ذٰلك في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥٠، من طريق جابر الجعفي، عن يزيد، بهٰذا الإسناد، دون قوله: من بني تميم.

وسيرد من طريق عدي بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه، برقم (١٨٦٢٦) ونذكر تتمة تخريجه هناك.

(٢) قال السندي: قوله: لعلته، أي: لضعفه، وكان من رؤساء الشيعة، قال أحمد: ليس بثقة، وكان يحدث ببلايا في عثمان، وعامة حديثه بواطيل، وعن أبي داود: كان يضع الحديث، وكان شعبة حسن الرأي فيه، قال: لم أر أحفظ منه، قال أبو داود: غلط شعبة فيه، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: متروك، قيل: بقي إلى قريب الستين ومئة.

(٣) في (ظ١٣): ليله.

(٤) في (م): وجاءت.

رَأتْه، قالت: خيبةً لك، فأصبحَ، فلمَّا انتصفَ النَّهارُ، غُشِيَ عليه، فذُكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فنزلَتْ هٰذه الآية: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسَائِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

قال أبو أحمد: وإنَّ قيسَ بنَ صِرْمَةَ الأنصاري جاء فنامَ، فذَكَرَه[1].

١٨٦١٢- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا زهيرٌ، حدثنا أبو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله ابن الزبير الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٢٣١٤) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد. وسماه: صرمة بن قيس.

وأخرجه الدارمي (١٦٩٣)، والبخاري (١٩١٥)، والترمذي (٢٩٦٨)، والطبري في «التفسير» (٢٩٣٨) و(٢٩٣٩)، وابن خزيمة (١٩٠٤)، وابن حبان (٣٤٦٠) و(٣٤٦١)، والبيهقي ٤/٢٠١ من طرق عن إسرائيل بن يونس، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري (٤٥٠٨) من طريقين عن أبي إسحاق، قال البراء رضي الله عنه: لما نزل صوم رمضان، كانوا لا يقربون النساء رمضان كلَّه، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: ﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم﴾.

وسيرد برقم (١٨٦١٢).

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سيرد ٥/٢٤٦-٢٤٧.

قال السندي: قوله: خيبةً لك، أي: حرماناً لك، ونصبُه على أنه مصدر لفعل مقدر.

وأن قيس بن صرمة، كذا في رواية البخاري، وفي رواية أبي داود: صرمة ابن قيس، وصُوِّب على أن في هٰذه الرواية قلباً، والله تعالى أعلم.

عن البراء بن عازب أنَّ أحدَهم كان إذا نامَ. فذكرَ نحواً من حديث إسرائيل إلا أنه قال: نزلت في أبي قَيْسِ بنِ عَمرو[1].

١٨٦١٣- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاق.

وحدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ يقول: ما رأيتُ أحداً من خلقِ الله أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ وأن جُمَّتَه لَتَضْرِبُ إلى مَنْكِبَيْه. قال ابنُ أبي بُكير: لَتضربُ قريباً من مَنْكِبَيْهِ، وقد سمعتُه يحدِّثُ به مراراً، ما حدَّثَ به قطُّ إلا ضحك[2].

---

(١) حديث صحيح، زهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط- متابع في الرواية السابقة، غير أنه لم يتابع في اسم الذي نزلت فيه الآية. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحراني.

وأخرجه أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٦٢) من طريق أحمد ابن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٤٧-١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٨) و(١١٠٢٣) -وهو في «التفسير» (٤٣)- من طريق حسين بن عياش، عن زهير، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٢٨، والبخاري (٥٩٠١)، والنسائي =

١٨٦١٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن يُونُسَ بنِ خَبَّاب، عن المِنْهال بنِ عَمرو، عن زَاذَان

عن البراءِ بنِ عازب قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ إلى جِنازةٍ، فجَلَسَ رسولُ الله ﷺ على القَبْر، وجَلَسْنا حولَه كأنَّ على رؤوسنا الطيرَ، وهو يُلْحَدُ له، فقال: «أعُوذُ بالله مِنْ عَذابِ القَبْرِ». ثلاث مرار، ثم قال: «إنَّ المُؤْمِنَ إذَا كانَ في إقبالٍ مِنَ الآخِرَةِ، وَانْقِطاعٍ مِنَ الدُّنيا تَنَزَّلَتْ إلَيْهِ الملائِكَةُ كأنَّ على وجُوهِهِمُ الشَّمْسَ، مَعَ كُلِّ واحِدٍ منهم كَفَنٌ وَحَنُوطٌ، فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ البَصَرِ[1]، حَتَّى إذَا خَرَجَ رُوحُهُ، صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّماءِ وَالأرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ في السَّماءِ، وَفُتِحَتْ لَهُ أبْوابُ السَّماءِ، لَيْسَ مِنْ أهْلِ بابٍ إلا وَهُمْ يَدْعُونَ الله أنْ يُعْرَجَ بِرُوحِهِ مِنْ قِبَلِهِمْ، فإذا عُرِجَ بروحِهِ، قالوا: رَبِّ عَبْدُكَ فلانٌ، فيقولُ: أرْجِعُوهُ، فإنِّي عَهِدْتُ إلَيْهِمْ أنِّي منها خَلَقْتُهُمْ، وفِيهَا أُعِيدُهُمْ، ومِنْها أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أخْرَى». ٢٩٦/٤

قال: «فإنَّهُ يَسْمَعُ خَفْقَ نِعالِ أصحابِهِ إذا وَلَّوْا عَنْهُ، فيأتِيهِ آتٍ فيقولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما دينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقولُ: رَبِّيَ الله، وَدِينِيَ الإسْلامُ، وَنَبِيِّي محمدٌ ﷺ، فَيَنْتَهِرُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما

= في «المجتبى» ٨/ ١٣٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٢٢-٢٢٣ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٣).

(١) في (ظ١٣): مد بصره.

دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ - وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ تُعْرَضُ على المؤْمِن، فذلكَ حِينَ يقولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الذِينَ آمَنُوا بِالقولِ الثَّابِتِ في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] - فيقولُ: رَبِّيَ الله، وَدِينِيَ الإسلامُ، ونَبِيِّي محمدٌ ﷺ، فيقُولُ له: صَدَقْتَ، ثم يأتيهِ آتٍ حَسَنُ الوَجْهِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، حَسَنُ الثِّيابِ، فيَقُولُ: أَبْشِرْ بكرامةٍ مِنَ الله وَنَعِيمٍ مُقِيمٍ، فيقولُ: وأَنْتَ فَبَشَّرَكَ الله بخيرٍ، مَنْ أَنْتَ، فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الصّالحُ، كنتَ واللهِ سَريعاً في طاعةِ الله، بطيئاً عَنْ مَعْصِيةِ الله، فجَزَاكَ الله خَيْراً، ثم يُفْتَحُ لَهُ بابٌ مِنَ الجَنَّةِ، وَبابٌ مِنَ النّارِ، فيقالُ: هٰذا كانَ مَنْزِلُكَ لو عَصَيْتَ اللهَ، أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ هذا، فإذا رَأى ما في الجَنَّةِ قال: رَبِّ عَجِّلْ قيامَ السّاعَةِ كَيْما أَرْجِعَ إلى أَهْلِي ومالي، فيقالُ له: اسْكُنْ.

وإنْ الكافِرَ إذا كانَ في انْقِطَاعٍ مِنَ الدّنيا وإقْبالٍ مِنَ الآخِرَةِ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ملائكةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ، فانْتَزَعُوا رُوحَهُ كما يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ الكثيرُ الشُّعَبِ مِنَ الصُّوفِ المُبْتَلِّ، وتُنْزَعُ نَفْسُهُ مَعَ العُرُوقِ، فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ، وَكُلُّ مَلَكٍ في السَّماءِ، وَتُغْلَقُ أَبْوابُ السَّماءِ، لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بابٍ إلا وَهُمْ يَدْعُونَ اللهَ أَنْ لا تَعْرُجَ رُوحُهُ مِنْ قِبَلِهِمْ، فإذا عُرِجَ بِرُوحِهُ قالوا: رَبِّ فلانُ عَبْدُكَ[1]، قال: أَرْجِعُوهُ، فإنِّي عَهِدْتُ إليهم أنِّي منها خَلَقْتُهُمْ، وفِيها أُعِيدُهُمْ، ومِنْها أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرى».

---

(١) في (م): فلان بن فلان عبدك.

قال: «فإنّه لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِ أصْحابِهِ إذا وَلَّوْا عنه»[1].

قال: «فيأتِيهِ آتٍ فيقولُ: مَنْ رَبُّكَ؟ ما دِينُكَ؟ مَنْ نَبِيُّكَ؟ فيقولُ: لا أدْرِي، فيقول: لا دَرَيْتَ وَلا تَلَوْتَ[2]، وَيَأْتِيهِ آتٍ قبيحُ الوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فيقولُ: أبْشِرْ بهوانٍ مِنَ الله وَعَذَابٍ مُقِيمٍ، فيقولُ: وَأنْتَ[3] فَبَشَّرَكَ اللهُ بِالشَّرِّ، مَنْ أنْتَ؟ فيقولُ: أنا عَمَلُكَ الخبيثُ، كُنْتَ بطيئاً عن طاعَةِ الله، سَرِيعاً في مَعْصِيَةِ الله، فجزاكَ الله شَرّاً، ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أعْمَى أصَمُّ أبْكَمُ في يَدِهِ مِرْزَبَّةٌ، لو ضُرِبَ بها جَبَلٌ كانَ تُراباً، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حتى يَصِيرَ[4] تراباً، ثمَّ يُعِيدُهُ الله كما كانَ، فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أخرى، فيصيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إلا الثَّقَلَيْنِ» قال البراءُ بنُ عَازب: «ثم يُفْتَحُ له بابٌ[5] مِنَ النَّارِ ويُمْهَدُ مِنْ فُرُشِ النّارِ»[6].

---

(١) لفظة «عنه» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): تليت، وانظر تعليق السندي.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(ق): ومن أنت.

(٤) في (ظ١٣): فيصير.

(٥) في (ظ١٣): فيفتح، وفي (ق): ثم يفتح له باباً.

(٦) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف يونس بن خباب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وزاذان: هو أبو عبد الله، ويقال: أبو عمر، الكندي، مولاهم، والمنهال بن عمرو: هو الأسدي، مولاهم.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

● ١٨٦١٥- [قال عبد الله]: وحدثناه أبو الرَّبيع، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن يُونُسَ بنِ خَبَّاب، عن المِنْهَال بنِ عَمْرو، عن زاذان عن البراء بن عازب مثله[1].

=الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٧٣٧)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٢٠.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٨) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٠٧٦٧) و(٢٠٧٦٨)، وفي «تهذيب الآثار» (٧٢٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٩ من طرق عن يونس بن خباب، به.

وصحيحه سلف برقم (١٨٥٣٤)، وانظر ما بعده.

وانظر حديث أنس (١٢٢٧١).

قال السندي: «خَفْق نعالهم» بفتح معجمة، وسكون فاء، فقاف، أي: صوت نعالهم على الأرض إذا مَشَوا.

إذا ولَّوا، متعلق بالخفق.

قوله: فينتهره، أي: يُنكر عليه فعلَه وقولَه، تشديداً في السؤال.

ولا تَلَوْتَ: هٰذا هو الظاهر، أي: ولا قرأت، وفي بعض النسخ: ولا تليت، بالياء، وهو المشهور، على أن أصله الواو، قلبت ياءً للازدواج.

ثم يقيض، بالتشديد، أي: يقرر.

له: لتعذيبه.

أعمى أصم أبكم، أي: من لا ينظر إليه، ولا يرحمه، ولا يسمع كلامه، ولا يلتفت إليه.

مرزبة: قيل: المحدثون يشددون الباء، والصواب تخفيفها، والحديث قد سبق قريباً. [يعني برقم ١٨٥٣٤].

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن خبّاب، وهو مكرر سابقه. غير أنه =

١٨٦١٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن مَنصور والأعمش، عن طلحةَ، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ النَّهْمِيِّ[١]

عن البراء بن عازب، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلى الصُّفُوفِ الأُوَلِ، وَزَيِّنوا القرآنَ بأصْواتِكُمْ، وَمَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أوْ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أوْ هَدَى زُقَاقاً، فَهُوَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[٢].

=من زوائد عبد الله. أبو الربيع: هو سليمان بن داود الزهراني.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٤٨) عن محمد بن زياد، عن حماد بن زيد، به، مختصراً، بلفظ: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فقعد حيال القبلة.

(١) النَّهْمي: نسبة إلى نَهْم، بطن من همدان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وطلحة: هو ابن مصرف.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٤١٧٥).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٨١٧) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، به. وفيه: «إن الله وملائكته يُصلُّون على الذين يصِلُون الصف الأول...».

وأخرجه عبد الرزاق (٤١٧٦) عن معمر، عن منصور، عن طلحة، به، إلا أنه قال: «زيِّنوا أصواتكم بالقرآن». قلبَ معمرٌ متنه.

وأخرجه دون قوله: «من منح منيحة....» الحاكم ١/ ٥٧١ من طريق إسحاق بن إبراهيم وأحمد، عن عبد الرزاق، ومن طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن طلحة، به. وفيه: «زينوا أصواتكم بالقرآن». ولم يفرّق الحاكم بين المتن ومقلوبه، بل اعتبرهما واحداً عند إيراده =

. . . . . .

= مختلف الروايات، فكأن المعنى عنده هو نفسه، لأن كثيراً من الأئمة فسروا قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» على أنه من باب المقلوب، كقولهم: عرضت الناقة على الحوض، أي: عرضت الحوض على الناقة.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٧٧ عن قبيصة، عن سفيان، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٢٩ من طريق جرير، والحاكم ١/ ٥٧٥ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقول: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» قال: وحسبتُ أنه قال: «وزينوا القرآن بأصواتكم». قال البيهقي: هٰذا حديث طويل قد رواه جماعة عن طلحة بن مصرف، إلا أن عبد الرحمٰن بن عوسجة كان يشك في هٰذه اللفظة، وقال في رواية شعبة عن طلحة بن مصرف عنه: كنتُ نسيتُ هٰذه الكلمة، حتى ذكَّرنيها الضحاك بن مزاحم، والله أعلم.

قلنا: وقرن الحاكم بمنصور الحَكَمَ.

وسيرد قول ابن عوسجة في رواية شعبة برقم (١٨٧٠٤).

وأخرجه دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم»: عبد الرزاق (٢٤٣١) عن معمر، عن منصور، به، نحوه.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون....» أخرجه عبد الرزاق (٢٤٤٩) عن معمر، وأبو داود (٦٦٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٨١٨)- والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٩-٩٠، وابن حبان (٢١٦١) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن منصور، عن طلحة، به، نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٨ عن ابن فضيل، عن الأعمش، عن طلحة، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه الحاكم ١/ ٥٧٢ من طريق عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم، عن عبد الرزاق، عن معمر والثوري، عن الأعمش، عن طلحة، به. قال الحاكم: وفي حديث معمر: «زينوا أصواتكم =

١٨٦١٧- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا حُصين بنُ عبد الرحمٰن، عن سعد بن عبيدة

عن البراء بن عازب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اضْطَجَعَ الرَّجُلُ، فَتَوَسَّدَ يَمِينَهُ، ثم قال: اللَّهُمَّ إلَيْكَ أسْلَمْتُ نَفْسِي، وَفَوَّضْتُ إليكَ أمْرِي[1]، وألْجَأْتُ إلَيْكَ ظَهْرِي، وَوَجَّهْتُ إلَيْكَ وَجْهِي، رَهْبَةً منكَ وَرَغْبَةً إلَيْكَ، لا مَلْجَأَ ولا مَنْجى مِنْكَ إلاّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكتابِكَ الذِي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ. وَبات[2] على ذلك، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّة - أوْ بُوِّىءَ[3] لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ»[4].

=بالقرآن».

وأخرجه الدارمي (٣٥٠٠)، وابن حبان (٧٤٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن سفيان، عن منصور، عن طلحة، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة، به.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٥٠، والحاكم ١/ ٥٧١-٥٧٢ من طرق، عن منصور، عن طلحة، به.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) في (م): أمري إليك.

(٢) في (م) و(ق) و(ص): ومات.

(٣) في (ق): يسوى.

(٤) حديث صحيح دون قوله: بني له بيت في الجنة، أو بوىء له بيت في الجنة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حصين بن عبد الرحمٰن: هو أبو الهُذَيل الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٠) و(١٠٦٢١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٤) و(٧٨٥)- من طرق عن =

* ١٨٦١٨- حدثنا عبد الله بنُ محمد - قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبدِ اللهِ بنِ محمد بنِ أبي شيبة - قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الحسن بنِ عَمرو، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بنِ عَوْسَجة

٢٩٧/٤ عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أقِيمُوا صُفُوفَكُمْ لا يَتَخَلَّلُكُمْ كأوْلادِ الحَذَفِ». قيل: يا رسول الله، وما أولادُ الحَذَف؟ قال: «سُودٌ جُرْدٌ تَكُونُ بأرْضِ اليَمَنِ»[1].

=حصين بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. ولم يسق مسلم لفظه، إنما أحال على حديث قبله لمنصور، وذكر أن في حديث حصين زيادة: «وإن أصبح أصاب خيراً» وسترد في الرواية (١٨٦٥١) وجاء عند النسائي قوله: «ثم مات، مات على الفطرة». ليس عندهما: «بني له بيت في الجنة...».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. وقوله: الحسن بن عمرو الفقيمي؛ جاء في مصادر التخريج، ومنها «مصنف» ابن أبي شيبة -وهٰذا الحديثُ من طريقه-: الحسن بن عبيد الله النخعي، والخطب في ذٰلك يسير، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيَّان، وطلحة: هو ابن مصرف اليامي.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١/٣٥١، لٰكن في إسناده الحسن بن عبيد الله النخعي كما ذكرنا.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٣٣٠) من طريق الحسن بن حماد سجادة، والحاكم ١/٢١٧ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/١٠١- من طريق أبي هشام الرفاعي، كلاهما عن أبي خالد الأحمر، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن طلحة بن مصرف، به، نحوه.

قال الطبراني: لم يروه عن الحسن بن عبيد الله إلا أبو خالد الأحمر. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البيهقي ٣/١٠١ من طريق حفص بن غياث، عن الحسن بن =

* ١٨٦١٩- حدثنا عبد الله بنُ محمد - قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - قال: حدثنا شَريك، عن الحسن بنِ الحكم، عن عديِّ بنِ ثابت

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ بَدا جَفا»[1].

= عبيد الله، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء أن رسول الله ﷺ أمرهم برصِّ الصفوف لا يتخللكم...

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (١٨٥١٦).

قال السندي: قوله: كأولاد الحَذَف؛ بفتح حاء مهملة وذال معجمة: هي الغنم الصغار الحجازية، جمع حَذَفة، بفتحتين أيضاً، والمراد الشياطين، فإنها تدخل في أوساط الصفوف، كأولاد الحَذَف.

جُرد، أي: ليس على جلدها شعر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا القول فيه في مسند أبي هريرة برقم (٨٨٣٦). شريك: هو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٥٤) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ٢/ ٨٢٩ عن إسماعيل بن موسى، والدارقطني في «العلل» ٨/ ٢٤١ من طريق عباد بن يعقوب، كلاهما عن شريك، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٥٤، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله ثقات، و٨/ ١٠٤، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن الحكم النخعي، وهو ثقة.

قال السندي: قوله: من بدا، أي: من سكن البادية.

جفا: غلظ طبعه.

* ١٨٦٢٠- حدثنا عثمان بن محمد. قال عبد الله: وسمعتُه أنا من عثمان، قال: حدَّثنا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن مُطَرِّفٍ، عن أبي الجَهْم

عن البراء بنِ عازب: أن النبيَّ ﷺ بعثَ إلى رجلٍ تزوَّجَ امرأةَ أبيه أن يَقْتُلَه[1].

* ١٨٦٢١- حدثنا هارون بنُ معروف -قال عبد الله: وأظنُّ أني قد سمعتُه منه- قال: حدثنا ابنُ وهب، حدثني جرير بنُ حازم، قال: سمعتُ أبا إسحاقَ الهمدانيَّ يقول: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ عوسجة

عن البراء بن عازب قال: كان رسولُ الله ﷺ يأتينا، فَيَمْسَحُ عَواتِقَنا وصُدورَنا ويقول: «لا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ[2] فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، إنَّ اللهَ ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ الأوَّل، أو الصُّفُوفِ الأُوْلَى[3]»[4].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٥٥٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٩٠) عن محمد بن قدامة المصيصي، عن جرير، بهٰذا الإسناد، وبنحو لفظ حديث أسباط السالف برقم (١٨٦٠٨).

(٢) في (ظ١٣): صدوركم، وقد شرح عليها السندي.

(٣) في هامش (س): الأُول. (نسخة).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدِ الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وروى له أصحاب السنن، وعبدِ الله بنِ أحمد، فقد روى له النسائي، وهما ثقتان. ابن وهب: هو عبد الله المصري، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، ورواية جرير ابن حازم عنه لا يُدرى أقبل الاختلاط أم بعده؟ وهذا مما يعكِّر تصريح أبي إسحاق بالسماع من عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقد ذكر أبو حاتم أن أبا إسحاق إنما سمعه من طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، وقد تابع =

١٨٦٢٢- حدثنا عفان، حدثنا سُليمان بنُ المغيرة، حدثنا حُميد بن هلال، حدثنا يونس

عن البراء قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَر، فأتَيْنا على رَكِيٍّ ذَمَّةٍ، فنزلَ فيها ستةٌ أنا سابعُهم، أو سبعةٌ أنا ثامنُهم. قال: مَاحَة. فأُدلِيَتْ إلينا دَلْوٌ ورسولُ الله ﷺ على شَفَةِ الرَّكِيِّ، فجُعِلتْ فيها نصفُها أو قِرابَ[1] ثُلُثِها[2]، فرُفِعَتْ الدَّلْوُ إلى رسول الله ﷺ. قال البراء: وكِدْتُ بإنائي هل أجِدُ شيئاً أجعلُه في حَلْقي فما وجدتُ[3] ، فغمس يدَه فيها، وقال ما شاء الله أن

= جريرَ بنَ حازم عمارُ بن رُزيق كما في الرواية (١٨٦٤٣)، وقد سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط، وأبو بكر بن عياش في الرواية (١٨٦٤٦)، وسماعه من أبي إسحاق السبيعي ليس بذاك القوي فيما ذكر أبو حاتم، وهٰذا يرجح أن سماع جرير بن حازم منه بعد الاختلاط لموافقته لهما.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٢) من طريق عيسى بن إبراهيم، وابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/١٤٦ من طريق حرملة، كلاهما عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وذكر ابنُ أبي حاتم في الموضع المذكور آنفاً، وفي ١/١٢٤ عن أبيه قوله: إنما يروونه عن أبي إسحاق، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء، عن النبي ﷺ. وقد سقط من الموضع الأول قوله: عن البراء.

قلنا: وقد سلف ذكر روايات أبي إسحاق، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن ابن عوسجة، عن البراء، ضمن تخريج الحديث (١٨٥١٦).

قال السندي: «لا تختلف صدوركم»: بالتقدم والتأخر في الصف.

(١) في هامش (س): قريب. (نسخة).

(٢) في (ق): ثلثيها، وهي نسخة في (س)، وسلفت في الحديث (١٨٥٨٤).

(٣) في (ظ١٣) و(ق): وجدته.

يقول، وأُعيدَتْ إلينا الدَّلْوُ بما فيها، فلقد أُخرجَ آخِرُنا بثوبٍ مخافةَ الغَرَق، ثم ساحَتْ، وقال عفان مرة: رَهْبَةَ الغَرَق[1].

١٨٦٢٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن عاصم، عن الشعبيِّ

عن البراء بن عازب، قال: نهانا رسولُ اللهِ ﷺ يومَ خيبر عن لُحوم الحُمُر الإنسية نضيجاً ونِيئاً[2].

١٨٦٢٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى

عن البراء بن عازب، قال: تُوفّي إبراهيمُ ابنُ النبيِّ ﷺ ابنَ ستةَ عَشَرَ شهراً، فقال: «ادْفِنُوه بالبَقِيعِ، فإنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُتِمُّ رَضَاعَهُ في الجَنَّةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٥٨٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومعمر: هو ابن راشد، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٣، بهٰذا الإسناد. دون قوله: يوم خيبر.

وأخرجه البخاري (٤٢٢٦)، ومسلم (١٩٣٨) و(٣١)، وابن ماجه (٣١٩٤)، وأبو عوانة ٥/ ١٦٧، والبيهقي ٩/ ٣٣٠ من طرق عن عاصم الأحول، به. وعندهم زيادة: ثم لم يأمرنا بأكله بعد.

وقد سلف برقم (١٨٥٧٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، =

١٨٦٢٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدَّثنا سُفيان، عن الأعمش، عن المِنْهال، عن زَاذان

عن البراءِ بن عازب، قال: خَرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ في جِنازَةٍ، فوجَدْنا القبرَ، ولمَّا يُلْحَدْ، فجلسَ وجَلَسْنا[1].

١٨٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن أشعث، عن عديِّ بن ثابت، عن يزيدَ بن البراء

عن أبيه، قال: لَقِيَني عمِّي ومعه راية، فقلتُ: أين تريد؟ فقال: بعثني النبيُّ ﷺ إلى رجلٍ تَزوَّجَ امرأة أبيه، فأمرني أن أقتلَه[2].

=وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبيح.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٤٠١٣).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥٣٤). عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٦٣٢٤).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨-٣٩ من طريق مؤمل بن إسماعيل، والبغوي في «شرح السنة» (١٥١٨) من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، وسلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية (١٨٥٥٧).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٨٠٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في =

١٨٦٢٧- حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا أبو يعقوب الثقفيُّ، حدثني يُونُسُ بنُ عُبيد مولى محمد بنِ القاسم، قال:

بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بنِ عازب أسألُه عن رايةِ رسول الله ﷺ ما كانت؟ قال: كانتْ سوداءَ مربَّعةً من نَمِرة[1].

=«الكبرى» (٧٢٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٤) بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٣٩)، وأبو داود (٤٤٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٩ -١١٠، وفي «الكبرى» (٥٤٨٩)، وابن الجارود (٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٠٦)، وفي «الأوسط» (٦٦٤٨)، والحاكم ٤/٣٥٧ -ومن طريقه البيهقي ٧/١٦٢- وابن حزم في «المحلى» ١١/٢٥٢، والبيهقي أيضاً ٦/٢٥٣ و٨/٢٠٨ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، به. وفيها زيادة: وآخذ ماله. قال الطبراني: لم يروه عن زيد إلا عبيد الله بن عمرو. وسقط من مطبوع الحاكم ما يقرب من السطر من إسناده.

وقد سلف من طريق عدي بن ثابت، به، برقم (١٨٦١٠).

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي يعقوب الثقفي، وهو إسحاق بن إبراهيم، ويونس بن عُبيد مولى محمد بن القاسم جهله ابن القطان والذهبي، وسلف الكلام عليه برقم (١٨٥٨٤). يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٠٣، وأبو داود (٢٥٩١)، والترمذي في «السنن» (١٦٨٠)، وفي «العلل» ٢/٧١٣، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٠٦)، وأبو يعلى (١٧٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٣٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٤٤، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٦٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٦٣) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد.

قال الترمذي في «السنن»: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة، وقال في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، =

١٨٦٢٨- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو الأحْوص، عن منصور، عن الشعبيّ

عن البراء بنِ عازب، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحْر بَعْدَ الصلاة[1].

١٨٦٢٩- حدثنا يزيد قال: أخبرنا زكريَّا، عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ قبل أن يَحُجَّ، واعتمرَ قبل أن يَحُجَّ، واعتمَرَ قبل أن يَحُجَّ، فقالت عائشة: لقد عَلِمَ أنه اعتمرَ أربعَ عُمَرٍ بعُمرته التي حجَّ فيها[2].

= فقال: هو حديث حسن.

وقال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن البراء إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

وفي الباب عن الحارث بن حسان البكري سلف برقم (١٥٩٥٣).

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٨١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم. ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٠، والبخاري (٩٨٣)، ومسلم (١٩٦١) (٧)، وأبو داود (٢٨٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٠-١٩١ و٧/ ٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٨٠٣) و(٤٤٨٧)، وأبو عوانة ٥/ ٢١٣-٢١٤، وابن حبان (٥٩١٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٨٣-٢٨٤ و٣١١ من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٤٨١).

(٢) حديث صحيح لغيره. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- سمع من أبي إسحاق، وهو السبيعي، بعد الاختلاط. يزيد: هو ابن هارون. =

١٨٦٣٠- حدثنا يزيد، أخبرنا داود. وابنُ أبي عديٍّ، عن داود، المعنى، عن عامر

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ، قال ابنُ أبي عديّ: خطبنا رسولُ الله ﷺ فقال: «لا يَذْبَحَنَّ أحَدٌ قَبْلَ أنْ نُصَلِّيَ[1]»، فقام إليه خالي، فقال: يا رسولَ الله، هذا يومٌ، اللَّحْمُ فيه كثير - ٢٩٨/٤ قال ابنُ أبي عديّ: مكروه - وإني ذبحتُ نُسُكي قبلُ لِيأكلَ أهلي وجيراني، وعندي عَنَاقُ لبنٍ خيرٌ من شَاتَيْ لَحْمٍ، فأذبحُهَا؟ قال: «نَعَمْ، ولا تَجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ، وَهِيَ خَيْرُ نَسِيكَتَيْكَ»[2].

= وأخرجه البيهقي ٥/ ١١، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٥٩٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٦٠)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (١٥٩٨٨)، وفي «التمهيد» ٢٠/ ١٤ من طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا، به. ولم يذكر ابن عبد البر قصة عائشة.

وأخرج البخاري في صحيحه (١٧٨١) من طريق إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة مرتين، وانظر ما قاله الحافظ في «الفتح» ٣/ ٦٠٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٧٩ وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

وانظر (١٨٦٤١).

وفي الباب عن أنس بن مالك سلف (١٣٥٦٥).

وانظر حديث ابن عُمر (٥٣٨٣).

(١) في (ظ١٣): يصلي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٨٦٣١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، وضعَ خدَّه على يدِه اليُمنى، وقال: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

١٨٦٣٢- حدثنا يزيد، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الربيع بن البراء

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا رَجَعَ من سفر قال: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[2].

١٨٦٣٣- حدثنا يزيد، أخبرنا شَريك[3] بنُ عبد الله، عن أبي إسحاق

= داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٩٦١) (٥) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٥٥٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق: وهو ابن همام. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٥٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٤٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون.

(٣) وقع في (م) في الإسناد شعبة بين يزيد وشريك، وهو خطأ.

عن البراء بن عازب، قال: استصغرَني رسولُ الله ﷺ أنا وابنُ عمر، فرُدِدْنا يومَ بدر[1].

١٨٦٣٤- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان الكِلابيُّ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي لَيْلَى

عن البراء، قال: كان ركوعُ رسولِ الله ﷺ وقيامُه بعد الركوع، وجلوسُه بين السجدتين، لا ندري أيُّهُ أفضلُ[2].

---

(١) حديث صحيح، شريك بن عبد الله -وهو النخعي- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٠ و١٣/٤٩ و١٤/٣٧٧ -ومن طريقه أبو يعلى (١٦٩٥)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٦)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٩ من طريق مطرف، والبخاري (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (١٤٤)، وأبو يعلى (١٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٥) من طريق شعبة، والطبراني أيضاً (١١٦٧) و(١١٦٨) من طريق سفيان والأعمش، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. زاد ابن أبي شيبة: وشهدنا أحداً، وبنحوه زاد الطحاوي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كِدام، والحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه البخاري (٨٢٠)، وابن خزيمة (٦٨٣)، والبيهقي في «الكبرى» ٢/١٢٢ من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن خزيمة أيضاً (٦٦١) من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن مسعر، به. قال ابنُ خزيمة: يريد: أفضل: أطول.

ولفظ رواية الزبيري: كان سجودُ النبي ﷺ وركوعُه وقعودُه بين السجدتين قريباً من السواء.

وقد سلف برقم (١٨٤٦٩).

قال السندي: قوله: لا ندري أيه أفضل، أي: أطول.

١٨٦٣٥- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ في ذي القَعْدة، فأبى أهلُ مكة أن يَدَعُوه يدخلُ مكة، حتى قاضاهم على أن يُقيمَ بها ثلاثةَ أيام، فلما كَتبوا الكتابَ، كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمدٌ رسول الله. قالوا: لا نُقِرُّ بهٰذا. لو نعلمُ أنك رسولُ الله، ما منعناك شيئاً، ولكن أنتَ محمدُ بنُ عبد الله. قال: «أنا رسولُ الله، وأنا محمدُ بنُ عبد الله». قال لِعليٍّ: «امْحُ رسولَ الله». قال: واللهِ لا أمحوك أبداً، فأخذَ النبيُّ ﷺ الكتابَ، وليس يُحْسِنُ أن يكتب، فكتب مكان رسول الله ﷺ: «هذا ما قَاضَى عليه محمدُ بنُ عبد الله أن لا يدخلَ مكةَ السلاحُ إلاّ السيفَ في القِراب، ولا يَخرجَ من أهلها أحدٌ إلا مَنْ أرادَ أن يَتَّبعه، ولا يَمنعَ أحداً من أصحابه أن يُقيم بها». فلما دَخَلها ومضى الأجلُ، أتَوْا عليّاً، فقالوا: قل لصاحبك فليخرج عنَّا، فقد مَضَى الأجلُ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجين: هو ابن المثنى، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه مختصراً بأتم منه: أبو عبيد في «الأموال» (٤٤٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (٦٥٤)، والدارمي (٢٥٠٧)، والبخاري (١٨٤٤) و(٢٦٩٩) و(٤٢٥١)، والترمذي (٩٣٨)، والطبري في «التاريخ» ٢/٦٣٦، وأبو عوانة ٤/٢٣٨، وابن حبان (٤٨٧٣)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٢٩٠٩) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

١٨٦٣٦- وحدَثناه أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: اعتمرَ النبيُّ ﷺ في ذي القَعْدة، فذكر معناه، وقال: «أن لا يدخل مكة السلاح[1] ولا يخرج مِن أهلها»[2].

١٨٦٣٧- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: بينما رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يُصلي، وفرسٌ له: حصان، مربوطٌ في الدار، فجعل يَنْفِرُ، فخرج الرجلُ، فنظر، فلم يَرَ شيئاً، وجعل يَنْفِرُ، فلما أصبحَ، ذكر ذلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ بِالقُرْآنِ»[3].

١٨٦٣٨- حدثنا حُجَيْن، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: آخِرُ سورةٍ نَزَلَتْ على النبيِّ ﷺ كاملةً براءةُ، وآخِرُ آية نزلت خاتِمةُ سورة النساء: ﴿يستفتونك...﴾ إلى آخر

---

(١) في (ظ١٣): وقال: أن يدخل السلاح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا أسود بن عامر، وهو شاذان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجين: هو ابن المثنى اليمامي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٩) عن عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٤).

قال السندي: قوله: فلم ير شيئاً، أي: شخصاً يخاف منه على الفرس، وإلا، فقد رأى ما رأى.

السورة[1].

١٨٦٣٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مِسْعَر، عن عديِّ بنِ ثابت عن البراء بن عازب، قال: قرأ النبيُّ ﷺ في العِشاء: ﴿والتِّينِ والزَّيتُونِ﴾. فلم أسْمَعْ أحْسَنَ صَوتاً، ولا أحْسَنَ صلاةً منه[2].

١٨٦٤٠- حدثنا يحيى بنُ آدم وحُسين، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُجين: هو ابن المثنى.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ٢٢٣، وابنُ أبي شيبة ١٠/ ٥٤٠، والبخاري (٤٣٦٤) و(٦٧٤٤)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٣) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٥٤١ و ١٤/ ١٠٤، والبخاري (٤٦٠٥) (٤٦٥٤)، ومسلم (١٦١٨) (١٠)و(١١)و(١٢)، وأبو داود (٢٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٦) و(٦٣٢٧) و(١١١٣٣) و(١١١٣٦) و(١١٢١٢) -وهو في «التفسير» (١٥٣)و(١٥٦)و(٢٣٢)- وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (١٩)و(٢٠)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٠) و(١٠٨٧١)، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٥٦١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٢٤، وفي «الدلائل» ٧/ ١٣٦ من طرق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٤١، ومسلم (١٦١٨) (١٣)، والترمذي (٣٠٤١)، والطبري في «التفسير» (١٠٨٧٢) من طريق مالك بن مغول، عن أبي السَّفَر، عن البراء قال: آخر آية نزلت: ﴿يستفتونك ...﴾ الآية. قال الترمذي: حديثٌ حسن، وأبو السَّفَر اسمه: سعيد بن أحمد الثوري، ويقال: ابن يحمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مِسْعر: هو ابنُ كِدام.

وقد سلف برقم (١٨٥٦٦).

وسلف من طريق شعبة عن عدي برقم (١٨٥٠٣).

إسحاق

عن البراء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّم»[1].

١٨٦٤١- حدثنا يحيى وحُسين، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء[2] أنَّ رسولَ الله ﷺ اعتَمرَ في ذي القَعْدَة[3].

١٨٦٤٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المُشْرِكِينَ، فإنَّ رُوحَ القُدُسِ مَعَكَ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام على علته برقم (١٨٥٠٦) حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

(٢) قوله: عن البراء، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن آدم، وحسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

وأخرجه الترمذي (٩٣٨) من طريق إسحاق بن منصور، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٩٥) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. =

١٨٦٤٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا عَمَّار بنُ رُزَيْق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

٤/٢٩٩ عن البراء بن عازب يشهدُ به على النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الله ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[١].

١٨٦٤٤- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سُفيان، عن أشعثَ بنِ أبي الشَّعثاء، عن معاوية بنِ سُويد بن مُقَرِّن

عن البراء بن عازب، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بسبعٍ، ونَهانا عن سبع: أمَرَنا بعيادةِ المريض، واتِّباعِ الجَنائز، وإجابةِ الدَّاعي، وإفشاءِ السَّلام، وتشميتِ العاطِسِ، وإبرارِ القَسَم[٢]، ونَصْرِ المَظْلوم. ونهانا عن خواتيمِ[٣] الذهبِ، وآنيةِ الفضة، والحرير،

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٩٩٤) من طريق أيوب بن سويد، عن السري بن يحيى، عن أبي إسحاق، به. وقال: لم يروه عن السري إلا أيوب.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٧٧ -وليس على شرطه- ونسبه للطبراني في «الصغير»، وقال: وفيه أيوب بن سويد الرملي، وهو ضعيف.
وقد سلف برقم (١٨٥٢٦) وسيكرر برقم (١٨٦٧٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات. أبو إسحاق: هو السبيعي، ورواية عمار ابن رزيق عنه بأخرة، كما في «علل» ابن أبي حاتم ٢/ ١٦٦. وقد نقلنا في الرواية (١٨٦٢١) عن أبي حاتم ١/ ١٢٤ و١٤٦ أنهم يروونه عن أبي إسحاق، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٨ عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.
وقد سلف برقم (١٨٥١٦) و(١٨٥١٨).

(٢) في (ق): المقسم. وهو الموافق للرواية (١٨٥٠٤) وغيرها.

(٣) في (ق): خواتم.

والدِّيباج، والإسْتَبْرق، والمَياثر الحُمْر، والقَسِّيِّ[1].

١٨٦٤٥- حدثنا أبو داودَ عُمرُ[2] بنُ سعدٍ، عن سفيانَ مثلَه، ولم يذكر فيه إفشاءَ السَّلام، وقال: نهانا عن آنيةِ الذَّهبِ والفضة[3].

١٨٦٤٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش وعمارُ بن رُزَيْق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله ومَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على الصُّفُوفِ الأُوَلِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦١٢) مختصراً من طريق يحيى بن آدم بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٨٣٨) و(٥٨٤٩) و(٦٦٥٤)، ومسلم (٢٠٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٣ من طرق عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٢) في (م): عمرو، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو داود عمر بن سعد -وهو الحَفَري- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٧٠ و٥/ ٤٤٠ من طريق أبي داود الحفري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٦٤٣) غير أنه قرن بعمار بن رُزيق أبا بكر بن عياش، وسماعه من أبي إسحاق ليس بذاك القوي كما في «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ٣٥.

وقد سلف برقم (١٨٥١٦)، وانظر (١٨٦٢١).

١٨٦٤٧- حدثنا يحيى بنُ آدم وأبو أحمد قالا: حدثنا عيسى بنُ عبد الرحمٰن البَجْليُّ من بني بُجَيلة من بني سُليم، عن طلحة. قال أبو أحمد: حدثنا طلحة بنُ مُصَرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، عَلِّمْني عملاً يُدْخِلُني الجَنَّة، فقال: «لَئِنْ كُنْتَ أقْصَرْتَ الخُطْبَةَ، لَقَدْ أعْرَضْتَ المَسْأَلَةَ، أعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ». فقال: يا رسولَ الله، أوليستا بواحدة؟ قال: «لا، إنَّ عِتْقَ النَّسَمَةِ أنْ تَفَرَّدَ بِعِتْقِها، وَفَكَّ الرَّقَبَةِ أنْ تُعِينَ في عِتْقِها، وَالمِنْحَةُ الوَكوفُ، وَالفَيْءُ على ذِي الرَّحِمِ الظَّالم، فإنْ لَمْ تُطِقْ ذلكَ، فأطْعِمِ الجائعَ، واسْقِ الظمآنَ، وَأْمُرْ بالمَعْرُوفِ، وَانْهَ عَنِ المُنْكرِ، فإنْ لَمْ تُطِقْ ذلكَ، فَكُفَّ لِسَانَكَ إلا مِنَ الخَيْر»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ١٣٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. دون قوله: «فأطعم الجائع، واسقِ الظمآن، وأمر بالمعروف، وانه عن المنكر».

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «البر والصلة» (٢٧٧)، والطيالسي (٧٣٩) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٢-٢٧٣ -والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٤)، وابن حبان (٣٧٤)، والدارقطني ٢/ ١٣٥، والحاكم ٢/ ٢١٧، والبيهقي أيضاً في «السنن» ١٠/ ٢٧٢-٢٧٣، وفي «شعب الإيمان» (٤٣٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٩) من طرق عن عيسى بن عبد الرحمن، به. وليس في رواية البخاري: فأطعم الجائع واسقِ الظمآن. قال=

١٨٦٤٨- حدثنا وكيع حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يقول: لمَّا نزلت هٰذه الآية: ﴿وفَضَّلَ الله المجاهِدِينَ عَلى القاعِدِينَ أجْراً عَظِيماً﴾ [النساء: ٩٥] أتاه ابنُ أمِّ مكتوم، فقال: يا رسول الله، ما تأمرني؟ إني ضَريرُ البَصَر، قال: فنزلَتْ: ﴿غَيْرُ أولي الضَّرَر﴾ قال: فقال النبيُّ ﷺ: «ائتوني بالكَتِفِ والدَّواة - أو اللَّوْحِ والدَّواة»[1].

١٨٦٤٩- حدثنا وكيع، عن أبيه وعليِّ بنِ صالح، عن أشعثَ بن سُليم، عن معاويةَ بنِ سُوَيد بن مُقَرِّن.

قال أبي: وعبدُ الرحمٰن قال: حدثنا شُعبة عن أشعثَ بنِ سُلَيم، قال: سمعتُ معاويةَ بنَ سُوَيْد

عن البراء، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بِسَبعٍ، ونهانا عن سَبْعٍ: أمَرَنا بعيادةِ المريضِ، واتِّباعِ الجنائز، وتَشْمِيتِ العاطس، ورَدِّ السَّلام، وإجابةِ الداعي، ونَصْرِ المظلوم، وإبْرارِ المُقْسِمِ. ونهانا

=الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: لئن أقصرت الخُطبة، بالضم، أي: الكلام الذي سألت به.

المسألة، أي: المطلوب.

أن تفرَّد، أي: تتفرد.

الوَكوف: ضبط بفتح الواو، وضم الكاف، أي: الغزيرة اللبن.

والفيء، أي: الرجوع إليه بالإحسان، مهموز الآخِر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٨٥٥٦) سنداً ومتناً.

عن آنيةِ الذَّهَبِ والفضة، والتَّخَتُّم بالذهب، ولُبْسِ الحرير، والدِّيباج، والقَسِّيِّ، والمَياثِر الحُمْر، والإستبرق. ولم يذكر عبدُ الرحمن آنيةَ الذَّهب والفضة[1].

١٨٦٥٠- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء أن النبيَّ ﷺ قال لحسان: «هاجِهِمْ - أو اهْجُهُمْ - فإنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن صالح والجراح -وهو والد وكيع- فمن رجال مسلم، وهما متابعان.

وأخرجه الترمذي (٢٨٠٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٤٢٤) مختصراً من طريق وكيع، عن أبيه وعلي بن صالح، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن علي بن صالح إلا وكيع.

وأخرجه ابن ماجه (٢١١٥) مختصراً أيضاً من طريق وكيع، عن علي بن صالح، به. بلفظ: أمرنا رسول الله ﷺ بإبرار المُقسِم.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٤٤٢، وابنُ جُميع الصيداوي في «معجم شيوخه» ص ٢١٠ من طريقين عن علي بن صالح، به، بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٠)، والبخاري في «الصحيح» (٣٢١٣) و(٤١٢٣) و(٦١٥٣)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٩، ومسلم (٢٤٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٢٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٩٤ -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٨)، والبيهقي =

١٨٦٥١- حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء أن النبيَّ ﷺ قال لرجل: «إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، وفَوَّضْتُ أمْرِي إليكَ، رَغْبةً ورَهْبَةً إليكَ، لا مَلْجأ ولا مَنْجَى منك إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابِكَ الذي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ، مِتَّ على الفِطْرة، وإنْ أصْبَحْتَ، أصْبَحْتَ وَقَدْ أصَبْتَ خَيْراً»[1].

١٨٦٥٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا سفيان، قال: سمعتُ عَمَرو بنَ مُرَّة - أو قال: حدثنا - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقْنُتُ في الصُّبح والمَغْرِب. قال: وشعبة[2] مثلَه[3].

= في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٣٧-٢٣٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وقد صرح بالتحديث في الرواية (١٨٥١٥) وغيرها.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٥١٥).

(٢) في (م): شعبة، بدون واو.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٢، وفي «الكبرى» (٦٦٣) -ومن =

١٨٦٥٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن شعبة، عن أبي إسحاق عن البراء

قال: وحدثنا ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق

أنه سمع البراء قال: لما نزلَتْ: «لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِن المُؤْمِنِينَ، والمُجَاهِدُونَ في سَبيلِ الله»، دعا رسولُ الله ﷺ زيداً، فجاء بِكَتِفٍ، وكَتَبَها، فشكا ابنُ أمِّ مكتوم ضَرارتَه، فنزلَتْ: ﴿لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنينَ غَيْرُ أولي الضَّرَر﴾[1] [النساء: ٩٥]. ٤/ ٣٠٠

١٨٦٥٤- حدثنا عبد الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاقَ قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يقول: أوصى النبيُّ ﷺ رجلاً إذا أخذ مَضْجَعَهُ أن يقول: «اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، ووَجَّهْتُ

= طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٣٨ -والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٦)، وابن حبان (١٩٨٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان وشعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٧٥)، ومسلم (٦٧٨) (٣٠٦)، وأبو يعلى (١٦٧٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٠) من طرق، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠٢، وفي «الكبرى» (٦٦٣) من طريق يحيى، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤٢ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان وشعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٤٨٥) سنداً ومتناً، وقرن بمحمد بن جعفر عبدَ الرحمٰن، وهو ابن مهدي. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى مِنْكَ إلا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكتابِكَ الذي أَنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّك[1] الَّذِي أَرْسَلْتَ فإنْ ماتَ، ماتَ على الفِطْرَةِ»[2].

١٨٦٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعد بن عبيدة عن البراء، عن النبيِّ ﷺ مثل ذٰلك[3].

---

(١) في (م): ونبيك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد غندر، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٨)، وأبو يعلى (١٧٢١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وعمرو بن مرة: هو الجملي المرادي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٠) (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦١٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٠)- وأبو يعلى (١٦٦٨)، من طريق عبد الرحمٰن وأبي داود، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧٣ و١٠/ ٢٤٦ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٧ مختصراً من طريق مسعر، عن عمرو بن مرة، به، وقال: غريب من حديث مسعر.

وقد سلف من طريق سعد بن عبيدة برقم (١٨٥٦١)، ومن طريق أبي =

• ١٨٦٥٦- قال ابن جعفر: قال شعبة: وأخبرني أبو الحسن[١] عن البراء بن عازب بمثل ذٰلك[٢].

١٨٦٥٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد قال:

حدثنا البراء - وهو غيرُ كذوب - قال: كُنَّا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ الله ﷺ، فرفعَ رأسَه من الركوع، لم يَحْنِ رجلٌ منا ظَهْرَهُ حتى يسجد النبيُّ ﷺ، فنسجد[٣].

= إسحاق، عن البراء برقم (١٨٥١٥).

(١) في (م): وأخبرني عن الحسن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الحسن: هو مهاجر التيمي الكوفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٠٢٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٧) -من طريق جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٧ من طريق أبي الوليد، عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٦)- من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، عن مهاجر أبي الحسن قال: سمعت البراء -ولم يرفعه- أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول... فذكره.

وانظر الحديث قبله.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه الترمذي (٢٨١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٥٤)، والبخاري (٦٩٠)، ومسلم =

١٨٦٥٨- قال: حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، قال: حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان إذا أقبلَ من سفر، قال: «آيِبُونَ تَائِبُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ»[1].

= (٤٧٤) (١٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٨ -١٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٣ من طرق، عن سفيان، به. قال أبو نعيم: صحيح من حديث الثوري، عن أبي إسحاق، متفق عليه.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

(١) حديث صحيح. وقد خالف فيه سفيانُ -وهو الثوري- شعبة، فقد رواه عن أبي إسحاق عن البراء، دون واسطة، ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن الربيع بن البراء، عن البراء. قال الترمذي: ورواية شعبة أصح. وقال النسائي: أبو إسحاق لم يسمعه من البراء. وانظر ما يأتي في التخريج. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٠) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٨٤١) -ويعقوب بن سفيان في «المعرفةوالتاريخ» ٢/ ٦٢٩ من طريق أبي نعيم وعبيد الله بن موسى، والنسائي في «الكبرى» (السير) كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٩ من طريق أبي داود ويحيى بن آدم، والنسائي أيضاً في «الكبرى» (١٠٣٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٩)- من طريق يحيى ابن آدم، أربعتهم عن سفيان الثوري، به. ووقع عند النسائي في «عمل اليوم والليلة»: منصور بدل سفيان وهو خطأ. انظر «التحفة» ٢/ ٤٢.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٦١ و١٢/ ٥١٩ من طريق زكريا، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٦)- من طريق إسرائيل وفطر، وابنُ حبان (٢٧١٢) من طريق فطر، ثلاثتهم، عن أبي إسحاق السبيعي، به. وصرح أبو إسحاق السَّبيعي بالسماع من البراء في رواية ابن =

١٨٦٥٩- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، عن شعبة، عن أبي إسحاق عن الربيع بن البراء عن أبيه البراء بن عازب مثل ذٰلك[١].

١٨٦٦٠- حدثنا أسودُ بنُ عامر، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد الأنصاريِّ

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ كان إذا نامَ، وَضَعَ يدَه اليُمنى تحتَ خدِّه، وقال: «اللَّهُمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[٢].

= حبان، ولا يعتدُّ بها، فهي من طريق فطر، ولا نعرف أسمع من السبيعي قبل الاختلاط أم بعده؟ وقد خالف. وقد قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/٤٥٦: صَرَّح فِطر بن خليفة عن أبي إسحاق بسماعه من البراء، أخرجه ابن حبان عنه، وفيه نظر، فقد قال الترمذي: روايةُ شعبة أصح. قلنا: وقال الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه على الحديث (٩٢٤٠) من «مصنف عبد الرزاق»: إن أبا إسحاق عن البراء جادَّة، فسلك الثوريُّ الجادَّة، وأما شعبة فلم يسلك الجادة، بل زاد: «عن الربيع»، فدل هذا على أنه حفظه، وكم من حديث رجحوه وصححوه على غيره على هذا الأصل.

وقد سلف من طريق شعبة برقم (١٨٤٧٦).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٧٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الملك بن عمرو، وهو أبو عامر العقدي.

(٢) حديث صحيح سلف الكلام على الاختلاف في إسناده في الرواية (١٨٤٧٢). إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعبد الله بن يزيد: هو الأنصاري الخَطْمي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٣) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣١٠)- من طريق عبد الرحمن بن مهدي، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٥)، من طريق حجاج. كلاهما =

١٨٦٦١- حدثنا وكيع، حدثنا شعبةُ وسفيان، عن عَمرو بن مُـرَّة، عـن عبد الرحمن بنِ أبي ليلى

عن البراء بن عازب: أن رسولَ الله ﷺ قَنَتَ في الفجر[١].

١٨٦٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يومَ الخندق ينقلُ[٢] الترابَ، وقد وارى الترابُ شعرَ صَدْرِه[٣].

= عن إسرائيل، به. قال البغوي: حديث حسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١١، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٥٩)، وابن خزيمة (١٠٩٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وعند ابن أبي شيبة والطبري: قنت في الفجر والمغرب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣١٨ من طريق وكيع، عن شعبة، به وعنده أيضاً: قنت في الصبح والمغرب.

وأخرجـه أبو عوانـة ٢/٢٨٧ من طريق أبي نعيـم، عن شعبـة وسفيان، به.

وأخرجه الدارمي (١٥٩٧) و(١٥٩٨)، وأبو داود (١٤٤١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٠٥- من طرق، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٧٠).

(٢) في (ظ١٣): وينقل، وفي (ص): وهو ينقل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥١٣).

١٨٦٦٣- حدثنا وكيعٌ قال: حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ رَجَمَ يهودياً، وقال: «اللَّهُمَّ إنِّي أُشْهِدُكَ أنِّي أوَّلُ مَنْ أحْيا سُنَّةً قَدْ أمَاتُوها»[١].

١٨٦٦٤- حدثنا وكيع قال: حدثنا شُعبة، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازب، قال: لما ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً في الجَنَّة»[٢].

١٨٦٦٥- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّف، عن عبد الرحمن بنِ عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أوْ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أوْ هَدَى زُقاقاً، كانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ» وقال مرة: «كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف مختصراً بالإسناد نفسه برقم (١٨٥٦٢)، وسلف مطولاً برقم (١٨٥٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٠٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٣٩، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٩٢-٤٩٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٣١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٩ =

١٨٦٦٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: ما رأيتُ من ذي لِمَّةٍ أحسنَ في حُلَّةٍ حمراءَ من رسولِ الله ﷺ، له شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْه، بعيدُ ما بينَ المَنْكِبَيْنِ، ليس بالطويل ولا بالقصير[1].

١٨٦٦٧- حدثنا وكيع وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد[2] بن فيروز مولى بني شيبان في حديثه، قال:

سألتُ البراءَ بنَ عازب: ما كَرِهَ رسول الله ﷺ من الأضاحي، أو ما نهى عنه من الأضاحي[3]؟ فقال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ، قال: ويده أطولُ من يدي - أو قال: يدي أقصر من يده - قال: «أرْبَعٌ لا تَجُوزُ في الضَّحَايا: العَوْراءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمَرِيضَةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البَيِّنُ عَرَجُهَا[4]، والكَسِيرُ التي لا تُنْقِي». فقلت للبراء: فإنَّا نكرهُ أن يكونَ في الأُذُنِ نقصٌ، أو في العين نقصٌ، أو في السنِّ نقصٌ. قال: فما كرهتَه فَدَعْهُ، ولا تُحرِّمْهُ على أحد[5]. ٣٠١/٤

=من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٥٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): عبيد الله، وهو خطأ.

(٣) قوله: أو ما نهى عنه من الأضاحي، ليس في (ظ١٣).

(٤) في (ق) وهامش (س): ظَلَعها بدل «عرجها» وهو ما جاء في الرواية (١٨٥٤٢).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم=

١٨٦٦٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: أُتي النبيُّ ﷺ بثوب حرير، فجعل أصحابُه يتعجَّبُون من لِينه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ أَلْيَنُ مِن هٰذا»[1].

١٨٦٦٩- حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق

عن البراء، قال: غزا النبيُّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ غزوةً[2].

١٨٦٧٠- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: مرَّ بنا النبيُّ ﷺ يومَ خيبر وقد

= (١٨٥١٠). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه الحاكم -فيما ذكر الحافظ في «إتحاف المهرة» ٢/ ٤٨٩- من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، به. وقرن بابن جعفر يحيى القطان، وأبا داود الطيالسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٥، وفي «الكبرى» (٤٤٦٠)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وابن خزيمة (٢٩١٢) من طريق محمد بن جعفر، به، وقرنوا بابن جعفر يحيى، وعبدَ الرحمٰن، وابنَ أبي عديّ، وأبا داود وأبا الوليد الطيالسيَّين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وقد صرح بسماعه من البراء في الحديث السالف برقم (١٨٥٤٤).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٣٥، وأبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٤٤-١٤٥ و١٤/ ٤١٤، والترمذي (٣٨٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٥٥٩) سنداً ومتناً.

طبخنا القُدور، فقال: «ما هٰذِهِ؟» قلنا: حُمُرٌ[1]، أصبناها. قال: «وَحْشِيَّة أم أهْلِيَّة؟» قلنا: أهليَّة. قال: «اكْفُؤوها»[2].

١٨٦٧١- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء قال: كان النبيُّ ﷺ بالحُدَيْبِيَة، والحُديبية بئرٌ. قال: ونحنُ أرْبَعَ عَشْرَةَ مئة. قال: فإذا في الماء قِلَّةٌ. قال: فنَزَعَ دَلْواً، ثم مَضْمَضَ، ثم مجَّ ودَعا. قال: فرَوِينا وأرْوَيْنا[3].

١٨٦٧٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد

عن البراء أن النبيَّ ﷺ كان إذا أوَى إلى فراشه، وَضَعَ يدَه اليمنى تحتَ خدِّه وقال: «اللّهُمَّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ» أوْ: «تَجْمَعُ عِبادَكَ»[4].

١٨٦٧٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا فُضَيْل - يعني ابنَ مرزوق - عن شَقيق بن عُقبة

---

(١) في (م) و(ق): حمراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وقد سلف برقم (١٨٥٧٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٦٣) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٦٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي.

عن البراء بن عازب، قال: نزلت: «حافِظُوا على الصَّلَواتِ وَصَلاةِ العَصْر»، فقرأناها على عهدِ رسولِ الله ﷺ ما شاء اللهُ أن نَقْرَأها، لم ينسخها الله، فأنزل: ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصلاةِ والوسطى﴾[1] فقال له رجلٌ كان مع شَقيق يقال له زاهر[2]: وهي صلاة العصر. قال: قد أخبرتُك كيف نزلَتْ، وكيف نَسخَها الله، والله أعلم[3].

١٨٦٧٤- حدثنا أسباط، حدثنا يزيد بنُ أبي زياد، عن عبدالرحمٰن

---

(١) وقع في النسخ: وصلاة الوسطى، وجاءت في مصادر الحديث على الصواب: ﴿والصلاة الوسطى﴾.

(٢) في (م): أزهر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٦٣٠) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤/٢٥٨- من طريق يحيى بن آدم بهذا الإسناد. بلفظ الرسم القرآني: والصلاة الوسطى.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٥٤٣٧)، وأبو عوانة ١/٣٥٣ -٣٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧١)، والحاكم ٢/٢٨١، والبيهقي ١/٤٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة شقيق بن عُقبة) من طرق عن فضيل بن مرزوق، به، بلفظ الرسم القرآني كذلك: والصلاة الوسطى. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٥٤، والبيهقي ١/٤٥٩ من طريق الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن شقيق بن عقبة، به، نحوه. وأشار إلى طريق الأشجعي هذه مسلمٌ بإثر الرواية (٦٣٠).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٦١٧).

وعن عائشة سيرد ٦/١٧٨.

ابن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حتى تكونَ إبهامَاه[1] حِذاءَ أُذُنَيه[2].

١٨٦٧٥- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدثنا مالك - يعني ابن أنس[3]- عن عَمرو بن الحارث، عن عُبيد بن فيروز

عن البراء بن عازب: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل: ماذا يُتَّقى من الضحايا؟ فقال: «أرْبَعٌ» - وقال البراء: ويدي أقصرُ من يد رسول الله ﷺ -: «العَرْجَاءُ البَيِّنُ ظَلَعُها، والعَوْراءُ البَيِّنُ عَوَرُها، والمريضةُ البَيِّنُ مَرَضُها، والعَجْفاءُ التي لا تُنْقِي»[4].

---

(١) في (ق): إبهامه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد القرشي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢٦ من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد. وقال: يزيد بن أبي زياد غير قوي.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(٣) في (م): ابن أبي أنس، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، فقد أسقط منه مالكٌ سليمان بن عبد الرحمن الراوي عن عبيد بن فيروز، كما ذكر أبو حاتم في «العلل»، وابن حبان في «صحيحه»، وابن عبد البر في «التمهيد» و«الاستذكار». ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبيد بن فيروز، فمن رجال السنن. عثمان ابن عمر: هو ابن فارس العبدي، وعمرو بن الحارث: هو أبو أمية المصري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٢. ومن طريقه أخرجه الدارمي (١٩٤٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢، ويعقوب بن سفيان في =

١٨٦٧٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يُحدِّث

عن البراء، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بأُناسٍ من الأنصار في مجالِسِهم، فقال: «إنْ كُنْتُمْ لا بُدَّ فاعِلينَ، فاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلامَ، وَأَعِينُوا المَظْلومَ».

وقال محمد بنُ جعفر، عن شُعبة: قال أبو إسحاق: عن البراء، ولم يسمعه أبو إسحاق من البراء[1].

١٨٦٧٧- حدثنا مُعَمَّر، حدثنا الحجَّاج عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب ،قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الكَلالةِ،

=«المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٨٤-٤٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٤، وفي «معرفة السنن» ١٤/ ٣١ و٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (١١٢٣).

قال أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٤١: نقص مالك في هٰذا الإسناد رجلاً، إنما هو عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن عبيد ابن فيروز، عن البراء، عن النبي ﷺ.

قلنا: وكذا قال ابن حبان بعد الحديث (٥٩٢١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦٤، وفي «الاستذكار» ١٥/ ١٢٢.

وقد سلف الحديث بإسناد صحيح برقم (١٨٥١٠) من طريق شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، به، وذكرنا من تابع شعبة في ذكر سليمان، ومنهم عمرو بن الحارث (شيخ مالك) في رواية ابن وهب عنه.

(١) حديث صحيح، وإسناده منقطع فيما ذكر شعبة. وسلف برقم (١٨٤٨٣)، وسلف من طريق محمد بن جعفر وعفان، عن شعبة، برقم (١٨٥٦٩).

فقال: «تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْف»[1].

١٨٦٧٨- حدثنا حُسين، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء أن رسول الله ﷺ قال: «يا حَسَّانُ، اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جِبْرِيلَ مَعكَ» أوْ: «إنَّ رُوحَ القُدُسِ مَعَكَ[2]»[3].

١٨٦٧٩- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

عن البراء بنِ عازب قال: كنتُ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال: «ادعُوا لي[4] زيداً يجيء - أو يأتي - بالكَتِفِ والدَّوَاة - أو اللَّوحِ والدَّوَاة» اكتب: «لا يَسْتَوِي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنينَ، والمُجاهِدونَ في سَبيلِ الله». قال: «هكذا نزلَتْ»، قال: فقال ابنُ أمِّ مَكْتوم، وهو خَلْفَ ظهره: يا رسول الله، إنَّ بِعَيْني ضَرَراً قال: فنزلَتْ قبلَ أن يبرح[5]: ﴿غَيْرُ أُولي الضَّرَرِ﴾[6] [النساء: ٩٥].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٦٠٧) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ١٣) زيادة: صلى الله عليه، وفي (ص) و(ق) ونسخة في هامش (س): ﷺ، ولم ترد في (س)، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٦٤٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابن محمد المرُّوذي.

(٤) في (م) و(ص): إليَّ، وهو خطأ، ولم ترد هذه اللفظة في (ق).

(٥) في (ظ١٣): نبرح.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالسماع من البراء في رواية محمد بن جعفر السالفة برقم (١٨٤٨٥).

وأخرجه الطبري في «التفسير» (١٠٢٤٨) من طريق محمد بن عبد الله =

١٨٦٨٠- حدثنا عليُّ بنُ حَفْص، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

٣٠٢/٤ عن البراء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أوَيْتَ إلى فِراشِكَ فقُل: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إلَيْكَ، وَفوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وألْجَأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً ورَهْبَةً إلَيْكَ، لاَ مَلْجَأَ ولا مَنْجَى[1] إلا إلَيْكَ، آمَنْتُ بكتابِكَ الذي أنْزَلْتَ، وبِنَبِيِّكَ الذي أرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مِتَّ وأنْتَ على الفِطْرَة، وإنْ أصْبَحْتَ، أصَبْتَ خَيْراً»[2].

١٨٦٨١- حدثنا محمد بنُ عبد الله أبو أحمد، حدثنا مِسْعَر، عن عديِّ بنِ ثابت

عن البراء قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في العِشاء بـ ﴿التِّينِ

=النفيلي، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٢٣) عن علي بن الجعد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد، بلفظ: «ادع لي زيداً، وقل له يجيء...».

وقد سلف برقم (١٨٤٨٣).

(١) في (ظ١٣): ولا منجى منك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، علي بن حفص -وهو المدائني- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث في طرق أخر.

وقد سلف برقم (١٨٥١٥).

والزَّيْتُونِ﴾. فما سمعتُ أحداً أحسنَ صَوْتاً منه إذا قرأ. ﷺ[1].

١٨٦٨٢- حدثنا أسباط بنُ محمد، حدثنا يزيد[2] بنُ أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا افْتَتَحَ الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْه حتى تكونَ إبهاماه حِذاءَ أُذُنَيْه[3].

١٨٦٨٣- حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: وادع رسول الله ﷺ المشركين يوم الحديبية على ثلاث: من أتاهم من عند النبيّ ﷺ لم[4] يردوه، ومن أتى إلينا منهم ردوه إليهم، وعلى أن يجيء النبيّ ﷺ من العام المقبل وأصحابه فيدخلون مكة معتمرين، فلا يقيمون إلا ثلاثاً، ولا يُدخلون إلا جَلَبَ السِّلَاحِ: السَّيفَ والقَوْسَ ونحوَه[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله أبو أحمد: هو الزبيري، ومسعر: هو ابنُ كِدام.

وقد سلف من طريقين آخرين عن مسعر برقمي (١٨٥٦٦) و(١٨٦٣٩).

وسلف من طريق شعبة عن عدي برقم (١٨٥٠٣).

(٢) تصحفت في (م): إلى: زيد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٦٧٤) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): لن.

(٥) حديث صحيح، مؤمل -وهو ابن إسماعيل، وإن كان ضعيفاً- ثقةٌ في سفيان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٢ من طريق مؤمل بن إسماعيل، بهٰذا=

١٨٦٨٤- حدثنا حسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق عن البراء بنِ عازب، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ينقُلُ من ترابِ الخندقِ حتى وارى الترابُ جِلْدَ بطنِه، وهو يرتجزُ بكلمةِ عبد الله بن رَواحة:

«اللهمَّ لولا أنتَ ما اهْتَدَيْنا ... ولا تَصَدَّقْنا ولا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينَةً علينا ... وثَبِّتِ الأقْدَامَ إنْ لاقَيْنا
إنَّ الأُلى قد بَغَوْا علينا ... وإنْ أرَادُوا فِتْنَةً أبَيْنا»(١)

= الإسناد. وزاد: يوم الجمعة.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٠١ عن موسى بن مسعود، عن سفيان، به.

وعلقه البخاري عن موسى بن مسعود بصيغة الجزم (٢٧٠٠) فقال: وقال موسى بن مسعود عن سفيان، به، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٤٩) وقال: هٰذا حديث صحيح متفق عليه.

ووصله أبو عوانة ٤/٢٣٨ و٢٤٠، عن محمد بن حيوية، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٦ من طريق محمد بن عيسى، كلاهما عن موسى بن مسعود، به.

وقد سلف برقم (١٨٥٤٥).

قال السندي: قوله: وادَعَ، أي: صالَحَ.

ردُّوه، أي: المؤمنون.

ولا يُدخلون، من الإدخال.

إلا جَلَب السلاح، ضبط بفتحتين، وهو المغطى من السلاح الذي يُحتاج في إظهاره والقتال به إلى معاناة، لا كالرماح الظاهرة، التي يمكن تعجيل الأذى بها، وقيل: رُوي [جُلُبٍّ] بضم جيم ولام... والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي. =

١٨٦٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال:

سمعتُ البراء يقول: أُهدِيَتْ لرسول الله ﷺ حُلَّةُ حَرير، فجعل أصحابُه يَمَسُّونها[1] ويعجبون مِن لِينها، فقال: «تَعْجَبُونَ[2] مِن لِينِ هٰذه، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ في الجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْها أوْ أَلْيَنُ[3]»[4].

١٨٦٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن عبد الله بنِ أبي السَّفَر، قال: سمعتُ أبا بكر بنَ أبي موسى يحدث

عن البراء أن النبيَّ ﷺ كان إذا استيقظ، قال: «الحمدُ لله

= وقد سلف برقم (١٨٥١٣).

(١) في (ق): يلمسونها، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): أتعجبون.

(٣) في (ق): وألين، وهو الوارد في الحديث (١٨٥٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّبِيعي، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه البخاري (٣٨٠٢)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (١٧٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧١٠)، والحسين المروزي في زياداته على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٧٠)، ومسلم (٢٤٦٨)، وأبو يعلى (٣٢٢٥)، وابن حبان (٧٠٣٥) و(٧٠٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٢٥) من طرق عن شعبة، به.

ووقع عند ابن حبان: لبس رسول الله ﷺ حلة حرير. وهٰذا اللفظ جاء في حديث أنس السالف برقمي (١٣١٤٨) و(١٣٤٥٥)، وفيه أن ذٰلك كان قبل النهي عن الحرير.

وقد سلف برقم (١٨٦٤٦).

الَّذِي أحْيانا مِنْ بَعْدِ ما أماتَنا وَإلَيْهِ النُّشُورُ». قال شعبة هذا أو نحو هذا المعنى. وإذا نام قال: «اللَّهُمَّ باسْمِكَ أحْيا وبَاسْمِكَ أمُوتُ»[1].

١٨٦٨٧- حدثنا محمد بن جعفر[2]، حدثنا شُعبة، عن عديٍّ بن ثابت، قال:

سمعت البراءَ بنَ عازب يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ أنه قال في ابنه إبراهيم: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً في الجَنَّةِ»[3].

١٨٦٨٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شُعبة، عن عديّ -قال بَهْز: حدثنا عديُّ بن ثابت- قال: سمعتُ البراء - وقال بهز:

عن البراء بن عازب - يقول: كان رسولُ اللهِ ﷺ في سَفَرٍ، فصلَّى العِشاء الآخِرةَ، فقرأ بإحدى الرَّكعتَيْنِ بـ ﴿التِّينِ والزَّيْتُونِ﴾[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٦٠٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٧٢-٧٣ و١٠/ ٢٤٨ عن غندر، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): محمد بن جعفر، وبهز، وقد سلفت رواية بهز عن شعبة برقم (١٨٥٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٠٢) و(١٨٦٦٤).

وسلف برقم (١٨٤٩٧).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمّي، =

١٨٦٨٩- حدثنا محمد بنُ جعفر وبَهْز، قالا: حدثنا شعبة، عن عديّ - قال بهز، قال: أخبرنا عديُّ بنُ ثابت - قال:

سمعتُ البراءَ بنَ عازب يُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لحسانَ بنِ ثابت: «هاجِهِمْ - أو اهْجُهُمْ - وَجِبريلُ مَعَكَ». قال بهز: «اهْجُهُمْ وَهاجِهِمْ» أو قال[1]: «اهْجُهُمْ أوْ هاجِهِمْ»[2].

١٨٦٩٠- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، أخبرنا عديُّ بن ثابت، قال:

سمعتُ البراءَ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لحسان: «اهْجُهُمْ - أو هاجِهِمْ - وَجِبْرِيلُ مَعَكَ»[3].

١٨٦٩١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن سَلَمَة بنِ كُهَيل، عن أبي جُحَيْفة

=وعديّ: هو ابن ثابت.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق بهز، عن شعبة برقم (١٨٥٠٣).

(١) قوله: «اهجهم وهاجهم أو قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٥٦) دون ذكر بهز.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٦)، وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٢٦).

عن البراء بن عازب، قال: ذَبَحَ أبو بردةَ قبلَ الصلاة، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أبْدِلْها»، فقال: يا رسولَ الله، ليس عندي إلا جَذَعةٌ، وأظنه قد قال: خيرٌ من مُسِنَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْعَلْها مَكانَها، وَلَنْ تُجْزِىءَ - أوْ تُوفِيَ[1] - عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»[2]. ٤/٣٠٣

١٨٦٩٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن يزيد بن أبي زياد قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى، قال:

سمعتُ البراءَ يُحدِّثُ قوماً فيهم كعبُ بنُ عُجْرَة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين فتح[3] الصلاةَ، رَفَعَ يَدَيْهِ[4].

---

(١) قوله: «أو توفي» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله السوائي، من صغار الصحابة.

وأخرجه البخاري (٥٥٥٧)، ومسلم (١٩٦١) (٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٢)، ومسلم (١٩٦١) (٩)، وأبو عوانة ٥/٢٢٦-٢٢٧ و٢٢٧، وابن حبان (٥٩١١) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

قال السندي: قوله: ذبح أبو بردة، على بناء الفاعل، والمفعول مقدَّر، أي: الأضحية.

(٣) في (م): افتتح.

(٤) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٨٠ من طريق محمد =

١٨٦٩٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن زُبَيد الإيامي، عن الشَّعبيّ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أوَّلَ ما نَبْدأُ بِهِ في يَوْمِنا هٰذا، نُصَلِّي ثم نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلكَ، فَقَدْ أصابَ سُنَّتَنا، ومَنْ ذَبَحَ، فإنَّما هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لأهْلِهِ، لَيْسَ مِنْ النُّسكِ في شيءٍ». قال: وكان أبو بردةَ بنُ نِيَار قد ذَبح، فقال: إن عندي جَذَعَةً خيرٌ مِنْ مُسِنَّة، فقال: «اذْبَحْها، وَلَنْ تُجْزِىءَ عَنْ أحَدٍ بَعْدَكَ»(١).

١٨٦٩٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا عُوْف، عن ميمون أبي عبد الله

عن البراء بن عازب، قال: أمرَنا رسولُ الله ﷺ بحفْرِ الخندق. قال: وعَرَضَ لنا صخرةٌ في مكان من الخندق، لا تأخُذُ فيها المَعاول. قال: فَشَكَوْها إلى رسولِ الله ﷺ، فجاء رسولُ الله ﷺ. قال عوف: وأحسبه قال: وضَعَ ثوبه، ثم هبط

=ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٩٣ من طريق محمد بن بكر، عن شعبة، به. وفيه: يرفع يديه في أول تكبيرة.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٥٤٥)، ومسلم (١٩٦١) (٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٨١).

إلى الصخرة، فأخذ المِعْوَلَ، فقال: «بِاسْم الله». فضرب ضَربةً، فَكَسَرَ ثُلُثَ الحَجَر، وقال: «اللهُ أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مفاتِيحَ الشّامِ، واللهِ إنِّي لأُبْصِرُ قُصُورَها الحُمْرَ مِنْ مكاني هٰذا». ثم قال: «باسم الله»، وضربَ أُخرى، فكسر ثُلُثَ الحَجَر، فقال: «اللهُ أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مفاتِيحَ فارِسَ، والله إنِّي لأُبْصِرُ المدائنَ، وَأُبْصِرُ قَصْرَها الأبْيَضَ مِنْ مَكاني هٰذا». ثم قال: «باسم الله»، وضربَ ضَرْبَةً أُخرى، فقلَعَ بقيَّةَ الحَجَر، فقال: «الله أكْبَرُ، أُعْطِيتُ مَفاتِيحَ اليَمَنِ، وَاللهِ إنّي لأُبْصِرُ أبْوابَ صَنْعاءَ مِنْ مَكانِيَ هٰذا»[1].

(١) إسناده ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله -ويقال له: ميمون بن أَستاذ- وهو البصري، فقد نقل الأثرم عن أحمد قوله: أحاديثه مناكير، وقال ابن معين: لا شيء، وقال أبو داود: تُكلم فيه، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يحيى القطان سيِّءَ الرأي فيه، وقال النسائيُّ وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: سألت يحيى بنَ سعيد عن ميمون أبي عبد الله الذي روى عنه عوف، فحمَّض وجهه وقال: زعم شعبة أنه كان فَسْلاً. قلنا: ومع ذٰلك حسَّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٧/ ٣٩٧! وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٨)، وأبو يعلى (١٦٨٥) من طريقين عن عوف، بهٰذا الإسناد.

وأورده الحافظ ابن كثير في «السيرة النبوية» ٣/ ١٩٤-١٩٥، وقال: وهٰذا حديث غريب، تفرد به ميمون بن أَستاذ هٰذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣٠-١٣١، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثَّقه ابن حبان، وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وله أصل في الصحيح من حديث جابر عند البخاري (٤١٠١)، وفيه: فأخذ النبيُّ ﷺ المِعْوَل، فضرب في الكُدْيَة، فعاد كثيباً أَهْيَلَ أو أَهْيَمَ. =

١٨٦٩٥- حدثنا هَوْذَة، حدثنا عَوْف، عن ميمون قال: أخبرني البراء بنُ عازب الأنصاريُّ. فذكره[1].

١٨٦٩٦- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدثنا سُفيان، عن أبي إسحاق

= وليس فيه الزيادة التي في رواية أحمد، وقد سلف بنحوه برقم (١٤٢١١).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني ١١/(١٢٠٥٢)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣١ وقال: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله ابن أحمد ونُعيم العبدي، وهما ثقتان.

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني أيضاً (في قطعة من الجزء ١٣) (٥٤) (٨٦)، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/ ١٣١ وقال: رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما حُيي بن عبد الله، وثَّقه ابنُ معين، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن عمرو بن عوف المزني عند البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤١٨ أخرجه من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عنه. وكثير بن عبد الله متروك.

وعن سلمان عند البيهقي في «الدلائل» أيضاً ٣/ ٤١٧، أخرجه من طريق ابن إسحاق، قال: حُدثت عن سلمان... وهٰذا إسناد منقطع.

قال السندي: قوله: لا تأخذ فيها المعاول، أي: لا تعمل فيها ولا تؤثر، والمعاول جمع مِعْول، بكسر الميم، وهو الفأس.

فشَكَوْا، من الشكاية، والضمير للمؤمنين.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا هوذة، وهو ابن خليفة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/ ٤٢١-٤٢٢، وأبو نُعيم في «الدلائل» (٤٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٢١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ١٣١-١٣٢ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

عن البراء أن رسولَ الله ﷺ كان يضعُ يدَه اليُمنى تَحْتَ خَدِّه عند منامه ويقول: «اللّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ»[1].

١٨٦٩٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الشَّيبانيُّ، عن عديِّ بنِ ثابت

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ لحسانَ بنِ ثابت: «اهْجُ المشركينَ، فإنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ»[2].

١٨٦٩٨- حدثنا يزيدُ وابنُ نُمير، قالا: حدثنا يحيى، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء بن عازب - قال يزيد أن عدي بن ثابت أخبره أن البراءَ بنَ عازب أخبره - أنه صلَّى وراءَ رسولِ اللهِ ﷺ العِشاء - قال ابن نمير: الآخرة - فقرأ فيها بـ«التِّينِ وَالزَّيْتُونِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر رقم (١٨٥٥٢)، غير شيخ أحمد، وهو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧ من طريق إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد. وقرن بسفيان الثوري زكريا بن أبي زائدة.

وسلف برقم (١٨٤٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٢٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن نُمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٣، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣/ ٤٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق ابن نمير، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، برقم =

١٨٦٩٩- حدثنا ابنُ نُمير، أخبرنا الأجْلَحُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ، فَيَتَصَافَحانِ إلا غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أنْ يَتَفَرَّقا»[١].

١٨٧٠٠- حدثنا يَعْلَى، حدثنا الأجْلَحُ، عن أبي إسحاق

عن البراء بنِ عازب، قال: ما رأيتُ رجلاً قطُّ أحسنَ من رسولِ الله ﷺ في حُلَّةٍ حمراءَ[٢].

١٨٧٠١- حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك[٣]، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب أنه وصفَ السجود. قال: فبسطَ كفَّيْه، ورفع عجيزته، وخوَّى، وقال: هكذا سَجَدَ النبيُّ ﷺ[٤].

=(١٨٥٢٧).

وسلف برقم (١٨٥٠٣).

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٨٥٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، الأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف بأتم منه بالأرقام: (١٨٤٧٣) و(١٨٥٥٨) و(١٨٦١٣) و(١٨٦٦٦).

(٣) تصحف «شريك» في (م) إلى: «شريف».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وقد صرح بالتحديث في طرق الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٨، وأبو داود (٨٩٦)، والنسائي في =

. . . . . .

= «المجتبى» ٢/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٦٩١)، وابن خزيمة (٦٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣١، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٥ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد. وليس عند بعضهم لفظ: «وخوَّى».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٢، وفي «الكبرى» (٦٩٢)، وابن خزيمة (٦٤٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٢٧-٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٥ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى جخَّى.

وأخرجه الطيالسي (٧٢٣) عن أيوب بن جابر، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: رأيت بياض إبط رسول الله ﷺ وهو ساجد.

وأخرجه الترمذي (٢٧١)، وأبو يعلى (١٦٥٧) و(١٦٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥٧ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء: أين كان النبي ﷺ يضع وجهه إذا سجد؟ فقال: بين كفيه.

وقد سلف برقم (١٨٤٩١) بلفظ: «إذا سجدتَ فضع كفَّيك، وارفع مرفقيك» وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرج البيهقي في «السنن» ٢/ ١١٦ من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمه واسع بن حبّان، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فذكر الحديث في القعود للحاجة، وفيه: ثم قال: لعلك من الذين يصلون على أوراكهم؟ قال: قلت: لا أدري والله. قال: يعني الذي يسجد ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصق بالأرض.

قال السندي: قوله: ورفع عجيزته، أي: مؤخَّرَه، وأصلُ العجيزة أن تُستعمل في المرأة، واستعيرت ها هنا للرجل.

وخوَّى؛ بتشديد الواو، بوزن صلَّى، أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه. قلنا: زاد ابنُ الأثير: جافى بطنه عن الأرض، وجخَّى -التي سلفت في التخريج- هي بمعنى خوَّى. =

١٨٧٠٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب قال: كان النبيُّ ﷺ إذا كبَّرَ، رَفَعَ يَدَيْهِ حتى نَرى إبهامَيْهِ قريباً من أُذنيه[1].

١٨٧٠٣- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله ابن عبد الله، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن البراء بن عازب أن النبيَّ ﷺ سُئلَ: أنُصلِّي[2] في أعطان الإبل؟ قال: «لا». قال: أنُصلِّي[2] في مَرابض الغنم؟ قال: «نَعَمْ». قال: أفنَتَوَضّأُ[3] من لحوم الإبل؟ قال: «نَعَمْ». قال:

= وانظر (١٨٦٠٤).

وانظر أحاديث الباب في الحديث (١٨٤٩١).

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٥٣٠).

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٣٥) عن محمد بن يوسف الفريابي، وأبو داود (٧٥١) من طريق معاوية وخالد بن عمرو وأبي حذيفة، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٧٩-٨٠ عن قبيصة والدارقطني ١/٢٩٣ من طريق إبراهيم بن خالد، ستتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٨٧).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أيُصلَّى (في الموضعين).

(٣) في (ظ١٣): أفيُتوضأ.

أنتَوَضَّأ[1] من لحوم الغنم؟ قال «لا»[2].

قال أبو عبد الرحمٰن: عبدُ الله بنُ عبد الله رازيٌّ، وكان قاضيَ الرّي، وكانت جدته مولاةً لعلي، أو جارية.

٤/٣٠٤ قال عبد الله: قال أبي: ورواه عنه آدم وسعيدُ بنُ مسروق، وكان ثقة[3].

١٨٧٠٤- حدثنا يحيى ومحمد بنُ جعفر، قالا: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا طلحة بنُ مُصَرِّف، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء بن عازب. قال ابنُ جعفر: حدثنا شعبة قال[4]: سمعتُ طلحةَ اليامّي، قال: سمعتُ عبد الرحمن بنَ عَوْسَجَةَ، قال:

---

(١) في (ظ١٣): يُتوضأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن عبد الله -وهو الرازي- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان ابن مهران.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١/٢٤٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٩٦)، ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/١٣٨، وابن حبان (١١٢٨)، وليس في مطبوع عبد الرزاق ذكر الوضوء من لحوم الإبل، فلعله سقط منه.

وقد سلف برقم (١٨٥٣٨).

(٣) في «تهذيب الكمال» فيما نقله المزي عن أحمد: روى عنه الحكم وسعيد بن مسروق، وكان ثقة.

(٤) قوله: «حدثنا شعبة قال» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في هامش (س).

سمعتُ البراء بنَ عازب يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ مَنَحَ منيحة[1] وَرِقٍ، أوْ هَدَى زُقاقاً، أوْ سَقَى لَبَناً، كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبةٍ، أوْ نَسَمَةٍ. ومَنْ قالَ: لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - عَشْرَ مِرَارٍ - كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ، أوْ نَسَمَةٍ». وكان يأتينا إذا قُمْنا إلى الصلاة، فيمسحُ صُدورَنا - أو عَوَاتِقَنا - يقول: «لا تَخْتَلِفْ صُفُوفُكُمْ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ». وكان يقول: «إنَّ اللهَ وملائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الأوَّلِ، أو الصُّفُوفِ الأُوَلِ». وقال: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ». كنت نسيتُها فَذَكَّرَنِيها الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحم[2].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): منحة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب» وروى له أصحاب السنن. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه.

وقوله: وكان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة... إلى آخر الحديث أخرجه ابنُ خزيمة (١٥٥١) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وفيه: «زينوا القرآن».

وقوله: كان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة... إلى قوله: «يصلُّون على الصف الأول» أخرجه ابنُ الجارود (٣١٦) من طريق يحيى، عن شعبة، به.

وقوله: «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول» أخرجه ابنُ ماجه (٩٩٧) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر، به.

وقوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» =

١٨٧٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا سُفيان، حدثني سُليمان، عن مُسلم أبي الضُّحى[١]

عن البراء قال: ماتَ إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ - أو ابنٌ له - ابنَ ستة عَشَرَ شهراً، وهو رضيع. قال يحيى: أُراه إبراهيمَ عليه الصلاةُ والسلامُ، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ لَهُ مُرْضِعاً تُتِمُّ رضاعَهُ في الجَنَّةِ»[٢].

١٨٧٠٦- حدثنا يحيى، عن[٣] سفيان، حدثني أبو إسحاق

=ص٥٠ من طريق محمد بن جعفر. وابنُ ماجه (١٣٤٢) من طريق يحيى ومحمد بن جعفر. وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٧٦، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٧٩-١٨٠، وفي «الكبرى» (١٠٨٩)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٨٧)، والحاكم ١/٥٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به.

ولم يذكر ابن ماجه والآجري قول ابن عوسجة: كنت نسيتها...

وأخرجه الطيالسي (٧٣٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٥٣- عن شعبة، به.

وقد سلف دون قوله: «زينوا القرآن بأصواتكم» برقم (١٨٥١٨)، وسلف بتمامه من وجه آخر برقم (١٨٥١٦).

(١) في (م): مسلم بن الضحاك، وفي (ق) مسلم أبي الضحاك، وكلاهما خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٨٥٥٠) و(١٨٦٢٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٧).

(٣) قوله: «يحيى عن» سقط من (م).

عن البراء بنِ عازب، قال: قال له رجل: يا أبا عُمارة، أولَّيتُم يومَ حُنَيْن؟ قال: لا والله، ما ولَّى النبيُّ ﷺ، ولكنْ ولَّى سَرَعانُ الناس، تَلَقَّتْهُم هَوازِنُ بالنَّبْل، ورسولُ الله ﷺ على بغلةٍ بيضاءَ، وأبو سفيانَ بنُ الحارث آخذٌ بلِجامها، ورسولُ الله ﷺ يقول:

«أنـا النَّبِـيُّ لا كَـذِبْ أنـا ابْـنُ عَبْـدِ المُطَّلِـبْ»[1]

١٨٧٠٧- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن البراء بن عازب، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ نحو بيت المقدس ستةَ عَشَرَ شهراً، أو سبعةَ عَشَرَ شهراً[2]، ثم وُجِّهَ إلى الكعبة، وكان يُحبُّ ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ﴾ الآية [البقرة: ١٤٤] قال: فمرَّ رجلٌ صلَّى مع النبيِّ ﷺ العصرَ على قوم من الأنصار وهم ركوع في صلاة العصر نحو بيتِ المَقْدِس، فقال: هو يشهدُ أنه صلّى[3] مع رسول الله ﷺ، وأنه قد وُجِّهَ إلى الكعبة. قال: فانحرفوا وهم ركوعٌ في صلاة العصر[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر رقم (١٨٥٤٠).

(٢) قوله: أو سبعة عشر شهراً، ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ق): قد صلى، وجاء لفظ «قد» نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وقد صرح أبو إسحاق بسماعه من البراء في رواية سفيان السالفة برقم (١٨٥٣٩). =

١٨٧٠٨- حدثنا وكيعٌ، عن مِسْعَر. ومحمدُ بنُ عُبيد، حدثنا مِسْعَر، عن عديِّ بن ثابت

عن البراء، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ في العِشاء - قال محمد: الآخِرة[1] - بـ«التِّينِ والزَّيْتُونِ»[2].

١٨٧٠٩- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، وابنُ نُمير، أخبرنا الأعمش، عن طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

عن البراء بن عازب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا القُرْآنَ بأصْوَاتِكُمْ»[3].

= وأخرجه البخاري (٧٢٥٢)، والترمذي (٣٤٠) (٢٩٦٢)، وابن خزيمة (٤٣٣) مختصراً، وابن حبان (١٧١٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٥٢-٥٣ و٢٣/ ١٣٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٩٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» مطولاً ٢/ ٦٢٥-٦٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢ عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به. وقرن يعقوب بعبد الله بن رجاء عبيد الله بن موسى.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٦).

(١) تصحفت كلمة «الآخرة» في (م) إلى: «الأخرم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومحمد بن عُبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، ومِسْعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٩ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٠٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عوسجة، فقد روى له البخاري في «الأدب»، وروى له أصحاب السنن، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجراح، وابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان =

١٨٧١٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن يزيد

عن البراء، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأسَه من الركوع، لم يَحْنِ رجلٌ منا ظَهْرَه حتى يسجد، ثم نسجد[1].

١٨٧١١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا مِسْعَر، عن ثابت بن عُبيد عن ابن البراء

عن البراء، قال: كنَّا إذا صلَّينا مع رسولِ الله ﷺ مما أُحِبُّ -أو نُحبُّ- أن نقوم عن يمينه، فسمعتُه يقول: «رَبِّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ» أو: «تَبْعَثُ عِبَادَكَ»[2].

=ابن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢١-٥٢٢ و١٠/٤٦٢، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٤٧٤- والحاكم ١/٥٧٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٥٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي شيبة بوكيع جعفرَ بن غياث.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٩ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٤٩٤)، ومطولاً برقم (١٨٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٢٨ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٠٨)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥١١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر رقم (١٨٥٥٣) سنداً ومتناً، إلا أنه قد أبهم هنا اسم ابن البراء، وسماه هناك يزيد. وذكرنا الاختلاف في اسمه في =

١٨٧١٢- حدثنا وكيع، حدثنا أبو جَناب، عن يزيد بن البراء عن أبيه[١] أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ على قَوْسٍ، أو عصاً[٢].

بعون الله تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الحادي والثلاثون وأوله:

١٨٧١٣- حدثنا زياد بن عبد الله البكائي

=تخريج الرواية المذكورة.

(١) في (م): عن أبيه البراء.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٍ ضعيف من أجل أبي جناب، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٤٩٠) وهو أتم منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٥٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

تتمة مسند الكوفيين

حديث أبي السنابل بن بَعْكَك[1]

١٨٧١٣- حدثنا زياد بن عبدالله البَكَّائي، قال: حدثنا منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن أبي السَّنابل، قال: وَلَدَتْ سُبَيْعةُ بعد وفاةِ زوجها بثلاثٍ وعشرين -أو خمسٍ وعشرين- ليلة، فتشوَّفَتْ، فأُتي النبيُّ ﷺ، فأُخبر، فقال: «إن تَفْعَلْ، فقد مَضَى أجلُها»[2]. ٤/٣٠٥

---

(١) قال السِّنْدي: أبو السنابل بن بعكك - بوزن جعفر- قُرَشي عَبْدَري، منسوبٌ إلى عبدالدَّار، اختُلف في اسمه، قال البغوي: سكن الكوفة، وقال البخاري: لا أعلم أنه عاش بعد النبي ﷺ. وقال ابن سَعْد: أقام بمكة حتى مات، وهو من مسلمة الفتح.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إذ لا يعرف للأسود سماعٌ من أبي السنابل فيما ذكر الترمذي عقب الرواية رقم (١١٩٣)، وزياد بن عبدالله البكائي - وإن كان في حديثه عن غير ابنِ إسحاق لين-قد توبع. منصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي السنابل) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٠) من طريق خلاد بن أسلم، عن زياد بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وقد ثبت هذا الخبر من حديث أم سلمة عند البخاري (٥٣١٨) و(٤٩٠٩)،=

١٨٧١٤- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شَيْبان، عن منصور. وعَفَّان قال: حدَّثنا شُعْبة، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن أبي السَّنابل بن بَعْكَك، قال: وَضَعَتْ سُبَيْعةُ بنتُ الحارث بعد وفاةِ زوجها بثلاث وعشرين - أو خمس وعشرين - ليلة، فلما تَعَلَّتْ، تَشَوَّفَتْ للنِّكاح، فأُنْكِرَ ذلك عليها، وذُكِرَ ذلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «إنْ تَفْعَلْ فقد حَلَّ أجَلُها» قال عفَّان: «فقد خلا أجَلُها»[1].

= ومسلم (١٤٨٥) (٥٧)، وسيرد ٦/ ٣١١ -٣١٢.

ومن حديث سُبيعة نفسِها عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦)، وسيرد ٦/ ٤٣٢.

ومن حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٥٣٢٠)، وسيرد (١٨٩١٧).

وانظر حديث عبدالله بن مسعود السالف برقم (٤٢٧٣).

قال السندي: قوله: سُبَيْعةُ: بضم مهملة وفتح موحدة وإسكان تحتية.

فتشوَّفت؛ بالفاء، أي: طمحت وتشوَّقت للنكاح.

فأُتي؛ على بناء المفعول، وكذا أُخبر.

فقد مضى أجلُها؛ أي: فلا بأس.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه كسابقه. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٩٣) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد، وقال: حديث أبي السنابل حديث مشهور من هذا الوجه، ولا نعرف للأسود سماعاً من أبي السنابل، وسمعت محمداً [يعني البخاري] يقول: لا أعرف أن أبا=

. . . . . .

= السنابل عاش بعد النبي ﷺ. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ أنّ الحامل المتوفّى عنها زوجها إذا وضعت فقد حلَّ التَّزويج لها، وإن لم تكن انقضت عِدَّتها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: تعتد آخر الأجلين. والقول الأول أصح.

وأخرجه الترمذي (١١٩٣) من طريق الحسن بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٥٠٧) -ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٦٤-، وأبو بكر بن أبي شيبة ٤/ ٢٩٦ - ومن طريقه ابن ماجه (٢٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي السنابل) -والدارمي (٢٢٨١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٤١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٠ -١٩١، وفي «الكبرى» (٥٧٠١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٤، وابن حبان (٤٢٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٩٦) (٨٩٧) (٨٩٨) (٨٩٩) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه الدارمي (٢٢٨٢) دون ذكر أبي السنابل في الإسناد عن محمد بن يوسف، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود: أن سُبيعة وضعت بعد وفاة زوجها بأيام، فتشوَّفت، فعاب أبو السنابل، فسألت أو ذكرت أمرها لرسول الله ﷺ فأمرها أن تتزوج.

وانظر ما قبله.

قال السندي: فلما تعلَّت؛ بتشديد اللام من تعلَّى: إذا ارتفع أو برأ، أي: طهرت من النفاس، وسلمت.

فأُنكر: على بناء المفعول.

حلَّ: أي نزل.

خلا: أي مضى.

حديث عبد الله بن عَدِيّ بن الحَمْراء الزُّهْرِيّ[1]

١٨٧١٥- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

أن عبد الله بن عَدي بن الحمراء الزهري أخبره: أنه سمع النبيَّ[2] ﷺ وهو واقف بالحَزْوَرة في سوق مكَّة: «واللهِ إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ الله، وَأَحَبُّ أرْضِ الله إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[3].

= والأجل في الأول هو الوقت المعدُّ لجواز النكاح، وهو ما بعد العِدَّة، وفي الثاني هو العدة، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: عبد الله بن عدي بن الحمراء، قُرَشي زُهْري، ويقال: ثقفي حالف بني زُهْرة. له صحبة، يكنى أبا عمرو، أو عمر، وكان ينزل قُدَيْداً، وهو من مُسلمة الفتح، سكن المدينة، وحديثه في فَضْل مكة، قال البغوي: لا أعلم غيره.

(٢) في (ق): سمع النبي ﷺ يقول، وجاء لفظ «يقول» نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشُعيب: هو ابن أبي حمزة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأبو سلمة بنُ عبدِ الرحمن: هو ابن عوف الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٨٨، و«الاستذكار» ٢٦/ ١٥-١٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٤ -ومن طريقه =

. . . . . .

=البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥١٧-٥١٨-، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عدي) وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق أبي اليمان، به. وجاء عند يعقوب بن سفيان: «وأحب أرض الله إليَّ».

وأخرجه الخاكم ٣/ ٤٣١، والمزي في «تهذيبه» ١٥/ ٢٩٢، وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، به.

وأخرجه الدارمي (٢٥١٠)، والترمذي (٣٩٢٥) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٣٦- والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣١٠٨)، وابن حبان (٣٧٠٨)، والحاكم ٣/ ٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٢٨٩ و٦/ ٣٢ -٣٣، والمزي في «تهذيبه» ١٥/ ٢٩٢، وتقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤ من طريق عُقَيْل، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥١٤) من طريق أبي منيع، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢٢) من طريق ابن أبي ذئب، وابن خزيمة في «صحيحه» -كما في «إتحاف المهرة» ٨/ ٢٥٥- والمزي في «تهذيبه» من طريق يونس، أربعتهم عن الزهري، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

قلنا: وقد خالفهم معمر -كما سيأتي في الرواية (١٨٧١٧) (١٨٧١٨)- فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: وحديث الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عدي ابن حمراء عندي أصح.

قلنا: وهو قول أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٠ و٢٨٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥١٨، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن عدي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧)، والحاكم ٣/ ٢٨٠ من طريق الدراوردي، عن ابن أخي الزهري، عن عمِّه الزهري، عن محمد بن جبير بن مُطْعِم، عن عبدالله بن عدي بن الحمراء، به. إلا أن الحاكم ذكره بلفظ «وأحب أرض الله إليَّ». قال الطبراني: لم يروِ هذا الحديثَ عن ابن أخي=

١٨٧١٦- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، قال: قال ابن شهاب: أخبرني أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن

أن عبد الله بن عدي بن الحمراء أخبره أنه سمع رسول الله ﷺ وهو واقف بالحَزْوَرة من مكة يقول لمكة[1]: «والله إنَّكِ لأخْيَرُ أرْضِ الله، وأحَبُّ أرْضِ الله إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[2].

= الزهري إلا الدراوردي.

وقد أشار الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة عبد الله بن عدي) إلى هذا الإسناد، وقال: والمحفوظ الأول. قلنا: يعني رواية مَنْ رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي.

وقد تحرف في مطبوع الحاكم: «عمه» إلى «عمر».

ورواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة -كما سيأتي في تخريج الرواية رقم (١٨٧١٨) -وهو وهم كذلك، نبَّه عليه الترمذي في عقب الرواية رقم (٣٩٢٥)، وأبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ١/ ٢٨٠.

وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٣٩٢٦) وحسَّنه، وصححه ابن حبان (٣٧٠٩)، والحاكم ١/ ٤٨٦.

قال السندي: قوله بالحَزْوَرة؛ هو بحاء مهملة وزايٌ وفي «النهاية» بوزن قَسْوَرَة: موضع بمكة، وقد ضبطه بعضهم بتشديد الواو مع فتح الحاء والزاي والواو.

منكِ: بكسر الكاف على خطاب الأرض، والمقصود إفهام الحاضرين فضلَ تلك البقعة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣) بمكة، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن=

١٨٧١٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة قال: وقف النَّبيُّ ﷺ على الحَزْوَرة، فقال: «عَلِمْتُ أنَّكِ خَيْرُ أرْضِ الله، وَأحَبُّ الأرْضِ إلى اللهِ عز وجل، ولولا أنَّ أهْلَكِ أخْرَجُونِي مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[1].

= عبد الرحمن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٩١) - ومن طريقه تقي الدين الفاسي في «شفاء الغرام» ١/ ٧٤- والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبدالله بن عدي) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وجاء في مطبوع النسائي: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عدي بن الحمراء، وصوابه: أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عدي ابن الحمراء.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٩٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وسلف برقم (١٨٧١٥).

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد خالف فيه معمر الرواة عن الزهري، فقال مرة: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، كما في هذا الإسناد.

وقال مرة: عن الزهري، عن أبي سلمة قال: وقف النبي ﷺ بالحزورة، مرسلاً كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٨٦٨). والصحيح رواية من رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، كما سلف في الرواية رقم (١٨٧١٥).

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥١٨ من طريق أحمد بن منصور الرمادي عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال: وهذا وهم من معمر، والله أعلم. =

قال عبد الرزاق: الحَزْوَرَة عند باب الحَناطين.

١٨٧١٨- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رباحٌ، عن معمر، عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن

عن بعضهم أن رسول الله ﷺ قال وهو في سوق الحزورة: «والله إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ الله وَأَحَبُّ الأرض إلى الله، ولولا أنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ ما خَرَجْتُ»[1].

= وأخرجه أبو يعلى (٥٩٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٤٦) و(٤٧٩٥)و(٤٧٩٦)، وفي «شرح المعاني» ٢/ ٢٦١، ٣/ ٣٢٨ من طريق محمد ابن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة مرفوعاً، وعندهم زيادة: لفظها عند أبي يعلى: «وإنها لم تحل لأحد كان قبلي، وإنما أحلت لي ساعة من نهار، ثم هي من ساعتي هذه حرام، لا يُعضَد شجرُها، ولا يُحتشُّ خلاها، ولا يلتقط إلا لمنشد».

وقال أبو زرعة وأبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٨٠: هذا خطأ، وهم فيه محمد ابن عمرو، ورواه الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح.

قلنا: وبنحو الزيادة في رواية محمد بن عمرو سلف بإسناد صحيح من مسند أبي هريرة برقم (٧٢٤٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد وهم فيه معمر، فرواه هنا عن الزهري، عن أبي سلمة عن بعضهم أن رسول الله ﷺ .. ورواه إبراهيم بن خالد عن معمر -دون ذكر رباح- كما عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٤) -عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وكذلك رواه معمر كما سلف برقم (١٨٧١٧). ورواه مرة مرسلاً كما سلف في تخريج الرواية المذكورة، والصواب رواية من رواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عدي كما سلف برقم (١٨٧١٥).

حديث أبي ثور الفهمي[1]

١٨٧١٩- حدَّثنا أبو زكريا يحيى بن إسحاق من كتابه، أخبرنا ابنُ لَهِيعَة. وحدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو

عن أبي ثور - قال إسحاق: الفَهْمي - قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ يوماً، فأُتي بثوبٍ من ثياب المَعَافِرِ، فقال أبو سفيان: لَعَنَ الله هٰذا الثوب، ولَعَنَ مَنْ يُعْمَلُ له. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تَلْعَنْهُمْ، فإنَّهُمْ منّي وأنا مِنْهُمْ»[2] وقال إسحاق: ولَعَنَ الله من يَعْمَلُه.

---

(١) قال السندي: أبو ثور الفهمي، له صحبة، سكن مصر، لم يعرف اسمه ولا سياق نسبه.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ لهيعة- وهو عبدالله، وإن سمع منه إسحاق بن عيسى - وهو ابن الطباع- قبل احتراق كتبه، ويحيى ابن إسحاق -وهو السَّيْلحيني- من قدماء أصحابه إلا أنه تفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أحمد: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يَقوى بعضه ببعض. وأبو ثور الفهمي ليس له إلا هذا الحديث، وقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، ونقل عن ابن عبدالبر قوله: حديثه عند أهل مصر يرويه ابنُ لهيعة، عن يزيد بن عمرو، عنه في فَضْل المَعَافر.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٥ من طريق الإمام أحمد بن حنبل بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢١ من طريق أبي الأسود النضر ابن عبد الجبار، وحسان بن عبد الله، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٨٧) من طريق عثمان بن صالح، وعمرو بن خالد الحَرَّاني، وأبي صالح عبد الغفار بن داود الحَرَّاني، خمستهم عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٥٦، وقال: رواه أحمد =

حديث حَرْمَلة العَنْبَري[1]

١٨٧٢٠- حدثنا رَوْح، حدثنا قُرَّةُ بنُ خالد، عن ضِرْغامة بن عُلَيْبة بن حَرْمَلة العَنْبَري قال: حدثني أبي

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، أوصني. قال: «اتَّقِ الله، وإذا كُنْتَ في مَجْلِس فَقُمْتَ مِنه فَسَمِعْتهم يقولون ما يُعْجِبُكَ، فأتِهِ، وإذا سَمِعْتَهُم يقولونَ ما تَكْره فَاتْرُكه»[2].

=والطبراني، وإسنادهما حسن!

قال السندي: قوله: فأُتي؛ على بناء المفعول.

من ثياب المَعافِر: هي بُرودٌ باليمن منسوبة إلى معافر، وهي قبيلة باليمن.

(١) قال السندي: حرملة العنبري: هو حرملة بن عبد الله، نزل البصرة، له صحبة، وكان أحد المصلين، أي: المكثرين من الصلاة.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ضرغامة بن عُلِيبة، ووالدِه، فقد تفرد بالرواية عن ضرغامة قُرَّة بن خالد، وتفرد بالرواية عن عليبة ولده ضرغامة، ومع ذلك فقد ذكرهما ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وكلاهما من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه -وهو حرملة بن عبد الله بن إياس- فيما ذكر ابن الأثير، وقد ينسب لجده، فيقال: حرملة بن إياس، فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» -فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» هذا الحديث الواحد. روح: هو ابن عبادة. وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة حرملة) ٥/٥٤٢ -٥٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٥٠) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد، وقرن الطحاوي بروح حجاج بن نصير، ولم يورد لفظ الحديث، وإنما أورد صدره الوارد في المصادر الأخرى، وهو: أتيت رسول الله في ركب من الحي، فصلى بنا الغداة، فانصرف وما أكاد أعرف وجوه القوم أي: كأنه بغلس.

وأخرجه بنحوه ومطولاً الطيالسي (١٢٠٦) (١٢٠٧) -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٨-٣٥٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٥١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٧٥-، وابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩١) (١١٩٢/م)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٧، وابن قانع في «معجمه»١/ ٢١٠، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٦) من طرق عن قرة بن خالد، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٢) عن موسى بن إسماعيل، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٩ من طريق عبد الصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن عبد الله بن حسان العنبري، عن حبان بن عاصم، عن حرملة بن عبد الله، به. وقرن البخاري بحبان بن عاصم صفية ودحيبة ابنتي عُلَيبة. وحبان بن عاصم وصفية ودحيبة ابنتي عُليبة مجاهيل، لكن يقويه أن صفية ودحيبة يرويانه عن جدهما، وعبد الله بن حسان روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ويحسن الحديث بمجموع إسناديه، وقد حسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة». ووقع في مطبوع «الأدب المفرد»: أنه أخبرهم عن حرملة، وهو خطأ، صوابه: أنه أخبرهم حرملة، كما في «تهذيب الكمال» في ترجمة حرملة بن عبد الله.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٧ -٣١٨ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» من رواية ضرغامة بن عليبة بن حرملة، عن أبيه، عن جده، وقد =

حديث نُبَيط بن شَرِيط[1]

١٨٧٢١- حدثنا وكيع، حدثنا سلمةُ بن نُبيط

عن أبيه، وكان قد حَجَّ مع النبيِّ ﷺ قال: رأيتُه يخطُبُ يومَ عَرَفة على بعيره[2].

= ذكره ابن أبي حاتم ٤/ ٤٧٠ بما فيه هاهنا لم يزد عليه، وبقية رجاله موثقون، وضرغامة وحرملة ذكرهما ابن حبان في الثقات.

وأورده أيضاً ٤/ ٢١٥ -٢١٦ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: وإذا كُنْتَ في مجلس، أي: صَاحِبْ مَن ذَكَرَكَ بخير في الغَيْبة، لا مَن ذَكَرك بشرٍّ، أو صاحِبْ مَن رضي بصحبتك، لا مَن لم يرضَ، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: نبيط بن شريط في «التقريب»: نبيط بالتصغير ابن شريط - بفتح المعجمة- أشجعي كوفي صحابي، يكنى أبا سلمة. وفي «الإصابة»: نزل الكوفة، وقع ذكره في حديث والده شريط، وله رواية عن النبي ﷺ، وقال ابن أبي حاتم: له صحبة وبقي بعد النبي ﷺ زماناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، سلمة بن نبيط - وإن كان ثقة- نقل العقيلي ٢/ ١٤٧ عن البخاري قوله: إنه كان اختلط آخر عمره. قلنا: وقد رواه في هذه الرواية عن أبيه، ورواه عن رجل من أهل الحي عن أبيه، كما سيرد في التخريج، ورواه عن أبيه أو نعيم بن أبي هند عن أبيه، ورواه عن أبيه أو جده، كما سيرد في تخريج الرواية (١٨٧٢٤). وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد دون قوله: يوم عرفة.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٠ عن مُؤَمَّل بن إسماعيل (وفيه قصة) والبخاري=

١٨٧٢٢- حدثنا يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدة، حدثني أبو مالك الأشجعي

= في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٧، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٥٣، وفي «الكبرى» (٤٠٠٠) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣١٢ -وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٩ من طريق يحيى القطان، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٣٧ أيضاً من طريق قبيصة، وابن قانع ٣/ ١٦٩ أيضاً من طريق محمد بن كثير، كلهم عن سفيان الثوري، والنسائيُّ أيضاً في «المجتبى» ٥/ ٢٥٣ وفي «الكبرى» (٣٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٢) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن سلمة بن نُبَيط، به. زاد في رواية يحيى القطان: قبل الصلاة، وفي روايته عند ابن سعد والنسائي وابن قانع والطبراني: على جمل أحمر. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سلمة بن نبيط إلا ابن المبارك.

قلنا: قد رواه غيره كما هو ظاهر.

ورواه سلمة بن نبيط، عن رجل من الحي، عن نبيط بن شريط، به. عند أبي داود (١٩١٦) من طريق مسدد، عن عبد الله بن داود الخُرَيبي، عنه. وسيرد بأتم منه في الأحاديث الثلاثة بعده.

وفي الباب عن أبي كاهل قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عيدٍ علـى ناقة خرماء، وحبشي ممسك بخطامها. وسيأتي قريباً برقم (١٨٧٢٥).

وعن الهرماس بن زياد الباهلي، قال: رأيت رسول الله يخطبُ على راحلته يوم النحر بمنىً، وقد سلف برقم (١٥٩٦٨).

وعن عمرو بن خارجة، قال: خطبنا رسول الله بمنىً وهو على راحلته وهي تَقْصَعُ بجِرَّتِها، سلف برقم (١٧٦٦٤).

وعن العداء بن خالد بن هوذة، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يخطبُ الناسَ يوم عرفة على بعير، قائماً في الركابين، سيأتي ٥/ ٣٠.

ولوقت هٰذه الخطبة انظر «فتح الباري» ٣/ ٥٧٤ و٥٧٧. وانظر ما سلف برقم (١٥٩٢٠).

حدثني نُبَيط بن شَرِيط، قال: إني لرديفُ[1] أبي في حَجَّة الوداع، إذ تكلَّم النبيُّ ﷺ، فقمتُ على عَجُز الراحلة، فوضعتُ يدي[2] على عاتق أبي، فسمعتُه يقول: «أيُّ يَوْمٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا اليومُ. قال: «فَأيُّ بَلَدٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا البلدُ. قال: «فَأيُّ شَهْرٍ أحْرَمُ؟» قالوا: هٰذا الشهرُ. قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأمْوالَكُم عَلَيكُم حَرَامٌ كَحُرمَةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهْرِكُم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللّهُمَّ اشْهَدْ، اللّهُمَّ اشْهَدْ»[3]. ٤/٣٠٦

---

(١) في (ص): رديف.

(٢) ضبطت في (ظ١٣): يديَّ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٦٩ من طريق الإمام أحمد نحوه مختصراً.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٢٩ -٣٠ من طريق موسى بن محمد الأنصاري، وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٩٤) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٧) من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن أبي مالك الأشجعي، به.

رواية ابن سعد، فيها: والنبي ﷺ يخطب عند الجمرة، فقال: «الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، أوصيكم بتقوى الله، أيُّ يوم أحرم؟» ... (فذكره) دون آخره: «هل بلَّغْتُ؟»...

- رواية ابن أبي عاصم والنسائي في أولها: رأيت رسول الله يخطب الناس=

١٨٧٢٣- حدثنا عبدُ الحميد بنُ عبد الرحمٰن أبو يحيى الحِمَّاني، قال: حدثنا سَلَمة بن نُبيط، قال: كان أبي وجدي وعَمِّي مع النَّبيِّ ﷺ. قال:

أخبرني أبي قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَشِيَّةَ عَرَفَة على جَمَلٍ أحمر.

قال: قال سَلَمةُ: أوصاني أبي بصلاة السَّحَر، قلتُ: يا أبةِ، إني لا أُطِيْقُها. قال: فانظُرِ الرَّكْعتين قبل الفَجْر، فلا تَدَعَنَّهما، ولا تَشْخَص[1] في الفِتْنة[2].

= بمنىً، فَحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: . . . وذكره.

ورواية الفاكهي: مختصرة بلفظِ: رأى النبيَّ يَخْطُبُ الناسَ بمِنىً.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦).

وعن العداء بن خالد بن هوذة، سيرد ٥/ ٣٠.

وعن أبي بكرة نُفيع بن الحارث مطولاً، سيرد ٥/ ٣٧.

وعن عم أبي حُرَّة حنيفة الرَّقَاشي، مطولاً سيرد ٥/ ٧٢ -٧٣.

وعن مرة الهمداني، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سلف مختصراً (١٥٨٨٦) وسيرد مطولاً ٥/ ٤١٢.

قال السندي: قوله: أَحْرَمُ، أي: أكثر حرمة وأعظمها عند الله، بمعنى أن من لم يراع حرمته يكون إثمه أكبر من إثم من لم يراع حرمة غيره من الأيام.

فأي بلد أَحْرَمُ، قد يؤخذ من اسم التفضيل: حرمة المدينة المنورة، وأنَّ حرمتها دون حرمة مكة المشرفة.

(١) في (م) و(ق): كشخصين.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وبسطنا القول فيه في الرواية (١٨٧٢١).

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٢٣٣، وفي «العلل ومعرفة الرجال» =

١٨٧٢٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا رافعُ بنُ سلمة - يعني الأشْجَعيَّ - وسالمُ بنُ أبي الجَعْد، عن أبيه، قال: حدَّثني سَلَمَةُ بن نُبَيط الأشجعيُّ[1]

أن أباه قد أدْرَكَ النَّبيَّ ﷺ، وكان رِدْفاً[2] خَلْفَ أبيه في حَجَّة

= (٥٦٧٢) مختصراً، بلفظ: كان جَدِّي وعمِّي مع النبي ﷺ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٠٩) عن رزق الله بن موسى، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمَّاني، عن سلمة، قال: كان أبي وجدّي مع رسول الله ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٧ عن الفضل بن دكين، عن سلمة بن نبيط، قال: قال [أبي]: قم فصلِّ من السَّحر، فإن لم تستطع فلا تدع ركعتي الفجر.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

قال السندي: قوله: ولا تشخص، أي: لا ترتفع ولا تظهر ولا تحضر.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند»، وهو إسناد ليس بالقائم، فحسن بن موسى لم يُدرك سالم بن أبي الجعد، بين وفاتيهما نحو مئة عام، وأبو الجعد والد سالم وهو مخضرم، وقيل: له صحبة، يبعد أن يروي عن سلمة بن نبيط وهو من الطبقة الخامسة. ويظهر أن في الإسناد تقديماً وتأخيراً وَقَعَ إما من الرواة للمسند وإما من النسَّاخ.

وقد ذكر البخاري في «تاريخه» ٣/ ٣٠٥ أن رافع بن سلمة سمع أباه عن سالم، وعلى هذا فلعل الإسناد يستقيم إذا كان يرويه حسن بن موسى، عن رافع بن سلمة الأشجعي، عن أبيه، عن سالم بن أبي الجعد، عن سلمة بن نبيط.

ولكن ليس بين أيدينا مصادر تهدينا إلى الصواب فيه، والله أعلم بحاله، ومن العجيب أن الحافظ ابن حجر أورده في «أطراف المسند» كما في النسخ، ولم يُشر إلى ما فيه من خلل.

(٢) في (ق) وهامش (س): رديفاً.

الوداع. قال: فقلتُ: يا أبةِ، أرني النَّبيَّ ﷺ. قال: قُم، فخُذْ بواسطة الرَّحْلِ. قال: فقُمْتُ، فأخذتُ بواسطة الرَّحْلَ، فقال: انظُرْ إلى صاحبِ الجملِ الأحْمرَ الذي يُومىءُ بيده، في يده القضيبُ[1].

---

(١) صحيح، وإسناده ليس بالقائم كما ذكرنا في التعليق السالف، وذكرنا في الرواية (١٨٧٢١) أن إسناده من طريق سلمة بن نبيط مضطرب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٢٩، والدارمي (١٦٠٨) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، حدثنا سلمة بن نبيط، قال: حدثني أبي، أو نعيم بن أبي هند، عن أبي، قال: حججتُ مع أبي وعمي، فقال لي أبي: ترى ذاك صاحبَ الجمل الأحمر الذي يخطب، ذاك رسول الله ﷺ.

ووقع في مطبوع الدارمي: عن أبي قلابة، وهو خطأ.

وأخرجه بَحشَل في «تاريخ واسط» ص ٥٢ من طريق قرة بن عيسى، عن سلمة بن نبيط، قال: حدثني أبي أو جدِّي قال: حججتُ مع أبي وعمِّي فقال لي أبي: أترى صاحبَ الجمل الأحمر الذي يخطب؛ ذاك رسول الله ﷺ.

وقد سلف برقم (١٨٧٢١).

حديث أبي كاهل، واسمه قَيْس[1]

١٨٧٢٥- حدثنا وكيعٌ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه

عن أبي كاهل - قال إسماعيل: قد رأيتُ أبا كاهل - قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يوم عيدٍ على ناقة خَرْماء، وحَبَشِيٌّ مُمْسِكٌ بخِطامِها[2].

---

(١) قال السندي: أبو كاهل: هو قيس بن عائذ تقدم في المدنيين.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف بيان علته في الرواية السالفة برقم (١٦٧١٥).

وانظر (١٨٧٢١).

قال السندي: قوله: خرماء، أي: مشقوقة الأذن أو طرف الأنف.

حديث حارثة بن وَهْب[1]

١٨٧٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن مَعْبَد بن خالد

قال: سمعتُ حارثة بن وَهْب، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَصَدَّقُوا، فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بصَدَقَتِهِ، فيقولُ الذي أُعْطِيَها: لو جِئْتَ بها بالأمسِ، قَبِلْتُها، وأمّا الآنَ، فلا حاجةَ لي فيها، فلا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُها»[2].

---

(١) قال السندي: حارثة بن وهب، خزاعي، له رواية عن النبي ﷺ، وله في الصحيحين أربعة أحاديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، معبد بن خالد: هو الجدلي القيسي.

وأخرجه مسلم (١٠١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٢٣٩) -ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» (٦٦٧٨)- وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٨) بنحوه، والبخاري (١٤١١) و(١٤٢٤) و(٧١٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٧٧، وفي «الكبرى» (٢٣٣٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٩) و(٣٢٦٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٦١) من طريق مِسْعر، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب والمستورد، قالا: قال رسول الله ﷺ. وذكر نحوه مختصراً.

وسيأتي برقم (١٨٧٢٩).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٣٥).

وانظر حديث عدي بن حاتم (١٨٢٦٠) وفيه قوله ﷺ: «وليبذلنَّ المال حتى لا يقبله أحد». =

١٨٧٢٧- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن أبي إسحاق

عن حارثة بن وَهْب الخُزَاعي، قال: صَلَّيْتُ مع النَّبيِّ ﷺ الظُّهْرَ أو العصر[1] بمِنى أكثرَ ما كانَ النَّاسُ وآمَنَهُ رَكْعتين[2].

= قال السندي: قوله: «تصدَّقوا» بتشديد الدَّال، أي: أعطوا الصدقة قبل أن يجيء ذلك اليوم.

«الذي أُعطِيَها» على بناء المفعول.

«فلا حاجة لي فيها»: إما لظهور كنوز الأرض أو لظهور علامات القيامة فيزهد الناس في الأموال لذلك.

(١) في (ق) و(م): الظهر والعصر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٤)، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٢٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي عاصم بسفيان شعبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٠ وفي «الكبرى» (١٩٠٤) من طريق يحيى بن سعيد، وأبو عوانة ٢/ ٣٤١ من طريق الفريابي، كلاهما عن سفيان، به. ليس فيه عندهما تحديد الظهر أو العصر، وزاد أبو عوانة: في حجة الوداع.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/ ٤٥٠ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٦)، وأبو يعلى (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤٤) -ومسلم (٦٩٦) (٢٠) (٢١)، وأبو داود (١٩٦٥)، والترمذي (٨٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١١٩ وفي «الكبرى» (١٩٠٣)، وابن حبان (٢٧٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤١) (٣٢٤٢) (٣٢٤٨) (٣٢٥٠) (٣٢٥٢) (٣٢٥٣)، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٤ -١٣٥ من طرق عن أبي إسحاق، به. =

١٨٧٢٨- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن مَعْبد بن خالد

قال: سمعتُ حارثةَ بنَ وَهْب الخُزَاعي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لو يُقْسِمُ[1] على الله لأبَرَّهُ، ألا أُخْبِرُكُمْ بِأهْلِ النّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ جَعْظَرِيٍّ مُسْتَكْبِرٍ»[2].

= قال الترمذي: حديث حارثة بن وهب حديث حسن صحيح.

وقد وقع في مطبوع الترمذي زيادة إسرائيل في الإسناد بين أبي الأحوص وأبي إسحاق السبيعي، وهو خطأ، وانظر «تحفة الأشراف» ٣/ ١١.

وسيرد برقم (١٨٧٣١).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف (٣٥٩٣) وذكرنا أحاديث الباب هناك، وانظر حديث ابن عباس (١٨٥٢).

قال السندي: قوله: أكثرَ ما كان الناسُ: منصوب على الظرفية، و«ما» مصدرية، والمضاف مقدَّر، أي: أكثر أوقات كون الناس. أي: وقت كان الناس فيه أكثر منهم في غيره، فوصف الوقت بوصف ما فيه من النَّاس مجازاً. وكذا آمَنَهُ.

والحاصل أن القصر غير مقيد بالخوف، فالمفهوم في القرآن غير معتبر في قوله تعالى: ﴿فلا جُناح عليكم أن تقصروا من الصَّلاة إن خفتم﴾[النساء: ١٠١] والله تعالى أعلم.

(١) في هامش (س): لو أقسم. قلنا: وهو الموافق للرواية رقم (١٨٧٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومعبد بن خالد: هو الجَدَلي القيسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٨/ ٥١٦ بنحوه مختصراً -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب»(٤٨٠)، وأبو داود (٤٨٠١)، والبيهقي في «شعب=

١٨٧٢٩- حدثنا وكيع، عن شُعْبة، عن مَعْبَد بن خالد

= الإيمان» (٨١٧٣) و(٨١٧٤) -ومسلم (٢٨٥٣) (٤٧)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣ - من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠٧١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣ -والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٩٣) من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٩٤، وفي «شعب الإيمان» (١٠٤٨٤) - والبخاري (٦٦٥٧)، ومسلم (٢٨٥٣) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١٥) -وهو في «التفسير»(٦٣٥)-، وأبو يعلى (١٤٧٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣- وابنُ حِبَّان (٥٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٥٧) من طرق عن شعبة، عن معبد بن خالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٥٦) من طريق الأعمش، و(٣٢٥٨) من طريق مسعر، كلاهما عن معبد، به. وقرن مسعر بحارثة المستورد الفهري.

وسيرد (١٨٧٣٠) و(١٨٧٣٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كل ضعيف»: في نفسه لِقِلَّة المال والحال، أو في البَدَنِ لكثرة الجوع والتعب والأمراض والعاهات.

«متضعف» في «المجمع» فتح العين هو المشهور، أي: من يستضعفه الناس ويحتقرونه، وبكسرها، أي: خامل متذلل، وقيل: رقيق القلب ولينها للإيمان. انتهى. قلت: أو المراد الذي يتكلَّف في إظهار الضعف تواضعاً.

«جَوَّاظٍ»: بفتح الجيم وتشديد الواو: الجَمُوع المَنُوع، أو كثير اللحم، المختال.

«جَعْظَرِيّ»: بفتح فسكون: الغليظ المتكبِّر. وقد سبق أمثال هذا المتن مراراً.

قال: سمعتُ حارثةَ بنَ وَهْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فإنَّهُ يُوشِكُ أحَدُكُمْ أنْ يَخْرُجَ بِصَدَقَتِهِ فلا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُها منه»[1].

١٨٧٣٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن مَعْبَد بن خالد

عن حارثة بن وَهْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُنبِئُكُم بِأهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أقْسَمَ على الله لأبَرَّهُ، ألا أنبئكم بِأهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ»[2].

١٨٧٣١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدِّث

عن حارثة بن وَهْب الخُزَاعي قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ أكثرَ ما كُنَّا وآمَنَهُ بمِنى رَكْعتين[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ١١١ -ومن طريقه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٩)، ومسلم (١٠١١)، وأبو يعلى (١٤٧٥)- من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٨٧٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٤١١٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٢٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٨٧٣٢- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا سُفْيان، عن مَعْبَدِ بن خالد

قال: سمعتُ حارثة بن وَهْب الخُزَاعي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ، فذكَرَ الحديث[1].

= وأخرجه ابن خزيمة (١٧٠٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٤٠)، والبخاري (١٠٨٣) و(١٦٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٤٠-٣٤١ و٣٤١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٩، وابن حبان (٢٧٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٤٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٤ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف بالرقم (١٨٧٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعَيْم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وقوله: فذكر الحديث يعني الحديث السالف برقم (١٨٧٣٠).

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٧٧)، والبخاري في «صحيحه» (٤٩١٨)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٩٣، والترمذي (٢٦٠٥) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٣٠- وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٩٣- والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨١٧٥)، وفي «الآداب» (٢٤٤)، من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٧٢٨).

حديث عمرو بن حُرَيث[1]

١٨٧٣٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعر والمَسْعُوديُّ، عن الوليد بن سَريع

عن عمرو بن حريث، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في الفَجْرِ ﴿إذا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، وسَمِعْتُهُ يقول: ﴿وَاللَّيْلِ إذا عَسْعَسَ﴾[2] [التكوير: ١ و١٧].

---

(١) قال السندي: عمرو بن حريث، قرشي مخزومي، يكنى أبا سعيد، ولأبيه صحبة، قيل: ولد في أيام بدر، وقيل: قبل الهجرة بسنتين، مات سنة خمس وثمانين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الوليد بن سريع- وهو الكوفي- من رجاله، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي، فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، ورواية وكيع عنه قبل اختلاطه، وقد توبع.

مسعر: هو ابن كِدام، والمسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبدالله بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٥٣ -ومن طريقه مسلم (٤٥٦)- وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٣) عن محمد بن أبان البلخي، كلاهما عن وكيع،، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن أبي شيبة لم يقرن المسعودي بمسعر.

وتحرف في مطبوع «المجتبى» قوله: عن مسعر والمسعودي، إلى: عن مسعود المسعودي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٨٥ (ترتيب السندي)، والحميدي (٥٦٧)، ومسلم (٤٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥١) -وهو في=

٣٠٧/٤ ١٨٧٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا مساور الوَرَّاق، عن جعفر بن عمرو بن حريث

عن أبيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، وعليه عِمامةٌ سوداء[1].

=«التفسير» (٦٧١) -والدارمي (١٢٩٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٣، وأبو يعلى (١٤٦١) (١٤٦٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢/٢٠٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٩٨ و ٢٦٩، والبيهقي في «السنن» ٢/١٩٤ و ٣٨٨، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٨٦-٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٣) من طرق عن مسعر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٥) و(١٢١٠) عن شعبة، والدارمي (١٢٩٩) عن أبي نعيم، كلاهما عن المسعودي، به. ولفظه: صليت خلف رسول الله ﷺ، فقرأ بـ ﴿إذا الشمسُ كُوِّرَتْ﴾، فلما أتى على هذه الآية: ﴿ والليل إذا عسعس﴾ قلت في نفسي: ما الليل إذا عسعس والصبح إذا تنفس.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٢١) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، ومسلم (٤٧٥)، وأبو يعلى (١٤٥٧)، وابن حبان (١٨١٩) من طريق خلف بن خليفة، كلاهما عن الوليد بن سريع، به.

ورواية الجميع سوى عبد الرزاق بلفظ: صليت خلفَ النبي ﷺ الفجر، فسمعته يقرأ: ﴿ فلا أقسم بالخُنَّس، الجوارِ الكُنَّسِ ﴾ وكان لا يحني رجلٌ منا ظهره حتى يستتمَّ ساجداً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٨١٧)، وابن ماجه (٨١٧) وأبو يعلى (١٤٦٣) و(١٤٦٩) من طريق أصبغ مولى عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث، به.

وسيأتي في الرقمين: (١٨٧٣٧) و(١٨٧٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن عمرو بن حريث روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف» وانتقى=

١٨٧٣٥- حدثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن السُّديِّ

= له مسلم هذا الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسلم الوراق، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٤٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٢١، ومسلم (١٣٥٩) (٤٥٢) والترمذي في «الشمائل» (١٠٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧١٨)، وأبو يعلى (١٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحميدي (٥٦٦)، والترمذي في «الشمائل» (١٠٨)، وابن ماجه (١١٠٤) و(٣٥٨٤)، وأبو يعلى (١٤٥٩) من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٢٧ -٤٢٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤١٨، ومسلم (١٣٥٩) (٤٥٣)، وأبو داود (٤٠٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٩٧٥٨)، وابن ماجه (٢٨٢١) و(٣٥٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦، وفي «الدلائل» ٥/ ٦٨ من طريق أبي أسامة، وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١١٦ من طريق سهل بن عثمان، ثلاثتهم عن مساور الوراق، به.

زاد الحميدي: يوم فتح مكة.

وزاد أبو أسامة: قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٩٧٥٩) من طريق عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- وفي «الكبرى» (٩٧٦٠) عن عبد الرحمٰن ابن محمد بن عبد الرحمٰن الزهري، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن مساور الوراق، به. ولفظه: رأيتُ على النبي ﷺ عمامة حرقانية.

وفي الباب عن جابر: أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عِمامةٌ سوداء. وقد سلف برقم (١٤٩٠٤)، وهو عند مسلم برقم (١٣٥٨).

عمَّن سمع عمرَو بنَ حُرَيْث يقول: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في نَعْليه[1].

١٨٧٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن، حدَّثنا سُفْيان، عن السُّدِّي

حدّثني من سمع عمرَو بن حريث قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي في نَعْلين مَخْصُوفين[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن عمرو ابن حُرَيث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير السُّدِّيِّ -وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن- مختلف فيه، وهو حسن الحديث. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أنس سلف برقم (١١٩٧٦) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: مخصوفين، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٥)، وأبو يعلى (١٤٦٥) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٠٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٨٥)، والترمذي في «الشمائل» (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٢، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٠٢-٢٠٣ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٠٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٤٦٦)، وفي «معجم شيوخه» (٢٣٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٣٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عمن سمع عمرو بن=

١٨٧٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحَجَّاج المُحَاربي عن أبي الأسود

عن عمرو بن حُرَيْث، قال: صلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ فسمعته يقرأ[1]: ﴿لا أُقْسِمُ بالخُنَّسِ الجَوَارِ الكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥-١٦][2].

١٨٧٣٨- حدَّثنا محمد بنُ عُبيد، حدَّثنا مِسْعَر، عن الوليد بن سريع

عن عمرو بن حُرَيْثٍ، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ قرأ في الفَجْرِ ﴿وَاللَّيْلِ إذا عَسْعَسَ﴾ [التكوير: ١٧][3].

= جريث، به. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب الذي يليه. قلنا: يعني إسناد هذه الرواية.

قال السندي: قوله: مخصوفين، من خَصْف النعل، خَرْزُه.

(١) في (ظ١٣): يقول، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، الحجاج المحاربي: وهو ابن عاصم، انفرد بالرواية عنه شعبة، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به. وأبو الأسود: وهو سويد مولى عمرو بن حريث لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٥٠) -وهو في «التفسير» (٦٧٠) -من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/١٠٩ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، به. وتحرف فيه اسم أبي الأسود إلى أسود الثقفي.

وقد سلف برقم (١٨٧٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد سلف برقم (١٨٧٣٣).

حديث سعيد بن حُرَيث[1]

١٨٧٣٩- حدثنا وكيع، حدثني إسماعيل بن إبراهيم- يعني ابن مهاجر-، عن عبد الملك بن عمير

عن سعيد بن حريث أخ لعمرو بن حريث قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَاعَ داراً أوْ عَقاراً فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَها في مِثْلِه، كانَ قَمِناً أنْ لا يُبَارَكَ لَهُ فِيهِ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة سعيد بن حريث قبل الحديث (١٥٨٤٢) في مسند المكيين.

(٢) حديث حسن بمتابعاته وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل ابن إبراهيم، واضطرابه فيه، وقد سلف في مسند المكيين برقم (١٥٨٤٢) بزيادة عمرو بن حريث في الإسناد بين عبد الملك بن عمير وسعيد بن حريث، وشيخ أحمد هناك: هو ابن نُمير. وبسطنا القول فيه ثمت.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٩٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وذكرنا متابعاته وشواهده في الرواية المذكورة.

حديث عبد الله بن يزيد الأنصاري[1]

١٨٧٤٠- حدثنا وكيع وابنُ جَعْفَر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن عدي بن ثابت- قال ابن جعفر-:

سمعتُ عبدَ الله بنَ يزيد الأنصاري يحدِّث، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النُّهْبة والمُثْلَة[2].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن يزيد، أنصاري خَطْمي، له ولأبيه صحبة، شهد بيعة الرضوان وهو صغير، يكنى أبا موسى، وكان من أكثر الناس صلاة، وكان لا يصوم إلا يوم عاشوراء، سكن الكوفة، وابتنى بها داراً، ومات في زمن ابن الزبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن جعفر: هو محمد غُنْدَرٌ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٧ و٩/ ٤٢٢ -٤٢٣ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٧) -عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٧٠)، والبخاري (٢٤٧٤) و(٥٥١٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨١) -ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢١٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٢ و٣٢٤ -من طرق عن شعبة، به.

وخالف يعقوبُ بن إسحاق الحضرميُّ الرواة عن شعبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٧٢) -فرواه عنه، عن علي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي أيوب، فجعله من حديث أبي أيوب، قال الحافظ في «الفتح»: ٥/ ١٢٠: والمحفوظ عن شعبة ليس فيه أبو أيوب.

وسيأتي برقم (١٨٧٤٢).

وفي باب النهي عن النهبة: عن أبي هريرة سلف برقم (٨٣١٧)، وذكرنا=

١٨٧٤١- حدثنا محمد بن بِشر، حدَّثني عبد الجَبَّار بن عَبَّاس، عن عدي بن ثابت

عن عبد الله بن يزيد الخَطْمِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ»(١).

= بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب النهي عن المُثْلة: عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٢٢) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها: عن المغيرة سلف برقم (١٨١٥٢).

وعن عمران بن حصين سيرد ٤/ ٤٢٩ و٤٣٩.

قال السندي: قوله: عن النُّهْبة، ضبط بضم النون، وفي «المجمع» بفتح النون مصدر، وأما بالضم، فالمال المنهوب ومقتضاه فتح النون إلا أن يضم لاندراج المثلة.

(١) إسناده قوي. عبد الجبار بن عباس: هو الشِّبامي الهَمْداني، قال أحمد: أرجو أن لا يكون به بأس، وكان يتشيع، وقال ابن معين وأبو داود: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال البزار: أحاديثه مستقيمة إن شاء الله تعالى، وقال العجلي: صويلح لا بأس به، وعاب عليه الجوزجاني والعقيلي تشيعه، فقال الجوزجاني: كان غالياً في سوء مذهبه، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، يفرط في التشيع. قلنا: وليست هذه علة قادحة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العَبْدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٤٩ -٥٥٠-ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٨) -وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١١٤، والمزي في «تهذيبه» ١٦/ ٣٨٦ - ٣٨٧ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «البر والصلة» (٣٠٨) -ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣١) -، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

١٨٧٤٢- حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن شُعْبة، عن عَدِيٍّ بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخَطْمي؛ وهو الأنصاري، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُثْلَة والنُّهْبة[1].

= ١/٦٦ من طريق طَلْق بن غنَّام، كلاهما عن عبد الجبار بن عباس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٦٤) من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن عبد الجبار بن عباس، حدثني عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده، به. وعبد الصمد فيه كلام فقد نقل الذهبي في «الميزان» تضعيف الدارقطني والنسائي له، وقال: ووثقه ابن معين وغيره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٣٦ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجال أحمد ثقات.

انظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٧٠٩).

وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله (١٨٧٤٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل بن إبراهيم، وهو ابن عُلَيَّة.

حديث أبي جُحيفة[1]

١٨٧٤٣- حدَّثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، قال:

سمعت أبي يحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه صَلَّى بالبَطْحاء وبين يديه عَنَزَة، الظُّهْرَ رَكْعتين، والعَصْرَ رَكْعتين، يَمُرُّ من ورائه المرأةُ والحِمار[2].

---

(١) قال السندي: أبو جحيفة: هو وهب بن عبد الله، أبو جحيفة السُّوائي، قدم على النبي ﷺ في آخر عمره، ثم صَحِبَ علياً بعده، وولاه شرطة الكوفة لما ولي الخلافة، مات في ولاية بشر على العراق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابن مسلم، وشُعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٢)، والبخاري (٤٩٥) (٤٩٩)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٣)، وأبو داود (٦٨٨)، وأبو يعلى (٨٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٧) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٩ -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٩٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٠، وأبو يعلى (٨٩٣) (٨٩٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٠) (٢٤٧) (٢٥٣) (٢٥٨) (٢٦٦) (٢٦٧) (٢٨٦) (٢٨٨) (٢٨٩) (٢٩٢) (٢٩٣) (٣٠٠) (٣٠٢) (٣٠٣) (٣٠٩) (٣١٠) (٣١١). من طرق عن عون، به.

وفي الباب عن ابن عباس وقد سلف برقم (٢١٧٥)، وعن ابن عمر، وقد=

١٨٧٤٤- حدثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبة، عن حَكَم، قال:

سمعت أبا جُحَيْفة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة، فَصَلَّى الظُّهْر بالبَطْحاء رَكْعتين، والعَصْرَ ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ، وتوضَّأ، فَجَعَلَ النَّاسُ يأخذون من فَضْلِ وَضُوئه.

وفي حديث عون: يَمُرُّ من ورائه المرأةُ والحِمار[1].

= سلف برقم (٤٦١٤).

وفي باب قصر الصلاة، عن حارثة بن وهب سلف برقم (١٨٧٢٧).

وانظر حديث ابن مسعود (٣٥٩٣).

وسيأتي بالأرقام (١٨٧٤٤) (١٨٧٤٦) (١٨٧٤٧) (١٨٧٤٩) (١٨٧٥٠) (١٨٧٥١) (١٨٧٥٢) (١٨٧٥٣) (١٨٧٥٥) (١٨٧٥٧) (١٨٧٥٨) (١٨٧٥٩) (١٨٧٦٠) (١٨٧٦١) (١٨٧٦٢) (١٨٧٦٥) (١٨٧٦٧) (١٨٧٦٩).

قال السندي: قوله: عَنَزَة -بفتحات- مثل نصف الرمح أو أكبر شيئاً.

من ورائه: أي من وراء الذي نصب من العنزة، والمراد أنه لا يبالي بالمار من وراء السترة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٨ -١٨٩ -والدارمي (١٤٠٩)، والبخاري (١٨٧) و(٥٠١)، وأبو يعلى (٨٩١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٨٨ -١٨٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٥ من طرق، عن الحكم، به.

وقد سلف من طريق عون برقم (١٨٧٤٣). =

١٨٧٤٥- حدثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل -يعني ابن أبي خالد-

حدَّثني أبو جُحَيْفة: أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ، وكان أشْبَهَ النَّاس به الحَسَنُ بنُ عليٍّ[1].

= وفي الباب في التبرك بآثار رسول الله ﷺ عن أنس، سلف برقم (١٢٤٠١).

وعن المِسور ومروان بن الحكم في قصة الحديبية سيرد (١٨٩١٠) وفيه: لا يتوضأ وضوءاً إلا ابتدروه...

قال السندي: قوله: بالهاجرة، أي: وقت اشتداد الحَرِّ نصف النهار.

«من فضل وضوئه» الظاهر أن المراد به المستعمل في أعضائه الشريفة ﷺ. ويحتمل أن المراد ما بقي في الإناء بعد الوضوء.

وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٩٥: وفيه دلالة بَيِّنَةٌ على طهارة الماء المستعمل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو يعلى (٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤٨) من طريق يزيد ابن هارون بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٩٠)، والبخاري (٣٥٤٣) و(٣٥٤٤)، ومسلم (٢٣٤٣)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٢٧) و(٣٧٧٧)، وفي «العلل» ٢/ ٨٦٨-٨٦٩، والنسائي في «الكبرى» (٨١٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤٤) (٢٥٤٦) (٢٥٤٧) (٢٥٤٩) والحاكم ٣/ ١٦٨، وتمام الرازي في «فوائده» (الروض البسام) (١٤٨٩)، والذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ٦٥، من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذي عقب الرواية (٣٧٧٧): هذا حديثٌ حسن صحيح.

وعند البخاري (٣٥٤٤)، والترمذي (٢٨٢٦) زيادة لفظها عند البخاري: وكان أبيض قد شمط، وأمر لنا النبيُّ ﷺ بثلاث عشرة قلوصاً. قال: =

١٨٧٤٦- حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرني مالك بن مِغْوَل وعُمَرُ بنُ أبي زائدة، عن عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ بالأبْطَح الظُّهْرَ والعَصْرَ رَكعتين ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ قد أقامها بين يَدَيْه، يَمُرُّ من ورائها النَّاسُ والحِمارُ والمرأة[1].

١٨٧٤٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحَيْفة، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ بالأبْطَحِ العَصْرَ رَكْعتين[2].

= فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها.

وسيكرر برقم (١٨٧٤٨) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن أبي بكر سلف برقم (٤٠).

وعن علي سلف برقم (٧٧٤).

وعن أنس بن مالك سلف (١٢٦٧٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر ابن أبي زائدة روى له البخاري متابعة، وقد توبع هنا.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (بترتيب السندي) ١/ ٦٩، والحميدي (٨٩٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٥ -والبخاري (٣٥٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٨٧ وفي «الكبرى» (١٣٦) و(٤٢٠٣)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/ ٤٩ و٢/ ٤٩-٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٥، ٢٥٦، والحاكم ١/ ٢٠٢، من طرق عن مالك بن مِغْول، عن عون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وسيرد من طريق عمر بن أبي زائدة برقم (١٨٧٦٠).

(٢) حديث صحيح، أبو بكر: وهو ابن عياش -وإن كان سماعه من أبي =

١٨٧٤٨- حدثنا يزيد قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، قال:

سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وكان أشْبَهَ النَّاس به الحَسَنُ بنُ عليٍّ[1].

٤/٣٠٨ ١٨٧٤٩- حدثنا وَهْب بن جَرير، حدَّثني شُعْبة، عن عون بن أبي جحيفة

عن أبيه: أنه شَهِدَ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْر بالبَطْحاء رَكْعتين والعَصْر ركعتين[2]، وبين يديه عَنَزَةٌ يَمُرُّ من ورائها الحِمارُ والمرأة[3].

١٨٧٥٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحيفة، قال: صَلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ بالأبْطَحِ

=إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ليس بذاك القوي -قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٥) من طرق عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٧٤٥) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: والعصر ركعتين، ليس في (ظ١٣) ولا (ق).

(٣) حديث صحيح، وهب بن جرير في سماعه من شعبة كلام، ولم يخرج له الشيخان من حديثه عن شعبة إلا ما توبع عليه، وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

العَصْرَ رَكْعتين. قال: قيل له: مِثْلُ مَنْ أنتَ يومئذٍ؟ قال: أبْرِي النَّبْلَ وأَرِيشُها[1].

١٨٧٥١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن عون عن أبيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ في حُلَّةٍ حَمْراء، فَرَكَزَ عَنَزَةً، فجعل يُصَلِّي إليها بالبَطْحاء، يَمُرُّ مِن ورائها الكَلْبُ والحِمارُ والمرأةُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسماع إسرائيل - وهو ابن يونس ابن أبي إسحاق- من جده أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣١ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

قال السندي: قوله: «مثل مَنْ أنت»، أي: كبيراً كنتَ أو صغيراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعون: هو ابن أبي جحيفة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٣ وفي «الكبرى» (٨٤٨) و(٩٦٤١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٤٩، والحاكم ١/ ٢٠٢ من طريق سفيان الثوري، به. وقرنا بسفيان مالكَ بن مغول.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وفي الباب أن رسول الله ﷺ كان يلبس حُلَّة حمراء، سلف من حديث البراء بن عازب برقم (١٨٥٥٨).

قال السندي: قوله: في حلة حمراء، قالوا: المراد بها المخطط.

١٨٧٥٢- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمر، حدَّثنا يونس، عن أبي إسحاق

عن أبي جُحَيْفة وَهْبِ بنِ عبد الله السُّوائي، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بالأبْطَحِ العَصْرَ رَكْعتين، ثم قَدَّمَ بين يديه عَنَزَةً بينه وبين مارَّةِ الطَّريق، ورأيتُ الشَّيْبَ بعَنْفَقَتِه أسْفَلَ من شَفَتِهِ السُّفْلى[1].

١٨٧٥٣- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زُهَير، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي جحيفة

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى بالأبْطَحِ صلاةَ العَصْرِ رَكْعتينِ[2].

---

(١) حديث صحيح، يونس: وهو ابن أبي إسحاق -وإن كان في حديثه عن أبيه ضعف- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر -وهو الواسطي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣١٤) قسمه الأول و(٣١٧) قسمه الثاني من طريق إسماعيل بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرج القسم الثاني منه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣٤، والبخاري (٣٥٤٥) من طريقين عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وانظر (١٨٧٦٩).

وفي الباب في شيب رسول الله ﷺ في عنفقته عن أنس، سلف برقم (١٣٢٦٣).

وعن عبد الله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٧٢).

قال السندي: قوله: ثم قدَّم بين يديه، كلمة «ثُمَّ» لتراخي الإخبار.

(٢) حديث صحيح، زهير -وهو ابن معاويةالجُعْفي -زاد في هذا الإسناد:=

١٨٧٥٤- حدثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا سُفيان، عن عليِّ بن الأقمر قال: أخبرني أبو جُحَيْفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»[1].

=عون بن أبي جحيفة، ورواه غيره: عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة دون واسطة، لم يذكروا عوناً، وزهير إنما سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، وقد رواه زهير كذلك مثل رواية الجماعة، لم يذكر عوناً كما سيرد برقم (١٨٧٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٩٩٤)، والحاكم ١/ ٤٧٨ -٤٧٩ من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤١) من طريق المعافى بن سليمان، عن زهير، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدارمي (٢٠٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥١ -ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٦٩) -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٣) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وقرن يعقوب -ومن طريقه البيهقي- بأبي نعيم قَبيصةَ بن عقبة.

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٩)، وابن حبان (٥٢٤٠) من طريق محمد بن كثير، والترمذي في «الشمائل» (١٤٣)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٧٤ -٧٧٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٧) (٢٠٨٨)،والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ »ص ١٩٦، والبيهقي في =

. . . . . .

= «السنن» ٧/ ٤٩ من طريق شعبة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» أيضاً (٢٠٨٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، ثلاثتهم عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٣١٤ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦ -والبخاري (٥٣٩٩)، والترمذي (١٨٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٢)، وأبو يعلى (٨٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٠) (٢٠٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٥) (٣٤٦) (٣٤٧) (٣٤٨) (٣٤٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٧، وتمام الرازي في «فوائده» (١٤٢٣) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٩، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٧/ ٤١٤ من طرق عن علي ابن الأقمر، به.

وسيرد (١٨٧٦٤) و(١٨٧٦٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤ من طريق محمد بن خزيمة وحجاج، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٩٠) من طريق حجاج بن منهال، وسعيد بن منصور، وسهل بن بكار، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٩ من طريق مسدد، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٩٦ من طريق عاصم بن علي، ستتهم عن أبي عوانة، عن رقبة ابن مصقلة، عن علي بن الأقمر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٥٤)، وفي «الأوسط» (٣٦٩٦) من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، عن أبي عوانة، عن رقبة بن مصقلة، عن علي بن الأقمر، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبي جحيفة، قال... الحديث.

وقال في «الأوسط»: لم يُدْخِلْ في هٰذا الحديث بين علي بن الأقمر وبين أبي جحيفة عونَ بن أبي جحيفة إلا محمد بن عيسى الطباع، ورواه جماعة عن أبي عوانة، عن رقبة، عن علي بن الأقمر، عن أبي جحيفة.

وقال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً (يعني البخاري) عن هٰذا =

١٨٧٥٥- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن وَهْب السُّوائي: أنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ بالأبْطَحِ العَصْر رَكْعتين[1].

١٨٧٥٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني عونُ بنُ أبي جُحَيْفة قال:

رأيتُ أبي اشترى حَجَّاماً، فأمر بالمحاجم، فَكُسِرَتْ، قال: فسألْتُهُ عن ذلك، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن ثَمَنِ الدَّم، وثمنِ الكَلْبِ، وكَسْبِ البَغيِّ، وَلَعَنَ الواشِمَةَ والمُسْتَوْشِمة، وآكلَ الرِّبا ومُوكِلَه، ولَعَن المصوِّرَ[2].

= الحديث، فقال: حديث ابن الأقمر، لا أعلم أحداً رواه غير علي بن الأقمر.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٥٤٩)، وانظر شرحه هناك.

قال السندي: قوله: لا آكل مُتَّكِئاً، قيل: ليس المراد بالمتكىء هو المائل المعتمد على أحد شقيه، بل المراد المستوي على وطاءٍ تحته. وقيل: المتمكن في الجلوس المتربع والمستند ظهره إلى شيء، أو الواضع إحدى يديه على الأرض، وكل ذلك منهيٌّ عنه عند الأكل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وإسرائيل سماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وهو مكرر في قسمه الأول برقم (١٨٧٥٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٤٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٠٤٣) (١٠٤٥)، وأبو بكر بن أبي =

. . . . . .

= شيبة ٦/ ٥٦٣ و٤/ ٣٧٥، والبخاري (٢٠٨٦) و(٢٢٣٨) و(٥٣٤٧) و(٥٩٤٥)، وأبو داود (٣٤٨٣)، والحارث في «مسنده» (٤٣٨) (زوائد)، وأبو يعلى (٨٩٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥١٨) و(٥١٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٣، وابن حبان (٤٩٣٩) و(٥٨٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٩٥) (٢٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٩) من طرق عن شعبة، به.

وزاد الطيالسي: «عسب الفحل». وعند ابن أبي شيبة والطبراني: مهر البغي قلنا: وسيأتي بهذا اللفظ برقم (١٨٧٦٣). قال الحافظ في «الفتح» ٤/٤٢٧: مهر البغي: وهو ما تأخذه الزانية على الزنى، سماه مهراً مجازاً.

وسيرد برقمي (١٨٧٦٣) و(١٨٧٦٨).

وفي الباب في النهي عن ثمن الدم والكلب وكسب البغي: من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٩٧٦) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. ونزيد هنا: عن أبي مسعود سلف (١٧٠٦٩).

وفي الباب: في النهي عن الوشم من حديث ابن مسعود، وقد سلف (٣٩٤٥).

وفي باب لعن آكل الربا وموكله من حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٧٢٥).

وفي الباب في الترهيب من التصوير من حديث ابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، سلفت بالأرقام (١٨٦٦) و(٢٥٨٨) و(١٠٥٤٩) و(١٤٥٩٦).

قال السندي: قوله: اشترى حجاماً، أي: عبداً يعرف الحجامة.

بالمحاجم، أي: بآلات الحجامة.

فكُسِرَت، على بناء المفعول، أي: تلك الآلات.

عن ثمن الدم، أي: أجرة الحجامة.

المصور: الذي يصوِّر صُوَرَ ذي روح. =

١٨٧٥٧- حدثنا بَهْز، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني الحَكَم

عن أبي جُحَيْفة، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة، قال: فتوضَّأ، فَجَعَلَ النَّاسُ يتمسَّحُون بفَضْلِ وَضوئِهِ، فصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ[1].

١٨٧٥٨- حدَّثنا حَجَّاج، حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق

عن وَهْبٍ وهو أبو جُحَيْفة قال: أمَّنا النَّبيُّ ﷺ بمِنى، فركز عَنَزَةً له بين يديه، فصَلَّى بنا رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، الحكم: هو ابن عُتيبة.
وهو مكرر (١٨٧٤٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز: وهو ابن أسد العَمِّي.
وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(٢) حديث صحيح، غير أن قوله: «بمنى» لم يثبت من حديث أبي جحيفة، فالصحيح في روايته أنه رآه بالأبطح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، ولم يتابعه بلفظ «بمنى» إلا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق في الرواية الآتية برقم (١٨٧٦٥)، والظاهر أن وكيعاً أخطأ فيه كذلك، فقد خالف فيه وكيعٌ يحيى بنَ آدم، كما سلف برقم (١٨٧٥٠) وأبا أحمد الزُّبيري كما سلف برقم (١٨٧٥٥) وقد رواه كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، وفيه أن ذلك كان بالأبطح، وقد تابع إسرائيلَ بهذا اللفظ أبو بكر بن عياش برقم (١٨٧٤٧)، ويونس بن أبي إسحاق برقم (١٨٧٥٢)، وزهير بن معاوية برقم (١٨٧٥٣)، وقد رواه كذلك عن أبي جحيفة الحكمُ بنُ عُتيبة كما في الأرقام: (١٨٧٤٤) و(١٨٧٥٧) و(١٨٧٦٧)، وعون بن أبي جحيفة كما في الأرقام (١٨٧٤٣) و(١٨٧٤٦) و(١٨٧٤٩) و(١٨٧٥١) و(١٨٧٥٩) و(١٨٧٦٢).

وأخرجه الطبراني في«الكبير» ٢٢/ ٣١٥ من طرق عن شريك، بهذا الإسناد.=

١٨٧٥٩- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عون بن أبي جُحَيْفة عن أبيه، قال: رأيتُ بلالاً يؤذِّنُ ويدور، وأتتبَّعُ فاه هاهنا وهاهنا وأُصبعاه في أُذنيه، قال: ورسولُ الله ﷺ في قُبَّة له حَمْراءَ أُراها مِن أَدَم، قال: فَخَرَج بلالٌ بين يديه بالعَنَزَةِ، فَرَكَزَهَا، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ -قال عبد الرزاق: وسمعته بمكة قال: بالبطحاء -يمرُّ بين يديه الكَلْبُ والمرأةُ والحِمار، وعليه حُلَّةٌ حمراءُ، كأنِّي أنْظُرُ إلى بريقِ ساقَيْه[1]. قال سُفْيان: نراها حِبَرَة.

= وقد ثبتت صلاته ﷺ بمنى من حديث عبد الله بن مسعود في الرواية السالفة برقم (٣٥٩٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، سفيان: هو الثوري إلا أن في قوله: «يدور» خلافاً، فقد صحح هٰذه اللفظة الترمذي عقب الرواية رقم (١٩٧)، ولم يوردها البخاري في صحيحه، وأعلَّها البيهقي في «السنن» ١/٣٩٦، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ١١٥ فقال: هي مدرجة في رواية سفيان عن عون، بيَّن ذلك يحيى بن آدم (عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٦١) عن عون عن أبيه قال: رأيت بلالاً فأذن، فأتبع فاه هاهنا وهاهنا، والتفت يميناً وشمالاً، قال سفيان: كان حجاج -يعني ابن أرطاة- يذكر لنا عن عون أنه قال: فاستدار في أذانه، فلما لقينا عوناً لم يذكر فيه الاستدارة. قلنا: وسيأتي من طريق وكيع عن سفيان برقم (١٨٧٦٢) -وهو عند مسلم (٥٠٣) (٢٤٩) -وكذلك عند البخاري (٦٣٤) من طريق الفريابي عن سفيان-.

قوله: فكنت أتتبع فاه، هكذا وهكذا، يعني يميناً وشمالاً، وجاء في بعض رواياته - عند ابن خزيمة (٣٨٧): يقول في أذانه هكذا، ويحرف رأسه يميناً وشمالاً بحيَّ على الفلاح، وقد حاول الحافظ الجمع بين من أثبت الاستدارة =

. . . . . .

= وبين مَنْ نفاها بقوله: ويمكن الجمع بأن من أثبت الاستدارة على استدارة الرأس، ومن نفاها على استدارة الجسد كلِّه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٠٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٠٦) و(٢٣١٤) ومن طريقه: أخرجه الترمذي (١٩٧)، وأبو عوانة ٢/ ٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٨)، وقال الترمذي: حديث أبي جحيفة حديث حسن صحيح، وعليه العمل عند أهل العلم يستحبون أن يدخل المؤذن أصبعيه في أذنيه في الأذان، وقال بعضُ أهل العلم: وفي الإقامة أيضاً يدخل أصبعيه في أذنيه، وهو قول الأوزاعي.

وأخرجه مختصراً البخاري (٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (٩٨٢٧)، وابن حبان (٢٣٨٢) من طرقٍ عن سفيان، به. ولم يذكروا الاستدارة وإدخال الأصبع في الأذنين.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٣٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ و٣٣٠ و٢/ ٤٨ و٤٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٥٢، والحاكم ١/ ٢٠٢ من طرق عن سفيان، به. وقال الحاكم: قد أخرجاه غير أنهما لم يذكرا فيه إدخال الأصبع في الأذنين والاستدارة في الأذان، وهو صحيح على شرطهما جميعاً، وهما سنتان مسنونتان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٠٩ و٢١٠، والبخاري (٦٣٣)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥١)، وأبو داود (٥٢٠)، وابن ماجه (٧١١) وابن خزيمة (٣٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٩ و٢/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٧) و(٢٥٣) و(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٨٩) و(٢٩٢) و(٣٠٠) و(٣٠٢) (٣٠٣) و(٣٠٦) و(٣٠٧) و(٣٠٩) و(٣١٠) و(٣١١)، والبيهقي ١/ ٣٩٦ و٢/ ٢٧٠ وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٨ من طرق عن عون بن أبي جحيفة، به.

ولم يذكر البخاري الاستدارة وإدخال الإصبع في الأذنين. =

١٨٧٦٠- حدثنا أبو داود، حدَّثنا عمرُ بنُ أبي زائدة، حدَّثني عونُ بنُ أبي جُحَيْفة

عن أبيه قال: رأيتُ قُبَّةً حمراءَ من أَدَمٍ لرسولِ الله ﷺ، ورأيتُ بلالاً خَرَجَ بوَضُوءٍ لِيَصُبَّه، فابْتَدَرَه النَّاسُ، فَمَنْ أخذَ منه شيئاً تَمَسَّحَ به، ومن لم يجد منه شيئاً أخذ من بَلَلِ يد صاحبه، ورأيتُ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ في حُلَّةٍ حمراءَ مُشَمِّراً، ورأيتُ بلالاً أخرج عَنَزَةً، فصلَّى رسولُ الله ﷺ إليها، يَمُرُّ من ورائها الدَّوابُّ والنَّاسُ[1].

= وفي باب إدخال الأصبع في الأذنين:

من حديث عبد الله الهوزني عند أبي داود (٣٠٥٥)، وابن حبان (٦٣٥١).

وآخر من حديث سعد القرظ عند ابن ماجه (٧٠١)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٦٠٧.

قال السندي: قوله: ويدور، أي: حالة الأذان حتى يُسْمِعَ الناسَ الأذان.

وأتتبع: أي أنا. فاه أي: فم بلال ها هنا و هاهنا، أي: من جانب يجعله إليه لأخذ الأذان من فمه.

في أذنيه: فإنه أعون على رفع الصوت، فإنه إذا لم يسمع صوته يرى قصوره في الرفع، فيجرّه ذاك إلى الزيادة فيه.

من أَدَم، بفتحتين، أي: جلد.

نراها، أي: الحُلَّة الحمراء.

حِبَرة، كعنبة، أي: هو ذاك المخطط الذي ذكرت.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو داود: وهو سليمان بن داود الطيالسي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٧٦) و(٥٧٨٦) و(٥٨٥٩)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٠)، =

١٨٧٦١- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعر، عن عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى إلى عَنَزَةٍ أو شِبْهِها، والطَّريقُ من ورائها[1].

١٨٧٦٢- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، حدَّثني عون بن أبي جُحَيْفة

عن أبيه، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بالأبْطَح وهو في قُبَّةٍ له حَمْراءَ قال: فَخَرَجَ بلالٌ بفَضْلِ وَضُوئه فمن ناضحٍ ونائل، قال: فأذَّن بلالٌ، فكنتُ أتتبَّعُ فاه هٰكذا وهٰكذا يعني يميناً وشمالاً، قال: ثم رُكِزَتْ له عَنَزَةٌ، قال: فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ وعليه جُبَّةٌ له حمراءُ - أو حُلَّةٌ حمراءُ - فكأنِّي أنظُرُ إلى بَرِيقِ ساقَيْه، فَصَلَّى بنا إلى العَنَزَةِ الظُّهْرَ أو العصر ركعتين، تَمُرُّ المرأةُ والكلب والحِمار لا ٣٠٩/٤

= وأبو عوانة في «مسنده» ٢/ ٤٩، وابن حبان (١٢٦٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٠٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ١٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٣٥)، من طرق عن عمر بن أبي زائدة بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٧٧ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٣) -عن وكيع بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٧ من طريق خلاد بن يحيى، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

يمنع، ثم لم يزل يُصَلِّي رَكْعتين حتى أتى المدينة. وقال وكيع مَرَّةً: فَصَلَّى الظُّهْر رَكْعتين والعَصْرَ ركعتين[1].

١٨٧٦٣- حدثنا وكيع، حدثنا يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عون ابن أبي جحيفة

عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن مَهْر البغيِّ[2].

١٨٧٦٤- حدَّثنا وكيع، عن مِسْعر وسُفْيان. وابنُ أبي زائدة، عن أبيه، عن عليٍّ بن الأقمر

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «سننه» ٣/ ١٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢١٠ -ومن طريقه مسلم في «صحيحه» (٥٠٣) (٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٥٦ - وأبو داود (٥٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٢ وفي «الكبرى» (١٦٠٧)، وأبو يعلى (٨٨٧) وابن خزيمة (٣٨٧) و(٢٩٩٥) وابن حبان (٢٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٤٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣) وانظر (١٨٧٥٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٦/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٨٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وعند ابن أبي شيبة والطبراني زيادة: وكسب الحجام، وعند ابن أبي شيبة: وثمن الكلب.

وقد سلف مطولاً برقم (١٨٧٥٦).

عن أبي جُحَيْفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»[1].

١٨٧٦٥- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن أبي زائدة شيخ أحمد هو يحيى بن زكريا.

وأخرجه أبو يعلى (٨٨٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٦ من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو الشيخ بسفيان ابنَ أبي زائدة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٩) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به. وسقط من مطبوعه: عن أبيه.

وأخرجه الحميدي (٨٩١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٢)- عن سفيان بن عيينة، عن زكريا بن أبي زائدة ومسعر، عن علي، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٧٩-١٨٠ من طريق عبد العزيز بن أبان، عن مسعر وسفيان الثوري، عن علي، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ»ص ١٩٦ من طريق داود بن عبد الحميد، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه البخاري (٥٣٩٨)، وابن ماجه (٣٢٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٧٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٠٨٥)، وابن قانع في «معجمه» ٣/١٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٣٤٠) (٣٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٢٥٦، والبيهقي في «الآداب» (٥٣٥)، وفي «شعب الإيمان» (٥٩٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٣٨) من طرق عن مسعر، عن علي ابن الأقمر، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٤).

قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي بمِنى رَكْعتين[1].

١٨٧٦٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، عن سُفْيان، عن علي بن الأقْمَرِ قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا آكُلُ مُتَّكِئاً»[2].

١٨٧٦٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة. وحَجَّاج، أخبرني شُعْبة، عن الحكم

قال: سمعتُ أبا جُحَيْفة قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ بالهاجرة بالهاجرة بالهاجرة[3] إلى البَطْحاء، فتوضَّأَ، وصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعتين والعَصْرَ ركعتين، وبين يديه عَنَزَةٌ. وزاد فيه عون، عن أبيه أبي جُحَيْفة: وكان يَمَرُّ من ورائها الحِمار والمرأة. قال حَجَّاج في الحديث: ثُمَّ قام النَّاس، فجعلوا يأخذُون يدَه، فَيَمْسَحُونَ بها وجوهَهُم، قال: فأخذتُ يَدَه، فوضَعْتُها على وَجْهي، فإذا هي

---

(١) حديث صحيح غير أن قوله: «بمنى» لم يثبت من حديث أبي جحيفة، وقد فصَّلْنا القول في ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٨٧٥٨) فانظره لزاماً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بعد الحديث (١٤٣)، وأبو يعلى (٨٨٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٤).

(٣) وقع في (م): بالمهاجرة، ولم تكرر لفظ الهاجرة فيها ولا في (ق).

أبردُ من الثَّلْج، وأطْيَبُ رِيْحاً من المِسْك[1].

١٨٧٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيفة عن أبيه أنَّه اشترى غلاماً حَجَّاماً، فأمر بمحاجمه، فَكُسِرَتْ، فقلتُ له: أتكسِرُها؟ قال: نَعَمْ، إنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن ثَمنِ الدم، وثَمَنِ الكَلْب، وكَسْبِ البغيِّ، وَلَعَنَ آكل الرِّبا وموكِلَهُ، والوَاشِمَةَ والمُسْتَوْشِمَةَ، ولعن المصوِّرَ[2].

١٨٧٦٩- حدثنا سُلَيْمان بن داود وأبو كامل، قالا: حدثنا زهير،

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، والحكم: هو ابن عُتيبة. وقوله: وزاد فيه عون، القائل: هو شعبة، وقد سلفت رواية شعبة عن عون برقم (١٨٧٤٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١١٥) من طريق الإمام أحمد، عن حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥٥٣) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٠٣) (٢٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٤٣)، من طريق غندر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» (٥٠٣) (٢٥٣) من طريق ابن مهدي، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٤٣).

وانظر رقم (١٨٧٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أخرجه البخاري (٥٩٦٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٩)- من طريق غندر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٥٦).

حدَّثنا أبو إسحاق

عن أبي جُحَيْفة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهٰذه منه، وأشار إلى عَنْفَقَتِهِ، بيضاء. فقيل لأبي جُحَيفة: ومثلُ مَنْ أنت يومئذٍ؟ قال: أبْرِي النَّبْلَ وأَرِيْشُها[1].

١٨٧٧٠- حدثنا محمد بن عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن أبي خالد

عن وَهْب السُّوائي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةَ كَهٰذِهِ مِنْ هٰذِهِ إنْ كادَتْ لَتَسْبِقُها» وَجَمَعَ الأعمشُ السَّبَّاحة[2] والوسطى.

وقال محمد مرَّة: إن كادت لتسبقني[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود: وهو الطَّيالسي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مظفر بن مُدْرِك الخُرَاساني، فقد روى له النَّسائي وأبو داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة، وقد توبع. وزهير: وهو ابن معاوية الجُعْفي -وإن سمع من أبي إسحاق: وهو السَّبيعي بعد الاختلاط- فإن هٰذا الحديث مما انتقاه له مُسْلم.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (١٠٤٦)، ومن طريقه ابن ماجه في «سننه» (٣٦٢٨).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٤٤٦-٤٤٧ و١٣/ ٥٢، وابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣٤، ومسلم (٢٣٤٢) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣١، وأبو يعلى (٨٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣١٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٣، من طرق عن زهير، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٨٧٥٠) و(١٨٧٥٢).

(٢) في (ق): السبابة، وفي هامشها: السباحة.

(٣) حديث صحيح لغيره دون قوله: إن كادت لتسبقها. وهٰذا إسناد =

١٨٧٧١- وحدثناه أبو الجوّاب، حدثنا عمار، عن الأعمش، عن أبي خالد

= اختلف فيه على الأعمش وهو سليمان بن مهران، فرواه محمد بن عبيد: وهو الطَّنافسي -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي خالد: وهو الوالبي، عن وهب السوائي. ورواه عيسى بن يونس: وهو ابنُ أبي إسحاق السَّبيعي -كما في الرواية (١٨٧٧٢)- عنه، عن جابر بن سمرة، وسيأتي في «مسنده» ٥/ ٩٢، ورواه عمار وهو ابن رزيق -كما في الرواية (١٨٧٧١)- عنه، عن أبي خالد، عن جابر دون أن ينسبه، وترجم له الطَّبراني في «الكبير» (١٨٤٦) حين ساقه من طريقه، فجعله ضمن حديث جابر بن سمرة، وهو الأشبه.

وأخرجه هَنَّاد في «الزهد» (٥٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٣٤٦، من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وقال: لتسبقني فقط، ورجالهما رجال الصَّحيح غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

وقد سلف من حديث أنس بن مالك برقم (١٢٢٤٥) بلفظ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، وأشار بالسبابة والوسطى. وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «بعثت أنا والساعة»، قيل بالنَّصْب على المعية، والعطف، بعيد، فإنَّ السَّاعة لا توصف بالبعث، ولعل من جوَّز العطف فسَّر البعث بالجعل. وقيل: المشهور رواية العطف، والله تعالى أعلم.

قوله: «إن كادت»: أي إن الشأن كانت -أي السباحة- قريبة إلى أن تسبق الوسطى، أي: فكذا السَّاعة كانت قريبة إلى أن تسبقني.

عن جابر[1] قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «بُعِثْتُ مِنَ السَّاعَةِ كَهٰذِهِ مِنْ هٰذِهِ»[2].

١٨٧٧٢- وقال عيسى بن يونس: عن جابر بن سمرة[3] السوائي، حدثناه عليُّ بنُ بَحْر عنه

قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يشير بأُصبعه[4].

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ، وقد اغتر بها محقق «أطراف المسند» ٢/ ١٩٩ فاستدرك هٰذا الطريق في مسند جابر بن عبد الله.

(٢) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٧٧٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨٤٦)، من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) جاء في هامش كل من (س) و(ص) ما نصه: في بعض الأصول: عن خالد بن سمرة، وضبِّب عليه، وقال: صوابه جابر.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٨٧٧٠).

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ١/ ١٢ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم وأبي معاوية، والطبري كذلك في «تاريخه» ١/ ١٢، والطبراني في «الكبير» (١٨٤٤) من طريق عثام بن علي، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ١/ ١٢، والطبراني في «الكبير» (١٨٤٣) من طريق فطر بن خليفة، و(١٨٤٥) (١٨٤٦) (١٨٤٨) من طريق منصور بن المعتمر، كلاهما عن أبي خالد الوالبي، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣١٢، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي خالد الوالبي، وهو ثقة.

وسيكرر في مسند جابر بن سمرة ٥/ ٩٢ سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن يَعْمَر[1]

١٨٧٧٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن بُكَيْرِ بن عطاء قال:

سمعتُ عبد الرحمٰن بن يَعْمَر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسَأله رجلٌ عن الحَجِّ بعرفة، فقال: «الحجُّ يَوْمُ عَرَفَةَ، أو عَرَفَاتٍ- ومن أدْرَكَ ليلةَ جَمْعٍ قبل صلاةِ الصُّبْحِ، فقد تَمَّ حَجُّهُ، وأيامُ مِنى ثلاثةٌ، فمنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليهِ، ومن تَأَخَّرَ، فلا إثْمَ عليه»[2].

---

(١) قال السندي: عبد الرحمن بن يعمر الدِّيلي، سكن الكوفة، ويكنى أبا الأسود، مات بخراسان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكير بن عطاء: وهو الليثي الكوفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وقال أبو داود: حدَّث عنه الثوري وشعبة بحديث أصل من الأصول: الحج عرفة -قلنا: رواية الثوري عنه سترد برقم (١٨٧٧٤) -وغير صحابيه فلم يروِ له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٩) و(١٣١٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٣١٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٤٣، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٠)، والدارمي (١٨٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٩) و(٤٨٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٠، والدارقطني في «سننه» ٢/ ٢٤١، والحاكم ٢/ ٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٧٣ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٨٧٧٤) (١٨٧٧٥) (١٨٩٥٤).

وفي الباب عن عروة بن مضرس، وقد سلف برقم (١٦٢٠٨).

قال السندي: قوله: الحج يوم عرفة، أي: عمل ذلك اليوم، وهو الوقوف=

١٨٧٧٤- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي

قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن يَعْمَر الدِّيلي يقول: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقِفٌ بعرفة وأتاه ناسٌ من أهل نَجْد، فقالوا: يا رسولَ الله، كيف الحَجُّ؟ فقال: «الحجُّ عَرَفَةُ، فَمَنْ جاء قبل صَلاةِ الفَجْرِ مِنْ ليلةِ جَمْعٍ، فقد تَمَّ حَجُّهُ، أيامُ مِنَى ثلاثةُ أيّامٍ، فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليه، ومن تأخَّر، فلا إثْمَ عليه» ثم أرْدَفَ رجلاً خلفه، فَجَعَل ينادي بهنَّ[1]. ٤/٣١٠

= بعرفة، ولا شك أنه ليس تمام الحج، فقيل التقدير: معظم الحج وقوف يوم عرفة. وقيل: إدراك الحج إدراك وقوف يوم عرفة، والمقصود أن إدراك الحج يتوقف على إدراك الوقوف بعرفة.

ومن أدرك، أي: الوقوف بعرفة.

فقد تم حجه، أي: أَمِن من الفوات، وإلا فلا بدَّ من الطواف.

أيام منى ثلاثة أيام، أي: سوى يوم النحر، وإنما لم يعدّ النحر من أيام منى لأنه غير مخصوص بمنى، بل فيه مناسك كثيرة.

(١) إسناده صحيح كسابقه. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٥٦، وفي «الكبرى (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٧)، وابن خزيمة (٢٨٢٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٩٣٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١١، وأبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩) و(٨٩٠) و(٢٩٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٤ -٢٦٥، وفي «الكبرى» (٤٠١٢) و(٤٠٥٠)، وابن ماجه عقب الحديث (٣٠١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٨)، وابن خزيمة =

١٨٧٧٥- حدثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي

قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن يَعْمَر الدِّيلي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وسأله رجلٌ عن الحَجِّ، فقال: «الحَجُّ يَوْمُ عَرَفَاتٍ -أوْ عَرَفَةَ-، مَنْ أدْرَكَ ليلةَ جَمْعٍ قَبْلَ أنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ،

= (٢٨٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٦٩) و(٤٨٦٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٩ -٢١٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٦٥، وابن حبان (٣٨٩٢)، والدارقطني ٢/ ٢٤٠ -٢٤١، والحاكم ١/ ٤٦٣ -٤٦٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١٩ -١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١١٦ و١٥٢ و١٧٣، وفي «معرفة الآثار والسنن» (١٠٣٩٠) و(١٠٣٩١)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٨٥٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٠٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٨/ ٢١ -٢٢ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الترمذي: قال ابن أبي عمر: قال سفيان بن عيينة: وهذا أجود حديثٍ رواه الثوري.

وقال الترمذي كذلك: هذا حديث حسن صحيح، والعمل على حديث عبد الرحمٰن بن يعمر عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أنه من لم يقف بعرفات قبل طلوع الفجر، فقد فاته الحج، ولا يُجزىء عنه إن جاء بعد طلوع الفجر، ويجعلها عمرةً، وعليه الحجُّ من قابل، وهو قول الثوري، والشافعي، وأحمد وإسحاق.

ثم قال: وقد روى شعبة عن بُكير بن عطاء نحو حديث الثوري. قال: وسمعت الجارود يقول: سمعت وكيعاً أنه ذكر هذا الحديث، فقال: هٰذا الحديث أمُّ المناسك.

وسيكرر بإسناده برقم (١٨٩٥٤).

وانظر ما قبله.

فقد أدْرَكَ الحَجَّ، أيّامُ مِنَى ثلاثةُ أيّامٍ، فَمَنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليه، وَمَنْ تَأَخَّرَ، فلا إثْمَ عليه»[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٧٧٣)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو روح بن عبادة.

حديث عطية القُرَظيّ[1]

١٨٧٧٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن عبد الملك بن عُمير

قال: سمعتُ عطية القُرَظي يقول: عُرِضْنا على النَّبيِّ ﷺ يوم قُرَيظة، فكان مَنْ أنْبَتَ قُتِلَ، ومن لم يُنْبِتْ خُلِّيَ سبيلُهُ، فكنتُ فيمن لم يُنْبِتْ، فَخُلِّي سبيلي[2].

---

(١) قال السندي: عطية القُرَظي، نسبة إلى بني قريظة، لم يعرف اسم أبيه، سكن الكوفة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه، فلم يرو له سوى أصحاب السنن. سفيان: هو الثوري.

أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨٤ و٥٣٩، والترمذي (١٥٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٢١)، وابن ماجه (٢٥٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم أنهم يرون الإنبات بلوغاً إن لم يعرف احتلامه ولا سنُّه، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٧٤٣)، وابن سعد ٢/ ٧٦ -٧٧، وأبو داود (٤٤٠٤)، وأبو عوانة ٤/ ٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٨ و٩/ ٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٦ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٤)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٦٥٣)، وعبد الرزاق (١٨٧٤٢)، وابن سعد ٢/ ٧٦ -٧٧، وأبو داود (٤٤٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٩٢، وفي «الكبرى» (٨٦٢٠) و(٧٤٧٤)، والدارمي =

. . . . . .

= (٢٤٦٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤٥)، وأبو عوانة ٥٦/٤ و٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٣ و٢١٧، وابن قانع في «معجمه» ٣٠٨/٢، وابن حبان (٤٧٨١) و(٤٧٨٣) و(٤٧٨٨)، والطبراني ١٧/(٤٢٩-٤٣٧)، والحاكم ١٢٣/٢ و٣٥/٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥٨/٦ و٦٣/٩، وفي «السنن الصغير» (٢٠٧٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥٨/٢٠ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحميدي (٨٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦١٩)، وأبو عوانة ٥٥/٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٣ و٢١٧، وابن قانع في «معجمه» ٣٠٨/٢-٣٠٩، والطبراني ١٧/(٤٣٩)، والحاكم ١٢٣/٢ و٣٨٩/٤-٣٩٠، والبيهقي في «السنن» ٥٨/٦ من طريق مجاهد بن جبر، عن عطية القرظي، به. وبعضهم لم يسمّ عطية، فقالوا: عن رجل من بني قريظة، أو: رجل في مسجد الكوفة.

والحديث سيأتي برقم (١٩٤٢١) و(١٩٤٢٢).

وفي الباب عن كثير بن السائب عن ابني قريظة، وسيرد (١٩٠٠٣).

قال السندي: «فكان من أنبت»، أي: العانة، أي: جعلوا علامة البلوغ شعر العانة، فمن ظهر له قتلوه، ومَنْ لا فلا .اهـ.

حديث رجل من ثقيف[1]

١٨٧٧٧- حدَّثنا عليُّ بن عاصم، أخبرنا المُغيرة، عن شِباك، عن عامر أخبرني فلانٌ الثَّقفي، قال: سألْنا رسولَ الله ﷺ عن ثلاثٍ فلم يُرخِّص لنا في شيءٍ منهنَّ، سألناه أن يَرُدَّ إلينا أبا بَكْرَة وكان مملوكاً وأسلَمَ قبلنا فقال: «لا، هُوَ طَلِيقُ الله، ثم طَلِيقُ رَسُولِ الله» ثمَّ سألناه أن يُرَخِّصَ لنا في الشِّتاء، وكانت أرضُنا أرضاً باردةً يعني في الطُّهُورِ، فلم يُرَخِّصْ لنا، وسألناه أن يَرَخِّصَ لنا في الدُّبَّاء فلم يَرَخِّصْ لنا فيه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن عاصم -وهو ابن صهيب الواسطي- ضعيف، وقد توبع فيما سلف برقم (١٧٥٣٠) و(١٧٥٣١).

حديث صخر بن عيلة[1]

١٨٧٧٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا أبان بن عبد الله البَجَلي، حدَّثني عمومتي

عن جَدِّهم صَخْرِ بنِ عَيْلَة أنَّ قوماً من بني سُلَيْمٍ فرُّوا عن أرضهم حين جاء الإسلام، فَأَخَذْتُها، فأسلموا، فخاصَمُوني فيها إلى النَّبيِّ ﷺ، فَرَدَّها عليهم، وقال: «إذا أسْلَمَ الرَّجُلُ، فهو أحَقُّ بِأرْضِهِ ومالِهِ»[2].

---

(١) قال السندي: صخر بن عيلة -بفتح المهملة، وسكون التحتانية- اسم أبيه، وقيل اسم أمه، أحمسي، عُدَّ من مسلمة الفتح، سكن الكوفة.

(٢) إسناده ضعيف، فقد اختلف فيه على أبان بن عبد الله البجلي، فرواه وكيع -كما في هٰذا الإسناد- عنه، عن عمومته، عن جَدِّهم صَخْر بن عيلة. ورواه وكيع كذٰلك -كما عند ابن سَعْد ٦/٣١- عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن عيلة، فسمَّىٰ أحَدَ عمومةِ أبان؛ وهو عثمان إلا أنه مجهول الحال، فقد انفرد بالرواية عنه ابنُ أخيه أبان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. ثم إن عثمان إنما يرويه عن أبيه، عن جده صخر كما رواه الفريابي -كما عند الدارمي (١٦٧٤)، وأبي داود (٣٠٦٧) -عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جده صخر. ووالد عثمان مجهول الحال كذلك، فقد انفرد بالرواية عنه ابنه عثمان، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحافظ في «التقريب» مستور. ثم إن أبان بن عبد الله انفرد به، وهو مختلف فيه لا يحتمل تفرده، فقد ذكره ابنُ حبان في «المجروحين»، فقال: وكان ممن فحش خطؤه، وانفرد بالمناكير. وقال الذهبي=

. . . . . .

= في «ديوان الضعفاء والمتروكين»: كوفي صدوق، له مناكير.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٢ من طريق أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد في «الطبقات» ٦/ ٣١ من طريق وكيع وأبي نعيم، قالا: حدثنا أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن العيلة، قال: أخذتُ عمَّة المغيرة بن شعبة، فقدمت بها إلى رسول الله ﷺ، قالوا: وجاء المغيرة فسأل رسولَ الله ﷺ عمته، وأخبره أنها عندي، فدعاني رسول الله ﷺ، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفعها إليه». قال: وقد كان رسول الله ﷺ أعطاني ماءً لبني سُلَيْم. قال: فأتوا نبي الله ﷺ؛ فسألوه الماء، قال: فدعاني نبيُّ الله ﷺ، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفعه إليهم» فدفعته إليهم.

وأخرجه ابن سَعْد ٦/ ٣١، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٦٦ -٤٦٧، والدارمي (١٦٧٣) و(٢٤٨٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣١٠ -٣١١ عن أبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني في «الكبير» (٧٢٧٩) من طريق مسلم بن إبراهيم، والطبراني كذلك (٧٢٨٠) من طريق محمد بن الحسن الأسدي، ثلاثتهم عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن صخر بن العيلة، بلفظ ابن سعد السالف، وقرن الطبراني في طريق محمد بن الحسن بعثمان بن أبي حازم كثير بنَ أبي حازم. ولم نقع على ترجمة كثير فيما بين أيدينا من المصادر.

وأخرجه الدارمي (١٦٧٤)، وأبو داود (٣٠٦٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ١١٤ -من طريق الفريابي، عن أبان، عن عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جده صخر بن العيلة، به، ولفظه عند أبي داود: أن رسول الله ﷺ غزا ثقيفاً، فلما أن سمع ذلك صخر ركب في خيل يمدُّ النبي ﷺ فوجد نبي الله ﷺ قد انصرف ولم يفتح، فجعل صخر يومئذٍ عهد الله وذمته ألا يفارق هٰذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فكتب إليه صخر: أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول الله، وأنا مقبل إليهم وهم في خيل. فأمر رسول الله ﷺ بالصلاة جامعة =

. . . . . .

= فدعا لأحمس عشر دعوات: «اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها» وأتاه القوم، فتكلم المغيرة بن شعبة، فقال: يا نبي الله، إن صخراً أخذ عمتي، ودخلت فيما دخل فيه المسلمون، فدعاه فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم، فادفع إلى المغيرة عمته» فدفعها إليه. وسأل نبيُّ الله ﷺ: «ماءلبني سُلَيْم قد هربوا عن الإسلام، وتركوا ذلك الماءَ»؟ فقال: يا نبيَّ الله أَنْزِلْنِيه أنا وقومي، قال: «نعم»، فأنزله وأسلم -يعني السُّلَمِيِّيْنَ- فأتوا صخراً، فسألوه أن يدفع إليهم الماءَ، فأَبى، فأَتَوْا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، أسلمنا، وأتينا صخراً ليدفعَ إلينا ماءنا، فأبى علينا. فأتاه، فقال: «يا صخر، إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفع إلى القوم ماءهم» قال: نَعَمْ يا نبي الله. فرأيتُ وجه رسول الله ﷺ يتغير عند ذلك حمرةً حياءً من أخذه الجارية، وأخذه الماء.

حديث أبي أمية[1] الفزاري[2]

١٨٧٧٩- حدثنا الفضل بن دُكَيْن، حدَّثنا شَرِيك، عن أبي جعفر الفَرّاء قال: سمعتُ أبا أُمية الفَزَاري قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَحْتَجِمُ.

ولم يقل أبو نعيم مَرَّة: الفَرَّاء، قال: أبو جعفر، ولم يَقُل: الفَرَّاء[3].

---

(١) في هامش (س) ما نصه: ذكر في رجال أحمد أنه يقال له: أبو آمنة، وأبو أمية. قلنا: وتقرأ بالوجهين في (ظ١٣).

(٢) قال السندي: أبو أمية الفزاري، الأكثر على أنه أبو آمنة، بالمد وكسر الميم بعدها نون، وجعله بعضهم بالضم وفتح الميم وتشديد الياء، وذكروه في الصحابة بلا تسمية ونسبة.

(٣) حديث صحيح، شريك: هو ابن عبد الله النَّخعي - وهو وإن كان سيىء الحفظ -قد توبع. وأبو جعفر الفراء روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٥١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦، والدولابي=

حديث عبد الله بن عُكيم[1]

١٨٧٨٠- حدثنا وكيع وابن جعفر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى - قال ابن جعفر: سمعتُ ابنَ أبي ليلى -

عن عبد الله بن عُكيْم الجُهَني قال: أتانا كتابُ النَّبيِّ ﷺ

=في «الكنى» ١/ ١٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية الجميع سوى ابن سعد: أبو آمنة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ١٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٣) و(٢٧١٤) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، وأخرجه الطبراني ٢٢/(٩٠٤) من طريق إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي- كلاهما عن أبي جعفر الفراء، به. وسمّوا الصحابي أبا آمنة.

وأورده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة «أبي أمية»، وقوَّى إسناده.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٦٩٢).

وعن ابن عباس سلف برقم (٢٠٩١).

وعن أبي هريرة سلف برقم (٨٥١٣).

وعن أنس سلف برقم (١٢٨٨٣)، وقد ذكرنا عند تخريج هذه الأحاديث عدداً من أحاديث الباب.

(١) قال السندي: عبد الله بن عكيم بالتصغير، جُهني كوفي، وقد سمع كتاب النبي ﷺ إلى جهينة. وقال البخاري: أدرك زمان النبي ﷺ، ولا يعرف له سماع صحيح، مات زمن الحجاج.

ونحن بأرضِ جُهَيْنة، وأنا غلامٌ شابٌّ أن «لا تَنْتَفِعوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه عِلَّتان، أولاهما: الانقطاع، فقد قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ٣٩: عبد الله بن عكيم أدرك زمان رسول الله ﷺ ولا يعرف له سماع صحيح، ومثله قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٢١.

ثانيهما: الاضطراب، فقد اختلف فيه ألواناً، فرواه شعبة -كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٨٧٨٥) -عن الحكم: وهو ابن عتيبة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم.

ورواه خالد الحذاء عن الحكم، واختلف عليه، فرواه عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي -كما في الرواية (١٨٧٨٢) - عنه، عن الحكم، عن عبد الله ابن عكيم، ورواه عباد بن عباد المهلبي -كما في الرواية (١٨٧٨٣) -عنه عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، ورواه عبد الملك بن حميد ابن أبي غَنِيَّةَ - كما عند الطبراني في الأوسط (٦٧١٢) و(٦٨٢٧) -عن الحكم، عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله بن عكيم، به. ورواه يزيد بن أبي مريم -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٢٢٧) (مسند ابن عباس)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤١)، وابن حبان (١٢٧٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٥ -عن القاسم بن مخيمرة، عن عبد الله ابن عكيم قال: حدثنا مشيخة لنا من جهينة أن رسول الله ﷺ كتب... فذكر الحديث.

ورواه شريك -كما في الرواية (١٨٧٨٤) -عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الله بن عكيم.

وقد أشار إلى اضطرابه الحازمي في «الاعتبار» ص ٣٩، فقال: كثير =

. . . . . .

= الاضطراب، ثم لا يقاوم حديث ميمونة في الصحة.

قلنا: يشير إلى حديث ميمونة الذي أخرجه البخاري (١٤٩٣) ومسلم (٣٦٣) (١٠٠)، وسيأتي ٦/٣٢٩. ولفظه عند مسلم: تُصُدِّق على مولاةٍ لميمونة بشاة، فماتت، فمرَّ بها رسول الله ﷺ فقال: «هلا أخذتم إهابها، فدبغتموه، فانتفعتم به» فقالوا: إنها ميتة، فقال: «إنما حُرِّمَ أكلها».

ومن ثَمَّ قال الترمذي في حديث عبد الله بن عكيم عقب الرواية (١٧٢٩): وليس العمل على هذا عند أكثر أهل العلم، وقد روي هذا الحديث عن عبد الله ابن عكيم أنه قال: أتانا كتاب النبي ﷺ قبل وفاته بشهرين. ثم قال الترمذي: وسمعت أحمد بن الحسن يقول: كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا الحديث لِما ذُكِرَ فيه: قبل وفاته بشهرين، وكان يقول: كان آخر أمر النبي ﷺ. ثم ترك أحمد بن حنبل هذا الحديث لما اضطربوا في إسناده، حيث روى بعضهم، فقال: عن عبد الله بن عكيم، عن أشياخ لهم من جهينة. قلنا: ومع اضطرابه فقد حَسَّنه الترمذي، فقال: هذا حديث حسن. وانظر «التلخيص الحبير» ١/ ٤٧-٤٨.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٢)، وابن سعد ٦/١١٣، وأبو داود (٤١٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٦)، وابن حبان (١٢٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٧٤، وتمام في «فوائده» (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١/١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/١٦٢ -١٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٣٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٢٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٦/١١٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦) من طريق الأجلح بن عبيد، وابن أبي شيبة=

١٨٧٨١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن عيسى بن عبد الرحمٰن

قال: دَخَلْنا على عبد الله بن عُكَيْم وهو مريضٌ نعوده، فقيل له: لو تعلَّقْتَ شيئاً. فقال: أتَعَلَّقُ شيئاً وقد قال رسولُ الله ﷺ:

=٨/ ٥٠٢ -٥٠٣، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٥، وابن ماجه (٣٦١٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١٢٢٦) من طريق منصور بن المعتمر، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٠٣، والترمذي (١٧٢٩)، وابن ماجه (٣٦١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٨)، والإسماعيلي في «معجمه» (٩٧) من طريق سليمان بن أبي سليمان الشيباني، والترمذي (١٧٢٩) من طريق الأعمش، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٣٧) من طريق عبد الملك بن أبي غَنيَّة، وابن حبان (١٢٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٣٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٩، من طريق أبان بن تغلب، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦) من طريق أشعث بن سوار، و(٢١٢١) من طريق خالد بن كثير، و (٢٤٢٨) من طريق إبراهيم بن عثمان، و (٥٥٢١) من طريق معاوية ابن ميسرة بن شريح، عشرتهم عن الحكم، به.

وفيه: كتب إلينا رسول الله ﷺ، أو أتانا أو جاءنا كتاب رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١٢٢٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٠٨ من طريق زيد بن وهب، والطبري (١٢٢٩) من طريق أبي إسحاق، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٦٤) من طريق أبي فروة مسلم الجهني، و(٩٣٧٤) من طريق عبد الله بن عبيد الله الهاشمي، أربعتهم عن عبد الله بن عكيم، به. وفي رواية عبد الله الهاشمي: عن عبد الله بن عكيم قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٧٨٢) و(١٨٧٨٣) و(١٨٧٨٤) و(١٨٧٨٥).

«مَنْ تَعَلَّقَ شيئاً وُكِلَ إليه»![1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، وابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن ضعيف سيىء الحفظ، وقد ذكر ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١١٧ عِلَّةً ثالثة له، فقال: ولا أعلم أن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لقي عبد الله بن عكيم، وإنما روى عنه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧٢)، والحاكم ٤/ ٢١٦ من طريق عبيدالله بن موسى، وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٠٧٢)، وابن قانع ٢/ ١١٧ من طريق يحيى بن سعيد، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٦٠) من طريق المطلب ابن زياد، ثلاثتهم عن محمد بن أبي ليلى، به.

وقال الترمذي: وحديث عبد الله بن عكيم إنّما نعرفه من حديث محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وعبدالله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، وكان في زمن النبي ﷺ، يقول: كتب إلينا رسولُ الله ﷺ.

وجاء عند الطبراني: أبو معبد الجهني، وهي كنية عبد الله بن عكيم كما صرح بذلك الترمذي، وكما جاء في مصادر ترجمته في «تهذيب الكمال» وفروعه، إلا أن الهيثمي ظنَّ أبا معبد الجهني رجلاً آخر غير عبد الله بن عكيم، فأورده في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٠٣، وقد وهم في ذلك، فإنه ليس على شرطه.

وسيأتي في الرواية (١٨٧٨٦).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ١١٢ من طريق عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عقد عُقدةً ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلَّق شيئاً وكل إليه». قلنا: عباد بن ميسرة لين الحديث، والحسن لم يسمع من أبي هريرة. =

١٨٧٨٢- حدثنا عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن خالد، عن الحكم

عن عبد الله بن عُكَيْم، قال: كَتَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ قبل

= وآخر من حديث عمران بن حصين، سيرد ٤/٤٤٥، وهو عند ابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩١) من طريق مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، أن النبي ﷺ أبصر على عضد رجلٍ حلقة -أُراه قال: من صفر- فقال: «ويحك ما هٰذه؟». قال: من الواهنة، قال: «أما إنها لا تزيدك إلا وهناً، انبذها عنك، فإنك لو متَّ وهي عليك ما أفلحت أبداً». ولفظ ابن حبان والطبراني: «فإنك إن تمُتْ وهي عليك وُكِلْتَ إليها». قلنا: وقد صرح الحسن بالسماع من عمران بن حُصَين في رواية المسند وحدها، إلا أنه في طريقها المبارك بن فضالة، وهو يدلس ويسوي، وقد ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٠ أن أباه وعليّ ابن المديني قالا في سماع الحسن من عمران بن حصين: ليس يصح ذلك من وجهٍ يثبت. وأنكر ذٰلك أيضاً الإمام أحمد.

وثالث من حديث عقبة بن عامر، وقد سلف برقم (١٧٤٠٤) بلفظ: «من تعلق تميمةً فلا أتمّ الله له، ومن تعلق ودعةً فلا ودع الله له». وفي إسناده ضعف.

قال السندي: قوله: «لو تعلَّقْتَ شيئاً»، أي: علَّقت، فهو من التعلق بمعنى التعليق أي: لو ربطت شيئاً في العنق من التعويذات والتمائم.

«وكل إليه» بالتخفيف أو التشديد: كناية عن انقطاع المدد الإلهٰي.

قيل: الحديث محمول على تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع وعظامها، وأما ما يكون بالقرآن والأسماء الإلهية، فهو خارج عن هذا الحكم، بل هو جائز لحديث عبد الله بن عمرو [السالف برقم (٦٦٩٦)] أنه كان يعلق للصِّغار بعض ذلك. وقيل: هذا إذا علق شيئاً معتقداً جلب نفعٍ أو دفع ضرر، أما للتبرك فيجوز. وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي: تعليق القرآن ليس من طريق السنة، وإنما السنة فيه الذكر دون التعليق.

وفاتِهِ بشَهْرٍ أنْ: «لا تَنتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1].

١٨٧٨٣- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدَّثنا عَبَّاد -يعني ابن عَبَّاد- قال: حدَّثنا خالد الحَذَّاء، عن الحكم بن عُتَيْبة، عن ابنِ أبي ليلى

عن عبد الله بن عُكَيْم الجُهَني، قال: أتانا كتابُ رسولِ الله ﷺ بأرضِ جُهَيْنة، قال: وأنا غلام شاب قبلَ وفاته بشَهْرٍ أو شَهْرين أن: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[2].

١٨٧٨٤- حدثنا إبراهيم بن أبي العَبَّاس، حدَّثنا شَرِيْك، عن هلال

---

(١) إسناده ضعيف، وقد بينا عِلَّتَيه برقم (١٨٧٨٠)، خالد: هو ابن مهران الحَذَّاء.

وأخرجه أبو داود (٤١٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٦٣، والحازمي في «الاعتبار» ص ٣٨ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» -مسند ابن عباس- (١٢٢٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن خالد الحذاء، به.

ورواه غير الثقفي وعبد الوارث بن سعيد عن خالد الحذاء، فخالفوا فيه.

فأخرجه الطبري (١٢٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤٠) من طريق المعتمر بن سليمان، عن خالد الحذاء، عن الحكم قال: أتينا عبد الله ابن عكيم، فدخل الأشياخ وجلست بالباب، فخرجوا، فأخبروني عن عبد الله ابن عكيم، أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة، فذكر الحديث.

وسيأتي في الرواية التالية (١٨٧٨٣) من طريق عباد بن عباد، عن خالد الحذاء، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عكيم، قال: أتانا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة... فذكره.

(٢) إسناده ضعيف، وقد بينا عِلَّتَيه برقم (١٨٧٨٠)، وخلف بن الوليد: هو العتكي الجوهري. عباد بن عباد: هو المُهَلَّبي.

عن عبد الله بن عُكَيْم، قال: جاءنا، أو قال: كَتَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ أن: «لا تَنْتَفِعُوا مِنَ المَيْتَةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[1]. ٣١١/٤

١٨٧٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى يحدِّث

عن عبد الله بن عُكَيْم أنَّه قال: قُرِىء علينا كتابُ رسولِ الله ﷺ في أرض جُهَيْنة وأنا غلامٌ شابٌّ أن: «لا تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الميتةِ بإهابٍ ولا عَصَبٍ»[2].

١٨٧٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن محمد -يعني ابن أبي ليلى-، عن أخيه عيسى

عن عبد الله بن عُكَيْم، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ تَعَلَّقَ شيئاً وُكِلَ إليه، أو عليه»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كما بينا عِلَّتَيْه برقم (١٨٧٨٠).

شريك: هو ابن عبد الله النخعي، هلال: هو ابن أبي حميد الوزان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٧) عن علي ابن حجر، عن شريك، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٨٧٨٠)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن محمد بن جعفر مقروناً بوكيع بن الجراح. وقد بينا عِلَّتَيْه ثمت.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٧٨١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٧٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١١٧ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

حديث طارق بن سُويد[1]

١٨٧٨٧- حدثنا بهز وأبو كامل، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا سماك، عن علقمة بن وائل

عن طارق بن سُويد الحضرمي أنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ بأرضنا أعناباً نعتصِرُها، فنشربُ منها. قال: «لا» فعاودتُه، فقال: «لا». فقلت: إنّا نستشفي بها للمريض. فقال: «إنَّ ذاكَ لَيْسَ شِفاءً، ولكِنَّه داءٌ»[2].

---

(١) قال السندي: طارق بن سويد حَضْرمي أو جُعْفي، يقال: سويد بن طارق، وهو خطأ عند كثير، له صحبة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك، وهو ابن حرب.

فرواه حماد بن سلمة، عنه عن علقمة بن وائل، عن طارق بن سويد، كما في هٰذه الرواية.

ومن طريق حماد بن سلمة به أخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٦/ ٦٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢، وابن ماجه (٣٥٠٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٧٦) و(٢٦٢١) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٦٩ (ترجمة طارق بن سويد)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طارق بن سويد)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٤٨، وابن حبان (١٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٢١٢)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (على هامش الإصابة) ٢/ ٢٢٧.

قال ابن عبد البر: صحيح الإسناد.

ورواه شريك النخعي، عنه، عن علقمة بن وائل، فقال: عن طارق بن =

١٨٧٨٨- حدثنا حجّاج بنُ محمد، ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل

عن أبيه وائل بن حجر الحضرمي؛ قال حجاج: أنه شهد النبيَّ ﷺ وسأله رجلٌ من خثعم يُقالُ له: سويد بن طارق.

=زياد الجعفي، ومن طريق شريك أخرجه ابن سعد ٦/ ٦٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٤٨، غير أن البخاري قال: طارق بن زياد، أو زياد بن طارق، وقد أخرج ابن سعد عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به. قال: هو طارق بن سويد. وكذا ذكر الحافظ في «الإصابة»، فقال: إنما هو ابن سويد.

ورواه شعبة، عن سماك، عن علقمة بن وائل، فقال: عن أبيه وائل بن حُجْر، أن طارق بن سويد سأل النبي ﷺ، فجعله من مسند وائل. وسيرد بالأرقام (١٨٧٨٨) و(١٨٨٥٩) و(١٨٨٦٢) و٦/ ٣٩٨ غير أنه اختلف فيه على شعبة، كما سيرد في تخريجه هناك.

ورواه الوليد بن أبي ثور (فيما ذكر ابن الأثير في أسد الغابة ٣/ ٧٠) عن سماك، عن علقمة بن وائل، فقال: عن طارق بن بشر، أو بشر بن طارق، والوليد بن أبي ثور ضعيف.

وفي الباب: عن أم سلمة عند ابن حبان (١٣٩١).

وعن عبد الله بن مسعود موقوفاً، علقه البخاري في «صحيحه»، كتاب الأشربة، باب شراب الحلواء والعسل، ووصله الطبراني (٩٧١٤).

وعن أبي الدرداء عند الطبراني ٢٤/ (٦٤٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٣٨.

قال السندي: قوله: فنشرب منها، أي: بعد أن تصير خمراً.

ولٰكنه داء: قال ابن العربي: إن قيل: فنحن نشاهد الصحة والقوة عند شرب الخمر. قلنا: إن ذٰلك إمهال واستدراج، أو أن الدواء ما يصحح البدن ولا يسقم الدين، فإذا أسقم الدين فداؤه أعظم من دوائه.

قال الخطابي: أراد بالداء الإثم بتشبيه الضرر الأخروي بالضرر الدنيوي.

وقال ابنُ جعفر: إن طارق بن سويد الجُعْفي سأل النبيَّ ﷺ عن الخمر، فنهاه. فذكر الحديث[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مما انتقاه مسلم لسماك بن حرب، وقد اختلف عليه فيه، وبسطنا ذٰلك في الرواية (١٨٧٨٧).

وأخرجه مسلم (١٩٨٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠١٨) -ومن طريقه الترمذي (٢٠٤٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٩٠، وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٠٠) عن عبد الله بن المبارك، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٢، والدارمي (٢٠٩٥) عن سهل بن حماد، وابن حبان (١٣٩٠) من طريق أبي عامر العقدي، أربعتهم (الطيالسي، وابن المبارك، وسهل بن حماد، وأبو عامر) عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن سويد بن طارق سأل النبي ﷺ ... لٰكن جاء في رواية الترمذي وابن الأثير: وسأله سويد بن طارق أو طارق ابن سويد مع أنه من طريق الطيالسي، وليس عنده: أو طارق بن سويد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٢ من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، وأبو داود (٣٨٧٣) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، ذكر طارق بن سويد أو سويد بن طارق أنه سأل النبي ﷺ، ولفظ البخاري: سأل سويد بن طارق أو طارق سأل النبي ﷺ...

وحكى الحافظ في «الإصابة» عن البغوي وأبي زرعة والترمذي وابن حبان وابن منده أنهم صححوا أنه طارق بن سويد.

وحكى عن ابن منده قوله: سويد بن طارق وهم، وذكر أن أبا النضر هاشم ابن القاسم جزم بأنه سويد بن طارق، مع أن روايته عند البخاري في «التاريخ» على الشك.

وقد أخرجه الترمذي عقب الرواية (٢٠٤٦) من طريق النضر بن شميل وشبابة، عن شعبة، به. ثم قال: قال النضر: طارق بن سويد، وقال شبابة: =

حديث خداش[1] أبي سلامة[2]

١٨٧٨٩- حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سُفْيان، عن منصور، عن عبيد بن علي

عن أبي سلامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّهِ، أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّه، أُوْصِي الرَّجُلَ بأُمِّهِ، أُوْصِي الرَّجُلَ بأبِيهِ، أُوْصي الرَّجُلَ بأبِيهِ[3]، أُوصيه بمولاه[4] الذي يليه، وإن كان عليه فيه أذىً يُؤْذِيهِ»[5].

= سويد بن طارق. وقال ابن الأثير: طارق بن سويد هو الصواب.

وقد سلف برقم (١٨٧٨٧) من حديث طارق بن سويد.

(١) لفظ: خداش، ليس في (ظ١٣)، وهو الموافق لنسخة السندي.

(٢) قال السندي: أبو سلامة هو خداش بمعجمتين ودال مهملة أوله مكسور ودال مخففة، سُلَميٌّ -بضم السين- صحابي له حديث واحد.

(٣) في هامش (ظ١٣) زيادة: أوصي الرجل بأبيه.

(٤) في (م): أوصي الرجل بمولاه.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال عبيد بن علي، فقد انفرد بالرواية عنه منصور بن المعتمر. واختلف عليه فيه.

فرواه سفيان الثوري - كما في هٰذه الرواية وكما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٩، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٧- عنه، عن عبيد بن علي، عن أبي سلامة، قال: قال رسول الله ﷺ.

وتابع سفيان شريك كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٤٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٨-٢١٩، وابن ماجه (٣٦٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد =

. . . . . .

= والمثاني» (٢٦٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٤١٨٦)، والمزي في «تهذيبه» ٨/ ٢٣٢-٢٣٣، وجرير بن عبد الحميد -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٥)- وزائدة كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٠، والحاكم ٤/ ١٥٠ إلا أن الحافظ في «الإصابة» نقل عن ابن قانع قوله: رواه زائدة عن منصور، فقال: خراش يعني بالراء.

ورواه عبيدة بن حميد -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٧)- عنه، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة عن أبي سلامة، به.

ورواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي -كما في الرواية رقم (١٨٧٩٠)، وكما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٨٤)، وفي «الأوسط» (٢٤٧٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٢٣-١٢٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٣١-٢٣٢، والذهبي في «السير» ١٠/ ٣٧٧-٣٧٨ -عنه، عن عبيد الله بن علي بن عرفطة، عن خداش، به. واختلف فيه على شيبان:

فرواه آدم بن أبي إياس -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢١٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٨٣) و(٢٦٣٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٧ و٧٢ عنه، عن منصور، عن عبيد الله ابن علي، عن عرفطة، عن خداش، فزاد في الإسناد عرفطة بين عبيد الله وبين خداش.

ورواه أبو عوانة وضاح بن عبد الله اليشكري -كما سيأتي في الرواية (١٨٧٩١)- عن منصور، عن عبيد الله بن عرفطة السلمي، عن خداش. واختلف عليه فيه.

فرواه مسدد فيما أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٢١٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٩-١٨٠ عن أبي عوانة، عن منصور، عن علي بن عبيد الله، عن عرفطة، عن خداش أبي سلامة، به.

ورواه محمد بن عيسى -فيما أخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٧٢- عن أبي عوانة، عن منصور، عن علي بن عبيد الله، عن خداش أبي النضر، وقال=

١٨٧٩٠- حدثنا حسين بن محمد، حدَّثنا شَيْبان، عن منصور، عن عبيد الله[١] بن علي بن عُرْفُطة السُّلَمي

عن خِدَاش أبي سلامة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أُوْصِي امْرأً بِأُمِّهِ، أُوْصِي امْرأً بأُمِّهِ، أُوْصِى امْرأً بأُمِّهِ، أُوْصِي امْرأً بأَبِيهِ أُوْصِي امْرأً بأَبِيهِ، أُوْصِي امْرأً بمولاهُ الَّذي يَليه، وإنْ كانت عليه فيه أذَاةٌ تُؤْذِيهِ»[٢].

١٨٧٩١- حدثنا عفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، عن منصور، عن عبيدالله[٣] ابن عُرْفُطة السُّلَمي

= الدولابي: هٰكذا قال: علي بن عبيد الله عن خداش أبي النضر، ولم يذكر بينهما عرفطة، وقال: عن خداش أبي النضر ولم يقل: عن خداش أبي سلامة.

قلنا: ومن ثم قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٠ في ترجمة خداش: ولم يتبين سماعه من النبي ﷺ.

وفي باب الوصية بالأم والأب، سلف من حديث أبي هريرة (٨٣٤٤) وهو حديث صحيح، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أوصي» بصيغة المتكلم، أو الماضي، على أن فاعله ضمير «لله» والتكرار للتأكيد.

«وإن كان عليه»، أي: على الرجل، «فيه»، أي: في المولى، أي: في مؤنته.

(١) في النسخ: عبدالله، وهو تصحيف، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/ ١٠-١١ ومصادر التخريج.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه مطولاً برقم (١٨٧٨٩) فانظره لزاماً.

(٣) في (ظ١٣): عبيد بن عرفطة.

عن خِداش أبي سلامة قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «أُوْصِي امْرأً»[1] فذكر معناه.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٨٧٨٩).

حديث ضرار بن الأزور

١٨٧٩٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان[١]

عن ضِرار بن الأزْوَر أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[٢].

---

(١) في (ظ١٣): عن سنان، وكذا في (س)، ولٰكن جاء في هامشها: عن عبد الله بن سنان.

(٢) حديث ضعيف، خالف فيه الثوريُّ الرواةَ عن الأعمش، فقال: عن عبد الله بن سنان، عن ضرار بن الأزور، ورواه جماعة من الحفاظ -كما سلف في تخريج الرواية (١٦٧٠٢)- عن الأعمش، عن يعقوب بن بحير، عن ضرار، وهو الصحيح فيما ذكره أبو حاتم وأبو زرعة في «العلل» ٢/ ٢٤٥، ويعقوب بن بحير مجهول الحال.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٩، ويعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٥٤، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨١٢٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٦٢٠ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٩٦، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحمد أحدها رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (١٨٩٨٢) سنداً ومتناً.

وفي معنى الحديث قال ابنُ الأثير في «النهاية» ٢/ ١٢٠: أي: أبْقِ في الضَّرع قليلاً من اللبنِ ولا تستوعِبْه كلَّه، فإن الذي تُبقِيه فيه يدعو ما وراءَه من اللبن فينزله، وإذا استُقصِي كل ما في الضَّرع أبطأ درُّه على حالبه.

حديث دِحْية الكلبي[1]

١٨٧٩٣- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدَّثنا عمر من آل حذيفة، عن الشعبي

عن دِحْية الكلبي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أحمل لك حماراً على فَرَس، فَتُنْتَجَ لك بَغْلاً، فتركَبَها؟! قال: «إنَّما يَفْعَلُ ذٰلكَ الذينَ لا يَعْلَمُونَ»[2].

---

(١) قال السندي: دحية بن خليفة، صحابي مشهور، أول مشاهده الخندق، وقيل: أُحد، ولم يشهد بدراً، وكان يُضرب به المثل في حُسْن الصورة، وكان جبريلُ ينزل على صورته، وقد نزل دمشق، وسكن المِزَّة، وعاش إلى خلافة معاوية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي لم يسمع من دحية الكلبي، قال أبو حاتم: ما سمع الشعبي بالشام إلا من المقدام بن أبي كريمة، وقد نبَّه على انقطاعه البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/١٤٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/١٠٣. وستظهر صورة انقطاعه كما سيأتي في التخريج. وعمر من آل حذيفة: هو عمر بن حُسَيْل الحذيفي، من رجال التعجيل، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤١، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٣) من طريق وكيع، عن عمر بن حُسيل، قال: سمعت الشعبي يقول: قال دحية الكلبي: يا رسول الله، ألا ننزي حماراً على فرس، فتنتج مهرة تركبها. قال: «إنما يفعل ذٰلك الذين لا يعلمون». وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن دحية إلا الشعبي، وعن الشعبي إلا عمر بن حسيل، تفرد به وكيع!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤١ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عمر بن =

حديث رجل

١٨٧٩٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب عن عَرْفَجة قال: كنتُ في بيتٍ فيه عُتْبة بن فَرْقَد، فأردتُ أنْ أُحدِّثَ بحديثٍ قال: فكانَ رجلٌ مِن أصحاب رسول الله ﷺ كأنه[1] أولى بالحديث منه قال: فحدَّث الرَّجلُ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «في رمضانَ تُفْتَحُ أبْوابُ السَّماءِ، وَتُغْلَقُ أبْوابُ النّارِ، ٣١٢/٤

= حسيل، عن عامر، قال: أهديت لرسول الله ﷺ بغلة بيضاء، فقال دحية الكلبي: لو شئنا يا رسول الله أن نتخذ مثلها. قال: «فكيف؟» قال: نحمل الحمر على الخيل العراب فتأتي بها، قال: «إنما يفعل ذٰلك الذين لا يعلمون».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٦٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال: عن الشعبي أن دحية، مرسل، وهو عند أحمد: عن الشعبي، عن دحية ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا عمر بن حُسيل من آل حذيفة، ووثقه ابن حبان.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف بإسناد صحيح برقم (٧٨٥).

قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٣ في تفسيره قوله: «الذين لا يعلمون» أي: لأنهم يتركون بذلك إنتاج ما في ارتباطه من أجر (وهو الخيل) وينتجون ما لا أجر في ارتباطه.

وقال السندي: قوله: «الذين لا يعلمون»، أي: أحكام الشريعة، أو ما هو الأَوْلى والأنسب بالحكمة، أو هو منزل منزلة اللازم، أي: من ليسوا من أهل المعرفة أصلاً.

(١) في نسخة من (س): كان.

وَيُصَفَّدُ فيه كُلُّ شَيْطانٍ مَرِيدٍ، ويُنادِي مُنادٍ كُلَّ ليلةٍ: يا طالِبَ الخَيْرِ هَلُمَّ، ويا طالِبَ الشَّرِّ أمْسِكْ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عرفجة -وهو ابن عبد الله الثقفي- روى عنه جمع ووثقه العجلي ص٣٣١، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٢٧٣. وباقي رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن السائب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري متابعة، وشعبة روى عنه قبل الاختلاط، وصحابيه المبهم هو أبو عبد الله فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ١١/ ٢٤٢ باب الكنى، وفي «النكت الظراف» ٧/ ٢٣٤-٢٣٥ وجعله ابن عيينة من حديث عتبة بن فرقد وخطَّأه النسائي، كما سيرد في التخريج.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وقال: وحديث شعبة هٰذا أولى بالصواب.

قلنا: يعني من حديث ابن عيينة الآتي ذكره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن عطاء بن السائب، عن عرفجة، وقال: بإسناده نحوه. يعني جعله من حديث عتبة بن فرقد!

ورواه حماد بن سلمة -فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ١١/ ٢٤٢، وفي «النكت الظراف» ٧/ ٢٣٤-٢٣٥ عن عطاء، عن عرفجة، عن أبي عبد الله، رجل من الصحابة، حدثهم عند عتبة بن فرقد.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٨٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٥)- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٢٩-١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٤١٧)، من طريق سفيان بن عيينة، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٦٩، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٢٦) من طريق عبد السلام بن حرب (وتحرف اسمه عند الطبراني إلى: عبد الله) كلاهما عن عطاء بن السائب، عن عرفجة، =

١٨٧٩٥- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد أبو عبد الرحمٰن، حدثني عطاء بن السَّائب عن عَرْفَجة قال: كنتُ عند عُتْبة بن فَرْقَد وهو يحدِّثُ عن رمضان قال: فَدَخَلَ علينا رجلٌ من أصحابِ محمد ﷺ قال: فلما رآه عتبة هابه، فسكتَ، قال: فحدَّثَ عن رمضان

قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «في رَمَضَانَ تُغْلَقُ فيه أبْوَابُ النَّارِ، وتُفْتَحُ فيه أبْوابُ الجَنَّةِ، وَتُصَفَّدُ فيه الشَّيَاطِينُ» قال: «ويُنَادِي فيه مَلَكٌ: يا باغيَ الخَيْرِ أَبْشِرْ، يا باغيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ. حَتَّى يَنْقَضِيَ رَمَضَانُ»(١).

= بلفظ: عُدنا عتبة بن فرقد، فتذاكرنا شهر رمضان، فقال: ما تذكرون؟ قلنا: شهر رمضان؛ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تفتح أبواب...».

وقال النسائي: هٰذا خطأ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة ذكرناه في تخريج الحديث السالف برقم (٧١٤٨)، يصح به، وذكرنا هناك بقية شواهده.

وسيأتي بالحديث بعده و٥/ ٤١١.

قال السندي: قوله: «تفتح أبواب السماء»: تقريباً للرحمة إلى العباد.

«أبواب النار»: تبعيداً للعقاب عن العباد.

«وتصفد»: على بناء المفعول، من صفد كضرب، أو أصفد، أو صفّد بالتشديد، أي: يشد ويوثق بالأغلال.

«وينادي منادٍ» فإنْ قلتَ: ما فائدة هٰذا النداء مع أنه غير مسموع للناس؟ قلت: قد علم الناس به بإخبار الصادق، وبه يحصل المطلوب بأن يتذكَّر الإنسان كلَّ ليلة بأنها ليلة المُناداة، فيتعظ بها.

«هلمَّ» أي: أَقْبِل على فعل الخير، فهٰذا أوانك، فإنك تعطى جزيلاً بعمل قليل، ويا طالب الشرِّ أَمْسِك وتُبْ، فإنه أوان قبول التوبة.

(١) حديث صحيح، عَبيدة بن حُميد - وإن روى عن عطاء بن السائب بعد=

حديث جُنْدُب[1]

١٨٧٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس أنه سمع جُنْدُباً البَجَليَّ قال: قالتِ امرأةٌ لرسولِ الله ﷺ: ما أرى صاحِبَك إلاّ قد أبطأ عليك[2]. قال: فنزلتْ هٰذه الآية: ﴿ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾[3] [الضحى: ٣].

= الاختلاط- متابع.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عرفجة بن عبد الله) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١ عن محمد بن فضيل، عن عطاء، به، مطولاً.

وقد سلف فيما قبله برقم (١٨٧٩٤).

قال السندي: قوله: أَقْصِر: من الإقصار، بمعنى الكف.

حتى ينقضي، أي: هٰكذا ينادي كلَّ ليلة إلى أن ينقضي رمضان.

(١) قال السندي: جندب: هو جندب بن عبد الله بن سفيان، بَجَلي، ويقال: جندب بن سفيان بنسبته إلى الجد، سكن الكوفة، ثم البصرة، روى عنه أهلُ المِصْرَيْن.

(٢) في هامش (س): عنك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٥١)، ومسلم (١٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٥)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٣١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٥) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ٣٣٩-٣٤٠- والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨١) -وهو في «التفسير» (٧٠١)-، والطبراني في «الكبير»=

١٨٧٩٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر وعَفَّان، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس

عن جُنْدُب، قال: أصابَ إصْبَعَ النَّبيِّ ﷺ شيءٌ - وقال ابنُ جعفر: حَجَر - فَدَمِيَتْ، فقال:

«هل أنْتِ إلاّ إصْبَعٌ دَمِيتِ وفي سَبِيلِ الله ما لَقيتِ»(١)

= (١٧١٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٣١ من طريق مفضَّل بن صالح، عن الأسود، به. ولفظه: لما أبطأ جبريل رسول الله ﷺ، فقالت امرأة من أهله أو من قومه: ودَّع الشيطان محمداً، فأنزل الله: ﴿والضحى....﴾.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٠١) و(١٨٨٠٤) و(١٨٨٠٦).

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند الحاكم ٢/ ٥٢٦-٥٢٧.

وعن خديجة عند الطبري في «تفسيره» ٢٠/ ٢٣١، ٢٣٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٦٠، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٩٢).

وعن ابن عباس عند الطبري ٣٠/ ٢٣١-٢٣٢.

قولها: «ما أرى صاحبك» يعني جبريل.

«إلا قد أبطأ عليك»، أي: ما يجيئك بالوحي، أي: فانقطع عنه الوحي؛ تقول ذٰلك إظهاراً للشماتة بانقطاع الوحي عنه ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٧)، وأبو عوانة ٤/ ٣٣٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٣١) والطبراني في «الكبير» (١٧٠٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٧٧٦)، وسعيد بن منصور (٢٨٤٦)، وابن أبي شيبة=

. . . . . .

=٨/٧١٦ ومن طريقه مسلم (١٧٩٦) (١٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٨٠) -،وهنَّاد في «الزهد» (٣٩٨)، والترمذي في «سننه» (٣٣٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٤٤)، وأبو عوانة ٤/٣٣٩، والطحاوي «شرح مشكل الآثار» (٣٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣ -٤٤، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٧١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/٤٩٠ -٤٩١ من طريق سفيان بن عيينة، وسعيد بن منصور (٢٨٤٥)، والبخاري (٢٨٠٢)، ومسلم (١٧٩٦) (١٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٠) -وأبو يعلى (١٥٣٣)، وابن حبان (٦٥٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١١) من طريق أبي عوانة، والطبراني (١٧٠٦) (١٧٠٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٩٣ من طريق علي وحسن ابني صالح، أربعتهم عن الأسود، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٦٦، والطبراني في «الكبير» (١٧١٩) من طريق أبي غسان النهدي مالك بن إسماعيل، عن عمر بن زياد الهلالي، عن الأسود بن قيس، به. وفيه زيادة: قال: فَحُمِلَ فَوُضِعَ على سرير له مرمول بِشُرُطٍ، ووضع تحت رأسه مرفقة من أدمٍ محشوّة بليف، فدخل عليه عمر وقد أثَّر الشريط بجنبه، فبكى عمر، فقال: «ما يُبْكيكَ؟» قال: يا رسول الله؟ ذكرت كسرى وقيصر يجلسون على سرر الذهب، ويلبسون السندس والإستبرق، أو قال: الحرير والإستبرق. فقال: «أما تَرْضَوْنَ أن تكونَ لَكُمُ الآخِرَةُ ولَهُمُ الدّنْيا؟» قال: وفي البيت أُهَبٌ لها ريح، فقال: لو أمرتَ بهذه فأُخرجت، فقال: «لا، مَتاعُ الحيّ» يعني الأهل.

وفي إسناديهما عمر بن زياد الهلالي، فيه ضعف، قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/١٥٦: تعرف وتنكر.

وقد سلف نحوه بسياقٍ آخر من حديث أنس برقم (١٢٤١٧).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٢٦ -٣٢٧، وقال: رواه الطبراني، =

١٨٧٩٨- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني الأسودُ بنُ قيس

قال: سمعتُ جُنْدُباً يحدِّث أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى، ثم خَطَبَ فقال: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مكانَها أُخْرَى» وقال مرَّة أُخرى: «فَلْيَذْبَحْ، ومَنْ كان لم يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ باسْمِ

= وفيه عمر بن زياد، وقد وثقه ابن حبان وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٨٨٠٧).

وأخرج محمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (١٩) -ومن طريقه الذهبي في «السير» ٩/٥٢٨ -والبيهقي في «الدلائل» ٢/٤٨٠ من طريق إسرائيل، عن الأسود بن قيس، عن جندب بن سفيان قال: لما انطلق أبو بكر رضي الله عنه مع رسول الله ﷺ إلى الغار، وقال له أبو بكر: لا تدخل الغار يا رسول الله حتَّى أستبرئه. قال: فدخل أبو بكر الغار، فأصاب يديه شيء، فجعل يمسح الدَّم عن أصبعه، وهو يقول:

هل أنت إلا أصبع دميت ... وفي سبيل الله ما لقيت

قال السندي: قوله: «فدميت» كعلمت، أي: تلطخت بالدم.

«هل أنتِ»: المقصود تسلية النفس، وإن كان صورة الخطاب بالإصبع.

«دميت»: المشهور فيه وفي «لقيت» الخطاب، وروي فيهما الغيبة، وأما جَعْلُ أحدهما بالخطاب والآخر بالغيبة حتى يخرج الكلام من أوزان الشعر فخلاف الرواية، فلذا قيل: إنه شعر، فكيف تكلم به هو ﷺ؟ أجيب بأنه رجزٌ، وهو ليس بشعر عند قوم، ولو سُلِّم فالمعتبر في الشعر أن يكونا مقروناً بقصد، وأما الموزون بلا قصد فليس منه.

«ما لقيت» كلمة «ما» موصولة مبتدأ، والجار والمجرور خبر مقدمٌ، أي فأيُّ حزن في شيء لقيه الإنسان في سبيل الله، وهو قليل في ذاته. وقيل: يحتمل أن تكون «ما» نافية، أي: ما لقيت شيئاً في سبيل الله، تحقيراً لما لقيته، أو استفهامية، والمراد ذاك أيضاً، والله تعالى أعلم.

الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم ابن عبد الله الباهلي الصفار البصري.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٦) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ٢٢٤ -والبخاري (٩٨٥) و(٥٥٦٢) و(٦٦٧٤) و(٧٤٠٠)، ومسلم (١٩٦٠) (٣)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣ -٢٢٤ و٢٢٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٤، والطبراني في «الكبير» (١٧١٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٥٦٩) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٠)- والحميدي (٧٧٥)، والبخاري (٥٥٠٠)، ومسلم (١٩٦٠) (١) (٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٤ و ٢٢٤، وفي «الكبرى» (٤٤٥٨) و(٤٤٨٥) و(٧٦٦٢)، وابن ماجه (٣١٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٢)، وأبو يعلى (١٥٣٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣، ٢٢٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣، وابن حبان (٥٩١٣)، والطبراني في «الكبير» (١٧١٤) و(١٧١٥) و(١٧١٦) و(١٧١٧) و(١٧١٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٧ من طرق عن الأسود بن قيس، به.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٠٢) و(١٨٨٠٥) و(١٨٨١١) و(١٨٨١٥).

وفي الباب: عن أنس سلف برقم (١٢١٢٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فَلْيُعد» من الإعادة، وظاهر الأمر يقتضي وجوب الأضحية، ومن لا يرى واجباً يحمله على الندب، أو على أن المقصود بيان لزوم الثانية لتحصيل السنة، أي من أراد تحصيل السنة، فلا بد له من الثانية، فإنها لا تحصل بدونها.

١٨٧٩٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثنا أبي، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي عبد الله الجُشَمي

حدَّثنا جُنْدُب قال: جاء أعرابيٌّ، فأناخَ راحِلَتَه، ثم عَقَلَها، ثم صَلَّى خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فلما صَلَّى رسولُ الله ﷺ أتى راحِلتَه، فَأَطْلَقَ عِقَالها، ثُمَّ رَكِبَها، ثم نادى: اللَّهم ارْحَمْني ومحمَّداً، ولا تُشْرِكْ في رحمَتِنا أحداً. فقال رسولُ الله ﷺ: «أتقولونَ هذا أضلُّ أمْ بَعِيرُهُ، أَلَمْ تَسْمَعُوا ما قال؟» قالوا: بلى قال: «لقد حَظَرْتَ، رَحْمَةُ الله واسِعَةٌ[1] إنَّ الله خَلَقَ مئةَ رَحْمَةٍ، فأنْزَلَ الله رحمةً واحِدَةً[2] يَتعاطَفُ بها الخلائِقُ جِنُّها وإنْسُها وبهائِمُها، وعنده تسعٌ وتسعونَ، أتقولونَ هُوَ أضلُّ أمْ بَعِيرُهُ؟»[3].

---

(١) في هامش (س): حظرت رحمة واسعة، نسخة.

(٢) لفظ «واحدة» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف فيه على الجريري وهو سعيد بن إياس، فرواه عنه هنا عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد، فقال: عن أبي عبد الله الجشمي، عن جندب، وأبو عبد الله مجهول الحال، ورواه عنه -كما عند الحاكم ١/٥٦ -٥٧، فقال: عن أبي عبد الله الجسري، عن جندب. وأبو عبد الله الجسري: هو حميري بن بشير، وثقه ابن معين، ورواه كذلك يزيد بن هارون عن الجريري - كما عند الحاكم ٤/٢٤٨، فقال: عن أبي عبدالله الجسري عن جندب، غير أن يزيد سمع من الجريري بعد الاختلاط.

وأخرجه أبو داود مختصراً (٤٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٧) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عبد الله الجشمي) - من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري، بهذا الإسناد. =

١٨٨٠٠- حدثنا عبد الصمد، حدثنا عِمران -يعني القَطَّان-، قال: سمعتُ الحسن يُحدِّث

عن جُنْدُب أنَّ رجلاً أصابته[1] جراحةٌ، فَحُمِلَ إلى بيته، فَآلمت[2] جراحَتُه، فاستخرجَ سَهْماً من كِنانته، فَطَعَنَ به في لَبَّتِه، فذكروا ذلك عند النَّبيِّ ﷺ فقال فيما يروي عن رَبِّه عَزَّ وَجَلَّ: «سابقني بنفسه»[3].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢١٣ -٢١٤، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي عبد الله الجشمي، ولم يضعفه أحد.

وقوله: «لقد حظرتَ، رحمةُ الله واسعة» له أصل في «صحيح البخاري» (٦٠١٠) من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٢٥٥)، ولفظه: «لقد تحجرت واسعاً»، وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٩٠).

وقوله: «إن الله خلق مئة رحمة، فأنزل الله رحمة واحدة يتعاطف بها الخلائق جنها وإنسها وبهائمها، وعنده تسع وتسعون».

سلف نحوه من حديث أبي هريرة برقم (٨٤١٥) وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: «ثم عقلها»، أي: ربط يدها بحبل.

«عِقالها» بكسر العين -: هو الحبل الذي يشد بها الذراع.

«حظرت» بحاء مهملة وظاء معجمة مخففة، أي: منعت، أي دعوت بالمنع.

(١) في (ظ١٣) و(ص) ونسخة في (س): أصابه.

(٢) في هامش (س): فآلمته.

(٣) حديث ضعيف بهذه السياقة لضعف عمران القطان، وهو ابن داور، =

. . . . . .

= فقد ضعفه أبو داود والنسائي والعقيلي، وقال الدارقطني: كان كثير المخالفة والوهم، وقال أحمد: أرجو أن يكون صالح الحديث، واختلف قول ابن معين فيه، فمرة ضعفه، ومرة قال: صالح الحديث، وقال ابن عدي: وهو ممن يكتب حديثه. قلنا: يعني في المتابعات، ولم يتابع هنا، بل قد خالف من هو أوثق منه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. والحسن: هو البصري.

فقد أخرجه البخاري (٣٤٦٣)، ومسلم (١١٣) (١٨١)، وأبو يعلى (١٥٢٧)، وأبو عوانة ١/ ٤٦ -٤٧، وابن حبان (٥٩٨٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٦٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٢٥) من طريق جرير بن حازم، ومسلم (١١٣) (١٨٠) وابن حبان (٥٩٨٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٤٨) من طريق شيبان، كلاهما عن الحسن، عن جندب، قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح، فجزع فأخذ سكيناً فحزَّ بها يده، فما رَقَأ الدم حتى مات، قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه، حرَّمت عليه الجنة».

وأخرجه البخاري أيضاً معلقاً (١٣٦٤) عن حجَّاج بن منهال، عن جرير بن حازم، عن الحسن، عن جندب.

قال الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٩٤ -٤٩٥: والظاهر أن البخاري علَّقه بالمعنى مختصراً، ولما أن وصله ذكره بتمامه، وهذا من المواضع التي يستدل بها على أنه قد يُعلِّق عن بعض شيوخه ما لم يسمعه منهم.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٠).

قال السندي: قوله: «فآلمت جراحته» ضبط بالمد، من الإيلام بمعنى الإيجاع.

«في لَبَّته» بفتح لامٍ وتشديد موحدة.

«سابقني بنفسه» أي: سبقني في إماتة نفسه حيث قتلها قبل أن أميته، ولم يتوقف إلى أن أميته، وهذا بالنظر إلى الظاهر، فلا يلزم أن المقتُولَ ميِّتٌ قبل =

١٨٨٠١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا زهير، عن الأسود بن قيس

قال: سمعتُ جُنْدُبَ بنَ سُفْيان يقول: اشتكى رسولُ اللهِ ﷺ فلم يَقُمْ ليلتين أو ثلاثاً، فجاءته امرأةٌ، فقالتْ: يا محمدُ، لم أره قَرِبَك منذ ليلتين أو ثلاث. فأنزلَ الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَى، وَاللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣][1].

١٨٨٠٢- حدثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، حدَّثني الأسودُ بنُ قيس

عن جُنْدُب بن سُفْيان البَجَلي ثم العَلَقي أنَّه صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ يوم أضحى، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ، فإذا هو باللَّحْم وذبائح الأضْحى، فعَرَفَ رسولُ الله ﷺ أنها ذُبِحَتْ قبل أن يُصَلِّيَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مكانَها أُخْرَى، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ حَتّى صَلَّيْنا، فَلْيَذْبَحْ باسْمِ الله»[2].

= الأجل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه مسلم (١٧٩٧) (١١٥) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٠)، وأبو عوانة ٤/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (١٧١١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٥٨ -٥٩ من طرق عن زهير، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

قال السندي: قولها: «قَرِبك» كعَلِم، والضمير للصاحب، المراد به جبريل.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عَبيدة بن حُميد من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٨٨٠٣- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد وحُمَيْد، عن الحسن

عن جُنْدُب أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الفَجْرِ فَهُوَ في ذِمَّةِ الله، فَلا تُخْفِرُوا ذِمَّةَ الله عَزَّ وَجَلَّ، ولا يَطْلُبَنَّكُمْ بشيءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»[1].

= وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٢٣ من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٨٨٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن زيد: وهو ابن جدعان، فقد روى له مسلم متابعة، وقد توبع هنا.

حُميد: هو ابن أبي حميد الطويل، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٢٦)، وأبو عوانة ٢/١١، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٤)، وفي «الأوسط» (٢٤٥٤) من طريق الأشعث، وأبو عوانة ٢/١١ من طريق محمد بن جحادة، وابن قانع ١/١٤٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٣٠٤ من طريق ابن عون، وابن طهمان في «مشيخته» (١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٨) من طريق قتادة، و(١٦٥٩) من طريق عمرو بن عبيد، كلهم عن الحسن، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (١٨٢٥٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٦٥٦) و(١٦٦٠) - والطبراني أيضاً (١٦٦١) من طريق إسماعيل بن مسلم، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٠ من طريق عبد الله بن محمد بن يزيد التميمي، كلاهما عن الحسن، به.

وخالفهم أشعث بن عبد الله الحمراني، فرواه -كما سيرد ٥/١٠ وعند ابن ماجه (٣٩٤٦)- عن الحسن، عن سمرة بن جندب به، مرفوعاً.

وأخرجه مسلم (٦٥٧) (٢٦١)، وأبو عوانة ٢/١٠-١١، والطبراني في «الكبير» (١٦٨٣)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٦٤ من طريق بشر بن المفضل، =

٣١٣/٤ ١٨٨٠٤- حدثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا سُفْيان، عن الأسود بن قيس

قال: سمعتُ جُنْدُباً يقول: اشتكى النَّبيُّ ﷺ فلم يَقُمْ ليلةً أو ليلتين، فأتتِ امرأةٌ فقالت: يا محمدُ، ما أرى شَيْطَانَك إلاّ قد تركَكَ. فأنزلَ الله عَزَّ وجل ﴿والضُّحَى، وَاللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قَلَى﴾ [الضحى: ١-٣][1].

= ومسلم (٦٥٧) (٢٦٢) من طريق إسماعيل، كلاهما عن خالد الحذاء، عن أنس بن سيرين، عن جندب، به، وفيه: «فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فيدركه، فيكبه في نار جهنم».

وأخرجه أبو عوانة ٢/١١والطبراني (١٦٨٤) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن أنس بن سيرين، عن جندب مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٨) عن شعبة، عن أنس بن سيرين، سمع جندباً البجلي يقول: من صلى الصبح.... موقوفاً. وقال: روى هذا الحديث بشر ابن المفضل عن خالد الحذاء، عن ابن سيرين عن جندب، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٦٨) من طريق أبي السوار العدوي، عن جندب أن رسول الله ﷺ، قال: «من صلى الغداة فله ذمة الله» أو كما قال، وبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «من يخفر ذمتي كنت خصمَه، ومن خاصَمْتُه خَصَمْتُه».

وسيأتي برقم (١٨٨١٤).

وفي الباب من حديث ابن عمر سلف برقم (٥٨٩٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «في ذمة الله»، أي: أمانه الذي أعطاه لأهل الإيمان، أي: من صلى الفجر، فقد ظهر إيمانه، والمؤمن له أمانٌ من الله تعالى بأن دَمَهُ وماله وعرضه حرامٌ.

«فلا تخفروا» من الإخفار، بإعجام الخاء، أي: لا تنقضوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نُعَيْم: هوالفضل بن دكين، =

١٨٨٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن الأسودِ بنِ قيس العَبْدي

قال: سمعتُ جُنْدُبَ بنَ سُفْيان العَلَقي - حَيٌّ من بَجِيْلة - يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ[1]. وقال عبد الرحمٰن: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ يوم الأضحى على قومٍ قد ذَبَحُوا أو نحروا، وقوم[2] لم يَذْبحوا أو لم يَنْحَروا، فقال: «مَنْ ذَبَحَ أوْ نَحَرَ قبل صَلاتِنا، فَلْيُعِدْ، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ أوْ يَنْحَرْ، فَلْيَذْبَحْ أوْ يَنْحَرْ باسْمِ الله»[3].

= وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٤ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٢٤) -مختصراً- و(٤٩٨٣)، ومسلم (١٧٩٧)، وأبو عوانة ٤/ ٣٠٤، وابن حبان (٦٥٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٩) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٣٨ من طريق أبي أسامة، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

(١) في (ظ١٣) قال: سمعت رسول الله ﷺ.

(٢) في (م): أو قوم، وهو خطأ، ووقعت في (ظ١٣) و(ق) و(ص): على قوم قد ذبحوا أو نحروا، وقوم لم يذبحوا ولم ينحروا، والمثبت من (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مختصراً أبو عوانة ٥/ ٢٢٤ من طريق قبيصة -وهو ابن عقبة السُّوائي-، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٣ من طريق مؤمل بن =

١٨٨٠٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن الأسود بن قيس

قال: سمعتُ جُنْدُباً العَلَقي يحدِّث أنَّ جبريل أبطأ على النَّبيِّ ﷺ فَجَزِعَ. قال: فقيل له، قال: فنزلتْ ﴿وَالضُّحى، واللَّيْلِ إذا سَجَى، ما وَدَّعَكَ رَبُّكَ وما قَلَى﴾ [الضحى ١-٣][1].

١٨٨٠٧- قال: وسمعت جندباً يقول: دَمِيَتْ إصْبَعُ رسولِ الله ﷺ فقال:

«هل أنْتِ إلاّ إصْبعٌ دَمِيتِ وفي سَبِيلِ الله ما لَقِيتِ»[2]

= إسماعيل، عن سفيان، به. بلفظ: «من كان ذبح قبل الصلاة، فليعد، فإذا صلينا، فمن شاء ذبح، ومن شاء فلا يذبح».

وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٨٠٤) إلا أن شيخ أحمد هاهنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري (١١٢٥)- ومن طريقه البغوي في «تفسيره» ٤/٤٩٧ -والبيهقي في «الدلائل» ٧/٥٨ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ٢/٣٧٩، والحميدي (٧٧٧)، ومسلم (١٧٩٧) (١١٤)، والترمذي (٣٣٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٣) (٢٥٣٤) والطبري في «تفسيره» ٣٠/٢٣١، وأبو عوانة ٤/٣٣٩، وابن حبان (٦٥٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٧١٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن الأسود بن قيس، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسناد سابقه.

وهو في «الزهد» لوكيع برقم (١٠١). =

١٨٨٠٨- حدثنا وكيع، وعبدُ الرحمٰن، قالا: حدَّثنا سُفْيان، عن سَلَمَة ابن كُهَيْل قال:

سمعت جُنْدُباً يقول - قال عبد الرحمٰن: البَجَلي قال -: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرائي يُرائي اللهُ به»[1].

= وأخرجه البخاري (٦١٤٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٠١) -، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩) -، وأبو عوانة ٤/٣٣٨، والطبراني في «الكبير» (١٧٠٣) من طريق أبي نعيم، وأبو عوانة ٤/٣٣٨ من طريق أبي أسامة، كلاهما عن سفيان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٥٢٥ -ومن طريقه مسلم (٢٩٨٧) (٤٨)- عن وكيع، وأبو يعلى (١٥٢٤) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٤)-، ومسلم (٢٩٨٧) وابن ماجه (٤٢٠٧)، وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٥ -، وابن حبان (٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» (١٦٩٦)، والبيهقي في «الآداب» (١٠٠١) من طرق عن الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٧٧٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٦٩٨) -، ومسلم (٢٩٨٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٥ -، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٦٩٧) و(١٦٩٨) و(١٦٩٩) و(١٧٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٥١ من طرقٍ عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٣) من طريق الجريري، عن طريف أبي تميمة قال: شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو=

١٨٨٠٩- حدثنا وكيع، عن مِسْعَر، عن عبد الملك بن عُمَير

عن جُنْدُب العَلَقي سَمِعَه منه يقول: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ»[1].

١٨٨١٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا زائدة، عن عبد الملك بن عمير

= يوصيهم، فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: سمعته يقول: «مَنْ سَمَّع سمَّع الله به يوم القيامة، قال: ومن شاق شقق الله عليه يوم القيامة». فقالوا: أوصِنا، فقال: «إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيّباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يُحال بينه وبين الجنة بملءِ كف من دم هراقه، فليفعل» قلت لأبي عبد الله: من يقول سمعت رسول الله ﷺ، جندب؟ قال: نَعَمْ، جندب.

وفي الباب من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٥٠٩) وذكر هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من يُسمِّع» من التسميع أو الإسماع، أي: من قصد بعمله الشهرة بين الخلق «يُسمِّع الله به» أي: يجازيه على ذلك، فسمّى جزاء العمل باسْمِهِ، وعلى هٰذا قياس قوله: «ومن يرائي يرائي الله به».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١١/ ٤٤٠ -ومن طريقه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مَخْلَد في «الحوض والكوثر» (٢٢) -،والطبراني في «الكبير» (١٦٨٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٦٠، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧-، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢١٠٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٦٤) من طريق محمد بن بشر العبدي، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧- من =

أنَّه سَمعَ جُنْدُباً يقول: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ»[1].

قال سفيان: الفَرَطُ الذي يَسْبِق.

١٨٨١١- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن عبد الملك بن عُمير عن جُنْدُب، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَنا فَرَطُكم على الحَوْضِ»[2].

= طريق علي بن قادم، والطبراني (١٦٨٨) من طريق سفيان، ثلاثتهم، عن مسعر، به.

وأخرجه بقي بن مخلد في «الحوض والكوثر» (٢١) و(٢٣) و(٢٦)، وأبو يعلى (١٥٢٥)، وابن حبان (٦٤٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٦٨٩) و(١٦٩٠) و(١٦٩١) و(١٦٩٢) و(١٦٩٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣١)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٩٨ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيرد (١٨٨١٠) و (١٨٨١١) و(١٨٨١٣).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٣٩).

قال السندي: قوله: «أنا فرطكم» -بفتحتين- أي الذي يتقدم ليُهيىء لصاحبه ما يحتاج إليه، يريد أن تقدمه لهم خير، كما أن حياته كانت كذلك ليصبروا على فقده، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٧- من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زائدة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مخلد في «الحوض والكوثر» =

١٨٨١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة[١]، عن الأسود بن قيس أنه سَمِعَ جُنْدُباً البَجَلي يحدِّثُ أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ صَلَّى ثم خَطَبَ، فقال: «مَنْ كانَ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مكانَها أُخْرى» وربما قال: «فَلْيُعِدْ أُخْرى، وَمَنْ لا، فَلْيَذْبَحْ على اسْمِ الله تعالى»[٢].

١٨٨١٣- حدثنا سُفْيان بن عُيينة، عن عبد الملك بن عُمَيْر سَمِعه من جُنْدُب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ».

قال سفيان: الفَرَطُ الذي يَسْبِقُ[٣].

= (٢٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٧ -من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٩)، ومسلم (٢٢٨٩) (٢٥)، وبقي بن مخلد (٢٤) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

(١) من قوله: عبد الملك بن عمير في الحديث السابق إلى هنا سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٦٠) (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٧٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٨٧ -والطبراني في «الكبير» (١٦٩٤) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٩).

١٨٨١٤- حدثنا يزيد بن هارون وإسحاق بن يوسف، قالا: أخبرنا داود - يعني ابن أبي هند-، عن الحسن

عن جُنْدُب بن سُفْيان البَجَلي، عن النبيِّ أنه قال: «مَنْ صَلَّى صلاةَ الصُّبْحِ، فَهُوَ في ذِمَّةِ الله عَزَّ وَجَلَّ، فانْظُرْ يا ابنَ آدَمَ لا يَطْلُبَنَّكَ الله مِنْ ذِمَّتِهِ بشيءٍ»[1].

١٨٨١٥- حدَّثنا يزيد، أخبرنا شُعْبة، عن الأسود بن قيس

قال: سَمِعْتُ جُنْدُبَ بنَ سفيان يقول: شَهِدْتُ مع النَّبيِّ ﷺ العيدَ يومَ النَّحْر، ثُمَّ خَطَبَ، فقال: «مَنْ ذَبَحَ قبل أنْ نُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ أُضْحِيَّتَهُ، ومَنْ لَمْ يَذْبَحْ، فلْيَذْبَحْ على اسْمِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٥٧) من طريق الإمام أحمد، عن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١١ من طرق يزيد وإسحاق، به.

وأخرجه مسلم (٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٦٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٤ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن حبان (١٧٤٣)، والطبراني (١٦٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن داود، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/ ١٧٠ (مختصراً)، وأبو عوانة ٥/ ٢٢٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٨٨١٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سلَّام بن أبي مطيع، عن أبي عِمْران الجَوْني

عن جُنْدُب قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤوا القرآنَ ما ائْتَلَفَتْ عليه قُلُوبُكُمْ، فإذا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا»[1].

= وقد سلف برقم (١٨٧٩٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سلام بن أبي مطيع فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري هذا الحديث متابعة. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه البخاري (٥٠٦١) و(٧٣٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد بن سلام في «فضائل القرآن» ص٢١٢، وسعيد بن منصور (١٦٦) (تفسير) -ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦٠) -،وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٢٨، والدارمي (٣٣٦١) -ومن طريقه الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٣٩٠ -،ومسلم (٢٦٦٧) (٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦١) من طريق الحارث بن عبيد. وأخرجه البخاري (٥٠٦٠)، وأبو يعلى (١٥١٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣)، وابن حبان (٧٣٢) و(٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٣)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٢٤) من طريق حماد بن زيد، وأخرجه الدارمي (٣٣٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٨)، والطبراني في «الكبير» (١٦٧٤) من طريق هارون بن موسى الأعور. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٩٦)، والطبراني (١٦٧٥)، والإسماعيلي في «معجم شيوخه» ٢/ ٥٤٩-٥٥٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٩ و٨/ ٢٩١ من طريق الحجاج بن فرافصة. وأخرجه مسلم (٢٦٦٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣) من طريق أبان بن يزيد العطار، خمستهم عن أبي عمران الجوني، به مرفوعاً. =

. . . . . .

= قلنا: وأشار البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٥٠٦١) إلى متابعة الحارث بن عبيد، وأشار كذلك إلى أن أبان لم يرفعه. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٢ فلعله وقع للمصنف -أي البخاري- من وجه آخر عنه موقوفاً.

وتابعهم همام واختلف عليه في رفعه ووقفه.

فأخرجه البخاري (٧٣٦٥) ومسلم (٢٦٦٧) (٤) من طريق عبد الصمد، وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٨٣) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همام، عن أبي عمران به مرفوعاً.

وأخرجه الدارمي (٣٣٦٠) من طريق يزيد بن هارون، عن همام، عن أبي عمران، به، موقوفاً. وأشار البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦١) إلى طريق يزيد بن هارون عن هارون الأعور، عن أبي عمران، عن جندب، مرفوعاً. وقال الحافظ في «التغليق» ٥/ ٣٢٩: لم أجده عند يزيد بن هارون إلا عن همام.

وأخرجه موقوفاً كذلك الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٣٩١ من طريق شعبة، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢١٢ -٢١٣ من طريق الحجاج بن فرافصة و ص ٢١٣ من طريق عبد الله بن شوذب، ثلاثتهم عن أبي عمران، به موقوفاً.

قلنا: وأشار البخاري إلى وقفه من طريق شعبة عقب الرواية رقم (٥٠٦١)، ولا يضر وقفه، فالذين رفعوه ثقات حفاظ، فالحكم لهم فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٢.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢١٣، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٦٢) و(٢٢٦٣) والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٣٩١، من طريق ابن عون، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله ابن الصامت، عن عمر موقوفاً.

قال أبو بكر بن أبي داود - كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤٤٤: لم يخطىء ابن عون في حديث قط إلا في هذا، والصواب: عن جندب. وقال =

قال -يعني عبد الرحمٰن-: ولم يرفعه حماد بنُ زيد.

= البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦٠): وجندب أصح وأكثر. وقوله: قال -يعني عبد الرحمٰن-: ولم يرفعه حماد بن زيد، هكذا في جميع النسخ و«أطراف المسند»، والظاهر أنه وهم، فقد ورد مرفوعاً من طريق حماد بن زيد، كما عند البخاري وغيره كما سلف في التخريج. وقد نص البخاري عقب الرواية رقم (٥٠٦١) أن الذي لم يرفعه هو حماد بن سلمة، وهو ما أكده الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٢، فقال في طريق حماد بن سلمة: لم تقع لي موصولة.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٢٤).

قال السندي: قوله: «ما ائتلفت عليه قلوبكم» أي: أقبلت عليه، وتوجَّهَتْ إليه، وتوافقت على القراءة وغيرها، قيل: يعني اقرؤوا على نشاطٍ منكم وخواطر مجموعة، فإذا حصلت ملالةٌ وتفرُّق في القلوب، فاتركوه، فإنه أعظم من أن يُقرأ من غير حضور.

وقال الزمخشري في «الفائق» ٣/ ٣٥٧: ولا يجوزُ توجيهُه على النهي عن المناظرة، والمباحثة، فإن في ذلك سَدّاً لباب الاجتهاد، وإطفاءً لنورِ العلم، وصَدّاً عما تواطأَتْ العقول والآثار الصحيحة على ارتضائه والحثِّ عليه، ولَم يَزَلِ الموثوق بهم من علماء الأمة يستنبطون معاني التنزيل ويستثيرون دفائنه، ويغوصون على لطائفه، وهو الحَمَّال ذو الوجوه، فيعود ذلك تسجيلاً يُبْعِدِ النور، واستحكام دليل الإعجاز، ومِنْ ثَمَّ تَكَاثَرتِ الأقاويلُ، واتَّسَمَ كُلٌّ من المجتهدين بمذهب في التأويل يُعزى إليه.

حديث سلمة بن قيس[1]

١٨٨١٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يساف[2]

عن سَلَمة بن قيس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ فانْتَثِرْ، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فأَوْتِرْ»[3].

---

(١) قال السندي: سلمة بن قيس، أشجعي، له صحبة، نزل الكوفة، واستعمله عمر على بعض مغازي فارس.

(٢) في (م): يسار، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وصحابيه سلمة بن قيس روى له أصحاب السنن عدا أبي داود. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الطهور» (٢٨٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم أيضاً (٢٨٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٤، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٥٤)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٢٧٦، وابن حبان (١٤٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠٧) و(٦٣١٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ٢٢٤ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٤) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣٢- وأبو بكر بن أبي شيبة ١/ ٢٧ -ومن طريقه ابن ماجه (٤٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٣)- وابن ماجه (٤٠٦)، والترمذي (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٦٧، وفي «الكبرى» (٤٤)، والطحاوي في=

١٨٨١٨- حدَّثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور[١]، عن هلال عن سلمة بن قيس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأْتَ فانْتَثِرْ[٢]، وَإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[٣].

٣١٤/٤

= «شرح معاني الآثار» ١/١٢١، وابن قانع في «معجمه» ١/٢٧٥، ٢٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣٠٨) و(٦٣٠٩) و(٦٣١٠) و(٦٣١١) و(٦٣١٢) و(٦٣١٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٢٨٦، وفي «موضح أوهام الجمع» ٢/٥١-٥٢ من طرق عن منصور، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٨١٨) و(١٨٩٨٧) و(١٨٩٨٨) و(١٨٩٩١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب الاستنثار: عن عثمان، وابن عباس، ولقيط بن صبرة، والمقدام ابن معدي كرب، سلفت بالأرقام: (٤١٨) و(٢٠١١) و(١٦٣٨٠) و(١٧١٨٨).

(١) وقع في النسخ: سفيان بدل منصور، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/٥٠٠، وهو الوارد في مصادر التخريج، وأشير إلى ذٰلك في هامش كل من (س) و(ص)، وجاء بذكر منصور في إسناد المزي وهو من طريق الإمام أحمد كما سيرد.

(٢) في (ظ١٣): فانثر.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة سلمة بن قيس) من طريق الإمام أحمد.

وأخرجه الترمذي (٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/٤١، وفي «الكبرى» (٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٥) من طريق جرير، عن منصور، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

حديث رجل

١٨٨١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى

يحدِّث عن رجلٍ من أصحاب النبيّ ﷺ، قال: «لا يُتَلَقَّى جَلَبٌ، ولا يَبِعْ حاضِرٌ لِبادٍ، ومن اشْتَرَى شاةً مُصَرَّاةً أوْ ناقَةً» -قال شعبة: إنما قال ناقة مرة واحدة- «فَهُوَ منها[1] بآخِرِ النَّظَرَيْنِ إذا هُوَ حَلَبَ إنْ رَدَّها، رَدَّ مَعَها صاعاً مِنْ طَعامٍ»[2]. قال

---

(١) في (م)، وهامش (س): فيها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن. وإبهام صحابيه لا يضر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١١ من طريق بشر بن عمر، عن شعبة، به مختصراً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٨٢، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٨٨٢١).

وفي باب النهي عن تلقي الجلب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب رَدِّ المصرّاة عن أبي هريرة، سلف برقمي (٧٣٠٥) و(٩٤٥٦).

قال السندي: قوله: «لا يُتلقَّى» على بناء المفعول، وهو نفي بمعنى النهي، ولذا عطف عليه قوله: «لا يبع»، وهو نهي.

«مُصَرَّاةً»: من التصرية وهي: جمع لبنها في ضرعها.

«صاعاً من طعام»: لِمَا كان فيها من اللبن حين اشترى، وقد أخذ به =

الحكم: أوقال: «صاعاً مِنْ تمرٍ».

١٨٨٢٠- حدثنا عفان، حدَّثنا شُعْبة، حدَّثنا الحَكَم، قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ[1] أنه نهى عن البَلَحِ والتمر، والزبيب والتمر[2].

١٨٨٢١- حدثنا وكيع ومحمد بن جعفر قالا: حدثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى - قال ابن جعفر: سمعتُ ابن أبي ليلى -

عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوُا الرُّكْبانَ -قال ابن جعفر: لا يُتَلَقَّى جَلَبٌ- ولا يَبِعْ

= الجمهور.

(١) في (ظ١٣) زيادة: عن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله إلى صحابيه ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، والحكم: هو ابن عُتيبة، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٥) عن سليمان بن حرب وحفص بن عمر النمري، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٨، وفي «الكبرى» (٥٠٥٦) و(٦٧٩٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وسيرد برقم (١٨٨٢٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩١) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نهى عن البلح والتمر، أي: عن جمعهما في الانتباذ، فإنه يُسرع الإسكار، فربما يؤدي إلى شرب المسكر، وقد أخذ به الجمهور أيضاً.

حاضِرٌ لبادٍ، ومَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً، فَهُوَ فيها بآخِرِ النَّظَرَيْنِ- وقال ابن جعفر: بأحَدِ النَّظَرَيْنِ- إنْ رَدَّها رَدَّ مَعَها صاعاً مِنْ طعامٍ أوْ صاعاً مِنْ تمر»[1].

١٨٨٢٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سُفْيان، عن عبد الرحمٰنِ ابن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

قال: حدَّثني رجلٌ من أصحاب النَّبي ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الحِجامة والمُوَاصلة ولم يُحَرِّمْها إبقاءً على أصحابه، فقيل: يا رسول الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَرِ؟ فقال: «إنْ أُوَاصِلْ إلى السَّحَرِ، فَرَبِّي يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[2].

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (١٨٨١٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة صحابيه لا تضر.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٤) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٣-٢٦٤ من طريق أبي داود الحَفَري، عن سفيان، به.

وسيأتي بالأرقام (١٨٨٢٣) و(١٨٨٣٦) و٥/ ٣٦٣، ٣٦٤.

وفي باب النهي عن الوصال، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧٢١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب وشرحه.

وانظر تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٦٨).

قال السندي: قوله: «إبقاءً على أصحابه»، أي: رحمة عليهم، وهٰذا علة النهي، أي لم يكن النهي للحرمة، بل للرحمة.

«إلى السَّحَر»، بفتحتين: هٰذا بالنظر إلى بعض الأوقات، وإلا فقد جاء ما يدل على أنه كان يُواصل أكثر من ذٰلك.

١٨٨٢٣- حدثنا عبد الرزاق[١]، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحِجامة للصَّائم والمواصلة، ولم يُحَرِّمْها على أحدٍ من أصحابه، قالوا: يا رسول الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَر؟ فقال: «إنِّي أواصِلُ إلى السَّحَرِ، وإنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[٢].

١٨٨٢٤- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهْدِي، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن منصور، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن بعضِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال: أصبحَ النَّاسُ لتمامِ ثلاثين يوماً، فجاء أعرابيان، فَشَهِدا أنَّهما أهلَّاه بالأمس عشيةً، فأمر رسولُ الله ﷺ النَّاس أن يُفْطِروا[٣].

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣)، وأشير إليه في هامش كل من (س) و(ص) إلى أنه مكرر وسيأتي. يعني برقم (١٨٨٣٦).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر ما قبله (١٨٨٢٢) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٣٥).

وسيكرر (١٨٨٣٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٤٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٣٥) و(٧٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٤٨ من طرق، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٣٩)، والدارقطني ٢/١٦٩، والبيهقي ٢/٢٤٨ من طريق أبي عوانة، والدارقطني أيضاً ٢/١٦٨ من طريق عَبِيْدَة بن حميد، كلاهما عن منصور، به.

قال الدارقطني ٢/١٦٩: هذا إسناد حسن ثابت، وفي الموضع الثاني قال: هذا صحيح.

وأخرجه مرسلاً الحارثُ بنُ أبي أسامة في «مسنده» (٣١٥) (زوائد) من طريق شعبة، عن ربعي بن حراش: أن أعرابيين شهدا عند رسول الله ﷺ أنهما رأيا الهلال بالأمس، لفطرٍ أو أضحى، فأجاز شهادتهما.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٦٦٣)، والحاكم ١/٢٩٧، والبيهقي ٤/٢٤٨ من طريق إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن أبي مسعود . . . فذكر الحديث.

قال الطبراني: لم يقل أحد في هٰذا الحديث عن ابن عيينة ولا عن غيره: عن أبي مسعود، إلا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني. لكن قال البيهقي: وكذلك رواه إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٤٧ وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وقال: لم يقل في هٰذا الحديث عن أبي مسعود إلا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني. قلت- القائل هو الهيثمي- : وهو ثقة.

وسيرد ٥/٣٦٢ -٣٦٣، وانظر (١٨٨٩٥).

وفي باب الشهادة على رؤية الهلال.

عن أمير مكة الحارث بن حاطب عند أبي داود (٢٣٣٨)، والدارقطني ٢/١٦٧، والبيهقي ٤/٢٤٧. قال الدارقطني: هٰذا إسناد متصل صحيح.

وعن شقيق بن سلمة عن كتاب عمر بن الخطاب عند الدارقطني =

١٨٨٢٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن بعضِ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ حَتّى تُكْمِلُوا العِدَّة أوْ تَرَوُا الهلالَ، وَصُومُوا[1] ولا تُفْطِرُوا حتى تُكْمِلُوا العِدَّة أوْ تَرَوُا الهِلالَ»[2].

= ٢/١٦٩، والبيهقي ٤/٢٤٨ وقال البيهقي: هذا أثر صحيح عن عمر رضي الله عنه.

قال السندي: قوله: «فجاء أعرابيان» فيه قبول شهادة اثنين في الفطر، ومن شَرَط الجمَّ الغفير بلا غيم، يحمل هذا على الغيم.

(١) في (ق): ثم صوموا، وجاء في هامش (س): ثم، نسخة.

(٢) إسناده صحيح كسابقه، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٣٥ -١٣٦، وفي «الكبرى» (٢٤٣٧)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٨٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٣٧)، والدارقطني ٢/١٦١ من طريق إسحاق الأزرق، و ٢/١٦٢ من طريق ابن عُلية ثلاثتهم عن سفيان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠ -٢١ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٣٨ من طريق زهير -وهو ابن معاوية- والدارقطني ٢/١٦١ من طريق عبيدة بن حميد، ثلاثتهم عن منصور، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٣٥، وفي «الكبرى» (٢٤٣٦)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٨٥٥)، وابن خزيمة (١٩١١)، وابن حبان (٣٤٥٨)، والبيهقي ٤/٢٠٨ من طريق جرير، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة.

قال النسائي -كما في «التحفة» ٣/٢٨ -: لا أعلم أحداً من أصحاب =

١٨٨٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى

يحدث عن رجل من أصحابِ النبيِّ ﷺ: أنه نهى عن البلح والتمر، والتمر والزبيب[1].

= منصور قال في هٰذا الحديث: «عن حذيفة» غير جرير. وبمثل قوله قال البزار. وقال البيهقي: وصله جرير عن منصور بذكر حذيفة فيه، وهو ثقة حجة.

قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٤٣٩: قال ابن الجوزي: وحديث حذيفة هذا ضعَّفه أحمد... قال في «التنقيح»: وهذا وهم منه، فإن أحمد إنما أراد أن الصحيح قول من قال: عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام، وإن تسمية حذيفة وهم من جرير، فظن ابن الجوزي أن هٰذا تضعيف من أحمد للحديث، وأنه مرسل، وليس هو بمرسل، بل متصل، إما عن حذيفة، وإما عن رجل من أصحاب النبيِّ عليه السلام، وجهالة الصحابة غير قادحة في صحة الحديث، قال: وبالجملة، فالحديث صحيح، ورواته ثقات محتج بهم في الصحيح. انتهى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣٦، وفي «الكبرى» (٢٤٣٨)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٦٠ -١٦١ من طريق حجاج بن أرطاة، عن منصور، عن ربعي بن حراش عن النبي ﷺ مرسلاً، وزاد: «فإن غمَّ عليكم فأتموا شعبان ثلاثين إلا أن تروا الهلال قبل ذلك، ثم صوموا رمضان ثلاثين، إلا أن تروا الهلال قبل ذلك». قال النسائي -كما في «التحفة» ٣/ ٢٨: وحجاج ضعيف لا تقوم به حُجَّة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٥٤).

وعن ابن عباس عند أبي داود (٢٣٢٧)، والنسائي ٤/ ١٣٦.

قال السندي: قوله: «لا تقدموا» أصله تتقدموا بتائين، والمقصود أن كلاً من الفطر والصوم لا يثبت إلا بأحد الأمرين.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو=

حديث طارق بن شهاب[1]

١٨٨٢٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن مُخَارق بن عبد الله الأحْمَسِي

عن طارق أنَّ المِقْداد قال لرسولِ الله ﷺ يوم بَدْر: يا رسولَ الله، إنّا لا نقول لك كما قالتْ بنو إسرائيل لموسى: ﴿اذهبْ أنتَ وَرَبُّك فقاتلا إنّا هاهنا قاعدون﴾ [المائدة: ٢٤] ولٰكن اذهبْ أنتَ وَرَبُّك فقاتلا، إنَّا مَعَكُمْ مقاتلون[2].

١٨٨٢٨- حدثنا وكيع، عن سُفْيان، عن عَلْقَمة

= محمد بن جعفر.

(١) قال السندي: طارق بن شهاب، بَجلي أحمسي، يُكنى أبا عبد الله رأى النبي ﷺ وهو رجل، ويقال: لكنه ما سمع منه شيئاً، فحديثه مرسل صحابي، وهو مقبول على الراجح، نزل الكوفة، مات سنة ثلاثٍ وثمانين.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخارق بن عبد الله الأحمسي -ويقال: مخارق بن خليفة، ويقال: مخارق بن عبد الرحمٰن -فمن رجال البخاري، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٤٦٠٩) عن وكيع، به.

ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٢٠٤ من طريق إسحاق بن إبراهيم -وهو ابن راهويه -عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: وكذا رواه ابن أبي خيثمة في«تاريخه» عن سعيد بن داود، عن وكيع، به.

وقد سلف في مسند عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٩٨) من طريق إسرائيل، عن مخارق، عن طارق، قال: قال عبدالله: لقد شهدت من المقداد مشهداً، فذكر الحديث.

عن طارق قال: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: أيُّ الجهادِ أفْضَل؟ قال: «كلمةُ حَقٍّ عند إمامٍ جائرٍ»[1].

١٨٨٢٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن شعبة. وابنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قيس بن مُسْلم

قال: سَمِعْتُ طارقَ بنَ شهاب يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وَغَزَوْتُ في خلافة أبي بكر وعمر بضعاً وأربعين أو بضعاً وثلاثين من بين غَزْوَةٍ وسَرِيَّة. وقال ابن جعفر: ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين من غزوة إلى سَرِيَّة[2]. ٣١٥/٤

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وطارق بن شهاب رأى النبيَّ ﷺ ولم يسمع منه، فروايته عنه مرسل صحابي. وكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعلقمة: هو ابن مرثد الحضرمي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٨٢) من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٨٨٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٤٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كلمة حق إلخ.. » فإنه جهاد قلَّ من ينجو فيه، وقلَّ من يصوّب صاحبه، بل الكل يخطؤونه أولاً، ثم يؤدي إلى الموت بأشد طريق عندهم، بلا قتالٍ، بل صبراً، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابن جعفر: هو محمد، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٤ -٢١٥ من طريق الإمام =

١٨٨٣٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سُفْيان، عن علقمة بن مَرْثَد

عن طارق بن شهاب أنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ وقد وَضَعَ رِجْلَه في الغَرْزِ: أيُّ الجهادِ أفْضَل؟ قال: «كَلِمَةُ حَقٍّ عند سُلْطانٍ جائرٍ»[1].

= أحمد، عن محمد بن جعفر بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٣ -٢١٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٠ -ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠٥) -عن محمد بن جعفر، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٢٨٠) -ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٦٦، وابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧٠ - والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٣، والطبراني في «الكبير» (٨٢٠٤)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٥/ ٢١٤ من طريق عمرو بن مرزوق، وابن سعد ٦/ ٦٦ من طريق روح بن عبادة، والحاكم ٣/ ٨٠ من طريق آدم بن أبي إياس، أربعتهم عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٤٠٧ -٤٠٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (١٨٨٣٥).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٨) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦١، وفي «الكبرى» (٧٨٣٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٧٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

١٨٨٣١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدَّثنا سُفْيان، عن يزيد أبي خالد، عن قيس بن مُسْلم

عن طارق بنِ شهاب أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ داءً إلاّ وَضَعَ لَهُ شِفاءً، فَعَلَيْكُمْ بألْبانِ البَقَرِ، فإنّها تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ»(١).

= قال السندي: قوله: وقد وضع: أي والحال أن النبي ﷺ وضع رِجْلَه، أو الرَّجُلُ وَضَعَ رِجْلَه.

في الغَرْزِ، بفتح معجمة، فسكون مهملة، آخره معجمة: وهو ركاب كُور الجمل إذا كان من جلد أو خشب، وقيل مطلقاً.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على قيس بن مسلم، فرواه يزيد أبو خالد: وهو الدالاني -كما في هذه الرواية- عنه، عن طارق بن شهاب -مرسلاً- فإن طارقاً رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه -ورواه جمع من طرق لا يخلو واحد منها من مقال -كما في تخريج الرواية السالفة برقم (٣٥٧٨) -عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٦/٢٨: ورفعه صحيح. وأبو خالد الدالاني هو يزيد بن عبد الرحمٰن، وقد اختلف في اسم جده فقيل: أبو سلامة، ويقال: عاصم، ويقال: هند، ويقال: واسط، ويقال: سابط، وهو مختلف فيه حسن الحديث، فقد وثقه ابن معين والنسائي وأبو حاتم الرازي، وقال البخاري: صدوق، وضعفه يعقوب بن سفيان، وابن حبان، وقال أبو أحمد الحاكم: لا يتابع في بعض حديثه، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وفي حديثه لين إلا أنه مع لينه يكتب حديثه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٦٤) و(٧٥٦٧)، والدارقطني في «العلل» ٦/٢٨ -٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٠) عن زيد بن حباب، عن سفيان عن قيس بن مسلم، عن طارق، به. قال الدارقطني ٦/٢٨: وقيل: إن =

١٨٨٣٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مُخَارِق

عن طارق بنِ شهاب قال: أجْنَبَ رَجُلان، فتيمَّمَ أحدُهما فَصَلَّى، ولم يُصَلِّ الآخر، فأتيا رسولَ الله ﷺ فلم يَعِبْ عليهما[1].

=الثوري لم يسمعه من قيس، وإنما أخذه عن يزيد أبي خالد، عن قيس، وهو عنده مرسل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٦٦) من طريق أيوب الطائي، والبغوي في «الجعديات» (٢٠٩١) من طريق قيس -وهو ابن الربيع-، كلاهما عن قيس ابن مسلم، به.

وقد سلف شرحه والكلام عليه في حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٨٧).

قال السندي: قوله: «لم يضع»، أي: لم يخلق.

«فإنها تَرُمُّ» بضم راءٍ وتشديد ميم، أي: تأكل، فربما تأكل من شجر يكون دواء ويبقى أثرها في اللبن. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن مخارقاً -وهو ابن خليفة- من رجال البخاري. وطارق بن شهاب إنما رأى النبي ﷺ رؤية ولم يسمع منه، فحديثه مرسل صحابي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٢ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهذا الإسناد. ووقع في «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٠٧ أمية بن خالد!

وفي الباب من حديث عمار بن ياسر، سلف برقم (١٨٣٢٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فلم يعب عليهما، وفي النسائي: قال لكلٍّ منهما: «أصبت» ولا شك أنَّ كلاً منهما يصيب من حيث العمل بالاجتهاد، وإن كان تارك الصلاة مخطئاً حيث ترك الصلاة بالتيمم.

١٨٨٣٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مُخَارق

عن طارق بنِ شهاب، قال: قَدِمَ وَفْدُ بَجِيْلَةَ على رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْسُوا البَجَلِيِّينَ، وَابْدَؤوا بالأحْمَسِيِّينَ» قال: فتخلَّفَ رجلٌ من قيس، قال: حتى أنظر ما يقول لهم رسولُ الله ﷺ قال: فدعا لهم رسولُ الله ﷺ خَمْسَ مرَّات: «اللّهُمَّ صَلِّ عليهم» أو «اللّهُمَّ بارِكْ فيهم»[1]. مخارق الذي يشك.

١٨٨٣٤- حدَّثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله، حدَّثنا سُفْيان، عن مخارق

عن طارق قال: قَدِمَ وَفْدُ أحْمَسَ وَوَفدُ قيس على رسولِ الله ﷺ فقال رسولُ الله ﷺ: «ابْدَؤوا بالأحْمَسِيِّينَ قبل القَيْسِيِّينَ» ثم دعا لأحْمَسَ، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ في أحْمَسَ وخَيْلِها وَرِجالِها»

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مخارق: وهو ابن خليفة فمن رجال البخاري، وطارق بن شهاب إنما رأى النبيَّ ﷺ رؤية ولم يسمع منه، فحديثه مرسل صحابي.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٢٨١) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وشَكُّ مخارق في هذه الرواية انتفى في الرواية الآتية (١٨٨٣٤) فقال: «اللهم بارك في أحمس وخيلها ورجالها».

وسيرد برقم (١٨٨٣٤).

وله شاهد من حديث جرير بن عبد الله البجلي عند البخاري (٣٠٢٠) ومسلم (٢٤٧٦) (١٣٦)، وسيرد (١٩١٨٨)، ولفظه عند البخاري: فبارَكَ في خيل أحمس ورجالها خمس مرات.

سَبْعَ مَرَّات[1].

١٨٨٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن قيس بن مُسْلم عن طارق بن شهاب قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، وغزوتُ في خلافة أبي بكر وعمر ثلاثاً وثلاثين أو ثلاثاً وأربعين من غَزْوَةٍ إلى سَرِيَّةٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٣) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله- وهو الزبيري -،وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٠٦ والطبراني في «الكبير» (٨٢١١) من طريقين عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٨ -٤٩ وقال: رواه كله أحمد، والطبراني بعضه، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٩).

حديث رجلٍ

١٨٨٣٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ عن الحِجامة للصَّائم والمواصلة، ولم يُحَرِّمْها على أصحابه، فقالوا: يا رسولَ الله، إنك تُواصِلُ إلى السَّحَر؟ قال: «إنْ[1] أُواصِلْ إلى السَّحَرِ، فَرَبِّي[2] عَزَّ وَجَلَّ يُطْعِمُني ويَسْقِيني»[3].

---

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): إني. قلنا: وهو الموافق للرواية (١٨٨٢٣).

(٢) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (س): وربي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٢٣) سنداً ومتناً.

وانظر (١٨٨٢٢).

حديث مُصدِّق النَّبي ﷺ

١٨٨٣٧- حدثنا هُشيم، أخبرنا هلال بن خَبَّاب قال: حدَّثني مَيْسرة أبو صالح، عن سُوَيْد بنِ غَفَلَة

قال: أتانا مُصَدِّقُ النَّبيِّ ﷺ، قال: فَجَلَسْتُ إليه، فَسَمِعْتُه وهو يقول: إنَّ في عَهْدِي أنْ لا آخُذَ[1] مِنْ راضعِ لَبَنٍ، ولا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، ولا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ. وأتاه رجلٌ بناقةٍ كَوْماءَ، فقال: خُذْها، فأبى أن يأخذَها[2].

---

(١) في هامش (س): أن لا نأخذ.

(٢) إسناد حسن من أجل ميسرة أبي صالح، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن خباب، فقد روى له أصحابُ السنن. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٠٥٢)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٢٦ و١٣/ ٥٠، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٢٧، وبحشل في «تاريخ واسط» ١١٨- ١١٩، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٩ -٣٠، وفي «الكبرى» (٢٢٣٧)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٠-١١، والدارقطني ٢/ ١٠٤، والبيهقي ٤/ ١٠١ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ١٠٤ من طريق عباد بن العوام، عن هلال بن خباب، به.

وخالفهما أبو عوانة، فرواه على الشك فيما أخرجه أبو داود (١٥٧٩)، والطبراني (٦٤٧٣)، والبيهقي ٤/ ١٠١ من طريق أبي عوانة، عن هلال بن =

. . . . . .

= خبَّاب، عن ميسرة أبي صالح، عن سويد بن غَفَلَة، قال: سرت أو قال: أخبرني مَنْ سار مع مصدق النبي ﷺ، فإذا في عهد رسول الله ﷺ. . . . ثم ذكر الحديث. قلنا: ولا يضر هذا الشك فقد انتفى برواية هشيم وعباد بن العوام.

وكذلك أخرجه دون شك مطولاً ومختصراً ابن سعد ٦/٦٨، وابن زنجويه في «الأموال» (١٥٥٦)، والدارمي (١٦٣٠)، وأبو داود (١٥٨٠)، وابن ماجه (١٨٠١) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٢٦ -٢٢٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٦٣)، والطبراني (٦٤٣٤)، والدارقطني ٢/١٠٥، والبيهقي ٤/١٠١ و١٠٦ من طريق شريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن أبي ليلى الكندي، عن سويد بن غفلة، قال: أتانا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده. . . ثم ذكر الحديث. وزادوا فيه: «خشية الصدقة»، قال أبو داود: ولم يذكر: «راضع لبن».

وقوله «ولا يجمع بين متفرق. . .» له شاهد من حديث أبي بكر الصديق، سلف برقم (٧٢)، وإسناده صحيح.

وفي الباب في النهي عن أخذ كرائم الأموال: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٧١).

وعن مصدقي النبي ﷺ، سلف برقم (١٥٤٢٦).

وعن قرة بن دعموص النميري، سيرد ٥/٧٢.

وعن أبي بن كعب، سيرد ٥/١٤٢.

قال السندي: قوله: «من راضع لبن»، أي: صغير يرضع اللبن، أو المراد: ذات لبن، بتقدير المضاف، أو ذات راضع لبن، والنهي على الأخير، لأنها من خيار المال، وعلى الأول لأن حق الفقراء في الأوساط، وفي الصِّغار إخلال بحقهم، و«من» على الوجهين زائدة، وقيل: المعنى أن ما أعدت للدّر لا يؤخذ منها شيء.

«بين متفرق» لا تجب فيه الزكاة إذا كان متفرقاً، ويجب فيه إذا كان مجتمعاً.

«كوماء»: عالية السنام.

حديث وائل بن حُجْر[1]

١٨٨٣٨- حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا مِسْعَر، عن عبد الجَبَّار بن وائل[2] قال: حدَّثني أهلي

عن أبي، قال: أُتي النَّبيُّ ﷺ بدلو مِنْ ماءٍ، فَشَرِبَ منه، ثم مَجَّ في الدَّلْو، ثم صَبَّ في البئر أو شَرِبَ من الدلو، ثم مَجَّ في البئر، ففاحَ منها مِثْلُ رِيْحِ المِسْك[3] .

---

(١) قال السندي: وائل بن حُجْر -بضم المهملة وسكون الجيم- حضرمي، وكان أبوه من الأقيال -وهم ملوك حمير دون الملك الأعظم-، ثم نزل الكوفة، مات في خلافة معاوية، وكان بقية أولاد الملوك بحضرموت، وبشَّر به النبي ﷺ قبل مجيئه، وأصعده إليه على المنبر، وأقطعه أرضاً، وكتب له عهداً، وقال: «هٰذا وائل سيد الأقيال» وبعث معه معاوية لإقطاع الأرض، فقال له معاوية: أردفني، فقال: لست مرادف الملوك، فلما استخلف معاوية قصده، فتلقاه وأكرمه، قال وائل: فوددت لو كنت حملته بين يدي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) زيادة: ابن حجر.

(٣) حديث حسن، ولا تضر جهالة الرواة الذين حدث عنهم عبد الجبار لأنهم جمع -وقد فصلنا القول في ذلك في حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٣٧)- وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٥٧ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم: (١٨٨٥١) و(١٨٨٧٤).

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٢٧). =

١٨٨٣٩- حدثنا يزيد، أخبرنا حَجَّاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا سَجَدَ وَضَعَ أَنْفَهُ على الأَرْض[1].

= قال السندي: قوله: «ففاح منها»، أي: من البئر، ففيه معجزة له ﷺ.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، ثم إنه لم يسمع من عبد الجبار فيما ذكر البخاري، ونقله عنه الترمذي في «العلل» ٢/ ٦١٩، وعبد الجبار لم يسمع كذلك من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٦) من طرق عن حجاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٧) من طريق قيس بن الربيع، عن حجاج، به، ولفظه: رأيتُ النبيَّ ﷺ صلى فرأيت أثر أنفه مع جبهته في الكثيب. وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٥) عن مقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن محمد بن خازم، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الجبار بن وائل قال: رأيت النبي ﷺ واضعاً أنفه على الأرض مع جبهته إذا سجد. ومقدام بن داود وحجاج ضعيفان.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٨٥٠) (١٨٨٥٦) (١٨٨٦٤).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٨١٢)، ومسلم (٤٩٠) (٢٣٠)، وقد سلف برقم (٢٦٥٨)، ولفظه: «أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة، ثم أشار بيده إلى أنفه، واليدين والركبتين وأطراف القدمين، ولا يكف الثياب ولا الشعر».

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٠٤).

قال السندي: قوله «وضع أنفه» أي: كأنه لا يقتصر على الجبهة.

١٨٨٤٠- حدَّثنا عبد القُدُّوس بن بَكْر بن خُنَيْس، قال: أخبرنا الحجاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ على أنْفِهِ مع جَبْهَتِهِ[١].

١٨٨٤١- حدثنا عبد القُدُّوس، أخبرنا الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار

عن أبيه أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «آمِين»[٢].

٣١٦/٤ ١٨٨٤٢- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن حُجْر ابن عَنْبَس

عن وائل بن حُجْر، قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ قرأ: ﴿ولا الضَّالِّينَ﴾ فقال: «آمين» يَمُدُّ بها صوتَهُ[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد القدوس بن بكر بن خُنَيس، قال عنه أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر محمود بن غيلان، عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه. قلنا: ولم يضرب أحمد على حديثه في «المسند» كما ترى.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

وسيرد بالأرقام (١٨٨٤٢) (١٨٨٤٣) (١٨٨٥٤) (١٨٨٦٨) (١٨٨٦٩) (١٨٨٧٣) (١٨٨٧٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُجْر بن عنبس، فقد أخرج له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأبو داود والترمذي وهو ثقة، وغير صحابيه فقد أخرج له مسلم، والبخاري في «القراءة» وفي «رفع اليدين». وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٥ و١٠/ ٥٢٥ و١٤/ ٢٤٤ -٢٤٥، =

. . . . . .

= والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٣ -٣٣٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارقطني المحاربي بوكيع، وقال: هٰذا صحيح.

وأخرجه الدارمي (١٢٤٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨) في «سننه»، وفي «العلل» ١/ ٢١٧ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٨٦) - والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١١)، والدارقطني ١/ ٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٧ وفي «المعرفة» (٣١٦٠) من طرق عن سفيان، به.

قال الترمذي: حديث وائل بن حُجْر حديث حسن، وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومَنْ بعدهم، يَرَوْن أن الرجل يرفع صوته بالتأمين ولا يخفيها، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٩ -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة العلاء بن صالح) -وأبو داود (٩٣٣)، والترمذي (٢٤٩)، والطبراني ٢٢/ (١١٤) من طريق العلاء بن صالح، عن سلمة بن كهيل، به، ووهم أبو داود في تسمية العلاء بن صالح فقال: علي بن صالح، نبَّه على ذلك المزي. ولفظه: «فجهر بآمين، وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده».

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١٠٧)، والبيهقي ٢/ ٥٨ من طريق أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن أبيه، عن أبي بكر النَّهْشلي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله اليحصبي، عن وائل أنه سمع رسول الله ﷺ حين قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال: «رب اغفر لي آمين» وإسناده ضعيف، أبو بكر النهشلي لم يحرر لنا أمره أَسَمِعَ مِن أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده، وأبو عبد الله اليحصبي، إن كان عبد الرحمٰن، فهو من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان وإن كان غيره فلم نعرفه.

وقد سلف برقم (١٨٨٤١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٨٥٣)، وأبي داود (٩٣٤)، وابن حبان (١٧٩٧). وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٨٧).

وعن علي عند ابن ماجه (٨٥٤)، وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٩٣=

١٨٨٤٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، قال: وقال شعبة: وخَفَضَ بها صَوْتَهُ[1].

١٨٨٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل،

= ونقل عن أبيه أنه خطأ، وقال: إنما هو سلمة عن حجر أبي العَنْبَس، عن وائل ابن حجر، عن النبي ﷺ.

قال السندي: قوله: «أنه سمع» ظاهر السماع يقتضي الجهر، ويؤيده رواية «يمد بها صوته». وأما قول شعبة: «وخفض بها» فأهل الحديث على أنه خطأ منه، وإن كان بعض الفقهاء أخذ به، وعلله بجلالة شعبة، وأن نسبة الخطأ إليه بعيدة، والله تعالى أعلم.

(١) اختلف سفيان وشعبة في هذا الحديث، فرواه سفيان -كما سلف برقم (١٨٨٤٢) -عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، قال: سمعت النبي ﷺ قرأ ﴿ولا الضالين﴾ فقال: «آمين» يمدُّ بها صوته.

ورواه شعبة -كما في هذا الإسناد - عن سلمة بن كهيل، عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حجر، به، إلا أنه قال: «وخفض بها صوته».

وإذا اختلف شعبة وسفيان، فالقول قول سفيان، وهو ما رجحه الأئمة، وقد نبه على خطأ شعبة هذا البخاريُّ في «تاريخه» ٣/ ٧٣، وفيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» ٢/ ٢٨، وفي «العلل الكبير» ١/ ٢١٧ -٢١٨، وقد تابع سفيانَ العلاءُ بن صالح كما سلف في تخريج الرواية (١٨٨٤٢).

وقد رواه شعبة بمثل رواية سفيان فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٥٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، به.

قلنا: فإن صحت هذه الرواية فيكون شعبة قد رجع عن خطئه، أو أن أحد الرواة وهم في هٰذه الرواية، والله أعلم.

وسيأتي من طريق شعبة بإسنادٍ آخر برقم (١٨٨٥٤). فانظره لزاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٠) من طريق حجاج بن نصير، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وانظر (١٨٨٤١).

حدثني أهل بيتي

عن أبي أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ بين كفيه[1].

١٨٨٤٥- حدَّثنا وكيع[2]، حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل الحَضْرَمي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ حين سَجَدَ، ويداه قريبتان من أُذُنيه[3].

---

(١) إسناده صحيح، المسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة -وإن كان قد اختلط- قد سمع منه وكيع قبل اختلاطه، والرواة المبهمون الذين روى عنهم عبد الجبار قد جاء التصريح ببعضهم في الرواية المطولة (١٨٨٦٦) منهم أخوه علقمة بن وائل، وهو ثقة.

وسيأتي نحوه برقم (١٨٨٤٥) و(١٨٨٦٧).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٥) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه أن رسول الله ....، دون ذكر: حدثني أهل بيتي، وسماع يزيد بن هارون من المسعودي بعد اختلاطه.

وفي الباب عن أبي حميد الساعدي عند أبي داود (٧٣٤)، وابن خزيمة (٦٤٠) وقد ترجم له في باب وضع اليدين حذو المنكبين في السجود، وذكر أن وضع اليدين في السجود حذاء الأذنين من الاختلاف المباح.

(٢) لم يرد هذا الحديث في (س).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٢ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/ ١١٢ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٣) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

١٨٨٤٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا موسى بن عُمَيْر العَنْبري، عن عَلْقمة بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يمينه على شِماله في الصَّلاة[1].

١٨٨٤٧- حدثنا وكيع[2]، حدثنا شَرِيْك، عن عاصم بن كُلَيْب، عن عَلْقمة بن وائل بن حُجْر

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ في الشِّتاء قال: فرأيتُ أصحابه

= قيس بن الربيع، عن عاصم، به، وفيه: وضع جبهته بين كفيه. ويحيى الحماني وقيس بن الربيع كلاهما ضعيف.

وقد سلف نحوه برقم (١٨٨٤٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٠ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة موسى بن عمير) -والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨ من طريق أبي نعيم، عن موسى بن عمير، به. وزاد الطبراني: ورأيت علقمة يفعله.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٢٥ -١٢٦ من طريق عبد الله بن المبارك، عن موسى ابن عمير العنبري وقيس بن سليم العنبري، قالا: حدثنا علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا كان قائماً في الصلاة قبض بيمينه على شماله.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٥٢) (١٨٨٥٣) (١٨٨٥٤) (١٨٨٦٦) (١٨٨٧٠) (١٨٨٧١) (١٨٨٧٣) (١٨٨٧٥) (١٨٨٧٦) (١٨٨٧٨).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٠٩٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) قوله: حدثنا وكيع سقط من (م).

يرفعون أيديهم في ثيابهم[1].

١٨٨٤٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَرِي، عن عبد الرحمٰن بن اليَحْصُبي

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه مع التَّكْبير[2].

١٨٨٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا فِطْر، عن عبد الجَبَّار بن وائل

---

(١) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه أبو داود (٧٢٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٥)- من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٨٦٦) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧٦).

قال السندي: قوله: يرفعون أيديهم في ثيابهم: ولا يتركون الرفع بثقل الثياب، أي: فهو أمر مؤكد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن اليحصبي، فهو من رجال «التعجيل»، ولم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة» و «رفع اليدين». وكيع: هو ابن الجراح، وأبو البختري: هو سعيد بن فيروز الطائي.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٤٩) و(١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٣) و(١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٦١) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه حين افتتح الصَّلاة حتى حاذت إبهامُهُ شحمةَ أُذُنيه[1].

١٨٨٥٠- حدثنا يونس بن محمد، حدَّثنا عبدُ الواحد، حدَّثنا عاصم ابن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَميِّ، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: لأنْظُرَنَّ كيف يُصَلِّي. قال: فاستقبل القِبْلة، فكَبَّر، وَرَفَعَ يَدَيْه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبيه قال: ثم أخَذَ شِماله بيمينه. قال: فلمَّا أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبيه، فلما رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْه على رُكْبتيه، فلمَّا رَفَعَ رَأْسَه من الرُّكوع رَفَعَ يديه حتى كانتا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يديه من وَجْهه بذٰلك الموضع،

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وفطر: هو ابن خليفة.

وأخرجه أبو داود (٧٣٧) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٦) - والنسائي ٢/١٢٣، وابن قانع في «معجمه» ٣/١٨١ -١٨٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٢) من طرق عن فطر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٢٤) -ومن طريقه البيهقي ٢/٢٤ -٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٥٦٢) -والطبراني ٢٢/ (٦٣) من طريق الحسن بن عبيد الله النخعي، عن عبد الجبار، به.

ولفظ أبي داود: رفع يديه حتى كانتا بحيال منكبيه، وحاذى بإبهاميه أذنيه. وعند الطبراني: رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه.

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٦٦) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦).

وفي الباب عن مالك بن الحويرث، سيرد ٥/ ٥٣.

فلمّا قَعَدَ افْتَرَشَ رِجْلَه اليُسْرى، وَوَضَعَ يَده اليُسْرى على رُكْبَته اليُسْرى، ووضَعَ حَدَّ مِرْفَقِهِ على فَخِذِه اليمنى، وعَقَدَ ثلاثين، وحلَّق واحدةً، وأشار بأصبعه السَّبَّابة[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٧٢ من طريق مسدد، و ٢/ ١١١ من طريق صالح بن عبد الله الترمذي، كلاهما عن عبد الواحد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٧٣ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي ٢/ ٢٤- والحميدي (٨٨٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٢/ (٨٥)- والنسائي ٢/ ٢٣٦ و٣/ ٣٤ -٣٥، والدارقطني ١/ ٢٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن عاصم، به. إلا أن الحميدي والنسائي في الموضع الثاني لم يذكرا مكان وضع اليدين في التكبير.

وأخرجه مقطعاً ابنُ أبي شيبة ١/ ٢٤٤ و٢٨٤ و٣٩٠ و٢/ ٤٨٥ -٤٨٦، والبخاري في «رفع اليدين» (٧٢)، والترمذي (٢٩٢)، وابن ماجه (٨١٠) و (٩١٢)، وابن خزيمة (٦٩٠) و(٧١٣)، والطبراني ٢٢/ (٧٩) و (٨٩) و(٩٢) و(٩٤) من طرق عن عاصم، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٨٨٥٥) و(١٨٨٥٨) و(١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٠).

وفي باب قوله: فلما ركع وضع يديه على ركبتيه، عن ابن أبزىٰ، سلف برقم (١٥٣٧١).

وفي باب صفة الافتراش عن عبد الله بن الزبير، سلف (١٦١٠٠).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٣١.

وقوله: أشار بأصبعه السبابة، سترد أحاديث الباب في تخريج الرواية (١٨٨٧٠). =

١٨٨٥١- حدثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعَر، قال: سمعتُ عبد الجَبَّار بن وائل يذكر

عن أبيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتِي بِدَلْوٍ من ماء، فَشَرِبَ منه، ثم مَجَّ[1].

١٨٨٥٢- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، حدَّثني أهلُ بيتي

عن أبي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْه مع التكبيرة، ويَضَعُ يمينه على يساره في الصَّلاة[2].

= قال السندي: قوله: «وضع يديه من وجهه بذلك الموضع» الذي رفع إليه حين رفع.

«حدَّ مرفقه» أي: منتهاه، والمراد المرفق اليمنى، والمقصود بيان أنه لم يرفع المرفق عن الفخذ، بل وضعها عليها، وعقد ثلاثين على قواعد أهل الحساب.

(١) حديث حسن، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، بينهما أهله كما سلف في الرواية (١٨٨٣٨) ولا تضر جهالتهم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٣٨)، وسيرد برقم (١٨٨٧٤).

(٢) إسناده صحيح، المسعودي وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة وإن كان اختلط -قد سمع منه وكيع قبل الاختلاط، والرواة المبهمون الذين روى عنهم عبد الجبار قد جاء التصريح ببعضهم في الرواية المطولة (١٨٨٦٦) منهم أخوه علقمة بن وائل، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٧٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٦) و(٧٧)، =

١٨٨٥٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سَمِعْت أبا البَخْتَرِي الطَّائي يحدِّث عن عبد الرحمٰن بن اليَحْصُبي

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أنَّه صَلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ، فكان يُكَبِّرُ إذا خَفَضَ وإذا رفع، ويَرْفَعُ يَدَيْه عند التَّكْبير، ويُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره[1].

= والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦ من طرق عن المسعودي، بهذا الإسناد. زاد البيهقي: ويسجد بين كفيه.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٧٤) عن مقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن المسعودي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، به دون ذكر: أهل بيته. ومقدام ضعيف.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١١٨) (من حديث طويل)، والبيهقي ٢/ ٣٠ من طريق محمد بن حجر الحضرمي، عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، عن أمه، عن وائل بن حجر، وفيه: ثم وضع يمينه على يسراه على صدره. وسعيد بن عبد الجبار، قال النسائي: ليس بالقوي. وأم عبد الجبار، وهي أم يحيى قيل: لم يسمع منها، ولم نقف لها على ترجمة.

وقد سلف (١٨٨٤٦) و(١٨٨٤٨).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٨٤٨) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٩٨ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤) -والدارمي (١٢٥٢)، والطبراني ٢٢/ (١٠٣) و(١٠٥) والبيهقي ٢/ ٢٦ من طرق عن شعبة، به.

وعند الطبراني (١٠٥): حتى يرى بياض خديه.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (١٠٦) من طريق عبد الأعلى، قال: صليت خلف عبد الرحمٰن اليحصبي، فسلم عن يمينه: السلام عليكم ورحمة الله، وعن يساره=

قال شعبة: قال لي أبان -يعني ابن تغلب-: في الحديث: حتى يبدو وَضَحُ وَجْهه، فقلت لعمرو: أفي الحديث حتّى يبدو وَضَحُ وجهه؟ فقال عمرو: أو نحو ذٰلك.

١٨٨٥٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سَلَمَةَ بن كُهَيْل عن حُجْر أبي العَنْبس، قال سمعتُ عَلْقمة يحدِّث

عن وائل - أو سَمِعَه حُجْر من وائل - قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ فلمَّا قرأ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عليهم ولا الضَّالِّين﴾ قال: «آمين» وأخفى بها صَوْتَهُ، ووضَعَ يَدَه اليُمْنى على يَدِهِ اليُسْرى، وسَلَّم عن يمينه وعن يَسَاره[1].

= مثل ذلك، قال: قلت له: من أين أخذت هذا؟ قال: صليت خلف وائل بن حجر، قال: صليت خلف رسول الله ﷺ، ففعل مثل ذلك حتى رأيت بياض خديه.

وأخرجه مختصراً البخاري في «رفع اليدين» (١٠)، والنسائي ٢/ ١٩٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٧) من طريق قيس بن سُلَيْم العَنْبري، عن علقمة، عن أبيه.

وقوله: ويسلم عن يمينه وعن يساره، سيرد (١٨٨٥٧) و(١٨٨٦١).

وفي الباب: باب قوله يكبر إذا خفض وإذا رفع عن أبي هريرة سلف برقم (١٠٥١٩).

وعن أبي موسى الأشعري، سيرد (١٩٤٩٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وقوله: حتى يبدو وضح وجهه، له شاهد صحيح من حديث ابن مسعود سلف (٣٦٦٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «حتى يبدو وضح وجهه» الوضح بفتحتين: البياض من كل شيء.

(١) حديث صحيح دون قوله: وأخفى بها صوته، فقد أخطأ فيها شعبة كما=

. . . . . .

= سلف بيان ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٨٤٣) وقال البخاري -فيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (٢٤٨) -وفي «العلل الكبير» ١/ ٢١٧-٢١٨ تعقيباً على هذا الحديث: أخطأ شعبة في مواضع من هذا الحديث، فقال: عن حجر أبي العنبس، وإنما هو حجر بن عنبس، ويكنى أبا السكن، وزاد فيه: عن علقمة بن وائل، وليس فيه عن علقمة، وإنما هو: عن حجر بن عنبس، عن وائل بن حُجْر، وقال: وخفض بها صوته، وإنما هو: ومدَّ بها صوته. وكذا قال أبو زرعة فيما نقله عنه الترمذي كذلك.

قلنا: ولئن سلَّم الحفاظ في التعارض الواقع بين الرفع والخفض في آمين، ورجحوا رواية سفيان، وجزموا بأن روايته أصح، إلا أنهم لم يسلِّموا في التعارض بين الروايتين فيما دون ذلك، فقد قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/ ٢٣٧ في قول شعبة: حجر أبي العنبس، وقول الثوري: حجر بن عنبس، ونقل تصويب البخاري وأبي زرعة لقول سفيان: وما أدري لِمَ لَمْ يصوبا القولين حتى يكون حجر بن عنبس هو أبو العنبس، وبهٰذا جزم ابن حبان في «الثقات» أن كنيته كاسم أبيه، ولكن قال البخاري: إن كنيته أبو السكن، ولا مانع أن يكون له كنيتان.

قال الحافظ: واختلفا أيضاً في شيء آخر، فالثوري يقول: حجر عن وائل، وشعبة يقول: حجر عن علقمة بن وائل عن أبيه. فذكر أن الطيالسي رواه هٰكذا في مسنده عن شعبة بزيادة: علقمة بن وائل، وقال: وسمعته -أي حجر -من وائل -وسيرد هٰذا الطريق في تخريج هذه الرواية -قال الحافظ: فبهٰذا تنتفي وجوه الاضطراب عن هذا الحديث، وما بقي إلا التعارض الواقع بين شعبة وسفيان فيه في الرفع والخفض، وقد رجحت رواية سفيان بمتابعة اثنين له بخلاف شعبة، فلذلك جزم النقاد بأن روايته أصح، والله أعلم.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٥٧ و ١٧٨ -والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٤ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما (الطيالسي ويزيد) عن شعبة، بهذا الإسناد، إلا أن الطيالسي قال: سمعت=

١٨٨٥٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل الحَضْرَمي، قال: صلَّيْتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَكَبَّر حين دخل، وَرَفَعَ يَدَيْه، وحين أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يديه، وحين رَفَعَ رَأْسَه من الرُّكوع رَفَعَ يديه، وَوَضَعَ كَفَّيه، وجافى وَفَرَشَ فَخِذَه اليُسْرى من اليُمْنى، وأشار بأُصبعه ٣١٧/٤

= علقمة بن وائل يحدث عن وائل، وقد سمعت من وائل. قال الدارقطني: كذا قال شعبة: «وأخفى بها صوته». ويقال: إنه وهم فيه، لأن سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كُهَيْل وغيرهما رووه عن سلمة، فقالوا: «ورفع صوته بآمين». وهو الصواب.

وأخرجه مختصراً وبتمامه ابنُ حبان (١٨٠٥) والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢) و(٣) و(١٠٩) و(١١٢)، والحاكم ٢/ ٢٣٢ من طرق عن شعبة، عن سلمة ابن كهيل، عن حجر، عن علقمة، عن وائل، به. إلا أن ابن حبان لم يذكر الإخفاء بها أو الجهر.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٥) من طريق موسى بن قيس الحضرمي، عن سلمة، عن علقمة، عن أبيه، قال: صليت مع رسول الله ﷺ فسلَّم عن يمينه: «السلام عليكم ورحمه الله وبركاته» وعن يساره: «السلام عليكم ورحمة الله». وقال: هكذا رواه موسى بن قيس، عن سلمة، قال: عن علقمة بن وائل، وزاد في السلام: وبركاته.

وقوله: وسلم عن يمينه وعن يساره، سلف برقم (١٨٨٥٣) وسيرد برقم (١٨٨٥٧) و(١٨٨٦١).

وقوله: وضع يده اليمنى على يده اليسرى، سلف برقم (١٨٨٤٦). وانظر (١٨٨٤١).

السَّبَّابة[1].

١٨٨٥٦- حدثنا أبو معاوية، حدَّثنا الحَجَّاج. ويزيد، عن الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ. وقال يزيد: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ أنْفَهُ على الأرض إذا سَجَدَ مع جَبْهَتِهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٩٧) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقال: قوله: وفرش فخذه اليسرى: يريد لليمنى، أي: فرش فخذه اليسرى ليضع فخذه اليمنى على اليسرى، كخبر آدم ابن أبي إياس: وضع فخذه اليمنى على اليسرى.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٢٧) (مختصراً)، وابن خزيمة (٦٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٣) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠).

وفي باب أن يجافي يديه عن جنبيه في الركوع عن أبي حميد الساعدي عند الترمذي (٢٦٠)، وابن حبان (١٨٦٥) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وهو الذي اختاره أهل العلم أن يجافي الرجل يديه عن جنبيه في الركوع والسجود.

قال السندي: قوله: «وجافى»، أي: عن جنبيه.

«من اليمنى»، أي: جعل اليسرى مفروشة من اليمنى، أي: إذا نظر إلى اليمنى، ظهر أن اليسرى مفروشة دون اليمنى.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر ما قبله (١٨٨٣٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما: أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير، ويزيد: وهو ابن هارون.

١٨٨٥٧- حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير، حدثنا سُفْيان، عن سَلَمَة ابن كُهَيْل، عن حُجْر بن عَنْبَس

عن وائل بن حُجْر أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُسَلِّم عن يمينه وعن شِماله[1].

١٨٨٥٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ كَبَّرَ، فَرَفَعَ يَدَيْه حين كَبَّر - يعني اسْتَفْتَحَ الصَّلاَة - وَرَفَعَ يديه حين كَبَّرَ[2] ورفع يَدَيْه حين رَكَعَ، ورفع يديه حين قال: «سَمِعَ الله لِمنْ حَمِدَهُ» وَسَجَدَ، فَوَضَعَ يَدَيْه حَذْوَ أُذُنيه، ثم جلس، فافْتَرَشَ رِجْلَه اليُسْرى، ثُمَّ وَضَعَ يَدَه اليُسْرى على رُكْبته اليُسْرى، وَوَضَعَ ذراعَهُ اليُمْنى على فَخِذِهِ اليُمْنى، ثُمَّ أشارَ بسَبَّابته، ووضع

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حُجر فقد أخرج له البخاري في «القراءة» وأبو داود والترمذي، وغير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «القراءة» و«رفع اليدين». محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١١٣) من طريق محمد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٣) و(١٨٨٥٤).

(٢) كذا كررت في النسخ الخطية ما عدا (ق)، والذي في «مصنف» عبد الرزاق -وقد رواه الطبراني كذلك من طريقه-: ثم حين كبر رفع يديه. قلنا: يعني عند الركوع.

الإبهام على الوُسْطى، وقَبَضَ سائِرَ أصابعِهِ، ثم سجد فكانت يداه حِذاءَ أُذُنيه[1].

١٨٨٥٩- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِماك بن حَرْب، عن عَلْقمة بن وائل الحَضْرَمي

عن أبيه أنَّ رجلاً يقال له: سُوَيْد بن طارق سأل النَّبيَّ ﷺ عن الخَمْر، فنهاه عنها، فقال: إنما أصْنَعُها للدَّواء. فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّها داءٌ وليست بدَوَاءٍ»[2].

١٨٨٦٠- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: صَلَّيْتُ مع النَّبيِّ ﷺ فقال رجل: الحمدُ لله كثيراً طَيِّباً مباركاً فيه. فلمَّا صَلَّى رسولُ الله ﷺ قال: «مَنِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٥٢٢) و(٢٩٤٨) و(٣٠٣٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨١) بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٧٢).

وسيرد بالأرقام: (١٨٨٧٠) و(١٨٨٧١) و(١٨٨٧٦) و(١٨٨٧٧) و(١٨٨٧٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير شيخ أحمد فهو هنا: عبد الرزاق، وشيخه: هو إسرائيل، وهو ابن يونس بن أبي إسحاق.

وهو في مصنف عبد الرزاق (١٧١٠١).

وقد سلف كذلك برقم (١٨٧٨٧) من مسند طارق بن سويد.

القائل؟» قال الرَّجل: أنا يا رسول الله، وما أردت إلاّ الخير فقال: «لقد فُتِحَتْ لها أبوابُ السَّماءِ فلم يُنَهْنِهَا دُونَ العَرْشِ»[1].

١٨٨٦١- حدَّثنا يزيد، أخبرنا أشْعَث بن سَوَّار، عن عبد الجَبَّار بن وائل بن حُجْر

عن أبيه قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فكان لي من وَجْهِهِ ما لا

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه، وسماع إسرائيل من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٢) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٤) من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٢/١٤٥-١٤٦، والطبراني ٢٢/(٥٩) من طريق يونس، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨) من طرق عن أبي إسحاق، به. إلا أن عندهما أن الرجل قال: الله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً، وسبحان الله وبحمده بُكْرةً وأصيلا.

وله شاهد صحيح من حديث: أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٣٤)، بلفظ: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها، أيهم يرفعها». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٢٧).

قال السندي: قوله: «طيباً»: طاهراً من الرياء والسمعة.

«مباركاً فيه»: مبالغة في الكثرة، أو هو لإفادة الدوام.

«فلم يُنَهْنِهَا» بتشديد الهاء الأخيرة، بإدغام هاء الكلمة في هاء الضمير، فإنه نهنه. وفي بعض النسخ: «فلم ينهنهها» بلا إدغام، والمعنى: فلم يكفها ولم يمنعها شيء دون الوصول إلى العرش، أي: إنها وصلت إلى العرش من غير عُروض مانع.

أُحِبُّ أنَّ لي به من وَجْهِ رَجُلٍ من بادية العرب صَلَّيْتُ خَلْفه، وكان يَرْفَعُ يَدَيْه كلَّما كَبَّر وَرَفَعَ وَوَضَعَ بين السَّجْدتين، ويُسَلِّم عن يمينه وعن شِماله[1].

---

(١) حديث صحيح دون رفع اليدين عند السجود، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه، ولضعف أشعث بن سوار، وهو الكندي. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧١) من طريق هانىء بن سعيد النخعي، عن الأشعث، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٢) عن المسعودي، عن عبد الجبار، عن أهله، عن أبيه، أنه صلى مع النبي ﷺ فسلم عن يمينه وعن شماله.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٣).

وقوله: وكان يرفع يديه كلما كبر ورفع ووضع بين السجدتين.

أخرج نحوه أبو داود (٧٢٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٩)، وابن حبان (١٨٦٢) وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧، من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن عبد الجبار بن وائل قال: كنت غلاماً صغيراً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة، عن أبي وائل ابن حجر، به، وفيه: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه.

قلنا: وقوله في الإسناد: وائل بن علقمة، وهم، صوابه علقمة بن وائل، نبَّه عليه المزي في «التحفة» ٩/ ٩٢، وهذا إسناد صحيح، غير أن هذه الزيادة قد عارضها حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٤٠)، ولفظه: وكان لا يرفع بين السجدتين، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧: والسنن لا تثبت إذا تعارضت وتدافعت. ووائل بن حجر إنما رآه أياماً قليلة في قدومه عليه، وابن عمر صحبه إلى أن توفي ﷺ، فحديث ابن عمر أصح عندهم وأولى أن يعمل به من حديث وائل بن حجـــر. =

١٨٨٦٢- حدثنا رَوْح، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك، عن عَلْقَمة بن وائل

عن أبيه أنَّ طارِقَ بنَ سُوَيْد الجُعْفي سأل النَّبيَّ ﷺ عن الخَمْرِ، فنهاه أو كَرِه له أنْ يَصْنَعَها فقال: إنما نَصْنَعُها للدَّواء، فقال: «إنَّهُ ليسَ بدواءٍ ولكِنَّهُ داءٌ»[1].

١٨٨٦٣- حدَّثنا هشامُ بنُ عبد الملك، أخبرنا أبو عَوَانة، عن عبد الملك، عن عَلْقَمة بنِ وائل

عن وائل بن حُجْر، قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه رجلان يَخْتَصِمان في أرضٍ، فقال أحدُهما: إن هذا انتزى على أرضي يا رسول الله في الجاهلية، وهو امرؤُ القَيْس بن عابس الكِنْدي، وخَصْمُهُ ربيعة بن عَبْدان، فقال له: «بيِّنَتَكَ» قال: ليس لي بيِّنةٌ. قال: «يَمِيْنَهُ» قال: إذاً يذهب بها[2]. قال: «ليسَ لك إلاّ ذٰلك» قال: فلمَّا قام لِيَحْلِفَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ أرْضاً ظالماً، لقِيَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامةِ، وهو عليهِ

= وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٦١٦٤).

قال السندي: قوله: «فكان لي من وجهه ما لا أحب إلخ..» أي فكان كثير الالتفات إليَّ والإقبال عليَّ بحيث لا أتوقع ذلك الالتفات والإقبال من أصاغر الناس، فكيف من الأكابر لا سيما من مثله ﷺ.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا: روح، وهو ابن عبادة.

وقد سلف كذلك برقم (١٨٧٨٧) من حديث طارق بن سويد.

(٢) لفظ «بها» ليس في (م).

غَضْبـانُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، علقمة بن وائل وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه مسلم (١٣٩)(٢٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٧-١٤٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٢٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/١٣٧ و٢٦١ وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٣) من طريق هشام بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٢٥) (مختصراً) من طرق عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/ (٢٤) من طريق إبراهيم بن عثمان، عن عبد الملك بن عمير، به، إلا أنه سمى الرجل الكندي: الأشعث بن قيس.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٧/٤، ومسلم (١٣٩)، وأبو داود (٣٢٤٥) و(٣٦٢٣)، والترمذي في «جامعه» (١٣٤٠)، وفي «العلل الكبير» ١/٥٤١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/١٤٨، وابن حبان (٥٠٧٤)، والطبراني ٢٢/(١٧)، والدارقطني ٤/٢١١، والبيهقي ١٠/١٤٣-١٤٤ و١٧٩ و٢٥٤ من طريق أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، عن علقمة ابن وائل، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرضٍ لي كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها، ليس له فيها حق. فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا. قال: «فلك يمينه». قال: يا رسول الله: إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء. فقال: ليس لك منه إلا ذلك» فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما=

١٨٨٦٤- حدثنا عبد الصَّمد قال: حدَّثنا عبد العزيز بن مُسْلم، حدَّثنا الأعمش، عن عبد الجَبَّار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَسْجُدُ على الأرض واضعاً جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ في سُجُوده[1].

١٨٨٦٥- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ مُسْلم قال: حدَّثنا عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ رَكَعَ، فَوَضَعَ

= أدبر: «أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلماً، ليلقين الله وهو عنه معرض». قال الترمذي: حديث وائل بن حجر حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٥٧٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «انتزى»، أي: وثب.

«بينتك» بالنصب، أي: أحضر بينتك، أو بالرفع، أي: المطلوب بينتك.

«يمينه»، أي: خذ أو اقبل يمينه، أو لك يمينه.

«من اقتطع»، أي: بيمينه.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه. والأعمش: وهو سليمان بن مهران مدلس وقد عنعن، وإنما احتملوا تدليسه عن شيوخه الذين أكثر عنهم فيما ذكر الذهبي في «الميزان» في ترجمته، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢) من طريق الإمام أحمد، عن عبد الصمد، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، بهذا الإسناد!

وقد سلف برقم (١٨٨٣٩).

يَدَيْه على رُكْبتيه[1].

١٨٨٦٦- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا هَمَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة قال: حدَّثني عبدُ الجَبَّار بن وائل، عن عَلْقمة بن وائل ومولىً لهم أنهما حدَّثاه

عن أبيه وائل بن حجر أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْه حين دَخَلَ في الصَّلاة كبر[2] - وصف همام: حيال أُذُنيه -، ثم التحفَ بثوبه، ثم وَضَعَ يَدَه اليُمْنى على اليُسْرى، فلما أراد أن يركع ٣١٨/٤ أخْرَجَ يديه من الثوب، ثم[3] رفعهما، فكَبَّر، فركع، فلما قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» رفع يديه، فلما سَجَدَ سَجَدَ بين كَفَّيْه[4].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعبد العزيز بن مسلم: هو القَسْمَلي.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠).

(٢) لفظ «كبر» ليس في (ظ١٣) و(ق) و(ص).

(٣) لفظ «ثم» ليس في (ظ١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الجبار وعلقمة وأبوهما وائل بن حجر من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه مسلم (٤٠١)، وابن خزيمة (٩٠٦)، وأبو عوانة ٢/ ٩٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨ و٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٩٧٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٧٣٦)، والبيهقي ٢/ ٩٨-٩٩ من طريق حجاج بن منهال، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٠) من طريق أبي عمر الحوضي، =

١٨٨٦٧- حدثنا يحيى بنُ آدم وأبو نُعَيْم، قالا: حدَّثنا سفيان، حدَّثنا عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ،

= كلاهما عن همام، عن محمد بن جحادة، به، دون ذكر علقمة في الإسناد، وزادا فيه ذكر صفة الركوع.

وأخرجه أبو داود (٧٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٩)، وابن حبان (١٨٦٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٢٧ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، عن عبد الجبار بن وائل، قال: كنت غلاماً صغيراً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة، عن أبي وائل ابن علقمة. فقلب اسم علقمة، وزاد فيه: وإذا رفع رأسه من السجود أيضاً رفع يديه، وهٰذه الزيادة سلف نحوها والكلام عليها في الرواية (١٨٨٦١)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٠٥) من طريق عمران بن موسى القزاز، عن عبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن عبد الجبار قال: كنت غلاماً لا أعقل صلاة أبي، فحدثني وائل بن علقمة أو علقمة بن وائل، عن أبي وائل بن حجر. وقال ابن خزيمة: هٰذا علقمة بن وائل لا شك فيه، لعل عبد الوارث. أو من دونه شَكَّ في اسمه.

قلنا: وقد جاء اسمه على الصواب من طريق عبد الوارث فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦١) عن طريق محمد بن عبيد بن حساب وأبي عمر المقعد، عنه، عن محمد بن جحادة، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٨)، وانظر (١٨٨٤٦).

قال السندي: قوله: «ثم التحف»، أي: تستر، يعني أخرج يديه من الثوب حين كبر للإحرام، فإذا فرغ من التكبير أدخل يديه في الثوب.

جعل يديه حِذاء أُذُنيه[1].

١٨٨٦٨- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن وائل بن حُجْر أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول في الصَّلاة: «آمين»[2].

١٨٨٦٩- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن عَلْقَمة بن وائل

عن أبيه قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يَجْهَرُ بآمين[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨٤٥) إلا أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن آدم، وأبو نعيم: وهو الفضل بن دكين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٢) من طريق يحيى بن أبي بُكَيْر، عن شريك، بهٰذا الإسناد. وفيه: جهر بآمين.

وقد سلف برقم (١٨٨٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن علقمة بن وائل وأباه أخرج لهما مسلم، والبخاري في «القراءة» و«رفع اليدين».

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٥٨ من طريق الأسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١١) من طريق محمد بن الحسن الأسدي، عن شريك، به.

وقد سلف برقم (١٨٨٤١) و(١٨٨٤٢).

١٨٨٧٠- حدثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا زائدة، حدثنا عاصم بن كُلَيْب، أخبرني أبي

أنَّ وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أخبره قال: قلتُ: لأنْظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصَلِّي. قال: فَنَظَرْتُ إليه، قام، فكَبَّر، ورَفَعَ يَدَيْه حتى حاذتا أُذُنيه، ثم وَضَعَ يَدَه اليُمْنى على ظَهْرِ كَفِّه اليُسْرى والرُّسغ والسَّاعد، ثم قال: لمَّا أراد أن يركَعَ رَفَعَ يديه مِثْلَها، ووضَعَ يديه على رُكْبتيه، ثم رَفَعَ رأسه، فرَفَع يَدَيْه مِثْلها، ثم سَجَدَ، فَجَعَلَ كَفَّيه بحِذاء أُذُنيه، ثم قَعَدَ، فافترشَ رِجْلَه اليُسْرى، فَوَضَعَ كَفَّه اليُسْرى على فَخِذِهِ ورُكْبته اليُسْرى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفقه الأيمن على فَخِذِهِ اليُمْنى، ثم قَبَضَ بين أصابعه، فحلَّقَ حَلْقَةً، ثم رَفَعَ أصبعه، فرأيته يُحَرِّكُها يدعو بها، ثم جِئْتُ بعد ذٰلك في زمانٍ فيه بَرْدٌ، فرأيتُ النَّاس عليهمُ الثِّياب تَحَرَّكُ أيديهم من تحتِ الثِّياب من البَرْد[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «فرأيته يحركها يدعو بها» فهو شاذ انفرد به زائدة -وهو ابن قدامة- من بين أصحاب عاصم بن كليب كما سيأتي مفصلاً، ورجال الإسناد ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٧)، والبخاري في «رفع اليدين» (٣١)، وأبو داود (٧٢٧)، وابن الجارود (٢٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٢٦-١٢٧ و٣/٣٧، وفي «الكبرى» (١١٩١)، وابن خزيمة (٤٨٠) و(٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠)، والطبراني ٢٢/(٨٢)، والبيهقي ٢/٢٧-٢٨ و٢٨ و١٣٢ من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد. قال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار «يحركها» إلا في هٰذا الخبر، زائدة ذكره. وقال البيهقي ٢/١٣٢: فيحتمل أن يكون =

. . . . . .

= المراد بالتحريك الإشارة بها، لا تكرير تحريكها. . .

وقوله: «فرأيته يحركها يدعو بها» انفرد بها زائدة من بين أصحاب عاصم ابن كليب، وهم: عبد الواحد بن زياد، وشعبة، وسفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وسفيان بن عيينة، وسلام بن سليم أبو الأحوص، وبشر بن المفضل، وعبد الله بن إدريس، وقيس بن الربيع، وأبو عوانة، وخالد بن عبد الله الواسطي.

فحديث عبدالواحد بن زياد العبدي، سلف (١٨٨٥٠)، ولفظه: وأشار بأصبعه السبابة.

وحديث شعبة، سلف (١٨٨٥٥) وسيرد (١٨٨٧٧)، ولفظه: وأشار بأصبعه السبابة.

وحديث سفيان الثوري، سلف (١٨٨٥٨) وسيرد (١٨٨٧١)، ولفظه: ثم أشار بسبابته.

وحديث زهير بن معاوية، سيرد (١٨٨٧٦) ولفظه: وقبض ثلاثين وحلَّق حلقة، ثم رأيته يقول هٰكذا، وأشار زهير بسبابته الأولى، وقبض أصبعين، وحلَّق الإبهام على السبابة الثانية.

وحديث سفيان بن عيينة عند الحميدي (٨٨٥)، والنسائي ٣/ ٣٤ -٣٥، والطبراني ٢٢/ (٧٨) و(٨٥) ولفظه: وأشار بالسبابة.

وحديث أبي الأحوص سلام بن سليم عند الطيالسي (١٠٢٠) بلفظ: جعل يدعو هكذا، يعني بالسبابة يشير بها.

وحديث بشر بن المفضل عند النسائي ٣/ ٣٥ -٣٦، ولفظه: وقبض ثنتين وحلَّق. ورأيته يقول هكذا، وأشار بالسبابة من اليمنى، وحلَّق الإبهام والوسطى.

وحديث عبد الله بن إدريس الأودي عند ابن ماجه (٩١٢)، ولفظه: رأيت النبي ﷺ قد حلَّق الإبهام والوسطى، ورفع التي تليهما يدعو بها في التشهد.

وحديث قيس بن الربيع عند الطبراني ٢٢/ (٧٩) ولفظه: وأشار بالسبابة. =

. . . . . .

= وحديث أبي عوانة عند الطبراني ٢٢/ (٩٠) ولفظه: ودعا بالسبابة.

وحديث خالد بن عبد الله الواسطي عند البيهقي ٢/ ١٣١، ولفظه: وأشار بالسبابة.

قلنا: فهؤلاء الثقات الأثبات من أصحاب عاصم لم يذكروا التحريك الذي خالف به زائدة، وهذا من أبين الأدلة على وهم زائدة فيه، وليس هو من باب زيادة الثقة كما توهَّم بعضهم، لا سيما أن روايتهم تتأيد بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير وائل بن حجر، ولم يرد فيها التحريك، وجاء في بعضها إثبات الإشارة ونفي التحريك، كما ستقف عليه.

فقد سلف من حديث عبد الله بن عمر (٥٣٣١) من طريق مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوي، أنه قال: رآني عبد الله ابن عمر وأنا أعبث بالحصى في الصلاة، فلما انصرف نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع. قلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة وضع كفَّه اليمنى على فخذه اليمنى، وقبض أصابعه كلَّها، وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفَّه اليسرى على فخذه اليسرى.

وسلف أيضاً (٦١٥٣) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا قعد يتشهد، وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثاً وخمسين، ودعا. وعند مسلم (٥٨٠) (١١٥): وأشار بالسبابة.

وسلف من حديث عبد الله بن الزبير (١٦١٠٠) قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بالسبابة، ولم يجاوز بصره إشارته.

وأخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي ٣/ ٣٧، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٦، والبيهقي ٢/ ١٣١ من طرق عن حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، عن زياد بن =

١٨٨٧١- حدَّثنا عبدُ الله بن الوليد، حدَّثني سُفْيان، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

= سعد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير: أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا دعا، ولا يحركها، وهٰذا إسناد حسن، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند أبي عوانة والنسائي والبيهقي، وقد أدرج أبو عوانة في مسنده هٰذا الحديث تحت قوله: بيان الإشارة بالسبابة إلى القبلة وَرَمْي البَصَرِ إليها وتَرْكِ تحريكها في الإشارة.

وجاء من حديث أبي حميد الساعدي عند الترمذي (٢٩٣)، قال: حدثنا بندار محمد بن بشار، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا فليح بن سليمان المدني، حدثنا عباس بن سهل الساعدي، قال: اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة، فذكروا صلاة رسول الله ﷺ، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ جلس -يعني للتشهد- فافترش رجله اليسرى، وأقبل بصدر اليمنى على قبلته، ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بأصبعه، يعني السبابة. وهٰذا صحيح لغيره.

وسلف من حديث نمير الخزاعي (١٥٨٦٦) من طريق مالك بن نمير الخزاعي، عن أبيه، قال: رأيتُ رسول الله ﷺ وهو قاعد في الصلاة قد وضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى، رافعاً بأصبعه السبابة قد حناها شيئاً، وهو يدعو. وهٰذا حديث صحيح لغيره دون قوله: قد حناها شيئاً.

وسلف من حديث ابن أبزىٰ (١٥٣٦٨): أن رسول الله ﷺ كان يشير بأصبعه السبَّاحة في الصلاة. وهو حديث صحيح. وسلف من حديثه أيضاً (١٥٣٧٠) قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الصلاة، فدعا، وضع يده اليمنى على فخذه ثم كان يشير بأصبعه إذا دعا.

وقوله: «تحرك أيديهم من تحت الثياب» أخرجه ابن خزيمة (٤٥٧)، والطبراني ٢٢/(٩٨) من طريق شريك، عن عاصم، به. وقد سلف برقم (١٨٨٤٧).

عن وائل بن حُجْر، قال: رأيتُ[1] النَّبيَّ ﷺ حين كَبَّرَ رَفَعَ[2] يديه حِذاء أُذُنيه، ثم حين رَكَعَ، ثم حين قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» رفع يديه، ورأيته ممسكاً يمينه على شِماله في الصَّلاة، فلما جَلَسَ حلَّق بالوسطى والإبهام، وأشار بالسَّبَّابة، ووضَعَ يَدَه اليُمْنى على فَخِذِهِ اليمنى، ووضَعَ يَدَه اليُسْرى على فَخِذِهِ اليُسْرى[3].

---

(١) في (ظ١٣): فرأيت.

(٢) في النسخ الخطية: ورفع.

(٣) إسناده قوي، عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون العدني- وثقه العقيلي والدارقطني، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث، وصحح أحمد سماعه من سفيان، وقال: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٥، وفي «الكبرى» (١١٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٧٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٦ من طريق مؤمل، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد. مختصراً عند النسائي في وضع ذراعيه على فخذيه. وعند الطحاوي في رفع يديه حيال أُذنيه.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٧٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان، به مختصراً في وضع يده اليمنى على شماله على صدره، ومؤمَّل فيه ضَعْفٌ.

وأخرجه النسائي ٣/ ٣٥-٣٦، وابن حبان (١٩٤٥)، والطبراني ٢٢/ (٨٠)، والبيهقي ٢/ ١٣١ من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه مقطعاً الطيالسي (١٠٢٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٣٣ و٢/ ٢٦٠، =

١٨٨٧٢- حدثنا مُعَمَّر بن سُلَيْمان الرَّقِّي، حدَّثنا الحَجَّاج، عن عبد الجَبَّار

عن أبيه قال: اسْتُكْرِهَتِ امرأةٌ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فَدَرَأ عنها الحَدَّ، وأقامه على الذي أصابَهَا، ولم يُذْكَر أنَّه جَعَلَ لها مَهْراً[1].

= وأبو داود (٩٥٧) و(٧٢٨) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥٦٣) و(٥٦٤)- والنسائي ٢/ ٢١١، وابن ماجه (٨٦٧)، وابن خزيمة (٤٧٧) و(٤٧٨) و(٦٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٦-١٩٧ و٢٢٣، والطبراني ٢٢/ (٨٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٩٠) و(٩٦)، والدارقطني ١/ ٢٩٢ و٢٩٥ من طرق عن عاصم، به. وقد ذكروا فيه جميعاً: رفع يديه حذو أذنيه.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٠) و(١٨٨٥٨).

(١) إسناده ضعيف، لضعف حجاج -وهو ابن أرطاة-، ثم إنه لم يسمع من عبد الجبار -وهو ابن وائل- فيما قاله البخاري، ونقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦١٩، وعبد الجبار لم يسمع كذلك من أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٩-٥٥٠ -ومن طريقه الطبراني ٢٢/ (٦٤)، والبيهقي ٨/ ٢٣٥- والترمذي في «جامعه» (١٤٥٣)، وفي «العلل» ٢/ ٦١٨، وابن ماجه (٢٥٩٨)، والطبراني ٢٢/ (٦٤) من طريق مُعَمَّر ابن سليمان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وليس إسناده بالمتصل، ثم قال: والعمل على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أن ليس على المستكرهة حدٌّ. وقال البيهقي: في هٰذا الإسناد ضعف من وجهين: أحدهما: أن الحجاج لم يسمع من عبد الجبار، والآخر: أن عبد الجبار لم =

١٨٨٧٣- حدَّثنا يحيى بن أبي بُكَيْر[١]، حدَّثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل

عن وائل قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ يَدَهُ اليُمنى على اليُسرى في الصَّلاة قريباً مِن الرسغ، ويرفَعُ يَدَيْهِ[٢] حينَ يُوجِبُ حتى تَبْلُغَا أُذُنَيْه، وصَلَّيْتُ خَلْفَهُ فقَرأَ ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالِّين﴾ فقال: «آمِين» يَجْهَرُ[٣].

= يسمع من أبيه، قاله البخاري وغيره.

وسيرد بنحوه في الرواية ٦/ ٣٩٩.

وانظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (١٣٢٨).

(١) في (م): بكر. وهو خطأ.

(٢) في الأصول: ويضع وفي (م): ووضع، والمثبت من الطبراني ٢٢/ (٤٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الجبار لم يسمع من أبيه، وزهير وهو ابن معاوية الجُعْفي- وإن كان سمع من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مقطعاً الدارمي (١٢٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٣١) و(٤٢) و(٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٨ من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٣٣)، والطبراني ٢٢/ (٣٠) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٥ و١٤/ ٢٤٤، والطبراني ٢٢/ (٣٤) من طريق أبي بكر بن عياش، والنسائي ٢/ ١٢٢ و١٤٥، والطبراني ٢٢/ (٣٦) من طريق يونس بن أبي إسحاق، والطبراني ٢٢/ (٣٢) و(٣٣) و(٣٥) و(٣٨) و(٣٩) و(٤٠) من طريق إسرائيل، وخديج بن معاوية، وأبي الأحوص، والأعمش، وعبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، وزائدة (على الترتيب)، والطبراني ٢٢/ (٣٧)، والدارقطني ١/ ٣٣٤-٣٣٥ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عشرتهم عن أبي إسحاق، به. =

١٨٨٧٤- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا مِسْعَر، عن عبد الجَبَّار بن وائل عن أبيه أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتيَ بِدَلْوٍ من ماء زَمْزَم، فَتَمَضْمَضَ، فَمَجَّ فيه أطيبَ من المِسْكِ - أو قال: مسك- واستنثَرَ خارجاً من الدَّلْو[1].

=مختصراً في ذكر الجهر بالتأمين. قال الدارقطني: هٰذا إسناد صحيح! قلنا: يبقى الإسناد منقطعاً.

وأخرجه مقطعاً الطبراني ٢٢/(٤٤) و(٤٥) و(٤٦) و(٤٧) و(٤٨) و(٥٠) و(٥١) و(٥٢) من طريق أبي الأحوص وخديج بن معاوية، ويونس بن أبي إسحاق، وزائدة، والأعمش (على الترتيب) كلهم عن أبي إسحاق، به.

وقوله: يضع اليمنى على اليسرى قريباً، سلف برقم (١٨٨٧٠).

وقوله: حتى يبلغا أذنيه، سلف برقم (١٨٨٤٩).

وقوله: فقال: «آمين» يجهر، سلف برقم (١٨٨٤١).

قال السندي: قوله: حين يوجب، من الإيجاب، أي: حين الشروع والإحرام.

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٨٨٥١) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد: وهو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه الحميدي (٨٨٦)، وابن ماجه (٦٥٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١١٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٦٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٦٩ من طريق أبي أسامة، كلاهما عن مسعر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٢٠) عن مقدام بن داود، عن أسد ابن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عبد الجبار بن وائل، عن بعض أهله، عن أبيه. به. قلنا: ومقدام بن داود ضعيف.

وقد سلف (١٨٨٣٨).

١٨٨٧٥- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عبد الجبار بن وائل

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَضَعُ يَدَه اليُمْنى في الصَّلاة على اليُسْرى، فذكر مثلَ حديثِ ابن أبي بُكَيْر[١].

١٨٨٧٦- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا زهير بن معاوية، عن عاصم ابن كُلَيْب أنَّ أباه أخبره

أن وائِلَ بن حُجْر أخبره، قال: قلتُ لأنْظُرَنَّ إلى رسولِ الله ﷺ كيف يُصَلِّي، فقام فَرَفَعَ يديه حتى حاذتا أُذُنيه، ثم أخذ شِمالَه بيمينه، ثم قال: حين أراد أنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يديه حتى حاذتا بأُذُنيه[٢]، ثم وَضَعَ يديه[٣] على رُكْبتيه، ثم رَفَعَ، فرفع يديه مِثْلَ ذلك، ثم سَجَدَ فوضع يَدَيْه حِذاء أُذُنيه، ثم قَعَدَ، فافترش رِجْله اليُسْرى، ووضَعَ كَفَّه اليُسْرى على رُكْبته اليُسْرى - فخذه في صفة عاصم - ثم وضع حَدَّ مِرْفَقِهِ الأيمن على فَخِذِه اليُمْنى، وقبض ثلاثين[٤]، وحَلَّق حَلْقة، ثم رأيته يقول هٰكذا؛ وأشار زهير بسَبَّابته الأُولى، وقبض أصبعين، وحَلَّق الإبهام على السَّبابة الثانية[٥]. ٣١٩/٤

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٨٧٣) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو حسن بن موسى، وهو الأشيب.

(٢) في (ص) و(م): أذنيه.

(٣) في (ظ١٣): يده.

(٤) في (ق) و (م): ثلاثاً.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٨٤) من طريق مالك بن إسماعيل، =

قال زهير: قال عاصم: وحدَّثني عبدُ الجبار عن بعض أهله

أنَّ وائلاً قال: أتيْتُه مرَّةً أُخرى وعلى النَّاس ثيابٌ فيها البَرَانِسُ وفيها الأكسية، فرأيتهم يقولون هٰكذا تحتَ الثِّياب.

١٨٨٧٧- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب قال: سَمِعْتُ أبي يُحدِّث

عن وائل الحَضْرَمِي أنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ صَلَّى، فَكَبَّر، فَرَفَع يَدَيْه، فلمَّا رَكَعَ، رَفَعَ يَدَيْه، فلمَّا رَفَع رأسَهُ من الرُّكوعَ رَفَعَ يديه، وخَوَّى في ركوعه، وخَوَّى في سُجُوده، فلمَّا قَعَدَ يتشهَّدُ وَضَعَ فَخِذَه اليُمْنى على اليُسْرى، ووضع يَدَه اليُمْنى، وأشار بأُصبعه السَّبَّابة، وحَلَّق بالوُسْطى[1].

= عن زهير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٦٦).

وقوله: قال زهير: قال عاصم: وحدثني عبد الجبار عن بعض أهله أن وائلاً قال: أتيته مرة أخرى...

سلف بإسناد صحيح برقم (١٨٨٧٠)، وانظر (١٨٨٤٧).

قال السندي: قوله: ثم قال: حين أراد أن يركع رفع، أي: ثم قال قائل هٰذا الكلام وهو حين أراد أن يركع رفع، فقوله: «حين» ظرف لقوله «رفع» ويحتمل أن المراد بالقول الفعل، وقوله: «رفع يديه» بدل منه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (١٨٨٥٥).

قال السندي: قوله: «وخوّى» بالتشديد، أي: باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.

١٨٨٧٨- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيْب قال: سَمِعْتُ أبي يحدث

عن وائل بن حُجْر الحَضْرَمي أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ صَلَّى، فذكره، وقال فيه: ووَضَعَ يدَه اليُمْنى على اليُسْرى، قال: وزاد فيه شعبة مرة أخرى: فلمَّا كان في الرُّكوع وَضَعَ يديه على رُكبْتيه، وجافى في الرُّكوع[1].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هو أسود بن عامر، وهو ثقة.

حديث عمار بن ياسر

١٨٨٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيد، عن عُمر بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه

أن عماراً صلَّى ركعتين، فقال له عبد الرحمٰن بنُ الحارث: يا أبا اليقظان، لا أُراك إلاَّ قد خَفَّفْتَهما. قال: هل نَقَصْتُ من حدودها شيئاً؟! قال: لا، ولكن خفَّفْتَهما. قال: إني بادرتُ بهما السهوَ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي، وَلَعَلَّهُ أنْ لا يكونَ لَهُ مِنْ صَلاتِهِ إلاّ عُشْرُها، أو تُسْعُها، أوْ ثُمْنُها، أوْ سُبْعُها» حتى انتهى إلى آخر العدد[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمر بن أبي عبد الرحمٰن بن الحارث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له النسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري، وسعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦١١) مختصراً، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦١٥)، وابن حبان (١٨٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٤٠ عن أبي أسامة، عن عبيد الله العمري، به، مختصراً.

وأخرج نحوه ابنُ المبارك في «البر والصلة» (٧٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٦٤٩) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، كلاهما عن عبيد الله العمري، عن =

١٨٨٨٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن حبيب بنِ أبي ثابت، عن أبي البَخْتَري قال:

قال عَمَّار يومَ صِفِّين: ائتوني بشَرْبةِ لَبَنٍ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «آخِرُ شَرْبَةٍ تَشْرَبُها مِنَ الدُّنيا شَرْبَةُ لَبَنٍ» فأُتي بِشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَشَرِبَها، ثُمَّ تقدَّم فَقُتِلَ[1].

= سعيد المقبري، عن عمر بن أبي بكر، أن عمار بن ياسر... لم يذكر في الإسناد أبا بكر بن عبد الرحمٰن، وهٰذا إسناد منقطع.

وقد سلف بإسناد حسن برقم (١٨٣٢٣) و(١٨٣٢٤) و(١٨٣٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري: وهو سعيد بن فيروز لم يدرك عمار بن ياسر، قال ابن سعد: يروي عن الصحابة، ولم يسمع من كبير أحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٥٧، وابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٢١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٣/ ٢٥٧، والحاكم ٣/ ٣٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٥٢ و٦/ ٤٢١ من طرق عن سفيان الثوري، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وفاتهما أن يعلاه بالانقطاع.

وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٤١ من طريق خالد بن عبد الله -وهو الواسطي- عن عطاء بن السائب، عن ميسرة -وهو ابن يعقوب بن أبي جميلة- وأبو البختري، أن عماراً يوم صفين جعل يقاتل فلا يقتل، فيجيء إلى علي، فيقول: يا أمير المؤمنين، أليس هٰذا يوم كذا وكذا هو؟ فيقول: أذهب عنك. فقال ذٰلك مراراً، ثم أُتي بلبنٍ فَشرِبَهُ. فقال عمار: إن هذه لآخر شربة أشربها من الدنيا، ثم تقدم فقاتل حتى قتل.

قلنا: ميسرة أدرك عماراً، فقد كان صاحب راية علي، روى عنه جمع، =

. . . . . .

= وذكره ابن حبان في «الثقات»، إلا أن في طريقه خالد بن عبد الله الواسطي، وقد سمع من عطاء بعد الاختلاط.

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١)، وأبو يعلى (١٦١٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٢١ من طريق الماجشون يعقوب ابن أبي سلمة، وابن سعد ٣/ ٢٥٨، والحاكم ٣/ ٣٨٥ من طريق عبد الله بن أبي عبيدة، كلاهما عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مولاة لعمار، هي -عند الحاكم وابن سعد- لؤلؤة مولاة أم الحكم بنت عمار بن ياسر، ولم نقع لها على ترجمة. وأبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر وثقه ابن معين وعبد الله بن أحمد، واختلف قول أبي حاتم فيه، قال مرة: منكر الحديث، وقال أخرى: صحيح الحديث.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤٣٢) وهو في «كشف الأستار» (٢٦٩١) (زوائد) من طريق عيسى بن مسلم: وهو أبو داود الأعمى، عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي، عن عبد الله بن شريك العامري، عن مسلم بن مخراق، عن مخراق مولى حذيفة، عن عمار نحوه.

قلنا: مخراق مولى حذيفة لم نجد له ترجمة، ومسلم بن مخراق ذكره المِزِّي تمييزاً، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعيسى بن مسلم وعبد الأعلى بن عامر ضعيفان.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٨٩ -ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٥٢ -من طريق حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده: وهو إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، قال: سمعتُ عمار بن ياسر بصفين في اليوم الذي قتل فيه وهو ينادي: أزلفت الجنة، وزوجت الحور العين، اليوم نلقى حبيبنا محمداً ﷺ، عهد إليَّ أن آخر زادك من الدنيا ضيح من لبن.

قلنا: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة بن يحيى، فقد أخرج له مسلم، وهو ثقة وقد أكثر الرواية عن ابن وهب، وانفرد =

١٨٨٨١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا زياد أبو عمر، عن الحسن عن عمَّار بن ياسر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتي مَثَلُ المَطَرِ لا يُدْرَى أوَّلُهُ خَيْرٌ أمْ آخِرُهُ»(١).

= عنه بأحاديث، ولا يضره ذلك، فقد قال ابن عدي: وقد تبحرت حديث حرملة وفتشته الكثير، فلم أجد فيه ما يجب أن يضعف من أجله، ورجل يكون حديث ابن وهب كله عنده، فليس ببعيد أن يغرب على غيره كتباً ونسخاً.

قلنا: وبهذا الإسناد يصح الحديث، وقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي إلا أنهما قالا: على شرط الشيخين! وفاتهما أن حرملة لم يرو له سوى مسلم.

(١) حديث قوي بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمار بن ياسر. وقد رُوي عن الحسن مرسلاً، وهو الصحيح عنه كما سلف بيان ذلك في الرواية السالفة برقم (١٢٤٦٢). وزياد أبو عمر -وهو ابن أبي مسلم، ويقال ابن مسلم، الفَرَّاء -مختلف فيه، حسن الحديث، وثقه أحمد وأبو داود وأبو زرعة، واختلف قول ابن معين فيه فضعفه في موضع، ووثقه في موضع آخر، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وليس بقوي في الحديث، وضعفه يحيى بن سعيد القطان، وقال ابن عدي: إنما أشار يحيى إلى أنه كان يروي حديثين أو ثلاثة، ثم جاء بَعْدُ بأشياء، فإنما يعني -والله أعلم- بأحاديث مقاطيع، فأما المسند، فإني لم أر عنه شيئاً. عبد الرحمٰن هو ابن مهدي.

وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤١٢) -وهو في «كشف الأستار» (٢٨٤٣) (زوائد)، وابن حبان (٧٢٢٦)، والرامهرمزي في «الأمثال» ص ١٦٤ من طريق فضيل بن سليمان -وهو النميري- عن موسى بن عقبة، عن عبيد بن سَلْمان بن الأغر، عن أبيه، عن عمار بن ياسر. قال البزار: وهذا الإسناد أحسن من الأسانيد الأخر التي تروى عن غيره. قلنا: يعني أن هذا الإسناد أحسن ما يروى عن عمار، وفيه فضيل بن سليمان وعبيد بن سلمان ضعيفان، وقد ذكر عبيد في رجال التهذيب. =

١٨٨٨٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا سُفيان، عن سَلَمَة، يعني ابنَ كهيل، عن أبي مالك[1] وعبدِ الله بنِ عبد الرحمٰن بن أبْزَى

عن عبد الرحمٰن بن أبزى، قال: كنَّا عند عمر، فأتاه رجل، فقال: يا أميرَ المؤمنين، إنّا نمكُثُ الشهر والشهرين، لا نجد الماء، فقال عمر: أما أنا، فلم أكن لأصليَ حتى أجدَ الماءَ، فقال عمَّار: يا أمير المؤمنين. تذكر حيث كنَّا بمكان كذا[2]، ونحن نَرعى الإبل، فتعْلَمُ أنّا أجْنَبْنا؟ قال: نعم. قال: فإني تَمرَّغْتُ في التراب، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فحدَّثته، فضحك وقال:

= وأخرجه الطيالسي (٦٤٧) عن عمران وهو القطان، عن قتادة، حدثنا صاحبٌ لنا، عن عمار، فذكره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٦٨، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني. ورجال البزار رجال الصحيح غير الحسن بن قزعة وعبيد بن سَلْمان الأغر، وهما ثقتان، وفي عبيد خلاف لا يضر.

وقد سلف من حديث أنس برقم (١٢٣٢٧)، وسردنا ثمت طرقه وشواهده، فأغنى عن الإعادة هنا.

قال السندي: قوله: «مثل المطر»، أي: المطر كله خير، أوله ينبت وآخره يربي، كذلك هذه الأمة المرحومة المباركة كلها خير، ولم يرد الشك، وإنما أراد أنهم في كثرة الخير تشابه أمرهم وكاد لا يتميز أولهم من آخرهم، وهذا لا ينافي أن أولهم خير في الواقع كما جاء: «خير القرون قرني» الحديث. قيل: الأولون أقاموا الدين والآخرون مهدوا قواعده. وقيل: بل الآخرون أهل زمان عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام، فإنهم يعودون في الصلاح والخير إلى حال الأولين، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): أبي ثابت، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كذا وكذا.

«كانَ الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ[1] كافِيَكَ». وضرب بكفَّيه الأرضَ، ثم نَفَخَ فيهما، ثم مسح[2] وجهه وبعضَ ذراعيه. قال: اتق الله يا عمارُ! قال: يا أميرَ المؤمنين، إن شئتَ لم أذكُرْه ما عشتُ - أو ما حييتُ - قال: كلا والله، ولكن نولِّيكَ من ذلك ما تولَّيْتَ[3].

---

(١) كلمة «الطيب» لم ترد في (ظ١٣) ولا (ص)، وقد وردت في هامش (س)، نسخة.

(٢) في (م): ثم مسح بهما.

(٣) حديث صحيح دون قوله: وبعض ذراعيه، فقد شك فيها سلمة بن كهيل، كما سلف برقم (١٨٣٣٩)، وأشار إلى ضعفها الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٤٥، وقد جاء في الرواية الصحيحة (١٨٣٣٨): ومَسَحَ بها وجهه وكفيه، ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي مالك -وهو غزوان الغفاري الكوفي- فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وغير عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبزى، فقد روى له البخاري تعليقاً، وأبو داود والنسائي وهو صدوق. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٠٢)، وأبو يعلى (١٦٠٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٥) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥١٤)-، وأبو داود (٣٢٢) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٧٣- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٠من طريق محمد بن كثير، والطحاوي أيضاً ١/ ١١٣ من طريق مؤمل، كلاهما عن سفيان، عن سلمة، عن أبي مالك، عن عبد الرحمٰن بن أبزى، به. ولفظ=

. . . . . .

= أبي داود: ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع، ونحوه عند الطحاوي.

وأخرجه أبو داود (٣٢٣) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن ابن أبزى، عن عمار. ولم يذكر أبا مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥٩، عن ابن إدريس، وابن المُنذر في «الأوسط »(٥٤٦) من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٢، والدارقطني في «السنن» ١/١٨٤ من طريق شعبة وزائدة، ثلاثتهم عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار موقوفاً. ولفظ ابن أبي شيبة: أن عماراً تيمم، فمسح بيديه، ثم مسح بهما وجهه ويديه، ولم يمسح ذراعيه.

وأخرجه الدارقطني ١/١٨٣ أيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان، عن حصين، عن أبي مالك، عن عمار، مرفوعاً.

قال الدارقطني: لم يروه عن حصين مرفوعاً غير إبراهيم بن طهمان، ووقفه شعبة وزائدة، وغيرهما، وأبو مالك في سماعه من عمار نظر، فإن سلمة ابن كهيل قال فيه: عن أبي مالك، عن ابن أبزى، عن عمار، قاله الثوري عنه.

وانظر «علل الرازي» ١/١١ و٢٣، و«سنن البيهقي» ١/٢١٠.

وقد سلف بالرقمين: (١٨٣٣٨) و(١٨٣٣٩)، وانظر (١٨٣١٩)، وسيرد بالرقم (١٨٨٨٧).

قال السندي: قوله: نمكثُ الشهرَ والشهرين، أي: في مكان، فتصيبُنا الجنابة لطول المكث، ولا ماء إلمت، أفنتيمَّم؟

فلم أكن لأصلي، أي: إذا كنتُ جُنُباً. فبيَّن أن اجتهاده يقتضي تأخير الصلاة، لا جواز التيمم للجنابة.

تمرغت: تقلبت في التراب، بظن أن إيصال التراب إلى جميع =

١٨٨٨٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن حبيب، عن أبي البَخْتَري

أنَّ عمارَ بنَ ياسر أُتي بشَرْبَةِ لَبَنٍ، فَضَحِكَ، قال: فقال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ آخِرَ شرابٍ أشْرَبُهُ لَبَنٌ حَتَّى أمُوتَ»(١).

١٨٨٨٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سمعت عبد الله بن سَلِمَة

=الأعضاء واجبٌ في الجنابة، كإيصال الماء، وبه يظهر أن المجتهد يخطىء ويصيب.

«كان الصعيد»، أي: استعماله على الوجه المعروف.

ثم نفخ فيهما، تقليلاً للتراب، ودفعاً لما ظن أنه لا بد من الإكثار في استعمال التراب.

ثم مسح... إلخ، ظاهره الاكتفاء بضربة واحدة، وعدم وجوب التيمم إلى المرافق.

اتق الله، أي: في أحكامه، فلا تذكر إلا عن تحفظ.

إن شئتَ؛ كأنّه رأى أن أصلَ التبليغ قد حصلَ منه، وزيادةُ التبليغ غيرُ واجبة عليه، فيجوزُ له تركُه إن رأى عُمرُ فيه مصلحة.

ولكن نُولِّيك، من التَّوْلية، أي: جعلناك والياً على ما تَصدَّيتَ عليه من التبليغ والفتوى بما تعلم، كأنه أراد أنه ما تذكَّر، فليس له أن يُفتي به، لكن لعمارٍ ذٰلك، فإنه تذكَّر، وكأنه ما قطع بخطئه، وإنما لم يذكره، فجوَّز عليه الوَهَم، وعلى نفسه النسيان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (١٨٨٨٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

يقول: رأيت عَمَّاراً يوم صِفِّين شيخاً كبيراً، آدمَ طُوالاً، آخذ الحَرْبة بيده، ويَدُه تُرْعَدُ، فقال: والذي نَفْسي بيده، لقد قاتلتُ بهٰذه الرَّايةِ مع رسولِ الله ﷺ ثلاثَ مَرَّاتٍ وهٰذه الرَّابعة، والذي نفسي بيده، لو ضربونا حتى يَبْلُغوا بنا سَعَفَاتِ هَجَر، لعرفتُ أنَّ مُصْلِحينا على الحَقِّ، وأنَّهم على الضَّلالة[1].

---

(١) هذا الأثر إسناده ضعيف، عبد الله بن سلمة: هو المرادي الكوفي، قد اختلط، وسماع عمرو بن مرة منه بعد اختلاطه، فقد روى شعبة عن عمرو أنه قال: كان عبد الله بن سلمة يحدثنا فنعرف وننكر، كان قد كَبِرَ، ومن ثَمَّ قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩، ٢٩٩، وأبو يعلى (١٦١٠)، وابن حبان (٧٠٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، وقد وقع في مطبوع ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩ سقطٌ وتحريف.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٦٤٣)، وابن سعد ٣/٢٥٦ -٢٥٧، وابن أبي شيبة ١٥/٢٩٧، والحاكم ٣/٣٨٤، ٣٩٢ من طرق عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٩ من طريق الأعمش، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن سلمة أو عن أبي البختري، عن عمار، به. قلنا: وأبو البختري لم يسمع من عمار، وله طرق أخرى لا يفرح بها.

فقد أخرج ابنُ سعد ٣/٢٥٨ عن الواقدي، عمن سمع من سلمة بن كهيل، وأخرجه البزار في «البحر الزخار» (١٤١٠) من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل كلاهما عن سلمة بن كهيل، عن أبي صادق، عن ربيعة بن ناجذ، عن عمار، به. وقال البزار: ولا نعلم رُوي عن ربيعة بن ناجذ، عن عمار إلا هذا الحديث.

قلنا: في إسناد ابنِ سعدٍ الواقديُّ، وهو متروك، ورجل مبهم. وفي إسناد =

٤/٣٢٠ ١٨٨٨٥- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة. وحجَّاج قال: حدثني شعبة قال: سمعتُ قَتادةَ يُحدِّثُ عن أبي نَضْرَةَ. قال حجاج: سمعتُ أبا نَضْرَة، عن قَيْس بن عُبَاد قال:

قلتُ لعمّار: أرأيتَ قتالكم رأياً رأيتموه. قال حجاج: أرأيتَ هٰذا الأمرَ - يعني قتالَهم - رأياً رأيتُموه؟ فإنَّ الرأيَ يُخْطِىءُ ويُصِيبُ، أو عهداً عَهِدَهُ إليكم رسولُ الله ﷺ؟ فقال: ما عَهِدَ

= البزار يحيى بن سلمة بن كهيل، وهو متروك كذلك.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٨٦ بنحوه من طريق الواقدي، عن عبد الله بن جعفر: وهو المخرمي، عن ابن أبي عون: وهو عبد الواحد، قال: أقبل عمار، وهذا إسناد معضل، والواقدي متروك.

وأورده الطبري في «تاريخه» ٥/٣٨ قال: قال أبو مخنف: حدثني الصَّقْعب ابن زهير، قال: سمعت عماراً يقول، فذكره، وأبو مخنف: وهو لوط بن يحيى تالف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٤٢ -٢٤٣ و٩/٢٩٢، وقال في الموضع الأول: رواه الطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبد الله بن سلمة وهو ثقة!...

وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني، وإسناده حسن!

قال السندي: قوله: طُوالاً، ضبط بضم الطاء.

تُرعد، ضبط على بناء المفعول.

أن مصلحينا: فيه أن المفسد ولو كان مع أهل الحق فلا يوصف بأنه على الحق.

سَعَفَاتِ هَجَرَ: وقال ابن الأثير في «النهاية»: وفي حديث عمار: «لو ضربونا حتى يبلغوا بنا السَّعَفاتِ» جمع سَعَفَة بالتحريك، وهي أغصانُ النخيل، وقيل: إذا يَبِسَتْ سُميت سَعَفَة، وإذا كانت رطبة فهي شَطْبة، وإنما خص هجر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل.

إلينا رسولُ الله ﷺ شيئاً لم يَعْهَدْهُ إلى الناس كافَّة، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ في[1] أمَّتي» قال شعبة: وأحسبه قال: حدثني حذيفة: «إنَّ في أمَّتي اثني عَشَرَ مُنافِقاً». فقال: «لا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، ولا يَجِدُونَ رِيحَها حتى يَلِجَ الجملُ في سَمِّ الخِياطِ، ثمانيةٌ منهم تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ، سِراجٌ مِنْ نارٍ يَظْهَرُ في أكتافِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ في[2] صُدُورِهِم»[3].

١٨٨٨٦- حدَّثنا بَهْز بنُ أسد، حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عطاء الخُرَاساني، عن يحيى بن يَعْمَر

---

(١) في هامش (س): من (نسخة).

(٢) كلمة (في) لم ترد في (ظ١٣) ولا في (ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصيّ، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٩) (١٠)، والبزار في مسنده (٢٧٨٨)، وأبو يعلى (١٦١٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢٦٢، من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال البزار: هٰذا الحديث لا نعلمه يُروى عن حذيفة، عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ٢/ ٤٠٩ -٤١٠: هٰذا يقوله قيس بن عباد عن حذيفة، وليس كل إنسان يقوله.

وقد سلف مختصراً برقم (١٨٣١٣) وسيرد ٥/ ٣٩٠. وانظر حديث حذيفة الآتي ٥/ ٣٩٠.

قال السندي: قوله: الدُّبَيْلة، ضبط بضم دال وفتح موحدة. وقوله: سراج، بيان لها. حتى ينجم، أي: ينفذ، ويخرج من صدورهم.

أنَّ عمَّاراً قال: قَدِمْتُ على أهْلي ليلاً وقد تَشَقَّقَتْ يداي، فَضَمَّخُوني بالزَّعْفران، فَغَدَوْتُ على رسولِ الله ﷺ، فَسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ ولم يرحِّبْ بي، فقال: «اغْسِلْ هٰذا» قال: فَذَهَبْتُ، فَغَسَلْتُهُ، ثم جِئْتُ وقد بقي عليَّ منه شيءٌ، فَسَلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ ولم يُرَحِّبْ بي، وقال: «اغْسِلْ هٰذا عَنْكَ» فذهبت فَغَسَلْتُهُ، ثم جِئْتُ، فَسَلَّمْتُ عليه، فَرَدَّ عليَّ، ورحَّبَ بي، وقال: «إنَّ الملائكةَ لا تَحْضُرُ جِنَازةَ الكافِرِ ولا المُتَضَمِّخِ بِزَعْفَرانٍ ولا الجُنُبِ». ورخَّصَ للجُنُب إذا نام أو أكل أو شَرِبَ أنْ يتوضّأ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، يحيى بن يعمر لم يلق عمار بن ياسر فيما ذكر الدارقطني، بينهما رجل كما سيرد في الرواية (١٨٨٩٠)، وقد نبه على ذلك أبو داود، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم غير بهز بن أسد العَمِّي، فقد روى له الشيخان.

وأخرجه الطيالسي (٦٤٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٦٢ و٤/ ٤١٤، وأبو داود (٢٢٥) و(٤١٧٦) و(٤٦٠١) -ومن طريقه البيهقي ٥/ ٣٦ -،والترمذي (٦١٣)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٧) -والبزار في «البحر الزخار» (١٤٠٢)، وأبو يعلى (١٦٣٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال أبو داود: بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هٰذا الحديث رجل، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤١٨٠)، والبيهقي ٥/ ٣٦ من طريق الحسن بن أبي الحسن -وهو البصري- عن عمار رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ ، قال : «ثلاث لا تقربُهم الملائكةُ بخير: جيفة الكافر، والمتضمخ بخلوق، والجنب إلا أن يتوضأ». قلنا: الحسن لم يسمع من عمار. =

١٨٨٨٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبة، حدثنا الحَكَمُ، عن ذرٍّ، عن ابنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبْزَى

عن أبيه: أن رجلاً سألَ عُمرَ بنَ الخطاب عن التيمُّم، فلم يَدْرِ ما يقولُ، فقال عمارُ بنُ ياسر: أما تذكُرُ حيثُ كنَّا في سَرِيَّةٍ، فأجْنَبْتُ، فتمعَّكْتُ في التراب، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «إنَّما يكفيكَ هٰكَذا». وضرب شعبةُ يديه على ركبتيه، ونفخ في يديه، ثم مسح بهما وجهه وكفيه مرةً واحدة[1].

= وقد صحَّ نهيه ﷺ أن يتزعفر الرجل من حديث أنس، وقد سلف (١١٩٧٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر حديث ابن عمر (٥٧١٧).

وفي باب إباحة النوم للجنب عن ابن عمر سلف (٤٦٦٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين وذكر هناك بقية أحاديث الباب.

وفي إباحة الأكل للجنب: عن عائشة عند ابن حبان (١٢١٨) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: «فضمخوني» بالتشديد، أي: لطخوني.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي، والحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبد الله المُرهبي، وابن عبد الرحمٰن بن أبزى: هو سعيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٦٩، وفي «الكبرى» (٣٠٤) من طريق بهز، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٣٣٢)، وانظر الحديث رقم (١٨٣١٩).

قال السندي: قوله: على ركبتيه: موضع الضرب على الأرض لظهور الأمر.

١٨٨٨٨- حدثنا حجَّاج، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهريِّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتْبة

عن عمار بن ياسر أبي اليقظان، قال: كنَّا معَ رسولِ الله ﷺ فهلك[1] عِقْدٌ لعائشة، فأقامَ رسولُ الله ﷺ حتى أضاءَ الفجرُ، فتغيَّظ أبو بكر على عائشة، فنزَلَتْ عليهم الرُّخصةُ في المسح بالصُّعُدات، فدخلَ عليها أبو بكر، فقال: إنكِ لَمباركة، لقد نزلَ علينا فيكِ رُخْصَةً، فضربنا بأيدينا لوجوهنا[2] وضربنا بأيدينا ضربة إلى المناكب والآباط[3].

١٨٨٨٩- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا العلاء بنُ صالح، عن عديِّ بنِ ثابت، حدثنا أبو راشد قال:

---

(١) في (س) و(م) و(ص): هلك.

(٢) في (م): إلى وجوهها. وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً فيما ذكر المزي في «تحفة الأشراف» ٧/ ٤٨١، و«تهذيب الكمال». وقد سلف متصلاً برقم (١٨٣٢٢) بذكر ابن عباس بينهما. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٨ -وأبو يعلى (١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١١، والشاشي في «مسنده» (١٠٤٠) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما (الطيالسي ويزيد) عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. ولم يذكر يزيد في روايته: ضربتين.

وأخرجه ابن ماجه (٥٦٥) من طريق ليث بن سعد، عن الزهري، به.

وسيرد بالرقمين (١٨٨٩١) و(١٨٨٩٣).

خطبنا عمارٌ، فتجوَّزَ في خُطبته، فقال له رجلٌ من قريش: لقد قلتَ قولاً شِفَاءً، فلو أنك أطَلْتَ، فقال: إن رسولَ الله ﷺ نهى أن نُطيلَ الخُطْبة[1].

١٨٨٩٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وروح، حدَّثنا ابن جريج، أخبرني عُمَر بن عطاء بن أبي الخُوَار أنَّه سَمعَ يحيى بن يَعْمَر، يُخْبِرُ عن رجلٍ أخبره

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي راشد صاحب عمار، فقد تفرد بالرواية عنه عديُّ بن ثابت، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٥/٥٧٨، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/٥٢٣: لا يعرف. وللاختلاف فيه على عدي بن ثابت كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير العلاء بن صالح، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو صدوق. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١١٤، وأبو داود (١١٠٦)، وأبو يعلى (١٦٢١)، والحاكم ١/٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٠٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٩ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد، قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أبو يعلى (١٦١٨)، والبزار (١٤٣٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن العلاء بن صالح، به. قال البزار: ولا نعلم روى أبو راشد عن عمار إلا هٰذا الحديث.

وخالف العلاء عن عدي مسعرٌ، فرواه عن عديٍّ بن ثابت، عن عمار مرسلاً، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/٢٢٤.

وقد سلف بإسناد صحيح من طريق واصل بن حَيَّان، عن أبي وائل، عن عمار برقم (١٨٣١٧) بلفظ: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مَئِنَّةٌ مِن فقهه، فأطيلوا الصلاة، وأقصروا الخطبة، فإن من البيان لسحراً».

عن عمار بن ياسر - زعم عُمر أنَّ يحيى قد سمَّى ذٰلك الرَّجُلَ، ونَسِيَهُ عُمَرُ: أنَّ عماراً - قال: تَخَلَّقْتُ خَلُوقاً، فَجِئْتُ إلى رسولِ الله ﷺ فانْتَهَرَني، وقال: «اذْهَبْ يا ابنَ أمِّ عَمَّارٍ، فاغْسِلْ عنك» فرجعتُ، فَغَسَلْتُ عَنِّي، قال: ثم رَجَعْتُ إليه، فانتهرني أيضاً، قال: «ارْجِعْ فاغْسِلْ عنك» فذكر ثلاثَ مَرَّات[1].

١٨٨٩١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابنِ عبد الله بنِ عُتبة

أن عمارَ بنَ ياسر كان يُحدِّث أنه كان مع النبيِّ ﷺ في سفر معه عائشة، فهلكَ عِقْدُها، فاحتبس[2] الناسُ في ابتغائه حتى أصبحوا وليس معهم ماءٌ، فنزل التيمم. قال عمار: فقاموا فمسحوا[3]، فضربوا أيديَهم، فمسحوا بها[4] وجوهَهم، ثم عادوا

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمار، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عطاء بن أبي الخوار فمن رجال مسلم. وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وروح: هو ابن عُبادة.

وهو عند عبد الرزاق (٦١٤٥).

وأخرجه أبو داود (٤١٧٧) -ومن طريقه البيهقي ٥/٣٦ -من طريق محمد ابن بكر، عن ابن جريج، به. وزاد: قال: قلت لعمر: وهم حرم؟ قال: لا، القوم مقيمون.

وقد سلف برقم (١٨٨٨٦).

(٢) في (م): فحبس.

(٣) في (م): فمسحوا بها.

(٤) سقطت لفظة «بها» من (م).

فضربوا بأيديهم ثانيةً، ثم مسحوا أيديَهم إلى الإبطَيْن. أو قال: إلى المناكب[1].

١٨٨٩٢- حدثنا سُفْيان، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش بنِ أنس سمعه عن عليٍّ- يعني على مِنْبر الكُوفة-: كنتُ أجِدُ المَذْي، فاستَحيَيْتُ أن أسأله أن[2] ابنتَه عندي، فقلتُ لعمار: سَلْه، فسأله، ٤/٣٢١

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً، وقد سلف الكلام عليه في الحديث (١٨٨٨٨). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه ابنُ عبدالبر في «التمهيد» ١٩/ ٢٨٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٢٧)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (١٦٣٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٣٥).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» (بترتيب السندي) (١٢٨) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٦٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٥٨ -عن الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن عُبيدالله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار. قال الحازمي: هكذا رواه الشافعي، عن الثقة، عن معمر. قال ابن عبدالبر: ثم قد رُوي عن عمار خلافُ ذلك في التيمم، رواه عنه عبد الرحمٰن ابن أبزى، فاختلف عليه فيه، فقال عنه قوم: ومسح ذراعيه إلى نصف الساعد، وقال آخرون: إلى المرفقين، وقال أكثرهم عنه فيه: وجهه وكفيه.

قلنا: رواية عبد الرحمٰن بن أبزى سلفت برقم (١٨٣١٩)، ورواية المرفقين سلفت برقم (١٨٣٣٣)، ورواية الساعد سلفت برقم (١٨٨٨٢).

وقد سلف برقم (١٨٨٨٨).

(٢) في هامش (س) إذ، نسخة، وفي (ق): لكون أن.

فقال: «يَكْفِي مِنْهُ الوُضُوءُ»[1].

١٨٨٩٣- حدثنا عثمانُ بنُ عمر قال: حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عُبيدِ الله بن عبد الله بنِ عُتبة

أن عمار بن ياسر كان يُحدِّثُ أن الرخصةَ التي أنزل الله عزَّ وجلَّ في الصعيد. فذكر الحديثَ إلا أنه قال: إنهم ضربوا أكفَّهم في الصعيد، فمسحوا به وجوهَهم مسحةً واحدةً، ثم

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عائش بن أنس وهو البكري، فلم يرو عنه غير عطاء -وهو ابن أبي رباح- وجهله الذهبي في «الميزان»، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٩) والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩٧، وفي «الكبرى» (١٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٣، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء» ٢/ ٥١٤ -٥١٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وخالف سعيد بن منصور الرواة عن سفيان، فرواه -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٣ من طريقه- عنه، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، عن علي، به.

وقال ابن عبد البر: هكذا قال عطاء، عن ابن عباس، عن علي.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٦٢) - عن معمر، عن عمرو، عن عطاء، عن عائش، قال: قال علي للمقداد... فجعله من مسند المقداد، وقد سلف من حديث المقداد برقم (١٦٧٢٥).

وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٦٠٦).

قال السندي: قوله: «فقلت لعمار» ولا ينافيه ما جاء أنه قال لمقداد لجواز أنه قال لهما جميعاً.

عادوا فضربُوا، فمسحوا بأيديهم[1] إلى المناكب والآباطِ[2].

١٨٨٩٤- حدثنا صفوان بنُ عيسى، أخبرنا ابنُ عجلان، عن سعيد المَقْبُري، عن عُمر بنِ الحكم، عن عبد الله بن عَنَمَة، قال:

رأيتُ عمارَ بنَ ياسر دخل المسجد فصلَّى، فأخفَّ الصلاةَ، قال: فلما خرجَ، قمتُ إليه، فقلتُ: يا أبا اليقظان، لقد خفَّفْتَ. قال: فهل رأيتَني انتَقَصْتُ من حدودها شيئاً؟! قلت: لا. قال: فإني بادرتُ بها سَهْوةَ الشيطان، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ العَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلاةَ، ما يُكْتَبُ لَهُ منها إلاّ عُشْرُها، تُسْعُها، ثمْنُها، سبْعُها، سدْسُها، خمْسُها، ربْعُها، ثُلُثُها، نِصْفُها»[3].

---

(١) في (م): أيديهم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يدرك عماراً، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٨٨٨).
ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.
وأخرجه أبو داود (٣١٨) (٣١٩)، وابن ماجه (٥٧١) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، بهذا الإسناد.
ووقع في رواية ابن ماجه: «فأمر المسلمين فضربوا بأكفهم التراب، ولم يقبضوا من التراب شيئاً، فمسحوا بوجوههم مسحة واحدة، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى، فمسحوا بأيديهم». وليس فيها ذكر المناكب والآباط.

(٣) حديث صحيح، عبد الله بن عَنَمة -وقيل: عبد الرحمٰن- نسبه ابن يونس مزنياً، وذكر أنه شهد فتح الإسكندرية، وذكر ابنُ منده أن الذي له صحبة لا تعرف له رواية، وذكر ابن المديني أنه لعله أبو لاس الوارد ذكره في الرواية (١٨٣٢٣)، فذكر الحافظ أن الصواب أنه غيره، وأن أبا لاس لا يُعرف اسمه، =

حديث أصحاب رسول الله ﷺ

١٨٨٩٥- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا، قال: أخبرنا حَجَّاج، عن حسين بن الحارث الجَدَلي

قال: خَطَبَ عبدُ الرحمٰن بنُ زيد بن الخَطَّاب في اليوم الذي يُشَكُّ فيه، فقال: ألا إني قد جالستُ أصحابَ رسولِ الله ﷺ وساءلتهم، ألا وإنَّهم حدَّثوني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وأفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، وانْسُكُوا[1] لها، فإنْ غُمَّ عليكُم

= قلنا: فإن لم يكن عبد الله بن عنمة صحابياً، فهو مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٢) من طريق بكر ابن مضر مختصراً، وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عَنَمة) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد، وقد اختُلف على ابن عجلان فيه:

فأخرجه الحميدي (١٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن رجل من بني سليم، عن عبد الله بن عنمة الجهني (كذا) أن رجلاً رأى عمار بن ياسر يصلي صلاةً أخفَّها...

وأخرجه أبو يعلى (١٦٢٨) من طريق سفيان الثوري، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، أن عماراً صلى، فقال له رجل: لقد خففت الصلاة.... وهٰذا إسناد منقطع، فإن سعيداً المقبري لا يروي عن عمار.

وقد سلف بإسناد حسن برقمي (١٨٣٢٣) و(١٨٨٧٩).

(١) في (م): وأن تشكوا، وهو تحريف. قال السندي: وانسكوا من النسك، والمراد به الحج، أي: حجوا للرؤية أيضاً.

فأتِمُّوا ثلاثينَ، وإن شَهِدَ شاهِدانِ مُسْلِمانِ، فَصُومُوا وأفْطِرُوا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ١٦٧ -١٦٨ من طريق يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣٢ -١٣٣، وفي «الكبرى» (٢٤٢٦)، من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حسين بن الحارث الجدلي، به، لم يذكر الحجاج في إسناده. قال المزي: والصواب ذكره.

وقوله: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأتموا ثلاثين» له شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف (٧٥١٦)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وقوله: «وإن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا».

له شاهد من حديث بعض أصحاب النبي ﷺ، وقد سلف برقم (١٨٨٢٤) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظرحديث أنس بن مالك السالف برقم (١٣٩٧٤).

وقوله: «وانسكوا لها» له شاهد من حديث الحارث بن حاطب عند أبي داود (٢٣٣٨) والدارقطني ٢/ ١٦٧، والبيهقي ٤/ ٢٧٤ولفظه: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك، فإن لم نره وشهد شاهدا عدل، نسكنا بشهادتهما. قال الدارقطني: إسناده متصل صحيح.

قال السندي: «وإن شهد شاهدان مسلمان» بإطلاقه، يشمل الغيم وعدمه فهو حجة على من لا يقبل بلا غيم إلا شهادة جم غفير.

حديث كعب بن مُرَّة البَهْزيّ

١٨٨٩٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل

عن كعب بنِ مُرة البهزي، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ أي الليل أجوبُ؟ وقال سفيانُ مرة: أسمعُ، قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ وَمَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً أعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النّارِ»[1].

١٨٨٩٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل

عن كعب بن مُرة البهزي قال: قلتُ: يا رسول الله، أي الليل أسمعُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ» قال: ثم قال: «ثم الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حَتّى يُصَلَّى الفَجْرُ، ثم لا صَلاةَ حَتَّى تكونَ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ أوْ رُمْحَيْنِ، ثم الصَّلاةُ مَقْبُولَةٌ حَتّى يَقُومَ الظِّلُّ قيامَ الرُّمْحِ، ثم لا صَلاةَ حَتّى تَزولَ الشَّمْسُ، ثم الصَّلاةُ مقبولةٌ حَتّى تكونَ الشَّمْسُ قِيْدَ رُمْحٍ أوْ رُمْحَيْنِ، ثم لا صَلاةَ حَتّى تَغْرُبَ الشمسُ» قال: «وإذا غَسَلْتَ وَجْهَكَ، خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ وَجْهِكَ، وَإذا

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن كعب بن مرة البهزي. سفيان: هو الثوري: ومنصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف الحديث بأطول مما هنا برقم (١٨٠٥٩) عن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور، عن سالم عن كعب بن مرة. دون ذكر الرجل المبهم بين سالم وكعب. وانظر ما بعده.

غَسَلْتَ يَدَيْكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ يَدَيْك، وإذا غَسَلْتَ رِجْلَيْكَ خَرَجَتْ خطاياكَ مِنْ رِجْلَيْكَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.
وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٩٤٩) مختصراً.
وانظر ما قبله.

حديث خُرَيم بن فاتِك[1]

١٨٨٩٨- حدثنا محمد بن عُبيد، حدثني سفيان العصفري، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، ثم أحد بني عمرو بن أسد

عن خُريم بن فاتك الأسدي قال: صلَّى رسول الله ﷺ صلاةَ الصبح، فلما انصرف قامَ قائماً فقال: «عَدَلَتْ شَهادَةُ الزُّورِ الإشْرَاكَ بالله عَزَّ وَجَلَّ» ثم تلا هٰذه الآية ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنَفَاءَ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾ [الحج: ٣٠][2].

---

(١) هو أزديٌّ، كنيته أبو أيمن، ويقال: أبو يحيى. اختلف في وقت إسلامه، فقيل: شهد بدراً، وقيل: أسلم أيام الفتح، وهو قول الواقدي وبه جزم ابن سعد. مات في عهد معاوية بن أبي سفيان. انظر «الإصابة» ٢/ ٢٧٥.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة والد سفيان العصفري -واسمه زياد- وحبيب بن النعمان الأسدي. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه المزي في ترجمة أيمن بن خريم من «تهذيب الكمال» ٣/ ٤٤٦-٤٤٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٧ -٢٥٨، وأبو داود (٣٥٩٩)، وابن ماجه (٢٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤١٦٢) من طريق محمد بن عبيد، به.

وورد في المطبوع من «سنن» الترمذي (٢٣٠٠) من طريق محمد بن عبيد، به.

وقال: وهٰذا عندي أصح، وخريمُ بن فاتك له صحبة. أي: من حديث مروان بن معاوية، عن سفيان العصفري، عن فاتك بن فضالة، عن أيمن بن خريم، السالف برقم (١٧٦٠٣). قلنا: وهٰذا الحديث غير موجود في الأصول الخطية من «سنن الترمذي» ولم يعزه المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٢٢ =

١٨٨٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن شِمْر عن خُرَيْم رجلٍ من بني أسد قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أنَّ فِيكَ اثْنَتَيْنِ كُنْتَ أنْتَ» قال: إن واحدة تكفيني[1] قال: «تُسْبِلُ إزارَكَ، وَتُوَفِّرُ شَعْرَكَ» قال: لا جَرَمَ واللهِ لا أفعل[2].

= للترمذي. وزاده فيه المحقق معتمداً على المطبوع!

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٧/ ١٥٤ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سفيان العصفري، به. وسقط من مطبوعه «حبيبُ بن النعمان».

وأخرجه العقيلي ٣/ ٤٣٣ -٤٣٤ من طريق غالب بن غالب، عن أبيه، عن جده، عن جندب، عن خريم بن فاتك. وهٰذا إسناد ضعيف.

وانظر أحاديث الباب في تحريم شهادة الزور عند حديث أيمن بن خريم السالف برقم (١٧٦٠٣).

(١) في هامش (س): لتكفيني.

(٢) حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف، شمر: وهو ابن عطية الأسدي لم يدرك خريم بن فاتك. ومعمر -وهو ابن راشد الأزدي- وإن لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده؟متابع.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (١٩٩٨٦) لكن تحرف في مطبوعه قوله: عن خريم رجل من بني أسد إلى: عن جرير عن رجل من بني أسد.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٣٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٦) من طريق إسرائيل -وهو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي- والطبراني أيضاً (٤١٥٨) من طريق قيس بن الربيع، والحاكم ٤/ ١٩٥، والبيهقي في «الآداب» (٧٠١) من طريق عمار بن رُزَيق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. ورواه قيس بن الربيع عن أبي إسحاق مقروناً بأبي حَصين، واسمه عثمان بن عاصم الأسدي.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وتحرف في مطبوعه=

١٨٩٠٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُودي، عن الرُّكَيْن بن الرَّبيع، عن رجل

٣٢٢/٤ عن خُرَيْم بنِ فاتك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأعمالُ

= -أي الحاكم- اسم شِمْر إلى سمرة.

وأخرجه ابنُ سعد ٣٨/٦ من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن شِمْر، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦٠) من طريق الحسين بن منصور الرقي، عن أبي الجواب، عن عمار بن رُزيق، وأخرجه أيضاً (٤١٥٩)، والحاكم ٦٢٢/٣ من طريق يحيى بن إبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة بن معن المسعودي قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدِّه، كلاهما عن الأعمش، عن شِمْر بن عطية، به. والحسين بن منصور الرقي لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وإبراهيم بن محمد بن أبي عبيدة المسعودي لم نقف له على ترجمة، والأعمش لم يسمع من شمر بن عطية، وشمر لم يدرك خريم بن فاتك، وقد سكت عنه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: إسناده مظلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٦١)، وفي «الأوسط» (٣٥٣٠)، وفي «الصغير» (٤١٥) من طريق يونس بن بكير، عن المسعودي، عن عبد الملك ابن عمير، عن أيمن بن خُريم، عن أبيه، به.

وقال: تفرد به يونس بن بكير.

قلنا: لم يتحرر لنا سماع يونس بن بكير من المسعودي أقبل الاختلاط أم بعده؟.

وسيأتي برقم (١٨٩٠١) و(١٩٠٣٧).

قال السندي: قوله: «كنت أنت»، أي: كنت من الخير بحيث يقال لك: أنت الرجل.

«تكفيني»، أي: في الحط عن الكمال.

«تسبل» من الإسبال.

«توفر» من التوفير، والمراد التطويل.

سِتَّةٌ، وَالنَّاسُ أرْبَعَة، فموجِبتانِ، ومِثْلٌ بِمِثْلٍ، وحَسَنَةٌ بعَشْرِ أمْثالِها، وحَسَنَةٌ بسبع مئة، فأما المُوجبتانِ، فمن ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دخَلَ الجنةَ، ومَنْ ماتَ يُشْرِكُ بالله شيئاً، دخلَ النارَ، وَأمَّا مِثْلٌ بمثْلٍ، فَمَنْ هَمَّ بحسنةٍ حَتّى يُشْعِرَها قَلْبَـه، ويَعْلَمَـها الله مِنْـهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سيئةً، كُتِبَتْ عليه سيئةً، ومَنْ عَمِلَ حَسَنَةً فَبِعَشرِ أمثالِها، ومَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سَبيلِ الله فَحَسَنَةٌ بسبع مئة، وأما النَّاسُ، فَمُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا مُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ، ومَقْتُورٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومُوَسَّعٌ عليه في الدُّنيا وَالآخِرَةِ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على الركين بن الربيع: وهو ابن عُميلة الفزاري، فرواه عنه المسعودي -كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٩٠٣٩) -عنه، عن أبيه، عن خريم بن فاتك، ولكن في طريقه يزيد بن هارون، وأبو النضر هاشم بن القاسم، وهما ممن سمع منه بعد الاختلاط، وتابع المسعوديَّ عمرو بن قيس الملائي -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤١٥٢)، وفي «الأوسط» (٤٠٧١) -ولكن في طريقه شيخ الطبراني وهو علي ابن سعيد الرازي، قال الدارقطني: ليس بذاك.

ورواه مسلمة بن جعفر كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٣، والطبراني في «الكبير» (٤١٥١)، والحاكم ٢/ ٨٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦٩) و(٤٢٧٠) عن الركين، عن عمه، عن أبيه، عن خريم، به. ومسلمة ابن جعفر مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهله الذهبي في «الميزان».

ورواه عبيدة بن عبد الرحمٰن -كما عند البيهقي في «الشعب» (٤٢٦٩) -عن الركين، عن عمه، به. ولم يذكر أباه في الإسناد، وعبيدة، قال ابن حبان في=

. . . . . .

= «المجروحين» ٢/ ١٩٩: يروي الموضوعات عن الثقات، لا يحل الاحتجاج به بحال.

ورواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي -كما في الرواية (١٩٠٣٥) - وزائدة ابن قدامة -كما في الروايتين (١٩٠٣٦) (١٩٠٣٨) -كلاهما عن الركين، عن أبيه، عن عمه يُسير بن عُميلة، عن خريم بن فاتك، به. وهو الصحيح فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٣.

ويُسيَر بن عميلة -ويقال أيضاً أُسير- وإن كانوا لم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، فإنما هما أخوه وابن أخيه، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فمثله ترتفع جهالة الحال عنه، ويحسّن حديثه، وقد حسنه الترمذي عقب الرواية (١٦٢٥) فقال: وهٰذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث الركين ابن الربيع.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٩٠٣٥) و(١٩٠٣٦) و(١٩٠٣٨) و(١٩٠٣٩).

وقوله: «الموجبتان، فمن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار».

له شاهد من حديث جابر عند مسلم (٩٣) (١٥١)، وقد سلف برقم (١٤٤٨٨).

وذكرنا أحاديث الباب في تخريج رواية عبد الله بن عمرو بن العاص السالفة برقم (٦٥٨٦).

وفي الباب في قوله: «فمن هَمَّ بحسنة حتى يشعرها قلبه ويعلمها الله منه كتبت له حسنة، ومن عمل سيئة كتبت عليه سيئة، ومن عمل حسنة فبعشر أمثالها».

من حديث أبي هريرة، سلف (٧١٩٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فموجبتان»، أي: فخصلتان من الستة موجبتان، وعملان من الستة كل منهما مثل في مقابلة مثل، وحسنتان من الستة حسنة بعشرة، وحسنة بسبع مئة. =

١٨٩٠١- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن شِمْر بن عَطِيَّة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي قال: قال لي رسول الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أنْتَ يا خُرَيْمُ لولا خَلَّتانِ[1] فيكَ» قلت: وما هما يا رسولَ الله؟ قال: «إسْبالُكَ إزارَكَ، وإرخاؤكَ شَعَرَكَ»[2].

١٨٩٠٢- حدثنا مروانُ بنُ معاوية، أخبرنا سفيانُ بنُ زياد، عن فاتك ابنِ فضالة

عن أيمن بن خُريم قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً فقال: «يا أيُّها النَّاسُ عَدَلَتْ شَهادَةُ الزُّور إشْراكاً بالله عَزَّ وَجَلَّ» ثلاثاً، ثم قال: ﴿فاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠][3].

= «حتى يشعرها قلبه» من الإشعار، و«قلبه» بالنصب على أنه مفعول ثانٍ.

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص): لولا خلتين، وضبب فوقها في (س) وعند السندي: لولا خصلتين، قال: أي: وجود خلتين، فحذف المضاف وترك المضاف إليه على الجر على لغة قليلة، وفي بعض النسخ: خصلتان، وهو الأظهر.

(٢) حديث حسن بطرقه، شمر بن عطية لم يدرك خريم بن فاتك، وأبو بكر: وهو ابن عياش -وإن كان سماعه من أبي إسحاق ليس بذاك القوي- توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٥٧) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨٩٩)، وسيكرر برقم (١٩٠٣٧) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، فاتك بن فضالة -وهو ابن شريك- مجهول، وأيمن ابن خريم -وهو ابن فاتك الأسدي- مختلف في صحبته. سفيان بن زياد: هو أبو الورقاء العصفري. =

حديث قُطْبة بن مالك[1]

١٨٩٠٣- حدثنا يعلى، حدثنا مِسْعَر، عن زياد بن عِلاقة عن عَمِّه[2] قُطْبة بنِ مالك قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في الفَجْر ﴿والنَّخْلَ باسِقَاتٍ﴾[3] [ق: ١٠].

= وهو مكرر (١٧٦٠٣) سنداً ومتناً.

(١) قال السندي: قطبة بن مالك الثعلبي -بمثلثة ومهملة- من بني ثعلبة، وقيل: هو ثُعَلِي -بضم مثلثة وفتح عين- نسبة إلى ثُعَل، قبيلة من طيِّىء مشهورة، له صحبة، عداده في الكوفيين.

(٢) لفظ: عمه ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد». يعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي، ومِسْعَر: هو ابن كِدام.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٦٠ من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٦٢ -٣٦٣، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٢٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٠٨ من طرق عن مسعر، به.

وقال الترمذي: حديث قطبة بن مالك حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٦)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٨٥ (ترتيب السندي) وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧١٩)، والحميدي (٨٢٥)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٣، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٥٦، ومسلم (٤٥٧)، والترمذي (٣٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٢) و(١١٥٢١)، -وهو في «التفسير» (٥٤١) -وابن ماجه (٨١٦)، والدارمي (١٢٩٧) و(١٢٩٨)، وأبو يعلى (٦٨٤١)، وابن خزيمة (٥٢٧) و(١٥٩١) =

حديث رجل من بكر بن وائل

١٨٩٠٤- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن عطاء- يعني ابنَ السائب-، عن رجل من بكر بنِ وائل

عن خاله قال: قلتُ: يا رسول الله، أعْشِرُ قومي؟ فقال: «إنَّما العُشُورُ على اليَهُودِ وَالنَّصارَى، وليس على الإسلام عُشُورٌ»[1].

= وأبو عوانة ٢/١٥٩ و١٦٠، وابن قانع ٢/٣٦٣، وابن حبان (١٨١٤)، والطبراني ١٩/ (٢٦ -٣٥)، والحاكم ٢/٤٦٤ والبيهقي في «السنن» ٢/٣٨٨ و٣٨٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٨٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٢) من طرق عن زياد بن علاقة، به.

وفي الباب عن رجل من أهل المدينة، سلف برقم (١٦٣٩٦).

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (٤٥٨)، وسيرد ٥/٩٠.

وعن أم هشام بنت حارثة بن النعمان، سيرد ٦/٤٣٥ و٤٦٣.

قال السندي: قوله: «يقرأ في الفجر ﴿والنخل باسقاتٍ﴾» أي: سورة ق.

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وهو مكرر (١٥٨٩٥) سنداً ومتناً.

قال السندي: «على الإسلام» أي: على أهله.

حديث ضِرار بن الأَزْوَر

١٨٩٠٥- حدثنا وكيع وأبو معاوية قالا: حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب ابن بَحِيْر

عن ضِرار بن الأزْور قال: بعثني أهلي بلَقُوح - وقال أبو معاوية بلِقْحة - إلى النَّبيِّ ﷺ، فأتَيتُهُ بها، فأمرني أنْ أحْلِبَها، ثم قال: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ» قال أبو معاوية: لا تُجْهِدَنَّها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢)، ولأحمد في هذا الإسناد شيخان: وكيع: وهو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وقد سلف من طريق وكيع برقم (١٦٧٠٤)، وسيأتي مكرراً سنداً ومتناً برقم (١٨٩٨٠).

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٧٩٥)، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٩ عن ابن المثنى، كلاهما عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٣٩ عن أبي الوليد، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن ابن سنان، عن يعقوب، به. زاد في الإسناد: ابن سنان بين الأعمش ويعقوب.

حديث عبد الله بن زَمْعة

١٨٩٠٦- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق قال: وقال ابنُ شهاب الزُّهْري: حدَّثني عبدُ الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

عن عبد الله بنِ زَمْعَة بن الأسود بن المطلب بن أسد قال: لما اسْتُعِزَّ برسولِ الله ﷺ وأنا عنده في نَفَرٍ من المسلمين، قال: دعا بلالٌ للصَّلاة، فقال: «مُروا من يُصَلِّي بالنَّاس»، قال: فَخَرَجْتُ، فإذا عمرُ في النَّاسِ، وكان أبو بكر غائباً، فقال: قُمْ يا عمر، فَصَلِّ بالنَّاس. قال: فقام، فلمَّا كَبَّرَ عمرُ سَمِعَ رسولُ الله ﷺ صَوْتَه، وكان عمرُ رجلاً مِجْهَراً قال: فقالَ رسول الله ﷺ: «فأينَ أبُو بَكْرٍ؟ يأبَى الله ذلكَ والمُسْلِمُونَ، يأبَى الله ذٰلكَ والمُسْلِمُونَ» قال: فَبَعَثَ إلى أبي بكر، فجاء بعد أن صَلَّى عمر تلك الصَّلاة، فَصَلَّى بالنَّاس.

قال: وقال عبدُ الله بن زمعة: قال لي عمر: وَيْحَكَ، ماذا صنعتَ بي يا ابنَ زمعة، والله ما ظننتُ حين أمرتني إلاّ أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَك بذلك، ولولا ذلك ما صَلَّيْتُ بالنَّاس. قال: قلتُ: والله ما أمرني رسولُ الله ﷺ، ولكن حين لم أر أبا بكر رأيتُكَ أحَقَّ مَنْ حَضَرَ بالصَّلاة[1].

---

(١) ابن إسحاق -وهو محمد- مدلس، ولم يصرح هنا بالتحديث، قال الإمام =

. . . . . .

= أحمد: كان ابن إسحاق يدلس، إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سماعٌ قال: حدثني، وإذا لم يَكُنْ قال: قال.

قلنا: وابن إسحاق- وإن صرح بالتحديث في رواية أبي دواد (٤٦٦٠)- قد اختلف عليه في إسناده، ثم إن في متنه ما يمنع القول **بصحته**

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٠) عن عبد الله بن محمد النفيلي، عن محمد ابن سلمة، عن ابن إسحاق، به. وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث!

وقد روي الحديث من طريق النفيلي شيخ أبي داود دون ذكر تصريح ابن إسحاق بسماعه من الزهري، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٤٤٦) من طريق ابن أبي شعيب الحراني، وفي «الأوسط» (١٠٦٩) من طريق أحمد بن عبد الرحمٰن بن زيد الحراني، كلاهما عن النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، به. ولم يرد من طريقهما تصريح ابن إسحاق بالسماع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦١) عن سليمان بن عمر بن خالد الرقي، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، به. ولم يرد به تصريح ابن إسحاق بالسماع كذلك.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٤٣ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٣) من طريق زياد بن عبد الله البكائي، كلاهما عن ابن إسحاق، به. ولم يصرح ابن إسحاق عندهما بالتحديث.

نَعَمْ، قد ورد التصريح بسماعه عند الحاكم ٣/ ٦٤٠ -٦٤١ من طريق أحمد ابن عبد الجبار العطاردي، عن يونس بن بكير، عنه، ويونس بن بكير، قال أبو داود: ليس هو عندي حجة، يأخذ كلام ابن إسحاق، فيوصله بالأحاديث. ثم إنه قد اضطرب فيه، فقد رواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٥٤) من طريق أحمد بن عبد الجبار كذلك، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق فزاد راوياً بين ابن إسحاق والزهري هو يعقوب بن عتبة بن المغيرة، وأحمد بن=

. . . . . .

= عبد الجبار فيه ضعف أيضاً، وقال ابن عدي: نسبوه إلى أنه لم يسمع من كثير ممن حدَّث عنهم.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٠ -٢٢١ من طريق الواقدي، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٦٠٦)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٤٤٨) من طريق عبد الله بن موسى التيمي، كلاهما عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، به. والواقدي متروك، وعبد الله بن موسى ضعيف، قال فيه ابن حبان: يرفع الموقوف، ويسند المرسل، لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرجه ابن قانع ٢/ ١٣٤، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٤٤٧) من طريق رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، به. ورشدين ضعيف، عنده مناكير.

وأخرجه أبو داود (٤٤٦١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٥٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن زمعة، به. وموسى بن يعقوب ضعيف، قال علي ابن المديني: منكر الحديث، وقال الدارقطني: لا يحتج بحديثه. وعبد الرحمٰن بن إسحاق، قال البخاري: ليس ممن يعتمد على حفظه إذا خالف من ليس بدونه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٩٧٥٤) [٥/ ٤٣٢] عن معمر، قال الزهري: قال النبي ﷺ، وهو الصحيح، فالحديث من بلاغات الزهري، وهي واهية، وسيرد عن عبد الأعلى، عن معمر عن الزهري من بلاغاته ضمن حديث عائشة ٦/ ٣٤.

والذي في الصحيح -كما عند مسلم (٤١٨) (٩٠) -أن النبي ﷺ أرسل إلى أبي بكر أن يُصلي بالناس، فأتاه الرسول، فقال: إن رسول الله يأمرك أن تصلي بالناس، فقال أبو بكر، وكان رجلاً رقيقاً: يا عمر، صَلِّ بالناس. فقال عمر: أنت أحقُّ بذلك. فصلى بهم أبو بكر. =

= وقد روى صلاة أبي بكر بالناس العباس فيما سلف (١٧٨٤)، وابن عباس فيما سلف (٢٠٥٥)، وأبو موسى الأشعري فيما سيرد (١٩٧٠٠)، وعائشة عند البخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٠).

قال السندي: قوله: «لما استعز» على بناء المفعول، آخره زاي معجمة، يقال: استعزّ بفلان على بناء المفعول، أي غلب في كل شيء من مرض أو غيره، واستعزَّ بالعليل، أي اشتد وجعه وغلب على عقله.

فقال: قم يا عمر، أي: قال عبد الله بن زمعة.

رجلاً مجهراً: في «الصحاح»: إجهار الكلام إعلانه، ورجل مِجْهَر بكسر الميم وفتح الهاء إذا كان من عادته أن يجهر بكلامه. قلت: والوجه أن يجعل ها هنا بكسر الميم، وقد ضبطه بعضهم على اسم الفاعل من الإجهار، وهو ممكن عن بُعْد.

«يأبى الله ذلك»، أي: تقدم غير أبي بكر.

(١) قال السندي: المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، أما الأول فهو قرشي زهري يكنى أبا عبد الرحمٰن، وهو ابن أُخت عبد الرحمٰن بن عوف، وكان مولده بعد الهجرة بسنتين، وقُدم به المدينة بعد الفتح سنة ثمان وهو غلام، وكان يلزم عمر بن الخطاب، وكان من أهل الفَضْل والدين، وكان مع خاله عبد الرحمٰن بن عوف ليالي الشورى، ثم كان مع ابن الزبير، فلما كان الحصار الأول أصابه حَجَرٌ من حجارة المنجنيق، فمات، وجاء أنه أصابه الحجر وهو يصلي، فأقام خمسة أيام ومات.

وأما الثاني فهو قُرَشيٌّ أُموي، أبو عبد الملك، وهو ابن عم عثمان، وكاتبه في خلافته، يقال: ولد بعد الهجرة بسنتين، وقيل بأربع، وقد كان في الفتح مميزاً، وكذا في حجة الوداع على مقتضى ذلك، ولكن ما ثبت سماعه من النبي ﷺ، بل ولا جَزَمَ بصحبته أحد، فكأنه لم يكن حينئذٍ مميزاً، ومن بعد =

١٨٩٠٧- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حَدَّثنا عبد الله بن جَعْفر، حدثتنا أم بَكْر بنتُ المِسْور بن مَخْرَمة، عن عُبيد الله بن أبي رافع ٤/٣٢٣

عن المِسْوَر أنَّه بَعَثَ إليه حسنُ بنُ حسن يَخْطُبُ ابْنَتَه، فقال له: قل له: فَلْيَلْقَني في العَتَمَة، قال: فَلَقِيَه، فَحَمِدَ المِسْوَرُ اللهَ، وأثنى عليه وقال: أما بَعْدُ، واللهِ[1] ما من نَسَبٍ ولا سَبَبٍ ولا صِهْرٍ أحبُّ إليَّ من سَبَبكم[2] وصِهْركم، ولكن رسولَ الله ﷺ قال: «فاطِمَةُ مُضْغَةٌ مِنّي يَقْبِضُني ما قَبَضَها[3]، وَيَبْسُطُني ما بَسَطَها[4]، وإنَّ الأنْسابَ[5] يَوْمَ القِيامةِ تَنْقَطِعُ غيرَ نَسَبي وَسَبَبي وصِهْرِي» وعندكَ ابْنَتُها ولو زوَّجتك لقَبَضَها ذٰلك. قال: فانطَلَقَ

=الفتح أُخرج أبوه إلى الطائف وهو معه، فلم يثبت له أزيد من الرؤية، وكان سبباً لقتل عثمان، ثم شهد الجمل مع عائشة، ثم صفِّين مع معاوية، ثم ولي إمرة المدينة لمعاوية، ولم يزل بها إلى أن أخرجهم ابنُ الزبير في أوائل إمرة يزيد، فكان ذلك من أسباب وقعة الحَرَّة، وبقي في الشام إلى أن مات معاوية ابن يزيد، فبايعه بعض أهل الشام، ثم غلب على الضَّحَّاك بن قيس وكان أميراً لابن الزبير فقتله، واستولى على ملك الشام، ثم توجه إلى مصر فاستولى عليها، ثم بَغَتَه الموت، فعهد إلى ولده عبد الملك، فكانت مدة خلافته قدر نصف سنة، ومات في شهر رمضان سنة خمس وستين، وهو أول من ضرب الدنانير الشَّامية التي يباع الدينار منها بخمسين، وكتب عليها: ﴿قل هو الله أحد﴾.

(١) في هامش (س): أما والله، نسخة.

(٢) في (ص) و(ق): نسبكم.

(٣) في (ق)، ونسخة في هامش (س): يقبضها.

(٤) في (ق) ونسخة في هامش (س): يبسطها.

(٥) في (ظ١٣) الأسباب.

عاذِراً لهُ[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري» فهو حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، أم بكر بنت المسور لم يرو عنها إلا ابن ابن أخيها عبد الله بن جعفر المخرمي، ولم يوثقها أحد، وذكرها الذهبي في المجهولات من «الميزان»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة.

ثم إنه قد اختلف فيه على عبد الله بن جعفر: وهو المَخْرَمي. فرواه أبو سعيد مولى بني هاشم -كما في هذه الرواية- عنه، عن أم بكر بنت المسور، عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور.

ومن طريق أحمد هٰذا أخرجه الحاكم ٣/ ٥٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٤. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

ورواه عبد الله بن أحمد -كما سيأتي في الرواية (١٨٩٣٠)- عن محمد بن عباد، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، به، إلا أنه قرن بأمِّ بكر جعفرَ بن محمد، وهو الصادق.

وقد اختلف فيه على محمد بن عباد، فرواه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٠)، عن موسى بن هارون، عن محمد بن عباد، المكي، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن عبد الله بن جعفر، عن أم بكر بنت المسور، عن جعفر ابن محمد، عن عبيد الله بن أبي رافع، به، فجعل أم بكر ترويه عن جعفر بن محمد الصادق.

ورواه مختصراً عبد العزيز بن يحيى بن عبد الله العامري كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٦) وعبد العزيز بن عبد الله الأويسي كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠١٤)، وإسحاق بن محمد الفروي كما عند الخلال في «السنة» (٦٥٥) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٤، ثلاثتهم عن عبد الله ابن جعفر، عن أم بكر بنت المسور عن أبيها دون ذكر عبيد الله بن أبي رافع في الإسناد، والأويسي ثقة، وأما عبد العزيز بن يحيى فلم نعرفه، وأما إسحاق ابن محمد الفروي فضعيف، وقد اختلف عليه فيه.

فأخرجه الحاكم ٣/ ١٥٤ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، وأبو نعيم=

١٨٩٠٨- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا عبد الله بن جعفر، عن أم بكر عن المِسْور قال: مَرَّ بي يهوديٌّ وأنا قائم خَلْفَ النَّبيِّ ﷺ،

= في «الحلية» ٣/٢٠٦ من طريق محمد بن أيوب السختياني، كلاهما عن إسحاق بن محمد الفروي، عن عبد الله بن جعفر المخرمي، عن جعفر بن محمد -وهو الصادق- عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور.

ورواه إبراهيم بن زكريا العبدسي فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٣)، عن عبد الله بن جعفر، عن عمته أم بكر بنت المسور مرسلاً، وفيه: أن الحسن بن علي خطب إلى المسور بن مخرمة ابنته فزوَّجه، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي». وإبراهيم بن زكريا منكر الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٠٣، وقال: رواه الطبراني، وفيه أم بكر بنت المسور، ولم يجرحها أحد، ولم يوثقها، وبقية رجاله وثقوا.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وسيرد برقم (١٨٩٣٠).

وقوله: «فاطمة مضغة مني يقبضني ما قَبَضها ويبسطني ما بسطها».

سيرد نحوه بأسانيد صحيحة برقم (١٨٩١٢) و(١٨٩١٣) و(١٨٩٢٦) وانظر حديث عبد الله بن الزبير السالف برقم (١٦١٢٣).

وقوله: «إن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسببي وصهري».

يشهد له حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٣٨) ولفظه: «إن رحمي موصولة في الدنيا والآخرة».

وإسناده ضعيف إلا أن له شواهد يتقوى بها حشدناها هناك، فلتراجع لزاماً.

قال السندي: قوله «مضغة»، أي: قطعة لحم.

«تنقطع»، أي: لا يزداد أحد رتبة بكونه ابن فلان.

«فانطلق»، أي: حسن بن حسن رضي الله تعالى عنهما.

والنَّبيُّ ﷺ[1] يتوضأ. قال: فقال: ارفعْ أو اكشِفْ ثَوْبَه عن ظَهْرِه، قال: فذهبتُ[2] أرْفَعُهُ، قال: فَنَضَحَ النَّبيُّ ﷺ في وَجْهي من[3] الماء[4].

١٨٩٠٩- حدَّثنا سُفْيان بن عيينة، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن مروان والمِسْوَر بن مَخْرَمة يزيدُ أحدُهما على صاحبه: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيْبية في بضع عشرة مئة من أصحابه، فلمَّا كان بذي الحُلَيْفة، قلَّد الهَدْيَ، وأشْعَرَ، وأحْرَمَ منها، وبعث عَيْناً له بين يديه، فسار[5] رسولُ الله ﷺ حتى إذا. . .[6].

---

(١) قوله: والنبي ﷺ، ليس في (ظ١٣).

(٢) في (م): فذهبت به. بزيادة: به، وهو خطأ.

(٣) لفظ «من»: ليس في (ظ١٣).

(٤) إسناده ضعيف، لجهالة حال أم بكر، وهي ابنة المسور، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (١٨٩٠٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٦-٢٦٧ من طريق أبي عامر بهٰذا الإسناد. وقال: وإنما كانوا يبحثون عن ذلك لأنه كان مكتوباً عندهم بصفته ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٢) من طريقين عن عبد الله بن جعفر، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات. قال السندي: قوله: «عن ظهره»، أي: حتى يظهر خاتم النبوة.

فنضح، أي: بطريق المزاح، أو منعاً له عما قصد لعلمه بعدم انتفاع اليهود بذلك، والله تعالى أعلم.

(٥) في (ق) و(م): فسأل، وهذا خطأ.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهذه الرواية من طريق مروان =

. . . . . .

= مرسلة، لأنه لم يصحَّ له سماع من النبي ﷺ ولا صحبة، ومن طريق المسور ابن مخرمة، مرسل صحابي، لأنه قدم صغيراً على النبي ﷺ مع أبيه بعد الفتح، ولم يشهد القصة، وقد صرح المسور ومروان أنهما سمعاها من أصحاب النبي ﷺ، وذلك في رواية البخاري (٢٧١١) (٢٧١٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٥٥ و٤٤٠، والبخاري (٤١٥٧) و(٤١٥٨)، وأبو داود (١٧٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٢٢-٧٢٣، وابن خزيمة (٢٩٠٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٩٣، وفي «الشعب» (٧٣١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد، دون قوله: وبعث عيناً له بين يديه، فسار رسول الله ﷺ حتى إذا..

وقد اختلف قول سفيان في مقدار ما سمعه من الزهري، فقال في رواية يعقوب بن سفيان: فهذا الذي حفظت منه، وأتقنتُه، وثبتني من ها هنا معمر. قلنا: يعني إلى قوله: وأحرم منها.

وقال في رواية علي ابن المديني عنه كما جاء عند البخاري (٤١٥٧) و(٤١٥٨): لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد، فلا أدري، وعقب علي ابن المديني على قوله: فلا أدري: يعني موضع الإشعار والتقليد، أو الحديث كلّه.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤٥٤: بيَّن أبو نعيم في «مستخرجه» القدر الذي حفظه سفيان عن الزهري، والقدر الذي ثبته فيه معمر، فساقه من طريق حامد ابن يحيى، عن سفيان إلى قوله: «فأحرم منها بعمرة»، ومن قوله: «وبعث عيناً له من خزاعة إلخ...» مما ثبته فيه معمر.

وقلنا: ورواية سفيان عن معمر أخرجها البخاري (٤١٧٨) و(٤١٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨١).

وسيرد بالأرقام (١٨٩١٠) و(١٨٩٢٠) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩)، وسيكرر (١٨٩٢٤) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤١٨١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

١٨٩١٠- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق بن يسار، عن الزُّهْري محمد بن مُسْلِم بن شهاب، عن عُرْوة بن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان بن الحَكَم، قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيْبية يُريد زيارةَ البيتِ، لا يريدُ قتالاً، وساق معه الهَدْيَ سبعين بَدَنةً، وكان النَّاس سبع مئة رجل، فكانت كلُّ بَدَنة عن عشرة، قال: وَخَرَج رسولُ الله ﷺ حتى إذا كان بعُسْفان لَقِيَهُ بُسْر بن سُفْيان الكَعْبي، فقال: يا رسولَ الله، هٰذه قريشٌ قد سَمِعَتْ بمسيرِك، فَخَرَجَتْ معها العُوذُ المَطَافيلُ، قد لَبِسُوا جُلُودَ النُّمور، يعاهدونَ الله أن لا تدخلها عليهم عَنْوَةً أبداً، وهذا خالدُ بنُ الوليد في خَيْلهم قد قَدَّموهَا إلى كُراع الغَميم. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا وَيْحَ قُرَيْشٍ، لقد أكَلَتْهُمُ الحَرْبُ، ماذا عليهم لو خَلَّوْا بيني وبينَ سائِرِ النّاس، فإنْ أصابوني كان الذي أرَادُوا، وإنْ أظْهَرَني الله عليهم، دَخَلُوا في الإسلام وهم وافِرُونَ، وإنْ لم يَفْعَلُوا، قاتَلُوا وبهم قُوَّةٌ، فماذا تَظُنُّ قُرَيْشٌ، والله إني[1] لا أزالُ أجاهِدُهُمْ على الذي بَعَثَني الله له حتّى يُظْهِرَهُ الله له أوْ تَنْفَرِدَ هذه السَّالِفَةُ» ثم أمر النَّاسَ، فَسَلَكوا ذاتَ اليمين بين ظهري الحَمْض على طريقٍ تُخْرِجُه على ثَنِيَّة المُرَار والحُدَيبية من أسْفَلِ مكَّة، قال: فَسَلَكَ بالجيش تلك الطَّريق، فلما رأتْ خَيْلُ قريشٍ قَترةَ الجيشِ قد خالفوا عن

---

(١) لفظ: «إني» ليس في (ص)، وقد ضرب عليه في (س).

طريقهم، نَكَصُوا راجعين إلى قُريش، فخرجَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا سَلَكَ ثَنِيَّة المُرَار بَرَكَتْ ناقَتُهُ، فقال النَّاس: خَلأَتْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «ما خَلأَتْ، وما هو لها بخُلُق، ولكِنْ حَبَسَها حابسُ الفِيلِ عن مَكَّةَ، والله لا تَدْعُوني قُرَيْشٌ اليوم إلى خُطَّةٍ يَسْأَلُوني فيها صِلَةَ الرَّحِمِ إلاّ أَعْطَيْتُهُمْ إيَّاها» ثم قال للنَّاس: «انْزِلُوا» فقالوا: يا رسولَ الله، ما بالوادي من ماءٍ يَنْزِلُ عليه النَّاس. فأخْرَج رسولُ الله ﷺ سَهْماً من كِنانَتِهِ، فأعطاه رجلاً من أصحابه، فنزل في قَلِيْبٍ من تلك القُلُب، فغرزه فيه، فجاشَ الماء[1] بالرَّواءِ حتى ضَرَبَ النَّاسُ عنه بعَطَن، فلمَّا اطمأنَّ رسولُ الله ﷺ إذا بُدَيْلُ بنُ وَرْقاء في رجالٍ من خُزَاعة، فقال لهم كقوله لبُسْر[2] بن سُفْيان، فَرَجَعوا إلى قُرَيش، فقالوا: يا معشرَ قريش، إنَّكُمْ تَعْجَلُون على محمدٍ، وإنَّ[3] محمداً لم يأتِ لقتالٍ، إنما جاء زائراً لهٰذا البيت، معظِّماً لِحَقِّه. فاتَّهموهم.

قال محمد -يعني ابن إسحاق-: قال الزُّهْري: وكانت خُزَاعةُ في عَيْبةِ رسولِ الله ﷺ مُسْلِمها ومُشْرِكها، لا يُخْفون على رسول الله ﷺ شيئاً كان بمكَّة، فقالوا: وإنْ كان إنما جاء لذٰلك، فلا ٤/٣٢٤ والله لا يَدْخُلها أبداً علينا عَنْوَةً، ولا تتحدَّثُ بذٰلك العَرَب. ثمَّ

---

(١) لفظ «الماء» ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ق) و(م): لبشير، وهو خطأ.

(٣) في (ظ١٣): إن، وقد ضرب على الواو في (س).

بعثوا إليه مِكْرزَ بنَ حَفْص بن الأخيف، أحدَ بني عامر بن لؤي، فلما رآه رسولُ الله ﷺ، قال: «هٰذا رَجُلٌ غادِرٌ». فلما انتهى إلى رسولِ الله ﷺ كلَّمه رسولُ الله ﷺ بنحوٍ مما كلَّم به أصحابَهُ، ثم رَجَعَ إلى قريشٍ، فأخْبَرَهُمْ بما قالَ له رسولُ الله ﷺ.

قال: فبعثوا إليه الحِلْسَ[1] بنَ عَلْقمة الكِناني، وهو يومئذٍ سَيِّدُ الأحابش[2]، فلما رآه رسولُ الله ﷺ قال: «هذا مِنْ قَوْمٍ يَتَأَلَّهُونَ، فابْعَثُوا الهَدْيَ في وَجْهِهِ». فَبَعَثُوا الهَدْيَ، فلمَّا رأى الهَدْيَ يسيلُ عليه من عُرْض الوادي في قلائِده، قد أُكل أوبَارُهُ من طُول الحَبْس عن مَحِلِّه، رَجَعَ، ولم يَصِلْ إلى رسولِ الله ﷺ إعظاماً لِمَا رأى، فقال: يا مَعْشَرَ قُرَيْش، قد رأيتُ ما لا يَحِلُّ صَدُّه: الهَدْيَ في قلائده قد أُكِلَ أوباره[3] من طُول الحَبْسِ عن مَحِلِّه. فقالوا: اجلس، فإنَّما أنتَ أعرابيٌّ لا عِلْمَ لك. فبعثوا إليه عُروة بن مسعود الثَّقفي، فقال: يا مَعْشَرَ[4] قريش، إني قد رأيتُ ما يَلْقَى منكم -مَنْ تبعثونَ إلى محمد إذا جاءكم- من التعنيفِ وسُوء اللَّفْظ، وقد عرفتم أنكم والدٌ وأني ولدٌ، وقد سمعتُ بالذي نابَكُمْ، فجمعت مَنْ أطاعني من قومي، ثم جئت

---

(١) هكذا جاء في النسخ، وضبطه السندي: بكسر فسكون، وجاء في هامش (س): الحليس، مصغراً. قلنا: وكذلك ضبطه الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٤٢.

(٢) في (ق): الأحابيش.

(٣) في (س) و(ص) و(م): أو ناره، وهو تصحيف، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٤) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): معاشر.

حتى آسيتُكم بنفسي. قالوا: صَدَقْتَ، ما أنتَ عندنا بِمُتَّهَمٍ. فَخَرَجَ حتى أتى رسولَ الله ﷺ، فجلس بين يديه، فقال: يا محمد، جمعتَ أوباشَ النَّاس، ثم جِئْتَ بهم لِبَيْضَتِكَ لِتَفُضَّها، إنها قريشٌ قد خَرَجَتْ معها العُوذُ المَطَافيلُ، قد لَبِسُوا جُلُودَ النُّمور، يُعاهدونَ اللهَ أن لا تَدْخُلَها عليهم عَنْوَةً أبداً، وايْمُ الله، لكأنِّي بهٰؤلاء قد انكَشَفُوا عنكَ غداً. قال: وأبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه خَلْفَ رسولِ الله ﷺ قاعد، فقال: امْصَصْ بَظْرَ اللاَّت، أنحنُ نَنْكَشِفُ عنه؟ قال: مَنْ هٰذا يا محمد؟ قال: «هٰذا ابنُ أبي قُحافةَ» قال: أما واللهِ لولا يَدٌ كانتْ لك عندي، لكافَأْتُكَ بها، ولكن هٰذه بها. ثُمَّ تناول لِحْيَةَ رسولِ الله ﷺ والمغيرةُ بنُ شُعْبة واقِفٌ على رأسِ رسولِ الله ﷺ في الحديد، قال: فَقَرَعَ[1] يدَه، ثم قال: أمْسِكْ يَدَكَ عن لِحْيَةِ رسولِ الله ﷺ قَبْلُ واللهِ لا تَصِلُ إليك. قال: وَيْحَك، ما أفظَّك وأغْلَظَك. قال: فتَبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ قال: مَنْ هٰذا يا محمَّد؟ قال: «هٰذا ابنُ أخيكَ المُغِيرَةُ بنُ شُعْبَةَ» قال: أغُدَرُ، هل غَسَلْتُ سوأتَك إلاّ بالأمسِ. قال: فكلَّمه رسولُ الله ﷺ بمِثْلِ ما كلَّم به أصحابَهُ، فأخبره أنه لم يأتِ يريد حَرْباً. قال: فقامَ مِنْ عندِ رسولِ الله ﷺ وقد رأى ما يَصْنَعُ به أصحابُهُ؛ لا يتوضَّأُ وضوءاً إلاّ ابتدروه، ولا يَبْسُقُ بُسَاقاً إلاّ ابتدروه، ولا يَسْقُطُ من شَعْرِه

---

(١) في (م): يقرع.

شيءٌ إلاَّ أخذوه، فَرَجَعَ إلى قريش، فقال: يا معشر[1] قريش، إني جِئْتُ كسرى في مُلْكه، وجئتُ قَيْصَر والنَّجاشي في مُلْكهما، والله ما رأيتُ مَلِكاً قَطُّ مِثْلَ محمدٍ في أصحابِهِ، ولقد رأيتُ قوماً لا يُسْلِمُونَه لشيءٍ أبداً، فَرَوْا رَأْيَكم.

قال: وقد كان رسولُ الله ﷺ قَبْلَ ذٰلك بَعَثَ خِرَاشَ بنَ أُمية الخُزَاعي إلى مكَّة، وحَمَله على جملٍ له يقال له: الثَّعْلب، فلمَّا دَخَلَ مكَّةَ عَقَرَتْ به قريشٌ، وأرادوا قَتْلَ خِراش، فمنعهم الأحابِشُ[2] حتى أتى رسولَ الله ﷺ، فدعا عمر ليبعثَه إلى مكَّة، فقال: يا رسولَ الله، إني أخافُ قريشاً على نفسي، وليس بها من بني عَدِيٍّ أحدٌ يمنعني، وقد عَرَفَتْ قريشٌ عَدَاوتي إيَّاها، وغِلْظَتي عليها، ولكن أدُلُّك على رجلٍ هو أعزُّ مني عثمان بن عفان. قال: فدعاه رسولُ الله ﷺ، فبعثَهُ إلى قريش يُخْبِرُهُمْ أنَّه لم يأتِ لحربٍ، وأنه جاء زائراً لهٰذا البيت، مُعَظِّماً لحُرْمته. فَخَرَجَ عثمانُ حتى أتى مكَّة، ولَقِيَه أبانُ بنُ سعيد بن العاص، فنزلَ عن دابَّته، وحَمَلَه بين يديه، وَرَدِفَ خَلْفه، وأجاره حتى بلَّغَ رسالةَ رسولِ الله ﷺ، فانطلقَ عثمان حتى أتى أبا سُفْيان وعُظَماءَ قريش، فبلَّغهم عن رسولِ الله ﷺ ما أرْسَلَه به، فقالوا لعثمان: إن شِئْتَ أنْ تَطُوفَ بالبيتِ، فَطُفْ به. فقال: ما كنتُ

---

(١) في (ظ١٣): معاشر.

(٢) في (ق) وهامش (س): الأحابيش.

لأفعلَ حتى يَطُوفَ به رسولُ الله ﷺ. قال: واحْتَبَسَتْه قريشٌ عندها، فَبَلَغَ رسولَ الله ﷺ والمسلمين أنَّ عثمانَ قد قُتِلَ. ٤/٣٢٥

قال محمد: فحدَّثني الزُّهْرِيُّ أنَّ قريشاً بَعَثُوا سُهَيْلَ بن عمرو؛ أحدَ بني عامر بن لؤي، فقالوا: ائتِ محمداً فصالِحْه، ولا يكون في صُلْحه إلاّ أن يَرْجِعَ عَنَّا عامَهُ هٰذا، فوالله لا تتحدَّثُ العَرَبُ أنَّه دَخَلَها علينا عَنْوَةً أبداً. فأتاه سُهَيْلُ بنُ عمرو، فلمَّا رآه النَّبيُّ ﷺ قال: «قد أرَادَ القَوْمُ الصُّلْحَ حين بَعَثُوا هٰذا الرَّجُلَ» فلما انتهى إلى رسولِ الله ﷺ تكلَّما، وأطالا الكلامَ، وتراجعا حتى جَرَى بينهما الصُّلْحُ، فلما الْتأمَ الأمرُ ولم يَبْقَ إلاّ الكتاب وَثَبَ عمرُ بنُ الخَطَّاب، فأتى أبا بكر، فقال: يا أبا بكر، أوَلَيْسَ برسولِ الله؟ أوَلَسْنا بالمُسْلِمين؟ أوَلَيْسُوا بالمُشْركين؟ قال: بلى. قال: فعلامَ نُعْطي الذِّلَّة في ديننا. فقال أبو بكر: يا عمر، الزمْ غَرْزَه حيثُ كان، فإني أشْهَدُ أنَّه رسولُ الله. قال عمر: وأنا أشهد. ثم أتى رسولَ الله، فقال: يا رسول الله، أوَلَسْنا بالمُسْلمين؟ أوَلَيْسوا بالمُشْركين؟ قال: «بلى»، قال: فعلامَ نُعْطي الذِّلَّة في ديننا؟ فقال: «أنا عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ، لن أُخَالِفَ أمْرَهُ، ولن يُضَيِّعَني» ثم قال عمر: ما زلت أصومُ وأتصدقُ وأصلي وأعتقُ من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذٍ حتى رجوت أن يكون خيراً.

قال: ودعا[1] رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ أبي طالب، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ بِسْمِ الله الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ» فقال سُهَيْل بنُ عمرو: لا أعرف هٰذا، ولكن اكتب: باسْمِك اللَّهم. فقال له رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ باسْمِكَ اللَّهُمَّ، هٰذا ما صالحَ عليه محمدٌ رَسُولُ الله سُهَيْلَ بنَ عَمْرو» فقال[2]: لو شَهِدْتُ أنَّك رسولُ الله لم أقاتِلْك، ولكن اكتبْ: هذا ما اصْطَلَحَ[3] عليه محمدُ بنُ عبد الله وسُهَيْلُ بنُ عمرو على وَضْعِ الحَرْبِ عَشْرَ سنين، يأمَنُ فيهن[4] النَّاسُ، ويكُفُّ بعضُهم عن بعض، على أنَّهُ من أتى رسولَ الله ﷺ من أصحابِهِ بغير إذن وَلِيِّه رَدَّه عليهم، ومن أتى قريشاً مِمَّن مع رسولِ الله ﷺ لم يَرُدُّوه عليه، وإنَّ بيننا عَيْبَةً مكفوفةً، وإنه لا إسلال ولا إغلال. وكان في شَرْطِهِم حين كَتَبوا الكِتابَ أنَّه من أحَبَّ أنْ يَدْخُلَ في عَقْدِ محمد وعَهْده دَخَلَ فيه، ومن أحَبَّ أن يَدْخُلَ في عَقْدِ قُرَيش وعَهَدِهم دَخَلَ فيه، فتواثَبَتْ خُزَاعة، فقالوا: نحن مع عَقْدِ رسولِ الله ﷺ وعَهْدِهِ، وتواثبت بنو بكر، فقالوا: نحن في عَقْدِ قُرَيْش وعَهْدِهِمْ. وإنك تَرْجِعُ عَنَّا عامَنا هٰذا، فلا تَدْخُلْ علينا مكَّة، وأنَّه إذا كان عامُ قابلٍ، خَرَجْنا عنك، فَتَدْخُلَها بأصحابك، وأقمتَ فيهم

---

(١) في (ق): ثم دعا، وجاء في هامش (س): ثم، نسخة.

(٢) في (م): فقال سهيل بن عمرو.

(٣) في (ق): ما صَالَح.

(٤) في (ق) و(م) وهامش (س): فيها.

ثلاثاً[1] معك سلاح الرَّاكب لا تدخلها بغير السيوف في القُرُب. فبينا رسولُ الله ﷺ يَكْتُبُ الكتابَ إذ جاءه أبو جَنْدَل بن سُهَيْل ابن عمرو في الحديد قد انفَلَتَ إلى رسولِ الله ﷺ. قال: وقد كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ خَرَجوا[2] وهم لا يشكُّون في الفَتْح لرؤيا رآها رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رَأَوْا ما رَأَوْا[3] من الصُّلْح والرُّجوع، وما تحمَّل رسولُ الله ﷺ على نَفْسه، دَخَلَ النَّاسَ من ذلك أمرٌ عظيم حتى كادوا أن يَهْلِكُوا، فلمَّا رأى سُهَيلٌ أبا جَنْدَل، قام إليه، فَضَرَبَ وَجْهه، ثم قال: يا محمد، قد لَجَّتِ القضيةُ بيني وبينك قبل أنْ يأتِيَكَ هٰذا. قال: «صَدَقْتَ». فقام إليه، فأخذ بتَلْبيبه، قال: وصَرَخَ أبو جَنْدَل بأعلى صَوْته: يا معاشِرَ المُسْلمين، أتردُّونني إلى أهْلِ الشِّرْك، فيفتنوني[4] في ديني. قال: فَزَادَ النَّاسُ شرًّا إلى ما بهم. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا جَنْدَلٍ، اصْبِرْ وَاحْتَسِبْ، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ جاعِلٌ لكَ ولمن معكَ من المُسْتَضْعَفِينَ فَرَجاً وَمَخْرَجاً، إنا قد عَقَدْنا بيننا وبين القَوْمِ صُلْحاً، فأعْطَيْناهُمْ على ذٰلِكَ، وَأعْطَوْنا عليه عَهْداً، وإنَّا لن نَغْدِرَ بِهِمْ».

---

(١) في (ظ١٣): وأقمت بها ثلاثاً، وفي (ق): وأقمت بها فيهم ثلاثاً.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): قد خرجوا.

(٣) في (س) و(ص) و(ق): رأى ما رأوا، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٤) في (ق): فيفتنونني، وهي نسخة في (س).

قال: فوثَبَ إليه عمرُ بنُ الخَطَّاب مع أبي جَنْدَل[1]، فجعل يَمْشِي إلى جَنْبه وهو يقول: اصْبِرْ أبا جَنْدَل، فإنَّما هُمُ المُشْرِكون، وإنما دَمُ أحدِهم دَمُ كَلْبٍ. قال: ويُدْني قائمَ السَّيفِ منه. قال: يقول: رَجَوْتُ أنْ يأخُذَ السَّيْفَ، فَيَضْرِبَ به أباه[2]. قال: فَضَنَّ الرَّجُل بأبيه، ونَفَذَتِ القضية، فلمَّا فَرَغا من الكتاب، وكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في الحَرَم وهو مُضْطَرِبٌ في الحِلِّ. قال: فقامَ رسولُ الله ﷺ فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، انْحَرُوا واحْلِقُوا» قال: فما قامَ أحدٌ، قال: ثُمَّ عادَ بِمِثْلها، فما قامَ رَجُلٌ، ثم[3] عادَ بِمِثْلها، فما قامَ رجلٌ، فرجَعَ رسولُ الله ﷺ فَدَخَلَ على أُمِّ سَلَمَة، فقال: «يا أُمَّ سَلَمَةَ، ما شأنُ النَّاس؟» قالت: يا رسولَ الله، قد دَخَلَهُمْ ما قد رأيتَ، فلا تُكلِّمَنَّ منهم إنساناً، واعْمِدْ إلى هَدْيكَ حيثُ كان فانْحَرْه واحْلِقْ، فلو قد فَعَلْتَ ذٰلك فَعَلَ النَّاسُ ذٰلك. فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ لا يكلِّم أحداً حتى أتى هَدْيَه، فَنَحَرَه، ثم جَلَسَ، فَحَلَقَ، فقام النَّاسُ يَنْحَرون ويَحْلِقُون. قال: حتى إذا كان بين مكَّة والمدينة في وسط الطَّريق، فنزلت[4] سورة الفَتْح[5].

٤/٣٢٦

---

(١) لفظ «مع أبي جندل» ضبب فوقها في (ظ١٣).

(٢) في (م): إياه، وهو تحريف.

(٣) في (م): حتى.

(٤) في (ظ١٣): نزلت.

(٥) إسناده حسن، محمد بن إسحاق، وإن كان مدلساً وقد عنعن إلا أنه قد=

. . . . . .

= صرح بالتحديث في بعض فقرات هذا الحديث، فانتفت شبهة تدليسه، ثم إنه قد توبع كما سيأتي برقم (١٨٩٢٨) (١٨٩٢٩). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (٢٧٦٦)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٠١، وفي «تاريخه» ٢/ ٦٢٠، وابن خزيمة (٢٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٤) و(١٦)، والحاكم ٢/ ٤٥٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٥، ٩/ ٢٢١ -٢٢٢ و٢٢٣ و٢٢٧ و٢٢٨، ٢٣٣، وفي «الدلائل» ٤/ ١١٢ و١٤٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ١٠٥ من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأورده ابن هشام في «سيرته» ٢/ ٣٠٨.

وسيرد بالأرقام (١٨٩٢٠) و(١٨٩٢٨) و(١٨٩٢٩).

وفي باب كتاب الصلح، سلف من حديث ابن عباس برقم (٣١٨٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يريد زيارة البيت، أي: الاعتمار.

وكان الناس سبع مئة رجل، أي: كأنهم أولاً كانوا كذلك، ثم ازدادوا بالتلاحق، أو كان أهل المدينة كذلك، والبقية كانوا من أهل البادية، وإلا فقد سبق أنهم كانوا أكثر من هذا العدد.

عن عشرة: قد جاء ما يؤيد هٰذا أيضاً، لكن جاء أن البدنة عن سبعة، وهو أحوط، فأخذ به غالب أهل العلم.

بعُسفان: بضم العين: موضع بين مكة والمدينة.

العوذ، جمع عائذ: وهي الناقة القريبة الولادة.

المطافيل، أي: ذوات الأطفال، والمراد النوق التي فيها اللبن، أي: فذاك اللبن طعامهم وشرابهم، فلا يحتاجون معه إلى شيء حتى ينكسروا له، وقيل: المراد أنهم ساقوا معهم أموالهم فلا يمكن أن يفروا، وقيل: المراد ها هنا النساء والصبيان، والمطافيل جمع مُطفل، بضم ميم، يقال: أطفلت الناقة فهي مطفلة ومطفل، والجمع مطافل والمطافيل. =

. . . . . .

= عنوة، أي: قهراً، وأصله الذل، واستعمل في القهر لأن ذل أحد الطرفين يستلزم قهر الآخر.

كراع الغميم، بضم الكاف: اسم موضع.

«أكلتهم»: وهنتهم.

«وإن لم يفعلوا»، أي: ما دَخَلُوا في الإسلام عند غلبتي على سائر العرب، بل اختاروا القتال على دخول الإسلام.

«أو تنفرد هذه السالفة»، أي: أو أموت، والسالفة: صفحة العنق، وليس المراد القتل لقوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾.

بين ظهري الحمض، ضبط بفتح حاءٍ مهملة وسكون ميم وإعجام صاد، وهو لغة: نوع من النبات.

المرار، ضبط بضم ميم وتخفيف.

قترة الجيش، بفتحتين أوله قاف، أي: غبارهم.

قد خالفوا، أي: والحال أن الجيش قد خالفوا.

نكصوا، أي: انصرفوا.

بركت، أي: قعدت.

خَلأت: بخاءٍ معجمة وهمزة، أي: تصعبت، وساء خلقها.

«وما هو»، أي: سوء الخلق «بخلق»، أي: بعادة.

«ولكن حبسها حابس الفيل»، أي: منعها من السَّير إلى مكة من منع الفيل من مكة، وهو الله تعالى.

«خُطة» بضم خاء معجمة وتشديد طاء، أي: خصلة، والمراد أنهم إن طلبوا منه الصلح يقبله.

في قليب، أي: بئر.

فجاش، أي: فار. «بالرّوّاء» ضبط بالتشديد كعلّام، أي: بالماء الكثير المروي بكثرة، وفي «القاموس»: ماء رواء كسماء، أي: كثير، ومقتضاه التخفيف. «حتى ضرب الناسُ» بالرفع، أي: أقاموا. =

. . . . . .

= يعطن، بفتحتين: مبرك الإبل؛ أي: رويت إبلهم حتى بركت، فأقامت مكانها.

في عَيْبة، بفتح مهملة وسكون ياء ثم موحدة، أي: معدودين في أصحاب سره والعيبة: موضع السر والأمانة، وأصله ما يكون مُعدًّا لحفظ أحسن الثياب.

«غادر»: قاله تنبيهاً لأصحابه على حقيقة الحال خوفاً من أن سيجيء من جهته ضرر.

الأحابش، بحاء مهملة: جماعات من قبائل شتى، وقيل: هم أحياء من القارة انضموا إلى بني ليث في محاربتهم قريشاً قبل الإسلام. وقال ابن دريد: حلفاء قريش تحالفوا تحت جبل يسمى حبشياً، فسمّوا بذلك.

«يتألهون»، من التأله، وهو التعبد، أي: أنهم يراعون حق الله تعالى وحرمته.

من عُرْض الوادي، بضم عينٍ مهملة وسكون راءٍ.

قد أُكل، على بناء المفعول.

الهديَ، بالنصب: بدل من قوله «ما لا يحل صده».

ما يلقى من التعنيف: بيان لما يلقى.

إنكم والد: فأراعيكم كما يراعي الولد أباه، ولا أخونكم.

بالذي نابكم: عرضكم، أي: قبل هذا الأمر.

آسيتكم، بالمد، أي: واسيتكم وأعنتكم.

أوباش الناس، أي: الجماعات المتفرقة الذين لا يثبتون في الحرب.

لبيضتك، أي: لأصلك وقومك، فإن البيضة أصل للفرخ.

لتفضها، بضم الفاء وتشديد الضاد: من الفض، وهو الكسر.

إنها، أي: إن القصة، أو إن البيضة، وعلى الأول فقريش مبتدأ، خبره «قد خرجت».

وايم الله إلخ... قاله تخويفاً له ﷺ حتى يميل إلى الصلح.

بظر، بفتح موحدة، وسكون معجمة: وهي الجلدة تقطعها الخاتنة في فرج المرأة عند الختان. =

. . . . . .

= واللات: اسم صنم لهم، وهذا شتم له غليظ.

لولا يد، أي: إحسان.

لكافأتك بها، أي: بهذه الشتيمة، أي: لشتمتك بمثلها.

ثم تناول لحية: هذا على عادة العرب في التكلم لا سيّما عند الملاطفة.

فقرع، أي: ضرب يده إجلالاً للنبي ﷺ، لأن هذا إنما يصنع النظيرُ بالنظير، وكان عروة عمَّ المغيرة.

قبل، الظاهر أن المضاف إليه مقدر، أي: قبل أن تصل إليك العقوبة ونحوه. وقوله: «واللهِ لا يصل إليك»، أي: العقوبة، كالبيان له، فيكون «قبل» مبنياً على الضم، ويمكن الإعراب باعتبار المقدر كالملفوظ.

أغُدَر، بضم ففتح: معدول عن غادر، كعُمر عن عامر، والهمزة للنداء.

غسلت سوأتك، أي: دفعت خيانتك وضررها ببذل المال.

إلا بالأمس، أي: إلا عن قريب، أي: فكيف لك الغلظة عليَّ! والمغيرة قد قتل ناساً قبل الإسلام، وقد سبق له ذكر أيضاً.

إلا ابتدروه، أي: استبقوا إلى أخذ الغسالة، والتبرك بها.

لا يسلمونه: من أسلمه إلى عدوه إذا خُلِّيَ بينهما، أي: لا يتركونه لكم ويشردون عنه.

فَرَوْا: بفتح الراء وسكون الواو، أمر من الرأي، أي: انظروا في الرأي، ومراده إمالتهم إلى الصُّلْح.

عقرت به قريش، أي: عقروا جَمَلَه.

تكلما، أي: النبي ﷺ وسهيل.

فلما التأم الأمر، أي: صلح، واتفق.

الذلة: خلاف العِزَّة، أي: حيث شرطوا علينا ما ظاهره ذلة وإن ظهر بعد ذلك أنه ما كان إلا عِزَّة، وإنما كان ذلة على المشركين.

غرزه: الغَرْزُ للإبل بمنزلة الركاب للسرج، أي: كن تابعاً له، متمسكاً برأيه، ولا تخالفه، فإن من أراد أن يكون تابعاً لراكب الجمل بأحسن وجه =

. . . . . .

= يلازم الغرز.

وأنا أشهد: : فبين أن هذا ليس بشكٍّ منه، وإنما هو غيرة للدين.

«ولن يضيعني»: من التضييع أو الإضاعة.

مخافة كلامي: إذ اللازم الرضا بما قضاه رسول الله ﷺ، ولا ينبغي المقابلة في رَدِّه، فلذلك تندَّم على ذلك الكلام وخاف، وإن كان ما صدر منه إلا غيرة للدين.

أن يكون: أمري وعاقبتي.

مكفوفة: مشدودة ممنوعة عما لا يوافق الصُّلح، والمعنى: على أن بيننا قلوباً صافية كفَّت عما لا يوافق الصلح.

لا إسلال: الغارة الظاهرة.

ولا إغلال، أي: الخيانة، أي على ألا يأخذ بعضنا مال بعض لا في السر ولا في العلانية.

فتواثبت، أي: قامُوا بسرعة.

سلاح الراكب، أي: لا سلاح المحارب.

في القُرُب، بضمتين: جمع قراب.

في الحديد، أي: مقيداً فيه، منعه الكَفَرَة به عن الهجرة.

قد انفلت، أي: مع القيود.

دخل الناسَ، بالنصب، أي: دخل في قلوبهم.

قد لجت، من اللجاج، أي: تمت، فإن اللجاج يؤدي إلى التمام حتى قيل: من قرع باباً ولجَّ وَلَج.

القضية، أي: المصالحة، وفي «النهاية» لجَّت، أي: وجبت، هكذا رأيته مشروحاً، ولا أعرف أصله انتهى. وتبعه صاحب «المجمع» على ذلك.

فقام، أي: سهيل.

إليه: إلى أبي جندل.

فأخذ بتلبيبه: يقال: أخذتَ بتلبيب فلان: إذا جمعتَ عليه ثوبه الذي لبسه =

١٨٩١١- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، حدَّثنا أبي، قال: سمعت النُّعْمان يُحدِّث، عن الزُّهْري، عن علي بن حسين

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة أنَّ علياً خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْلٍ، فَوُعِدَ بالنِّكاح، فأتَتْ فاطمةُ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: إن قومك يتحدَّثون أنك لا تَغْضَبُ لبناتك، وإنَّ علياً قد خَطَبَ ابنة أبي جَهْل، فقامَ النَّبيُّ ﷺ فَحَمِدَ الله، وأثنى عليه، وقال: «إنَّما فاطمةُ بَضْعَةٌ مِنّي، وإنّي أكْرَهُ أنْ تَفْتِنُوها» وذكر أبا العاص بنَ الربيع، فأكْثَرَ عليه الثناء وقال: «لا يُجْمَعُ بينَ ابنة نَبِيِّ الله وبنتِ عَدُوِّ الله». فَرَفَضَ عليٌّ ذٰلك[1].

= وقبضت عليه تجزة، والتلبيب: مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل.

فزاد الناس: المسلمون.

شراً: تعباً.

لن نغدر، بكسر الدال، أي: لا تتوقع أنا نغدر لأجلك بهم، فليس من عادتنا وشأننا.

دم كلب، أي: فلا يبالي المرء بإهراقه إن قدر عليه.

ويدني، من الإدناء، أي: يقرب.

فضنَّ، أي: بخل.

وهو مضطرب، أي: ضارب خيمته.

(١) حديث صحيح، النعمان: وهو ابن راشد الجزري، ضعيف، سيىء الحفظ، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وهذه منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم، وعلي بن الحسين: هو ابن علي بن أبي طالب. =

١٨٩١٢- حدَّثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، أخبرني عليُّ ابنُ الحسين

أنَّ المِسْور بنَ مَخْرَمة أخبره أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْلٍ، وعنده فاطمةُ ابنةُ النبيِّ ﷺ، فلما سَمِعَتْ بذٰلك فاطمةُ أتتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت له: إن قومك يتحدَّثون أنَّك لا تَغْضَبُ لبناتك، وهٰذا عليٌّ ناكحٌ ابنةَ أبي جَهْل. قال المِسْوَر: فقامَ النَّبيُّ ﷺ، فَسَمِعْتُه حين تَشَهَّد، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، فإنّي أنْكَحْتُ أبا العاصِ بنَ الرَّبيعِ، فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَني، وإنَّ فاطِمَةَ بنتَ محمدٍ

= وأخرجه مسلم (٢٤٤٩) (٩٦) -ولم يسق متنه-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٦)، وابن حبان (٧٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢١) من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٨١)، وابن حبان (٦٩٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٨) من طريق عبيد الله بن أبي زياد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٩)، والطبراني في «الشاميين» (١٧٠٧) من طريق محمد بن الوليد الزُّبيدي، كلاهما عن الزُّهْري.

وسيرد بالأرقام: (١٨٩١٢) و(١٨٩١٣) و(١٨٩٢٦).

وانظر (١٨٩٠٧).

قال السندي: إن قومك... أي: لا تغضب لانتصارهن حتى اشتهر ذلك بين قومك.

«بضعة» بفتح الباء، أي: قطعة لحم، قيل: وقد تكسر الباء.

فأكثر عليه الثناء، أي: تعريضاً لعلي.

«لا يجمع»، على بناء المفعول، أي: لا يتحقق هذا الجمع.

فرفض، أي: ترك.

بَضْعَةٌ مِنّي، وأنا أكْرَهُ أنْ يَفْتِنُوها، وإنها والله لا تَجْتَمعُ ابنَةُ رَسُولِ الله وابنةُ عَدُوِّ الله عند رَجُلٍ واحدٍ أبداً» قال: فترك عليٌّ الخِطْبة[1].

١٨٩١٣- حدَّثنا يعقوب - يعني ابن إبراهيم - حدَّثنا أبي، عن الوليد ابن كَثِير، حدَّثني محمدُ بن عمرو بن حَلْحَلة الدُّؤلي أنَّ ابنَ شهاب حدَّثه

أنَّ عليَّ بن الحُسين حدَّثه أنهم حين قَدِموا المدينةَ من عند يزيدَ بنِ معاوية مَقْتَلَ حُسين بن عليٍّ لَقِيَه المِسْوَرُ بنُ مَخْرَمة، فقال: هل لك إليَّ من حاجةٍ تَأْمُرُني بها؟ قال: فقلتُ له: لا. قال له: هل أنتَ معطيَّ سيفَ رسولِ الله ﷺ، فإني أخافُ أن يَغْلِبَك القَوْمُ عليه، وايْمُ الله، لئن أعْطَيْتَنيه لا يُخْلَصُ إليه أبداً حتى تُبْلَغَ نَفْسي، إنَّ عليَّ بنَ أبي طالب خَطَبَ ابنةَ أبي جَهْل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٩٢٦) و(٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، وابن ماجه (١٩٩٩)، ويعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٥٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٠٦)، والبيهقي ٧/٣٠٨ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم شعيب في مطبوعِ «المعرفة والتاريخ» إلى: شعبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٧)، والبيهقي ٧/٣٠٨ من طريقين عن شعيب، به.

وقد سلف (١٨٩١١).

قال السندي: قوله: «فصدقني» بالتخفيف، أي تكلم بحديث صادق.

على فاطمة، فَسَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ النَّاسَ في ذلك على مِنْبره هٰذا وأنا يومئذٍ مُحْتَلِمٌ، فقال: «إنَّ فاطمةَ بَضْعَةٌ مِنِّي، وأنا أتَخَوَّفُ أنْ تُفْتَنَ في دِينِها» قال: ثم ذَكَرَ صِهْراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مُصَاهرته إيَّاه، فأحسن. قال: «حدَّثَني فَصَدَقَني، ووَعَدَني فَوَفى لي، وإنِّي لستُ أُحَرِّمُ حلالاً ولا أُحِلُّ حَراماً، وَلكِنْ والله لا تَجْتَمِعُ ابنةُ رسولِ الله وابنةُ عَدُوِّ الله مكاناً واحداً أبداً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، والوليد بن كثير: هو المخزومي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٩) (٩٥)، وأبو داود (٢٠٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/١٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٥٤) (٦١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٨)، وابن حبان (٦٩٥٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وفيه عند الطحاوي: كالمحتلم.

وقد سلف برقم (١٨٩١١).

ذكر الحافظ في الفتح: ٦/ ٢١٤ في مناسبة ذكر خطبة بنت أبي جهل عند طلبه السيف نقلاً عن الكرماني، قال: كما أن رسول الله ﷺ كان يحب رفاهية خاطِر فاطمة عليها السلام، فأنا أيضاً أُحِبُّ رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها، فأعطني السيفَ حتى أحفظه لك. وذكر الحافظ أن هذا القول هو المعتمد في توجيهه.

وانظر تعليق الحافظ على موقف المسور من هذا في «الفتح» ٩/ ٣٢٧.

قال السندي: قوله: قال له، أي: قال المسور لي، إلا أنه ذكر نفسه بطريق الغيبة. =

١٨٩١٤- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: وَزَعَمَ عُروة بن الزُّبير

أنَّ مروانَ والمِسْوَر بن مَخْرَمة أخبراه أنَّ رسولَ الله ﷺ قامَ حين جاءه وَفْدُ هَوَازن مُسْلِمينَ، فسألوا أن يَرُدَّ إليهم أموالَهم وسَبْيَهم، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «معي مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الحديثِ إليَّ أَصْدَقُهُ، فاخْتاروا إحْدى الطَّائفتَيْنِ: إمَّا السَّبْيَ وَإمّا المالَ، وقد كنتُ اسْتَأْنَيْتُ بكم» وكان أنظَرَهم رسولُ الله ﷺ بِضْعَ عشرةَ ليلةً حين قَفَلَ من الطَّائف، فلما تبيَّنَ لهم أنَّ رسول الله ﷺ غيرُ رادٍّ إليهم إلاّ إحدى الطائفتين، قالوا: فإنّا نختارُ سَبْيَنَا. فقامَ رسولُ الله ﷺ في المُسْلمين، فأثنى على الله عزَّ وَجَل بما هو أهله، ثم قال: «أما بَعْدُ، فإنَّ إخْوَانَكُمْ قد جاؤوا تائِبينَ، وإنِّي قد رَأَيْتُ أنْ أرُدَّ إليهم سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أحَبَّ مِنْكُمْ أنْ يُطَيِّبَ ذٰلِكَ فَلْيَفْعَلْ، ومَنْ أحَبَّ مِنْكُمْ أنْ يكونَ على حَظِّهِ حَتّى نُعْطِيَهُ إيَّاهُ[1] مِنْ أوَّلِ ما يفيءُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ علينا فَلْيَفْعَلْ» فقال النَّاس: قد طَيَّبنا ذٰلك لرسولِ الله ﷺ. فقال لهم رسولُ الله ﷺ:

٣٢٧/٤

= معطيّ: بتشديد الياء، أي تعطيني لأحفظ لك.

أن يغلبك إلخ. . : أي: يأخذونه منك بالغلبة لصغرك، والمراد بالقوم يزيد ومَنْ معه.

حتى تبلغ: على بناء المفعول، أو على بناء الفاعل، أي: مبلغها أو أجلها، والمرادُ حتى أُقتل.

(١) لفظ «إياه» ليس في (ظ١٣).

«إنَّا لا نَدْرِي مَنْ أذِنَ مِنْكُمْ في ذٰلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فارْجِعُوا حَتّى يَرْفَع إلينا عُرَفاؤُكُمْ أمْرَكُمْ» فَرَجَعَ[1] الناسُ، فكلَّمهم عُرفاؤُهُم، ثم رَجَعوا إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبروه أنهم قد طَيَّبوا وأذِنوا. هٰذا الذي بَلَغني عن سَبْي هَوَازِن[2].

---

(١) في (م): فجمع، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، ابن أخي ابن شهاب: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم حديثه فوق الحسن، وقد احتج به مسلم، وأخرج له البخاري في المتابعات، وهٰذه منها، وهذا الحديث من مراسيل الصحابة كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٣١٨) (٤٣١٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧١٥) -من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٢٣٠٧) و(٢٣٠٨) و(٢٥٣٩) و(٢٥٤٠) و(٢٥٨٣) و(٢٥٨٤) و(٢٦٠٧) و(٢٦٠٨) و(٣١٣١) و(٣١٣٢) و(٤٣١٨) (٤٣١٩)، وأبو داود (٢٦٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٦٠، وفي «الدلائل» ٥/ ١٩٠ -١٩١ من طريق عُقيل بن خالد، والبخاري (٧١٧٦) (٧١٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٦)، والبيهقي ٦/ ٣٦٠ وفي «الدلائل» ٥/ ١٩٢ من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن الزهري، به.

والقائل: هٰذا الذي بلغني عن سبي هوازن، هو الزهري كما بين ذلك البخاري في روايته برقم (٢٦٠٧) (٢٦٠٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٧٢٩).

قال السندي: قوله: جاءه وفد هوازن: طائفة من هوازن، وهم الذين حاربوا يوم حُنين ثم هزمهم الله تعالى، فصارت أموالهم وأولادهم غنيمة للمسلمين، فحين جاؤوا مُسْلمين طلبوا ذلك.

«معي من ترون»، أي: والغنيمة حقهم. =

١٨٩١٥- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، حدَّثني عُروةُ ابن الزُّبير

أنَّ المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمة أخبره أنَّ عمرو بن عوف الأنْصارِي وهو حليفُ بني عامر بن لؤي، وكان قد شَهِدَ بدراً مع النَّبيِّ ﷺ أخبره: أنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ أبا عُبيدة بن الجَرَّاح إلى البَحْرين يأتي بجِزْيتها، وكان النَّبيُّ ﷺ صالَحَ أهلَ البَحْرين، وأمَّر عليهم العلاءَ بنَ الحَضْرَمي، فَقَدِمَ أبو عُبيدة بمالٍ من البحرين، فذكر الحديث يعني مِثْل حديث مَعْمر[1].

= «استأنيت»، أي: تأخرت في القسمة.

«فإن إخوانكم» قاله ترقيقاً لقلوبهم.

«أن يطيب» بتشديد الياء. «ذلك»، أي: بهذا السبي.

«على حظه»، أي: نصيبه بأن يأخذ مني عوض ذلك.

«إنا لا ندري»، أي: لكثرة الزحام.

«عرفاؤكم»، أي: من يقوم بأموركم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٨٢) مختصراً، وابن زنجويه في «الأموال» (١٢٨) مختصراً، والبخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٤، والطبراني في «الشَّاميين» (٣١١٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٢٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وقوله: مثل حديث معمر. قلنا: سيأتي من طريقه في الرواية رقم (١٨٩١٦).

وقد سلف برقم (١٧٢٣٤).

وذكر الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٦٢ في عمرو بن عوف الأنصاري، قال: =

١٨٩١٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة بن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال: سَمِعَتِ الأنصارُ أنَّ أبا عُبيدة قَدِمَ بمالٍ من قِبَلِ البَحْرين، وكان النَّبيُّ ﷺ بَعَثَه على البَحْرين، فوافق[1] مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْح، فلما انْصَرَفَ رسولُ الله ﷺ، تعرَّضوا[2]، فلمَّا رآهم، تَبَسَّمَ، وقال: «لَعَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أنَّ أبا عُبيدةَ بنَ الجَرَّاح قَدِمَ وَقَدِمَ بمالٍ» قالوا: أجَلْ يا رسولَ الله. قال: قال: «أبْشِرُوا وأمِّلُوا خَيْراً، فوالله ما الفَقْرَ أخْشَى عليكم، وَلكِنْ إذا صُبَّتْ عليكمُ الدُّنيا، فَتَنَافَسْتُمُوها كما تَنَافَسَها مَنْ كانَ قبلَكُمْ»[3].

= ظهر لي أن لفظة الأنصاري وهم، وقد تفرد بها شعيب عن الزهري، ورواه أصحاب الزهري كلهم عنه بدونها في «الصحيحين» وغيرهما، وهو معدود في أهل بدر باتفاقهم.

(١) ضبب فوقها في (ظ١٣)، لكن السندي شرح عليها فقال: فوافق، أي: أبو عبيدة، وفي الكلام تقدير، أي: فحضرت الأنصار لذلك صلاة الصبح أيضاً. وفي (ق) و(م) وهامش (س): فوافوا. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم (٢٩٦١) (٦). ورواية البخاري (٣١٥٨) فوافقت صلاة الصبح.

(٢) في (ق): تعرضوا له، وجاء في هامش (س) لفظ «له» نسخة. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة برقم (١٧٢٣٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وهو مرسل صحابي، وقد صرح المسور في الرواية السالفة (١٨٩١٥) أنه سمعه من عمرو بن عوف الأنصاري.

وأخرجه بنحوه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (٥٠٢)، ومن =

١٨٩١٧- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا مالكُ بنُ أنس، عن هشام بن عُروة، عن أبيه أنَّ المِسْوَر بن مَخْرَمة أخْبره. قال: وحدَّثنا إسحاقُ- يعني ابن الطَّبَّاع- قال: أخبرني مالك، عن هشام، عن أبيه

عن المِسْور بن مَخْرمة أن سُبَيْعة الأسْلَمِيَّة نُفِسَتْ بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «قد حَلَلْتِ فانْكِحِي»[1].

= طريقه أخرجه البخاري (٤٠١٥)، والترمذي (٢٤٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٢) عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وعندهم - إلا في «الزهد» -قرن يونس بن يزيد الأيلي بمعمر.

وانظر ما قبله.

قال السندي: «أمِّلوا» من التأميل.

«فتنافستموها»، أي: رغبتم فيها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق -وهو ابن عيسى بن الطَّبَّاع- فمن رجال مسلم وقد توبع. روح: هو ابن عبادة، وعروة: هو ابن الزبير.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» (ترتيب السندي) ٢/ ٥٢ -٥٣، وفي «الأم» ٥/ ٢٠٦، والبخاري (٥٣٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٥٦٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٧) بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١١٧٣٤) -ومن طريقه الطبراني ٢٠/(٥) -من طريق ابن جريج، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٧ من طريق عبدة، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٥٧٠٠)، وابن ماجه (٢٠٢٩) من طريق عبد الله بن داود، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١١٠ -١١١ من طريق زائدة، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦) (٧) (٨) من طريق حماد بن سلمة وابن أبي أويس وعبد الله بن مسلمة بن القعنبي، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٨ من طريق جعفر=

١٨٩١٨- حدثنا حمَّاد بن أُسامة، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة أنَّ سُبَيْعة الأسْلَمِيَّة توفي عنها زَوْجُها وهي حامِل، فلم تَمْكُثْ إلا لياليَ حتى وَضَعَتْ، فلمَّا تَعَلَّتْ من نِفاسِها خُطِبَتْ، فاستأذَنَتْ النَّبيَّ ﷺ في النِّكاح، فأذِنَ لها أن تَنْكِحَ، فَنَكَحَتْ[1].

١٨٩١٩- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام، عن أبيه، عن عاصم بن عُمَر عن المِسْور بن مَخْرَمة، قال: وَضَعَتْ سُبَيْعة، فَذَكَرَ

= ابن عون، ثمانيتهم عن هشام، به.

ولم يقم إسناده أبو معاوية، فزاد في الإسناد عاصماً كما سيرد (١٨٩١٩)، ولم يذكره في طريقين عنه كما سنبينه ثمت.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (١١) من طريق أبي الزناد، عن عروة، به. نحوه. وسيرد بالأرقام: (١٨٩١٨) و(١٨٩١٩).

وقصة سُبَيْعة سلفت من حديث ابن مسعود برقم (٤٢٧٣).

ومن حديث أبي السنابل برقم (١٨٧١٣)، وسترد عن أم سلمة ٦/ ٣١١-٣١٢، وعن سبيعة ٦/ ٤٣٢.

قال السندي: نفست، على بناء المفعول، أي: ولدت، كذا ذكره السيوطي في حاشية النسائي. وقلت: أو على الفاعل بكسر الفاء، فإن الذي بمعنى الولادة جاء فيه وجهان، والذي بمعنى الحيض الأشهَر فيه بناء الفاعل.

«فانكحي»، أي: إن شئت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن أسامة.

قال السندي: قوله: فلما تعلَّت، بتشديد اللام: من تعلَّى إذا ارتفع أو برىء، أي: إذا ارتفعت وطهرت، أو خرجت من نفاسها وسلمت.

الحديث[1].

١٨٩٢٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة ابن الزُّبير

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان، قالا: قَلَّدَ رسولُ الله ﷺ الهَدْيَ، وأشْعَرَه، بذي الحُلَيْفة، وَأحْرَمَ منها بالعُمْرة، وحَلَقَ بالحُديبية في عُمْرَتِهِ، وأمر أصحابَهُ بذٰلك، ونَحَرَ بالحُدَيبية قبل أنْ يَحْلِقَ، وأمر أصحابَهُ بذٰلك[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد لم يقمه أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير، فمرة زاد في الإسناد عاصم بن عمر بن الخطاب. كما في هٰذه الرواية، مخالفاً في ذلك الرواة عن هشام، ومرة لم يذكره كما سيأتي في التخريج. وأبو معاوية في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظه حفظاً جيداً فيما ذكر الإمام أحمد.

فرواه بزيادة عاصم عثمانُ بن أبي شيبة عند أبي يعلى (٧١٨٠)، وابن حبان (٤٢٩٨)، وعلي بن الحسين عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٠)، كلاهما عن أبي معاوية، به.

وخالفهما معلى بن منصور عند ابن قانع في «معجمه» ٣/ ١١٠، وأسد بن موسى عند الطبراني ٢٠/(٩) كلاهما عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن المسور، به. دون زيادة عاصم في الإسناد، وهو الموافق لرواية الجماعة عنه، والتي سلفت برقم (١٨٩١٧) (١٨٩١٨)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري مختصراً (١٨١١) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩١٠).

وسيرد مطولاً (١٨٩٢٨).

١٨٩٢١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن عوف ابن الحارث؛ وهو ابنُ أخي عائشة لأُمِّها

أنَّ عائشةَ حدَّثته أنَّ عبدَ الله بن الزُّبير قال في بيعٍ أو عطاء أعْطَتْه: واللهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عائشةُ، أو لأحْجُرَنَّ عليها. فقالَتْ عائشةُ رضي الله عنها: أوَقَال هٰذا؟ قالوا: نَعَمْ. قالت: هو لله عليَّ نَذْرٌ أن لا أُكَلِّم ابنَ الزبير كَلِمَةً أبداً. فاسْتَشْفَع عبدُ الله بنُ الزبير المِسْوَرَ بنَ مَخْرَمَة وعبدَ الرحمٰن بن الأسْوَد بن عبد يَغُوث، وهما من بني زُهْرة، فذكر الحديثَ[1]. وطَفِقَ المِسْوَرُ وعبدُ الرحمٰن يناشدانِ عائشة: إلا كلَّمْتِه وَقَبِلْتِ منه، ويقولانِ لها: إنَّ رسولَ الله قد نهى عمَّا قد عَلِمْتِ[2] من الهَجْر: «إنَّهُ لا يَحِلُّ لمُسْلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخاهُ فوقَ ثلاثِ ليالٍ»[3].

---

(١) لفظ: فذكر الحديث، ليس في (ظ١٣).

(٢) في (م) عملت، وهو تحريف.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عوف بن الحارث: هو ابن الطفيل، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، وانتقى له البخاري هذا الحديث، وقد اختلف في اسمه فجاء في الرواية الآتية برقم (١٨٩٢٢) الطفيل ابن الحارث، وفي الرواية (١٨٩٢٣) عوف بن مالك بن طفيل. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤٩٣ عن علي ابن المديني قوله: هكذا اختلفوا، والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث بن الطفيل، وقد صوبها البخاري في رواية أبي ذر عنه فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤٩٣، وانظر كذلك ما قاله الحافظ في «التعجيل» ١/ ٦٨٧ -٦٨٨، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمٰن بن الأسود، فمن رجال البخاري، وهو تابعي كبير، فحديثه مرسل، لكنه توبع. =

٤/٣٢٨ ١٨٩٢٢- حدثنا الوليد بن مُسْلم، حدَّثنا الأوزاعي، حدَّثنا الزُّهْري، عن الطُّفيل بن الحارث - وكان رجلاً من أَزْدِ شَنوءة، وكان أخاً لعائشة لأُمِّها أم رومان - فذكر الحديث.

فاستعانَ عليها بالمِسْوَر بنِ مَخْرَمة وعبد الرَّحمٰن بن الأسود ابن عبد يغوث، فاستأذنا عليها، فأذِنَتْ لهما، فكلَّماها، وناشدَاها اللهَ والقَرَابة وقولَ رسولِ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مُسْلمٍ يَهْجُرُ[1] أخاهُ فَوْقَ ثلاثٍ[2]»[3].

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٥٨٥١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٤).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٧)، والطبراني ٢٠/(٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٠٢ -ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٢٧) -من طريق أبي منيع، كلاهما عن الزهري، به.

وسيرد بالأرقام (١٨٩٢٢) و(١٨٩٢٣).

وفي الباب عن سَعْد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٩) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: أعطته، أي: أعطت عائشة ذلك العطاء.

وقبلتِ منه، بالخطاب، أي: قبلت منه ما يعطي لإسقاط النذر عن الذمة.

(١) في (م): أن يهجر.

(٢) في (ق): ثلاث ليال.

(٣) حديث صحيح، الوليد بن مسلم مدلس ويسوي، ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد خالف في روايته عن الأوزاعي، فقال: عن الطفيل بن الحارث، والصواب: عوف بن الحارث بن الطفيل، كما بينا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٢١)، ورواه كذٰلك على الصواب من =

١٨٩٢٣- حدَّثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، حدثني عوف ابن مالك بن طُفَيل -وهو ابن أخي عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ لأُمها- أنَّ عائشة حدَّثته، فذكر الحديث[1].

١٨٩٢٤- حدَّثنا سُفْيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن عُروة بن الزبير عن مروان والمِسْوَرِ بن مَخْرَمة - يزيد أحدُهما على صاحبه -: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ عام الحُدَيبية في بضع عشرة مئة من أصحابه، فلمَّا كان بذي الحُلَيْفة، قَلَّدَ الهَدْيَ، وأشْعَرَ، وأحرم منها، وقال سفيان مرة: بالعُمْرة[2] ولم يسم المِسور، وبَعَثَ عيناً له بين يديه، فسار رسولُ الله ﷺ حتى إذا[3]...

= طريق الأوزاعي عبدالله بن كثير القاري فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٦) فقال: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عوف بن الحارث بن الطفيل، به.

وقال: وكان أخاً لعائشة لأمها أم رومان، والصواب أنه ابن أخيها كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة (١٨٩٢١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري على خطأ في اسم أحد رواته، فقد جاء في هذه الرواية: عوف بن مالك بن طفيل، والصواب عوف بن الحارث ابن الطفيل، كما بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٨٩٢١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو موصول بالإسناد السالف برقم (١٨٩٢١). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٠٧٣) و(٦٠٧٤) و(٦٠٧٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٠٢ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

(٢) في (م): من عمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٩٠٩) سنداً ومتناً.

١٨٩٢٥- حدَّثنا يونس بن محمد، حدَّثنا لَيْثٌ - يعني ابن سَعْد - عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِرَاك

أنه سَمِعَ مروان بالمَوْسِم يقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ قَطَعَ في مِجَنٍّ، والبعيرُ أفْضَلُ من المِجَنِّ[1].

١٨٩٢٦- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا اللَّيْث - يعني ابنَ سَعْد - قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ وهو على المِنْبر يقول: «إنَّ بني هشام بن المغيرةِ اسْتَأْذَنُوني في أنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عليَّ بنَ أبي طالب، فلا آذَنُ لهم» ثم قال: «لا آذنُ» ثم قال: «لا آذَنُ، فإنَّما ابْنَتِي بَضْعَةٌ منِّي، يُرِيبُني ما أرَابَها، ويُؤْذِيني ما آذاها»[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد مرسل، مروان -وهو ابن الحكم- لم تثبت له صحبة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عراك: وهو ابن مالك الغفاري ، فمن رجال البخاري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٧٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقوله: إن رسول الله ﷺ قطع في مجن.

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب بإسنادٍ صحيح، سلف برقم (٤٥٠٣).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٦٨٧).

قال السندي: قوله: والبعير أفضل، أي: أكثر ثمناً وأغلى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم بن القاسم: هو أبو النضر.=

١٨٩٢٧- حدَّثنا هاشم، حدَّثنا ليث، حدَّثني عبدُ الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة

عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال: أُهْدِيَ لرسولِ الله ﷺ أقبيةٌ مُزَرَّرة بالذَّهب، فَقَسَمَها في أصحابه، فقال مَخْرَمةُ: يا مِسْوَر، اذهبْ بنا إلى رسولِ الله ﷺ، فإنَّه قد ذُكِرَ لي أنَّه قَسَمَ أقبيةً. فانْطَلَقْنا، فقال: ادْخُلْ، فادْعُهُ لي، قال: فَدَخَلْتُ فَدَعَوْتُه إليه، فَخَرَج إليَّ وعليه قَبَاءٌ منها، قال: «خَبَأْتُ لكَ هٰذا يا مَخْرَمَةُ»

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٨٨-٢٨٩ من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٢٣٠) و(٥٢٧٨)، ومسلم (٢٤٤٩)، وأبو داود (٢٠٧١)، وابن ماجه (١٩٩٨)، والترمذي (٣٨٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٨٣) و(٤٩٨٤) و(٤٩٨٥)، وابن حبان (٦٩٥٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١١٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٠، والبيهقي ٧/٣٠٧ و٣٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٥٨) من طرق عن الليث، به، وزاد بعضهم: «إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يُطَلِّقَ ابنتي، ويَنْكِحَ ابنتهم».

وأخرجه مختصراً وبتمامه البخاري (٣٧١٤) و(٣٧٦٧)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠١٢)، والبيهقي ١٠/٢٠١-٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٧) من طريق عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٢/(١٠١١) من طريق ابن لهيعة، عن ابن أبي مليكة، به!

وقد سلف (١٨٩١١).

قال: فَنَظَر إليه، فقال: رَضِيَ، فأعطاه إيَّاه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وليث هو ابن سَعْد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٩٠٩)، والبخاري (٢٥٩٩) و(٥٨٠٠)، ومسلم (١٠٥٨) (١٢٩)، وأبو داود (٤٠٢٨)، والترمذي (٢٨١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٩٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٤) و(٣٠٤٥) و(٣٠٤٦)، وابن حبان (٤٨١٧) و(٤٨١٨)، والبيهقي ٣/ ٢٧٣ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري برقم (٥٨٦٢) في باب المزرَّر بالذهب بصيغة الجزم عن الليث، فقال: قال الليث. وقد وصله البخاري من طريق الليث كما سلف.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٧)، ومسلم (١٠٥٨) (١٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦١٩)، وأبو يعلى (٧٢٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٢٠) و(٧٥٥٣)، والحاكم ٣/ ٤٩٠ و٥٢٣ من طريق حاتم بن وردان، عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مُليكة، به. وفيه: ومعه قباء وهو يريه محاسنه، وهو يقول: «خبأت هٰذا لك، خبأت هٰذا لك» وزاد أبو يعلى والطحاوي والطبراني قولَ صالح بنِ حاتم بن وردان: فقلتُ لأبي: من أيِّ شيء فعل هٰذا النبي ﷺ بمخرمة؟ فقال: كان يتقي لسانه.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٩٠٨)، والبخاري (٣١٢٧)، والبيهقي ٣/ ٢٧٣ من طريق حماد بن زيد، والبخاري (٦١٣٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، كلاهما عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، مرسلاً. وفيه: أهديت للنبي ﷺ أقبية من ديباج مزررة بالذهب. وعند حماد: فتلقاه به واستقبله بأزراره، وقال أيضاً: «يا أبا المسور، خبأت هٰذا لك» وكررها. وقال إسماعيل: قال أيوب بثوبه أنه يُريه إياه، وكان في خُلُقه شيء.

وقال البخاري في إثره: وقال حاتم بن وردان: حدثنا أيوب، عن ابن أبي=

١٨٩٢٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، قال الزُّهْري: أخبرني عُروة بن الزُّبير

عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمَة ومروانَ بن الحَكَم - يُصَدِّق كلُّ واحدٍ منهما حديثَ صاحبه -، قالا: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ زمانَ الحُدَيبية في بِضْعَ عشرة مئة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحُلَيْفة، قَلَّدَ رسولُ الله ﷺ الهَدْيَ وأشْعَرَه، وأحْرَمَ بالعُمْرة، وبَعَثَ بين يَدَيْه عَيْناً له من خُزَاعة يُخْبِرُه عن قُرَيش، وسارَ رسولُ الله ﷺ حتى إذا كان بغَدِير الأشْطاط قريبٍ من عُسْفان أتاه عَيْنُه الخُزَاعي، فقال: إني قد تَرَكْتُ كَعْبَ بنَ لؤي وعامرَ ابنَ لؤي قد جَمَعُوا لك الأحابش[1] -وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك وقال: قد جمعوا لك الأحابيش[2]- وجمعوا لك جموعاً، وهم مُقاتِلوك وصادُّوك عن البيت. فقال النَّبيُّ ﷺ:

= مليكة، عن المسور بن المخرمة: قدمت على النبي ﷺ أقبية. تابعه الليث، عن ابن أبي مليكة.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٢٩: أراد بهٰذا التعليق بيان وصل الخبر، وأن رواية ابن علية وحماد وإن كانت صورتهما الإرسال، لكن الحديث في الأصل موصول.

قال السندي: قوله: مزررة بالتشديد، اسم مفعول، أي: جعلت أزرارها من ذهب.

إليَّ: كأنه نادى ورجع، ثم خرج هو ﷺ إلى الخارج حيث كان المسور.

(١) في (ق)، وهامش (س): الأحابيش.

(٢) قوله: وقال يحيى بن سعيد، عن ابن المبارك، وقال: قد جمعوا لك الأحابيش. ساقط من (م).

«أشِيرُوا عليَّ أتَرَوْنَ أنْ نميلَ إلى ذَرارِيِّ هٰؤلاءِ الذينَ أعانُوهُمْ فَنُصِيبَهُمْ، فإنْ قَعَدُوا، قَعَدُوا مَوْتُورينَ مَحْرُوبينَ، وإنْ نَجَوْا» - وقال يحيى بن سعيد، عن ابنِ المبارك -: «محزونين[1] وإنْ يحنون[2] تكنْ عُنُقاً قَطَعَها الله، أوْ تَرَوْنَ أنْ نؤمَّ البَيْتَ، فَمَنْ صَدَّنا عنه، قاتَلْناهُ» فقال أبو بكر: اللهُ ورسولُه أعلم، يا نبيَّ الله إنما جِئْنا معتمرين، ولم نجيءْ نقاتل أحداً، ولكن من حالَ بيننا وبين البيتِ قاتَلْناه[3]. فقال النَّبيُّ ﷺ: «فَرُوحُوا إذاً». قال الزُّهْري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيتُ أحداً قَطُّ كان أكثرَ مشورةً لأصحابه مِنْ رسولِ الله ﷺ.

قال الزُّهْرِي في حديث المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان[4]: فراحوا حتى إذا كانوا ببعضِ الطَّريق، قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ خالدَ بن الوليدِ بالغَمِيمِ في خيلٍ لِقُرَيْشٍ طليعةً، فَخُذُوا ذاتَ اليمينِ» فوالله ما شَعَرَ بهم خالد حتى إذا هو بقَتَرَةِ الجيش، فانطلق يَرْكُضُ ٣٢٩/٤

(١) في (ظ١٣) و(ق): محرومين. وضبطها السندي: بزاي معجمة ونون.

(٢) هٰكذا في النسخ الخطية و(م): يحنون، وفي نسخة السندي: يجيئون، وكذٰلك قرأها الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٣٤، وقال السندي: من المجيء، إلا أن الظاهر: يجيئونا، يدل عليه رواية البخاري: فإن يأتونا، فكأنه في القراءة كذٰلك إلا أنه سامَحَ بعضُ الكاتبين، فحذف الألف خطأ. قلنا: رواية البخاري التي أشار إليها هي برقم (٤١٧٨) و(٤١٧٩).

(٣) في (س): قاتلنا، وقد ضرب على الهاء في (ص)، وضبب فوقها في (ظ١٣)، والمثبت من (ق) و(م).

(٤) في (م): مروان بن الحكم.

نذيراً لُقَرِيْشٍ، وسارَ النَّبيُّ ﷺ حتى إذا كان بالثَّنِيَّة التي يُهْبَطُ عليهم منها، بَرَكَتْ به راحِلَتُه - وقال يحيى بن سعيد، عن ابنِ المبارك: بَرَكَتْ بها راحِلَتُه - فقال النَّبيُّ ﷺ: «حَلْ حَلْ» فألحَّتْ، فقالوا: خَلأتِ القَصْواء، خلأتِ القصواء، فقال النَّبيُّ ﷺ: «ما خَلأتِ القَصْوَاءُ، وما ذاكَ لها بِخُلُقٍ، وَلكِنْ حَبَسَها حابِسُ الفِيلِ». ثم قال: «والذي نَفْسِي بيده لا يَسْألُوني خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فيها حُرُماتِ الله إلاّ أعْطَيتُهُمْ إيَّاها». ثم زَجَرَها، فَوَثَبَتْ به، قال: فَعَدَلَ عنها حتى نَزَل بِأقْصى الحُدَيبية على ثَمَدٍ قليلِ الماءِ، إنَّما يَتَبرَّضُه النَّاسُ تَبَرُّضاً، فلم يُلَبِّثه النَّاسُ أنْ نَزَحُوه، فَشُكِيَ إلى رسولِ الله ﷺ العَطَش، فانتزعَ سَهماً من كِنانته، ثُمَّ أمرهم أنْ يجعلوه فيه، قال: فوالله ما زال يَجِيْشُ لهم بالرِّيِّ حتى صَدَرُوا عنه.

قال: فبينما هم كذٰلك إذ جاءَ بُدَيْلُ بنُ وَرْقاء الخُزَاعي في نَفَرٍ من قَوْمِهِ، وكانوا عَيْبَةَ نُصْحِ رسولِ الله ﷺ من أهل تِهامة، وقال: إني تركتُ كَعْبَ بنَ لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعدادَ مياهِ الحُدَيبية، معهم العُوْذُ المَطَافِيلُ، وهُمْ مقاتِلُوك وصادُّوكَ عن البيت.

فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا لم نَجِيءْ لقتالِ أحدٍ، ولٰكِنَّا جِئْنا مُعْتَمِرينَ، وإنَّ قُرَيشاً قد نَهَكَتْهُمُ الحَرْبُ، فَأضَرَّتْ بِهِمْ، فإنْ شَاؤوا مادَدْتُهُمْ مُدَّةً ويُخَلُّوا بَيْني وبَيْنَ النَّاس، فإنْ أظْهَرْ، فإنْ شاؤوا أنْ يَدْخُلُوا فيما دَخَلَ فيه النَّاسُ فَعَلُوا، وإلاّ فقد جَمُّوا،

وإنْ هُمْ أبَوْا، فوالذي نَفْسِي بيدِهِ، لأقَاتِلَنَّهُمْ على أمْرِي هٰذا حَتّى تَنْفَرِدَ سالِفَتِي أوْ لَيُنْفِذَنَّ اللهُ أمْرَهُ» - قال يحيى عن ابن المبارك: «حتى تنفرد» - قال: «فإنْ شاؤوا مادَدْناهم مُدَّة».

قال بُدَيْل: سأُبَلِّغهم ما تقول. فانطلقَ حتى أتى قُرَيشاً فقال: إنّا قد جِئْناكم من عند هٰذا الرَّجُل، وسمعناه يقول قولاً، فإن شِئْتُم نَعْرِضُهُ عليكم. فقال سفهاؤهم: لا حاجةَ لنا في أن تُحَدِّثَنا عنه بشيء، وقال ذو الرَّأي منهم: هاتِ ما سَمِعْتَهُ يقول. قال: سَمِعْتُه يقول كذا وكذا، فحدَّثهم بما قال النَّبيُّ ﷺ.

فقام عُرْوة بن مسعود الثَّقَفي، فقال: أيْ قَوْمِ، ألستم بالوالد؟ قالوا: بلى. قال: أوَلَسْتُ بالولد؟ قالوا: بلى. قال: فهل تَتَّهِمُوني؟ قالوا: لا. قال: ألَسْتُمْ تعلمون[1] أنِّي اسْتَنْفَرْتُ أهلَ عُكاظ، فلما بَلَّحوا عليَّ جِئْتُكُمْ بأهلي وَمَنْ أطاعني؟ قالوا: بلى، فقال: إنَّ هذا قد عَرَضَ عليكم خُطَّةَ رُشْدٍ، فاقبلوها، ودعوني آتِهِ. فقالوا: ائْتِهِ، فأتاه، قال: فَجَعَلَ يكَلِّمُ النَّبيَّ ﷺ، فقال له نحواً من قوله لبُدَيْل، فقال عروة عند ذلك: أيْ محمد، أرأيتَ إنِ اسْتَأْصَلْتَ قَوْمَكَ، هل سَمِعْتَ بأحَدٍ من العَرَب اجْتاحَ أصْلَهَ قَبْلَكَ؟ وإن تَكُنِ الأُخرى، فوالله إني لأرى وجوهاً، وأرى أوْباشاً من النَّاس خَلِيقاً[2] أن يَفِرُّوا ويَدَعُوك. فقال له أبو بكر

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (ق): هل تعلمون.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): خلقاء.

رضي الله تعالى عنه: امْصَصْ بَظْرَ اللاَّتِ، نحن نَفِرُّ عنه وندعه؟ فقال: مَنْ ذا؟ قالوا: أبو بكر. قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يدٌ كانت لك عندي لم أُجْزِك بها لأجَبْتُك.

وجَعَلَ يكلِّمُ النَّبيَّ ﷺ، فكلَّما كلَّمه، أخَذَ بلِحْيَته، والمغيرةُ ابنُ شُعْبة قائِمٌ على رأس النَّبيِّ ﷺ ومعه السَّيْف وعليه المِغْفر، وكلَّما أهوى عُرْوة بيده إلى لِحْية النَّبيِّ ﷺ ضَرَبَ يده بنَعْلِ[1] السَّيْف، وقال: أخِّرْ يَدَكَ عن لِحْيَة رسولِ الله ﷺ. فَرَفَعَ عُروةُ رأسَه، فقال: مَنْ هٰذا؟ قالوا: المغيرةُ بنُ شُعْبة. قال: أي غُدَرُ، أوَلَسْتُ أسعى في غَدْرَتِك. وكان المغيرةُ صَحِبَ قوماً في الجاهلية، فَقَتَلَهُم، وأخَذَ أموالَهم، ثم جاء، فأسْلَمَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أمّا الإسلامُ فأقْبَلُ، وأمَّا المالُ، فلستُ منه في شيءٍ».

ثم إنَّ عروة جَعَلَ يَرْمُقُ النَّبيَّ ﷺ بعينه، قال: فوالله ما تَنَخَّمَ رسولُ الله ﷺ نُخَامَةً إلاّ وَقَعتْ في كَفِّ رَجُلٍ منهم، فَدَلَكَ بها وَجْهَهُ وجِلْدَه، وإذا أَمَرَهُمْ ابتدروا أمْرَه، وإذا توضَّأ كادوا يقتتِلُون على وَضُوئه، وإذا تكلَّموا، خَفَضُوا أصْوَاتَهُمْ عنده، وما يُحِدُّون إليه النَّظَرَ تعظيماً له.

فرَجَعَ إلى أصحابه، فقال: أيْ قَوْمِ، والله لقد وَفَدْتُ على الملوك، وَوَفَدْتُ على قَيْصر وكِسْرى والنَّجاشيِّ، والله إنْ رأيتُ مَلِكاً قطُّ يُعَظِّمُه أصحابُه ما يعظِّمُ أصحابُ محمدٍ محمداً ﷺ، ٤/٣٣٠

(١) في (م): بنصل.

والله إنْ يَتَنَخَّمُ نُخَامةً إلاّ وقعتْ في كَفِّ رَجُلٍ منهم، فَدَلَكَ بها وَجْهَهُ وجِلْدَه، وإذا أمَرَهُمْ ابتدروا أمره، وإذا توضَّأ كادوا يقتتلون على وَضُوئه، وإذا تكلَّموا خفضوا أصواتَهُمْ عنده، وما يُحِدُّون إليه النَّظَر تعظيماً له، وإنه قد عَرَضَ عليكم خطَّةَ رُشْدٍ فاقبلوها.

فقال رجلٌ من بني كِنانة: دَعوني آتيه، فقالوا: ائْتِهِ. فلما أشْرَفَ على النَّبيِّ ﷺ وأصحابِهِ، قال النَّبيُّ ﷺ: «هذا فلانٌ، وهو مِنْ قَوْمٍ يُعَظِّمُونَ البُدْنَ، فابْعَثُوها لَهُ». فَبُعِثَتْ له، واستقبله القَوْمُ يُلَبُّون، فلما رأى ذٰلك، قال: سبحانَ الله، ما ينبغي لهٰؤلاء أن يُصَدُّوا عن البيت. قال: فلمَّا رَجَعَ إلى أصحابه، قال: رأيتُ البُدْنَ قد قُلِّدَتْ وأُشْعِرَتْ، فلم أر أنْ يُصَدُّوا عن البيت. فقام رجلٌ منهم يقال له مِكْرَز بن حَفْص، فقال: دَعوني آتِه. فقالوا: ائْتِهِ. فلمَّا أشْرَفَ عليهم، قال النَّبيُّ ﷺ: «هذا مِكْرَزٌ، وهو رجلٌ فاجرٌ». فَجَعَلَ يكلِّم النَّبيَّ ﷺ، فبينا هو يُكَلِّمه إذ جاءه سُهَيْل بنُ عمرو.

قال معمر[1]: وأخبرني أيوب، عن عكرمة أنه لمَّا جاء سُهَيل[1]، قال النَّبيُّ ﷺ: «سَهُلَ[2] مِنْ أمْرِكُمْ» قال الزُّهْرِيُّ في حديثه: فجاءَ سُهَيْل بن عمرو، فقال: هاتِ اكتبْ بيننا وبينكم كتاباً. فدعا الكاتِبَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْتُبْ بسمِ الله

(١-١) ما بينهما ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): سهل لكم.

الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ» فقال سُهَيْل: أما الرحمٰن، فوالله ما أدري ما هو - وقال ابنُ المبارك: ما هو - ولٰكن اكتبْ باسْمِك اللهم كما كنتَ تكتبُ. فقال المسلمون: والله ما نَكْتُبُها إلاّ بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النَّبيُّ ﷺ: «اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللّهُمَّ»، ثم قال: «هٰذا ما قاضى عليه محمدٌ رَسُولُ الله» فقال سُهَيْل: والله لو كُنَّا نَعْلَمُ أنَّك رسولُ الله، ما صَدَدْناك عن البيتِ ولا قاتَلْناك، ولكنِ اكتبْ محمدُ بن عبد الله. فقال النَّبيُّ ﷺ: «والله إنّي لَرَسُولُ الله وَإنْ كَذَّبْتُمُوني، اكْتُبْ محمدُ بنُ عبد الله» قال الزُّهْري: وذٰلك لقوله: «لا يَسْألُوني خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فيها حُرُماتِ الله إلاّ أعْطَيْتُهُمْ إيّاها».

فقال النَّبيُّ ﷺ: «على أن تُخَلُّوا بيننا وبينَ البيتِ فَنَطُوفَ به» فقال سُهَيْل: والله لا تتحدَّثُ العَرَبُ أنَّا أُخِذْنا ضُغْطةً، ولٰكنْ لكَ مِنَ العام المُقْبل. فَكَتَبَ، فقال سُهَيْل: على أنَّه لا يأتيك مِنَّا رَجُلٌ - وإن كان على دِيْنِكِ - إلاّ رَدَدْتَه إلينا. فقال المسلمون: سُبْحان الله، كيف يُرَدُّ إلى المُشْركين وقد جاء مُسْلِماً؟ فبينا هُمْ كذٰلك إذ جاء أبو جَنْدَل بنُ سُهَيْل بن عمرو يَرْسُفُ - وقال يحيى عن ابن المبارك: يرصف في قيوده - وقد خَرَجَ من أسْفَلِ مَكَّة حتى رَمَى بنفسه بين أظْهُرِ المُسْلمين. فقال سُهَيْل: هٰذا يا محمد أوَّلُ من أقاضيك عليه أنْ تَرُدَّه إليَّ. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «إنَّا لم نَقْضِ الكتابَ بَعْدُ» قال: فوالله إذاً لا نصالحك على شيءٍ

أبداً. فقال النَّبيُّ ﷺ: «فأجِزْه لي» قال: ما أنا بِمُجيْزه لك. قال: «بلى، فافْعَلْ» قال: ما أنا بفاعل. قال مِكْرز: بلى، قد أجزناه لك.

فقال أبو جَنْدَل: أيْ معاشِرَ المُسْلمين، أُرَدُّ إلى المشركين وقد جِئْتُ مُسْلِماً، ألا تَرَوْنَ ما قد لَقِيْتُ؟ وكان قد عُذِّب عذاباً شديداً في الله. فقال عُمر رضي الله عنه: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلتُ: أَلَسْتَ نبيَّ الله؟ قال: «بلى» قلتُ: أَلَسْنا على الحَقِّ وعدوُّنا على الباطل؟ قال: «بلى» قال: قلت: فلِمَ نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا إذاً؟ قال: «إنّي رَسُولُ الله، ولستُ أعْصِيهِ، وهو ناصري». قلتُ: أوَلَسْتَ كنتَ تُحَدِّثُنا أنَّا سنأتي البيت فَنَطُوفُ به؟ قال: «بلى» قال: «أفَأخْبَرْتُكَ أنَّكَ تأتِيه العامَ؟» قلت: لا. قال: «فإنَّكَ آتِيهِ وَمُتَطَوِّفٌ بِهِ» قال: فأتيتُ أبا بكر رضي الله عنه، فقلتُ: يا أبا بكر، أليس هٰذا نبيَّ الله حَقّاً؟ قال: بلى. قلتُ: أَلَسْنا على الحَقِّ وعَدُوُّنا على الباطل؟ قال: بلى. قلتُ: فَلِمَ نُعْطي الدَّنِيَّةَ في ديننا إذاً؟ قال: أيُّها الرَّجُلُ، إنه رسولُ الله، ولن[1] يعصيَ رَبَّه عَزَّ وجل، وهو ناصِرُه، فاسْتَمْسِكْ بغَرْزه -وقال يحيى بن سعيد: تَطَوَّفْ بغَرْزه- حتى تموتَ، فوالله إنَّه لعلى الحَقِّ. قلتُ: أوَلَيْسَ كان يحدِّثُنا أنَّا سنأتي البيتَ ونطوِّفُ به؟ قال: بلى. قال: أفَأخْبرَكَ أنَّـه ٤/٣٣١

(١) في (م): وليس.

يأتيه[1] العام؟ قلتُ لا. قال: فإنَّك آتيه ومتطوِّفٌ به. قال الزُّهْري: قال عمر: فَعَمِلْتُ لذٰلك أعمالاً.

قال: فلما فَرَغَ من قضية الكتاب، قال رسولُ الله ﷺ لأصْحابه: «قوموا، فانْحَرُوا، ثُمَّ احْلِقُوا» قال: فوالله ما قامَ منهم رَجُلٌ حتى قال ذٰلك ثلاثَ مَرَّات، فلما لم يَقُمْ منهم أحدٌ، قام، فدَخَلَ على أُمِّ سَلَمة، فذكر لها ما لَقِيَ من النَّاس، فقالتْ أُمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، أتُحِبُّ ذلك؟ اخْرُجْ، ثُمَّ لا تكلِّمْ أحداً منهم كَلِمَةً حتى تَنْحَرَ بُدْنَك، وتَدْعُو حالِقَك، فَيَحْلِقَكَ. فقام، فَخَرَجَ، فلم يكلِّمْ أحداً منهم حتى فَعَلَ ذٰلك: نَحَرَ هَدْيَه، ودعا حالِقَه. فلمَّا رأوا ذٰلك قاموا، فنحروا، وجَعَل بعضُهم يَحْلِقُ بعضاً حتى كاد بَعْضُهم يَقْتُلُ بعضاً غَمّاً.

ثم جاءه نسوةٌ مؤمنات، فأنزل الله عز وجل: ﴿يا أيُّها الّذِينَ آمَنُوا إذا جَاءَكُمُ المُؤْمِناتُ مُهاجِراتٍ﴾ حتى بلغ ﴿بِعِصَمِ الكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] قال: فَطلَّقَ عمرُ يومئذٍ امرأتين كانتا له في الشِّرْك، فتزوَّجَ إحداهما معاوية بنُ أبي سفيان والأخرى صَفْوان بنُ أمية.

ثم رَجَعَ إلى المدينة، فجاءه أبو بَصِير، رجلٌ من قريش، وهو مُسْلِمٌ -وقال يحيى، عن ابن المبارك: فَقَدِمَ عليه أبو بَصِير ابن أسيد الثَّقفي مُسْلِماً مهاجراً، فاستأجَرَ الأخنسُ بنُ شُرَيْق

---

(٢) في (ظ١٣): أنك تأتيه.

رجلاً كافراً من بني عامر بن لؤي ومولىً معه، وكَتَبَ معهما إلى رسولِ الله ﷺ يسألُه الوفاءَ- فأرْسَلُوا في طَلَبه رجلين، فقالوا: العَهْدَ الذي جَعَلْتَ لنا فيه. فَدَفَعَهُ إلى الرَّجُلين، فَخَرَجا به حتى بَلَغا به ذا الحُلَيْفة، فنزلوا يأكلون من تَمْرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرَّجلين: والله إني لأرى سيفَك يا فلانُ هٰذا جَيِّداً. فاستلَّه الآخر، فقال: أجَلْ والله إنه لَجَيِّد، لقد جَرَّبْتُ به، ثم جَرَّبْتُ. فقال أبو بصير: أرِني أنظُرْ إليه. فأمكنه منه، فَضَرَبه به حتى بَرَدَ، وفَرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجدَ يعدو، فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد رأى هٰذا ذُعْراً». فلمَّا انتهى إلى النَّبيِّ ﷺ قال: قُتِلَ والله صاحبي، وإني لمقتول. فجاء أبو بَصير، فقال: يا نبيَّ الله، قد والله أوفى الله ذمَّتك، قد رَدَدْتني إليهم، ثم أنجاني الله منهم. فقال النَّبيُّ ﷺ: «وَيْلُ امِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لو كانَ له أحَدٌ». فلمَّا سَمِعَ ذٰلك عَرَفَ أنه سيرُدُّه إليهم، فخرج حتى أتى سِيْفَ البحر، قال: وينفلت[1] أبو جَنْدَل بن سُهَيْل، فَلَحِقَ بأبي بَصِير، فَجَعَل لا يخرجُ من قريش رجلٌ قد أسلم إلاّ لحق بأبي بصير حتى اجْتَمَعَتْ منهم عِصابة، قال: فوالله ما يسمعونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لقُرَيش إلى الشَّام إلا اعْتَرَضُوا لها، فقتلوهم، وأخذوا أموالهم. فأرسلتْ قريشٌ إلى النَّبيِّ ﷺ تُناشده اللهَ

---

(١) في (ص) و(م): يتفلت، وفي (ق): وانفلت.

والرَّحِمَ لَمَا أرسلَ إليهم، فمن أتاه فهو آمن، فأرْسَلَ النَّبيُّ ﷺ إليهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الجاهلية﴾ [الفتح: ٢٤-٢٦] وكانت حَمِيَّتُهُمْ أنهم لم يُقِرُّوا أنَّه نبيُّ الله، ولم يُقِرُّوا ببسم الله الرحمٰن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إلا بعض فقرات منه ساقها بإسنادٍ فيه انقطاع أو إرسال. كما سننبه عليها بعد التخريج. وطريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن المبارك الذي أشار إليه ضمن الحديث سيرد برقم (١٨٩٢٩).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٥ (مختصر) و٩/ ١٤٤ و٢١٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٩٧٢٠)، ومن طريقه أخرجه البخاري مختصراً (٢٧٣١) و(٢٧٣٢)، وابن حبان (٤٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢/ (١٣)، والبيهقي ٧/ ١٧١ و١٠/ ١٠٩، وفي «الدلائل» ٤/ ٩٩-١٠٨، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (٢٧٦٥) و(٤٦٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٩، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ٩٧-١٠١، وفي «تاريخه» ٢/ ٦٢٠-٦٢٥ من طريق محمد بن ثور حدَّثهم عن معمر، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢٧١١) و(٢٧١٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٤٨)، وفي «التفسير» ٧/ ٧٧-٧٨- من طريق عقيل، والبخاري (٤١٨٠) و(٤١٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٥)، والبيهقي ٧/ ١٧٠ من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، عن عروة بن الزبير، أنه سمع المسور بن مخرمة ومروان يخبران عن أصحاب رسول الله -وقال: ابن أخي الزهري: من خبر رسول الله- فذكر الحديث بنحوه. =

. . . . . .

= وقد سلف مختصراً برقم (١٨٩٠٩)، ومطولاً من طريق ابن إسحاق برقم (١٨٩١٠).

وقوله: قال الزهري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحداً قط أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ. قال الحافظ في «الفتح»: مرسل، لأن الزهري لم يسمع من أبي هريرة.

وقوله: قال معمر: وأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبي ﷺ: «سَهُل من أمركم» قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٤٢: هو موصول بالإسناد الأول إلى معمر، وهو مرسل، ولم أقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه، لكن له شاهد موصول عند ابن أبي شيبة من حديث سلمة بن الأكوع، قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب بن عبد العزى إلى النبي ﷺ ليصالحوه، فلما رأى النبي ﷺ سهيلاً، قال: «قد سهل لكم من أمركم» وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب.

قال السندي: قريبٍ، بالجر: بدل من الغدير ولفظ ابن حبان و«المصنف»: قريباً.

«فإن قعدوا»، أي: مكانهم، وما جاؤوا إلينا بالقتال.

«موتورين» بالتاء المثناة من فوق، أي: منفردين عن الأهل والمال.

«محروبين» براء مهملة وبموحدة، أي: مسلوبين منهوبي الأموال والعيال.

«تكن»، أي: الذراري.

«عُنُقاً»، بضمتين، أي: جماعة.

«أن نؤم»، أي: نقصد.

يهبط عليهم، على بناء المفعول، ونائب الفاعل الجار والمجرور، والهبوط وإن كان لازماً، إلا أنه تعدَّى بحرف الجر.

«حَلْ حَلْ» بفتح مهملة وسكون لام: كلمة تقال في زجر البعير.

فعدل عنها، أي: مال عن الثنية، أو عن طرف مكة.

على ثمد -بمثلثة وميم مفتوحتين- الماء القليل، والمراد ها هنا: البئر=

. . . . . .

= بعلاقة أنه محل له، فلذلك وصفه بقوله: قليل الماء.

يتبرضه الناس، أي: يأخذون منه قليلاً قليلاً.

فلم يلبثه: من التلبيث.

الري، بكسر راءٍ، فتشديد ياء: خلاف العطش، والمراد، أي: بالماء الذي يرويهم.

أعداد مياه الحديبية، جمع عِدّ بكسر العين: وهو الماء الذي لا انقطاع له كالبئر والعين.

«نهكتهم» بكسر الهاء وفتحها: ضعفتهم.

«ماددتُهم»: صالحتهم.

«فإن أظهر»: من الظهور بمعنى الغلبة.

«وإلا فقد جموا»، أي: وإن لم يريدوا الدخول فقد جموا -بالجيم- وتشديد الميم -أي: استراحوا وكثروا.

«وإن هم أبوا»: «إن» وصلية.

«ولينفذن»: من الإنفاذ بمعنى الإمضاء، أو من التنفيذ بمعناه.

«استنفرت»، أي: طلب خروجهم لنصركم.

بلحوا: بموحدة وتشديد لام وتخفيفيها وحاء مهملة، أي: تأخروا.

استأصلت، أي: قطعتهم من الأصل.

اجتاح، بتقديم الجيم على الحاء المهملة، أي: أهلك.

وإن تكن الأخرى، أي: الغلبة للعدو.

فوالله. . . إلخ، أي: فذاك قريب إلى الوقوع.

يرمُق، بضم الميم، أي: ينظر ويلحظ.

ضُغْطة، بضم فسكون، أي: بشدة وضيق.

يرسف، كينصر ويضرب، أي: يمشي مشي المقيَّد.

قال مكرز: بلى قد أجزناه لك، أي: فلم يقبله سهيل.

الدنية، بتشديد الباء وأصله بالهمزة، أي: الحالة الخسيسة. =

. . . . . .

= فعملت لذلك أعمالاً، أي: من أعمال البر لتكون كفارة لما جرى مني من الشدة في مقابلته ﷺ، وإن كانت تلك غيرة على الدِّين لاشكاً فيه كما سبق.

ما قام منهم رجل، أي: رجاء أن يدخلوا مكة بسبب من الأسباب حيث رأوه ما نحر وحلق، وإلا فلم يقصدوا مخالفة الأمر.

فأنزل الله تعالى: إما نسخاً لعموم الشرط، أو لأن عبارة الشرط كانت مخصوصة بالرجال غير متناولة للنساء.

فجاءه، أي: النبي ﷺ.

العهدَ، بالنصب، أي: اذكر أو راع، وفيه متعلق بهذا المقدر، أي راع ذاك العهد في أبي بصير.

فدفعه، أي: فدفع النبي ﷺ أبا بصير جرياً على مقتضى ذلك العهد الذي كان في الصلح.

فاستله، أي: أخرجه من غمده.

حتى برد، أي: مات، وهذا كناية، لأن البرودة لازمة للموت.

يعدو: يسرع في المشي خوفاً من أن يلحقه أبو بصير فيقتله.

ذعرا، بضم الذال المعجمة، أي: خوفاً.

«ويل امه» كلمة تعجب.

«مِسْعر حرب» بكسر ميم وسكون سين وفتح عين مهملة: هو ما يحرِّك به النار من آلة الحديد. قال الخطابي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٥٠: كأنه يصفه بالإقدام في الحرب والتسعير لنارها.

«لو كان له»، أي: لو كان لأبي بصير أحد يعينه على ذٰلك.

سِيف البحر، بكسر السين المهملة وسكون المثناة من تحت، أي: ساحل.

وينقلب، أي: انقلب وخرج من مكة، فهو مضارع موضع الماضي.

منهم: من المؤمنين الذين خرجوا من مكة.

عِصابة، بكسر العين: جماعة وصار الأمر بسبب ذلك منقلباً على قريش.

«لما»، أي: إلا، وكلمة «لما» هاهنا بمعنى «إلا» الاستثنائية. =

١٨٩٢٩- حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

عن المِسْوَرِ بن مَخْرَمة ومروان بن الحكم، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ زمن الحُدَيبية في بِضْعَ عشرة مئة، فذكر الحديثَ، ومِنْ هاهنا مُلْصَقٌ بحديثِ الزُّهْري، عن القاسم بن محمد، قال: وقال أبو بصير للعامري ومعه سَيْفُه: إنِّي أرى سَيْفك هذا يا أخا بني عامر جَيِّداً. قال: نَعَمْ، أجَلْ. قال: أرِني أنْظُرْ إليه. قال: فأنْطاه إيَّاه، فاسْتَلَّه أبو بَصِير، ثُمَّ ضَرَبَ العامِرِيَّ حتى قتله، وَفَرَّ المولى يَجْمِزُ قِبَلَ رسولِ الله ﷺ، فدَخَلَ - زعموا - على رسولِ الله ﷺ وهو في المَسْجد يَطِنُّ الحصا من شِدَّة سَعْيه، فقال له رسولُ الله ﷺ حين رآه: «لقد رَأى هٰذا ذُعْراً» فذكر نحواً من حديث عبد الرَّزَّاق قال: فلمَّا رأى ذٰلك كُفَّارُ قُريش رَكِبَ نَفَرٌ منهم إلى رسولِ الله ﷺ، فقالوا: إنها لا تُغني مُدَّتُك شيئاً ونحن نُقْتَلُ وتُنْهَبُ[1] أموالنا، وإنَّا نسألك أن تُدْخِلَ هٰؤلاء الذين أسْلَموا مِنَّا في صُلْحِك، وتَمْنَعَهُمْ وتَحْجُزَ عنا قتالهم. ٤/٣٣٢
فَفَعَلَ ذٰلك رسولُ الله ﷺ، وأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الذي كَفَّ أيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الجاهلية﴾[الفتح: ٢٤-٢٦][2].

= آمن: من الرد إلى قريش.

(١) في (ظ١٣) و(ق): وتنتهب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

● ١٨٩٣٠- حدَّثنا محمد بن عَبَّاد المكِّي، حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدَّثنا عبدُ الله بن جَعْفر، عن أُمِّ بكر وجعفر، عن عبيد الله بن أبي رافع

عن المِسْوَرِ، قال: بَعَثَ حسنُ بنُ حسن إلى المِسْور يَخْطُبُ بنتاً له، قال له: تُوافيني في العَتَمة، فلقيه، فَحَمِدَ اللهَ المِسْورُ، فقال: ما من سَبَبٍ ولا نَسَبٍ ولا صِهْرٍ أَحَبُّ إليَّ من نَسَبكم وصِهْركم، ولكن رسولَ الله ﷺ قال: «فاطمةُ شُجْنَةٌ مِنِّي يَبْسُطُني ما بَسَطَها، ويَقْبِضُني ما قَبَضَها، وإنَّهُ يَنْقَطِعُ يَوْمَ القِيَامةِ الأَنْسابُ وَالأَسْبابُ[1] إلاّ نَسَبِي وَسَبَبِي» وتحتك ابْنَتُها، ولو زوَّجْتُك قَبَضَها ذٰلك. فَذَهَبَ عاذِراً له[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٩ -١٧٠، والطبري في «تفسيره» ٢٦/ ١٠١، ٢٨/ ٧١، وفي «تاريخه» ٢/ ٦٢١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلفت فقرات من هٰذه الرواية ضمن رواية عبد الرزاق، عن معمر برقم (١٨٩٢٨). وانظر (١٨٩١٠).

قال السندي: قوله: «فأنطاه» أي: أعطاه.

يجمز، كيضرب، بجيم وميم وزاي: يمشي سريعاً.

يطن، كَيَفِرّ، من الطنين: وهو صوت الشيء الصلب.

(١) لفظ «والأسباب» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، دون قول: «وإنه تنقطع يوم القيامة الأنساب والأسباب إلا نسبي وسببي» فهو حسن بشواهده، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٧)، فانظره.

قال السندي: قوله: «شجنة» بكسر الشين وضمها، وحكي فتحها وسكون الجيم: أصلها شعبة من غصن الشجرة، والمراد ها هنا أنها جزءٌ مني.

حديث صهيب بن سنان من النمر بن قاسط[1]

١٨٩٣١- حدَّثنا حَجَّاج بنُ محمد، قال: قال ليث - يعني ابنَ سَعْد-: حدَّثني بُكَيْر- يعني ابنَ عبد الله بن الأشَجّ-، عن نابِلٍ صاحبِ العَبَاء، عن عبد الله بن عُمر

عن صُهَيْب صاحبِ رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: مَرَرْتُ برسولِ الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ، فردَّ إليَّ[2] إشارة وقال: لا أعْلَم إلاّ أنَّه قال: إشارة بإصْبَعِهِ[3].

---

(١) قال السندي: صهيب بن سنان، أبو يحيى، نمري، وهو الرومي، قيل له ذلك لأن الرُّوم سَبَوه صغيراً، ثم اشتراه رجل من كلب، فباعه بمكة، فاشتراه عبد الله بن جُدْعان، جاء أنه أسلم هو وعمار ورسول الله ﷺ في دار الأرقم، كان من المستضعفين ممن يعذب في الله، وهاجر إلى المدينة مع علي ابن أبي طالب في آخر من هاجر في تلك السنة. شهد بدراً والمشاهد بعدها، ولما مات عمر أوصى أن يصلي عليه صهيب، أو أن يصلي بالناس إلى أن يجتمع المسلمون على إمام، مات صهيب سنة ثمانٍ وثلاثين، وهو ابنُ سبعين.

(٢) لفظ: إليَّ، ليس في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، نابل صاحب العباء وثقه النسائي، والذهبي في «الكاشف»، وقال النسائي في رواية: ليس بالمشهور. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال البرقاني في «سؤالاته للدارقطني» ترجمة ١٩: قلت لأبي الحسن: نابل صاحب العباء، ثقة؟ فأشار بيده -يعني لا- ثم قال: وأيش هو، إنما هو هذا الحديث -فذكره- ثم قال البرقاني: قلت: ليس له غير هذا؟ قال: وحكاية أخرى. قلنا: فقد صرح الدارقطني أنه لم يوثقه لِقلَّةِ حديثه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. =

١٨٩٣٢- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا عبدُ الحميد بنُ جعفر، عن الحسن بنِ محمد الأنصاري، قال: حدثني رَجُل من النَّمِر بن قاسط قال:

سمعتُ صُهَيْبَ بنَ سِنَان يُحدِّثُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما رَجُلٍ أصْدَقَ امْرَأةً صَدَاقاً والله يَعْلَمُ أنَّهُ لا يُرِيدُ أدَاءَهُ إليها، فَغَرَّها بالله، واسْتَحَلَّ فَرْجَها بالباطل، لقي الله يَوْمَ يَلْقَاهُ وهو زانٍ، وأيُّما رَجُلٍ ادَّانَ مِنْ رَجُلٍ دَيْناً، والله يَعْلَمُ منه أنَّهُ لا يُرِيدُ أدَاءَهُ إليه، فَغَرَّهُ بالله، واسْتَحَلَّ مالَهُ بالباطِلِ، لقي الله عَزَّ وَجَلَّ يوم يَلْقَاهُ وهو سارقٌ»[1].

= وأخرجه الدارمي (١٣٦١)، وأبو داود (٩٢٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٦٧)، وفي «العلل» (٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٤، والشاشي (٩٨٤)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٨، وابن حبان (٢٢٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٨، وفي «الشعب» (٩١٠٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وقال الترمذي: وحديث صهيب حسن، لا نعرفه إلا من حديث الليث، عن بكير.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر، عن صهيب بإسناد صحيح، برقم (٤٥٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فردَّ إلي إشارة: فيه أن الإشارة المفهمة لا تبطل الصلاة.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن صهيب، ولجهالة الحسن بن محمد الأنصاري، فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٠٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٣٥ ولم يذكرا في الرواة عنه غير=

. . . . . .

= عبد الحميد بن جعفر، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٥٩) عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧٩، وابن ماجه (٢٤١٠) عن هشام بن عمار، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن شعيب بن عمرو الأنصاري، قال: سمعت صهيب الخير... فذكر نحوه.

قلنا: شعيب بن عمرو انفرد بالرواية عنه عبد الحميد بن زياد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وزعم أنه حفيد صهيب الرومي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

وعبد الحميد بن زياد: هو ابن صيفي، لين الحديث، ويوسف بن محمد ابن يزيد بن صيفي، قال البخاري: فيه نظر، وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧٩ -٣٨٠ من طريق يوسف الصفار، وابن ماجه (٢٤١٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٥١، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٨) من طريق إبراهيم بن المنذر، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٢٦ من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعرة، ثلاثتهم عن يوسف ابن محمد بن يزيد بن صيفي، عن عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن أبيه زياد، عن جده صهيب، به.

قال البخاري فيما نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧: عبد الحميد بن زياد بن صيفي، عن أبيه، عن جده، لا يعرف سماع بعضهم من بعض.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٣٠١) من طريق سعيد بن سليمان، عن يوسف بن محمد بن يزيد بن صيفي بن صهيب، عن أبيه محمد بن يزيد وعمه عبد الحميد بن يزيد بن صيفي، عن صيفي بن صهيب، عن صهيب، به.

وأخرجه بنحوه (٧٣٠٢) من طريق عمرو بن دينار البصري أن بني صهيب =

١٨٩٣٣- حدَّثنا وكيع، عن حَمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحَرِّكُ شفتيه أيام حُنين بشيءٍ لم يكن يَفْعَلُه قبلَ ذٰلك. قال: فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ نَبِيّاً كان فيمَنْ كان قَبْلَكُمْ أعْجَبَتْهُ أُمَّتُهُ، فقال: لَنْ يَرُومَ هٰؤلاءِ شيءٌ، فأوحَى الله إليهِ أن[1] خَيِّرْهُمْ بَيْنَ إحدى ثلاثٍ، إمَّا أنْ أُسَلِّطَ

= قالوا لصهيب ... فذكره مطولاً. قلنا: عمرو بن دينار البصري ضعيف جداً، وفي الإسناد مبهمون.

وأخرجه ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٧) من طريق عطاف بن خالد، عن ابن صهيب، عن صهيب، به، وقال: هذا حديث لا يصح، فيه عطاف بن خالد، قال ابن حبان: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديثهم، لا يجوز الاحتجاج بأفراده.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث أبي هريرة أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٠٢٩) وقال: في إسناده محمد بن أبان، قال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال يحيى: لا يكتب حديثه.

قال السندي: قوله: «فغرَّها بالله»، أي: بتشريعه الصداق وأَمرِه به حيث اعتمدت على ذلك.

«بالباطل»، أي: بالكلام الباطل، وهو ما ذكره عند التسمية.

«وهو زانٍ» حيث قضى شهوته بوجه غير محمود.

«ادّان» بتشديد الدال، أي: استقرض، وهو افتعال من الدين.

«فغرَّه بالله»، أي: بأمره تعالى بأداء الدين.

«بالباطل»، أي: بالكلام الباطل، وهو أن هذا قرض سيردُّه.

(١) لفظ «أن» ليس في (ظ١٣)، وهو الموافق للرواية (١٨٩٣٧)، وقد جاء في (س) نسخة.

عليهم عَدُوّاً مِنْ غيرهم فَيَسْتَبِيحَهُمْ، أو الجوعَ أو الموتَ» قال: «فقالوا: أمّا القَتْلُ أو الجُوعُ، فلا طاقَة لنا به وَلكِن الموت» قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فماتَ في ثلاثٍ سَبْعُونَ ألفاً» قال: فقال: «فأنا أقولُ الآنَ: اللَّهُمَّ بك أُحَاوِلُ، وبك أصُولُ، وبكَ أُقَاتِلُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (٢٤٤١)، والشاشي (٩٩٢) من طريق حجاج بن منهال، والنَّسائي في «الكبرى» (٨٦٣٣) من طريق بهز -هو ابن أسد- وابن حبان (٢٠٢٧)، والقضاعي في «مسنده» (١٤٨٣) من طريق موسى ابن إسماعيل، وابن حبان (٤٧٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٥٣، من طريق سليمان بن حرب، والطبراني في «الدعاء» (٦٦٤) من طريقي علي بن عثمان اللاحقي ومحمد بن عبدالله الخزاعي، وفيه (٦٦٤) أيضاً، وفي «الكبير» (٧٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٥ من طريق أبي عمر الضرير، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٧) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، والبيهقي ٩/١٥٣ من طريق ابن عائشة، تسعتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية موسى بن إسماعيل: «خيبر» بدلاً من «حنين»، وهو تحريف من النُّساخ.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٥١)، ومن طريقه الترمذي (٣٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٩) عن معمر، عن ثابت البُناني، به. دون قوله: «فأنا أقول الآن: اللهم...». وزاد في آخره قصة أصحاب الأخدود، وقال الترمذي: هٰذا حديث حَسَنٌ غريب.

وسيأتي بالأرقام: (١٨٩٣٧) (١٨٩٣٨) (١٨٩٤٠) و٦/١٦.

قال السندي: قوله: يحرك شفتيه، أي: يقوله خفية. =

١٨٩٣٤- حدَّثنا بَهْز وحَجَّاج، قالا: حدَّثنا سُلَيْمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَجِبْتُ مِنْ أمْرِ المؤمن، إنَّ أمْرَ المؤمِن كُلَّهُ له خَيْرٌ، وليسَ ذٰلكَ لأحَدٍ إلاّ لِلْمُؤمِن، إنْ أصابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، كان ذٰلكَ له خَيْر[1]، وإنْ أصابَتْهُ ضَرَّاء فَصَبَرَ، كانَ ذٰلكَ له خَيْر»[2].

= «لن يروم»، أي: لن يقصد.

«شيءٌ»، بالرفع، أي: عدو لكثرتهم وقوتهم، وضبط بعضهم بالنصب كما وقع في بعض النسخ، والله تعالى أعلم بوجهه.

«أن خيِّرهم» من التخيير.

«أو الجوع»، بالنصب: عطف على العدو.

«في ثلاث»، أي: في ثلاث ليالٍ.

«فأنا أقول الآن»: احترازاً عن الإعجاب بكم.

«أحاول»، أي: أحتال لدفع العدو أو أدافع الأعداء.

«أصول»: أغلب على الأعداء.

(١) في (م): خيراً، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة: وهو القيسي من رجاله، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٩٩)، وابن حبان (٢٨٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/١٨، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٦)، وفي «الأوسط»(٣٨٦١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٧٥، وفي «الشعب» (٩٩٤٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٣١٧)، وفي الأوسط» (٧٣٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٤ من طريق يونس بن عبيد، عن ثابت، به. =

١٨٩٣٥- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت البُنَاني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ نُودُوا: يا أهْلَ الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عند الله موعداً[1] لم تَرَوْه، فقالوا: وما هو؟ ألَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنا وتُزَحْزِحْنا[2] عَنِ النَّارِ، وتُدْخِلْنا الجَنَّةَ؟» قال: «فَيَكْشِفُ[3] الحِجَابَ، فينظرونَ إليه، فَوَالله ما أعْطاهُمُ الله شيئاً أحَبَّ إليهم منه» ثم تلا رسولُ الله ﷺ ﴿للَّذين أحْسَنُوا الحُسْنى وزِيادةٌ﴾[4] [يونس: ٢٦].

= وسيأتي برقم (١٨٩٣٩) و٦/ ١٥ و١٦.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٤٨٧).

قال السندي: قوله: «من أمر المؤمن»، أي: الكامل العامل مع الله تعالى لمقتضى الإيمان.

(١) في (م): موعداً عند الله.

(٢) في (ق): وأخرجتنا.

(٣) في (ق): فينكشف.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨١) (٢٩٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٨١، والشاشي (٩٨٨) و(٩٨٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٦١، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٣٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٧٩ من طريق يزيد ابن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٥)، وهناد في «الزهد» (١٧١)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٤٦، وابن ماجه (١٨٧)، وابن أبي عاصم في «السنة»=

١٨٩٣٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدِي، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

= (٤٧٢)، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٧)، والطبري في «تفسيره» (١٧٦٢٦)، وأبو عوانة ١/١٥٦، والشاشي (٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٤) و(٧٣١٥)، وفي «الأوسط» (٧٦٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٧٦، وابن منده في «السنة» (٧٨٤) و(٧٨٥) و(٧٨٦)، واللالكائي (٨٧٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٥، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٩٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وخالف حمادَ بنَ سلمة في رفعه حمادُ بنُ زيد فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٦١٩) و(١٧٦٢٢)، والدارقطني في «الرؤية» (٢٠٨) و(٢٠٩) و(٢١٠)، وسليمان بن المغيرة فيما أخرجه الطبري (١٧٦٢٠) و(١٧٦٢١)، والدارقطني (٢١١)، ومعمرُ فيما أخرجه الطبري (١٧٦٢٣)، والدارقطني (٢١٢) و(٢١٣) ثلاثتهم عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله.

وقد أشار إلى إرساله الترمذي عقب الرواية رقم (٢٥٥٢)، فقال: هذا حديث إنما أسنده حماد بن سلمة ورفعه، وروى سليمان بن المغيرة وحماد بن زيد هذا الحديث عن ثابت البناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قوله. يعني لم يذكر فيه: عن صهيب، عن النبي ﷺ كما وضح ذلك عقب الرواية (٣١٠٥).

قلنا: ولا يضر إرساله، لأن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني، والقول قوله فيما خولف فيه. فقد قال ابن معين: من خالف حماد بن سلمة في ثابت فالقول قول حماد، قيل: فسليمان بن المغيرة، عن ثابت؟ قال: سليمان ثبت وحماد أعلم الناس بثابت. وقد أخرجه مسلم مرفوعاً كما رأيت.

وسيأتي بالأرقام (١٨٩٣٦) و(١٨٩٤١) و٦/١٥.

قال السندي: قوله: «لم تروه»، أي: ما رأيتموه إلى الآن.

«ألم تبيض»، بالخطاب مع الله تعالى.

«وتزحزحنا» بإعجام زاي وإهمال حاءٍ مكررتين، أي: تبعدنا.

«ثم تلا»: لبيان أن المراد بالزيادة النظر إلى وجهه الكريم جلَّ وعلا.

عن صُهَيْب، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وأهْلُ النَّارِ النَّارَ نُودُوا: يا أهْل الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عِنْدَ الله مَوْعِداً، فقالوا: ألَمْ يُثْقِلْ مَوَازِينَنا، ويُعْطِينا كُتُبنا بأيْمانِنا، ويُدْخِلْنا الجَنَّةَ، ويُنْجِينا مِنَ النَّارِ، فَيَكْشِفُ الحِجَابَ» قال: «فَيَتَجَلَّى الله عَزَّ وَجَلَّ لهم» قال: «فما أعْطاهُمُ الله شيئاً أحَبَّ إليهم مِنَ النَّظَرِ إليه»[1]. ٤/٣٣٣

١٨٩٣٧- حدَّثنا عفَّان من كتابه، قال: حدَّثنا سليمان- يعني ابنَ المُغِيْرة-، قال: حدَّثنا ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى هَمَسَ شيئاً لا نفهمه، ولا يحدِّثنا به قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فَطِنْتُمْ لي» قال قائلٌ: نَعَمْ، قال: «فإنِّي قد ذَكَرْتُ نبيّاً من الأنبياءِ أُعْطِيَ جُنُوداً مِنْ قَوْمِهِ، فقال: مَنْ يكافىءُ هٰؤلاء، أوْ مَنْ يَقُومُ لِهٰؤلاءِ» أو كلمة شبيهة بهٰذه - شكَّ سليمان - قال: «فأوْحَى الله إليه: اخْتَرْ لِقَوْمِكَ بين إحدى ثلاثٍ: إمّا أنْ أُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِنْ غَيْرِهِمْ أو الجُوعَ أو المَوْتَ» قال: «فاستشارَ قَوْمَهُ في ذٰلكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٨١) (٢٩٧)، والترمذي (٢٥٥٢) و(٣١٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٦٢٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٨٠، وابن منده في «الإيمان» (٧٨٣)، من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، بهذا الإسناد.

فقالوا: أنْتَ نبيُّ الله، نَكِلُ ذٰلِكَ إليكَ، فَخِرْ لَنا» قال: «فقامَ إلى صلاتِهِ» قال: «وكانوا يَفْزَعُونَ إذا فَزِعُوا إلى الصَّلاةِ» قال: «فَصَلَّى، قال: أمّا عَدُوٌّ مِنْ غيرهم فلا، أو الجوعُ فلا، وَلٰكِن الموت» قال: «فَسُلِّطَ عليهم الموتُ ثلاثةَ أيّام، فماتَ منهم سَبْعُونَ ألفاً، فهَمْسِي الذي تَرَوْنَ أنّي أقُولُ: اللّهُمَّ يا رَبِّ، بكَ أُقاتِلُ، وبكَ أُصَاوِلُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

١٨٩٣٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمادُ بنُ سَلَمة بهٰذا الحديث سواء بهٰذا الكلام كلِّه، وبهٰذا الإسناد، ولم يقل فيه: كانوا إذا فَزِعُوا فَزِعُوا إلى الصَّلاة[2].

١٨٩٣٩- حدَّثنا عفَّان من كتابه، حدَّثنا سليمان، حدَّثنا ثابت، عن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عجبتُ لأمْرِ المؤمن،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة: وهو القيسي من رجاله، وقد أخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣١٩ -٣٢٠، والبزار في «مسنده» (٢٠٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٥٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦١٤) -والبيهقي في «السنن» ٩/٥٣ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩٣٣).

قال السندي: «فطنتم» في القاموس: فطن به وإليه وله، كفرح ونصر وكرم.

«وكانوا يفزعون إلخ... »، أي: وكانوا إذا فزعوا يفزعون إلى الصلاة، أي عادتهم الاشتغال بالصلاة في الشدائد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. وهو مكرر سابقه.

إنَّ أمْرَ المؤمِنِ كُلَّهُ له خَيْرٌ، ليسَ ذٰلكَ لأحَدٍ إلاّ لِلْمُؤمِنِ، إنْ أصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، وكانَ خَيْراً، وإنْ أصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ، وكان خَيْراً»[1].

١٨٩٤٠- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد - يعني ابن سلمة - حدَّثنا ثابت، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيْب: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان أيامَ حُنَيْن يُحَرِّكُ شَفَتَيْه بعد صلاةِ الفَجْر بشيءٍ، لم نكن نراه يَفْعَلُه فقلنا: يا رسول الله، إنَّا نراك تفعل شيئاً لم تكن تفعله، فما هٰذا الذي تحرِّكُ شفتيك؟ قال: «إنَّ نبيّاً فيمنْ كانَ قَبْلَكُمْ أعْجَبَتْهُ[2] كَثْرَةُ أُمَّتِه، فقال: لن يَرُومَ هٰؤلاءِ شيءٌ، فأوْحَى الله إليْهِ أنْ خَيِّر أُمَّتَكَ بين إحدى ثلاثٍ: إمَّا أنْ نُسَلِّطَ[3] عليهم عَدُوّاً مِنْ غيرهم فَيَسْتَبِيحَهُمْ، أو[4] الجوعَ، وإمَّا أنْ أرْسِلَ عليهم المَوْتَ، فَشَاوِرْهُمْ، فقالوا: أما العَدُوُّ، فلا طاقة لنا بهم، وأمّا الجُوعُ فلا صَبْرَ لنا عليه، ولكِن الموت، فأرْسَلَ عليهم الموت، فماتَ منهم في ثلاثة أيّام سَبْعُونَ ألْفاً» قال رسولُ الله ﷺ: «فأنا أقُولُ الآنَ -حيثُ رأى كثرتَهُمْ-: اللّهُمَّ بكَ أُحاوِلُ، وبكَ أُصَاوِلُ، وبكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٨٩٣٤)، غير أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (ظ١٣): أعجبه.

(٣) في (ق): أسلط.

(٤) في (ق): وإما.

أُقَاتِـلُ»[1].

١٨٩٤١- حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابت، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى

عن صُهَيْب أنَّ رسولَ الله ﷺ تلا هٰذه الآية ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الحُسْنَى وَزِيادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قال: «إذا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادى منادٍ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، إنَّ لَكُمْ عند الله مَوْعِداً يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فيقولونَ: وما هو؟ أَلَمْ يُثَقِّلْ مَوَازِينَنا، وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنا، ويُدْخِلْنا الجنةَ، وَيُجِرْنا[2] مِنَ النّارِ» قال: «فَيَكْشِفُ لهم الحِجَابَ فينظرونَ إليهِ» قال: «فوالله ما أَعْطاهُمْ شيئاً أَحَبَّ إليهم من النَّظَرِ إليه، ولا أَقَرَّ لأَعْيُنِهِمْ[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٩٣٣)، إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

قال السندي: قوله: فما هٰذا الذي يحرك شفتيك: هو بالياء التحتانية والضمير للموصول، أو بالتاء الفوقانية، والعائد إلى الموصول مقدر، أي: به، والمراد فما هذا الكلام.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) و(ص) وهامش (س): يخرجنا.

(٣) في (م) بأعينهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (١٨٩٣٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مُسْلم الصَّفَّار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٣٤) -وهو في «التفسير» (٢٥٤) -وأبو عوانة ١/١٥٦، والشاشي (٩٩١)، وابن حبان (٧٤٤١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/٥١٥، والدارقطني في «الرؤية» (١٥٥)، وابن منده (٧٨٣) و(٧٨٦)، والخطيب في «تاريخه» ١/٤٠٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

١٨٩٤٢- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، أخبرنا زيد بن أَسْلَمَ

أنَّ عمر بن الخَطَّاب قال لصُهَيْب رضي الله عنهما: لولا ثلاثُ خِصالٍ فيك، لم يكن بك بأسٌ. قال: وما هُنَّ، فوالله ما نراك تعيبُ شيئاً؟ قال: اكتناؤك بأبي يحيى وليس لك ولد، وادِّعاؤك إلى النَّمِر بنِ قاسط وأنت رجلٌ أَلْكَن، وإنك لا تُمْسِكُ المالَ. قال: أما اكتنائي بأبي يحيى، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كَنَّاني بها، فلا أَدَعُها حتى ألقاه، وأما ادِّعائي إلى النَّمِر بن قاسط، فإني امرؤٌ منهم، ولكن اسْتُرْضِعَ لي بالأُبُلَّة، فهٰذه اللُّكْنة من ذاك، وأما المالُ، فهل تراني أُنْفِقُ إلاّ في حَقٍّ[1].

---

(١) هذا الأثر إسناده ضعيف على اضطراب في متنه، زيد بن أسلم لم يدرك عمر بن الخطاب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وسيرد ٦/١٦ من طريق زهير بن محمد وهو التميمي، ومختصراً ٦/١٦ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن حمزة بن صهيب، عن أبيه، قال: قال عمر لصهيب، وفيه أنه سبي وهو غلام صغير، ولم يذكر من سباه، وفيه كذٰلك احتجاجه بإطعام الطعام بقوله ﷺ: «خياركم من أطعم الطعام ورد السلام» وهو إسناد ضعيف لضعف عبد الله ابن محمد بن عقيل، ولجهالة حال حمزة بن صهيب فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وقد أخرجه ابن سعد ٣/٢٢٦-٢٢٧ من طريق زهير بن محمد وعبيد الله =

. . . . . .

=ابن عمرو، كلاهما عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به، وعنده أن الروم سبته.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٩٧) من طريق مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري، عن أبيه، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: خرجت مع عمر بن الخطاب وفيه: أن الروم سبته وهو صغير، وإسناده ضعيف لضعف عبد الله بن مصعب والد مصعب، وهو من رجال «التعجيل»، وقد ضعفه ابنُ معين.

وأخرجه الحاكم ٣/٣٩٨ عن أبي الحسن محمد بن عبد الله العمري، عن محمد بن إسحاق الإمام، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن أبيه، قال: قال عمر بن الخطاب لصهيب. وفيه أن الذي سباه طائفة من العرب، فباعوه بسواد الكوفة.

وقد احتج في إنفاقه المال بقوله تعالى: ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين﴾ [سبأ: ٣٩].

وشيخ الحاكم لم نقع له على ترجمة، ومحمد بن إسحاق الإمام هو أبو بكر بن خزيمة على الأرجح، ومحمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي.

فها أنت ترى أن صهيباً قد أجاب في كل مرة بجواب، فمرة أنه استرضع في الأُبُلَّة كما في روايتنا هٰذه، ومرة سبته الروم كما في رواية ابن سَعْد، ومرة سبته طائفة من العرب باعوه بسواد الكوفة كما في رواية الحاكم، وهو دليلٌ على اضطراب رواتها الضعفاء في ضبط هٰذه القصة، والله أعلم.

قال السندي: قوله: تعيب، من العيب، أي: تعيب عليَّ شيئاً حتى أعتقد أنك عدوي، فاذكر لي ما أنكرت عليَّ، فإنه نصيحة.

ألكن، من اللكنة في اللسان، أي: أنت غير فصيح اللسان.

حديث ناجية الخزاعي[1]

١٨٩٤٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه ٤/٣٣٤

عن ناجية الخُزَاعي، قال: وكان صاحبَ بُدْنِ رسول الله ﷺ قال: قلتُ: كيف أصْنَعُ بما عَطِبَ من البُدْن؟ قال: «انْحَرْهُ، واغْمِسْ نَعْلَهُ في دَمِهِ، واضْرِبْ صَفْحَتَهُ، وَخَلِّ بين النَّاسِ وبينه، فَلْيَأْكُلُوهُ»[2].

---

(١) قال السندي: ناجية بن جندب الخزاعي، أسلمي، وجاء أنه الذي نزل في البئر بسهم رسول الله ﷺ، مات في المدينة في خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه، فلم يرو له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الحاكم ١/٤٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٣، و١٤/٢٣٠، وابن ماجه (٣١٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٨)، وابن خزيمة (٢٥٧٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٤٢٩)، والحميدي (٨٨٠)، والدارمي (١٩٠٩) و(١٩١٠)، وأبو داود (١٧٦٢)، والترمذي (٩١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٠)، وابن قانع في «معجمه» ٣/١٦١، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٤٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٧٦٣٣)، وفي «التمهيد» ٢٢/٢٦٣ و٢٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٢٩٤ من طرق عن هشام بن عروة، به.

وقال الترمذي: حديث ناجية حديث حسن صحيح. والعمل على هٰذا عند =

١٨٩٤٤- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن ناجية الخُزَاعي، وكان صاحبَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف أصْنَعُ بما عَطِبَ من الإبل أو البُدْن؟ قال: «انْحَرْها، ثم ألْقِ نَعْلَها في دَمِها، ثُمَّ خَلِّ عنها وعن النَّاسِ، فَلْيَأْكُلُوها»[1].

= أهل العلم، وقالوا: (في هدي التطوع إذا عطب): لا يأكل هو ولا أحد من أهل رفقته، ويخلّى بينه وبين الناس يأكلونه، وقد أجزأ عنه، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

وقالوا: إن أكل منه شيئاً غَرِمَ بقدر ما أكل منه. وقال بعض أهل العلم، إذا أكل من هدي التطوع شيئاً، فقد ضمن الذي أكل.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٨٠ مرسلاً، ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٤٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٥٣) عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن صاحب هدي رسول الله ﷺ قال: يا رسول الله، . . .

قال الزرقاني في «شرح الموطأ» ٢/ ٣٢٨: مرسل صورةً، لكنه محمولٌ على الوصل، لأنَّ عروة ثبت سماعه من ناجية الصحابي.

وانظر ما بعده.

وانظر حديث ذؤيب أبي قبيصة السالف برقم (١٧٩٧٤).

قال السندي: قوله: بما عطب -كفرح- أي: قارب الهلاك.

قوله: «نَعْله» الذي قُلِّد به.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٢٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

حديث الفراسي[1]

* ١٨٩٤٥- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد - قال أبو عبد الرحمٰن: وكتب به إليَّ قتيبة بن سعيد: كتبتُ إليك بخَطِّي، وَخَتَمْتُ الكتابَ بخاتمي، ونَقْشُه: الله وليُّ سعيد رحمه الله، وهو خاتم أبي- حدَّثنا ليث بنُ سَعْدٍ، عن جعفر بن ربيعة، عن بَكْر بن سَوَادة، عن مُسْلم بن مَخْشِي، عن ابن الفِرَاسي

أنَّ الفِرَاسيَّ قال لرسولِ الله ﷺ: آسأَلُ؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «لا، وإنْ كُنْتَ سائلاً لا بُدَّ، فاسْأَلِ الصَّالِحينَ»[2].

---

(١) قال السندي: الفراسي -بكسر الفاء وتخفيف الراء المهلمة- له صحبة، وكلام بعضهم أنه اسم، والمعروف أنه نسبة إلى بني فراس بن مالك من كنانة، ولا يعرف اسمه.

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة اثنين من رواته، مسلم بن مخشي تفرد بالرواية عنه بكر بن سوادة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وابن الفِراسي تفرد بالرواية عنه مسلم بن مخشي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٩٥، وفي «الكبرى» (٢٣٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥١٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٥٤ من طريق قتيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٣٧-١٣٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة (مسلم بن مخشي) من طريق عبد الله بن صالح، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩٧ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن الليث، به. =

حديث أبي موسى الغافقي[1]

* ١٨٩٤٦- حدَّثنا قتيبة بن سعيد - [قال عبد الله بن أحمد]: وكتب به إليَّ قتيبةُ - حدَّثنا ليث بن سَعْد، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون[2] الحضرمي

أن أبا موسى الغافقي سمع عُقْبة بن عامر الجُهَني يحدِّثُ على المِنْبر عن رسول الله ﷺ أحاديث فقال أبو موسى: إن صاحبكم هٰذا لحافظ أو هالك، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان آخر ما عَهِدَ إلينا أنْ قال: «علَيْكُمْ بكتاب الله، وسَتَرْجِعُونَ إلى قَوْمٍ يُحِبُّونَ الحدِيثَ عَنّي، فَمَنْ قال عليَّ ما لم أقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ

= وسقط من مطبوع «التاريخ الكبير»: ابن الفراسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/١٩٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، به.

وفيه: أن الفراسي حدَّثه عن أبيه.

قال السندي: قوله: آسأل، بالمد أو بلا مد، بتقدير حرف الاستفهام، والمراد: أسأل المال من غير الله المتعالي؟ وإلا فلا منع للسؤال من الله تعالى، بل هو المطلوب.

قوله: «فاسأل الصالحين»، أي: القادرين على قضاء الحاجة، أو أخيار الناس، لأنهم لا يحرمون السائلين، ويعطون ما يعطون عن طيب نفس، والله تعالى أعلم.

(١) قال السندي: أبو موسى الغافقي: هو مالك بن عبادة، غافقي، صحابي، عُدَّ في الصحابة الذين نزلوا مِصْر.

(٢) في (م) يحيى بن معين، وهو خطأ!

حَفِظَ عَنّي شَيْئاً فَلْيُحَدِّثْهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن ميمون: وهو الحَضْرمي لم يسمعه من أبي موسى الغافقي، بينهما وداعة الغافقي الحمدي أو الجمدي على خلاف في نسبته، وهو مجهول. فقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٨٨، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤٩، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى يحيى بن ميمون، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اضطرب فيه، فذكره في موضعين ٥/٤٩٦ و ٧/٥٦٦، وانظر «توضيح المشتبه» ٢/٣٩٣-٣٩٤، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٠٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/٥٧ من طريق قتيبة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٧) من طريق يحيى بن بكير، عن ليث، عن عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون، عن رجل من غافق بن حمدي، عن أبي موسى الغافقي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠١-٣٠٢، عن عبد المتعال بن طالب، والدولابي في «الكنى» ١/٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الأثار» (٤١٢) عن يونس بن عبد الأعلى، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٦ من طريق حرملة، ثلاثتهم عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون، عن وادعة الحمدي، عن أبي موسى، به.

واختلف فيه على عبد الله بن وهب:

فأخرجه البزار (٢١٦) (زوائد)عن عمرو بن حفص الشيباني، والحاكم ١/١١٣ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به. ولم يذكرا وداعة في الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٥٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٣٠ من طريق ابن

حديث أبي العُشَراء الدَّارمي، عن أبيه[1]

١٨٩٤٧- حدثنا وكيع، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن أبي العُشَراء عن أبيه قال: قلتُ: يا رسول الله، أمَا تكون الذَّكاةُ إلاّ في الحَلْقِ أو اللَّبَّة؟ قال: «لو طَعَنْتَ في فَخذِها لأجْزَأكَ»[2].

= لهيعة، عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن ميمون، عن وداعة الحمدي، عن أبي موسى، به.

وانظر حديثَ عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٤٧٨)، وحديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤١٥٧).

(١) قال السندي: أبو العُشَراء الدَّارمي - بضم أوله، وفتح المعجمة والراء والمد- قيل: اسمه أسامة، وقيل: عطارد، وقيل: غير ذلك، وهو أعرابي مجهول. ذكره ابن الأثير، قال: وذكره بعضهم في الصحابة ولا يصح، والصحبة لأبيه، واختلف في اسمه واسم أبيه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي العُشراء وأبيه، فقد قال الذهبي في «الميزان» لا يُدْرى من هو ولا من أبوه، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٢ في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر. وقال الترمذي في «العلل» ٢/ ٦٣٤-٦٣٥: سألت محمداً -يعني البخاري- عن حديث أبي العشراء عن أبيه، فقلت: أعلمت أحداً روى هذا الحديثَ غير حماد بن سلمة؟ قال: لا، قلت له: تعرف لأبي العشراء غير هذا؟ قال: لا. وقال الميموني: سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الذكاة، قال: هو عندي غلط، ولا يعجبني، ولا أذهب إليه إلا في موضع الضرورة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٣-٣٩٤، والترمذي (١٤٨١)، وابن ماجه (٣١٨٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

١٨٩٤٨- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن أبي العُشَراء عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَه قال: وسَمِعْتُه يقول: «وأبيك»[1].

● ١٨٩٤٩- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا هُدْبة بن خالد، وإبراهيم ابن الحَجَّاج، قالا: حدَّثنا حماد بنُ سلمة، قال: حدثنا أبو العُشَراء

= وأخرجه الطيالسي (١٢١٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٢، وأبو داود (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٨، وفي «الكبرى» (٤٤٩٧)، والدارمي (١٩٧٢)، وأبو يعلى (١٥٠٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٥٧)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (٦٧١٩) و(٦٧٢٠) و(٦٧٢١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٥ و٦٧٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٣٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي العشراء)، والذهبي في «ميزان الاعتدال» ٤/ ٥٥٢ من طرقٍ عن حماد بن سلمة، به.

وقال أبو داود: وهذا لا يصح إلا في المتردية والمتوحش.

وأخرجه الإسماعيلي في«معجمه» ٣/ ٧٥٥-٧٥٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٤١ من طريق مالك، عن حماد بن سلمة، به.

وفيه: قلت: يا رسول الله، فيم تكون الذكاة؟ في الخاصرة أو اللَّبَّة؟.

وسيأتي بالأرقام (١٨٩٤٨) و(١٨٩٤٩) و(١٨٩٥٠).

وانظر حديث رافع بن خديج السالف برقم (١٥٨٠٦).

قال السندي: قوله: «أما تكون» الهمزة للاستفهام، و«ما» نافية.

«اللبة» بفتح فتشديد موحدة. سأل أن الذكاة منحصرة فيهما دائماً، فأجاب: إلا في الضرورة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد في هذا الإسناد هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه الدارمي (١٩٧٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ مِثْلَ حديثِ وكيع[1] .

● ١٨٩٥٠- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا حوثرة بن أشرس، حدَّثنا حماد بن سلمة، فذكر نحوه[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقيه، وهو من زيادات عبد الله بن أحمد. هدبة بن خالد ثقة من رجال الشيخين، وإبراهيم بن الحجاج: وهو السَّامي، روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٥ من طريقي هدبة بن خالد وإبراهيم بن الحجاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٠) من طريق إبراهيم ابن الحجاج وحده، به.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ عبد الله بن أحمد في هذا الإسناد هو حوثرة بن أشرس، وهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٣) و(١٥٠٤)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٣، وابن عدي فى «الكامل» ٢/ ٦٧٥ من طريق حوثرة، بهذا الإسناد.

حديث عبد الله بن أبي حبيبة

* ١٨٩٥١- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد [قال عبد الله بن أحمد]: وكتبَ به إليَّ قتيبة: حدَّثنا مُجَمِّع بنُ يعقوب

عن محمد بن إسماعيلِ بن مُجَمِّعٍ قال: قيل لعبد الله بن أبي حبيبة: ما أدركتَ من رسولِ الله ﷺ؟ وقد كان رسولُ الله ﷺ قَدِمَ وهو غلامٌ حديث، قال: جاءَنا رسولُ الله ﷺ يوماً إلى مَسْجِدنا - يعني مسجد قُبَاء - قال: فَجِئْنا، فَجَلَسْنا إليه، وَجَلَسَ إليه النَّاس، قال: فجلس ما شاء الله أن يجلس، ثُمَّ قام يُصَلِّي، فرأيتُه يُصَلِّي في نَعْلَيْه[1].

١٨٩٥٢- حدَّثنا يونس بن محمد، حدَّثنا العَطَّاف، حدَّثني مُجَمِّع بن يعقوب

عن غلام من أهل قُبَاء أنَّه أدركه شيخاً، قال: جاءنا رسولُ الله ﷺ بقُباء، فَجَلَسَ في فناء[2] الأُعْجُم، واجتمع إليه ناسٌ، فاستسقى رسولُ الله ﷺ فَسُقِي، فَشَرِبَ وأنا عن يمينه، وأنا أَحْدَثُ القوم، فناولني، فَشَرِبْتُ، وحفظت أنَّه صَلَّى بنا يومئذٍ

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرواي عن عبد الله بن أبي حبيبة وقد سلف نحوه (١٦٠٨١) و(١٧٩٤٤).

(٢) هكذا وردت في هذه الرواية، وجاء في الرواية السالفة (١٦٠٨١): فيء، وهو الأشبه.

وعليه نعلاه[1] لم يَنْزِعْهُما[2].

* ١٨٩٥٣- حدَّثنا عبدُ الله بن محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا عبدُ العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي، عن إسماعيل بن أبي حبيبة ٤/٣٣٥

عن عبد الله بن عبد الرحمٰن قال: جاءنا النَّبيُّ ﷺ، فَصَلَّى بنا في مَسْجِدِ بني عبد الأشْهل، فرأيتُهُ واضعاً يَدَيْه في ثَوْبِه إذا سَجَد[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(م): نعلان، وهي نسخة في (س).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٠٨١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، وقد وهم فيه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، فرواه عن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، قال: جاءنا النبي ﷺ...، ولم يقل: عن أبيه، عن جده، والأَوْلى بالصَّواب ما رواه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه، عن جده. نبَّه على ذلك المزي في «تحفة الأشراف» ٥/ ٢٨٢، وفي «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن.

ثم إن إبراهيم بن إسماعيل الأشهلي، ضعيف، وعبد الله بن عبد الرحمن ابن ثابت، مجهول، تفرد بالرواية عنه إبراهيم بن إسماعيل، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وأبوه عبد الرحمن بن ثابت لا تصح صحبته، وهو مجهول كذلك، تفرد بالرواية عنه ابنه عبد الله بن عبد الرحمن، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٢٦٦، وقال: لم يصح حديثه، وثابت بن الصامت مختلف في صحبته، ويقال: إنه مات في الجاهلية، وإنما الصحبة لابنه عبد الرحمن بن ثابت. قلنا: ولم يصحَّ ذلك.

ثم إنه قد اختلف في إسناده كما سيأتي.

فأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن=

. . . . . .

= من طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله، بهذا الإسناد.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٢٦٥، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٠٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٦).

وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٠٩) - من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٢٩ من طريق معن بن عيسى، كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ صلى في بني عبد الأشهل، وعليه كساء متلفف به، ويضع يديه عليه يقيه برد الحصى.

قلنا: وقد نص المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة ثابت بن الصامت أن رواية معن بن عيسى:ابن أبي حبيبة، عن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه عن جده، فجعله من حديث الصامت.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢١-٣٢٢ - ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٠٨ - عن إسماعيل بن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، فسماه عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه كذلك ابن خزيمة (٦٧٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت بن الصامت، عن أبيه، عن جده، كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٥ وقد سقط من المطبوع منه اسم عبد الرحمن من الإسناد.

وقد رجح أبو زرعة هذه الطريق فيما ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٨٣.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١١٩٧٠)، وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٣٢٠).

حديث عبد الرحمن بن يعمر الدِّيلي

١٨٩٥٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن بُكَيْر بن عطاء اللَّيثي

قال: سمعت عبدَ الرحمٰنِ بنَ يَعْمَر الدِّيْلي، يقول: شَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقفٌ بعرفة، فأتاه ناسٌ من أهل نَجْد، فقالوا: يا رسولَ الله، كيف الحَجُّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الحَجُّ عرفة[1]، فمن[2] جاءَ قَبْلَ صَلاةِ الفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ تَمَّ حَجُّهُ، أيّامُ مِنىً ثلاثةُ أيام[3]، فمنْ تَعَجَّلَ في يَوْمَيْنِ، فلا إثْمَ عليهِ، وَمَنْ تَأخَّرَ، فلا إثْمَ عليه». ثم أرْدَفَ خَلْفه رَجُلاً، فجعل ينادي بهنَّ[4].

---

(١) الحج عرفة، بزيادة لفظ «الحج»، وقد ورد في (ظ١٣)، وهامش (س) و(م)، ولم يرد في (ص) و(ق)، وقد ورد في الرواية السالفة برقم (١٨٧٧٤)، وهي من طريق وكيع كذلك.

(٢) في (س) و(ق) و(ص) و(م): من، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) لفظ «أيام» من (ق)، وهو نسخة في هامش (س).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٧٧٤) سنداً ومتناً.

حديث بِشر بن سُحَيم

١٨٩٥٥- حدثنا سُرَيْج، حدثنا حماد - يعني ابنَ زيد - عن عمرو بنِ دينار، عن نافع بن جُبَيْر

عن بِشر بن سُحَيْم أنَّ رسولَ[1] الله ﷺ أمَرَ أن يُنَادَى أيامَ التَّشْريق أنه: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مُؤْمِنٌ، وَهِيَ أيّامُ أكْلٍ وَشُربٍ»[2].

١٨٩٥٦- حدثنا ابن مَهْدِي، عن سُفْيان، عن حبيب، عن نافع بن جُبَيْر

عن بشر بن سُحَيْم، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ في أيام

---

(١) في (ق): أن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري، وصحابيه لم يرو له إلا النسائي وابن ماجه. نافع بن جبير: هو ابن مُطْعِم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٠٤، وفي «الكبرى» (٢٨٩٦)، والدارمي ٢/ ٢٣-٢٤، وابن خزيمة (٢٩٦٠)، والطحاوي مختصراً في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٥، والطبراني في «الكبير» (١٢١٣) من طرق عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢١٤) و(١٢١٥) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٩٧) من طريق حماد، عن عمرو، عن نافع... أن النبي ﷺ أمر منادياً، مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٥٤٢٨).

التشريق، فذكر نحوه، وقال: «إِنَّ هٰذِهِ أَيّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ»[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٤٢٨).

[حديث] بِشْر الخَثْعمي[1]

* ١٨٩٥٧- حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة -[قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة- قال: حدَّثنا زيد ابن الحُبَاب قال: حدَّثني الوليد بن المغيرة المعافري، قال: حدثني عبد الله بن بشر الخَثْعَمي

عن أبيه أنه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لَتُفْتَحَنَّ القُسْطَنْطِينِيَّةُ، فَلَنِعْمَ الأمِيرُ أمِيرُها، وَلَنِعْمَ الجَيْشُ ذٰلِكَ الجَيْشُ» قال: فدعاني مَسْلَمةُ بنُ عبد الملك، فسألني، فحدَّثْتُه، فغزا القُسْطَنْطِينية[2].

---

(١) قال السندي: بشر الخثعمي، هو بشر بن ربيعة الخثعمي أو الغنوي، له صحبة، عداده في أهل الشام.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن بشر الخثعمي، فقد انفرد بالرواية عنه الوليد بن المغيرة المعافري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد اختلف على زيد بن الحباب في اسمه واسم أبيه ونسبه.

فأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٥) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨١، وفي «الصغير» ٣٠٢، والبزار (١٨٤٨) (زوائد)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٥٥) من طريق محمد بن العلاء، عن زيد بن الحباب، به، إلا أنه سماه: عبيد بن بشر الغنوي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨١، وفي «الصغير» ٢/ ٣٠٦ عن عبدة بن عبد الله الخزاعي، عن زيد بن الحباب، به. وقد سماه: عبيد الله بن بشر الغنوي. =

حديث خالد العدواني[1]

* ١٨٩٥٨- حدثنا عبدُ الله بن محمد [قال عبد الله بن أحمد]: وسمعته

= وقد اختلف فيه على عبدة.

فأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/٦١٦-ومن طريقه الحاكم ٤/٤٢١-٤٢٢ عن عبدة بن عبد الله الخزاعي، عن الوليد بن المغيرة، به. فسماه: عبد الله بن بشر الغنوي، ولم يذكر زيد بن الحباب في الإسناد، ولعله سقط منه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١٦) من طريق ابن المديني وعثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن زيد بن الحباب، به، إلا أنه سماه: عبد الله بن بشر الغنوي.

وقد فرق الحافظ بينه وبين عبد الله بن بشر الخثعمي الذي أخرج له الترمذي والنسائي، فقال في «التعجيل» ١/٧٢١: الذي أخرج له الترمذي والنسائي لم يختلف في اسمه ولا في اسم أبيه ولا في نسبه، وأما هذا فاختلف في اسمه، فقيل عبد الله وقيل: عبيد الله، وقيل: عبيد بغير إضافة، واختلف في نسبه، فقيل: الخثعمي، وقيل: الغنوي، ثم إن الذي أخرجا له اسم أبيه بشر، واسم أبي هذا بشير، وقيل: بشر.

قوله: قال: فدعاني مسلمة: ظن الحافظ في «التعجيل» ١/٣٤٤-٣٤٥ أن قائل ذلك هو الصحابي نفسه، فقال في ترجمته: ومقتضى ذلك أن يكون عاش إلى بعد المئة الأولى من الهجرة. قلنا: بل الأقرب إلى الصواب ما ذكره الحافظ في «الإصابة» أن قائل ذلك هو ابنه عبد الله بن بشر.

(١) قال السندي: خالد العدواني: هو خالد بن أبي جبل، وفي رواية: جِيْل، والأول أرجح، عدواني -بمهملتين- قلنا: في «اللسان» بالتسكين، وهو الأرجح - طائفي، سكن الطائف، يقال: إنه بايع تحت الشجرة، وله حديثٌ واحد.

أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا مروان بن معاوية الفَزَارِيُّ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطَّائفيِّ، عن عبد الرحمٰن بن خالد العَدْوانيِّ

عن أبيه أنَّه أَبْصَرَ رسولَ الله ﷺ في مُشَرَّقِ ثقيف، وهو قائمٌ على قَوْسٍ أو عصا حين أتاهم يبتغي عندهم النَّصْرَ، قال: فسمعتُه يقرأ ﴿وَالسَّماءِ والطَّارِقِ﴾ حتى خَتَمها قال: فَوَعَيْتُها في الجاهلية وأنا مُشْرِك، ثم قرأتُها في الإسلام، قال: فَدَعَتْني ثقيفٌ، فقالوا: ماذا سَمِعْتَ مِنْ هٰذا الرجل؟ فقرأتُها عليهم، فقال مَنْ معهم مِنْ قُرَيْش: نحن أَعْلَمُ بصاحِبنا، لو كُنَّا نعلمُ ما يقول حقّاً لاتَّبَعْناه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن خالد العدواني، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني في «الإكمال»: مجهول، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» بقوله: صحح ابن خزيمة حديثه، ومقتضاه أن يكون عنده من الثقات. قلنا: وله عِلَّة أخرى، وهي تفرد عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي به، وهو ضعيف يعتبر به في الشواهد والمتابعات، ولم يتابعه أحد هنا.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٧٥) من طريق ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٣٨-١٣٩، وابن خزيمة (١٧٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢٦) و(٤١٢٧) من طرق عن مروان بن معاوية، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٢٧٤)، والطبراني (٤١٢٨) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، به. =

حديث عامر بن مسعود الجُمَحي[1]

١٨٩٥٩- حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن نُمَيْر بن عَرِيْب

عن عامر بن مسعود الجُمَحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّوْمُ في الشِّتاءِ الغَنِيمَةُ البارِدَةُ»[2].

= قال السندي: قوله: «في مُشَرَّق ثقيف» ضبط على وزن اسم المفعول من التشريق، قيل: وهو سوق بالطائف.

على قوس: معتمدًا عليه.

فقال من معهم من قريش: تنفيرًا لهم.

(١) جزم أئمة هذا الشأن أنه لا صحبة له، وقال ابن حبان: من زعم أن له صحبة بلا دلالة فقد وهم.

(٢) إسناده ضعيف، فيه علل ثلاث: نمير بن عريب مجهول، فقد انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه إلا في حديث الصوم في الشتاء. وعامر بن مسعود الجمحي جزم الأئمة أنه لا صحبة له، فروايته عن النبيّ ﷺ مرسلة، ثم إنه مجهول الحال، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠٠ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٧٥)، وابن خزيمة فيما ذكره الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٠٨ من طريق يحيى بن سعيد، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٦ -٢٩٧ من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن سفيان، به.

وقال الترمذي: هذا حديث مرسل، عامر بن مسعود لم يدرك النبي ﷺ،=

حديث كَيْسان[1]

١٨٩٦٠- حدَّثنا قُتيبة، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن نافع بن كيسان

أن أباه أخبره أنه كان يتَّجِرُ بالخَمْرِ في زمن النَّبيِّ ﷺ، وأنَّه أقْبَلَ من الشَّام ومعه خَمْرٌ في الزِّقاق يريدُ بها التِّجارة، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني جِئْتُك بشَرَاب جَيِّد. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا كَيْسانُ إنَّها قد حُرِّمَتْ بَعْدَكَ» قال: أَفأَبِيعُها يا رسولَ الله؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها قد حُرِّمَتْ وَحُرِّمَ ثَمَنُها» فانطلَقَ كَيْسان إلى الزِّقاق، فَأَخَذَ بأرْجُلِها، ثم أهْرَاقَها[2]. ٤/٣٣٦

= وهو والد إبراهيم بن عامر القرشي الذي روى عنه شعبة والثوري.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/١٢٧ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر بن مسعود، به. لم يذكر نمير بن عريب في الإسناد.

وانظرحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧١٦).

قال السندي: قوله: «الغنيمة الباردة»: هي الحاصلة بلا تحمل كلفة المحاربة، وصوم الشتاء له أجر بلا تحمل مشقة الجوع لقصر الأيام والعطش لبرودتها، وفيه ترغيب للناس في صوم الشتاء.

(١) قال السندي: كيسان هو كيسان بن عبد الله، سكن الطائف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، ونافع بن كيسان=

حديث جدِّ زُهْرة بن مَعْبَد

١٨٩٦١- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن زُهْرة بن مَعْبَد عن جَدِّه قال: كُنَّا مع النَّبيِّ ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رضي الله عنه، فقال: والله يا رسولَ الله، لأنتَ أحَبُّ إليَّ من كلِّ شيءٍ إلاّ نَفْسي. فقال النَّبيُّ ﷺ: «والَّذي نَفْسِي

= مختلف في صحبته، قال الحافظ في «التعجيل» ذكره ابنُ شاهين وطائفةٌ في الصحابة، وقال ابن سعد: روى عن النبي ﷺ، وسكن دمشق، وذكره جماعة في التابعين، فالله أعلم. وقال العراقي في «ذيل الكاشف»: لا أعرف حاله. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن عبد الرحمٰن: هو ابن عيسى الدمشقي من رجال التهذيب، وقد روى له أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٤١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤٣٨)، وفي «الأوسط» (٣١٤٩) من طريق ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٣٩) من طريق محمد بن يزيد بن سنان، عن أبيه أبي فروة، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن عبد الله الطائفي أن نافع ابن كيسان أخبره، فذكر نحوه.

ومحمد بن يزيد بن سنان وأبوه ضعيفان، ومحمد بن عبد الله الطائفي لم نعرفه.

وفي باب تحريم بيع الخمر سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٩٩٧)، وهو حديث صحيح، وانظر حديث أبي سعيد الخدري (١١٢٠٥).

بِيَدِهِ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حتّى أكُونَ أَحَبَّ إليه مِنْ نَفْسِهِ» قال عمر[1]: فأنتَ الآن والله أحبُّ إليَّ مِنْ نفسي. فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ يا عُمَرُ»[2].

---

(١) لفظ «عمر» ليس في (م).

(٢) هو مكرر (١٨٠٤٧) سنداً ومتناً.

حديث نَضْلة بن عمرو الغِفاري[1]

١٨٩٦٢- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله قال: حدَّثني محمدُ بنُ مَعْن بنِ محمد بن معن بن نَضْلَة بن عمرو الغِفاري مديني قال: حدَّثني جَدِّي محمد بن معن، عن أبيه معن بن نضلة

عن نضلة بن عمرو الغِفاري أنَّه لقي رسولَ الله ﷺ بمَرِيَّيْن، فَهَجَمَ عليه شوائلُ له، فَسَقى رسولَ الله ﷺ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَةَ إناءٍ، فامتلأ به، ثم قال: يا رسولَ الله، إنْ كنتُ لأشرَبُ السبعة فما أَمتلىء. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المؤمِنَ يَشْرَبُ في مِعىً واحدٍ، وإنَّ الكافِرَ يَشْرَبُ في سبعةِ أمعاء»[2].

---

(١) قال السندي: نضلة بن عمرو الغفاري، حجازي، له صحبة ووفادة، وكان يسكن البادية من ناحية العرج.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة معن بن نضلة بن عمرو، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكرا في الرواة عنه سوى ابنه محمد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن معن جد محمد بن معن، فقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وترجم له الحافظ في «التعجيل» وفي «التهذيب»، وذكر أن كنيته أبو معن، فاشتبه على المزي، فظنه عبد الواحد بن أبي موسى الخولاني، فوهم في ذلك. وصحابي الحديث من رجال «التعجيل»، وليس له رواية في الكتب الستة. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا =

. . . . . .

= الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١١٨ -١١٩، وأبو يعلى (١٥٨٥) كلاهما عن علي ابن المديني، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٩)، والبزار (٢٩٠٥) (زوائد) وأبو يعلى (١٥٨٤)، وأبو عوانة ٥/٤٣٠، وابن قانع في «معجمه» ٣/١٥٧-١٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/١١٦ من طرق عن محمد بن معن ابن محمد بن معن بن نضلة بن عمرو، به. وسقط من مطبوع ابن قانع: عن أبيه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٧٩) وإسناده صحيح، وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧١٨) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: بمريين، في «النهاية»: هو تثنية مَرِيّ، بوزن صبي، ويروى مريتين، أي بزيادة تاء التأنيث، والمَرِيّ والمَرِيَّة: الناقة الكثيرة اللبن، ووزنهما فعيل أو فَعُول. قلت (القائل السندي): وهذا الموافق لما في «الصحاح»، لكن في نسختنا من «القاموس»: وهي أي الناقة المُرِيْة بالضم والكسر، والله تعالى أعلم. والمراد أنه جاء عنده بهاتين الناقتين.

شوائل له: جمع شائلة، وهي الناقة التي شال لبنها، أي ارتفع، ويكون ذلك بعد سبعة أشهر من حملها.

فسقى: أي الراعي.

فضلة: بالفاء، أي: البقية.

«إن المؤمن ألخ ..» أي: إن الله تعالى يبارك للمؤمن في قليله لذكره اسمه تعالى في الابتداء، بخلاف الكافر، والله تعالى أعلم.

حديث أُمية بن مَخْشي[1]

١٨٩٦٣- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا جابر ابن صُبْح قال: حدَّثني المثنى بن عبد الرحمٰن الخُزَاعي وصَحِبْتُه إلى واسط، وكان يسمِّي في أوَّلِ طعامه وفي آخر لُقْمة، يقول: بسم الله في أوله وآخره، فقلتُ له: إنك تُسمِّي في أوَّل ما تأكل، أرأيتَ قولك في آخر ما تأكل: بسم الله أوّله وآخره؟

قال: أُخْبِرُك عن ذٰلك: إنَّ جَدِّي أُمية بن مَخْشِي، وكان مِن أصحاب النبيّ ﷺ سَمِعْتُه يقول: إن رجلاً كان يأكل والنَّبيُّ ﷺ يَنْظُرُ، فلم يُسمِّ حتى كان في آخر طعامه لُقْمة، فقال: بسم اللهِ أوّله وآخره، فقال النّبي: «ما زالَ الشَّيْطانُ يأكُلُ معه حَتَّى سَمَّى، فلم يبقَ في بَطْنِهِ شيءٌ إلاّ قاءه»[1].

---

(١) قال السندي: أمية بن مخشي، خزاعي، ويقال: أزدي، له صحبة، سكن البصرة، وأعقب بها.

(١) إسناده ضعيف لجهالة المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي، فقد تفرد بالرواية عنه جابر بن صُبْح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد جهله ابن المديني والذهبي، وباقي رجال الإسناد ثقات، بعضهم رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦-٧ من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/١٢-١٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٧، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٥٨) و(١٠١١٣) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٢)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦١)، والحاكم ٤/١٠٨-١٠٩، =

. . . . . .

=وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٥٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأخرجه أبو داود (٣٧٦٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠١)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٤٨-٤٩، والطبراني في «الكبير» (٨٥٥)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٤٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٤٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة المثنى بن عبد الرحمن) من طريق عيسى بن يونس، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٦) من طريق يوسف بن يزيد، كلاهما عن جابر بن صبح، به. وفي رواية ابن أبي عاصم والطبراني: المثنى بن عبد الرحمٰن الخزاعي، عن عمه أمية بن مخشي.

وفي الباب من حديث حذيفة، سيرد ٥/ ٣٨٢-٣٨٣، وهو عند مسلم (٢٠١٧)، ولفظه عنده: «إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه، وإنه جاء بهذه الجارية ليستحلَّ بها، فأخذت بيدها، فجاء بهٰذا الأعرابي ليستحل به، فأخذت بيده، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها».

ومن حديث عائشة، سيرد ٦/ ١٤٣، ولفظه: «فإذا أكل أحدكم طعاماً، فليذكر اسم الله، فإن نسي أن يذكر اسم الله في أوله، فليقل بسم الله أوله وآخره». وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي أيوب، سيرد ٥/ ٤١٥، ولفظه: كنا عند النبي ﷺ يوماً، فقرَّب طعاماً، فلم أرَ طعاماً كان أعظم بركة منه أول ما أكلنا، ولا أقل بركة في آخره، قلنا: كيف هذا يا رسول الله، قال: «لأنا ذكرنا اسم الله عز وجل حين أكلنا، ثم قعد بعدُ من أكل ولم يسمِّ، فأكل معه الشيطان» وإسناده ضعيف.

وانظر حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٦٣٠).

قال السندي: قوله: فلم يبق في بطنه، أي: بطن الشيطان شيء.

حديث عبد الله بن رُبَيِّعة السُّلَمي

١٨٩٦٤- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن عبد الله بن رُبَيِّعة السُّلَمي قال: كان النَّبيُّ ﷺ في سَفَرٍ، فسَمع مؤذِّناً يقول: أشهد أن لا إلٰه إلا الله. فقال النبيّ ﷺ: «أشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاّ الله» قال: أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله. قال النَّبيُّ ﷺ: «أشْهَد أني محمدٌ رَسُولُ الله». فقال النَّبيُّ ﷺ: «تَجِدُونَهُ راعيَ غَنَمٍ أو عازِباً عن أهْلِه». فلمَّا هَبَطَ الوادي، قال: مَرَّ على سَخْلَةٍ منبوذة، فقال: «أتُرَوْنَ هذِهِ هَيِّنَةً على أهْلِها لَلدُّنْيا أهْوَنُ على الله مِنْ هٰذِه على أهْلِها»[1].

---

(١) قوله: «أترون هذه هينة على أهلها للدنيا أهون على الله من هذه على أهلها». صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه عبد الله بن رُبَيِّعة السُّلَمي، وقد اختلف في صحبته، والظاهر أنه تابعي، فقد قال ابن المبارك، عن شعبة في حديثه: وكانت له صحبة، ولم يتابع عليه. وقال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ١٠٤: سألت أبي عنه، فقال: إن كان السلمي فهو من التابعين، وقال في موضع آخر: عبد الله بن ربيعة لم يدركِ النبي ﷺ، وهو من أصحاب ابن مسعود. وهو ما ذهب إليه كذلك ابنُ سَعْد في «طبقاته» ٦/١٩٦، فقد ترجم له في التابعين الرواة عن ابن مسعود. وجزم العلائي في «جامع التحصيل» ٢٥٦ أنَّ الحديث مرسل. وذكره ابن حبان في الصحابة ومع التابعين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الحكم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٢٥٨-٢٥٩، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩، وفي «الكبرى»=

حديث فُرات بن حيّان العِجْليّ[1]

* ١٨٩٦٥- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدَّثنا بِشْر بن السَّري [قال عبد الله ابن أحمد]: وحدَّثني أبو خيثمة، حدثنا بشر بن السَّري، حدَّثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب

عن فرات بن حَيَّان أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمر بقتله وكان عيناً لأبي سُفْيان وحليفاً، فَمَرَّ بحَلْقة الأنصار[2]، فقال: إني مُسْلِم. قالوا: يا رسول الله، إنه يزعم أنه مُسلم، فقال: «إنَّ مِنْكُمْ رجالاً

=(١٦٢٩) و (٩٨٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨) -وابن قانع في «معجمه» ٢/١٣٣- ١٣٤ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وفي باب القول مثل ما يقول المؤذن سلف من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص برقم (٦٥٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «أترون هذه هينة....» له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٣٠٤٧)، وهو حديث صحيح لغيره، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(١) وقعت نسبته في (م): العجمي. وهو تحريف.

قال السندي: فرات بن حيّان العجلي، هو ابن حيّان بالتحتانية، عجلي، نزل الكوفة، وكان حليفاً لبني سهم، له صحبة، وابتنى بالكوفة داراً، وله عقب بها، وكان من أهدى الناس بالطرق، أسلم وفقه في الدين وقد خرج هو وأبو هريرة ورجل آخر من عند النبي ﷺ فقال: «لضرس أحدهم في النار أعظم من أحد، وإن معه لقفا غادرٍ» فلما بلغ ذلك فراتاً وأبا هريرة أخذهما الخوف، حتى ارتد ذلك الثالث. وقتل مع مسيلمة كافراً، فخرَّ فرات وأبو هريرة ساجدين شكراً لله.

(٢) في (ظ١٣) من الأنصار، وقد ضرب على كلمة «من» في (س).

نَكِلُهُمْ إلى إيمانِهِم؛ منهم فُرَاتُ بنُ حَيَّان»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وحارثة بن مُضَرِّب روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة كذلك. وصحابي الحديث لم يروِ له سوى أبي داود. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢٨/٧ عن علي بن عبد الله ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٩٦) عن سفيان الثوري وإسرائيل أو أحدهما، به.

وأخرجه أبو داود (٢٦٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٢٤-٣٢٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٣١)، والحاكم ٢/ ١١٥ و٤/ ٣٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٨، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٥٢، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فرات بن حيان) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بنحوه البيهقي ١٩٧/٨ من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (١٦٥٩٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة ابن مضرب، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وكان عيناً»، أي: جاسوساً يوم الخندق كما في «الإصابة».

«نكلهم إلى إيمانهم» أي: إلى قولهم: نحن مؤمنون، أي: لعدم ظهور المكذب لقولهم.

حديث حِذْيَم[1] بن عمرو السَّعْدي

* ١٨٩٦٦- حدَّثنا عليُّ بن بَحْر، حدَّثنا جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن موسى بن زياد بن حِذْيم السَّعْدي، عن أبيه ٤/٣٣٧

عن جَدِّه حِذْيم بن عمرو أنَّه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ في حَجَّة الوَدَاع، فقال: «ألا إنَّ دِماءَكُمْ وأمْوَالَكُمْ وأعْراضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هٰذا، وكَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هٰذا، وكَحُرْمَةِ بَلَدِكُمْ هٰذَا». قال أبو عبد الرحمٰن: وحدَّثني أبو خيثمة، حدَّثنا جرير، فذكره مثله[2].

---

(١) في (م): خريم، وهو تحريف، قال السندي: حذْيَم بكسر مهملة وسكون معجمة وفتح تحتانية صحابي له حديث واحد، قيل: وهو تميمي سكن البصرة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة موسى بن زياد بن حِذْيم وأبيه، فموسى لم يرو عنه سوى المغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضبي، وأبوه لم يرو عنه سوى ابنه موسى، ولم يؤثر توثيقهما عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمة موسى: لا يعرف كأبيه، وبقية رجاله ثقات. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٧٠ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٠٢)، وابن خزيمة (٢٨٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٨) من طرق عن جرير، به.

وله شاهد من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٠٣٦)، وإسناده صحيح، وقد ذكرنا أحاديث الباب في حديث أبي سعيد الخُدْري السالف برقم (١١٧٦٢).

حديث خادم النبي ﷺ

١٨٩٦٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي عَقِيْل قاضي واسِط، عن سابق بن ناجية

عن أبي سلام قال: مَرَّ رجلٌ في مسجد حِمص، فقالوا: هٰذا خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ قال: فقُمْتُ إليه، فقلتُ[1]: حدِّثْني حديثاً سَمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ لا يتداوله بينك وبينه الرِّجال، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ عبدٍ مُسْلِمٍ يقولُ حينَ يُصْبحُ وَحِينَ يُمْسِي ثلاثَ مَرَّاتٍ: رَضِيتُ بالله ربّاً، وبالإسلام دِيناً، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً، إلاّ كانَ حَقّاً على الله أنْ يُرْضِيَهُ يومَ القِيَامَةِ»[2].

---

(١) في (ق): فقلت له.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سابق بن ناجية، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي عقيل: وهو هاشم بن بلال الدمشقي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وقد اختلف فيه على أبي عقيل، فرواه شعبة عنه، عن سابق، عن أبي سلام: وهو ممطور الحبشي، عن خادم النبي ﷺ.

ورواه مسعر عنه -واختلف عليه فيه - كما سيأتي في تخريج الرواية (١٨٩٦٨) - فقال: عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ. قال الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٩٣: وحديث شعبة هو المحفوظ قلنا: وهو ما أشار إليه كذلك المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سابق بن ناجية).

وقد وقع عند الحاكم ١/ ٥١٨ من طريق شعبة إلا أن فيه: سمعت أبا عقيل هاشم بن بلال يحدِّث عن أبي سلام سابق بن ناجية، فقلب الإسناد، =

١٨٩٦٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعَر، عن أبي عَقِيْل

عن أبي سلام عن سابق خادم النبيّ ﷺ[1] عن النبيّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ رَضِيتُ بالله ربّاً وَبِالإسْلامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبيّاً، حِينَ يُمْسِي ثلاثاً وَحِينَ يُصْبِحُ ثلاثاً، كان حَقّاً على الله أنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2].

= وأسقط لفظ التحمل، ولعله وهمٌ من الحاكم أو مِن أحد النساخ، فالله أعلم.

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٣٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤) - والطبراني في «الدعاء» (٣٠٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٢٤) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٠) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٥) - والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة سابق)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٤٦، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨) من طرق عن أبي عقيل، به. وقد جوَّد إسناده النووي في الأذكار!

وسيرد بالأرقام (١٨٩٦٨) و(١٨٩٦٩) و٥/٣٦٧.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٠٢)، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قوله: لا يتداوله إلخ... صفة أخرى للحديث، أي: لا يكون مما وَصَلَ إليك منه بواسطة.

«أن يرضيه»: من الإرضاء، حتى يكون الجزاء من جنس العمل.

(١) في (م): عن سابق، عن خادم النبي ﷺ: بزيادة «عن» بين سابق وبين خادم النبي ﷺ، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد وهم فيه مِسْعَر، والمحفوظ رواية شعبة السالفة برقم (١٨٩٦٧) كما بينا هناك، ثم إنه قد اختُلِف فيه على مِسْعَر،=

١٨٩٦٩- حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شُعْبة، عن أبي عقيل هاشم ابن بلال، عن سابق بن ناجية

عن أبي سلام - قال أبو النَّضْر: الحَبَشي - قال: مَرَّ به رجلٌ في مسجد حِمْص، فقيل: هٰذا خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ، فقام إليه فقال: حدِّثْني حديثاً سَمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرِّجال. قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ يقولُ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبحُ: رَضِيتُ بالله رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيّاً، ثلاثَ مَرَّاتٍ إلاّ كانَ حَقّاً على الله أن يُرْضِيَهُ»(١).

١٨٩٧٠- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، حدَّثنا رِشْدين بن سَعْد، حدَّثنا بكر ابن عمرو، عن عبد الله بن هُبَيْرة، عن عبد الرحمٰن بن جُبَيْر

أنه حدَّثه رجلٌ خَدَمَ النَّبيَّ ﷺ ثمانَ سنين، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا قُرِّبَ له طَعَامٌ، قال: «بسم الله» فإذا فَرَغَ من طعامه،

= فرواه وكيع، عنه، عن أبي عقيل، عن أبي سلام، عن سابق خادم النبي ﷺ، ورواه محمد بن بشر فيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/٧٨ و١٠/ ٢٤٠ -٢٤١، ومن طريقه ابن ماجه (٣٨٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٢١)، وفي «الدعاء» (٣٠١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٩٨، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة سابق)، فقال: عن مسعر، عن أبي عقيل، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ.
وقد ساقه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٩٨، وذكر أن رواية مسعر كرواية شعبة، وخطَّأ طريق وكيع عنه فحسب، وهو وهم منه كما يتبين من هذه الطرق.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٨٩٦٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

قال: «اللّهُمَّ أَطْعَمْتَ وأَسْقَيْتَ وأَغْنَيْتَ وأَقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ واجْتَبَيْتَ فلكَ الحمدُ على ما أَعْطَيتَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رشدين بن سعد-وإن كان ضعيفاً- قد توبع بالرواية السالفة برقم (١٦٥٩٥).

حديث ابن الأدْرَع

١٨٩٧١- حدَّثنا وكيع، أخبرنا هشام بن سَعْد، عن زيد بن أسْلَم عن ابنِ الأدْرَع، قال: كنتُ أحْرُسُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فخرج لبعض حاجته، قال: فرآني، فأخذَ بيدي، فانطلقنا، فَمَرَرْنا على رَجُلٍ يُصَلِّي يَجْهَرُ بالقرآن، فقال النبيّ ﷺ: «عسى أنْ يكونَ مُرَائياً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، يُصَلِّي يَجْهَرُ بالقرآن. قال: فَرَفَضَ يدي، ثم قال: «إنَّكُمْ لن تنالوا هٰذا الأمرَ بالمغالبةِ». قال: ثُمَّ خَرَجَ ذاتَ ليلةٍ[1] وأنا أحْرُسُه لبعض حاجته، فأخذ بيدي، فَمَرَرْنا على رَجُلٍ يُصَلِّي[2] بالقرآن قال: فقلت: عسى أن يكون مرائياً، فقال النبيّ ﷺ: «كلاّ إنَّهُ أوَّابٌ» قال: فَنَظَرْتُ، فإذا هو عبدُ الله ذو البِجادين[3].

---

(١) في (ظ١٣): يوم، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): يصلي يجهر.

(٣) إسناده ضعيف، تفرد به هشام بن سَعْد، وهو ضعيف، فقد ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وابن حنبل، وابن معين، والنسائي، وابن سعد، وابن حبان، وابن عبد البر، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: شيخ محله الصدق، وقال في موضع آخر: واهي الحديث. وقال العجلي: جائز الحديث، حسن الحديث. قلنا: يعني في المتابعات، ولم يتابع هنا. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فليس له رواية في الكتب الستة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٢١-٤٢٢ من طريق الإمام=

حديث نافع بن عُتبة بن أبي وقَّاص[1]

١٨٩٧٢- حدَّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُودي، عن عبد الملك بن عُمير، عن جابر بن سَمُرَةَ

عن نافع بن عُتْبة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُقاتِلُونَ جزيرةَ

=أحمد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٦٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي باب قوله: «إنكم لن تنالوا هذا الأمر بالمغالبة» عن أبي هريرة عند البخاري (٣٩)، ولفظه: «إنَّ الدين يسر ولن يُشاد الدينَ أحد إلا غلبه، فَسددوا وقاربوا. . . .».

وقوله في ذي البجادين: «إنه أواب» يشهد له حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٤٥٣).

قال السندي: قوله: يُصلي يجهر بالقرآن، أي: وهٰذا القدر لا يدل على أنه مراءٍ.

فرفض يدي، أي: تركها من يده.

«هٰذا الأمر»: الخير والدِّين.

«بالمغالبة» أي: المبالغة في الاجتهاد حتى كان بينكم وبين هٰذا الأمر مغالبة، أي: فالمبالغة دليل الرياء، لأن النيل إلى الخير لا يتوقف عليه.

«أواب» أي: رّجاع، كثير الرجوع إلى الله تعالى.

ذو البجادين: بكسر الموحدة، ففي «القاموس»: بجاد ككتاب: كساء مخطط، وفيه عبد الله ذو البجادين.

(١) قال السندي: نافع بن عتبة بن أبي وقاص: هو ابن أخي سعد بن أبي وقاص، كان من مسلمة الفتح، وهو صحابي صغير، مات قديماً.

العَرَبِ فَيَفْتَحُها الله، وتُقَاتِلُونَ فارِسَ فَيَفْتَحُهُمُ الله، وتُقاتِلُونَ الروم فَيَفْتَحُهُمُ الله، وتُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ الله»[1].

٤/٣٣٨ ١٨٩٧٣- حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا أبو إسحاق- يعني الفَزَاري-، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن جابر بن سَمُرَة

---

(١) حديث صحيح، المسعودي: وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة اختلط، وسماع يزيد منه بعد الاختلاط، وقد توبعا في الرواية الآتية برقم (١٨٩٧٣)، وكما سلف برقم (١٥٤٠) و(١٥٤١).

وقد اختلف في متنه على المسعودي.

فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٣) من طريق أبي داود -وهو الطيالسي-، والحاكم ٤/٤٢٦ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن المسعودي، به، إلا أن أبا داود لم يذكر قتال فارس، وعثمان قدَّم قتال الروم على فارس. قال الحاكم: حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وذكر الذهبي أنه على شرطهما.

قلنا: بل أخرجه مسلم برقم (٢٩٠٠) كما سيأتي في تخريج الرواية الآتية بالسياق الصحيح، فانظره.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ ... فذكره. ولم يذكر نافع بن عتبة. قلنا: أبو جعفر: هو عيسى بن ماهان، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٠٩) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، به، إلا أنه لم يذكر قتال الروم.

وفي الباب: عن ذي مخمر، سلف برقم (١٦٨٢٥).

وعن المستورد، سلف (١٨٠٢٣).

وعن سمرة بن جندب، سيرد ٥/١١ و٢١.

عن نافع بن عُتْبة قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غَزَاة[1] فأتاه قَومٌ مِن قِبَلِ المَغرِبِ عليهم ثيابُ الصُّوفِ[2]، فَوافَقوه عِنْدَ أَكَمَةٍ، وهم قيامٌ وهو قاعِدٌ، فأَتيتُه[3] فَقُمت بينهم وبَيْنَهُ فحَفِظتُ منه أربعَ كلماتٍ أَعُدُّهُنَّ في يَدي قال: «تَغْزُونَ جزيرةَ العَرَبِ فَيَفْتَحُها الله، ثُمَّ تَغْزُونَ فَارِسَ فَيَفْتَحُها الله، ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُها الله، ثم تَغْزُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ الله» قال نافع: يا جابر، ألا تَرَى أن الدَّجَّالَ لا يَخرجُ حتى تُفْتَحَ الرُّومُ[4].

---

(١) في (ظ١٣) غزوة، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م) الصفوف، وهو تحريف.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): فانتبه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد.

وأخرجه مسلم (٢٩٠٠)- ومن طريقه ابن الأثير في «اسد الغابة» ٥/ ٣٠٤- من طريق جرير، وابن حبان (٦٦٧٢) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٣٩ من طريق موسى بن عبد الملك، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٩٧٢).

حديث محجن بن الأدرع[1]

١٨٩٧٤- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثني أبي، حدَّثنا حسين- يعني المُعَلِّم-، عن ابن بُريدة، حدَّثني حنظلة بن علي

أنَّ مِحْجَن بن الأدْرَع حدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ، فإذا هو برجلٍ قد قضى صلاتَه وهو يتشهَّدُ، وهو يقول: اللّهُمَّ إني أسألك بالله الواحد الأحد الصَّمد الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ ولم يكن له كُفواً أحد أنْ تَغْفِرَ لي ذُنُوبي، إنك أنتَ الغفور الرحيم. قال: فقال نبي الله ﷺ: «قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له» ثلاث مِرَار[2].

---

(١) قال السندي: محجن بن الأدرع، هو أسلمي، كان قديم الإسلام، سكن البصرة، واختط مسجدها، وعُمِّر طويلاً، يقال: إنه مات في آخر خلافة معاوية، وجاء بسند صحيح أنه ﷺ، قال فيه: «ارموا وأنا مع ابن الأدرع».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري. وحسين المعلم: هو ابن ذكوان، وابن بريدة: هو عبد الله الأسلمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٢، وفي «الكبرى» (١٢٢٤)، وابن خزيمة (٧٢٤) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد. وسقط من مطبوع ابن خزيمة قولُ عبد الصمد بن عبد الوارث: حدثني أبي. واستدركناه من «إتحاف المهرة» ١٣/ ١٢٦.

وأخرجه أبو داود (٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٠٣) -ومن=

١٨٩٧٥- حدَّثنا يونس، حدَّثنا حمَّاد- يعني ابن سَلمة-، عن سعيد الجُرَيْري، عن عبد الله بن شقيق

عن مِحْجَن بن الأدْرع أنَّ رسولَ الله ﷺ خَطَبَ النَّاس، فقال: «يومُ الخلاصِ وما يوم الخلاص، يوم الخلاص وما يوم الخلاص»[1] ثلاثاً، فقيل له: وما يومُ الخلاص؟ قال: «يجيءُ الدَّجَّالُ، فَيَصْعَدُ أُحُداً فَيَنْظُرُ إلى[2] المدينة، فيقولُ لأصحابه:

= طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة محجن بن الأدرع)- وفي «الدعاء» (٦١٦)، والحاكم ١/ ٢٦٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٨٧) من طريق أبي مَعْمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الوارث، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد ٥/ ٣٥٠ و٣٦٠ من طريق مالك بن مِغْول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، فجعله من حديث بريدة. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ١٩٧-١٩٨: وحديث عبد الوارث - يعني عن حسين المعلم - أشبه. قلنا: في رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه كلام، قال الجوزجاني: قلت لأحمد: سمع عبد الله من أبيه شيئًا؟ قال: لا أدري، عامة ما يُرْوى عن بريدة عنه. وضعَّف حديثه. وقال إبراهيم الحربي: عبد الله أتم من سليمان، ولم يسمعا من أبيهما، وفيما روى عبد الله عن أبيه أحاديث منكرة، وسليمان أصح حديثًا. قال الحافظ في «المقدمة»: ليس له في البخاري من روايته عن أبيه سوى حديث واحد، ووافقه مسلم على إخراجه.

قال السندي: قوله: «قد غفر له» إما لأنه الاسم الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، أو لأنه أوحي إليه ﷺ باستجابة دعاء هذا بخصوصه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) كررت الجملة ثلاث مرات.

(٢) لفظ «إلى» ليس في (م).

أتَرَوْنَ هذا القَصْرَ الأبْيَضَ؟ هٰذا مَسْجِدُ أحْمَدَ، ثم يأتي المدينةَ فيجِدُ بكلِّ نَقْبٍ منها[1] مَلَكاً مُصْلَتاً، فيأتي سَبَخَةَ الحُرْفِ، فَيَضْرِبُ رُواقَهُ، ثم تَرْجُفُ المدينةُ ثلاثَ رَجَفَاتٍ، فلا يبقى مُنَافِقٌ ولا مُنَافِقَةٌ ولا فاسِقٌ ولا فاسِقَةٌ إلاَّ خرجَ إليه، فذٰلك يومُ الخلاصِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): بكل نقب من أنقابها.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن شقيق لم يسمع مِحجن بن الأدرع، بينهما رجاء بن أبي رجاء كما جاء مصرحاً به في الأسانيد التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٦٦ من طريق حجاج ابن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وفيه: القصر الأحمر.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٤٣ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، به، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه مختصراً ابن قانع أيضاً في «معجمه» ٣/٦٧ من طريق كهمس، عن عبد الله بن شقيق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٠٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١١٢)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٣٤).

قال السندي: قوله: «يوم الخلاص» بالرفع، والخبر مقدَّر، أي: عظيم، أو بالنصب، أي: اذكروه، والمراد: يوم خلاص المدينة من المنافقين والفاسقين.

«مُصْلَتاً»: من أصلت السيف: جَرَّده من غمده.

«رُواقه» ضبط بضم الراء، أي: فسطاطه، وقُبَّته، وموضع جلوسه.

١٨٩٧٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي بِشْر، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء

قال: كان بُرَيْدة على باب المَسْجِدِ، فَمَرَّ مِحْجن عليه وسَكَبَةُ يُصَلِّي، فقال بريدة- وكان فيه مُزاح- لِمِحْجن: ألا تُصَلِّي كما يُصلي هٰذا؟ فقال مِحْجن: إنَّ رسولَ الله ﷺ أخَذَ بيدي، فَصَعِدَ على أُحُد، فأشْرَفَ على المدينة، فقال: «وَيْلُ امِّها قَرْيةً يَدَعُها أهْلُها خَيْرَ ما تكونُ- أو كأخْيَرِ ما تكونُ- فيأتيها الدَّجَّالُ، فيجدُ على كلِّ بابٍ من أبوابها مَلَكاً مُصْلَتاً بجناحه[1] فلا يَدْخُلُها». قال: ثم نَزَلَ وهو آخذٌ بيدي، فدخَلَ المَسْجِد، وإذا هو برجلٍ[2] يُصَلِّي، فقال لي: «مَنْ هٰذا؟» فأثنيتُ عليه خيراً[3] فقال: «اسْكُتْ لا تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكَهُ» قال: ثم أتى حُجْرة امرأةٍ من نسائه، فَنَفَضَ يَدَه من يدي، قال: «إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أيْسَرُهُ، إنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أيْسَرُهُ»[4].

---

(١) في (م): جناحيه، وفي هامش (س): بجناحيه (نسخة).

(٢) في (ظ١٣) : فإذا رجل.

(٣) في (م): فأتيت عليه، فأثنيت عليه خيراً.

(٤) إسناده ضعيف - دون قوله: إن خير دينكم أيسره، فحسن لغيره - لجهالة رجاء بن أبي رجاء: وهو الباهلي، فقد انفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق العقيلي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وقد اختلف فيه على أبي بشر: وهو جعفر بن أبي وحشية.

فرواه شعبة - كما في هذه الرواية والتي قبلها - وأبو عوانة كما في الرواية=

. . . . . .

= الآتية ٥/ ٣٢، فقالا: عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، عن رجاء بن أبي رجاء، عن محجن.

وخالفهما الأعمش فيما أخرجه ابن شبة ١/ ٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٧٣)- فقال: عن أبي بشر، عن عبد الله بن شقيق، قال: إني لأمشي مع عمران بن حصين.

واختلف فيه كذلك على عبد الله بن شقيق.

فرواه كهمس والجريري كما في الروايتين ٥/ ٣٢، فقالا: عن عبد الله بن شقيق، عن محجن، فأسقطا رجاء من الإسناد.

قلنا: وشعبة فوق هؤلاء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير»٢٠/ (٧٠٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٥/ ١٤٠-١٤١- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٨٣)- وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٧٣-٢٧٤ من طريقين عن شعبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٣٠٨ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، خلا رجاء، وقد وثقه ابن حبان. قلنا: وفاته أن ينسبه للطبراني.

وسيرد برقم (١٨٩٧٧) و ٥/ ٣٢.

وانظر (١٨٩٧٥).

وقوله: «إن خير دينكم أيسره..» له شاهد من حديث الأعرابي بإسناد حسن، وقد سلف (١٥٩٣٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: سكبة يصلي: بفتحتين، صحابي كان يُطيل الصلاة.

«ويل امها» كلمة يراد بها التعجب، وإن لم يكن ثَمَّ أُم، والضمير مبهم.

و«قرية» بالنصب على التمييز، بيان له.

«خير ما تكون» بيان لبقاء الخير فيها إلى وفاء الدنيا.

«لا تُسْمِعْهُ»: نهي من الإسماع. =

١٨٩٧٧- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي بشر قال: سَمِعْتُ عبد الله بن شقيق يحدِّث عن رجاء بن أبي رجاء الباهلي

عن مِحْجن رجلٍ مِنْ أسْلم، فذكر معناه، ولم يقل حَجَّاج ولا أبو النَّضْر: بجناحه[1].

=«أيسره» إشارة إلى الاعتدال والتوسط في الصلاة وغيره دون الإفراط.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله (١٨٩٧٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج: وهو ابن محمد المصيصي الأعور.

حديث بُسر بن مِحْجَن عن أبيه

١٨٩٧٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن زيد بن أسْلم. قال سفيان مَرَّة: عن بُسْر أو بِشْر بن مِحْجَن، ثم كان يقول بَعْدُ: عن ابن[1] مِحْجَن الدِّيْلي

عن أبيه قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وهو في المَسْجِد، فَحَضَرتِ الصَّلاةُ، فَصَلَّى، فقال لي: «ألا صَلَّيْتَ؟». قال: قلتُ: يا رسول الله، قد صَلَّيْتُ في الرَّحْل، ثم أتيتُك. قال: «فإذا فَعَلْتَ، فَصَلِّ معهم، واجْعَلْها نافِلَةً». قال أبي: ولم يَقُلْ أبو نعيم ولا عبد الرحمٰن: «واجْعَلْها نافلة»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص) و(م): أبي، وهو وهم، والصَّواب ما هو في (ق)، و«أطراف المسند»: ٥/ ٢٥٦.

(٢) حديث حسن، وقد سلف برقم (١٦٣٩٣).

حديث ضَمْرَة بن ثَعْلَبة[1]

١٨٩٧٩- حدَّثنا سُرَيج بن النُّعْمان، حدَّثنا بقية بن الوليد، عن سليمانَ ابنِ سُلَيْم، عن يحيى بن جابر

عن ضَمْرَة بن ثَعْلَبة أنَّه أتى النَّبيَّ ﷺ وعليه حُلَّتان من حُلَلِ اليَمَن، فقال: «يا ضَمْرةُ، أتَرى ثَوْبَيْكَ هٰذَيْنِ مُدْخِلَيْكَ الجَنَّةَ؟» فقال: لئنِ اسْتَغْفَرْتَ لي يا رسولَ الله لا أقعدُ حتى أنْزَعَهُما عنِّي. فقال النَّبيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لضَمْرَةَ بنِ ثَعْلَبَة». فانطلقَ سريعاً حتى نَزَعَهما عنه[2]. ٤/٣٣٩

---

(١) قال السندي: ضمرة بن ثعلبة، بهزي، سكن الشام، له صُحْبة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، فإنه كان يدلس عن الضعفاء ويدلس تدليس التسوية، وقد ثبت عنه أنه كان يفعله، قال الذهبي في الميزان: قال أبو الحسن ابن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهٰذا إن صح مفسدٌ لِعدالته. قلت (القائل الذهبي) نعم والله صح عنه هٰذا أنه يفعله. ويحيى بن جابر كثير الإرسال.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجمه» ٢/ ٣١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٧، والبزار (٢٤٧٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٨١٥٨) من طرق عن بقية، به.

وتحرف اسم سليمان في مطبوع البخاري إلى مسلم.

قال السندي: قوله: «مدخليك» اسم فاعل من الإدخال بصيغة التثنية، ولعل ذلك لكراهة لونهما، والله تعالى أعلم.

حديث ضرار بن الأزور

١٨٩٨٠- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضرار بن الأزور، قال: بعثني أهلي بلَقُوح إلى النَّبيِّ ﷺ، فأمرني أن أحْلِبَها، فَحَلَبْتُها، فقال لي: «دَعْ داعِيَ اللَّبَنِ»[1].

١٨٩٨١- حدثنا أسودُ بن عامر، حدَّثنا زهير، عن الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر رَجُلٍ من الحَيِّ

قال: سَمِعْتُ ضِرار بنَ الأزور قال: أهدينا لرسول الله ﷺ لَقْحةً، قال: فَحَلَبْتُها، قال: فلما أخذتُ لأُجْهِدَها، قال: «لا تَفْعَلْ، دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[2].

١٨٩٨٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن سنان

عن ضرار بنِ الأزورِ أن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو يَحْلُبُ، فقال: «دَعْ دَاعِيَ اللَّبَنِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٠٤) و(١٨٩٠٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال يعقوب بن بحير، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٧٠٢). زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٨١٢٨) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٨٧٩٢) سنداً ومتناً.

● ١٨٩٨٣- [قال عبد الله بن أحمد]: وحدَّثني محمد بن بكَّار، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدَّثنا الأعمش أو عن الأعمش، عن يعقوب بن بَحِيْر

عن ضرار بن الأزور، عن النبيّ ﷺ بنحوه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٧٠٢) سنداً ومتناً.

حديث جَعْدَة

١٨٩٨٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا شُعْبة، حدَّثنا أبو إسرائيل الجُشَمي عن شيخٍ لهم يقال له: جَعْدة أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى لرجلٍ رؤياً قال: فبعثَ إليه، فجاءَ، فَجَعَلَ يَقُصُّها عليه، وكان الرَّجلُ عظيمَ البَطْنِ، قال: فجعل يقول بإصبعه في بطنه: «لو كانَ هٰذا في غيْرِ هٰذا، لكانَ[1] خَيْراً لكَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): كان.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٨٦٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وقد سلف تخريجه من طريق وكيع في الرواية رقم (١٥٨٦٩) فانظره لزاماً.

حديث العلاء بن الحضرمي

١٨٩٨٥- حدَّثنا سُفْيان بن عيينة، حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن حُميد بن عبد الرحمٰن بن عَوْف، عن السَّائب بن يزيد

عن العلاء بن الحَضْرَمي إن شاء الله أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يمكثُ المهاجرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِه ثلاثاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦٨، وفي «الأم» ١/ ١٦٤، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٨٨٤٣)، والحميدي (٨٤٤)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤٢)، والترمذي (٩٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٨٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٢٥)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٨٥- والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤٧، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٦٨ و٢٦٨-٢٦٩، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨١٣٤) و(٨١٣٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٧٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد ٤/ ٣٦١، والبخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤١) (٤٤٣)، وأبو داود (٢٠٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢١٣)، وابن ماجه (١٠٧٣)، والدارمي (١٥١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٠) و(٨٩١)، وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٨٥-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧٢) و(١٧٣)، والبيهقي ٣/ ١٤٧، والخطيب ٦/ ٢٦٨-٢٧٠، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨١٣٥) من طرق عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، به.

وسيرد ٥/ ٥٢.

=

ما كان أشدَّ على ابنِ عُيينة أن يقول: حدَّثنا.

١٨٩٨٦- حدَّثنا هُشَيْم، حدَّثنا منصور، عن ابن سيرين، عن ابن العلاء بن الحَضْرَمي- حدثنا به هُشَيْم مَرَّتين: مرَّة عن ابنِ العلاء، ومرة لم يَصِلْ-

أنَّ أباه كَتَبَ إلى النَّبيِ ﷺ فَبَدَأ بنفسه[1].

= قال السندي: قوله «يمكث المهاجر» أي: في مكة.

«ثلاثاً» أي: لا يمكث أزيد من ثلاث في بلدةٍ تركها لله تعالى، وأما الثلاث فيحتاج إليها لضرورة قضاء الحوائج والتهيؤ للسفر.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن العلاء بن الحضرمي، فلم يرو عنه سوى ابن سيرين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله الذهبي في «الميزان» ٤/ ٥٩٤، فقال: لا يعرف. ثم إن ابن سيرين لم يقم إسناده، فمرة رواه متصلاً بذكر ابن العلاء، ومرة رواه منقطعاً فلم يذكره، وقد رواه هشيم من طريقه بالإسنادين كما أشار أحمد عقب هذا الحديث. منصور: هو ابن زاذان الواسطي.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٩ من طريق الإمام أحمد، بإسناديه.

وأخرجه أبو داود (٥١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٢)، والبزار (٢٠٧٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٧٥)، والحاكم ٣/ ٦٣٦ و٤/ ٢٧٣ من طريق المعلى بن منصور، عن هشيم، به، موصولاً.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني ١٨/ (١٦٢) من طريق شعبة، عن منصور، عن محمد بن سيرين، أَنَّ العلاء بن الحضرمي كتب إلى رسول الله . . . فذكره منقطعاً.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٣٠ من طريق هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، أن العلاء بن الحضرمي. فذكره منقطعاً كذلك. =

حديث سلمة بن قيس الأشجعي

١٨٩٨٧- حدثنا سفيان بن عيينة، عن منصور، عن هلال بن يِساف عن سلمة بن قَيْس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانتثِرْ[١]، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[٢].

١٨٩٨٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانتثِرْ[٣]، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[٤].

= قال السندي: قوله: فبدأ بنفسه، أي: اقتداء به ﷺ حيث كان يبدأُ بنفسه.

(١) في (ظ١٣) و(ص): فانثر.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة سلمة بن قيس) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٥٦)- ومن طريقه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٢٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٣)- والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٨٦٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

(٣) في (ظ١٣) و(ص): فانثر.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٨٨١٧) سنداً ومتناً.

١٨٩٨٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قَيْس، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «إنَّما هُنَّ أرْبَعٌ: لا تُشْرِكوا بالله شيئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتي حَرَّمَ الله إلاّ بالحقِّ، ولا تَسْرِقُوا، ولا تَزْنُوا»(١).

١٨٩٩٠- حدثنا هاشم، قال: حدَّثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان-، حدَّثنا منصور، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس الأشْجَعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «ألا إنَّما هُنَّ أرْبَعٌ أنْ لا تُشْرِكُوا بالله شَيئاً، ولا تَقْتُلُوا النَّفْسَ التي حَرَّمَ الله إلاّ بالحَقِّ، ولا تَزْنُوا، وَلا تَسْرِقُوا». قال: فما أنا بأشحَّ عليهن مني إذ سَمِعْتُهن من رسولِ الله

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هلال بن يساف، ويقال: إساف، فمن رجال مسلم. وصحابي الحديث روى له أصحاب السنن سوى أبي داود. منصور: هو ابن المُعتمِر.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣١٢) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٧٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٣٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٧٣) - وهو في «التفسير» (٣٩٣) - وابن قانع ١/٢٧٦، والطبراني في «الكبير» (٦٣١٧) من طرق عن منصور، به.

وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٨٨٤).

ﷺ[١].

١٨٩٩١- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمرٌ والثوريُّ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِساف

عن سلمة بن قيس، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا تَوَضَّأتَ فانْثُر، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ»[٢].

---

(١) إسناده صحيح كسابقه. شيبان: هو ابن عبد الرحمن النَحْوي.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٢٨) (زوائد) عن هاشم أبي النضر، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٠٦) من طريق عبد الرازق، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٨١٧).

حديث رفاعة بن رافع الزُّرقي[1]

١٨٩٩٢- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن ابن خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة، عن أبيه

عن جده، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَوْلَى القَوْمِ منهم، وابنُ أُختِهم منهم، وحلِيفُهُمْ منهم»[2].

---

(١) قال السندي: هو أبو معاذ، وهو من أهل بدر كما في البخاري، وشهد هو وأبوه العقبة، وبقية المشاهد، وجاء أنه شهد صِفِّين والجمل، مات سنة إحدى - أو اثنتين - وأربعين.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: «وحليفهم منهم» وهذا إسناد ضعيف لجهالة إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، فقد انفرد بالرواية عنه ابن خثيم: وهو عبد الله بن عثمان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٩/ ٦١ و١٢/ ١٦٧، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٥٤٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً الحاكم ٢/ ٣٢٨ و٤/ ٧٣ من طريقين عن سفيان، به. وصححه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥)، والطبراني (٤٥٤٤) و(٤٥٤٦) من طريقيين عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، به.

وسيأتي في الحديثين بعده.

وقوله: «مولى القوم منهم وابن أختهم منهم». له شاهد من حديث أنس عند البخاري (٦٧٦١) (٦٧٦٢)، وانظر حديث مهران السالف برقم (١٥٧٠٨).

وقوله: «وحليفهم منهم» له شاهد لا يُفرح به من حديث عمرو بن عوف =

١٨٩٩٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن ابنِ خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة، عن أبيه

عن جده قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ قُرَيْشاً، فقال: «هل فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟». قالوا: لا إلّا ابن أختنا وحليفنا ومولانا. فقال: «ابنُ أُخْتِكُمْ منكم، وحَلِيفُكُمْ منكم، ومَوْلاكُمْ منكم، إنَّ قُرَيْشاً أهْلُ صِدْقٍ وأمانَةٍ، فَمَنْ بَغَى لَها العَوَاثِر، أكَبَّهُ[1] الله في النَّارِ لِوَجْهِهِ»[2].

١٨٩٩٤- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا بِشْر -يعني ابن المُفَضَّل-، حدَّثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رفاعة بن رافع الزُّرَقي عن أبيه

عن جدِّه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حَلِيفُنا مِنَّا، ومَوْلانا مِنّا،

= المزني عند الدارمي ٢/٢٤٣-٢٤٤، وفي إسناده كثير بن عبد الله بن عمرو، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «مولى القوم إلخ..» بيان شدة ما بين القوم وبين هٰؤلاء من الارتباط، وإلا فالنسب للآباء لا للأمهات.

(١) في هامش (س): كبه.

(٢) إسناده ضعيف دون قوله: «ابن أختكم منكم ومولاكم منكم» فصحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده بالرواية السالفة (١٨٩٩٢).

قال السندي: قوله: «فمن بغى لها العواثر» جمع عاثرة، وهي الحادثة التي تعثر بصاحبها، مِنْ عَثَرَ بهم الزمان: إذا جنى عليهم، وروي «العواثير» جمع عاثور، وهو المكان الخشن، لأنه يُعثر فيه، وقيل: هو حفرةٌ تحفر ليقع فيها نحو الأسد، فيصاد، فاستعير للورطة والمهلكة.

وابنُ أُخْتِنَا مِنّا»[1].

١٨٩٩٥- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بنُ عمرو، عن عليِّ بن يحيى بن خَلَّاد الزُّرَقي

عن رِفاعة بن رافع الزُّرَقِي وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: جاءَ رجلٌ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ في المسجد، فصلَّى قريباً منه، ثم انصرفَ إلى رسولِ الله ﷺ، فَسَلَّمَ عليه[2]، فقال رسول الله ﷺ: «أعِدْ صلاتَكَ، فَإنَّكَ لم تُصَلِّ». قال: فَرَجَعَ فَصَلَّى كنحو مما صَلَّى، ثم انصرفَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال له: «أعِدْ صلاتَكَ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ». فقال: يا رسول الله، عَلِّمْني كيف أصْنَع؟ قال: إذا استقبلتَ القِبْلَةَ، فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ القُرْآنِ، ثُمَّ اقْرَأْ بما شِئْتَ، فإذا رَكَعْتَ، فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ على رُكْبَتَيْكَ، وَامْدُدْ ظَهْرَكَ، وَمَكِّنْ لِرُكُوعِكَ، فإذا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَأَقِمْ صُلْبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ العِظامُ إلى مفاصِلها، وإذا سَجَدْتَ، فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ، فإذا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فاجْلِسْ على فَخِذِكَ اليُسْرَى، ثم

---

(١) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «حليفنا منا»، وهذا إسناد ضعيف لجهالة إسماعيل بن عبيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٨٩٩٢)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه مطولاً البزار (٢٧٨٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٤٥) من طريقين عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد.

(٢) قوله: فسلَّم عليه، من (ظ١٣) و(ق).

اصْنَعْ ذٰلكَ في كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عليِّ بن يحيى بن خلاد الزُّرقي، فقد رواه محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة الليثي - كما في هٰذه الرواية - عنه، عن رفاعة بن رافع الزرقي، ورواه على الشك كما في ابن حبان (١٧٨٧) - فقال: عن علي بن يحيى بن خلاد، أحسبه عن أبيه، عن رفاعة بن رافع، به. فزاد في الإسناد: عن أبيه، يعني يحيى بن خلاد

وقد تابعه بدون ذكر «عن أبيه» شريكُ بن أبي نمر كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٢، وعبد الله ابن عون كما عند الطبراني في «الكبير» (٤٥٣٠)، فقالا: عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة، به.

وقد اضطرب فيه حماد بن سلمة:

فرواه موسى بن إسماعيل فيما أخرجه أبو داود (٨٥٧)، وحجاج بن منهال فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٢٦)، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن عمه. لم يقل فيه: عن أبيه.

ورواه هدبة بن خالد فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٧)، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله، عن علي بن يحيى بن خلاد، أُراه عن أبيه، عن عمه أن رجلاً. . . .

ورواه عفان بن مسلم فيما أخرجه الحاكم ١/ ٢٤٢ عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه أن رجلاً، لم يذكر جده في الإسناد.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٠ في إسناد حماد: لم يقمه. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٨٢: وهم حماد.

وخالفهم محمد بن عجلان كما سيرد في الرواية (١٨٩٩٧)، وداود بن قيس الفراء كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣٩)، والبخاري في «القراءة =

. . . . . .

= خلف الإمام» (١٠٩) و(١١٠)، و«التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٠، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٠، وفي «الكبرى» (١٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٠)، والحاكم ١/ ٢٤٢-٢٤٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٢٥، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة فيما أخرجه البخاري في «القراءة» (١١١)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢١، وأبو داود (٨٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٥ -٢٢٦، وفي «الكبرى» (٧٢٢)، وابن ماجه (٤٦٠)، والدارمي (١٣٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٥، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٥)، والدارقطني ١/ ٩٥-٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٠٢ و٣٤٥، ومحمد بن إسحاق فيما أخرجه أبو داود (٨٦٠)، وابن خزيمة (٥٩٧) و(٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٨)، والحاكم ١/ ٢٤٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٣٣ -١٣٤ أربعتهم عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة، به. فزادوا في الإسناد: عن أبيه.

وذكر أبو حاتم فيما نقله ابنه في «العلل» ١/ ٨٢ أنه الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢١، وأبو داود (٨٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٦٣١)، وابن خزيمة (٥٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١٥٩٣) و(٢٢٤٤) و(٦٠٧٣) و(٦٠٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٠ من طرق عن إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده، عن رفاعة، به.

وخالفهم علي بن حُجْر فيما أخرجه الترمذي (٣٠٢)، فرواه عن إسماعيل ابن جعفر، عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد، عن جده، عن رفاعة بن رافع، به. ولم يذكر: عن أبيه: قلنا: يعني علي بن يحيى بن خلاد، وعليه مدار الروايات السالفة.

وقد نص على أن رواية الترمذي ليس فيها: عن أبيه المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٦٩، والحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٧٧. وقد رواه كذلك البغوي =

. . . . . .

= في «شرح السنة» (٥٥٣) من طريق الترمذي دون قوله: عن أبيه. وليست هي في نسخ الترمذي الخطية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر، ومع ذلك وضعها في تحقيقه للكتاب بين حاصرتين مُخَطِّئاً الحافظ في «الفتح»، ومعتمداً على ما جاء عند الحاكم ١/ ٤٣ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨٠ - وقد رواه الحاكم من طريق الترمذي وفيه: عن أبيه.

والذي يترجَّح لنا أن قوله: عن أبيه عند الحاكم هو من تصرف الرواة أو النساخ أو وهم من الحاكم نفسه، إذ لا قول بعد قول المزي، وهو شيخُ هذا الباب. ولو أن الشيخ أحمد شاكر اطلع على قول المزي لما تصرف في إسناد الترمذي بما تصرف به!

ويحيى بن علي بن يحيى مجهول، لم يرو عنه غير إسماعيل بن جعفر، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ونقل الذهبي في «الميزان» عن ابن القطان قوله: لا يعرف إلا بهذا الخبر، روى عنه إسماعيل بن جعفر، وما علمت فيه ضعفاً، وتعقبه الذهبي بقوله: لكن فيه جهالة.

وتابع إسماعيلَ بنَ جعفر في قوله: عن أبيه سعيدُ بنُ أبي هلال فيما أخرجه الطبراني (٤٥٢٧)، فقال: عن يحيى بن علي بن يحيى، عن أبيه، عن جده، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٦٣٥).

قال السندي: قوله: «أعد صلاتك»: لم يعلِّمه أولاً، بل تركه حتى يطلب، لأن تعليمه بعد الطلب منه أنفع، وأدخل في المحافظة والاهتمام له.

«ثم اقرأ بأُم القرآن»: هٰذا يدل على أن الرواية المشهورة، وهي «ثم اقرأ ما تيسَّر» من غير ذكر أم القرآن فيها اختصارٌ من الرواة، وأنه لا بد من قراءة أم القرآن.

و«مكِّنْ» من التمكين، أي: اجعل نفسك في مكانها ساعة لركوعك، وهذا=

١٨٩٩٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مَهْدِي: مالك، عن نُعَيْم بن عبد الله المُجْمِر، عن علي بن يحيى الزُّرَقي، عن أبيه

عن رفاعة بن رافع الزُّرَقي، قال: كُنَّا نُصَلِّي يوماً وراءَ رسولِ الله ﷺ، فلمَّا رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رأْسَه من الرَّكْعة، وقال: «سَمعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ». قال رجل وراءَه: رَبَّنا لك الحَمْدُ حَمْداً كثيراً طَيِّباً مباركاً فيه، فلمَّا انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ آنِفاً؟». قال الرجلُ: أنا يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «لقد رَأَيْتُ بضعةً وثلاثينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَها أَيُّهُمْ يَكْتُبُها أَوَّلاً»[1].

= هو الاطمئنان.

قلنا: الرواية المشهورة التي أشار إليها السندي، هي رواية أبي هريرة السالفة برقم (٩٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٢٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح من حديث المدنيين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢١١-٢١٢، وأخرجه من طريقه البخاري (٧٩٩)، وأبو داود (٧٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٦٤٩)، وابن خزيمة (٦١٤)، وابن حبان (١٩١٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٣١)، والحاكم ١/ ٢٢٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٥.

وأخرجه أبو داود (٧٧٣)، والترمذي (٤٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (١٠٠٣)، والطبراني (٤٥٣٢)، والبيهقي ٢/ ٩٥ من طريق رفاعة بن يحيى بن عبد الله بن رفاعة بن رافع الزرقي، عن عم أبيه معاذ=

١٨٩٩٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، حدَّثنا ابن عَجْلان، حدَّثنا عليُّ بنُ يحيى بن خَلَّاد، عن أبيه

عن عَمِّه وكان بَدْرياً، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في المَسْجِد، فدخل رجلٌ، فصلَّى[1] في ناحية المسجد، فجعل رسول الله ﷺ يَرْمُقُهُ، ثم جاء فَسَلَّم، فردَّ عليه، وقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ، فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فرجع، فصَلَّى، ثم جاء، فسلّم، فردّ عليه، وقال: «ارجع فَصَلِّ، فإنك لم تُصَلِّ[2]» قال: مرتين أو ثلاثاً، فقال له في الثالثة، أو في الرَّابعة: والذي بعثك بالحقِّ

= ابن رفاعة، عن أبيه رفاعة بن رافع قال: صليتُ خلف رسول الله ﷺ فعطست، فقلت: الحمد لله حمداً... فذكر نحو حديث مالك.

قال الترمذي: حديث رفاعة حديث حسن، وكأن هذا الحديث عند بعض أهل العلم أنه في التطوع، لأن غير واحد من التابعين قالوا: إذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة إنما يحمد الله في نفسه، ولم يوسِّعوا في أكثر من ذلك.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٨٦ ردّاً على من يتوهم التعارض بين القصتين، بقوله: لا تعارض بينهما، بل يحمل على أن عطاسه وقع عند رفع رأس رسول الله ﷺ، ولا مانع أن يكني عن نفسه لقصد إخفاء عمله، أو كني عنه لنسيان بعض الرواة لاسمه.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند أنس عند تخريج الرواية (١٢٠٣٤).

وانظر حديث ابن عمر السَّالف برقم (٤٦٢٧).

قال السندي: قوله: «يبتدرونها»، أي: يتسابقون إلى هذه الكلمات كلٌّ يريد أن يكتبها أولاً؛ لما لها من الفَضْل والقبول عند الله.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): يصلي.

(٢) قوله: فرجع، فصلى، ثم جاء، فسلم فرد عليه، وقال: ارجع فَصَلِّ، فإن لم تصلِّ، لم يرد في (س) و(ص) و(م).

لقد أجْهَدْتُ نفسي، فَعَلِّمْني وأَرِني، فقال له النبيُّ ﷺ: «إذا أرَدْتَ أنْ تُصَلِّيَ، فتَوَضَّأْ فَأحْسِنْ وُضُوءَكَ، ثم اسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، ثم كَبِّرْ، ثم اقْرَأ، ثم ارْكَعْ حَتّى تَطْمَئِنَّ راكعاً، ثم ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قائماً، ثم اسْجُدْ حَتّى تَطْمَئِنَّ ساجداً، ثم ارْفَعْ حَتّى تَطْمَئِنَّ جالساً، ثم اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ساجداً، ثم قُمْ، فإذا أتْمَمْتَ صَلاتَكَ على هٰذا، فقد أتْمَمْتَها، وما انْتَقَصْتَ مِنْ هٰذا مِنْ شيءٍ فإنَّما تَنقُصُهُ مِنْ صلاتِكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن عجلان، وهو محمد، وقد توبع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٨٩٩٥)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٢)، وابن حبان (١٧٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٥٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٨٨ - ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (٤٧٦٨) - عن إبراهيم بن محمد، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢١ عن عبد الله بن إدريس، و٣/ ٣٢٠، والطبراني (٤٥٢١) من طريق سليمان بن بلال، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٩ -٦٠، والطبراني (٤٥٢٢) من طريق ليث بن سعد، والنسائي ٢/ ١٩٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧٢-٣٧٣و٣٧٣ من طريق بكر بن مُضَر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٦)، والطبراني (٤٥٢٤) من طريق أبي خالد الأحمر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٥) من طريق حَيْوة، سبعتهم عن محمد بن عجلان، به.

وخالفهم النضر بن عبد الجبار، فرواه فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٩٤) و(٦٠٧٥) عن محمد بن عجلان، عن ابن لهيعة وليث، عن ابن عجلان، عمن أخبره، عن علي بن يحيى بن خلاد، به. فذكر رجلا مبهماً بين ابن عجلان وعلي بن يحيى. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١١٢) من طريق بكير بن عبد الله الأشج، عن ابن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة، ولم يقل: عن أبيه.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٧٠-٧١ و٩١ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٩٨ عن إبراهيم بن محمد: وهو ابن أبي يحيى الأسلمي، عن ابن عجلان، بإسناد سابقه، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (٤٧٦٥) من طريق الشافعي، عن إبراهيم بن محمد، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده رفاعة بن مالك، فذكره، وقال: لم يقم إسناده إبراهيم بن محمد.

قال السندي: قوله: «يرمقه» أي: ينظر إليه.

حديث رافع بن رفاعة

٤/٣٤١ ١٨٩٩٨- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا عكرمة -يعني ابن عَمَّار-، قال: حدَّثني طارق بن عبد الرحمٰن القُرَشي

قال: جاء رافع بنُ رفاعة إلى مجلس الأنصار، فقال: لقد نهانا نبيُّ الله ﷺ اليوم عن شيءٍ كان يَرْفُقُ بنا إلى معايشنا، فقال: نهانا عن كِرَاء الأرْض، قال: «مَنْ كانت له أرْضٌ فَلْيَزْرَعْها أوْ لِيُزْرِعْها أخاه أوْ لِيَدَعْها». ونهانا عن كَسْبِ الحَجَّام، وأمرنا أن نُطْعِمَه نواضِحَنا، ونهانا عن كَسْب الأَمَةِ إلاّ ما عَمِلَتْ بيدها، وقال هٰكذا بأصابعه: نحو الخُبْزِ والغَزْلِ والنَّفْش[1].

---

(١) هذا إسناد لا يصح، فقد قال ابنُ عبد البر: رافع بن رفاعة بن رافع ابن مالك بن العجلان لا تصح له صحبة، والحديث غلط. وتعقبه الحافظ في «الإصابة»، فقال: لم أره في الحديث منسوباً، فلم يتعين كونه رافع بن رفاعة ابن مالك، فإنه تابعي لا صحبة له. بل يَحْتَمِلُ أن يكونَ غيرَه، وأما كونُ الإسناد غلطاً فلم يُوضحه، قلنا: قد أوضحه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رافع)، فقال: ورافع هٰذا غير معروف، والمحفوظ في هٰذا حديث هرير ابن عبد الرحمن بن رافع بن خديج، عن جده رافع بن خديج. قلنا: وطارق ابن عبد الرحمن القرشي، لم يذكروا في الرواة عنه سوى عكرمة بن عمار، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، ولذلك قال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف. قلنا: وربما وثقه الحافظ في «التقريب» متابعاً توثيق العجلي له، وإسنادٌ فيه طارق هذا لا تثبت به صحبة رافع، وحديث رافع بن خديج الذي أشار إليه المزي هو عند أبي داود (٤٣٢٧) في كسب الأمة. =

حديث عَرْفجة بن شُرَيح

١٨٩٩٩- حدثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا شيبان، عن زياد بن عِلاقة

= ونهيه ﷺ عن كراء الأرض قد صح من حديث رافع بن خديج كذلك، وقد سلف برقم (١٥٨٠٨) (١٥٨١٥).

ونهيه ﷺ عن كسب الحجام وأمره ﷺ أن نطعمه نواضحنا قد صح من حديث جابر السالف برقم (١٤٢٩٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونهيه ﷺ عن كسب الأمة قد صح كذلك من حديث أبي هريرة، وسلف برقم (٧٨٥١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأخرجه بهذه السياقة ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٩١ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٢٦) عن هارون بن عبد الله، والحاكم ٢/ ٤٢ من طريق العباس بن محمد الدوري، كلاهما عن هاشم بن القاسم، به، وصححه الحاكم، ووقع في روايته: رفاعة بن رافع، فتعقبه الذهبي بقوله: طارق فيه لين، ولم يذكر أنه سمع من رفاعة.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣١ من طريق عمر بن يونس اليماني، عن عكرمة، عن طارق بن عبد الرحمٰن، أن رفاعة بن رافع أو رافع بن رفاعةَ -الشك منهم- جاء إلى مجلس، ... فذكره.

قال السندي: قوله: «كان يرفق بنا» أي: ينفعنا.

«فليَزْرعها» بفتح حرف المضارعة، أي: ليزرعها بنفسه. «أو ليُزْرعها» بضمة أي: ليعطها أخاه عارِيَةً ليزرَعها.

«أن يطعمه» أي: كسب الحجام، فالممنوع أن ينفقه على نفسه.

«عن كسب الأَمة» محل الحرمة بعد الاستثناء هو الزِّنى، والله تعالى أعلم.

عن عَرْفَجة بن شُرَيْح الأسْلَمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّها سَتكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ». ورفع يديه: «فَمَنْ رَأيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ أمَّةِ محمدٍ ﷺ وَهُمْ جَميعٌ، فاقْتُلُوهُ كائناً مَنْ كانَ مِنَ النَّاسِ»[1].

١٩٠٠٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن زياد بن عِلاقة

قال: سَمِعْتُ عَرْفَجَة قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّهُ[2] ستكُون هَنَاتٌ وَهَناتٌ، فَمَنْ أرَادَ[3] أنْ يُفَرِّقَ أمْرَ هٰذه الأمَّةِ وهي جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بالسَّيْفِ كائناً مَنْ كان»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيه من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وقد سلف بالرقم (١٨٢٩٦)، وسلف من طريق شعبة برقم (١٨٢٩٥)، وسيرد بالحديث بعده، و٥/٢٣-٢٤.

(٢) في هامش (س): إنها، نسخة.

(٣) في (ق): أراد منكم.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/٥٥٦ (ترجمة عرفجة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٢) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف بالحديث قبله، وبالرقمين (١٨٣٢٣) (١٨٣٢٤)، وسيكرر ٥/٢٣-٢٤.

حديث عُوَيمر بن أشقر

١٩٠٠١- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى -يعني ابن سعيد- أنَّ عَبَّاد ابن تميم أخبره

عن عويمر بنِ أشقر: أنه ذَبَحَ قبل أن يغدوَ رسولُ الله ﷺ، وأنَّه ذَكَرَ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ بعدما فَرَغَ، فأمره رسولُ الله ﷺ أن يعود لأُضْحِيَّته[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٧٦٢) سنداً ومتناً.

حديث ابني قريظة

١٩٠٠٢- حدثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن كثير بن السَّائب

قال: حدَّثني ابنا قريظة: أنهم عُرِضُوا على النَّبيِّ ﷺ زَمَنَ قُرَيْظة، فمن كان منهم مُحْتلِماً، أو نَبَتَتْ عانَتُه، قُتِلَ ومَنْ لا تُرِكَ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، كثير بن السائب لا يعرف، وقد اختلف فيه، فقد ترجم له المزي، ولم يذكر في الرواة عنه سوى عمارة بن خزيمة، وفرق ابنُ أبي حاتم بينه وبين كثير بن السَّائب الراوي عن محمود بن لبيد، وعدَّهما واحداً ابن حبان، ووقع عند المزي والحافظ أن ابن حبان ذكر كذلك كثير بن السائب الراوي عن أنس، وعنه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو وهم نبَّه عليه محقق «الثقات»، وقد توقف في أمره المزي، فقال: فالله أعلم هل الجميع لرجل واحد أو اثنين أو لثلاثة، وقد ذكر الحافظ في «التهذيب» نقلاً عن ابن أبي حاتم راوياً آخر اسمه كثير بن السائب قاص أهل فلسطين، قال ابن معين: لا أعرفه. فعلق الحافظ بقوله: فهذا يحتمل أن يكون ثالثاً أو رابعاً، ومن ثم غمز الحافظ من الذهبي في الاقتصار في «الميزان» على الراوي عنه عمارة بن خزيمة، فقال: واستروح الذهبي، فقال: تابعي حجازي، تفرد عنه عمارة بن خزيمة، لا يتحقق من ذا.

قلنا: وقد اضطرب فيه حماد كذلك، فرواه بهز عنه كما سيرد ٥/ ٣٧٢ متابعاً فيه عفان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٥٦٢٢) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٨ من طريق عبد الواحد بن =

حديث حُصَين بن مِحْصَن، عن عمة له[1]

١٩٠٠٣- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن بُشَيْرِ بنِ يسار، عن الحُصَيْن بن مِحْصن

أنَّ عمةً له أَتتِ النَّبيَّ ﷺ في حاجةٍ، فَفَرَغَتْ مِن حاجتها، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «أذاتُ زَوْجٍ أنتِ؟» قالتْ: نَعَمْ. قال: «كيفَ أنتِ له؟» قالت: ما آلُوه إلاَّ ما عَجَزْتُ عنه. قال: «فانْظُرِي أينَ أنتِ منه، فإنَّما هو جَنَّتُكِ ونارُكِ»[1].

= غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن كثير بن السائب، به.

وله شاهد يصح به من حديث عطية القرظي سلف برقم (١٨٧٧٦)، ولفظه: عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة، فكان من أنبت قتل، ومن لم ينبت خلي سبيله، فكنت فيمن لم ينبت، فخلي سبيلي.

(١) إسناده محتمل للتحسين. الحصين بن مِحْصن، مختلف في صحبته، وقد رَجَّح أنه تابعي البخاريُّ وابنُ أبي حاتم وابن حبان، وقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمة حصين، فلم يرو لها سوى النسائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٤٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٣) و(٨٩٦٤) و(٨٩٦٨) و(٨٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٤٨) و(٤٤٩) و(٤٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٣٢)، والحاكم ٢/ ١٨٩، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٢٩) و(٨٧٣٠) و(٨٧٣١) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي! =

حديث ربيعة بن عباد الديلي

١٩٠٠٤- حدَّثنا إبراهيم بنُ أبي العَبَّاس، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزِّناد، عن أبيه

قال: أخبرني رجلٌ يقال له: ربيعةُ بن عِبَاد من بني الدِّيْل وكان جاهلياً، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ في الجاهلية في سوق ذي المَجَاز وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ قولوا: لا إلٰه إلاّ الله، تُفْلِحُوا» والنَّاس مجتمعون عليه، ووراءه رجلٌ وضيءُ الوَجْه أحول ذو غَدِيرتين، يقول: إنه صابىء كاذب، يتبعه حيثُ ذهب، فسألتُ عنه، فذكروا لي نَسَبَ رسولِ الله ﷺ وقالوا لي: هذا عَمُّه أبو لهب[1].

١٩٠٠٥- حدَّثنا سُرَيج، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه

عن ربيعة بن عِباد الدُّؤَلي وكان جاهلياً فَأَسْلَمَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكَرَ الحديث، قال: فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا محمدُ بنُ عبد الله بن عبد المُطَّلب، وهو يذكر النُّبوَّة. قلتُ:

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٢) من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، به، إلا أن فيه: عبد الله بن محصن بدلاً من حُصين بن محصن، وهو خطأ، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ١٣/ (١٨٣٧٠).

وسيأتي ٦/ ٤١٩.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، وقد سلف برقم (١٦٠٢٣) و(١٦٠٢٦)، وذكرنا هناك شواهده.

٣٤٢/٤ مَنْ هٰذا الذي يُكَذِّبُه؟ قالوا: هٰذا عمُّه أبو لهب. قال أبو الزِّناد: فقلتُ لربيعة بن عباد: إنك يومئذٍ كنت صغيراً قال: لا والله إني يومئذٍ لأعْقِلُ أني لأزْفِرُ القِرْبة: يعني أحْمِلُها[1].

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، وقد سلف برقم (١٦٠٢٣).

حديث عَرْفَجة بن أسعد[1]

١٩٠٠٦- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا أبو الأشْهَب، عن عبدالرحمٰن ابن طرفة

أنَّ جدَّه عَرْفَجَة أُصيب أنْفُه يومَ الكُلاب في الجاهلية، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِق، فَأَنْتَنَ عليه، فأمره النَّبيُّ ﷺ أن يَتَّخِذَ أنفاً من ذهب. قال يزيد: فقيل لأبي الأشْهب: أدرك عبدُ الرحمٰن جَدَّه؟ قال: نَعَمْ[2].

---

(١) قال السندي: عرفجة بن أسعد، سَعْدي أو عُطَاردي، كان من الفرسان في الجاهلية معدودٌ في أهل البصرة.

(٢) إسناده حسن، عبد الرحمن بن طرفة - وإن روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ووثقه العجلي - قد حسن حديثه الترمذي، وقال الآجري: سئل أبو داود عن عبد الرحمٰن بن طرفة: حديث أبي الأشهب؟ قال: هٰذا حديث قد رواه النَّاس. قلنا: وقد أدرك جدَّه كما صرح بذلك أبو الأشهب عقب هٰذه الرواية، وذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٦٤ أنه رأى جده قلنا: فحملوا ذلك على الاتصال، والله أعلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحابُ السنن خلا ابن ماجه. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٥ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤-٦٥، وأبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣)، والترمذي في «سننه» (١٧٧٠)، وفي «العلل» ٢/ ٧٣٨-٧٣٩، =

. . . . . .

= والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦٤، وفي «الكبرى» (٩٤٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٠٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥٧ و٢٥٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٨٠-٢٨١، وابن حبان (٥٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٥، وفي «السنن الصغير» (٣٣٨)، وفي «المعرفة» (٥٠٤٧) و(٥٠٤٨)، وفي «الشعب» (٦٣٢٩) من طرق عن أبي الأشهب، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمٰن بن طرفة، وقد روى غير واحد من أهل العلم أنهم شدوا أسنانهم بالذهب، وفي هٰذا الحديث حجَّةٌ لهم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨١٠) عن محمد بن خالد ابن عبد الله، عن أبيه، عن أبي الأشهب، عن أشياخ من حيِّه، أن رجلاً من الحي يقال له: عرفجة بن سعد، أصيب أنفه . . . فذكره.

وسيرد في «المسند» ٥/ ٢٣ من طرق عن أبي الأشهب، به.

قال السندي: قوله: يوم الكُلاب، بضم كافٍ وتخفيف لامٍ: اسم ماء كانت فيه وقعة مشهورة من أيام العرب، وليس من غزواته ﷺ بل كان في الجاهلية، وبهٰذا الحديث أباحَ أكثر العلماء اتخاذ الأنف من ذهب وربط الأسنان به. وقد روي أن حَيَّان بن بِشْر ولي القضاء بأصبهان، فحدَّث بهٰذا الحديث، فقرأ يوم الكِلاب -بكسر الكاف- ردَّ عليه رجل، وقال: إنما هو الكُلاب بضم الكاف، فأمر بحبسه، فزاره بعض أصحابه، فقال له: فيم حُبِسْتَ؟ فقال: حرب كانت في الجاهلية حُبستُ بسببها في الإسلام.

قلنا: حيان بن بشر ولي القضاء أيام المأمون، انظر ترجمته في «تاريخ أصبهان» ١/ ٣٠١، و«تاريخ بغداد» ٨/ ٢٨٥، وقد ذكر نحو هذه القصة.

وَرِق: المشهور كسر الراء، على أن المراد الفضة، وروي عن الأصمعي فتحها على أن المراد ورق الشجرة، وزعم أن الفضة لا تنتن، لكن قال بعض أصحاب الخبرة: إن الفضة تنتن، والذهب لا.

فأنتن، بفتح الهمزة، أي: صار نتناً كريه الرائحة.

حديث عبد الله بن سعد[1]

١٩٠٠٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاوية -يعني ابنَ صالح-، عن العلاء -يعني ابنَ الحارث-، عن حَرَام بن حكيم

عن عمِّه عبدِ الله بنِ سَعْد: أنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ عما يوجب الغُسْلَ، وعن الماء يكون بعد الماء، وعن الصَّلاة في بيتي، وعن الصَّلاة في المسجد، وعن مُؤَاكلَةِ الحائض. فقال: «إنَّ الله لا يَسْتَحي[2] مِنَ الحَقِّ، أمَّا أنا فإذا فَعَلْتُ كذا وكذا» فذكر الغُسْلَ، قال: «أتَوَضَّأ وُضُوئِي لِلصَّلاةِ أغْسِلُ فَرْجي» ثم ذكر الغُسل، «وأمَّا الماءُ يكونُ بَعْدَ الماءِ فَذٰلِكَ المَذْيُ، وكلُّ فَحْلٍ يُمْذِي، فأغْسِلُ مِنْ ذٰلِكَ فَرْجِي وأتَوَضَّأ، وأمَّا الصَّلاةُ في المسجدِ والصَّلاةُ في بَيْتي، فقد تَرَى ما أقْرَب بَيْتِي مِنَ المَسْجِدِ، ولأنْ أُصَلِّيَ في بَيْتي أحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أُصَلِّيَ في المسجدِ إلاّ أنْ تكونَ صلاةً مَكْتُوبَةً، وأمَّا مُؤاكَلَةُ الحائِضِ فواكِلْها»[3].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن سَعْد، أنصاري، وقيل: قرشي، أو أَزْدِي، وهو عَمُّ حَرَام بن حكيم، سكن دمشق، له صحبة.

(٢) في (ظ١٣): يستحيي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات إلا أنه قد اختلف على معاوية بن صالح: وهو الحضرمي في اسم والد حرام، فسماه في هذه الرواية حكيماً، وسماه في الرواية الآتية (١٩٠٠٨) معاوية. فظن بعض من ترجم له أنه اثنان، وهما =

١٩٠٠٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا معاويةُ بنُ صالح، عن العلاء بن الحارث، عن حَرَام بنِ معاوية

= واحد، وقد نبه على ذلك الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق»، والحافظ في «التقريب» في ترجمة حرام بن حكيم. العلاء بن الحارث: هو الحضرمي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ ماجه (٦٥١) و(١٣٧٨)، والدارمي (١٠٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٦٥)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٩٤، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١١١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً أبو داود (٢١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧)، وابن خزيمة (١٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٩، وابن قانع ٢/ ٩٤، والخطيب في «الموضح» ١/ ١١٠-١١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٥٨ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه أبو داود (٢١٢)، والدارمي (١٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٢، والخطيب في «الموضح» ١/ ١١٢ من طريق الهيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، به.

وفي باب قوله: «فذٰلك المذي، وكل فحل يمذي، فأغسل من ذٰلك فرجي وأتوضأ» حديثُ علي، وقد سلف برقم (٨٦٨).

وفي باب قوله: «ولأن أصلي في بيتي أحبُّ إليّ من أن أصلي في المسجد إلا أن تكون صلاة مكتوبة» من حديث زيد بن ثابت، سيرد ٥/ ١٨٦.

وفي باب قوله: «وأما مؤاكلة الحائض، فواكلها» من حديث عائشة، سيرد ٦/ ١٩٢.

قال السندي: قوله: «وعن الماء يكون بعد الماء» أي الذي يخرج شيئاً فشيئاً، ويستمر كذلك ولا يخرج دفعة، بخلاف المني، فإنه يخرج دفعة.

«فإذا فعلت كذا وكذا»: كناية عن الجماع.

عن عمِّه عبدِ الله بن سَعْد، قال: سألت رسولَ الله ﷺ عن مؤاكلة الحائض، فقال: «وَاكِلْهَا»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه فيما قبله.

وأخرجه الترمذي (١٣٣)، وابن ماجه (١٣٧٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٩٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١١١-١١٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عبد الله بن سَعْد حديث حسن غريب.

حديث عُبيد الله[1] بن أسلم مولى النبي ﷺ[2]

١٩٠٠٩- حدثنا حسن بنُ موسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدَّثنا بَكْرُ بنُ سَوَادة

عن عُبيد الله بن أسْلَم مولى النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول لجعفر بنِ أبي طالب: «أشْبَهْتَ خَلْقي وخُلُقي»[3].

---

(١) في (ص) و(م): عبد الله، وهو خطأ.

(٢) قال السندي: عبيد الله بن أسلم هو هاشمي، مولى رسول الله ﷺ، ذكره البغوي وغيره في الصحابة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وعبيد الله بن أسلم ترجم له الحافظ في «التعجيل» وفي «الإصابة» إلا أن في رجال التهذيب من اسمه عبيد الله بن أبي رافع، وقد اختلف في اسم أبيه، وذكر المزي أنه في أحد الأقوال أسلم، وذكر في الرواة عنه بكر بن سوادة، فإن كان عبيد الله بن أسلم هذا هو عبيد الله بن أبي رافع، فيكون الإسناد مرسلاً كذلك، لأنَّ عبيد الله بن أبي رافع لم يُدرك النبي ﷺ.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٨٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٤٢٥١).

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف (٧٧٠).

وثالث من حديث ابن عباس، سلف (٢٠٤٠).

حديث ماعز[1]

١٩٠١٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي مسعود - يعني الجُرَيْري - عن يزيدَ بنِ عبد الله بن الشِّخِّير

عن ماعز، عن النَّبيِّ ﷺ أنه سُئل: أيُّ الأعمال أفْضَلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله وَحْدَهُ، ثم الجهادُ، ثم حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سائِرَ العَمَلِ[2] كما بَيْنَ مَطْلِعِ الشَّمْسِ إلى مَغْرِبها»[3].

---

(١) قال السندي: ماعز، غير منسوب، قال ابن عبد البر: لا أقف على نسبه، وقال ابن منده: تميمي، سكن البصرة.

(٢) في (ق): الأعمال.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي مسعود الجريري: وهو سعيد بن إياس، فرواه شعبة - كما في هذه الرواية - عنه، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن ماعز، به. ورواه وهيب بن خالد - كما سيأتي في الرواية (١٩٠١١) - عنه، عن حيان بن عمير، عن ماعز، به. وشعبة ووهيب كلاهما سمع من الجريري قبل اختلاطه، ويزيد وحيان كلاهما يكنى أبا العلاء، وقد رواه بالكنية فحسب دون أن يسميه عباد بن العوام فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧، فقال: عن الجريري عن أبي العلاء، عن ماعز، به. ولا يضر هٰذا الاختلاف، فقد يكون للجريري فيه شيخان، أو هو انتقال من ثقة إلى ثقة، وإن كان صنيع البخاري يرجح رواية وهيب، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد إلا أنه أُقحم في المطبوع منه: أبو موسى بين شعبة وأبي مسعود الجريري.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٠٧، وقال: رواه أحمد =

● ١٩٠١١- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثنا هُدْبة بن خالد، حدَّثنا وهيب بن خالد، قال: الجُرَيْري[2] حدَّثنا، عن حَيَّان بن عُمَير

حدثنا ماعز أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعْمالِ أفضلُ؟ فذكَرَ نحوه[3].

= والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر ما بعده.

وفي الباب: عن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٨١٤).

وعن عبد الله بن سلام، سيرد ٥/ ٤٥١.

وعن الشفاء بنت عبد الله، سيرد ٦/ ٣٧٢.

قال السندي: سائر العمل، أي: غير ما تقدم من الإيمان والجهاد، ويمكن أن يحصل ضمن تفضل المجموع الإيمان والجهاد والحَجَّة.

كما بين، أي: كمقدار ما بين الناحيتين.

(١) في النسخ ما خلا (ظ١٣) أنه من حديث الإمام أحمد، وهو خطأ. وقد جاء على الصواب في (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٥/ ٢٤٤.

(٢) في (م): عن الجريري عن حيان، وفي النسخ ما خلا (ظ١٣) قال الجريري: عن حيان بن عمير، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه فيما قبله.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٣٦)، وفي «الجهاد» (٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١١) من طريق هدبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤)، والطبراني ٢٠/ (٨١٠) من طريق خالد - وهو ابن عبد الله الواسطي - عن الجريري، به.

وانظر ما قبله.

حديث أحمر بن جَزِي

١٩٠١٢- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا عَبَّادُ بنُ راشد، قال: سَمِعْتُ الحسنَ، يقول:

حدَّثنا أحمرُ بنُ جَزِي صاحِبُ رسولِ الله ﷺ قال: إنْ كُنَّا لَنَأْوِي إلى رسولِ الله ﷺ مما يُجافي مِرْفَقَيْه عن جَنْبيه إذا سَجَدَ[1].

---

(١) إسناده حسن، عباد بن راشد، مختلف فيه، وثقه أحمد وابن شاهين والعجلي والبزار، وقال الساجي: صدوق، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وأنكر على البخاري ذكره في «الضعفاء»، وقال: يُحوَّل. وقال ابن عدي: ليس حديثه بالكثير، وهو على الاستقامة. وذكره الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق»، وقال: صدوق، وقال الحافظ في التقريب: صدوق له أوهام. واختلف قول ابن معين فيه، فقال مرة: صالح، وقال أخرى: ضعيف، وضعفه أبو داود، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: لا أعرف حاله، وقال الأزدي: وتركه يحيى القطان، وكان صدوقاً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن صحابيه لم يخرج له سوى أبي داود وابن ماجه.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٥٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٦٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/٤٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٦٢، وأبو داود (٩٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٢، وابن قانع في «معجمه» ١/٥٧، والطبراني في «الكبير» (٨١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٤٧ من طرق عن عباد بن راشد، به.

وسيأتي ٥/٣٠-٣١. =

حديث عِتْبان بن مالك الأنصاري أو ابن عِتْبان

١٩٠١٣- حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدَّثنا كثير بن زيد، عن المطلب ابن عبد الله

عن عِتْبان أو ابن عتبان الأنصاري قال: قلتُ: أيْ نبيَّ الله، إني كنتُ مع أهلي، فلمَّا سَمِعْتُ صوتك، أقْلَعْتُ، فاغْتَسَلْتُ. فقال رسولُ الله ﷺ: «الماءُ مِنَ الماءِ»[1].

= وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: «لنأوي»، مِنْ آوى: إذا رقَّ وترحم، أي: لنترحم ونرق ونتألم لما نراه في شِدَّةٍ وتعب بواسطة المبالغة في المجافاةِ وقلة الاعتماد، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله لا يعرف له سماع من أحد من الصحابة فيما ذكر البخاري، وقد سلف بإسنادٍ صحيح من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٤٣٤)، فانظره لزاماً.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في الرواية السالفة برقم (١١٢٤٣)، وهو من الأحاديث التي اتفقوا على أنها كانت في أول الأمر، ثم نسخت.

قال السندي: قوله: أقلعت، أي: أمسكت عن الجماع.

«الماء من الماء» أي: وجوب الاغتسال من المني، فأريد بالماء أولاً وجوب الاغتسال به، وثانياً المني، وهذا الحديث كان في أول الأمر، ثم نسخ الحصر حتى وجب الاغتسال بالدخول، ومنهم من استعمل هذا الحديث في الاحتلام، والمورد لا يساعده.

حديث سِنان بن سَنَّة صاحب النَّبيِّ ﷺ

٣٤٣/٤ * ١٩٠١٤- حدَّثنا هارون بن معروف. قال أبو عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من هارون، حدَّثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، قال: أخبرني محمد بن عبد الله بن أبي حُرَّة، عن عَمِّه حكيم بن أبي حُرَّة

عن سِنان بن سَنَّة؛ صاحبِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ له مِثْلُ أجْرِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»[1].

---

(١) حديث حسن، عبد العزيز بن محمد: وهو الدراوردي، مختلف فيه، حسن الحديث، وحكيم بن أبي حُرَّة روى عنه جمع، وأخرج له البخاري في «صحيحه» متابعة، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات.

وقد اختلف فيه على محمد بن عبد الله بن أبي حرة، فرواه سليمان بن بلال - فيما سلف (٧٨٨٩) - عنه، عن عمه حكيم بن أبي حرة، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة، ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٣-١٤ عن أبي زرعة قوله حين سئل: أيهما أصح، قال: حديث الدراوردي أشبه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٤٢-١٤٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٤) من طريق ضرار بن صرد، وابن ماجه (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٩٢) من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، به.

وخالفهما نعيم بن حماد فيما رواه الدارمي (٢٠٢٤) عنه، فقال: عن عبد العزيز الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن عمه، عن سنان بن سنة، عن أبيه، به، فزاد في الإسناد: عن أبيه، أي: جعله من حديث سنة، ونعيم بن حماد ضعيف. =

● ١٩٠١٥- [قال عبدُ الله بن أحمد]: حدَّثناه أحمدُ بنُ حاتم الطَّويل، حدثنا عبدُ العزيز الدَّراوَرْدي مِثْله[1].

١٩٠١٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا وهيب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ حَرْمَلَة، عن يحيى بن هند، أنَّه سَمِعَ حرملة بن عمرو وهو أبو عبد الرحمٰن

قال: حَجَجْتُ حَجَّة الوَدَاع مُرْدِفي عَمِّي سِنان بن سَنَّة، قال: فلما وَقَفْنا بعرفات، رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً إحدى إصبعيه

= وقد جاءت رواية الدارمي في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٤ بهذه الزيادة، لكن المحقق حذفها ظناً منه أن حذفها صواب، ذاهلاً عن اختلاف الروايات والرواة، التي تقضي الأمانة العلمية إثباتها كما هي. والله المستعان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٣ عن ابن أبي الأسود، عن عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن أبيه، عن سنان ابن سنة، به.

وأخرجه أيضاً ١/ ١٤٣ من طريق وهيب، عن موسى بن عقبة، عن حكيم ابن أبي حرة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

وأورده المزي في «التحفة» ٤/ ٨٨ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، عن عبد العزيز الدراوردي، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن عبد الله بن أبي حرة، عن عمه حكيم بن أبي حرة، عن رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ، ولم يسمه. وزاد فيه: موسى بن عقبة.

قال السندي: قوله: «الطاعم الشاكر» أي: الذي يصرف قوة ذلك الطعام في طاعته تعالى.

«له مثل أجر الصائم الصابر»: لأن كلاً منهما في الطاعة المقصودة من خلق الإنسان، فإن المقصود من خلق الإنسان الطاعة لا خصوص الصَّوم، وظاهر الحديث المساواة في الأجر، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وهو مكرر سابقه، إلا أنه من زوائد عبد الله.

على الأُخرى، فقلتُ لعمِّي: ماذا يقولُ رسولُ الله ﷺ؟ قال: يقول: «ارْمُوا الجَمْرَةَ بمثل حَصَى الخَذْفِ»[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن هند، وهو من رجال «التعجيل»، فقد انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن حرملة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن ابن حرملة، فقد روى له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وحرملة بن عمرو صحابي جليل، لم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما. وسنان بن سنة لم يرو له سوى ابن ماجه. عفان: هو ابن مسلم. ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣١٧ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥٣)، والبزار (١١٣١) (زوائد)، وابن خزيمة (٢٨٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٣) و(٣٤٧٤) من طرق عن عبد الرحمٰن بن حرملة، به. قال البزار: لا نعلم روى حرملة إلا هٰذا بهٰذا الإسناد، وجاء عند البزار: واضعاً إحدى يديه على الأخرى.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٥٨، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وله شاهد من حديث جابر، سلف (١٤٢١٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص، سلف (١٦٠٨٧)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

حديث عبد الله بن مالك الأوسي[1]

١٩٠١٧- حدَّثنا يعقوبُ، حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود أنَّ شُبَيْل[2] بن خُلَيْد المُزَني أخبره

أنَّ عبدَ الله بنَ مالك الأوْسي أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِلْوَلِيدَةِ: «إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إن زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ، فَبِيعُوها ولو بضفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ، في الثَّالثة أو في الرَّابعة[3].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن مالك الأوسي: هو أنصاري، حجازي، له صحبة.

(٢) هكذا جاء في النسخ، وفي نسخة السندي، ولم يورده أحد على أنه اختلاف في اسمه، فقد اتفقوا كلهم على أنه شبل -مكبراً- واختلافهم كان في اسم أبيه، وقد جاء على الصواب في «أطراف المسند» ٤/١٢٣ وفي الرواية التالية (١٩٠١٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شبل بن خليد المزني، فقد انفرد بالرواية عنه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

واختلف فيه على الزهري، فرواه مالك - كما سلف (١٧٠٥٧) - عنه، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وهذه الطريق هي التي أخرجها الشيخان، فانظرها ثمة، وقد اختلف هنا كذلك على الزهري في اسم والد شبل- فقيل: ابن خليد - كما في هذه الرواية - وقيل: ابن حامد، وقيل: ابن معبد، ورجح البخاري: ابن خليد، ورجح ابن معين: ابن حامد، أما ابن معبد فقد قال الحافظ في «التهذيب» عن ابن معين: ابن عيينة يخطىء فيه=

. . . . . .

= يقول: شبل بن معبد، فيظنه شبل بن معبد الذي كان شهد على المغيرة- واختلف كذلك في اسم صحابيه كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أخي الزهري، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، فهو من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٧٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن مالك الأوسي)، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٩٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٩-٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٠- ومن طريقه البيهقي في السنن ٨/ ٢٤٤- عن يحيى بن بكير، وقد قرن معه أبا صالح عبد الله بن صالح، بالإسناد السالف، إلا أنه قلب اسم الصحابي، فقال: مالك ابن عبد الله الأوسي. قال البيهقي: كذا رواه يعقوب عنهما، ورواه البخاري في «التاريخ» عن عبد الله - يعني ابن صالح - عن الليث هٰكذا. قلنا: يعني قد قلب اسمه، وعن ابن بكير، عن الليث، فقال: عن عبد الله بن مالك الأوسي. وكذلك قاله الزبيدي وابن أخي ابن شهاب، عن الزهري.

قلنا: رواية الزبيدي ستأتي برقم (١٩٠١٨).

ورواية عبد الله بن صالح أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٠، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٣٠- ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٤٤ -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧٣٠) من طريق عبد الله بن صالح أبي صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، به. إلا أنه قال: مالك بن عبد الله الأوسي. قلنا: وقد غير محقق «المعرفة والتاريخ» رواية عبد الله بن صالح =

١٩٠١٨- حدَّثنا يزيد بن عبد ربه، حدَّثنا بقية بن الوليد، حدَّثني الزُّبيدي، عن الزُّهْري، عن عُبيدِ الله بن عبد الله أن شِبْل[1] بن خُلَيْد المُزَني أخبره

أنَّ عبدَ الله بنَ مالك الأوْسي أخبره أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال

= هذه، وقد قلب فيها اسم الصحابي إلى عبد الله بن مالك، مخالفاً أصوله، ظناً منه أن ما فعله هو الصواب! وعبد الله بن صالح ضعيف.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦١) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٢٨)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شبل بن حامد المزني أن عبد الله ابن مالك الأوسي، به مرفوعاً. وذكر ابن معين أن شبل بن حامد هو الصواب. وخالفه البخاري فقال: خليد أشبه، وحامد لا يصح عندي. وبنحو قول البخاري قال الطحاوي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طريق جرير بن حازم، عن يونس، بالإسناد السالف إلا أن فيه: عن مالك ابن عبد الله. وجاء عند ابن قانع على الجادة: عبد الله بن مالك.

وسيرد (١٩٠١٨).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: «ولو بضفير» أي: ولو بشيء لا قيمة له كالضفير، وهو فعيل بمعنى المفعول. ولا بدّ عند البيع من ذكر العيب، وهذا البيع مستحب عند الجمهور، فإن قيل: كيف يكره شيئاً ويرتضيه لأخيه المسلم؟ فالجواب لعلها تستعف عند المشتري بأن يعفها بنفسه، أو يصونها بهيئته، أو بالإحسان إليها والتوسعة عليها، أو يزوجها، أو غير ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): شبيل.

لِلْوَلِيدَةِ: «إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم إنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها[1]، ثم إنْ زَنَتْ فبيعُوها ولو بضفيرٍ». والضَّفيرُ: الحَبْلُ[2].

---

(١) قوله: ثم إن زنت فاجلدوها، كرر في (ظ١٣) مرتين.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة شبل بن خليد، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٠١٧). وبقية بن الوليد مدلس وقد عنعن.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٠-٤٣١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٥-١٣٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٧٢٩)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢١ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٠١٧).

حديث الحارث بن مالك بن برْصاء

١٩٠١٩- حدثنا سُفْيان بن عُيَينة، حدثنا زكريا، عن الشَّعْبيِّ

عن الحارثِ بن مالك بن بَرْصَاء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تُغْزَى مكَّةُ بعدها أبداً». قال سفيان: الحارثُ خُزَاعيٌّ[1].

١٩٠٢٠- حدثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا زكريا، عن عامر

عن الحارث بن مالك بن بَرْصاء، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول يوم فتْحِ مكَّة: «لا تُغْزَى هٰذِه بَعْدَها أبداً[2] إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) حديث حسن، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٤).

وأخرجه الحميدي (٥٧٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦٨) و(٧٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٣٢٦، والطبراني في «الكبير» (٣٣٣٨)، والحاكم ٣/٦٢٧ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وعن الحميدي زيادة: قال سفيان: تفسيره: على الكفر.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٤).

(٢) لفظ: أبداً، ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهي نسخة في هامش (س).

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام على إسناده في الرواية رقم (١٥٤٠٤). زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٠٤)، فانظره لزاماً.

حديث أوس بن حذيفة

١٩٠٢١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا عبد الله بن عبدالرحمٰن الطَّائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي

عن جدِّه أوس بن حذيفة، قال: كنتُ في الوَفْدِ الذين أتَوْا رسولَ الله ﷺ أسْلَموا من ثقيفٍ من بني مالك، أنزلنا في قُبَّةٍ له، فكان يختلف إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صَلَّى العِشاءَ الآخرة انصرفَ إلينا، فلا يَبْرَحُ يُحَدِّثنا ويشتكي قريشاً، ويشتكي أهلَ مكَّة، ثم يقول: «لا سَوَاء، كُنَّا بمكةَ مُسْتَذَلِّينَ أوْ مُسْتَضْعَفِينَ، فلما خَرَجْنا إلى المدينة كانَتْ سِجَالُ الحَرْب علينا ولنا» فمكثَ عَنَّا ليلةً لم يأتنا حتى طال ذٰلك علينا بعد العِشاء. قال: قلنا: ما أمكثك عنا يا رسولَ الله؟ قال: «طَرَأ عليَّ[1] حِزْبٌ مِنَ القُرْآنِ، فأرَدْتُ أنْ لا أخْرُجَ حتّى أقْضِيَهُ» فسألنا أصحابَ رسولِ الله ﷺ حين أصبحنا، قال: قلنا: كيف تُحَزِّبون القرآن؟ قالوا: نُحَزِّبُه ثلاث[2] سور، وخمسَ سور، وسبعَ سور، وتسعَ سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المُفَصَّل من ق حتى تَخْتِمَ[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(س) و(ص): يحيى، والمثبت من (ق) وهامش (س).

(٢) في النسخ: ست، وجاء في هامش (ظ١٣): صوابه ثلاث.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦١٦٦) سنداً ومتناً.

حديث البياضي

١٩٠٢٢- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن أبي حازم التَّمَّار ٤/٣٤٤

عن البياضي أنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ على النَّاس وهم يُصَلُّون وقد عَلَتْ أصواتُهُم بالقراءة، فقال: «إنَّ المُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَلْيَنْظُرْ ما يُناجِيهِ، ولا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ على بعضٍ بالقُرْآنِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، أبو حازم التمار مختلف في صحبته، والظاهر أنه لا صحبة له، فقد أخرج أبو داود له حديثاً في «المراسيل»، وقد اختلف على محمد بن إبراهيم التيمي في اسمه، فقيل: هو التمار - كما في هذه الرواية - وقيل: مولى بني بياضة، وقيل: مولى الأنصار، وقيل: مولى بني غفار، وقيل: مولى بني هذيل - كما سيأتي، ولم يتعرضوا له - روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والنسائي، وهو ثقة، وثقه أبو داود وابن عبد البر. وقد فرق الحافظ في «التهذيب» و«التقريب» بين أبي حازم مولى بني بياضة، وبين أبي حازم مولى الغفاريين وهو التمار، واسمه دينار، فقال في «التقريب» في ترجمة أبي حازم الغفاري: وهم من خلطه بالذي قبله، وقال في «التهذيب»: أبو حازم اثنان، أحدهما مولى بني بياضة، وهو مولى الأنصار، وأبو حازم مولى الغفاريين هو التمار، فيحتمل أن يكونا جميعاً رويا هٰذا الحديث، ويحتمل أن يكون بعض الرواة وهم في قوله: بني غفار، والله تعالى أعلم.

قلنا: وكذلك يفهم من صنيع المزي، فقد ترجم لأبي حازم التمار مولى أبي رهم الغفاري تمييزاً، وعدَّهما واحداً البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٤٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣١٦، وبقية رجاله ثقات رجال =

. . . . . .

= الشيخين غير صحابيه - قيل: اسمه عبد الله بن جابر، وقيل: فروة بن عمرو - فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، والنَّسائي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٨٠ ومن طريقه أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٨٢، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٤٥، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٠٧، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٤) و(٨٠٩١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١١-١٢، وفي «الشعب» (٢٦٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٨)، وفي مطبوع البخاري: عن أبي حازم التمار البياضي، بسقوط «عن» بين التمار والبياضي.

وقد اختلف فيه على يحيى بن سعيد، فرواه عبد الله بن المبارك في «الزهد» (١١٤٤) - ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٥) - وابن عيينة كما في «مصنف» عبد الرزاق (٤٢١٧)، والليث بن سعد، ويزيد بن هارون فيما روى النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٦) و(٣٣٦٧)، وحماد بن زيد فيما روى ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣١٦-٣١٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حازم البياضي)، خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى الأنصار أن رسول الله ﷺ، مرسلاً، لم يذكروا البياضي، وانظر «علل ابن أبي حاتم» ١/ ٢٢٩-٢٣٠.

ورواه عنه سفيان بن عيينة، فأخطأ فيه يعقوبُ بن حميد فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٦) عنه، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم، عن أبي عمرة الأنصاري أن رسول الله ﷺ. ويعقوب بن حميد: هو ابن كاسب، ضعيف.

وقد اختلف فيه على محمد بن إبراهيم، فأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣/ ٢٤٤-٢٤٥، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٠٨، وإسحاق بن راهويه - كما في «المطالب العالية» (١١١٨) - من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن =

. . . . . .

=إبراهيم التيمي، عن أبي حازم مولى هذيل، قال: جاورت أنا ورجل من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ، فحدثني عن النبي ﷺ.. فذكره مطولاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٨/٢٣ من طريق الليث، عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم التمار - وقال ابن عبد البر: مولى الغفاريين - عن البياضي، عن رسول الله ﷺ.. فذكره.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٦٥٧) من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى هذيل أن رجلاً من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ حدثه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حازم) من طريق نصر ابن علي، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حازم مولى بياضة حدثه: أن رجلاً من بني بياضة من أصحاب النبي ﷺ حدثه: أن رسول الله ﷺ ... فذكره.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٧) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار وأبي حازم مولى الغفاريين، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني بياضة أنه سمع النبي ﷺ. وقد أشار إلى هذه الطريق الحافظ في «أطراف المسند» ٣٣٧/٨، وجاء في مطبوع «الآحاد والمثاني» عن عطاء بن يسار، عن أبي حازم مولى الغفاريين، وهو خطأ.

وقد رواه من طريق عطاء البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١٠٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٠) (٣٣٦١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٧/٢٣-٣١٨ من طرق عن يزيد ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء ابن يسار، عن رجل من بني بياضة من الأنصار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٣) من طريق شعبة، عن عبد ربه بن =

. . . . . .

= سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن رجل من الأنصار، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٦٨) من طريق عبد الله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن رجل من قومه، نحوه، فلم يذكر أبا حازم.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف (١١٨٩٦) بإسناد صحيح، ولفظه: «ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض بالقراءة» أو قال: «في الصلاة».

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٠٩: وحديث البياضي وحديث أبي سعيد ثابتان صحيحان، والله أعلم.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف (٤٩٢٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلينظر ما يناجيه»: كأنه عبر بـ «ما» مراعاةً للوصف، أي: فلينظر العظيم الذي يناجيه، فيراعي آداب مناجاته.

حديث أبي أروى[1]

١٩٠٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن وُهَيْب، عن أبي واقد اللَّيْثي

حدَّثني أبو أروى، قال: كنتُ أُصَلِّي مع النَّبيِّ ﷺ العَصْرَ، ثم آتي الشَّجرةَ قبلَ غُروبِ الشَّمْس[2].

---

(١) قال السندي: لا يعرف اسمه، لا نسبه، وله صحبة، وكان ينزل ذا الحُلَيفة، مات في آخر خلافة معاوية.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي واقد الليثي وهو صالح بن محمد ابن زائدة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه من رجال «التعجيل»، ولا يعرف اسمه. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٧، والبخاري في «تاريخه» ٩/٦-٧، والبزار (٣٧٢) (الزوائد)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٢٥) من طرق عن وهيب، بهٰذا الإسناد. زاد ابن أبي شيبة: يعني ذا الحليفة، وعند الدولابي والطبراني: ثم أمشي إلى ذي الحليفة، فآتيهم قبل أن تغيب الشمسُ. وزاد البزار: وهي على قَدْر فرسخين. وتحرف اسم وهيب عند بعضهم إلى: وهب.

قال البزار: لا نعلم روى أبو أروى إلا هٰذا الحديث وآخر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٣٠٧، وقال: رواه البزار وأحمد باختصار، والطبراني في «الكبير»، وفيه صالح بن محمد أبو واقد الليثي، وثقه أحمد، وضعفه يحيى بن معين والدارقطني وجماعة.

وقد صح في تعجيل صلاة العصر أحاديث، منها حديث أنس، سلف (١٢٦٤٤)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وحديث رافع بن خديج عند =

حديث فَضَالة اللَّيْثي[1]

١٩٠٢٤- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا داود ابن أبي هند، قال: حدَّثني أبو حَرْب بنُ أبي الأسود

عن فَضَالة اللَّيْثي، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فأسْلَمْتُ وعَلَّمني حتى عَلَّمني الصَّلواتِ الخَمْسَ لِمَواقِيْتِهِنَّ. قال: فقلتُ له: إنَّ هٰذه لساعاتٌ[2] أُشْغَلُ فيها[3]، فَمُرْني[4] بجوامعَ، فقال لي: «إنْ شُغِلْتَ، فلا تُشْغَلْ عنِ العَصْرَيْنِ» قلتُ: وما العَصْران؟ قال: «صلاةُ الغَدَاةِ وصَلاةُ العَصْرِ»[5].

= البخاري (٢٤٨٥)، ومسلم (٦٢٥)، وسلف برقم (١٧٢٧٥).

وحديث أبي برزة عند البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧)، وسيرد برقم (١٩٧٦٧).

وحديث عائشة، سيرد ٦/ ٣٧.

قال السندي: قوله: ثم آتي الشجرة: التي كانت بذي الحُلَيْفة.

(١) قال السندي: فضالة الليثي والد عبد الله، له صحبة.

(٢) في (ظ١٣) و(ق)، وهامش (س): ساعات.

(٣) في (ق): فيهن.

(٤) في (ظ١٣): فمر لي.

(٥) حديث ضعيف، وهذا إسناد اختلف فيه على داود بن أبي هند، فرواه هشيم - كما في هذه الرواية - عنه، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن فضالة الليثي، ورواه خالد بن عبد الله الواسطي - كما عند أبي داود (٤٢٨)، ويعقوب ابن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤١- ومن طريقه البيهقي ١/ ٤٦٦-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٩)- ومن طريقه ابن الأثير في «أسد=

. . . . . .

= الغابة» ٤/ ٣٦٤ -، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٢٥-٣٢٦، وابن حبان (١٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٢٦)، والحاكم ١/ ١٩٩-٢٠٠، ٣/ ٦٢٨ - عنه، عن أبي حرب عن عبد الله بن فضالة، عن فضالة، به، فزاد في الإسناد: عبد الله بن فضالة. وتابع خالداً زهيرُ بنُ إسحاق السلولي - كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٧٠- وعليُّ بن عاصم الواسطي - كما عند البيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٦ - وزهير وعلي: ضعيفان.

ورواه مسلمة بن علقمة المازني - فيما ذكره البخاري ٥/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٥، والمزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٦٤ - عنه، عن أبي حرب، عن عبد الله بن فضالة، لم يقل: عن أبيه.

قلنا: أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٢٦ من طريق مسلمة بن علقمة: وفيه: عن أبيه، ولعله وهم من ابن قانع.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٥/ ١٣٥-١٣٦، وفي العلل ١/ ١٠٩: حديث خالد أصحُّ عندي.

قلنا: ولكن في طريقه عبد الله بن فضالة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وذكره الذهبي في «المغني» ١/ ٣٥٠، فقال: عبد الله بن فضالة، عن أبيه، ولفضالة صحبة، لا يعرفان، والخبر منكر في وقت الصلاة. . .

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٧٩-٨٠، والبخاري في «تاريخه» ٥/ ١٧٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩٧)، وابن حبان (١٧٤١)، والحاكم ١/ ١٩٩ من طرق عن هشيم، بهذا الإسناد.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٩١)، وحديث أبي موسى الأشعري السالف (١٦٧٣٠)، وحديث جرير بن عبد الله الآتي (١٩١٩٠). =

حديث مالك بن الحارث

١٩٠٢٥- حدّثنا هُشَيْم، قال: عليُّ بنُ زيد أخبرنا، عن زُرارة بن أوفى عن مالك بن الحارث؛ رجل منهم أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً بينَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إلى طعامِهِ وشَرَابِهِ حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عنه، وجَبَتْ له الجَنَّةُ البَتَّةَ، ومَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِماً كانَ فَكاكَهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزَى لكلِّ[1] عُضْو منه عُضْواً منه مِنَ النّارِ»[2].

= قال السندي: قوله: «أُشغل فيها» على بناء المفعول، أي: فربما يؤدي ذاك إلى تأخيرها عن مواقيتها المندوبة.

بجوامع: يكون أداؤها في أحسن أوقاتها، يعني عن أداء الكل في أحسن أوقاتها.

قوله: «عن العصرين» مبني على التغليب، أي: فأدِّهما في أحسن أوقاتهما، وأدِّ البقية بالوجه المتيسر، فلا دلالة في الحديث على أنّ الصلاتين تكفيان عن الخمس.

قلنا: وهذا التأويل مبنيٌّ على فرض صحة الحديث، ولكنه ضعيف كما ترىٰ.

(١) في (م): بكل.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على زرارة بن أوفى في اسم صحابيه ونسبه ونسبته، فرواه عنه علي بن زيد بن جدعان، واختلف عليه فيه كذلك؛ فرواه هشيم - كما في هذه الرواية - عن علي بن زيد، عن زرارة ابن أوفى، فقال: عن مالك بن الحارث، ورواه سفيان الثوري - كما في الرواية (١٩٠٢٦)- عن علي بن زيد، عن زرارة، فقال: عن عمرو بن مالك أو مالك بن عمرو - شك سفيان - ورواه حماد بن سلمة - كما في الرواية الآتية=

. . . . . .

= (١٩٠٣٠) - عن علي بن زيد، عن زرارة، فقال: عن مالك بن عمرو القشيري دون شك.

وخالف قتادةُ عليَّ بن زيد، فرواه شعبة عنه - كما في الروايات (١٩٠٢٧) و(١٩٠٢٨) (١٩٠٢٩) - عن زرارة بن أوفى، فقال: عن أُبي بن مالك. وهو الصحيح فيما قال البخاري، ونقله عنه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة أبي بن مالك، وقال الحافظ في ترجمة (مالك بن عمرو): الراجح أبي بن مالك لكون ذلك من رواية قتادة، وهو أحفظ من رواية علي بن زيد بن جدعان، فإنه اضطرب فيه في روايته عن زرارة بن أوفى عنه، فاختلف عليه في اسمه ونسبه ونسبته، والحديث واحد، وهو في فضل من أعتق رقبة مؤمنة، وفيمن ضم يتيماً بين أبويه، وقد جعله بعض من صنَّف عدة أسماء، وساق في كل اسم حديثاً منها. قلنا: وبنحو هذا الصنيع فعل الإمام أحمد في «المسند» كما رأيت.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٧٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد، إلا أنه في رواية الطبراني سُمِّيَ الصحابي: مالك بن عمرو.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضعف.

وسيرد (١٩٠٢٦) و(١٩٠٣٠).

وفي كفالة اليتيم، له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف (٨٨٨١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفضل العتق له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٧٠٢٤).

قال السندي: قوله: «بين أبوين مسلمين»، أي: ولد بينهما، والمراد بالأبوين الأب والأم تغليباً.

«عنه»، أي: عن الضَّامِّ. =

١٩٠٢٦- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن علي بن زيد بن جُدْعان، عن زُرارة بن أوْفى

عن عمرو بن مالك أو مالك بن عمرو - كذا قال سفيان - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ضَمَّ يَتِيماً بين أبَوَيْهِ، فله الجَنَّةُ البتَّةَ»[1].

= «يُجزىٰ» على بناء المفعول، أي: يُجزىٰ المعتِق - بالكسر - خلاص عضو منه بعضو من المُعْتَق - بالفتح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٢٥). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦٩)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٠٨) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، بهذا الإسناد، وتحرف في مطبوع الطبراني الكبير اسم محمد بن كثير إلى يحيى ابن كثير، وكذلك تحرف اسم مالك بن عمرو أو عمرو بن مالك إلى: مالك بن عمر بن مالك. وقال الطبراني في «مكارم الأخلاق»: هكذا روى سفيان هٰذا الحديث: عن مالك بن عمرو أو عمرو بن مالك، بالشك، والصواب: مالك ابن عمرو القشيري.

قلنا: قد بينا الاختلاف في اسم صحابي الحديث في الرواية السالفة، فانظرها لزاماً.

حديث أُبيّ بن مالك عن النبي ﷺ[1]

١٩٠٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة: يحدث عن زُرارة بن أوفى

عن أُبيّ بن مالك، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أدْرَكَ وَالِدَيْهِ أوْ أحَدَهُما، ثُمَّ دَخَلَ النّارَ مِنْ بَعْدِ ذٰلك، فأبْعَدَهُ الله وَأسْحَقَهُ»[2].

---

(١) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الشيخين غير أن صحابيه أُبي بن مالك، فمن رجال «التعجيل». قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢١) - ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٨٥) - وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٠ والطبراني في «الكبير» (٥٤٤) من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٥٩)، والطبراني (٥٤٤) من طريق علي بن الجعد، والبخاري في «تاريخه» ٢/ ٤٠ من طريق آدم، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٧، والطبراني (٥٤٤)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٧٦٥) من طريق عاصم بن علي، خمستهم الطيالسي، وعمرو بن مرزوق، وعلي بن الجعد، وآدم، وعاصم بن علي، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٣٢ من طريق الحكم بن عبد الله البزار، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال النبي ﷺ: «من أدرك أحد والديه فلم يغفر له، فأبعده الله». وقال: وهٰذا الحديث غريب عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، وهو عندي من قال: عن قتادة، عن أنس، صحَّف، فإن قتادة يروي هٰذا عن زرارة بن أوفى، عن أبي بن مالك، فصحَّف وظن أنه أنس بن مالك، فقال: أنس بن مالك، وإنما ذكر الحكم بهٰذه المناكير التي يرويها الذي لا يتابعه أحدٌ عليه. =

١٩٠٢٨- حدثنا حجاج، حدثني شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ زرارة ابن أوفى يحدث عن أُبيٍّ بن مالك، عن النبيّ ﷺ[١].

١٩٠٢٩- وحدَّثني بَهْز، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى

عن رجلٍ من قومه يقال له: أبيُّ بن مالك أنه سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ أدْرَكَ وَالِدَيْهِ أوْ أحَدَهُما، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأبْعَدَهُ الله»[٢].

= وسيرد بالأرقام (١٩٠٢٨)، (١٩٠٢٩)، (١٩٠٣٠) و٥/ ٢٩.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٥١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ثم دخل النار»، أي: كان حقُّه أن يدخل الجنة ببِرِّهما، فحيث قَصَّر في ذلك حتى دخل النَّار، فهو ممن يستحق البُعْدَ.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٩٠٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور.

وسيكرر ٥/ ٢٩ سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٢٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو بهز ابن أسد العَمِّي.

وسيكرر ٥/ ٢٩ سنداً ومتناً.

حديث مالك بن عمرو القُشَيْرِيّ

١٩٠٣٠- حدَّثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة. قال عفان في حديثه: أخبرنا عليُّ بن زيد، عن زرارة بن أوفى

عن مالك بن عمرو القُشَيْري، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أعْتَقَ رَقَبةً مُسلمةً، فهي فِدَاؤهُ مِنَ النَّارِ». قال عفَّان: «مكانَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظامِ مُحَرَّرِهِ بِعَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ، ومَنْ أدْرَكَ أحَدَ وَالِدَيْهِ، ثُمَّ لم يُغْفَرْ له، فَأَبْعَدَهُ الله، وَمَنْ ضَمَّ يَتِيماً مِنْ بَيْن أَبَوَيْنِ[1] مُسْلِمَيْنِ» قال عَفَّان: «إلى طعامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّى يُغْنِيَهُ الله وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) و(ص): أبويه.

(٢) صحيح لغيره، دون قوله: «من أدرك أحد والديه...» فهو صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٢٥)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أن حماد بن سلمة من رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤١ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٢- ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١١٠٣١) - والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٦٦) و(٦٦٧) من طريقين عن حماد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٣، وقال: رواه أحمد، وهو أطول من هذا، وهو في البر والصلة، وفيه علي بن زيد، وفيه ضعف، وهو حسن الحديث!

وأورده أيضاً ٨/ ١٣٩-١٤٠ وقال: رواه أحمد، ثم قال: وإسناده حسن!

حديث الخشخاش العنبري

٣٤٥/٤ ١٩٠٣١- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس بن عُبيد، عن حُصَيْن بن أبي الحُرّ عن الخَشْخاشِ العَنْبَري، قال: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ ومعي ابنٌ لي، قال: فقال: «ابْنُكَ هٰذا؟» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «لا يَجْني عليكَ ولا تَجْني عليه»(١).

قال هُشيم مَرَّة: يونس قال: أخبرني مُخْبِرٌ، عن حُصَيْن بن أبي الحُرّ.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد سمعه هشيم: وهو ابن بشير من يونس بن عبيد - وهو العبدي - مراراً، فمرة يرويه منقطعاً - كما في هذا الإسناد - لا يذكر الراوي له عن الحصين، ومرة يبهمه - كما ذكر عقب هذه الرواية - ومرة يوصله فيصرح به - كما سيأتي في التخريج - وهو الوليد أبو بشر بن مسلم العنبري، وهو ثقة، فتنتفي عِلَّة انقطاعه. وسيتكرر ٥/ ٨١.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٧٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٣٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد ٧/ ٤٧، وابن ماجه (٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤١٧٧) من طريق هشيم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٥-٢٢٦ عن قيس بن حفص، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٤) عن إسماعيل بن سالم الصائغ، كلاهما عن هشيم، عن يونس، عن الوليد أبي بشر، عن حصين، به. قال المزي في ترجمة حصين: وهو الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي رمثة، سلف بإسناد صحيح برقم (٧١٠٧)، وذكرنا أحاديث الباب في حديث عمرو بن الأحوص السالف برقم (١٦٠٦٤).

حديث أبي وهب الجشمي له صحبة

١٩٠٣٢- حدثنا هشام بن سعيد، حدَّثنا محمد بن مهاجر -يعني أخا عمرو بن مهاجر-، قال: حدَّثني عَقِيْلُ بنُ شَبِيْب

عن أبي وَهْب الجُشَمي، وكانت له صُحْبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بأسْماءِ الأنْبياءِ، وأحَبُّ الأسْماءِ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ عبدُ الله وعبدُ الرَّحمٰن، وأصْدَقُها حَارِثٌ وَهَمَّامٌ، وأقْبَحُها حَرْبٌ وَمُرَّةُ، وارْتَبِطُوا الخَيْلَ، وامْسَحُوا بنواصِيها وأعْجازِها- أو قال: وأكفالها- وَقَلِّدُوها ولا تُقَلِّدُوها الأوْتارَ، وعليكم بكُلِّ كُمَيْتٍ أغَرَّ مُحَجَّلٍ أوْ أشْقَرَ أغَرَّ مُحَجَّلٍ، أوْ أدْهَمَ أغَرَّ مُحَجَّلٍ»(١).

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب، فقد تفرد بالرواية عنه محمد ابن مهاجر، وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف هو ولا الصحابي إلا بهذا الحديث، تفرد به محمد بن مهاجر عنه.

قلنا: وقد اختلف فيه على محمد بن مهاجر، فرواه هشام بن سعيد - كما في هذه الرواية- عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة، ورواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني -كما في الرواية التالية (١٩٠٣٣) - عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب الكلاعي، فنسبه كلاعياً، ولم يقل: له صحبة، ورواه يحيى بن صالح الوحاظي - كما عند الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٥٩ - عنه، عن عقيل بن شبيب، عن أبي وهب، قال: قال النبي ﷺ، فلم ينسبه. وقد رجح أبو حاتم فيما نقل عنه ابنه =

. . . . . .

= في «العلل» ٢/ ٣١٢-٣١٣ أنه أبو وهب الكلاعي، وقد رواه بإسناده عن هشام ابن عمار، عن يحيى بن حمزة، عن أبي وهب، عن سليمان بن موسى: وهو الدمشقي قال: قال رسول الله ﷺ، وقال: وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول، واسمه عبيد الله بن عبيد، وهو دون التابعين، يروي عن التابعين... مثل الأوزاعي ونحوه، فبقيت متعجباً من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه، فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه. قلنا: فعلى قول أبي حاتم يكون الحديث منقطعاً كذلك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨١٤) مختصراً، وفي «التاريخ الكبير» ٩/ ٧٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٣٠ و٩/ ٣٠٦، وفي «الآداب» (٤٦٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٣) و(٢٥٥٣) و(٤٩٥٠) مقطعاً، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٨-٢١٩، وفي «الكبرى» (٤٤٠٦)، وأبو يعلى (٧١٦٩) (٧١٧٠) (٧١٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ١٠٢ من طريقين عن هشام، به.

وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٧٧٤)، وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٥٤)، وحديث أبي قتادة، الآتي ٥/ ٣٠٠.

قال السندي: قوله: «تسموا»، من التسمي، أي: رجاء الصلاح بالتسمي بأسماء خير العباد.

«عبد الله وعبد الرحمٰن»، أي: وأمثالهما مما فيه إضافه العبد إلى الله تعالى لما فيه من الاعتراف بالعبودية وتعظيمه تعالى بالربوبية كلما يذكر الاسم، مع أن عبد الله اسم له ﷺ، وعبد الرحمٰن يوافقه، فهو غير منافٍ للأول.

«وأصدقها»، أي: أطبقها للمسمَّى، لأن الحارث هو الكاسب، والإنسان لا يخلو عن كسب، وأما العبودية فقد يقصِّر فيها، فلا يكون عبد الله أطبق للمسمَّى بالنظر إلى ذلك. =

١٩٠٣٣- حدَّثنا أبو المغيرة، حدَّثنا محمد بن المهاجر، حدثنا عَقِيْلُ ابن شبيب

عن أبي وهب الكَلاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه[1] قال محمد: ولا أدري بالكُمَيْتِ بدأ أو بالأدْهم، قال:

= «وأقبحها»: لما في الحرب من المكاره، وفي مُرَّة من المرارة والبشاعة.

«وارتبطوا الخيل»: هو كناية عن تحصيلها وتسمينها للغزو.

«وأعجازها» جمع عَجُز، وهو الكَفَل، والمقصودُ من المسح تنظيفها من الغُبار، وتعرُّفُ حالِ سِمَنها، وقد يحصل به الأُنس للفرس بصاحبه.

«وقلِّدوها»، أي: طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين، أي: اجعلوا طلب إعلاء الدين لازماً كلزوم القلائد للأعناق.

«ولا تقلدوها الأوتار»: جمع وِتر - بالكسر - وهو الدم، والمعنى: لا تقلدوها طلب دماء الجاهلية، أي: اقصدوا بها الخير، لا تقصدوا بها الشر، وقيل جمع «وَتَر» بفتحتين، وهو وتر القوس.

«بكل كُميت» بضمِّ الكاف مصغر، هو الذي لونه بين السَّواد والحُمْرة، يستوي فيه المذكر والمؤنث.

«أغر»، أي: الذي في وجهه غُرَّة، أي: بياض.

«محجَّل» اسم مفعول من التحجيل، بتقديم المهملة على الجيم، وهو الذي في قوائمه بياض.

«أشقر» الشُّقْرة في الخيل هي الحُمْرة الصَّافية.

و«الأدهم»: الأسود.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٠٣٢).

وأخرجه أبو داود (٢٥٤٤) - ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٣٠ - وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣١٢ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٦٢: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقوله: =

وسألوه لِمَ فَضَّل الأشْقر؟ قال: لأنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً، فكان أوَّل من جاءَ بالفَتْح صاحبُ الأشقر.

= عن أبي وهب الكلاعي وهم، لأن عقيل بن شبيب لم يرو إلا عن أبي وهب الجشمي.

قلنا: وقد وهم فيه الهيثمي من حيث أراد الصواب، وقد فصلنا الكلام في الاختلاف فيه في الرواية السالفة (١٩٠٣٢).

حديث المُهَاجر بن قُنْفُذ[1]

١٩٠٣٤- حدَّثنا محمد بن جعفر قال: سُئِلَ عن رجلٍ يُسَلِّم عليه وهو غيرُ متوضىء فقال: حدَّثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن الحضين أبي ساسان

عن المُهَاجِرِ بنِ قُنْفُذٍ أنه سلَّم على رسولِ الله ﷺ وهو يتوضأ، فلم يَرُدَّ عليه حتى تَوَضَأَ فردَّ عليه وقال: «إنهُ لم يَمْنَعْني أنْ أرُدَّ عَلَيْكَ إلاّ أنّي كَرِهْتُ أنْ أذْكُرَ الله إلاّ على طَهَارَةٍ»[2].

---

(١) قال السندي: المهاجر بن قنفذ: قرشي، تيمي، كان أحد السابقين إلى الإسلام، ولما هاجر أخذه المشركون فعذبوه، فانفلت منهم وقدم المدينة، فقال النبي ﷺ: «هٰذا المهاجر حقاً». وقيل: أسلم بعد الفتح، وسكن البصرة، ومات بها.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن كان سماعه من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن ما خلا الترمذي. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي. والحسن: هو البصري، الحُضَين: هو ابن المنذر.

وأخرجه أبو داود (١٧) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣١٢)-، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٣) و(٦٧٤) - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة المهاجر بن قنفذ)-، وابن خزيمة (٢٠٦) - ومن طريقه ابن حبان (٨٠٣) و(٨٠٦) -، والحاكم ١/ ١٦٧ من طريق عبد الأعلى ابن عبد الأعلى، وابن ماجه (٣٥٠) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٣٧، وفي «الكبرى» (٣٧) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٨٠ - من طريق معاذ بن معاذ العنبري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٨١)، والحاكم ٣/ ٤٧٩ من طريق يزيد بن زُرَيْع، أربعتهم عن=

قال: فكان الحَسَنُ مِنْ أجل هٰذا الحديث يَكْرَه أن يقرأ أو يَذْكُرَ الله عَزَّ وجل حتى يتطهَّرَ.

= سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، وسماع عبد الأعلى بن عبد الأعلى ويزيد ابن زريع من سعيد قبل الاختلاط. ووقع في مطبوع الحاكم ١/١٦٧ شعبة بدل: سعيد، وهو تحريف، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، إنما أخرج مسلم حديث الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ على النبي ﷺ وهو يبول، فسلم عليه، ولم يرد عليه حتى توضأ، ثم اعتذر إليه، وقال: «إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر»، أو قال: «على طهارة». ووافقه الذهبي! قلنا: حضين بن المنذر لم يرو له البخاري، وحديث ابن عمر هو عند مسلم مختصراً برقم (٣٧٠) و(١١٥) ولفظه: أن رجلاً مرَّ، ورسول الله ﷺ يبول، فسلَّم، فلم يرد عليه.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٨٠)، من طريق هشام الدستوائي، والحاكم ١/١٦٧ من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وسيرد ٥/٨٠ من طريق روح وعبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف عن سعيد، وكلاهما سمع منه قبل الاختلاط.

وفي الباب من حديث أبي الجُهَيْم عند البخاري (٣٣٧)، ومسلم (٣٦٩)، وقد سلف (١٧٥٤١).

وآخر من حديث عبد الله بن حنظلة بن الراهب، وسيرد ٥/٢٢٥:

قال السندي: قوله: «إلا أني كرهت» هذه الكراهة بمعنى ترك الأَوْلى، وإلا فقد جاء ذكر الله تعالى بلا وضوء، وهذا الحديث يدل على أن سلام التحية من أسماء الله تعالى، فالمعنى: الله رقيب عليك فاتَّق الله، أو حافِظٌ عليك ما تحتاج إليه. ويحتمل أن يراد بذكر الله ذكر ما جعله الله تعالى سُنَّة للمسلمين وتحيةً لهم، فإن ذلك يقتضي احترامه، والله تعالى أعلم.

حديث خُريم بن فاتِك الأسديّ

١٩٠٣٥- حدَّثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدَّثنا شَيْبان بن عبدالرحمٰن، عن الرُّكين بن الرَّبيع، عن أبيه، عن عمه فلان بن عُمَيْلة

عن خُريم بن فاتك الأسَديِّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «النَّاسُ أربعةٌ، والأعمالُ سِتّة، فالنَّاسُ مُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، ومُوَسَّعٌ له في الدّنيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، ومَقْتُورٌ عليه في الدُّنْيا مُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ، وَشَقِيٌّ في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

والأعْمَالُ مُوجبتانِ، وَمِثْلٌ بِمثلٍ، وَعَشَرةُ أضْعافٍ، وَسَبْعُ مئة ضِعْفٍ. فالمُوجِبتانِ: مَنْ ماتَ مُسْلِماً مُؤْمِناً لا يُشْرِكُ بالله شَيْئاً فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَمَنْ ماتَ كافراً وجَبَتْ له النَّار، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها، فَعَلِمَ الله أنّهُ قَدْ أشْعَرَها قَلْبَهُ، وحَرِصَ عليها، كُتِبَتْ له حَسَنَةً، وَمَنْ هَمَّ بسيئةٍ لمْ تُكْتَبْ عليه، وَمَنْ عَمِلَها كُتِبَتْ واحِدَةً وَلَمْ تُضَاعَفْ عليه، ومَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كانَتْ له بِعَشرِ أمْثالِها، وَمَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سبيلِ الله كانَتْ له بسبع مئة ضِعْف»[1].

---

(١) إسناده حسن، من أجل عم الربيع، وهو يُسَيْر بن عُمَيْلة، وقد جاء مصرحاً باسمه في الرواية الآتية برقم (١٩٠٣٦)، وقد سلف الكلام مفصلاً على هٰذا الإسناد بالرواية (١٨٩٠٠).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٣١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٣ مختصراً من طريق=

١٩٠٣٦- حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا زائدة، حدثنا الرُّكَيْن بن الرَّبيع بن عُمَيْلة الفَزَاري، عن أبيه، عن يُسَيْر بن عُمَيْلة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، كُتِبَتْ[1] بسبع مئة ضِعْفٍ»[2].

=عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه أيضاً ٨/٤٢٣، وابن حبان (٦١٧١)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٣) من طريقين، عن شيبان، به. ورواية البخاري مختصرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٤٩، وفي «الكبرى» (٤٣٩٥) من طريق سفيان الثوري، عن الركين، به. بلفظ: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مئة ضعف». وتحرف في مطبوع «المجتبى» اسم يسير بن عميلة إلى يسير بن عمرو.

في الباب في قوله: «من أنفق نفقةً في سبيل الله...». عن أبي عبيدة بن الجراح، وقد سلف برقم (١٦٩٠).

وعن أبي مسعود الأنصاري، وقد سلف برقم (١٧٠٩٤).

قال السندي: «ومثل بمثل» وهو قسمان، الحسنة المنوية والسيئة المفعولة، فلذا صارت الأعمال ستة.

(١) في (ظ١٣): كتب، وفي (ق): كتبت له.

(٢) إسناده حسن، وقد سلف الكلام على إسناده مفصلاً في الرواية السالفة برقم (١٨٩٠٠).

وأخرجه الحاكم ٢/٨٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٦٨) من طريق معاوية ابن عمرو، بهٰذا الإسناد، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٠٢٧)، وهو في «التفسير» (٤٧)، وابن حبان (٤٦٤٧) من طريق عبد الله - هو ابن المبارك - عن زائدة،=

١٩٠٣٧- حدثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا أبو بكر -يعني ابنَ عَيَّاش- عن أبي إسحاق، عن شِمْر[١] بن عَطِيَّة

عن خُرَيْم بن فاتك الأسَدي، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أنْتَ يا خُرَيْمُ لولا خَلَّتانِ» قال: قلتُ: وما هما يا رسول الله؟ قال: «إسْبالُكَ إزارَكَ، وإرخاؤكَ شَعَرَكَ»[٢].

١٩٠٣٨- حدثنا حسينُ بنُ علي، عن زائدة، عن الرُّكين [عن أبيه][٣] عن يُسَيْر بن عُمَيْلة

عن خُرَيْم بنِ فاتك قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سبيلِ الله تُضَاعَف بسبع مئة ضِعْفٍ»[٤]. ٤/٣٤٦

= به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٤٢٣ من طريق موسى بن مسعود، عن زائدة، عن الركين، عن أبيه، عن خريم، به. ولم يذكر عمه. قال البخاري: والأول أصح - أي: بذكر عمه في الإسناد.

(١) في (م): شهر، وهو تحريف.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر الحديث رقم (١٨٩٠١) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: [عن أبيه] سقط من النسخ الخطية و (م)، وقد استدركناه من «أطراف المسند» ٢/٣٠٧، و«إتحاف المهرة» ٤/٤٢٧، وهو الموافق لما رواه ابن أبي شيبة وأبو كريب عن حسين بن علي الجُعفي، شيخ أحمد.

(٤) إسناده حسن، وهو مكرر الحديث (١٩٠٣٦)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو حسين بن علي الجُعفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣١٨، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٠٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥٥)، =

١٩٠٣٩- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا المَسْعُودي، عن الرُّكَيْن بن الرَّبيع، عن أبيه

عن خُرَيْم بن فاتك، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأعمالُ سِتَّةٌ، والنَّاسُ أرْبَعَةٌ، فموجبتانِ، وَمِثْلٌ بمثلٍ، والحَسَنَةُ بِعَشْرِ أمْثالِها، والحَسَنَةُ بسبع مئة، فأمَّا الموجبتانِ: مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجنةَ، ومَنْ ماتَ يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ النَّارَ، وأمَّا مِثْلٌ بِمِثْلٍ: فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ حَتّى يُشْعِرَها قَلْبَهُ، ويَعْلَمَ الله عَزَّ وَجَلَّ ذٰلكَ مِنْهُ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً كُتِبَتْ عليه سَيِّئَةً، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً كُتِبَتْ له عَشْرَ أمْثالِها، وَمَنْ أنْفَقَ نَفَقَةً في سَبيلِ الله، فَحَسَنَةٌ بسَبع مئة، والنَّاسُ أرْبَعَةٌ مُوَسَّعٌ عليه في الدُّنيا مَقْتُورٌ عليه في الآخِرَةِ، وَمُوَسَّعٌ عليه في الآخِرَةِ مَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا، وَمُوَسَّعٌ عليه في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَمَقْتُورٌ عليه في الدُّنيا وَالآخِرَةِ»(١).

= وأخرجه الترمذي (١٦٢٥) عن أبي كريب، كلاهما عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث الركين بن الربيع. وتحرف في مطبوعه اسم حسين إلى حسن.

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (١٨٩٠٠) وقد تكلمنا عليه مطولاً هناك، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو النضر هاشم بن القاسم، وسماعه من المسعودي بعد اختلاطه.

حديث أبي سعيد بن زيد

١٩٠٤٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن جابر[١]، قال: سمعت الشَّعْبي، قال:

أشهد على أبي سعيد بن زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّت به جِنَازةٌ، فقام[٢].

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

(٢) سلف في مسند الشاميين برقم (١٧٥٠٤)، فلينظر.

حديث مؤذن النبي ﷺ

١٩٠٤١- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبة، عن عمرو بن أوس

عن رجل حدَّثه مؤذِّن النبيِّ ﷺ، قال: نادى منادي رسولِ الله ﷺ في يومٍ مطير: «صَلُّوا في الرِّحالِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٧٥٢٧) سنداً ومتناً.

بقية حديث حنظلة الكاتب

١٩٠٤٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أُخبرت عن أبي الزِّناد، حدَّثني مُرَقَّع بن صَيْفي التَّميمي

شهِدَ على جَدِّه رباح بن ربيع الحَنْظَلي الكاتب أنَّه أخبره أنه خَرجَ مع رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ مثلَ حديثِ ابن أبي الزِّناد[١].

١٩٠٤٣- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدَّثنا المغيرة بن عبد الرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: أخبرني المُرَقَّع بن صَيْفي

عن جدِّه رباح بن ربيع أخي حنظلة الكاتب أنَّه أخبره أنَّه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ الحديثَ[٢].

١٩٠٤٤- حدَّثنا سعيدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا المغيرةُ بن عبدالرحمٰن، عن أبي الزِّناد، قال: حدَّثني مُرَقَّع بن صيفي قال:

حدَّثني جَدِّي رباح بن ربيع أخي حَنْظَلة الكاتب أنَّه خَرَجَ مع رسولِ الله ﷺ في غَزَاةٍ، على مُقَدِّمته خالدُ بنُ الوليد، فذكر رباحاً وأصحابَهُ[٣]، فذكَرَ الحديث[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٩٩٥) سنداً ومتناً.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٩٢)، سنداً، وساق متنه هناك.

(٣) تحرفت كلمة «وأصحابه» في (م) والنسخ الخطية إلى: واصله.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٩٩٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو سعيد بن منصور.

وهو عند سعيد بن منصور (٢٦٢٣)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في =

١٩٠٤٥- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدَّثنا سُفْيان، عن الجُرَيْري، عن أبي عثمان

عن حنظلة، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ فذكَّرنا[1] الجَنَّة والنَّار حتى كَأنّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَقُمْتُ إلى أهلي فَضَحِكْتُ وَلَعِبْتُ مع أهْلي وولدي، فذكرتُ ما كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فَخَرَجْتُ، فلقيت أبا بكر، فقلت: يا أبا بكر، نافَقَ حنظلةُ. قال: وما ذاك؟ قلتُ: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ فذكَّرنا[1] الجَنَّةَ والنَّارَ حتى كأنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَذَهَبْتُ إلى أهلي، فَضَحِكْتُ ولعبتُ مع وَلَدي وأهلي، فقال: إنَّا لنفعل ذاك. قال: فذهبت إلى النَّبيِّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذٰلك له فقال: «يا حَنْظَلَةُ، لو كنتم تكونونَ في بُيُوتِكُمْ كما تكونونَ عندي لصَافَحَتْكُمُ الملائكةُ وَأنْتُمْ على فُرُشِكُمْ وبالطُّرُقِ، يا حَنْظَلَةُ ساعةً وساعة»[2].

١٩٠٤٦- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، حدَّثنا عِمْران -يعني القَطَّان-، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن حنظلة الأُسَيِّدي، قال: قلتُ يا رسولَ الله، إنّا إذا كُنَّا عندك كُنَّا، فإذا فارقناك كُنَّا على غيرِ ذٰلك، فقال: «والذي

=«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٧).

(١) في (ظ١٣) و(م): يذكّرنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٦٠٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

وانظر ما بعده.

نَفْسِي بيدِه لو كُنتم تكونُونَ على الحالِ الذي[1] تكونونَ عليها عندي لصافَحَتْكُمُ الملائكةُ، ولأظَلَّتْكُمْ بأجْنِحَتِها»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): التي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، عمران القطان: هو ابن داور ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد خالف من هو أوثق منه في إسناد هذا الحديث، فقد رواه معمر، عن قتادة، عن أنس فيما أخرجه البزار (٣٢٣٤) (زوائد) وأبو يعلى (٣٠٣٥)، وابن حبان (٣٤٤)، والبغوي (٩٠)، وعلقه البخاري من طريق معمر في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦-٣٧، وقد سلف من حديث أنس برقم (١٩٠٧٤). ثم إن يزيد بن عبد الله بن الشخير لم يسمع من حنظلة فيما قال أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ٢٣٩. أبو داود الطيالسي: هو سليمان بن داود، وقتادة هو ابن دعامة السدوسي.

وهو عند أبي داود الطيالسي (١٣٤٥) ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٤٥٢) وابن قانع في «معجمه» ١/٢٠٢ إلا أنه لم يذكر: «لصافحتكم الملائكة».

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. وقد روي هٰذا الحديث من غير هذا الوجه عن حنظلة الأسيدي، عن النبي ﷺ. قلنا: هو السالف برقم (١٩٠٤٥).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٩٣)، من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٦٠٩)، وانظر ما قبله.

٣٤٧/٤

حديث أنس بن مالك؛ رجل من بني عبد الله بن كعب[1]

١٩٠٤٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أبو هلال، عن عبد الله بن سوادة

عن أنس بنِ مالك؛ رجلٍ من بني عبد الله بن كَعْبٍ، قال: أغارت علينا خَيْلُ رسولِ الله ﷺ، فَأَتَيْتُهُ وهو يتغدَّى، فقال: «ادْنُ فَكُلْ» قلتُ: إنِّي صائم. قال: «اجْلِسْ أُحَدِّثْكَ عن الصَّوْمِ أوِ الصَّائم[2]، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عن المسافِرِ شَطْرَ الصَّلاةِ، وعن المسافِرِ والحامِلِ والمُرْضِعِ الصَّوْمَ أوِ الصِّيامَ». والله لقد قالهما رسولُ الله ﷺ كلاهما أو أحدهما، فيا لَهْفَ نَفْسي، هلاَّ كنتُ طَعِمْتُ مِن طَعَامِ رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) قال السندي: أنس بن مالك الكعبي القشيري، أبو أمية، وقيل: أبو أميمة، وهذا غير الخادم المشهور، وهذا أيضاً نزل البصرة.

(٢) في (م)، وهامش (ق): الصيام.

(٣) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على عبد الله بن سوادة، فرواه أبو هلال، وهو محمد بن سُلَيْم الراسبي عنه، عن أنس بن مالك، وأبو هلال ضعيف يعتبر به.

وخالفه وهيب بن خالد الباهلي، فرواه - كما سيأتي في التخريج -عن عبد الله بن سوادة، عن أبيه، عن أنس، فزاد في الإسناد: عن أبيه، ووهيب ثقة من رجال الشيخين. وسوادة والد عبد الله، حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ، وروى له مسلم في «صحيحه».

والظاهر أن الإسنادين محفوظان، فقد حسن الترمذي طريق أبي هلال، =

. . . . . .

=وصرح عبد الله بن سوادة بسماعه من أنس في رواية عفان عند ابن سعد ٧/ ٤٥، فيكون طريق وهيب من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

وأخرجه ابنُ سعد ٧/ ٤٥، والترمذي (٧١٥)، وابن ماجه (١٦٦٧) و(٣٢٩٩)، وابن خزيمة (٢٠٤٤)، من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد، ووقع عند ابن ماجه: عن أنس بن مالك رجل من بني عبد الأشهل، وهو غلط، نبَّه عليه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أنس. وقال الترمذي: حديث أنس بن مالك الكعبي حديث حسن، ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، والعمل على هذا عند أهل العلم. وقال بعض أهل العلم: الحامل والمرضع تفطران وتقضيان وتطعمان. وبه يقول سفيان ومالك والشافعي وأحمد. وقال بعضهم: تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضتا، ولا إطعام عليهما، وبه يقول إسحاق.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٣١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٧١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٩٣)، وابن خزيمة (٢٠٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢٣، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٥-١٦، والطبراني في «الكبير» (٧٦٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٢٠، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣١. وجاء عند البيهقي: رجل من بني عبد الأشهل، وهو خطأ كما أسلفنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٦) من طريق أشعث: وهو ابن سوار، عن عبد الله بن سوادة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٢٦٢٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٧١-٤٧٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٥٤ و٤/ ٢٣١ من طريق وهيب بن خالد، عن عبد الله بن سوادة، عن أبيه، عن أنس بن مالك.

وسيرد (١٩٠٤٨)، و٥/ ٢٩. وانظر حديث ابن عباس عند أبي داود=

١٩٠٤٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا أبو هلال، حدثنا عبد الله بن سَوَادة عن أنس بن مالك: رجل من بني عبد الله بن كعب وليس بالأنصاري قال: أغارت علينا خيلُ رسولِ الله ﷺ فذكرَ الحديث[1].

● ١٩٠٤٨- قال عبد الله: وحدَّثنا شيبان، حدثنا أبو هلال، قال: فذكر نحوه[2].

= (٢٣١٨).

قال السندي: قوله: «أغارت علينا»: الإغارة النهب، والوقوع على العدو بسرعة وعلى الغفلة، ولعل سبب إغارتهم أنهم ما علموا بمن في القرية من أهل الإسلام، وزعموا أن أهل القرية كلهم كفرة.

لقد قالهما، أي: ذكر المرضع والحُبْلى.

فيا لهف نفسي: قاله تحسراً على ما فاته من الأكل.

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٢٤٥، وابن خزيمة (٢٠٤٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، وقد صرح عبد الله بن سوادة بسماعه من أنس عند ابن سعد.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله بن أحمد، وشيخه فيه هو شيبان بن فروخ الأُبُلِّي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة أنس) من طريق عبد الله بن أحمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٢٩) من طريق شيبان، به.

بقية حديث عياش بن أبي ربيعة

١٩٠٤٩- حدَّثنا الحسين بن محمد، حدَّثنا شَرِيْك ويزيد بن عطاء، عن يزيد - يعني ابن أبي زياد - عن عبد الرحمٰن بن سابط

عن عياش بن أبي ربيعة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تزالُ هٰذِهِ الأُمَّةُ بخيرٍ ما عَظَّمُوا هٰذِهِ الحُرْمَةَ حَقَّ تَعْظِيمِها، فإذا تَرَكُوها وَضَيَّعُوها هَلَكُوا»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، ويزيد بن عطاء، ويزيد بن أبي زياد ضعفاء، ثم إن عبد الرحمن بن سابط لم يدرك عياش بن أبي ربيعة، وقد رواه شريك في الرواية الآتية (١٩٠٥٠) على الشك، فقال: عن المطلب، أو عن العياش بن أبي ربيعة. قلنا: والمطلب لا ندري من هو، ولعله الصحابي الجليل المطلب بن ربيعة القرشي المخزومي، وما ندري كذلك أسمع منه أم لا. وقد خالف شريكاً ويزيد بن عطاء جريرُ بن عبد الحميد - فيما أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٥٨) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٩٠) - فرواه عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن سابط، عن رجل، عن عياش، به. وجرير ثقة احتجَّ به الشيخان. فروايته أصح، وتبقى العلة فيها في ضعف يزيد بن أبي زياد، وإبهام الرجل الرواي عنه عبد الرحمٰن بن سابط.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة عياش بن أبي ربيعة) من طريق بشر ابن الوليد، عن يزيد بن عطاء، بهذا الإسناد. وزاد: يعني مكة.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٩) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٢١ - من طريق علي بن مسهر ومحمد بن فضيل، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٣٠٧، والسهمي في «تاريخ =

وقال في حديثِ يزيد بن عطاء: عن النَّبيِّ ﷺ.

١٩٠٥٠- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شريك، عن يزيد، عن ابن سابط

عن المطلب أو عن العَيَّاش بن أبي ربيعة، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ فذكر مِثْلَه[1].

= جرجان» (٤٨٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، ثلاثتهم عن يزيد بن أبي زياد، به.

قلنا: وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٠٩) من طريق إسحاق بن راهويه، عن جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن عياش. منقطعاً.

وسيرد برقم (١٩٠٥٠).

وفي الباب في فضل مكة: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٤٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩٠٤٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أسود بن عامر، وسلف الكلام عليه ثمة.

حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه[1]

١٩٠٥١- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأسودُ بنُ شَيْبان، عن أبي نوفل بن أبي عَقْرب

عن أبيه، قال: سألتُ النَّبيَّ ﷺ عن الصَّوْم، فقال: «صُمْ مِنَ الشَّهْرِ يوماً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني أقوى. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أقْوَى، إنِّي أقْوَى! صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، زِدْني. فقال رسول الله ﷺ: «زِدْني زِدْني! ثلاثةَ أيام من كلِّ شَهْر»[2].

---

(١) قوله: عن أبيه: ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من (م). قال السندي: أبو عقرب روى عنه ابنه أبو نوفل، وهو كناني بكري، اختلف في اسمه واسم ابنه الراوي عنه، كان من أهل مكة، ثم سكن البصرة، ويقال: إنه كان من الأجواد.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن صحابيه أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٧٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٨) - ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة أبي عقرب) - وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢١٨ من طرق عن الأسود بن شيبان، به.

وسيرد ٥/ ٦٧.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

حديث عمرو بن عُبيد

١٩٠٥٢- حدَّثنا مكِّي - يعني ابنَ إبراهيم - حدَّثنا الجُعَيْد، عن الحسن[1] بن عبد الله بن عُبيد الله

أنَّ عمرو بنَ عُبيد الله حدَّثه أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أكل كَتِفاً، ثم قام فَمَضْمَضَ، فصلَّى ولم يتوضَّأْ[2].

= ونزيد عليها: عن قرة بن إياس، سلف برقم (١٥٥٨٤).

وعن عثمان بن أبي العاص، سلف برقم (١٧٩٠٨).

قال السندي: قوله: «إني أقوى»: كأن التكرار لإظهار الكراهة حيث ما رضي بما اختار ﷺ أولاً.

(١) في (س) و(ص) و(م): الجعيد بن الحسن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣) و(ق). و«أطراف المسند» ٥/ ١٥١.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الحسن بن عبد الله بن عبيد الله فيما ذكر أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٢، وقال الذهبي في «الميزان» ١/ ٥٠٢: الحسن بن عبد الله، عن صحابي، وعنه الجعيد، مجهولان. قلنا: وبمثل هذا الإسناد لا تثبت صحبة عمرو بن عبيد الله، فقد قال أبو نعيم: لا تصح له رؤية النبي ﷺ، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣١٢: لا يصح حديثه، وقال ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٩١: وإنما شكَّ البخاري أنه لا يصح له، أي: ليس لعمرو بن عبيد الله صحبة. قلنا: ومن ثم أدخله البخاري في «كتابه الضعفاء» ص ٨٢، وقال ابن خزيمة: لا أدري هو من أهل المدينة أم لا.. قلنا: وقد خالف ابن عبد البر في اسم أبيه وفي نسبته، فقال: عمرو ابن عبد الله الأنصاري، فذكر حديثه وقال: لا أعرفه بغير هذا، وفيه نظر، ضعف البخاري إسناده، وتابعه الذهبي في «التجريد». وقال الحافظ في «الإصابة»: حَرَّف - يعني ابن عبد البر - اسم والده، وإنما هو عبيد الله =

حديث عيسى بن يزداد بن فساءة عن أبيه

١٩٠٥٣- حدثنا وكيع، حدَّثنا زَمْعَة، عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بالَ أحَدُكُمْ، فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثلاثاً» قال زمعة مرَّة: «فإنَّ ذٰلكَ يُجْزِىءُ عنه»[1].

= -بالتصغير - وهو الحضرمي الآتي قريباً. وجمع ابن الأثير القولين في نسبته فقال: لعله كان حضرمياً وحليفاً في الأنصار. ونسبه الذهبي في «التجريد»، فقال: ويقال: الثقفي. قال الحافظ في «الإصابة»: وما أدري ما وجهه، والله أعلم. الجعيد -ويقال: الجعد-: هو ابن عبد الرحمٰن بن أوس الكندي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٥٢-٢٥٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٦ من طريق مكي، به.

وقد صح عن غير واحد من الصحابة أن النبي ﷺ أكل لحماً، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ. انظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٧٩١)، وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف لضعف زمعة: وهو ابن صالح الجَنَدي، وعيسى بن يزداد وأبوه مجهولان، قال ابن معين: لا يعرف من عيسى ولا أبوه، وقال أبو حاتم: هو وأبوه مجهولان، وقال البخاري: عيسى بن يزداد عن أبيه لا يصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦١، وأبو داود في «المراسيل» (٤)، وابن ماجه (٣٢٦) من طريق وكيع بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦١، وابن ماجه (٣٢٦)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٣٨ و٢٣٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٠٢) من طرق =

١٩٠٥٤- حدَّثنا روح، حدَّثنا زكريا بن إسحاق، عن عيسى بن يزداد عن أبيه ابن فساءة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا بالَ أحَدُكُمْ فَلْيَنْتُرْ ذَكَرَهُ ثلاثَ مَرَّات»[1].

=عن زمعة، به دون قول زمعة: «فإن ذلك يجزىء عنه».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٠٧ وقال: رواه أحمد، وفيه عيسى بن يزداد تكلم فيه أنه مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر ما بعده.

وفي الباب حديثُ ابنِ عباس السالف برقم (١٩٨٠) في قصة صاحب القبرين اللذين يعذبان فذكر فيه أحدَهما: أنه كان لا يستنزه من البول وفي رواية: لا يستبرىء، وسلف أيضاً من حديث أبي هريرة برقم (٨٣٣١) ولفظه «أكثر عذاب القبر في البول» ورواه الدارقطني ١/ ٢١٨ عن أبي هريرة رفعه بلفظ «استنزهوا من البول، فإن عامة عذاب القبر منه».

(١) إسناده ضعيف وهو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام ثمة، غير أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عبادة، وشيخه: هو زكريا بن إسحاق؛ وهو المكي، وهما ثقتان.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٧٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٨١-٣٨٢، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٣٨-٢٣٩، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٩٤-ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ١١٣-من طريق روح بن عبادة، عن زكريا بن إسحاق وزمعة، عن عيسى، به.

وانظر ما قبله.

حديث أبي ليلى أبي عبد الرحمٰن[1] بن أبي ليلى[2]

١٩٠٥٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن ثابت البُناني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي ليلى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ في صلاةٍ ليست بفريضة، فَمَرَّ بذكر الجَنَّة والنَّار، فقال: «أعُوذُ بالله مِنَ النَّارِ، وَيْحٌ - أوْ وَيْلٌ - لأهْلِ النَّارِ»[3].

---

(١) في (م) أبو ليلى بن عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

(٢) قال السندي: أبو ليلى الأنصاري والد عبد الرحمٰن، اختلف في اسمه، شهد أحداً وما بعدها، ثم سكن الكوفة، وكان مع علي في حروبه، وقيل: إنه قتل بصفين، روى عنه ولده عبد الرحمٰن وحده.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن، وقد اختلف عليه فيه، فرواه وكيع - في هذه الرواية - عنه، عن ثابت البناني عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، ورواه المطلب بن زياد - كما عند الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٠) - عنه، عن عدي بن ثابت، عن أبي ليلى. والمطلب بن زياد الثقفي متكلَّم فيه، وعدي بن ثابت لم يدرك أبا ليلى، ورواه جابر بن نوح - كما عند ابن قانع في «معجمه» ١/ ١٠١ - عنه، عن الحكم وعيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به. وجابر بن نوح وهو الحِمَّانيَ ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٦٧، وابن أبي شيبة ٢/ ٢١٠-٢١١ -ومن طريقه ابن ماجه (١٣٥٢)-، وأبو داود (٨٨١) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦٩٥)-، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٧) من طرق عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي =

٣٤٨/٤ ١٩٠٥٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن أخيه عيسى بن عبدالرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن[١]

عن جَدِّه، قال: كُنَّا عند النَّبيِّ ﷺ، فجاءَ الحسنُ بنُ عليّ يحبو حتى صَعِدَ على صَدْره، فبال عليه، قال: فابتدرناه لنأخذه، فقال النَّبيُّ ﷺ: «ابني ابني» قال: ثم دعا بماءٍ، فَصَبَّه عليه[٢].

= ليلى، به. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة: أبا ليلى.

وفي باب الاستعاذة من النار عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٧).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٢٠٠-٢٠١.

(١) قوله: عن أبيه عبد الرحمٰن، ساقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلى، وهو محمد ابن عبد الرحمٰن، وباقي رجال الإسناد ثقات، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٢٠-١٢١ و١٤/ ١٧٢ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥١) - والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٤ من طريق وكيع بهذا الإسناد، إلا أنه جاء عند ابن أبي شيبة: الحسين بدل: الحسن، وسقط من المطبوع منه في الموضع الثاني: عن عيسى بن عبد الرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٣ من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وسيرد برقم (١٩٠٥٧) و(١٩٠٥٩).

وانظر حديث علي السالف برقم (٥٦٣).

قال السندي: قوله: يحبو: الحبو هو أن يمشي على يديه وركبتيه أو استه =

١٩٠٥٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى عن عيسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي ليلى أنَّه كان عند رسولِ الله ﷺ وعلى بَطْنِهِ الحسن أو الحسين - شك زهير - قال: فبال حتى رأيتُ بَوْلَه على بَطْنِ رسولِ الله ﷺ أسارِيْعَ، قال: فَوَثَبْنا إليه، قال: فقال[1]: «دَعُوا ابْني، أو لا تُفَزِّعُوا ابني» قال: ثم دعا بماءٍ، فَصَبَّه عليه، قال: فأخذ تَمْرَةً من تمر الصَّدقة، قال: فأدخلها في فِيْه، قال: فانتزعَها رسولُ الله ﷺ من فِيْه[2].

= كما هو المعتاد في مشي الصبي أوَّل الأمر.

«ابني ابني» أي: فلا تتعرضوا له، بل خلوا بيني وبينه.

(١) في (م): فقال عليه الصلاة والسلام.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد سقط منه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى بين عيسى وأبي ليلى، والظاهر أنه سقط قديم من نسخ المسند - وليس اختلافاً على زهير كما قد يسبق إلى الوهم من خلال الرواة عن زهير - يؤيد ذلك أن الحافظ جمع في «أطراف المسند» ٧/٦٦ طريقي أسود بن عامر هذا والحسن ابن موسى عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، دون أن يشير إلى اختلاف روايتيهما، ثم إن الدارمي روى الحديث في «سننه» (١٦٤٣) عن شيخ أحمد أسود بن عامر، وذكر في إسناده عبد الرحمٰن. وبقية رجاله ثقات. زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٢٣) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن زهير، به، وفيه ذكر عبد الرحمٰن في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/٩٤ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي، عن زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن جده عبد الرحمٰن بن أبي =

١٩٠٥٨- حدَّثنا زكريا بنُ عَدِي، حدَّثنا عُبيد الله بن عمرو، عن زيد ابن أبي أُنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبيه، قال: شَهِدْتُ مع رسولِ الله ﷺ فَتْحَ خَيْبر، فلما انهزموا، وَقَعْنا في رِحالهم، فأخذَ النَّاسُ ما وجدوا من خُرْثِيٍّ، فلم يكن أسْرَعَ مِنْ أنْ فَارتِ القُدُور، قال: فأمَرَ رسولُ الله ﷺ بالقُدُورِ فأُكْفِئَتْ، وَقَسَمَ بيننا، فَجَعَل لكلِّ عشرةٍ شاةً[1].

= ليلى، عن أبي ليلى، فذكره في قصة البول. قلنا: وعبد الله بن عيسى سمع من جدِّه عبد الرحمٰن بن أبي ليلى.

وقد سلف برقم (١٩٠٥٦)، وسيرد برقم (١٩٠٥٩).

ويشهد لقصة الصدقة حديث مهران مولى النبي ﷺ سلف برقم (١٥٧٠٨) وذكرنا هناك تتمة شواهده.

قال السندي: قوله: أساريع، أي: طرائق، جمع أسروع.

و«لا تفزعوا» من التفزيع أو الإفزاع.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عُبيد الله بن عمرو: وهو الرقي، فرواه زكريا بن عدي - كما في هذه الرواية - عنه، عن زيد بن أبي أنيسة، عن قيس بن مسلم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. وخالفه عبد الله ابن جعفر الرقي، فرواه - كما عند الدارمي (٢٤٦٩) - عنه، عن زيد، عن الحكم بن عُتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. فجعل الحكم مكان قيس ابن مسلم. وغمز من رواية زكريا، فقال: بلغني أن صاحبكم يقول عن قيس ابن مسلم. وفسر ذلك الدارمي بقوله: كأنه يقول: إنه لم يحفظه. وقد أورد الدارمي الطريقين، وقال: الصواب عندي ما قال زكريا في الإسناد. قلنا: كان عند زكريا كتاب عبيد الله بن عمرو، وقد أملاه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين من حفظه. ثم إن زيداً في روايته عن قيس قد توبع كما سيأتي في =

١٩٠٥٩- حدثنا حسن بن موسى، حدَّثنا زهير، عن عبد الله بن عيسى، عن أبيه، عن جَدِّه

= التخريج. وزيد بن أبي أنيسة، وثقه الأئمة، ولم يتكلم فيه سوى أحمد، فقال: حديثه حسن مقارب. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرج له سوى أصحاب السنن.

وأخرجه الدارمي (٢٤٧٠)، والحاكم ٢/ ١٣٤ من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد، وفي مطبوع الدارمي زيادة: عن أبيه بين زيد وبين قيس، وهي زيادة مقحمة على الإسناد لا تصح.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٩٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٦)، وفي «الأوسط» (٦٥٧٢) من طريق يحيى بن يعلى، عن يعلى بن الحارث، عن غيلان بن جامع، عن قيس بن مسلم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٣٣٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار النهبة وإكفاء القدور، وكذلك أبو يعلى، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده أيضاً ٥/ ٣٤١، وقال: رواه أبو يعلى، والطبراني في الأوسط، وأحمد أتم من هٰذا، وتقدم حديث أحمد في باب النهي عن النهبة، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب في النهي عن لحوم الحمر الأهلية وإكفاء القدور عن ابن عمر، سلف (٤٧٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث سلمة بن المُحَبِّق (١٥٩٠٧).

قال السندي: قوله: من خُرْثي: بضم خاء معجمة، وسكون راءٍ، وكسر مثلة وتشديد ياء: أثاث البيتِ ومتاعه.

فلم يكن أسرع: بالنصب، أي: فلم يكن شيء أسرع.

شاة: بالنصب، أعطى لكل عشرة رجال شاة، لأَكْلِهِمْ كلهم، والله تعالى أعلم.

عن أبي ليلى، قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ وعلى صَدْره أو بَطْنه الحَسَنُ أو الحسين، قال: فرأيتُ بَوْلَه أسارِيْعَ، فَقُمْنا إليه، فقال: «دَعُوا ابْني، لا تُفَزِّعُوهُ حتى يَقْضِيَ بَوْلَهُ» ثم أتْبَعَه الماءَ، ثم قام فَدَخَلَ بيتَ تَمْرِ الصَّدَقة، ودخل معه الغُلامُ، فأخذ تمرةً، فَجَعَلَها في فِيْه، فاسْتَخْرَجَهَا النَّبيُّ ﷺ، وقال: «إنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لنا»[1].

* ١٩٠٦٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد [قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا عليُّ بنُ هاشم، عن ابنِ أبي ليلى، عن ثابت قال:

كنتُ جالساً مع عبد الرحمٰن بن أبي ليلى في المَسْجِدِ، فأتى رجلٌ ضَخْم، فقال: يا أبا عيسى، قال: نَعَمْ. قال: حدِّثْنا ما سَمِعْتَ في الفِرَاء. فقال: سمعتُ أَبي يقول: كنتُ جالساً عند

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عيسى بن عبد الرحمٰن وأبي ليلى، فقد روى لهما أصحاب السنن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٥ و ١٤/ ٢٧٩ عن الحسن، بهٰذا الإسناد. مختصراً في قصة الصدقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠ و٣/ ٢٩٧-٢٩٨ و٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (٦٤١٨) من طريق شريك، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، مختصراً بذكر الصدقة.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: فاستخرجها: فيه أن الصبي لا يُقَرُّ على المحرَّم على الكبار.

النبيِّ ﷺ فأتى رَجُلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أُصَلِّي في الفِراء؟ قال: «فأيْنَ الدِّباغُ؟» فلما ولَّى، قلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: «هذا سُوَيْدُ بنُ غَفَلَةَ»[1].

١٩٠٦١- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدَّثنا عليُّ بن عابس، عن أبي فَزارة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

---

(١) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن ضعيف، وقد تفرد به، واختلف عليه فيه، فرواه علي بن هاشم بن البريد - في هذه الرواية - عنه، عن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي ليلى، ورواه عبيد الله بن موسى - كما أخرجه البيهقي ١/ ٢٤ - عنه عن ثابت، عن أنس. وقال البيهقي: وهو غلط، والإسناد الأول أَوْلى أن يكون محفوظاً، وابن أبي ليلى هذا كثير الوهم. قلنا: ومن أوهامه أنه سمى الرجل الذي سأل النبي ﷺ سويد بن غفلة، والصحيح أن سويد بن غفلة قدم المدينة حين نفضتِ الأيدي من دفن رسول الله ﷺ، فهو من كبار التابعين. وبقية رجاله ثقات. ثابت هو ابن أسلم البناني.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٣٧٧ - ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٢٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢١٨، وقال: رواه أحمد، وفيه محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، تُكلِّمَ فيه لسوء حفظه، ووثقه أبو حاتم.

قال السندي: قوله: الفراء، بكسر فاءٍ ومد، جمع فروة، قيل بإثبات الهاء وقيل بحذفها، وهي ما تلبس من الجلود، مثل سهم وسهام.

«فأين الدباغ» أي: إن لم تصل فقد ضاع الدباغ، فإنه للتطهير، وجواز الصلاة فيها، فإذا لم تجز بَعْدُ فلا فائدة فيه.

عن أبيه فيما أعلم - شكَّ موسى - أنَّ النَّبيَّ ﷺ اعتكف في قُبَّةٍ من خُوص[1].

● ١٩٠٦٢- [قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا هارون[2] بن معروف، وأبو معمر، ومحمد بن حَسَّان السَّمْتي، قالوا: حدَّثنا عليُّ بنُ عابس، عن أبي فَزَارة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبيه، قال: رأيتُ النَّبيَّ ﷺ اعْتَكَفَ في قُبَّةٍ من خُوص[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عابس، وهو الأَسَدي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فقد أخرج له أصحاب السنن. موسى بن داود: هو الضبي، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٣٥ من طرق عن علي بن عابس، بهذا الإسناد. وزاد في أوله: «اعتكف في العشر الأواخر من رمضان».

قال ابن عدي: وهذا الحديث عن أبي فزارة لا يرويه غير علي بن عابس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٧٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و «الأوسط»، وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف.

وانظر ما بعده.

وانظر حديث عائشة الذي سيرد ٦/ ٥٦، وفيه أن رسولَ الله ﷺ ضرب لسعد بن معاذ خيمة في المسجد ليعوده من قريب.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): حدثني أبي حدثنا هارون بن معروف.. وقد ضرب في (ظ١٣) على قوله: حدثني أبي، وهو الصواب، فهٰذا الحديث هو من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩٠٦١) غير أنه من زوائد عبد الله لأن هارون بن معروف - وهو المروزي الضرير - وأبا معمر - وهو إسماعيل ابن إبراهيم الهُذَلي - ومحمد بن حسان السّمتي، من شيوخه.

حديث أبي عبد الله الصُّنابحي[1]

(١) أبو عبد الله الصنابحي، اختُلف على زيد بن أسلم في اسمه - فيما رجح ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢- فرواه معمر بن راشد الأزدي - كما في الرواية (١٩٠٦٣) و(١٩٠٧١) - ومحمد بن مطرف - كما في الرواية (١٩٠٦٤) و(١٩٠٦٥) - وسعيد بن هلال - فيما رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٢٢ - ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، فقال: عن عطاء بن يسار، عن أبي عبد الله الصنابحي، ورواه مالك - كما في الرواية (١٩٠٦٨) - وتابعه زهير بن محمد التميمي في الرواية (١٩٠٧٠) وحفص بن ميسرة - كما عند ابن سعد ٧/ ٤٢٦ - فقالوا: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، وقد جاء تصريح عبد الله بسماعه من النبي ﷺ في رواية حفص ابن ميسرة وزهير بن محمد.

واختلفت رواية إسحاق بن عيسى ابن الطباع، عن مالك، فرواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٢٢ عنه، عن مالك، عن زيد، عن عطاء، عن الصنابحي أبي عبد الله. ورواه أحمد (١٩٠٦٨) عنه، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن عبد الله الصنابحي.

وقد ذهب الأئمة علي ابن المديني والبخاري ومن تابعهما أن أبا عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، وهو تابعي لم يدرك النبي ﷺ، دخل المدينة بعد وفاته - بأبي هو وأمي - بثلاث ليال أو أربع. وقد اختلف في اسمه كما سلف، فمن قال أبو عبد الله الصنابحي فقد أصاب كنيته، ومن قال عبد الله الصنابحي فقد أخطأ، قلب كنيته فجعلها اسمه، ومن قال: أبو عبد الرحمٰن الصنابحي - كما في الرواية (١٩٠٦٧)، وعند أبي الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٢٠) - فقد أخطأ كذلك، قلب اسمه، فجعل اسمه كنيته، وقد نازع في الأخير الحافظ ابن حجر في «التعجيل» كما سيأتي.

وقد وهَّم البخاري - كما في «العلل» للترمذي ١/ ٧٨ -٧٩ مالكاً في =

. . . . . .

=قوله: عبد الله الصنابحي، فقال: مالك بن أنس وهم في هذا الحديث، وقال: عبد الله الصنابحي، وهو أبو عبد الله الصنابحي، وتعقبه المزي فقال: نسبة الوهم إلى مالك فيه نظر.

قلنا: لأنه اختلاف على زيد بن أسلم كما أسلفنا.

وعبد الله الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيلة. وهو قول علي ابن المديني ومن تابعه فيما ذكر يعقوب بن شيبة، وقال: هو الصواب عندي.

قلنا: ويعكر عليه قول ابن معين: عبد الله الصنابحي الذي روى عنه المدنيون يشبه أن يكون له صحبة. وقول ابن معين هذا ليس فيه جزم، والأصح منه ما ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٤ فقال: وأصح من هذا عن ابن معين أنه سئل عن أحاديث الصنابحي، عن النبي ﷺ، فقال: مرسلة، ليست له صحبة، فقال ابن عبد البر: صدق يحيى بن معين، ليس في الصحابة أحد يقال له عبد الله الصنابحي.

قلنا: ويعكر عليه كذلك تصريح عبد الله الصنابحي بسماعه من النبي ﷺ في رواية حفص بن ميسرة عند ابن سعد ٤٢٦/٧، وزهير بن محمد عند أحمد (١٩٠٧٠)، ولكن هذا التصريح لا يعتد به. إذ هو خلاف على زيد بن أسلم كما أسلفنا، وفي رواية حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم كلام، فقد طعن فيها يحيى بن معين، فقال في حفص: سماعه من زيد بن أسلم عرض، أخبرني من سمع حفص بن ميسرة يقول: كان عباد بن منصور يعرض على زيد بن أسلم، ونحن نسمع معه، قال يحيى: وما أحسن حاله إن كان سماعه كله عرض، كأنه يقول: مناولة، فلا وجه لترجيح رواية حفص على غيرها من الروايات، لا سيما وقد قال أبو حاتم في حفص: وفي حديثه بعض الأوهام، ثم إن الراوي عن حفص هو سويد بن سعيد، وفيه كلام كذلك.

وزهير بن محمد التميمي في أحاديثه أغاليط، وقد أخرج له البخاري في =

. . . . . .

= روايته عن زيد بن أسلم ما توبع عليه، ولم يتابع هنا، وإنما اختلف على زيد ابن أسلم كما أسلفنا، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣ في رواية زهير هٰذه: وهذا خطأ عند أهل العلم، والصنابحي لم يلق رسول الله ﷺ، وزهير بن محمد لا يحتج به إذا خالفه غيره، وقد صحف فجعل كنيته اسمه، وكذلك فعل كل من قال فيه عبد الله، لأنه أبو عبد الله.

وقد فرق الحفاظ بين أبي عبد الله الصنابحي هٰذا وبين الصنابحي الأحمسي الوارد في الرواية (١٩٠٦٦) و(١٩٠٦٩) فذاك تابعي كما أسلفنا، وهذا صحابي جليل، أدرك النبي ﷺ، وهو الذي يروي عنه الكوفيون، ويروي عنه قيس بن أبي حازم، واسمه الصنابح بن الأعسر الأحمسي، ومن قال: الصنابحي الأحمسي فقد أخطأ، فيما ذكر يعقوب بن شيبة.

قلنا: فهما إذن اثنان، صحابي هو الصُّنابح الأحمسي، وتابعي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة.

وقد ضرب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على «الرسالة» للشافعي ٣١٧-٣٢٠ على هذا الكلام جملة واحدة، فقال: هذا قولهم، وكله عندي خطأ، اختلطت عليهم الروايات والأسماء واشتبهت، بل هم ثلاثة لا اثنان: الصنابح بن الأعسر الأحمسي صحابي، وأبو عبد الله عبد الرحمٰن بن عسيلة الصنابحي تابعي، والثالث عبد الله الصنابحي سمع النبي ﷺ، ولم يخطىء فيه مالك!

قلنا: واعتمد في صحبته على ما ساقه ابن سعد في «طبقاته» ٧/ ٤٢٦، فذكر عبد الله الصنابحي في الصحابة الذين نزلوا الشام، وساق له هٰذا الحديث بإسناده من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، وفيه تصريح عبد الله الصنابحي بسماعه من النبي ﷺ، ولا حجة في رواية حفص ومن تابعه لما احتج له كما بينا، ولا ترد أقوال الأئمة بما ردها به الشيخ أحمد شاكر. ولعمري، هل يقال في أئمة الجرح والتعديل الذين سبروا المرويات وعارضوها ببعضها، ووقفوا على عِلَلِها باستقراء أحوال الرواة أمثال علي ابن المديني وابن=

١٩٠٦٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن زيد بن أسْلَم، عن عطاء ابن يسار

عن أبي عبد الله الصُّنَابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بين قَرْنَيْ شَيْطانٍ، فإذا ارْتَفَعَتْ فارقها، فإذا كانت في وسطِ السَّماءِ قارَنَها، فإذا دَلَكَتْ» أو قال: «زالَتْ فارقها، فإذا دَنَتْ للغروبِ قارنها، فإذا غَرَبَتْ فارقها، فلا تُصَلُّوا هٰذه الثَّلاثَ ساعاتٍ»(١).

= معين والبخاري إنهم اختلطت عليهم الروايات والأسماء واشتبهت ؟! وإذا كان هٰؤلاء تختلط عليهم الروايات والأسماء وتشتبه، فهل سيعرفها من المعاصرين من ليس له من الرواية والرواة إلا مجرد النقل من كتبهم؟ غَفَرَ الله للشيخ أحمد شاكر، لقد اضطرب منهجه، فهجم على تخطئتهم، وتخطئتهم نمط صعب ونمط مخيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي، أبو عبد الله الصنابحي هو عبد الرحمٰن بن عُسيلة تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في التعليق السالف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٥٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٢٥٣).

وسيكرر برقم (١٩٠٧١).

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر عند مسلم (٨٣١) وسلف عند أحمد برقم (١٧٣٧٧)، وآخر من حديث عمرو بن عبسة عند مسلم أيضاً (٨٣٢) وسيأتي برقم (١٩٤٣٥) وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (١٢٥٢) وصححه ابن خزيمة (١٢٧٥).

وفي الباب عن ابن، عمر سلف برقم (٤٦١٢) وقد ذكرنا فيه تتمة أحاديث الباب. =

١٩٠٦٤- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدَّثنا محمد بن مطرف أبو غسان، حدَّثنا زيدُ بنُ أسْلَم، عن عطاء بن يسار

عن أبي عبد الله الصُّنابحي أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، خَرَّتْ خطاياهُ مِنْ فِيهِ وأنْفِهِ، ومَنْ غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ أشفارِ عَيْنَيْهِ، ومَنْ غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ أظْفارِهِ أوْ مِنْ تحتِ أظفارِه، ومَنْ مَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ رَأْسِهِ أو شَعَرِ أُذُنَيْهِ، ومَنْ غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ أظفارِهِ أوْ تَحْتَ[1] أظْفارِهِ، ثم كانَتْ خُطاه إلى المسجِدِ نافِلَةً»[2]. ٤/٣٤٩

= قال السندي: قوله: «هٰذه الثلاث» لكونها أوقات عبادة الكفرة الشمس فلذا يقرنها الشيطان.

(١) في (ظ١٣) و(ص): من تحت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي. أبو عبد الله الصنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عسيلة تابعي لم يدرك النبي ﷺ، وقد سلف الكلام عليه قريباً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٢٠) من طريق هشام بن سَعْد، عن زيد، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمٰن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ.

قلنا: أبو عبد الرحمٰن الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي، ولكن قلب اسمه فجعل كنيته، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في الرواية السالفة.

وسيأتي برقم (١٩٠٦٥) و(١٩٠٦٨). =

١٩٠٦٥- حدَّثنا حسين بنُ محمد، حدَّثنا محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي[1] عبد الله الصُّنَابحي، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، خرَجَتْ خَطَاياهُ مِنْ أَنْفِهِ وَفَمِهِ» فذكر معناه[2].

١٩٠٦٦- حدَّثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدَّثنا عبدُ الله بن مبارك، أخبرنا مجالد[3] بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم

عن الصُّنابحي قال: رأى رسولُ الله ﷺ في إبل الصَّدَقة ناقةً مُسِنَّةً، فَغَضِبَ وقال: «ما هٰذِهِ؟» فقال: يا رسول الله، إني

= وله شاهد صحيح من حديث عمرو بن عبسة، وهو عند مسلم برقم (٨٣٢)، وسلف (١٧٠٢١).

وآخر من حديث أبي هريرة، وقد سلف (٨٠٢٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «نافلة»، أي: زائدة على مغفرة الذنوب المذكورة، فإن كان ثمَّ ذنوب أُخر فهي لمغفرة تلك، وإلا فهي لرفع الدَّرجات.

(١) لفظ «أبي» لم يرد في (ظ١٣) و(ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المرُّوذي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٦٦، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٩٤ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن مطرف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٨١٥) من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

(٣) في (م): خالد، وهو تحريف.

ارتجعتها ببعيرينِ من حاشيةِ الصَّدقة، فَسَكَتَ[1].

---

(١) حديث ضعيف، وهذا إسناد اختلف فيه على قيس بن أبي حازم، فرواه مجالد - كما في هذه الرواية - عنه، عن الصنابحي مرفوعاً، ومجالد بن سعيد ضعيف، ورواه إسماعيل بن أبي خالد - كما عند البخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٦٨، والبيهقي ٤/١١٤ - عنه مرسلاً، وقال البخاري: ولم يصح حديث الصدقة. والصنابحي: هو الصنابح بن الأعسر الأحمسي، وقد أخطأ من سماه الصنابحي - بياء النسبة - وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٩٠٦٣)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٣٠٨ عن سويد بن نصر، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: سألت محمداً - يعني البخاري - عن هٰذا الحديث، فقال: روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم أن النبي ﷺ رأى في إبل الصدقة، مرسل. وأنا لا أكتب حديث مجالد، ولا موسى بن عبيدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٢٥-١٢٦ و٦/١١٦ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٩)، وأبو يعلى (١٤٥٣)، والبيهقي ٤/١١٣ - والطبراني في «الكبير» (٧٤١٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن مجالد، به. وقال ابن أبي عاصم: هذا حديث غريب.

وأخرجه البيهقي مرسلاً ٤/١١٤ من طريق هشيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن النبي ﷺ أنه رأى في إبل الصدقة ناقة كوماء، فسأل عنها، فقال المصدق؛ إني أخذتها بإبل، فسكت.

وفي الباب في النهي عن أخذ كرائم الأموال من حديث سويد بن غفلة عن مصدق النبي ﷺ، وقد سلف (١٨٨٣٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: مسنة، أي كبيرة السن، خارجة عن أسنان الصَّدَقة.

فغضب: مخافة أنه أخذها في الصدقة مع أنه لا ينبغي ذلك.

ارتجعتها، أي: اشتريتها.

١٩٠٦٧- حدثنا ابن نمير حدثنا الصلتُ -يعني ابن العوّام-، قال: حدثني الحارثُ بن وهب

عن أبي عبد الرحمٰن الصنابحي، قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تَزَالَ أُمَّتِي في مُسْكَةٍ ما لم يَعْمَلُوا بثلاثٍ: ما لم يُؤَخِّرُوا المغربَ بانتظارِ[1] الإظْلام مُضَاهاةَ اليَهُودِ، وما لم يُؤَخِّروا الفجْرَ امِّحَاقَ النُّجُومِ مُضَاهاةَ النَّصْرَانِيَّةِ، وما لم يَكِلُوا الجَنائِزَ إلى أهْلِها»[2].

---

(١) في (ظ١٣): انتظار.

(٢) إسناده ضعيف، الحارث بن وهب من رجال «التعجيل»، وهو مجهول الحال، لم يذكروا في الرواة عنه سوى الصلت، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. والصلت بن العوام، جهله الحسيني في «الإكمال»، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٦٧٦، فقال: بل هو معروف، وإنما وقع في اسم أبيه تحريف، وهو الصلت بن بهرام. وقد ترجم الحافظ في «التعجيل» للصلت بن بهرام، وهو ثقة، وسيأتي اسمه على الصواب في رواية الثوري، وأبو عبد الرحمٰن الصنابحي، اختلف في تعيينه هنا، فقول البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٨٤: الحارث بن وهب عن الصنابحي، عن النبي ﷺ، يدل على أنه عنده هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عسيلة - وهو تابعي - وقد قلب اسمه هنا فجعل كنيته، وهو خطأ، وقد بينا ذلك بياناً شافياً في أول الترجمة، وجزم الحافظ في «التعجيل» ١/ ٤١٤ - خلاف قوله في «الإصابة» - أنه الصنابح بن الأعسر صحابي معروف وقع لبعض الرواة أنه قال فيه: الصنابحي، بزيادة ياء النسب فالتبس. وقد احتج لذلك بما رواه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٨) من طريق إسحاق بن راهويه، عن وكيع، بهذا الإسناد، وفيه: الصنابح، وترجم له الطبراني في: صنابح بن الأعسر البجلي ثم الأحمسي. =

. . . . . .

= ورواه الحاكم ١/ ٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٤ من طريق ابن أبي شيبة وهارون بن إسحاق، كلاهما عن وكيع، بهذا الإسناد، وسمياه: الصنابحي. وقال أبو نعيم: تفرد به الصلت، عن الحارث. وروى الثوري عن الصلت، مثله. وتردد الحاكم في تعيينه، فقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن كان الصنابحي هذا عبد الله، فإن كان عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، فإنه يختلف في سماعه عن النبي ﷺ، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: الصحيح في هٰذا أنه أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، التابعي، فالحديث مرسل كما ذكر البخاري إمام الصنعة، أما الصحابي؛ فهو الصنابح بن الأعسر، والراوي عنه قيس بن أبي حازم. وقد قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة الصنابح بن الأعسر في التفريق بينهما: فحيث جاءت الرواية عن قيس بن أبي حازم عنه - أي عن الصنابحي - فهو ابن الأعسر، وهو الصحابي، وحديثه موصول، وحيث جاءت الرواية عن غير قيس بن أبي حازم، عنه، فهو الصنابحي، وهو التابعي، وحديثه مرسل.

قلنا: ثم إن عبد الله ليس صحابياً فيما ذهب إليه الحاكم، وإنما هو اختلاف في اسم التابعي أبي عبد الله الصنابحي على زيد بن أسلم كما بينا في أول ترجمته.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٣٠) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٣٢٦٣) - عن الثوري وغيره، والطبراني في «الكبير» (٣٢٦٤) من طريق مندل بن علي، كلهم عن الصلت بن بهرام، عن الحارث بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أمتي على مسكة من دينها ما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها» لم يذكروا في الإسناد الصنابحي.

وفي باب تعجيل المغرب من حديث السائب بن يزيد، وقد سلف برقم (١٥٧١٧) بلفظ: «لا تزال أمتي على الفطرة ما صلوا المغرب قبل طلوع النجوم» وهو حسن بشواهده وقد ذكرناها ثمة.

وفي باب تعجيل صلاة الفجر من حديث رافع بن خديج، سلف برقم =

١٩٠٦٨- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك. وحدَّثنا إسحاق، أخبرني مالك، عن زيد بن أسْلَمَ، عن عطاء بن يسار

عن عبد الله الصُّنَابحي، قال: «إذا تَوَضَّأ العَبْدُ فَمَضْمَضَ[1] خَرَجَتِ الخطايا مِنْ أنْفِهِ، فإذا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أشْفارِ عَيْنَيْهِ، فإذا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ خطاياهُ مِنْ يَدَيْهِ حَتّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أظْفارِ[2] يَدَيْهِ، فإذا مَسَحَ رَأْسَهُ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ رَأْسِهِ حَتّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْه، وإذا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الخطايا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثمَّ كانَ مَشْيُهُ إلى المسجد وصَلاتُهُ نافلَةً لَهُ»[3].

= (١٥٨١٩)، ولفظه: «أصبحوا بالصبح، فإنه أعظم للأجر..» وهو حديث صحيح، وذكرنا ثمة بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «مُسْكة»، بضم فسكون، أي: في قوة وثباتٍ على الدِّين.

«مضاهاة اليهودية»، أي: لأجل مشابهتهم.

«وما لم يكلوا»، بالتخفيف، أي: ما لم يتركوا إعانة أهل الجِنازة.

(١) في (ق): فتمضمض.

(٢) في (ظ١٣): حتى تخرج من أظفاره.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي مرسل، عبد الله الصنابحي هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة. وقد اختلف في اسمه على زيد بن أسلم كما بينا ذلك بياناً شافياً في أول مسنده فأغنى عن إعادته هنا. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن عيسى بن الطباع.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣١، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٢٢، وفي «الصغير» ١/ ١٦٦، والنسائي في «المجتبى» =

١٩٠٦٩- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن إسماعيل أنه[1] سمع قيساً يقول: سمعت الصُّنَابحي الأحْمَسي، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ألا إنّي فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وَإنّي مُكاثرٌ بِكُمُ الأُمَمَ، فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[2].

= ١/ ٧٤، وفي «الكبرى» (١٠٦)، والحاكم ١/ ١٢٩-١٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٣٤) وفي «السنن» ١/ ٨١.

وقد سلف برقم (١٩٠٦٤)، فانظره لزاماً.

(١) لفظ: «أنه» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على خطأ في اسم صحابيه، وهو الصنابح بن الأعسر الأحمسي، فمن قال: الصنابحي بياء النسبة فقد أخطأ، وقد بينا ذلك في أول الترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٧٨٠) - ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٠ - والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٦٨، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٢٣، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٦) و(٤٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٨-٤٣٩ و١٥/ ٢٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٣٩) عن عَبْدَة بن سليمان - وابن حبان (٦٤٤٦) من طريق معتمر بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٧٤١٦) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٥، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صنابح بن الأعسر) من طريق جعفر بن عوف، خمستهم عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وعندهم - ما خلا عبدة بن سليمان - الصنابح. وقال عبدة: الصنابحي.

وقوله: «أنا فرطكم على الحوض»، سلف من حديث عبد الله بن مسعود=

١٩٠٧٠- حدَّثنا روح، حدَّثنا مالك وزهير بن محمد، قالا: حدَّثنا زيد ابن أسْلَم، عن عطاء بن يسار

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله الصُّنابحي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بقَرْنَي[1] شَيْطانٍ، فإذا طَلَعَتْ قارنها، فإذا ارْتَفَعَتْ فارقها، وَيُقارِنُها حِينَ تَسْتَوِي، فإذا زالَتْ فارقها، فَصَلُّوا غَيْرَ هٰذِهِ السَّاعَاتِ الثَّلاثِ»[2].

= برقم (٣٦٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إني مكاثر بكم الأمم»، سلف من حديث جابر برقم (١٤٨١١).

قال السندي: قوله: «فلا تَقْتَتِلُن بعدي» صيغة نهي مؤكدة بالنون، فإن قلت: لا يضر الاقتتال بالمكاثرة، كالموت بوجه آخر، فكيف رتَّب النهي عن الاقتتال على المكاثرة، قلتُ: لعل ذلك لما فيه من تعجيل الموت وقطع النسل، إذ لا تناسل بين الأموات، بخلاف الأحياء. فإن قلتَ: المقتول ميِّتٌ بأجله عند أهل السنة، فما معنى قطع النسل بالقتل؟ قلتُ: يمكن أن يكون له أجلان، أجل على تقدير الاقتتال، وأجل بدونه، ويكون الثاني أطول من الأول، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(م) وهامش (س): بين قرني.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل قوي. عبد الله الصنابحي: هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة، تابعي، لم يدرك النبي ﷺ، وقد اختلف على زيد بن أسلم في اسمه، وتصريحه بسماعه من النبي ﷺ هنا لا يعتد به، وقد بينا كل ذلك بياناً شافياً في أول الترجمة فلينظر لزاماً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧٥) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٧٥ من طريق الحارث بن أسامة، عن روح، به إلا أنه قال: سمعت أبا عبد الله الصنابحي. =

١٩٠٧١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أبي عبد الله بحديث الشَّمْس[1].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢١٩ ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٥٥ (ترتيب السندي)، وفي «الرسالة» (٨٧٤)، وفي «الأم» ١/ ١٤٧، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٢٥-١٢٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٢٢، وفي «الصغير» ١/ ١٦٧، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧٥، وفي «الكبرى» (١٥٤٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٥٤ - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٤ وفي «معرفة السنن والآثار» (٥١٣٨) - وأبو يعلى (١٤٥١) - ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٨١ - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٧٤)، وابن قانع في «معجمه» ٢/ ٧٣-٧٤.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٣) سنداً ومتناً.

حديث أبي رُهْم الغِفاري[1]

١٩٠٧٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، أخبرني ابنُ أخي أبي رُهْمٍ

أنه سَمِعَ أبا رُهْم الغفاري، وكان من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ الذين بايعوا تحتَ الشَّجَرة، يقول: غَزَوْتُ مع النَّبيِّ ﷺ غَزْوَةَ تبوكٍ، فلما فَصَلَ، سَرَى ليلةً، فَسِرْتُ قريباً منه، وأُلْقِيَ عليَّ النُّعَاسُ، فَطَفِقْتُ[2] أستيقظُ وقد دَنَتْ راحلتي من راحلته، فَيُفْزِعُني دنوُّها خشيةَ أنْ[3] أصِيبَ رِجْلَه في الغَرْز، فأُوَخِّرُ راحلتي حتى غَلَبَتْني عيني نِصْفَ اللَّيل، فَرَكِبَتْ راحلتي راحِلتَه، ورِجْل النَّبيِّ ﷺ في الغَرْز، فأصابَتْ رِجْلَه، فلم أستيقظ إلاّ بقوله: «حَسِّ». فرفعتُ رأسي، فقلت: اسْتَغْفِرْ لي يا رسولَ الله. فقال: «سَلْ» فقال: فَطَفِقَ يسألُني عمَّن تخلَّف من بني غِفار، فأُخْبِرُه فإذا هو يسألني: «ما فَعَلَ النَّفَرُ الحُمْرُ الطِّوالُ القِطاطُ» أو قال: «القِصَار» - عبدُ الرَّزّاق يَشُك - «الَّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَظِيَّةِ شَرْخٍ؟» قال: فَذَكَرْتُهم في بني غِفار، فلم أذْكُرْهم

---

(١) قال السندي: أبو رهم الغفاري، ضبط بضم راء وسكون هاء، اسمه كلثوم بن حصين، مشهور باسمه وكنيته، كان ممن بايع تحت الشجرة، واستخلفه النبي ﷺ على المدينة في غزوة الفتح.

(٢) في (ظ١٣): وطفقت.

(٣) لفظ «أن» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

حتى ذَكَرْتُ رَهْطاً من أسْلَمَ، فقلت: يا رسول الله [أولٰئك رهط من أسلم وقد تخلَّوْا. فقال رسولُ الله ﷺ: «فما يمنع أحدَ أولٰئك حين يتخلَّف أن يحمِلَ على بعيرٍ من إبله امرأً نشيطاً في سبيل الله، فإن أعزَّ أهلي عليَّ أن يتخلفَ عني المهاجرون مِن قريش والأنصار وغفار وأسلم][1]»[2].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): فلم أذكرهم حتى ذكرت رهطاً من أسلم، فقلت: يا رسول الله، ما يمنع أحد أولئك حين تخلف أن يحمل على بعير من إبله امرأً نشيطاً في سبيل الله، فادعوا هل أن يتخلف عن المهاجرين من قريش والأنصار وأسلم وغفار.

قلنا: والعبارة هذه فيها سقط وتحريف واضطراب. وقد قومناها من رواية عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٨٨٢)، وهي كذلك عند كل من رواه من طريقه، وكنا نؤثر أن نقومها من رواية أحمد عن عبد الرزاق، لا سيما وقد ساقها من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١١٧ بيد أنه ساقها مختصرة، وكانت هذه العبارة مما اختصره.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي أبي رُهْم، فقد انفرد بالرواية عنه الزهري، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وقد اختلف فيه على الزهري، فرواه معمر - كما في هذه الرواية - وصالح بن كيسان - كما في الرواية (١٩٠٧٣) - عن الزهري ، عن ابن أخي أبي رهم. ورواه ابن إسحاق -كما في الرواية (١٩٠٧٤)- وابن أخي الزهري- كما عند البزار (١٨٤٢) (زوائد) - عن الزهري، عن ابن أكيمة عن ابن أخي رهم، به. فزاد في الإسناد: ابن أكيمة، وهو غير صحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٣٦.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٠٧٣- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن صالح قال ابنُ شهاب: أخبرني ابنُ أخي أبي رُهْمٍ الغفاري

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٨٨٢) ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩١)، وابن حبان (٧٢٥٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١٥)، والحاكم ٣/ ٥٩٣-٥٩٤.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٤-٣٩٥ -ومن طريقه الخطيب في «الكفاية» ص ٨٦-، والطبراني ١٩/ (٤١٧) من طريق عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٤ من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزهري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسنادهما ابن أخي أبي رهم، ولم أعرفه.

وسيرد (١٩٠٧٣) و(١٩٠٧٤).

قال السندي: قوله: فلمّا فَصَلَ، أي: خرج ذاهباً أو راجعاً.

«حَسِّ»، بفتح، فتشديد سين مكسورة: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه غفلةً ما أحرقه أو أوجعه.

«سل»: أمرٌ من السؤال، أي: اطلب مني الاستغفار، فإنه حقيق بذلك، قاله تعظيماً للاستغفار، ويحتمل أن يكون بتشديد اللام أمراً من التسلية، أي: سَلِّ نَفْسك، أو هو من التسلية بمعنى التسلِّي، كأنه قال: لا بأس، ونحو ذلك.

الحُمْر: بضم فسكون: جمع أحمر.

القِطاط: بكسر القاف، يقال: رجل قَطَط بفتحتين، أي: منقبض الشعر، ورجال قِطاط، مثل جبل وجبال.

«بشظية شرخ»: أما شرخ فبفتح وسكون راءٍ -وقيل: بدال-: موضع، وأما الشظية، فبفتح شين، وكسر ظاء معجمة، وتشديد ياء: هي قطعةٌ مرتفعة في رأس الجبل. وفي بعض النسخ: شبكة شرخ، بشين معجمة، وموحدة، وكاف، وكذلك في «المجمع» أيضاً، وقال: هو اسم موضع بالحجاز، والله تعالى أعلم.

أنه سمع أبا رُهْمٍ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ الذين بايعوا تحتَ الشجرة، يقول: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ غَزْوَةَ تَبُوك، فَنِمْتُ ليلةً بالأخصرِ، فَسِرْتُ قريباً منه، فذكَرَ معنى حديث معمر إلاّ أنه قال: فَطَفِقْتُ أُوَخِّرُ راحلتي حتى غَلَبَتْني عينيَّ بعضَ الليل، وقال: «ما فَعَلَ النَّفَرُ السُّودُ الجِعَادُ القِصارُ الذين لَهم نَعَمٌ بِشَظِيَّةِ شَرْخٍ؟» فيُرى أنهم من بني غِفار[1]. ٤/٣٥٠

١٩٠٧٤- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، وذَكَرَ ابنُ شهاب عن ابن أكيمة اللَّيثي، عن ابن أخي أبي رُهْم الغِفاري

أنه سَمِعَ أبا رُهْم كلثوم بن حُصَيْن، وكان من أصحابِ رسول الله ﷺ الذين بايعوا[2] تحتَ الشجرة[3] يقول: غَزَوْتُ مع رسول الله ﷺ غزوةَ تبوك، فذكر الحديثَ، إلاّ أنه قال: فَطَفِقْتُ أُؤخِّرُ راحلتي عنه حتى غَلَبَتْني عيني، وقال فيه: «ما فَعَلَ النَّفَرُ السُّودُ الجِعادُ القِصَارُ» قال: قلتُ: والله ما أعرف هٰؤلاء منا حتَّى قال:

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٩٢) والطبراني في «الكبير» ١٩/(٤١٦) من طريق يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٤) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، به.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): بايعوه.

(٣) في (ظ١٣): السمرة.

«بلى الّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَبَكَةِ[1] شَرْخٍ» قال: فتذكرتهم في بني غِفار، فلم أذْكُرْهُمْ حتى ذَكَرْتُ أنهم رَهْطٌ من أسْلَمَ كانوا حلفاءَ فينا، فقلتُ: يا رسول الله، أولٰئكَ رَهْطٌ من أسْلَمَ حلفاؤنا[2][3].

---

(١) في (ظ١٣): كشبكة، وفي (ق) وهامش (ظ١٣) شبكة.

(٢) في (م): كانوا حلفاءنا.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي أبي رهم، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٠٧٢)، وابن إسحاق: وهو محمد - وإن لم يصرح بالسماع من الزهري - قد توبع، وابن أكيمة مختلف فيه وفي اسمه، فقيل: عمارة، وقيل: عمار، وقيل: عمرو، وقيل: عامر.. لم يرو عنه سوى الزهري، وقد وثقه يحيى بن سعيد، وقال أبو حاتم: صحيح الحديث، مقبول. وقال يعقوب بن شيبة: هو من مشاهير التابعين بالمدينة، وقال الحميدي: هو رجل مجهول، وقال ابن سعد: ومنهم من لا يحتج بحديثه، ويقول: هو مجهول. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤١٨) من طريق زياد بن عبد الله البكائي، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٤٢) (زوائد) من طريق يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن عمران كلاهما، عن ابن أخي الزهري، عن عمه الزهري، عن ابن أكيمة، به.

وهو في السيرة لابن هشام ٢/٥٢٨-٥٢٩.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١٩١-١٩٢، وقال: رواه البزار بإسنادين، وفيه ابن أخي أبي رهم، ولم أعرفه، وبقية رجال الإسنادين ثقات.

وقد سلف برقم (١٩٠٧٢).

حديث عبد الله بن قُرْط[1] عن النبي ﷺ

١٩٠٧٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ثور، قال: حدَّثني راشدُ بنُ سَعْد، عن عبدِ الله بن لُحَيٍّ[2]

عن عبد الله بن قُرْط أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أعْظَمُ الأيّامِ عند الله يَوْمُ النَّحْرِ، ثم يَوْمُ القَرِّ[3]». وقُرِّبَ إلى رسول الله ﷺ خَمْسُ بَدَنات، أو ست يَنْحَرُهُنَّ، فَطَفِقْنَ يَزْدَلِفْنَ إليه، أيَّتَهُنَّ يبدأُ بها، فلما وَجَبَتْ جنوبُها، قال كلمةً خَفِيَّةً[4] لم أفْهَمْها، فسألتُ بعضَ من يليني: ما قال؟ قالوا: قال: «مَنْ شاءَ اقْتَطَع»[5].

---

(١) قال السندي: عبد الله بن قُرط - بضم قاف وسكون الراء - الأزدي الثُّمالي، صحابي كان اسمه شيطاناً، فغيَّره النبي ﷺ، وجعله أبو عبيدة أميراً على حمص، استشهد بأرض الروم سنة خمس وخمسين.

(٢) في النسخ غير هامش (ظ١٣): نجي، وهو تحريف، والمثبت من هامش (ظ١٣)، و«أطراف المسند» ٤/ ١١٩.

(٣) في النسخ ما عدا هامش (ظ١٣): النفر، وهو تحريف، وقد جاءت على الصواب في هامش (ظ١٣)، وعند المزي في «تهذيب الكمال» وقد ساقها من طريق الإمام أحمد في ترجمة عبد الله بن قرط، وكذلك جاءت على الصواب في مصادر التخريج، وشرح عليها السندي فقال: يوم القر هو اليوم الثاني الذي يلي يوم النحر، لأن النَّاس يقرون فيه بمنى بعد أن فرغوا من طواف الإفاضة والنحر، واستراحوا.

(٤) في (ظ١٣): خفيفة.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات. ثور: هو ابن يزيد الرَّحَبي، وراشد بن سعد: هو المَقْرائي. =

١٩٠٧٦- حدَّثنا أبو اليمان، حدَّثنا إسماعيل بنُ عَيَّاش، عن بَكْر بن زُرْعة الخَوْلاني، عن مُسْلم بن عبد الله الأزْدي

قال: جاء عبدُ الله بنُ قُرْط الأزْدي إلى رسولِ الله ﷺ، فقال

= وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن قرط) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٦٦) و(٢٩١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٠٣-١٠٤، وابن حبان (٢٨١١)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٢١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٣٦٤-٣٦٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. ولحي اسم والد عبد الله الهوزني، تحرف في بعض المصادر إلى نجي ويحيى. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٤-٣٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٥٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٣١٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٠٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٧ و ٢٤١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلَد، وأبو داود (١٧٦٥) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن ثور، به.

قال السندي: قوله: «أعظم الأيام» أي: أيام الحج لكثرة ما فيه من مناسكه، أو مطلق الأيام.

يزدلفن، أي: يقتربن.

أيتهم يبدأ، أي: قاصدات البداية بأيتهن، أي: يقصد كل منهن أن يبدأ في النحر بها، ولا يخفى ما فيه من المعجزة والدلالة على محبة الحيوانات العُجْم الموت في سبيل الله.

وجبت جنوبها، أي: أزهقت نفوسها، فسقطت على جنوبها، من وَجَبَ: إذا سَقَطَ.

لم أفهمها، أي: ما فهمتها بمجرَّد السماع أول مرة.

له النَّبيُّ ﷺ: ما اسمك؟ قال: شيطانُ بنُ قُرط، فقال له النبي ﷺ: «أنْتَ عَبْدُ الله بْنُ قُرْطٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن، بكر بن زرعة الخولاني الشامي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والراوي عنه هو إسماعيل بن عياش، صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها، ومسلم بن عبد الرحمٰن الأزدي، ترجمه الحسيني في «الإكمال»، وقال: غير مشهور، وتعقبه الحافظ في «التعجيل» ٢/٢٥٧ بقوله: وتعقبه شيخنا الهيثمي بأنه صحابي فلا يحتاج إلى شهرة. قلنا: قد ترجم في كتب الصحابة، وذكروا أن اسمه كان شهاباً فغيَّره النبي ﷺ إلى مسلم بن عبد الله، ولم يجزم الذهبي في «التجريد» بذلك، فقال في «التجريد» في ترجمة مسلم بن عبد الله الأزدي الراوي عنه بكر بن زرعة الخولاني: ولعله الذي قبله. يشير إلى مسلم الذي كان اسمه شهاباً. وهو صحابي هذا الحديث. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥١، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات. وحسَّن إسناده الحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن قُرْط.

ومن حديث عبد الله بن جحش

١٩٠٧٧- حدَّثنا محمد بن بِشْر، حدَّثنا محمدُ بن عمرو، أخبرنا أبو كثير مولى اللَّيثيين

عن محمد بن عبد الله بن جَحْش أنَّ رجلاً جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: ما لي يا رسولَ الله إن قُتِلْتُ في سبيل الله؟ قال: «الجَنَّة» قال: فلمّا ولَّى قال: «إلا الدَّيْنَ، سَارَّني به جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ آنِفاً»[1].

١٩٠٧٨- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدَّثنا عَبَّاد بن عبَّاد، حدثنا محمد ابن عمرو، عن أبي كثير مولى الهُذَليين عن محمد بن عبد الله بن جحش

عن أبيه قال: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ماذا لي إن قاتَلْتُ في سبيل الله حتى أُقْتَلَ؟ قال: «الجَنَّة» قال: فلمَّا ولَّى، قال رسولُ الله ﷺ: «إلاّ الدَّيْنَ، سارَّني به جِبْريلُ عليه السَّلامُ»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٧٢٥٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٧٢٥٤) سنداً ومتناً.

حديث عبد الرحمن بن أزهر

١٩٠٧٩- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدَّثنا أُسامة بن زيد، قال: حدَّثني الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بنِ أزْهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاسَ يومَ حُنَيْن يسأل عن مَنْزِلِ خالدِ بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأمَرَ مَنْ كان معه أن يَضْرِبوه بما كان في أيديهم[1].

١٩٠٨٠- حدَّثنا عثمان بن عمرو، حدَّثنا أُسامة بن زيد، عن الزُّهري

أنه سَمِعَ عبدَ الرحمٰن بن أزهر يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ غَزَاةَ الفَتْحِ وأنا غلامٌ شابٌّ يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن منزلِ خالدِ ابنِ الوليد، فأُتي بشاربٍ، فأمَرَ به، فَضَربوه في أيديهم، فمنهم من ضَرَبَه بِنَعْلِهِ، ومنهم من ضَرَبه بعصا، ومنهم من ضربه بسَوْط، وحثا عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَابَ[2].

١٩٠٨١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، قال:

وكان عبدُ الرَّحمٰن بن أزهر يُحَدِّثُ عن[3] خالدِ بنِ الوليد بن ٤/٣٥١
المُغيرة خَرَجَ يومئذٍ وكان على الخَيْلِ خَيْلِ رسولِ الله ﷺ قال

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨٠٩) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨١٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ١٣) أن.

ابن أزهر: فرأيتُ[1] رسولَ الله ﷺ بعدما هَزَمَ الله الكُفَّارَ، ورجع المسلمونَ إلى رحالهم يمشي في المُسْلِمينَ، ويقول: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالِدِ بنِ الوَلِيدِ» قال: فَمشيتُ -أو فسعيت[2]- بين يديه وأنا مُحْتَلِمٌ، أقول: مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالد بنِ الوليد حتى تخللنا[3] على رحله، فإذا خالدٌ مستندٌ إلى مُؤْخِرَةِ رَحْلِهِ، فأتاه رسولُ الله ﷺ، فَنَظَرَ إلى جُرْحه. قال الزُّهْري: وحسبت أنَّه قال: وَنَفَثَ فيه رسولُ الله ﷺ[4].

١٩٠٨٢- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدَّثنا أبي، عن صالح: وحدَّث ابنُ شهاب

أنَّ عبدَ الرحمٰن بن أزْهَر كان يحدِّث أنه حَضَرَ رسولَ الله ﷺ حين كان يَحْثي في وُجُوههمُ التُّراب[5].

قال أبي: وهٰذا يتلو حديثَ الزُّهري عن قَبِيْصة في شارب الخَمْر.

---

(١) في (ظ١٣): قد رأيت.

(٢) في (ظ١٣): أو قال: فسعيت.

(٣) في هامش (ظ١٣). دللنا. قلنا: وفي الرواية السالفة برقم (١٦٨١١) حَلَلْنا.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٨١١) سنداً ومتناً.

(٥) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن أزهر كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٨٢)، وأبو عوانة ٤/ ٢٠٤ من طريقين عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

حديث الصُّنابحي الأحمسي

١٩٠٨٣- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد ووكيع، قالا: حدثنا إسماعيل قال: حدَّثني قيس

عن الصُّنابحي الأحمسي. قال وكيع في حديثه: الصُّنابحي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا[1] فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وإنّي مكاثِرٌ بِكُم الأُمَم فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[2].

١٩٠٨٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سَمِعْتُ قيسَ بن أبي حازم

قال: سَمِعْتُ الصُّنابحي البَجَلي قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكُمْ على الحَوْضِ، وَمُكاثِرٌ بكُم الأُمَمَ» قال شعبة أو قال: «النَّاسَ، فلا تَقْتَتِلُنَّ بَعْدِي»[3].

---

(١) في (ظ١٣): إني.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٩ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤٠) وأبو يعلى (١٤٥٤) - وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٥) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وسماه ابن أبي عاصم وأبو يعلى: الصُّنابح، وهو الصحيح.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر(١٩٠٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو=

١٩٠٨٥- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن إسماعيل، عن قيس

عن الصُّنابحي الأحْمَسِي مِثْلَه[(١)(٢)].

١٩٠٨٦- حدَّثنا عَبَّاد بن عَبَّاد بن حبيب بن المُهَلَّب بن أبي صُفْرة المُهَلَّبي أبو معاوية، عن مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم

عن الصُّنابحي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي مكاثِرٌ بِكُم الأُمَمَ، فلا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[(٣)].

= محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة بن الحجاج.

(١) لفظ: «مثله» من (م).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو ابن نمير: وهو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠ - ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٤١)، وأبو يعلى (١٤٥٥) - وابن ماجه (٣٩٤٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٢٠ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد إلا أن ابن أبي شيبة قرن مع ابن نمير أبا أسامة حماد بن أسامة، وابن ماجه ويعقوب قَرَنا معه محمدبن بشر: وهو العَبْدي، وسماه ابن ماجه: الصنابح الأحمسي، وهو الصَّواب.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف مجالد بن سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عباد بن عباد، فقد أخرج له مسلم والبخاري متابعة، وصحابيه لم يخرج له سوى ابن ماجه.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٥٢) من طريق عباد بن عباد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه مجالد بن سعيد، وفيه خلاف.

وقوله: «وإني مكاثر بكم الأمم»، سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٠٦٩).

وقوله: «فلا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» قاله النبي =

١٩٠٨٧- حدثنا يونس، عن حماد بن زيد، عن الصُّنابحي، وربما قال: الصُّنابح[١].

١٩٠٨٨- قُرِىءَ على سُفْيان وأنا شاهد: سَمِعْتُ معمراً يحدِّث[٢]، عن الزُّهْري

عن عبد الرحمٰن بن أزهر قال: جُرِحَ خالدُ بنُ الوليد، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يسأل عن رَحْلِهِ - قلتُ: وأنا غُلام -: «مَنْ يَدُلُّ على رَحْلِ خالدٍ» فأتاه وهو مَجْروحٌ، فَجَلَسَ عنده[٣].

١٩٠٨٩- حدَّثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا أُسامة بن زيد، عن الزُّهري قال:

= ﷺ في حجة الوداع، وقد ثبت من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، السالف (٥٥٧٨)، وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨١٥) وقد ذكرنا ثمة أحاديث الباب.

(١) إسناده موصول بالإسناد الذي قبله، وهو ضعيف، فقد رواه حماد بن زيد، عن مجالد بن سعيد، عن قيس بن أبي حازم، به.

وقد سلف أن الصواب في اسم صحابيه: هو الصنابح، وهو ابن الأعسر الأحمسي كما بينا ذلك في الرواية (١٩٠٦٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤١٤) من طريق عارم، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد، وقال: الصنابح.

(٢) لفظ «يحدث» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يسمع من عبد الرحمٰن بن أزهر، كما بينا في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٨٩٧) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً من طريق معمر برقم (١٦٨١١).

أخبرنا عبدُ الرَّحمٰن بن أزهر، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يوم حُنَيْن وهو يتخلَّلُ النَّاسَ يسألُ عن رَحْلِ خالد بنِ الوليد، فأُتي بسكران، فأمر رسولُ الله ﷺ مَنْ كان عنده أن يضربوه بما كان في أيديهم، وحثى عليه رسولُ الله ﷺ التُّرَاب[1].

١٩٠٩٠- حدَّثنا روح، حدَّثنا أُسامة بن زيد، حدثنا الزُّهْري

حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن أزْهَر الزُّهْري قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتخلَّلُ النَّاس يسألُ عن منزلِ خالدِ بنِ الوليد، فذكره[2].

١٩٠٩١- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثني أبي، عن ابن إسحاق. وحدَّثنا عبدُ الله - يعني ابن المبارك - أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم

عن الصُّنَابحي، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول، فذكره[3].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٦٨٠٩)، وهو مكرره إلا أن شيخ أحمد هنا هو صفوان بن عيسى.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٨١)، والحاكم ٤/ ٣٧٤-٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي!

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٨٠٩) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو روح ابن عبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٢٠ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وله طريقان، فقد رواه يعقوب: وهو ابن إبراهيم بن=

قال يزيد بن هارون: الصُّنابحي رَجُلٌ من بَجِيْلة من أحْمَس.

= سعد بن إبراهيم الزهري، عن أبيه إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق: وهو محمد. ورواه يعقوب كذلك عن عبد الله بن المبارك، كلاهما (ابن إسحاق وابن المبارك) عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، به. وهذا إسناد صحيح، محمد بن إسحاق قد توبع.

وهو عند ابن المبارك في «مسنده» (٢٥٢) ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ٢٩/١٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢١٩/٢، وأبو يعلى (١٤٥٤)، وابن حبان (٥٩٨٥)، وابن بشكوال في «الحوض والكوثر» (٤٨).

وقد سلف برقم (١٩٠٦٩)، والصواب في اسم هذا الصحابي هو الصنابح ابن الأعسر الأحمسي، وقد بينا ذلك في أول مسند أبي عبد الله الصنابحي قبل الحديث (١٩٠٦٣).

حديث أُسَيْد بن حُضَير[1]

١٩٠٩٢- حدّثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن أنس ابن مالك

عن أُسَيْد بنِ حُضَيْرٍ رضي الله عنهما، قال: قال رجلٌ من الأنصار: يا رسول الله، ألا تَسْتَعْمِلُني كما اسْتَعْمَلْتَ فُلاناً؟ فقال رسول الله ﷺ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فاصْبِرُوا حتَّى تَلْقَوني غداً على الحَوْضِ»[2].

---

(١) قال السندي: أسيد بن حضير - هما بالتصغير - وهو أنصاري، أشهلي، يكنى أبا يحيى وأبا عتيك، كان من السابقين، وهو أحد النقباء ليلة العقبة، واختلف في حضوره بدراً، وجرح جبينه يوم أحد سبع جراحات، وجاء أنه قال فيه ﷺ: نِعْمَ الرجل أسيد بن حضير، وعن عائشة أنها قالت: كان أسيد من أفاضل النَّاس، وجاء أن أبا بكر لا يقدم عليه أحداً من الأنصار، قيل: مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وهو من رواية صحابي عن صحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤٢ و١٢/ ١٦٢ و١٥/ ٩٣ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٥٢)- والطبراني في «الكبير» (٥٥١)، وابو نعيم في«معرفة الصحابة» (٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٩، وفي «الشعب» (٩٧٣٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٧)، ومسلم (١٨٤٥)، والترمذي (٢١٨٩)، والنسائي ٨/ ٢٢٤ -٢٢٥، وفي «الكبرى» (٥٩٣٣) (٨٣٤٤)، وابو عوانة ٤/ ٤٦٨=

١٩٠٩٣- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، حدَّثنا عبدُ الله بنُ المبارك، أخبرنا يحيى بنُ أيوب، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أمه فاطمة ابنة حسين ٤/٣٥٢

عن عائشة أنها كانت تقولُ: كان أُسَيْدُ بنُ حُضَيْرٍ من أفاضلِ النّاس، وكان يقول: لو أنِّي أكونُ كما أكونُ على أحوالٍ ثلاث من أحوالي لكنتُ: حين أقرأُ القُرْآن وحين أسمعه يُقرأ، وإذا سَمِعْتُ خُطْبَةَ رسولِ الله ﷺ، وإذا شَهِدْتُ جِنازةً، وما شَهِدْتُ جِنازةً قَطُّ فحدَّثْتُ نفسي بسوى ما هو مفعولٌ بها، وما هي صائرةٌ إليه[1].

= والطبراني (٥٥١)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١١)، والبيهقي ٨/١٥٩ من طرق عن شعبة، به، إلا أنه جاء عند الداني: أن السائل هو أُسيد نفسه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (١٩٠٩٤).

وانظر حديث أنس (١٢٠٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أثرة»، بفتحتين أو بضم أو بكسر فسكون، أي: الناس يختارون غيركم عليكم بالأموال والمناصب، أي: هذا الذي زعمت أنها أثرة فليست بالنظر إلى ما يكون بعد.

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الله بن عمرو: هو ابن عثمان بن عفان المعروف بالديباج لحسنه، فقد ذكره البخاري في «الضعفاء» ص ١٠٢، وقال في «التاريخ الكبير» ١/١٣٩: عنده عجائب، وقال في «التاريخ الأوسط» المطبوع خطأ باسم «التاريخ الصغير» ١/٨١: لا يكاد يتابع في حديثه، وكذا قال ابن الجارود، وقال مسلم في «الكنى»: منكر الحديث، واضطرب فيه قولُ النسائي، فقال مرة: ثقة، وقال في أخرى: ليس بالقوي: ويحيى بن أيوب: =

١٩٠٩٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ قَتَادة يحدِّث عن أنس بن مالك

عن أُسَيْد بن حُضَيْر رضي الله عنهما، قال: إنَّ رجلاً من

= هو الغافقي المصري. قال الذهبي في «السير»: له غرائب مناكير، يتجنبها أرباب الصحاح ويتقون حديثه، وهو حسن الحديث. وفاطمة بنت الحسين: وهو ابن علي بن أبي طالب، لم يتحرر لنا أمرها أسمعت من عائشة أم لم تسمع، وما ندري كيف يستقيم ما جاء في ترجمتها من أنها تزوجت ابن عمها الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ثم مات عنها. فخلف عليها عبد الله ابن عمرو بن عثمان مع أنهم ذكروا أن وفاة الحسن كانت سنة (٩٧ هـ)، ووفاة عبد الله بن عمرو كانت سنة (٩٦ هـ)! وبقية رجاله ثقات. علي بن إسحاق: هو المروزي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٢٤٣) ومن طريقه أخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أسيد بن حضير).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٤) -ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٨٠)-، والحاكم ٣/٢٨٨ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٢٧٤)- من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به إلا أنه قرن مع يحيى بن أيوب ابن لهيعة. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣١٠، وقال: رواه الطبراني، وأحمد بنحوه، ورجاله وثقوا.

وانظر حديث أبي هريرة السالف (٩٤٣١)، وحديث عائشة عند أبي يعلى (٤٣٨٩).

قال السندي: قوله: لكنتُ، أي: لكنت الرجل الكامل.

وقوله: حين أقرأ القرآن إلخ.. بيان لتلك الأحوال، إلا أنه عدّ حال القراءة والسماع واحدة.

الأنصار تخلَّى برسولِ الله ﷺ، فقال: ألا تَسْتَعْمِلُني كما استعملتَ فلاناً؟ قال: «إنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرةً، فاصْبِرُوا حَتّى تَلْقَوْني على الحَوْضِ»[1].

١٩٠٩٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده علقمة

عن عائشة، قالت: قَدِمْنا من حَجٍّ أو عُمْرةٍ، فَتُلقِّينا بذي الحُلَيْفة وكان غِلْمانٌ[2] من الأنصار تلقوا أهليهم، فَلَقُوا أُسَيْدَ بنَ حُضَيْر، فَنَعَوْا له امرأتَهُ، فتقنَّع وجَعَل يبكي، قالتْ: فقلتُ له: غَفَرَ الله لك، أنتَ صاحبُ رسولِ الله ﷺ، ولك من السَّابقة والقَدَم، ما لك تبكي على امرأةٍ. فكشَفَ عن رأسه، وقال: صدقتَ لَعَمْرِي، حقِّي أن لا أبكيَ على أحدٍ بعد سَعْدِ بنِ معاذ، وقد قال له رسولُ الله ﷺ ما قال. قالت: قلتُ له: ما قال له رسولُ الله ﷺ؟ قال: «لقدِ اهْتَزَّ العَرْشُ لوفاةِ سَعْدِ بنِ مُعاذٍ» قالت: وهو يسير بيني وبين رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٠٩٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أناس.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي والد محمد، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه محمد بن عمرو=

١٩٠٩٦- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا الحَجَّاج بنُ أرطاة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه

عن أُسَيْد بنِ حُضَيْر، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا

= ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو، فقد أخرج له البخاري مقروناً ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٧٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٢ مختصراً - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٢/ ٥٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٢٦) - والحاكم ٣/ ٢٠٧ و٢٨٩ من طريق يزيد بن هارون، به. قال الحاكم في الموضع الأول: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وقال في الموضع الآخر: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه!

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٧٢٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٧٢)، وابن حبان (٧٠٣٠)، والطبراني (٥٥٣) و(٥٣٣٢) وأبو نعيم في «المعرفة» (٨٧٨) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٨ و٣٠٩، وقال: وأسانيدها كلها حسنة!

وقوله: «اهتز العرش لوفاة سعد بن معاذ» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٨٤)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا بقية شواهده وشرحه ثمة.

قال السندي: فنعوا، أي: أخبروه بموتها.

وهو يسير، اي: أسيد، يدلُّ على أن هٰذا في حجة الوداع أو في عمرة كانت معه ﷺ.

مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، ولا تَوَضَّؤوا مِنْ لُحُومِ الغَنَمِ، وصَلُّوا في مَرَابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَبَارِكِ الإِبِلِ»[1].

١٩٠٩٧- حدثنا محمد بن مقاتل المَرْوَزي، أخبرنا عَبَّاد بنُ العَوَّام، حدَّثنا الحَجَّاجُ، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم قال: وكان ثقة قال: وكان الحَكَمُ يأخذ عنه، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُسَيْد بن حُضَيْر، عن النَّبيِّ ﷺ أنه سُئِل عن ألبان الإبل قال: «تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبانِها». وسُئِلَ عن ألبان الغَنَم، فقال: «لا تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبانِها»[2].

---

(١) هو صحيح، ولكن من حديث البراء بن عازب لا من حديث أسيد بن حضير هذا، فقد اختلف فيه على عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وبينَّا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة برقم (١٦٦٢٩)، فانظره لزاماً.

وهذا الإسناد أخطأ فيه حماد بن سلمة فيما ذكر الترمذي عقب الرواية رقم (٨١)، وقال: والصحيح عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب. قلنا: وقد سلف حديث البراء (١٨٥٣٨).

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٩، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: من لحوم الإبل إلخ ... هٰذا الحديث صريح أن هٰذا كان بعد نسخ الوضوء مما مسته النار، ولذا أخذ به أحمد، وقال بعض المحققين من أهل المذاهب الأخر أن مذهبه أقوى دليلاً، والحديث الآتي يدل على أن اللبن مثل اللحم.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وقد اختلف عليه فيه، وعبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من أسيد بن حضير، فقد ولد عبد الرحمٰن لست بقين من خلافة عمر بن الخطاب، أي: نحو سنة (١٧ هـ)، وتوفي أسيد=

حديث سويد بن قيس عن النبي ﷺ

١٩٠٩٨- حدثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن سِمَاك عن سُوَيْد بنِ قَيْسٍ، قال: جَلَبْتُ أنا ومَخْرَفَة[1] العَبْدي ثياباً

= سنة عشرين أو إحدى وعشرين، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٩٦) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن حاتم، عن عباد بن العوام، عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٣-٣٨٤ من طريق الخضر ابن محمد الحَرَّاني، عن عباد بن العوام، عن الحجاج، به، بلفظ: «صلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٥٩) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن عباد بن العوام، عن الحجاج بن أرطاة، فقال: عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به، بلفظ: «صلوا في مرابض الغنم ولا توضؤوا من ألبانها، ولا تصلوا في معاطن الإبل، وتوضؤوا من ألبانها».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٠٣) من طريق عمران القطان، عن الحجاج بن أرطاة، فقال: عن عبد الله بن عبد الله قاضي الري، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به، بلفظ: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا تُصَلُّوا في مناخها، ولا توضؤوا من لحوم الغنم، وصلوا في مرابضها».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٠) من طريق عمران القطان، بالإسناد السالف، ولم يسق متنه إلا أنه أحال على الرواية رقم (٥٥٩).

وسيكرر (١٩٤٨٣) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ١٣) و(م): مخرمة -بالميم- وضبب فوقها في (ظ١٣)، وقد جاءت على الصواب في «توضيح المشتبه» ٨/ ٨٣ إلا أنها تصحفت في المطبوع منه إلى محرفة -بالحاء-.

مـن هَجَـر، قـال: فـأتـانـا رسـولُ الله ﷺ، فسـاومنـا فـي سراويل، وعندنا وزَّانون يزنون[1] بالأجر، فقال للوزَّانِ: «زِنْ وأرْجِحْ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) وعندنا وزَّانٌ يزن...

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وقد اختلف عليه فيه بين سفيان الثوري وشعبة، والقول قول سفيان.

فقد رواه سفيان - كما في هذه الرواية - عنه، عن سويد بن قيس. وتابع سفيانَ قيسُ بن الربيع - فيما أخرجه الطيالسي (١١٩٢)، والبيهقي ٦/٣٣-، وأيوبُ بنُ جابر - فيما أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/١٤٢.

ورواه أبو إسحاق الفزاري - فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٢٦ - عن سفيان، عنه، عن نبيح العنزي، عن مخرفة، فأدخل بين سماك ومخرفة نبيحاً العنزي إلا أن في طريقه المسيب بن واضح، قال فيه أبو حاتم: صدوق يخطىء كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل. وساق ابن عدي له عدة أحاديث تستنكر. وقال الدارقطني: ضعيف.

قلنا: وجاء في مطبوع ابن قانع: مخرمة بالميم، وهو خطأ.

ورواه شعبة - كما في الرواية (١٩٠٩٩) - عنه، عن مالك أبي صفوان بن عميرة. وإذا اختلف شعبة وسفيان فالقول قول سفيان.

ويوهم كلام المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سويد) أن سويداً يكنى أبا صفوان، وتعقبه الحافظ في «التهذيب»، فقال: ما جزم به من أن كنيته أبو صفوان فيه نظر، والذي يكنى أبا صفوان اسمه مالك.

ورواه أيوب بن جابر - فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/١٢٥-١٢٦ - عنه، عن مخرفة العبدي. وأيوب بن جابر ضعيف.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٦/٥٨٦ و٨/٤٠٣-٤٠٤ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٢٢٠) و(٣٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٨) -والترمذي (١٣٠٥)، وابن الجارود (٥٥٩)، وابن حبان (٥١٤٧)، =

١٩٠٩٩- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا شُعْبة، عن سماك

عن مالك أبي صفوان بن عَميرة[١]، قال: بعت[٢] رسولَ الله ﷺ رجل سراويل قبل الهجرة، فأرْجَحَ لي[٣].

= وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٢٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
قال الترمذي: حديث سويد حديث حسن صحيح، وأهل العلم يستحبون الرجحان في الوزن، وروى شعبة هٰذا الحديث عن سماك، فقال: عن أبي صفوان، وذكر الحديث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبدُ الرزاق (١٤٣٤١)، والدارمي (٢٥٨٥) والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٤١ -١٤٢، وأبو داود (٣٣٣٦)، وابن ماجه (٣٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٤، وفي «الكبرى» (٦١٨٤) و(٩٦٧٠)، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ١٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٤٦٦)، والحاكم ٢/ ٣٠، والبيهقي ٦/ ٣٢-٣٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٥١ -١٥٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٩٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سويد بن قيس) من طرق عن سفيان، به.

وسيأتي برقم (١٩٠٩٩).

وانظر حديث جابر الطويل السَّالف برقم (١٤٨٦٤)، وفيه: «زن لجابر أوقية وأَوْفِه»، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٦٥٩٠).

قال السندي: قوله: من هجر، بفتحتين: اسم بلد، قال السيوطي: ذكر بعضهم أن النبيَّ ﷺ اشترى السراويل ولم يلبسها، وفي «الهدي» لابن القيم: أنه لبسها.

(١) في (ظ١٣) عمير، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): بعث، وهو تصحيف.

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة (١٩٠٩٨).=

حديث جابر الأحمسيّ[1]

١٩١٠٠- حدَّثنا سُفْيان بن عُيينة، عن إسماعيل -يعني ابنَ خالد-، عن حكيم بن جابر

عن أبيه، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ وعنده الدُّبَّاء،

= وأخرجه الطيالسي (١١٩٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٤٢، وأبو داود (٣٣٣٧) وابن ماجه (٢٢٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٤، وفي «الكبرى» (٦١٨٥) و(٩٦٧١) و (٩٦٧٢) و(٩٦٧٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٩-٤٠ و٤٠، وابن قانع في «معجمه» ٣/ ٣٢، والطبراني في «الكبير» (٧٤٠٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٢٠، والحاكم ٢/ ٣٠-٣١، والبيهقي ٦/ ٣٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٥٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: أبو صفوان كنية سويد بن قيس، هما واحد، من صحابيِّ الأنصار، والحديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد سلف برقم (١٩٠٩٨).

قلنا: وجاء في «أطراف المسند» ٥/ ٢٥٠ طريق أخرى عن شعبة رواها يزيد ابن هارون لم نجده في نسختنا، وعزاه ابنُ عساكر في «ترتيب أسماء الصحابة» ص ٩٧ إلى الخامس عشر من مسند الأنصار، وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٠ من طريق الإمام أحمد عن يزيد عن شعبة بمثل حديث حجاج.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٦٣ عن يزيد، بهذا الإسناد. وقرن بيزيد عمرو بن الهيثم أبا القطن.

(١) قال السندي: جابر بن طارق الأحمسي البجلي، وقد ينسب إلى جده، فيقال: جابر بن عوف، له صحبة.. سكن الكوفة، وكان يخضب بالحمرة.

فقلتُ: ما هٰذا؟ قال: «نُكَثِّرُ بِهِ طَعَامَنا»[1].

١٩١٠١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر عن أبيه، قال: دخلتُ على النَّبيِّ ﷺ في بيته، فرأيتُ عنده قَرْعاً فقلتُ: يا رسولَ الله، ما هذا؟ قال: «هٰذا قرْعٌ نكَثِّرُ به طعامَنا»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٠٥-٣٠٦، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٨٦٠) - ومن طريقه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٠٨١) - والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٥٨٨ من طريق سفيان، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٦٣) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٢) -، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٦٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٠٨٠) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤) و(٢٠٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٤ من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، به.

وسيأتي برقم (١٩١٠١).

وفي الباب في حبه ﷺ الدباء عن أنس، سلف برقم (١٢٠٥٢).

قال السندي: قوله: «نكثر به طعامنا»: كأنه بيَّن أنه ينبغي البحث عن فوائده، والمراد بالطعام المرق، وأنه يكثر إذا وضع فيه الدُّبَّاء، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله (١٩١٠٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة حكيم بن جابر) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٠٤) والطبراني في «الكبير» (٢٠٨٢) من طريق وكيع=

بقية[1] حديث عبد الله بن أبي أوفى[2] عن النبي ﷺ

١٩١٠٢- حدَّثنا يحيى، هو ابن سعيد، حدَّثنا شُعْبة، عن فراس، عن مُدرك بن عمارة

عن ابن أبي أوفى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَشْرَبُ الخَمْرَ حينَ يَشْرَبُها وهو مُؤمِنٌ، ولا يَزْني حينَ يَزْني وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ - أوْ سَرَفٍ - وهو مُؤْمِنٌ»[3]. ٤/٣٥٣

= بهذا الإسناد.

(١) كذا في النسخ الخطية، ولم يتقدم حديثه قبل هذا الموضع، وستأتي تتمته ٤/٣٨٠، وهذا الخلل يدل - كما بينا في المقدمة - أن الإمام أحمد ترك كتابه أقرب ما يكون إلى المسودة.

(٢) قال السندي: عبد الله بن أبي أوفى، واسم أبي أوفى علقمة بن خالد، أسلمي، يكنى أبا معاوية، وقيل: أبا إبراهيم، وقيل: أبا محمد، وله ولأبيه صحبة، شهد الحديبية، ونزل الكوفة، مات بها سنة ست أو سبع وثمانين، وكان آخر من مات بها من الصحابة.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مدرك بن عمارة - وهو ابن عقبة بن أبي معيط - من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووهم من قال: إن له صحبة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على شعبة. فرواه يحيى بن سعيد - كما في هذه الرواية - والطيالسي (٨٢٣)، والحسن بن موسى - كما عند ابن أبي شيبة ٤/٤٠٤ و١١/٣٣ - ومحمد بن جعفر - كما عند البزار (زوائد) (١١١) - أربعتهم عن شعبة، عن فراس، عن مدرك بن عمارة، عن ابن أبي أوفى مرفوعاً.

ورواه الطيالسي (٨٢٣) والبغوي في «الجعديات» (٢٦٧) والحسن بن=

١٩١٠٣- حدثنا يحيى، عن شعبة ،حدَّثني الشَّيْباني، عن ابن أبي أوفى. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الشيباني

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟ قال: لا أدري[1].

= موسى - كما في «المنتخب» لعبد بن حميد (٥٢٥)- ثلاثتهم عن شعبة، فقال: عن الحكم - وهو ابن عتيبة - عن رجل، عن ابن أبي أوفى، به.

قلنا: ورواية يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر ومن تابعهما أصح، لأنهما أحفظ، وقد قال ابن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتاب غندر (يعني محمد بن جعفر)حكم بينهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٩٤-١٩٥ و١١/ ٣٢-٣٣ و٤/ ٤٠٤ و٧/ ٥٨ من طريق ليث بن أبي سُلَيْم، عن مدرك، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» في موضعين ١/ ١٠٠ و٥/ ٧٣.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧)(١٠٠)، وقد سلف برقم (٧٣١٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والشيباني: هو سليمان ابن أبي سليمان.

وأخرجه الطيالسي (٨١٤) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣١) - والبغوي في «الجعديات» (٧٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٤ من طريق علي بن مسهر، والبخاري (٥٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٩ من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن حبان (٥٤٠٢) من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن الشيباني، به. وعند البخاري: قلت: أنشرب في الأبيض؟ قال: لا. =

١٩١٠٤- حدثنا وكيع، حدَّثنا الأعمشُ، عن عُبيد بن الحسن المُزَنيِّ قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَفَعَ رأسه من الرُّكوع، قال: «سَمِعَ الله لمن حمِدَهُ، اللَّهُمَّ ربَّنا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماءِ[1] وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شيءٍ بَعْدُ»[2].

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٤ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٤، وفي «الكبرى» (٥١٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، عن الشيباني، به. وفيه: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر.

وقد أشار الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦١ إلى رواية سفيان بن عيينة هذه، وقال: فإن كان محفوظاً، ففي الأول اختصار.

قلنا: يعني من اقتصر على الجر الأخضر فحسب. وقد نقل الحافظ عن الخطابي قوله: لم يعلق الحكم في ذلك بالخضرة والبياض، وإنما علق بالإسكار، وذلك أن الجرار تسرع التغير لما ينبذ فيها، فقد يتغير من قبل أن يشعر به، فنهوا عنها، ثم لما وقعت الرخصة أذن لهم في الانتباذ في الأوعية بشرط أن لا يشربوا مسكراً.

قال الحافظ: وكأن الجرار الخضر حينئذٍ كانت شائعة بينهم، فكان ذكر الأخضر لبيان الواقع لا للاحتراز.

قلنا: وقد ذكرنا نسخ الانتباذ في الجرار في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٦٥). وسيأتي حديث ابن أبي أوفى بالأرقام (١٩١٠٦) و(١٩١٤٢) و(١٩١٤٤) و(١٩٣٩٧).

(١) في (ص) و(م): السماوات وفي (ق): ملء السماء والأرض.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبيد بن الحسن المُزَني من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٨٤٦)، وابن ماجه (٨٧٨) وابن حزم=

١٩١٠٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، حدَّثنا عبيد بن حسن

عن ابن أبي أوفى أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول ذلك ولم يَقُلْ: في الصَّلاة[1].

١٩١٠٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، حدَّثني الشيباني قال:

سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأخْضَر. قال: قلت: فالأبيض؟ قال: لا أدري[2].

= في «المحلى» ٤/ ١١٩ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢٢)، وأبو داود (٨٤٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٧٧، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٤) و(٥٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٩٤ من طرق عن الأعمش، به. وقال أبو داود: قال سفيان: لقينا الشيخ عبيد أبا الحسن -يعني المزني- بعدُ فلم يقل: بعد الركوع.

وأخرجه الطيالسي (٨١٧)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٢) من طريق قيس ابن الربيع، والطبراني في «الدعاء» (٥٦٣) و(٥٦٦) من طريق بكر بن وائل والعلاء بن صالح، ثلاثتهم عن عبيد بن الحسن، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٠٥) و(١٩١١٨) و(١٩١١٩) و(١٩١٣٧) و(١٩١٣٩) و(١٩٤٠١).

وفي الباب من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٤٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ملء السماء»: كناية عن عظمة الحمد وكثرته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

١٩١٠٧- حدَّثنا وكيع ويعلى، هو ابن عُبيد، قالا: حدَّثنا ابنُ أبي خالد، وهو إسماعيل

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: دعا رسولُ الله ﷺ على الأحزاب، فقال: «اللَّهُمَّ مُنَزِّلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، هازِمَ الأحزابِ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ»[1].

١٩١٠٨- حدَّثنا وكيع، عن ابن أبي خالد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، يقول: قَدِمْنا مع النَّبيِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٥٢ و١٢/ ٤٦٣-٤٦٤ و١٤/ ٤٢٦ - ومن طريقه مسلم (١٧٤٢) (٢٢) - والبخاري (٦٣٩٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٩٠، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٥٦ من طريق يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٦) - ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٠٧٠)- والحميدي (٧١٩)، وابن سعد ٢/ ٧٤، وسعيد بن منصور - ومن طريقه مسلم (١٧٤٢) (٢١) -وابن أبي شيبة ١٤/ ٦٠٠، وعبد بن حميد (٥٢٣)، والبخاري (٢٩٣٣) و(٤١١٥) و(٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤٢) (٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣٢) و(١٠٤٣٨) وفي «عمل اليوم والليلة» (٦٠٢)، وابن حبان (٣٨٤٤)، والطبراني في «الصغير» (١٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٥٦، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ١١٤ و٣١٨، والبيهقي في «الدعوات» (٤٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وسيأتي بالأرقام: (١٩١١٤) و(١٩١٣١) و(١٩٤٠٧).

قال السندي: قوله: «منزل الكتاب» أي: فانصر من تمسَّك به على من جحده كما أنزلته.

ﷺ، فَطافَ بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمَرْوَة - يعني في العُمْرةِ - ونحن نَسْتُرُه من المُشْركين أنْ يُؤْذُوه بشيء[1].

١٩١٠٩- حدَّثنا وكيع، عن ابن أبي خالد

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: لو كان بعدَ النَّبيّ ﷺ نبيٌّ ما ماتَ ابنُه إبراهيم[2][3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥١١- من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الحميدي (٧٢١)، والدارمي (١٩٢٢)، والبخاري (١٦٠٠) (١٧٩١) (٤٢٥٥)، وأبو داود (١٩٠٢) و(١٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٩) والبيهقي في «السنن الصغير» (١٦٦٤) من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، به. قال الحميدي: قال سفيان: أُراه في عمرة القضاء.

وسيرد برقم (١٩١٣١) و(١٩٤٠٧).

قال السندي: قوله: يعني في العمرة، كأن المراد عمرة القضاء.

(٢) لفظ «إبراهيم» ليس في (ظ١٣)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي خالد: هو إسماعيل، وهٰذا الحديث وإن كان ظاهره الوقف إلا أنه في حكم المرفوع، لأنه لا يقال بالرأي.

وأخرجه البخاري (٦١٩٤)، وابن ماجه (١٥١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٣٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧١٧) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب من حديث أنس، سلف برقم (١٢٣٥٨) بإسناد حسن، ولفظه: عن السدي، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: لو عاش إبراهيم ابن النبي ﷺ لكان صديقاً نبياً. =

١٩١١٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن إبراهيم السَّكْسَكِي

عن ابن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني لا أستطيع آخذ شيئاً[1] من القرآن، فَعَلِّمْني ما يجزئني، قال: «قُلْ سُبْحانَ الله، والحَمْدُ لله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بِالله» قال: يا رسولَ الله، هٰذا لله عَزَّ وجل، فما لي؟ قال: «قُل اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي وَعَافِني، واهْدِني وارْزُقْنِي». ثم أدْبَرَ وهو مُمْسِك كَفَّيه. فقال النَّبيُّ ﷺ: «أمّا هٰذا، فقد مَلأ يَدَيْهِ من الخَيْرِ»[2].

قال مسعر: فسَمِعْتُ هٰذا الحديث من إبراهيم السَّكْسَكي، عن ابن أبي أوفى عن النبيّ ﷺ وَثبَّتني فيه غيري.

= قال السندي: قوله: ما مات ابنه إبراهيم: يعني أن الله تعالى قدر له إنْ يعش يكن نبياً، وليس بعده نبي، لأنه خاتم النبيين، فلذلك مات إبراهيم، ولولا ذلك لعاش، ومثل هذا لا يعرف إلا من جهته ﷺ.

(١) في (م): أخذ شيء.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسكي: وهو ابن عبد الرحمٰن، فقد ضعفه شعبة وأحمد، وقال النسائي: ليس بذاك القوي، يكتب حديثه، وقد ساق له ابن عدي هذا الحديث، وقال: لم أجد له حديثاً منكر المتن، وهو إلى الصِّدْق أقرب منه إلى غيره، ويكتب حديثه. قلنا: وقد انتقى له البخاري حديثين في التفسير وفي الرقاق، وهو ينتقي من حديث الضعيف المعتبر في مثل هٰذه الأبواب، ثم إنه قد تابعه طلحة بن مصرف عند ابن حبان (١٨١٠) إلا أن في طريقه الفضل بن موفق، وقد ضعفه أبو حاتم. وتابعه كذلك إسماعيل بن أبي خالد عند أبي نعيم في «الحلية» ٧/ ١١٣ إلا أن =

. . . . . .

= في طريقه خالد بن نزار الأيلي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يغرب ويخطىء. ويزيد أبو خالد الدالاني: هو ابن عبد الرحمٰن، فيه كلام من جهة حفظه إلا أنه قد توبع كذلك. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيأتي من طريق مسعر برقم (١٩٤٤٢)، وتابعه المسعودي برقم (١٩٤٠٩).

وأخرجه أبو داود (٨٣٢) - ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٦١٠) - والدارقطني في «السنن» ١/ ٣١٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وعند الدارقطني زيادة في أوله: «قل: بسم الله. . . ».

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٤٧) - ومن طريقه الدارقطني ١/ ٣١٤، والطبراني في «الدعاء» (١٧١١) - وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٨١ من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٧١٧)، وابن حبان (١٨٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢١٤ من طريق سفيان: وهو ابن عيينة، عن أبي خالد الدالاني، عن إبراهيم، به، وقرن مسعراً مع يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٤٩) من طريق عبد الله بن بزيع، عن ابن عيينة، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم السكسكي، به. وقال: لم يروه عن سفيان بن عيينة، عن منصور إلا عبد الله بن بزيع، ولا يروى من حديث منصور إلا من هذا الوجه. قلنا: وعبد الله بن بزيع ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤١٧ من طريق حجاج وهو ابن أرطاة - عن إبراهيم السكسكي، به. وحجاج ضعيف.

ويشهد له حديث رفاعة بن رافع في المسيء صلاته عند أبي داود (٨٦١)، والترمذي (٣٠٢)، وفيه - واللفظ له -: «فإن كان معك قرآن فاقرأ، وإلا فاحمد الله وكبره وهَلِّلْه». وقال: هو حديث حسن. وقد سلف بعضه برقم (١٩٩٥).

وانظر «المجموع للنووي» ٣/ ٣٣٩. =

١٩١١١- حدَّثنا وكيع، عن شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقول: كان الرَّجلُ إذا أتى النَّبيَّ ﷺ بصَدَقَةِ ماله صَلّى عليه، فأتيتُه[1] بصدَقَةِ مالِ أبي، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفى»[2].

= قال السندي: قوله: لا أستطيع آخذ، أي: أن آخذ، فالفعل بمعنى المصدر، أي: أحفظ.

ما يجزئني: من الإجزاء، أو الجزاء، أي: يكفيني.

«قل سبحان»: يدل على أن العاجز عن القرآن يشتغل بالأذكار في الصلاة.

فما لي: كأنه عَلِمَ أن الصلاة مقسومة بين الله تعالى وبين العبد، فلا بُدَّ أن يكون فيها ما يكون للعبد.

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): فأتيت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٩ - ومن طريقه مسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) - ومسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وابن ماجه (١٧٩٦)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٠٩-٥١٠، وابن حبان (٣٢٧٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨١٩) - ومن طريقه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٣٤٥)، وابن حبان (٩١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٦-، وعبد الرزاق (٦٩٥٧)، والبخاري (١٤٩٧) و(٤١٦٦) و(٦٣٣٢) و(٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨) (١٧٦)، وأبو داود (١٥٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣١، وفي «الكبرى» (٢٢٣٩)، وأبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٠٩-٥١٠ - وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥٢ و٤/١٥٧ و٧/٥، وفي «الدعوات الكبير» (٤٨٦)، والخطيب في «تاريخه» =

١٩١١٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن أبي يعفور العبدي

قال: سمعتُ ابنَ أبي أوفى، قال: غَزَوْنا مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، فَكُنَّا نأكل فيها الجَرَادَ[1].

= ٤/ ٢٣٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٨٦٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٦)، وفي «التفسير» (التوبة: ١٠٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٣١٩ من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٢١ من طريق ابن إسحاق، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن أبي أوفى، فذكره.

وقال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: ابن إسحاق فيه عن سماك بن حرب، إنما الحديث حديث عمرو بن مرة.

وسيرد بالأرقام: (١٩١١٥) و(١٩١٣٣) و(١٩٤٠٥) و(١٩٤١٦).

وفي باب الصلاة على غير الأنبياء عن جابر، سلف برقم (١٤٢٤٥) وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/ ٣٤٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأبو يعفور: هو الكبير، وهو وقدان الكوفي، ويقال: اسمه واقد.

وأخرجه الدارمي (٢٠١٠)، والترمذي (١٨٢٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٥، والبغوي (٢٨٠٢) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال البغوي: متفق على صحته.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢٦)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤-١٨٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٢١٩)، وتمام الرازي في «الروض البسام» (فوائد) (٩٥٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٣، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٢٩٦ و٢/ ٨٢ و٢٨٨ من طرق عن أبي يعفور، به. وقُرن به أبو إسحاق الشيباني عند الطبراني. ووقع في مطبوع أبي عوانة سقط من الإسناد. وجاء=

١٩١١٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن: هو ابن مهدي، حدَّثنا شُعْبة، عن شيخ من بَجِيْلة

قال: سَمِعْتُ ابنَ أبي أوفى يقولُ: استأذنَ أبو بكر رضي الله عنه على النَّبيِّ ﷺ وجاريةٌ تَضْرِبُ بالدُّفِّ، فدخل، ثم استأذن عمرُ رضي الله عنه، فدخل، ثم استأذن عثمان رضي الله عنه، فأمْسَكَتْ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عُثْمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ»[1].

= عند أبي نعيم ٢/ ٨٢: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أو تسع غزوات، ولم يذكر التسع أحد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٢ من طريق مخلد بن يزيد، عن مسعر، عن الشيباني، عن ابن أبي أوفى، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث مسعر، تفرد به مخلد.

وسيرد برقمي (١٩١٥٠) (١٩٣٩٨).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٤٥).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن ابن أبي أوفى، وقال الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٦٠٣ يحتمل أن يكون طارق بن عبد الرحمٰن.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٨١، وقال: رواه أحمد عن رجل من بجيلة، عن ابن أبي أوفى، ولم يسم الرجل، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩١١٧).

وقد صح قوله ﷺ: «إن عثمان رجل حيي» في غير سياق هذه القصة من حديث عائشة وعثمان، وهو عند مسلم (٢٤٠٢)، وقد سلف (٥١٤).

وانظر حديث بريدة الأسلمي ٥/ ٣٥٣.

قال السندي: قوله: فأمسكت: كأنها أمسكت بإشارته ﷺ، ولذلك قال ما قال، والله تعالى أعلم بالحال.

١٩١١٤- حدثنا إسماعيل هو ابنُ إبراهيم، حدثنا أبو حَيَّان، قال: سمعتُ شيخاً بالمدينة يحدِّث

أنَّ عبد الله بنَ أبي أوفى كَتَبَ إلى عُبيد الله إذ أراد أن يغزوَ الحَرورية، فقلتُ لكاتبه وكان لي صديقاً: انسَخْه لي. فَفَعَلَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «لا تَمَنَّوْا[1] لِقاءَ العَدُوِّ، وسَلُوا الله عَزَّ وجَلَّ العافِيَةَ، فإذا[2] لَقِيتُمُوهُمْ فاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ» قال: فينظر[3] إذا زالت الشمس نَهَدَ إلى عدوِّه، ثم قال: «اللّهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب، ومُجْرِيَ السَّحابِ، وهازِمَ الأحْزابِ، اهْزِمْهُمْ وانْصُرْنا عليهم»[4]. ٣٥٤/٤

---

(١) في (ق): وهامش (س): لا تتمنوا.

(٢) في (ظ١٣): فإن.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): ينظر.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف على خطأ فيه، لم يقمه أبو حيان، وهو يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، وشيخه الذي رواه عنه مبهم، وصديقه الكاتب الذي نسخ له الكتاب مبهم كذلك، وقد أخطأ في اسم الذي كَتَبَ له ابنُ أبي أوفى، فقال: عبيد الله، وهو على الصحيح: عمر بن عبيد الله.

وقد روى هذا الحديث أبو إسحاق الفزاري -كما سيأتي في التخريج- فقال: عن موسى بن عقبة، قال: حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، كنت كاتباً له، قال: كَتَبَ إليه عبدُ الله بنُ أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية، فقرأته، فإذا فيه... فساق الحديث. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٥) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٠٦٩)- وسعيد بن منصور (٢٥١٨)، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٤٠ و ١٢/ ٣٦٨ و٤٦٣ من=

١٩١١٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة

= طرق عن أبي حيان، بهذا الإسناد.

وهو عند أبي إسحاق الفزاري في «السير» (٥٠٨) و(٥٠٩) و(٥١٠) - ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٨١٨) و(٢٨٣٣) و(٢٩٦٥) و(٣٠٢٤) و(٧٢٣٧)، وأبو داود (٢٦٣١) - ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٤/ ٤٥ - وأبو عوانة ٤/ ٨٨ و٨٩ و٩٠، والحاكم ٢/ ٧٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٦ و١٥٢ وفي «الصغير» (٣٦١٤)، وفي «الشعب» (٤٣٠٨)، وفي «الدعوات» (٤٢٣)، والخطيب في «الكفاية» ٤٨٠-٤٨١-، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠) من طريق ابن أبي الزناد، كلاهما عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله - وكان كاتبه - قال: كتب إليه عبدُ الله بن أبي أوفى، فذكره. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي. قلنا: قد أخرجاه كما ترى!

وأخرجه عبد الرزاق (٩٥١٤) - ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٤٢) والطبراني في «الدعاء» (١٠٦٨) - عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عبد الله ابن أبي أوفى أنه كتب إلى عمر بن عبيد الله فذكره.

وقد سلف برقم (١٩١٠٧)، وسيرد برقم (١٩١٤١).

وفي الباب في النهي عن تمني لقاء العدو عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٩٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «الجنة تحت ظلال السيوف» عن أبي موسى الأشعري، سيرد (١٩٥٣٨).

قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيوف» أي: في القرب منها، أي: متى ما يكون العبد قريباً إلى السيوف في الجهاد في سبيل، فهو قريب إلى الجنة.

نهد: كمنع ونصر، أي: نهض إلى العدو.

قال سَمِعْتُ عبدَ الله بن أبي أوفى، وكان من أصحَاب الشَّجَرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتي بصَدَقَةٍ، قال: «اللّهُمَّ صَلِّ عليهم». وإنَّ أبي أتاه بصَدَقَتِهِ، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩١١٦- حدثنا محمد بن جعفر، وبهزٌ قالا: حدثنا شعبة، عن عديٍّ. قال بهز: أخبرني عديُّ بن ثابت. قال ابن جعفر:

سمعتُ البراء بن عازب وابنَ أبي أوفى قالا: أصابوا حُمُراً يومَ خيبر، فنادى منادي رسولِ اللهِ ﷺ أن يَكْفَؤُوا القُدور.

وقال بهز: عن عديٍّ، عن البراء وابنِ أبي أوفى[2].

١٩١١٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، أخبرني رَجُلٌ من بَجِيْلة قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى يقول: كانت جاريةٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر غندر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه الطيالسي (٧٣١) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٦٢- والبخاري (٤٢٢١) (٤٢٢٢) و(٤٢٢٣) (٤٢٢٤) و(٥٥٢٥) (٥٥٢٦)، ومسلم (١٩٣٨) (٢٨)، وأبو عوانة ٥/ ١٦٢-١٦٣ و١٦٣ و١٦٥-١٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥، والبيهقي ٩/ ٣٢٩ من طرق عن شعبة، به. وجعله البيهقي من حديث ابن أبي أوفى وحده.

وقد سلف من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

تَضْرِبُ بالدُّفِّ عند رسولِ الله ﷺ، فجاء أبو بكر، ثم جاء عُمر، ثم جاء عثمان رضي الله عنهم، فأمْسَكَتْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عُثمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ»(١).

١٩١١٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن مجزأة بن زاهر. وحَجَّاج: حدَّثني شعبة، عن مَجْزَأة بن زاهر. وروح قال: حدَّثنا شُعْبة، عن مَجْزَأة بن زاهر مولى لقريش

قال: سمعتُ عبد الله بن أبي أوفى، عن النَّبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «اللّهُمَّ لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماءِ، وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللّهُمَّ طَهِّرْني بِالثَّلْجِ والبَرَدِ والماءِ البارِدِ، اللّهُمَّ طَهِّرْني مِنَ الذُّنوبِ، وَنَقِّني مِنْها كما يُنَقّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الوَسَخِ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١١٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة مجزأة بن زاهر) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٧٦) (٢٠٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٤) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٧٨- وابن أبي شيبة ١٠/٢١٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٤)، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٤)، والنسائي ١/١٩٨، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٤، وابن حبان (٩٥٦)، والبيهقي ١/٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٦) وابن أبي =

١٩١١٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة. وحَجَّاج، عن شعبة قال: سمعت عُبيداً أبا الحَسَن

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعو بهٰذا الدُّعاء: «اللّـهُمَّ رَبَّنا لَكَ الحَمْـدُ مِـلْءَ السَّماءِ[1] ومِلْءَ الأرْضِ» قال حجاج: «مِلْءَ السَّماءِ وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

قال محمد: قال شعبة: وحدَّثني أبو عِصمة، عن سليمان الأعمش، عن عبيد

عن عبد الله بن أبي أوفى: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يدعو إذا رَفَعَ

= عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٧) من طريق إسرائيل بن يونس، والنسائي ١/١٩٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٦)، وابن حبان (٩٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٠٠)، وفي «الدعاء» (١٤٤١) من طريق رقبة بن مصقلة، كلاهما عن مجزأة، به.

وقوله: «اللهم طهرني بالثلج...».

أخرجه بنحوه الترمذي (٣٥٤٧)، وتمام في «فوائده» -كما في «الروض البسام» (١٧٩٦) -من طريق حفص بن غياث، عن الحسن بن عبيد الله النخعي، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد سلف برقم (١٩١٠٤)، وسيرد برقم (١٩٤٠٢) مطولاً.

وفي الباب في قوله: «اللهم طهرني بالثلج والبرد ..» من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٤).

وآخر من حديث عائشة، سيرد ٦/٥٧.

(١) في (ص): السمٰوات.

رأْسَهُ من الرُّكوع[1].

١٩١٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمانَ الشيبانيِّ قال:

سمعتُ عبد الله بنَ أبي أوفى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ وما فِيها».

قال شعبة: إما أن يكون قاله سليمان «وما فيها» أو أخبرني من سمعه من ابن أبي أوفى[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عصمة شيخ شعبة - وهو نوح بن أبي مريم، وإن كان متروك الحديث -قد تابعه وكيع كما في الرواية (١٩١٠٤)، وأبو معاوية كما عند مسلم (٤٧٦) (٢٠٢).

وأخرجه مسلم (٤٧٦) (٢٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٧٧ من طريق حجاج: وهو ابن محمد المصيصي، به، وفيه رواية شعبة: عن أبي عصمة.

وأخرجه الطيالسي (٨١٧) و(٨٢٤) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٧٧ - الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥١٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (٥٦١) من طريقين عن شعبة، به.

وقد سلف (١٩١٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الشيباني: هو ابنُ أبي سليمان.

وأخرجه الطيالسي (٨١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠٥ من طريق وهب، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦٣، والبخاري (٣١٥٥) (٤٢٢٠)، ومسلم (١٩٣٧) (٢٦) و(٢٧)، وابن ماجه (٣١٩٢)، وأبو عوانة ٥/١٦١ و١٦١-١٦٢، والبيهقي ٩/٣٣٠ و٣٣١، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٢/٧٢=

١٩١٢١- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثني شُعْبة، عن أبي المُخْتار من بني أسد قال: سَمِعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كُنَّا في سَفَرٍ فلم نجد الماء، قال: ثم هَجَمْنا على الماء بَعْدُ، قال: فجعلوا يَسْقُون رسولَ الله ﷺ، فكلما[1] أتَوْه بالشَّراب، قال رسولُ الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُمْ» - ثلاثَ مَرَّاتٍ - حتى شَرِبوا كلُّهم[2].

= من طرق عن الشيباني، بنحوه. وزادوا: قال عبد الله بن أبي أوفى: فتحدثنا أنه إنما نهى عنها، لأنها لم تُخَمَّس، وقال بعضُهم: نهى عنها البتة، لأنها كانت تأكل العَذِرة. وعند البخاري: (٣١٥٥): وسألتُ سعيد بن جبير، فقال: حَرّمها البَتَّة. وسيرد برقم (١٩٣٩٩) قول سعيد: إنما نهى عنها أنها كانت تأكل العذرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥ من طريق وهب، عن شعبة، عن إبراهيم الهجري، عن ابن أبي أوفى، به.

وقول شعبة في «وما فيها» إما أن يكون قاله سليمان، أو أخبرني من سمعه من ابن أبي أوفى، سيرد في الرواية (١٩٤١٧) أن سليمان قاله، من طريق ابن عيينة، عنه.

وقد سلف من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

ومن حديث البراء وابن أبي أوفى سلف برقم (١٩١١٦)، وسيرد برقم (١٩١٤٧).

ومن حديث ابن أبي أوفى وحده سيرد بالأرقام: (١٩١٢٧) و(١٩١٥١) و(١٩٤٠٠).

(١) في (ظ١٣) و(ق): فلما، وفي هامش (ظ١٣) فكلما، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف، أبو المختار الأسدي روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد ذكر له المزي راوياً ثالثاً؛ وهو أبو مالك النخعي، غير=

١٩١٢٢- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ، حدثني شعبة قال: سمعتُ عبدَ الله بن أبي المجالد قال:

اختلف عبدُ الله بن شداد وأبو بردة في السَّلَف، فبعثاني إلى عبد الله بن أبي أوفى، فسألتُه، فقال: كنا نُسْلِفُ في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم في الحنطة والشعير والزبيب أو التمر - شك في التمر والزبيب - وما هو عندهم، أو ما نُراه عندهم. ثم أتيتُ عبد الرحمٰن بن أبزى، فقال مثلَ ذٰلك[1].

= أنه متروك، فلا يعتد بسماعه منه، وقال علي ابن المديني: لم يرو عنه غير شعبة، وقال البخاري: قال عبد الله بن المبارك: عن شعبة، عن المختار، ولا يصح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين ـ حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣١، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٢٨)، وأبو داود (٣٧٢٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٦، وفي «الشعب» (٦٠٣٦)، وفي «الآداب» (٥٥٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي المختار) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد، وزاد بعضهم: آخرهم شرباً.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ١٠٤ من طريق أبي مالك النخعي، عن عثمان المختار، عن عبد الله بن أبي أوفى بنحوه. وأبو مالك متروك.

وقوله ﷺ: «إن ساقي القوم آخرهم شرباً» قد صح من حديث أبي قتادة الطويل عند مسلم (٦٨١)، وسيرد ٥/ ٣٠٣.

قال السندي: قوله: يسقون، أي: يعطونه الماء ليشرب، فيعطي غيره ولا يشرب ويعتذر بأنه ساقٍ، واللائق به أن يكون آخر القوم شرباً.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير=

١٩١٢٣- حدثنا حجَّاج، قال: قال مالك - يعني ابن مِغْول - أخبرني طلحة، قال:

قلتُ لعبدِ الله بن أبي أوفى: أَوصَّى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، قلت: فكيف أمَرَ المؤمنين بالوصية ولم يوصِ؟ قال: أوْصَى بكتاب الله عز وجل[1].

= عبد الله بن أبي المجالد -ويقال اسمه محمد- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، وهو مولى عبد الله بن أبي أوفى. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وعبد الله ابن شداد، من صغار الصحابة، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطيالسي (٨١٥) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٠ و«الكبرى» (٦٢٠٨)، والبيهقي في «الصغير» (٢٠٠٢) - وابن أبي شيبة ٧/ ٥٥-٥٦، والبخاري (٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، وأبو داود (٣٤٦٤) و(٣٤٦٥) - ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٠ - وابن ماجه (٢٢٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٩-٢٩٠، و«الكبرى» (٦٢٠٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٢- ١٦٣، والبيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٠ من طرق عن شعبة، به. وعندهم جميعاً: الحنطة والشعير والزبيب والتمر، دون شك، غير أن ابن أبي شيبة لم يذكر التمر، ولم يذكر النسائي في إحدى روايتيه الزبيب: وسقط اسم شيخ ابن أبي شيبة من مطبوعة «المصنف».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٤ من طريق الأشعث، عن عبد الله ابن أبي أوفى، بلفظ: كنا نُسْلِفُ نبيط أهل الشام في البر والزبيب، ورسول الله ﷺ فينا.

وسيأتي برقم (١٩٣٩٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٦٨).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، حجاج: هو ابن محمد المصيصي لم يصرح بسماعه من مالك بن مِغْول، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

١٩١٢٤- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا الشَّيْباني، عن محمد بن أبي المجالد

قال: بَعَثَني أهلُ المسجد إلى ابنِ أبي أوفى أسألُه: ما صَنَعَ النَّبيُّ ﷺ في طَعَامِ خيبر. فأتيتُه فسألْتُه عن ذٰلك، قال وقلت: هل خَمَسه؟ قال: لا، كان أقلَّ من ذٰلك. قال: وكان أحدُنا إذا أرادَ منه شيئاً أخَذَ منه حاجَتَه[1]. ٣٥٥/٤

= وأخرجه البخاري (٢٧٤٠) و(٤٤٦٠) و(٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤) (١٧)، والترمذي (٢١١٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٤٧)، وابن حبان (٦٠٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٦٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٩٣-٢٩٤ من طرق عن مالك بن مغول، به. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول.

وسيأتي بالرقمين (١٩١٣٦) و(١٩٤٠٨).

وفي الباب من حديث عائشة عند البخاري (٢٧٤١)، ومسلم (١٦٣٦) (١٩).

وسيرد ٦/ ٣٢.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: أوصى، أي: بالمال، فلذا قال: لا، ثم لما قال السائل: كيف يترك الوصية ويأمر غيره بها؟ قال: إنه ما ترك، ولكنه أوصى بما كان عنده من العلم والقرآن والدِّين.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، محمد بن أبي المجالد من رجاله، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبد الله بن أبي المجالد، وذكر أبو داود أن شعبة سماه محمداً وهو يخطىء فيه، والصواب: عبد الله. وتعقبه الحافظ في «التهذيب»، فقال: قد سماه أيضاً محمداً أبو إسحاق الشيباني، كذا عند البخاري وأبي داود- قلنا: وكذلك هو في روايتنا هذه -وأما شعبة، فكان=

١٩١٢٥- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، قال:

قلتُ لعبد الله بنِ أبي أوفى؛ صاحبِ رسول الله ﷺ: أدَخَلَ النَّبيُّ ﷺ البيتَ في عُمْرته؟ قال: لا[1].

= يشك في اسمه، فذكر أنه يقول مرة: عبد الله، ومرة: محمد، ومرة: عبد الله أو محمد. قلنا: وقد أبعد الحاكم، فظنهما اثنين كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن الجارود (١٠٧٢)، والحاكم ٢/ ١٣٣ -١٣٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٦٠ من طريق هشيم، بهذا الإسناد، وقد قُرن به عند الحاكم أشعث ابن سوَّار.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٧٤٠)، وأبو داود (٢٧٠٤)، والحاكم ٢/ ١٢٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٢٤١ من طريق أبي معاوية، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٥٤) من طريق أبي يوسف القاضي، كلاهما عن الشيباني، به، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بمحمد وعبد الله ابني أبي المجالد جميعاً، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: جعلهما الحاكم اثنين، وهما راوٍ واحد، اختلف في اسمه كما بينا.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٠٤) عن الثوري، عن أشعث، عن رجل، عن ابن أبي أوفى، بلفظ: لم يخمس الطعام يوم خيبر.

وفي الباب عن عبد الله بن مُغَفَّل، سلف برقم (١٦٧٩١).

وعن ابن عمر عند البخاري (٣١٥٤).

قال السندي: قوله: خَمَسه بالتخفيف، أي: أخذ منه الخمس كالغنيمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٣٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٢- والبيهقي ٥/ ١٥٩ من طريق هُشَيْم، بهذا الإسناد. =

١٩١٢٦- حدثنا هشيم قال: الشيباني أخبرني، قال:

قلتُ لابنِ أبي أوفى: رَجَم رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، يهودياً ويهودية. قال: قلتُ: بعد نزول النُّور أو قَبْلَها؟ قال: لا أدري[1].

= وأخرجه مطولاً البخاري (١٦٠٠) و(١٧٩١)، وأبو داود (١٩٠٢) من طرق عن إسماعيل، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٣٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٥ -ومن طريقه مسلم (١٧٠٢)- عن علي بن مسهر، والبخاري (٦٨١٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٢١ -من طريق خالد بن عبد الله، والبخاري (٦٨٤٠)، ومسلم (١٧٠٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، وأبو عوانة -كما في «الإتحاف» ٦/ ٥٢١ -من طريق شعبة، والذهبي في «السير» ١٢/ ٣٦٩ من طريق أسباط بن محمد، كلهم عن الشيباني، به.

قال البخاري: وقال بعضهم: المائدة، والأول أصح. قلنا: يعني في ذكر النور. وذكر الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٦٧ أن ذكر المائدة جاء في رواية عبيدة ابن حُميد، عن الشيباني، في مسند أحمد بن منيع، ومن طريقه الإسماعيلي: فقلت: بعد سورة المائدة أو قبلها؟ قال الحافظ: ولعل من ذكره توهَّم من ذكر اليهودي واليهودية أن المراد سورة المائدة، لأن فيها الآية التي نزلت بسبب سؤال اليهودي حكم اللذين زنيا منهم.

وقد سلفت قصة رجم اليهودي واليهودية من حديث ابن عمر برقم (٤٤٩٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قلت: بعد نزول النور. يريد أنه إن كان قبل نزول =

١٩١٢٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو إسحاق -يعني الشيبانيَّ-

عن عبدِ الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن أكلِ لُحوم الحُمُر الأهلية[1].

١٩١٢٨- حدَّثنا ابن نُمَيْر ويعلى المعنى، قالا: حدَّثنا إسماعيل

قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ أبي أوفى: أكانَ رسولُ الله ﷺ بَشَّر خديجة رضي الله عنها؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرهَا ببيتٍ في الجَنَّةِ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَب. قال يعلى: وقد قال مرة: لا صَخَبَ - أوْ لا لَغْوَ - فيه ولا نَصَب[2].

= قوله تعالى: ﴿الزانية والزاني فاجلدوا﴾ فيحتمل أن يكون منسوخاً به، وإن كان بعده، فلا بد من تحقيق ذلك حتى يُعْرَفَ أن الرجم حكمٌ باقٍ أم لا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٦٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٢٠)، وانظر (١٨٥٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه مسلم (٢٤٣٣) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٣٣، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٧ -من طريق يعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٢٠) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (١١) - وابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٣، والبخاري (١٧٩٢)، ومسلم (٢٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى»=

١٩١٢٩- حدَّثنا يعلى، حدَّثنا إسماعيل، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى يقول: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ حين اعْتَمَرَ، فطاف وَطُفْنَا معه، وصَلَّى وصَلَّينا معه، وسعى بين الصَّفا والمَرْوَة، وكُنَّا نَسْتُرُه من أهلِ مكَّة لا يصيبه أحدٌ بشيء[1].

١٩١٣٠- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن الأعمش

عن ابن أبي أوفى، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= (٨٣٦٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥١٧ -وابن حبان (٧٠٠٤)، والطبراني ٢٣/ (١١) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٨٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٢)، وفي «الأوسط» (٢٢٤٢)، وفي «الصغير» (١٩) من طريقين عن أبي بكر بن عياش، عن سليمان الشيباني، عن ابن أبي أوفى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٤٣) و(١٩١٤٥) و(١٩٤٠٦).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «من قَصَب» بفتحتين: هو اللؤلؤ المجوَّف الواسع والقصب من الجوهر: ما استطال منه في تجويف.

لا صخب: بفتحتين، أي: لا صياح.

ولا نصب: بفتحتين، أي: لا تعب، نفي لما لا يخلو عنه بيت في الدنيا، سيما إذا كان كبيراً، فإنه لا يخلو عن صياح لكثرة الخدم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه البخاري (٤١٨٨)، وابن ماجه (٢٩٩٠)، والبيهقي ٥/ ١٠٢ من طريق يعلى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف (١٩١٠٨).

«الخَوارِجُ هُمْ كلابُ النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الأعمش لم يسمع من عبد الله بن أبي أوفى فيما قال أحمد، وغيره وبقية رجاله ثقات، وسيأتي من وجه آخر برقم (١٩٤١٥).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠٥ -ومن طريقه ابن ماجه (١٧٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٥٦ -واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١١)، وأبو نعيم ٥/٥٦، والخطيب في «تاريخه» ٦/٣١٩، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/١٦٨ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في زوائده ١/٦٧: رجال الإسناد ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، الأعمش لم يسمع من ابن أبي أوفى، قاله غير واحد، وقال أبو نعيم: إنَّ هذا الحديث مما خَصَّ به الأعمشُ إسحاقَ الأزرق، ويذكر أنه مما تفرد به إسحاق، وروي من حديث الثوري، عن الأعمش، ثم ساقه أبو نعيم بإسناده من طريق الثوري، عن الأعمش، به.

وفي الباب عن أبي أُمامة، وسيرد ٥/٢٥٠ و٢٥٣ و٢٦٩.

قلنا: وفي النفس من متن هذا الحديث شيء، فإن اسم الخوارج لم يطلق إلا على من رفض من أصحاب عليٍّ رضي الله عنه التحكيم بينه وبين معاوية رضي الله عنه، وذلك نحو (٣٧ هـ)، وسموا وقتئذٍ كذلك بالحرورية، لأنهم نزلوا حروراء من قرى الكوفة.

ولم يقل أحد من الأئمة: إنهم كفار بل هم بغاة، بل إن علياً رضي الله عنه حين سئل عنهم: أكفارٌ هم؟ قال: هُمْ من الكفر فَرُّوا. وكل ذلك مذكور في كتب التاريخ لتلك الفترة.

والأحاديث الصحيحة التي ورد فيها الأمر بقتالهم لكونهم بغاة، وقوله ﷺ «يمرقون من الدين» قال الخطابي: أراد بالدين: الطاعة، أي: أنهم يخرجون من طاعة الإمام المُفْتَرَضِ الطاعة، وينسلخون منها، وقد أجمع علماء المسلمين على أن الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين، وأجازوا مناكحتهم=

١٩١٣١- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل

عن عبد الله بن أبي أوفى قال: اعْتَمَرَ النَّبيُّ ﷺ، فطافَ بالبيت وطُفْنا معه، وصلَّى خَلْفَ المقام، وصَلَّينا معه، ثم خَرَجَ فَطافَ بين الصَّفا والمَرْوة ونحن معه نَسْتُره من أهلِ مكَّة، لا يرميه أحدٌ أو يصيبه أحدٌ بشيء، قال: فدعا على الأحزاب، فقال: «اللّهُمَّ مُنَزِّلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، هازِمَ الأحْزابِ، اللّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ» قال: ورأيتُ بيده ضربةً على ساعده، فقلتُ: ما هٰذه؟ قال: ضُرِبْتُها يومَ حُنَيْن. فقلتُ له: أشَهِدْتَ معه حُنيناً؟ قال: نَعَمْ، وقَبْلَ ذٰلك[1].

١٩١٣٢- حدثنا يزيد، أخبرنا مِسْعَر، عن زياد بن فياض

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ

= وأكل ذبائحهم، وقبول شهادتهم. انتهى كلام الخطابي، نقله عنه ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ١٤٩.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨٣١)، فقد ذكرنا ثمت أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. مختصراً في الدعاء على الأحزاب. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقول إسماعيل بن أبي خالد: «ورأيتُ بيده ضربة على ساعده . .» أخرجه الحميدي (٧٢١)، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وقد سلف برقم (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨).

قال السندي: قوله: ورأيت بيده: أي بيد عبد الله بن أبي أوفىٰ.

يقول: «اللّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيهِ»[1].

١٩١٣٣- حدَّثنا وَهْبُ بنُ جرير، حدَّثنا شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة عن عبد الله بن أبي أوفى، وكان من أصحاب الشَّجرة، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه قومٌ بصدقةٍ، قال: «اللهمّ صَلِّ عليهم». فأتاه أبي بصدقته[2]، فقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفى»[3].

١٩١٣٤- حدَّثنا هشامُ بنُ عبد الملك، حدَّثنا عبيدُ الله بن إياد بن لَقِيط، حدَّثنا إياد، عن عبد الله بن سعيد

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، زياد بن فياض: وهو الخزاعي الكوفي، لم يذكروا له رواية عن الصحابة، وقد رتبه الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهي الطبقة التي لم يثبت لرواتها لقاء أحد من الصحابة، فيما ذكر في مقدمته، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومسعر: هو ابن كدام.

وقد فات الهيثمي أن يورده في «المجمع»، وهو على شرطه.

وقد صح من حديث أنس السالف برقم (١٢٠٣٤) أن قائل هذه الكلمات هو رجل جاء يسعى إلى الصلاة وقد أقيمت، فلما انتهى إلى الصف، قال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «أيكم المتكلِّم؟» فسكت القوم، فقال: «أيكم المتكلم؟ فإنه قال خيراً ولم يقل بأساً». وانظر تتمة الحديث ثمة.

(٢) في (م): بصدقة، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وهب بن جرير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥٢) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ ونحن في الصَّفِّ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فدخَلَ في الصَّفِّ، فقال: الله أكبر كبيراً، وسُبْحان الله بكْرةً وأصيلاً. قال: فَرفَعَ المسلمونَ رؤوسَهُم، واستنكروا الرَّجُل، وقالوا: مَنِ الذي يَرْفَعُ صوتَهُ فوقَ صوتِ رسولِ الله ﷺ؟ فلمَّا انصرفَ رسولُ الله ﷺ قال: «مَنْ هٰذا العالي الصَّوْتِ؟» فقيل: هوذا يا رسولَ الله. فقال: «والله لقد رَأَيْتُ كلامَكَ يَصْعَدُ في السَّماءِ حَتّى فُتِحَ بابٌ، فَدَخَلَ فيه»[1].

● ١٩١٣٥- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثناه جعفر بن حُمَيْد الكوفي، حدَّثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط، عن إياد، عن عبد الله بن سعيد

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سعيد: وهو الهَمْداني، وهو من رجال «التعجيل»، فقد انفرد بالرواية عنه إياد بن لقيط، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٨/ ١٣٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٠٥-١٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات!

وسيرد برقم (١٩١٣٥) و(١٩١٤٨).

وقد سلف بسياق آخر من حديث عبد الله بن عمر برقم (٤٦٢٧) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وقالوا: من الذي يرفع... أي: قالوا ذلك في نفوسهم، عُلم ذلك من رفعهم الرؤوس، لا أنهم قالوا بألسنتهم، إلا أن يجوز كون هٰذا كان قبل نسخ الكلام، وفيه نظر، إذ الظاهر أن إسلام عبد الله بن أبي أوفى متأخر، والله تعالى أعلم.

عن عبد الله بن أبي أوفى مِثْلَه[1].

١٩١٣٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثني مالك - يعني ابن مِغْول - عن طلحة بن مُصَرِّف

قال: سألتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى: هل أوصى رسولُ الله ﷺ؟ قال: لا، قلتُ: فلم كُتِبَ على المسلمين الوَصِيَّة، أوْ لِمَ أُمروا بالوصية؟ قال: أوصى بكتابِ الله عَزَّ وجل[2].

١٩١٣٧- حدثنا أبو أحمد، حدَّثنا مِسْعَر، عن عُبيد بن حسن

٤/٣٥٦ عن ابنِ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللّهُمَّ رَبّنا[3] لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّماء[4] وَمِلْءَ الأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»[5].

١٩١٣٨- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا مِسْعر، عن إبراهيم السَّكْسكي

عن ابن أبي أوفى، قال: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ، فقال: إني لا

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه غير أنه من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٦٣٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٣) لفظ: ربنا، ليس في (ظ١٣).

(٤) في (م): السماوات.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

أستطيع أن آخُذَ من القُرْآن شيئاً، فَعَلِّمْني شيئاً يُجْزئني من القرآن[1]، قال: «سُبْحانَ الله، وَالحَمْدُ لله، ولا إلٰهَ إلاّ الله والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاّ بالله» قال: فَذَهَبَ أو قام أو[2] نحو ذا، قال: هذا لله عَزَّ وَجَلَّ، فما لي؟ قال: «قل: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْنِي، وَعافِني، وَاهْدِني وَارْزُقْنِي -أو ارْزقني وَاهْدِني- وَعافِني»[3].

قال مِسْعر: وربما قال: استفهمت بعضه من أبي خالد -يعني الدالاني-.

---

(١) لفظ: «من القرآن» ليس في (ظ١٣).

(٢) لفظ: «أو» ليس في (ظ١٣).

(٣) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر (١٩١١٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو نعيم -وهو الفَضْل بن دكين- وشيخه هو مِسْعر: وهو ابن كدام، وهما ثقتان روى لهما الجماعة.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ٨٤ -٨٥، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٧، والبيهقي ٢/ ٣٨١ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩١ و٣/ ٤٥٢، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٣، وفي «الكبرى» (٩٩٦)، وابن الجارود (١٨٩)، وابن خزيمة (٥٤٤)، وابن حبان (١٨٠٩)، والدارقطني ١/ ٣١٣، والحاكم ١/ ٢٤١ من طرق عن مسعر، به. وجاء عند ابن الجارود بيان ما سمعه مسعر من يزيد؛ وهو قوله: قال الرجل: هذا لربي، فما لي؟ قال: «قل اللهم اغفر لي، وارحمني، واهدني، وعافني» قال الرجل: أربع لربي وأربع لي.

قال النسائي: إبراهيم السكسكي ليس بذاك القوي.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي!

١٩١٣٩- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا مِسْعر، عن عُبيد بن حسن

قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللّهُمَّ لكَ الحمدُ مِلْءَ السَّماءِ ومِلْءَ الأرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شيءٍ بَعْدُ»[1].

١٩١٤٠- حدَّثنا حسين بن محمد، حدَّثنا شُعْبة، عن إبراهيم الهَجَرِي

عن عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحابِ الشَّجَرة، فماتَتْ ابنةٌ له، وكان يَتْبَعُ جِنازتَها على بَغْلَةٍ خَلْفَها، فَجَعَلَ النِّساءُ يَبْكِيْنَ، فقال: لا تَرْثِيْنَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن المَرَاثي، فتفيضُ إحداكُنَّ من عَبْرَتها ما شاءَتْ. ثُمَّ كَبَّرَ عليها أربعاً، ثم قام بعد الرَّابعة قَدْرَ ما بين التَّكْبيرتين يدْعُو، ثم قال: كان رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ في الجِنازة هٰكذا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا أبو نعيم: وهو الفَضْل بن دُكَيْن.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٥٦٠) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وفيه: إذا رفع رأسه من ركوع.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم الهجري: وهو ابن مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الطيالسي (٨٢٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٥، وابن عدي ١/ ٢١٥، والحاكم ١/ ٣٥٩-٣٦٠، والبيهقي ٤/ ٤٢-٤٣ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديثٌ صحيح ولم يخرجاه، وإبراهيم بن =

* ١٩١٤١- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ موسى [قال عبد الله أبو عبد الرحمٰن]: وسَمِعْتُه أنا من الحَكَم، قال: حدَّثنا ابنُ عَيَّاش، عن موسى بن عُقْبة، عن أبي النَّضْر، عن عبيد الله بن معمر

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: كان النَّبيُّ ﷺ يُحِبُّ أن

= مسلم الهجري لم ينقم عليه بحجة. وتعقبه الذهبي بقوله: ضعفوا إبراهيم.

وأخرجه مختصراً ومطولاً عبد الرزاق (٦٤٠٤)، والحميدي (٧١٨)، وابن أبي شيبة ٣/٣٠٢ و٣٩٢ و٤٩٤-٣٩٥، وابن ماجه (١٥٠٣) و(١٥٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩٥، وابن عدي في «الكامل» ١/٢١٥، والحاكم ١/٣٨٢-٣٨٣، والبيهقي ٤/٣٦ و٤٣ من طرق عن الهجري، به. وضعف البوصيري إسناده لضعف إبراهيم الهجري.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٣٣، والبيهقي ٤/٣٥ من طريق السري بن يحيى، عن قبيصة بن عقبة، عن الحسن ابن صالح، عن أبي يعفور، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. ولفظه عند الطبراني: أن النبي ﷺ صلى على جنازة، فكبر عليها أربعاً.

وقال الطبراني: لم يروه عن أبي يعفور إلا الحسن بن صالح، ولا عن الحسن إلا قبيصة، تفرد به السري، وأبو يعفور اسمه واقد، ويقال: وقدان، وهو أبو يعفور الأكبر... والحديث المشهور الذي رواه أبو يعفور عن ابن أبي أوفى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، نأكل فيهن الجراد.

وسيرد برقم (١٩٤١٧).

وفي باب التكبير على الجنازة أربعاً، سلف من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح برقم (٧١٤٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٦٥٨).

قال السندي: قوله: لا ترثين: من رثى الميت: إذا عدَّ محاسنه.

فتفيض: من الإفاضة؛ يريد أن البكاء بلا صياح جائز.

يصنع، أي: لا أنه يسلم بعد التكبيرة الرابعة بلا دُعاءٍ كما اعتاده ناسٌ.

ينهضَ إلى عَدُوِّه عند زوالِ الشَّمْس[1].

١٩١٤٢- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان الشَّيْباني قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الجَرِّ الأخْضر. قال: قلت: الأبيض؟! قال: لا أدري[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن عياش - وهو إسماعيل الحمصي - مخلِّط في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، فقد خالف فيه الرواة عن موسى بن عقبة المدني، فقال: عن أبي النضر، عن عبيد الله بن معمر، عن عبد الله بن أبي أوفى، فأخطأ في اسم عبيد الله، وجعله من شيوخ أبي النضر. وقد رواه أبو إسحاق الفزاري -كما عند البخاري (٢٩٦٥) -عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، وهو ابن معمر -وكان كاتبه- قال: كتب إليه عبدُ الله بن أبي أوفى. ورواه ابن جريج -كما عند مسلم (١٧٤٢)- فقال: عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن كتاب رجل من أسلم من أصحاب النبيِ ﷺ يقال له عبد الله بن أبي أوفى أنه كتب إلى عمر بن عبيد الله.

قلنا: وتابعهما ابن أبي الزناد عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠). فسالم أبو النضر رواه عن كتاب عمر بن عبيد الله، عن ابن أبي أوفى، وهٰذه إحدى صور المكاتبة التي يحتج بها، وقد أفاض في الحديث عنها الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٤.

وقد سلف تخريجه مطولاً من رواية أبي إسحاق وابن جريج في الرواية رقم (١٩١١٤) فأغنى عن إعادته هنا، فانظره لزاماً.

وفي الباب عن النعمان بن مقرن عند البخاري (٣١٦٠)، وسيرد ٥/ ٤٤٤-٤٤٥.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٠٣) إلا أن=

١٩١٤٣- حدَّثني أبو عبد الرحمٰن صاحب الهَرَوِي واسمه عُبيد الله بن زياد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بَشَّر رسولُ الله ﷺ خديجةَ ببيتٍ في الجَنَّة من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا نَصَب[1].

١٩١٤٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن سليمان الشَّيباني

عن عبدِ الله بن أبي أوفى قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الجَرِّ الأخضر، يعني النبيذ في الجر الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟! قال: لا أدري[2].

١٩١٤٥- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا إسماعيل بنُ أبي خالد

قال: قلتُ لعبدِ الله بن أبي أوفى: أكان رسولُ الله ﷺ بَشَّر خديجة؟ قال: نَعَمْ، ببيتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا

= شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

(١) حديث صحيح، أبو عبد الرحمٰن عبيد الله بن زياد، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد غير أن أبا حاتم قال فيه: شيخ كوفي. وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٩١٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٦٩٢٨).

وقد سلف برقم (١٩١٠٣).

نَصَبَ[1].

١٩١٤٦- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا هَمَّام، حدَّثنا محمد بن جُحَادة، عن رجل

عن عبدِ الله بن أبي أوفى أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقوم في الرَّكْعة الأولى من صلاة الظُّهْر حتى لا يَسْمَعَ وَقْعَ قَدَم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الله بن أبي أوفى، وسمِّي عند البيهقي -وقد ساقه بإسناد آخر- طرفة الحضرمي، ولا يصح، لأن في طريقه ضعيفين -كما سيأتي في التخريج-، ثم إن طرفة مجهول، لم يرو عنه سوى محمد بن جحادة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد جاء اسمه عند المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٩١ كثير الحضرمي، وردَّه عليه الحافظ في «النكت الظراف» بقوله: يترجح ما عند البيهقي. قلنا: ولا وجه لجزم الضياء المقدسي فيما نقله عنه الحافظ في «النكت» و«التهذيب» من أنه طرفة الحضرمي، لأن الطريق إليه لم يصح كما ذكرنا. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٧، وأبو داود (٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦٦ من طريق عفان بن مسلم الصَّفَّار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقيُّ مطولاً ٢/ ٦٦ من طريق يحيى الحمَّاني، عن أبي إسحاق الحُمَيْسي، عن محمد بن جحادة، قال: عن طرفة الحضرمي، عن عبد الله بن أبي أوفى، به. ويحيى الحماني وأبو إسحاق الحميسي ضعيفان.

وقد ثبتت إطالته ﷺ الركعة الأولى من صلاة الظهر من حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٠٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

ومن حديث أبي قتادة، سيرد ٥/ ٢٩٥. =

١٩١٤٧- حدثنا عفان، حدثنا شُعبة، عن عديِّ بن ثابت قال:

سمعتُ البراءَ وعبدَ الله بنَ أبي أوفى أنهم أصابوا حُمُراً، فطبخوها. قال: فنادى منادي رسولِ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ»[1].

١٩١٤٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا عبيد الله بن إياد، حدَّثنا إياد، عن عبدالله بن سعيد:

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاءَ رجلٌ نابي - يعني نائي - ونحن في الصَّفِّ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَدَخَلَ في الصَّفِّ، ثم قال: الله أكبر كبيراً، وسبحان الله بُكْرةً وأصيلاً. فرفع المسلمونَ رؤوسهم، واستنكروا الرَّجُل، فقالوا: مَنِ الذي يَرْفَعُ صوتَه فوق صوتِ رسولِ الله ﷺ؟ فلمَّا انصرفَ النَّبيُّ ﷺ قال: «مَنْ هٰذا العالي الصَّوْتِ؟» قال: هو ذا[2] يا رسولَ الله. قال: «والله لقد

= قال السندي: قوله: كان يقوم في الركعة الأولى، أي: يطول فيها القيام مراعاة للقوم حتى يدركها من حبسه الوضوء ونحوه، فيقوم ما دام يرى أن أحداً جاء، وإذا تبيَّن أن كل من أراد المجيء قد جاء يركع، فينبغي للإمام أن يراعي القوم، فيطوّل حتى يدركوا الركعة الأولى، وهذا إذا لم يكن ثمة مانع آخر من التطويل، وإلا فلا يطوِّل، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه البيهقي ٩/٣٢٩ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وقرن بعديّ بن ثابت أبا إسحاق السبيعي.

وقوله: أصابوا حمُراً، أي: يوم خيبر، كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة.

(٢) في (ظ١٣): قيل: هذا، وفي (ق) و(ص): قالوا: هو ذا.

رأيْتُ كَلامَكَ يَصْعَدُ في السَّماءِ حَتّى فُتِحَ بابٌ[1] منها، فَدَخَلَ فيه»[2].

٤/٣٥٧

١٩١٤٩- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سلمة

حدثني سعيد بن جُمْهان، قال: كُنَّا نقاتل الخَوَارج، وفينا عبدُالله بنُ أبي أوفى وقد لحق غلام له بالخوارج، وهُمْ من ذٰلك الشَّطِّ ونحن مِن ذا الشط، فناديناه: أبا فيروز أبا فيروز، وَيْحَك هٰذا مولاك عبدُ الله بنُ أبي أوفى. قال: نِعْمَ الرَّجل هو لو هاجر. قال: ما يقولُ عدوُّ الله؟ قال: قلنا: يقول: نِعْمَ الرجل هو لو هاجر. قال: فقال: أهِجْرةٌ بعد هِجْرتي مع رسولِ الله ﷺ؟! ثُمَّ قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ وقَتَلُوهُ»[3].

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): فتح باباً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٣٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سعيد بن جُمهان -وهو أبو حفص- فمن رجال أصحاب السنن، وفيه كلام ينزل به عن رتبة الصحيح، فقد وثقه ابن معين، وأحمد، وأبو داود، ويعقوب بن سفيان، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا باس به. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وفيه: «طوبى لمن قتلهم أو قتلوه»، وكررها. =

١٩١٥٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي يعفور

قال: سأل شريكي وأنا معه عبدَ الله بنَ أبي أوفى عن الجَرَاد فقال: لا بأسَ به، وقال: غزوتُ مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، فكُنَّا نَأْكُلُه[1].

= وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠١-٣٠٢ عن كثير بن هشام، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٦) من طريق النَّضْر بن شُمَيْل، كلاهما عن حماد، به.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦١٦)، بلفظ: «فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٨٣١)، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

وسيرد (١٩٤١٤).

قال السندي: قوله: «طوبى لمن قتلهم وقتلوه»، أي: لقاتلهم ومقتولهم، كما في الكفار قاتلهم ومقتولهم من أهل الخير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٢)، والترمذي (١٨٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٥٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: غزوات، ولم يذكر عدداً. وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٨١٨) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٨٤ -والبخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢)، وأبو داود (٣٨١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٤٨٦٨)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤، وابن حبان (٥٢٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٥٦ -٢٥٧ من طرق عن شعبة، به.

وعند البخاري وأبي داود وابن حبان والبيهقي: سبع غزوات أو ستاً، وجاء في رواية ابن حبان أن الشك من شعبة. وقال الحافظ: وقد أخرجه مسلم من=

١٩١٥١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، عن سعيد بن جبير

قال[١]: ذكرتُ له[٢] حديثاً حدثني عبد الله بن أبي أوفى في لحوم الحُمُر، فقال سعيد: حرَّمها رسولُ الله ﷺ البتَّة[٣].

= رواية شعبة بالشك أيضاً. قلنا: رواية شعبة عند مسلم: سبع غزوات من غير شك. والرواية التي جاءت عنده ست أو سبع بالشك إنما هي رواية ابن أبي عمر العدني عن ابن عيينة، عن أبي يعفور، به. فلعل الشك من أبي يعفور، فقد رواه عبد الرزاق (٨٧٦٢) عن ابن عيينة، عن أبي يعفور، وفيه: سبع غزوات أو ست غزوات. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٢٢: ودلت رواية شعبة على أن شيخهم (يعني أبا يعفور) كان يشك، فيحمل على أنه جزم مرة بالسبع، ثم لما طرأ عليه الشك صار يجزم بالست، لأنه المتيقَّن، ويؤيد هٰذا الحمل أن سماع سفيان بن عيينة عنه متأخر دون الثوري ومن ذكر معه، ولكن وقع عند ابن حبان من رواية أبي الوليد شيخ البخاري فيه، «سبعاً أو ستاً، يشك شعبة».

قال البخاري عقب حديثه: قال سفيان (يعني الثوري) وأبو عوانة وإسرائيل عن أبي يعفور، عن ابن أبي أوفى: سبع غزوات. قلنا: تقدمت رواية سفيان الثوري برقم (١٩١١٢). وسترد رواية ابن عيينة برقم (١٩٣٩٥)، وفيها: ست غزوات.

وقد سلف برقم (١٩١١٢).

(١) القائل هو أبو إسحاق الشيباني.

(٢) وقع في (م) والنسخ الخطية: «ذكرت لعبد الله» وهو خطأ، والتصويب من «مصنف عبد الرزاق»، والضمير في «له» يعود لسعيد بن جبير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الشيباني: وهو سليمان بن أبي سليمان يروي الحديث عن ابن أبي أوفى، وإنما سأل سعيد بن جبير عن سبب التحريم، يعني أن سعيداً ليس من رجال الإسناد. عبد الرزاق: =

ومن حديث جرير بن عبد الله[1] عن النبي ﷺ[2]

١٩١٥٢- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا زيادُ بنُ عِلاقة

قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ عبد الله قام يَخْطُبُ يوم توفِّي المغيرةُ ابنُ شُعْبة، فقال: عليكم باتِّقاء الله عَزَّ وَجَلَّ والوقار والسَّكينة حتى يأتيَكُمْ أمير، فإنَّما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا[3]

= هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٨٧٢١) بلفظ: عن سعيد بن جبير، قال: ذكرت له حديثاً حدثنيه عبد الله بن أبي أوفى.

وقد سلف برقم (١٩١٢٠).

وسلف كذلك من حديث البراء برقم (١٨٥٧٣).

(١) في (ظ١٣): جرير بن عبد الله البجلي.

(٢) جرير بن عبد الله البجلي، صحابي شهير، قال ابن سعد: كان إسلامه في السنة التي توفي فيها النبي ﷺ، ونزل الكوفة، وقال جرير: ما حجبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رآني إلا تبسَّم.

وكان جميل الصورة، قال عبد الملك بن عمير: رأيت جرير بن عبد الله، وكأن وجهه شقة قمر.

وقدمه عمر في الحروب على جمع بجيلة، وكان يقول له: يرحمُك الله، نعم السيد كنت في الجاهلية، ونعم السيد أنت في الإسلام.

وكان له أثر عظيم في فتح القادسية ، ثم سكن جرير الكوفة، وأرسله عليٌّ رسولاً إلى معاوية زمن الفتنة.

ثم اعتزل الفريقين حتى مات سنة إحدى -وقيل أربع- وخمسين.

(٣) في (س) و(ص) و(م): اشفعوا، وفي هامش (س): استغفروا. والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وعليها شرح السندي، فقال: أي: اطلبوا له العفو.

لأميركم، فإنَّه كان يُحِبُّ العَفْوَ، وقال: أما بَعْدُ، فإني أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: أبايعُكَ على الإسلام. فقال رسولُ الله ﷺ - واشترط عليَّ -: «والنُّصْحَ[1] لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فبايعتُه على هٰذا، وَرَبِّ هٰذا المسجدِ[2] إني لكم لناصِحٌ جميعاً. ثُمَّ استغفَرَ ونَزَل[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(م) و(ق): النصح دون واو، وأشير إليها في (س) و (ص) أنها نسخة.

(٢) في (ظ١٣): البيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (٥٨)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٨) من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٢٤٦٤) من طريق مسدد وسهل بن ابن بكار ويحيى الحماني، عن أبي عوانة، به، إلا أنه قال: أبايعك على الهجرة. قلنا: وجرير كان مِنْ آخر مَنْ أسلم، فبعيد أن يبايع على الهجرة، وهذه الرواية فيها يحيى الحمّاني: وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٦٥) و(٢٤٦٦) و(٢٤٧٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٦) من طرق عن زياد، به مختصراً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣٤٦/٥، والبخاري في «تاريخه» ١٢/٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥٧) و(٢٤٦١) و(٢٤٦٢) و(٢٥٠٨)، وفي «الأوسط» (٣٧١٥)، وفي «الصغير» (٥٢٢)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (١٠) من طرق عن جرير، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٥٣) و(١٩١٦١) و(١٩١٦٢) و(١٩١٦٣) و(١٩١٦٥) =

١٩١٥٣- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حماد، أخبرنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

عن جرير بن عبد الله البَجَلي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اشْتَرِطْ عليَّ. فقال: «تَعْبُدُ الله ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وتصلّي الصَّلاةَ المكتوبة، وتُؤَدِّي الزَّكاةَ المفروضَةَ، وتَنْصَحُ لِلْمُسلِمِ، وتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ»[1].

= (١٩١٨٢) و(١٩١٩١) و(١٩١٩٣) و(١٩١٩٥) و(١٩١٩٩) و(١٩٢١٩) و(١٩٢٢٨) و(١٩٢٢٩) و(١٩٢٣٣) و(١٩٢٣٨) و(١٩٢٤٥) و(١٩٢٤٨) و(١٩٢٥٨) و(١٩٢٦١).

وانظر حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤٠).

قال السندي: قوله: يوم توفي المغيرة، وكان أميراً على الكوفة من طرف معاوية، فخاف أن تثور فتنة بموته.

فقال رسول الله ﷺ: مقول القول مقدَّر، أي: قال: نَعَمْ، أو قال ما قال، قال جرير هذا خوفاً من أن يُتَّهم أنه خطب طلباً للإمارة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، فرواه عاصم -وهو ابن أبي النجود- كما في هذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٢١٩) و(١٩٢٣٣) عن أبي وائل، عن جرير، به. وتابعه الأعمش -من رواية سفيان الثوري عنه- كما في الرواية (١٩١٨٢)، ورواية شعبة عنه كما في الرواية (١٩١٦٣)، وسفيان أعلم الناس بالأعمش. وخالفهما أبو الأحوص -كما في الرواية الآتية برقم (١٩٣٢٨) فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي نحيلة -أو نخيلة- عن جرير، به، فزاد في الإسناد أبا نحيلة.

وكذلك رواه منصور عن أبي وائل، من رواية شعبة عنه، كما في (١٩١٦٢)، ولكنه أبهمه، ومن رواية جرير بن عبد الحميد عنه، كما عند=

. . . . . .

= النسائي في «المجتبى» ٧/١٤٨، وفي «الكبرى» (٧٨٠٠)، والطبراني (٢٣١٨)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٤/٢٢٧٣، والبيهقي في «السنن» ٩/١٣. فزاد فيه أبا نحيلة، والأكثر أنه صحابي فيما ذكر ابن ناصر الدين في «التوضيح» ٩/٥١.

ومنصور وإن كان أتقن من الأعمش، إلا أن الأعمش أحفظ منه، وقد تابعه عاصم بن أبي النجود كما سلف، فالأشبه رواية من رواه عن أبي وائل، عن جرير، دون واسطة، وقد أدرك أبو وائل جريراً، وهو ما رجحه ابن معين في «تاريخه» ١/٣١٠ فقال: لا أحفظ فيه «أبو نخيلة»، إنما هو عن أبي وائل، عن جرير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٧) من طريق ابن عائشة، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٣٠٨) و(٢٣٠٩)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (١) من طريقين عن عاصم، به.

وأخرجه الطبراني (٢٣٠٣) من طريق ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن سلمة بن كهيل، عن شقيق، عن جرير، قال: كان النبي إذا بايع بايع على شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والسمع والطاعة لله ولرسوله، والنصح لكل مسلم.

قال أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٣٢٠-٣٢١: ليس لهٰذا الحديث أصل بالعراق، وهو حديث منكر بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩١٦٢) و(١٩١٦٣) و(١٩١٦٥) و(١٩١٨٢) و(١٩٢١٩) (١٩٢٣٣) و(١٩٢٣٨).

وفي الباب في البيعة على عبادة الله وعدم الشرك: عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، سلف برقم (٦٨٥٠).

وعن عبادة بن الصامت، سيرد ٥/٣١٣. =

١٩١٥٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن جابر، قال: حدَّثني رجل، عن طارق التميمي

عن جرير أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بنساءٍ، فَسَلَّمَ عليهنَّ[1].

١٩١٥٥- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن سُفْيان، عن حبيب، عن المغيرة بن

= وعن عائشة، سيرد ٦/ ١٥١.

وفي باب البيعة على الصلاة والزكاة...: عن بشير بن الخصاصية، سيرد ٥/ ٢٢٤.

قال السندي: قوله: تعبد الله: خبر بمعنى الأمر.

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي ضعيف، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه شعبة -من رواية محمد بن جعفر عنه، كما في هذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٢١٤)- فقال: عن جابر: حدثني رجل، عن طارق التميمي، عن جرير، فرواه عن طارق بواسطة، رجل مبهم.

ورواه شعبة -من رواية وكيع عنه، كما في الرواية (١٩٢١٤)- فقال: عن جابر، عن طارق التميمي، عن جرير.. فرواه عن طارق دون واسطة، وطارق التميمي من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، لم يرو حديثه إلا جابر الجعفي.

ورواه قيس بن الربيع -كما عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٩٧ -فقال: عن جابر، عن المغيرة بن شبل، عن قيس التميمي، قال بعثني جرير وافداً إلى رسول الله ﷺ فذكر نحوه. فسمّاه قيساً التميمي، وقيس ابن الربيع ضعيف.

وله شاهد من حديث أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/ ٤٥٢-٤٥٣ وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد حسن الترمذي حديثه هذا (٢٦٩٧).

وانظر حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٢٤٨).

وقد بسط الحافظ أقوال الفقهاء في مسألة تسليم الرجال على النساء في «الفتح» ١١/ ٣٤-٣٥، فانظرها إنْ شئت.

شُبَيْل أو شِبْل - قال أبو نعيم: المغيرة بن شبيل، يعني ابنَ عوف في هٰذا الحديث-

عن جرير بنِ عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أيُّما عَبْدٍ أبَقَ فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

١٩١٥٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حَسَنَةً، كان له أجْرُها وأجْرُ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غيرِ أنْ

---

(١) حديث صحيح، المغيرة بن شبيل، ويقال: شبل -وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لا -قد توبع، ثم إنه قد اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت، فرواه سفيان الثوري - كما في هذه الرواية والرواية الآتية برقم (١٩٢١١) - عنه، عن المغيرة، عن جرير، ورواه سفيان بن عيينة - كما عند الحميدي (٨٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٤٦)- عن عمرو بن دينار، عن حبيب بن أبي ثابت، عن جرير، لم يذكر في الإسناد المغيرة. وقال ابن عيينة مرة -فيما أخرجه الحميدي عنه (٨٠٧) -حدثنا بعض أصحابنا عن حبيب، عن المغيرة، عن جرير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٨١)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسيرد (١٩٢٢٥) و(١٩٢٣٩) و(١٩٢٤٠) و(١٩٢٤٢) و(١٩٢٤٣).

قال السندي: أبق، أي: من المسلمين إلى أهل الحرب (كما وقع في روايات أخرى للحديث، وستأتي عند المصنف).

الذمة، أي: الأمان الذي كان له حين كان في يد المسلمين.

يُنْتَقَصَ[1] مِنْ أجُورِهِمْ شَيْءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ[1] مِنْ أوْزارِهِم شيءٌ»[2].

١٩١٥٧- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ عون بن أبي جحيفة، سمعت منذر[3] بن جرير البَجَلي

عن أبيه قال: كنا عند رسولِ الله ﷺ في صَدْرِ النَّهار، فذكره إلا أنه قال: فأمر بلالاً فأذَّن، ثم دَخَلَ، ثم خَرَجَ يصلي[4]، وقال: كأنَّه مُذْهَبةٌ[5].

---

(١) في (ق): ينقص.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، المنذر بن جرير، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر تخريجه في الرواية المطولة الآتية برقم (١٩١٧٥).

وسيرد بالأرقام (١٩١٥٧) و(١٩١٧٥) و(١٩١٨٣) و(١٩٢٠٠) و(١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٦٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(٣) في (م): عن المنذر.

(٤) في (ق): فصلى، وهي نسخة في (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٣ -من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقم (١٩١٧٤)، وسيكرر مطولاً برقم (١٩١٧٥)، سنداً=

١٩١٥٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الحَجَّاج، عن عمرو ابن مُرَّة، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله البَجَلي أنَّ رجلاً جاء، فدخل في الإسلام، فكان رسولُ الله يُعَلِّمُه الإسلامَ وهو في مسيره، فدَخَلَ خُفُّ بعيره في جُحْر[1] يَرْبُوع، فَوَقَصَه بَعِيْرُه، فماتَ، فأتى عليه رسولُ الله ﷺ، فقال: «عَمِلَ قليلاً وأُجِرَ كثيراً» - قالها حماد ثلاثاً - «اللَّحْدُ لنا، والشَّقُّ لغيرنا»[2].

= ومتناً.

قال القرطبي في «المفهم» ٣/٦٢-٦٣ في قوله: مُذْهبة: يعني به تشبيه إشراق وجهه وتنويره... وسروره صلى الله عليه وسلم بذلك فرح بما ظهر من فعل المسلمين، ومن سهولة البذل عليهم، ومبادرتهم لذلك، وبما كشف الله من فاقات أولئك المحاويج.

قلنا انظر الرواية الآتية برقم (١٩١٧٤) و(١٩١٨٣) و(١٩٢٠٠).

(١) في (م): حجر، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج: وهو ابن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٣٠) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيرد (١٩١٥٩) و(١٩١٧٧) و(١٩٢١٣)، وانظر (١٩١٧٦).

وقوله: «عمل قليلاً وأجر كثيراً»، له شاهد بسياق آخر من حديث البراء بن عازب عند البخاري (٢٨٠٨).

وقوله: «اللحد لنا والشق لغيرنا» له شاهد من حديث ابن عباس عند أبي =

١٩١٥٩- حدَّثنا عفان، حدَّثنا عبدُ الواحد، حدَّثنا حَجَّاج بن أرْطاة، حدَّثنا عثمان البَجَلي، عن زاذان؛ فذكر الحديث[1]. ٤/٣٥٨

= داود (٣٢٠٨)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٠، وابن ماجه (١٥٥٤)، وفي إسناده عبد الأعلى بن عامر، وهو ضعيف، وقد حسَّنه الترمذي.

وفي باب استحباب اللحد عن سَعْد بن أبي وقاص، سلف (١٤٥٠).

وعن ابن عباس، سلف (٢٣٥٧).

وعن ابن عمر، سلف (٤٧٦٢).

وعن أنس، سلف (١٢٤١٥).

وعن عائشة عند ابن ماجه (١٥٥٨).

قال السندي: قوله: فوقصه، في «القاموس»: وقَصَ عُنُقَه، أي: كَسَرَها، فَوَقَصَتْ، لازمٌ متعدٍّ.

والشَّق بالفتح، قيل: المراد أنه لأهل الكتاب، والمراد تفضيل اللحد، وقيل: قوله: لنا، أي: لي، والجمع للتعظيم، فصار كما قال، ففيه معجزة له ﷺ، أو المعنى: اختيارنا، فيكون تفضيلاً له، وليس فيه نهيٌ عن الشَّق، فقد ثبت أن في المدينة رجلين أحدهما يلحد والآخر لا، ولو كان الشق منهياً عنه لمنع صاحبه، ولكن قد جاء في رواية «والشق لأهل الكتاب» والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن بطرقه كسابقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وعثمان البجلي: وهو ابن عمير أبو اليقظان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٦) من طريقين عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٢٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨١٤ من طريقين عن الحجاج، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٢، وابن ماجه (١٥٥٥)،=

١٩١٦٠- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو بن جرير، قال:

قال جرير: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نَظْرَةِ الفُجاءة[1]، فأمرني أنْ أصْرِفَ بَصَري[2].

= والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٣١)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٢) و(٢٣٢٣) و(٢٣٢٤)، وابن عدي ٤/١٣٢٩ و٥/١٨١٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٣ من طرق عن عثمان، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨).

(١) في (م): الفجأة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن سعيد -وهو الثقفي البصري- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٤ -ومن طريقه مسلم (٢١٥٩)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٧١)، والخطيب في «الموضح» ٢/٣٢١ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٤٨١) -ومن طريقه هناد في «الزهد» (١٤١٧) -والدارمي (٢٦٤٣)، ومسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٢١٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٧، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٦٨) و(١٨٦٩) و(١٨٧٠)، وابن حبان (٥٥٧١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٤) و(٢٤٠٥) و(٢٤٠٦) و(٢٤٠٨)، والخطابي في «معالم السنن» ٣/٢٢٢، والحاكم ٢/٣٩٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٩ -٩٠، وفي «الصغير» (٢٣٦١)، وفي «الآداب» (٧٤٨)، وفي «الشعب» (٥٤٢٠) من طرق عن يونس بن عبيد، به. وجاء لفظه عند الخطابي من رواية أبي نعيم «اطْرِقْ بَصَرَكَ»! بالقاف، وعند ابن معين في=

. . . . . .

= «تاريخه» ١/ ٢٨٧: أن أطرفَ بصري -بالفاء- وكلاهما بمعنى، وقد شرح الخطابي على الإطراق فقال: الإطراق أن يقبل ببصره إلى صدره، والصرف أن يقبله إلى الشق الآخر أو الناحية الأخرى. ا هـ. وعدها ابن معين من أخطاء أبي نعيم فقال: إنما هو أن أصرف بصري.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٢) -ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ٢/ ٣٢١-٣٢٢ -عن حماد، عن يونس بن عبيد، عن سعيد الأصلع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير، به.

قال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٣٤٤-٣٤٥-: هذا خطأ، إنما هو يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٠٧) عن المقدام بن داود، عن أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبيه، أن جريراً سأل ... بزيادة: عن أبيه. قلنا: والمقدام بن داود ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٠٣)، وتمام في «فوائده» (٧٣٩) من طريق أشعث ابن سوار، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١٠٨ بعد أن أورد طرق الحديث: والصحيح حديث الثوري ومن تابعه عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير.

وسيأتي برقم (١٩١٩٧).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (١٣٦٩).

وعن أبي أمامة، سيرد ٥/ ٢٦٤.

قال السندي: قوله: الفجاءة، بضم فاء، وفتح جيم، ممدود، أو بفتح فاء، وسكون جيم، مقصور. =

١٩١٦١- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عُبيد الله بن جرير

عن جرير قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: أبايعك على الإسلام. فَقَبَضَ يَدَهُ، وقال: «النُّصح لِكُلِّ مُسْلِمٍ» ثم قال رسول الله ﷺ: «إنَّهُ مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لم يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»(١).

١٩١٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن منصور، قال: سَمِعْتُ أبا وائل يحدِّث عن رَجُلٍ

عن جرير أنه قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ: على إقامِ الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والنُّصْحِ للمُسْلم، وعلى فِرَاقِ

= أن أصرف، أي: لا إثم في النظر المذكور، إذ لا اختيار فيه، وإنما الإثم في استدامته، فينبغني تركها، فلا تتوهم أن هذا لا يصلح جواباً للسؤال، فافهم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سماك بن حرب.

فرواه شعبة -كما في الرواية (١٩٢٦١) -عنه، عن عبد الله بن عميرة- وكان قائد الأعشى في الجاهلية -عن جرير، به.

ورواه شعبة كذلك -كما في هذه الرواية- عنه، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه جرير، به.

وتابع سماكاً في هذه الطريق عبد الملك بن عمير كما في الرواية (١٩١٦٦)، وأبو إسحاق السبيعي كما في الرواية (١٩٢٦٢)، كلاهما عن عبيد الله بن جرير، عن جرير، به. وهو الأشبه. وعبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقوله: «النصح لكل مسلم»، سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٥٢).

وقوله: «إنه من لم يرحم الناس لم يرحمه الله عز وجل» سيأتي بإسناد صحيح رقم (١٩١٦٤).

المُشْرك[1].

١٩١٦٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن جرير قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم، وعلى فِرَاقِ المُشْرِك. أو كلمةً معناها[2].

١٩١٦٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان قال: سمعت أبا ظَبْيان يحدِّث

عن جرير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لَمْ يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل، كما بينا ذلك في الرواية (١٩١٥٣)، فانظره لزاماً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي وائل: وهو شقيق بن سلمة، وقد بينا ذلك في الرواية السالفة برقم (١٩١٥٣). سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٤٧-١٤٨، وفي «الكبرى» (٧٧٩٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣١٧) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣١٥) و(٢٣١٦) من طريق أبي شهاب وأبي ربعي، كلاهما عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش،=

. . . . . .

= وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٩٥)، وفي «الأوسط» (٣٣٦٣) (مطولاً)، وتمام الرازي في «الفوائد» (١٢٩١) (الروض البسام) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٢٦-٥٢٧، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «صحيحه» (٧٣٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٤٩٢) و(٢٤٩٣) و(٢٤٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦١ من طرق عن الأعمش، به. وقرن بأبي ظبيان زيد بن وهب، وستأتي رواية زيد برقم (١٩١٦٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩٧)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٥) من طريق أبي إسحاق، عن أبي ظبيان، به، ولفظه: «من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه أهل السماء».

وأخرجه الحميدي (٨٠٣)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢٦، ومسلم (٢٣١٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٣٠)، وابن خزيمة وأبو عوانة - كلاهما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٨-، والطبراني في «الكبير» (٢٥٠٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٩٤) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو ابن دينار، عن نافع بن جبير، عن جرير، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٧٨، وتمام في «فوائده» (١٢٩٢) (الروض البسام) من طريق شعبة، عن إبراهيم ابن أخي جرير، عن جرير، به، ولفظه: «من لا يرحم لا يرحم».

وأخرجه الطبراني (٢٤٨٧) من طريق أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي، عن جرير، مرفوعاً بلفظ: «من لا يرحم لا يرحم».

وسيرد بالأرقام (١٩١٦٦) و(١٩١٦٩) و(١٩١٧٠) و(١٩١٧١) و(١٩١٧٢) و(١٩١٨٩) و(١٩١٩٤) و(١٩٢٠٣) و(١٩٢٤١) و(١٩٢٤٤) و(١٩٢٤٧) =

١٩١٦٥- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي وائل

أنَّ جريراً قال: يا رسول الله، اشْتَرِطْ عليَّ. قال: «تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُصَلِّي الصَّلاةَ المكتوبةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكاة المفروضةَ، وتَنْصَحُ المُسْلِمَ، وتَبْرَأُ مِنَ الكَافِرِ»(١).

١٩١٦٦- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن عبيد الله بن جرير

عن أبيه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَرْحَمُ مَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ»(٢).

= و(١٩٢٦١) و(١٩٢٦٢).

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧١٢١).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العمي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٩) و(٢٣٩٠) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٦٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٨) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبيد الله بن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤) بإسناد صحيح.

١٩١٦٧- حدثنا حجَّاج، حدَّثني شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، قال: سَمِعْتُ أبا زُرْعة يحدِّث

عن جرير وهو جَدُّه، عن النَّبيِّ ﷺ قال في حَجَّة الوداع: «يا جَرِيرُ، اسْتَنْصِتِ النَّاسَ». ثم قال في خُطْبته: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْض»[1].

١٩١٦٨- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٦٦٤)، والدَّارمي (١٩٢١)، والبخاري (١٢١) و(٤٤٠٥) و(٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٤٨، وابن حبان (٥٩٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٢)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة علي بن مدرك النخعي) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩٢١٧) و(١٩٢٥٩) و(١٩٢٦٠).

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود، سلف (٣٨١٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا ترجعوا»، أي: لا تصيروا، فكفاراً، منصوب على الخبر، أو لا ترجعوا عن الدِّين حال كونهم كفاراً، فهو منصوب على الحال. والمراد التشبيه، وإلا فقد أمن عليهم الارتداد، وإنما خاف عليهم القتال بينهم، فنهاهم عن ذٰلك، فقوله: «يضرب بعضكم»، كالبيان للمقصود، والجملة حال.

قال: بال جرير بنُ عبد الله، ثم توضَّأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فقيل له: تَفْعَلُ هٰذا وقد بُلْتَ؟ قال: نَعَمْ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ بال، ثُمَّ توضَّأ ومَسَحَ على خُفَّيه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٧٦، ومسلم (٢٧٢) (٧٢)، وابن خزيمة (١٨٦)، وأبو عوانة ١/٢٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٣٠)، والدارقطني في «السنن» ١/١٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة ومسلماً قرنا بأبي معاوية وكيعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٦)، ومسلم (٢٧٢) (٧٢)، والترمذي (٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٨١، وفي «الكبرى» (١٢١)، وابن ماجه (٥٤٣)، وابن خزيمة (١٨٦) و(١٨٨)، وأبو عوانة ١/٢٥٤ و٢٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٣)، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٨، وابن حبان (١٣٣٥) و(١٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢١) و(٢٤٢٣) و(٢٤٢٤) و(٢٤٢٧) و(٢٤٢٨) و(٢٤٢٩)، والدارقطني في «السنن» ١/١٩٣، والخطيب في «تاريخه» ١١/١٥٣ من طرق عن الأعمش، به. قال الترمذي: وحديث جرير حديث حسنٌ صحيح.

وأخرجه الطبراني (٢٤٣٢) و(٢٤٣٣) و(٢٤٣٤) و(٢٤٣٥) و(٢٤٣٦) من طرق عن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٨) من طريق عبد الكريم أبي أمية، وابن أبي شيبة ١/١٧٦، والطبراني (٢٥١٢)، والدارقطني ١/١٩٣ من طريق ضمرة بن حبيب، والترمذي (٩٤) و(٦١١) و(٦١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٥)، والطبراني (٢٥١١)، والدارقطني ١/١٩٤، والبيهقي ١/٢٧٣=

قال إبراهيم: فكان يُعْجِبُه هٰذا الحديث، لأنَّ إسلامَ جرير كان بعد نُزُولِ المائدة.

= و٢٧٤ من طريق شهر بن حوشب، والطبراني (٢٥٠٧) من طريق عيسى بن جارية، كلهم عن جرير، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩) -ومن طريقه الطبراني (٢٤٩٠) - عن ياسين ابن معاذ الزيات، عن حماد بن أبي سليمان، عن ربعي بن حراش، عن جرير ابن عبد الله، قال: وضَّأتُ رسول الله ﷺ فمسح على خفيه بعدما أنزلت سورة المائدة. وياسين منكر الحديث ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٦٠) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عبد الملك بن عمير، قال: رأيتُ جريراً مسح على الخفين!

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٥٠٦) من طريق محمد بن سيرين، عن جرير: كنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فذهب النبي ﷺ فتبرز، ومسح على خُفَّيه.

وأخرجه الطبراني (٢٢٨٢) من طريق الحسن بن قزعة، عن بهلول بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس قال: سأل رجل جريراً عن المسح على الخفين، فقال: كنا نمسح على عهد رسول الله ﷺ قلنا: أقبل نزول المائدة أو بعد نزول المائدة؟ قال: إنما أسلمت بعد نزول المائدة. وبهلول بن عبيد ضعيف.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٠١) و(١٩٢٢١) و(١٩٢٢٣) و(١٩٢٣٤) و(١٩٢٣٦) و(١٩٢٣٧).

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث بلال، سيرد ٦/ ١٤.

قال السندي: قوله: تفعل هذا، أي: أتمسح على الخُفَّين وقد بلت، بالخطاب، كأنه يزعم المُنْكر أن هذا إنما يجوز في الوضوء على الوضوء لا في الوضوء بعد الحَدَث.

بعد نزول المائدة، أي: فلا يجيء فيه احتمال أن يكون منسوخاً بالمائدة.

١٩١٦٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب

قال: سَمِعْتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٧٠- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ؛ فذَكَرَ مِثْلَه[2].

١٩١٧١- حدَّثنا محمد بن عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن زيد بن وهب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٤٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠١٣)، وفي «الأدب المفرد» (٣٧٠)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٨- والطبراني في «الكبير» (٢٢٩٧) و(٢٢٩٨) و(٢٢٩٩) و(٢٣٠١) و(٢٤٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٥ من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٢٧، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «صحيحه» (٧٣٧٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦)، ومسلم (٢٣١٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٠٠) و(٢٤٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر (١٩٢٠٣) سنداً ومتناً.

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْه الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٧٢- حدَّثنا محمدُ بنُ عبيد، حدَّثنا الأعمش، عن أبي ظبيان، عن جرير مِثْلَ ذٰلك[2].

١٩١٧٣- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس

عن جرير، قال: ما حَجَبني عنه رسولُ الله ﷺ منذ أسْلَمْتُ، ولا رآني إلاّ تَبَسَّمَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: محمد بن عبيد، وهو الطَّنافسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٤) غير أن شيخ أحمد هنا: محمد بن عبيد، وهو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه أبو عوانة - كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٤-، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٠) -ومن طريقه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/١١٧- وابن أبي شيبة ٢/١٥٢، والبخاري في «صحيحه» (٣٠٣٥) و(٦٠٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (٢٥٠)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٨٢١)، وفي «الشمائل» (٢٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٢)، وابن ماجه (١٥٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»=

١٩١٧٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن عون بن أبي جُحَيْفة، عن المنذر بن جرير

عن أبيه قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ في صَدْرِ النَّهار، قال: فجاءه قوم حُفاة عُرَاةٌ مُجْتابي النِّمار - أو العَبَاء - متقلِّدي السُّيوف، عامَّتُهُم من مُضَرَ، بل كلُّهم من مُضَرَ، فَتَغَيَّر وَجْهُ رسولِ الله ﷺ لِمَا رأى بهم من الفاقة، قال: فدخل، ثم خَرَجَ، فَأَمَرَ بلالاً، فأذَّن، وأقام، فَصَلَّى، ثم خَطَبَ، فقال: ﴿يا أيُّها النّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الذي خَلَقَكُمْ مِن نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ إلى آخر الآية ﴿إنَّ الله كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء: ١] وقرأ الآية التي في الحشر ﴿وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ [الحشر: ١٨] «تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ ثَوْبِهِ، مِنْ صَاع بُرِّهِ، مِنْ صَاع تَمْرِهِ» حتى قال: «ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ» قال: فجاء رَجُلٌ من الأنصار بصُرَّةٍ كادت كَفُّه تَعْجِزُ[1] عنها، بل قد عَجَزَتْ، ثم تتابع النَّاسُ ٤/٣٥٩

= (٢٥٢٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -وابن حبان (٧٢٠٠)، والطبراني (٢٢١٩) و(٢٢٢٠) و(٢٢٢١) و(٢٢٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٧، وفي «الشعب» (٨٠٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طرق عن إسماعيل، به.

وسيرد بالأرقام (١٩١٧٨) و(١٩١٧٩) و(١٩٢١٠) و(١٩٢٥٠).

قال السندي: قوله: ما حجبني عنه، بل أذن لي في الدخول عليه متى استأذنت، لأنه كان كريماً في قومه، فكان يكرمه كما جاء ذلك، وجاء تنزيل الناس منازلهم.

(١) في (ظ١٣): أن تعجز.

حتى رأيتُ كَوْمَيْنِ من طعام وثياب حتى رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتهلَّل وَجْهُهُ - يعني[1] كأنَّه مُذْهَبةٌ - فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ في الإسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أجْرُهَا وأجْرُ مَنْ عَمِلَ بها بَعْدَهُ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، ومَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سَيِّئَةً كانَ عليهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ[2] بها بَعْدَهُ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهِمْ شيءٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): حتى، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): يعمل، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٥٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (٦٩) [٤/ ٢٠٦٠] من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٠)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٠٩-١١٠، ومسلم (١٠١٧) (٦٩) و(١٠١٧) (١٥) [٤/ ٢٠٦٠]، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٥-٧٧، وفي «الكبرى» (٢٣٣٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣- وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣)، وابن حبان (٣٣٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٥، وفي «السنن الصغير» (١٢٤٧)، وفي «الشُّعَب» (٣٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٦١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطبراني (٢٣٧٤) من طريق رقبة بن مصقلة، والطبراني (٢٣٧٣) من طريق سفيان، كلاهما عن عون، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٥) مختصراً، ومسلم (١٠١٧) (٧٠) [٤/ ٢٠٦٠]، =

. . . . . .

= وابن ماجه (٢٠٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣- والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٦ وفي «الشعب» (٣٣٢٠) من طريق أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن المنذر، به.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٥) من طريق المسعودي، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن جرير، عن أبيه، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجهٍ عن جرير ابن عبد الله، عن النبي ﷺ نحو هذا. وقد روي هذا الحديث عن المنذر بن جرير بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد روي عن عبيد الله بن جرير، عن النبي ﷺ أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٤١) من طريق المسيب بن رافع، عن جرير بن عبد الله، به!

قال السندي: قوله: مجتابي النمار، هو بالجيم وبعد الألف باء موحدة، والنمار بالكسر جمع نمرة، وهي كساء من صوف مُخطَّط، ومعنى مجتابيها: أي: لابسيها وقد خرَّقوها في رؤوسهم.

عامتهم، أي: غالبهم.

بل كلهم: إضراب إلى التحقيق، ففيه أن قوله عامتهم كان عن عدم التحقيق، واحتمال أن يكون البعض من غير مضر أول الوهلة.

فتغير، أي: انقبض.

فدخل: لعله لاحتمال أن يجد في البيت ما يدفع به فاقتهم، فلعله ما وجد، فخرج.

﴿يا أيها الناس اتقوا﴾: لعله قرأها لاشتمالها على قوله: ﴿والأرحام﴾، فقصد به التنبيه على أنهم من أرحامكم، فيتأكد لذلك وَصلُهم.

تصدق رجل، قيل: هو مجزوم بلام أمر مقدرة، أصله ليتصدق، وهذا الحذف مما جوزه بعض النحاة، قلت: الواجب حينئذ أن يكون يتصدق بياء =

١٩١٧٥- حدَّثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ عونَ ابنَ أبي جُحَيْفة، قال: سمعتُ منذر بن جرير يحدِّث[1]

عن أبيه، قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ صَدْرَ النَّهارِ، فذكره إلاّ أنه قال: وأمَرَ بلالاً فأذَّنَ، ثم دَخَلَ، ثم خَرَجَ فَصَلَّى، وقال: كأنَّه مُذْهَبةٌ[2].

١٩١٧٦- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدَّثنا أبو جَنَاب، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله، قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، فلمَّا بَرَزْنا من المدينة إذا راكب يُوضِعُ نحوَنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «كأنَّ هٰذا الرَّاكِبَ إيَّاكُمْ يُرِيدُ» قال: فانتهى الرَّجُل إلينا، فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنا عليه، فقال له النَّبيُّ ﷺ: «مِنْ أين أقْبَلْتَ؟» قال: مِنْ أهلي وولدي وعشيرتي، قال: «فأين تُرِيدُ؟» قال: أريدُ رسولَ الله ﷺ قال: «فقد أصَبْتَهُ» قال: يا رسولَ الله، علِّمْني ما الإيمان.

= تحتية قبل تاء فوقية، ولا وجه لحذفها، فالوجه أنه صيغة ماضٍ بمعنى الأمر، ذكر بصورة الإخبار مبالغةً، وبه اندفع قوله: إنه لو كان ماضياً لم يساعد عليه قوله: ولو بشق تمرة، لأن ذلك لو كان إخباراً معنى، وأما إذا كان أمراً فلا.

ولو بشق تمرة: بكسر الشين المعجمة، أي: نصفها.

كومين: بفتح الكاف وضمها قيل: هو بالضم اسم لما كوِّم، وبالفتح: المكان المرتفع على الرابية، قال عياض: فالفتح ها هنا أَوْلَى، إذ المقصود الكثرة والتشبيه بالرابية.

(١) لفظ: «يحدث» ليس في (ظ١٣) و(ص)، وأشير إليه في (س) على أنه نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٥٧) سنداً ومتناً.

قال: «تَشْهَدُ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، وأنَّ محمداً رَسُولُ الله، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ وَتُؤْتِي الزَّكاةَ، وتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البيتَ» قال: قد أقْرَرْتُ. قال: ثُمَّ إن بعيره دَخَلَتْ يدُه في شبكة جِرْذان، فهوى بعيره وهوى الرجل، فَوَقَعَ على هامَتِهِ، فماتَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليَّ بالرَّجُلِ» قال: فَوَثَبَ إليه عَمَّارُ بنُ ياسر وحذيفة[1] فأقعداه فقالا: يا رسول الله، قُبِضَ الرجل. قال: فأعْرَضَ عنهما رسولُ الله ﷺ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ: «أما رَأيْتُما إعْرَاضِي عنِ الرَّجُل[2]، فإنِّي رَأيْتُ مَلَكَيْنِ يَدُسَّانِ في فِيهِ من ثمارِ الجَنَّةِ، فَعَلِمْتُ أنَّهُ ماتَ جائِعاً» ثُمَّ قال رسول الله ﷺ: «هٰذا والله مِنَ الذينَ قالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الذينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ أولٰئكَ لَهُمُ الأمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]» قال: ثم قال: «دُونَكُمْ أخاكُمْ» قال: فاحتملناه إلى الماء، فَغَسَّلْناه وحَنَّطْناه، وكَفَّنَّاه وحَمَلْناه إلى القَبْر، قال: فجاءَ رسولُ الله ﷺ حتى جَلَسَ على شَفِيْرِ القَبْر، قال: فقال: «الْحَدُوا ولا تَشُقُّوا، فإنَّ اللَّحْدَ لنا، والشَّقَّ لغيرنا»[3].

---

(١) في (ظ١٣): حذيفة بن اليمان.

(٢) في (س) و(ص) (ق) و(م): الرجلين، والمثبت من (ظ١٣).

(٣) قوله: «اللحد لنا والشَّق لغيرنا» حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي جناب: وهو يحيى بن أبي حية الكلبي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٠٣ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩١٧٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا عبد الحميد بن أبي جعفر الفَرَّاء، عن ثابت، عن زاذان

عن جرير بن عبد الله البَجَلي قال: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ من المدينة، فبينا نحن نسير إذْ رَفَعَ لنا شَخص، فَذَكَرَ نحوَه إلا أنه قال: وقعتْ يَدُ بَكْرِهِ في بعضِ تلك التي تَحْفِرُ الجِرْذان، وقال فيه: «هٰذا مِمَّنْ عَمِلَ قليلاً وَأُجِرَ كثيراً»[1].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٤١، وقال: في إسناده أبو جناب، وهو مدلس، وقد عنعنه، والله أعلم.

وقوله: «اللحد لنا والشق لغيرنا»، سلف برقم (١٩١٥٨)، فانظره.

قال السندي: قوله: يوضع، من الإيضاع، بمعنى الإسراع.

فقد أصبته، أي: وجدته، كأن هذا بمنزلة: أنا ذاك الذي تريده.

أقررت، أي: اعترفت بأن هٰذا حق.

في شبكة جرذان: بكسر جيم، وسكون راء وبذال معجمة: جمع جُرْذ، بضم ففتح: الذكر الكبير من الفأر، والشبكة -بفتحتين- آبار متقاربة، والمراد: الحُفَر.

فهوى، كرمى، أي: سقط.

على هامته، بتخفيف الميم، أي: على رأسه.

الحدوا: من الإلحاد أو اللحد، من باب منع، ومعناهما واحد.

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف ثابت: وهو ابن أبي صفية أبو حمزة الثُّمالي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، فمن رجال «التعجيل»، وقد نقل الإمام أحمد في «العلل» ٣/ ١٤٠ عن أسود بن عامر قوله: وأثنى عليه شريك خيراً، وذكره ابن حبان =

١٩١٧٨- حدثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا زائدة، حدثنا بيان، عن قيس عن جرير قال: ما حَجَبَني النَّبيُّ ﷺ منذ أسْلَمْتُ، ولا رآني إلاّ تَبَسَّمَ[1].

= في «الثقات»، وأورده ابن شاهين في «ثقاته».

وأخرجه مختصراً الحميدي (٨٠٨) عن سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٩) من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن ثابت، بهٰذا الإسناد - واقتصروا فيه على قوله: «اللحد لنا والشَّق لغيرنا».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩) من طريق أبي بكر بن عياش وعبيد الله بن موسى، كلاهما عن ثابت، عن أبي اليقظان، عن زاذان، عن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨)، ولكن بسياق آخر، وذكرنا ثمة شاهده، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وبيان: هو ابن بشر الأحمسي البجلي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٨٢٠) وفي «الشمائل» (٢٣١) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٣٤ -وأبو عوانة- كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٦) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٨٢٢)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٤)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٤ -والطبراني (٢٢٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٤٥)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٢٨٠، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طرق عن بيان، به.

وقد سلف برقم (١٩١٧٣).

١٩١٧٩- حدَّثنا محمد بن عُبيد، حدَّثني إسماعيل، عن قيس

عن جرير بن عبد الله، قال: ما حَجَبني[١] رسولُ الله ﷺ منذ أَسْلَمْتُ، ولا رآني إلاّ تَبَسَّمَ في وَجْهي[٢][٣].

١٩١٨٠- حدَّثنا أبو قَطَن، حدَّثني يونس، عن المغيرة بن شِبْل قال:

وقال جرير: لما دَنَوْتُ من المدينة أَنَخْتُ راحلتي، ثم حَلَلْتُ عَيْبَتي، ثُمَّ لَبِسْتُ حُلَّتي، ثم دَخَلْتُ، فإذا رسولُ الله ﷺ يَخْطُبُ، فَرَماني النَّاسُ بالحَدَقِ، فقلتُ لجليسي: يا عبد الله، ذَكَرَني رسولُ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ، ذَكَرَك آنفاً بأحسنِ ذِكْرٍ، فبينا هو يخْطُبُ إذ عرَضَ له في خُطْبَته، وقال: «يَدْخُلُ عليكم من هٰذا الباب -أوْ من هٰذا الفَجِّ- مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنٍ، ألا إنَّ على وَجْهِهِ مَسْحَةَ مَلَكٍ» قال جرير: فَحَمِدْتُ الله عَزَّ وجل على ما أبلاني[٤]. ٤/٣٦٠

وقال أبو قطن: فقلتُ له: سَمِعْتَهُ منه -أو سَمِعْتَه من المغيرة بن شِبْلٍ-؟ قال: نَعَمْ.

---

(١) في هامش (س): ما حجبني عنه.

(٢) لفظ: «في وجهي» ليس في (ص)، وهو نسخة في هامش (س). قلنا: وهو الموافق للرواية (١٩٢١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣).

(٤) حديث صحيح، المغيرة بن شبل -ويقال ابن شبيل- وإن كان لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لم يسمع -قد توبع، ويونس: وهو ابن أبي إسحاق السبيعي، مختلف فيه، حسن الحديث، أبو قَطَن: هو عمرو بن الهيثم البَصْري.=

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٣٠٤)، وابن خزيمة (١٧٩٧) و(١٧٩٨)، وابن حبان (٧١٩٩)، والحاكم ١/ ٢٨٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٢، وفي «الدلائل» ٥/ ٣٤٦-٣٤٧ من طرق عن يونس، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو أصل في كلام الإمام في الخطبة فيما يبدو له في الوقت. ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٧٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط» باختصار عنهما، ورجال أحمد رجال الصحيح غير المغيرة ابن شبل، وهو ثقة.

وأخرجه الحميدي (٨٠٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس: وهو ابن أبي حازم، عن جرير، قال رسول الله ﷺ: «يطلع عليكم من هذا الباب رجل مِنْ خير ذي يَمَن، على وجهه مسحة مَلَك». فطلع جرير بن عبد الله. قلنا: وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه مطولاً ابنُ سَعْد ١/ ٣٤٧ عن محمد بن عمر الأسلمي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، قال: قدم جرير... فذكره. قلنا: ومحمد بن عمر الأسلمي هو الواقدي، متروك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩٨)، وفي «الأوسط» (٥٨٣٠) من طريق سويد بن عمرو الكلبي، عن أبي كدينة، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن جرير، فذكره مختصراً دون ذكر القصة. قال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن قابوس إلا أبو كدينة، تفرد به سويد بن عمرو الكلبي. قلنا: وقابوس فيه لين.

وسيرد برقم (١٩١٨١) و(١٩٢٢٧).

قال السندي: قوله أنخت: من الإناخة.

عيبتي: بفتح فسكون، أي: موضع ثيابي المخصوصة. =

١٩١٨١- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا يونس، عن المغيرة بن شُبَيْل[١] بن عَوْف

عن جرير بن عبد الله، قال: لمَّا دَنَوْتُ من المدينة أَنَخْتُ راحلتي، ثم حَلَلْتُ عَيْبتي، ثم لَبِسْتُ حُلَّتي، قال: فَدَخَلْتُ ورسول الله ﷺ يَخْطُبُ، فَسَلَّمْتُ على النَّبيِّ ﷺ، فرماني القَوْمُ بالحَدَق، فقلتُ لجليسي: هل ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ من أمري شيئاً؟ فَذَكَرَ مِثْلَه[٢].

١٩١٨٢- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي وائل عن جرير أنَّه حين بايعَ النَّبيَّ ﷺ، أَخَذَ عليه أن لا يُشْرِك بالله

= بالحدق، بفتحتين، أي: نظروا إلي بعيونهم كما ينظرون إلى عظيم إذا جاء في مجلس، فلذٰلك سأل رفيقه عما سأل عنه، لأنه عَلِمَ أن نظرهم بذٰلك الوجه ليس إلا لذٰلك.

فبينا هو يخطب: من جملة قول الرفيق له لبيان أحسن الذكر.

إذ عَرَضَ، أي: ذكرك.

ذي يمن: الظاهر أنه بضم الياء، بمعنى التيمن والبركة، أو هو بفتحتين، بمعنى البلاد المعروفة، فإن بجيلة في ناحية اليمن.

أبلاني، أي: أعطاني.

(١) في (ق) و(م): شبل، وهي نسخة في (س). قلنا: يقال ابن شبيل، أو شبل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله. غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو نعيم الفَضْل بن دُكَيْن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٢-١٥٣ و١٤/٣٢٥-٣٢٦، والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٣) من طريق الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

شيئاً، وَيُقِيْمَ الصَّلاةَ، ويؤتيَ الزَّكاة، ويَنْصَحَ المُسْلِمَ، ويفارِقَ المُشْرِك[1].

١٩١٨٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتَادة، عن حُميد بن[2] هلال

عن جرير بن عبد الله البَجَلي أنَّ رجلاً من الأنصار جاء إلى النَّبيِّ ﷺ بصُرَّةٍ من ذَهَب تملأُ ما بين أصابعه، فقال: هٰذه في سبيل الله عَزَّ وجل، ثم قام أبو بكر رضي الله عنه فأعطى، ثم قام عمر رضي الله عنه فأعطى، ثم قام المهاجرون فأعطوا. قال: فَأشْرَقَ وَجْهُ رسولِ الله ﷺ حتى رأيتُ الإشراقَ في وَجْنَتَيْه، ثم قال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً صالحةً في الإسلام فَعُمِلَ بها بَعْدَهُ كان له مثلُ أُجُورِهِمْ مِنْ غير أنْ يُنْتَقَصَ[3] مِنْ أُجُورِهِم شيءٌ، وَمَنْ سَنَّ في الإسلام سُنَّةً سَيِّئَةً فَعُمِلَ بها بَعْدَهُ كان عليه مِثْلُ أوْزارِهِمْ مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهِمْ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٦٣). عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢١).

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سقط من الإسناد عبد الرحمٰن بن هلال العبسي بين حميد بن هلال وجرير، والظاهر أنه سقط قديم، لأنه جاء كذٰلك في «أطراف المسند» ٢/ ١٩٤، وجاء على الصواب عند عبد الرزاق في «مصنفه» وقد رواه الإمام أحمد من طريقه.

(٣) في (ظ١٣) و(ق)، وهامش (س): ينقص.

شَيْءٌ[1]»[2].

١٩١٨٤- حدَّثنا يحيى بن زكريا - وهو ابن أبي زائدة - حدَّثنا أبو حَيَّان التَّيْمِي، عن الضَّحَّاك بن منذر، عن منذر بن جرير

عن جرير بن عبد الله، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤْوِي الضَّالةَ إلاّ ضَالٌّ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) يُنْقِص من أوزارهم شيئاً، وجاء في (ق) وهامش (س): ينقص.

(٢) حديث صحيح على سقط في إسناده، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٠٢٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٣٩)، وفيه ذكر عبد الرحمٰن بن هلال في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٠) و(١٥٤١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٠) وفي «مسند الشاميين» (٢٧١٦) من طريقين عن قتادة، به. وفيه عبد الرحمٰن بن هلال.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن هلال، عن جرير برقم (١٩٢٠٢) و(١٩٢٠٦).

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

(٣) إسناده ضعيف. الضحاك بن المنذر، قال علي بن المديني: لا يعرفونه، ولم يرو عنه غير أبي حيان، ثم إن أبا حيان: وهو يحيى بن سعيد ابن حيان - قد اضطرب فيه، وقد نبَّه على ذلك المزي في «تهذيبه» (ترجمة الضحاك).

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة -كما في روايتنا، وعند ابن أبي شيبة ٦/ ٤٦٤ -٤٦٥-، وتابعه يعلى بن عبيد- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧١٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٨)-، وابن نمير -فيما أخرجه الطبراني (٢٣٧٧) -، فرووه عن أبي حيان، =

. . . . . .

= فقال: عن الضحاك بن المنذر، عن منذر بن جرير، عن جرير.

ورواه يحيى بن سعيد القطان -كما سيرد في الرواية (١٩٢٠٩) - عنه، وقال: عن الضحاك خال المنذر بن جرير، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة -فيما أخرجه النسائي كما في «التحفة» ٢/ ٤٣٢- عنه، فقال: عن الضحاك، عن ابن أُخته المنذر، عن جرير، مختصراً.

ورواه شعبة -فيما أخرجه النسائي كما في «التحفة» ٢/ ٤٣٢- عنه، فقال: عن رجل، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه روح بن القاسم -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٠٣)-عنه، عن المنذر بن جرير، عن جرير. ورواية روح بن القاسم -فيما ذكر المزي في «تهذيبه»-: عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر بن جرير، عن رجل، عن جرير.

ورواه ابنُ المبارك -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٠١)- عنه، عن الضحاك بن المنذر، عن جرير، ولم يذكر فيه: المنذر بن جرير. وجاء عند الطبراني (٢٣٨٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن ابن المبارك، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه خالد بن عبد الله -فيما أخرجه أبو داود (١٧٢٠)- عنه، وقال: عن المنذر بن جرير، قال: كنا مع جرير، ولم يذكر فيه الضحاك.

ورواه إبراهيم بن عيينة -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٩)-عنه، وقال: عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن المنذر بن جرير، قال: كنا مع جرير، فذكر قصة.

وقد صح من حديث زيد بن خالد الجهني السالف برقم (١٧٠٥٥)، ولفظه: «من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها».

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٦٨٣).

قال السندي: قوله: لا يؤوي، من الإيواء، أي: لا يضم إلى بيته. =

١٩١٨٥- حدَّثنا يحيى بن زكريا، حدَّثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس

عن جرير بن عبد الله أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعثه إلى ذي الخَلَصة، فَكَسَرَها وحَرَّقها بالنَّار، ثم بَعَثَ رجلاً من أحْمَسَ يقال له: بشير إلى رسولِ الله ﷺ يُبَشِّرُه[1].

١٩١٨٦- حدَّثنا أبو أحمد، وهو الزُّبيري، حدَّثنا شَرِيك- وهو ابنُ عبد الله -، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قد ماتَ، فاسْتَغْفِرُوا له»[2].

= الضالة: الأموال الضالة بقصد التملك والانتفاع بها، لا بقصد التعريف والرد إلى صاحبها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، وابن أبي خالد: هو إسماعيل الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد، مطولاً.

وسيرد بالأرقام (١٩١٨٨) و(١٩٢٠٤) و(١٩٢٤٩).

قوله: ثم بعث رجلاً من أحمس يقال له بشير. قلنا: كذا في هذه الرواية، والذي عند البخاري (٤٣٥٧): ثم بعث جرير رجلاً من أحمس يكنى أبا أرطاة، وسُمِّيَ عند مسلم (٢٤٧٦): حصين بن ربيعة. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٧٣: والصواب: أبو أرطاة حصين بن ربيعة: وهو ابن عامر بن الأزور، وهو صحابي بجلي، لم أَرَ له ذكراً إلا في هذا الحديث.

قال السندي: قوله: إلى ذي الخلصة: بفتحتين، الكعبة التي جعلوها في مقابلة الكعبة المشرَّفة قلنا: وانظر «النهاية» لابن الأثير ٢/ ٦٢.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك بن عبد الله =

١٩١٨٧- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا داود، عن عامر

عن جرير بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لِيَصْدُرِ المُصَدِّقُ وهو عنكم راضٍ»[1].

= النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله، وأبو إسحاق: هو سليمان بن أبي سليمان الشيباني، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٦٣، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. إلا أن لفظ الطبراني: «فصلُّوا عليه».

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٨، والطبراني (٢٣٤٨) من طريقين عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٥٠) من طريق محمد بن عبيد بن ثعلبة، عن شريك، عن الشيباني، عن الشعبي، به. وهذا وهم، فإن شريكاً لم يذكروا له رواية عن الشيباني، ومحمد بن عبيد بن ثعلبة ترجم له الذهبي في «الميزان»، وذكر أنه روى خبراً ساقطاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٢١.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٣٩، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات. وأورده أيضاً ٩/ ٤١٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وأورده الحافظ في «تهذيبه» (ترجمة جرير)، وقال: في إسناده مقال، وعلى تقدير صحته يُحتمل أن جريراً أرسله.

وسيرد برقم (١٩٢٢٢).

قلنا: قد صح من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٢٨٣). وانظر (٧١٤٧) فقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود: وهو ابن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي. =

١٩١٨٨- حدَّثنا يزيد، أخبرنا إسماعيل، عن قيس قال:

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٤٩-، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦٠٦) -ومن طريقه الدارمي (١٦٧١)-، والشافعي في «المسند» ١/٢٤٠ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧٩٦)، وابن أبي شيبة ٣/١١٥، والدارمي (١٦٧٠)، ومسلم (٩٨٩) (١٧٧) [٢/٧٥٧]، والترمذي (٦٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٣١، وفي «الكبرى» (٢٢٤١)، وابن خزيمة (٢٣٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٤٩- والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٤) و(٢٣٣٥) و(٢٣٣٦) و(٢٣٣٧) و(٢٣٣٨) و(٢٣٣٩) و(٢٣٤٠) و(٢٣٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/١٣٦-١٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٢٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٤) من طرق عن داود، به.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (٦٦٧)، وابن ماجه في «سننه» (١٨٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥٢) و(٢٣٥٥) و(٢٣٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٣٣ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/١١٥ عن أبي معاوية، عن الشيباني، عن الشعبي، عن جرير، قال: قلت لبنيَّ: يا بني، إذا جاءكم المُصَدِّق، فلا تكتموه من نعمكم شيئاً.

وسيرد بالأرقام (١٩١٩٨) و(١٩٢٠٧) و(١٩٢٣١) و(١٩٢٤٦).

قال السندي: قوله: ليصدر، أي: ليرجع.

المُصَدِّق: اسم فاعل من التصديق، وهو العامل على الصدقة، ويحتمل أنه اسم مفعول من التصدق على أنه بتشديد الصاد والدال جميعاً، والمراد: العامل. قال ذٰلك حين لم يكن ثمة خوف من ظلم العامل، وإنما كان الخوف من بخل صاحب المال، فقال لهم ذٰلك لئلا يبخلوا، والله تعالى أعلم.

قال جرير بن عبد الله: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذي الخَلَصَةِ» وكان بيتاً في خَثْعَمَ يُسَمَّى كعبة اليمانية، فَنَفَرْتُ إليه في سبعين ومئة فارس من أحْمَسَ، قال: فأتاها فَحَرَّقها بالنَّار، وبَعَثَ جريرٌ بشيراً إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: والذي بَعَثَك بالحقِّ ما أتيتُك حتى تَرَكْتُها كَأنَّها جَمَلٌ أجْرَبُ. فَبَرَّك رسولُ الله ﷺ على خيلِ أحْمَسَ ورجالِها خَمْسَ مَرَّات[1].

١٩١٨٩- حدَّثنا يزيد، أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٧٢)، وابن حبان (٧٢٠٢) من طريقين عن إسماعيل، به.

وأخرجه البخاري (٣٨٢٣) و(٤٣٥٥)، ومسلم (٢٤٧٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥-، والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٩) من طريق بيان، عن قيس، به.

وأخرجه الطبراني (٢٢٩٦) من طريق الحسن بن عمارة، عن طارق بن عبد الرحمٰن، عن قيس، به، بنحوه. والحسن بن عمارة متروك.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٢٠٤).

وفي باب الدعاء لأحمس، سلف من حديث طارق بن شهاب برقم (١٨٨٣٤).

قال لي جرير: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩١٩٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل، قال: سَمِعْتُ قيسَ بنَ أبي حازم يحدِّث

عن جرير قال: كُنَّا عند رسولِ الله ﷺ ليلة البَدْر، فقال: «إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ كما تَرَوْنَ القَمَرَ لا تُضَامُّونَ في رُؤْيَتِهِ، فإنِ اسْتَطَعْتُمْ أن لا تُغْلَبُوا على هاتينِ الصَّلاتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْس وَقَبْلَ الغُرُوبِ» ثم تلا هٰذه الآية ﴿وَسَبِّحْ بحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩][2]. قال شعْبة: لا أدري قال: «فإن اسْتَطَعْتُمْ» أوْ لم يَقُلْ.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الحميدي (٨٠٢)، وابن أبي شيبة ٥٢٨/٨، وهناد في «الزهد» (١٣٢٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٧)، ومسلم (٢٣١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦٨/٤- والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و(٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، وفي «الأوسط» (١٧٣٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٣)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (١٠١٣) من طرق عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٢٣٩-٢٤٠، والطبراني في «الكبير» (٢٢٩١) من طريق بيان بن بشر، عن قيس، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢٥)، والخطيب في «تاريخه» ٤٦٨/١٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٩٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٦٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٥)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨، وفي «التصديق بالنظر» (٢٥)، والدارقطني في «الرؤية» (٨٨) و(٩٠) و(٩٦) و(١٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٧) من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر فيه شك شعبة، إلا أن النسائي والطبراني قرنا بشعبة عبد الله بن عثمان.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٧٩٩)، والبخاري في «صحيحه» (٥٥٤) و(٤٨٥١) و(٧٤٣٤)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ١٦، ومسلم (٦٣٣) (٢١١) و(٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٢) و(١١٣٣٠) و(١١٥٢٤) -وهو في«التفسير» (٣٥٠)- وابن ماجه (١٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٦) و(٤٤٧) و(٤٤٨) و(٤٤٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢٢٠) و(٢٢١)، والطبري في «تفسيره» ١٦/ ٢٣٣، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٧ و١٦٨، وأبو عوانة ١/ ٣٧٥ -٣٧٦ و٣٧٦، وابن حبان (٧٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧) و(٢٢٢٨) و(٢٢٢٩) و(٢٢٣٠) و(٢٢٣١) و(٢٢٣٢) و(٢٢٣٤) و(٢٢٣٥) و(٢٢٣٦) و(٢٢٣٧) و(٢٢٩٢)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨ وفي «التصديق بالنظر» (٢٤)، والدراقطني في «الرؤية» (٦٩) و(٧١) و(٧٢) و(٧٣) و(٧٤) و(٧٥) و(٧٦) و(٧٧) و(٧٨) و(٧٩) و(٨٠) و(٨١) و(٨٢) و(٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و(٨٦) و(٨٧) و(٨٨) و(٨٩) و(٩٣) و(٩٤) و(٩٥) و(٩٦) و(٩٧) و(٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦) و(١٠٧) و(١٠٨) و(١٠٩) و(١١٠) و(١١١) و(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١١٥) و(١١٦) و(١١٧) و(١١٨) و(١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣) و(١٢٤) و(١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٨) و(١٢٩) و(١٣٣) و(١٣٤) و(١٣٥) و(١٣٦) و(١٣٧) و(١٣٩) و(١٤٠) و(١٤١)=

. . . . . .

= و(١٤٢) و(١٤٥)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٣) و(٧٩٤) و(٧٩٥) و(٧٩٦) و(٧٩٨)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٨/٨، والبيهقي في «السنن» ٣٥٩/١، وفي «الاعتقاد» ص ٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٨) من طرق عن إسماعيل، به. وعند ابن خزيمة من روايتين: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿وسبح بحمد ربك﴾. وعند مسلم وابن خزيمة والبيهقي ٣٥٩/١ من رواية مروان بن معاوية: ثم قرأ جرير: ﴿وسبح بحمد ربك﴾.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧٤٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٦٩ و٢٤١، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٣)، وفي «الأوسط» (٨٠٥٣)، والدارقطني في «الرؤية» (١٣١) و(١٣٢)، وابن منده في «الإيمان» (٨٠٠)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٥)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٨١، وابن الجوزي في «مشيخته» ص ١٠٨-١٠٩ من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحنّاط، عن إسماعيل، به. وقال فيه: «إنكم سترون ربكم عِياناً».

قال الطبراني في «الكبير»: في هذا الحديث زيادة لفظه قوله: «عياناً» تفرد به أبو شهاب، وهو حافِظٌ متقنٌ من ثقات المسلمين.

قلنا: ورواه زيد بن أبي أنيسة -فيما أخرجه الدارقطني في «الرؤية» (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٩)، واللالكائي (٨٢٦) -عن إسماعيل، به، بلفظ: «ستعاينون ربكم عز وجل كما تعاينون هذا القمر».

وأخرجه البخاري (٧٤٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١٦٨-١٦٩، وابن حبان (٧٤٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٨٨) و(٢٢٩٢)، والدارقطني في «الرؤية» (١٠٥) (١٤٣) (١٤٤) (١٤٥)، وابن منده (٨٠١)، واللالكائي (٨٢٩) من طريق بيان بن بشر الأحمسي، والطبراني (٢٢٩٢)، والدارقطني في «الرؤية» (١٤٥) من طريق مجالد بن سعيد، والآجري في «الشريعة» ص ٢٥٨ -٢٥٩، وفي «التصديق» (٢٦)، =

١٩١٩١- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إسماعيل، قال: سَمِعْتُ قَيْساً يحدِّث ٤/٣٦١

عن جرير قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقام الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم[1].

= والدارقطني (١٤٦) من طريق طارق بن عبد الرحمن البجلي، والدراقطني في «الرؤية» (١٤٧) (١٤٨) من طريق عيسى بن المسيب البجلي، أربعتهم، عن قيس، به.

وسيرد برقم (١٩٢٠٥) و(١٩٢٥١).

وفي الباب من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «فإن استطعتم أن لا تغلبوا على هاتين الصلاتين»:

عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٩١).

وعن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، سلف برقم (١٧٣٠).

وعن عمار بن رويبة، سلف برقم (١٧٢٢٠).

وقوله: لا تضامون في رؤيته. قال ابن الأثير: يُروى بالتشديد والتخفيف، فالتشديد معناه: لا ينضم بعضكم إلى بعض أو تزدحمون وقت النظر إليه، ويجوز ضم التاء وفتحها على تُفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف: لا ينالكم ضيم في رؤيته، فيراه بعضكم دون بعض، والضيم: الظلمُ.

أن لا تغلبوا: على بناء المفعول، أي: لا يغلبكم الشيطان، فيفوِّت عليكم هاتين الصلاتين، وفيه أن لهما تأثيراً في الرؤية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم البجلي.

وأخرجه الحميدي (٧٩٥) -ومن طريقه ابن منده في «الإيمان» (٢٢١) - =

١٩١٩٢- حدَّثنا حَجَّاج بن محمد، أخبرنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ قومٍ يَعْمَلُونَ بالمعاصي وفِيهِمْ رَجُلٌ أعَزُّ منهمْ وأمْنَعُ لا يُغَيِّرُون إلا عَمَّهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ بِعقابٍ» أو قال: «أصَابَهُمُ العِقابُ»[1].

= والدارمي (٢٥٤٠)، والبخاري (١٤٠١) و(٢١٥٧)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٠) -ومسلم (٥٦) (٩٧)، وابن الجارود (٣٣٤)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وأبو عوانة ١/٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٢٤٤) (٢٢٤٥) (٢٢٤٧) (٢٢٤٨) (٢٢٤٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢٠) و(٢٢١)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٢٤) من طرق عن إسماعيل، بهذا الإسناد. وعند البخاري (٢١٥٧) زيادة: والسمع والطاعة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢) و(١٩١٥٣).

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي. ثم إنه خالف فيه من هو أوثق منه، فرواه هنا، وفي الرواية الآتية برقم (١٩٢١٦) و(١٩٢٥٦) عن أبي إسحاق -وهو السبيعي -، عن المنذر بن جرير، عن أبيه، ورواه شعبة - كما في الرواية (١٩٢٣٠) -،وإسرائيل- كما في الرواية (١٩٢٥٣) -، ومعمر- كما في الرواية (١٩٢٥٥)-، ويونس- كما في الرواية (١٩٢٥٧)- أربعتهم عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، وهو الصواب. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١/٧٦٤) (زوائد) عن الحسن بن قتيبة، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٨٣) من طريق يحيى الحِمّاني، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن أبيه، ولفظه: «ما من قوم يكون فيهم رجل يعمل بالمعاصي يقدرون أن يغيروا عليه، فلا يغيرون إلا =

١٩١٩٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن زياد بن عِلاقة

قال: سَمِعْتُ جريراً يقول، حين ماتَ المغيرة واستعمل قَرَابته يَخْطُبُ، فقام جرير، فقال: أُوصِيْكُمْ بتقوى الله وحدَه لا شَرِيْكَ له، وأن تَسْمَعُوا وتُطيعوا حتى يأتِيَكُمْ أميرٌ، استغفروا للمغيرة بن شُعْبة غَفَرَ الله تعالَى له، فإنَّه كان يُحِبُّ العافية، أما بَعْدُ فإني أتيتُ رسولَ الله ﷺ أبايعه بيدي هٰذه على الإسلام، فاشترط عليَّ «والنُّصْح»[1]، فَوَرَبِّ هٰذا المَسْجِدِ إنِّي لكم لناصِحٌ[2].

١٩١٩٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعت أبا إسحاق

قال: كان جريرُ بنُ عبد الله في بَعْثٍ بأرْمِيْنِيَّةَ قال: فأصابتهم

= إلا عَمَّهم الله بعقاب قبل أن يموتوا». ويحيى الحِمَّاني ضعيف كذلك.

وسيكرر (١٩٢٥٤) سنداً ومتناً.

وفي الباب: عن أبي بكر الصديق، سلف برقم (١).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٣٠٤.

قال السندي: قوله: لا يغيرون، أي: المنكر، بأن يقوم العزيز بالمنع عنه.

(١) في (م) و(ق): النصح بدون واو، وهي نسخة في (س)، ووقعت في (ص): والنصح لكل مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٠) -ومن طريقه ابن منده في «الإيمان» (٢٧٧) -والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٧١) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

مَخْمَصَةٌ أو مجاعة قال: فكَتَبَ جريرٌ إلى معاوية: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ النَّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ» قال: فأرسلَ إليه، فأتاه، فقال: أنتَ سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: فأقفلهم ومتَّعَهم[1].

---

(١) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق: وهو عمرو ابن عبد الله السبيعي، فرواه عنه شعبة، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن جعفر -كما في هذه الرواية- عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال: كان جرير بن عبد الله . . . وذكر في آخره: وكان أبي في ذلك الجيش. ورواه أبو داود الطيالسي (٦٦٢)، وعمرو بن حكام -فيما أخرجه الطبراني (٢٤٨٩)- كلاهما عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جرير.

ورواه عنه إسرائيل، واختلف عليه فيه، فرواه أبو أحمد الزبيري -كما في الرواية (١٩٢٤١)-، وعبد الله بن رجاء -فيما أخرجه الطبراني (٢٤٨٨)- كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جرير.

قلنا: والد أبي إسحاق السبيعي لم نقع له على ترجمة.

ورواه يحيى بن آدم -كما في الرواية (١٩٢٦٢)- عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيد الله بن جرير، عن جرير، به.

ورواه أبو الأحوص سلاَّم بن سُلَيم -فيما أخرجه الطبراني (٢٥٠٢)- عن أبي إسحاق، عن جرير.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٦٤).

وقوله: بأرمينية: بفتح، فسكون، فكسر، فسكون تحتية فنون: هي أنجاد وجبال في آسيا الصغرى جنوب القفقاز بين أنجاد إيران شرقاً والأناضول غرباً، وبين بحر قزوين، ومسيل الفرات الأعلى افتتحها المسلمون في عهد عثمان رضي الله عنه سنة (٢٤) هـ.

فأقفلهم: بصيغة الماضي، أي: رَدَّهم إليه.

ومتعهم: من التمتيع، وضبطها بعضُهم بصيغة الأمر، فكأنه قال لجرير: =

قال أبو إسحاق: وكان أبي في ذٰلك الجيش، فجاء بقَطِيْفَةٍ مما مَتَّعه معاوية.

١٩١٩٥- حدَّثنا هُشَيْم قال: حدَّثنا سَيَّار، عن الشَّعْبي

عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمْعِ والطَّاعة، قال: فلقَّنني، فقال: «فيما اسْتَطَعْتَ» والنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِمٍ[1].

١٩١٩٦- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو

= أقفلهم ومتعهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وسيار: هو أبو الحكم العنزي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦) (٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٢، وفي «الكبرى» (٧٨١٢) و(٨٧٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥٤)، وابن منده (٢٧٩)، والبيهقي ٨/ ١٤٥-١٤٦ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٧، وفي «الكبرى» (٧٧٩٧)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (٥)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٠) من طريق مغيرة بن مِقْسم، عن الشعبي وأبي وائل، عن جرير، به.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٣٤٨) -ومن طريقه الخلال في «السنة» (٣٨)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٨)، والطبراني (٢٤٧٢) و(٢٤٧٣) من طريق زياد بن علاقة، والطبراني (٢٢٥٠) و(٢٢٥١) من طريق قيس، كلاهما عن جرير، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

وقوله في المبايعة على السمع والطاعة، سلف من حديث أنس برقم (١٢٢٠٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا: حديث عبادة ابن الصامت، سيرد ٥/ ٣١٨.

عن جرير بن عبد الله، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْتِلُ عُرْفَ فَرسٍ بأُصبعيه، وهو يقول: «الخيلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيها الخَيْرُ: الأَجْرُ والمَغْنَمُ - إلى يَوْمِ القِيامَةِ»[1].

١٩١٩٧- حدَّثنا[2] هُشَيْم، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير

عن جرير بن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن نظرة الفُجَاءة[3]، فأمرني[4]، فقال: «اصْرِفْ بَصَرَكَ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن سعيد: وهو الثقفي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشَيْم: هو ابن بشير، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨١، ومسلم (١٨٧٢) (٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢١، وفي «الكبرى» (٤٤١٤)، وأبو عوانة ٥/ ١١-١٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣) و(٢٢٤)، وابن حبان (٤٦٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٠٩) و(٢٤١١) و(٢٤١٢) و(٢٤١٣)، والبيهقي ٦/ ٣٢٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ١٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٦) من طرق عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(٢) هٰذا الحديث سقط من (س).

(٣) في (م): الفجأة.

(٤) لفظ: فأمرني، ليس في (ظ١٣) و(ق) و(ص)، وهو نسخة في هامش (س).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٦٠)، غير أن =

١٩١٩٨- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن داود، عن الشَّعْبي عن جرير أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لِيَصْدُرِ المُصَدِّقُ مِنْ عندكم وهو راضٍ»[١].

١٩١٩٩- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا زياد بن عِلاقة، قال: سَمِعْتُ جريراً يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على النُّصْحِ لكُلِّ مُسْلِم[٢]. قال مِسْعر، عن زياد: فإني لكم لناصِحٌ.

= شيخ أحمد هنا: هو هشيم بن بشير.

وأخرجه مسلم (٢١٥٩)، والترمذي (٢٧٧٦) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٨٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن أبي عدي.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (١٧٧) [٢/٧٥٧]، وابن خزيمة (٢٣٤١) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨١٩)، والشافعي في «مسنده» ١/١٣ (ترتيب السندي)، والحميدي (٧٩٤)، ومسلم (٥٦) (٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٤٠، وفي «الكبرى» (٧٧٧٧) و(٨٧٣١)، وأبو عوانة ١/٣٧، والطبراني في «الكبير» (٢٤٦٧)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٣) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٤٦٨) من طريق سفيان، عن مسعر، عن زياد، بـه.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٩٦، وابن منده (٢٧٤) من طرق عن مسعر، عن زياد، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

١٩٢٠٠- حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل

عن جرير أنَّ قوماً أتوا النَّبيَّ ﷺ من الأعراب مُجْتَابي النِّمار، فَحَثَّ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ على الصَّدَقة، فأبطؤوا حتى رُئِيَ ذٰلك في وَجْهه، فجاءَ رجلٌ من الأنصار بقطعةِ تِبْرٍ فَطَرَحها، فتتابَعَ النَّاسُ حتى عُرِفَ ذٰلك في وجهه، فقال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، فَعُمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ، كان له أجْرُها وَمِثْلُ أجْرِ[1] مَنْ عَمِلَ بِها مِنْ غَيْرِ أنْ يُنْتَقَصَ[2] مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً عُمِلَ[3] بها من بعده كان عليه وِزْرُها ووِزْرُ مَنْ عَمِلَ بها لا[4] يَنْقُصُ ذٰلكَ مِنْ أوْزارِهِمْ شيئاً[5]»[6].

---

(١) في (ق): وأجر، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق): ينقص.

(٣) في (ق): فعمل، وهي نسخة في (س).

(٤) في (م): ولا ينقص، وفي (ص): ولا ينتقص، وينتقص نسخة في (س).

(٥) في (ق): لا ينقص من أوزارهم شيء.

(٦) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وقد أدرك جريراً.

وأخرجه الحميدي (٨٠٥)، والدارمي (٥١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٨) و(١٥٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٣١٣) من طريق أبي بكر بن عَيَّاش، عن عاصم، به. =

١٩٢٠١- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام

قال: رأيتُ جريرَ بنَ عبدِ الله يتوضَّأُ من مَطْهَرَةٍ، وَمَسَحَ على خُفَّيه، فقالوا: أتَمْسَحُ على خُفَّيك؟ فقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ - وقال مرة: يمسح على خُفَّيه[1].

فكان هٰذا الحديثُ يُعْجِبُ أصحابَ عبدِ الله، يقولون: إنما كان إسلامُهُ بعد نزولِ المائدة.

١٩٢٠٢- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن مُسْلم - يعني ابن صُبَيْح - عن عبد الرحمٰن بن هلال العَبْسي

٣٦٢/٤ عن جرير بن عبد الله، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فَحَثَّنا على الصَّدَقة، فأبطأ النَّاسُ حتى رُئِيَ في وجهه الغَضَبُ - وقال مَرَّةً: حتى بان - ثُمَّ إنَّ رجلاً من الأنصار جاء بصُرَّةٍ، فأعطاها

= وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١٥٦).

قال القرطبي في «المفهم» ٣/ ٦٢: قوله: مجتابي النمار، أي: مقطوعي أوساط النمار، الاجتباب: التقطيع والخرق، والنمار جمع نمرة، وهي ثياب من صوف فيها تنمير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٧)، والحميدي (٧٩٧)، ومسلم (٢٧٢)، وابن الجارود (٨١)، وأبو عوانة ١/ ٢٥٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢٢)، والدارقطني ١/ ١٩٣، والبيهقي ١/ ٢٧٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

إياه، ثم تَتَابَعَ النَّاسُ فأعْطَوا حتى رُئِيَ في وَجْهِه السُّرور، فقال: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً كانَ لَهُ أجْرُها[1] وَمِثْلُ أجْرِ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غير أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أُجُورِهِم شيءٌ، ومَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً كان عليه وِزْرُها وَمِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بها مِنْ غيرِ أنْ يُنْتَقَصَ مِنْ أوْزارِهم شيءٌ» قال مرة - يعني أبا معاوية -: «مِنْ غيرِ أنْ يَنْقُصَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): أجره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الرحمٰن بن هلال العبسي من رجاله -وقد أخرج له هٰذا الحديث- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم بن صبيح: هو أبو الضحى.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٩، والدارمي (٥١٤)، ومسلم (١٠١٧) [٤/٢٠٦٠]، والمروزي في «زوائد البر والصلة» لابن المبارك (٣٣١)، وابن خزيمة (٢٤٧٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٣-، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (٧١) و(١٠٧١) (١٥) [٤/٢٠٥٩-٢٠٦٠]، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٣-، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩) و(١٥٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٥) و(٢٤٤٦) من طرق عن الأعمش، به. وقد قُرن موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري بمسلم بن صبيح أبي الضحى.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٢٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢٤٣٧) من طريق محمد بن قيس الأسدي، عن مسلم بن صبيح، قال: سمعت جرير بن عبد الله وهو يخطب الناس. دون ذكر عبد الرحمٰن بن هلال. =

١٩٢٠٣- حدَّثنا أبو معاوية - وهو الضَّرير - حدَّثنا الأعمش، عن زيد ابن وَهْب

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النَّاس لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

١٩٢٠٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدَّثني قيسٌ، قال:

قال لي جرير بن عبد الله: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذي الخَلَصَةِ؟» وكان بيتاً في خَثْعَمَ يُسَمَّى كعبةَ اليمانية. قال: فانطلقتُ في خمسين ومئة فارس من أحْمَسَ، وكانوا أصحابَ خَيْلٍ، فأخبرتُ رسولَ الله ﷺ أنِّي لا أثْبُتُ على الخَيْلِ، فَضَرَبَ في صَدْرِي حتى رأيتُ أثَرَ أصابعه في صَدْرِي،

= وقد سئل أبو حاتم عن حديث محمد بن قيس -فيما ذكر ابنه في «العلل» ٢/١٦٧- فقال: كنت أظن أن أبا الضحى قد لقي جريراً، فإذا رواية الأعمش تدل على أنه لم يسمع منه، وحديث الأعمش قد أفسد حديثَ محمدِ بنِ قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٤٢) و(٢٤٤٣) و(٢٤٤٤) من طريق الحسن بن عبيد الله، والطبراني أيضاً (٢٤٤٨) من طريق مجالد كلاهما عن عبد الرحمٰن بن هلال، به. وفي طريق مجالد قال: حدثني عبد الرحمٰن بن هلال، قال: أرسلني أبي إلى جرير بن عبد الله، قال: اقرأ عليه السلام، وقل له: كيف سمعت النبي ﷺ يقول: .. فذكر الحديث.

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

قال السندي: قوله: رؤي ذٰلك، على بناء المفعول، أي: ظهر أثره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٠) سنداً ومتناً.

وقال: «اللّهُمَّ ثَبِّتْهُ، واجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيّاً». فانطلقَ إليها، فكَسَرَها وحرَّقها، فأرْسَلَ إلى النَّبيِّ ﷺ يُبَشِّرُه، فقال رسولُ جريرٍ لرسولِ الله ﷺ: والذي بَعَثَك بالحقِّ ما جِئْتُك حتى تَرَكْتُها كأنَّها جَمَلٌ أجْرَبُ. فبارك رسولُ الله ﷺ على خَيْلِ أحْمَسَ ورجالِها خَمْسَ مَرَّات[1].

١٩٢٠٥- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس، قال:

قال لي جريرُ بنُ عبد الله: كُنَّا جلوساً عند رسولِ الله ﷺ إذْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بنُ سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٣٠٢٠) و(٣٠٧٦) و(٤٣٥٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٢)، والبيهقي ٩/١٧٤ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً وبتمامه الحميدي (٨٠١)، والبخاري (٤٣٥٧) و(٦٣٣٣)، ومسلم (٢٤٧٦) (١٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٠٣) و(١٠٣٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٤)-، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٥- والطبراني (٢٢٥٣) و(٢٢٥٤) و(٢٢٥٥) و(٢٢٥٦)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٣٤٧-٣٤٨ من طرق عن إسماعيل، به.

وأخرجه مختصراً في قوله: «اللهم ثَبِّته واجعله هادياً مهدياً» البخاري (٣٠٣٦) و(٦٠٩٠)، ومسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، وابن ماجه (١٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٠١) من طريقين عن إسماعيل، به.

نَظَرَ إلى القَمَر ليلَةَ البَدْر، فقال: «أمَا إنَّكُمْ سَتَرَونَ رَبَّكُم عَزَّ وَجَلَّ كما تَرَوْنَ هٰذا، لا تَضَامُّونَ أو لا تَضَارُّون» - شك إسماعيل - «في رؤيَتِهِ، فإن اسْتَطَعْتُمْ أن لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها، فافْعَلُوا» ثم قال: ﴿وسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها﴾ [طه: ١٣٠][1].

١٩٢٠٦- حدَّثنا يحيى، عن محمد بن أبي إسماعيل، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن ابن هلال العَبْسي قال:

قال جرير بن عبد الله: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالحَةً يُعْمَلُ بها مِنْ بَعْدِهِ إلاّ كان له مِثْلُ أجْرِ مَنْ عَمِلَ بها لا يَنْقُصُ[2] مِنْ أُجُورِهِمْ شيءٌ، ولا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةَ سُوءٍ يُعْمَلُ بها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٢٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٥٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣١٧)، وابن حبان (٧٤٤٣)، والدارقطني في «الرؤية» (٧٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩٢)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٤ من طريق يحيى، به.

قال السندي: قوله: «كما ترون هٰذا»، أي: من غير ازدحام، يدل عليه ما بعده، فلا دلالة في الحديث على الجهة كما لا يخفى.

(٢) في نسخة في (س): ينتقص.

منْ[1] بَعْدِه إلاّ كان عليه وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها لا يَنْقُصُ مِنْ أوْزارِهِمْ شيءٌ»[2].

١٩٢٠٧- قال: وأتاه ناسٌ من الأعراب، فقالوا: يا نبيَّ الله، يأتينا ناسٌ من مُصَدِّقِيكَ يَظْلِمُونا. قال: «أرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ» قالوا: وإنْ ظَلَمَ؟ قال: «أرْضُوا مُصَدِّقَكُمْ» قال جرير: فما صَدَرَ عني مُصَدِّقٌ منذ سمعتُها من نبيِّ الله ﷺ إلاّ وهو عني راضٍ[3].

---

(١) لفظ «من» لم يرد في (ظ١٣) و(ص). قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم. وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن أبي إسماعيل - وهو السلمي الكوفي - وعبد الرحمن بن هلال العبسي، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه مسلم (١٠١٧) (١٥) [٤/ ٢٠٦٠]، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣-، والطبراني (٢٤٤١) من طريقين عن محمد بن إسماعيل، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٣١، وفي «الكبرى» (٢٢٤٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٩- من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٨٩) (٢٩)، وأبو داود (١٥٨٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٩- وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ١٠٢، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٣٧ من طرق عن محمد بن أبي إسماعيل، به. =

١٩٢٠٨- قال: وقال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ يحْرَمِ الرِّفْقَ يحْرَمِ الخَيْرَ»[١].

= وقد سلف برقم (١٩١٨٧).

قال السندي: قوله: أرضوا، من الإرضاء، قال ذٰلك لأنه علم أنهم غير ظالمين، ولٰكن هٰؤلاء لكراهتهم إعطاء المال نسبوا إليهم الظُّلْم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسناد سابقه.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٦)، وفي «الآداب» (١٧٣)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٢/ ٤١١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١١ و٥١١-٥١٢، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٦-، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥٤) و(٢٤٥٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٧)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٤١١ من طرق عن محمد بن إسماعيل، به.

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٨) من طريق عمرو بن ثابت عن عمه، عن أبي بردة، عن جرير، مرفوعاً، بلفظ: «الرفق فيه زيادة البركة، ومن يحرم الرفق يحرم الخير».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عمرو ابن ثابت، وهو متروك.

وأخرجه الطبراني (٢٢٧٣) و(٢٢٧٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير مرفوعاً، بلفظ: «إن الله عز وجل ليعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف» وفي رواية: «على الخُرْق».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٨، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات! قلنا: إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر ضعيف.

وسيرد برقم (١٩٢٥٢).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٠٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب=

١٩٢٠٩- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن أبي حَيَّان قال: حدَّثني الضَّحَّاك خال المنذر بن جرير، عن منذر بن جرير

عن جرير قال: كنتُ مع أبي جرير بالبوازيجِ في السَّواد، فراحت[1] البقر، فرأى بقرةً أنكرها، فقال: ما هٰذه البقرة؟ قال: بقرة لَحِقَتْ بالبَقَر. فأمَرَ بها فَطُرِدَتْ حتى توارتْ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُؤْوي الضَّالَّةَ إلاَّ ضالٌّ»[2].

١٩٢١٠- حدَّثنا أبو أسامة، عن إسماعيل، عن قيس

عن جرير، قال: ما حَجَبني عنه منذ أسْلَمْتُ، ولا رآني إلا تَبَسَّمَ في وَجْهي[3].

= قال السندي: قوله: «من يحرم»، على بناء المفعول بالتخفيف من الحرمان، والرفق بالنصب على أنه مفعول ثانٍ.

(١) في (م): فراجعت، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه (١٩١٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٣٤-٣٣٥، وابن ماجه (٢٥٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٦)، والبيهقي ٦/ ١٩٠ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: بالبوازيج: بلد قرب تكريت، فتحها جرير بن عبد الله.

فراحت البقر، أي: خرجت إلى المرعى.

أنكرها، أي: ما عرف أنها من بقره.

توارت: غابت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣)، غير أن =

١٩٢١١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شِبْل[١]

عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَبَقَ العَبْدُ، بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»[٢].

● ١٩٢١٢- [قال عبد الله]: حدَّثني محمد بن عبد الله المُخَرِّمي، حدَّثنا الصَّلْت بن مسعود الجَحْدَرِي، حدَّثنا سُفْيان

حدَّثني ابنٌ لجريرِ بنِ عبد الله، قال: كان[٣] نَعْلُ جرير بن عبد الله طولُها ذِراعٌ[٤].

١٩٢١٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن أبي اليَقْظان عثمان بن عُمَيْر

= شيخ أحمد هنا: هو أبو أسامة حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٤٧٥) (١٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢١) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ١٣)، وهامش (س): شبيل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٩٩، وأبو عوانة ١/٢٨، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ق) و(م): كانت، وهي نسخة في (س).

(٤) أثر لا بأس به، ابن جرير - وإن كان مبهماً - قد حدث عنه سفيان ابن عيينة بأمر مما يعرفه أهل الرجل عادةً، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٧٣، وقال: رواه عبد الله، وابن جرير لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

البَجَلي، عن زاذان

٤/٣٦٣ عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولَ الله ﷺ: «اللَّحْدُ لنا، والشَّقُّ لأهلِ الكِتابِ»[١].

١٩٢١٤- حدَّثنا وكيع، عن شُعْبة. ومحمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن جابر[٢]، عن طارق التميمي

عن جرير - قال ابنُ جعفر قال: حدَّثني رجل - عن طارق التَّميمي

عن جرير قال: مَرَّ النَّبيُّ ﷺ على نِسْوةٍ، فَسَلَّم

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي اليقظان عثمان ابن عمير البجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابنُ سَعْد ٢/ ٢٩٤-٢٩٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قرن بوكيع الفضل بن دكين. وقال: قال الفضل في حديثه: «والشَّقُّ لغيرنا».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٢٠) و(٢٣٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥١٢) من طرق عن سفيان، به. إلا أن لفظه: «والشق لغيرنا».

وخالفهم عبد الرزاق (٦٣٨٥) -ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢٣١٩)، والدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٨- فرواه عن سفيان الثوري، عن سالم بن عبد الرحمٰن، عن عثمان بن عمير أبي اليقظان، به. وجاء اسم سالم بن عبد الرحمٰن عند الطبراني: سلمة بن عبد الرحمٰن، وعند البيهقي: مسلم بن عبد الرحمٰن. ولعل الصواب فيه: سَلْم ابن عبد الرحمٰن، والله أعلم.

وقد سلف برقم (١٩١٥٨).

(٢) في (م): جابر بن عبد الله، وهو خطأ.

عـليـهنَّ[1].

١٩٢١٥- حدَّثنا وكيع، عن شَرِيْك، عن عاصم، عن أبي وائل عن جرير قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُهَاجِرُونَ والأنصارُ أوْلِيَاءُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ، والطُّلَقاءُ من قُرَيشٍ والعُتقاءُ من ثَقِيفٍ بعضُهم أولياءُ بعض إلى يوم القيامة»،

قال شريك: فحدَّثنا الأعمشُ، عن تميم بن سَلَمة، عن عبد الرحمٰن ابن هلال، عن جرير، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَه[2].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١٥٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٥ -ومن طريقه أبو يعلى (٧٥٠٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥)- والطبراني في «الكبير» (٢٤٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٠٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي -وإن كان ضعيفاً سيىء الحفظ- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم: وهو ابن أبي النجود، فقد روى له الشيخان مقروناً، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه الطيالسي (٦٧١)، وابن عدي ٣/ ١١٢٢ من طريق سليمان بن معاذ، وابن حبان (٧٢٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣١٠)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٤٤-٤٥ من طريق أبي بكر بن عياش، والطبراني (٢٣١١) من طريق عمرو بن أبي قيس، ثلاثتهم عن عاصم بن أبي النجود، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم عكرمة بن إبراهيم الأزدي فيما أخرجه أبو يعلى (٥٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٨)، وإسرائيل فيما أخرجه البزار (٢٨١٣)، كلاهما=

١٩٢١٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شَرِيْك بن عبد الله، عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ يكونُ بينَ أظْهُرِهِمْ مَنْ يَعْمَلُ بالمعاصِي هم[1] أعَزُّ منه وأمْنَعُ لم يُغَيِّرُوا عليه إلاّ أصَابَهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ منه بعِقابٍ»[2].

١٩٢١٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، قال: سَمِعْتُ أبا زُرْعة بن عمرو بن جرير يحدِّثُ

=عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود. فجعلاه من حديثه، وقد وهما في ذٰلك، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١٠٩: والصواب جرير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٤٦ من طريق سلمة بن كهيل، والطبراني (٢٣١٤) من طريق الحكم بن عتيبة، كلاهما عن أبي وائل، به.

وأخرجه الطبراني (٢٢٨٤) من طريق قيس بن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير، به. وقيس بن الربيع ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن شريك، عن شريك، عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (١٩٢١٨) بإسنادٍ صحيح.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٧٢٢).

(١) لفظ: «هم» سقط من (م).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الحارث (٧٦٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٧٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

عن جرير أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في حَجَّةِ الوداع لجرير: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ» وقال: قال: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[1].

١٩٢١٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن موسى ابن عبد الله بن هلال العَبْسي

عن جرير بنِ عبد الله، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الطُّلَقَاءُ مِنْ قُرَيْشٍ والعُتَقَاءُ مِنْ ثَقِيفٍ بَعْضُهُمْ أوْلِياءُ بَعْضٍ في الدُّنيا والآخِرَةِ، والمُهاجِرُونَ والأنصَارُ بَعْضُهُمْ أولياءُ بَعْضٍ في الدُّنيا والآخِرَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠-٣١، والبخاري (٦٨٦٩)، ومسلم (٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٦)، وابن ماجه (٣٩٤٢)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم على خطأ فيه، فقد وقع في النسخ هٰكذا: موسى بن عبد الله بن هلال العبسي، وهو خطأ، دخل فيه اسم راوٍ براوٍ آخر، والصواب: هو: موسى بن عبد الله بن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن هلال العبسي، عن جرير، وقد نبه على هٰذا الخطأ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٥، والحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٢٠٤، وفي «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٦، وفي «التعجيل» ٢/ ٢٨٧-٢٨٨. والعجب من الحسيني، فقد ترجم لموسى بن عبد الله في «الإكمال» على ظاهر ما وقع في الاسم من الخطأ، وقال: ليس بمشهور!.

وقد رواه على الصواب الطبراني في «الكبير» (٢٤٣٨)، من طريق عبد الرزاق، عن سفيان، عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد، عن=

١٩٢١٩- حدَّثنا أبو عبد الرحمٰن مُؤَمَّل، حدثنا حماد، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن جرير، قال: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: اشْتَرِطْ عليَّ. قال: «تَعْبُدُ الله لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُصَلِّي الصَّلاةَ المكتوبةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكاةَ المفروضَةَ، وتَنْصَحُ لِلْمُسْلِمِ، وَتَبْرَأُ مِنَ الكافِرِ»(١).

١٩٢٢٠- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْس: شَهَادَةِ أنْ لا إلٰه إلاّ الله، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وحَجُّ البَيْتِ، وصَوْمُ رَمَضانَ»(٢).

= عبد الرحمٰن بن هلال، عن جرير، فذكره.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٨٠-٨١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٤٥-١٤٦ من طريقين عن سفيان الثوري، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢١٥).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: أبو عبد الرحمٰن مؤمل: وهو ابن إسماعيل، وهو ضعيف، وقد توبع.

(٢) صحيح لغيره، جابر: وهو ابن يزيد الجعفي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص١٠٦، والطبراني (٢٣٦٨) من طريقين عن جابر، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء عند الطبراني موقوفاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٦٣) من طريق سورة بن الحكم القاضي، وفي «الصغير» (٧٨٢) من طريق أشعث بن عَطَّاف، كلاهما عن=

١٩٢٢١- حدثنا هاشم بن القاسم، حدَّثنا زياد بن عبد الله بن عُلاثة[1]، عن عبد الكريم بن مالك الجَزَرِي، عن مجاهد

عن جرير بن عبد الله البَجَلي، قال: أنا أسلمتُ بعد ما أُنْـزِلَتِ المائدة، وأنا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ بعد ما أَسْلَمْتُ[2].

=عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن الشعبي، به. وقال في «الصغير»: لم يروه عن عبد الله بن حبيب إلا أشعث وسورة بن الحكم القاضي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٤٧، وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير» و«الصغير»، وإسناد أحمد صحيح!

وسيرد برقم (١٩٢٢٦).

ولـه شاهـد من حديث ابن عمر بإسناد صحيح، وقد سلف برقم (٦٠١٥).

قال السندي: قوله: «شهادة أن لا إله إلا الله» أي: على وجه يعتد بها، وهي أن تكون مع الشهادة برسالته ﷺ.

(١) فـي النسـخ الخطيـة و(م): عـلاقـة، وضبـب فـوقهـا فـي (ظ١٣)، وصححت فـي هـامـش كـل مـن (ظ١٣) و(ق) إلى: علاثة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن مجاهد لم يتحرر لنا أمره أسمع من جرير أم لم يسمع، وزياد بن عبد الله بن علاثة، وإن وثقه ابنُ معين إلا أن في حفظه شيئاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٠٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٩ و١/ ١٨٣، وأبو داود (١٥٤)، وابن خزيمة (١٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٩٤)، وابن الجارود (٨٢)، والطبراني (٢٤٠١)، والحاكم ١/ ١٦٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧٠ من طريق بكير بن عامر البجلي، عن أبي زرعة، عن جرير، به. وبكير بن عامر ضعيف.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٩١٦٨)، بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ بال، ثم توضأ ومسح على خُفَّيه. قال إبراهيم: فكان يعجبه هٰذا الحديث، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة.

١٩٢٢٢- حدَّثنا موسى بن داود، ومحمد بن عبد الله بن الزُّبير، قالا: حدَّثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاكُم النَّجَاشِيَّ قد مات، فاسْتَغْفِرُوا له»[1].

١٩٢٢٣- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا شريك، عن إبراهيم بن جرير، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كان يدخل المَخْرَجَ في خُفَّيه، ثم يَخْرُجُ فيتوضَّأُ، ويَمْسَحُ عليهما[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٨٦)، وموسى بن داود: هو الضبي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٧) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد إلا أنه قرن بموسى بن داود أبا الوليد الطيالسي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن جرير- وهو ابن عبد الله البجلي-روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة تكتب، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قلنا: ولم يسمع من أبيه، وقد رواه هنا عنه بواسطة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٩٣) من طريق يحيى الحِمَّاني وأبي نعيم كلاهما عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني كذٰلك (٢٣٩٤) من طريق قيس بن مسلم، عن إبراهيم ابن جرير، عن أبيه، به. دون ذكر قيس بن أبي حازم في الإسناد.

ورواية شريك أشبه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١٠٨. وانظر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٦٠.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (١٩١٦٨).

قال السندي: قوله: يدخل المخرج، فالظاهر باق على طهارته، ولا يحكم=

* ١٩٢٢٤- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شيبة [قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا من ابنِ أبي شيبة، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير، قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى اليَمَن، فَلَقِيْتُ بها رَجُلَين: ذا كَلاعٍ وذا عَمْرو، قال: وأخبرتُهما شيئاً من خَبَرِ رسولِ الله ﷺ. قال: ثم أقبلنا، فإذا قد رُفِعَ لنا رَكْبٌ من قِبَلِ المدينة، قال: فسألناهم: ما الخَبَرُ؟ قال: فقالوا: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، واسْتُخْلِفَ أبو بكر رضي الله عنه، والنَّاس صالحون. قال: فقال لي: أخْبِرْ صاحِبَك. قال: فرجعنا[1]، ثم لَقِيْتُ ذا عمرو، فقال لي: يا جريرُ، إنَّكم لن تزالوا بخير ما إذا هَلَكَ أميرٌ ثم تأمَّرْتُمْ في آخر، فإذا كانت بالسَّيْفِ غَضِبْتُمْ غَضَبَ الملوك، ورَضِيْتُمْ رِضَا الملوكِ[2].

=بنجاسته بدخول المخرج ونحوه ما لم يعلم وصول النجاسة إليه.

(١) كذا في النسخ الخطية، وفي (م): فرجعا، وهو الموافق لرواية البخاري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وعبد الله بن أحمد -وإن كان من رجال النسائي وهو ثقة- قد توبع.

وهو عند ابن أبي شيبة ١٥/٥٨ مختصراً بطرفه الأخير.

وأخرجه البخاري (٤٣٥٩) من طريق ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وزاد فيه: فقال له ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك لقد مرَّ على أجله منذ ثلاث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢٥٩) من طريق أبي كريب، عن عبد الله ابن إدريس، به، بمثل زيادة البخاري.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/١٢٨ و١٢/٣٧٩، والطبراني (٢٣٩٢)، وابن عدي=

٣٦٤/٤ ١٩٢٢٥- حدثنا مكيُّ بنُ إبراهيم، حدَّثنا داود - يعني ابن يزيد الأوْدِي - عن عامر

عن جرير، عن النبيّ ﷺ، قال: «إذا أبَقَ العَبْدُ، فَلَحِقَ بالعَدُوِّ، فماتَ، فهو كافِرٌ»[1].

= ١/٢٥٧ من طريق إبراهيم بن جرير، عن جرير، بلفظ: «إن نبي الله بعثني إلى اليمن أقاتلهم وأدعوهم، فإذا قالوا: لا إله إلا الله حرمت عليكم أموالهم ودماؤهم». قلنا: وإسناده منقطع، إبراهيم لم يلق أباه.

وانظر (١٩٢٣٢).

قال السندي: قوله: قد رفع لنا، على بناء المفعول.

تأمرتم، أي: تشاورتم في آخر.

وإذا كانت، أي: الإمارة.

(١) حديث صحيح، داود بن يزيد الأودي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه أبو عوانة ١/٢٨، والطبراني في «الكبير» (٢٣٦٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٤٦، والخطيب في «تاريخه» ٤/٣٦٨ من طريق مكي، بهٰذا الإسناد إلا أنه جاء عند أبي نعيم: مجاهد عن جرير بدل عامر عن جرير، وقال أبو نعيم: كذا في كتابي: مجاهد عن جرير، وهو عامر عن جرير.

وأخرجه بنحوه مسلم (٧٠) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٤/٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٠٩)-، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٠٢- ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١١/١٣٦ و١٩٨-، وابن حبان- كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٢-، والطبراني (٢٣٥٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٥) من طريق مغيرة -وهو ابن مِقْسَم-، وابن أبي شيبة ١٢/٣٠٠، والطبراني (٢٣٥٩) و(٢٣٦٠) من طريق مجالد، كلاهما عن عامر، به. قال المغيرة: «إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة». وزاد النسائي والطبراني (٢٣٥٧) والبيهقي: فأبق عبدٌ =

١٩٢٢٦- حدَّثنا مكي، حدَّثنا داود بن يزيد الأوْدِي، عن عامر

عن جرير بنِ عبد الله، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةُ أنْ لا إلٰهَ إلاّ الله، وإقامِ الصّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، وحَجِّ البَيْتِ، وَصِيامِ رمَضانَ»[1].

١٩٢٢٧- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدَّثنا يونس، عن المغيرة بن شُبيل

قال: قال جرير: لما دَنَوْتُ مِنَ المدينة، أَنَخْتُ راحلتي، ثم

= لجرير، فضرب عنقه. ولفظ مجالد: برئت منه الذمة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣ من طريق عبد الله بن سلمة أبي عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الشعبي، به. وسقط من المطبوع اسم: محمد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٢ من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٠٠ من طريق الحسن بن عبيد الله ويونس ابن أبي إسحاق، كلاهما عن الشعبي، عن جرير موقوفاً، ولفظ الحسن: مع كل أبقة كفرة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥).

(١) صحيح لغيره، داود بن يزيد الأودي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٥١ من طريق عبيد الله بن موسى، عن داود، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٢٠).

حَلَلْتُ عَيْبتي، ثم لَبِسْتُ حُلَّتي، ثم دَخَلْتُ المسجد، فإذا النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فرماني النَّاسُ بالحَدَقِ، قال: فقلت لجليسي: يا عبدَ الله، هل ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ من أمري شيئاً؟ قال: نَعَمْ. ذَكَرَكَ بأحسنِ الذِّكْرِ، بينما هو يَخْطُبُ إذ عَرَضَ له في خُطْبَته فقال: «إنَّهُ سَيَدْخُلُ عليكم مِنْ هٰذا الفَجِّ مِنْ خَيْرِ ذي يَمَنٍ، أَلَا وإنَّ على وَجْهِهِ مَسحةَ مَلَكٍ». قال جرير: فَحَمِدْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ[1].

١٩٢٢٨- حدَّثنا سُفْيان، عن مجالد، عن الشعبي

عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، والسَّمْعِ والطَّاعة، والنُّصْحِ لكلِّ مُسْلِم[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٨٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، مجالد: وهو ابن سعيد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

وأخرجه الحميدي (٧٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥١) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد، إلا أن الطبراني قرن بمجالد إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة ١/٣٨، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٢) من طريق داود بن أبي هند، والطبراني (٢٣٦٥) من طريق داود بن يزيد الأودي، كلاهما عن الشعبي، به، إلا أنهما لم يذكرا فيه: السمع والطاعة. =

١٩٢٢٩- حدَّثنا إسماعيلُ، أخبرنا يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زُرْعة بن عمرو بن جرير قال:

قال جرير: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على السَّمْع والطَّاعة، وعلى أنْ أنْصَحَ لكلِّ مُسْلِم. قال: وكان جرير إذا اشترى الشيءَ وكان أعجبَ إليه من ثمنه، قال لصاحبه: تعلمنّ والله لَمَا أخَذْنا أحبُّ إلينا مما أعطيناك، كأنَّه يريدُ بذٰلك الوفاء[1].

١٩٢٣٠- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ أبا إسحاق يُحدِّث عن عبيد الله بن جرير

عن أبيه أنَّ نبيَّ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فيهم

= وقد سلف برقم (١٩١٥٣).

وقوله: «والسمع والطاعة»، سلف برقم (١٩١٩٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن سعيد- وهو الثقفي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد العبدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٧٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٥٠٣) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٥٨٦) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٢، والبيهقي ٥/ ٢٧١ -وأبو داود (٤٩٤٥)، وابن حبان (٤٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤١٠) و(٢٤١٤) و(٢٤١٥) و(٢٤١٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٠)، والبيهقي ٥/ ٢٧١ من طرق عن يونس، به.

وقد سلف برقم (١٩١٩٥).

بالمعاصي، هُمْ أعَزُّ وأكْثَرُ مِمَّنْ يَعْمَلُهُ، لم يُغَيِّرُوهُ إلاّ عَمَّهُمُ الله بعقابٍ»[1].

١٩٢٣١- حدثنا محمد بن يزيد الواسطي، أخبرنا المجالد بن سعيد، عن الشَّعْبي

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءكُم المُصَدِّقُ، فلا يُفارِقْكُمْ إلاّ عن رضاً»[2].

---

(١) إسناده حسن، عبيد الله بن جرير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع شعبة من أبي إسحاق -وهو عمرو بن عبد الله- قبل اختلاطه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٧٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩١ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٩)، وابن حبان (٣٠٠) و(٣٠٢)، والطبراني (٢٣٨٢) من طريق أبي الأحوص سلاّم بن سُلَيم، و(٢٣٨٤) من طريق أبي جعفر الفراء، و(٢٣٨٥) من طريق يوسف بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. غير أن أبا داود قال: عن ابن لجرير، ولم يُسمِّه.

وقد سلف برقم (١٩١٩٢).

(٢) حديث صحيح، مجالد بن سعيد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٦٤٧) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهذا الإسناد، وقال: حديث داود عن الشعبي أصح من حديث مجالد، وقد ضعف مجالداً بعضُ أهل العلم، وهو كثير الغَلَط.

قلنا: سلف حديث داود، عن الشعبي برقم (١٩١٨٧). =

١٩٢٣٢- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدّثنا زائدة، حدَّثنا زيادُ ابنُ عِلاقة

عن جرير، قال: قال لي حَبْرٌ باليَمَن: إن كان صاحِبُكُمْ نبياً فقد مات اليوم. قال جرير: فماتَ يوم الاثنين ﷺ[1].

١٩٢٣٣- حدَّثنا أبو سعيد، حدَّثنا زائدة، حدَّثنا عاصم، عن شقيق

عن جرير قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اشْتَرِطْ عليَّ، فأنتَ أعلمُ بالشَّرْطِ، قال: «أبايِعُكَ على أنْ تَعْبُدَ الله لا تُشْرِكُ به شَيْئاً، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، وتَنْصَحَ المُسْلِمَ، وتَبْرَأَ مِنَ المُشْرِكِ»[2].

= وأخرجه الحميدي (٧٩٦)، والدارمي (١٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣٧) و(٦٣٦٢) من طرق عن مجالد، به. وقرن بمجالد داود بن أبي هند.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٤٧٩) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن زائدة، به.

وانظر (١٩٢٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩١٥٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو سعيد مولى بني هاشم، وشيخه زائدة، وهو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٠٦) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

١٩٢٣٤- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

أنَّ جريرَ بنَ عبد الله بال وتوضَّأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، فقيل له فقال: قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَفْعَلُه. قال إبراهيم: كان أعجب ذاك إليهم، لأن[1] إسلامَ جَريرٍ كان بعد المائدة[2].

١٩٢٣٥- .....[3]

١٩٢٣٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حَدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

عن جرير أنَّه بال، قال: ثُمَّ توضأ، ومَسَحَ على خُفَّيه، وصلَّى، فَسُئِلَ[4] عن ذٰلك، فقال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هٰذا، قال: وكان يُعْجِبُهُمْ هٰذا الحديثُ من أجل أنَّ جريراً كان من آخِرِ مَنْ أسْلَمَ[5].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): أن، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٥٥، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٨، والطبراني في «الكبير» (٢٤٢٥) من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(٣) وقع في (م) حديث ملفق من إسناد الرواية رقم (١٩٢٣٦)، ومتن الرواية رقم (١٩٢٣٤)، فاقتضى التنويه.

(٤) في (م): فصلى وسئل.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

١٩٢٣٧- حدَّثنا محمد بنُ أبي عدي، عن شُعْبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

أنَّ جريراً بال قائماً، ثم توضَّأ ومَسَحَ على الخُفَّيْن، وصَلّى، فسألْتُه عن ذٰلك، فَذَكَرَ عن النبيّ ﷺ أنه فَعَلَ مِثْلَ[1] ذٰلك[2]. ٤/٣٦٥

١٩٢٣٨- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا أبو الأحوص، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي جميلة[3]

عن جرير بن عبد الله، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ أبايعه فقلتُ: هاتِ يَدَك، واشْتَرِطْ عليَّ، وأنتَ أعلمُ بالشَّرْط. فقال: «أُبايِعُكَ على أنْ لا تُشْرِكَ بالله شيئاً، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٢٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٨)، والبخاري (٣٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧٣-٧٤، وفي «الكبرى» (٨٥٠)، وابن خزيمة (١٨٦)، وأبو عوانة ١/٢٥٤، وابن حبان (١٣٣٦) من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(١) لفظ: «مثل»، ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن أبي عدي.

وقد سلف برقم (١٩١٦٨).

(٣) كذا ورد في النسخ الخطية و(م)، وهو تحريف قديم، صوابه أبو نخيلة -بالخاء أو بالمهملة- نبه عليه الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٥/٧٨، وقد جاء على الصواب في مصادر التخريج.

الزَّكاةَ، وتَنْصَحَ المُسْلِمَ[1]، وتُفارِقَ المُشْرِكَ»[2].

١٩٢٣٩- حدَّثنا أسود بن عامر، حدَّثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، قال: «إذا أبَقَ إلى أرض الشِّرْك[3] -يعني العبد- فقد حَلَّ بنفسه»[4]، وربما رَفَعه شَرِيْك.

---

(١) في (م): للمسلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩١٥٣)، فلينظر لزاماً. أبو الأحوص: هو سلّام بن سُلَيْم.

(٣) في (ظ١٣): المشركين، وفي (ص): المشرك.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف في وقفه ورفعه على أبي إسحاق، وهو السبيعي.

فرواه شريك -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٠٣- عنه، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً، وقال أسود: ربما رفعه شريك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٩)، وفي «الأوسط» (٥٨٣٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن شريك، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن جرير، مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٤/الورقة ١١٠: وهم فيه -يعني الحِمَّاني- وإنما رواه عن أبي إسحاق السبيعي.

ورواه إسرائيل، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو أحمد الزبيري كما في الرواية (١٩٢٤٠)، وأحمد بن خالد وخالد ابن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٠٣- ثلاثتهم عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير، ولم يرفعه.

ورواه القاسم بن يزيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٠٣، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤٣)-، وابن مهدي- فيما أخرجه =

١٩٢٤٠- حدَّثنا أبو أحمد: هو الزُّبيري، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عامر

عن جرير، ولم يَرْفَعْه، قال: إذا أَبَقَ العَبْدُ إلى أرض العدوّ، فقد حَلَّ دَمُه[1].

١٩٢٤١- حدَّثنا أبو أحمد، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبيه

عن جرير، قال: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

* ١٩٢٤٢- حدثنا عبد الله بن محمد، [قال عبدُ الله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، حدَّثنا حَفْصٌ، عن داود، عن عامر الشَّعبي

=الطبراني في «الكبير» (٢٣٤٥)- كلاهما، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير مرفوعاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي- فيما أخرجه أبو داود (٤٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٠٢-١٠٣، وأبو عوانة ١/٢٨، والطبراني في «الكبير» (٢٣٤٤)، وفي «الصغير» (٨٢٦)، وابن حزم في «المحلَّى» ١١/١٣٥ و١٩٨-١٩٩، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٠٤- عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير، مرفوعاً.

قلنا: ولا يضر وقف من وقفه، لأنه في حكم المرفوع، وقد ثبت مرفوعاً بنحوه من طريق صحيحة برقم (١٩٢٤٢)، وانظر (١٩١٥٥).

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٢٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٩٤)، فانظرها لزاماً.

عن جرير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عَبْدٍ أبَقَ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

١٩٢٤٣- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن الشَّعْبي

عن جرير بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أيُّما عبدٍ أبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ، فقد كَفَرَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود: وهو ابن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وعبد الله بن أحمد -وإن كان من رجال النسائي، وهو ثقة- قد توبع.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٢٠٤، وفي «الشعب» (٨٥٩٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٩) من طريق ابن أبي شيبة، به.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥) و(١٩٢١١).

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. منصور بن عبد الرحمٰن: هو الغُداني.

وقد اختلف فيه على منصور بن عبد الرحمٰن:

فرواه علي بن عاصم -كما في هٰذه الرواية- وهو عند الخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٥٥ -وشعبة- كما عند أبي داود الطيالسي (٦٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٢، وابن خزيمة (٩٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٧-٢٨، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٤٢) و(٧٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٦)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٤٦٩- كلاهما عن منصور، به، مرفوعاً.

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة -كما عند مسلم (٦٨)، وابن حبان -كما في =

١٩٢٤٤- حدَّثنا حسين بن محمد، حدَّثنا سُلَيْمان - يعني ابن قَرْم - عن زياد بن علاقة

قال: سَمِعْتُ جريراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ، ومَنْ لا يَغْفِرْ لا يُغْفَرْ لَهُ»(١).

= «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٢- والدارقطني في «العلل» ٤/ الورقة ١١٠، والبيهقي في «الشعب» (٨٥٩٧)، وعبد العزيز بن المختار -كما عند الطبراني في «الكبير» (٢٣٣٢)، كلاهما عن منصور، به، موقوفاً.

قلنا: ولا يضر وقفه، لأنه ثبت مرفوعاً عن منصور، إلا أنه كان يتحرج في رفعه كما ذكر هو عقب الرواية التي ساقها مسلم (٦٨) (١٥٢) فقال: قد والله رُوِيَ عن النبي ﷺ، ولكني أكره أن يُروى عنِّي ها هنا بالبصرة.

وقد سلف برقم (١٩١٥٥)، وانظر (١٩٢٣٩).

(١) حديث صحيح دون قوله: «ومن لايغفر لا يغفر له» فهو حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن قرم -وإن كان ضعيفاً وقد توبع- إلا أن صنيع البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٣١٨ يدل على أن هٰذا الإسناد منقطع، بين زياد وجرير رجلٌ مبهم. حسين بن محمد: هو المروذي.

وأخرجه بتمامه الطيالسي (٦٦١)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٧٧) من طريق قيس بن الربيع، والطبراني (٢٤٧٦) من طريق أبي حماد الكوفي مفضل ابن صدقة، والطبراني كذٰلك في «الكبير» (٢٤٧٥)، وفي «مكارم الأخلاق» (٤٤) من طريق الوليد بن أبي ثور، ثلاثتهم عن زياد، عن جرير، به. وقيس وأبو حماد والوليد ضعفاء.

وقوله: «من لا يرحم لا يرحم»:

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣١٨ من طريق إبراهيم بن محمد ابن مالك بن زبيد الخيواني، وابن حبان (٤٦٧) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، كلاهما عن زياد بن علاقة، عن جرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٧٤) من طريق آدم بن أبي إياس عن =

١٩٢٤٥- حدَّثنا يحيى - هو ابنُ سعيد - عن إسماعيل، عن قيس عن جرير، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، والنُّصْحِ لكُلِّ مُسْلِم[1].

= شيبان - وهو ابن عبد الرحمٰن النحوي - عن زياد بن علاقة، عن جرير، به.

وقد اختلف فيه على شيبان:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣١٨ من طريق أبي النضر هاشم ابن القاسم، عن شيبان، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن جرير، به. فزاد في الإسناد رجلاً مبهماً بين زياد وجرير.

قلنا: وزياد بن علاقة قد ثبت سماعه من جرير إلا أن صنيع البخاري يدل على أن زياداً لم يسمع منه هٰذا الحديث. بل رواه بواسطة. وقد روىٰ هٰذا الحديث بأسانيد صحيحة أبو ظبيان برقم (١٩١٦٤)، وقيسُ بنُ أبي حازم برقم (١٩٢٤٥)، وزيدُ بنُ وهب برقم (١٩١٦٩) ثلاثتهم عن جرير، به، فالظاهر أن الحديث حديثهم لا حديث زياد بن علاقة، والله أعلم.

وقوله ﷺ: «ومن لا يغفر لا يغفر له».

له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤١)، ولفظه: «واغفروا يغفر الله لكم»، وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩١). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البخاري (٥٧) و(٥٢٤) و(٢٧١٥)، والترمذي (١٩٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢١) و(٧٧٨١)، وابن خزيمة (٢٢٥٩)، وابن حبان في «الإحسان» (٤٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسيكرر (١٩٢٤٨) سنداً ومتناً.

١٩٢٤٦- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن مجالد، عن عامر، عن جرير. وعَبْدَةُ قال: حدَّثنا مجالد، عن عامر

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إذا أتاكُمُ المُصَدِّقُ، فلا يُفارِقْكُمْ إلاّ وهو راضٍ»[1].

١٩٢٤٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس

حدَّثنا جرير، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[2].

١٩٢٤٨- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، حدَّثنا قيس

حدثني جريرُ بنُ عبد الله، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على إقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاة، والنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِم[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٣١) غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن سعيد القطان، وعبدة بن سليمان الكلابي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٩١٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٩) غير أن شيخ أحمد هنا: يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الترمذي (١٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٤٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٤٥) سنداً ومتناً.

١٩٢٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي خالد، عن قيس

عن جرير أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «ألا تُرِيحُني مِنْ ذِي الخَلَصَةِ» بيتٍ لِخَثْعَمَ كان يُعْبَدُ في الجاهلية يُسَمَّى كعبةَ اليمانية، قال: فخرجنا إليه في خمسين ومئة راكب قال: فخرَّبناه - أو حَرَّقناه - حتى تَرَكْناه كالجَمَلِ الأجْرَبِ. قال: ثم بَعَثَ جريرٌ إلى النَّبيِّ ﷺ يُبَشِّرُه بذٰلك، قال: فلما جاءه قال: والذي بَعَثك بالحقِّ يا رسولَ الله، ما جِئْتُكَ حتى تَرَكْناه كالجَمَلِ الأجْرَبِ. قال: فَبَرَّكَ على أحْمَسَ وعلى خَيْلِها ورجالِها خمسَ مَرَّات. قال: قلتُ: يا رسول الله، إني رجلٌ لا أثْبُتُ على الخيل. فَوَضَعَ يدَه على وَجْهي حتى وَجَدْتُ بَرْدَها، وقال: «اللّهُمَّ اجْعَلْهُ هادِياً مَهْدِيّاً»[1].

١٩٢٥٠- حدَّثنا يحيى، قال: قال إسماعيل: قال قيس:

قال جرير: ما حَجَبني رسولُ الله ﷺ منذ أسْلَمْتُ، ولا رآني قط إلاّ تَبَسَّم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٨٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة جرير) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٥٣ و٣٩٢-٣٩٣ -ومن طريقه مسلم (٢٤٧٦)، وابن حبان (٧٢٠١)- والطبراني في «الكبير» (٢٢٥٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٧٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

١٩٢٥١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

عن جرير بن عبد الله، قال: كُنَّا جلوساً عند النَّبيِّ ﷺ، فنظر إلى القَمَر ليلةَ البَدْرِ، فقال[1]: «أمَا[2] إنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ على رَبِّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ، فَتَرَوْنَهُ كما تَرَونَ هٰذا القَمَرَ لا تُضَامّونَ فيه[3]، فإنِ اسْتَطَعْتُمْ أنْ لا تُغْلَبُوا على صلاةٍ قبلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقبل غُرُوبِها، فافْعَلُوا» ثم قرأ ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّك قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وقَبْلَ الغُروب﴾[4] [ق: ٣٩]. ٤/٣٦٦

---

(١) في هامش (س): فقال لنا.

(٢) لفظ: «أما» ليس في (ظ١٣).

(٣) لفظ: «فيه» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٩٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٩٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٦٣٣) (٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢٩)، والترمذي (٢٥٥١)، وابن ماجه (١٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٧ و١٦٨، والطبراني في «الكبير» (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والآجري في «الشريعة» ص٢٥٧-٢٥٨، وفي «التصديق» (٢٣)، والدارقطني في «الرؤية» (٨١) و(٨٢) و(٩٢) و(٩٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٩١)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٢٨)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٥٥-١٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩) من طريق وكيع، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

١٩٢٥٢- حدَّثنا وكيع وأبو معاوية، وهو الضَّرير، قالا: حدَّثنا الأعمش، عن تميم بن سَلَمَة السُّلَمي، عن عبد الرحمٰن بن هلال العَبْسي عن جرير بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الخَيْرَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، تميم بن سلمة السلمي وعبد الرحمٰن ابن هلال العبسي، كلاهما من رجاله، وبقية رجاله رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان ابن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٠، وهنَّاد في «الزهد» (١٤٣١)، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٠٩) من طريق وكيع وأبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥١).

وأخرجه الطبراني (٢٤٥٣)، والبيهقي ١٠/ ١٩٣ من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٣)، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢١٨-٢١٩، وابن خزيمة، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٦-، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٧، وابن أبي حاتم الرازي في «العلل» ٢/ ٢٧٤-٢٧٥ و٢٧٥، والطبراني (٢٤٤٩) و(٢٤٥٠) و(٢٤٥٢) و(٢٤٥٣)، والرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٥٨٩)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٣٠) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٢) (٧٤)، وابن حبان (٥٤٨) من طريق منصور، عن تميم بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٠٨).

١٩٢٥٣- حدَّثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عُبيد الله بن جرير

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فيهم بالمعاصِي هُمْ أعَزُّ مِنْهُمْ وأمْنَعُ، لا يُغَيِّرُونَ إلاّ عَمَّهُمُ الله تعالى بِعِقابِهِ»[1].

١٩٢٥٤- حدَّثناه حَجّاج، أخبرنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر ابن جرير

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكَرَ مَعناه[2].

١٩٢٥٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن عُبيدالله بن جرير

عن أبيه عن النبيّ ﷺ، فذكَرَ معناه[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان، للزومه إياه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣١٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٩) من طريق وكيع، به.

وقد سلف برقم (١٩١٩٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢).

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدِي -وإن لم يتحرر لنا أمره أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده- قد توبع.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٢٣)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى =

١٩٢٥٦- حدثنا أسود بن عامر، حدَّثني شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن المنذر - قال عبد الله : أظنُّه

عن جرير، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «ما عَمِلَ قَوْمٌ»، فَذَكَره[1].

١٩٢٥٧- حدثناه أسود، حدَّثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن عُبيد الله[2] بن جرير

عن أبيه، عن النَّبيّ ﷺ، فذكره[3].

١٩٢٥٨- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن - وهو ابن مهدي - حدَّثنا سُفْيان، عن زياد بن علاقة

قال: سَمِعْتُ جريرَ بنَ عبد الله على المِنْبر يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ، فاشْتَرَطَ عليَّ النُّصْحَ لكلِّ مُسْلم، فإني لكم لناصِحٌ[4].

= (٧٥٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٠).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٩١٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر.

(٢) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (١٩٢٣٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر، وشيخه: هو يونس بن أبي إسحاق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٩)، والبخاري (٢٧١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٦٣) و(٢٤٧٣)، وابن منده في «الإيمان» (٢٧٥) وبإثر الحديث (٢٧٤) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٥٢).

١٩٢٥٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا شُعْبة، عن علي بن مُدْرِك، عن أبي زُرْعة

عن جرير قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ»[١].

١٩٢٦٠- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا إسماعيل، عن قيس

قال: بلغنا أنَّ جريراً، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، ثم قال عِنْدَ ذٰلِكَ: «لا أعْرِفَنَّ[٢] بَعْدَما أرَى تَرْجِعُونَ بَعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٦) و(٥٨٨٢)، وابن ماجه (٣٩٤٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (س) و(ق) و(ص) و(م): لأعرفن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣) وهامش (س).

(٣) حديث صحيح، قيس: وهو ابن أبي حازم قد ثبت سماعه من جرير إلا أنه قد صرح هنا بعدم سماعه هٰذا الحديث منه، فقال: بلغنا أن جريراً، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٥٩٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩١٦٧) بإسناد صحيح.

١٩٢٦١- حدَّثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، قال: سمعتُ سِمَاكَ بنَ حَرْب قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بن عُميرة - وكان[1] قائدَ الأعشى في الجاهلية - يحدِّثُ عن جرير، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أبايعُكَ على الإسلام. قال: فقبض يدَه، وقال: «والنُّصْح لِكُلِّ مُسْلِمٍ» ثم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنه مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لم يَرْحَمْهُ[2] الله عَزَّ وَجَلَّ»[3].

١٩٢٦٢- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبيدالله بن جرير عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمِ النّاسَ لا يَرْحَمْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[4].

---

(١) في (س) و(ق) و(ص) و(م): قال: وكان.. ولفظ قال ليس في (ظ١٣)، وهو الصواب.

(٢) في (ص): لا يرحمه، وهي نسخة في (س).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٦١)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٠٤٧) من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٨٤) و(٢٤٨٥) من طريق إبراهيم بن حميد الطويل، عن شعبة، به.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (١٩١٩٤).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٨٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح رقم (١٩١٦٤).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الحادي والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثاني والثلاثون وأولُه:

حديث زيد بن أرقم

تتمة مسند الكوفيين

حديث زيد بن أرقم[1]

١٩٢٦٣- حدثنا يحيى، عن يوسف بن صهيب. ووكيع، حدثنا يوسف، عن حبيب بن يسار ٤/٣٦٦

عن زيد بن أرقم رضي الله تعالى عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ من شارِبِه، فَلَيْسَ مِنَّا»[2].

---

(١) قال السندي: زيدُ بن أرقم مختلفٌ في كُنيته؛ قيل: أبو عَمرو، وقيل: أبو عامر، واستُصغر يومَ أُحد، وأوَّلُ مشاهِده الخندق، وقيل: المُرَيسِيع، وغزا مع النبيِّ ﷺ سَبْعَ عَشْرَةَ غزوةً، ثبتَ ذلك في الصحيح، وله حديثٌ كثير، شهد صِفِّين مع عليّ، ومات بالكوفة أيامَ المختار سنة ستٍّ وستين، وقيل: سنة ثمان وستين، وهو الذي سَمِعَ عبد الله بنَ أُبَيّ يقول: لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ منها الأَذَلَّ، فأخبرَ رسولَ الله ﷺ، فسألَ عبدَ الله، فأنكر، فأنزل اللهُ تعالى تصديقَ زيد؛ ثبت ذلك في «الصحيحين»، وفيه: فقال: «إنَّ اللهَ قد صَدَّقك يا زيد».

وقال أبو المنهال: سألتُ البراء عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ.

قلنا: حديثُ غَزْوِهِ سبعَ عَشْرَةَ غزوةً سيرد برقم (١٩٢٨٢)، وحديث تصديقِ اللهِ له سيرد برقم (١٩٢٨٥)، وحديثُ الصَّرْفِ برقم (١٩٢٧٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير يوسف بن صهيب وحبيب بن يسار، فمن رجال الترمذي والنسائي، وروى أبو داود للأول منهما أيضاً، وكلاهما ثقة. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، ووكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «الكبرى» (١٤)، وابنُ عديٍّ في =

. . . . . .

=«الكامل» ٦/ ٢٣٦١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٦٤ -٥٦٥، وعبد بن حُميد (٢٦٤)، ويعقوبُ ابنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٣٣، والترمذي (٢٧٦١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥ و٨/ ١٢٩-١٣٠، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٥، وابن حبان (٥٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٣) و(٥٠٣٤) و(٥٠٣٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٦) و(٣٥٧) و(٣٥٨)، والبيهقي في «الآداب» (٦٩٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» في (ترجمة حبيب بن يسار) من طرق عن يوسف ابن صُهيب، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن زكريا بن يحيى البدّي، عن حبيب بن يسار، به. وقال: لم يرو هذا الحديث عن زكريا بن يحيى إلا جرير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٩) من طريق خلَّاد بن يحيى الكوفي، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن أبي رَمْلَة، عن زيد بن أرقم، به. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد، وأبو رملة اسمه عبد الله بن أبي أُمَامَة بن ثعلبة الأنصاري الحارثي المدني.

وسيرد برقم (١٩٢٧٣).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٣٨) بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ يقصُّ شاربه، وكان أبوكم إبراهيمُ من قبله يقصُّ شاربه. وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها حديث المغيرة بن شعبة؛ سلف برقم (١٨٢١٢).

قال المباركفوري: قولُه: «فليس منَّا» أي: ليس من العاملين بسنتنا ... واختلف الناس في حدِّ ما يُقَصُّ منه، وقد ذهب كثير من السلف إلى استئصاله وحلقه، لظاهر قوله: «أحْفُوا وانهَكُوا»، وهو قول الكوفيين، وذهب كثير منهم إلى منع الحلق والاستئصال، وإليه ذهب مالك، وكان يرى تأديبَ مَنْ حَلَقَه، وروى عنه ابنُ القاسم أنه قال: إحفاءُ الشارب مُثْلَة. قال النووي: المختار أنه يقص حتى يبدوَ طرفُ الشَّفَة، ولا يُحفيه من أصله. قال: وأما رواية: «أحفوا =

١٩٢٦٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام الدَّسْتُوائي، عن القاسم بن عوف الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: خرج رسولُ الله ﷺ على أهل قُباء، وهم يُصلُّون الضُّحى، فقال: «صلاةُ الأوَّابين إذا رَمِضَتِ الفِصالُ من الضُّحى»[1].

= الشوارب» فمعناها: أحفوا ما طال عن الشفتين وكذلك قال مالك في «الموطأ»: يُؤخذ من الشارب حتى تبدوَ أطرافُ الشَّفَة . . . وروى الأثرم عن الإمام أحمد أنه كان يُحفي شاربه إحفاءً شديداً. . وقال حنبل: قيل لأبي عبد الله: ترى للرجل يأخذ شاربه ويُحفيه، أم كيف يأخذه؟ قال: إن أحفاه فلا بأس، وإن أخذه قصّاً فلا بأس.

قلنا: قد سلف من حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨٢١٢) أن رسول الله ﷺ قصَّ له شاربه على سواك، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «فليس منا» أي: من أهل سنتنا وطريقتنا، وقيل: هو تغليظٌ، وبالجملة؛ ففيه تأكيدٌ أكيد بأخذ الشارب، وأنه لا ينبغي إهمالُه، ثم في قوله: «من شاربه» إشارةٌ إلى أنه يكفي أخذُ البعض، كمذهب مالك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده على شرط مسلم. القاسم بن عَوْف ـ وإنْ كان ضعيفاً ـ قد انتقى له مسلم هذا الحديثَ الواحد، وأدرجه في صحيحه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٢/٤٠٦ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٠١٠) -عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٨٧)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٤٩- والدارمي (١٤٥٧)، ومسلم (٧٤٨) (١٤٤) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٣) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن =

١٩٢٦٥- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن أبي حيّان التيمي، حدثني يزيدُ بنُ حيّان التيمي قال:

انطلقتُ أنا وحُصَين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه، قال له حُصَين: لقد لقيتَ يا زيد خيراً كثيراً، رأيتَ رسول الله ﷺ، وسمعتَ حديثَه، وغزوتَ معه، وصليتَ معه، لقد لقيتَ يا زيدُ خيراً كثيراً، حَدِّثْنا يا زيدُ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. فقال: يا ابنَ أخي، والله لقد كبِرَتْ سِنِّي، وقَدُمَ عهدي، ونسيتُ بعض الذي كنتُ أعي مِن رسول الله ﷺ، فما حدثتُكم فاقبلوه، وما لا فلا تُكَلِّفونيه. ثم قال: قام رسولُ الله ﷺ يوماً خطيباً فينا بماء يُدعى خُمّاً، بين مكة ٣٦٧/٤

= وكيع، عن هشام الدَّسْتَوائي، عن قتادة، عن القاسم الشَّيباني، عن زيد موقوفاً. ويحيى الحِمَّاني ضعيف.

وسيأتي بالأرقام: (١٩٢٧٠) و(١٩٣١٩) و(١٩٣٤٧).

قال السندي: قوله: «الأوَّابين» جمع أوَّاب، وهو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة، أو المطيع، أو المسبِّح.

إذا رَمِضَت؛ من رَمِضَ، كَسَمِعَ، والرَّمضاء: الحجارة الحامية من حرِّ الشمس، ومعنى رَمِضَت الفِصال: أنها وجدت حرَّ الرَّمضاء، والفِصال بكسر الفاء؛ جمع فصيل، وهو من أولاد الإبل ما فُصِلَ عن أمه، واستغنى عن الرضاع. وفي «المجمع»: هو أن تحمى الرَّمضاء، وهي الرمل، فتبرك الفِصالُ من شدة حرِّها، واحتراقِ أخفافها، والنفسُ تميلُ إلى الاستراحة في هٰذا الوقت، فالاشتغال بالطاعة أَوْبٌ ورجوعٌ إلى رضا الرَّب.

من الضحى: أي: لأجلِهِ، والمراد صلاةُ الضُّحى عند ارتفاع النهار وشدة الحرّ.

والمدينة، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنى عليه، ووعظ، وذكَّر، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، ألا يا أيُّها النّاسُ، إنّما أنا بَشَرٌ يُوشِكُ أنْ يَأْتِيَني رَسُولُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَأُجيبَ، وإنّي تاركٌ فِيكُم ثَقَلَيْنِ، أوَّلُهُما كتابُ الله عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ الهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بكتابِ الله تعالى، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فحثَّ على كتاب الله، وَرغَّب فيه. قال: «وَأهْلُ بَيْتي، أذَكِّركم اللهَ في أهل بَيْتي، أذَكِّرُكم اللهَ في أهْلِ بَيْتِي، أُذَكِّرُكم اللهَ في أهْلِ بَيْتِي» فقال له حُصَين: ومَنْ أهلُ بيته يا زيد؟ أليس نساؤُه من أهل بيته؟ قال: إنَّ نساءه من أهل بيته، ولكنْ أهلُ بيته من حُرِمَ الصدقةَ بعده. قال: ومَنْ هم؟ قال: هُم آلُ عليّ، وآلُ عَقِيل، وآلُ جعفر، وآل عبَّاس. قال: أُكُلُّ هٰؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يزيد بن حيان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأبو حيان التيمي: هو يحيى بنُ سعيد بنِ حَيَّان.

وأخرجه مسلم (٢٤٠٨) (٣٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢١٥، والدارمي (٣٣١٦)، ومسلم (٢٤٠٨)، وأبو داود (٤٩٧٣)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٥٣٦، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٠-١٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧٥)، وابن خزيمة (٢٣٥٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٢- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١١٣-١١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩١٣) من طرق عن أبي حَيَّان التَّيْمي، به. وجاء عند ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان وابن أبي =

. . . . . .

= عاصم والطحاوي من طريق محمد بن فضيل: حصين بن عُقبة، بدل: حصين ابن سبرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٩٤٣)، وابن أبي شيبة ١٠/٥٠٥، ومسلم (٢٤٠٨) (٣٦) (٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٥٢)، وابن حبان (١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢٣) و(٥٠٢٤) و(٥٠٢٥) و(٥٠٢٦) و(٥٠٢٧) من طرق عن يزيد بن حيان التيمي، به.

وسيرد من وجه آخر مختصراً برقم (١٩٣١٣).

وله طرق أخرى أوردناها عند ذكرنا لحديث زيد بن أرقم هٰذا شاهداً لحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٠٤) وبعضها مطول بزيادة: «مَنْ كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه» الآتية برقم (١٩٣٠٢)، وذكرنا هناك كذٰلك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديثَ أمِّ سلمة الآتي ٦/٢٩٢.

قال السندي: قوله: أعي، أي: أحفظ.

خُمّاً؛ بضم خاءٍ معجمة، وتشديد ميم.

رسول ربي: يريد ملك الموت، والمقصود أن هٰذا وصيةٌ منه، فلا بدَّ أن يسمعوها في الحال بأحسن وجه، ويراعوها بعده.

ثَقَلين، أي: أمرين، كلٌّ منهما ذو قدر، وثِقَل، لا أنه خفيف لا قدر له.

وأهلُ بيتي: بالرفع، أي: والثاني أهلُ بيتي، أو بالنصب، أي: راعوهم، وما بعده يدلُّ على هٰذا المحذوف.

قال: إن نساءه من أهل بيته، أي: بالمعنى العام، وهو مَنْ له تعلُّقٌ بالبيت.

ولٰكن أهل بيته، أي: بالمعنى المخصوص.

مَنْ حُرِمَ: على بناء المفعول مخفَّفاً.

بعده، أي: حتى بعده أيضاً، وليس المراد التقييد.

١٩٢٦٦- قال يزيدُ بنُ حيّان:

حدثنا زيدُ بنُ أرقم في مجلسه ذٰلك، قال: بعث إليَّ عُبيدُ الله بنُ زياد، فأتيتُه، فقال: ما أحاديثُ تُحدثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نَجِدُها في كتاب الله عز وجل؟ تُحدِّث أنَّ له حوضاً في الجنة! قال: قد حدثَناه رسولُ الله ﷺ ووعَدَناه. قال: كذبتَ، ولكنك شيخٌ قد خَرِفْتَ. قال: إني قد سَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ جَهَنَّمَ»، وما كذبتُ على رسول الله ﷺ. وحدثنا زيدٌ في مجلسه، قال: «إنَّ الرجلَ من أهل النار ليعظُمُ للنار حتى يكونَ الضِّرسُ من أضراسِه كأُحُد»[1].

---

(١) هو موصول بإسناد سابقه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١١/٤٥٢-٤٥٣، والطبراني في «الكبير» (٥٠٢١) و(٥٠٢٢) من طرق عن أبي حيان، به.

وقوله منه: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمداً، فليتبوَّأ مقعدَه من النار»:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» أيضاً (٥٠١٩) و(٥٠٢٠) من طريقين عن أبي حيان، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥٠١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن يزيد بن حيان، به.

وذكرنا أحاديث الباب عند حديث ابن عمرو (٦٤٧٨).

وقوله منه: «إن الرجلَ من أهل النار لَيَعْظُم للنار...»: أخرج نحوه ابنُ =

١٩٢٦٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن يزيد بن حيان

عن زيد بن أرقم قال: سَحَرَ النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، قال: فاشتكى لذلك أياماً. قال: فجاءه جبريل عليه السلام، فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، عقد لك عُقَداً في بئر كذا وكذا، فأرسِلْ إليها من يجيءُ بها، فبعث رسولُ الله ﷺ علياً رضي الله عنه، فاستخرجها، فجاء بها، فَحَلَّهَا. قال: فقام رسولُ الله ﷺ كأنما نُشِطَ من عِقال، فما ذَكرَ لذلك اليهوديِّ، ولا رآه في وجهه قطُّ حتى مات[1].

=أبي شيبة ١٣/ ١٦٤ عن عليِّ بن مُسهر، عن أبي حيان، به. وهو -وإن كان موقوفاً- في حكم المرفوع، وقد سلف مرفوعاً من حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٠)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: كذبتَ: اجتراء على تكذيب الحق بالجهل، كما هو شأن من لا يبالي بأمور الدين.

قد خَرِفْتَ: يقال: خَرِفَ الرجل؛ كسمع، بإعجام خاءٍ وإهمال راء، أي: فسدَ عقلُه لكبره.

قال: إن الرجل، أي: المكذِّب للحق، ففيه تعريضٌ له.

(١) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد فيه تدليس الأعمش، فقد قال الذهبي فيه في «الميزان»: فمتى قال: «حدثنا» فلا كلام، ومتى قال: «عن» تطرَّق إليه احتمالُ التدليس إلا في شيوخ له أكثرَ عنهم، كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمَّان، فإن روايتَه عن هٰذا الصِّنف محمولةٌ على الاتصال. قلنا: وروايتُه في هٰذا الحديث عمَّن لم يُكثر عنهم، وليس له عن شيخه يزيد ابن حيان في هٰذا الحديث رواية في الكتب الستة، وكذا شيخه الآخر فيه -وهو ثُمامة بن عقبة الآتي ذكره في التخريج- لم يُعرف من المكثرين عنه، وقد عنعن=

. . . . . .

= في جميع الطرق إليه، كما سيرد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٩-٣٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٦)- وعبد بن حميد (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١١٢-١١٣، وفي «الكبرى» (٣٥٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وعند عبد بن حميد والطحاوي زيادة: فأتاه جبريل، فنزل عليه بالمُعَوِّذَتَيْن، قبل قوله فقال: إن رجلاً من اليهود سحرك، ورواية عبد بن حميد صريحة أنَّ النبيَّ ﷺ أمَرَ عليّاً أن يَحُلَّ العُقَد، ويقرأ آية، وسياق ما نقله الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٣٠ عن عبد بن حميد يشير إلى أن الآمر جبريل، والمأمور هو النبيُّ ﷺ!

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/١٩٩ من طريق سفيان الثوري، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٢٨٩-٢٩٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠١٢) من طريق شيبان، والطبراني في «الكبير» (٥٠١١)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٣٦٠-٣٦١ من طريق جرير، ثلاثتهم، عن الأعمش، عن ثُمامة بن عُقبة المُحَلِّميِّ، عن زيد بن أرقم، به، نحوه. قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقَّبه الذهبي بقوله: لم يُخرجا لثمامة شيئاً، وهو صدوق.

قلنا: وقد جاء عند ابن سعد ويعقوب بن سفيان أن الذي سحره رجلٌ من الأنصار، وقد بيَّنت روايةُ البخاري (٥٧٦٥) أنه من بني زُرَيْق، حليفٌ ليهود، كان منافقاً. قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٢٦: وبنو زُرَيق بطنٌ من الأنصار مشهورٌ من الخزرج. ثم حكى عن القاضي عياض قوله: ويحتمل أن يكون قيل له يهوديٌّ، لكونه من حلفائهم، لا أنه كان على دينهم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٢٨٩-٢٩٠ وقال: رواه النسائي باختصار، والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

قلنا: وسياقه الصحيح ما رواه البخاري (٥٧٦٣) من حديث عائشة من طريق عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عنها قالت: سحرَ رسول=

. . . . . .

= الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيق يُقال له: لَبِيد بنُ الأَعْصم، وفيه أن رسول الله ﷺ هو الذي ذهب في ناس من أصحابه إلى البئر التي فيها مُشاطة السحر، وفيه أن عائشة قالت له: أفلا استخرجتَه؟ قال: قد عافاني الله، وأنه أمر بالبئر، فدُفنت.

ورواه البخاري كذٰلك (٥٧٦٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به غير أنَّ في روايته أنَّ النبيَّ ﷺ أتى البئرَ حتى استخرجَه، وفيه قالت عائشة للنبي ﷺ: أفلا تَنَشَّرْتَ؟ فقال: «أما واللهُ قد شفاني».

قلنا: فرواية الصحيح أنه لم يَحْلُلْها، كما ورد في رواية الإمام أحمد هٰذه.

وقد بحث الحافظ في الجمع بين رواية عيسى بن يونس التي فيها أن النبي ﷺ لم يستخرج مُشاطة السِّحر، وبين رواية سفيان بن عيينة التي فيها أنه استخرجه، فحكى في «الفتح» ١٠/ ٢٣٤ عن ابن بطال قوله: ذكر المهلَّب أن الرواة اختلفوا على هشام في إخراج السحر المذكور، فأثبته سفيان، وجعل سؤال عائشة عن النشرة، ونفاه عيسى بن يونس، وجعل سؤالها عن الاستخراج، ولم يذكر الجواب، وصرَّح به أبو أسامة، قال: والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان، لتقدُّمه في الضبط، ويؤيده أن النشرة لم تقع في رواية أبي أسامة، والزيادة من سفيان مقبولة، لأنه أثبتُهم، ولا سيما أنه كرَّر استخراج السحر في روايته مرتين، فيبعد من الوهم، وزاد ذكر النشرة، وجعل جوابَه ﷺ عنها بلا، بدلاً عن الاستخراج، قال: ويحتمل وجهاً آخر، فذكر ما محصَّلُه: أن الاستخراج المنفيَّ في رواية أبي أسامة غير الاستخراج المثبت في رواية سفيان، فالمثبتُ هو استخراج الجفّ، والمنفيُّ استخراجُ ما حواه، قال: وكأن السرَّ في ذٰلك أن لا يراه الناس، فيتعلمه من أراد استعمال السحر. قلت: وقع في رواية عمرة: فاستخرج جف طلعة من تحت راعوفة، وفي حديث زيد ابن أرقم: فأخرجوه، فرمَوْا به، وفي مرسل عمر بن الحكم أن الذي استخرج السحر قيس بن محصن، وكلُّ هٰذا لا يخالف الحمل المذكور، لٰكن في آخر رواية عمرة، وفي حديث ابن عباس، أنهم وجدوا وتراً فيه عُقَدٌ، وأنها انحلت عند قراءة المعوذتين، ففيه إشعار باستكشاف ما كان داخل الجف، فلو كان =

١٩٢٦٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن طلحة مولى قَرَظَة

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ ألْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ يوم القيامَة» قال: فقلنا لزيد: وكم أنتم يومئذ؟ قال: فقال: بين[1] الست مئة إلى السبع مئة[2].

=ثابتاً، لقدح في الجمع المذكور، لٰكن لا يخلو إسناد كل منهما من ضعف.

وقد بحث الحافظ كذٰلك في «الفتح» ١٠/ ٢٣٠ في الجمع بين رواية الصحيح أن النبي ﷺ هو الذي أتى البئر، وبين الروايات التي فيها أنه ﷺ بعث غيره بأنه ﷺ وجَّههم أولاً، ثم توجَّه، فشاهدها بنفسه، وجميعُ الروايات، سوى الصحيح ضعيفة، فلا حاجة لتكلُّف الجمع بينها وبين الصحيح.

وسيأتي حديث عائشة ٦/ ٥٠و ٥٧و ٦٣و ٩٦.

قال السندي: قوله: إليها، أي: إلى البئر.

من يجيء بها، أي: بالعُقَد.

كأنما نُشِطَ؛ على بناء المفعول، قيل: الصحيح: أُنْشِطَ، بزيادة الألف، إذ يقال: نَشَطتُ الحبلَ؛ كَضَرَبَ: عَقَدْتَه، وأنْشَطْتُه: حَلَلْتَه، والعِقال بكسر العين: ما يُشَدُّ به البعير من الحبل.

ولا رآه، أي: ولا رأى اليهوديُّ ذٰلك في وجهه ﷺ، بأن يُظهر له الكراهة، وسوء المعاملة.

(١) في (ظ١٣): ما بين.

(٢) إسناده ضعيف، طلحة مولى قَرَظة -وهو ابن يزيد أبو حمزة- لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يثبت توثيقه عمن يعتدُّ به، وقول الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» و«تقريبه»: وثّقه النسائي، يغلب على الظن أنه وهم منه ليس له سلف فيه، وقد رجعنا الى كلام النسائي بإثر الحديث الذي نقله الحافظ وأورد=

١٩٢٦٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ثُمامةَ بن عقبة

= فيه التوثيق عنه، فلم نجده فيه، وأما الحافظ المزي فقد أورد كلام النسائي دون توثيقه، وأما رواية البخاري عنه في «صحيحه» (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨) فهي في فضائل الأنصار وفيها ما يدل على أن البخاري لم يحتجَّ به، فقد جاء في هذه الرواية متابعة عبد الرحمٰن بن أبي ليلى له، ففي آخر الحديث: «قال عمرو: فذكرته لابن أبي ليلى، قال: قد زعم ذاك زيدٌ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١١/ ٤٥٥، والطبراني (٥٠٠٠)، والحاكم ١/ ٧٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف الذي في متنه من العدد، والله أعلم. قلنا: وقد وقع سقط في إسناد «المستدرك» نبَّه عليه المعتني به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السُّنة» (٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٨) و(٤٩٩٩)، والحاكم ١/ ٧٧ من طرق عن الأعمش، به. وجاء العدد عند الطبراني (٤٩٩٩): ما بين الثمان مئة إلى السبع مئة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠١) من طريق عبد الله بن عمرو بن مرة، عن أبيه، به. وفيه: ما بين السبع مئة إلى الثمان مئة.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩١) و(١٩٣٣٠٩) و(١٩٣٢١).

وفي الباب عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لكل نبيٍّ حوضاً، وإنهم يتباهون أيُّهم أكثرُ واردة، وإني لأرجو أن أكون أكثرَهم واردة». رواه الترمذي (٢٤٤٣)، وقال: هٰذا حديث غريب. وقد روى الأشعث بن عبد الملك هٰذا الحديث، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يذكر فيه: عن سمرة، وهو أصحُّ.

وانظر حديث البراء (١٨٥٨٢).

وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة، أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» (١٠٨).

عن زيد بن أرقم قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ من اليهود، فقال: يا أبا القاسم، ألَستَ تزعُم أنَّ أهلَ الجنةِ يأكلونَ فيها ويشربون؟ وقال لأصحابه: إنْ أقرَّ لي بهٰذه[1] خَصَمْتُه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلَى والذي نَفْسِي بِيَدِه، إنَّ أحَدَهُم لَيُعْطَى قُوَّةَ مِئةِ رَجُلٍ في المَطْعَمِ والمَشْرَبِ والشَّهْوَةِ والجِماع». قال: فقال له اليهوديُّ: فإنَّ الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجةُ. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِم مِثْلَ رِيحِ المِسْكِ، فإذا البَطْنُ قد ضَمَرَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): بهٰذا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، غير أن الأعمش -وهو سليمان بن مهران- قد عنعن، وإنما احتملوا تدليسه عمن أكثر عنهم من شيوخه كما ذكر الذهبي في «الميزان». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٦٣) و(٩٠) مختصراً -ومن طريقه ابن حبان (٧٤٢٤)- والبزار (٣٥٢٢) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٥٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٤٥٩)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٣)، والدارمي (٢٨٢٥)، والبزار (٣٥٢٣) (زوائد)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٧٨) -وهو في «التفسير» (٤٩٨)- والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٤) -ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة ثمامة بن عقبة) -والطبراني أيضاً (٥٠٠٥) و(٥٠٠٧) و(٥٠٠٨) و(٥٠٠٩)، وفي «الأوسط» (١٧٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٦٦/٧ و١١٦/٨، وفي «صفة الجنة» (٣٢٩) من طرق، عن الأعمش، به. قال البزار: بعضهم يقول: عن الأعمش، عن زيد بن حبان (كذا، ولعله يزيد بن حيان)، عن زيد بن أرقم. =

. . . . . .

= وقال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: وسمى الطبراني في روايته هٰذا السائل ثعلبة بن الحارث.

قلنا: قد جاء اسمه عند الطبراني في حديث آخر برقم (٥٠١٤)، والظاهر أنه صدر هٰذا الحديث.

وقال أبو نعيم: من حديث الأعمش ثابت، رواه عنه الناس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠١٠) من طريق عبد النور بن عبد الله بن سنان، عن هارون بن سعد العجلي، أو الجعفي، عن ثمامة بن عقبة، قال: سمعت زيد بن أرقم، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فقال له رجل من اليهود: أتزعم أن في الجنة طعاماً وشراباً وأزواجاً؟ فذكر نحوه. وعبد النور بن عبد الله بن سنان؛ قال العقيلي: يضع الحديث، وقال الذهبي: كذاب، وساق له حديثاً موضوعاً.

قلنا: ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «اللسان»: كأن ابن حبان ما اطلع على هٰذا الحديث الذي له عن شعبة، فإنه موضوع. قلنا: قد أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً!

وأورده ابن كثير في «النهاية» ٢/ ٤٣١-٤٣٢، ونقل عن الضياء المقدسي قوله: وهٰذا عندي على شرط مسلم، لأن ثمامة ثقة، وقد صرح بسماعه من زيد بن أرقم.

قلنا: ثمامة لم يخرج له مسلم، وقد روى له البخاري في «الأدب المفرد».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤١٦، ونسبه للطبراني وأحمد والبزار، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ثمامة بن عقبة، وهو ثقة.

وسيرد برقم (١٩٣١٤).

وله شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٤٠١)، ولفظه: «أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون، ولا يتغوَّطون، ولا يبولون، ولا يتمخطون، ولا =

١٩٢٧٠- حدثنا إسماعيلُ بن عُلَيّة، أخبرنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيدَ بن أرقم رأى قوماً يُصَلُّون في مسجد قُباء مِن الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاةَ في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ

= يبزقون، طعامهم جشاء، ورشح كرشح المسك».

وآخر من حديث أنس عند الطيالسي (٢٠١٢)، والترمذي (٢٥٣٦)، ولفظه: «يُعطى المؤمنُ في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع» قيل: يا رسول الله، أويطيق ذٰلك؟! قال: «يعطى قوة مئة». قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب، قلنا: وصححه ابن حبان (٧٤٠٠).

وثالث من حديث أبي هريرة، قال: قيل: يا رسول الله، هل نصلُ إلى نسائنا في الجنة؟ قال: «إن الرجل ليصل في اليوم إلى مئة عذراء» رواه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٦٣) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عنه. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن هشام بن حسان إلا زائدة، تفرد به حسين بن علي. وأورده ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وحور عين﴾ من سورة الواقعة، ونقل عن الحافظ المقدسي قوله: هٰذا الحديث عندي على شرط الصحيح.

وانظر حديث أبي هريرة، السالف برقم (٧١٦٥).

قال ابن الجوزي فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٢٤: لما كانت أغذية أهل الجنة في غاية اللطافة والاعتدال، لم يكن فيها أذىً ولا فضلة تُستقذر، بل يتولَّد عن تلك الأغذية أطيبُ ريح وأحسنُه.

قال السندي: قوله: وقال لأصحابه، أي: قال اليهودي لأصحابه.

خصمته، أي: غلبته بالخصومة.

قد ضمر: كنصر وكرم، أي: خلا من الطعام.

الفِصال[1]»[2]. وقال مرة: وأناس يصلون.

١٩٢٧١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني حسنُ ابنُ مسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فقال له ابنُ عباس يستذكِرُه: كيف أخبرتَني عن لحمٍ أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ وهو حَرام؟ قال: نعم، أهْدى له رجلٌ عُضواً من لحمِ صيدٍ، فردَّه، وقال: «إنّا لا نأكُلُهُ، إنَّا حُرُمٌ»[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): ترمض الفصال من الضحى.

(٢) إسناده على شرط مسلم. القاسم الشيباني ـ وهو ابنُ عَوْف، وإن كان ضعيفاً ـ قد انتقى له مسلم هذا الحديث الواحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة القاسم بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٨) (١٤٣)، وابن حبان (٢٥٣٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» بعد (١٢٢٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٠، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٠٠)، وفي «الصغير» (١٥٥)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٥٨٧) من طريقين عن أيوب السختياني، به.

وأخرج عبد الرزاق (٤٨٣٢) عن معمر، عن أيوب، عن القاسم، عن زيد ابن الأرقم أنه رأى قوماً يُصلُّون بعدما طلعت الشمس، فقال: لو أدرك هٰؤلاء السلفَ الأول علموا أن غير هٰذه الصلاة خير منها، صلاة الأوَّابين إذا رَمِضَت الفِصال.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، =

. . . . . .

=وابن جريج: هو عبد الملك بنُ عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وحسن بن مسلم: هو ابن يَنَّاق المكي، وطاووس: هو ابن كَيْسان.

وأخرجه مسلم (١١٩٥)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٣٨٠٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٦٣٩)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٨٤)، والنسائي ٥/ ١٨٤، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٥٦-٥٧ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٦٦) من طريق أبي الزبير، عن طاووس، عن زيد بن أرقم، قال: أُهديَ لرسول الله ﷺ رِجْلُ حمار، فقال: «اقرأ عليه السلامَ، وقل: لولا أنَّا حُرُمٌ لم نردَّه».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١) و(١٩٣٤١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٧٨٣)، وفيه أنه أُتيَ ﷺ بقائمة حمار.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٣٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وفيه أنه أُهدي إليه ﷺ عَجُز حمار، أو رِجْلُ حمار.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٠ و٢٢٥.

وعن الصَّعْب بن جَثَّامة -وهو الذي أَهدَى إلى رسول الله ﷺ وهو محرم- رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عنه، واختلف الرواة عن الزهري في تعيين ما أهداه الصعب، فعامَّة الرواة عن الزهري -ومنهم مالك- أنه أهدى إليه حماراً وحشيّاً، كما هو عند البخاري (١٨٢٥) من طريق مالك عنه، وسلف برقم (١٦٤٢٣)، وخالفهم ابنُ عيينة عنه، كما سلف برقم (١٦٤٢٢)، فقال: لحم حمار وحش، وتوبع على ذٰلك من أوجه فيها مقال سردها الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٢. قلنا: ويقوِّي رواية: =

١٩٢٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبة، قال: حدثني عَمرو بنُ مرة، عن ابنِ أبي ليلى

أن زيدَ بنَ أرقم كان يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وأنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألوه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يكبِّرها، أو: كبَّرها النبيُّ ﷺ[1]. ٣٦٨/٤

= لحم حمار، حديثُ ابن عباس المشار إليه آنفاً، وحديث زيد بن أرقم هٰذا، وقد حكى الحافظ عن القرطبي في الجمع بين هاتين الروايتين قوله: يحتمل أن يكون الصعب أحضر الحمار مذبوحاً، ثم قطع منه عضواً بحضرة النبي ﷺ فقدمه له، فمن قال: أهدى حماراً، أراد بتمامه مذبوحاً، لا حَيّاً، ومن قال: لحم حمار، أراد ما قدمه للنبي ﷺ، قال: ويحتمل أن يكون من قال: حماراً، أطلق، وأراد بعضه مجازاً، قال: ويحتمل أنه أهداه له حَيّاً، فلما ردَّه عليه، ذكَّاه، وأتاه بعضو منه، ظانّاً أنه إنما ردَّه عليه لمعنى يختصُّ بجملته، فأعلمه بامتناعه أنَّ حكم الجزء من الصيد حكم الكل، قال: والجمع مهما أمكن أولى من توهيم بعض الروايات.

قال السندي: قوله: عضواً من لحم، كأنه صاد له، فلذٰلك ردَّه. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعمرو بن مرة: هو الجَمَلي المرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٤/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٢١٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٤)، وأبو داود (٣١٩٧)، وابن ماجه (١٥٠٥)، والبغوي في «الجعديات» (٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٩٣، وابن قانع في «معجمه» ١/ ٢٢٨ مطولاً، وابن حبان (٣٠٦٩)، والبيهقي ٤/ ٣٦ من طرق عن شعبة، به. =

. . . . . .

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر عليها أربعاً، ثم صليتُ خلفه على أخرى، فكبر عليها خمساً، فسألتُه، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبِّرها.

وأخرج الطبراني أيضاً (٥٠٨١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣، والحازمي في «الاعتبار» ٩٢-٩٣ من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن مُرَقِّع التميمي، والدارقطني ٢/ ٧٣ كذٰلك من طريق أيوب بن سعيد بن حمزة، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً، ثم قال: صليتُ خلف رسول الله ﷺ على جنازة، فكبر خمساً، فلن ندعها لأحد.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٣، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٣ من طريق أيوب بن النعمان، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٢ من طريق الشعبي، كلاهما قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على جنازة، فكبر خمساً. قال الدارقطني: ولم يرفعه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٣٠٠) و(١٩٣٠١) و(١٩٣١٢) و(١٩٣٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وفيه أن رسول الله ﷺ صلَّى على النجاشي، فكبَّر عليه أربعاً.

وفي التكبير خمساً عن حذيفة بن اليمان، سيرد ٥/ ٤٠٦.

وقد ذهب ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٥ إلى تضعيف حديث زيد بن أرقم هٰذا بعمرو بن مرة، وأن شعبة قال فيه: كان عمرو بن مرة تعرف وتنكر، ولم نجد قول شعبة هٰذا فيه في أيٍّ من كتب الرجال، وإنما قال فيه شعبة: كان أكثرهم علماً، كما حكى المزي وغيره. وكذٰلك ضعفه بمخالفته لحديث شريك الآتي برقم (١٩٣٠١)، ولا يستقيم له ذٰلك، لأن شريكاً سيِّىء الحفظ، ولا يُقبل حديثه عند المخالفة.

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٧/ ٢٣: قال القاضي: اختلفت الآثار في ذٰلك فجاء من رواية سليمان بن أبي حَثْمة [في «الاستذكار» ٨/ ٢٣٩] أن=

١٩٢٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يوسف بن صُهيب، عن حبيب ابن يسار

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شارِبِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا»[1].

١٩٢٧٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، عن حبيب - يعني ابنَ أبي ثابت - عن أبي المِنهال، قال:

سمعتُ زيد بنَ أرقم، والبراءَ بنَ عازب يقولان: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيعِ الذهبِ بالوَرِقِ دَيْناً[2].

= النبيَّ ﷺ كان يُكبِّر أربعاً، وخمساً، وستّاً، وسبعاً، وثمانياً، حتى مات النجاشيُّ، فكبَّر عليه أربعاً، وثبت على ذٰلك حتى توفي ﷺ. قال: واختلف الصحابة في ذٰلك من ثلاث تكبيرات إلى تسع، وروي عن علي رضي الله عنه أنه كان يُكبِّر على أهل بدر ستّاً، وعلى سائر الصحابة خمساً، وعلى غيرهم أربعاً. قال ابن عبد البر: وانعقد الإجماع بعد ذٰلك على أربع، وأجمع الفقهاء وأهلُ الفتوى بالأمصار على أربع، على ما جاء في الأحاديث الصِّحاح، وما سوى ذٰلك عندهم شذوذٌ لا يلتفت إليه. قال: ولا نعلم أحداً من فقهاء الأمصار يخمِّس إلا ابنُ أبي ليلى. وانظر «الاعتبار» ٩٣-٩٦، و«نصب الراية» ٢٦٧-٢٧٠، و«تلخيص الحبير» ٢/ ١١٩-١٢٢، و«الفتح» ٣/ ٢٠٢.

قال السندي: قوله: يكبرها، أي: الخمس لبيان الجواز، وإن كان الغالب الأربع، وبالجملة؛ فلم يَرَ كَوْنَ الأربع ناسخة للخمس.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهو مكرر (١٩٢٦٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٥٤١) سنداً ومتناً.

وسيرد في هٰذا الجزء بالأرقام: (١٩٢٧٥) (١٩٢٧٦) (١٩٢٧٧) (١٩٣٠٧) (١٩٣١٠) (١٩٣١٧) (١٩٣٢٦) (١٩٣٣٠) (١٩٣٣٨).

قال السندي: قوله: دَيناً، أي: نسيئة.

١٩٢٧٥- حدثنا بهزٌ وعفان، قالا: حدثنا شعبة. قال بَهْز في حديثه: حدثني حبيبُ بنُ أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني[١] كِنانة قال:

سألتُ البراءَ عن الصَّرْفِ، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خير مني وأعلم. قال: سألتُ زيداً. فذكر الحديث[٢].

١٩٢٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني عمرُو بن دينار وعامرُ بنُ مصعب سمعا أبا المِنهال، قال:

سألتُ البراءَ وزيدَ بنَ أرقم. فذكر نحوه[٣].

١٩٢٧٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جريجَ، أخبرني حسن بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيداً والبراء. فذكر الحديث[٤].

---

(١) لفظ «بني» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر ما قبله غير شيخي أحمد، فهما هنا: بهز، وهو ابن أسد العَمِّي، وعفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار. أبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/١٠٧-١٠٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» (١١٠٥٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١)، وانظر ما بعده. قال الحافظ في «الفتح» ٤/٣٨٣: وفي الحديث ما كان عليه الصحابة من التواضع، وإنصاف بعضهم بعضاً، ومعرفة أحدهم حق الآخر، واستظهار العالم في الفتيا بنظيره في العلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣١٧)، ونذكر تخريجه هناك، وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كما ذكر أحمد فيه. روح=

١٩٢٧٨- حدثنا يحيى بن سعيد[1]، عن إسماعيل، حدثني الحارث بنُ شُبَيْل، عن أبي عَمرو الشَّيْباني

عن زيدِ بنِ أرقم قال: كان الرجلُ يُكلِّمُ صاحبَه على عهد النبيِّ ﷺ في الحاجةِ في الصلاة، حتى نَزلَتْ هٰذه الآية: ﴿وَقُومُوا لله قانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]، فأُمرنا بالسكوت[2].

=هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، والحسن بن مسلم: هو ابنُ يَنَّاق.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (١٩٣٣٠).

(١) في (م): حدثنا يحيى بن سعيد، عن المنهال. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٣٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧٠، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨، وفي «الكبرى» (١١٤٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦) و(٨٥٧)، وابن حبان (٢٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٨، والحازمي في «الاعتبار» ص ٧١ -٧٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٢٦٠)، والبخاري (١٢٠٠)، ومسلم (٥٣٩)، وأبو داود (٩٤٩)، والترمذي (٤٠٥) و(٢٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٧) -وهو في «التفسير» (٦٧) -والطبري في تفسيره (٥٥٢٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٠، وأبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/ ٤٧٢، وابن حبان (٢٢٤٥) و(٢٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦٣) =

١٩٢٧٩- حدثنا ابن نُمير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان، عن عطيَّة العوفيّ، قال:

سألت[1] زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إنَّ خَتَناً لي حدثني عنك بحديثٍ في شأن عليٍّ رضي الله عنه يوم غَدِير خُمّ، فأنا أُحبُّ أن أسمعَه منك، فقال: إنكم معشرَ أهلِ العراق فيكم ما فيكم، فقلتُ له: ليس عليك مني بأس، فقال: نعم، كنا بالجُحْفَة، فخرج رسولُ الله ﷺ إلينا ظُهراً، وهو آخذٌ بعَضُدِ عليٍّ رضي الله عنه، فقال: «أيُّها النّاسُ، ألَستُم تَعْلمونَ أني أوْلى بالمؤمِنينَ مِنْ أنْفُسِهِم؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ كُنْتُ مَولاهُ، فَعَلِيٌّ مَولاه». قال: فقلتُ له: هل قال: اللهم والِ مَنْ والاه، وعادِ من عاداه؟ قال: إنما أُخبرك كما سمعتُ[2].

=و(٥٠٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٢٢)، وفي تفسير سورة البقرة الآية (٢٣٨) من طرق عن إسماعيل، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٥٦٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: في الحاجة، أي: في شأنها.

في الصلاة متعلق بـ «يكلم».

بالسكوت، أي: عن الكلام الغير اللائق، وإلا فلا سكوت عن القراءة والتسبيح ونحوهما، فالمراد بالقنوت هو السكوت عما لا يليق بالصلاة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): أتيت.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن =

. . . . . .

= سعد- العَوْفي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك بن أبي سليمان: هو العَرزمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٦٩) من طريق عثَّام بن علي (تصحف فيه إلى غنام)، و(٥٠٧٠) من طريق إسحاق الأزرق، كلاهما عن عبد الملك ابن أبي سليمان، بهذا الإسناد، غير أنه من طريق عَثَّام بن علي جاء بزيادة: «اللهم والِ من والاه، وعادِ مَنْ عاداه» مرفوعة، وسترد مرفوعة كذلك في الطرق الآتية المشار إليها عقب التخريج.

وأخرجه مختصراً الطبراني أيضاً (٥٠٧١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٣٥ من طريق فُضيل بن مرزوق، عن عطية، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «السنَّة» (١٣٦٩) و(١٣٧١) و(١٣٧٥)، والبزار (٢٥٤٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٣) و(٤٩٨٦) و(٥٠٥٩) و(٥٠٦٥) و(٥٠٦٦) و(٥٠٦٨) و(٥٠٩٦) و(٥٠٩٧) و(٥١٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٠٢، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٥٣٣ من طرق عن زيد بن أرقم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ونقل ابن كثير في البداية ٥/ ٢١٤ عن الذهبي قوله: وصدرُ الحديث متواتر، أتيقَّن أنَّ رسول الله ﷺ قاله، وأما: «اللهمَّ والِ مَنْ والاه» فزيادةٌ قويَّة الإسناد.

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام: (١٩٣٠٢) (١٩٣٢٥) (١٩٣٢٨) و٥/ ٣٧٠.

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٤٧٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث علي السالف برقم (٩٥٢)، وحديث أم سلمة الآتي ٦/ ٢٩٢، وانظر الحديث السالف برقم (١٩٢٦٥).

قال السندي: قوله: هل قال .. إلخ قد جاءت هذه الزيادة في روايات، =

١٩٢٨٠- حدثنا محمد بن عُبيد وأبو المنذر قالا: حدثنا يوسف بنُ صُهيب، قال أبو المنذر في حديثه: قال: حدثني حبيب بن يسار

عن زيد بن أرقم، قال: لقد كنَّا نقرأُ على عهد رسول الله ﷺ: «لَوْ كانَ لابنِ آدَمَ وادِيانِ من ذَهَبٍ وَفضَّةٍ، لابْتَغَى إليهما آخَرَ، ولا يملأُ بطنَ ابنِ آدمَ إلاَّ الترابُ، ويتوبُ اللهُ على مَنْ تابَ»[1].

= وهي تبين أن المراد بالموالاة المحبة، لمقابلتها بالمعاداة، فيحمل «من كنت مولاه» على المحبة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي، وحبيب بن يسار: هو الكندي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٧٣) من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٢) من طريق أبي نعيم، عن يوسف بن صهيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٤٣، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وزاد نسبته إلى البزار، وقال: ورجالهم ثقات.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٣٥٠١)، وانظر لزاماً التعليق عليه من أجل قول زيد: كنا نقرأ على عهد رسول الله . . .

وعن أنس سلف برقم (١٢٢٢٨).

وعن عائشة سيرد ٦/٥٥، وانظر حديث ابن عباس عن أُبي ٥/١١٧.

قال السندي: قوله: إلا التراب، كناية عن الموت، أي: لا ينقطع حرصُه إلا بالموت.

ويتوب الله على من تاب، أي: فينبغي أن يتوب إلى الله تعالى، عسى أن يتوب الله عليه، فيقطع عنه الحرص في حياته برحمته.

١٩٢٨١- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، عن أبي حمزةَ مولى الأنصار

عن زيد بن أرقم قال: أوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ رضي الله عنه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام على أبي حمزة مولى الأنصار -واسمه طلحة بن يزيد - عند الحديث رقم (١٩٢٦٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٤ و١٣/ ٤٧ و١٤/ ٧٥، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٧٠)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

زاد ابن أبي شيبة: قال عمرو بن مرة: فأتيتُ إبراهيمَ (يعني النخعي) فذكرتُ ذلك له، فأنكره، وقال: أبو بكر.

وسترد هذه الزيادة في الطرق الأخرى للحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣١٣-٣١٤، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٧) و(٨٣٩٢) و(٨٣٩٣)، والطبراني في «الأوائل» (٥٣) من طرق عن شعبة، به. ولفظه عند النسائي (٨٣٩٣): أول من صلى علي. وقال بإثره: وقال في موضع آخر: «أسلمَ عليٌّ». **قلنا: ولفظ أوَّل من صلَّى، سيرد برقم (١٩٣٠٣).**

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٨٤) و(١٩٣٠٣) و(١٩٣٠٦).

وفي الباب عن علي قال: أنا أولُ رجل صلَّى مع رسول الله ﷺ، سلف برقم (١١٩١) وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس سلف برقم (٣٠٦١) مطولاً، وفيه: وكان أولَ من أسلم من الناس بعد خديجة، وإسناده ضعيف كذلك.

وجاء في حديث عفيف الكندي الوارد ضمن مسند العباس (١٧٨٧)، قوله: لو كان اللهُ رزقني الإسلام يومئذ، فأكون ثالثاً مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه. بإسناد ضعيف جداً. =

١٩٢٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا النبيُّ ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عشرةَ، وسبقني بغَزاتَيْن[1].

= قال السندي: قوله: أول من أسلم، أي: من الذكور، وإلا فالظاهر أن خديجة آمنت قبله، ومع ذلك؛ فينبغي أن يُقَيَّد بما بعد الإرسال، وإلا فالظاهر أن ورقةَ بنَ نوفل آمن قبل ذلك، وبهذا أخذ كثيرٌ من أهل السير، وهو غير مستبعد في النظر، ومن رأى أنه ما ثبت تقدمُ إسلامه على أبي بكر رضي الله عنهما قال: المرادُ: أوَّلُ من أسلم من الصغار، وأبو بكر أوَّلُ من أسلم من الرجال، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع -وهو الجراح بن مَليح ابن عديّ الرؤاسي -توبع، وهو من رجال مسلم وأبي داود والترمذي وابن ماجه، وهو حسن الحديث، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وهو من أثبت الناس في جدِّه أبي إسحاق للزومه إياه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٤٧-٥٠٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٦١)، والبخاري (٤٤٧١)، والطبراني (٥٠٤٦) من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٥٠ -٣٥١، وأبو يعلى (١٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٤) و(٥٠٤٥) من طرق عن إسرائيل، به. وجاء عند أبي يعلى: بضع عشرة غزوة، وفي إسناده حُدَيج بن معاوية، وهو ضعيف.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٨٢، ونسبه إلى أبي يعلى، وقال: وفيه حُديج بن معاوية، وثقة أبو حاتم وغيره، وضعَّفه النسائي وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٨) و (١٩٣١٦) و (١٩٣٣٥) و (١٩٣٣٩). =

١٩٢٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا سلاَّمُ بنُ مسكين، عن عائذِ الله المُجاشعي، عن أبي داود

عن زيد بن أرقم، قال: قلتُ - أو قالوا -: يا رسولَ الله، ما هذه الأضاحي؟ قال: «سُنَّةُ أبيكُم إبْرَاهِيمَ». قالوا: ما لنا منها؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَة». قالوا: يا رسول الله، فالصوف؟ قال: «بكلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَة»[1].

= وفي الباب: عن جابر قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد بدراً ولا أحداً . . . سلف برقم (١٤٥٢٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٨٠ بعد أن ذكر أن عدد غزواته ﷺ من حديث جابر إحدى وعشرون: فعلى هذا ففات زيدَ بنَ أرقم ذكرُ اثنتين منها، ولعلَّهما الأبواء وبواط، وكأن ذلك خفي عليه لصغره، ويؤيد ما قلتُه ما وقع عند مسلم بلفظ: «قلت: ما أولُ غزوةٍ غزاها؟ قال: ذات العُشير، أو العُشيرة، والعُشيرة كما تقدم (يعني في حديث زيد بن أرقم) هي الثالثة. وانظر تتمة كلامه.

وسترد في الرواية (١٩٣٣٥).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود -وهو نُفَيع بن الحارث الأعمى- الكوفي متروك، وعائذ الله المجاشعي ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد (٢٥٩)، وابن ماجه (٣١٢٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٩٣، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٣٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

قال ابن عدي -ونقله عنه البيهقي-: سمعت ابن حماد يقول: قال البخاري: عائذُ الله المجاشعي عن أبي داود، روى عنه سلاَّم بن مسكين، لا يصحُّ حديثه. =

١٩٢٨٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزةَ يحدِّثُ

عن زيد بنِ أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ صَلَّى مع رسولِ الله ﷺ عليٌّ

= وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقَّبه الذهبي بقوله: عائذ الله قال أبو حاتم: منكر الحديث. قلنا: ولم يذكر حال أبي داود الأعمى، وهو متروك، كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/٤١٩ و٤/٣٠٧، وابن قانع في «معجمه» ١/٢٢٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٥) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة عائذ الله المجاشعي) -وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٩٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦١ من طرق عن سلاَّم بن مسكين، به.

وفي باب فضل الأضحية عن عائشة عند الترمذي (١٤٩٣)، وابن ماجه (٣١٢٦) بلفظ: «ما عَمِلَ آدميٌّ من عمل يومَ النحر أحبَّ إلى الله من إهراق دم، وإنه لتأتي يومَ القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإنَّ الدم لَيَقَعُ من الله بمكان قبل أن يقع من الأرض، فطيبُوا بها نفساً». قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٢٠٢) (زوائد) بلفظ: «يا فاطمة، قومي إلى أضحيتك فاشهديها، فإن لك بكل قطرة تقطر من دمها أن يُغفر لك ما سلف من ذنوبك....» أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٧ وقال: رواه البزار، وفيه عطية بن قيس، وفيه كلام كثير، وقد وُثق.

وعن عمران بن حصين عندَ الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٠)، و«الأوسط» (٢٥٣٠)، ولفظه مثل لفظ حديث أبي سعيد. أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٧، وقال: فيه أبو حمزة الثمالي، وهو ضعيف.

رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيمَ، فأنكر ذلك، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٢٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظِي

عن زيد بن أرقم قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في غزوة، فقال عبد الله بنُ أُبيٍّ: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذَلَّ قال: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، قال: فحلفَ عبدُ الله بن ٣٦٩/٤

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد ابن هارون، وإبراهيم المذكور هو النخعي.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٤).

وأخرجه الطيالسي (٦٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩١م)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣١٠، والبغوي في «الجعديات» (٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٢)، وأبو بكر القطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٠٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي حمزة طلحة بن يزيد الأنصاري) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥٠ من طريق غالب بن عبد الله بن غالب، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، به. غير أنه قال: أبو بكر، بدل: علي.

قال الطبراني: لم يروه عن سفيان غير هٰذا الشيخ غالب، وخالف شعبةُ. ثم ذكر روايته.

وأورده الهيثمي ٩/ ١٠٣، ونسبه لأحمد والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجالُ أحمد رجال الصحيح!

وسلف برقم (١٩٢٨١).

أُبيٍّ: إنه لم يكن شيءٌ من ذٰلك. قال: فلامني قومي، وقالوا: ما أردتَ إلى هٰذا؟! قال: فانطلقتُ، فنِمتُ كئيباً حزيناً[1] قال: فأرسلَ إليَّ نبيُّ اللهِ ﷺ - أو أتيتُ رسولَ الله ﷺ - فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أنْزَلَ عُذْرَكَ، وَصَدَّقَكَ». قال: فَنَزَلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا﴾، حتى بلغ: ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إلى المدينةِ لَيُخْرِجَنَّ الأعَزُّ مِنها الأذَلَّ﴾[2] [المنافقون: ٧-٨].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): أو حزيناً، والمثبت من (ظ١٣)، وانظر شرح السندي عليها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١١٥٩٧) -وهو في «التفسير» (٦١٧)-، وابن جرير الطبري في «تفسيره» الآية (٥) من سورة «المنافقون» ٢٨/١٠٩-١١٠، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٢)، والترمذي (٣٣١٤)، والطبري في «التفسير» ٢٨/١٠٩ من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» بإثر الحديث (٤٩٠٢)، فقال: وقال ابنُ أبي زائدة (وهو يحيى بن زكريا)، عن الأعمش، عن عمرو (وهو ابن مرة)، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، ووصله النسائي في «الكبرى» (١١٥٩٤) -وهو في «التفسير» (٦١٤)-، والطبري في «التفسير» ٢٨/١١٢، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٩) من طرق عن ابن أبي زائدة، به. =

١٩٢٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بنِ أنس

عن زيد بن أرقم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ

= وأخرجه مطولاً الترمذي (٣٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤١)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٨٨-٤٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٤-٥٥ من طريق أبي سعيد الأزدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧٣) من طريق خليفة بن حصين، كلاهما عن زيد بن أرقم، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٢٩٥) و(١٩٢٩٦) و(١٩٢٩٧) و(١٩٣٣٣) و(١٩٣٣٤).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٢٢٣) مختصراً.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/٦٤٦: وفي الحديث من الفوائد: تركُ مؤاخذة كبراء القوم بالهفوات، لئلا ينفر أتباعهم، والاقتصارُ على معاتباتهم، وقبولُ أعذارهم، وتصديقُ أيمانهم وإن كانت القرائن تُرشد إلى خلاف ذٰلك، لما في ذٰلك من التأنيس والتأليف. وفيه جوازُ تبليغ ما لا يجوز للمقول فيه، ولا يُعَدُّ نميمة مذمومة، إلا إن قصد بذٰلك الإفساد المطلق، وأما إذا كانت فيه مصلحة ترجح على المفسدة، فلا.

قال السندي: قوله: في غزوة، قيل: هي غزوة بني المصطلق.

ما أردتَ؛ «ما» الاستفهامية مفعول للإرادة، أي: أيُّ شيء أردتَ ذاهباً إلى هٰذا الذي فعلتَ، أي: ما قصدتَ بما فعلت، أي: لا ينبغي ما فعلت، إذ لا يظهر فيه مقصد صحيح.

كئيباً، أي: حزيناً، فما بعده تفسير له، وفي بعض النسخ: أو حزيناً بالشك.

وصدَّقَك: من التصديق، أي: جعل كلامَك صادقاً.

مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أحَدُكُم، فَليقل: اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن الخُبُثِ والخَبَائِثِ»[1].

---

(١) رجالُه ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، ورواه عنه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وهشام الدستوائي، واختلفوا عليه فيه:

فرواه شعبة عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، رواه عن شعبة محمدُ بن جعفر وحجاج في هٰذه الرواية، وعبد الرحمٰن بن مهدي في الرواية (١٩٣٣٢).

ورواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، عنه، فقال: عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، رواه عن سعيد أسباطُ بن محمد، وعبدُ الوهَّاب الخفاف في الرواية (١٩٣٣١)، وخالفهما ابنُ علية -عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٠)، وفي «الدعاء» (٣٦٢)- فقال: عن النضر بن أنس، بدل: القاسم الشيباني، وثلاثتهم روى عن سعيد قبل الاختلاط.

ورواه معمر عنه، فقال: عن النضر بن أنس، عن أبيه أنس بن مالك، رواه عن معمر عبد الرزاق عند الطبراني في «الدعاء» (٣٥٥).

ورواه هشام الدستوائي -كما ذكر الترمذي في «سننه» ١/ ١١- فقال: عن قتادة، عن زيد بن أرقم.

وقد عدَّ الترمذيُّ هٰذا الاختلاف اضطراباً، فقال: وحديثُ زيد بن أرقم في إسناده اضطرابٌ، ثم سرده. وقال في «العلل الكبير» ١/ ٨٤: سألت محمداً (يعني البخاري) أيُّ الروايات عندنا أصحُّ؟ قال: لعل قتادة سمع منهما جميعاً عن زيد بن أرقم، ولم يقض في هٰذا بشيء. قلنا: يريد البخاري بقوله هٰذا دَفْعَ الاضطراب عن إسناد هٰذا الحديث، لأن قول معمر فيه: عن أنس بن مالك، وهمٌ، فيما نقله البيهقي في «سننه» ١/ ٩٦ عن الإمام أحمد، وروايةُ الدستوائي فيها انقطاع، فتمحَّض من هٰذه الروايات روايتا سعيد وشعبة، عن قتادة. ولم يقطع البخاري باضطرابهما، وإن لم يوافقه الترمذي، وصحَّحهما ابن حبان، =

. . . . . .

= فقال: الحديث مشهورٌ عن شعبةَ وسعيدٍ جميعاً، وهو ما تفرَّد به قتادة. قلنا: وتابعه على تصحيحهما الحاكم في «المستدرك»، فقال: وكلا الإسنادين من شرط الصحيح، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٨٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٩) -ومن طريقه ابن خزيمة (٦٩)، والبيهقي ١/ ٩٦-، وأبو داود (٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٩)، وفي «الدعاء» (٣٦١)، والحاكم ١/ ١٨٧ من طريق عمرو بن مرزوق، وأبو يعلى (٧٢١٩) من طريق النضر بن شميل، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٨) من طريق خالد بن الحارث، وابن خزيمة أيضاً (٦٩) من طريق ابن أبي عدي، خمستهم عن شعبة، به، واللفظ عند الطبراني والحاكم: .... فليقل: «أعوذ بالله من الرجس النجس الشيطان الرحيم».

وسيرد برقمي: (١٩٣٣١) و(١٩٣٣٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، سلف برقمي: (١٣٩٤٧) و(١٣٩٩٩)، ولفظه أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث».

قال السندي: قوله: الحُشُوش؛ بضم المهملة والمعجمة جميعاً، وهي الكُنُف، واحدها حُشٌّ، مثلثة الحاء، وأصله جماعة النخل الكثيفة، كانوا يقضون حوائجهم إليها قبل اتخاذ الكُنُف في البيوت.

مَحتَضَرة: بفتح الضاد، أي: تحضُرها الشياطين.

من الخُبُث: بضمتين، جمع الخبيث، والخبائث جمع الخبيثة، والمراد ذكور الشياطين وإناثهم، وسكون الباء غلط. قاله الخطابي، وردَّه النووي بأنَّ الإسكان جائز على سبيل التخفيف قياساً، ككتب ورسل، فلعل الخطابي أنكر =

١٩٢٨٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوْف، عن ميمون أبـي عبد الله

عن زيد بن أرقم، قال: كان لنفرٍ من أصحابِ رسول الله ﷺ أبوابٌ شارعةٌ في المسجد. قال: فقال يوماً: «سُدُّوا هٰذِهِ الأبْوابَ إلا بابَ عَلِي». قال: فتكلَّم في ذٰلك الناسُ[1]. قال: فقام رسولُ الله ﷺ، فحمد الله تعالى، وأثنى عليه، ثم قال: «أمّا بَعْدُ؛ فإنِّي أمَرْتُ بِسَدِّ هٰذِهِ الأبْوابِ إلاّ[2] بابَ عَلِيٍّ، وقال فِيهِ قائِلُكم، وإنّي واللهِ ما سَدَدْتُ شيئاً ولا فَتَحتُه، ولكِنِّي أُمِرتُ بِشَيءٍ فاتَّبَعْتُه»[3].

=على من يقول أصله الإسكان، بل قد يقال: يمكن أن يكون أصله السكون بناء على أنه اسمٌ بمعنى الشرّ، وحينئذ فالخبائث صفة للنفوس، فيشمل ذكورَ الشياطين وإناثَهم جميعاً، والمراد التعوذ من الشرِّ وأصحابه.

(١) في (ظ١٣): أناس.

(٢) في (ظ١٣): غير.

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، ميمون أبي عبد الله، وهو البصري الكندي، ضعفه ابن المديني ويحيى القطان وابن معين وأبو داود، والنسائي وأبو أحمد الحاكم، وقال الأثرم عن أحمد: أحاديثه مناكير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٩٨٥)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٢٥، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي فقال: رواه عوف عن ميمون أبي عبد الله. قلنا: يعني يشير إلى أنه ضعيف لضعف ميمون هٰذا: وقد ذكره في «الميزان» ٤/ ٢٣٥، وذكر فيه هٰذا الحديث من منكراته.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٢٣)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح =

. . . . . .

= مشكل الآثار» (٣٥٦١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٨٥ من طريق المعتمر بن سليمان، عن عوف، به.

وقال: وقد روي من طريق أصلح من هٰذا، وفيها لين أيضاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١١٤، وقال: رواه أحمد، وفيه ميمون أبو عبد الله، وثَّقه ابنُ حبان! وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١١)، وفي إسناده عبد الله بن شريك العامري الكوفي مختلف فيه وكان من أصحاب المختار لم يحدث عنه ابن عيينة، وترك حديثه عبد الرحمٰن بن مهدي، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، قال العقيلي: كان ممن يغلو، يعني في التشيع، وعبد الله بن الرقيم مجهول.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦١) وفي إسناده أبو بَلْج -وهو يحيى بن سُليم- لم يحمده الإمام أحمد، وقال: روى حديثاً منكراً، وقال البخاري: فيه نظر، وقد روى هٰذا الحديث عن عمرو بن ميمون، عن ابن عباس فزعم عبد الغني ابن سعيد في «إيضاح الإشكال» أن أبا أبلج غلط فيها وإنما هو ميمون أبو عبد الله عن ابن عباس، قلنا: وميمون ضعيف صاحب مناكير كما سلف بيانه.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٩٧)، وفي إسناده هشامُ بنُ سعد، وهو ضعيف لا يحتج به، ويُكتب حديثُه في المتابعات.

ورابع من حديث جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (٢٠٣١)، وفي إسناده إسماعيل بن عمرو البجلي وهو واهٍ، وناصحُ بنُ عبد الله المُحَلِّمي الكوفي، مجمع على ضعفه، وتركه بعضهم، قال ابن عدي: من متشيعي أهل الكوفة، وقال البخاري: منكر الحديث.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٦٦: هٰذه الأحاديثُ كُلُّها من وضع الرافضة، قابلوا به الحديث المتفق على صحته في سُدُّوا الأبواب إلا باب أبي بكر. =

١٩٢٨٨- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا مِسْعَر، عن الحجَّاج مولى بني ثعلبة، عن قُطْبَةَ بنِ مالك عمِّ[1] زياد بن عِلاقة، قال:

نال المغيرةُ بن شعبة من عليٍّ، فقال[2] زيدُ بنُ أرقم: قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهَى عن سبِّ الموتَى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[3]؟!

= وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٥/ ٣٤-٣٦: وهو يتحدث عن حديث ابن عباس الطويل: وفيه ألفاظ هي كذب على رسول الله ﷺ .. وكذلك قوله: «وسَدَّ الأبواب كلها إلا باب علي» فإن هٰذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة، فإن الذي في «الصحيح» عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه: «إن أَمنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربِّي، لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام ومودته، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد خوخَةٌ إلا سُدَّت إلا خوخَةَ أبي بكر» ورواه ابن عباس أيضاً في «الصحيحين».

قلنا: ولم يصنع الحافظ ابن حجر رحمه الله شيئاً في تقوية هٰذا الحديث بمثل هٰذه الأسانيد ولم يُصب في تنقيد الحافظين ابن الجوزي والعراقي رحمهما الله لإيرادهما هٰذا الحديث في الموضوعات.

انظر «القول المسدد» ٥-٦ و١٧-٢٢ و«فتح الباري» ٧/ ١٤-١٥.

(١) في (ق): «عن» بدل «عم» وهو خطأ، ووقع كذلك في نسخة الحافظ ابن حجر، فنبَّه عليها في «تعجيل المنفعة» في ترجمة أبي أيوب الحجاج مولى بني ثعلبة.

(٢) في (ظ١٣): فقال له.

(٣) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حجاج مولى بني ثعلبة، وهو ابن أيوب، ويكنى أبا أيوب كما سيرد في الرواية رقم (١٩٣١٥)، وهو من رجال «التعجيل». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير قطبة بن مالك -وهو =

. . . . . .

= الثعلبي- فمن رجال مسلم، وله صحبة. محمد بن بشر: هو العبدي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٣٦ عن مسعر، به. ووقع عند الطبراني: عن قطبة بن مالك، عن زياد بن علاقة، وهو خطأ، كما نبَّهنا عليه في فروق النسخ، ووقع في مطبوع «الحلية» سقط وتحريف.

وأخرجه الطبراني (٤٩٧٤)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨٤-٣٨٥ من طريقين عن عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي، عن شعبة، عن مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه قطبة بن مالك، أن المغيرة بن شعبة نال من علي، فقام إليه زيد .... وعمرو بن محمد بن أبي رزين صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٨٧) من طريقي شعبة وزهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، عن زيد بن أرقم، وإسناده صحيح. زهير بن معاوية -وإن روى عن أبي إسحاق بعد الاختلاط -متابع.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٧٦، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحد أسانيد الطبراني ثقات.

وسيأتي برقم (١٩٣١٥).

وفي باب النهي عن سبِّ الأموات، عن ابن عباس سلف برقم (٣٧٣٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: قد علمتَ؛ قال له ذلك على طريق التنزُّلِ وفرضِ أنه =

١٩٢٨٩- حدثنا أبو داود، أخبرنا شعبة، عن خالد الحذَّاء، قال: سمعتُ أبا عبد الله ميموناً يحدثُ

عن زيد بن أرقم: أنَّ رسول الله ﷺ أمرَهم أن يتداوَوْا من ذاتِ الجَنْب بالعود الهنديِّ والزيت[1].

= كان يستحق السبَّ حال حياته، وإلا فهو رضي الله تعالى عنه أعلى من أن يُسبَّ في حياته، فكيفَ بعد الموت؟!

(١) التداوي بالعود الهندي منه صحيح، وميمون أبو عبد الله ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي داود -وهو الطيالسي -فمن رجال مسلم. خالد الحَذّاء: هو ابن مهران.

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٦) إلا أنه أبهم أبا عبد الله ميموناً، ولم يصرح باسمه، فقال: عن رجل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٨٩) من طريق أبي داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٠١ -٢٠٢ من طريق عمرو بن محمد بن أبي رزين، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٠) والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، به. وفيه: «القُسْط البحري». قلنا: وهو العود الهندي. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح، لا نعرفه إلا من حديث ميمون عن زيد، وقد روى عن ميمون غيرُ واحد هذا الحديث. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسيرد برقم (١٩٣٢٧).

والتداوي من ذات الجنب بالعود الهندي سيرد من حديث أم قيس بنت محصن ٦/ ٣٥٥، وهو في صحيح البخاري (٥٧١٨) ومسلم (٢٢١٤).

وعن جابر سلف برقم (١٤٣٨٥).

وانظر «زاد المعاد» ٤/ ٧٤.

١٩٢٩٠- حدثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا شعبة، عن أبي عبد الله الشّامي قال:

سمعت معاويةَ يخطُبُ يقول: يا أهلَ الشام، حدثني الأنصاريُّ - قال شعبة: يعني زيدَ بنَ أرقم -: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزالُ طائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي على الحَقِّ ظاهِرِينَ». وإني لأرْجُو أنْ تكُونُوهم[1] يا أهْلَ الشّام[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): تكونوا هم، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الله الشامي، ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: كذا ذكره الهيثمي، ولم أر له في أصل المسند ذكراً، ولا أورده الحسيني. قلنا: كذا قال مع أنه ذكره في «أطراف المسند» ٢/ ٣٧٤. وبقية رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (٦٨٩)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٢٦٨)، والبزار (٣٣١٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٧).

قال البزار: لا نعلم روى معاويةُ عن زيدٍ إلا هٰذا، وأبو عبد الله لا نعلم أحداً سماه، ولا رواه إلا شعبة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٨٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، وأبو عبد الله الشامي ذكره ابنُ أبي حاتم [في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٩٩]، ولم يجرحه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٨٠).

قال السندي: قوله: أن تكونوهم، أي: أن تكونوا هم يا أهل الشام. «هم» أي: أولئك الطائفة، فهو خبر الكون من باب استعارة المرفوع =

١٩٢٩١- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة قال: سمعتُ أبا حمزةَ مولى الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم قال: كنَّا عند رسولِ الله ﷺ في منزلٍ نزلوه في مسيره، فقال: «ما أنْتُمْ بجزءٍ مِنْ مئةِ ألْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» . قال: قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: كنَّا سبعَ مئة، أو ثمان مئة[1].

١٩٢٩٢- حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ النضرَ بن أنس يحدث

عن زيد بن أرقم، أن رسول الله ﷺ قال: «اللّهمَّ اغْفِرْ للأنْصارِ، ولأبناءِ الأنْصار، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار»[2].

= للمنصوب، والاتصال في خبر الكون، فجائز في العربية.

(١) إسناده ضعيف، أبو حمزة سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٢٦٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو المُرادي الجَمَلي.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٧)، وعبد بن حميد (٢٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٥) -ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٠٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن يزيد) -والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٧)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٧٦-٧٧، واللالكائي أيضاً (٢١٠٧) من طرق عن شعبة، به.

وجاء العدد عند الطيالسي والبغوي واللالكائي والمزي: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

١٩٢٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن مهدي، حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ داود الطُّفاوي، يحدث عن أبي مُسلم البَجَلي

عن زيد بن أرقم، قال: كان نبيُّ الله ﷺ يقولُ في دُبر صلاته: «اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ أنا شَهيدٌ أنَّكَ أنت الرَّبُّ وحدك لا شَرِيكَ لَكَ» قالها إبراهيمُ مرتين «رَبَّنا ورَبَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُكَ، رَبَّنا وربَّ كُلِّ شَيءٍ، أنا شهيدٌ أنَّ العِباد كُلَّهُم إخْوة، اللهم رَبَّنا وربَّ كُلِّ شيءٍ، اجْعَلْني مُخْلِصاً لك وأهْلِي في كُلِّ ساعَةٍ مِن الدُّنْيا والآخرة، ذا الجَلالِ والإكرامِ اسْمَعْ واسْتَجِب، الله الأكبرُ الأكبرُ، الله نُورُ السَّماواتِ

= سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتادة: هو ابن دعامة السَّدُوسي.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٢٦).

وهو في «مسند» الطيالسي (٦٨٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة، كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق خالد بن الحارث وعبد الرحمٰن ابن مهدي، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦- من طريق بَدَل بن المُحَبِّر، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠١) من طريق عمرو بن مرزوق، أربعتهم عن شعبة، به. ولم يذكر عمرو ابن مرزوق قوله: «ولأبناء أبناء الأنصار».

وسيأتي بالأرقام (١٩٢٩٩) و(١٩٣٢٢) و(١٩٣٢٣) و(١٩٣٣٧) و(١٩٣٤٣).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤١٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

والأرْض، الله الأكبرُ الأكبرُ، حسبي الله ونِعْمَ الوكيل، الله الأكبرُ الأكبر»[1].

١٩٢٩٤- حدثنا عفان ومُؤمَّل، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، حدثنا قَيْسُ بنُ سعد، عن عطاء

أن ابن عباس، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهو مُحْرِمٌ، فَلم يَقْبَلْه؟ قال: نعم. قال مؤمَّل: فردَّه النبيُّ ﷺ، وقال: «إنَّا حُرُمٌ»؟ قال: نعم[2]. ٤/٣٧٠

---

(١) إسناده ضعيف لضعف داود الطُّفاوي -وهو ابن راشد- قال ابن معين: ليس بشيء. وذكر له العقيلي في «الضعفاء» حديثاً باطلاً لا أصل له، ولجهالة أبي مسلم البَجَلي؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن مهدي: هو المِصِّيصي، ومعتمر: هو ابن سليمان.

وأخرجه أبو داود (١٥٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١)- وأبو يعلى (٧٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٢)، وابن السني (١١٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٢)، وفي «الأسماء والصفات» (٢٧٢)، وفي «الدعوات الكبير» (٩٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة داود الطُّفاوي) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢١٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن داود الطُّفاوي، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد وحماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مُؤمَّل -وهو ابنُ إسماعيل وهو ضعيف، وقد توبع. عفَّان: هو ابن مُسلم الصفَّار، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.=

١٩٢٩٥- حدثنا هاشم، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ محمد بنَ كعب القُرَظيَّ قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: لما قالَ عبدُ الله بنُ أبيٍّ ما قال: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رسولِ الله، وقال[1]: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة، قال: فسمعتُه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له. قال: فلامَني ناسٌ من الأنصار. قال: وجاء هو، فحَلَفَ ما قال ذاك، فرجعتُ إلى المنزل، فنِمْتُ. قال: فأتاني رسولُ رسولِ الله ﷺ، أو بَلَغني، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ وَعَذَرَكَ». فنَزَلت هٰذِهِ الآية: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ الله﴾ [المنافقون: ٧][2].

● ١٩٢٩٦- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ، حدثنا أبي،

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٦٩)، والنسائي ٥/ ١٨٤ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بنُ حميد بعفان بن مسلم أبا الوليد الطيالسي.

وأخرجه أبو داود (١٨٥٠) وابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥ -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٩، وابن حبان (٣٩٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٥)، من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسلف برقم (١٩٢٧١).

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): أو قال. والمثبت من (ظ١٣)، وهو الصحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم. والحَكَم: هو ابن عُتيبة

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ١٠٩ من طريق هاشم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن محمد بن كعب القُرَظيِّ

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[1].

● ١٩٢٩٧- قال عبدُ الله: حدثنا عُبيد الله بنُ معاذ قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

١٩٢٩٨- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. عُبيد الله بن معاذ: هو ابن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، والحَكَم: هو ابن عُتيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٨٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي حمزة -وهو طلحة ابن يزيد- وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (١٩٢٦٨)، لكنه قد توبع في هٰذا الحديث. عبيد الله بن معاذ: هو ابنُ معاذ العَنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٠٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥) وذكرنا في تخريجه أن الأعمش رواه عن عمرو ابن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٤٧: كأنَّ لعمرو بن مرة فيه شيخين.

سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزوتَ مع رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: سبعَ عَشْرَة.

قال: وحدثني زيد بنُ أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ غزا تسعَ عشْرَةَ، وأنه حجَّ بعدما هاجر حَجَّةً واحدة: حَجَّةَ الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وزهير -وهو ابن معاوية، وإن روى عن أبي إسحاق- وهو السبيعي -بعد الاختلاط- قد انتقى الشيخان له هٰذا الحديث.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (٢١٨) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٠٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٨٥، ومسلم (١٢٥٤) (١٤٤) ص ١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير)، والدارمي (١٧٨٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٧٠ و٣٧٠-٣٧١، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٣) (٥٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٠٧: اقتصاره على قوله: «أخرى» قد يُوهم أنه لم يحجَّ قبل الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك، بل حجَّ قبل أن يهاجر مراراً، بل الذي لا ارتاب فيه أنه لم يترك الحجَّ وهو بمكة قط، لأن قريشاً في الجاهلية لم يكونوا يتركون الحجَّ، وإنما يتأخر منهم عنه من لم يكن بمكة، أو عاقه ضعف، وإذا كانوا -وهم على غير دين- يحرصون على إقامة الحج، ويرونه من مفاخرهم التي امتازوا بها على غيرهم من العرب، فكيف يُظَنُّ بالنبي ﷺ أنه يتركه! وقد ثبت من حديث جُبير بن مُطعم أنه رآه في الجاهلية واقفاً بعرفة، وأنَّ ذلك من توفيق الله له، وثبت دعاؤه قبائلَ العرب إلى الإسلام بمنى ثلاث سنين متوالية.

١٩٢٩٩- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن النضر بن أنس

أن زيد بن أرقم كتب إلى أنس بنِ مالك زمن الحَرَّةِ يُعَزِّيه فيمن قُتل من ولده وقومه، وقال: أبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم اغفِرْ للأنصارِ ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناءِ الأنصار، واغْفِرْ لنساءِ الأنصار، ولنساء أبناءِ الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناءِ الأنصار»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- لكنه قد توبع كما سيأتي عند تخريج الحديث (١٩٣٤٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة. حسن بن موسى: هو الأشيب.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤١٩).

وأخرجه الترمذي (٣٩٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٣) من طريق هُشَيم، عن علي بن زيد، به. ولفظه: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولِذَراريِّ الأنصار، ولذراريِّ ذراريِّهم».

قال الترمذي: هذا حديثٌ حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٦)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٤٨) و(٢١٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٧ من طريق موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول: حزنت على من أصيب بالحرَّة، فكتب إليَّ زيدُ بن أرقم .... زادوا: وشكَّ ابن الفضل في «أبناء أبناء الأنصار».

قلنا: قد رواه قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم من غير شك، كما سلف برقم (١٩٢٩٢). =

١٩٣٠٠- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عبد الأعلى قال:

صليتُ خلف زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خمساً، فقام إليه أبو عيسى عبدُ الرحمٰن بنُ أبي ليلى، فأخذ بيده، فقال: نسيتَ؟ قال: لا، ولكن صَليتُ خَلْفَ أبي القاسم خليلي ﷺ، فكبَّرَ خمساً، فلا أتركُها أبداً[1].

= وقوله: «واغفر لنساء الأنصار»:

له شاهد من حديث أنس سلف برقم (١٢٥٩٤) بإسناد صحيح بلفظ: «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواج الأنصار، ولذراري الأنصار».

وآخر من حديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٢)، بلفظ «اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأزواجهم ولذراريهم» وفي سنده عيسى بن جارية وهو ضعيف.

(١) إسناده ضعيف، عبد الأعلى -وهو ابنُ عامر الثعلبي- قد اتفقوا على ضعفه، ثم إنَّ في قوله: «صليتُ خلف زيد بن أرقم» وقفة، لأن روايته إنما هي عن التابعين، ولم تُعرف له رواية عن أحد من الصحابة، وقد جعله الحافظ في «التقريب» في الطبقة السادسة، وهم من لم يثبت لهم لقاءُ أحدٍ من الصحابة، غير أنَّ الذهبيَّ قال في «الميزان»: قيل إنه مات سنة تسع وعشرين ومئة، قلنا: ومات زيد بن أرقم سنة ست وستين، فإن صحَّ ما قاله الذهبيُّ، فلعلَّه أدركه إنْ عُمِّر، والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤ من طريق محمد بن كثير، والطبراني في «الأوسط» (١٨٤٤) من طريق محمد بن سابق، كلاهما عن إسرائيل، به. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الأعلى إلا إسرائيل.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم برقم =

١٩٣٠١- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شَريك، عن عثمانَ بنِ أبي زُرعة، عن أبي سَلْمان المؤذن قال:

توفي أبو سَرِيحة[١]، فصلَّى عليه زيدُ بنُ أرقم، فكبَّر عليه أربعاً[٢]، وقال: كذا فعل رسولُ الله ﷺ[٣].

١٩٣٠٢- حدثنا حُسين بن محمد وأبو نعيم، المعنى، قالا: حدثنا

= (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: فلا أتركُها -أي: الخَمس- بأن أراها غير جائزة، ولم يُرد أنه يداوم على الخمس عملاً، والله تعالى أعلم.

(١) أبو سَرِيحة: هو حُذيفةُ بنُ أَسِيد الغفاريُّ، صحابيٌّ من أصحاب الشجرة، مات سنة اثنتين وأربعين، روى له الجماعة سوى البخاري.

(٢) ضُبِّب فوق كلمة «أربعاً» في (ظ١٣)، وانظر التعليق التالي.

(٣) إسناده ضعيف لضعفِ شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وجهالةِ حال أبي سَلْمان المؤذِّن، وهو يزيد بنُ عبد الله (ووقع في «تهذيب التهذيب»: يزيد ابن عبد الملك) مؤذِّنُ الحجاج، وللاختلافِ عليه فيه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح. عثمان بن أبي زُرعة: هو ابنُ المغيرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٥)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٣٦ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على أبي سَلْمان المؤذِّن:

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٤) عن علي بن عبد العزيز، عن أبي نعيم، عن العلاء بن صالح، عن أبي سلمان أنه صلَّى مع زيد بن أرقم على جنازة، فكبَّر عليها خمس تكبيرات، فقلت: أوَهمتَ أم عمداً؟ فقال: بل عمداً، إن النبي كان يصليها.

وانظر (١٩٢٧٢).

فِطْرٌ، عن أبي الطُّفيل قال:

جمع عليٌّ رضي الله عنه الناسَ في الرَّحْبة، ثم قال لهم: أنْشُدُ اللهَ كلَّ امرىءٍ مسلمٍ سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يوم[1] غَديرِ خُمٍّ ما سمع، لَمَّا قام، فقام ثلاثون من الناس. وقال أبو نعيم: فقام ناسٌ كثير، فشهدوا حين أخذه[2] بيده، فقال للناس: «أتَعْلَمُونَ أنِّي أوْلَى بالمؤمنينَ مِنْ أنْفُسِهِمْ؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ، فَهٰذَا مَوْلاهُ، اللّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ وَعَادِ مَنْ عادَاهُ» قال: فخرجتُ وكأنَّ في نفسي شيئاً، فلَقِيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلتُ له: إني سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول كذا وكذا. قال: فما تُنكر؟ قد سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذٰلك له[3].

---

(١) في (م) و(ص): يقول يوم، وجاءت كلمة «يقول» نسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ١٣): أخذ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر -وهو ابنُ خليفة- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري مقروناً، وهو ثقة. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين، وأبو الطفيل: هو عامر بنُ واثلة، آخر من مات من الصحابة.

وأخرجه ابن حبان (٦٩٣١) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد، وقرن بأبي نُعيم يحيى بنَ آدم. وزاد قولَ أبي نعيم: فقلتُ لفطر: كم بين هٰذا القول وبين موته (يعني موت عليّ)؟ قال: مئة يوم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٤٧٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٨) من طرق عن فطر، به. =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨١٤٨) و(٨٤٦٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٤) و(١٣٦٥) و(١٥٥٥)، والبزار (٢٥٣٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وفي «الأوسط» (١٩٨٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٠٩ من طريق حبيب بن أبي ثابت.

وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٩٧١) من طريق حكيم بن جُبير. وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٣/١٠٩ من طريق محمد بن سلمة بن كُهيل، عن أبي سلمة، ثلاثتهم عن أبي الطُّفيل، به.

وهٰذه الأسانيد الثلاثة ضعيفة: في الإسناد الأول حبيبُ بن أبي ثابت لم يسمع من أبي الطفيل، فقد قال ابن المديني: لقيَ ابنَ عباس، وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما، ولم يذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣١٢ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر، ومع ذٰلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

وفي الإسناد الثاني محمدُ بن سلمة بن كُهيل ضعَّفه ابن سعد في «الطبقات» ٦/٣٨٠، والجوزجاني، ونقل الحافظ في «اللسان» عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في «الضعفاء» ابن شاهين وابنُ عدي والذهبي.

وفي الإسناد الثالث حكيم بنُ جبير، قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلَّم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال ابن حبَّان في «المجروحين»: كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه. قلنا: ووقع خطأ في مطبوع «المستدرك» يُصحح من هنا.

وأخرج أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٥٩)، والترمذي (٣٧١٣) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سَريحة أو زيد بن أرقم -شك شعبة- عن النبي ﷺ، قال: «من=

١٩٣٠٣- حدثنا حُسين، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ أبا حمزة رجلاً من الأنصار قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم يقول: أوَّلُ مَنْ صلَّى مع رسولِ اللهِ ﷺ عليٌّ رضي الله عنه. قال عمرو: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فأنكره، وقال: أبو بكر رضي الله عنه[1].

١٩٣٠٤- حدثنا حسين، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو بن مرة قال: سمعتُ ابن أبي ليلى يحدث

عن زيد بن أرقم قال: كنا إذا جئناه، قلنا: حَدِّثْنا عن رسول الله ﷺ، قال: إنّا قد كَبِرنا ونَسِينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[2].

= كنتُ مولاه، فعليٌّ مولاه» قال الترمذي (كما في المطبوع): هٰذا حديث حسن صحيح، لٰكن الذهبي نقل في «تاريخ الإسلام» (سير الخلفاء الراشدين) ١/ ٢٣٣ عن الترمذي أنه حسَّنه، ولم يصححه، وقال: لأن شعبة رواه عن ميمون أبي عبد الله، عن زيد بن أرقم، نحوه، والظاهر أنه عند شعبة من طريقين، والأول رواه بندار، عن غندر، عنه.

وقد سلف برقم (١٩٢٧٩).

وانظر (١٩٢٦٥) ففيه قطعة أخرى من خطبة النبي ﷺ في غدير خم. وانظر هٰذه القطعة من حديث أبي سعيد السالف برقم (١١١٠٤).

قال السندي: قوله: لمّا قام، بالتشديد، أي: إلا قام، فيذكر ذٰلك الذي سمع في المجلس.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا حسين، وهو ابنُ محمد المرُّوذي. وجاء هناك بلفظ: أوَّلُ مَنْ أسلم.

(٢) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابنُ محمد =

١٩٣٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى قال: ٤/٣٧١

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا، قال: كبرنا ونسينا، والحديثُ عن رسول الله ﷺ شديد[1].

=المرُّوذي، وعَمرو بنُ مرَّة: هو الجَمَلي المُرادي، وابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٦)، وابن ماجه (٢٥)، والبغوي في «الجعديات» (٦٩) -ومن طريقه الرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٧٣٧)- والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٨)، والخطيب في «الكفاية» ص٢٦٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (١٩٣٠٥) و(١٩٣٢٤). وانظر (١٩٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ، ثم تغيَّر وجهه، ثم قال: نحواً من ذا، أو قريباً من ذا، سلف برقم (٣٦٧٠).

وعن توبة العنبري قال: قال لي الشعبي: أرأيتَ حديث الحسن عن النبي ﷺ، وقد قاعدتُ ابنَ عمر قريباً من سنتين، أو سنة ونصف، فلم أسمعه روى عن النبي غير هٰذا. وذكر الحديث، وسلف برقم (٥٥٦٥).

وعن محمد بن سيرين قال: كان أنس بن مالك إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً، ففرغ منه، قال: أو كما قال رسول الله ﷺ. وسلف برقم (١٣١٢٤).

وانظر حديث عمران بن حصين ٥/ ٤٣٣.

(١) أثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٧٥٤-٧٥٥ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٥)- عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٠٤).

١٩٣٠٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي حمزة

عن زيد بن أرقم، قال: أوَّلُ مَنْ أسلمَ مع رسولِ اللهِ ﷺ عليُّ بن أبي طالب. فذكرتُ ذٰلك للنَّخَعي، فأنكره، وقال: أبو بكرٍ أوَّلُ من أسلمَ مع رسولِ الله ﷺ[1].

١٩٣٠٧- حدثنا يحيى بنُ أبي بكير، حدثنا إبراهيم بنُ نافع، قال: سمعتُ عمرَو بنَ دينار يذكر عن أبي المنهال

أن زيدَ بن أرقم والبراءَ بنَ عازب رضي الله عنهم كانا شريكَيْنِ، فاشتريا فِضةً بنقدٍ، ونسيئةٍ، فبلغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، فأمرَهما أنَّ ما كانَ بِنَقْدٍ فأجيزُوه، وما كانَ بِنَسِيئَةٍ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٠٠٠) ومن طريقه أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٣/ ١٣٦، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإنما الخلاف في هذا الحرف أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان أول الرجال البالغين إسلاماً، وعلي بن أبي طالب تقدَّم إسلامه قبل البلوغ.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٤/ ١١٠، والترمذي (٣٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٩٢)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣١٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وأبو حمزة طلحة بن يزيد وقع في بعض نسخ الترمذي: أبو حمزة طلحة بن زيد، وهو خطأ. ونبَّه على ذلك المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١٠/ ٢٣٩.

فَرُدُّوهُ[1].

١٩٣٠٨- حدثنا عفان، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن زياد، حدثنا عاصمٌ الأحول، عن عبد الله بن الحارث

عن زيد بن أرقم، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ والهَرَمِ والجُبْنِ والبُخْلِ وعذابِ القَبْرِ، اللهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْواها، وزَكِّها أنت خَيْرُ من زَكّاها، أنت وَلِيُّها ومولاها، اللّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِن قَلْبٍ لا يَخْشَع، ونَفْسٍ لا تَشْبَع، وعِلْمٍ لا يَنْفَع، ودَعْوَةٍ لا يُسْتَجابُ لها» قال: فقال زيدُ ابن أرقم: كان رسولُ الله ﷺ يُعلمناهن، ونحن نُعَلِّمُكُموهنّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني، أبو زكريا الكوفي، نزيل بغداد.

وقد سلف برقم (١٨٥٤١).

وانظر تخريج الحديث (١٩٣١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبد الله بنُ الحارث: هو أبو الوليد البصري الأنصاري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو بكر بنُ أبي شيبة ٣/ ٣٧٤ و١٠/ ١٨٦ -ومن طريقه مسلم (٢٧٢٢)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٢٠)، و«الآحاد والمثاني» (٢١٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٥)، و«الدعاء» (١٣٦٤)-، والنسائي في «الكبرى» (٧٨٦٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٩، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٨) من طريق أبي معاوية، وعبدُ بنُ حميد (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» (٧٨٩٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٩- =

١٩٣٠٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: عَمرو بنُ مُرة أخبرني، قال: سمعتُ أبا حمزةَ

أنه سمعَ زيدَ بنَ أرقم، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفر، فنزل[1] منزلاً، فسمعتُه يقول: «ما أنْتُمْ بِجُزْءٍ مِنْ مئَةِ ألْفِ جُزءٍ[2] مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ مِنْ أُمَّتِي» قال: كم كنتم يومئذٍ؟

= والبيهقيُّ في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٧) من طريق مُحاضر بن مورِّع، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٥، وفي «الكبرى» (٧٨٦٦) من طريق ابن فُضَيل، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٦) من طريق الحسن بن صالح، أربعتهم عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو معاوية بعبد الله بن الحارث أبا عثمان النَّهديّ، ووقع في مطبوعي «مصنف» ابن أبي شيبة، و«السنَّة» لابن أبي عاصم أخطاء تصحح من هنا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٨٦٤)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٧٩، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٨) من طريق المثنى بن سعد (ويقال: ابن سعيد الطائي) عن عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٢) من طريق أبي معاوية، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨٧) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن زيد، به، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٥٧).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١١٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب فيهما.

قال السندي: قوله: لا تشبع، أي: من الدنيا لكثرة حرصها عليها، وإلا فالحرصُ في الخير محمود.

(١) في (م) و(ق): فنزلنا، وهي نسخة في (س).

(٢) كلمة «جزء» ليست في (ظ١٣).

قال: سبع مئة أو ثمان مئة[1].

١٩٣١٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حبيبُ بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال، قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم عن الصَّرف، فهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ[2]، وهٰذا يقول: سَلْ هٰذا، فهو خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألتُهما، فكلاهما يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً، وسألتُ هٰذا، فقال: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[3].

١٩٣١١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، أخبرنا قَيْسٌ، عن عَطاء

أن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: يا زيدَ بنَ أرقم، أما علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَ له عُضْوُ صَيْدٍ وهُو مُحرمٌ، فلم يَقْبَلْه؟ قال: بلى[4].

١٩٣١٢- حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا جعفر الأحمر، عن عبد العزيز ابنِ حكيم، قال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفّار.

وسلف كذٰلك برقم (١٩٢٦٨).

(٢) قوله: «فإنه خيرٌ مني وأعلم» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد قرن هناك بعفان بهزاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٢٩٤).

صليتُ خلفَ زيد بنِ أرقم على جِنازة، فكبَّر خَمْساً، ثم التفتَ، فقال: هٰكذا كبَّر رسولُ الله ﷺ - أو نبيُّكم ﷺ -[1].

١٩٣١٣- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن عليِّ بنِ ربيعة قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم وهو داخل على المختار، أو خارجٌ من عنده، فقلتُ له: أسمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي تارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ»؟ قال: نعم[2].

---

(١) عبد العزيز بن حكيم؛ قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وقال: قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، ونقل الحافظ في «اللسان» عن أبي داود قوله: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٢٥، وقال: روى عنه الثوري وإسرائيل، وهو الذي يقال له: ابن أبي حكيم. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وجعفر الأحمر: هو ابنُ زياد، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يتشيَّع.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/ ١٤ من طريق حجاج بن منهال، عن معتمر بن سليمان، قال: سمعت عبد العزيز بن حكيم قال: صليتُ خلف زيد بن أرقم على ميِّت، فكبَّر عليه خمساً، قال: وحدثني من زعم أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: هٰذه صلاةُ رسول الله ﷺ.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن زيد بن أرقم، برقم (١٩٢٧٢)، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثمان بن المغيرة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعلي بن ربيعة: هو الوالبي، وعثمان بن المغيرة: هو عثمان بن أبي زرعة.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (٩٦٨). =

١٩٣١٤- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن ثُمامة بن عقبة المُحَلِّمي قال:

سمعتُ زيد بن أرقم يقولُ: قال لي رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِئةِ رَجُلٍ في الأكْلِ والشُّرْبِ والشَّهْوَةِ والجِمَاع». فقال رجلٌ من اليهود: فإن الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ له الحاجة. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «حاجَةُ أحَدِهِم عَرَقٌ يَفِيضُ مِن جِلْدِهِ، فإذا بَطْنُهُ قد ضَمَر»[1].

١٩٣١٥- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن أبي أيوب مولىً لبني ثعلبة، عن قُطبة بن مالك قال:

سبَّ أميرٌ من الأمراء علياً رضي الله تعالى عنه، فقام زيد بنُ أرقم، فقال: أما أن قد علمتَ أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن سبِّ

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٣٧ من طريق عُبيد الله بنُ موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٠) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلاهما عن إسرائيل، به. ولفظه: «إني تاركٌ فيكم الثقلين: كتاب الله، وعترتي».

وقد سلف من طريق يزيد بن حيان عن زيد مطولاً برقم (١٩٢٦٥)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٦٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/ ١٠٨-١٠٩ -ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٢٩) -وهنَّاد في «الزهد» (٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

الموتى، فلِمَ تَسُبُّ علياً وقد مات[1]؟!

١٩٣١٦- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي إسحاق قال:

٣٧٢/٤ سألتُ زيدَ بنَ أرقم: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ، وغزوتُ معه سبعَ عَشْرَة غزوة، وسبقني بغَزاتين[2].

١٩٣١٧- حدثنا رَوْح، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني عَمرُو بنُ دينار وعامرُ بنُ مُصعبٍ أنهما سمعا أبا المنهال يقول:

سألتُ البراءَ بنَ عازب وزيدَ بن أرقم، فقالا: كنَّا تاجرَيْنِ على عهد رسولِ الله ﷺ، فسألْنَا النبيَّ ﷺ عن الصَّرْفِ، فقال: «إنْ كانَ يداً بيدٍ، فلا بأسَ، وإنْ كانَ نَسِيئَةً، فلا يَصْلُحُ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٨٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٦، وهنَّاد في «الزهد» (١١٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٣) من طرق عن وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٨)، وذكرنا هناك أسانيده التي يصحُّ بها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٨٢) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عُبادة، وابنُ جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث. وعامر بن مصعب: روى له البخاري ومسلم هٰذا الحديث الواحد مقروناً بغيره، وأبو المنهال: هو عبد الرحمٰن بن مطعم.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٠) و(٢٠٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٨) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» =

. . . . . .

= (٦٠٥٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٧، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨٠-٢٨١، وفي «معرفة السنن» (١١٠٤٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عامر بن مصعب) من طريقين، عن ابن جريج، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٧) عن معمر.

وأخرجه البخاري (٣٩٣٩) عن علي ابن المديني، ومسلم (١٥٨٩) (٨٦) عن محمد بن حاتم، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٧) عن محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة.

كلاهما (معمر وسفيان) عن عمرو بن دينار، سمع أبا المنهال قال: باع شريكٌ لي دراهم في السوق نسيئةً (لفظ البخاري). وذكر الحديث.

وجاء عند الحميدي (٧٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٦٠) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي، كلاهما عن سفيان بن عيينة، به، بلفظ: باع شريكٌ لي دراهمَ بدراهمَ، بينهما فضلٌ- فقال البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨١: عندي أن هٰذا خطأ، والصحيح ما رواه علي ابنُ المديني ومحمد بن حاتم. ثم قال: وهو المراد بما أُطلق في رواية ابن جُريج (يعني هٰذه)، فيكون الخبر وارداً في بيع الجنسين أحدهما بالآخر، فقال: «ما كان منه يداً بيد، فلا بأس، وما كان منه نسيئاً، فلا».

قلنا: رواية معمر عند عبد الرزاق فيها التصريحُ ببيع الجنسين، ولفظُها عن أبي المنهال قال: باع رجلٌ ذهباً بورق إلى الموسم. وبذٰلك فسَّر الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٨٣ قولَ أبي المنهال (في رواية ابن المديني): «باع شريكٌ لي دراهم..» فقال: أي: بذهب.

وأخرجه البخاري (٢٤٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٢٥) من طريق سليمان بن أبي مسلم، عن أبي المنهال، به، نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٣٩) من طريق يحيى، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن أبي المنهال، عن البراء وزيد بن أرقم قالا: قدم النبي ﷺ=

١٩٣١٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة[١]، عن إياس بن أبي رملة الشامي قال:

شهدتُ معاوية سأل زيدَ بنَ أرقم: شهدتَ مع رسولِ الله ﷺ عيدينِ اجتمعا؟ قال: نعم، صلى العيدَ أوّل النهار، ثم رخَّص في الجمعة، فقال: «مَنْ شاءَ أنْ يُجَمِّعَ فليُجَمِّعْ»[٢].

= ونحن نصرف، فقال: «لا بأس به يداً بيد» وكره النسيئة.

وسلف برقم (١٨٥٤١).

(١) في (ظ١٣): عن عثمان أبي المغيرة. قلنا: وهو صحيح كذٰلك، لأن عثمان بن المغيرة يكنى أبا المغيرة.

(٢) صحيح لغيره وهٰذ إسناد ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلى هٰذا الحديث، وقال: قال ابنُ المنذر: لا يثبت هٰذا، فإن إياساً مجهول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عثمان بن المغيرة -وهو عثمان بن أبي زُرعة أبو المغيرة- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٤، وفي «الكبرى» (١٧٩٣)، وابنُ خزيمة (١٤٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. لم يذكر النسائي قوله: «من شاء أن يُجمِّع فليُجمِّع».

وأخرجه الطيالسي (٦٨٥) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- وابنُ أبي شيبة ٢/ ١٨٨، والدارمي (١٦١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٣٨، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٣ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٧- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٨٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٠٢٣) من طرق عن إسرائيل،=

. . . . . .

= به. ولم يُصرِّح عند ابن ماجه باسم من سأل زيداً، وفيه: سمعت رجلاً سأل زيد بن أرقم. . .

ورواية البخاري: «قال: نعم، صلّى العيد، ثم أتى الجمعة».

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وصححه علي ابنُ المديني فيما حكاه عنه الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨، والظاهر أنه صحَّحه لشواهده التي يتقوَّى بها:

فله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٥)، والحاكم ١/ ٢٨٨-٢٨٩، والبيهقي ٣/ ٣١٨، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي ﷺ في يوم عيد، فقال النبي ﷺ: «أيما شئتم أجزأكم». وفي إسناده بقية بن الوليد، رواه عن شعبة، عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عنه. ولم يصرح بالتحديث في طبقات الإسناد كلِّها. وقال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، فإن بقية بنَ الوليد لم يُختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهٰذا حديث غريب من حديث شعبة. وقال الخطابي: في إسناده مقال.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣١٨ من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن أبي صالح، مرسلاً. وصحَّح أحمد والدارقطني إرسالَه، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٨٨. قال البيهقي: ويُروى عن ابن عُيينة، عن عبد العزيز موصولاً بأهل العوالي، وفي إسناده ضعف.

وآخر من حديث وهب بن كَيْسان، قال: اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير، فأخَّر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب، فأطال الخطبة، ثم نزل فصلَّى، ولم يصلِّ للناس يومئذ الجمعة، فذكر ذٰلك لابن عباس، فقال: أصاب السنَّة. أخرجه النسائي ٣/ ١٩٤ عن محمد بن بشار، عن يحيى القطان، عن عبد الحميد بن جعفر، عنه. وهٰذا إسناد صحيح. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (١٠٧١) عن محمد بن طريف البجلي، عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح، قال: صلَّى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة... بنحوه. وإسناده صحيح كذٰلك.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٢) كذٰلك من طريق ابن جريج، قال: قال عطاء: اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً، فصلاهما ركعتين بكرة، لم يزد عليهما حتى صلى العصر. وابن جريج لم يصرح بالتحديث.

وثالث من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (١٣١٢)، وسنده ضعيف. فيه جُبَارَة بن المُغَلِّس ومُنْدَل بنُ علي.

ورابع من حديث عمر بن عبد العزيز، عن النبي ﷺ مقيداً بأهل العوالي، عند البيهقي في «السنن» ٣/٣١٨ وإسناده منقطع.

وخامس من حديث عثمان بن عفان عند مالك في «الموطأ» ١/١٧٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٩ (بترتيب السندي)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب (١١٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣١٨، مقيداً بأهل العوالي، موقوفاً عليه، أخرجه مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر، قال: شهدتُ العيدَ مع عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء فصلَّى، ثم انصرف، فخطب، فقال: إنه قد اجتمع لكم في يومكم هٰذا عيدان، فمن أحبَّ من أهل العالية أن ينتظر الجمعة، فلينتظرها، ومن أحبَّ أن يرجع فليرجع، فقد أذنتُ لكم، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبيد: هو سعد بن عبيد الزهري مولى عبد الرحمٰن بن أزهر. والعوالي: قرىً بظاهر المدينة تبعد عنها أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وأبعدها ثمانية.

قال السندي: قوله: من شاء أن يجمِّع؛ بالتشديد؛ من التجميع، أي: يصلي الجمعة، وظاهره أن صلاة الجمعة غيرُ لازمة يوم العيد إذا صَلَّى العيد، ومن يراها لازمة لعله يقول: المراد الرخصة للبعيد في الذهاب إلى بيته، وعدم لزوم الانتظار لصلاة الجمعة، لا بيان عدم لزومها، والله تعالى أعلم.

١٩٣١٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

أن زيد بن أرقم رأى ناساً يَصلُّون في مسجد قُباء من الضحى، فقال: أما لقد علموا أن الصلاة في غير هٰذه الساعة أفضلُ، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ صلاةَ الأوَّابين حينَ تَرْمَضُ الفِصالُ[1]»[2].

١٩٣٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرِو بن مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال:

كان زيدٌ يكبِّرُ على جنائزنا أربعاً، وإنه كبَّر على جِنازة خمساً، فسألتُه، فقال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُها[3].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): حين ترمض الفصال من الضحى.

(٢) هو مكرر (١٩٢٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٣٠٢-٣٠٣، ومسلم (٩٥٧)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، وابن ماجه (١٥٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هٰذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ رأوا التكبير على الجنازة خمساً، وقال أحمد وإسحاق: إذا كبَّر الإمامُ على الجنازة خمساً، فإنه يُتَّبع الإمامُ.

وسلف برقم (١٩٢٧٢).

١٩٣٢١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مرة، عن أبي حَمزة

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أنْتُمْ جزءٌ مِنْ مئةِ ألْفٍ - أوْ مِنْ سَبْعِينَ ألْفاً - مِمَّنْ يَرِدُ عَلَيَّ الحَوْضَ» قال: فسألوه كم كنتم؟ فقال: ثمان مئة، أو سبع مئة[1].

١٩٣٢٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجّاج قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهمّ اغْفِرْ لِلأنْصارِ، وَلأبْناءِ الأنْصارِ، ولِأبْناءِ أبناءِ الأنْصَارِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٢٩١) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد ابن جعفر.

وأخرجه الحاكم ١/٧٦-٧٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند الحاكم: ثمان مئة، أو تسع مئة.

وأخرجه بقيُّ بن مَخْلد في «مرويات الصحابة في الحوض والكوثر» (١٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٦) (١٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٦- من طريق حجاج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، عن قتادة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

١٩٣٢٣- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، أخبرني قتادة، عن النضر بن أنس

عن زيد بن أرقم أن رسولَ الله ﷺ قال، فذكر مثله[١].

١٩٣٢٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعتُ ابن أبي ليلى، قال:

قلنا لزيد بن أرقم: حَدِّثْنا. قال: كَبِرنا ونسينا، والحديثُ على رسول الله ﷺ شديد[٢].

١٩٣٢٥- حدثنا عفَّان[٣]، حدثنا أبو عَوانة، عن المُغيرة، عن أبي عُبيد، عن ميمون أبي عبد الله، قال:

قال زيد بنُ أرقم وأنا أسمع: نَزَلْنا مع رسولِ الله ﷺ بوادٍ يُقال له: وادي خُمٍّ، فأمرَ بالصلاة، فصلاَّها بهَجِيرٍ. قال: فخَطَبَنا، وظُلِّل لرسول الله ﷺ بثوبٍ على شجرةِ سَمُرَةٍ من الشمس، فقال: «ألَسْتُمْ تَعْلَمُونَ - أو ألَسْتُمْ[٤] تَشْهَدُونَ - أنّي أوْلى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ؟» قالوا: بلى. قال: «فَمَنْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز، وهو ابنُ أسد العمي.

(٢) أثر صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٠٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

(٣) في (م): سفيان، وهو خطأ.

(٤) في (س) و(ص) و(م) و(ق): أوَلستم، والمثبت من (ظ١٣).

كُنْتُ مَوْلاهُ، فإنَّ عَلِيّاً مَوْلاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ والاه، وعادِ مَنْ عَاداه[1]»[2].

١٩٣٢٦- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبة، أخبرني حبيب بنُ أبي ثابت قال: سمعتُ أبا المنهال رجلاً من بني كنانة قال:

سألتُ البراء بنَ عازب وزيدَ بنَ أرقم. قال: سألت هٰذا، فقال: ائْتِ فلاناً، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ، وسألتُ الآخَرَ، فقال مثلَ ذٰلك، فقالا: نهى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الوَرِقِ بالذهبِ دَيْناً[3].

---

(١) في (م) و(س) و(ص): اللهم عاد من عاداه، ووالِ مَنْ والاه. والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالةِ أبي عبيد؛ ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: ما عرفتُ مَنْ هو أبو عبيد هٰذا، ولا أفرده الحسيني، ولا من تبعه بترجمة. قلنا: ولضعفِ ميمون أبي عبد الله. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، والمغيرة: هو ابنُ مِقْسَم الضَّبِّي.

وأخرجه البزار (٢٥٣٧) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٤٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٦١ من طريق عوف، عن ميمون، به.

ووقع في مطبوع ابن أبي عاصم: ميمون أبي عبد الله، عن أبيه زيد. وهو خطأ.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٢٧٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك مع بهز عفان.

١٩٣٢٧- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي عبد الله

عن زيد بن أرقم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينعتُ الزيتَ والوَرْسَ من ذات الجَنْب. قال قتادة: يَلُدُّه من جانبه الذي يَشتكيه[1].

١٩٣٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبد الله قال:

كنتُ عند زيدِ بنِ أرقم، فجاء رجلٌ من أقصى الفُسطاط،

---

(١) أبو عبد الله -وهو ميمون- ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن معاذاً -وهو ابنُ هشام الدستوائي- صدوق. عليُّ بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الترمذيُّ (٢٠٧٨)، والنسائيُّ في «الكبرى» (٧٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩١)، والحاكم ٤/٢٠٢ و٤٠٦ من طرق، عن معاذ، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وقال الحاكم ٤/٤٠٦: هٰذا حديث عالي الإسناد، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح! ونسب الحاكم ميموناً أبا عبد الله، فقال: البحراني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٧)، والحاكم ٤/٢٠٢، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن ميمون) من طريق عبد الرحمن بن ميمون، عن أبيه، به، بلفظ: نعت رسول الله ﷺ من ذات الجنب وَرْساً، وقِسْطاً، وزَيْتاً، يُلَدُّ به.

وسلف برقم (١٩٢٨٩) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أمرهم أن يتداوَوْا من ذات الجَنْب بالعُود الهندي والزيت. وذكرنا هناك ما جاء في الصحيح للتداوي من ذات الجَنْب بالعود الهنديّ، وهو القُسْط.

وقوله: يلده. اللدود من الأدوية ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم.

فسأله عن ذا . فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلَسْتُ أَوْلَى بِالمؤمنينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» قالوا: بلى. قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلاهُ». قال ميمون: فحدثني بعضُ القوم عن زيد أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالاهُ، وَعادِ مَنْ عَاداهُ»[1]. ٣٧٣/٤

١٩٣٢٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبد خَيْر الحضرمي

عن زيد بن أرقم، قال: كان عليّ رضي الله عنه باليمن، فأُتي بامرأة وطئها ثلاثةُ نفر في طهر واحد، فسأل اثنين: أتُقِرّان لهٰذا بالولد؟ فلم يُقِرّا، ثم سأل اثنين: أتُقِرّان لهذا بالولد؟ فلم يُقِرّا. ثم سأل اثنين حتى فرغ يسألَ اثنين اثنين عن واحد، فلم يقروا، ثم أقرع بينهم، فألزم الولدَ الذي خرجت عليه القُرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، فرُفع ذلك إلى النَّبيِّ ﷺ فضحك حتى بَدَتْ نَواجذه[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٠٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٢٧٩)، وبإسناد صحيح برقم (١٩٣٠٢).

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، فقد رواه الشعبي، واختُلف عنه.

فرواه أجلح -وهو ابنُ عبد الله- عنه، واختُلف عنه:

فرواه الثوري، عن أجلح، عن الشعبي، فقال: عن عبد خير، عن زيد بن أرقم. رواه أحمد عن عبد الرزاق، عنه، كما في هٰذه الرواية. =

. . . . . .

= واختُلف عن الثوري، فقال خُشَيشُ بنُ أصرم -عند أبي داود (٢٢٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢، و«الكبرى» (٥٦٨٢) و(٦٠٣٦)- وإسحاقُ بنُ منصور -عند ابن ماجه (٢٣٤٨)-، وإسحاقُ بنُ إبراهيم الدَّبَري -عند الطبراني في «الكبير» (٤٩٨٧)-، وأبو الأزهر أحمدُ بنُ أزهر -عند البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٦-٢٦٧- كلُّهم عن عبد الرزاق، عن الثوري، فقالوا: عن صالح الهَمْداني، عن الشعبي، عن عَبْد خَيْر، عن زيد بن أرقم. وذكر روايةَ عبد الرزاق هٰذه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩. وقال البيهقي: هٰذا الحديث مما يعدُّ في أفراد عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

ورواه ابنُ عيينة كما في الرواية (١٩٣٤٢)، وهُشَيْمٌ كما في الرواية (١٩٣٤٤)، وعليُّ بنُ مُسْهِر -عند ابن أبي شيبة ٧/ ٣٥٢-٣٥٣ و١١/ ٣٧٩، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٢-١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٣) و(٦٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)-، ويحيى القَطَّان- عند أبي داود (٢٢٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٥٦٨٤)، والحاكم ٢/ ٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٧)-، وجَعْفَرُ ابنُ عون -عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨٢، و«شرح مشكل الآثار» (٤٧٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٢٣ (قال الطحاوي: أو يعلى ابن عبيد الطنافسي، أنا أشك في الذي حدثني به عنه منهما)-، وخالدُ بنُ عبد الله الواسطي، وعبدُ الله بنُ نُمير، وقيسُ بنُ الربيع، وأبو بكر بنُ عياش -عند الطبراني (٤٩٩٠)-، وعيسى بنُ يونس -عند الحاكم ٣/ ١٣٥-، ومالكُ ابنُ إسماعيل عنده كذٰلك ٤/ ٩٦، كلهم عن الأجلح، عن الشعبي، فقالوا: عن عبد الله بن الخليل، عن زيد. وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩ عبد الله ابن خليل، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ، وقال: قاله خالد بن عبد الله، وابن نمير، عن الأجلح، عن الشعبي، ثم قال: ولا يُتابع عليه.

ورواه أبو إسحاق الشيباني، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه أبو إسحاق الفزاري، عنه، عن الشعبي، فقال: عن عبد الله بن =

. . . . . .

= الخليل، عن زيد، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٨.

ورواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي، عنه، عن عامر الشعبي، فقال: عن رجل من حضرموت غير مسمًّى، عن زيد بن أرقم، عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٣، و«الكبرى» (٥٦٨٥) و(٦٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٩).

ورواه أبو سهل محمدُ بنُ سالم، عن الشعبي، فقال: عن علي بن ذريح، عن زيد بن أرقم. رواه ابنُ عيينة، عنه، عند الحميدي (٧٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» (٤٩٩٢).

ورواه داود بن يزيد الأودي، عن الشعبي، واختُلف عنه:

فرواه عبيدُ الله بنُ موسى، عن داود الأودي، عن الشعبي، فقال: عن أبي جُحَيفة، عن علي؛ عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧-٢٦٨.

وخالفه الحسين بن يزيد الأصم صاحبُ السُّدِّيّ، فرواه عن داود الأودي، عن الشعبي مرسلاً، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٣/ ١١٩.

ورواه سلمةُ بنُ كهيل، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن علي موقوفاً. رواه عنه شعبة عند أبي داود (٢٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٤، و«الكبرى» (٥٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٧، و«معرفة السنن والآثار» (٢٠٣٤٨).

قال النسائي في «الكبرى» عقب الحديث (٥٦٨٤): هٰذه الأحاديث كلها مضطربة الأسانيد. ثم قال: وسلمة بن كهيل أثبتهم، وحديثه أولى بالصواب.

وقال العقيلي: الحديث مضطرب الإسناد، متقارب في الضعف.

وقال أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنُه في «الجرح والتعديل» ١/ ٤٠٢-: قد اختلفوا في هٰذا الحديث فاضطربوا، والصحيح حديثُ سلمة بن كهيل. قلنا: يعني أصح ما رُوي في هٰذا الباب، كما قال البيهقي. =

١٩٣٣٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُريج، أخبرنا حَسَنُ بنُ مسلم، عن أبي المنهال، ولم يسمعه منه

أنه سمع زيد بنَ أرقم والبراء بنَ عازب يقولان: سمعنا رسولَ الله ﷺ يقول في الصرف: «إذا كان يَداً بِيَدٍ، فلا بأْسَ، وَإن[1] كانَ دَيْناً، فلا يَصْلُحُ»[2].

= ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: لو ثبت عن النبي ﷺ، قُلنا به، وكانت الحجة فيه.

قلنا: ورجالُ إسناد هٰذه الرواية ثقات رجال الشيخين، غير أجلح بن عبد الله، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، والجمهور على تضعيفه. سفيان: هو الثوري، وعبد خير الحضرمي: هو ابن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٦١)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨٨) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٢٣ من طريق عبد الملك بن الصباح، عن سفيان، به.

وسيرد برقمي (١٩٣٤٢) و(١٩٣٤٤).

قال السندي: قوله: أتُقِرَّان لهٰذا، أي: للثالث.

ثلثي الدِّيَة، أي: القيمة، والمراد قيمة الأم، فإنها انتقلت إليه من يوم وقعَ عليها بالقيمة، وهٰذا الحديث يدل على ثبوت القضاء بالقُرعة، وعلى أن الولد لا يلحق بأكثر من واحد، بل عند الاشتباه يُفصل بينهم بالمسامحة، أو بالقُرعة، لا بالقيافة، ولعل من يقول بالقيافة يحمل حديث عليٍّ على ما إذا لم يوجد القائف، وقد أخذ بعضهم بالقرعة عند الاشتباه، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وإذا.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٢٧٧) سنداً ومتناً.

١٩٣٣١- حدثنا أسباط، حدثنا سعيد. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا أرادَ أحَدُكُم أنْ يَدْخُلَ، فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الخَبيث[1] والخَبائث».

قال عبد الوهاب: «الخُبُث والخبائث[2]»[3].

---

(١) في (م): الخبث.

(٢) قوله: قال عبد الوهاب.... ليس في (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير القاسم الشيباني، وهو ابن عوف، فمن رجال مسلم والنسائي وابن ماجه، وهو ممن يعتبر به، وذكرنا اختلاف الرواة فيه على قتادة في الرواية (١٩٢٨٦). أسباط: هو ابن محمد، وعبد الوهَّاب: هو ابنُ عطاء الخفَّاف، وسماعُهما من سعيد -وهو ابن أبي عَروبة- قبل الاختلاط. قتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١ و١٠/ ٤٥٢، وابن ماجه بعد (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥) من طريق عبدة بن سليمان، وابن ماجه أيضاً بعد (٢٩٦) من طريق عبد الأعلى، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٧)- والطبراني في «الكبير» (٥١١٥)، وفي «الدعاء» (٣٦٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٨٧ من طريق يزيد بن زُريع، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٣٠١ من طريق علي بن عاصم، أربعتهم عن سعيد، به.

وأخرجه ابن حبان (١٤٠٦) من طريق شعبة (كذا)، عن قتادة، عن القاسم =

١٩٣٣٢- حدثنا ابنُ مهدي، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن النَّضْر بن أنس عن زيد بن أرقم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ هذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ، فإذا دَخَلَ أحَدُكُمُ الخَلاءَ، فَلْيَقُلْ: أعُوذُ بالله مِنَ الخُبُثِ والخَبائث»[1].

= الشيباني، به. ولفظ «شعبة» الوارد في إسناده؛ كذا ورد في «الإحسان» و«التقاسيم والأنواع» ١/ ورقة ٦٣٥، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٥٨٥، وهو تصحيف عن «سعيد» يعني ابن أبي عروبة بلا شك، لأن سعيداً هو الذي رواه من طريق القاسم الشيباني، أما شعبة، فإنما رواه من طريق النضر بن أنس (كما في الروايتين (١٩٢٨٦) و(١٩٣٣٢)، وقد روى العُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٧ عن علي ابن المديني قوله: سمعت يحيى (يعني القطان) وقيل له: تحفظ حديث قتادة: «إن هٰذه الحشوش محتضرة»؟ قال: لا، فقلت له: إنما كان شعبة يحدثه عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، وكان ابنُ أبي عروبة يحدثه عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم، فقال يحيى: شعبةُ لو علم أنه عن القاسم بن عوف لم يحمله. قلت: لم؟ قال: إنه تركه، وقد كان رآه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١١٤)، وفي «الدعاء» (٣٦٤) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وقد سلف من طريق شعبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم برقم (١٩٢٨٦)، وسيرد برقم (١٩٣٣٢).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا حديث تفرَّد به قتادة، وذكرنا اختلاف الرواة فيه عليه في الرواية (١٩٢٨٦). ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ١/ ٨٢، وابن ماجه (٢٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٥)- وابن خزيمة (٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد ذكرنا في الرواية (١٩٢٨٦) لفظ حديث أنس الذي أخرجه الشيخان.

١٩٣٣٣- حدثنا يحيى بنُ آدم ويحيى بنُ أبي بكير، قالا: حدَّثَنا إسرائيل، عن أبي إسحاق قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم. قال ابنُ أبي بُكير: عن زيد بن أرقم. قال: خرجتُ مع عمِّي في غزاةٍ، فسمعتُ عبدَ الله بنَ أُبيّ ابن سَلول يقول لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رسولِ الله، ولَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فذكرتُ ذٰلك لِعمِّي، فذكره عمِّي لرسولِ الله ﷺ، فأرسل إليَّ النبيُّ ﷺ، فحدثتُه، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبي ابنِ سَلول وأصحابِه، فحلَفوا ما قالوا، فكذَّبني رسولُ الله ﷺ وصَدَّقَه، فأصابني همٌّ لم يُصبْني مثلُه قطُّ، وجلستُ في البيت، فقال عمِّي: ما أردتَ إلى أن كذَّبك النبيُّ ﷺ ومَقَتَكَ؟ قال: حتى أنزل الله عز وجل: ﴿إذا جاءَكَ المُنافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١]. قال: فبعث إليَّ رسولُ الله ﷺ، فقرأها[1]، ثم قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قَدْ صَدَّقَكَ»[2].

---

(١) في (ظ١٣) و(ق): فقرأها رسولُ الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/١٠٩ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدُ بن حميد (٢٦٢) -ومن طريقه الترمذي (٣٣١٢)- والبخاري (٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٥٥ من طرق عن إسرائيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

١٩٣٣٤- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو إسحاق

أنه سمع زيدَ بنَ أرقم يقول: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأصاب الناسَ شِدَّةٌ، فقال عبدُ الله بنُ أُبيٍّ لأصحابه: لا تُنْفِقُوا على مَنْ عِندَ رَسولِ اللهِ حتى يَنْفَضُّوا مِنْ حَولِهِ. وقال: لَئِنْ رَجَعْنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. فأتيت النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بذلك، فأرسل إلى عبد الله بنِ أُبيٍّ، فسأله، فاجتهدَ يمينَه ما فعلَ، فقالوا: كذبَ زيدٌ رسولَ الله ﷺ. قال: فوقعَ في نفسي مما قالوا، حتى أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تصديقي في: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾ [المنافقون: ١]. قال: ودعاهم رسولُ الله ﷺ ليستغفرَ لهُم، فلوَّوا رؤوسهم. وقولُه تعالى: ﴿كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ﴾ [المنافقون: ٤] قال: كانوا رجالاً أجملَ شيء[1].

= وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ١١٣ من طريق علي بن سليمان، عن أبي إسحاق، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٢) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٩٨) -وهو في التفسير (٦١٨) -وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٠) من طرق عن زهير، به.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٩٤) من طريق ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به.

وسلف برقم (١٩٢٨٥).

١٩٣٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق قال:

لقيتُ زيدَ بنَ أرقم، فقلت[1]: كم غزا رسولُ الله ﷺ؟ قال: تِسْعَ عَشْرَةَ. قلتُ: كم غزوتَ أنتَ معه؟ قال: سَبْعَ عشرةَ غزوة. قال: فقلتُ: فما أوَّلُ غزوة غزا؟ قال: ذات العُشَيْر، أو العُشَيرة[2].

---

(١) في (م): فقلت له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «السنن» ٣/٣٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٥٤) (١٤٣) ص١٤٤٧ (كتاب الجهاد والسير) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٨١) و(٦٨٢) و(٦٨٤) -ومن طريقه الترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٩-٣٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٦٠-، والبخاري (٣٩٤٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٢٩، والترمذي (١٦٧٦)، وأبو عوانة ٤/٣٦٨ -٣٦٩، وابن حبان (٦٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٤٢)، والحاكم في «مستدركه» ٣/٥٣٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٥٩ -٤٦٠ من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

قال السندي: قوله: ذات العشير؛ هكذا جاء هذا اللفظ بالشك، قيل: هما مصغَّران، والأول بإعجام شين، والثاني بإهمالها، وقال القاضي: هي ذات العُشيرة بالتصغير والإعجام والهاء على المشهور، وهو موضع من بطن يَنبع،=

١٩٣٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا حَمْزة قال:

قالت الأنصار: يا رسولَ الله، إن لكل نبيٍّ أتباعاً، وإنّا قد تبعناك، فادعُ الله عز وجل أن يجعل أتباعنا منا. قال: فدعا لهم أن يجعل أتباعَهم منهم. قال: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، فقال: زعم ذلك زيدٌ. يعني ابنَ أرقم[1].

= وقيل: هو بمهملة ومعجمة وثبوتِ هاء وحذفها: موضعٌ بقرب ينبع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو حمزة - واسمه طلحة بن يزيد - سلف الكلام عليه وعلى روايته عند البخاري عند الحديث (١٩٢٦٨). عمرو بن مُرَّة: هو الجَمَلي المُرادي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٦١ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٦٩)- والبخاري (٣٧٨٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، وفيه عند البخاري: سمعت أبا حمزة، عن زيد بن أرقم: قالت الأنصار.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٥)، والبخاري (٣٧٨٨)، والبغوي في «الجعديات» (٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧٧)، والحاكم ٤/ ٨٥ من طرق عن شعبة، به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

والقائل: فنميتُ ذلك إلى ابن أبي ليلى، هو عَمرو بن مُرَّة، كما هو مصرَّح به عند البخاري.

وفي باب فضائل الأنصار، عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٦٩) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١١٤-١١٥: قوله: أن يجعل أتباعنا منا: =

٣٧٤/٤ ١٩٣٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ علي بن زيد، يحدث عن النضر بن أنس، قال:

مات لأنس ولدٌ، فكتب إليه زيدُ بن أرقم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اللهم اغْفِرْ للأنصار، ولأبناءِ الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار»[1].

١٩٣٣٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وبهزٌ، قالا: حدثنا شعبة، عن حبيب قال: سمعتُ أبا المنهال، قال بهز: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، قال: سمعتُ أبا المنهال[2] رجلاً من بني كنانة، قال:

سألت البراء بنَ عازب عن الصَّرف، فقال: سَلْ زيدَ بنَ أرقم، فإنه خيرٌ مني وأعلمُ. قال: فسألت زيداً، فقال: سَل البراءَ، فإنه خيرٌ منِّي وأعلمُ. قال: فقالا جميعاً: نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الوَرِقِ بالذهب دَيْناً[3].

= أي: يقال لهم الأنصار، حتى تتناولهم الوصيةُ بهم بالإحسان إليهم ونحو ذلك.

وقوله، زعم، أي: قال. كما قدمنا مراراً أن لغة أهل الحجاز تطلق الزعم على القول.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابنُ جُدْعان -وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٤٦٢).

وأخرجه الطيالسي (٦٨٣) عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٢).

(٢) من قوله: قال بهز: أخبرني . . . إلى هذا الموضع سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي. =

١٩٣٣٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن ميمون أبي عبدالله قال:

سمعتُ زيدَ بنَ أرقم، قال: غزا رسولُ الله ﷺ تسعَ عَشْرَةَ غزوة، وغزوتُ معه سَبْعَ عشْرةَ غزوة[1].

١٩٣٤٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن مَطَر، عن عبد الله بن بُريدة قال:

شك عبيدُ الله بن زياد في الحوض، فأرسل إلى زيد بن أرقم، فسأله عن الحوض، فحدثه حديثاً مونِقاً أعجبَه، فقال له: سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: لا، ولكن حدثنيه أخي[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، وفي «الكبرى» (٦١٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٢٧٥).

(١) حديث صحيح، ميمون أبو عبد الله -وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو إسحاق السبيعي في الرواية (١٩٣٣٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (١٩٢٨٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف مطر -وهو ابنُ طَهْمان -الورَّاق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وهو في «مصنَّف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٢) مطوَّلاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٦١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٢٦٦).

وسلف في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٨٧٢) من طريق =

١٩٣٤١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج. وابنُ بكر قال: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني حسنُ بنُ مُسلم، عن طاووس، قال:

قَدِمَ زيدُ بنُ أرقم، فكان ابنُ عباس يستذكرهُ، كيف أخبرتَني عن لحم. قال ابنُ بكر: أُهدِيَ للنَّبيِّ ﷺ حراماً. وقال عبدُ الرزاق: أهدي للنَّبيِّ ﷺ؟ فقال: نعم، أُهدِيَ له عُضْوٌ. قال ابن بكر: أهدى رجلٌ عُضواً[1] من لحمِ صَيْدٍ، فردَّه عليه، وقال: «إنا لا نأكُلُه، إنَّا حُرُمٌ»[2].

=عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد، وفيه قال عبد الله بن بريدة: شكَّ عُبيد الله بنُ زياد في الحوض، فقال له أبو سبرة -رجلٌ من صحابة عُبيد الله بن زياد-: فإنَّ أباك حين انطلق وافداً إلى معاوية انطلقتُ معه، فلقيتُ عبد الله بنَ عمرو، فحدثني... وذكر حديث الحوض.

وسلف في مسند ابن عمرو بن العاص كذٰلك برقم (٦٥١٤) من طريق يحيى القطان، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن أبي سبرة، قال: كان عُبيد الله بن زياد يسأل عن الحوض، وكان يكذِّب به، بعدما سأل أبا برزة والبراء بنَ عازب. وعائذَ بنَ عمرو، ورجلاً آخر. قلنا: وهٰذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم. كما في رواية عبد الرزاق المذكورة آنفاً.

قال السندي: قوله: مونِقاً بكسر النون، أي: معجباً.

(١) في (س) و(م) و(ص) و(ق): رجل عضو، وكُسرت الراء في (س) والمثبت من (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام، وابن بكر: هو محمد، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٣٢٣) ومن طريقه أخرجه ابن =

١٩٣٤٢- حدثنا سفيان بن عيينة، عن أجلح، عن الشعبي، عن عبدالله ابن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن نفراً وطِئُوا امرأةً في طُهر، فقال عليّ رضي الله تعالى عنه لاثنين: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. فأقبَلَ على الآخرين، فقال: أتطيبان نفساً لذا؟ فقالا: لا. قال: أنتم شركاء متشاكسون. قال: إني مُقْرِعٌ بينكم، فأيكم قَرَعَ أغرمتُه ثلثي الدية، وألزمتُه الولد. قال: فذُكر ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «لا أعْلَمُ إلاّ ما قالَ عَلِيٌّ» رَضِي الله عنه[1].

= خزيمة (٢٦٤٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٦٣) لٰكن وقع في مطبوع ابن خزيمة «عطاء»، بدل: «طاووس»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ٤/ ٥٧٥.

وأخرجه ابن خزيمة كذٰلك من طريق محمد بن بكر، به.

وقد سلف (١٩٢٧١).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٣٢٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أجلح -وهو ابنُ عبد الله- وقد بيَّنَّا حاله في الرواية المشار إليها، وغير عبدِ الله بن أبي الخليل -ويقال: عبد الله بن الخليل، وكنيتُه أبو الخليل- فمن رجال أصحاب السنن، وروى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». قال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه الحميدي (٧٨٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٣٦- والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٤٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي. =

١٩٣٤٣- حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بكر بن أنس، قال:

كتب زيدُ بنُ أرقم إلى أنس بن مالك يُعَزِّيه بمن أصيب من ولده وقومه يومَ الحَرة، فكتب إليه: وأبشرك ببشرى من الله عز وجل، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم اغْفِرْ للأنْصار، ولأبناءِ الأنصارِ، ولأبناءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ الأنصار، ولنساءِ أبناء الأنصار، ولِنساءِ أبناءِ أبناء الأنصارِ»[1].

= قال السندي: قوله: أتطيبان: من طابت نفسه بالشيء إذا سمحت به من غير كراهة ولا غضب.

متشاكسون، أي: مختلفون متنازعون.

قرع، أي: أصابته القرعة.

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٥) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٥١٠٦) من طريق فهد بن عوف، عن حماد، به.

وقد سلف برقم (١٩٢٩٩) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد فقال: عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم، قال الحافظ في «الأطراف» ٢/٣٧٨-٣٧٩، وفي «إتحاف المهرة» ٤/٥٩٧: وهو المحفوظ.

قلنا: لكن علي بن زيد لم ينفرد برواية الحديث عن أبي بكر بن أنس، فقد تابعه ثابت بن أسلم عنه، فأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/١٦٠ -ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٥٣) و(٢١٠٤)، وابن حبان (٧٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٠٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن ثابت=

١٩٣٤٤- حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا هُشيم، أخبرنا الأجلح، عن الشعبي، عن أبي الخليل

عن زيد بن أرقم: أن علياً رضي الله عنه أُتي في ثلاثة نفرٍ إذ كان باليمن اشتركوا في ولد، فأقرع بينهم، فضَمَّنَ الذي أصابته القرعة ثلثي الدية، وجعلَ الولدَ له. قال زيدُ بن أرقم: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فأخبرتُه بقضاء عليّ، فضحك حتى بدت نواجذه[1].

١٩٣٤٥- حدثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن خالد أبي العلاء الخفّاف، عن عطية

عن زيد بن أرقم قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كيف أنْعَمُ وَصاحِبُ القَرْنِ قد الْتَقَمَ القَرْنَ، وحَنَى جَبْهَتَه، وأصغى السَّمْعَ متى يُؤْمَرُ» قال: فسمع ذٰلك أصحابُ رسول الله ﷺ، فشَقَّ عليهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قولوا: حَسْبُنا الله ونِعْمَ الوَكِيل»[2].

= البناني، عن أبي بكر بن أنس، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

وسلف برقم (١٩٢٩٢).

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا ذلك في الرواية (١٩٣٢٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عطية -وهو ابن سعد العَوْفي-، وخالد الخفَّاف -وهو ابن طَهْمان-، وقد اختلف فيه كما سيرد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٠٧٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩١ من طريق محمد بن ربيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٣٠، وقال: رواه أحمد والطبراني،=

١٩٣٤٦- حدثناه أبو أحمد، حدثنا خالدُ بنُ طَهْمان أبو العلاء، عن عطية العوفي

عن أبي سعيد الخدريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ؛ فذكر معناه[1].

١٩٣٤٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن القاسم الشيباني

عن زيد بنِ أرقم، أن نبيَّ الله ﷺ أتى على مسجد قُباء - أو دخل مسجد قباء - بعدما أشرقتِ الشمسُ، فإذا هم يُصلون، فقال: «إنَّ صَلاةَ الأوَّابِينَ كانوا يُصَلُّونَها إذا رَمِضَتِ الفِصالُ»[2]. ٤/٣٧٥

= ورجاله وُثِّقوا على ضعف فيهم.

قال ابن عدي في «الكامل»: وهذا يرويه خالد بن طهمان عن زيد بن أرقم، ويرويه مُطَرِّف ومن تابعه عليه عن عطية، عن ابن عباس، ورواه جماعة كثيرة عن عطية، عن أبي سعيد، وهذا أصحُّها.

قلنا: قد بسطنا الاختلاف فيه في تخريج رواية أبي سعيد السالفة برقم (١١٠٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولُه: وصاحب القَرْن، أي: إسرافيل منتظرٌ الأمرَ بالنفخ في القَرْن الذي هو الصُّور، يريد قرب القيامة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الرواية (١١٠٣٩) السالفة في مسند أبي سعيد الخدري، وإنما أعادها الإمام أحمد هنا لذكر الاختلاف فيه على عطية العوفي. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وسلف قبله من طريق عطية العوفي، عن زيد بن أرقم.

(٢) إسناده على شرط مسلم. عبد الوهَّاب -وهو ابنُ عطاء الخفَّاف- =

١٩٣٤٨- حدثنا حجاج، عن يونس بن أبي إسحاق. وإسماعيلُ بنُ عمر، قال: حدثنا يونسُ بنُ أبي إسحاق، عن أبي إسحاق

عن زيد بن أرقم، قال: أصابني رَمَدٌ، فعادني النبيُّ ﷺ. قال: فلما بَرَأتُ خرجت. قال: فقال لي رسول الله ﷺ: «أرَأيْتَ لَوْ كانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِما ما كُنْتَ صانِعاً؟» قال: قلتُ: لو كانتا عيناي لِما بهما، صبرتُ واحتسبتُ. قال: «لو كانَتْ عَيْناكَ لِما بهما، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، لَلَقِيتَ الله عَزَّ وَجَلَّ ولا ذَنْبَ لَكَ» قال إسماعيلُ: «ثم صبرتَ واحتسبتَ، لأوجب اللهُ لك الجنة»[1].

= من أعلم الناس بحديث سعيد -وهو ابن أبي عروبة-، وقتادة: هو ابنُ دعامة السدوسي، والقاسم -وهو ابنُ عوف، وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث الواحد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٧١ من طريق عبد الوهاب الخفَّاف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٥١١١) من طريق يزيد بن زُريع، عن سعيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٠٨) و(٥١١٠) من طريق الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرج عبد بن حميد (٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١١٢) من طريق حسام بن مِصَكّ، عن قتادة، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم، قال: دخل رسول الله ﷺ مسجد قباء فرآهم يصلون الضحى، فقال: «هٰذه صلاة الأوابين». وحسام بن مِصَكّ ضعيف، يكاد أن يترك.

وقد سلف برقم (١٩٢٦٤).

(١) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبقية =

. . . . . .

=رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢)، والحاكم ١/ ٣٤٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨١ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد. ولفظه: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني. قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/ ٢٧٩: حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥٢)، و«الأوسط» (٥٩٤٨)، من طريق سَلْم بن قُتيبة، والبيهقي في «الشُّعب» (٩١٩١) من طريق عبد الله بن رجاء، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤١١ من طريق النضر بن شميل، ثلاثتهم عن يونس، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق إلا ابنه يونس، تفرَّد به سَلْم بن قتيبة! قلنا: لم يتفرد به كما هو ظاهر.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٠) من طريق عُبيد الله بن موسى، والطبراني في «الكبير» (٥٠٩٨) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان، عن جابر -وهو الجُعفي-، عن خيثمة، عن زيد، به.

واختلف فيه على جابر، فرواه عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عن خيثمة، عن أنس كما سلف برقم (١٢٦٣٦).

ورواه شريك كذٰلك عن جابر الجعفي، عن خيثمة من حديث أنس برقم (١٢٥٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥١٢٦) من طريق أُنيسة بنت زيد بن أرقم، عن أبيها. وأنيسة مجهولة، وفي الإسناد مجهولات غيرها.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٠٨ عن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ابتُلي عبد بعد ذهاب دينه بأشد من بصره، ومن ابتُلي ببصره فصبر حتى يلقى الله، لَقِيَ الله تبارك وتعالى ولا حسابَ عليه». قال الهيثمي: رواه البزار، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير وقد وُثق.

وفي باب الثواب لمن صبر واحتسب إذا فقد عينيه عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

بقية حديث النُّعمان بن بشير[1]

● ١٩٣٤٩- [قال عبد الله][2]: حدثنا معاويةُ بنُ عبد الله بنِ معاويةَ بنِ عاصم بن المنذر بن الزبير، حدثنا سلَّام أبو المنذر القارىء، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن الشَّعبيِّ، أو خيثمة

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما مَثَلُ المُسْلِمينَ كالرَّجُلِ الواحِدِ، إذا وَجِعَ مِنْهُ شيءٌ تَدَاعى له سائِرُ جَسَدِه»[3].

● ١٩٣٥٠- [قال عبد الله][4]: حدثنا منصورُ بنُ أبي مُزاحم قال: حدثنا أبو وكيع الجَرَّاحُ بنُ مَليح، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشعبيّ

عن النعمان بن بشير، قال: قال النبيُّ ﷺ على المنبر: «مَن لم يَشْكُرِ القليلَ، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لَم يَشْكُرِ النّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عز وجل، والتَّحَدثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْر،

---

(١) سلفت ترجمة النعمان بن بشير قبل الحديث (١٨٣٤٧).

(٢) في (م) و(ق) و(ص): حدثنا عبد الله حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٨) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

والجماعةُ رَحْمَةٌ، والفُرْقَةُ عَذابٌ»[1].

● ١٩٣٥١- قال عبد الله: حدثني يحيى بنُ عَبْدويه[2] مولى بني هاشم، حدثنا أبو وكيع، عن أبي عبد الرحمٰن، عن الشَّعبي

عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ على هٰذه الأعواد - أو على هٰذا المنبر -: «مَن لَم يَشْكُرِ القليل، لم يَشْكُرِ الكثير، ومن لم يَشْكُرِ النّاسَ، لم يَشْكُرِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، والتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللهِ شُكْرٌ، وتَرْكُها كُفْرٌ، والجَماعةُ رَحْمَة، والفُرْقَةُ عَذابٌ». قال: فقال أبو أُمامة الباهليُّ: عليكم بالسَّواد الأعظم، قال: فقال رجل: ما السَّوادُ الأعظم؟ فنادى أبو أمامة: هٰذه الآيةُ التي في سورة النور [٥٤] ﴿فإنْ تَوَلَّوْا فإنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وعَلَيْكُم ما حُمِّلْتُم﴾[3].

● ١٩٣٥٢- [قال عبد الله][4]: حدثنا عُبيد الله بن عمر، هو القواريري، حدثنا حماد، يعني ابن زيد، حدثنا حاجب بن المفضل، يعني ابن المهلب، عن أبيه

---

(١) ضعيف دون قوله«ومن لم يشكر الناسَ لم يشكر الله» فهو صحيح لغيره وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٤٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (س) و(م) و(ص) و(ق): عبد ربه، والمثبت من (ظ١٣) وهامش (س)، وهـو الصواب. وانظر تعليقنا عليه في الحديث (١٨٤٥٠).

(٣) هو مكرر الحديث السالف برقم (١٨٤٥٠) سنداً ومتناً.

(٤) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله بن أحمد.

عن النعمان بن بشير، أن النبيّ ﷺ قال: «قارِبوا بَيْنَ أبْنَائِكُم». يعني[1] سوُّوا بينَهم[2].

● ١٩٣٥٣- قال عبد الله: حدثني إبراهيم بن الحسن الباهليُّ، وعُبيدُالله بنُ عُمر القواريريُّ، ومحمدُ بنُ أبي بكر المقدَّمي، قالوا: حدثنا حماد بنُ زيد، عن حاجب بنِ المفضَّل بن المُهَلَّب، عن أبيه

أنه سمعَ النعمانَ بنَ بشير يقول: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنَائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنائِكُم، اعْدِلُوا بَيْنَ أبْنَائِكُم»[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال يعني، وجاءت كلمة «قال» في هامش (س).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥١) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٤٥٢) سنداً ومتناً.

حديث عُروة بن أبي الجعد البارقي عن النبي ﷺ[1]

١٩٣٥٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن عُروة البارقي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ و[2]الأجْرُ والمَغْنَمُ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) قال السندي: عروة بن أبي الجعد البارقي، يقال: عروة بن الجعد، ويقال ابن أبي الجعد، وصَوَّبَ الثاني ابن المديني، واسم أبي الجعد: سعد البارقي، وله أحاديث، وهو الذي أرسله النبي ﷺ ليشتري الشاة بدينار، فاشترى به شاتين، الحديث مشهور في البخاري وغيره، وكان فيمن حضر فتوح الشام ونزلها، ثم سيَّره عثمان إلى الكوفة، وحديثه عند أهلها، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد ستين فرساً مربوطة، كذا في «الإصابة»، قلتُ: وسيجيء سبعون فرساً في الكتاب. قلنا: في الرواية (١٩٣٥٥).

(٢) أشير إلى الواو في (س) بنسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي، والشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠ -ومن طريقه مسلم (١٨٧٣) (٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٦)، و«شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٣٩٩ -والبخاري (٣١١٩)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٣٠٥)، والترمذي (١٦٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٦)، وأبو يعلى (٦٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٨) وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٧ من طرق عن حصين، به. وعند مسلم: «معقوص» بدل «معقود»، وهما بمعنى. وزاد عبدُ الله بنُ =

. . . . . .

= إدريس عند ابن أبي شيبة وابنِ ماجه وأبي يعلى والطحاوي: «الإبل عزٌّ لأهلها، والغنم بركة».

قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. قال أحمد بن حنبل: وفِقْهُ هٰذا الحديث أن الجهاد مع كل إمام إلى يوم القيامة. قلنا: وقال أبو نُعيم: مشهور من حديث الشعبي، رواه عنه جماعة.

وأخرجه الحميدي (٨٤٢) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠٢) وسعيدُ بن منصور في «سننه» (٢٤٣١)، وأبو عوانة ٥/١٨، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة عروة)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٠١)، و«الأوسط» (٦٣٧٧)، من طريقين عن الشعبي، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠) و«الأوسط» (١٩٤٠) من طرق عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٣٥٥) (١٩٣٥٨) (١٩٣٥٩) (١٩٣٦٠) (١٩٣٦١) (١٩٣٦٤) (١٩٣٦٥) (١٩٣٦٦) (١٩٣٦٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٤١٤)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٤٨ من طريق سعيد بن زيد، عن الزبير بن خِرِّيت، عن نعيم بن أبي هند، عن عروة، به. وفيه أن النبي ﷺ فَتَلَ ناصيةَ فرسه بين أصبعيه، ثم قال: «الخيل ...» والصحيح أنه مرسل، من مراسيل نُعيم بن أبي هند، فقد أخرجه أبو داود في «مراسيله» برقم (٢٩١) بنحوه عن موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن الخِرِّيت، عن نُعيم بن أبي هند أن النبي ﷺ أُتي بفرس ... وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إلى نُعيم بن أبي هند، وليس فيه قوله: «والخيل معقودٌ بنواصيها الخير ...».

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٦١٦)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقد ذكره السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٧٧).

١٩٣٥٥- حدثنا سفيان، أخبرنا البارقي شَبِيب

أنه سمع عُروة البارقي يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ» ورأيتُ في داره سبعين فرساً[١].

١٩٣٥٦- حدثنا سفيان، عن شَبِيب، أنه سمع الحيَّ يُخبرون

عن عُروة البارقي، أن رسولَ الله ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أُضحيَّة، وقال مرة: أو شاة، فاشترى له اثنتين، فباع واحدة بدينار، وأتاه بالأخرى، فدعا له بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى الترابَ لربح فيه[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبِيب: هو ابنُ غَرْقَدَة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٣٨)، والحميدي (٨٤١)، وسعيد بن منصور (٢٤٣٠)، والبخاري (٣٦٤٣)، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وأبو عوانة ٥/ ١١، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٩، وفي «الشُّعَب» (٤٣٠٦) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٠٤٧)، وابنُ عبد البر في «الاستذكار» (٢٠٤٣٩)، وفي «الاستيعاب» (في ترجمة عروة بن عياض بن أبي الجعد) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٢٦)، وابنُ أبي شيبة ١٢/ ٤٨٢، ومسلم (١٨٧٣) (٩٩)، وابن ماجه (٢٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٠) من طريق أبي الأحوص، وأبو عوانة ٥/ ١١ من طريق زائدة بن قُدامة، كلاهما عن شَبِيب، به. وعند سعيد بن منصور: «معقوص»، بدل: «معقود»، وهما بمعنى.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. وقوله: سمعت الحيَّ؛ يعني =

. . . . . .

= قبيلته، قال الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤: وهٰذا يقتضي أن يكون سمعه من جماعة أقلُّهم ثلاثة. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، وشَبيب: هو ابن غَرْقدة، وعروة البارقي: هو ابنُ أبي الجعد، وسيرد ذكرُ أبيه برقم (١٩٣٥٧).

وقد تكلموا في صحة إسناد هٰذا الحديث لإبهام الحيّ، فذهب البيهقي -كما في «السنن الصغير»-، والخطابي والرافعي -فيما حكاه الحافظ عنهما- إلى تضعيفه، وسمَّوه مرسلاً، أو غير متصل، فقال الحافظ: الصوابُ أنه متصلٌ، في إسناده مبهم، إذ لا يُقال في إسنادٍ صرَّح كلُّ مَنْ فيه بالسماع من شيخه: إنه منقطع، وإن كانوا أو بعضُهم غيرَ معروف.

وقد وافقهم الحافظ على أن الحديث بهٰذا ضعيفٌ للجهل بحالهم، لكنه حين ردَّ على ابن القطان -الذي ذهب إلى أن هٰذا الحديث ليس على شرط البخاري، وأن البخاري لم يُرد بسياق هٰذا الحديث إلا حديثَ الخيل الذي أورده بعده، وأنه لم يحتجَّ به؛ لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة- قال (يعني الحافظ): هو كما قال، لكن ليس في ذٰلك ما يمنع تخريجه، ولا يحطُّه عن شرطه، لأن الحيَّ يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب، ويُضاف إلى ذٰلك ورودُ الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث.

قلنا: يعني أن الحافظ قد قوَّى الحديث بطريقه الأخرى التي سترد برقم (١٩٣٦٢)، وقوَّاه كذٰلك بشاهد آخر من حديث حكيم بن حزام.

قلنا: وممن توقَّف في صحة الحديث الشافعيُّ، فحكى الحافظُ عنه أنه تارة قال: لا يصحُّ، لأن هٰذا الحديث غيرُ ثابت، وهٰذه رواية المُزني عنه، وتارة قال: إن صحَّ الحديث قلتُ به، وهٰذه رواية البُويطيّ.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥٩-١٦٠ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٠٧١)-، والحميدي (٨٤٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤١٢)-، والبخاري (٣٦٤٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢- عن علي ابن المديني، وأبو داود (٣٣٨٤) عن =

. . . . . .

= مسدَّد، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١١٢، و«السنن الصغير» (٢١٥٠)، و«دلائل النبوة» ٦/ ٢٢٠ من طريق سعدان بن نصر، خمستهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وخالف ابنُ أبي شيبة، فأخرجه ١٤/ ٢١٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٤٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤١٣- عن ابن عُيينة، عن شبيب، عن عروة. لم يذكر بين شبيب وعروة أحداً. وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (١٤٨٣١) من طريق الحسن بن عُمارة، عن شَبيب، عن عروة. قال سفيان بن عيينة -فيما نقله الحميدي، وحكاه البخاري- وكان الحسن بن عمارة سمعته يحدثه فقال فيه: سمعتُ شبيباً يقول: سمعت عروة. فلما سألتُ شبيباً قال: لم أسمعه من عروة، حدثنيه الحي عن عروة. قال الحافظ: وهٰذا هو المعتمد.

قلنا: والحسن بن عُمارة ضعيف، قال الحافظ: هو أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم، وذكر أن رواية ابن المديني -ومن وافقه- تدلُّ على أنه وقعت في رواية من لم يذكر الحيَّ تسوية.

وسيرد من طريق أخرى بالرقمين (١٩٣٦٢) و(١٩٣٦٧).

وله شاهد من حديث حكيم بن حزام عند أبي داود (٣٣٨٦)، والترمذي (١٢٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩، والبيهقي ٦/ ١١٢ -١١٣. وفي إسناده مجهول.

قوله: يشتري له أضحية: جاء عند البخاري أن سفيان قال: يشتري له شاة كأنها أضحية. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣٥: لم أرَ في شيء من طرقه أنه أراد أضحية! قلنا: كذا قال، مع أن في رواية أحمد هذه التصريح بأنه أراد أضحية.

وقال الترمذي عقب (١٢٥٨): وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا الحديث، وقالوا به، وهو قول أحمد وإسحاق، ولم يأخذ بعض أهل العلم بهٰذا الحديث، منهم الشافعي.

قال الحافظ: وقد أجاب من لم يأخذ بها بأنها واقعةُ عين، فيَحتمل أن يكون عروةُ كان وكيلاً في البيع والشراء معاً، وهذا بحثٌ قويٌّ يقف به=

١٩٣٥٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، عن الشعبيِّ، عن عُروة ابن أبي الجعد.

وحدثنا أبو كامل، عن سعيد بنِ زيدٍ، عن الزُّبير، عن أبي لَبِيد، عن عروةَ بنِ أبي الجَعْد.

٤/٣٧٦ وحدثنا يحيى بنُ آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عروة بن أبي الجَعْد. كُلُّهم قال: ابنُ أبي الجعد[1].

= الاستدلال بهٰذا الحديث على تصرف الفضولي. والله أعلم. انظر «فتح الباري» ٦/ ٦٣٤-٦٣٥، و«تلخيص الجبير» ٢/ ٥.

قال السندي: قوله: فاشترى له اثنتين، لا يخفى أنه كان وكيلاً، فمخالفته من باب مخالفة الوكيل إلى خير، لا من باب مخالفة المضارب، فمن أخذ منه الثاني فكأنه اعتبر أن المضارب بمنزلة الوكيل.

فباع واحدة: استدلَّ به من يُجوّز بيع الفضولي، ويقول: إنه موقوف على إجازة المالك، ومن لا يُجوزه يعتذر بأنه كان وكيلاً مطلقاً، فتَصرَّفَ بحكم إطلاق الوكالة، ولا يخفى بُعد الجواب عن الصواب.

لربح فيه: مبالغة في ربحه، أو محمول على حقيقته، فإن بعض أنواع التراب يُباع ويُشترى، كذا قيل، والأول هو الوجه، إذ لا استبعادَ في ربح أحدٍ في بيع ذلك النوع من التراب، والله تعالى أعلم.

(١) سترد متون الأسانيد المذكورة هنا على النحو التالي:

رواية يحيى بن سعيد، سترد برقم (١٩٣٥٩).

ورواية أبي كامل برقم (١٩٣٦٢).

ورواية يحيى بن آدم برقم (١٩٣٦١).

ويضاف إليها: وقال عفَّان: ابن الجعد، وابن أبي الجعد، انظر (١٩٣٦٤) و(١٩٣٦٥) و(١٩٣٦٧).

وقال محمد بن جعفر: عروة بن الجعد، في الروايتين (١٩٣٥٨) و(١٩٣٦٠).

وذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» أنه وهمٌ منه. قلنا: قد سماه بذٰلك غير=

١٩٣٥٨- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفَر، عن الشعبي

عن عُروة بنِ الجعد[1]، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القيامة: الأجْرُ والمَغْنَمُ»[2].

١٩٣٥٩- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا. ووكيعٌ قال: حدثنا زكريا، عن عامر

عن عُروة، قال يحيى: ابن أبي الجعد البارقي، عن النبيّ ﷺ. وقال وكيع في حديثه: سمعتُ رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجْرُ والمَغْنَمُ»[3].

= واحد، كما نقل الحافظ في «فتح الباري» ٦/ ٥٤-٥٥.

(١) في (م) و(س) و(ص) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣)، وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠)، فإن محمد بن جعفر هو الذي سماه عروة بن الجعد، فيما ذكر ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وقد قال علي ابن المديني: من قال فيه: عروة بن الجعد، فقد أخطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٠-٤٨١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم «الشعبي» من مطبوع ابن أبي شيبة.

وسلف (١٩٣٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابنُ أبي زائدة- وإن دلَّس عن الشعبي، فإن يحيى بن سعيد -وهو القطان- راويه عنه لا يحملُ من حديث شيوخه المدلِّسين إلا ما كان مسموعاً لهم، صرَّح بذٰلك الإسماعيلي، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٠٩. ولذٰلك أخرج حديثه الشيخان: مسلم، =

١٩٣٦٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن العَيْزار

عن عُروة بن جَعْد، عن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»(١).

=كما سنذكر في تخريج هٰذه الرواية، والبخاري كما سنذكر في تخريج الرواية (١٩٣٦٦).

وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٨) من طريق عبد الله بن نمير، والدارمي (٢٤٢٦)، وأبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ١٠ من طريق وكيع، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، العَيْزار -وهو ابن حُريث- من رجاله، وليس له عند مسلم غير هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي. وقول محمد بن جعفر: عروة بن الجعد وهم منه، فيما ذكر ابنُ عبد البر في «الاستيعاب». وقال: إنما هو عروة بن أبي الجعد. قلنا: قد قاله كذٰلك غير محمد بن جعفر. ونقل الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤ عن الإسماعيلي قوله: قال أكثر الرواة عن شعبة: عروة بن الجعد، إلا سليمان وابن أبي عدي. وانظر تتمة كلامه.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة العيزار بن حريث) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٩) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٧) و(١٢٤٥) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٠-١١- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤٠٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ١٠٠، من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

١٩٣٦١- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن عروة بن أبي الجَعْد البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ[١]: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصيها الخَيْرُ إلى يَوْمِ القِيامَةِ: الأجْرُ والمَغْنَمُ»[٢].

١٩٣٦٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا سعيدُ بنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، حدثنا أبو لَبِيد

عن عُروة بنِ أبي الجعد البارقي، قال: عرض للنَّبِيِّ ﷺ

---

(١) في (م): عن عروة بن أبي الجعد، عن النبي ﷺ قال.

(٢) حديث صحيح. رجال إسناده ثقات رجال الشيخين، إلا أن أبا إسحاق -وهو السَّبيعي- لم يصرح بسماعه من عروة، وقد صرح بسماعه من عروة في رواية فطر عنه، كما سيرد في التخريج. ولا ندري هل سماع فطر من أبي إسحاق كان قبل الاختلاط أم بعده، وقد سلف بالحديث قبله من طريق شعبة عن أبي إسحاق، عن العيزار، عن عروة. قال العقيلي ٤/ ٤٥١: وهٰذا أولى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٠٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٢٨) عن حُدَيْج بن معاوية، وأحمد في «العلل» (٤٣٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٤ و«شرح مشكل الآثار» (٢٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢١٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٠٥) من طريق فطر، و(٤٠٦) من طريق زهير، و(٤٠٨) من طريق عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، أربعتهم عن أبي إسحاق، به. ولم يصرح بسماعه من عروة إلا في رواية فطر عنه، فقال: وقف علينا عروة البارقي ونحن في مجلس . . . وأشرنا إلى رواية فطر آنفاً.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، وقال: «أيْ عُرْوَةُ، ائتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لنا[1] شاةً» فأتيتُ الجَلَبَ، فساومتُ صاحبه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه[2] شاة بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئته[3] بالشاة، فقلتُ: يا رسول الله، هٰذا دينارُكُم، وهٰذه شاتُكم. قال: «وصَنَعْتَ كَيْف؟» قال: فحدثتُه الحديث، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْقَة يَمِينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُنَاسة الكوفة، فأربح أربعين ألفاً قبل أن أصل إلى أهلي، وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[4].

---

(١) لفظة «لنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ق) وهامش (س): فابتعته.

(٣) في (م) و(ظ١٣): وجئت.

(٤) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سعيد بن زيد -وهو أخو حماد بن زيد -وأبي لَبِيد، وهو لِمَازة بنُ زَبَّار، وبقية رجاله ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك.

وأخرجه أبو داود (٣٣٨٥)، وابن ماجه (٢٤٠٢)، والترمذي بإثر (١٢٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٤٢١)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٠، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٦/١١٢ من طرق عن سعيد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٢٢٥٨) من طريق هارون الأعور المقرىء، عن الزبير ابن الخريت، به.

وسلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

وسيكرر برقم (١٩٣٦٧).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: بكُناسة الكوفة؛ الكُناسة بالضم: اسمُ موضعٍ بالكوفة.

● ١٩٣٦٣- قال عبد الله[١]: حدثنا إبراهيمُ بنُ الحَجَّاج، حدثنا سعيدُ ابنُ زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لَبِيد وهو لِمَازة بن زَبّار

عن عروة بن أبي الجَعد البارقي، عن النبيّ ﷺ مثله[٢].

١٩٣٦٤- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرنا أبو إسحاق، قال: سمعتُ العيزار بن حُرَيث يحدث

عن عروة بن الجعد الأزديِّ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ»[٣].

١٩٣٦٥- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني حُصَينٌ وعبدُ الله بن أبي السَّفَر، أنهما سمعا الشعبيَّ

سمع عُروةَ بن الجعد، عن النبيّ ﷺ قال: «الخيلُ معقودٌ بنَواصيها[٤] الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجرُ والمَغْنَم»[٥].

---

(١) في (م) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله، وقد ضُرب على قوله: «حدثني أبي» في (ظ١٣) و(س)، وكذلك هو من الزوائد في «أطراف المسند» ٤/٣٤٣.

(٢) هو مكرر ما قبله، غير أنه من زوائد عبد الله، كما سلف.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٣٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان: وهو ابن مُسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٦٥ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(٤) في (ظ١٣): في نواصيها.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٤) و(١٩٣٥٨)=

١٩٣٦٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زكريا، عن الشعبي

حدثني عروة البارقي، أن رسول الله ﷺ قال: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القيامة: الأجْرُ والمغنمُ»[1].

= غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٠٥٦)، والدارمي (٢٤٢٧)، والبخاري (٢٨٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٩) وأبو عوانة٥/ ١٠، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٦٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٩٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري بإثر (٢٨٥٠): قال سليمان، عن شعبة: عن عروة بن أبي الجعد. تابعه مُسَدَّد، عن هشيم، عن حصين، عن الشعبي: عن عروة بن أبي الجعد.

قلنا: يعني أن سليمان -وهو ابن حرب- خالف حفص بن عمر شيخ البخاري في اسم والد عروة، فقال حفص: عروة بن الجعد، وقال سليمان: عروة بن أبي الجعد. وطريقه وصلها الطبراني في الرواية المذكورة آنفاً.

وانظر من سماه ابن الجعد، ومن سماه ابن أبي الجعد برقم (١٩٣٥٧) و(١٩٣٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٣٥٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفَضْل بنُ دُكين.

وأخرجه البخاري (٢٨٥٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٤٥)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٩٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٢٩، وفي «السنن الصغير» (٣٥٨٩)، من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/ ٣٨٦: هذا حديث متفق على صحته، =

١٩٣٦٧- حدثنا عفان، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا الزُّبير بن الخِرِّيت، عن أبي لبيد، قال:

كان عروةُ بنُ أبي الجعد البارقي نازلاً بين أظهرنا، فحدث عنه أبو لَبِيد لِمَازة بن زَبَّار، عن عُروة بن أبي الجَعْد قال: عرض للنَّبيِّ ﷺ جَلَبٌ، فأعطاني ديناراً، فقال: «أيْ عُرْوَةُ ائتِ الجَلَبَ، فاشْتَرِ لَنا شاةً» قال: فأتيت الجَلَبَ، فساومتُ صاحبَه، فاشتريتُ منه شاتين بدينار، فجئتُ أَسوقُهما - أو قال: أقودُهما - فلقيني رجل، فساومني، فأبيعه شاةً بدينار، فجئتُ بالدينار، وجئتُ بالشاة، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا دينارُكم، وهٰذه شاتُكم، قال: «وَصَنَعْتَ كَيْفَ؟» فحدثتهُ الحديث، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ لَهُ في صَفْق[1] يَمينِه» فلقد رأيتُني أقفُ بكُناسة الكوفة، فأربحُ أربعين ألفاً قبلَ أنْ أصِلَ إلى أهلي. وكان يشتري الجواريَ ويبيعُ[2].

١٩٣٦٨- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن حُصَيْن، عن الشعبي، قال:

= فيه الترغيب في اتخاذ الخيل للجهاد، وفيه أن الجهاد لا ينقطع أبداً، وفيه أن المال الذي يُكتسبُ بها خيرُ مال.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

(١) في (م): صفقة، وهي نسخة في (س).

(٢) مرفوعه صحيح، وهذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٣٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وقد سلف برقم (١٩٣٥٦) بإسناد على شرط البخاري.

سمعتُ عروةَ بنَ الجَعْد[1] البارقيَّ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخَيْلُ مَعْقُودٌ في نَواصِيها الخَيْرُ إلى يوم القِيامَة: الأجْرُ والمَغْنَم»[2].

---

(١) في (م) و(س) و(ق): ابن أبي الجعد، والمثبت من (ظ١٣) و(ص) وهو الموافق للرواية (١٩٣٦٠) فإن غندراً -محمد بن جعفر- سماه عروة بن الجعد فيما ذكره ابنُ عبد البر في «الاستيعاب»، كما أشرنا غير مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٤٤١٧) من طريق ابن أبي عدي، وأبو عوانة ٥/ ٩-١٠ من طريق النَّضر بن شُميل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٣٥٤).

بقية حديث عدي بن حاتم[1]

٤/٣٧٧ ١٩٣٦٩- حدثنا هُشيم، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جُبير

عن عديِّ بن حاتِم قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ قال: قلتُ: إنَّ أرضَنا أرضُ صيدٍ، فيرمي أحدُنا الصَّيدَ، فيغيبُ عنه ليلةً أو ليلتين، فيجدُهُ وفيه سهمُه؟ قال: «إذا وَجَدْتَ سَهْمَكَ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أثَرَ غَيْرِهِ، وَعَلِمْتَ أنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ، فَكُلْهُ»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عدي بن حاتم قبل الحديث (١٨٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم -وهو ابنُ بَشير -صرَّح بالتحديث عند النسائي، وأبو بشر: هو جعفر ابن أبي وحشيَّة.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٢، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٥٠- والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٨١٢) من طريق هُشيم، به. بلفظ: ولم نجد فيه أثر سَبُع، بدل: أثر غيره. وقرن أبو داود الطيالسي بهُشيم شعبة.

وأخرجه الترمذي (١٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٨١٣) من طريق شعبة، عن أبي بشر، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هذا عند أهل العلم، وروى شُعبة هذا الحديث عن أبي بشر وعبدِ الملك بن ميسرة، عن سعيد بن جُبير، عن عدي بن حاتم. وعن أبي ثعلبة الخُشني مثله، وكلا الحديثين صحيح.

قلنا: سيرد من طريق شعبة عن عبد الملك بن ميسرة برقم (١٩٣٧٦)، ومن طريق عامر الشعبي، عن عدي برقم (١٩٣٨٨).

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥). =

١٩٣٧٠- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبيِّ

أخبرنا عديُّ بنُ حاتِم، قال: لمَّا نَزَلَتْ هذه الآيةُ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: عَمَدْتُ إلى عِقالَيْن: أحدُهما أسودُ، والآخرُ أبيضُ، فجعلتُهما تحت وِسَادي. قال: ثم جعلتُ أنظر إليهما، فلا تبيَّن[١] لي الأسودُ من الأبيض، ولا الأبيضُ من الأسود[٢]، فلما أصبحتُ غَدَوْتُ على رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه بالذي صنعتُ، فقال: «إنْ كانَ وِسادُكَ إذاً لَعَرِيضاً[٣] إنَّما ذٰلِكَ بَياضُ النَّهارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ»[٤].

= وحديثُ أبي ثعلبة الخُشني سلف برقم (١٧٧٤٤) بلفظ: «إذا رَمَيْتَ بسهمك، فغابَ ثلاثَ ليالٍ، فأَدْرَكْتَهُ، فكُلْ ما لم يُنْتِنْ».

وسلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي ثعلبة برقم (٦٧٢٥).

(١) في (ق) وهامش (س): يتبيَّن.

(٢) في (ظ١٣): فلا تبين لي الأبيض من الأسود.

(٣) في (س) و(ص) و(م): لعريض، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي نسخة السندي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشير، وقد صرَّح بالتحديث، وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي، والشعبيُّ: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً سعيد بنُ منصور في «التفسير» (٢٧٧)، والبخاري (١٩١٦) -ومن طريقه البغوي في «معالم التنزيل» في تفسير الآية (١٨٧) من سورة البقرة- والترمذي (٢٩٧٠)، وابنُ خزيمة (١٩٢٥) -ومن =

١٩٣٧١- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالِدٌ وزكريا وغيرُهما، عن الشعبيِّ

= طريقه ابنُ حبان (٣٤٦٢) -وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٥٠٤) و(١٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي في إحدى روايتيه بحصين مجالداً. وسترد رواية مجالد برقم (١٩٣٧٥).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٨ -ومن طريقه مسلم (١٠٩٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٨٦٥١)- والدارمي (١٦٩٤)، والبخاري (٤٥٠٩)، وأبو داود (٢٣٤٩)، والطبراني في «تفسيره» (٢٩٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٣، وابن حبان (٣٤٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٧٦) من طرق عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به.

الطبري

وأخرجه البخاري (٤٥١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٧٩) و(١١٠٢١) -وهو في «التفسير» (٤١) -وابن جرير في «التفسير» (٢٩٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٧٧) و(١٧٨) (١٧٩) من طرق عن الشعبي، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ١٩٩ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

وسيرد برقم (١٩٣٧٥).

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (١٩١٧)، ومسلم (١٠٩١).

وانظر حديث البراء السالف برقم (١٨٦١١).

قال السندي: قوله: إلى عِقالين، بكسر العين، أي: خيطين.

إنْ كان: مخفَّفة من الثقيلة.

لعريضاً: حيث غاب تحته ظلمةُ الليل وضوءُ النهار المرادين بالخيطين.

إنما ذلك: المطلوب تمييزه هو بياضُ النهار متميزاً من سواد الليل.

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّه، فَخَزَقَ، فَكُلْ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فإنَّهُ وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ»[1].

١٩٣٧٢- حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديِّ بن حاتِم أنه سأل رسولَ الله ﷺ فقال: أُرسِلُ الكَلْبَ المُعَلَّم، فيأخُذ. قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، وَذَكَرْتَ اسْمَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فأخَذَ، فَكُلْ». قلتُ: وإن قتل؟ قال: «وإنْ قَتَلَ». قال: قلتُ: أرمي بالمِعْراض. قال: «إذا أصابَ بِحَدِّه، فَكُلْ، وإنْ أصابَ بِعَرْضِهِ، فلا تَأْكُلْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا -وهو ابن أبي زائدة- صرَّح بالتحديث عن الشعبي في الرواية السالفة برقم (١٨٢٤٥)، ومجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً- متابع. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وأخرجه الحميدي (٩١٤)، وابن ماجه (٣٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٦١) من طرق عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٠-١٨١، وفي «الكبرى» (٤٧٧٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٦٦) غير أنه هناك عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور. وانظر بقية تخريجه هناك.

وله طرق كثيرة، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

١٩٣٧٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن خَيْثَمة

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْكُمْ مِنْ أحَدٍ إلا سَيُكَلِّمُهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمانٌ، ثم يَنْظُرُ أيْمَنَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شَيْئاً قَدَّمَهُ، ثمَّ يَنْظُرُ أشأمَ مِنْهُ، فلا يَرَى إلا شيئاً قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقاءَ وَجْهه، فَتَسْتَقْبِلُهُ النارُ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ[1] : «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أنْ يَقِيَ وَجْهَهُ النارَ[2] وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ»[3].

١٩٣٧٤- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا سِماك، عن مُرَيِّ بنِ قَطَريّ

عن عَدِيِّ بنِ حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِم، ويَقْرِي الضيفَ، ويفعلُ كذا. قال: «إنَّ أباكَ أرَادَ شيئاً فَأدْرَكَهُ».

قَال: قلتُ: يا رسولَ الله، أرمي الصيدَ، ولا أجدُ ما أُذَكِّيه به إلا المَرْوَةَ والعَصا؟ قال: «أَمِرَّ الدَّمَ بما شِئْتَ، ثُمَّ اذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

---

(١) قوله: قال: فقال رسول الله ﷺ. ليس في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): «فمن استطاع أن يتقي النار» وأشير إليها في هامش (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وهو مكرر الحديث رقم (١٨٢٤٦) سنداً ومتناً، وقرن أحمد هناك بأبي معاوية وكيعاً.

قلتُ: طعامٌ ما أدعُهُ إلا تَحَرُّجاً؟ قال: «ما ضارَعْتَ فِيهِ نَصرانيةً، فلا تَدَعْهُ»[1].

١٩٣٧٥- حدثنا يحيى، عن مُجالد، أخبرني عامر

حدثني عديُّ بنُ حاتِم، قال: علَّمَني رسولُ الله ﷺ الصلاةَ والصيام، قال: «صَلِّ كذا وكذا، وصُمْ، فإذا غابَتِ الشَّمْسُ، فَكُلْ واشْرَبْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ[2] الخَيْطُ الأبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْوَد، وصُمْ ثَلاثين يوماً، إلا أن تَرى الهلالَ قَبْلَ ذٰلِك». فأخذتُ

---

(١) هو مكرر الحديث (١٨٢٦٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيد القطان. وسلف تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: «أراد شيئاً»، أي: الذكر الجميل في الناس.

وقوله: «ثم اذكر اسم الله»: الظاهر أن «ثم» للتأخير في التعليم، وليس المراد ذكره حالة الأكل، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقوله: «فلا تدَعْهُ»: جاء في النسخ الخطية و(م): «فلا فدَعْه»، وهو محرَّف عن لفظ: «فلا تدعه» كما أثبتناه من جامع المسانيد وجاء على الصواب في الرواية (١٨٢٦٢) ولفظها: «لا تدع شيئاً ضارعتَ فيه نصرانيةً». ولفظ: «فدعه» أيضاً مغاير لسياق روايات الحديث الأخرى، وقد تكلَّف السندي في توجيه هذه الرواية المحرفة، فقال: «ما ضارعتَ»، أي: الطعام الذي شابهتَ النصارى فيه، فلا خير فيه، فاللائق أن تدعه، فقوله: «فلا» معناه: فلا خير فيه، وقوله: «فدعه» متفرع على ذٰلك. اهـ، ثم تنبَّه رحمه الله في شرحه على حديث هُلْب الطائي ٥/٢٢٦ فأشار إلى ما وقع في حديث عدي بناءً على النسخ الخطية وقال: والظاهر أن التغيير من الرواة بحَسَب ما فهموا، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م) و(ق): يتبين لك. وقد ضُرب على لفظة «لك» في (س).

خيطَيْن من شعر: أسودَ وأبيضَ، فكنتُ أنظرُ فيهما، فلا يتبيَّن[1] لي، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ، فضحك، وقال: «يا ابنَ حاتِم، إنما ذاك بَياضُ النَّهار مِنْ سَوَادِ[2] اللَّيْل»[3].

١٩٣٧٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عبدُ الملك بنُ مَيْسرة، عن سعيد بن جُبير، قال:

قال عديُّ بنُ حاتِم، قلتُ: يا رسول الله، أرمي الصَّيدَ، فأطلبُ أثَرَه بعد ليلة، فأجدُ فيه سَهْمي؟ فقال: «إذا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ؛ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ، فَكُلْ». فذكرتُه لأبي بِشْر، فقال عن سعيد بن جبير، عن عديٍّ، عن النبيِّ ﷺ: «إنْ وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ تَعْلَمُ أنَّهُ قَتَلَهُ، فَكُلْ»[3].

---

(١) في (ظ١٣): يبين.

(٢) في (ظ١٣): إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل.

(٣) حديث صحيح، مجالد -وهو ابن سعيد، وإن يكن ضعيفاً -قرن الطحاوي به حُصَيْناً كما ذكرنا في تخريج الرواية (١٩٣٧٠)، وهي بنحو هٰذه الرواية، وإسنادها صحيح على شرط الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبيّ.

وأخرجه الطبرانيُّ في «الكبير» ١٧/ (١٧٢) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٩١٦)، والترمذي (٢٩٧٠) و(٢٩٧١)، والطبري في «التفسير» (٢٩٨٧) و(٢٩٨٨)، والطبراني ١٧/(١٧٣) و(١٧٤) من طرق عن مجالد، به. وتحرف اسم (مجالد) في مطبوع الترمذي (٢٩٧١) إلى «مجاهد» انظر «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٨٠.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. =

١٩٣٧٧- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الله ابنِ مَعْقِل، قال:

سمعتُ عديَّ بنَ حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَة»[1].

١٩٣٧٨- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن ابن عَوْن، عن محمد، عن ابنِ حُذيفة، قال: ٤/٣٧٨

كنت أُحدَّثُ حديثاً عن عديِّ بن حاتِم، فقلت: هٰذا عديٌّ في ناحية الكوفة، فلو أتيتُه، فكنتُ أنا الذي أسمعُه منه، فأتيتُه،

= وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤١)، وابن الجارود أيضاً (٩٢١)، والبغوي في «الجعديات» (٤٧٠) و(٤٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢١٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٤٢ من طرق عن شعبة، به. وعندهم في رواية أبي بشر زيادة: «ولم ترَ فيه أَثَرَ غيره». وقد سلفت روايةُ أبي بشر برقم (١٩٣٦٩). ولم يذكر الطيالسي لفظه، إنما أحال على الحديث الآتي قبله عنده.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٢١٧) من طريق زيد بن الحريش، عن وَهْب بن جرير، عن شعبة، به. لكن جاء فيه: فحدَّثْتُ به إياسَ بنَ معاوية بنِ قُرَة، بدل أبي بِشْر. وزيد بن الحريش، لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٣٧٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٨١٤) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، به. لم يذكرا قول أبي بشر.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ سعيد القطان. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

فقلتُ: إني كنتُ أُحدَّثُ عنك حديثاً، فأردتُ أن أكونَ أنا الذي أسمعُه منك. قال: لما بعثَ الله عزَّ وجلَّ النبيَّ ﷺ[1]، فَرَرْتُ منه حتى كنتُ في أقصى أرضِ المسلمين ممَّا يلي الروم. قال: فكرهتُ مكاني الذي أنا فيه[2]، حتى كنتُ له أشدَّ كراهيةً له مني من حيثُ جئتُ. قال: قلتُ: لآتينَّ هٰذا الرجلَ، فواللهِ لئن كان صادقاً، فلأسمعنَّ منه، ولئن[3] كان كاذباً ما هو بِضائِري. قال: فأتيتُه، واسْتَشْرَفني الناسُ، وقالوا: عديُّ بنُ حاتِم، عديُّ بنُ حاتِم! قال: أظنه قال ثلاث مرار. قال: فقال لي[4]: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلِمْ تَسْلَمْ» قال: قلت: إني مِن أهل دِين. قال: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم، أَسْلم تَسْلَم» قال: قلت: إني من أهل دِين. قالها ثلاثاً. قال: «أنا أَعْلَمُ بِدِينِكَ مِنْكَ». قال: قلتُ: أنتَ أعلَمُ بديني منِّي؟! قال: «نَعَمْ». قال: «أَلَيْسَ تَرْأسُ قَوْمَكَ؟». قال: قلتُ: بلى - قال: فذكر محمدٌ الرَّكُوسيَّة، قال كلمة التمَسَها يُقيمها، فتركها - قال: «فإنَّه لا يَحِلُّ في دِينكَ المِرْبَاعُ». قال: فلما قالها، تواضَعَتْ مني هُنَيَّة. قال: وقال: «إني قَدْ أرَى أنَّ مِما[5] يَمْنَعُكَ خَصاصَةً تَرَاها

---

(١) في (ظ١٣): لما بُعث النبيُّ ﷺ.

(٢) في (ظ١٣): به.

(٣) في (م): وإن.

(٤) لفظة «لي» لم ترد في (ظ١٣).

(٥) في (ظ١٣): أرى ما.

بمن[1] حولي، وأنَّ الناسَ عَلَيْنا ألْبٌ واحد[2]. هَلْ تَعْلَمُ مكانَ الحِيرَة؟» قال: قلتُ: قد سمعتُ بها، ولم آتِها. قال: «لَتُوشِكَنَّ الظَّعِينَةُ أنْ تَخْرُجَ مِنْها بِغَيْرِ جِوارٍ حتى تَطُوفَ». قال يزيد بن هارون[3]: جِوار[4]. وقال يونس عن حماد[5]: جَوَاز. ثم رجع إلى حديث عديٍّ بن حاتِم: «حَتى تَطُوفَ بالكَعْبَة، وَلَتُوشِكَنَّ كُنوزُ كِسرى بنِ هُرْمُز أنْ تُفْتَحَ». قال: قلتُ: كِسْرى بن هرمز؟! قال: «كِسرى بن هُرمز». قال: قلتُ: كِسرى بن هُرمز؟! قال: «كِسْرى بن هُرْمُز» ثلاث مرات. «ولَيُوشِكَنَّ أنْ يَبْتَغِي مَنْ يَقْبَلُ مالَهُ مِنْهُ صَدَقَةً، فلا يَجدُ». قال: فلقد رأيتُ ثِنْتَيْن[6]: قد رأيتُ الظَّعِينةَ تخرجُ من الحِيرَةِ بغير جِوار حتى تطوفَ بالكعبة، وكنتُ في الخَيلِ التي غارت - وقال يونس عن حماد: أغارت - على المدائن. وايمُ الله، لَتكونَنَّ الثالثة، إنه لَحديثُ رسولِ الله ﷺ

---

(١) في (م) و(ص): ممن.

(٢) في (س) و(ص) و(م): ألْباً واحداً، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٢: «وترى الناسَ علينا أَلْباً واحداً»، ونحوها في «أسد الغابة» ٤/ ٩. والأَلْب، بفتح الهمزة -أو كسرها- وسكون اللام: القوم يجتمعون على عداوة إنسان. قاله السندي.

(٣) رواية يزيد بن هارون سلفت برقم (١٨٢٦٠).

(٤) في (م): جور، وهو تصحيف.

(٥) رواية يونس عن حماد سلفت برقم (١٨٢٦٨)، ولم يسق أحمد لفظها.

(٦) في (ظ١٣): فقد رأيت اثنتين.

حدَّثَنيه[1].

١٩٣٧٩- حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي

عن عديِّ بن حاتِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ في الماء، فَغَرِقَ، فلا تَأْكُلْ»[2].

١٩٣٨٠- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عَمرو يحدِّثُ

عن عديِّ بنِ حاتِم أن رجلاً جاءه يسألُه. قال: فسألَه عن شيءٍ استقَلَّه، فحَلَفَ، ثم قال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من حَلَفَ على يَمِين، فَرَأى غَيْرها خيراً مِنها، فَلْيَأْتِ الذي هو خَيْرٌ، ولْيُكَفِّر عن يَمِينِه»[3].

---

(١) بعضه صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن حذيفة، وهو أبو عبيدة وهو مكرر الحديث (١٨٢٦٩) سنداً، ولم يذكر هناك الحديث بطوله، إنما ذكر صدره، ثم قال: فذكر الحديث.

وانظر تخريج الحديث رقم (١٨٢٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٠) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/ ١٣٢ -والطبراني في «الكبير» ١٧/ ١٦٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٢٠)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٢ و١٣٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ١٦٦ من طرق عن يحيى بن زكريا، به.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٣٨٨).

وسلف كذلك برقم (١٨٢٤٥) ليس فيه ذكر وقوع الرميَّة في الماء.

(٣) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله =

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا حديثٌ ما سمعتُه قطُّ من أحدٍ إلا من أبي[1].

١٩٣٨١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة قال: سمعتُ سِماكَ بنَ حَرْب قال: سمعتُ عَبَّاد بنَ حُبَيْش يُحدِّثُ

عن عديِّ بن حاتِم قال: جاءتْ خيلُ رسولِ الله ﷺ - أو قال: رُسُلُ رسولِ الله ﷺ - وأنا بعَقْرب، فأخذوا عمَّتي وناساً. قال: فلما أتَوْا بهم رسولَ الله ﷺ، قال: فصُفُّوا له. قالت[2]: يا رسولَ الله، نأى الوافِدُ، وانقطعَ الولدُ، وأنا عَجوزٌ كبيرة، ما بي من خِدمة، فمُنَّ عَلَيَّ، مَنَّ اللهُ عليكَ. قال: «مَنْ وافِدُكِ؟» قالت: عديُّ بنُ حاتِم. قال: «الذي فَرَّ من الله ورَسُوله؟!». قالت: فمَنَّ عَلَيَّ. قالت: فلما رجعَ ورجلٌ إلى جنبه نُرى أنه عليٌّ؛ قال: «سَلِيهِ حُمْلاناً». قال: فسألَتْهُ، فأمرَ لها. قالت: فأتاني[3]، فقالت: لقد فعلتَ فَعْلَةً ما كان أبوك يفعلُها. قالتْ:

=ابن عمرو، وهو مولى الحسن بن علي، وقد سلف الكلام عليه في الحديث رقم (١٨٢٥١).

(١) قال الحافظ في «النكت الظراف» ٧/ ٢٨١: المستغربُ من هٰذا الحديث قولُه: «ان رجلاً جاءه يسأله، فسأله عن شيء استقلَّه، فحلف أن لا يعطيه، ثم قال: لولا أني سمعت ...». وإلا فأصلُ الحديث فيمن حلف مذكور في «صحيح مسلم».

(٢) في (س) و(ص) و(م): قلت، والمثبت من (ظ١٣) و(ق).

(٣) كذا في النسخ الخطية، وجاء عند المزي -وقد رواه من طريق الإمام أحمد- وفي (م): فأتتني، وعند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٤٠: قال: فأتتني، وهو الوجه، وانظر «سيرة» ابن هشام ٢/ ٥٧٩ - ٥٨٠، وانظر شرح السندي الآتي.

ائته راغباً، أو راهباً، فقد أتاه فلانٌ، فأصاب منه، وأتاه فلانٌ، فأصاب منه. قال: فأتيتُه، فإذا عنده امرأةٌ وصِبيانٌ - أو صبي - فذكر قُربَهُم من النبيِّ ﷺ، فعرفتُ أنه ليس مَلِكَ كِسرى ولا قَيْصَر، فقال له: «يا عَدِيَّ بنَ حاتِم! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: لا إله إلا الله؟ فهل مِن إلهٍ إلا الله؟! ما أفرَّكَ أنْ يُقالَ: الله أكْبَرُ؟ فَهَلْ شَيْءٌ هُوَ أكْبَرُ مِنَ الله عز وجل؟!» قال: فأسلمتُ، فرأيتُ وجهَه استبشرَ، وقال: «إنَّ المغضوب عليهم اليَهُودُ، وإنَّ الضّالِّينَ النَّصارَى» ثم سألوه، فحَمِدَ اللهَ تعالى، وأثنَى عليه، ثم قال: ٣٧٩/٤
«أمَّا بَعْدُ، فَلَكُمْ أيُّها النّاسُ أنْ تَرتضِخوا[1] من الفَضْل، ارْتَضَخَ امْرُؤٌ بصاعٍ، بِبَعْضِ صاعٍ، بِقَبْضَةٍ، بِبَعْضِ قَبْضَةٍ». قال شعبة: وأكثر[2] علمي أنه قال: «بتمرة، بِشِقِّ تَمْرَة». «وإنَّ أحَدَكم لاقي اللهَ عز وجل، فقائِلٌ ما أقولُ: ألَم أجعَلْكَ سَمِيعاً بَصِيراً؟! ألم أجْعَلْ لَكَ مالاً ووَلَداً؟! فماذا قَدمتَ؟ فَيَنْظُرُ مِن بينِ يديهِ، ومنْ خَلْفِهِ، وعن يمينِه وعن شِمالِه، فلا يَجِدُ شيئاً، فما يَتقِي النَّارَ إلا بِوَجْهِهِ، فاتَّقُوا النَّارَ ولو بِشِقِّ تَمْرةٍ، فإنْ لم تَجِدُوهُ، فبِكَلِمَةٍ لَيِّنَةٍ، إنِّي لا أخْشَى عَلَيْكم الفاقَةَ، لَيَنْصُرَنَّكُمُ الله تعالى، ولَيُعْطِيَنَّكُم - أو لَيَفْتَحَنَّ لَكُم - حتى تَسِيرَ الظَّعِينَةُ بَيْنَ الحِيرَةِ ويَثْرِبَ إن[3] أكْثَرَ ما تَخافُ السَّرَقَ على ظَعِينَتِها».

---

(١) في (م): ترضخوا، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): وأكبر.

(٣) في (م): أو.

قال محمد بن جعفر: حدثناه شعبة ما لا أُحصيه، وقرأتُه عليه[1].

---

(١) بعضه صحيح، وفي هذا الإسناد عبَّاد بن حُبَيْش، لم يرو عنه غيرُ سماك بن حرب، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سماك بن حرب، فمن رجال مسلم، وهو صدوق في غير روايته عن عكرمة.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً ابنُ أبي حاتم في «التفسير» (٤٠)، وابن حبان (٦٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٣٣٩-٣٤٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبّاد بن حُبيش) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً الترمذي (٢٩٥٤)، والطبري (١٩٤) و(٢٠٨)، وابن حبان (٧٢٠٦) و(٧٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ غريب، ولا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك الترمذي (٢٩٥٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٤١) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٣٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن سِماك بن حرب، به. ولم يرد في رواية الترمذي -وقد رواه مطولاً- قصة عمة عدي بن حاتم.

وقوله: «إن المغضوب عليهم اليهود، وإن الضالين النصارى» تابع عباداً فيه عامرُ بنُ شَراحيل الشعبي -وهو ثقة- عند الطبري في «التفسير» (١٩٣) و(٢٠٧)، ومُرَيُّ بن قَطَري -وهو مجهول- عند الطبري أيضاً (١٩٥) و(٢٠٩). =

١٩٣٨٢- حدثنا عبدُ الرحمن، عن سُفيان، عن عبد العزيز بنِ رُفَيع، عن تَميم بنِ طَرَفَةَ

عن عديِّ بنِ حاتِم، قال: جاء رجلانِ إلى رسول الله ﷺ، فتشهَّدَ أحدُهما، فقال: مَنْ يُطِعِ اللهَ ورسولَه، فقَد رَشَدَ، ومَنْ

= وله شاهد من حديث عبد الله بن شقيق، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٥/ ٧٧.

وقوله: «فلكم أيها الناس أن ترتضخوا من الفضل... بتمرة، بشق تمرة، وإن أحدكم لاقي الله عز وجل فقائل ما أقول: ألم أجعلك سميعاً بصيراً» إلى آخر الحديث جاء بنحوه عند البخاري (٣٥٩٥).

وسلف بعض حديث البخاري هٰذا بنحوه برقم (١٨٢٤٦)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وسلف في الحديث رقم (١٩٣٧٨) قصة إسلام عدي دون ذكر عمته، وفيه: «ياعديُّ، أسْلِمْ تَسْلَم».

وفي الباب في قوله: «ألم أجعلك سميعاً بصيراً..»: عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٣٧٨) بلفظ: «يقول الله عز وجل يوم القيامة: يا ابن آدم حملتُك على الخيل والإبل، وزوَّجتك النساء، وجعلتك تربع وترأس، فأين شكر ذٰلك؟» ورواه الترمذي (٣٣٥٨)، وابن حبان (٧٣٦٤) عنه، بلفظ: «ألم أصح جسمك وأُرْوِكَ من الماء البارد».

قال السندي: قولها: نأى الوافد، أي: بَعُد.

قالت: فأتاني: الظاهر أن الضمير لذٰلك الرجل.

أن ترتضخوا، أي: تعطوا شيئاً.

فقائل؛ أي: فالله تعالى قائلٌ له ما أقول لكم، وهو قوله: ألم أجعلك... إلخ.

قلنا: والسَّرَق؛ بالتحريك بمعنى السَّرقة، وهو في الأصل مصدر، يقال: سَرَقَ يَسْرِقُ سَرَقاً. قاله ابن الأثير.

يَعْصِهِمَا. فقال رسولُ الله ﷺ: «بئسَ الخَطِيبُ أنْتَ، قُمْ»[1].

١٩٣٨٣- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مُجالد، عن الشَّعبيِّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صَيْدِ الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُعَلَّمَ، فَسَمَّيْتَ عَلَيْهِ، فَأخَذَ، فَأدْرَكْتَ ذَكاتَهُ، فَذَكِّهِ، وَإنْ قَتَلَ، فَكُلْ، فَإنْ أكَلَ مِنْه[2]، فلا تَأْكُلْ»[3].

١٩٣٨٤- حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي عُبيدة بن حذيفة، عن رجل. قال حماد: وهشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، ولم يذكر عن رجل. قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير تميم بن طَرَفَة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٠، وفي «الكبرى» (٥٥٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٤٧)، وذكرنا هناك وجه إنكار النبي ﷺ على الخطيب في قوله: ومن يعصهما.

(٢) لفظة: «منه» ليست في (ظ١٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث.

وللحديث طرق صحيحة، سلف أولها مطولاً برقم (١٨٢٤٥).

حماد[1]: يعني كنتُ أسألُ الناسَ عن حديث عديِّ بنِ حاتِم. فذكر الحديث. وهو إلى جنبي لا أسأله[2] عنه، فأتيتُه، فسألتُه.

فقال: نعم، بُعِثَ النبيُّ ﷺ حين بُعِثَ، فكرهتُه أشدَّ ما كرهتُ شيئاً قط[3].

١٩٣٨٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن محمد، عن أبي عُبيدة، عن رجل، قال:

قلتُ لعديِّ بن حاتِم: حديثٌ بلغني عنك أُحِبُّ أن أسمعَه منك. فذكر الحديث[4].

---

(١) قوله: «حماد» ليس في (ظ١٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣)، وفي بقية النسخ: أسأل.

(٣) سلف بإسناده الأول من طريق يونس بن محمد المؤدب، عن حماد بن زيد، عن أيوب -وهو السختياني- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن رجل، برقم (١٨٢٦٨).

وسلف بإسناده الثاني من طريق هشام -وهو ابن حسان- عن محمد بن سيرين، عن أبي عبيدة، عن عدي بن حاتم برقم (١٨٢٦٠)، وسيكرر برقم (١٩٣٨٥)، لكن ذُكر فيهما خطأً زيادة: عن رجل، بين أبي عبيدة بن حذيفة وعدي بن حاتم، ونبهنا عليه في الرواية (١٨٢٦٠).

وسلف أيضاً من طريق ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن عدي بن حاتم. ليس فيه: «عن رجل» برقمي: (١٨٢٦٩) و(١٩٣٧٨).

وسيرد من طريق حسين بن محمد المرُّوذي، عن جرير بن حازم، عن ابن سيرين، عن ابن حُذيفة أن رجلاً قال... قلت: أسأل عن حديث عديِّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة... فأتيتُه... برقم (١٩٣٨٩).

(٤) هو مكرر رقم (١٨٢٦٠)، وذكر هناك نص الحديث، ونبهنا هناك أن =

١٩٣٨٦- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سُفيان، عن سِماك بنِ حرب، عن مُرَيِّ ابن قَطَرِيٍّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إن أبي كان يَصِلُ الرَّحِمَ، ويَفْعَلُ ويَفْعَلُ، فهل له في ذٰلك؟ يعني من أجر. قال: «إنَّ أباكَ طَلَبَ أمْراً، فأصَابَهُ»(١).

١٩٣٨٧- حدثنا أسود، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن خَيثمة، عن ابنِ مَعْقِل

عن عديِّ بن حاتِم قال: قال النبيُّ ﷺ: «اتَّقُوا النارَ» قال: فأشاحَ بوَجْهِهِ حتى ظننَّا أنه ينظرُ إليها، ثم قال: «اتَّقُوا النارَ». وأشاحَ بوجهه - قال: قال مرتين أو ثلاثاً - «اتَّقُوا النار وَلَو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإنْ لَم تَجِدُوا، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَة»(٢).

=قوله في الإسناد: عن رجل، خطأ، لأن حماد بن زيد صرح في الرواية (١٩٣٨٤) أن هشام بن حسان لم يذكر في إسناده: عن رجل.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُرَيّ بن قَطَري. مُؤمَّل -وهو ابنُ إسماعيل، وإن يكن ضعيفاً- تابعه أبو حُذيفة، وهو موسى بن مسعود النهدي عند الطحاوي كما سيرد. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا شاهده الذي يحسن به في الرواية (١٨٢٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٨٢٧١) سنداً ومتناً، وفيه خطأ في إسناده بيناه هناك.

قال السندي: قوله: وأشاح بوجهه، أي: أعرض بوجهه كأنه يرى النار، =

١٩٣٨٨- حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير، يعني ابنَ حازم، عن عاصم الأحول، عن عامر

عن عديِّ بن حاتِم قال: قلتُ: يا نبيَّ الله إنَّا أهلُ صيدٍ، فقال: «إذا رَمَى أحَدُكُمْ بِسَهْمِهِ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله تَعَالى، فإنْ قَتَلَ فَلْيَأْكُلْ، وإنْ وَقَعَ في ماءٍ، فَوَجَدَهُ مَيْتاً، فلا يأكُلْهُ، فإنَّهُ لا يَدْرِي لَعَلَّ الماءَ قَتَلَهُ، فإنْ وَجَدَ سَهْمَهُ في صَيْدٍ بَعْدَ يَوْمٍ أوِ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَجِدْ فِيهِ أثراً غَيْرَ سَهمِهِ، فإنْ شاءَ فَلْيَأْكُلْهُ».

قال: «وإذا أرْسَلَ عَلَيهِ[1] كَلْبَهُ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإنْ أدْرَكَهُ قَدْ قَتَلَهُ، فَلْيَأْكُلْ، وَإنْ أكَلَ مِنْهُ، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ إنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْهِ، وإنْ أرْسَلَ كَلْبَهُ، فَخالَطَ كِلاباً لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْها، فلا يَأْكُلْ، فإنَّهُ لا يَدْرِي أيُّها قَتَلَهُ»[2].

= فيعرض عنها.

قلنا: شرح السندي هٰذه اللفظة في هٰذا الموضع، وحقُّها أن تورَد في الحديث (١٨٢٧١).

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المرُّوذي، وعاصم الأحول: هو ابنُ سُليمان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٨٤٥٨)، والبخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩) (٦) (٧)، وأبو داود (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠)، وابن ماجه (٣٢١٣)، والترمذي (١٤٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٩ و١٩٢ =

١٩٣٨٩- حدثنا حُسين، حدثنا جرير، عن محمد، عن أبي عُبيدة بن جُذيفة أن رجلاً قال... قلتُ:

أسأل عن حديث عديِّ بن حاتِم وأنا في ناحية الكوفة، أفلا أكونُ أنا الذي أسمعُه منه؟! فأتيتُه، فقلتُ: أتعرِفُني؟ قال: نعم، فذكرَ الحديثَ. وقال فيه: «أَلَسْتَ رَكُوسِيّاً؟» قلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تَرْأسُ قَوْمَكَ؟» فقلتُ: بلى. قال: «أوَلَسْتَ تأخُذُ المِرْباعَ؟» قلتُ: بلى. قال: «ذاكَ لا يحِلُّ لَكَ في دِينكَ» قال: فتواضَعَتْ مني نفسي. فذكر الحديث[1].

=و١٩٢-١٩٣، وفي «الكبرى» (٤٧٧٤) و(٤٨١٠) و(٤٨١١)، والطبري في «التفسير» (١١٢٠٩) و(١١٢١٧)، وأبو عوانة ٥/ ١٣٢-١٣٣، وابنُ حبان (٥٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٥٤)- (١٥٧)، والدارقطني ٤/ ٢٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٣٦ و٢٣٨-٢٣٩ و٢٤٣-٢٤٤ و٢٤٨، وفي «معرفة السنن» ١٣/ ٤٤٢، والخطيب البغدادي في «التاريخ» ١٢/ ٣٣٠-٣٣١ من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه البخاري (٥٤٨٥) عن عبد الأعلى (وهو ابنُ عبد الأعلى) بصيغة الجزم، فقال: وقال عبد الأعلى، عن داود، عن عامر -يعني الشعبي- عن عدي، أنه قال للنبي ﷺ: يَرمي الصيدَ، فيفتقر أثره اليومين والثلاثة، ثم يجده ميتاً، وفيه سهمه. قال: «يأكل إن شاء». ووصله أبو داود (٢٨٥٣) عن الحسين بن معاذ، عن عبد الأعلى، به.

وللحديث طرق أخرى، سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة بن حذيفة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين. وقول أبي عبيدة بن حذيفة: أن=

٤/٣٨٠ ١٩٣٩٠- حدثنا يزيد، أخبرنا زكريا بنُ أبي زائدة وعاصمٌ الأحول، عن الشَّعبيِّ

عن عديِّ بن حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن صيدِ المِعْراض، فقال: «ما أصابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وما أصابَ بِعَرْضِهِ، فَهُوَ وَقِيذٌ».

وسألتُهُ[1] عن صيد الكَلْب، فقال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ[2]، فَأمْسَكَ عَلَيْكَ، فكُلْ، وإنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْباً غَيْرَ كَلْبِكَ، وقَدْ قَتَلَهُ، وَخَشِيتَ أنْ يكونَ قَدْ أخَذَهُ مَعَهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ إنَّما ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ على كَلْبِكَ، ولَمْ تَذْكُرْهُ على غَيْرِه»[3].

= رجلاً قال.. يعني أن هٰذا الرجل روى له هٰذا الحديث، ثم سمعه أبو عبيدة من عديِّ بن حاتِم دون واسطة...

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٣٢٤-٣٢٥ عن حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف بطوله برقم (١٨٢٦٠) وذكرنا الصحيح منه هناك.

(١) في (م): وسألت.

(٢) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٢٤٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد: وهو ابن هارون، وقرن هنا بزكريا عاصماً الأحول، وزكريا بن أبي زائدة صرح بالتحديث هناك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٢٣ و١٣٠ و١٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٣٣ -٣٣٤، والبيهقي ٩/ ٢٣٦ و٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

١٩٣٩١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، حدثنا عبد الله بنُ أبي السَّفَر، وعن ناس ذكرهم شعبة، عن الشَّعبيِّ، قال:

سمعتُ[١] عديَّ بنَ حاتِم، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن المِعْراض؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أصابَ بِحَدِّه فَكُلْ[٢]، وإذا أصابَ بعَرْضِهِ فقَتَلَ، فإنه وَقِيذٌ، فلا تَأْكُلْ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كَلْبي؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ، وَسَمَّيْتَ، فَأخَذَ، فَكُلْ، فإذا[٣] أكَلَ مِنْهُ، فلا تَأْكُلْ، فإنَّما أمْسَكَ على نَفْسِهِ». قال: قلتُ: يا رسول الله، أُرْسِلُ كلبي، فأجِدُ معه كلباً آخر لا أدري أيُّهما أخَذَ؟ قال: «لا تَأْكُلْ، فإنَّما سَمَّيْتَ على كَلْبِكَ، ولَمْ تُسَمِّ على غَيرِه»[٤].

= وله طرق كثيرة أوردناها عند الرواية (١٨٢٤٥). وانظر ما بعده.

(١) في (ظ١٣): سألت.

(٢) في (ظ١٣): وهامش (س): فكله.

(٣) في (ظ١٣): فإن.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٢٩) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٩٤ -١٩٥، وفي «الكبرى» (٤٨١٨) مختصراً من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد ولم يسق مسلم لفظه، وتحرف اسم «محمد بن جعفر» في مطبوع «المجتبى» و«الكبرى» إلى «محمد بن يعقوب» وجاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٧٩، وليس لمحمد بن يعقوب هذا رواية عن شعبة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٠٣٠)، والدارمي (٢٠٠٩)، والبخاري (١٧٥) و(٢٠٥٤) و(٥٤٧٦) و(٥٤٨٦)، ومسلم (١٩٢٩) (٣)، وأبو داود (٢٨٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٣، وفي «الكبرى» (٤٧٨٣)=

١٩٣٩٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ، فَخالَطَ كِلاباً أُخرَى، فَأَخَذَتْهُ جَمِيعاً، فلا تَأْكُلْ، فإنَّكَ لا تَدْرِي أيُّهُما أخَذَهُ، وإذا رَمَيْتَ فَسَمَّيْتَ، فَخَزَقْتَ، فَكُلْ، فإنْ لَمْ يَنْخَزِق[1]، فلا تَأْكُلْ، ولا تأْكُلْ مِنَ المِعْراضِ إلا ما ذَكَّيْتَ، ولا تَأْكُلْ مِنَ البُنْدُقَةِ إلا ما ذَكَّيْتَ»[2].

=و(٤٧٨٤)، وأبو عوانة ٥/١٢٦ و١٢٧، والطبراني في «الكبير» ١٧/(١٤١) و(١٤٢) و(١٥٩) و(١٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٢٤٤، وفي «معرفة السنن» ١٣/٤٤٢ من طرق عن شعبة، به. ليس فيه ذكر ناس غير عبد الله بن أبي السفر.

ولحديث عديٍّ في الصيد طرقٌ كثيرة في «المسند» سلف أولها برقم (١٨٢٤٥).

(١) في (ظ١٣): يخزق، وفي (م) و(ق): يتخزق.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ولا تأكل من البندقة إلا ما ذكيت» وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ما بين إبراهيم -وهو النَّخَعي -وعديٍّ بن حاتِم. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بنُ خَازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٨٥٣٠) عن معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عدي قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن صيد المِعْراض، فقال: «إذا خَزَقَ فَكُلْ».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «المصنف» ٥/٣٧٨ عن حفص، عن الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعي قال: «لا تأكُلْ ما أصبتَ بالبُنْدُقة، أر بالحجر إلا أن تُذكِّي».

وأخرجه أيضاً عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: «إذا قَتَل الحجر، فلا تأكُلْ». =

. . . . . .

= وقد انفرد الأعمش في هذه الرواية بزيادة: «ولا تأكل من البُندقة إلا ما ذكَّيت». وقال الإمام أحمد -كما في «العلل» ١/ ٦٠ -حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، قال: قلت للأعمش: حديث البُندقة ليس من حديثك؟ قال: ما أصنع به؟ لم يتركوني، قالوا: إن شعبة حدَّث به عنك.

وسلف مطولاً برقم (١٨٢٤٥) بإسناد صحيح على شرط الشيخين ليس فيه ذكر صيد البندقة.

وعلَّق البخاري في المقتولة بالبندقة عن ابن عمر بصيغة الجزم قبل الحديث (٥٤٧٦)، فقال: وقال ابنُ عمر في المقتولة بالبُندقة: تلك الموقوذة. ثم قال البخاري: وكرهه سالم، والقاسم، ومجاهد، وإبراهيم، وعطاء، والحسن، وكره الحسنُ رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرىٰ به بأساً فيما سواه.

قلنا: أما أثر ابن عمر؛ فوصله البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير -هو ابن محمد- عن زيد بن أسلم، عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/ ٣٧٨ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الله، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البُندقةُ والحجر.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩- عن نافع: رميتُ طائرين بحجر، فأصبتُهما، فأما أحدهما فمات، فطرحه ابن عمر، وأما الآخر، فذهب عبد الله يذكيه بقدوم، فمات قبل أن يُذكِّيَه، فطرحه أيضاً.

وأما أثر سالم -وهو ابنُ عبد الله بن عمر- والقاسم -وهو ابنُ محمد بن أبي بكر الصديق- فأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٨ عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر، عنهما أنهما كانا يكرهان البندقة إلا ما أدركت ذكاته.

ولمالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩١ أنه بلغه أن القاسم بن محمد كان يكره ما قتل بالمعراض والبندقة.

وفي الباب ايضاً عن سعيد بن المسيب، وعكرمة، والشعبي، والحسن عند=

١٩٣٩٣- حدثنا مؤمَّل، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أُرْسِلُ كلبيَ المكلَّب؟ قال: «إذا أرْسَلْتَ كَلْبَكَ المُكَلَّبَ، وَذَكَرْتَ اسمَ الله[1]، فأَمْسَكَ عَلَيْكَ، فَكُلْ». قال: قلتُ: وإنْ قَتَلَ؟ قال: «وإنْ قَتَلَ، ما لَمْ يُشارِكْهُ كَلْبٌ غَيْرُه». قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فأرمي بالمِعْرَاض؟ قال: «ما خَزَقَ، فَكُلْ، وما أَصَابَ بِعَرْضِهِ، فَقَتَلَ، فلا تَأْكُلْ»[2].

= ابن أبي شيبة ٥/ ٣٧٨ -٣٧٩.

قال الحافظ في قول الحسن في كراهية رمي البُندقة في القرى والأمصار، ولا يرى به بأساً في الفلاة: جعل مدار النهي على خشية إدخال الضرر على أحد من الناس. والله أعلم. «الفتح» ٩/ ٦٠٨.

والبُندقة: معروفةٌ، تتخذ من طينٍ، وتيبس، فيُرمى بها. قاله الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٠٧.

(١) في (ظ١٣): اسم الله عليه.

(٢) حديث صحيح - مؤمَّل - وهو ابن إسماعيل - قد توبع، كما في الرواية التالية، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقرن منصوراً بالأعمش.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٢٣٧ من طريق إبراهيم بن طَهْمان، عن الأعمش، بنحوه مختصراً.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٨٢٤٥) وذكرنا أرقام طرقه هناك.

١٩٣٩٤- حدثنا عبد الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عديِّ بن حاتِم، قال: قلتُ: يا رسول الله. فذكر معناه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون المعروف بالعَدَني- وبقيةُ رجاله ثقات رجالُ الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المُعْتَمر، وإبراهيم: هو النَّخَعي، وهمَّام: هو ابنُ الحارث.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٤٧٧)، والترمذي (١٤٦٥)، وأبو عوانة ٥/ ١٢١ و١٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٠٢) (٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٧٢) من طرق، عن سفيان، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٨٢٦٦) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن منصور، بهٰذا الإسناد، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وسلف من طريق الشعبي عن عدي برقم (١٨٢٤٥)، وذكرنا أرقام طرقه الأخرى هناك.

حديث عبد الله بن أبي أوفى[1]

١٩٣٩٥- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوْفى، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ في شهر رمضان، فلما غابتِ الشمسُ، قال: «انزِلْ يا فُلانُ[2]، فاجْدَحْ لنا» قال: يا رسولَ الله، عليك نهار، قال: «انزِلْ فاجْدَحْ» قال: ففعل، فناوله، فشرب، فلما شرب، أوْمأ بيده إلى المغرب، فقال: «إذا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هاهنا، جاءَ[3] الليلُ مِنْ هاهنا، فقد أفْطَرَ الصَّائِمُ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة عبد الله بن أبي أوفى قبل الحديث (١٩١٠٢).

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): انزل يا بلال، وهي رواية أبي داود.

(٣) عند مسلم والبيهقي: وجاء.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشِير، وقد صرَّح بالتحديث. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢١٦ من طريق هُشَيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١١-١٢، والبخاري (١٩٥٥) و(١٩٥٦) و(١٩٥٨) و(٥٢٩٧)، ومسلم (١١٠١) (٥٣) و(٥٤)، وأبو داود (٢٣٥٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/٥٢٠)، وابن حبان (٣٥١١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٣٤) من طرق عن الشيباني، به.

وسيرد بالرقمين: (١٩٣٩٩) و(١٩٤١٣).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٩٢). =

. . . . . .

= وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٨١٠) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قوله: عليك نهار؛ قال الحافظ في «الفتح» ٤/١١٧: يحتمل أن يكون المذكور كان يرى كثرة الضوء من شدة الصَّحو، فيظن أن الشمس لم تغرب، ويقول: لعلها غطَّاها شيءٌ من جبل ونحوه، أو كان هناك غيم، فلم يتحقق الغروب، وأما قول الراوي: (يعني عند البخاري برقم ١٩٥٦: وغربت الشمس) فإخبار منه بما في نفس الأمر، وإلا فلو تحقق الصحابي أن الشمس غربت، توقَّف؛ لأنه حينئذ يكون معانداً، وإنما توقَّف احتياطاً واستكشافاً عن حكم المسألة.

ثم قال الحافظ: وقد اختلفت الروايات عن الشيباني في ذلك، فأكثر ما وقع فيها أن المراجعة وقعت ثلاثاً، وفي بعضها مرتين، وفي بعضها مرة واحدة، وهو محمول على أن بعض الرواة اختصر القصة.

قلنا: قد وقعت المراجعة مرتين في الرواية (١٩٣٩٩)، وثلاثاً في الرواية (١٩٤١٣).

ثم ذكر الحافظ أن في الحديث من الفوائد بيان وقت الغروب، وأن الغروب متى تحقَّق كفى، وفيه إيماءٌ إلى الزجر عن متابعة أهل الكتاب، فإنهم يؤخِّرون الفطر عن الغروب، قال: وتأخير أهل الكتاب له أمد، وهو ظهور النجم.

قال السندي: قوله: فاجْدَحْ لنا؛ بهمزة وصل، وسكون جيم، وفتح دال مهملة، ثم حاء مهملة: أمرٌ من الجَدْح، وهو للخلط، أي: اخلط السويق بالماء، أو اللبن بالماء، لأُفطر عليه.

عليك نهار: كأنه قال ذلك بناءً على ظنه، وأنه اشتبه عليه ضوء الشمس ببقاء نفس الشمس.

جاء الليل من ها هنا: بدل من غابت الشمس ها هنا.

فقد أفطر الصائم، أي: دخل في وقت الإفطار، أو ما بقي صائماً، إذ لا صوم في الليل، أكل أو لم يأكل.

١٩٣٩٦- حدثنا هُشيم، أخبرنا الشَّيباني، عن محمد بن أبي المُجالد مولى بني هاشم، قال:

أرسلني ابنُ شدَّاد وأبو بُردة، فقالا: انطلقْ إلى ابن أبي أوفى، فقل له: إنَّ عبد الله بن شداد وأبا بردة يُقرئانِك السلام، ويقولان: هل كنتم تُسْلِفُون في عهد رسول الله ﷺ في البُرِّ والشعير والزيت[1]؟ قال: نعم، كنا نُصِيبُ غنائمَ في عهد رسول الله ﷺ، فنُسْلِفُها في البُرِّ والشعير والتمر والزيت. فقلت: عند مَنْ كان له زرعٌ، أو عند مَنْ ليس له زرع؟ فقال: ما كنَّا نسألهم عن ذٰلك. قال: وقالا لي: انطلق إلى عبد الرحمٰن بن أبزى، فاسْأله. قال: فانطلقَ، فسألَه، فقال مثلَ ما قال ابنُ أبي أوفى.

وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت[2].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): والزبيب، والمثبت من (ظ١٣) و(ق) وهو الصواب، فقد قال الإمام أحمد في الإسناد الآتي: وكذا حدثناه أبو معاوية، عن زائدة، عن الشيباني، قال: والزيت. قلنا: وجاء لفظ «الزيت» كذلك من رواية عبد الواحد بن زياد، ومن رواية سفيان عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٤) و(٢٢٥٤). وجاء بلفظ: «الزبيب» في الرواية السالفة برقم (١٩١٢٢)، ومن طريق جرير عن الشيباني عند البخاري (٢٢٤٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي المجالد -ويقال: اسمه عبد الله- فمن رجال البخاري، وهو ثقة. هُشيم: هو ابنُ بشير، وقد صرح بالتحديث، والشيباني: هو أبو إسحاق =

١٩٣٩٧- حدثنا عمرو بن الهيثم، حدَّثنا شُعْبةُ، عن سليمان الشيباني عن ابنِ أبي أوفى، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ الأخْضر. قال: قلتُ: فالأبيض؟ قال: لا أدري[1].

١٩٣٩٨- حدثنا سفيان، حدثنا أبو يعفور، عبديٌّ مولى لهم، قال: ذهبتُ إلى ابن أبي أوفى أسألُه عن الجراد؟ قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ غزوات نأكُلُ الجراد[2].

=سليمان بن أبي سليمان. عبدُ الله بن شداد من صغار الصحابة، وأبو بُرْدة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٢٦) من طريق هشيم، بهذا الإسناد، لم يذكر ابنَ أَبْزَى.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٧٧)، والبخاري (٢٢٤٤-٢٢٤٥)، و(٢٢٥٤-٢٢٥٥)، وأبو داود (٣٤٦٦)، والحاكم ٢/ ٤٤-٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢٠ و٢٥-٢٦ من طرق عن الشيباني، بنحوه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: قد أخرجه البخاري كما سلف.

وسلف برقم (١٩١٢٢).

قال السندي: قوله: هل كنتم تُسْلِفون، من الإسلاف والتسليف، والمراد: السَّلَم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمرو بن الهيثم من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (١٩١٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأبو يعفور العَبْدي: هو الكبير، اسمه وقدان، ويقال: واقد.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٥٧٨)، وعبد الرزاق (٨٧٦٢)، والحميدي=

٤/٣٨١ ١٩٣٩٩- حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفر، فقال لرجل: «انْزِلْ فاجْدَحْ لَنا»- قال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انْزِلْ فاجْدَحْ لنا» - وقال سفيان مرة: «فاجْدَحْ لي» - قال: يا رسولَ الله، الشمس! قال: «انزِلْ فاجدح» فجَدَح[1]، فشربَ، فلما شربَ رسولُ الله ﷺ، أومأ بيده نحوَ الليل: «إذا رَأَيْتُم الليلَ قد أَقْبَلَ مِنْ هاهنا، فقد أَفْطَرَ الصَّائِم»[2].

=(٧١٣)، وابن أبي شيبة ٨/٣٢٥، ومسلم (١٩٥٢)، والترمذي (١٨٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٤٨٦٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٨٠)، وأبو عوانة ٥/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٥٧، وفي «معرفة السنن» (١٨٨٥٢)، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال مسلم: قال أبو بكر بن أبي شيبة في روايته: سبع غزوات، وقال إسحاق بن إبراهيم: ست. وقال ابن أبي عمر: ست أو سبع.

وسلف برقم (١٩١١٢) من طريق سفيان الثوري، وفيه: سبع غزوات. وانظر (١٩١٥٠).

(١) وقع في (م): «وقال سفيان مرة: يا رسول الله، قال: اجْدَح، قال: يا رسول الله، قال: اجْدَح، فجدح». والسقط فيها ظاهر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٩٤)، والحميدي (٧١٤)، والبخاري (١٩٤١)، ومسلم (١١٠١) (٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١١)، وابن حبان (٣٥١٢) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤٠٠- حدثنا سفيان، عن الشَّيباني

عن ابنِ أبي أوفى، قال: أصَبْنا حُمُراً خارجاً من القرية، فقال رسولُ الله ﷺ: «اكْفَؤُوا القُدُورَ بما فِيها». فذكرتُ ذٰلك لسعيد ابنِ جُبير، فقال: إنما نهى عنها أنها كانت تأْكلُ العَذِرَة[١].

١٩٤٠١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُبيد بن الحسن

عن عبد الله بنِ أبي أوفى، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه» قال: «اللّهُم رَبَّنا[٢] لَكَ الحمدُ مِلْءَ السَّمَاءِ[٣]، ومِلْءَ الأرْضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِن شيءٍ بَعْد»[٤].

= وسلف برقم (١٩٣٩٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٠)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٨٧٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٠٣، وأبو عوانة ٥/ ١٦٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقرن عبد الرزاق بالشيباني أبا إسحاق الهَجَري.

وسلف برقم (١٩١٢٠).

(٢) لفظ: «ربنا» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) على أنها نسخة.

(٣) في (م): السمٰوات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩١٠٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ٤/ ١١٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٤٠٢- حدَّثنا إسماعيل، أخبرنا لَيْث، عن مُدْرِك

عن عبد الله بن أبي أوفى أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللَّهُمَّ طَهِّرْني بالثَّلْجِ والبَرَدِ والماءِ البارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْ قَلْبي مِنَ الخَطايا كما طَهَّرْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وباعِدْ بَيْني وبينَ ذُنُوبي كما باعَدْتَ بينَ المَشْرِق والمَغْرِب، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، ونَفْسٍ لا تَشْبَعُ، ودُعاءٍ لا يُسْمَعُ، وعِلْمٍ لا يَنْفَعُ، اللَّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِنْ هؤلاءِ الأرْبَعِ، اللَّهُمَّ إنِّي أسْأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّةً، وَمِيتَةً سَوِيَّةً، ومَرَدّاً غَيْرَ مُخْزٍ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٤٧، ومسلم (٤٧٦) (٢٠٢) -ومن طريقه ابن حزم ٤/١١٩- وأبو داود (٨٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عُبيد بن الحسن المزني) من طريق أبي معاوية الضرير، به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث -وهو ابن سليم- ضعيف، ومدرك: هو ابن عمارة بن عقبة بن أبي معيط، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وإسماعيل: هو ابن عُلية.

وقوله: «اللهمَّ طهِّرني بالثلج والبَرَد والماء والبارد، اللهم طهِّر قلبي من الخطايا كما طهَّرتَ الثوب الأبيض من الدنس» سلف بإسناد صحيح برقم (١٩١١٨).

وقوله: «وباعد بيني وبين ذنوبي كما باعدتَ بين المشرق والمغرب» له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٨)، وسيرد ٦/٥٧.

وقوله: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعاء لا يُسْمَع، وعلم لا ينفع، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع». له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو؛ سلف برقم (٦٥٥٧)، وإسناده صحيح.

وقوله: «اللهم إني أسألك عيشة تقية، وميتة سوية، ومردَّاً غير مُخْزٍ» حسن=

١٩٤٠٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن القاسم الشيباني

عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: قدم معاذٌ اليمن - أو قال: الشام - فرأى النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّى في نفسه أن رسولَ الله ﷺ أحقُّ أن يُعَظَّم، فلما قدِمَ قال: يا رسول الله، رأيتُ النصارى تسجد لبطارقتها وأساقفتها، فروَّأْتُ في نفسي أنك أحقُّ أن تُعَظَّم. فقال: «لو كُنْتُ آمُرُ[1] أحداً أنْ يَسجُدَ لأحدٍ، لأمرتُ المرأةَ أنْ تَسجُدَ لزَوْجها، ولا تُؤَدِّي المرأةُ حَقَّ الله عز وجل عليها كُلَّه حتى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِها عليها كُلَّه، حَتّى لو سَألَها نَفْسَها وهي على ظَهْرِ قَتَبٍ لأعْطَتْهُ إيَّاه»[2].

= لغيره، فله شاهد ضعيف من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٣٥)، والحاكم ١/ ٥٤١.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): آمراً.

(٢) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، اضطرب فيه القاسم الشيباني، وهو ابن عوف.

فقد رواه عنه أيوب، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن علية -في هذه الرواية- عن أيوب، عن القاسم، عن ابن أبي أوفى، قال: قدم معاذ . . . فجعله من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه معمر، عن أيوب، -عند عبد الرزاق (٢٠٥٩٦)- فقال: عن عوف ابن القاسم، أو القاسم بن عوف، أن معاذ بن جبل . . . فجعله من مسند معاذ.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم وإسحاق بن هشام التمار وعفان، عن حماد، عن أيوب=

. . . . . .

=عن القاسم الشيباني، فقالوا: عن ابن أبي أوفى، عن معاذ . . . فجعلوه من مسند معاذ بن جبل، ومن طريق عفان أخرجه الشاشي (١٣٣٢)، وقرن بحمادٍ وُهيباً.

ورواه أزهر بن مروان عند ابن ماجه (١٨٥٣)، ومحمد بنُ أبي بكر المقدمي عند ابن حبان (٤١٧١)، وسليمان بن حرب عند البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٣، ثلاثتهم عن حماد، عن أيوب، عن القاسم، فقالوا: عن ابن أبي أوفى قال: لما قدم معاذ . . . جعلوه من مسند ابن أبي أوفى.

ورواه إسحاقُ بنُ هشام، عن حماد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٣٨- فقال: عن أيوب وابن عون، عن القاسم الشيباني، قال الدارقطني: فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابَع عليه.

ورواه مؤمَّلُ بنُ إسماعيل، عن حماد، عن أيوب، عن القاسم الشيباني، فقال: عن زيد بن أرقم، عن معاذ. قال الدارقطني: جعله من رواية زيد بن أرقم، عن معاذ، ولم يُتابَع على هذه الرواية، عن حماد بن زيد.

ورواه قتادة -عند البزار (١٤٦٨) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٥١١٦) و(٥١١٧)- عن القاسم بن عوف، فقال: عن زيد بن أرقم، قال: بعث النبي ﷺ معاذاً . . .

ورواه هشام الدَّسْتوائي، عن القاسم في الرواية (١٩٤٠٤)، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ.

ورواه النَّهَّاس بن قَهْم -عند البزار (١٤٧٠) «زوائد» -عن القاسم الشيباني، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن صهيب، أن معاذاً . . . قال البزار: وأحسب الاختلاف من جهة القاسم.

وقال ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٥٢-٢٥٣: وأخاف أن يكون الاضطراب من القاسم، وجزم الدارقطني في «العلل» ٦/ ٣٩ أن الاضطراب فيه من القاسم، فقال: والاضطراب فيه من القاسم بن عوف.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (٢٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٩=

. . . . . .

= من طريق أبي الورقاء -وهو فائد بن عبد الرحمٰن- عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: بينما نحن قعود مع النبي ﷺ إذ أتاه آتٍ، فقال: إنَّ ناضح آلِ فلان قد أَبَقَ عليهم، قال: فنهض رسول الله ﷺ، ونهضنا معه، فقلنا: يا رسول الله، لا تقربْه، فإنَّا نخافه عليك، فدنا رسول الله ﷺ من البعير، فلما رآه البعير سجد . . . إلى أن قال عليه الصلاة والسلام: «لو كنتُ آمِراً أحداً . . .» وأبو الورقاء قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٣٢: منكر الحديث، وسيرد بعد الرقم (١٩٤١١) أن أحمد ضرب على حديثه، وكان عنده متروكَ الحديث.

وبنحو سياق حديثه هذا سلف من حديث أنس برقم (١٢٦١٤).

وسيرد برقم (١٩٤٠٤).

وسيرد من حديث الأعمش، عن أبي ظَبْيان، عن معاذ بن جبل ٥/ ٢٢٧. وأبو ظَبيان لم يسمع من معاذ. قال الدارقطني: وهو الصحيح. قلنا: يعني من طريق حديث معاذ.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (١١٥٩)، وابن حبان (٤١٦٢)، وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي.

وآخر من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٤)، وفي إسناده خلف ابن خليفة، اختلط قبل موته، ومع ذلك جوَّد إسنادَه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٥٥.

وثالث من حديث عائشة سيأتي ٦/ ٧، وفي إسناده علي بن زيد بن جُدعان.

ورابع من حديث قيس بن سعد عند أبي داود (٢١٤٠)، والحاكم ٢/ ١٨٧، وفي سنده شريك النخعي، وحديثه حسن في الشواهد.

وخامس من حديث ابن عباس عند الطبراني (١٢٠٠٣)، وفي إسناده أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان، وهو ضعيف، وأبو عون الزيادي، لم نعرفه. =

. . . . . .

= وقوله: «ولا تؤدِّي المرأة حقَّ اللهِ عز وجل . . .» إلى قوله: «حتى لو سألها نفسها وهي على ظهر قَتَب» له شاهد من حديث طَلْق بن علي عند الترمذي (١١٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٠) بلفظ: «إذا الرجل دعا زوجته لحاجته، فلتأْته، وإن كانت على التَّنُّور». وإسناده حسن من أجل قيس ابن طَلْق، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٤٣٦) بلفظ: «والذي نفسي بيده، ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها، فتأبى عليه، إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها».

وهو عند البخاري (٥١٩٣)، ومسلم (١٤٣٦) (١٢٢) بلفظ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه، فأبت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح».

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن ماجه (٩٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٧٥) بلفظ: «ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها غضبان». وصححه ابن حبان (١٧٥٧).

وعن أبي أمامة عند الترمذي (٣٦٠) بلفظ: «ثلاثة لا تُجاوز صلاتُهم آذانَهم. . .» وذكر منهم: «وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط». وحسَّنه الترمذي.

وعن جابر بن عبد الله مرفوعاً عند ابن خزيمة (٩٤٠)، وابن حبان (٥٣٥٥) بلفظ: «ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم إلى السماء حسنة . . . .» وذكر منهم: «المرأة الساخط عليها زوجها حتى يرضى». وفي إسناده زهير بن محمد التميمي، رواية أهل الشام عنه غيرُ مستقيمة، وهذا منها، ورواه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٢٧) وفي إسناده عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو ضعيف يعتبر به.

قال ابن الأثير: القَتَب للجمل كالإكاف لغيره، ومعناه: الحثُّ لهنَّ على مطاوعة أزواجهن، وأنه لا يَسَعُهُنَّ الامتناعُ في هٰذه الحال، فكيف في غيرها. =

١٩٤٠٤- حدثنا علي[١]، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن القاسم بن عوف رجلٍ من أهل الكوفة أحدِ بني مرَّة بن همَّام، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه عن معاذ بن جبل قال:

إنه أتى الشامَ، فرأى النصارى. فذكر معناه، إلا أنه قال: فقلتُ: لأيِّ شيءٍ تصنعون هٰذا؟ قالوا: هٰذا كان تحيةَ الأنبياء قبلَنا، فقلتُ: نحن أحقُّ أن نصنعَ هٰذا بنبيِّنا. فقال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّهُم كَذَبُوا على أنْبيائِهم كما حَرَّفُوا[٢] كتابَهُم، إنَّ الله عز وجل أبدَلَنا خَيراً مِن ذٰلك السَّلامَ تَحِيَّةَ أهْلِ الجنَّة»[٣].

= قلنا: والإكاف، ويقال: الوكاف: برذعة الحمار، وهي كالسرج للفرس.

قال السندي: قوله: لبطارقتها؛ بفتح الموحدة.

وأساقفتها: بفتح الألف، والمراد لرؤسائها وعلمائها.

فروَّى: بتشديد الواو، وآخره همزة في الأصل، إلا أنه اشتهر بالتخفيف، يقال: روَّأْتُ في الأمر، إذا فكرت فيه، وفي «المصباح»: الرَّوِيَّة: الفكر والتدبير في الأمر، وهي كلمة جرت على ألسنتهم بغير همز تخفيفاً، وهي من روَّأت في الأمر، بالهمز، فقولُ: فروأْتُ في نفسي، ظهر فيه الهمزُ على الأصل.

(١) قوله: حدثنا علي، سقط من (س) و(ص) و(ق) و(م)، وثبت في (ظ١٣)، و«أطراف المسند»، لكن محققه حذفها، ظنَّها مقحمة. وعلي -وهو ابن المديني- يروي عن معاذ بن هشام.

(٢) في (م): حرقوا، وهو خطأ.

(٣) جيد دون قوله: «إنهم كذبوا على أنبيائهم.. إلى آخر الحديث. وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد بسطنا القول في اضطرابه في الرواية السالفة برقم (١٩٤٠٣). =

١٩٤٠٥- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال:

سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه قَوْمٌ بِصَدَقَتِهم، صَلَّى عليهم، فأتاه أبي بصَدَقته، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩٤٠٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل، يعني ابنَ أبي خالد

قال: قلتُ لعبدِ الله بنِ أبي أوْفَى: هل بَشَّرَ رسولُ الله ﷺ خديجة؟ قال: نَعَمْ، بَشَّرها ببيتٍ من قَصَبٍ، لا صَخَبَ فيه ولا

= وأخرجه البزار في «مسنده» (١٤٦١) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٠) مختصراً، والحاكم ٤/ ١٧٢ من طريق معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. وليس عندهم: إن الله عز وجل أبدلنا خيراً من ذلك السلامَ، تحية أهل الجنة.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٠٩ ونسبه لأحمد والبزار، وقال: ورجال البزار رجال الصحيح، وكذلك طريق من طرق أحمد، وروى الطبراني بعضه أيضاً.

وسلف برقم (١٩٤٠٣).

وقوله: «السلام تحية أهل الجنة» له شاهد موقوف من حديث ابن عباس، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/ ١٣، ونسبه إلى البيهقي في «الشُّعب».

وتحريفُ أهل الكتاب لكتابهم وكذبُهم على أنبيائهم؛ مما جاء في كتاب الله في غير موضع، وجاء فيه كذلك أن تحية أهل الجنة السلام في قوله تعالى: ﴿تحيتهم فيها سلام﴾ [يونس: ١٠] و[إبراهيم: ٢٣].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى، وهو ابنُ سعيد القطَّان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

نصَب[1].

١٩٤٠٧- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل

حدثنا عبدُ الله بنُ أبي أوفى، قال: اعتمرَ رسولُ الله ﷺ، فَطَافَ بالبيت، ثم خَرَجَ، فطاف بين الصَّفا والمَرْوة، وجعلْنا نَسْتُرُهُ من أهل مكة أن يَرمِيَه أحدٌ، أو يصيبَه بشيءٍ، فسمعتُه يدعو على الأحزاب: يقول: «اللهُم مُنْزِلَ الكِتابِ، سَرِيعَ الحِساب، هازِمَ[2] الأحْزاب، اللهُم اهزِمهُم وزَلْزِلْهُم»[3].

١٩٤٠٨- حدثنا وكيع، حدثنا مالك بن مِغْوَل، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّف

قال: قلتُ لعبد الله بنِ أبي أوْفى: أوصى النَّبيُّ ﷺ بشيء؟ قال: لا. قلتُ: فكيف أمَرَ المسلمين بالوَصِيَّة؟ قال: أوصى بكتابِ الله عز وجل[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه البخاري (٣٨١٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): اهزم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢١٩)، وابن خزيمة (٢٧٧٥)، وابن حبان (٣٨٤٣) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩١٠٧) و(١٩١٠٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١٢٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه»=

٣٨٢/٤ قال مالك بن مِغْوَل: قال طلحة: وقال الهُزَيل بن شُرَحْبيل: أبو بكر رضي الله عنه كان يتأمَّرُ على وَصِيِّ رسول الله ﷺ! ودَّ أبو بكر رضي الله عنه أنه وَجَدَ من رسولِ الله ﷺ عهداً، فَخُزِمَ أنْفُهُ بخِزَام.

١٩٤٠٩- حدّثنا يزيد، أخبرنا المَسْعُوديّ، عن إبراهيم أبي إسماعيل السَّكْسَكي

عن عبدِ الله بن أبي أوْفَى، قال: أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني لا أقرأُ القُرْآن، فَمُرْني بما يُجْزِئني منه. فقال له النَّبيُّ ﷺ: «قُل: الحمدُ لله، وسُبْحَانَ الله، ولا إلٰه إلا الله، والله أكْبَرُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله». قال: فقالها الرجل، وقَبَضَ كَفَّه، وعَدَّ خمساً مع إبهامه، فقال: يا رسولَ الله، هٰذا

=١١/٢٠٦ -ومن طريقه مسلم (١٦٣٤) (١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٩٣-٢٩٤- وابن ماجه (٢٦٩٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٢٢)، وابنُ سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٠ و٣/ ١٨٣، والدارمي في «سننه» (٣١٨٠) من طرق عن مالك بن مغول، به.

وقد سلف برقم (١٩١٢٣).

وهُزَيل بن شُرَحْبيل: أحدُ كبار التابعين، ومن ثقات أهل الكوفة.

قال السندي: قولُه: كان يتأمَّر على وصيِّ رسول الله ﷺ، قاله على وجه الإنكار لما زعمه الروافض أن عليّاً كان وصيّاً إلا أنه تقدَّم عليه أبو بكر!

فخُزِمَ أَنْفُهُ، أي: فانقادَ له انقيادَ البعير الذي في أنفه خِزام -بكسر الخاء، وهي الزِّمام، بالكسر -لصاحبه.

لله تعالى، فما لنفسي؟ قال: «قُل: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْني، وعافِني، واهْدِني، وارْزُقْني». قال: فقالها، وقبض على كَفِّه الأُخرى، وعدَّ خمساً مع إبهامه. فانطلقَ الرجل وقد قَبَضَ كَفَّيْه جميعاً، فقال النبيّ ﷺ: «لقد مَلأ كَفَّيْهِ مِنَ الخَيْر»[1].

○ ١٩٤١٠- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيدُ ابنُ هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفى قال: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ فأتاه غلام، فقال: يا رسول الله إنَّ هاهنا غلاماً يتيماً، له أمٌّ أرملة وأختٌ يتيمة، أطعِمْنا مما أطْعَمَك الله تعالى، أعطاك اللهُ مما عنده حتى ترضَى. فذكر الحديثَ بطولِه[2].

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم السكسكي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩١١٠)، ويزيدُ بنُ هارون -وقد روى عن المسعودي، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة بعد الاختلاط -توبع.

وأخرجه الطيالسي (٨١٣) -ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٠٣) وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٧٨١)-، والطبراني في «الدعاء» (١٧١٣) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن عدي ١/ ٢١٤ من طريق عاصم بن علي، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٨١ من طريق أبي النضر، كلهم (الطيالسي، وعمرو ابن مرزوق، وعاصم بن علي، وأبو النضر) عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وعمرو بن مرزوق سمع من المسعودي قبل اختلاطه.

(٢) إسناده ضعيف، فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، ويكنى أبا الورقاء؛ قال الذهبي في «الميزان»: تركه أحمد والناس، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث. قلنا: وقد ذكر عبدُ الله عقب الحديث التالي أن أباه =

○ ١٩٤١١- قال أبو عبد الرحمٰن: وكان في كتاب أبي: حدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا فائدُ بنُ عبد الرحمٰن، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوفى، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ هاهنا غلاماً قد احتُضِرَ، يُقال له: قل: لا إلٰه إلا الله، فلا يستطيع أن يقولها. فقال: «أَلَيْسَ كانَ يَقُولُها في حياتِهِ؟» قال: بلى. قال: «فما مَنَعَهُ منها عند موته؟». فذكر الحديثَ بطوله[1].

= لم يرض حديثه، فضرب عليه، وأنه عنده متروك الحديث.

وأخرجه بطوله الحارثُ في «مسنده» (٩٠٥) (زوائد) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بطوله كذلك البزار (١٩١١) (زوائد)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٤١) من طريقين عن فائد بن عبد الرحمٰن، به. قال البزار: لا نعلمه مرفوعاً من وجه إلا من هذا الوجه، وقد تقدم ذكرنا لفائد، يعني ضعفَه.

وأخرجه البيهقي أيضاً (١١٠٤٢) من طريق أيوب بن الحسن، عن عبد السلام بن نهشل، عن أبيه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى. وأيوبُ وعبدُ السلام وأبوه لم نقع لهم على تراجم فيما بين أيدينا من المصادر.

وأورده بطوله الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٦١، وقال: رواه البزار بتمامه، وروى أحمد طرفاً من أوله، ثم قال: فذكر الحديث بطوله، وفي الإسناد فائد أبو الورقاء، وهو متروك.

(١) إسناده ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه بطوله البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٨٩٢) من طريق يزيد بن =

فلم يحدث[1] أبي بهٰذين الحديثين، ضَرَبَ عليهما من كتابه، لأنه لم يَرْضَ حديثَ فائد بن عبد الرحمٰن، وكان[2] عنده متروكَ الحديث.

١٩٤١٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا المختار من بني أسد

قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى، قال: أصابَ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه عطشٌ. قال: فنزل منزلاً، فأُتيَ بإناءٍ، فَجَعَلَ يسقي أصحابَه، وَجَعلوا يقولون: اشرب، فقال رسول الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهُمْ». حتى سَقَاهم كُلَّهم[3].

١٩٤١٣- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان الشَّيباني، قال:

سمعتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى، قال: كان رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ وهو صائم، فدعا صاحبَ شرابه بشراب، فقال صاحبُ

=هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: تفرَّد به فائد أبو الورقاء، وليس بالقوي، والله أعلم.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣/٤٦١ من طريق جعفر بن سليمان، عن فائد به. وقال: ولا يتابعه إلا من هو نحوه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/١٤٨، ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: وفيه فائد أبو الورقاء، متروك.

(١) في (م) ونسخة في (س): فلم يحدثنا.

(٢) في (س) و(ص) و(م): أو كان، والمثبت هو الصواب.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩١٢١) سنداً ومتناً، غير أن أحمد قرن هنا بحجاج محمد بن جعفر.

شرابه: لو أمسيتَ يا رسول الله، ثم دعاه، فقال له: لو أمسيتَ. ثلاثاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاءَ الليلُ مِنْ هاهنا، فقد حَلَّ الإفطار»[1] أو كلمةً هٰذا معناها.

١٩٤١٤- حدَّثنا بَهْزٌ وعَفَّان، المعنى، قالا: حدثنا حماد - يعني ابنَ سلمة - قال عفَّان في حديثه:

حدثنا سعيد بن جُمْهَان - وقال بهز في حديثه: حدثني سعيد ابن جُمْهَان - قال: كُنَّا مع عبدِ الله بن أبي أوْفى نُقاتل[2] الخوارج، وقد لَحِقَ غلامٌ لابنِ أبي أوفى بالخوارج، فناديناه: يا فَيروز، هٰذا ابنُ أبي أوفى. قال: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. قال: ما يقول عدوُّ الله؟ قال: يقول: نِعْمَ الرَّجُلُ لو هاجر. فقال: هِجْرَةٌ بعد هجرتي مع رسول الله ﷺ؟! يُردِّدُها ثلاثاً، سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَنْ قَتَلَهُمْ، ثم قَتَلُوه». قال عَفَّان في حديثه: «وقتلوه» ثلاثاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠١) (٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١١٠١) (٥٤) من طريق معاذ العنبري، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٢٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٣٩٥).

قال السندي: قوله: لو أمسيت، أي: لو أخَّرت الإفطار حتى دخلتَ في المساء، لأصبتَ الوقت، ويحتمل أن «لو» للتمني، فلا يحتاج إلى جواب.

(٢) في (م): يقاتل.

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩١٤٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا بَهْز، =

١٩٤١٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا الحَشْرَج بن نُباتةَ العَبْسي كوفي، حدَّثني سعيد بنُ جُمْهَان

قال: أتيتُ[٢] عبدَ الله بنَ أبي أوفى وهو مَحْجوبُ البصر، فَسَلَّمْتُ عليه، قال لي: مَنْ أنت؟ فقلتُ: أنا سعيد بن جُمْهَان، قال: فما فَعَلَ والدُك؟ قال: قلتُ: قَتَلَتْه الأزارقة. قال: لَعَنَ اللهُ الأزارقة، لَعَنَ الله الأزارقة، حدَّثَنا رسولُ الله ﷺ أنَّهم كلابُ النَّار. قال: قلتُ: الأزارقة وحدَهم، أم الخوارج كلُّها؟ قال: بل الخوارجُ كلُّها. قال: قلتُ: فإنَّ السُّلْطان يَظْلِمُ النَّاسَ، ويفعل بهم[٣]. قال: فتناولَ يدي، فَغَمَزَها بيده غَمْزَةً شديدة[٤]، ثم قال: وَيْحَك يا ابنَ جُمْهَان، عليك بالسَّوَاد الأعْظم، عليك بالسَّواد الأعظم[٥]، إنْ كان السُّلْطان يَسْمَعُ منك، فأْتِهِ في بيته، فَأَخْبِرْه بما تعلم، فإنْ قَبِلَ منك، وإلا فَدَعْه، فإنَّك لستَ بأعْلَمَ منه[٦]. ٤/٣٨٣

= وهو ابن أسد العمِّي.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): لقيت.

(٣) في (ظ١٣): ويفعل بهم ويفعل بهم، وكررت الجملة في هامش (س).

(٤) في (ظ١٣): فغمزها غمزة بيديه.

(٥) قوله: «عليك بالسَّواد الأعظم» لم يكرر في (ظ١٣) و(ق).

(٦) رجاله ثقات غير حَشْرَجِ بنِ نُباتةَ، فقد وثَّقه أحمد ويحيى بن مَعين، وأبو داود، والعباسُ بن عبد العظيم العنبري، وقال أبو زُرعة: لا بأس به، مستقيمُ الحديث، واختلف قولُ النسائي فيه، فقال في رواية: ليس بالقوي، =

١٩٤١٦- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا شُعْبة، قال: عَمْرُو بنُ مُرَّةَ أنبأني، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي أوْفَى -قال: وكان من أصحاب الشَّجَرَةِ-، قال: كان النَّبيُّ ﷺ إذا أتاه رَجُلٌ بصدقته، قال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ فُلَانٍ». قال: فأتاه أبي بِصَدَقَتِهِ، فقال: «اللّهُمَّ صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى»[1].

١٩٤١٧- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، أخبرنا الهَجَريُّ قال: خَرَجْتُ في جِنازة بنتِ عبد الله بن أبي أوفى وهو على

= وقال في أخرى: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، يُكتَبُ حديثُه، ولا يُحتجُّ به، وقال ابنُ عديّ: لا بأس به. وسعيد بن جُمهان صدوقٌ له أفراد، فيما قال الحافظ في «التقريب». قلنا: وهذه منها. وقال البخاري: في حديثه عجائب.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٨٢٢)، وابنُ ابي عاصم في «السنة» (٩٠٥)، وابنُ عديٍّ في «الكامل» ٢/ ٨٤٧، والحاكم ٣/ ٥٧١ من طرق عن الحَشْرَج بن نُباتة، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم (مع تساهله في التصحيح) والذهبيّ.

وأخرجه اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٣١٣) من طريق قَطَن بن نُسَيْر، عن عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جُمهان، به. وقَطَن بن نُسير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٠، وقال: روى ابنُ ماجه منه طرفاً، ورواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

وسلف برقم (١٩١٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩١١١) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٠٩ -٥١٠، والطبراني في «الدعاء» (٢٠١٢) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

بَغْلَةٍ له حوَّاء - يعني سوداءَ - قال: فَجَعلْنَ النِّساءُ يَقُلْنَ لقائده: قَدِّمْهُ أمامَ الجِنازة. ففَعَلَ. قال: فَسَمِعْتُه يقول له: أين الجِنازة؟ قال: فقال: خَلْفَك. قال: ففَعَلَ ذٰلك مَرَّةً، أو مرَّتين. ثم قال: ألم أنْهَكَ أن تُقدِّمني أمام الجِنازة؟ قال: فَسَمعَ امرأةً[1] تَلْتَدِمُ - وقال مرة: ترْثي - فقال: مَهْ، ألم أنْهَكُنَّ عن هٰذا، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينهى[2] عن المَرَاثي، لِتُفِضْ إحداكُنَّ من عَبْرَتها ما شاءَتْ.

فلما وُضِعَتِ الجِنازة تقدَّم، فكَبَّر عليها أربعَ تكبيرات، ثم قامَ هُنَيَّةً، فَسَبَّح به بعضُ القوم، فانفتل، فقال: أكنتُم تَرَوْنَ أني أُكَبِّرُ الخامسة؟ قالوا: نَعَمْ. قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا كَبَّر الرَّابعة، قام هُنَيَّةً.

فلمَّا وُضِعَتِ الجِنازة جَلَسَ وجَلَسْنا إليه، فَسُئِلَ عن لحوم الحُمُر الأهلية، فقال: تَلَقَّانا يومَ خيبر حُمُرٌ أهلية خارجاً[3] من القرية، فوقَعَ النَّاسُ فيها، فَذَبَحُوها، فإنَّ القُدُورَ لتغلي ببعضها، إذ نادى منادي رسولِ الله ﷺ: «أهْرِيقُوها». فأهرقناها. ورأيتُ على عبد الله بن أبي أوفى مِطْرَفاً من خَزٍّ أخضر[4].

---

(١) في (س): امرأته، نسخة.

(٢) في (ظ١٣): ينهانا.

(٣) في هامش (س): خارجة.

(٤) النهي عن لحوم الحمر الأهلية منه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي، والهَجَري، وهو إبراهيم بنُ مسلم أبو إسحاق العبدي. والنهي عن لحوم الحمر الأهلية: أخرجه عبد الرزاق في =

حديث أبي قتادة الأنصاري[1]

١٩٤١٨- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن الحجاج، يعني الصوّاف بن أبي عثمان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة

عن أبي قتادة قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي بنا، فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويُسمعنا الآية أحياناً، وكان يُطوِّل في الركعةِ الأولى من الظهر، ويُقَصِّرُ في الثانية، وكذٰلك في الصبح[2].

= «المصنف» (٨٧٢٢) عن سفيان الثوري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٥ من طريق شعبة، كلاهما عن الهجري، بهذا الإسناد، وقرن عبد الرزاق بالهجريّ أبا إسحاق الشيباني.

وطريق أبي إسحاق الشيباني سلف برقم (١٩١٢٠) بإسناد صحيح، وانظر تمام تخريجه وأحاديث الباب هناك.

والتكبير على الجنازة، والنهي عن المراثي سلف برقم (١٩١٤٠).

وفي المشي أمام الجنازة انظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٥٣٩).

قال السندي: قوله: تلتدم؛ الالتدام: ضربُ النساء وجوههن في النياحة.

(١) قال السندي: أبو قتادة بنُ رِبْعيّ: أنصاريٌّ خزرجيٌّ سَلَميّ، والمشهور أن اسمه الحارث، وقيل: النعمان، وقيل: عمرو، اختُلف في شهوده بدراً، واتفقوا على أنه شهِد أحداً وما بعدها، وكان يقال له: فارس رسول الله ﷺ، وقال له رسول الله ﷺ ليلةً: «حفظك الله كما حفظتَ نبيه»: واختُلف في تاريخ وفاته، وأين توفي، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد=

١٩٤١٩- حدثنا محمد بنُ أبي عديٍّ، عن الحجَّاج، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إذا شَرِبَ أحَدُكُمْ، فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا دخلَ الخَلاءَ، فلا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ، وإذا بالَ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ»(١).

= ابن إبراهيم بن أبي عدي، وقد يُنسب لجده، ويحيى بن أبي كثير صرَّح بالتحديث عند البخاري، وفي بعض طرق الحديث الآتية في مسند الأنصار، فأُمن تدليسُه. أبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٤٥١) (١٥٤)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٦٦، وفي «الكبرى» (١٠٥٠)، وابن ماجه (٨١٩) مختصراً من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيرد في مسند الأنصار: ٥/٢٩٥، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١. وبعض هذه الروايات عند البخاري.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٩١).

وعن عبد الله بن أبي أوفى أن النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع وَقْعَ قدم؛ سلف برقم (١٩١٤٦).

قال السندي: قوله: ويُسمعنا الآية: من الإسماع، أي: يقرأ بحيث نَسمع الآية من جملة ما قرأ، وهذا يدلُّ على أن الجهر القليل في السِّرِّيّة لا يضرّ، وعلى أن الجمع بين الجهر والسِّرِّ لا يُكره.

يُطوّل: من التطويل.

ويقصِّر: ضُبِط في بعض النسخ من التقصير، والمشهور في هذا المعنى القَصْر، من باب نصر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو إسناد سابقه، وقد صرَّح يحيى بالتحديث عند ابن خزيمة (٧٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٨٣) مختصراً من طريق ابن أبي عدي،=

١٩٤٢٠- قال يحيى بن أبي كثير:

حدثني عبدُ الله بنُ أبي طلحة أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أكلَ أحَدُكُمْ، فلا يَأْكُلْ بِشِمالِهِ، وإذا شَرِبَ، فلا يَشْرِبْ بشِمالِه، وإذا أخَذَ، فلا يأخُذْ بِشِمالِهِ، وإذا أعطَى، فلا يُعْطي بشِمالِه»[1].

= بهٰذا الإسناد ولفظه: «إذا شرب أحدكم، فلا يشرب في الإناء».

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٩٥٨٤)، والحميدي (٤٢٨)، ومسلم (٢٦٧) (٦٣)، وأبو داود (٣١)، والترمذي (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥، وابن خزيمة (٦٨) و(٧٨) و(٧٩)، وأبو عوانة ١/ ٢٢٠ و٢٢١، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند عامة أهل العلم؛ كرهوا الاستنجاء باليمين.

وسيرد من طرق أخرى في مسند الأنصار ٥/ ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٩، ٣١٠، وسيكرر سنداً ومتناً ٥/ ٣١١.

وفي باب النهي عن التنفس في الشراب عن أبي سعيد الخُدري سلف برقم (١١٢٠٣).

وفي باب النهي عن الاستطابة باليمين عن أبي هريرة، سلف (٧٣٦٨).

وسيرد عن عمران بن حصين ٤/ ٤٣٩ قوله: ما مَسَسْتُ فرجي بيميني منذ بايعتُ بها رسولَ الله ﷺ.

(١) هو موصول بإسناد سابقه، غير أنه مرسَل. عبد الله بنُ أبي طلحة -وهو أخو أنس بن مالك لأمِّه -قال الحافظ في «الإصابة» في القسم الثاني: ثَبَتَ ذكرُه في حديث أنس في الصحيح [البخاري (٥٤٧٠) ومسلم (٢١٤٤)] أنه لما ولدته أمُّ سُليم، قالت: يا أنس، اذهب به إلى النبي ﷺ، فليُحنِّكْه، فكان أولَ شيء دخل جوفَه ريقُ النبي ﷺ، وحنّكه بتمرة، فجعل يتلمَّظ، فقال عليه الصلاة والسلام: «حِبُّ الأنصار التمر». قال ابن سعد: وُلد بعد غزوة =

حديث عطية القرظي[1]

١٩٤٢١- حدثنا هُشيم، أخبرنا عبدُ الملك بنُ عُمير

عن عطية القُرَظيّ، قال: عُرِضْتُ على رسول الله ﷺ يومَ قُرَيْظَة، فَشَكُّوا فِيَّ، فأمر بي النبيُّ ﷺ أن ينظروا إليَّ هل أنْبَتُّ بعدُ، فنظروا، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فخلَّى عني، وألحقني بالسَّبْي[2].

=حُنين، وأقام بالمدينة، وكان قليل الحديث. قلنا: روى عنه جمع، ووثَّقه ابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٦، وقال: رواه أحمد، وهو مرسل، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر ٥/ ٣١١.

وفي باب الأكل والشرب باليمين عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٣٧)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) سلفت ترجمة عطية القرظي قبل الحديث (١٨٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فقد روى له أصحابُ السنن. هُشيم: هو ابن بشير السلمي.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٨٠). والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٣٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٠/ ١٥٨ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٧٧٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣١١ -٣١٢.

وانظر ما بعده.

قال السندي: شَكُّوا: من الشَّكِّ. =

١٩٤٢٢- حدثنا سفيان، عن عبد الملك

أنه سمع عطيَّة يقول: كنتُ يومَ حَكَمَ سعدٌ فيهم غلاماً، فلم يجدوني أنْبَتُّ، فها أنا ذا بينَ أظهُرِكُم[1].

= أنبتُّ: من الإنبات، أي: شعر العانة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير شيخ أحمد، فهو هنا سفيان، وهو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٥٦٢٣)، وابن ماجه (٢٥٤٢)، وأبو عوانة ٤/ ٥٥ -٥٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١٦، وابنُ حبان (٤٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٣٢)، والحاكم ٤/ ٣٩٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه ٥/ ٣١٢.

قال السندي: قوله: فها أنا ذا: كناية عن عدم القتل.

حديث عقبة بن الحارث[1]

١٩٤٢٣- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن عبد الله بنِ أبي مُلَيْكة، قال: حدَّثني عُبيد بنُ أبي مريم، عن عُقْبة بن الحارث قال: - وقد سَمِعْتُه من عُقْبة، ولكنِّي لحديثِ عُبيد أحفظ -

٤/٣٨٤ قال: تزوَّجْتُ امرأةً، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالت: إني قد أرْضَعْتُكُما. فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني تَزَوَّجْتُ فلانةَ ابنةَ فلان، فجاءتنا امرأةٌ سوداء، فقالتْ: إني قد أرْضَعْتُكُما، وهي كاذبة. فأعْرَضَ عَنِّي، فأتيتُه من قِبَلِ وَجْهه، فقلتُ: إنها كاذبة. فقال: «فكيفَ بها وقد زعَمَتْ أنها قد أرضَعَتْكما، دَعْها عنكَ»[2].

١٩٤٢٤- حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عُقْبة بنِ الحارث، قال: تَزَوَّجْتُ ابنةَ أبي إهاب، فجاءت امرأةٌ سوداءُ، فَذَكَرَتْ أنَّها أرضَعَتْنا، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فَقُمْتُ بين يديه، فكلَّمْتُهُ، فَأعْرَضَ عَنِّي، فَقُمْتُ عن يمينه، فأعْرَضَ عني، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنما هي سوداء. قال: «وكيفَ وقد قِيلَ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة عقبة بن الحارث قبل الحديث (١٦١٤٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٨) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٦١٤٩).

١٩٤٢٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا أيوب، عن ابنِ أبي مُلَيْكَة

قال: حدثني عُقْبةُ بنُ الحارث، قال: أُتيَ رسولُ الله ﷺ بالنُّعيمان قد شَرِبَ الخَمْرَ، فَأمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ في البيتِ، فضربوه بالأيدي والجَرِيد والنِّعال. قال: وكنتُ فيمن ضَرَبَهُ[1].

١٩٤٢٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عُمر بنُ سعيد بن أبي حُسين، قال: أخبرني عبد الله بنُ أبي مُلَيْكَة

عن عقبةَ بنِ الحارث قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ العَصْرَ، فلما سَلَّمَ، قام سريعاً، فدخل على بعض نسائه، ثم خَرَجَ، ورأى ما في وجوه القوم من تعاجُبهم لِسُرْعته، قال: «ذَكَرْتُ وأنَا في الصَّلاةِ تِبْراً عِنْدَنَا، فَكَرِهْتُ أنْ يُمْسِيَ - أوْ يَبِيتَ - عِنْدَنَا، فَأمَرْتُ بِقَسمِهِ»[2].

١٩٤٢٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عُمر بن سعيد، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عقبةَ بن الحارث قال: انصرفَ رسولُ الله ﷺ حين صَلَّى العَصْرَ. فذكر معناه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه فلم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يخرج له سوى البخاري، وهو مكرر (١٦١٥١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، كسابقه، وهو مكرر (١٦١٥٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي نَجيح السُّلَمي

١٩٤٢٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، حدَّثنا قَتَادة، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي نَجِيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع رسولِ الله ﷺ حصنَ الطَّائف - أو قَصْرَ الطائف - فقال: مَنْ بَلَغَ بِسهمٍ في سَبيل الله عز وجل، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فبَلَّغْتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً. «وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ في سَبِيلِ الله عز وجلَّ، فَهُوَ لَهُ عَدْلُ مُحَرَّر، ومن أصابَهُ شَيْبٌ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فهو لَهُ نُورٌ يوم القِيامَةِ، وأيُّما رَجُلٍ أعْتَقَ رَجُلاً مسلماً، جَعَلَ الله عزَّ وَجلَّ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عظامِهِ عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِهِ مِن النَّار. وأيُّما امرأةٍ مُسْلِمةٍ أعْتَقَت امْرَأةً مُسْلِمَةً، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ جاعِلٌ وِقاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظامِها عَظْماً مِنْ عِظامِ مُحَرَّرِها مِنَ النَّار»[1].

١٩٤٢٩- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتَادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفَاني، عن مَعْدان بن أبي طلحة اليَعْمَري

عن أبي نَجِيح السُّلَمي، قال: حاصَرْنا مع النبيِّ ﷺ حصنَ الطَّائف، فسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رَمى بِسَهْمٍ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير شيخ أحمد فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان. أبو نَجِيح السُّلَمي: هو عمرو بن عَبَسَة، وسلفت ترجمته قبل الحديث (١٧٠١٤).

سَبيل الله، فَبَلَّغَهُ، فَلَهُ دَرَجَةٌ في الجَنَّة». فقال رجل: يا نبيَّ الله، إنْ رميتُ، فبلَّغتُ، فلي درجةٌ في الجنة؟ قال: فرَمَى فبلَّغ[1]، قال: فبلَّغتُ يومئذٍ ستةَ عَشَرَ سهماً، فذكر معناه[2].

---

(١) كلمة: فبلَّغ، ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٧٠٢٢) غير أنه هنا عن عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف-، عن سعيد -وهو ابنُ أبي عَروبة- وقد سمع منه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٥) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

تمام حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن عُمَارة بن حَديد البَجَلي

عن صَخْر الغامِدِيِّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لِأُمَّتي في بُكُورِها». قال: فكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بَعَثَها أوَّل النهار، وكان صَخْر رجلاً تاجراً، فكان لا يبعثُ غِلْمانَهُ إلا من أوَّلِ النهار، فكَثُرَ ماله حتى لا يدري أينَ يَضَعُ مالَه[2].

---

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله «اللهم بارك لأمتي في بكورها» فهو حسن بشواهده، وهو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً.

حديث سفيان الثقفي[1]

١٩٤٣١- حدثنا هُشَيم، عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن سفيان الثقفي

٤/٣٨٥ عن أبيه، أن رجلاً قال: يا رسول الله - وقد قال هُشَيم: قلت: يا رسول الله[2] - مُرني في الإسلام بأمرٍ لا أسألُ عنه أحداً بعدك. قال: «قُلْ آمَنْتُ باللهِ، ثم اسْتَقِمْ». قال: قلت: فما أتقي؟ فأومأ[3] إلى لِسانِه[4].

---

(١) سلفت ترجمة سفيان الثقفي قبل الحديث (١٥٤١٦).

(٢) قوله: «وقد قال هشيم: قلتُ: يارسول الله» ليس في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): قال: فأومأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن سفيان، فقد أخرج له النسائي، وهو ثقة. يعلى به عطاء: هو العامري.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١)، والبيهقي في «الشُّعب» (٤٩٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٧٠ من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد. وقد تحرَّف اسم هشيم في مطبوع «الصمت» إلى نعيم.

وسلف برقم (١٥٤١٧).

حديث عمرو بن عَبَسة[1]

١٩٤٣٢- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعمان، حدثنا نُوح بن قَيس، عن أشعث ابن جابر الحُدَّاني، عن مكحول

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: جاء رجل إلى النبيِّ ﷺ شيخٌ كبيرٌ يَدَّعِمُ على عصاً له، فقال: يا رسول الله، إن لي غَدَرَاتٍ وفَجَرَاتٍ، فهل يُغفر لي؟ قال: «أَلَسْتَ تَشْهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاّ الله؟». قال: بلى، وأشهد أنك رسولُ الله، قال: «قَدْ غُفِرَ لَكَ غَدَراتُكَ وفَجَراتُك»[2].

---

(١) سلفت ترجمة عمرو بن عبسة (وهو أبو نَجيح السُّلمي) قبل الحديث (١٧٠١٤).

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا الإسناد فيه مكحول -وهو الشامي- كثيرُ الإرسال، ولا يُعرف له سماعٌ من عمرو بن عَبَسة، وقد عنعن. وبقية رجاله ثقات غير نوح بن قيس -وهو ابن رباح الأزدي- فصدوق. أشعث بن جابر: هو أشعث بن عبد الله بن جابر، نُسب إلى جده.

وأخرجه ابنُ أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١٤٥) من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن نوح بن قيس، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله موثقون، إلا أنه من رواية مكحول عن عمرو بن عبسة، فلا أدري أسمع منه أم لا. قلنا: لم نجده في مطبوع «معجم» الطبراني الكبير، فالظاهر أنه في القسم المفقود منه.

وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٨٤٧)، ونسبه لأبي يعلى، ولعله في «مسنده الكبير». =

. . . . . .

= وله شاهد من حديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٣٣)- ومن طريقه ابنُ حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١١٤ -وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٢)، والطبراني في «الصغير» (١٠٢٥)؛ أخرجوه من طرق عن أبي عاصم النبيل الضَّحَّاك بن مَخْلد، عن أبي همام مستور بن عبَّاد (وتحرف اسمه في المصادر سوى «الأمالي» إلى مستورد)، عن ثابت البُناني، عنه، قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: ما تركتُ من حاجة ولا داجَّة إلا أتيتُ، قال: «أليس تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وأنَّ محمداً رسول الله؟» قالها ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتي على ذلك». قال الطبراني: لم يروه عن ثابت إلا مستور، تفرَّد به أبو عاصم. وقال الحافظ: ورجاله رجال الصحيح سوى مستور، وقد وثقه ابنُ معين.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من حديث الرجل صاحب القصة، وسياقه أتمُّ.

قلنا: أخرجه من حديثه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١٨)، والبزار (٣٢٤٤) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٥) -ومن طريقه الحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٤٤- وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٤، والبغوي في «معجم الصحابة»، وعلي بن سعيد العسكري، فيما ذكر الحافظ في «الأمالي المطلقة» من طرق عن أبي المغيرة- وهو عبد القدوس بن الحجاج الحمصي- عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبي طويل شطب الممدود رضي الله تعالى عنه، أنه أتى النبيَّ ﷺ، فقال: أرأيتَ رجلاً عمل الذنوبَ كلَّها، فلم يترك منها شيئاً، وهو مع ذلك لم يترك حاجة ولا داجة إلا أتاها، فهل لذلك من توبة؟ قال: «أليس قد أسلمت؟» قال: أما أنا فأشهدُ أنْ لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريك له، وأن محمداً رسول الله. قال: «نعم، تفعل الخيرات، وتترك السيئات، فيجعلُهُن اللهُ لك حسناتٍ كلهنَّ». قال: وغَدَراتي وفَجَراتي؟! قال: «نعم». قال الحافظ: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وقال الحافظ: قوله: من حاجة ولا داجة، حكى فيها الخطابي وجهين،=

١٩٤٣٣- حدَّثنا[1] يَزيد بنُ هارون، حدَّثنا حَرِيْزُ بنُ عُثمان، وهو الرَّحَبي، حدَّثنا سُلَيم بن عامر

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بعُكاظ، فقلتُ: مَنْ تَبِعَك على هٰذا الأمر؟ فقال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». ومعه أبو بكرٍ وبلالٌ رضي الله عنهما. فقال لي: «ارْجِعْ حَتَّى يُمَكِّنَ الله

= فأما التخفيف؛ فالحاجة ظاهرة، والداجة إتْباع فيما يظهر، وأما التشديد، فروى البغويُّ من طريق مبشّر بن عبيد قال: الحاجّة: الذي يقطع الطريق على الحاج إذا ذهبوا، والداجّة: الذي يقطع عليهم الطريق إذا رجعوا. قال الحافظ: ورواية التشديد لائقة بالحديث الثاني دون الأول، والله أعلم. انتهى.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٨٠).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٦٨) بلفظ: «من لقي اللهَ لا يُشرك به شيئاً، لم تضرَّه معه خطيئة». وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر توجيهه هناك.

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٥/ ٢٢٩ بلفظ: «ما من نفس تموتُ وهي تشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ، وأنِّي رسولُ الله يرجع ذلك إلى قلب مؤمن إلا غَفَرَ اللهُ لها». وفي إسناده هِصَّان بن الكاهل، لم يرو عنه إلا اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف».

وانظر حديث ابن مسعود (٣٥٩٦)، وحديث سلمة بن يزيد الجعفي (١٥٩٢٣).

قال السندي: قوله: يَدَّعِم، أي: يتكىء.

ألستَ تشهد، أي: أما أسلمتَ بعد ذلك.

قد غفر لك: لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله. والله تعالى أعلم.

(١) كرر في (ظ١٣) قبل هذا الحديث الحديثان السالفان برقمي (١٩٤٢٨) و(١٩٤٢٩)، وهما لعمرو بن عَبَسَة أيضاً، إلا أن الإمام أحمد أورده هناك وترجم لهما بكنية عمرو بن عَبَسَة، فقال: حديث أبي نجيح السُّلَمي.

عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ»، فأتيتُهُ بعدُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، جعلني اللهُ فِداءَك، شيئاً تَعْلَمُهُ وأجْهَلُهُ، لا يَضُرُّكَ، وينفَعُني اللهُ عَزَّ وجلَّ به: هل مِنْ ساعةٍ أفضلُ من ساعةٍ، وهل مِنْ ساعةٍ يُتَّقَى[1] فيه؟ فقال: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ ما سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يَتَدَلَّى فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَيَغْفِرُ إلا ما كانَ مِنَ الشِّرْكِ وَالبَغْيِ، فالصَّلاةُ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ، فَصَلِّ حتى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فإذا طَلَعَتْ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ - حَتَّى تَرْتَفِعَ، فَإذا اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يَعْتَدِلَ النَّهار، فإذا اعْتَدَلَ النَّهارُ، فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاة - فإنَّها ساعةٌ تُسَجَّرُ فيها جهَنَّمُ - حَتَّى يَفِيءَ الفَيْءُ، فَإذا فَاءَ الفَيْءُ[2]، فَصَلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ[3] حتَّى تَدَلَّى الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ، فإذَا تَدَلَّتْ فَأَقْصِرْ عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ، فَإنَّهَا تَغِيبُ عَلى قَرْنَيْ شَيْطان، وَهِيَ صَلاةُ الكُفَّارِ»[4].

---

(١) في «التمهيد»: يُتّقىٰ ذكرها. وفي «المستدرك»: تبقىٰ أو ينبغي ذكرها. وفي «مسند» الطبراني: تبقى ذكرها. وفي «سنن النسائي»: يُبتغىٰ ذكرها. وفي «سنن» البيهقي: نبتغي ذكرها.

(٢) قوله: «فإذا فاء الفيء» ليس في (ظ١٣).

(٣) كلمة «مشهودة» ليست في (ظ١٣).

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه بين سُلَيم بن عامر، وعمرو بن عَبَسة، على خطأ في متنه، واختُلف فيه على يزيد بن هارون، كما سيرد.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/ ٢١٥ مختصراً، وعبد بن حميد (٢٩٧)، وأخرجه=

. . . . . .

= الدارقطني في «النزول» (٦٦) مختصراً و(٦٧) من طريق أحمد بن منصور -وهو ابن سَيَّار البغدادي- ثلاثتُهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وتابع يزيدَ بنَ هارون -عند الدارقطني- يحيى بنُ أبي بُكَير، وعبدُ الصمد ابن النُّعمان. ويحيى بنُ أبي بكير ثقة، وعبدُ الصمد بن النعمان صالح الحديث صدوق فيما قال أبو حاتم، فهؤلاء ثلاثة: ثقتانِ وصدوق، رووه بإسناد منقطع.

وخالفهم أبو ثور -وهو إبراهيم بن خالد الكلبي، الثقة الفقيه -عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٤-١٥، فرواه عن يزيد بن هارون، به، متصلاً بذكر أبي أُمامة بين سُليم بن عامر وعمرو بن عَبَسة، وروايتُه شاذّة، لأنه خالف في وصله من هم أكثر عدداً من الثقات ممن رووه بإسناد منقطع، ومع ذلك صحَّح أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ٣٥٤ -الرواية المتصلة، ولم يُشر إلى شذوذها.

ورواه مرسَلاً كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٥٢) مختصراً من طريق سعيد بن عبد الجبار -وهو أبو عثمان الزبيدي الحمصي الشامي -عن صفوان بن عمرو، عن سُلَيم بن عامر، به. بلفظ: أتيتُ رسول الله ﷺ، هو وأبو بكر وبلال فلقد رأيتني وإني لربع الإسلام، وسعيدُ بنُ عبد الجبار ليس بقوي، لكنه متابع بيزيد بن هارون في رواية أحمد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً دون ذكر الصلوات الخمس ابنُ سعد ٤/ ٢١٥، والترمذي (٣٥٧٩)، وابنُ خزيمة (١١٤٧)، والحاكم ١/ ٣٠٩ و٣/ ٦٦- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤- من طريق معاوية بن صالح، عن سُلَيم بن عامر، وضمرة بن حبيب، ونُعَيم بن زياد، عن أبي أمامة، عن عمرو بن عَبَسة، به، وهذا إسناد صحيح. ولفظ الترمذي وابن خزيمة والحاكم ١/ ٣٠٩: «أقربُ ما يكون الربُّ من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يذكرُ الله في تلك الساعة فكُنْ». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه. قلنا: ولم يذكر عنده ضمرة بن حبيب، ولا نعيم بن زيـــاد. =

١٩٤٣٤- حدَّثنا هُشَيم، أخبرنا يَعْلى بنُ عطاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن

عن عَمرو بنِ عَبَسَة، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: مَنْ تابَعكَ على أمرِكَ هٰذا؟ قال: «حُرٌّ وَعَبْدٌ». يعني أبا بكر وبلالاً رضي الله عنهما، وكان عَمْرو يقولُ بعد ذٰلك: فلقَد رَأيْتُني وإنِّي

= ولم يرد عند أحد لفظ رواية أحمد هذه، وهو: «فيغفرُ إلا ما كان من الشرك والبغي» وجاء نحوه في أحاديث ليلة النصف من شعبان، كما في حديث معاذ بن جبل عند ابن حبان (٥٦٦٥).

وأخرجه بطوله الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٩)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/١٣. ومن قوله: «هل من ساعة أفضلُ من الأخرى» إلى آخر الحديث: أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٩، ومن قوله: «إذا طلعت الشمسُ فإنها تطلعُ بين قرني الشيطان» إلى آخره. أخرجه الطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٢ كلهم من طريق معاوية بن صالح، بإسناد ابن خزيمة المذكور آنفاً، وهذا إسناد متصل صحيح، غير أنه قد وقع عندهم الخطأُ نفسُه الواقع في رواية أحمد، فلم تُذكر عندهم صلاةُ العَصْر، ولا صلاةُ الفجر عند النسائي والطبراني، وابن عبد البر، وقد سلف لفظُه الصحيح في مسند الشاميين في الروايتين (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩) وهو: «إذا صلَّيتَ الصبح، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تطلعُ الشمس...» ثم قال: «فإذا فاء الفيءُ، فصلِّ، فإنَّ الصلاة مشهودةٌ محضورةٌ حتى تُصلي العصر، فإذا صلَّيتَ العصر، فأَقْصِرْ عن الصلاة حتى تَغْرُب الشمس....». وإسنادهما صحيح.

والرواية (١٧٠١٩) في مسند الشاميين مطولة.

وفي الباب في قوله: «إن الله ينزل في جوف الليل» عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٣). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: شيئاً، أي: أسألُك شيئاً.

لَرُبُعُ الإسلام[1].

١٩٤٣٥- حدَّثنا ابنُ نُمَير، حدَّثنا حجَّاج، يعني ابنَ دينار، عن محمد ابن ذَكْوان، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن عمرو بن عَبَسَة، قال: أتيتُ رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، مَنْ معك[2] على هٰذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعَبْدٌ»، قلت: ما الإسلام؟ قال: «طِيبُ الكَلامِ، وَإِطْعامُ الطَّعامِ». قلتُ: ما الإيمان؟ قال: «الصَّبْرُ وَالسَّمَاحَةُ». قال: قلتُ: أيُّ الإسلامِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسلِمونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». قال: قلتُ:

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اضطراب، فقد اختُلف فيه على يعلى ابن عطاء:

فرواه هُشَيم، عنه، واختُلف عليه فيه:

فرواه أحمد عنه في هذه الرواية، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن أبي عبد الرحمٰن، وهو ابن البيلماني.

ورواه عقبةُ بنُ مُكْرَم عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/ ١٦ عن هُشيم، عن يعلى بن عطاء، فقال: عن عبد الرحمٰن بن عمرو بن عَبَسَة.

ورواه حماد بن سلمة في الرواية (١٧٠١٨) و(١٧٠٢٨) عن يعلى بن عطاء، فقال: عن يزيد بن طَلْق، عن عبد الرحمٰن بن البيلماني، زاد فيه: يزيدَ ابنَ طلق. وذكرنا هناك أن عبد الرحمٰن بن البيلماني ضعيف.

هُشَيم: هو ابن بشير، وعُقبة بن مكرم: هو ابنُ عُقبة بن مُكْرَم، أبو مُكْرَم الضَّبيّ الكوفيّ، صدوق، من العاشرة، مات سنة (٢٣٤)، وليس من رجال الكتب الستة. وذكره المزي والحافظ تمييزاً.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

(٢) في (ق) و(م) ونسخة في (س): تبعك.

أيُّ الإيمانِ أفضلُ؟ قال: «خُلُقٌ حَسَنٌ». قال: قلتُ: أيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قال: «طُولُ القُنُوتِ». قال: قلتُ: أيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قال: «أنْ تَهْجُرَ ما كَرِهَ رَبُّكَ عزَّ وجلَّ». قال: قلتُ: فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ عُقِرَ جَوادُهُ، وأُهرِيقَ دَمُهُ». قال: قلتُ: أيُّ الساعاتِ أفضلُ؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، ثُمَّ الصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ، فإذا طَلَعَ الفَجْرُ، فَلا صَلاةَ إلا الرَّكْعَتَيْنِ حَتَّى تُصَلِّي الفَجْرَ، فإذَا صَلَّيْتَ صَلاةَ الصُّبْحِ، فَأَمْسِكْ[1] عَنِ الصَّلاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَإذا طَلعَتِ الشَّمْسُ[2]، فإنَّها تَطْلُعُ في قَرْنَي شيطان، وإنَّ الكفَّار يُصلُّون لها، فأمْسِكْ عن الصلاةِ حتى تَرْتَفِعَ، فَإذا ارْتَفَعَتْ، فالصَّلاةُ مَكْتُوبَةٌ مَشْهُودَةٌ حتى يقومَ الظِّلُّ قيامَ الرُّمْحِ، فإذا كان كذٰلك، فأمْسِكْ عن الصَّلاةِ حتى تميلَ، فإذا مالت، فالصلاةُ مكتوبةٌ مشهودةٌ حتى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فإذا كانَ عِنْدَ غُرُوبِها، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلاةِ، فإنَّها تَغْرُبُ - أوْ تَغِيبُ - في قَرْنَيْ شَيْطانٍ، وإنَّ الكُفَّارَ يُصَلُّونَ لَها»[3].

---

(١) في (ق): فأقصر.

(٢) قوله: «فإذا طلعت الشمس» ليس في (ق).

(٣) قوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوفُ الليل الآخِر» صحيح، وقوله في أفضلِ الإيمان وأفضلِ الصلاة وافضلِ الهجرة وأفضلِ الجهاد، صحيحٌ لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، محمد بنُ ذكوان -وهو الطَّاحي الأَزْدِي الجَهْضَمي مولاهم، خالُ ولد حماد بن زيد -وشهرُ بنُ حَوْشب ضعيفان،=

. . . . . .

=وشهرُ بنُ حوشب لم يسمع عمرو بن عبسة، فيما قال أبو حاتم وأبو زرعة، كما في «المراسيل»، وبقية رجاله ثقات. ابنُ نمير: هو عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٠٠)، وأخرجه ابن ماجه (٢٧٩٤) من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن حجاج بن دينار، بهذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد» ٣/ ١٦٣: هذا إسناد فيه محمد بن ذكوان الطاحي، ويقال: الجَهْضَمي، وهو ضعيف. قلنا: لم يُشر إلى ضعف شَهْر بن حوشب، ولا إلى انقطاعه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٥٤، وقال: قلت: روى مسلم منه: من معك على هذا الأمر؟ قال: «حُرٌّ وعبد». رواه أحمد، وفي إسناده شهر بن حوشب، وقد وثق على ضعف فيه.

قلنا: ولم يُشر كذلك إلى انقطاعه، ولا إلى ضعف محمد بن ذكوان.

وقوله: من معك على هٰذا الأمر؟ قال: «حر وعبد» سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩).

وقوله: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «خُلُقٌ حسن» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٤٠٢) بلفظ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: أيُّ الإيمان أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع.

وقوله: أيُّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشيّ سلف برقم (١٥٤٠١)، وإسناده قوي.

وقوله: أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك عز وجل» له شاهد من حديث عبد الله بن حُبْشي المذكور آنفاً، وسلف نحوه من حديث ابن عمرو ابن العاص برقم (٦٥١٥) بلفظ: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، وإسنادها منقطع. =

. . . . . .

= وقوله: أيُّ الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقر جواده، وأهريق دمه» سلف كذلك في الرواية (١٧٠٢٧). وله شاهد من حديث جابر سلف برقم (١٤٢١٠)، وإسناده قوي.

وقوله: أيُّ الساعات أفضل؟ قال: «جوف الليل الآخِر» له شاهد بإسناد صحيح من حديث أبي داود (١٢٧٧)، ذكرناه في تخريج الرواية السالفة برقم (١٧٠١٨)، وانظر الرواية (١٩٤٤٧).

وقوله: «فإذا مالت، فالصلاة مكتوبة مشهودة حتى تغرب الشمس» لم تذكر فيه صلاةُ العصر، والصحيح بعد قوله: فإذا مالت «فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر، فإذا صليت العصر فأقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس» وجاءت الرواية كذلك على الصواب برقمي (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩)، وإسنادهما صحيح، وسلف دون ذكر صلاة العصر برقم (١٩٤٣٣) وإسناده ضعيف.

وقوله: ما الإسلام. قال: «طيب الكلام» قلت: وما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» له شاهد مرسَل من حديث عُبيد بن عمير أورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١٤٩، وذكر الاختلاف فيه على عُبيد بن عمير، وذكره كذلك البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٤٣، والحافظ في «الإصابة» في ترجمة عبد الله بن حُبْشي، وقال: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» له علة، وهي الاختلاف على عُبيد بن عمير في سنده على الأزدي، عنه... قلنا: قد بسطنا هذا الاختلاف في تخريج حديث عبد الله بن حُبْشي السالف برقم (١٥٤٠١)، وخلاصة القول فيه أنه مرسَل كما بيَّنَّا هناك. وقد أورد البخاري أحد طرقه في «التاريخ الكبير» ٦/ ٥٣٠، لكن تحرف فيه بكر بن خنيس إلى بكر بن حسين، وأبو بدر الحلبي إلى أبي بكر الحلبي، وجاء على الصواب في ٥/ ٢٥.

وقد سلف في الرواية (١٧٠٢٧) أنه سُئل رسول الله ﷺ: ما الإسلام؟ قال: «أن يُسْلِمَ قلبُك لله عز وجل، وأن يَسلَمَ المسلمون من لسانك ويدك». =

١٩٤٣٦- حدثنا وكيعٌ، حدَّثنا شُعبة، عن أبي الفَيْض، عن سُليم بن عامر، قال:

٤/٣٨٦ كان بين معاويةَ وبين قومٍ من الرُّوم عهدٌ، فخرج معاويةُ. قال: فجعل يسيرُ في أرضِهم حتى ينقضوا[1]، فيُغِيرَ عليهم، فإذا رجلٌ ينادي في ناحيةِ النَّاس: وفاءٌ لا غدر[2]، فإذا هو عمرو بنُ عَبَسة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كان بينَه وَبَيْنَ

= وإسنادها منقطع، لكن ذكرنا من الشواهد ما تصح بها.

وقوله: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده» سلف برقم (١٧٠٢٧) أنه سئل عليه الصلاة والسلام: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» وإسنادها منقطع

قال السندي: قولُه: «طيب الكلام»، فسره ببعض الأعمال التي يحصل بها المسالمة والمصالحة بينه وبين العباد، وكذا فسَّر الإيمان ببعض الأعمال تنبيهاً على الاهتمام بهٰذه الأعمال للمسلم والمؤمن.

والسماحة: أي الجود والكرم.

خُلُق: بضمتين، أو سكون الثاني، أي: خلق حسن يعامل به مع الله تعالى ومع عباده فينال كمال الإيمان بذلك.

«فإذا طلع الفجر فلا صلاة» أي: فلا تصلِّ إلا الركعتين، أي: سُنَّة الفجر، فالحديث يدل على كراهة النفل بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر.

(١) كذا في النسخ عدا (ص)، فجاء فيها وفي نسخة السندي: «ينفضوا» ومثله في مطبوع ابن أبي شيبة، وشرح عليها السندي، فقال: أي: حتى يتفرَّقوا بسبب العهد الذي بينهم وبينه، فإنهم بسبب ذلك العهد لا يجتمعون على حربه.

قلنا: وجاء في الرواية السالفة برقم (١٧٠١٥): فإذا انقضى الأمد، غزاهم. ومثله في مصادر التخريج.

(٢) كررت جملة: «وفاء لا غدر» في (ظ١٣).

قَوْم عَهْدٌ، فلا يَشُدَّ عُقْدَةً، ولا يَحُلَّها[1] حتى يَمْضِيَ أمَدُها، أو يَنْبِذَ إليهم على سَواء»[2].

١٩٤٣٧- حدَّثنا هاشِم بنُ القاسم، حدَّثنا الفَرَجُ، حدثنا لُقْمانُ، عن أبي أُمَامة

عن عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، قال: قلتُ له: حدِّثنا حديثاً سمِعْتَهُ من رسول الله ﷺ ليس فيه انتقاصٌ ولا وهمٌ، قال: سمعتُه يقول: «مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلاثَةُ أولادٍ في الإسْلام، فماتوا قَبْلَ أنْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، أدْخَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ[3] إيَّاهُمْ، ومَنْ شابَ شَيْبَةً في سَبِيلِ اللهِ عزَّ وجلَّ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيامَة، وَمَنْ رَمَى بِسَهْم في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ بَلَغَ بِهِ العَدُوَّ، أصابَ أوْ أخْطأ، كانَ لَهُ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ، ومَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أعْتَقَ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضواً مِنْهُ مِنَ النَّارِ، ومَنْ أنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، فإنَّ لِلْجَنَّةِ ثمانيةَ أبوابٍ، يُدْخِلُهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ أيِّ بابٍ شاءَ مِنْهَا الجَنَّةَ»[4].

---

(١) في (م): ولا يحلّ.

(٢) حديث صحيح بشاهده، وهو مكرر (١٧٠١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح؛ ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٩ عن وكيع، بهذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) وهامش (س): بفضل رحمته.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «من وُلد له ....» و«ومن أنفق زوجين» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف الفَرَج، وهو ابنُ فَضَالة. وباقي=

١٩٤٣٨- حدثنا هاشم، حدثني عبد الحميد، حدثني شَهْر، حدثني أبو طَيْبة[1] قال:

إن شُرَحْبيل بن السِّمْط دعا عمرو بن عَبَسَة السُّلَمي، فقال: يا ابنَ عَبَسَة، هل أنت محدثي حديثاً سمعتَه أنتَ من رسول الله ﷺ ليس فيه تزيُّد ولا كذب، ولا تحدثنيه عن آخرَ سمعه منه غيرك[2]؟ قال: نعم، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يقولُ: قد حَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَحابُّونَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَصافَوْنَ مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين

=رجال الإسناد ثقات. لقمان: هو ابنُ عامر الوصّابي، وأبو أمامة: هو صُدَيُّ بنُ عَجْلان الباهلي، صحابي سكن الشام.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤١٩) عن فَرَج بن فَضَالة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٢٠)، وبإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الرمي والشيبة والإعتاق.

وقوله: «من وُلد له ثلاثة أولاد ...» إلى آخره له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «ومن أنفق زوجين في سبيل الله ...» له شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٦٣٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في هامش (س): ظبية. قلنا: ويقال له ذلك أيضاً، كما سيرد.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): عن آخر سمعته منه، عن آخر سمعته منه، عن غيرك. وفي (س) و(ص): سمعه منك غيرك، والمثبت من (ق) و(م). وهو الوارد في مصادر التخريج.

يَتَزَاوَرُونَ مِنْ أجلي، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للذين يَتَبَاذَلُون مِنْ أجْلي، وحَقَّتْ محبَّتي للذين يَتَنَاصَرُونَ مِنْ أجْلي»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر وهو ابن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابنُ القاسم أبو النضر، وعبدُ الحميد: هو ابن بَهْرام صاحب شَهْر بن حوشب، وأبو طَيْبة -ويقال: أبو ظَبْيَة، وهو أصحُّ فيما ذكر الحافظ في «التقريب»- هو السُّلَفي الكَلاَعي، وشُرَحْبيل بن السِّمط- وليس من رجال الإسناد- هو الكندي الشامي.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٩)، وفي «الزهد» (٧١٦)، وعبدُ بنُ حميد (٣٠٤) مطولاً مع الذي بعده عن أحمد بن يونس، كلاهما عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» بسند لا يفرح به (٩٠٧٦)، و«الصغير» (١٠٩٥) عن مسلمة بن جابر اللخمي، عن منبه بن عثمان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٩٦) من طريق عبد الله بن محمد بن أبي مريم، عن عمرو بن أبي سلمة، عن صدقة بن عبد الله، كلاهما عن الوَضِين بن عطاء، عن محفوظ بن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، أن شُرَحبيل بن السِّمط قال لعمرو بن عبسة .... ومسلمة بن جابر اللخمي مجهول الحال، وعبد الله بن محمد بن أبي مريم -وهو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم- يحدث بالبواطيل. وعمرو بن أبي سلمة، وصدقة بن عبد الله، ضعيفان.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤٤٤١)، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات! والطبراني في الثلاثة. واللفظ له. قلنا: ورد عنده بلفظ «يتصادقون» بدل «يَتَصافَوْنَ». وهو في القسم المفقود من «المعجم الكبير».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٧٩، وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، وأحمد بنحوه، ورجال أحمد ثقات!

وفي الباب عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ يأثر عن الله عز وجل قال: «وجبت محبتي للذين يتحابُّون فيّ، ويتجالسون فيّ، ويتباذلون فيَّ». =

١٩٤٣٩- وقال عمرو بنُ عَبَسَة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ رمى بِسَهْم في سَبِيلِ الله عز وجل، فَبَلَّغ مُخْطِئاً، أو مُصِيباً، فَلَه مِنَ الأجر كَرَقَبةٍ يُعْتِقُها مِنْ وَلَدِ إسماعيل، وأيُّما رَجُلٍ شَابَ شَيْبَةً في سَبيل الله، فهي لَهُ نُورٌ، وأيُّما رَجُلٍ مُسْلم أعْتَقَ رَجُلاً مُسلماً، فكُلُّ عُضْوٍ مِنَ المُعْتَقِ بِعُضْو مِنَ المُعْتِق فِدَاءٌ لَهُ من النار، وأيُّما امرأةٍ مسلمةٍ أعتقتْ امرأةً مُسلِمةً فكُلُّ عُضْو من المُعْتَقَة بعضوٍ من المُعْتِقَةِ فداءٌ لَها مِنَ النار، وأيُّما رَجُلٍ مُسلم قَدَّمَ لله عزَّ وجلَّ مِن صُلبِه ثلاثة[1] لَم يَبْلغوا الحِنْثَ، أو امرأةٍ، فهم لَهُ سُتْرَةٌ مِنَ النّارِ، وأيُّما رَجُلٍ قامَ إلى وُضُوءٍ يُرِيدُ الصَّلاة - فَأَحْصى الوُضُوءَ إلى أماكِنهِ - سَلِمَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ أو خَطِيئَةٍ لَهُ، فإن قامَ إلى الصَّلاةِ، رَفَعَهُ الله عزَّ وجلَّ بها درجةً، وإن قَعَدَ، قَعَدَ سالماً». فقال شُرحبيلُ بنُ السِّمْط: آنتَ سمعتَ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ يا ابنَ عَبَسَة؟ قال: نعم، والذي لا إله إلا هو، لو أنِّي لم أسمعْ هٰذا الحديثَ من رسول الله ﷺ غيرَ مرةٍ أو مرتين أو ثلاثٍ أو أربعٍ أو خمس أو ستٍ أو سبعٍ - فانتهى عند سبع - ما حلفتُ، يعني ما باليتُ أنْ لا أُحدِّث به

= سيرد ٥/ ٢٢٩ و٢٣٩ و٢٤٧.

وعن العرباض بن سارية بلفظ «المتحابُّون بجلالي في ظل عرشي يوم لا ظلّ إلا ظلي». سلف برقم (١٧١٥٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي هريرة (٧٢٣٢) و(٧٩١٩) وأبي سعيد (١١٨٢٩).

(١) في (ظ١٣): قدم الله له ثلاثة من صلبه.

أحداً من الناس، ولكني والله ما أدري عددَ ما سمعتُه من رسول الله ﷺ[1].

١٩٤٤٠- حدَّثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، حدَّثنا بَقِيَّة، حدَّثنا بَحِير بنُ سعدٍ، عن خالد بن مَعْدان، عن كثير بن مُرَّة

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من ولد إسماعيل». وهذا إسناد ضعيف، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠٤) عن أحمد بن يونس، عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وذكرنا هناك ما يصحُّ به الرميُ، والشيبة، والإعتاق، وأجرُ موت الأولاد.

وقوله: «وأيُّما رجل قام إلى وضوء يريد الصلاة سَلِمَ من كل ذنب أو خطيئة». سلف بإسناد صحيح برقم (١٧٠١٩) وذُكرت مواضع الوضوء هناك مفصَّلة. فقد جاء فيه: ما منكم من أحد يُقَرِّبُ وَضُوءه ثم يتمضمض ويستنشق وينتثر، إلا خرت خطاياه من فمه وخياشيمه مع الماء حين ينتثر، ثم يغسل وجهه كما أمره الله تعالى إلا خرَّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ... إلى آخر مواضع الوضوء. وهذا هو المراد من قول عمرو بن عبسة هنا: فأحصى الوضوء إلى أماكنه، أي: عدَّد رسول الله ﷺ أماكن الوضوء.

وسيرد هٰذا الحديث من حديث أبي أمامة برقم ٥/٢٥٢ وفصلت فيه مواضع الوضوء، وقد سمعه أبو أمامة من عمرو بن عبسة كما في آخر الرواية (١٧٠١٩).

وفي الباب عن عثمان بن عفان سلف برقم (٤١٥)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وقوله: «فإن قام إلى الصلاة رفعه الله عز وجل بها درجة» له شاهد من حديث أبي أمامة سيرد برقم ٥/٢٤٨ بلفظ: «واعلم أنك لن تسجد لله سجدة إلا رفع الله لك بها درجة، وحطَّ عنك خطيئة». وإسناده صحيح.

عن عمرو بنِ عَبَسة أنَّه حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لله مسجداً لِيُذْكر اللهُ عزَّ وجلَّ فيه، بَنَى الله لَهُ بَيْتاً في الجنَّة، ومن أعتقَ نَفْساً مُسْلِمةً كانَتْ فِدْيَتَهُ مِنْ جهنَّم، ومَنْ شابَ شَيْبَةً فِي سَبيلِ الله عزَّ وجلَّ، كانَتْ له نُوراً يَوْمَ القِيامَة»[1].

١٩٤٤١- حدثنا أبو المُغِيرة، قال: حدَّثنا حَرِيْز

حدثنا سُلَيم بنُ عامر حديثَ شُرَحبيل بن السِّمْطِ حين قال لعمرو بنِ عَبَسَة: حدِّثْنا حديثاً ليس فيه تَزَيُّد ولا نُقصان، فقال عمرو: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أعْتَقَ رَقَبةً مُسلِمةً،

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «من بنى لله مسجداً ..» فصحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، فيه بقية -وهو ابن الوليد- يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١٦٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٢٠) من طريق حَيْوة بن شُريح، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وحَيْوة بن شُريح: هو ابن يزيد الحمصي. وقال البغوي: حسن غريب.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣١، وفي «الكبرى» (٧٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٢) من طرق عن بقية، به.

وقد سلف برقم (١٩٤٣٧)، وبإسناد صحيح برقم (١٧٠٢٢) وفيه ذكر الإعتاق والشيبة.

وقوله: «من بنى لله مسجداً..» له شاهد من حديث عثمان سلف برقم (٤٣٤) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٧٠٥٦).

كانَتْ فِكَاكَهُ مِن النَّار عُضْواً بعضو»[1].

١٩٤٤٢- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عثمان بنُ عُبيد أبو دَوْس اليَحصبي، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ عائذ الثُّمالي

٤/٣٨٧ عن عمرو بن عبسة السُّلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وَبَنُو تَغْلِب»[2].

١٩٤٤٣- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا ابنُ عياش، حدثني شُرَحْبيل بنُ مسلم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي

عن عمرو بن عَبَسَة السلمي، قال: صلّى رسولُ الله ﷺ على السَّكون والسَّكاسِك، وعلى خَوْلان خولان العالية، وعلى

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٧٠٢٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج، وهو ثقة.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عثمان بن عبيد، وهو أبو دَوْس اليحصبيُّ الشامي، وبقية رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني الحمصي.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٠ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٩ عن عبد الله بن يوسف التنيسي، عن يحيى بن حمزة، عن أبي حمزة -وهو عيسى ابن سُليم الرستني الحمصي -عن عبد الرحمٰن بن جبير الحضرمي وراشد بن سعد المقرئي وشبيب الكَلاَعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة، به. وهٰذا إسناد صحيح. (وتحرف اسم عبد الرحمٰن بن جبير في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله بن جبير).

وسيرد مطولاً برقم (١٩٤٤٥).

الأُملوك أُملوكِ رَدْمان[1].

١٩٤٤٤- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن حُميد بن عُقبة، عن شُرحبيل بن السِّمط

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ فُوَاقَ ناقَةٍ، حَرَّمَ الله على وَجْهِهِ النَّارَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب الأملوكي: ذكره الحسيني في «الإكمال»، وقال: ليس بالمشهور. وبقيةُ رجاله ثقات، غير ابن عياش -وهو إسماعيل- فصدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وشُرحبيل بن مسلم: هو الخولاني الشامي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٥٥٢) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ٥٦٢ (مخطوط، نشر دار البشير) من طريق داود بن رُشَيد، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمٰن بن يزيد بن موهب، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعزاه كذلك إلى الطبراني الحافظ في «التعجيل».

والسَّكون والسكاسك كلاهما ولد أشرس بن كندة، انظر «جمهرة» ابن حزم ص٤٢٩-٤٣٢.

قال السندي: السَّكُون، ضبط بفتح السين، وهٰذه كلُّها قبائلُ دعا لهم النبي ﷺ بالصلاة والرحمة.

(٢) حديث قوي لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ابن حمزة بن صهيب بن سنان الشامي الحمصي، ضعفه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم وأبو داود والنسائي، ولم يرو عنه غيرُ إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات غير ابن عياش، فصدوق في روايته عن أهل بلده، وحُميدِ =

١٩٤٤٥-١٩٤٤٦- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، حدثني شُريح بن عُبيدة، عن عبد الرحمٰن بن عائذ الأزدي

عن عمرو بن عبسة السُّلَمي، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ يوماً خيلاً وعنده عُيينة بنُ حِصن بن بدر الفَزاري، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أفْرَسُ بالخَيْلِ مِنْكَ»، فقال عُيينة: وأنا أفرس بالرجال منك، فقال له النبيُّ ﷺ: «وَكَيْفَ ذاكَ؟» قال: خيرُ الرجال رجالٌ يحملون سُيوفهم على عواتقهم، جاعلين رماحَهم على مَناسج خُيُولهم، لابسو البُرُود من أهل نَجد. فقال

= ابنِ عقبة -وهو ابن رومان بن زُرارة القرشي الفلسطيني، وقد ينسب إلى جده -فروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» في موضعين: نسبه في الموضع الأول إلى جده، فقال: حميد بن رومان، وفي الثاني إلى أبيه، فقال: حميد بن عقبة، وكذا فعل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٤٩ -٣٥٠، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الحكم بن نافع: هو أبو اليمان الحمصي.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد، وقال: وفُواق الناقة: قَدْرُ ما تَمُدُّ رأسها للذي يحلبها.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٥، ونسبه لأحمد، وقال: وفيه عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٦٢)، وآخر عن معاذ بن جبل سيرد ٥/ ٢٣٠-٢٣١.

قال السندي: قوله: فُواق ناقة؛ بضم فائه وتُفتح: هو قَدْرُ ما بين الحلبتين، فإن الناقة تُحلب، ثم تترك سويعة تُرضع الفصيل لتدر، ثم تحلب. وقد ذُكر في تفسيره غير ذلك.

رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، بَلْ خَيْرُ الرِّجال رجالُ أهْل اليَمَنِ، وَالإيمانُ يمانٍ إلى لَخْم وَجُذام وَعامِلَةَ، وَمَأْكُولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِن آكِلِها، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَني الحارِثِ، وقَبيلةٌ خَيْرٌ مِنْ قَبيلة، وقَبيلةٌ شَرٌّ مِنْ قَبيلة، واللهِ ما أُبالي أنْ يَهْلِكَ الحارِثانِ كِلاهُما، لَعَنَ الله الملوكَ الأرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِخْوَساً، ومِشْرَحاً[1]، وأبْضَعَة، وَأُخْتَهُمُ العَمَرَّدَة». ثم قال: «أمَرَني رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أنْ ألْعَنَ قُرَيْشاً مَرَّتَيْنِ، فَلَعَنْتُهُمْ، وَأمَرني أنْ أُصَلِّي عَلَيْهِمْ مرتين[2]، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ». ثم قال: «عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ غَيْرَ قَيْس وَجَعْدَةَ وَعُصَيَّة[3]». ثم قال: «لأَسْلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنَةُ وأخْلاطُهُمْ مِنْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَني أسَدٍ وتميم وغَطَفانَ وهَوازِنَ عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامَةِ». ثم قال: «شَرُّ قَبِيلَتَيْنِ في العَرَبِ نَجْرَانُ وبَنُو تَغْلِب، وأكْثَرُ القَبائِلِ في الجَنَّةِ مَذْحِج»[4][5].

---

(١) تصحف في (م) إلى مشرخاء.

(٢) كلمة «مرتين» ليست في (م).

(٣) كذا في النسخ! وعند الحاكم «وتلخيص» الذهبي: عصية عصت الله ورسوله، عبد قيس وجعدة وعصمة. وفي «المعرفة والتاريخ» إلا عصية وقيس جعدة! وهذا الاستثناء: «غير قيس وجعدة وعصية» لم يرد عند الطبراني في «مسند الشاميين»، وقد رواه من طريق أبي المغيرة شيخ أحمد.

(٤) جاء في (م) و(ق) بعدها لفظة: «ومأكول»، وهي الكلمة الأولى من العبارة التي زادها صفوان، كما سيأتي.

(٥) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان بن عمرو: هو السكسكي. =

. . . . . .

= وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٦٥٠) بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٦٩) من طريقين عن أبي المغيرة، به، ولم يرد عنده استثناء قيس وجعدة وعصية.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٦٩) و(٢٢٨٢) مفرقاً، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥١) من طريق أبي المغيرة به.

وأخرجه مختصراً جداً الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٠) من طريق عافية ابن أيوب المصري، والحاكم ٤/ ٨١ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح -وهو ابن حُدير- عن شُريح بن عبيد، عن عبد الرحمٰن بن عائذ، به. قال الحاكم: هذا حديث غريب المتن صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وسقط اسمُ شُريح بن عبيد من مطبوع «مستدرك» الحاكم، و«تلخيص» الذهبي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٤٨-٢٤٩ مختصراً، وابنُ أبي عاصم (٢٢٧٠) و(٢٢٨٣) مفرقاً مختصراً، ويعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٢٧ -٣٢٨ مطولاً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٠٤) من طريق عبد الله بن يوسف -وهو التنيسي الكلاعي الحمصي -عن يحيى بن حمزة- وهو ابن واقد الدمشقي- عن أبي حمزة العنسي- وهو عيسى بن سُلَيم الحمصي الرستني- عن عبد الرحمٰن بن جُبير- وهو ابن نفير الحضرمي الحمصي- (وتحرف اسمه في مطبوع «المعرفة والتاريخ» إلى عبد الله) وراشد ابن سعد المَقْرَئي وشَبِيب الكلاعي -وهو ابن نُعيم أبو رَوْح الحمصي- عن جُبير بن نُفير- عن عمرو بن عبسة، به. وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير راشد بنِ سعد المَقرَئي، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة، وشبِيب الكلاعي، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٤٣، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، وسمى الثاني (كذا في طبعة القدسي، وفي طبعة دار الفكر: وسمى الساقط) بُسْرَ بنَ عبيد الله، ورجال الجميع ثقات. قلنا: إنما رواه أحمد بإسناد =

. . . . . .

= متصل، وبإسناد فيه رجل مبهم، وهو الذي سيرد برقم (١٩٤٥٠) من طريق حسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل عن عمرو بن عبسة، ويأتي الكلام عليه في موضعه.

وأورده الهيثمي كذلك ١/٤٣-٤٤، مطولاً، وقال: رواه الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي، قال الذهبي: حمل عنه الناس، وهو مقارب الحال، وقال النسائي: ضعيف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقد رواه بنحوه بإسناد جيد عن شيخين آخرين.

وسلف منه قوله: «شرُّ قبيلتين في العرب نجران وبنو تغلب» برقم (١٩٤٤٢) وإسناده حسن.

وفي الباب في قوله: كان رسولُ الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً ... إلى قوله: لعن اللهُ الملوك الأربعة ... وأُخْتَهُم العَمَرَّدَة، عن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٩٢) من طريق خالد بن معدان، عنه، ولم يسمع منه، ولفظ معاذ فيه: كان رسول الله ﷺ في دارنا يعرض الخيل ... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٤، وقال: رواه الطبراني، ورجاله ثقات إلا أن خالد بن معدان لم يسمع من معاذ.

وفي الباب في قوله: «الإيمان يمان» عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٠٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وأحاديث الباب فيه مذكورة عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤/٢٥٩-٢٦١. وبسطنا شرحه في حديث أبي هريرة المشار إليه.

وفي الباب في قوله: «عُصَيَّة عصت الله ورسوله» عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٠٢) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي الباب في قوله: «أسلم وغفار ومزينة وأخلاطهم من جهينة خير من بني أسد وتميم وغطفان وهوازن عند الله عز وجل يوم القيامة» عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٠) بلفظ: «لأسلم وغفار وشيءٌ من مزينة وجهينة- أو: شيء من جهينة ومزينة-، خير عند الله- قال: أحسبه قال: يوم القيامة- من أسد =

. . . . . .

= وغطفان وهوازن وتميم» وهو عند البخاري (٣٥٢٣)، ومسلم (٢٥٢١).

وعن أبي بكرة الثقفي، سيأتي ٥/٣٦، ولفظه: «أرأيتم إن كان جهينة وأسلم وغفار ومزينة خيراً عند الله من بني أسد، ومن بني تميم، ومن بني عبد الله بن غطفان، ومن بني عامر بن صعصعة؟» فقال رجل: قد خابوا وخسروا. فقال النبي ﷺ: «هم خير من بني تميم، ومن بني عامر بن صعصعة، ومن بني أسد، ومن بني عبد الله بن غطفان». وأخرجه البخاري (٣٥١٥) و(٣٥١٦) و(٦٦٣٥)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣) و(١٩٤) و(١٩٥). وفي بعض رواياته أنه ﷺ قال ذٰلك بعد أن قال له الأقرع بن حابس التميمي: إنما بايعك سراق الحجيج. وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٤٥ بسياقة أخرى، وفيه أنه ﷺ قاله وعنده عيينة بن حصن الفزاري، قال الهيثمي: وفيه الحسن بن أبي جعفر. قلنا: وهو ضعيف.

وعن أنس عند البزار (٢٨١٤) (زوائد) مرفوعاً بلفظ: «لأَسلمُ وغفار ورجال من مزينة وجهينة خير من الحليفين غطفان وبني عامر بن صعصعة» فقال عُيينة ابنُ حصن: والله لأَنْ أكون في هٰؤلاء في النار -يعني غطفان وبني عامر- أحبُّ إلي من أن أكون في هٰؤلاء في الجنة. أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٥، وقال: وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وعن أبي هريرة بلفظ: «قريش، والأنصار، وجهينة، ومزينة، وأسلم، وغفار، وأشجع موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله». سلف برقم (٧٩٠٤)، وهو متفق عليه.

وبنحو لفظ حديث أبي هريرة عن زيد بن خالد الجهني، وأبي أيوب الأنصاري، سيأتيان ٥/١٩٣-١٩٤ و٤١٧-٤١٨.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢) بلفظ: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها».

والملوك الأربعة الذين لعنهم رسولُ الله ﷺ؛ ذكر ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/١٣ أنهم كانوا وفدوا على النبي ﷺ مع الأشعث بن قيس، فأسلموا ورجعوا =

. . . . . .

=إلى بلادهم، ثم ارتدوا، فقُتلوا يوم النُّجير، وإنما سُمُّوا ملوكاً لأنه كان لكل واحد منهم وادٍ يملكُه بما فيه. قلنا: وذكرهم ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٢٨. والنُّجير؛ ذكر ياقوت في «معجمه» أنه حصنٌ باليمن قرب حضرموت منيع، لجأ إليه أهل الرِّدة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر رضي الله عنه، فحاصره زياد بن لَبِيد البياضي حتى افتتحه عنوة، وقتل من فيه، وأسر الأشعث بن قيس، وذلك في سنة (١٢) للهجرة.

قال السندي: قوله: يعرض، من العَرض.

أفرسُ: أكثر معرفة.

على مناسج خيولهم؛ جمع مِنْسج بكسر الميم، وهو للفرس بمنزلة الكاهل للإنسان.

إلى لَخْم؛ بفتح فسكون معجمة: قبيلة من اليمن.

وجُذام: بالضم قبيلة من اليمن.

وعاملة: بكسر الميم، من قُضاعة.

ومأكول حمير؛ أي: أمواتهم، فإنهم أكلتهم الأرض.

خير من آكلها؛ أي: أحيائها.

وحضرموت: أي أهلها.

الحارثان: ظاهره أن المراد بهما حضرموت وبنو الحارث، فكأنه أُطلق عليهما الحارثان تغلبياً، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت، والله تعالى أعلم.

جَمْداً؛ بفتح فسكون، أو بفتحتين، ففي القاموس: جَمْد بن معدي كرب من ملوك كِندة، أو هو بالتحريك.

ومِخْوساً: ضبط بكسر فسكون، وكذا مِشْرحاً، وأما أَبْضَعَة: فضبط بفتح فسكون، وهم إخوة، وأختهم العَمَرَّدَة، ضبط بفتحات مع تشديد الراء.

أن ألعن قريشاً، أي: بعضَهم الذين ماتوا على الكفر.

عليهم، أي: على الذين آمنوا.

قلنا: وعُصيَّة؛ قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤٤: هم بطنٌ من بني سُلَيم =

قال: قال أبو المغيرة[1]: قال صفوان: «ومأْكولُ حِمْيَرَ خَيْرٌ مِنْ آكلها» قال: مَنْ مضى خيرٌ ممَّن بقي.

١٩٤٤٧- حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن حبيب بن عبيد

عن عمرو بن عَبَسة، عن النبيِّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَجْوَبُهُ دَعْوَةً». قلت: أوجبه؟ قال: لا، بَلْ أَجْوَبُهُ. يعني بذٰلك الإجابة[2].

= ينسبون إلى عُصَيَّة -بمهملتين مصغر- ابن خُفَاف -بضم المعجمة وفاءين مخفف- ابنِ امرىء القيس بن بُهْثَة -بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة- ابن سُلَيم- [بن منصور] قلنا: وذكر ابنُ حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٦٨ أنهم من بطون قبائل قيس عَيْلان بن مُضَر.

(١) وقع في (م) و(ق) قبل قوله: «قال: قال أبو المغيرة»: حدثنا عبد الله حدثني أبي، ولم ترد في باقي النسخ.

(٢) قوله منه: «جوف الليل أجوبه دعوة» صحيح، وقوله منه: «صلاة الليل مثنى مثنى» صحيح لغيره. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله، وهو ابنُ أبي مريم الغساني الشامي، وقد ينسب إلى جده، وكان قد سُرق بيته فاختلط، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فمرة قال: «جوف الليل أجوبُه دعوة» كما في هذه الرواية، وأخرى قال: «أوجبه» كما في الرواية (١٩٤٤٩)- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حبيب بن عبيد -وهو الرحبي أبو حفص الحمصي -فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٣٩-٣٤٠ عن أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٥٤ من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر =

١٩٤٤٨- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله، عن عطية بن قيس

عن عمرو بن عبسة، عن النبيِّ ﷺ مثل ذٰلك[1].

١٩٤٤٩- حدثنا محمد بن مصعب، حدثنا أبو بكر، عن عطية

=ابن أبي مريم، به، وقرن بحبيب بن عبيد عطيةَ بنَ قيس. وسيرد من طريق عطية في الرواية التالية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٦٤، ونسبه لأحمد، وقال: فيه أبو بكر ابن أبي مريم، وهو ضعيف.

وسيرد برقمي (١٩٤٤٨) و(١٩٤٤٩).

وقوله: «جوف الليل أجوبه دعوة» جاء بإسناد صحيح عند أبي داود برقم (١٢٧٧) بلفظ: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أسمعُ؟ قال: «جوف الليل الآخر»، وقد ذكرناه بإسناده في تخريج الرواية (١٧٠١٨)، وله إسناد آخر صحيح عند الترمذي (٣٥٧٩) والنسائي ١/ ٢٧٩، وابن خزيمة (١١٤٧)، ولفظه: قلت: يا رسول الله، فهل من دعوة أقربُ من أخرى؟ قال: «نعم، إن أقربَ ما يكون الرب من العبد جوف الليل الآخر...». وسؤال عمرو لم يرد عند الترمذي.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٧٣).

وقوله: «صلاة الليل مثنى مثنى» له شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٤٩٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: أجوبه: اسم تفضيل من الإجابة، وهو قياس عند بعض، وسماع كثير الآخرين.

(١) هو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أبي بكر بن عبد الله -وهو ابن أبي مريم- هنا عطية بن قيس -وهو الكلابي أبو يحيى الحمصي، ويقال: الشامي- وشيخه في الرواية السابقة حبيب بن عبيد، وقرنهما أبو نعيم كما ذكرنا في التخريج هناك.

عن عمرو بن عَبَسة، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مثنى، وَجَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ أَوْجَبُهُ دَعْوَةً». قال: فقلتُ: أجوبه؟ قال: لا، ولكِنْ أَوْجَبُهُ . يعني بذٰلك الإجابة[1].

١٩٤٥٠- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زهير بنُ معاوية، حدثنا يزيدُ ابنُ يزيد بن جابر، عن رجل

عن عمرو بن عبسة، قال: بينا رسولُ الله ﷺ يَعرِضُ خيلاً، وعنده عُيينة بنُ حصن بن حذيفة بن بدر الفَزاري، فقال لعيينة: «أنا أَبْصَرُ بالخَيْلِ مِنْكَ». فقال عُيينة: وأنا أبصر بالرجال منك. قال: «فَكَيْفَ ذَاكَ؟» قال: خِيار الرجال الذينَ يضعون أسيافهم على عواتقهم، ويعرضون رماحهم على مَناسج خيولهم من أهل نجد. قال: «كَذَبْتَ، خِيارُ الرِّجالِ رِجالُ أَهْلِ اليَمَنِ، والإيمان يمانٍ، وأنا يمانٍ، وأَكْثَرُ القبائِلِ يَوْمَ القِيَامَةِ في الجَنَّةِ مَذْحِج،

---

(١) بعضه صحيح، وبعضه الآخر صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمدَ هنا هو محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وهو ضعيف، كما أسلفنا في الرواية (١٩٤٤٧)، لضعف أبي بكر -وهو ابن عبد الله بن أبي مريم-، وقد اضطرب في متن هذا الحديث، فقال هناك: «جوف الليل أجوبه دعوة»، وقال في هذه الرواية: «أوجبه دعوة»، والظاهر أن صوابه «أجوبه» الوارد في تلك الرواية، ولذا ضبب في (ظ١٣) على لفظ «أوجبه» في الموضعين.

وأخرجه ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩٥-١٩٦ من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وذكرنا في الرواية (١٩٤٤٧) الروايات والشواهد التي يصح بها.

وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بني الحارِث، وَما أبالي أن يَهْلِكَ الحَيَّانِ كِلاهُما، فلا قَيْلَ ولا مَلِكَ إلاّ اللهُ عزَّ وجلَّ، لَعَنَ الله الملوكَ الأرْبَعَةَ: جَمْداً، ومِشْرَحاً، ومِخْوَساً وأبْضَعَةَ، وأخْتَهُمُ العَمَرَّدَةَ»[1].

---

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرواي عن عمرو بن عبسة، وقد أشار الهيثمي في «المجمع» ١٠/٤٣ إلى هذا الإسناد، وسماه مرسلاً، فالظاهرُ أنه سقَط هذا الرجل من نسخته من «المسند»، يؤيده أنه ذكر أن الطبراني أخرج الحديث، وسمى الساقط بسر بن عبيد الله، وبُسْرٌ هذا يروي عن عمرو بن عبسة، ويروي عنه يزيد بن يزيد بن جابر، كما ذكر المزي في «التهذيب»، فإن صحَّ تعيينه، يكون الإسناد صحيحاً على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين سوى يزيد بن يزيد بن جابر، وصحابيه، فمن رجال مسلم. وليست لدينا رواية الطبراني، فهي في القسم المفقود من «معجمه الكبير» كما ذكر محققه.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (١٩٤٤٥).

حديث محمد بن صَيفي[1]

٣٨٨/٤ ١٩٤٥١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن الشعبي

عن محمد بن صَيفي الأنصاري، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ في يوم عاشوراء، فقال: «أصُمْتُمْ يَوْمَكُم هٰذا؟» فقال بعضُهم: نعم، وقال بعضُهم: لا. قال: «فأَتِمُّوا بَقِيَّة يَومِكم هٰذا». وأمرهم أنْ يُؤْذِنُوا أهلَ العَرُوض أن يُتِمُّوا يومَهم ذٰلك[2].

---

(١) قال السندي: محمد بن صيفي أنصاري، يقال: إنه نزل الكوفة، وحديثُه في صوم عاشوراء سنده صحيح.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يُخرجا له، وروى له النسائي وابن ماجه. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرَّح بالتحديث، وهو أعلم الناس بحديث حُصين فيما قال ابن مهدي. وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السلمي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٠-٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وصححه ابن خزيمة (٢٠٩١) من طريق هشيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٤ -٥٥ -ومن طريقه ابن ماجه (١٧٣٥)- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٢، و«الكبرى» (٢٦٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٧٧)، وابن قانع ٣/ ٢٠ -٢١، وابن حبان (٣٦١٧)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٣٠) و(٥٣١)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن صيفي) من طرق عن حصين، به. قال ابن أبي شيبة: يعني بأهل العَروض: مَنْ حولَ المدينة.

وأخرجه ابن قانع ٣/ ٢١، والطبراني ١٩/ (٥٣٢) من طريق هُشَيم، عن=

حديث يزيد بن ثابت[1]

١٩٤٥٢- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عثمانُ بنُ حكيم الأنصاري، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بن ثابت قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلما وردنا البقيعَ، إذا هو بقبر جديد، فسأل عنه، فقيل: فلانة، فعرفها، فقال: «ألا آذَنْتُموني بها؟» قالوا: يا رسول الله، كنتَ قائلاً صائماً، فكرهنا أن نُؤذِنَكَ، فقال: «لا تَفْعَلُوا، لا يَمُوتَنَّ فِيكُم مَيْتٌ ما كنتُ بينَ أظهُرِكُم إلاّ آذَنْتُمُوني به، فإنَّ صلاتِي عَلَيهِ لَهُ رَحْمَة». قال: ثم أتى القبرَ،

= داود بن أبي هند، عن الشعبي، به. قال ابن قانع: والأول أصح. قلنا: يعني حديث حصين.

وفي الباب عن هند بن أسماء بن حارثة، سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: أتموا، أمر من الإتمام، وهذا يقتضي أنه كان فرضاً حتى يجب موافقة المفطر للصائمين.

أن يؤذنوا: من الإيذان، بمعنى الإخبار.

أهل العَروض: بفتح العين، يطلق على مكة والمدينة وما حولهما.

(١) قال السندي: يزيد بن ثابت هو أخو زيد بن ثابت المشهور بعلم الفرائض، وهو أكبر منه، أنصاري، قال خليفة: شهد بدراً، وأنكره غيره، وقالوا: إنه استشهد باليمامة.

فصفَّنا[1] خلفه، وكبَّر عليه أربعاً[2].

---

(١) في (ص) و(ق): فصففنا.

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ خارجه بن زيد -وهو ابن ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وإلا فمنقطع، فقد قال البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ٤٢ -ونقله عنه الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خارجة بن زيد)-: إن صحَّ قولُ موسى بن عقبة: إن يزيد بن ثابت قُتل أيام اليمامة في عهد أبي بكر الصديق، فإن خارجة لم يدرك يزيد. وقال ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة يزيد بن ثابت): وروى عنه خارجة بن زيد، ولا أحسبه سمع منه. وقال الحافظ في «الإصابة»: إذا مات (يعني يزيد) باليمامة فروايةُ خارجة عنه مرسلة. هُشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالتحديث، وعثمان بن حكيم: هو ابن عبّاد بن حنيف.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٢٧١ -٢٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٥ -٢٧٦ و٣٦٠، وابن ماجه (١٥٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٨-٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٧) و(٣٠٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥، ٤٨ من طريق هُشيم، به.

وأخرجه النسائي ٤/ ٨٤ -٨٥، وفي «الكبرى» (٢١٤٩)، وأبو يعلى (٩٣٧) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٤٨٠ -وابن قانع ٣/ ٢٢٨ -٢٢٩، وابن حبان (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٧)، والحاكم في «مستدركه» ٣/ ٥٩١ من طرق عن عثمان بن حكيم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة أن امرأة سوداء، أو رجلاً، كان يَقُمُّ المسجد، ففقده رسول الله، فسأل عنه، فقالو: مات، فقال: «ألا كنتم آذنتموني به» . . . سلف برقم (٨٦٣٤) وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وذكرنا بقية=

١٩٤٥٣- حدثنا ابنُ نُمير، عن عثمان، يعني ابنَ حكيم، عن خارجة بن زيد

عن عمِّه يزيدَ بنِ ثابت، أنه كان جالساً مع النبيِّ ﷺ في أصحابه، فطلعَتْ جِنازةٌ، فلما رآها رسولُ الله ﷺ ثار، وثار أصحابُه معه[1]، فلم يزالوا قياماً حتى نفذت، قال: والله ما أدري مِن تَأذٍّ بها، أو مِن تضايُق المكان، ولا أحسَبُها إلا يهودياً أو يهوديةً، وما سألنا[2] عن قيامه ﷺ[3].

= أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: ألا، بالتخفيف.

آذنتموني؛ بالمد، أي: أخبرتموني.

قائلاً: من القيلولة.

فإن صلاتي: من قال بالخصوص أخذه من هٰذا الكلام.

(١) كلمة «معه» ليست في (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): سألناه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد يصح إن ثبت سماعُ خارجة بن زيد -وهو ابنُ ثابت- من عمه يزيد بن ثابت، وقد بسطنا القول في ذلك في إسناد الحديث السابق. ابنُ نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٥٧ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٢٩)- والحاكم في «مستدركه» ٣/ ٥٩١ من طريق عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عثمان بن حكيم في مطبوع ابن أبي شيبة إلى «عبد الله بن حكيم»، وتحرف اسم «ابن نمير» في مطبوع الحاكم إلى «ابن عمير».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٤٥، وفي «الكبرى» (٢٠٤٧) مختصراً من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عثمان بن حكيم، به. =

حديث الشَّرِيد بن سُوَيد الثقفي[1]

١٩٤٥٤- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدثنا عيسى بنُ يونس، أخبرنا ابنُ جريج، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا جالس هٰكذا، وقد وضعتُ يدي اليسرى خَلف ظهري، واتكأت على ألية يدي، فقال: «أتَقْعُدُ قِعْدَةَ المَغْضُوبِ عليهم؟»[2].

= وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، قال: مرَّت بنا جنازة، فقام لها رسول الله ﷺ، وقمنا معه، فقلتُ: يا رسول الله، إنها جِنازة يهودي! فقال: «إن الموت فزع، فإذا رأيتم الجِنازة، فقوموا» سلف برقم (١٤٤٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري الآتي برقم (١٩٤٩١) وفيه أن النبي ﷺ قال: «فلستم لها تقومون إنما تقومون لمن معها من الملائكة» وانظر تخريجه، ففيه ذكر تعدد تعليل سبب القيام، والجمع بين الروايات في ذلك.

قال السندي: قوله: ثار، أي: قام.

نفذت؛ بإعجام الذال، أي: مضت.

من تأذٍّ بها، أي: قام لأجل التأذِّي بتلك الجنازة من نَتَن الريح ونحوه هنا، ولكن قد ثبت أنه ﷺ كان يقوم للجنازة أولاً، ثم نُسخ ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) سلفت ترجمة الشريد بن سويد قبل الحديث (١٧٩٤٥).

(٢) ابن جريج -وهو عبد الملك بنُ عبد العزيز- مدلس، وقد عنعن، =

١٩٤٥٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حماد بنُ سَلَمة، حدثنا محمد بن

= ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير علي بن بحر، فمن رجال أبي داود والترمذي، وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وصحابيُّه كذلك لم يرو له سوى مسلم.

وأخرجه أبو داود (٤٨٤٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٢٣٦، و«الآداب» (٣١٣)- عن علي بن بحر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٢)، والحاكم ٤/٢٦٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٢٣٦ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

قال أبو داود: قال القاسم: أَلْيَةُ الكفِّ أصلُ الإبهام وما تحته.

وجاء عند ابن حبان: قال ابن جريج: وضع راحتيه على الأرض وراء ظهره.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٣) من طريق مندل بن علي، عن ابن جريج، به، نحوه.

وانظر (١٩٤٥٨).

وفي باب الهيئات المنهي عنها عن طِخْفَة بن قيس الغفاري سلف برقم (١٥٥٤٣).

وعن جابر سلف (١٤١٧٨).

وعن أبي أمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨)، وابن ماجه (٣٧٢٥).

قال السندي: قوله: على ألْية يدي؛ الأَلْية بفتح الهمزة: اللحمة التي في أصل الإبهام والتي تقابلها، وبكسر الهمزة بمعنى الجانب.

قِعْدَةَ المغضوب عليهم؛ بكسر القاف للهيئة، والمغضوب عليهم هم اليهود، كما جاء في تفسير الفاتحة، ويُحتمل أن المراد ها هنا أهل النار، وتكون هذه هيئة قعودهم فيها، والله تعالى أعلم.

عمرو، عن أبي سَلَمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصَتْ أن يُعْتِقُوا عنها رقبةً مؤمنة، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: عندي جاريةٌ سوداء نُوبيةٌ، فأُعتِقُها عنها؟ فقال: «ائت بها». فدعوتُها، فجاءت، فقال لها: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنَّها مُؤْمِنَة»[1].

١٩٤٥٦- حدثنا وكيع، حدثنا وَبْرُ بنُ أبي دُلَيلة، شيخٌ من أهل الطائف، عن محمد بن ميمون بن مُسَيْكَة، وأثنى عليه خيراً، عن عمرو ابن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبَتَهُ»[2].

قال وكيع: عِرْضُه: شكايتُه. وعقوبتُه: حبسُه.

١٩٤٥٧- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى بنِ كعب الثقفيَّ الطائفيَّ- قال: سمعتُ عمرو بنَ الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: استَنْشَدني رسولُ الله ﷺ من شعر أُميَّةَ بنِ أَبي الصَّلْت، فأنشدتُه، فكلَّما أنشدتُه بيتاً قال: «هِيْ»[3]. حتى أنشدته مئة قافية، فقال: «إنْ كادَ لَيُسْلِم»[4].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين سنداً ومتناً.

(٣) جاء في الروايات الآتية: إيه، وهيه، وهو الموافق لما في المصادر.

(٤) حديث صحيح. عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي -وإن يكن ضعيفاً-=

. . . . . .

= تابعه إبراهيمُ بنُ ميسرة في الروايتين (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦)، وإنما أخرج له مسلمٌ متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيه فلم يخرج له البخاري في الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٢٧، و«السنن الصغير» (٤٢٩٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد. قال البيهقي: قال الشافعي رحمه الله: وسمع رسول الله ﷺ الحُداء والرَّجَز.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والترمذي في «الشمائل» (٢٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٢، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٠)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢٠ -٥٢١ (في ترجمة الشريد)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي) من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠٠ من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى ابن عبد الرحمٰن من الأوهام، صوابه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى كما ذكر المزي في «التهذيب»، قلنا: ولعله محرَّفٌ عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٩) من طريق سماك بن حرب أن عمرو ابن رافع حدثه -وكان مولىً لأبي سفيان- أن الشريد بينما هو يمشي بين منىً والشِّعب في حَجة رسول الله ﷺ التي حَجَّ؛ قال: وإذا وَقْعُ ناقةٍ خلفي، فالتفتُّ، فإذا رسولُ الله ﷺ... ثم ذكر نحوه.

وسيرد بالأرقام: (١٩٤٦٤) (١٩٤٦٧) (١٩٤٧٦).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٨٣). =

١٩٤٥٨- حدثنا مَكِّيُّ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ مَيْسَرة

عن عمرو بن الشَّرِيد، أنه سمعه يخبر[١] عن النبيِّ ﷺ أنـه كان إذا وجد الرجلَ راقداً[٢] على وجهه ليس على عَجُزه شيءٌ، رَكَضَهُ برجله، وقال: «هِيَ أبغَضُ الرِّقْدَةِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[٣].

= وعن ابن عباس أن النبي ﷺ صدَّق أميةَ في شيء من شعره؛ سلف برقم (٢٣١٤)، وإسناده ضعيف.

وسلف حديثُ ابن عباس (٢٤٢٤) مرفوعاً بلفظ: «إن من الشعر حكماً، ومن البيان سحراً».

قال السندي: قوله: هي، بكسر الهاء، وسكون الياء: كلمة يُستزاد بها الحديثُ وغيره، وكان أمية ترهَّب قبل الإسلام، وكان حريصاً على استعلام النبي الموعود من العرب، وكان يرجو أن يكون هو ذاك النبي الموعود، فلما أخبر أنه من قريش، منعه الحسد من الإيمان به، وبالجملة فكان شعره مشتملاً على الحكم والعلوم، فلذا استزاده.

إن كاد لَيُسْلِمُ: إنْ مخفّفة من الثقيلة، ويُسْلم من الإسلام.

(١) في (ظ١٣) و(م): يخبره.

(٢) في نسخة في (س): نائماً.

(٣) مرفوعه حسن لغيره، وهذا إسناد مرسَل، كما في جميع النسخ، و«مجمع الزوائد» ٨/١٠١، ووقع في «أطراف المسند» ٢/٥٧٨، و«إتحاف المهرة» ٦/١٩١ متصلاً، بذكر الشريد والد عمرو، ولا نظنه إلا وهماً من الحافظ رحمه الله، فقد صرَّح عمرو بن الشريد في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧٣) بإرساله، فقال: بلغنا أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل وهو راقد ... قلنا: وقد فاتنا أن نشير إلى إرساله حيث ذكرناه شاهداً لحديث طِخْفَةَ بن=

١٩٤٥٩- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادة، عن عَمرو بن شعيب عن الشَّرِيد بن سُويد الثقفي، أن النبيَّ ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أحَقُّ بالدَّارِ مِن غيرِه»[1].

= قيْس الغفاري السالف برقم (١٥٥٤٣)، فيستدرك من هنا. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٠١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٣) دون قوله: ليس على عجزه شيء.

وله شاهد من حديث طِخْفَةَ بن قيس الغِفاري المذكور آنفاً، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أبي أُمامة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٨) من طريق يزيد بن هارون، وابن ماجه (٣٧٢٥) من طريق سَلَمة بن رجاء، كلاهما عن الوليد بن جميل الدمشقي، أنه سمع القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي أبا عبد الرحمٰن، عن أبي أُمامة قال: مرَّ النبيُّ ﷺ على رجل نائم في المسجد منبطح على وجهه، فضربه برجله، وقال: «قم، واقعد، فإنها نومة جهنَّمية»، وإسناده حسن من أجل الوليد بن جميل.

قال السندي: قوله: ليس على عجزه شيء، أي: مكشوف العجز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على عمرو بن شعيب، فرواه همَّام عن قتادة في هذه الرواية، عنه، عن الشريد، ورواه جمعٌ عن حسين المعلم في الروايات (١٩٤٦١) و(١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧) عنه، عن عَمرو بن الشريد، عن الشريد، وهو الصحيح، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة، فيما نقله عنهما ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٧، قالا: وحسين أحفظُهم عن عمرو بن الشريد عن أبيه. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي، وقد عنعن. =

١٩٤٦٠- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة[1] بن مسعود الثقفي، أن عمرو بن الشَّريد حدثه

٣٨٩/٤ أن أباه حدثه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا شَرِبَ الرَّجُلُ، فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوهُ، ثم إذا شَرِبَ فاجْلِدُوه[2]» أرْبَعَ مِرارٍ، أوْ خَمْسَ مِرارٍ «ثم إذا شَرِبَ فاقْتُلُوهُ»[3].

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/ ٣١٥ عن عفَّان الصفَّار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٠٠ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن الشريد، به. وعُمر بن إبراهيم -وهو العبدي البصري- في حديثه في قتادة ضعف. وقد وهم في قوله: عمرو ابن شعيب عن أبيه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «التحفة» ٤/ ١٥٢-١٥٣- من طريق منصور بن زاذان، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن عمرو بن شعيب، عن رجل من آل الشَّريد، قال: قال النبي ﷺ ... ولا يصحُّ إسناده، وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٧.

وسيرد كذلك برقم (١٩٤٦٩)، وانظر تتمة تخريجه في الرواية (١٩٤٦١).

قال السندي: قوله: أحقُّ بالدار، أي: له الشُّفعة إذا بيعت.

(١) في (س) و(ص): عمرو .. وجاء في هامش (س): عروة (نسخة)، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣).

(٢) عبارة: «إذا شرب فاجلدوه» جاءت في (م) مرتين فقط، وفي (ق) مرة واحدة.

(٣) إسناده ضعيف بهذه السياقة، عبدُ الله بنُ أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي، لم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وجاء اسمه عند النسائي والدارمي والطبراني: عبد الله بن عتبة بن عروة بن =

. . . . . .

= مسعود، لكن لم يترجم له المزي في «التهذيب»، ولا استدركه الحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه»، وذكره المزي في الرواة عن عمرو بن الشريد، ولم يرقم له برقم النسائي، ولم نجد له ترجمة في «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، ولا في «ثقات» ابن حبان، ولا في غيرهما من كتب الرجال، وجاء اسمه في «النكت الظراف»: عبد الله بن عطية بن عمرو الثقفي، ولم نقع له على ترجمة كذٰلك، وبقية رجاله ثقات غير ابن إسحاق -وهو محمد- فصدوق. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الدارمي (٢٣١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٠١) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١١/ ٣٦٧- والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٤) من طريق يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد، بألفاظ متقاربة، ولفظ النسائي: «إذا شربَ الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه». وبهذا اللفظ هو صحيح لغيره، كما سيرد.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٧٢ من طريق محمد بن مسلمة، عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، مرفوعاً بلفظ: «إذا شرب أحدكم الخمر فاجلدوه، ثم إن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: حديث الحاكم صحيح لغيره، لأن في إسناده محمد بن مسلمة -وهو ابن الوليد أبو جعفر الواسطي الطيالسي -قال الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٣٠٥: في حديثه مناكير بأسانيد واضحة إلا أن الحاكم ذكر أنه سمع الدارقطني يقول: لا بأس به. ثم قال الخطيب: رأيت هبة الله بن الحسن الطبري (وهو أبو القاسم اللالكائي) يضعفه، وسمعت الحسن بن محمد الخلال يقول: ضعيف جداً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٧٧ -٢٧٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن عتبة بن عروة بن مسعود الثقفي، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه لأحمد. =

١٩٤٦١- حدثنا عبدُ الوهَّاب بنُ عَطاء، أخبرنا حسين المعلِّم، عن عمرو بن شُعيب، حدثني عمرو بن الشريد

عن أبيه الشَّريد بن سُويد، قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شِرْكٌ ولا قَسْمٌ إلاّ الجِوار؟ قال: «الجارُ أحَقُّ بِسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٦٢) بلفظ: «من شرب الخمر فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب في الرابعة فاقتلوه». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن تسعة من الصحابة ذكرنا مواضع أحاديثهم في «المسند» عقب تخريج حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٣)، وانظر ما نقلناه هناك عن الترمذي وغيره في حكم قتل شارب الخمر في الرابعة.

(١) حديث صحيح، عبد الوهَّاب بنُ عطاء -وهو الخفّاف- تابعه رَوْحُ بنُ عُبادة ويحيى بن سعيد في الروايتين (١٩٤٦٢) و(١٩٤٧٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن شعيب، فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة. حُسين المعلِّم: هو ابنُ ذكوان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٦٨/٧ -ومن طريقه ابنُ ماجه (٢٤٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/٤، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٣)- عن أبي أسامة، والنسائي في «المجتبى» ٣٢٠/٧، و«الكبرى» (٦٣٠٢) من طريق عيسى بن يونس، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣٤٢/١ من طريق بشر ابن المفضل، ثلاثتهم عن حسين المعلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٥٢/٤- من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، والدارقطني في «السنن» ٢٢٤/٤ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به.

واختُلف فيه على ابن جريج، فرواه النسائي أيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، عن عمرو بن الشَّريد، عن =

. . . . . .

= النبي ﷺ مرسَلاً. لم يَقُلْ: عن أبيه، وذكر هٰذا الإسناد المرسَلَ ابنُ أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٧٧، وذكر أن أباه وأبا زرعة قالا: الصحيح حديث حسين المعلم.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢٣ من طريق المثنى بن الصَّبَّاح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن الشريد، به، بلفظ: «الشريك أحقُّ بشُفْعته حتى يأخذ أو يترك». والمثنى بن الصَّبَّاح ضعيف، اختلط بأَخَرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٥٦) من طريق يعقوب بن عطاء، عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني كذلك (٧٢٥٥) من طريق يونس بن الحارث الطائفي، عن عمرو بن الشريد، مرسلاً، بلفظ: كان النبي ﷺ يقضي بالشُّفعة في البئر والدار والحائط قبل أن يقسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٣ من طريق عبد الله بن معمر، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن الشريد، به.

واختلف فيه على إبراهيم بن ميسرة، فرواه جمعٌ -منهم السفيانان- عنه، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع. وسيرد من حديث أبي رافع في مسنده ٦/ ١٠ و٣٩٠، ويرد تخريجه هناك، وهو عند البخاري (٢٢٥٨).

قال الترمذي عقب حديث سمرة (١٣٦٨): سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: كلا الحديثين عندي صحيح.

وقال الحافظ في «الفتح» عقب هذا الحديث: فيحتمل أن يكون (يعني عمرو بن الشريد) سمعه من أبيه ومن أبي رافع.

وفي الباب عن سمرة سيرد ٥/ ١٢، وقال الترمذي: حديث سمرة حديث حسن صحيح.

وعن أنس عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٢، وابن حبان=

١٩٤٦٢- حدثنا رَوْح، حدثنا حُسين المعلِّم. والخَفَّاف، أخبرنا حُسين، عن عَمرو بن شعيب، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بن سُويد، أن رجلاً قال: يا رسول الله - قال الخفَّاف: قلتُ: يا رسول الله - أرضٌ ليس لأحد فيها شِرْك ولا قَسْم إلاّ الجِوار؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «الجارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ ما كان»[1].

١٩٤٦٣- حدثنا الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَد، أخبرني وَبْرُ بن أبي دُلَيلة قال: أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بن ميمون بن مُسَيكة، قال: حدثني عمرو بن الشريد قال:

= (٥١٨٢) غير أن البخاري قال -كما في «علل الترمذي الكبير» ١/٥٦٨: الصحيح حديثُ الحسن عن سمرة، وحديث قتادة عن أنس غير محفوظ، ولم يُعرف أن أحداً رواه . . . غير عيسى بن يونس ا هـ. وقال مثلَه الترمذيُّ عقب حديث سمرة (١٣٦٨).

وانظر حديث جابر (١٤١٥٧)، ففيه ذكر بقية أحاديث الباب، وانظر ما نقلناه هناك عن البغوي.

قال السندي: قوله: بِسَقَبِهِ؛ السَّقَبُ؛ بفتحتين: القُرب، وباءُ «بسَقَبه» صلة «أحقُّ» لا للسبب، أي: الجار أحقُّ بالدار الساقبة، أي: القريبة، ومن لا يقول بشُفعة الجار يحمل الجار على الشريك، فإنه يسمى جاراً، ويحمل الباء على السببية، أي: أحقُّ بالبرِّ والمعونة بسبب قُربه من جاره، ولا يخفى أنه لا معنى لقولنا: الشريك أحقُّ بالدار القريبة، كما هو مؤدَّى التأويل الأول، والظاهر أن بعض الروايات يردُّ التأويلين، والله تعالى أعلم.

(١) هو مكرر سابقه.

حدثني أبي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقُوبتَه»[1].

١٩٤٦٤- حدثنا أزهر بنُ القاسم، حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يَعلى بن كعب الطائفي، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استنشده من شعر أُميةَ بنِ أبي الصَّلْت قال: فأنشده مئةَ قافية، فلم أُنشده شيئاً إلا قال: «إيهِ، إيهِ»، حتى إذا استفرغْتُ من مئة قافية قال: «كادَ أنْ يُسْلِمَ»[2].

١٩٤٦٥- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيم بنُ مَيْسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة يقول:

سمعتُ الشَّرِيد يقول: أشهدُ لوقفتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات. قال: فما مَسَّتْ قدماهُ الأرضَ حتى أتى جَمْعاً[3].

---

(١) هو مكرر (١٧٩٤٦) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا الضَّحَّاك بن مخلد، وهو أبو عاصم النبيل، ثقة من رجال الشيخين.
وسلف أيضاً برقم (١٩٤٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٥٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أزهر ابن قاسم، من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق.
وسيرد بإسناد صحيح برقمي (١٩٤٦٧) و(١٩٤٧٦).
قال السندي: قوله: إيه، إيه، أي: زِدْ، زِدْ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعقوب بن عاصم، فمن رجال مسلم، وقد أخرج له حديث الدَّجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وغير صحابيِّه فلم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وزكريا بن إسحاق: هو المكّي، ويعقوب بنُ عاصم بن عروة: هو ابنُ =

. . . . . .

= مسعود الثقفي الطائفي.

وأخرجه أبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٣ -من طريق رَوْح بن عُبادة، بهذا الإسناد. وقال المزي: هذا الحديث في رواية أبي الحسين بن العبد، وأبي بكر بن داسة، عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم. قلنا: وليس هو في مطبوع «سنن» أبي داود المتداول، فهو من رواية اللؤلؤي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يعقوب بن عاصم) من طريق سعيد بن سلّام، عن زكريا بن إسحاق، به.

وسيرد برقم (١٩٤٧١).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (١٢٨٦)، ولفظه: أن رسول الله أفاض من عَرَفَة، وأسامةُ رِدْفُه. قال أسامة: فما زال يسير على هَيْئَتِه حتى أتى جَمْعاً. قال النووي في قوله: على هَيْئَتِهِ؛ هكذا هو في معظم النسخ، وفي بعضها: هِيْنَتِه، وكلاهما صحيح المعنى.

وقوله: فما مَسَّتْ قدماه الأرض حتى أتى جَمْعاً.

قال السندي: قاله بحسب علمه، وإلا فقد جاء أنه نزل، فبال، وتوضأ وضوءاً خفيفاً.

قلنا: المراد من الحديث -والله أعلم- أنه ﷺ ما نزلَ للصلاة قبل جَمْع، وإنما ظلَّ سائراً إلى أن وصل إلى جَمْع، يدلُّ عليه أن أسامةَ بن زيد روى -كما عند البخاري (١٦٦٩)- أنه ﷺ لما بلغ الشِّعب الأيسر الذي دون المزدلفة، أناخَ، فبال، ثم صَبَّ عليه الوَضوء، فتوضأ وُضوءاً خفيفاً، قال أسامة: فقلتُ: الصلاةُ يا رسول الله، قال: «الصلاةُ أمامَك»: فركب رسولُ الله ﷺ حتى أتى المزدلفة، فصلَّى. وقد روى أسامةُ أيضاً -كما في حديث ابن عباس الذي ذكرناه شاهداً- أنه ﷺ حين أفاض من عرفة لا زال يسير على هيئته حتى أتى جمعاً. وروى أيضاً -كما سيرد في مسنده ٥/٢٠٦- قال: كنت=

١٩٤٦٦- حدثنا مُهَنَّا بنُ عبد الحميد. [قال عبد الله:] قال أبي: كنيتُه أبو شِبْل، حدثنا حماد، يعني ابنَ سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن الشَّرِيد، أن أمه أوصتْ أن يُعتَقَ عنها رقبة[1]، فقال: يا رسول الله، إنَّ أمي أوْصَتْ أن يُعْتَقَ عنها رقبةٌ مؤمنة، وعندي جارية نُوبية سوداء، فقال: «ادْعُ بها»، فجاء بها، فقال لها النبيّ ﷺ: «مَنْ رَبُّكِ؟» قالت: الله. قال: «مَنْ أنا؟» قالت: أنتَ رسولُ الله. قال: «أعْتِقْها، فإنّها مُؤْمِنَةٌ»[2].

١٩٤٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة، أنه سمع عمرو بنَ الشَّرِيد يقول:

قال الشَّرِيد: كنتُ رِدْفاً لرسول الله ﷺ، فقال لي: «أمَعَكَ مِنْ شِعرِ أُمَيَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ شيءٌ؟». قلتُ: نعم، فقال: «أنْشِدْنِي»، فأنشدته بيتاً، فلم يزل يقول لي كلَّما أنشدتُه: «إيهِ»، حتى أنشدتُه مئة بيت. قال: ثم سكتَ النبيُّ ﷺ،

=رِدْفَ رسولِ الله ﷺ حين أفاض من عرفات، فلم ترفع راحلتُه رجلها عاديةً حتى بلغ جَمْعاً.

وجاء في الرواية الآتية برقم (١٩٤٧١): أشهدُ لأَفضتُ . . .

وحديثه الذي أشرنا إليه عند البخاري سيرد ٥/ ٢٠٢.

(١) في (م): رقبة مؤمنة.

(٢) هو مكرر (١٧٩٤٥) السالف في مسند الشاميين غير شيخ أحمد، فهو هنا مُهَنَّا بن عبد الحميد، روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وسلف كذٰلك برقم (١٩٤٥٥).

وسَكَتُّ[1].

١٩٤٦٨- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا شَريك، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: قَدِمَ على النبيِّ ﷺ رجلٌ مجذُومٌ من ثَقِيف لِيبايعَه، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «ائتِهِ فأخْبِرْهُ أني قَدْ بَايَعْتُهُ، فَلْيَرْجِعْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّه، فلم يخرج له البخاري. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٣٩) من طريق رَوْح بن القاسم، عن إبراهيم بن مَيْسرة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق ابنِ عُيينة، عن إبراهيم بن مَيْسرة، به، برقم (١٩٤٧٦).

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- إنما أخرج له مسلم متابعة، وقد تُوبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يعلى ابن عطاء -وهو العامري- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «جزء القراءة»، وهو ثقة، وصحابيُّه من رجال مسلم كذلك.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٠)، وابن أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن خزيمة، وأبو عوانة(كما في«إتحاف المهرة»٦/١٨٦)، والطبراني في «الكبير»(٧٢٤٧) من طرق عن شريك، به. وقرن ابن أبي شيبة ومسلم بشريك هشيماً، وسيرد من طريق هشيم برقم(١٩٤٧٤)

وفي الباب عن علي مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا النظر إلى المُجَذَّمين، وإذا كلَّمتُموهم، فليكنْ بينكم وبينهم قِيدُ رُمْحٍ» سلف برقم (٥٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لا تُديموا إلى المجذومين النظر» سلف=

١٩٤٦٩- حدثنا إسحاقُ بنُ سليمان، حدثنا عبدُ الله أبو يعلى الطائفي، عن عمرو بن الشَّرِيد، عن أبيه. وأبو عامر قال: حدثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن بن يعلى قال: سمعتُ عَمرو بن الشَّرِيد يحدث

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجارُ أحَقُّ بِسَقَبِهِ[1]».

قال أبو عامر في حديثه: «المرء أحَقُّ»[2].

= برقم(٢٠٧٥)، وإسناده ضعيف كذلك.

وعن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «فِرَّ من المجذوم فرارَكَ من الأسد» سلف برقم (٩٧٢٢)، وهو صحيح بطرقه، ووهم محمد بن طاهر المقدسي، فأورده في كتابه في «الأحاديث الموضوعة» برقم (٥٢٤).

وعنه كذلك بلفظ: «لا يُورِد مُمْرِض على مُصِحٍّ» سلف برقم (٩٢٦٣)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: فليرجع: لأنه إذا حضر استقذره الناس، فيتأذَّى من غير حاجة، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) و(ق) زيادة: من غيره، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الطائفي -ويكنى أبا يعلى، وإن يكن ضعيفاً- متابع في الرواية (١٩٤٦١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّه لم يخرج له البخاري في الصحيح. إسحاق بن سليمان: هو الرازي أبو يحيى العبدي، وأبو عامر: هو العَقَدي.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٣) و(١٢٧٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٤٣٨٠)، والنسائي -كما في «تحفة الأشراف» ٤/١٥٢- وابنُ الجارود في «المنتقى» (٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/١٠٥، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٧/٤٦ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به.

زاد بعضهم: فقلتُ لعمرو: ما سَقَبُه؟ قال: شُفْعَتُه، أو الجوار. =

١٩٤٧٠- حدثنا عبدُ الواحد الحدَّاد أبو عبيدة، عن خَلَف، يعني ابنَ مِهْران، حدثنا عامر الأحول، عن صالح بن دينار، عن عمرو بن الشريد قال:

سمعتُ الشريدَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ عُصفُوراً عَبَثاً، عجَّ إلى الله عزَّ وجلَّ يومَ القِيامةِ مِنْهُ، يَقولُ: يا رَبِّ، إنَّ فُلاناً قَتلَني عَبَثاً، ولم يَقْتلْني لِمَنْفَعَة»[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» أيضاً -كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٥٢- من طريق سفيان الثوري، عن يعلى بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن الشريد، به. وقوله: يعلى بن عبد الرحمٰن، وَهْمٌ، صوابه: عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى. كما ذكر المزي في «التهذيب». قلنا: ولعله محرف عن «أبي يعلى بن عبد الرحمٰن» لأن أبا يعلى كنية عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة صالح بن دينار -وهو الجعفي، أو الهلالي- قال الذهبي في «الميزان»: روى عنه عامر الأحول فقط. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خَلَف بن مِهران- وهو العدوي أبو الربيع البصري- فمن رجال النسائي، وهو صدوق، وثَّقه الراوي عنه أبو عبيدة عبد الواحد الحداد، وهو ابن واصل. وعامرُ الأحول -وهو ابنُ عبد الواحد- فيه كلامٌ ينزل به عن رتبة الصحيح.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (٤٥٣٥)، وابنُ قانع في «معجمه» ١/ ٣٤٣، وابنُ حبان (٥٨٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٤٥)، والمزي في «التهذيب» (في ترجمة خلف بن مهران) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٧٥، والطبراني (٧٢٤٥) أيضاً، وابن قانع ١/ ٣٤٣ كذلك، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٣٧ -ومن طريقه البيهقي في «الشُّعب» (١١٠٧٦)- والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ١١ =

١٩٤٧١- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، أخبرنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع يعقوبَ بنَ عاصم بن عروة، يقول:

سمعتُ الشَّرِيد قال: أشهدُ لأفَضْتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما مَسّتْ قدماهُ الأرض حتى أتى جَمْعاً. وقال مرةً: لَوَقَفْتُ مع رسول الله ﷺ بعرفات، فما مَسّتْ... ٤/٣٩٠

[قال عبد الله]: قال أبي: حيث قال رَوْح: وقفتُ مع رسول الله ﷺ، أملاه من كتابه[1].

١٩٤٧٢- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا بنُ إسحاق، حدثنا إبراهيمُ بنُ ميسرة، أنه سمع عمرَو بنَ الشَّرِيد

يحدث عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ تَبِعَ رجلاً من ثَقِيف، حتى هرولَ في أثره، حتى أخذ ثوبَه، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ». قال: فكشفَ الرجلُ عن رُكبتيه، فقال: يا رسول الله، إني أحْنَفُ، وتَصْطَكُّ ركبتاي، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ». قال: ولم يُر ذٰلك الرجل إلا وإزارُه إلى أنصاف ساقَيه

= من طريق أبي عبيدة الحداد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٧٢)، وابن قانع في «معجمه» ١/٣٤٣، من طريق حَرَمي بن عُمارة بن أبي حفصة، عن أبي الربيع خَلَفِ بن مِهْران، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٥٠)، وإسناده ضعيف لجهالة أحد رواته.

قال السندي: قوله: عجَّ، أي: صاح.

(١) هو مكرر (١٩٤٦٥) سنداً ومتناً.

حتى مات[1].

١٩٤٧٣- حدثنا رَوْح، حدثنا زكريا، حدثنا إبراهيمُ بنُ مَيْسرة

أنه سمع عمرَو بن الشَّرِيد يقول: بَلَغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على رجلٍ وهو راقدٌ على وجهه، فقال: «هٰذا أبغضُ الرُّقادِ إلى الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٤٧٤- حدثنا هُشَيم بن بشير، عن يعلى بن عطاء، عن عَمرو بن الشَّرِيد

عن أبيه قال: كان في وفد ثَقِيف رجلٌ مجذوم، فأرسل إليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيَّة لم يخرج له البخاري في «الصحيح». رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٠٨) من طريق رَوْح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٢٤، ونسبه إلى الإمام أحمد والطبراني، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيرد برقم (١٩٤٧٥).

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً: «ما مسَّ الأرضَ، فهو في النار» سلف برقم (٥٦٩٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: إني أحنف؛ من الحَنَف، وهو إقبالُ القدمِ بأصابعها على القدم الأخرى.

وتصطكُّ ركبتاي، أي: تضرب إحداهما الأخرى عند المشي.

(٢) حسنٌ لغيره، وهذا إسناد مرسل، رَوْح: هو ابن عبادة، وزكريا: هو ابنُ إسحاق المكِّي. ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ١٣)، ولا في «أطراف المسند».

وسلف برقم (١٩٤٥٨).

النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ، فَقَدْ بَايَعْتُكَ»[1].

١٩٤٧٥- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن إبراهيم بن مَيْسَرة، عن عَمرو ابنِ الشَّرِيد

عن أبيه - أو عن يعقوبَ بن عاصم أنه سمعَ الشَّرِيدَ يقول-: أبْصَرَ رسولُ الله ﷺ رجلاً يَجُرُّ إزارَه، فأسرَعَ إليه - أو هَرْوَلَ - فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، واتَّقِ الله». قال: إني أحْنَفُ، تَصْطَكُّ رُكْبَتايَ، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، فإنَّ كُلَّ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ حَسَنٌ»، فما رُئِيَ ذٰلك الرجلُ بعدُ إلا إزارُه يُصيبُ أنصافَ ساقَيه، أو إلى أنصاف ساقَيه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. صحابيُّه، ويعلى بنُ عطاء من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وهُشَيم بن بشير لم يذكروا أنه دلَّس عن يعلى بن عطاء.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٣١٩-٣٢٠ و٩/٤٣-٤٤، ومسلم (٢٢٣١)، وابن ماجه (٣٥٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٧٥٩٠) و(٨٧١٥)، وابن خزيمة (كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٨٦) من طريق هُشيم، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ أبي شيبة ومسلم بهُشَيم شريكَ بنَ عبد الله النَّخَعي، وقد سلف من طريقه برقم (١٩٤٦٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يعقوب بن عاصم احتجَّ به مسلم في حديث الدجَّال (٢٩٤٠)، وصحابيُّه كذلك من رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد» وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وشكُّ سفيان بن عيينة في ذكر عمرو أو يعقوب لا يضرُّ، فكلٌّ منهما ثقة، وقد سلف من طريق زكريا ابن إسحاق، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، دون شك برقم =

١٩٤٧٦- حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن مَيْسرة، عن عمرو بن الشَّريد

عن أبيه إن شاء الله - أو يعقوب بن عاصم، يعني عن الشَّرِيد - [قال عبد الله:] كذا حدَّثناه أبي. قال: أرْدَفَني رسولُ الله ﷺ خلفَه، فقال: «هل معكَ مِن شِعْرِ أُمَيَّةَ شيءٌ؟». قلتُ: نعم. قال: «أنْشِدْنِي». فأنشدتُه بيتاً، فقال: «هِيه»، فلم يزل يقول: «هيه»، حتى أنشدتُه مئة بيت[1].

= (١٩٤٧٢).

وأخرجه الحميدي (٨١٠) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤٠)- عن سفيان بن عيينة، به. قال الحميدي: كان يشكُّ سفيان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٢٤١) من طريق أسد بن موسى، عن سفيان، به. لم يذكر يعقوبَ بنَ عاصم، وقال: لم يذكر أسدُ بنُ موسى في حديثه الشَّكَّ في عمرو بنِ الشريد ويعقوبَ بنِ عاصم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابيُّه من رجاله، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ويعقوبُ بنُ عاصم أخرج له مسلم حديث الدجَّال (٢٩٤٠) محتجاً به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٦/ ٢١٥، وابنُ أبي شيبة ٨/ ٦٩٢-٦٩٣، ومسلم (٢٢٥٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩٠-١٩١- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٠٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٩)، ومسلم (٢٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٦)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٩١- وابن حبان (٥٧٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٣٨)، =

١٩٤٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حسين المعلِّم، حدثنا عمرو بن شعيب، حدثني عمرُو بن الشَّرِيد

عن أبيه الشَّرِيد بنِ سُويد قال: قلتُ: يا رسول الله، أرضٌ ليس لأحدٍ فيها شريكٌ، ولا قَسْم إلا الجِوار؟ قال: «الجارُ أحقُّ بِسَقَبِهِ ما كانَ»[1].

= والبيهقي في «الكبرى» ١٠/٢٢٦-٢٢٧ من طرق عن سفيان، به. لم يذكروا يعقوب بنَ عاصم.

قال الشافعي: استماعُ الحُداء ونشيدُ الأعراب لا بأس به، قَلَّ أو كثُر، وكذلك استماع الشعر.

وسلف برقم (١٩٤٥٧).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٦١) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى ابن سعيد، وهو القطان.

حديث مُجَمِّع بن جارية الأنصاري[1]

١٩٤٧٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله ابنِ عُبيد الله بن ثَعلبة الأنصاري، عن عبد الله بن يزيد[2] الأنصاري

عن مُجَمِّع بن جارية، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَيَقْتُلَنَّ ابنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبابِ لُدٍّ» أو «إلى جانبِ لُدٍّ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة مجمع بن جارية قبل الحديث (١٥٤٦٦).

(٢) في النسخ: زيد، والمثبت من الروايات الأخرى للحديث، وانظر التعليق على قوله: عبد الله بن يزيد في الحديث (١٥٤٦٦). وجاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن عبد الله بن زيد. كذا. وفي نسختين: عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٩) سنداً ومتناً.

حديث صخر الغامدي[1]

١٩٤٧٩- حدثنا هُشَيْم، أخبرنا يعلى بنُ عطاء، عن عُمارة بنِ حَديد عن صَخْر الغامِدِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأُمَّتِي في بُكُورِها». قال: وكان إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، أو جَيْشاً، بَعَثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار. قال: وكان صَخْرٌ رجلاً تاجراً، فكان يبعثُ تِجَارته من أوَّلِ النَّهار، قال: فَأثْرى، وكَثُرَ مَالُه[2].

١٩٤٨٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا شُعْبة قال: يعلى بنُ عطاء أنبأني قال: سَمِعْتُ عُمارةَ بنَ حَديد، رجلاً من بَجِيْلة

قال: سَمِعْتُ صخراً الغامديَّ: رجلاً من الأزد يقول: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لأمَّتي فِي بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً، بعثَهُمْ من أوَّلِ النَّهار، وكان صخرٌ رجلاً تاجراً، وكان له غِلْمان، فكان يبعثُ غِلْمانَه من أوَّلِ النَّهار. قال: فكَثُرَ مالُه حتى كان لا يدري أين يَضَعُه[3].

١٩٤٨١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يعلى بن عطاء، عن عُمارة بن حديد البَجَلي ٤/٣٩١

---

(١) سلفت ترجمة صخر الغامدي قبل الحديث (١٥٤٣٨).

(٢) حديث ضعيف دون قوله: «اللهمَّ بارِك لأمتي في بكورها»، فهو حسن بشواهده. وهو مكرر (١٥٤٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (١٥٥٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما قبله.

عن صَخْر الغامدي، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اللّهُمَّ بارِكْ لأمَّتي في بُكُورِها». قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ سَرِيَّةً بعثها أوَّل النهار، وكان صَخْرٌ تاجراً، فكان لا يبعث غِلْمانه إلاّ من أوّل النهار، فكَثُرَ ماله حتى كان لا يدري أين يَضَعُهُ[1].

١٩٤٨٢- حدثنا محمدُ بنُ مُقاتل المَرْوَزِيُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ يعقوب الماجِشون، قال:

أخبرني محمدُ بنُ المنكدر، قال: دخلتُ على جابر بن عبد الله وهو يموتُ، فقلتُ: أقْرِىءْ رسولَ الله ﷺ منِّي السَّلامَ[2].

١٩٤٨٣- حدثنا محمد بنُ مقاتل، أخبرنا عبَّاد بن العوَّام، حدثنا الحجَّاج، عن عبد الله مولى بني هاشم - قال: وكان ثقة، قال: وكان الحَكَمُ يأخذ عنه - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُسَيْدِ بنِ حُضَيْر، عن النبيِّ ﷺ: سُئل عن ألبانِ الإبل، فقال: «تَوَضَّؤوا مِنْ أَلْبَانها»، وسُئل عن ألبانِ الغَنم؟ فقال: «لا تَوَضَّؤُوا مِنْ أَلْبانِها»[3].

---

(١) هو مكرر (١٥٤٣٨) سنداً ومتناً، ولم يرد هذا الحديث في (ظ١٣)، وانظر ما قبله.

(٢) أثرٌ صحيح الإسناد، وهو مكرر (١١٦٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن مقاتل المَرْوَزيّ، وهو من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٠) من طريق محمد بن عيسى، عن يوسف، به.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٩٠٩٧) سنداً ومتناً.

١٩٤٨٤- حدثنا[١] محمدُ بنُ مقاتل، حدثنا ابنُ المبارك، أخبرنا مِسْعَر عن حمَّاد قال: البولُ عندنا بمنزلة الدم، ما لم يكن قَدْرَ الدِّرهم، فلا بأْسَ به[٢].

---

(١) لم يرد هذا الأثر في (ظ١٣)، وهي أتقن النسخ. ولا ندري سبب إيراد هذه الفتوى في النسخ الأخرى من المسند وليست على شرطه؟

(٢) أثر صحيح الإسناد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابنُ أبي سليمان- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وقال الإمام الذهبي: ثقة إمام حجة، تفقه بإبراهيم النخعي وهو أنبلُ أصحابه وأفقهُهم وأقيسُهم وأبصرُهم بالمناظرة والرأي.

فأفقه أهل الكوفة علي وابن مسعود، وأفقه أصحابهما علقمة، وأفقه أصحابه إبراهيم، وأفقه أصحاب إبراهيم حماد بن أبي سليمان، وأفقه أصحاب حماد أبو حنيفة [الإمام]، وأفقه أصحابه أبو يوسف، وانتشر أصحاب أبي يوسف في الآفاق، وأفقههم محمد بن الحسن، وأفقه أصحاب محمد أبو عبد الله الشافعي رحمهم الله تعالى.

حديث أبي موسى الأشعري[1]

١٩٤٨٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قَتَادَةُ، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَمُوتُ مُسلمٌ إلاّ أَدْخَلَ الله عَزَّ وجَلَّ مكانَهُ النّارَ يَهُودياً أو نَصْرَانيّاً»[2].

---

(١) قال السندي: أبو موسى الأشعري، هو عبدُ الله بن قيس، أشعري مشهور باسمه وبكنيته معاً، قدم المدينة بعد فتح خيبر، واستعمله النبيُّ ﷺ على بعض اليمن، كزَبِيد وعَدَن وأعمالهما، واستعمله عمرُ على البصرة بعد المغيرة، فافتتح الأهواز، ثم أصبهان، ثم استعمله عثمانُ على الكوفة، ثم كان أحدَ الحكمين بصفِّين، ثم اعتزل الفريقين، وجاء أنه كتب عمرُ في وصيَّتِه [الآتية برقم (١٩٤٩٠)] لا يُقَرُّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأقِرُّوا الأشعريَّ أربع سنين.

وكان حسنَ الصوت بالقرآن، وفي الصحيح المرفوع [البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)]: «لقد أُوتي مزماراً من مزامير آل داود».

وهو الذي فَقَّهَ أهلَ البصرة وأقرأهم. وقيل: قضاةُ الأمة أربعة: عُمر، وعليّ، وأبو موسى، وزيدُ بن ثابت، وجاء أنه كان له سراويلُ يلبسه بالليل مخافةَ أن يتكشَّف.

جاء أنه مات سنة [خمسين وقيل بعدها] وهو ابن نيِّف وستين، واختلفوا هل مات بالكوفة أو بمكة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم -وقد أخرجه في «صحيحه»- رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن البخاريَّ أعلَّه في «التاريخ الكبير» بالاختلاف=

. . . . . .

= فيه على أبي بردة، وأشار إلى ذٰلك البيهقيُّ في «الشُّعب» ١/ ٣٤٢. لكنَّ لفظَه هٰذا رواه عن أبي بردة سبعةُ رواة لم يختلفوا عليه فيه، كما سيرد. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وقرن بسعيد بن أبي بُردة عونَ بنَ عُتبة.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٩)، ومسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عفّان بن مسلم، وأبو يعلى (٧٢٨١) عن هدبة، ثلاثتهم عن همام، بهٰذا الإسناد، وقرن مسلم بسعيد بن أبي بُردة عوناً، وسقط من مطبوع الطيالسي اسمُ قتادة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨ -ومن طريقه العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٤٠٠-٤٠١-من طريق يحيى بن زكريا، وأبو يعلى (٧٢٦٧-٧٢٦٨) من طريق عبد الرحمٰن بن سعيد بن أبي بردة، ورواه إسماعيل ابن محمد بن جُحَادة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٦- عن موسى الجهني، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي بردة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٥٥٤)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٣) من طريق عبد الملك ابن عمير، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنّة» (٢٧٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧) من طريق فرات بن سليمان، كلاهما عن أبي بردة، به.

وسيرد بهٰذا اللفظ من طريق عون بن عتبة برقم (١٩٤٨٦)، ومن طريق محمد بن المنكدر برقم (١٩٦٥٠)، ومن طريق عمارة القرشي برقم (١٩٦٥٤)، ومن طريق طلحة بن يحيى التيمي برقم (١٩٦٧٠) أربعتهم عن أبي بردة، به. وسيرد كذٰلك من طريق بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي بردة، برقم (١٩٦٠٠)، لكن اختُلف فيه على بريد.

فهٰؤلاء سبعةُ رواة رَوَوْا عن أبي بُردة، عن أبي موسى هٰذا الحديث، لم =

. . . . . .

= يختلفوا عليه فيه، ولذلك أخرجه مسلم في «صحيحه»، وهٰذا ما أشار إليه البيهقي في «شُعب الإيمان» عقب الحديث (٣٧٨) بقوله: حديثُ أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قد صحَّ عند مسلم بن الحجاج وغيره، رحمهم الله.

قلنا: وهو هٰذا الحديث في الفداء، والظاهر أن مسلماً انتقاه من الرواية المطولة، التي فيها زيادة: «إن أمتي أمة مرحومة، جعل اللهُ عذابَها بأيديها». وسترد برقم (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مبهم، وسترد هٰذه الزيادة فقط برقم (١٩٦٧٨)، وسنبسط الحديث عنها هناك.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، والحاكم في «المستدرك» ٤/٢٥٢-٢٥٣، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٨) من طريق أبي رَوْح حَرَميِّ بنِ عُمارة، عن شدّاد أبي طلحة الراسبي، عن غيلان بن جرير، عن أبي بُردة، به، بلفظ: «يجيءُ يومَ القيامة ناسٌ من المسلمين بذنوبٍ أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعُها على اليهود والنصارى» فيما أحسب أنا. قال أبو رَوْح: لا أدري ممن الشكّ. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بأن شداداً له مناكير، ولم يتعقبه بأن مسلماً قد أخرجه.

وضعَّفه كذٰلك البيهقي، فقال: وأما حديث شداد أبي طلحة الراسبي عن غيلان بن جرير، فهٰذا حديث شكَّ فيه راويه، وشدّاد أبو طلحة ممن تكلَّم أهلُ العلم بالحديث فيه، وإن كان مسلم بنُ الحجاج استشهد به في كتابه، فليس هو ممن يُقْبَلُ ما يُخالِف فيه، والذين خالفوه في لفظ الحديث عدد، وهو واحد، وكل واحد ممن خالفه أحفظ منه، فلا معنى للاشتغال بتأويل ما رواه، مع خلافِ ظاهرِ ما رواه للأصول الصحيحة الممهَّدة في ﴿ألاّ تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أُخرى﴾ [النجم: ٣٨]. والله أعلم.

قلنا: وضعَّفه أيضاً الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٩٨، وأعلَّه بغَيلان بن جرير، ثم ذكر أن روايته هٰذه أوَّلَها النوويُّ تبعاً لغيره... ثم ذكر تأويله.

قال البخاري: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة، وأنَّ قوماً يُعذَّبون، ثم =

. . . . . .

= يخرجون، أكثرُ وأَبْيَنُ وأشهر.

فقال البيهقي بعد أن نقل كلام البخاري، وذكر تصحيح مسلم لحديث الفداء؛ قال: وذٰلك (يعني حديث الفداء) لا يُنافي حديث الشفاعة، فإن حديث الفداء، وإن ورد مورد العموم في كل مؤمن، فيحتمل أن يكون المرادُ به كلَّ مؤمن قد صارت ذنوبُه مكفَّرةً بما أصابه من البلايا في حياته، ففي بعض ألفاظه: «إن أمتي أمةٌ مرحومة؛ جعل الله عذابها بأيديها، فإذا كان يومُ القيامة دفع اللهُ إلى كل رجل من المسلمين رجلاً من أهل الأديان، فكان فداءَه من النار». وحديث الشفاعة يكون فيمن لم تَصِرْ ذنوبُه مكفَّرةً في حياته، ويُحتمل أن يكون هٰذا القولُ لهم في حديث الفداء بعد الشفاعة، والله أعلم.

ونقل كلامَ البيهقيّ الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٩٨، ثم قال: وقال غيره: يُحتمل أن يكون الفداء مجازاً عما يدلُّ عليه حديثُ أبي هريرة [عند البخاري (٦٥٦٩)] بلفظ: «لا يدخل الجنةَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من النار لو أساء ليزداد شكراً، ولا يدخلُ النارَ أحدٌ إلا أُرِيَ مقعدَه من الجنة لو أحسنَ ليكون عليه حسرة»، فيكون المرادُ بالفداء إنزالَ المؤمن في مقعد الكافر من الجنة الذي كان أُعِدَّ له، وإنزالَ الكافر في مقعد المؤمن الذي كان أُعِدَّ له، وقد يُلاحظُ في ذٰلك قوله تعالى: ﴿وتلك الجنةُ التي أُورثتموها بما كنتم تعملون﴾ [الزخرف: ٧٢]، وبذٰلك أجاب النووي تبعاً لغيره.

وسيرد الحديث بالأرقام (١٩٤٨٦) و(١٩٥٦٠) و(١٩٦٠٠) و(١٩٦٥٠) و(١٩٦٥٤) و(١٩٦٥٥) و(١٩٦٥٨) و(١٩٦٧٠) و(١٩٦٧٥) و(١٩٦٧٨).

وانظر حديث جابر (١٤٧٢٢)، وحديث البراء بن عازب (١٧٦١٤).

وأحاديث الشفاعة التي أشار إليها البخاري سلفت من حديث أبي هريرة برقم (٧٧١٧)، وحديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٥٣٣)، وحديث أنس برقم (١٢١٥٣)، وحديث جابر برقم (١٤٣١٢).

١٩٤٨٦- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن سعيدِ بنِ أبي بُردة وعونِ بنِ عُتْبة أنهما شهدا أبا بردة يُحَدِّثُ عُمَرَ بنَ عبد العزيز بهٰذا الحديث. قال عون: فاستحلفه بالله الذي لا إله إلاّ هو أنَّ أباه حَدَّثه أنه سمعه من النبيِّ ﷺ، فلم يُنْكِر ذٰلك سعيدٌ على عَوْن أنه استَحْلَفَه[1].

١٩٤٨٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشام[2]، عن قَتَادة، عن الحسن عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ مُحمد بيدِه، إنَّ المعروفَ والمُنْكرَ خَليقَتانِ يُنْصَبانِ لِلنّاس يوم القِيامةِ، فأَمَّا المعروفُ فَيُبَشِّرُ أصحابَهُ، ويُوعِدُهُم الخَيْرَ، وأَمّا المُنكرُ، فيقولُ: إِلَيْكُمْ إِلَيْكُمْ. وما يَسْتَطِيعُونَ له إلاّ لُزُوماً»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله، غير أنه قرن هنا بسعيد بن أبي بردة عونَ بنَ عتبة، وهو عونُ بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، ثقة، من رجال مسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٦) من طريق محمد بن سنان العَوَقِيّ، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧) من طريق عمرو بن عاصم، كلاهما عن همَّام، به.

(٢) في (ق) و(م)، ونسخة في هامش (س)، و«أطراف المسند»: همَّام، وهو خطأ، والمثبت من (س) و(ص) و(ظ١٣).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة- كما في «المراسيل» ص٣٩-٤٠، وعليُّ ابنُ المديني كما في «جامع التحصيل» ص١٩٥. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستَوائي، وقَتَادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي. =

١٩٤٨٨- حدثنا عبد الصمد، حدثنا يزيد يعني ابنَ إبراهيم، أخبرنا ليث، عن أبي بُردة

عن عبد الله بن قيس، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاة ثم قال: «عَلَى مَكَانِكُم اثبُتُوا». ثم أتى الرجالَ، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يأمُرُني أَنْ آمُرَكُم أنْ تَتَّقُوا الله تعالى، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً». ثم تخلَّلَ إلى النساء، فقال لهن: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ

= وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (١١١٨٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٥)، والحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٩٨٠)، وابنُ أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (١٥)، والبزار (٣٢٩٦) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٨٩٢٠) من طرق عن هشام، به.

قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى مرفوعاً إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦٢ ونسبه لأحمد والبزار والطبراني، وذكر أن رجال أحمد والبزار رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وقال: فسَّر أهلُ العلم قوله ﷺ: خليقتان: يعني ثوابَهما.

قال السندي: قوله: خليقتان، أي: مخلوقتان، ولعل التأنيث باعتبار الموصوف الصورة.

يُنصبان: على بناء المفعول.

ويُوعدهم: من الإيعاد، وفيه أنه يستعمل الإيعاد في الخير كما يستعمل فيه الوعد.

إليكم إليكم، أي: تبعَّدوا عني، وهو اسم فعل؛ بمعنى يُبعدهم المنكر عن نفسه، وهم لا يقدرون أن يُفارقوه.

يأمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أنْ تَتقُوا الله وأَن تَقُولُوا[1] قَولاً سَدِيداً». قال: ثم رجع حتى أتى الرجال[2]، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ المسلمينَ وأسواقَهُم ومعكمُ النَّبْلُ، فَخُذُوا بِنُصُولِها، لا تُصِيبُوا بها أحداً، فَتُؤذُوهُ أو تَجْرَحُوهُ»[3].

---

(١) ضبب فوق كلمتي: «تتقوا» و«تقولوا» في (ظ١٣)، إذ الجادة فيهما: «تَتَّقين» و«تَقُلْن»، كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٣). وانظر قول السندي.

(٢) في (ظ١٣): ثم رجع إلى الرجال، وهو لفظ الرواية (١٩٧٠٣).

(٣) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين» إلى آخر الحديث، صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

والقسم الأول منه في وصية الرجال والنساء بالتقوى: أخرجه ابنُ أبي حاتم -فيما ذكره ابنُ كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ [الأحزاب: ٧٠]- من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والبزار (٣٢١٧) «زوائد» من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٩٤، وزاد نسبته إلى الطبراني، وأورده كذٰلك ١٠/ ٢٣٣، وقال: وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلِّس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» في تفسير قوله تعالى من سورة الأحزاب: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا اللهَ وقُولُوا قولاً سديداً﴾ وزاد نسبته إلى ابن مردويه.

وقولُه منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين...»:

أخرج نحوه الطيالسي (٥٢٠) عن أبي بكر الهُذلي، عن أبي بردة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٠) و(١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤)=

١٩٤٨٩- حدثنا عبد الصمد، حدثني أبي، حدثنا حُسين، عن ابن بُريدة، قال:

حُدِّثتُ عن الأشعريِّ أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللهم إنّي أَستغفِرُكَ لما قدَّمْتُ وما أَخَّرتُ، وما أسْرَرتُ وما أَعْلَنْتُ، إنَّكَ أَنت المُقَدِّمُ، وأَنت المؤخِّرُ، وأَنت على كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ»[1].

= و(١٩٧٥٤).

وسيكرر الحديث بتمامه برقم (١٩٧٠٣).

وفي باب قوله: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» عن جابر، سلف برقمي (١٤٣١٠) و(١٤٩٨٠).

وعن أبي بكرة سيرد ٥/ ٤١-٤٢.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقمي (٧٤٧٦) و(٨٢١٢).

قال السندي: قوله: يأمرني أن آمركن، أي: وآمر الرجال، ولهٰذا قيل: أن تتقوا الله؛ بخطاب الذكور تغليباً لهم على النساء. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، شيخُ ابنِ بُريدة -وإن كان مبهماً- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الصمد: هو ابنُ عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحسين: هو ابنُ ذكوان المعلِّم، وابنُ بُريدة: هو عبد الله.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥١١ من طريق أبي قِلابة الرَّقاشي -وهو عبد الملك بن محمد بن عبد الله- عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد، غير أنه جعله من رواية ابن بُريدة عن أبي موسى الأشعري، دون واسطة، فصحَّحه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. والذي يغلب على الظن أن الخطأ الواقع في إسناده بحذف الواسطة بين ابن بُريدة وأبي موسى إنما هو من أبي قِلابة الرَّقاشي، فقد قال الدارقطني فيه: صدوق كثير الخطأ من الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه، فكثُرت الأوهامُ منه.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) (٧٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه معاذ=

١٩٤٩٠- حدثنا هُشيم، عن مُجالد، عن الشعبي، قال:

كتب عمرُ في وصيته: أن لا يُقَرَّ لي عاملٌ أكثر من سنة، وأقروا الأشعري -يعني أبا موسى- أربع سنين[1].

= ابن معاذ العنبري، عن شعبة، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مطولاً بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٣٨)، وهي من طريق السَّبيعي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاح، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي موسى، عن أبيه، به، مطولاً كذٰلك، ونبسط الحديث عن إبهام ابن أبي موسى في هٰذا الإسناد في الرواية (١٩٧٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٢٠) من طريق محمد بن عبد الواحد ابن عنبسة بن عبد الواحد، قال: حدثني عنبسة بن عبد الواحد، عن نُصَير بن الأشعث، عن أبي إسحاق، عن أبي تميمة الهُجَيمي، عن أبي موسى، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن نُصير بن الأشعث إلا عنبسة، تفرد به ولدُه عنه. قلنا: وفي المطبوع تصحيف يُصحح من هنا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن ابن بُريدة، قال: حُدثت عن الأشعري.

وسيرد برقم (١٩٧٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) أثر ضعيف الإسناد لضعف مجالد، وهو ابن سعيد، وهُشَيْمٌ -وهو ابن بشير- مدلِّس، وقد عنعن، والشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يدرك عمر.

وأخرج ابن سعد ٤/١٠٩ عن مالك بن إسماعيل النهدي، عن حِبَّان -وهو ابن علي العَنَزي- عن مجالد، عن الشعبي أن عمر أوصى أن يترك أبو موسى=

١٩٤٩١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي[١]، حدثنا ليث، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بكم[٢] جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ أو نَصرانِيٍّ أو مُسْلِمٍ فَقُومُوا لَها، فَلَسْتُم لها تَقُومُونَ، إنَّما تَقُومُونَ لِمَنْ مَعَها مِنَ المَلائِكَةِ»[٣].

=بعده سنة. يعني على عمله. قلنا: وحبّان ضعيف أيضاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٦٠، وقال: رواه أحمد بإسناد حسن! إلا أن الشعبي لم يسمع من عمر، رضي الله عنه.

(١) قوله: قال: حدثنا أبي. استدرك من (ظ١٣). وسقط من باقي النسخ.

(٢) في (ظ١٣): بك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُليم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

واختُلف فيه على ليث بن أبي سليم:

فرواه عبدُ الوارث، كما في هٰذه الرواية، وشيبان النحوي كما في الرواية الآتية برقم (١٩٧٠٥) عنه، عن أبي بردة، به.

ورواه حسانُ بنُ إبراهيم، كما عند الحازمي في «الاعتبار» ص٩١ عنه، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بزيادة أبي إسحاق.

وقوله: «إذا مرت بكم جنازة فقوموا لها» له شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣١١) قال: مرَّ بنا جنازة، فقام لها النبي ﷺ، فقمنا به، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي! قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا».

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو أنه سأل رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تمر بنا جنازة الكافر، أفنقوم لها؟ قال: «نعم قوموا لها، فإنكم لستم تقومون لها، إنكم تقومون إعظاماً للذي يقبض النفوس». وقد سلف=

. . . . . .

= برقم (٦٥٧٣).

وثالث من حديث عامر بن ربيعة مرفوعاً عند البخاري (١٣٠٨) بلفظ: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها، فليقم حتى يُخَلِّفها أو تُخَلِّفه، أو توضع من قبل أن تخلفه».

ورابع من حديث أبي هريرة قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بجنازة، فقال: «قوموا، فإن للموت فَزَعاً» وسلف برقم (٧٨٦٠).

وخامس من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٣١٠)، وسلف برقم (١١١٩٥).

وقوله: «فلستم لها تقومون، إنما تقومون لمن معها من الملائكة»:

له شاهد من حديث أنس عند النسائي في «المجتبى» ٤/ ٤٧-٤٨ أخرجه عن إسحاق -وهو ابن راهويه- عن النضر -وهو ابن شُميل- عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عنه، أن جنازة مرت برسول الله ﷺ، فقام، فقيل: إنها جنازة يهودي! فقال: «إنما قمنا للملائكة» وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٥٧ من طريق النضر بن شميل (تحرف فيه إلى إسماعيل)، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وانظر حديث يزيد بن ثابت السالف برقم (١٩٤٥٣).

وقد اختلف في هٰذه الروايات تعليلُ القيام للجنازة، وجمع الحافظ ابن حجر بينها في «الفتح» ٣/ ١٨٠، فقال: لأن القيام للفَزَع من الموت فيه تعظيم لأمر الله، وتعظيم للقائمين بأمره في ذٰلك، وهم الملائكة.

وسيرد برقم (١٩٧٠٥) ما يدل على نسخ القيام من حديث علي رضي الله عنه، وأشرنا إلى ذٰلك عند حديث عبد الله بن عمرو (٦٥٧٣)، ونقلنا عن الحافظ الاختلاف في أصل المسألة، فراجعه، وانظر «الفتح» ٣/ ١٨٠-١٨١.

قال السندي: قوله: فقوموا لها؛ اللام بمعنى في، أي: قوموا في وقت مرورها بكم. =

١٩٤٩٢- حدثنا عبدُ الصمد وعفّان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي

عن الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ الهَرْجَ». قالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا: أكثر مما نَقْتُلُ؟ إنا لنقتلُ كلَّ عامٍ أكثر من سبعين ألفاً. قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُمُ المشركين، ولٰكِنْ قَتْل بَعضِكُم بَعْضاً». قالوا: ومعنا عقولنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ لَتُنزعُ عقولُ أهلِ ذٰلك الزمانِ، ويَخْلُفُ لَهُ هباءٌ مِنَ النّاسِ، يَحْسَبُ أكثرُهُم أنَّهُم على شَيءٍ، وليسوا على شَيءٍ». قال عفان في حديثه: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ لي ولكم منها مخرجاً إن أدركتني[1] وإياكم، إلا أن نخرُجَ منها كما دَخَلْنا فيها، لم[2] نُصِبْ منها دماً ولا مالاً[3]. ٤/٣٩٢

= وقوله: لستم لها؛ اللام فيه للتعليل، أي: لأجلها، فلا يتوهم المنافاة.

(١) في (ظ١٣): أدركني.

(٢) في (ظ١٣): ما لم.

(٣) **مرفوعه صحيح**، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمّادِ بن سلمة، وحِطّان بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم، وروى البخاري لحماد بن سلمة تعليقاً، وهما ثقتان. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفّان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ عن حَجَّاج -وهو ابن مِنهال- عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن=

. . . . . .

= مَغْراء، وأبو يعلى (٧٢٣٤) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن أبي بُردة بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن جدّه أبي بُردة، عن أبي موسى، به. مختصراً. لفظ البخاري: «لا تقوم الساعة حتى يَقْتُل الرجلُ جارَه وأخاه وأباه» ولفظُ أبي يعلى: قال ﷺ: «إن بين يدي الساعة الهَرْجَ، قلنا: وما الهرجُ؟ قال: القتلُ القتلُ، حتى يقتل الرجلُ جاره وابن عمه وأباه» قال: فرأينا من قتل أباه زمان الأزارقة.

ورواه بنحوه مطولاً إيادُ بنُ لَقِيط، واختُلف عليه فيه:

فرواه عبدُ الغفار بن القاسم، عنه، عن قَرَظَة بن حسان، عن أبي موسى، عند أبي يعلى (٧٢٢٨).

ورواه عبيدُ الله بن إياد، عن أبيه إياد، يذكر عن حذيفة، وهو عند أحمد ٥/ ٣٨٩ عن يحيى بن أبي بكير، عن عبيد الله بن إياد، به.

قلنا: عبد الغفار بن القاسم ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال علي ابن المديني: كان يضع الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم. قلنا: وضعّفه أئمةُ الجرح والتعديل. فالصوابُ أن الحديث حديثُ حذيفة غير أن إسناده منقطع، إياد بن لقيط لم يدرك حذيفة ابن اليمان.

وأورد حديثَ أبي يعلى هٰذا الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٤، وعزاه إلى الطبراني فقط، وقال: وفيه مَنْ لم يُسَمَّ. ولم يذكر الاختلاف فيه، وقال أيضاً: في الصحيح طرف منه.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (١٩٤٩٧) و(١٩٤٩٩) و(١٩٦٣٠) و(١٩٦٣٦)، وسيكرر برقم (١٩٧١٧).

وسلف مختصراً من حديث ابن مسعود وأبي موسى برقم (٣٦٩٥)، وذكرنا هناك حديث الباب.

قال السندي: قوله: الهَرْج، بفتح فسكون.

أكثر مما نقتل: أكثر: بالرفع، أي: أيُقتل أكثرُ مما نقتله من الكفرة، =

١٩٤٩٣- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا منصور، عن شقيق عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتكُونَ كلمةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[1].

= فقوله: نقتل، بالنون، على بناء الفاعل، والمقدر بالياء على بناء المفعول.

بقتلكم: بزيادة الباء في خبر ليس.

ويخلف: كينصر، أي: يقوم له.

هباء، أي: أراذل، وهو في الأصل الغبار المنبثّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٧٦-٧٧ من طريق أحمد بن يونس، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥١)، وأبو عوانة ٥/٧٦ من طريق جرير، وأبو عوانة كذٰلك من طريق زائدة، والدارقطني في «العلل» ٧/٢٢٨ من طريق سفيان، ثلاثتهم عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٨)، وابنُ أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي وائل، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٥٤٣) و(١٩٥٩٦) و(١٩٦٣١) و(١٩٧٣٩) و(١٩٧٤٠).

وفي الباب عن عمر مرفوعاً بلفظ: «إنما الأعمال بالنية..» سلف برقم (١٦٨).

وعنه كذٰلك مرفوعاً بلفظ: «من قُتل أو مات في سبيل الله، فهو في الجنة» سلف ضمن حديث برقم (٢٨٥).

وعن أبي هريرة أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضَ الدنيا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا أجر له...» وسلف برقم (٧٩٠٠). =

١٩٤٩٤-حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال

قال أبو موسى: لقد ذكَّرنا عليٌّ بنُ أبي طالب صلاةً كنا نُصليها مع رسول الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تركناها عمداً، يُكبِّرُ كُلَّما ركع، وكُلَّما رفع، وكُلَّما سجد[1].

= وعنه أيضاً بلفظ: «إن أول الناس يُقضى فيه يوم القيامة ثلاثةٌ: رجلٌ استُشهد، فأُتي به، فعرَّفه نعمه، فَعَرَفها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلتُ حتى قُتِلتُ، قال كذبت، ولكنك قاتلتَ ليُقال: هو جريء، فقد قيل، ثم أُمر به، فَسُحِب على وجهه، حتى أُلقي النار...» وسلف برقم (٨٢٧٧).

وعن معاذ بن جبل بلفظ: «وأما من غزا فخراً ورياءً وسمعة، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف» وسيرد ٥/ ٢٣٤.

وعن عبادة بن الصامت مرفوعاً بلفظ: «من غزا في سبيل الله وهو لا ينوي في غَزاته إلا عقالاً، فله ما نوى» وسيرد ٥/ ٣١٥ و٣٢٠ و٣٢٩.

وعن أبي أمامة عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤ قال: جاء رجل، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ما له؟ قال: «لا شيء له»، فأعادها ثلاثاً، كل ذٰلك يقول: «لا شيء له» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً، وابتُغي به وجهه». وجَوَّدَ إسناده الحافظُ في «الفتح» ٦/ ٢٨.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٧).

قال السندي: قوله: فهو في سبيل الله، أي: مقاتل فيها، أي: لا بدّ في كون القتال في سبيل الله من حسن النية.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السَّبيعي.

فرواه إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- كما في هٰذه الرواية، =

. . . . . .

= وعند البزار (٥٣٥) «زوائد»، وأبو أحمد الزبيريُّ عند البزار (٥٣٥) كذٰلك، وأسدُ بنُ موسى كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢١، وسفيانُ الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد.

ورواه عمارُ بنُ رُزَيق كما سيرد في الرواية (١٩٤٩٨)، وأبو بكر بن عيّاش وأبو الأحوص -كما سنذكر في تخريجها- عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي موسى.

ورواه زهير بن معاوية، كما سيرد في الرواية (١٩٧٢٢) عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من تميم، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٤: والصوابُ قولُ زهير.

ورواه سلمةُ بنُ صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً. وسلمةُ بنُ صالح قال أبو داود والنسائي: متروك الحديث.

ورواه أبو رزين عن أبي موسى، واختُلف عنه:

فرواه إبراهيم بن مهدي -وهو المصيصي- عن أبي حفص الأبّار، عن الأعمش، عن أبي رزين، عن أبي موسى.

ورواه أبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٠ عن الأعمش، عن أبي رزين، عن علي موقوفاً. قال الدارقطني: وهو المحفوظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٣١، ونسبه للبزار -وفاته أن ينسبه لأحمد- وقال: ورجاله ثقات.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٧٠، وصحح إسناده، ولم يذكر الاختلاف فيه على أبي إسحاق.

وسيرد بالأرقام (١٩٤٩٨) و(١٩٥٨٥) و(١٩٦٩١) و(١٩٧٢٢).

وفي الباب: عن ابن عباس، سلف برقم (٣٢٩٤).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦٠).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٠٢). =

١٩٤٩٥- حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوب، قال: سمعتُ رجلاً من قريش يُقال له: أبو عبد الله كان يُجالس جعفر بن ربيعة قال: سمعتُ أبا بردة الأشعري يحدث

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ أعْظَمَ الذُّنُوبِ عندَ الله عزَّ وجَلَّ أنْ يَلْقاهُ عبدٌ بها بعد الكبائِرِ التي نهىٰ عنها أنْ يَموتَ الرَّجُلُ وعليهِ دَيْنٌ لا يَدَعُ قَضَاءً»[1].

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٠).
وعن أنس، سلف برقم (١٢٢٥٩).
وعن وائل بن حُجر، سلف برقم (١٨٨٥٠).
وعن عمران بن حصين، سيرد ٤/ ٤٢٨.
وعن أبي مالك الأشعري، سيرد ٥/ ٣٤٢.
وانظر (١٥٣٥٢).

قال السندي: قوله: ذكّرنا، من التذكير والحاصلُ أنهم أماتوا التكبير إلا ناساً منهم، كعلي رضي الله عنه، ثم أقام الله هذه السُّنَّةَ السَّنِيَّة، فلله الحمد. ومن هنا ظهر أنه لا اعتماد على عمل الناس في مقابلة الأحاديث، والله تعالى أعلم.

وانظر «الفتح» ٢/ ٢٧٠.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي عبد الله القرشي -ويقال: أبو عبيد الله، والأول أصحُّ فيما ذكر أبو حاتم- فقد تفرد بالرواية عنه سعيدُ بنُ أبي أيوب وحيوةُ بنُ شريح، فيما ذكر البخاري وابنُ أبي حاتم، وفات الذهبيَّ ذكرُ حيوةَ بنِ شريح، فقال في «الميزان»: لا يُعرف، روى عنه سعيد بن أبي أيوب فقط. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن القرشي المقرىء، وجعفر بن ربيعة (وليس هو من رجال الإسناد): هو ابن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصري.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عبد الله القرشي) من طريق=

. . . . . .

= الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وعنده: «مِنْ أَعْظَم الذنوب. . .».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٥٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٢) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوع «التاريخ الكبير» سعيدُ بنُ أبي أيوب، وأبو عبد الله القرشي.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٤١) من طريق ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وفي الباب أحاديث تقويه:

منها عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٨٥) ولفظه: «من مات وعليه دين، فليس بالدينار ولا بالدرهم، ولٰكنها الحسنات والسيئات». وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة بلفظ: «نفس المؤمن مُعَلَّقَةٌ ما كان عليه دين»، سلف برقم (١٩٦٥٩).

وعن جابر بن عبد الله، ذكر أن رجلاً تُوفي وعليه دين: ديناران، فتحملهما أبو قَتَادة، فقال رسولُ الله ﷺ: «الآن برَّدْتَ عليه جلْدَه»، وسلف برقم (١٤٥٣٦) وإسناده حسن.

وعن سمرة بن جُندب بلفظ: «إن صاحبكم محتبس على باب الجنة في دين عليه» وإسناده منقطع، وسيرد ٥/ ١١.

وعن محمد بن عبد الله بن جحش، بلفظ: «والذي نفسي بيده، لو أن رجلاً قُتل في سبيل الله، ثم أحيي، ثم قُتل ثم أُحيي، ثم قُتل وعليه دين، ما دخل الجنة حتى يُقضى عنه دينُه» وسيرد ٥/ ٢٨٩، وهٰذا لفظ النسائي.

وعن عبد الله بن جحش أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ماذا لي إن قُتلتُ في سبيل الله عز وجل؟ قال: «الجنة». فلما ولّىٰ قال: «إلا الدَّين، سارَّني به جبريل آنفاً» وسلف برقم (١٧٢٥٣).

وعن قتادة أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أرأيتَ إنْ قُتلتُ في سبيل الله صابراً محتسباً، مُقبلاً غير مُدْبر، كَفَّر اللهُ به خطاياي؟. . . فقال رسولُ الله ﷺ: «إن قُتلتَ في سبيل الله مُقبلاً غير مُدبر كَفَّر الله عنك خطاياك إلا الدَّين. كذٰلك قال=

١٩٤٩٦- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ، فقال: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولمَّا يلحقْ بهم؟ فقال: «المرءُ مع مَنْ أحبَّ»[1].

= لي جبريل عليه السلام» وسيرد ٥/ ٢٩٧.

وعن أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧) أن النبي ﷺ أُتي بجنازة، ليصلي عليها، فقال: «هل عليه دين؟» قالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «إن جبريل نهاني أن أصلي على رجل عليه دين، وقال: إن صاحب الدَّين مُرْتَهَنٌ في قبره، حتى يُقضى عنه دينه». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٥١٠).

وحديث عبد الرحمٰن بن أبي بكر السالف برقم (١٧٠٧).

قال السندي: قوله: أن يلقاه، بدل من الذنوب.

أن يموت... إلخ خبر إنّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطَّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشَقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٢)، وهنّاد في «الزهد» (٤٨٣)، ومسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٩- والبيهقيُّ في «الآداب» (٢١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٧٨) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بمحمد بن عبيد أبا معاوية الضرير.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً، وأبو نعيمُ في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٦٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٩٧) من طريق محمد بن كُناسة، عن الأعمش، به، لكن فيه أن أبا موسى هو الذي سأل رسولَ الله ﷺ، والصوابُ روايةُ من ذَكَر أن رجلاً غيره هو الذي سأله، كما بين ذٰلك الحافظُ في «الفتح» ١٠/ ٥٤٩.

وقد اختُلف فيه على الأعمش:

فرواه محمد بن عبيد كما في هٰذه الرواية، وسفيانُ الثوري كما في الروايات (١٩٥٢٦) و(١٩٥٣٣) و(١٩٥٥٥)، وأبو معاوية كما في الرواية=

١٩٤٩٧- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كان عبد الله وأبو موسى جالسين وهما يتذاكران الحديثَ، فقال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ أيّامٌ يُرْفَعُ فِيها العِلمُ، ويَنْزِلُ فيها الجَهْلُ، ويَكْثُرُ فيها الهَرْجُ» والهَرْجُ: القَتْلُ[1].

= (١٩٦٢٨) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود، كما عند البخاري (٦١٦٩) ثم قال البخاري: تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله. فذكر الحافظ أن هٰؤلاء جميعاً قالوا: عن عبد الله غير منسوب. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٩٤: لعلهما صحيحان. وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٥٨: صنيع البخاري يقتضي أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان. وذكر أبو عوانة في «صحيحه» عن عثمان بن أبي شيبة أن الطريقين صحيحان.

قلنا: قد سلف من حديث شعبة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله في مسند ابن مسعود برقم (٣٧١٨)، وسيرد في مسند أبي موسى برقم (١٩٦٢٩).

وذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن مسعود.

وقد أورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (٦١).

قال السندي: قوله: ولما يلحق، لمَّا نافية، أي: ما لحق بهم بالأعمال.

وانظر ما نقلناه عن السندي كذٰلك في هٰذا الحديث في مسند ابن مسعود السالف برقم (٣٧١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عُبيد: هو الطّنافِسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٠- من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. قال الحافظ: لم يسنده محمد بن عبيد إلا عن أبي موسى حَسْب.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٥)، ومسلم (٢٦٧٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والبخاري (٧٠٦٤) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (١٩٦٣٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وسلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦١٥) من طريق وكيع، عن الأعمش، به، من حديث أبي موسى وابن مسعود. وفاتنا أن نذكر هناك أنه أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٦٤، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة»- من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١١٢ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، به، من حديثهما.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٧) من طريق عُبيد الله بن عمرو -وهو الرقي- عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عَبِيدة -وهو ابن عمرو السَّلْماني- عن أبي وائل، قال: جلس ابنُ مسعود وعبدُ الله بن قيس في ناحية من المسجد الأيمن، فقال ابن مسعود: حدِّثْنا يا أبا موسى، حدِّثْنا عن الأيام التي سمعتَ من رسول الله ﷺ تكون بين يدي الساعة، فقال أبو موسى: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره بنحوه.

وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٤٤ أن أصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى. قال: وهو الصحيح، وخالفه الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٨، فذكر أنه قد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معاً.

قلنا: الذين رووه عن الأعمش من حديث أبي موسى فحسب -مما وقفنا عليه- هم المذكورون آنفاً: محمد بن عبيد الطنافسي، وجرير، وحفص بن غياث، وأبو معاوية. أما الذين رووه عنه من حديث عبد الله وأبي موسى معاً، =

١٩٤٩٨- حدثنا يحيى، يعني ابن آدم، حدثنا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم

عن الأشعري، قال: لقد ذكّرنا ابنُ أبي طالب ونحن بالبصرة صلاةً كنا نصليها مع رسول الله ﷺ يُكَبِّر إذا سجد وإذا قام، فلا أدري أنسيناها أم تركناها عمداً[1].

١٩٤٩٩- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابن سلمة، عن يونس وثابت وحميد وحبيب، عن الحسن، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي

= فهم وكيع، وعبيد الله بن موسى، وعبد الله بن نمير، وسفيان الثوري، وزائدة، وأبو أسامة حماد بن أسامة، ويعلى بن عبيد، وهم أكثر عدداً كما ذكر الحافظ.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٩٢) بإسناد ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي. وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤١ مطولاً بذكر السلام على يمينه ويساره، وابن ماجه (٩١٧) مختصراً بذكر السلام حسب من طريق أبي بكر بن عياش، ورواه أبو الأحوص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٣- كلاهما عن بُريد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (١٩٧٢٢) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل، عن أبي موسى، وهو الصواب، كما ذكر الدارقطني.

وسلف برقم (١٩٤٩٤).

السَّاعَةِ». فذكر نحواً من حديث عبد الصمد، عن حماد، عن علي بن زيد، إلاّ أنه قال: قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، لا أجد لي ولكم إن أدركتُهُنَّ إلاّ أن نخرُجَ منها كما دخلناها لم نُصِبْ فيها دماً ولا مالاً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، يونُس شيخ أحمد: هو ابن محمد المُؤَدّب، ويونُس شيخُ ابنِ سلمة هو ابن عُبيد، وثابت: هو البناني، وحميد: هو الطويل، وحبيب: هو ابن الشهيد الأزدي البصري، والحسن: هو البصري.

غير أنه قد اختُلف فيه على الحسن البصري:

فرواه حماد بن سلمة كما في هٰذه الرواية، من حديث الحسن، عن حِطّان ابن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢: ولم يصح حِطّان.

ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة وغيره، كما سيرد في الرواية (١٩٦٣٦) عن يونس، عن الحسن، عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى. قال الدارقطني: في «العلل» ٧/ ٢٣٧: والمحفوظُ قولُ من قال: عن الحسن، عن أَسِيد بن المُتَشمس. ثم قال: ومن قال: عن الحسن، عن حطان، فقولُه غير مدفوع، يحتمل أن يكون أخذه عنهما جميعاً.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٢٨-٥٢٩ من طريق يونس بن محمد المؤدّب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ عن موسى -وهو ابن إسماعيل التبوذكي- عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد الطويل، عن الحسن، عن حطان، به، وذكر أنه لم يصح حطان، كما سلف.

واختُلف فيه على حميد الطويل:

فرواه معتمر عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢، والحاكم في=

١٩٥٠٠- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ليث، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا مَرَرْتُم بِالسِّهامِ في أسواقِ المسلمين، أو في مَسَاجِدِهم، فَأَمْسِكُوا بالأنْصالِ لا تَجْرَحُوا بِها أَحَداً»[1].

١٩٥٠١- حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعتُ عبد الله بنَ سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بالكِعابِ، فَقد عَصَى الله ورَسُولَه»[2].

= «المستدرك» ٤/ ٥٢٠-٥٢١ عن الحسن، عن حطان، عن أبي موسى موقوفاً.
قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!
ولتمام تخريجه انظر الرواية (١٩٦٣٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وسفيان: هو الثوري.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٣٥).
وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام (١٩٥٤٥) و(١٩٥٧٧) و(١٩٦٧٤).
وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند:
فرواه ابنُه عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، كما في هٰذه الرواية، عنه، عن رجل، عن أبي موسى.
ورواه أسامةُ بن زيد الليثي كما في الرواية (١٩٥٢١)، وموسى بنُ ميسرة كما في الرواية (١٩٥٥١)، ونافعٌ كما في الرواية (١٩٥٨٠)، ويزيدُ ابنُ الهاد كما عند الحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٠ عن سعيد بن أبي هند، عن أبي=

. . . . . .

= موسى، لم يذكروا الرجل بينهما.

واختُلف فيه على أسامةَ بنِ زيد الليثي:

فرواه وكيع كما في الرواية (١٩٥٢١)، وابنُ وهب كما عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، وأبو أسامة حمادُ بنُ أسامة كما عند البيهقي في «الشعب» (٦٤٩٨)، و«الآداب» (٧٧١) عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى.

وخالفهم ابنُ المبارك، فرواه كما في الرواية (١٩٥٢٢) عن أسامة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي مرّة مولى عقيل، عن أبي موسى. بزيادة أبي مرة بين سعيد وأبي موسى. قال الدارقطني في رواية ابن المبارك هٰذه في «العلل» ٧/ ٢٤٠: وهو أشبه بالصواب، والله أعلم. ثم قال فيه ٧/ ٢٤٢: وهو الصحيح.

قلنا: نخشى أن يكون أسامةُ بنُ زيد الليثي قد اضطرب فيه، لأن الذين رووه عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، وبِتَرْك ذِكْره، كُلُّهم ثقات، غير أن الذين لم يذكروه عنه أكثر، وحينئذ فلا يُفرح بتصحيح الدارقطني للإسناد الذي ذُكر فيه أبو مُرَّة مولى عقيل، على أنه قد ذُكر فيه على الشك، ففيه: عن أبي مُرَّة مولى عقيل، فيما أعلم. وقد قال عبدُ الله بن أحمد بن حنبل: سألتُ أبي عن أسامة بن زيد الليثي، فقال: نظرةٌ في حديثه يتبينُ لك اضطرابُ حديثه.

قلنا: فيترجّح إسنادُ الجماعة، وهم: موسى بنُ ميسرة، ونافعٌ، ويزيدُ ابنُ الهاد في روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، لم يذكروا رجلاً بينهما، وهو ما رجَّحه البيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢١٥، فقال: وهو أولىٰ. قلنا: وهو على ذٰلك إسناد منقطع، لأن سعيد بن أبي هند لم يسمع أبا موسى، كما ذكر أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل» ص٦٧- والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٢.

ولا يبعد أن يكون عبدُ الله بنُ سعيد بن أبي هند قد وهم في ذكر الرجل =

. . . . . .

= في هٰذا الإسناد، لأنه -وإن كان ثقةً- قال فيه ابنُ حبان -فيما نقله عنه المِزّي-: يخطىء. وصرح الحاكمُ في «المستدرك» ١/ ٥٠ أنه هو الذي وهم بذكر الرجل في هٰذا الإسناد. قلنا: وقد اختُلف عليه فيه أيضاً، فقد رواه موسى بنُ ميسرة عند ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤، و«الاستذكار» ٢٧/ ١٢٩ عنه، عن أبيه سعيد، عن أبي موسى، دون ذكر الرجل.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا مما لا يُوهن حديث نافع، ولا يُعلّله، فقد تابع يزيدُ بنُ عبد الله بن الهاد نافعاً على رواية سعيد بن أبي هند.

قلنا: يُريد بحديث نافع روايته عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، ليس بينهما رجل. فقد ذهب الحاكم إلى ترجيح رواية نافع لمتابعة يزيد ابن الهاد له. وسترد رواية نافع برقم (١٩٥٨٠).

وسيرد بإسناد يتقوى به في الرواية (١٩٦٤٩).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٨) عن عبد الرزاق، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٢١) و(١٩٥٢٢) و(١٩٥٥١) و(١٩٥٨٠) و(١٩٦٤٩).

وفي الباب عن بُريدة مرفوعاً، بلفظ: «من لعب بالنردشير، فكأنما صَبَغَ يده في لحم خنزير ودمه» رواه مسلم (٢٢٦٠)، وسيرد ٥/ ٣٥٢ و٣٥٧ و٣٦١.

وعن ابن مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يكره عشر خلال، وذكر منها: والضربَ بالكِعاب. سلف برقم (٣٦٠٥) وإسناده ضعيف. والكِعابُ: جمع كعب، وهو الذي يُلعب به في النرد، وكَرِه هنا بمعنى حَرَّم.

وعن عبد الله بن مسعود كذٰلك بلفظ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان، اللتان تزجران زجراً، فإنها ميسر العجم» سلف برقم (٤٢٦٣) وإسناده ضعيف، وصحّح الدارقطني وَقْفَه كما ذكرنا هناك.

وعن رجل من الصحابة، سيرد ٥/ ٣٧٠ بلفظ: «مثل الذي يلعب النرد، ثم يقوم فيصلي، مثل الذي يتوضأ بالقيح ودم الخنزير، ثم يقوم فيصلي». وفي إسناده مجهول. =

١٩٥٠٢- حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا عبدُ الله بن سعيد بن أبي هند، عن أبيه، عن رجل

عن أبي موسى، قال: رفع رسولُ الله ﷺ حريراً بيمينه، وذهباً بشماله، فقال: «أُحِلَّ لإِنَاثِ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1].

= وعن ابن عمر عند البيهقي ١٠/ ٢١٥ من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عنه كان يقول: النردُ هي الميسر. وإسناده صحيح.

وعن عثمان بن عفان عند البيهقي ١٠/ ٢١٥ من حديث زبيد بن الصلت أنه سمعه رضي الله عنه وهو على المنبر يقول: يا أيها الناس، إياكم والميسر، يُريد النَّرْد، فإنها قد ذُكرتْ لي أنها في بيوت ناس منكم، فمن كانت في بيته فليحرقها أو فيكسرها.

وعن ابن عمر عند ابن عبد البَرّ في «الاستذكار» ٢٧/ ١٣٠ من رواية يحيى ابن سعيد، قال: دخل عبدُ الله بن عمر داره، فإذا أناسٌ يلعبون فيها بالنرد، فصاح ابنُ عمر، وقال: ما لِداري يلعبون فيها بالأَرْن؟! قال: وكانت النرد تُدعى في الجاهلية بالأَرْن.

قال ابنُ عبد البَرّ: وقال عثمان بن أبي سليمان: أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بنُ عبد مناف بن زهرة، فوضعها بفناء الكعبة، فلعب بها، وعلَّمها.

وقال في «التمهيد» ١٣/ ١٧٥: وهٰذا الحديث يُحرّم اللعب بالنرد جملة واحدة، لم يَستثن وقتاً من الأوقات، ولا حالاً من حال، فسواء شغل النَّردُ عن الصلاة أو لم يشغل... على ظاهر الحديث. والنرد هو الذي يُعرف بالطبل، ويُعرف بالكعاب، ويُعرف أيضاً بالأرن، ويُعرف أيضاً بالنردشير.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسنادٌ اختُلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند:

فرواه عبد الرزاق كما في هٰذه الرواية عنه، عن أبيه سعيد بن أبي هند، عن رجل، عن أبي موسى. =

. . . . . .

= ورواه محمدُ بنُ جعفر كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، عنه، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، لم يذكر الرجلَ بينهما. وهٰذا إسناد منقطعٌ، كما ذكرنا في الرواية السابقة (١٩٥٠١).

ورواه نافع عن سعيد بن أبي هند، واختُلف عنه.

وسنبسط الاختلاف عنه في الرواية التالية (١٩٥٠٣). وانظر ما ذكرناه من الاختلاف على سعيد بن أبي هند في الرواية السابقة.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٠٣) و(١٩٥٠٧) و(١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥).

وانظر (١٩٧١٨).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، قال: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً، فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هٰذين حرام على ذكور أمتي» وسلف برقم (٩٣٥)، وإسناده ضعيف.

وعن عقبة بن عامر عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٦) و(٤٨٢١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث والحسن بن ثوبان، عن هشام بن أبي رُقَيَّة، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً بلفظ: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حِلٌّ لإناثهم» وإسناده حسن من أجل هشام بن أبي رُقَيَّة، روى عنه جمع، ووثَّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعةً، وفيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، والحسن بن ثوبان فمن رجال النسائي وابن ماجه، وهو صدوق، ثم هو متابع. وسلف بنحوه في مسند أحمد ٤/ ١٥٦ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، به.

وعن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٩) بلفظ رواية أحمد، وفي إسناده الإفريقي -وهو عبد الرحمٰن بن زياد بن أنعم- وشيخه عبد الرحمن بن رافع ضعيفان، وحديثهما حسن في الشواهد. =

. . . . . .

= وعن عمر بن الخطاب عند البزار (٣٠٠٥) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٢٩)، وفي «الصغير» (٤٦٤) بمثله. قال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا السند إلا عمرو بن جرير، وهو لين الحديث. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل ابن أبي خالد إلا عمرو بن جرير، تفرد به داود بن سليمان.

وعن ابن عباس عند البزار (٣٠٠٦) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٨٩)، بمثله، وفي إسناده إسماعيل بن مسلم، وهو ضعيف. قال البزار: إسماعيل ضعيف، وقد روي هٰذا من غير وجه، وأسانيدها متقاربة. وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٣٣٣) بمثله، وفي إسناده محمد بن الفضل بن عطية، ضعّفوه.

وعن زيد بن أرقم عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٠)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٥١٢٥) بمثله، أورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٤٣، وقال: وفيه ثابت بن زيد بن ثابت بن أرقم، وهو ضعيف. قلنا: قال ابن حبان: كان الغالب على حديثه الوهم، فلا يحتج به إذا انفرد. قلنا: ولم ينفرد بهٰذا الحديث، فله شواهد كثيرة. وفي إسناده أُنيسة بنت زيد بن أرقم، مجهولة. قال العقيلي: وهٰذا يروى بغير هٰذا الإسناد بأسانيد صالحة.

وعن واثلة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ ٢٣٤، بمثله، وفي إسناده محمد ابن عبد الرحمٰن المقدسي القشيري، متروك الحديث.

وعن معاوية، سلف برقم (١٦٨٣٣)، وإسناده حسن، وانظر تخريجه هناك.

وأحاديث الباب في تحريم الذهب على الرجال ذكرناها بإثر تخريج حديث ابن مسعود (٣٥٨٢).

وأحاديث الباب في تحريم الحرير ذكرناها بإثر تخريج حديثي أبي سعيد الخدري (١١١٧٩) ومعاوية (١٦٨٣٣).

وقد أورد الغماري هٰذا الحديث في زياداته على «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» ص ١١١، وذكر روايته عن سبعة عشر صحابياً سمَّاهم. =

١٩٥٠٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحَريرُ للإناثِ مِنْ أُمَّتي، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1]. ٤/٣٩٣

= وانظر تخريج الرواية (١٩٥١٥).

وانظر «نصب الراية» ٤/٢٢٢-٢٢٥.

قال ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» ص٤٤٦ -ونقله السندي في حاشيته على النسائي ٨/١٥٧-: وكان في أول الإسلام يلبس الرجالُ الخواتيمَ الذهب وغير ذٰلك، وكان الحظرُ قد وقع على الناس كلهم، ثم أباحه رسولُ الله ﷺ للنساء دون الرجال، فصار ما كان على النساء من الحظر مباحاً لهم، فنَسخت الإباحةُ الحظرَ.

قلنا: ومن الأحاديث المنسوخة التي وقع الحظر فيها على الناس كلهم -فيما ذكر ابنُ شاهين- حديثُ عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٥٦) بلفظ: «من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه حرم الله عليه ذهب الجنة، ومن لبس الحرير من أمتي، فمات وهو يلبسه، حرَّم الله عليه حرير الجنّة».

وذكر ابنُ شاهين مما نُسِخَ أيضاً حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤١٦) بلفظ: «من أحب أن يُطَوِّق حبيبه طوقاً من نار، فليطوقه طوقاً من ذهب...»، وسيرد في مسند أبي موسى الأشعري برقم (١٩٧١٨)، ونتكلم عليه هناك.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على نافع:

فرواه أيوب السختياني كما في هٰذه الرواية، وعبد الله العمري، كما في الرواية (١٩٥٠٧) -واختُلف عنهما- عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة، عن أبي موسى.

ورواه عبيدُ الله بنُ عمر كما في الروايتين (١٩٥١٥) و(١٩٦٤٥)، وعبدُ الله بن نافع كما عند الطيالسي (٥٠٦) عنه، عن سعيد بن أبي =

. . . . . .

= هند، عن أبي موسى. لم يذكر الرجل بينهما.

واختُلف فيه عن أيوب السختياني: فرواه معمر عنه بذكر الرجل بين سعيد وأبي موسى، كما في هٰذه الرواية، ورواه حمادُ بنُ زيد كما عند البيهقي ٣/ ٢٧٥ عن أيوب، فلم يذكر الرجل، ورواه سعيد بن أبي عروبة عنه، واضطرب فيه، فقد رواه يزيدُ بنُ هارون كما عند السهمي في «تاريخ جرجان» (٢٣٤) عنه بذكر الرجل، ورواه عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى السامي كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦١، و«الكبرى» (١٩٤٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٤) عن سعيد بإسقاط الرجل، وكلاهما رويا عنه قبل الاختلاط.

واختُلف فيه عن عبد الله العمري:

فرواه سريج بن النعمان كما في الرواية (١٩٥٠٧) عنه بذكر الرجل، ورواه ابنُ وهب في «جامعه» ص١٠٢ بإسقاطه. وسُريج بنُ النعمان قال فيه أبو داود: ثقةٌ غلط في أحاديث. قلنا: ولعل هٰذا منها، ثم إن ابن وهب أوثقُ منه.

ولم يُختلف فيه عن عُبيد الله بن عمر في إسقاط الرجل من الإسناد، فقد رواه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣، و«الاستذكار» ٢٦/ ٢٠٥ من حديث يزيد بن زريع، وبشر بن المُفضّل، ومعتمر بن سليمان، ويحيى بن سعيد، وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبي معاوية الضرير، وحماد بن مسعدة، كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، وبذٰلك يترجَّحُ حديثُ عبيد الله بن عمر على حديث أيوب السختياني وعبدِ الله العمري، لا سيما وقد اختُلف عنهما فيه كما بيّنا، وقد قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤: والصوابُ فيه عن عبيد الله (تحرف في المطبوع إلى عبد الله) ما رواه هٰؤلاء عنه. قلنا: ورجح روايتَه الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» ١٢/ ٣١٢، ومن ثم فقولُ الدارقطني في رواية عبد الله العمري في «العلل» ٧/ ٢٤١-٢٤٢: وهو أشبه بالصواب، فيه نظر لما تقدم، واعتمادُه في تقوية رواية العمري على رواية أسامة بن زيد -وقد صححها، =

١٩٥٠٤- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرقاشي

أن أبا موسى الأشعري صلى بأصحابه صلاة، فذكر الحديث، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ خطبنا، فَبيَّنَ لنا سُنتنا، وعلَّمنا صلاتنا، فقال: «إذا صَلَّيْتُم، فأَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم ليَؤُمّكُم أَحدُكُم». فذكر الحديث[1].

= وهي التي سترد برقم (١٩٥٢٢)- فيه نظر كذٰلك، فإن أسامة قد اضطرب فيها، كما بينا في الرواية (١٩٥٠١)، فانظره لزاماً.

والحديثُ في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٣٠) ولم يرد في إسناده: «عن رجل» بين سعيد بن أبي هند وأبي موسى، مع أن عبد الحق ذكر أنه موجود في «مصنف» عبد الرزاق في هٰذا الإسناد، وذٰلك فيما حكاه عنه الحافظ في «التهذيب»، لكن يظهر أن سقط الرجل من إسناد «المُصَنَّف» قديم، فقد ردَّ الحافظُ على عبد الحق، فقال: ليست (يعني «عن رجل») في كتاب عبد الرزاق ولا غيره من حديث نافع.

قلنا: بل هي ثابتة عند أحمد عن عبد الرزاق، كما هو ظاهر في هٰذه الرواية، وأخرجها من طريق عبد الرزاق كذٰلك ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤، وثمة أيضاً رواية أخرى لغير عبد الرزاق من حديث نافع، وفي إسنادها «عن رجل» سترد برقم (١٩٥٠٧)، وقد عزى الحافظ لعبد الرزاق إسناداً آخر، ذكر فيه «عن رجل»، ولم نجده في «مصنفه»، وهو عند أحمد في الرواية (١٩١٠٥)، ولعلها من رواية عبد الرزاق خارج مصنفه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويونس =

١٩٥٠٥- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى أرض قومي، فلما حضر الحجُّ، حجَّ رسولُ الله ﷺ، وحججتُ، فقدمتُ عليه وهو نازلٌ بالأبطح، فقال لي: «بمَ أَهْلَلْتَ يا عبدَ الله بنَ قيس؟». قال: قلتُ: لبيكَ بحجٍّ كحَجِّ رسول الله ﷺ. قال: «أَحسنْتَ». ثم قال: «هَلْ سُقْتَ هَدْياً؟» فقلتُ: ما فعلتُ. فقال لي: «اذهبْ، فَطُفْ بالبَيْتِ وبين الصَّفا والمَرْوةِ، ثم احْلِلْ». فانطلقتُ، ففعلتُ ما أمرني، وأتيتُ امرأةً من قومي، فَغَسَلَتْ رأسي بالخَطْميّ، وفَلَتْهُ، ثم أهللتُ بالحج يوم التروية، فما زلتُ أُفتي الناس بالذي أمرني رسولُ الله ﷺ حتى تُوفِّي، ثم زمنَ أبي بكر رضي الله عنه، ثم زمنَ عمر رضي الله عنه، فبينا أنا قائم عند الحجر الأسود أو المقام أُفتي الناسَ بالذي أمرني به رسولُ الله ﷺ، إذ أتاني رجلٌ، فسارَّني، فقال: لا تعجلْ بفُتْياك، فإنَّ أمير المؤمنين قد أحدثَ في المناسك شيئاً.

= ابن جبير: هو أبو غلاب البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٠٦٥) ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٤)، وأبو عوانة ٢/١٢٩، وابن حبان -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٩- والبيهقي ٢/٩٦ و١٤٠-١٤١ و٣٧٧.

وسيرد بطوله في الرواية (١٩٦٦٥).

وسيرد كذلك بالأرقام (١٩٥١١) و(١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧) و(١٩٧٢٣).

وسنذكر أحاديث الباب في الحديث (١٩٦٦٥).

فقلتُ: أيها الناسُ، من كُنّا أفتيناهُ في المناسك شيئاً، فَليتَّئدْ، فإنَّ أميرَ المؤمنين قادمٌ، فبه فائْتَمُّوا. قال: فقدم عمرُ رضي الله عنه، فقلتُ: يا أمير المؤمنين، هل أحدثْتَ في المناسك شيئاً؟ قال: نعم، إنْ نأخُذْ بكتاب الله عز وجل، فإنه يأمُرُ بالتَّمام، وإنْ نأخُذ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحْلِلْ حتى نَحَرَ الهَدْيَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس بن مسلم: هو الجدلي أبو عمرو الكوفي.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٠ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٤٦)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٧٨)، والدولابي ١/ ٥٧، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٨، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠٤، من طرق عن قيس ابن مسلم، به.

وأخرجه مسلم (١٢٢٢)، والبزار في «المسند» (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٥٣، و«الكبرى» (٣٧١٥) من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، مختصراً.

وسيرد من طريق شعبة، عن قيس برقم (١٩٥٣٤).

وسيكرر برقمي (١٩٥٤٨) و(١٩٦٧١).

وسلف في مسند عمر (٢٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، به. =

١٩٥٠٦- حدثنا وكيع، عن حَرْمَلَة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب عن أبي موسى، قال: أمانانِ كانا على عهدِ رسول الله ﷺ رُفع أحدُهما، وبقي الآخر: ﴿وما كان اللهُ لِيُعَذِّبَهُم وأنْتَ فيهم وما كان الله مُعَذِّبَهُم وهم يستغفرون﴾ [الأنفال: ٣٣][1].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ثم احلل، أي: أمر بفسخِ الحج وجعله عمرة.

وفَلَتْه؛ في «المصباح»: فَلَيْتُ رأسي فَلْيَاً من باب رمى: نقَّيته من القمل.

بالذي أمرني به، أي: بالتمتع.

فسارّني: بتشديد الراء، من السرّ، أي: تكلم معي سِرّاً.

فليتّئد: بتشديد التاء، أي: فلا يعجل في العمل بها.

فبه، أي: بأمير المؤمنين، لا بفتيانا.

بالتمام، بقوله: ﴿وأتموا الحجَّ والعمرةَ لله﴾ [البقرة: ١٩٦] ومن التمام إتيان كل منهما بسفر جديد.

فإنه لم يحلل... والمتمتع بالعمرة يحل قبل ذٰلك، فلذٰلك نهيتُ عن المتعة، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن أبي أيوب، فقد تفرد بالرواية عنه حرملةُ بن قيس، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «التعجيل». وحرملة بن قيس -وهو النخعي- قال أحمد: ما أرى بحديثه بأساً، وقال ابن معين: ثبتٌ، وهو من رجال «التعجيل» كذلك. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٤٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرّف اسم محمد بن أبي أيوب في مطبوع «المستدرك» إلى عبيد بن أبي أيوب. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وأخرجه مرفوعاً الترمذي (٣٠٨٢)، وتمّام الرازي في «فوائده» (١٣٤٥)=

. . . . . .

= «الروض البسام» من طريق سفيان بن وكيع، عن عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر، عن عبّاد بن يوسف، عن أبي بُردة بن أبي موسى، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل الله عليَّ أمانَيْنِ لأُمتي: ﴿وما كان اللهُ ليُعَذِّبَهُم وأنتَ فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾ فإذا مضيتُ تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة» قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإسماعيلُ بنُ مهاجر يُضَعَّفُ في الحديث. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعفوه، وقال ابنُ أبي حاتم: قيل لأبي زرعة: كان يُتَّهَمُ بالكذب؟ قال: نعم. وقال ابن حبان: ابتُلي بِوَرَّاقِ سوءٍ كان يُدخل عليه الحديثَ، وكان يثق به، فيجيب فيما يقرأ عليه، وقيل له بعد ذلك في أشياء منها فلم يرجع، فمن أجل إصراره على ما قيل له استحق الترك.

وقد صحَّ من حديث أبي موسى قولُه عليه الصلاة والسلام: «أنا أَمَنَةٌ لأصحابي» وسيرد برقم (١٩٥٦٦).

وللحديث الموقوف شاهد من حديث أبي هريرة عند الحاكم ١/ ٥٤٢ - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٤)- من طريق أسود بن عامر شاذان، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب القُرظي، عنه رضي الله عنه قال: كان فيكم أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى، ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون﴾. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقد اتفقا على أن تفسير الصحابي حديث مسند. ووافقه الذهبي. قلنا: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي -وهو عمير بن يزيد الأنصاري- لم يرو له مسلم -إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبري في «التفسير» (١٦٠٠٠) في تفسير قوله تعالى: ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم ..﴾، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤٦، قال: كان فيهم أمانان: نبيُّ الله والاستغفارُ، قال: فذهب النبي ﷺ، وبقي الاستغفار. وإسناده حسن من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي.=

١٩٥٠٧- حدثنا سريج، حدثنا عبد الله، يعني العمري، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن رجل من أهل البصرة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أحِلَّ لإناثِ أمّتي الحَرِيرُ والذَّهبُ، وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[1].

١٩٥٠٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قدم رجلان معي من قومي قال: فأتينا إلى النبيِّ ﷺ، فخَطَبا، وتكلَّما، فجعلا يُعَرِّضان بالعمل، فتغير وجهُ رسول الله ﷺ، أو رُئِيَ في وجهه، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ أَخْوَنَكُم عِندِي مَنْ يَطلُبُه، فعليكما[2] بِتَقْوى الله عزَّ وجلَّ». قال: فما استعان بهما على شيء[3].

= وفي الباب عن فضالة بن عبيد مرفوعاً بلفظ: «العبد آمن من عذاب الله عز وجل ما استغفر الله عز وجل» وإسناده ضعيف، وسيرد ٦/ ٢٠.

قال السندي: قوله: رُفع أحدهما، وهو الأمان بوجوده ﷺ، فإنه قد رُفع بوفاته ﷺ، وبقي الآخر، وهو الأمان بالاستغفار، وفيه حثٌّ للناس على الإكثار من الاستغفار، حيثُ ما بقي لهم إلا هذا الأمان، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد اختُلف فيه على نافع، وقد بسطنا الاختلاف عليه في الرواية (١٩٥٠٣).

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(٢) في (م) و(ق): فعليكم.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام أخي إسماعيل بن أبي خالد، قال المزي في «التحفة» ٦/ ٤٦٧: كان لإسماعيل ثلاثة إخوة: سعيد، وأشعث، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كُلِّهم، فالله أعلم أيهم هذا. قلنا: أما سعيد؛ فمن رجال=

. . . . . .

= التهذيب، وهو مقبول، وأما أشعث: فذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٠، وقال: روى عنه أخوه إسماعيل، وأما نعمان: فلم نجد من ترجم له، وجاء ذكره في بعض الروايات عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٨٨ و١٨٩ و٢٧١، وقد ذكر المزي أيضاً في «تهذيبه» أخاً رابعاً لإسماعيل، من شيوخه، وهو خالد بن أبي خالد، ولم نقع له على ترجمة كذلك. ثم إنه قد اختُلف فيه على إسماعيل، كما سيرد. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وإسماعيل بن أبي خالد: هو الأحمسي، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٤- من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) و(٨٧٤٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٥١، وتمام في «فوائده» (٩٠٦) (الروض البسام) من طرق، عن سفيان، به.

واختلف على إسماعيل فيه:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ من طريق عمر بن علي، وأبو داود (٢٩٣٠) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به.

وأخرجه ابن خزيمة - كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣- من طريق قيس ابن الربيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بشر بن قرة، عن أبي بردة، به. ولا ندري إن كان لفظ «عن أخيه» ذكر في الأصل بعد إسماعيل، وسقط من المطبوع؟

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٨٢ و٧/ ١٨٤، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣٢) من طريق عباد بن العوام، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن قرة بن بشر، عن أبي بردة، به.

وقال البخاري: وقال ابنُ طهمان: عن شعبة، عن إسماعيل، عن أبيه، =

١٩٥٠٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ -حسبتُه قال: في حائط- فجاء رجلٌ، فسلَّم، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ، فأْذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّة». فذهبتُ، فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه، فقلت: ادْخُلْ، وأَبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بِالجَنَّة». فانطلقتُ، فإذا هو عمر بنُ الخطاب رضي الله عنه، فقلت: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنة، فما زال يَحْمَدُ اللهَ عزَّ وجلَّ حتى جلس، ثم جاء آخر، فسلَّم، فقال: «اذْهَبْ، فَأْذَنْ له وبَشِّرْهُ

=عن بشر بن قرة، عن أبي بردة: جاء رجلان مع أبي موسى إلى النبي ﷺ نحوه، ولا يصح فيه: عن أبيه.

وسيرد برقم (١٩٦٦٦) بأتم منه، بلفظ: «إنا لا نستعمل على عملنا من أراده» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيرد أيضاً مطولاً ومفرقاً ومختصراً بالأرقام: (١٩٥٤٤) (١٩٥٧٢) (١٩٥٩٨) (١٩٦٤٧) (١٩٦٧٣) (١٩٦٨٧) (١٩٦٩٩) (١٩٧٢٨) (١٩٧٣٧) (١٩٧٤١) (١٩٧٤٢).

وفي باب ذم الحرص على الإمارة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٩١).

وعن عبد الرحمٰن بن سمرة، سيرد ٥/ ٦٢.

وعن أبي ذر سيرد ٥/ ١٧٣.

قال السندي: قوله: فخطبا، أي: حمدا الله، وتشهدا بالشهادتين.

يُعَرّضان: من التعريض ممن يطلبه، أي: يطلب العمل، فإنه تعبٌ في الدنيا مع احتماله في الآخرة، فلا يرضى به إلا الخائن.

بِالجَنَّة على بَلْوَى شَدِيدة». قال: فانطلقتُ، فإذا هو عثمانُ، فقلتُ: ادخُلْ، وأبْشِرْ بالجنَّة على بلوى شديدة. قال: فجعلَ يقولُ: اللهم صَبْراً، حتى جلس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٢٠٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٠٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٥٥٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤٣).

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٦٩٥) و(٧٢٦٢)، ومسلم (٢٤٠٣)، والترمذي (٣٧١٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١١)، والطبراني في «الكبير» من طريق أيوب السختياني، والبخاري أيضاً (٣٦٩٥)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه»، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٩١٠)، والطبراني في «الكبير» من طريق علي بن الحكم، وأبو عوانة من طريق عاصم الأحول وزياد بن أبي زياد الجصاص، والطبراني في «الأوسط» (٢١١٦) من طريق إسماعيل بن عمران خمستهم، عن أبي عثمان، به. وقرن البخاري بعلي بن الحكم عاصماً الأحول، وقال: وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبتيه -أو ركبته- فلما دخل عثمان غطاها.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وطرقُ ابن أبي خيثمة والطبراني ذكرها الحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٦٧-٦٨، وطرق أبي عوانة ذكرها في «إتحاف المهرة» ١٠/٤٢-٤٣.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٦٧٤) و(٧٠٩٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٥١)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٩) =

١٩٥١٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن سعيد الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري قال:

سلَّم عبدُ الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمرَ بنِ الخطاب رضي الله عنهما ثلاثَ مِرار، فلم يُؤذن له، فرجع، فأرسل عمرُ في إثره: لم رجعتَ؟ قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا سَلَّمَ أَحَدُكُم ثلاثاً، فلم يُجَبْ فَلْيَرْجِعْ»[1]. ٤/٣٩٤

=و(١٤٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٣٨٨-٣٨٩ من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحابة» (٢٨٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨ من طرق عن أبي موسى، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٤٣) و(١٩٦٤٤) و(١٩٦٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٤٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وبشِّره، بالتشديد، وأَبشر، بهمزة قطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وقد سمع من سعيد الجُريري -وهو ابن إياس- قبل الاختلاط، وتُوبع الجريري بأبي مسلمة سعيد بن يزيد كما سيرد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٤٢٣) مطولاً، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/٤٢٠-٤٢١)، والبيهقي في «السنن» =

١٩٥١١- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي

عن أبي موسى الأشعري، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قالَ الإمامُ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، فَقولوا: رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَع الله عز وجلَّ لكم، فإنَّ الله تعالى قَضَى على لِسَانِ نَبِيِّه ﷺ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه»[1].

= ٧/ ٩٧-٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٨). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طريق شعبة، والترمذي (٢٦٩٠) بنحوه من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن الجريري، به. وقرن شعبةُ بالجُريري سعيدَ بن يزيد أبا مسلمة، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. وسيرد من طريق أبي مسلمة برقم (١٩٦١١).

وسيرد أيضاً بالأرقام (١٩٥٥٦) و(١٩٥٨١) و(١٩٦٧٧) و(١٩٧٥٠).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٤٠٦).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري، السالف برقم (١١٠٢٩).

قال السندي: قوله: فلم يُجَبْ، على بناء المفعول، من الإجابة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٤).

قال السندي: قوله: يسمع الله لكم، أي: يقبل منكم حمدكم، ويستجيب دعاءكم، وحينئذ فيُحتملُ أن يكون الدعاء هو هذا الحمد، وقد تقدم وجهه بأن الثناء على الكريم من أحسن وجوه السؤال، أو دعاء آخر يكون في الصلاة أوغيرها.

قوله: فإن الله قضى... إلخ، دليل على الاستجابة بضم مقدمة أخرى، أي: وما قضى على لسانه، فهو حقٌّ وصِدق، والله تعالى أعلم.

١٩٥١٢- حدثنا حماد بن أسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الخازِنَ الأمِينَ الذي يُعْطي ما أُمِرَ به كامِلاً مُوَفَّراً طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ، حتَّى يَدْفَعَهُ إلى الذي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحدُ المُتَصَدِّقِين»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢١٦، والبخاري (١٤٣٨) و(٣٢١٩)، ومسلم (١٠٢٣)، وأبو داود (١٦٨٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، وابن حبان (٣٣٥٩)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٩٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٦٩٥) من طريق حماد ابن أسامة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم أبي بردة من مطبوع «مسند الشهاب»، وفي مطبوع ابن أبي شيبة سقطٌ وتصحيف يُصحح من هنا.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٦٣)، والقُضاعي (٣٠٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بريد، به.

وسيرد مطولاً برقمي (١٩٦٢٤) و(١٩٦٦٧).

ومطوله سيرد مقطعاً بالأرقام (١٩٥٨٤) و(١٩٦٢٥) و(١٩٦٦٠) و(١٩٦٦١) و(١٩٦٦٢) و(١٩٦٦٣) و(١٩٧٠٦) و(١٩٧٣٠) و(١٩٧٥٧).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (١٤٣٧)، ومسلم (١٠٢٤)، سيرد ٦/٩٩.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٥.

قال السندي: قوله: الذي يعطي ما أُمر به، أي: لا يعطي ما يريد ويشتهي.

مُوفَّراً: بفتح الفاء، من التوفير، أي: تاماً، فهو تأكيد «كاملاً».

طيبةً نفسه، أي: يكون راضياً بذٰلك، قال ذٰلك إذ كثيراً ما لا يرضى الإنسان بخروج شيء من يده، وإن كان ملكاً لغيره. والمنصوبات أحوال من=

١٩٥١٣- حدثنا مروان بن معاوية الفَزاري، أخبرنا ثابت بن عمارة الحنفي، عن غُنَيم بن قيس

عن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيةٌ»[1].

= «ما أُمر به».

حتى يدفعه: مترتب على الأمانة، أي: فبسبب أمانته يصرفه في محله، أو هو غايةٌ لطيبِ نفسه به، أي: طابت به نفسه من حين أُمر إلى أن دفع في محلِّه.

أحدُ المتصدقين، أي: يُشارك صاحب المال في الصدقة، فيصيران متصدقَين، ويكون هو أحدهما، وهٰذا هو خبر إن.

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة: وثقه ابن معين والدارقطني وابن حبان، وقال أحمد والنسائي: لا بأس به. وقال البزار: مشهور، وقال الذهبي: صدوق، وتفرد أبو حاتم بقوله: ليس عندي بالمتين، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٦، و«الشُّعَب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨) من طريق النضر بن شميل، والبزار (١٥٥١) «زوائد» من طريق ابن أبي عدي، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠٣) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثلاثتهم عن ثابت بن عمارة، بهٰذا الإسناد. وهو من طريق النضر بن شميل مطول بزيادة: «إذا استعطرت المرأة فخرجت على القوم ليجدوا ريحها..» وسترد في الرواية (١٩٥٧٨).

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه بهٰذا اللفظ إلا أبو موسى، وثابت مشهور، روى عنه يحيى بن سعيد ومروان بن معاوية وابن أبي عدي وغيرهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٢٧ عن وكيع، والدارمي -مطولاً بالزيادة المذكورة آنفاً- عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، به، موقوفاً. قال =

١٩٥١٤- حدثنا حسين بن علي، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحَجّاج، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: اختصم رجلان إلى النبيّ ﷺ في أرض، أحدُهما من أهل حضرموت، قال: فجعل يمينَ أحدهما[1]، قال: فضجَّ الآخر، وقال: إنه إذاً[2] يذهب بأرضي. فقال: «إن هو اقتطَعَها بِيَمِينِه ظُلْماً، كان مِمَّنْ لا يَنْظُرُ الله عزَّ وجلَّ إليهِ يومَ

=البزار: وقال أبو عاصم: يرفعه بعض أصحابنا. قلنا: الذين رفعوه أربعة ثقات.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٥٦، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما ثقات.

وسيرد برقمي (١٩٦٤٦) و(١٩٧٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «وزنى العين النظر» وإسناده صحيح على شرط الشيخين، سلف برقم (٧٧١٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كلُّ عين زانيةٌ»، أي: كلُّ عين ناظرةٍ في الحرام زانيةٌ. أو المراد: كل عين يتأتَّى منها الزنى بالإمكان، والمراد أنَّ فعل العين إذا كان على غير وجهه فهو نوعٌ من الزنى.

وقال المناوي: كلُّ عين زانية: يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي زانيةٌ، أي: أكثرُ العيون لا تنفكُّ مِنْ نظر غير مُستحسَنٍ ومُحرَّم، وذٰلك زناها، أي: فليحذر من النظر، ولا يَدَّعِ أحدٌ العصمةَ من هٰذا الخطر، فقد قال ﷺ لعليٍّ -مع جلالته-: «يا عليّ لا تُتبع النظرةَ النظرةَ». (قلنا: قوله: من نظر غير مستحسَن ومحرَّم: لم يقع مرتباً على الصواب في مطبوع «فيض القدير»).

(١) في (ظ١٣): فجعل يمين أحدهما للآخر.

(٢) كلمة «إنه» ليست في (ظ١٣)، وكلمة «إذاً» ليست في (ق).

القِيامةِ، ولا يُزَكِّيهِ، وله عذابٌ أليم». قال: ووَرِعَ الآخرُ، فردَّها[1].

---

(١) إسناده صحيح، ثابت بن الحجاج -وإن لم يرو عنه غيرُ جعفر بن برقان -وثقه ابنُ سعد، وأبو داود، والذهبيُّ، والحافظُ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيةُ رجاله رجال الشيخين غير جعفر بن برقان، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. حسين بن علي: هو الجعفي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٧/٣-٤، وعبد بن حميد (٥٣٨)، ومحمد ابن عاصم في «جزئه» (١٣)، والبزار (١٣٥٩) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٧٤)، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه، ولا روى ثابتٌ عن أبي بردة إلا هٰذا. قلنا: سقط من مطبوع «جزء محمد بن عاصم» اسمُ حسين الجعفي، ووقع في مطبوع عبد بن حميد زيادة: فقال الآخر: فلا أبالي. ولعله تصحيف عن: فلا أب لي. وإلا فهو يخالف سياق الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٩٤) من طريق مسكين بن بكير، عن جعفر بن برقان، به. وقال لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن أبي بردة إلا ثابت، تفرد به جعفر.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٧٨/٤، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: إسناده حسن.

وله شاهد من حديث وائل بن حجر عند مسلم (١٣٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث سعيد بن زيد،سلف برقم (١٦٤١).

وانظر حديث أبي موسى الآتي برقم (١٩٦٠٣).

وحديث أبي سُود الآتي ٧٩/٥. =

١٩٥١٥- حدثنا محمدُ بنُ عبيد، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن سعيد ابن أبي هند

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «الحريرُ والذَّهَبُ حَرامٌ على ذُكورِ أُمَّتِي، وحِلٌّ[1] لإناثِهم»[2].

= قال السندي: فجعل، أي: قضى بيمين المُنْكِر للمدعي، لعجزه عن البينـة.

فضجَّ، أي: صاح، بتشديد الجيم، من الضجيج.

إنْ هو: إنْ شرطية.

ووَرِع: بكسر الراء، من الوَرَع، بفتحتين، بمعنى الاتقاء.

(١) في (ظ١٣) و(ص): حلٌّ (بدون واو)، وفي (ق): حُرم على ذكور أمتي، وأحل لإناثهم.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» لابنه ص٦٧، وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (١٩٥٠٣). محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العُمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وسقط من المطبوع اسم محمد بن عبيد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٤٦)، والبيهقي ٤/ ١٤١ من طريق محمد بن عبيد، به.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٤٦، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٥١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٢٣)، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٨٨) و(٥٨٩) و(٥٩٠)، والبيهقي ٢/ ٤٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣-٢٤٤، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طرق كثيرة عن عبيد الله، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

١٩٥١٦- حدثنا وكيع، حدثنا يونس بن أبي إسحاق. وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق[١]، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ، فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، لم تُكْره»[٢].

= وقال: وفي الباب عن عمر، وعلي، وعقبة بن عامر، وأنس، وحُذيفة، وأم هانىء، وعبد الله بن عمرو، وعمران بن حصين، وعبد الله بن الزبير، وجابر، وأبي ريحان، وابن عمر، وواثلة بن الأسقع.

قلنا: وانظر «نصب الراية» ٤/ ٢٢٢-٢٢٥.

وسلف برقم (١٩٥٠٢).

(١) قوله: «وإسحاق بن يوسف، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يونس بن أبي إسحاق -وهو السَّبِيعي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإسحاق بن يوسف: هو الأزرق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٩، والدارمي (٢١٨٥)، والبزار (١٤٢٣) «زوائد»، وأبو يعلى (٧٢٢٩) بنحوه و(٧٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٦٤، و«شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٥)، والدارقطني ٣/ ٢٤١ و٢٤٢، والحاكم ٢/ ١٦٦ -١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٠، ١٢٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٦١٠)، وفي «السنن الصغير» (٢٣٩٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٣٢٩١)، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو على شرط مسلم، كما بينا في صدر التخريج. قال الدارقطني: وكذلك رواه ابنُ فُضيل، ووكيع، ويحيى بن آدم، وعبد الله بن داود، وأبو قتيبة وغيرهم. وقال البيهقي في=

١٩٥١٧- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَطْعِمُوا الجائعَ، وفُكُّوا العاني، وعُودُوا المريض». قال: قال عبد الرحمٰن: «المرضى»[1].

= «معرفة السنن والآثار»: وهذا إسناد موصول رواه جماعة من الأئمة عن يونس.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٨٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرج الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٤ من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان قاضي واسط، عن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «يُستأمر النساء في أنفسهن، فإذا سكتن، فذلك لَهُنَّ إقرار». وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.

وسيأتي برقم (١٩٦٥٧) و(١٩٦٨٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإن أَبَتْ لم تُكره: من الإكراه، وهذا يدلُّ على أنه ليس على الصغيرة ولاية الإجبار لغير الأب، والحديثُ مشكل عند الشافعي، إذ لا فائدة عنده لأمرها، ولذلك حملَ بعضُهم اليتيمة على البالغة، وتَسْميتُها يتيمةً باعتبارِ ما كان، ولا يخفى أنَّ البالغة ذاتَ الأب أيضاً كذلك، فلا فائدة لذكر اليتيمة حينئذ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن بوكيع بشرَ بنَ السري. =

. . . . . .

= وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٨٦)، وفي «الشُّعَب» (٣٣٥٨) من طريق عبد الرحمٰن، به. وسقط من مطبوع «الشُّعب» اسم منصور.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٦٣)، وهنّاد في «الزهد» (٣٧٦)، وعبد بن حميد (٥٥٤)، وابنُ زنجويه في «الأموال» (٥١٧)، والدارمي (٢٤٦٥)، والبخاري (٥٣٧٣)، وأبو داود (٣١٠٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٧)، وابن حبان (٣٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٩/٣ و٢٢٦/٩ و٣/١٠، وفي «الشُّعب» (٩١٦٥)، وفي «الآداب» (٢٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٠٧) من طرق عن سفيان الثوري، به. وقرن البيهقيُّ في «الآداب» و«السنن» بمنصورٍ الأعمشَ.

وجاء عند عبد الرزاق بدل: «أطعموا الجائع»: «أجيبوا الداعي». وقد جاء هٰذا اللفظ من رواية يحيى القطان عند البخاري (٥١٧٤). قال الحافظ في «الفتح» ٥١٩/٩: وكأنّ بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر. قلنا: وسيرد الحديث من رواية يحيى القطان برقم (١٩٦٤١) بلفظ: «أطعموا الجائع».

ولم يرد عند الدارمي قوله: «وعودوا المريض». وزاد أكثرهم: قال سفيان: والعاني: الأسير.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٩)، وأبو عبيد في «الأموال» (٣٣٢)، والبخاري (٣٠٤٦) و(٥٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٢) و(٨٦٦٦)، وأبو يعلى (٧٣٢٥)، وأبو عوانة ١١٨/٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٦/٩ من طرق عن منصور، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٣٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، به.

وسيرد برقم (١٩٦٤١).

وفي باب عيادة المريض: عن علي، سلف برقم (٦١٢).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٢٥).

وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٨٠). =

١٩٥١٨- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاح إلاّ بولـيّ»[1].

= وعن كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٩٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب إطعام الطعام: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٦١٥).

وانظر رقم (١٩٤٥٢).

وفي باب فكاك الأسير: عن علي، سلف برقم (٥٩٩).

وعن سلمة بن الأكوع، سلف (١٦٥٠٢).

وعن عمران بن حُصين، سيرد ٤/ ٤٣٢.

وانظر حديث السيدة عائشة ٦/ ١٢٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق في وصله وإرساله، ووصلُه أصح.

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. وسماعُ إسرائيل من جدِّه أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه.

وتابع إسرائيلَ في وصله: شريكُ بنُ عبد الله النَّخعي كما عند الدارمي (٢١٨٣)، والترمذي (١١٠١)، وابن حبان (٤٠٧٧) و(٤٠٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧-١٠٨، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٤١، وقيسُ بنُ الربيع كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩، والحاكم ٢/ ١٧٠، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٨، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٦١)، وعنده زيادة: «وشهـود». =

. . . . . .

= وزهيرُ بنُ معاوية كما عند ابن الجارود (٧٠٣)، وابنِ حبان (٤٠٧٧)، وابن عدي ٥/ ١٧٩٠، والحاكم ٢/ ١٧١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧، وعبدُ الحميد الهلالي، كما عند ابن عدي ٥/ ١٩٥٨.

وشريك وقيس بن الربيع وعبد الحميد الهلالي ضعفاء، وزهيرُ بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، غير أن الترمذي رجَّح روايتهم مع رواية إسرائيل لما سيأتي.

ورواه سفيان الثوري، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٤)، وتمّام في «فوائده» (٧٥٧) «الروض البسّام»، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٤٠٥ من طريق بشر بن منصور، والإسماعيليُّ في «معجم الشيوخ» ٢/ ٦٠٩ -٦١٠ من طريق عبد الرزاق وجعفر بن عون، وتمّام (٧٥٦) من طريق عبد الله بن وَهْب، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٧٩ من طريق خالد بن عمرو الأموي، خمستهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به مرفوعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩ من طريق أبي عامر العَقَدي، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٩ -٥٨٠ من طريق الحسين بن حفص، والترمذي في «العلل» ١/ ٤٢٨ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي أربعتهم عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

ورواه شعبة، واختُلف عليه فيه كذلك:

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٤٥٢ من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، مرفوعاً.

وتابع يزيدَ النعمانُ بنُ عبد السلام كما عند ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٤٥، والحاكم ٢/ ١٦٩، وتمام (٧٥٨)، والبيهقي ٧/ ١٠٩ إلا أن في =

. . . . . .

= طريقه سليمان بن داود الشاذكوني، وهو على حفظه متروك.

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٩ من طريق وهب بن جرير، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٨٠ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن شعبة عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ مرسلاً، دون ذكر أبي موسى في الإسناد.

وتابع سفيانَ وشعبةَ في إرساله أبو الأحوص سلّامُ بنُ سُلَيم فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣١ و١٤/ ١٦٨.

والمحفوظ عن سفيان وشعبة الإرسالُ، نصَّ على ذلك الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (١١٠٢) ٣/ ٤٠٩ فقال: وروى شعبةُ والثوريُّ عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن النبي ﷺ: «لا نكاح إلا بولي»، وقد ذكر بعضُ أصحاب سفيان عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبي موسى، ولا يصح.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٩: والمحفوظ عنهما غير موصول.

قلنا: وقد تنازع الأئمة في أيهما أصح، حديث إسرائيل، وقد وصله، أم حديث سفيان وشعبة، وقد أرسلاه؟

والذي مال إليه جمهورُ الحفّاظ أن حديث إسرائيل أصح، فقد نقل الدارقطني عن عبد الرحمٰن بن مهدي أنه قيل له: إن شعبة وسفيان يُوقفانه على أبي بردة، فقال: إسرائيل عن أبي إسحاق أحبُّ إليَّ من سفيان وشعبة. ونقل البيهقي عن حجّاج بن منهال قوله: قلنا لشعبة: حدِّثنا أحاديثَ أبي إسحاق، قال: سلُوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني.

ونقل الحاكم والبيهقي عن علي ابن المديني قوله: حديث إسرائيل صحيحٌ في «لا نكاح إلا بولي»، وبنحوه قال محمد بن يحيى فيما نقله عنه الحاكم.

وقال البخاري فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٨: الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه، فإن ذلك لا يضر الحديث.

وقال الترمذي: وروايةُ هؤلاء (يعني إسرائيل ومن تابعه) الذين رووا عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي»=

. . . . . .

= عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة، وإن كان شعبةُ والثوريُّ أحفظَ وأثبتَ من جميع هٰؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هٰذا الحديث، فإن رواية هؤلاء عندي أَشْبَهُ، لأن شعبة والثوري سمعا هٰذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد.

وقال البيهقي: والاعتمادُ على رواية إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث. وبنحوه قال الذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٤٠٥.

وقال الحاكم: أما إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الثقة الحجة في حديث جده أبي إسحاق، فلم يُختلف عنه في وصل هذا الحديث، وقال أيضاً: استدللنا بالروايات الصحيحة، وبأقاويل أئمة هٰذا العلم على صحة حديث أبي موسى بما فيه غُنْيَةٌ لمن تأمله.

وخالفهم ابن عدي، فقال ٥/ ١٩٥٨: والأصل في هذا الحديث مرسل عن أبي بردة عن النبي ﷺ.

وكذلك رجح الطحاوي إرساله في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨-٩.

وصحح ابنُ حبان وصلَه وإرسالَه معاً، فقال عقب الرواية (٤٠٨٣): سمع هذا الخبر أبو بردة، عن أبي موسى مرفوعاً، فمرة كان يحدث به عن أبيه مسنداً، ومرة يرسله، وسمعه أبو إسحاق من أبي بردة مرسلاً ومسنداً معاً، فمرةً كان يُحدث به مرفوعاً، وتارة مرسلاً، فالخبر صحيح مرسلاً ومسنداً معاً، لا شك وارتياب في صحته.

وأخرجه الترمذي (١١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٢٧)، وابن حبان (٤٠٨٣)، والدارقطني ٣/ ٢١٨ -٢١٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الدارمي (٢١٨٢)، وأبو داود (٢٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨و ٩، والحاكم ٢/ ١٧٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧، وفي «السنن الصغير» (٢٣٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٣٥٢٨)، والخطيب في «الكفاية» (٥٧٨) من طرق عن إسرائيل، به. =

١٩٥١٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي

عن أبي موسى قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ دجاجاً[1].

= وأخرجه الطيالسي (٥٢٣) وسعيد بن منصور (٥٢٧)، والترمذي (١١٠١) وابن ماجه (١٨٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩، وابن عدي ١/ ٤١٦، والحاكم ٢/ ١٧١، والبيهقي ٧/ ١٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦١) من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق، به.

قلنا: وقد صرح أبو عوانة أنه لم يسمع هٰذا الحديث من أبي إسحاق، فقال فيما نقله عنه البيهقي: بيني وبينه إسرائيل. وقد جاء إسرائيل مصرَّحاً به في الإسناد فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩.

وسيأتي برقم (١٩٧١٠) و(١٩٧٤٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٠) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لا نكاح إلا بولي»، أي: بإذنه، ولا دلالة فيه على عدم صحة النكاح بعبارة النساء، ومن لا يقول باشتراط الولي في النكاح يقول: في إسناد الحديث مقالٌ، أشار إلى بعضه الترمذي، وقالوا على تقدير الصحة: يُحمل على نكاح امرأة تحت ولي بصغر أو جنون، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرمي، وزَهْدَم الجَرْمي: هو ابن مضرّب.

وأخرجه البخاري (٥٥١٧)، والترمذي في «سننه» (١٨٢٧)، وفي «الشمائل» (١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٠٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الدارمي (٢٠٥٦) عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (١٨٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠=

١٩٥٢٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم، يعني الأحول، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فأشرفنا على وادٍ، فَذَكَرَ من هَوْله، فجعل الناسُ يُكبرون، ويهللون، فقال النبيّ ﷺ: «أيُّها النّاسُ، اربَعُوا على أَنْفُسِكُم». ورفعوا أصواتهم، فقال: «أيُّها الناسُ، إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّهُ مَعَكُم»[1].

= من طريق قَتَادة، عن زهدم، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقد روي من غير وجه عن زَهْدَم، ولا نعرفه إلا من حديث زَهْدَم.

وسيرد برقم (١٩٥٥٤)، وبأتم منه أو ببعضه بالأرقام (١٩٥٥٨) (١٩٥٩١) (١٩٥٩٢) (١٩٥٩٣) (١٩٥٩٤) (١٩٦٢٢) (١٩٦٣٧) (١٩٦٣٨) (١٩٦٣٩) (١٩٧٤٩).

قال السندي: قوله: يأكل دجاجاً، بتثليث الدال، كما في «القاموس»، وفي «المصباح»: تفتح الدال وتكسر، ومنهم من يقول: الكسر لغة قليلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعاصم الأحول: هو ابنُ سليمان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وهو عند وكيع في «الزهد» برقم (٣٤١) مختصراً.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٤٤)، والبخاري (٢٩٩٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. زاد البخاري والبيهقي قوله: «إنه سميع قريب».

وأخرجه الطيالسي (٤٩٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٨ و١٠/ ٣٧٦، وعبد بنُ=

. . . . . .

= حميد في «المنتخب» (٥٤٢)، والبخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، وأبو داود (١٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٣) و(١٠٣٧٢) و(١١٤٢٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٨)- وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٨)، واللالكائي (٦٨٥) و(٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٣) من طرق عن عاصم، به. زادوا (غير الطيالسي وابن أبي شيبة وأبي داود) قوله ﷺ لأبي موسى: «ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة؟» قلت: بلى يا رسول الله فداك أبي وأمي، قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». وسترد هٰذه الزيادة بالأرقام الآتي ذكرها.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٢٤٦) عن معمر، عن أيوب وعاصم أو أحدهما، عن أبي عثمان، به.

وأخرجه بمثله ومطولاً حسين المروزي في الزيادات على «الزهد» لابن المبارك (١١٢١)، والبخاري (٦٣٨٤) و(٧٣٨٦)، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٥)، والترمذي (٣٣٧٤) و(٣٤٦١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٨) و(١٠٣٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٦) و(٥٥٢)- وأبو يعلى (٧٢٥٢)، وابنُ خزيمة في «صحيحه» (٢٥٦٣)، وفي «التوحيد» ص٤٨-٤٩، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٢) و(٣٨٣)، من طرق عن أبي عثمان النهدي، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٧٥) و(١٩٥٧٩) و(١٩٥٩٩) و(١٩٦٠٤) و(١٩٦٠٥) و(١٩٦٤٨) و(١٩٧٤٥) و(١٩٧٥٥).

وفي باب الذِّكْرِ الخَفِي عن سعد بن أبي وقّاص مرفوعاً بلفظ: «خيرُ الذِّكْرِ الخَفِي، وخيرُ الرِّزْقِ ما يَكْفي»، سلف برقم (١٤٧٧).

قال السندي: قوله: اربعوا: من رَبَع، كمنع، أي: ارفقوا.

لا تَدْعون، أي: فلا تصيحوا صياح من ينادي أصمَّ أو غائباً، ففيه نهيٌ عن الصياح بالذكر، لا عن استعمال الصوت المتوسط فيه.

١٩٥٢١- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بُن زيد، حدثنا سعيد بن أبي هنـد

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»[1].

١٩٥٢٢- حدثنا عَتَّاب، حدثنا عبد الله، أخبرنا أسامة بن زيد، حدثني سعيد بن أبي هند، عن أبي مُرَّة مولى عقيل فيما أعلم

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورَسُولَه»[2].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وقد اختُلف فيه على سعيد بن أبي هند، وبسطنا الاختلافَ عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٠١). ورجال الإسناد ثقاتٌ رجال الشيخين غير أسامة بن زيد -وهو الليثيّ- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري استشهاداً، ونقل الحافظُ عن ابن القطان أن مسلماً لم يحتج به، إنما أخرج له استشهاداً، وهو صدوق يَهِمُ. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه اسم أسامة بن زيد إلى: «أبو أسامة بن يزيد».

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، وفي «الآداب» (٧٧١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٧٤ من طريق ابن وهب، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أسامة بن زيد -وهو الليثي- وقد فصلنا القول فيه في الرواية (١٩٥٠١). عتّاب: هو ابن زياد=

١٩٥٢٣- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مُرَّة[1] الهَمْداني

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثِير، ولم يَكْمُلْ مِنَ النّساءِ إلاّ آسِيَةُ امرأَةُ فِرْعَونَ، ومريمُ بِنْتُ عِمْرانَ، وإِنَّ فَضْلَ عائشةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على سائِرِ الطَّعامِ»[2].

= الخراساني، وعبدُ الله: هو ابن المبارك. وأبو مُرّة: هو يزيد الهاشمي مولى عقيل بن أبي طالب، نقل ابنُ سعد في «الطبقات» ٥/ ١٧٧ عن الواقدي قولَه: إنما هو مولى أم هانىء أخت عقيل، ولكنه كان يلزم عقيلاً، فنُسب إلى ولائه، وكان شيخاً قديماً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٣٥٢ من طريق الحسن بن عيسى النيسابوري، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) قوله: «عن مرة» سقط من (س) و(ص) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن مرة: هو المرادي الجملي، ومرة: هو ابن شراحيل الطيب.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٨، والبخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٤٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٤) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والترمذي في «السنن» (١٨٣٤)، وفي «الشمائل» (١٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٦) مختصراً، وابن ماجه (٣٢٨٠)، وأبو يعلى (٧٢٤٥)، وابن حبان (٧١١٤) من طريق محمد بن جعفر، به. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٦)، والبخاري (٣٧٦٩)، ومسلم (٢٤٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٨٣٨١) و(٨٨٩٥) مختصراً، وأبو يعلى (٧٢٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٨ -٩٩، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٧) و(٢٧٤٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٣) و(٣٧٦٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٢)، وفي «التفسير» الآية (٤٢) من سورة آل عمران -وأخرجه الطبري في «التفسير» (٧٠٣١) عن المثنى بن إبراهيم، كلاهما عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به، لكن وقع في رواية الطبري زيادة: «وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قلنا: وشيخ الطبري المثنى بن إبراهيم لم نقف له على ترجمة، غير أن فضل خديجة وفاطمة رضي الله عنهما ورد من طرق صحيحة فيما سلف من حديث علي برقم (٦٤٠)، وحديثِ ابن عباس برقم (٢٦٦٨)، فانظرهما لزاماً.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٤) عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن من يحدث عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٦٨).

وفي الباب في قوله: «وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» عن أنس، سلف برقم (١٢٥٩٧).

وعن عائشة سيرد ٦/ ١٥٩.

قال السندي: قوله: كمل، كنصر، وكرم، وعلم.

ولم يكمل من النساء: أي: فيمن سبق، وإلا ففي وقته ﷺ. كمل من النساء خديجة وفاطمة وعائشة، ثم لعل المراد بالكمال هو الوصول إلى مرتبة منه، فلا يشكل الكلامُ بأم موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام وبحواء وهاجر وسارة. والله تعالى أعلم.

كفضل الثَّرِيد: قيل: مثَّل بالثريد، لأنه أفضل طعام العرب، لأنه مع اللحم=

٣٩٥/٤ ١٩٥٢٤- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عدي بن ثابت، عن أبي بردة عن أبي موسى، أن أسماء لما قدمت لقيها عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه في بعض طرق المدينة، فقال: آلحبشية هي؟ قالت: نعم. فقال: نِعم القومُ أنتم لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة. فقالت هي لعمر: كنتُم مع رسول الله ﷺ يحمل راجلَكم، ويُعَلِّم جاهلَكم، وَفَرَرْنا بدينِنا، أما إني لا أرجعُ حتى أذكر ذٰلك للنبيّ ﷺ، فرجعتْ إليه، فقالتْ له، فقال النبيّ ﷺ: «بل[1] لَكُم الهجْرةُ مَرَّتينِ: هِجْرَتُكم إلى المدينةِ، وهِجْرتُكمْ إلى الحَبَشَةِ»[2].

= جامعٌ بين الغذاء واللذة والقوة، وسهولةِ التناول، وقلةِ المؤنة في المضغ، فيُفيد بأنها أعطيت مع حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللسان رزانةُ الرأي، فهي تصلح للتبعّل والتحدث، وحسبك أنها عقلت ما لم يعقل غيرها من النساء، وروت ما لم يرو مثلها من الرجال.

(١) كلمة «بل» ليست في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح، المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان اختلط -سمع وكيع منه قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٢٦)، وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٢ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن المسعودي، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسقط اسم عبد الله بن رجاء من مطبوع الحاكم، وقد استدركناه من «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠١.

وأخرجه -بسياق أطول- البخاريُّ (٤٢٣٠) و(٤٢٣١)، ومسلم (٢٥٠٣) =

١٩٥٢٥- حدثنا وكيع عن المسعودي. ويزيدُ قال: أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة

عن أبي موسى، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً، منها ما حفظنا، فقال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشرُ، ونَبِيُّ الرَّحمة». قال يزيد: «ونبيُّ التوبةِ، ونبِيُّ الملحمة»[1].

= من طريق بريد بن عبد الله، عن أبي بردة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٩٤).

قال السندي: قوله: أن أسماء: [هي] بنتُ عُميس زوجةُ جعفر.

لما قدمت: من الحبشة.

آلحبشية: بالمد على الاستفهام، أي: أهي التي جاءت من الحبشة.

أنتم، أي: الذين جاؤوا من الحبشة.

سُبقتم: على بناء المفعول، أي: الناس سبقوكم بها، وأنتم تأخرتم فيها بسبب الذهاب إلى الحبشة.

يحمل راجلكم، أي: يعطيه الراحلة.

ويعلّم: من التعليم.

وفررنا: من الفرار، أي: كنتم في راحة، وكنا في تعب للدين، فإن لم يكن لنا زيادة عليكم، فلا أقل أنه لا زيادة لكم علينا.

لا أرجع، أي: إلى بيتي.

فرجعت إليه، أي: إلى النبي ﷺ.

(١) إسناده صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن سمع من المسعودي -وهو عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عُتْبة- بعد اختلاطه، قد تابعه وكيع، وهو ممن سمع من المسعودي قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٢)، وابن أبي شيبة ١١/٤٥٧-٤٥٨، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/١٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

١٩٥٢٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رجلٌ: يا رسول الله، رجلٌ أحبَّ قوماً ولَمَّا يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٢٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جُبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على

= (١١٥٢)، والحاكم ٢/ ٦٠٤، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ١٥٦-١٥٧، وفي «الشعب» (١٤٠٠) من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٥)، وأبو يعلى (٧٢٤٤)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٢١)، وابن حبان (٦٣١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣٧) و(٤٣٣٥)، وفي «الصغير» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٩-١٠٠ من طرق عن عمرو بن مرة، به.

وسيأتي بالرقمين (١٩٦٢١) و(١٩٦٥١).

وقد سلف نحوه من حديث جبير بن مطعم برقم (١٦٧٣٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: والمُقَفِّي، بتشديد الفاء المكسورة، بمعنى خاتم النبيين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٨- من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٤٩٦).

أَذىً يَسْمَعُه[1] مِنَ الله عَزَّ وجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ وهو يَرْزُقُهم»[2].

١٩٥٢٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن زياد بن عِلَاقة، عن رجل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فناءُ أمَّتي بالطَّعْنِ والطّاعون». فقيل: يا رسول الله، هٰذا الطعنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «وَخْزُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وفي كُلٍّ شُهداءُ»[3].

---

(١) في هامش (س): سمعه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٥٣٦) مختصراً، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٥٠) و(٢٠٢٧٣) -ومن طريقه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨-٣٩)- والحميدي (٧٧٤) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٤٤٥)، وهو في «التفسير» (٤٦٥)- والبخاري (٧٣٧٨)، ومسلم (٢٨٠٤) (٤٩) و(٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨)، وابن حبان (٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٩٤)، وفي «مكارم الأخلاق» (٣٤) من طرق عن الأعمش، به.

قال السندي: قوله: «لا أحد أصبر...» إلخ، أي: إنه تعالى أشدُّ حِلْماً عن فاعله وتركِ المعاقبة عليه، وقيل: أراد به الامتناع.

(٣) هٰذا إسناد اختُلف فيه على زياد بن علاقة، فرواه سفيان -وهو الثوري كما في هٰذه الرواية- عنه، عن رجل، عن أبي موسى. وكذلك رواه شعبة عنه، كما سيأتي برقم (١٩٧٤٣). =

. . . . . .

= ورواه سَعَّادُ بنُ سليمان، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢١١-٢١٢، والبزار (٣٠٤٠) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٨)، ومسعر بنُ كدام، كما عند الطبراني في «الصغير» (٣٥١) كلاهما عنه، عن يزيد ابن الحارث (وهو لا يعرف، وفي مطبوع البزار: زياد بن الحارث)، عن أبي موسى، به.

ورواه حجاجُ بنُ أرطاة كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٥٠٧) عنه، عن كردوس بن عياش الثعلبي، عن أبي موسى، به. وحجاج ضعيف.

ورواه أبو مريم -وهو عبد الغفار بن القاسم-كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٧، عنه، عن البراء بن عازب، عن أبي موسى. وأبو مريم ضعيف جداً.

ورواه أبو حنيفة -كما في «مسنده» (٣٩٣)- عنه، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي موسى، به. وعبد الله بن الحارث مجهول.

ورواه أبو بكر النهشلي كما في الرواية (١٩٧٤٤)، عنه، عن أسامة بن شريك، عن أبي موسى.

والظاهرُ أن الحديث معروفٌ في بني ثعلبة قومِ زياد بن علاقة، فقد جاء في رواية شعبة (١٩٧٤٣) عن زياد، قال: حدثني رجل من قومي.. ثم قال في آخره: فلم أَرْضَ بقوله، فسألتُ سيد الحي وكان معهم، فقال: صدق، حدثناه أبو موسى. وهو ما جاء التصريح به عند أبي شيبة، فيما حكاه عنه الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٦-٢٥٧، فقال: وقال أبو شيبة: عن زياد، عن اثني عشر رجلاً من بني ثعلبة، عن أبي موسى. ومن ثم قال الدارقطني: والاختلافُ فيه من قِبَلِ زياد بن علاقة، ويُشبه أن يكون حَفِظَهُ عن جماعة، فمرةً يرويه عن ذا، ومرة يرويه عن ذا.

وانظر (١٩٧٠٨).

قال السندي: قوله: بالطعن: أراد القتل بالسلاح أعم من أن يكون بالرمح، أو بالسيف، أو غيرهما. =

١٩٥٢٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شعبة. وابنُ جعفر، أخبرنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة، عن أبي موسى[١]. قال ابنُ جعفر في حديثه: سمعتُ أبا عبيدة يحدث

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن الله تعالى يَبْسُطُ يدَهُ بالليل لِيَتُوبَ مُسيءُ النَّهار، ويبسُطُ يدهُ بالنَّهارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتّى تَطْلُعَ الشَّمسُ مِنْ مَغْرِبِها»[٢].

= وخز: الوخز بفتح واو وسكون خاء معجمة، بعدها زاي معجمة: طعن بالرمح أو غيره، ليس بنافذ.

وفي قوله: أعدائكم، إشارة إلى أن الطاعنين من الجن كفرة.

وفي كُلٍّ: من الطعن والطاعون.

(١) في (م): أبي موسى الأشعري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٩)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٢)، ومسلم (٢٧٥٩)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ٧٤-٧٥، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٢٠، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٨)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، وفي «الرد على الجهمية» (٤٥)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٦ و١٠/ ١٨٨، وفي «الشعب» (٧٠٧٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٦٩٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨١، وهنّاد في «الزهد» (٨٨٥)، وحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٩١)، وابن أبي عاصم في =

١٩٥٣٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بأربع، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغي له أنْ ينامَ، يَخفِضُ القِسْطَ، ويَرفعُهُ، يُرْفَعُ إليهِ عَمَلُ اللَّيْلِ بالنَّهارِ وعَمَلُ النَّهار باللَّيْلِ»[1].

=«السنة» (٦١٥) و(٦١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٠) -وهو عنده في «التفسير» (٢٠٠)- وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٦)، والدارقطني في «الصفات» (١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣٨٩ من طريق الأعمش، وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص١٩، وابن حبان (٢٦٦)، وأبو الشيخ (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طريق العلاء بن المسيب، كلاهما عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٧) من طريق أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيأتي برقم (١٩٦١٩).

وانظر ما بعده و(١٩٥٨٧) و(١٩٦٣٢).

قال السندي: قوله: يبسُطُ يده، أي: يجود على عباده في الليل، فيتوب على من أساء بالنهار ليتوب ذٰلك المسيء إليه، فإن توبةَ العبد موقوفةٌ على توبة الرب تبارك وتعالى، قال تعالى: ﴿ثم تاب عليهم ليتوبوا﴾ [التوبة:١١٨]. فقوله: ليتوب مسيء النهار، برفع المسيء على أنه فاعل يتوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٧٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٧٥-٧٦، وأبو=

. . . . . .

=عوانة ١/١٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٧١) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٩٥٨٧)، ومطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تتمة تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: قام فينا... إلخ، أي: قام خطيباً فينا، مذكراً بأربع كلمات، فقولُه: فينا، وبأربع: حالان مترادفان أو متداخلان، ويحتمل أن يكون «فينا» متعلقاً بقام على تضمين معنى: خطب، وبأربع حالاً، أي: خطب فينا قائماً مذكراً بأربع كلمات، والقيام على الوجهين على ظاهره، ويحتمل أن يكون «بأربع» متعلقاً بقام، و«فينا» بيان، أو القيامُ على هٰذا من قام بالأمر: إذا تشمَّر وتجلَّد له، أي: تشمَّر بحفظ هٰذه الكلمات، وكأنَّ السامع حين سمع ذٰلك قال: في حق من؟ أجيب: فينا، أي: في حقنا. كذا ذكره الطيبي. قلتُ: وعلى الوجه الثالث لو جعل «فينا» متعلقاً بقام من غير اعتبار سؤال، أي: قام بأربع كلمات في حقّنا، ولأجلِ انتفاعنا، كان صحيحاً، والأقربُ أن المعنى: قام فيما بيننا بتبليغ أربع كلمات، أي: بسببه، فالجاران متعلقان بالقيام، وهو على ظاهره، ولك أن تجعل القيام من قام بالأمر، وتجعل «فينا» بمعنى فيما بيننا متعلقاً به أيضاً، فالوجوه ستة، وزعم الطيبي أنها ثلاثة.

بأربع، أي: بأربع كلمات، وجاء في بعض الروايات بخمس كلمات، والمرادُ بالكلمة الجملةُ المركبةُ المفيدة، ففي هٰذه الرواية اختصار، والكلمة الخامسة: حجابهُ النور.

لا ينام: إذِ النومُ لاستراحة القوى والحواسّ، وهي على الله تعالى محال.

ولا ينبغي له، أي: لا يصحُّ، ولا يستقيم له النوم، فالكلمةُ الأولى للدلالة على عدم صدور النوم، والثانية للدلالة على استحالته عليه تعالى، ولا يلزم من عدم الصدور استحالتُه، فلذٰلك ذُكرت الكلمةُ الثانية بعد الأولى.

يخفضُ القِسْطَ ويرفعه: قيل: أُريد بالقِسْطِ الرزقُ، لأنه قِسْطُ كُلِّ مخلوق، أي: نصيبه، وخَفْضُه تقليلُه، ورفعُه تكثيرُه، وقيل: القِسْطُ: الميزانُ، لأنه يقع =

١٩٥٣١- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «على كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قال[1]: أفرأيتَ إن لم يجد؟ قال: «يَعْمَلُ بِيدِه، فَينفعُ نَفْسَهُ، ويَتَصَدَّقُ». قال: أفرأيتَ إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُعِينُ ذا الحاجَةِ الملهُوفَ». قال: أرأيت[2] إن لم يفعل؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ أَو بالعَدْلِ». قال: أفرأيت إن لم يستطع أن يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ لَهُ صَدَقة»[3].

= به المعدلة في القسمة والمعنى أن الله تعالى يخفض ويرفع ميزان أعمال العباد المرتفعة إليه، وأرزاقهم النازلة من عنده، كما يرفع الوزَّان يده، ويخفِضُها عن الوزن، وقيل: هو إشارة إلى أنه يحكم بين خلقه بميزان العدل، فأمرُه كأمرِ الوزَّان الذي يخفض يده ويرفعها، وهٰذا أنسب بما قبله، كأنه قيل: كيف يجوز عليه النوم وهو الذي يتصرف أبداً في ملكه بميزان العدل؟

يُرفع إليه، أي: للعرض عليه، وإن كان هو تعالى أعلم به، ليأمر ملائكته بإمضاء ما قضى لفاعله جزاءً له على فعله، أو يُرفعُ إلى خزائنه، ليُحفظ إلى يوم الجزاء.

(١) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): قيل.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): أفرأيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وأخرجه مسلم (١٠٠٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٥)، وابنُ أبي شيبة ٩/١٠٨، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦١)، والبخاري في «صحيحه» (١٤٤٥) و(٦٠٢٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٥) و(٣٠٦)، ومسلم (١٠٠٨) (٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٦٤، وفي «الكبرى» (٢٣١٨)، والحسين المروزي في زياداته =

١٩٥٣٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن صالح الثوري، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ كانتْ له أَمَةٌ فعلَّمَها، فأَحسنَ تَعْلِيمَها، وأدَّبَها فأَحسنَ تأْدِيبَها، وأَعْتَقَها، فتَزَوَّجَها، فَلَهُ أَجْرانِ، وعبدٌ أدَّى حَقَّ الله عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيهِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بما جاء بِهِ عيسى وما جاءَ بِهِ مُحمدٌ ﷺ، فَلَهُ أَجرانِ»[1].

= على «الزهد» لابن المبارك (٣٣٦)، والدارمي (٢٧٤٧)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨١، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٣٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٨، والبيهقي في «الآداب» (١٠٧)، وفي «الشعب» (٧٦١٦)، وابن ميمون النرسي في «ثواب قضاء حوائج الإخوان» (٢٢) و(٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٣) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٩).

وعن أبي ذر، وبريدة، وحذيفة، سيرد على التوالي ٥/ ١٥٤، ٣٥٤، ٣٨٣.

قال السندي: قوله: «على كل مسلم صدقة»، أي: تتأكد عليه الصدقة، وبيّن أن هٰذه الصدقة لا تتوقَّف على المال، بل تحصل بكل معروف حتى بالإمساك عن الشرّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وصالح الثوري: هو ابن صالح بن حي الهمداني الكوفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٣١١٢)، والبخاري (٢٥٤٧)، =

. . . . . .

= وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٨، وفي «الشُّعب» (٨٦٠٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ١/ ٢٩١، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٦٨)، وسعيد بن منصور (٩١٣) و(٩١٤)، والدارمي (٢٢٤٤)، والبخاري في «صحيحه» (٩٧) و(٣٠١١) و(٣٤٤٦) و(٥٠٨٣)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٣)، ومسلم (١٥٤)، والترمذي بإثر الحديث (١١١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٥٥٠٢)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٦٨) و(١٩٧٠) و(١٩٧١) (١٩٧٢) (١٩٧٥)، وابن حبان (٢٢٧) و(٤٠٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٧) (٣٩٨) (٣٩٩) (٤٠٠)، والحاكم في «المعرفة» ص٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣١، وابن حزم في «المحلى» ٩/ ٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٢، وفي «السنن الصغير» (٢٤٠٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٢٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦) من طرق عن صالح، به. قال الترمذي: حديث أبي موسى حديث حسن صحيح.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الترمذي (١١١٦)، وأبو عوانة ١/ ١٠٣، والطبراني في «الأوسط» (١٨٨٩) و(٣٠٧٣) و(٥٨٧١)، وفي «الصغير» (١١٣)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠١، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٨٨ من طرق عن الشعبي، به.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٥١)، وفي «الأدب المفرد» (٢٠٤) و(٢٠٥)، وأبو يعلى (٧٣٠٨)، والبيهقي في «الآداب» (٧١)، وفي «الشعب» (٨٦٠٧) من طريق أبي بردة بريد، عن جده أبي بردة، به، مختصراً في العبد المملوك.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٦٤) (١٩٦٠٢) (١٩٦٣٤) (١٩٦٥٦) (١٩٧١٢) (١٩٧٢٧). =

١٩٥٣٣- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «المَرءُ معَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٣٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قدمتُ على النبيّ ﷺ وهو مُنيخ بالأبطح، فقال لي: «أَحَجَجْتَ؟». قلتُ: نعم. قال: «فَبِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلت: لبيك بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: «قد أَحْسَنْتَ». قال: طُفْ بِالبيتِ وبالصّفا والمَرْوةِ، ثُمَّ أَحِلَّ». قال: فطفتُ بالبيت وبالصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من بني قيس، فَفَلَتْ رأسي، ثم أهللتُ بالحج، قال: فكنتُ أُفتي به الناسَ، ٤/٣٩٦

= وفي باب تأدية العبد حق الله وحق مواليه؛ عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٨).

وفي باب من أسلم من أهل الكتاب؛ عن أبي أمامة سيرد ٥/٢٥٩.

قال السندي: قوله: «فله أجران»، أي: بكل عمل من أعماله المتعلقة بهٰذا الشأن، كالتعليم والإعتاق، أو بكل ما يفعل من الأعمال كرامةً لهٰذا العمل، والله تعالى أعلم.

وعبدٌ أدّى حقَّ الله ... إلخ، أي: كذلك، فالخبر مقدر، ويحتمل أن يكون قوله: «فله أجران» خبر عنهما بتأويل كل واحد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

حتى كان خلافة عمر رضي الله عنه، فقال رجل[1]: يا أبا موسى، أو يا عبدَ الله بنَ قيس، رويدك بعضَ فُتياك، فإنك لا تدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك بعدك. قال: فقال: يا أيُّها الناس، من كنا أفتيناه فُتيا، فليتَّئِدْ، فإنَّ أمير المؤمنين قادمٌ عليكم، فَبِهِ فَأْتَمُّوا. قال: فقدم عمر، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: إن نأخذْ بكتاب الله، فإنَّ كتاب الله تعالى يأمُرُنا بالتمام، وإن نأخُذ بسنة رسول الله ﷺ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَحِلَّ حتى بلغ الهديُ مَحِلَّه[2].

١٩٥٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس

---

(١) في (ظ١٣): فقال لي رجل، وجاءت لفظة: «لي» نسخة في هامش (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٦٥) و(١٧٩٥)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥١٦)، والدارمي (١٨١٥)، والبخاري (١٧٢٤) و(٤٣٩٧)، ومسلم (١٢٢١) (١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٥٦، و«الكبرى» (٣٧٢٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٤-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٣٩ و٥/٤١ من طرق عن شعبة، به.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم برقم (١٩٥٠٥).

عن أبي موسى، أنه أَغمي عليه، فبكت عليه[1] أم ولده، فلما أفاق، قال لها: أما بلغكِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قال: فسألتُها، فقالت: قال: «ليسَ مِنّا مَنْ سَلَقَ وحَلَقَ وخَرَقَ»[2].

---

(١) لفظ: «عليه» ليس في (ظ١٣).

(٢) حديث صحيح، يزيد بن أوس -وإن كان مجهولاً، لم يروِ عنه سوى إبراهيم بن يزيد النخعي، ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وجهَّلَه ابنُ المديني- قد توبع، وامرأة أبي موسى: هي أم عبد الله بنت أبي دومة، صحابية، أخرج لها مسلم هٰذا الحديث، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٧) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩٧)- عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩ عن محمد بن فضيل، ومسلم (١٠٤) من طريق هُشيم، كلاهما عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن امرأة أبي موسى، عن أبي موسى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٣)، وابن منده (٦٠٥) من طريق شعبة، عن حُصين، عن عياض الأشعري، عن أبي موسى، به، دون ذكر امرأة أبي موسى في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٣٢)، وابن منده (٦٠٧)، والبيهقي ٤/ ٦٤ من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي ابن حراش، عن أبي موسى، مرفوعاً.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ -١١٦ من طريق أبي عوانة، وابنُ سعد أيضاً =

. . . . . .

= ٤/١٥ وأبو عوانة ١/٥٦، وابن منده (٦٠٨) من طريق شعبة كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن أبي موسى موقوفاً. وقد رفعه شعبة فيما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٣٥) من طريق علي بن مسهر، عن داود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أم عبد الله، عن أبي موسى مرفوعاً.

وأخرجه ابن حبان (٣١٥٤) من طريق خالد وهو ابن عبد الله الواسطي، عن داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن عبد الأعلى النخعي، عن أبي موسى قال: يا أم عبد الله، ألا أخبرك بما لعن رسولُ الله ﷺ ... فذكر الحديث. وعبد الأعلى النخعي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/١٢٨، وقال: يروي عن أبي موسى الأشعري، ويروي عن أم عبد الله عن أبي موسى، روى داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود، عنه.

قلنا: لكن جاء في إسناد أبي يعلى أنه روى عنه داود، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم سوى روايته عن أم عبد الله، قال البخاري: قاله داود. فلا ندري هل يروي عنه داود وأبو حرب كلاهما؟ أم هل سقط أبو حرب من إسناد أبي يعلى؟ وعلى كل فهو مجهول العين، أو مجهول الحال. لكنه متابع بما سلف.

وسيرد بالأرقام: (١٩٥٣٩) (١٩٥٤٠) (١٩٥٤٧) (١٩٦١٦) (١٩٦١٧) (١٩٦٢٦) (١٩٦٩٠) (١٩٧٢٩).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أنه أُغمي عليه، أي: على أبي موسى.

فسألتُها: بصيغة المتكلم، وهٰذا من قول يزيد بن أوس وضمير المفعول لأم الولد.

مَنْ سَلَق: أي: رفع صوته عند المصيبة، وقيل: أن تصكَّ وجهها.

وحَلَق: أي: رأسه للمصيبة.

وخَرَق: أي: ثوبه لها.

١٩٥٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بي مِنْ أمَّتي أو يَهُودِيٍّ أو نَصْرانِيٍّ فلم يُؤمِنْ بي لم يَدْخُلِ الجَنَّة»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد بن جبير لم يسمع أبا موسى الأشعري، فقد وُلد سعيد سنة ٤٦ هـ، وتُوفي أبو موسى نحو الخمسين على أحد الأقوال، وقد أشار إلى إرسال رواية سعيد عن أبي موسى البزارُ، والحافظُ في «التقريب». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٩)، والبزار في «مسنده» (١٦) «زوائد»، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤١) -وهو في «التفسير» (٢٦١)- والطبريُّ في «تفسيره» (١٨٠٧٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٤/٣٠٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى، بهٰذا الإسناد، ولا أحسب سمع سعيدٌ من أبي موسى. قال الهيثمي: هو في الصحيح عن أبي هريرة. قلنا: سلف في «المسند» من حديث أبي هريرة برقم (٨٢٠٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٨٠) من طريق أبي الوليد، عن شعبة، به، بلفظ: «من سمَّع يهودياً أو نصرانياً دخل النار». وقد بوَّب عليه ابن حبان بقوله: إيجاب دخول النار لمن أَسْمَعَ أهلَ الكتاب ما يكرهونه. فتعقَّبه الحافظُ في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٤-٢٥، فقال: وهٰذا فيه نظر كبير، وهو غلطٌ نشأ عن تصحيف، . . . وكأنَّ الرواية التي وقعت لابن حبان مختصرة: «من سَمِعَ بي فلم يُؤمن دخل النار يهودياً أو نصرانياً» فتحرف عليه، وبوَّب هو على ما تحرَّف، فوقع في خطأ كبير. قلنا: وقد فاتنا أن نُنبه على ذٰلك في صحيح ابن حبان، فيُستدرك من هنا.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور في «سننه» (التفسير) (١٠٨٤) عن أبي‌عوانة، عن أبي بشير، به. =

١٩٥٣٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، حدثني رجلٌ أسودُ طويل. قال: جعل أبو التياح ينعتُه أنه قدم مع ابن عباس البصرة، فكتب إلى أبي موسى

فكتب إليه أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ كان يمشي، فمال إلى دَمَثٍ في جَنْب حائط، فبال، ثم قال: «كان بَنُو إسرائِيلَ إذا بالَ أَحَدُهُم، فأَصابَهُ شَيءٌ مِنْ بَولِهِ، تَتَبَّعَهُ[1]، فَقَرَضَهُ بالمقراضين»[2]. وقال: «إذا أَرادَ أَحَدُكُم أَنْ يَبُولَ، فَلْيَرتَدْ لِبَوْلِه»[3].

= وأخرجه مطولاً عبدُ الرزاق في «تفسيره» ٢/٣٠٣، والطبري في «تفسيره» (١٨٠٧٣) و(١٨٠٧٥) و(١٨٠٧٦) من طريق أيوب، عن سعيد بن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٦١، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد بنحوه، ورجالُ أحمد رجالُ الصحيح، والبزارُ أيضاً باختصار.

وسيرد برقم (١٩٥٦٢).

قال السندي: قوله: من أمتي، أي: من غير أهل الكتاب من الأميين، ولكونه ﷺ من الأميين أضافهم إليه.

أو يهوديٍّ: بالجر عطف على أمتي، أي: أو مِن أهل الكتاب، والمرادُ أنَّ كلَّ من بلغته دعوتُه ﷺ، وثبتت عنده رسالتُه، يجب عليه الإيمانُ به، أمياً كان، أو كتابياً، فإن لم يؤمن به لم يدخل الجنة، وعُلم منه عمومُ رسالته ﷺ إلى الكُلِّ، والله تعالى أعلم.

(١) في (س) و(ق): يتبعه.

(٢) في (م) ونسخة في (س): بالمقاريض، وفي (ق): بمقاريض.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الراوي عنه أبو التيّاح، وبقية رجاله ثقات =

. . . . . .

= رجال الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (٥١٩)، والبيهقي ١/٩٣-٩٤ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ١/٣٣٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن أبي موسى، به.

وقوله: «كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم...»:

أخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٢٨٤) من طريق علي بن عاصم الواسطي، عن خالد، وهو الحذّاء، عن توبة العنبري، عن أبي بردة، عن أبيه، مرفوعاً بلفظ: «كان صاحبُ بني إسرائيل أشدَّ في البول منكم، كانت معه مبراة إذا أصاب شيئاً من جسده البولُ براه بها». وعلي بن عاصم ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الرحمٰن بن حَسَنَة، سلف ٤/١٩٦ بإسناد صحيح، ولفظه: كنت أنا وعمرو بن العاص جالسين، قال: فخرج علينا رسول الله ﷺ ومعه دَرَقَةٌ أو شبهها، فاستتر بها، فبال جالساً، قال: فقلنا: أيبولُ رسولُ الله ﷺ كما تبول المرأة! قال: فجاءنا، فقال: «أَوَ ما علمتم ما أصاب صاحبَ بني إسرائيل؟ كان الرجلُ منهم إذا أصابه الشيءُ من البول، قرضه، فنهاهم عن ذٰلك، فعُذِّب في قبره».

ويُعارضه حديثُ حذيفة، وهو عند البخاري (٢٢٦)، ومسلم (٢٧٣) (٧٤) وسيرد ٥/٤٠٢، ولفظه عند البخاري: قال أبو وائل، وهو شقيق بن سلمة: كان أبو موسى يُشَدِّدُ في البول، ويقولُ: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوبَ أحدهم قرضه، فقال حذيفة: ليته أمسك، أتى رسولُ الله ﷺ سُبَاطة قوم، فبال قائماً. وانظر حديث المغيرة بن شعبة (١٨١٥٠).

وجمع بينهما الحافظ في «الفتح» ١/٣٣٠، فقال: الأظهر -يعني بولَه ﷺ قائماً- أنه فعل ذٰلك لبيان الجواز، وكان أكثر أحواله البول عن قعود، والله أعلم. ثم قال: وقد ثبت عن عمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالُوا قِياماً، وهو دالٌّ على الجواز من غير كراهة إذا أمن الرشاش، والله أعلم.=

. . . . . .

= وقوله: «إذا أراد أحدكم البول فليرتد لبوله»:

أخرجه أبو داود (٣) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٩٤- من طريق حماد ابن سلمة، وابن المنذر في «الأوسط» ١/ ٣٢٩ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، كلاهما عن شعبة، به. وقد سقط من «الأوسط» الرجل المبهم في الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٨) رواه عن بشر بن موسى، عن يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، عن سعيد بن زيد، عن واصل مولى أبي عُيينة، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «كان رسول الله ﷺ يتبوأ لبوله كما يتبوأ لمنزله». وقال: لم يرو هٰذا الحديثَ عن واصلٍ مولى أبي عيينة إلا سعيدُ بن زيد. ويحيى: هو يحيى بن عبيد بن مرجى، لم يسند عبيد بن مرجى عن أبي هريرة إلا هٰذا الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٠٤، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وهو من رواية يحيى بن عبيد بن مرجى عن أبيه، ولم أَرَ من ذكرهما، وبقية رجاله موثقون.

ونقل المناوي في «فيض القدير» ٥/ ٢٠٠ عن الولي العراقي قوله: فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين.

قال السندي: قوله: فكتب، أي: ابن عباس.

إلى دمث: بفتحتين، أو كسر الميم، هو أشهر: الأرض السهلة الرخوة.

في جنب حائط، أي: في قُربه، وهو يحتمل أن لا يكون القرب بحيث يضر البول فيه البناء، فلا إشكال في البول فيه، وعلى تقدير أن يكون مضراً، فيحتمل أن يكون الجدار غير مملوك، أو علم ﷺ برضا صاحب الدار.

فقَرَضَه، أي: قطعه، أي: محل البول، فكان الحكمُ في حقِّهم أشدَّ، وخفَّف الله تعالى لهٰذه الأمة حتى يكفيهم إمرارُ الماء على البول.

فليرتَدْ: بسكون الدال: افتعال من راد، ومنه الإرادة، يقال: ارتاده: إذا طلبه. في «النهاية»: أي ليطلب مكاناً ليناً لئلا يرجع عليه رشاش بوله. يريد أن المفعول محذوف بقرينة المقام، ولو قدر فليطلب مثل هذا المكان فحذف=

١٩٥٣٨- حدثنا بهز، حدثنا جعفرُ بنُ سليمان، حدثنا أبو عِمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس قال:

سمعتُ أبي وهو بحضرة العدو يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أَبوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، آنتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: فرجعَ إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلامَ، ثم كسر جَفْنَ سيفه، فألقاه، ثم مشى بسيفه، فضرب به حتّى قُتل[1].

= المفعول بقرينة مشاهدة مثله كان أولى.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- من رجاله، وقد أخرج له هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٠)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٢، ومسلم (١٩٠٢)، والترمذي (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٩)، وأبو يعلى (٧٣٢٤) و(٧٣٣٠)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٢١، وأبو عوانة ٥/ ٣٩ -٤٠، وابن حبان (٤٦١٧)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٨١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٧٠، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٨)، والبيهقي ٩/ ٤٤ من طرق عن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان الضُّبَعي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: قد أخرجه مسلم كما ذكرنا.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٥/ ٤٠ من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران، به.

وسيرد برقم (١٩٦٨٠). =

١٩٥٣٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوْا عليه، فقال: إني بريء ممن[١] برىء منه رسولُ الله ﷺ، فسألوا عن ذٰلك امرأتَه، فقالت: مَنْ حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٢].

١٩٥٤٠- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف، عن خالد الأحدب، عن صفوان بن محرز قال:

أُغمي على أبي موسى، فبَكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأُ إليكم ممن[٣] برىء منه رسولُ الله ﷺ: مِمَّن حَلَقَ، أو خَرَقَ، أو سَلَقَ[٤].

= وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١١٤).

قال السندي: قوله: «تحت ظلال السيوف» أي: في القرب منها عند المقارعة بها.

آنتَ: بالمد على الاستفهام.

أقرأ عليكم؛ يودعهم بذٰلك.

جَفْن سيفه: بفتح جيم وسكون فاء، أي: غمده تنبيهاً على أنه لا يريد رد السيف إليه.

(١) في (ظ١٣): مما، وفي هامشها: ممن.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان، وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): مما، وهي نسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح، خالد الأحدب: هو ابن عبد الله بن محرز المازني ابن=

١٩٥٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف. وحماد بن أسامة، حدثني عوف، عن زياد بن مِخْراق، عن أبي كنانة

عن أبي موسى، قال: قام رسولُ الله ﷺ على باب بيتٍ فيه نفرٌ من قريش، فقال وأخذ بعِضَادتي[1] الباب، ثم قال: «هل في البَيْتِ إلاّ قُرَشِيٌّ؟». قال: فقيل: يا رسول الله غيرُ فلان ابنُ أختنا. فقال: «ابن أُخْت القومِ مِنْهُم». قال: ثم قال: «إنَّ هٰذا الأَمرَ في قُرَيْشٍ ما دامُوا إذا استُرحِمُوا رَحِمُوا، وإذا حَكَمُوا عَدَلُوا، وإذا قَسَمُوا أَقسَطُوا، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذٰلِكَ مِنهُم، فَعَلَيهِ لَعْنَةُ الله والملائكةِ والنّاسِ أَجمَعِينَ، لا يُقبَلُ مِنهُ صَرْفٌ ولا عَدْلٌ»[2].

= أخي صفوان بن محرز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً، وقد تُوبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة خالد الأحدب) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ١١٥ عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٣٢)، وابن حبان (٣١٥١) من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥).

(١) في (م): بعضادة.

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: فمن لم يفعل ذٰلك منهم... إلى آخر الحديث، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة أبي كنانة: وهو القرشي، فقد روى عنه =

. . . . . .

= ثلاثة غير أنه لم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله ابن القطان والذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد بن مخراق، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود وهو ثقة.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي كنانة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٥٨٢) «زوائد» من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى، وأبو كنانة روى عنه زياد بن مخراق حديثين، هٰذا أحدهما.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي شيبة ٩/ ٦١ و١٢/ ١٧٠، وأبو داود (٥١٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢١) من طريق أبي أسامة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٩٣، وقال: روى أبو داود منه: «ابنُ أخت القوم منهم» فقط، رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجال أحمد ثقات!

قلنا: وقوله: «ابنُ أُخْتِ القوم منهم» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «إنَّ هٰذا الأمر في قريش ما داموا إذا استُرحموا رَحموا، وإذا حَكموا عَدلوا، وإذا قَسموا أقسطوا» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢٣٠٧)، وفي إسناده مجهول.

وقوله: «لا يُقْبَلُ منه صَرْفٌ ولا عَدْل» له شاهد من حديث أنس كذٰلك أخرجه الطيالسي (٢١٣٣) -ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٧١- وإسناده ضعيف لانقطاعه، في إسناده سعد بن إبراهيم، لم يلق أحداً من الصحابة.

قال السندي: قوله: إن هٰذا الأمر، أي: الحكم والإمارة.

إذا استُرحموا: على بناء المفعول، والحاصل أن ثبوت الخلافة في قريش ليس على إطلاقه، بل مقيدٌ بمراعاة الدين والمسلمين، وعليه تُحمل الأحاديثُ =

١٩٥٤٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقيق قال:

كنتُ جالساً مع أبي موسى وعبدِ الله، فقال أبو موسى: ألم تَسْمَعْ لقول عمَّار: بعثني رسولُ الله ﷺ في حاجة، فأجنبتُ، فلم أجدِ الماءَ، فتمرَّغتُ في الصعيد كما تَمَرَّغُ[1] الدابةُ، ثم أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فذكرتُ[2] ذٰلك له، فقال: «إنما كانَ يَكْفِيكَ أنْ تَقُول»[3] وضَربَ بيده على الأرض، ثم مسح كلَّ واحدةٍ منهما بصاحبتها، ثم مَسَحَ بهما وجهه. لم يَجُزِ الأعمشُ الكفَّين[4]. ٣٩٧/٤

=المطلقة، فلا يُتوهَّمُ عدمُ مطابقتها للواقع، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق) و(ص): تتمرغ، وهي نسخة في (س).

(٢) في (م): فذكر.

(٣) قوله: «أن تقول» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليه في (س) بنسخة، ووقع في (ق): «أن تفعل هٰكذا» بدل: «أن تقول».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، وهو مكرر الحديث (١٨٣٢٨).

قال السندي: وعبد الله، أي: ابن مسعود، وكان يقول: إنَّ الجنب لا يتيمم، كقول عمر، ويُخالفه أبو موسى في ذٰلك، كما كان عمار يُخالف عمر في ذٰلك، فاستدلَّ أبو موسى على ابن مسعود بحديث عمار.

فتمرَّغْتُ، أي: تقلَّبتُ في التراب، كأنه ظنَّ أن إيصال التراب إلى جميع الأعضاء واجبٌ في الجنابة، كإيصال الماء.

كما تَمَرَّغُ، أصله: تتمرَّغ، بتاءين، كما في نسخة.

كل واحدة منهما: من اليدين. =

١٩٥٤٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيت الرجل يُقاتل شجاعة، ويُقاتل حمية، ويُقاتل رياء، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكونَ كَلِمةُ الله عزَّ وجلَّ هِي العُلْيا، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[1].

= بصاحبتها، أي: بالأخرى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة، أبو وائل الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، والترمذي (١٦٤٦)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٤٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١٦٨، وفي «السنن الصغير» (٣٦٨٥)، وفي «الأسماء والصفات» (٣٩٨)، والبغويُّ في «شرح السنة» (٢٦٢٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيحٌ، وقال البغويُّ: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٦)، وعبد الرزاق (٩٥٦٧)، وعبد بن حميد (٥٥٣)، والبخاري (٧٤٥٨)، ومسلم (١٩٠٤) (١٥٠)، وأبو عوانة ٥/٧٧، وابن حبان (٤٦٣٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/١٢٨، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٨ من طرق عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال السندي: قوله: يقاتل شجاعة؛ أي إن ملكة الشجاعة تحمله على القتال من غير أن ينوي به أمراً، أو أنه يقاتل إظهاراً للشجاعة بين الناس، لكن على هٰذا يرجع إلى الرياء. =

١٩٥٤٤- حدثنا عبد الله بن نُمير، عن طلحة بن يحيى، قال: أخبرني أبو بردة

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فأمرهما أن يُعَلِّما الناسَ القُرآن[1].

١٩٥٤٥- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة

عن أبي موسى، قال: «إذا مرَّ أحدكم بالنبلِ في مساجدنا أو

= حَمِيَّة: بفتح فكسر، وتشديد ياء، أي: استنكافاً من أن يُقال له: جبان ونحوه، أو استنكافاً من أن يكون قومه مغلوبين.

من قاتل، أي: ليس شيءٌ مما ذكرتَ في سبيل الله، وإنما الذي في سبيل الله هو ما قُصد به إعلاءُ دينه، وهو المرادُ بالكلمة، لثبوته بكلامه تعالى.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي- فمن رجال مسلم، وثقه يعقوب بن شيبة والعجلي والدارقطني، ووثقه ابن معين في رواية، وقال في رواية: ليس بالقوي، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أبو زرعة والنسائي: صالح، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، حسنُ الحديث، صحيح الحديث، وقال ابن عدي: روى عنه الثقات، ما برواياته عندي بأس، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩: فيه ضعف.

وأخرجه الحاكم ١/٥٦٧ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه هٰكذا، ووافقه الذهبي! قلنا: طلحة بن يحيى لم يخرج له البخاري.

وسترد أحاديثُ إرساله ﷺ أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن بالأرقام (١٩٥٩٨) و(١٩٦٦٦) و(١٩٦٧٣) و(١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

أسواقنا، فليُمْسِكْ بيده على مشاقصها لا يَعْقِرْ أحداً»[1].

١٩٥٤٦- حدثنا أبو أحمد، حدثنا بُريد بن عبد الله، حدثنا أبو بردة عن أبي موسى قال: «تعاهَدُوا هٰذا القُرْآنَ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لهو أَشَدُّ تَفلُّتاً من أَحَدِكُم مِنَ الإِبِلِ مِن عُقُلِه».

قال أبو أحمد: قلتُ لبُريد: هٰذه الأحاديث التي حدثتني عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ؟[2] قال: هي عن النبيِّ ﷺ، ولكن لا أقولُ لك[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرح بُريد برفعه عقب الحديث الذي يلي هٰذا الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥-، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٠ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٢) و(٧٠٧٥)، ومسلم (٢٦١٥) (١٢٤)، وأبو داود (٢٥٨٧)، وابن ماجه (٣٧٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٩١)، وابن خزيمة (١٣١٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥، وابن حبان (١٦٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٣، و«شعب الإيمان» (٥٣٣٦)، و«الآداب» (٤٦٢) من طرق، عن بُريد، به.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) قوله: «عن النبي ﷺ» ليس في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري الأسدي، بُريد بن عبد الله: هو ابن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٠ و١٠/ ٤٧٧، وأبو عوانة (كما في «إتحاف =

١٩٥٤٧- حدثنا معتمرُ بن سليمان التيمي، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة في حديث أبي حَرِيز، أن أبا بردة حدثه قال

أوصى أبو موسى حين حضره الموتُ، فقال: إذا انطلقتُم بِجنازتي، فَأَسْرِعُوا المَشيَ، ولا يَتْبعْنِي مِجمر، ولا تَجْعَلُوا في لحدي شيئاً يحولُ بينِي وبينَ التُّرَابِ، ولا تَجْعَلُوا على قَبْرِي بناءً، وأُشهِدُكُم أني بَرِيءٌ مِنْ كل حالِقَةٍ أَو سالِقَةٍ أَو خارِقَةٍ. قالوا: أوسمعتَ فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسولِ الله ﷺ[1].

= المهرة» ١٠/ ٨٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١)، وأبو عوانة كذٰلك، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١١، والبيهقي في «السنن الصغير» (٩٤٧)، وفي «الأربعون الصغرى» (٤٥) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تعاهدوا، أي: حافظوا، وداوموا عليه، وجدِّدوا العهد به.

تفلتاً: تخلُّصاً.

من عُقُلِهِ؛ بضمتين، جمع عقال، ككتب جمع كتاب.

(١) إسناده حسن من أجل أبي حَرِيز: وهو عبد الله بن الحسين الأزدي، قاضي سجستان، فقد اختُلف فيه، فضعّفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي والجوزجاني وسعيد بن أبي مريم، وقال ابن عدي: عامَّةُ ما يرويه لا يتابِعُه عليه أحدٌ، واختَلف قولُ ابن معين فيه، فوثَّقه مرة، وضعّفه أخرى، ووثّقه أبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث، ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثُه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: وقد توبع، وبقية=

. . . . . .

= رجاله ثقات رجالُ الشيخين غير الفُضَيل بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن خلا الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٤٨٧)، وابنُ حبان (٣١٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٥ من طريق المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم (١٢٩٦) عن الحكم بن موسى، ووصلَه من طريقه (يعني الحكم) مسلم (١٠٤)، وأبو عوانة ١/ ٥٦-٥٧ و٥٧، وابن حبان (٣١٥٢)، وابن منده (٦٠٣)، والبيهقي ٤/ ٦٤ عن يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمٰن بن جابر، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي بردة، قال: وَجِعَ أبو موسى وَجَعاً فغشي عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً، فلما أفاق قال: أنا بريءٌ مما برىء منه رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن ماجه (١٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠، وفي «الكبرى» (١٩٩٠)، وابن منده (٦٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٤، وفي «السنن الصغير» (١١٤٤)، وفي «الشعب» (١٠١٥٧) من طريق أبي صخرة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد وأبي بردة ابن أبي موسى، قالا: أُغمي على أبي موسى وأقبلت امرأته أمُّ عبد الله تصيح برنَّة، قالا: ثم أفاق، قال: ألم تعلمي أن رسول الله ﷺ قال: «أنا بريءٌ ممن حلق وسلق وخرق»؟.

وفي الباب في الإسراع بالجنازة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب النهي عن إتْباع الجنازة بنار، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٩٥١٥).

وفي باب النهي عن البناء على القبر عن جابر، سلف برقم (١٤١٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: مجمر، ضبط بكسر الميم على أنه اسم للآلة.

١٩٥٤٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ وهو بالبطحاء، فقال: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟». فقلتُ: بإهلالٍ كإهلالِ النبيِّ ﷺ. فقال: «هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ؟». قلت: لا. قال: «طُفْ بِالبَيْتِ وبِالصَّفا والمروةِ، ثم حِلَّ»[1].

١٩٥٤٩- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، قال: حدثنا أنس بن مالك

أن أبا موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمن الَّذي يَقْرَأُ القُرْآن مَثَلُ[2] الأُتْرُجَّة، طَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمرة، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا ريحَ لها، ومَثَلُ الفاجِر الذي يَقرَأُ القُرآنَ كَمَثَل الرَّيْحانَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، وطيبٌ ريحُها[3]، ومَثَلُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٣) سنداً ومتناً، غير أنه سلف هناك مطولاً. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وقد خرجناه هناك، ونزيد أنه: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٨٢٩) مختصراً جداً، والبزار في «المسند» (٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٧١٨)، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ١٠١-١٠٢، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): كمثل.

(٣) في (م): وريحها طيب.

الفاجِر الذي لا يَقرأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، مُرٌّ طَعْمُها، ولا ريحَ لَهَا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابن عبادة، وقد روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (١١٧٦٩)، وابن حبان (٧٧١) من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٩٣٣) عن معمر، والبخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧)، والدارمي (٣٣٦٣)، والترمذي (٢٨٦٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٨٢)، وأبو يعلى (٧٢٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠)، والرامهرمزيُّ في «الأمثال» (٤٧) من طريق أبي عوانة، وتمامُ الرازي في «فوائده» (١٢٩٧) «الروض البسام» من طريق محمد بن سُلَيم الراسبي، ثلاثتهم عن قتادة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

قلنا: وتابع سعيدَ بنَ أبي عروبة أيضاً في روايته عن قتادة بهٰذا اللفظ فقط همامُ بنُ يحيى، وشعبةُ كما سيرد على التوالي برقمي (١٩٦١٤) و(١٩٦٦٤).

ورواه أبانُ بنُ يزيد العطار عن قتادة، فزاد فيه: «ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك...» وسيرد القول فيه في تخريج الرواية (١٩٦١٥).

وفي باب فضل صاحب القرآن عن علي، سلف برقم (١٢٦٨).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٩٩).

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٤٨.

قال السندي: قوله: الأُترجة، بضم همزة وراء وتشديد جيم، معروفٌ، =

١٩٥٥٠- حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن غالب التمار قال: سمعتُ مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق رجلاً من بني يربوع يحدث أنه

سمع أبا موسى الأشعري، يحدث عن النبيّ ﷺ قال: «الأصابع سَوَاءٌ». فقلتُ لغالب: عشرٌ عشر؟ فقال: نعم[1].

= والحاصل أن الإيمان مشبَّه بطيب الباطن، كطيب الطعم؛ لأن به طهارةَ الباطن، والقرآنُ مشبَّه بطيب الظاهر، كطيب الريح، فإنه مسموع للغير تميل إليه الطباع، والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مسروق بن أوس، فالمحفوظ أنه لم يروِ عنه إلا راوٍ واحد -كما سيتبين في التخريج- ولم يُؤْثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وقد اختُلف فيه على غالب التمار.

فرواه شعبةُ، كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (١٩٥٥٧) عنه، عن مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق، على الشك، ورواه دون شك في الرواية (١٩٥٦١) فقال: أوس بن مسروق، ورواه إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، كما في الرواية (١٩٦٢٠) عن غالب التمار، فقال: عن مسروق بن أوس، وكذٰلك رواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، كما في الرواية (١٩٦١٠) و(١٩٧٠٧) عن غالب، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، فزاد في الإسناد حميد بن هلال. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٩: والصواب قول شعبة وابن عُلَيَّة. قلنا: يعني دون زيادة حميد بن هلال في الإسناد. وأشار عليُّ ابنُ المديني إلى ترجيح طريق سعيد، فيما نقله عنه البيهقي في «السنن» ٨/ ٩٢.

قلنا: لكن سعيداً قد اختُلف عليه فيه:

فرواه محمدُ بنُ جعفر، كما في الرواية (١٩٦١٠)، ومحمدُ بنُ بشر، كما في الرواية (١٩٧٠٧)، وعبدةُ بنُ سليمان، كما عند أبي داود (٤٥٥٦)، وحفصُ بنُ عبد الرحمٰن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي=

. . . . . .

= «الكبرى» (٧٠٥٠)، والنضرُ بن شميل، كما عند ابن ماجه (٢٦٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١ خمستُهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن غالب التمّار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، به. فزادوا في الإسناد: حميد بن هلال. ومحمدُ بنُ بشر وعبدةُ بنُ سليمان سَمِعا من سعيد قبل اختلاطه.

ورواه يزيدُ بنُ زريع -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٨)- عن سعيد، عن غالب، عن مسروق، به. لم يذكر حميداً في الإسناد. ويزيدُ بنُ زريع سمع من سعيد قبل الاختلاط كذٰلك.

ورواه أبو الأشعث -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٧٠٤٧)، والدارقطني ٣/ ٢١١- عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن مسروق، فذكر قتادة في الإسناد. قال الدارقطني: تفرَّد به أبو الأشعث، وليس هو عندي بمحفوظ عن قتادة، والله أعلم.

وغالب التمار وثَّقه ابن سعد، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٥١١) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٩٢- والدارمي (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٥٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩٦)، وابن حبان (٦٠١٣)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة غالب التمار) من طرق عن شعبة، به.

وسيرد بالأرقام (١٩٥٥٧) و(١٩٥٦١) و(١٩٦١٠) و(١٩٦٢٠) و(١٩٧٠٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند الترمذي (١٣٩١) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٦٠١٢).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٨١)، =

١٩٥٥١- حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ، فقد عَصَى الله ورسُولَه»[1].

١٩٥٥٢- حدثنا هاشمُ بنُ القاسم، حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَونَه»[2].

= وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: عشرٌ عشرٌ، أي: دية كل واحد عشر عشر.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد منقطع، سعيدُ بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص٦٧، وبسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح -وهو عبد الرحمٰن بن غزوان الخزاعي المعروف بقُرَاد- فمن رجال البخاري، وهو ثقة، له أفراد، وموسى بن ميسرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مسند مالك»، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٨، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٤)، وأبو داود (٤٩٣٨)، وابن حبان (٥٨٧٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٤٧)، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٤).

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، المبارك -وهو ابن فَضَالة- يُدَلِّسُ ويُسَوِّي، وقد عنعن، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، فيما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة وعلي ابن المديني، كما في «مراسيل» ابن أبي حاتم، و«جامع التحصيل» =

١٩٥٥٣- حدثنا يونسُ بنُ محمد وعفان، قالا: حدثنا حماد ابن سلمة، عن عاصم. قال عفان: أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي بردة

عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يحرُسه أصحابُه، وذكر الحديثَ[1].

١٩٥٥٤- حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، أنه جاء رجلٌ وهو يأكل دجاجاً، فتنحَّى،

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٦١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٤١ من طريقين عن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الحسن، عن أبي موسى إلا مبارك. قلنا: ولفظه عند أبي نعيم: «توضؤوا مما مست النار».

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجاله موثقون.

وسيرد برقم (١٩٧٠٤).

وفي الباب في الوضوء مما مست النار عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وذكرنا هناك أن الوضوء مما مست النار منسوخ في قول الجمهور.

وانظر حديث جابر (١٤٢٦٢).

(١) بعضُه صحيحٌ، وهٰذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستَشهد به البخاري. يونس بن محمد: هو المؤدب، وعفّان: هو ابن مسلم، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وسيرد تخريجه برقم (١٩٦١٨).

فقال: إني حلفتُ أن لا آكُلَه، إني رأيتُه يأكُلُ شيئاً قَذِراً، فقال: ادنُه، فقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُه[1]. ٤/٣٩٨

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري، وسفيان: هو الثوري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وزهدم: هو ابن مُضَرِّب الجَرْمي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٣٣٣-٣٣٤ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ الجارود (٨٨٨)، والحميدي (٧٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٦، وفي «الكبرى» (٤٨٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به. زاد النسائي: وأمره أن يكفر عن يمينه.

ولفظه عند البيهقي عن زهدم قال: رأيت أبا موسى رضي الله عنه يأكل الدجاج، فدعاني، فقلتُ: إني رأيتُه يأكل نَتناً، قال: ادنُه، فكُلْ. وكذا لفظُه عند الترمذي (١٨٢٦)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٠٠ من طريق قتادة عن زهدم، قال: دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجة، فقال: ادْنُ، فكُلْ.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/٦٤٧: وكذا أخرجه أبو عوانة في «صحيحه» من وجه آخر عن زهدم نحوه، وقال فيه: فقال لي: ادن فكل، فقلتُ: إني لا أريده.

ثم قال الحافظ: فهٰذه عدة طرق صرح زَهْدم فيها بأنه صاحبُ القصة، فهو المعتمد، ولا يُعَكِّر عليه إلا ما وقع في «الصحيحين» مما ظاهرُه المُغايرة بين زهدم والممتنع من أكل الدجاج، ففي روايةٍ عن زَهْدَم [سترد برقم ١٩٥٩١)] كنا عند أبي موسى، فدخل رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ شبيهٌ بالموالي، فقال: هلم، فتلكأ... الحديث، فإن ظاهره أن الداخل دخل، وزَهْدَم جالسٌ عند أبي موسى، لكن يجوز أن يكون مرادُ زهدم بقوله: «كنا» قومَه الذين دخلوا قبله =

١٩٥٥٥- حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل عن أبي موسى، قال: قيل للنَّبيِّ ﷺ: الرجلُ يُحِبُّ القومَ ولما يَلْحَقْ بهم؟ قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[1].

١٩٥٥٦- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبي بردة

=على أبي موسى، وهٰذا مجازٌ قد استَعمل غيرُه مثلَه، كقول ثابت البُناني: خَطَبَنا عمرانُ بنُ حصين، أي: خطبَ أهلَ البصرة، ولم يُدرك ثابتٌ خطبةَ عمران المذكورة، فيحتمل أن يكون زهدم دخل، فجرى له ما ذكر، وغايةُ ما فيه أنه أبهم نفسه، ولا عجب فيه. والله أعلم.

وقوله: إني رأيتُه يأكل شيئاً قذراً: قال الحافظ: وفي رواية أبي عوانة: «إني رأيتها تأكل قذراً» وكأنه ظنَّ أنها أكثرت من ذٰلك بحيث صارت جلّالة، فبيَّنَ له أبو موسى أنها ليست كذٰلك، أو أنه لا يلزم من كون تلك الدجاجة التي رآها كذٰلك أن يكون كلُّ الدجاج كذٰلك.

وسلف برقم (١٩٥١٩).

قال السندي: قوله: فتنحى، أي: ابتعد، احترازاً عن أكل الدجاج.

ادنُه: الهاء للسكت، وهو أمر من الدنوّ، أي: صِر قريباً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٢٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو نُعيم، وهو الفضل بن دكين.

وأخرجه البخاري (٦١٧٠)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨- والطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٩)، و«الصغير» (٨٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/١١٢ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد. قال البخاري: تابعه أبو معاوية، ومحمد بن عبيد.

قلنا: رواية أبي معاوية سترد برقم (١٩٦٢٨)، ورواية محمد بن عبيد سلفت برقم (١٩٤٩٦).

عن أبي موسى، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لِيَسْتأْذِنْ أَحَدُكُم ثلاثاً، فإنْ أُذِنَ لَهُ، وإلاّ فَلْيَرْجِعْ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى بن طلحة -وهو ابن عبيد الله التيمي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه يعقوبُ بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٧ مطولاً، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨٢) من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢١٥٤) (٣٧) من طريق الفضل بن موسى، ثم أخرجه من طريق علي بن هاشم، وأبو داود (٥١٨١) من طريق عبد الله بن داود، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٨٢) من طريق سفيان، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨٢) من طريق عبد السلام بن حرب، خمستهم عن طلحة بن يحيى، به. وجاء في رواية طلحة هذه أن أُبَيَّ بن كعب شهد مع أبي موسى أنه سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وروايةُ الأكثر أن الذي شهد مع أبي موسى إنما هو أبو سعيد الخدري، وهو ما سيرد في الروايتين (١٩٥٨١) (١٩٦١١)، وأبيُّ بنُ كعب إنما مرَّ ذكرُه في حديث أبي سعيد عند مسلم (٢١٥٣) أنه قال لأبي موسى: لا يقوم معك إلا أحدثُنا سِنّاً. قم يا أبا سعيد. قال أبو سعيد: فقمتُ حتى أتيتُ عمر، فقلتُ: قد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول هٰذا. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٩٩: حديثُ أبي سعيد (يعني أنه هو الذي شهد) هو المحفوظ، على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث طلحة بن يحيى في «الصحيح». وقال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٢٩: طلحة بن يحيى فيه ضعف، وروايةُ الأكثر أولى أن تكون محفوظة. ثم قال: ويمكن الجمع بأن أبيَّ بنَ كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. وانظر تتمة ما قاله الحافظ فإنه نفيس.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

وانظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٠٢٩). =

١٩٥٥٧- حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شعبة، عن غالب، عن أوس ابن مسروق أو مسروق بن أوس اليربوعي من بني تميم

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَوَاءٌ». قال شعبة: قلتُ له: عشراً عشراً؟ قال: نَعَمْ[1].

١٩٥٥٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، حدثني غيلانُ بنُ جرير، عن أبي بُرْدة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في رهطٍ من الأشعريين نستحملُه، فقال: «لا والله ما أَحْمِلُكُم، وما عِندي ما أَحمِلُكُم عَلَيْه» فلبثنا ما شاء الله، ثم أمر لنا بثلاثِ ذَوْدٍ غُرّ الذُّرى، فلما انطلقنا، قال بعضُنا لبعض: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحملُه، فحلَفَ أن لا يحملنا، ارجعوا بنا، أي: حتى نُذَكِّره، قال: فأتيناه، فقُلنا: يا رسولَ الله، إنّا أتيناك نستحمِلُك، فحَلفتَ أن لا تحمِلنا، ثم حملتنا! فقال: «ما أَنا حَمَلْتُكُم[2] بَل الله عَزَّ وَجَلَّ حَمَلَكُم، إنّي والله -إنْ شاءَ الله تعالى- لا أَحْلِفُ على يمين، فأَرى غَيْرَها خَيْراً مِنْها إلاّ أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وكَفَّرْتُ عن

= قال السندي: قوله: فإن أُذن له؛ على بناء المفعول، أي: فليدخل البيت.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد، وهو المرُّوذي.

قال السندي: قوله: عشراً عشراً. هكذا بالنصب في النسخ، أي: ليعط في ديتها عشراً عشراً.

(٢) في (ظ١٣): أحملكم.

يَميني» أو قال: «إلاّ كَفَّرتُ يميني، وأَتَيْتُ الذي هُوَ خير»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٢٧٦)، مختصراً، والبيهقي ١٠/٥١ -٥٢ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٠)، والبخاري (٦٦٢٣) و(٦٧١٨) و(٦٧١٩)، ومسلم (١٦٤٩) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٩-١٠، وفي «الكبرى» (٤٧٢١)، وابن ماجه (٢١٠٧)، وأبو يعلى (٧٢٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٢٦، ٣٢، ٥١، ٥١-٥٢، وفي «السنن الصغير» (٤٠١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٣٦) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وجاء عند البخاري (٦٦٢٣)، وابن ماجه (٢١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٥١-٥٢ على التردّد في تقديم الكفارة وتأخيرها، كرواية أحمد، وسائرُ الروايات على تقديم الكفارة دون تردّد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

ووقع في رواية البخاري (٦٧١٨) «إلا كفرتُ عن يميني، وأتيتُ الذي هو خير، وكفَّرت». قال الحافظ في «الفتح» ١١/٦٠٥: كذا وقع لفظ «وكفَّرت» مكرراً في رواية السرخسي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٤٤١٥) و(٦٦٧٨)، ومسلم (١٦٤٩) (٨)، وأبو يعلى (٧٢٥٨) و(٧٢٩٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٢١٦ -٢١٧ من طريق بُريد، عن أبي بردة، به.

وجاء في بعض طرقه: «فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ» بدل «ثلاث»، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٠٨)، ونتكلم على ذلك هناك.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند ابن حبان (٤٣٥١).

وعن أبي الدرداء عند البيهقي في «السنن» ١٠/٥٢.

وفي باب كفارة اليمين عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: نستحمله، أي: نطلب منه أن يحملنا على الجمال=

١٩٥٥٩- حدثنا أحمدُ بنُ عبد الملك، حدثنا موسى بنُ أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن رجل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَفِظَ ما بين فَقْمَيْهِ وفَرْجَه دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

= في غزوة تبوك.

بثلاث ذَوْد: بفتح الذال المعجمة، جمع الناقة معنى، أي: بثلاث نُوق. قلنا: وقال النووي: إن الذَّود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، فهو من إضافة الشيء إلى نفسه، والمراد ثلاث إبلٍ من الذَّود، لا ثلاث أذواد.

وقال السندي: غُرّ الذُّرى، بضم غين وتشديد راء، والذُّرى بضم معجمة مقصوراً، أي: بيض الأسنام من كثرة الشحم.

ما أنا أحملكم ... إلخ: يريد أن المنّة لله تعالى، لا لمخلوقٍ من مخلوقاته، وهو الفاعلُ حقيقة، أو المراد: إني حلفتُ نظراً إلى ظاهر الأسباب، وهذا جاء من الله تعالى على خلاف تلك الأسباب. وعلى كل تقدير، فالجوابُ عن الحلف هو قولُه: «والله لا أحلف على يمين... إلخ».

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيفٌ لضعف عبد الله بن محمد بن عَقَيل ولاضطرابه فيه، ولإبهام شيخه في الإسناد -ومع ذلك حَسَّنَ الإسنادَ الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٠٩ -وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٥٤، وعبدُ الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٦٤، وأبو يعلى (٧٢٧٥)، والحاكم ٤/٣٥٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥٥) من طريق معلّى بن منصور الرازي، والحاكم ٤/٣٥٨ من طريق المعافى بن سليمان الحراني، وتمام الرازي في «فوائده» (١١١٦) «الروض البسام» من طريق أبي صالح الحراني، ثلاثتهم عن موسى بن أَعْيَن، عن عبد الله بن محمد=

١٩٥٦٠- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، أن عوناً وسعيداً ابني أبي بردة حدثاه، أنهما شهدا أبا بردة يحدث عُمَرَ بنَ عبد العزيز عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إلاّ

=ابن عقيل، عن سليمان بن يسار، عن عَقِيل مولى ابن عباس، عن أبي موسى قال (واللفظ للبيهقي): كنت أنا وأبو الدرداء عند النبي ﷺ، فقال: «من حفظ ما بين فقميه ورجليه دخل الجنة». ووقع اللفظُ في زوائد عبد الله في «الزهد»: «من حفظ ما بين فَقْميه ولَحييه دخل الجنة» (كذا، والفَقْمان واللحيان بمعنى).

واضطرب فيه عبدُ الله بنُ محمد بن عَقِيل:

فرواه عبيدُ الله بنُ عمرو عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٩١٩) عنه عن علي بن الحسين، عن أبي رافع، مرفوعاً بلفظ: «من حفظ ما بين فقميه وفخذيه دخل الجنة». وقد جوَّدَه الحافظُ في «الفتح» ١١/٣٠٩ مع أن إسناده -مع اضطراب عبد الله بن محمد بن عَقِيل فيه- فيه انقطاع، فعليُّ بن الحسين -وهو زينُ العابدين- ولد سنة ٣٣، وأبو رافع مات بعد مقتل عثمان بيسير، يعني ما بين ٣٥ -٣٦ هـ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٩٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بنحوه، ورجال الطبراني وأبي يعلى ثقات، وفي رجال أحمد راوٍ لم يُسَمَّ، وبقيةُ رجاله ثقات، والظاهر أن الراوي الذي سقط عند أحمد هو سليمان ابن يسار.

وفي الباب عن سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٧٤)، وسيرد ٥/٣٣٣، ولفظه: «من يضمن لي ما بين لَحيَيْه وما بين رجليه أضمن له الجنة».

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٠٩)، وأبي يعلى (٦٢٠٠)، وابن حبان (٥٧٠٣)، والحاكم ٤/٣٥٧، وفي إسناده محمد بن عجلان، وهو حسن الحديث.

قال السندي: قوله: ما بين فَقْمَيْه؛ ضبط بفتح فاء، وسكون قاف، أي: لحييه، يريد الفم عن التكلم بما لا ينبغي، وعن أكل ما لا ينبغي.

قلنا: وقد ضبط الفقم بضم الفاء أيضاً.

أَدْخَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مَكانَهُ النّارَ يَهُودِيّاً أَو نَصْرَانِيّاً» قال: فاستحلفه عمرُ بنُ عبد العزيز بالله الذي لا إلٰه إلاّ هو ثلاثَ مرات أن أباه حدثه عن رسول الله ﷺ؟ قال: فحلف له. قال: فلم يُحدثني سعيد أنه استحلفه، ولم يُنكر على عونٍ قولَه[1].

١٩٥٦١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غالب التمّار قال: سمعتُ أوس بن مسروق رجلاً منا كان أخذ الدرهمين على عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وغزا في خلافته يحدث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأصابعُ سَواء»[2]. قال شعبة: فقلت: عشر عشر؟ قال: نَعَم[3].

١٩٥٦٢- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني أبو بشر قال: سمعتُ سعيد بن جُبير

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ بي مِنْ أُمَّتِي أَو يَهُودِيٌّ أَو نَصْرانِيٌّ، ثم لم يُؤمِنْ بي، دَخَلَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٤٨٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٧)، وابن حبان (٦٣٠)، والبيهقي في «البعث» (٩٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٣): أنه قال في الأصابع: سواء.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٩٥٥٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد ابن جعفر.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر(١٩٥٣٦)غير أن شيخ أحمد هنا هو عفّان=

١٩٥٦٣- حدثنا عَفّان، حدثنا هَمّام، حدثنا رجلٌ من الأنصار، أن أبا بكر بن عبد الله بن قيس حدثه

أن أباه حدثه، أن رسول الله ﷺ كان يُكثِرُ زيارة الأنصار خاصّة وعامّة، فكان إذا زار خاصّةً أتى الرجلَ في منزله، وإذا زار عامة أتى المسجد[1].

١٩٥٦٤- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، حدثنا أبو زُبَيْدٍ، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَتْ لَهُ جارِيةٌ، فأَعْتَقَها وتَزَوَّجَها، كان لَهُ أَجران»[2].

= وهو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه ابن أبي شيبة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٢٥) عن عفّان، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمّام: هو ابن يحيى العوذي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٧٣ وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: أتى المسجد؛ أي: مسجدهم كالقُباء والقبلتين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. أبو زبيد: هو عَبْثَر بن القاسم الزُّبيدي، ومطرف: هو ابن طريف الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٠٣ من طريق سليمان بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١١٥، وفي =

١٩٥٦٥- حدثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدثنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو، يعني ابن أبي عمرو، عن المُطَّلِب

عن أبي موسى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَمِلَ حَسَنَةً، فَسُرَّ بِها، وعَمِلَ سَيِّئَةً، فَسَاءَتْه[1]، فهو مُؤْمِنٌ»[2].

= «الكبرى» (٥٥٠١) عن هنّاد بن السّري، عن أبي زُبيد، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٤٤)، وأبو يعلى (٧٣٢٣) من طريقين عن مطرف، به.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(١) في (ظ١٣): فأساءته.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المُطَّلب - وهو ابنُ عبد الله بن حَنْطَب- لا يُعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص ١٦٤-: عامة روايته مرسل . اهـ. وبقيةُ رجاله رجالُ الصحيح. عبد العزير بن محمد: هو الدراوردي، وعمرو بن أبي عمرو: هو مولى المُطَّلِب بن عبد الله بن حَنْطَب.

وأخرجه البزار (٧٩) «زوائد» عن محمد بن أبان القرشي، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٣ و٥٤، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٩٩٣) من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد، بهذا الإسناد. وقرن سعيدُ ابنُ منصور بعبد العزيز بن محمد يعقوبَ بنَ عبد الرحمٰن. قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: قد احتجا برواة هٰذا الحديث عن آخرهم، وهو صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه، إنما أخرجا في خطبة عمر بن الخطاب: «ومن سَرَّتْه حسنتُه وساءتْه سيئتُه فهو مؤمن». قلنا: لم يخرجا للمُطَّلِب في الصحيح، ولم يحتج البخاري بالدراوردي بل روى له مقروناً، ثم إنهما لم يخرجا حديث عمر بن الخطاب المذكور: «ومن سرَّته حسنتُه وساءَته سَيِّئَته، فهو مؤمن». =

٣٩٩/٤ ١٩٥٦٦- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا حسينُ بن علي الجُعْفي، عن مُجَمِّع بن يحيى بن[1] زيد بن جارية الأنصاريّ قال: سمعتُه يذكره عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، ثم قلنا: لو انتظرنا حتى نُصَلِّي معه العشاء. قال: فانتظرنا، فخرج إلينا، فقال: «ما زِلْتُمْ ها هنا؟» قلنا: نعم يا رسول الله، قلنا: نُصَلِّي معك العشاء. قال: «أَحْسَنْتُم-أَوْ أَصَبْتُم» ثم رفع رأسَهُ إلى السماء. قال: وكان كثيراً مما[2] يرفعُ رأسه إلى السماء، فقال: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ للسَّماءِ، فإذا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّماءَ ما تُوعَدُ، وأنا أَمَنَةٌ لأَصحابي، فإذا ذَهَبْتُ أتى أَصحابي ما يُوعَدُون، وأَصحابي أَمَنَةٌ لأُمَّتي، فإذا ذَهَبَ[3] أَصحابي، أَتى

= وأخرجه عبد بن حميد (٥٥٩) من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٨٦، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير»، وقال: رجاله رجال الصحيح، ما خلا المُطَّلِب بن عبد الله، فإنه ثقة، ولكنه يُدلِّس، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع.

وفي الباب عن عمر، سلف برقم (١١٤)، وإسناده صحيح.

وعن عامر بن ربيعة، سلف (١٥٦٩٦).

وعن أبي أمامة عند ابن حبان (١٧٦)، سيرد ٥/٢٥٢، وإسناده صحيحٌ.

(١) تحرفت في (م) إلى «عن».

(٢) في (م): ما.

(٣) في (م) و(ق) و(ص): ذهبت.

أُمَّتي ما يُوعَدُون»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله - وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري، ومُجَمِّع بن يحيى بن زيد- ويقال: يزيد- بن جارية، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ حبان (٧٢٤٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مجمع بن يحيى بن يزيد بن جارية) من طريق علي بن عبد الله ابن المديني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ١٢/ ١٧٥ مختصراً، ومسلم (٢٥٣١)، وأبو يعلى (٧٢٧٦)، وعبدُ بن حُميد (٥٣٩)، والخلال في «السنة» (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٤)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» أيضاً من طرق عن حسين بن علي الجُعْفي، به.

وانظر (١٩٥٠٦).

وفي الباب عن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٤٦)، و«الأوسط» (٧٤٦٣)، و«الصغير» (٩٦٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٦٧-٦٨، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٤٥٧، وسكت عنه، ولم يرد عند الذهبي في «التلخيص».

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣١٢. وقال: رواه الطبراني في الثلاثة، ورجاله ثقات. قلنا: هو حديث مرسل، فالمنكدر والد محمد قال أبو حاتم: لا تثبت له صحبة، وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: حديثه مرسل، ولا تثبت له صحبة، ولكنه ولد على عهد رسول الله ﷺ. قلنا: وذكره ابن حبان في التابعين.

وعن ابن عباس مختصراً عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٨٦) و(٦٦٨٣). ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٧ وقال: إسناده جيد إلا أن علي بن طلحة لم يسمع من ابن عباس.

قلنا: في إسناد حديثي المنكدر وابن عباس محمد بن سوقة، فنخشى أن =

١٩٥٦٧- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، حدثنا يحيى بنُ عبد العزيز الأردنيِّ، عن عبد الله بن نُعَيم القَيْني[١] قال: حدثني الضَّحَّاكُ بنُ عبد الرحمٰن بن عَرْزب الأشعري

أن أبا موسى حدثهم قال: لما هزم اللهُ عز وجل هوازِنَ بِحُنَين، عقد رسولُ الله ﷺ لأبي عامر الأشعري على خيل الطَّلَب، فطَلَب، فكنتُ فيمن طَلَبهم، فأسرع به فرسُه، فأدرك ابنَ دُريد بن الصِّمَّةِ، فقَتَل أبا عامر، وأخذ اللواء، وشددتُ على ابن دُرَيد، فقتلتُه، وأخذتُ اللواء، وانصرفتُ بالناس، فلما رآني رسولُ الله ﷺ أحمل اللواء قال: «يا أبا مُوسى قُتِلَ أَبو عامِرٍ؟» قال: قلت: نعم يا رسول الله، قال: فرأيتُ رسولَ الله ﷺ رفع يديه[٢] يقولُ: «اللَّهُمَّ عُبَيْدَكَ عُبَيْداً أَبا عامر، اجْعَلْهُ مِنَ الأكثَرِينَ يوم القِيامة»[٣].

= يكون حديثاً واحداً اختُلف عليه فيه.

قال السندي: قوله: ثم قلنا: لو انتظرنا، أي: قلنا في أنفسنا، أي: قلنا فيما بيننا، بأن قال بعضنا لبعض.

أَمَنَة: بفتحات، أي: أمان لها من الانشقاق.

أتى أصحابي ما يوعدون: من الفتن التي وقعت في حياة الصحابة.

(١) وقع في (م): القيسي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١٣): رفع يديه يدعو الله.

(٣) حديث صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله ابن نُعيم القَيْنِي، قال الذهبي: ليس بشيء، ولانقطاعه، الضحاكُ بنُ عبد الرحمٰن ابن عرزب قال أبو حاتم: روايته عن أبي موسى مرسلة. كما في «الجرح=

. . . . . .

= والتعديل» ٤/٤٥٩. وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٢: يقال: لم يسمع منه. قلنا: وقوله: «أن أبا موسى حدثهم»، يعني حدَّث قومه. الوليد بن مسلم -وإن لم يُصرّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد- تابعه يحيى بن حمزة ابن واقد الحضرمي عند الطبراني في «الأوسط» كما سيرد، وهو ثقة. وبقية رجاله ثقات. علي بنُ عبد الله: هو ابن المديني. وأبو عامر الأشعري الوارد ذِكْرُهُ في الحديث هو عَمُّ أبي موسى الأشعري، وقال ابن إسحاق: هو ابن عمه. قال الحافظ: والأول أشهر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٢) -وعنه ابن حبان (٧١٩١)- من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٤) من طريق يحيى بن حمزة -وهو ابن واقد الحضرمي- عن يحيى بن عبد العزيز الأردُنيِّ، به. وحسَّن إسنادَه الحافظُ في «الفتح» ٨/ ٤٢ -٤٣ مع أنه أشار إلى انقطاعه في «إتحاف المهرة» كما نقلنا عنه آنفاً. قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديثُ عن الضحاك، عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به يحيى بنُ حمزة.

وسياقتُه الصحيحة أخرجها مطولة ومختصرة البخاري (٢٨٨٤) و(٤٣٢٣) و(٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨١)، وأبو يعلى (٧٣١٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٥٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ١٥٢ -١٥٣، و«الدعوات الكبير» (٢٧٣) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٨) من طريق أبي أسامة، عن بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، بلفظ: «اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس» هذا لفظ البخاري. ولفظ مسلم: «أو من الناس».

وفي الصحيح أيضاً أن أبا موسى رجع فدخل على النبي ﷺ بيته، وهنالك أخبره بخبرِه وخبرِ أبي عامر.

وذكر ابنُ إسحاق -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٨/ ٤٢- أن اسم ابنِ =

١٩٥٦٨- حدثنا بهز، حدثنا شعبة، حدثنا أبو التياح، عن شيخ لهم عن أبي موسى قال: مال رسولُ الله ﷺ إلى دَمَثٍ إلى جَنْب حائط، فبال. قال شعبة: فقلتُ لأبي التياح: جالساً؟ قال: لا أدري. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بني إسرائِيلَ كانُوا إذا أصابَهُم البَولُ قَرَضُوهُ بالمقراضين[1]، فإذا بالَ أَحَدُكُم فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ»[2].

١٩٥٦٩- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمان، قال: قرأتُ على الفُضَيل بن ميسرة، عن[3] حديث أبي حَرِيز، أن أبا بُردة حدثه عن حديث أبي موسى، أن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يَدْخُلُونَ الجَنَّة: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وقاطِعُ رَحِمٍ[4]، ومُصَدِّقٌ بالسِّحْرِ، ومَنْ

= دريد الذي قتل أبا عامر هو سَلَمة، فيما زعموا، ثم نقل الحافظ عن ابن هشام قولاً آخر، فانظره.

وسيرد برقم (١٩٦٩٣).

قال السندي: قوله: بحُنين؛ الباء بمعنى في، متعلقة بهَزَم.

قوله: على خيل الطَّلَب، أي: أميراً عليهم، والطَّلَب بفتحتين: جمع طالب، أو مصدر، أي: على خيل أرسلها لطَلب العدو.

عُبيدَك: بالنصب، أي: اجعل عبيدَك.

من الأكثرين: المراد هم الأكثرون خيراً، أو أجراً، ونحو ذلك.

(١) في (م) و(ق): بالمقاريض، وهي نسخة في (س).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «فإذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو بهز بن أسد العَمِّي.

(٣) في «أطراف المسند» ٧/ ١١١: (في) بدل (عن).

(٤) في (ظ١٣) وهامش (ق): الرحم.

ماتَ مُدْمِناً لِلخَمْر[1] سَقاهُ الله عزَّ وجلَّ مِنْ نَهْرِ الغُوطة» قيل: وما نهر الغوطة؟ قال: «نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُروجِ المُومِساتِ، يُؤذِي أَهلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهم»[2].

---

(١) في (ظ١٣): الخمر.

(٢) قوله منه: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمنُ خمرٍ، وقاطعُ رحمٍ، ومصدقٌ بالسحر» حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي حَرِيز - وهو عبد الله بن الحسين الأزدي- وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين غير عليِّ بنِ عبد الله- وهو ابن المديني- فهو من رجال البخاري، والفُضَيْلِ بنِ مَيْسَرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحاب السنن سوى الترمذي، وهو صدوق.

وأخرجه ابنُ حبان (٥٣٤٦) من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٤٨)، وابن حبان (٦١٣٧)، والحاكم ٤/١٤٦ من طريقين عن المُعْتَمِر بن سليمان، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرف اسم أبي حريز في مطبوع الحاكم إلى أبي جرير.

وأخرجه بَحْشَل في «تاريخ واسط» ص ١٦١ من طريق أبي معشر، عن الفضيل بن ميسرة، به. وتحرف اسم فضيل في مطبوعه إلى فضل، واسم أبي حريز إلى أبي جرير.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٧٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات.

ولقوله: «ثلاثةٌ لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدّق بالسحر» شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لا يدخل الجنة صاحبُ خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم...»، سلف برقم (١١١٠٧).

وذكرنا بقية شواهده في تخريج حديث ابن عمر، السالف برقم (٦١٨٠) =

* ١٩٥٧٠- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد، [قال عبد الله]: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد، حدثنا أبو أسامة، عن بُريد بن أبي بردة، عن أبي بردة عن أبي موسى، قال: وُلِدَ لي غلام، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فسَمّاه إبراهيمَ، وحنَّكَه بتمرة[1].

= فيُحَسَّن بها الحديث.

قال السندي: قوله: مدمن خمر، أي: ملازمُها، وهو الذي مات بلا توبة.

من فروج المومسات، أي: الزانيات.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وشارك عبدُ الله أباه في سماعه من عبد الله بن محمد، وهو أبو بكر بن أبي شيبة. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢١٤٥) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٤٦٧) و(٦١٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٠)، ومسلم (٢١٤٥)، وأبو يعلى (٧٣١٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٢- وابنُ عدي في «الكامل» ٢/ ٤٩٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠٥، وفي «الشُّعَب» (٨٦٢١) و(٨٦٢٢)، وفي «الآداب» (٤٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٠) من طرق عن أبي أسامة، به.

وزاد البخاري وغيره: ودعا له بالبركة، وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عائشة، سيرد ٦/ ٢١٢.

قال السندي: قوله: وُلد لي، على بناء المفعول.

وحنكه: حَنَكَ الصبي، بالتخفيف، وحنَّكَه بالتشديد، وهو أشهر، أي: مضغ تمراً ودَلَكَ به حَنَكَه، بفتحتين، وهو ما تحت الذقن، أو أعلى داخل الفم أو الأسفل في طرف مُقَدَّم اللحيين من أسفلها.

١٩٥٧١- وقال: احترق بيتٌ بالمدينة على أهله، فحُدِّث النبي ﷺ بشأنهم، فقال: «إِنَّما هٰذِهِ النّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ، فإذا نِمْتُم فَأَطْفِؤُوها عَنكُم»[1].

١٩٥٧٢- قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا بَعَثَ أحداً مِنْ أصحابِه في بعض أمره قال: «بَشِّرُوا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا»[2].

---

(١) إسناده إسناد سابقه، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند ابن أبي شيبة ٨/٦٦٨ -٦٦٩، وأخرجه عنه مسلم (٢٠١٦)، وابن ماجه (٣٧٧٠)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٩٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٢٧)، ومسلم (٢٠١٦)، وأبو يعلى (٧٢٩٣)، وأبو عوانة ٥/٣٣٦، وابن حبان (٥٥٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٥) من طرق عن أبي أسامة، به.

وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمر عند الرواية (٤٥١٥) ونزيد عليها حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٥٢)، ولفظه: «أطفئوا السُّرُج، وأغلقوا الأبواب، وخمِّروا الطعام والشراب».

قال السندي: قوله: فحُدِّث؛ على بناء المفعول من التحديث.

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠) وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٣٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد، وقرن بابن أبي شيبة أبا كُريب.

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٥) عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو عوانة ٤/٨٣ عن الحسن بن علي بن عفان وأبي البختري، ثلاثتهم عن أبي أسامة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤١٦) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، به،=

١٩٥٧٣- وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ[1] مَثَلَ ما بعثَني الله عَزَّ وجَلَّ به مِن الهُدى والعِلْم كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصابَ الأَرضَ، فكانتْ مِنه طائِفَةٌ قَبِلَتْ، فأَنبتتِ الكَلأَ والعُشْبَ الكَثِير، وكانتْ مِنها أجادِبُ أَمسكَتِ الماءَ، فنَفَع الله عزَّ وجَلَّ بها ناساً، فشَرِبُوا، فَرَعَوا، وسَقَوا وَزَرعُوا وأَسقَوا، وأَصَابتْ طائفةً منها أخرى، إنَّما هي قِيعانٌ لا تُمْسِكُ ماءً، ولا تُنبِتُ كَلأً، فَذٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقِهَ في دِينِ الله عَزَّ وجَلَّ، ونفعَه الله عَزَّ وجَلَّ بما بعثني بِه، ونَفَعَ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، ومَثَلُ مَنْ لم يَرفَعْ بذٰلكَ رأساً، ولم يَقبلْ هُدَى الله عَزَّ وجَلَّ الذي أُرسِلْتُ به»[2].

=ولفظه: «تكاتفا ولا تعاصيا، ويسرا ولا تعسرا» وقال: لم يرو هذا الحديث عن زهير إلا عمرو بن عثمان.

وسيرد بأتم منه برقمي: (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٣٣٣)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قال: بشروا: أي: قال له ومن معه من العسكر.

(١) لفظ «إن» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده إسناد (١٩٥٧٠)، وهو صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٠٣) عن أبي بكر ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٩)، ومسلم (٢٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٣)، وأبو يعلى (٧٣١١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٩- وابن حبان (٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٦٨، والخطيب في «الفقيه =

* ١٩٥٧٤- حدثنا عبدُ الله بنُ محمد. وسمعتُه أنا من عبد اللَّه بن محمد ابن أبي شيبة، حدثنا معتمرُ بنُ سليمان، عن عَبّاد بن عَبّاد، عن أبي مِجْلَز عن أبي موسى، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بوَضُوء، فتوضأ،

= والمتفقه» ١/٤٨-٤٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥)، وفي «التفسير» الآية (٥٨) من سورة الأعراف من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

قال السندي: قوله: كمثل غيث، أي: مطرٍ نافع في الطهارة والحياة وكثرة المنافع وشدة الحاجة إليه.

أصاب الأرض: أي: التي هي محلُّ الانتفاع، وقد قسم هٰذا القسم إلى قسمين باعتبار اختلاف أنواع الانتفاع، وقابلَه بما لا انتفاع فيه، وهو الذي بيَّنه بقوله: وأصابت طائفة أخرى ... إلخ. فالحاصلُ أن الأرض بالنظر إلى الغيثِ قسمان، والقسمُ الأول منهما قسمان أيضاً.

قبلت: أي: ذلك الغيث.

أجادب: هي صِلاب الأراضي التي تُمسك المياه.

قيعان: جمع قاع، وهو الأرضُ المستوي الذي يسيل عنه الماء، فلا يقبل الماء في باطنه، ولا يُمسِكه على ظاهره حتى يترتَّب عليه أحد النفعين.

فذلك: المذكورُ من قسمي الأرض وهما محلُّ الانتفاع، وغيرُ محل الانتفاع، نعم قد قسم محل الانتفاع بالماء في الأرض إلى قسمين: ما يُنتفع فيه بعين الماء، وما يُنتفع فيه بثمرات الماء بينهما، على أن محل الانتفاع بالعلم في الناس قسمان: قسمٌ ينتفع فيه بعينِ العلم، كأهل الرواية والحديث، وقسمٌ يُنتفع فيه بثمراتِ العلم، كأهل الدراية والفقه، وبهذا اندفع توهُّم أن المذكور في جانب المُشَبَّه به ثلاثةُ أقسام، وفي جانب المُشَبَّه قسمان. ومنشأُ ذلك التوهُّم هو قِلَّةُ النظر في نظم الحديث، وإلا فلا يخفى على الناظر أن قوله: «وأصابت طائفةً أخرى» عطف على قوله: «أصاب الأرضَ» ذُكر مقابلاً له، وقولُه: «فكانت منه طائفةٌ» تقسيمٌ للقسم الأول، والله تعالى أعلم.

وصلَّى، وقال: «اللهم أَصْلِحْ لي ديني، ووَسِّعْ عَلَيَّ في ذاتِي، وبارِكْ لي في رِزْقِي»[1].

٤/٤٠٠ ١٩٥٧٥- حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن ثابت البُناني وعليِّ بنِ زيد والجُرَيري، عن أبي عثمان النهدي

---

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد -وإن يكن رجالُه ثقات، وصححه النووي في «الأذكار»- قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ٢٦٨: في الحكم على الإسناد بالصحة نظر، لأن أبا مِجْلَز (وهو لاحق بن حميد السدوسي) لم يَلْقَ سَمُرة بن جندب ولا عمران بن حصين، فيما قاله عليُّ ابنُ المديني، وقد تأخرا بعد أبي موسى، ففي سماعه من أبي موسى نظرٌ، وقد عُهد منه الإرسالُ ممن لم يلقَه، ورجالُ الإسناد رجالُ الصحيح إلا عبّاد بن عبّاد، والله أعلم.

وهو عند ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/ ٢٨١، وعنه أخرجه أبو يعلى (٧٢٧٣).

واختُلف على معتمر بن سليمان في بعض ألفاظه:

فرواه عنه ابنُ أبي شيبة بلفظ هذه الرواية: «اللهم أصلح لي ديني، ووسع عليَّ في ذاتي، وبارك لي في رزقي».

ورواهُ محمدُ بنُ عبد الأعلى عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٠)- ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨)، ومحمدُ بنُ الفضل عارم، ومحمد بنُ أبي بكر المُقَدَّمي عند الطبراني في «الدعاء» (٦٥٦) ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان، به، بلفظ: «اللهم اغفر لي ذنبي، ووسع لي في داري، وبارك لي في رزقي».

وبهذا اللفظ سلف من حديث رجل عن النبي ﷺ برقم (١٦٥٩٩)، وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٠٠)، وإسناده ضعيف كذلك. وبهذين الشاهدين يحسن الحديث.

قال السندي: قوله: في ذاتي؛ بشرح الصدر، وسعة الخلق.

عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال له: «ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: وما هو؟ قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وقد روى عن الجُرَيْري- وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط، وعليُّ بنُ زيد- وهو ابن جدعان- متابع، وقد روى له مسلم متابعة، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصّفّار، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن ابن مَلّ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الربيع بن حبيب في «مسنده» (٨٢٥)، وأبو داود (١٥٢٦)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٨)، والطبراني في «الصغير» (١١٧٧)، و«الدعاء» (١٦٦٥) و(١٦٦٦)، والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١١/٣٢ من طرق عن حماد ابن سلمة، بهذا الإسناد. ولم يذكر الربيع بنُ حبيب عليَّ بنَ زيد والجُرَيري، وجاء عند الطبراني في «الصغير» و«الدعاء» (١٦٦٦): عن حماد بن سلمة، عن عليٍّ بن زيد، وحَبِيب بن الشهيد، وقَرَن بهما في «الدعاء» الجُريريَّ. وتحرف في مطبوع «إتحاف المهرة» إلى: حماد بن سلمة وعلي بن زيد والجريري.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٦٣) و(١٦٦٩) و(١٦٧٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٤٣-١٤٤ من طرق عن أبي عثمان، به.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ويستدرك: وعن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ ليلة أُسْري به مَرَّ على إبراهيم ... فقال له: «مُرْ أُمَّتك، فليُكْثِروا من غراس الجنة، فإن =

١٩٥٧٦- حدثنا عفان قال: حدثنا همام، حدثنا أبو عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري

عن أبيه، أن النبيّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ ستّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاويةٍ مِنها لِلمُؤمِنِ أَهلٌ لا يَراهُمُ الآخَرُون» وربما قال عفان: «لكل زاوية»[1].

= تربتها طيبة، وأرضها واسعة، قال: وما غراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله» سيرد ٥/ ٤١٨.

قال السندي: قوله: على كنز، أي على ما يُتوصل به إلى كنز من الأجر في الجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى الأشعري؛ يقال: اسمه عمرو، ويقال: عامر.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٤٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٦٠٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٣٣٢) من طرق عن همام، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٨) (٢٣) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجَوْني، به.

وعند البخاري: «ثلاثون ميلاً».

ثم علّق البخاري رواية «ستين ميلاً» بصيغة الجزم، فقال: قال أبو عبد الصمد (وهو عبد العزيز بن عبد الصمد) والحارثُ بن عبيد، عن أبي عمران: «ستون ميلاً».

قلنا: طريق أبي عبد الصمد وصلها البخاري، كما سيرد في تخرج الحديث (١٩٦٨١)، وطريق الحارث بن عبيد وصلَها مسلمٌ، كما سلف قريباً. =

١٩٥٧٧- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أبي بردة عن أبي موسى، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مَرَّ أَحدُكُم في مَسْجِدٍ[١] أَو سُوقٍ أَوْ مَجْلِسٍ وبِيدِهِ نِبالٌ، فَلْيأخُذْ بِنِصالها».

قال أبو موسى: فوالله ما متنا حتى سددها[٢] بعضُنا في وجوه بعض[٣].

= وسيرد بالأرقام (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣) (١٩٧٦١) (١٩٧٦٢).

وانظر (١٩٦٨٢).

(١) في (ظ١٣): بمسجد.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): سدد بها. ورواية مسلم: سددناها.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو البناني.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥ من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٥) (١٢٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٦) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وعند مسلم: فليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها، ثم ليأخذ بنصالها.

وجاء عند البغوي بعد قوله: «فليأخذ بنصالها»: يمدُّ بهن صوته.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

قال السندي: قوله: نِبال؛ بكسر نون، جمع نَبْل، بفتح فسكون، كالنصال، جمع نصل، والنَّبْلُ: هو السهام التي لا نِصال لها.

قوله: حتى سدَّدها؛ أي النبال والنصال، يُريد ما جرى بين الصحابة من الفتن، فإن ذاك خلافُ مقتضى هذا الأمر، والله تعالى أعلم.

١٩٥٧٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ثابت، يعني ابنَ عمارة، عن غُنيم عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا استَعْطَرَتِ المَرأَةُ فَخَرَجتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها فهي كذا وكذا»[1].

---

(١) إسناده جيد، ثابت بن عمارة، بسطنا الكلام عليه في الرواية (١٩٥١٣). وبقية رجاله رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وغُنيم: هو ابن قيس.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٣) عن مسدد، والترمذي (٢٧٨٦) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. زاد أبو داود: «قال قولاً شديداً». ولفظُ الترمذي: «والمرأةُ إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا» يعني زانية. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. قلنا: وجاء عنده مطولاً بزيادة: «كُلُّ عين زانية» في أوله، وسلفت هذه الزيادة برقم (١٩٥١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٣، وفي «الكبرى» (٩٤٢٢)، وابن خزيمة (١٦٨١)، وابن حبان (٤٤٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٦، و«الشعب» (٧٨١٥)، و«الآداب» (٧٥٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٥٥، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة غنيم بن قيس) من طرق عن ثابت بن عمارة، به، وعندهم -إلا المزي- بدل كذا وكذا: «فهي زانية»، وسيرد بهذا اللفظ في الروايتين (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧)، وزاد المزي بعد قوله: «كذا وكذا»: «تكلم به، يعني باتت فاعلة» وعنده: «فوجدوا ريحها» بدل: «ليجدوا». وزاد ابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والبيهقي: «وكلُّ عين زانية».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٦ عن وكيع، والدارمي (٢٦٤٦) عن أبي عاصم، كلاهما عن ثابت بن عمارة، عن غنيم بن قيس، عن أبي موسى، موقوفاً. ولفظ رواية وكيع: «أيما امرأة تطيبت ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها، لم تُقبل لها صلاة، حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة». وزاد الدارمي: «وكل عين زانية» وقال آخر من حديثه: وقال أبو عاصم: يرفعه بعضُ أصحابنا. وسيأتي برقم (١٩٧١١) و(١٩٧٤٧). =

١٩٥٧٩- حدثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ، قال: «هل أَدُلُّكُم على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ» أو: «ما تدْرِي ما كنْزٌ مِنْ كنُوزِ الجَنَّةِ؟»[1] قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[2].

١٩٥٨٠- حدثنا يحيى، أخبرنا عُبيد الله، أخبرني نافع. وحدثنا محمد ابن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع[3]، عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ، فقد عَصى اللهَ ورَسُولَه»[4].

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٥٦).

(١) قوله: «أو: ما تدري ما كنز من كنوز الجنة» ليس في (ظ١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) (٤٧) من طريق النضر بن شميل، عن عثمان بن غياث، بهذا الإسناد.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(٣) قوله (وحدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عُبيد الله، حدثني نافع) سقط من (ظ١٣).

(٤) حسن، وهذا إسناد منقطع، سعيد بن أبي هند لم يَلْقَ أبا موسى الأشعري، فيما ذكر أبو حاتم، كما في «المراسيل» ص ٦٧، وقد بسطنا الاختلاف فيه على سعيد بن أبي هند في الرواية (١٩٥٠١)، ورجالُه ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠، والحاكم =

١٩٥٨١- حدثنا يحيى، هو ابن سعيد، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

أن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنه ثلاثَ مرات، فلم يأذن[1] له، فرَجَع، فقال: ألم أسمعْ صوتَ عبد الله بنِ قيس آنفاً؟ قالوا: بلى. قال: فاطلبوه. قال: فطلبُوه، فدُعي، فقال:

= ١/ ٥٠ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو يعلى والدارقطنيُّ بيحيى بشرَ بنَ المفضّل.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٧)، والحاكم ١/ ٥٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥، وفي «السنن الصغير» (٤٢٦٣) من طريق محمد بن عبيد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه لوهمٍ وقع لعبد الله بن سعيد ابن أبي هند لسوء حفظه. ووافقه الذهبي! مع أن إسناده منقطع كما أسلفنا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٧٦٢) - من طريق عبد الرحيم بن سليمان وأبي أسامة حماد بن أسامة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧٧) من طريق زهير بن معاوية، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٠ من طريق عبد الله ابن المبارك، أربعتهم عن عبيد الله العمري، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٤١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن نافع، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن سعيد بن أبي هند، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٠)، ورواه أيوب السختياني -فيما ذكر البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥- كلاهما عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، موقوفاً. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٧٥: الذين رفعوه ثقات يجب قبولُ زيادتهم، وفي قول أبي موسى: «فقد عصى الله ورسوله» ما يدل على رفعه.

وسلف برقم (١٩٥٠١).

(١) في (ظ١٣) و(م) وهامش (س) يؤذن.

ما حَمَلكَ على ما صنعتَ؟ قال: استأذنتُ ثلاثاً، فلم يُؤذن لي، فرجعتُ، كنا نُؤْمرُ بهٰذا. فقال: لتأتِيَنَّ عليه بالبينة، أو لأفعلَنَّ. قال: فأتى مسجداً أو مجلساً للأنصار[1]، فقالوا: لا يشهدُ لك إلا أصغرُنا. فقام أبو سعيد الخُدري، فشهد له، فقال عمرُ رضي الله عنه: خَفِيَ هٰذا عليَّ من أمرِ رسول الله ﷺ، ألهاني عَنْهُ الصَّفْقُ بالأسْواقِ»[2].

---

(١) في (ظ١٣): فأتى مجلساً أو مسجداً للأنصار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابنُ جريج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز، وقد صرح بالتحديث عند البخاري ومسلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البخاري (٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٠٦٢) وفي «الأدب المفرد» (١٠٦٥)، ومسلم (٢١٥٣) (٣٦)، وأبو داود (٥١٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٨١)، وابن حبان (٥٨٠٧) من طرق عن ابن جريج، به.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

قولُه: فقالوا: لا يشهدُ معك إلا أصغرُنا، القائلُ هو أبيُّ بن كعب كما هو مصرح به عند مسلم (٢١٥٣) (٣٣).

قال السندي: قولُه: فقال: ألم أسمع... أي: قال عمر ذلك.

بالبينة: أي الشاهد، ولو كان واحداً، قال ذلك تثبيتاً خوفاً من أنَّ كُلَّ من اعترض عليه بشيء يدَّعي أنه حديث، وإلا فَخَبَرُ الآحاد مقبول، ويُحتمل أنَّ قبول خبر الآحاد عنده مقيدٌ بما إذا لم يكن المحل محلَّ تهمة، بأن اعترض على الرجل، فأتىٰ بالحديث لدفع الاعتراض عن نفسه، وحينئذٍ لا بُدَّ من البينة في قبول خبرِ الآحاد، والله تعالى أعلم. =

١٩٥٨٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر، قالا: حدثنا عوف، قال: حدثني قَسَامةُ بنُ زهير. قال ابنُ جعفر: عن قَسَامة بن زهير

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ خَلَق آدَمَ مِنْ قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جميعِ الأرض، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاءَ مِنهم الأَبيضُ والأَحمرُ والأَسْوَدُ وبين ذٰلك، والخَبِيثُ والطَّيِّبُ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبينَ ذٰلِك»[1].

= إلا أصغرُنا: ليظهر أن أصغر الأنصار قد علم ما خَفِيَ على أكبر المهاجرين، وهو عمر.

ألهاني: جعلني غافلاً عنه.

الصَّفْقُ بالأسواق: أي: التجارة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قَسَامة بن زهير، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي «التاريخ» ١/ ٩١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧) من طريقي يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٨١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٤٣، وأبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي=

١٩٥٨٣- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن قَسَامة بن زهير، قال: سمعتُ الأشعري. فذكر مثله[1].

١٩٥٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا بُريد بن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه

عن جده قال: كنا جُلُوساً عند النبيّ ﷺ وإنه سأله سائل،

= (٢٩٥٥)، والطبري في «التفسير» (٦٤٥)، وفي التاريخ ١/ ٩١، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦٤، وابن حبان (٦١٦٠)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠١٧)، والحاكم ٢/ ٢٦١-٢٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٥، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦١٣ (مخطوط نشر دار البشير) من طرق عن عوف، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيأتي في الحديث الذي يليه، وبرقم (١٩٦٤٢).

وفي الباب عن ابن عباس عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٨١٧).

قال السندي: قوله: من قَبْضَة؛ بفتح القاف أو ضمها، كغَرْفة وغُرفة، والفتح أشهر.

على قدر الأرض، أي: على لونها وصفاتها من الخبيث والطيب.

والخبيثُ والطيبُ: هما الكافر والمؤمن، قال تعالى: ﴿والبلدُ الطَّيِّبُ يخرجُ نَبَاتُه بإذن ربِّه والذي خَبُثَ لا يخرج إلا نَكِدَاً﴾ [الأعراف: ٥٨] هو مَثَل لهما.

والسهلُ: هو الذي فيه رِفْق.

والحَزْن: هو الذي فيه شدة في الخُلُق، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو روح: وهو ابن عُبادة.

فقال رسول الله ﷺ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، ولْيَقْضِ الله عَزَّ وجلَّ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما أَحَبَّ»[1].

١٩٥٨٥- حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود ابن يزيد قال:

قال أبو موسى الأشعري: لقد ذكَّرنا عليّ رضي الله عنه صلاةً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والمراد بقوله: «عن أبيه» جدُّه الأدنى، وهو أبو بردة بن أبي موسى، وبقوله: «عن جده»، جدُّه الأعلى، وهو أبو موسى.

وأخرجه البخاري (١٤٣٢) -ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٩)- من طريق عبد الواحد بن زياد، والبخاري أيضاً (٦٠٢٨) و(٧٤٧٦)، والترمذي (٢٦٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٩٩)، وأبو يعلى (٧٢٩٦)، والقضاعي (٦٢١)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٧، وفي «الشُّعَب» (٧٦١٢) و(٧٦١٣)، وفي «الآداب» (١١٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة. والحُميدي (٧٧١)، وأبو داود (٥١٣١) و(٥١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي أحمد الزبيري وأبي يحيى الحماني، خمستُهم عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وسيرد برقم (١٩٧٠٦)، ومطولاً برقم (١٩٦٦٧).

وانظر (١٩٥١٢).

وفي الباب عن معاوية عند أبي داود (٥١٣٢)، والنسائي ٥/٧٨.

وعن جابر عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠٥.

وعنه أيضاً بإسناد آخر عند البيهقي في «الشعب» (٧٦٥٠) وفيه قصة.

قال السندي: قوله: اشفعوا، أي: للسائل.

تؤجروا: لقول الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شفاعةً حسنةً يَكُنْ له نصيبٌ منها﴾ [النساء: ٨٥].

صلَّيناها مع رسول الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكون تركناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركع، وإذا سجد، وإذا رفع[1].

١٩٥٨٦- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: كانت اليهودُ يتعاطسون عندَ النبيِّ ﷺ رجاءَ أن يقول لهم: يرحمُكُمُ اللهُ، فكان يقولُ لهم: «يهديكُم الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٤٩٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حكيم بن دَيْلَم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة؛ فقد وثَّقه سفيان الثوري في رواية، ويحيى بن معين، والنسائي، وابن حبان، والعجلي، وابن شاهين، وابن خلفون، والخطيب، وابن عبد البر، والذهبي. وقال أحمد وسفيان الثوري في رواية أخرى: شيخ صدق. وقال أبو حاتم: لا بأس به، ثم قال: وهو صالحٌ يكتب حديثه ولا يحتجُّ به. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه أبو داود (٥٠٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٧٣٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٤)، وابن السني في «عمل =

١٩٥٨٧- حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة ٤/٤٠١

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ لا يَنامُ، ولا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنامَ، يخفض القِسْطَ ويَرْفَعُهُ، حجابُهُ النّار، لو كَشَفَها لأحْرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِه كُلَّ شَيءٍ أَدْرَكَهُ بَصَرُهُ» ثم قرأ أبو عبيدة ﴿نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ في النّارِ وَمَنْ حَوْلَها

= اليوم والليلة» (٢٦٢)، والحاكم ٤/٢٦٨، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٥١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٥) من طريق أبي حذيفة -وهو موسى بن مسعود النهدي- عن سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن الضحاك -وهو ابن مزاحم الهلالي- عن أبي بردة، به. وأبو حذيفة سيىء الحفظ.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي في «الشُّعب» (٩٣٥٢) قال: اجتمع المسلمون واليهود عند رسول الله ﷺ، فشمَّته الفريقان جميعاً، فقال للمسلمين: «يغفر الله لكم، ويرحمنا الله وإياكم» وقال لليهود: «يهديكم الله، ويصلح بالكم». قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن أبيه، وهو ضعيف.

وفي باب تشميت العاطس المسلم عن أبي هريرة سلف برقم (٨٦٣١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: يتعاطسون، أي: يتكلَّفون في العطسة، والمراد يتعاطسون، ويحمدون، والحديثُ يدلُّ على أن الكافر لا يُدعىٰ له بالرحمة، وإن كانت رحمةُ الدنيا شاملة، لقوله تعالى: ﴿ورحمتي وَسِعَتْ كلَّ شيء﴾ [الأعراف: ١٥٦] بل يُدعى له بالهداية، وصلاحِ البال.

وسُبْحَانَ الله رَبِّ العالَمِينَ﴾[1].

---

(١) إسناده صحيح. المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن كان قد اختلط- سمع وكيعٌ منه قبل الاختلاط. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٦)، وأبو يعلى (٧٢٦٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩١)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، والآجري في «الشريعة» ص ٣٠٤-٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩٤) و(٦٧١) من طرق عن المسعودي، به.

وسلف بنحوه برقم (١٩٥٣٠)، وسيأتي بنحوه مطولاً برقم (١٩٦٣٢)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: حجابه النار، الحجاب: هو الحائل بين الرائي والمرئي، والمرادُ ها هنا: هو المانعُ للخلقِ عن إبصاره في دار الفناء، ولا كلام في دار البقاء، فلا يَرِدُ أن الحديث يدل على امتناع الرؤية في الآخرة، وكذا لا يَرِدُ أنه ليس له مانع عن الإدراك، فكيف قيل: حجابه؟ ثم إنه جاء في روايات هذا الحديث: «حجابه النور» وفي هذه الرواية: «النار» موضع «النور». والمراد واحد. والمعنى أن حجابه على خلاف الحجب المعهودة، فهو محتجبٌ عن الخلق بأنوار عِزِّه وجلالِه، وسَعة عظمته وكبريائه، وذلك هو الحجابُ الذي تدهش دونه العقولُ، وتذهب الأبصار، وتتحيَّر البصائر، ولو كشف ذلك الحجاب، وتجلَّى لما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات، لم يبق مخلوقٌ إلا احترق، وهذا معنى قوله: لو كشفها، أي: رفعها وأزالها، وهذا هو المتبادر من كشف الحجاب، ويُفهم من كلام بعضهم أن المراد: لو أظهرها.

سُبُحات وجهه؛ السُّبُحات: بضمتين، جمع سُبْحة، كغُرفة وغُرُفات، وفسر سبحات الوجه بجلالته، وقيل: أضواء وجهه، وقيل: محاسنه، لأنك إذا رأيت الوجه الحسن، قلت: سبحان الله، وقيل: قال بعض أهل التحقيق: إنها الأنوار =

١٩٥٨٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قال أبو موسى: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وأنا أرى أنَّ عبدَ الله من أهلِ البيت. أو ما ذَكَرَ من هٰذا[1].

= التي إذا رآها الراؤون من الملائكة سبَّحوا وهلّلوا لما يَرُوعهم من جلال الله وعظمته. قلت: ظاهر الحديث يفيد أن سُبُحاتِ الوجه لا تظهر لأحد، وإلا لأحرقت المخلوقات، فكيف يقال: إن الملائكة يرونها؟!

كل شيء أدركه بصره، أي: كل مخلوق أدرك ذلك المخلوقَ بصرُه تعالى، ومعلوم أن بصره محيط بجميع الكائنات مع وجود الحجاب، فكيف إذا كُشف، فهذا كناية عن هلاك المخلوقات أجمع، وقيل: المراد أدرك اللهَ تعالى بصرُ ذلك المخلوق، أي: كل من يراه يهلك، وكأنهم راعوا أن الحجاب مانع عن إبصارهم، فعند الرفع ينبغي أن يُعتبر إبصارهم، وإلا فإبصاره تعالى دائمي، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٠) (١١١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٦٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١١٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٦٣) و(٤٣٨٤)، ومسلم (٢٤٦٠) (١١٠)، والترمذي (٣٨٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٨٨)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٧- والطبراني في «الكبير» (٨٤٩٧)، والحاكم ٣/ ٣١٤ -٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٦) من طرق عن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا: بل هُوَ في «الصحيحين» كما =

١٩٥٨٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سعيد ابن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «ما أَحَدٌ أَصْبَرَ على أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ، يدْعُونَ له وَلَداً، ويُعافِيهم، ويَرْزُقُهُم»[1].

= تقدم. ولفظه عند البخاري: قال أبو موسى الأشعري: قدمت أنا وأخي من اليمن، فمكثنا حيناً ما نرى إلا أن عبد الله بنَ مسعود رجلٌ من أهل بيت النبي ﷺ، لما نرى من دخوله ودخول أُمِّه على النبي ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٢) عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال الأشعري: لقد أتيت . . . لم يذكر الأسود، ولعله سقط من المطبوع.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/ ١٢٤ من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبي موسى. وكذلك قال عفان، عن شعبة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٢٥، وذكر أيضاً أن يعقوب الحضرمي قال في إسناده عن شعبة، عن أبي إسحاق، قال شعبة: لا أدري هو عن أبي الأحوص أَوْ لا؟ وقال أيضاً: وقال قائل عن أبي إسحاق، عن عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أبي موسى. ثم قال: وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن حبيب السُّلمي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٩٩) وفي «الأدب المفرد» (٣٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٠٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٦٣) من طريق يحيى بن سعيد القطّان، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٢) من طريق يحيى القطّان كذلك، عن الأعمش، لم يذكر بينهما سفيانَ الثوري.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٥٩٠- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

أن أخاً لأبي موسى كان يتسرَّعُ في الفتنة، فجعلَ ينهاه، ولا ينتهي، فقال: إن كنتُ أُرى أن[١] سيكفيك مني اليسيرُ، أو قال: من[٢] الموعظة دون ما أرى، وإن رسول الله ﷺ قال: «إذا تَواجَهَ المسلمان بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحَدُهُما الآخَرَ[٣]، فالقاتِلُ والمَقْتُولُ في النّار» فقيل[٤]: هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّهُ أَرادَ قَتْلَ صاحِبِهِ»[٥].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): أنه.

(٢) في نسخة في (س): مني.

(٣) قوله: «فقتل أحدهما الآخر» ليس في (ص).

(٤) في (م) ونسخة في (س): «قالوا: يا رسول الله» بدل: «فقيل».

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٥-١٢٦، و«الكبرى» (٣٥٨٩) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (١٩٦٠٩) (١٩٦٧٦) (١٩٧٥١).

وله شاهد من حديث أبي بكرة عند البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨)، سيرد ٥/ ٤١ و٤٣ و٤٦-٤٧.

قال السندي: قوله: هذا القاتل، الخبر مُقدَّرٌ، أي: استحقَّ النارَ بقتله، ويمكن أن يكون «القاتل» هو الخبرَ، أي: هٰذا الذي صدر منه الفعل هو القاتل، فاستحقاقُه للنار واضحٌ.

أراد قتلَ صاحبِه، أي: إرادةً مقرونةً بفعل التوجّه بالسيف نحوه، فليس هذا مجرد الإرادة، فلا يصلح الحديث دليلاً لمن جوز المؤاخذة بالنية، والله تعالى=

١٩٥٩١- حدثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن القاسم التميمي، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنا عند أبي موسى، فقدّم في طعامه لحم دجاج، وفي القوم رجلٌ من بني تَيْم الله أحمرُ كأنه مولى، فلم يَدْنُ، فقال له أَبو موسى: ادْنُ، فإني قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يأكُلُ منه. قال: إني رأيتُه يأكلُ شيئاً، فقَذِرْتُه، فحلفتُ أن لا أطعمه أبداً. فقال: ادْنُ أُخبِرْك عن ذلك، إني أتيتُ النبيّ ﷺ في رهط من الأشعريين نستحملُه، وهو يَقْسِمُ نَعَماً من نَعَم الصدقة -قال أيوبُ: أحسبه وهو غضبان- فقال: «لا والله ما[1] أحملُكُم، وما عِنْدي ما أَحْمِلُكُم» فانطلقنا، فأُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِنَهْبِ إبل، فقال: «أَيْنَ هٰؤلاءِ الأشْعَرِيُّونَ؟» فأتينا، فأمرَ لنا بخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى، فاندفعنا، فقلتُ لأصحابي: أتينا رسولَ الله ﷺ نستحمِلُه، فحَلَفَ أن لا يحملنا، ثم أرسل إلينا، فحمَلَنا، فقلتُ: نسيَ رسولُ الله ﷺ يمينَه، والله لئن تَغَفَّلْنا رسولَ الله ﷺ يمينه لانُفْلِحُ أبداً، ارجعوا بنا إلى رسول الله ﷺ، فلنُذَكِّره يمينه. فرجَعْنا إليه، فقُلْنا: يا رسول الله، أتيناك نستحمِلُك، فحلفتَ أن لا تحملنا، ثم حملْتَنا، فَعَرَفْنا أو ظننا أنك نسيتَ[2] يمينَك، فقال ﷺ: «انْطَلِقُوا، فإنَّما حَمَلَكُم اللهُ عَزَّ وجَلَّ، إنّي والله -إنْ شاءَ الله- لا

= أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا.

(٢) في (ظ١٣): أنك كنت نسيت.

أَحْلِفُ على يمينٍ، فأرى غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلّا أَتَيْتُ الذي هو خَيْرٌ، وتَحَلَّلْتُها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، والقاسم التميمي: هو ابن عاصم الكليبي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (٢٠٥٥)، والبخاري (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والترمذي في «الشمائل» (١٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٢٠٦، وفي «الكبرى» (٤٨٥٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زَهْدم) من طريق إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٨٥) من طريق عبد السلام بن حرب، و(٥٥١٨) و(٦٦٨٠) وبإثر (٦٧٢١) من طريق عبد الوارث، والحميدي (٧٦٦)، ومسلم (١٦٤٩) (٩) من طريق سفيان بن عيينة، ثلاثتهم عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩) أيضاً، والبيهقي ١٠/٣١ من طريق الصَّعِق بن حَزْن، عن مطر الورّاق، عن زهدم، به.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٩: الصَّعِق والمطر ليسا بالقويين، ومع ذلك فمطر لم يسمعه من زَهْدَم، وإنما رواه عن القاسم بن عاصم، عنه. فتعقبه أبو العباس القرطبي في «المفهم» ٤/٦٣٠ فقال: وهٰذا لا عتب على مسلم فيه، ولا نقص يلحق كتابَه بسبب ذلك، لأنه قد أخرج الحديثَ من طرق كثيرة صحيحة، ثم أردف هذا السندَ بعد تلك الطرق الصحيحة المتصلة، ولذلك قال فيه: عن زهدم قال: دخلتُ على أبي موسى، وهو يأكلُ لحم دجاج، وساق الحديث بنحو حديثهم، وزاد فيه: قال: إني والله ما نسيتُ. فذكره مُرْدِفاً لأجل هذه اللفظة الزائدة، ثم هذا على ما شَرَطَه في أول كتابه، حيث قَسَم الأسانيدَ إلى ثلاثة أقسام وثلاث طبقات. فهذا السندُ من الطبقة الأخيرة التي هي دون من قبلها، وفيها مغمزٌ بوجه ما، وهذا يدلُّ على أنه أدخل الثلاثَ الطبقات في كتابه، خلافاً لمن زعم أنه لم يُدخل فيه من الطبقة =

١٩٥٩٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْمي قال:

كنتُ عندَ أبي موسى، فقُرِّبَ له طعامٌ فيه دجاج. فذكر معناه[1].

= الثالثة أحداً. قلنا: وقال نحوه النوويُّ في «شرح مسلم» ١١/ ١١٣.

وانظر (١٩٥١٩) و(١٩٥٥٨).

وسيكرر برقم (١٩٦٣٧).

وقوله: «وفي القوم رجلٌ من بني تيم الله أحمر» قد حقَّق الحافظُ في «الفتح» ٩/ ٦٤٧ أن المراد به زهدمٌ نفسُه، وهو صاحبُ القصة، كما جاء مُصرَّحاً به في روايات أخرى، وبسطنا ذلك في الرواية (١٩٥٥٤)، وانظر ما قيل في نسبته إلى بني تيم الله الرواية (١٩٥٩٣).

ووقع في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٨): أَمَرَ لنا بثلاث ذَوْدٍ، وفي هذه الرواية: أمر لنا بخمس ذَوْد. قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٦٠٤: لعل الجمع بينهما يحصُلُ من الرواية التي تقدمت في غزوة تبوك بلفظ: «خذ هذين القرينين»، فلعل روايةَ الثلاث باعتبار ثلاثة أزواج، وروايةَ الخمس باعتبار أن أحد الأزواج كان قرينه تبعاً، فاعتَدَّ به تارة، ولم يعتدَّ به أخرى. ويمكن أن يُجمع بأنه أمر لهم بثلاث ذَوْدٍ أولاً، ثم زادهم اثنين، فإن لفظ زهدم: «ثم أُتي بنَهْب ذَوْدٍ غُرٍّ الذرى فأعطاني خمس ذود»، فوقعت في رواية زهدم جملةُ ما أعطاهم، وفي رواية غيلان عن أبي بردة مبدأُ ما أَمر لهم به، ولم يذكر الزيادة، وأما روايةُ «خذ هذين القرينين ثلاث مرار» وقد مضى في المغازي بلفظ أصرح منها، وهو قوله: «ستة أَبْعِرَة» فعلى ما تقدم أن تكون السادسة كانت تبعاً، ولم تكن ذروتها موصوفة بذلك.

وقوله: غرّ الذرى: الغرّ: البيض جمع الأغرّ وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام=

١٩٥٩٣- حدثنا عبدُ الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان[١]، حدثنا أيوب، حدثني أبو قِلَابة، عن رجل من بني تَيْم الله يُقال له زَهْدَم، قال:

كنا عند أبي موسى، فأُتي بلحم دجاج. فذكره[٢].

١٩٥٩٤- حدثنا عفان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوب، عن أبي قِلَابة وعن القاسم التميمي[٣]، عن زَهْدَم الجَرْمي، قال:

= الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وهو بتمامه في «مصنف» عبد الرزاق برقم (١٦٠٣٥).

وسلف لفظه بتمامه في الحديث قبله.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

(١) قوله: حدثنا سفيان، سقط من (م) و(ص).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسنادٌ حسنٌ من أجل عبد الله بن الوليد -وهو العدني- وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وهو مكرر ما قبله.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩).

وقد وُصِفَ زَهْدَمٌ هنا بأنه من بني تيم الله، ووُصف في الروايات الأخرى بأنه جَرْمي، فذكر الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٤٧ أنه لا بُعْدَ في أن يُنْسَبَ زهدمٌ إلى بني تيم الله تارة، وإلى بني جَرْم تارة أخرى، وقال: جَرْمٌ قبيلةٌ في قُضاعة يُنسبون إلى جَرْم بن زبّان -بزاي وموحدة ثقيلة- ابن عمران بن الحاف بن قضاعة، وتيمُ الله بطنٌ من بني كلب، وهم قبيلةٌ في قُضاعة أيضاً، يُنسبون إلى تيم الله بن رُفَيدة بن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، فحلوان عمّ جَرْم. قال الرشاطي في «الأنساب»: وكثيراً ما يَنْسِبُون الرجل إلى أعمامه.

(٣) تحرف في (م) إلى التيمي.

كان بيننا وبين الأشعريِّ إخاء، فذكر الحديثَ ومعناه[1].

١٩٥٩٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا سعيد، عن قَتادة، عن يونس بن جبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهم ولا الضّالِّين﴾ فَقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُمُ الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قالَ: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنا[2] لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا، فإنَّ الإمامَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، ووُهَيْب: هو ابن خالد الباهلي، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٥٠-٥١، وفي «السنن الصغير» (٣٩٩٩) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

ووقع في مطبوع «السنن الصغير»: عن أبي قِلابة، عن القاسم التميمي، وهو خطأ.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٢٢٢) من طريق سهل بن بكار، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٠ من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن وُهيب، به. لم يذكرا القاسم التميمي.

وأخرجه بتمامه البخاري (٦٦٤٩) و(٧٥٥٥) وبإثر (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، والبيهقي ١٠/ ٥٠-٥١ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب، به.

وسلف مختصراً برقم (١٩٥١٩)، وبتمامه برقم (١٩٥٩١).

(٢) في (ظ١٣) ونسخة في (س): اللهم ربَّنا.

يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ «فَتِلْكَ بِتِلْكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل -وهو ابن عُلية- روى عن سعيد- وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، كما نقل ابنُ رجب عن العجلي في «شرح علل الترمذي» ص ٥٦٨.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٩٦ -٩٧، وفي «الكبرى» (٩٠٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الدارمي (١٣١٢) و(١٣٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢١، ٢٣٨، ٢٦٤ -٢٦٥ من طريق سعيد بن عامر، وابنُ أبي شيبة ١/ ٢٥٢ -٢٥٣، ٢٩٢، ٣٥٢ -ومن طريقه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وابنُ حبان في «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٩- عن حماد ابن أسامة، وابنُ ماجه (٩٠١)، وابنُ خزيمة (١٥٨٤)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ١٤٧ من طريق ابن أبي عدي، وابنُ ماجه أيضاً من طريق عبد الأعلى السامي، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٩٦ -١٩٧، وفي «الكبرى» (٦٥١) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٧٢٢٤) من طريق يزيد بن زريع، وابنُ خزيمة (١٥٨٤) من طريق عبدة بن سليمان، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -ومن طريقه البيهقي ٢/ ١٥٦- من طريق سالم بن نوح، ثمانيتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به. وقرن ابنُ ماجه بسعيد بن أبي عروبة هِشاماً الدستَوائي، وسترد رواية هشام الدستوائي برقم (١٩٦٦٥)، وقرن الدارقطني بسعيدٍ عُمرَ بنَ عامر، وجاء عنده من رواية سالم بن نوح زيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا». قال الدارقطني: سالم بن نوح ليس بالقوي. قلنا: يريد الدارقطني توهين هٰذه الزيادة، وسترد في رواية سليمان التيمي برقم (١٩٧٢٣) ونفصلُ القول فيها هناك.

وزاد النسائي وابنُ ماجه وأبو يعلى عقب ألفاظ التشهد: «سبع كلمات، وهي تحية الصلاة». قال سعيد- كما في رواية أبي يعلى-: فلا أدري أفي قول أبي موسى كان ذٰلك، أو شيءٌ كان قتادة يقوله، يعني بقوله: =

٤٠٢/٤ ١٩٥٩٦- حدثنا محمدُ بنُ جعفر وعفّان، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو ابن مُرّة. قال عفان: أخبرني عمرو بن مُرّة، قال: سمعتُ أبا وائل قال:

حدثنا أبو موسى الأشعري أن أعرابياً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، الرجلُ يُقاتلُ للمغنم، والرجلُ يُقاتل ليُذكر، والرجل يُقاتِلُ ليُرى مكانه، فمن في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هِي العُلْيا[1]، فهو في سَبِيلِ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

= «سبع كلمات».

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب قوله: «إنما الإمام ليؤتم به.. » عن أبي هريرة سلف برقمي (٧١٤٤) و(٨٨٨٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «ليُؤتم به»، أي: ليُقتَدَى به، وقوله: «فإذا كبر ... إلخ» تفصيل للاقتداء به.

يُجبكم الله: جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

يسمعِ اللهُ: بالجزم، جوابُ الأمر، أي: يستجب لكم.

فتلك بتلك، أي: فزيادةُ إمامكم عليكم في الركوع آخراً بمقابلة زيادة إمامكم عليكم في الركوع أولاً.

قلنا: ويردُ بسطُ مزيدٍ مما قيل فيها أيضاً في الرواية (١٩٦٦٥).

(١) في (ظ١٣): أعلى، وهي النسخة التي شرح عليها السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣١٢٦)، ومسلم (١٩٠٤) (١٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٧)، وسعيدُ بنُ منصور في «سننه» (٢٥٤٣)، والبخاري=

. . . . . .

= (٢٨١٠)، وأبو داود (٢٥١٧) (٢٥١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٤٣٤٤)، وأبو عوانة ٥/ ٧٥ و٧٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٩٨، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٢٦٣) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٤٩٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٩: وفي إجابة النبي ﷺ بما ذُكر غايةُ البلاغة والإيجاز، وهو من جوامع كَلِمِه ﷺ، لأنه لو أجابه بأن جميع ما ذَكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كلّه في سبيل الله، وليس كذلك، فَعَدَل إلى لفظ جامع، عدل به عن الجواب عن ماهيّة القتال إلى حال المقاتل، فتضمن الجوابَ وزيادةً، ويحتمل أن يكون الضميرُ في قوله «فهو» راجعاً إلى القتال الذي في ضمن «قاتَل»، أي: فقتالُه قتالٌ في سبيل الله، واشتمل طلبُ إعلاء كلمة الله على طلب رضاه، وطلبِ ثوابِه، وطلبِ دَحْضِ أعدائه، وكلُّها متلازمة. والحاصلُ مما ذُكر: أن القتال منشؤه القوةُ العقلية، والقوةُ الغضبية، والقوةُ الشهوانية، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول. وقال ابنُ بَطّال: إنما عدل النبيُّ ﷺ عن لفظ جواب السائل، لأن الغضب والحميةَ قد يكونان لله، فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع، فأفاد دفعَ الإلباس، وزيادةَ الإفهام، وفيه بيانُ أن الأعمال إنما تُحتسب بالنية الصالحة، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذُكر.

قال السندي: قوله: ليذكر، على بناء المفعول، ومرجعه إلى السمعة والاشتهار.

وقوله: ليُرى مكانه: إشارة إلى الرياء.

هي أعلى: أي: من كلمة غيره تعالى، فاسم التفضيل مستعمل بمن، فلذلك ذُكِّر مع تأنيث الموصوف، ولو كان مع اللام لأنث، كما في قوله تعالى: ﴿وكلمة الله هي العليا﴾[التوبة: ٤٠].

١٩٥٩٧- حدثنا مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل، حدثنا حمّادُ بنُ سلمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، قال: أتيتُ النبي ﷺ ومعي نفرٌ من قومي، فقال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا مَنْ وَرَاءَكم أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أن لا إلٰه إلاّ الله صادقاً بها دَخَلَ الجَنَّة» فخرجنا من عند النبيّ ﷺ نبشر الناس، فاستقبَلَنا عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه، فرجع بنا إلى رسول الله ﷺ، فقال عُمر: يا رسولَ الله، إذاً يَتَّكِلُ الناسُ؟ قال: فسكت رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح، مُؤَمَّلُ بنُ إسماعيل -وإن كان سيِّىء الحفظ- تابعه بهزُ بنُ أسد العَمِّي -كما سيأتي في الرواية (١٩٦٨٩)- وروح بنُ عبادة -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣)- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، وأبو بكر بن أبي موسى: اسمه عمرو أو عامر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٣) من طريق روح بن عبادة، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٦٨٩).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٦٠٦): وفيه أن معاذاً قال للنبي ﷺ: أفلا أبشر الناس؟ فقال ﷺ: «لا، إني أخاف أن يتكلوا عليها» وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة، عند مسلم (٣١)، وفيه أن النبي ﷺ أمره أن يُبشر بالجنة من يشهد أن لا إله إلا الله موقناً بها، فلقيه عمر، فردَّه، وقال للنبي ﷺ: إني أخشى أن يتكل الناس عليها، فخلِّهم يعملون. قال رسول الله ﷺ: =

. . . . . .

= «فخلِّهم».

وعن جابر عند ابن حبان (١٥١) وفيه أن النبي ﷺ أمر جابراً أن يبشِّر الناس، فردَّه عمر كذلك.

وعن أبي سعيد الخُدري عند البزار (٨) «زوائد»، وفيه أن النبي ﷺ أذن لمعاذ في التبشير، فلقيه عمر، فقال: «لا تعجل...» وفي إسناده محمدُ بنُ أبي ليلى وعطية العوفي.

قلنا: وفي النفس شيء من تعدُّد القصة على هٰذا النحو، فهل حصلَتْ مع أبي هريرة وأبي موسى وجابر ومعاذ جميعاً، وفي كل مرة يأمرُ رسولُ الله ﷺ أحدَهم أن يُبشر الناس، ويلقاه عمرُ، ويردُّه! وإن ردَّ عمرُ الأولَ منهم، ووافقه رسولُ الله ﷺ، فهل يسوغ لعمر إنْ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ غيرَه بالتبشير أن يردّه كذلك! ... إن الذي تميل إليه النفسُ أن القصةَ وقعت مع أبي هريرة في الحديث الذي رواه مسلم، فإسناد حديث أبي سعيد الخدري ضعيفٌ، ولعل في حديث أبي موسى هذا علَّةً لم نقف عليها، وحمادُ ابنُ سلمة في بعض حديثه وهم، وكذا في حديث جابر عند ابن حبان! والله أعلم.

وفي باب أن من قال لا إله إلا الله، دخل الجنة: عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٨٦)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٦٦)، وعن أنس، سلف برقم (١٢٣٣٢)، وذكرنا في تخريج رواياتهم أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث سهيل بن بيضاء، سلف برقم (١٥٧٣٨)، وحديث رفاعة بن عرابة، سلف برقم (١٦٢١٥)، وحديث عتبان بن مالك، سلف برقم (١٦٤٨١)، وحديث حذيفة، سيرد ٥/ ٣٩١.

قال السندي: قوله: دخل الجنة: الظاهر أنه ابتداء، ولولا ذلك لما ظهر الاتكال، إلا أن يُقال: هو اتكالٌ على الظاهر، والله تعالى أعلم بالسرائر.

إذاً يتكل الناس: أي: إذا بُشِّروا بهذا يتكلون على التوحيد، ويتركون =

١٩٥٩٨- حدثنا مصعبُ بنُ سلام، حدثنا الأجلح، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ بها أشربة، فما أشربُ وما أدع؟ قال: «وما هِيَ؟» قلتُ: البِتْعُ والمِزْرُ، فلم يَدْرِ رسولُ الله ﷺ ما هو، فقال: «ما البِتْعُ وما المِزْرُ؟» قال: أما البِتْعُ، فنبيذُ الذُّرةِ يُطْبَخُ حتى يعود بِتْعاً، وأما المِزْرُ، فَنبيذُ العسل. قال: فقال رسول الله ﷺ: «لا تَشْرَبَنَّ مُسْكِراً»(١).

= الأعمال.

(١) قوله: «لا تشربنَّ مسكراً» صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف مصعب ابن سلّام، والأجلحِ -وهو ابنُ عبد الله الكوفي أبو حُجَيَّة، قال المزي وغيره: يقال: اسمه يحيى، والأجلح لقب -،على خطأ في تفسير البتع والمزر، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٠٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٩ -٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٣) و(٦٨١٦)، وأبو يعلى (٧٢٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأجلح، به، بزيادة: «فإني حرمتُ كُلَّ مسكر» وفيه: أما البِتْعُ فنبيذُ العسل، وأما المِزْر فنبيذُ الذرة، وهو الصوابُ في تفسيرهما، وسيرد على الصواب كذلك في الرواية (١٩٦٤٧).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧) من طريقين عن ابن فضيل -وهو محمد- عن الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إن بها أشربة يقال لها: البتع والمزر، قال: «وما البِتْع والمِزْر؟» قلت: =

. . . . . .

= شراب يكون من العسل، والمزر يكون من الشعير، قال: «كل مسكر حرام». وإسناده صحيح.

وفي رواية النسائي هٰذه كما في رواية أحمد أن الرسول ﷺ هو الذي سأل عن تفسير البتع والمزر، وسيرد في الروايتين (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) أن أبا موسى فسرهما قبل أن يسأل رسول الله ﷺ عنهما، وإسنادهما صحيح.

وجاء عند أبي داود التصريحُ بأن تفسير البِتْع مرفوع، فقد أخرج أبو داود (٣٦٨٤) عن وهب بن بَقِيَّة، عن خالد -وهو ابن عبد الله الواسطي- عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: سألتُ النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: «ذاك البِتْع»، قلت: وينتبذ من الشعير والذرة، فقال: «ذلك المِزْر»، ثم قال: «أخبر قومك أن كل مسكر حرام». ورجاله ثقات غير أن عاصم بن كليب قال فيه ابن المديني- فيما ذكره ابن الجوزي في «الضعفاء» كما في حواشي «تهذيب الكمال» -: لا يُحتج بما انفرد به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٥٥٥) و(١٧٠٨٠) عن محمد بن راشد، عن عمرو بن شعيب، عن أبي موسى أنه حين بعثه النبي ﷺ إلى اليمن سأله، قال: إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يُقال له: المِزْر، فقال له النبي ﷺ: «أيُسكر؟» قال: نعم، قال: «فانْهَهُم عنه». قال: قد نهيتُهم، فلم ينتهوا. قال: «فمن لم ينته في الثالثة فاقْتُله». وإسنادُه منقطع. وقوله: «في الثالثة» لم يرد في الرواية (١٣٥٥٥).

وسيرد من طرق بالأرقام (١٩٦٤٧) و(١٩٦٧٣) و(١٩٧٢٨) و(١٩٧٤٢).

وفي باب تحريم المسكر مما يصنع من الحبوب عن الديلمي الحميري، وقد سلف برقم (١٨٠٣٤)، وانظر شواهده هناك.

وقد بسط الحافظُ أحاديث تحريم كل مسكرٍ في «الفتح» ١٠/ ٤٤، ثم ذكر أنها زادت عن ثلاثين صحابياً، وقال: وأكثرُ الأحاديث عنهم جياد،=

١٩٥٩٩- حدثنا عبدُ الوهاب بنُ عبد المجيد الثقفي أبو محمد، حدثنا خالد الحَذّاء، عن أبي عثمان النهدي

عن أبي موسى الأشعري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فجعلنا لا نصعَدُ شرفاً، ولا نعلُو شرفاً، ولا نهبِطُ في واد[1] إلاّ رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منّا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيُّها[2] النّاسُ، ارْبَعُوا على أَنْفُسِكُم، فإنَّكُم ما تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّما تَدْعُونَ سَمِيعاً بَصِيراً، إنَّ الذي تَدْعُونَ أَقْرَبُ إلى أَحَدِكُم مِن عُنُقِ راحِلَتِهِ، يا عبدَ الله بنَ قَيْس، ألا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بِاللَّه»[3].

= ومضمونُها أن المسكر لا يَحِلُّ تناوُله، بل يجب اجتنابه.

وانظر «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للسيوطي رقم (٨٤)، والاستدراك عليه ص ١١٣.

قال السندي: قوله: البِتْع، بكسر الموحَّدة، وسكون المثناة من فوق.

والمِزْر: بكسر ميم، وسكون راء معجمة.

الذُّرة: بضمٍّ وخفة راء.

(١) في (ق): ولا نهبط وادياً.

(٢) في (ظ١٣): يا أيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحَذَّاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بنَ مَلّ.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

١٩٦٠٠- حدثنا أبو المغيرة، وهو النضرُ بنُ إسماعيل -يعني القاص- حدثنا بُرَيد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يومُ القِيامةِ لم يَبْقَ مُؤْمِنٌ إلاّ أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ أَو نصرانيٍّ حتى يُدْفَعَ إليهِ يُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ». قال أبو بردة: فاستحلفني عمر

= وأخرجه بتمامه ومختصراً مسلم (٢٧٠٤) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧١)، واللالكائي (٦٨٣) (٦٨٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٠)، و«الدعوات» (٢٦٦) من طريق عبد الوهاب، به.

وأخرجه البخاري (٦٦١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٨١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٦، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريقين عن خالد الحذَّاء، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث صحيح متفق عليه.

وقد سلف برقم (١٩٥٢٠).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٧/ ٢٦: اربعوا، بهمزة وصل وبفتح الباء الموحدة، معناه: ارفُقُوا بأنفسكم، واخفِضُوا أصواتكم، فإنَّ رفع الصوت إنما يفعلُه الإنسانُ لِبُعْدِ من يخاطِبُه ليسمعه، وأنتم تدعون اللهَ تعالى، وليس هو بأصمَّ ولا غائبٍ، بل هو سميع قريب، وهو معكم بالعلم والإحاطة، ففيه الندبُ إلى خَفْض الصوت بالذكر، إذا لم تدعُ حاجةٌ إلى رفعه، فإنه إذا خَفَضَهُ كان أبلغَ في توقيره وتعظيمه، فإن دَعَتْ حاجةٌ إلى الرفع، رفع، كما جاءت به أحاديث. وقولُه ﷺ في الرواية الأخرى: «والذي تَدْعُونه أقربُ إلى أحدكم من عُنُق راحلته» هو بمعنى ما سبق، وحاصلُه أنه مجاز، كقوله تعالى ﴿ونحن أقربُ إليه من حَبْلِ الوَرِيد﴾ [ق: ١٦] والمرادُ تحقيقُ سماع الدعاء.

ابنُ عبد العزيز بالله الذي لا إله إلاّ هو: أسمعتَ أبا موسى يذكرُه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: نعم. فَسُرَّ[1] بذلك عُمر[2].

١٩٦٠١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليمان، حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يُنَفِّلُ في مغازيه[3].

---

(١) في (ظ١٣): قال: فَسُرَّ.

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، وللاختلافِ فيه على أبي بُردة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. بُريد: هو ابن عبد الله ابن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، أبو بردة الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧) من طريق النضر بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

واختُلف فيه على بريد:

فأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ من طريق يحيى بن سعيد (وهو الأموي) عن بُريد، عن أبي بردة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهٰذا.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٩٤٨٥)، وفصلنا القولَ فيه هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد العزيز بن عبيد الله -وهو الحمصي- ولم يرو عنه غير إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسماعيل بن عياش الحمصي، فقد روى له البخاريُّ في «رفع اليدين» وأصحابُ السنن، وهو صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٣٧٩) من طريق الوليد بن شجاع=

١٩٦٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، عن الشعبي، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُؤْتَونَ أُجُورَهُم مَرَّتين: رجلٌ كانتْ له أَمَةٌ فَأَدَّبَها فأَحسَنَ تأْدِيبَها، وعَلَّمَها

= السَّكُوني، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث حبيب بن مسلمة الفهري، سلف بالأرقام (١٧٤٦٢)-(١٧٤٦٩) بألفاظ متقاربة، منها أن النبي ﷺ نفَّل الثُّلُث بعد الخمس في رَجْعَته.

وآخر من حديث عبادة بن الصامت سيرد ٥/٣١٩ و٣٢٢ و٣٢٣ -٣٢٤، حسنه الترمذي (١٥٦١)، وصححه ابن حبان (٤٨٥٥)، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش، وثَّقه ابنُ سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي، وضعَّفه عليُّ ابنُ المديني، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابنُ نُمير: لا أقدم على ترك حديثه.

وثالث من حديث ابن عمر عند البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠) (٤٠) بلفظ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُنَفِّلُ بعضَ من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش.

ورابع من حديث ابن عمر كذلك سلف برقم (٥٢٨٨).

قال الساعاتي في «الفتح الرباني» ١٤/٨٦: معناه أنه ﷺ كان ينفل من يستحق النفل على قدر بَلائه وتَعَبه.

هٰذا وقد جاء في (م) بعد هٰذا الحديث ما نصه:

حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن صالح، أنه كان ينفل في مغازيه.

وهذا ملفق من متن هذا الحديث مع إسناد الحديث التالي. ووهم محققُ «أطراف المسند»، فاستدركه على الحافظ في تعليقه على «الأطراف» ٧/١٠٩ تعليق رقم (٣).

فأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثم أَعْتقها، فتزَوَّجها، ومَمْلُوكٌ أَعطى حَقَّ رَبِّهِ عَزَّ وجَلَّ وحَقَّ مَوالِيهِ، ورجلٌ آمنَ بِكتابِهِ وَبمحمَّدٍ» ﷺ قال: قال لي الشعبي: خُذْها بغير شيء، ولو سِرْتَ فيها إلى كِرْمان لكان ذٰلك يسيراً[1].

١٩٦٠٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد[2]، عن قتادة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. صالح: هو ابن صالح الثوري الهَمْداني الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٢)، والدارمي (٢٢٤٥)، ومسلم (١٥٤)، وأبو عوانة ١/١٠٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٩٦)، وابن حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٠٩)، وفي «الآداب» (٧٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وجاء عند مسلم: ثم قال الشعبي للخراساني: خذ هٰذا الحديث بغير شيء، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هٰذا إلى المدينة.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

قال السندي: قوله: خذها، أي: هذه الكلمات.

فيها: أي في تحصيل هذه الكلمات، يريد أن يستعظم عنده العلم ليحفظه ولا يُضيعه، لا أن يَمُنَّ به عليه.

قلنا: وكرمان: قال ياقوت: بالفتح، ثم السكون، وآخره نون، وربما كُسرت، والفتح أشهر بالصحة ... ناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان.

(٢) في النسخ الخطية و(م): شعبة، وهو تحريف قديم، صوابُه سعيد، فقد رواه أحمد في «العلل» (٢٦٨) و(٣٧٠)، وصرح فيه باسمه، فقال: سعيد ابن أبي عروبة. وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٧/١١٣، وقد أخطأ من اعتمد على أنه شعبة، أخذاً بما في المطبوع.

سعيد بن أبي بُردة، عن أبي بُردة

عن أبيه، أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في دابةٍ ليس لواحدٍ منهما بينةٌ، فجعله بينهما نصفين[1].

---

(١) هو حديث معلولٌ عند أهل الحديث مع الاختلاف في إسناده على قتادة.

فرواه سعيدُ بنُ أبي عروبة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه أحمد، كما في هذه الرواية، عن محمد بن جعفر، وأخرجه ابنُ أبن أبي شيبة ١٠/١٦٨ عن عبدة بن سليمان، وأبو داود (٣٦١٣) من طريق يزيد بن زريع، و(٣٦١٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والترمذي في «العلل» ١/٥٦٥ من طريق محمد بن بكر، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٨، وفي «الكبرى» (٥٩٩٨)، والطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٣) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، وابنُ ماجه (٢٣٣٠)، والطحاوي (٤٧٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٤، وفي «معرفة السنن» (٢٠٢٧٠)، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق روح بن عبادة، والطحاويُّ (٤٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٧ و١٠/٢٥٤، وفي «السنن الصغير» (٤٣٣٨) من طريق سعيد بن عامر، والحاكمُ ٤/٩٤ -٩٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، تسعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وأورده المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٤٥٢، فقال: وقال خالدُ بنُ الحارث: عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة -قال خالد-: أُراه عن أبيه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/٢٥٥ من طريقي يزيد بن زريع وخالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن خِلاَس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة، وفيه أن النبي ﷺ أَمَرَهما أن يَسْتَهِما على اليمين. =

. . . . . .

= ورواه الضحاك بنُ حمزة -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧- عن قتادة، عن أبي مجلز، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وفيه أن كُلًّا من الرجلين جاء معه شاهدان.

ورواه عن قتادة كذلك هَمّام بنُ يحيى العَوْذي، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ١٨٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٤)، وابنُ الغطريف في «جزئه» (١٤) من طريق عفان، وأبو داود (٣٦١٥) من طريق حجَّاج بن مِنهال، وأبو يعلى (٧٢٨٠)، والطحاوي (٤٧٥٥)، والحاكم ٤/ ٩٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧ و٢٥٩، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤١) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن قتادة، به. ولفظه: أن رجلين اختصما في بعير، فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٧١) و(٣٦٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد.

ورواه عن قتادة كذلك شعبةُ، واختُلف عليه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٧، وفي «السنن الصغير» (٤٣٤٠) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، به، بلفظ رواية همام.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٥ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد. ومحمد بنُ جعفر أثبت الناس في شعبة. وذكر البيهقي أن إرسال شعبة هٰذا الحديث عن قتادة كالدلالة على صحة ما قال البخاري، والله أعلم. قلنا: يعني أنه مرسل، وسيجيء ذلك.

ورواه عن قتادة كذلك حمادُ بنُ سلمة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل =

. . . . . .

=الآثار» (٤٧٥٦) من طريق محمد بن كثير، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق أبي عمر الضرير حفص بن عمر، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، فجعله من حديث أبي هريرة. قال البيهقي: كذا وجدته في كتابي في موضعين، وقد رأيته في «مسند إسحاق» هكذا، إلا أنه ضُرب على اسم بشير بن نهيك بعد كتبته بخط قديم.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٢٦٩) و(٣٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٧) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن أبي بردة، مرسلاً، لم يذكر أبا موسى في الإسناد، وهو بلفظ رواية همام السالفة، وعند أحمد زيادة: وقال حماد: قال لي سماكُ بنُ حرب: أنا حدَّثتُ أبا بردة بهٰذا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٤: المحفوظ حديث أبي كامل عن حماد، عن قتادة.

قلنا: وبهذه الطريق تتبينُ علَّةُ هذا الحديث، فأبو بردة لم يسمعه من أبيه أبي موسى، إنما سمعَه من سماك بن حرب، وقد حدث به سماك عن تميم بن طَرَفَة مرسلاً، وهو الصحيح، وقد نبه على ذلك البخاري، كما في «علل الترمذي» ١/ ٥٦٥، والدارقطنيُّ في «العلل» ٧/ ٢٠٤ -٢٠٥.

وقد أخرج حديثَ سماكٍ ابنُ أبي شيبة ٦/ ٣١٦ و١٠/ ١٥٦ من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٥٨) من طريق حماد بن سلمة، والبيهقيُّ في «السنن» ١٠/ ٢٥٨ و٢٥٩ و٢٦٠ من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً. ولفظه عند الطحاوي: =

١٩٦٠٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان بن غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرِي» أَو «هَلْ أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

٤٠٣/٤

=أن رجلين ادَّعيا بعيراً، فأقام كلُّ واحد منهما شاهدين، فقضى به رسولُ الله ﷺ بينهما نصفين.

وقد اختُلف على سِماك في متنه:

فأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٣٩) من طريق أبي الأحوص، ومن طريق سفيان، كما في «تحفة الأشراف» ١٥٢/١٣، كلاهما عن سِماك بن حرب، عن تميم بن طرفة مرسلاً، ولفظه عند أبي داود: وَجَدَ رجلٌ مع رجلٍ ناقةً له، فارتفعا إلى النبي ﷺ، فأقام البينةَ أنها ناقتُه، وأقام الآخر البينةَ أنه اشتراها من العدو، قال النبي ﷺ: «إن شئتَ فخذها بما اشتراها، وإن شئتَ فَدَعْ».

وقد وصل طريقَ سماك الطبرانيُّ في «الكبير» (١٨٣٤) من طريق ياسين الزيات، و(١٨٣٥)، من طريق سويد بن عبد العزيز عن حجَّاج بن أرطاة، كلاهما عن سماك، عن تميم، عن جابر بن سمرة، به. وياسينُ الزيّات وسويدُ ابن عبد العزيز وحجَّاجُ بنُ أرطاة ضعفاء، فلم يصح وصلُه.

وانظر في الاستهام على اليمين حديثَ أبي هريرة السالف برقم (٨٢٠٩).

قال السندي: قوله: ليس لواحد منهما بينة، ولعله لم يكن لأحدهما يد أيضاً بأن تكون في يد ثالثٍ، يقول: هي لأحدهما.

فجعله، أي: محلَّ الخصام أو المدعى، وبهٰذا الاعتبار ذَكَّر الضمير، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٩) غير=

١٩٦٠٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرفعوا أصواتهم بالدعاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّكُم تَدْعُونَ قَريباً مُجِيباً يَسْمَعُ دُعاءَكُم، ويَسْتَجِيبُ».

ثم قال: «يا عبد الله بنَ قيس -أَو يا أَبا مُوسى- أَلا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا حولَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

١٩٦٠٦- حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ أبي سليمان العَرْزمي، عن أبي علي رجلٍ من بني كاهل، قال:

خطبنا أبو موسى الأشعري، فقال: يا أيُّها الناسُ، اتَّقوا هٰذا

= شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر.

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مَلّ النَّهدي.

وأخرج الطيالسي (٤٩٣) القسمَ الأول منه، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٨) القسمَ الثاني منه من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسيُّ مع شعبة ثابتاً أبا زيد، وهو ابن يزيد الأحول البصري.

وأخرج ابن ماجه (٣٨٢٤) القسم الثاني منه من طريق جرير، عن عاصم، به.

وسلف قسمه الأول برقم (١٩٥٢٠).

الشِّرْكَ، فإنه أخفى من دبيب النمل، فقام إليه عبدُ الله بنُ حزن وقيسُ بنُ المضارب، فقالا: والله لتخرجَنَّ مما قُلتَ، أو لنأتينَّ عمر، مأذون لنا أو غير مأذون. قال: بل أَخرج مما قلتُ: خطبنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، فقال: «أيُّها النّاسُ، اتَّقُوا هٰذا الشِّرْكَ، فإنَّهُ أَخفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» فقال له من شاء الله أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله؟ قال: «قُولُوا: اللّهُمَّ إنّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيئاً نَعلَمُهُ، ونستغفِرُكَ لما[1] لا نَعْلَم»[2].

---

(١) في (ق) وهامش (س): مما.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي علي الكاهلي، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الملك بن أبي سليمان العَرْزَمي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك بن أبي سليمان فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٣٧-٣٣٨، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٥٨، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يروه عن عبد الملك بن أبي سليمان إلا ابنُ نمير، ولا يُروى عن أبي موسى إلا من هٰذا الوجه.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٢٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي علي، ووثقه ابن حبان.

وفي الباب عن أبي بكر الصديق بنحو لفظ رواية أحمد هٰذه عند أبي يعلى بالأرقام: (٥٨) و(٥٩) و(٦٠)، وفي إسناده ليثُ بنُ أبي سُلَيم، وهو ضعيف، وشيخه فيه أبو محمد لا يُعرف، وقد اضطرب فيه. =

١٩٦٠٧- حدثنا وكيع، عن حرملة بن قيس، عن محمد بن أبي أيوب

عن أبي موسى قال: أمانان كانا على عهد رسول الله ﷺ، رُفع أحدُهما، وبقي الآخر ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعذِّبَهُم وأنتَ فيهم

= وعن عائشة عند البزار (٣٥٦٦) «زوائد»، والعُقَيلي في «الضعفاء» ٣/٦١-٦٢ في ترجمة عبد الأعلى بن أعين، والحاكم ٢/٢٩١، وأبي نعيم في «الحلية» ٨/٣٦٨ و٩/٢٥٣، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/٨٢٣ أخرجوه من طريق عبد الأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «الشرك أخفى في أمتي من دبيب النمل على الصفا»، ورواه بعضُهم مطولاً. قال العُقيلي: وعبد الأعلى بن أعين هٰذا حدث عن يحيى ابن أبي كثير بغير حديثٍ منكرٍ لا أصل له، وقال ابنُ حبان في ترجمة عبد الأعلى بن أعين في «المجروحين»: يروي عن يحيى بنِ أبي كثير ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به بحال، وقال الدارقطني: ليس بثقة. قلنا: ومع ذلك قال الحاكم: صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي بقوله: عبد الأعلى قال الدارقطني: ليس بثقة.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٢٣، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الأعلى بن أعين، وهو ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٥٢)، وفيه: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح عندي؟» قال: قلنا: بلى. قال: «الشرك الخفي، أن يقوم الرجل بعمل لمكان رجل». وإسناده ضعيف.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٩).

قال السندي: قوله: فإنه أخفى من دبيب النمل، فإن الرياء يقع في العمل من حيث لا يدري به صاحبه، كما لا يدري الإنسان بدبيب النمل.

مما قلتَ: من عُهدَته بحُجته.

أو لنأتين عمر: حتى نخبره بكلامك، فيُعاقبك إن كان غير ثابت.

وما كان الله مُعَذِّبَهم وهم يستغفرون﴾[1].

١٩٦٠٨- حدثنا عفّان، حدثنا حَمَّاد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا ثابت، عمن سمع حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي قال:

قال أبو موسى: قلتُ لصاحبٍ لي: تعال فلنجعل يومنا هٰذا لله عز وجل[2]، فلكأنما شَهِدَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «ومنهم من يقول: تعال فلنجعلْ يومَنا هٰذا لله عز وجل» فما زال يُرَدِّدُها حتى تمنيتُ أن أسيخ في الأرض[3].

---

(١) هو مكرر (١٩٥٠٦) سنداً ومتناً.

(٢) جاء هنا في (ظ١٣) و(ق): زيادة كلمة: «صالحاً».

(٣) إسناده ضعيف لإبهام من روى عنه ثابت، وهو ابن أسلم البُناني، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٥٧٧) «زوائد» من طريق أبي داود، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: ... وكان النبي ﷺ سمع مقالتنا، فصعد المنبر، ثم قال: يقول أحدهم: .....

قال البزار: لا نعلمه يُروى بهٰذا اللفظ إلا عن أبي موسى بهٰذا الطريق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٢٥، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح، إلا أن ثابتاً البناني قال: حدثني من سمع حِطّان، ولم يُسَمِّه.

وسيرد برقم (١٩٧٥٦).

قال السندي: قوله: أن أسيخ في الأرض، بالخاء المعجمة، يقال: ساخت قوائمه في الأرض، أي: دخلت فيها، وغابت، وسيجيء أن النبي ﷺ كرر هٰذا القول، ولعل سببه كراهةُ أن يُخَصَّ يومٌ بالجَعْلِ لله تعالى، بل ينبغي للمؤمن أن يجعل عُمُرَه كُلَّه لله تعالى، ويصرفَه في مرضاته، فأيُّ وجهٍ =

١٩٦٠٩- حدثنا عفان، حدثنا همام، عن قتادة، حدثنا الحسن

أن أبا موسى الأشعري كان له أخٌ يقال له: أبو رُهْمٍ، وكان يتسرَّعُ في الفتنة، وكان الأشعري يكره الفتنة، فقال له: لولا ما أَبلَغت إليَّ ما حدثتُك، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمَين الْتَقَيا[1] بِسَيْفَيهِما، فَقَتَل أَحدُهما الآخَرَ، إلاّ دَخَلا جميعاً النَّار»[2].

١٩٦١٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن غالب التّمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

أن أبا موسى حدَّث، أن رسولَ الله ﷺ قضى في الأصابع عشراً عشراً من الإبل[3].

=لتخصيص اليومِ بذلك؟ والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): يلتقيان.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسنُ -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص٣٨٥ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه أبو يعلى (٧٣٣٤) من طريق النضر بن شميل، عن سعيد أو شعبة، عن غالب التمار، به.

١٩٦١١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي مَسْلَمة، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

إن أبا موسى استأذن على عمر رضي الله عنهما، قال: واحدةً، ثنتين، ثلاثاً[1]، ثم رجع أبو موسى، فقال له عمر رضي الله عنه: لتأتينَّ على هٰذا ببينة أو لأفعلن. قال: كأنه يقول: أجعلك نكالاً في الآفاق. قال: فانطلق أبو موسى إلى مجلس فيه الأنصارُ، فذكر ذٰلك لهم، فقال: ألم تعلموا أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا استَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ»؟ قالوا: بلى، لا يقومُ معك إلاّ أَصغَرُنا. قال: فقام أبو سعيد الخدري إلى عمر رضي الله عنه، فقال: هٰذا أبو سعيد، فخلَّى عنه[2].

---

(١) في (ظ)و(ر): ثلاث، والمثبت من (ق)، وانظر شرح السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك العبدي- فمن رجال مسلم. أبو مسلمة: هو سعيد ابن يزيد الأزدي البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٤٢٠- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٩) و(١٥٨٠) من طرق عن شعبة، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد والجُريري، به.

وأخرجه مسلم (٢١٥٣) (٣٥) من طريق بشر بن المفضل، عن أبي مسلمة سعيد بن يزيد، به. نحوه.

وسلف من طريق الجريري برقم (١٩٥١٠).

قال السندي: قوله: قال: واحدة، أي: عدّ عُمر استئذانه، فقال: واحدة، =

١٩٦١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن لَيْث، قال: سمعتُ أبا بُردة يحدث

عن أبيه قال[١]: إن أناساً مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجنازة يُسرعون بها، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لِتكُون[٢] عَلَيكُم[٣] السَّكِينَةُ»[٤].

= بالنصب، أي: استأذن مرة واحدة، وقال في المرة الثانية: ثنتين، أي: مرتين اثنتين، وفي المرة الثالثة: ثلاث مرات، فقوله: ثلاث، بالنصب، ولا عبرة بالخط.

فخلّى: من التخلية، أي: عمر.

عنه: أي عن أبي موسى.

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ١٣).

(٢) في نسخة في (س): لتكن،وهو الوجه، وهو لفظ الرواية الآتية برقم (١٩٦٩٥).

(٣) في (ص) و(ق): عليهم.

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٢٣ من طريق زائدة -وهو ابن قدامة- عن ليث، به.

وسيأتي برقمي (١٩٦٤٠) و(١٩٦٩٥).

وقد ثبت من حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٧) أن رسول الله ﷺ أمر بالإسراع بالجِنازة، فقال: «أسرعوا بجنائزكم، فإن كان صالحاً خيرٌ قدمتموه إليه، وإن كان سوى ذلك، فشرٌّ تضعونه عن رقابكم» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب الإسراع بالجنازة كذلك عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٦٠) بلفظ: =

١٩٦١٣- حدثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جده قال:

سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْبَلُ الله عزَّ وجَلَّ صلاةَ رَجُلٍ في جَسَدِهِ شيءٌ مِنَ الخَلُوق»[1].

=كان رسول الله ﷺ إذا تبع جنازة قال: «انبسطوا بها، ولا تدبوا دبيب اليهود بجنائزها» وإسناده ضعيف جداً، وذكرنا هناك أن قوله: «انبسطوا» كناية عن الإسراع بها.

قال السندي: قوله: يُسرعون بها، أي: إسراعاً زائداً على ما ينبغي.

قلنا: وانظر ما سننقله عن الطحاوي في الرواية (١٩٦٤٠).

(١) إسناده ضعيف، لجهالة جَدِّ الربيع بن أنس، وهو زيد أو زياد، وجاء عند أبي داود: عن جَدَّيْه، وكلاهما مجهول، والربيع بن أنس، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر [الرازي] عنه، لأن في أحاديثه عنه اضطراباً كثيراً، أبو جعفر الرازي -وهو عيسى بن أبي عيسى- من رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوقٌ سيِّىء الحفظ، محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٤١٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٨٢ -١٨٣ من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهٰذا الإسناد، وجاء عندهما: عن جَدَّيه، كما أشرنا إليه آنفاً. ووقع في نسب أبي أحمد الزبيري عند أبي داود اسم حرب، ففيه: محمد بن عبد الله بن حرب، وهو من الأوهام، فيما نبَّه عليه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٤٦٣، ولم ينتبه له صاحبُنَا المِفضال الأستاذ محمد عوامة في تحقيقه لسنن أبي داود، فيستدرك من هنا.

وانظر (١٧٥٥٢) و(١٨٨٨٦).

قال السندي: قوله: من الخَلُوق، بفتح الخاء المعجمة: من طيب النساء.

١٩٦١٤- حدثنا عفان وبَهْزٌ قالا: حدثنا همّام، حدثنا قَتَادة، عن أنس ٤/٤٠٤

أن أبا موسى الأشعري حدثه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمِنِ الذي يَقْرَأ القُرْآنَ كَمَثَلِ الأُتْرُجَّةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، ورِيحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمِنِ الذي لا يَقْرَأُ القُرآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، طَعْمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي يَقرأ القُرآنَ كمَثَلِ الرَّيحانةِ، رِيحُها طَيِّبٌ، وطَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ الفاجِرِ الذي لا يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ، طَعْمُها مُرٌّ ولا رِيحَ لها»[1].

١٩٦١٥ -حدثنا عفان، حدثنا أَبَان بهٰذين كليهما، عن قَتَادة، عن أنس عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ نحوه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار، وبَهْز: هو ابن أسد العَمِّيّ، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٢٩ -٥٣٠، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠) من طريق عفّان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٤)، وعبد بن حميد (٥٦٥)، والبخاري (٥٠٢٠) و(٧٥٦٠)، ومسلم (٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٠٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠) وابنُ حبان (٧٧٠)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٤٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (٣١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٥٩ -٦٠ من طرق عن همّام، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن أبان -وهو ابن يزيد العطّار- خالف فيه كما سيرد، والمراد بهٰذين الحديثين: حديث: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»، وحديث: «مثلُ الجليس الصالح». عفّان: هو ابن مسلم الصفّار. =

. . . . . .

= وأخرجهما البغوي في «شرح السنة» (١١٧٥) من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأوردهما العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩ -١٦٠، وقال: هٰكذا رواه أبان، جاء بألفاظ الخبرين جميعاً، وخالفه شعبةُ وهمّام وسعيد وأبو عوانة، كلهم رووا عن قَتَادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن» فجاؤوا بالحديث الأول، ولم يذكر أحدٌ منهم «مثلُ الجليس الصالح». ولم يتابع أبانَ عليه أحدٌ. ورواه شُبيل بن عَزْرة، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «مثلُ الجليس الصالح» فتابع أبانَ، ولم يقل: عن أبي موسى.

قلنا: قد أخرجهما كذلك أبو داود (٤٨٢٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن أبان، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى، فقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٩٨ في حديث «مثلُ المؤمن الذي يقرأ القرآن»: رواه غير واحد عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، وهو المحفوظ.

وحديثُ «مثلُ الجليس الصالح» رواه النضر بنُ شُميل -كما عند العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩ عن عوف -وهو ابن أبي جميلة- عن قَسَامَة بنِ زُهير، عن أبي موسى مرفوعاً بلفظ: «مثلُ الجليس الصالح كحامل المسك، إلاّ يَهَبْ لك تجدْ رِيْحَه، ومثلُ الجليس السُّوء كالكِيْر، إذا جلستَ إليه نفخ لِكِيْره، فيُصِيبُكَ من دُخانه وشرره».

قال العُقيلي: هكذا رواه النضرُ بنُ شميل، عن عوف، وخالفه معتمر في لفظه، [فرواه] عن عَوف، عن قَسامة بن زهير، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «مثل الذي أُعطيَ الإيمان وأُعطيَ القرآنَ كمثل الأُترجَّة، طيبة الطعم طيبة الريح، ومثل الذي لم يُعط الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل الحنظلة، مرة الطعم، لا ريح لها، ومَثَلُ مَنْ أُعطي الإيمان، ولم يُعط القرآن، كمثل التمرة، طيبة الطعم، لا ريح لها، ومثل الذي أعطي القرآن، ولم يُعط الإيمان، كمثل الريحانة، مرة الطعم، طيبة الريح» قلنا: ومن طريق معتمر بهٰذا الإسناد قد أخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٩، وابن حبان (١٢١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٣). =

١٩٦١٦- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيد بن أوس، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فقال: إني بريء ممن برىء منه رسولُ الله ﷺ، فسألُوا عن ذٰلك امرأته ما قال رسول الله ﷺ؟ قال[1]: أما علمتُم ما قال رسول الله ﷺ. قال: فذكروا ذٰلك لامرأته[2]، فقالت: «مِمَّنْ حَلَقَ، وسَلَقَ، وخَرَقَ»[3].

١٩٦١٧- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عوف قال: سمعتُ خالداً الأحدب، عن صفوان بن مُحْرِز، قال:

أُغمي على أبي موسى، فبكَوا عليه، فأفاق، فقال: إني أبرأ إليكم مما برىء منه رسولُ الله ﷺ ممن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[4].

= ورواه بهذا اللفظ هَوْذَة بن خليفة، عن قسامة، ولم يذكر أبا موسى، ولم يرفعه. أخرجه من طريقه العقيلي ١/١٥٩، ثم قال العقيلي: وحديث قسامة مضطرب الإسناد والمتن.

قلنا: وحديث: «مثل الجليس الصالح...» أخرجاه من حديث بُريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، وسيرد برقم (١٩٦٢٤).

وحديث: «مَثَل المؤمن الذي يقرأ القرآن ..» سلف بإسناد صحيح على شرطهما برقم (١٩٥٤٩).

(١) في (ظ١٣) و(م): قالت، والمثبت من (س) و(ص) و(ق)، وهو المناسب للسياق.

(٢) قوله: «قال: فذكروا ذلك لامرأته» ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٩٥٣٩) سنداً ومتناً.

وانظر الرواية (١٩٦٢٦).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٥٤٠) سنداً ومتناً.

وحدثنا بهما عفان مرة أخرى، فقال فيهما جميعاً: ممن حَلَقَ، أو سَلَقَ أو خَرَقَ[1].

١٩٦١٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، يعني ابنَ سلمة، أخبرنا عاصم، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيّ ﷺ كان يحرُسُه أصحابه، فقمتُ ذات ليلة، فلم أره في منامه، فأخذني ما قَدُمَ وما حَدُثَ، فذهبتُ أنظر، فإذا أنا بمعاذ قد لقي الذي لقيتُ، فسمعنا صوتاً مثل هَزيز الرحا[2]، فوقفا على مكانهما، فجاء النبيّ ﷺ من قبل الصوت، فقال: «هل تَدْرُونَ أين كُنْتُ؟ وفِيمَ كُنْتُ؟ أتاني آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ، فَخَيَّرني بين أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الجَنَّةَ وبين الشَّفاعة، فاخْترتُ الشَّفاعة» فقالا: يا رسول الله، ادعُ الله عز وجل أن يَجْعَلَنا في شفاعتك. فقال: «أَنْتُم ومَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً في شَفاعَتِي»[3].

---

(١) هو مكرر ما قبله، غير أنه هنا بحرف «أو» بدل واو العطف في حلق وسَلَقَ . .

(٢) في (س) زيادة كلمة: تهر. وفي هامشها: تُجَرُّ.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، واستشهد به البخاري. عفّان: هو ابن مسلم، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٨٤) من طريق حميد بن هلال، وابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» (في ترجمة الحكم بن هشام بن عبد الرحمٰن) من طريق عبد الملك بن عمير، كلاهما عن أبي بردة، بهٰذا الإسناد. وقرن =

. . . . . .

= عبدُ الملك بنُ عمير بأبي بردة أبا بكر بن أبي موسى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٦٨ -٣٦٩، وعزاه إلى أحمد والطبراني، وقال في رواية أحمد: رجالها رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود، وقد وُثِّق، وفيه ضعف.

وسلف برقم (١٩٥٥٣).

وسيرد برقم (١٩٧٢٤).

وسيكرر في مسند معاذ بن جبل ٥/٢٣٢.

وقوله: «أنتم ومن مات لا يشرك بالله شيئاً في شفاعتي»؛ سيرد بلفظ: «إني اختبأت شفاعتي، ثم جعلتُها لمن مات من أمتي لم يشرك بالله شيئاً» برقم (١٩٧٣٥) ويرد تخريجه هناك.

وفي الباب في قوله: «خيَّرني بين أن يُدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة فاخترتُ الشفاعة»: عن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٥٢) وإسناده مضطرب، وفَصَّلْنا القولَ فيه هناك، ومن أسانيده المضطربة إسنادٌ صحابيُّه أبو موسى الأشعري، وهو عند ابن ماجه (٤٣١١).

وعن عوف بن مالك سيرد ٦/٢٨ من رواية أبي المليح الهذلي عنه، غير أن فيه اختلافاً على أبي المليح، كما سنذكر هناك، فقد رواه أبو المليح أيضاً من طريق آخر عنه عن معاذ بن جبل، كما سيرد ٥/٢٣٢، ورواه أبو المليح كذلك عن أبي موسى الأشعري ٥/٢٣٢، ورواه أبو المليح عند أحمد ٦/٢٣ عن أبي بردة، عن عوف بن مالك من طريق آخر عن أبي المليح.

قال السندي: قوله: كان يحرسه: قبل نزول قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ [المائدة: ٦٧].

ما قَدُم: بضم الدال، وكذا حَدُث، بضم الدال، للمشاكلة، وإن كان الأصل فيه الفتح، يعني الهمومَ والأفكارَ القديمة والحديثة في سبب غيبته.

هزيز الرحا: بزايين معجمتين، أي: صوتُ دورانها.

أن يُدخل: من الإدخال، أو الدخول، فعلى الأول نصف أمتي، بالنصب، =

١٩٦١٩- حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بالنَّهارِ لِيتُوبَ مُسيءُ اللَّيْلِ، ويَبسُطُ يَدَهُ باللَّيْلِ لِيتُوبَ مُسِيءُ النَّهارِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِها»[1].

١٩٦٢٠- حدثنا إسماعيل، حدثنا غالب التَّمَّار، عن مسروق بنِ أوس

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «في الأصابعِ عَشْرٌ عَشْرٌ»[2].

١٩٦٢١- حدثنا عمرو[3] بن الهيثم، حدثنا المسعودي. وحدثنا يزيد ابن هارون، أخبرنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى، قال: سمّى لنا[4] رسولُ الله ﷺ نفسَه أسماء

= وعلى الثاني، بالرفع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عفّان وهو ابن مسلم الصّفّار.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٥٠).

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١١٠ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٦٠٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢، وأبو يعلى (٧٣٣٥)، والدارقطني ٣/ ٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٤) لفظ «لنا» ليس في (ظ١٣).

منها ما حَفِظْنَا، ومنها ما لم نحفظ، فقال: «أنا محمدٌ، وأنا أحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشِرُ، ونبيُّ التَّوْبَةِ، ونبِيُّ المَلْحَمَةِ»[1].

١٩٦٢٢- حدثنا ابنُ أبي عدي، عن سليمان، يعني التَّيْمي، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدم

عن أبي موسى، قال: انطلقنا إلى النبيّ ﷺ نستحملُه، فقال: «والله لا أَحمِلُكُم»، فرجَعْنا، فبعثَ إلينا بثلاثٍ بُقْعِ الذُّرى، فقال بعضُنا لبعض: حَلَفَ النبيُّ ﷺ أن لا يَحْمِلَنا، فأتيناه، فَقُلْنا: إنك حلفتَ أَن لا تحملنا! فقال: «ما أنا حَمَلْتُكم، إنّما حَمَلَكُم اللهُ تعالى، ما على الأرضِ يمينٌ أَحلِفُ عليها، فأَرَى[2] غَيْرَها خَيْراً مِنها، إلاّ أَتَيْتُه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

(٢) في (ظ١٣): أرى.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو السَّلِيل -وهو ضُريب بن نُقَير القيسي- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمدُ بنُ إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طرخان، وزهدم: هو ابن مضرِّب الجَرْمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٩، وفي «الكبرى» (٤٧٢٠) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مسلم (١٦٤٩) (١٠)، وابن حبان (٤٣٥٤) من طريقين، عن سليمان التيمي، به.

قال البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣١: قصَّر به التيمي، فلم ينقل فيه الكفارة.

وسلف مطولاً برقم (١٩٥٩١) =

١٩٦٢٣- حدثنا سفيانُ بنُ عيينة، حدثنا شعبة الكوفي، قال:

كنا عند أبي بُردة بن أبي موسى، فقال: أيْ بَنِيَّ، ألا أحدثُكم حديثاً حدثني أبي عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعتَقَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ بكلِّ عُضْوٍ منها عُضواً مِنهُ مِنَ النّارِ»[1].

= وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

قوله: بُقْع الذُّرى: صفة لذَوْد، والبُقْع جمع أبقع، وأصله ما كان فيه بياض وسواد، لكن المراد بها البيض، ومعناه بعث إلينا بإبل بيض الأسنمة. قاله النووي.

قلنا: ومما يدل على أن المراد بها البيض أنه جاء في روايات أخرى كما في (١٩٥٩١) بلفظ: غُرّ الذُّرى. والغُرُّ: البيض، جمع الأغر، وهو الأبيض.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شعبة الكوفي -وهو ابن دينار- فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٦٠١)، والحميدي (٧٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٨)، والحاكم في «مستدركه» ٢/ ٢١١-٢١٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٢، وفي «معرفة السنن» (٢٠٣٨٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة شعبة بن دينار الكوفي) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال أبو نعيم: لم يسند شعبةُ الكوفي حديثاً فيما أعلم غيره، تفرد به عنه سفيان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٤٢-٢٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وقال: لا يُروى عن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٤١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

ونزيد هنا: حديث عمرو بن عَبَسَة، سلف برقمي (١٩٤٣٧) و(١٩٤٤١).

١٩٦٢٤- حدثنا سفيان، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى رواية قال: «المؤمِن للمؤمن كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً، ومَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالحِ مَثَلُ العطَّارِ، إنْ لم يُحْذِكَ مِنْ عِطْرِهِ عَلِقكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجليس السّوءِ مَثَلُ الكِيرِ، إنْ لم يُحْرِقكَ نالكَ مِنْ شَرَرِهِ، والخازِنُ الأمِينُ الذي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بِهِ مُؤتجراً أَحَدُ المُتصدِّقَيْنِ»[1]. ٤/٤٠٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وقوله منه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً»:

أخرجه الحميدي (٧٧٢)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٣) عن ابن المبارك، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١٠٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، وأبي يحيى الحماني، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٥٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن بريد، به.

وقوله منه: «ومثل الجليس الصالح...»:

أخرجه الحميدي (٧٧٠)، ومسلم (٢٦٢٨)، وابن حبان (٥٧٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٨) و(١٣٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (٢١٠١)، وأبو يعلى (٧٢٧٠)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٩) من طرق، عن بريد، به.

وأخرجه الطيالسي (٥١٥) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي موسى قال: «مثل الجليس الصالح ...» وجاء في آخره: لم يرفعه أبو داود. =

١٩٦٢٥- حدثنا ابنُ إدريس، عن بُريد، عن جده

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعضاً»[1].

١٩٦٢٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن سهم ابن مِنْجاب، عن القرثع قال:

= وقوله منه: «الخازن الأمين الذي يؤدي . . .»:

أخرجه الحميدي (٧٦٩) عن سفيان بن عيينة، به.

وسلف من رواية حماد بن أسامة، عن بريد برقم (١٩٥١٢).

قال السندي: قوله: كالبنيان، ليس إخباراً عنهم، بل بيانٌ لما ينبغي أن يكونوا عليه، حثّاً لهم على التآلف والموافقة.

مثلُ الجليس الصالح: حثٌّ على مجالسة الصلحاء، ومجانبة الأشرار.

إن لم يُحْذِك: هو بحاء مهملة وذال معجمة، من أَحْذَيتُه إذا أعطيتَه، أي: لم يعطه من عطره شيئاً.

عَلِقك: بكسر اللام.

مؤتجراً: أي: طالباً للأجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢١-٢٢ و١٣/ ٢٥٢، ومسلم (٢٥٨٥)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤) من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بابن إدريس ابنَ المبارك وأبا أسامة. وسقط اسم أبي بردة بن أبي موسى من مطبوع «مسند الشهاب».

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٦٧٨) من طريق ابن المبارك، عن بريد، به.

وانظر ما قبله والرواية (١٩٥١٢).

لما ثَقُل أبو موسى الأشعري صاحتِ امرأتُه، فقال لها: أما علمتِ ما قال رسولُ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثم سكتَتْ. فلما مات، قيل لها: أيُّ شيءٍ قال رسول الله ﷺ؟ قالت: قال: إنَّ رسول الله ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أو خَرَقَ أو سَلَقَ[1].

١٩٦٢٧- حدثنا إسماعيل، أخبرنا سعيد، عن قَتَادة، عن يونس بن جبير، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن أبي موسى الأشعري، قال: علَّمنا رسولُ الله ﷺ صلاتنا وسنتنا، فقال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿غير المَغْضُوبِ عَلَيْهِم ولا الضَّالِّينَ﴾ فقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُم الله تعالى، وإذا رَكَعَ فاركَعُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، وإذا قال: سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ، فقالوا: اللَّهُم رَبَّنَا لَكَ الحَمدُ، يَسْمَعِ الله لَكُم، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذا رَفَعَ فارفَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَعُ قَبلَكُم» قال رسولُ الله ﷺ: «تِلْكَ

---

(١) حديث صحيح، القرثع: وهو الضبي، روى عنه جمع، ووثّقه العجلي، وذكره ابن حبان في «المجروحين» وضعّفه إذا انفرد، فقال: يستحق مجانبة ما انفرد من الروايات لمخالفته الأثبات. قلنا: وقد توبع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢١، وفي «الكبرى» (١٩٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٢٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٩٥٣٥)، وبرقم (١٩٥٤٠) بإسناد صحيح.

بِتِلْكَ»[1].

١٩٦٢٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ رجلاً أَحَبَّ قوماً ولما يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[2].

وكذا حدثناه وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى. ومحمدُ بنُ عبيد أيضاً، عن أبي موسى[3].

١٩٦٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبيّ ﷺ أنه قال: «المرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٩٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢٦٤١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٢٨ -٢٩- والشاشي (٥٧٨)، وابنُ حبان (٥٥٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلمٌ بأبي معاوية محمدَ بنَ عبيد الطنافسي.

وسلفت روايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٣) سلفت روايةُ وكيع برقم (١٩٥٢٦).

وروايةُ محمد بن عُبيد برقم (١٩٤٩٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٣٧١٨) سنداً ومتناً الذي أورده الإمامُ أحمد في مسند ابن مسعود، ثم ذكره هنا في =

١٩٦٣٠- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق

= مسند أبي موسى، وكذا فعل الحافظ، فأورده في أحاديث ابن مسعود، ثم أورده في طرق أحاديث أبي موسى، ذلك لأن قوله في الإسناد: عن عبد الله، جاء غير منسوب، فيحتمل أن يكون عبدَ الله بن مسعود أو عبدَ الله بنَ قيس أبا موسى الأشعري، وقد حكى الإسماعيليُّ عن بُندار -وهو محمدُ بنُ بشّار- أنه عبدُ الله بنُ قيس أبو موسى الأشعري، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٠/٥٥٨، وقال: واستدَلَّ برواية سفيان الثوري، عن الأعمش (يعني عن أبي وائل، عن أبي موسى الواردة هنا بالأرقام (١٩٥٢٦) (١٩٥٣٣) (١٩٥٥٥))ولما شرح الحافظُ روايةَ سفيان هذه عند البخاري (٦١٧٠) التي صرَّح فيها أبو وائل بقوله: عن أبي موسى، قال الحافظ: وهذا يؤيدُ قول بُندار أنَّ عبد الله حيث لم يُنْسَب فالمرادُ بهِ في هذا الحديث أبو موسى، وأن مَنْ نَسَبه ظنَّ أنه ابنُ مسعود، لكثرة مجيءِ ذلك على هذه الصورة في رواية أبي وائل، ولٰكنه هنا خرج عن القاعدة، وتَبَيَّنَ برواية من صرَّح أنه أبو موسى الأشعري أن المرادَ بعبدِ الله ابنُ قيس، وهو أبو موسى الأشعري، ولم أَرَ مَنْ صرَّح في روايته عن الأعمش أنه عبدُ الله بنُ مسعود، إلا ما وقع في رواية جَرِير بن عبد الحميد عند البخاري [(٦١٦٩)] عن قُتيبة، عنه، وقد أخرجه مسلمٌ عن إسحاق بن راهويه وعثمانَ بنِ أبي شيبة كلاهما عن جرير، فقال: عن عبد الله، حسب، وكذا قال أبو يعلى عن أبي خيثمة، وكذا أخرجه الإسماعيليُّ من رواية جعفر ابن العباس، وأبو عوانة من رواية إسحاق بن إسماعيل، كلُّهم عن جرير، به. وكل من ذكر البخاريُّ أنه تابعه (يعني تابع جريرَ بنَ عبد الحميد) إنما جاء من روايته أيضاً عن عبد الله، غيرَ منسوب، وكذا أخرجه أبو عوانة من رواية شيبان عن الأعمش، فقال: عبد الله، ولم ينسبه.

قلنا: وقد نقلنا في الرواية (١٩٤٩٦) عن الحافظ كذلك أن صنيع البخاري (بإيراد حديثيهما) أنه كان عند أبي وائل عن ابن مسعود وأبي موسى جميعاً، وأن الطريقين صحيحان فراجع تتمته هناك، وانظر ما ذكرناه في الرواية (٣٧١٨).

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِنْ وَرائِكُم أيَّاماً، ينزلُ فيها الجهلُ، ويُرفَعُ فيها العِلْمُ، ويكثُرُ فيها الهَرْجُ» قالوا: يا رسولَ الله، وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ»[1].

١٩٦٣١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أبي موسى، قال: سُئلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حَمِيَّةً، ويُقاتل رياءً، فأيُّ ذٰلك في سبيل الله تعالى؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُليا فهو في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[2].

١٩٦٣٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤٩٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣، ومسلم (٢٦٧٢)، والترمذي (٢٢٠٠)، وابن ماجه (٤٠٥١)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٠ -من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف من وجه آخر عن أبي موسى مطولاً برقم (١٩٤٩٢).

قال السندي: قوله: ينزلُ فيها الجهل؛ أي: يوجد ويحصُلُ، وعَبَّر عنه بالنزول لكونه مُقَدَّراً، فكأنه نزلَ من السماء، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿وأنزل لكم من الأنعام ثمانية أزواج﴾ [الزمر:٦].

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): عن عبيدة، وهو خطأ.

عن أبي موسى، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ بخمس كلمات، فقال: «إنَّ الله تعالى لا ينامُ ولا يَنْبَغي له أنْ يَنامَ، ولٰكِنَّهُ يَخْفِضُ القِسْطَ ويَرْفَعُه، يُرفَعُ إلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهارِ، وعملُ النَّهارِ قبل عَمَلِ الليلِ، حجابُهُ النُّورُ، لو كَشَفَهُ لأحرَقَتْ سُبُحاتُ وَجْهِهِ ما انتهى إليه بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٣)، وابن ماجه (١٩٥)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٤)، وأبو يعلى (٧٢٦٣)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و٧٥، وأبو عوانة ١/ ١٤٥-١٤٦، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٠)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٩١)، وفي «التفسير» -عند آية الكرسي- من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٩) (٢٩٤)، وعثمانُ الدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٥ و٣٠، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠، وأبو عوانة ١/ ١٤٦، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٥) و(٦٠٢٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢٧)، وابنُ منده في «الإيمان» (٧٧٥) و(٧٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٩١) و(٣٩٢) من طرق عن الأعمش، به.

وتحرف اسم عمرو بن مرة في مطبوع «الأوسط» (١٥٣٥) إلى عبد الله بن مرة.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٩ و١٩-٢٠، وابنُ حبان (٢٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٢٢)، والآجُرِّي في «الشريعة» ص ٢٩٠ -٢٩١ و٣٠٤، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٧٧٨) من طرق عن عمرو بن مرة، به. =

١٩٦٣٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي

عن أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا أَحَدَ أَصْبَرُ على أَذىً يَسْمَعُهُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ، إنه يُشْرَكُ بِهِ، ويُجْعَلُ لَهُ وَلَد، وهو يُعافِيهم، ويَدْفَعُ عَنْهُم، ويَرْزُقُهم»[1].

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٠، والآجري في «الشريعة» ص٢٩٠ و٣٠٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٣١)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/٥٦٢، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٣٠-١٣١ من طريق أبي بُردة، عن أبي موسى، به.

وسلف برقم (١٩٥٨٧).

قال السندي: قوله: قبل عمل النهار، أي: قبل أن يَشْرَع العبدُ في عمل النهار، أو قبل أن يُرفع عملُ النهار، والأول أبلغُ، لما فيه من الدلالة على مسارعة الكرام الكتبة إلى رفع الأعمال وسرعة عُروجهم إلى ما فوق السماوات، وقد سبق بقيةُ الحديث مفصّلاً مشروحاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازِم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عبد الرحمٰن السُّلمي: هو عبد الله بنُ حبيب.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٤) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٣)، -وهو في «التفسير» (٣٤٣)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٣٨)، وتمّام في «الفوائد» (٢٤) «الروض البسام»، واللالكائيُّ في «أصول الاعتقاد» (٦٨٧)، والبيهقيُّ في «الأسماء والصفات» (١٠٦٤)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٧).

١٩٦٣٤- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، أخبرنا معمر بن راشد، عن فراس، عن الشعبي، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «ثلاثةٌ يُؤتَونَ أَجرَهُم[1] مَرَّتين: رَجُلٌ آمَنَ بالكتابِ الأوَّلِ والكِتابِ الآخِرِ، ورجُلٌ لَهُ أَمَةٌ فأَدَّبَها فأَحْسَنَ تَأدِيبها، ثم أَعتَقَها وتَزَوَّجَها، وعَبْدٌ مَملُوكٌ أَحسَنَ عِبادَةَ رَبِّهِ، ونَصَحَ لِسَيِّدِهِ» أو كما قال[2].

١٩٦٣٥- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا حفص بن غياث، عن بُريد ابن عبد الله بن أبي بردة، عن أبيه ٤/٤٠٦

عن جده أبي موسى الأشعري، قال: قدمتُ على رسول الله ﷺ في ناس من قومي بعدما فتح خيبر بثلاث، فأسهم لنا، ولم

---

(١) وفي نسخة في (س): أجورهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٧٣)، والسَّهمي في «تاريخ جرجان» (٥٤٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/٢٢٩ من طريق إسماعيل بن إبراهيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣١١١) عن معمر بن راشد، عن رجل من همدان، عن الشعبي، به. والرجل: هو فراس بن يحيى الهمداني، وقد سماه إسماعيل ابن عُلَيّة كما سلف.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

يقسم[1] لأحدٍ لم يشهد الفتحَ غيرَنا[2].

١٩٦٣٦- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، أن أَسِيد بن المُتَشَمِّس قال:

أقبلنا مع أبي موسى من أصبهان، فتعجَّلْنا، وجاءت عقيلة، فقال أبو موسى: أَلَا فتى يُنْزِلُ كَنَّتَه؟ قال: يعني أمةَ الأشعري. فقلتُ: بلى، فأدنيتُها من شجرة، فأنزلتُها، ثم جئتُ، فقعدتُ مع القوم، فقال: ألا أحدثُكم حديثاً كان رسولُ الله ﷺ يحدثناه، فقلنا: بلى، يرحمُك الله. قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحدثنا «أَنَّ بين يَدي السَّاعَةِ الهَرْجَ» قيل: وما الهَرْجُ؟ قال:

---

(١) في (ق) ونسخة في (س): يسهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ويُريد بُرَيْدُ بنُ عبد الله بأبيه جدَّه الأدنى أبا بُردة بنَ أبي موسى، وقد جاء مصرَّحاً به عند البخاري ومسلم وغيرهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤١٠، والبخاري (٤٢٣٣)، والترمذي (١٥٥٩)، وأبو يعلى (٧٢٣٦)، وأبو عوانة ٤/ ٣٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٢)، وابنُ حبان (٤٨١٣)، والبيهقي ٦/ ٣٣٣ من طرق عن حفص بن غياث، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٤/ ١٠٦، والبخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢)، وأبو داود (٤٧٢٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨٩)، وأبو يعلى (٧٣١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٤-٧٥، والبيهقي ٦/ ٣٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢١) من طريق أبي أسامة، عن بريد، به.

وانظر (١٩٥٢٤).

«الكذِبُ والقَتْلُ» قالوا: أكثرَ مما نَقتلُ[1] الآن؟ قال: «إنَّهُ لَيْسَ بِقَتْلِكُم الكُفّارَ، ولٰكِنَّهُ قَتْلُ بَعضِكُمْ بَعضاً، حَتّى يَقتُلَ الرَّجُلُ جارَه، ويَقتُلَ أخاهُ، ويَقتُلَ عَمَّهُ، ويَقتُلَ ابنَ عَمِّه» قالوا: سبحان الله! ومعنا عقولنا؟ قال: «لا إلاّ أنهُ يُنْزَعُ عقولُ أَهلِ ذاكم[2] الزَّمانِ حَتّى يحسبَ أَحدُكُم أَنَّهُ على شيءٍ، وليس على شيءٍ».

والذي نفسُ محمد بِيَدِه، لقد خَشِيتُ أَنْ تُدْرِكَني وإيّاكُم تلكَ الأُمورُ، وما أَجِدُ لي ولَكُم منها مَخْرَجاً فيما عهد إلينا نبينا ﷺ إلاّ أن نخرُجَ منها كما دخلناها، لم نُحدِث فيها شيئاً[3].

---

(١) في (ظ١٣): يُقْتَل.

(٢) في (ق): ذٰلك، وفي (م): ذاك.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أَسِيد بن المتشمس، فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن عُلَيّة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ من طريق يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد، ولم يَسُقْ لفظه.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٦٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٢٦ من طريق مبارك بن فضالة، وقرن أبو الشيخ به أبا حُرَّة، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٥-١٠٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢ أيضاً، وابن ماجه (٣٩٥٩) من طريق عوف الأعرابي، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» كذٰلك من طريق قتادة، أربعتهم عن الحسن، به. وأبو حُرَّة -وهو واصل بن عبد الرحمٰن- كان يدلس عن الحسن، لكنه متابع. =

١٩٦٣٧- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوبُ، عن القاسم التميمي، عن زَهْدم الجَرْميِّ قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه. . . فذكر نحو حديث زهدم[1].

= واختُلف فيه على يونس بن عبيد:

فرواه عبدُ الوهّاب الثقفي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧- عنه، عن الحسن، عن أبي موسى، لم يذكر بينهما أحداً، وكذلك قال حزم بن أبي حزم القُطَعي عند أبي يعلى (٧٢٥٥) عن الحسن، عن أبي موسى، والحسن لم يسمع من أبي موسى.

واختُلف فيه على قتادة أيضاً:

فرواه أبو عوانة -كما عند أبي يعلى (٧٢٤٧) ومن طريقه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨)- عن الحسن، عن أبي موسى.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: ومن قال: عن الحسن، عن أبي موسى، فإنه أرسل الحديث، فلا حُجَّة له ولا عليه.

قال ابنُ أبي حاتم -كما في «علل الحديث» ٢/ ٤٢٦- سألت أبي عن حديث رواه حزم، عن الحسن، عن أبي موسى . . . قال أبي: هٰذا وهم بهٰذا الإسناد. رواه عوف بن الحسن عن أَسيد بن المتشمس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قلت: سمع الحسن من أبي موسى؟ قال: لا.

وسلف مختصراً برقم (١٩٤٩٧).

قال السندي: قوله: ألا بالتخفيف، للعرض والتحضيض.

كَنَّتة: بفتح كاف وتشديد نون، زوجة الابن، يُريد بها عقيلة.

أكثر: بالنصب: أي: أنقتل أكثر.

مما نقتل: بالنون على بناء الفاعل.

والذي نفس محمد بيده: من كلام أبي موسى يحلف برب محمد ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٩١) سنداً ومتناً.

١٩٦٣٨- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلابَة، عن زَهْدَم الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسمُ الكلبي، عن زَهْدَمٍ- قال: فأنا لحديث القاسم أحفظُ- قال:

كنا عند أبي موسى، فقُدِّمَ طعامُه. . . فذكر مثل حديث زهدم[1].

١٩٦٣٩- حدثنا سليمانُ بنُ حرب، حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن زَهْدَم الجَرْميِّ. قال أيوب: وحدثنيه القاسم الكلبي، عن زَهْدَمٍ، قال: فأنا لحديثِ القاسم أحفظ، قال:

كنا عند أبي موسى، فدعا بمائدته، فجيء بها وعليها لَحْمُ دجاج. . . فذكر الحديث[2].

١٩٦٤٠- حدثنا إسماعيل، أخبرنا لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى عن أبيه أنه قال: مرَّتْ برسول الله ﷺ جنازة تُمْخَضُ مَخْضَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قِلَابة: هو عبدُ الله بنُ زيد الجَرْمي، والقاسم: هو ابن عاصم التميمي الكُلَيبي نسبة إلى كُلَيْب بن يربوع، وهو بطن من تميم. ووقع في النسخ: الكلبي: وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٥٢ من طريق سليمان بن حرب بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه البخاري (٣١٣٣) عن عبد الله بن عبد الوهاب، ومسلم (١٦٤٩) (٩)، ومختصراً ابن حبان (٥٢٥٥) من طريق أبي الربيع الزهراني (وهو سليمان بن داود العتكي) كلاهما عن حماد بن زيد، به.

وسلف بتمامه برقم (١٩٥٩١).

ومختصراً برقم (١٩٥١٩).

(٢) هو مكرر سابقه سنداً ومتناً. وانظر ما قلناه هناك في نسبة الكلبي للقاسم.

الزِّق، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُمُ القَصْدَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف نحوه برقم (١٩٦١٢).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٢٨١ عن محمد بن فضيل، عن ليث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعه: محمد بن فضيل عن بنت أبي بردة، عن أبي موسى، وهو تحريف.

وله شاهد لا يُفرح به من حديث ابن مسعود أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠١٧) عن محمد بن الحسين بن مكرم، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي ماجدة الحنفي) من طريق أبي بكر ابن خُزيمة، كلاهما عن نصر بن علي، قال: حدثنا عبدُ المؤمن بنُ عبَّاد. قال: حدثنا أيوب السختياني، عن أبي ماجدة، عن ابنِ مسعود قال: مرَّت على رسول الله ﷺ جِنازةٌ تُمْخَضُ مَخْضَ الزِّقِّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالقَصْدِ في المشي بجنائزكم دون الهرولة، فإن كان خيراً عجلتُموه إليه، وإن كان شرّاً، فلا يُبعد اللهُ إلا أهل النار». وأبو ماجدة؛ قال الترمذي: مجهول، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال الدارقطني: مجهول متروك. وعبدُ المؤمن بن عبَّاد؛ قال الذهبي في «الميزان»: ضعَّفه أبو حاتم، وقال البخاري: لا يُتابع على حديثه.

وقد سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٧٣٤) و(٣٩٧٨) من طريق آخر، عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «السير ما دون الخَبَب، فإن يك خيراً تعجل إليه . . . إلى آخر الحديث.

قال الطحاوي: ففي هذا الحديث أن الميت كان يتمخض لتلك السرعة تَمَخُّض الزِّق، فيُحتمل أن يكون أمرهم بالقَصْد، لأن السرعةَ سرعةٌ يُخاف منها أن يكون من الميت شيء، فنهاهم عن ذلك، فكان ما أمرهم به من السرعة في الآثار الأُوَلِ هي أقصدُ من هذه السرعة.

وقال السندي: قوله: تُمخض، بخاء وضاد معجمتين، أي: تُحَرَّكُ.

الزقّ؛ لإخراج السمن من اللبن.

القَصْدَ؛ بالنصب، مثل قوله تعالى: ﴿عليكم أَنْفُسَكم﴾ [المائدة: ١٠٥].

١٩٦٤١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنا منصور، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُكُّوا العاني، وأطْعِمُوا الجائعَ، وعُودُوا المَرِيضَ»[١].

١٩٦٤٢- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوفٌ، حدثنا قَسَامةُ بنُ زهير، عن أبي موسى، عن النبيّ[٢] ﷺ. وحدثناه هَوْذَةُ، حدثنا عوف، عن قَسَامة قال:

سمعتُ الأشعري يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ خَلَقَ آدَمَ مِن قَبْضَةٍ قَبَضَها مِن جَمِيعِ الأرضِ، فجاءَ بنو آدَمَ على قَدْرِ الأرضِ، جاء[٣] مِنْهم الأحمرُ والأَبيضُ والأَسْوَدُ، وبينَ ذٰلكَ، والسَّهْلُ والحَزْنُ، وبَيْنَ ذٰلك، والخبيثُ والطَّيِّبُ، وبين ذٰلك»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٥١٧٤) و(٧١٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٩، من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وجاء عند البخاري والبيهقي: «أجيبوا الداعي» بدل: «أطعموا الجائع».

وقد سلف برقم (١٩٥١٧).

قال السندي: قوله: فكُّوا العاني، أي: الأسير.

(٢) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ١٣) ولا (ص) ولا (ق).

(٣) في (م): جعل.

(٤) إسناده صحيح، وهَوْذَة- وهو ابن خليفة- صدوق، وقد توبع. وهو=

١٩٦٤٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، حدثنا أبو عثمان

عن أبي موسى أنه كان مع النبيّ ﷺ في حائط، وبيد النبيّ ﷺ عود يضربُ به بين الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» فإذا هو أبو بكر رضي الله عنه قال: ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل يستفتح، فقال: «افْتَحْ[1] لَهُ، وبشِّرْهُ بالجَنَّة» فإذا هو عمرُ رضي الله عنه ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، ثم جاء رجل، فاستفتح[2]، فقال: «افتحْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ على بَلْوى تُصِيبُه، أَو بَلْوى تكُون» قال: فإذا هو عثمان رضي الله عنه، ففتحتُ له، وبشرتُه بالجنة، وأخبرتُه، فقال: الله المستعان[3].

= مكرر الحديث (١٩٥٨٢). يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابنُ سعد ١/ ٢٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٥٤٩)، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٢٤-١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦١٣-٦١٤ و٦١٤ (مخطوط نشر دار البشير)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قَسَامة بن زهير) من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق يحيى بن سعيد برقم (١٩٥٨٢) مقروناً بمحمد بن جعفر.

(١) في (ظ١٣) وهامش (ق): ائذن، وجاء في هامش (ظ١٣): افتح. نسخة.

(٢) في (ق): يستفتح، وهي نسخة في (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي. =

١٩٦٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عثمان، يعني ابنَ غياث، عن أبي عثمان

عن أبي موسى الأشعري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في حائط من حيطان المدينة، فذكر معنى حديث يحيى، إلاّ أنه قال في قول عثمان رضي الله عنه: الله المستعان، اللهم صبراً، وعلى الله التُّكلان[1]. ٤/٤٠٧

١٩٦٤٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «أُحِلَّ لُبْسُ الحَرِيرِ والذَّهَبِ لِنِساءِ أُمَّتِي وحُرِّمَ على ذُكُورِها»[2].

= وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٠٩).

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٢١٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٣)، ومسلم (٢٤٠٣) (٢٨)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٢-٤٣)، وابن حبان (٦٩١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٥٧ مختصراً من طرق عن عثمان بن غياث، به.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهو مكرر الرواية (١٩٥١٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد، وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٤٩)، وابنُ =

١٩٦٤٦- حدثنا يحيى، حدثنا ثابت، يعني ابنَ عُمارة، حدثنا غُنَيم بن قيس

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيَة»[1].

١٩٦٤٧- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قُرَّة، حدثنا سَيّار أبو الحَكَم، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قلت للنَّبِيِّ ﷺ: إنَّ لأهل اليمن شرابَين أو أشربة، هٰذا البِتْعُ من العسل، والمِزْرُ من الذُّرة والشعير، فما تأمُرُني فيهما؟ قال: «أنهاكُم عن كُلِّ مُسْكِر»[2].

=عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٤٣، وفي «الاستذكار» (٣٩٢٤٣) من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٠٢)، وذكرنا الاختلاف فيه عن نافع برقم (١٩٥٠٣).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابن سعيدٍ القطان.

وأخرجه مطولاً الترمذي (٢٧٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد بزيادة: «والمرأة إذا استعطرت، فمرت بالمجلس، فهي كذا وكذا» يعني زانية، وسلفت هٰذه الزيادةُ برقم (١٩٥٧٨). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (١٩٥١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وقُرَّة: هو ابن خالد السدوسي، وسَيَّار أبو الحكم: هو العَنَزِي، وأبو بُردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٢٣٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٤١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩١، وفي «الصغير» (٣٣٤٥)، والخطيب في «تاريخ =

١٩٦٤٨- حدثنا يحيى، عن التيمي، عن أبي عثمان

عن أبي موسى، قال: أخذ القومُ في عَقَبة أو ثنية، فكلما علا رجلٌ عليها، نادى لا إلٰه إلاّ الله والله أكبر، والنبيُّ ﷺ على بغلة يعرِضُها في الخيل، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، إنّكُم لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائباً».

ثم قال: «يا أبا موسى أو يا عبد الله بنَ قيس، ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[1].

=بغداد» ٣/ ٧٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأورده الدارقطني في«العلل»٧/ ٢١٣، وقال: تفرد به يحيى القطان، وخالفه إياسُ بنُ دَغْفَل، فرواه عن سَيّار، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وخالفهما عوفٌ الأعرابي، فرواه عن سيار، عن بعض الأشعريين، عن أبي موسى. وحديثُ قُرَّة أشبهُ بالصواب.

وسلف من وجه آخر برقم (١٩٥٩٨).

وسيرد من طريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى برقم (١٩٦٧٣)، ونذكر تتمة طرقه هناك.

وانظر (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٢٤)، وابن حبان (٨٠٤)، وابن السِّني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٧٤، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٤٠٩)، وفي «خلق أفعال العباد»=

١٩٦٤٩- حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجُعَيد، عن يزيد بن خُصَيْفة، عن حميد بن بشير بن[1] المُحَرَّر، عن محمد بن كعب

عن أبي موسى الأشعري، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُقَلِّبُ كَعَبَاتِها أَحَدٌ يَنْتَظِرُ ما تَأتِي به إلاّ عصى الله ورَسُولَه»[2].

=ص ٩١، ومسلم (٢٧٠٤)(٤٥)، وأبو داود (١٥٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٧١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧)- وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٤) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ووقع عند البخاري في «خلق أفعال العباد»، والطبراني في «الدعاء»: «أصمّاً»؛ قال الحافظ في«الفتح» ١١/ ١٨٨: كأنه لمناسبة غائباً. قلنا: ومثله قراءة نافع وهشام وأبي بكر والكسائي وأبي جعفر: ﴿سلاسلاً﴾ بالتنوين في قوله تعالى: ﴿إنا أعتدنا للكافرين سلاسل وأغلالاً وسعيراً﴾ [الدهر: ٤]. وقراءة الباقين بغير تنوين.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

(١) في (م) و(ق): عن، وهو خطأ.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُميد بن بشير بن المحرر، فقد أورده الحسيني في «الإكمال»، وقال: وثّقه ابنُ حبان، قلنا: ذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/ ١٩١. لٰكن جاء فيه: حميد بن بكر، فذكر الحافظ في «التعجيل» أنه تحريف، والصواب بشير، كما في إسناد أحمد، وقد ذكره ابنُ حبان على الصواب في موضع آخر ٤/ ١٥٠، لٰكن جاء فيه أنه يروي عن أبي موسى، والصوابُ أنه يروي عن محمد بن كعب، عن أبي موسى. قال ابن حبان ٦/ ١٩١: يُعتبر بحديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف. قلنا: وليس في هٰذا الإسناد ضعيف، فهو إذن لابأس به في الشواهد. الجُعيد: هو الجَعْدُ بن عبد الرحمٰن بن أوس، وقد يُصَغَّر، ويزيد بن خصيفة: هو يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفة، نُسِبَ إلى جده، ومحمدُ بنُ كعب: هو القُرَظي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٩)، والبيهقي ١٠/ ٢١٥ من طريق مكي بن=

١٩٦٥٠- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا أبو معشر، عن مصعب بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُؤمِنٍ يومَ القِيامةِ إلّا يأتي بيهوديٍّ أو نصرانيٍّ، يقولُ: هٰذا فِدايَ[1] مِنَ النّارِ»[2].

=إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وسلف بإسناد آخر برقم (١٩٥٠١) يحسن به الحديث.

قال السندي: قوله: لا يقلب كعباتها: هو جمع كعبة جمع سلامة، والضمير للعبة المسماة بالنَّرْد، والكعبات هي فصوص النرد.

وقوله: ينتظر ما تأتي به، إشارةً إلى كونها على وجه القمار، أي: لا يباشر أحد هذه اللعبة على وجه القمار، قيل: واللعب بالفصوص حرام، وكرهها عامةُ الصحابة رضي الله تعالى عنهم.

(١) في (م): فدائي.

(٢) صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر -وهو نَجِيح بنُ عبد الرحمٰن السِّندي المدني مولى بني هاشم- ومُصعبِ بن ثابت. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٨٢) عن بشر بن الوليد، عن أبي معشر، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦٩٤) من طريق الليث، عن مصعب بن ثابت، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا مصعب بن ثابت.

وسيرد برقم (١٩٦٧٠) بلفظ: «إذا كان يوم القيامة دُفع إلى كل مؤمن رجلٌ من أهل الملل، فيُقال له: هٰذا فداؤك من النار» وهو عند مسلم بنحوه كما سيرد.

وسلف برقم (١٩٤٨٥).

قال السندي: قوله: إلا يأتي بيهودي. على بناء الفاعل، أي: بعدما يُدفع=

١٩٦٥١- حدثنا أبو النضر ومحمد بن عبيد قالا: أخبرنا المسعوديُّ، عن عمرو بنِ مرة، عن أبي عُبيدة

عن أبي موسى الأشعري، قال: سمَّى لنا رسولُ الله ﷺ نفسه أسماءً منها ما حفظنا، قال: «أنا محمدٌ، وأحمدُ، والمُقَفِّي، والحاشِرُ، ونبيّ التَّوْبَةِ، والملحمةِ»[1].

١٩٦٥٢- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا أبو هلال، حدثنا قتادة[2]، عن أبي بُردة، قال:

قال أبو موسى: يا بُنَيّ، كيف لو رَأَيتَنا ونحنُ مع رسول الله ﷺ ورِيحُنا ريحُ الضَّأْنِ[3].

= إليه يهودي أو نصراني يأتي به ويقول: هٰذا فدائي.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٩٥٢٥).

وأخرجه ابن سعد ١/١٠٤-١٠٥ عن محمد بن عُبيد وهاشمِ بنِ القاسم -أبي النضر- وكثيرِ بنِ هشام، والفضلِ بنِ دُكين، أربعتُهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): أبو قتادة، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، أبو هلال -وهو محمدُ بنُ سُلَيم الراسبي- وإن يكن ضعيفاً- متابع، كما سيرد في الرواية (١٩٧٥٩) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه ابن حبان (١٢٣٥) من طريق خالد بن قيس بن رباح الأزدي، والطبرانيُّ في «الأوسط» (١٩٦٧)، والحاكمُ في «مستدركه» ٤/١٨٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٦٢ من طريق أبي سلمة محمد بن أبي حفصة مَيْسَرة، كلاهما عن قَتَادة، بهٰذا الإسناد. زاد الطبراني والحاكم وأبو نعيم: «وطعامُنا الأسودان التمر والماء». =

١٩٦٥٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدَّث أبو الزناد، أن أبا سلمة أخبره، أن عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث[1] الخزاعي أخبره

أن أبا موسى أخبره، أنَّ رسول الله ﷺ كان في حائطٍ بالمدينة على قُفِّ البئر مُدَلِّياً رجليه، فدقَّ البابَ أبو بكر رضي الله عنه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ له، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، فدخل أبو بكر رضي الله عنه، فدلَّىٰ رجليه، ثم دقَّ البابَ عمرُ رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذَنْ لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ» ففعل، ثم دَقَّ البابَ عثمانُ بنُ عفان رضي الله عنه، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ائذن لَهُ، وبَشِّرْهُ بالجنَّة، وسَيَلْقَى بلاءً».

= وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٤١٢، وابنُ ماجه (٣٧٥٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦١٥٩) من طريق حسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن قتادة، به، بلفظ الرواية الآتية برقم (١٩٧٥٨). وتحرف شيبان ابن عبد الرحمٰن في مطبوع البيهقي إلى شيبان عن عبد الرحمٰن.

وذكره الهيثمي في«المجمع» ١٠/ ٣٢٥ من أجل زيادة: «وطعامنا الأسودان التمر والماء»، وقال: رواه أبو داود باختصار (يعني دون هٰذه الزيادة)، والطبرانيُّ في «الأوسط»، ورجالُه رجالُ الصحيح. قلنا: وسنذكر رواية أبي داود في تخريج الرواية (١٩٧٥٩).

وسيرد برقمي (١٩٧٥٨) و(١٩٧٥٩).

قال السندي: قوله: وريحُنا ريحُ الضأن، أي: كان اللباس الصوف، فإذا جاء المطر مثلاً ثار ريحُه مثل ريح الضأن.

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م): نافع بن الحارث، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (ظ١٣).

ففعل[1].

١٩٦٥٤- حدثنا حسن بن موسى وعفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عمارة، عن أبي بردة

---

(١) حديث صحيح، عبدُ الرحمٰن بنُ نافع بن عبد الحارث -وإن تفرد بالرواية عنه أبو سلمة، كما ذكر الذهبي في «الميزان»- تابعه أبو عثمان النهدي في الروايتين (١٩٥٠٩) و(١٩٦٤٣)، وغيره كما ذكرنا في التخريج، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كَيْسَان، وأبو الزناد: هو عبدُ الله بنُ ذكوان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٣١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٤٤) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وصالحُ بنُ كيسان تابعه في روايته عن أبي الزناد عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الزناد كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٥)، ويونسُ بنُ يزيد فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن نافع بن عبد الحارث)، وخالفهم محمدُ بنُ عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، فيما سلف برقم (١٥٣٧٤) فرواه عن أبي سلمة، عن نافع بن عبد الحارث، عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٤: والقول قول صالح بن كيسان ومن تابعه. قلنا: وانظر «الفتح» ٧/ ٣٧.

وسلف برقم (١٩٥٠٩).

قال السندي: قوله: على قُفِّ البئر، بضم قاف وتشديد فاء: هو الدكّة التي تُجْعَلُ حولها، وأصلُه ما غَلُظَ من الأرض وارتفع، وهو من القُفّ بمعنى اليابس، لأن ما ارتفع حول البئر يكون يابساً غالباً.

مُدَلِّياً: من التدلية، أو الإدلاء، بمعنى الإرسال.

فدلّى رجليه: للموافقة، فإنها أتم للمؤالفة.

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجلَّ الأُمَمَ في صَعِيدٍ واحد[1] يومَ القِيامَةِ، فإذا بَدا لله عزَّ وجَلَّ أَنْ يَصْدَعَ بين خَلْقِهِ، مُثِّلَ لِكُلِّ قومٍ ما كانوا يَعبُدونَ، فيتبعونهم حَتّى يُقَحِّمونَهُمُ النّارَ، ثم يأتينا رَبُّنا عزَّ وجلَّ ونحنُ على مكانٍ رفيعٍ، فيقولُ: مَنْ أنتُم؟ فنقولُ: نحنُ المسلمونَ. فيقولُ: ما تنتظرونَ؟ فيقولُونَ: ننتظرُ رَبَّنا عَزَّ وجَلَّ» قال: «فيقولُ: وهل تَعرفُونَه إنْ رَأَيْتُمُوه؟ فيقولونَ: نعم. فَيَقُولُ: كيف تعرفونَهُ ولم تَرَوه؟ فيقُولونَ: نَعَم، إنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ. فَيَتَجَلَّى لنا ضاحِكاً يقول[2]: أبشِرُوا أيها المسلمون[3]، فإنَّهُ ليس مِنكُم أَحَدٌ إلاّ جَعَلْتُ مَكانَهُ في النّارِ يهوديّاً أو نصرانيّاً»[4]. ٤٠٨/٤

---

(١) سقطت كلمة «واحد» من (م).

(٢) في (م) و(ص) و(ق): فيقول، وهي نسخة في (س).

(٣) في (ظ١٣): يا معاشر المسلمين.

(٤) قوله: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانه في النار يهودياً أو نصرانياً» صحيحٌ، وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وجهالةِ عمارة، وهو القرشي البصري، وليس من رجال «التهذيب»، ولم يذكره الحسينيُّ في «الإكمال»، ولا الحافظُ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره الذهبيُّ في «الميزان»، وقال: قال الأزدي: ضعيف جداً، روى عنه عليُّ ابن زيد بن جدعان وحده. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفّار.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٤٠)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠ مختصراً من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦ من طريق عفان، به. =

. . . . . .

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٠، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ٤٧-٤٨، وعبدُ الله بنُ أحمد في «السنة» (٢٧٧)، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ٢٣٦، والآجري في «الشريعة» ص ٢٨٠، والدارقطني في «الصفات» (٣٤). وتمّام الرازي في «فوائده» (٥٥) «الروض البسام» من طرق عن حماد بن سلمة، به، مختصراً، بلفظ: «يتجلّى لنا ربُّنا عز وجل يوم القيامة ضاحكاً» غير عثمان الدارمي فذكره مطولاً.

وقوله منه: «ليس منكم أحدٌ إلا جعلتُ مكانَه في النار يهودياً أو نصرانياً» سلف نحوه برقم (١٩٤٨٥)، بإسناد صحيح.

وصدرُ الحديث إلى قوله: «فيتجلّى لنا ضاحكاً» سلف بنحوه مرفوعاً من حديث جابر برقم (١٤٧٢١)، وفي إسناده ابنُ لهيعة.

وسلف موقوفاً على جابر برقم (١٥١١٥)، بإسناد صحيح، وهو مما لا يُعْلَم بالرأي.

قال السندي: قوله: فإذا بدا. هٰكذا في النسخ «بدا» من البدوّ، و«لله» جار ومجرور متعلِّق به، أي: ظهر له تعالى. قيل: وهو خطأ، لأنه بمعنى ظهور شيء بعد أن لم يكن، وهو محالٌ في حقه تعالى، إلا أن يُأوَّل بمعنى أراده، والصوابُ بدأ الله، على أنَّ بدأ، بالهمزة، «والله» بالرفع فاعلُه، أي: شرع الله. انتهى. قلت: والأقرب التأويل بلا تخطئة الرواية بعد ثبوتها، والله تعالى أعلم.

أن يَصْدَعَ: بفتح الدال، كيمنع، أي: يَفْصِلَ ويقضي.

مُثِّل: من التمثيل، على بناء الفاعل أو المفعول.

يُقَحِّمونهم: من التقحيم، أي: يُدخلونهم.

لا عِدْلَ له: قيل: هو بفتح العين وكسرها، بمعنى المِثل، ومنهم من فَرَّق بين الكسر والفتح، فقال: بالفتح: ما عادَلَه من جنسه، وبالكسر: ما ليس من جنسه، وقيل: بالعكس، وقيل: بالفتح: المثل، وبالكسر: ما يوازنه، فعلى الأول والثالث ينبغي هاهنا الفتح، وعلى الثاني الكسر، والوجهُ جواز الوجهين.

١٩٦٥٥- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بنُ سلمة، أخبرنا عليُّ بنُ زيد بن جُدْعان، عن عُمَارة القرشي، قال:

وفدنا إلى عُمر بن عبد العزيز وفينا أبو بُردة، فقضى حاجتَنا، فلما خرج أبو بُردة، رَجَعَ، فقال عمرُ بنُ عبد العزيز: اذكر الشيخ، قال[1]: ما رَدَّكَ؟ ألم أقض حوائجَك؟ قال: فقال أبو بُردة: إلاّ[2] حديثاً حدَّثنيه أبي، عن النبيّ ﷺ قال: «يَجْمَعُ الله عزَّ وجَلَّ الأُمَمَ يَوْمَ القِيامَةِ» فذكر الحديثَ. قال: فقال عمرُ لأبي بردة: آللهِ لسمعتَ أبا موسى يُحدِّثُ به عن النبيّ ﷺ؟ قال: نعم، لأنا سمعتُه من أبي يُحَدِّثُه عن رسول الله ﷺ[3]؟

١٩٦٥٦- حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر. وحسينُ بنُ محمد قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: قال النبيّ ﷺ: «إذا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ[4]، ثم تَزَوَّجَها بِمَهْرٍ جدِيدٍ، كان له أَجرانِ»[5].

---

(١) كلمة «قال» من (ظ١٣).

(٢) في (ظ١٣): لا إلا.

(٣) هو مكرر ما قبله، وسلف الكلام عليه هناك فانظره.

قال السندي: قوله: اذكر، أمر من الذكر.

الشيخ: منادى، حُذف النداء منه، أي: أيها الشيخ.

قلنا: لعلها: اذَّكر الشيخ، بمعنى: تذكّر شيئاً.

(٤)في (ظ١٣): من أعتق أمته.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، =

١٩٦٥٧- حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

= فمن رجال البخاري، وروايته في مقدمة مسلم، حسين بن محمد: هو المروذي، وأبو حَصين -بفتح الحاء- هو عثمان بن عاصم بن حُصين -بضم الحاء- الأسدي الكوفي. وقد اختُلف عليه فيه كما سيرد.

وعلَّقه البخاري عقب الرواية (٥٠٨٣) عن أبي بكر بن عياش بصيغة الجزم، عن أبي حَصِين، بهذا الإسناد، ووصله من طريقه (يعني طريق أبي بكر) الطيالسي (٥٠١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/٣٠٨، وابنُ حزم في «المحلى» ٩/٥٠٥، والبيهقي في «السنن» ٧/١٢٨، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٥٦٠، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/٣٩٧.

وخالفه شعبة، فرواه -فيما أخرجه أبو عوانة ١/١٠٤- عن أبي حَصِين، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى: زاد في الإسناد الشعبيَّ، قال الدارقطني: والقولُ قولُ شعبة.

قلنا: وقول الدارقطني مدفوع بتعليق البخاري له بصيغة الجزم مما يفيد اتصاله، فأبو حَصِين مات سنة ١٢٩ أو ١٣٢، ومات أبو بردة سنة ١٠٣ أو ١٠٤ أو ١٠٧، وكلاهما كوفي، وأبو بكر بن عياش أحدُ الحفّاظ المشهورين في الحديث، واحتج به البخاري، كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/١٢٧. وقد زاد في روايته: «بمهر جديد»، قال الحافظ: فأفادت هذه الطريق ثبوت الصداق، فإنه لم يقع التصريح به في الطريق الأولى (يعني السالفة برقم (١٩٥٣٢)) بل ظاهرها أن يكون العتقُ نفسَ المهر. ثم قال الحافظ: وذكر أبو نُعيم أن أبا بكر تفرد بها عن أبي حَصِين، وذكر الإسماعيلي أن فيه اضطراباً على أبي بكر بن عياش، كأنه عنى في سياق المتن، لا في الإسناد، وليس ذلك الاختلافُ اضطراباً، لأنه يرجعُ إلى معنى واحد، وهو ذكر المهر، واستدلَّ به على أن عتق الأمة لا يكون نفسَ الصداق، ولا دلالة فيه، بل هو شرطٌ لما يترتب عليه الأجران المذكوران، وليس قيداً في الجواز.

عن أبيه رفعه قال: «تُستَأْمَرُ اليتيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَبَتْ، فلا تُزَوَّج»[1].

١٩٦٥٨- حدثنا محمد بن سابق، حدثنا ربيع يعني أبا سعيد النصري، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي بُردة. قال أبو بُردة:

حدثني أبي أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ هٰذِهِ الأمَّةَ مَرْحُومةٌ، جَعَلَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عذابَها بينها، فإذا كان يومُ القيامةِ دُفِعَ إلى كُلِّ امرِىءٍ مِنهم رَجُل[2] مِنْ أَهلِ الأديانِ، فَيقالُ[3]: هٰذا يكونُ فِداءَكَ مِنَ النّار»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه البزار (١٤٢٢) «زوائد»، والدارقطني ٣/ ٢٤٢، من طريق النضر ابن شُميل، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٤/ ١٣٨ عن سلّام -وهو ابن سُلَيْم- عن أبي إسحاق، عن أبي بردة قال: قال رسول الله ﷺ ... مرسلاً.

وقد سلف برقم (١٩٥١٦).

(٢) في نسخة في (س): دفع الله عز وجل إلى كل امرىء منهم رجلاً.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) وهامش (ق): فيقول، وفي (م): فقال، والمثبت من (س).

(٤) إسناده ضعيف، ربيع أبو سعيد النصري، من رجال «التعجيل»، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن سابق، فصدوق.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٥) من طريق أبي النضر وعبدِ الله بن عثمان بن خُثيم، والطبراني في «الشاميين»=

١٩٦٥٩- حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا داودُ بنُ عبد الله الأودي، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن الحِمْيَري

أن رجلاً كان يقال له: حُمَمَة[1] من أصحاب محمد ﷺ خرج إلى أصبهان غازياً في خلافة عمر رضي الله عنه، فقال: اللهم إنَّ حُمَمَة يزعُمُ أنه يُحِبُّ لقاءك، فإن كان حُمَمَة صادقاً، فاعزمْ

= (٢٥٥٠) من طريق عمرو بن قيس السَّكُوني، والطبراني في «الأوسط» (١) وفي «مسند الشاميين» (٢٥٥٤) من طريق عبد الملك بن عمير، و(٢٢٧٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٩٤)، وابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤٦) من طريق أبي بكر بن أبي بردة، خمستهم عن أبي بردة، به. ولفظه عند الطبراني في «مسند الشاميين»: «إذا كان يوم القيامة، بعث الله عز وجل إلى كل مؤمن ملكاً معه كافرٌ، فيقول الملكُ للمؤمن: يا مؤمن، هاك هٰذا الكافر، فهو فداؤك من النار».

وسقط من مطبوع الطبراني الأوسط (٢٢٧٨) اسم أبي بكر بن بردة وأبيه.

ونقل ابنُ الجوزي عن النسائي قوله: هٰذا حديث منكر.

قلنا: وقد أخرجه عبدُ بنُ حميد في «المنتخب» (٥٣٧) من طريق عبيد الله ابن موسى، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، به. وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وقد أخرجه مسلم -كما سيرد في تخريج الرواية (١٩٦٧٠) -من طريق حماد بن أسامة عن طلحة بن يحيى، لكن دون قوله: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ جعل اللهُ عذابَها بينها».

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٤٦٥) (٢٤٩٤) من طريق نصر بن علقمة، عن أبي موسى، وهذا إسناد منقطع، نصرُ بنُ علقمة لم يدرك أبا موسى.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦).

(١) وقع في (ظ١٣): حمضة، وكتب فوقها: حُمَمَة. قلنا: وهو الوارد في باقي النسخ، وفي «الإصابة».

له بصدقه[1]، وإن كان كاذباً فاعزمْ عليه وإن كره[2]، اللهم لا تَرُدَّ حُمَمَةَ من سفره هٰذا. قال: فأخذه الموتُ -وقال عفّان مرة: البَطَن- فمات بأصبهان. قال: فقام أبو موسى، فقال: يا أيها الناسُ، إنّا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم ﷺ وما بلغ علمنا[3] إلا أن حُمَمَةَ شهيد[4].

---

(١) في (س) و(ص) و(م): صدقه، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهو الموافق لأكثر المصادر.

(٢) في (ص): وإن كان كره.

(٣) في (ظ١٣): «وما بلغنا» بدل: «وما بلغ علمنا».

(٤) إسناده صحيح إن ثبت سماعُ حُميد بن عبد الرحمٰن الحميري لهٰذه القصة من أبي موسى، فليس في الإسناد تصريحٌ من حُميد بسماعه منه. ورجالُ الإسناد ثقات رجال الشيخين غير داود بن عبد الله الأودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٣/١٣-١٤، والحارث (١٠٣١) «بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث»، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٦١٠) من طريق مسدد، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٧١ من طريق الطيالسي ومسدد، كلاهما عن أبي عوانة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣١٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وأحمد بنحوه، وفيه داود الأَوْدي وثَّقه ابنُ معين في رواية وضعَّفه في أخرى. قلنا: إنما ضعَّف ابنُ معين داودَ بنَ يزيد الأودي، ولم يُضعِّف داود بن عبد الله الأودي هٰذا، بل وثَّقه مطلقاً، نبَّه على ذلك الحافظُ في «تهذيب التهذيب». =

١٩٦٦٠- حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي كبشة قال:

سمعتُ أبا موسى يقولُ على المنبر: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصّالِحِ كَمَثَلِ العَطَّارِ، إنْ لا يُحْذِكَ يَعْبَقْ بِكَ مِنْ رِيحِهِ، ومَثَلُ الجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صاحِبِ الكِيرِ»(١).

= وأورده أيضاً ٩/ ٤٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير داود بن عبد الله الأودي، وهو ثقة، وفيه خلاف.

ونسبه ابن حجر في «الإصابة» (في ترجمة حُمَمَة) كذلك إلى ابن المبارك في كتاب الجهاد.

قال السندي: قوله: كان يقال له حُمَمة: ضبط بضم حاء مهملة، وفتح الميمين، وكذا وقع في «الإصابة» بميمين، وقد وقع في بعض النسخ بالضاد موضع الميم الثانية، وجاء أنه بات عنده رجل، فرآه يبكي عنده الليل أجمع.

فاعزِمْ: من العزم، والمرادُ الإرادة، أي: فحقِّق صدقه، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كبشة -وهو السدوسي البصري- قال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. قلنا: وأبهمه ابنُ المبارك، فقال: عن رجل من بني سدوس. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عفّان: هو ابن مسلم الصفار، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وقد اختُلف فيه على عاصم الأحول:

فرواه عنه عبدُ الواحد بنُ زياد، كما في هذه الرواية، والقاسم بنُ معن -فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٤٧ -مرفوعاً.

ورواه ابنُ المبارك في «الزهد» (٣٥٨)، وعليُّ بنُ مسهر فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٨٥-٣٨٦، وأبو معاوية فيما أخرجه هنّاد في «الزهد» (١٢٣٧) ثلاثتهم عن عاصم الأحول موقوفاً، وزادوا في أوله: «الجليسُ الصالحُ خيرٌ من الوحدة، والوحدةُ خيرٌ من جليس السوء». قال العُقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٦٠: وهذه الرواية أولى من رواية عبد الواحد وبُريد وشُبيل وأبان=

١٩٦٦١- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما سُمِّيَ القَلْبُ مِنْ تَقَلُّبِه، إنما مَثَلُ القَلْبِ كَمَثَلِ رِيشةٍ مُعلَّقةٍ في أَصلِ شَجَرةٍ، تُقَلِّبُها الرِّيحُ ظَهراً لِبَطْن»[1].

= العطار، وهٰذا الصحيح في لفظ الجليس الصالح.

قلنا: وقال الدارقطني: إن كان عبدُ الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً، فالحديث له، لأنه ثقة. ا هـ.

وروايةُ بُريد أخرجها الشيخان مرفوعة، وسلفت برقم (١٩٦٢٤)، ورواية أبان العطار سلفت برقم (١٩٦١٥)، وذكرنا في تخريجها رواية شبيل: وهو ابن عزرة.

وقد سلف برقم (١٩٦٢٤).

(١) هو بإسناد سابقه، وهو إسناد ضعيف كما سلف، وذكرنا أنه اختلف في رفعه ووقفه، ووقفه أصح، كما سنذكر في الرواية (١٩٧٥٧). وأخرجه من ذكرْناهم في تخريج الحديث السابق، يُضاف إليهم:

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٣ من طريق عليّ بن مسهر، عن عاصم الأحول، به موقوفاً.

وسيرد برقم (١٩٧٥٧) بإسنادٍ موقوفه أصح، كما سنذكر في التخريج.

وفي الباب عن أنس عند البيهقي في «شعب الإيمان»، برقم (٧٥١)، بلفظ: «مَثَلُ القَلْبِ مَثَلُ ريشةٍ بأرض فلاة تقلبها الرياح». وهو عند البزار (٤٤) «زوائد» بلفظ: «مَثَلُ المؤمن كمَثلِ ريشة...» وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٩٣، وقال: رواه البزار، وفيه أحمد بن عبد الجبار العطاردي، وثّقه الدارقطني، وقال ابنُ عديّ: رأيتُ أهل العراق مجمعين على ضعفه. قلنا: وهو متصل إنْ ثبتَ سماع أبي سفيان طلحةَ بن نافع من أنس، فسماعه منه محتمل.

وعن أبي عبيدة بن الجراح موقوفاً عند أبي نعيم في «الحلية» ١/ ١٠٢، =

١٩٦٦٢- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ بَيْنَ أَيدِيكُم فِتناً كَقطعِ اللَّيلِ المظلم، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فيها مؤمناً، ويُمسِي كافراً، ويُمسِي مؤمناً، ويُصبِحُ كافِراً، القاعِدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائم، والقائمُ فيها خَيرٌ مِنَ الماشي، والماشي فيها خَيْرٌ مِنَ السّاعي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أَحلاسَ بُيُوتِكُم»[1].

= والبيهقي في «الشعب» (٧٥٤)، ورواه مرفوعاً الحاكم في «المستدرك» ٤/٣٠٧، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥)، وصححه الحاكم، فتعقَّبه الذهبيُّ بأن فيه انقطاعاً. قلنا: وفي إسناده أيضاً بَقِيَّةُ بنُ الوليد، يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن عز وجل كقلبٍ واحد يصرف كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مُصَرِّف القلوب صرِّف قلوبنا إلى طاعتك» سلف برقم (٦٥٦٩)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال السندي: قوله: من تَقَلُّبه، أي: لأجل تَقَلُّبه سمي قلباً.

(١) صحيح، وهو بإسناد (١٩٦٦٠)، وذكرنا هناك الاختلاف في رفعه ووقفه.

وأخرجه أبو داود (٤٢٦٢) من طريق عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٤٠، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٢) من طريقين عن عبد الواحد بن زياد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي. قلنا: لأن في إسناده أبا كبشة، وهو مجهول.

وخالف عبدَ الواحد بنَ زياد في رفعه: عليُّ بنُ مسهر وأبو معاوية كما عند ابن أبي شيبة ١٥/١١، وهنّاد في «الزهد» (١٢٣٧)، فروياه موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» ٧/٢٤٨: فإن كان عبدُ الواحد بنُ زياد حفظ مرفوعاً، فالحديثُ له، لأنه ثقة.

وسيرد من طريق محمد بن جحادة، عن عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، عن هُزَيْل=

١٩٦٦٣- حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، حدثنا محمد بن جُحَادة، عن عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، عن الهُزَيْل بنِ شُرحبيل

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ: «كَسِّرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أوتارَكُم» يعني في الفتنة «والزَمُوا أَجْوافَ البُيُوتِ، وكُونوا فيها كالخَيِّرِ مِن ابنَي[1] آدَمَ»[2].

=ابن شُرَحْبِيل، عن أبي موسى، مرفوعاً برقم (١٩٧٣٠).

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٨٠٣٠) بلفظ: «بادروا بالأعمال فِتَناً كقِطَع اللّيل المُظْلِم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً، ويصبح كافراً، يبيع دينَه بِعَرَض من الدنيا قليل» وإسناده صحيح على شرط مسلم. وجاء بمثل لفظه من حديث النعمان بن بشير، وسلف برقم (١٨٤٠٤).

وآخر من حديث أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ، ألا ثم تكون فتنة، القاعد فيها خير من الماشي فيها، والماشي فيها خير من الساعي إليها».

وثالث من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٤٤٦) بنحو لفظ حديث أبي بكرة.

ورابع من حديث ابن مسعود سلف برقم (٤٢٨٦) بنحو حديث أبي بكرة أيضاً، لٰكن في بعض ألفاظه نكارة.

وخامس من حديث محمد بن مسلمة سلف برقم (١٦٠٢٩)، وفيه: «ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة . .».

قال السندي: قوله: أحلاس بيوتكم، أي: ملازمين له ملازمة الفراش.

(١) في (س) و(ص) و(م): بني، وهي نسخة السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثروان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الهُزَيل بن شرحبيل، فمن رجال =

١٩٦٦٤- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، عن قَتَادة، عن أنس

= البخاري، وهو ثقة. عفان: هو ابن مسلم الصّفّار، وهَمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/١٥ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٤) من طريق سهل بن حماد، عن هَمّام، به، ولفظُه في آخره: «وكونُوا كابنِ آدم»، ليس فيه: «كالخير». وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وسيرد مطولاً برقم (١٩٧٣٠) بزيادة: «واضربوا بسيوفكم الحجارة».

وانظر (١٩٥١٢) و(١٩٦٦٢).

وله شاهد من حديث أبي بكرة مرفوعاً عند مسلم (٢٨٨٧) (١٣) بلفظ: «إنها ستكون فِتَنٌ ... القاعد فيها خير من الماشي فيها ... ثم قال رسول الله ﷺ: «فإذا نزلَتْ -أو وقعَتْ- فمن كان له إبل فلْيَلْحَقْ بإبله، ومن كانت له غنمٌ فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرضٌ فلْيَلْحَقْ بأرضه» فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ مَنْ لم يكن له إبلٌ ولا غنمٌ ولا أرض؟ قال: «يعمدُ إلى سيفه، فيدُقُّ على حدِّه بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء» ... فقال رجل: يا رسول الله، أرأيتَ إن أُكرهتُ حتى يُنْطَلَق بي إلى أحد الصفين -أو إحدى الفئتين- فضَربني رجلٌ بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوءُ بإثمه وإثمك، ويكون من أصحابِ النار».

وآخر من حديث محمد بن مسلمة مرفوعاً سلف برقم (١٦٠٢٩)، بلفظ: «إنه ستكون فتنة وفرقة واختلاف، فإذا كان ذٰلك فَأْتِ بسيفك أُحُداً، فاضرب به عُرْضه، واكسر نبلك، واقْطع وتَرَكَ، واجلس في بيتك» وفي رواية: «فاضرب به حتى تقطعه، ثم اجلس في بيتك، حتى تأتيك يد خاطئة أو يُعافيك الله عز وجل»، وفي إسناده عليّ بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: كالخيّر من بني آدم؛ هو بالتشديد، أي: سلموا أنفسكم إلى من يريد قتلها كما فعله الخيّر من أولاد آدم.

عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ قال: «مَثَلُ المؤمِنِ الذي يَقرَأُ القُرآنَ مَثَلُ[1] الأُتْرُجَّةِ، طَعمُها طَيِّبٌ، ورِيحُها طَيِّبٌ، ومَثَلُ المؤمِنِ الذي لا يَقرأُ القُرآنَ مَثَلُ التَّمرَة، طَعمُها طَيِّبٌ، ولا رِيحَ لها، ومَثَلُ المنافِقِ الذي يَقرأ القُرآنَ كَمَثَلِ الرَّيحانَةِ، طَيِّبٌ رِيحُها، ولا طَعمَ لَها». وقال يحيى مرة: «طَعْمُها مُرٌّ، ومَثَلُ المنافِقِ الّذي لا يَقرأ القُرآنَ مَثَلُ الحَنْظَلَةِ، لا رِيحَ لها، وطَعْمُها خَبِيثٌ»[2].

٤٠٩/٤ ١٩٦٦٥- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثنا قتادة، عن يونس بن جُبير، عن حِطّان بن عبد الله الرَّقَاشي

أن الأشعري صلَّى بأصحابه صلاة، فقال رجلٌ من القوم حين جلس في صلاته: أُقِرَّت الصلاةُ بالبِر والزكاة. فلما قضى

---

(١) في نسخة في (س): كمثل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجَّاج، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه البخاري (٥٠٥٩)، ومسلم (٧٩٧)، وأبو داود (٤٨٣٠)، وابن ماجه (٢١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٣٢) و(٨٠٨١)، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٢)، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظ البخاري: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ويعمل به ... ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن ويعمل به».

وأخرجه أبو داود (٤٨٣٠) أيضاً من طريق عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، به.

وسلف برقم (١٩٥٤٩).

الأشعري صلاتَه، أقبل على القوم، فقال: أيكمُ القائلُ كلمة كذا وكذا؟ فأرمَّ القومُ -قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أَرَمَّ: السكوت- قال: لعلك يا حِطّانُ قُلْتَها- لحِطّان بنِ عبد الله- قال: والله إنْ قُلْتُها، ولقد رَهِبْتُ أن تَبْكَعَني[1] بها. قال[2] رجلٌ من القوم: أنا قلتها، وما أردتُ بها إلاّ الخير[3]، فقال الأشعري: ألا تعلمون ما تقولُون في صلاتكم؟ فإنَّ نبيَّ الله ﷺ خطبنا، فعلَّمنا سُنَّتنا، وبيَّن لنا صلاتنا، فقال: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُم، ثم ليَؤُمَّكُم أَقرَؤُكُمْ، فإذا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإذا قال: ﴿ولا الضَّالِّين﴾ فقُولُوا: آمِين، يُجِبْكُمُ[4] الله، فإذا[5] كَبَّرَ الإمامُ، ورَكَعَ، فكَبِّرُوا وارْكَعُوا، فإنَّ الإمامَ يَركَعُ قَبلَكُم، ويَرفَعُ قَبْلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه، فَقُولُوا: اللّهُم رَبَّنا لَكَ الحمد، يَسْمَع اللهُ لكُم، فإنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ قال على لِسانِ نَبِيِّهِ ﷺ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وإذا كَبَّرَ الإمامُ وسَجَدَ، فكَبِّرُوا واسجُدُوا، فإنَّ الإمامَ يسجُدُ قَبْلَكُم، ويَرْفَع قَبلَكُم» قال نبيُّ الله ﷺ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا كانَ عِند

---

(١) تحرف في (س) و(ص) و(م): إلى تبعكني، والمثبت من (ظ١٣) و(ق)، وهي كذلك في مصادر التخريج.

(٢) في (ظ١٣): فقال.

(٣) في (ظ١٣): خيراً.

(٤) تصحف في (م) إلى يحبكم.

(٥) في (م): ثم إذا. وهي نسخة في (س).

القَعْدَةِ، فَلْيَكُن من أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَن يقولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَواتُ لله، السَّلامُ عَلَيكَ أَيُّها النّبي ورَحْمَةُ الله وبَرَكاته[1]، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ الله الصّالِحينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلاّ الله وأَنَّ[2] مُحمّداً عبدُهُ ورَسُولُه»[3].

---

(١) قال أبو داود: لم يقل أحمد: «وبركاته» وهي في راويته كما ترى.

(٢) في (م) و(ق) وهامش (س): وأشهد أنَّ. وضُرب على كلمة «أشهد» في (ظ١٣). وذكر أبو داود أن أحمد لم يقل: وأشهد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حِطّان بن عبد الله الرَّقاشي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وفيه: «فليؤُمَّكُم أحدُكم» قد أثبت رواية أبي عوانة عن قتادة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «المجتبى» ٢/٢٤١-٢٤٢ و٣/٤١-٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦٠) و(١٢٠٣)، وابن خزيمة (١٥٨٤) و(١٥٩٣)، وابن حبان (٢١٦٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٥١٧) -ومن طريقه أبو عوانة ٢/١٢٨-١٢٩، والبيهقي ٢/١٤١- وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣) من طريق معاذ بن هشام، وابن ماجه (٩٠١) من طريق ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام الدستَوائي، به. وقرن ابنُ ماجه بهشامٍ سعيدَ بنَ أبي عروبة، وقد سلفت رواية سعيد برقمي (١٩٥٩٥) و(١٩٦٢٧).

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٤٠٤) (٦٢)، وأبو داود (٩٧٢)، وأبو عوانة ٢/١٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٨ من طريق أبي عوانة (وهو الوضّاح اليشكري)، وأبو عوانة ٢/١٢٩، أيضاً من طريق أبان وشعبة، والطحاوي ١/٢٢١ و٢٣٨ و٢٦٥ من طريق أبان وهمام أربعتهم عن قتادة، به. ولم يسق أبو عوانة لفظه. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارقطني في «سننه» ١/ ٢٩٢ (١٦) (١٧) من طريق النضر بن شميل، عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن حِطّان، عن أبي موسى قال: هل أُريكم صلاةَ رسول الله؟ فكبر ورفع يديه، ثم كبر ورفع يديه للركوع، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ثم رفع يديه، ثم قال: هٰكذا. فاصنعوا، ولا يرفع بين السجدتين. ثم أخرجه الدارقطني من طريق زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، بإسناده عن النبي ﷺ نحوه. قال الدارقطني في «السنن»: رفعه هٰذان -يعني النضر وزيد بن الحباب- ووقفه غيرهما. وانظر «العلل» ٧/ ٢٥٤.

وقد سلف برقم (١٩٥٠٤).

وفي باب إقامة الصف عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر (١٨٥١٦) و(١٨٦١٨).

وفي باب قوله: «ليؤمكم أقرؤكم» عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٩٠) وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «سمع الله لمن حمده» عند الرفع من الركوع: عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٤٠)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٠١) وأورده الصديق الغماري في زياداته على «الأزهار المتناثرة» ص ٨٧.

وفي باب قوله: «فإذا كبَّر فكبروا ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التشهد عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٢)، وأورده السيوطي في «الأزهار المتناثرة» ص ٣٣.

قال السندي: قوله: أُقِرَّت الصلاةُ بالبر والزكاة، وروي: قَرَّت، أي: استقرت معهما، وقُرنت بهما، أي: هي مقرونة بالبر وهو الصدق وجماع الخير، ومقرونة بالزكاة في القرآن، مذكورة معها، وقيل: أي: قُرنت بهما، وصار الجمع مأموراً به.

فأرَمَّ القومُ: رُوي بالزاي المعجمة وتخفيف الميم، أي: أمسكوا عن =

. . . . . .

= الكلام، والرواية المشهورة بالراء وتشديد الميم، أي: سكتوا، ولم يجيبوا.

قوله: إن قلتُها: إن نافية.

ولقد رَهِبْتُ: من حَدِّ «سَمِعَ»، أي: خِفْت.

أن تَبْكعني بفتح مثناة، وسكون موحدة، أي: تُوَبِّخني بهذه الكلمة، وتستقبلني بالمكروه. هذا وبقية الحديث قد سبق مفصلاً. يعني برقم (١٩٥٩٥).

وقال ابنُ خزيمة في قوله عليه الصلاة والسلام: «فتلك بتلك» عقب الحديث (١٥٩٣): يُريد أن الإمام يسبِقُكم إلى الركوع، فيركعُ قبلكم، فترفعون أنتم رؤوسَكم من الركوع بعد رفعه، فتمكُثُون في الركوع، فهذه المكثةُ في الركوع بعد رفع الإمام الرأسَ من الركوع بتلك السبقة التي سبقكم بها الإمامُ إلى الركوع، وكذلك السجود.

وقال الخطابي: وقوله: «فتلك بتلك»: فيه وجهان: أحدهما أن يكون ذٰلك مردوداً إلى قوله: «وإذا قرأ ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ فقولوا: آمين، يُجبكم الله» يريد أنَّ كلمة «آمين» يُستجاب بها الدعاء الذي تضمَّنه السورة أو الآية، كأنه قال: فتلك الدعوةُ مضمنة بتلك الكلمة، أو معلقةٌ بها، أو ما أشبه ذلك من الكلام.

والوجه الآخر أن يكون ذلك معطوفاً على ما يليه من الكلام «وإذا كبَّر وركع فكبروا واركعوا» يريد أن صلاتكم معلقة بصلاة إمامكم، فاتبعوه، وائتموا به، ولا تختلفوا عليه، فتلك إنما تصح وتثبت بتلك. وكذلك الفصلُ الآخر، وهو قوله: «وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك الحمد يسمع الله لكم» إلى أن قال: «فتلك بتلك» يريد والله أعلم أن الاستجابة مقرونة بتلك الدعوة وموصولةٌ بها.

وقال القرطبي في «المفهم» ٢/٣٨: قوله: «فتلك بتلك» هٰذا إشارة إلى أن حقَّ الإمام السبقُ، فإذا فرغ تلاه المأموم مُعَقِّباً، والباء في «تلك» للإلصاق والتعقيب. وقيل في «تلك بتلك» أن معناه أن الحالة من صلاتكم وأعمالكم إنما تصحُّ بتلك الحالة من اقتدائكم به. =

١٩٦٦٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا قرةُ بن خالد، حدثنا حُمَيد بن هلال، حدثنا أبو بردة قال:

قال أبو موسى الأشعري: أقبلتُ إلى النبيّ ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العملَ والنبيُّ ﷺ يستاك، قال: «ما تقولُ يا أبا مُوسى، أَوْ يا عَبدَ الله بن قَيْس؟» قال: قلت: والذي بعثك بالحقِّ، ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرتُ أنهما يطلبان العمل. قال: فكأني أنظرُ إلى سواكه تحت شَفَتِه قَلَصت. قال: «إنّي[1]، أو لا نَسْتَعْمِلُ على عَمَلِنا مَنْ أَرَادَهُ، ولٰكن اذْهَبْ أَنتَ يا أبا مُوسى أَو يا عبد الله بن قَيْس» فبعثَه على اليمن، ثم أَتبعه معاذَ بن جبل، فلما قَدِم عليه، قال: انزِلْ، وأَلْقى لَهُ وِسادة، فإذا رجلٌ عنده مُوَثَّق، قال: «ما هٰذا؟» قال: كان يهودياً، فأسلم، ثم راجع دينَه دينَ السوء، فتهوَّد. قال: لا أَجْلِسُ حتى يُقْتَلَ، قضاءُ الله ورسوله، ثلاث مرار، فأمر به فقُتل، ثم تذاكرنا[2] قيام الليل، فقال معاذُ بنُ جبل: أمّا أنا فأنام

= وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/١٢١: ومعنى «تلك بتلك» أن اللحظة التي سبقكم الإمامُ بها في تقدمه إلى الركوع تنجبر لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفعه لحظة، فتلك اللحظةُ بتلك اللحظة، وصار قدرُ ركوعكم كقدر ركوعه، وقال مثله في السجود.

(١) في نسخة في (س): إنا.

(٢) في نسخة في (س): تذاكرا.

وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نَوْمتي ما أرجو في قَوْمتي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: أبو داود (٣٥٧٩) و(٤٣٥٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٥، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٠١ -٤٠٢ -من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود في الرواية (٤٣٥٤) بأحمد مسدداً، وجاء فيها: «فكلاهما سأل العمل، والنبي ﷺ ساكت» بدل «يستاك».

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذلك: البخاري (٢٢٦١) و(٦٩٢٣) و(٧١٥٦)، ومسلم ص١٤٥٦ -١٤٥٧ (١٧٣٣) (١٥)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢١٣ -٢١٤ والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩-١٠، وفي «الكبرى» (٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠، وأبو يعلى (٧٢٤٠)، وابنُ حبان (١٠٧١)، والبيهقي ٨/ ٢٠٥ من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو عوانة ١/ ١٩٣ و٤/ ٤٠٩ -٤١٠، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (٣٥٢٩)، والقضاعي (١١٣٤) من طرق عن قُرَّة بن خالد، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٧) من طريق خالد الحذاء، عن حميد بن هلال، به، بذكر قصة المرتد. وسيأتي مختصراً بهٰذه القصة في مسند معاذ ٥/ ٢٣١. وانظر شواهده هناك.

وأخرجه الطيالسي (٥٣١) عن سليمان بن المغيرة، عن حميد، قال: قال أبو موسى الأشعري: أتيت رسول الله ﷺ ومعي رجلان.. فذكر قصتهما. وهٰذا إسناد منقطع، ثم أشار الطيالسي إلى إسناده المتصل فقال: روى هٰذا الحديث يحيى بن سعيد، عن قُرَّة، عن حميد، عن أبي بردة، عن أبي موسى.

وأخرج منه قصة الرجلين اللذين سألا العمل: ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٢١٥ -ومن طريقه مسلم ص١٤٥٦ (١٧٣٣) (١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٦٦)- والبخاري (٧١٤٩)، وابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٣، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٨، وابن حبان (٤٤٨١)، والبيهقي ١٠/ ١٠٠ من طريق أبي أسامة، عن بُرِيدِ بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده أبي بردة، به. قال =

. . . . . .

=البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧١ من طريق سعيد بن أبي بردة، وأبو داود (٤٣٥٥) -ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٠٦- من طريق طلحة بن يحيى وبُريد بن عبد الله بن أبي بردة، و(٤٣٥٦) من طريق حفص، عن الشيباني، أربعتهم عن أبي بردة، عن أبي موسى، به، بذكر قصة المرتد. وفي رواية الشيباني: فدعاه عشرين ليلة، أو قريباً منها، فجاء معاذ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: ورواه عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، ولم يذكر الاستتابة، ورواه ابنُ فُضيل عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة أيضاً ٢/ ٢٧٢ من طريق علي بن مسهر، عن الشيباني، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، أن معاذاً قال لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن... فذكره مرسلاً بقصة القيام.

وأخرجه البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢) عن موسى بن إسماعيل، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٠٢-٤٠٣ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، كلاهما عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن... ثم قال: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا»... ثم ذكر قصة اليهودي المرتد، وقصةَ القيام. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦١: هٰذا صورته مرسل، وقد عقَّبه المصنف (يعني البخاري) بطريق سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى. وهو ظاهر الاتصال، وإن كان يتعلق بالسؤال عن الأشربة، لٰكن الغرض منه إثباتُ قصةِ بعثِ أبي موسى إلى اليمن. قلنا: وسترد عندنا في الرواية (١٩٦٧٣).

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٥: ورواه الهيثم بن جميل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك، عن أبي بردة، عن أبي موسى، متصلاً، ثم قال: والصوابُ من حديث عبد الملك المرسل.

وقد سلف مختصراً بقصة الرجلين برقم (١٩٥٠٨)، وذكرنا أحاديث باب =

١٩٦٦٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني أبو بُردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده

عن أبي موسى الأشعري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جاءه السائل أو ذو الحاجة، قال: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ الله عَزَّ وجَلَّ على لِسانِ رسولِهِ ما شاء» وقال: «المؤمِنُ لِلمُؤمِنِ كالبُنيانِ يَشُدُّ بَعضُه[1] بعضاً» وقال: «الخازِنُ الأمِينُ الذِي يُؤَدِّي ما أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ أَحَدُ المُتَصَدِّقِين»[2].

= ذم الإمارة هناك، وذكرنا أرقام رواياته الواردة في «المسند» هناك.

قال السندي: قوله: قَلَصَت، أي: ارتفعت شَفَتُه، بسبب كون السواك تحتها.

قضاءُ الله ورسوله: بالرفع على أنه خبرٌ لمقدر، أي: ذاك -وهو قتلُ المرتد- قضاءُ الله ورسوله، ويمكن نصبُه بتقدير: عليك، أو خذ، ونحو ذٰلك.

وأرجو في نومتي: من الثواب والأجر، بناءً على أن النوم إذا قُصد به القوة على العبادة يكونُ فيه الأجر كما في العبادة.

(١) في (ظ١٣): بعضها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو بردة بن عبد الله: هو بُرَيْد.

وأخرج طرفَه الأول «اشفعوا تُؤْجَرُوا» النسائيُّ في «المجتبى» ٥/ ٧٧ -٧٨، وفي «الكبرى» (٢٣٣٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مجموعاً ومفرقاً: عبدُ بنُ حميد (٥٥٦)، والبخاري (٤٨١) و(٢٢٦٠) و(٦٠٢٦)، و(٦٠٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٩ -٨٠، وفي «الكبرى» (٢٣٤١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٧٥، وابن حبان (٢٣٢)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٣٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٩٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٠، والقضاعي (٦٢٠)، والخطيب في =

١٩٦٦٨- حدثنا يحيى بن سعيد ومحمدُ بنُ جعفر قالا: حدثنا شعبة، قال يحيى في حديثه: قال: حدثني عمرو بن مُرّة. قال ابنُ جعفر: عن مُرَّة الهَمْداني

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيّ ﷺ قال: «كَمُلَ مِنَ الرِّجالِ كَثيرٌ، ولم يَكْمُلْ مِنَ النِّساءِ غير[1] مَرْيَمَ بنتِ عِمْرانَ وآسِيَةَ امرَأَةِ فِرعَونَ، وإنَّ فَضْلَ عائِشَةَ على النِّساءِ كَفَضْلِ الثَّريدِ على سائِرِ الطَّعام»[2].

= «تاريخ بغداد ٢/ ٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

قال البغوي: هذا حديث متفق على صحته. قلنا: وما وقع في بعض المصادر من قولهم: عن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، المراد بـ «عن أبيه»: جدُّه الأدنى أبو بُردة، كما نبهنا على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤): وسيرد كذلك في التعليق رقم (١) في الرواية (١٩٧٠٦)، وانظر إسناد الرواية (١٩٦٣٥). وجاء في «مكارم الأخلاق» للخرائطي: عن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، وأبو بُردة كنية بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة.

وقوله: «اشفعوا تؤجروا، ولْيَقْضِ اللهُ على لسان رسوله ما شاء» سلف برقم (١٩٥٨٤).

وقوله: «المؤمنُ للمؤمن كالبنيان يَشُدُّ بعضُه بعضاً» سلف برقم (١٩٦٢٤).

وقوله: «الخازنُ الأمين الذي يؤدي . .» سلف برقم (١٩٥١٢).

(١) في (ص): إلا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٣).

عمرو بن مُرَّة: هو المرادي الجملي، وشيخُه مُرَّة: هو ابن شَرَاحيل الطيب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٣٥٣) مختصراً، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٤٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

١٩٦٦٩- حدثنا أبو أسامة، حدثني أبو العُمَيس، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب

عن أبي موسى، قال: كان يومُ عاشوراء يوماً تصومه[١] اليهود تتخذه[٢] عيداً، فقال رسولُ الله ﷺ: «صُومُوهُ أنتُم»[٣].

---

(١) في (ظ١٣): يصومه.

(٢) في (ظ١٣): يتخذوه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وأبو العُميس: هو عُتبة بن عبد الله بن عُتبة بن عبد الله بن مسعود، وقيس بن مسلم: هو الجَدَلي العَدْواني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٥، والبخاري (٢٠٠٥) و(٣٩٤٢)، ومسلم (١١٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٨)، وأبو يعلى (٧٣٣٣)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٨٩، من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٣١) (١٣٠) من طريق أبي أسامة، عن صدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، به، وفيه زيادة: يُلبسون نساءهم فيه حُلِيَّهم وشارتهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٣٧: يرويه أبو عميس وصدقة بن أبي عمران، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي موسى، وهو صحيح عنهما.

وأخرجه أبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥ -٣٦)، وابن حبان (٣٦٢٧) من طريق حفص بن غياث عن أبي عميس، به. بلفظ: كانت يهود تتخذ يوم عاشوراء عيداً، فقال رسول الله ﷺ: «خالفوهم، صوموا أنتم». فترجم له ابن حبان بقوله: ذكر الأمر بصيام يوم عاشوراء، إذ اليهود كانت تتخذه عيداً، فلا تصومُه. قلنا: ليس في الحديث ما يشير إلى أن اليهود =

١٩٦٧٠- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

٤/٤١٠ عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامَةِ دُفعَ إلى كُلِّ مُؤمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ المِلَلِ، فيُقال له: هٰذا فِداؤكَ مِنَ النّارِ»[1].

= كانت لا تصومه، كما ذكر ابنُ حبان. بل كانت تصومه كما في هٰذه الرواية.

وخالف أبا عميس رقبةُ بنُ مصقلة -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٩)- فرواه عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا موسى.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٦٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر أحاديث: ابن مسعود (٤٠٢٤)، وقيس بن سعد (١٥٤٧٧)، وهند ابن أسماء (١٥٩٦٢)، وعبد الله بن الزبير (١٦١٣٢)، وأسماء بن حارثة (١٦٧١٦)، وبعجة بن عبد الله ٦/ ٤٦٧.

قال السندي: قوله: «صوموه أنتم»، أي: موافقةً لموسى، لا موافقةً لليهود، ولذلك جاء: «نحن أحق بموسى منهم» والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناده حسن، طلحةُ بنُ يحيى -وهو ابن طلحة القرشي التيمي- من رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمّاد بن أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٤٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٦-٩٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٨٠ و١٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥)، وفي «البعث والنشور» (٩٠) (٩١) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو نعيم: قال أبو أسامة: هٰذا خير للمؤمنين من الدنيا وما فيها. وإسناده كأنك تنظر إليه.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٧)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥) من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو =

١٩٦٧١- حدثنا أبو داود الحَفَري، حدثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال:

قال أبو موسى: قدمتُ من اليمن قال: فقال لي النبيّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قال: قلتُ: بإهلالٍ كإهلال النبيّ ﷺ. قال: فقال: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قال: قلتُ، يعني لا. قال: فأمرني، فطفتُ بالبيت وبين الصفا والمروة، ثم أتيتُ امرأةً من قومي، فمَشَطَتْ رأسي، وغَسَلَتْه، ثم أحللتُ، فلما كان يومُ التروية أهللتُ بالحج. قال: فكنتُ أُفتي الناسَ بذٰلك إمارةَ أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما، فبينا أنا واقفٌ في سوقِ المَوْسم، إذ جاء رجلٌ فسارَّني، فقال: إنك لا تَدري ما أحدث أميرُ المؤمنين في شأن النُّسُك. قال: قلتُ: أيها الناس، مَنْ كنّا أفتيناه في شيءٍ فليَتَّئِد، فهٰذا أميرُ المؤمنين قادمٌ عليكم، فبِه فأْتَمُّوا. قال: فقال لي: إنْ نأخُذْ بكتابِ الله تعالى، فإنه يأمُرُ بالتمام، وإنْ نأخُذْ بسنة نبينا ﷺ، فإنه لم يَحِلَّ حتى نحر الهَدْي[1].

= عوانة أيضاً من طريق الفضل بن موسى، كلاهما عن طلحة، به، بزيادة في أوله هي قوله ﷺ: «إن هٰذه الأمة أمةٌ مرحومةٌ، عذابُها بأيديها»، وسلفت في الرواية (١٩٦٥٨).

وسلف برقم (١٩٤٨٥)، وانظر الكلام عليه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٠٥) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو داود الحَفَريّ، وهو عمر بن سعد، الكوفي، من رجال مسلم.

وسلف برقم (١٩٥٠٥).

١٩٦٧٢- حدثنا وكيع، حدثنا مُغيرة الكندي، عن سعيد بن[1] أبي بردة، عن أبيه

عن جده قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنّي لأتوبُ إلى الله عَزَّ وجَلَّ في كُلِّ يَوْمٍ مئَةَ مَرَّة». قال عبد الله: يعني مُغيرةَ بنَ أبي الحُر[2].

---

(١) في (م): عن، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث الأغَرِّ المزني، وهٰذا إسنادٌ خالفَ فيه المغيرة الكندي، فرواه عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى.

ورواه ثابت البناني وعمرو بن مرة، فقالا: عن أبي بردة، عن الأغَرِّ المُزني، كما سلف برقمي (١٨٢٩١) و(١٨٢٩٢). قال العُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥: وهٰذا أولى، وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢١٧: وهو أشبههما بالصواب، وقال المِزّي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٦٢: المحفوظ حديث أبي بردة، عن الأغر المزني، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (في ترجمة المغيرة الكندي): وهٰذا أشبه.

قلنا: وقد رواه حميد بن هلال، فقال: عن أبي بردة، عن رجل من المهاجرين، كما سلف برقم (١٨٢٩٣)، فذكر الحافظُ أن هٰذا الرجل هو الأغر المزني، كما ذكرنا هناك.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجَرَّاح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٦) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «سبعين مرة»، بدل: «مئة مرة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٨، ١٣/ ٤٦٢، وعبد بن حميد (٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤١)- والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٧٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٩)، وفي «الدعاء» (١٨٠٩)، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ٣٠٠-٣٠١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة المغيرة بن =

١٩٦٧٣- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه عن أبي موسى، قال: بعثني النبيّ ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلتُ: يا رسول الله، إن شراباً يُصْنَع بأرضنا يُقال له: المِزْر من الشعير، وشراب يُقال له: البِتْع من العسل، فقال:

= أبي الحُرّ) من طريق أبي نعيم، عن المغيرة بن أبي الحر الكندي، به. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن أبي بردة إلا المغيرة ابن أبي الحُرّ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٧٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٠) -والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٩، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٨٩) من طريق موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبي موسى، به.

قال أبو حاتم -كما في «العلل» ٢/ ١٨٧-: ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن النبي ﷺ بنحوه، ولم يذكرا أبا موسى. وقال: وحديث إسرائيل أَشْبَهُ إذ كان هو أحفظ.

قلنا: سيرد من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، بذكر أبي موسى، مرفوعاً في مسند حذيفة ٥/ ٣٩٤.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧٢٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: إني لأتوبُ إلى الله: ترغيبٌ لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار، فإنه إذا كان مع ما أعطاه الله تعالى من العصمة أولاً والمغفرة ثانياً يتوبُ هذا العدد كل يوم، فكيف غيرُه، وبالجملة فالإكثارُ من التوبة يستجلب محبة الله تعالى. قال تعالى: ﴿إن الله يحب التوابين﴾ [البقرة: ٢٢٢] فلذلك كان يكثر ﷺ، ويُرَغِّبُ الأمة في الإكثار منها، والله تعالى أعلم.

«كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسعيد بن أبي بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الإمام أحمد في «الأشربة» (٢٢٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) ص ١٥٨٦ عن وكيع، به.

وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن وكيع بصيغة الجزم به، ووصلَه عنه برقم (٣٠٣٨) بقطعة أخرى من الحديث، سترد في الرواية (١٩٦٩٩).

وأخرجه الطيالسي (٤٩٧) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٥) (٦٨١٥)، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩١- عن شعبة، به. وعن الطيالسي علَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢).

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٦٣ -٢٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٧ من طرق عن شعبة، به، وعلَّقه البخاري عقب (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) بصيغة الجزم عن النضر بن شميل، ويزيد بن هارون، عن شعبة. وسترد روايتهما موصولة في تخريج الروايتين (١٩٦٩٩) و(١٩٧٤٢).

ورواه سليمان الشيباني، واختلف عنه:

فرواه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي كما عند البخاري (٤٣٤٣) عنه، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبي بردة، به.

ورواه عليُّ بنُ مسهر كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ١٠٠، وأبي عوانة ٥/ ٢٦٤، وابنُ فضيل كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٠، و«الكبرى» (٥١١٤)، وابن حبان (٥٣٧٧)، وجريرُ بنُ عبد الحميد وعبدُ الواحد بن زياد كما عند البخاري (٤٣٤٣) تعليقاً بصيغة الجزم، أربعتهم عن الشيباني، عن أبي بردة، به. وروايةُ جرير بن عبد الحميد وصلها الإسماعيلي -فيما قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٣.

وأخرجه الدارمي (٢٠٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٤)، وفي «شرح =

١٩٦٧٤- حدثنا وكيع، حدثني بُريد بن أبي بردة، عن أبيه

عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بِالنَّبْلِ في المسجد، فلْيُمْسِكْ بِنُصُولِها»[1].

١٩٦٧٥- حدثنا أبو أسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يَوْمُ القِيامةِ دُفِعَ إلى كُلِّ مُؤْمِنٍ رَجُلٌ مِنْ أَهلِ المِلَلِ، فَيُقالُ لَهُ: هٰذا فِداؤُكَ مِنَ النّارِ»[2].

= معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق إسرائيل، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٧٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠، من طريق شريك، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧٥)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٠ من طريق الفضيل، ثلاثتهم عن أبي إسحاق (هكذا غير منسوب، والظاهر أنه السبيعي، للرواة عنه)، عن أبي بردة، به.

وسلفت قطعة أخرى منه برقم (١٩٥٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وبريد بن أبي بردة: هو بُريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، والمراد بقوله: «عن أبيه»: جدُّه أبو بردة، وبقوله: «عن جدِّه»: جدُّه الأعلى أبو موسى الأشعري، كما صُرِّح به في غير رواية.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٣٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وأخرجه كذٰلك ٨/ ٥٨٢ عن وكيع، به موقوفاً. فإن صح ما في المطبوع، فلعل بُريداً حدث به مرفوعاً تارة، وموقوفاً تارة أخرى. كما ذكر هو عقب الرواية (١٩٥٤٦).

وقد سلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٩٦٧٠) سنداً ومتناً.

١٩٦٧٦- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، أخبرنا سليمان، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ: «إذا تَوَجَّهَ[1] المُسلِمانِ بِسَيْفَيْهِما، فقَتلَ أَحَدُهما صاحِبَه، فَهُما في النّارِ» قيل: يا رسول الله، هٰذا القاتل، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنَّه[2] أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[3].

---

(١) في (م): تواجه.

(٢) في (ق): لأنه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٥/ ٤٤، وعبد بنُ حميد (٥٤٣). وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤، و«الكبرى» (٣٥٨٣) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

قال أبو نعيم: كذا رواه سليمان عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى، وصحيحُه رواية الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة.

قلنا: ورواية الحسن عن أبي موسى محفوظةٌ أيضاً، فقد ذكرها الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٢، ثم ذكر رواية الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، وقال: وهو صحيح عنه. قلنا: يعني صحيح عنه كذٰلك، وأراد الدار قطني أن الطريقين محفوظان، وعبارةُ أبي نُعيم تشير إلى أن الصحيح حديثُ أبي بكرة، وأن حديث أبي موسى خطأ غير محفوظ! ثم إن المزي ذكر الطريقين في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٠٨-٤٠٩، ولم يُشر إلى أن أحدهما غير محفوظ.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، عن =

١٩٦٧٧- حدثنا يزيد، أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر رضي الله تعالى عنهما ثلاثاً، فلم يُؤذَنْ له، فرجع، فلقيه عمر، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنِ استأذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأتينَّ على هٰذا ببيِّنة، أو لأفعلنَّ ولأفعلن، فأتى مجلسَ قومِه، فناشدهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا معك. فشهدوا له بذٰلك[1]، فخلَّى سبيلَه[2].

١٩٦٧٨- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعودي. وهاشمٌ، يعني ابنَ القاسم، حدثنا المسعودي[3]، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

= سليمان وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/٤٠٨ -بعد أن ذكر طريق يزيد بن هارون الأولَ عند النسائي، وطريقَه الثاني عند ابن ماجه عن أحمد بن سنان-: كذا قال، والصواب الأول. قلنا: يعني الطريق التي ليس فيها زيادة قتادة بين سليمان التيمي والحسن. وهي رواية أحمد هٰذه.

وسيرد من طريق يزيد، عن سعيد بن ابي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، برقم (١٩٧٥١)، وليس فيه ذكر سليمان.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وأشرنا هناك إلى حديث أبي بكرة الذي يَصِحُّ به.

(١) لفظة «بذٰلك» ليست في (ظ١٣) ولا (ص)، وأشير إليها في (س) بنسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١١٤٥) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (١٩٥١٠).

(٣) قوله: «وهاشم يعني ابن القاسم، حدثنا المسعودي» ليس في (ظ١٣).

عن جده أبي موسى قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ليس عليها في الآخرةِ عذابٌ، إنَّما عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبَلابِلُ والزَّلازِلُ». قال أبو النَّضر: «بالزَّلازل والقَتْل والفِتَن»[1].

---

(١) ضعيف، يزيد - وهو ابن هارون - وهاشم بن القاسم، رويا عن المسعودي -وهو عبدُ الرحمن بنُ عبد الله- بعد الاختلاط، وقد اختُلف فيه على أبي بردة -كما سيرد- اختلافاً كثيراً.

وأخرجه عبدُ بنُ حميد (٥٣٦)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٤٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!. وأخرجه أبو داود (٤٢٧٨) من طريق كثير بن هشام، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٦٩) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن المسعودي، به.

واختُلف فيه على أبي بُردة:

فرواه عن أبي بردة عن أبي موسى:

سعيدُ بنُ أبي بردة، كما في هذه الرواية.

ومعاويةُ بنُ إسحاق، كما في الرواية (١٩٦٥٨)، وفي إسنادها مجهول.

وعمرو بن قيس السَّكوني، وفي طريقه أبو القاسم الحمصي لم نعرفه.

والوليدُ بنُ عيسى أبو وهب -قال البخاري: فيه نظر.

وليثُ بنُ أبي سُلَيْم، وهو ضعيف.

ومحمدُ بنُ إسحاق بن طلحة التيمي. وروايات هؤلاء الأربعة المذكورين آخراً أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨-٣٩. ومحمد بنُ إسحاق ابن طلحة التيمي هٰذا؛ قال فيه أبو حاتم -كما في «الجرح والتعديل»=

. . . . . .

= ٧/ ١٩٤-١٩٥-: لا أعرفُ محمد بن إسحاق بن طلحة يحدث عن أبي بردة، إنما يروي عن أبي بردة إسحاقُ بنُ يحيى بن طلحة. قلنا: وهو ضعيف.

ورواه رياحُ بنُ الحارث، كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٥٣-٣٥٤ عن أبي بردة، قال: بينا أنا واقف في السوق في إمارة زياد، إذ ضربتُ بإحدى يديَّ على الأخرى تعجباً، فقال رجلٌ من الأنصار قد كانت لوالده صحبةٌ مع رسول الله ﷺ: ممَّ تعجبُ يا أبا بردة؟ قلتُ: أعجبُ من قومٍ دينُهم واحد، ونبيُّهم واحد، ودعوتُهم واحدة، وحجُّهم واحد، وغزوهُم واحد، يستحلُّ بعضُهم قتل بعض! قال: فلا تعجب، فإني سمعتُ والدي أخبرني أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أمتي أمةٌ مرحومة، ليس عليها في الآخرة حساب ولا عذاب، إنما عذابُها في القتل والزلازل والفتن». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: شيخ أبي بردة في هٰذا الإسناد مبهم، فلا يصحّ.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين (وهو عثمان بن عاصم الأسدي) عن أبي بُردة، قال: كنتُ عند عُبيد الله بن زياد، فأُتي برؤوس الخوارج، فكلما مرُّوا عليه برأسٍ قال: إلى النار، فقال له عبدُ الله بنُ يزيد: أولا تدري! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عذابُ هذه الأمة جُعل بأيديها في دنياها». أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٨، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٩-٥٠ و٤/ ٢٥٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٠٥ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن أبي حَصِين. وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فروايته في مقدمة مسلم. وصححه الحاكم على شرط الشيخين! وقال: لا أعلم له علة، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! مع أن أبا بكر بن عياش روايته في مقدمة مسلم، كما ذكرنا. وهٰذه الروايةُ قد ضعَّفها أحمدُ بنُ حنبل، فيما حكاه ابن أبي حاتم في =

. . . . . .

= «المراسيل» ص ٩١-٩٢، فقد نقل عن الأثرم قولَه: قيل لأبي عبد الله أحمد ابن حنبل: ليست لعبد الله بن يزيد صحبةٌ صحيحةٌ؟ قال: أما صحيحة فلا. ثم قال: شيءٌ يرويه أبو بكر بن عياش، عن أبي حَصِين، عن أبي بردة، عن عبد الله بن يزيد قال: سمعت النبي ﷺ، وضعَّفه أبو عبد الله، وقال: ما أرى ذاك بشيء.

قلنا: وقد أورد الحاكم ١/ ٥٠ شاهداً تابع أبا حَصِين فيه الحسنُ بنُ الحكم النخعي، وصححه، لٰكن سكت عنه الذهبي.

وقال الحاكم في ٤/ ٢٥٤: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، إنما أخرج مسلمٌ وحده حديثَ طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى: «أمتي أمةٌ مرحومة».

قلنا: إنما انتقى مسلمٌ منه لفظَ حديثِ الفداء السالف برقم (١٩٤٨٥).

ورواه حُميد -وهو ابن هلال- عن أبي بردة، أنه خرج من عند زياد أو ابن زياد، فجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ، فقال: سمعتُ النبي ﷺ . . . أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ عن موسى بن إسماعيل التَّبوذكي، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عنه.

ورواه عليُّ بنُ مدرك عند البخاري كذٰلك ١/ ٣٩ -٤٠ عن أبي بردة قال: حدثني رجل من الأنصار، عن بعض أهله يرفعه: «هٰذه أمة مرحومة». وشيخُ أبي بردة الرجلُ من الأنصار مبهم.

وقد أشار شيخُ الصنعة الإمام أبو عبد الله البخاري في كتابه «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩ بعد أن أورد طرق هٰذا الحديث وبيَّن ما فيها من اضطراب: والخبرُ عن النبي ﷺ في الشفاعة وأن قوماً يعذَّبون ثم يخرجون أكثر وأبينُ وأَشهَر. وهذا يدلُّ على أن البخاري رحمه الله أضاف إلى اضطراب السند نقد المتن وأنه مخالف للأحاديث الصحيحة التي تكاد تكون متواترة بأن اناساً من أمة محمدٍ ﷺ يدخلون النار ثم يخرجون منها بشفاعة النبي ﷺ.

١٩٦٧٩- حدثنا يزيد قال: أخبرنا العوَّامُ بنُ حَوْشَب، حدثنا إبراهيمُ ابن إسماعيل السَّكْسَكي، أنه سمع أبا بردة بن أبي موسى واصطحب هو ويزيدُ بن أبي كبشة في سفر، وكان يزيدُ يصوم، فقال له أبو بردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرِضَ العَبْدُ، أَو سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ ما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحيحاً»[1].

= وسيكرر الحديث برقم (١٩٧٥٢).

قال السندي: قوله: والبلابل: هي الهموم والأحزان، وبلبلةُ الصدر وَسواسُه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. إبراهيم بن إسماعيل السكسكي -وهو إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن إسماعيل أبو إسماعيل، نَسَبَهُ إلى جدِّه- من رجاله، وهو -وإن كان ضعيفاً- قد انتقى له البخاريُّ هذا الحديثَ. وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون. ويزيدُ بن أبي كبشة المذكور في القصة: شاميٌّ ثقة، وَلِيَ خَرَاجَ السِّنْد لسليمان بن عبد الملك، ومات في خلافته، وليس له في البخاري ذِكْرٌ إلا في هٰذا الموضع، واسم أبيه أبي كبشة: حَيْوِيل، كما قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ١٣٦.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ٢٣٠، وعبدُ بن حميد في «المنتخب» (٥٣٤)، والبخاري (٢٩٩٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٤، وفي «شعب الإيمان» (٩٩٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنّاد في «الزهد» (٤٣٥) من طريق محمد بن عبيد، وأبو داود =

. . . . . .

= (٣٠٩١)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٤١ من طريق هُشَيْم، كلاهما عن العَوَّام بن حَوْشَب، به. ولفظُه (عند أبي داود والحاكم): «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً، فشَغَلَه عن ذٰلك مرضٌ أو سفرٌ، كُتِبَ له كصالح ما كان يعمل وهو صحيحٌ مقيمٌ». قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: سقط من مطبوع «المستدرك» و«تلخيصه» اسمُ العوام بن حَوْشَب من الإسناد.

قال الدارقطني في «التتبع» ص ١٦٦: لم يسنده غير العوّام، وخالفه مِسْعَرٌ، رواه عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة قوله، ولم يذكر أبا موسى، ولا النبيَّ ﷺ.

فقال الحافظُ في «مقدمة الفتح» ص ٣٦٣: مِسْعَرٌ أحفظُ من العوّام بلا شك، إلا أنَّ مثل هٰذا لا يُقال من قِبلَ الرأي، فهو في حكم المرفوع، وفي السياق قصةٌ تدلُّ على أن العوّام حَفِظَه . . . وقد قال أحمدُ ابنُ حنبل: إذا كان في الحديث قصةٌ، دلَّ على أن راويه حَفِظَه، والله أعلم.

قلنا: وقد أخرجه ابن حبان (٢٩٢٩)، والطبراني في «الصغير» (٧٧٨) من طريق أحمد بن أبي الحواري، عن حفص بن غياث، عن العوّام ومِسْعَر، عن إبراهيم السَّكْسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠٢: حَمَلَ حديثَ أحدهما على الآخر.

قلنا: لٰكن الطبراني ظن أن حفصَ بنَ غياث رواه عن مِسْعَر، عن إبراهيم السكسكي، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. كما قال عقب الحديث (٨٦٠٤) في «الأوسط».

وقد اختُلف فيه على مِسْعَر بن كِدام كذٰلك:

فقد رواه رَوَّادُ بنُ الجَرَّاح، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٠٤) عن مِسْعَر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، مرفوعاً. ورَوَّادُ ابنُ الجَرَّاح صدوقٌ اختلط بأَخَرَةٍ، فتُرك، ومع ذٰلك جعل الحافظُ سعيدَ بنَ أبي بردة في هٰذا الإسناد متابعاً لإبراهيم السَّكْسَكي، كما ذكر في «الفتح» ٦/ ١٣٧. =

١٩٦٨٠- حدثنا عفان وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا جعفر، المعنى، قال عَفان في حديثه: سمعتُ أبا عمران الجَوْني يقول: حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله بن قيس قال:

٤/٤١١ سمعتُ أبي وهو بحضرة العدوِّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ أَبْوابَ الجَنَّةِ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ». قال: فقام رجلٌ من القوم رثُّ الهيئة، فقال: يا أبا موسى، أأنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول هٰذا؟ قال: نعم. قال: فرجع إلى أصحابه، فقال: أقرأُ عليكم السلام. ثم كسر جَفْنَ سيفِه، ثم مشى بسيفه إلى العدوِّ، فَضَرَبَ به حتى قُتل[1].

١٩٦٨١- حدثنا عليُّ بنُ عبدالله، حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصمد العَمِّي، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في الجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لؤلؤةٍ مُجَوَّفَة، عَرْضُها ستونَ مِيلاً، في كلِّ زاويةٍ منها أَهلٌ ما يَرَوْنَ الآخَرِين، يطُوفُ عليهم المُؤمِن»[2].

= وسيرد برقم (١٩٧٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٣٨) غير أن شيخي أحمد هنا هما: عفّان، وهو ابن مسلم الصفَّار، وعبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري: عليُّ بنُ عبد الله -وهو ابن المديني- من رجاله، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين. أبو عمران الجَوْني=

١٩٦٨٢- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الصمد، حدثنا أبو عِمْران، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «جَنَّتانِ من فِضَّةٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهما، وجَنَّتانِ مِنْ ذَهَبٍ، آنِيَتُهُما وما فِيهِما، وما بين القَوْمِ وبين أَنْ يَنْظُرُوا إلى رَبِّهم تعالى إلا رِداءُ الكبرياءِ على وَجْهِهِ عزَّ وجلَّ في جَنَّاتِ عَدْنٍ»[1].

= هو عبد الملك بن حبيب الأزدي، أو الكندي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٩)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٤)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٦٢) مختصراً -وهو في «التفسير» (٥٨٢) -وأبو يعلى (٧٣٣٢)، وابن حبان (٧٣٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد، به. وجمع البخاري والترمذي والبغوي معه الحديثَ الآتي بعده. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو إسناد سابقه.

وأخرجه البخاري (٧٤٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٠) -عن علي بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع «شرح السنة» سقطٌ في الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٨) و(٤٨٨٠)، ومسلم (١٨٠)، والترمذي (٢٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٥) و(١١٤٤١)- وهو في «التفسير» (٤٦١)- وابنُ ماجه (١٨٦)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٦١٣)، وأبو يعلى (٧٣٣١)، والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٧١، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ص ١٦، وابنُ حبان (٧٣٨٦)، وابنُ منده في الإيمان (٧٨٠)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٨٣١)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/ ٣١٦-=

. . . . . .

= ٣١٧، وفي «صفة الجنة» (٤٣٧)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٨)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص ٨٢، وفي «الأسماء والصفات» (٦٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٩) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، به.

وجمع البخاريُّ (٤٨٨٠) والترمذيُّ والبغويُّ (٤٣٧٩) إليه الحديثَ الذي قبله (١٩٦٨١).

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقال البغوي: هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

وأخرجه موقوفاً من كلام أبي موسى ابنُ أبي شيبة ١٣/ ٣٨٣ -ومن طريقه الحاكم في «مستدركه» ٢/ ٤٧٤-٤٧٥- عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والحاكمُ أيضاً ١/ ٨٤ -وعنه البيهقي في «البعث والنشور» (٢٤١)- من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران، عن أبي بكر ابن أبي موسى، عن أبي موسى في قوله عز وجل: ﴿وَلِمَنْ خافَ مَقامَ رَبِّهِ جَنَّتانِ﴾[الرحمٰن:٤٦] قال: جنّتان من ذهب للسابقين، وجنّتان من فضة للتابعين. وقرن الحاكمُ ١/ ٨٤ بأبي عمران ثابتاً البُناني. قال الحاكم ١/ ٨٤: هٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه هٰكذا، إنما أخرجا من حديث الحارث بن عبيد وعبد العزيز بن عبد الصمد، عن أبي عمران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «جنتان من فضة» الحديث، وليس فيه ذكر السابقين والتابعين. قلنا: حديث الحارث بن عبيد سيرد برقم (١٩٧٣١)، ولم يخرجاه ووهم الحاكمُ في عزوه إليهما.

وأخرجه الطبراني في «التفسير» ٢٧/ ١٤٦ من طريق مؤمَّل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه. قال حماد: لا أعلمه إلا رفعه في قوله: ﴿ولمن خافَ مقامَ ربِّه جَنَّتانِ﴾ . . . الحديث.

وسيرد برقم (١٩٧٣١).

قال السندي: قوله: جنّتان مبتدأ، والابتداء بالنكرة جائز إذا كان الكلام مفيـــداً. =

١٩٦٨٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا هَمَّام بنُ يحيى، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ زاوِيَةٍ منها أَهلٌ لِلمُؤْمِنِ، ولا[1] يَراهُم

= من فضة: يحتمل أنه خبر لجنتان، بتقدير: كائنتان من فضة، وقوله: آنيتُهما وما فيهما: بدل اشتمال من «جنتان»، أو من ضمير «كائنتان»، أو بتقدير: كائنة من فضة، وآنيتُهما فاعل الجار والمجرور، ويحتمل أنه خبر لما بعده، والجملة خبر «لجنتان».

بين القوم: أهل الجنة.

في جنات عدن: حال من ضمير ينظرون، أو خبر لمقدر: وذٰلك في جنات عدن، ثم الظاهر أن المراد برداء الكبرياء نفس صفة الكبرياء على أن الإضافة بيانية، وهٰذا هو الموافق لحديث: «الكبرياء ردائي» وحينئذ فلا يخفى أن ظاهر هٰذا الحديث يُفيد أنهم لا يَرَوْنَهُ تعالى، فإنه إذا كان رداء الكبرياء مانعاً من نظر أهل جنات عدن، فكيف غيرهم، وصفةُ الكبرياء من لوازم ذاته تعالى، لا يمكن زوالُها عنه، فيدوم المنعُ بدوامها، إلا أن يُقال: هي مانعة من دوام النظر، لا من أصل النظر، على أن معنى «وبين أن ينظُروا» أي: وبين أن يُديموا النظر، فلولا هي لدام نظرُهم، وذٰلك لأن المنعَ مِن مقتضياتِ المعاملة بهٰذه الصفة، وهي غير لازمة، وبهٰذا صارت صفةُ الكبرياء مانعةً عن دوام النظر دون أصلها، ويحتمل أن المراد برداء الكبرياء هي المعاملة بمقتضاها، لا نفس صفة الكبرياء، كما هو مقتضى الإضافة، إذ الأصلُ فيها التغاير، لا البيان، وهو المناسب للتعبير بالرداء، بناءً على أن الرداء عادة لا يلزم اللابس لزوم الإزار، وحينئذ فرداءُ الكبرياء وإن كان مانعاً من أصل النظر لٰكنه لكونه غير لازم يمكن النظر، وعلى الوجهين فالحديث مسوقٌ لإفادةِ كمالِ قرب أهل جنة عدن منه تعالى، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ١٣): لا. دون واو قبلها.

الآخَرُون»[1].

١٩٦٨٤- حدثنا معاذُ بنُ معاذ قال: حدثنا سفيان بنُ سعيد، عن حكيم بن دَيْلَم، عن أبي بُردة

عن أبيه قال: كانت يهودُ يأتون النبيَّ ﷺ، فيتعاطسون عنده رجاءَ أن يقولَ لهم: يرحمُكم الله، فكان يقولُ لهم: «يَهْدِيكُمُ الله، ويُصْلِحُ بالَكُم»[2].

* ١٩٦٨٥- حدثنا محمدُ بنُ الصّبَّاح. قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصباح، قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَاهَدُوا القُرْآنَ، فإنَّهُ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنْ قُلُوبِ الرِّجالِ مِنَ الإبِلِ مِنْ عُقُلِها[3]»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٠٥-١٠٦، وعبد بن حميد (٥٤٤)، والدارمي (٢٨٣٣)، ومسلم (٢٨٣٨) (٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٧٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٨٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو معاذ بن معاذ، وهو العنبري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ١٣) و(م) و(ص): عقله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه =

١٩٦٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُرْدة، عن أبيه

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «على كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ». قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يَعْتَمِلُ بِيَدَيهِ، فيَنفَعُ نَفْسَهُ ويَتَصَدَّقُ» قالوا: فإن لم يفعل أو يستطع؟ قال: «يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ». قالوا: فإن لم يستطع، أو لم يفعل[1]؟ قال: «يأمُرُ بالخَيْرِ». قالوا: فإن لم يستطع أو يفعل؟ قال: «يُمْسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّهُ صَدَقة»[2].

١٩٦٨٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهدي، حدثنا سفيان، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، عن أخيه، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: قدم رجلان من الأشعريين على رسول الله ﷺ. قال: فجعلا يُعَرِّضانِ بالعملِ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَخْوَنَكُم عِندي مَنْ يَطْلُبُه»[3].

=في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمدُ بنُ الصبَّاح: هو البزَّار الدُّولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بُردة بن أبي موسى الأشعري.

وسلف برقم (١٩٥٤٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن بُريد، به.

(١) في (ظ١٣): أو يفعل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (١٩٥٣١)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو محمد بن جعفر.

(٣) هو مكرر (١٩٥٠٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن بن مهدي. =

١٩٦٨٨- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس، قال: قال أبو بردة

قال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأمَرُ اليَتِيمةُ في نَفْسِها، فإنْ سَكَتَتْ فقد أَذِنَتْ، وإنْ أَنْكَرَتْ لم تُكْرَه». قلتُ ليونس: سمعتَه منه -أو سمعتَه من أبي بردة-؟ قال: نعم[1].

١٩٦٨٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سَلَمة، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن أبي بكر بن أبي موسى

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أَبْشِرُوا وبَشِّرُوا النّاسَ: مَنْ قالَ: لا إلٰهَ إلاّ اللهُ صادِقاً بها دَخَلَ الجَنَّة». فخرجوا يُبَشِّرُونَ الناس، فَلَقِيَهم عُمَرُ رضي الله عنه، فَبشَّروه، فرَدَّهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَدَّكُم؟» قالوا: عُمر. قال: «لِمَ رَدَدْتَهم يا عُمَرُ؟» قال: إذاً يَتَّكِل الناسُ يا رسول الله[2].

١٩٦٩٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٣١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن. أبو قَطَن -وهو عَمرو بن الهيثم البصري- ويونس -وهو ابنُ أبي إسحاق السَّبِيعي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٤١ من طريق أبي قَطَن، بهٰذا الإسناد.

وهو مكرر (١٩٥١٦) غير شيخ أحمد.

(٢) صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو بهز، وهو ابن أسد العَمِّي.

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «ليس مِنَّا مَنْ حَلَقَ وخَرَقَ وسَلَقَ»[1].

١٩٦٩١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال:

٤/٤١٢ قال أبو موسى: لقد ذكَّرَنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، إما نسيناها، وإما تَرَكْناها عمداً، يُكَبِّرُ كلَّما ركَعَ، وكلَّما رَفَعَ، وكلَّما سجد[2].

* ١٩٦٩٢- حدثنا محمدُ بنُ الصَّبَّاح. قال عبد الله: وسمعتُه أنا من محمد بنِ الصَّبَّاح. حدثنا إسماعيلُ بنُ زكريا، عن بُريد، عن أبي بردة

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: سمعَ النبيُّ ﷺ رجلاً يُثْني

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي الكوفي. ويزيد بنُ أبي زياد: هو الكوفي مولى الهاشميين. وكلاهما ضعيف. عبدُ الرحمٰن بن أبي ليلى: هو الأنصاري المدني، ثم الكوفي، وهو ثقة.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨٤) عن معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: دخلنا على الأشعري، فبكت عليه أمُّ ولده، فنهيناها، وقلنا: أَعَلَى مثلِ أبي موسى تبكين؟ فقال: دعوها فلتُهْرِقْ من دمعها سَجْلاً أو سَجْلين، ولكني أُشهدكم أني بريءٌ ممن حلق أو سلق أو خرق.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٤) سنداً ومتناً. وجاء في هامش (ظ١٣) عند هٰذا الحديث كلمة: معاد.

على رجل، ويُطْرِيه في المِدْحَة، فقال: «لقد أَهْلَكْتُم -أَو قَطَعْتُم- ظَهْرَ الرَّجُل»[1].

١٩٦٩٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن مُؤَمَّل، قال: حدثنا حمَّاد، يعني ابنَ سلمة، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللّهُمَّ اجْعَلْ عُبَيْداً أبا عامِرٍ فَوْقَ أَكْثَرِ النّاسِ يَوْمَ القِيامَةِ». قال: فقُتل عُبيدٌ يومَ أَوطاس، وقَتَلَ أبو موسى قاتِلَ عبيد. قال: قال أبو وائل:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد شارك عبدُ الله بنُ أحمد أباه في رواية الحديث، وهو ثقة من رجال النسائي. محمد بن الصبَّاح: هو البزاز الدولابي أبو جعفر البغدادي، وبُريد: هو ابن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٦٦٣) و(٦٠٦٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٤)، ومسلم (٣٠٠١)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٢، وفي «شُعب الإيمان» (٤٨٦٨) من طريق محمد بن الصبَّاح، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد هنا: حديث محجن الأدرع، سلف برقم (١٨٩٧٦).

وحديث أبي بكرة، سيأتي ٥/٤١.

قال السندي: قوله: ويُطريه: من الإطراء، وهو مجاوزة الحدِّ في المدح والكذب، ومعنى يُطريه، يعدّيه الحَدّ.

في المدحة: بكسر الميم وسكون الدال.

لقد أهلكتم؛ فإنه كثيراً ما يغترُّ الممدوح إذا علم بأنَّ أحداً مدحه، ولو بالكذب، فيصير هالكاً.

أرجو[1] أن لا يجمعَ اللهُ عزَّ وجَلَّ بين قاتلِ عُبيدٍ وبين أبي موسى في النار[2].

١٩٦٩٤- حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد، حدثنا المسعوديُّ، عن عديِّ بن ثابت، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: لقيَ عمرُ أسماءَ بنتَ عُمَيْس رضي الله عنهما، فقال: نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم سُبِقْتُم بالهجرة، ونحن أفضلُ منكم. قالت: كنتُم مع رسول الله يُعلِّم جاهلَكم، ويَحْملُ راجلَكم، وفَرَرْنا بديننا، فقالت: لا أنتهى حتى أدخلَ على رسول الله ﷺ، فدخلَتْ، فذكَرتْ ما قال لها عمرُ رضي الله عنه، فقال رسول الله ﷺ: «بَل لَكُم الهِجْرَةُ مَرَّتَينِ: هِجْرَتُكُم

---

(١) في (ق) و(م): وإني لأرجو، وهي نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مُؤَمَّل، وهو ابن إسماعيل. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح غير عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري ومسلم مقروناً، وهو حسن الحديث. أبو وائل: هو شَقيق بن سلمة.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٤/ ١١٥ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. كذا وقع فيه موسى بدل مؤمل، فإن صحَّ ما في مطبوع «الطبقات»، يكون موسى بن إسماعيل -وهو ثقة- متابعاً لمؤمَّل بن إسماعيل، فيصحُّ الحديث من طريق ابن سعد.

وقوله: فقُتل عُبيد يوم أوطاس -بفاء التعقيب بعد الدعاء-: قد يُفهم منه أن عُبيداً -وهو أبو عامر الأشعري- قُتل بعد دعائه له ﷺ، والصحيح أنه قُتل، فدعا له ﷺ، كما في «صحيح» البخاري (٤٣٢٣) وغيره مما ذكرناه في تخريج الرواية (١٩٥٦٧)، فانظرها.

إلى الحَبَشَةِ، وهِجْرتُكُم إلى المَدِينة»[1].

١٩٦٩٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا شُعبة، عن لَيث بن أبي سُليم، قال: سمعتُ أبا بُردة زمنَ الحجَّاج يحدِّث

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ أنه رأى جِنازةً يُسرعون بها، فقال: «لِتكُنْ[2] عَلَيْكُم السَّكِينَةُ»[3].

١٩٦٩٦- حدثنا القاسمُ بنُ مالك أبو جعفر، حدثنا عاصمُ بنُ كُلَيب، عن أبي بُردة قال:

دخلتُ على أبي موسى في بيتِ ابنةِ أمِّ الفَضْل، فعَطَسْتُ ولم يُشَمِّتْني، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَها، فرجعتُ إلى أمي، فأخبرتُها، فلما جاءها قالت: عَطَسَ ابني عندك، فلم تُشَمِّتْه، وعَطَسَتْ فَشَمَّتَّها! فقال: إن ابنَكِ عَطَسَ، فلم يحمدِ اللهَ تعالى، فلم أُشَمِّتْهُ، وإنها عَطَسَتْ، فَحَمِدَتِ اللهَ تعالى، فشَمَّتُّها، وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُم، فَحَمِدَ الله، فَشَمِّتُوه، وإنْ لم يَحْمَدِ الله عزَّ وجَلَّ، فلا تُشَمِّتُوه» فقالت: أحسنتَ أحسنتَ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (١٩٥٢٤)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بنُ يزيد المقرىء.

(٢) في (ظ١٣): ليكن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦١٢)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن حجَّاج، وهو ابن محمد المِصِّيصي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عاصم بن كُليب من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٦٨٣-٦٨٤ -ومن طريقه البيهقي =

١٩٦٩٧- حدثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، قال: حدثنا إسماعيلُ، يعني ابنَ جعفر. قال: أخبرني عَمرو، عن المُطَّلِب بن عبد الله

عن أبي موسى الأشعريّ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ دُنْياهُ، أَضَرَّ بآخِرَتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضَرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»[1].

= في «الشعب» (٩٣٣٠)- والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٤١)، ومسلم (٢٩٩٢)، والحاكمُ في «المستدرك» ٤/ ٢٦٥ من طريق القاسم بن مالك، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: قد أخرجه مسلم كما سلف.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٩٣٣١) من طريق عبَّاد بن العَوَّام، عن عاصم بن كليب، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٤٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٦١٠: قال النووي: مقتضى هٰذا الحديث أنَّ من لم يَحْمَد اللهَ لم يُشَمَّت -قلت: هو منطوقه، لكن هل النهي فيه للتحريم أو التنزيه؟ الجمهورُ على الثاني- قال: وأقلُّ الحمد والتشميت أن يُسْمع صاحبَه، ويُؤخذ منه أنه إذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يُشَمَّت.

قال السندي: فعطست، بفتح الطاء.

فلم يشمِّتني؛ بإعجام الشين، أو بإهمالها، وتشديد الميم.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. المُطَّلبُ بن عبد الله -وهو ابنُ حنْطَب- لا يعرف له سماعٌ من الصحابة، فيما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ عن البخاري. وقال أبو حاتم -كما في «المراسيل» ص١٦٤-: عامَّةُ روايته مرسل. قلنا: وبقية رجاله رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فمن رجال السنن، وروى عنه البخاري في كتاب «أفعال العباد»، وهو=

. . . . . .

= ثقة. عمرو: هو ابنُ أبي عمرو ميسرة، مولى المطَّلب بن عبد الله بن حنطب.

وأخرجه الحاكم ٤/٣١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طريقين، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي، ولم يتعقبه بانقطاعه، وتعقَّبه في الرواية بعده الآتية برقم (١٩٦٩٨).

وأخرجه عبد بن حميد (٥٦٨)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٢)، وابن حبان (٧٠٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٣٧)، و«الآداب» (٩٩٣)، و«الزهد الكبير» (٤٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٤٩، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجالهم ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦١) أخرجه عن هَدِيَّة بن عبد الوهاب، أخبرنا الفضل بن موسى، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عنه مرفوعاً بلفظ: «من طلب الدنيا أضرَّ بالآخرة، ومن طلب الآخرة أضرَّ بالدنيا» فسمعته قال: «فأضروا بالفاني للباقي». وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن أبي عاصم، وهدية بن عبد الوهاب، فمن رجال ابن ماجه، وكلاهما ثقة، فيُحَسَّن به.

وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عباس (٢٧٤٤)، وحديث ابن مسعود (٣٧٠٩)، وحديث ابن عمر (٤٧٦٤).

قال السندي: قوله: من أحب دنياه، فيسعى في تحصيلها وجمعها.

بآخرته: فإنه لا يتفرغ لتحصيلها، وأيضاً قد يكون مراعاة الدنيا محوجة إلى الإضرار بالآخرة.

فآثروا: أمر من الإيثار بمعنى الاختيار، قال تعالى: ﴿بل تُؤثرون الحياة الدنيا والآخرةُ خيرٌ وأبقى﴾. [الأعلى: ١٦-١٧].

١٩٦٩٨- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعيُّ قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ محمد، عن عمرو بن أبي عَمرو، عن المُطَّلب

عن أبي موسى الأشعريّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أحَبَّ دُنياهُ، أَضَرَّ بآخِرتِهِ، ومَنْ أَحَبَّ آخِرَتَه، أَضَرَّ بدُنياهُ، فآثِرُوا ما يَبْقَى على ما يَفْنى»[1].

١٩٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا شُعبة، عن سعيد بن أبي بُردة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ بعث معاذاً وأبا موسى إلى اليمن، فقال: «بَشِّروا ولا تُنَفِّرُوا، ويَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا، وتَطاوَعا ولا تَخْتَلِفا» قال: فكان لكلِّ واحدٍ منهما فُسطاطٌ يكون فيه، يزورُ أحدُهما صاحبه.

قال أبو عبد الرحمٰن: أظنُّه عن أبي موسى[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه كسابقه.

أبو سَلَمة الخُزاعي: هو منصور بنُ سلمة، وعبد العزيز بنُ محمد: هو الدراوردي، وهما من رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذمّ الدنيا» (٨)، والحاكم ٤/٣٠٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٠، وفي «الشُّعب» (١٠٣٣٧)، وفي «الآداب» (٩٩٣) من طرق عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: فيه انقطاع.

وسلف بالحديث قبله، وذكرنا هناك شاهده الذي يحسن به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن عبد الله بن الإمام أحمد، لم يجزم باتصاله، فقال: أظنُّه عن أبي موسى، وقد جزم باتصاله=

. . . . . .

= من طريق وكيع البخاريُّ كما سيرد في التخريج، وسلف متصلاً من طريق وكيع في الرواية (١٩٦٧٣) بقطعة أخرى من الحديث، وجاء متصلاً من طريقه في مصادر التخريج. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مرسلاً البخاري (٤٣٤٤-٤٣٤٥) عن مسلم بن إبراهيم، و(٧١٧٢) من طريق عبد الملك بن عمرو العَقَدي، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ثم قال البخاري: وقال النضر وأبو داود ويزيد بن هارون ووكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قلنا: يعني رووه متصلاً. وروايتا النضر بن شميل ويزيد بنِ هارون ستردان موصولتين في تخريج (١٩٧٤٢)، ورواية الطيالسي ذكرناها موصولة في تخريج الرواية (١٩٦٧٣).

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٩/ ٦٠-٦١ -ومن طريقه مسلم (١٧٣٣) (٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٨٦ -والبخاري (٣٠٣٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، متصلاً. ووقع عند ابن أبي شيبة مختصراً بلفظ: «يَسِّرا ولا تعسِّرا»، وعند الآخرين بتمامه.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٦) -ومن طريقه أبو عوانة ٤/ ٨٣-٨٤-، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٥ و«الدلائل» ٥/ ٤٠١ -وأبو عوانة أيضاً من طريق أبي النضر، كلاهما عن شعبة، به، متصلاً. وعلَّقه البخاري في «الصحيح» (٤٣٤٥) و(٧١٧٢) عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به، متصلاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) من طريق زيد بن أبي أنيسة وعمرو بن دينار، كلاهما عن سعيد بن أبي بردة، به، متصلاً. قال مسلم: وليس في حديث زيد ابن أبي أنيسة: «وتطاوعا ولا تختلفا».

وسلف برقم (١٩٥٧٢)، وسيرد مطولاً (١٩٧٤٢).

وانظر (١٩٥٠٨).

قال السندي: قوله: فُسطاط، بضم الفاء، وفيه لغات، أي: خيمة، ولعل المراد أن كلاً منهما كان في طرف من الأرض، ولذا احتاج إلى خيمة على=

١٩٧٠٠- حدثنا حسينُ بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبي موسى قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فاشتدَّ مرضُه، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي[1] بالنّاسِ». فقالت عائشةُ: يا رسولَ الله، إن أبا بكر رجلٌ رقيقٌ، متى يقومُ مقامَك لا يستطيعُ أن يُصَلِّيَ بالناس. قال: «مُرُوا أَبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالنّاس، فإنَّكُنَّ صَواحِباتُ يُوسُف» فأتاه الرسول، فصلَّى أبو بكر بالناس في حياةِ رسولِ الله ﷺ[2]. ٤/٤١٣

= حدة، ولم يكفهما خيمة واحدة.

(١) في (ق): فليُصَلِّ. وهي نسخة في (س)، وهو الموافق للحديث بعده، ولمصادر التخريج. وفي (ص) و(م): يُصَلِّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/١٧٨، وابنُ أبي شيبة ٢/٣٣٠، والبخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١١٦٤)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٧٨، وفي «دلائل النبوة» ٧/١٨٧، من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٨٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦-٤٠٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٥٢ من طرق عن زائدة، به. ووقع في مطبوع «الدلائل»: عن عبد الملك، عن عمير، وهو خطأ. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك بن عمير إلا زائدة.

وسيأتي برقم (١٩٧٠١). =

١٩٧٠١- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا عبدُ الملك، يعني ابنَ عُمير، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: مرضَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». فذكره[1].

١٩٧٠٢- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثني يونس بنُ الحارث، قال: حدثني أبو بُردة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الصَّلاةُ على ظَهْر

= وفي الباب عن العباس، سلف برقم (١٧٨٤).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٥٥).

وعن بُريدةَ الأسلمي، سيرد ٥/ ٣٦١.

وعن عائشة، سيرد ٦/ ٩٦ و١٥٩.

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عند البخاري (٦٨٢).

وانظر لزاماً حديث عبد الله بن زَمْعة، السالف برقم (١٨٩٠٦)، وحديث عائشة، الآتي ٦/ ٣٤، وحديث أنس، السالف برقم (١٣٢٠٤).

قوله: فأتاه الرسولُ: هو بلال.

وقوله: فصلَّى بالناس في حياة رسول الله ﷺ، أي: إلى أن مات، وكذا صرّح به موسى بنُ عقبة في «المغازي». قاله الحافظُ في «الفتح» ٢/ ١٦٥.

قال السندي: قوله: متى يقوم، فيه إهمال «متى» عن العمل، حملاً له على إذا، لموافقتهما في الظرفية.

صواحبات يوسف: في كثرة الإلحاح.

(١) إسناده صحيح، رجالُه ثقاتٌ رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد- فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في «فضائل الأنصار»، والنسائي وابنُ ماجه. وهو مكرر ما قبله.

الدَّابَّةِ في السَّفَرِ هٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا، وهٰكذا»[1].

١٩٧٠٣- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو معاوية، يعني شيبانَ، عن لَيث، عن أبي بُردة بنِ[2] أبي موسى

عن أبيه قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظهر، ثم أقبلَ علينا بوجهه، فقال: «مكانَكم». فاستقبلَ الرجالَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يَأْمُرُني أَنْ آمُرَكُم أَنْ تَتَّقُوا اللهَ، وأَنْ تَقُولُوا قَوْلاً سَديداً». ثم تخطَّى الرجالَ، فأتى النساءَ، فقال: «إنَّ الله تباركَ وتعالى يأْمُرُني أَنْ آمُرَكُنَّ أَنْ تَتَّقِينَ اللهَ عزَّ وجلَّ، وأنْ تَقُلْنَ قَوْلاً سَدِيداً». ثم رجع إلى الرِّجال، فقال: «إذا دَخَلْتُم مَساجِدَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف يونس بن الحارث، وهو الثقفي الطائفي نزيل الكوفة، وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عاصم: هو الضَّحَّاك بنُ مَخْلَد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٨) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه يونس بن الحارث، ضعّفه أحمدُ وغيره، ووثّقه ابنُ حبان، وأبو أحمد بنُ عدي، وابنُ معين في رواية.

وقد صحَّ أنه ﷺ كان يُصلِّي التطوُّع فحسب على دابته حيث توجَّهت به من حديث ابن عمر، السالف برقم (٤٤٧٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: هٰكذا، ذكره أربع مرات، للإشارة إلى الجهات الأربع، أي: في الجهات كلها.

(٢) في (س) و(ص) و(ق) و(م): عن، وهو خطأ، وجاءت على الصواب في (ظ١٣).

المسلمينَ وأَسواقَهُم -أَو أَسواقَ المسلمينَ ومَساجِدَهُم- ومَعَكُم مِنْ هٰذِهِ النَّبْلِ شَيءٌ، فأَمْسِكُوا بِنُصُولِها، لا[1] تُصِيبُوا أَحداً مِنَ المسلمينَ، فَتُؤذُوهُ، أَو تَجْرَحُوه»[2].

١٩٧٠٤- حدثنا أبو أحمد حسين بنُ محمد وأبو النَّضر قالا: حدثنا المُبارك، عن الحسن

عن أبي موسى قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ لَوْنَه»[3].

١٩٧٠٥- حدثنا أبو النَّضر قال: حدثنا أبو معاوية يعني شَيبان، عن لَيث، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنَازَةٌ، فإنْ كانَ مُسْلِماً أو يَهُودِيّاً أَو نصرانيّاً، فَقُومُوا لَها، فإنَّه ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمنْ مَعَها مِنَ الملائكةِ». قال ليث: فذكرتُ هٰذا الحديث لمجاهد، فقال: حدثني عبد الله بنُ سَخْبَرة الأزديُّ، قال: إنَّا لجلوسٌ مع عليٍّ رضي الله عنه ننتظرُ جِنازةً، إذْ مَرَّتْ

---

(١) في (ظ١٣): ولا.

(٢) قوله منه: «إذا دخلتم مساجد المسلمين وأسواقهم...» إلى آخر الحديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابنُ أبي سُلَيْم، وهو مكرر (١٩٤٨٨). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحوي.

(٣) هو مكرر (١٩٥٥٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بأبي النضر -وهو هاشم بن القاسم- أبا أحمد حسينَ بنَ محمد وهو المرُّوذي.

بنا أُخرى، فقُمْنا، فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما يُقِيمُكُم؟ فقلنا: هٰذا ما تأتونا به يا أصحاب محمد، قال: وما ذاك. قلت: زعم أبو موسى أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا مَرَّتْ بِكُم جِنازَةٌ، إنْ كان مُسْلِماً أَو يهوديّاً أَو نَصرانيّاً، فقُومُوا لَها، فإنَّهُ ليس لها نَقُومُ، ولٰكِنْ نَقُومُ لمن مَعَها مِنَ الملائكة». فقال عليٌّ رضي الله عنه: ما فعلَها رسول الله ﷺ قطُّ غيرَ مرَّة برجل من اليهود، وكانوا أهلَ كتاب، وكان يتشبَّه بهم، فإذا[1] نُهي انتهى، فما عاد لها بعد[2].

---

(١) في (ق): فلما.

(٢) هٰذا الحديث إنما هو حديثان:

أولهما: حديث أبي موسى، وهو صحيح لغيره، كما بيَّنَّا في الرواية (١٩٤٩١)، ليث -وهو ابن أبي سُليم- ضعيف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النَّضر: هو هاشمُ بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه بتمامه مع حديث عليٍّ الحازميُّ في «الاعتبار» ص٩٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٧ من طريق ليث، عن مجاهد، عن عبد الله ابن سَخْبَرة، عن أبي موسى، مختصراً.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (١٩٤٩١).

وثانيهما: حديث علي، وهو صحيح دون قوله: «وكانوا أهل كتاب، وكان يتشبَّه بهم».

فقد أخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/٣٥٨، والنسائي ٤/٤٦ من طريقين عن سفيان -وهو ابنُ عيينة- عن ابن أبي نَجِيح -وهو عبد الله- عن مجاهد، عن أبي معمر -وهو عبد الله بن سخبرة- قال: كنا عند عليّ، فمرت به جِنازة، فقاموا=

١٩٧٠٦- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا بُريد بنُ عبد الله بن أبي بُردة، عن أبيه[1]

عن أبي موسى، قال: جاء سائلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْفَعُوا فَلْتؤجَرُوا، ولْيَقْضِ اللهُ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما شاء»[2].

١٩٧٠٧- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا سعيد بنُ أبي عَرُوبة، قال: حدثنا غالبٌ التمَّار، عن حُميد بن هلال، عن مسروق بن أوس

عن أبي موسى الأشعريِّ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قضى في

= لها، فقال علي: ما هٰذا؟ قالوا: أمرُ أبي موسى. فقال: إنما قام رسولُ الله ﷺ لجنازة يهودية، ولم يَعُدْ بعد ذلك. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف نحوه بإسنادين آخرين عن علي برقمي (٦٢٣) و(٦٣١).

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن مجاهد، به، برقم (١٢٠٠)، وفاتنا أن نُبيِّن هناك أن لفظة «وكان يتشبه بأهل الكتاب» ضعيفة، ليس لليث فيها متابع.

قال السندي: قوله: فقوموا لها، أي: وقت مرورها، فاللام للظرف، فلا ينافي آخر الكلام.

(١) في (ظ١٣): «عن أبي بردة» بدل «عن أبيه»، وكلاهما صواب، فالمراد بقوله: عن أبيه، جدُّه الأدنى أبو بردة. وسلف التنبيه على ذلك في الرواية (١٩٥٨٤)، وانظر «أطراف المسند» ٧/ ١١٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٨٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بنُ عبيد، وهو الطَّنافسي.

وانظر (١٩٥١٢).

الأصابع بعشرٍ عشرٍ من الإبل[1].

١٩٧٠٨- حدثنا بكر بنُ عيسى قال: حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بَلْج، قال: حدثناه أبو بكر بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه عبد الله بن قيس أنَّ النبيَّ ﷺ ذكر الطاعون، فقال: «وَخْزٌ مِنْ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، وهي شَهادَةُ المُسْلِم»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٥٥٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٩٢ -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الديات» (١٦٩)- والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢١٠-٢١١، والبيهقي ٨/ ٩٢ من طريق محمد ابن بشر، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن أبي شيبة قرن بمحمد بن بشر أبا أسامة.

وقد سلف (١٩٥٥٠).

(٢) أبو بلج- وهو الفزاريُّ الواسطيُّ الكبير، مختُلف فيه، وقال البخاري: فيه نظر، وقول البخاري في راوٍ ما: فيه نظر يدل على أنه متهم واه عنده، قال الحافظ العراقي: قول البخاري: فلان فيه نظر يعني بهٰذه العبارة: أنهم تركوا حديثه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، سوى بكر بن عيسى -شيخ الإمام أحمد، وهو أبو بشر البصري الراسبي- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليشكري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٠ من طريق يحيى بن حمَّاد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ١١٢، والحاكم ١/ ٥٠ من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن أبي بَلْج، به. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وسلف بأطول منه برقم (١٩٥٢٨)، فانظره لزاماً.

وقوله: «وهي شهادة المسلم»: تقدَّمت أحاديث الباب في مسند صفوان بن أمية برقم (١٥٣٠١).

١٩٧٠٩- حدثنا سليمان بنُ حرب، قال: حدثنا حماد بنُ زيد، عن هارون أبي[١] إسحاق الكوفي من همدان، عن أبي بُردة بن أبي موسى

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثِنْتَيْ[٢] عَشْرَة ركعةً سوى الفريضة، بُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّة»[٣].

---

(١) في (س) و(ص) و(ق) و(م) و«أطراف المسند»: بن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ١٣).

(٢) في النسخ الخطية: ثنتا، والمثبت من (م) ومصادر الحديث، قال السندي: قوله: ثنتا عشرة ركعة؛ الظاهر: ثنتي عشرة ركعة، وقد فسّرت بالرواتب.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير هارون أبي إسحاق الكوفي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه ابن معين -كما في «الجرح والتعديل» ٩/ ٩٩-، وذكره ابن حبان في «الثقات». وذكره المزي في «تهذيب الكمال» في «الكنى» تمييزاً.

وقد اختُلف فيه على حماد بن زيد راويه عنه:

فأخرجه أحمد في هٰذه الرواية، والبزار (٧٠٢) «زوائد» من طريق سليمان ابن حرب، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٢) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، كلاهما عن حماد بن زيد، عن هارون أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه عارم ومسدد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٢٥- عن حماد بن زيد، به، مرسلاً، لم يذكرا أبا موسى.

وأخرجه البزار (٧٠١) «زوائد» من طريق الحسن بن أبي جعفر -وهو الجُفْري- عن هارون أبي إسحاق الكوفي، به، متصلاً. والحسن بن أبي جعفر ضعيف.

قال البزار: تفرد به هارون، ولم يُتابع عليه، ولا روى عنه إلا هٰذان الرجلان. =

١٩٧١٠- حدثنا أسباط بنُ محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة عن أبيه. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نِكاحَ إلا بِوَلِيّ»[1].

= وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٣١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وله شاهد من حديث أم حبيبة عند مسلم (٧٢٨) بلفظ: «من صلَّى اثنتي عشرة ركعة في يوم وليلة، بُني له بهنَّ بيتٌ في الجنة»، وسيرد ٦/ ٣٢٦.

وآخرُ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا الحديث له إسنادان:

أولهما رواه يزيد بن هارون، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٩٥١٨) فانظره لزاماً. وأخرجه من طريق يَزيدَ ابنُ أبي شيبة ٤/ ١٣١ و١٤/ ١٦٨ -١٦٩.

وثانيهما رواه أسباط بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بردة، عن أبيه. وهٰذا إسناد اختُلف فيه على يونس:

فرواه أسباطُ بن محمد، عن يونس، عن أبي بردة، عن أبيه، وتابعه عبدُ الواحد الحداد كما سيأتي (١٩٧٤٦)، وقَبِيصةُ بنُ عُقبة كما عند ابن الجارود (٧٠١)، والحاكم ٢/ ١٧١، ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩.

وأخرجه الترمذي (١١٠١) من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٢/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩- من طريق عيسى بن يونس، والبيهقي كذٰلك ٧/ ١٠٩، والخطيب في «الكفاية» ص ٥٧٨ من طريق الحسن بن قُتيبة، ثلاثتهم عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، به. فزادوا في الإسناد أبا إسحاق بين يونس وأبي بردة.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٧١ -ومن طريقه البيهقي ٧/ ١٠٩- من طريق=

١٩٧١١- حدثنا مروان بنُ معاوية قال: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنَيْم ابنِ قَيس

عن الأشعريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِقَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيةٌ»(١).

١٩٧١٢- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان قال: حدثنا صالحُ بنُ صالح، عن الشعبي، عن أبي بُرْدَةَ

عن أبي موسى الأشعريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ

=أسباط بن محمد والحسن بن قُتيبة، عن يونس، عن أبي بُردة، به، دون ذكر أبي إسحاق. قال البيهقي: وكأنَّ شيخنا أبا عبد الله -يعني الحاكم- حملَ حديثَ ابنِ قُتيبة على حديث أسباط.

قلنا: وزيادةُ أبي إسحاق في الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد، لأن يونس قد ثبت سماعُه من أبي بردة دون واسطة، كما سلف برقم (١٩٦٨٨)، فالطريقان محفوظان.

وقال الترمذي في «العلل» ١/ ٤٣٠- ونقله عنه البيهقي ٧/ ١٠٩-: إنَّ يونس بن أبي إسحاق قد روى هٰذا عن أبيه، وقد أدرك يونسُ بعضَ مشايخ أبي إسحاق، وهو قديم السماع.

وقال الحاكم: لستُ أعلم بين أئمة هٰذا العلم خلافاً على عدالة يونس بن أبي إسحاق، وأن سماعه من أبي بردة مع أبيه صحيحٌ.

وقد نقل الحاكم عن قَبيصة بن عقبة قولَه: جاءني عليُّ ابنُ المديني، فسألني عن هٰذا الحديث، فحدثتُه به (يعني دون ذكر أبي إسحاق في الإسناد) فقال علي ابنُ المديني: قد استرحنا من خلاف أبي إسحاق.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا مروان بن معاوية، وهو الفزاري، من رجال الشيخين.

وانظر الرواية (١٩٥١٣).

كَانَتْ لَهُ جارِيَةٌ، فأَدَّبَها، فَأَحْسَنَ أَدَبَها، وعَلَّمَها، فَأَحْسَنَ تَعلِيمَها، ثمَّ أَعتَقَها وتَزَوَّجها[1]، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما رَجُلٍ مِنْ أَهلِ الكتابِ آمنَ بِنَبِيِّهِ، وآمنَ بمحمدٍ، فَلَهُ أَجْران، وأَيُّما عَبْدٍ مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ الله عزَّ وجَلَّ عليهِ وحَقَّ مَوالِيهِ، فَلَهُ أَجَران»[2].

١٩٧١٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي تميمة عن أبي موسى. قال وكيع: وحدثني الضحاك أبو العلاء أنه سمعه من أبي تميمة

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَامَ الدَّهْرَ، ضُيِّقَتْ عَلَيْهِ جَهَنَّمُ هٰكذا». وقبضَ كَفَّه[3].

---

(١) في (ظ١٣): فتزوجها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٣٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبدة بن سليمان، وهو الكلابي.

وأخرجه مسلم (١٥٤)، وابن ماجه (١٩٥٦)، وأبو يعلى (٧٢٥٦)، وابن حزم في «المحلَّى» ٩/ ٥٠٥، من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

(٣) موقوفُه صحيح، فقد اختُلف على أبي تميمة -وهو طريفُ بن مجالد- في رفعه ووقفه:

فرواه قتادة عنه، واختُلف عليه:

فرواه شعبة -كما في هٰذه الرواية، وعند الطيالسي (٥١٣)، وابن أبي شيبة ٣/ ٧٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٠-عنه، عن أبي تميمة عن أبي موسى، موقوفاً.

وتابعه همَّام بن يحيى، كما عند عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٣).

وخالفهما سعيد بن أبي عروبة، فرواه -كما عند البزار (١٠٤٠) (زوائد)، =

١٩٧١٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي التيَّاح الضُّبَعيّ قال: سمعتُ رجلاً وصفَه كان يكون مع ابن عباس، قال:

= والنسائي كما في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٢٢-٤٢٣، وابن خزيمة (٢١٥٤) و(٢١٥٥)- عنه، عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً. إلا أن في طريقه محمد بنَ أبي عديّ، وسماعُه من سعيد بعد الاختلاط.

وتابع قتادةَ في وقفه الثوريُّ، كما عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٨٦٦) وعقبةُ بن عبد الله الأصمّ، كما عند عبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٤٦.

ورواه الضحاك أبو العلاء: وهو ابن يسار البصري -كما في هٰذه الرواية، وهو عند الطيالسي (٥١٤)، والبزار (١٠٤١)، وابن حبان (٣٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٠٠، وفي «السنن الصغير» (١٤١٥)، وفي «الشعب» (٣٨٩١) -عن أبي تميمة، عن أبي موسى، مرفوعاً.

والضحاك بن يسار من رجال التعجيل، ضعَّفه ابن معين وأبو داود، وذكره في الضعفاء ابنُ الجارود والساجي والعُقيلي، وقال ابنُ عدي: لا أعرف له إلا الشيء اليسير، وانفرد أبو حاتم بقوله: لا بأس به.

قلنا: وقد تابعه من لا يُفرح بمتابعته، وهو أبَانُ بنُ أبي عياش فيما رواه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٦٤). وأبان متروك.

وقد سلف النهي عن صيام الدهر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٥٢٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «لا صامَ من صامَ الدهر».

قلنا: وهذا الحديث، وإن كان موقوفاً، فهو في حكم المرفوع، وقد وجَّه معناه الحافظُ في «الفتح» ٤/ ٢٢٢، فقال: وظاهرُه أنها تُضَيَّقُ عليه حصراً له فيها لتشديده على نفسه، وحمله عليها، ورغبتِه عن سنة نبيه ﷺ، واعتقادِه أن غير سنته أفضلُ منها، وهذا يقتضي الوعيد الشديد، فيكون حراماً. وانظر تتمة كلام الحافظ إن شئت.

كتب أبو موسى إلى ابن عباس: إنك رجلٌ من أهل زمانك، وإن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ بَنِي إسرائِيلَ كان أَحَدُهُم إذا أَصابَهُ الشَّيءُ مِنَ البَولِ، قَرَضَهُ بالمَقاريض».

وإن رسول الله ﷺ مرَّ على دَمَثٍ -يعني مكاناً ليناً- فبال فيه، وقال: «إذا بالَ أَحَدُكُم، فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِه»[1].

١٩٧١٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عليُّ بنُ عليِّ بنِ رِفاعة، عن الحسن

عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُعْرَضُ النّاسُ يَوْمَ القِيامَةِ ثلاثَ عَرضاتٍ: فأَمَّا عَرْضَتانِ، فَجِدالٌ ومَعاذِيرُ، وأَمَّا الثالثةُ، فَعِنْد ذلكَ تَطِيرُ الصُّحُفُ في الأيدي، فآخِذٌ[2] بِيَمِينِهِ، وآخِذٌ بِشِمالِه»[3].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إذا بال أحدكم...» وهو مكرر (١٩٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (ق): قال: آخذٌ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن البصري لم يسمع من أبي موسى، كما بيَّنَّا في الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٧). وقد اختُلف فيه على عليِّ بن عليِّ ابن رِفاعة:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وهو عنده في «الزهد» (٣٦٦) ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢٧٧)- عنه، به، مرفوعاً.

ورواه وكيع -كما عند الطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿يومئذ تُعرضون لا تخفىٰ منكم خافية﴾ [الحاقة:١٨]- عنه، به، موقوفاً.

ورواه وكيع كذٰلك -عند الترمذي (٢٤٢٥)- عنه، عن الحسن، عن أبي=

. . . . . .

= هريرة مرفوعاً. فجعله من حديث أبي هريرة، قال الترمذي: لا يصح هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقد رواه بعضهم عن علي الرفاعي، عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، ولا يصحُّ هٰذا الحديث من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبي موسى.

ورواه موقوفاً ابن المبارك -فيما أخرجه عنه نُعيم بن حماد في زياداته على «الزهد» له (٣٩٥)- عن عليِّ بن رِفاعة، عن الحسن، عن أبي موسى.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن بن سهم الأنباري فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٩٤ عن عبد الله بن المبارك، عن علي بن علي الرفاعي، عن الحسن، عن عامر بن عبد قيس، قوله. قال أبو نعيم: كذا قال عامر موقوفاً ... ويشبه أن يكون عامر بن عبد قيس سمعه من أبي موسى، فأرسله. لأن عامراً ممن تلقَّن القرآن من أبي موسى وأصحابه حين قدم البصرة، وعلَّم أهلها القرآن.

وأخرجه الطبري كذٰلك من طريق مروان الأصفر، عن أبي وائل، عن عبد الله، موقوفاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥١: يرويه وكيع عن علي بن رفاعة عن الحسن، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ مرفوعاً، وغيرُه يرويه موقوفاً، والموقوفُ هو الصحيح.

قلنا: وتبقى علة الانقطاع بين الحسن وأبي موسى، وعلي بن علي بن رفاعة، قال أحمد: لا بأس به، إلا أنه رفع أحاديث.

وانظر حديث عائشة ٦/ ١١٠.

قال السندي: قوله: يُعرض الناس، على بناء المفعول، أي: على الله تعالى.

تطير الصحف، أي: تقع صحف الأعمال.

فآخذ: أي: فمنهم آخذ.

١٩٧١٦- حدثنا أبو عامر قال: حدثنا زُهير، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن موسى بن أبي موسى الأشعري

عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «المَيِّتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحيِّ عليهِ[1]، إذا قالتِ النَّائِحَةُ: واعَضُدَاهُ، واناصِرَاهُ، واكاسِباه، جُبِذَ المَيِّتُ، وقيلَ له: آنتَ عَضُدُها؟ آنتَ ناصِرُها؟ آنتَ كاسِبُها؟[2]» فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. فقال: ويحك، أُحدِّثُك عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ وتقول هٰذا[3]! فأيُّنا كَذَب؟ فوالله ما كذبتُ على أبي موسى، ولا كذَبَ أبو موسى على رسول الله ﷺ[4].

---

(١) لفظ «عليه» ليس في (ظ١٣) ولا (ص)، وهو نسخة في (س).

(٢) جاء في «سنن ابن ماجه» و«المستدرك» و«الاستذكار»: كاسيها بالياء المثناة من تحت.

(٣) في (ظ١٣) و(ق): هٰكذا، وهي نسخة السندي.

(٤) صحيح لغيره، أَسِيد بن أبي أَسِيد -وهو البرَّاد، وإن لم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأشار الدارقطني إلى أنه لا يُحتمل تفرُّده بقوله: يعتبر به -لم ينفرد به، كما سيرد في الشواهد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن أبي موسى، فمن رجال الترمذي وابن ماجه، ووثقه ابن معين -فيما نقله عنه محقق «تهذيب الكمال»-، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي، وروايةُ أبي عامر العَقَدي عنه مستقيمة.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٧٠٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٧١ من طريق أبي عامر العَقَدي، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (١٠٠٣)، وابن ماجه (١٥٩٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٦١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة موسى بن أبي موسى الأشعري) من طريقين عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، به. ولفظه عند الترمذي: «ما من ميِّت يموت، فيقومُ باكيه، فيقول: واجبلاه، واسيداه، أو نحو ذلك، إلا وُكِّل به ملكان يلهزانه: أهكذا كنت؟». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وقوله: «إن الميت يُعَذَّب ببكاء الحيِّ عليه» له شاهد من حديث عمر بن الخطاب أخرجه البخاري (١٢٩٠)، ومسلم (٩٢٧) (١٩) من طريق أبي إسحاق وهو الشيباني، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: لما أُصيب عمر رضي الله عنه، جعل صهيب يقول: واأخاه، فقال عمر: أما علمتَ أن النبي ﷺ قال: «إن الميت ليعذب ببكاء الحي». وأخرجه مسلم (٩٢٧) (٢٠) كذٰلك من طريق عبد الملك بن عمير، عن أبي بردة، به، نحوه.

وقوله: «إذا قالت النائحة: واعضداه ...» إلى قوله: «آنت كاسبها؟» له شاهد عند البخاريِّ (٤٢٦٧) من حديث النعمان بن بشير، رضي الله عنهما قال: أُغمي على عبد الله بن رواحة، فجعلت أختُه عمرة تبكي: واجبلاه، واكذا واكذا تعدّد عليه، فقال حين أفاق: ما قُلْتِ شيئاً إلا قيل لي: آنت كذلك؟ قلنا: وهٰذا وإن كان من كلام عبد الله بن رواحة إلا أنه في حكم المرفوع، فقد ساق الحافظُ في «الفتح» ٧/ ٥١٦ -٥١٧ قصة يُفهم منها أنه قاله بحضرة النبي ﷺ.

وقولُ أَسيد: فقلتُ: سبحان الله! يقول الله عز وجل: ﴿ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ قد جاء مثلُه من قول عائشة في استدراكها على عبد الله بن عُمر في حديثه السالف برقم (٤٨٦٥). وذكرنا هناك أحاديث الباب، وتأويلَ تعذيبِ الميت ببكاء أهله عليه. =

١٩٧١٧- حدثنا عفَّان قال: حدثنا حماد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا عليُّ ابنُ زيد، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السّاعَةِ الهَرْجَ» فقالوا: وما الهَرْجُ؟ قال: «القَتْلُ». قالوا[1]: أكثر مما نَقتل؟ إنَّا لَنَقتلُ في العام الواحد أكثرَ من سبعين ألفاً. قال«إنَّهُ ليس بِقتلكم المُشْرِكينَ، ولٰكِنْ قَتْلُ بَعْضِكُم بعضاً». قالوا: ومعنا عقولُنا يومئذٍ؟ قال: «إنَّهُ يُنْزَعُ[2] عُقُولُ أَكْثَرِ أَهْلِ ذٰلك[3] الزَّمانِ، ويَخْلُفُ له[4] هَباءٌ من النَّاس، يَحْسَبُ أَكْثَرُهُم أَنَّه[5] على شيءٍ، وليسوا على شَيء». قال أبو موسى: والذي نفسي بيده، ما أجدُ

= قال السندي: قوله: ببكاء الحي، المراد مقابل الميت، أو القبيلة.

جُبذ: على بناء المفعول، أي: جُرَّ بعنف، كما يَجُرُّ الخصمُ صاحبه.

آنت عضدها: بالمدّ على الاستفهام للتوبيخ، أو بلا مدّ، على حذف أداة الاستفهام، أو على أنه خبر للاستهزاء، مثلُ قوله تعالى: ﴿ذُقْ إنك أنتَ العزيزُ الكريم﴾ [الدخان: ٤٩].

وتقولُ هٰكذا: أي: تُعارِضُه بالقرآن لتردَّه؛ أي: يجب أن تجمع بينهما إن قدرتَ على ذٰلك، بأن تقول: هٰذا إن كان الميت راضياً بذٰلك، بأن أوصىٰ به، أو علم من أهله ذٰلك، ولم يمنعهم، فحينئذٍ صار ذٰلك من وزره، وإلا فَفَوِّضِ الأمرَ إلى عالِمِه.

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): قال.

(٢) في (م): لينزع، وهي نسخة في (س).

(٣) في هامش (س): ذلكم.

(٤) لفظة «له» ليست في (ظ١٣)، وضرب عليها في (ق).

(٥) في هامش (س): أنهم.

لي ولكم منها مخرجاً إنْ أدركَتْني وإياكم إلا أن نخرجَ منها كما دخلناها، لم نُصِبْ فيها[1] دماً ولا مالاً[2].

١٩٧١٨- حدثنا عبدُ الصمد قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن، يعني ابنَ عبد الله بن دينار، قال: حدثني أَسِيدُ بنُ أبي أَسِيد

عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابنِ أبي قَتادة، عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَلِّقَ حَبِيبَتَهُ حَلْقَةً مِنْ نارٍ، فَلْيُحَلِّقْها حَلْقَةً مِنْ ذَهَبٍ، ومَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَوِّرَ حَبِيبَتَهُ سِواراً مِنْ نارٍ، فَلْيُسَوِّرْها[3] سِواراً مِنْ ذَهَبٍ، ولٰكِن الفِضَّة، فالْعَبُوا بها لَعِباً»[4].

---

(١) في (ظ١٣): منها.

(٢) هو مكرر (١٩٤٩٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بعفان عبدَ الصمد بنَ عبد الوارث.

(٣) في (ظ١٣) و(ص) و(م) وهامش (س): فليسوره.

(٤) إسناده ضعيف لاضطراب أَسِيد بن أبي أَسيد -وهو البراد- فيه، فقد رواه في هٰذه الرواية عن ابن أبي موسى، عن أبيه، أو عن ابن أبي قتادة، عن أبيه، ورواه في الرواية (٨٤١٦) عن نافع بن عباس مولى أبي قتادة، عن أبي هريرة. ثم إن أَسيداً هٰذا لم يوثقه سوى ابن حبان، وقال الدارقطني: يُعتبر به. قلنا: يعني مثلُه لا يُحتمل تفرُّده، وقد انفرد برواية هٰذا الحديث، ولم يتابعه أحدٌ -إلا ما جاء من حديث سهل بن سعد، ولا يُفرح به، كما سيرد- فلا يُحتج بحديثه، وقد أخطأَ مَن جعلَ حديثَ أبي موسى شاهداً لحديث أبي هريرة، فإنما هو حديثٌ واحد مضطرب فيه، ورواه من لا يُحتجُّ بتفرُّده، كما ذكرنا.

وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، ضعّفوه، وقال ابن حبان: لا يجوزُ الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن عدي: بعض ما يرويه منكر، ولا يُتابع =

. . . . . .

= عليه، وهو في جملة من يُكتبُ حديثُه من الضعفاء.

وابنُ أبي موسى، لعله موسى، وابنُ أبي قتادة لعله عبد الله، فقد روى عنهما أَسيد بن أبي أَسيد البرَّاد، كما في «تهذيب الكمال»، ولا فائدة من تعيينهما ورفع إبهامهما، فالحديثُ ضعيفٌ على كل حال. عبدُ الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٨ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٤٧، وقال: رواه أحمد، وقد روى أَسيد هٰذا عن موسى بن أبي موسى وعبدِ الله بن أبي قتادة، فإن كانا هما اللذين أُبهما، فالحديث حسن! وإن كان غيرهما، فلم أعرفهما.

وله شاهد لا تقوم به الحجة من حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨١١) عن إسحاق بن داود الصوَّاف التستري، عن محمد بن سنان القزاز، عن إسحاق بن إدريس، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبي حازم، عنه مرفوعاً بلفظ: «من أحبَّ أن يُسوِّر ولدَه بسوارين من نار، فلْيُسَوِّرْهُ بسوار من ذهب، ولٰكن الوَرِق والفضة العبوا بها كيف شئتم». وإسحاقُ بنُ داود الصواف شيخ الطبراني لم نجد له ترجمة في أيٍّ من كتب الرجال المتوافرة بين أيدينا.

ومحمد بن سنان القزاز: قال أبو عبيد الآجري: سمعتُه -يعني أبا داود- يتكلم في محمد بن سنان يُطلق فيه الكذب. وقال ابن أبي حاتم: كتب عنه أبي بالبصرة، وكان مستوراً في ذلك الوقت، فأتيتُه أنا ببغداد، سألتُ عنه عبد الرحمٰن بن خِراش، فقال: هو كذّاب. وقال ابنُ عقدة: في أمره نظرٌ، سمعتُ عبد الرحمٰن بنَ يوسف يذكرُه، فقال: ليس عندي بثقة. قلنا: وأشار إلى كذبه عليُّ ابن المديني فيما ذكره يعقوبُ بن شيبة، ومع ذٰلك قال الدارقطني: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وإسحاقُ بنُ إدريس -وهو الأسواري، بصري- قال العقيلي في «الضعفاء»=

١٩٧١٩- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا عِمران، عن قَتَادة، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ كان إذا خاف من رجلٍ، أو من قوم، قال: «اللّهُمَّ إنِّي أَجْعَلُكَ في نُحُورِهِم، وأعوذُ[1] بِكَ مِنْ شُرُورِهم»[2].

= ١/١٠١: قال البخاري: إسحاق بن إدريس الأسواري البصري كذّاب. وقال ابنُ معين: ليس بشيء يضع الأحاديث، وقال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء»: قال النسائي: متروك الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: تركه ابنُ المديني، وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال الدارقطني: منكر الحديث.

وعبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم ضعّفوه، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال البخاري وأبو حاتم: ضعّفه علي ابن المديني جداً.

فهٰذا إسناد مسلسل بالكذابين والضعفاء، لا يصلح شاهداً، ولا يُفرح به.

قال السندي: قوله: أن يُحَلِّق، من التحليق.

حبيبته: كالزوجة والبنت.

فالعبوا بها: خذوا منها الزينة المباحة، كالخاتم للذكر، وفي «العبوا» إشارة إلى أن التحلية المباحة معدودة في اللعب والأخذ بما لا يعنيه، والحديث يدل على حرمة الذهب للنساء أيضاً كما للرجال، ولذلك قال السيوطي في حاشية أبي داود: هذا منسوخ، إذ المشهور جواز الذهب للنساء، والله تعالى أعلم.

قلنا: الحديث ضعيف كما سلف، فلا يحتج به، والإجماع على جواز لبس الذهب للنساء محلقاً وغير مُحَلِّق.

(١) في (م): نعوذ.

(٢) حديث حسن، عمران -وهو ابنُ داوَر القطان أبو العوام - وإنْ يكن ضعيفاً، واضطرب فيه كما سيرد- تابعه هشامٌ الدستوائي، كما في الرواية التالية، وحجاجُ بنُ حجاج الباهلي، كما عند أبي عوانة والحافظ، وهما ثقتان، وبقية رجاله ثقاتٌ رجال الصحيح، لكن قتادة -وهو ابنُ دعامة-=

٤/٤١٥ ١٩٧٢٠- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله قال: حدثنا معاذٌ قال: حدثني أبي، عن قَتَادة، عن أبي بُردة بن عبد الله بن قيس

عن أبيه عبد الله بن قيس، أن نبيَّ الله ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهم ونَعُوذُ بِكَ مِنْ

= مدلِّس، وقد عنعن، فنزل الحديثُ عن رتبة الصحيح، كما قال الحافظ، فيما سنذكر. سليمان بن داود -هو الطيالسي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعريُّ.

وهو عند الطيالسي (٥٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣، وجاء عنده: كان رسول الله ﷺ إذا دعا على قوم قال . . .

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٥٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٥٣ و٩/١٥٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران، به.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٨٧، والحافظ في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طريق الحجاج بن الحجاج -وهو الباهليّ- عن قتادة، به. قال الحافظ: هٰذا حديث حسن غريب من حديث أبي بردة بن أبي موسى، لم يروه عنه إلا قتادة، وقال: هو عزيز عن قتادة.

وقال -فيما نقله عنه ابنُ علّان في «الفتوحات الربانية» ٤/١٦-: حديث حسن غريب، ورجالُه رجال الصحيح، لٰكن قتادة مدلس، ولم أره عنه إلا بالعنعنة. قلنا: وقد صحَّحه النووي في كتابه «الأذكار» من رواية الدستوائي.

واضطرب فيه عمران بن داوَر، فرواه النعمان بنُ عبد السلام -كما عند الطبراني في «الصغير» (٩٩٦)- عنه، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبي موسى، به. وسعيد بنُ أبي بردة لم يسمع من جده، كما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٦٧-٦٨. قال الطبراني: لم يروه عن سعيد إلا أبو العوَّام عمران القطان، تفرَّد به النعمان بنُ عبد السلام.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: في نحورهم، أي: في مقابلتهم، فادفعهم عنا.

شُـرُورِهِم»[1].

١٩٧٢١- حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا أبو ليلى عبدُ الله بنُ مَيسرة، عن مَزِيْدَةَ بنِ جابر قال:

قالت أمي: كنتُ في مسجد الكوفة في خلافة عثمان رضي الله عنه وعلينا أبو موسى الأشعري. قال: فسَمِعَتْه يقول: إنَّ رسول الله ﷺ أمرَ بصوم عاشوراء، فصوموا[2].

---

(١) حديث حسن. معاذ -وهو ابن هشام الدَّستَوائي -لا بأس به، وقد احتج به الشيخان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٣١) و(١٠٤٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)- وابن حبان (٤٧٦٥)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ١٤٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٣، و«الدعوات» (٤٢٠)، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ١٢٧ من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وأكبر ظني أنهما لم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وصحَّحه النووي في «الأذكار»، وحسَّنه الحافظ لتدليس قتادة، كما ذكرنا في الرواية السالفة (١٩٧١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبدِ الله بنِ مَيسرة، وجهالة أم مزيدة، ومَزِيدة بنُ جابر- وهو الهَجَري- كما ذكر ابنُ حبان في «الثقات» ٧/ ٥١٥ -قال أحمد: معروف، وقال أبو زرعة: ليس بشيء. ا هـ. قلنا: وليس هو من رجال التهذيب، وذكره الحافظ تمييزاً. يونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدِّب.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٩٣ من طريق يونس بن محمد، بهـذا الإسنـاد. =

١٩٧٢٢- حدثنا حَسَن، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن رجل من بني تميم

عن أبي موسى الأشعري، قال: لقد صلَّى بنا عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه صلاةً ذكَّرنا بها[1] صلاةً كنَّا نُصلِّيها مع رسولِ الله ﷺ، فإما أن نكونَ نسيناها، وإما أن نكونَ تركناها عمداً، يكبِّرُ في كل رفعٍ ووضع، وقيامٍ وقعود[2].

١٩٧٢٣- حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، قال: حدثنا جَرير، عن سُليمان التَّيمي، عن قَتادة، عن أبي غَلَّاب، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن أبي موسى، قال: علَّمَنا رسولُ الله ﷺ قال: «إذا قُمْتُم إلى الصَّلاة، فلْيَؤُمَّكُم أَحَدُكُم، وإذا قَرَأَ الإمامُ فَأَنْصِتُوا»[3].

= وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٤/١٤٨٨ من طريق عبد الصمد بن النعمان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٦، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الله بن ميسرة، به. وتصحَّف اسم مَزِيدة في مطبوع الطبراني إلى: بريدة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مَزِيدة إلا عبدُ الله بنُ ميسرة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٨٦، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه مَزِيْدة بن جابر، وهو ضعيف.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (١٩٦٦٩).

(١) في (ظ١٣) وهامش (س): ذكرناها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (١٩٤٩٤). حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله =

. . . . . .

=-وهو ابن المديني، فمن رجال البخاري، وحِطّانَ بنِ عبد الله الرَّقاشي، فمن رجال مسلم. جرير: هو ابنُ عبد الحميد، وسليمان التَّيمي: هو ابنُ طرخان، وقتادة: هو ابنُ دعامة السَّدوسي، وأبو غَـلاّب: هو يونس بن جبير.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٣٣ من طريق عليِّ بنِ عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٤) (٦٣)، وأبو يعلى (٧٣٢٦)، والبيهقي ٢/ ١٥٥ -١٥٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم، وابنُ ماجه (٨٤٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١ من طريق يوسف بن موسى القطان، كلاهما عن جرير ابنِ عبد الحميد، به. ولم يسُق مسلم لفظه، إنما ذكر هٰذه الزيادة: «وإذا قرأ فأنصتوا» في حديث سليمان التيمي.

وأخرجه أبو داود (٩٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٧٦١)، وأبو عوانة ٢/ ١٣٢-١٣٣، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٠ -٣٣١و ٣٥١ -٣٥٢ من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، به. وزاد فيه معتمر عن سليمان: «وحدَهُ لا شريك له». قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٣: لم يذكر هٰذا سواه. وقال أبو داود: قوله: «فأنصتوا» ليس بمحفوظ، لم يجيءْ به إلا سليمان التيمي في هٰذا الحديث.

قلنا: وأعلَّه كذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٥٤ بتفرد سليمان التيمي به من الثقات، وأنه لم يتابعه إلا سالمُ بنُ نوح، وليس بالقوي، وأنَّ الحديث رواه هشام الدَّستَوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، وأبو عوانة، وأبان، ومعمر، وعدي بن أبي عمارة، كلُّهم عن قَتَادة، فلم يقل أحد منهم: «وإذا قرأ فأنصتوا»، وهم أصحابُ قتادة الحفاظُ عنه، وإجماعُهم على مخالفته يدل على وهمه. ونقل نحوَ ذٰلك البيهقيُّ في «السنن» ٢/ ١٥٦ عن أبي علي النيسابوري شيخ الحاكم، ومال إلى قوله النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤/ ١٢٣.

قلنا: لٰكنَّ مسلماً لم يُؤثِّر عنده تَفَرُّد سليمانَ التيمي به، فصححه لثقة سليمان وحفظه، فقد قال له أبو إسحاق -وهو سفيانُ بنُ إبراهيم راوي «صحيحه»، كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣) -: قال أبو بكر ابنُ أخت =

١٩٧٢٤- حدثنا حَسَنُ بنُ موسى، يعني الأَشْيَب، قال: حدثنا سُكَينُ ابن عبد العزيز قال: أخبرنا يزيدُ الأعرج -قال عبد الله: يعني أظنُّه الشَّنِّيَّ- قال: حدثنا حمزةُ بنُ علي بن مخفر، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: غزونا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره. قال: فعرَّسَ بنا رسولُ الله ﷺ، فانتبهتُ[1] بعضَ الليل

= أبي النضر في هٰذا الحديث. (يعني طعنَ فيه، وقدحَ في صحته) فقال مسلم: تريدُ أحفظَ من سليمان!

وقد رُوي من حديث أبي هريرة كما سلف برقم (٨٨٨٩)، لٰكن تكلم فيه أبو داود وابنُ معين وأبو حاتم الرازي والدارقطني، كما سلف بسطُه هناك، غير أن مسلماً صححه كذٰلك، فقال -كما ذكر عقب الحديث (٤٠٤) (٦٣)-: هو عندي صحيح، فسُئل: لِمَ لَمْ تضعه في «صحيحك؟» قال: ليس كل شيء عندي صحيح وضعتُه هاهنا، إنما وضعتُ هاهنا ما أجمعوا عليه». قلنا: ورَدَّ المنذريُّ على أبي داود توهينه للحديث في «مختصره لسنن أبي داود» ١/ ٣١٣.

وذكر ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٣٤ بسنده إلى أحمد بن حنبل أنه صحَّح حديثي أبي موسى وأبي هريرة.

وقال الشيخ أنور الكشميري في حاشية «نصب الراية» ٢/ ١٥: قد صحح حديث الإنصات أحمد بن حنبل وإسحاق، وصاحبه أبو بكر بن الأثرم ثم مسلم ثم النسائي، ثم ابن جرير، ثم أبو عمر وابن حزم، ثم المنذري، ثم ابن تيمية، وابن كثير في «تفسيره»، ثم الحافظ في «الفتح» وآخرون، وجمهور المالكية والحنابلة.

وقد وردت أخبار في أن قوله تعالى ﴿وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا﴾ أنها نزلت في الصلاة، وجاء في «المغني» ٢/ ٢٦١ لابن قدامة: قال أحمد في رواية أبي داود: وأجمع الناسُ على أن هٰذه الآية نزلت في الصلاة.

وسلف برقم (١٩٥٠٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٧٠) والتعليق عليه.

(١) في (ق) و(م): فانتهيت.

إلى مُنَاخ رسولِ الله ﷺ أطلُبُه، فلم أجده. قال: فخرجتُ بارزاً أطلبُه، وإذا رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يطلُبُ ما أطلُبُ. قال: فبينا[1] نحنُ كذٰلك، إذِ اتَّجَهَ إلينا رسولُ الله ﷺ. قال: فقلنا: يا رسولَ الله، أنتَ بأرض حرب، ولا نأمَنُ عليك، فلولا إذْ بدَتْ لك الحاجة[2]، قلتَ لبعض أصحابك، فقام معك. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّي سَمِعْتُ هزيزاً كَهزِيزِ الرَّحَى -أو حَنِيناً كحَنِينِ النَّحْل- وأتاني آتٍ مِن رَبِّي عزَّ وجلَّ، فخَيَّرَني بأَن[3] يُدخِلَ ثلث أُمَّتِي الجَنَّةَ، وبَيْنَ الشفاعةِ لهم، فاخترتُ لهم شَفَاعَتِي، وعَلمتُ أنَّها أَوسَعُ لهم، فَخَيَّرني بين أن يُدْخِلَ شَطْرَ أُمَّتِي الجَنَّة[4]، وبين شَفَاعتَي لهم، فاخترتُ شفاعتي لهم، وعَلِمْتُ أنَّها أَوسَعُ لهم» قال: فقالا: يا رسولَ الله، ادعُ الله تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك. قال: فدعا لهما، ثم إنهما نبَّها أصحابَ رسولِ الله ﷺ، وأخبراهم بقولِ رسول الله ﷺ. قال: فجعلُوا يأتونه، ويقولون: يا رسول الله، ادعُ اللهَ تعالى أن يجعلَنا من أهل شفاعتك، فيَدْعُو لهم. قال: فلما أضَبَّ عليه القوم، وكَثُروا، قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها لِمَنْ ماتَ وهو يَشْهَدُ

---

(١) في نسخة في (س): فبينما.

(٢) في (ظ١٣) وهامش (س): حاجة.

(٣) في (ظ١٣): بين أن.

(٤) وقع في (م) قوله: «فخيَّرني أن يدخل شطر أمتي الجنة» قبل قوله: «فخيرني بأن يدخل ثلث أمتي الجنة»، وهو خطأ.

أَنْ لا إلٰهَ إلا الله»[1].

١٩٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، يعني السَّالَحِيني، قال: أخبرنا حَمَّادُ ابنُ سَلَمة، عن أبي سِنان، قال: دفنتُ ابناً لي، وإني لفي القبر إذ أخذ بيدي أبو طلحة، فأخرجني، فقال: ألا أُبَشِّرُكَ؟ قال: قلت: بلى. قال: حدثني الضّحّاك بنُ عبد الرحمٰن

عن[2] أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال

---

(١) قوله ﷺ في الشفاعة: «إنها لمن مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله» صحيح لغيره كما سيرد برقم (١٩٧٣٥)، وقوله: «خيَّرني بين أن يدخل شطر أمتي الجنة، وبين شفاعتي لهم، فاخترت شفاعتي لهم» حسن، كما سلف برقم (١٩٦١٨)، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حمزة بن علي بن مخفر، وهو من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُكَين بن عبد العزيز -وهو سُكَين بن أبي الفرات- فقد روى له البخاري في «جزء القراءة»، ووثّقه وكيع وابنُ معين والعجلي، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وضعَّفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وجهَّله ابنُ خزيمة، وقال ابن عدي: فيما يرويه بعضُ النكرة، وإنه لا بأس به، لأنه يروي عن قوم ضعفاء، ولعل البلاءَ منهم. قلنا: وغير يزيد الأعرج الشَّنِّي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقد سلف بنحوه بإسناد حسن برقم (١٩٦١٨). وانظر لفظه هناك.

قال السندي: قوله: فعرَّس بنا: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

فانتبهتُ: من الانتباه، أي: استيقظت.

أضبَّ عليه القوم: يقال: أضبُّوا عليه: إذا كثروا، من أضبوا: إذا تكلموا متتابعاً، وإذا نهضوا في الأمر جميعاً.

(٢) تحرف في (م) إلى «بن».

اللهُ تعالى: يا مَلَكَ الموت، قَبَضْتَ وَلَدَ عَبْدي، قَبَضْتَ قُرَّةَ عَيْنِهِ وثَمَرةَ فُؤادِهِ؟ قال: نعم، قال: فما قالَ؟ قال: حَمِدَكَ واسترْجَعَ. قال: ابنُوا لَهُ بَيْتاً في الجَنَّة، وسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. أبو سِنان -وهو عيسى بن سِنان القَسْمَلي- ضعَّفه أحمد والنسائي والعقيلي، وقال أبو زرعة ويعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو زرعة مرة: مخلط ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث، واختلف فيه قولُ ابن معين، فضعَّفه في روايات عنه، ووثَّقه في رواية، وقال ابن خراش: صدوق، وقال في موضع آخر: في حديثه نكرة، وقال العجلي: لا بأس به، وقال الذهبي: هو ممن يُكتب حديثُه على لينه. وأبو طلحة -وهو الخولاني الشامي- تفرَّد بالرواية عنه أبو سنان القَسْمَلي. والضَّحّاكُ بنُ عبد الرحمٰن -وهو ابن عرزب- قال أبو حاتم: روى عن أبي موسى الأشعري، مرسل، وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٢، و«أطراف المسند» ٧/ ٩٦: يقال: لم يسمع منه، ومع ذلك حسَّنه الترمذي والبغوي! وبقيةُ رجاله ثقات.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٥١) عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٠٨) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٦٨، و«الشعب» (٩٦٩٩)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طلحة الخولاني)- ونعيم بنُ حماد في «الزيادات على زهد ابن المبارك» (١٠٨)، وابن حبان (٢٩٤٨)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨١)، والبيهقي في «الآداب» (٩٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٩)، وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكم بشيءٍ من الخوفِ والجوعِ ونَقْصٍ من الأموال والأنفس ...﴾ [البقرة: ١٥٥]، من طرق، عن حماد بن سلمة، به. قال البغوي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٧٠٠) من طريق أبي أسامة، عن أبي سنان، عن الضحاك بن عبد الرحمٰن، عن أبي موسى، موقوفاً، لم يذكر أبا=

١٩٧٢٦- حدثنا علي بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله، يعني ابنَ المبارك. فذكره إلا أنه قال: أبو طلحة الخولاني، وقال: الضَّحَّاك بن عبد الرحمٰن بن عَرْزَب[1].

١٩٧٢٧- حدثنا خلف بنُ الوليد، قال: حدثنا خالد، يعني الطحَّان، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن أبي بردة

عن أبي موسى، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الذي يُعْتِقُ جارِيَةً،

= طلحة في إسناده.

وسيرد فيما بعده.

وفي باب ثواب فَقْدِ الأولاد:

عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥).

وذكرنا فيهما أحاديث الباب، ونزيد هنا:

عن حوشب، سلف برقم (١٥٨٤٣).

وعن امرأة يقال لها: رجاء، سيرد ٥/ ٨٣.

قال السندي: قوله: وثمرة فؤاده، أي: محبة قلبه، وهو مثلُ: قرة عينه، فإن الولد تَقَرُّ به العين، ويُحِبُّه القلب، فسُمِّي قرة العين ومحبة القلب.

واسترجع، أي: قال: إنا لله وإنا إليه راجعون.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم، المروزي.

وأخرجه الترمذي (١٠٢١) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة، عن أبي سِنان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قلنا: مع جهالة أبي طلحة الخولاني، وإرسال الضحاك بن عبد الرحمٰن بن عَرْزَب، عن أبي موسى، كما ذكرنا في الرواية السالفة.

وسلف برقم (١٩٧٢٥).

ثم يَتَزَوَّجُها: «لَهُ أَجْرَانِ»[1].

١٩٧٢٨- حدثنا سليمان بنُ داود، قال: أخبرنا حَرِيش بنُ سُلَيم، قال: حدثنا طلحة بن مُصَرِّف، عن أبي بُردة ٤/٤١٦

عن أبي موسى، أن رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ»[2].

١٩٧٢٩- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا داود ابنُ أبي هند، قال: حدثنا عاصم بنُ سليمان، عن صفوان بن مُحْرِز، قال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشخين غير خلف بن الوليد، وهو أبو الوليد الجوهري فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. وهو مكرر (١٩٥٦٤) خالد الطحان: هو ابن عبد الله الواسطي، ومطرِّف: هو ابن طريف.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩١٢)، ومسلم (١٥٤) ٢/١٠٤٥، وابن منده في «الإيمان» بعد (٤٠٠) من طرق عن خالد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٢).

(٢) حديث صحيح، حَرِيش بن سُلَيم -ويقال: ابن أبي حَرِيش، وإن يكن مقبولاً -توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي.

وأخرجه أحمد في كتاب «الأشربة» (١١) بهٰذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨-٢٩٩، ٢٩٩، وفي «الكبرى» (٥١٠٧) و(٥١١٢)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/٢٦. قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث طلحة، تفرَّد به الحُريش.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٧٣)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وسلفت أول قطعة منه برقم (١٩٥٠٨).

قال أبو موسى: إني بريءٌ ممَّن بَرِىءَ اللهُ منه ورسولُه ﷺ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ بَرِىءَ ممَّن حَلَقَ وسَلَقَ وخَرَقَ[1].

١٩٧٣٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا محمدُ بن جُحَادة، عن عبد الرحمٰن بن ثروان، عن هُزَيْل بن شُرَحْبِيل

عن أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المُظلمِ، يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمِناً، ويُمْسِي كافِراً، ويُمْسِي مُؤْمِناً، ويُصْبِحُ كافِراً، القاعدُ فيها خَيْرٌ مِنَ القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيْرٌ مِنَ الماشِي، والماشِي فيها خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، فاكْسِرُوا قِسِيَّكُم، وقَطِّعُوا أَوْتَارَكُم، واضْرِبُوا بِسُيُوفِكُم الحجارَةَ، فإنْ دُخِلَ على أَحَدِكُمْ بيتُه، فَلْيَكُنْ كَخَيْرِ ابْنَيْ آدَمَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وعاصم بن سليمان: هو الأحول.

وأخرجه مسلم (١٠٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٠٦)، وتمّام في «فوائده» (٤٩٣) «الروض البسام» من طرق عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٣٥).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الهُزَيْل بن شُرَحْبيل، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري.

وأخرجه أبو داود (٤٢٥٩)، وابن ماجه (٣٩٦١)، وابن حبان (٥٩٦٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩١ من طرق =

١٩٧٣١- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبو قدامة الحارثُ بنُ عُبيد الإيادي، قال: حدثنا أبو عِمْران، يعني الجَوْني، عن أبي بكر بن عبد الله ابنِ قيس

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «جِنانُ الفِرْدَوْسِ أَربعٌ: ثِنْتان مِنْ ذَهَبٍ، حِلْيَتُهُما وآنِيتُهما ومافِيهِما، وثِنْتانِ مِنْ فِضَّةٍ، آنيتُهُما وحِلْيتُهما وما فيهما، وليس بين القَوْمِ وبينَ أَنْ يَنظُرُوا إلى رَبِّهم عزَّ وجلَّ إلا رِداءُ الكِبْرِياءِ على وَجْهِهِ في جَنَّةِ عَدْنٍ. وهٰذِهِ الأَنْهارُ تَشْخَبُ مِنْ جَنَّةِ عَدْنٍ، ثم تَصدَّعُ بعد ذٰلكَ أنهاراً»[1].

= عن عبد الوارث بن سعيد، به.

قال الطبراني: لم يَرْوِ هٰذا الحديث عن محمد بن جُحادة إلا عبدُ الوارث.

قلنا: قد روى عنه أيضاً همامُ بن يحيى قوله: «اكسروا قسيّكم . . .» كما سلف في الرواية (١٩٦٦٣).

وانظر (١٩٥١٢).

ومن أول الحديث إلى قوله: «والماشي فيها خيرٌ من الساعي» ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٢).

ومن قوله: «فاكسروا قِسِيّكم» إلى آخر الحديث، ذكرنا شواهده في الرواية (١٩٦٦٣).

قال السندي: قوله: فإنْ دُخل على أحدكم بيتُه؛ دُخل على بناء المفعول، وبيتُه بالرفع على المشهور، وجاء نصبه على خلاف المشهور بأن يكون نائب الفاعل الجار والمجرور، وكذا يجوز نصبُه على قول من رأى أن نحو البيت بعد الدخول ظرف لا مفعول به، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لضعف أبي قُدامة الحارث بن عُبيد الإيادي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عمران: هو عبد الملك بن =

١٩٧٣٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبو دارِس صاحبُ الجور[1]

= حبيب الجَوْني.

وأخرجه أبو نعيم في «صفة الجنة» بعد (٤٣٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٥٢٩)، وابنُ أبي شيبة ١٣/١٤٨، وعبد بن حميد (٥٤٥)، والدارمي (٢٨٢٢)، وأبو عوانة ١/١٥٧، وابن منده في «الإيمان» (٧٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٦ -٣١٧، وفي «صفة الجنة» (١٤١) و(٤٣٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طرق عن أبي قدامة الحارث بن عبيد، به. وتحرف اسم الحارث أبي قدامة عند الطيالسي (ومن طريقه أبو عوانة والبيهقي) إلى: الحارث بن قدامة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (١٩٦٨٢) بلفظ: «جنتان من فضة آنيتُهما وما فيهما، وجنتان من ذهب آنيتُهما وما فيهما، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم تعالى إلا رداء الكبرياء على وجهه عز وجل في جنات عدن».

والذي صحَّ في شأن هٰذه الأنهار -وهي سَيْحان، وجَيْحان، والفُرات، والنيل -ما جاء عند مسلم (٢٨٣٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «سَيْحان وجَيْحان والفُرات والنيل، كلٌّ من أنهار الجنة»، وقد سلف برقمي (٧٨٨٦) و(٩٦٧٤)، بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: وهذه الأنهار، أي الأربع: النيل، والفرات، والسّيحان والجيحان.

تشخب، أي: تسيل.

ثم تصدَّع: بتشديد الدال، أي: تشقَّق.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) بالجيم، وفي «أطراف المسند»: الحور -بالحاء- وهي كذلك في مصادر ترجمته. وفي أصول «تعجيل المنفعة» ٢/٤٥٠ الحرير، غيَّرها محققُه إلى حور -بالحاء- لتتفق مع مصادر ترجمته التي ذكرها. ووقع في «إتحاف المهرة»: الجرير -بالجيم- ولم نقع على وجه هذه التسمية.

قال: حدثنا أبو بُردة بنُ أبي موسى

عن أبي موسى، أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي ركعَتيْنِ بعدَ العصر[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه أبو دارس -ويقال: أبو دراس- وهو إسماعيل بن دارس البصري، من رجال «التعجيل» يروي عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، وقد اختلف قولُ ابن معين فيه، فقال في رواية عثمان الدارمي عنه: لم يرو إلا حديثاً واحداً، ليس به بأس. ونقل الذهبي عنه في «الميزان» أنه ضعَّفه، وقال أبو حاتم: ليس بالمعروف، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». وبقيةُ رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤ عن مكي، وهو ابن إبراهيم، عن أبي دارس، فقال: عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٣٠) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي، عن يحيى بن عاصم صاحب أبي عاصم، عن محمد بن حمران بن عبد الله، عن شعيب بن سالم، عن جعفر بن أبي موسى، عن أبي موسى، به، وعنده زيادة: وكان أبو موسى يصليهما. قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن جعفر بن أبي موسى إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بنُ المستمر.

وأورده الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢٣، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وزاد: قال أبو دارس: رأيتُ أبا بكر بن أبي موسى يصليهما، ويقول: رأيتُ أبا موسى يصليهما، ويقول: إن النبي ﷺ كان يصليهما في بيت عائشة رضي الله عنها. ورجاله رجال الصحيح غير أبي دارس قال فيه ابن معين: لا بأس به. قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وله شاهدٌ من حديث عائشة عند البخاري (٥٩١)، ومسلم (٨٣٥)، وسيرد ٦/ ٥٠، ولفظه عند البخاري: ما ترك النبيُّ ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قطُّ.

وقد ذكرنا في مسند ابن عمر عند الحديث السالف برقم (٤٦١٢) الجمعَ=

١٩٧٣٣- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا بدر بنُ عثمان -مولىً لآل عثمان- قال: حدثني أبو بكر بنُ أبي موسى

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ. قال: وأتاه سائلٌ يسألُه عن مواقيت الصلاة، فلم يَرُدَّ عليه شيئاً، فأمرَ بلالاً، فأقامَ[1] بالفجر حين انشقَّ الفجرُ، والناسُ لا يكاد يعرفُ بعضُهم بعضاً، ثم أمره، فأقام بالظهر حين زالتِ الشمسُ، والقائلُ يقول: انتصفَ النهار أو لم ينتصف[2]، وكان أعلَمَ منهم، ثم أمرَه، فأقامَ بالعصر[3] والشمسُ مرتفعة، ثم أمره، فأقام بالمغرب حين وقعتِ الشمسُ، ثم أمرَه، فأقامَ بالعشاء[4] حين غابَ الشَّفَق، ثم أخَّرَ الفَجْرَ من الغدِ حتى انصرفَ منها والقائِلُ يقول: طلعتِ الشمسُ، أو كادت، وأخَّرَ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أخَّر العصرَ

= بين حديث النهي عن الصلاة بعد العصر، وبين صلاته ﷺ بعدها، فانظره، وانظر كذلك حديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٤١)، وحديث أم سلمة الآتي ٦/ ٣١٥، وحديث ميمونة الآتي ٦/ ٣٣٤-٣٣٥.

قال السندي: قوله: يصلي ركعتين بعد العصر، قد جاء ذكرُهما في حديث عائشة وغيرها، فقيل بجواز الصلاة بعد العصر بسبب، وقيل بالخصوص، وذٰلك لثبوت النهي قطعاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فأذن. وفي هامشها: فأقام.

(٢) كلمة «ينتصف» ليست في (ظ١٣).

(٣) في (ظ١٣): العصر.

(٤) في (ظ١٣): العشاء. وهي نسخة في (س).

حتى[1] انصرفَ منها والقائلُ يقول: احمَرَّتِ الشمس، ثم أخَّر المَغْرِب حتى كان عند سقوطِ الشَّفَق، وأخَّر العشاء حتى كان ثُلُثُ الليلِ الأولُ، فدعا السائلَ، فقال: «الوَقْتُ فيما بَيْنَ هٰذَيْنِ»[2].

١٩٧٣٤- حدثنا زيد بنُ الحُباب، قال: حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحول، قال: حدثني أبو عائشة وكان جليساً لأبي هريرة

أن سعيدَ بنَ العاص دعا أبا موسى الأشعريَّ، وحُذيفَةَ بنَ

---

(١) لفظ «حتى» ليست في (ظ١٣)، وهو نسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بدر بن عثمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٧٥، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٤٥) و(٩٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٨، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٠-٣٧١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٣١٧ و١٤/ ٢٥٣، ومسلم (٦١٤) (١٧٨) و(١٧٩)، وأبو داود (٣٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٠-٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٩٩)، وأبو عوانة ١/ ٣٧٥، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢٦٣-٢٦٤ و٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٦-٣٦٧ و٣٧٤ من طرق عن بدر بن عثمان، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٠٢ عن البخاري قوله: أصح الأحاديث عندي في المواقيت حديثُ جابر بن عبد الله، وحديثُ أبي موسى.

قلنا: حديث جابر سلف برقم (١٤٥٣٨).

وفي الباب كذٰلك عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٤٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

اليمان رضي الله عنهم، فقال: كيف كان رسولُ الله ﷺ يُكَبِّرُ في الفطر والأضحى؟ فقال أبو موسى: كان يُكَبِّرُ أربعاً[1]، تكبيرَهُ على الجنائز. وصَدَّقَهُ حُذيفةُ، فقال أبو عائشة: فما[2] نسيتُ بعدُ قولَه: تكبيرَهُ على الجنائز. وأبو عائشة حاضر سعيد بن العاص[3].

---

(١) في (م) و(ق): أربع تكبيرات، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣): ما.

(٣) حديث حسن موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي عائشة، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وجهَّله ابنُ حزم وابنُ القطان والذهبي. وابنُ ثوبان: هو عبد الرحمٰن بنُ ثابت بن ثوبان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، إلا أنهم أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عائشة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ١٧٢، وأبو داود (١١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٩ -٢٩٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٥ -٣٤٦ من طريق غسان ابن الربيع، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، به.

وأخرج نحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٦ من طريق نعيم بن حماد، عن محمد بن يزيد الواسطي، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن رسول حذيفة وأبي موسى أن رسول الله ﷺ كان يكبِّر في العيدين أربعاً وأربعاً سوى تكبيرة الافتتاح. ونُعيم ضعيف، ورسولُ حذيفة -وإن كان مبهماً- متابع.

وأخرج نحوه الطحاوي كذلك في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٩ من طريق ابن عون، عن مكحول، قال: حدثني من أرسله سعيدُ بنُ العاص، فاتفق له=

. . . . . .

= أربعةٌ من أصحاب النبي ﷺ على ثماني تكبيرات. قلنا: وإسناده ضعيف لإبهام الذي روى عنه مكحول.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٧ موقوفاً من طريق عبدالرحمٰن بن زياد، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه أن سعيد بن العاص دعاهم يوم عيد، فدعا الأشعريَّ وابنَ مسعود وحذيفةَ بنَ اليمان رضي الله عنهم، فقال: إن اليوم عيدكم، فكيف أصلي؟ فقال حذيفة: سل الأشعريَّ، وقال الأشعريُّ: سل عبد الله، فقال عبدُ الله: تكبر، وذكر الحديث وهو يكبر تكبيرة، ويفتتح بها الصلاة، ثم يكبر بعدها ثلاثاً، ثم يقرأ، ثم يكبر تكبيرة يركع بها، ثم يسجد، ثم يقوم فيقرأ، ثم يكبر ثلاثاً، ثم يكبر تكبيرة يركع بها.

قلنا: وعبد الرحمٰن بن زياد: هو ابن أَنْعُم الإفريقيّ ضعيف، وزهير بن معاوية: هو الجُعفي وسماعُه من أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- بعد الاختلاط.

ثم إنه قد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه زهير عنه، عن إبراهيم بن عبد الله بن قيس، عن أبيه، كما سلف.

ورواه سفيان الثوري -كما عند الطحاوي ٤/٣٤٨- عنه، عن عبد الله بن أبي موسى، عن عبد الله، إلا أنَّ في طريقه مؤمَّلَ بنَ إسماعيل، وهو ضعيف.

ورواه معمر -كما عند ابن حزم ٥/٨٣- عنه، عن الأسود بن يزيد، قال: كان ابن مسعود جالساً وعنده حذيفة وأبو موسى الأشعري، فسألهم سعيد بن العاص . . .

وأخرجه موقوفاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤٨ من طريق هشام ابن أبي عبد الله: وهو الدستوائي، عن حماد، هو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، وهو النَّخَعي، عن علقمة بن قيس قال: خرج الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط على ابن مسعود وحذيفة والأشعري رضي الله عنهم، فقال: إن العيد غداً، فكيف التكبير؟ فقال ابن مسعود، فذكر نحو ذٰلك، وزاد: فقال الأشعري=

١٩٧٣٥- حدثنا حُسين بنُ محمد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَمْساً: بُعِثْتُ إلى الأحْمَرِ والأسْوَدِ، وجُعِلَتْ لِيَ الأرضُ طَهُوراً ومَسْجِداً، وأُحِلَّتْ لي الغَنائِمُ[1]، ولم تَحِلَّ لِمَنْ كان قَبْلي، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ شَهْراً، وأُعْطِيتُ الشَّفَاعةَ، وليس مِنْ نَبِيٍّ إلا وقد سَأَلَ شَفَاعَةً، وإنِّي اخْتَبأْتُ[2] شَفاعتي، ثم جعَلْتُها لِمَنْ ماتَ

= وحذيفة رضي الله عنهما: صدق أبو عبد الرحمٰن. قلنا: يعني ذكر نحو حديث زهير عن أبي إسحاق، وهذا إسناد حسن.

وله شاهد -أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٥ وحسَّن إسناده- من حديث القاسم بن عبد الرحمٰن الشامي عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ يوم عيد، فكبَّر أربعاً وأربعاً، ثم أقبل علينا بوجهه حين انصرف، قال: «لا تنسَوْا، كتكبير الجنائز» وأشار بأصابعه، وقبض إبهامه. قلنا: القاسم بن عبد الرحمٰن روايته عن كثير من الصحابة مرسلة، وقيل: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٨٨) بإسناد حسن أن النبي ﷺ كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة، سبعاً في الأولى، وخمساً في الآخرة، ولم يصل قبلها ولا بعدها. وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وقول البخاري في ذلك.

قال السندي: قوله: تكبيره على الجنائز: أي هي أربع مع التحريمة، فالزوائد ثلاث، كما يقول علماؤنا الحنفية.

(١) في (س) و(ص) و(ق): المغانم.

(٢) في (م): أخبأت.

مِنْ أُمَّتِي لم يُشْرِك بالله شيئاً»[1][2].

١٩٧٣٦- حدثنا أبو أحمد، يعني الزُّبيري، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق

عن أبي بردة، قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه، ولم

---

(١) في (ظ١٣): لمن مات لا يشرك بالله شيئاً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على إسرائيل في وصله وإرساله، فرواه عنه حسين بن محمد -وهو المرُّوذي- في هٰذه الرواية موصولاً، ورواه أبو أحمد الزبيري عنه في الرواية التالية مرسلاً. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/ ٤٣٣ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة بن أبي موسى. دون ذكر أبي موسى في الإسناد. ووقع مكانه بياضٌ فيما ذكر محققه، فزاد: «عن أبيه» من نسخة أخرى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٥٨، وقال: رواه أحمد متصلاً ومرسلاً، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث جابر عند البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١)، وسلف برقم (١٤٢٦٤).

وفي الباب كذٰلك عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٦٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ونُصرتُ بالرعب، أي: بإلقاء الرعب في قلوب الأعداء، بلا أسباب ظاهرة كما للسلاطين، وإلا فالرعبُ مع تلك الأسباب معتاد.

الشفاعة: العامة.

وقد سأل شفاعة، أي: سأل ما أعطي من الدعاء.

٤/٤١٧ يُسنده[١].

١٩٧٣٧- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، حدثنا غَيلان بنُ جرير، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ وهو يستاكُ وهو واضعٌ طرفَ السِّواك على لسانه يستنُّ إلى فوق، فوصف حماد كأنه يرفعُ سِواكه. قال حماد: ووصفَه لنا غَيلان، قال: كان[٢] يستنُّ طولاً[٣].

١٩٧٣٨- حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة

عن أبي موسى، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعو بهٰؤلاء الدعواتِ:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف في وصله وإرساله، كما ذكرنا في الرواية السابقة. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

(٢) في (ظ١٣) و(ق) وهامش (س): كأنه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس بن محمد: هو المؤدِّب.

وأخرجه البخاري (٢٤٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٠٣)- ومسلم (٢٥٤) (٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩، و«الكبرى» (٣)، وابن خزيمة (١٤١)، وأبو عوانة ١/ ١٩٢، وابن حبان (١٠٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥، من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد بألفاظ متقاربة، ولفظ البخاري: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فوجدتُه يستنُّ بسواك بيده، يقول: اع اع، والسواك في فيه، كأنه يتهوَّع. وليس عندهم من قوله: يستنُّ إلى فوق... إلى آخر الحديث.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦).

وانظر (١٩٥٠٨).

«اللهم اغْفِرْ لي خَطاياي وجَهْلي وإسْرافي في أَمْرِي، وما أَنتَ أَعلَمُ بِهِ مِنِّي، اللهم اغْفِرْ لي جِدِّي وهَزْلي، وخَطَئي وعَمْدِي، وكُلٌّ[1] ذٰلكَ عِنْدي»[2].

---

(١) في (س) و(م): كلٌّ. دون واو قبلها.

(٢) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- متابع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي، وأبو بُردة: هو ابنُ أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨١، وابن حبان (٩٥٤)، والإسماعيلي فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٨٧- وابن حبان (٩٥٧) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاح، والبخاري كذٰلك بإثر (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وأبو عوانة -كما في «الإتحاف»- والطبراني في «الدعاء» (١٧٩٥) من طريق معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة، وأخرجه البخاري أيضاً في «الصحيح» (٦٣٩٩)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٧١)، من طريق إسرائيل، وأبو عوانة أيضاً- كما في «الإتحاف»- من طريق نصر بن علي وجادةً عن أبيه علي بن نصر الجهضمي، والإسماعيلي -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧ من طريق أشعث، وقيس بنِ الربيع، خمستُهم عن أبي إسحاق، به.

زاد شعبة في روايته قولَه: «اللهم اغْفِرْ لي ما قدَّمْتُ وما أخَّرت، وما أسْرَرْتُ وما أعلنتُ . . .» إلى آخر لفظ الرواية السالفة برقم (١٩٤٨٩). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وقد أَبهَمَ عبدُ الملك بن الصَّبَاح اسمَ ابنِ أبي موسى، وسماه معاذٌ العنبري وإسرائيل: أبا بردة: وقرنَ إسرائيلُ به أبا بكر بن أبي موسى، وقال: أحسبه عن أبي موسى. فقال الحافظ في «الفتح» ١١/١٩٧: وقعت لي طريق إسرائيل=

١٩٧٣٩- حدثنا زياد بنُ عبد الله، يعني البكَّائي، قال: حدثنا منصور، عن شقيق بنِ سَلَمة

عن أبي موسى الأشعريّ قال: سأل رجلٌ النبيَّ ﷺ وهو منكِّسٌ، فقال: يا رسول الله، ما القتالُ في سبيل الله تعالى؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة، ويُقاتل غَضَباً، فله أجر؟ قال: فرفعَ رسولُ الله ﷺ رأسَه إليه، ولولا أنه كان قائماً[1] ما رفعَ رأسَه إليه، ثم

= من وجه آخر، أخرجها أبو محمد ابن صاعد في «فوائده» عن محمد بن عمرو الهروي، عن عبيد الله بن عبد المجيد الذي أخرجه البخاري من طريقه بسنده، وقال في روايته: عن أبي بكر وأبي بردة ابني أبي موسى، عن أبيهما. ولم يشك. وقال: غريب من حديث أبي بكر بن أبي موسى. قلت: وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وهو من أثبت الناس في حديث جده.

وذكر أبو عوانة أن نصر بنَ علي زاد في روايته أن أبان بن تغلب قال لأبي إسحاق السَّبيعي: سمعتَه من أبي بردة؟ قال: حدثنيه سعيدُ بنُ أبي بردة، عن أبيه.

وحكى الحافظ نحوه عن الإسماعيلي في «الفتح» ١١/١٩٧، فقال الحافظ في «الإتحاف»: ظهر من رواية علي بن نصر أن أبا إسحاق دلَّسه. قلنا: لٰكنه قال في «الفتح» ١١/١٩٧: وهٰذا تعليل غير قادح، فإن شعبة كان لا يروي عن أحد من المدلِّسين إلا ما يتحقق أنه سمع من شيخه!

وقد سلف برقم (١٩٤٨٩).

وفي باب قوله: «اللهم اغْفِرْ لي خطاياي وجَهْلي ...» عن عثمان بن أبي العاص سلف برقم (١٦٢٦٩).

(١) في (م) بعد قوله قائماً زيادة: (أو كان قاعداً، الشكُّ من زهير) وسترد في الحديث التالي.

قال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمَةُ الله هِيَ العُلْيا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[1].

١٩٧٤٠- حدثنا حسن بنُ موسى قال: حدثنا زهير قال: حدثنا منصور ابنُ المُعْتَمِر، عن أبي وائل قال:

قال أبو موسى: سأل رجل، أو جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالسٌ منكِّس[2] فقال: ما القتال في سبيل الله عزَّ وجلَّ؟ فإنَّ أحدَنا يُقاتل حَمِيَّة وغضباً، فله أجر؟ قال: فرفع رسولُ الله ﷺ رأسه إليه، ولولا أنه كان قائماً، أو كان قاعداً -الشكُّ من زهير- ما رفع رأسه إليه، فقال: «مَنْ قاتَلَ لِتكُونَ كَلِمةُ الله هي العُلْيَا، فَهُوَ في سَبِيلِ الله عزَّ وجلَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، زياد بن عبد الله البَكَّائي، من رجاله، وروى له البخاري مقروناً، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابنُ المعتمر، وشقيق بن سلمة: هو أبو وائل الكوفي.

وهو مكرر (١٩٤٩٣) غير أن أحمد رواه هنا عن زياد البكَّائي، عن منصور.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

قال السندي: قوله: وهو منكِّس، أي: خافضٌ رأسَه، يقال: نكس، بالتشديد والتخفيف: إذا خفض رأسه، وطأطأ إلى الأرض، كالمهموم، وحينئذ فقول الراوي: ولولا أنه، أي: السائل، كان قائماً ... إلخ، لا يخلو عن نظر، لأن من خفض رأسه إذا أجاب رفع رأسه وإن كان السائل قاعداً توجيهاً للوجه إلى السائل ليفهم، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): منكِّس رأسَه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مطوَّل (١٩٤٩٣)، غير شيخ =

١٩٧٤١- حدثنا سليمان بنُ حَرْب، قال: حدثنا عمر بنُ علي بنِ مُقَدَّم قال: حدثنا أبو عُميس، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن أبي موسى الأشعري، قال: أتاني ناسٌ من الأشعريين، فقالوا: اذهبْ معنا إلى رسول الله ﷺ، فإنَّ لنا حاجةً. قال: فقمتُ معهم، فقالوا: يا رسولَ الله، استعن بنا في عملك، فاعتذرتُ إلى رسول الله ﷺ مما قالوا، وقلتُ: لم أدْرِ ما حاجتُهم، فصدَّقَني رسولُ الله ﷺ وعَذَرَني، وقال: «إنَّا لا نَسْتَعِينُ في عَمَلِنا مَنْ سَأَلَناهُ»(١).

١٩٧٤٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ أبا موسى ومعاذَ بنَ جبل إلى اليمن، فقال لهما: «يَسِّرا ولا تُعَسِّرا، وبَشِّرا ولا تُنَفِّرا، وتَطاوَعا». قال أبو موسى: يا رسول الله، إنَّا بأرضٍ يُصنع فيها

= أحمد، فهو هنا حسن بن موسى، وهو الأشْيب.

وانظر شرحه في الرواية (١٩٥٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن علي بن مُقَدَّم: هو عمر ابن علي بن عطاء بن مُقَدَّم، وإن كان موصوفاً بالتدليس- قد صرَّح بالتحديث من أبي عُميس، وهو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٢٤، و«الكبرى» (٥٩٣٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٠ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (١٩٦٦٦)، وبإسناد ضعيف برقم (١٩٥٠٨).

وانظر ما بعده.

شرابٌ من العسل يُقال له: البِتْعُ، وشرابٌ من الشعير يُقال لـه: المِـزْر؟ قـال: فقـال رسـول الله ﷺ: «كُـلُّ مُسْكِـرٍ حَـرامٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الإمام أحمد في كتاب «الأشربة» (٨) بهٰذا الإسناد. دون قوله: «يسِّرا ولا تعسِّرا...».

وأخرجه البخاري (٦١٢٤)، وأبو عوانة ٥/٢٦٣ من طريق النضر بن شميل، وأبو عوانة ٥/٢٦٧ مطولاً من طريق يزيد بن هارون، و ٤/٨٤ -٨٥ من طريق النضر بن شميل وحجاج، و٥/٢٦٧-٢٦٨ من طريق وهب بن جرير، والبغوي في «الجعديات» (٥٣٩) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٢٥- عن علي بن الجعد، أربعتهم عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق (٥٩٥٩) عن رجل، عن شعبة. ثم قال: وقد ذكر معمر بعضه عن سعيد بن أبي بردة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣)، ص١٥٨٦، وابن حبان (٥٣٧٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٣٧٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٤ من طريق محمد بن عبَّاد، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمعه من سعيد بن أبي بردة، به، وجاء فيه بلفظ: «كلُّ ما أسكَرَ عن الصلاة، فهو حرام» قال ابن حبان: غريب غريب. قلنا: وهٰذه الغرابة إنما هي في الإسناد لرواية عمرو بن دينار، عن سعيد بن أبي بردة، فقد قال ابنُ المديني -فيما رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»، ونقله عنه الحافظ في «النكت الظراف» ٦/٤٥١-: كذبٌ وباطل، إنما روى هٰذا الشيباني عن سعيد بن أبي بردة، ولم يرو عمرو بن دينار عن سعيد ابن أبي بردة، ولا عن أبي بردة شيئاً، وأنكره جداً. وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/٢١٥ أن رواية محمد بن عبَّاد هٰذه غير محفوظة، وأنه اختُلف على ابن عُيينة فيه، والإسناد الآخر عنه غير محفوظ أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٧٣٣) (٧١) ص١٥٨٦-١٥٨٧ كذلك، وأبو عوانة =

١٩٧٤٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن زياد بنِ عِلاقة قال: حدثني رجل من قومي، قال شعبة: قد كنتُ أحفظ اسمَه، قال:

كنا على باب عثمانَ رضي الله عنه ننتظِرُ الإذن عليه، فسمعتُ أبا موسى الأشعري يقول: قال رسول الله ﷺ: «فناءُ أُمَّتِي بالطَّعْنِ والطَّاعونِ». قال: فقلنا[1]: يا رسول الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: «طعْنُ أَعدائِكُم مِنَ الجِنِّ، في[2] كُلٍّ شَهادة[3]». قال زياد: فلم أرْضَ بقوله، فسألت سيِّدَ الحيّ، وكان معهم، فقال: صدق، حدَّثَناه أبو موسى[4].

١٩٧٤٤- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير[5]، قال: حدثنا أبو بكر النَّهشلي

= ٤/ ٨٥، ٥/ ٢٦٥-٢٦٦، والبيهقي ٨/ ٢٩١ من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو عوانة ٤/ ٨٥-٨٦، وابن حبان (٥٣٧٦) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن يزيد -ويقال: ابن أبي يزيد الحراني- كلاهما عن زيد بن أبي أنيسة، عن سعيد ابن أبي بردة، به. باللفظ السابق.

وسلف مختصراً برقم (١٩٦٩٩).

قال القرطبي في «المفهم» ٥/ ٢٦٨: قوله: «أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة»، أي: صدَّ عنها بما فيه من السُّكْر، كما أشار اللهُ تعالى إليه حيث قال: ﴿ويَصُدَّكُم عن ذِكْرِ اللهِ وعن الصلاة فهل أنتُم مُنتهون﴾. [المائدة: ٩١]

(١) في (ظ١٣): فقلت.

(٢) في (م): وفي، وقد ضرب على الواو في (س).

(٣) في (ظ١٣): شهداء.

(٤) سلف الكلام على هٰذا الحديث في الرواية السالفة برقم (١٩٥٢٨).

وأخرجه الطيالسي (٥٣٤) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٥) في (م): بكر، وهو خطأ.

قال: حدثنا زيادُ بنُ عِلاقة، عن أسامةَ بنِ شريك قال:

خرجْنا في بضع عشرة من بني ثعلبة، فإذا نحنُ بأبي موسى، فإذا هو يُحَدِّثُ عن رسول الله ﷺ قال: «اللهم اجْعَلْ فَناءَ أُمَّتِي في الطَّاعُون». فذكره[1].

---

(١) هٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (١٩٥٢٨) فانظره. وأسامةُ بنُ شريك صحابيٌّ جليل من بني ثعلبة قوم زياد بن علاقة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٣٨٤ من طريق العباس بن محمد الدوري، عن يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٠٣٩) (زوائد) عن الفضل بن سهل، عن يحيى بن أبي بكير، عن أبي بكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن قطبة بن مالك، عن أبي موسى، به.

قال الحافظ في «بذل الماعون» ١١٣: وما أظنُّه إلا وهماً من البزار ومن شيخه، فإن أحمد بنَ حنبل أحفظُ من الفضل بن سهل وأتقنُ.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٢٦) من طريق جُبارة بن مُغَلِّس، عن أبي بكر النهشلي، به.

وانظر ما قبله.

قال المناوي في «فيض القدير»: قال بعضهم: دعا لأمته، فاستجيب له في البعض، أو أراد طائفة مخصوصة أو صفة مخصوصة كالخيار. فلا تعارض بينه وبين الخبر الآتي: «إنّ الله أجاركم من ثلاث، أن يدعو عليكم نبيكم، فتهلكوا جميعاً» الحديث. قال القرطبي: بيانه أن مراده بأمته صحبُه خاصة، لأنه دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسنة عامة، ولا يسلط أعداءهم عليهم، فأجيب، فلا تذهب بيضتهم ولا معظمهم بموت عام ولا بعدو على مقتضى دعائه هٰذا، والدعاء المذكور يقتضي أن يفنوا كلهم بالقتل والموت، فتعين صرفه إلى أصحابه؛ لأن الله اختار لمعظمهم الشهادة بالقتل في سبيل الله وبالطاعون الواقع في زمنهم، فهلك به بقيتهم، فقد جمع الله لهم الأمرين.

١٩٧٤٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهدي

عن أبي موسى، قال: كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سفر. قال: فهبطنا[1] في وَهْدَةٍ من الأرض. قال: فرفعَ الناسُ أصواتَهم بالتكبير، فقال[2]: «أيُّها النّاسُ ارْبَعُوا على أَنْفُسِكُمْ، فإنَّكم[3] لا تَدْعُونَ أَصَمَّ ولا غائِباً، إنَّكُم تَدْعُونَ سَمِيعاً قريباً». قال: ثم دعاني وكنت منه قريباً، فقال: «يا عَبْدَ الله بنَ قَيْسٍ، ألا أَدُلُّكَ على كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ[4] الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[5]. ٤١٨/٤

١٩٧٤٦- حدثنا عبد الواحد الحداد، قال: حدثنا يونس، عن أبي بُردة

---

(١) في (م) و(ص): فأهبَطَنا وهدةً، وهي نسخة في (س).

(٢) في (ظ١٣) و(ق): فقال رسول الله ﷺ.

(٣) في (ظ١٣): إنكم.

(٤) في (ق): كنوز.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبدُ الرحمٰن بنُ مَلّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨٨ و١٠/٣٧٦، ومسلم (٢٧٠٤) (٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٧٩)، وأبو عوانة (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٦٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

عن أبي موسى، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا نكاحَ إلا بِوَلِيٍّ»[1].

١٩٧٤٧- حدثنا عبد الواحد ورَوْحُ بنُ عبادة، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بنِ قَيس

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسولُ الله ﷺ -قال روح: قال: سمعتُ غُنيماً قال: سمعتُ أبا موسى يقول: قال رسولُ الله ﷺ[2] -: «أَيُّما امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ على القَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَها، فَهِيَ زانِيةٌ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (١٩٧١٠).

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/١٠٩- من طريق أبي عُبيدة الحداد، به. قال البيهقي: ثم قال أبو داود رحمه الله في بعض النسخ من كتاب «السنن»: هو يونس بن أبي كثير. فتعقَّبه الحافظ في «التهذيب»، وقال: الصواب أنه يونس بن أبي إسحاق، فإن الحديث مشهور من روايته عن أبي بردة، وقد أخرجه البيهقي من طرق كذٰلك.

(٢) من قوله: «قال روح» إلى هذا الموضع، سقط من (ظ١٣).

(٣) إسناده جيد، وهو مكرر الرواية (١٩٥٧٨) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابنُ واصل الحدَّاد أبو عبيدة، من رجال البخاري، ورَوْحِ بنِ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» ١/١٣٣-١٣٤ من طريق عبد الواحد أبي عبيدة الحداد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، والحاكم في «المستدرك» ٢/٣٩٦، وابنُ =

١٩٧٤٨- حدثنا عبد الواحد ورَوْح، قالا: حدثنا ثابت بنُ عُمارة، عن غُنيم بن قيس

عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ -قال روح: سمعت غنيماً، قال: سمعت أبا موسى، قال: قال رسول الله ﷺ-: «كُلُّ عَيْنٍ زانِيةٌ»(١).

١٩٧٤٩- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا سليمانُ، يعني التيميَّ، عن أبي السَّلِيل، عن زَهْدَم

عن أبي موسى، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ نَستحمِلُه، فقال: «لا واللهِ لا أَحْمِلُكُم». فلما رجعنا، أرسلَ إلينا رسولُ الله ﷺ بثلاثِ ذَوْدٍ بُقْعِ الذُّرى. قال: فقلتُ: حلفَ رسولُ الله ﷺ أن لا

= عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطية) من طريق رَوْح بن عُبادة، به. زاد عبد بن حُميد، والطحاوي، وابن عساكر: «وكلُّ عين زانية».

قال الحاكم: هذا حديث أخرجه الصَّغَاني في التفسير عند قوله تعالى: ﴿قُلْ للمؤمنين يَغُضُّوا من أبصارهم﴾ [النور:٣٠]، وهو صحيح الإسناد، ولم يخرِّجاه، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده جيد، وهو مكرر سابقه، وهو مكرر (١٩٥١٣) غير أن أحمد رواه هنا عن عبد الواحد، وهو ابن واصلُ الحدَّاد أبو عُبيدة، من رجال البخاري، ورَوْح، وهو ابنُ عبادة، من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بنُ حُميد في «المنتخب» (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٦) و(٤٥٥٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ترجمة الحسن بن عطيَّة) من طريق رَوْح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد، مطولاً مع الحديث الذي قبله برقم (١٩٧٤٧).

وسلف برقم (١٩٥١٣).

يَحْمِلَنا، ثم حَمَلَنا، فأتيناه، فقُلْنا: يا رسولَ الله، إنك حلفتَ أن لا تحمِلَنا، فحَمَلْتَنا! فقال: «لَمْ أَحْمِلْكُم، وَلٰكِنَّ اللهَ حَمَلَكُم، والله لا أَحْلِفُ على يَمِينٍ، فأَرَى غَيْرَها خَيْراً مِنْها، إلا أَتَيْتُهُ»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: أبو السَّلِيل: ضُرَيْب بن نُقَير[2].

١٩٧٥٠- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري، قال:

استأذن أبو موسى على عمر -رضي الله عنهما- ثلاثاً، فلم يُؤذن له، فرجع، فَلَقِيَه عمر رضي الله عنه، فقال: ما شأنُك رجعتَ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ استَأْذَنَ ثلاثاً، فلم يُؤْذَنْ لَهُ، فَلْيَرْجِعْ». فقال: لَتأتِيَنَّ على هٰذه ببيِّنة، أو لأفعلن ولأفعلن. فأتى مجلسَ قومِه، فناشدَهم اللهَ تعالى، فقلتُ: أنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٢٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وقال: قصَّر به التَّيمي، فلم ينقل فيه الكفَّارة.

وسلف مطوَّلاً برقم (١٩٥٩١).

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (١٩٥١٩).

(٢) ويقال ابن نفير، بالفاء، وابن نفيل، بالفاء واللام، كما في «تهذيب الكمال». وقد ورد قوله: «قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: . . . إلخ في كلٍّ من (س) و(ظ١٣) عقب الحديث (١٩٧٥٥)، ومكانه في هٰذا الموضع، كما هو في (م).

معك، فشَهِدوا له، فخَلَّى عنه[1][2].

١٩٧٥١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا المسلمان تواجَها بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحَدُهُما صاحِبَهُ، فهما في النَّارِ». قيل: يا رسولَ الله، هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟ قال: «إنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صاحِبِه»[3].

١٩٧٥٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه

عن جده أبي موسى، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أُمَّتِي أُمَّةٌ

---

(١) في (م): فخلَّى سبيله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٦٧٧) سنداً ومتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أبي موسى. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وسماع يزيد -وهو ابن هارون- منه بعد الاختلاط، لكن تابعه همام في الرواية (١٩٦٠٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٢٤-١٢٥، و«الكبرى» (٣٥٨٤) عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٦٤) عن أحمد بن سنان، عن يزيد بن هارون، به. وقرن مع سعيد سليمانَ التيمي، ونقلنا في الرواية (١٩٦٧٦) عن المِزِّي أنَّ ذكر سليمان فيه خطأ، والصوابُ طريق سليمان، عن الحسن، ليس بينهما قتادة، أو طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن.

وسلف برقم (١٩٥٩٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

مَرْحُومَةٌ، ليس عَلَيها في الآخِرَةِ عَذابٌ، إنما[1] عذابُها في الدُّنيا القَتْلُ والبلابل[2] والزَّلازِلُ»[3].

١٩٧٥٣- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا العوَّام. ومحمدُ بنُ يزيد، المعنى، قال: حدثنا العوَّام، قال: حدثني إبراهيم أبو[4] إسماعيل السكسكي، قال: سمعتُ أبا بردة بنَ أبي موسى وهو يقولُ ليزيد بن أبي كبشة واصطحبا في سفر، فكان يزيدُ يصومُ في السفر، فقال له أبو بُردة:

سمعتُ أبا موسى مراراً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ العَبْدَ المسلمَ إذا مَرِضَ، أَوْ سافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِنَ الأجْرِ كما كانَ يَعْمَلُ مُقِيماً صَحِيحاً». قال محمد، يعني ابن يزيد: «كتبَ الله له[5] مثلَ ما كانَ يعملُ مُقيماً صحيحاً»[6].

١٩٧٥٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد بن سلمة، عن ثابت البُناني، عن أبي بُردة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا مَرَّ أَحَدُكُم بسوقٍ،

---

(١) في (م): إلا، وهو خطأ.

(٢) في (م): والبلاء.

(٣) ضعيف، وهو مكرر (١٩٦٧٨) سنداً ومتناً، غير أنه رواه هناك كذلك عن هاشم بن القاسم.

(٤) في (ق) و(م): بن. قلنا: نُسب إلى جده.

(٥) لفظ: «له» ليس في (م).

(٦) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (١٩٦٧٩) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد رواه هنا أيضاً عن محمد بن يزيد، وهو أبو سعيد الكَلاَعي الواسطي، من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

أَو مَجلِسٍ، أَو مَسجِدٍ، ومعه نَبْلٌ، فَلْيَقبِضْ على نِصالها، فَلْيقبِضْ على نِصالها». ثلاثاً. قال أبو موسى: فما زال بنا البلاءُ حتى سدَّد بها بعضُنا في وجوه بعض![1]

١٩٧٥٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن أبي عثمان النَّهْدي

٤/٤١٩ عن أبي موسى الأشعري، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزَاة، فأسرعنا الأوبةَ، وأحسَنَّا الغنيمة، فلما أشرفنا على الرُّزداق، جعل الرجلُ منا يُكَبِّر. قال: حسبتُه قال: بأعلى صوته، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها النّاسُ» وجعل يقولُ بيده هٰكذا، ووصفَ يزيدُ كأنه يشير، فقال رسولُ الله ﷺ: «أيُّها النّاسُ، إنَّكُم لا تُنَادُونَ أَصَمَّ ولا غائباً، إنَّ الذي تُنادُونَ دُونَ رُؤوس رواحِلِكُم[2]». ثم قال: «يا عبدَ الله بنَ قيس، أو: يا أبا موسى، أَلا أَدلُّكَ على كلمةٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّة؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «قُلْ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٩٥٧٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون، ثقة من رجال الشيخين.

وسلف مطولاً برقم (١٩٤٨٨).

(٢) في (م) و(ق): ركابكم، وهي نسخة في (س). قلنا: وهي رواية البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٨)، و«الشُّعب» (٦٦٢) من طريق خالد الحذَّاء السالف برقم (١٩٥٩٩).

(٣) حديث صحيح، يزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن الجُرَيْرِي -وهو سعيد بنُ إياس- بعد الاختلاط، قد تابعه حمَّادُ بنُ سَلَمة في الرواية (١٩٥٧٥)، وقد روى عنه قبل الاختلاط، والجُريري كذٰلك تابعه هناك ثابتٌ =

١٩٧٥٦- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني قال: حدثني مَنْ سمعَ حِطَّان بنَ عبد الله يحدِّث

عن أبي موسى الأشعري، قال: قلتُ لرجلٍ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يومَنا هٰذا لله عزَّ وجلَّ. فواللهِ لكأنَّ رسولَ الله ﷺ شاهدٌ هٰذا[1]، فخطب، فقال: «ومِنْهُم مَنْ يَقُولُ: هَلُمَّ فَلْنَجْعَلْ يَوْمَنا هٰذا لله عَزَّ وجَلَّ» فما زال يقولُها حتى تمنيت[2] أنَّ الأرضَ ساخت بي[3].

١٩٧٥٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيري، عن غُنَيم بن قيس

= البُناني، وتابعه في تتمة الرواية خالدٌ الحذَّاءُ في الرواية (١٩٥٩٩) إلا في ألفاظ يسيرة لا تَضُرُّ.

وأخرج أبو عوانة قسمه الأول (كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٤١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إن الذي تنادون دون رؤوس رواحِلِكُم» جاء في الرواية (١٩٥٩٥) بلفظ: «إن الذي تدعون أقربُ إلى أحدكم من عنق راحلته».

وسلف برقم (١٩٥٢٠).

قال السندي: قوله: فأسرعنا الأوبة، أي: الرجوع.

وأحسنَّا: بتشديد النون، من الإحسان.

على الرُّزداق: بضم مهملة وسكون معجمة. في «الصحاح»: هو لغة في تعريب الرُّستاق، وقال في الرستاق: هو فارسي معرب، ويقال: رُزداق، ورُسداق، وهي السواد.

(١) في (م): هٰذا اليوم.

(٢) في (ظ١٣): تمنينا.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٩٦٠٨)، غير شيخ الإمام أحمد، فهو في هٰذا الإسناد يزيد، وهو ابن هارون.

عن أبي موسى الأشعري، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ هٰذا القَلْبَ كَرِيشةٍ بِفلاةٍ مِنَ الأرْضِ، يُقِيمُها[1] الرِّيحُ ظَهْراً لِبَطْنٍ». قال أبي: ولم يرفعه إسماعيلُ عن الجُرَيري[2].

١٩٧٥٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، قال: حدث أبو بُردة بنُ عبد الله بن قيس، عن أبيه، قال:

---

(١) في (ظ١٣): تقيمها، وفي (ق): يقلّبها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، ووقفُه أرجح. يزيد -وهو ابن هارون- سمع من الجُرَيْري -وهو سعيد بن إياس- بعد الاختلاط.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٣)، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة غُنيم ابن قيس) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً ابن ماجه (٨٨)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٨) من طريق الأعمش، عن يزيد بن أبان الرَّقاشي، عن غُنيم بن قيس، به، ويزيد بن أبان الرَّقَاشي ضعيف.

وخالفهما شعبة -وقد سمع من الجُريري قبل الاختلاط -فرواه موقوفاً، كما عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦١. قال أبو نعيم: رواه ابن عُلَيَّة عن الجُريري مثله. قلنا: وذكر الإمام أحمد عقب الحديث أن ابن عُلية لم يرفعه.

ووقفه غير شعبة وابنِ عُلية ابنُ المبارك، وعليُّ بن مسهر، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير، كما في الرواية (١٩٦٦١). ورفعَه عبدُ الواحد بن زياد، والقاسم بن معن كما في الرواية المشار إليها، ويزيدُ بنُ هارون، ويزيدُ الرَّقَاشي كما سلف في تخريج هٰذه الرواية، وروايتهما ضعيفة، فمن وقفه أَثْبَتُ وأكثر.

وانظر (١٩٥١٢).

قال أبي: لو شهدتَنا ونحن مع نبيِّنا ﷺ إذا أصابَتْنا السماءُ، حَسِبتَ أنَّ رِيحَنا ريحُ الضَّأْن، إنما لباسُنا الصوف[1].

١٩٧٥٩- حدثنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن قتادة، عن أبي بُردة، قال:

قال لي[2] أبو موسى: يا بُني، لو رأيتَنا ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ وأصابَنا المطر، وجدتَ منا ريحَ الضَّأْن[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقاتٌ رجال الشيخين، روح -وهو ابن عبادة- روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط، وقتادة هو ابن دِعامة السَّدُوسي، وقوله هنا: «حَدَّثَ أبو بردة» -وإن كان يشعر بالانقطاع- قد جاء في الرواية الآتية بلفظ: عن أبي بردة، وقد قال الذهبي في قتادة في «الميزان»: مدلِّس ورُمي بالقدر، ومع هٰذا فاحتجَّ به أصحابُ الصحاح، لا سيما إذا قال: حدثنا.

وسلف برقم (١٩٦٥٢).

(٢) كلمة «لي» ليست في (ظ١٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود -وهو الطيالسي- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليَشْكُري، وقَتَادة: هو ابنُ دِعامة السَّدُوسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٥٢٥).

وأخرجه أبو داود (٤٠٣٣)، والترمذي (٢٤٧٩)، وأبو يعلى (٧٢٦٦)، والحاكم في «مستدركه» ٤/١٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٩٨) من طرق عن أبي عَوانة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

١٩٧٦٠- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا ثابت، قال: حدثنا عاصم، عن أبي مِجْلَز، قال:

صلَّى أبو موسى بأصحابه وهو مُرْتَحِلٌ من مكة إلى المدينة، فصلَّى العشاءَ ركعتين، وسلَّم، ثم قام، فقرأ مئة آية من سورة النساء في ركعة، فأُنكر ذٰلك عليه، فقال: ما أَلَوْتُ أن أضعَ قَدَمي حيث وضعَ رسولُ الله ﷺ قدمَه[1]، وأن أصنعَ مثلَ ما صنعَ رسولُ الله ﷺ[2].

١٩٧٦١- حدثنا عبد الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدثنا هَمَّام قال: حدثنا أبو

= وسلف بالحديث قبله، وبرقم (١٩٦٥٢).

(١) جاء عند النسائي والبيهقي: قدميه. ولم يرد هذا اللفظ في (ظ١٣) ولا (ص).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن في سماع أبي مِجْلَز -وهو لاحقُ ابنُ حُميد- من أبي موسى نظراً، كما سلف في الحديث (١٩٥٧٤). عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت: هو ابن يزيد أبو زيد الأحول، وعاصم: هو ابنُ سليمان الأحول.

وأخرجه الطيالسي (٥١٢) عن ثابت الأحول، بهٰذا الإسناد. وفيه: فقرأ فيها بمئة آية من النساء والبقرة . . .

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٤٣-٢٤٤، وفي «الكبرى» (١٤٢٤) باب القراءة في الوتر، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٥ باب الوتر بركعة واحدة، من طريق حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم الأحول، به.

وللوتر بركعة شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ما ألوْتُ، بلا مدّ، أي: ما قصَّرتُ.

عِمْران الجَوْني أن[1] أبا بكر. وقال عفان: عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري أخبره

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُها في السَّماءِ سِتُّونَ مِيلاً، في كُلِّ[2] زاوِيَةٍ منها[3] أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ لا يَراهُمُ الآخَرُونَ»[4].

١٩٧٦٢- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا هَمَّام، قال: حدثنا قَتادة، وذكر نحوه[5].

آخر حديث أبي موسى الأشعري

رضي الله عنه وهو آخر مسند الكوفيين

---

(١) في (م): «قال إن».

(٢) في (ظ١٣) و(ص) و(س): «وكل». والمثبت من (ق) ونسخة من (س) و(م)، وهو الموافق لرواية عفَّان السالفة برقم (١٩٥٧٦).

(٣) لفظ «منها» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٥٧٦) سنداً ومتناً، غير أنه قرن بعفَّان هنا عبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث.

وانظر ما بعده.

(٥) حديثٌ صحيح، وهٰذا إسناد قال فيه عبدُ الصمد: حدثنا قتادة، وقال في الرواية السابقة: حدثنا أبو عمران الجَوْني، وهو مَخرج الحديث، كما سلف في الروايات (١٩٥٧٦) (١٩٦٨١) (١٩٦٨٣). فلا ندري إن كان لهمّام بن يحيى فيه شيخان: قتادة وأبو عمران، ولا ندري إن كانت رواية قتادة هٰذه محفوظة أم لا؟ فلم نجد من أخرج هٰذه الرواية سوى أحمد.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثاني والثلاثون من:

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والثلاثون وأولُه:

مسند البصريين

أول مسند البصريين

حديث أبي برزة الأسلمي[1]

١٩٧٦٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أنبأنا مَعمَر، عن مَطَرٍ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ الأسلمي، قال:

شكَّ عُبيدُ الله بنُ زيادٍ في الحَوْضِ، فأرسلَ إلى أبي بَرْزةَ الأسلَمي، فأتاه، فقال له جُلَساءُ عُبيدِ الله: إنما أرسلَ إليكَ الأميرُ ليسألَك عن الحَوْض، هل سمعتَ مِن رسولِ الله ﷺ فيه شيئاً؟ قال: نَعَم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَذكُرُه، فمَن كَذَّبَ به فلا سَقَاه اللهُ منه[2].

---

(١) قال السندي: أبو بَرْزة الأسلمي: مشهور بكنيته، واسمه نَضْلة بن عُبَيد على الصحيح، وقيل: غير ذلك، جاء أنه الذي قَتل ابنَ خَطَل، وكان إسلامه قديماً، وشهد فتح خيبر وفتح مكة وحنيناً، وكان من ساكني المدينة، ثم نزل البصرة، وغزا خُراسان، وشهد مع عليٍّ قتال الخوارج بالنهروان، وقيل: شهد صِفِّين أيضاً معه، نزل البصرة، وله بها دار، ثم سار إلى خراسان، فنزل مَرْوَ، ثم عاد إلى البصرة، وقيل: نزل مرو ومات بها، ودفن في مقبرة كلاباذ بمرو، وقيل: مات بالبصرة، وقيل: مات في مفازةٍ بين سِجِستانَ وهَراةَ، وجاء أنه مات سنة خمس وستين في ولاية عبد الملك، وقيل غير ذلك، وقد جاء أنه عاب على مروان وابن الزبير والقراء بالبصرة في الفتنة بعد موت يزيد بن معاوية، وقال: إنهم يقاتلون على الدنيا، وجاء أنه شهد قتال الخوارج بالأهواز، وكان ذلك في ولاية بِشْر بن مروان على البصرة من قِبَل أخيه عبد الملك.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل مطر: =

١٩٧٦٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سليمانُ التَّيْميُّ، عن سَيَّارٍ أبي المِنْهال

عن أبي بَرزَةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صلاةِ الغَداةِ بالسِّتِّينَ إلى المئةِ[1].

= وهو ابن طَهْمان الورّاق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (١٩٨١٤).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٢)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٠٣)، ورواية «المصنَّف» مطوَّلة.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٠٠ من طريق المنذر بن ثعلبة، عن عبد الله بن بريدة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٧٠٢) من طريق صالح المري، عن سيار بن سلامة الرياحي، عن أبيه سلامة أن عبيد الله بن زياد قال لجلسائه ... فذكره. وإسناده ضعيف لضعف صالح بن بشير المُرِّي وجهالة سلامة الرياحي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٥٤)، وفي «الاعتقاد» ص ٢١٣ من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن قرة بن خالد، عن أبي جمرة، عن أبي برزة، وذكر القصة. وإسناده صحيح. وتصحف عنده أبو جمرة إلى: أبي حمزة!

وستأتي القصة بإسناد صحيح برقم (١٩٧٧٩). وانظر (١٩٨٠٤) و(١٩٨٠٧).

وقد ورد نحو هٰذه القصة عن عبيد الله بن زياد، ولكنها مع أنس بن مالك، سلفت في مسنده برقم (١٣٤٠٥).

كما ورد في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص (٦٥١٤): أن عُبيد الله بن زياد كان يكذِّب بالحوض بعدما سأل أبا برزة والبراء بن عازب وعائذ بن عمرو ورجلاً آخر، ثم صدق به بعد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، =

١٩٧٦٥- حدثنا مُعْتمِرٌ، قال: أنبأني أبي، عن أبي المِنهال

عن أبي بَرْزة: أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الغَداةِ بالسِّتِّينَ إلى المئةِ، وبالسِّتِّينَ إلى المِئةِ[1].

١٩٧٦٦- حدثنا محمدُ بن أبي عَديٍّ، عن سليمانَ، عن أبي عثمان ٤/٤٢٠

عن أبي بَرْزةَ قال: كانت راحلةٌ -أو ناقةٌ، أو بعيرٌ - عليها بعضُ مَتاعِ القوم، وعليها جاريةٌ، فأخَذُوا بين جَبَلين، فتَضَايَقَ بهم الطريقُ، فأبْصَرَت رسولَ الله ﷺ، فقالت: حَلْ حَلْ، اللهمَّ العَنْها. فقال رسول الله ﷺ: «مَن صاحِبُ هٰذه الجاريةِ؟ لا

= وسيار أبو المنهال: هو ابن سلامة الرياحي.

وأخرجه مسلم (٤٦١) (١٧٢)، والنسائي ٢/١٥٧، وأبو يعلى (٧٤٢٩)، وابن خزيمة (٥٢٩)، وأبو عوانة ٢/١٦١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٨٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٩) من طريق زياد بن عبد الله وجرير، كلاهما عن سليمان بن طرخان التيمي، به.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (١٩٧٦٧). وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التَّيْمي.

وأخرجه ابن ماجه (٨١٨)، وابن خزيمة (٥٢٨)، وابن حبان (١٨٢٢) من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قوله: «بالستين إلى المئة، وبالستين إلى المئة» هٰكذا هو في (ظ١٠)، والمعنى: أنه كان يقرأ في كل ركعة من الركعتين بالستين إلى المئة. وفي (م) و(س) و(ق): بالمئة إلى الستين، والستين إلى المئة. وهو بمعناه.

تَصْحَبُنا راحِلَةٌ - أو ناقةٌ أو بَعِيرٌ - عليها من لَعْنَةِ الله»[1].

١٩٧٦٧- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا عوفٌ، حدثني أبو المِنْهال، قال:

انطلقتُ مع أبي إلى أبي بَرْزَةَ الأسلميِّ، فقال له أبي: حَدِّثْنا كيف كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي المكتوبةَ. قال: كان يصلي الهَجِيرَ - وهي التي تَدْعونَها الأُولى - حين تَدْحضُ الشمسُ، ويُصلِّي العصرَ ويرجعُ أحَدُنا إلى رَحلِه بالمدينةِ والشمسُ حَيَّةٌ، قال: ونسيتُ ما قال في المغربِ، وكان يَستحِبُّ أن يُؤَخِّرَ العِشاءَ، وكان يَكْرَه النومَ قبلَها، والحديثَ بعدَها، وكان يَنْفَتِلُ مِن صلاةِ الغَداةِ حينَ يعرِفُ أحدُنا جَليسَه، وكان يقرأ بالسِّتِّينَ إلى المِئةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مُلٍّ النهدي، مشهور بكنيته.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٦) (٨٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٦٩) من طريق يزيد بن زريع، ومسلم (٢٥٩٦)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٤١ من طريق معتمر بن سليمان، كلاهما عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٧٨٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حل حل» يقال: حَلْ حَلْ بإسكان اللام فيهما ويقال أيضاً: حلِ بكسر اللام فيهما بالتنوين وغير التنوين وهو زجرٌ للناقة إذا حثثتَها على السير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو=

. . . . . .

= المنهال: هو سيَّار بن سلامة الرِّياحي.

وأخرجه البخاري (٥٩٩)، وأبو داود (٤٨٤٩)، وابن ماجه (٦٧٤) و(٧٠١)، والنسائي ١/ ٢٦٢، وابن خزيمة (٣٤٦)، والبيهقي ١/ ٤٥٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه الأولى مختصرة بتوقيت الظهر، وروايته الثانية ورواية أبي داود وابن خزيمة مختصرة بالنهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها، وزاد عليهما ابنُ خزيمة استحباب تأخير العشاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١٨، والدارمي (١٣٠٠)، والبخاري (٥٤٧)، والنسائي ١/ ٢٦٥، وأبو يعلى (٧٤٢٥)، والبغوي (٣٥٠) من طرق عن عوف ابن أبي جميلة، به.

وأخرجه مختصراً بتوقيت الظهر: الطحاوي ١/ ١٨٥ من طريق سعيد بن عامر، عن عوف، به.

وأخرجه مختصراً بالنهي عن النوم قبل صلاة العشاء والحديث بعدها: عبد الرزاق (٢١٣١)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٨٠، وابن ماجه (٧٠١)، والترمذي (١٦٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١١١) و(١١٤)، وابن حبان (٥٥٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٣٤)، والبيهقي ١/ ٤٥١ من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرج هٰذه القطعة أيضاً الطبراني في «الصغير» (١١٠٩) من طريق سوار ابن عبد الله القاضي، عن سيار أبي المنهال، به.

وأخرجه مختصراً باستحباب تأخير العشاء والقراءة في الفجر: محمد بن نصر (١٠٧)، وابن خزيمة (٣٤٦) من طريقين عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرجه مختصراً بوقت صلاة الفجر والقراءة فيها: الطحاوي ١/ ١٧٨، والبيهقي ١/ ٤٥٤ من طريقين عن عوف، به.

وأخرجه مختصراً بكراهة النوم قبلها إلى آخر الحديث: أبو يعلى (٧٤٢٢) من طريق هشيم، عن عوف، به. =

١٩٧٦٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد ووكيعٌ، قالا: حدثنا أبانُ بن صَمْعة، عن أبي الوازع

عن أبي بَرْزةَ، قال: قلت: يا رسولَ الله، عَلِّمْني شيئاً أنتفعُ به. قال: «اعْزِلِ الأذى عن طَريقِ المسلمينَ»[1].

= وسيأتي برقم (١٩٧٩٦) و(١٩٨٠٠) و(١٩٨١١).

وسيأتي مختصراً بكراهة النوم قبل العشاء والحديث بعدها برقم (١٩٧٨١) و(١٩٧٩٣).

وسلف مختصراً بالقراءة في الفجر برقم (١٩٧٦٤) و(١٩٧٦٥)، وسيأتي برقم (١٩٧٩٥).

وفي باب مواقيت الصلاة عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٤٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب كراهة السمر بعد العشاء عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: الهجير: الظهر.

الأولى: فإنها أول صلاة صلاها جبريل للنبي ﷺ.

تدحض: أي: تزول.

حية: حياة الشمس إما ببقاء الحر، أو بصفاء اللون بحيث لا يظهر فيه تغير، أو بالأمرين جميعاً.

يكره النوم قبلها: لما فيه من تعريض صلاة العشاء على الفوات، والحديث بعدها: لما فيه من تعريض قيام الليل بل صلاة الفجر على الفوات عادة، وقد جاء الكلام بعدها في العلم ونحوه مما لا يخل، فلذلك خص هٰذا بغيره.

حين يعرف ... إلخ: فإذا كان هٰذا وقت الفراغ فيكون الشروع بغَلَس.

(١) إسناده حسن من أجل أبي الوازع: وهو جابر بن عمرو الراسبي. وسيتكرر عن وكيع وحده برقم (١٩٧٩١).

وأخرجه مسلم (٢٦١٨) (١٣١)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٦٥) من=

١٩٧٦٩- حدثنا عبدُ الله بن نُمَيْر، أخبرنا حجَّاجٌ، عن أبي هاشم الواسِطيِّ

عن أبي بَرْزةَ الأسلمي، قال: كان رسول الله ﷺ بآخرةٍ إذا طال المجلسُ فقام، قال: «سُبْحانَكَ اللهمَّ وبِحَمْدِكَ، أشهَدُ أنْ لا إلٰهَ إلاَّ أنت، أستَغفِرُكَ وأتُوبُ إليكَ» فقال له بعضُنا: إنَّ هٰذا قولٌ ما كنَّا نسمعُه منكَ فيما خَلاَ! فقال رسول الله ﷺ: «هو[1] كَفَّارةُ ما يكونُ في المَجلِسِ»[2].

= طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٢٨، وابن ماجه (٣٦٨١)، وأبو يعلى (٧٤٢٧)، وابن حبان (٥٤١) من طريق وكيع بن الجراح وحده، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٨)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١، والبغوي (٤١٤٧) من طريق أبي عاصم، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٨٢ من طريق سهل بن يوسف الأنماطي، كلاهما عن أبان بن صمعة، به.

وسيأتي برقم (١٩٧٨٥) و(١٩٧٨٨) و(١٩٧٩٥) و(١٩٨٠٢).

وفي باب رفع الأذى عن الطريق انظر حديثي أبي هريرة السالفين برقم (٨٤٩٨) و(٨٩٢٦).

(١) المثبت من (ظ١٠) ونسخة في هامش (س)، وفي (م) و(س) و(ق): هٰذا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، أبو هاشم لم يسمع من أبي برزة، بينهما أبو العالية الرياحي كما سيأتي، وهو ثقة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حجاج -وهو ابن دينار الواسطي- فقد روى له أصحاب «السنن»، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٦، وأبو داود (٤٨٥٩)، والنسائي في «عمل=

١٩٧٧٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الأزرقِ بن قَيْس، قال:

كان أبو بَرْزةَ بالأهوازِ على حَرْفِ نهرٍ، وقد جعلَ اللِّجامَ في يَدِه، وجعل يصلِّي، فجَعَلَتِ الدابَّةُ تَنكُصُ وجَعَلَ يَتأخَّرُ معها، فجعل رجلٌ مِن الخوارجِ يقول: اللهمَّ اخْزِ هٰذا الشيخَ، كيف

= اليوم والليلة» (٤٢٦)، وأبو يعلى (٧٤٢٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١٧) من طرق عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم الواسطي، عن أبي العالية، عن أبي برزة.

ورواه مصعب بن حيان، عن أخيه مقاتل، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، فجعله من حديث رافع بن خديج. أخرجه النسائي (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٤٦٤)، وفي «الصغير» (٦٢٠)، وفي «الدعاء» (١٩١٨)، والحاكم ١/ ٥٣٧. وإسناده ضعيف، مصعب بن حيان لين الحديث.

ورواه منصور بن المعتمر، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، مرسلاً. أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٥٦، والنسائي (٤٢٨) و(٤٣٠). وزاد في رواية النسائي الثانية في إسناده فضيل بن عمرو بين منصور وبين زياد بن حصين. وقد رجح هٰذه الرواية المرسلة أبو حاتم وأبو زرعة كما في «العلل» ٢/ ١٨٨، والدارقطني كما في «العلل» ٦/ ٣١١.

وأخرجه النسائي (٤٢٩) من طريق عاصم الأحول، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالية، قوله.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨١٢) عن يعلى بن عبيد، عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن أبي برزة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤١٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

يصلِّي! قال: فلمَّا صلَّى قال: قد سمعتُ مَقالَتكُم، غَزَوتُ مع رسولِ الله ﷺ سِتّاً، أو سبعاً، أو ثمانياً، فشَهِدتُ أمْرَه وتيسيرَه، فكان رُجُوعي مع دابَّتي أهونَ عليَّ من تركِها، فتَنْزِعُ إلى مَأْلَفِها فيَشُقُّ عليَّ. وصَلَّى أبو بَرْزةَ العصرَ ركعتينِ[1].

١٩٧٧١- حدثنا عبدُ الصَّمَد بنُ عبد الوارث، حدثنا مَهديُّ بن مَيمونٍ، حدثنا جابرٌ أبو الوازع، قال:

سمعتُ أبا بَرْزةَ يقول: بَعثَ رسولُ الله ﷺ رجلاً إلى حيٍّ مِن أحياءِ العَرَب، فضربوه وسبُّوه، فرجَعَ إلى النبيِّ ﷺ، فَشَكا ذاك إليه، فقال له النبيُّ ﷺ: «لو أهلَ عُمانَ أتَيْتَ، ما ضَرَبُوكَ ولا سَبُّوكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأزرق بن قيس، فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (١٢١١) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. دون تعيين الصلاة وعدد ركعاتها.

وأخرجه كذلك البخاري (٦١٢٧)، وابن خزيمة (٨٦٦)، والحاكم ١/ ٢٥٥ من طريق حماد بن زيد، عن الأزرق بن قيس، به.

وسيأتي برقم (١٩٧٩٠).

(٢) إسناده حسن لأجل جابر أبي الوازع -وهو ابن عمرو الراسبي-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٤) (٢٢٨) من طريق سعيد بن منصور، وأبو يعلى (٧٤٣٥)، وابن حبان (٧٣١٠) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٧٨٩) و(١٩٧٩٩).

=

١٩٧٧٢- حدثنا يونُس، حدثنا أبو الأشهَب، عن علي بن الحَكَم

عن أبي بَرْزة الأسلَمي - قال أبو الأشهب: لا أعلمُه إلاَّ عن النبيِّ ﷺ - قال: «إنَّ مِمَّا أخشى عليكم شَهَواتِ الغَيِّ في بُطونِكم وفُرُوجِكم، ومُضِلاَّتِ الفِتَنِ»[1].

١٩٧٧٣- حدَّثناه يزيدُ، قال: أخبرنا أبو الأشهَب، عن أبي الحَكَم البُنَاني

عن أبي بَرْزة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِمَّا أخشَى عليكم شَهَواتِ الغَيِّ في بُطونِكم وفُروجِكم، ومُضِلاَّتِ

= وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٣٠٨). وإسناده ضعيف.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن الحكم البُناني، فمن رجال البخاري، وهو لم يسمع من أبي برزة، ويحتمل أنه لم يدركه، فقد تقدمت وفاة أبي برزة في حدود سنة ستين أو أربع وستين، بينما تأخرت وفاة علي بن الحكم إلى سنة إحدى وثلاثين ومئة. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأبو الأشهب: هو جعفر بن حيَّان السعدي.

وأخرجه البزار (١٣٢ -كشف الأستار)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٥٤، والطبراني في «الصغير» (٥١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٢، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٣٧٢) و(٣٧٣) من طرق عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: لا يروى عن أبي برزة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به أبو الأشهب.

ووقع في المطبوع من كتاب «الكنى» في الإسناد تحريفان: الأول: تحرف أبو الأشهب إلى ابن الأشعث، والثاني: تحرف أبو برزة إلى أبي هريرة. والحديث لا يعرف إلا بأبي برزة.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٧٧٣) و(١٩٧٨٧).

الهَوَى»[1].

١٩٧٧٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن زيد، عن المُغيرة بن أبي بَرْزَةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أسلَمُ سالَمَها اللهُ، وغِفارٌ غَفَرَ اللهُ لها، ما أنا قُلْتُه ولكنَّ اللهَ قالَه»[2].

١٩٧٧٥- حدثنا حَجّاجٌ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي حمزةَ جارِهم، قال: سمعتُ حُميدَ بن هِلال يحدث عن عبدِ الله بن مُطَرِّفٍ

عن أبي بَرْزة، قال: كان أبغضَ الناسِ - أو أبغضَ الأحياء - إلى رسولِ الله ﷺ ثَقيفٌ وبنو حَنِيفةَ[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «ما أنا قلته ولٰكن الله قاله» وهي زيادة منكرة تفرّد بها عليُّ بن زيد -وهو ابن جدعان- وهو ضعيف، وأما المغيرة بن أبي بَرْزة فمجهول.

وأخرجه البزار (٢٨١٨ -كشف الأستار) من طريق عبد الرحمٰن، عن شعبة، عن علي بن زيد، عن أبي المنهال، عن أبي برزة- دون قوله: «ما أنا قلته ولكن الله عز وجل قاله». وأبو المنهال: هو سيَّار بن سلامة الرِّياحي.

وسيأتي برقم (١٩٨٠٦).

وروي قوله: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها» عن غير واحد من الصحابة في «الصحيحين» وغيرهما، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٠٢).

(٣) إسناده ضعيف، لجهالة حال أبي حمزة جار شعبة -وهو عبد الرحمٰن ابن عبد الله المازني. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور. =

١٩٧٧٦- حدثنا أسودُ بن عامر شاذانُ، حدثنا أبو بكر - يعني ابن عَيّاش -، عن الأعمش، عن سعيد بن عبدِ الله بن جُرَيْج

٤/٤٢١ عن أبي بَرْزة الأسلَمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ مَن آمَنَ بلِسانِه ولم يَدْخُلِ الإيمانُ قَلْبَه، لا تَغْتابُوا المسلمينَ، ولا تَتَّبِعوا عَوْراتِهم، فإنَّه مَن يَتَّبِعْ عَوْراتِهم يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرتَه، ومَن يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرتَه يَفْضَحْه في بيتِه»[1].

= وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٨٠ -٤٨١ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه: بني أمية، وصححه!

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٢١) من طريق حجاج بن محمد المِصِّيصي، به. وزاد فيه أيضاً: بني أمية.

وفي الباب عن عمران بن حصين عند الترمذي (٣٩٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٧٢) وإسناداهما ضعيفان. وفي بعض مطبوعات «سنن الترمذي»: مات النبي ﷺ وهو يُكرم. . .، وهو تحريف، والصواب: وهو يكره.

وعن أبي الزبير عند أبي يعلى ضمن حديث (٦٨٢٠). وإسناده ضعيف.

ولا يصح في هٰذا الباب شيء.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو بكر بن عياش وسعيد بن عبد الله بن جريج صدوقان. الأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه أبو داود (٤٨٨٠)، وأبو يعلى (٧٤٢٤) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٨)، وأبو يعلى (٧٤٢٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٧، وفي «الشعب» (٦٧٠٤)، وفي «الآداب» (١٧٣) من طرق عن أبي بكر بن عياش، به.

وسيأتي برقم (١٩٨٠١).

وفي الباب عن ثوبان، سيأتي ٥/ ٢٧٩ وإسناده حسن. =

١٩٧٧٧- حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا سُكَينٌ، حدثنا سَيَّارُ بن سَلَامة سمع أبا بَرْزَةَ يرفعه إلى النبيِّ ﷺ قال: «الأئِمَّةُ مِن قُرَيشٍ، إذا استُرْحِموا رَحِمُوا، وإذا عاهَدُوا وَفَوْا، وإذا حَكَموا عَدَلُوا، فمَن لَمْ يَفْعَلْ ذلك منهم، فعليه لَعْنَةُ اللهِ والمَلائكةِ والنَّاسِ أجْمَعينَ»(١).

= وعن ابن عمر عند الترمذي (٢٠٣٢)، والبغوي (٣٥٢٦)، وصححه ابن حبان (٥٧٦٣). وإسناده قوي.

وعن البراء بن عازب عند ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٧)، وأبي يعلى (١٦٧٥)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٥٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٥٦.

وعن بريدة بن الحصيب عند الطبراني في «الكبير» (١١٥٥)، وفي «الأوسط» (٢٩٥٧)، وأبي نعيم في «الدلائل» (٣٥٧).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٧٩٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي، سُكَين بن عبد العزيز صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٦) مختصر بلفظ: «الأئمة من قريش ما عملوا بثلاث» ولم يذكرها.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٦٠، والبزار في «مسنده» (٣٨٥٧) من طريق عارم محمد بن الفضل، وأبو يعلى (٣٦٤٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن سكين بن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة: «الأمراء من قريش» وقال بإثره: وروى عوف وغيره عن سيار، لم يرفعوه. وجاءت رواية أبي يعلى ضمن قصةٍ.

وستأتي هٰذه القصة مع الحديث رقم (١٩٨٠٥). وسيأتي الحديث دونها برقم(١٩٨٠٢). =

١٩٧٧٨- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَاني، عن كِنانةَ بن نُعيم العَدَوي

عن أبي بَرْزة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان في مَغْزًى له، فلمَّا فَرَغَ من القتالِ، قال: «هل تَفْقِدونَ مِن أحدٍ؟» قال: فقالوا: يا رسولَ الله، نَفقِدُ فلاناً وفلاناً. قال رسول الله ﷺ: «ولكنْ أفقِدُ جُلَيْبِيباً، فالْتَمِسُوه، فالْتَمَسوه، فوجدوه عند سبعةٍ قد قَتَلَهم، ثم قَتَلُوه، فجاءَ رسولُ الله ﷺ، فقامَ عليه، فقال: «قَتَلَ سَبْعةً ثم قَتَلُوه! هٰذا مِنِّي وأنا منه، قَتَلَ سَبْعةً وقَتَلُوه، هٰذا منِّي وأنا منه» فرُفِعَ إلى رسول الله ﷺ، فوَضَعه على ساعِدِه، فما كان له سريرٌ إلاَّ ساعِدَي رسولِ الله ﷺ حتَّى دَفَنَه، وما ذَكَرَ غُسْلاً[1].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٥٣)، وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٣٠٧)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٤)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٤/ ٢١.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٤٦)، والمزي في ترجمة كنانة بن نعيم العدوي من «تهذيب الكمال» ٢٤/ ٢٢٩ - ٢٣٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٣٦١)، وابن حبان (٤٠٣٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، ومسلم (٢٤٧٢) عن إسحاق بن عمر بن سَلِيط، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وزاد إبراهيم بن الحجاج السامي في روايته قصةَ زواج جليبيب الآتية مع قصة استشهاده برقم (١٩٧٨٤) و(١٩٨١٠).

١٩٧٧٩- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا محمدُ بن مِهْزَم العَنَزِي[١]، عن أبي طالُوت[٢] العَنَزي[١]، قال:

سمعتُ أبا بَرْزة، وخرج مِن عندِ عُبَيد الله بن زياد وهو مُغضَبٌ، فقال: ما كنتُ أظنُّ أني أعيشُ حتَّى أُخَلَّفَ في قومٍ يُعَيِّروني بصحبةِ محمدٍ ﷺ، قالوا: إن مُحمدِيَّكم هٰذا الدَّحْداحُ! سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في الحَوضِ، فمَن كَذَّبَ، فلا سَقَاه الله منه[٣].

* ١٩٧٨٠- حدثنا عبدُ الله بن محمد - وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة - حدثنا محمد بن فُضَيل، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن

---

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية: العنزي، وفي «التعجيل» في ترجمة محمد بن مهزم، وفي «التهذيب» وفروعه في ترجمة أبي طالوت: العبدي.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي طالدة.

(٣) إسناده صحيح، محمد بن مهزم من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبو طالوت: هو عبد السلام بن أبي حازم، روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٧٤٩) عن مسلم بن إبراهيم، عن عبد السلام بن أبي حازم، قال شهدت أبا بَرْزة دخل على عبيد الله بن زياد -فحدثني فلان سماه مسلم، وكان في السماط . . . فذكره.

وانظر ما سلف برقم (١٩٧٦٣).

قوله: «إن محمديَّكم» بالياء المشددة للنسبة، أي: منسوب إلى محمد ﷺ.

وقوله: «الدحداح» أي: القصير السمين.

سليمانَ بن عَمْرو بن الأحْوص، قال: أخبرني ربُّ هذه الدار أبو هِلال، قال:

سمعتُ أبا بَرْزةَ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فسمعَ رجلين يَتَغَنَّيان، وأحدُهما يُجيبُ الآخرَ، وهو يقول:

لا يزالُ[1] حَوارِيَّ تَلُوحُ عِظامُه زَوَى الحربَ عنه أن يُجَنَّ فيُقْبَرا

فقال النبيُّ ﷺ: «انْظُرُوا مَن هما» قال: فقالوا: فلانٌ وفلانٌ. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ ارْكُسْهما رَكْساً، ودُعَّهُما إلى النّارِ دَعّاً»[2].

---

(١) هٰكذا في نسخنا الخطية: «لا يزال»، والبيت عليه مكسور، ويستقيم وزنه بحذف «لا»، وهي رواية أبي يعلى في «مسنده»، والرواية التي أوردها الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٢١.

(٢) إسناده ضعيف جداً، مسلسل بالضعفاء والمجاهيل: يزيد بن أبي زياد ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وسليمان مجهول، وأبو هلال لا يُعرف.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٣٢ - ٢٣٣، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٧٤٣٧).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٥٩) عن عباد بن يعقوب، وأبو يعلى (٧٤٣٦) عن عثمان بن أبي شيبة، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ١٠١، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٨ من طريق علي بن المنذر، ثلاثتهم عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو يعلى بمحمد بن فضيل جريرَ ابن حازم. ولم يذكر ابنُ حبان وابن الجوزي في إسناده أبا هلال، ولا يصح.

وفي الباب عن عبد الله بن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٩٧٠)، =

١٩٧٨١- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عبد المَجِيد، حدثنا خالدٌ، عن أبي المِنْهال

عن أبي بَرْزة: أن رسولَ الله ﷺ كان يَكْرَه النومَ قبل العِشاءِ، ولا يُحِبُّ الحديثَ بعدَها[1].

= وفي إسناده عيسى بن سوادة النخعي، قال عنه الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٢١: كذاب.

قال السندي: «حواري» بتشديد ياء النسبة، مفرد منصرف، أي: ناصر، أو خالص في الود.

«تلوح»: تظهر، لأنه ما قبر.

«زوى»: كرمى، أي: قبض وأزال.

«أن يُجن»: على بناء المفعول، بتشديد النون، أي: يُستر تحت التراب.

«اركُسهما»: بضم الكاف، في المصباح: ركست الشيء ركساً من باب قتل: قلبته ورددت أوله على آخره.

ثم قال السندي: قد عُلم أنه ﷺ كان رحمةً للعالمين، وقد جاء النهيُ عن أن يُعان الشيطان على أحد في الأحاديث، ويوافقه قوله تعالى: ﴿وتَعاوَنُوا على البِرِّ والتّقوى ولا تَعاوَنُوا على الإثْم والعُدْوان﴾ [المائدة: ٢]، والظاهرُ أن في مثلِ هٰذا الدعاء عوناً للشيطان عليهما، وبالجملة فهٰذا بعيد مما عُهد من حاله ﷺ، وقد صلَّى على رئيس المنافقين الذي كان يؤذيه أشدَّ الإيذاء، رجاءَ لُحوقِ الرحمةِ به، وقال: أَزِيد في الاستغفار على سبعين. لذٰلك فيشبه أن يكون هٰذا الحديث موضوعاً، لا أن يقال: يحتمل أنه نهاهما عن ذٰلك مراراً فلم ينتهيا، وقد علم بالوحي أن حالهما ترجع إلى شر، فدعى بهٰذا الدعاء زجراً للحاضرين عن مثل فعلهما، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهْران الحذاء، وأبو المنهال: هو سيَّار بن سلامة الرِّياحي.

وأخرجه البخاري (٥٦٨)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر=

١٩٧٨٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سُكَينُ بن عبد العزيز، حدثنا سيَّار بن سَلَامة أبو المِنْهال، قال:

دخلتُ مع أبي على أبي بَرْزةَ، وإنَّ في أُذُنَيَّ يومئذٍ لَقُرْطَينِ، وإني غُلامٌ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأُمَراءُ مِن قُرَيشٍ - ثلاثاً - ما فَعَلوا ثلاثاً: ما حَكَموا فعَدَلوا، واستُرْحِمُوا فرَحِمُوا، وعاهَدُوا فوفَوْا، فمَن لم يَفْعَلْ ذٰلك منهم، فعليه لَعْنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعينَ»[1].

١٩٧٨٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا الأزرقُ بن قَيس، عن شَرِيك بن شِهاب قال:

كنت أتَمنَّى أن ألقَى رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، يُحدِّثُني عن الخَوارجِ، فَلَقِيتُ أبا بَرْزةَ في يومِ عَرَفةَ في نَفَرٍ من أصحابه فقلت: يا أبا بَرْزة، حدِّثْنا بشيءٍ سمعتَه مِن رسولِ الله ﷺ يقوله في الخوارجِ.

= الصلاة» (١٠٨)، وابن خزيمة (١٣٣٩) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المروزي (١٠٨) من طريق خالد بن عبد الله، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٣٤) من طريق علي بن عاصم، كلاهما عن خالد الحذَّاء، به.

وقد سلف ضمن حديث برقم (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل سُكَين بن عبد العزيز.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. مختصراً بلفظ: «الأئمة من قريش».

وانظر (١٩٧٧٧).

فقال: أُحدِّثُك بما سَمِعَت أُذُنايَ ورَأت عَيْنايَ، أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بدنانيرَ، فكان يَقْسِمُها، وعندَه رجلٌ أسودُ، مَطمُومُ الشَّعر، عليه ثوبانِ أبيضانِ، بين عينيه أثَرُ السجود، فتعرَّض لرسولِ الله ﷺ، فأتاه من قِبَلِ وَجْهِه، فلم يُعْطِه شيئاً، ثم أتاه مِن خَلْفِه، فلم يُعْطِه شيئاً، فقال: والله يا محمدُ ما عَدَلْتَ منذُ اليومِ في القِسْمة. فغَضِبَ رسولُ الله ﷺ غَضَباً شَديداً، ثم قال: «واللهِ لا تَجِدُونَ بَعْدِي أحداً أعْدَلَ عليكم مِنِّي» قالها ثلاثاً، ثم قال: «يَخْرُجُ مِن قِبَلِ المَشرِقِ رجالٌ كأنَّ هٰذا منهم، هَدْيُهم هٰكذا: يَقْرَؤُونَ القرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقِيَهم، يَمْرُقون مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ، لا يَرجِعونَ إليه» وَوَضَعَ يدَه على صدرِه: «سِيماهُم التَّحلِيقُ، لا يزالُونَ يَخرُجونَ حتَّى يخرجَ آخِرُهم، فإذا رأيتُمُوهم فاقْتُلُوهم - قالها ثلاثاً - شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقةِ» قالها ثلاثاً. وقد قال حمَّاد: «لا يَرجِعون فيه»[1]. ٤٢٢/٤

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «حتى يخرج آخرهم» وهي هنا مختصرة، توضحها الرواية الآتية برقم (١٩٨٠٨): «حتى يخرج آخرهم مع الدجال»، وإسناد هٰذا الحديث ضعيف لجهالة شريك بن شهاب.

وسيتكرر برقم (١٩٨٠٩) دون أن يسوق لفظه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/١٤٦ - ١٤٧ من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٢٣)، ومن طريقه النسائي ٧/١١٩ - ١٢٠، والبزار في «مسنده» (٣٨٤٦) عن حماد بن سلمة، به. =

١٩٧٨٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن ثابتٍ، عن كِنانَةَ ابن نُعَيم العَدَوي

عن أبي بَرْزةَ الأسلَمي: أن جُلَيْبِيباً كان امرَأً يدخُلُ على النساءِ، يَمُرُّ بهنَّ ويلاعبُهنَّ، فقلت لامرأتي: لا تُدخِلْنَ عليكم جُلَيْبيباً، فإنه إنْ دَخَل عليكم، لأفعلَنَّ ولأَفْعَلَنَّ. قال: وكانت الأنصارُ إذا كان لأحدِهم أيِّمٌ، لم يُزوِّجْها حتى يَعلمَ هل للنبيِّ ﷺ فيها حاجةٌ أم لا، فقال رسول الله ﷺ لرجلٍ من الأنصار: «زَوِّجْني ابنَتَكَ» فقال: نَعم وكَرامةً يا رسول الله، ونُعْمَ عَيْني. قال: «إنِّي لستُ أُرِيدُها لِنَفْسي» قال: فلِمَن يا رسولَ الله؟ قال: «لجُلَيبيبٍ» قال: فقال: يا رسولَ الله، أُشاورُ أُمَّها. فأتَى أُمَّها، فقال: رسولُ الله ﷺ يَخطُبُ ابنتَك. فقالت: نَعَم ونُعْمَة عيني. فقال: إنه ليس يَخطُبُها لنفسِه، إنما يَخْطُبُها لجُلَيبيبٍ. فقالت: أجُلَيبيبٌ إنيهِ؟ أجُلَيبيبٌ إنِيهِ؟ أجُلَيبيبٌ إنِيهِ؟ لا لَعَمْرُ الله، لا

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٣٦ عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، به. مختصراً: «يخرج قوم من المشرق يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدِّين كما يمرق السهم من الرَّميَّة، لا يرجعون إليه».

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «مطموم الشعر» يقال: طمَّ شعرَه، إذا جزَّه واستأصَله.

والتَّراقي: جمع تَرْقُوة، وهي مقدَّم الحَلْق في أعلى الصدر.

والرَّمِيَّة: الطَّريدة التي تُرمى بالسِّهام.

«سيماهم التحليق» أي: علامتهم الدالَّة عليهم هي حلق شعر رؤوسهم.

نُزَوِّجُه. فلما أراد أن يقومَ ليأْتيَ رسولَ الله ﷺ فيخبرَه بما قالت أُمُّها، قالت الجاريةُ: مَن خَطَبَني إليكم؟ فأخبرَتْها أُمُّها. فقالت: أتَرُدُّون على رسولِ الله ﷺ أمْرَه، ادفعُوني، فإنَّه لم يُضَيِّعْني. فانطَلَقَ أبوها إلى رسولِ الله ﷺ فأخبره، فقال: شَأْنَك بها. فزَوَّجَها جُلَيْبيباً.

قال: فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ في غَزْوةٍ له، قال: فلمَّا أفاءَ اللهُ عليه، قال لأصحابِه: «هل تَفْقِدونَ مِن أحدٍ؟» قالوا: نَفقِدُ فلاناً، ونَفقِدُ فلاناً. قال: «انْظُروا هل تَفْقِدونَ مِن أحدٍ؟» قالوا: لا. قال: «لكنِّي أفقِدُ جُلَيْبيباً» قال: «فاطْلُبوه في القَتْلى». قال: فطَلَبُوه، فوَجَدُوه إلى جَنْبِ سبعةٍ قد قَتَلَهم، ثمَّ قَتَلُوه، فقالوا: يا رسولَ الله، ها هو ذا إلى جَنْبِ سبعةٍ قد قَتَلَهم، ثم قَتَلوه، فأتاه النبيُّ ﷺ، فقام عليه، فقال: «قَتَلَ سبعةً وقَتَلُوه، هٰذا مِنِّي وأنا منه، هٰذا منِّي وأنا منه» مرتين أو ثلاثاً، ثم وَضَعَه رسولُ الله ﷺ على ساعِدَيْه، وحَفَرَ له، ما له سَريرٌ إلاَّ ساعِدا رسولِ الله ﷺ، ثم وَضَعَه في قبرِه. ولم يذكر أنَّه غَسَّلَه.

قال ثابتٌ: فما كان في الأنصار أيِّمٌ أنفقَ مِنها. وحَدَّثَ إسحاقُ بن عبد الله بن أبي طَلْحةَ ثابتاً، قال: هل تعلمُ ما دعا لها رسولُ الله ﷺ؟ قال: «اللهُمَّ صُبَّ عليها الخَيْرَ صَبّاً، ولا تَجْعَلْ عَيْشَها كَدّاً كَدّاً». قال: فما كان في الأنصار أيِّمٌ أنفقَ

منها[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: ما حَدَّث به في الدنيا أحدٌ إلاّ حمادُ بن سلمةَ، ما أحسَنَه مِن حديث!

١٩٧٨٥- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا أبو بَكْر - يعني ابن شُعيب

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٧) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وليس فيه دعاء النبي ﷺ لزوج جليبيب في آخره.

وانظر (١٩٧٧٨).

وقد سلفت قصة زواج جليبيب في حديث أنس بن مالك برقم (١٢٣٩٣).

قوله: «أيِّم»: بفتح فتشديد، أي: بنت بلا زوج.

وقوله: «ونُعم عين»: بضم فسكون، وفي بعض النسخ: ونُعْمة عين، بضم فسكون أيضاً، وقيل: يجوز فيهما ضم النون وفتحها، أي: نُكرِمك بها كرامةً ونَسُرُّ عينَك مَسَرَّة، ونُعْمة العين: قرة العين ومَسَرَّتُها. قاله السندي.

وقولها: «إنيه» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٧٨ -٧٩: قد اختُلِفَ في ضبط هٰذه اللفظة اختلافاً كثيراً، فرويت بكسر الهمزة والنون وسكون الياء وبعدها هاء، ومعناها أنها لفظةٌ تستعملها العرب في الإنكار، يقول القائل: جاء زيد، فتقول أنت: أزيدُنيه، وأزَيدٌ إنيه، كأنك استبعدت مجيئَه. ورُويت أيضاً بكسر الهمزة وبعدها باء ساكنة ثم نون مفتوحة، وتقديرها: ألجليبيب ابنتي؟ فأسقطت الياء ووقفت عليها بالهاء. قال أبو موسى: وهو في «مسند» أحمد بن حنبل بخطِّ أبي الحسن بن الفرات، وخطه حُجَّة، وهو هٰكذا معجم مُقيدٌ في مواضع، ويجوز أن لا يكون قد حذف الياء، وإنما هي ابنة نكرة، أي: أتُزَوِّجُ جليبيباً ببنتٍ؟ تعني أنه لا يصلح أن يُزَوَّج ببنتٍ، إنما يُزوج مثلُه بأَمَةٍ استنقاصاً له، وقد رُويت مثل هٰذه الرواية الثالثة بزيادة ألف ولام للتعريف، أي: ألجليبيب الابنةُ؟ ورويت: ألجليبيب الأَمة؟ تريد الجارية، كناية عن بنتها. ورواه بعضهم أُميَّة، أو آمنة، على أنه اسم البنت.

ابن الحَبْحابِ - قال: سمعتُ أبا الوازِع جابراً الراسِبِيَّ ذَكَر

أن أبا بَرْزَةَ حدثه، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلتُ: يا رسولَ الله، إني لا أدري، لَعَسى أن تَمضِيَ وأبقَى بعدَكَ، فحدِّثْني بشيءٍ يَنْفَعُني اللهُ به، فقال له رسولُ الله ﷺ: «افْعَلْ كذا، افْعَلْ كذا» أنا نَسِيتُ ذٰلك[1] «وأمِرَّ الأذَى عن الطَّريقِ»[2].

١٩٧٨٦- حدثنا يَزيدُ بن هارون، حدثنا عُيَينةُ، عن أبيه

عن أبي بَرْزَةَ الأسلَمي، قال: خرجتُ يوماً أمشي، فإذا أنا بالنبيِّ ﷺ مُتَوَجِّهاً، فظَنَنتُه يريدُ حاجَةً، فجعلتُ أخنُسُ عنه وأُعارِضُه، فرآني فأشارَ إليَّ فأتيتُه، فأخَذ بيدي، فانطَلَقْنا نَمشي جميعاً، فإذا نحنُ برجلٍ يُصلِّي يُكثِرُ الركوعَ والسجودَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أتُراه مُرائِياً» فقلت: الله ورسولُه أعلمُ. فأرسلَ يدي، ثم طَبَّقَ بين كَفَّيه فجَمَعهُما، ثم جعل يرفعُهما بحِيَالِ

---

(١) القائل: «أنا نسيت ذٰلك» هو أبو بكر بن شعيب كما جاء مبيَّناً في رواية مسلم.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي الوازع.

وأخرجه مسلم (٢٦١٨) (١٣٢) عن يحيى بن يحيى، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١ من طريق يونس بن محمد، كلاهما عن أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٧٦٨).

أمِرَّ، أي: أَزِلْه.

مَنكِبَيه ويَضَعُهما، ويقول: «عَلَيكُم هَدْياً قاصِداً - ثلاثَ مرات - فإنَّه مَن يُشَادَّ الدِّينَ يَغلِبْه»[1].

وقال يزيد ببغداد: بُرَيْدة الأسلَمي، وقد كان قال: عن أبي بَرْزة، ثم رَجَع إلى بُرَيدةَ.

حدثنا: وكيعٌ ومحمد بن بَكْر، قالا: بُرَيدة الأسلميّ[2].

---

(١) إسناده صحيح. عيينة: هو ابن عبد الرحمٰن بن جَوْشَن الغَطَفاني. والمحفوظ فيه عن بريدة الأسلمي، وقد رجع يزيد بن هارون ببغداد عن قوله: عن أبي برزة فقال: بريدة، كما ذكر الإمام أحمد في إثر الحديث. وانظر ما بعده.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٥)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، والبغوي (٩٣٦) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقالا فيه: بريدة.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (٨٠٩)، وابن أبي عاصم (٩٥) و(٩٦) و(٩٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٨)، والبيهقي ٣/١٨، والبغوي (٩٣٦) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمٰن، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض، ولم يسق ابن أبي عاصم في الموضع الثاني لفظه، وذكره في الموضع الأول، وذكر في الموضع الثالث أبا برزة بدل بريدة.

وسيأتي في مسند بريدة الأسلمي عن إسماعيل ابن علية ٥/٣٥٠، وعن وكيع ٥/٣٦١.

وفي باب التوغل برفق في الدين عن أنس سلف برقم (١٣٠٥٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) وهو في «الزهد» لوكيع (٢٣٥) ومن طريقه أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٨/٩١. =

١٩٧٨٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو الأشهَب، عن أبي الحَكَم البُنَاني ٤/٤٢٣

عن أبي بَرْزة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِمَّا أخْشى عليكم شَهَواتِ الغَيِّ في بُطُونِكم وفُروجِكم، ومُضِلَّاتِ الهَوَى»[١].

١٩٧٨٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو هِلال الراسِبي محمد بن سُلَيم، عن أبي الوازِع

عن أبي بَرْزة[٢] قال: قلت: يا رسولَ الله، عَلِّمْني شيئاً يَنفَعُني اللهُ به. فقال: «انظُرْ ما يُؤْذِي النّاسَ، فَاعْزِلْه عن طَريقِهم»[٣].

١٩٧٨٩- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن التَّيْمِي. ويزيدُ، قال: أخبرنا التَّيْمي، عن أبي عثمان

عن أبي بَرْزة - قال يزيدُ: الأسلمي - قال: كانت راحلةٌ - أو ناقَةٌ أو بَعيرٌ - عليها متاعٌ لقومٍ، فأخذُوا بين جَبَلَين، وعليها جاريةٌ، فَتضايَقَ بهم الطريقُ، فأبصَرَت النبيَّ ﷺ، فجَعَلَت تقولُ: حَلْ حَلْ، اللهمَّ الْعَنْها - أو الْعَنْه -. فقال النبيُّ ﷺ:

= وسيأتي عن وكيع في مسند بريدة ٥/ ٣٦١.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أنه منقطع، أبو الحكم البُناني -وهو علي بن الحكم- لم يسمع من أبي برزة كما سلف بيانه برقم (١٩٧٧٢). أبو الأشهب: هو جعفر بن حيَّان السعدي.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي هريرة.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي هلال الراسبي، وقد توبع. أبو الوازع: وهو جابر بن عمرو الراسبي.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٧٦٨).

«لا تَصْحَبْني ناقةٌ - أو راحِلَةٌ أو بَعِيرٌ - عليها- أو عليه- لَعْنَةٌ من اللهِ»[1].

١٩٧٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبةَ، قال: حدثني الأزرقُ بن قَيس، قال:

رأيتُ شيخاً بالأهْوازِ يُصلِّي العصرَ، ولِجامُ دابَّتِه في يده، فجَعَلَتْ تتأخرُ، وجعل يَنكُصُ معها، ورجلٌ قاعدٌ مِن الخَوارِج يَسُبُّه، فلمَّا صلَّى، قال: إني قد سمعتُ مَقالَتكم، غَزَوتُ مع رسولِ الله ﷺ سِتَّ غَزَوات - أو سبعَ غَزَوات - فشَهِدتُ أمرَه وتيسيرَه، فكنتُ أَرجِعُ معي دابَّتِي، أحبَّ إليَّ من أن أدَعَهَا فتَأْتيَ مَأْلَفَها، فَيشُقَّ عليَّ - قال: قلتُ: كم صَلَّى؟ قال: ركعتينِ - قال: وإذا هو أبو بَرْزة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٦) (٨٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧٣، وأبو يعلى (٧٤٢٨)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٨)، وابن حبان (٥٧٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٤، وفي «الشعب» (٥١٦٥) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وانظر (١٩٧٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأزرق بن قيس، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن حبان في كتاب «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة=

١٩٧٩١- حدثنا وكيعٌ، حدثني أبانُ بن صَمْعةَ، عن أبي الوازِع الراسِبي

عن أبي بَرْزة الأسلَمي، قال: قلت: يا رسولَ الله، دُلَّني على عملٍ يُدخِلُني الجنةَ - أو أنتفعُ به - قال: «اعْزِلِ الأذَى عن طريقِ المُسلمينَ»[1].

١٩٧٩٢- حدثنا وكيعٌ، حدثني إبراهيم بن طَهْمان، قال: سمعتُ أبا المِنْهال

عن أبي بَرْزة قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن النومِ قبلَها والحديثِ بعدَها[2].

١٩٧٩٣- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن خالدٍ، عن أبي المِنْهال

عن أبي بَرْزة: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ ما بين السِّتِّينَ إلى المِئةِ، يعني في الصبحِ[3].

= ٤١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٧٧٠).

(١) إسناده حسن لأجل أبي الوازع: وهو جابر بن عمرو. وهو مكرر (١٩٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المنهال: هو سيَّار بن سلامة الرِّياحي. وانظر (١٩٧٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وخالد: هو ابن مِهران الحذّاء.

وأخرجه مسلم (٤٦١)، وابن خزيمة (٥٣٠) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. =

١٩٧٩٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثني شَدَّادُ بن سعيد، قال: حدثني جابر ابن عَمْرو الرَّاسِبي، قال:

سمعتُ أبا بَرْزة الأسلميَّ، يقول: قتلتُ عبدَ العُزَّى بن خَطَل وهو مُتَعلِّقٌ بِستِرِ الكَعْبة[1].

١٩٧٩٥- وقلتُ لرسولِ الله ﷺ يا رسولَ الله. مُرْني بعملٍ أعملُه. فقال: «أمِطِ الأذَى عن الطَّرِيقِ، فهو لكَ

= وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٦٠ - ١٦١ من طريق مخلد بن يزيد، عن سفيان، به. وقد سلف ضمن حديث مطول برقم (١٩٧٦٧).

(١) إسناده حسن من أجل جابر بن عمرو الراسبي. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقسَم المعروف بابن عُليَّة.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٩٩ عن حجاج بن نصير البصري، عن شداد بن سعيد، بهٰذا الإسناد -وفيه عبد الله بن خَطَل، بدل عبد العزَّى.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٩٢ عن معتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان أن أبا بَرْزة قتل ابن خطل وهو متعلق بأستار الكعبة. وإسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان، قيل: اسمه سعد، وليس هو بالنهدي.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٠٣) عن أبي سعيد عن شداد أبي طلحة.

وقصة مقتل ابن خطل سلفت من حديث أنس برقم (١٢٠٦٨). وهي في «الصحيحين»، لكن ليس فيها أن القاتل هو أبو بَرْزة.

وقد اختُلِفَ في تعيين قاتله، قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٦١ في حديث أبي برزة: هو أصحُّ ما ورد في تعيين قاتله، وبه جزم البلاذُري وغيره من أهل العلم بالأخبار، وتُحمَل بقية الروايات على أنهم ابتدروا قتلَه، فكان المباشرَ له منهم أبو برزة، ويحتمل أن يكون غيره شاركه فيه. وفي الموضوع تفصيل انظره في «الفتح».

صَدَقَةٌ»[1].

١٩٧٩٦- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا عوفٌ، عن أبي المِنْهال، قال:

قال لي أبي: انطَلِقْ إلى أبي بَرْزَةَ الأسلَمي، فانطلقتُ معه حتَّى دَخَلْنا عليه في دارِه وهو قاعدٌ في ظلِّ عُلْوٍ مِن قَصَبٍ، فجَلَسْنا إليه في يومٍ شديدِ الحَرِّ، فسأله أبي: حدثني كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المكتوبةَ؟

قال: كان يُصَلِّي الهَجِيرَ التي تَدْعُونَها الأُولى حين تَدْحَضُ الشمسُ، وكان يُصلِّي العصرَ، ثم يَرجِعُ أحدُنا إلى رَحْلِه في أقصى المَدينةِ والشمسُ حَيَّةٌ. قال: وَنسِيتُ ما قال في المغربِ. قال: وكان يَستَحِبُّ أن يُؤَخِّرَ العِشاءَ التي تَدْعُونها العَتَمَةَ، قال: وكان يَكْرَه النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها. قال: وكان ينْفَتِلُ من صلاةِ الغَدَاةِ حين يعرِفُ أحدُنا جَليسَه وكان يَقرأُ بالسِّتِّينَ إلى المِئةِ[2].

---

(١) إسناده حسن إسناد سابقه.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢٩٩ عن حجاج بن نُصير، عن شدَّاد بن سعيد، به. وانظر (١٩٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو المنهال: هو سيَّار بن سلامة الرِّياحي.

وأخرجه ابن ماجه (٧٠١)، وابن خزيمة (٣٤٦) من طريق محمد بن =

١٩٧٩٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْفٌ، عن مُسَاوِر بن عُبيد، قال:

أتيتُ أبا بَرْزةَ، فقلت: هل رَجَمَ رسولُ الله ﷺ؟ فقال: نَعَم، رجلاً منَّا يقال له: ماعِزُ بن مالِك.

قال رَوْحٌ: مساوِرُ بن عُبيد الحِمَّاني[1].

١٩٧٩٨- حدثنا عفانُ، حدثنا مَهْدي بن مَيْمون، حدثنا أبو الوازِع، رجلٌ من بني راسبٍ، قال:

= جعفر، بهٰذا الإسناد، مختصراً باستحباب تأخير العشاء، وكراهة النوم قبلها والحديث بعدها.

وانظر (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، مساور بن عبيد روى عنه اثنان: عوف الأعرابي، وعيسى بن طهمان، وقد فرَّق البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤١٧ بين الذي روى عنه عوف والذي روى عنه عيسى ابن طهمان، وتبعه على ذٰلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٥١، وكذا ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٤٤٢ لكن قال في أحدهما: أحسبه الأول إن شاء الله. قلنا: وهو ما يغلب على ظنِّنا، وإليه ذهب الحسيني في «الإكمال».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٨، وعنه أبو يعلى (٧٤٣١) عن هَوذة بن خليفة، والبزار في «مسنده» (٣٨٥٠) من طريق أبي بحر عبد الرحمٰن بن عثمان، كلاهما عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٦٨، وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

سمعت أبا بَرْزة، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ رسولاً إلى حيٍّ مِن أحياءِ العربِ في شيءٍ - لا يدري مَهْدي ما هو - قال: فسَبُّوه وضَرَبُوه، فَشَكا ذٰلك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «لو أنَّكَ أهلَ عُمانَ أتَيْتَ، ما سَبُّوكَ ولا ضَرَبوكَ»[1].

٤/٤٢٤ ١٩٧٩٩- حدثنا يونس، حدثنا مَهْدي، حدثنا جابرٌ أبو الوازع، قال: سمعتُ أبا بَرْزةَ يُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ رسولاً إلى حيٍّ من أحياءِ العربِ، فذَكَرَ مثلَه[2].

١٩٨٠٠- حدثنا يونسُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن سَيَّارِ بن سَلَامة عن أبي بَرزةَ الأسلَمي: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُؤخِّرُ العِشاءَ إلى ثُلُثِ الليل، وكان يَكرَه النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها، وكان يقرأُ في الفجرِ ما بين المِئةِ إلى السِّتِّينَ، وكان يَنصرفُ حينَ يَنصرفُ وبعضُنا يعرفُ وَجْهَ بعضٍ[3].

---

(١) إسناده حسن لأجل أبي الوازع -وهو جابر بن عمرو- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٥١٦).
وانظر (١٩٧٧١).

(٢) إسناده حسن كسابقه. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.
وأخرجه أبو يعلى (٧٤٣٢)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٤١ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٧٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب =

١٩٨٠١- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا قُطْبةُ، عن الأعمش، عن رجلٍ من أهلِ البصرةِ

عن أبي بَرْزة الأسلَمي، قال: نادَى رسول الله ﷺ حتَّى أسمَعَ العواتِقَ، فقال: «يا مَعشَرَ مَن آمَنَ بِلِسانِه ولم يَدْخُلِ الإيمانُ قَلْبَه، لا تَغْتابُوا المسلمينَ، ولا تَتَّبِعوا عَوْراتِهم، فإنَّه مَن يَتَّبِعْ عَوْرةَ أخيه، يَتَّبِعِ اللهُ عَوْرتَه، حتى يَفْضَحَه في بيتِه»[1].

١٩٨٠٢- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا شدادٌ أبو طَلْحةَ، قال: حدثنا جابرُ ابن عَمْرو أبو الوازِع

عن أبي بَرْزةَ قال: قلت: يا رسولَ الله، مُرْني بعَمَلٍ أعملُه. قال: «أمِطِ الأذَى عن الطَّريقِ، فهو لكَ صَدَقةٌ»[2].

= وأخرجه مسلم (٦٤٧) (٢٣٧) من طريق سويد بن عمرو الكلبي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف ضمن حديث برقم (١٩٧٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، فإن الرجل البصري الذي روى عنه الأعمش: هو سعيد ابن عبد الله بن جريج البصري، سلف التصريح باسمه عند الحديث رقم (١٩٧٧٦)، وهو صدوق حسن الحديث. قُطْبة: هو ابن عبد العزيز بن سِيَاه الأسدي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٩) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي الوازع. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله مولى بني هاشم، وشداد أبو طلحة: هو ابن سعيد الراسبي. وانظر (١٩٧٦٨).

١٩٨٠٣- قال: وقتلتُ عبدَ العُزَّى بن خَطَل وهو متعلِّق بسِتْر الكَعبةِ، وقال رسول الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكة: «النَّاسُ آمِنونَ غيرَ عبدِ العُزَّى بنِ خَطَلٍ»[١].

١٩٨٠٤- وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ لي حَوْضاً ما بينَ أيْلةَ إلى صَنْعاءَ، عَرْضُه كطُولِه، فيه مِيزَابانِ يَنْثَعِبانِ[٢] مِن الجَنَّةِ، مِن وَرِقٍ، والآخَرُ مِن ذَهَبٍ، أحلَى مِن العَسَلِ، وأبرَدُ مِن الثَّلجِ، وأبيضُ مِن اللَّبَنِ، مَن شَرِبَ منه لم يَظْمَأْ حتَّى يَدخُلَ الجَنَّةَ، فيه أباريقُ عَدَدَ نُجومِ السَّماءِ»[٣].

---

(١) إسناده حسن إسناد سابقه.

وهو عند المصنف في «العلل» (٢٦٤٣) عن إسماعيل ابن علية، عن شداد ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٧٩٥).

(٢) في (ظ١٠): ينبعان.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي الوازع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٢)، والبزار في «مسنده» (٣٨٤٩)، وابن حبان (٦٤٥٨)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٧٦، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦) من طرق عن شداد بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٠) من طريق صالح المُرِّي، عن سيَّار بن سلامة الرياحي، عن أبيه، عن أبي برزة. وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٥٥).

وعن جابر سلف برقم (١٤٧١٩).

وعن يزيد بن الأخنس، سيأتي ٥/ ٢٧٥ - ٢٧٦.

وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر وجابر.

قوله «ينثعبان» أي: يجريان ويسيلان.

١٩٨٠٥- حدثنا حَسَن[1] بن موسى، حدثنا سُكَين بن عبد العزيز، عن سَيَّار بن سَلَامَةَ أبي المِنْهال الرِّياحِي، قال:

دخلتُ مع أبي على أبي بَرْزَةَ الأسلَمي، وإنَّ في أُذُنيَّ يومئذٍ لَقُرْطَين، قال: وإني لَغُلامٌ. قال: فقال أبو بَرْزَةَ: إني أحمدُ اللهَ أني أصبحتُ لائماً لهٰذا الحَيِّ مِن قريشٍ، فلانٌ هاهنا يقاتلُ على الدنيا، وفلانٌ هاهنا يقاتلُ على الدنيا - يعني عبدَ الملِك بن مروان - قال: حتَّى ذَكَرَ ابنَ الأزْرقِ. قال: ثم قال: إنَّ أحبَّ الناس إليَّ لَهٰذهِ العِصابةُ المُلْبِدةُ، الخَميصةُ بُطونُهم مِن أموالِ المسلمين، والخَفيفةُ ظُهورُهم مِن دمائِهم. قال: قال رسول الله ﷺ: «الأُمَراءُ مِن قُريشٍ، الأُمراءُ مِن قُريشٍ، الأُمراءُ مِن قُريشٍ. لي عليهم حَقٌّ ولهم عليكم حَقٌّ، ما فَعَلوا ثلاثاً: ما حَكَموا فعَدَلوا، واستُرْحِموا فرَحِموا، وعاهَدُوا فوَفَوْا، فمَن لم يَفْعَلْ ذٰلك منهم، فعليه لَعْنةُ اللهِ والملائِكَةِ والنّاسِ أجمَعينَ»[1].

---

(١) تحرف في (م) إلى: حسين.

(١) إسناده قوي، سُكَين بن عبد العزيز صدوق لا بأس به. وانظر (١٩٧٧٧).

قوله: «لائماً» قال السندي: اسم فاعل من اللَّوم، أي: ألومهم على ما أحدثوا من الشرور.

«المُلبِدة» قال: بكسر الباء، اسم فاعل من اللبد، والمراد: أنهم لصقوا بالأرض وأخملوا أنفسهم.

«الخميصة بطونهم من أموال المسلمين» أي: الفارغة، وهي كناية عن عدم أكل أموال المسلمين بالباطل.

«والخفيفة ظهورهم من دمائهم» كناية عن اجتنابهم قتل المسلمين في غير حلِّه.

١٩٨٠٦- حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن عليِّ بن زيد، قال: سمعت المُغيرةَ بنَ أبي بَرْزةَ يحدِّث

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «غِفارٌ غَفَرَ الله لها، وأسلَمُ سالَمَها الله، ما أنا قلْتُه، ولكنَّ الله قالَهُ»[1].

١٩٨٠٧- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عبدُ السلام أبو طالوتَ، حدثنا العباسُ الجُرَيْري

أن عُبيدَ الله بن زيادٍ قال لأبي بَرْزةَ: هل سمعتَ النبيَّ ﷺ ذَكَرَه قَطُّ - يعني الحوضَ -؟ قال: نَعَم، لا مَرّةً ولا مَرَّتين، فمن كَذَّب به، فلا سَقَاه اللهُ منه[2].

١٩٨٠٨- حدثنا عبدُ الصَّمد ويونسُ، قالا: حدثنا حَمَّادٌ - يعني ابن سَلَمة -، عن الأزرَقِ بنِ قَيس، أن شَريكَ بنَ شِهاب - قال يونسُ:

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ما أنا قلته، ولكن الله قاله» وهي زيادة منكرة تفرد بها علي بن زيد، وهو ضعيف. وأما المغيرة بن أبي برزة فمجهول.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٢٥)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٧٤٣٨). وليس في رواية الطيالسي في «مسنده» قوله: «ما أنا قلته ولكن الله قاله».

وانظر (١٩٧٧٤).

(٢) حديث صحيح، العباس الجريري يغلب على ظننا أنه عباس بن فروخ الجريري، روى له الجماعة، وهو ثقة، لكنه أصغر من أن يروي عن أبي برزة، ولم يذكر المزي أنه روى عنه، فالإسناد منقطع، كذلك لم يذكر المزي وغيره في الرواة عنه أبا طالوت، فإن كان هو فرواية عبد السلام أبي طالوت عنه من باب رواية الأقران، والله تعالى أعلم.

وانظر ما سلف برقم (١٩٧٦٣).

الحارِثيَّ - وهذا حديث عبد الصمد:

قال: ليتَ أني رأيتُ رجلاً مِن أصحابِ محمدٍ ﷺ يُحدِّثني عن الخَوارجِ. قال: فلَقِيتُ أبا بَرْزةَ في نَفَرٍ مِن أصحابِ محمدٍ ﷺ، فقلتُ: حَدِّثني شيئاً سمعتَه مِن رسولِ الله ﷺ في الخَوَارج. قال: أُحدِّثُكم بشيءٍ قد سَمِعَتْه أُذُنَاي، ورَأَتْه عَيْناي: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بدنانيرَ، فَقَسمها، وثَمَّ رجلٌ مَطْمومُ الشَّعر، آدَمُ - أو أسودُ - بين عَيْنَيهِ أثَرُ السجودِ، عليه ثوبان أبيضان، فجَعَلَ يَأْتيه مِن قِبَلِ يَمينِه، ويَتَعَرَّضُ له، فلَمْ يُعْطِه شيئاً. قال: يا محمدُ، ما عَدَلْتَ اليومَ في القِسْمةِ، فَغضِبَ غَضَباً شديداً، ثم قال: «واللهِ، لا تَجِدونَ بَعْدِي أحداً أعْدَلَ عليكم مِنِّي» ثلاثَ مرارٍ، ثم قال: «يَخْرُجُ مِن قِبَلِ المَشرِقِ رجالٌ، كأنَّ هٰذا منهم، هَدْيُهم هٰكذا: يَقْرَؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ تراقِيَهم، يَمْرُقون مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَرجِعُونَ فيه، سِيماهُم التَّحلِيقُ، لا يَزالونَ يَخرُجونَ حتّى يَخْرُجَ آخِرُهم مع الدَّجَّالِ، فإذا لَقيتُمُوهم فاقْتُلُوهم، هم شَرُّ الخَلْقِ والخَليقَةِ»[1]. ٤/٤٢٥

١٩٨٠٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا الأزرقُ بن قَيس، عن شَريك بن شِهابٍ، قال:

كنتُ أتَمنَّى أنْ ألقَى رجلاً مِن أصحابِ محمدٍ ﷺ يُحَدِّثُني

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «حتى يخرج آخرهم مع الدجال»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة شريك بن شهاب. وانظر (١٩٧٨٣).

عن الخَوَارج، فَلقِيتُ أبا بَرْزة في يومِ عَرَفةَ في نَفَرٍ من أصحابِه، فذكر الحديث[1].

١٩٨١٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا ثابتٌ، عن كِنانَة بنِ نُعَيم

عن أبي بَرْزةَ: أن جُلَيْبيباً كان مِن الأنصارِ، وكان أصحابُ النبيِّ ﷺ إذا كان لأحَدِهم أيِّمٌ لم يُزَوِّجْها حتى يعلم أللنبيِّ ﷺ فيها حاجةٌ أم لا. فقال رسول الله ﷺ ذات يومٍ لرجلٍ من الأنصار: «زَوِّجْني ابنتَكَ». فقال: نَعَم ونُعْمةَ عَيْنٍ. فقال له: «إنِّي لستُ لنَفْسي أُريدُها» قال: فلِمَن؟ قال: «لجُلَيْبيبٍ». قال: حتَّى أستأمرَ أُمَّها. فأتاها، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ يخْطُبُ ابنتَكِ. قالت: نَعَم ونُعْمةَ عَينٍ، زوِّج رسولَ الله ﷺ. قال: إنه ليسَ يرُيدُها لنَفْسِه. قالت: فلِمَن؟ قال: لجُلَيْبيبٍ. قالت: حَلْقى، أجُلَيْبيبٌ إنيهِ - مرتين - لا لَعَمْرُ اللهِ، لا أزوِّجُ جُلَيبيباً. قال: فلمَّا قَامَ أبوها ليأتيَ النبيَّ ﷺ، قالت الفتاةُ لأُمِّها - من خِدْرها-: مَن خَطَبني إليكما؟ قالت: النبيُّ ﷺ، قالت: فتَرُدُّونَ على النبيِّ ﷺ أمرَه، ادفعُوني إلى النبيِّ ﷺ، فإنه لا يُضَيِّعُني. فأتَى أبوها النبيَّ ﷺ، فقال: شأنَكَ بها. فزَوَّجها جُلَيْبيباً.

فبينما النبيُّ ﷺ في مَغْزًى له، وأفاءَ اللهُ عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «هل تَفْقِدونَ مِن أحدٍ؟» قالوا: نَفْقِدُ فُلاناً، ونَفْقِدُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

فلاناً. فقال النبيُّ ﷺ: «لٰكنِّي أفقِدُ جُلَيْبيباً، فانْظُروه في القَتْلَى» فنَظَروه، فوجدوه إلى جنبِ سبعةٍ قد قَتَلَهم، ثم قَتَلوه، قال: فوَقَفَ النبيُّ ﷺ، فقال: «قَتَلَ سَبْعةً، ثم قَتَلُوه! هٰذا مِنّي وأنا منه» ثم حَمَلَه رسولُ الله ﷺ على ساعِدَيه، ما لَه سريرٌ غيرُ ساعِدَي رسولِ الله ﷺ حتَّى حُفِرَ له، ثم وَضَعه في لَحْدِه. وما ذَكَرَ غُسْلاً[1].

١٩٨١١- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شُعبةُ، عن سيّارِ بن سلامةَ، قال:

دخلتُ أنا وأبي على أبي بَرْزة فسألناه عن وقتِ صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال: كان يُصَلِّي الظهرَ حينَ تزولُ الشمسُ، والعصرَ يَرجعُ الرجلُ إلى أقصى المدينةِ والشمسُ حَيّةٌ. والمغربَ، قال سَيّارٌ: نَسِيتُها. والعِشاءَ لا يُبالِي بعضَ تأخيرِها إلى ثُلُثِ الليلِ، وكان لا يحبُّ النومَ قَبْلَها والحديثَ بَعْدَها، وكان يُصَلِّي الصبحَ فينصرفُ الرجلُ فيَعرِفُ وجهَ جَلِيسه، وكان يقرأُ فيها[2] ما بين السِّتِّينَ إلى المِئةِ. قال سَيّارٌ: لا أدري أفي إحدى الرَّكعتين أو في كِلْتَيهما[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البناني. وانظر (١٩٧٨٤).

(٢) في (ظ١٠) و(س): فيهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد الأعور.

وأخرجه الطيالسي (٩٢٠)، والدارمي (١٤٢٩)، والبخاري (٥٤١) و(٧٧١)، ومسلم (٦٤٧) (٢٣٥) و(٢٣٦)، وأبو داود (٣٩٨)، والنسائي =

١٩٨١٢- حدثنا يَعْلى، حدثنا الحجَّاجُ بن دينارٍ، عن أبي هاشمٍ، عن رُفَيع أبي العالِيَة

عن أبي بَرْزة الأسلَمي، قال: لما كان بأَخَرةٍ كان رسولُ الله ﷺ إذا جَلَسَ في المَجْلِس، فأراد أن يقوم، قال: «سُبْحانَكَ اللهمَّ وبحَمْدِكَ، أشهَدُ أنْ لا إلهَ إلا أنتَ، أَستَغفِرُكَ وأتُوبُ إليكَ» فقالوا: يا رسولَ الله، إنك تقولُ الآن كلاماً ما كنتَ تقولُه فيما خَلاَ. قال: «هٰذا كَفَّارةُ ما يكونُ في المَجالِس[1]»[2].

١٩٨١٣- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّادُ بن زيد، عن جَمِيل بن مُرَّة، عن أبي الوَضِيء[3]، قال:

كنا في سفرٍ ومعنا أبو بَرزَةَ، فقال أبو بَرْزة: إنَّ رسول الله

= ١/٢٤٦، وأبو عوانة ١/٣٦٦ -٣٦٧ و٣٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٣، وابن حزم في «المحلى» ٣/١٨٣، والبيهقي ١/٤٣٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد، ورواية الدارمي مختصرة بكراهة النوم قبل العشاء والحديث بعدها، ورواية الطحاوي مختصرة بتوقيت العصر.

وانظر (١٩٧٦٧).

(١) في (م) وحدها: المجلس.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحجاج بن دينار، فقد روى له أصحاب «السنن» وهو ثقة. يعلى: هو ابن عبيد الطَّنافسي، وأبو هاشم: هو الرُّمَّاني الواسطي، ورفيع أبو العالية: هو ابن مِهْران الرِّياحي.

وأخرجه الدارمي (٢٦٥٨)، والحاكم ١/٥٣٧، والبيهقي في «الآداب» (٣١٥) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٧٦٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: جميل بن مروة عن أبي الربيع!

ﷺ قال: «البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لم يَتَفرَّقا»[1].

١٩٨١٤- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن مَطَرٍ، عن عبدِ الله بن بُرَيْدة الأسلَمي، قال:

شكَّ عُبَيدُ الله بن زيادٍ في الحَوضِ، فأرسلَ إلى أبي بَرْزةَ الأسلمي، فأتاه، فقال له جُلَساءُ عُبيدِ الله: إنما أرسَلَ إليك الأميرُ ليَسألَك عن الحَوضِ، فهل سمعتَ مِن رسولِ الله ﷺ شيئاً؟ قال: نَعَمْ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَذْكُرُه، فمن كَذَّبَ به، فلا سَقَاه اللهُ منه[2]. ٤/٤٢٦

---

(١) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مُدرِك، وأبو الوَضيء: هو عَبَّاد بن نُسَيْب، مشهور بكنيته.

وأخرجه أبو داود (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٢١٨٢)، والبزار في «مسنده» (٣٨٦٠) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص ٥٣، والدارقطني ٣/٦ من طريق عباد بن عباد، عن جميل بن مرَّة، به.

وأخرجه البزار (٣٨٦١/١)، والدارقطني ٣/٦ من طريق هشام بن حسان، عن جميل بن مرة، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٢١). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل مطر -وهو ابن طَهْمان الوراق- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (١٩٧٦٣).

حديث عمران بن حُصَين[1]

١٩٨١٥- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ. وإسماعيلُ ابن إبراهيم، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرَارة بن أوْفَى

عن عِمران بن حُصَين، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ، فقرأ رجلٌ خَلْفَه بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ ربِّك الأعلى﴾، فلما صلَّى، قال: «أيُّكم قَرَأ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾؟» فقال رجل: أنا. قال: «قد عَرَفْتُ أنَّ بَعْضَكم خالَجَنِيها»[2].

---

(١) هو عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي الكعبي، يُكنى أبا نُجيد، بنون وجيم مصغر، وكان صاحب راية خزاعة يوم الفتح، وكان إسلامه عام خيبر، وغزا مع رسول الله ﷺ عدَّة غزوات، وقال الطبراني: أسلم قديماً هو وأبوه وأخته، وكان ينزل ببلاد قومه ثم تحول إلى البصرة إلى أن مات بها.

وعن أبي الأسود الدؤلي قال: قدمتُ البصرة، وبها عمران بن حصين، وكان عمر بعثه ليفقه أهلها. وقال ابن سيرين: لم نَرَ في البصرة أحداً من أصحاب النبي يُفَضَّلُ على عمران بن حصين.

وكان ممن اعتزل القتال بين علي ومعاوية، فلم يقاتل فيها، وكان مجابَ الدعوة ، روى عن النبي ﷺ، وروى عنه الحسن البصري وابن سيرين، وأبو الأسود الدؤلي ومُطرِّف ويزيد أبو العلاء ابنا عبد الله بن الشِّخِّير وغيرهم، مات سنة اثنتين وخمسين، وقيل: سنة ثلاث.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه بالإسناد الأول البخاري في جزء «القراءة خلف الإمام» (٩٣)، والنسائي ٢/ ١٤٠ و٣/ ٢٤٧، والبزار في «مسنده» (٣٦٠١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (٨٥١)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٨٢) و(٨٨) و(٩٢)، وأبو داود (٨٢٨)، وأبو عوانة ٢/ ١٣١ -١٣٢، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٨٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ ٥٢٠، والدارقطني ١/ ٤٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٦٣) و(٣٦٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بالإسناد الثاني ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٧، ومن طريقه مسلم (٣٩٨) (٤٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٥) عن إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٤) من طريق يزيد بن زريع، وأبو داود (٨٢٩) من طريق محمد بن أبي عدي، وأبو عوانة ٢/ ١٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٧ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٩٩)، والحميدي (٨٣٥)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩٠) و(٩١)، ومسلم (٣٩٨) (٤٧)، والنسائي ٢/ ١٤٠، وأبو عوانة ٢/ ١٣٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٧، وابن حبان (١٨٤٥) و(١٨٤٦)، والطبراني ١٨/(٥١٩) و(٥٢١) و(٥٢٢) و(٥٢٣) و(٥٢٤) من طرق عن قتادة، به. وعندهم على الشك في الصلاة هل هي الظهر أو العصر غير الحميدي والطبراني، فعندهما هي صلاة الظهر، لكن في رواية الطبراني الثالثة على الشك كباقي الرواة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٢٦ و٤٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٢، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٦٠) و(٣٦٢) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عمران قال: كان النبي ﷺ يصلي بالناس ورجل يقرأ خلفه، فلما فرغ قال: «من ذا الذي يخالجني سورتي» فنهاهم عن القراءة خلف الإمام. قال الدارقطني: ولم يقل هكذا غير حجاج، وخالفه أصحاب قتادة منهم شعبة وسعيد وغيرهما، فلم يذكروا أنه نهاهم عن القراءة، وحجاج لا يحتج به. =

١٩٨١٦- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، قال: سمعتُ زُرارةَ بن أوفى يحدث عن عِمران بنِ حُصَين، فذكرَ مِثله[1].

١٩٨١٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن خالد بن رَباحٍ، قال: سمعتُ أبا السَّوَّار، قال:

سمعتُ عِمران بن حُصَين، يقول: قال رسول الله ﷺ: «الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّه»[2].

= وسيأتي الحديث برقم (١٩٨١٦) و(١٩٨٧٤) و(١٩٨٨٩) و(١٩٩٦١).

وانظر كلامنا على مسألة القراءة خلف الإمام عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خالد بن رباح -وهو الهُذلي أبو الفضل البصري- له ترجمة في «التعجيل» وهو صدوق لا بأس به. أبو سوار: هو حُجير بن الربيع العدوي، وقيل: اسمه حسان بن حُريث، وقيل: بالعكس، وقيل: حُريف آخره فاء، وقيل: منقذ.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وزاد البزار في روايته قصة بُشير بن كعب التي ستأتي برقم (١٩٨٣٠).

وأخرجه الطيالسي (٨٥٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٥٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٠٢) و(٥٠٣)، وفي «الصغير» (٢٣١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٥١٨)، وفي «الأمثال» (١٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٥١ -١٥٢، وفي «الأسماء المبهمة» ص ٣٥ و٣٥ -٣٦، والشجري في «أماليه» ٢/ ١٩٦ من طرق عن خالد بن رباح، به. وزاد الخطيب في «الأسماء المبهمة» قصة بُشير. =

١٩٨١٨- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا خالدُ بن رَباحٍ الهُذَلي، عن أبي السَّوَّار العَدَوي[١]، عن عِمرانَ بنِ حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، مِثلَه[٢]

١٩٨١٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمان، عن حُسين المُعَلِّم، عن ابن بُرَيْدة

عن عِمران بن حُصَين، قال: كان بي النَّاصورُ، فسألتُ النبيَّ ﷺ عن الصَّلاة، فقال: «صَلِّ قائماً، فإن لم تَستَطِعْ فقاعِداً، فإن لم تَستَطِعْ فعلى جَنْبٍ»[٣].

= وسيأتي بالأرقام (١٩٨١٨) و(١٩٨٣٠) و(١٩٩٠٥) مكرراً، و(١٩٩١٤) و(١٩٩٧٦) من طريق أبي السوار، ومن طريق ثابت البناني برقم (١٩٩٥٧)، ومن طريق الحسن البصري برقم (١٩٩٥٨)، ومن طريق بُشير بن كعب برقم (١٩٩٧٢)، ومن طريق أبي قتادة برقم (١٩٩٩٩) و(٢٠٠٠٨)، خمستهم عن عمران.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٥٥٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): قال سمعت أبا السوار، قال: سمعت ...، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وهو في «الزهد» لوكيع (٣٨٢)، وعنه أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٢٣، وهناد في «الزهد» (١٣٤٦).

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حسين المعلم: هو ابن ذكوان، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه أبو داود (٩٥٢)، وابن ماجه (١٢٢٣)، والترمذي (٣٧٢)، والبزار في «مسنده» (٣٥١٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٣١)، وابن خزيمة (٩٧٩) و(١٢٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٩٣)، والدارقطني ١/ ٣٨٠، والحاكم ١/ ٣١٥، وابن =

١٩٨٢٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، حدثنا هِلال بن يِسَاف

عن عمران بن حُصين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النّاس قَرْني، ثم الذينَ يَلُونَهُم، ثم الذين يَلُونَهُم، ثم يَجِيءُ قَومٌ يَتَسَمَّنُونَ يُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهادةَ قبلَ أنْ يُسألُوها»[1].

=عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٩٨٣)، وفي «التفسير» ١/ ٣٨٥ من طرق عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. ولفظ البزار: «صَلِّ قاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب».

وأخرجه البخاري (١١١٧)، وابن خزيمة (٩٧٩) و(١٢٥٠)، والدارقطني ١/ ٣٨٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٠٤ و٣/ ١٥٥، وفي «السنن الصغير» (٥٨٨)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٤ من طريق عبد الله بن المبارك، والدارقطني ١/ ٣٨٠، والبيهقي ٢/ ٣٠٤ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، به.

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٨٨٧).

وفي جواز صلاة المريض جالساً انظر حديث أنس وجابر، سلفا برقم (١٢٠٧٤) و(١٤٢٠٦)، وحديث عائشة الآتي ٦/ ٥١ في صلاة النبي ﷺ جالساً وهو إمام.

قوله: «الناصور» هو طية سميكة من الغشاء المخاطي في أسفل شقٍّ شرجي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٦، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٢)، وابن حبان (٧٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٨٥)، وأخرجه الترمذي بإثر الحديثين (٢٢٢١) و(٢٣٠٢) عن الحسين بن حريث، والطبراني ١٨/ (٥٨٥) من طريق سهل بن عثمان، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٩٨ -٢٩٩ من طريق زهير بن حرب، أربعتهم (ابن أبي شيبة والحسين وسهل وزهير) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن أبي شيبة في روايته ومن أخرجها من طريقه سوى الطبراني على قوله: «خير الناس قرني، ثم=

. . . . . .

= الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» وذكر أربعة قرون، وذكر ابن أبي عاصم ثلاثة قرون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٥) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني ١٨/(٥٨٤) من طريق شيبان، والطبراني (٥٨٦)، والحاكم ٣/٤٧١ من طريق يعلى بن عبيد، ثلاثتهم عن الأعمش، به. ولم يقل الحاكم في روايته: «يتسمَّنون يحبون السِّمن»، وقال: صحيح على شرط الشيخين!

وأخرجه الترمذي (٢٢٢١) و(٢٣٠٢)، وابن أبي عاصم (١٤٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٩٩ من طريق محمد بن فضيل، وابن أبي عاصم (١٤٧٠)، والطبراني ١٨/(٥٨٣)، والخطيب البغدادي في «الكفاية» ص ٤٧ من طريق منصور بن أبي الأسود، كلاهما عن الأعمش عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، عن عمران بن حصين. فزادا في الإسناد بين الأعمش وهلال ابن يساف: عليَّ بن مدرك. وصوَّب ابنُ عبد البر في «التمهيد» هٰذه الرواية وقال: إنما جاء من قبل الأعمش، لأنه كان يدلس أحياناً، وقد يمكن أن يكون من قبل حفظ وكيع لذلك، وإن كان حافظاً. قلنا: في روايتنا قد صرح الأعمش بسماعه من هلال فانتفى شبهة تدليسه، وأما وكيع فلم ينفرد به فقد تابعه غير واحد. ولهذا قال الترمذي: وهٰذا أصح عندي (يعني رواية وكيع) من حديث محمد بن فضيل. واقتصر ابن أبي عاصم في روايته على قوله: «خير الناس قرني ، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٣٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٩٩ -٣٠٠ من طريق شعبة، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وسيأتي من طريق زرارة بن أوفى برقم (١٩٨٢٣) و(١٩٩٥٣)، ومن طريق زَهْدَم بن مضرِّب بالأرقام (١٩٨٣٥) و(١٩٨٣٦) و(١٩٩٠٦)، كلاهما عن عمـران. =

١٩٨٢١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو الأشهَب، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَسألَةُ الغَنِيِّ شَيْنٌ في وَجْهِه يومَ القِيامةِ».

قال أبي: لم أعلم أحداً أسنده غير وكيع[1].

= وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤)، وانظر شواهده هناك.

وانظر لزاماً حديث زيد بن خالد السالف برقم (١٧٠٤٠).

قوله: «يتسمنون» قال السندي: أي: يتكلفون لتحصيله بالأكل وغيره، فقوله: يحبون السمن تعليل له، والسِّمن، كعنب وزناً.

«قبل أن يسألوها» على بناء المفعول، أي: لمعرفة الناس بأنه لا شهادة عندهم، فهٰذا كناية عن كونهم يشهدون بالكذب.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حُصين. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٦٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٦٢)، وفي «الأوسط» (٨١٧٣) من طريق وكيع، به.

وسيأتي مكرراً برقم (١٩٩١١).

وأخرجه في «الأوسط» (٧١٤١) من طريق شيبان بن فروخ، عن أبي الأشهب، به.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٢٠٦٨)، والبزار في «مسنده» (٣٥٧٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٠٠) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، والطبراني ١٨/(٣٥٦) من طريق إسحاق بن الربيع أبي حمزة العطار، كلاهما عن الحسن البصري، به، وزاد إسماعيل في روايته: ومسألة الغني نار،=

١٩٨٢٢- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن جامع بن شدَّاد، عن صفوان بن مُحرِز

عن عِمران بن حُصَين، قال عبد الرحمٰن: جاءَ نَفَرٌ من بني تَميم، قال وكيعٌ: جاءَتْ بنو تميمٍ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «أبْشِرُوا يا بني تَمِيمٍ» قالوا: يا رسولَ الله، بشَّرتَنا فأعطِنا. قال عبدُ الرحمٰن: فتغيَّر وجهُ رسولِ الله ﷺ، قال: فجاءَ حيٌّ من يَمنٍ، فقال: «اقْبَلُوا البُشْرَى إذ لَمْ يَقْبَلْها بَنُو تَميمٍ» قالوا: يا رسولَ الله، قَبِلْنا[1].

= إن أُعطي قليلاً فقليل، وإن أُعطي كثيراً فكثير. قلنا: وإسماعيل ضعيف، وزاد الآخر: إن قليلاً فقليل، وإن كثيراً فكثير. لكن يشهد لهٰذه الزيادة حديث سهل ابن الحنظلية السالف برقم (١٧٦٢٥).

ويشهد للحديث حديث ثوبان عند الدارمي (١٦٤٥)، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٢٨١. وهو حديث صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٦٣٨)، وانظر تتمة الشواهد عندهما.

قال السندي: قوله: «شين» أي: عيب بأن يسقط لحم وجهه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٠٣ عن وكيع وحده، بهٰذا الإسناد مختصراً جداً.

وأخرجه الترمذي (٣٩٥١)، والبزار (٣٥٩٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، به.

وأخرجه البخاري (٣١٩٠) و(٤٣٦٥) و(٤٣٨٦)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١٤، وابن حبان (٧٢٩٢) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيتكرر عن وكيع وحده برقم (١٩٩١٠). =

١٩٨٢٣- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن زُرَارة بن أَوْفى

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَيرُ هذه الأُمَّةِ القَرْنُ الذي بُعِثتُ فيهم - قال عبدُ الصمد: الذينَ بُعِثْتُ فيهم - ثُمَّ الذينَ يَلُونَهُم، ثم يَنشَأُ قومٌ يَنذُرُونَ ولا يُوفُونَ، ويَخونُونَ ولا يُتَّمَنُونَ[1]، وَيَشْهَدُونَ ولا يُستَشهَدُونَ، ويَفْشُو[2] فيهم السِّمَنُ»[3].

= وسيأتي من طريق الأعمش برقم(١٩٨٧٦) مطولاً، ومن طريق سفيان الثوري برقم (١٩٨٨٦)، كلاهما عن جامع بن شداد.

قوله: «أبشروا» قال السندي: أي: بالخير عند الله.

«بشرتنا» من التبشير، زعموا أنه بشرهم بالمال في الحال، فاستعجلوا ذلك لقلة أذهانهم وجهلهم بأمر النبوة والرسالة.

(١) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) وبقية النسخ: يؤتمنون.

(٢) المثبت من الأصول الخطية، وفي (م): وينشأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٨٥٢)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥٩ -٢٦٠، والبيهقي ١٠/ ١٦٠، والبغوي (٣٨٥٨)، وأخرجه مسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، والبزار في «مسنده» (٣٦٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٩)، والبيهقي ١٠/ ١٦٠ من طريق معاذ بن هشام، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٤) من طريق أبي زيد الهروي، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٨) من طريق داود بن الزبرقان، و(٥٢٩) من طريق حجاج بن نصير، خمستهم (الطيالسي ومعاذ وأبو زيد وداود وحجاج) عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. =

١٩٨٢٤- حدثنا عبد الرحمٰن، أخبرنا هَمَّام، عن قتادة، عن أبي مُرَاية عن عمران بن حُصين، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا طاعَةَ في مَعْصِيةِ اللهِ»[1].

= ولم يذكر البزار في روايته: «ويخونون ولا يَتَّمنون»، وزاد البيهقي من طريق معاذ بن هشام: «ويحلفون ولا يستحلفون». وفي رواية أبي نعيم والبغوي والبزار والبيهقي من طريق الطيالسي: ثلاثة قرون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٨)، وفي «الأوسط» (٥٥٢٢) و(٨٨٦٣)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٣١٦) من طريق مطر الوراق، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٨ من طريق همام، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٣) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن قتادة، به. وفي رواية الطحاوي والطبراني وأبي عمرو الداني: ثلاثة قرون، ورواية الطبراني في «الأوسط» مختصرة بلفظ: «خير هٰذه الأمة القرن الذي بعث فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» ورواية همام مختصرة بلفظ: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم».

وسيأتي من طريق أبي عوانة، عن قتادة برقم (١٩٩٥٣).

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو مراية -وهو عبد الله بن عمرو العجلي- روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الرحمٰن: هو بن مهدي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٥١) من طريق هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٨٣٢) و(١٩٩٠٤). وسيأتي من طرق صحيحة عن عمران ابن الحصين والحكم بن عمرو معاً بالأرقام (١٩٨٨٠) و(٢٠٦٥٣) و(٢٠٦٥٦) و(٢٠٦٥٨) و(٢٠٦٥٩) و(٢٠٦٦١)، وانظر تتمة تخريجه فيها.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند الشيخين، وسلف برقم (٧٢٤). =

١٩٨٢٥- حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيري، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين قال: قيل لرسولِ[1] الله: إن فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً الدهرَ! فقال: «لا أفطَرَ ولا صامَ»[2].

١٩٨٢٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّب

= وعن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٨٩).

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي برقم (٢٠٦٨٢).

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/ ٣٢٥.

(١) في (م) و(س) و(ق): يا رسول الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل -وهو ابن علية- روايته عن الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل اختلاطه. أبو العلاء بن الشيخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٣٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/ ٢٠٦، وابن خزيمة (٢١٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢١٦) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٨٢)، والطبراني ١٨/ (٢١٧) و(٢١٨) و(٢٢٧) من طرق عن الجريري، به. وسقط «عن مطرف» من رواية الطبراني (٢٢٧)، فيستدرك.

وسيتكرر برقم (١٩٨٧٣) و(١٩٨٩٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٢٧)، وذكرت شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «لا أفطر ولا صام» أي: ليس صومه ذاك على الوجه اللائق، فكأنه ما صام كما أنه ما أفطر، قيل: هٰذا إذا صام أيام النهي أيضاً، وإلا لم يكن صوم الدهر.

عن عمران بن حُصَين: أنَّ رجلاً أعتقَ ستةَ مملوكينَ له عند موته، لم يكن له مالٌ غيرُهم، فدعا بهم رسولُ الله ﷺ فجزَّأهم أثلاثاً، ثم أقرعَ بينَهم، فأعتقَ اثنينِ، وأرقَّ أربعةً، وقال له قولاً شديداً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي-، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٢٨٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٣٥١ و١٤/ ١٥٨، ومسلم (١٦٦٨) (٥٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٥٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٥ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

صوابه: ١٦٧٤٩

وأخرجه الطيالسي (٨٤٥)، والشافعي ٢/ ٦٧، وعبد الرزاق (١٩٥٣٢)، وهم ومسلم (١٦٦٨) (٥٧)، وأبو داود (٣٩٥٨)، والترمذي (١٣٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٣)، وابن حبان (٤٥٤٢)، والطبراني ١٨/ (٤٣١) و(٤٥٧) و(٤٥٨)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٨ -٤١٩ من طرق عن أيوب السختياني، به. وسقط من «مصنف» عبد الرزاق «أبو المهلب». وهم آخر

وأخرجه الطيالسي (٨٤٥)، وأبو داود (٣٩٥٩)، وابن ماجه (٢٣٤٥) من طرق عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، به.

وسيأتي في «المسند» ٥/ ٣٤١ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري.

وسيأتي الحديث من طريق الحسن البصري بالأرقام (١٩٨٤٥) و(١٩٨٦٦) و(١٩٩٣٨) و(١٩٩٥١) و(٢٠٠٠١) و(٢٠٠٠٩)، ومن طريق محمد بن سيرين

١٩٨٢٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهَلَّب

عن عمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ فَدَى رجلينِ من المسلمينَ برجلٍ من المُشرِكين من بني عُقَيل[1]. ٤/٤٢٧

١٩٨٢٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالد الحذَّاءُ، عن أبي قِلابة، عن أبي المهلَّب

= برقم (١٩٩٣٢) و(٢٠٠٠١)، كلاهما عن عمران بن حصين، وسيأتي من طريق سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلاً برقم (٢٠٠٠١).

وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ١٤/١٥٨، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٧٨) و(٤٩٧٩)، والبيهقي ١٠/٢٨٦، وابن عبد البر ٢٣/٤١٩.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الأوسط» (٨٦٦٠)، والدارقطني ٤/٢٣٤.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٣٩٦- كشف الأستار).

ولفقه الحديث انظر «التمهيد» ٢٣/٤٢٠ -٤٢٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٢١)، وابن أبي شيبة ١٢/٤١٦، والطحاوي ٣/٢٦٠ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (١٩٨٧٩).

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٨٢٠)، والترمذي (٢٧١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٦٤)، والطحاوي ٣/٢٦٠ من طريق سفيان بن عيينة، والطيالسي (٨٤٦) عن حماد بن سلمة، كلاهما عن أيوب السختياني، به.

وسيأتي مطولاً بالأرقام (١٩٨٦٣) و(١٩٨٨٣) و(١٩٨٩٤)، ويأتي تتمة تخريجه وشرحه هناك.

عن عمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ سَلَّم في ثلاثِ رَكَعاتٍ من العصر، ثمَّ قامَ فدخلَ، فقام إليه رجلٌ يقال له: الخِرْباقُ، وكان في يديه طُولٌ، فقال: يا رسولَ الله، فخرج إليه فذكر له صَنيعَه، فجاءَ فقال: «أصدَقَ هٰذا؟» قالوا: نعم، فصلَّى الرَّكعةَ التي تَرَكَ، ثم سلَّم، ثم سجدَ سجدتينِ، ثم سلَّم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩ و١٤/١٨٢، ومسلم (٥٧٤) (١٠١)، وابن خزيمة (١٠٥٤) و(١٠٦٠)، والطبراني ١٨/(٤٧٠)، والبيهقي ٢/٣٥٩ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/١٢٢، ومسلم (٥٧٤) (١٠٢)، وأبو داود (١٠١٨)، وابن ماجه (١٢١٥)، والنسائي ٣/٢٦ و٦٦، وابن خزيمة (١٠٥٤)، وأبو عوانة ٢/١٩٨-١٩٩و١٩٩، والطحاوي ١/٤٤٣، وابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٧) و(٤٦٨)، والبيهقي ٢/٣٥٤ و٣٥٥ و٣٥٩ من طرق عن خالد الحذاء، به.

رواية ابن أبي شيبة الثانية وإحدى روايات ابن خزيمة وروايتا ابن حبان ورواية البيهقي ٢/٣٥٤ لفظها: ... فصلى ركعة ثم سجد سجدتي السهو، ثم سلم. ليس فيها التسليم الأول.

ورواية الطبراني (٤٦٤): ... فقام فصلى تلك الركعة. مختصرة.

وروايته (٤٦٥): ... فصلى ركعة ثم تشهد وسلم، ثم سجد سجدتي السهو.

وروايته (٤٦٨): أن رسول الله ﷺ سلّم في سجدتي السهو.

ورواية البيهقي ٢/٣٥٥: ... فقام فصلى ثم سجد ثم تشهد وسلم وسجد سجدتي السهو ثم سلم.

وسيأتي من طريق خالد الحذاء برقم (١٩٨٦٨)و (١٩٩٦٠).

وأخرجه أبو داود (١٠٣٩)، والترمذي (٣٩٥)، والنسائي ٣/٢٦، وابن=

١٩٨٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ. وحَجَّاج قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يُحدِّث عن زُرارةَ بن أوفَى - قال حجَّاج في حديثه: سمعتُ زُرارة بن أوفى -

عن عِمران بن حصَين، قال: قاتَلَ يعلى ابن مُنْية -أو ابن أُميَّة- رجلاً، فعَضَّ أحدُهما يدَ[1] صاحبِه، فانتزعَ يدَه من فيه، فانتزَعَ

= خزيمة (١٠٦٢)، وأبوعوانة ٢/١٩٩، وابن حبان (٢٦٧٠) و(٢٦٧٢)، والطبراني ١٨/ (٤٦٩)، والحاكم ١/٣٢٣، والبيهقي ٢/٣٥٤ -٣٥٥ و٣٥٥، والبغوي (٧٦١) من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، عن محمد بن سيرين، عن خالد الحذاء، به. بلفظ: أن النبي ﷺ صلى بهم فسها، فسجد سجدتي السهو، ثم تشهد وسلم.

قال البيهقي: تفرد به أشعث الحمراني، وقد رواه شعبة وابن علية ووهيب والثقفي وهشيم وحماد بن زيد ويزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء، لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه. ورواه أيوب عن محمد قال: أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد، وفي رواية هشيم (وهي المذكور لفظها في ٢/٣٥٥) ذكر التشهد قبل السجدتين، وذٰلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه.

قلنا: حديث أيوب عن محمد أخرجه عقب حديث أبي هريرة الحميدي (٩٨٣)، والبيهقي ٢/٣٥٤.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠١)، وذكرنا شواهده هناك.

قال البغوي في «شرح السنة» ٣/٢٩٦-٢٩٧: اختلف أهل العلم في سجود السهو إذا أتى بعد السلام، هل يتشهد له ويسلِّم. فقال بعضهم: لا يتشهد ولا يسلم، وقال بعضهم: يتشهد ويسلم، روي ذٰلك عن ابن مسعود، وهو قول عطاء، وبه قال أحمد.

(١) لفظة «يد» لم ترد في (ظ١٠)، وهي كذٰلك في مسلم.

ثنيَّتَه- وقال حجَّاجٌ: ثَنيَّتَيْه- فاختَصَما إلى النبيِّ ﷺ فقال: «يَعَضُّ أحَدُكما أخاه كما يَعَضُّ الفَحْلُ، لا دِيَةَ له»[1].

١٩٨٣٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا السَّوَّار العَدَوي

يُحدِّث أنه سمع عِمران بن حُصَين الخُزَاعي، يُحدِّث عن رسولِ الله ﷺ فقال: «الحَياءُ لا يَأْتي إلَّا بِخَيرٍ» فقال بُشَيرُ بن كَعْب: مكتوبٌ في الحِكْمة: أنَّ منه وَقاراً، ومنه سَكِينةً. فقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (١٨)، والنسائي ٨/ ٢٩ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٧٦)، والبخاري (٦٨٩٢)، والترمذي (١٤١٦)، والنسائي ٨/ ٢٩، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٩٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٨٧)، وابن حبان (٥٩٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٣٠)، والبيهقي ٨/ ٣٣٦ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (١٩)، والنسائي ٨/ ٢٩، والطبراني ١٨/ (٥٣١) و(٥٣٤) و(٥٣٥) و(٥٣٦) من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق سعيد بن أبي عروبة برقم (١٩٨٤٣)، ومن طريق شعبة برقم (١٩٩٠٠)، كلاهما عن قتادة، وسيأتي من طريق ابن سيرين عن عمران برقم (١٩٨٦٢).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٧٠) من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عمران. وإسناده ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٥٤٩) عن معمر، عن قتادة، عن عمران، منقطعاً.

وسلف الحديث من حديث يعلى بن أمية نفسِه برقم (١٧٩٤٨).

عمرانُ: أُحدِّثُك عن رسولِ الله ﷺ وتُحدِّثني عن صُحُفِكَ[1]؟!

١٩٨٣١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. ويزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن الكَيِّ، فاكتَوَيْنا، فما أفلَحْنا ولا أنجَحْنا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٠٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. دون قصة بُشَيْرٍ.

وأخرجه مسلم (٣٧) (٦٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٣)، والبخاري في «الصحيح» (٦١١٧)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٢)، والعسكري في «تصحيفات المحدثين» ١/٧-٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٥١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٠٣)، وفي «الآداب» (١٧٧)، والخطيب في «تاريخه» ١١/٢٩٥ من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر الطبراني وأبو نعيم والخطيب في روايتهم قصة بُشَيْرٍ.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٣٨) من طريق الحسين بن الوليد النيسابوري، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، عن عمران. وهو وهم من أحد رواته. وفي إسناده من لم نجد له ترجمة.

وأخرجه أيضاً ١٨/(٥٠٦) من طريق حجاج بن حجاج، عن قتادة، به. دون قصة بُشَيْرٍ.

وانظر (١٩٨١٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين، وقد تابعه على الحديث مطرف بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٩٧) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل،=

. . . . . .

= عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٤٠)، والترمذي (٢٠٤٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٨١ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٨١)، والطبراني ١٨/ (٣٢٣)، والحاكم ٤/ ٢١٣ من طرق عن شعبة، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه الترمذي (٢٠٤٩)، والطحاوي ٤/ ٣٢٠، والطبراني ١٨/ (٢٩٦) من طريق همام بن يحيى، والطبراني ١٨/ (٣٢٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٨٩، والطبراني ١٨/ (٣٩٢) من طريقين عن الحسن، به.

وسيأتي من طريق الحسن برقم (١٩٨٦٤)، ومن طريق مطرف برقم (١٩٩٨٩) و(٢٠٠٠٤) كلاهما عن عمران.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٥١١) من طريق أبي مجلز، عن عمران.

وأخرج الطبراني ١٨/ (٢٢٦) من طريق أبي العلاء، عن عمران أنه قال: ما كنت لأكتوي بعدما سمعت رسول الله ﷺ يقول في الكي.

وفي باب النهي عن الكي عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢٠٨).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٤٢٦).

قوله: «فاكتوينا» قال السندي: أي: حملاً للنهي على التنزيه أو على ما إذا أمكن دفع المرض بعلاج آخر.

قوله: «فما أفلحنا ولا أنجحنا» هٰكذا جاءت في نسخنا في هٰذه الرواية، وسيأتي في الروايات (١٩٨٦٤) و(١٩٩٨٩): فما أفلَحْنَ ولا أنجحْنَ» بنون النسوة. وجاء في رواية ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٨٨-٢٨٩ من طريق مطرف عن عمران، قال: اكتوينا، فما أفلحن ولا أنجحن، يعني المكاوي.

وأخرج أيضاً ٤/ ٢٨٩ من طريق حماد بن زيد، قال: سمع عمرَو بن أبي =

١٩٨٣٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا مُرَايَة العِجْلي

قال: سمعتُ عِمرانَ بن حُصَين يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا طاعَةَ في مَعْصِيَةِ الله»[1].

١٩٨٣٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن حُمَيد بن هلالٍ، قال: سمعتُ مُطرِّفاً، قال:

= الحجاج هشامُ بن حسان يحدث عن الحسن أن عمران قال: اكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا، قال: فأنكره عليَّ هشامٌ وقال: إنما قال: فلا أفلحنَ ولا أنجحنَ.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار» ٩/٩٨: الرواية الصحيحة بنون الإناث فيهما، يعني تلك الكيات التي اكتويناهن، وخالفنا النبي ﷺ في فعلهن، وكيف يُفلح أو يُنجح شيءٌ خولف فيه صاحبُ الشريعة، وعلى هٰذا فالتقدير: فاكتوينا كيات لأوجاع فما أفلحن ولا أنجحن، لأن حذف المفعول الذي هو فضلة أقوى من حذف الفاعل الذي هو عمدة.

قلنا: ويؤيده ما أخرجه ابن سعد ٤/٢٨٩ من طريق عمران بن حُدير، عن لاحق بن حميد، قال: كان عمران بن حصين ينهى عن الكي، فابتلي، فاكتوى، فكان يَعِج، ويقول: لقد اكتويت كية بنار ما أبرأتْ من ألم، ولا شفَتْ من سَقَمٍ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، سلف الكلام عليه برقم (١٩٨٢٤).

وأخرجه الطيالسي (٨٥٠)، ومن طريقه البزار في «مسنده» (٣٥٩٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٤٥ عن يزيد بن هارون، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٧٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، ثلاثتهم (الطيالسيان ويزيد) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٥٩٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. وانظر (١٩٨٢٤).

قال لي عِمرانُ بن حُصَين: إني أُحدِّثُك حديثاً عسى الله أن يَنفعَكَ به؛ إن رسولَ الله ﷺ قد جَمَعَ بين حجٍّ وعمرة، ثمَّ لم يَنْهَ عنه حتى مات، ولم ينزل قرآنٌ فيه يُحرِّمُه.

وإنه كان يُسلِّم عليَّ، فلما اكتَوَيتُ أُمسِكَ عني، فلما تَركتُه عاد إليَّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٦٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٧)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٧)، والنسائي ٥/ ١٤٩، وابن حبان (٣٩٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٤٨)، والبيهقي ٥/ ١٤ من طرق عن شعبة، به. وليس في رواية النسائي والطبراني قصة تسليم الملائكة.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٢٥١) من طريق أيوب السختياني، عن حميد بن هلال، به. مختصراً بلفظ: أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة.

وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٧١)، والنسائي ٥/ ١٤٩-١٥٠ و١٥٥، والطبراني ١٨/ (٢٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥٥ من طريق محمد بن واسع، وابن حبان (٣٩٣٧)، والطبراني ١٨/ (٢٥٥) من طريق خالد بن دريك، والطبراني ١٨/ (٢٤٣) من طريق سعيد بن أبي خيرة، والحاكم ٣/ ٤٧٢ من طريق أبي التياح، أربعتهم عن مطرف، به. مختصراً.

وسيأتي بالأرقام (١٩٨٤١) و(١٩٨٤٢) و(١٩٨٥٠) و(١٩٨٩٥).

وسيأتي من طريق أبي رجاء العطاردي برقم (١٩٩٠٧)، ومن طريق الحسن البصري برقم (١٩٩٣٣) و(١٩٩٤٠).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١١٩٥٨)، وذكرنا شواهده هناك. =

١٩٨٣٤- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ[١]، عن يزيدَ الرِّشْك، قال: سمعتُ مُطرِّفاً يحدث

عن عِمران بن حُصين، عن النبيِّ ﷺ أنه سُئل - أو قيل له-: أيُعرَفُ أهلُ النارِ من أهل الجنةِ؟ فقال: «نَعَم» قال: فلِمَ يعملُ العاملون؟ قال: «يَعْمَلُ كُلٌّ لما خُلِقَ له» أو «لما يسِّرَ له»[٢].

= قوله: «كان يسلم علي ...» قال النووي في «شرح مسلم» ٨/٢٠٦: كانت بعمران بواسير، فكان يصبر على ألمها، وكانت الملائكة تسلم عليه، فاكتوى، فانقطع سلامهم عليه، ثم ترك الكي، فعاد سلامهم عليه.

(١) جاء في نسخة (س) و(ق) زيادة: «وحجاج قال: أخبرنا شعبة»، ولم ترد في (ظ١٠) و«أطراف المسند»، لذلك حذفناه، وهي انتقال بصر من إسناد الحديث التالي له.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد الضبعي.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٩)، والبزار في «مسنده» (٣٥٥٧)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٠٦٨) و(١٠٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٨)، والبخاري في «الصحيح» (٦٥٩٦)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٧٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٧٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٢٨)، والبخاري في «الصحيح» (٧٥٥١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٧١) و(٢٧٢)، ومسلم (٢٦٤٩)، وأبو داود (٤٧٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٨٠)، وابن حبان (٣٣٣)، والطبراني ١٨/(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧٣) و(٢٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٩٤، والخطيب في «الموضح» ٢/٤٧٠ من طرق عن يزيد الرشك، به.

وسيأتي عن إسماعيل ابن علية، عن يزيد الرشك برقم (١٩٩٦٠).

وسيأتي مطولاً من طريق أبي الأسود الديلي، عن عمران برقم (١٩٩٣٦).=

١٩٨٣٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، أخبرنا شعبة، قال: سمعت أبا جَمْرةَ قال: سمعتُ زَهْدمَ بن مُضرِّب[1] - قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: جاءَني زَهْدَمٌ في داري، فحدثني - قال:

سمعتُ عمرانَ بن حُصَين يُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ خَيرَكُم قَرْني، ثم الذينَ يَلُونَهُم، ثم الذينَ يَلُونَهُم، ثم الذينَ يَلُونَهُم - قال عمرانُ: فلا أدري قال رسولُ الله ﷺ بعدَ قرنِه مرَّتَيْن أو ثلاثةً - ثم يكونُ بَعدَهم قومٌ يَشهَدُونَ ولا يُستَشهَدُونَ، ويَخُونُونَ ولا يُتَّمَنُونَ[2]، ويَنذِرُونَ ولا يُوفُونَ، ويَظْهَرُ فيهم السِّمَنُ»[3].

= وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥١٤٠)، وذكرت شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) إلى: مضرس.

(٢) المثبت من (ظ١٠) ونسخة في هامش (س)، وفي (س) و(ق): يؤتمنون. قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢٥٩: قال النووي: وقع في أكثر نسخ مسلم (يعني: في رواية محمد بن جعفر): «ولا يتَّمنون» بتشديد المثناة، قال غيره: هو نظير قوله: «ثم يتزر» موضع قوله: «يأتزر» وادعى أنه شاذٌّ، ولكن قد قرأ ابن مُحيصِن: ﴿فليُؤَدِّ الذي اتُّمِنَ أمانَته﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ووجهه ابن مالك بأنه شبه بما فاؤه واو أو تحتانية، قال: وهو مقصور على السماع.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وأبو جمرة: هو نصر بن عمران بن عصام الضُّبعي، وزهدم: هو ابن مضرب أبو مسلم الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٦-١٧٧، والبخاري في «صحيحه» (٦٤٢٨)، ومسلم (٢٥٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

١٩٨٣٦- حدثنا حجَّاجٌ، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا جَمْرةَ يقول: جاءَني زَهدَمٌ في داري، فحدَّثني قال:

سمعتُ عمرانَ بن حُصين يُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ خَيْرَكم قَرْني» فذكر مثله إلاّ أنه قال: «ويَخُونُونَ ولا يُؤْتَمنونَ»[1]».

= وأخرجه الطيالسي (٨٤١)، والبخاري في «صحيحه» (٢٦٥١) و(٣٦٥٠) وفي «التاريخ الكبير» ١/١٨٨، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٤)، والنسائي ٧/١٧-١٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٣٢٣) و(١٣٢٨) و(١٣٢٩) و(١٣٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥١، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٧٤ و١٢٣، وفي «الدلائل» ٦/٥٥٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٧)، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٣/٢٨، والمزي في ترجمة زهدم بن مضرب من «تهذيب الكمال» ٩/٣٩٩ من طرق عن شعبة، به. بعضهم يذكر قرنين، وبعضهم يذكر ثلاثة قرون، وبعضهم يذكر أربعة. واقتصر ابن أبي عاصم على ذكر القرون الفضلى دون تتمة الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ١/١٨٨، وابن أبي عاصم (١٤٦٨)، وابن حبان في «الثقات» ٦/١، والطبراني ١٨/(٥٨٠)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٤٦ من طريق أبان بن يزيد، عن أبي جمرة، به. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة أيضاً.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٩٨٢٠).

قوله: «ويظهر فيهم السمن» قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٦٠: بكسر المهملة وفتح الميم، بعدها نون، أي: يحبون التوسع في المآكل والمشارب. وذكر أقوالاً أخرى انظرها فيه.

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): يتمنون، وأثبتنا ما في (س) و(ق) و(م) =

١٩٨٣٧- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاحِ، قال: سمعتُ مُطرِّفاً يُحدِّث: أنه كانت له امرأتانِ، فجاءَ إلى إحداهما، قال: فجعلَتْ تَنْزِع[1] عِمامَتَه، وقالت: جئتَ من عند امرأتك! قال: جئتُ من عندِ عمرانَ بن حُصَين، فحدَّث عن النبيِّ ﷺ[2] أنه قال: «إنَّ أقَلَّ ساكِنِي الجَنَّةِ النِّساءُ»[3].

= وهو الصواب إن شاء الله، لمباينة رواية حجاج عن رواية محمد بن جعفر السالفة.

(١) في (م) ونسخة في (س): تنزع به.

(٢) في (م) ونسخة في (س): حسب أنه قال: ... إلخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٧) من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٢)، ومسلم (٢٧٣٨)، وابن حبان (٧٤٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٦٢)، والحاكم ٤/٦٠٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٨٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٩١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٢١-٢٢٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٣٩٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٦٤) من طريق حجاج بن حجاج، عن أبي التياح، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٣٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن قتادة، عن مطرف، به. قلنا: وشيخ الطبراني سعيد بن عبد الرحمٰن التستري لم نجد له ترجمة.

وسيأتي برقم (١٩٩١٦) و(١٩٩٨٦). =

١٩٨٣٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ رجلاً من بني ليثٍ قال: ٤/٤٢٨

أشهَدُ على عِمران بن حُصَين - قال شعبةُ: أو قال عمران -: أشهدُ على رسولِ الله ﷺ أنه نَهَى عن الحَناتم - أو قال: الحَنتمِ - وخاتَمِ الذَّهبِ والحريرِ[1].

= وسيأتي برقم (١٩٨٥٢) و(١٩٩٢٧) من طريق أبي رجاء العطاردي، وبرقم (١٩٩٨٢) من طريق مطرف، كلاهما عن عمران بلفظ: «اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء، واطلعت في الجنة، فإذا أكثر أهلها الفقراء». وسنذكر شواهده عند الحديث (١٩٨٥٢).

قوله: «إن أقل ساكني الجنة النساء» قال المناوي في «فيض القدير» ٢/٤٢٨: أي في أول الأمر قبل خروج عصاتهن من النار، فلا دلالة فيه على أن نساء الدنيا أقل من الرجال في الجنة. قلنا: وسببه بينه ﷺ كما في حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٤٣) بقوله: «إني رأيتكن أكثر أهل النار لكثرة اللعن وكفر العشير».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الرجل الليثي: هو حفص بن عبد الله الليثي، جاء مسمىً في الرواية الآتية برقم (١٩٩٨٠) ولم يروِ عنه غير أبي التياح يزيد بن حميد، ومع ذٰلك ذكره ابن حبان في «الثقات»! وقال الحافظ في التقريب: مقبول، يعني عند المتابعة، وقد تابعه أبو نضرة المنذر بن مالك في الرواية الآتية (١٩٨٤٩)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مقطعاً الطيالسي (٨٤٣)، والطحاوي ٤/٢٤٦، والطبراني ١٨/(٤٩٢) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسمى الطيالسي والطبراني الرجل الليثيَّ حفصاً.

وأخرجه مقطعاً كذٰلك الترمذي (١٧٣٨)، والنسائي ٨/١٧٠، وابن حبان (٥٤٠٦) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أبي التياح، عن حفص الليثي=

١٩٨٣٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبة، عن ابن أخي[1] مُطرِّف ابن الشِّخِّير قال: سمعتُ مُطرِّفاً يحدثُ

عن عمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجلٍ: «هَلْ صُمْتَ مِن سَرَرِ هٰذا الشَّهرِ شيئاً؟» يعني شعبانَ، فقال: لا. فقال له: «إذا أفطَرْتَ رَمَضانَ، فصُمْ يوماً أو يَومَينِ». شعبة[2] الذي شكَّ فيه قال: وأظنُّه قال: «يومينِ»[3].

= مسمّىً، به.

وسيأتي برقم (١٩٩٨٠) و(١٩٩٨١).

وسيأتي برقم (١٩٨٤٩) من طريق أبي نضرة المنذر بن مالك، عن أبي سعيد أو عمران.

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٧٥).

وفي باب النهي عن الانتباذ بالحنتم عن أبي سعيد، سلف برقم (١١١٧٥).

وعن خاتم الذهب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٨٢)، وذكرت شواهده هناك.

وفي النهي عن الحرير عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «الحنتم» قال ابن الأثير في «النهاية» ١/٤٤٨: جرار مدهونة خضر، كانت تُحمل الخمر فيها إلى المدينة، ثم اتُّسِعَ فيها فقيل للخزف كلِّه حنتم، واحدتها حنتمة، وإنما نهي الانتباذ فيها، لأنها تسرع الشِّدَّة فيها لأجل دَهْنها.

(١) لفظة «أخي» سقطت من (م).

(٢) المثبت من «صحيح مسلم»، وفي الأصول الخطية: شك الذي شك فيه. وكذا جاءت عند المزي في «تهذيبه».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي مطرف بن الشخير -وهو عبد الله بن هانىء بن الشخير- فلم يرو عنه غير شعبة، =

١٩٨٤٠- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن غَيْلانَ بن جَرِير. وعبدُ الوهاب، عن صاحبٍ له، عن غَيْلَانِ بن جَرير، عن مُطرِّف بن الشِّخِّير أنه قال:

كنتُ معَ عِمرانَ بن حُصين بالكوفةِ، فصلَّى بنا عليٌّ بن أبي طالب، فجعلَ يُكبِّرُ كُلَّما سجدَ، وكُلَّما رفعَ رأسَه، فلمَّا فرغَ قال عمرانُ: صَلَّى بنا هٰذا مثلَ صلاةِ رسولِ الله

= ورواية مسلم له متابعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٤١)، والمزي في ترجمة عبد الله بن هانىء بن الشخير من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٢٤٠ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وليس عند الطبراني قول محمد بن جعفر بإثر الحديث.

وأخرجه مسلم ص ٨٢١ (٢٠١) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه مسلم ص ٨٢١ (٢٠١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٨٨٢) و(١٩٨٩٦) و(١٩٩٧٠) و(١٩٩٧٩) و(١٩٩٨٨) من طريق أبي العلاء، وبرقم (١٩٩٤٧) و(٢٠٠٠٦) من طريق غيلان بن جرير، وبرقم (١٩٩٧٨) و(١٩٩٨٨) من طريق ثابت البناني، كلهم عن مطرف.

وسيأتي برقم (١٩٩٧١) من طريق أبي العلاء بن الشخير، عن عمران.

قوله: «من سرر هٰذا الشهر» بفتحتين، أي: آخره، وفي «المجمع» بفتح السين وكسرها، وحكي ضمها: أي: آخره. قيل: ولعل سبب ذٰلك أنه كان يعتاد صوم آخره أو نَذَرَه، فتركه لظاهر النهي عن تقدم رمضان بيوم أو يومين، فبيّن ﷺ أن المعتاد أو المنذور ليس بمنهي عنه. قاله السندي. وانظر لزاماً «فتح الباري» ٤/ ٢٣١.

---

(١) حديث صحيح، الإسناد الأول رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن سعيداً -وهو ابن أبي عروبة- لم يسمعه من غيلان بينهما الوليد بن مسلم العنبري أو خالد الحذاء كما سيأتي. والإسناد الثاني فيه شيخ عبد الوهاب لم يسمه. وقال الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥/ ١١١، و«إتحاف المهرة» ٤/ ورقة ١٩٩: أظن أنه سعيد. قلنا: وعليه فعلّته الانقطاع كما ذكرنا. لكن سعيداً قد توبع كما في الروايتين (١٩٨٦٠) و(١٩٩٥٢). وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٨١) عن عبد الوهاب وسمّى فيه شيخه هناك خالداً الحذاء، ورواه خالد عن رجل لم يسمه عن مطرف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٥٩) عن محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن الوليد بن مسلم العنبري، عن غيلان بن جرير، بهٰذا الإسناد مختصراً. فزاد في الإسناد بين سعيد وغيلان: الوليدَ، وقد صرّح عنده سعيد بسماعه من الوليد، فيكون إسناد حديث أحمد منقطعاً، فإن سعيداً قد وصفه النسائي بالتدليس.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٨١) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن خالد الحذاء، عن غيلان، به.

وأخرجه البخاري (٧٨٤)، والبزار (٣٥٣٣) من طريق سعيد بن إياس الجريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أخيه مطرف، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٢)، وأبو الطاهر الذهلي في الجزء الثالث والعشرين (٣٨) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن عمران.

وسيأتي من طريق مطرف بالأرقام (١٩٨٦٠) و(١٩٨٨١) و(١٩٩٥٢) و(١٩٩٩٥).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٤٩٤).

وفي باب التكبير في كل خفض ورفع عن أبي هريرة، سلف برقم=

١٩٨٤١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن مُطرِّف ابن عبد الله، قال:

بَعَثَ إليَّ عِمرانُ بن حُصَين في مَرَضِه، فأتيتُه، فقال لي: إنِّي كنتُ أُحدِّثُكَ بأحاديثَ لعلَّ الله يَنفعُكَ بها بعدي، واعلَمْ أنَّه كان يُسلَّمُ عليَّ، فإن عشتُ فَاكتُمْ عليَّ، وإن مِتُّ فحدِّثْ إن شئتَ.

واعلَمْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قد جَمَعَ بينَ حَجَّةٍ وعُمْرة، ثم لم يَنزِلْ فيها كتابٌ، ولم يَنْهَ عنها النبيُّ ﷺ، قال فيها رجلٌ برأيِهِ ما شاءَ[1].

١٩٨٤٢- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادةَ، عن مُطرِّف، قال:

= (٧٢٢٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وللكلام على الحديث انظر «فتح الباري» ٢/ ٢٧٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٦٩) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٣٦) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، كلاهما عن سعيد، بهٰذا الإسناد، ولم يذكرا قصة التسليم.

وأخرجه مقطعاً الدارمي (١٨١٣)، ومسلم (١٢٢٦) (١٦٨)، والبزار (٣٥٢٢)، والنسائي ٥/ ١٤٩، والطبراني ١٨/(٢٣١) و(٢٣٢) و(٢٣٤) و(٢٣٥) و(٢٤٩) من طرق عن قتادة، به.

وانظر (١٩٨٣٣).

قوله: «قال فيها رجل برأيه» قال السندي: تعريض بعمر رضي الله عنه.

قال لي عِمرانُ بن حُصَين فذكر مثلَه، وقال: لا تُحدِّثْ بهما حتى أموتَ[1].

١٩٨٤٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وابن نُمَير، قالا: حدثنا سعيدٌ. ويزيدُ أخبرنا سعيدٌ، عن قتادة، عن زُرارةَ بن أوفى

عن عِمرانَ بن حُصين: أنَّ رجلاً عَضَّ رجلاً على ذراعِه - قال ابن نُمير: فنَزَعَ يدَه منه، فسَقطَتْ ثَنِيَّتاه- فجذَبَها، فانتُزِعَتْ ثنيَّتُه، فرُفِعَ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ فأبطَلَها، وقال: «أرَدتَ أنْ تَقْضَمَ لحمَ أخيكَ كما يَقْضَمُ الفَحْلُ»[2].

١٩٨٤٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٥١) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد، مختصراً بلفظ: أهل رسول الله ﷺ بالحج والعمرة.

وانظر (١٩٨٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويزيد: هو ابن هارون، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٥٧) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وتحرف في مطبوع «سننه» إلى: محمد بن عبد الله بن نمير، والتصويب من «التحفة» ٨/ ١٨٠.

وأخرجه النسائي ٨/٢٨-٢٩، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٩١)، والطبراني ١٨/(٥٣٢) و(٥٣٣) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وانظر (١٩٨٢٩).

قوله: «تقضم» من باب فَهِمَ، هو الأكل بأطراف الأسنان.

أن هَيَّاج بنَ عِمران أتَى عِمرانَ بن حُصَين، فقال: إنَّ أبي قد نَذَرَ: لئن قَدَرَ على غُلامِه، لَيقطعَنَّ منه طابَقاً -أو ليقطعَنَّ يدَه- فقال: قُلْ لأبيكَ يُكفِّرْ عن يمينِه، ولا يقطَعْ منه طابَقاً، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَحُثُّ في خُطْبته على الصَّدَقة، ويَنْهى عن المُثْلة، ثم أتى سَمُرَةَ بن جُنْدبٍ، فقال له مثلَ ذٰلك[1].

---

(١) إسناده حسن، وقد رواه الحسن البصري عن هياج كما سيأتي، والمرفوع منه صحيح، هياج بن عمران، قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وجهّله ابن المديني لأنه لم يرو عنه غير الحسن البصري، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٠٥) من طريق خالد بن الحارث، والطبراني ١٨/(٥٤٢) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وليس عند البزار ذكر سمرة.

وأخرجه الدارمي مختصراً (١٦٥٦)، وأبو داود (٢٦٦٧) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. وليس عندهما ذكر سمرة.

وسيأتي برقم (١٩٨٤٦) و(١٩٨٤٧) من طريق الحسن، عن هياج.

وسيأتي من طريق الحسن، عن عمران بالأرقام (١٩٨٥٧) و(١٩٨٥٨) و(١٩٨٧٧) و(١٩٩٣٩) و(١٩٩٥٠) و(١٩٩٩٦)، ومن طريق أبي قلابة، عن سمرة وعمران برقم (١٩٩٠٩).

وسيأتي في مسند سمرة من طريق الحسن برقم (٢٠١٣٦) و(٢٠٢٢٥).

وفي باب النهي عن المثلة عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٥٢).

وعن عبد الله بن يزيد الأنصاري، سلف (١٨٧٤٠).

قوله: «طابَقاً» قال السندي: بفتح الموحدة: العضو.

وقوله: «يكفر» من التكفير (مجزوم بلام أمر محذوفة تقديره: ليكفر، ومثلُه=

١٩٨٤٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عِمران بن الحُصَين: أنَّ رجلاً من الأنصار أعتَقَ رؤُوساً ستةً عندَ موته، ولم يكن له مالٌ غيرُهم، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فأغلَظَ له، فدعا بهم رسولُ الله ﷺ، فأقرعَ بينهم، فأعتق اثنينِ، ورَدَّ أربعةً في الرِّقِّ[1].

١٩٨٤٦- حدثنا بَهْز وعفَّان، المعنَى، قالا: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن الحسن - قال عفانُ: إن الحسن حدثهم-

عن هَيَّاج بن عمران البُرْجُمي: أنَّ غلاماً لأبيه أبَقَ، فجعلَ لله تبارك وتعالى عليه[2] إن قَدَرَ عليه، أن يَقطَعَ يدَه. قال: فقَدَرَ

= قولُه تعالى ﴿قل لعبادي الذين آمنوا يقيموا﴾ [إبراهيم: ٣١] تقديره (ليقيموا) فحذفت اللام وبقي عملها) وفيه أن النذر على المعصية منعقد، وأن من حلف على معصية أو نذرها فليكفر، والظاهر أن المراد كفارة اليمين.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، وقد توبع كما سلف برقم (١٩٨٢٦).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٠٣) و(٣٠٤) و(٣٠٥) من طرق عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٣٠)، والطبراني ١٨/ (٣٥١) و(٣٥٧) و(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٣٦٥) و(٣٦٨) و(٤٠٨) و(٤٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٤-٤١٥ و٤١٦-٤١٧ و٤١٧ من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٤٤٧) من طريق عثمان بن مقسم، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي المهلب، عن عمران. وعثمان ضعيف بمرة.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(٢) لفظة «عليه» لم ترد في (ظ١٠) و(ق).

عليه، قال: فبعثني إلى عِمرانَ بنِ حُصين، قال: فقال: أقرِىءْ أباك السّلامَ، وأخبِرْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يحثُّ في خُطْبته على الصَّدقةِ، وينهَى عن المُثْلة، فليكفِّرْ عن يمينِه، ويَتجاوَزْ عن غُلامِه. قال: وبَعَثَني إلى سَمُرةَ، فقال: أقرِىءْ أباك السَّلامَ، وأخبِرْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَحُثُّ في خُطْبته على الصَّدقةِ، ويَنْهَى عن المُثْلة، فليُكفِّرْ عن يمينِه ويَتجاوَزْ عن غلامِه[1].

١٩٨٤٧- حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعْمر، عن قتادة، عن الحسن، عن هَيَّاج؛ فذكر معناه[2].

١٩٨٤٨- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، حدثنا الحسن

---

(١) إسناده حسن، والمرفوع منه صحيح، كما سلف بيانه برقم (١٩٨٤٤). بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٤٣)، والبيهقي ٩/ ٦٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. رواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٦٦) من طريق عفان بن مسلم، به عن سمرة وحده، مختصراً.

وانظر (١٩٨٤٤).

(٢) إسناده حسن، والمرفوع منه صحيح كسابقه.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٥٨١٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٤١).

وانظر ما قبله.

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ فقال: إنَّ ابنَ ابني ماتَ فما لي من مِيراثِه؟ قال: «لكَ السُّدُسُ» قال: فلمَّا أدبَر دعاه، قال: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ» قال: فلمّا أدبَرَ دعاه، قال: «إنَّ السُّدُسَ الآخَرَ طُعْمةٌ»[1]. ٤/٤٢٩

١٩٨٤٩- حدثنا بَهْز، حدثنا أبانُ بن يزيد، حدثنا قتادةُ، عن أبي نَضْرة عن أبي سعيدٍ أو عن عمرانَ بن حُصَين أنه قال: أشهَدُ على رسول الله ﷺ أنه نهَى[2] عن لبْسِ الحَرير، وعن الشُّرب في الحَناتِم[3].

---

(١) إسناده ضعيف، الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من عمران بن حصين، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٤)، وأبو داود (٢٨٩٦)، والبزار في «مسنده» (٣٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٩٥)، والدارقطني ٤/٨٤، والبيهقي ٦/٢٤٤ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩١٥) عن يزيد بن هارون، عن همام. وسيأتي برقم (١٩٩٩٤) من طريق الحسن، عن عمران، عن رجل.

وانظر حديث معقل بن يسار الآتي برقم (٢٠٣١٠).

قوله: «طعمة» قال السندي: بالضم، أي: زيادة على الحق المقدر، استحقه بالتعصيب، ولم يضمه إلى السدس الأول لئلا يتوهم أن الكل فريضة، والله تعالى أعلم.

وانظر تفصيل القول في هٰذه المسألة في «المغني» لابن قدامة ٩/٦٥-٨١، و«فتح الباري» ١٢/١٩-٢٣.

(٢) في (ظ١٠): نهى، بدون «أنه».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٩٨٥٠- حدثنا بَهْز وحدثنا عفَّانُ، المعنى، قالا: حدثنا همَّامٌ، عن قتادة، عن مُطرِّف

قال: قال عِمرانُ بن حُصَين: تَمتَّعْنا معَ رسول الله ﷺ، وأُنزِلَ فيها القرآنُ - قال عفان: ونَزَلَ فيه القرآنُ - فماتَ رسولُ الله ﷺ ولم يَنْهَ عنها، ولم يَنسَخْها شيءٌ، قال رجلٌ برأيهِ ما شاءَ[1].

١٩٨٥١- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا قتادةُ، عن مُطرِّف

عن عمرانَ بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَزالُ طائفةٌ من أُمَّتي على الحَقِّ ظاهِرينَ على مَن ناوَأهُم حتَّى يأتيَ أمرُ الله، ويَنزِلَ[2] عيسى ابنُ مَريَمَ»[3].

= أبان بن يزيد -وهو العطار-، وأبي نضرة- وهو منذر بن مالك بن قُطَعَة- فمن رجال مسلم، وروى لهما البخاري تعليقاً. بهز: هو ابن أسد العمي.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٨).

وسلف الحديث في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٨٥٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد وحده بلفظ: أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والنقير والمزفت ... إلخ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٧١)، ومسلم (١٢٢٦) (١٧٠)، والطبراني ١٨/ (٢٣٣)، والبيهقي ٥/ ٢٠ من طرق عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. مختصراً. وانظر (١٩٨٣٣).

(٢) من هنا إلى آخر الحديث سقط من نسخة (ظ١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٢٤٨٤)، والحاكم ٢/ ٧١ و٤/ ٤٥٠، والطبراني في=

١٩٨٥٢- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا عَوْفٌ، عن أبي رجاءٍ عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اطَّلَعْتُ في النّارِ، فرأيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ، واطَّلَعْتُ في الجنَّةِ، فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفُقَراءَ»[1].

= «الكبير» ١٨/(٢٢٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٤٦)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٦٨) و(١٦٩) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية الخطيب مختصرة، وزاد الباقون بدل قوله: حتى يأتي أمر الله ... إلخ: حتى يقاتل آخرهم الدجال، غير اللالكائي (١٦٨)، وهٰذه الزيادة ستأتي في الرواية (١٩٩٢٠).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٤) من طرق عن همام بن يحيى، عن قتادة، به. دون قوله: «حتى يأتي أمر الله وينزل عيسى ابن مريم».

وسيأتي موقوفاً ضمن الحديث رقم (١٩٨٩٥) من طريق أبي العلاء بن الشخير عن مطرف، ومرفوعاً برقم (١٩٩٢٠) عن أبي كامل وعفان، عن حماد ابن سلمة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ناوأهم» أي: عاداهم من أهل الباطل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن مِلْحان العطاردي.

وأخرجه الترمذي (٢٦٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٩٨) و(٦٥٤٦)، والترمذي (٢٦٠٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٢)، وابن حبان (٧٤٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٧٨) و(٢٧٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٠٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٣)، =

١٩٨٥٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا سَلْم بن زَرِير، حدثنا أبو رجاءٍ

= وفي «البعث والنشور» (١٩٤) من طرق عن عوف الأعرابي، به. ورواية أبي نعيم مختصرة بقصة الفقراء.

وأخرجه النسائي (٩٢٦٠)، والبغوي في «الجعديات» (٣١٦٨) من طريق **أيوب** السختياني، والطبراني ١٨/(٢٩٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما **عن أبي** رجاء، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٠٨، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٦) عن أبي الأشهب جعفر بن حيان وجرير بن حازم وسلم بن زَرير وحماد بن نَجيح وصخر بن جويرية، خمستهم عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين وعبد الله بن عباس.

قلنا: وسلف الحديث من طريق حماد بن نجيح (٢٠٨٦)، ومن طريق أيوب السختياني (٣٣٨٦)، وسيأتي (١٩٨٥٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، ثلاثتهم عن أبي رجاء، عن ابن عباس.

قال الترمذي: هكذا يقول عوف: عن أبي رجاء، عن عمران. ويقول أيوب: عن أبي رجاء، عن ابن عباس، وكلا الإسنادين ليس فيهما مقال. ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمع منهما جميعاً.

وقال أبو حاتم في «العلل» ٢/١٠٥: حديث ابن عباس أشبه لأن أيوب أحفظهم وأشبههم. قلنا: قد عرفت أن أيوب رواه عن ابن عباس وعمران، ثم الذين رووه من طريق عمران جمعٌ غفير، فالقول ما قال الترمذي: أبو رجاء سمع منهما جميعاً.

قلنا: وسيأتي الحديث من طريق أبي رجاء برقم (١٩٨٥٣) و(١٩٩٢٧)، ومن طريق مطرف بن الشخير برقم (١٩٩٨٢)، كلاهما عن عمران ابن حصين.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ اطَّلعتُ، فذكر مثلَه[1].

١٩٨٥٤- حدثنا الخَفَّاف، أخبرنا سعيدٌ، عن أبي رجاءٍ، عن ابن عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ بمثله[2].

١٩٨٥٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي قَزَعة، عن الحسن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، سلم بن زَرِير وثقه أبو حاتم، وقال أبو زرعة: صدوق، وضعفه يحيى القطان وابن معين وأبو داود والنسائي، وقد توبع كما في الحديث السابق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٨٣٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠٨/٢، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨٦)، وأخرجه البخاري (٣٢٤١) و(٦٤٤٩) عن أبي الوليد الطيالسي، كلاهما (الطيالسيان) عن سلم بن زرير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. الخفاف: هو عبد الوهاب بن عطاء، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي، وابن عباس: هو الصحابي الجليل عبد الله.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٢٤٦) و(٦٠٤)، وعبد بن حميد (٦٩١)، ومسلم (٢٧٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٢) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث في مسند ابن عباس برقم (٢٠٨٦) و(٣٣٨٦).

وانظر الحديث السابق.

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا شِغارَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. أبو قزعة: هو سُويد بن حُجير الباهلي.

وأخرجه النسائي ٦/٢٢٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٣٩٠)، من طريق عبد العزيز بن محمد الفزاري، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٨) عن شعبة، به. وقال: لا أحفظه عن شعبة مرفوعاً.

وأخرجه أبو داود (٢٥٨١)، والطبراني ١٨/(٣٦٦)، والبيهقي ١٠/٢١ من طريق عنبسة، عن الحسن، به. بلفظ: «لا جلب ولا جنب في الرهان» قلنا: وعنبسة هٰذا مختلف في تعيينه كما ذكر الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» في ترجمة عنبسة بن سعيد القطان، ومحصله أنه معدود في جملة الضعفاء.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٥٤٧) ضمن حديث طويل من طريق حبيب بن أبي فضالة، و١٨/(٦٠٦) ضمن حديث من طريق رجاء بن حيوة، كلاهما عن عمران.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩٩٤٦) و(١٩٩٨٧)، ويأتي تتمة تخريجه هناك.

وسيأتي من طريق ابن سيرين عن عمران برقم (١٩٩٦٢) بلفظ: «لا شغار في الإسلام».

وفي باب قوله: «لا جلب ولا جنب» عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٦٩٢)، وذكرت شواهده هناك. =

١٩٨٥٦- حدثنا هُشَيم، أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين أنَّ امرأةً من المسلمين أسرَهَا العدوُّ، وقد كانوا أصابوا قبلَ ذٰلكَ ناقةً لرسول الله ﷺ، قال: فرأتْ من القومِ غَفْلةً، قال: فركِبَتْ ناقةَ رسولِ الله ﷺ، ثمَّ جعلَتْ عليها أنْ تَنْحرَها، قال: فقدمتِ المدينةَ، فأرادت أن تَنحَرَ ناقةَ رسول الله ﷺ، فمُنِعت من ذٰلك، فذُكِر ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «بِئْسما جَزَيْتِيها» قال: ثمَّ قال: «لا نَذْرَ لابنِ آدمَ فيما لا يَملِكُ، ولا في مَعْصيَةِ الله»(١).

= وفي باب قوله: «لا شغار» عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٦)، وعن ابن عمرو سلف برقم (٧٠١٢)، وذكرت شواهده عند حديث ابن عمرو.

قوله: «لا جلب» قال السندي: بفتحتين، وكذا «لا جنب» وكلٌّ منهما يكون في الزكاة والسِّباق. أما في الزكاة؛ فالجلب: أن ينزل المصدِّق موضعاً ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من أماكنها ليأخذ صدقتها فنهي عن ذٰلك، وأمر أن يأخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم، والجنب: أن ينزل العامل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه، أي: تحضر. وقيل: هو أن يجنبَ ربُّ المال بماله، أي: يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في طلبه.

وأما في السِّباق، فالجلب: أن يُتبع رجلاً فرسَه، فيزجره، ويجلب عليه ويصيح، حثّاً له على الجري، فنهي عنه. والجنب: أن يجنب فرساً إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب.

قوله: «ولا شغار» بكسر شين وإعجام غين هو أن يزوج كل من الرجلين بنته الآخرَ في مقابلة بنته، ولا مهرَ إلا البنت.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن الحسن=

. . . . . .

=-وهو البصري- وإن لم يسمع من عمران، قد توبع. هشيم: هو ابن بشير الواسطي، ومنصور: هو ابن زاذان الواسطي.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٩، وابن حبان (٤٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤١٣)، وفي «الأوسط» (١١٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٠٣ من طرق عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وروايتا النسائي وابن عدي مختصرتان.

وأخرجه مختصراً البزار في «مسنده» (٣٥٥٩) من طريق الأعمش، عن الحسن، به. بلفظ: لا نذر في المعصية.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٨٣)، ومطولاً برقم (١٩٨٦٣) و(١٩٨٩٤) من طريق أبي المهلب عن عمران.

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٤٥).

وأخرج النسائي ٧/ ٢٩ من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن الحسن، عن عبد الرحمٰن بن سمرة عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية، ولا فيما لا يملك ابن آدم». قال النسائي: علي بن زيد بن جدعان ضعيف، وهٰذا الحديث خطأ، والصواب عن الحسن عن عمران بن حصين.

وفي الباب دون القصة عن أبي هريرة، عن عبد الرزاق (١٥٨١١).

وعن عمر عند أبي داود (٣٢٧٢).

وعن ثابت بن الضحاك عند أبي داود (٣٣١٣).

وفي باب قوله: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك» عن ثابت بن الضحاك، سلف ٤/ ٣٣ وهو متفق عليه.

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٨٠).

وفي باب قوله: «لا نذر في معصية» عن جابر، سلف برقم (١٤١٦٧).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٣٦، وآخر ٦/ ٢٤٧.

قال السندي: قوله: «أن امرأة من المسلمين» هي امرأة أبي ذر رضي الله عنه. قاله النووي.

«ثم جعلت عليها» أي: نذرت وأوجبت على نفسها. =

١٩٨٥٧- حدثنا محمدُ بن عبد الله بن المُثنَّى، حدثنا صالح بن رُسْتُم أبو عامرٍ الخَزَّاز، حدثني كَثير بن شِنْظِير، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين قال: ما قامَ فينا رسولُ الله ﷺ خَطيباً إلَّا أمَرَنا بالصَّدقة، ونهانا عن المُثْلةِ. قال: وقال: «ألاَ وإنَّ من المُثْلةِ أنْ يَنذِرَ الرَّجلُ أنْ يَخْزِمَ أنفَه، ألا وإنَّ مِن المُثلةِ أنْ يَنذِرَ الرَّجلُ أنْ يَحُجَّ ماشياً، فَلْيَهْدِ هَدْياً، وَلْيَرْكَبْ»(١).

= «أن تنحرها» أي: إن قدمت المدينة.

«بئس ما جزيتيها» بالخطاب، فإن الناقة كانت سبباً لحياتها وخلاصها من أيدي العدو، فجزاؤها بالنحر المؤدي إلى موتها جزاء معكوس.

«فيما لا يملك» فالناقة ليست ملكاً لها.

(١) صحيح دون قوله: «وإن من المثلة...الخ»، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن البصري لم يسمع من عمران بينهما هياج بن عمران كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٤٤)، وصالح بن رستم وكثير بن شنظير فيهما كلام، وقد تفردا بقول: «وإن من المثلة أن ينذر الرجل ...إلخ»، وسيأتي الحديث دون هٰذا الحرف من طريق الحسن بالأرقام (١٩٨٥٨) و(١٩٨٧٧) و(١٩٩٥٠) و(١٩٩٩٦).

وسيأتي الحديث مكرراً برقم (١٩٩٣٩). محمد بن عبد الله بن المثنى: هو الأنصاري.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٠٥، والبيهقي ١٠/ ٨٠ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد. وقال البيهقي: لا يصح سماع الحسن من عمران، ومع ذٰلك صحح إسناده الحاكم!

وأخرجه الطيالسي (٨٣٦)، والبزار في «مسنده» (٣٥٦٦) و(٣٥٦٧)، والطبراني ١٨/ (٣٤٥)، والبيهقي ١٠/ ٨٠ من طرق عن صالح بن رستم، به. وفي رواية البزار: وإن من المثلة أن يحج الرجل ماشياً أو يحلق رأسه.

وأخرجه الطبراني أيضاً ١٨/ (٣٤٣) من طريق عتاب بن حرب، عن صالح،=

١٩٨٥٨- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد، عن حُمَيد، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: ما خَطَبنا رسولُ الله ﷺ خُطبةً إلا أمرنا بالصَّدقة، ونهانا عن المُثْلة[1].

١٩٨٥٩- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَرٌ، عن أيوبَ، عن أبي قِلَابة، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بنِ حُصَين، قال: لَعَنتِ امرأةٌ ناقةً لها، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّها مَلْعُونةٌ فَخَلُّوا عنها» قال: فلقَدْ رأيتُها تَتْبعُ المَنازِلَ ما يَعْرِضُ لها أحدٌ، ناقةٌ وَرْقاءُ[2].

=عن زياد الأعلم، عن الحسن، به. قلنا: عتاب ضعيف، وشيخ الطبراني محمد ابن خالد الراسبي لم نقف له على ترجمة.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٤٤).

قوله: «أن يخزم» أي: يثقب.

قال السندي: قوله: «أن ينذر الرجل أن يحج ماشياً» لأنه يؤدّي إلى عرج ونحوه، فهو بمنزلة المثلة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، بينهما هياج بن عمران، كما سلف برقم (١٩٨٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٨٨) من طريق عَبيدة بن حُميد، عن حميد الطويل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٣٤٩) و(٣٥٠) و(٣٥٢) من طريق أشعث بن عبد الملك، و١٨/ (٤٠٢) من طريق إسماعيل بن مسلم، كلاهما عن الحسن، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

١٩٨٦٠- حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعْمَر، عن قتادة وغيرِ واحدٍ عن مُطرِّف بن عبدِ الله بن الشِّخِّير، قال: صلَّيتُ أنا وعِمرانُ ابن حُصين بالكوفةِ خلفَ عليٍّ بن أبي طالب، فكَبَّر بنا هٰذا التكبيرَ حينَ يركَعُ وحينَ يَسجُدُ، فكبَّره كلَّه، فلمَّا انصَرَفْنا قال لي عمرانُ: ما صلَّيتُ منذُ حينٍ - أو قال: منذُ كذا وكذا - أشبهَ بصلاةِ رسول الله ﷺ من هٰذه الصَّلاة. يعني صلاةَ عليٍّ[1].

= أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥٣٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٨).

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» (٣٦٣)، والدارمي (٢٦٧٧)، ومسلم (٢٥٩٥) (٨١)، وأبو داود (٢٥٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٧)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧١)، وابن حبان (٥٧٤١)، والطبراني ١٨/(٤٥٠) و(٤٥١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٤، وفي «الشعب» (٥١٦٤) من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨١٦) من طريق عمران بن حدير، وابن حبان (٥٧٤٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي قلابة، به. وتحرف عمران بن حدير في سنن النسائي إلى عمران بن جابر.

وسيأتي برقم (١٩٨٧٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٤٩٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في =

١٩٨٦١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمرٌ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي قِلاَبة، عن أبي المُهلَّب

عن عمرانَ بن حُصين أنَّ امرأةً من جُهَينةَ اعترفَتْ عندَ النبيِّ ﷺ بزِنىً، وقالت: أنا حُبْلَى. فدعا النبيُّ ﷺ وَلِيَّها، فقال: «أحسِنْ إليها، فإذا وَضَعَتْ فأخبِرْني» ففعل، فأمرَ بها النبيُّ ﷺ فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمر برَجْمِها، فرُجِمَتْ، ثمَّ صلَّى عليها، فقال عمرُ بن الخطَّاب: يا رسولَ الله، رجمتَها، ثم تُصلِّي عليها؟! فقال: «لَقَدْ تابَتْ تَوْبةً لو قُسِمَتْ بينَ سَبعِينَ مِن أهلِ المدينةِ لَوَسِعتْهم، وهَلْ وَجَدْتَ شيئاً أفضلَ مِن أنْ جادَتْ بنَفْسِها لله؟!»[1]. ٤/٤٣٠

= «الكبير» ١٨/(٢٢٩).

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٣٠) من طريق حجاج بن حجاج، عن قتادة، به.

وأخرجه أيضاً ١٨/(٢٥٨) من طريق طلحة بن عبد الرحمٰن المؤدب، عن قتادة، عن غيلان، عن مطرف، به. فزاد بين قتادة ومطرف غيلان، قلنا: وطلحة هذا له ترجمة في «الميزان»، وقال ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٣٣: له أشياء لا يتابع عليها.

وانظر (١٩٨٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٣٤٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٤٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٩٤)، وابن الجارود (٨١٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٠٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٤)، والدارقطني ٣/١٢٧. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني ١٨/(٤٧٨) من طريق حرب بن شداد، والدارقطني ٣/ ١٠١ من طريق علي بن مبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٩٠٣) و(١٩٩٢٦) و(١٩٩٥٤).

وانظر ما سيأتي برقم (١٩٩٢٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٠٠)، وابن حبان (٤٤٠٣)، والطبراني ١٨/(٤٧٦) من طريقين عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن عمه، عن عمران، به. لم يكنوا عم أبي قلابة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٨) و(٧١٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٣٠ من طريقين عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن عمران. قال ابن حبان: وهم الأوزاعي في كنية عم أبي قلابة إذ الجواد يعثر، فقال: عن أبي قلابة عن عمه أبي المهاجر، وإنما هو أبو المهلب. وقال النسائي: لا نعلم أحداً تابع الأوزاعي على قوله: «عن أبي المهاجر»، وإنما هو المهلب.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٤٧٥) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، وقد تفرد البابلتي عن الأوزاعي في تسميته بأبي المهلب، وهو ضعيف.

وفي الباب عن بريدة بن الحُصيب، سيأتي ٥/ ٣٤٨.

قوله: «فقال: أحسن إليها» قال السندي: أوصى بذلك لأن الاعتراف بالزنى مَظِنَّة الإساءة لما يلحق الأولياء من الفضيحة والعار، أو لأنها تابت فاستحقت الإحسان.

«فشُكت» بتشديد الكاف على بناء المفعول، أي: شُدت عليها ثيابها لئلا تتحرك فتبدو عورتها.

«من أن جادت» من الجود، أي: صرفت نفسها في رضا الله تعالى كما يصرف أحد المال فيه، ويجود به.

وانظر لزاماً «شرح السنة» للبغوي ١٠/ ٢٨١-٢٨٢ «المغني» ١٢/ ٣٢٧-٣٢٩=

١٩٨٦٢- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا مَعمرٌ، عن أيوبَ، عن ابن سِيرين

عن عمران بن حُصَين قال: عَضَّ رجلٌ رجلاً، فانتُزِعَتْ ثَنِيَّتُه، فأبطَلَها النبيُّ ﷺ، وقال: «أرَدْتَ أنْ تَقْضَمَ يدَ أخيكَ كما يَقْضَمُ الفَحْلُ»[1].

١٩٨٦٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمران بن حُصَين، قال: كانتِ العَضْباءُ لرجلٍ من بني عُقَيل، وكانت من سوابقِ الحاجِّ، فأُسِرَ الرجلُ، وأُخِذَتِ العَضْباءُ معه، قال: فمَرَّ به رسولُ الله ﷺ وهو في وَثاقٍ ورسولُ الله ﷺ على حِمار عليه قَطِيفةٌ، فقال: يا محمَّدُ، تأخُذوني وتأخذونَ سابقةَ الحاجِّ؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «نَأْخُذُكَ بِجَرِيرةِ حُلَفائِكَ ثَقِيفٍ» قال: وقد كانت ثقيفٌ قد أسَرُوا رجلينِ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، وقال فيما قال: وإني مُسلِمٌ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لو قُلْتَها وأنتَ تَملِكُ أمرَكَ أفلَحْتَ كلَّ الفَلاحِ» قال: ومَضَى رسولُ الله ﷺ، قال: فقال: يا محمدُ، إني جائعٌ فأطعِمْني، وإني ظَمْآنُ فاسقِني. قال: فقال رسولُ الله ﷺ:

= و٣٥٤ لابن قدامة المقدسي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن سيرين: هو محمد. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧٥٤٨).

وأخرجه مسلم (١٦٧٣) (٢١)، والنسائي ٨/٢٨ من طريق عبد الله بن عون، عن ابن سيرين، به. وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٩).

«هٰذِه حاجَتُكَ!» ثمَّ فُدِيَ بالرجلين، وحبس رسولُ الله ﷺ العضباءَ لرَحْلِه.

قال: ثم إنَّ المشركين أغاروا على سَرْح المدينة، فذهبوا بها، وكانتِ العضباءُ فيه، قال: وأسروا امرأةً من المسلمين، قال: فكانوا إذا نَزَلُوا أرَاحُوا إبلَهم بأفنيتِهم، قال: فقامتِ المرأةُ ذاتَ ليلةٍ بعدما ناموا[1]، فجعلت كلَّما أتَتْ على بعيرٍ رَغَا، حتى أتَتْ على العضباءِ، فأتَتْ على ناقةٍ ذَلولٍ مُجرَّسَةٍ فركبتها، ثمَّ وَجَّهَتْها قِبَلَ المدينةِ، قال: ونَذَرَتْ إنِ اللهُ أنْجاها عليها لَتَنحَرنَّها، فلما قدِمَتِ المدينةَ عُرِفتِ الناقةُ، فقيل: ناقةُ رسول الله ﷺ، قال: فأُخبِرَ النبيُّ ﷺ بنَذْرِها، أو أتَتْه فأخبَرَتْه، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «بِئْسَما جَزَتْها - أو بِئسما جَزَيْتِيها - إنِ اللهُ أنْجاها عَلَيْها لتَنْحَرَنَّها» قال: ثم قال رسولُ الله ﷺ: «لا وَفاءَ لِنَذْرٍ في مَعْصِيَةِ الله، ولا فيما لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»[2].

---

(١) في (م) و(س): نُوِّموا، وهي كذلك في بعض مصادر التخريج، قال السندي: على بناء المفعول، أي: أُلقي عليهم النوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الدارمي (٢٥٠٥)، ومسلم (١٦٤١)، وأبو داود (٣٣١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٠٩، وفي «الدلائل» ٤/ ١٨٨-١٨٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. ولم يَسُق البيهقي في «السنن» لفظه.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٩٥)، والحميدي (٨٢٩)، ومسلم (١٦٤١)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٥٣) و(٤٥٥)، والبغوي (٢٧١٤) من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرج شطره الأول الطحاوي ٣/ ٢٦١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن حماد بن زيد، به.

وأخرج الشطر نفسه الشافعي ٢/ ١٢١-١٢٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٢)، والطحاوي ٣/ ٢٦١، وابن حبان (٤٨٥٩) من طرق عن أيوب، به.

وأخرج شطره الثاني الطبراني ١٨/(٤٥٤) من طريقين عن حماد بن زيد، به.

وأخرج الشطر الثاني الشافعي ٢/ ٧٥ و٧٥-٧٦، والبيهقي ٩/ ١٠٩، و١٠٩-١١٠ و١٠/ ٦٨-٦٩ من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، به.

وأخرجه الدارمي (٢٤٦٦) عن أبي نعيم، عن حماد بن زيد، به مقتصراً على قوله: إن رسول الله ﷺ فادى رجلاً برجلين.

وأخرجه الدارمي (٢٣٣٧) عن أبي نعيم، عن حماد، به مقتصراً على قوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم».

وسيأتي شطره الثاني برقم (١٩٨٨٣)، وتاماً برقم (١٩٨٩٤). وانظر (١٩٨٢٧).

وسلف شطره الثاني من طريق الحسن البصري عن عمران برقم (١٩٨٥٦).

قال السندي: «العضباء» اسم لناقة.

«من سوابق الحاج» أي: من النوق التي تسبق الحجاج.

«وهو في وثاق» بفتح الواو، أي: في قيد.

«بجريرة حلفائك» أي: بجنايتهم.

«لو قلتها» أي: كلمة الإسلام.

«وأنت تملك أمرك» قيل: يريد لو أسلمتَ قبل الأسر أفلحتَ الفلاح التامَّ بأن تكون مُسلماً حُراً، لأنه إذا أسلم بعده كان عبداً مسلماً، والظاهر أن المراد أنه عجز عن تعب الأسر بحيث ما بقي مالكاً لنفسه حتى قالها قصداً=

وقال وُهيبٌ - يعني ابن خالد -: وكانت ثقيفٌ حُلفاءَ لبني عُقَيل، وزاد حمَّاد بن سَلَمة فيه: وكانتِ العَضْباءُ داجِناً لا تُمنَعُ من حوضٍ ولا نبتٍ.

قال عفان: مُجَرَّسة مُعوَّدة.

١٩٨٦٤- حدثنا هُشَيمٌ، عن يونسَ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الكَيِّ، فاكتَوَيْنا، فما أفلَحْنَ ولا أنجَحْنَ[1][2].

= للتخلص منه، ولم يُرِد به الإسلام، فالمعنى: لو قلت عن اختيار للدخول في دين الإسلام كان معتبراً، ويؤيده قوله: «هٰذه حاجتك»، فيما بعد، ففيه دليل على أنه كان أحياناً يقضي بالبواطن أيضاً، وقد جاءت له نظائر.

وعلى الأول، فقد أُورِدَ عليه أنه كيف ردَّه إلى دار الكفر، وأجاب النووي ١١/ ١٠٠: بأنه ليس في الحديث أنه حين فادى به رجع إلى دار الكفر، ولو ثبت رجوعه إلى دار الكفر، وهو قادر على إظهار دينه لقوة شوكة عشيرتِه أو نحو ذٰلك لم يحرم ذٰلك.

«سرح المدينة» بفتح فسكون: المال السائم.

«فذهبوا بها» أي: بالسرح بتأويل الماشية.

«رغا» أي: صاح.

«مجرسة» بجيم وراء وسين مهملة اسم مفعول بالتشديد، أي: مجربة في الركوب والسَّير.

«داجناً» أي: ملازمة للبيت.

(١) في (م) و(ق): أفلحنا ... أنجحنا. وانظر لذلك التعليق على الحديث السالف برقم (١٩٨٣١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن البصري لم يسمع من=

١٩٨٦٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عليُّ بن زيد، عن أبي نَضْرة

أن فتىً سألَ عِمرانَ بن حُصَين عن صلاة رسولِ الله ﷺ في السَّفر، فعَدَلَ إلى مجلس العَوَقَة، فقال: إنَّ هذا الفتى سألني عن صلاةِ رسول الله ﷺ في السَّفر، فاحفَظُوا عني: ما سافَرَ رسولُ الله ﷺ سفراً إلَّا صلَّى رَكعتَينِ رَكعتَينِ حتى يَرجِعَ، وإنه أقام بمكةَ زمانَ الفتحِ ثمانيَ عشرةَ ليلةً يُصلِّي بالناسِ رَكعتَينِ رَكعتَين - وحدَّثَناه يونسُ بن محمد بهٰذا الإسناد وزاد فيه: إلَّا المغربَ - ثم يقولُ: يا أهلَ مكة، قُومُوا فصَلُّوا رَكعتَيْنِ أُخريَيْنِ، فإنا سَفْرٌ، ثم غزا حُنَيناً والطائِفَ، فصلَّى ركعتينِ

= عمران بن حصين، لٰكنه قد توبع كما في الرواية (١٩٩٨٩). يونس: هو ابن عُبيد البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٣٠) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٩٠)، والبزار في «مسنده» (٣٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٢) من طريق هشيم بن بشير، به. وقرن ابن ماجه والنسائي بيونس بن عبيد منصورَ بن زاذان.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٣٣١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن يونس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٤٥)، وفي «الأوسط» (٦٤٨٩) من طريق علي بن عاصم، عن يونس، عن الحسن، عن مطرف بن الشخير، به. وقال: لم يدخل في إسناد هٰذا الحديث بين الحسن وبين عمران أحدٌ ممن رواه عن يونس بن عبيد إلا عليُّ بن عاصم. قلنا: وعلي بن عاصم ضعيف.

وانظر (١٩٨٣١).

ركعتينِ، ثم رَجَعَ إلى جِعْرانةَ فاعتمرَ منها في ذي القَعْدة.

ثم غزوتُ معَ أبي بكرٍ وحَججْتُ واعتمرتُ، فصلَّى رَكعتَينِ رَكعتَين، ومع عمرَ فصلى ركعتينِ ركعتينِ - قال يونس: إلاَّ المغربَ - ومع عثمان صَدْراً من إمارتِه، فصلَّى ركعتينِ - قال يونس: إلاَّ المغربَ[1] - ثم إنَّ عثمان صلَّى بعدَ ذٰلك أربعاً[2].

---

(١) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) و(س): ومع عثمان صدر إمارته -قال يونس: ركعتين إلا المغرب-. وسقط الحديث من نسخة (ق).

(٢) إسناده ضعيف، ولبعضه شواهد. علي بن زيد -وهو ابن جدعان- ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، ويونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٨٤٠) و(٨٥٨)، وأبو داود (١٢٢٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/٧-٨، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٢٤٣) و(٢٢٩٥)، والطحاوي ١/٤١٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٣)، والبيهقي ٣/١٣٥-١٣٦ و١٥١ و١٥٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٤٣)، والطبراني ١٨/(٥١٦)، والبيهقي ٣/١٥١ من طريق عبد الوارث بن سعيد، والترمذي (٥٤٥)، والطبراني ١٨/(٥١٤) من طريق هشيم بن بشير، كلاهما عن علي بن زيد بن جدعان، به.

وسيأتي (١٩٨٧١) و(١٩٨٧٨) و(١٩٩٥٩).

وأخرجه الطبراني ١٨/(٥١٧) من طريق ياسين بن معاذ الزيات، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي نضرة، به. قلنا: وياسين الزيات متروك.

قال ابن المنذر في «الأوسط» ٤/٣٦٥: قصرُ النبي ﷺ بمكة ثابت من غير هٰذا الوجه، لأن علي بن زيد يُتكلم في حديثه، وقد فعل ذلك عمر بن الخطاب حين قدم مكة صلى ركعتين، فلما سلّم قال: يا أهل مكة، إنا قوم =

١٩٨٦٦- حدثنا هُشَيم، أخبرنا منصورٌ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رجلاً من الأنصار أعتَقَ سِتةَ مَملوكِينَ له عند موتِه، وليس له مالٌ غيرُهم، فبلغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أنْ لا أُصلِّيَ عليه». قال: ثم دعا بالرَّقِيقِ فجزَّأهم ثلاثةَ أجزاءٍ، فأعتق اثنينِ، وأرَقَّ أربعةً[1]. ٤/٤٣١

١٩٨٦٧- حدثنا هُشَيم، أخبرنا يُونسُ، عن أبي قِلَابة، عن أبي المُهلَّب عن عِمرانَ بن حُصين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أخاكُم

= سَفْر، فأتموا الصلاة، ثم ساقه عن عمر بإسناده.

قلنا: وقصة قصرِ النبي ﷺ بمكة صحت من حديث ابن عباس عند البخاري برقم (٤٢٩٨)، وانظر المسند (١٩٥٨).

وقصة قصر الصلاة مع أبي بكر وعمر وعثمان صدراً من خلافته يشهد لها حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٩٣)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٥٢)، وإسناداهما صحيحان.

ويشهد لاعتماره ﷺ من الجِعرانة حديث أنس السالف برقم (١٢٣٧٢).

قوله: «مجلس العوقة» قال السندي: بفتحتين: بطن من عبد القيس.

«فإنا سفر» بفتح فسكون جمع سافر، كركْب وصَحْب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، لٰكنه قد توبع كما في الرواية السالفة (١٩٨٢٦). هشيم: هو ابن بشير السلمي، ومنصور: هو ابن زاذان الثقفي.

وأخرجه سعيد بن منصور (٤٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٤، وفي «الكبرى» (٤٩٧٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤١) و(٧٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤١٢) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٤٥).

النَّجَاشِيَّ قد ماتَ، فَصَلُّوا عليه» فقام فصَفَّنا خلفَه، فإني لَفِي الصَّفِّ الثاني، فصلَّى عليه[1].

١٩٨٦٨- حدثنا مُعتمِر، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى ثلاثَ رَكَعات، فسَلَّمَ، فقيل له، فقامَ فصلَّى ركعةً، فسَلَّم، ثم سجدَ سجدتَيْنِ وهو جالسٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي-، فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٣) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناده هشيم.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٣٥) من طريق هشيم، به.

وأخرجه أيضاً (١٥٣٥) من طريق بشر بن المفضل، عن يونس، به. والمحفوظ في طريق بشر بن المفضل، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، به. كما سيأتي في المسند (١٩٩٤٢). ولم نجد هٰذا الطريق عند غير ابن ماجه.

وأورد المزي في «التحفة» ٨/ ٢٠٤ طريقي ابن ماجه هٰذين فجعلهما عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي المهلب بالأرقام (١٩٨٩٠) و(١٩٨٩١) و(١٩٩٤٢) و(٢٠٠٠٥)، ومن طريق محمد بن سيرين برقم (١٩٩٤١) و(١٩٩٦٣)، كلاهما عن عمران.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٧)، وذكرنا شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، وخالد: هو ابن مهران الحذاء. =

١٩٨٦٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يزيد - يعني الرِّشك -، عن مُطرِّف ابن الشِّخِّير

عن عِمرانَ بن حُصَين قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَعُلِمَ أهلُ الجنَّة من أهلِ النَّار؟ قال: «نَعَم» قال: فِيمَ يعملُ العاملونَ؟ قال: «اعمَلُوا فكُلٌّ مُيَسَّرٌ[1]» أو كما قال[2].

١٩٨٧٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: بينما رسولُ الله ﷺ في بعضِ أسفارِه، وامرأةٌ من الأنصار على ناقةٍ، فضَجِرَتْ فلَعَنَتْها، فسمعَ ذٰلكَ رسولُ الله ﷺ فقال: «خُذُوا ما عليها ودَعُوها، فإنَّها مَلْعُونةٌ».

قال عِمران: فكأنِّي أنظُرُ إليها الآنَ تَمشِي في الناس ما

= وأخرجه ابن الجارود (٢٤٥)، وابن خزيمة (١٠٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٣) من طريق المعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وزادوا في آخره: ثم سلَّم. قلنا: وهو الموافق للرواية السالفة (١٩٨٢٨)، والآتية (١٩٩٦٠).

(١) زاد في (م): لما خلق له، ولم ترد في أصولنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلية، ويزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد الضبعي.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٧٠)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٤ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٣٤).

يَعرِضُ لها أحدٌ؛ يعني الناقةَ[1].

١٩٨٧١- حدثنا إسماعيلُ، قال: عليُّ بنُ زيد أخبرنا، عن أبي نَضْرةَ قال:

مَرَّ عِمرانُ بن حُصَين، بمجلِسِنا[2]، فقام إليه فتىً مِن القوم، فسأله عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ في الغَزْوِ والحَجِّ والعُمْرة، فجاءَ فوَقَف علينا، فقال: إنَّ هٰذا سألني عن أمرٍ فأردتُ أن تَسمعُوه - أو كما قال - غَزوتُ مع رسولِ الله ﷺ فلم يصلِّ إلاّ رَكعتَيْنِ حتى رَجَعَ إلى المدينةِ، وحَجَجْتُ معه، فلم يُصَلِّ إلاّ رَكعتَينِ حتى رجعَ إلى المدينةِ، وشَهِدتُ معه الفتحَ، فأقام بمكةَ ثمانيَ[3] عشرةَ لا يُصلِّي إلاّ رَكعتَينِ، ويقول لأهل البلد: «صَلُّوا أربعاً فإنَّا سَفْرٌ»، واعتَمرتُ معه ثلاثَ عُمَرٍ، فلم يُصلِّ إلاّ رَكْعتينِ، وحَجَجْتُ مع أبي بكر وعمرَ حَجَّاتٍ، فلم يُصلِّيَا إلاَّ رَكعتينِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧٣، ومسلم (٢٥٩٥) (٨٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٥٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٠).

قوله: «فضجرت» قال السندي: يقال: ضجر من الشيء كعَلِمَ، إذا اغتمَّ منه وقلق.

(٢) في (م): فجلسنا، وهو خطأ.

(٣) في (م) و(ظ١٠): ثمان.

حتى رَجَعا إلى المدينةِ[1].

١٩٨٧٢- حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونسَ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان في مَسيرٍ فعرَّسُوا، فنامُوا عن صلاةِ الصبح، فلم يَستيقِظُوا حتى طَلعَتِ الشمسُ، فلمَّا ارتَفَعَتْ وانبَسَطتْ، أمرَ إنساناً فأذَّنَ فصلَّوا الرَّكعتينِ، فلمَّا حانتِ الصلاةُ صَلَّوْا[2].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، ولبعضه شواهد كما سلف. إسماعيل: هو ابن عُلية، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك. وقصة إقامته ﷺ بمكة ثماني عشرة يقصر الصلاة صحيحة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٢)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٠، وابن خزيمة (١٦٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً عن إسماعيل ابن علية برقم (١٩٨٧٨)، وانظر (١٩٨٦٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، لكن قد تابعه أبو رجاء العطاردي. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٧٥)، والدارقطني ١/ ٣٨٣ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبو داود (٤٤٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٣٢)، والدارقطني ١/ ٣٨٣، والحاكم ١/ ٢٧٤ من طريق خالد ابن عبد الله، كلاهما عن يونس، به.

وسيأتي بالأرقام (١٩٩٦٤) و(١٩٩٦٥) و(١٩٩٩١). =

١٩٨٧٣- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيري، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قيل لرسول الله ﷺ: إن فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً الدهرَ! قال: «لا أفطَرَ ولا صامَ»[1].

١٩٨٧٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بن أوْفى

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صلاةَ الظُّهر، فلمّا سَلَّمَ قال: «أيُّكُم قَرَأ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾؟» فقال رجلٌ مِن القومِ: أنا، فقال: «قَدْ عَلِمْتُ أنَّ بَعْضَكم خالَجَنِيها»[2].

= وسيأتي مطولاً من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران برقم (١٩٨٩٨).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فعرسوا» قال السندي: من التعريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

«فصلوا ركعتين» أي: سنة الفجر.

«حانت الصلاة» أي: حضرت صلاة الفرض بالفراغ من السُّنة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل -وهو ابن علية- روايته عن الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل اختلاطه. أبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

والحديث مكرر (١٩٨٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٨١٥).

١٩٨٧٥- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا هشامُ بن حسَّان، حدثنا حُمَيد ابن هِلال، عن أبي الدَّهْماءِ

عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن سَمِعَ بالدَّجَّالِ، فَلْيَنأ منه، مَن سَمِعَ بالدَّجالِ، فَلْينأ منه، مَن سَمِعَ بالدَّجال، فَلْينأ منه[1]، فإنَّ الرَّجلَ يأتِيهِ وهو يحسَبُ أنهُ مُؤمِنٌ، فلا يزالُ[2] به لِمَا معه من الشُّبَهِ حتَّى يَتْبعَه»[3].

١٩٨٧٦- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن جامع بن شَدَّاد، عن صَفْوان بن مُحْرِز

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْبَلُوا البُشْرَى يا بني تَميمٍ» قال: قالوا: قد بشَّرتَنا فأعطِنا. قال:

---

(١) العبارة ذكرت في (م) مرة واحدة.

(٢) في (م): يزل!

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حميد بن هلال -وهو العدوي البصري- وأبو الدهماء -واسمه قِرفة بن بُهَيس العدوي- من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩٠) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٢٩، وأبو داود (٤٣١٩)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٥٠) و(٥٥١) من طريق جرير ابن حازم، عن حميد بن هلال، به.

وسيأتي عن يزيد بن هارون عن هشام بن حسان برقم (١٩٩٦٨).

قوله: «فلينأ منه» أي: فليبتعد منه.

«اقْبَلُوا البُشْرى يا أهلَ اليَمَنِ» قال: قلنا: قد قَبِلْنا، فأخبِرْنَا عن أوَّلِ هٰذا الأمرِ كيف كان؟ قال: «كانَ اللهُ قَبْلَ كُلِّ شيءٍ، وكانَ عَرْشُه على الماءِ، وكَتَبَ في اللَّوْحِ ذِكْرَ كُلِّ شيءٍ» قال: وأتاني آتٍ، فقال: يا عمرانُ، انحَلَّتْ ناقتُكَ من عِقالها، قال: فخرجتُ فإذا السَّرابُ يَنقطعُ بيني وبينَها، قال: فخرجتُ في أثَرِها، فلا أدري ما كان بعدِي[1]. ٤/٤٣٢

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٢٠٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٣١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٩١) و(٧٤١٨)، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١٤، وابن حبان (٦١٤٠) و(٦١٤٢)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٦-١٧٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٩٧) -(٥٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢ و٢-٣، وفي «الاعتقاد» ص ٩١-٩٢، وفي «الأسماء والصفات» ص ٩ و٣٧٥ من طرق عن الأعمش، به. وبعضهم يختصره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٤٠) من طريق خالد بن الحارث، والطبري في «التفسير» ١٢/ ٤ من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، عن جامع بن شداد، به. ورواية النسائي مختصرة.

وانظر (١٩٨٢٢).

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٨٤، والحاكم ٢/ ٣٤١ من طريق روح بن عبادة، عن المسعودي، عن جامع، عن صفوان بن محرز، عن بريدة الأسلمي.

وأخرجه أبو الشيخ (٢٠٨) من طريق يزيد بن هارون، وبرقم (٢١١) من =

١٩٨٧٧- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا يونسُ، قال:

نُبِّئْتُ أن المِسْوَر[1] جاءَ إلى الحسن، فقال: إن غُلاماً لي أبَقَ، فَنَذَرتُ إن أنا عايَنْتُه أنْ أقطعَ يدَه، فقد جاءَ فهو الآن بالجِسْرِ. قال: فقال الحسنُ: لا تَقطَعْ يدَه. وحدَّثه أنَّ رجلاً قال لعمرانَ بن حُصَن: إنَّ عبداً لي أَبَقَ، وإني نذرتُ إن أنا عاينتُه أنْ أقطعَ يدَه. قال: فلا تَقطَعْ يدَه، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَؤُم[2] فينا -أو قال: يقوم فينا - فيأمُرنا بالصَّدقة، ويَنْهانا عن

= طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، كلاهما عن المسعودي، عن جامع، عن ابن بريدة، عن بريدة الأسلمي مختصراً بقصة العرش، لٰكن في الرواية الثانية بدل ابن بريدة: عن رجل. قلنا: المحفوظ أن الحديث لعمران بن حصين، والمسعودي وإن كان قد اختلط، فروايته عن عمران هي الصحيحة لمتابعة الأعمش له.

قوله: «كان الله قبل كل شيء» قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٤١٠: وهو بمعنى «كان الله ولا شيء معه» وهي أصرح في الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب (يعني: ولم يكن شيء قبله)، وهي من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية، ووقفت في كلام له على هذا الحديث يرجح الرواية التي في هٰذا الباب على غيرها، مع أن قضية الجمع بين الروايتين تقتضي حمل هذه على التي في بدء الخلق (برقم (٣١٩١) ولفظها: كان الله ولم يكن شيء غيره) لا العكس، والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق. وانظر تتمة كلامه فيه.

(١) كذا في الأصول، وأقحم في (م) بعد المسور: ابن مخرمة، ولا ندري كيف جاءت، فإن المسور بن مخرمة صحابي صغير، وهو لا يروي عن الحسن. ومسور هذا لم نتبينه.

(٢) في (م) و(س) و(ق): يؤم، وضبب عليها في نسخة (س)، وفي (ظ١٠): يؤمر!

المُثْلةِ[1].

١٩٨٧٨- حدثنا إسماعيلُ، عن عليِّ بن زيد، عن أبي نَضْرة

عن عِمرانَ بنِ حُصَين قال: شَهِدتُ مع رسولِ الله ﷺ الفتحَ، فأقامَ بمكةَ ثمانيَ عشرةَ ليلةً لا يُصلِّي إلاّ ركعتينِ[2] يقول لأهل البلدِ: «صَلُّوا أرْبعاً فإنَّا سَفْرٌ»[3].

---

(١) حديث حسن، والمرفوع منه صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فيونس -وهو ابن عبيد- لم يسمعه من الحسن البصري، لٰكنه قد توبع كما في الرواية (١٩٩٩٦)، والحسن لم يسمعه من عمران، بينهما هياج بن عمران كما في الرواية (١٩٨٤٤). إسماعيل: هو ابن علية.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٧٣) و(٥٦١٦) من طريق أيوب بن محمد الوزان، عن إسماعيل ابن علية، عن يونس، عن الحسن، بهٰذا الإسناد، مختصراً. ولم يقل فيه: نبئت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٢٦) من طريق يزيد بن زريع، و١٨/(٣٢٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، به.

قوله: بالجسر، وهو الجسر الذي كانت فيه الوقعة بين المسلمين والفرس قرب الحيرة من بلاد العراق.

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): ثم يقول.

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «صلوا أربعاً فإنا سَفْر»، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد: وهو ابن جدعان. إسماعيل: هو ابن علية، وأبو نضرة: هو منذر بن مالك بن قُطَعَة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٨٣ و٢/ ٤٥٣، وأبو داود (١٢٢٩)، والبزار في «مسنده» (٣٦٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٥٧، وفي «الدلائل» ٥/ ١٠٥ من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. =

١٩٨٧٩- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن أبي قلابةَ، عن أبي المُهلَّب عن عمرانَ بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ فَدَى رجلينِ من المسلمينَ برجلٍ من المُشركينَ من بني عُقَيل[1].

١٩٨٨٠- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عبد المَجيد الثَّقفي، عن أيوبَ عن مُحمَّد: أنَّ زياداً استعمَلَ الحَكَمَ بن عَمْرو الغِفاريَّ على خُراسان، قال: فجعل عمرانُ يَتمنّاه، فلَقِيَه بالباب، فقال: لقد كان يُعجِبُني أنْ أَلْقاكَ، هل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا طاعةَ في مَعْصيةِ الله» قال الحكَم: نعم. قال: فكَبَّرَ عمرانُ[2].

= وسلف عن إسماعيل ابن علية مطولاً برقم (١٩٨٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. أيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وهو مكرر (١٩٨٢٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حصين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو الغفاري. أيوب: هو السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين. وزياد المذكور في القصة: هو ابن أبي سفيان المعروف بزياد ابن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٣٤) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن ابن سيرين، بهٰذا الإسناد. وفي إسناده صلة بن سليمان متروك.

وأخرجه في «الكبير» كذٰلك (٣١٦٠) و ١٨/(٤٣٢) من طريق سلم بن أبي الذيال، عن ابن سيرين، عن عمران أو الحكم. والرواية الثانية مختصرة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦١٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٧٤) =

١٩٨٨١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا خالدٌ، عن رجلٍ، عن مُطرِّف بن الشِّخِّير

عن عِمران بن حُصَين، قال: صَلَّيتُ خلفَ عليٍّ بن أبي طالب صلاةً ذَكَّرني صلاةً صلَّيتُها معَ رسولِ الله ﷺ والخَليفتينِ، قال: فانطلقتُ فصلَّيتُ معه، فإذا هو يُكبِّرُ كلَّما سجدَ وكلَّما رَفَعَ رأسَه من الرُّكوعِ، فقلت: يا أبا نُجَيدٍ، مَن أوَّلُ مَن تَرَكَه؟ قال: عثمانُ بن عفان حين كَبِرَ وضعُفَ صوتُه تَرَكه[1].

= من طريق سلم بن أبي الذيال أيضاً، وفي «الكبير» ١٨/(٤٣٥) من طريق عبد الله بن عون، كلاهما عن ابن سيرين، عن عمران والحكم مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٣٣) من طريق سلمة بن علقمة، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٣) من طريق حماد بن يحيى، كلاهما عن ابن سيرين، عن عمران وحده، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا طاعة لمخلوق في معصية الله».

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل المبهم، وهو غيلان بن جرير كما جاء مسمى في رواية ابن خزيمة، وسلف الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة برقم (١٩٨٤٠)، وسيأتي من طريق حماد بن زيد برقم (١٩٩٥٢) كلاهما عن غيلان، عن مطرف. عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٨١) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن خالد الحذاء، عن غيلان بن جرير، عن مطرف، به. وهٰذا إسناد صحيح، وانظر (١٩٨٤٠).

١٩٨٨٢- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِي، عن سليمان - يعني التَّيْمي - عن أبي العَلاء، عن مُطرِّف

عن عِمرانَ بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال له، أو لغيرِه: «هَلْ صُمْتَ سَرارَ هذا الشَّهْر؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ - أو أفطَرَ النّاسُ - فصُمْ يَوْمَينِ»[1].

١٩٨٨٣- حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن أيوب، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصين، عن النبيِّ ﷺ قال: كانتِ امرأةٌ أسَرَها العدوُّ، وكانوا يُريحُونَ إبلَهم عِشاءً، فأتَتِ الإبلَ تريدُ منها بعيراً تركبُه، فكلَّما دَنَتْ من بعيرٍ رَغَا، فتَرَكَته حتى أتَتْ ناقةً منها، فلم تَرغُ فركِبَتْ عليها، ثم نَجَتْ، فقَدِمتِ المدينةَ، فلمَّا رآها الناسُ قالوا: ناقةُ رسولِ الله ﷺ العَضْباءُ، قالت: إنِّي نَذَرتُ أن أنحرَها إنِ اللهُ أنجاني عليها. قال: «بِئْسَما جَزَيْتِيها، لا نَذْرَ لابنِ آدَمَ فيما لا يَمْلِكُ، ولا نَذْرَ في مَعْصيةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٠) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وفي رواية البزار أن رسول الله ﷺ قال له دون شك، ورواية النسائي لم يسق لفظها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٢٢) من طريق أبي زيد ثابت بن يزيد الأحول، عن سليمان التيمي، به. وانظر (١٩٨٣٩).

قوله: «سرار» قال السندي: بفتح السين وكسرها: آخر الشهر.

الله»[1].

١٩٨٨٤- حدثنا سفيانُ، عن ابن جُدْعان، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فنَزَلَت: ﴿يا أيُّها الناسُ اتَّقُوا ربَّكم إنَّ زَلْزلَةَ السَّاعة﴾ [الحج: ١] - [قال عبد الله بن أحمد]: سَقَطت على أبي كلمةٌ - راحِلَته، وقَفَ الناسُ، قال: «هَلْ تَدْرُونَ أيُّ يومٍ ذاكَ؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ - سقطت على أبي كلمةٌ - «يقول: يا آدمُ ابْعَثْ بَعْثَ النّارِ قال: وما بعثُ النار؟ قال: مِن كُلِّ ألفٍ تِسعَ مِئةٍ وتسعةً[2] وتِسعِينَ إلى النّارِ» قال: فَبَكَوْا، قال: «قارِبُوا وسَدِّدُوا، ما أنتُم في الأُمَمِ إلاّ كالرَّقْمَةِ، إنِّي لأرْجُو أنْ تكونُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. أيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٧٥، ومن طريقه البيهقي ٩/ ١٠٩-١١٠ و١٠/ ٦٨-٦٩ عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج قصة النذر الشافعي ٢/ ٧٥، وابن ماجه (٢١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠، وفي «الكبرى» (٤٧٥٤) من طريق سفيان، به.

وأخرجها كذلك عبد الرزاق (١٥٨١٤) و (١٨٥١٤) عن معمر، وابن حبان (٤٣٩١) من طريق عبد الوهّاب الثقفي، كلاهما عن أيوب السختياني، به. وسقط من المطبوع عبد الوهاب، واستدرك من «إتحاف المهرة» ٤/ ورقة ٢١٣.

وانظر (١٩٨٦٣).

(٢) لفظة: وتسعة، سقطت من (م).

رُبُعَ أهلِ الجَنَّةِ، إنِّي لأرْجُو أنْ تكونُوا ثُلُثَ أهلِ الجَنَّةِ»[1].

١٩٨٨٥- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن خَيْثمة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جدعان -وهو عليّ بن زيد- ضعيف، لكنه قد توبع، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، لٰكنه قد توبع أيضاً.

سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٣١)، والترمذي (٣١٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٢٨) و(٣٤٠) من طريقين عن الحسن، به.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٧/١١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٤٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن العلاء بن زياد العدوي، عن عمران. وهٰذا إسناد صحيح.

وسيأتي الحديث برقم (١٩٩٠١) و(١٩٩٠٢) من طريق قتادة عن الحسن عن عمران، ويأتي ذكر شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «سقطت على أبي كلمة» هٰذا من قول عبد الله بن الإمام أحمد، وقوله: «راحلته» متعلق بتلك الكلمة الساقطة، مثل: وقف راحلته.

«بعث النار» بفتح فسكون، أي: المبعوثين إليها.

«ما أنتم في الأمم» أي: بالنسبة إليهم، أي: فالمبعوثون غالبهم منهم، لا منكم.

«كالرقمة» بفتح الراء وسكون القاف، والرقمتان: هما الأثران في باطن عضدي الدابة شبه ظُفْرَين.

«ثلث أهل الجنة» وقد حقق الله تعالى رجاء نبيه بل زاد عليه حتى جاء ما يدل على أنهم ثلثا أهل الجنة، والثلث من غيرهم.

أو عن رجلٍ

عن عِمران بن حُصَين، قال: مَرَّ برجلٍ وهو يقرأُ على قومٍ، فلمَّا فَرَغَ سألَ، فقال عمرانُ: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعونَ، إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قَرَأَ القُرآنَ، فَلْيَسألِ اللهَ به، فإنَّه سَيَجِيءُ قومٌ يَقْرؤونَ القُرآنَ يَسألُونَ النّاسَ به»[1]. ٤/٤٣٣

١٩٨٨٦- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جامع بن شَدَّاد، عن صفوان بن مُحْرِز المازِني

عن عِمران بن حُصَين، قال: جاءَ النبيَّ ﷺ ناسٌ من بني تَمِيم، فقال: «أبشِرُوا يا بني تَميمٍ» قالوا: بَشَّرْتَنا فأعطِنا. قال: فكأن وجهَ رسولِ الله ﷺ كاد أن يَتغيَّرَ، قال: ثُمَّ جاءَ ناسٌ من أهلِ اليمن، فقال لهم: «اقْبَلُوا البُشْرى إذ لم يَقْبَلْها بنو تَميمٍ» قالوا: قد قَبِلْنا[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، خيثمة -وهو ابن أبي خيثمة- قال فيه ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: لين. وقوله في الإسناد: أو عن رجل عن عمران، هكذا وقع في هٰذا الإسناد، والمحفوظ فيه: خيثمة عن الحسن البصري عن عمران -ولم يسمع منه- كما سيأتي في الروايتين (١٩٩١٧) و(١٩٩٤٤)، ويأتي تخريجه وأحاديث الباب هناك. وسيأتي من طريق الأعمش عن خيثمة عن عمران برقم (١٩٩٩٧) وفي إسنادها مؤمل بن إسماعيل، وهو سيىء الحفظ.

قوله: «فلما فرغ سأل» أي: الناس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وانظر (١٩٨٢٢).

١٩٨٨٧- حدثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، عن سعيدٍ، عن حُسين المُعلِّم - قال: وقد سمعتُه من حُسَين - عن عبد الله بن بُرَيدة

عن عِمران بن حُصَين، قال: كنتُ رجلاً ذا أسقام كثيرةٍ، فسألتُ رسولَ الله ﷺ عن صلاتي قاعداً، قال: «صَلاتُكَ قاعِداً على النِّصفِ من صَلاتِكَ قائماً، وصلاةُ الرَّجلِ مُضطجِعاً على النِّصفِ مِن صلاتِهِ قاعِداً»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، عبد الوهاب الخفاف -وهو ابن عطاء- صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وقوله: «سمعته من حُسين»، القائل هو: عبد الوهاب نفسه. سعيد: هو ابن أبي عَروبة، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان العوذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢، والبخاري (١١١٥)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذي (٣٧١)، والبزار في «مسنده» (٣٥١٣)، والنسائي ٣/ ٢٢٣-٢٢٤، وابن الجارود (٢٣٠)، وابن خزيمة (١٢٣٦) و(١٢٤٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٥١٣)، والطبراني ١٨/ (٥٩٠)، والدارقطني ١/ ٤٢٢، والبيهقي ٢/ ٣٠٨ و٤٩١، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٨٠، والبغوي (٩٨٢) من طرق عن حسين بن ذكوان المعلم، بهٰذا الإسناد.

وقال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد إلا في هٰذا الحديث، وإنما يُروى عن النبي ﷺ من وجوه في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وإسناده حسن.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٥٨٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران أنه سأل رسول الله ﷺ -وكان رجلاً مبسوراً (يعني ذا باسور) -عن صلاة الرجل قائماً وقاعداً، فقال: «صلاته قاعداً على نصف صلاته قائماً».

وسيأتي بالأرقام (١٩٨٩٩) و(١٩٩٧٤) و(١٩٩٨٣). =

١٩٨٨٨- حدثنا عبدُ الوهَّاب، أخبرنا محمدُ بن الزُّبَير، عن أبيه، عن رجلٍ

عن عِمرانَ بن حُصين، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا نَذْرَ في غَضَبٍ، وكَفَّارتُه كَفَّارةُ اليَمِينِ»[1].

= وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال البغوي في «شرح السنة» ٤/١٠٩-١١٠: هٰذا الحديث في صلاة التطوع، لأن أداء الفرائض قاعداً مع القدرة على القيام لا يجوز، فإن صلى القادر صلاة التطوع قاعداً، فله نصف أجر القائم، قال سفيان الثوري: أما من له عذر من مرض أو غيره فصلى جالساً، فله مثل أجر القائم.

وهل يجوز أن يصلي التطوع نائماً مع القدرة على القيام أو القعود؟ فذهب بعضهم إلى أنه لا يجوز، وذهب قوم إلى جوازه، وأجره نصف أجر القاعد، وهو قول الحسن، وهو الأصح والأولى، لثبوت السنة فيه.

وقيل في معنى الحديث: إنه في صلاة الفرض، وأراد به المريض الذي لو تحامل، أمكنه القيام مع شدة المشقة والزيادة في العلة، فيجوز له أن يصلي قاعداً، وأجره نصف أجر القائم، ولو تحامل أمكنه القعود مع شدة المشقة، فله أن يصلي نائماً، وله نصف أجر القاعد، ولو قعد تمَّ أجره، ويشبه أن يكون هٰذا جواباً لعمران، فإنه كان مبسوراً، وعلة الباسور ليست بمانعة من القيام في الصلاة، ولكنه رخص له في القعود إذا اشتدت عليه المشقة.

قلنا: ويؤيد هذا الأخير حديث أنس السالف برقم (١٢٣٩٥) أن النبي ﷺ قدم المدينة وهي مَحمَّة، فَحُمَّ الناس، فدخل النبي ﷺ المسجد والناس قعود يصلون، فقال النبي ﷺ: «صلاة القاعد نصف صلاة القائم» فتجشم الناس الصلاة قياماً. وروي من وجه آخر صحيح عن أنس، سلف برقم (١٣٢٣٦).

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير -وهو الحنظلي البصري- متروك=

. . . . . .

= وقد اختلف عليه في الحديث، وأبوه الزبير تفرد بالرواية عنه ابنُه، وفيه رجل مبهم. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٩-١٣٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢١٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٨٦)، والحاكم ٤/٣٠٥ من طريق عبد الوهّاب بن عطاء الخفاف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٦١) من طريق حماد بن زيد، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١٢٩-١٣٠، وفي «شرح المشكل» (٢١٦٤) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، كلاهما عن محمد بن الزبير، به.

وأخرجه النسائي ٧/٢٨-٢٩، والطبراني ١٨/(٤٩٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٠٩-٢٢١٠، ومن طريقه البيهقي ١٠/٧٠ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن رجل من أهل البصرة قال: صحبت عمران، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «النذر نذران: فما كان من نذر في طاعة الله، فذٰلك لله، وفيه الوفاء، وما كان من نذر في معصية الله فذٰلك للشيطان، ولا وفاء فيه، ويكفِّره ما يكفر اليمينَ». لٰكن في رواية ابن عدي لم يذكر في إسناده والد محمد: الزبيرَ.

وأخرجه النسائي ٧/٢٧-٢٨ و٢٨، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١٢٩، وفي «شرح المشكل» (٢١٦٠) و(٢١٦١) و(٢١٦٢)، والطبراني ١٨/(٤٨٥) و(٤٨٧) و(٤٨٨)، وابن عدي ٦/٢٢٠٩، والبيهقي ١٠/٧٠، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٥٦ من طرق عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران. ليس فيه ذكر الرجل المبهم. قال البيهقي: الزبير لم يسمع من عمران، وأسند عن محمد بن الزبير أن أباه لم يسمع من عمران، وقال النسائي: قيل: إن الزبير لم يسمع من عمران.

وأخرجه ابن عدي ٦/٢٢١٠، ومن طريقه البيهقي ١٠/٧٠ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من بني حنظلة، عن أبيه، عن عمران. =

١٩٨٨٩- حدثنا مَحبُوب بن الحسن بن هِلال بن أبي زَيْنب، حدثنا خالدٌ، عن زُرَارة بن أوْفَى القُشَيري

عن عِمران بن حُصَين، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الظُّهر: فلمَّا انصرفَ قال: «أيُّكُم قرأَ بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾؟» قال بعضُ القوم: أنا يا رسولَ الله. قال: «لقد عَرفْتُ أنَّ بَعضَكُم خالَجَنِيها»[1].

١٩٨٩٠- حدثنا مَحبُوب بن الحسن، حدثنا خالدٌ الحَذَّاء، عن أبي قِلابَة، عن أبي المُهلَّب

= وأخرجه الحاكم ٤/٣٠٥ من طريق معمر، والبيهقي ١٠/٧٠ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من بني حنظلة (في رواية الحاكم: من بني حنيفة) عن عمران. ولفظه عند الحاكم: «لا نذر في معصية».

وسيأتي برقم (١٩٩٥٥) و(١٩٩٥٦).

وسيأتي من طريق محمد بن الزبير، عن الحسن البصري عن عمران برقم (١٩٩٤٥) و(١٩٩٨٥).

ويغني عنه حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٣٠١) ولفظه: «كفارة النذر كفارة اليمين».

قوله: «لا نذر في غضب» قال السندي: أي: فيما أوجب على نفسه حالة الغضب، بمعنى أنه لا يُوجَبُ المنذور، لا بمعنى أنه لا ينعقد، ولذلك قال: «وكفارته كفارة يمين». وانظر «الفتح» ١١/٥٨٦ فما بعد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن الحسن بن هلال ومحبوب لقبه. وقد توبع. خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وانظر (١٩٨١٥).

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا بلغه وفاةُ النَّجاشيِّ، قال: «إنَّ أخاكم النَّجاشيَّ قد ماتَ، فصَلُّوا عليه» فقام فصلَّى عليه والناسُ خلفَه[1].

١٩٨٩١- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أخاً لَكُم قد ماتَ، فقُومُوا فصَلُّوا عليه» يعني النَّجاشيَّ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محبوب بن الحسن، واسمه محمد بن الحسن بن هلال، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد الحذاء: هو ابن مهران البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب: هو الجرمي، عم أبي قلابة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه في «الأوسط» (٥٩٨٣) من طريق عبد الله بن الصباح العطار، عن محبوب، به.

وانظر (١٩٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مقسم المعروف بابن عُلية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٦٠) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥٣)، والنسائي ٤/٥٧، والبيهقي ٤/٥٠ من طريق=

١٩٨٩٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيريُّ، عن أبي العلاءِ، عن مُطرِّف عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: قيل لرسولِ الله ﷺ: إنَّ فلاناً لا يُفطِرُ نهاراً! قال: «لا أفْطَرَ ولا صامَ»[1].

١٩٨٩٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أبو هارون الغَنَوي، عن مُطرِّف، قال:

قال لي عمرانُ بن حُصَين: أيْ مُطرِّفُ، واللهِ إنْ كنتُ لأُرَى أنِّي لو شئتُ حَدَّثتُ عن نبيِّ الله ﷺ يومينِ مُتتابعينِ لا أُعيدُ حديثاً، ثمَّ لقد زادني بُطْئاً عن ذٰلك وكراهيةً له أنَّ رِجالاً[2] من أصحابِ مُحمَّد ﷺ - أو من بعضِ أصحابِ مُحمَّدٍ ﷺ - شَهِدتُ كما شَهِدُوا، وسمعتُ كما سَمِعُوا، يُحدِّثون أحاديثَ ما هي كما يقولونَ، ولقد عَلِمتُ أنهم لا يَأْلُونَ عن الخيرِ، فأخافُ

= إسماعيل ابن عُلية، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٢، و١٤/١٥٤، ومن طريقه الطبراني ١٨/(٤٦١) عن عبد الوهاب الثقفي، والطبراني ١٨/(٤٦٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد، كلاهما عن أيوب السختياني، به. وسقط من رواية الطبراني الثانية: أبو قلابة.

وانظر (١٩٨٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه. وهو مكرر (١٩٨٢٥).

(٢) في (ظ١٠) و«أطراف المسند» ٥/١٠٨-١٠٩: أني رجل، والمثبت من بقية الأصول الخطية، و«مجمع الزوائد» ١/١٤١.

أنْ يُشبَّهَ لي كما شُبِّه لهم، فكان أحياناً يقول: لو حدَّثتُكم أنِّي سمعتُ من نبيِّ الله ﷺ كذا وكذا، رأيتُ أنِّي قد صدقتُ، وأحياناً يَعزِمُ فيقول: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: كذا وكذا.

قال أبو عبد الرحمٰن: حدثني نَصْرُ بن علي، حدثنا بِشْر بن المُفضَّل، عن أبي هارون الغَنَويِّ، قال: حدثني هانىءٌ الأعورُ، عن مُطرِّف، عن عِمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ نحو هٰذا الحديث. فحدَّثتُ به أبي فاستَحسَنه، وقال: زاد فيه رجلاً[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إسناده الأول رجاله ثقات، لٰكنه منقطع، أبو هارون الغنوي -وهو إبراهيم بن العلاء- لم يسمعه من مطرف- وهو ابن عبد الله بن الشخير بينهما هانىء الأعور كما في الإسناد الثاني.

والإسناد الثاني ضعيف، هانىء الأعور، تفرد بالرواية عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» فهو في عداد المجهولين، وباقي رجاله ثقات.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ١٨/(١٩٥)، والخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» ٢/٤٤ من طريق محمد بن سليم الراسبي، عن حميد بن هلال، قال: قال عمران بن حصين سمعت من النبي ﷺ أحاديث سمعتها وحفظتها ما يمنعني أن أحدث بها إلا أصحابي يخالفوني فيها. قلنا: ومحمد ابن سليم وهو أبو هلال الراسبي ضعيف، وحميد بن هلال لم تذكر له رواية عن عمران، وإنما يروي عنه بواسطة كما في الحديث السالف برقم (١٩٨٣٣).

قوله: «لأُرى» قال السندي: بضم الهمزة، أي: أظن.

«بطئاً» بضم فسكون، آخره همزة، أي: تأخراً.

«لا يألون» أي: لا يُقَصِّرون.

«أن يشبه» بالتشديد على بناء المفعول، وكذا قوله: «كما شُبِّه».

«فكان أحياناً» أي: إذا روى الحديث «يقول: لو حدثتكم ...إلخ» أي: لا يجزم بأنه سمع، احتياطاً. وأحياناً يجزم.

١٩٨٩٤- حدثنا إسماعيلُ، عن أيوبَ، عن أبي قِلَابة، عن أبي المُهلَّب

عن عِمران بن حُصَين قال: كانت ثَقِيفٌ حُلَفاءَ لبني عُقَيل، فأسَرَت ثقيفٌ رجلَينِ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وأسَرَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ رجلاً من بني عُقَيل، وأُصيبَتْ معه العَضْباء، فأتى عليه رسولُ الله ﷺ وهو في الوَثَاق، فقال: يا محمَّدُ يا محمَّدُ! فقال: «ما شأنُك؟» فقال: بِمَ أخذْتَني؟ بِمَ أخذْتَ سابقةَ الحاجِّ؟ إعظاماً لذلك. فقال: «أخذْتُكَ بجَرِيرةِ حُلَفائِكَ ثَقِيفٍ» ثم انصرف عنه، فقال: يا مُحمَّدُ يا محمَّدُ. وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رقيقاً، فأتاه فقال: «ما شَأنُكَ؟» قال: إني مُسْلمٌ. قال: «لَوْ قُلْتَها وأنتَ تَملِكُ أمْرَكَ أفلَحْتَ كلَّ الفَلاحِ» ثم انصرف عنه، فناداه: يا محمّدُ يا محمّدُ. فأتاه فقال: «ما شَأنُكَ؟» فقال: إني جائعٌ فأطعِمْني، وظَمْآنُ فاسقِني. قال: «هٰذِه حاجَتُكَ» قال: ففُدِيَ بالرَّجُلين. ٤/٤٣٤

وأُسِرَتِ امرأةٌ من الأنصارِ، وأُصيبَ معها العَضْباءُ، فكانت المرأةُ في الوَثَاق، فانفَلَتَت ذاتَ ليلةٍ من الوَثَاق، فأتَتِ الإبلَ، فجَعلَتْ إذا دَنَتْ من البعيرِ رَغَا، فتتركُه حتى تنتهيَ إلى العَضْباءِ، فلم تَرْغُ قال: وناقةٌ مُنوَّقة، فقَعدْت في عَجُزِها ثم زَجَرَتْها، فانطلقَتْ، ونَذِرُوا بها فطَلَبوها فأعجَزَتْهم، فنذَرَتْ إنِ اللهُ أنجاها لَتَنحرَنَّها، فلمَّا قَدِمتِ المدينةَ، رآها الناسُ، فقالوا:

العضباءُ ناقةُ رسولِ الله ﷺ! فقالت: إني قد نَذرْتُ إنْ أنْجاها الله عليها لَتَنحرنَّها، فأتَوُا النبيَّ ﷺ فذَكَروا ذلك له، فقال: «سُبْحانَ الله بِئْسَما جَزَتْها؛ إنِ اللهُ أنْجاها لَتنحَرنَّها! لا وَفَاءَ لِنَذْرٍ في مَعصِيَةِ الله، ولا نَذْرَ[1] فيما لا يَمْلِكُ العَبْدُ»[2].

١٩٨٩٥- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيري، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف، قال:

قال لي عِمرانُ: إني لأُحدِّثُك بالحديث اليومَ لِينفعَكَ الله به بعدَ اليوم، اعلَمْ أنَّ خيرَ عبادِ الله يومَ القِيامة الحمَّادون، واعلَمْ أنَّه لن تزالَ طائفةٌ من أهلِ الإسلام يُقاتِلُون على الحقِّ ظاهِرينَ على مَن ناوأهُم حتى يُقاتِلُوا الدجالَ، واعلَمْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قد أعمَرَ طائفةً[3] من أهلِه في العَشْر، فلم تنزِل آيةٌ تَنسخُ ذٰلك، ولم يَنْهَ عنه رسولُ الله ﷺ حتى مَضَى لوجهِه، ارتأى كلُّ

---

(١) لفظة: «نذر» ليست في (ظ١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٤١)، وأبو داود في رواية ابن العبد كما في «التحفة» ٨/٢٠٢، وابن الجارود (٩٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٥٦) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦٣).

قال السندي: قوله: «ناقة منوقة» بتشديد الواو المفتوحة، أي: مجربة. «ونذروا بها» بكسر الذال، أي: علموا بها.

(٣) لفظة «طائفة» سقطت من (م).

امرىءٍ بعدُ ما شاءَ[1] أن يَرْتَئِيَ[2].

---

(١) في (م) و(ق): شاء الله!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسماعيل: هو ابن عُلية، والجريري: هو سعيد بن إياس، ورواية إسماعيل عنه قبل اختلاطه، وأبو العلاء ابن الشخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢١١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد، عن الجريري، عن ابن الشخير -ولم يعينه- عن عمران دون قوله: «خير العباد الحمادون» وجعل قصة الطائفة المنصورة مرفوعة.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مورق، عن ابن الشخير، عن عمران رفعه: «إن أفضل عباد الله يوم القيامة الحمادون، ثم لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون من ناوأهم من أهل الشرك حتى يقاتلوا الدجال».

وأخرج أبو عوانة ٥/١١٠ من طريق حماد بن زيد، عن الجريري، عن مطرف، عن عمران رفعه: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة». قال مطرف: فنظرت في هٰذه العصابة فإذا هم أهل الشام. وليس فيه أبو العلاء.

وسلفت هٰذه القطعة مرفوعة من طريق قتادة عن مطرف عن عمران بن حصين برقم (١٩٨٥١).

وأخرج المرفوع منه مسلم (١٢٢٦) (١٦٥) من طريق إسماعيل ابن عُلية، به.

وأخرجه كذلك ابن ماجه (٢٩٧٨)، والطبراني في «الكبير»١٨/(٢١٥) من طريق حماد أبي أسامة، والطبراني ١٨/(٢١٤) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن الجريري، به.

وأخرجه كذلك مسلم (١٢٢٦) (١٦٦)، والطبراني ١٨/(٢١٣) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن الجريري، به. =

١٩٨٩٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ[١]، عن التَّيْمي، عن أبي العَلاءِ، قال: أُراه عن مُطرِّف

عن عِمران أنَّ رسولَ الله ﷺ قال له أو لغيره: «هَلْ صُمْتَ سَرارَ هٰذا الشَّهرِ؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ - أو أفطَرَ الناسُ - فصُمْ يَومَينِ»[٢].

= وأخرجه الطبراني ١٨/(٢١٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، عن الجريري، عن يزيد أبي العلاء، عن عمران بقصة العمرة حسب، ولم يذكر فيه مطرفاً.

وأخرج قصة العمرة الطبراني ١٨/(٢٥٠) من طريق حميد بن هلال، عن مطرف، به. وانظر (١٩٨٣٣).

قوله: «الحمادون» قال السندي: الذين يكثرون الحمد لله تعالى في كل حال، فإن فيه مع فضيلة الحمد الرِّضا عنه تعالى في كل حال.

«في العشر»، أي: عشر ذي الحجة، وهم حجوا في تلك السنة أيضاً فصاروا متمتعين.

«ارتأى» افتعال من الرأي، والمراد تعريضه لعمر بأنَّ مَنْعَه التمتع رأيٌ لا يعارض السُّنَّة الثابتة.

(١) تحرف في (م) إلى: يحيى عن سعيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. التيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٦٩) عن عمرو بن علي، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولم يشك فيه وعنده أن النبي ﷺ قال له، ولم يقل: أو لغيره. وقال عَقِبه: قال عمرو: حدثنا يحيى مرتين مرة عن مطرف أن النبي ﷺ قال لعمران.

وانظر (١٩٨٣٩).

١٩٨٩٧- حدثنا يحيى، عن الحَسَن بن ذَكْوان، قال: حدثني أبو رجاءٍ، قال:

حدثني عِمرانُ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَخْرُجُ مِن النّارِ قَوْمٌ بشفاعَةِ محمدٍ، فيُسَمَّوْنَ الجَهنَّمِيِّينَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحسن بن ذكوان -وهو أبو سلمة البصري-، فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي والدارقطني، وقال أحمد: أحاديثه أباطيل، وحَسَّن القولَ فيه يحيى القطان، وقال البزار: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يخرج له البخاري في «صحيحه» سوى هٰذا الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البخاري (٦٥٦٦)، وأبو داود (٤٧٤٠)، وابن ماجه (٤٣١٥)، والترمذي (٢٦٠٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٦٥ و٦٦٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٨٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٤٤، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٩٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخْرجه البزار في «مسنده» (٣٥٨٦)، والطبراني ١٨/ (٢٨٨) من طريق صفوان بن عيسى، عن الحسن بن ذكوان، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٢٨٤) عن محمد بن علي بن شعيب السمسار، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن يحيى القطان، عن عمران بن مسلم القصير، عن أبي رجاء، به. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن علي شيخ الطبراني، فقد ترجم له الخطيب في «تاريخه» ٣/ ٦٦ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأخرجه البزار وحده (٣٥٨٥) عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى القطان، عن الحسن بن ذكوان، به موقوفاً.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣١٢)، وذكرنا شواهده هناك.

١٩٨٩٨- حدثنا يحيى، عن عَوْفٍ، حدثنا أبو رجاءٍ

حدثني عِمرانُ بن حُصَين، قال: كُنَّا في سَفرٍ مع رسولِ الله ﷺ، وإنَّا أسْرَيْنا حتى إذا كُنَّا في آخرِ اللَّيل وَقَعْنا تلكَ الوَقْعةَ، فلا وقعةَ أحْلَى عندَ المُسافرِ منها، قال: فما أيقَظَنا إلا حرُّ الشَّمس، وكان أوَّلَ من استيقظَ فلانٌ، ثم فلانٌ - كان يُسمِّيهم أبو رجاءٍ، ونَسِيَهم عَوْفٌ - ثمَّ عمرُ بن الخطَّاب الرابعُ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا نامَ لم نُوقِظْه حتى يكونَ هو يَستيقِظُ، لأنَّا لا نَدري ما يَحدُثُ[1] له في نومِه، فلمَّا استَيقظَ عمرُ ورأى ما أصابَ الناسَ، وكان رجلاً أجوَفَ جَلِيداً، قال: فكبَّر ورَفَعَ صوتَه بالتَّكبير، فما زالَ يُكبِّرُ ويَرْفعُ صوتَه بالتَّكبيرِ حتى استيقظَ لصوتِه رسولُ الله ﷺ، فلما استيقظَ رسولُ الله ﷺ شَكَوُا الذي أصابَهم، فقال: «لا ضَيْرَ - أو لا يَضِيرُ - ارتَحِلُوا» فارتحلَ فسارَ غيرَ بعيدٍ، ثم نَزَلَ فدعا بالوَضُوءِ، فتوضَّأ ونُودِيَ بالصَلاة، فصلَّى بالناس، فلمّا انفتَلَ من صلاتِه، إذا هو برجلٍ مُعتزلٍ لم يُصلِّ مع القوم، فقال: «ما مَنَعَكَ يا فُلانُ أنْ تُصَلِّيَ معَ القَومِ؟» فقال: يا رسولَ الله، أصابَتْني جَنابةٌ ولا ماءَ. قال رسولُ الله ﷺ: «عليكَ بالصَّعيدِ فإنه يَكفِيكَ».

ثمَّ سارَ رسولُ الله ﷺ، فاشتكَى إليه الناسُ العطشَ، فنَزَلَ فدعا فلاناً - كان يُسمِّيه أبو رجاءٍ، ونَسِيَه عوفٌ -ودعا علياً

---

(١) زاد في (م) و(س) هنا: أو يحدث، ولم ترد في بقية النسخ.

فقال: «اذْهَبا فابْغِيا لنا الماءَ» قال: فانطَلَقا[1]، فيَلقَيانِ امرأةً بين مَزادَتَيْنِ أو سَطِيحَتينِ من ماءٍ على بَعيرٍ لها، فقالا لها: أينَ الماءُ؟ فقالت: عَهْدي بالماء أمسِ هٰذه الساعةَ، ونَفَرُنا خُلُوفٌ. قال: فقالا لها: انطَلِقي إذاً. قالت: إلى أينَ. قالا: إلى رسولِ الله. قالت: هذا الذي يُقالُ له: الصابىءُ؟ قالا: هو الذي تَعنِينَ، فانطَلِقي إذاً، فجاءا بها إلى رسولِ الله ﷺ فحَدَّثاه الحديثَ، فاستَنزَلُوها عن بعيرِها، ودعا رسولُ الله ﷺ بإناءٍ فأفرَغَ فيه من أفواهِ المَزَادتينِ أو السَّطِيحتينِ، وأوْكَى أفواهَهُما فأطلَقَ العَزَالِي، ونُودِيَ في الناسِ: أنِ اسقُوا واستَقُوا، فسَقَى من شاءَ، واستَقَى مَن شاءَ، وكان آخِرَ ذٰلك أنْ أعطَى الذي أصابَتْه الجَنابةُ إناءً من ماءٍ، فقال: «اذهَبْ فأفرِغْهُ عَليكَ» قال: وهي قائمةٌ تَنظُرُ ما يُفْعَل بمائِها، قال: وايْمُ اللهِ، لقد أُقلِعَ عنها، وإنّه لَيُخيَّلُ إلينا أنها أشدُّ مِلأَةً منها حين ابتدأ فيها، فقال رسولُ الله ﷺ: «اجْمَعُوا لها» فجَمَعُوا[2] لها مِن بينِ عَجْوةٍ ودَقِيقةٍ وسَوِيقةٍ، حتى جَمعُوا لها طعاماً كثيراً وجَعلُوه في ثَوْبٍ، وحملُوها على بعيرِها، ووضعوا الثَّوبَ بينَ يديها، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «تَعْلَمِينَ واللهِ ما رَزِئْناكِ مِن مائِكِ شيئاً، ولكِنَّ الله هو سَقَانا». قال: فأتَتْ أهلَها وقد احتبَسَتْ عنهم، فقالوا:

٤/٤٣٥

---

(١) في (م): فانطلقنا.

(٢) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) وبقية النسخ: فجمع.

ما حَبَسَكِ يا فلانةُ؟ فقالت: العجبُ، لَقِيَني رجلانِ فذَهَبا بي إلى هٰذا الذي يُقال له: الصابىءُ، ففَعَلَ بمائي كذا وكذا - للذي قد كانَ-، فواللهِ إنَّه لأسحرُ مَن بينَ هٰذه وهٰذه - وقالَتْ بإصبَعَيْها الوسطى والسَّبَّابة فرفعَتْهما إلى السَّماء؛ تعني السماءَ والأرض - أو إنَّه لَرسولُ الله حقّاً.

قال: وكان المُسلمونَ بَعْدُ يُغِيرونَ على ما حولَها من المُشْركينَ ولا يُصِيبونَ الصِّرْمَ الذي هي منه، فقالت يوماً لقومها: ما أرَى[1] أنَّ هٰؤلاءِ القومَ يَدَعُونكم عَمْداً[2]، فهَلْ لكم في الإسلام؟ فأطاعُوها فدَخلُوا في الإسلامِ[3].

---

(١) المثبت من (ق)، وفي (ظ١٠) و(س): ما أدري.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): إلا عمداً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٧٧-٢٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٤٤)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٤)، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، وابن حبان (١٣٠١) و(١٣٠٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٠) من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٢٠٥٣٧)، وابن أبي شيبة ١/ ١٥٦ و٢/ ٦٧ و١١/ ٤٧٦-٤٧٧، والدارمي (٧٤٣)، والبخاري (٣٤٨)، ومسلم (٦٨٢)، والنسائي ١/ ١٧١، وابن خزيمة (١١٣) و(٢٧١) و(٩٨٧) و(٩٩٧)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٧-٣٠٨ و٢/ ٢٥٦-٢٥٧، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٦) و(٥٠٩)=

. . . . . .

=والطحاوي ١/ ٤٠١، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٧٦) و(٢٧٧)، والدارقطني ١/ ٢٠٢، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٢٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٢ و٢١٨-٢١٩ و٤٠٤، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٧٦-٢٧٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧١٧) من طرق عن عوف الأعرابي، به.

وأخرجه كذلك الطيالسي (٨٥٧)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٤٣، والبخاري (٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٨ و٢/ ٢٥٤-٢٥٥ و٢٥٥-٢٥٦، والطحاوي ١/ ٤٠٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٨٢) و(٢٨٥) و(٢٨٩)، والدارقطني ١/ ٢٠٠ و٢٠٠-٢٠١، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٩ و٢١٩-٢٢٠، وفي «الدلائل» ٤/ ٢٧٩-٢٨١ و٦/ ١٣٠-١٣١، والبغوي (٣٠٩) من طرق عن أبي رجاء العطاردي، به.

وسلف من طريق الحسن عن عمران مختصراً برقم (١٩٨٧٢).

وانظر حديث أبي قتادة الآتي ٥/ ٢٩٨، ففيه أن عمران كان حاضراً للحادثة، وانظر لذلك «فتح الباري» ١/ ٤٤٨-٤٥٤.

قال السندي: قوله: «أسرينا» الإسراء: هو سير الليل.

«تلك الوقعة» المعهودة لمن نزل آخر الليل من المسافرين، والمراد بالوقعة النوم.

«أجوف» يخرج صوته من جوفه بقوة. «جليداً» من الجلادة، بمعنى الصلابة.

«الوَضوء» بفتح الواو، أي: الماء الذي يتوضأ به.

«عليك بالصعيد» أي تيمم به، ففيه التيمم للجنب، وعليه أهل العلم.

«فابغيا لنا» بهمزة وصل، أي: فاطلبا لنا، وفي بعض النسخ: «فابغيانا» بلا لام، وحينئذٍ هو بهمزة قطع من أبغيتك الشيء، أي: أعنتك على طلبه.

«مزادتين»: بفتح الميم، القربتان الكبيرتان. =

١٩٨٩٩- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن حُسَين المُعلِّم، حدثنا عبدُ الله ابن بُرَيدة

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الرَّجلِ قاعداً، فقال: «مَن صَلَّى قائماً، فهو أفضَلُ، وصلاةُ الرَّجلِ قاعِداً على النِّصفِ مِن صلاتِه قائِماً، وصلاتُه نائماً على النِّصفِ مِن صلاتِه قاعِداً»[1].

= «سطيحتين» بفتح سين وكسر طاء، والسطيحة: مزادة من جلدين قوبل أحدهما بالآخر فسطح عليه، وهي من أواني المياه.

«نفرنا» أي: رجالنا، ونفر الإنسان: رهطه وعشيرته، وهو اسم جمع، لا واحد له من لفظه.

«خلوف» بضم الخاء، جمع خالف، يقال لمن غاب، فلذٰلك خرجت للماء.

«الصابىء» الخارج عن دين آبائه، وكانوا يقولون للمؤمنين ذٰلك ذماً.

«أوكى» بلا همزة في آخره، أي: شَدَّ ورَبط.

«العزالي» بفتح المهلمة والزاي وكسر لام وفتح ياء، ويجوز فتح اللام، أي: أفواههما السفلى، ويطلق على الفم الأعلى أيضاً، بفتح مهملة ممدود.

«أقلع عنها» أي: عن القرب.

«ما رزئناك» بفتح الراء وكسر الزاي، ويجوز فتحها، وبعدها همزة ساكنة، أي: نقصناك.

«الصِّرْم» بكسر الصاد وسكون راء، أبيات مجتمعة من الناس.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين المعلِّم: هو ابن ذكوان.

وأخرجه أبو داود (٩٥١)، وابن خزيمة (١٢٤٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٩٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن خزيمة مختصرة. وانظر (١٩٨٨٧).

١٩٩٠٠- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعْبة، حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ رجلاً عَضَّ يدَ رجلٍ، فانتزَعَ يدَه فنَدَرَتْ ثنيَّتُه - أو ثَنِيَّتاه - فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: «يَعَضُّ أحَدُكم أخاهُ كما يَعَضُّ الفَحْلُ، لا دِيَةَ لكَ»[1].

١٩٩٠١- حدثنا يحيى، عن هشامٍ، حدثنا قتادةُ، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال، وهو في بعضِ أسفارِه، وقد تَفاوَتَ بينَ أصحابِه السيرُ، رفعَ بهاتينِ الآيتينِ صوتَه: «﴿يا أيُّها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُم إنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعةِ شيءٌ عَظِيمٌ يومَ تَرَوْنَها تَذْهَلُ﴾» [الحج: ٢] حتى بَلَغَ آخرَ الآيتين، قال: فلمَّا سمعَ أصحابُه بذٰلك حَثُّوا المَطِيَّ وعرفُوا أنه عندَ قولٍ يقولُه، فلمّا تَأَشَّبُوا حولَه قال: «أتَدْرُونَ أيُّ يومٍ ذاكَ؟» قال: «ذاكَ يومُ يُنادَى آدمُ، فيُنادِيهِ رَبُّه فيقولُ: يا آدمُ ابْعَثْ بَعْثاً إلى النّارِ. فيقولُ: يا رَبِّ، وما بَعْثُ النّارِ؟ قال: مِن كُلِّ ألفٍ تِسعَ مئةٍ وتِسعةً وتِسعِينَ في النَّارِ، وواحِدٌ في الجَنَّةِ» قال: فأبلَسَ أصحابُه حتى ما أوضَحُوا بضَاحكةٍ، فلما رأى ذٰلك، قال: «اعْمَلُوا وأبشِرُوا، فوالَّذي نَفْسُ محمدٍ بِيده، إنَّكُم لَمَعَ خَليقَتَينِ ما كانَتا معَ شيءٍ قَطُّ إلاّ كَثَرَتاهُ: يَأجوجَ ومَأجُوجَ، ومَن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٩٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢٩).

هلَكَ مِن بني آدمَ وبني إبلِيسَ» قال: فأُسرِي[1] عنهم، ثم قال: «اعْمَلُوا وأبشِرُوا، فَوالذِي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، ما أنتُم في النّاسِ إلاّ كالشَّامَةِ في جَنْبِ البَعِير، أو الرَّقْمَةِ في ذِراعِ الدَّابَّةِ»[2].

---

(١) كذا في (م) و(س) ، وفي نسخة (ظ١٠) و(ق): فَسُرِّي، وعليه لا يكون فرقٌ بين هٰذه الرواية والتي تليها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن- وهو البصري- لم يسمع من عمران، لٰكنه قد توبع. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه الترمذي (٣١٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٦٩)، والطبري في «التفسير» ١٧/ ١١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٠٧)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٤٦٥ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٥)، والحاكم ٤/ ٥٦٧ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٩٨) و(٣٠٦) و(٣٠٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢٦٣٦)، والحاكم ١/ ٢٨ و٢/ ٢٣٣-٢٣٤ و٢٤٥ و٣٨٥ و٣٨٥-٣٨٦ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه الطبري ١٧/ ١١١ من طريق سليمان بن طرخان، عن قتادة، عن صاحب له، عن عمران.

وانظر (١٩٨٨٤).

ويشهد له حديث أنس عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣١، وصححه ابن حبان (٧٣٥٤).

وحديث ابن عباس عند الحاكم ٤/ ٥٦٨، وصححه.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٦١)، وانظر تتمة شواهده هناك. =

١٩٩٠٢- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ وهشام بن أبي عبدِ الله، فذكر معناه إلا أنه قال: فسُرِّيَ عن القوم. وقال: «إلاَّ كَثَّرتاه»[١].

١٩٩٠٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشام، حدثنا يحيى[٢]، عن أبي قِلابة، عن أبي المُهلَّب

أنَّ عمرانَ بن حُصَين حدَّثه: أنَّ امرأةً أتَتِ النبيَّ ﷺ من جُهَينةَ حُبْلَى من الزِّنى، فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي أصبتُ حَدّاً، فأقِمْه عليَّ. قال: فدعا وَليَّها فقال: «أحسِنْ إليها، فإذا وَضَعَتْ فَأْتِني بها» ففعل، فأمَرَ بها فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمرَ بها

= قال السندي: قوله: «المطي» الدّوابّ.

«أنه عند قول يقوله» أي: أنه يقصد أن يقول لهم قولاً.

«تأشبوا» بهمزة وتشديد شين معجمة، بعدها موحدة، يقال: تأشب القوم: إذا اختلطوا، وفي «النهاية» أي: تدانوا وتضامُّوا.

«فأبلسوا» على بناء الفاعل، أي: سكتوا حزناً، والمبلس: الساكت من الحزن.

«بضاحكة» واحدة الضواحك، وهي أربعة، وسُمِّيت ضواحك، لأنها تظهر عند الضحك.

«إلا كثرتاه» بالتخفيف، أي: غلبتاه بالكثرة، يقال: كاثَرْتُهُ فكَثَرْتُه، أي: غلبته بالكثرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن لم يسمع من عمران، لٰكنه قد توبع. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٨٥ و٤/ ٥٦٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد، ولم يقرن في الرواية الأولى بسعيد هشاماً.

وانظر ما قبله.

(٢) قوله: «حدثنا يحيى» سقط من (م).

فرُجِمَتْ، ثمَّ صلَّى عليها، فقال عمرُ: تُصلِّي عليها وقد زَنَتْ؟! فقال: «لقد تابَتْ تَوْبةً لو قُسِمَتْ بينَ سَبعِينَ مِن أهلِ المدينةِ لَوَسِعَتْهم، وهَلْ وَجَدْتَ أفضَلَ مِن أنْ جادَتْ بِنَفْسِها لله؟!»[1].

١٩٩٠٤- حدينا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعْبة، حدثنا قتادةُ، عن أبي مُرَايةَ ٤/٤٣٦

عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا طاعَةَ في مَعصِيَةِ الله»[2].

١٩٩٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا خالدُ بن رباحٍ، قال: سمعتُ أبا السَّوَّار، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم. هشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطيالسي (٨٤٨)، والدارمي (٢٣٢٥)، ومسلم (١٦٩٦)، وأبو داود (٤٤٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٦٣-٦٤، وفي «الكبرى» (٢٠٨٤) و(٧١٨٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٧)، والدارقطني ٣/١٠١ و١٠٢ و١٢٧، والبيهقي ٤/١٨ و٨/٢١٧-٢١٨ و٢١٨ و٢٢٥ وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٩ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، سلف الكلام عليه برقم (١٩٨٢٤).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

سمعتُ عمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّه»[1].

١٩٩٠٦- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعْبة، حدثني أبو جَمْرة، حدثني زَهْدَمُ بن مُضرِّب[2]، قال:

سمعتُ عِمران بنَ حُصَين يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيرُكُم قَرْني ثم الَّذينَ يَلُونَهُم، ثم الَّذينَ يَلُونَهُم،- لا أدري[3] مرتين أو ثلاثةً - ثُمَّ يَأْتي - أو يَجِيءُ - بعدَكُم قَوْمٌ يَنذُرُونَ فلا يُوفُونَ، ويَخُونُونَ ولا يُتَّمَنُونَ[4]، ويَشهَدُونَ ولا يُستَشهَدُونَ، ويَفْشُو فيهم السِّمَنُ»[5].

١٩٩٠٧- حدثنا يحيى، حدثنا عِمرانُ القَصير، حدثنا أبو رَجاءٍ عن عِمران بن حُصَين، قال: نَزلَتْ آيةُ المُتْعة في كتاب الله،

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خالد بن رباح -وهو الهذلي- فهو صدوق لا بأس به. وهو مكرر (١٩٨١٧).

(٢) تحرف في (م) إلى: مضرس.

(٣) القائل: هو عمران بن حصين كما في رواية البخاري.

(٤) في (م) و(ق): يؤتمنون.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جمرة -بالجيم-: هو نصر بن عمران.

وأخرجه البخاري (٦٦٩٥)، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٩١، وابن حزم في «الإحكام في أصول الأحكام» ٥/ ١١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٠) و(١٩٨٣٥).

وعَمِلْنا بها معَ رسولِ الله ﷺ، فلم تَنزِلْ آيةٌ تَنسَخُها، ولم يَنْهَ عنها النبيُّ ﷺ حتى ماتَ[1].

١٩٩٠٨- حدثنا ابنُ نُمَير، أخبرنا مالكٌ- يعني ابنَ مِغْوَل - عن حُصَين، عن الشَّعْبي

عن عمرانَ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا رُقْيَةَ إلاَّ مِن عَيْنٍ أو حُمَةٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعمران القصير: هو ابن مسلم المنقري، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان العطاردي.

وأخرجه البخاري (٤٥١٨)، ومسلم (١٢٢٦) (١٧٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٧) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٢٦) (١٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٨٣) من طريق بشر بن المفضل، عن عمران القصير، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٣).

قوله: «نزلت آية المتعة» قال السندي: يعني متعة الحج، والآية هي قوله تعالى: ﴿فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي﴾ [البقرة: ١٩٦].

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٤)، والبزار في «مسنده» (٣٥٩٧) من طريق عبد الله ابن داود الهمداني، عن مالك بن مِغْول، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٣٦)، والترمذي (٢٠٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٨٧) من طريق عبد الله بن إدريس ومحمد بن فضيل، وفي «الأوسط» (١٤٧٢) من طريق شعبة، والبيهقي ٩/٣٤٨ من طريق =

. . . . . .

= إسماعيل بن زكريا وطلق بن غنام، ستتهم عن حصين بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (١٩٩٣٠) و(٢٠٠١٠).

وأخرجه البخاري (٥٧٠٥) من طريق محمد بن فضيل، عن حصين، به. موقوفاً على عمران. وسبق أن الطبراني أخرجه من طريق محمد بن فضيل مرفوعاً، ورواية الجمهور أولى.

وخالف الجمهورَ أيضاً هشيمٌ، فرواه عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة موقوفاً. أخرجه من طريق هشيم مسلم (٢٢٠) (٣٧٤)، وابن حبان (٦٤٣٠)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١١٦٣). وسلف في المسند من هٰذا الطريق ضمن حديث ابن عباس برقم (٢٤٤٨).

وخالف هشيماً شعبةُ وأبو جعفر الرازي، فروياه عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة مرفوعاً، أخرجه من طريق شعبة تعليقاً الترمذي بإثر (٢٠٥٧)، وأبو حاتم في «العلل» ٢/٣٤٨، ومن طريق أبي جعفر الرازي ابنُ ماجه (٣٥١٣). ورجح المزي في «التحفة» ٢/٧٧ أن الحديث حديث عمران، وأما ابن حجر فقال في «الفتح» ١٠/١٥٦: والتحقيق أنه عند حصين عن عمران وعن بريدة جميعاً.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٣٣)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٤٨ تعليقاً من طريق شريك عن العباس بن ذريح، عن الشعبي، عن أنس مرفوعاً، ولفظه: «لا رقية إلا من عين أو حُمة أو دم لا يرقأ» قلنا: وشريك سيىء الحفظ، وسقط من إسناد الطبراني شريك، فيستدرك من هنا.

وأخرجه البزار (٣٠٥٦ -كشف الأستار)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٥١) من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر. قلنا: ومجالد ضعيف.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٧٣)، وانظر تتمة شواهده هنـــاك. =

١٩٩٠٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا محمَّد بن عبد الله الشُّعَيْثي، عن أبي قِلابةَ

عن سَمُرةَ بن جُنْدب وعمرانَ بنِ حُصَين قالا: ما خطَبَنا رسولُ الله ﷺ خُطْبة إلاَّ أمرَنا بالصَّدقةِ، ونهانا عن المُثْلةِ[1].

١٩٩١٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن جامع بن شَدَّاد، عن صَفْوان ابن مُحرِز المَازِني

عن عِمران بن حُصَين، قال: جاءَ نَفَرٌ من بني تَمِيم إلى النبيِّ ﷺ فقال: «أبْشِروا» قالوا: بَشَّرْتَنا فأعطِنا. قال: فقَدِمَ عليه حيٌّ من اليمن، فقال النبيُّ ﷺ: «اقْبَلُوا البُشْرى إذْ لم يَقْبَلْها بَنُو تَميمٍ»[2].

١٩٩١١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفر بن حَيَّان، عن الحسن

= قوله: أو «حمة» قال السندي: بضم ففتح ميم مخففة: السُّمُّ، قيل: أراد أنهما أحق بالرقية لشدة الضرر فيهما، ولم يُرِدِ الحصر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عبد الله الشعيثي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، لٰكن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي- لم يسمع من سمرة فيما قاله علي ابن المديني كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم ص ١٠٩. قلنا: وعمران ابن الحصين وفاته متقدمة على سمرة، فتكون رواية أبي قلابة عنه مرسلة أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وهو مكرر (١٩٨٢٢).

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَسألةُ الغَنِيِّ شَيْنٌ في وَجْهِه»[1].

١٩٩١٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمد

عن عِمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن حَلَفَ على يَمِينٍ كاذِبَةٍ مَصبُورةٍ مُتَعمِّداً، فَلْيتبوَّأْ بوَجهِه مَقْعَدَه مِن النَّارِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. جعفر بن حيان: هو أبو الأشهب العطاردي.

والحديث مكرر (١٩٨٢١).

تنبيه: تكرر هنا بعد هٰذا الحديث في بعض النسخ الحديث السالف برقم (١٩٨١٩) سنداً ومتناً ولا داعي لإثباته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وسيتكرر برقم (١٩٩٥٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥، وأبو داود (٣٢٤٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٤٦) والحاكم ٤/ ٢٩٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/ ١٧٢ من طريق جعفر بن سليمان، عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٤٤٥) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، به.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٣١٩) و(٣٢٠) و(٣٤١) من طرق عن الحسن البصري، عن عمران، به نحوه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣/ ٣٢٢ من طريق زائدة بن قدامة، عن =

١٩٩١٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشام، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتي سَبْعُونَ ألْفاً بِغَيرِ حِسابٍ، لا يَكْتَوُونَ، ولا يَسترْقُونَ، ولا يَتطيَّرُونَ، وعلى رَبِّهِم يَتوكَّلُونَ» قال: فقام عُكَّاشةُ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أنْ يجعلَني منهم. فقال: «أنتَ مِنهُم» قال: فقام رجلٌ آخرُ، فقال: يا رسولَ الله، ادْعُ الله أنْ يجعلَني منهم. قال: «قد سَبَقكَ بها عُكَّاشةُ»[1].

= هشام، عن ابن سيرين، عن عمران موقوفاً.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، ولفظه: «من حلف على يمين يقتطع بها مال مسلم، لقي الله وهو عليه غضبان». وذُكرت شواهده هناك.

قوله: «مصبورة» قال ابن الأثير في «النهاية» أي: أُلزم بها وحُبس عليها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، وقيل لها: مصبورة، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور، لأنه إنما صبر من أجلها، أي: حُبس، فوصفت بالصبر، وأضيفت إليه مجازاً.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، لٰكنه قد توبع. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه البزار (٣٥٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٨٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية البزار ليس فيها ذكر قصة عكاشة، ولم يذكر أبو عوانة لفظه.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٨٦-٨٧ و٨٧، والطبراني ١٨/ (٣٨٠)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٧) من طرق عن هشام بن حسان، به. ورواية أبي عوانة الأولى مختصرة، والثانية لم يَسُق لفظها. =

١٩٩١٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا خالدُ بن رَبَاح أبو الفَضْل، حدثنا أبو السَّوَّار العَدَوي

حدثنا عِمرانُ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحَياءُ خَيْرٌ كُلُّه» فقال رجلٌ من الحيِّ: إنّه يُقال في الحِكْمة: إنَّ منه وَقاراً لله، وإنَّ منه ضَعفاً. فقال له عِمرانُ: أُحدِّثُكَ عن رسولِ الله ﷺ، وتُحدِّثُني عن الصُّحُف[1]؟!

= وسلف الحديث مطولاً برقم (٣٨٠) من طريق قتادة، عن الحسن، عن عمران، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ضمن حديث ابن حبان (٦٠٨٩) من طريق أبي الصهباء، والطبراني ١٨/(٦٠٥)، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٩) من طريق عبد الله بن الحارث الزبيدي، كلاهما عن عمران.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين برقم (١٩٩٦٦)، ومن طريق الحكم بن الأعرج برقم (١٩٩٨٤) كلاهما عن عمران.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٦).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٦)، وانظر تتمة الشواهد عندهما.

قوله: «وعلى ربهم يتوكلون» قال السندي: فيه أن كمال التوكل يقتضي ترك استعمال الأسباب البعيدة، كالكيّ والرُّقية، وأن استعمالها يخِلُّ في كمال التوكل، وأن من كمل توكله يدخل الجنة بلا حساب.

«عكاشة» كرُمّانة، ويخفف.

«سبقك بها عكاشة» كأنه خاف أن يقوم كل أحد ويطلب ما طلب عكاشة مع أن فيهم من لا يليق بذلك، فقطع بهٰذا ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خالد بن رباح، فهو صدوق لا بأس به. =

١٩٩١٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام - يعني ابنَ يحيى - عن قتادة، عن الحسن

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رجلاً أتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ ابنَ ابني[1] مات فما لي من مِيراثِه؟ فقال: «لَكَ السُّدُسُ» فلمَّا ولَّى دَعَاه، فقال: «لكَ سُدُسٌ آخر» فلمَّا وَلَّى دعاه، فقال: «إنَّ السُّدُسَ الآخَرَ طُعْمةٌ»[2].

١٩٩١٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي التَّيَّاح الضُبَعي، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أقَلُّ سُكّانِ

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٦) و(٧٩)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٠١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/٢٥٦ من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وفي إسناد «التمهيد» سَقْطٌ وتحريف، يُستدرك من هنا.

وانظر (١٩٨١٧).

(١) في (م): إن ابني، سقطت كلمة «ابن».

(٢) إسناده ضعيف، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٩٠-٢٩١، والترمذي (٢٠٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٠٦)، والبيهقي ٦/٢٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٨٤٨).

الجَنَّةِ النّساءُ»[1].

١٩٩١٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريكُ بن عبد الله، عن منصور، عن خَيْثمة، عن الحسن، قال:

كنتُ أمشِي معَ عمرانَ بن حُصين أحدُنا آخذٌ بيدِ صاحبِه، فمَرَرْنا بسائلٍ يقرأُ القرآنَ فاحتَبَسَنِي عِمرانُ، وقال: قِفْ نستمعِ القرآنَ. فلمّا فَرَغَ سألَ، فقال عمرانُ: انطلِقْ بنا، إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القُرآنَ واسْألُوا[2] الله به، فإنَّ مِن بَعدِكُم قَوْماً يَقْرَؤونَ القُرآنَ يَسألُونَ النَّاسَ به»[3]. ٤/٤٣٧

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٦٣) من طريق علي بن عثمان اللاحقي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وتحرف حماد إلى: عثمان بن سلمة! وانظر (١٩٨٣٧).

(٢) في (م) و(س): وسلوا.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك بن عبد الله وخيثمة -وهو ابن أبي خيثمة البصري -ضعيفان، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٧٢)، والآجري في «أخلاق حملة القرآن» (٤٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «سننه» ١/١٨٧، والبزار في «مسنده» (٣٥٥٣) و(٣٥٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٩، والطبراني ١٨/(٣٧٠) و(٣٧١) و(٣٧٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٩) من طرق عن=

١٩٩١٨- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الله بن صُبَيْح، قال: سمعتُ محمد بن سِيرين، قال:

ذَكرُوا عندَ عمرانَ بنِ حُصَين: «الميِّتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحَيِّ»، فقالوا: كيفَ يُعذَّبُ الميتُ ببكاءِ الحيِّ؟ فقال عمرانُ: قد قاله رسولُ الله ﷺ[1].

= منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٧٩ من طريق يزيد بن إبراهيم، و١٠/ ٤٨٠ من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن الحسن البصري، عن عمران قوله.

وانظر (١٩٨٨٥).

وفي الباب عن أنس وجابر وعبد الرحمٰن بن شبل، سلفت أحاديثهم بالأرقام (١٢٤٨٣) و(١٤٨٥٥) و(١٥٥٢٩)، والأخيران صحيحان.

وعن سهل بن سعد الساعدي، سيأتي ٥/ ٣٣٨، وصححه ابن حبان (٧٦٠).

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠٦، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٣٠)، والبغوي (١١٨٢).

وعن بريدة عند البيهقي (٢٦٢٥).

وانظر حديث عبادة بن الصامت الآتي في «المسند» ٥/ ٣١٥ و٣٢٤، وحديث أبيّ بن كعب عند عبد بن حميد (١٧٥)، وابن ماجه (٢١٥٨)، وحديث أبي الدرداء عند أبي عبيد ص ٢٠٧.

وانظر «فتح الباري» ٤/ ٤٥٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن صُبيح، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩١، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٤٠) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٥)، ومن طريقه النسائي ٤/ ١٥، وابن حبان=

١٩٩١٩- حدثنا أبو داود، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن عِمران بن عِصامٍ، أنَّ شيخاً حدَّثه من أهل البَصْرة

عن عمران بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِل عن الشَّفْع والوَتْر، فقال: «هي الصَّلاةُ: بعضُها شَفْعٌ، وبعضُها وَتْرٌ»[1].

= (٣١٣٤) عن شعبة، به.

وأخرج النسائي ٤/ ١٧، والطبراني ١٨/ (٤١١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٣٢-٧٣٣ من طريق منصور بن زاذان، والطبراني ١٨/ (٣٦٠) من طريق أبي حمزة إسحاق بن الربيع العطار، كلاهما عن الحسن البصري، عن عمران، قال: الميت يعذب بنياحة أهله عليه، فقال له رجل: أرأيت رجلاً مات بخراسان، وناح أهلُه عليه ها هنا، أكان يعذب بنياحة أهله؟! قال: صدق رسول الله وكذبت أنت!

والمراد بالبكاء هنا: النياحة، وهٰذا العذاب يُفعل به إذا رضي بنوحهم أو أمرهم به، قال ابن المبارك: إذا كان ينهاهم في حياته، ففعلوا شيئاً من ذٰلك بعد وفاته، لم يكن عليه شيء.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٨٦٥)، وتتمة شواهده هناك، وانظر شرحه والتعليق عليه عنده.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمران، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمران بن عصام، فمن رجال الترمذي وروى عنه جمع ووثقه ابن حبان . أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه المزي في ترجمة عمران بن عصام من «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٣٤١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٣٤٢) من طريق أبي داود الطيالسي، به. وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث قتادة.

وأخرجه الترمذي (٣٣٤٢)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ١٧٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٧٩)، والواحدي في «تفسيره» ٤/ ٤٨٠ من طرق عن همام =

١٩٩٢٠- حدثنا أبو كامل وعفان، قالا: حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن قتادة، عن مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عِمران بن حُصين أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَزالُ طائِفةٌ مِن أُمَّتِي يُقاتِلُونَ على الحَقِّ ظاهِرِينَ على مَن ناوَأهُم، حتَّى يُقاتِلَ آخِرُهُم المَسِيحَ الدَّجَّالَ»(١).

١٩٩٢١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو هلالٍ، حدثنا قَتادةُ، عن أبي حسَّان

عن عِمران بن حُصَين قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يُحدِّثُنا عامَّةَ

= ابن يحيى، به. وسقط من إسناد الطبري: قتادة، وسقط كذٰلك من مطبوع الواحدي: عمران بن عصام والشيخ المبهم.

وسيأتي من طريق همام بن يحيى بالرقمين (١٩٩٣٥) و(١٩٩٧٣).

وأخرجه دون ذكر الرجل المبهم: الطبراني ١٨/(٥٧٨)، والحاكم ٢/ ٥٢٢ من طريقين عن همام، عن قتادة، عن عمران بن عصام -زاد الحاكم في روايته: شيخ من أهل البصرة- عن عمران بن حصين. فجعل الحاكم في روايته الشيخ البصري هو عمران بن عصام واغترَّ بذٰلك، فصححه كما قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٧٠٢.

وأخرجه كذٰلك الطبري ٣٠/ ١٧٢، والطبراني ١٨/(٥٧٨)، والواحدي ٤/ ٤٨٠ من طريق خالد بن قيس، عن قتادة، به -وسقط من مطبوع الواحدي: عمران بن عصام.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٧٠، والطبري كذٰلك ٣٠/ ١٧١ من طريقين عن قتادة، عن عمران بن حصين موقوفاً عليه. وهٰذا إسناد معضل، لإسقاط عمران بن عصام والشيخ المبهم.

وانظر حديث جابر السالف في مسنده برقم (١٤٥١١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وعفان: هو ابن مسلم. وانظر (١٩٨٥١).

ليلِه عن بني إسرائيلَ، لا يقومُ إلا إلى عُظْمِ صلاة[1].

١٩٩٢٢- حدثنا عليٌّ، حدثنا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي حسَّان

عن عبد الله بن عَمْرو قال: كان نبيُّ الله ﷺ يُحدِّثُنا عن بني إسرائيلَ حتى يُصبِحَ لا يقومُ فيها إلَّا إلى عُظْمِ صلاةٍ[2].

---

(١) حديث صحيح لٰكن من حديث عبد الله بن عمرو كما سيأتي، وقد انفرد أبو هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- عن قتادة فجعله من حديث عمران، وهو لين الحديث، وخالفه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي هلال عن قتادة فجعلاه من حديث عبد الله بن عمرو كما في الرواية التالية. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٠)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٢١ من طرق عن أبي هلال الراسبي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم يُروى عن النبي ﷺ إلا برواية عمران وعبد الله بن عمرو، واختلف في إسناده على قتادة، فقال أبو هلال: عن قتادة عن أبي حسان عن عمران، وقال هشام: عن قتادة عن أبي حسان عن عبد الله بن عمرو، وهشام أحفظ من أبي هلال.

وسيأتي من طريق أبي هلال الراسبي برقم (١٩٩٩٠).

قوله: «عظم الصلاة» قال السندي: ضبط بضم فسكون، وقيل: المراد إلا إلى فريضة، فإن عظم الشيء أكبره، والله تعالى أعظم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علي: هو ابن المديني، ومعاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو حسان: هو مسلم بن عبد الله الأعرج، وعبد الله بن عمرو: هو ابن العاص الصحابي المشهور.

وأخرجه أبو داود (٣٦٦٣) عن محمد بن المثنى، وابن خزيمة (١٣٤٢) =

١٩٩٢٣- حدثنا بَهْز، حدثنا هَمَّام، عن قتادة، عن الحَسَن

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ[1].

● ١٩٩٢٤- قال أبو عبدِ الرحمن: حدثنا هُدْبة، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ[2].

١٩٩٢٥- حدثنا عليٌّ، حدثنا معاذٌ، حدثني أبي، عن عَون - وهو العَقِيليَ، عن مُطرِّف

= عن محمد بن بشار المعروف ببُنْدار، كلاهما عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن حبان (٦٢٥٥) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن قتادة، به.
وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران. بهز: هو ابن أسد العمي، همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٥٢) من طريق حَبّان بن هلال، عن همام ابن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩٢٤) و(٢٠٠٠٧).

وسلف الحديث مطولاً بسند صحيح من طريق أبي المهلب عن عمران برقم (١٩٨٦١).

وفي الباب عن عمر، سلف في مسنده برقم (١٥٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع كسابقه. هدبة: هو ابن خالد القيسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٩٤) من طريق هدبة بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

عن عِمران بن حُصَين، قال: كان عامَّةُ دعاءِ نبيِّ الله ﷺ: «اللهُمَّ اغفِرْ لي ما أخطأتُ وما تَعَمَّدْتُ، وما أسرَرْتُ وما أعلَنْتُ، وما جَهِلْتُ وما تَعَمَّدْتُ»(١)

١٩٩٢٦- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا هشامٌ، عن يحيى، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ امرأةً من جُهَينة أتَتِ النبيَّ ﷺ وهي حُبْلى من زِنى، فقالت: يا رسولَ الله، أصبتُ حَدّاً فأقِمْه

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عون العقيلي، فمن رجال ابن ماجه، وقد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين وأبو داود وابن حبان، ونقل المزي في ترجمته من «التهذيب» تضعيف أبي داود له، والذي في «سؤالات الآجري» لأبي داود التفرقة بين عون العقيلي (٤٢٧)، وبين عون بن أبي شداد (٤٩٩)، فالأول وثقه، والثاني ضعفه، وذهب إلى التفريق بينهما أيضاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٥ و١٦، وتبعه ابن حبان ٥/ ٢٦٣ و٧/ ٢٨١.

علي: هو ابن عبد الله بن المديني، ومعاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٤٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٧٩) من طريق علي بن المديني، بهٰذا الإسناد. وتحرف عون في «مسند الشهاب» إلى: عوف.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٢٥) عن عمرو بن مالك، والطبراني ١٨/ (٢٤٢) من طريق خليفة بن خياط، كلاهما عن معاذ بن هشام، به.

وقد ورد هذا الدعاء في قصة إسلام حصين والد عمران، كما سيأتي برقم (١٩٩٩٢).

عليَّ. فدَعا رسولُ الله ﷺ وَلِيَّها، فقال: «أحسِنْ إليها، فإذا وَضَعَتْ حَمْلَها فأْتِني بها» ففعَلَ فأمرَ بها فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثمَّ أمرَ بها فرُجِمَتْ، ثمَّ صَلَّى عليها، فقال له عمرُ: تُصلِّي عليها وقد رَجَمْتَها؟ فقال: «لقد تابَتْ تَوْبةً لو قُسِمَتْ بينَ سَبعِينَ مِن أهلِ المدينةِ لوَسِعَتْهُم، وهل وَجَدْتَ أفضَلَ من أنْ جادَتْ بنَفْسِها لله؟!»[1].

١٩٩٢٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعْمَرٌ، عن قتادةَ، عن أبي رجاءٍ العُطَارِدي، قال:

جاء عِمرانُ بن حُصَين إلى امرأتِه مِن عندِ رسولِ الله ﷺ فقالت: حدِّثْنا ما سمعتَ من النبيِّ ﷺ. قال: إنه ليس حينَ[2] حديثٍ. فأغضبَتْه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «نَظَرْتُ في الجَنَّةِ فرَأيتُ أكثرَ أهلِها الفُقراءَ، ونَظَرْتُ في النّارِ فرأيتُ أكثرَ أهلِها النّساءَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي-، فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهشام: هو الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وانظر (١٩٨٦١).

(٢) تحرفت في (م) إلى: ليست بعين حديث.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رجاء العطاردي: هو عمران ابن ملحان.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٦١٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٧٥). وانظر (١٩٨٥٢).

١٩٩٢٨- حدثنا عبدُ الرزاق وعفَّانُ، المعنى - وهٰذا حديثُ عبدِ الرزاق - قالا: حدثنا جعفرُ بن سليمان، قال: حدثني يزيدُ الرِّشْكُ، عن مُطرِّف بن عبد الله

عن عِمرانَ بن حُصَين، قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ سَريَّةً وأمَّرَ عليهم عليَّ بن أبي طالب، فأحدَثَ شيئاً في سفرِه، فتعاهَدَ - قال عفان: فتعاقَدَ - أربعةٌ من أصحابِ محمَّد ﷺ أنْ يذكرُوا أمرَه لرسول الله ﷺ، قال عمرانُ: وكنَّا إذا قَدِمْنا مِن سفرٍ بَدَأْنا برسولِ الله ﷺ فسَلَّمْنا عليه، قال: فدخلُوا عليه، فقامَ رجلٌ منهم، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ عليّاً فعلَ كذا وكذا، فأعرَضَ عنه، ثمَّ قام الثاني، فقال: يا رسولَ الله، إن عليّاً فعل كذا وكذا، فأعرضَ عنه، ثم قامَ الثالثُ، فقال: يا رسولَ الله، إن عليّاً فعلَ كذا وكذا، فأعرضَ عنه، ثم قام الرابعُ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ عليّاً فعلَ كذا وكذا، قال: فأقبلَ رسولُ الله ﷺ على الرابعِ وقد تَغيَّر وجهُه، فقال: «دَعُوا عليّاً، دَعُوا عليّاً، دَعُوا علياً، إنَّ عليّاً مِنِّي وأنا مِنهُ، وهو وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي»[1]. ٤/٤٣٨

---

(١) إسناده ضعيف جعفر بن سليمان -وهو الضبعي- فيه كلام، وكان يتشيع، وعَدَّ هٰذا الحديث ابنُ عدي في «الكامل» مما استنكر من أحاديثه، وكذا ابن تيمية كما سيأتي.

وقد كنا قوينا إسناده في ابن حبان (٦٩٢٩) فليستدرك من هنا.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٠٣٥) بإسناده ومتنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٧٩-٨٠ عن عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. وبين في روايته أن الحدث الذي أحدثه في سفره أنه أصاب جارية.=

. . . . . .

= وأخرجه الطيالسي (٨٢٩)، والترمذي (٣٧١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٨) وفي «السنة» (١١٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٦) و(٨٤٧٤) وفي «خصائص علي» (٦٨) و(٨٩)، وأبو يعلى (٣٥٥)، وابن حبان (٦٩٢٩)، والطبراني ١٨/(٢٦٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٦٨-٥٦٩، والقطيعي في زوائده على «الفضائل» (١٠٦٠)، والحاكم ٣/١١٠-١١١، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٩٤ من طرق عن جعفر بن سليمان الضبعي، به. وعندهم جميعاً أنه أصاب جارية إلا رواية الطيالسي وابن أبي عاصم في «السنة» والنسائي الأولى من «الكبرى» و«الخصائص» والقطيعي.

وفي الباب عن عبد الله بن بريدة بن الحصيب عن أبيه، سيأتي ٥/٣٥٦، وفيه وهو وليُّ كل مؤمن بعدي، لكن تفرد به أجلح بن عبد الله الكندي، وهو شيعي ضعيف، وقد رواه غير واحد عن ابن بريدة دون هٰذا الحرف كما سيأتي في المسند ٥/٣٥٠-٣٥١ و٣٥٨ و٣٥٩ و٣٦١. وهٰذا الحديث أيضاً أصله في صحيح البخاري (٤٣٥٠) بغير هٰذه السياقة.

وعن البراء بن عازب عند الترمذي (١٧٠٤) لٰكن قال مكان قوله: ما تريدون من عَليّ . . . إلخ قال: «ما ترى في رجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله؟» ورجاله موثقون، وأصله في صحيح البخاري (٣٤٤٩).

وفي باب قوله ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك» عن البراء بن عازب عند البخاري (٢٦٩٩).

وقد قاله ﷺ لعلي عام القضية لما تنازع هو وجعفر وزيد بن حارثة في حضانة بنت حمزة، فقضى النبي ﷺ بها لخالتها، وكانت تحت جعفر، وقال: «الخالة أم» وقال لجعفر: «أشبهتَ خلقي وخُلُقي، وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك» أي في النسب والصهر والسابق والمحبة» وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا» وهٰذه اللفظة «أنت مني وأنا منك» لا تدل على أن من قيلت له كان هو أفضل الصحابة، فقد قال ﷺ للأشعريين كما في «الصحيحين»: «هم مني وأنا منهم» وقال لجليبيب: «هٰذا مني وأنا منه». =

١٩٩٢٩- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا زهيرٌ، عن حُمَيد الطويل، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ انتَهَبَ نُهْبَةً فليسَ مِنّا»[1].

= وعن علي نفسه، سلف برقم (٧٧٠).

وعن أسامة بن زيد، سيأتي ٥/ ٢٠٤.

وقوله: «هو وليّ كل مؤمن بعدي» قال ابن تيمية في «منهاج السنة» ٧/ ٣٩١-٣٩٢: هذا كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته وبعد مماته وليُّ كل مؤمن، وكل مؤمن وليُّه في المحيا والممات، فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان، وأما الولاية التي هي الإمارة، فيقال فيها: والي كلِّ مؤمن بعدي، كما يقال في صلاة الجنازة: إذا اجتمع الولي والوالي قدِّم الوالي في قول الأكثر.

فقول القائل: «عليّ ولي كل مؤمن بعدي» كلام يمتنع نسبته إلى النبي ﷺ، فإنه إن أراد الموالاة لم يحتَجْ أن يقول: «بعدي» وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: والٍ على كل مؤمن.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٦٧: وقد استُشْكِلَ وقوعُ عليٍّ على الجارية بغير استبراء، وكذلك قسمته لنفسه، فأما الأول فمحمول على أنها كانت بكراً غير بالغ، ورأى أن مثلها لا يستبرأ كما صار إليه غيره من الصحابة، ويجوز أن تكون حاضت عقب صيرورتها له ثم طهُرت بعد يوم وليلة ثم وقع عليها وليس ما يدفعه، وأما القسمة فجائزة في مثل ذٰلك ممن هو شريك فيما يقسمه كالإمام إذا قسم بين الرعية وهو منهم، فكذٰلك من نصَّبَه الإمامُ قام مقامه.

وقد أجاب الخطابي بالثاني، وأجاب عن الأول باحتمال أن تكون عذراء، أو دون البلوغ، أو أداه اجتهاده أن لا استبراء فيها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن=

١٩٩٣٠- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا مالكٌ - يعني ابنَ مِغْوَل -، عن حُصَين، عن الشَّعْبي

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا رُقْيةَ إلاّ مِن عَيْنٍ أو حُمَةٍ»[1].

١٩٩٣١- حدثنا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي نَضْرة

عن عمرانَ بن حُصَين: أنَّ غُلاماً لأُناسٍ فقراءَ قَطَعَ أُذُنَ غلامٍ لأُناس أغنياءَ، فأتى أهلُه النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، إنَّا ناسٌ فقراءُ، فلم يَجعَلْ عليه شيئاً[2].

=-وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. زهير: هو ابن معاوية بن حديج الجعفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٣١٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٤٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٨٢) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مطولة كالرواية الآتية برقم (١٩٩٤٦).

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٧) من طريق يزيد بن زريع، عن حميد، به.

وسيأتي برقم (٢٠٠٠٣).

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (١٩٩٤٦) و(١٩٩٨٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وعن جابر، سلف برقم (١٤٣٥١)، وذكرنا شواهده عندهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي. وانظر (١٩٩٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي. =

١٩٩٣٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا حمَّاد بن زيدٍ، عن يحيى ابن عَتِيق، عن محمد بن سِيرين

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رجلاً أعتقَ ستةَ أعبُدٍ له، فأقرعَ رسولُ الله ﷺ بينَهم، فأعتَقَ اثنينِ وأرَقَّ أربعةً.

قال محمد بن سِيرِين: لو لم يبلُغْني أنَّ رسولَ الله ﷺ قاله، لَجَعلتُه رأيي[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناده «عن أبيه»، فليستدرك.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٠)، ومن طريقه البيهقي ٨/١٠٥، عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣٦٨)، والبزار في «مسنده» (٣٦٠٠)، والنسائي ٨/٢٥-٢٦، والطبراني ١٨/(٥١٢) من طرق عن معاذ بن هشام، به.

قال البيهقي عقب الحديث: إن كان المراد بالغلام المذكور فيه المملوك فإجماع أهل العلم على أن جناية العبد في رقبته يدل -والله أعلم- على أن الجناية كانت خطأ، وأن النبي ﷺ إنما لم يجعل عليه شيئاً لأنه التزم أرش جنايته، فأعطاه من عنده متبرعاً بذٰلك.

وقد حمله الخطابي في «معالم السنن»٤/٤١ على أن الجاني كان حراً، وكانت الجناية خطأً، وكانت عاقلته فقراء، فلم يجعل عليهم شيئاً، إما لفقرهم، وإما لأنهم لا يعقلون الجناية الواقعة على العبد إن كان المجني عليه مملوكاً، والله أعلم.

قال البيهقي: وقد يكون الجاني غلاماً حراً غير بالغ، وكانت جنايتُه عمداً فلم يجعلْ أرشها على عاقلته، وكان فقيراً فلم يجعلْه في الحال عليه، أو رآه على عاقلته، فوجدهم فقراء، فلم يجعله عليه، لكون جنايته في حكم الخطأ، ولا عليهم لكونهم فقراء، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.=

١٩٩٣٣- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد، أخبرنا حُمَيد، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين أنه قال: تَمتَّعْنا معَ رسولِ الله ﷺ فلم يَنْهَنا رسولُ الله ﷺ بعدَ ذٰلك عنها، ولم يَنزِلْ منَ الله فيها نَهْي[1].

١٩٩٣٤- حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة، عن الفُضَيل بن فَضَالة رجلٍ من قَيْس، حدثنا أبو رَجاءٍ العُطارِدي

قال: خرجَ علينا عِمرانُ بن حُصَين وعليه مِطرَفٌ من خَزٍّ لم نَرَه عليه قبلَ ذٰلك ولا بعدَه، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن أنعمَ الله عليه نِعْمَةً، فإنَّ الله يُحِبُّ أنْ يُرَى أثَرُ نِعْمَتِه على خَلْقِه» قال روحٌ ببغداد: «يُحبُّ أنْ يُرَى أثرُ نعمتِه على

= وأخرجه أبو داود (٣٩٦١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٣٠)، والبيهقي ١٠/(٢٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤١٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٦٨) (٥٧)، والطبراني ١٨/(٣٥٨) و(٣٥٩) و(٣٦١) و(٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠)، والبيهقي ١٠/٢٨٥، وابن عبد البر ٢٣/ ٤١٤-٤١٥ و٤١٦ من طرق عن ابن سيرين، به.

وسيأتي برقم (٢٠٠٠١)، وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين، وقد توبعا. حماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٦) من طريق يحيى بن إسحاق، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٨٩) من طريق عبيد الله بن محمد بن حفص المعروف بابن عائشة، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٩٩٤٠)، وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٣).

عَبْدِه»[1].

١٩٩٣٥- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، قال: سُئِلَ قتادةُ عن الشَّفع والوِتْر،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فضيل بن فضالة القيسي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤/ ٢٩١ و٧/ ١٠، وابن أبي الدنيا في «الشكر» (٥٠)، وفي «العيال» (٣٦٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٣٧)، والطبراني ١٨/ (٢٨١)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص١٦١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧١، وفي «الشعب» (٦٢٠٠)، والخطيب في «المتفق والمفترق» ٣/ ١٧٦٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وتحرف الفضيل عند الحاكم والقضاعي إلى: المفضَّل.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٤١٨) من طريق يزيد بن هارون، عن زياد بن أبي زياد الجصاص، عن الحسن البصري، عن عمران بن حصين. وإسناده ضعيف.

وأخرج ابن سعد ٤/ ٢٩١ و٧/ ١٠ عن عفان بن مسلم ومعلى بن أسد، عن عبد الرحمٰن بن العريان، عن أبي عمران الجوني أنه رأى على عمران مطرَف خزٍّ. وهٰذا إسناد حسن.

وأخرج ابن سعد ٤/ ٢٩١ من طريق همام بن يحيى، عن قتادة أن عمران كان يلبس الخز.

ويشهد للمرفوع حديث ابن عمرو، سلف برقم (٦٧٠٨)، وانظر شواهده عنده.

قوله: «مطرف من خز» قال السندي: هو بكسر الميم وفتحها وضمها مع فتح الراء: ثوب في طرفيه علمان، وقيل: رداء مربع من خز له أعلام.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٩٥: الأصح في تفسير الخز أنه ثيابٌ سَداها من حرير، ولُحْمتها من غيره، وذهب الجمهور إلى جواز لبس ما خالطه الحرير إذا كان غير الحرير الأغلب. قلنا: والسَّدى من الثوب: ما يمد طولاً في النسيج، واللُّحمة خلافه.

فقال: حدثنا عِمرانُ بن عِصام الضُّبَعي، عن شيخٍ من أهل البصرة

عن عِمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «هي الصَّلاةُ: منها شَفْعٌ، ومنها وَتْرٌ»[1].

١٩٩٣٦- حدثنا صَفوانُ بن عيسى، أخبرنا عَزْرةُ بن ثابت، عن يحيى ابن عُقَيل، عن ابن يَعْمَر، عن أبي الأسود الدِّيلي، قال:

غَدَوْتُ على عمرانَ بن حُصَين يوماً مِن الأيام، فقال: يا أبا الأسودِ، فذكر الحديثَ: أنَّ رجلاً من جُهَينةَ أو مِن مُزَيْنة أتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ ما يعملُ الناسُ اليومَ ويَكْدَحُون فيه، شيءٌ قُضِيَ عليهم ومَضَى عليهم في قَدَرٍ قد سَبَق، أو فيما يَستقبِلون مِمَّا أتاهم به نبيُّهم وأُخِذَتْ[2] عليهم به الحُجَّةُ؟ قال: «بَلْ شيءٌ قُضِيَ عليهم، ومَضَى عليهم» قال: فلِمَ يَعملونَ إذاً يا رسولَ الله؟ قال: «مَن كانَ الله خَلَقَهُ لِواحِدَةٍ مِن المَنزِلَتينِ يُهَيِّئُه لِعَمَلِها، وتَصْدِيقُ ذٰلكَ في كتابِ الله: ﴿ونَفْسٍ وما سَوَّاها. فألْهَمَها فُجُورَها وتَقْواها﴾ [الشمس: ٧-٨]»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمران. بهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. وانظر (١٩٩١٩).

(٢) في (م) و(س): واتخذت.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. ابن يعمر: هو يحيى البصري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢١٠-٢١١، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٥٠)، والواحدي في «تفسيره» ٤/ ٤٩٧ من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٤٢)، ومسلم (٢٦٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة»=

١٩٩٣٧- حدثنا عارمٌ، حدثنا مُعتمِرُ بن سليمان، عن أبيه، قال: وحدثني السُّمَيطُ الشَّيْباني، عن أبي العلاء، قال: حدثني رجلٌ من الحيِّ

أن عمرانَ بن حُصَين حدثه: أن عُبَيْساً أو ابن عُبَيس في أُناس من بني جُشَم[1] أتَوه، فقال له أحدُهم: ألا تُقاتِلُ حتى لا تكونَ فِتنةٌ؟ قال: لعَلِّي قد قاتلتُ حتى لم تَكُنْ فتنةٌ، قال: ألاَ أُحدِّثُكم ما قال رسولُ الله ﷺ ولا أُرَاه ينفعُكم، فأنصِتُوا. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اغْزُوا بني فلانٍ مَعَ فلانٍ» قال: فصَفَّت الرِّجالُ وكانتِ النساءُ من وراءِ الرِّجال، ثم لما رجعوا، قال رجلٌ: يا نبيَّ الله، استَغْفِر لي غَفَرَ اللهُ لك. قال: «هَلْ أحدَثْتَ؟» قال: يا رسولَ الله، استَغْفِر لي، غفرَ الله لك، قال: «هل أحدَثْتَ؟»[2]

٤/٤٣٩ قال: لما هُزِمَ القومُ، وجدتُ رجلاً بينَ القومِ والنساءِ فقال: إنِّي مُسلمٌ - أو قال: أسلمتُ - فقَتَلتُه، قال تعوُّذاً بذٰلك حينَ غَشِيتُه بالرُّمح[3]. قال: «هل شَقَقْتَ عن قَلْبِه تَنْظُرُ إليه؟» فقال: لا واللهِ

= (١٧٤)، والطبري ٣٠/ ٢١٠-٢١١، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٥٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٤٧-١٤٨، وفي «الشعب» (١٨٦)، والبغوي في «تفسيره» ٤/ ٤٩٢ من طرق عن عزرة بن ثابت، به.

وسلف من طريق مطرف بن الشخير مختصراً برقم (١٩٨٣٤).

(١) المثبت من (م) و(س) ومن جامع المسانيد ٣/ورقة ٢٦٧، وفي (ظ١٠) و(ق): خثيم.

(٢) من قوله: «قال يا رسول الله» إلى هنا سقط من (م).

(٣) في (م) و(س): غشيه الرمح.

ما فعلتُ. فلم يَستغفِرْ له، أو كما قال.

وقال في حديثه: قال رسولُ الله ﷺ: «اغْزُوا بني فلانٍ مَعَ فلانٍ» فانطَلَقَ رجلٌ من لُحمَتِي معهم، فلما رجع إلى النبيِّ ﷺ قال: يا نبيَّ الله، استَغْفِر لي، غفرَ اللهُ لك. قال: «وهل أحدَثْتَ؟» قال: لمَّا هُزِمَ القومُ أدركتُ رجلَيْن بينَ القومِ والنساءِ، فقالا: إنَّا مُسلمانِ - أو قالا: أسلَمْنا - فقتلتُهما. فقال رسولُ الله ﷺ: «عمَّا أُقاتِلُ النّاسَ إلاَّ على الإسلامِ، واللهِ لا أستَغْفِرُ لكَ» أو كما قال، فماتَ بَعْدُ فدَفنَتْه عَشيرتُه، فأصبحَ قد نَبذَتْه الأرضُ، ثم دفنُوه وحَرَسوه ثانيةً، فنَبذَتْه الأرضُ، ثُمَّ قالوا: لعلَّ أحداً جاءَ وأنتم نِيامٌ فأخرجه، فدفنوه ثالثةً ثُمَّ حرسوه، فنَبذَتْه الأرضُ ثالثةً، فلما رَأوْا ذلك ألقَوْه. أو كما قال[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عمران. عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وسميط الشيباني: هو ابن سمير، وقيل: ابن عمير السدوسي، من ولد سدوس بن شيبان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٩) من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ووقع عنده: عبس أو ابن عبس.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٢٣٤) و(٣٢٣٥) والطبراني ١٨/(٥٦٢) من طريق عاصم الأحول، عن سميط بن سمير، عن عمران به، ليس فيه أبو العلاء ولا شيخه المبهم. وهٰذا إسناد=

١٩٩٣٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين قال: أعتَقَ رجلٌ ستةَ مَملوكينَ له عندَ موتِه، فأقرَعَ النبيُّ ﷺ بينهم، فأعتقَ اثنينِ منهم[1].

١٩٩٣٩- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الأنصاريُّ، حدثنا صالح بن رُستُم الخَزَّاز، قال: حدثني كَثِيرُ بن شِنْظِير، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: ما قامَ فِينا رسولُ الله ﷺ خطيباً إلا أمرَنا بالصَّدقةِ، ونهانا عن المُثْلةِ، قال: وقال: «ألاَ وإنَّ مِن

= معضل. وزادوا فيه: فأتينا النبي ﷺ، فأخبرناه فقال: «إن الأرض تقبل من هو شرٌّ منه، ولكن الله أحب أن يخبركم بعظم الدم، انتهوا به إلى سفح هٰذا الجبل، فانضدوا عليه من الحجارة ، ففعلنا.

ويغني عنه حديث أسامة بن زيد الآتي ٥/ ٢٠٠، وهو متفق عليه.

قوله: «لعلِّي قد قاتلت» قال السندي: أي: لعلِّي قد عملت بهٰذه الآية، لٰكن الشأن فيكم هل عملتم بها أم لا؟

«اغزوا بني فلان» يحتمل أنه مفعول الغزو، أو منادى بتقدير حرف النداء.

«لحمتي» هي في النسب بالضم، وفي الثوب بالضم والفتح، والمراد ها هنا النسب، أي: من نسبي وقبيلتي، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، وقد توبع. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٦٧٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٤٢).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٧ من طريق محمد الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

المُثْلَةِ أنْ يَنْذُرَ الرَّجلُ أنْ يَخْزِمَ أنْفَه»[1].

١٩٩٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا حُمَيد، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: تَمتَّعْنا على عهدِ رسول الله ﷺ فلم يَنْهَنا عنها، ولم يَنزِلْ فيها نهيٌ[2].

١٩٩٤١- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا يونسُ، عن ابن سِيرينَ

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاكُم النَّجاشِيَّ قد ماتَ، فقُومُوا فصَلُّوا عليه». قال: فصفَفْنا فصلَّينا عليه كما تُصلُّون على المَيت[3].

١٩٩٤٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا بِشْرَ بن المُفضَّل، حدثنا يونس بن عُبَيد، عن محمد بن سِيرين، عن أبي المُهلَّب

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاكُمُ

---

(١) صحيح دون قوله: «ألا إن من المثلة ... الخ»، وهٰذا إسناد ضعيف كما سلف بيانه عند مكرره (١٩٨٥٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو الطويل. وانظر (١٩٩٣٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري.

وسيأتي برقم (١٩٩٦٣) عن عبد الأعلى السامي عن يونس، ويأتي تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٦٧).

النَّجَاشِيَّ قد ماتَ، فقُومُوا فصَلُّوا عليه». قال: فقُمْنا فصَفَفْنا عليه كما نصُفُّ على المَيت، وصَلَّينا عليه كما نُصلِّي على المَيت[1].

١٩٩٤٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حاجبُ بن عُمرَ، حدثنا الحَكَم ابن الأعرَج

أنَّ عمران بن حُصَين، قال: ما مَسِسْتُ فَرْجي بيميني منذُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي- فمن رجال مسلم، لٰكن بشر بن المفضل قد خولف في إسناده كما سيأتي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦٢ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٣٩)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٣)، والنسائي ٤/ ٧٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٤٨)، وفي «الأوسط» (٨٥٢٥) من طرق عن بشر بن المفضل، به. وقال الترمذي: حسن، غريب من هٰذا الوجه. وقال البزار: لا نعلم أحداً قال فيه: عن محمد بن سيرين، عن أبي المهلب، عن عمران، إلا بشر بن المفضل، وهو ثقة.

وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» ٤/ ٢٢٠: غريب من حديث ابن سيرين، وغريب من حديث يونس عن ابن سيرين، تفرد به بشر بن المفضل عنه.

قلنا: قد خالف بشر بن المفضل ثقتان: عبد الوارث بن سعيد وعبد الأعلى السامي عند المصنف برقم (١٩٩٤١) و(١٩٩٦٣)، فروياه عن يونس بن عبيد، عن ابن سيرين، عن عمران، دون ذكر أبي المهلب، وروايتهما أولى بالصواب من رواية بشر بن المفضل، لا سيما وأن ابن سيرين يروي عن عمران بن حصين، ولا يعرف بالتدليس، والله تعالى أعلم.

وانظر ما قبله.

بايَعْتُ بها رسولَ الله ﷺ[1].

١٩٩٤٤- حدثنا محمدُ بن عبد الله، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن خَيْثمة، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: أنه مَرَّ على قاصٍّ قرأ ثم سأل، فاسترجَعَ، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن قَرَأَ القُرآنَ فَلْيسألِ الله به، فإنَّه سيَجِيءُ قَومٌ يَقرؤُونَ القُرآنَ يَسألُونَ النَّاسَ به»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، والحكم بن الأعرج: هو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري.

وهو في «الزهد» للمصنف ص ١٤٩ بإسناده ومتنه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٩٢) و(٤٩٥)، والحاكم ٣/ ٤٧٢ من طرق عن حاجب بن عمر، بهٰذا الإسناد.

قوله: «ما مسست» قال السندي: بكسر السين الأولى، أي: تعظيماً للبيعة واحتراماً ليده ﷺ، لأن تعظيم ما مسته يد النبي ﷺ في الحقيقة تعظيم ليده ﷺ.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف خيثمة -وهو ابن أبي خيثمة-، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٨٠، والترمذي (٢٩١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٢٨) من طريق محمد بن عبد الله الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٧٤) من طريقين عن الثوري، به.

وأخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٤١) من طريق سعد بن الصلت، =

١٩٩٤٥- حدثنا إسماعيلُ بن أبانَ الورَّاق، حدثنا أبو بكر النَّهْشَلي، عن محمد بن الزُّبير، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ في غَضَبٍ، وكفَّارتُه كَفَّارةُ اليَمينِ»[1].

= عن الأعمش، به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١٨٣)، وفي «التفسير» ١/ ٣٤ من طريق أبي حذيفة، عن الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، عن رجل، عن عمران.

وانظر (١٩٩١٧).

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير -وهو الحنظلي- متروك، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٠٩ من طرق عن أبي بكر النهشلي، بهٰذا الإسناد. وعند النسائي وابن عدي بدل قوله: غضب: معصية. وعند الطبراني: لا نذر في معصية ولا غضب . . . إلخ.

وأخرجه البزار في مسنده (٣٥٦٠) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن محمد بن الزبير، به. ولم يسق لفظه.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٣٩٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق جبارة بن مغلس، عن شبيب بن شيبة، عن الحسن، به. بلفظ معصية بدل: غضب. وإسناده ضعيف.

وسيأتي برقم (١٩٩٨٥).

وسلف من طريق محمد بن الزبير عن أبيه عن رجل عن عمران برقم (١٩٨٨٨).

وانظر حديث الحسن عن عمران، السالف برقم (١٩٨٥٦)، ولفظه: «لا نذر لابن آدم فيما لا يملك، ولا في معصية الله».

١٩٩٤٦- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق الطَّالْقاني، حدثنا الحارث بن عُمَير، عن حُمَيد الطَّويل، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولا شِغارَ في الإسلامِ، ومَن انتَهَبَ، فليسَ مِنَّا»[1].

١٩٩٤٧- حدثنا هاشمٌ وعفَّان، قالا: حدثنا مَهْدي، قال عفَّان: حدثنا غَيْلانُ، عن مُطرِّف

عن عمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، إما أنْ يكونَ قال لعمرانَ، أو لرجلٍ وهو يَسمعُ: «صُمْتَ سَرَرَ هٰذا الشَّهرِ؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومَينِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران.

وأخرجه مقطعاً الطحاوي في «شرح المشكل» (١٣١٢) و(١٨٩٤) من طريق يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد، عن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً أبو داود (٢٥٨١)، والترمذي (١١٢٣)، والبزار في «مسنده» (٣٥٣٥)، والنسائي ٦/ ١١١ و٢٢٧-٢٢٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤) من طرق عن حميد، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني ١٨/ (٣١٥) و(٣١٦) من طريق قتادة، و١٨/ (٤٠١) من طريق إسماعيل بن مسلم، كلاهما عن الحسن، به.

وسلف شطره الأول برقم (١٩٨٥٥).

وشطره الثاني برقم (١٩٩٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وعفان: هو ابن مسلم، ومهدي: هو ابن ميمون الأزْدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزْدي. =

١٩٩٤٨- حدثنا محمدُ بن كَثيرٍ أخو سليمان بن كثيرٍ، حدثنا جعفرُ بن سليمان، عن عَوْفٍ، عن أبي رجاءٍ العُطارِدي

عن عِمران: أنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: السَّلامُ عليكم، فرَدَّ عليه ثم جلس، فقال: «عَشْرٌ» ثُمَّ جاء آخرُ، فقال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، فرَدَّ عليه ثم جلس، فقال: «عِشْرُونَ» ثُمَّ جاء آخرُ، فقال: السلامُ عليكم ورحمةُ الله وبَرَكاتُه، فرَدَّ عليه ثم جلس، فقال: «ثَلاثُونَ»[1].

٤/٤٤٠

= وأخرجه البخاري (١٩٨٣)، ومسلم (١١٦١) (١٩٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٦٠)، والبيهقي ٤/٢١٠ من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد. وجاء في رواية البخاري: أظنه قال: يعني رمضان، وفي رواية مسلم قال: «سُرّة» بدل «سَرَر». وانظر لهما تعليق الحافظ في «فتح الباري» ٤/٢٣١.

وسيأتي عن عبد الصمد عن مهدي بن ميمون برقم (٢٠٠٠٦).

وانظر (١٩٨٣٩).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر ابن سليمان -وهو الضبعي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. محمد بن كثير: هو العبدي، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن ملحان.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤٠)، وأبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٦٨٩)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٧) من طريق محمد بن كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٨٧)، وفي «الآداب» (٢٥٨) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعرة، عن جعفر بن سليمان، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦)، =

١٩٩٤٩- حدثنا هَوْذةُ، عن عوفٍ، عن أبي رجاءٍ مرسَلاً. وكذٰلك قال غيره[١].

١٩٩٥٠- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا المُبارَك، عن الحسن

أخبرني عِمران بن حُصَين قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ بالصَّدَقة، ونَهَى عن المُثْلة[٢].

١٩٩٥١- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبَارك، عن الحسن، قال:

حدثني عمرانُ بن حُصَين، قال: أُتِيَ برجلٍ أعتقَ ستةَ

= وصححه ابن حبان (٤٩٣).

وعن معاذ بن أنس، عند أبي داود (٥١٩٦)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٨٧٦). وإسناده حسن.

وعن ابن عمر عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٥٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٨٨٧٤). وإسناده ضعيف جداً.

وعن علي بن أبي طالب عند البزار في «مسنده» (٨٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢). وإسناده ضعيف بمرة.

وعن سهل بن حنيف عند عبد بن حميد (٤٧٠)، وابن السني (٢٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٧٥). وإسناده ضعيف.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير هوذة -وهو ابن خليفة- فصدوق حسن الحديث، لٰكنه مرسل.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن لم يسمع من عمران، بينهما هياج بن عمران كما سلف في الرواية (١٩٨٤٤)، وما وقع في هٰذا الإسناد من تصريح الحسن بالسماع خطأ من مبارك بن فضالة، وخلاف رواية الجمهور عن الحسن، ثم مبارك مدلس، وقد عنعن.

مملوكِين له عند موتِه، وليس له مالٌ غيرُهم، فأقرَعَ النبيُّ ﷺ بينَهم، فأعتقَ اثنينِ وأرَقَّ أربعةً[1].

١٩٩٥٢- حدثنا سليمان بن حَرْب وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حمَّاد بن زَيْد، حدثنا غَيْلان بن جَرِير، عن مُطرِّف، قال:

صلَّيتُ أنا وعمرانُ خلفَ عليِّ بن أبي طالبٍ، فكان إذا سَجَدَ كبَّرَ، وإذا رفعَ كَبَّر، وإذا نَهَضَ من الرَّكعتينِ كَبَّرَ، فلمّا انصرَفْنا أخذَ عِمرانُ بن الحُصَين بيدِي، فقال: لقد صلَّى بنا هٰذا مثلَ صلاةِ محمدٍ ﷺ. أو[2] لقد ذَكَّرني هٰذا صلاةَ محمدٍ ﷺ[3].

١٩٩٥٣- حدثنا عفَّان وبَهْز، قالا: حدثنا أبو عَوَانةَ. حدثنا قتادةُ -

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وتصريح الحسن بسماعه من عمران خطأ من مبارك بن فضالة.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٢٩٨)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٥ عن علي بن الجعد، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٩٣) من طريق حوثرة بن أشرس، كلاهما عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وليس عندهما التصريح بالسماع.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(١) في (م): أو قال لقد ذكرني . . . إلخ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٨٢٦)، وأبو داود (٨٣٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٥٧)، والبيهقي ٢/ ١٣٤ من طريق سليمان بن حرب وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٨٦)، ومسلم (٣٩٣)، والنسائي ٢/ ٢٠٤ و٣/ ٢، والطبراني ١٨/ (٢٥٧)، والبيهقي ٢/ ١٣٤ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وسيتكرر الحديث برقم (١٩٩٩٥). وانظر (١٩٨٤٠).

قال بَهْز: عن قتادة - عن زُرَارة بن أوْفَى

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيرُ أُمَّتي القَرْنُ الذي بُعِثْتُ فيهم، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُم، ثمَّ الذينَ يَلُونَهُم» قال: والله أعلمُ أذكَرَ الثالثَ أم لا؟ «ثم يَنْشأُ قَومٌ يَشهَدُونَ ولا يُستَشهَدُونَ، ويَنذِرونَ ولا يُوفُونَ، ويَخُونُونَ ولا يُتَّمَنُونَ[1]، ويَفْشُو فيهم السِّمَنُ»[2].

١٩٩٥٤- حدثنا عفَّان، حدثنا أبانُ - يعني العَطَّار -، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ امرأةً من جُهَينة أتَتْ نبيَّ الله ﷺ فقالت له: إنِّي أصَبْتُ حدّاً فأقِمْه عليَّ، وهي حاملٌ، فأمرَ بها أنْ يُحسَنَ إليها حتى تَضَعَ، فلمَّا وَضَعَتْ جِيءَ بها إلى رسولِ الله ﷺ، فأمَرَ بها ،فشُكَّتْ عليها ثيابُها، ثم رَجَمَها، ثمَّ صلَّى عليها، فقال عمر: يا نبيَّ الله، تُصلِّي عليها وقد زَنَتْ؟! قال: «لقد تابَتْ تَوْبَةً لو قُسِمتْ بينَ سَبعِينَ من أهلِ المدينةِ لَوسِعَتْهُم،

---

(١) المثبت من (ظ١٠)، وفي (م) وبقية النسخ: يؤتمنون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وبهز: هو ابن أسد العمي، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢٢)، والبزار في «مسنده» (٣٥٢١)، والطحاوي ٤/١٥١، وابن حبان (٦٧٢٩)، والطبراني ١٨/(٥٢٧)، وابن حزم في «المحلى» ١/٢٨ من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وانظر (١٩٨٢٣).

وهل وَجَدْتَ أفضلَ مِن أنْ جادَتْ بنَفْسِها لله؟!»[1].

١٩٩٥٥- حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الوارِث، حدثنا محمد بن الزُّبَير، حدثني أبي، أن رجلاً حدَّثه

أنه سألَ عمرانَ بن حُصَين عن رجلٍ نَذَرَ أنْ لا يَشهدَ الصَّلاةَ في مسجدٍ، فقال عمرانُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا نَذْرَ في غَضَبٍ، وكَفَّارتُه كَفّارةُ يَمِينٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب: هو عم أبي قلابة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٨٧-٨٨، وعنه مسلم (١٦٩٦) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٧٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٩، من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن أبان العطار، به. وانظر (١٩٨٦١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الزبير -وهو الحنظلي- متروك، وأبوه مجهول، وفيه رجل مبهم. عفان: هو ابن مسلم، وعبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وأخرجه النسائي ٧/٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٨٩)، والبيهقي ١٠/٥٦-٥٧ و٧٠ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٠٩ من طريق محمد بن عبيد، كلاهما (الطيالسي ومحمد) عن عبد الوارث، عن محمد بن الزبير، عن أبيه، عن عمران. لم يذكرا الرجل المبهم، ولم يذكرا القصة. وانظر (١٩٨٨٨).

١٩٩٥٦- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، عن محمد بن الزُّبير، حدثني أبي، أنَّه لَقِيَ رجلاً بمكةَ، فحدَّثه

عن عِمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا نَذْرَ في غَضَبٍ[١]، وكَفَّارتُه كَفَّارةُ يَمينٍ»[٢].

١٩٩٥٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا ثابتٌ

أنَّ عمرانَ بنَ حُصَين حَدَّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الحَياءُ خَيرٌ كُلُّه» قال بُشَير بن كعب: إنَّ منه ضَعْفاً، فغضِبَ عمرانُ فقال: لا أُراني أُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ قال: «الحَياءُ خَيرٌ كُلُّه» وتقول: إنَّ منه ضعفاً! قال: فجَفَاه فأراد أنْ لا يُحدِّثَه، فقيل له: إنَّه كما تُحبُّ[٣].

١٩٩٥٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، عن حُمَيد، عن الحسن، عن عِمرانَ بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ مثله[٤].

---

(١) في (ظ١٠): في غضب الله.

(٢) إسناده ضعيف جداً. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، ثابت -وهو البناني- لم يسمع من عمران بن حصين، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه مختصراً البزار في «مسنده» (٣٥٩٢) عن عمرو بن علي الفلاس، عن أبي داود الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي السوار، عن عن عمران. فزاد بين ثابت وعمران أبا السوار. وقال البزار عقبه: ولا نعلم أحداً تابع عمرو بن علي على هٰذه الرواية. وانظر (١٩٨١٧).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو=

١٩٩٥٩- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن زَيْد، قال: سمعتُ أبا نَضْرة، قال:

مرَّ على مسجدِنا عمرانُ بن حُصَين، فقمتُ إليه فأخذتُ بلِجامِه، فسألتُه عن الصَّلاة في السَّفر، فقال: خرَجْنا معَ رسولِ الله ﷺ في الحجِّ، فكان يُصلِّي رَكعتَيْنِ حتى ذهبَ، وأبو بكر رَكعتَين حتى ذهبَ، وعمرُ رَكعتَينِ حتى ذهبَ، وعثمانُ ستَّ سِنينَ أو ثمانٍ، ثمَّ أتَمَّ الصَّلاةَ بمِنىً أربعاً[1].

١٩٩٦٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب

٤/٤٤١ عن عِمران بن حُصَين قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهرَ أو العصرَ ثلاثَ رَكَعات، ثم سلَّم، فقال رجلٌ من أصحاب النبيِّ

= البصري- لم يسمع من عمران. حميد: هو الطويل.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٨٧) من طريق حبان بن هلال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٥٣٨) و(٣٥٧٠) و(٣٥٧١) من طريق منصور بن زاذان، عن الحسن، به.

وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. أبو نضرة: هو منذر ابن مالك بن قُطَعة.

وأخرجه الترمذي (٥٤٥) من طريق هُشيم بن بَشير، عن علي بن زيد بن جدعان، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٦٥).

ﷺ يُقال له: الخِرباقُ: أقصُرَتِ الصَّلاةُ؟ فسألَ النبيُّ ﷺ فإذا هو كما قال، فصلَّى ركعةً، ثُمَّ سلَّمَ، ثم سجدَ سجدتينِ، ثم سلَّم[1].

١٩٩٦١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادة، قال: سمعتُ زُرَارة بن أوْفَى يُحدِّث

عن عِمرانَ بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى الظُّهر، فجعلَ رجلٌ يَقرأُ خلفَه بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾ فلمَّا انْصَرفَ، قال: «أيُّكُم قَرَأَ -أو أيُّكُم القارِىءُ-؟» فقال رجلٌ: أنا. قال: «قد ظَنَنْتُ أنَّ بعضَكُم خالَجَنِيها»[2].

١٩٩٦٢- حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح، عن مَعْمر، عن ابن سِيرينَ

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا شِغارَ في الإسلامِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب عمه.

وأخرجه الطيالسي (٨٤٧)، وأبو عوانة ٢/١٩٩، والطحاوي ١/٤٤٣، والطبراني ١٨/(٤٦٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند الطبراني: أن رسول الله ﷺ أوهم في صلاة فسجد سجدتين سلَّم فيهما. وانظر (١٩٨٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٩٨) (٤٨)، وابن حبان (١٨٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨١٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن =

١٩٩٦٣- حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا يونسُ، عن محمد بن سِيرين

عن عِمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ أخاكُمُ النَّجَاشِيَّ قد ماتَ، فصَلُّوا عليه»[1].

١٩٩٦٤- حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ. ورَوْحٌ، قال: حدثنا هشامٌ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: سرَيْنا معَ رسولِ الله ﷺ فلمَّا كانَ من آخرِ اللَّيل عَرَّسْنا، فلم نَستيقِظْ حتى أيقَظَنا حَرُّ الشَّمس، فجعلَ الرجلُ منا يقومُ دَهِشاً إلى طَهورِه، قال: فأمرَهم النبيُّ ﷺ أنْ يَسْكُنوا، ثمَّ ارتَحَلْنا فسِرْنا حتى إذا ارتفعتِ الشَّمسُ تَوضَّأ، ثمَّ أمرَ بلالاً فأذَّن، ثمَّ صلَّى الرَّكعتينِ قبلَ الفجرِ، ثم أقام فصَلَّينا، فقالوا: يا رسولَ الله، ألا نُعِيدُها في وقتِها من الغدِ؟ قال:

=خالد -وهو ابن عبيد القرشي المؤذن-، وغير رباح -وهو ابن زيد الصنعاني- فكلاهما من رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد، وابن سيرين: هو محمد.

وسلف الحديث بأطول مما هنا من طريق الحسن البصري عن عمران برقم (١٩٨٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويونس: هو ابن عُبيد بن دينار البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٤٣) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦٢، ومن طريقه الطبراني ١٨/(٤٤٣) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، به. وانظر (١٩٩٤١).

«أيَنهاكُم رَبُّكُم عن الرِّبا ويَقْبَلُه مِنكُم؟!»[1].

١٩٩٦٥- حدثنا معاويةُ حدثنا زائدةُ، عن هشام، قال: زعمَ الحسنُ أنَّ عمرانَ بن حُصَين حدَّثه قال: أسرَيْنا معَ النبيِّ ﷺ ليلةً، فذكر الحديث[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «أينهاكم ربكم .. إلخ»، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، وقد تابعه أبو رجاء العطاردي كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٩٨) دون هٰذا الحرف. يزيد: هو ابن هارون، وروح: هو ابن عبادة، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٩٤)، وابن حبان (١٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٧٨) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١١٢٧) و(١١٨٥)، والطحاوي ١/ ٤٠٠، والدارقطني ١/ ٣٨٥ من طريق روح بن عبادة وحده، به.

وأخرجه ابن المنذر (١١٣٦) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، وابن حبان (٢٦٥٠) من طريق عبد الأعلى السامي، والطبراني ١٨/(٣٧٨)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٧٧١) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، والبيهقي ٢/ ٢١٧ من طريق مكي بن إبراهيم، أربعتهم عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٤١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩٩) من طريق إسماعيل بن مسلم، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٤٤)، وفي «الأوسط» (٥٩٦١) من طريق سعيد بن راشد، كلاهما عن الحسن، به. والروايات يزيد بعضهم فيها على بعض.

وانظر (١٩٨٧٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، الحسن=

١٩٩٦٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدخُلُ الجَنَّةَ من أُمَّتِي سَبعُونَ ألْفاً بِغيرِ حِسابٍ ولا عَذابٍ، لا يَكْتَوُونَ ولا يَستَرْقُونَ، ولا يَتطيَّرُونَ، وعلى رَبِّهِم يَتوكَّلُونَ»(١).

= -وهو البصري- وإن جاء التصريح في هٰذه الرواية بسماعه من عمران قد نصص جماعة من أهل العلم على خطأ ذٰلك، كما سيأتي. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٣٧٨)، والبيهقي ٢/٢١٧ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وقال البيهقي -بعد أن أخرجه من طريق مكي بن إبراهيم عن هشام وليس فيه التصريح بسماع الحسن من عمران-، قال: وكذا رواه روحُ بن عبادة عن هشام، ورواه زائدة بن قدامة عن هشام عن الحسن أن عمران حدثه. قلنا: قد رواه عن هشام جمعٌ غير مكي بن إبراهيم وروح بن عبادة: ولم يذكر أحدٌ منهم تصريح الحسن بسماعه من عمران غير زائدة بن قدامة، ذكرناهم في تخريج الرواية السابقة. وقد قال عباد بن سعد كما في مراسيل العلائي: قلت ليحيى بن معين: الحسن لقي عمران بن حصين؟ قال: أما في حديث البصريين فلا، وأما في حديث الكوفيين فنعم. وأنكر الإمام أحمد على من يقول عن الحسن: حدثني عمران.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٢١٨) (٣٧١)، وأبو عوانة ١/٨٦-٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٢٥) و(٤٢٧)، وابن منده (٩٧٧) من طرق عن هشام القردوسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/٨٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٢٤) و(٤٢٦)، =

١٩٩٦٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حسَّان، عن محمدٍ

عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ كاذِبَةٍ مَصبُورَةٍ، فَلْيَتَبَوأْ بِوَجهِه مَقْعدَهُ مِن النّارِ»[1].

١٩٩٦٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حسَّان، عن حُمَيد بن هِلال، عن أبي دَهْماءَ العَدَوي

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَمعَ بالدَّجَّالِ فَلْيَنْأَ منه - ثلاثاً يقولُها - فإنَّ الرَّجلَ يأتِيهِ يَتْبعُه وهو يَحْسَبُ أنَّه صادِقٌ بما يُبْعَثُ به مِن الشُّبُهاتِ»[2].

١٩٩٦٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا رجلٌ - والرجلُ كان يُسمَّى في كتاب أبي عبدِ الرحمٰن: عَمْرَو بن عُبيد - قال: حدثنا أبو رجاءٍ العُطَارديُّ

عن عِمرانَ بن حُصَين قال: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ﷺ من خُبزِ بُرٍّ ٤/٤٤٢
مَأْدومٍ حتى مَضَى لوجهِه[3].

= وفي «الأوسط» (٩٧١) و(١٢٣٤) و(٧٠٧١) من طرق عن محمد بن سيرين، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٩١٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. وهو مكرر (١٩٩١٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهشام بن حسان: هو القردوسي، وأبو الدهماء: هو قِرفة بن بُهَيس العدوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥٢)، والحاكم ٤/٥٣١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٥).

(٣) إسناده ضعيف جداً، عمرو بن عبيد -وهو ابن باب البصري- متروك، وبعضهم اتهمه. =

قال أبو عبد الرحمٰن: وكان أبي رحمه الله قد ضَرَبَ على هٰذا الحديثِ في كتابِه، فسألتُه عنه فحدثني به، وكتب عليه: صَح صَح، إنما ضَرَبَ أبي على هٰذا الحديث لأنه لم يَرْضَ الرجلَ الذي حَدَّثَ عنه يزيدُ.

١٩٩٧٠- حدثنا يزيد، أخبرنا الجُرَيري، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف عن عِمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال لرجل: «هل صُمْتَ مِن سَرارِ هذا الشَّهرِ شيئاً؟» فقال: لا. فقال رسولُ الله ﷺ: «فإذا أفطَرْتَ مِن رَمضانَ، فصُم يَومَينِ مَكانَه»[1].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٠٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولفظه: ما شبع رسولُ الله ﷺ وأهلُه غداءً وعشاءً من خبز شعير حتى لقي ربه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٩١) من طريق أحمد بن موسى اللؤلؤي، عن عمرو بن عبيد، به. ولفظه: والله ما شبع رسول الله ﷺ من غداء وعشاء حتى لقي الله.

ويغني عنه حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٦١١)، وهو متفق عليه، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. ويزيد -وهو ابن هارون- وإن روى عن الجريري -وهو سعيد بن إياس- بعد الاختلاط فقد تابعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى وخالد بن عبد الله وحماد بن سلمة، وهم ممن روى عنه قبل الاختلاط، ثم الجريري متابع. أبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/٧٩، والدارمي (١٧٤٢)، ومسلم ص٨٢٠ (٢٠٠)، وأبو عوانة في الصوم كما في «الإتحاف» ٤/ورقة ١٩٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٢١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٢٢٠) و(٢٢١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، و(٢٢١) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن =

١٩٩٧١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سُليمان التَّيْمي، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّير

عن عِمران بن حُصَين - قال سليمانُ: وأشكُّ في عِمران - أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «يا عِمرانُ، هل صُمْتَ مِن سَرَرِ هذا الشَّهرِ شيئاً؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يَومَيْنِ مَكانَه» وقال ابنُ أبي عَدِي: سِرار[1].

١٩٩٧٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو نَعَامة[2] العَدَوي، عن حُمَيد بن هلال، عن بُشَير بن كَعْب

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَياءُ خَيرٌ كُلُّه». فقال بُشَير: فقلت: إنَّ منه ضَعْفاً، وإنَّ منه عَجْزاً. فقال: أُحدِّثُك عن رسولِ الله ﷺ وتَجيئُني بالمَعاريض؟! لا

= سعيد الجريري، به.

وسيأتي من طريق حماد بن سلمة عن الجريري برقم (١٩٩٧٩) و(١٩٩٨٨). وانظر (١٩٨٣٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكن أبا العلاء بن الشخير لم يسمعه من عمران، بينهما مطرف بن الشخير كما في الروايتين (١٩٨٨٢) و(١٩٨٩٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٢٥) من طريق معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أبي العلاء، أن رسول الله قال لرجل ...، فذكره. قلت: عمن يحدث هٰذا أبو العلاء؟ قال: سألتُ رجلاً من أهل بيته عمن يحدث هٰذا أبو العلاء؟ فقال الرجل: عن عمران ابن حصين عن رسول الله ﷺ.

(٢) تحرف في (م) إلى: أبي عوانة.

أُحدِّثُك بحديثٍ ما عرفتُك. فقالوا: يا أبا نُجَيد، إنه طيِّبُ الهَوى، وإنه وإنه، فلم يزالوا به حتى سَكَنَ وحدَّث[1].

١٩٩٧٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمَّام. وعفَّان وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا همَّام، عن قتادة؛ قال عفانُ في حديثه: قال: حدثني عِمْران بن عِصام الضُّبَعي، وقال يزيدُ: عن قتادة، عن عمران بن عِصام الضُّبعي، عن شيخٍ من أهلِ البصرة

عن عمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ في قوله عز وجل: ﴿والشَّفْعِ والوَتْرِ﴾ [الفجر: ٣] فقال: «هي الصَّلاةُ: منها شَفْعٌ، ومنها وَتْرٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو نعامة العدوي: هو عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة البصري.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٠٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣٩٩، وفي «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٤٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٢٥٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال المزي في «التهذيب» ٥/ ٤٨٠-٤٨١: ولا نعلم أحداً ذكر بشير بن كعب في الإسناد غير يزيد.

وسيأتي من طريق أبي نعامة عن أبي سوار، عن عمران برقم (١٩٩٧٦). وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرواي عن عمران. يزيد: هو ابن هارون، وعفان: هو ابن مسلم، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٠/ ١٧٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» -كما في «تفسير ابن كثير» ٨/ ٤١٥=

١٩٩٧٤- حدثنا إسحاقُ بن يوسف، أخبرنا حُسَين، عن عبد الله بن بُرَيدة

عن عمران بن حُصين أنَّه سألَ رسولَ الله ﷺ عن صلاة القاعدِ، فقال: «مَنْ صَلَّى قائماً، فهو أفْضلُ، ومَن صَلَّى قاعِداً، فله نِصفُ أجْر القائمِ، ومَن صَلَّى نائماً فله نِصفُ أجرِ القاعِدِ»[1].

١٩٩٧٥- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبة، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا أرْكَبُ الأُرْجُوانَ، ولا ألبَسُ المُعَصفَرَ، ولا ألبَسُ القَمِيصَ المُكَفَّفَ بالحَرِيرِ» قال: وأومَأ الحسنُ إلى جَيْبِ قميصِه، وقال: «ألاَ وطِيبُ الرِّجالِ رِيحٌ لا لونَ له، ألاَ وطِيبُ النِّساء لَوْنٌ لا رِيحَ له»[2].

= -من طريق يزيد بن هارون، به- لكن قال فيه: عمران بن عصام شيخ من أهل البصرة. فجعل الشيخ البصري هو عمران.

وانظر (١٩٩١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو ابن مرداس الواسطي المعروف بالأزرق، وحسين: هو ابن ذكوان المعلِّم.

وأخرجه ابن الجارود (٢٣٠)، والبيهقي ٢/٤٩١ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٨٧).

(٢) حسن لغيره دون قوله: «ولا ألبس القميص المكفف بالحرير» فقد صح ما يخالفه، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي=

. . . . . .

=عروبة.

وأخرجه أبو داود (٤٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤)، والحاكم ٤/١٩١، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٦، وفي «الشعب» (٦٣٢٠)، وفي «الآداب» (٥٨٢) و(٧٥٧) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. ورواية «الشعب» والطبراني الثانية مختصرة.

وقال سعيد بن أبي عروبة عقب رواية أبي داود والبيهقي: أُراه قال: إنما حَمَلُوا قوله في طيب النساء على أنها إذا خرجت، فأما إذا كانت عند زوجها، فلتَطَّيَّبْ بما شاءَت.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٢٧٨٨)، والطبراني ١٨/(٣١٢) و(٣١٤)، والبيهقي في «الآداب» (٥٨٢) من طرق عن سعيد، به. وقال الترمذي: حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٤٩)، والطحاوي ٤/٢٤٦ مختصراً من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن سعيد، عن مطر أو قتادة، به. واقتصر الطحاوي على مطر وحده. وفي رواية البزار: ولا ألبس القسِّي، بدل المعصفر.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣٨).

ويشهد لقوله: «لا أركب الأرجوان» حديث علي، سلف في مسنده برقم (٩٨١)، وإسناده صحيح.

ويشهد لقوله: «ولا ألبس المعصفر» حديث علي أيضاً السالف برقم (١٠٤٣).

وقوله: «ولا ألبس القميص المكفف بالحرير»، قد صح ما يخالفه، فقد أخرج مسلم (٢٠٦٩) (١٠) من طريق عبد الله مولى أسماء بنت الصدِّيق، قال: أخرجت أسماء جُبَّةَ طيالسةٍ كِسروانية لها لِبْنة ديباج، وفرجيها مكفوفين بالدِّيباج، فقالت: هٰذه كانت عند عائشة حتى قُبضت، فلما قبضت قبضتُها، وكان النبي ﷺ يلبسها، فنحن نغسلها للمرضى يُستشفى بها. وسيأتي في =

١٩٩٧٦- حدثنا رَوْح، حدثنا أبو نَعَامة العَدَوي، قال: سمعتُ أبا السَّوَّار يذكرُ

عن عمران بن حُصَين قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الحَياءُ خيرٌ كُلُّه» فذكر الحديث[1].

= «المسند» ٦/٣٤٧-٣٤٨. وزاد البخاري في رواية «الأدب المفرد» (٣٤٨م): كان يلبسها للوفود ويوم الجمعة.

ويشهد لقوله: «ألا وطيب الرجال . .» إلخ حديثُ أنس عند البزار (٢٩٨٩ -كشف الأستار)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١٠)، والضياء في «المختارة» (٢٣١١)، وإسناده قوي.

وحديث أبي هريرة، سلف في «المسند» ضمن الحديث (١٠٩٧٧)، وانظر تتمة شواهده عنده. .

قوله «لا أركب الأرجوان» قال السندي: بضم الهمزة، ورد أحمر معروف، والمعنى: لا أركب ميثرة الأُرجوان، والميثرة، بكسر ميم وسكون ياء وفتح مثلثة: وطاء صغير محشو يجعل على سرج الفرس، أو رحل البعير.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ١٢/٥٨-٥٩: النهي عن قطيفة الأرجوان لما فيه من الزينة والخيلاء، والمِيثرة: هي مرفقة تتخذ كصفة السَّرج، فإن كانت من ديباج فحرام، وإن لم تكن فالحمراء منها منهي عنها، روي عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ نهى عن الميثرة الحمراء (البخاري ٥٨٣٨)، وذٰلك أيضاً لما فيه من الزينة والخيلاء.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نعامة العدوي -وهو عمرو بن عيسى بن سويد -فمن رجال مسلم. أبو السوار اختلف في اسمه، فقيل: حسان بن حريث، وقيل: بالعكس، وقيل: حجير بن الربيع، وقيل غير ذٰلك.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٥١، ومن طريقه المزي في ترجمة حجير بن الربيع من «تهذيبه» ٥/٤٧٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا =

١٩٩٧٧- حدثنا أسود بن عامرٍ، حدثنا أبو بكر، عن الأعمَش، عن أبي داود

٤/٤٤٣ عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كانَ له على رجلٍ حَقٌّ، فمَنْ أخَّرَهُ، كانَ له بِكُلِّ يومٍ صَدَقةٌ»(١).

= الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٠٤) من طريق يوسف بن يعقوب الضبعي، عن أبي نعامة، به. وروايته مطولة بذكر قصة بشير السالفة برقم (١٩٩٧٢).

وأخرجه مطولاً ومختصراً وكيع في «الزهد» (٣٨٨)، ومسلم (٣٧) (٦١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٥٠، والطبراني ١٨/(٤٩٣)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٠٥)، والمزي ٥/٤٧٨ من طرق عن أبي نعامة، عن حجير بن الربيع، عن عمران، لم يذكروا كنيةً لحجير. قال المزي: الظاهر أنهما واحد.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «تهذيب الكمال» ٥/٤٨٠- عن أبي أمية الطرسوسي، عن أبي عاصم النبيل وروح بن عبادة ومكي بن إبراهيم، وعن عباس الدوري عن روح أيضاً، قالوا: حدثنا أبو نعامة العدوي، حدثنا أبو السوار واسمه حجير بن الربيع العدوي قال: سمعت عمران بن حصين فذكره.

وسلف عن يزيد بن هارون عن أبي نعامة، عن حميد بن هلال، عن بشير ابن كعب، عن عمران برقم (١٩٩٧٢).

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو داود -وهو نفيع بن الحارث الأعمى- متروك، وبعضهم اتهمه. أبو بكر: هو ابن عياش، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٠٣) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إذا كان للرجل على رجل حق فأخّره إلى أجله كان له صدقة، فإن أخره بعد أجله كان له بكل يوم صدقة».

وسيأتي ٥/٣٥١ في مسند بريدة من طريق نفيع بن الحارث عن بُريدة

١٩٩٧٨- حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين أنَّ النبيَّ ﷺ قال له أو لغيره: «هل صُمْتَ مِن سَرَرِ شَعْبانَ شيئاً؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطرْتَ فصُمْ يَومَينِ»[1].

= الأسلمي.

وسيأتي ٥/ ٣٦٠ من طريق سليمان بن بريدة، عن أبيه ولفظه: «... له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدَّين، فإذا حلَّ الدين، فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة». وإسناده صحيح.

وفي الباب عن زيد بن أرقم عند الخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٠٣-٣٠٤.

وفي باب فضل إنظار المعسر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «حق» أي: دين.

«فمن أخره» أي: بعد حلول أجله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. رَوح: هو ابن عُبادة، وثابت: هو البناني.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٤/ ورقة ١٩٨، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ٢٠٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣٠)، ومسلم ص ٨٢٠ (١٩٩)، وأبو داود (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في الصيام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٣-٨٤، وابن حبان (٣٥٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٤٦)، والبيهقي ٤/ ٢١٠، وابن حجر في «التغليق» ٣/ ٢٠٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به. ورواية الطيالسي مختصرة.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٨٧) من طريق مهدي بن ميمون، عن ثابت، به.

١٩٩٧٩- حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن الجُرَيري، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف، عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ بمثله، غيرَ أنه لم يقُلْ: «يومينِ»[1].

١٩٩٨٠- حدثنا روح وعفان، قالا: حدثنا حمّاد، عن أبي التيّاح - قال عفان: حدثنا أبو التياح - عن حفص الليثي

عن عِمران بن حُصَين قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتم، ولُبْس الحَرير، والتختُّم بالذَّهب[2].

= وفيه: «فصم يوماً أو يومين».

وسيأتي عن عفان بن مسلم، عن حماد برقم (١٩٩٨٨). وانظر (١٩٨٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم، وسماع حماد من الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ورقة ١٩٨ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٨)، وأبو عوانة في الصيام، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢١٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وفي رواية أبي داود والطحاوي: «فصم يوماً»، وفي المطبوع من «معجم» الطبراني: «فصم يومين».

وسيأتي عن عفان، عن حماد، عن الجريري برقم (١٩٩٨٨)، وبيّن المصنف هناك أن في رواية الجريري: «صُمْ يوماً». وانظر الحديث السابق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حفص الليثي -وهو ابن عبد الله- لم يرو عنه سوى أبي التياح، وذكره ابن حبان في «الثقات» فهو في عداد =

١٩٩٨١- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، حدثنا أبو التَّيّاح، قال: سمعتُ رجلاً من بني لَيْث يقول:

أشهَدُ على عِمران بن حُصَين أنَّه حدَّث: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الحَناتِم، وعن خاتَمِ الذَّهب، وعن لُبْس الحَرِير[1].

١٩٩٨٢- حدثنا سليمانُ بن داود، عن الضَّحّاك - يعني ابن يَسارٍ - قال: وحدثنا أبو العلاءِ يزيدُ بن عبد الله، عن مُطرِّف

عن عِمران أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اطَّلَعْتُ في النّارِ، فإذا أكثرُ أهلِها النِّساءُ، واطَّلعْتُ في الجَنَّةِ، فإذا أكثرُ أهلِها الفُقَراءُ»[1].

= المجهولين، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٨/١٢٣ و٣٥١-٣٥٢، والطحاوي ٤/٢٢٦ و٢٤٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٩١)، والمزي في ترجمة حفص الليثي من «تهذيبه» ٧/٢١-٢٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٨٣٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٦١ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. مختصراً بالنهي عن خاتم الذهب. وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، الضحاك بن يسار مختلف فيه، قال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين وأبو داود، وذكره ابن الجارود والساجي والعقيلي في الضعفاء، لكنه لم ينفرد بالحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

سليمان بن داود: هو الطيالسي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير =

١٩٩٨٣- حدثنا عبد الصَّمد، حدثني أبي، حدثنا حُسَين، عن ابن بُرَيْدة.

وعفَّان قال: حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا حُسين المُعلِّم، حدثني عبد الله بن بُريدة، قال:

حدثني عِمران بن حُصَين - قال: وكان رجلاً مَبْسُوراً - قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الصَّلاة والرَّجلُ قاعِدٌ، فقال: «مَن صَلَّى قائماً، فهو أفضَلُ، ومَن صَلَّى قاعِداً، فله نِصْفُ أجْرِ القائِمِ، ومَن صلَّى نائماً، فله نِصْفُ أجْرِ القاعِدِ»[1].

= أخو يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢١٠)، وفي «الأوسط (٢٥٠٦) من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن الضحاك بن يسار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٢٤) من طريق قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن عمران رفعه بلفظ: عامة أهل النار النساء. ليس فيه مطرف.

وسلف بسند صحيح من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران برقم (١٩٨٥٢) و(١٩٩٢٧).

وانظر (١٩٨٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري مولاهم، وعفان: هو ابن مسلم، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان.

وأخرجه البخاري (١١١٥) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١١٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٩١)، والبيهقي ٢/٤٩١ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، به. وانظر (١٩٨٨٧).

قوله: «مبسوراً» أي: ذا باسور.

١٩٩٨٤- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حاجبُ بن عمر أبو خُشَيْنة الثَّقَفي، حدثنا الحَكَم بن الأعرج

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَدخُلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي سَبْعُونَ ألْفاً بغيرِ حِسابٍ» قال: من هم يا رسول الله؟ قال: «هُمُ الذِينَ لا يَستَرْقُونَ، ولا يَكتوُونَ، ولا يتطيَّرُونَ، وعلى رَبِّهِم يَتوكَّلُونَ»[1].

١٩٩٨٥- حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سُفيانُ، عن محمد بن الزُّبير، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا نَذْرَ في مَعْصِيةِ الله أو في غَضَبٍ، وكَفَّارتُه كَفَّارةُ اليَمِينِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، والحكم بن الأعرج: هو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري.

وأخرجه مسلم (٢١٨) (٣٧٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٩٤)، وفي «الأوسط» (٢٣٩٤) و(٣٧١٧) من طريق عمرو بن مرزوق، وابن منده في «الإيمان» (٩٧٨) من طريق حفص بن عمر الحوضي، كلاهما عن حاجب بن عمر، به.

وانظر ما سلف برقم (١٩٩١٣).

(٢) إسناده ضعيف جداً محمد بن الزبير -وهو الحنظلي- متروك، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٦٤) من طريق عبد الله بن الوليد=

٢٩٩٨٦- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا أبو التَّيَّاح، قال: سمعتُ مُطرِّف بن الشِّخِّير

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أقلَّ ساكِنِي أهلِ الجَنَّةِ النِّساءُ»(١).

١٩٩٨٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا حُميد، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ولا شِغارَ في الإسلامِ، ومَنِ انْتَهَبَ نُهْبةً، فليسَ مِنّا»(٢).

= العدني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٩، والحاكم ٤/ ٣٠٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٧، والبيهقي ١٠/ ٧٠ من طرق عن سفيان الثوري، به. وانظر (١٩٩٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير. وانظر (١٩٨٣٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. عفان: هو ابن مسلم، وحميد: هو الطويل.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الطيالسي (٨٣٨)، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٨١ و١٢/ ٢٣٤-٢٣٥، وابن حبان (٣٢٦٧) و(٥١٧٠)، والبيهقي ١٠/ ٢١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣٠٣ من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن حماد، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به. بلفظ: «لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام، ومن استعمله فليس منا». قلنا: ومحمد بن أبان -وإن كان صدوقاً- =

١٩٩٨٨- حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن مُطرِّف، عن عِمران بن حُصين. وسعيدٌ الجُرَيري، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ: «هل صُمْتَ مِن سَرَرِ شَعبانَ شيئاً؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطرْتَ رَمَضانَ، فصُمْ يَومَيْنِ»، قال الجُرَيري: «صُمْ يوماً»[1].

١٩٩٨٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، حدثنا ثابتٌ، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الكَيِّ، فاكتَوَيْنا، فلم يُفلِحْنَ ولم يُنجِحْنَ[2].

= قال ابن حبان: ربما أخطأ. وقد خالف في هٰذا الحديث جمهور الرواة عن حماد في إسناده ومتنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٣٥ عن سهل بن يوسف، عن حميد، عن الحسن، عن عمران موقوفاً بلفظ: «لا جلب ولا جنب». وانظر (١٩٩٤٦).

(١) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. والإسناد الثاني يرويه حماد عن سعيد الجريري، وروايته عنه قبل الاختلاط. ثابت: هو البناني، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير، وأبو العلاء: هو يزيد أخو مطرف.

وأخرجه بالإسناد الأول البزار في «مسنده» (٣٥١٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٩٧٨) و(١٩٩٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. ثابت: هو البناني، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٢٤٧) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٣١)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٣٤٢، وأخرجه أبو=

١٩٩٩٠- حدثنا حَسَن بن موسى وعفَّان، قالا: أخبرنا أبو هلالٍ، قال عفان: أخبرنا قتادةُ، وقال حسنٌ: عن قتادة، عن أبي حَسَّان الأعرج

عن عمران بن حُصَين، قال: كان رسولُ الله ﷺ يحدِّثنا عامَّةَ ليلِه عن بني إسرائيلَ لا يقومُ إلاّ لعُظْمِ صلاةٍ. يعني[1] المكتوبةَ الفريضةَ.

قال عفان: عامةً يُحدِّثُنا ليلَه عن بني إسرائيل لا يقومُ إلا لعُظْم صلاةٍ[2].

١٩٩٩١- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عطاءٍ، أخبرنا يونُسُ، عن الحَسَن

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في سَفَر فنام عن

= داود (٣٨٦٥) عن موسى بن إسماعيل، كلاهما (الطيالسي وموسى) عن حماد ابن سلمة، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٨٨-٢٨٩ من طريق حماد بن زيد، عن ثابت، به دون ذكر النهي عن الكي.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٣٧) من طريق قتادة، و١٨/(٢٤٤) من طريق إسحاق بن سويد بن هبيرة، كلاهما عن مطرف، به. ولفظ حديث قتادة: نهينا عن الكي، فاشتكى بطنه ثلاثين سنة ما كُوي.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٣١).

(١) من قوله: «يعني المكتوبة» إلى آخر الحديث سقط من (م).

(٢) حديث صحيح لكن من حديث عبد الله بن عمرو كما سلف بيانه عند الحديث (١٩٩٢١)، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- لين الحديث. أبو حسان الأعرج: هو مسلم بن عبد الله.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٤٢)، والحاكم ٢/٣٧٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الأخير: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥١٠) من طريق حسن بن موسى وحده، به.

الصُّبح حتى طَلَعَتِ الشَّمسُ، فاستيقظَ فأمر، فأُذِّنَ، ثم صلَّى رَكعتيْنِ، ثم انتظرَ حتى استَقلَّتْ، ثُمَّ أمرَ فقام فصَلَّى[1].

١٩٩٩٢- حدثنا حُسَين، حدثنا شَيْبان، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن عِمران بن حُصَين أو غيره: أنَّ حُصَيناً أو حَصِيناً[2] أتَى رسولَ الله ﷺ فقال: يا مُحمَّدُ لَعبدُ المُطَّلب كان خيراً لقومِه منكَ، كان يُطعِمُهم الكَبِدَ والسَّنامَ، وأنت تَنْحرُهم! فقال له النبيُّ ﷺ ما شاءَ الله أنْ يقول، فقال له: ما تأمرُني أنْ أقولَ؟ قال: «قل: اللهُمَّ قِني شَرَّ نَفْسِي، واعزِمْ لي على أرشَدِ أمْرِي». قال: فانطلقَ فأسلمَ الرَّجلُ، ثم جاءَ فقال: إنِّي أتيتُك، فقلتَ لي: «قل: اللهمَّ قِني شرَّ نَفْسي، واعزِمْ لي على أرشَدِ أمري» فما أقولُ الآنَ؟ قال: «قل: اللهُمَّ اغفِرْ لي ما أسْرَرتُ وما أعلنْتُ، وما أخطَأْتُ وما عَمَدْتُ، وما عَلِمْتُ وما جَهِلْتُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين، لٰكنه قد توبع. عبد الوهاب بن عطاء: هو الخفاف، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٠٠، والبيهقي ١/ ٤٠٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٨٧٢).

قوله: «استقلت» أي: ارتفعت، ورواية الطحاوي والبيهقي: استعلت، بالعين المهملة.

(٢) هكذا ضبطت هاتان الكلمتان مجودتين في نسخة (س).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام=

. . . . . .

= المرّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٤/(٣٥٥١) و١٨/(٥٩٩) من طريق عبد الله ابن رجاء، عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: عن عمران أو عن رجل. ولم يسق لفظه في الموضع الأول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٧-٢٦٨، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٨٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه الطبراني ٤/(٣٥٥١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن ربعي، قال: حدثت أن الحصين أبا عمران ... ولم يسق لفظه. قلنا: وإبهام الذي حدَّث ربعياً لا يضر، فقد عُرف أنه عمران.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٧٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٥٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٣)، وابن حبان (٨٩٩)، والحاكم ١/٥١٠ من طريق إسرائيل بن يونس، والنسائي (٩٩٣م) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٢٦) من طريق يحيى ابن يعلى التيمي، ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن عمران، عن أبيه، به. فجعلوه من مسند حصين والد عمران. وهٰذا إسناد صحيح أيضاً.

تنبيه: سقط من سند مطبوع «شرح المشكل»: «عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عمران، عن أبيه» فليستدرك من هنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١، والترمذي (٣٤٨٣)، وابن أبي عاصم (٢٣٥٥)، والبزار في «مسنده» (٣٥٧٩)، والطبراني ٤/(٣٥٥١) و١٨/(١٨٦) و(٣٩٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٢٣-٤٢٤ من طريق شبيب بن شيبة، عن الحسن البصري، عن عمران، قال: قال النبي ﷺ=

١٩٩٩٣- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا سفيانُ، عن ابن جُدْعان، عن الحسن

= لأبي: يا حصينُ كم تعبد اليوم إلٰهاً؟ قال: سبعة؛ ستة في الأرض وواحداً في السماء. قال: فبهم تعبد لرغبتك ورهبتك؟ قال الذي في السماء. قال: يا حصين أما إنك لو أسلمت، علمتك كلمتين تنفعانك. قال: فلما أسلم حصين، قال: يا رسولَ الله، علِّمني الكلمتين اللتين وعدتني. فقال: قل: اللهم ألهِمْني رشدي، وأعذْنِي من شر نفسي». وبعضهم يختصره. وقال الترمذي: حسن غريب. قلنا: شبيب ليِّن، والحسن لم يسمع من عمران.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٧٧ من طريق عمران بن خالد بن طليق بن محمد بن عمران بن حصين، عن أبيه، عن جده، عن أبيه بنحو رواية الحسن عن عمران. وإسناده ضعيف بمرة.

وانظر ما سلف برقم (١٩٩٢٥).

وأخرج الطبراني ١٨/(٢٢٣) من طريق سعيد الجريري، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران قال: قال رجل: يا رسول الله إني أسلمت فما تأمرني؟ قال: «قل: اللهم إني أستهديك أمري، وأعوذ بك من شر نفسي». وفي إسناده من لم نعرفه.

قلنا: وحديث أن حصيناً مات مشركاً غير صحيح، فقد أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٥٦)، والبزار في «مسنده» (٣٥٨٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٤/(٣٥٥٢) و(٣٥٥٣) و١٨/(٥٤٨) و(٥٤٩) من طريق داود بن أبي هند، عن العباس بن عبد الرحمٰن بن ربيعة مولى الهاشميين، عن عمران أن أباه حصيناً أتى النبيَّ ﷺ فقال: أرأيت رجلاً يَقْرِي الضيف، ويصل الرَّحم، مات قبلك، وهو أبوك؟ قال: إن أبي وأباك وأنت في النار، فمات حصين مشركاً. اللفظ لابن أبي عاصم، وقال عقبه: المتقدم. (يعني حديث أنه أسلم) أحسن من هٰذا. وقال الطبراني: الصحيح أنه أسلم. قلنا: والعباس بن عبد الرحمٰن مولى الهاشميين هٰذا مجهول لا يعرف، تفرد بالرواية عنه داود، ولم يؤثر فيه جرح أو تعديل.

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لقد أكَلَ الطَّعامَ، ومَشَى في الأسواقِ» يعني الدَّجَّال[1].

١٩٩٩٤- حدثنا محمدُ بن إدريس - يعني الشافِعيَّ -، أخبرنا سفيانُ، عن علي بن زيد بن جُدْعانَ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ عمر بن الخَطَّاب قال: أُنشِدُ اللهَ رجلاً سمعَ مِن النبيِّ ﷺ في الجَدِّ شيئاً. فقامَ رجلٌ فقال: شَهِدتُ النبيَّ ﷺ أعطاه الثُّلُثَ. قال: مع مَن؟ قال: لا أدرِي. قال: لا دَرَيْتَ[2]!

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن جدعان -وهو علي بن زيد-، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٣٢)، والبزار في «مسنده» (٣٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٣٩) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨١٥٠) من طريق محمد بن عباد المكي، عن ابن عيينة، عن ابن جدعان، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل رفعه.

قال البزار عقب الحديث: قد اختلف فيه على علي بن زيد، عنه ابن عيينة، فقال جماعة: عن ابن عيينة، عن علي، عن الحسن، عن عمران. وقال غير واحد من أصحاب ابن عيينة: عن علي، عن الحسن، عن عبد الله ابن مغفل. وأحسب ابن عيينة هٰكذا حدَّث به مرة ومرة حدث به هٰكذا. وقال حماد بن سلمة: عن علي بن زيد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قوله: «أكل الطعام» قال السندي: أي: فهو لا يصلح أن يكون رباً ولا إلٰهاً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد خولف في متن =

١٩٩٩٥- حدثنا حسنُ بن موسى وسليمان بن حَرْب، قالا: حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا غَيْلانُ بن جَرِير، عن مُطرِّف، قال:

صَلَّيتُ صلاةً[1] خلف عليٍّ بن أبي طالب أنا وعمرانُ بن حُصَين، فكان إذا سَجَدَ كَبَّر، وإذا رفع كَبَّر، وإذا نَهَضَ من الرَّكعتَيْن، كَبَّر، فلمّا قَضَى الصَّلاةَ، أخَذَ بيدِي عمرانُ، فقال: لقد ذَكَّرني هٰذا[2] صلاةَ محمدٍ[3] ﷺ، أو قال: لقد صَلَّى بنا هٰذا صلاةَ محمدٍ ﷺ[4].

١٩٩٩٦- حدثنا سُرَيج بن النُّعْمان، حدثنا هُشَيم، أخبرنا منصور وحُمَيد ويُونس، عن الحسن ٤/٤٤٥

= الحديث كما سيأتي، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٨٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٣٤) عن ابن عيينة، عن رجل، عن الحسن، به، ولفظه: وقام إليه آخر فقال: أنا أشهد أنه أعطاه السدس، فقال: مع من؟ قال: لا أدري. قال: لا دريت.

وسلف الحديث من طريق قتادة عن الحسن عن عمران برقم (١٩٨٤٨) و(١٩٩١٥) بلفظ السدس لا الثلث.

(١) لفظة «صلاة» لم ترد في (ظ١٠).

(٢) في (م) و(ق) ونسخة في (س): لقد ذكرني هٰذا قبل صلاة إلخ.

(٣) في (م) و(س) و(ق): رسول الله ﷺ، والمثبت من (ظ١٠)، وهو الموافق لمكرره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٩٥٢).

عن عِمران بن حُصَين، قال: كان رسولُ ﷺ يَخْطُبنا فيأمرُنا بالصَّدقةِ، وينهانا عن المُثْلةِ[1].

١٩٩٩٧- حدثنا[2] مُؤمَّل، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن خَيْثمة[3] قال:

مَرَّ عِمرانُ بنُ حُصَين برجلٍ يَقُصُّ، فقال عِمرانُ: إنَّا لله وإنّا إليه راجعونَ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القُرآنَ وسَلُوا الله به مِن قَبلِ أنْ يَجِيءَ قَومٌ يَسألُونَ النّاسَ به»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمعه من عمران، بينهما هياج بن عمران كما في الرواية السالفة برقم (١٩٨٤٤). منصور: هو ابن زاذان، وحميد: هو الطويل، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٢٥) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. بلفظ: خطبنا رسول الله ﷺ ونهانا عن المثلة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢، وفي «شرح المشكل» (١٨٢٠) من طريق عمرو بن عون، عن هشيم، عن منصور بن زاذان وحده، به.

(٢) أقحم في (م) قبل «حدثنا مؤمل»: «حدثنا سريج» ولم ترد في أصولنا الخطية ولا في «أطراف المسند»، ولعلها انتقال بصر من السند الذي قبله.

(٣) جاء في (م) ونسخة في (س) بعد قوله: عن خيثمة: «ليس فيه عن الحسن البصري» وحذفناها لأنها لم ترد في الأصول.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، وقد أسقط من هٰذا الإسناد الحسن البصري بين خيثمة وعمران، وخيثمة -وهو ابن أبي خيثمة البصري- ضعيف.

وسلف الحديث من طريق خيثمة عن الحسن عن عمران برقم (١٩٩١٧)=

١٩٩٩٨- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن علي بن زيدٍ، عن الحَسَن

عن عِمران بن حُصَين، قال: نَزَلَ القرآنُ وسَنَّ رسولُ الله ﷺ السُّنَنَ، ثم قال: اتَّبِعُونا، فوالله إنْ لم تَفْعلُوا تَضِلُّوا[1].

١٩٩٩٩- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا حمَّاد - يعني ابن زيد - عن إسحاق بن سُوَيد، عن أبي قَتادة العَدَوي، قال:

دَخَلْنا على عِمران بن حُصَين في رَهْطٍ من بني عَدِي فينا بُشَير ابن كعب، فحدَّثنا عِمرانُ بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَياءُ خَيرٌ كُلُّه» أو «إنَّ الحَياءَ خَيرٌ كُلُّه».

فقال بُشَير بن كعب: إنّا لَنجِدُ في بعضِ الكُتُب - أو قال: الحِكْمة -: أنَّ منه سَكِينةً ووَقاراً لله، ومنه ضَعفاً، فأعاد عِمرانُ الحديثَ، وأعاد بُشَير مقالتَه، حتى ذَكَر ذاك مرتين أو ثلاثاً، فغضِبَ عِمرانُ حتى احمَرَّتْ عيناه، وقال: أُحدِّثُك عن رسولِ الله ﷺ وتعرِضُ فيه لحديثِ الكُتُب؟! قال: فقلنا: يا أبا نُجَيد،

= و(١٩٩٤٤).

(١) إسناده ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، وعلي بن زيد -وهو ابن جدعان- ضعيف، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران.

قال السندي: قوله: «ثم قال» أي: عمران: «اتبعونا» أي: اتبعوا الصحابة المبيِّنين لتلك السنن العارفين بمنازل القرآن، والله تعالى أعلم.

إنه لا بأسَ به، وإنه مِنَّا، فما زِلْنا حتى سَكَنَ[1].

٢٠٠٠٠- حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا المُبارَك، عن الحسن، قال:

أخبرني عِمرانُ بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ أبصرَ على عَضُدِ رجلٍ حَلْقةً - أُراه قال من صُفْر - فقال: «وَيْحَكَ ما هٰذِه؟» قال: من الواهِنة. قال: «أمَا إنَّها لا تَزِيدُكَ إلاّ وَهْناً، انْبِذْها عنكَ، فإنَّكَ لو مِتَّ وهي عليكَ ما أفلَحْتَ أبداً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص ٣٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٧) (٦١)، وأبو داود (٤٧٩٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٦٢، ومن طريقه المزي في ترجمة أبي قتادة العدوي من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٩٨ من طرق عن حماد بن زيد، به. ولم يذكر أبو نعيم قصة بشير.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) إسناده ضعيف، مبارك -وهو ابن فضالة- مدلس، وقد عنعن ولم يصرح بسماعه من الحسن، لٰكنه قد توبع، والحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران، والذي في هٰذا الحديث من تصريح الحسن بسماعه من عمران خطأ من مبارك كما قال الإمام أحمد وغيره كما في «التهذيب»، ثم قد اختُلف على الحسن في وقفه ورفعه كما سيأتي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٩١) من طرق عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه ليس فيها: «فإنك لو مت ..» إلخ، وعند ابن حبان والطبراني: «فإنك إن مت وهي عليك وُكِلْتَ إليها».

وأخرجه ابن حبان (٦٠٨٨)، والطبراني ١٨/(٣٤٨)، والحاكم ٤/ ٢١٦، =

٢٠٠٠١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عطاءٍ الخُراساني، عن سعيد بن المُسيّب، عن النبيِّ ﷺ.

وأيوبَ وهشام وحَبيبٍ، عن محمد بن سِيرِين، عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ.

وحُمَيدٍ ويُونس وقتادةَ وسِماكِ بن حَرْب، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين، عن النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً أعتقَ ستةَ مَمْلوكِينَ له عندَ موتِه ليسَ له مالٌ غيرُهم، فأقرعَ رسولُ الله ﷺ بينَهم، فرَدَّ أربعةً في الرِّقِّ، وأعتقَ اثنينِ[1].

= والبيهقي ٩/ ٣٥٠-٣٥١ من طريق أبي عامر صالح بن رستم الخزاز، عن الحسن، عن عمران أنه دخل على رسول الله ﷺ وفي عضده حلقة من صُفر، فقال: ما هٰذه؟ قال: من الواهنة. قال: «أيسرُّك أن تُوكل إليها؟! انبذها عنك».

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٢٠٣٤٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ١٤، والطبراني ١٨/ (٣٥٥) و(٤١٤) من طرق عن الحسن عن عمران موقوفاً. وزاد الطبراني في الرواية (٣٥٥) حديثاً مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تُطير له، ولا تكهن ولا تكهن له» أظنه قال: «أو سحر أو سحر له».

وفي الباب عن عبد الله بن عكيم، سلف في مسند الكوفيين برقم (١٨٧٨١).

قوله: «من الواهنة» قال السندي: قيل: هي عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، وقيل: هي مرض يأخذ في العضد، وربما علق عليها نوع من الخرز، يقال لها: خرز الواهنة، وإنما نهي عنها لأنه اتخذها على أنها تعصمه من الألم، كالتمائم المنهي عنها.

(١) هٰذا الحديث له ثلاثة أسانيد:

الأول إسناده ضعيف لضعف عطاء الخراساني ولإرساله.

الثاني- وهو حماد عن أيوب السختياني وهشام بن حسان القردوسي =

. . . . . .

= وحبيب بن الشهيد -فصحيح على شرط مسلم، رجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

الثالث - وهو حماد عن حميد الطويل ويونس بن عبيد وقتادة وسماك بن حرب، عن الحسن البصري -فضعيف، لأن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين، فهو منقطع.

وأخرجه بالإسناد الأول ابن حبان (٥٠٧٥)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٥ من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسي، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٦٧، وعبد الرزاق (١٦٧٥١)، وسعيد بن منصور (٤١١)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦، وابن عبد البر ٢٣/ ٤١٩ من طريق مكحول، عن سعيد بن المسيب، بنحوه.

وأخرجه بالإسناد الثاني النسائي في «الكبرى» (٤٩٧٧) من طريق حجاج بن منهال، وابن حبان (٥٠٧٥)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٥ من طريق عبد الأعلى بن حماد، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أيوب وحده، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٦١)، والطبراني ١٨/ (٤٣٠) و(٤٣١)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٥، وابن عبد البر ٢٣/ ٤١٨ من طريقين عن أيوب وحده، به. وسلف من طريق ابن سيرين برقم (١٩٩٣٢).

وأخرجه بالإسناد الثالث النسائي في «الكبرى» (٤٩٧٧)، وابن حبان (٥٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٠٢)، والدارقطني ٤/ ٢٣٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦ من طريقين عن حماد بن سلمة، عن قتادة وحميد وسماك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٢٨)، والنسائي (٤٩٧٦)، وابن حبان (٤٣٢٠)، والطبراني ١٨/ (٣٣٤) و(٣٣٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٨ من طريقين عن يونس بن عبيد وحده، به. =

٢٠٠٠٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا محمدُ بن أبي المَلِيح الهُذَلي، قال: حدثني رجلٌ من الحيِّ

أنَّ يَعلَى بن سُهَيل مَرَّ بعِمرانَ بن حُصَين، فقال له: يا يَعْلَى، ألَمْ أُنبَّأْ أنَّكَ بِعتَ دارَك بمئةِ ألفٍ؟ قال: بَلَى، قد بعتُها بمئةِ ألفٍ. قال: فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن باعَ عُقْدةَ مَالٍ، سَلَّطَ اللهُ عليها تالِفاً يُتْلِفُها»[1].

= وأخرجه الطبراني ١٨/ (٤٠٣) و(٤٠٤) و(٤٠٦)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٦، وابن عبد البر ٢٣/ ٤١٧ من طرق عن سماك وحده، به. وسيأتي من طريق سماك وحده عن الحسن برقم (٢٠٠٠٢).

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

(١) إسناده ضعيف، محمد بن أبي المليح الهذلي -وهو ابن عامر بن أسامة- من رجال «التعجيل» وفيه: قال ابن المثنى: ما سمعتُ يحيى ولا عبدَ الرحمٰن يُحدثان عنه بشيء قطُّ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، والرجل المبهم: هو عبد الملك بن يعلى الليثي البصري قاضيها، وهو ثقة، ويعلى بن سهيل هو أبوه كما سيأتي، ولم نقف له على ترجمة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٤٣٧ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن محمد بن أبي المليح، عن عبد الملك بن يعلى، عن أبيه، عن عمران. وتابع عبدَ الصمد عنده عبدةُ بن سليمان.

وأخرجه الدولابي ٢/ ٧١ من طريق فضالة بن حصين الضبي، عن عبد الوارث بن أبي محمد، عن يعلى أبي عبد الملك الليثي، عن عمران.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٥٥) من طريق بشير بن سريج، عن قبيصة بن الجعد، عن أبي المليح، عن عبد الملك بن يعلى عن عمران رفعه ولفظه: «ما من عبد يبيع تالداً إلا =

٢٠٠٠٣- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا حُمَيد، عن الحسن

٤٤٦/٤ عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فليسَ مِنَّا»(١).

٢٠٠٠٤- حدثنا عبدُ الصَّمد وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد، حدثنا أبو التَّيَّاح - قال عفَّان: أخبرنا أبو التيَّاح - عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن الكَيِّ،

= سلط الله عليه تالفاً» قلنا: بشير بن سريج قال ابن معين: لا يكتب حديثه. وقبيصة: لا يعرف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٨١) من طريق علي بن عثمان اللاحقي، عن حفص بن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن محمد بن أبي المليح، عن عبد الله بن يعلى الليثي، عن معقل بن يسار رفعه. وقال الطبراني: لم يروه عن حفص إلا علي بن عثمان. قلنا: علي ثقة، وحفص لم نجد له ترجمة. ومخرج الحديث واحد، وعبد الله بن يعلى وهم، صوابه عبد الملك، وكذلك معقل بن يسار.

وفي الباب حديث سعيد بن حريث، سلف في «المسند» برقم (١٥٨٤٢)، ولفظه: «من باع عقاراً كان قمناً أن لا يُبَارك له إلا أن يجعله في مثله» فانظره.

قوله: «عقدة مال» قال صاحب «القاموس»: هو الضَّيْعة والعَقار الذي اعتقده صاحبُه مِلْكاً. قال السندي: ومعنى الحديث: أن الغالب أن الثمن ينصرف، فيبقى الإنسان بلا دار وبلا ثمن.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران بن حصين. حماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو الطويل. وانظر (١٩٩٢٩).

فاكتَوَيْنا، فما أفلَحْنَ ولا أنجَحْنَ[1]. وقال عفان: فلم يُفلِحْنَ ولم يُنجِحْنَ[2].

٢٠٠٠٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَرْبٌ، حدثنا يحيى، أنَّ أبا قِلابةَ حدَّثه، أنَّ أبا المُهلَّب حدَّثه

أن عِمران بن حُصَين حدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أخاكُمُ النَّجاشِيَّ تُوُفِّيَ فصَلُّوا عليه» قال: فصَفَّ رسولُ الله ﷺ وصَفَفْنا خلفَه، فصلَّى عليه وما نحسَب الجِنازةَ إلّا موضوعةً بينَ يديه[3].

---

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ١٠) و(ق) كانت «فما أفلحن ولا أنجحن» ثم أُلحقت للنونين الألف. وانظر لذٰلك التعليق على الحديث السالف برقم (١٩٨٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٢٦١)، والحاكم ٤/٤١٦ - ٤١٧ من طريق حجاج ابن المنهال، والطبراني ١٨/(٢٦١) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وانظر (١٩٨٣١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلب -وهو الجرمي -فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وحرب: هو ابن شداد اليشكري، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطيالسي (٨٤٩)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٥٠ عن حرب بن شداد، =

٢٠٠٠٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا مَهديٌّ، حدثنا غَيلانُ، عن مُطرِّف

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ سأله - أو سأل رجلاً وهو شاهد -: «هل صُمْتَ مِن سَرَرِ هٰذا الشَّهرِ شيئاً؟» قال: لا. قال: «فإذا أفطَرْتَ فصُمْ يومَينِ»[1].

٢٠٠٠٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ قد رَجَمَ[2].

٢٠٠٠٨- حدثنا وَهْبُ بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ حُمَيد بن هِلال يُحدِّث[3]، عن أبي قَتَادة

عن عِمران بن حُصَين، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَياءُ

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣١٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٨٢) من طريق الأوزاعي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨٥٠) من طريق أبان بن يزيد العطار، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به.

وانظر (١٩٨٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وغيلان: هو ابن جرير الأزدي.

وانظر (١٩٨٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من عمران. همام: هو ابن يحيى العوذي. وانظر (١٩٩٢٣).

(٣) في (ظ١٠) و(ق): حدّث.

خيْرٌ كُلُّه»[1].

٢٠٠٠٩- حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، حدثنا أبو عَوَانة، عن سِمَاك بن حرب، عن الحسن البصري

عن عِمران بن حُصَين: أنَّ رجلاً أعتَقَ عندَ موتِه ستةَ رَجْلَةٍ له، فجاءَ وَرَثتُه من الأعراب، فأخبروا رسولَ الله ﷺ بما صَنَعَ، قال: «أوَفَعَلَ ذٰلِكَ؟ قال: لو عَلِمْنا إنْ شاء الله ما صلَّيْنا عليه» قال: فأقرَعَ بينهم، فأعتَقَ منهم اثنينِ، وردَّ أربعةً في الرِّق[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قتادة العدوي -وهو تميم بن نُذير-، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥٤) من طريق محمد بن أبي صفوان الثقفي، عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨١٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، الحسن البصري لم يسمع من عمران. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٠٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٤١٧ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق سماك وجماعة عن الحسن برقم (٢٠٠٠١)، فانظر تتمة تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (١٩٨٢٦).

وقوله: «لو علمنا ما صلينا عليه» لم يذكرها في حديث عمران غير الحسن البصري، ويشهد لها حديث أبي قلابة عن أبي زيد الأنصاري عند سعيد بن منصور في «سننه» (٤٠٩)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المشكل» (٧٤٠) ورجاله ثقات إلا أنه منقطع فإن أبا قلابة لم يسمع من أبي زيد. وسيأتي في «المسند» دون هٰذا الحرف ٥/٣٤١. =

٢٠٠١٠- حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا مالكٌ. وأبو نُعَيم، حدثنا مالك - يعني ابن مِغْوَل - عن حُصَين، عن الشَّعْبي

عن عِمران بن حُصَين أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا رُقْيةَ إلاَّ مِن عَيْنٍ أو حُمَةٍ»[1].

= وقد سلف الحديث من طريق أبي المهلب عن عمران برقم (١٩٨٢٦) وقال فيه مكان هٰذا الحرف: «وقال له قولاً شديداً».

قوله: «رجلة» بفتح الراء وسكون الجيم، ويجوز كسر الراء مع فتح الجيم بوزن عِنَبة: جمع رجل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٥٥٨) من طريق أبي نعيم وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٩٩٠٨).

حديث حكيم بن معاوية البهزي

عن أبيه معاوية بن حيدة[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٠١١- حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، حدثني شِبْلُ بن عَبَّاد. وابنُ أبي بُكَيْر - يعني يحيى بن أبي بُكَير - قال: حدثنا شِبْل بن عَبَّاد، المعنى، قال: سمعت أبا قَزَعةَ - وقال ابن أبي بُكَير: يُحدِّث عَمْرَو بن دِينار[2] - يحدِّث عن حَكيمِ بن مُعاوِيةَ البَهْزِيِّ

عن أبيه، أنه قال للنبيِّ ﷺ: إنِّي حَلَفتُ هكذا - ونَشَرَ أصابعَ يديه - حتى تُخبِرَني ما الذي بَعَثَك اللهُ به. قال: «بَعَثَني اللهُ بالإسلام» قال: وما الإسلامُ؟ قال: «شَهادةُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وأنَّ محمداً عَبْدُه ورسولُه، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، أخَوانِ نَصِيرانِ، لا يَقْبَلُ الله من أحدٍ تَوْبةً أشْرَكَ بعدَ إسلامِه».

قال: قلت: يا رسولَ الله، ما حَقُّ زوجِ أحدِنا عليه؟ قال: «تُطْعِمُها إذا أكَلْتَ، وتَكْسُوها إذا اكتَسَيْتَ، ولا تَضْرِبِ الوجهَ، ولا تُقَبِّحْ، ولا تَهْجُرْ إلاَّ في البيتِ». ٤/٤٤٧

---

(١) معاوية بن حَيْدة قُشَيْري من بني عامر بن صعصعة، جدُّ بَهْز بن حكيم، له وِفادة على النبي ﷺ وصُحبة، نزل البصرة، ومات بخراسان. «الإصابة» ٦/١٤٩-١٥٠.

(٢) وقع في (م): «سمعت أبا قزعة يحدث عن عمرو بن دينار»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من نسخنا الخطية.

ثم قال: «هاهُنا تُحشَرُونَ، هاهُنا تُحشَرُونَ، هاهُنا تُحشَرُونَ - ثلاثاً - رُكْباناً ومُشَاةً وعلى وُجُوهِكُم[1]، تُوفُونَ يومَ القِيامَةِ سَبْعينَ[2] أُمَّةً، أنتم آخرُ الأُمَم وأكرَمُها على الله، تَأْتُونَ يومَ القِيامَةِ وعلى أفْواهِكم الفِدَامُ، أَوَّلُ ما يُعْرِبُ عن أحدِكُم فَخِذُه». قال ابنُ بُكَير: فأشارَ بيدِه إلى الشام، فقال: «إلى هاهُنا تُحشَرونَ»[3].

---

(١) في الأصول: وجوههم.

(٢) في الأصول: سبعون، وضبَّب عليها في (س) إشارة إلى خطئها، والصواب ما أثبتنا.

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حكيم -وهو ابن معاوية بن حيدة القشيري- وهو صدوق حسن الحديث، وغير والده معاوية بن حيدة، فقد روى لهما أصحاب السنن وعلّق لهما البخاري. عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي، وأبو قزعة: هو سُوَيد بن حُجَير الباهلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٣١)، وابن جرير الطبري ٥/٦٦ و٢٤/١٠٧، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/(١٠٣٨) من طريق يحيى بن أبي بكير وحده، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبري في الموضع الأول والطبراني مختصرة من قوله: ما حق زوج أحدنا . . . إلى آخر الحديث.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٨٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧١، والطبراني ١٩/(١٠٣٧) من طريق حجاج الباهلي، والطبراني ١٩/(١٠٣٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن أبي قزعة سويد بن حجير، به. واقتصر النسائي على قصة حق الزوجة.

وأخرج قصة حق الزوجة وحدها أبو داود (٢١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥١)، والبيهقي ٧/٢٩٥ من طريق سعيد بن حكيم، عن أبيه حكيم بن =

. . . . . .

= معاوية، به.

وسيأتي الحديث بطوله بالأرقام (٢٠٠٢٢) و(٢٠٠٣٧) و(٢٠٠٤٣).

وسيأتي مختصراً بالأرقام (٢٠٠١٣) و(٢٠٠١٥) و(٢٠٠١٨) و(٢٠٠٢٥) و(٢٠٠٢٦) و(٢٠٠٢٧) و(٢٠٠٢٩) و(٢٠٠٣٠) و(٢٠٠٣١) و(٢٠٠٤٥) و(٢٠٠٤٩) و(٢٠٠٥٠) و(٢٠٠٥٣).

وفي باب أن الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٨٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٠١). وهما في «الصحيح».

وعن ابن عباس عند النسائي في «الكبرى» (٥٢٠٢).

وقوله: «لا يقبل الله من أحد توبةً أشرك بعد إسلامه» وقع في هٰذه الرواية وهمٌ، وصوابه ما وقع في رواية بهز بن حكيم عن أبيه عن جده: «لا يقبل الله من مشرك يشرك بعدما أسلم عملاً، أو يفارق المشركين إلى المسلمين» وستأتي برقم (٢٠٠٣٧). وقد أجمع المسلمون على قَبُول توبة المرتدِّ بعد إسلامه إذا تاب ورجع إلى الإسلام.

وفي باب حق الزوجة عن جابر ضمن حديث عن النبي ﷺ قال: «ولهنَّ عليكم رِزْقُهُنَّ وكسوتهنَّ بالمعروف». أخرجه مسلم (١٢١٨).

وفي باب النهي عن ضرب الوجه وتقبيحه بوجه عام دون حصره بالنساء عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٠).

وفي باب صفة حشر الناس عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٤٧).

وعن أبي ذر، سيأتي برقم (٢١٤٥٦).

ويشهد لكون هٰذه الأمة آخر الأمم حديثُ أبي هريرة السالف برقم (٧٣١٠).

ويشهد لقوله: «أول ما يعرب عن أحدكم فخذُه» حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٣٧٤).

قال السندي: قوله: «ونشر أصابع يديه» يريد: عشر مراتٍ. =

٢٠٠١٢- حدثنا مُهَنَّا بن عبد الحميدِ أبو شِبْل، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي قَزَعةَ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ رجلاً كانَ فيمَنْ كانَ قَبْلَكم رَغَسَهُ اللهُ مالاً وولَدَاً، حتى ذَهَبَ عَصْرٌ وجاءَ عَصْرٌ، فلما حَضَرَتْهُ الوَفاةُ قال: أيْ بَنِيَّ، أيَّ أبٍ كنتُ لَكُم؟ قالوا: خيرَ أبٍ. قال: فهَلْ أنتُم مُطِيعِيَّ؟ قالوا: نَعَم. قال: انْظُرُوا إذا مِتُّ أنْ تُحَرِّقُوني حتى تَدَعُوني فَحْماً» قال رسول الله ﷺ: «ففعَلُوا ذٰلك. ثمَّ اهْرُسُوني بالمِهْراس» يُومِىءُ بيدِه، قال رسول الله ﷺ: «ففعَلُوا واللهِ ذلك. ثمَّ اذْرُونِي في البحرِ في يومِ ريحٍ، لَعَلِّي أَضِلُّ الله» قال رسولُ الله ﷺ: «ففعَلُوا واللهِ ذٰلكَ، فإذاً هو في قَبْضةِ الله، فقال: يا ابنَ آدمَ، ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: أيْ رَبِّ، مَخافَتُكَ. قال: فتَلاَفاهُ اللهُ بها»[1].

= «أخَوان» أي: هما، أي: المسلمان. قلنا: سيأتي ذٰلك موضحاً عند الرواية رقم (٢٠٠٣٧).

«ولا تقبح» أي: صورتَها بضرب الوجه، أو لا تنسب شيئاً من أفعالها وأقوالها إلى القُبْح، أو لا تقل لها: قَبَحَ اللهُ وجهَك، أو قَبَحَك، من غير حق.

«ولا تهجر إلا في البيت» أي: لا تهجرها إلا في المضجع، ولا تتحوّل عنها، ولا تحوِّلها إلى دار أخرى.

«الفدام» ككتاب وسَحَاب وشَدّاد: هو ما يُربَط به الفم، أي: يُمنَعون الكلام بأفواههم حتى تتكلم جوارحهم. اهـ.

وقوله: «ها هنا تحشرون» أراد الشام كما سيأتي برقم (٢٠٠٢٢) و(٢٠٠٣١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل حكيم بن معاوية. =

٢٠٠١٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شُعْبةُ، عن أبي قَزَعةَ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: سَأَلَه رجلٌ: ما حَقُّ المرأةِ على الزَّوج؟ قال: «تُطعِمُها إذا طَعِمْتَ، وتكْسُوها إذا اكتَسَيْتَ، ولا تَضرِبِ الوَجْهَ، ولا تُقَبِّحْ، ولا تَهْجُرْ إلاَّ في البيتِ»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣٧)، وفي «الأوسط» (٦٣٩٨) من طريق حجاج الباهلي، عن أبي قزعة، بهٰذا الإسناد. وقد ذكره في «الكبير» ضمن حديث في قصة إسلامه ووصيةِ النبي ﷺ له في حق زوجته، وزاد فيه قوله: «قال: لأنزعن كل شيء أعطيتكموه أو لتفعلُنَّ ما آمركم به، فقالوا: كلنا نفعل ما أمرتنا». ولم يذكر قوله: «حتى أَضِلَّ اللهَ»، ولفظ آخره: ««فدعي به كما كان» بدل قوله: «ففعلوا والله ذٰلك فإذا هو في قبضة الله». وذكره في «الأوسط» ضمن حديث طويل.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٢٤) و(٢٠٠٣٩) و(٢٠٠٤٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٨٥). وانظر تتمة شواهده هناك، وبعضها في الصحيح.

قال السندي: «رغسه» كَمَنع، يقال: أَرغَسَه الله مالاً ورَغَسه، أي: أكثَرَ له وبارك فيه.

«ثم اهرُسوني» من كلام الرجل، يقال هَرَسَه، من باب نَصَر، أي: دَقَّه.

«أَضِلّ» بفتح فكسر، أي: أَفوتُه ويخفى عليه مكاني. ولعله قال ذلك عند غلبة الخوف عليه، بحيث طار عقلُه، وإلا فاعتقادُ مثله كفرٌ.

وقوله: «فتلافاه الله بها» أي: تداركه بالرحمة والمغفرة، والله تعالى أعلم.

وانظر «الفتح» ١١/ ٣١٥.

(١) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون، وأبو قَزَعة: هو سُوَيد بن حُجَير الباهلي.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٧١) و(١١١٠٤)=

٢٠٠١٤- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا أبو قَزَعةَ سُوَيْدُ ابن حُجَيْر الباهليُّ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه: أنَّ أخاه مالِكاً قال يا معاويةُ، إنَّ محمداً أخَذَ جِيرَاني، فانطَلِقْ إليه، فإنَّه قد عَرَفَك وكَلَّمك. قال: فانطلقتُ معه، فقال: دَعْ لي جِيرَاني، فإنَّهم قد كانوا أسلَمُوا. فأعرَضَ عنه، فقامَ مُتَمَعِّطاً، فقال: أمَا واللهِ لَئِنْ فعلتَ، إنَّ الناس ليَزعُمونَ أنك تَأمُرُ بالأمْر، وتُخالِفُ إلى غيرِه. وجعلتُ أجُرُّه وهو يتكلَّمُ. فقال رسول الله ﷺ: «ما يقولُ؟» فقالوا: إنك واللهِ لَئِنْ فعلتَ ذٰلك، إن الناسَ لَيَزعُمون أنك لَتأْمُرُ بالأمْر، وتُخالفُ إلى غيرِه. قال: فقال: «أوَقَدْ قالُوها - أو قائِلُهم-؟ فلَئِنْ فَعَلتُ ذاكَ، وما ذاكَ إلاَّ عليَّ، وما عليهم مِن ذٰلكَ مِن شيءٍ، أرْسِلُوا له جِيرانَهُ»[1].

= والطبري ٥/٦٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣٩)، والبيهقي ٧/٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف ضمن حديث مطول برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم ابن معاوية.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٠٢٧) و(٢٠٠٣٠) و(٢٠٠٤٥).

(١) إسناده حسن من أجل حكيم بن معاوية: وهو ابن حَيْدة القُشَيْري.

وأخرجه الحاكم ٣/٦٤٢ من طريق يحيى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠١٧) و(٢٠٠١٩) و(٢٠٠٤٢) عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده.

قال السندي: «متمعِّطاً»: متسخِّطاً متعصِّباً. =

٢٠٠١٥- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، عن الجُرَيْري، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «أنتُم تُوفُونَ سَبعِينَ أُمَّةً، أنتُم خَيْرُها وأكْرَمُها على اللهِ»[1].

= «لئن فعلتَ» بالخطاب، أي: حَبْسَ جيراني مع إسلامهم.

«أو قائلهم» اسم فاعل مبتدأ لتقدُّم الاستفهام، والضمير فاعلٌ سدَّ مسدَّ الخبر، و «أو» للشك من الراوي، ويحتمل أن يكون بالإضافة إلى الضمير، أي: أَوَقائلهم يقول ذٰلك، ويؤيده ما يجيء بعده من الرواية.

«فلئن فعلتُ ذاك» الجزاء مقدَّر، أي: لكان قولُهم حقاً، قال ذٰلك حين اعتمد عَلى خبره وظهر له أنه حقٌّ.

(١) إسناده حسن. الجُريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣٠) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال: «أنتم آخرها» بدل قوله: «أنتم خيرها».

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٢٥) و(٢٠٠٢٩) و(٢٠٠٤٩). وسلف ضمن حديث برقم (٢٠٠١١).

حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده

٢/٥ ٢٠٠١٦- حدثنا إسماعيلُ ابن عُلَيَّة، عن بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه عن جَدِّه قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «في كُلِّ إبلٍ سائِمَةٍ، في كلِّ أربَعِينَ ابنةُ لَبُونٍ، لا تُفرَّقُ إبلٌ عن حِسَابِها، مَن أعطاها مُؤْتَجِراً، فلَهُ أجرُها، ومَن مَنَعَها، فإنَّا آخِذُوها منه وشَطْرَ إبِلِه[1]، عزْمةً مِن عَزَماتِ رَبِّنا، لا يَحِلُّ لآلِ محمَّدٍ منها شيءٌ»[2].

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): وشطراً من إبله.

(٢) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٨٢٤)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٢٢، وأبو عبيد في «الأموال» (٩٨٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٤٤٣)، والدارمي (١٦٧٧)، وأبو داود (١٥٧٥)، والنسائي ٥/ ٢٥، وابن خزيمة (٢٢٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩ و٣/ ٢٩٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٨٤) و(٩٨٥) و(٩٨٦) و(٩٨٧) و(٩٨٨)، والحاكم ١/ ٣٩٨، وابن حزم في «المحلى» ٦/ ٥٧، والبيهقي ٤/ ١٠٥ و١١٦، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٤٤٨ من طرق عن بهز بن حكيم، بهٰذا الإسناد.

ولم يذكر عبد الرزاق والطحاوي والطبراني في الموضع الأول والثالث والبيهقي في الموضع الأول قوله: «لا تفرق إبل عن حسابها»، وقال ابن زنجويه والدارمي والطبراني في الموضع الثاني: «وشطر ماله» بدل قوله: «وشطر إبله» ولم يذكر ابن أبي شيبة قوله: «ومن منعها فإنا آخذوها وشطر إبله»، وذكر الخطيب في روايته قوله: «ومن منعها كانت شطر ماله» بدل قوله: «ومن منعها فإنا آخذوها وشطر إبله».

وسيأتي برقم (٢٠٠٣٨) و(٢٠٠٤١).

وقوله: «في كل أربعين ابنة لبون» ليس على ظاهره، بل هٰذا فيما إذا زادت=

٢٠٠١٧- حدثنا إسماعيل، أخبرنا بَهْزُ بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه: أنَّ أباه أو عمَّه قام إلى النبيِّ ﷺ فقال: جِيرَاني بِمَ أُخِذُوا؟ فأعرَضَ عنه، ثم قال: أخبِرْني بِمَ أُخِذُوا؟ فأعرَضَ عنه، ثم قال: أخبرني بمَ أُخِذوا؟ فأعرضَ عنه[1]، فقال: لَئِنَ قلتَ

=على مئة وعشرين كما جاء في حديث أنس عن أبي بكر عند البخاري برقم (١٤٥٤). وسلف في مسند أبي بكر مطولاً برقم (٧٢).

ولقوله: «لا تفرَّق إبل عن حسابها» شاهد من حديث أبي بكر أيضاً عند البخاري (١٤٥٠).

ولقوله: «لا يحلُّ لآل محمد منها شيء» أي: من الصدقة، شاهد من حديث أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٧٥٨)، وهو متفق عليه، وانظر تتمة شواهده هناك.

وأما قوله: «من منعها فإنا آخذوها منه وشطر إبله، عزمة من عزمات ربنا» فقد تفرد به بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ومن أجل الاختلاف في بهز بن حكيم وقع الخلاف بين أهل العلم في هٰذه المسألة، انظر «شرح مشكل الآثار» ٨/ ٤٠١-٤٠٤ والتعليق عليه، و«التلخيص الحبير» ٢/ ١٦٠-١٦١، و«نيل الأوطار» ٤/ ١٧٩-١٨٢.

السائمة: الراعية.

ابنة لَبُون: هي ابنة الناقة أتمَّت السنة الثانية ودخلت في الثالثة.

وقوله: «لا تفرَّق إبل عن حسابها»، قال في «نيل الأوطار» ٤/ ١٧٩: أي: لا يفرِّق أحدُ الخليطين ملكه عن ملك صاحبه.

وقوله: «مؤتجراً» قال السندي: أي: طالباً للأجر.

وقوله: «عَزْمة من عزمات ربنا» أي: حقاً من حقوقه، وواجباً من واجباته.

(١) قوله: «ثم قال: أخبرني بم أُخذوا؟ فأعرض عنه» ليس في (م) و(ق)، واستدركناه من (ظ١٠) و(س).

ذٰلك، إنهم لَيَزعُمونَ أنك تَنْهَى عن الغَيِّ وتَستَخْلِي به! فقال النبيُّ ﷺ: «ما قالَ؟» فقام أخوه أو ابنُ أخيه فقال: يا رسولَ الله، إنَّه إنَّه[1] قال. فقال: «لَقَدْ قُلْتُمُوها - أو قائِلُكم -؟ ولَئِنْ كنتُ أفعَلُ ذٰلكَ، إنَّه لَعَليَّ وما هو عَلَيكُم، خَلُّوا له عن جِيرَانِه»[2].

٢٠٠١٨- حدثنا أبو كاملٍ، عن حمَّاد، حدثنا أبو قزَعةَ، عن حكِيم بن معاويةَ عن أبيه قال: قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الله لا يَقْبَلُ تَوْبةَ عبدٍ كَفَرَ بعدَ إسلامِهِ»[3].

---

(١) هٰكذا جاءت مكررة في (ظ١٠).

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (٣٦٣١) عن محمد بن قدامة، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٤١) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩٧) من طريق إسحاق بن راهويه، ثلاثتهم عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. ولفظ أبي داود مختصر، ولم يسق الطبراني لفظه.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٠١٤)، وما سيأتي برقم (٢٠٠٤٢).

وقوله: تستخلي به، أي: تستقل به وتنفرد.

(٣) إسناده حسن، لكن وقع في متن الرواية وهمٌ أشرنا إليه عند الحديث رقم (٢٠٠١١).

أبو كامل: هو مُظفَّر بن مدرك الخُراساني، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو قزعة: هو سُوَيد بن حُجَير.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/(١٠٣٥) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٠٥٣).

٢٠٠١٩- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن بَهْز بن حَكِيم بن معاويةَ، عن أبيه

عن جدِّه قال: أخَذَ النبيُّ ﷺ ناساً من قَوْمي في تُهْمةٍ فحَبَسَهم، فجاء رجلٌ مِن قومي إلى النبيِّ ﷺ، وهو يَخطُبُ فقال: يا محمدُ، عَلامَ تَحبِسُ جِيرَتي؟ فصَمَتَ النبيُّ ﷺ عنه، فقال: إنَّ ناساً لَيقُولون: إنك تَنْهى عن الشرِّ وتَستَخْلِي به! فقال النبيُّ ﷺ: «ما يقولُ؟» قال: فجعلتُ أُعرِّضُ بينهما بالكلامِ مَخافةَ أن يَسمَعَها، فَيَدْعُوَ على قومي دعوةً لا يُفلِحونَ بعدَها أبداً، فلم يَزَلِ النبيُّ ﷺ به حتى فَهِمَها، فقال: «قَدْ قالُوها - أو قائِلُها منهم -؟ واللهِ لَوْ فَعَلْتُ لَكانَ عليَّ وما كانَ عَلَيهم، خَلُّوا له عن جِيرَانِه»[1].

---

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٨٩١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩٦)، والحاكم ١/١٢٥ و٤/١٠٢، وابن حزم في «المحلى» ١١/١٣١، والبيهقي ٦/٥٣ -واقتصر أبو داود والحاكم في الموضع الثاني والبيهقي على أوله بلفظ: أن رسول الله ﷺ حبس رجلاً في تهمة. وزاد البيهقي: ساعةً من نهار ثم خَلَّى عنه.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٠١٤).

وأخرجه الترمذي (١٤١٧)، والنسائي ٨/٦٦-٦٧ و٦٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩٨)، وفي (الأوسط) (١٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٩٩ و٥٠٠، وابن حزم في «المحلى» ١١/١٣١ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد ابن حزم من المطبوع «معمر»، وهو خطأ. ولفظهم جميعاً: أن رسول الله ﷺ حبس رجلاً في تهمة=

٢٠٠٢٠- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه: أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن سَأَلَه مَوْلاهُ فَضْلَ مالِهِ، فلم يُعْطِهِ، جُعِلَ يومَ القِيامَةِ شُجَاعاً أقْرَعَ»[1].

٣/٥ ٢٠٠٢١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

= ثم خلَّى سبيله. وقال الترمذي: حديث بهز عن أبيه عن جده حديث حسن.

وفي باب أن رسول الله ﷺ حبس في تهمة عن أبي هريرة عند البزار (١٣٦٠ و١٣٦١ -كشف الأستار)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٥٢، والحاكم ٤/ ١٠٢، وابن حزم ١١/ ١٣١. وإسناده ضعيف جداً.

وعن النعمان بن بشير عند النسائي ٨/ ٦٦. وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند العقيلي ١/ ٥٣-٥٤. وإسناده ضعيف.

وعن عراك بن مالك مرسلاً عند عبد الرزاق (١٨٨٩٢)، والعقيلي ١/ ٥٤.

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٨٦٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٧٨).

وأخرجه أبو داود بإثر الحديث (٥١٣٩)، والنسائي ٥/ ٨٢، والطبري في «تفسيره» ٤/ ١٩١، والطبراني ١٩/ (٩٧٩) و(٩٨٠) و(٩٨١) و(٩٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٩، وفي «الشعب» (٣٣٩٠)، والبغوي (٣٤١٧) من طرق عن بهز بن حكيم، بهٰذا الإسناد. زاد النسائي والطبري والبيهقي والبغوي فيه: «يتلمَّظ فضله الذي منع»، ولفظ آخِر حديث أبي داود: «إلا دُعي له يوم القيامة فضلُه الذي منعه شجاعاً أقرع».

وانظر ما سيأتي بالأرقام (٢٠٠٢٣) و(٢٠٠٣٢) و(٢٠٠٤٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٥٦).

عن جدِّه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلَّذي يُحَدِّثُ القومَ، ثمَّ يَكْذِبُ لِيُضْحِكَهم، وَيْلٌ له، ووَيْلٌ له»[1].

٢٠٠٢٢- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمَة، أخبرنا أبو قَزَعَةَ الباهِليُّ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: ما أتيتُك حتى حَلَفتُ عددَ أصابعي هٰذه أن لا آتِيَك - أرانا عفانُ وطَبَّقَ كَفَّيْه-، فبِالَّذي بَعَثَك بالحقِّ، ما الذي بَعَثَك به[2]؟ قال: «الإسلامُ» قال: وما الإسلامُ؟ قال: «أنْ يُسلِمَ قَلْبُكَ للهِ، وأنْ تُوَجِّهَ وَجْهَكَ إلى

---

(١) إسناده حسن.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٧)، وفي «الزهد» (٧٣٣)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١١٦٥٥)، والبغوي (٤١٣٠) عن بهز بن حكيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن وهب في «جامعه» (٥٣٩)، وهناد في «الزهد» (١١٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٢٦)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٢٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٧١، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٠١، والحاكم ١/ ٤٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٦، وفي «الآداب» (٣٧٤)، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٣١)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٦٥ و٤/ ٤ و٧/ ١٣٣-١٣٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٢٥٦، وفي «الاستذكار» (٤١٤٢٥)، والبغوي ضمن الحديث (٣٤١٧) من طرق عن بهز، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٤٦) و(٢٠٠٥٥) و(٢٠٠٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٢٠)، وعن أبي سعيد، سلف برقم (١١٣٣١). وإسنادهما ضعيف.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): بعثك الله به.

الله، وتُصَلِّيَ الصَّلاةَ المَكْتوبةَ، وتُؤَدِّيَ الزَّكاةَ المَفْروضةَ، أخَوَانِ نَصِيرانِ، لا يَقْبَلُ الله مِن أحدٍ تَوْبةً أشْرَكَ بعدَ إسلامِه» قلتُ: ما حقُّ زوجةِ أحدِنا عليه؟ قال: «تُطْعِمُها إذا طَعِمْتَ، وتَكْسُوها إذا اكتَسَيْتَ، ولا تَضرِبِ الوجهَ، ولا تُقَبِّحْ، ولا تَهْجُرْ إلاَّ في البيتِ» قال: «تُحشَرُونَ هاهُنا - وأوْمَأَ بيدِه إلى نحوِ الشَّام - مُشَاةً ورُكْباناً وعلى وُجُوهِكم، تُعْرَضُونَ على الله وعلى أفْوَاهِكم الفِدَامُ، وأوَّلُ ما يُعرِبُ عن أحدِكُم فَخِذُه»[1].

٢٠٠٢٣- وقال: «ما مِن مَوْلىً يَأْتي مَوْلىً له، فيَسألُه مِن فَضْلٍ عندَه فيَمْنَعُه، إلاَّ جَعَلَه الله عليه شُجاعاً يَنْهَشُه قَبْلَ القضاء». قال عفانُ: يعني بالمولى ابنَ عمِّه[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل حكيم بن معاوية. أبو قزعة: هو سويد بن حُجَير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٤٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣٤) و(١٠٣٥) من طريق أسد بن موسى، وأبو داود (٢١٤٢)، والبيهقي ٧/٣٠٥ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن حبان (١٦٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٠٣) من طريق أبي النعمان عارم، أربعتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. واقتصر أبو داود والطبراني في الموضع الأول والبيهقي على حق الزوجة، واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: «تحشرون ها هنا» إلى نهاية الحديث، ولم يذكر محمد بن نصر والطبراني في الموضع الثاني حق الزوجة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٩٨)، ومحمد بن نصر (٤٠٤) من طريق حجاج الباهلي، عن أبي قزعة، به.

وانظر (٢٠٠١١).

(٢) إسناده حسن. =

٢٠٠٢٤- قال: وقال: «إنَّ رجلاً مِمَّنْ كانَ قَبْلَكم رَغَسَهُ اللهُ مالاً ووَلَداً، حتَّى ذَهَبَ عَصْرٌ وجاءَ آخَرُ، فلَمَّا احتُضِرَ قال لِوَلَدِه: أيَّ أبٍ كنتُ لكم؟ قالوا: خيرَ أبٍ. فقال: هَلْ أنتم مُطِيعِيَّ، وإلاَّ أخَذْتُ مالي مِنكُم؟ انْظُرُوا إذا أنا مِتُّ أنْ تَحْرِقُوني حتَّى تَدَعُوني حُمَماً، ثمَّ اهْرُسُوني بالمِهْراسِ» وأدارَ رسولُ الله ﷺ يديه حِذَاءَ رُكْبتيهِ، قال رسول الله ﷺ: «ففَعَلُوا واللهِ»، وقال نبيُّ الله ﷺ بيدِه هٰكذا: «ثم اذْرُوني في يومٍ راحٍ[1] لَعَلِّي أضِلُّ اللهَ» كذا قال عفَّانُ.

وقال مُهنَّا أبو شِبْل، عن حمَّادٍ: «أَضِلُّ اللهَ. ففَعَلُوا واللهِ ذاكَ،

= وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٧١ من طريق أبي سلمة التبوذكي، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٩١) من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» ضمن الحديث (٦٣٩٨) من طريق حجاج الباهلي، عن أبي قزعة، به. ولفظ آخره: «إلا أتاه يوم القيامة شجاعٌ يتلمظه».

وانظر (٢٠٠٢٠).

وقد روى هٰذا الحديث عن أبي قزعة داودُ بن أبي هند، فاختُلِفَ عليه فيه، فرواه مسلمة بن علقمة عنه، عن أبي قزعة، عن أبي مالك العبدي. ورواه عبد الأعلى عنه، عن أبي قزعة، عن رجل، عن النبي ﷺ. ورواه أبو معاوية الضرير عنه، عن أبي قزعة، عن النبي ﷺ.

أخرج هذه الطرق الثلاثة ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٤/ ١٩١.

وروي على غير هذه الأوجه، انظر «العلل» للدارقطني ٨/ ٢٩٤-٢٩٥.

(١) في (ظ١٠) و(ق): في يوم ريحٍ.

فإذا هو قائِمٌ في قَبْضَةِ الله، فقالَ: يا ابنَ آدمَ، ما حَمَلَكَ على ما فَعَلْتَه؟ قال: مِن مَخَافَتِكَ. فتَلاَفاهُ الله بِها»[1].

٢٠٠٢٥- حدثنا حسنٌ، قال حدثنا حمَّادٌ فيما سمعتُه قال: وسمعتُ الجُرَيرِيَّ يحدِّث، عن حَكِيم بن معاوية

عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أنتُم تُوفُونَ سَبعِينَ أُمَّةً، أنتُم آخِرُها وأكْرَمُها على اللهِ.

وما بينَ مِصْرَاعَينِ مِن مَصَاريعِ الجَنَّةِ مَسِيرةُ أربَعِينَ عاماً، ولَيَأْتِيَنَّ عليه يومٌ وإنَّه لكَظِيظٌ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل حكيم بن معاوية، فهو صدوق حسن الحديث.

وسلف الحديث برقم (٢٠٠١٢) عن مهنّا أبي شبل، عن حماد بن سلمة.

قوله: «في يوم راحٍ» أي: شديد الريح.

(٢) إسناده حسن. حسن: هو ابن موسى الأَشيَب، والجريري: هو سعيد ابن إياس.

وأخرجه عبد بن حميد (٤١١) عن حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. غير أنه قال: «أنتم خيرها» بدل قوله: «أنتم آخرها».

وسلف الشطر الأول برقم (٢٠٠١٥) عن عفان عن حماد بن سلمة.

وأما الشطر الثاني فقد أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٥)، وابن أبي داود في «البعث» (٦١)، وابن حبان (٧٣٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٠٥، وفي «صفة الجنة» (١٧٨) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٠٠، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طريق علي بن عاصم، كلاهما عن الجريري، به -ولفظه عند ابن أبي عاصم وأبي نعيم في «الحلية»: «سبعين سنة»، وعند الباقين: «سبع=

٢٠٠٢٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الجُرَيري أبو مسعودٍ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «تَجيؤُونَ يومَ القِيامَةِ على أفواهِكُم الفِدَامُ، وإنَّ أوَّلَ ما يَتكلَّمُ مِن الآدَمِيِّ[1] فَخِذُه وكَفُّه»[2].

٢٠٠٢٧- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج، حدثنا أبو قَزَعةَ، وعطاءٌ، عن رجلٍ من بني قُشَيْرٍ

= سنين»!

ويشهد لهٰذا الشطر حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١٢٣٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

تنبيه: زاد ابن أبي عاصم: «وأن في الجنة بحر الماء، وبحر الخمر، وبحر اللبن، وبحر العسل، ثم تَشقَّق منه بعدُ الأنهارُ»، وستأتي هٰذه الزيادة عند المصنف برقم (٢٠٠٥٢).

المِصْراعان: شَطْرا الباب.

والكَظيظ: الممتلىء.

(١) في (ظ١٠): يتكلم على ابن آدم.

(٢) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٤/١٠٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي داود في «البعث» (٢٥) من طريق خالد بن عبد الله، عن الجريري، به.

وسلف ضمن حديث برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم بن معاوية.

عن أبيه أنه سَأَلَ النبيَّ ﷺ: ما حقُّ امرَأتي عليَّ؟ قال: «تُطْعِمُها إذا طَعِمْتَ، وتَكْسُوها إذا اكْتَسَيتَ، ولا تَضْرِبِ الوَجْهَ، ولا تَهْجُرْ إلاَّ في البيتِ»[1].

٢٠٠٢٨- حدثنا يزيدُ، حدثنا بَهْز بن حَكِيم بن معاويةَ، عن أبيه

عن جدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَن أبَرُّ؟ قال: «أُمَّكَ» قلتُ: ثمَّ مَن؟ قال: «ثمَّ أُمَّكَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ثمَّ مَن؟ قال: «أُمَّكَ» قال: قلتُ: ثمَّ مَن؟ قال: «ثمَّ أبَاكَ، ثمَّ الأقرَبَ فالأقرَبَ»[2].

---

(١) إسناده حسن، فالقُشَيْريّان هما: حكيم بن معاوية بن حَيْدة القشيري، وأبوه، فقد سلف برقم (٢٠٠١٣)، وضمن حديث برقم (٢٠٠١١) و(٢٠٠٢٢) من طريق أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه معاوية بن حَيْدة القُشيري. وحَكيم صدوق حسن الحديث.

ابن جريج: هو عبد الملك بن العزيز، وأبو قزعة: هو سُوَيد بن حُجَير، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٦٢)، والحاكم ٤/١٥٠، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٤٠) من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٢١)، وهناد في «الزهد» (٩٦٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣)، وأبو داود (٥١٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٦٧) و(١٦٦٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧١، وابن حبان في «الثقات» ٨/٣٤٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٥٧) و(٩٥٨) و(٩٥٩)=

٢٠٠٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْزٌ، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «ألاَ إنَّكُم تُوفُونَ سبعينَ أُمَّةً، أنتم خَيْرُها وأكْرَمُها على اللهِ»[1].

= و(٩٦٠) و(٩٦١) و(٩٦٢) و(٩٦٣) و(٩٦٤)، والحاكم ٣/ ٦٤٢ و٤/ ١٥٠، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٩ و٨/ ٢، وفي «الشعب» (٧٨٣٩)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٦٥-٢٦٦ و٢٩٥ و١٠/ ٣٧٦، والبغوي ضمن الحديث (٣٤١٧)، والمزي في ترجمة حكيم بن معاوية من «تهذيب الكمال» ٧/ ٢٠٣-٢٠٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٤٨٤-٤٨٥، وفي «معجم الشيوخ» ٢/ ٣٩٤-٣٩٥ من طرق عن بهز بن حكيم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٦٨ من طريق مِهران بن حكيم أخي بهز، عن أبيه، عن جده.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٠٤٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٥٩٧١)، ومسلم (٢٥٤٨)، وقد سلف برقم (٨٣٤٤) و(٩٢١٨).

وعن أبي سلامة السلمي، سلف برقم (١٨٧٨٩).

وعن رجل من بني يربوع، سيأتي ٥/ ٣٧٧.

وعن صعصعة بن ناجية المجاشعي عند الحاكم ٣/ ٦١١، والطبراني في «الكبير» (٧٤١٣).

وعن أسامة بن شريك الثعلبي عند الطبراني في «الكبير» (٤٨٤).

(١) إسناده حسن.

وأخرجه ابن الجوزي في «مقدمة الموضوعات» ١/ ٣٠ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٠٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٠٣٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، نِساؤُنا ما نَأْتي منها وما نَذَرُ؟ قال: «حَرْثُكَ، ائْتِ حَرْثَكَ أنَّى شِئْتَ، غيرَ أنْ لا تَضْرِبِ الوَجْهَ، ولا تُقَبِّحْ، ولا تَهْجُرْ إلاَّ في البيتِ، وأطْعِمْ إذا طَعِمْتَ، وَاكْسُ إذا اكْتَسَيْتَ، كيفَ وقد أفْضَى بعضُكم إلى بعضٍ إلاّ بما حَلَّ عليها»(١).

= وقال فيه: «أنتم آخرها» بدل قوله: «أنتم خيرها».

وأخرجه الدارمي (٢٧٦٠)، وابن ماجه (٤٢٨٧) و(٤٢٨٨)، والترمذي (٣٠٠١)، والطبري في «تفسيره» ١/ ٢٦٥ و٤/ ٤٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/ (١٠١٢) و(١٠٢٣) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥) من طرق عن بهز بن حكيم، به -وقال فيه بعضهم: «أنتم آخرها» بدل قوله: «أنتم خيرها»، ولفظ ابن ماجه: «نكمل يوم القيامة سبعين أمة نحن آخرها وخيرها»، وزاد الترمذي في أوله: أنه سمع النبي ﷺ يقول في قول الله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أُخرجت للناس﴾ [آل عمران: ١١٠] ...، وقال: حديث حسن. وزاد الطبراني في الموضع الأول في أوله قول النبي ﷺ: «أهل الجنة مئة وعشرون صفاً، أنتم ثمانون صفاً والناس سائر ذلك».

وانظر (٢٠٠١٥).

(١) إسناده حسن. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٥/ ٦٦-٧٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٩٩) و(١٠٠٠) و(١٠٠١) و(١٠٠٢) من طرق عن بهز بن حكيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بهٰذا اللفظ برقم (٢٠٠٤٥) عن يحيى بن سعيد عن بهز بن حكيم. وانظر (٢٠٠١٣).

قوله: «ائت حرثَك إنَّى شئت» قال في «بذل المجهود» ١٠/ ١٨٥ أي: محلَّ=

٢٠٠٣١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْزُ بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أين تَأمُرُني؟ قال: «هاهُنا» ونَحَا بيدِه نحوَ الشَّام، قال: «إنَّكُم مَحشُورُونَ رِجالاً ورُكْباناً، وتُجَرُّونَ على وُجُوهِكم»[1].

٢٠٠٣٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَأْتي رجلٌ مَوْلاهُ، فيَسألُه مِن فَضْلٍ هو عندَه، فيَمنَعُه إيَّاهُ، إلاَّ دُعِيَ له يومَ القِيامَةِ شُجَاعٌ يَتَلَمَّظُ، فضْلُه الذي مَنَعَه»[2].

=حرثك - وهو القُبُلُ - كيف شئت، أو من أين شئت، أو من أي جانب شئت.

(١) إسناده حسن.

وأخرجه الترمذي (٢١٩٢) و(٢٤٢٤) و(٣١٤٣)، والطبراني ١٩/ (٩٧٦)، والحاكم ٤/ ٥٦٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن الحاكمُ بيزيد عليَّ بن عاصم، وزاد الطبراني قوله: «مفدمة أفواهكم بالفدام، وإن أول ما يبدأ من أحدكم فخذه».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٠، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٨٨ و٢٩٦، والطبراني ١٩/ (٩٧٤) و(٩٧٥) و(٩٧٧)، والحاكم ٤/ ٥٦٤ من طرق عن بهز بن حكيم، به -واقتصر يعقوب في الموضع الأول على قول معاوية: يا رسول الله خِرْ لي. فأومأ بيده نحو الشام.

وسيأتي برقم (٢٠٠٥٠) عن يحيى بن سعيد عن بهز. وسلف ضمن حديث برقم (٢٠٠١١).

(٢) إسناده حسن، بهز وأبوه صدوقان، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٨٢) من طريق أبي بكر بن أبي =

٢٠٠٣٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنا قومٌ نَتَساءَلُ أموالَنا. قال: «يَتساءَلُ الرَّجلُ في الجائِحَةِ[1] أو الفَتْقِ لِيُصْلِحَ به بينَ قَوْمِه، فإذا بَلَغَ أو كَرَبَ، استَعَفَّ»[2].

= عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٢٠).

قال السندي: «يتلمَّظ» يدير لسانه في فمه، أي: يأكل.

وقال في حاشيته على النسائي ٥/ ٨٢: «شجاعٌ» بالرفع على أنه نائب الفاعل لدعيُ، و«فضله» بالرفع بدلٌ منه، أو هو خبر لمبتدأ محذوف، أي: هو فضلُه، ويجوز أن يُنصب بتقدير: أعني. اهـ بتصرف.

(١) في (ظ١٠) و(ق): الحاجة، وهي رواية البيهقي أيضاً.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٥٦٣)، والبيهقي ٧/ ٢٢، والبغوي (١٦٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد -وقرن أبو عبيدٍ بيزيد بن هارون محمدَ بن أبي عديٍّ.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠١٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨١٩) و(٢١٠٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٦٥) و(٩٦٦) و(٩٦٧) و(٩٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧١٦، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٨٦) و(١١٠٨٧)، والبغوي (١٦٢٧) من طرق عن بهز بن حكيم، به.

قال السندي: قوله: «نتساءَل أموالنا» أي: يسأل بعضُنا مال بعض في الحاجات.

«في الجائحة» أي: في الآفة التي تستأصل المال.

«أو الفتق» بفتح فسكون، قيل: أي: الحرب تكون بين القوم، ويقع فيها الجراحات والدماء.

«أو كَرَب» بفتحات، أي: دنا وقَرُب.

«استعفَّ» أي: عن السؤال.

٢٠٠٣٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ وإسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن بَهْزٍ، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَوْراتُنا ما نَأْتي منها وما نَذَرُ؟ قال: «احْفَظْ عَوْرتَكَ إلاَّ مِن زَوجتِكَ أو ما مَلَكَتْ يَمينُكَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فإذا كان القومُ بعضُهم في بعضٍ؟ قال: «إنِ استَطَعتَ أنْ لا يَراها أحدٌ فلا يَرَيَنَّها» قلتُ: فإذا كان أحدُنا خالياً. قال: «فاللهُ أحَقُّ أنْ يُستَحْيا مِنه»[1]. ٤/٥٠٠

---

(١) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القَطّان، وإسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وبهز: هو ابن حكيم بن معاوية بن حَيْدة القُشَيري.

وأخرجه أبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٦٩)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق محمد بن بشار، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٧٢) عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد وحده، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٩٩ و٢/٢٢٥، وفي «الآداب» (٧١٦)، وابن حجر في «التغليق» ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق أبي علي الحسن بن محمد ابن الصباح الزعفراني، وابن حجر ٢/١٥٩-١٦٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم وحده، به. وقرن الزعفراني بإسماعيل بن إبراهيم معاذَ بن معاذٍ.

وأخرجه ابن أبي شيبة كما في «الفتح» ١/٣٨٦، وأبو داود (٤٠١٧)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والترمذي (٢٧٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨١) و(١٣٨٢)، والخرائطي في «المنتقى من مكارم الأخلاق» (١٣٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩٠) و(٩٩٢) و(٩٩٣) و(٩٩٤) و(٩٩٥)، والحاكم ٤/١٧٩-١٨٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢١-١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٤، وفي «الشعب» (٧٧٥٣)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ =

٢٠٠٣٥- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن بَهْز، فذَكَر مثلَه، وقال: «فاللهُ أحَقُّ أنْ يُسْتَحْيا منه» ووَضَعَ يدَه على فَرْجِه[1].

٢٠٠٣٦- حدثنا يونُس، عن حمَّاد بن زَيْد، قال أيضاً: وقال النبيُّ ﷺ بيدِه، فوَضَعَها على فَرْجِه[2].

٢٠٠٣٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن بَهْزٍ، قال: أخبرني أبي

عن جَدِّي قال: أتَيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ ما أتيتُكَ حتى حَلَفتُ أكثرَ من عددِ أُولاءِ - وضَرَبَ إحدى يديهِ على الأُخرى - أن لا آتِيَكَ، ولا آتيَ دِينَك، وإنِّي قد جئتُ امرأً لا أعْقِلُ شيئاً إلاَّ ما عَلَّمني اللهُ ورسولُه، وإني أسألُك بوَجْهِ

= ٢٦١-٢٦٢، والبغوي ضمن الحديث (٣٤١٧)، والحسن بن محمد البكري في «كتاب الأربعين حديثاً» ص ١٠٨، وابن حجر في «التغليق» ٢/١٥٩-١٦٠ و١٦١ من طرق عن بهز بن حكيم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٣٥) و(٢٠٠٣٦) و(٢٠٠٤٠).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٠٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٨٩).

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده حسن. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحماد بن زيد روى هٰذا الحديث عن بهز بن حكيم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٩١)، وابن حجر في «التغليق» ٢/١٦١ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قوله: وقال النبي ﷺ بيده، فوضعها على فرجه.

وانظر ما قبله.

الله، بِمَ بَعَثَكَ ربُّنا إلينا؟ قال: «بالإسلامِ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وما آيةُ الإسلام؟ قال: «أنْ تقولَ: أسلَمْتُ وَجْهِي للهِ وتَخَلَّيتُ، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، وكُلُّ مُسلِمٍ على مُسلِمٍ مُحَرَّمٌ، أخَوانِ نَصيرانِ.

لا يَقْبَلُ الله مِن مُشرِكٍ يُشرِكُ، بَعْدَما أسلَمَ عَمَلاً، أو يُفارِقَ المُشرِكينَ إلى المسلمينَ، ما لي أُمسِكُ بِحُجَزِكُم عن النَّارِ! ألا إنَّ رَبِّي داعِيَّ، وإنَّه سائِلي: هَلْ بَلَّغتَ عِبادِي؟ وأنا قائلٌ له: رَبِّ قَدْ بَلَّغْتُهم. ألاَ فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهدُ منكم الغائِبَ.

ثمَّ إنَّكُم مَدْعُوُّونَ مُفَدَّمَةً[1] أفْوَاهُكم بالفِدَامِ، وإنَّ أوَّلَ ما يُبِينُ» وقال بواسِطَ: «يُتَرجِمُ» قال: وقال رسول الله بيدِه على فَخِذه، قال: قلت: يا رسولَ الله، هٰذا دِينُنا؟ قال: «هذا دِينُكم، وأيْنَما تُحسِنْ يَكْفِكَ»[2].

---

(١) هكذا في (ظ١٠) على الحالِ، وفي (م) و(س) و(ق): ومفدمةٌ، على العطف.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٢٠١١٥)، وابن أبي شيبة ١٣/٢٥٧، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٠١)، وابن ماجه (٢٣٤) و(٢٥٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٤-٥ و٨٢-٨٣، وفي «الكبرى» (١١٤٦٩)، والطبري ٢٤/١٠٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٦٩) و(٩٧٠) و(٩٧١) و(٩٧٢) و(٩٧٣) و(١٠١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٠٠، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٠١) و(٤٠٢)، وابن عبد =

٢٠٠٣٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا بَهْز، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «في كُلِّ إبلٍ سائِمَةٍ، في كلِّ أربَعِينَ ابنةُ لَبُونٍ، لا تُفَرَّقُ إبلٌ عن حِسابِها، مَن

= البر في «الاستيعاب» ١/ ٣٢١-٣٢٢ من طرق عن بهز بن حكيم، بهٰذا الإسناد -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٠٣٣) من طريق يحيى بن جابر الطائي، عن حكيم بن معاوية، به. واقتصر على أوله إلى قوله: «وكل مسلم على مسلم محرم»، وعلى قوله: «هٰذا دينكم، أينما تكن يكفك».

وسيأتي برقم (٢٠٠٤٣) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة عن بهز، وسلف برقم (٢٠٠١١) من طريق أبي قزعة عن حكيم بن معاوية.

«بحُجَزكم» جمع حُجْزة: وهي معقد الإزار.

قال السندي: «وتخليت» التخلِّي: التفرُّغ، أراد التبعُّد من الشرك وعقد القلب على الإيمان، أي تركت جميع ما يعبد من دون الله وصرت عن الميل إليه فارغاً.

قلنا: وقوله: «لا يقبل الله من مشرك يشرك بعدما أسلم عملاً» كذا وقع هنا، وفي بعض الروايات: «من مشرك أشرك بعدما أسلم»، وظاهره يفيد -كما ذكر السندي- أن هٰذا المشرك الذي أسلم قد ارتدَّ وأشرك بعد إسلامه، ثم رجع إلى الإسلام، وعند ذٰلك لا يُقبل منه عمل إلى أن يفارق دار الكفر. ووقع في رواية النسائي: «من مشرك بعدما أسلم»، وهو يفيد أن الذي أسلم بعد شركه في دار الكفر لا يقبل منه عمل حتى يفارقها إلى دار الإسلام.

وعلى كلا الحالين، فالهجرة من دار الكفر في حقِّ من لم يقدر على عبادة الله متعيِّنة، وقد كانت الهجرة في أول الإسلام إلى النبي ﷺ واجبة على الأفراد مطلقاً. انظر تفصيل ذلك في «الفتح» ٦/ ٣٨-٣٩ و٧/ ٢٢٩-٢٣٠.

وقوله: «أو يفارقَ» قال السندي: بالنصب، أي: إلى أن يفارقَ، فكلمة «أو» بمعنى: إلى أن.

أعْطاها مُؤْتَجِراً، فلَهُ أجْرُها، ومَن مَنَعَها، فإنَّا آخِذُوها[1] وشَطْرَ إبِلِه، عَزْمةً مِن عَزَماتِ رَبِّنا، لا يَحِلُّ لآلِ محمَّدٍ منها شيءٌ»[2].

٢٠٠٣٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا بَهْز. ويزيدُ، قال: أخبرنا بَهْزٌ، المَعنىَ، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّه كانَ عَبدٌ مِن عِبادِ الله، أعطاهُ الله مالاً ووَلَداً، وكانَ لا يَدِينُ اللهَ دِيناً» قال يزيدُ: «فلَبِثَ حتَّى ذَهَبَ عُمُرٌ وبَقِيَ عُمرٌ، تَذَكَّرَ، فعَلِمَ أنْ لم يَبتَئِرْ عندَ الله خَيْراً، دعا بَنِيهِ فقال: يا بَنِيَّ، أيَّ أبٍ تَعلَمُوني[3]؟ قالوا: خَيْرَه يا أبانا. قال: فواللهِ، لا أدَعُ عندَ رجلٍ منكم مالاً هو مِنِّي إلاَّ أنا آخِذُه[4] منه، أو لَتَفعَلُنَّ ما آمُرُكم به. قال: فأخَذَ مِنهم مِيثَاقاً، قال: إمَّا لا، فإذا مِتُّ، فَخُذُوني فألْقُوني في النَّارِ، حتَّى إذا كنتُ حُمَماً فدُقُّوني - قال: فقال رسولُ الله ﷺ بيدِه على فَخِذِه كأنه يقول: اسْحَقُوني - ثم ذرُّوني في الرِّيحِ، لَعَلِّي أَضِلُّ الله! قال: ففُعِلَ به ذٰلِكَ ورَبِّ محمدٍ حِينَ ماتَ».

قال: «فجِيءَ به أحسَنَ ما كانَ، فعُرِضَ على رَبِّه فقال: ما

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): فأنا آخِذها.

(٢) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه النسائي ٥/١٥-١٦، وابن الجارود (٣٤١)، وابن خزيمة (٢٢٦٦) من طرق عن يحيى بن سعيد القطَّان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠١٦).

(٣) في (م): تعلمون.

(٤) في (م): أنَّا آخذوه.

حَمَلَكَ على النَّارِ؟ قال: خَشيَتُكَ يا رَبَّاهُ. قال: إنِّي لأسمَعَنَّ الرَّاهِبَةَ - قال يزيدُ: أسمَعُكَ راهِباً - فَتِيبَ عليه».

قال بهزٌ: فحدَّثتُ بهٰذا الحديث الحسنَ وقتادةَ، وحدَّثانيهِ: «فتِيبَ عليهِ، أو فتابَ اللهُ عليهِ» شكَّ يحيى[1].

٢٠٠٤٠- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن بَهْزِ بن حَكِيم، عن أبيه عن جدِّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، عَوْراتُنا ما نَأتِي منها وما

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل بهز بن حكيم وأبيه، فهما صدوقان.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٥١١-٥١٢ من طريق محمد ابن مسلمة الواسطي، عن يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٨١٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٢٦) و(١٠٢٧) و(١٠٢٨) و(١٠٢٩) من طرق عن بهز بن حكيم، به - وهو عند الطبراني مختصر.

وانظر (٢٠٠١٢).

قال السندي: قوله: «لا يَدين» أي: لا ينقادُ ولا يعمل على وَفْق دِينه.

«لم يبتئر» بتقديم الهمزة على الراء، أي: لم يقدِّم لنفسه ولم يدَّخره.

«إمَّا لا» بكسر الهمزة وتشديد الميم، أصله: «إن» الشَّرطية أُدغمت نونُها في الميم، «ما» المزيدة، أي: إنْ لا تردُّوا عليَّ المال ولا ترضَوْا به فافعلوا ما أقول لكم.

«الراهبة» هي الحالة التي تُرهِب، أي: تُفزِع وتخوف.

«راهباً» أي: خائفاً.

تنبيه: وقع في (م) والنسخ المتأخرة بعد هٰذا الحديث عنوان، ونصه: حديث معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ وهو جدُّ بهز بن حكيم. وهو مقحم ولا وجه له، فإن الأحاديث متتابعة من مسند معاوية بن حيدة.

نَذَرُ؟ قال: «احْفَظْ عَوْرتَكَ إلاَّ مِن زَوجتِكَ، أو ما مَلَكَتْ يَمِينُك» قلتُ: أرأيتَ إنْ كان القومُ بعضُهم في بعضٍ؟ قال: «إنِ استَطَعتَ أنْ لا يَراها أحدٌ فلا يَرَاها» قلتُ: أرأيتَ إنْ كان أحدُنا خالِياً؟ قال: «فاللهُ أحَقُّ أنْ يُستَحْيَا مِن النَّاسِ»[1].

٢٠٠٤١- حدثنا إسماعيلُ، عن بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «في كُلِّ إبلٍ سائِمةٍ، في كُلِّ أربَعِينَ ابنَةُ لَبُونٍ، لا تُفَرَّقُ إبلٌ عن حِسابِها، مَن أعْطَاها مُؤْتَجِراً، فلَهُ أجْرُها، ومَن مَنَعَها، فإنَّا آخِذُوها منه وشَطْرَ مالِهِ - وقال مرةً: إبلِه - عَزْمةً مِن عَزَماتِ رَبِّنا، لا يَحِلُّ لآلِ محمَّدٍ منه شيءٌ»[2].

٢٠٠٤٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جَدِّه: أنَّ أخاه أو عمَّه قامَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: جِيرَاني بمَ أُخِذُوا؟ فأعرَضَ عنه، قال: جِيرَاني بمَ أُخِذُوا؟ فأعرَضَ عنه، ثم قال: جِيرَاني بمَ أُخِذُوا؟ فأعرَضَ عنه، فقال: لَئِنْ قلتَ ذٰلكَ، لقد زَعَمَ الناسُ أن محمداً يَنْهى عن الغَيِّ، ويَستَخْلِي به! فقال النبيُّ ﷺ: «ما قالَ؟» فقام أخوه، أو ابنُ أخيه فقال: يا رسولَ الله، إنَّه إنَّه. فقال: «أمَا لَقَد قُلتُمُوها - أو

---

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٠٣٤) وقرن بإسماعيل يحيى بنَ سعيد.

(٢) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة. وهو مكرر (٢٠٠١٦).

قال قائِلُكم-؟ ولَئِنْ كنتُ أفْعَلُ ذٰلكَ، إنَّه لَعَلَيَّ وما هو عَلَيكُم، خَلُّوا له عن جِيرَانِه»[1].

٥/٥ ٢٠٠٤٣- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا بَهْزُ بن حَكِيم، عن أبيه

عن جَدِّه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ حين أتيتُه فقلتُ: واللهِ ما أتيتُك حتى حَلَفتُ أكثرَ من عددِ أُولاءِ أن لا آتِيَك، ولا آتِيَ دِينَك- وجَمَعَ بهزٌ بين كَفَّيه - وقد جئتُ امْرأً لا أعقِلُ شيئاً، إلا ما عَلَّمَني اللهُ ورسولُه، وإنِّي أسألُك بوَجْهِ الله، بِمَ بَعَثَك اللهُ إلينا؟ قال: «بالإسلامِ» قلتُ: وما آياتُ الإسلامِ؟ قال: «أنْ تقولَ: أسلَمْتُ وَجْهِي لله، وتَخَلَّيتُ، وتُقِيمَ الصَّلاةَ، وتُؤْتِيَ الزَّكاةَ، كُلُّ مُسلِمٍ على مُسلِمٍ مُحَرَّمٌ، أخَوانِ نَصِيرانِ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِن مُشرِكٍ أشرَكَ بَعْدَما أسلَمَ عَمَلاً، وتُفارِقَ المشركينَ إلى المسلمينَ، ما لي أُمسِكُ بِحُجَزِكُم عن النَّارِ.

ألاَ إنَّ رَبِّي داعِيَّ، وإنَّه سائِلِي: هَلْ بَلَّغْتُ عِبادَه؟ وإنِّي قائلٌ: رَبِّ إنِّي قَدْ بَلَّغتُهُم. فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهدُ مِنكُم الغائبَ، ثمَّ إنَّكم مَدْعُوُّونَ مُفَدَّمَةً أفواهُكم بالفِدَامِ.

ثمَّ إنَّ أوَّلَ ما يُبِينُ عن أحَدِكم لَفَخِذُه وكَفُّهُ» قلت: يا نبيَّ، الله، هٰذا دِينُنا؟ قال: «هٰذا دِينُكم، وأيْنَما تُحسِنْ يَكْفِكَ»[2].

---

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٠١٧).

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٩٨٧) عن =

٢٠٠٤٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا بَهْز بن حَكِيم بن معاويةَ، عن أبيه عن جَدِّه قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «إنَّه كانَ عَبْدٌ مِن عِبادِ الله أعْطاهُ الله مالاً وولداً، فكانَ لا يَدِينُ اللهَ دِيناً، فلَبِثَ حتَّى إذا ذَهَبَ منه عُمُرٌ، وبَقِيَ عمرٌ، تَذَكَّرَ فعَلِمَ أنْ[1] لنْ يَبْتئِرَ عندَ الله خَيْراً، دعا بَنِيهِ فقال: أيَّ أبٍ تَعْلَمُوني؟ قالوا: خَيْرَه يا أبانا. قال: فواللهِ لا أدَعُ عندَ أحدٍ مِنكُم مالاً هو مِنِّي إلاّ أنا آخِذُه منه، أو لَتَفْعَلُنَّ بي ما آمُرُكم. قال: فأخَذَ مِنهم مِيثاقاً وربِّي[2]، فقال: إمَّا لا، فإذا أنا مِتُّ فَأَلْقوني في النَّارِ، حتَّى إذا كنتُ حُمَماً فدُقُّوني - قال: فكأنِّي أنظُر إلى رسول الله ﷺ وهو يقول بيده على فَخِذِه - ثمَّ اذْرُوني في الرِّيح، لَعَلِّي أَضِلُّ الله! قال: ففَعَلُوا ذلكَ به ورَبِّ محمَّدٍ حينَ ماتَ، فَجِيءَ به في أحسَنِ ما كانَ قَطُّ، فعُرِضَ على رَبِّه فقال: ما حَمَلَك على النَّارِ؟ قال: خَشْيتُكَ يا رَبَّاهُ. قال: إنِّي أسمَعُكَ لَرَاهِباً. فَتِيبَ عليه»[3].

= إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقرن بإسماعيل يزيدَ بن زريع.

وانظر (٢٠٠٣٧).

قوله في هٰذه الرواية: «وتفارق المشركين» قال السندي: عطف على: «تقيم الصلاة. قلنا: وقد سلف بلفظ: «أو يُفارق المشركين» ومعناه: إلى أن يُفارق المشركين، وهو أَولى.

(١) في (م): أنه.

(٢) لفظة «وربي» ليست في (ظ١٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٢٠٠٣٩).

٢٠٠٤٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن بَهْز بن حَكِيم بن معاويةَ بن حَيْدةَ القُشَيْري، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: قلت: يا رسولَ الله، نساؤُنا ما نَأْتي منهنَّ أم ما نَذَرُ؟ قال: «حَرْثُك، ائْتِ حَرْثَكَ أنَّى شِئْتَ في أنْ لا تَضْرِبَ الوَجْهَ، ولا تُقَبِّحْ، وأطعِمْ إذا طَعِمْتَ[1]، وَاكْسُ إذا اكتَسَيْتَ، ولا تَهجُرْ إلاّ في البيتِ، كيفَ وقَدْ أفْضَى بَعْضُكم إلى بعضٍ، إلاَّ بما حَلَّ عليهِنَّ»[2].

٢٠٠٤٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن بَهْز بن حَكِيم، حدثني أبي

عن جَدِّي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ فيكذِبُ لِيُضْحِكَ به القومَ، وَيْلٌ له، وَيْلٌ له»[3].

---

(١) في (م): أطعمت.

(٢) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان.

وأخرجه أبو داود (٢١٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود قوله: «ولا تهجر إلا في البيت . . .» إلخ.

وسلف برقم (٢٠٠٣٠) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٣) إسناده حسن. بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه أبو داود (٤٩٩٠)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/٢٥٦، وفي «الاستذكار» (٤١٤٢٥) عن مسدَّد بن مُسَرهَد، والترمذي (٢٣١٥) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وانظر (٢٠٠٢١).

٢٠٠٤٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن بَهْز بن حَكِيم، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَأْتي رجلٌ مَوْلاهُ[١] يسألُه مِن فَضْلٍ عندَه فيَمْنَعُه، إلاَّ دُعِيَ له يومَ القِيامَةِ شُجاعٌ يَتَلَمَّظُ، فَضْلُه الَّذي مَنَعَ»[٢].

٢٠٠٤٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا بَهْز، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَن أبَرُّ؟ قال: «أُمَّكَ» قال: قلتُ: ثمَّ مَن؟ قال: «أُمَّكَ» قال: قلتُ: ثمَّ مَن؟ قال: «أُمَّكَ، ثمَّ أباكَ، ثمَّ الأقْرَبَ فالأقْرَبَ»[٣].

٢٠٠٤٩- حدثنا يحيى، عن بَهْز، حدثني أبي

عن جدِّي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّكم وَفَّيتُم سَبعِينَ أُمَّةً أنتُم آخِرُها وأكْرَمُها على الله»[٤].

٢٠٠٥٠- حدثنا يحيى، عن بَهْزِ بن حكيم، حدثني أبي

عن جَدِّي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أين تَأْمُرُني، خِرْ لي؟

---

(١) في (م): مولى له.

(٢) إسناده حسن. وسلف برقم (٢٠٠٣٢) عن يزيد بن هارون، عن بهز.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.
وأخرجه الترمذي (١٨٩٧) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن. وانظر (٢٠٠٢٨).

(٤) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٢٩) عن يزيد بن هارون عن بهز.

فقال بيدِه نحوَ الشَّام، وقال: «إنَّكُم مَحشُورُونَ رِجالاً ورُكْباناً، وتُجَرُّونَ على وُجُوهِكم»[1].

٢٠٠٥١- حدثنا يحيى، عن بَهْز، قال: حدثني أبي

عن جَدِّي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ نَتَساءَلُ أموالَنا. قال: «يَسألُ أحَدُكم في الجائحةِ والفَتْقِ لِيُصلحَ بينَ قَومِه، فإذا بَلَغَ أو كَرَبَ، استَعَفَّ»[2].

٢٠٠٥٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الجُرَيْري، عن حَكِيم بن معاويةَ أبي بَهْز

عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «في الجَنَّةِ بَحْرُ اللَّبَنِ، وبَحْرُ الماءِ، وبَحْرُ العَسَلِ، وبَحْرُ الخَمْرِ، ثمَّ تَشَقَّقُ الأنهارُ منها بَعْدُ[3]»[4].

---

(١) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٣١) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٢) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٠٠٣٣) عن يزيد بن هارون عن بهز.

(٣) المثبت من نسخة على هامش (س)، وهو الصواب، وفي (م) وبقية النسخ: بعده!

(٤) إسناده حسن، حكيم بن معاوية صدوق، والجريري: هو سعيد بن إياس. روى عنه هٰذا الحديث خالد بن عبد الله الواسطي الذي أخرج له الشيخان عنه، فكأنه سمع منه هٰذا الحديث قبل اختلاطه.

وأخرجه الدارمي (٢٨٣٦)، وأخرجه الترمذي (٢٥٧١) عن محمد بن بشار، كلاهما (الدارمي ومحمد بن بشار) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٠٥٣- حدثنا يونسُ بن محمَّدٍ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن أبي قَزَعة الباهليِّ، عن حَكِيم بن معاويةَ

عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقْبَلُ الله تَوْبةَ عَبْدٍ أشرَكَ[1] بعدَ إسلامِهِ»[2].

٢٠٠٥٤- حدثنا مَكِّي بن إبراهيم، أخبرنا بَهْز بن حَكِيم، عن أبيه

عن جَدِّه، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أُتِيَ بالشيءِ سَأَلَ عنه: «أهدِيَّةٌ أم صَدَقةٌ؟» فإنْ قالوا: هديةٌ، بَسَطَ يدَه، وإن قالوا:

= وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (٤١٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٠٠، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٣٩) من طريق علي بن عاصم، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٧٥)، وابن أبي داود في «البعث» (٧١)، وابن حبان (٧٤٠٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٣٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٤-٢٠٥، وفي «صفة الجنة» (٣٠٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن سعيد بن إياس الجريري، به.

وأنهار الجنة هٰذه ذكرها الله تعالى في القرآن، فقال: ﴿مَثَلُ الجنَّة التي وُعِدَ المُتَّقون فيها أنهارٌ من ماءٍ غيرِ آسنٍ وأنهارٌ من لبنٍ لم يتغيَّرْ طعمُه وأنهارٌ من خمرٍ لَذَّة للشاربين وأنهارٌ من عسلٍ مصفًّى﴾ [محمد: ١٥].

(١) في (م): أشرك بالله.

(٢) إسناده حسن، لكن وقع في متن الرواية وهمٌ أشرنا إليه عند الحديث رقم (٢٠٠١١).

وسلف برقم (٢٠٠١٨) عن أبي كامل عن حماد بن سلمة.

صَدَقةٌ، قال لأصحابِه: «خُذُوا»[1].

٢٠٠٥٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْزٌ، عن أبيه

عن جدِّه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلَّذِي
٦/٥ يُحَدِّثُ فيَكذِبُ لِيُضحِكَ به القومَ، وَيْلٌ له، وَيْلٌ له»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٢٩، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٦، والترمذي (٦٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٠٨)، والبيهقي ٧/ ٤٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٩٤-٩٥ من طرق عن مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عند الطبراني: أن رسول الله ﷺ كان إذا أُتي بالصدقة لم يأكل منها، وإذا أُتي بالهدية أكل منها. وعند ابن عبد البر: أن رسول الله ﷺ كان إذا أُتي بهدية قبِلها، وإذا أُتي بصدقة أمر أصحابه فأكلوها.

وأخرجه بنحوه الطبراني ١٩/ (١٠٠٨) من طريق عبد الله بن سلمة، والطبراني ١٩/ (١٠٠٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٩٤-٩٥ من طريق يوسف بن يعقوب، والنسائي ٥/ ١٠٧، وابن عبد البر ٣/ ٩٣-٩٤ من طريق أبي عبيدة عبد الواحد بن واصل، ثلاثتهم عن بهز بن حكيم، به. وعبد الله بن سلمة هٰذا لم نتبينه، ولعله محرف عن حماد بن سلمة، فهو مشهور بالرواية عن بهز، والله أعلم.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٤)، وهو في «صحيح البخاري».

(٢) إسناده حسن، بهز وأبوه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٢٨)، والحاكم ١/ ٤٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٠٧٣). وانظر ما سلف برقم (٢٠٠٢١).

حديث الأعرابي عن النبي ﷺ

٢٠٠٥٦- حدثنا هاشمٌ وبَهْز، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن حُمَيد بن هلالٍ، قال:

حدثني مَن سَمعَ الأعرابيَّ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي، قال: فرَفَعَ رأسَه من الركوعِ، فرَفَعَ كفَّيهِ حتى حاذَتَا أو بَلَغتا فُروعَ أُذُنيهِ كأنهما مِرْوَحَتانِ[1].

٢٠٠٥٧- حدثنا هاشمٌ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن حُمَيدٍ، قال:

وحدثني مَن سَمعَ الأعرابيَّ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي وعليه نَعْلانِ من بقرٍ، قال: فتَفَلَ عن يسارِه، ثم حَكَّ حيث تَفَلَ بنَعْلِه[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الأعرابي. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وبَهْز شيخ المصنف: هو ابن أسد العَمِّي.

وفي الباب عن مالك بن الحويرث، سلف برقم (١٥٦٠٠)، وإسناده صحيح.

قال السندي: «فروع أُذنيه» أي: أعاليهما، وفَرْع كل شيء أعلاه.

«مِرْوحتان» ضبط بكسر الميم للآلة.

(٢) حسن لغيره دون قوله «من بقر»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن الأعرابي. حميد: هو ابن هلال.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٥ من طريق عاصم بن =

٢٠٠٥٨- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ الحذَّاء، عن يزيدَ ابن الشِّخِّير، عن مُطرِّف بن الشِّخِّير، قال:

أخبرني أعرابيٌّ لنا قال: رأيتُ نَعْلَ نبيِّكم ﷺ مَخْصُوفةً[1].

= علي، عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر قوله: فتفل عن يساره ثم حكَّ حيث تَفَلَ بنعله.

ورواه شعبة عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر. أخرجه أبو الشيخ ص ١٣٥، وفي إسناده محمد بن سنان القزاز، وهو ضعيف.

وانظر ما بعده.

وفي باب الصلاة في النعلين عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٢٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقوله: فتفل عن يساره ثم حك حيث تفل بنعله. حديث عبد الله ابن الشخير، وقد سلف برقم (١٦٣١٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ١/ ٤٧٩ عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٣٢٢) و(٢٠٥٨٧) و٥/ ٣٦٣.

وفي الباب عن عمرو بن حريث، سلف برقم (١٨٧٣٦) ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفين. وفي إسناده انقطاع.

قوله: «مخصوفة» أي: مخروزة، من الخَصْف: الضم والجمع.

حديث رجل عن النبي ﷺ

٢٠٠٥٩- حدثنا محمدُ بن عبدِ الرحمٰن[1] الطُّفَاوِي، حدثنا سعيدٌ الجُرَيْرِي، عن رجلٍ من بني تَمِيمٍ - وأحسَنَ الثَّناء عليه-

عن أبيه أو عمِّه، قال: صَلَّيتُ خلفَ رسولِ الله ﷺ. فسألْناه عن قَدْرِ ركوعِه وسجودِه، فقال: قَدْرَ ما يقولُ الرَّجلُ: سُبْحانَ الله وبحَمْدِه، ثلاثاً[2].

---

(١) وقع في (م) ونسخة في هامش (س): «حدثنا عفان حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن» بزيادة: حدثنا عفان، وهو انتقال نظر من الحديث التالي، وهذه الزيادة لم ترد أيضاً في «أطراف المسند» ٨/ ٣٦٢.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الرجل التميمي، وسيأتي ٥/ ٢٧١ من طريق خالد الواسطي عن سعيد الجريري عن السعدي، والسعدي هٰذا سماه البخاري في «التاريخ» ٤/ ١٧٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/ ٢٧٥، وابن حبان في «الثقات» ٦/ ٤٢٤ سيفاً أبا عائذ، ولم يذكروا عنه راوياً سوى سعيد الجريري، فهو مجهول.

وأخرجه البيهقي ٢/ ١١١ من طريق علي ابن المديني، عن محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، بهٰذا الإسناد.

وانظر في أذكار الركوع والسجود «زاد المعاد» لابن القيم ١/ ٢١٦-٢١٧ و٢٣٣ والتعليق عليه.

حديث سَلَمة بن المُحَبِّق[1]

٢٠٠٦٠- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّاد بن زَيْد، حدثنا عَمْرو بن دِينارٍ قال: سمعتُ الحسنَ

عن سَلَمة بن المُحَبِّق: أنَّ رجلاً وَقَعَ على جاريةِ امرأتِه، فرُفِعَ ذاك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «إنْ كانَتْ طاوَعَتْه، فهِيَ له وعليهِ مِثْلُها لها، وإنْ كانَ اسْتكْرَهَها، فهِيَ حُرَّةٌ وعليهِ مِثْلُها لها»[2].

---

(١) سلمة بن المحبِّق الهُذَلي، قيل: اسم المحبِّق صَخْر، وقيل: ربيعة، وقيل: عُبيد، وقيل: المحبِّق جدُّه، يكنى أبا سنان. شهد حُنيناً مع النبي ﷺ، وشهد فَتْح المدائن مع سعد بن أبي وقاص، وسكن البصرة. انظر «الإصابة» ٣/ ١٥٣.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من سلمة بن المحبِّق، وقد اختُلف في إسناد هٰذا الحديث على الحسن، فرواه معمر عن قتادة عن الحسن، وسمّى الواسطة بينه وبين سلمة: قبيصة بن حريث، وهو مجهول، وقال البخاري: في حديثه نظر، وسيأتي عند المصنف برقم (٢٠٠٦٩)، وتابعه سلاَّم بن مسكين عن الحسن كما سيأتي.

وروي عن قتادة عن الحسن عن جَوْن بن قتادة، عن سلمة بن المحبِّق كما سيأتي عند الحديث (٢٠٠٦٣) و(٢٠٠٦٦)، والجون هٰذا مجهول.

والحديث أخرجه البيهقي ٨/ ٢٤٠ من طريق أبي الربيع، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٤١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٣٧) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٧٢، والطبراني (٦٣٣٨)، والحازمي في =

. . . . . .

= «الاعتبار» ص ٢٠٤ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، كلاهما عن عمرو بن دينار، به. وذكر ابن أبي عاصم والطبراني في الموضع الثاني والحازمي أن الجارية كانت مع الرجل في سفر، ولفظ البخاري: «إن كان استكره جارية امرأته، فهي حرة».

وسلف برقم (١٥٩١١)، وسيأتي برقم (٢٠٠٦٣) و(٢٠٠٦٤) و(٢٠٠٦٥) و(٢٠٠٦٦) من طرق عن الحسن، عن سلمة بن المحبّق.

وفي الباب موقوفاً على ابن مسعود عند عبد الرزاق (١٣٤١٩)، والطحاوي ٣/ ١٤٥، وإسناده حسن.

قال البيهقي: قال الشيخ -يعني شيخه أبا الحسن علي بن محمد المقرىء-: حصول الإجماع من فقهاء الأمصار بعد التابعين على تَرْك القول به دليلٌ على أنه إن ثَبَتَ صار منسوخاً بما وَرَدَ من الأخبار في الحدود.

ونقل الترمذي في «العلل» ٢/ ٦١٦ عن البخاري أنه قال: لا يقول بهٰذا الحديث أحدٌ من أصحابنا.

قلنا: وقد ذهب إلى النسخ غيرُ واحد من أهل العلم كأبي جعفر الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٥، وقال الحازمي في «الاعتبار» ص ٢٠٥: ذهب نفرٌ من أهل العلم إلى أنه منسوخ، وإنما قال النبي ﷺ ذٰلك قبل نزول الحدود.

وقد روي ما يخالف حديث سلمة بن المحبّق عن النعمان بن بشير، وقد رُفِعَ إليه رجل أَحلَّت له امرأته جاريتَها، فقال: لأقضينَّ فيها بقضية رسول الله ﷺ: لئن كانت أحلَّتها له لأجلدنَّه مئة جلدة، وإن لم تكن أحلَّتها له لأرجمنَّه. فوجدها قد أحلَّتها له، فجلده مئة، وقد سلف عند المصنف برقم (١٨٣٩٧)، وأعلّه الترمذيُّ بالاضطراب ثم قال: وقد اختلف أهل العلم في الرجل يقع على جارية امرأته، فروي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ منهم علي وابن عمر: أن عليه الرَّجمَ، وقال ابن مسعود: ليس عليه حدٌّ ولكن يُعَزَّر، وذهب أحمدُ وإسحاق إلى ما روى النعمان بن بشير عن النبي ﷺ.

٢٠٠٦١- حدثنا عَفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن الحسنِ، عن جَوْنِ بن قتادَة

عن سَلَمة بن المحبِّق: أنَّ النبيَّ ﷺ أتَى على بيتٍ قُدَّامَه قِرْبةٌ مُعلَّقة، فسَألَ النبيُّ ﷺ الشرابَ، فقالوا: إنَّها مَيْتةٌ. فقال: «دِباغُها ذَكَاتُها»(١).

٢٠٠٦٢- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن، عن رجلٍ قد سَمَّاه

عن سَلَمةَ بن المُحَبِّق: أنَّ النبيَّ ﷺ أتَى على أهل بيتٍ،

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة جَوْن بن قتادة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٤٦ من طريق إبراهيم الحربي، والبيهقي ١/ ٢١ من طريق أبي بكر محمد بن إسحاق الصغاني، كلاهما عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث من طريق هشام وهمام عن قتادة برقم (١٥٩٠٨)، ونزيد في التخريج هنا: ابن المنذر في «الأوسط» (٨٤١) من طريق أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك، عن همام، به.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٧٢٤-٧٢٥، والطبري في مسند ابن عباس من «تهذيب الآثار» ص ٨٢٠، وابن حزم في «المحلى» ١/ ١٢٠ من طريق هشيم بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن جون بن قتادة، مرسلاً دون ذِكْر سلمة بن المحبق، وهو وهم من هشيم، وليس لجونٍ صحبة كما ادَّعى ابن حزم، وإنما هو تابعي لا يعرف، روى عنه غير الحسن.

وسيأتي برقم (٢٠٠٦٨) و(٢٠٠٧١) عن الحسن عن جون عن سلمة، وبرقم (٢٠٠٦٢) عن الحسن، عن رجل سمّاه، عن سلمة، وبرقم (٢٠٠٦٧) عن الحسن، عن سلمة، بإسقاط الواسطة بينهما.

قولهم: «إنها ميتة» أي: إن القِربة مصنوعة من جلد مَيْتة.

فَاستَسْقَى، فإذا قِرْبةٌ فيها ماءٌ، فقالوا: إنَّها مَيْتةٌ يا رسولَ الله. قال: «الأدِيمُ طَهُورُه دِباغُهُ»[1].

٢٠٠٦٣- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا سعيدٌ - يعني ابنَ أبي عَرُوبَة-، عن قَتَادةَ، عن الحسنِ

عن سَلَمةَ بن المُحَبِّق: أن رجلاً غَشِيَ جاريةَ امرأتِه وهو في غَزْوٍ، فرُفِعَ ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «إنْ كانَ استكْرَهَها، فهِيَ حُرَّةٌ مِن مالِه، وعليهِ شِرَاؤُها لِسَيِّدتِها، وإنْ كانت طاوَعَتْهُ، فمِثْلُها مِن مالِه لِسَيِّدتِها»[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، والرجل المبهم هنا هو جَوْن بن قتادة كما جاء مصرحاً به في رواية بكر بن بكار عن شعبة، وكما في الرواية السابقة، وجونٌ هٰذا مجهول.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠٠، والدارقطني ١/ ٤٦ من طريق بكر بن بكَّار، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وبكر بن بكّار ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن البصري لم يسمع من سلمة بن المحبِّق، ثم إن في هٰذا الإسناد اختلافاً كما سلف بيانه عند الحديث (٢٠٠٦٠).

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦١٦ عن محمود بن غيلان، عن عبد الله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٦١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٥، وفي «الكبرى» (٧٢٣٢) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به. قال النسائي في «الكبرى»: ليس في هٰذا الباب شيءٌ صحيح يحتجُّ به.

ورواه أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري، عن سعيد بن أبي عروبة=

٢٠٠٦٤- حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحَسَن

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق: أنَّ رجلاً خَرَجَ في غَزاةٍ ومَعَه جاريةٌ لامرأتِه فوَقَعَ بها، فذُكِرَ للنبيِّ ﷺ فقال: «إنْ كانَ استكْرَهَها، فهِيَ عَتِيقَةٌ، ولها عليهِ مِثلُها، وإنْ كانت طاوَعَتْهُ فهِيَ أمَتُه، ولها عليهِ مِثلُها».

وقال إسماعيلُ مرةً: أن رجلاً كان في غَزْوةٍ[1].

٢٠٠٦٥- حدثنا هُشَيْم، عن يونسَ، عن الحَسَن، عن سَلَمة بن المُحبِّق، عن النبيِّ ﷺ، فذكر معناه[2].

= فأدخل بين الحسن وسلمة بن المحبِّق جَوْنَ بن قتادة، أخرجه من هٰذا الطريق الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٤)، وجونٌ هٰذا مجهول، وأما أحمد بن عبيد الله العنبري، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٤، والطبراني (٦٣٣٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠٠، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٣٤-٢٣٥، والبيهقي ٨/ ٢٤٠، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢٠٤ من طريق بَكْر بن بكَّار، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبِّق. فزاد أيضاً في إسناده جوناً، وبكر بن بكّار ضعيف.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٣١) عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٦٠).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٢٦٢) عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وانظر=

٢٠٠٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ[١]، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن سَلَمَة بن المُحَبِّق، عن النبيِّ ﷺ، مثله[٢].

٢٠٠٦٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَلَمةَ بن المُحبِّق: أنَّ نبيَّ الله ﷺ أتَى على قِرْبةٍ يومَ حُنينٍ، فدعا منها بماءٍ وعندها امرأةٌ، فقالت: إنها مَيْتةٌ. فقال: «سَلُوها، أليسَ قَدْ دُبِغَتْ؟» فقالت: بَلَى. فأتَى منها لحاجتِه، فقال: «ذَكَاةُ الأدِيمِ دِباغُه»[٣].

٢٠٠٦٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتادةُ، عن الحسنِ، عن جَوْنِ بن قَتادةَ

عن سَلَمة بن المُحبِّق: أنَّه كان مع رسولِ الله ﷺ في غَزْوة تَبُوكَ، فأتَى على بيتٍ قُدَّامَه قِربةٌ مُعَلَّقةٌ، فسألَ الشرابَ فقيل:

=(٢٠٠٦٠).

(١) في (م): شعبة، والمثبت من (س) و(ق)، وهٰذا الحديث بهٰذا الإسناد ليس في (ظ١٠)، ولم يذكره الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٥٠٢. وسلف الحديث برقم (٢٠٠٦٣) عن عبد الله بن بكر عن سعيد بن أبي عروبة.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

(٣) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن لم يسمع من سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٤٣) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد ابن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٦١).

إنَّها مَيْتةٌ. فقال: «ذَكاتُها دِباغُها»[1].

٢٠٠٦٩- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَرٌ، عن قَتادةَ، عن الحسنِ، عن قَبِيصةَ بن حُرَيْث

عن سَلَمَة بن المُحبِّق، قال: قَضَى رسولُ الله ﷺ في رجلٍ وَطِىءَ جاريةَ امرأتِه: «إنْ كانَ استكْرَهَها، فهيَ حرَّةٌ، وعليهِ لِسَيِّدَتِها مِثلُها، وإنْ كانت طاوَعَتْه فهيَ له، وعليه لسيِّدَتِها مِثلُها[2]»[3].

٢٠٠٧٠- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عبدُ الكريم ابن أبي المُخارِق، عن معاذِ بن سعْوةَ[4] الرَّاسِبي، عن سِنَان بن سَلَمة الهُذَلِيِّ

عن أبيه سَلَمة - وكان قد صَحِبَ النبيَّ ﷺ - عن النبيِّ ﷺ: أنه بَعَثَ بَدَنَتَينِ مع رجلٍ، وقال: «إنْ عُرِضَ لهما فانْحَرْهُما، وَاغْمِس النَّعْلَ في دِمائِهِما، ثمَّ اضْرِبْ به صَفْحَتَيْهِما، حتَّى يُعْلَمَ ٧/٥

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة جَوْن بن قتادة. وانظر (٢٠٠٦١).

(٢) من قوله: «وإن كانت طاوعته» إلى هنا، سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة قبيصة بن حريث.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٤١٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٤٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٢٤-١٢٥، وفي «الكبرى» (٧٢٣٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٨٤، والطبراني (٦٣٣٦)، والبيهقي ٨/ ٢٤٠.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٤، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٤٧ -٤٤٨، والطبراني (٦٣٣٩)، والبيهقي ٨/ ٢٤٠ من طريق سلَّام بن مسكين، عن الحسن البصري، به -وزاد فيه: ولم يُقِمْ عليه حدّاً.

(٤) تحرف في (م) إلى: معاوية.

أنهما بَدَنَتَانِ» قال: «صَفْحَتَي كلِّ واحِدَةٍ» قال: «ولا تَأْكُلْ منها أنتَ ولا أحدٌ من رُفْقَتِكَ، ودَعْها لمَنْ بَعْدَكُم»[1].

٢٠٠٧١- حدثنا عَمْرو بن الهَيْثَم وأبو داودَ وعبدُ الصَّمد، المَعنَى، قالوا: أخبرنا هشامٌ، عن قَتادةَ، عن الحسنِ، عن جَوْن بن قتادةَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، معاذ بن سَعْوَةَ الراسبي لم يروِ عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو مجهول، وعبد الكريم بن أبي المخارق -وهو أبو أمية البصري- ضعيف، وقال أبو حاتم في «العلل» ١/٢٨٦: الناس لا يقولون في هٰذا الحديث: عن سلمة بن المحبِّق، إنما يروون عن سنان مرسل.

قلنا: والصواب في هٰذا الحديث أنه من رواية سنان بن سلمة، عن ابن عباس، عن ذؤيب بن قبيصة كما سلف برقم (١٧٩٧٤)، وهو إسناد صحيح.

وأما حديث سلمة بن المحبِّق فقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٦٢-٢٦٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٣٣، والطبراني في «الكبير» (٦٣٤٥) من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري على أوله ولم يَسُق لفظه، ولفظ أول رواية الطبراني: «أَشعِرْهما من منحرهما ثم اغمِزِ النعل ... الحديث». وليس في رواية يعقوب بن سفيان والطبراني قوله: «ولا تأكل منها أنت، ولا أحد من رُفقتك، ودعها لمن بعدكم».

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١٤/٢٢٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣١٩ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، به. وسقط من إسناد المطبوع من ابن قانع عطاءٌ، وهو خطأ، والصواب إثباته، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى سيىء الحفظ جداً.

قال السندي: قوله: «إن عُرِض لهما» على بناء المفعول، أي: إن أصابهما مرض أو كسر.

عن سَلَمة بن المُحَبِّق: أنَّ نبيَّ الله ﷺ دعا بماءٍ من قِرْبةٍ عند امرأةٍ، فقالت: إنَّها مَيْتةٌ. فقال: «أليسَ قَدْ دَبَغْتِيها؟» قالت: بلى. قال: «دِباغُها ذَكَاتُها»[1].

٢٠٠٧٢- حدثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث[2]، حدثنا عبدُ الصمد بن حَبِيبٍ العَوْذي[3]، حدثني أَبي، قال: غَزَوْنا مع سِنَان بن سَلَمةَ مُكْران، فقال سِنانُ بن سَلَمة:

حدثني أبي سَلمةُ بن المُحبِّق: أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَن أدْرَكَه رَمَضانُ، له حُمُولَةٌ يَأْوي إلى شِبَعٍ، فَلْيَصُمْ رَمَضانَ حيثُ أدركَهَ»[4].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة جَوْن بن قتادة.

وقد سلف الحديث من طريق هشام الدستوائي عن قتادة برقم (١٥٩٠٨) و(١٥٩٠٩)، ونزيد في التخريج هنا: أبا داود الطيالسي (١٢٤٣)، ومن طريقه البيهقي ١/ ٢١، والحازميَّ أيضاً في «الاعتبار» ص ٥٥ من طريق معاذ بن هشام، كلاهما (أبو داود ومعاذ) عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٦١).

(٢) قوله: «حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث» سقط من (م) والنسخ الخطية، واستدركناه من «أطراف المسند» ٢/ ٥٠٣.

(٣) المثبت من نسخة في هامش (س)، ووقع في (م) وبعض النسخ: العدوي، وهو خطأ، والعوذي: نسبة إلى بني عَوْذ، وهم بطن من الأَزد، وقد نسب في ترجمته أزدياً.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حبيب بن عبد الله -وهو الأزدي اليحمدي- وضعف ابنه عبد الصمد بن حبيب.

وأخرجه أبو داود (٢٤١١)، والبيهقي ٤/ ٢٤٥ من طريق عبد الصمد بن=

وقال سِنانٌ: وُلِدتُ يومَ حُنَين، فَبُشِّرَ بي أبي، فقالوا له: وُلِدَ لك غلامٌ. فقال: سَهْمٌ أرْمي به عن رسول الله ﷺ، أحبُّ إليَّ مما بَشَّرتُموني به. وسَمَّاني سِناناً.

= عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وقد سلف الحديث برقم (١٥٩١٢) عن أبي النضر عن عبد الصمد بن حبيب، ونزيد عليه في تخريج هٰذا الطريق: المزيَّ في ترجمة حبيب بن عبد الله الأزدي من «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٨٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣١ من طريق حامد بن يحيى، عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٣١ من طريق أبي قتيبة، والمزي في ترجمة عبد الصمد بن حبيب الأزدي من «تهذيب الكمال» ١٨/ ٩٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبد الصمد بن حبيب، به.

قال السندي: قوله: «حُمُولة» بضمتين، أي: من كان صاحبَ أحمالٍ يسافر بها، والأقرب الفتح بمعنى المركوب، والجملة الاسمية حالٌ بلا واو.

«إلى شِبَع» بكسر ففتح، وهٰذا كناية عن قِصَر السفر بأن يبلغ المنزل، أو وجود الزاد معه، والمراد: فالأولى له الصيام. «حيث أدركه» أي: الصوم.

قلنا: ومُكران بلادٌ واسعة على ساحل بحر عُمان في جنوب باكستان الغربية الآن، وكان قد افتتحها الحكم بن عمرو التغلبي في أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب سنة ثلاث وعشرين للهجرة، وأما سنان بن سلمة بن المحبِّق فقد تولّاها لزياد ابن أبيه في زمن معاوية بن أبي سفيان.

بقية حديث بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جدِّه

٢٠٠٧٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَهْز، عن أبيه

عن جدِّه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلَّذي يُحَدِّثُ، فيَكذِبُ لِيُضْحِكَ به القومَ، وَيْلٌ له، وَيْلٌ له»[1].

---

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. يزيد: هو ابن هارون. وهو مكرر (٢٠٠٥٥).

بقية حديث الهِرْماس بن زياد الباهلي

٢٠٠٧٤- حدثنا بَهْز، حدثنا عِكْرمةُ بن عمَّار

حدثنا الهِرْماسُ بن زيادٍ الباهِليُّ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وأبي مُرْدِفِي خلفَه على حمارٍ، وأنا صغيرٌ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُب بمِنىً على ناقتِه العَضْباءِ[1].

٢٠٠٧٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا عِكْرمةُ بن عمَّار

حدَّثنا الهِرْماس بن زيادٍ الباهِليُّ، قال: كان أبي مُرْدِفِي، فرأيتُ رسول الله ﷺ يَخطُبُ الناسَ يومَ النَّحْرِ بمِنىً على ناقتِه العَضْباءِ[2].

---

(١) إسناده حسن، عكرمة بن عمار -وهو العجلي- حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩٦٨) و(١٥٩٦٩).

ونزيد في التخريج هنا: ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢١٠ من طريق أحمد بن إسحاق الحضرمي، وابن حبان في «الثقات» ٣/ ٤٣٧، والمزي في ترجمة الهرماس من «تهذيب الكمال» ٣٠/ ١٦٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه المزي قوله: فقلتُ لأبي: ما يقول رسول الله ﷺ؟ قال: يقول: «ارموا الجِمار بمثل حصى الخَذْف».

وفي باب الخطبة على البعير عن العداء بن خالد، سيأتي ٥/ ٣٠، وإسناده صحيح.

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى (١١٨٢)، وإسناده صحيح أيضاً.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

بقية حديث سعد بن الأطول

٢٠٠٧٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، أخبرنا عبدُ الملك أبو جعفرٍ، عن أبي نَضْرةَ

عن سَعْد بن الأطولِ: أنَّ أخاه مات وتَرَكَ ثلاثَ مئة دِرْهم، وتَرَكَ عِيالاً، فأردتُ أن أُنفِقَها على عيالِه، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ أخاكَ مَحبُوسٌ بِدَيْنِه، فاقْضِ عنه» فقال: يا رسولَ الله، قد أدَّيتُ عنه إلا دِينارَينِ ادَّعَتْهُما امرأةٌ وليس لها بيِّنةٌ. قال: «فأعْطِها، فإنَّها مُحِقَّةٌ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك أبي جعفر، فلم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة.

وأخرجه المزي في ترجمة سعد بن الأطول من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٢٥١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٧، وابن ماجه (٢٤٣٣)، والبيهقي ١٠/ ١٤٢ من طريق عفان بن مسلم، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٥٥-٢٥٦، وابن حبان في «الثقات» ٣/ ١٥٢ من طريق عبد الأعلى بن حماد، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٣٦ من طريق حجاج بن منهال، و٢٣٧ من طريق محمد بن عبد الله الخزاعي، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٧٢٢٧).

وفي باب حبس الميت بدَيْنه حديث البراء بن عازب عند الطبراني في =

٢٠٠٧٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن الجُرَيْرِي، عن أبي نَضْرة، عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، بمثلِه[1].

= «الأوسط» (٨٩٧)، والبغوي (٢١٤٨)، وإسناده ضعيف.

وحديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٧٧)، وإسناده ضعيف.

وحديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» ١٢/(١٢٣١٦)، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي سعيد الخدري عند ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٣٨، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٩)، وهو حديث صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

ولقضاء الدَّين عن الميت انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٩٩).

وحديث جابر السالف برقم (١٤١٥٩) و(١٤٥٣٦).

(١) إسناده صحيح، وحماد بن سلمة سمع الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط، وإبهام الصحابي لا يَضرّ، ويحتمل أن يكون سعد بن الأطول نفسه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٤٥ عن عبد الأعلى بن حماد، والبيهقي ١٠/١٤٢ من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقالا: إلا أنه لم يُسَمِّ كم تَرَكَ.

وانظر ما قبله.

ومن حديث سَمُرة بن جُندُب[1] عن النبي ﷺ

٢٠٠٧٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسافٍ، عن رَبيع بن عُمَيْلَةَ

عن سَمُرةَ بن جُنْدب أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تُسَمِّ غُلامَكَ أفلَحَ ولا نَجيحاً ولا يَسَاراً ولا رَباحاً، فإنَّكَ إذا قلتَ أثَمَّ هو، أو ثَمَّ فُلانٌ؟ قالُوا: لا»[2].

---

(١) من بني فَزَارةَ، يكنى أبا سُليمان، وكان من حلفاء الأنصار، قدمت به أمُّه بعد موت أبيه، فتزوجها رجل من الأنصار، وكان سمرة غلاماً على عهد رسول الله ﷺ. ونزل البصرةَ، فكان زياد بن أبيه يستخلفه عليها إذا سار إلى الكوفة، وكان شديداً على الخوارج، فكانوا يطعُنون عليه، وكان الحسنُ وابن سيرين يثنيان عليه. قيل: مات سنة ثمانٍ، وقيل: سنة تسعٍ وخمسين، وقيل: في أول سنة ستين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٢١٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٣)، ومن طريقه الترمذي (٢٨٣٦)، وأبو عوانة في الأسماء كما في «الإتحاف» ٦/ ٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤٠) عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً كما في «الإتحاف» ٦/ ٣٧ من طريق حجاج بن محمد، عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي (١٧٤٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٦/ ٣٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن منصور بن المعتمر، به. =

٢٠٠٧٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن شيخٍ من بني قُشَير - قال روحٌ: قال: سمعتُ سَوَادةَ القُشَيْرِيَّ، وكان إمامَهم - قال:

سمعتُ سَمُرةَ بن جُنْدبٍ يَخطُبُ يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يَغُرَّنَّكم نِداءُ بلالٍ، وهذا البَيَاضُ حتَّى يَنفَجِرَ الفَجرُ» أو «يَطلُعَ الفجرُ»[1].

= وأخرجه الطحاوي (١٧٤٣)، وابن حبان (٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٤) من طريق محمد بن جُحادة، عن منصور، عن عمارة بن عُمَير، عن الربيع بن عُمَيلة، به. وعمارة بن عمير ثقة من رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٢٠١٠٧) و(٢٠٢٤٤) من طريق زهير بن معاوية عن منصور عن هلال بن يساف، وبرقم (٢٠١٣٨) من طريق الرُّكين بن الربيع، كلاهما عن الربيع بن عميلة، وزاد زهير في روايته حديثاً آخر.

وسيأتي برقم (٢٠١٢٦) من طريق هلال بن يساف، عن عن سمرة، وفيه زيادة حديث آخر كرواية زهير.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سوادة القشيري -وهو ابن حنظلة- فقد روى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وهو صدوق. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه أبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨-١٣٩ من طريق روح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٧)، ومسلم (١٠٩٤) (٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٤٨١)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٩، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨١)، والمزي في ترجمة سوادة من «تهذيب =

٢٠٠٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ مَعْبَدَ بن خالدٍ، يحدِّث عن زيد بن عُقْبة

عن سَمُرة بن جُنْدب: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقرَأُ في العِيدَين بـ ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعْلَى﴾ و﴿هَلْ أتاكَ حديثُ الغاشِيَةِ﴾[1].

= الكمال» ١٢/ ٢٣٤ من طرق عن شعبة بن الحجاج، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٨) عن محمد بن مسلم الطائفي، عن سوادة القشيري، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٩٧) و(٢٠١٤٩) و(٢٠١٥٨) و(٢٠٢٠٣).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «وهٰذا البياض» أي: بياض الفجر الكاذب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومعبد بن خالد: هو ابن مُرَيْن الجَدَلي.

وأخرجه الطحاوي في«شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٣ من طريق الضحاك بن مخلد، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٧٧٧) من طريق أبي معاوية، عن الحجاج بن أرطاة، عن معبد بن خالد، به.

وأخرجه الطبراني (٦٧٧٣) من طريق عبد الملك بن عمير، وفي (٦٧٧٨) من طريق حجاج بن أرطاة، كلاهما عن زيد بن عقبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٦١) و(٢٠٢١٧) من طرق أخرى عن معبد بن خالد.

وروي عن شعبة وغيره بهٰذا الإسناد بلفظ: كان يقرأ بالجمعة ...، وسيأتي برقم (٢٠١٥٠)، وهو صحيح أيضاً، فكأنهما كانا مجموعين عن سمرة في حديث واحد، لكن الرواة فرَّقوهما. ويشهد لهما معاً حديث النعمان بن بشير السالف برقم (١٨٤٠٩).

٢٠٠٨١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُنْدب، قال: كانت لرسولِ الله ﷺ سَكْتَتانِ في صلاتِه. وقال عِمْران بن حُصَين: أنا ما أحفَظُهما عن رسول الله ﷺ. فكَتَبُوا في ذٰلك إلى أُبيِّ بن كَعْب يَسألُونه عنه، فكتب أبيٌّ: إنَّ سَمُرَة قد حَفِظَ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، والحسن: هو البصري، وسماعه من سمرة بن جندب لم يثبت إلا في حديث العقيقة كما سيأتي برقم (٢٠٠٨٣)، وفيما عدا ذٰلك فهو على الإرسال، والله تعالى أعلم، وأما ما ذكره ابن حبان بإثر هذا الحديث أن الحسن سمعه من عمران بن حصين، وذٰلك بناءً على ألفاظ موهِمة وقعت في هذا الخبر عنده، فهو شيء انفرد به لم يتابعه عليه أحد، وهو منازَعٌ فيه.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٧)، وأبو داود (٧٧٩) و(٧٨٠)، وابن ماجه (٨٤٤)، والترمذي (٢٥١)، وابن خزيمة (١٥٧٨)، وابن حبان (١٨٠٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٨٧٥) و(٦٨٧٦)، وفي «الشاميين» (٢٦٥٢)، والحاكم ١/ ٢١٥، والبيهقي ٢/ ١٩٥-١٩٦ و١٩٦ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٧٧٨) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٧) و(٢٠١٦٦) و(٢٠٢٢٨) و(٢٠٢٤٣) و(٢٠٢٤٥) و(٢٠٢٦٦) و(٢٠٢٦٧).

قوله: «سكتتان» قد جاء عن قتادة في بعض المصادر التي خرَّجت الحديث من طريقه أن الأولى منهما إذا دخل في صلاته بعد التكبير، والثانية إذا فرغ =

٢٠٠٨٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْح، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرة بن جُنْدب، أن رسول الله ﷺ قال: «هي العَصْرُ». قال ابنُ جعفرٍ: سُئِلَ عن صلاة الوُسْطَى[1].

=من القراءة، وذكر عنه أبو داود (٧٨٠)، والترمذي (٢٥١) أنه قال فيما بعدُ: وإذا قال: ﴿غيرِ المغضوب عليهم ولا الضالِّين﴾.

ووقع في رواية حميد عن الحسن فيما سيأتي برقم (٢٠٢٤٣)، ويونس بن عبيد فيما سيأتي برقم (٢٠٢٤٥) و(٢٠٢٦٧) أن الثانية منهما بعد الفراغ من قراءة الفاتحة وسورة عند الركوع، ومثلها رواية أشعث عن الحسن عند أبي داود (٧٧٨).

ووقع في رواية منصور ويونس عن الحسن فيما سيأتي برقم (٢٠٢٦٦): إذا افتتح الصلاة وإذا قال: ﴿ولا الضالِّين﴾ سكت أيضاً هُنيَّةً.

قلنا: وعلى فرض صِحَّة ثبوت هذه السكتة الثانية، فليس فيها حُجَّة لمن يقول: إنها من أجل قراءة المؤتمِّين خلف الإمام، لأن النبي ﷺ لم يقصد ذلك، وإنما كان يسكت ليترادَّ إليه نَفَسُه كما جاء مصرَّحاً به عند الترمذي (٢٥١).

وأما السكتة الأولى بين التكبير والقراءة، فيشهد لها حديثُ أبي هريرة السالف برقم (٧١٦٤)، وهو متفق عليه. وهٰذه السكتة لدعاء الاستفتاح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن لم يصرح الحسن بسماعه من سمرة روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٢) و(٢٩٨٣)، والطبري في «التفسير» ٢/ ٥٦٠، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٥) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وحسَّنه=

٢٠٠٨٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ[1]. ويزيدُ، قال: أخبرنا سعيدٌ. وبَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرَة بن جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينةٌ بِعَقِيقَتِه، تُذْبَحُ عنه يومَ سابِعِه - وقال بهزٌ في حديثه: ويُدَمَّى - ويُسَمَّى فيه ويُحْلَقُ» قال يزيدُ: «رَأْسُه»[2]. ٨/٥

= الترمذي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢/ ٥٦٠، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٣)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٢) من طريق سعيد بن بشير، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٦) من طريق شعبة، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/ ٥٥٧ من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٠٩١) و(٢٠١٢٩) و(٢٠١٥٥) و(٢٠٢٥٥).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٧١٦) و(٣٨٢٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) وحدها إلى: شعبة، والتصويب من النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٢/ ٥٢٥.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد صرح الحسن البصري بسماعه لهٰذا الحديث من سمرة، فقد روى البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث (٥٤٧٢)، والترمذي بإثر الحديث (١٨٢)، والنسائي ٧/ ١٦٦، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٠٣٠)، والبيهقي ٩/ ٢٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣٠٧ عن قريش بن أنس قال: أخبرنا حبيب بن الشهيد أن ابن سيرين أمره أن يسأل الحسنَ: ممَّن سمع حديثه في العقيقة؟ قال: فسألتُه فقال: سمعته من سمرة. ومع ذٰلك فقد توقف بعض أهل العلم في تصحيح رواية قريش هٰذه كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/ ٥٩٣.

يزيد: هو ابن هارون، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى=

. . . . . .

= العَوْذي.

وأخرجه الترمذي (١٥٢٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٩١٠) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن قتادة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٨٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٨) من طريق حفص بن عمر أبي عمر الحوضي، عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٣٦ و٢٤٠ و١٤/٢٢٢، وأبو داود (٢٨٣٨)، وابن ماجه (٣١٦٥)، والنسائي ٧/١٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٢) و(١٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣١) و(٦٨٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٩٩، وفي «الشعب» (٨٦٣٠) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣١)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٧) و(٦٨٢٩) و(٦٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١٩١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٣٠٦-٣٠٧ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه الترمذي (١٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٣١) و(٦٩٣٦) و(٦٩٥٥)، والحاكم كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣٣ من طرق عن الحسن، به.

وأخرجه مرسلاً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٠) من طريق أشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٣٣) و(٢٠١٣٩) و(٢٠١٨٨) و(٢٠١٩٣) و(٢٠١٩٤) و(٢٠٢٥٦).

وله شاهد من حديث سلمان بن عامر الضبعي، سلف برقم (١٦٢٢٦).

قلنا: قوله في الحديث: «ويُدَمَّى» هو في رواية همام فقط عن قتادة، فقد تفرّد بهٰذا الحرف عنه، وذكر أبو داود أنه وهمٌ من همام ولا يؤخذ به، قال: =

. . . . . .

= ويُسَمَّى أصحُّ.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٩/ ٥٩٣: واستُشكل ما قاله أبو داود بما في بقية رواية همام عنده (وسيأتي برقم: ٢٠١٩٤) أنهم سألوا قتادة عن الدم كيف يصنع به؟ فقال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت به أوداجها، ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعدُ ويحلق. فيَبْعُد مع هٰذا الضبط أن يقال: إن هماماً وهم عن قتادة في قوله: «ويدمَّى» إلا أن يقال: إن أصل الحديث: «ويسمَّى»، وإن قتادة ذكر الدم حاكياً عما كان أهل الجاهلية يصنعونه، ومن ثَمَّ قال ابنُ عبد البر: لا يُحتَمَل همامٌ في هٰذا الذي انفرد به، فإن كان حفظه فهو منسوخ.

وروى عبد الرزاق (في «مصنفه»: ٧٩٧١) عن معمر، عن قتادة: يُسمَّى يوم يُعَقّ عنه ثم يحلق، وكان يقول: يطلى رأسه بالدم.

وقد ورد ما يدلُّ على النسخ في عدة أحاديث، منها: ما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٥٣٠٨) عن عائشة قالت: كانوا في الجاهلية إذا عَقُّوا عن الصبي خضبوا قطنة بدم العقيقة، فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه، فقال النبي ﷺ: «اجعلوا مكان الدم خَلُوقاً». زاد أبو الشيخ: ونهى أن يُمَسَّ رأسُ المولود بدم.

وأخرج ابن ماجه (٣١٦٦) من رواية أيوب بن موسى، عن يزيد بن عبد الله المزني، أن النبي ﷺ قال: «يُعَقُّ عن الغلام، ولا يُمَسُّ رأسه بدم» وهٰذا مرسل، فإن يزيد لا صحبة له، وقد أخرجه البزار من هٰذا الوجه فقال: عن يزيد بن عبد الله المزني، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ومع ذٰلك فقالوا: إنه مرسل.

ولأبي داود (٢٨٤٣)، والحاكم ٤/ ٢٣٨ من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: كنا في الجاهلية ... فذكر نحو حديث عائشة، ولم يصرح برفعه، قال: فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطِّخه بزعفران. وهذا=

. . . . . .

= شاهد لحديثِ عائشة، ولهٰذا كره الجمور التدمية.

نقل ابن حزم استحباب التدمية عن ابن عمر وعطاء. ولم ينقل ابن المنذر استحبابها إلا عن الحسن وقتادة، بل عند ابن أبي شيبة (في «مصنفه» ٨/ ٨٩) بسند صحيح عن الحسن: أنه كره التدمية.

قوله: «رهينة» أي: مرهون محبوس، قال الخطابي: اختلف الناس في هٰذا، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل، قال: هٰذا في الشفاعة، يريد أنه إذا لم يعق عنه فمات طفلاً لم يشفع في والديه. وقال في «النهاية»: المعنى أن العقيقة لازمة له لا بد منها، فشبه المولود في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن. وقال التوربشتي: أي أنه كالشيء المرهون، لا يتمُّ الانتفاع به دون فكِّهِ، والنِّعمة إنما تتم على المنعَم عليه بقيامه بالشكر، ووظيفة الشكر في هٰذه النعمة ما سنَّهُ نبي الله ﷺ، وهو أن يعق عن المولود شكراً لله تعالى، وطلباً لسلامة المولود، ويحتمل أنه أراد بذٰلك أن سلامة المولود ونشأَه على النعت المحمود رهينة بالعقيقة، وقال: وما ذكره أحمد فلا يفهم من لفظ الحديث إلا أن يكون التقدير شفاعة الغلام لأبويه مرهونة بعقيقته، وذاك بعيد. وردَّه الطيبي أن ما ذكره بقوله: لا يتم الانتفاع به دون فكِّه يقتضي عمومه في الأمور الأخروية والدنيوية، ونظر الأولياء مقصور على الأول، وأولى الانتفاع بالأولاد في الآخرة شفاعة الوالدين، أي: فحمله أحمد على ذٰلك، وقال: ما ذكره أحمد مرويٌّ عن قتادة أيضاً.

وقال ابن القيم: اختُلف في معنى الارتهان، فقال طائفة: هو مَحبُوسٌ عن الشفاعة لوالديه، قاله عطاء، وتبعه أحمد، وفيه نظر لا يخفى، إذ لا يقال لمن لا يشفع لغيره: إنه مرتهن، ولا في اللفظ ما يدل على ذٰلك، والأولى أن يقال: إن العقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان الذي تعلق به من حين خروجه من الدنيا، وطعنه في خاصرته، ومراده بذٰلك أن يجعله في قبضته وتحت أسْرِهِ ومن جُملة أوليائه، فشرع للوالدين العقيقة فداءً وتخليصاً له من حبس الشيطان له، ومنعه من السعي في مصالح آخرته، فإن ذَبَحَ فذاك، وإلا بقي مرتهناً، =

٢٠٠٨٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. وبَهْزٌ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزةٌ لأهْلِها». قال ابنُ جعفرٍ في حديثه: «لأهلِها أو مِيراثٌ لأهْلِها»[1].

= ولهٰذا أُمر بإراقة الدم عنه، فإنه يخلصه عن الارتهان، ولو كان الارتهان متعلقاً بالأبوين لقال: فأريقوا عنكم الدم لتخلص إليكم شفاعته.

تنبيه: ذكر الحافظان ابن كثير في «جامع المسانيد»، وابن حجر في «أطراف المسند» ٢/ ٥٢٥ أن هٰذا الحديث رواه المصنف أيضاً عن علي -وهو ابن المديني- عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، وهٰذا الإسناد لم يقع لنا في (م) ولا في النسخ الخطية التي بين أيدينا!

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٣٨، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٦) من طريق محمد بن بشر، والترمذي (١٣٤٩) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٥) من طريق يزيد بن زريع، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٤) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك، عن همام، به.

وسيأتي عن بهز وحده برقم (٢٠١٥٢)، وعن عفان عن همام برقم (٢٠٢٥٤).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٥٦٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «العُمْرى» اسم من: أَعْمَرْتُك الدار، أي: جعلتُ سكناها لك مدة عمرك. ومعنى «جائزة» نافذة للموهوب لا ترجع إلى الواهب. «لأهلها» أي: للمعطَى.

٢٠٠٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ - وشكَّ فيه في كتاب البيوع فقال: عن عُقْبة أو سَمُرة أن رسول الله ﷺ- قال: «أيُّما امرَأةٍ زَوَّجَها وَلِيَّانِ، فهي للأوَّلِ منهما، ومَن باعَ بَيْعاً مِن رَجُلينِ، فهو لِلأوَّلِ منهما»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الحسن البصري لم يصرح بسماعه. وقد سلف الكلام على هٰذا الحديث في مسند عقبة بن عامر برقم (١٧٣٤٩).

وأخرجه الترمذي (١١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٩، والدارمي (٢١٩٣)، وابن ماجه (٢١٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٢٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٢)، والحاكم ٢/ ١٧٥، والبيهقي ٧/ ١٤٠ و١٤١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به -واقتصر ابن أبي شيبة والبيهقي على الشطر الأول منه، وابن ماجه على الشطر الثاني. وقرن النسائي بسمرة بن جندب عقبةَ بن عامرٍ، ولم يسق لفظه، وفي رواية الدارمي وابن ماجه والبيهقي في أحد موضعيه: عن عقبة أو سمرة.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣١٤، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٣)، وفي «الشاميين» (٢٦٥١)، والحاكم ٢/ ١٧٥، والبيهقي ٧/ ١٤١ من طرق عن قتادة، به.

وأخرج الشطر الأول الحاكم ٢/ ١٧٥، والبيهقي ٧/ ١٤١ من طريق أشعث ابن عبد الملك، عن الحسن، به.

وأخرجهما جميعاً الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٨) من طريق جعفر بن سعد ابن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة بن جندب. وإسناده ضعيف، فيه غير ما مجهولٍ وضعيفٍ. =

٢٠٠٨٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ومحمدُ بن بِشْر، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرَة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ قال: «على اليَدِ ما أخَذَتْ حتَّى تُؤَدِّيَه». وقال ابن بِشْر: «حتَّى تُؤَدِّيَ»[1].

٢٠٠٨٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا هَمَّام. ويزيدُ، أخبرنا همَّامٌ[2]. وحدثنا عفَّان، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، حدثني قُدَامةُ بن وَبَرَةَ رجلٌ من بني عُجَيْف

عن سَمُرَة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن تَرَكَ جُمُعةً في غيرِ عُذْرٍ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينارٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ، فنِصْفَ دينارٍ»[3].

= وسيأتي الحديث من طريق الحسن بالأرقام (٢٠٠٩٠) و(٢٠١١٦) و(٢٠١٢١) و(٢٠١٤١) و(٢٠٢٠٦) و(٢٠٢٠٨) و(٢٠٢٦٣).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني (٦٨٦٢) من طريق محمد بن بشر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٤٦، والدارمي (٢٥٩٦)، وابن ماجه (٢٤٠٠)، والترمذي (١٢٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٨٣)، وابن الجارود (١٠٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٨٠) و(٢٨١)، والبيهقي ٨/٢٧٦، من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. وحسَّنه الترمذي.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٣١) و(٢٠١٥٦).

وفي الباب عن صفوان بن أمية، سلف برقم (١٥٣٠٢) وفيه: أن العاريَّة مضمونة.

ومعنى الحديث: أن من أَخذ مال أحدٍ بغصبٍ أو عاريَّة أو وديعة لزمه ردُّه. انظر «مرقاة المفاتيح» ٣/٣٥١.

(٢) قوله: «أخبرنا همام» سقط من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة قدامة بن وَبَرة، فإنه لم يرو عنه غير قتادة، =

. . . . . .

= وقال أحمد: لا يُعرف، وتساهل ابن معين وابن حبان فوثَّقاه، وقال البخاري: لم يصحَّ سماعه من سَمُرة. وقال أيضاً في «تاريخه» ٤/ ١٧٧: لا يصحُّ حديث قدامة في الجمعة.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٨٤، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٩٧٩)، والمزي في ترجمة قدامة من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٥٥٦-٥٥٧ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٥٤، وأبو داود (١٠٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨٩، وفي «الكبرى» (١٦٦١)، وابن خزيمة (١٨٦١)، والعقيلي ٣/ ٤٨٥، والحاكم ١/ ٢٨٠، والبيهقي ٣/ ٢٤٨ من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٠١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٧٦، وابن خزيمة (١٨٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٩)، والبيهقي ٣/ ٢٤٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٥٥٦-٥٥٧ من طرق عن همام، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٧٦-١٧٧ من طريق حجاج الأحول، والبيهقي ٣/ ٢٤٨ من طريق سعيد بن بشير، كلاهما عن قتادة، به.

وأخرجه مرسلاً أبو داود (١٠٥٤)، والحاكم ١/ ٢٨٠، والبيهقي ٣/ ٢٤٨ من طريق أيوب أبي العلاء، عن قتادة، عن قدامة بن وبرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٧٧، وابن ماجه (١١٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٦٢)، والبيهقي ٣/ ٢٤٨ من طريق خالد بن قيس، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة. وخالد بن قيس بن رباح قد خالفه من هو أوثق منه، وهو همام وتابعه اثنان، فجعلوه من حديث قتادة عن قدامة بن وبرة عن سمرة، وهو الذي رجَّحه البخاري في «تاريخه» ٤/ ١٧٧.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠١٥٩) عن وكيع عن همام.

٢٠٠٨٨- حدثنا بَهْزٌ وعفَّان، قالا: حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرَةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «جارُ الدَّارِ أحَقُّ بالدَّارِ مِن غيرِه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن البصري مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة.

وأخرجه الطحاوي ٤/١٢٣ من طريق إبراهيم بن مرزوق، والبيهقي ٦/١٠٦ من طريق جعفر بن محمد، كلاهما (إبراهيم وجعفر) عن عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٠٢) من طريق أبي عمر الحوضي عن همام، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥١٧)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤/٦٩، وابن الجارود (٦٤٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٢٩، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠١) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٥) من طريق عمر بن عامر، و(٦٨٠٦) من طريق عمر بن إبراهيم، ثلاثتهم عن قتادة، به. ولفظ الطبراني في الموضع الثاني: أن رسول الله ﷺ قضى بالجوار.

وأخرجه النسائي كما في «التحفة» ٤/٧٤، والطحاوي ٤/١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٩٢٠) و(٦٩٢٣) و(٦٩٤١)، وابن أبي طاهر الذهلي في «جزئه» (٥١) من طرق عن الحسن، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤/٧٤ من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٦٧) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه. ولفظه: «من باع أرضاً أو داراً، فإن جار الأرض وجار الدار أحق بابتياعها إذا أقام ثمنها».

وسيأتي من طريق قتادة عن الحسن بالأرقام (٢٠١٢٨) و(٢٠١٤٧)=

٢٠٠٨٩- حدثنا بَهْز وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرَة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَوَضّأ فِبها ونِعْمَتْ، ومَن اغتَسَلَ، فذٰلكَ أفضَلُ»[1].

= و(٢٠١٨٣) و(٢٠١٩٥) و(٢٠١٩٩) و(٢٠٢٥١).

ورواه عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، أخرجه من هٰذا الطريق الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٢، وابن حبان (٥١٨٢). ووهَّم عيسى فيه الدارقطنيُّ، وقال ابن حجر في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٧: هو معلول، وإنما المحفوظ عن قتادة عن الحسن عن سمرة. قلنا: وستأتي رواية سعيد عن قتادة عن الحسن برقم (٢٠١٢٨) و(٢٠١٤٧).

وروي مرة أخرى عن عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة كما في «الإتحاف» ٢/ ٢٠٧ و٢٠٨، ونقل ابن حجر عن ابن القطان أنه صحح رواية عيسى بن يونس، وقال: روايته للوجهين دليل على أنه كان عند سعيد كذٰلك، ولا يُعلَّل أحدهما بالآخر.

ورواه همام مرةً عن قتادة عن عمرو بن شعيب، عن الشريد بن سويد، عن النبي ﷺ، وسلف برقم (١٩٤٥٩)، فهٰذا خلاف ثالث على قتادة.

ويشهد له حديث أبي رافع عند البخاري (٦٩٧٧)، وسيأتي ٦/ ١٠ و٣٩٠.

وفي الباب أيضاً عن غير واحد، انظر حديثي جابر بن عبد الله السالفين (١٤١٥٧) و(١٤٢٥٣).

(١) حسن لغيره، وهٰذا الإسناد كسابقه. بهز: هو ابن أَسد العمِّي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١٩٠ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٩، =

قال عبدُ الصَّمَد في حديثِه: حدثنا قتادةُ.

٢٠٠٩٠- حدثنا بَهْز وعبدُ الصَّمد، قالا: حدثنا همام، عن قتادة- قال عبدُ الصمد: حدثني قتادةُ[1] -، عن الحَسَن

= والطبراني في «الكبير» (٦٨١٧)، والبيهقي ٣/ ١٩٠ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني (٦٨١٧)، والبيهقي ٣/ ١٩٠ من طريق أبي عمر حفص بن عمر الحوضي، كلاهما عن همام، به.

وأخرجه الطبراني (٦٨٢٠) من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (٥٣١١) عن معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وأخرجه كذلك البيهقي ١/ ٢٩٦ من طريق عبد الوهاب الخفاف، عن سعيد ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٠) و(٢٠١٧٤) و(٢٠١٧٧) و(٢٠٢٥٩).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند عبد الرزاق (٥٣١٣)، وعبد بن حميد (١٠٧٧)، والبزار (٦٢٩- كشف الأستار).

وعن أنس بن مالك عند الطيالسي (٢١١٠)، وعبد الرزاق (٥٣١٢)، والبزار (٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٩، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٦٨)، والبيهقي ١/ ٢٩٦.

وعن عبد الرحمٰن بن سمرة عند الطيالسي (١٣٥٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٦٧، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٦١)، والبيهقي ١/ ٢٩٦.

وعن ابن عباس عند البيهقي ١/ ٢٩٥.

ولا يخلو واحد من هٰذه الشواهد من مقال، لٰكن بمجموعها مع حديث سمرة بن جندب يتحسَّن الحديث.

وفي إجزاء الوضوء يوم الجمعة انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٨٤).

(١) قوله: «قال عبد الصمد: حدثني قتادة» ليس في (ظ١٠) و(ق).

عن سمرة أن النبيّ ﷺ قال: «إذا أنكَحَ[1] المرأةَ الوليَّانِ، فهي للأوَّلِ منهما، وإذا بِيعَ البَيْعُ مِن رَجُلينِ، فهو[2] للأوَّلِ منهما»[3].

٢٠٠٩١- حدثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدثنا أبانُ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرَة: أن نبيَّ الله ﷺ قال: «﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ﴾ - قال عفانُ: الصلاةِ[4] -﴿والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]» وسمَّاها لنا: «أنَّها[5] هي صلاةُ العَصرِ»[6].

٢٠٠٩٢- حدثنا بَهْز، حدثنا أبانُ، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال يومَ حُنَينٍ في يومٍ مَطِير:

---

(١) في (م): نكح، وهو خطأ.

(٢) في (م): من الرجلين فهي.

(٣) إسناده ضعيف. وسلف برقم (٢٠٠٨٥).

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٤٤)، وأبو داود (٢٠٨٨)، والطبراني (٦٨٤١)، والبيهقي ٧/ ١٤١ من طرق عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

(٤) ما ذكره عفان من إفراد الصلاة في هٰذه الآية لم يتابعه عليه أحد، وهي شاذَّة.

(٥) في (م): إنما.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن لم يصرح الحسن بسماعه من سمرة. أبان: هو ابن يزيد العطّار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٢٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٢).

«الصَّلاةُ في الرِّحالِ»[1].

٢٠٠٩٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْف[2]، قال: وحدثني رجلٌ، قال:

سمعتُ سَمُرةَ يَخطُبُ على مِنبَر البَصْرة وهو يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ المرأةَ خُلِقَتْ مِن ضِلَعٍ، وإنَّكَ إنْ تُرِدْ إقامةَ الضِّلَعِ تَكسِرْها، فدَارِها تَعِشْ بها»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٥٤) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن سمرة بن جندب.

وأخرجه البزار (٤٦٥- كشف الأستار)، والطبراني (٧٠٨٠) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. وإسناده ضعيف.

وأخرجه الطبراني (٦٩٩٩) من طريق مروان بن معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، عن ابنٍ لسمرة، عن سمرة. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن سمرة، فإن كان سليمان، فهو مجهول الحال، وإن كان سعداً فقد وثقه النسائي وابن حبان كما في «التعجيل»، والله تعالى أعلم.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٥٣) و(٢٠١٧٠) و(٢٠٢١١) و(٢٠٢٦٠) و(٢٠٢٦١) و(٢٠٧٠١).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٤٧).

وعن ابن عمر سلف برقم (٤٤٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) تحرف في (م) إلى: عون.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل المبهم، وسماه غير واحد كما سيأتي أبا رجاء عمران بن ملحان العطاردي، وهو ثقة=

٢٠٠٩٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن أبي رجاءٍ العُطَارِدِي حدثنا سَمُرةُ بن جُنْدب الفَزَاريُّ قال: كان رسول الله ﷺ ممَّا يقولُ لأصحابِه: «هَلْ رَأى أحدٌ مِنكُم رُؤْيا؟» قال: فَيقُصُّ عليه مَن شاءَ اللهُ أن يقصَّ، قال: وإنه قال لنا ذاتَ غَدَاةٍ: «إنَّه أتاني اللَّيلَةَ آتِيان، وإنَّهما ابْتَعَثاني، وإنَّهما قالا لي: انْطَلِقْ. وإنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهما، وإنَّا أتَيْنا على رجلٍ مُضْطَجعٍ، وإذا آخَرُ قائِمٌ عليه بِصَخْرةٍ، وإذا هو يُهْوِي بالصَّخْرةِ لِرأْسِه، فيَثْلَغُ[1] بها رأْسَه فيَتَدَهْدَا[2] الحَجرُ هاهنا، فيَتْبَعُ الحَجرَ يَأْخُذُه، فما يَرجِعُ إليه حتَّى يَصِحَّ رأْسُه كما كانَ، ثمَّ يَعُودُ عليه، فيَفْعَلُ به مثلَ ما فَعَلَ

= روى له الشيخان. عوف: هو ابن أبي جميلة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٧٥ عن هوذة بن خليفة، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٧٠) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عوف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٤٧٦- كشف الأستار)، وابن حبان (٤١٧٨)، والطبراني (٦٩٩٢) من طريق جعفر بن سليمان الضُّبعي، والبزار (١٤٧٦) من طريق محبوب بن الحسن، والحاكم ٤/ ١٧٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، ثلاثتهم عن عوف بن أبي جميلة، عن أبي رجاء العطاردي، عن سمرة. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد سلف برقم (٩٥٢٤). وانظر تتمة شواهده وشرحَهُ هناك.

(١) في (ظ١٠) و(ق): ليثلغ.

(٢) في (م) و(س): فيتدهده. والمثبت من (ظ١٠) و(ق)، وذكر الإمام أحمد في الحديث التالي أن عباد بن عباد هو الذي قال في روايته: يتدهده.

المرَّةَ الأُولى. قال: قلت: سُبْحانَ الله، ما هٰذانِ؟ قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

فَانطَلَقْتُ مَعَهما، فأتَيْنا على رجلٍ مُستَلقٍ لِقَفاهُ، وإذا آخَرُ قائِمٌ عليه بِكَلُّوبٍ مِن حَدِيدٍ، وإذا هو يَأْتي أحدَ شِقَّيْ وَجْهِه فيُشرشِرُ شِدْقَه إلى قَفَاهُ، ومَنخِرَيهِ إلى قَفَاهُ، وعَيْنَيهِ[1] إلى قَفَاهُ. قال: ثمّ يَتَحَوَّلُ إلى الجانبِ الآخَرِ فيَفْعَلُ به مِثلَ ما فَعَلَ بالجانبِ الأوَّلِ، فما يَفْرُغُ من ذٰلكَ الجانبِ حتَّى يَصِحَّ الأوَّلُ كما كانَ، ثم يَعُودُ[2] فيَفْعَلُ به مِثلَ ما فَعَلَ به المرةَ الأُولى. قال: قلتُ: سُبْحانَ الله ما هٰذانِ؟ قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

فانطَلَقْنا فأتَيْنا على مِثْلِ بِناءِ التَّنُّورِ - قال عوفٌ: وأحسبُ أنه قال: وإذا فيه لَغَطٌ وأصواتٌ - قال: فاطَّلَعْتُ، فإذا فيهِ رجالٌ ونساءٌ عُرَاةٌ، وإذا هم يَأتِيهم لَهيبٌ مِن أسفَلَ منهم، فإذا أتاهُم ذلك اللهبُ ضَوْضَوْا. قال: قلتُ: ما هٰؤُلاءِ؟ قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

فانطَلَقتُ[3]، فأتَيْنا على نَهْرٍ - حَسِبتُ أنه قال: أحمرَ - مِثْلَ الدَّمِ، وإذا في النَّهرِ رجلٌ يَسبَحُ، ثمَّ يَأْتي ذٰلك الرَّجلَ الذي قد

---

(١) في بعض النسخ: «منخراه ... وعيناه» بالرفع فيهما، ووجههما السندي على معنى: وكذٰلك منخراه وعيناه يقطعهما. ثم قال: وفي بعض النسخ بالنصب، وهو الظاهر.

(٢) في (ظ١٠) و(ق) مكان قوله: «ثم يعود»: قال.

(٣) في (م) و(س): «قال: فانطلقنا».

جَمَعَ الحِجارة[1]، فيَفْغَرُ له فاهُ، فيُلقِمُه حَجَراً حَجَراً. قال: فينطَلِقُ فَيَسبَحُ ما يَسبَحُ، ثم يَرجِعُ إليه، كلَّما رجَعَ إليه، فغَرَ له فاهُ وألْقَمَه حَجَراً. قال: قلتُ: ما هٰذا؟ قال: قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

فَانطَلَقْنا فأتَيْنا على رجلٍ كَريهِ المَرْآةِ، كأكرَهِ ما أنتَ راءٍ رَجلاً مَرْآةً، فإذا هو عندَ نارٍ له يَحُشُّها ويَسْعَى حَوْلَها، قلتُ لهما: ما هٰذا؟ قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

٩/٥ فانطَلَقتُ[2]، فأتَيْنا على رَوْضةٍ مُعشِبَةٍ، فيها مِن كلِّ نَوْرِ الرَّبيع. قال: وإذا بينَ ظَهْرَانَي الرَّوْضةِ رجلٌ قائمٌ طَويلٌ، لا أكادُ أنْ أرَى رَأْسَه طُولاً في السَّماءِ، وإذا حَوْلَ الرَّجلِ مِن أكثَرِ وِلْدانٍ رَأيتُهم قَطُّ وأحسَنِه. قال: قلتُ لهما: ما هٰذا؟ وما هٰؤلاءِ؟ قالا لي: انطَلِقْ انطَلِقْ.

فانطَلَقْنا: فانتَهَيْنا إلى دَوْحَةٍ عَظِيمةٍ، لم أرَ دَوْحةً قَطُّ أعظَمَ منها ولا أحسَنَ. قال: فقالا لي: ارْقَ فيها. فَارْتَقَيْنا فيها، فَانتَهَيْنا[3] إلى مدينةٍ مبنيَّةٍ بِلَبِنِ ذَهَبٍ، ولَبِنِ فِضَّةٍ، فأتَيْنا بابَ

---

(١) قال السندي: هٰكذا في النُّسخ، والظاهر أن في هٰذه الرواية وَقَع اختصارٌ مُخِلٌّ، أو في النسخ سقط، والصواب كما وقع في البخاري: «وإذا في النهر رجلٌ سابحٌ يسبح، وإذا على شطِّ النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة، وإذا ذٰلك السابح يسبح ما يسبح، ثم يأتي ذٰلك الذي قد جمع عنده الحجارة . . .» إلى آخره.

(٢) في (م) و(س): «قال: فانطلقنا».

(٣) في (م) و(س): فانتهيت.

المدينةِ، فَاسْتَفْتَحْنا، ففُتِحَ لنا، فدَخَلْنا فتَلقَّانا فيها رجالٌ[1] شَطْرٌ مِن خَلْقِهم كأحسَنِ ما أنتَ راءٍ، وشَطْرٌ كأقبَحِ ما أنتَ راءٍ. قال: فقالا لهم: اذهَبُوا فقَعُوا في ذلكَ النَّهرِ. فإذا نهرٌ صغيرٌ[2] مُعترِضٌ يَجْرِي، كأنَّما هو المَحْضُ في البَياضِ. قال: فذَهَبُوا فوَقَعُوا فيه، ثمَّ رَجَعُوا إلينا وقَدْ ذهبَ ذٰلكَ السُّوءُ عنهم، وصَارُوا في أحسَن صُورَةٍ.

قال: فقالا لي: هٰذِه جَنَّةُ عَدْنٍ، وهاذاكَ مَنزِلُكَ. قال: فسمَا[3] بَصَري صُعُداً، فإذا قَصْرٌ مِثلُ الرَّبَابةِ البَيْضاءِ، قالا لي: هاذاكَ مَنزِلُكَ. قال: قلتُ لهما: بارَكَ الله فيكما، ذَرَاني فلأدخُلْهُ. قال: قالا لي: أمَّا الآنَ، فَلاَ، وأنتَ داخِلُه. قال: فإنِّي رأيتُ مُنْذُ اللَّيلَةِ عَجَباً، فما هذا الَّذي رَأيتُ؟

قال: قالا لي: أمَا إنّا سنُخبِرُكَ: أمَّا الرَّجلُ الأوَّلُ الذي أتيتَ عليه يُثْلَغُ رأْسُه بالحَجَرِ، فإنَّه رجلٌ يَأْخُذُ القُرآنَ فيَرْفُضُه، ويَنامُ عن الصَّلاةِ[4] المَكتُوبةِ.

وأمّا الرَّجلُ الذي أتيتَ عليه يُشَرشَرُ شِدْقُه إلى قَفَاهُ، وعَيْناهُ

---

(١) في (م): فلقينا فيها رجالاً.

(٢) لفظة «صغير» ليست في (ظ١٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: فبينما.

(٤) في (م): الصلوات.

إلى قَفَاهُ، ومَنخِراهُ[1] إلى قَفَاهُ، فإنَّه الرَّجلُ يَغْدُو مِن بيتِه، فيَكذِبُ الكِذْبةَ تبلُغُ الآفاقَ.

وأمَّا الرِّجالُ والنِّساءُ العُرَاةُ الذينَ في بناءٍ مِثْلِ بناءِ التَّنُّورِ، فإنَّهم الزُّناةُ والزَّوَاني.

وأمَّا الرَّجلُ الذي يَسْبَحُ في النَّهرِ ويُلْقَمُ الحِجارةَ، فإنَّه آكِلُ الرِّبا.

وأمَّا الرَّجلُ الكَرِيهُ المَرْآةِ الذي عندَ النارِ يَحُشُّها، فإنَّه مالِكٌ خازِنُ جَهنَّمَ.

وأمَّا الرَّجلُ الطَّويلُ الذي رأيتَ في الرَّوْضةِ، فإنَّه إبراهيمُ عليه السَّلامُ.

وأمَّا الوِلْدانُ الذينَ حَوْلَه، فكُلُّ مَولُودٍ ماتَ على الفِطْرةِ» قال: فقال بعضُ المسلمين: يا رسولَ الله، وأولادُ المُشرِكين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولادُ المُشرِكينَ.

وأمَّا القومُ الذين كانَ شَطْرٌ منهم حَسَناً، وشَطْرٌ قَبِيحاً، فإنَّهم قومٌ خَلَطُوا عَمَلاً صالِحاً، وآخَرَ سَيِّئاً، فتَجَاوَزَ اللهُ عنهم»[2].

---

(١) في النسخ الخطية: وعينيه . . ومنخريه، والمثبت من (م)، وهو الجادة، فإن هٰذين اللفظين معطوفان على نائبِ فاعل الفعل الممبني للمجهول: يُشَرشَر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو رجاء العطاردي: هو عمران بن مِلْحان.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١١٢٢٦)، وابن خزيمة (٩٤٢)=

. . . . . .

= من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوّلاً ومقطّعاً ابن أبي شيبة ١١/ ٦٣-٦٦، والبخاري (١١٤٣) و(٣٣٥٤) و(٤٦٧٤) و(٧٠٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٥٨) و(١١٢٢٦)، وابن خزيمة (٩٤٢)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٤، وابن حبان (٦٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨٤) و(٦٩٨٥)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥١٠) من طرق عن عوف بن أبي جميلة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٨٦) من طريق أبي الحارث العبدي، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٤، والطبراني (٦٩٨٧) من طريق خالد بن دينار، كلاهما عن عمران بن ملحان أبي رجاء العطاردي، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٠٠٩٥) و(٢٠١٠١) و(٢٠١٦٥).

قوله: «فيثلَغ» بفتح اللام وإعجام الغين، أي: يدقُّ ويكسر.

وقوله: «فيَتدهدا» بالألف مسهَّلة عن الهمزة، وهي رواية جرير بن حازم أيضاً الآتية برقم (٢٠١٦٥)، وفي روايات: «فيتدهده» بالهاء، والمراد: أنه دفعه من علوٍّ إلى أسفل، وتدهده: إذا انحطَّ. انظر «الفتح» ١٢/ ٤٤١.

وقوله: «بكَلُّوب» بفتح الكاف وتضم، وضم اللام المشدَّدة، يُصنع من حديد ويُعوَّج رأسه.

«فيُشرشر»: أي: يقطع. «شِدقَه» أي: جانبَ فمه.

«لَغَط» بفتحتين: أصوات مختلطة غير منفهمة.

«ضَوْضَوْا» بفتح ضادين معجمتين وسكون واوَيْن، صيغة ماضي الجمع من ضَوْضاءَ، أي: صاحُوا.

«يَفْغَر» بمعنى يفتح.

«كريه المَرْآة» بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة ثم هاء التأنيث، أي: كريه المنظر.

«يحشُّها» أي: يُوقِدها.

«دوحـة» أي: شجـرة عظيمـة. =

٢٠٠٩٥- قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: سمعتُ من عبَّاد بن عبَّادٍ يُخبِرُ به، عن عَوفٍ، عن أبي رجاءٍ

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «فيَتَدَهْدَهُ الحجرُ هاهنا».

قال أبي: فجعلتُ أتعجَّب من فَصاحةِ عبَّادٍ[1].

٢٠٠٩٦- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا عبدُ الملك بن عُمَير، عن حُصَين بن أبي الحُرِّ

عن سَمُرة بن جُنْدُب، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ، فدعا الحجَّامَ، فأتاه بقُرونٍ، فألزَمَه إياها - قال عفان مرَّةً: بقَرْنٍ - ثم شَرَطَه بشَفْرةٍ، فدخل أعرابيٌّ من بني فزَارةَ، أحد بني خُزَيمةَ[2]، فلما رآه يَحتَجِمُ، ولا عهدَ له بالحِجامَةِ ولا يَعرِفُها، قال: ما هٰذا يا رسول الله؟ عَلامَ تَدَعُ هذا يَقطَعُ جِلدَكَ؟ قال: «هذا الحَجْمُ» قال: وما الحَجمُ؟ قال: «هو مِن خَيْرِ ما تَدَاوَى به النَّاسُ»[3].

= «المَحْض»: اللبن الخالص. «فَسَما» أي: ارتفع، «صُعُداً» أي: ارتفاعاً كثيراً. «الرَّبابَة» كالسَّحابة وزناً ومعنىً.

قلنا: وأما أولاد المشركين، فانظر ما علَّقناه بشأنهم عند حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٤٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلَّب بن أبي صفرة الأزدي. وانظر ما قبله.

(٢) المثبت من (ظ١٠) ونسخة على هامش (س) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٦٦، وفي (م) و(س) و(ق): جذيمة، وفي نسخة أخرى على هامش (س): حذيفة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُصين بن أبي الحر=

٢٠٠٩٧- حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثني سَوَادةُ، قال:

سمعتُ سَمُرةَ بن جُنْدب يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «لا يَغُرَّنَّكم نداءُ بلالٍ، فإنَّ في بَصَرِه سُوءاً، ولا بَياضٌ يَتَراءَى[1] بأعلى السَّحَرِ»[2].

٢٠٠٩٨- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب ويزيدُ بن زُرَيْع، قالا: حدثنا داودُ، عن أبي قَزَعةَ، عن الأسْقَع بن الأسْلَع

= فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشكُري.

وأخرجه البزار (١٢١٦- كشف الأستار) عن أبي كامل ومحمد بن عبد الملك، والطبراني في «الكبير» (٦٧٨٥) من طريق عارم أبي النعمان، ثلاثتهم عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٩٦)، والحاكم ٤/٢٠٨-٢٠٩ من طريق داود بن نصير الطائي، عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٧١) و(٢٠١٧٢) و(٢٠١٧٣) و(٢٠٢١٢) من طريق حصين بن أبي الحر، وبرقم (٢٠٢٠٥) من طريق شيخ من بكر بن وائل، عن سمرة بن جندب.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٨٨٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «بقرون» هي آلات الحجامة. قاله السندي.

(١) في (م) ونسخة في (س): يُرى.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سوادة: وهو ابن حنظلة القشيري. همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الطبراني (٦٩٨٠) من طريق حجاج بن المنهال، عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٧٩)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٦٠٥٠).

عن سَمُرة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أسفَلَ مِن الكَعْبَينِ مِن الإزَارِ في النَّارِ»[1].

٢٠٠٩٩- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «سامٌ أبو العَرَبِ، وحَامٌ أبو الحَبَشِ، ويَافِثُ أبو الرُّومِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الأسقع بن الأسلع، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو قزعة: هو سويد بن حجير.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٣٩٢ عن عفان، عن وهيب وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٢٢) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن يزيد بن زريع وحده، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٤ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٦٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري -مشهور بالتدليس، ولم يصرِّح بسماعه هنا، وذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لم يسمع من سمرة سوى حديث واحد، وهو حديث العقيقة. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الترمذي (٣٢٣١) و(٣٩٣١)، والطبري في «التاريخ» ١/ ٢٠٩، والطبراني في «الكبير» (٦٨٧١) من طريق يزيد بن زريع، والطبري ١/ ٢٠٩ من طريق عباد بن العوام، والطبري أيضاً ١/ ٢٠٩-٢١٠، والطبراني ١٨/ (٣٠٩) =

٢٠١٠٠- وحدثنا حسينٌ، قال: حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال: وحَدَّث الحسنُ

عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ: كان يقول: «سامٌ أبو العَرَبِ، ويَافِثُ أبو الرُّومِ، وحَامٌ أبو الحَبَشِ»[1]. ١٠/٥

٢٠١٠١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا عَوْف، عن أبي رَجاءٍ

عن سَمُرَة بن جُنْدُب قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «رَأيتُ لَيلَةَ أُسرِيَ بي رجلاً يَسْبَحُ في نهرٍ ويُلْقَمُ الحِجارَةَ، فسَألتُ: ما هٰذا؟

= من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد الأعلى في روايته بسمرةَ عمرانَ بنَ حصين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٧٢) و(٦٨٧٣)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٤) و(٢٦٤٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وقرن الطبراني في الموضع الثاني من «الكبير» بسعيد بن بشير خُليدَ بن دَعْلج، وخليد وسعيد كلاهما ضعيف. ولفظه عنده في المواضع كلها غير الموضع الثاني من «الشاميين»: «ولدُ نوحٍ سامٌ وحامٌ ويافثُ».

وأخرجه الترمذي (٣٢٣٠)، والطبري في «التفسير» ٢٣/ ٦٧ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿وجَعَلْنا ذُرِّيتَه همُ الباقِينَ﴾ [الصافات: ٧٧] قال: «حامٌ وسامٌ ويافِثُ». قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٣٣) من طريق سليمان بن سمرة، والحاكم ٢/ ٥٤٦ من طريق الحسن البصري، عن عمران بن حصين، كلاهما عن سمرة بن جندب. وإسناداهما ضعيفان. وتساهل الحاكم فصححه ووافقه الذهبي! ولفظه عند الحاكم: «ولد نوح . . .». وسيأتي برقم (٢٠١١٤).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي. وانظر ما قبله.

فقِيلَ لي: آكِلُ الرِّبا»[1].

٢٠١٠٢- حدثنا يونسُ بن محمَّد، حدثنا سَلَّام بن أبي مُطِيع، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحَسَبُ المالُ، والكَرَمُ التَّقْوى»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو رجاء: هو عمران بن مِلْحان العُطاردي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٠٩) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

قلنا: كذا قال عبد الوهاب بن عطاء عن عوف بن أبي جميلة: «رأيت ليلة أسري بي»، وهو مما تفرّد به عبد الوهاب، فقد رواه أصحاب عوف عنه، فلم يذكروا أن ذلك كان في ليلة الإسراء، بل هي رؤيا رآها النبي ﷺ في منامه.

والحديث قطعة من حديث طويل سلف برقم (٢٠٠٩٤).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحسن لم يصرح بسماعه من سمرة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٩٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢١٩)، والترمذي (٣٢٧١)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٩١٣)، والدارقطني ٣/ ٣٠٢، والحاكم ٢/ ١٦٣ و٤/ ٣٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٩٠، والبيهقي ٧/ ١٣٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٤٥) من طريق يونس بن محمد، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. =

٢٠١٠٣- حدثنا يونسُ وحُسَين، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ: وسمعتُ أبا نَضْرة يحدِّث

عن سَمُرة بن جُنْدُب أنه سمع نبيَّ الله ﷺ يقول: «إنَّ منهم مَن تَأْخُذُه النَّارُ إلى كَعْبَيهِ، ومنهم مَن تَأْخُذُه النَّارُ إلى رُكْبَتَيهِ، ومنهم مَن تَأْخُذُه النَّارُ إلى حُجْزَتِه، ومنهم مَن تأْخُذُه النَّارُ إلى تَرْقُوَتِه»[1].

= وحسَّنه البغوي، وصححه الحاكم!.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٢)، والدارقطني ٣/ ٣٠٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١) من طرق عن سلام بن أبي مطيع، به.

وفي الباب عن بُريدة بن الحُصيب، سيرد ٥/ ٣٥٣ و٣٦١ ولفظه: «إن أحساب أهل الدنيا الذين يذهبون إليه هٰذا المال». ولا بأس بإسناده.

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٧٤)، ولفظه: «كَرَمُ الرجل دِينُه، ومروءَته عقله، وحَسَبه خُلُقه». وفي إسناده مسلم بن خالد الزنجي، وهو سيىء الحفظ.

قال السندي: «الحَسَب» بفتحتين، أي: الفضل الدُّنيوي المعتبَر بين الناس.

«والكَرَم» عند الله، لقوله تعالى: ﴿إنَّ أكرمكم عند الله أتْقاكم﴾ [الحجرات: ١٣].

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك بن قِطْعة- فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وحُسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٧٢، ومسلم (٢٨٤٥) (٣٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٩١) من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢٠١٠٤- حدثنا أبو النَّضْر، عن شعبةَ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرة - ولم يَسمَعْه منه - أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلْناهُ، ومَن جَدَعَ عبدَه جَدَعْناهُ»[1].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٩) من طريق سعيد بن بشير، والحاكم ٤/٥٨٦ من طريق الحجاج بن الحجاج، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٠٨) و(٢٠٢٠٧).

الحُجْزة: مَعقِد الإزار.

والتَّرْقُوة: العظم الذي بين ثُغْرةِ النَّحْرِ والعاتق من الجانبَيْنِ.

(١) إسناده ضعيف، فإن الحسن البصري لم يسمعه من سمرة بن جندب كما هو مصرَّح به هنا. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الدارمي (٢٣٥٨)، وأبو داود (٤٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٧٢٩ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقُرن بشعبةَ في رواية ابن عدي سعيدُ بن أبي عروبة.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٥)، وابن أبي شيبة ٩/٣٠٣، وأبو داود (٤٥١٥) و(٤٥١٦)، والنسائي ٨/٢٠-٢١ و٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٨١٠) و(٦٨١٥) و(٦٨١٦)، والحاكم ٤/٣٦٧-٣٦٨، والبيهقي ٨/٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٣٣) من طرق عن قتادة، به -زاد بعضهم: «ومَن خَصَى عبدَه خصيناه»، واقتصر الحاكم على هٰذه الزيادة. وستأتي هذه الزيادة مفردة برقم (٢٠١٩٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٢٧) من طريق يونس بن عبيد، وأبو نعيم الأصفهاني في «أخبار أصفهان» ١/١٨٦ من طريق عوف بن أبي جميلة، كلاهما عن الحسن، به. وفي كلا الإسنادين ضعف.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨١٣٠) مرسلاً عن معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٢٢) و(٢٠١٢٥) و(٢٠١٣٢) و(٢٠١٣٧)=

٢٠١٠٥- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي قِلَابَةَ عن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَسُوا مِن ثِيَابِكُم البِيضَ، وكَفِّنوا فيها مَوْتاكُم»[1].

٢٠١٠٦- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا شَيْبانُ بن عبدِ الرحمٰن، عن عبدِ الملك، عن زَيْد بن عُقْبة الفَزَاريِّ،

قال: دخلتُ على الحَجَّاج بن يوسفَ، فقلت: أصلَحَ اللهُ الأميرَ، ألاَ أُحدِّثُك حديثاً حدَّثنِيه سمرةُ بن جُنْدُب، عن رسول الله ﷺ؟ قال: بلى.

قال: سمعتُه يقول: قال رسول الله ﷺ: «المسائِلُ كَدٌّ يَكُدُّ بها الرَّجلُ وَجْهَه، فمَنْ شاءَ أبقَى على وَجْهِه، ومَن شاءَ تَرَكَ،

= و(٢٠١٩٧) و(٢٠١٩٨) و (٢٠٢١٤).

قال السندي: قوله: «ومن جدع» يقال: جدع الأنف أو الأذن أو اليد أو الشَّفَة، كمنع: إذا قطعها.

وانظر الكلام في هٰذه المسألة في «شرح السنة» للبغوي ١٠/ ١٧٧-١٧٨، و«المغني» لابن قدامة ١١/ ٤٧٤-٤٧٥.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لكنه لم ينفرد به كما سيأتي برقم (٢٠٢٣٥)، ثم إنه منقطع، فإن أبا قلابة -وهو عبدالله ابن زيد الجَرْمي- لم يسمع من سمرة، لٰكنه قد بين الواسطة بينهما كما سيأتي في الرواية المذكورة، وهو أبو المهلَّب الجَرمي، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (٢٠١٤٠) و(٢٠٢٣٦) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن سمرة.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٥٤) و(٢٠١٨٥) و(٢٠٢٠٠) و(٢٠٢١٨) من طريق ميمون بن أبي شبيب عن سمرة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٢١٩).

إلَّا أنْ يَسألَ رجلٌ ذا سُلْطانٍ، أو يَسألَ في أمرٍ لا بُدَّ منه»[1].

٢٠١٠٧- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا زُهَير، عن منصورٍ، عن هِلال بن يِسَافٍ، عن رَبيع بن عُمَيلة

عن سَمُرةَ بن جُنْدب قال: قال رسول الله ﷺ: «أحَبُّ الكلامِ إلى الله أربَعٌ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، والله أكبرُ، وسُبحانَ الله، والحمدُ لله، لا يَضُرُّكَ بأيِّهِنَّ بَدَأْتَ.

لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَساراً ولا رَباحاً ولا نَجِيحاً ولا أفْلحَ، فإنَّكَ تقولُ: أثَمَّ هو؟ فلا يَكونُ، فيقولُ: لا». إنَّما هنَّ أربَعٌ،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فمن رجال أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. عبد الملك: هو ابن عُمير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٧٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٠٨، وابن حبان (٣٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٨، والطبراني (٦٧٦٩) و(٦٧٧١) و(٦٧٧٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه الطبراني (٦٧٦٨) من طريق معبد بن خالد، عن زيد بن عقبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٢١٩) و(٢٠٢٦٥).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٧٥).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٣٨)، وانظر تتمة شواهده عندهما.

قوله: «كدٌّ يكدُّ الرجلُ بها وجهه»، قال ابن الأثير في «النهاية»: الكدُّ: الإتعاب، يقال: كدَّ يكدُّ في عمله كدّاً: إذا استعجَلَ وتعب، وأَراد بالوجه ماءَه ورَوْنَقَه.

لا تَزِيدُنَّ عليَّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه مسلم (٢١٣٧) (١٢)، وأبو داود (٤٩٥٨)، وأبو عوانة في الأسامي كما في «إتحاف المهرة» ٦/٣٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٤١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩١) و(٦٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٦، وفي «الآداب» (٤٧٠)، وفي «الشعب» (٦٠١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٢٧٦) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد -واقتصر الطبراني في الموضع الأول على الشطر الأول من الحديث، واقتصر أبو داود والطحاوي والطبراني في الموضع الثاني على الشطر الثاني منه.

وأخرجه مسلم (٢١٣٧) من طريق جرير بن عبد الحميد وروح بن القاسم، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٦) من طريق جرير، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٩٩ من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن منصور، به -واقتصر النسائي على الشطر الأول منه.

وأخرج الشطر الأول النسائي (٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٢)، وفي «الدعاء» (١٦٨٧)، وفي «الأوسط» (٧٧١٤)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٥/٥، والشطر الثاني الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٤٣)، وابن حبان (٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٤) من طريق محمد بن جحادة، عن منصور، عن عمارة بن عمير، عن الربيع بن عميلة، به. وعمارة بن عمير ثقة من رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٢٠٢٤٤) عن يحيى بن آدم عن زهير. وسلف الشطر الثاني برقم (٢٠٠٧٨) من طريق شعبة عن منصور.

ويشهد للشطر الأول منه حديث أبي سعيد وأبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٠١٢).

وقوله في آخر الحديث: «إنما هنَّ أربع لا تزيدُنَّ عليَّ» من قول سمرة بن=

٢٠١٠٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي نَضْرة

عن سَمُرَة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مِنهُم مَن تَأْخُذُه النَّارُ إلى رُكبَتَيهِ، ومنهم مَن تَأْخُذُه النار[1] إلى حُجْزَتِه، ومنهم مَن تأْخُذُه إلى تَرْقُوَتِه»[2].

٢٠١٠٩- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثنا عُمَر بن إبراهيمَ، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن وَجَدَ مَتاعَه عندَ مُفلِسٍ بِعَيْنِه، فهو أحَقُّ به»[3].

= جندب، وأراد أنه سمع من النبي ﷺ النهي عن هٰذه الأسماء الأربعة، فطلب ممن سمع منه من جلسائه أن يضبطوا عنه، ولا يزيدوا عليه فيها. انظر «شرح مسلم» للنووي ١٤/١١٨-١١٩، و«بذل المجهود في حلّ أبي داود» ١٩/١٩٤.

(١) لفظة «النار» ليست في (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة -وهو المنذر بن مالك بن قطعة- فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٠٧).

وأخرجه مسلم (٢٨٤٥) (٣٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٧٦٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٤٥) (٣٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٠) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وانظر (٢٠١٠٣).

(٣) إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم - وهو العبدي أبو حفص البصري-=

٢٠١١٠- وعن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الميتُ يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه»[١]

٢٠١١١- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا سعيدُ بن بَشِير، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة قال: أمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نَعْتَدِلَ في الجلوسِ، وأن لا نَستَوفِزَ[٢].

= في روايته عن قتادة خاصةً ضعفٌ، كان يروي عنه أشياء لا يوافق عليها، وقد خالفه موسى بن السائب -وهو ثقة- فرواه عن قتادة بغير هذا اللفظ. انظر ما سيأتي برقم (٢٠١٤٨).

وهٰذا المتن صحيح لكن من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧١٢٤)، وهو في «الصحيحين».

(١) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٠٠، والطبراني في «الكبير» (٦٨٩٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وسلف برقم (٤٨٦٥)، وهو متفق عليه، وانظر تتمة شواهده هناك.

ونزيد هنا حديث عمران بن حصين، سلف برقم (١٩٩١٨).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن بشير -وهو الأزدي مولاهم-، والحسن لم يصرح بسماعه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٨٤)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٩) من طريق محمد بن عثمان أبي الجُماهر، وفي «الكبير» (٦٨٨٣) من طريق محمد بن بكار، كلاهما عن سعيد بن بشير، بهٰذا الإسناد -ولفظه عنده في «الكبير»: أن نعتدل في السجود، وفي «الشاميين»: أن نعتدل في الصلاة.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٧١ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن=

٢٠١١٢- حدثنا سُرَيْج بن النُّعْمان، حدثنا الحَكَم بن عبد الملِك، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «احْضُرُوا الجُمُعة، وَادْنُوا من الإمام، فإنَّ الرَّجلَ لَيَتَخَلَّفُ عن الجُمُعةِ حتّى إنَّه لَيَتخلَّفُ عن الجَنَّةِ، وإنَّه لَمِن أهلِها»[1].

= سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. ولفظه: نهى رسول الله ﷺ أن يستوفز الرجل في صلاته.

فالحديث عند المصنف محمول على الصلاة، وليس على إطلاقه.

ويشهد للأمر بالاعتدال في السجود أو في الصلاة حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٠٦٦) و(١٣٠٩١)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٣٨٤)، وحديث أبي هريرة -في قصة المسيء صلاته- السالف برقم (٩٦٣٥)، وبعضها في الصحيح.

والاعتدال: هو التوسُّط في كل شيء.

وقوله: «وأن لا نستوفز» أي: أن لا نتعجل، وتكون العجلة سبباً في عدم الطمأنينة، ويشهد لهٰذا المعنى حديث أبي هريرة في قصة المسيء صلاته، وقد سلف برقم (٩٦٣٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك، والحسن البصري لم يصرِّح بسماعه من سمرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٥٤)، وفي «الصغير» (٣٤٦)، والبيهقي ٣/٢٣٨ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وخالف الحكمَ بن عبد الملك هشامٌ الدستوائي فرواه عن قتادة عن يحيى ابن مالك المَراغي عن سمرة، وسيأتي برقم (٢٠١١٨)، وخالفه في متنه أيضاً فقال فيه: «فإن الرجل لا يزال يتباعدُ حتى يُؤَخر في الجنة وإن دخلها»، ولم يذكر فيه التخلُّف عن الجمعة.

وفي باب الترهيب عن التخلف عن الجمعة غير ما حديثٍ منها حديث=

٢٠١١٣- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا أشعثُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صَلَّى صلاةَ الغَدَاة، فهو في ذِمَّةِ الله، فلا تُخْفِرُوا اللهَ في ذِمَّتِه»(١).

٢٠١١٤- حدثنا رَوْحٌ من كتابِه، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، قال: حَدَّثَ الحسنُ

عن سَمُرَة أن رسول الله ﷺ قال: «سامٌ أبو العَرَبِ، ويافِث أبو الرُّوم، وحَامٌ أبو الحَبَشِ». ١١/٥

وقال روحٌ ببغدادَ من حفظِه: «ولدُ نوحٍ ثلاثةٌ: سامٌ، وحامٌ، ويافِثُ»(٢).

= جابر بن عبد الله ولفظه: «من ترك الجمعة ثلاث مرارٍ من غير عُذرٍ، طَبَع الله على قلبه»، سلف برقم (١٤٥٥٩)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أن الحسن لم يصرح بسماعه من سمرة، وهو مشهور بالتدليس، وقد ذهب جماعة من أهل العلم إلى أنه لم يسمع منه سوى حديث العقيقة. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحُمْراني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٤٦) عن روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٧) من طريق قتادة، عن الحسن، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٩٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «في ذِمَّةِ الله» أي: أَمانه تعالى، أي: من صلّى الصبح ظهر أنه مسلم، وهو قد حَرَّم الله تعالى دمه وماله وعِرضه، فهو في أَمانِه تعالى، فليس لأحدٍ أن يتعرَّض لأمانه تعالى فينقضه، وهٰذا معنى «فلا تُخفِروا اللهَ» من الإخفار، يقال: أخفره، إذا نقض عهدَه.

(٢) إسناده ضعيف. وقد سلف برقم (٢٠٠٩٩). =

٢٠١١٥- حدثنا سليمانُ بن داودَ الطَّيالِسيُّ، حدثنا عِمرانُ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ نهى أن يَخطُبَ الرجلُ على خِطْبةِ أخيه، أو يَبْتاعَ على بَيْعِه[1].

٢٠١١٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أنكَحَ[2] وَلِيَّانِ فهي لِلأوَّلِ، وإذا باعَ اثنانِ[3] فالبيعُ للأوَّلِ»[4].

= وأخرجه الطبري في «تاريخه» ١/٢٠٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن البصري لم يصرِّح بسماعه من سمرة.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩١٢)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٤٢٠ -كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٩٨). ولفظه عند الطبراني: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه»، وعند الطيالسي: «لا يزيد الرجل على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبته».

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٦٥٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر سلف برقم (١٧٣٢٨)، وانظر تتمة شواهده هناك، وبعضها في «الصحيحين».

(٢) في (م): نكح. وهو خطأ.

(٣) تحرف في (م) و(س) إلى: وليّان.

(٤) إسناده ضعيف. وانظر (٢٠٠٨٥).

٢٠١١٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا عمرُ بن إبراهيمَ، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لمَّا حَمَلَتْ حَوَّاءُ طافَ بها إبلِيسُ، وكانَ لا يَعِيشُ لها وَلَدٌ، فقال: سَمِّيهِ عبدَ الحارِثِ، فإنَّه يَعِيشُ. فسَمَّوْهُ عبدَ الحارِثِ، فَعاشَ، وكانَ ذٰلكَ مِن وَحْيِ الشَّيطانِ، وأمْرِه»[1].

= عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٢٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٨)، والطيالسي (٩٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٩٧) و(٥٣٩٨)، والطبراني (٦٨٣٩)، والحاكم ٢/ ٣٥ و١٧٤-١٧٥، والبيهقي ٧/ ١٤١ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

(١) إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم -وهو العبدي أبو حفص البصري- في روايته عن قتادة ضعف، والحسن مشهور بالتدليس ولم يذكر سماعه من سمرة.

وأخرجه الترمذي (٣٠٧٧)، والطبري في «تفسيره» ٩/ ١٤٦، والحاكم ٢/ ٥٤٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير» ابن كثير ٣/ ٥٢٩، والطبراني في «الكبير» (٦٨٩٥)، وابن مردويه كما في «تفسير» ابن كثير من طريق شاذٍّ بن فيّاض، عن عمر بن إبراهيم، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن (!) غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه. =

. . . . . .

= وقال الحافظ ابن كثير في هٰذا الحديث في تفسير قوله تعالى: ﴿فلما آتاهُما صالحاً جَعَلا له شركاء فيما آتاهما﴾ من سورة الأعراف، الآية ١٩٠: هٰذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هٰذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولٰكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به. ولٰكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة مرفوعاً فالله أعلم.

الثاني: أنه روي من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعاً، كما قال ابن جرير: حدثنا ابن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه -وحدثنا ابن علية، عن سليمان التيمي -عن أبي العلاء بن الشخير، عن سمرة بن جندب قال: سمى آدم ابنه: عبد الحارث.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هٰذا، فلو كان هٰذا عنده عن سمرة مرفوعاً، لما عدل عنه.

ثم ذكر عن ابن جرير من «تفسيره» بأسانيده عن عمرو، عن الحسن: ﴿جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾ قال: كان هٰذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم.

وعن معمر قال: قال الحسن: عنى بها ذرية آدم، ومن أشرك منهم بعده. يعني: ﴿جعلا له شركاء فيما آتاهما﴾.

وعن قتادة قال: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً، فهوَّدوا ونصَّروا.

ثم قال: وهٰذه أسانيد صحيحة عن الحسن رحمه الله أنه فسَّر الآية بذٰلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هٰذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ، لم يعدل عنه هو ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وورعه، فهٰذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب، من آمن منهم، مثل: كعب أو وهب بن منبه وغيرهما، كما سيأتي بيانه إن شاء الله، إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم. =

○ ٢٠١١٨- قال عبدُ الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يدِه، وأكبرُ ظنِّي أني قد سمعتُه منه، قال: حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا معاذٌ، قال: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يدِه ولم أسمعه منه: حدثنا قتادةُ، عن يحيى ابن مالك

عن سَمُرة بن جُنْدُب، أن النبيَّ ﷺ قال: «احْضُرُوا الذِّكْرَ، وادْنُوا مِن الإمامِ، فإنَّ الرَّجُلَ لا يَزالُ يَتَباعَدُ حتَّى يُؤَخَّرَ في الجَنَّةِ وإنْ دَخَلَها»(١).

٢٠١١٩- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا معاذٌ، حدثني أبي، عن مَطَر، عن الحَسَن

عن سَمُرة: أنَّ نبيَّ الله ﷺ نهى أن تُتَلَقَّى الأجْلابُ حتى تَبلُغَ الأسواقَ، أو يَبيعَ حاضرٌ لِبَادٍ(٢).

= وانظر لزاماً تتمة كلامه، فهو تحقيق جيد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله -وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري. معاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى بن مالك: هو أبو أيوب المَراغي، وهو بكنيته أشهر.

وأخرجه أبو داود (١١٠٨)، والحاكم ١/ ٢٨٩، والبيهقي ٣/ ٢٣٨ من طريق علي بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٦٨) عن عبد الله بن الحسين المصيصي، عن بكر بن بكَّار، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وإسناده إلى قتادة مسلسل بالضعفاء.

وانظر الحديث السالف برقم (٢٠١١٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مطر -وهو ابن طهمان الورّاق- حسن الحديث في المتابعات والشواهد، والحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه من سمرة. =

٢٠١٢٠- حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن تَوَضَّأ فَبِها ونِعْمَتْ، ومَن اغتَسَلَ فذٰلكَ أفضَلُ»[1].

٢٠١٢١- حدثنا عفانُ، حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرة أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا أُنكِحَتِ المرأةُ زَوْجَيْنِ،

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٢٩) و(٦٩٣٠) من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٦٩٣٠) من طريق شباب العصفري، عن معاذ بن هشام، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٤٨٢).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤٠٩٦).

وانظر تتمة شواهده عندهما، وبعضها في «الصحيحين».

والأجلاب: هي ما يُجلَب للبيع من كل شيءٍ.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن لم يذكر سماعه من سمرة.

وأخرجه أبو بكر المروزي في «الجمعة وفضلها» (٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٩٤، وفي «الكبرى» (١٦٦٤)، وابن خزيمة (١٧٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٠٢١)، والطبراني في «الكبير» (٦٨١٨) من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٤٩٧)، والطبراني (٦٨١٩)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٣٥) من طريق سعيد بن سفيان، والبيهقي ١/ ٢٩٥-٢٩٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٥٢ من طريق عفان، كلاهما (سعيد بن سفيان وعفان) عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٠٨٩).

فهي لِلأوَّلِ منهما، وإذا بِيعَ البَيعُ مِن رَجُلينِ، فهو لِلأوَّلِ منهما»[1].

٢٠١٢٢- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، حدثنا قتادةُ، عن الحسنِ

عن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قَتَلَ عَبْدَه قَتَلْناهُ، ومَن جَدَعَه جَدَعْناهُ»[2].

٢٠١٢٣- حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا هُشَيم، عن يونسَ، عن الحَسَن

عن سمرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أنْ يَمْلأ الله أيدِيَكم مِن العَجَم، ثمَّ يكونونَ أُسْداً لا يَفِرُّونَ، فيَقتُلونَ مُقاتِلتكم، ويَأْكُلونَ فَيْئَكم»[3].

---

(١) إسناده ضعيف. وانظر (٢٠٠٨٥) و(٢٠٠٩٠).

(٢) إسناده ضعيف كما سلف برقم (٢٠١٠٤).

وأخرجه الترمذي (١٤١٤)، والنسائي ٨/ ٢١ عن قتيبة بن سعيد، والطبراني في «الكبير» (٦٨١١) من طريق مسدَّد وخالد بن خِداش، ثلاثتهم عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب.

(٣) إسناده ضعيف، فإن هشيماً -وهو ابن بشير- والحسن البصري مدلسان ولم يصرِّحا بسماعهما هنا.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٠) عن سريج، به. ورواه المصنف برقم (٢٠٢٤٩) مرسلاً عن هشيم دون واسطة، وصرح بسماعه من يونس فقال: أخبرنا يونس عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ. يونس: هو ابن عبيد البصري.

وسيأتي هٰذا الحديث برقم (٢٠١٨١) من طريق حماد بن سلمة عن يونس. وانظر تمام تخريجه هناك.

٢٠١٢٤- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن إسماعيلَ - يعني ابن أبي خالدٍ - قال: سمعتُ الشَّعْبيَّ يحدث

عن سمرةَ بن جُنْدُب قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ الصبحَ فقال: «هاهُنا أحدٌ من بَنِي فُلانٍ؟» قالوا: نعم. قال: «إنَّ صاحِبَكُم مُحْتَبَسٌ على بابِ الجَنَّةِ في دَيْنٍ عليه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن شكَّك أبو حاتم في «المراسيل» (٥٩٤) في سماع الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- من سمرة، فقال: لا أدري سمع الشعبيُّ من سمرة أم لا، لأنه أدخل بينه وبينه رجلاً. وبيَّن في «الجرح والتعديل» ٦/٣٢٣ أنه سِمعان بن مُشنَّج، وهو صدوق، وسيأتي الحديث من رواية الشعبي عنه برقم (٢٠٢٣١) و(٢٠٢٣٣) و(٢٠٢٣٤)، وأما سماع الشعبي من سمرة فمحتملٌ جداً، فقد وُلِدَ الشعبيُّ في حدود سنة عشرين، بينما توفي سمرة سنة ثمان وخمسين. وقد جاء تصريحه بالسماع منه في «مسند الطيالسي» (٨٩١) فقط، فيكون ذِكْر سمعان فيه من المزيد في متصل الأسانيد، والله تعالى أعلم. وعلى كلٍّ فللحديث شواهدُ تشدُّه وتقوِّيه.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٥) من طريق جعفر بن عون، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٤)، والحاكم ٢/٢٥ من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٧٠) من طريق العلاء بن عبد الكريم، عن الشعبي، به.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن أبي خالد برقم (٢٠١٥٧) و(٢٠٢٢٢)، ومن طريق فراس بن يحيى برقم (٢٠٢٣٢)، كلاهما عن الشعبي.

ورواه مجالد بن سعيد عن عامر الشعبي عن جابرٍ مثله. أخرجه البزار =

٢٠١٢٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُنْدُب أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلْناهُ، ومَن جَدَعَه جَدَعْناهُ»[١].

٢٠١٢٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن هلال بن يِسافٍ

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا حَدَّثْتُكَ[٢] حَديثاً، فلا تَزِيدنَّ عليَّ[٣]» وقال: «أربَعٌ مِن أطيبِ الكلامِ، وهُنَّ مِن القُرآنِ، لا يَضُرُّكَ بأيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلاَّ الله، والله أكبرُ» ثم قال: «لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ أفلَحَ ولا نَجيحاً ولا رَباحاً ولا يَسَاراً»[٤].

= (١٣٣٩- كشف الأستار). ومجالد ضعيف، والراوي عنه -وهو عبد الرحمٰن ابن مَغْراء -مختلف فيه.

ويشهد للحديث حديثُ ابن عباس عند البزار (١٣٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣١٦). وفيه حِبّان بن علي، وهو ضعيف.

وانظر أحاديث الباب عند حديث سعد بن الأَطْوَل فيما سلف برقم (٢٠٠٧٦).

(١) إسناده ضعيف كما سلف برقم (٢٠١٠٤).

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) وحدها: حدثتكم.

(٣) في (م) و(ق): عليه.

(٤) إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمُرة، وسماعه منه =

٢٠١٢٧- حدثنا عفَّان، حدثنا يزيدُ بن زُرَيْع، حدثنا يونُس، عن الحَسَن عن سَمُرة قال: كان إذا كَبَّرَ سَكَت هُنَيَّةً، وإذا فَرَغَ من قراءَةِ السورة سَكَتَ هُنيَّةً. فأنكَرَ ذلك عليه عِمرانُ بن حُصَين، فكَتَبُوا إلى أُبَيِّ بن كَعْب، فكَتَبَ أُبيٌّ يُصدِّقُه[1]. ١٢/٥

٢٠١٢٨- حدثنا عبدُ الوهَّاب الخَفَّاف، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرة بن جُنْدُب أن رسول الله ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أحَقُّ بالدَّارِ»[2].

=محتمل جداً، وقد رواه منصور بن المعتمر عنه فيما سلف برقم (٢٠١٠٧) فأدخل بينه وبين سمرةَ الربيع بن عُميلة، والربيع ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد -دون قوله: «لا تسمينَّ . . .».

وأخرجه الطيالسي (٨٩٩) و(٩٠٠) عن شعبة، به.

وأخرج قصة النهي عن الأسماء الأربعة الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٤٤)، وابن حبان (٥٨٣٧) من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، به.

وسلف الحديث بطوله برقم (٢٠١٠٧) من طريق زهير بن معاوية، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن عميلة، عن سمرة.

(١) رجاله ثقات، وقد سلف برقم (٢٠٠٨١).

يونس: هو ابن عبيد البصري. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٦٧).

(٢) صحيح لغيره، رجاله رجال الصحيح. وقد سلف برقم (٢٠٠٨٨).

عبد الوهاب الخفاف: هو ابن عطاء، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٦٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٤/ ٦٩، والطحاوي ٤/ ١٢٣، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠٣) و(٦٨٠٤) من =

٢٠١٢٩- وعن سمرة أن النبيَّ ﷺ قال: «صلاةُ[١] الوُسْطى صلاةُ العَصر»[٢].

٢٠١٣٠- وقال رسول الله ﷺ: «مَن أحاطَ حائِطاً على أرضٍ، فهِيَ له»[٣].

٢٠١٣١- وقال رسول الله ﷺ: «على اليدِ[٤] ما أَخَذَتْ حَتَّى

= طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠١٤٧) عن إسماعيل ابن عليَّة، عن سعيد بن أبي عروبة.

(١) في (م): الصلاة.

(٢) صحيح لغيره، رجاله رجال الصحيح. وانظر (٢٠٠٨٢).

(٣) حسن لغيره، رجاله رجال الصحيح إلا أن الحسن البصري لم يصرِّح بسماعه من سمرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٧٦، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦٣)، وابن الجارود (١٠١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٦٨، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٣) و(٦٨٦٤)، والبيهقي ٦/١٤٢ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٥) و(٦٨٦٦) و(٦٨٦٧)، وفي «الشاميين» (٢٦٤٠)، والبيهقي ٦/١٤٨ من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٣٩)، وانظر (٢٠٢٣٨).

ورواه محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان بن قيس عن جابر، وقد سلف برقم (١٥٠٨٨)، ورجاله ثقات.

والإحاطة المذكورة في هٰذا الحديث محمولة على معنى الإحياء والإعمار في حديث جابر السالف برقم (١٤٢٧١)، وحديث عائشة عند البخاري (٢٣٣٥)، وليس مجرَّد التحجير دون منفعة. انظر «بذل المجهود» ١٤/٣١.

(٤) في (ظ١٠) و(ق): على كل يدٍ.

تُؤَدِّيَ»[1].

٢٠١٣٢- وقال رسول الله ﷺ: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلناهُ، ومَن جَدَعَه جَدَعْناهُ»[2].

٢٠١٣٣- قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنَّه معَ الغُلامِ عَقِيقتُه، تُذْبَحُ عنه يومَ سابِعِه، ويُسَمَّى، ويُحلَقُ رَأْسُه»[3].

٢٠١٣٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا ثابتٌ - يعني أبا زَيْد -

حدثنا عاصمٌ ذكرَ: أنَّ الذي يُحَدِّثُ: أنَّ النبيَّ ﷺ أذِنَ في النَّبيذِ بعدَما نَهَى عنه، مُنذرٌ أبو حَسَّان، ذَكَره عن سَمُرة بن جُنْدُب.

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٧، وعنه البيهقي ٦/ ٩٠ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهٰذا الإسناد. وقرن بعبد الوهاب سعيدَ بن عامرٍ. وزاد عن قتادة: ثم إن الحسن نسي حديثه فقال: هو أمينُك لا ضمان عليه.

وانظر (٢٠٠٨٦).

(٢) إسناده ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٧)، وابن ماجه (٢٦٦٣)، والنسائي ٨/ ٢١، والطبراني في «الكبير» (٦٨١٢) و(٦٨١٣) و(٦٨١٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٢٩، والبيهقي ٨/ ٣٥ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٢١٤) عن يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة. وانظر (٢٠١٠٤).

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٢٠٠٨٣).

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٣٧ من طريق عبد الوهاب الخفاف، بهٰذا الإسناد.

وكان يقول: مَن خالَفَ الحجَّاجَ، فقد خالَفَ[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، منذر أبو حسان ذكره ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٦٦ وأشار إلى حديثه هٰذا، ثم قال: قال لنا ابن حَمّاد -وهو الدولابي-: يُرمَى بالكذب. فلا أدري حكاه عن البخاري أو عن النسائي، ومنذر هٰذا مجهول.

وذكره أيضاً العقيلي في «الضعفاء» ٤/٢٠٠، ونقل عن البخاري أنه قال: منذر أبو حسان عن سمرة: أن النبي ﷺ أذن في النبيذ بعدما نهى عنه، ولا يتابع عليه.

قلنا: النبيذ كما في «النهاية»: ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل وغير ذلك، يقال: نبذت التمر والزبيب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذاً. وكان في صدر الإسلام قد نهى رسول الله ﷺ أن ينتبذ في أوعية معينة، لأنها كانت متينة يَنِشُّ الشراب فيها فيصير مسكراً ولا يعرفه صاحبه فيشربه، ثم إن النبي ﷺ أذن في الانتباذ فيها فيما بعد بشرط أن لا يكون ما فيها من الأنبذة مسكراً، فقد روى مسلم في «صحيحه» (٩٧٧) من حديث بريدة بن الحُصيب رفعه: «ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً»، وفي «صحيحه» أيضاً (٢٠٠٤) من حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ ينتبذ له أول الليل، فيشربه إذا أصبح يومه ذٰلك، والليلة التي تجيء، والغد، والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإذا بقي شيءٌ منه أهراقه»، وقد بوَّب النووي على هٰذا الحديث: باب إباحة النبيذ الذي لم يشتدَّ ولم يصر مسكراً.

وقوله في آخر الحديث: «من خالف ...» هو من قول منذر أبي حسان، فقد ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥/٤٢١ فقال: كان حجّاجياً يقول: من خالف الحجاج، فقد خالف الإسلام.

رجال الإسناد: عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت أبو زيد: هو ثابت بن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وكلهم ثقات من رجال الشيخين.

٢٠١٣٥- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثنا سليمانُ التَّيْمي، عن أبي العلاء ابن الشِّخِّير

عن سَمُرة بن جُنْدُب قال: بَيْنا نحنُ عند النبيِّ ﷺ إذْ أُتِيَ بقَصْعةٍ فيها ثَريدٌ. قال: فأكلَ وأكل القومُ، فلم يَزَل [القومُ] يَتَداوَلُونها إلى قريبٍ من الظُّهر، يَأْكُلُ كلُّ قوم ثمَّ يقومونَ، ويَجِيءُ قومٌ فَيَتعاقَبُونَه[1] . قال: فقال له رجلٌ: هل كانت تُمَدُّ بطعامٍ؟ قال: أمَّا من الأرضِ فلا، إلاَّ أن تكون كانت تُمَدُّ من السماءِ[2].

٢٠١٣٦- حدثنا هُشَيم، حدثنا حُمَيد، عن الحَسَن قال: جاءَه رجلٌ فقال: إنَّ عبداً له أبَقَ، وإنه نَذَرَ إن قَدَرَ عليه أن يَقطعَ يدَه، فقال الحسنُ:

حدثنا سَمُرةُ قال: قَلَّما خَطَبَ النبيُّ ﷺ خُطبةً إلا أمَرَ فيها بالصَّدقةِ، ونَهَى فيها عن المُثْلَةِ[3].

---

(١) المثبت من نسخة على هامش(س)، وهو الجادَّة، وفي (م) والنسخ الخطية: فيتعاقبوه، بحذف النون!

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لٰكنه متابع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. سليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، وأبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه بنحوه الفريابي في «دلائل النبوة» (١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٩٠٣)، والحاكم ٢/٦١٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٩٣ من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد. والمعتمر ثقة من رجال الشيخين.

وسيأتي برقم (٢٠١٩٦) عن يزيد بن هارون عن سليمان التيمي.

(٣) إسناده صحيح إن كان حميد -وهو ابن أبي حميد الطويل- حفظ فيه تصريح الحسن البصري بسماعه من سمرة، فقد خالفه يزيد بن إبراهيم التُّستَري=

٢٠١٣٧- حدثنا هُشَيم، أنبأنا شُعْبة وغيره، عن قتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلناهُ، ومَن جَدَعَه جَدَعْناهُ»[1].

٢٠١٣٨- حدثنا مُعتَمر بن سليمانَ، قال: سمعت الرُّكَين يحدث، عن أبيه

عن سَمُرة، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن تُسمِّيَ رقيقَك[2] أربعةَ أسماءٍ: أفلحَ ويَساراً ونافعاً ورَباحاً[3].

= -وهو ثقة -فيما سيأتي برقم (٢٠٢٢٥)، فقال: عن الحسن عن سمرة، ولم يذكر سماعاً، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٢١) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦٩٤٥) من طريق حسام بن مِصَكٍّ، عن الحسن، عن سمرة. وحسام بن مِصك ضعيف.

وسلف برقم (١٩٨٤٤) من طريق قتادة عن الحسن: أن هياج بن عمران أتى عمران بن حصين وسمرة بن جندب، فذكرا له ذٰلك.

وسلف أيضاً برقم (١٩٩٠٩) من طريق أبي قلابة عن سمرة وعمران.

(١) إسناده ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٠٩) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٠٤).

(٢) في نسخة في هامش (س): أن نسمي رقيقنا. وهي كذٰلك في «تهذيب الكمال» من طريق «المسند».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. الرُّكين: هو ابن الرَّبيع بن عُميلة.

وأخرجه المزي في ترجمة الربيع من «تهذيب الكمال» ٩/ ٩٧-٩٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٠١٣٩- حدثنا إسحاق بن يوسفَ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِه، تُذْبَحُ عنه يومَ السَّابعِ، ويُحْلَقُ رأْسُه، ويُسَمَّى»[1].

٢٠١٤٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ عن سَمُرة بن جُنْدُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَلَيكُم بِهٰذِه البَياضِ، فَلْيَلبَسْها أحياؤُكُم، وكَفِّنُوا فيها مَوْتاكُم، فإنَّها مِن خَيْرِ ثِيابِكم»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٦٦، والدارمي (٢٦٩٦)، ومسلم (٢١٣٦) (١٠)، وأبو داود (٤٩٥٩)، وابن ماجه (٣٧٣٠)، وابن حبان (٥٨٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٥)، والبيهقي ٩/٣٠٦ من طريق معتمر بن سليمان، به.

وأخرجه مسلم (٢١٣٦) (١١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن الركين ابن الربيع، به.

وسلف برقم (٢٠٠٧٨) من طريق هلال بن يساف عن الربيع عن عميلة، وذكر فيه مكان نافعٍ نجيحاً.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٠٨٣).

وسلف برقم (٢٠١٣٣) عن عبد الوهّاب الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يسمع من سمرة، لٰكنه بيَّن الواسطة بينهما فيما سيأتي برقم (٢٠٢٣٥)، وهو أبو المهلَّب الجَرمي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٦، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٤٣)، وابن الجارود (٥٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٧)، والحاكم ٤/١٨٥ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف أبو قلابة في المطبوع من «المستدرك» إلى أبي قتادة. =

٢٠١٤١- حدثنا عَمْرو بن الهَيْثَم أبو قَطَن، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا أنكَحَ الوَلِيَّان، فهو[1] لِلأوَّلِ منهما، وإذا باعَ بَيْعاً مِن رَجُلينِ، فهو لِلأوَّلِ منهما»[2].

٢٠١٤٢- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُنْدب، قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا»[3].

= وأخرجه الحاكم ٤/ ١٨٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، به.
وانظر (٢٠١٠٥).

(١) في (م) و(ق): فهي.

(٢) إسناده ضعيف، الحسن -وهو البصري- مشهور بالتدليس، وهو هنا لم يصرِّح بسماعه. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي. وانظر (٢٠٠٨٥).

(٣) صحيح لغيره، والحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقسَم المعروف بابن عُليَّة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٣٤) من طريق سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٦٨٣٦) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، وفي (٦٨٣٨) من طريق عمر بن عامر، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠١٨٢) و(٢٠١٨٩) و(٢٠٢٤١) و(٢٠٢٥٢) و(٢٠٢٥٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٢١)، وانظر تتمة شواهده هناك. وبعض هٰذه الشواهد في «الصحيحين».

والبيِّعان: هما البائع والمشتري.

٢٠١٤٣- حدثنا عَبْدةُ[١]، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الحيوانِ بالحيوانِ نَسِيئةً[٢].

٢٠١٤٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا أبو مالكٍ الأشجَعيُّ، عن نُعَيم بن أبي هِنْد، عن ابن سَمُرةَ بن جُنْدب

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قَتَلَ، فلَهُ السَّلَبُ»[٣].

---

(١) وقع اسم شيخ المصنف في (م): إسماعيل، وهو خطأ ناجم عن انتقال نظر من الحديث السابق، وما أثبتناه من النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٢/ ٥٣١.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فإن الحسن البصري مشهور بالتدليس، ولم يصرح هنا بسماعه. عبدة: هو ابن سليمان، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وسيتكرر برقم (٢٠٢٣٧).

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٧٠) من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١١٦، والدارمي (٢٥٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٢، وفي «الكبرى» (٦٢١٤)، وابن الجارود (٦١١)، والطحاوي ٤/ ٦٠، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٩) و(٦٨٥١)، والبيهقي ٥/ ٢٨٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٢ من طريق شعبة، وفي «الكبرى» (٦٢١٣)، والطحاوي ٤/ ٦١ من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، والطبراني (٦٨٤٧) من طريق أبان بن يزيد، وفي (٦٨٥٠) من طريق عمر بن عامر، أربعتهم عن قتادة بن دعامة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٢١٥) و(٢٠٢٦٤).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام ابن سمرة بن جندب، فإن=

٢٠١٤٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الحَجَّاج، عن قتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرة بن جُنْدب، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقْتُلُوا شُيوخَ المُشرِكينَ، واستَحْيُوا شَرْخَهم»[1].

=كان هو سليمان، فهو مجهول الحال، وإن كان سعداً فقد وثقه النسائي وابن حبان كما في «التعجيل». أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٦٩، وابن ماجه (٢٨٣٨) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٩٥) من طريق موسى بن محمد الأنصاري، عن أبي مالك الأشجعي، به.

وأخرجه البيهقي ٦/٣٠٩ من طريق معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق -وهو إبراهيم بن محمد الفزاري-، عن أبي مالك الأشجعي، قال: حدثنا نعيم ابن أبي هند، قال: حدثني ابن سمرة بن جندب، به.

وأخرجه الطبراني (٧٠٠٠) من طريق محمد بن عيسى الطَّبّاع، عن أبي إسحاق الفزاري، عن أبي مالك الأشجعي، عن نعيم بن أبي هند، قال: قال سمرة. فأسقط ابنه من الإسناد، ولا يصح.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٩٩٧) و(٦٩٩٨) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن سمرة. وفي إسناده غير ما ضعيفٍ ومجهولٍ.

ويشهد له حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢١٣١).

وحديث سلمة بن الأكوع السالف برقم (١٦٤٩٢).

وحديث أبي قتادة، وسيأتي ٥/٢٩٥. وهٰذه الأحاديث في الصحاح.

والسَّلَب: ما يُؤخَذ من القتيل مما يكون عليه ومعه من سلاح وثياب ودابَّة وغيرها.

(١) إسناده ضعيف، فالحسن لم يصرح بسماعه، وكذا الحجاج -وهو ابن=

١٣/٥ قال عبدُ الله: سألتُ أبي عن تفسيرِ هٰذا الحديثِ: «اقتُلوا شيوخَ المشركين»، قال: يقول[1]: الشيخ لا يكادُ أن يُسلمَ، والشابُّ، أيْ يُسلِم، كأنه أقربُ إلى الإسلام من الشيخ، قال: الشَّرْخُ: الشَّباب.

٢٠١٤٦- حدثنا أبو معاويةَ، عن حَجَّاج، عن سعيد بن عُبَيد بن زيد ابن عُقْبة[2]، عن أبيه

= أرطاة -هنا، لكنه صرح بسماعه عند سعيد بن منصور، وعنه أبو داود كما سيأتي عند الحديث رقم (٢٠٢٣٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٩٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٨٨ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٠) من طريق المنهال بن خليفة، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه الترمذي (١٥٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٢)، وفي «الشاميين» (٢٦٤١) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به. وسعيد بن بشير ضعيف، ومع ذٰلك فقد قال الترمذي: حسن صحيح غريب، وأشار إلى رواية حجاج بن أرطاة عن قتادة، فكأنه من أجل ذٰلك حسنه، ولم يلتفت إلى عنعنة الحسن عن سمرة، فهو ممن يرى أنه سمع منه.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٧٠٣٧) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. وهٰذا إسناد ضعيف، فيه غير ما راوٍ ضعيف أو مجهول.

والشَّرْخ: جمع شارخ، وهو الحديثُ السنِّ، وشَرْخ الشباب أوله.

(١) لفظة «يقول» ليست في (ظ١٠).

(٢) هكذا وقع عند المصنِّف وعند ابن ماجه أيضاً، والصواب حذف عبيد=

عن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سُرِقَ مِن الرَّجلِ مَتاعٌ، أو ضَاعَ له مَتاعٌ، فوَجَدَه بيدِ رجلٍ بِعَيْنِه، فهو أحَقُّ به، ويَرجِعُ المُشْتَرِي على البائعِ بالثَّمَنِ»[1].

٢٠١٤٧- حدثنا إسماعيلُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «جارُ الدَّارِ أحَقُّ بالدَّارِ»[2].

٢٠١٤٨- حدثنا زكريَّا بنُ أبي زكريا، حدثنا هُشَيم، عن موسى بن

= من اسمه كما في «التهذيب» وفروعه.

(١) حديث حسن، حجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس وقد عنعن، لكن للحديث طريق آخر يشدُّه سيأتي برقم (٢٠١٤٨)، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٨١، وابن ماجه (٢٣٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٥، والبيهقي ٦/ ٥١، والمزي في ترجمة سعيد بن زيد بن عقبة من «التهذيب» ١٠/ ٤٤٥ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٢٠٢).

وانظر «المغني» ٧/ ٤٢١-٤٢٢.

قال السندي: قوله: «فهو أحق به» أي: فيأخذه منه من غير شيء.

«ويَرجع المشتري» أي: الذي وُجِدَ في يده إن كان اشتراه من غيره، فليرجع بالثمن عليه.

(٢) صحيح لغيره، الحسن -وهو البصري- مدلس ولم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن عليَّة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الترمذي (١٣٦٨) عن علي بن حُجْر، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وانظر (٢٠٠٨٨).

السَّائِب، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَرْءُ أحَقُّ بِعَيْنِ مالِه حيثُ عَرَفَه، ويَتْبَعُ البَيِّعُ بَيِّعَه»[1].

٢٠١٤٩- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: حدثني عبدُ الله بن

---

(١) حديث حسن، الحسن -وهو البصري -لم يصرح بسماعه من سمرة، لٰكن للحديث طريق آخر يشدُّه سلف برقم (٢٠١٤٦). زكريا بن أبي زكريا: هو ابن يحيى بن صالح بن سليمان البَلْخي، وهشيم: هو ابن بشير، وقد صرح بالسماع في بعض المصادر التي خرَّجت حديثه هٰذا.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. إلا أن أحمد عنده لم يصرح باسم شيخه، حيث قال: حدثناه بعض أصحابنا عن هشيم.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣١)، والنسائي ٧/ ٣١٣-٣١٤، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٠)، والدارقطني ٣/ ٢٨، والبيهقي ٦/ ٥١ و١٠٠-١٠١ من طريق عمرو بن عون، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢٦)، والدارقطني ٣/ ٢٨ من طريق الهيثم بن جميل، كلاهما عن هشيم، به.

وأخرجه الطبراني (٦٨٦١) من طريق نافع بن عامر، عن قتادة، به.

وسلف حديث سمرة مقيَّداً بالإفلاس برقم (٢٠١٠٩) من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عنه بلفظ: «من وجد متاعه عند مفلسٍ بعينه...»، وفي رواية عمر بن إبراهيم عن قتادة ضعف كما سلف بيانه.

وأما حديث موسى بن السائب هٰذا فمحمول على ما إذا كان مال الرجل قد سُرِقَ أو ضاع له ثم وجده، كما هو مبيَّن في حديث زيد بن عقبة عن سمرة السالف برقم (٢٠١٤٦). وانظر «معالم السنن» للخطابي ٣/ ١٦٦.

قال السندي: قوله: «ويتبع البيِّع» بفتح فتشديد وكذا الثاني، أُريد بالأول المشتري، وبالثاني البائع.

سَوَادة، عن أبيه

عن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَغُرَّنَّكم أذانُ بلالٍ، ولا هٰذا البَياضُ - لِعَمُودِ الصُّبحِ - حتى يَستَطِيرَ»[1].

٢٠١٥٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبة، حدثنا مَعْبدُ بن خالدٍ، عن زيد بن عُقْبة

عن سَمُرة بن جُنْدُب: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَقرَأُ في الجُمُعة بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعْلى﴾ و﴿هَلْ أتَاكَ حَدِيثُ الغاشِيَةِ﴾[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سوادة -وهو ابن حنظلة- فقد روى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وهو صدوق. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤٢)، وابن خزيمة (١٩٢٩)، والحاكم ١/ ٤٢٥، والدارقطني ٢/ ١٦٧ من طريق إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، ومسلم (١٠٩٤) (٤٣)، وأبو داود (٢٣٤٦)، والطبراني (٦٩٨٣)، والدارقطني ٢/ ١٦٦، والحاكم كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣١، والبيهقي ٤/ ٢١٥ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عبد الله بن سوادة، به.

وانظر (٢٠٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان، ومعبد بن خالد: هو ابن مُرَين الجَدَلي.

وأخرجه أبو داود (١١٢٥)، وابن حبان (٢٨٠٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٨)، والنسائي ٣/ ١١١-١١٢، وابن خزيمة (١٨٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٧٩)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٠٧،=

٢٠١٥١- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدٌ. وعبدُ الوهَّاب، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُنْدُب أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «إنَّ الدَّجَّالَ خارِجٌ وهو أعوَرُ عَيْنِ الشِّمالِ، عليها ظَفْرةٌ غَلِيظةٌ، وإنَّه يُبْرِىءُ الأكْمَهَ والأبْرَصَ، ويُحْيِي المَوْتَى، ويقول للناس: أنا رَبُّكُم، فمَن قال: أنتَ رَبِّي، فقَدْ فُتِنَ، ومَن قال: ربِّيَ اللهُ، حتَّى يموتَ، فقَدْ عُصِمَ من فِتْنتِه، ولا فِتْنةَ بَعْدَه[1] عليه ولا عَذابَ، فيَلْبَثُ في الأرضِ ما شاءَ الله ثم يَجيءُ عيسى ابنُ مَريَمَ مِن قِبَلِ المَغربِ مُصَدِّقاً بمحمَّدٍ وعلى مِلَّتِه، فيَقتُلُ الدَّجَّالَ، ثمَّ إنَّما هو قِيامُ السَّاعَةِ»[2].

= والمزي في ترجمة زيد بن عقبة من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٩٤ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠١٦٤).

وروي عن شعبة وغيره بهٰذا الإسناد بلفظ: كان يقرأ في العيدين . . . وقد سلف التنبيه إلى ذٰلك عند الحديث رقم (٢٠٠٨٠).

قال السندي: قوله: «كان يقرأ في الجمعة» أي: في صلاة الجمعة.

(١) لفظة «بعده» ليست في (ظ١٠) و(س)، وهي في (م) و(ق) ونسخة في هامش (س).

(٢) إسناده ضعيف، فإن الحسن البصري لم يذكر سماعه من سمرة.

روح: هو ابن عبادة، وعبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩١٩) من طريق روح بن عبادة وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢٠١٥٢- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحسنِ

عن سمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمْرَى جائِزةٌ لأهلِها»[1].

٢٠١٥٣- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة: أنَّ يوم حُنَين كان يوماً مَطِيراً، فأمر النبيُّ ﷺ منادِيَه فنادَى: إنَّ الصَّلاةَ في الرِّحالِ[2].

٢٠١٥٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني حَبِيب بن أبي ثابتٍ، عن مَيمون بن أبي شَبِيب

عن سَمُرة بن جُنْدُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «الْبَسُوا الثِّيابَ البِيضَ، فإنَّها أطهَرُ وأطيَبُ، وكَفِّنُوا فيها

= وأخرجه أيضاً (٦٩١٨) من طريق الخليل بن مرة والحجاج بن الحجاج، عن قتادة، به.

وأخرجه أيضاً (٧٠٨٢) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة، عن خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة بن جندب. وهذا إسناد ضعيف.

ورواه يونس بن عبيد عن الحسن، فجعله من مسند عبد الله بن مغفَّل، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٧).

وانظر حديث النواس بن سمعان السالف برقم (١٧٦٢٩)، والأحاديث التي ذكرت في الباب عنده.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٠٠٨٤).

بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن لم يذكر سماعه من سمرة.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٢٦٠) عن عفان عن همام. وانظر (٢٠٠٩٢).

مَـوْتـاكُم»[1].

٢٠١٥٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن الحسنِ

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الصَّلاةُ الوُسْطى صلاةُ العصرِ»[2].

٢٠١٥٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا ابن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب الربعي، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، وقد أرسل عن جماعة من الصحابة، وقال عمرو بن علي الفلاس: ولم أُخبرَ أن أحداً يزعم أنه سمع من أصحاب النبي ﷺ، فروايته عنهم منقطعة.

يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٦١٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٩)، والحاكم ١/ ٣٥٤-٣٥٥ و٤/ ١٨٥، والبغوي (٣٠٨٧) من طرق عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٦١) و(٦٧٦٢)، وفي «الأوسط» (٣٩٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣١٩) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وسيأتي من طريق حبيب وحده برقم (٢٠٢١٨)، ومقروناً بالحكم برقم (٢٠١٨٥) و(٢٠٢٠٠).

وانظر ما سلف برقم (٢٠١٠٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن -وهو البصري- لم يذكر سماعه من سمرة. وانظر (٢٠٠٨٢).

عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «على اليَدِ ما أخَذَتْ حتَّى تُؤَدِّيَه». ثم نَسِيَ الحسنُ قال: لا يَضْمَنُ[1].

٢٠١٥٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ - يعني ابن أبي خالد -، عن عامرٍ

عن سَمُرة بن جُنْدُب: أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى الفجرَ ذاتَ يومٍ فقال: «هاهُنا من بني فلانٍ أحدٌ؟» مرَّتين، فقال رجل: هو ذا. فكأني أسمعُ صوتَ النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ صاحِبَكُم قَد حُبِسَ على بابِ الجَنَّةِ بِدَيْنٍ كانَ عليهِ»[2].

٢٠١٥٨- حدثنا وَكِيع، حدثنا أبو هِلالٍ، عن سوادةَ بن حَنْظلة

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّكُم مِن سُحورِكُم أذانُ بِلالٍ، ولا الفَجْرُ المُستَطِيلُ، ولكنِ الفَجْرُ المُستَطِيرُ في الأُفُقِ»[3]. ١٤/٥

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسن البصري لم يذكر سماعه من سمرة.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦١)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٦٢)، والبيهقي ٨/ ٢٧٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠١٢٤).

يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشَّعْبي.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٤٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سوادة بن حنظلة، فقد روى=

٢٠١٥٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا همَّام، عن قَتادةَ، عن قُدَامةَ بن وَبَرة

عن سَمُرة بن جُنْدب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن فاتَتْه الجمعةُ، فَلْيَتَصَدَّقْ بدِينارٍ، أو بنصفِ دينارٍ»[1].

٢٠١٦٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأسودِ بن قيسٍ العَبْديِّ، عن ثَعْلبة بن عِبَاد

عن سَمُرة بن جُنْدب، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في كُسوفٍ فلم نَسمَعْ له صوتاً[2].

= له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وهو صدوق. أبو هلال -وهو محمد بن سليم الراسبي- وإن كان فيه لين، قد توبع.

وأخرجه الترمذي (٧٠٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٩-١٠ و٢٧، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨٢) من طرق عن أبي هلال محمد بن سليم الراسبي، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وانظر (٢٠٠٧٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة قدامة بن وبرة، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٠٨٧).

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٦١)، وابن حبان (٢٧٨٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد -وفيه عند ابن حبان: «فإن لم يجد فبنصف دينار».

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ثَعْلبة بن عِبَاد، فقد تفرد بالرواية عنه الأسود بن قيس، ولم يوثقه سوى ابن حبان، وذكره علي ابن المديني في المجاهيل الذين يروي عنهم الأسود بن قيس، وقال ابن حزم وابن=

٢٠١٦١- حدثنا يزيدُ بن هارونُ، أخبرنا المَسْعودِيُّ. وأبو نُعَيمٍ، حدثنا المَسْعوديُّ، عن مَعْبدِ بن خالد، عن زيدِ بن عُقْبَةَ

عن سَمُرةَ بن جُنْدب، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَقْرأُ في العِيدَينِ بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّك الأعْلى﴾ و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشِيَةِ﴾[1].

= القطان: مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧٢، وابن ماجه (١٢٦٤)، والترمذي (٥٦٢)، وابن حبان (٢٨٥١)، والحاكم ١/ ٣٣٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح!

وأخرجه النسائي ٣/ ١٤٨-١٤٩، وابن المنذر في «الأوسط» ٥/ ٢٩٧-٢٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٣، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٦)، والبيهقي ٣/ ٣٣٥ من طريق أبي نعيم، والطحاوي ١/ ٣٣٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، والطبراني (٦٧٩٧) من طريق عبد الله بن المبارك، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به -ورواية الطبراني مطوَّلة بنحو الرواية الآتية برقم (٢٠١٧٨).

وسيأتي برقم (٢٠٢٢٠) و(٢٠٢٦٨).

وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (٢٠١٧٨).

ويشهد له حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٦٧٣)، وهو حديث حسن. وانظر الكلام على مسألة الجهر أو الإسرار في صلاة الكسوف هناك.

وفي باب صلاة الكسوف عن عدة من الصحابة ذكرت عند حديثِ عبد الله ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، والمسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُتْبة الهُذَلي- وإن كان قد اختلط ورواية يزيد بن هارون عنه بعد =

٢٠١٦٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حُسَينٌ - يعني المُعلِّمَ -، عن عبد الله بن بُرَيْدةَ

عن سَمُرة بن جُنْدُب: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى على أُمِّ فلانٍ ماتَتْ في نِفاسِها، فقامَ وَسَطَها[1].

= الاختلاط، إلا أن متابعه أبا نعيم -وهو الفضل بن دُكَين- سمع منه قديماً قبل اختلاطه، وأيضاً فالمسعودي قد توبع. معبد بن خالد: هو ابن مُرَين الجَدَلي، وزيد بن عقبة: هو الفَزَاري الكوفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٣، والطبراني (٦٧٧٦) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤١٣ من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، والطبراني (٦٧٧٦)، والبيهقي ٣/ ٢٩٤-٢٩٥ من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن عبد الرحمٰن المسعودي، به. وقد تحرف «سمرة» عند البيهقي إلى «سلمة».

وانظر (٢٠٠٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين المعلم: هو ابن ذَكْوان العَوْذي.

وأخرجه مسلم (٩٦٤)، وابن الجارود (٥٤٤)، والطبراني (٦٧٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم والطبراني في روايتهما عبدَ الله بن المبارك بيزيد بن هارون.

وأخرجه الطيالسي (٩٠٢)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣١٢، والبخاري (٣٣٢) و(١٣٣١)، ومسلم (٩٦٤) (٨٧) و(٨٨)، وأبو داود (٣١٩٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، والترمذي (١٠٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٢١٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٠، وابن حبان (٣٠٦٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦٧٦٣) و(٦٧٦٥)، وفي «الأوسط» (٢١٤٢)، والبيهقي ٤/ ٣٣-٣٤، والبغوي (١٤٩٧) من طرق عن حسين بن ذكوان =

٢٠١٦٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شُعْبةُ، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن سَمُرةَ بن جُندُب، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن رَوَى عنِّي حَديثاً وهو يُرَى أنه كَذِبٌ، فهو أحدُ الكاذِبَينِ»[1].

= المعلم، به. وسقط من الإسناد عند الطيالسي: حسين بن ذكوان المعلم بين همام بن يحيى وعبد الله بن بريدة.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الوارث بن سعيد برقم (٢٠٢١٣)، وعن يحيى بن سعيد القطان برقم (٢٠٢١٦) كلاهما عن حسين المعلم.

وفي الباب عن أنس بـن مالك، سلف برقم (١٣١١٤) و(١٢١٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عُتَيبة الكِنْدي الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٣٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٨٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٠٦، والطبراني (٦٧٥٧)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣٣-٣٤، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٦١، وابن عبد البر في مقدمة «التمهيد» ١/ ٤٠-٤١ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الطيالسي والخطيب: «الكذابين» بدل «الكاذبين».

وسيأتي الحديث عن وكيع بن الجراح برقم (٢٠٢٢١)، وعن عفان بن مسلم ومحمد بن جعفر جميعاً برقم (٢٠٢٢٤)، ثلاثتهم عن شعبة بن الحجاج.

قلنا: هكذا رواه أصحاب شعبة عنه، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن سمرة. فجعلوه من مسند سمرة بن جندب، وتفرد عبيد الله بن موسى كما في «علل» الدارقطني ٣/ ٢٧١، فرواه عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، فأسنده عن علي بن أبي طالب. ولم نقف على هٰذه الطريق، لٰكن رواه =

٢٠١٦٤- حدثنا محمد بن عُبَيدٍ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن مَعْبدِ بن خالد، عن زيدٍ

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَقْرَأُ في الجُمُعةِ بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّك الأعْلى﴾ و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشِيةِ﴾[1].

= الأعمش، وتابعه محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن علي، وقد سلف في مسنده برقم (٩٠٣). قال الترمذي بإثر الحديث (٢٦٦٢): وكأن حديث عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن سمرة عند أهل الحديث أصحُّ، والله أعلم.

وفي الباب أيضاً عن المغيرة بن شعبة سلف برقم (١٨١٨٤).

وقد تواتر الخبرُ عن النبي ﷺ: أن من كذب عليه متعمداً، تَبَوَّأَ مقعده من النار، روي ذلك عن غير واحد من أصحابه رضي الله عنهم، انظر تخريجها في «صحيح» ابن حبان عند الحديث رقم (٢٨).

قوله: «أحد الكاذبين» سلف ضبطه والكلام عليه عند حديث علي برقم (٩٠٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد -وهو ابن عقبة الفَزَاري الكوفي -فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. محمد بن عبيد: هو الطَّنافِسي، ومسعر: هو ابن كِدام، ومعبد بن خالد: هو ابن مُرَين الجَدَلي.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٠١ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٤٩ عن إبراهيم بن محمد، وابن أبي شيبة ٢/ ١٤٢، ١٤/ ٢٦٥ عن يعلى بن عبيد، والطبراني (٦٧٧٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، ثلاثتهم عن مسعر بن كدام، به. إلا أن معبداً لم يصرح باسم زيد بن عقبة عند الطبراني، فقال: عمن حدثه، عن سمرة. وسقط=

٢٠١٦٥- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ أبا رجاءٍ العُطارِديَّ يُحدِّثُ

عن سَمُرةَ بن جُندُب، قال: كانَ رسولَ الله ﷺ إذا صَلَّى صلاةَ الغَدَاةِ، أقْبَلَ علينا بوجهِه، فقال: «هل رَأى أحدٌ منكم اللَّيْلةَ رُؤْيا؟» فإنْ كانَ أحدٌ رأى تلك الليلةَ رُؤْيا، قَصَّها عليه، فيقولُ فيها ما شاءَ الله أنْ يقولَ، فسَألَنا يوماً، فقال: «هل رَأى أحدٌ منكم اللَّيْلَة رُؤْيا؟» قال: فقلنا: لا. قال: «لٰكنْ أنا رَأيتُ الليلة رَجُلَينِ أتَياني، فأخَذا بيَدِي، فأخْرَجاني إلى أرْضٍ[1] فَضاءٍ - أو أرضٍ مُستَوِيةٍ - فمرَّا بي على رَجُلٍ، ورجلٌ قائمٌ على رأْسِه بيدِه كَلُّوبٌ مِن حديدٍ، فيُدخِلُه في شِدْقِه، فيَشُقُّه حتى يَبْلُغَ قَفاهُ، ثم يُخرِجُه، فيُدْخِلُه في شِدْقِه الآخَرِ، ويَلْتَئِمُ هٰذا الشِّدْقُ[2]، فهو يَفْعَلُ ذلك به، قلتُ: ما هٰذا؟ قالا: انطَلِقْ.

فانطَلَقْتُ مَعَهما، فإذا رجلٌ مُستَلْقٍ على قَفاهُ، ورجلٌ قائمٌ بيدَهِ فِهْرٌ - أو صَخْرةٌ- فيَشْدَخُ بها رأْسَه، فيَتَدَهْدا الحجرُ، فإذا ذَهَبَ ليَأْخُذَه، عادَ رأْسُه كما كان، فيَصْنَعُ مِثلَ ذٰلك، فقلتُ: ما هٰذا؟ قالا: انْطَلِقْ.

= من الإسناد عند الشافعي: زيد بن عقبة.

وانظر (٢٠١٥٠).

(١) كلمة «أرض» ليست في (ظ١٠) و(س).

(٢) كذا في (ظ١٠): «شِدْقه ... الشِّدْق»، وفي سائر الأصول: «شِقِّه ... الشِّق» وكلاهما بمعنى واحد، وهو جانب الفم.

فانْطَلَقْتُ مَعَهما، فإذا بيتٌ مَبْنيٌّ على بناءِ التَّنُّورِ، أعْلاه ضَيِّقٌ وأسْفَلُه واسعٌ، يُوقَدُ تحتَه نارٌ، فيه رجالٌ ونساءٌ عُرَاةٌ، فإذا أُوقِدَت، ارْتَفعُوا حتى يَكادُوا[1] أنْ يَخْرُجُوا، فإذا خَمَدَتْ رَجَعُوا فيها، فقلتُ: ما هٰذا؟ قالا لي: انْطلِقْ.

فانْطَلَقْتُ، فإذا نَهْرٌ مِن دَمٍ فيه رجلٌ، وعلى شَطِّ النَّهرِ رجلٌ بين يدَيْهِ حِجارةٌ، فيُقْبِلُ الرَّجلُ الذي في النَّهْرِ، فإذا دنا ليَخْرُجَ، رَمَى في فِيهِ حجراً، فرَجَعَ إلى مكانِه، فهو يفعلُ به ذٰلك، فقلتُ: ما هٰذا؟ فقالا: انْطَلِقْ.

فانْطَلقتُ، فإذا رَوْضةٌ خَضْراءُ، فإذا فيها شَجَرةٌ عظيمةٌ، وإذا شَيْخٌ في أصْلِها حولَه صِبْيانٌ، وإذا رجلٌ قريبٌ منه بينَ يدَيْهِ نارٌ، فهو يُحَشِّشُها ويُوقِدُها، فصَعِدا بي في الشَّجَرةِ، فأدْخَلاني داراً لم أرَ داراً قَطُّ أحْسَنَ منها، فإذا فيها رجالٌ شيوخٌ وشَبابٌ، وفيها نِساءٌ وصِبْيانٌ، فأخْرَجاني منها، فصَعِدا بي في الشَّجَرةِ، فأدْخَلاني داراً هي أحسَنُ وأفْضَلُ، فيها شُيُوخٌ وشَبابٌ.

فقلتُ لهما: إنكما قد طَوَّفْتُماني منذُ اللَّيْلةِ، فأخْبِراني عمَّا رَأيْتُ. فقالا: نَعَمْ، أمَّا الرَّجلُ الأولُ الذي رَأيْتَ، فإنه رجلٌ كَذَّابٌ، يَكْذِبُ الكِذْبَةَ، فتُحْمَلُ عنه في الآفاقِ، فهو يُصْنَعُ به ما رَأيْتَ إلى يوم القيامةِ، ثم يَصْنَعُ الله به ما شاءَ.

---

(١) في (ظ١٠) و(س): «يكادون»، وقد ضبب عليها في (س)، وما أثبتناه من (م) ونسخة في (س).

وأمَّا الرَّجلُ الذي رَأيْتَ مُستَلْقِياً، فرَجُلٌ آتاهُ الله القُرْآنَ، فنامَ ١٥/٥
عنه بالليلِ، ولم يَعْمَلْ بما فيه بالنَّهارِ، فهو يُفْعلُ به ما رأيتَ إلى يومِ القيامةِ.

وأمَّا الذي رأيتَ في التَّنُّورِ، فهم الزُّناةُ، وأمَّا الذي رَأيتَ في النَّهْرِ، فذٰلك آكِلُ الرِّبا، وأمَّا الشَّيْخُ الذي رَأيتَ في أصلِ الشَّجَرةِ، فذاك إبراهيمُ، وأمَّا الصِّبيانُ الذينَ رَأيتَ، فأولادُ النَّاس، وأمَّا الرَّجلُ الذي رَأيتَ يُوقِدُ النَّارَ ويُحَشِّشُها، فذاك مالكٌ خازِنُ النَّارِ وتلك النَّارُ، وأمَّا الدارُ التي دَخَلْتَ أوَّلاً، فدارُ عَامَّةِ المُؤْمِنينَ، وأمَّا الدارُ الأُخْرى، فدارُ الشُّهَداءِ، وأنا جِبْرِيلُ، وهذا مِيكائِيلُ. ثم قالا لي: ارْفَعْ رَأْسَك. فرَفَعْتُ رأْسِي، فإذا كهَيْئَةِ السَّحابِ، فقالا لي: وتلك دارُك. فقلتُ لهما: دَعاني أدْخُلْ دارِي. فقالا: إنه قد بَقِيَ لك عَمَلٌ لَمْ تَستَكْمِلْه، فلو اسْتكمَلْتَه، دَخَلْتَ دارَك»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو رجاء العطاردي: هو عمران ابن مِلْحان.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٤٦٥٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/ ٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٨٤٥) و(١٣٨٦) و(٢٠٨٥) و(٢٧٩١) و(٣٢٣٦) و(٦٠٩٦)، ومسلم (٢٢٧٥)، والترمذي (٢٢٩٤)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٤، والطبراني (٦٩٨٨) و(٦٩٨٩) و(٦٩٩٠)، والبيهقي ٢/ ١٨٧ و١٨٨ و٥/ ٢٧٥، والبغوي (٢٠٥٣) من طرق عن جرير بن حازم، به. =

٢٠١٦٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن حُمَيد الطَّويل، عن الحسن

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب: أن رسول الله ﷺ كانت له سَكْتَتانِ: سَكْتةٌ حين يَفتَتِحُ الصلاةَ، وسَكْتةٌ إذا فَرَغَ من السُّورة الثانية قبل أن يَركَعَ، فذُكِرَ ذلك لعِمْران بن حُصَين فقال: كَذَبَ سمرةُ، فكَتَبَ في ذٰلك إلى المدينةِ إلى أُبَيِّ بن كعبٍ، فقال: صَدَقَ سَمُرةُ[1].

٢٠١٦٧- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة رَفَعَه قال: «مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ فهو حُرٌّ»[2].

= وانظر (٢٠٠٩٤).

وقوله: «فِهْر»: هو الحجر مِلْءُ الكَفِّ، وقيل: هو الحجر مطلقاً.

وقوله: «فيَشْدَخُ»، أي: فيكسر، وكل عظم أجوف إذا كسرته فقد شدخته.

و«التَّنُّور»: هو ما يخبز فيه، أعجمي معرب.

و«يُحَشِّشُها»: هو مضعَّف «يحشها» أي: يوقدها، يقال: حششت النار، أحشها: إذا ألهبتها وأضرمتها.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه في هٰذا الخبر. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٧٨) عن أبي الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل التبوذكي، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق حميد الطويل برقم (٢٠٢٢٨) و(٢٠٢٤٣)، وانظر (٢٠٠٨١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه=

. . . . . .

= عنعنة الحسن البصري، وقد شَّك حماد في وصله كما وقع في بعض المصادر.

وسيأتي الحديث مكرراً من هٰذا الطريق برقم (٢٠٢٠٤)، وعن أبي كامل عن حماد بن سلمة برقم (٢٠٢٢٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣١، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٩ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١٠)، وأبو داود (٣٩٤٩)، وابن ماجه (٢٥٢٤)، والترمذي (١٣٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٨) و(٤٨٩٩) و(٤٩٠٠) و(٤٩٠١) و(٤٩٠٢)، وابن الجارود (٩٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٠) و(٥٤٠١) و(٥٤٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٩، والطبراني في «الكبير» (٦٨٥٢)، وفي «الأوسط» (١٤٦١)، والحاكم ٢/ ٢١٤، والبيهقي ١٠/ ٢٨٩ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرن محمد بن بكر البُرساني في بعض هٰذه المصادر بقتادةَ عاصماً الأَحول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٢، وأبو داود (٣٩٥١) و(٣٩٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٠٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والنسائي (٤٩٠٤) من طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة، عن الحسن قوله. وقرن قتادة عندهم بالحسن جابرَ بن زيد أبا الشعثاء. قال أبو داود: وسعيد أحفظ من حماد.

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة ٦/ ٣٣ عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن يونس بن عبيد، عن الحسن قوله.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٦/ ٣٠ من طريق ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن الحسن، عن النبي ﷺ. وإسناده ضعيف على إرساله، فإن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى وعبد الكريم -وهو ابن أبي المخارق- ضعيفان.

وقد روي هٰذا الحديث من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن =

. . . . . .

= عمر بن الخطاب من قوله. أخرجه أبو داود (٣٩٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٠٣) و(٤٩٠٦)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٩. وهو منقطع، فإن قتادة لم يدرك عمر، لكن قد ورد عن عمر من وجه آخر صحيح.

فقد أخرجه النسائي (٤٩١٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» ١٣/ ٤٤٥ و٤٤٦، وفي «شرح المعاني» ٣/ ١١٠، والبيهقي ١٠/ ٢٩٠ من طريق أبي عوانة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد قال: قال عمر . . . فذكره. ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند ابن ماجه (٢٥٢٥)، والنسائي (٤٨٩٧)، وابن الجارود (٩٧٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٣٩٨) و(٥٣٩٩)، وفي «شرح المعاني» ٣/ ١٠٩، والبيهقي ١٠/ ٢٨٩ و٢٩٠. وإسناده صحيح رجاله ثقات، لكن تكلَّم بعضُ أهل العلم في حديث ابن عمر هٰذا لانفراد ضمرة بن ربيعة أحد رواته به، ولم يلتفت إلى ذٰلك آخرون وصححوه، انظر «المحلى» ٩/ ٢٠٢، و«الجوهر النقي» ١٠/ ٢٨٩-٢٩١، و«نصب الراية» ٣/ ٢٨٩، و«التلخيص الحبير» ٤/ ٢١٢.

وأخرج الطحاوي في «شرح المشكل» ١٣/ ٤٤٧، والبيهقي ١٠/ ٢٩٠ من طريق المستورد بن الأحنف: أن رجلاً زَوَّج ابنَ أخيه مملوكتَه، فَوَلَدت أولاداً، فأراد أن يَسترقَّ أولادَها، فأتى ابنُ أخيه عبدَ الله بن مسعود، فقال: إنَّ عمِّي زَوَّجني وليدتَه، وإنها وَلَدَتْ لي أولاداً، فأراد أن يسترقَّ أولادي، فقال عبدُ الله: كذب، ليس له ذٰلك.

ثم قال الطحاوي: ففي هٰذا الحديث ما قد دَلّ أن مذهب عبد الله بن مسعود كان في هٰذا المعنى كمذهب عمر رضي الله عنه كان فيه، ولا نعلمُ عن أحدٍ من أصحاب رسول الله ﷺ خلافاً لهما في ذٰلك، وما جاء هٰذا المجيءَ لم يتَّسع لأحدٍ خلافُه، ولا القولُ بغيره، وهٰكذا كان أبو حنيفة والثوري، وأكثر أهل العراق يذهبون إليه في هٰذا المعنى.

فأما مالك بن أنس، فكان يذهب إلى وجوب عتاق الوالِدَين على وَلَدِهما،

٢٠١٦٨- حدثنا محمَّد بن أبي عَدِي، عن داود - يعني ابنَ أبي هِنْد-، عن أبي قَزَعةَ، عن الأسْقَع بن الأسْلَع

عن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تَحْتَ الكَعْبَينِ مِن الإزارِ في النّارِ»[1].

٢٠١٦٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ، قال: سمعتُ المُهَلَّبَ يَخطُب قال:

قال سَمُرةُ بن جُندُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمسُ، ولا حِينَ تَسقُطُ، فإنّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَي الشيطانِ، وتَغْرُبُ بينَ قَرْنَي الشَّيطانِ»[2].

= وإلى وجوب عَتَاق الأخ على أخيه، وإلى وجوب عَتَاق الولد، وإن سَفَل على من وَلَده، ولا يُوجِبُ ذٰلك في ابن أخٍ على عمِّه.

وأما آخرون، منهم الشافعي، فكانوا لا يوجبون العَتَاقَ في هٰذا المعنى إلا في الوالد وإن عَلاَ، وفي الولد وإن سَفَل، وفي الأمهات وإن عَلَوْن، فأما فيمن سواهم، فلا، وإذا ثَبَتَ في ذي الرَّحِمِ المَحْرَم وجوبُ العتاق له على ذي رَحِمه الذين هم كذٰلك أيضاً، كان في ذٰلك ما قد دل أَن ذوي الأرحام المحرمات كذٰلك أيضاً.

(١) إسناده صحيح. أبو قَزَعة: هو سويد بن حُجَير.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٤ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. سماك: هو ابن حرب، والمهلب: هو ابن أبي صُفْرة الأَميرُ.

وأخرجه الطبراني (٦٩٧٣) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٧)، وابن خزيمة=

٢٠١٧٠- حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرة قال: أصابَتنا السماءُ ونحن مع نبيِّ الله ﷺ، فنادَى: «الصَّلاةُ في الرِّحالِ»[1].

٢٠١٧١- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الملك بن عُمَير، عن حُصَين بن أبي الحُرِّ

عن سمرة بن جُندُب عن النبيِّ ﷺ قال: «مِن[2] خَيْرِ ما تَدَاوَى به النّاسُ الحَجْمُ»[3].

= (١٢٧٤) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٦)، ومن طريقه ابن أبي شيبة ٢/٣٤٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٦)، والطبراني (٦٩٧٤)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٢ من طريق وهب بن جرير، كلاهما (الطيالسي ووهب بن جرير) عن شعبة بن الحجاج، به.

وأخرجه الطبراني (٦٩٧٣) من طريق وهيب بن خالد، عن سماك بن حرب، به.

وسيأتي برقم (٢٠٢٢٦).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، لٰكن فيه عنعنة الحسن البصري. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه البزار (٤٦٤ -كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢٢) من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد -وزاد عند البزار: «كراهية أن يشق علينا».

وأخرجه الطيالسي (٩٠٧) عن هشام الدستوائي، به. وانظر (٢٠٠٩٢).

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): «أنه قال: إن من».

(٣) إسناده صحيح. =

٢٠١٧٢- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، قال: زُهَير بن معاويةَ أخبرنا عن عبدِ الملك[1] بن عُمَيْر، حدثنا حُصَين بن أبي الحُرِّ

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: كنتُ عند رسول الله ﷺ فدعا حَجَّاماً، فأمره أن يَحجُمَه، فأخرج مَحاجِمَ له من قُرونٍ، فألزَمَه إياه، فشَرَطَه بطَرَف شَفْرةٍ، فصَبَّ الدمَ في إناءٍ عندَه، فدخل عليه رجلٌ من بني فَزَارة فقال: ما هٰذا يا رسولَ الله؟ علامَ تُمكِّنُ هٰذا من جلدِك يَقطَعُه؟ قال: فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «هٰذا الحَجْمُ» قال: وما الحجمُ؟ قال: «هو مِن خَيْرِ ما تَدَاوى به النَّاسُ»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٨٩٠)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٤) من طريق عمرو بن مرزوق، والحاكم ٤/٢٠٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم (الطيالسي وعمرو وعبد الصمد) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢٠٠٩٦).

(١) في (م) و(س) و(ق): حدثنا عبد الملك، والمثبت من (ظ١٠) ونسخة على هامش (س).

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه المزي في ترجمة حصين من «تهذيب الكمال» ٦/٥٣٥ من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٤٤٢، والحاكم ٤/٢٠٨ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والطبراني في «الكبير» (٦٧٨٦) من طريق عمرو بن خالد، كلاهما عن زهير بن معاوية، به.
وانظر (٢٠٠٩٦).

٢٠١٧٣- حدثنا الأشْيَب، حدثنا شَيْبان، عن عبدِ الملك بن عُمَير، عن حُصَين بن أبي الحُرِّ العَنْبريِّ، فذكر نحو حديث زهيرٍ[١].

٢٠١٧٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي وأبو داود، قالا: حدثنا هَمَّام، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَوَضَّأ يومَ الجُمُعةِ فبِهَا ونِعْمَتْ، ومَن اغتَسَلَ فهو أفضَلُ»[٢].

٢٠١٧٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي وأبو داودَ، قالا: حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلاعَنُوا بِلَعْنةِ الله ولا بِغَضَبِه ولا بِالنَّارِ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. الأشيب: هو حسن بن موسى، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النّحْوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٧)، والحاكم ٢٠٨/٤ من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٠٩٦).

(٢) حسن لغيره، وقد سلف برقم (٢٠٠٨٩).

وسيأتي مكرراً عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده برقم (٢٠١٧٧). أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن الجارود (٢٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

(٣) حسن لغيره، ورجال إسناده ثقات رجال الصحيح، إلا أن فيه عنعنة الحسن البصري عن سمرة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢٠)، وأبو داود (٤٩٠٦)، =

٢٠١٧٦- حدثنا محمَّد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، قال:

قال لي عليُّ بن حُسَين: اسمُ جِبْريل عليه السلام عبدُ الله، ١٦/٥
واسمُ مِيكائِيل عليه السلام عُبَيدُ الله[1].

= والترمذي (١٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٥٨) و(٦٨٥٩)، والحاكم ٤٨/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٦٠) و(٥١٦١) من طرق عن قتادة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني (٦٩٤٨) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن الحسن البصري، به. وإسناده إلى الحسن ضعيف.

وله شاهد بلفظه مرسل عند عبد الرزاق (١٩٥٣١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٧) من حديث حميد بن هلال مرفوعاً إلى النبي ﷺ. ورجاله ثقات.

وفي التنفير عن اللَّعْن انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٣٩).

قال علي القاري في «مرقاة المفاتيح» ٦٣٦/٤: قوله: «لا تلاعنوا بلعنة الله» أي: لا يلعن بعضكم بعضاً فلا يقل أحد لمسلم معيَّن: عليك لعنة الله، مثلاً.

«ولا بغضب الله» بأن يقول: غضب الله عليك. «ولا بالنار» بأن يقول: أَدخلك الله النارَ، أو النار مثواك.

وقال الطِّيبي: أي: لا تَدْعوا على الناس بما يُبعدهم الله من رحمته، إمَّا صريحاً كما تقولون: لعنة الله عليه، أو كناية كما تقولون: عليه غضب الله، أو أدخله الله النارَ، فقوله: «لا تلاعنوا» من باب عموم المَجاز، لأنه في بعض أفراده حقيقة، وفي بعضه مجاز، وهٰذا مختصٌّ بمعيَّن، لأنه يجوز اللَّعن بالوصف الأَعمِّ كقوله: لعنة الله على الكافرين، أو بالأخصِّ كقوله: لعنة الله على اليهود، أو على كافر معيَّن مات على الكفر كفرعون وأبي جهل.

(١) أثر حسن، محمد بن إسحاق -وهو ابن يسار المطَّلِبي مولاهم-=

٢٠١٧٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحسن عن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَوَضّأَ يومَ الجُمُعةِ فبِهَا ونِعْمَتْ، ومَن اغتَسَلَ فالغُسْلُ أفضَلُ»[1].

٢٠١٧٨- حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهَير، حدثنا الأسودُ بن قيس، حدثنا ثَعْلبة بن عِبَاد العَبْدي من أهل البصرة قال:

شَهِدتُ يوماً خطبةً لسَمُرة بن جُندُب، فذَكَر في خطبته حديثاً عن رسول الله ﷺ، فقال: بَيْنا أنا وغلامٌ من الأنصار نَرْمي في

= صدوق حسن الحديث وهو مدلس وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات. محمد بن سلمة: هو الحَرَّاني، وعلي بن الحسين: هو زين العابدين علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١/ ٤٣٧ من طريق سلمة بن الفضل، وأبو الشيخ الأصبهاني في «العظمة» (٣٨٢) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن محمد بن إسحاق بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (٩٧١) من طريق عبد الله بن الأجلح، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن علي بن الحسين. وابن الأجلح صدوق.

وأخرجه الطبري ١/ ٤٣٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن علي بن الحسين.

وأخرجه أيضاً ١/ ٤٣٧ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن محمد المدني -قال قبيصة: أُراه محمد بن إسحاق- عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وروي نحوه عن ابن عباس وعكرمة عند الطبري ١/ ٤٣٧.

(١) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٠١٧٤).

غَرَضَينِ لنا على عَهْدِ رسول الله ﷺ، حتى إذا كانت الشمسُ قِيدَ رُمْحينِ أو ثلاثةٍ في عين الناظرِ اسوَدَّتْ حتى آضَتْ كأنها تَنُّومَةٌ، قال: فقال أحدُنا لصاحبه: انطَلِقْ بنا إلى المسجدِ، فواللهِ ليُحْدِثنَّ شَأْنُ هٰذه الشمس لرسول الله ﷺ في أُمَّتِه حَدَثاً.

قال: فدَفَعْنا إلى المسجدِ، فإذا هو بِأَزَزٍ[1]، قال: ووافَقْنا رسولَ الله ﷺ حين خَرَجَ إلى الناس فاستَقْدَمَ، فقام بنا كأطولِ ما قام بنا في صلاةٍ قَطُّ، لا نَسمَعُ له صوتاً، ثم رَكَعَ كأطولِ ما

---

(١) هكذا ضُبِطَت في (س): «بأَزَز» بالباء وزائين معجمتين، ولفظه في «غريب الحديث» للحربي ٣/ ٩٧٩: «فانتهيت إلى المسجد، فإذا هو يَأْزَزُ» بالياء، ونبه محققه على أنه جاء في هامش الأصل: «بَأَزز» بالباء، وهو تصحيح لما في الأصل، وفي (م) و(ظ١٠) و(ق): «بارز» بالراء والزاي، من البروز، وهو الظهور، وكذٰلك هو عند أبي داود في عامة أصوله الخطية، وعند ابن خزيمة (١٣٩٧)، وابن حبان (٢٨٥٢)، والحاكم ١/ ٣٣٠، والبيهقي ٣/ ٣٣٩.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/ ٢٥٨ تعليقاً على رواية أبي داود: وقوله: «فإذا هو بارز» تصحيف من الراوي، وإنما هو بأَزَزَ، أي: بجمع كثير، تقول العرب: الفضاء منهم أَزَز، والبيت منهم أَزَز: إذا غَصَّ بهم لكثرتهم، وكذا قال الأزهري في «تهذيب اللغة» ١٣/ ٢٨١. ونقل قول الخطابي ابنُ الأثير في «النهاية» ١/ ٤٥.

قلنا: ولا وجه لتخطئة الراوي في هٰذا الحرف «بارز» مع وجوده كذٰلك في الأصول الخطية المتقنة والمصادر المتعددة، لا سيما أن رواية ابن حبان في «صحيحه» تؤيد هٰذه الرواية، فقد جاء فيها: «فوافقنا رسول الله ﷺ، فإذا هو بارز حين خرج للناس».

رَكَعَ بنا في صلاةٍ قَطُّ، لا نَسمَعُ له صوتاً، ثم سَجَدَ بنا كأطولِ ما سجدَ بنا في صلاةٍ قَطُّ، لا نَسمَعُ له صوتاً[1]، ثم فَعَل في الرَّكْعة الثانية مثلَ ذٰلك، فوافَقَ تَجَلِّيَ الشمسِ جلوسُه في الركعة الثانية - قال زهيرٌ: حسبتُه قال: فسَلَّم - فحَمِدَ اللهَ وأثنَى عليه، وشَهِدَ أنه عبدُ الله ورسولُه، ثم قال: «أيُّها النّاسُ، أَنشُدُكم بالله إنْ كُنتُم تعلمونَ أنّي قَصَّرتُ عن شيءٍ مِن تَبلِيغِ رِسالاتِ رَبِّي لَمَّا أخبَرْتُموني ذاكَ، فبَلَّغتُ رِسالاتِ ربِّي كما يَنْبَغِي لها أن تُبَلَّغَ، وإن كُنتُم تَعلمونَ أنّي بَلَّغتُ رسالاتِ رَبِّي لمَّا أخبَرْتُموني ذاك[2]» قال: فقام رجالٌ فقالوا: نَشهَدُ أنك قد بَلَّغتَ رِسالاتِ ربِّك، ونَصَحْتَ لأُمَّتِك، وقَضَيتَ الذي عليك، ثم سكتوا[3].

ثم قال: «أمَّا بَعْدُ، فإنَّ رِجالاً يزْعُمُونَ أنَّ كُسُوفَ هٰذه الشَّمسِ، وكُسُوفَ هٰذا القَمَرِ، وزَوَالَ هٰذه النجومِ عن مَطالِعِها، لِمَوتِ رجالٍ عُظماءَ مِن أهلِ الأرضِ، وإنَّهم قَدْ كَذَبُوا، ولكنَّها آياتٌ مِن آياتِ الله يَعتَبِرُ بها عِبادُه، فيَنظُرُ من يُحدِثُ له منهم توْبةً.

وَايْمُ اللهِ، لقد رأيتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصلِّي ما أنتم لاقُونَ في أمْرِ دُنْياكُم وآخِرَتِكم، وإنَّه والله لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يَخْرُجَ ثلاثونَ

---

(١) من قوله: «ثم سجد» إلى هنا سقط من (م).

(٢) من قوله: «فبلَّغت رسالات ربي» إلى هنا ليس في (ظ١٠) و(ق).

(٣) قوله: «ثم سكتوا» من (م) و(ق) ونسخة على هامش (س)، وليس هو في (ظ١٠) و(س).

كَذَّاباً آخِرُهم الأعوَرُ الدَّجَّالُ، مَمسُوحُ العَيْنِ اليُسرَى، كأنَّها عينُ أبي تِحْيَى - لشيخٍ حينئذٍ من الأنصار بينَه وبينَ حُجْرةِ عائشة-، وإنَّه مَتَى يَخْرُجْ - أو قال: متى ما يَخْرُجْ - فإنَّه سوفَ يَزعُمُ أنَّه الله، فمَنْ آمَنَ به وصَدَّقَه واتَّبَعَه، لم يَنفَعْهُ صالحٌ مِن عَمَلِه سَلَفَ، ومَن كَفَرَ به وكَذَّبَه، لم يُعاقَبْ بشيءٍ مِن عَمَلِه - وقال حسنٌ الأشيَبُ: بِسَيِّىءٍ مِن عَمَلِه - سَلَفَ، وإنَّه سيَظْهَرُ - أو قال: سوفَ يَظْهَرُ - على الأرضِ كلِّها إلاّ الحَرَمَ وبيتَ المَقدِس، وإنَّه يحْصُرُ المؤمنينَ في بيتِ المَقدِس، فيُزَلْزَلُونَ زِلزالاً شديداً، ثم يُهلِكُه اللهُ وجُنودَه، حتَّى إنَّ جِذْمَ الحائِطِ - أو قال: أصلَ الحائِطِ، وقال حسنٌ الأشيبُ: وأصلَ الشَّجَرةِ-، لَيُنادِي - أو قال: يقولُ -: يا مُؤْمِنُ - أو قال: يا مسلمُ-، هٰذا يَهودِيٌّ - أو قال: هٰذا كافرٌ - تَعَالَ فَاقْتُلْه» قال: «ولَنْ يكونَ ذٰلك كذٰلكَ حتَّى تَرَوْا أُمُوراً يَتَفاقَمُ شَأْنُها في أنفُسِكم، وتَسَاءَلونَ بَينكم: هل كانَ نَبِيُّكم ذَكَرَ لكم منها ذِكْراً؟ وحتَّى تَزُولَ جِبالٌ على مَرَاتِبِها، ثمَّ على أثَرِ ذٰلكَ القَبْضُ».

قال: ثمَّ شَهِدتُ خطبةً لسَمُرةَ ذَكَرَ فيها هٰذا الحديثَ، فما قَدَّمَ كلمةً ولا أخَّرَها عن مَوضِعِها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عِبَاد، ولبعضه شواهد. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٤٦٩، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٤١٠)، وأبو داود (١١٨٤)، والنسائي ٣/١٤٠-١٤١، وابن =

٢٠١٧٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا قَتادةُ، عن الحَسَن عن سَمُرة أن رسول الله ﷺ قال: «نَزَلَ القُرآنُ على سَبْعةِ أحرُفٍ»[1].

= خزيمة (١٣٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٩ و٣٣٣، وابن حبان (٢٨٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٩)، والحاكم ١/ ٣٢٩ و ٣٢٩-٣٣١، والبيهقي ٣/ ٣٣٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد -وسقط من المطبوع من «صحيح» ابن خزيمة: زهير بن معاوية، ويستدرك من «الإتحاف» ٦/ ٢٥.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٧) من طريق سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، به. ورواية البخاري مقتصرة على قوله ﷺ: «إن كنتم تعلمون أني قصرت عن تبليغ شيء من رسالات ربي» فقالوا: نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك.

وسيأتي برقم (٢٠١٩٠) و(٢٠١٩١) وانظر (٢٠١٦٠) و(٢٠١٨٠).

وانظر الأحاديث في صلاة الكسوف عند حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٣).

قال السندي: «قوله في غَرَضين» بفتح معجمة ومهملة، أي: هدفين.

«قِيد رمحين» بكسر القاف، أي: قَدْرهما.

«آضَتْ» بالمدِّ، أي: رجعت وصارت. «تَنُّومة» بفتح مثنَّاه من فوق وتشديد نون: نبتٌ لونه يضرب إلى السواد.

«يتفاقم» أي: يتعاظم.

«تَسَّاءلون» بتشديد السين، أي: تتساءلون. اهـ.

وقوله: «فاستَقدَم» أي: تقدَّم للصلاة بهم.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، والحسن البصري سلف مِراراً أنه لم يسمع من سمرة سوى =

٢٠١٨٠- حدثنا عُمر بنُ سَعْد أبو داود الحَفَرِي، حدثنا سفيانُ، عن الأسود بن قَيْس، عن ثَعْلَبة بن عِبَاد

عن سَمُرة: أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَب حين انْكسَفَت الشَّمسُ فقال: «أمَّا بَعْدُ»[1]. ١٧/٥

٢٠١٨١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا يونسُ، عن الحَسَن عن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «تُوشِكُونَ[2] أنْ يَمْلأ اللهُ

= حديث العقيقة، وما سوى ذٰلك مما لم يصرِّح بسماعه فيه فهو مُرسَل. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وسيأتي برقم (٢٠٢٦٢) عن عفان عن حماد بن سلمة، لٰكن بلفظ: «أنزل القرآن على ثلاثة أحرف».

ويشهد للفظ حديث بهز عن حماد غير ما حديث، انظرها عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٨٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عِبَاد. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٣/ ١٥٢، والبيهقي ٣/ ٣٣٩ من طريق أبي داود الحفري، بهٰذا الإسناد.

وسلف ضمن حديث سمرة الطويل برقم (٢٠١٧٨) من طريق زهير بن معاوية عن الأسود بن قيس.

وقد ورد استعمالُ النبي ﷺ «أما بعدُ» في كلامه في غير خطبة الكسوف من حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، وسيأتي في «المسند» ٤/ ٣٢٦.

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٦٤٩).

ومن حديث ابن عباس عند مسلم (٨٦٨).

(٢) المثبت من (م)، وهو الجادَّة، وفي (ظ١٠) و(س): توشكوا، بحذف النون، ووجّهها السندي في «حاشيته» على أنها للتخفيف. وفي (ق): يوشك.

أيدِيَكم من العَجَم - وقال عفَّان مرةً: مِن الأعاجم - ثم يكونُونَ أُسْداً لا يَفِرُّونَ، يَقتُلُونَ مُقَاتِلَتكم، ويَأْكُلونَ فَيْئَكم»[1].

٢٠١٨٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا هشامٌ[2]، عن قتادة،

---

(١) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. يونس: هو ابن عُبَيد البصري.

وأخرجه البزار (٣٣٦٦ -كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٢١)، والحاكم ٤/ ٥١٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٦، والطبراني (٦٩٢١) من طريق الحجاج بن منهال، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٤-٢٥ من طريق عبيد الله بن محمد العَيْشي، وفي «أخبار أصفهان» ١/ ١٣ من طريق موسى بن إسماعيل وعبيد الله بن محمد، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٢٤٦) و(٢٠٢٤٧) و(٢٠٢٤٨) و(٢٠٢٤٩) و(٢٠٢٥٠)، وسلف برقم (٢٠١٢٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند البزار (٣٣٦٣ -كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢١١)، قال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣١٠: فيه عبد الله بن عبد القدوس. وثقه ابن حبان وضعفه جماعة، ويونس بن خباب ضعيف جداً. قلنا: وفي أحد إسناديه ليث بن أبي سليم أيضاً، وهو ضعيف.

وعن أنس عند البزار (٣٣٦٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٦، وفيه خالد ابن يزيد بن مسلم، قال العقيلي: الغالب على حديثه الوهم، ثم قال في حديثه الذي رواه من طريق قتادة عن أنس: ليس لهٰذا الحديث من حديث قتادة أصل، إنما يروى هٰذا عن الحسن عن سمرة.

وعن حذيفة بن اليمان عند البزار (٣٣٦٥)، قال الهيثمي: وفيه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي، وهو متروك.

(٢) وقع في (م) وحدها مكان قوله: «حدثنا هشام»: عن حماد بن سلمة، وهو تحريف ناتج عن انتقال نظر إلى الحديث التالي له.

عن الحَسَن

عن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيِّعانِ بالخِيَارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا»[1].

٢٠١٨٣- حدثنا عبدُ الرّحمٰن، عن حَمَّاد بن سَلَمة، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الجارُ أحَقُّ بالجِوار» أو «بالدَّارِ»[2].

٢٠١٨٤- حدثنا سُرَيجُ بن النُّعمان، حدثنا بَقيَّةُ، عن إسحاقَ بن ثَعْلبةَ، عن مَكْحولٍ

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَتَّخِذَ المساجدَ في دِيارِنا، وأمَرَنا أن نُنَظِّفَها[3].

---

(١) صحيح لغيره. وقد سلف برقم (٢٠١٤٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٥١، والحاكم ٢/ ١٥-١٦ من طريق معاذ بن هشام، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن الحسن -وهو البصري- مدلس وقد عنعنه. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وسيأتي عن عفان عن حماد عن قتادة وحميد برقم (٢٠٢٥١). وانظر (٢٠٠٨٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بقية -وهو ابن الوليد- وتدليسه، وإسحاق بن ثعلبة قال عنه أبو حاتم: شيخ مجهول منكر الحديث، =

٢٠١٨٥- حدثنا الفَضْلُ بن دُكَينٍ، حدثنا المَسْعوديُّ، عن الحَكَم وحَبيبٍ، عن مَيْمون بن أبي شَبيبٍ

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الْبَسُوا الثيابَ البَياضَ، فإنَّها أطهَرُ وأطيَبُ، وكَفِّنوا فيها مَوتاكُم»[1].

=ومكحول -وهو الشامي- لم يسمع من سمرة، فمكحول أصغر من أن يسمع منه، ثم إن داريهما مختلفان، فذاك شاميٌّ، وسمرة بصريٌّ.

وأخرجه أبو داود (٤٥٦) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه سمرة بن جندب. وفي إسناده ضعفٌ.

وله شاهد من حديث عائشة عند أبي داود (٤٥٥)، وابن ماجه (٧٥٨) و(٧٥٩)، والترمذي (٥٩٤)، وابن خزيمة (١٢٩٤)، وسيأتي في «المسند» ٦/ ٢٧٩. وهو حديث صحيح.

ويؤيد هٰذين الحديثين أنه قد جاء الأمر عن النبي ﷺ بالصلاة في البيوت، في غير ما حديث، انظرها عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥١١)، وقد حمله أهل العلم على النوافل. انظر «فتح الباري» ١/ ٥٢٩.

قال السندي: قوله «أن ننظِّفها» من التنظيف، أمر بذٰلك، لأنها لكونها في الدور مما يؤدي إلى التسامح في أمر التنظيف.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، إلا أنه قد تُكلِّم في رواية ميمون عن الصحابة، وقد سلف الحديث من طريقه برقم (٢٠١٥٤).

المسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، والحكم: هو ابن عتيبة، وحبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٦٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر في إسناده الحكمَ.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٤)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٢، وفي «شعب الإيمان» (٦٣١٩)، وفي «الآداب» (٦١٠) من طريق جعفر بن عون،=

٢٠١٨٦- حدثنا الحسنُ بن يحيى - من أهلِ مَرْوٍ - وعليُّ بنُ إسحاقَ، قالا: حدثنا ابنُ المُباركِ، عن وِقاءِ[١] بن إياس، عن عليِّ بن رَبيعةَ - قال عليُّ بن إسحاق في حديثه: أخبرنا وِقاءُ بن إياس، قال: حدثني عَليُّ بن رَبيعةَ[٢] -

عن سَمُرة بن جُندُب، قال: قامَ النّبيُّ ﷺ، فخَطَبَ فنَهَى عن الدُّبَّاءِ والمُزَفَّت[٣].

=كلاهما (الطيالسي وجعفر) عن عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، به.

(١) تحرف في (م) إلى: ورقاء، وفي (ظ١٠) إلى: روقاء!

(٢) من قوله: «قال علي بن إسحاق في حديثه» إلى هنا سقط من (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل وِقاء بن إياس. علي بن إسحاق: هو المروزي، وابن المبارك: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١١٦ عن علي بن إسحاق وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٧، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٥١ من طرق عن عبد الله بن المبارك به. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٨٨)، وانظر تتمة شواهده هناك. ونزيد عليها هنا حديث عائذ بن عمرو، وسيأتي برقم (٢٠٦٣٨).

الدُّبَّاء: هو القَرْع، يُتَّخذُ منه وعاءٌ يُنْتَبذُ فيه.

والمزفَّت: هي الأواني المطلِيَّة بالزِّفْت.

● ٢٠١٨٧- حدثنا عبد الله[١]، حدثنا أحمدُ بنُ جَميلٍ[٢]، حدثنا ابن المُبارَك، مثله[٣].

٢٠١٨٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أبانُ العَطّارُ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ أن نبيَّ الله ﷺ كان يقولُ: «كلُّ غُلامٍ مُرتَهَنٌ بِعَقِيقَتِه، تُذْبَحُ عنه يومَ سابِعِه، ويُمَاطُ عنه الأذَى، ويُسَمَّى»[٤].

---

(١) وقع هٰذا الحديث في (م) و(ق) على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (ظ١٠) و(س) و«أطراف المسند» ٢/٥١٨.

(٢) تحرف في (م) إلى: جرير. وأحمد بن جميل: هو المروزي، ليس به بأس، وله ترجمة في «التعجيل» (٢٤).

(٣) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

تنبيه: وقع في (م) وبعض النسخ بعد هٰذا الحديث مكرراً الحديثُ الآتي برقم (٢٠١٩١) وأشار في (س) إلى تكراره، فعمدنا إلى حذفه من هنا على الصواب، ومما يؤيد صنيعنا أن الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢/٥١٨ لم يذكر ذٰلك الإسناد في حديث النهي عن الدباء والمزفت، وذكره فيه ٢/٥١١ في حديث خطبته ﷺ في الكسوف.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان العطار -وهو ابن يزيد- فمن رجال مسلم وروى له البخاري تعليقاً، والحسن -وهو البصري- قد صرح بأنه سمع هٰذا الحديث من سمرة كما بيَّنّا ذٰلك فيما سلف برقم (٢٠٠٨٣).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٣٠٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وسيتكرر برقم (٢٠١٩٤).

٢٠١٨٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرَة بن جندب أن النَّبيَّ ﷺ قال: «البيِّعان بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، ويَأْخُذْ كلُّ واحِدٍ مِنهُما ما رَضِيَ مِن البَيعِ»[1].

٢٠١٩٠- حدثنا عفّانُ، حدثنا أبو عَوانَةَ، حدثنا الأسودُ بن قَيْسٍ، عن ثَعْلبةَ بن عِبَادٍ

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ، قال: قامَ يوماً خَطيباً فَذَكَرَ في خُطْبتِه حديثاً، قال: بَيْنا أنا وغُلامٌ من الأنصارِ نَرْمي في غَرَضَين لنا على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ إذْ طَلَعَتِ الشّمسُ، فكانت في عَينِ النّاظِرِ قِيدَ رُمْحَين - وساقَ الحديثَ، ثم قال: «أمَّا بَعدُ» وقال:

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن الحسن -وهو البصري- مشهور بالتدليس، ولم يصرح بسماعه. همام: هو ابن يحيى العوذي. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٨١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٢٦٦)، والبيهقي ٥/ ٢٧١ من طريق عفان ابن مسلم، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة دون قوله: «ويأخذ . . .».

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٥١ من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٥) من طريق أبي عمر الحوضي، كلاهما عن همام، به.

وسلف الشطر الأول منه برقم (٢٠١٤٢).

ولشطره الثاني انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩٢٢).

ثمَّ قَبَضَ أطرافَ أصابِعِه، ثم قال، أو قام - أنا أشُكُّ مَرّةً أُخرى وقد حَفِظتُ ما قال - فما قَدَّمَ كلمةً عن مَنزِلتِها ولا أخَّر شيئاً[1].

وقد قال أبو عَوانةَ: بَيْنما أنا وغُلامٌ من الأنصارِ. وقال أيضاً: فاسْوَدَّتْ حتى آضَتْ. وقد قالَ أبو عَوانةَ: «زُوُولَ»، ولٰكنها «زُؤُولَ» أصوبُ[2].

● ٢٠١٩١- حدثنا عبدُ الله[3]، حدثنا خَلَفُ بن هِشامٍ وعبدُ الواحِدِ بن

---

(١) في (ظ١٠): أخَّر أُخرى.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عِبَاد. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٩ و٣٣٢-٣٣٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن حبان (٢٨٥٦) من طريق خلف بن هشام، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٨) من طريق حجاج بن منهال ويحيى الحماني، أربعتهم عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد -ولم يسق الطحاوي في الموضع الأول لفظه، واقتصر في الموضع الثاني على قوله: صلى بنا رسول الله ﷺ في صلاة الكسوف لا نسمع له صوتاً. وأما ابن حبان والطبراني فقد أورداه بطوله كالرواية السالفة برقم (٢٠١٧٨).

وقوله في آخر الحديث: «وقال أبو عوانة: زوول ...» يشير إلى قوله في الحديث في خطبة الكسوف: «وزوال النجوم عن مطالعها»، يقال: زال الشيء عن مكانه يزول زوالاً وزويلاً وزُؤُولاً، أي: ذهب وتحوَّل عن مكانه.

(٣) وقع هٰذا الحديث في (م) والأصول الخطية عدا (س) على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو كذٰلك في نسخة على هامش (س)، وهو خطأ، =

غِياثٍ، قالا: حدثنا أبو عَوانَةَ، عن الأسْوَدِ بن قَيْسٍ، عن ثَعْلَبَة، عن سمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ، مِثلَه[1].

٢٠١٩٢- حدثنا عليٌّ، حدثنا مُعاذٌ، حدثني أبي، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أنَّ نبيَّ الله ﷺ نَهَى عن التَّبَتُّل[2][3].

=والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (س) و«أطراف المسند» ٢/٥١١.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٥٦) من طريق خلف بن هشام وحده، بهٰذا الإسناد. مطولاً كالرواية السالفة برقم (٢٠١٧٨).

(٢) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): النبيذ، وهو خطأ، والمثبت من (م) و(س) ومصادر التخريج.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي -وهو ابن عبد الله ابن المديني-، فمن رجال البخاري، الحسن -وهو البصري- مدلس وقد عنعنه ولم يصرح بسماعه.

معاذ: هو ابن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٩٣) من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٢٨، وابن ماجه (١٨٤٩)، والترمذي في «جامعه» (١٠٨٢)، وفي «العلل الكبير» ١/٤٢٤، والنسائي ٦/٥٩، وابن الجارود (٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٩٣)، وفي «الأوسط» (٨٤٩١) من طرق عن معاذ بن هشام، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وزاد في إحدى طرق ابن ماجه والترمذي والطبراني عقبه: وقرأ قتادة: =

٢٠١٩٣- حدثنا عفّانُ، حدثنا هَمّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّ غُلامٍ مُرْتَهَنٌ بِعَقِيقَتِه، تُذْبَحُ يومَ سابِعِه، ويُحْلَقُ رَأْسُه، ويُدَمَّى»[1].

=﴿ولقد أَرْسَلْنا رُسُلاً من قَبْلِكَ وجَعلنا لهم أزواجاً وذُرِّيَّة﴾ [الرعد: ٣٨].

وروي هٰذا الحديث من طريق أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة، وسيأتي في «المسند» ٦/ ١٢٥.

قال الترمذي في «الجامع»: روى الأشعث بن عبد الملك هٰذا الحديث عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة عن النبي ﷺ نحوه، ويقال: كلا الحديثين صحيح. وقال في «العلل» له: سألت محمداً (يعني البخاريَّ) عن هٰذا الحديث، فقال: حديث الحسن عن سمرة محفوظ، وحديث الحسن عن سعد ابن هشام عن عائشة هو حسن.

وقال النسائي: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث، وحديث أشعث أشبه بالصواب، والله تعالى أعلم.

وقال أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه ١/ ٤٠٢: قتادة أحفظ من أشعث، وأحسب الحديثين صحيحين، لأن لسعد بن هشام قصةً في سؤال عائشة عن ترك النكاح، يعني التبتُّل.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٦١٣)، وانظر شواهده هناك.

التبتل: ترك النكاح انقطاعاً إلى العبادة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، والحسن -وهو البصري- قد صرح بأنه سمع حديث العقيقة من سمرة كما سلف بيانه عند=

٢٠١٩٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أبانُ العطَّارُ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثلَه، إلاَّ أنّه قال: «ويُسَمَّى». قال هَمّامٌ في حديثِه: وراجَعْناه: ويُدَمَّى؟ قال هَمَّامٌ: فكان قَتادةُ يَصفُ الدَّمَ فيقول: إذا ذَبَحَ العَقِيقةَ تُؤخَذُ صُوفةٌ فتُستَقبَلُ أوْداجُ الذَّبيحةِ، ثم تُوضَعُ على يافُوخِ الصبيِّ، حتى إذا سالَ غُسِلَ رأْسُه، ثم حُلِقَ بَعْدُ[1]. ١٨/٥

٢٠١٩٥- حدثنا عفّان، حدثنا همَّامٌ، أخبرنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أحقُّ بالدَّارِ مِن غَيرِه»[2].

٢٠١٩٦- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا سليمانُ - يعني التَّيْميَّ -، عن أبي العلاءِ

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بِقَصْعةٍ فيها ثَريدٌ، فتَعاقَبُوها إلى الظُّهر مِن غُدْوةٍ، يقومُ ناسٌ ويَقْعدُ آخَرونَ، قال له رجلٌ: هل كانت تُمَدُّ؟ قال: فمِن أيِّ شيءٍ تَعْجَبُ؟ ما

= الحديث رقم (٢٠٠٨٣). همام: هو ابن يحيى العَوْذي.
وأخرجه الدارمي (١٩٦٩) عن عفان، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٢٥٦).

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٠١٨٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. وسلف مكرراً برقم (٢٠٠٨٨)، لٰكن قَرَن بعفانَ بهزاً.

كانت تُمَدُّ إلاّ مِن هاهُنا؛ وأشارَ إلى السَّماءِ[1].

٢٠١٩٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا هِشامٌ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلْناه، ومَن جَدَعَ عبدَه جَدَعْناه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٦٥-٤٦٦، والدارمي (٥٦)، والترمذي (٣٦٢٥)، والفريابي في «دلائل النبوة» (١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٧٤٠)، وابن حبان (٦٥٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٣٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٩٣ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر (٢٠١٣٥).

(٢) إسناده ضعيف، فإن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من سمرة سوى حديث العقيقة، وقد سلف التصريح بعدم سماعه لهٰذا الحديث منه برقم (٢٠١٠٤). هشام: هو ابن حسان القردوسي، وقد جاء في «أطراف المسند» لابن حجر ٢/٥٢٨ أن هٰذا الحديث من رواية هشام عن قتادة، وهو خطأ، والصواب أنه من رواية هشام عن الحسن كما في أصولنا الخطية، وكما جاء مصرحاً به أنه هشام بن حسان في مصادر التخريج.

وأخرجه الحاكم ٤/٣٦٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣٠٥، والطبراني في «الكبير» (٦٩٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥٧٢ من طريق عثمان بن الهيثم، عن هشام بن حسان، به.

وانظر ما بعده.

٢٠١٩٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، عن أبي أُميَّةَ شيخٍ له، قال: حدثنا الحَسَن

عن سَمُرةَ قال: «ومَن خَصى عبدَه خَصَيْناه»[١].

٢٠١٩٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شُعْبةُ. وأبو داودَ، أخبرنا هِشامٌ، عن قتادةَ، عن الحَسنِ

عن سَمُرةَ بن جُندُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «جارُ الدَّارِ أحقُّ بِالدَّارِ»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه أبو أمية شيخ مجهول لم نتبينه، وفيه الحسن -وهو البصري- وهو مدلس ولم يسمع هٰذا الحديث من سمرة.

وأخرجه مجموعاً مع الحديث السابق الطيالسي (٩٠٥)، وأبو داود (٤٥١٥)، والنسائي ٨/ ٢٠-٢١ و٢٦، والحاكم ٤/ ٣٦٧-٣٦٨، والبغوي (٢٥٣٣) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة -واقتصر الحاكم على هٰذا الحديث دون السابق.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذان إسنادان رجالهما ثقات رجال الصحيح. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٩٠٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٨٠٧).

وأخرجه أبو داود السجستاني (٣٥١٧)، وابن الجارود (٦٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٣، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٨٠، والطبراني في «الكبير» (٦٨٠١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والنسائي في الشروط من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤/ ٦٩ من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد. زاد أبو داود وابن الجارود والطبراني: «أو=

٢٠٢٠٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المَسْعوديُّ، عن حَبيبِ بن أبي ثابتٍ والحَكَمِ، عن مَيْمون بن أبي شَبيبٍ

عن سَمُرةَ بن جُنْدُبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَسُوا الثِّيابَ البِيضَ، فإنَّها أطْيَبُ وأطْهَرُ، وكَفِّنُوا فيها مَوْتاكُم»[١].

٢٠٢٠١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا بَقِيَّةُ بن الوليد، عن إسحاقَ بن ثَعْلبةَ، عن مَكْحولٍ

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَتَعاطَى أحَدُكم أسِيرَ[٢] أخِيه فَيَقْتلَه»[٣].

=الأرض».

وانظر (٢٠٠٨٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات. يزيد: هو ابن هارون، والحكم: هو ابن عتيبة.

وانظر (٢٠١٥٤) و(٢٠١٨٥).

(٢) في (م): من أسير، بزيادة «مِن».

(٣) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، وإسحاق بن ثعلبة، ثم هو منقطع، فمكحولٌ -وهو الشامي- لم يسمع من سمرة. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٣٠ من طريق داود بن رشيد، عن بقية، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٠٩٩) من طريق خبيب بن سليمان بن سمرة، عن أبيه، عن سمرة. ولفظه: «لا يعتبط أحدكم أسير صاحبه إذا أخذه قبله». وإسناده ضعيف أيضاً.

قوله: «لا يتعاطى» ظاهره النفي ومعناه النهي، والأصل جزمه بحذف حرف العِلَّة.

وقوله: «أسير أخيه»، قال السندي: إن المسلم إذا أخذ حربياً أسيراً، فليس=

٢٠٢٠٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الحَجّاجُ بن أرْطاةَ، عن سعيدِ ابن زيد بن عُقْبةَ، عن أبيه

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أصابَ مَتَاعَه بِعَينِه، فهو أحَقُّ به، ويَتْبَعُ صاحبُه مَن اشتَراهُ منه». وقال يزيدُ مَرّةً: «مَن وَجَدَ مَتاعَه»[1].

٢٠٢٠٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا شُعْبةُ، قال: سمعتُ سَوادَةَ القُشَيرِيَّ يُحدِّثُ

عن سمُرةَ بن جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ أنّه قال: «لا يَغُرَّنَّكم أذانُ بلالٍ، ولا هذا الفَجْرُ المُستَطِيلُ، ولكنِ الفَجْرُ المُستَطِيرُ» وأوْمأ بِيدِه هٰكذا، وأشارَ يزيدُ بِيدِه اليُمْنى[2].

٢٠٢٠٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حَمّادُ بن سَلَمةَ، عن قَتادةَ، عن الحَسنِ

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن ملَكَ ذا رَحِمٍ[3]

= لأحد قتله، فإنه صار في أمانه، ولعله يريد أن يتخذه عبداً أو نحو ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وقد سلف برقم (٢٠١٤٦).

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سوادة القشيري -وهو ابن حنظلة- فقد روى له مسلم هٰذا الحديث الواحد، وهو صدوق. شعبة: هو ابن الحجاج. وانظر (٢٠٠٧٩).

(٣) زاد هنا في (م) و(ق) ونسخة في (س) كلمة «محرمٍ»، وقد سلف الحديث مكرراً برقم (٢٠١٦٧) وليس فيه هٰذه اللفظة.

فهو عَتِيقٌ»[1].

٢٠٢٠٥- حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ، أخبرنا عَوفٌ. وهَوْذةُ، حدثنا عوفٌ، حدثنا شَيخٌ من بَكرِ بن وائِلٍ في مَجلِس قَسَامةَ قال:

دخلتُ على سَمُرةَ بن جُندبٍ وهو يَحتَجِمُ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِن خَيْرِ دَوَائِكم الحِجَامةَ»[2].

٢٠٢٠٦- حدثنا أبو قَطَنٍ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أنكَحَ الوَلِيَّانِ، فهو للأوَّلِ منهما، وإذا باعَ بَيْعاً لِرجُلَينِ[3]، فهو للأوَّلِ منهما»[4].

٢٠٢٠٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن أبي نَضْرةَ

عن سَمُرةَ بن جُندبٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ منهم مَن

---

(١) صحيح لغيره وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن فيه عنعنة الحسن البصري. يزيد: هو ابن هارون. وهو مكرر (٢٠١٦٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الشيخ من بكر بن وائل، لٰكن روي الحديث من طريق أخرى عن حُصين بن أبي الحر سلف برقم (٢٠٠٩٦).

عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وهوذة: هو ابن خليفة.

وقول عوف: «في مجلس قسامة» هو قسامة بن زهير المازني البصري، وعوف معروف بالرواية عنه.

(٣) المثبت من (ظ١٠) و(س)، وفي (م) ونسخة في (س): من رجلين.

(٤) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري وعدم تصريحه بالسماع من سمرة. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. وهو مكرر (٢٠١٤١).

تَأْخُذُه النّارُ إلى رُكْبَتيهِ، ومنهم من تَأْخذُه النّارُ إلى حُجْزَتِه، ومنهم مَن تَأْخذُه النّارُ إلى تَرْقُوَتِه»[1].

٢٠٢٠٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا هِشامُ بن أبي عَبْد الله وحمَّادٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرة بن جُندُب، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ زَوَّجَها وليَّانِ، فهي للأوَّلِ منهما، وأيُّما رجلٍ باعَ بَيْعاً من رجُلَينِ، فهو للأوَّلِ منهما»[2]. ١٩/٥

٢٠٢٠٩- حدثنا هِشامُ بن عبدِ الملك، أخبرنا أبو عَوانةَ. وعفَّانُ، حدثنا أبو عَوانةَ، حدثنا عبدُ المَلِك بن عُمَيرٍ، عن حُصَين رجلٍ من بني فَزَارةَ

عن سَمُرةَ بنْ جُنْدبٍ، قال: أتى نبيَّ الله ﷺ أعرابيٌّ وهُو يَخطُبُ، فَقَطَع عليه خُطْبَته، فقال: يا رسولَ الله، كيفَ تقولُ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قِطْعة. وهو مكرر (٢٠١٠٨).

(٢) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٠)، والبيهقي ١٤١/٧ من طرق عن حماد بن سلمة وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق هشام وحده برقم (٢٠١١٦)، وسيأتي عن حماد وحده برقم (٢٠٢٦٣).

وانظر (٢٠٠٨٥).

الضَّبِّ؟ قال: «أُمَّةٌ مُسِخَتْ مِن بنِي إسرائيلَ، فلا أدرِي أيَّ الدَّوَابِّ مُسِخَتْ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، حُصين الفزاري -وهو ابن قبيصة، كما جاء مصرحاً باسمه في باقي روايات «المسند» -روى عنه ثلاثة ووثقه العجلي وابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد الطيالسي، وعفان: هو ابن مسلم الصّفّار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٧-١٩٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٨٢) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وعفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٦٨-٢٦٩، والطبراني في «الكبير» (٦٧٩٠) من طريق عفان وحده، به. ووقع عند الطبراني: حصين بن أبي الحر، وهو وهم، فإن حصين بن أبي الحر تميمي عنبري وليس فزارياً، وهو ابن مالك بن الخشخاش، وهو غير حصين بن قبيصة الفزاري.

وأخرجه الطبراني (٦٧٨٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي وحده، به، ووقع هنا: حصين بن قبيصة، على الصواب.

وأخرجه البزار (١٢١٦ - كشف الأستار) عن أبي كامل ومحمد بن عبد الملك، عن أبي عوانة، به. ووقع عنده: حصين بن أبي الحر، وهو وهم كما أسلفنا، ولم تُعَيَّن عنده الأُمَّة أنها بنو إسرائيل.

وسيأتي الحديث بعد هٰذا الحديث، وبرقم (٢٠٢٤٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٣)، وانظر شواهده وشرحه هناك.

قوله: «فلا أدري أي الدواب مسخت» قال السندي: أي: تلك الأمة، أي: فيحتمل أن تكون قد مسخت ضِباباً، فينبغي الاحتراز عنها، والله تعالى أعلم. =

٢٠٢١٠- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن عبدِ الملِكِ، عن حُصَينِ بن قَبِيصةَ الفَزارِيِّ

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: سألَ أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ، فذكر مثلَه[1].

٢٠٢١١- حدثنا سليمانُ بنُ داودَ، حدثنا هِشامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ: أن رسولَ الله ﷺ أمرَ مُنادِيَه، فَنادَى في يومٍ مَطِيرٍ: «الصَّلاةُ في الرِّحالِ»[2].

٢٠٢١٢- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثنا جريرُ بن حازِمٍ، حدثنا عبدُ الملك ابن عُمَيرٍ، عن حُصَينِ بن[3] أبي الحُرِّ

=قلنا: وهٰذا كان منه ﷺ قبل أن يُعلمه الله أنه لا يجعل لما يمسخه نسلاً ولا عقباً. انظر «المسند» (٣٧٠٠) و(١١٠١٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد كسابقه. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن فَرُّوخ، وعبد الملك: هو ابن عمير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد. ووقع عنده: حصين بن أبي الحر، وهو وهمٌ بيَّنّاه في الحديث السابق.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو أبو داود الطيالسي- فمن رجال مسلم، والحسن -وهو البصري- قد عنعنه ولم يصرح بسماعه. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وانظر (٢٠٠٩٢).

(٣) تحرفت في (م) إلى: عن.

عن سَمُرةَ بن جُندُبٍ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يحتَجِمُ بِقَرْنٍ وهو يُشْرَطُ بِطَرَفِ سِكِّينٍ، فدَخَل رجلٌ من شَمْخٍ فقال له: لِمَ تُمَكِّنُ ظَهرَكَ - أو عُنُقَكَ - مِن هٰذا يَفعلُ بها ما أرى؟ فقال: «هٰذا الحَجْمُ، وهو مِن خَيْرِ ما تَدَاوَيتُم به»[1].

٢٠٢١٣- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا أبي، حدثنا حُسَينٌ، حدثنا ابنُ بُرَيْدةَ

أنه سمعَ سَمُرةَ بنَ جُنْدب، يقولُ: إنه ليَمْنَعُني أن أتكلَّمَ بكثيرٍ مما كنتُ أسمَعُ من رسولِ الله ﷺ أنَّ هاهنا مَن هو أكبرُ مِنِّي، وكنتُ لَيْلَتَئذٍ غلاماً، وإني كنتُ لأحْفظُ ما أسمعُ منه، صلَّيتُ وراءَ رسولِ الله ﷺ وصَلَّى على أُمِّ كَعْبٍ ماتت وهي نُفَساءُ، فقامَ رسولُ الله ﷺ للصَّلاةِ عليها وَسَطَها[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حصين بن أبي الحُرّ، فقدر روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة. وانظر (٢٠٠٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وحسين: هو ابن ذَكْوان المُعلِّم العَوْذي، وابن بريدة: هو عبد الله ابن بريدة بن الحُصيب الأسلمي.

وأخرجه البخاري (١٣٣٢)، ومسلم (٩٦٤) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٩٥ و٤/ ٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٢١٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٠، والبيهقي ٤/ ٣٣-٣٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٨٣ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وليس فيه عندهم جميعاً أول الحديث إلى قوله: صليت.

وانظر (٢٠١٦٢) =

٢٠٢١٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ وابنُ جَعفرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قَتَلَ عبدَه قَتَلْناه، ومَن جَدَعَه جَدَعْناه».

قال يحيى: ثم نَسِيَ الحسن بَعدُ فقال: لا يُقْتَل به[1].

٢٠٢١٥- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن ابنِ أبي عَرُوبةَ. وابنُ جَعْفرٍ، حدثنا سعيدُ بن[2] أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنَّه نَهى عن بَيْعِ الحيوانِ بِالحيوانِ نَسِيئةً.

قال يحيى: ثم نَسِيَ الحسنُ، فقال: إذا اختَلَفَ الصِّنفانِ، فلا بأْسَ[3].

٢٠٢١٦- حدثنا يحيى، حدثنا حسينٌ المُعلِّمُ، حدثنا عبدُ الله بن بُرَيْدةَ

---

(١) إسناده ضعيف، وقد صُرِّح فيما سلف برقم (٢٠١٠٤) بأن الحسن البصري لم يسمعه من سمرة. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن أبي عَروبة، وقتادة: هو ابن دِعامة.

وانظر (٢٠١٣٢).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل عنعنة الحسن البصري.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٩٢ من طريق يحيى بن سعيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وتحرف عنده في «المجتبى» وكذا في «الكبرى» (٦٢١٣) سعيد -أي: ابن أبي عروبة- إلى: شعبة، والتصويب من «تحفة الأشراف» ٤/ ٦٥.

وانظر (٢٠١٤٣).

عن سَمُرَة بن جُندب، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ على امرأةٍ ماتَتْ في نِفاسها، فقام وَسَطَها[1].

٢٠٢١٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسْعرٌ وسفيانُ، عن مَعْبدِ بن خالدٍ، عن زيد بن عُقْبةَ

عن سَمُرة بن جُنْدب، عن النبيِّ ﷺ: كان يَقْرأُ في العِيدَينِ بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّك الأعْلَى﴾ و﴿هل أتاكَ حديثُ الغاشِيَةِ﴾[2].

٢٠٢١٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرّحمٰن، عن سفيانَ، عن حَبيبٍ، عن مَيْمون بن أبي شَبيبٍ

عن سَمُرةَ بن جُنْدُبٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَسُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القَطَّان، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان العَوْذي.

وانظر (٢٠١٦٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» سوى ابن ماجه، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجَرَّاح الرُّؤَاسي، ومِسْعر: هو ابن كِدَام الهِلالي، وسفيان: هو ابن سعيد الثَّوْري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٧٤)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٥/ ٨٢، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٩، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٣٦ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وتحرف عند أبي نعيم «مسعر» إلى: سعيد، و«معبد» إلى: معين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦، ومن طريقه الطبراني (٦٧٧٤) عن وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري وحده، به. وتحرف عند ابن أبي شيبة «معبد» إلى: سعيد، و«زيد» إلى: زائدة.

وانظر (٢٠٠٨٠).

الثِّيابَ البَياضَ[1]، وكَفِّنُوا فيها مَوتاكُم، فإنَّها أطهَرُ وأطيَبُ»[2].

٢٠٢١٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن عبدِ الملِك بن عُمَيرٍ، عن زيد بن عُقْبة

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هٰذِه المسائِلَ كَدٌّ يَكُدُّ بها أحدُكم وَجْهَه - وقال ابنُ جعفرٍ: كُدُوحٌ يَكْدَحُ بها الرَّجلُ - إلاَّ أن يَسألَ ذا سُلطانٍ، أو في أمرٍ لا بُدَّ منه»[3].

---

(١) في (م): البيض.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون، فمن رجال مسلم، وقد تُكلِّم في روايته عن الصحابة كما بيَّنّا ذٰلك عند الرواية السالفة برقم (٢٠١٥٤).

وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مَهْدي، وسفيان: هو الثوري، وحبيب: هو ابن أبي ثابت.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٦٦، وابن ماجه (٣٥٦٧) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية ابن ماجه: «وكفنوا فيها موتاكم».

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٨١٠)، وفي «الشمائل» (٦٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، عن سفيان، به. وقال: حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» غير ابن ماجه، وهو ثقة. ابن جعفر: هو محمد المعروف بغُندَر، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه الترمذي (٦٨١)، والنسائي ٥/١٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٢٤) من طريق وكيع بن الجراح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٦٦) من طريق محمد بن يوسف =

٢٠٢٢٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن الأسود بن قَيْس، عن ثَعْلبةَ ابن عِبَاد

عن سَمُرةَ بن جُندُب: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى في كُسوفٍ، فلَمْ يُسمَعْ له صوتٌ[1].

٢٠/٥ ٢٠٢٢١- حدثنا وكيعٌ، قال: قال شُعْبةُ: وحدثنا الحَكَمُ، عن عبدالرحمٰن بن أبي لَيلَى

عن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَدَّثَ بحديثٍ وهو يُرَى أنه كَذِبٌ، فهو أحدُ الكاذِبَينِ»[2].

= الفريابي، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٩)، وأبو داود (١٦٣٩)، والنسائي ٥/ ١٠٠، وابن حبان (٣٣٩٧)، والطحاوي ٢/ ١٨، والطبراني في «الكبير» (٦٧٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩٧، وفي «الشعب» (٣٥١١)، والمزي في ترجمة زيد بن عقبة من «التهذيب» ١٠/ ٩٣-٩٤ من طرق عن شعبة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وسيأتي عن عفان عن شعبة برقم (٢٠٢٦٥)، وانظر (٢٠١٠٦).

الكدُّ سلف تفسيره عند الحديث (٢٠١٠٦)، وأما الكُدوح، فقد قال ابن الأثير في «النهاية»: هي الخُدوش، وكلُّ أثر من خَدْش أو عضٍّ فهو كَدْحٌ، ويجوز أن يكون مصدراً سُمِّي به الأَثر.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عُتَيبة الكِنْدي الكوفي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٨/ ٥٩٥، ومن طريقه مسلم في مقدمة «صحيحه» ١/ ٩، وابن ماجه (٣٩)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢٩)، =

٢٠٢٢٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسماعيلُ، عن الشَّعْبيِّ

عن سَمُرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ صَلَّى الفَجْرَ فقال: «هاهنا من بني فلانٍ أحدٌ؟» ثلاثاً، فقال رجلٌ: أنا. فقالَ: «إنَّ صاحِبَكم مَحبُوسٌ عن الجَنَّةِ[1] بِدَيْنِه»[2].

٢٠٢٢٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن هِلالِ ابن يِسافٍ

عن سَمُرَة بن جُندبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أفضَلُ الكلامِ بعدَ القُرآنِ - وهو من القُرآنِ - أربَعٌ[3]، لا يَضُرُّكَ بأيِّهِنَّ بَدَأْتَ: سُبْحانَ اللهِ، والحَمدُ للهِ، ولا إله إلاّ اللهُ، واللهُ أكبَرُ»[4].

= وفي «المجروحين» ١/ ٧ من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلاهما (أي: ابنا أبي شيبة) عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠١٦٣).

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): على باب الجنة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠١٢٤).

وكيع: هو ابن الجَرَّاح، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، والشعبي: هو عامر ابن شراحيل.

(٣) في الأصول الخطية: أربعاً، والجادة ما أثبتنا. قال السندي: «أربعاً» هٰكذا في النسخ، فهو بتقدير: يكون أربعاً. وجاءت العبارة في (م): بعد القرآن أربعٌ وهي من القرآن، لا يضرك....

(٤) إسناده صحيح إن كان هلال بن يساف سمعه من سمرة، وقد سلف الكلام عليه فيما مضى برقم (٢٠١٢٦). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٤٢ عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٢٢٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وعفَّانُ، قالا: حدثنا شُعْبةُ، عن الحَكَم، عن ابن أبي لَيلَى - قال عفَّانُ في حديثه: أخبرنا الحكمُ، قال: سمعتُ ابنَ أبي لَيلَى-

عن سَمُرةَ بنِ جُندُب، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن رَوَى عنِّي حديثاً وهو يُرَى أنه كَذِبٌ، فهو أحدُ الكاذِبَيْنِ» وقال عفانُ أيضاً: «الكاذِبين[1]»[2].

٢٠٢٢٥- حدثنا وكيع، حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ إبراهيمَ -، عن الحَسَن عن سَمُرةَ، قال: ما خَطَبنا رسولُ الله ﷺ خُطْبةً إلاَّ نَهانا عن المُثْلةِ، وأمَرَنا بالصَّدَقةِ[3].

= وقرن بوكيعٍ أبا دواد عمر بن سعد الحَفَري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

(١) في (م) ونسخة على (س): الكذابين، وما أثبتناه من سائر الأصول الخطية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري، وشعبة: هو ابن الحجَّاج، والحكم: هو ابن عُتَيبة الكِنْدي الكوفي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٢)، وابن عبد البر في «مقدمة «التمهيد» ١/ ٤٠-٤١ من طريقين عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وقرن الطحاويُّ بعفان عبدَ الملك بن عمرو العَقَدي وبِشْر بن عمر الزهراني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.

وانظر (٢٠١٦٣).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد بن إبراهيم: هو=

٢٠٢٢٦- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شُعْبةُ، عن سِماكٍ، قال: سمعتُ المُهلَّبَ بن أبي صُفْرةَ، قال:

قال سَمُرَةُ بنُ جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ: «لا تُصَلُّوا حينَ تَطْلُعُ الشَّمسُ، فإنَّها تَطلُعُ بينَ قَرْنَي شَيطانٍ، ولا حينَ تَغِيبُ، فإنَّها تَغِيبُ بينَ قَرْنَي شَيطانٍ»[1].

٢٠٢٢٧- حدثنا أبو كامِلٍ، حدثنا حمّادٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَنِ

عن سَمُرَة بن جُندبٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن مَلَكَ ذا رَحِمٍ[2] مَحْرَمٍ، فهو حُرٌّ»[3].

٢٠٢٢٨- حدثنا أبو كامِلٍ، حدثنا حمّادٌ، عن حُمَيدٍ، عن الحَسَن

عن سَمُرَة بن جُنْدب: أن النَّبي ﷺ كان يَسكُتُ سَكْتَتينِ: إذا

= التُّستَرِي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٤٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٢٢) من طريق حجاج بن منهال، عن يزيد بن إبراهيم، به.

وانظر (٢٠١٣٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسماك: هو ابن حرب. وانظر (٢٠١٦٩).

(٢) لفظة «رحم» من (م) ونسخة في هامش (س)، ولم ترد في باقي الأصول الخطية.

(٣) صحيح لغيره، ورجاله ثقات إلا أن الحسن البصري قد عنعنه. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك، وحماد: هو ابن سلمة، وقتادة: هو ابن دِعامةَ. وانظر (٢٠١٦٧).

دَخَلَ في الصَّلاةِ، وإذا فَرَغَ من القراءَةِ. فأنْكَرَ ذٰلكَ عِمْرانُ بنُ حُصَينٍ، فكَتَبوا إلى أُبيِّ بن كَعْبٍ يَسْألونَه عن ذٰلك، فكَتَبَ: أنْ صَدَقَ سَمُرةُ[1].

٢٠٢٢٩- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أخبرنا عثمانُ بن سَعْدٍ الكاتِبُ قال:

قال ليَ ابنُ سِيرينَ: صَنَعْتُ سَيْفي على سيفِ سَمُرةَ، وقال سمرةُ: صَنَعتُ سَيْفي على سيفِ النبيِّ ﷺ، وكانَ حَنَفِيًّا[2].

---

(١) رجاله ثقات، وقد سلف برقم (٢٠١٦٦). حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن سعد الكاتب. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابن سِيرين: هو محمد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بإثر (١٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ١٨١٧/٥ من طريق محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (١٦٨٣)، وفي «الشمائل» (١٠٢) من طريق أبي عبيدة الحدَّاد، عن عثمان بن سعد، به. وقال: هٰذ حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، وقد تكلم يحيى بنُ سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعّفه من قبل حفظه.

قلنا: وقد اضطرب عثمان بن سعد فرواه مرة أخرى عن أنس، أخرجه الدولابي في «الكنى» ٢٦/٢، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٤٠.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤٨٦/١، وأبو الشيخ ص ١٤١ عن مجاهد وزياد بن أبي مريم مرسلاً، قالا: كان سيف رسول الله ﷺ حنفياً: قائمه من قرن.

قوله: «وكان حنفياً»: قال السندي: أي: على صفة سيوف بني حنيفة، قوم مُسيلمة الكذاب، والله تعالى أعلم.

٢٠٢٣٠- حدثنا هُشَيم، أخبرنا حَجّاجُ بن أرْطَاةَ، عن قَتادةَ، عن الحَسنِ

عن سَمُرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اقتُلوا شُيُوخَ المُشرِكِينَ، واسْتَبْقُوا شَرْخَهُم»[1].

٢٠٢٣١- حدثنا عبدُ الرّزّاقِ، حدثنا الثَّوريُّ، حدثني أبي، عن الشَّعْبيِّ، عن سِمْعانَ بنِ مُشَنَّجٍ

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ قال: كُنَّا مَعَ النّبيِّ ﷺ في جِنازةٍ فقال: «أهاهُنا مِن بَني فُلانٍ أحدٌ؟» قالها ثلاثاً، فقامَ رجلٌ، فقالَ له النبيُّ ﷺ: «ما مَنَعَكَ في المَرَّتَينِ الأُولَيينِ أن تكونَ أجَبْتَني؟ أمَا إنِّي لم أُنَوِّهْ بكَ إلاَّ لِخَيرٍ، إنَّ فُلاناً - لِرجلٍ منهم ماتَ - إنَّه مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ». قال: لقد رأيتُ أهلَه ومَن يَتَحَزَّنُ له قَضَوْا عنه حتَّى ما جاءَ أحدٌ يَطلُبُه بشيءٍ[2].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل تدليس الحسن البصري وقد عنعنه، وحجاج ابن أَرْطاة مدلِّس أيضاً، لٰكنه صرح بالتحديث في رواية سعيد بن منصور.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٦٢٤)، وأبو داود (٢٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٠٠)، والبيهقي ٩/ ٩٢ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٤٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سمعان بن مشنج، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. الثوري: هو سفيان بن سعيد بن مسروق، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٥٢٦٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي ٧/ ٣١٥، والبيهقي ٦/ ٤٩، ولم يذكر النسائي قوله: لقد رأيت أهله... الخ. =

٢٠٢٣٢- حدثنا عفّانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن فِراسٍ، عن الشَّعبي[١]، عن سَمُرةَ، فذَكَر الحديثَ[٢].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٥٥) من طريق سعيد الوراق، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد -ولم يذكر سمعان.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤١)، والحاكم ٢/٢٦، والطبراني في «الكبير» (٦٧٥٥)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٢/١٣٦-١٣٧ من طريق أبي الأحوص، عن سعيد بن مسروق، به.

وسيأتي من طريق سمعان عن سمرة بالأرقام (٢٠٢٣٣) و(٢٠٢٣٤).

وسلف برقم (٢٠١٢٤)، وسيأتي أيضاً برقم (٢٠٢٣٢) من طريق الشعبي عن سمرة، ولم يذكر فيه سمعان، وسماع الشعبي من سمرة محتملٌ جداً كما سلف بيانه، وعندها يكون ذِكر سمعان بينهما من المزيد في متصل الأسانيد، والله تعالى أعلم.

قوله: «أما إني لم أُنوِّهْ بك» قال السندي: بتشديد الواو، أي: لم أُنادِك، يقال: نَوَّه به تنويهاً، أي: رفع ذِكْره، والمراد به ها هنا النداء لما فيه من رَفْع الذِّكر.

(١) زاد في هٰذا الموضع في (ظ١٠) و«أطراف المسند» ٢/٥١٥ سمعانَ ابن المشنَّج بين الشعبي وسمرة، ولم يرد في (س) و(م)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج، فلم يَرِدْ ذِكْرُه من طريق فراس بن يحيى عند أحد ممن خرَّجه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسلف الكلام عليه برقم (٢٠١٢٤).

عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْداني.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٩٢)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٥٢) من =

٢٠٢٣٣- حدثنا أبو سُفيانَ المَعْمَرِيُّ، عن سُفيانَ، عن أبيه، عن الشَّعْبيِّ، عن سِمْعانَ بن مُشنَّج، عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، فذَكرَ الحديث[1].

● ٢٠٢٣٤- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبةَ، حدثنا وَكيعٌ، عن أبيه، عن سعيدِ بنِ مَسْروقٍ، عن الشَّعْبيِّ، فذكَرَ هٰذا الحديث.

فحدَّثْتُ به أبي فقال: لم أسمَعْه مِن وكيعٍ[3].

٢٠٢٣٥- حدثنا عبدُ الرَّزّاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن أيوبَ. ورَوحٌ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن أيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المُهلَّب ٢١/٥

= طريق أبي كامل الجحدري، والحاكم ٢/٢٥ من طريق يحيى بن حماد، ثلاثتهم (الطيالسي وأبو كامل ويحيى) عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٩١)، والطبراني (٦٧٥٠) و(٦٧٥١) و(٦٧٥٣)، والحاكم ٢/٢٥ من طرق عن فراس بن يحيى الهمداني، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر (٢٠٢٣١).

أبو سفيان المَعْمَري: هو محمد بن حميد اليَشْكُري، وسفيان: هو ابن سعيد بن مسروق الثَّوْري.

(٢) في (م): «حدثنا عبد الله حدثني أبي» على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ٢/٥١٥.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وكيع: هو ابن الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسي.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٦ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٥٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان، عن أبيه سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمرة. ولم يذكر سِمعان.

وانظر (٢٠٢٣١).

عن سَمُرة بن جُندبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيكُم بهٰذا البَياضِ فيلْبَسُه أحْياؤُكم[1] - وقال رَوْح: فَلْيَلبَسْه أحياؤُكُم - وكَفِّنُوا فيه مَوْتاكُم، فإنَّه مِن خَير ثِيابِكُم»[2].

٢٠٢٣٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن زيدٍ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، قال: قال سَمُرةُ، فذَكَره.

وذَكَر - يعني عفّانَ - عن وُهَيبٍ أيضاً ليسَ فيه أبو المُهلَّب[3].

---

(١) تحرف في (م) وحدها إلى: أخياركم.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المهلّب -وهو الجَرْمي عمّ أبي قلابة -فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عُبَادة، وأيوب: هو ابن أبي تَميمة السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦١٩٨)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٥)، والحاكم ٤/ ١٨٥.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٣١٤)، والنسائي ٤/ ٣٤ و٨/ ٢٠٥، والطبراني (٦٩٧٦)، والبيهقي ٣/ ٤٠٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٠١٠٥).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإن أبا قلابة لم يسمع من سمرة، لكنه بيَّن الواسطةَ بينهما في الحديثِ السابق: وهو عمُّه أبو المهلَّب الجَرْمي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٠٥ عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠١٠٥).

٢٠٢٣٧- حدثنا عَبْدةُ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بَيْعِ الحَيوانِ بالحَيوانِ نَسِيئةً[1].

٢٠٢٣٨- حدثنا محمدُ بن بِشْرٍ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن حَاطَ[2] حائطاً على أرضٍ، فهِيَ له»[3].

٢٠٢٣٩- حدثنا عبدُ الوهَّابِ، عن سعيدٍ مِثلَه، إلَّا أنَّه قال: «مَن أحاطَ»[4].

٢٠٢٤٠- حدثنا زكريّا بن عَدِيٍّ، أخبرنا عُبيدُ الله، عن عبدِ المَلِك بن عُمَيرٍ، عن حُصَينِ[5] بن قَبِيصةَ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٤٣).

عَبْدة: هو ابن سُلَيمان، وسعيد: هو ابن أبي عَرُوبة، والحسن: هو البصري.

(٢) المثبت من (س)، وفي (م) و(ظ١٠): أحاط، بالهمز، وإنما أثبتناها بغير الهمز للمغايرة بينها وبين رواية عبد الوهاب الخفاف الآتية بعدها، والتي قد سلفت أيضاً برقم (٢٠١٣٠)، وقد اتفقت النسخ في الموضعين على: أحاط، مع أن أبا داود أخرجه في «سننه» برقم (٣٠٧٧) عن أحمد بن حنبل، عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد، وفيه: أحاط، بالهمز! والله تعالى أعلم.

(٣) حسن لغيره. وانظر ما بعده.

(٤) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٠١٣٠). عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف.

(٥) تحرف في (م) إلى: حسين.

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: سَألَ أعرابيٌّ رسولَ الله ﷺ وهو يَخْطُبُ، فقَطَعَ عليه خُطبَتَه، فقال: يا رسولَ الله، ما تقولُ في الضِّبابِ؟ فقال: «مُسِخَتْ أُمَّةٌ مِن بَني إسرائيلَ، فالله أعلَمُ في أيِّ الدَّوَابِّ مُسِخَت»[1].

٢٠٢٤١- حدثنا عبدُ الصَّمد[2]، حدثنا شُعْبةُ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعان بالخِيارِ ما لَمْ يَتَفَرَّقا»[3].

٢٠٢٤٢- حدثنا عبدُ الصَّمد وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا الأشعثُ بن عبد الرَّحمٰن الجَرْمي، عن أبيه

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ: أنَّ رجلاً قال: قال رسولُ الله ﷺ[4]:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل حصين بن قبيصة، فهو صدوق حسن الحديث. عبيد الله: هو ابن عمرو الرَّقِّي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٨٨) من طريق عمرو بن خالد الحَرّاني، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٠٩).

(٢) في (م) وحدها: حدثنا عبد الصمد وعفان قالا ... وهو انتقال نظر من إسناد الحديث التالي.

(٣) صحيح لغيره، والحسن البصري لم يصرِّح بسماعه من سمرة. عبد الصمد: هوابن عبد الوارث، وشعبة: هو ابن الحَجَّاج، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٣٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠١٤٢).

(٤) هٰكذا جاءت الرواية في أصولنا الخطية وفي (م) كما هو مثبت هنا: =

«رَأيتُ كأنَّ دَلْواً دُلِّيَتْ مِن السَّماءِ، فجاءَ أبو بكرٍ فأخَذَ بعَراقِيها[1]، فشَرِبَ مِنه شُرْباً ضَعِيفاً - قال عفّانُ: وفيه ضَعْفَ- ثم جاءَ عُمَرُ فأخَذَ بِعَرَاقِيها، فشَرِبَ حتَّى تَضَلَّعَ، ثم جاءَ عثمانُ فأخَذَ بِعَراقِيها، فشَرِبَ، فَانْتَشِطَتْ مِنه، فانْتَضَحَ عليه منها شيءٌ»[2].

= «أن رجلاً قال: قال رسول الله ﷺ» فجعله من مسند رجلٍ لم يسمِّه سمرةُ، وجاء في رواية أبي داود والطبراني اللذين أخرجا الحديث: «أن رجلاً قال: يا رسول الله ...» فجعلاه من مسند سمرة، ولم يُعلِّق عندهما رسولُ الله ﷺ على رؤيا الرجل شيئاً. والله تعالى أعلم.

(١) تحرف هنا في (م) في المواضع الثلاثة إلى: عراقيبها، وهو خطأ، والمثبت من أصولنا الخطية ومصادر التخريج.

(٢) إسناده حسن من أجل الأشعث بن عبد الرحمٰن الجَرْمي، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو صدوق، أما أبوه عبد الرحمٰن الجرمي فقد وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في «الثقات». عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه أبو داود (٤٦٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٥) من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. وعندهما: أن رجلاً قال: يا رسول الله ... وجعلا قصة انتشاط الدلو وانتضاح الماء منها لعلي وليست لعثمان، فلفظه عندهما: «ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منها شيء».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٩٦٥) من طريق هدبة بن خالد وأحمد بن يحيى الطويل، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر في هٰذا الباب حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨١٤)، وحديث أبي هريرة السالف أيضاً برقم (٨٢٣٩).

قال السندي: «دُلِّيت» بتشديد اللام على بناء المفعول، أي: أُرسلت.=

٢٠٢٤٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن حُميدٍ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَسْكُت سَكْتَتَين: إذا دَخَل في الصَّلاةِ، وإذا فَرَغَ مِن القِراءَةِ. فأنكَرَ ذلك عِمرانُ بن حُصَينٍ، وكَتَبُوا إلى أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ، فَكَتَبَ إليهم: أنْ صَدَقَ سَمُرةُ[1].

٢٠٢٤٤- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا زُهيرٌ، عن مَنْصورٍ، عن هلالِ ابن يِسافٍ، عن رَبِيعِ بن عُمَيلَةَ الفَزاريِّ

عن سَمُرةَ بنِ جُنْدبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أحَبُّ الكَلامِ إلى الله أربَعٌ: لا إلهَ إلاّ اللهُ، وسُبحانَ الله، والحَمدُ لله، والله أكبرُ، لا يَضُرُّكَ بأيِّهِنَّ بَدَأْتَ.

ولا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَساراً[2] ولا رَباحاً ولا نَجِيحاً ولا أفْلَحَ،

= «بعراقيها»، أي: بأعوادها التي يربط بها الحبل.

«تضلَّع» أي: أتمَّ شربه، كأنه من كثرة ما شرب امتدَّ جنبُه وأضلاعه.

«فانتُشِطت» على بناء المفعول، أي: جُذِبت.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أن الحسن البصري لم يصرح بسماعه. عفان: هو ابن مسلم، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٧٦، والدارمي (١٢٤٣)، والدارقطني ١/ ٣٠٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة برقم (٢٠١٦٦)، وعن أبي كامل عن حماد برقم (٢٠٢٢٨). وانظر (٢٠٠٨١).

(٢) في (ظ١٠) و(ق): مباركاً، بدل: يساراً، والمثبت من (م) و(س) و«جامع المسانيد» ٢/ ورقة ١٦٦.

فإنَّكَ تقول: أثَمَّ هو؟ فلا يكُونُ، فيقولُ: لا». إنَّما هُنَّ أربعٌ فلا تَزيدُنَّ عليَّ[1].

٢٠٢٤٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يونُسُ، عن الحَسَن، قال:

قال سَمُرةُ: حَفِظْتُ سَكْتَتينِ في الصَّلاةِ: سَكْتةً إذا كبَّرَ الإمامُ حتى يَقرأ، وسَكتةً إذا فَرَغَ مِن قِراءَةِ فاتِحةِ الكتابِ[2] وسورةٍ عندَ الرُّكوعِ. قال: فأنْكَر ذٰلك عليه عِمرانُ بنُ حُصَينٍ، فكَتَبُوا إلى أُبيٍّ في ذلك إلى المَدينةِ، قال: فصَدَّقَ سَمُرةَ[3].

٢٠٢٤٦- حدثنا أسودُ بن عامِرٍ، حدثنا حمّادٌ، عن يُونُسَ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُوشِكُ أنْ يَمْلأَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن يساف وربيع بن عُميلة، فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٤٢ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد -مختصراً بشطره الأول. وانظر (٢٠١٠٧).

(٢) في (ظ١٠) و(ق): قراءة الفاتحة، والمثبت من (م) و(س)، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٣) رجاله ثقات، إلا أن الحسن لم يصرح بسماعه من سمرة. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم المعروف بابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عُبَيد.

وأخرجه أبو داود (٧٧٧)، وابن ماجه (٨٤٥)، والدارقطني ١/٣٣٦، والبيهقي ٢/١٩٦ من طريق إسماعيل ابن عُليّة، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق يزيد بن زريع عن يونس برقم (٢٠١٢٧)، وانظر (٢٠٠٨١).

الله أيدِيَكُم مِن الأعاجِم، ثمَّ يَجعَلُهم اللهُ أُسْداً لا يَفِرُّونَ، فيَقتُلونَ مُقاتِلَتكم، ويَأْكلونَ فَيْئَكم»[1].

٢٠٢٤٧- حدثنا مُؤمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا يونُسُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أن يَملأَ اللهُ أيدِيَكم» فذَكَر مِثلَه[2].

٢٢/٥ ٢٠٢٤٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا يونُسُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «تُوشِكُونَ[3] أنْ يَمْلأَ الله أيدِيَكُم مِن العَجَم، ثم يكونُونَ أُسْداً لا يَفِرُّونَ، فيَقْتُلُونَ مُقاتِلَتكم، ويَأْكُلُونَ فَيْئَكم»[4].

٢٠٢٤٩- حدثنا هُشَيم، أخبرنا يُونُس، عن الحَسَنِ قال: قال رسولُ الله ﷺ، فذَكَر مِثلَه[5].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة، ويونس: هو ابن عبيد.

وسلف الحديث عن عفان عن حماد بن سلمة برقم (٢٠١٨١)، وانظر (٢٠١٢٣).

(٢) إسناده ضعيف، مؤمَّل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة الحسن البصري. وانظر ما قبله.

(٣) المثبت من (م)، وفي الأصول الخطية: توشكوا، وقد سبق توجيهها فيما سلف برقم (٢٠١٨١).

(٤) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٠١٨١) سنداً ومتناً.

(٥) إسناده ضعيف لإرساله، وقد رواه الحسن عن سمرة عن النبي ﷺ، =

٢٠٢٥٠- وحدثناه سُرَيجُ بن النُّعْمان، حدثنا هُشَيم، عن يُونُس، عن الحَسَن، عن سَمُرَة، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَه[١].

٢٠٢٥١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، عن قَتَادةَ وحُمَيدٍ، عن الحَسَن عن سمُرَة: أنّ رسولَ الله ﷺ قال: «الجارُ أحَقُّ بالجِوارِ[٢]»[٣].

٢٠٢٥٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّام، عن قَتَادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «البَيِّعان بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا، أو يَأْخذْ كُلُّ واحِدٍ منهما ما رَضِيَ مِن البَيْعِ»[٤].

٢٠٢٥٣- حدثنا إسماعيلُ ومحمدُ بن جَعْفرٍ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادةَ، عن الحَسَن

= إلا أنه لم يصرح بسماعه من سمرة. هشيم: هو ابن بشير.
وانظر ما بعده.

(١) هٰذا السند لم يرد في (ظ١٠) و(ق)، والمثبت من (م) و(س).
وقد سلف مكرراً برقم (٢٠١٢٣).

(٢) في هامش (ظ١٠): بالدار.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن الحسن البصري مدلس، وقد عنعن.
وأخرجه مرسلاً الطحاوي ٤/١٢٣ عن إبراهيم بن مرزوق، عن عفان، بهٰذا الإسناد -لم يذكر فيه سمرةَ.
وسلف برقم (٢٠١٨٣) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن حماد، عن قتادة وحده. وانظر (٢٠٠٨٨).

(٤)صحيح لغيره. وهو مكرر (٢٠١٨٩).

عن سَمُرَة بن جُنْدبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «البَيِّعان بالخِيارِ ما لم يَتَفَرَّقا»[1].

٢٠٢٥٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّام[2]، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «العُمْرَى جائِزةٌ»[3].

٢٠٢٥٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا هَمَّام، عن قَتادةَ، عن الحَسَن عن سَمُرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «صلاةُ الوُسْطَى صلاةُ العَصْرِ»[4].

---

(١) صحيح لغيره. إسماعيل: هو المعروف بابن عُلَيّة، وسعيد: هو ابن أبي عَرُوبة.

وسلف مكرراً برقم (٢٠١٤٢) لٰكن عن إسماعيل ابن عُلية وحده.

(٢) قوله: «حدثنا همام» سقطت من (م)، والمثبت من الأصول الخطية و«أطراف المسند» ٢/ ٥٢٦.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن فيه عنعنة الحسن البصري.

عفان: هو ابن مسلم الصفّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعَامة السَّدُوسي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٤٧١)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ٩٢، والبيهقي ٦/ ١٧٤ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٤).

(٤) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٥-٥٠٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٤، والبيهقي ١/ ٤٦٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٠٨٢).

٢٠٢٥٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادَةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ أن نبيَّ الله ﷺ كان يقولُ: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينةٌ بِعَقِيقَتِه، تُذْبَحُ يومَ سابِعِه، ويُحْلَقُ، ويُدَمَّى»[1].

٢٠٢٥٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، أخبرنا بِشْرُ بن حَرْبٍ

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ قال: أحسَبُه مرفوعاً: «مَن نَسِيَ صلاةً فَلْيُصَلِّها حينَ يَذْكُرُها، ومِن الغَدِ لِلوَقْتِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٢٠١٩٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشر ابن حرب، فهو ليس بذاك القويِّ، لكن يُعتَبر به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٥، والطبراني في «الكبير» (٦٩٧٨) من طريق أبي مجلز، عن سمرة بن جندب. ولفظه: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها من الغد للوقت». قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣٢٢: ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٩٧ -كشف الأستار)، والطحاوي ١/ ٤٦٥، والطبراني (٧٠٣٤) من طريق خُبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة قال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا إن شُغِل أحدُنا عن الصلاة أو نسيها حتى يذهب حينها الذي تُصَلَّى فيه أن نصليها مع التي تليها من الصلاة المكتوبة. قال الهيثمي ١/ ٣٢١-٣٢٢: وفي إسناده يوسف بن خالد السمتي، وهو كذاب. قلنا: هٰذا عند البزار فقط، وقد تابعه محمد بن إبراهيم بن خُبيب بن سليمان عند الطحاوي والطبراني، وقد ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث أبي قتادة الطويل عند مسلم (٦٨١)، وسيأتي في =

٢٠٢٥٨- حدثنا يونسُ وسُريجٌ، قالا: حدثنا حمَّادٌ، عن بِشْرٍ، قال: سمعتُ سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ، مِثلَه[1].

٢٠٢٥٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن تَوضَّأ يومَ الجُمُعةِ، فَبِها ونِعمَتْ، ومَن اغتَسَلَ فذٰلكَ أفضَلُ»[2].

= «المسند» ٥/٢٩٨، ففيه: «... فليصلِّها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فَلْيُصَلِّها عند وقتها.

ويشهد لقوله: «فليصلها حين يذكرها» دون قوله: «ومن الغد للوقت» حديث أنس بن مالك السالف برقم (١١٩٧٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «ومن الغد للوقت»، قال السندي: أحسن ما قيل في معناه: أن المراد أنه يصلي الوقتية في اليوم الثاني في الوقت، ولا يتخذ الإخراج عن الوقت عادة، وليس المراد أنه يقضى الفائتة مرة ثانية في الوقت، فقد جاء (في حديث عمران، وقد سلف برقم: ١٩٩٦٤) أنهم حين قالوا: نقضيها مرة ثانية في الوقت؟ قال لهم ﷺ: «إن الله تعالى قد نهى عن الرِّبا فكيف يقبلُه منكم؟!» والله تعالى أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٥ من طريق سُريج بن النعمان وحده، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه سريج إلى شريح، وبشر ابن حرب إلى بشر بن الحارث.

(٢) حسن لغيره. وانظر (٢٠٠٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٩٧، والدارمي (١٥٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١١٩، والبيهقي ١/٢٩٥ و٣/١٩٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

٢٠٢٦٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، عن قَتادةَ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أنَّ يومَ حُنَينٍ كان يوماً مَطِيراً، فأمَرَ النبيُّ ﷺ مُنادِيَه: أنَّ الصَّلاةَ في الرِّحالِ[1].

٢٠٢٦١- حدثنا عفّانُ، حدثنا أبانُ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن، عن سَمُرةَ، مِثلَه سواء[2].

٢٠٢٦٢- حدثنا عفّانُ، حدثنا حمّادٌ، أخبرنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «نَزَلَ القُرآنُ على ثلاثةِ أحرُفٍ» قال عفّانُ مَرّةً: «أُنزِلَ القُرآنُ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (٢٠٧٠١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٣٤، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن بهز عن همام برقم (٢٠١٥٣)، وانظر (٢٠٠٩٢).

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبان: هو ابن يزيد العطار.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، فيه عنعنة الحسن البصري، وهو مدلِّس، وقد اختُلف على حماد بن سلمة في لفظه، فقد سلف برقم (٢٠١٧٩) عن بهز بن أسد، عنه، ولفظه: «نزل القرآن على سبعة أحرف»، وهو الصواب الذي تشهد له الأحاديث.

وأما بهٰذا اللفظ الذي عند المصنف هنا، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥١٧، والبزار (٢٣١٤ -كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٥٣)، والحاكم ٢/ ٢٢٣ من طريق=

٢٠٢٦٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا تَزَوَّجَ الرَّجلانِ المرأةَ فالأوَّلُ أحقُّ، وإذا اشترَى الرَّجلانِ البَيْعَ فالأوَّلُ أحقُّ»[1].

٢٠٢٦٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادٌ، أخبرنا قَتادةُ، عن الحَسَن

عن سَمُرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن بَيْعِ الحَيَوانِ بالحَيوانِ نَسِيئَةً[2].

= عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٦٨٥٣) من طريق حجاج بن منهال، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٧٩ من طريق عبيد الله العيشي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البزار (٢٣١٦) من طريق سليمان بن سمرة، عن أبيه سمرة. وإسناده ضعيف.

(١) إسناده ضعيف من أجل عنعنة الحسن البصري. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه الدارمي (٢١٩٤) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن روح عن حماد بن سلمة مقروناً بهشام الدستوائي برقم (٢٠٢٠٨). وانظر (٢٠٠٨٥).

(٢) حسن لغيره. وانظر (٢٠١٤٣).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٦٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٣٥٦)، والترمذي (١٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٤٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٥٤ من طرق عن حماد ابن سلمة، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح. فهو يرى أن كل ما رواه الحسن عن سمرة صحيح وإن لم يصرِّح بسماعه.

٢٠٢٦٥- حدثنا عفَّانُ، أخبرنا شعبةُ، أخبرني عبدُ المَلِك بنُ عُمَيرٍ قال: سمعتُ زيدَ بن عُقْبةَ، قال:

سمعتُ سَمُرةَ بنَ جُنْدبٍ أنّ النبيَّ ﷺ قال: «المسائِلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بها الرَّجلُ وَجْهَه، فمَن شاءَ أبقَى على وَجهِه، ومن شاءَ تَرَكَ، إلاَّ أن يَسألَ الرَّجلُ ذا سُلطانٍ، أو يَسألَ في الأمرِ، لا يَجِدُ منه بُدّاً».

قال: فحَدَّثتُ به الحجّاجَ، فقال: سَلْني، فإنّي ذو سُلْطانٍ[1].

٢٠٢٦٦- حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا منصورٌ ويونسُ، عن الحَسَن ٢٣/٥

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ: أنَّه كان إذا صَلَّى بهم سَكَتَ سَكْتتينِ: إذا افتَتَحَ الصَّلاةَ، وإذا قال: ﴿ولا الضَّالِّينَ﴾ سَكَتَ أيضاً هُنيَّةً. فأنكَروا ذٰلك عليه، فكَتَبَ إلى أُبيِّ بنِ كَعْبٍ، فكَتَبَ إليهم أُبيٌّ: أنَّ الأمرَ كما صَنَعَ سَمُرةُ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زيد بن عقبة، فقد روى له أصحاب «السنن» غير ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي ١٨/٢ من طرق عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن ابن جعفر عن شعبة برقم (٢٠٢١٩).

والقائل في آخر الحديث: «فحدَّثت به الحجاج» هو زيد بن عقبة كما في الرواية السالفة برقم (٢٠١٠٦).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وفيه عنعنة الحسن البصري. يونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه الدارقطني ٣٣٦/١ عن هشيم بن بشير، عن يونس بن عبيد =

٢٠٢٦٧- حدثنا عفّانُ، حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، عن يونُسَ قال: وإذا فَرَغَ مِن قِراءَةِ السُّورةِ[1].

٢٠٢٦٨- حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهْديٍّ، حدثنا سَلَّامُ بن أبي مُطِيع، عن الأسود بن قيسٍ، عن ثَعْلبةَ بن عِبَاد

عن سَمُرةَ بن جُنْدبٍ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في كُسُوف الشَّمس رَكْعتينِ لا نَسْمعُ له فيهما صَوتاً[2].

=وحده، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق يونس برقم (٢٠١٢٧)، وانظر (٢٠٠٨١).

(١) رجاله ثقات. وهو مكرر (٢٠١٢٧).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ثعلبة بن عِبَاد. وانظر (٢٠١٦٠).

تنبيه: تكرر هنا في (م) وهامش (س) الحديث رقم (٢٠٢٥٣) سنداً ومتناً، والصواب حذفه كما في سائر الأصول الخطية.

حديث عرفجة بن أسعد[1]

٢٠٢٦٩- حدثنا أبو عُبَيدة عبدُ الواحد بن واصلٍ، حدثنا سَلْم[2] - يعني ابن زَرِيرٍ - وأبو الأشهَب، عن عبد الرحمٰن بن طَرَفة

أن جدَّه عَرْفَجة بن أسعدَ أُصيب أنفُه في الجاهليةِ يومَ الكُلَابِ، فاتَّخَذ أنفاً من وَرِقٍ فأنتَنَ عليه، فأمرَه النبيُّ ﷺ أن يَتَّخذَ أنفاً - يعني - من ذهبٍ[3].

---

(١) سلف حديثه في مسند الكوفيين برقم (١٩٠٠٦).

(٢) تحرف في (م) إلى: سليم.

(٣) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن طرفة حسن الحديث، وهو حفيد عرفجة بن أسعد صاحب القصة، وهٰذا الإسناد -وإن كان ظاهره الإرسال- متصلٌ، فإن عبد الرحمٰن قد أدرك جدَّه كما سيأتي برقم (٢٠٢٧١)، وفي رواية يزيد بن هارون السالفة برقم (١٩٠٠٦): قيل لأبي الأشهب: أدرك عبدُ الرحمٰن جدَّه؟ قال: نعم، وسَلْم بن زَرير حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وهو هنا متابع. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٦٣-١٦٤، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٠٧) و(١٤٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧١)، والمزي في ترجمة سَلْم من «التهذيب» ١١/ ٢٢٦ من طرق عن سَلْم بن زرير وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٤-٦٥، وأبو داود (٤٢٣٢) و(٤٢٣٣)، والترمذي (١٧٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨١١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٥٧-٢٥٨ و٢٥٨، وفي «شرح المشكل» (١٤٠٦)، وابن حبان (٥٤٦٢)، والطبراني ١٧/ (٣٦٩)، والبيهقي ٢/ ٤٢٥، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن طرفة في=

٢٠٢٧٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن طَرَفة

عن جدِّه عَرْفَجة بن أسعد: أنه أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب في الجاهليةِ، فذكر الحديثَ مثلَه[1].

● ٢٠٢٧١- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا شَيْبان، حدثنا أبو الأشهبِ العُطَاردي جعفرُ بن حَيَّان، حدثنا عبد الرحمٰن بن طَرَفة بن عَرْفَجة، قال: وزَعَم عبد الرحمٰن أنه رأى عَرْفَجة، قال:

أُصيبَ أنفُ عَرْفجةَ يومَ الكُلابِ، فاتَّخذَ أنفاً من وَرِقٍ فأنتَنَ عليه، فأمرَه النبيُّ ﷺ أن يَتَّخذَ أنفاً من ذهبٍ[3].

● ٢٠٢٧٢- حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو عامرٍ العَدَوي حَوْثَرة بن أشْرسَ، أخبرني أبو الأشهبِ، عن عبد الرحمٰن بن طَرَفة بن عَرْفَجة بن أسعَد

= «التهذيب» ١٧/ ١٩٢ من طرق عن أبي الأشهب وحده، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد الرحمٰن بن طرفة.

الوَرِق: الفضة.

(١) إسناده حسن كسابقه.

(٢) وقع هٰذا الحديث والأحاديث التالية في (م) والنسخ المتأخرة على أنه من رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زيادات عبد الله كما في (ظ١٣) و«أطراف المسند» ٤/ ٣٤٠.

(٣) إسناده حسن. شيبان: هو ابن فرُّوخ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٣٧٠) عن عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠٢) عن شيبان بن فروخ، به.

أن جدَّه عَرْفَجة بن أسعد أُصِيبَ أنفُهُ في الجاهلية يومَ الكُلابِ، فذكر الحديث[1].

قال أبو الأشهب: وزَعَم عبدُ الرحمٰن أنه قد[2] رأى جدَّه، يعني: عَرْفجةَ.

● ٢٠٢٧٣- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمد بن تَميم النَّهْشَلي، حدثني أبو الأشهَبِ، عن عبد الرحمٰن بن طَرَفة بن عَرْفَجة بن أسعَد

عن جدِّه عَرْفَجة بن أسعَد: أنَّ أنفَه أُصِيبَ يومَ الكُلابِ في الجاهليةِ، فذكر مثلَه[3].

● ٢٠٢٧٤- حدثنا عبدالله، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا عبدُالله بن المُبارَك، عن جعفر بن حَيَّان، حدثني عبدُ الرحمٰن بن طَرَفة ابن عَرْفَجة[3]:

أن جَدَّه عَرْفجة[4] أُصيبَ أَنفُه يومَ الكُلابِ، فذَكَر

---

(١) إسناد حسن. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العُطاردي.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٠١) عن حوثرة بن أشرس، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: هذا الحديث والأحاديث التي بعده أثبتت في بعض النسخ على أنها من رواية الإمام أحمد، والصواب أنها من زوائد ابنه عبد الله كما في «أطراف المسند» ٤/ ٣٤٠.

(٢) لفظة «قد» أثبتناها من (م) ونسخة في (س)، ولم ترد في باقي النسخ.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن تميم النَّهشلي جهَّله أبو حاتم ٧/ ٢١٥، لكنه متابع.

(٣) قوله: «ابن عرفجة» أثبتناه من (م) و(س).

(٤) لفظة «عرفجة» أثبتناها من (م) ونسخة في (س).

الحـديثَ[1].

● ٢٠٢٧٥- حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بنُ عثمان - يعني الحَرْبي[2] السِّمسارَ - حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن جعفر بن حَيَّان العُطَارِدي، عن عبدالرحمن بن طَرَفة بن عَرْفَجة، عن أبيه

عن جدِّه قال[3]: أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلاب - يعني ماءً اقتَتَلُوا عليه في الجاهليةِ - فذكر مثلَه. [4]قال في آخره: فاتَّخذتُ أنفاً من ذهبٍ، فما أنتَنَ عليَّ[4][5].

---

(١) إسناده حسن. جعفر بن حيان: هو أبو الأشهب العطاردي.
وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٨/ ٤٩٩.

(٢) تحرف في (م) إلى: الجرمي، وهي نسخة على هامش (س).

(٣) في (ظ١٠) و(ق): عن عبد الرحمٰن بن طرفة، عن عرفجة قال .. والصواب في هٰذا الإسناد كما أثبتناه.

(٤-٤) أثبتت هذه العبارة في (م) و(س) مختصرة: قال: فما أَنْتَنَ عليَّ.

(٥) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة طرفة بن عرفجة، فإنه لم يرو عنه سوى ابنه عبد الرحمٰن، وقد روي الحديث عن عبد الرحمٰن عن جدِّه، كما سلف مراراً، وهو المحفوظ فيما قاله المزي في ترجمة طرفة من «التهذيب» ١٣/ ٣٧٧، وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط عن غيرهم، وجعفر بن حيان الذي روى عنه هنا بصريٌّ، لٰكن إسماعيل ابن عياش قد توبع.

فقد أخرجه أبو داود (٤٢٣٤)، ومن طريقه البيهقي ٢/ ٤٢٦ عن مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، والبيهقي ٢/ ٤٢٥-٤٢٦ من طريق الحسين بن الوليد، كلاهما عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد.

● ٢٠٢٧٦- حدثنا عبدُ الله، حدثنا شَيْبان، حدثنا أبو الأشهَبِ، عن حمَّاد بن أبي سُليمانَ الكوفي، قال:

رأيتُ المُغيرةَ بن عبدِ الله قد شَدَّ أسنانَه بالذهب، فذكر[1] ذٰلك لإبراهيم فقال: لا بأسَ به[2].

حدثنا عبدُ الله أبو عبد الرحمٰن: قال سمعتُ أبي يقول: جاءَ قومٌ من أصحاب الحديث، فاستَأْذَنُوا على أبي الأشهَب، فأذِنَ لهم، فقالوا: حدِّثْنا. قال: سَلُوا. فقالوا: ما مَعَنا شيءٌ نسألُك عنه. فقالت ابنتُه من وراءِ السِّتر: سَلُوه عن حديث عَرْفَجة بن أسعَدَ أُصِيبَ أنفُه يومَ الكُلابِ.

٢٠٢٧٧- حدثنا محمدُ بن جعفَر، حدثنا شعبةُ، عن زياد بن عِلاَقَةَ، قال:

سمعتُ عَرْفجةَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّه ٥/٢٤ سَتكونُ هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمَنْ أرادَ أنْ يُفَرِّقَ أمرَ هٰذه الأُمَّةِ وهُمْ جَمِيعٌ، فاضْرِبُوه بالسَّيفِ كائناً مَن كانَ»[3].

---

(١) في (ظ١٠): فذَكَرتُ..

(٢) هٰذا الأثر إسناده حسن. وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٨/٤٩٩ عن عبد الله بن مبارك، عن جعفر بن حيان أبي الأشهب، به.

وفي هٰذا الباب عدة آثار انظرها في «مصنف» ابن أبي شيبة، و«نصب الراية» للزيلعي ٤/٢٣٧.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه عرفجة: وهو ابن شريح، أو شراحيل، أو شريك، أو ضُرَيح، الأشجعي، فقد خرَّج له مسلم، وهو غير ابن أسعد صاحب قصة الأنف، فقد وقع ها هنا خلط. =

حديث رجل من بني سليط[1]

٢٠٢٧٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا عبَّاد بن راشدٍ، قال: سمعتُ الحسنَ يقول:

حدثني رجلٌ من بني سَلِيطٍ: أنه مَرَّ على رسول الله ﷺ وهو جالسٌ على باب المسجدِ وعليه ثوبٌ قِطْرِيٌّ ليس عليه غيرُه، مُحْتَبٍ به، وهو يقول: «المُسلمُ أخو المسلمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه، التَّقْوى هاهُنا» ويشيرُ بيدِه إلى صَدْرِه[2].

= وهٰذا الحديث مكرر ما سلف برقم (١٩٠٠٠).

(١) هٰذا العنوان لم يرد في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن راشد، لٰكنه قد توبع فيما سلف برقم (١٦٦٢٤).

وسيأتي برقم (٢٠٢٨٨).

حديث رجل من بني سُلَيم[1]

٢٠٢٧٩- حدثنا إسماعيلَ، عن يونس، حدثني ابو العلاءِ بن الشِّخِّير

حدثني أحَدُ بني سُلَيم، ولا أحسبُه إلا قد رَأى رسولَ الله ﷺ [قال: قال رسول الله ﷺ][2]: «إنَّ الله يَبْتَلي عَبدَه بما أعْطاهُ، فمَن رَضِيَ بما قَسَمَ الله له، بارَكَ اللهُ له فيه ووَسَّعَه، ومَن لم يَرْضَ لم يُبارِكْ له»[3].

---

(١) هٰذا العنوان لم يرد في (م).

(٢) زيادة من مصادر التخريج لا بدَّ منها لبيان أن الحديث مرفوع.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وجهالته لا تضرُّ. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، ويونس: هو ابن عبيد البصري، وأبو العلاء بن الشِّخِّير: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٧-٢٨٨ و٢٨٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٢٥) من طرق عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

حديث أبي المليح عن أبيه

٢٠٢٨٠- حدثنا داودُ بن عَمْرو الضَّبِّي، حدثنا عليُّ بن هاشم - يعني ابنَ البَرِيد -، عن أبي بِشْر الحَلَبي، عن أبي مَلِيح بن أُسامة

عن أبيه قال: أصاب الناسَ في يوم جُمُعةٍ - يعني - مَطراً، فأمر النبيُّ ﷺ فنُودِيَ: أنِ الصَّلاةُ اليومَ - أو الجُمُعة اليومَ - في الرِّحالِ[1].

٢٠٢٨١- حدثني داودُ بن عَمْرو، حدثنا نافعُ بن عُمَر بن جَميل الجُمَحي، قال:

رأيتُ عطاءً وابنَ أبي مُلَيْكة وعِكْرمة بن خالد يَرْمُون الجَمْرةَ قبل الفَجْر يوم النَّحْر[2].

[قال عبد الله بن أحمد]: فقال له أبي: يا أبا سليمانَ، في

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو بشر الحلبي لا يعرف حاله، لٰكنه قد توبع. وأسامة والد أبي المليح: هو ابن عمير بن عامر الهذلي، صحابي لم يرو عنه غير ولده.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١١ من طريق داود بن عمرو الضبّي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٧٠٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

(٢) قد ثبت في حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ قال لأغيلمة من بني عبد المطلب حينما قدَّمهم من جمع بليل: «أُبينيَّ، لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمسُ»، انظر ما سلف برقم (٢٠٨٢).

أيِّ سنةٍ سمعتَ من نافع بن عُمَر؟ قال: سنةَ تسعٍ وستينَ، سنةَ وَقْعةِ الحُسَين[1].

٢٠٢٨٢- حدثني داودُ بن عَمْرو، حدثنا نافع بن عُمَر الجُمَحِي عن القاسم بن أبي بَزَّةَ في قوله تبارك وتعالى: ﴿ولا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ﴾ [المدثر: ٦] قال: لا تُعطِي شيئاً تَطلبُ أكثرَ منه[2].

● ٢٠٢٨٣- حدثنا عبد الله[3]، حدثنا نُوح بن حَبِيب، حدثنا حَفْص ابن غِيَاث بن طَلْق بن معاويةَ، عن عاصمٍ الأحولِ، عن ثَعْلبة بن عاصم عن أنس بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجَباً لِلمُؤْمِنِ، لا يَقْضي اللهُ له شيئاً إلاّ كانَ خَيْراً له»[4].

---

(١) هو الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، خرج على الهادي في ذي القعدة سنة تسع وستين ومئة بسبب بعض ولاة المدينة الذي أساء إلى الطالبيّين وضيَّق عليهم. وكان الحسين ذا صلاح وسخاء وشجاعة، وكان محبَّباً كثير الصَّديق، قُتل يوم التروية سنة تسع وستين بفخٍّ قرب مكة. انظر «الوافي» للصفدي ١٢/٤٥٣-٤٥٤.

(٢) هٰذا الأثر رجاله ثقات رجال الصحيح. وروي مثله عن غير واحد من أهل العلم، انظر «جامع البيان» للطبري ٢٩/١٤٨ و١٤٩.

(٣) وقع هٰذا الحديث في (م) على أنه من رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زياداته كما في النسخ الخطية.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ثعلبة بن عاصم، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٨) عن الحسين بن عبد الله القطان، عن نوح بن حبيب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في مسند أنس برقم (١٢١٦٠).

حديث رجل عن النبي ﷺ (١)

٢٠٢٨٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيري، عن أبي العلاءِ، قال:

قال رجلٌ: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ والناسُ يَعتَقبُونَ، وفي الظَّهْرِ قِلَّة، فحانت نَزْلةُ رسول الله ﷺ ونَزْلتي، فلَحِقَني من بعدي، فضرب مَنكِبي، فقال: «قل: ﴿أعوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾» فقلت: ﴿أعوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾. فقرأها رسولُ الله ﷺ وقرأتُها معه، ثم قال: «قُل: ﴿أعوذُ بِرَبِّ النّاسِ﴾» فقرأها رسولُ الله ﷺ وقرأتُها معه، قال: «إذا أنتَ صَلَّيتَ فاقْرَأْ بهما»(٢).

---

(١) هذا العنوان لم يرد في (ظ١٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا الرجل الصحابي هو عقبة بن عامر، انظر ما سلف في مسنده برقم (١٧٢٩٧).

إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو العلاء: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير. وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٧٤٥).

حديث رجال من أصحاب النبي ﷺ

٢٠٢٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدِّث عن عَلْقمةَ بن عبدِ الله المُزَني

عن رجالٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيَتَّقِ الله، وَلْيُكرِمْ جارَهُ، ومَن كانَ يَؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ، وَلْيُكرِمْ ضَيْفَه، ومَن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ، وَلْيَقُلْ حَقّاً أو لِيسكُتْ»[١].

٢٠٢٨٦- حدثنا حَجَّاج، حدثني شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدِّث عن عَلْقمة بن عبد الله المُزَني، عن رجالٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، فذكر مثلَه[٢].

٢٠٢٨٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن نَصْر ابن عاصم ٢٥/٥

عن رجلٍ منهم: أنه أتَى النبيَّ ﷺ فأسلَمَ على أنه لا يُصلِّي إلا صلاتينِ، فقَبِلَ ذٰلك منه[٣].

---

(١) إسناده صحيح.

وسيأتي ٤١٢/٥ من طريق أبي غِفار، عن علقمة بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وانظر أحاديث هٰذا الباب عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦٢١).

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

(٣) رجاله ثقات رجال الصحيح. غير الرجل المبهم الذي روى عنه نصر =

٢٠٢٨٨- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عليُّ بن زَيْد، حدثنا الحسنُ، قال:

وأخبرني رجلٌ من بني سَلِيطٍ، قال: رُفعتُ إلى رسول الله ﷺ فسمعتُه يقول: «المسلمُ أخُو المسلمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه، التَّقْوى هاهُنا، التَّقْوى هاهُنا» مرَّتين أو ثلاثاً، وأشارَ بيدِه إلى صدرِه[1].

=ابن عاصم.

وسيأتي ٥/ ٣٦٣ عن وكيع، عن شعبة.

وانظر حديث عثمان بن أبي العاص السالف برقم (١٧٩١٣).

(١)حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدعان-، وقد توبع فيما سلف برقم (١٦٦٢٤) و(٢٠٢٧٨).

حديث مَعْقِل بن يَسار[1]

٢٠٢٨٩- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سَوَادَةُ بن أبي الأسود، عن أبيه

عن مَعْقِل بن يَسارٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما راعٍ استُرعِيَ رَعِيَّةً، فغَشَّها، فهُوَ في النّارِ»[2].

٢٠٢٩٠- حدثنا وكيعٌ، عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، قال: سمعتُ إسماعيلَ البصريَّ يحدِّث عن ابنة مَعقِل[3] بن يَسار

عن أبيها مَعقِل قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليسَ مِن وَالي أُمَّةٍ، قَلَّتْ أو كَثُرَتْ، لا يَعْدِلُ فيها، إلاّ كَبَّهُ[4]

---

(١) مَعْقِل بن يَسار، مُزَني، يكنى أبا علي، وقيل: كنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو يسار. أسلم قبل الحُديبية، وشهد بيعة الرضوان، وهو الذي حفر نهر مَعقِل بالبصرة بأمر عمر، فنُسب إليه، ونزل البصرة وبنى بها داراً، ومات بها في آخر خلافة معاوية، وقيل: عاش إلى إمرة يزيد، وذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات بين الستين إلى السبعين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو الأسود -واسمه مسلم بن مِخْراق العبدي- صدوق لا بأس به، وهو من رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم ص ١٤٦١، وأبو عوانة ٤/٤٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٣٣) و(٥٣٤) من طرق عن سوادة بن أبي الأسود، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديثين التاليين.

(٣) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): عن ابنةٍ لمَعقِل.

(٤) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): أكبَّه.

الله على وَجْهِه في النّارِ»[1].

٢٠٢٩١- حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحَسَن

أن مَعقِلَ بن يَسارٍ اشتكَى، فدَخَلَ عليه عُبيدُ الله بن زيادٍ[2] يعودُه، فقال: أمَا إني سأُحدِّثُك حديثاً لم أكن حدَّثتُك به،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابنة معقل بن يسار لا يعرف حالها، وإسماعيل البصري -وفي الرواية الآتية برقم (٢٠٢٩٦): إسماعيل الأودي- ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٣٩، وابن حبان في «الثقات» ٦/ ٢٩ فسمياه: إسماعيل بن إبراهيم، وذكرا عنه راوياً آخر غير إسماعيل بن أبي خالد، وهو عمار الدُّهني.

وهٰذا الحديث أورده البخاري في «تاريخه» ١/ ٣٣٩ عن أبي أسامة ويعلى ابن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد. ووقع في المطبوع منه خطأ يصحح من هنا.

وعن المقدَّمي، عن معتمر، عن إسماعيل -وهو ابن أبي خالد- عن رجل من مزينة، عن بنت معقل. وهو عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥١٦).

وأورده عن عبيد الله، عن إسرائيل، عن عمار الدهني، عن إسماعيل بن إبراهيم، وهو عند الطبراني ٢٠/ (٥١٩).

وأورده عن أبي نعيم، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن أبيه، عن ابن معقل بن يسار، عن أبيه، عن النبي ﷺ!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٢٠ و١٥/ ٢٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥١٤) و(٥١٥) و(٥١٨) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وهو عند بعضهم مطول.

وسيأتي برقم (٢٠٢٩٦) عن يعلى بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد.

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) في (م) زيادة لفظة «يعني».

إني[1] سمعتُ رسول الله ﷺ - أو إن رسول الله ﷺ - قال: «لا يَسْتَرْعي اللهُ عبداً رَعِيَّةً، فيموتُ يومَ يموتُ وهو لها غاشٌّ، إلاّ حَرَّمَ اللهُ عليه الجنَّةَ»[2].

٢٠٢٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، أخبرنا شعبةُ، قال: سمعتُ عِياضاً أبا خالدٍ قال:

---

(١) لفظة «إني» أثبتناها من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقسَم، وهو المعروف بابن عُليّة، ويونس: هو ابن عُبيد بن دينار البصري، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، ووقع في رواية هشام بن حسان عنه عند البخاري ومسلم وغيرهما ما يدلُّ على أنه حضر ذٰلك من عبيد الله بن زياد عند معقِل بن يسار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٥٨) من طريق إسماعيل ابن عُليّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٢) (٢٢٨) وص ١٤٦٠، والطبراني ٢٠/(٤٥٥) و(٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٩) من طرق عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٢٨) و(٩٢٩)، وعبد بن حميد (٤٠١)، والدارمي (٢٧٩٦)، والبخاري (٧١٥٠) و(٧١٥١)، ومسلم (١٤٢) (٢٢٧) و(٢٢٩) وص ١٤٦٠، وأبو عوانة ٤/٤٢٢ و٤٢٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٦١)، وابن حبان (٤٤٩٥)، والطبراني ٢٠/(٤٤٩) و(٤٦٩) و(٤٧٢) و(٤٧٣) و(٤٧٤) و(٤٧٦) و(٤٧٨)، والبيهقي ٨/١٦١ و٩/٤١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٤٧٨) من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٢) وص ١٤٦٠، وأبو عوانة ٤/٤٢١-٤٢٢، والطبراني ٢٠/(٥٢٤)، والبيهقي ٨/١٦٠ و٩/٤١ من طريق أبي المليح: أن عبيد الله بن زياد دخل على معقل بن يسار . . . فذكره.

وسيأتي برقم (٢٠٣١٥) من طريق عوف عن الحسن.

رأيتُ رجلينِ يَخْتَصمانِ عند مَعقِل بن يَسارٍ، فقال معقلُ بن يَسار: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ لِيَقتَطِعَ بها مالَ رجلٍ، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غَضْبانُ»[1].

٢٠٢٩٣- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عبدِ المَجيد الثَّقَفي أبو محمدٍ، حدثنا خالدٌ، عن الحَكَم بن عبد الله الأعرجِ

عن مَعقِل بن يَسار: أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ يوم الحُدَيبِيَة وهو رافعٌ غُصناً من أغصان الشجرةِ بيدِه عن رأسِ رسول الله ﷺ، يُبايِعُ الناسَ[2]، فبايَعُوه على أن لا يَفِرُّوا، وهم يومئذٍ ألفٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض أبي خالد. حجاج شيخ المصنف: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه المزي في ترجمة عياض من «التهذيب» ٥٧٦/٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢١) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به. وقرن بابن جعفرٍ يحيى بنَ سعيد القطان، وستأتي روايته برقم (٢٠٢٩٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٢٩) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (٩٣٣) عن جعفر بن سليمان، عن معلَّى بن زياد القردوسي، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار. وهٰذا إسناد قوي.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٧٦).

(٢) في (ظ١٠) ونسخة في (س): يبايع للناس.

وأربعُ مئةٍ[1].

● ٢٠٢٩٤- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا عُبيدُ الله بن عُمَر القَوارِيري، حدثنا يحيى بن يَمَانٍ، عن سفيانَ، عن خالدٍ

عن الحَكَم ابن الأعرج: ﴿يَدُ الله فَوْقَ أيدِيهم﴾ [الفتح: ١٠] قال: أن لا يَفِرُّوا[3].

٢٠٢٩٥- حدثنا يحيى بنُ سَعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني عِياضٌ أبو خالدٍ، قال:

كان بينَ جارَيْنِ لِمَعقِل بن يَسار كلامٌ، فصارَت اليمينُ على

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن عبد الله الأعرج، فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مِهران الحذَّاء.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٥٣١) من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٨)، والطبراني ٢٠/(٥٣٢)، من طريق يزيد بن زريع، وابن حبان(٤٥٥١) و (٤٨٧٦)، والطبراني ٢٠/٥٣٠، والبيهقي ٨/١٤٦ من طريق خالد بن عبد الله الطحان، كلاهما عن خالد الحذَّاء، به.

وأخرجه مسلم (١٨٥٨) من طريق يونس بن عبيد، عن الحكم بن عبد الله، به.

وفي الباب عن جابر وغيره، انظر (١٤١١٤) و(١٤٨٢٣).

(٢) وقع هٰذا الأثر في (م) على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله.

(٣) هٰذا الأثر إسناده محتمل للتحسين، يحيى بن يمان يُعتبر به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وفي باب مبايعة الصحابةِ للنبي ﷺ يوم الحديبية على أن لا يفرُّوا عن جابر وغيره، انظر ما سلف برقم (١٤١١٤).

أحدِهما، فسمعتُ معقلَ بن يسارٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَن حَلَفَ على يَمينٍ يَقْتَطِعُ بها مالَ أخيهِ، لَقِيَ اللهَ وهو عليه غَضْبانُ»[1].

٢٠٢٩٦- حدثنا يَعْلى بن عُبَيد، حدثنا إسماعيلُ - يعني ابنَ أبي خالدٍ-، عن إسماعيلَ الأوْدِيِّ، عن ابنةِ مَعقِل المُزَنيِّ قالت:

لمَّا ثَقُلَ أبي، أتاه ابنُ زيادٍ... وساقه[2]. يعني: وساق الحديث[3].

٢٠٢٩٧- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا الفَضْل بن دَلْهَمٍ، عن ابن سِيرينَ

عن مَعقِل بن يَسار: أنَّ رجلاً من الأنصارِ تَزوَّجَ امرأةً، فسَقَطَ شعرُها، فسَأل النبيَّ ﷺ عن الوِصَال، فلَعَنَ الواصلةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عياض.

وأخرجه المزي في ترجمة عياض من «التهذيب» ٢٢/٥٧٦-٥٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢١)، والطبراني ٢٠/(٥٢٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وانظر (٢٠٢٩٢).

(٢) في (ظ١٠): وساقته.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. وسلف الكلام عليه برقم (٢٠٢٩٠).

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/٣٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥١٧) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وسمى الطبراني ابنة معقل هنداً.

والمَوْصولةَ[1].

٢٠٢٩٨- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حَمَّاد بن زَيْد، حدثنا المُعلَّى بن زيادٍ القُرْدُوسيُّ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ

عن مَعقِل بن يَسار المُزَني، قال: قال رسول الله ﷺ: «العَمَلُ في الهَرْجِ كهِجْرةٍ إليَّ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، الفضل بن دَلْهم ليس بذاك القويِّ، لكن يُعتبر به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن سيرين: هو محمد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٨٤) و(٤٨٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٢٨٣) و(٤٢٨٤)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وهو في «الصحيحين». وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفَّر بن مُدرِك- فقد روى له النسائي وأبو داود في «التفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٠٢)، ومسلم (٢٩٤٨)، والترمذي (٢٢٠١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٨-٧٩، والطبراني ٢٠/(٤٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٦٨ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -ولفظه عندهم: «العبادة في الهَرْج...».

وأخرجه الطيالسي (٩٣٢)، وابن ماجه (٣٩٨٥)، والطبراني ٢٠/(٤٨٩) و(٤٩٠) و(٤٩١) من طرق عن المعلى بن زياد، به -وعند بعضهم: «العبادة في الهَرْج...». =

٢٠٢٩٩- حدثنا عبدُ الصَّمد وعفَّان، قالا: حدثنا المُثنَّى بن عَوْف، حدثنا أبو عبدِ الله الجَسْرِي، قال:

٢٦/٥ سألتُ معقلَ بنَ يسارٍ عن الشَّراب، فقال: كنَّا بالمدينةِ، وكانت كثيرةَ التَّمرِ، فحَرَّم علينا رسولُ الله ﷺ الفَضِيخَ.

وأتاه رجلٌ، فسأله[1] عن أُمٍّ له عجوزٍ كبيرةٍ: أيسقيها النَّبيذَ، فإنها لا تأكلُ الطعامَ؟ فنَهَاه مَعقِلٌ[2].

= وأخرجه الطبراني ٢٠/(٤٩٣) و(٤٩٤) من طريقين عن معاوية بن قرة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٣١١) من طريق منصور بن زاذان، عن معاوية بن قرة.

قال السندي: «في الهَرْج» بفتح فسكون، أي: القتل، والمراد: الاشتغال بالأعمال الصالحة في أيام ظهور القتل والفساد بين العباد، كالهجرة إلى النبي ﷺ، فإن مرجعهما هو الرجوع إلى الله تعالى عند الكفر والمعاصي بين العباد، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وسأل.

(٢) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبو عبد الله الجَسْري: اسمه حِمْيريُّ بن بَشير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٨٣، والطبراني ٢٠/(٥٠٤) و(٥٢١) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد -وحديث الطبراني دون قصة العجوز.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (٩٣٤) عن المثنى بن عوف، به.

وأخرجه أيضاً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٩ من طريق سهل بن بكار، عن المثنى بن عوف، به.

وأخرجه المصنف في «الأشربة» (١٨٤)، والطبراني ٢٠/(٥٠٥) من=

٢٠٣٠٠- حدثنا عارمٌ، حدثنا مَعتَمرٌ، عن أبيه، عن رجلٍ، عن أبيه

عن مَعقِل بن يَسار أن رسول الله ﷺ قال: «البَقَرةُ سَنامُ القُرآنِ وذِرْوَتُه، نَزَلَ معَ كُلِّ آيةٍ منها ثَمانونَ مَلَكاً، وَاسْتُخرِجَتْ ﴿اللهُ لا إلٰهَ إلاّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مِن تحتِ العَرْشِ، فوُصِلَتْ بها، أو فوُصِلَتْ بِسورةِ البقرةِ، ويٰسٓ قَلْبُ القُرآنِ، لا يَقْرَؤُها رجلٌ يريدُ اللهَ والدَّارَ الآخِرَةَ إلاَّ غُفِرَ له، واقْرَؤُوها على مَوْتاكُم»(١).

٢٠٣٠١- حدثنا عارمٌ، حدثنا عبدُ الله بن المُبارَك، حدثنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمانَ، وليس بالنَّهْديِّ، عن أبيه

عن مَعقِل بن يَسارٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوها على مَوْتاكُم» يعني: يٰسٓ(٢).

= طريق جامع بن مطر، عن معاوية بن قرة، عن معقل بن يسار. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٨٦٩) و(١٢٨٨٨).

الفضيخ: شراب التمر.

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل وأبيه، وسُمِّي في الرواية التالية بأبي عثمان، ولا يعرف. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٥)، والطبراني ٢٠/(٥١١) من طريق محمد بن عبد الأعلى، و٢٠/(٥٤١) من طريق محمد بن أبي بكر المقدَّمي، كلاهما عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان وأبيه. ونقل الحافظ ابن حجر في =

٢٠٣٠٢- حدثنا محمدُ بن عبد الله بن الزُّبَير، حدثنا الحَكَم بن عَطِيَّة، عن أبي الرَّبابِ، قال:

سمعتُ مَعقِلَ بن يَسار يقول: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في مَسيرٍ له، فنَزَلْنا في مكان كثير الثُّوم، وإن أناساً من المسلمين أصابُوا منه، ثم جاؤُوا إلى المصلَّى يُصلُّون مع النبيِّ ﷺ، فنَهاهم عنها، ثم جاؤُوا بعدَ ذٰلك إلى المصلَّى، فنَهاهم عنها[1]، ثم جاؤُوا بعدَ ذٰلك إلى المصلَّى فوَجَدَ ريحَها منهم، فقال: «مَن أكَلَ مِن هٰذِه الشَّجرةِ، فلا يَقْرَبَنَّا في مَسجِدِنا»[2].

= «التلخيص الحبير» ٢/ ١٠٤ عن ابن القطان أنه أعلَّه، ونقل عن أبي بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هٰذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٥١٠)، والحاكم ١/ ٥٦٥ من طريق عارم محمد بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٣١)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٥٢-٢٥٣، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٧، وأبو داود (٣١٢١)، وابن ماجه (١٤٤٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٤)، وابن حبان (٣٠٠٢)، والبيهقي ٣/ ٣٨٣، والبغوي (١٤٦٤) من طرق عن عبد الله بن المبارك، به -ولم يسمِّ الطيالسي أبا عثمان، وإنما قال: عن رجل عن أبيه، وبعضهم لم يقل فيه: عن أبيه.

وسيأتي برقم (٢٠٣١٤).

وانظر ما سلف في مسند غضيف بن الحارث برقم (١٦٩٦٩).

(١) زاد في (م) مرة ثالثة: ثم جاؤوا بعد ذٰلك إلى المصلى. فنهاهم عنها.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الرباب، جهله الحسيني في «الإكمال» (١٠٧٦)، وأبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف» (١٨٠٩)، =

٢٠٣٠٣- حدثنا يونسُ بن محمَّد، حدثنا الحَكَم[1] بن أبي القاسم الحَنَفي أبو عَزَّة الدَّبَّاغ، عن أبي الرَّبَاب

عن مَعْقِل بن يَسار قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في مَسيرٍ له، فذَكَر معناه[2].

= والهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٧، وفي بعض طرق الحديث أنه مولى معقل. والحكم بن عطية أخطأ محمد بن عبد الله الزبيري في اسمه، قاله الإمام أحمد فيما نقله الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٢١٧، وإنما هو الحكم بن طهمان، وهو الحكم بن أبي القاسم أبو عزَّة الدبَّاغ كما في «الموضح» ١/ ٢١٤ و٢١٧، و«التعجيل» (٢٢١)، وثَّقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح الحديث.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/ ٢١٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٠ و٨/ ٣٠٢-٣٠٣، والخطيب ١/ ٢١٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن الحكم بن عطية، به. وخطّأ الخطيب الروايتين.

وأخرجه البخاري في قسم الكنى في «تاريخه» ص ٣٠-٣١ عن أبي نعيم، قال: حدثنا الحكم أبو معاذ . . . .

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣١٠، الخطيب البغدادي ١/ ٢١٥-٢١٦ و٢١٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني ٢٠/ (٥٢٠) من طريق أبي نعيم وأبي الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن أبي عزّة الحكم بن طهمان الدبّاغ، عن أبي الرباب، به.

وانظر ما بعده.

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني، سلف برقم (١٧٧٤١).

(١) تحرف في (م) إلى: محمد.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. =

٢٠٣٠٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا أبو يعقوبَ - يعني إسحاقَ بن عثمان -، حدثني حُمْران أو حَمْدان مولى مَعقِل بن يَسار

عن مَعقِل بن يسارٍ، قال: صحبتُ النبيَّ ﷺ كذا وكذا[1].

٢٠٣٠٥- حدثنا الحَكَم بن نافع أبو[2] اليَمَان، حدثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن أبي شَيْبة يحيى بن يزيدَ، عن زَيْد بن أبي أُنَيْسةَ، عن نُفَيع بن الحارثِ

عن مَعقِل المُزَني، قال: أمَرني النبيُّ ﷺ أن أقضيَ بينَ قومٍ، فقلتُ: ما أُحسِنُ أن أقضيَ يا رسول الله. قال: «اللهُ معَ القاضِي ما لم يَحِفْ عَمْداً»[3].

= وأخرجه الخطيب في الموضح ١/ ٢١٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد

وأخرجه أيضاً ١/ ٢١٦-٢١٧ من طريق محمد بن عبد الله المخرمي، عن يونس بن محمد، به.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حُمران مولى معقل. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

(٢) وقع في (م): حدثنا أبو، بزيادة لفظة «حدثنا» وهو خطأ، وسقط منها لفظ «أبي» في اسم زيد بن أبي أنيسة.

(٣) إسناده ضعيف جداً، نفيع بن الحارث -وهو أبو داود الأعمى- متروك الحديث، وقد كذَّبه ابنُ معين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٣٩) من طريق أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٤٠)، وفي «الأوسط» (٦٥٠٤) من طريق محمد بن خالد أبي خالد الضَّبِّي، عن أبي داود نفيع بن الحارث، به. =

٢٠٣٠٦- حدثنا أبو أحمدَ الزُّبَيْرِيُّ، حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ طَهْمان أبو العلاءِ الخَفَّاف -، حدثني نافعُ بن أبي نافعٍ

عن مَعْقِل بن يَسار، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن قالَ حِينَ يُصبِحُ ثلاثَ مَرَّاتٍ: أعُوذُ باللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِن الشَّيطانِ الرَّجِيمِ، ثم قَرَأ الثلاثَ آياتٍ مِن آخرِ سُورةِ الحَشْرِ، وَكَّلَ اللهُ به سَبعِينَ ألفَ مَلَكٍ يُصلُّونَ عليه حتَّى يُمسِيَ، إنْ ماتَ في ذٰلكَ اليومِ ماتَ شَهيداً، ومَن قالها حينَ يُمسِي كانَ بِتِلكَ المَنْزِلةِ»[1].

= وقد ثبت الحديث المرفوع من غير حديث معقل بن يسار، فقد أخرجه الترمذي (١٣٣٠)، وابن ماجه (٢٣١٢)، وصححه ابن حبان (٥٠٦٢) من حديث عبد الله بن أبي أوفى. وإسناده حسن.

وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (٩٧٩٢)، لٰكن إسناده ضعيف من أجل أن فيه حفص بن سليمان القارىء.

الحَيْف: الظُّلْم.

(١) إسناده ضعيف، خالد بن طَهْمان ضعَّفه ابن معين وقال: خلط قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذٰلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاؤوا به يقرؤه، وحسَّن الرأي فيه أبو داود وأبو حاتم، وأما نافع بن أبي نافع الراوي عن معقل، فإن كان هو نفيع بن الحارث أبا دواد الأعمى فيما قاله أبو داود، فهو متروك الحديث وإن كان غيره فهو لا يعرف كما قاله الذهبي في «الميزان» ٤/ ٢٤٢، وانظر ترجمة نافع هٰذا في «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

وأخرجه الدارمي (٣٤٢٥)، والترمذي (٢٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٣٧)، وفي «الدعاء» (٣٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٠) من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه.

وأورده الذهبي في «الميزان» ١/ ٦٣١ من هٰذا الطريق، وقال: لم يحسِّنه=

٢٠٣٠٧- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا خالدٌ - يعني ابنَ طَهْمان -، عن نافع بن أبي نافعٍ

عن مَعْقِل بن يَسار، قال: وَضَّأْتُ النبيَّ ﷺ ذاتَ يوم، فقال: «هَلْ لكَ في فاطِمةَ تَعُودُها؟» فقلتُ: نعم. فقام متوكِّئاً عليَّ، فقال: «أمَا إنَّه سَيَحمِلُ ثِقْلَها غَيرُكَ، ويكونُ أجْرُها لكَ» قال: فكأنه لم يكن عليَّ شيءٌ حتى دَخَلْنا على فاطمةَ فقال لها: «كيفَ تَجِدِينَكِ؟» قالت: واللهِ، لقد اشتدَّ حُزْني، واشتَدَّت فاقَتِي، وطالَ سَقَمي.

قال أبو عبد الرحمٰن: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يدِه في هٰذا الحديث: قال: «أوَما تَرْضَيْنَ أنِّي زَوَّجتُكِ أقدَمَ أُمَّتِي سِلماً، وأكثرَهم عِلْماً، وأعظَمَهم حِلْماً»[1].

٢٠٣٠٨- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا خالدٌ، عن نافعٍ

عن مَعقِل بن يَسار قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَلْبَثُ الجَوْرُ بَعْدِي إلاَّ قليلاً حتَّى يَطْلُعَ، فكُلَّما طَلَعَ مِن الجَوْرِ شيءٌ ذَهَبَ مِن العَدْلِ مِثلُه، حتّى يُولَدَ في الجَورِ مَن لا يَعرِفُ غيرَه، ثم ٢٧/٥

= الترمذي، وهو حديث غريب جداً.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو أحمد: هو الزُّبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٣٨) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

سِلْماً، أي: إسلاماً.

يَأْتي الله بالعَدْلِ، فكُلَّما جاءَ مِن العَدْلِ شيءٌ ذَهَبَ مِن الجَورِ مِثلُه، حتَّى يُولَدَ في العَدْلِ مَن لا يَعرِفُ غيرَه»[1].

٢٠٣٠٩- حدثنا عَمْرو بن الهَيْثم أبو قَطَن، حدثنا يونسُ - يعني ابنَ أبي إسحاق -، عن أبيه

عن عَمْرو بن ميمونٍ: شَهِدَ عمرَ، قال: وقد كان جَمَعَ أصحابَ رسول الله ﷺ في حياتِه وصحتِه فناشَدَهم اللهَ: مَن سمع رسولَ الله ﷺ ذَكَرَ في الجَدِّ شيئاً؟ فقام مَعقِلُ بن يَسارٍ فقال: سمعتُ[2] رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بفَريضةٍ[3] فيها جَدٌّ، فأعطاه ثُلثاً أو سُدساً. قال: وما الفريضةُ؟ قال: لا أدري. قال: ما مَنَعَك أن تَدْرِيَ[4]؟!

---

(١) إسناده ضعيف كسابقيه. ولم نقف على هٰذا الحديث عند غير المصنف.

(٢) في (م) ونسخة في (س): قد سمعت.

(٣) في (ظ١٠): فريضة.

(٤) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق صدوق حسن الحديث، روى له مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩١، ومن طريقه ابن ماجه (٢٧٢٢)، والطبراني ٢٠/ (٥٣٦) عن شبابة بن سَوّار، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٣) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد -وحديث شبابة مختصر لم يذكر فيه قصة عمر.

وانظر حديث عمران بن حصين، السالف برقم (١٩٨٤٨).

وانظر تفصيل القول في هٰذه المسألة في كتاب «المغني» لابن قدامة=

٢٠٣١٠- حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونسَ، عن الحسنِ:

أن عمر بن الخَطَّاب سَألَ عن فَريضةِ رسولِ الله ﷺ في الجَدِّ، فقام مَعقِلُ بن يَسارٍ المُزَني، فقال: قَضَى فيها رسولُ الله ﷺ. قال: ماذا؟ قال: السُّدس. قال: مع مَن؟ قال: لا أدري. قال: لا دَريتَ، فما تُغنِي إذاً[1]؟!

٢٠٣١١- حدثنا يزيدُ، حدثنا مُستَلِم[2] بن سعيدٍ الثَّقَفي، عن منصور ابن زاذانَ، عن معاوية بن قُرَّة

= ٩/ ٦٥-٨١.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن البصري لم يسمع من عمر. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩١، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٤٦٢) عن عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٣٨)، وأبو داود (٢٨٩٧)، والطبراني ٢٠/ (٤٦٣) من طرق عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٢٤٤ من طريق وهيب بن خالد، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن معقل بن يسار: أن عمر ... فذكره.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٧٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٣٤) و(٦٣٣٥)، والطبراني ٢٠/ (٤٦١) و(٤٦٤) و(٤٦٥) من طرق عن يونس ابن عبيد، عن الحسن، عن معقل بن يسار: أن النبي ﷺ قضى في الجدِّ بالسُّدس.

وانظر ما قبله.

(٢) تحرف في (م): إلى: مسلم.

عن مَعقِل بن يَسار قال: قال رسول الله ﷺ: «العِبادةُ في الفِتْنةِ كالهِجرةِ إليَّ»[1].

٢٠٣١٢- حدثنا عبدُ الصَّمد وحَسَن، قالا: حدثنا أبو هِلالٍ، حدثنا قتادةُ، عن رجلٍ - هو الحَسَنُ إن شاء الله -

عن مَعقِل بن يَسار قال: لم يكن شيءٌ أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من الخيلِ، ثم قال: اللهمَّ غُفْراً، لا بَلِ[2] النساءُ[3].

٢٠٣١٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا زيدٌ[4] -يعني ابن مُرَّة- أبو المُعلَّى، عن الحسن، قال:

ثَقُلَ مَعقلُ بن يَسارٍ، فدخل إليه عُبيدُ الله بن زيادٍ يعودُه، فقال: هل تعلمُ يا معقِلُ أني سَفَكْتُ دماً؟ قال: ما علمتُ.

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، مستلم بن سعيد الثقفي صدوق لا بأس به، روى له أصحاب السنن الأربعة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧٢، وابن حبان (٥٩٥٧)، والطبراني ٢٠/ (٤٩٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٩٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: اللهم عقراً الإبل!.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي هلال: وهو محمد بن سُليم الراسبي، والرجل المبهم إن كان هو الحسن البصري، فإنه لم يصرح بسماعه من معقل.

ويشهد له حديث أنس مرفوعاً: «حُبِّبَ إليَّ النساءُ، والطِّيب، وجُعل قرةُ عيني في الصلاة»، وسلف برقم (١٢٢٩٣)، وإسناده حسن.

(٤) تحرف في (م) إلى: يزيد.

قال: هل تعلمُ أني دخلتُ في شيءٍ من أسعارِ المسلمينَ؟ قال: ما علمتُ. قال: أجْلِسُوني. ثم قال: اسمَعْ يا عُبيدَ الله حتى أُحدِّثَك شيئاً لم أسمَعْه من رسول الله ﷺ مرةً ولا مرتين، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن دَخَلَ في شيءٍ مِن أسعارِ المسلمينَ لِيُغلِيَهُ عليهم، فإنَّ حَقّاً على الله أنْ يُقْعِدَه بِعُظْمٍ مِن النَّارِ يومَ القِيامَةِ». قال: أنتَ سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: نَعَم غيرَ مرةٍ ولا مرتينِ[1].

---

(١) إسناده جيد، زيد بن مرة -ويقال ابن أبي ليلى- أبو المعلى وثقه أبو داود الطيالسي وابن معين، وقال أبو داود السجستاني كما في «سؤالات الآجري» (٣٢٢): ليس به بأس، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٣/٥٧٣: صالح الحديث. قلنا: وفات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجما له مع أنه من شرطهما.

والحسن -وهو البصري- قد شهد هٰذا المجلس عندما ثقل معقل بن يسار، وسمع فيه أيضاً غير هٰذا الحديث، انظر التعليق على الحديث السالف برقم (٢٠٢٩١).

وأخرجه الحاكم ٢/١٢-١٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٢٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٢٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨١)، وفي «الأوسط» (٨٦٤٦)، والحاكم ٢/١٢-١٣، والبيهقي ٦/٣٠ من طرق عن زيد أبي المعلى، به -وبعضهم لا يذكر فيه قصة دخول عبيد الله بن زياد.

وفي باب الاحتكار انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٨٠)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٦١٧).

٢٠٣١٤- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله. وعَتَّابٌ، حدثنا عبدُالله بن المباركَ، أخبرنا سليمان التَّيْمي، عن أبي عثمان، وليس بالنَّهْدي، عن أبيه

عن مَعقِل بن يَسار، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرَؤُوها على مَوْتاكُم». قال عليُّ بن إسحاقَ في حديثه: يعني: يَسَ[1].

٢٠٣١٥- حدثنا هَوْذةُ بن خَليفةَ، حدثنا عوفٌ، عن الحَسَن، قال:

مَرِضَ معقِلُ بن يَسار مرضاً ثَقُلَ فيه، فأتاه ابنُ زيادٍ يعودُه، فقال: إني مُحدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ يقول: «مَن استُرعِيَ رَعِيَّةً، فلم يَحُطْهُم بِنَصِيحةٍ، لم يَجِدْ رِيحَ الجنَّةِ، ورِيحُها يُوجَدُ مِن مَسِيرةِ مئةِ عامٍ».

فقال ابنُ زياد: ألا كنتَ حدَّثتَني بهٰذا قبلَ الآن؟! قال: والآنَ لولا الذي أنتَ عليه لم أُحدِّثْك به[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عثمان وأبيه. علي بن إسحاق: هو المروزي، وعتاب: هو ابن زياد الخراساني. وانظر (٢٠٣٠١).

(٢)حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، هوذة بن خليفة صدوق لا بأس به، وهو من رجال ابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٢٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٩ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٢٩١).

حديث قتادة بن ملحان

٢٠٣١٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا أنسُ بن سِيرينَ، عن عبد الملك بن قَتادةَ بن مِلْحانَ القَيْسي

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يَأمُرُ[1] بصيامِ ليالي البِيضِ: ثلاثَ عَشْرةَ، وأربعَ عَشْرةَ، وخمسَ عَشْرةَ، وقال: «هي كصَومِ الدَّهْرِ»[2].

٢٨/٥ ٢٠٣١٧- حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتَمِر، قال: وحَدَّث أبي، عن أبي[3] العلاءِ بن عُمَير، قال:

كنتُ عند قتادةَ بن مِلْحان حين حُضِرَ، فمرَّ رجلٌ في أقصى الدارِ، قال: فأبصرتُه في وَجْه قتادةَ، قال: وكنت إذا رأيتُه كأنَّ على وجهِه الدِّهانَ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ مَسَحَ على وجهِه[4].

---

(١) في (م) ونسخة في (س): يأمرنا.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر الحديث السالف في مسند الشاميين برقم (١٧٥١٤).

وانظر الأحاديث الآتية بعد حديثين.

(٣) لفظة «أبي» سقطت من الأصول، وهي ثابتة في الموضع الآتي للحديث برقم (٢٠٧٦٣)، وهو الصواب.

(٤) إسناده صحيح. عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التَّيْمي.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢١٧ من طريق أحمد بن حنبل،=

● ٢٠٣١٨- قال أبو عبد الرحمٰن: حدثنا يحيى بنُ مَعِين وهُرَيم أبو حَمْزة، قالا: حدثنا مُعتَمِر، فذكر مثلَه[١].

٢٠٣١٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثني أنسُ بن سِيرينَ، عن عبدِ الملِك رجل من بني قَيْس بن ثَعْلبةَ

عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ كانَ يَأمُرُهم بصيام أيام البِيضِ ويقول: «هنَّ[٢] صِيامُ الشَّهرِ» أو قال: «الدَّهرِ»[٣].

٢٠٣٢٠- حدثنا رَوْح، حدثنا هَمَّام، عن أنس بن سِيرينَ، عن عبدالملك بن قَتادة بن مِلْحانَ القَيْسي

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأمُرُنا أن نصومَ اللَّياليَ البِيضَ: ثلاثَ عَشْرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرةَ، وقال: «هنَّ[٤] كهَيْئةِ الدَّهْرِ»[٥].

= بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث برقم (٢٠٧٦٣).

قوله: «حين حُضر» أي: جاءه الموت.

(١) إسناده صحيح، هريم أبو حمزة: هو ابن عبد الأعلى بن الفرات.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٢١٧ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٠٧٦٤).

(٢) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): هي.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك: وهو ابن قتادة بن مِلحان. بهز: هو ابن أسد العَمِّي. وقد سلف قبل حديثين، وانظر (١٧٥١٣).

(٤) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): هي.

(٥) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. روح: هو ابن عُبادة، =

٢٠٣٢١- حدثنا رَوْح، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ أنسَ بن سِيرينَ، قال: سمعتُ عبدَ الملك بن المِنْهال يحدِّث

عن أبيه -قال: وكان من أصحاب رسول الله ﷺ- قال: كان رسول الله ﷺ يَأمُرُنا بصيامِ أيامِ البيضِ الثلاثةِ، ويقول: «هنَّ صِيامُ الدَّهْرِ»[1].

= وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٩٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٥١٤).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الملك بن المنهال، كذا سمَّاه شعبة في حديثه، ووهَّمه غير واحد، والصواب أن اسمه عبد الملك بن قتادة كما قال همام.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٩٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٥١٣).

حديث أعرابيٍّ

٢٠٣٢٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شعبةُ، عن حُمَيد بن هِلال، قال: سمعتُ مُطرِّفاً يحدِّث

عن أعرابيٍّ، قال: رأيتُ في رِجْل رسولِ الله ﷺ نَعْلاً مَخْصُوفةً[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأعرابي رواي الحديث. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٤٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١١) من طريق يحيى بن كثير، عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٥٨٧) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٣٥ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن مطرف، عن أبيه قال: رأيت على رسول الله ﷺ نعلين مخصوفتين. وخالد بن عبد الرحمٰن -وهو الخراساني- لا بأس به، لٰكن رواية الجماعة عن شعبة هي المحفوظة.

وأخرجه أبو الشيخ أيضاً ص ١٣٥ من طريق محمد بن سنان القزاز، عن أبي غسان العنبري -وهو يحيى بن كثير-، عن شعبة، عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر. ومحمد بن سنان القزاز ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٠٦٧).

حديث رجل من باهلة

٢٠٣٢٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل، قال: حدثتني مُجِيبةُ عجوزٌ من باهلةَ

عن أبيها أو عن عمِّها قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ لحاجَةٍ مرةً، فقال: «مَن أنتَ؟» قال: أوَما تَعرِفُني؟ قال: «ومَن أنتَ؟» قال: أنا الباهليُّ الذي أتيتُكَ عامَ أوَّلَ. قال: «فإنَّكَ أتَيتَني وجِسمُكَ ولَونُكَ وهَيْئتُكَ حَسَنةٌ، فما بَلَغَ بكَ ما أرَى؟» فقال: إنِّي واللهِ ما أفطرتُ بعدَكَ إلا ليلاً. قال: «مَن أمَرَكَ أنْ تُعذِّبَ نَفْسَكَ[1]؟ - ثلاث مرات - صُمْ شهرَ الصَّبْرِ رَمضانَ» قلت: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإني أحبُّ أن تَزِيدَني. قال: «فصُمْ يوماً مِن الشَّهرِ» قلت: إنِّي أجِدُ قوَّةً، وإني أحبُّ أن تَزِيدني. قال: «فيَوْمَينِ مِن الشَّهرِ» قلت: إني أجِدُ قوَّةً، وإني أحبُّ أن تَزِيدني. قال: «وما تَبغِي عن شَهرِ الصَّبرِ، ويَومَينِ في الشَّهرِ؟» قال: قلت: إني أجِدُ قوَّةً، وإني أحبُّ أن تَزِيدَني. قال: «فثلاثةَ أيام من الشَّهرِ» قال: وألْحَمَ[2] عندَ الثالثة، فما كادَ، قلتُ: إني أجِدُ قوَّةً، وإني أحبُّ أن تَزيدَني. قال: «فمِن الحُرُمِ، وأفطِرْ»[3].

---

(١) قوله: «من أمرك أن تعذب نفسك؟» ذكر في (م) ثلاث مرات، وفي (ق) ونسخة في (س) مرتين، وكتب بعدها في كافة النسخ: ثلاث مرات.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): وألج.

(٣) حسن لغيره دون قوله، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مُجيبة، فإنه لم يرو =

حديث زُهير بن عثمان

٢٠٣٢٤- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحَسَن، عن عبدِالله بن عثمان الثَّقَفي

=عنها غير أبي السَّليل، وذكر بعضهم أن مُجيبة رجل، وقيل فيه: أبو مجيبة، وذكره ابن حبان بالكنية في قسم الصحابة من «ثقاته» ٣/ ٤٥٦، ونقل ابن حجر في «الإصابة» ٧/ ٣٦٠ عن أبي عمر بن عبد البر أنه قال: لا أعرفه. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، والجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو السليل: هو ضُريب بن نُقير.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٩٣ من طريق حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٤٣) من طريق عمر بن سعد أبي داود الحفري، عن سفيان الثوري، عن الجريري، عن أبي السليل، عن مجيبة الباهلي، عن عمِّه.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٤١) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، عن الجريري، به -وقال فيه: عن أبي مجيبة الباهلي عن أبيه أو عن عمِّه.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٧٧).

وعن أبي هريرة في صوم شهر المحرَّم سلف برقم (٨٠٢٦).

وعن بعض أزواج النبي ﷺ في تسع ذي الحجة عند أبي داود (٢٤٣٧)، والنسائي ٤/ ٢٢١.

قال السندي: «وألحمَ عند الثالثة» بإهمال الحاء، أي: وقف عندها فلم يزد عليها، من أَلْحَمَ بالمكان: إذا وقف عنده.

وأراد بالحُرُم: الأشهر الحُرُمَ.

أن رجلاً أعورَ من ثَقيفٍ - قال قتادةُ: كان يقال له معروفٌ، أي: يُثنَى عليه خيراً، يقال له: زُهَير بن عثمان - أن النبيَّ ﷺ قال: «الوَلِيمةُ حَقٌّ، واليومُ الثَّاني مَعْروفٌ، واليومُ الثَّالثُ سُمْعةٌ ورِياءٌ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن عثمان الثقفي، وزهير بن عثمان مختلف في صحبته، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن عثمان. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الدارمي (٢٠٦٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٥، وأبو داود (٣٧٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٥٩٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٢١)، والبيهقي ٧/ ٢٦٠ من طريق عفان بن مسلم، والبخاري ٣/ ٤٢٥ من طريق حجاج، كلاهما عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وقال البخاري: لم يصحَّ، ولا يعرف لزهير صحبة.

وسيأتي برقم (٢٠٣٢٥) عن عبد الصمد، و٥/ ٣٧١ عن عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن همام.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٦٠) عن معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه كذٰلك مرسلاً النسائي في «الكبرى» (٦٥٩٧) من طريق يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، عن الحسن.

وفي الباب عن ابن مسعود عند الطبراني (٨٩٦٧) موقوفاً، وعند البيهقي ٧/ ٢٦٠ مرفوعاً، وفيهما عطاء بن السائب، وكان قد اختلط، وإسناد الموقوف أصح.

وعن أبي هريرة مرفوعاً عند الطبراني في «الأوسط» (٢١٣٧) و(٧٣٨٩)، وفي إسناده عبد الملك بن الحسين أبو مالك النخعي، وهو متروك.

وعن أنس عند البيهقي ٧/ ٢٦٠-٢٦١، وفي إسناده بكر بن خنيس، وهو ضعيف، وبه ضعفه البيهقي. =

٢٠٣٢٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن الحَسَن، عن عبد الله بن عثمانَ الثَّقَفي

عن رجلٍ أعورَ من ثقيفٍ -قال قتادةُ: وكان يقال له معروف، إن لم يكن اسمُه زهيرَ بن عثمان، فلا أدري ما اسمُه؟- أن رسول الله ﷺ قال: «الوَليمةُ أوَّلَ يومٍ حَقٌّ، والثَّانيَ مَعْروفٌ، واليومَ الثالثَ سُمْعةٌ ورِياءٌ»[1].

= قال البيهقي: وقال ابن عمر وغيره عن النبي ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليجب»، ولم يخصَّ ثلاثة أيام ولا غيرها، وهٰذا أصح.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه المزي في ترجمة زهير بن عثمان من «التهذيب» ٩/ ٤١٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٠٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

حديث أنس بن مالك أحد بني كعب

٢٠٣٢٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، قال: كان أبو قِلَابَةَ حدَّثَني بهٰذا الحديثِ، ثم قال لي: هل لك في الذي حدَّثَنيهِ؟ قال: فدَلَّني عليه، فأتيتُه، فقال:

حدثني قريبٌ لي يقال له: أنسُ بن مالك، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في إبلٍ لجارٍ لي أُخِذَت، فوافَقْتُه وهو يأكلُ، فدعاني إلى طعامِه، فقلتُ: إني صائمٌ. فقال: «ادْنُ» أو قال: «هَلُمَّ أُخبِرْكَ عن ذٰلكَ، إنَّ الله وَضَعَ عن المُسافِرِ الصَّومَ وشَطْرَ الصَّلاةِ، وعن الحُبْلَى والمُرضِعِ».

قال: وكان بعدَ ذٰلك يَتلهَّفُ ويقول: ألَّا أكون[1] أكلتُ من طعام رسولِ الله ﷺ حين دَعَاني إليه[2]!!

---

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ق) ونسخة في (ظ١٠): لم لا أكون، وفي نسخة في (س): لولا أكون.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرواي الذي حدَّث عن أنس بن مالك. إسماعيل: هو ابن عُليَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٨٠-١٨١، وابن خزيمة (٢٠٤٢) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٦٨-٤٦٩ من طريق شعبة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢٣، وفي «شرح المشكل» =

. . . . . .

= (٤٢٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٦٥)، والطبراني (٧٦٤) من طريق حماد بن زيد، ويعقوب بن سفيان ٢/٤٦٩، والبيهقي ٤/٢٣١ من طريق وهيب بن خالد، أربعتهم عن أيوب، به -ولم يذكر فيه شعبةُ أبا قلابة.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٥٦٠)، ومن طريقه البخاري في «تاريخه» ٢/٢٩، والطبراني (٧٦٣) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أنس بن مالك.

وخالفهم سفيان الثوري فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/٢٩، ويعقوب بن سفيان ٢/٤٦٩، والنسائي ٤/١٨٠، وابن خزيمة (٢٠٤٣) فرواه مختصراً عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك. فأسقط الواسطة بينهما، ولا يصح.

وأخرجه البخاري ٢/٢٩، ويعقوب بن سفيان ٢/٤٦٨، و الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٦٧)، وفي «شرح المعاني» ١/٤٢٣، والطبراني (٧٦٢) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أمية. وفي رواية الطحاوي في «شرح المعاني»: أو عن رجل عن أبي أمية، وفي إحدى روايتي البخاري: أن رجلاً أخبره أن أبا أمية. وأبو أمية: هو أنس بن مالك القشيري نفسه، وانظر تعليقنا على هٰذه الطريق في «شرح المشكل».

وأخرجه الطحاوي ١/٤٢٣ من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن رجل قال: أتيت النبي ﷺ .... فذكره.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٢٠/٤٧٠ من طريق هشيم، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة ويزيد بن عبد الله بن الشخير، عن رجل من بني عامر أن رجلاً منهم أتى النبيَّ ﷺ ... فذكره.

وأخرجه يعقوب ٢/٤٧٠ من طريق الوليد بن مزيد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة قال: حدثني أبو أمية أو أبو المهاجر عن أبي أمية. وأبو المهاجر: هو أبو المهلب الجرمي، لٰكن وهم فيه الأوزاعي فسماه=

٢٠٣٢٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أبو هلالٍ، أخبرنا عبدُ الله بن سَوَادةَ القُشَيْري

عن أنس بن مالكٍ -أحدُ بني كَعْب، أخو بني قُشَيْر- قال: أغارَتْ علينا خيلُ رسول الله ﷺ، فانطلَقتُ إلى رسول الله ﷺ، فانتهيتُ إليه وهو يأكلُ، فقال لي: «ادْنُ فكُلْ» فقلتُ: إنِّي صائمٌ، فذكر الحديثَ[1].

= أبا المهاجر، وهو ثقة.

وانظر ما بعده.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي هلال - وهو محمد ابن سُلَيم الراسبي- فإنه ضعيف، لٰكن يعتبر به في المتابعات والشواهد. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وقد سلف هٰذا الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٩٠٤٧) عن وكيع، و(١٩٠٤٨) عن عفان، كلاهما عن أبي هلال.

حديث أُبَيّ بن مالك

٢٠٣٢٨- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، أخبرني قتادةُ. وبَهْز، قال: وحدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ زُرَارةَ بن أوْفى يحدِّث

عن أُبَيِّ بن مالكٍ، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن أدْرَكَ والِدَيهِ أو أحَدَهُما، ثمَّ دَخَلَ النّارَ مِن بَعْدِ ذٰلكَ، فأبْعَدَه اللهُ وأسحَقَه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه أُبي بن مالك، فلم يخرِّج له أحد من أصحاب الكتب الستة. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وهو مكرر ما سلف في مسند الكوفيين برقم (١٩٠٢٨) و(١٩٠٢٩).

حديث رجل من خُزاعة

٢٠٣٢٩- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شعبةُ، عن قَتادةَ، عن عبدِ الرحمٰن أبي المِنْهال[1] بن سَلَمة الخُزَاعي

عن عمِّه أن النبيَّ ﷺ قال لأسلَمَ: «صُومُوا اليومَ» فقالوا: إنَّا قد أكَلْنا. قال: «صُومُوا بَقِيَّةَ يَومِكُم». يعني: يومَ عاشُوراءَ[2].

---

(١) في (م): بن أبي المنهال.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن سلمة -ويقال: ابن مسلمة- الخزاعي، فإنه لم يرو عنه غير قتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي ٥/ ٣٦٧ و٤٠٩، وانظر تمام تخريجه هناك.

وله شاهد من حديث هند بن أسماء، سلف برقم (١٥٩٦٢).

وآخر من حديث سلمة بن الأكوع، سلف برقم (١٦٥٠٧). وانظر تتمة شواهده والكلام عليه عند حديث هند.

حديث مالك بن الحارث

٢٠٣٣٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ عليَّ بن زَيْد يحدِّث عن زُرارةَ بن أوْفَى

عن رجلٍ من قومِه يقال له: مالكٌ أو ابنُ مالك، يحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أيُّما مُسلِمٍ ضَمَّ يَتِيماً بين[1] أبَوَين مُسلِمَينِ إلى طَعامِه وشَرابِه حتَّى يَستَغنِيَ، وَجَبَتْ له الجنَّةُ البَتَّةَ، وأيُّما مسلمٍ أعتَقَ رَقَبةً أو رجلاً مُسلماً، كانت فَكاكَه مِن النَّارِ، ومَن أدْرَكَ والِدَيه أو أحَدَهما فدَخَلَ النَّارَ، فأبعَدَه اللهُ»[2].

٢٠٣٣١- حدثنا هُشَيم، قال: عليُّ بن زَيْد أخبرنا، عن زُرارةَ بن أوْفى

عن مالكِ بن الحارثِ رجلٍ منهم، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن ضَمَّ يَتيماً بين أبوينِ مُسلمينِ إلى طَعامِه وشَرَابِه حتَّى يَستَغنِيَ عنه، وَجَبَتْ له الجنَّةُ البَتَّةَ، ومَن أعتَقَ امرأً مُسلِماً، كانَ فَكاكَه مِن النَّارِ، يُجْزَى بِكُلِّ عُضْوٍ منه عُضْواً[3] منه»[4].

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): من أبوين.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ١٠) و(ق): بعضوٍ.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد. وهو مكرر ما سلف برقم (١٩٠٢٥).

حديث عمرو بن سلمة

٢٠٣٣٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبي سنةَ ثمانٍ وعشرين ومئتينِ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسعَر بن حَبيب الجَرْمي

حدثني عَمْرو بن سَلِمةَ، عن أبيه: أنهم وَفَدُوا إلى النبيِّ ﷺ، فلمَّا أرادوا أن يَنصَرِفُوا قالوا: يا رسول الله، من يَؤُمُّنا؟ قال: «أكثَرُكم جَمْعاً للقُرآنِ» أو «أخْذاً للقُرآنِ».

قال: فلم يكن أحدٌ من القوم جَمَعَ من القرآنِ ما جمعتُ، قال: فقَدَّمُوني وأنا غلامٌ، فكنتُ أؤُمُّهم وعليَّ شَمْلةٌ لي، قال: فما شَهِدتُ مَجْمعاً من جَرْمٍ إلا كنتُ إمامَهم، وأُصَلِّي على جَنائزِهم إلى يومي هٰذا[1]. ٣٠/٥

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٥٨٧)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٣٥، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩٦)، والمزي في ترجمة مسعر من «التهذيب» ٢٧/ ٤٦١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٦٣)، وابن سعد ١/ ٣٣٦ و٧/ ٨٩، والبزار (٤٦٨- كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٥٤)، والبيهقي ٣/ ٩١-٩٢ و٢٢٥ من طرق عن مسعر بن حبيب الجَرْمي، عن عمرو بن سلمة: أن أباه ونفراً من قومه أتوا النبي ﷺ، فذكره -ووقع في رواية البزار عن عمرو بن سلمة قال: كنت أتلقَّى الركبان الذين يقدمون من عند رسول الله ﷺ ... وفيها أيضاً: مسعر الجرمي عن أبيه، وهو خطأ، فإنه لا يعرف لحبيب والد مسعر رواية. ووقع في إحدى روايات ابن سعد: عن عمرو بن سلمة قال: فكان أبي يصلي=

٢٠٣٣٣- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ

عن عَمْرو بن سَلِمةَ، قال: كنَّا على حاضرٍ، فكان الرُّكْبانُ - وقال إسماعيلُ مرةً: الناسُ - يَمُرُّونَ بِنا راجِعينَ من عندِ رسول الله ﷺ، فأدنُو منهم فأسمَعُ، حتى حَفِظتُ قُرآناً، وكان الناسُ ينتَظِرونَ بإسلامِهم فَتْحَ مكةَ، فلما فُتِحَتْ، جَعَلَ الرجلُ يَأتِيه فيقول: يا رسولَ الله، أنا وافِدُ بني فُلانٍ، وجئتُك بإسلامِهم. فانطَلَقَ أبي بإسلامِ قومِه، فرَجَعَ إليهم، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «قَدِّمُوا أكثَرَكُم قُرآناً». قال: فنَظَروا وأنا لَعَلى حِواءٍ عظيمٍ، فما وَجَدُوا فيهم أحداً أكثرَ قرآناً مني، فقَدَّمُوني وأنا غلامٌ، فصَلَّيتُ بهم وعليَّ بُرْدةٌ، وكنتُ إذا ركعتُ أو سجدتُ قَلَصَتْ فتَبدُو عَوْرتي، فلما صَلَّينا تَقُولُ عجوزٌ لنا دُهْرِيَّةٌ: غَطُّوا عنَّا اسْتَ قارِئكم! قال: فقَطَعُوا لي قميصاً. فذَكَر أنه فَرِحَ به فَرَحاً شديداً[1].

= بهم ... إلخ، وهو خطأ، والراوي عن مسعر فيها هو يوسف بن الغرق، قال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٣٣٣) و(٢٠٦٨٥) و(٢٠٦٨٦)، وسلف مختصراً برقم (١٥٩٠٢).

(١) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقسَم الأسدي المعروف بابن عُليَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥١٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٧٩، وابن حبان في كتاب «الصلاة» كما في «الإتحاف» ٥/ ٦١١، والطبراني (٦٣٥١) من طريق إسماعيل ابن عُليَّة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن قانع مختصرة. =

٢٠٣٣٤- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، قال: خالدٌ الحَذَّاءُ أخبرني، عن أبي قِلابةَ

عن عَمْرو بن سَلِمةَ، قال: كانت تَأتِينا الرُّكْبانُ من قِبَل رسولِ الله ﷺ، فنَستَقرِئُهم، فيُحدِّثُونا أن رسول الله ﷺ قال: «لِيَؤُمَّكُم أكثَرُكُم قُرآناً»[1].

= وأخرجه ابن سعد ١/٣٣٦-٣٣٧ و٧/٨٩-٩٠، والبخاري (٤٣٠٢)، وأبو داود (٥٨٥)، والنسائي ٢/٩-١٠ و٨٠-٨١، وابن الجارود (٣٠٩)، والطبراني (٦٣٤٩) و(٦٣٥٠) و(٦٣٥٢)، والدارقطني في «السنن» ٢/٤٢ وفي «المؤتلف والمختلف» ٣/١١٩٦، والحاكم ٣/٤٧، والبيهقي ٣/٩١ من طرق عن أيوب، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

قال السندي: قوله: «حواء عظيم» ضبط بكسر الحاء المهملة: بيوت مجتمعة من الناس على ماء.

«قلصت» أي: ارتفعت.

«دُهرية» بضم الدال، أي: مسنَّة.

والاستُ: من أسماء الدُّبُر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم الواسطي. خالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زَيْد الجَرْمي. وهو مكرر ما سلف برقم (١٥٩٠٢).

حديث العَدَّاء ابن خالد بن هَوْذة[1]

٢٠٣٣٥- حدثنا وَكيعٌ، حدثني عبدُ المَجيدِ أبو عَمْرو

حدثني العَدَّاءُ بن خالدِ بن هَوْذة قال: رأيتُ رسولَ الله يَخطُبُ الناسَ يومَ عَرَفةَ على بعيرٍ قائماً في الرِّكَابَين[2][3].

٢٠٣٣٦- حدثنا يونسُ، حدثنا عُمَر بن إبراهيمَ اليَشْكُري، حدثنا شيخٌ كبيرٌ من بني عُقَيْل يقال له: عبدُ المَجيد العُقَيلي، قال:

انطَلَقْنا حُجَّاجاً لياليَ خَرَجَ يزيدُ بن المُهَلَّب، وقد ذُكِرَ لنا أن ماءً بالعاليةِ يقال له: الزُّجَيْجُ، فلما قَضَيْنا مناسكَنا جِئْنا حتى

---

(١) قال السندي: أسلم بعد حُنينٍ مع أبيه، قيل: هو ووالده من المؤلَّفة، وعُمِّر حتى عاش إلى زمن خروج يزيد بن المهلَّب، وكان ذٰلك سنة إحدى أو اثنتين ومئة، عِداده في أعراب البصرة.

(٢) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): الركاب.

(٣) إسناده صحيح. عبد المجيد أبو عَمْرو: هو عبد المجيد بن أبي يزيد وهبٍ العُقيلي البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد المجيد من «التهذيب» ١٨/ ٢٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٩١٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه أيضاً أبو داود (١٩١٨) من طريق عثمان بن عمر، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٧٩-٢٨٠ من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن عبد المجيد أبي عمرو، به.

وهٰذا الحديث مختصر من الحديث التالي.

أتَيْنا الزُّجَيجَ، فأنَخْنا رواحلَنا، قال: فانطَلَقْنا حتى أتَيْنا على بئرٍ عليه أشياخٌ مُخضَّبون يَتحدَّثون. قال: قلنا: هٰذا الذي صَحِبَ رسولَ الله ﷺ، أين بيتُه؟ قالوا: نعم صَحِبَه، وهٰذاك بيتُه. فانطَلَقْنا حتى أتَيْنا البيتَ فسَلَّمْنا[1]، قال: فأذِنَ لنا، فإذا شيخٌ كبيرٌ مُضطَجِعٌ يقال له: العَدَّاء بن خالدٍ الكِلاَبي، قلتُ: أنتَ الذي صحبتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا أنَّه الليلُ لأقرأتُكم كتابَ رسول الله ﷺ إليَّ. قال: فمَن أنتم؟ قلنا: من أهل البَصْرة. قال: مَرْحباً بكم، ما فَعَلَ يزيدُ بن المُهَلَّب؟ قلنا: هو هناك يدعو إلى كتاب الله تباركَ وتعالى وإلى سُنَّة النبيِّ ﷺ. قال: فِيما هو مِن ذٰلك، فيما هو من ذٰلك؟ قال: قلتُ: أيّاً[2] نتَّبعُ هٰؤلاء أو هٰؤلاءِ - يعني أهلَ الشام، أو يزيدَ -؟ قال: إنْ تَقعُدوا تُفلِحوا وتَرشُدوا، إنْ تَقعُدوا تُفلِحوا وتَرشُدوا، لا أعلمُه إلا قال ثلاثَ مراتٍ.

رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ عَرَفةَ وهو قائمٌ في الرِّكَابَينِ يُنادي بأعلى صوته: «يا أيُّها النّاسُ، أيُّ يوم[3] يَومُكُم هٰذا[4]؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «فأيُّ شهرٍ شَهْرُكم هٰذا؟» قالوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: «فأيُّ بَلدٍ بَلَدُكم هٰذا[4]؟» قالوا: اللهُ

---

(١) قوله: «فسلمنا» لم يرد في (ظ١٠) و(ق).

(٢) في (ظ١٠) و(ق): أيُّما.

(٣) لفظة «يوم» سقطت من (م).

(٤) لفظة «هٰذا» لم ترد في (ظ١٠) و(ق) في الموضعين.

ورسولُه أعلمُ. قال: «يَوْمُكم يومٌ حَرامٌ، وشَهْرُكم شهرٌ حَرَامٌ، وبَلَدُكم بلدٌ حَرَامٌ» قال: فقال: ألاَ إنَّ دِماءَكُم وأموَالَكم عَلَيكُم حَرَامٌ، كحُرمَةِ يَوْمِكم هٰذا، في شَهركم هٰذا، في بَلَدِكم هٰذا، إلى يومِ تَلْقَوْنَ رَبَّكم، فيسألُكم عن أعمالِكُم» قال: ثم رَفَعَ يديه إلى السماءِ فقال: «اللهُمَّ اشْهَدْ عليهم، اللهُمَّ اشْهَدْ عليهم». ذَكَرَ مِراراً، فلا أدري كم ذَكَر[1]؟

---

(١) حديث صحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وعمر بن إبراهيم اليشكري إن لم يكن هو العبدي البصري، فلا يُعرف، وهو متابع.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٨٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٣) من طرق عن عبد المجيد، بهٰذا الإسناد -ورواية البخاري مختصرة.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٧٦٢). ونزيد على ما فيه: حديث ابن عمر عند البخاري (١٧٤٢) و(٤٤٠٣) و(٦٠٤٣) و(٦٧٨٥).

الرِّكاب: ما توضع فيه الرِّجل من السرج.

وقال السندي: «الزجيج» ضُبط في بعض النسخ بزاي معجمة وجيمين، مصغَّر، وفي «الإصابة» بخاءَين معجمتين مصغر، ولم يبيِّن أنه بالراء أو بالزاي.

وفي «معجم البلدان»: زُجيج، منزل للحاجِّ بين البصرة ومكة.

ومن حديث أحمر

٢٠٣٣٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عَبَّادُ بن راشدٍ، عن الحَسَن

٣١/٥ حدثنا أحْمَرُ صاحبُ رسول الله ﷺ قال: إنْ كنَّا لَنَأْوِي لرسولِ الله ﷺ ممَّا يُجافِي بيديه عن جَنْبيهِ إذا سَجَدَ[1].

٢٠٣٣٨- حدثنا عَفَّان، حدثنا عَبَّاد بن راشدٍ، حدثنا الحَسَن

حدثني أحمَرُ صاحبُ رسول الله ﷺ قال: كنَّا لَنَأْوِي لرسولِ الله ﷺ مما يُجافِي بيديه عن جَنْبيهِ إذا سَجَد[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عباد بن راشد مختلف فيه وهو حسن في المتابعات، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٩٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٥٧، وعنه ابن ماجه (٨٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥٥) عن وكيع، به.

وأخرجه من طريق وكيع أيضاً البيهقي في «سننه» ٢/ ١١٥.

وانظر ما بعده.

وسلف هٰذا الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٩٠١٢) عن عبد الرحمٰن ابن مهدي، عن عباد بن راشد.

قوله: «لَنأوي» أي: نرِقُّ ونرثي له.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥٧، والطبراني (٨١٣)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠١٥)، والضياء في «المختارة» (١٢٩١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد -وقرنوا بعفان آخرين.

ومن حديث صُحَار العَبْدي

٢٠٣٣٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الضَّحَّاك بن يَسارٍ، عن يزيد بن عبدِالله ابن الشِّخِّير، عن عبد الرحمٰن بن صُحَار العَبْدي

عن أبيه قال: قلتُ: يا رسولَ الله، إني رجلٌ مِسْقامٌ، فأذَنْ لي في جُرَيْرةٍ أنتبذُ فيها. قال: فأذِنَ له فيها[1].

٢٠٣٤٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الجُرَيْري، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّير، عن عبد الرحمٰن بن صُحَار العَبْدي

عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتَّى يُخْسَفَ بقبائلَ، حتَّى يُقالَ: مَن بَقِيَ مِن بني فلانٍ؟ فعرفتُ أنه يعني العربَ، لأن العجمَ إنما تُنسَبُ إلى قُرَاها[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن صُحار.

وقد سلف برقم (١٥٩٥٧) عن الطيالسي، عن الضحاك بن يسار.

قوله: «رجل مِسقام» أي: كثير الأسقام، وهي الأمراض.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. الجُريري: هو سعيد بن إياس، وأبو العلاء بن الشخِّير: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخير.

وقد سلف برقم (١٥٩٥٦) عن إسماعيل ابن عُليَّة عن الجريري.

حديث رافع بن عمرو المزني

٢٠٣٤١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا المُشْمَعِلُّ، حدثني عَمْرو بن سُلَيْم[١] المُزَني

أنه سمع رافعَ بن عَمْرو المُزَني، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ - يقول: وأنا وَصيفٌ - يقولُ: «العَجْوةُ والشَّجَرةُ مِن الجَنَّةِ»[٢].

---

(١) تحرف في (ظ١٠) و(ق) إلى: سليمان.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٠٨).

وأخرجه الحاكم ٣/٥٨٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٣٤٤) و(٢٠٣٤٥) و(٢٠٦٥٠).

قوله: «وأنا وصيف»، أي: عَبْدٌ أو خادم.

وقوله: «العجوة من الجنة» العجوة تمر مخصوص من تمر الجنة، قال المناوي في «فيض القدير» ٤/٣٧٦: قال في «المطامح»: يعني أن هٰذه العجوة تشبه عجوة الجنة في الشكل والصورة والاسم، لا في اللّذّة والطعم، لأن طعام الجنة لا يشبه طعام الدنيا فيها. وقال القاضي: يريد به المبالغة في الاختصاص بالمنفعة والبركة، فكأنها من طعامها.

و«الشجرة»، سيأتي برقم (٢٠٣٤٤) عن عبد الصمد عن المشمعل: «العجوة والصخرة، أو قال: العجوة والشجرة»، وبرقم (٢٠٣٤٥) عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن المشمعل: «العجوة والصخرة»، قيل في معنى الشجرة: شجرة ذٰلك النوع من العجوة، وقيل: شجرة بيعة الرضوان.

وقيل في معنى الصخرة: صخرة بيت المقدس، ويمكن أن يراد بها الحجر الأسود، فقد ثبت عن أنس موقوفاً: الحجر الأسود من الجنة، وسلف عند المصنف برقم (١٣٩٤٤)، وذكرنا هناك من رفعه، وأنه لا يصح مرفوعاً.

٢٠٣٤٢- حدثنا بَهْزٌ وأبو النَّضْر وعَفَّان، قالوا: حدثنا سليمان بن المُغيرةِ، عن حُمَيدٍ، عن عبد الله بن الصامتِ

عن أبي ذَرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن بَعْدِي مِن أُمَّتي قَوْماً يَقْرَؤونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ حَلاَقِيمَهم، يَخْرُجونَ مِن الدِّينِ كما يَخْرُجُ السَّهمُ مِن الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَعُودونَ فيه، شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقةِ».

قال ابنُ الصامت: فلَقِيتُ رافعاً - قال بَهْز: أخا الحَكَم بن عَمْرو - فحدَّثْتُه هٰذا الحديثَ، قال: وأنا أيضاً قد سمعتُ من رسول الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحميد: هو ابن هلال. ورافع بن عمرو المذكور في هٰذا الحديث: هو الغفاري وليس المزني، وهما صحابيان مختلفان.

وسيأتي عن عفان وحده برقم (٢٠٣٤٦).

وأخرجه المزي في ترجمة رافع ٩/٢٩-٣٠ من طريق أبي النضر وعفان وشيبان بن فروخ وهدبة بن خالد، عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٦، والدارمي (٢٤٣٤)، ومسلم (١٠٦٧)، وابن ماجه (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٩)، وفي «السنة» (٩٢١) و(٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٦١)، والحاكم ٣/٤٤٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٢٩ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وسيأتي في مسند أبي ذر برقم (٢١٥٣١) من طريق شعبة، عن حميد بن هلال. ولم يذكر فيه رافع بن عمرو الغفاري.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١)، وانظر تتمة =

٢٠٣٤٣- حدثنا مُعتَمِر، قال: سمعتُ ابنَ أبي الحَكَم الغِفَاري، يقول: حدثتني جَدَّتي

عن عمِّ أبي: رافعِ[1] بن عَمْرو الغِفاري، قال: كنتُ وأنا غلامٌ أرمي نخلاً للأنصارِ، فأُتِيَ النبيُّ ﷺ فقيل: إنَّ هاهنا غلاماً يَرمِي نخلَنا. فأُتِيَ بي إلى النبيِّ[2] ﷺ فقال: «يا غلامُ، لِمَ تَرْمي النَّخلَ؟» قال: قلتُ: آكُلُ. قال: «فلا تَرْمِ النَّخلَ، وكُلْ ما يَسقُطُ في أسافِلِها» ثم مَسَحَ رأْسي وقال: «اللهمَّ أشبِعْ بَطْنَه»[3].

= شواهده هناك.

قال السندي: «حلاقيمهم» جمع حُلقوم، أي: لا ينزل إلى قلوبهم ليؤثِّر فيهم.

(١) تحرفت في (ظ١٠) و(ق) إلى: عمر بن رافع.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): فأتي بي النبي.

(٣) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أبي الحكم الغفاري وجَدَّته، لٰكن للحديث إسناد آخر سيأتي تخريجه، وفيه ضعف أيضاً.

وأخرجه المزي في ترجمة رافع ٩/ ٣٠-٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٨١-٨٢، وأبو داود (٢٦٢٢)، وابن ماجه (٢٢٩٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥٩)، والحاكم ٣/ ٤٤٣، والبيهقي ١٠/ ٢-٣ من طرق عن معتمر ابن سليمان، به. ووقع في «مستدرك» الحاكم: ابن الحكم بن عمرو الغفاري عن عمِّه رافع بن عمرو!

وأخرجه الترمذي (١٢٨٨)، والطبراني (٤٤٦٠)، والحاكم ٣/ ٤٤٤، والبيهقي ١٠/ ٢ من طريق الفضل بن موسى، عن صالح بن أبي جبير، عن أبيه، عن رافع بن عمرو الغفاري. وصالح بن أبي جبير روى عنه ثقتان، وأبوه تفرد بالرواية عنه صالح ابنه، وذكرهما ابن حبان في «الثقات»، وقال=

٢٠٣٤٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا المُشمَعِلُّ بن عَمْرو المُزَني، حدثنا عَمْرو بن سُلَيم المُزَني

عن رافع بن عَمْرو المُزَني، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «العَجْوةُ والصَّخْرةُ» أو قال: «العَجْوةُ والشَّجَرةُ في الجَنَّةِ». شكَّ المُشمَعِل[1].

٢٠٣٤٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، حدثنا المُشمَعِلُّ بن إياس، قال: سمعتُ عَمْرَو بن سُلَيم يقول:

سمعتُ رافعَ بن عَمْرو المُزَني قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «العَجْوةُ والصَّخْرةُ مِن الجَنَّةِ»[2].

=الترمذي: حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٧٠٩٤): سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يدخل الحائط، قال: «يأكل غيرَ متخذٍ خُبْنَةً» هو حديث حسن، ومعناه: لا يأخذ بثوبه.

وعن ابن عمر عند الترمذي (١٢٨٧)، وابن ماجه (٢٣٠١) رفعه: «من دخل حائطاً، فليأكل ولا يتَّخذ خُبْنَةً» وهو حسن في الشواهد.

(١) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، والمشمعل بن عمرو المزني، يقال له أيضاً: المشمعل بن إياس.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٢٠ و٢٠٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٤١).

(٢) إسناده صحيح. وسيتكرر برقم (٢٠٦٥٠).

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٨٨ و٤/ ١٢٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٥٦)، والمزي في ترجمة رافع بن عمرو من=

٢٠٣٤٦- حدثنا عفَّان، حدثنا سليمانُ بن المُغِيرةِ، حدثنا حُمَيد، حدثنا عبدُ الله بن الصامتِ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ بَعْدِي مِن أُمَّتي قَوْماً يَقْرَؤُونَ القُرآنَ لا يُجاوِزُ حَلاقِيمَهم، يَخْرُجونَ مِن الدِّينِ كما يَخْرُجُ السَّهمُ مِن الرَّمِيَّةِ، ثم لا يَعُودونَ إليهِ، شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقَةِ».

قال ابنُ الصامت: فَلَقِيتُ رافعاً فحدَّثتهُ، فقال: وأنا أيضاً قد سمعتُه من رسول الله ﷺ[1].

= «تهذيب الكمال» ٩/ ٣٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وانظر (٢٠٣٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٠٣٤٢) وقرن بعفان بهزاً وأبا النضر.

حديث محجن بن الأدرع[1]

٢٠٣٤٧- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا كَهْمَسٌ. ويزيدُ، قال: أخبرنا كَهْمسٌ، قال: سمعت عبدَ الله بن شَقِيق، قال: ٥/٣٢

قال: مِحْجَنُ بن الأدْرَعِ: بَعَثَني نبيُّ الله ﷺ في حاجَةٍ، ثم عَرَضَ لي وأنا خارجٌ من طريقٍ من طُرُق المدينةِ، قال: فانطلقتُ معه حتى صَعِدْنا أُحداً، فأقبَلَ على المدينةِ فقال: «وَيْلُ امِّها قَرْيَةً يومَ يَدَعُها أهلُها» قال يزيدُ: «كأيْنَع ما تكونُ» قال: قلت: يا نبيَّ الله، مَن يَأكُلُ ثَمرَتَها؟ قال: «عافِيَةُ الطَّيرِ والسِّباع». قال: «ولا يَدْخُلُها الدَّجَّالُ، كلَّما أرادَ أنْ يَدْخُلَها تَلَقَّاهُ بِكُلِّ نَقْبٍ منها مَلَكٌ مُصْلِتاً».

قال: ثم أقبَلْنا حتى إذا كنَّا بباب المسجدِ، قال: إذا رجلٌ يُصَلِّي، قال: «أتَقُولُه صادِقاً؟» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، هٰذا فلانٌ، وهٰذا مِن أحسنِ أهل المدينةِ - أو قال: أكثر أهل المدينةِ صلاةً-. قال: «لا تُسْمِعْهُ فتُهلِكَه - مرَّتين أو ثلاثاً - إنَّكم أُمَّةٌ أُرِيدَ بِكُم اليُسْرُ»[2].

---

(١) تصحف في (ظ١٠) و(ق) إلى: الأذرع.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن شقيق لم يسمعه من مِحجن بن الأدرع، بينهما فيه رجاء بن أبي رجاء كما جاء مصرَّحاً به في الروايات التالية، وهو مجهول لا يعرف. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون، وكَهْمس: هو ابن الحسن التميمي. =

٢٠٣٤٨- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن أبي بِشْر، قال: سمعتُ عبدَ الله بن شَقيقٍ يُحدِّث، عن رجاءِ بن أبي رجاءٍ الباهِليِّ، عن مِحْجَنٍ رجل[1] من أسلَم، فذكر نحوَه[2].

= وأخرجه الحاكم ٤/٤٢٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد -واقتصر على الشطر الأول منه وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٠٦)، وفي «الأوسط» (٢٤٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن حماد، وعمر بن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٧٤ عن عثمان بن عمر، كلاهما عن كهمس بن الحسن، به -واقتصر ابن شبَّة على الشطر الأول.

ويشهد لقصة ترك المدينة عند إيناعها حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٩٣).

ويشهد لقصة حماية الملائكة لأنقاب المدينة حديث أبي هريرة أيضاً السالف برقم (٧٢٣٤)، وغيره.

ويشهد لقصة الإهلاك بالثناء حديث أبي موسى السالف برقم (١٩٦٩٢)، وغيره.

ويشهد لآخره في اليسر حديث الأعرابي السالف برقم (١٥٩٣٦)، وغيره.

قوله: «ثم عَرَض لي» أي: ظَهَر لي النبيُّ ﷺ ولقيني.

وقوله: «ويلُ امِّها» بضم اللام ووصل الهمزة وكسر الميم المشدَّدة، وهي كلمة ذمٍّ تقولها العرب في المدح، ولا يقصدون معنى ما فيها من الذم، لأن الويل الهلاكُ. قاله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٣٥٠.

و«قريةً» بالنصب على التمييز.

والعافية: هي الطالبة للرزق من الطيور والسِّباع.

والنَّقب: الطريق بين الجبلين.

وقوله: «مُصلِتاً» أي: شاهراً سيفَه، مجرِّداً إياه من غمده.

وقوله: «أريد بكم اليسر» أي: فلا حاجة إلى الإكثار في الاجتهاد، ولا يُمدَحُ به الرجل، بل التوسط أولى منه.

(١) في (م): ورجل، وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة رجاء بن أبي رجاء. حجاج: =

٢٠٣٤٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانةَ، حدثنا أبو بِشْر، عن عبدالله ابن شَقيقٍ، عن رجاءِ بن أبي رجاءٍ الباهِليِّ، عن مِحْجنٍ - قال عفَّانُ: وهو ابنُ الأدْرَع-.

قال[1] : وحدثنا حمَّادٌ، عن الجُرَيْرِي، عن عبدِ الله بن شَقيقٍ، عن مِحْجَن بن الأدْرَع.

قال: قال رَجاءٌ: أقبَلْتُ مع مِحْجَنٍ ذاتَ يومٍ، حتى إذا انتَهَيْنا إلى مسجد البَصْرة، فوجَدْنا بُرَيْدةَ الأسلَميَّ على باب من أبوابِ المسجدِ جالساً، قال: وكان في المسجدِ رجلٌ يقال له: سَكَبَةُ، يُطِيل الصلاةَ، فلما انتَهَيْنا إلى باب المسجدِ وعليه بُرَيدةُ - قال: وكان بريدةُ صاحبَ مُزَاحاتٍ - قال: يا مِحجَنُ، ألاَ تُصلِّي كما يصلي سَكَبةُ؟ قال: فلم يَرُدَّ عليه مِحجنٌ شيئاً ورَجَّعَ.

قال: وقال لي مِحجَنٌ: إنَّ رسول الله ﷺ أخَذَ بيدي فانطَلَق يمشي حتى صَعِدَ أُحُداً، فأشرَفَ على المدينةِ، فقال: «وَيْلُ امِّها مِن قَرْيةٍ يَتْرُكُها أهلُها كأعمَرِ ما تكونُ، يَأْتِيها الدَّجَّالُ فيَجِدُ على كُلِّ بابٍ مِن أبوابِها مَلَكاً مُصْلِتاً فلا يَدخُلُها».

قال: ثمَّ انحدَرَ، حتى إذا كنا بسُدَّةِ المسجدِ، رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً يُصلِّي في المسجدِ ويَسجُد ويَرْكَع، ويَسجُد

= هو ابن محمد المصيصي، وأبو بِشْر: هو جعفر بن إياس.

وهو مكرر (١٨٩٧٧).

(١) القائل: هو عفان بن مسلم.

ويَركَع[1]، قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «مَن هٰذا؟» قال: فأخذتُ أُطرِيه له، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا فلانٌ، وهٰذا وهٰذا. قال: «اسكُتْ، لا تُسْمِعْهُ فتُهلِكَهُ». قال: فانطلَقَ يَمْشي، حتَّى إذا كنَّا عند حُجْرِه، لٰكنَّه رَفَضَ يَدِي، ثم قال: «إنَّ خيرَ دِينِكُم أيسَرُه، إنَّ خيرَ دِينِكُم أيسَرُه، إنَّ خيرَ دِينِكُم أيسَرُه»[2].

---

(١) عبارة «ويسجد ويركع» الثانية سقطت من (ظ١٠) و(ق).

(٢) حسن لغيره، وهٰذان إسنادان ضعيفان كسابقهما. أبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليَشْكري، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٥) و(١٢٩٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٠٤) من طرق عن أبي عوانة، بالإسناد الأول -ولم يذكر الطبراني قصة بريدة مع محجن.

وسلف برقم (١٨٩٧٦) من طريق شعبة، عن أبي بشر.

حديث رجل من الأنصار

٢٠٣٥٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حَفْصةَ، عن أبي العالِيَةِ

عن الأنصاريِّ - قال يزيدُ: عن رجلٍ من الأنصارِ - قال: خرجتُ من أهلِي أُرِيدُ النبيَّ ﷺ، فإذا أنا به قائمٌ، ورجلٌ معه مُقْبِلٌ عليه، فظَنَنتُ أن لهما حاجَةً، قال: فقال الأنصاريُّ: واللهِ لقد قامَ رسولُ الله ﷺ حتى جَعَلتُ أرْثِي لرسول الله ﷺ من طُولِ القيامِ، فلمَّا انصَرفَ، قلتُ: يا رسولَ الله، لقد قامَ بك الرجلُ حتى جعلتُ أرثِي لك من طُولِ القِيَام. قال: «ولَقَدْ رَأيتَه؟» قلت: نَعَم. قال: «أتَدْرِي[1] مَن هو؟» قلت: لا. قال: «ذاكَ جِبْرِيلُ، ما زالَ يُوصِيني بالجَارِ حتَّى ظَنَنْتُ أنَّه سَيُوَرِّثُه» ثم قال: «أمَا إنَّكَ لَوْ سَلَّمتَ عليه، رَدَّ عَلَيكَ السَّلامَ»[2].

---

(١) من قوله: «فلما انصرف قلت ....» إلى هنا سقط من (ظ١٠) و(ق).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه الأنصاري. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي، وحفصة: هي ابنة سيرين، وأبو العالية: هو رُفَيع بن مِهْران الرِّياحي.

وسيأتي ٥/ ٣٦٥ عن يزيد بن هارون وحده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٥٧٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث رجل سمع النبي ﷺ

٢٠٣٥١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن بُدَيْل العُقَيْلي، قال: أخبرني عبدُ الله بن شَقِيقَ

٥/٣٣ أنه أخبره مَن سَمِعَ النبيَّ ﷺ وهو بِوَادِي القُرَى، وهو على فرسِه، وسَأله رجلٌ من بَلْقَيْنِ[١]، فقال يا[٢] رسولَ الله، مَن هٰؤلاءِ؟ قال: «هٰؤلاءِ المَغضُوبُ عليهم» وأشارَ إلى اليهودِ، قال: فمَن هٰؤلاءِ؟ قال: «هٰؤُلاءِ الضَّالُّونَ[٣]» يعني: النَّصارى.

قال: وجاءَه رجلٌ فقال: استُشهِدَ مَوْلاكَ، أو قال: غلامُك فلانٌ. قال: «بَلْ يُجَرُّ إلى النَّارِ في عَبَاءَةٍ غَلَّها»[٤].

---

(١) أي: بني القَيْنِ، وهو حيٌّ من بني أَسد، كما قالوا: بَلْحارث وبَلهُجَيم، وهو من شواذِّ التخفيف، قال ابن الجواني: العرب تعتمد ذٰلك فيما ظهر في واحده النطقُ باللام مثل: الحارث والخزرج والعَجلان، ولا يقولونه فيما لم تظهر لامُه، لذٰلك لا يقولون: بلنجَّار في بني النجار، لأن اللام لا تظهر في النطق بالنجار، فلا تجوِّزُه العربية.

(٢) لفظة «يا» لم ترد في الأصول، وأثبتناها من مكرر الحديث الذي سيأتي برقم (٢٠٧٣٦).

(٣) في (م) والنسخ الخطية: الضالين، وما أثبتناه من مكرر هٰذا الحديث الذي سيأتي برقم (٢٠٧٣٦)، ومن رواية عبد الرزاق نفسه في «التفسير»، ومن «سنن» البيهقي.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيِّه، ولا تضرُّ =

. . . . . .

=جهالته. بُدَيل العقيلي: هو ابن مَيْسرة.

وسيتكرر برقم (٢٠٧٣٦).

والشطر الأول من الحديث عند عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ٣٧، ومن طريقه أخرجه الطبري في «تفسيره» ١/ ٨٠ و٨٣.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣٣٦ من طريق حماد بن زيد، عن بُديل بن ميسرة وخالد الحذاء والزبير بن الخِرِّيت، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بَلْقَين قال: أتيت النبي ﷺ وهو بوادي القرى، وهو يعرض فرساً، فقلت: يا رسول الله، بما أُمرت؟ قال: «أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». قلت: يا رسول الله فمن هٰؤلاء الذين نقاتل؟ قال: «هٰؤلاء اليهود المغضوب عليهم، وهٰؤلاء النصارى الضالون». قلت: فما تقول في الغنيمة؟ قال: «لله خمسها وأربعة أخماسها للجيش». قلت: فما أحد أولى من أحد؟ قال: « لا، ولا السهم تستخرجه من جنبك أحق به من أخيك المسلم».

وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ٣٣٦ من طريق حماد بن سلمة، عن بديل بن ميسرة بنحوه.

وأرسله سعيد الجريري وعروة وخالد الحذاء، فرووه عن عبد الله بن شقيق: أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ ... أخرجه من طريقهم الطبريُّ ١/ ٨٠ و٨٣.

ويشهد للشطر الأول حديث عدي بن حاتم، وقد سلف في مسنده برقم (١٩٣٨١).

ويشهد للشطر الثاني غير ما حديث، انظر حديث أنس برقم (١٢٥٢٨)، وسُمِّي المولى في حديث أبي هريرة: مِدْعَم، وفي حديث عبد الله بن عمرو: كَرْكَرة.

حديث مُرَّة البَهْزيّ

٢٠٣٥٢- حدثنا بَهْزٌ وعبدُ الصمد، قالا: حدثنا أبو هلالٍ، عن قتادةَ، عن عبد الله بن شَقيقٍ

عن مُرَّة البَهْزِي، قال: كنت عندَ رسول الله ﷺ. وقال بهزٌ في حديثه: قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَهِيجُ فِتْنةٌ كالصَّياصِي، فهٰذا ومَن مَعَه على الحَقِّ». قال: فذهبتُ فأخذتُ بمَجَامعِ ثوبِه، فإذا هو عثمانُ بن عَفَّان[1].

٢٠٣٥٣- حدثنا أبو أُسامةَ، قال: أخبرنا كَهْمَسٌ، حدثنا عبدُ الله بن شَقِيق، حدثنا هَرمي بن الحارث وأُسامةُ بن خُرَيْم، وكانا يُغازِيَان، فحدَّثاني حديثاً، ولا يَشعُرُ كلُّ واحد منهما أن صاحبَه حدَّثَنيه

عن مُرَّةَ البَهْزي قال: بينما نحنُ مع نبيِّ الله ﷺ في طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ فقال: «كيفَ في فِتْنةٍ تَثُورُ في أقطارِ الأرضِ كأنَّها صَياصِي بقَرٍ؟» قالوا: نَصنَعُ ماذا يا نبيَّ الله؟ قال: «عَليكُم هٰذا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي هلال: وهو محمد ابن سُلَيم الراسبي، فهو ضعيف يعتبر به. وقد بيَّن كَهمَس في الحديث التالي أن عبد الله بن شقيق حدَّث بهٰذا الحديث عن مرة البهزي بواسطة رجلين. بهز: هو ابن أَسد العَمِّي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٥٧ من طريق طالوت بن عباد، عن أبي هلال، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف في مسند الشاميين برقم (١٨٠٦٠).

قال السندي: قوله: «كالصَّياصي» أي: الشَّوْك والقرون.

وأصحابه» أو «اتَّبِعُوا هٰذا وأصحابَه». قال: فأسرَعْتُ حتى عَطَفْتُ على الرجلِ فقلت: هٰذا يا نبيَّ الله؟ قال: «هٰذا». فإذا هو عثمانُ بن عَفَّانَ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، هرمي -ويقال: هَرِم- ابن الحارث وأسامة بن خُريم تفرد بالرواية عنهما عبد الله بن شقيق، انظر «الجرح والتعديل» ٢/٢٨٣ و٩/١١١، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير صحابيِّه مرّة البهزي: وهو مُرَّة بن كعب، ويقال: كعب بن مرة، فقد خرَّج له أصحاب السنن. أبو أسامة: هو حمّاد بن أسامة، وكهمس: هو ابن الحسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٤٠-٤١، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٩٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٥٢) عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع الطبراني: عبد الله بن شقيق.

تنبيه: هٰذا الحديث سقط من نسختي (ظ١٠) و(ق).

حديث زائدة أو مزيدة بن حوالة

٢٠٣٥٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا كَهْمَس بن الحَسَن، حدثنا عبدُ الله بن شَقِيق

حدثني رجلٌ من عَنَزَةَ يقال له: زائدةُ، أو مَزِيدةُ بن حَوَالةَ قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ من أسفارِه، فنزَلَ الناسُ منزلاً، ونَزَلَ النبيُّ ﷺ في ظِلِّ دَوْحَةٍ، فرآني وأنا مُقبلٌ من حاجَةٍ لي، وليس غيرُه وغيرُ كاتِبه، فقال: «أنَكْتُبُكَ يا ابنَ حَوَالَةَ؟» قلتُ: عَلَامَ يا رسولَ الله؟ قال: فلَهَا عنِّي، وأقبلَ على الكاتب، قال: ثم دَنَوتُ دونَ ذٰلك، قال: فقال: «أنَكْتُبُكَ يا ابنَ حَوَالَةَ؟» قلتُ: عَلَامَ يا رسولَ الله؟ قال: فلَهَا عنِّي، وأقبلَ على الكاتبِ، قال: ثم جئتُ فقُمْتُ عليهما، فإذا في صَدْرِ الكتابِ أبو بَكْر وعمر فظَنَنتُ أنهما لن يُكتبَا[1] إلا في خيرٍ، فقال: «أنَكْتُبُكَ يا ابنَ حَوَالَةَ؟» فقلت: نعم يا نبيَّ الله.

فقال: «يا ابنَ حَوَالَةَ، كيف تَصْنَعُ في فِتْنةٍ تَثُورُ في أقطارِ الأرضِ كأنَّها صَياصِي بقَرٍ؟» قال: قلتُ: أصنَعُ ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «عَلَيكَ بالشَّامِ» ثم قال: «كيفَ تَصْنَعُ في فِتْنةٍ كأنَّ الأُولى فيها نَفْجَةُ أرنَبٍ» قال: فلا أدري كيفَ قال في الآخِرَةِ،

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): لم يكتبا.

ولأن أكونَ عَلِمتُ كيف قال في الآخِرَةِ، أحَبُّ إليَّ من كذا وكذا[1].

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه زائدة أو مزيدة بن حوالة، وقد سلف برقم (١٧٠٠٤) من طريق الجريري عن عبد الله ابن شقيق، عن ابن حوالة. ولم يسمِّه.

حديث عبد الله بن حوالة

٢٠٣٥٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا يحيى بنُ أيوبَ، حدثنا يزيدُ[١] بن أبي حَبيبٍ، عن رَبيعةَ بن لَقِيطٍ

عن عبدِ الله بن حَوَالةَ أن رسول الله ﷺ قال: «مَن نَجَا مِن ثلاثٍ، فقد نَجَا - ثلاثَ مَرَّاتٍ -: مَوْتي، والدَّجَّالِ، وقَتْلِ خَلِيفةٍ مُصْطَبِرٍ بالحَقِّ مُعْطِيهِ[٢]»[٣].

٢٠٣٥٦- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ وهاشمُ بن القاسمِ، قالا: حدثنا محمدُ بن راشدٍ، حدثنا مَكْحولٌ

عن عبد الله بن حَوَالةَ أن رسول الله ﷺ قال: «سيكونُ جُنْدٌ بالشَّام وجُنْدٌ باليَمَنِ[٤]» فقال رجل: فَخِرْ لي يا رسولَ الله إذا كان ذلك. فقال رسول الله ﷺ: «عليكَ بِالشَّامِ، عليكَ بالشَّامِ[٥] - ثلاثاً عليكَ بالشَّام[٦] - فمَنْ أبَى فَلْيَلحَقْ بِيَمَنِه، وَلْيَسْقِ مِن غُدُرِه، فإنَّ الله قَدْ تَكَفَّلَ لي بالشَّامِ وأهلِه». قال أبو النَّضْر ٣٤/٥

---

(١) تحرف في (م) إلى زيد.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): يعطيه.

(٣) حديث حسن. وهو مكرر (١٦٩٧٣).

(٤) في (ظ١٠) و(ق): خيل بالشام وخيل باليمن.

(٥) في (م) زيادة عبارة: «عليك بالشام» مرة ثالثة.

(٦) العبارة في (ظ١٠) و(ق): «عليك بالشام، عليك بالشام، عليك ...، ثلاثاً، فمن أبى...».

مرتين: فَلْيَلْحَق بيَمَنِه[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن راشد -وهو المكحولي- فقد روى له أصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وغير صحابي الحديث، فقد خرّج له أبو داود، ومكحول كان كثير الإرسال، وهو لم يسمع هٰذا الحديث من ابن حوالة.

فقد أخرجه ابن حبان (٧٣٠٦)، والحاكم ٤/ ٥١٠ من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن عبد الله بن حوالة. وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله، وهو ثقة وكان عالمَ أهل الشام.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٠٢ من طريق الوليد ابن مزيد، عن مكحول وربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن حوالة.

وسلف الحديث من غير هٰذا الطريق برقم (١٧٠٠٥).

حديث جارية بن قُدامة

٢٠٣٥٧- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا هشامٌ، عن أبيه، عن الأحنَفِ بن قَيْس

عن عمٍّ له يقال له: جارِيةُ بن قُدَامةَ السَّعْديُّ: أنه سَأَلَ رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، قل لي قولاً يَنفَعُنِي، وأَقْلِلْ عليَّ لعَلِّي أعِيهِ. فقال رسول الله ﷺ: «لا تَغْضَبْ» فأعادَ عليه، حتى أعادَ عليه مِراراً، كلَّ ذٰلك يقول: «لا تَغْضَبْ»[1].

٢٠٣٥٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، أخبرنا هشامٌ، أخبرني أبي، عن الأحنَف بن قَيْس

عن عمٍّ له يقال له: جارِيةُ بن قُدَامة: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، قل لي قولاً وأقلِلْ عليَّ، فذَكَر الحديثَ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه جارية بن قدامة، فقد خرَّج له النسائي في «مسند علي». ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عُروة بن الزبير.

وأخرجه ابن سعد ٧/٥٦، وابن أبي شيبة ٨/٥٣٢-٥٣٣، والطبراني في «الكبير» (٢١٠٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٧)، والطبراني (٢١٠٢) من طريق ابن نمير، به -لكن وقع عندهما: عن الأحنف بن قيس عن ابن عم له عن جارية بن قدامة! وهو غير محفوظ.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٩٦٤).

حدثنا يحيى: قال هشامٌ: «قلت: يا رسول الله» وهم يقولون: لم يُدرِكِ النبيَّ ﷺ! يعني: يحيى بن سعيد يقول: وهُم يقولون.

٢٠٣٥٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا هشامُ بن عُرْوة، عن أبيه، عن الأحنَف بن قَيْس

عن جارِيَةَ بن قُدَامَة، قال: وحدَّثني عمٌّ لي: أنه أتَى رسولَ الله ﷺ فقال: يَا رسولَ الله، عَلِّمْني شيئاً يَنفَعُني وأقلِلْ، فذَكَر الحديثَ[1].

---

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.
وأخرجه أبو يعلى (٦٨٣٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

حديث رجل رأى النبي ﷺ

٢٠٣٦٠- حدثنا يزيدُ، حدثنا الجُرَيْرِي، عن أبي السَّلِيل قال: وَقَفَ علينا رجلٌ في مجلِسنا بالبَقيعِ، فقال:

حدَّثني أبي أو عَمِّي: أنه رَأى النبيَّ ﷺ بالبَقِيعِ وهو يقول: «مَن يَتَصَدَّقْ بِصَدَقَةٍ، أشْهَدْ له بها يومَ القِيَامَةِ». قال: فحَلَلْتُ من عِمَامتي لَوْثاً أو لَوْثَينِ وأنا أُريدُ أن أتصدَّقَ بهما، فأدرَكَني ما يُدرِكُ بني آدمَ، فعَقَدْتُ عَلَيَّ عِمَامَتي، فجاءَ رجلٌ - لم أرَ بالبَقِيع رجلاً أشدَّ سَواداً أصغرَ[1] منه، ولا أدَمَّ بعَيْنٍ[2] - بناقةٍ لم أرَ بالبَقيعِ ناقةً أحسنَ منها، فقال: يا رسولَ الله، أصَدَقَةٌ؟ قال: «نَعَمْ» قال: دونَك هٰذه الناقةَ. قال: فلَمَزَه[3] رجلٌ فقال: هٰذا يَتصدَّق بهٰذه! فوالله لَهِيَ خيرٌ منه. قال: فسمعها رسولُ الله ﷺ فقال: «كَذَبْتَ، بَلْ هو خَيْرٌ مِنكَ ومِنْها» ثلاثَ مِرارٍ، ثم قال: «وَيْلٌ لأصحابِ المِئِينَ مِن الإبلِ» ثلاثاً. قالوا: إلَّا مَن يا رسولَ

---

(١) تحرف في (م) إلى: أصفر. ومعنى «أصغر منه» أي: أقصر قامة، كما جاء في رواية الطبري في «تفسيره».

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: يعير، وصححناه من «غاية المقصد» للهيثمي ورقة ١٠٥، ومن «تفسير الطبري» (١٧٠١٥) بتحقيق الأستاذ محمود شاكر، وهو مأخوذ من الدَّمَامة، يقال: دَمَّ الرجلُ يَدِمُّ دمامةً، وهو القِصَر والقُبح.

(٣) تحرف في (م) إلى: لزمه. ومعنى لمزه: عابه.

الله؟ قال: «إلاَّ مَنْ قالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا» وجَمَعَ بينَ كَفَّيْهِ عن يمينِه وعن شِمالِه، ثم قال: «قَدْ أفْلَحَ المُزْهِدُ المُجْهِدُ - ثلاثاً - المُزْهِدُ في العَيْشِ، المُجْهِدُ في العِبادَةِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عنه أبو السليل، وإذا كان هٰذا مجهولاً فأبوه أو عمه مجهول مثله. يزيد: هو ابن هارون، والجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو السَّليل: هو ضُرَيب بن نُقَيْر.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» ص ١٧٣-١٧٤ من طريق جعفر بن سليمان الضُّبعي، والطبري في «تفسيره» ١٠/١٩٦-١٩٧ من طريق إسماعيل ابن عُليّة، كلاهما عن الجريري، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «لَوْثاً أو لَوْثين» أي: لفَّة أو لَفَّتين.

«ما يدرك بني آدم»: يعني من البخل.

«المُزهِد» من الإزهاد، أي: المُقِلّ في العيش.

«المُجْهد» من الإجهاد، أي: المتعب نفسه في العبادة.

حديث قرة المزني

٢٠٣٦١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني معاويةُ بن قُرَّة، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ. ومحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا فَسَدَ أهلُ الشَّامِ، فلا خَيْرَ فِيكُم، ولَنْ تَزَالَ طائفةٌ مِن أُمَّتي مَنصُورِينَ، لا يَضُرُّهُم مَن خَذَلَهم، حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ»[1].

٢٠٣٦٢- حدثنا وكيعٌ، عن شُعْبة، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه قال: مَسَحَ النبيُّ ﷺ على رَأْسي[2].

٢٠٣٦٣- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا زِيادُ بن مِخْرَاقٍ، حدثنا معاويةُ بن قُرَّة

عن أبيه: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، إني لأذبَحُ الشاةَ وأنا أرحَمُها[3] -أو قال: إني أرحَمُ[4] الشاةَ أن أذبَحَها- فقال:

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وقد سلف عن يحيى بن سعيد برقم (١٥٥٩٧).

وأخرجه ابن ماجه (٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٣).

(٣) في (م): وإني أرحمها.

(٤) في (م) ونسخة في (س): إني لأرحم.

«والشاةُ إنْ رَحِمْتَها، رَحِمَكَ اللهُ»[1].

٢٠٣٦٤- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صِيامُ ثَلاثةِ أيَّامٍ مِن كُلِّ شَهْرٍ، صِيامُ الدَّهْرِ وإفْطارُه»[2].

٢٠٣٦٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة ٥/٣٥

عن أبيه قال: إنَّ رجلاً كان يَأْتي النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له النبيُّ ﷺ: «أتُحِبُّه» فقال: يا رسولَ الله، أحبَّك اللهُ كما أُحِبُّه[3]. ففَقَدَه النبيُّ ﷺ فقال: «ما فَعَلَ ابنُ فُلانٍ؟» قالوا: يا رسولَ الله، ماتَ. فقال النبيُّ ﷺ لأبيه: «أمَا تُحِبُّ أنْ لا تَأْتِيَ باباً مِن أبوابِ الجَنَّةِ إلاَّ وَجَدْتَه يَنتَظِرُكَ؟» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ألَه خاصَّةً، أو لكُلِّنا؟ قال: «بَلْ لِكُلِّكُم»[4].

٢٠٣٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ويزيد[5]، أخبرنا شُعْبةُ، قال: سمعتُ معاويةَ بن قُرَّةَ يُحدِّث

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٤)،

(٣) في (ظ١٠) و(ق): أحبه كما أحبك، وفي نسخة في (س): أحبك كما أحبه، والمثبت من (س) والموضع السالف برقم (١٥٥٩٥).

(٤) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٥).

(٥) سقط محمد بن جعفر من (ظ١٠)، وسقط يزيد -وهو ابن هارون- من كافة النسخ عدا (ظ١٠)، وهو ثابت في نسخة في هامش (س)، وأثبت كلاهما في «أطراف المسند» ٥/ ٢٠٤.

عن أبيه: أنَّ رجلاً كان يَأْتي النبيَّ ﷺ، فذَكَر مثلَه[1].

٢٠٣٦٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا فَسَدَ أهلُ الشّام، فلا خَيْرَ فِيكُم، ولا يَزَالُ ناسٌ مِن أُمَّتِي مَنصُورِينَ، لا يُبَالُونَ مَن خَذَلَهم، حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ»[2].

٢٠٣٦٨- حدثنا حَسَن - يعني الأشْيَب - وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا زُهَير، عن عُرْوةَ بن عبدِ الله بن قُشَيْر، عن معاويةَ بن قُرَّةَ، عن أبيه.

قال أبو النَّضْر في حديثِه: حدثني زُهَيْر، حدثنا عُرْوةُ بن عبدِالله بن قُشَيْر أبو مَهْلٍ الجُعْفِي، حدثني معاويةُ بن قُرَّة

عن أبيه قال: أتَيتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ فبايَعْناه، وإنَّ قميصَه لَمُطلَقٌ، قال: فبايَعْناه ثم أدخلتُ يدِي في جَيْبِ قميصِه فمَسَسْتُ الخاتَمَ.

قال عُرْوةُ: فما رأيتُ معاويةَ ولا ابنَه - قال: وأُراه يعني إياساً - في شتاءٍ قَطُّ ولا حَرٍّ إلا مُطلِقي أزرارِهما[3] لا يَزُرَّانِ[4].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٨٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. لٰكن لم يذكر يزيد بن هارون. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٩٦).

(٣) في (م): إزارهما، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨١).

٢٠٣٦٩- حدثنا رَوْح، حدثنا قُرَّةُ بن خالدٍ، قال: سمعتُ معاويةَ بن قُرَّة يحدِّث

عن أبيه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فاستَأْذَنْتُهُ أن أُدخِلَ يدي في جَرُبَّانِه ليَدعُوَ لي، فما مَنَعَه وأنا أَلْمِسُهُ أنْ دَعَا لي، قال: فوَجَدتُ على نُغْضِ كتفِه مثلَ السِّلْعة[1].

٢٠٣٧٠- حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا شعبةُ، عن أبي إياس

عن أبيه: أنَّه أتى النبيَّ ﷺ فدَعَا له، ومَسَحَ رأسَه[2].

٢٠٣٧١- حدثنا وَهْب، حدثنا شُعْبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّة

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «في صِيامِ ثَلاثةِ أيامٍ مِن الشَّهرِ صَوْمُ الدَّهْرِ وإفْطارُه»[3].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨٢).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٥٥٨٣).

(٣) إسناده صحيح. وانظر (١٥٥٨٤).

حديث مُرَّة البَهْزيّ

٢٠٣٧٢- حدثنا أبو أُسامةَ حمّادُ بن أُسامةَ، أخبرنا كَهْمَس، عن عبدِ الله بن شَقيقٍ، حدثني هَرَمِي بن الحارثِ وأُسامة بن خُرَيْم، وكانا يُغازِيانِ، فحدَّثَاني حديثاً، ولم يَشعُرْ كلُّ واحدٍ منهما أنَّ صاحبه حدَّثَنيه

عن مُرَّة البَهْزِي، قال: بينما نحنُ مع نبيِّ الله ﷺ في طريقٍ من طُرُقِ المدينةِ، فقال: «كيفَ تَصْنَعُونَ في فِتْنةٍ تَثُورُ في أقطارِ الأرضِ كأنَّها صَيَاصي بَقَرٍ؟» قالوا: نَصنَعُ ماذا يا نبيَّ الله؟ قال: «عَلَيكُم هٰذا وأصحابَه» أو «اتَّبِعُوا هٰذا وأصحابَه». قال: فأسرعتُ حتى عَيِيتُ، فلَحِقْتُ الرجلَ فقلت: هٰذا يا رسولَ الله؟ قال: «هٰذا». فإذا هو عثمانُ بن عَفَّان. فقال: «هٰذا وأصحابُه» وذكره[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الثالث والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع والثلاثون وأولُه:

حديث أبي بكرة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. وهو مكرر (٢٠٣٥٣).

تتمة مسند البصريين

حديث أبي بكرة نُفَيع بن الحارث بن كَلَدة[1]

٢٠٣٧٣- حدثنا أبو سعيدٍ مَوْلى بني هاشمٍ، حدثنا الأَسودُ بن شَيْبانَ، حدثنا بَحْرُ بن مَرَّار، عن عبدِ الرحمٰنِ بن أبي بَكْرَةَ، قال:

حدثنا أبو بكرةَ قال: بَيْنا أَنا أُماشِي رسولَ الله ﷺ وهو آخِذٌ بيَدِي، ورجلٌ عن يَسارِه، فإذا نحنُ بقَبرينِ أَمامَنا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنهما لَيُعَذَّبان، وما يُعَذَّبانِ في كَبيرٍ[2]، وبَلى، فأَيُّكُم يَأتِيني بجَريدَةٍ؟» فاستَبَقْنا، فَسَبَقْتُه، فأَتَيْتُه بجَريدةٍ، فكَسَرَها نِصفَين، فأَلقَى على ذا القبرِ قِطعةً، وعلى ذا القبرِ قِطعةً، وقال: ٣٦/٥

---

(١) هو نفيع بن الحارث بن كلدة، وقيل: نفيع بن مسروح، وقيل: مسروحٌ اسمُه هو، وبه جزم ابن إسحاق. اشتهر بكنيته، وهو مولى النبي ﷺ، تدلّى في حصار الطائف ببكرة، وفرَّ إلى النبي ﷺ، وأسلم على يده، وأعلمه أنه عبدٌ، فأعتقه. وقد سلف برقم (١٧٥٣٠) بإسناد صحيح أن ثقيفاً سألوا النبي ﷺ أن يرده إليهم، فأبى وقال ﷺ: «هو طليق الله وطليق رسوله».

وأخرج أبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٢/٣٤٨-٣٤٩ من طريق أبي عثمان النهدي، عن أبي بكرة أنه قال: أنا مولى رسول الله ﷺ، فإن أبى الناس إلا أن ينسبوني، فأنا نفيع بن مسروح.

سكن البصرة، وكان من فضلاء الصحابة، توفي سنة إحدى وخمسين، وقيل: اثنتين وخمسين، في خلافة معاوية. «سير أعلام النبلاء» ٢/٥، و«الإصابة» ٦/٤٦٧-٤٦٨.

(٢) في (ظ١٠): كبيرة.

«إِنَّه يُهَوَّنُ عليهما ما كانَتا رَطْبَتَينِ، وما يُعَذَّبان إلاّ في البَوْلِ والغِيبَةِ»[1].

٢٠٣٧٤- حدثنا يحيى، عن عُيَينة. قال: حدثني أَبي، عن أَبي بكرةَ.

---

(١) إسناده قوي، بحر بن مَرَّار - وهو ابن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة - صدوق لا بأس به. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٧) والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٢٧، والبزار في «مسنده» (٣٦٣٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٥٤، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٨٧، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٢٥) من طرق عن الأسود بن شيبان، بهٰذا الإسناد. وقال العقيلي: ليس بمحفوظ من حديث أبي بكرة إلا عن بحر بن مرار هٰذا، وقد صح من غير هٰذا الوجه.

وقد روي الحديث عن بحر بن مرار، عن أبي بكرة، دون ذكر عبد الرحمٰن ابن أبي بكرة، وسيأتي (٢٠٤١١)، ورواية بحر عن أبي بكرة مرسلة، وروايتنا الموصولة هٰذه هي الصواب.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٨٦). وانظر هناك تتمة أحاديث الباب.

قوله: «وما يعذبان في كبير» قال السندي، أي: في أمر يشق عليهما الاحتراز عنه.

وقوله: «وبلى» لبيان أنه بواسطة الاعتياد صار الاحتراز عليهما شاقاً. ويحتمل أن المراد بالكبير الذنب الكبير المقابل للصغير، والمراد أن ذنبهما كان صغيراً في نفسه، وصار بسبب اعتيادهما عليه كبيراً، فلا تناقض بين النفي والإثبات. قلنا: وفي حديث ابن عباس عند البخاري (٦٠٥٥): «وما يعذبان في كبيرة، وإنه لكبير».

وقوله: «الغيبة» جاء في أحاديث أخرى: النميمة، وهما قريبتان.

ووكيعٌ قال: حدثنا عُيَينةُ[1]. ويزيدُ، أخبرنا عُيَينةُ، عن أبيه

عن أبي بَكْرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن ذَنْبٍ أَحْرَى أنْ يُعَجَّلَ لِصاحِبِه[2] العُقوبةُ، مع ما يُؤَخَّرُ له في الآخرةِ، مِن بَغْيٍ أَو قَطِيعةِ رَحِمٍ». قال وكيع: «أَنْ يُعجِّلَ الله» وقال يزيد: «يُعجِّلُ الله» وقال: «مع ما يَدَّخِرُ له»[3].

---

(١) من قوله: «قال: حدثني أبي» إلى هنا سقط من (ظ١٠) و (ق).

(٢) في (م): بصاحبه.

(٣) إسناده صحيح، يحيى: هو ابن سعيد القطان، ووكيع: هو ابن الجراح، ويزيد: هو ابن هارون، وهم من رجال الشيخين. وعيينة: هو ابن عبد الرحمٰن بن جوشن الغطفاني، وهو وأبوه روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن وهما ثقتان.

وهو في «الزهد» لوكيع (٢٤٣) و(٤٢٩)، ومن طريقه أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (١٣٩٨)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٧٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٩٤٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٤.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٥)، وفي «الزهد» (٧٢٤)، والطيالسي (٨٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩) و(٦٧)، وابن ماجه (٤٢١١)، وابن أبي الدنيا في «ذم البغي» (١)، وفي «مكارم الأخلاق» (٢١١)، والبزار في «مسنده» (٣٦٧٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٩٨) و(٥٩٩٩)، والخرائطي (٢٧٨)، وابن حبان (٤٥٥) و(٤٥٦)، والحاكم ٢/ ٣٥٦ و٤/ ١٦٣، والبيهقي في «الشعب» (٦٦٧٠) و(٧٩٦٠)، وفي «الآداب» (١٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٨)، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن جوشن من «تهذيبه» ١٧/ ٣٦ من طرق عن عيينة بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد، وصححه الترمذي والحاكم ووافقه الذهبي. =

٢٠٣٧٥- حدثنا يحيى، عن عُيَينة. ووكيعٌ، حدثنا عُيَينةُ بن عبد الرحمٰنِ، عن أبيه

عن أبي بكرةَ، قال: لقد رأَيتُنا مع رسول الله ﷺ وإنَّا لَنكادُ أن نَرْمُلَ بها. قال وكيعٌ: أن نَرمُلَ بالجِنازةِ رَمَلاً[1].

= وسيأتي برقم (٢٠٣٩٨) عن إسماعيل بن عُلية، عن عيينة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١٥١-١٥٢، وعزاه للطبراني، ولفظه عنده: «ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له في الأخرة من قطيعة الرحم والخيانة والكذب، وإن أعجل البر ثواباً لصلة الرحم، حتى إن أهل البيت ليكونون فقراء، فتنمو أموالهم، ويكثر عددهم إذا تواصلوا». قلنا: والزيادة التي فيه «وإن أعجل البر ...» أخرجها ابن حبان (٤٤٠) من طريق الحسن البصري، عن أبي بكرة، ورجال إسنادها ثقات، غير أن فيه عنعنة الحسن.

وأخرج الحاكم ٤/١٥٦، والخرائطي (٢٤٥) من طريق بكار بن عبد العزيز ابن أبي بكرة، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل الذنوب يؤخر الله ما شاء منها إلى يوم القيامة إلا عقوق الوالدين، فإن الله يعجله لصاحبه في الحياة قبل الممات» وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي بقوله: بكار ضعيف.

قلنا: وسيأتي حديثنا برقم (٢٠٣٨٠) من طريق مولى لأبي بكرة، عن أبي بكرة، وفي بعض رواياته ذكر عقوق الوالدين.

وفي الباب عن عائشة عند ابن ماجه (٤٢١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٩٧).

وعن أبي هريرة عند البيهقي في «السنن» ١٠/٣٥، وقد اختلف في إسناده، وذكرنا الاختلاف فيه في «شرح المشكل» ١٥/٢٦٠-٢٦١.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٩٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٣٧٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عُيَينةُ، عن أبيه

عن أبي بكرةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، لِتِسْعٍ يَبْقَيْنَ[1]، أَو لِسَبعٍ يَبْقَيْن[1]، أَو لخَمسٍ أَو لثلاثٍ، أَو آخرِ ليلةٍ»[2].

= وسيأتي عن يحيى القطان مطولاً برقم (٢٠٤٠٠). وانظر تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وعن أبي هريرة، سلفا (٣٧٣٤) و(٧٢٦٧).

وعن عبد الله بن جعفر عند الطحاوي ١/ ٤٧٧-٤٧٨، والحاكم ١/ ٣٥٥، وصححه ووافقه الذهبي.

(١) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): بقين.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٧٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٨١)، والترمذي (٧٩٤)، والبزار في «مسنده» (٣٦٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠٣) و(٣٤٠٤)، وابن خزيمة (٢١٧٥)، وابن حبان (٣٦٨٦)، والحاكم ١/ ٤٣٨، والبيهقي في «الشعب» (٣٦٨١) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمٰن، به، وصححه الترمذي والحاكم، ووافقه الذهبي، ومعظمهم ذكره مطولاً فيه قصة. وسيأتي كذلك برقم (٢٠٤٠٤) و(٢٠٤١٧).

وفي الباب عن ابن عباس وابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أنيس. سلفت أحاديثهم على التوالي (٢٠٥٢) و(٣٥٦٥) و(٤٥٤٧) و(٧٩٠٥) و(١١٦٧٩) و(١٣٤٥٢) و(١٤٦٠٧) و(١٦٠٤٦).

وعن جابر بن سمرة، وأبي ذر الغفاري، ومعاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وعائشة، وستأتي أحاديثهم (٢٠٨٠٩) و(٢٠٤٩٩) و٥/ ٢٣٥ و٣١٣=

٢٠٣٧٧- حدثنا وكيعٌ، وأَبو عبدِ الرحمٰن، قالا: حدثنا عُيَينةُ، عن أَبيه عن أبي بكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ مُعاهَداً في غير كُنْهِهِ، حَرَّمَ اللهُ عليه الجَنَّةَ».

قال أَبو عبدِ الرحمٰن: كُنْهُه: حقٌّ[1][2].

= و٦/ ٥٠.

قال السندي: قوله: «التمسوها» أي: ليلة القدر.

«لتسع يبقين»: هي ليلة إحدى وعشرين إن كان الشهر ناقصاً، واثنين وعشرين إن كان تاماً، فعلى هٰذا ينبغي التماس كل ليلة من العشر الأخير، وكل ليلة وتر بالنظر إلى الحساب من آخر الشهر، بالنظر إلى احتمالَي التمام والنقص. والله أعلم.

(١) في «جامع المسانيد» ٥/ورقة ١١٢: حقه.

(٢) إسناده صحيح. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٥-٤٢٦، وأبو داود (٢٧٦٠)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٨٧، والحاكم ٢/ ١٤٢، من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. وسقط قوله: عن أبيه من مطبوع ابن أبي شيبة. والحديث صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه الدارمي (٢٥٠٤) عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه الطيالسي (٨٧٩)، والبزار في «مسنده» (٣٦٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤-٢٥، و«الكبرى» (٦٩٤٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٣٥) و(١٠٧٠)، والبيهقي ٩/ ٢٣١ من طرق عن عيينة بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن جوشن برقم (٢٠٤٠٣)، ومن طريق الأشعث بن ثُرمُلة بالأرقام (٢٠٣٨٣) و(٢٠٣٩٧) و(٢٠٥٢٣)، ومن طريق الحسن البصري برقم (٢٠٤٦٩)، ومن طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة برقم (٢٠٥٠٦) و(٢٠٥١٥). =

٢٠٣٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا زكريا أَبو عِمرانَ -شيخٌ بصريٌّ- قال: سمعتُ شيخاً يُحدِّثُ، عن ابن أَبي بَكْرةَ

= وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٤٥)، وسلفت عنده أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديث رجل، عن النبي ﷺ الذي سلف برقم (١٦٥٩٠).

قوله: «معاهَداً» المراد به من له عهد مع المسلمين، سواء كان بعقد جزية، أو هدنة من سلطان، أو أمان من إسلام.

وقوله: «من غير كنهه» كنه الأمر: حقيقته، وقيل: وقته وقدره، وقيل: غايته، يعني من قتله في غير وقته أو غاية أمره الذي يجوز فيه قتله.

وقوله: «حرم الله عليه الجنة» قال ابن خزيمة: معنى هذه الأخبار إنما هو على أحد معنيين: أحدهما: لا يدخل الجنة أي: بعض الجنان، إذ النبي ﷺ قد أعلم أنها جنان في جنة ... والمعنى الثاني: أن كل وعيد في الكتاب والسنة لأهل التوحيد، فإنما هو على شريطة، أي: إلا أن يشاء الله أن يغفر ويصفح ويتكرم ويتفضل.

وقال الحافظ ابن حجر: المراد بهٰذا النفي - وإن كان عاماً - التخصيص بزمان ما، لما تعاضدت الأدلة العقلية والنقلية أن من مات مسلماً ولو كان من أهل الكبائر، فهو محكوم بإسلامه غير مخلد في النار، ومآله إلى الجنة، ولو عُذب قبل ذٰلك.

وقال السندي: حاصل هٰذا أن قتل الذمي في حكم الآخرة كقتل المسلم، وقد قال تعالى في الثاني: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً ...﴾ الآية [النساء: ٩٣]، فكذلك قتل الذمي، وليس كفره يبيح قتله أو تخفيف وزره بعد أن دخل في العهد، والله تعالى أعلم.

انظر «التوحيد» لابن خزيمة ٢/ ٨٦٨-٨٧٠، و«النهاية» ٤/ ٢٠٦، و«فتح الباري» ٢/ ٢٥٩، والمغني ١١/ ٤٦٦.

عن أَبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ امرأةً، فحَفَرَ لها إلى الثَّنْدُوةِ[1].

٢٠٣٧٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن عبدِ الملك بن عُمَيرٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي بَكْرةَ

عن أبيه: أنَّه كَتَبَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَقْضِي الحاكمُ بينَ اثنينِ وهو غَضْبانُ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الشيخ الراوي عن ابن أبي بكرة، وزكريا أبو عمران - وهو زكريا بن سُليم - صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي بكرة: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه المزي في ترجمة زكريا من «تهذيبه» ٩/ ٣٦٤ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٨٥، وأبو داود (٤٤٤٣)، ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٢١ من طريق وكيع، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٠٤٣٦)، وانظر تمام تخريجه هناك.

والثندوة: هي الثدي، وقيل: اللحمة التي في أصله، وقيل: هي للرجل بمنزلة الثدي للمرأة.

وللحديث شاهد من حديث بريدة الأسلمي عند مسلم (١٦٩٥) (٢٣)، وفيه: أمر بها فحفر لها إلى صدرها. وسيأتي ٥/ ٣٤٨.

وسيأتي من حديث أبي ذر الغفاري برقم (٢١٥٤٥): أن النبي ﷺ رجم امرأة فأمرني أن أحفر لها، فحفرت لها إلى سرتي. وإسناده ضعيف، والصحيح في هٰذا الباب ما في حديث أبي بكرة وحديث بريدة الأسلمي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٧١٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٣٨٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا محمَّدُ بنُ عبدِ العزيزِ الرَّاسِبيِّ، عن مولى لأَبي بَكْرَةَ

عن أبي بكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ذَنْبانِ مُعَجَّلانِ لا

= وأخرجه أبو داود (٣٥٨٩)، ومحمد بن خلف بن حيان في «أخبار القضاة» ١/ ٨١-٨٢، وأبو عوانة ٤/ ١٥ و١٥-١٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٣٠) و(٦٣١)، وفي «الشروط» ٢/ ٨٤٦، وابن الأعرابي في «معجمه» (٨٨٥)، والبيهقي ١٠/ ١٠٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣، ومسلم (١٧١٧)، والترمذي (١٣٣٤)، والنسائي ٨/ ٢٣٧-٢٣٨، والبزار في «مسنده» (٣٦١٨)، وأبو عوانة ٤/ ١٧، وابن الأعرابي (٥٢٢م) والطبراني في «المعجم الصغير» (٧٣١)، والبيهقي ١٠/ ١٠٥ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٢ من طريق أبي حَصين الأسدي، والنسائي ٨/ ٢٤٧، ومحمد بن خلف ١/ ٨٢ من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٨٥) من طريق عطاء بن السائب، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، به. وفي رواية أبي بشر عند النسائي زيادة: «لا يقضين أحد في قضاء بقضائين».

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة بالأرقام (٢٠٣٨٩) و(٢٠٣٩٣) و(٢٠٤٦٧) و(٢٠٥٢٢).

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٥ من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن عبد الرحمٰن بن جوشن، عن أبي بكرة. وزاد: «ولا يقضين في أمر قضائين».

وفي الباب عن أم سلمة عند الدارقطني ٤/ ٢٠٥.

وعن الحسين بن علي رضي الله عنه عند محمد بن خلف ٢/ ٨٣.

وانظر «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٩٦، و«شرح السنة» ١٠/ ٩٥-٩٦، و«فتح الباري» ١٣/ ١٣٧-١٣٨.

يُؤَخَّرانِ: البَغْيُ، وقَطِيعةُ الرَّحِمِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. مولى أبي بكرة سمي في روايات أخرى سعداً، وفي روايات أبا سعد، وفي روايات أبا سعيد. والصواب في اسمه سعد، هٰكذا ذكره البخاري في «تاريخه» ٤/ ٥٤، وابن أبي حاتم ٤/ ٩٩، ولم يأثرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٣٧٧ في طبقة أتباع التابعين، ولم يذكروا عنه راوياً غير محمد بن عبد العزيز الراسبي، فهو مجهول.

وقد اختلف فيه على محمد بن عبد العزيز الراسبي كما سنبينه، ومحمد بن عبد العزيز الراسبي هو محمد بن عبد العزيز الجرمي، ويقال: الراسبي غير الجرمي، وقد فرقهما البخاري، ورد ذلك الخطيب في «الموضح» ١/ ٣٤-٣٨ وقال: يقال في نسبه: الجرمي، والتيمي، والراسبي. قلنا: والتيمي راو آخر كما سنبينه، وأما الراسبي فقد وثقه ابن معين والذهبي وابن حجر، وروى له مسلم حديثاً واحداً برقم (٢٦٣١)، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكنه قال: لا أحسبه حافظاً، وقال الحاكم: أراه يضطرب في الرواية. فلا يبعد أن يكون الاضطراب منه.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب ١/ ٣٦، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٦١)، والذهبي في «السير» ٩/ ٣٢-٣٣ من طريق الحجاج بن أرطاة، والخطيب ١/ ٣٦-٣٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن محمد بن عبد العزيز، عن مولى أبي بكرة، به. وسماه أبو نعيم في روايته سعداً. ووقع فيها: «البغي وعقوق الوالدين».

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٤٣١)، ومن طريقه هناد بن السري في «الزهد» (١٣٩٩)، والخطيب ١/ ٣٦ عن محمد بن عبد العزيز، عن أبي سعد مولى أبي بكرة، عن النبي ﷺ مرسلاً، ووقع عند هناد والخطيب: أبو سعيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٦٦، والخطيب ١/ ٣٤ من طريق أبي نعيم عن محمد بن عبد العزيز، عن سعد مولى أبي بكرة، عن عبيد الله =

٢٠٣٨١- حدثنا وكيعٌ، حدثني عثمانُ الشَّحَّامُ، عن مُسلِم بن أبي بكرةَ

عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ: «اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بك مِن الكُفْرِ، والفَقْرِ، وعَذابِ القَبْرِ»[1].

= ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة. بلفظ: «البغي وعقوق الوالدين». ونُسِبَ محمد بن عبد العزيز عند الخطيب: التيمي، ولم يرد هٰكذا إلا في هٰذه الرواية، وقد تفرد بها عبد الله بن عمر بن أبان مشكدانة عن أبي نعيم. والتيمي راو آخر غير الراسبي كما يظهر من ترجمته في كتب التراجم، والراسبي قد وثقه ابن معين. وانظر حاشية المعلمي اليماني على «الموضح» ١/ ٣٥.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩٤)، وفي «التاريخ» ١/ ١٦٦، والحاكم ٤/ ١٧٧، والخطيب ١/ ٣٧، والبغوي (١٦٨٢) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، عن محمد بن عبد العزيز الراسبي، عن أبي بكر بن عبيد الله ابن أنس بن مالك، عن أبيه، عن جده. وعند الحاكم: عن أبي بكر، عن أنس. وزادوا في متنه: «ومن عال جاريتين حتى تُدرِكا، دخلتُ الجنة أنا وهو كهاتين» وأشار بإصبعين السبابة والوسطى.

قلنا: وهٰذه الزيادة «ومن عال جاريتين ...» أخرجها منفصلة الترمذي (١٩١٤)، لٰكنه قال: أبو بكر، عن أنس. وقال بإثره: روى محمد بن عبيد، عن محمد بن عبد العزيز غير حديث بهٰذا الإسناد. وقال: عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، والصحيح هو عبيد الله بن أبي بكر بن أنس.

قلنا: وأخرج هذا المتن «من عال جاريتين ...» على الوجه الصحيح مسلمٌ (٢٦٣١) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن محمد بن عبد العزيز، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس.

وقد سلف حديثنا «ذنبان مؤخران ...» بمعناه بإسناد صحيح برقم (٢٠٣٧٤).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. عثمان الشحام ومسلم بن أبي بكرة =

. . . . . .

= روى لهما مسلم حديثاً واحداً، وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٤ و١٠/ ١٩٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٠)، وابن خزيمة (٧٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٢٥٧، والبزار في «مسنده» (٣٦٧٥) والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٣-٧٤، و٨/ ٢٦٢، و«الكبرى» (١٢٧٠)، وكما في «التحفة» ٩/ ٥٧، وابن حبان (١٠٢٨) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١١)، والحاكم ١/ ٣٥و٢٥٢، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٢٩٣ من طرق عن عثمان الشحام، به. وكلهم - غير الحاكم - ذكروا فيه القصة الآتية برقم (٢٠٤٤٧).

وأخرجه بذكر القصة الترمذي (٣٥٠٣)، والحاكم ١/ ٥٣٣ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن عثمان الشحام، به. ولفظ الدعاء عندهما: «اللهمَّ إني أعوذ بك من الهم والكسل وعذاب القبر». وقال الترمذي - كما في التحفة -: حسن غريب. وتحرف عثمان في المطبوع منه إلى سفيان. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن حجر ٢/ ٣٧٠ من طريق قطن بن كعب القطعي، عن أبي بكرة، وتحرف في مطبوعته قطن بن كعب إلى: قطن بن سعد. وقال ابن حجر بإثره: رجاله موثقون، لٰكن قطن لم يدرك أبا بكرة ولا واحداً من ولديه. والله أعلم.

وسيتكرر برقم (٢٠٤٠٩)، وسيأتي برقم (٢٠٤٤٧) من طريق مسلم بن أبي بكرة. ومطولاً برقم (٢٠٤٣٠) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة.

وهذا الدعاء كان يدعوه النبي ﷺ دبر الصلاة كما في الموضع المكرر برقم (٢٠٤٠٩) وكما في المصادر والروايات الأخرى.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند ابن حبان (١٠٢٣)، والحاكم ١/ ٥٣٠، وإسناده صحيح على شرط الصحيح، وقد تحرف اسم شيبان - وهو ابن عبد الرحمٰن النحوي - في «موارد الظمآن» - طبعة عبد الرزاق حمزة - =

٢٠٣٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عثمانُ أبو سَلَمةَ الشَّحَّام، حدثني مسلم ابن أَبي بكرةَ

عن أبيه، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «سَيَخرُجُ قَوْم أَحداثٌ[1] أَحِدَّاءُ أَشِدَّاءُ، ذَليقَةٌ أَلْسِنَتُهم بالقُرآنِ، يَقْرَؤونَه لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهُم، فإذا لَقِيتُموهُم، فَأَنِيموهُم، ثم إذا لَقِيتموهُم فاقْتُلُوهم، فإنه يُؤْجَرُ قاتِلُهم»[2].

= - إلى كيسان، ولم يتفطن له الألباني في «إرواء الغليل» ٣/ ٣٥٧ فقال عن إسناد ابن حبان: ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٣٣). وفيه التعوذ من الكفر والدَّين، وفي بعض رواياته: من الكفر والفقر. وهو من رواية درّاج أبي السمح، عن أبي الهيثم. وفي باب التعوذ من الكفر عن معقل بن يسار عند البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٦)، ولفظه: «اللهم إني أعوذ بك من أن أشرك بك شيئاً أعلمه وأستغفرك لما لا أعلمه».

وفي باب التعوذ من الفقر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٥٣)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٥٧، وهو متفق عليه.

وعن أم سلمة عند الحاكم ٢/ ٢٤، وصححه.

وفي باب التعوذ من عذاب القبر عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١١٣). وذكرنا عنده أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديثي ابن مسعود وجابر بن عبد الله، وقد سلفا برقم (٣٧٠٠) و(١٤١٥٢). وحديث البراء بن عازب وقد سلف برقم (١٨٥٣٤)، وحديثي أم مبشِّر وأم خالد بنت خالد، وسيأتيان ٦/ ٣٦٢و٣٦٤.

وحديث ابن مسعود عند مسلم (٢٧٢٣).

(١) لفظة «أحداث» سقطت من (ظ١٠).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم كسابقه. =

٢٠٣٨٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ، عن الحَكَمِ ابن الأَعرجِ، عن الأَشعَثِ بن ثُرْمُلةَ

عن أَبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ نَفْساً مُعَاهَدةً بِغَيْرِ حِلِّها، حَرَّمَ الله عليه الجَنَّةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَها»[1].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٣٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٧٦)، والحاكم ٢/١٤٦ من طرق عن عثمان الشحام، به.

وسيأتي برقم (٢٠٤٤٦).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٩٣٦) من طريق نصر بن عاصم، عن أبي بكرة.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٤٣٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٣١). وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

قوله: «أحداث» قال السندي: أي: صغار الأسنان، فيه أن صغر السن محل للفتنة.

قوله: «أحداء» قال في «اللسان»: رجل حَديدٌ وحُدادٌ، من قوم أحِدَّاءَ، وأحِدَّةٍ وحداد: يكون في اللَّسَن والفهم والغضب. والفعل من ذلك كله: حَدَّ يَحِدُّ حِدَّةً.

وقوله: «ذليقة» قال السندي: أي: طليقة.

«فأنيموهم» من الإنامة، إفعال من النوم، وهو كناية عن القتل.

(١) إسناده صحيح. الأشعث بن ثُرمُلة ثقة من رجال النسائي، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين غير الحكم -وهو ابن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج -فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/٤٢٨ عن قبيصة بن عقبة، والبيهقي =

٢٠٣٨٤- حدثنا عبدُ الرحمٰنِ، عن سفيانَ، عن عبدِ الملك بن عُمَيرٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بَكْرةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَرَأَيْتُم إنْ كانَ جُهَيْنةُ وأَسلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنةُ خَيْراً عند اللهِ من بني أَسَدٍ، ومن بني تَميم، ومن بني عبدِ الله بن غَطَفانَ، ومن بني عامر بن صَعْصَعَةَ» فقالَ رجلٌ: قد خَابُوا وخَسِرُوا[1]. فقال النبيُّ ﷺ: «هم خَيْرٌ من بَني تَميمٍ[2]، ومن بَني عامِرِ بنِ صَعْصَعَةَ، ومن بَني أَسَدٍ، ومن بَني عبدِ الله بن غَطَفَانَ»[3].

=٩/ ٢٠٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الديات» ص ٨٦-٨٧، والبزار في «مسنده» (٣٦٩٦)، وابن حبان (٤٨٨٢) من طريق يزيد بن زريع، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٥، وابن أبي عاصم ص ٨٦، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٦٣، والحاكم ١/ ٤٤ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ١٢٦ من طريق حميد أبي المغيرة العجلي، عن الأشعث بن ثرملة، به.

وانظر (٢٠٣٧٧).

وقد روي عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن أبي بكرة، ويأتي الكلام على هٰذه الرواية عند الحديث (٢٠٤٦٩).

(١) في (ظ١٠): أو خسروا.

(٢) جملة «هم خير من بني تميم» سقطت من (ظ١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. =

٢٠٣٨٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الجُرَيْرِيُّ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي بَكرةَ

عن أَبيه - قال: وقال إسماعيلُ مرَّةً[1]: كنا جُلوساً عندَ النبيِّ ﷺ فقال: «أَلَا أُنبِّئُكم بأكبَرِ الكَبائِرِ[2]؟ الإشْراكُ بالله . . .» - قال: وذُكِر الكبائرُ عند النبيِّ ﷺ فقال: «الإشْراكُ باللهِ، وعُقُوقُ الوَالِدينِ» وكان مُتَّكِئاً فجَلَسَ وقالَ: «وشَهادَةُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ، وشهادَةُ الزُّورِ» أو «قَوْلُ الزُّورِ[3]، وشَهادَةُ الزُّورِ»، فما ٣٧/٥

= وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٤٦٩).

وأخرجه البخاري (٣٥١٥)، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٥١٥) عن قبيصة بن عقبة، والترمذي (٣٩٥٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن سفيان، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٤٤) من طريق موسى بن عبد الملك بن عمير، عن أبيه، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٤١٠) و(٢٠٤٢٣) و(٢٠٤٨٧) و(٢٠٥١٠) و(٢٠٥١٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٠).

قوله: قد خابوا وخسروا، المقصود به بنو تميم وبنو عامر بن صعصعة وبنو أسد وبنو غطفان. قال السندي: خابوا وخسروا، أي: حيث فاق عليهم من هو تحتهم بين الناس.

(١) لفظة «مرة» ليست في (ظ١٠).

(٢) في (م) ونسخة في (س) زيادة لفظة: ثلاثاً.

(٣) في (س): وقول الزور. وأما في (ظ١٠) فقد ذكرت شهادة الزور ثلاث مرات، ثم وقع بعدها: وشهادة الزور قول الزور.

زالَ رسولُ الله ﷺ يُكَرِّرُها حتى قلنا: ليتَه سَكَت[1].

٢٠٣٨٦- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أَيوبُ، عن محمدِ بن سِيرِين عن أَبي بكرةَ: أَنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ في حِجَّته فقال: «ألاَ إنَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الجريري: هو سعيد بن إياس، وقد اختلط بأخرة، لكن رواية إسماعيل - وهو ابن عُلية - عنه قبل اختلاطه. وسيتكرر برقم (٢٠٣٩٤).

وأخرجه البخاري (٦٩١٩)، ومسلم (٨٧)، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢١ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٤) و(٥٩٧٦) و(٦٢٧٣) و(٦٢٧٤) و(٦٩١٩)، وفي «الأدب المفرد» (١٥)، والترمذي في «السنن» (١٩٠١) و(٢٣٠١) و(٣٠١٩)، وفي «الشمائل» (١١٣)، والبزار (٣٦٣٠)، وابن منده (٤٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢١، وفي «الشعب» (٧٨٦٦) من طرق عن الجريري، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٨٨٤)، وذكرنا عنده أحاديث أخرى في الباب.

وعن أيمن بن خُريم بن فاتك، سلف برقم (١٧٦١٥)، ولفظه: «يا أيها الناس عدلت شهادة الزور إشراكاً بالله» ثلاثاً، ثم قرأ: ﴿فاجتَنِبوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ واجتَنِبُوا قَولَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

قوله: وكان متكئاً، أي: قبل ذٰلك.

فجلس: إظهار لزيادة الاهتمام كما فعل ذٰلك حيث كرر تكراراً خارجاً عن العادة، ولعل ذٰلك لأن الشرك والعقوق مما يمنع عنه الطَّبع والناسُ وخوفَ العقوبةِ والذَّمِّ، بخلاف شهادة الزور، فإن الطمع في المال قد يدعو إليها، ولا مانع عنها، ولذٰلك اهتم بها.

وتمنيهم سكوته لما في التكرار من التعب. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

الزَّمانَ قد اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يومَ خَلَقَ اللهُ السَّماوات والأَرضَ. السَّنَةُ اثْنا عَشَرَ شَهْراً، منها أَربَعَةٌ حرُمٌ، ثلاثٌ مُتَوالِياتٌ: ذو القَعدةِ، وذو الحِجَّةِ، والمُحَرَّمُ، ورَجَبُ مُضَرَ الذي بين جُمادَى وشَعْبانَ». ثم قال: «ألاَ أَيُّ يومٍ هٰذا؟» قلنا: اللهُ ورسولُه أَعلمُ. فسَكَتَ حتى ظَنَنَّا أنه سيُسَمِّيهِ بغَير اسمِه، قال: «أَليس يومَ النَّحْرِ؟» قلنا: بلى. ثمَّ قال: «أَيُّ شهرٍ هٰذا؟» قلنا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. فسَكَتَ حتى ظَنَنّا أَنه سيُسَمِّيهِ بغَير اسمِه، فقال: «أَليس ذا الحِجَّةِ؟» قلنا: بلى. ثم قال: «أَيُّ بَلَدٍ هٰذا؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. فسَكَتَ حتى ظَنَنّا أنه سيُسَمِّيهِ بغَير اسمِه. قال: «أَليستِ البَلْدَةَ؟» قلنا: بلى.

قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم -قال: وأحسَبُه قال: وأَعراضَكُم - عليكم حَرَامٌ كحُرْمَةِ يومِكُم هٰذا، في شَهْرِكم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، وسَتَلْقَوْنَ[1] رَبَّكُم فيَسأَلُكُم عن أَعمالِكُم. ألا لا تَرْجِعُنَّ[2] بَعْدِي ضُلاَّلاً يَضْرِبُ بعضُكم رِقابَ بَعْضٍ. أَلاَ هل بَلَّغْتُ؟! ألا لِيُبَلِّغِ الشّاهِدُ الغائِبَ منكم، فلعلَّ مَن يُبَلَّغُه يكونُ أَوْعَى له مِن بعضِ مَن يَسْمَعُه». قال محمدٌ: وقد كانَ ذاكَ، قال: كانَ[3]

---

(١) في (ظ١٠): وستأتون.

(٢) المثبت من (س) و(ظ١٠)، وفي (م) ونسخة في (س): لا ترجعوا، وفي نسخة السندي ونسخة أخرى في (س): لا ترجعون.

(٣) المثبت من (س)، وفي (م) ونسخة في (س): قال: قد كان ... إلخ. وسقطت هٰذه العبارة كلها من (ق) و(ظ١٠).

بعضُ مَن بُلِّغَه أَوعى له مِن بعضِ من سَمِعَه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن محمد ابن سيرين لم يثبت سماعه من أبي بكرة، وروايته عنه مرسلة، والواسطة بينهما عبد الرحمٰن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري كما سنبينه، وهما ثقتان من رجال الشيخين وقد تابع محمدَ بن سيرين الحسنُ البصري كما سيأتي (٢٠٤٤٩) و(٢٠٤٦١).

وأخرجه أبو داود (١٩٤٧)، والنسائي ٧/١٢٧، والطبري في «تفسيره» ١٠/١٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٦)، والخطيب في «الفصل للوصل المُدرج في النقل» ٢/٧٤٩-٧٥٠ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. واقتصروا على القطعة الأولى منه، غير الخطيب فقد ذكره بتمامه، وغير النسائي فقد اقتصر على قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي ضُلّالاً يضرب بعضكم رقاب بعض».

وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٤٠-٤١ من طريق أحمد بن زهير وعبد الله بن عمر وحماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، نُبئت أن أبا بكرة حدث قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمنى فقال: «ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فإنه لعله أن يبلغه من هو أوعى له منه - أو من هو أحفظ له منه». قال أبو بكرة: فقد كان هذا، كذا ذكره مختصراً.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١١٤)، وأخرجه البخاري (٣١٩٧) و(٤٤٠٦) و(٥٥٥٠) و(٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٢٩)، وأبو داود (١٩٤٨)، والبزار في «مسنده» (٣٦١٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٦٥-١٦٦، وفي «الشعب» (٣٨٠٥)، والبغوي (١٩٦٥) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، والبخاري (٤٦٦٢) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم (ابن طهمان، وعبد الوهاب، وحماد) عن أيوب، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة. ورواية إبراهيم بن طهمان: عن بعض بني أبي بكرة. وبعضهم اقتصر على القطعة الأولى منه.

قلنا: وستأتي القطعة الثانية منه برقم (٢٠٣٨٧) من هٰذا الطريق مصرّحاً فيه=

. . . . . .

= باسم ابن أبي بكرة، وهو عبد الرحمٰن بن أبي بكرة. وانظر تمام تخريجه من هٰذا الطريق هناك. وستأتي القطعة الثانية أيضاً برقم (٢٠٥٠٦)من طريق محمد ابن سيرين، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري، عن أبي بكرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٦٧) من طريق سالم الخياط، عن محمد بن سيرين، عن أبي بكرة، واقتصر على القطعة الثانية منه.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين، عن أبي بكرة برقم (٢٠٤١٩)، ومن طريق محمد بن سيرين والحسن البصري، عنه برقم (٢٠٤٤٩) و(٢٠٤٦١)، ومن طريق محمد بن سيرين، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه برقم (٢٠٣٨٧) و(٢٠٤٥٣)، ومن طريق محمد بن سيرين، عن عبد الرحمٰن وحميد ابن عبد الرحمٰن الحميري، عن أبي بكرة برقم (٢٠٤٠٧) و(٢٠٤٩٨).

وفي الباب عن أبي حُرَّةَ الرقاشي، عن عمه، وسيأتي برقم (٢٠٦٩٥).

وعن ابن عمر عند عبد بن حميد (٨٥٨)، والبزار (١١٤١- كشف الأستار). وفي هٰذين الحديثين ذكرت خطبة النبي ﷺ مطولة.

وفي باب قوله ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته . . .» والأشهر الحرم: عن أبي هريرة عند البزار (١١٤٢- كشف الأستار)، والطبري ١٠/ ١٢٥. وهو من رواية أشعث بن سَوّار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، وقال البزار بإثره لا نعلمه عن أبي هريرة إلا من هٰذا الوجه، ورواه ابن عون وقرة عن ابن سيرين، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه. قلنا: يشير البزار إلى حديثنا هٰذا، وقد رواه أشعث نفسه عن ابن سيرين عن أبي بكرة، وسيأتي في «المسند» (٢٠٤١٩)، لٰكن ليس فيه هٰذه القطعة: «إن الزمان قد استدار . . .».

وعن ابن عباس عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٤).

وعن عبد الله بن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٠).

وفي باب قوله ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام . . .» عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٧٦٢)، وذكرنا هناك بعض أحاديث =

. . . . . .

=الباب، ونزيد عليها هنا حديث سفيان بن وهب الخَوْلاني، وقد سلف برقم (١٧٥٣٥)، وحديث ابن عمر عند البخاري (١٧٤٢) و(٤٤٠٣) و(٦٠٤٣) و(٦٧٨٥)، وحديث سرَّاء بنت نبهان عند أبي داود (١٩٥٣) وصححه ابن خزيمة (٢٩٧٣).

وفي باب قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي ضُلّالاً يضرب بعضكم رقاب بعض» عن ابن مسعود، وعن ابن عمر، وسلفا برقم (٣٨١٥) و(٥٥٧٨). وذكرنا عندهما أحاديث الباب.

وفي باب قوله ﷺ: «ليبلغ الشاهد الغائب . . . .» عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٣٥٠)، وذكرنا عنده تتمة أحاديث هٰذا الباب.

قوله ﷺ: «قد استدار كهيئته» قال السندي، أي: على هيئته وحسابه القديم، وكان العرب يقدمون شهراً ويؤخرون آخر، ويسمون ذلك النسيء، فبين ﷺ أن ذلك الوضع وضع جاهلي باطل، والمعتبر في المناسك وغيرها هو الوضع الإلهي السابق. وإضافة رجب إلى مضر لأنهم كانوا يحافظون عليه أشد المحافظة، ثم بين ذلك توضيحاً وتأكيداً، فقال: «الذي بين جمادى وشعبان».

«ألا أي يوم . . .» قاله تذكيراً للحرمة.

قوله: «أليست البلدة» قال البغوي في «شرح السنة» ٧/ ٢١٩، أي: البلدة المحرمة كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إنما أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هٰذه البلدة التي حرَّمها﴾ [النمل: ٩١]، وقال عز وجل: ﴿رَبِّ اجعلْ هٰذا البَلَدَ آمِناً﴾ [إبراهيم: ٣٥]. ويقال: إن البلدة اسم خاص لمكة. ولها أسماء سواها.

وقوله: «وأعراضكم» قال البغوي: هي جمع العِرضِ، والعِرضُ: موضع المدح والذم من الإنسان، يريد الأمور التي يرتفعُ الرجلُ أو يسقط بذكرها، فيجوزُ أن يكونَ فيه دون أسلافه، ويجوز أن يكون في أسلافه، فيلحقه النقيصةُ بذكرهم وعيبهم. وانظر تتمة كلامه.

وانظر شرح الحديث أيضاً في «شرح مسلم» للنووي ١١/ ١٦٧-١٧٠، و«فتح الباري» ١/ ١٥٨ -١٥٩ و٣/ ٥٧٦ و٨/ ٣٢٤ -٣٢٥.

٢٠٣٨٧- حدثنا محمدُ بن أَبي عَديٍّ، عن ابنِ عَونٍ، عن محمدٍ -يعني ابن سِيرينَ-، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بَكرةَ

عن أَبي بَكرةَ قالَ: لمَّا كانَ ذٰلك اليومُ، قَعَدَ النبيُّ ﷺ على بَعيرٍ، وأَخَذَ رجلٌ بزِمَامِه - أَو بِخِطامِهِ -، فقال: «أَيُّ يومٍ يومُكُم هٰذا؟» قال: فسَكَتْنا حتى ظَنَنَّا أنه سيُسَمِّيهِ سوى اسمِه، قال: «أَليس بالنَّحْرِ؟» قال: قلنا: بَلَى. قال: «فأَيُّ شهرٍ شَهْرُكُم هٰذا؟» قال: فسَكَتْنا حتى ظَنَنّا أَنه سيُسَمِّيهِ سوى اسمِه، فقال: «أَليس بذي الحِجَّةِ؟» قال: قلنا: بلى. قال: «فأَيُّ بلَدٍ بلَدُكم هٰذا؟» قال: فَسَكَتْنا حتى ظَنَنّا أنه سيُسَمِّيهِ سوى اسمِه، فقال: «أَليس بالبَلْدَةِ؟» قال: قلنا: بلى. قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم وأَعراضَكُم بينكم حَرَامٌ، كحُرْمَةِ يومِكُم هٰذا، في شَهْرِكم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، أَلَا فَلْيُبَلِّغِ الشّاهِدُ الغائِبَ، فإنَّ الشَّاهِدَ[1] عسى أَن يُبَلِّغَه مَنْ هو أَوْعَى له منه» قال محمدٌ: فقال رجلٌ: قد كانَ ذاكَ[2].

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): لأن الشاهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد ابن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان.

وأخرجه الدارمي (١٩١٦)، والبخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩١) و(٤٠٩٢) و(٥٨٥١)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٢٣-٢٤، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة٥١، وابن حبان (٣٨٤٨) و(٥٩٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٩٨، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «فصل المدرج» ٢/ ٧٤٥-٧٤٦ و٧٤٦، والقاضي عياض في «الإلماع» ص ١٤-١٥ من طرق =

٢٠٣٨٨- حدثنا هُشَيْم، عن عُيَينةَ بن عبدِ الرحمٰن، عن أَبيه عن أَبي بكرةَ قال: لقد رأَيتُنا مع رسولِ الله ﷺ وإنَّا لنَرمُلُ بالجِنازةِ رَمَلاً[1].

=عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. وبعضهم اختصره، وزاد مسلم والخطيب في «المُدرج» في آخره: قال: ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما، وإلى جُزَيعةٍ من الغنم فقسمها بيننا. قلنا: وسيأتي الكلام على هٰذه الزيادة عند الحديث (٢٠٤٥٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٢٦-٢٧، والبخاري (١٠٥) و(٤٤٠٦) و(٥٥٥٠) و(٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٢٩)، والبزار في «مسنده» (٣٦١٦)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٥/٥١، وابن حبان (٥٩٧٤) و(٥٩٧٥)، والبيهقي ٥/١٦٥-١٦٦، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢١)، والبغوي (١٩٦٥) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، به. لٰكن لم يسم عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، بل قال: ابن أبي بكرة. والحديث عند بعضهم مطول بمثل الرواية السالفة (٢٠٣٨٦). واقتصر الخطيب على آخره. وعند البزار زيادة في متنه: «ومن صلى الصبح فهو في ذمة الله، ومن أخفر الله أكبه الله في النار على وجهه».

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وهشيم -وهو ابن بشير- مدلس وقد عنعنه، لٰكنه صرح بالتحديث عند الحاكم، وهو متابع. عيينة بن عبد الرحمٰن: هو ابن جوشن الغَطَفاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨١، والنسائي ٤/٤٣، وابن حبان (٣٠٤٤)، والحاكم ١/٣٥٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرن به عند النسائي إسماعيلَ ابن عُلَيَّةَ. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٠٤٠٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

٢٠٣٨٩- حدثنا هُشَيْم، أَخبرنا عبدُ المَلكِ بن عُميرٍ، عن عبدِ الرحمٰن ابن أَبي بَكرَةَ

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْضِي القاضي بينَ اثْنَينِ وهو غَضْبانُ»[1].

٢٠٣٩٠- حدثنا عبدُ الأَعلى ورِبْعيُّ بن إبراهيمَ، المعنى، قالا: حدثنا يونسُ، عن الحَسَن

عن أَبي بكرةَ، قال: كَسَفَتِ الشمسُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ، فقام يَجُرُّ ثوبَه مستعجلاً حتى أَتى المسجدَ، وثابَ الناسُ فصلَّى رَكعتينِ، فَجُلِّيَ عنها، ثم أَقبلَ علينا فقال: «إنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ آيتانِ مِن آياتِ الله يُخَوِّفُ بهما عِبادَه، ولا يَنْكَسفانِ لموتِ أَحدٍ» - قال: وكانَ ابنُه إبراهيمُ ماتَ - «فإذا رَأَيْتُم منهما شيئاً فصَلُّوا وادْعُوا حتى[2] يُكْشَفَ[3] ما بِكُم»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٦٢)، والبزار في «مسنده» (٣٦١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩٧)، وأبو عوانة ٤/ ١٧، وابن حبان (٥٠٦٣) و(٥٠٦٤)، والبيهقي ١٠/ ١٠٥ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٧٩).

(٢) لفظة: «حتى» سقطت من (ظ١٠).

(٣) في (م) زيادة لفظة «منهما».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ربعي بن إبراهيم متابع عبد الأعلى، فقد روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود في «القدر» والترمذي، وهو ثقة. =

. . . . . .

= عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ويونس: هو ابن عبيد، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري. وقد قيل: إنه لم يسمع من أبي بكرة. قال ذلك الدارقطني في «التتبع» ص ٣٢٣، وروي ذلك عن يحيى بن معين في رواية ابن أبي خيثمة، ونقله عنه العيني في «عمدة القاري» ٧/ ٧٧.

قلنا: لٰكن أثبت سماع الحسن من أبي بكرة علي ابن المديني والبخاري، وهما إماما هذا الفن، فقد روى البخاري في «صحيحه» بضعة أحاديث من رواية الحسن عن أبي بكرة -وهو لا يحتج إلا بما ثبت فيه اللقاء عنده - وأحد هذه الأحاديث حديث: «إن ابني هٰذا سيد ...»، فقد رواه في «صحيحه» برقم (٢٧٠٤) وفيه تصريح الحسن بالسماع، وقال البخاري بإثره: قال لي علي بن عبد الله -وهو ابن المديني-: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهٰذا الحديث.

قلنا: والحسن، وإن كان ثبت سماعه من أبي بكرة في بعض الأحاديث، لا تقبل روايته عنه وعن وغيره من الصحابة إلا فيما صرح فيه بسماعه. وحديثنا هذا رواه البخاري في «صحيحه»، فهو عنده محمول على السماع، وقد جاء تصريحه بالسماع في رواية المبارك بن فضالة الآتية بعد حديثنا، وأورده عنه البخاري تعليقاً بعد روايته للحديث برقم (١٠٤٨) لإثبات سماع الحسن، ومبارك بن فضالة - وإن كان فيه كلام- تقبل روايته في مثل هٰذا، لا سيما إذا كانت عن الحسن البصري.

وأخرجه البخاري (٥٧٨٥) من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٤٠) من طريق خالد الواسطي، و(١٠٤٨)، والنسائي ٣/ ١٢٤ من طريق حماد بن زيد، والبخاري (١٠٦٢)، والبزار في «مسنده» (٣٦٦٠)، والبغوي في «الجعديات» (١٣٨٤) و(١٣٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣١ من طريق شعبة بن الحجاج، والبخاري (١٠٦٣)، والنسائي ٣/ ١٤٦، والبيهقي ٣/ ٣٣١-٣٣٢ من طريق عبد الوارث بن سعيد، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٨. والنسائي =

. . . . . .

= ٣/١٢٦-١٢٧، والطحاوي ١/٣٣٠ من طريق هشيم بن بشير، والبزار في «مسنده» (٣٦٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٥٢، وفي «الكبرى» (٥٠٠)، وابن خزيمة (١٣٧٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٣٨٥)، والطحاوي ١/٣٣٠، والبيهقي ٣/٣٣٢ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي ٣/٣٣٧، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٤٠١ من طريق حماد بن سلمة، والبغوي في «الجعديات» (١٣٨٥)، وابن حبان (٢٨٣٣) من طريق نوح بن قيس، و(٢٨٣٥) من طريق إسماعيل ابن علية، كلهم عن يونس بن عبيد، به. وبعضهم اختصره، ولم يذكر بعضهم فيه قوله: «يخوف الله بهما عباده»، ولفظ روايتي يزيد بن زريع وإسماعيل ابن عُلية: فصلى ركعتين كما تصلون، وجاء مثل هٰذا اللفظ في إحدى الروايات عن شعبة عند البغوي في «الجعديات» (١٣٨٤).

وعلقه البخاري بإثر (١٠٤٨) من طرق عبد الوارث وشعبه وخالد الطحان وحماد بن سلمة، عن يونس، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٧٢) عن شعبة، عن الحسن، عن أبي بكرة. وشعبة إنما روى الحديث عن يونس، عن الحسن، ولا نعرف له رواية عن الحسن، فلعله سقط من مطبوعته: عن يونس.

وعلقه البخاري بإثر (١٠٤٨)، ووصله النسائي ٣/١٢٧و١٤٦، وابن حبان (٢٨٣٧)، والحاكم ١/٣٣٤-٣٣٥، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٧-٣٣٨، وفي «المعرفة» (٧٠٨١) من طريق أشعث بن سوار، عن الحسن، به. وهو عندهم مختصر، وفيه: فصلى ركعتين مثل صلاتكم. وأشعث بن سوار ضعيف.

وأخرجه الدارقطني ٢/٦٤ من طريق حميد الطويل، عن الحسن، به. وفيه زيادة: «ولٰكن الله إذا تجلى لشيء خشع له». وإسناده ضعيف.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٨٨٣)، وانظر عنده تتمة أحاديث الباب.

وقوله في بعض الروايات: مثل صلاتكم هٰذه، جاء مثله في حديث النعمان=

٢٠٣٩١- حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا المبارَكُ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بَكْرةَ أنه حدَّثه قال: انكَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ النبيِّ ﷺ ونحنُ عندَه، فوَثَبَ فَزِعاً يَجُرُّ ثوبَه... فذكر معناه[1].

٢٠٣٩٢- حدثنا سفيانُ، عن أَبي موسى -ويقال له: إسرائيل- قال: سمعتُ الحسنَ قال:

سمعتُ أَبا بَكْرَةَ -وقال سفيانُ مرةً: عن أَبي بكرةَ-: رأيتُ رسولَ الله ﷺ على المِنبرِ وحَسَنٌ معه، وهو يُقبِلُ على الناس ٣٨/٥
مرةً وعليه مرةً، ويقول: «إنَّ ابني هٰذا سَيِّدٌ، ولَعلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ

= ابن بشير الذي سلف (١٨٣٩٢)، ورأى ابن حبان والبيهقي أن المقصود بهٰذه العبارة: صلاتكم هٰذه في الكسوف. لكن جاء في بعض روايات حديث النعمان: كأحدث صلاة مكتوبة صليتموها.

وقد جاء أن النبي ﷺ صلى صلاة الكسوف ركعتين، وركع ركوعاً واحداً في كل ركعة منهما، روي ذٰلك في حديثي عبد الله بن عمرو السالفين برقم (٦٤٨٣) و(٢٠١٧٨) وقال البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/ ٢٩٩: أصح الروايات عندي في صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع سجدات. وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٤١٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك، وهو ابن فضالة.

وأخرجه الطيالسي (٨٧٢)، وأخرجه ابن حبان (٢٨٣٤) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما (الطيالسي وهدبة بن خالد) عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطيالسي مختصرة.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (١٠٤٨) في «صحيحه» من طريق المبارك، به.

وانظر ما قبله.

به بينَ فِئَتَيْنِ من المسلمينَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو موسى -واسمه إسرائيل بن موسى- من رجال البخاري، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والحسن الراوي عن أبي بكرة: هو البصري.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٥٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٥٩٠) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٧٩٣)، والبخاري في «الصحيح» (٢٧٠٤) و(٣٧٤٦) و(٧١٠٩)، وفي «التاريخ الأوسط» ١/ ١٢٢، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٠٧، وفي «الكبرى» (١٧١٨) و(٨١٦٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٥٢)، والبزار في «مسنده» (٣٦٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٩٠)، والقطيعي في زوائده على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٠٠)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٣٧٦-٣٧٧، وفي «الدلائل» ٦/ ٤٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، به. وذكر في أوله في بعض روايات البخاري قصة الصلح بين الحسن بن علي ومعاوية، وقال البخاري عند الموضع الأول في «الصحيح» وفي «التاريخ الأوسط»: قال لي علي بن عبد الله -وهو ابن المديني -: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهٰذا الحديث.

وأخرجه البخاري (٣٦٢٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن أبي موسى، به.

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والطبراني (٢٥٩٣)، والحاكم ٣/ ١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٤٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، والطبراني (٢٥٩٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ١٨ من طريق منصور بن زاذان ويونس بن عبيد، والطبراني (٢٥٩٤) من طريق إسماعيل بن مسلم، و(٢٥٩٥) من طريق أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي، خمستهم عن الحسن البصري، به. =

. . . . . .

= وسيأتي من طريق الحسن بالأرقام (٢٠٣٩٢) و(٢٠٤٤٨) و(٢٠٤٧٣) و(٢٠٤٩٩) و(٢٠٥١٦).

وقد روي عن الحسن من وجوه أخرى: فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٦٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٥٣) من طريق أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، يعني أنس بن مالك.

وأخرجه في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٤) من طريق عوف الأعرابي، عن الحسن قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال . . .

وأخرجه (٢٥٥) من طريق داود بن أبي هند، و(٢٥٦) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وروي عن الحسن البصري، عن أم سلمة، ذكره المزي في «التحفة» ٩/ ٣٩.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، أخرجه يحيى بن معين في «فوائده» كما في «الإتحاف» ٣/ ١٧١، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٤٣-٤٤٤، والخطيب ٨/ ٢٧، وإسناده قوي.

وفي باب قوله ﷺ: «إنه لسيد» حديث أبي هريرة عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٠)، والطبراني (٢٥٩٦) ولفظه: عن المقبري قال: كنا مع أبي هريرة جلوساً، فجاء حسن بن علي بن أبي طالب، فسلم علينا، فرددنا عليه، وأبو هريرة لا يعلم، فمضى، فقيل له: يا أبا هريرة هٰذا حسن بن علي قد سلم علينا، فقام فلحقه، فقال: يا سيدي، فقلنا له: تقول: يا سيدي؟! قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لسيد».

قوله: «سيد» قال السندي: أي: نافع للخلائق، وفيه أن السيادة بالنفع لهم لا بالحكم عليهم، وإن كان هناك ضرر عليهم في ذٰلك فقد يكون ترك الإمارة هو السيادة إذا كان صلاح الخلق فيه.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ٣١١: وقد خرج مصداق هٰذا القول فيه بما كان من إصلاحه بين أهل الشام وأهل العراق وتَخَلِّيه عن الأمر خوفاً من الفتنة وكراهية لإراقة الدم، ويسمى ذلك العام سنة الجماعة. =

٢٠٣٩٣- حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الملكِ بن عُمَيْرٍ، عن عبدِ الرحمٰن ابن أَبي بَكْرةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَنبَغي للقَاضِي - وقال سفيان مرةً: للحاكِمِ - أَنْ يَحْكُمَ بين اثنينِ وهو غَضْبانُ»[1].

٢٠٣٩٤- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا الجُرَيريُّ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أَبي بَكرة

عن أبيه قال: ذُكِرَ الكبائرُ عندَ النبيِّ ﷺ فقال: «الإشراكُ بالله، وعُقُوقُ الوالِدَين» وكانَ مُتَّكِئاً فجَلَسَ، فقال: «وشَهادَةُ الزُّورِ، وشَهادَةُ الزُّورِ - أَو قولُ الزُّورِ -» فما زالَ رسولُ الله ﷺ يُكَرِّرُها حتى قلنا: لَيْتَه سَكَتَ.

= وفي الخبر دليل على أن واحداً من الفريقين لم يخرج بما كان منه في تلك الفتنة من قول أو فعل عن ملة الإسلام، إذ قد جعلهم النبي ﷺ مسلمين، وهٰكذا سبيل كل متأول فيما تعاطاه من رأي ومذهب دعا إليه إذا كان فيما تناوله بشبهةٍ، وإن كان مخطئاً في ذلك. ومعلوم أن إحدى الفئتين كانت مصيبة والأخرى مخطئة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٧، والحميدي (٧٩٢)، وابن ماجه (٢٣١٦)، ومحمد بن خلف بن حيان في «أخبار القضاة» ١/ ٨١، وأبو عوانة ٤/ ١٦، والبيهقي ١٠/ ١٠٥، والبغوي (٢٤٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٣٧٩).

وقال مرةً[1]: أخبرنا الجُرَيريُّ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أَبي بَكْرة عن أَبيه قال: كنا جُلوساً عند النبيِّ ﷺ، فقال: «أَلَا أُنَبِّئُكُم بِأَكْبَرِ الكَبائِرِ؟ الإشْراكُ بالله . . .» فذكره[2].

٢٠٣٩٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يحيى بنُ أَبي إِسحاقَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أَبي بَكْرةَ، قال:

قال أبو بكرةَ: نَهَانا رسولُ الله ﷺ أن نَبْتاعَ الفِضَّةَ بالفِضَّةِ، والذَّهبَ بالذَّهَبِ إلَّا سَواءً بسواء، وأَمَرَنَا أن نَبْتَاعَ الفِضَّةَ في الذهب، والذهبَ في الفضةِ كيف شِئْنا. فقال له ثابتُ بن عُبيدٍ: يَداً بيدٍ؟ قال: هٰكذا سَمِعْتُ[3].

---

(١) في (ظ١٠): هو قال مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٣٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويحيى ابن أبي إسحاق: هو الحضرمي مولاهم البصري النحوي.

وأخرجه البخاري (٢١٧٥)، والبزار (٣٦٣٣)، وابن حبان (٥٠١٤)، والبيهقي في «المعرفة» (١١٠٤٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. ولم يذكر عندهم سؤال ثابت بن عبيد في آخره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١٠٦-١٠٧، والبخاري (٢١٨٢)، ومسلم (١٥٩٠). والبزار (٣٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٠، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٦٩، وفي «شرح المشكل» (٦١٠٩)، وابن حبان (٥٠١٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٨٢، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٨٧١٢) من طرق عن يحيى بن أبي إسحاق، به. ولم يذكر سؤال ثابت في آخره إلا عند مسلم. ولم يُسَمَّ فيه ثابت بن عبيد. ووقع عند ابن عبد البر في آخره بعد قوله: «كيف شئنا». يعني: يد الله بيد. وهي زيادة من أحد رواته. =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (٦١٧١) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع، قال: حدثنا معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، به. لم يذكر بين ابن أبي كثير وبين عبد الرحمٰن بن أبي بكرة أحدًا، لكن قال بإثره في «الكبرى»: خبر أبي توبة أدخل بين يحيى بن أبي كثير وبين عبد الرحمٰن بن أبي بكرة يحيى بن أبي إسحاق!

قلنا: وقد أخرجه مسلم (١٥٩٠)، والبزار (٣٦٣٤) من طريق يحيى بن صالح، حدثنا معاوية بن سلام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه.

وقول أبي بكرة في آخر الحديث: «هكذا سمعت» يدل على أنه لم يسمع تقييد إباحة بيع الذهب بالفضة، والفضة بالذهب بأن يكون يداً بيد. لٰكن هٰذا القيد ثابت في الصحيح، فقد ورد في حديث البراء بن عازب وزيد بن أرقم عند البخاري (٢١٨٠)، ومسلم (١٥٨٩)، وقد سلف برقم (١٨٥٤١)، ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الوَرِق بالذهب دَيْناً، أي: مؤجلاً.

وفي حديث عبادة بن الصامت عند مسلم (١٥٨٧)، وفيه: «فإذا اختلفت هٰذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد» وسيأتي بنحوه ٥/ ٣٢٠.

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث أبي هريرة السالف (٧٥٥٨).

وثابت بن عبيد الذي سأل أبا بكرة هو ثابت بن عبيد الأنصاري الكوفي، تابعي ثقة، روى له البخاري في «الأدب»، واحتج به مسلم في «صحيحه».

وقد أخرج البزار (٣٦٨٣) من طريق بحر بن كنيز السقاء، عن عبد العزيز ابن أبي بكرة، عن أبيه: أن النبي ﷺ نهى عن الصرف قبل موته بشهرين. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بحر بن كنيز السقاء، لٰكن صح من حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وأبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن الصرف، وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٩٦٣٨). وهو محمول على ما إذا كان بالنسيئة أو بالزيادة مع الاتحاد.

٢٠٣٩٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عاصمٌ الأحولُ، عن أبي عثمان النَّهْديِّ، قال:

سمعتُ سَعْداً يقولُ: سَمِعَتْ أُذْنايَ، ووَعَى[1] قلبي أنَّ: «مَن ادَّعى إلى غيرِ أَبيهِ وهو يَعْلَمُ أَنَّه غيرُ أَبيهِ، فالجَنَّةُ عليه حَرامٌ». قال: فَلَقِيتُ أَبا بكرةَ فحدَّثْتُه، فقال: وأنا سَمِعَتْ أُذُنايَ ووَعَى[1] قلبي من محمدٍ ﷺ[2].

٢٠٣٩٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يونسُ بن عُبيدٍ، عن الحَكَم بن الأعرجِ، عن الأشعثِ بن ثُرْمُلَةَ

عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ نَفْساً مُعاهَدَةً بغيرِ حِلِّها، حَرَّمَ اللهُ عليه الجَنَّةَ أن يَشُمَّ رِيحَها[3]»[4].

٢٠٣٩٨- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا عُيَينةُ بن عبدِ الرحمٰن، عن أَبيه

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): ووعاه. وهو كذٰلك في الموضع السالف برقم (١٥٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملّ، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٥٠٤) في مسند سعد ابن أبي وقاص.

(٣) في (م): لم يشم ريحها.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن الأعرج -واسمه الحكم بن عبد الله بن إسحاق الأعرج- فمن رجال مسلم، وغيرَ الأشعث بن ثرملة فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٥، وفي «الكبرى» (٦٩٥٠) و(٨٧٤٣) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٣٧٧).

عن أبي بَكْرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّل الله العُقوبَةَ لصاحِبِه في الدُّنيا مع ما يَدَّخِرُ له في الأخِرَةِ من البَغْيِ وقَطيعَةِ الرِّحِمِ»[1].

٢٠٣٩٩- حدثنا إسماعيلُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أَبيه قال: أَحسَبُه عن النبيِّ ﷺ قال: «شهرانِ لا يَنْقُصانِ، شَهْرا عيدٍ: رَمَضانُ، وذو الحِجَّةِ[2]»[3].

---

(١) إسناده صحيح، إسماعيل: هو ابن عُلية، وعبد الرحمٰن والد عيينة: هو ابن جوشن الغطفاني.

وأخرجه المزي في ترجمة عيينة بن عبد الرحمٰن من «تهذيب الكمال» ٢٣/٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحسين بن الحسن المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٧٢٤)، وأبو داود (٤٩٠٢)، وابن ماجه (٤٢١١)، والترمذي (٢٥١١)، والحاكم ٤/١٦٢، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن من «تهذيب الكمال» ١٧/٣٦ من طريق إسماعيل ابن علية، به. وقرن به حسينٌ المروزي وابنُ ماجه والحاكم والمزي عبدَ الله بن المبارك.

وانظر (٢٠٣٧٤).

(٢) في (م): وذي الحجة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحذَّاء: هو ابن مِهران.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٣)، والبخاري (١٩١٢)، ومسلم (١٠٨٩) (٣١) و(٣٢)، وأبو داود (٢٣٢٣)، والترمذي (٦٩٢)، وابن ماجه (١٦٥٩)، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٤)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥٣، والبيهقي ٤/٢٥٠، والبغوي (١٧١٧) من طرق عن خالد الحذاء، بهٰذا =

٢٠٤٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُيَيْنةَ، حدثنا أَبي، قال:

خرجتُ في جِنازةِ عبد الرحمٰن بن سَمُرَة، قال: فَجَعَلَ رجالٌ من أَهله يَستقبِلون الجِنازةَ، فيمشون على أَعقابِهم ويقولون: رُوَيداً بارَكَ اللهُ فيكم. قال: فلَحِقْنا أَبو بكرةَ مِن طريقِ المِرْبَدِ، فلمَّا رأَى أُولٰئك وما يَصنَعُون حَمَلَ عليهم ببَغْلَتِه، وأَهوى لهم بالسَّوطِ، وقال: خَلُّوا، فوالَّذي كَرَّمَ وجهَ أَبي القاسِم ﷺ لقد رَأَيتُنا مع رسولِ الله ﷺ وإنَّا لنكادُ أن نَرْمُلَ بها. وقال يحيى مرةً: لقد رأيتُنا مع رسولِ الله ﷺ[1].

= الإسناد. وحسنه الترمذي، وقال بإثره: روي هٰذا الحديث عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه البخاري (١٩١٢)، ومسلم (١٠٨٩) (٣٢)، والبزار (٣٦٢٤)، وأبو عوانة، والبيهقي ٤/ ٢٥٠، والبغوي (١٧١٧) من طريق إسحاق بن سويد، والبزار (٣٦٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق الكوفي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٤٧٩) و(٢٠٤٨٥) و(٢٠٥١١).

قال الطيبي كما في «مرقاة المفاتيح» ٢/ ٥٠٥: ظاهر سياق الحديث في بيان اختصاص الشهرين بمزية ليست في سائرها، وليس المراد أن ثواب الطاعة في سائرها قد ينقص دونها، فينبغي أن يحمل على الحكم ورفع الجناح أو الحرج عما عسى أن يقع فيه خطأ في الحكم، لاختصاصهما بالعيدين وجواز احتمال الخطأ فيهما، ومن ثم لم يقل: شهرا رمضان وذي الحجة. وانظر أيضاً في الكلام عليه ما سيأتي برقم (٢٠٤٧٩).

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهو من رجال الشيخين. وعيينة: هو ابن عبد الرحمٰن بن جوشن الغطفاني، وهو وأبوه ثقتان=

٢٠٤٠١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُيَيْنَةَ، قال: حدثني أَبي عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعوَرُ بعَيْنِ الشِّمالِ، بين عَيْنَيهِ مكتوبٌ: كافِرٌ، يَقرَؤُه الأُمِّيُّ والكاتبُ»[1].

= روى لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٣)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٢٧، وأبو داود (٣١٨٢) و(٣١٨٣)، والبزار في «مسنده» (٣٦٨٠)، والنسائي ٤/ ٤٢-٤٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٧٧، وابن حبان (٣٠٤٣)، والحاكم ٣/ ٤٤٦، والبيهقي ٤/ ٢٢ من طرق عن عيينة بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود والبيهقي: في جنازة عثمان بن أبي العاص، بدل عبد الرحمٰن ابن سمرة. ورواية الطحاوي على الشك: عثمان بن أبي العاص أو عبد الرحمٰن ابن سمرة، قال البخاري: وعثمان وهم.

وقد سلف الحديث مختصراً برقم (٢٠٣٧٥) و(٢٠٣٨٨). وانظر أحاديث الباب في الموضع الأول.

وعبد الرحمٰن بن سمرة: هو ابن حبيب بن عبد شمس، أبو سعيد، صحابي، افتتح سجستان، ثم سكن البصرة، ومات بها سنة خمسين أو بعدها. وستأتي أحاديثه في «المسند» ٥/ ٦١.

قوله: رويداً، قال السندي، أي: أمهلوا ولا تستعجلوا في المشي.

المربد: بكسر الميم، موضع بالبصرة.

حمل عليهم ... إلخ: تخويفاً لهم على ذٰلك.

خلُّوا: أي: اتركوا الناس ليستعجلوا.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأورده ابن كثير في «جامع المسانيد» ٥/ ورقة ١١٢، وقال: تفرد به أحمد.

وفي الباب عن ابن عمر، وأنس بن مالك، سلفا برقم (٤٨٠٤) =

٢٠٤٠٢- حدثنا يحيى، عن عُيَينةَ، أخبرني أبي

عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لن يُفْلِحَ قَومٌ أَسْنَدُوا أَمرَهُم إلى امرأَةٍ»(١).

٢٠٤٠٣- حدثنا يحيى، عن عُيَينةَ، حدثني أَبي

عن أَبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعاهَداً في غيرِ كُنْهِه، حَرَّمَ الله عليه الجَنَّةَ أَنْ يَجِدَ رِيحَها»(٢). ٣٩/٥

= و(١٢٠٠٤). وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.

وفي باب قوله ﷺ: «ويقرؤه الأمي والكاتب» حديث أبي أمامة عند ابن ماجه (٤٠٧٧). وحديث معاذ بن جبل عند البزار (٣٣٨٨ -كشف الأستار).

قوله: «بعين الشمال» قال السندي، أي: عَوَرُه بعين الشمال، فالجار والمجرور خبر لمقدر.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (٨٧٨)، وعنه ابن أبي شيبة ٢٦٦/١٥ عن عيينة بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن جوشن برقم (٢٠٤٧٤) و(٢٠٤٧٧).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٨٥) من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه. وعنده أن النبي ﷺ قال هٰذا الحديثَ عند موت كسرى ملك الفرس وتولي ابنته بعده.

وسيأتي من طريق الحسن البصري بالأرقام (٢٠٤٣٨) و(٢٠٤٧٨) و(٢٠٥١٨)، ومن طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة برقم (٢٠٥٠٨). وذكرت في رواية الحسن قصة موت كسرى.

وفي الباب عن جابر بن سمرة عند الطبراني في «الأوسط» (٤٨٥٢). وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده صحيح كسابقه، وانظر (٢٠٣٧٧).

٢٠٤٠٤- حدثنا يحيى، عن عُيينةَ، قال: حدثني أَبي، قال:

ذُكِرَتْ ليلةُ القَدْرِ عند أَبي بكرةَ، فقال: ما أَنا بِطالِبها إلا في العَشْرِ الأَواخِرِ بعدَ شيءٍ سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ، سمعتُه يقول: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخرِ، مِن تِسعٍ يَبْقَيْنَ[1]، أَو سَبعٍ يَبْقَيْنَ، أَو خَمْسٍ يَبْقَيْنَ، أَو ثَلاثٍ يَبْقَيْنَ، أَو آخِرِ لَيْلَةٍ»[2].

٢٠٤٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا أَشعثُ، عن زيادٍ الأَعْلَمِ، عن الحَسَنِ عن أبي بكرةَ: أنه رَكَعَ دونَ الصَّفِّ، فقال له النبيُّ ﷺ: «زادَكَ الله حِرْصاً ولا تَعُدْ»[3].

---

(١) في (ظ١٠): بقين. وكذا هو في المواضع الآتية من الحديث.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وانظر (٢٠٣٧٦).

(٣) إسناده صحيح. أشعث -وهو ابن عبد الملك الحَرّاني- ثقة روى له البخاري تعليقاً، وأصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد الأعلمي -وهو ابن حسان بن قُرَّة الباهلي -فمن رجال البخاري. والحسن البصري قد صرح بالتحديث عند أبي داود والنسائي والبيهقي، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣١٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٥١) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن أشعث بن عبد الملك، به.

وأخرجه أبو داود (٦٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٨، وفي «الكبرى» (٩٤٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٩٥، وابن حبان (٢١٩٥)، والبيهقي ٣/١٠٦ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن زياد الأعلم، به. وهو عند الطحاوي بصورة المرسل، وجاء =

. . . . . .

= تصريح الحسن بسماعه من أبي بكرة عند النسائي، وعند أبي داود برواية ابن داسة والرملي كما نقل الشيخ الفاضل محمد عوامة في طبعته، ورواه البيهقيُّ من طريق ابن داسة، وعنده أيضاً التصريح بالسماع.

وأخرجه محمد بن الحسن الشيباني في «الحجة» ١/ ٢١٥، وفي زياداته على «الموطأ» بروايته (٢٨٦)، والطيالسي (٨٧٦)، والبزار (٣٦٦١)، وابن حبان (٢١٩٤)، والطبراني في «الصغير» (١٠٣٠) من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٥) من طريق أبي خلف عبد الله بن عيسى الخزاز، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به. وفيه زيادة في آخره «صَلِّ ما أدركت، واقضِ ما سبقك»، وعبد الله بن عيسى ضعيف، فلا تثبت هٰذه الزيادة من حديث أبي بكرة. وقد أورد الهيثمي هٰذه الرواية في «المجمع» ٢/ ٧٦، وعزاها للطبراني.

وسيأتي من طريق الحسن البصري بالأرقام (٢٠٤٥٧) و(٢٠٤٥٨) و(٢٠٤٧٠) و(٢٠٤٧١)، ومن طريق عبد العزيز بن أبي بكرة برقم (٢٠٤٣٥)، ومن طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة برقم (٢٠٥٠٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٣٣٧٨) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن البصري قال: سمع النبي ﷺ رجلاً وهو يسرع إلى الصلاة ... فذكره هٰكذا مرسلاً، ولم يسمِّ فيه أبا بكرة.

وأخرج بإثره برقم (٣٣٧٩) عن ابن جريج، عن الحسن، قال: التفت النبي ﷺ فقال: «زادك الله حرصاً ولا تَعُد» قال: فثبت مكانه. وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جريج لا يعرف بالرواية عن الحسن، وكان يدلس ويرسل. وهٰذا اللفظ منكر، فيه ذكر التفات النبي ﷺ، وقوله في آخره: فثبت مكانه.

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «إذا أتى أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف» أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني»=

٢٠٤٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن مُهَلَّب بن أَبي حَبِيبةَ، حدثنا الحسنُ

عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُم: إنِّي قُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّه وصُمْتُه[1]». قال: فلا أَدري أَكَرِهَ التَّزْكِيةَ، أم لا بُدَّ[2] من غَفلةٍ أو رَقْدةٍ[3].

= ١/٣٩٦، وفي «شرح المشكل» (٥٥٧٧) مرفوعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٧ موقوفاً. وهو أصح.

وانظر شرح الحديث في «شرح السنة» ٣/٣٧٨-٣٨٠، وفي «فتح الباري» ٢/٢٦٨-٢٦٩.

(١) في (م): أو صمتُه.

(٢) في الأصول، أم لا، فلا بد من...، وأثبتنا العبارة على الصواب من «جامع المسانيد» ٥/ورقة ٩٦.

(٣) رجاله ثقات، رجال الشيخين غير مهلب بن أبي حبيبة، فقد روى له أبو داود والنسائي هٰذا الحديث. وهو ثقة أيضاً. لٰكن في الإسناد عنعنة الحسن البصري.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣١٢)، والبزار (٣٦٤٥)، والنسائي ٤/١٣٠، وابن خزيمة (٢٠٧٥)، وابن حبان (٣٤٣٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٥٥)، والمزي في ترجمة المهلب من «تهذيب الكمال» ٢٩/٦ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٦٤٤) من طريق أبي بحر عبد الرحمٰن بن عثمان البكراوي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحسن، به بنحوه. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن عثمان البكراوي ولإبهام راويه عن الحسن. لٰكنه روي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن الحسن. وسيأتي (٢٠٤٨٨).

وسيأتي بالأرقام (٢٠٤١٦) و(٢٠٤٢٧) و(٢٠٤٨٨) و(٢٠٤٨٩) و(٢٠٥٢١).=

٢٠٤٠٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا قُرَّةُ، حدثنا محمدٌ - يعني ابنَ سيرين-، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ، وعن رجلٍ آخرَ[1] وهو في نفسي أَفضلُ من عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أبي بكرةَ -قال عبدُ الله: قال غيرُ أَبي عن يحيى في هٰذا الحديثِ: أفضَلُ في نفسي: حُمَيْدُ بن عبدِ الرحمٰن[2] -: أن النبيَّ ﷺ خَطَبَ الناسَ بمِنىً فقال: «أَلا تَدْرُون أَيَّ يومٍ هٰذا؟» قلنا: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: فَسَكَت حتى ظَنَنَّا أَنَّه سيُسَمِّيهِ بغيرِ اسمِه، فقال: «أَليسَ بِيومِ النَّحْرِ» قلنا: نعم. قال: «أَيُّ بَلَدٍ هٰذا؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «أَليسَ بالبَلْدةِ؟» قلنا: بلى

= قوله: «فلا أدري أكره التزكية ... إلخ» المراد منه أنه لم يَدْرِ أقال هٰذا القول نهياً عن تزكية المرء نفسَه بذكره لفعله، أو أنه لا بد أن يكون قد تخلل قيامَه وصيامَه شيءٌ من الرقاد أو الغفلةِ. فلا يكون مستغرقاً لقيام رمضانَ كلِّه وصيامه. والله تعالى أعلم.

(١) وقع في هٰذا السند في (ظ١٠) تقديم وتأخير واضطراب، والمثبت على الصواب من باقي النسخ.

(٢) يعني عبد الله بن أحمد بن حنبل في قوله هٰذا أن هٰذا الرجل الذي قال عنه محمد بن سيرين: أفضل من عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، جاء في بعض الروايات من طريق يحيى بن سعيد القطان مسمًّى، وهو حميد بن عبد الرحمٰن الحميري: قلنا: ولم نقف على رواية من طريق يحيى القطان صرح فيها باسم هٰذا الرجل، وسيأتي مصرحاً باسمه برقم (٢٠٤٩٨) من طريق أبي عامر العقدي. قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٧٥: وإنما كان حميد عند ابن سيرين أفضل من عبد الرحمٰن بن أبي بكرة لأنه دخل في الولايات، وكان حميد زاهداً.

يا رسولَ الله، قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم وأَعراضَكُم وأَبشارَكُم حرامٌ، كحُرْمَةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهرِكُم هٰذا، في بَلَدِكُمْ هٰذا، أَلا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قلنا: نعم. قال: «اللهُمَّ اشْهَدْ، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائبَ، فإنَّه رُبَّ مُبَلِّغٍ يُبَلِّغُه مَن هو أَوْعَى له منه» فكانَ كذٰلكَ. وقال: «لا تَرْجِعُوا بَعدِي كُفَّاراً يَضرِبُ بَعضُكُم رِقابَ بَعضٍ».

فلما كان يومُ حُرِّقَ ابنُ الحَضرَميِّ، حَرَّقَه جاريةُ بنِ قُدَامةَ، قال: أَشرِفوا على أَبي بكرةَ، فقالوا: هٰذا أَبو بكرةَ، فقال عبدُ الرَّحمٰن: فحدَّثتني أُمِّي أَن أَبا بكرةَ قال: لو دخَلوا عليَّ[1] ما بَهَشْتُ إليهم بقَصَبَةٍ[2].

---

(١) لفظة «عليَّ» سقطت من (ظ١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قرة: هو ابن خالد السَّدوسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/١٩-٢٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٧٠٧٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٩٧)، ومسلم (١٦٧٩) (٣١)، وابن ماجه (٢٣٣)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٢٤، والبزار في «مسنده» (٣٦١٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وبعضهم اختصره، ولم تذكر حادثة تحريق ابن الحضرمي إلا عند البخاري والبزار.

وأخرجه الطيالسي (٨٥٩)، ومن طريقه أبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٤١ من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما عن قرة بن خالد، به. واقتصر الطيالسي على قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً»، واقتصر بن عبد البرعلى قوله ﷺ: «ليبلغ الشاهد الغائب، فرب مُبَلِّغ أوعى من سامع». =

. . . . . .

= وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١١٥)، والطبراني في «الصغير» (٤٢٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٤٦ من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه. واقتصروا على قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» زاد ابن طهمان وحده: «ليبلغ الشاهد الغائب». ووقع الإسناد عنده: عن بعض بني أبي بكرة، عن أبي بكرة. لم يصرح باسم عبد الرحمٰن.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٨٦).

ابن الحضرمي المذكور في القصة: هو عبد الله بن عمرو بن الحضرمي. ذكر الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين ٥/ ١١٠ -١١٢ عن عمر بن شبة أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عامله لعلي، واستخلف زياد ابن سُمَيَّة على البصرة، فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة، فنزل في بني تميم وانضمت إليه العثمانية، فكتب زياد إلى علي يستنجده، فأرسل إليه أيمن بن ضبيعة المجاشعي، فقُتِلَ غيلةً، فبعث علي بعده جارية بن قدامة، فحصر ابن الحضرمي في الدار الذي نزل فيها، ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه، وكانوا سبعين رجلاً أو أربعين.

وجارية بن قدامة: هو التميمي السعدي، وهو القائل: أشرفوا على أبي بكرة. وأم عبد الرحمٰن بن أبي بكرة: هي هالة بنت غليظ العجلية، وسماها ابن سعد: هولة.

وقوله: قال أشرفوا على أبي بكرة... قال العيني: جواب قوله: فلما كان ... وذلك أن جارية لما أحرق ابن الحضرمي أمر جيشه أن يُشرفوا على أبي بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد أم لا، فقال له جيشه: هذا أبو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وما أنكر عليك بكلام ولا بسلاح، فلما سمع أبو بكرة ذلك وهو في غرفة له، قال: لو دخلوا علي ما بَهَشْتُ إليهم بقصبة...

وقوله: «وأبشاركم» قال السندي: كأن المراد بالأعراض: البواطن، وبالأبشار: الظواهر. =

٢٠٤٠٨- حدثنا يحيى، عن أَشعثَ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى بهٰؤلاءِ الرَّكعَتين، وبهٰؤلاءِ[1] الرَّكعَتين، فكانت للنبيِّ ﷺ أَربعاً، ولهم رَكعَتينِ رَكعَتينِ[2].

= وقوله: «ما بهشت»، قال في «لسان العرب»: بهش إليه بيده يَبْهَشُ بَهْشاً، وبهشه بها: تَناولَتْه، نالَتْه أو قَصُرَتْ عنه. وبَهَشَ القوم بعضهم إلى بعض، يَبْهَشُون بَهْشاً، وهو من أدنى القتال.

ويعني أبو بكرة بقوله هٰذا: لو دخلوا عليَّ داري ما رفعت عليهم قصبة، لأني لا أرى قتال المسلمين، فكيف أن أقاتلهم بسلاح.

(١) في (م): وهٰؤلاء.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبد الملك الحُمراني - فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن وهو ثقة. والحسن البصري مدلس وقد عنعن، لٰكن للحديث شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠٣ و٣/ ١٧٩، و«الكبرى» (٩١٠)، والبيهقي ٣/ ٨٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٨)، ومن طريقه البيهقي ٣/ ٢٦٠ من طريق معاذ ابن معاذ العنبري، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧٨، وفي «الكبرى» (٥١٦) و(١٩٣٩) من طريق خالد بن الحارث، وابن حبان (٢٨٨١)، والدارقطني ٢/ ٦١، والبيهقي ٣/ ٢٥٩ من طريق سعيد بن عامر، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣١٥ من طريق أبي عاصم النبيل، أربعتهم عن الأشعث، به. وعندهم جميعاً غير الطحاوي أن النبي ﷺ سلم بعد الركعتين الأوليين. وعينت الصلاة في رواية معاذ بن معاذ أنها الظهر. وقال أبو داود بإثر الحديث: وبذلك كان يفتي الحسن، وكذٰلك في المغرب، يكون للإمام ست ركعات، وللقوم ثلاث ثلاث. وذكر البيهقي هٰذا القول، وقال بإثره: وجدته في كتابي موصولاً =

. . . . . .

= بالحديث وكأنه من قول الأشعث وهو في بعض النسخ: قال أبو داود. قلنا: وكذا هو في النسخ المطبوعة من سنن أبي داود، في أوله: قال أبو داود.

وقد رويت هٰذه الهيئة لصلاة الخوف في المغرب من حديث أشعث مرفوعة. فقد أخرج ابن خزيمة (١٣٦٨)، والدارقطني ٢/ ٦١، والحاكم ١/ ٣٣٧، والبيهقي ٣/ ٢٦٠ من طريق عمرو بن خليفة البكراوي، عن أشعث، به أن النبي ﷺ صلى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات، ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلى بهم ثلاث ركعات، فكانت للنبي ﷺ ست ركعات، وللقوم ثلاث ثلاث. وقال الحاكم بإثره: سمعت أبا علي الحافظ -وهو الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري - يقول: هٰذا حديث غريب، أشعث الحمراني لم يكتبه إلا بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: وإنه صحيح على شرط الشيخين. وَوَهَّم البيهقي هٰذه الرواية. قلنا: وعمرو بن خليفة البكراوي روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: في روايته بعض المناكير. فرواية الركعتين أصح، رواتها أشهر وأكثر وأوثق.

ويقوي رواية الركعتين أن أبا حُرة الرقاشي تابع أشعث عليها، فقد أخرجه الطيالسي (٨٧٧)، ومن طريقه البزار (٣٦٥٩)، والطحاوي ١/ ٣١٥ عن أبي حُرة الرقاشي، عن الحسن، به.

وسيأتي من طريق الحسن، عن أبي بكرة برقم (٢٠٤٩٧).

وقد روي عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، أخرجه الشافعي ١/ ١٧٦-١٧٧، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٤، والنسائي ٣/ ١٧٨ و١٧٩، وابن خزيمة (١٣٥٣)، والدارقطني ٢/ ٦٠ و٦١، والبيهقي ٣/ ٢٥٩. وعند بعضهم ذكر التسليم بعد الركعتين الأوليين. قلنا: والحديثان محفوظان عن الحسن، من حديث جابر ومن حديث أبي بكرة، لٰكن لم يثبت سماع الحسن من جابر. ورواية ابن أبي شيبة: عن الحسن، نبئتُ عن جابر.

وقد صحت هٰذه الهيئة لصلاة الخوف من حديث جابر من طريقين آخرين غير طريق الحسن عنه. انظرهما في مسنده برقم (١٤٩٢٨) و(١٤٩٢٩). =

٢٠٤٠٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عثمانُ الشَّحَّام، حدثنا مسلمُ بن ابي بكرةَ

عن أَبيه، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ في دُبُرِ كلِّ صلاة: «اللهمَّ إنِّي أَعوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ والفَقْر، وعَذابِ القَبْرِ»(١).

٢٠٤١٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن عبدِ الملكِ بن عُميرٍ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَرَأَيْتُم إنْ كانت جُهَيْنَةُ وأَسلَمُ وغِفَارٌ خَيْراً مِن بَني تَميمٍ، وبَني عبدِ الله بنِ غَطَفَان، وبني عامِرِ بن صَعْصَعةَ» ومَدَّ بها صوتَه، قالوا: يا رسولَ الله، قد خابُوا وخَسِروا. قال: «فوالَّذي نَفْسي بيدِه، لَهُمْ خَيْرٌ»(١).

= فحديث جابر صحيح، ويقوي حديث أبي بكرة.

وانظر أحاديث الباب عند حديثي ابن مسعود وجابر السالفين برقم (٣٥٦١) و(١٤١٨٠).

قال السندي: قوله: «صلى بهٰؤلاء الركعتين»، أي: في السفر، صلى بطائفة ركعتين، وبأخرى ركعتين، وقد جاء بسلامين، ولو فرض بسلام واحد لكان فيه اقتداء المفترض بالمتنفل، فإن فرض المسافر ركعتان، كيف ولو كان الفرض أربع ركعات للزم الأربع المقتدي بسبب الاقتداء؟ فكيف إذا كان بسلامين؟! والله تعالى أعلم.

قلنا: وانظر لهٰذه المسألة «معالم السنن» للخطابي ١/ ٢٧١، و«نصب الراية» ٢/ ٥٥-٥٧، و٢٤٦-٢٤٧.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجراح. وهو مكرر (٢٠٣٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٤٦٨). =

٢٠٤١١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَسودُ بنُ شَيْبانَ، عن بَحْرِ بن مَرَّار

عن أَبي بَكْرةَ قال: كنتُ أَمشي مع النبيِّ ﷺ، فمَرَّ على قَبْرَين، فقالَ: «مَن يَأْتيني بِجريدَةِ نَخْلٍ[1]» قالَ: فاستَبَقْتُ أَنا ورجلٌ آخرُ، فجِئْنا بعَسِيبٍ، فشَقَّه باثنَينِ[2]، فجَعَلَ على هٰذا واحدةً، وعلى هٰذا واحدةً، ثم قال: «أَمَا إنه سيُخَفَّفُ عنهما ما كانَ فيهما من بُلُولَتِهما شيءٌ» ثم قال: «إنهما لَيُعَذَّبانِ في الغِيبةِ والبَوْلِ»[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٩٦، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٨٤).

قوله ﷺ: «بني عبد الله بن غطفان» قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٥٤٤: كان اسم عبد الله بن غطفان في الجاهلية عبد العزى، فصيره النبي ﷺ عبد الله، وبنوه يعرفون ببني المُحوَّلة.

(١) كلمة «نخل» لم ترد في (ظ١٠).

(٢) في (ظ١٠) ونسخة في (س): اثنين.

(٣) حديث قوي، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير بحر بن مرار -وهو ابن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة - فهو صدوق لا بأس به، وروايته عن جده أبي بكرة مرسلة، وقد روي الحديث عنه، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة. عن أبي بكرة. وسلف برقم (٢٠٣٧٣). وصوب الدارقطني في «العلل» ٧/١٥٦ الرواية الموصولة، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ١/ ٣٧٠: هي أصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٢٢ و٣/٣٨٦، وعنه ابن ماجه (٣٤٩) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٩١)، والبيهقي في «إثبات =

٢٠٤١٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عثمانُ الشَّحَّامُ، قال: حدثني مسلم بن أَبي بَكْرة

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها ستكونُ فِتْنةٌ، المُضْطَجِعُ فيها خَيْرٌ من الجالِسِ، والجالِسُ خَيْرٌ من القائِمِ، والقائِمُ فيها خَيْرٌ من الماشي، والماشي خَيْرٌ من السَّاعِي» قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، فما تأْمُرُني؟ قال: «مَن كانت له إبِلٌ فَلْيَلحَقْ بإبِلِه، ومن كانت له غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِه، ومَن كانت له أَرْضٌ، فَلْيَلْحَقْ بأَرْضِه، ومَن لم يَكُنْ له شَيءٌ من ذٰلك فلْيَعْمِدْ إلى سَيْفِه فَلْيضْرِبْ بِحَدِّه صَخْرةً ثمَّ لِيَنْجُ إنِ استَطاعَ النَّجاةَ، ثم لِيَنْجُ إن استَطاعَ النَّجاةَ»[1]. ٤٠/٥

= عذاب القبر» (١٢٤) من طريق أبي داود الطيالسي، عن الأسود بن شيبان، به.

قلنا: ورواية الطيالسي في «مسنده» (٨٦٧) موصولة، فيها ذكر عبد الرحمٰن بن أبي بكرة.

وانظر (٢٠٣٧٣).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان الشحام ومسلم بن أبي بكرة، فقد روى لهما مسلم هٰذا الحديث. وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧، ومسلم (٢٨٨٧) وأبو داود (٤٢٥٦)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٥٤، وابن حبان (٥٩٦٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٧) والبزار في «مسنده» (٣٦٧٧)، وأبو عوانة، والحاكم ٤/ ٤٤٠-٤٤١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٤٧) من طرق عن عثمان الشحام، به. وزادوا بآخره: «اللهم هل بلغت؟ اللهم هل =

٢٠٤١٣- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أَخبرنا العَوَّامُ، حدثنا سعيدُ بن جُمْهانَ، عن ابنِ أَبي بكرةَ

عن أبيه قال: ذَكَرَ النبيُّ ﷺ أَرضاً يقالُ لها: البُصَيرةُ[1] إلى جَنبها نَهرٌ يقالُ له: دِجْلَةُ، ذو نخلٍ[2] كثيرٍ، ويَنْزِلُ به بَنو قَنْطُوراءَ، فَيَفْتَرِقُ[3] النَّاس ثلاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ تَلْحَقُ بأَصْلِها، وهَلَكُوا. وفِرْقَةٌ تأخُذُ على أَنفُسِها، وكفروا. وفِرْقَةٌ يجعَلون ذَرارِيَّهم خَلْفَ ظُهورِهم، فيُقاتِلُون، قَتْلاهم شُهَداءُ، يَفْتَحُ اللهُ على بَقِيَّتِهم. وشَكَّ يزيدُ فيه مَرَّةً، فقال: البُصيرةُ أو

= بلغت؟ اللهم هل بلغت؟» قال: فقال رجل: يا رسول الله أرأيت إن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفين -أو إحدى الفئتين - فضربني رجل بسيفه، أو يجيء سهم فيقتلني؟ قال: «يبوء بإثمه وإثمك، ويكون من أصحاب النار».

وسيأتي الحديث بهٰذه الزيادة برقم (٢٠٤٩٠).

وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي هريرة، سلفا برقم (٤٢٨٦) و(٧٧٩٦). وانظر عندهما تتمة أحاديث الباب، وانظر أيضاً حديث محمد بن سلمة السالف برقم (١٧٩٧٩).

قوله ﷺ: «المضطجع فيها ... إلخ» قال السندي، أي: البعيد عن مباشرتها خير من القريب إليها، بقدْرِ البُعد.

وقوله: «فليعمد إلى سيفه ..» قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ٩-١٠: قيل: المراد كسر السيف حقيقة على ظاهر الحديث ليسد على نفسه باب هٰذا القتال. وقيل: هو مجاز. والمراد ترك القتال، والأول أصح.

وانظر «فتح الباري» ١٣/ ٣٠-٣١.

(١) في (ظ١٠) و(ق): البصرة.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): «ونخل» بدل «ذو نخل».

(٣) في (م): فيتفرق.

البَصرةُ[1].

---

(١) ضعيف، ومتنه منكر، سعيد بن جمهان وإن ذُكِرَ توثيقه عن غير واحد من أهل العلم، فقد قال المروذي: قلت لأحمد: يروى عن يحيى القطان أنه سئل عنه فلم يرضه! فقال: باطل، وغضب، وقال: ما قال هٰذا أحد غير علي ابن المديني، ما سمعت يحيى يتكلم فيه بشيء. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال أبو داود مع توثيقه له: وقوم يُضعِّفونه. وقال الساجي: لا يتابع على حديثه. ونقل الحافظ ابن حجر في «التهذيب» أن البخاري قال: عنده عجائب. وقال في «التقريب»: صدوق له أفراد.

وابن أبي بكرة اختلفت الروايات في تعيينه، فإن كان عبد الرحمٰن أو مسلماً فهو ثقة، وإن كان عبد الله أو عبيد الله كما سيأتي برقم (٢٠٤٥٢) فإنه غير مشهور بالرواية، ذكره الحسيني في «الإكمال» وقال: مجهول. وتعقبه الحافظ في «التعجيل» بقوله: لا يقال هٰذا لأولاد أبي بكرة، فإنهم مشاهير من رؤساء أهل البصرة، وعبيد الله أشهر من عبد الله، وهو الذي وقع ذِكرُه في «الصحيح» (يعني صحيح مسلم: ١٧١٧) . . ، وذكره ابن حبان في «الثقات». ثم ذكر الحافظ الاختلاف فيه وقال: فالذي يظهر أن سعيد بن جُمْهان كان يضطرب فيه، والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٩١، والبزار في «مسنده» (٣٦٦٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وسمي ابن أبي بكرة عند البزار عبيدَ الله.

وأخرجه البزار (٣٦٦٦) عن أبي كريب، قال: أخبرنا أبو معاوية، قال: أخبرنا العوام بن حوشب، به. وقال البزار بإثره: إنما قلت: عن ابن أبي بكرة لأن أبا كريب قال: عن عبد الله بن أبي بكرة، ولا أعلم لأبي بكرة ابناً يقال له: عبد الله، فجعلته عن ابن أبي بكرة.

وأخرجه أبو داود (٤٣٠٦)، وابن حبان (٦٧٤٨) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جمهان، به. وسمى ابنَ أبي بكرة مسلماً.

وسيأتي برقم (٢٠٤١٤) كما هو هنا: عن ابن أبي بكرة، وبرقم (٢٠٤٥١)=

٢٠٤١٤- حدثنا محمدُ بن يَزيدَ، أَخبرنا العَوَّام بنُ حَوشَبٍ، عن سعيدِ ابن جُمْهانَ، عن ابنِ أَبي بَكْرةَ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتَنْزِلُنَّ أَرْضاً يقالُ لها: البَصْرةُ -أَو البُصَيْرةُ- على دِجْلَةَ، نَهرٍ..» فذَكَرَ معناه. قال

= وسمي فيه ابن أبي بكرة: عبد الله، وبرقم (٢٠٤٥٢) وسمي فيه: عبد الله أو عبيد الله.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٥٨ أنه رواه أبو الأشهب جعفر بن الحارث، عن العوام، عن سعيد، عن أبي بكرة (في المطبوع منه: عن ابن أبي بكرة، وهو خطأ)، ولم يذكر بينهما أحداً. قال: والأول أصح. يعني بذكر ابن أبي بكرة.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٤١٩-٤٢٠: سالت أبي عن حديث رواه دُرُسْت بن زياد، عن راشدٍ أبي محمد الحِمَّاني، عن أبي الحسن مولى أبي بكرة، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه: عن النبي ﷺ قال: «تسكن طائفة من أمتي أرضاً يقال لها البصرة ... فسمعت أبي يقول: هو حديث منكر. قلنا: وفي هٰذا الإسناد متابعة لسعيد بن جمهان، لٰكن متابعه أبا الحسن مولى أبي بكرة لم نجد له ترجمة، فهو مجهول.

قوله: «بنو قنطوراء» المراد بهم الترك كما سيأتي في الحديث التالي، قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٠٩: قيده الجواليقي في «المعرب» بالمد، وفي كتاب «البارع» بالقصر. قيل: كانت جارية لإبراهيم الخليل عليه السلام، فولدت له أولاداً، فانتشر منهم الترك، حكاه ابن الأثير واستبعده، وأما شيخنا الفيروز آبادي في «القاموس» فجزم به، وحكى قولاً آخر أن المراد بهم السودان.

وقوله: «بأصلها» قال السندي، أي: بأراضيها يشتغلون بالزراعة إعراضاً عن المقاتلة.

«تأخذ»، أي: الأمان.

وانظر «فتح الباري» ٦/ ٦٠٩، و«مرقاة المفاتيح» ٥/ ١٦٦-١٦٧.

العوَّامُ: بَنو قَنْطُوراءَ هم التُّرْك[1].

٢٠٤١٥- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بَكْرَة

عن أَبيه: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أيُّ الناس خَيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قال: فأَيُّ الناسِ شَرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[2].

٢٠٤١٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمامٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَنِ

---

(١) إسناده ضعيف، وانظر ما قبله. محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف علي بن زيد - وهو ابن جدعان- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. لكن يعتضد الحديث بالإسناد الآخر الآتي برقم (٢٠٤٤٤)، ورجاله ثقات، لٰكن فيه عنعنة الحسن البصري، ويحسن الحديث بالطريقين معاً.

وسيتكرر الحديث برقم (٢٠٤٨٠).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٠٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٤)، والدارمي (٢٧٤٢) عن حجاج بن المنهال، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن حماد بن سلمة، به. وقرن الطيالسي بحماد شعبةَ بن الحجاج.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة بالأرقام (٢٠٤٤٣) و(٢٠٤٨٢) و(٢٠٤٩١) و(٢٠٤٢٩) و(٢٠٥٠٠) و(٢٠٥٠٤). وسيأتي من طريق الحسن برقم (٢٠٤٤٤).

وفي الباب عن أبي هريرة وعبد الله بن بسر، سلفا برقم (٧٢١٢) و(١٧٦٨٠).

وانظر أيضاً حديث طلحة بن عبيد الله السالف برقم (١٣٨٩).

عن أَبي بكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: قُمْتُ رَمَضانَ كُلَّه، ولا: صُمْتُه كُلَّه[1]» قال الحسنُ - وقال يزيدُ مرَّةً: قال قتادةُ[2] -: اللهُ أَعلمُ أَخافَ على أُمَّتِه التَّزْكيةَ، أو لا بُدَّ[3] من راقدٍ أو غافلٍ[4]؟

٢٠٤١٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا عُيَينةُ بن عبدِ الرحمٰن، عن أَبيه قال:

ذُكِرَتْ ليلةُ القَدْرِ عند أَبي بكرةَ، فقال: ما أَنا بمُلْتَمِسِها بَعدَما سمعتُ رسولَ الله ﷺ إلَّا في عشرِ الأَواخِرِ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، في الوِتْرِ

---

(١) لفظ الحديث في (م): «لا يقولن أحدكم صمتُ رمضان كلَّه، ولا قمتُه كله». وأثبتنا ما في الأصول الخطية.

(٢) يعني المصنف أن جملة: الله أعلم أخاف على أمته .. كان يزيد بن هارون ينسبها إلى الحسن البصري، ونسبها مرة إلى قتادة.

(٣) في الأصول الخطية: أولا لا بد من .. والمثبت من (م)، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٤) رجاله ثقات رجال الشيخين. لٰكن الحسن البصري مدلس، وقد عنعن. همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤١٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: روى البزار في «مسنده» بإثر الحديث (٣٦٤٣) أن يحيى بن سعيد القطان أنكر حديث قتادة هٰذا، وسنفصل القول في هٰذا عند الحديث الآتي برقم (٢٠٤٨٨).

وانظر (٢٠٤٠٦).

منه»[1].

قال: فكانَ أَبو بكرةَ يُصَلِّي في العشرينَ[2] مِن رمضانَ كصَلاتِه في سائرِ السَّنَةِ، فإذا دَخَلَ العشرُ اجتَهَدَ[3].

٢٠٤١٨- حدثنا يزيدُ[4]، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرَّحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ أَبَوَا الدَّجَّالِ ثَلاثينَ عاماً لا يُولَدُ لهما، ثم يُولَدُ لهما غُلامٌ أَعْوَرُ، أَضَرُّ شيءٍ وأَقَلُّهُ نَفْعاً، تَنامُ عَيْناهُ، ولا ينامُ قَلْبُه» ثم نَعَتَ أَبَويهِ. فقال: «أَبوهُ رجلٌ طُوالٌ مُضطَرِبُ اللَّحْمِ، طَويلُ الأنفِ، كأنَّ أَنفَه مِنْقارٌ، وأُمُّه امرأَةٌ فِرْضاخِيَّةٌ، عَظِيمةُ الثَّدْيَينِ».

قال: فَبَلَغنا أنَّ مَولوداً مِن اليهودِ وُلِدَ بالمدينةِ، قال: فانطلقتُ أَنا والزُّبيرُ بنُ العَوَّامِ حتى دَخَلْنا على أَبَويهِ، فرأَيْنا فيهما نَعْتَ رسولِ الله ﷺ، وإذا هو مُنْجَدِلٌ في الشَّمس في قَطِيفَةٍ، له هَمْهَمَةٌ، فَسَأَلْنا أَبَويهِ فقالا: مَكَثْنا ثلاثينَ عاماً لا يُولَدُ لنا، ثم وُلِدَ لنا غلامٌ أَعوَرُ، أَضَرُّ شيءٍ وأَقَلُّه نَفعاً. فلما خَرَجْنا مَرَرْنا به، فقال: ما كُنْتُما فيه؟ قلنا: وسَمِعْتَ؟! قال: نعم، إنَّه

---

(١) القسم المرفوع من الحديث سقط من (ظ١٠).

(٢) في (ظ١٠): العشر، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح. عيينة بن عبد الرحمٰن: هو ابن جوشن الغطفاني. وانظر (٢٠٣٧٦.)

(٤) تحرفت في (م) إلى: زيد.

تنامُ عَينايَ ولا يَنامُ قلبي، فإذا هو ابنُ صَيَّادٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٣٩ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٥)، وأخرجه الترمذي (٢٢٤٨)، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٨) من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي، كلاهما (الطيالسي والجمحي) عن حماد بن سلمة، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وتعقبه ابن كثير في «النهاية» ١/١٧٣ بقوله: بل منكر جداً.

وسيأتي برقم (٢٠٥٢٥) و(٢٠٥٤٣). وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦١٠).

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣٢٦ بعد أن ذكر حديث أبي بكرة: ويوهي هٰذا الحديث أن أبا بكرة إنما أسلم لما نزل من الطائف حين حوصرت سنة ثمان من الهجرة، وفي حديث ابن عمر الذي في «الصحيحين» (البخاري ٦١٧٣ ومسلم ٢٩٣٠) أنه ﷺ لما توجه إلى النخل التي فيها ابن صياد كان ابن صياد يومئذ كالمحتلم، فمتى يدرك أبو بكرة زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكن المدينة إلا قبل الوفاة النبوية بسنتين؟! فكيف يتأتى أن يكون في الزمن النبوي كالمحتلم؟! فالذي في «الصحيحين» هو المعتمد، ولعل الوهم وقع فيما يقتضي تراخي مولد ابن صياد، أو لا وَهمَ فيه، بل يحتمل قوله: «بلغنا أنه ولد لليهود مولود» على تأخر البلاغ، وإن كان مولده كان سابقاً على ذٰلك بمدة، بحيث يأتلف مع حديث ابن عمر الصحيح.

قوله: «طوال» قال السندي: كغُرابٍ، طويل.

«مضطرب اللحم» أي: خفيفُه.

«فِرضاخِيَّة» ضبط بكسر فاء وسكون راء وتشديد ياء، أي: ضخمة، قلنا: وفي «النهاية» لابن الأثير: أي: ضخمة عظيمة الثديين، يقال: رجل فِرضاخ، وامرأةٌ فِرضاخة، والياء للمبالغة.

«منجدل»: مطروح. =

٢٠٤١٩- حدثنا أَسْباطُ بن محمدٍ، حدثنا أَشعثُ، عن ابنِ سِيرين

عن أبي بكرةَ، قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحرِ على ناقةٍ له، قال: فَجَعَلَ يَتكَلَّمُ هاهنا مرةً وهاهنا مرةً عند كُلِّ قومٍ، ثمَّ قال: «أَيُّ يومٍ هٰذا؟» قال: فسَكَتْنا حتى ظَنَنَّا أَنَّه سيُسَمِّيهِ غيرَ اسمِه، قال: «أَليسَ يومَ النَّحرِ؟» قال: قلنا: بلى. ثُمَّ قال: «أيُّ شهرٍ هٰذا؟» قال: فَسَكَتْنا حتى ظَنَنَّا أنه سيُسَمِّيه غيرَ اسمِه. قال: ثم قال: «أَليسَ ذا الحِجَّة؟» قال: قلنا: بلى. ثم قال: «أيُّ بَلَدٍ هٰذا؟» قال: فَسَكَتْنا حتى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيه غيرَ اسمه. قال: ثم قال: «أَليسَ البَلدَةَ الحَرامَ؟» قال: قلنا: بلى. قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم وأَعراضَكُم حَرامٌ عليكم إلى أَن تَلْقَوْا رَبَّكُم، كحُرْمَةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهْرِكُم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا» ثم قال: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ منكُم الغائِبَ، فَلَعَلَّ الغائِبَ أَن يَكونَ أَوْعَى له من الشَّاهِد»[1]. ٤١/٥

=«هَمْهَمَة»، أي: كلام خفي لا يفهم، وأصل الهمهمة: صوت البقر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الأشعث -وهو ابن سوار-، ولانقطاعه بين ابن سيرين وأبي بكرة. وقد روي موصولاً بإسناد صحيح.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٧/١٥٣-١٥٤ من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٣٨٦).

قوله: «إلى أن تلقَوا رَبَّكم»، أي: ما دمتم أحياء، ومعلوم أن هٰذه أمور تتعلق بالحياة، فجعلها مُغَيَّاةً بهٰذه الغاية، في معنى أنها حرام دائماً.

٢٠٤٢٠- حدثنا يزيدُ[١]، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن زيادٍ الأَعلمِ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بَكرةَ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ اسْتَفْتَحَ الصَّلاةَ، فكَبَّرَ، ثم أَوْمَأَ إليهم أَنْ مَكانَكُم، ثم دَخَلَ[٢]. فخَرَجَ ورأْسُه يَقْطُرُ، فصَلَّى بهم، فلما قَضَى الصَّلاةَ، قال: «إنَّما أَنا بَشَرٌ[٣]، وإنِّي كنتُ جُنُباً»[٤].

---

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) قوله: «ثم دخل» سقط من (ظ١٠).

(٣) في (ظ١٠) بشر مثلكم.

(٤) رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن -وهو البصري- مدلس، وقد عنعنه. يزيد: هو ابن هارون، وزياد الأعلم: هو زياد بن حسان بن قرة الباهلي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٤)، وابن خزيمة (١٦٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٧٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ١٦٧، وأبو داود (٢٣٣)، وابن خزيمة (١٦٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٢٣)، وابن حبان (٢٢٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٧ و٣/ ٩٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٨٥٧) و(٤٨٥٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٧٥ و١٧٧ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٤٢٦) و(٢٠٤٥٩).

ويشهد لما وقع في حديث أبي بكرة هٰذا من كون انصراف النبي ﷺ كان بعد التكبير حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٦٦٨)، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٨٦)، لٰكن المحفوظ من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ انصرف قبل التكبير، كما سلف التنبيه عليه هناك. =

٢٠٤٢١- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا حمَّادٌ - يعني ابن سَلَمةَ -، حدثنا عليُّ ابنُ زيدٍ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا فَرَطُكُم على الحَوْضِ»[1].

= وحديث أنس بن مالك عند الطحاوي في «مشكل الآثار» (٦٢٤)، والدارقطني ١/ ٣٦٢، والبيهقي ٢/ ٣٩٩ من طريق قتادة، عن أنس. وروي عن قتادة، عن بكر بن عبد الله المزني، عن النبي ﷺ مرسلاً. أخرجه الدارقطني بإثر حديث أنس.

وحديث عطاء بن يسار المرسل عند مالك في «الموطأ» ١/ ٤٨، وعنه الشافعي في «مسنده» ١/ ١١٤-١١٥.

وحديث الربيع بن محمد -وهو تابعي مجهول- عند أبي داود بإثر الحديث (٢٣٤)، وهو مرسل أيضاً.

قلنا: وقد جمع بعض أهل العلم بين هٰذه الأحاديث وحديث أبي هريرة المتفق عليه والذي سلف برقم (٧٢٣٨) وفيه: أن الانصراف كان قبل التكبير، بأن حملوا الروايات التي فيها ذكر دخول النبي ﷺ في الصلاة على قرب دخوله فيها، لا على حقيقة دخوله فيها، وبعضهم جعلهما واقعتين كابن حبان والنووي، ورجَّح الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ١٢٢ حديث أبي هريرة الذي في «الصحيح». وطوَّل البحث في هٰذه المسألة أبو عمر ابن عبد البر في كتابيه «التمهيد» ١/ ١٧٣-١٩٠ و«الاستذكار» ٣/ ١٠١-١١٠.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. مؤمل: هو ابن إسماعيل، وعلي ابن زيد: هو ابن جدعان، وهما ضعيفان.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» كما في «النهاية» لابن كثير ١/ ٤٠٣ من طريق حماد بن زيد، عن علي بن زيد بن جدعان، بهٰذا الإسناد.

وله شواهد عن جمع من الصحابة، منها حديث ابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وعقبة بن عامر، =

٢٠٤٢٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن عبدِ الرَّحمٰن بن أَبي بكرة

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ: أنَّهم ذَكَروا رجلاً عندَه، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما من رجلٍ بعدَ رسولِ الله ﷺ أفضلَ منه في كَذا وكَذا. فقال النبيُّ ﷺ: «وَيْحَك، قَطَعْتَ عُنُقَ صاحِبكَ» مِراراً يقولُ ذٰلك، قال رسولُ الله ﷺ: «إنْ كانَ أَحَدُكُم مادِحاً أَخاه لا مَحالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحسَبُ فلاناً -إن كانَ يُرَى أنه كذاك- ولا أُزَكِّي على الله أَحداً، وحَسِيبُه اللهُ، أَحسَبُه كذا وكذا»[1].

= وجندب البجلي، وأبي عبدالله الصنابحي، وقد سلفت أحاديثهم بالأرقام (٢٣٢٧) و(٣٦٣٩) و(٧٩٩٣) و(١١١٣٨) و(١٤٧١٩) و(١٧٣٤٩) و(١٨٨٠٩) و(١٩٠٦٩).

ومنها حديث جابر بن سمرة، وسهل بن سعد، وحذيفة، ورجل، وعائشة، وستأتي أحاديثهم على التوالي (٢٠٨٠٥) و ٥/ ٣٣٣ و٣٩٣ و٤١٢ و٦/ ١٢١.

قلنا: وحديث الحوض من الأحاديث المتواترة، روي عن جمع من الصحابة. انظر «فتح الباري» ١١/ ٤٦٧-٤٦٩ و«نظم المتناثر» ص ٢٤٨.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد الحذاء: هو خالد بن مهران البصري.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٠) (٦٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٢)، وابن أبي شيبة ٩/ ٧، والبخاري في «الصحيح» (٦٠٦١)، وفي «الأدب المفرد» (٣٣٣)، ومسلم (٣٠٠٠) (٦٦)، وابن ماجه (٣٧٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٩٧)، وأبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٥٦٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٩٧)، وابن حبان (٥٧٦٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٢)، والبيهقي =

٢٠٤٢٣- حدثنا محمدُ بن جَعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن محمدِ بن أَبي يعقوبَ الضَّبِّيِّ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ يحدِّثُ عن أَبيه: أن الأَقْرَعَ بن حابسٍ جاءَ النبيَّ ﷺ[1] فقال: إنَّما بايَعَكَ سُرَّاقُ الحَجِيجِ من أَسلَمَ وغِفَارٍ ومُزَيْنَةَ -وأحسَبُ جُهَينةَ،

=في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٤٢، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٧٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٢٦٦٢)، وأبو داود (٤٨٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٦٩)، وفي «الآداب» (٣٨٠) من طرق عن خالد الحذاء، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٤٦٢) و(٢٠٤٦٨) و(٢٠٤٨٤) و(٢٠٥١٢).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٦٩٢)، وهو متفق عليه.

قوله: «قطعت عنق صاحبك» قال السندي، أي: أهلكته، حيث إنه يؤدي إلى الاغترار بذٰلك والعجب به، وفيه هلاك لدينه. وقال النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ١٢٧: وقد يكون من جهة الدنيا لما يشتبه عليه من حاله بالإعجاب.

«مراراً»: قال السندي: متعلق بقوله: يقول.

«أحسب فلاناً»، أي: لا يقطع بالمدح، بل يأتي بما يدل على الظن.

«يُرى» على بناء المفعول، أي: يظن، حتى لا يكون كاذباً.

«ولا أزكي»: من التزكية، هٰذا من جملة المَقُول، وكذا قوله: «وحسيبه الله» من جملة المقول، أي: يحاسبه على أعماله، فإن لم يكن كما قلتُ فهو عالم بحقيقة أمره، يجازيه على ذٰلك. يقول ذٰلك دفعاً للاغترار، والله تعالى أعلم.

وقال النووي ١٨/ ١٢٦: قد جاءت أحاديث كثيرة في «الصحيحين» بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا لم يكن فيه مجازفة، بل إن كان يحصل بذٰلك مصلحة، كَنَشْطِه للخير، والازدياد منه، والدوام عليه، أو الاقتداء به، كان مستحباً. والله أعلم.

(١) في (م) ونسخة في (س): جاء إلى النبي ﷺ.

محمدٌ الذي يَشُكُّ -فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرأَيتَ إنْ كانَ أَسلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنةُ -وأَحسَبُ جُهَيْنةَ -خَيْراً من بَني تَميمٍ، وبَني عامرٍ، وأَسَدٍ، وغَطَفانَ، أَخابُوا وخَسِرُوا؟» فقال: نعم. فقال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِه، إنَّهُم لأَخيَرُ منهم[1]، إنَّهُم لأَخْيَرُ منهم»[2].

٢٠٤٢٤- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن رِبعيِّ بن حِراشٍ

عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا المسلمانِ حَمَلَ

---

(١) في (م): منه. وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين: محمد بن أبي يعقوب، هو محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي التميمي، وقال عنه شعبة في بعض روايات هٰذا الحديث: سيد بني تميم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٩٥، والبخاري (٣٥١٦)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦١)، والبخاري (٦٦٣٥)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥٢، وابن حبان (٧٢٩٠)، والبغوي (٣٨٥٤) من طرق عن شعبة، به. ووقع في اسم محمد بن أبي يعقوب في مطبوعة الطيالسي تحريف، ووقع عند البغوي: عبد الله بن أبي بكرة، بدل عبد الرحمٰن. وهو خطأ، فالحديث محفوظ من حديث عبد الرحمٰن.

وانظر (٢٠٣٨٤).

قوله: «إنهم لأخير منهم» قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/ ٧٦: هكذا هو في جميع نسخ مسلم: «لأخير»، وهي لغة قليلة تكررت في الأحاديث، وأهل العربية ينكرونها، ويقولون: الصواب خير وشر، ولا يقال: أخير ولا أشر، ولا يقبل إنكارهم، فهي لغة قليلة الاستعمال، وأما تفضيل هٰذه القبائل فلسَبْقِهم إلى الإسلام وآثارهم فيه.

أَحَدُهما على صاحِبِه السِّلاحَ، فَهُما على جُرُفِ[1] جَهَنَّمَ، فإذا قَتَلَ أَحَدُهما صاحِبَه، دَخَلاها جَمِيعاً»[2].

---

(١) في (م): طرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٢٨٠ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٧٠٨٣)، ووصله ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٦، ومسلم (٢٨٨٨) (١٦)، وابن ماجه (٣٩٦٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٤)، ومن طريقه النسائي ٧/ ١٢٤، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٨٦)، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٩١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، كلاهما (الطيالسي وعبد الصمد) عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٢٤، ومن طريقه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٢٨٠ من طريق سفيان الثوري، عن شعبة، به موقوفاً من قول أبي بكرة، وذكر البخاري هٰذه الرواية معلقة بإثر الحديث (٧٠٨٣)، ومن أجل هٰذه الرواية ذكر الدارقطني هٰذا الحديث في «التتبع» ص ٣٢١ متعقباً به الإمام مسلم. قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ١٢-١٣: وهٰذا الاستدراك غير مقبول، فإن شعبة إمام حافظ، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق بيانه مرات. قلنا: وقد جاء الحديث مرفوعاً من غير هٰذا الطريق، ورفعه ثابت في «الصحيحين»، فلا تقدح الرواية الموقوفة في صحة الرواية المرفوعة.

وعلقه البخاري بإثر (٧٠٨٣)، ووصله ابن حجر في « تغليق التعليق» ٥/ ٢٧٩-٢٨٠ من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، عن جده. ولفظه في «التغليق»: «إن فتنة كائنة، القاتل والمقتول في النار، إن المقتول قد أراد قتل القاتل». وبكار بن عبد العزيز ضعيف. =

. . . . . .

= وسيأتي من طريق الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة برقم (٢٠٤٣٩) و(٢٠٥١٩)، ومن طريق الحسن عن أبي بكرة دون ذكر الأحنف برقم (٢٠٤٧٢) و(٢٠٥١٨)، ومن طريق مسلم بن أبي بكرة، عن أبيه برقم (٢٠٤٩٣).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٥٩٠).

قوله: «جرف جهنم» قال السندي: بجيم وراء مضمومتين، أو بسكون الراء، أي على طرف جهنم، وأصله المكان الذي أكله السيل من المسيل.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٣/٣٣-٣٤: قال العلماء: معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذٰلك، ولٰكن أمرهما إلى الله تعالى، إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين، وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلاً، وقيل: هو محمول على من استحلَّ ذٰلك... واحتج به من لم ير القتال في الفتنة، وهم كل من ترك القتال مع علي في حروبه كسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن مسلمة، وأبي بكرة وغيرهم. وقالوا: يجب الكف حتى إذا أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه، ومنهم من قال: لا يدخل في الفتنة، فإن أراد أحد قتله دفع عن نفسه.

وذهب جمهور الصحابة والتابعين إلى وجوب نصر الحق وقتال الباغين، وحمل هٰؤلاء الأحاديثَ الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق.

واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذٰلك، ولو عرف المحق منهم، لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطىء في الاجتهاد ... وحمل هٰؤلاء الوعيد المذكور في الحديث على من قاتل بغير تأويل سائغ، بل بمجرد طلب الملك.

... قال الطبري: لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف، لما أُقيم حد ولا أُبْطِل باطل، ولوجد=

٢٠٤٢٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن حَمَّادِ بن سلمةَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بنِ أَبي بكرةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَتاني جِبريلُ ومِيكائِيلُ، فقال جبريلُ: اقْرأ القُرآنَ على حَرْفٍ واحِدٍ، فقال مِيكائيلُ: استَزِدْهُ، قال: اقْرَأْهُ على سَبْعةِ أَحرُفٍ، كُلُّها شافٍ كافٍ ما لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ رَحْمَةٍ بعَذابٍ، أَو آيَةَ عَذَابٍ

= أهل الفسوق سبيلاً إلى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريم، بأن يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا هٰذه فتنة وقد نُهينا عن القتال فيها. وهٰذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدي السفهاء. انتهى.

وقد أخرج البزار في حديث «القاتل والمقتول في النار» زيادة تبين المراد، وهي: «إذا اقتتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار» ويؤيده ما أخرجه مسلم (٢٩٠٨) بلفظ: «لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس زمان لا يدري القاتل فيم قَتَل، ولا المقتول فيم قُتِل» فقيل: كيف يكون ذٰلك؟ قال: «الهرج، القاتل والمقتول في النار». قال القرطبي: فبين هٰذا الحديث أن القاتل إذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله: «القاتل والمقتول في النار».

قلت: ومن ثم كان الذين توقفوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عدداً من الذين قاتلوا، وكلهم متأول مأجور إن شاء الله، بخلاف من جاء بعدهم ممن قاتل على طلب الدنيا كما سيأتي عن أبي برزة الأسلمي (عند البخاري ٧١١٢) والله أعلم. ومما يؤيد ما تقدم ما أخرجه مسلم (١٨٤٨) عن أبي هريرة رفعه: «من قاتل تحت راية عُمِّيَّةٍ، يغضب لعَصَبةٍ، أو يدعو إلى عَصَبةٍ، أو ينصر عصبة، فقُتِلَ، فقتلته جاهلية».

قلنا: والزيادة التي نسبها الحافظ إلى البزار لم نجدها في «مسنده» (٣٦٣٧) ولا في «زوائده».

بـرَحْمَةٍ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥١٧، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٢)، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/١٨ و٢٢ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. زاد الطبري في آخره: «كقولك: هلم وتعال».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٥١، وزاد نسبته للطبراني.

وسيأتي برقم (٢٠٥١٤) بأطول مما هنا، وفيه بعد قول ميكائيل عليه السلام: استزده: «فاستزاده، فأقرأه على حرفين. قال ميكائيل: استزده. فاستزاده حتى بلغ سبعة أحرف. قال: كل شافٍ كافٍ..» وذكر الحديث.

ويشهد له حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما السالف برقم (٢٣٧٥)، وهو متفق عليه.

وحديث أُبيّ بن كعب الآتي برقم (٢١٠٩٢).

ونزول القرآن على سبعة أحرف قد تواترت به الأحاديث، انظر بعض شواهده عند حديثي ابن مسعود وأبي هريرة السالفين برقم (٤٢٥٢) و(٧٩٨٩).

قال السندي: قوله: «استزده»، أي: اطلب منه زيادة الحروف للتسهيل.

«ما لم تختم»، أي: لا بد من مراعاة المناسبة بين رؤوس الآي ومضامينها، مع جواز ختمها بأسماء الله تعالى على وجه لا يخل بالمناسبة. والله تعالى أعلم.

قلنا: هٰذه الأحاديث التي ورد فيها التيسير على الناس في عهده ﷺ في أن يقرؤوا بالمترادف بشرط أن لا يخلَّ بالمعنى إنما هو في أول الأمر، حتى إذا ذلَّت ألسنتهم بالقرآن نسخ هٰذا الحكم، وحفظ الصحابة الكرام رضوان الله عليهم القرآن الذي أنزل على محمد ﷺ بلفظه ومعناه. وهو الذي تلاه عليه جبريل، وحفظه منه النبي ﷺ، وحفظه بعض الصحابة، وسجله كُتّاب الوحي عن رسول الله ﷺ.

والقراءة بالمترادف هو المراد بقوله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»=

٢٠٤٢٦- حدثنا أَبو كاملٍ، حدثنا حمَّادٌ، عن زيادٍ الأَعلمِ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بكرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ في صلاةِ الفَجْرِ، فأَوماَ إليهم: أن مكانَكُم، فذَهَبَ ثم جاءَ ورأسُه يَقْطُرُ، فصَلَّى بهم[1].

٢٠٤٢٧- حدثنا بَهزٌ، حدثنا هَمَّام، أخبَرنا قتادةُ، عن الحَسنِ

عن أبي بكرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُم: إنّي قمتُ رَمَضَانَ كُلَّه»[2].

٢٠٤٢٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن طَلْحَةَ ابن عبدِ الله بن عَوْفٍ

عن أَبي بكرةَ قال: أكثرَ الناسُ في مُسَيلِمةَ قبلَ أن يقولَ رسولُ الله ﷺ فيه شيئاً، فقامَ رسولُ الله ﷺ خَطيباً، فقال: «أَمَّا بَعْدُ: ففي شَأْنِ هذا الرَّجُلِ الذي قد أَكثَرتُم فيه، وإنَّهُ[3] كَذَّابٌ من

= وأخطأ من فسر هٰذا الحديث بأن المراد منه القراءات السبعة. انظر للتوسع في هٰذا البحث «شرح مشكل الآثار» ٨/ ١٠٨-١٣٤، و «جامع البيان» ١/ ٢١- ٦٧ لأبي جعفر الطبري، و«التمهيد» ٨/ ٢٧٢-٣٠٢ لأبي عمر بت عبد البر.

(١) رجاله ثقات، لٰكن الحسن البصري مدلس، وقد عنعنه. أبو كامل شيخ المصنف: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٠٤٢٠).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن البصري مدلس وقد عنعن. وسيتكرر برقم (٢٠٥٢١). وانظر ما سلف برقم (٢٠٤٠٦)، وما سيأتي برقم (٢٠٤٨٨).

(٣) وفي الرواية الآتية برقم (٢٠٤٦٤): فإنه.

ثلاثينَ كَذَّاباً يَخرُجونَ بين يَدَي السّاعَةِ، وإنَّه ليس من بَلدَةٍ إلاّ يَبلُغُها رُعْبُ المَسيحِ[1]»[2].

٢٠٤٢٩- حدثنا أَبو النَّضْرِ وعفَّانُ، قالا: حدثنا المُبارَكُ، عن الحَسَنِ

---

(١) ذكر هٰذا الحديث في «مصنَّف» عبد الرزاق شيخِ المصنِّف بتمامه، وزاد في آخره: «إلا المدينة، على كل نقب من أنقابها ملكان يذبان عنها رعب المسيح»، وهٰذه الزيادة ليست في أصولنا الخطية ولا في «جامع المسانيد» ٥/ورقة ١٠٠، و«غاية المقصد» ورقة ٣٦٩. وهي في (م) ونسخة في (س).

(٢) إسناده ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن اختلف فيه على الزهري، فروي عنه كما هو هنا، وروي عنه بزيادة عياض بن مسافع بين طلحة ابن عبد الله وأبي بكرة كما سيأتي برقم (٢٠٤٦٤) و(٢٠٤٦٥)، وهو الصواب كما قال الدارقطني في «العلل» ٧/١٦٦، وعياض بن مسافع مجهول. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٢٣)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٤/٥٤١.

وأخرجه الحاكم أيضاً من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم بإثره: قد احتج مسلم بطلحة بن عبد الله بن عوف، وقد أعضل معمر وشعيب بن أبي حمزة هٰذا الإسناد عن الزهري، فإن طلحة بن عبدالله لم يسمعه من أبي بكرة، إنما سمعه من عياض بن مسافع عن أبي بكرة.

وسيأتي الحديث بذكر عياض بن مسافع برقم (٢٠٤٦٤) و(٢٠٤٦٥)، وبدون ذكره كما هو هنا برقم (٢٠٤٧٦).

وقد صح من الحديث قوله ﷺ: «لا يدخل المدينة رعب المسيح ..» إلى آخر الحديث، وسيأتي برقم (٢٠٤٤١)، ويعني بالمسيح الدجال الذي يأتي في آخر الزمان.

وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٧١٨).

٤٢/٥ عن أَبي بكرةَ - قال عفانُ في حديثِه: حدثنا المُبَارَكُ قال: سمعتُ الحَسَن يقول: أخبرني أَبو بكرةَ - قال: أَتى رسولُ الله ﷺ على قَومٍ يَتَعاطَوْن سَيفاً مَسلُولاً، فقال: «لَعَنَ الله مَن فَعَلَ هٰذا، أَوَلَيس[1] قد نَهَيْتُ عن هٰذا؟» ثم قال: «إذا سَلَّ أَحَدُكُم سَيْفَه، فنَظَرَ إليه، فأَرَادَ أَن يُناوِلَه أَخاهُ، فليُغْمِدْه ثم يُناوِلْه إياه»[2].

٢٠٤٣٠- حدثنا أَبو عامرٍ، حدثنا عبدُ الجَليلِ، حدثنا جعفرُ بن ميمونٍ حدثني عبدُ الرحمٰن بن أبي بكرةَ أنه قال لأَبيه: يا

---

(١) في (ظ١٠): أليس.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المبارك -وهو ابن فضالة - فهو صدوق. وقد صرح بالتحديث هو والحسن البصري في رواية عفان، فانتفت شبهة تدليسهما. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وعفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٩٠ من طريق الخصيب بن ناصح، عن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٠، وزاد نسبته للطبراني.

وقد روي عن الحسن مرسلاً، وسلف برقم (١٤٨٨٥) مقروناً بإسناد أبي الزبير عن جابر بن عبد الله، ووقع في التعليق عليه هناك ما نصه: «هو من جهة الحسن منقطع فإنه لم يسمع من جابر» وهٰذا ذهول، فإن الحسن إنما رواه عن النبي ﷺ مرسلاً، فيصحح من هنا، والله ولي التوفيق.

وقد أخرجه هٰكذا مرسلاً ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٥٨٢-٥٨٣ و٥٨٣ من طرق عن الحسن، عن النبي ﷺ.

وحديث جابر الذي سلف ذكره صحيح على شرط مسلم، وسلف أيضاً برقم (١٤٢٠١)، وهو يشهد لحديث أبي بكرة هٰذا ويقوِّيه.

أبة[1]، إني أسمَعُك[2] تدعو كلَّ غَداةٍ: «اللهمَّ عافِني في بَدَني، اللهمَّ عافِني في سَمْعي، اللهُمَّ عافِني في بَصَري، لا إلٰهَ إلاَّ أَنت» تُعيدُها ثلاثاً حين تُصْبِحُ، وثلاثاً حين تُمسي. وتقولُ: «اللهمَّ إنِّي أَعوذُ بك من الكُفْرِ والفَقْرِ، اللهمَّ إني أَعُوذُ بك من عَذابِ القَبْرِ، لا إلٰهَ إلاّ أَنتَ» تعيدُها حين تُصْبِحُ ثلاثاً، وثلاثاً حين تُمْسي. قال: نعم يا بُنيَّ، إني سمعتُ النبيَّ ﷺ يَدعو بهنَّ، فأُحِبُّ أن أَسْتَنَّ بسُنَّتِه.

قال: وقال النبيُّ ﷺ: «دَعَواتُ المَكْروب: اللهمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فلا تَكِلْني إلى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، أَصْلِحْ لي شَأْني كلَّه، لا إلٰهَ إلا أَنت»[3].

---

(١) في (م): يا أبت، وكلتا اللفظتين مستعملة.

(٢) في (ظ١٠): سمعتك.

(٣) إسناده حسن في المتابعات والشواهد، جعفر بن ميمون ضعيف يعتبر به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجليل -وهو ابن عطية- فهو صدوق حسن الحديث. ولمعظمه متابعات وشواهد تقويه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠١)، وأبو داود (٥٠٩٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢) و(٥٧٢) و(٦٥١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي في الموضعين الأولين، ورواية ابن السني دون ذكر دعاء المكروب، واقتصر على هٰذا الدعاء النسائي في الموضع الثالث.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٨) و(٨٦٩)، ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/٣٦٩، وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦ و٢٠٥-٢٠٦، ومن طريقه =

٢٠٤٣١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عثمانُ الشحَّامُ، حدثنا مسلمُ بن أبي بكرةَ عن أبيه: أن نبيَّ الله ﷺ مَرَّ برجلٍ ساجدٍ، وهو ينطلقُ إلى الصلاةِ، فقضى الصلاةَ ورَجَعَ عليه وهو ساجدٌ، فقامَ النبيُّ ﷺ فقالَ: «مَن يَقتُلُ هٰذا؟» فقام رجلٌ فحَسَرَ عن يديه، فاختَرَطَ سَيفَه وهَزَّه، ثم قال: يا نبيَّ الله، بأَبِي أنت وأمي، كيف أقتلُ رجلاً ساجِداً يشهَدُ أن لا إلٰهَ إلاّ الله، وأن محمداً عَبدُه ورسولُه؟! ثم قال: «من يَقتلُ هٰذا؟!» فقام رجلٌ، فقال: أنا. فَحَسَرَ عن ذِراعَيه واختَرَطَ سيفَه وهَزَّه حتى أُرعِدَت يدُه، فقال: يا نبيَّ الله، كيف أقتلُ رجلاً ساجِداً يشهَدُ أن لا إلٰهَ إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسوله؟! فقال النبيُّ ﷺ: «والذِي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لو قَتَلتُمُوه، لكان أَوَّلَ فِتْنَةٍ وآخِرَها»[1].

=ابن السني (٣٤٢)، كلاهما (الطيالسي وابن أبي شيبة) عن عبد الجليل بن عطية، به. وبعضهم ذكره دون دعاء المكروب، واقتصر الباقون عليها.

وقد سلفت الاستعاذة من الكفر والفقر وعذاب القبر بإسناد قوي برقم (٢٠٣٨١).

ويشهد لقوله: «اللهم عافني في بدني...» حديث عائشة عند الترمذي (٣٤٨٠)، وفي سنده انقطاع، وحديث أبي هريرة عنده أيضاً (٣٦٠٤) بلفظ: «اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني...» وهو صحيح. وحديث ابن عمر عنده أيضاً (٣٥٠٢) وهو حسن.

وفي الباب عن أنس أيضاً، سلف برقم (١٢٠٤٩).

ويشهد لدعاء المكروب حديث أنس عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٠)، وإسناده حسن في الشواهد.

(١) رجاله رجال الصحيح، لٰكن في متنه نكارة، وقد تفرد به مسلمُ بن أبي بكرة عن أبيه، وعثمانُ الشحام عن مسلم بن أبي بكرة، وعثمان وثقه غير =

. . . . . .

=واحد، لٰكن قال فيه يحيى القطان: تعرف وتنكر، ولم يكن عندي بذاك. وقال النسائي: ليس بالقوي، مع أنه قال فيه في موضع آخر: ليس به بأس. وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٣٨) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١١٨)، وفي آخره أن النبي ﷺ قال في الرجل: «إن هٰذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم..» وذكر حديث الخوارج. وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند البزار (١٨٥١ -كشف الأستار)، وأبي يعلى (٩٠) و(٣٦٦٨) و(٤١٢٧) و(٤١٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٨٧-٢٨٨، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/٥٢و٢٢٦. وطرقه كلها ضعيفة.

وعن جابر بن عبد الله عند أبي يعلى (٢٢١٥)، ورجاله رجال الصحيح.

ورابع من مرسل عامر الشعبي عند سعيد بن يحيى الأموي في «مغازيه»، أورده الحافظ في «الفتح» ١٢/٢٩٩، وفيه أن الرجل الذي أمر النبي ﷺ بقتله اعترض عليه في قسمة الغنائم، وقال: إنك لتقسم وما ترى عدلاً.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٤٣٤).

قوله: «أُرعِدت» قال السندي: على بناء المفعول، أي: أخذها الاضطراب.

وقوله: «لكان أول فتنة وآخرها»، أي: لما وقعت بعده فتنة.

وقد أورد الحافظ شواهد الحديث في «الفتح» ١٢/٢٩٩، واستدل بها على أن هٰذا الرجل الذي أمر النبي ﷺ بقتله هو ذو الخويصرة -أو ابن ذي الخويصرة- التميمي الذي اعترض على قسمة النبي ﷺ، وقال النبي ﷺ في ذٰلك الموقف: «إن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ...» وذكر الحديث. وقد سلف ذكر أحاديث هٰذا الباب عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٧٠٣٨).

قلنا: وقد جاء في هٰذه الأحاديث أن النبي ﷺ نهى عن قتل هٰذا الرجل =

٢٠٤٣٢- حدثنا سليمانُ بن داودَ الطَّيالسيُّ أبو داودَ[١]، حدثنا عِمرانُ، عن قَتادةَ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بَكرةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «صُومُوا -الهِلال- لِرُؤْيَتِهِ[٢]، وأَفْطِرُوا لرُؤْيَتِهِ، فإنْ غُمَّ عليكم فأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثلاثينَ، والشَّهرُ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا[٣]» وعَقَدَ[٤].

= عندما استأذنه بعض أصحابه في ذٰلك، وهو الصحيح في هٰذا الباب، وهٰذا يخالف ما في حديث أبي بكرة من إذنه ﷺ بقتله.

وسلف من حديث أوس بن أبي أوس الثقفي برقم (١٦١٦٠): أن النبي ﷺ أمر بقتل رجل، ثم رجع عن ذٰلك رداً للأمر إلى ظاهره، لكون هٰذا الرجل كان يشهد أن لا إله إلا الله، وقال السندي في ذٰلك الحديث: الأقرب أن يكون أمره ﷺ بقتله عملاً بباطن الأمر، ثم ترجح عنده العمل بالظاهر لكونه أعم وأشمل له ولأمته، فمال إليه وترك العمل بالباطن. قلنا: وقد يحمل حديث أبي بكرة على ذٰلك إن صَحَّ، والله أعلم.

(١) قوله: الطيالسي أبو داود، سقط من (ظ١٠).

(٢) يعني: صوموا لرؤية الهلالَ.

(٣) لفظة «هكذا» الثالثة، سقطت من (ظ١٠).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمران -وهو ابن داوَر القطان- وهو صدوق حسن الحديث. والحسن البصري مدلس، وقد عنعنه. قتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وهو في «مسند الطيالسي» (٨٧٣)، ومن طريقه أخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٤٦)، والبيهقي ٤/٢٠٦.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٤٥، وزاد نسبته للطبراني في «الكبير»، وفاته أن يعزوه إلى أحمد.

وفي الباب عن ابن عمر، وهو متفق عليه، وقد سلف برقم (٤٤٨٨)، وسلفت عنده تتمة أحاديث الباب. =

٢٠٤٣٣- حدثنا محمد بن بَكر[١]، حدثنا حُميدُ بنُ مِهرانَ، حدثنا سَعْدُ ابن أَوْسٍ، عن زيادِ بن كُسَيْبٍ العَدَوِيِّ

عن أَبي بكرةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَكْرَمَ سُلطانَ الله في الدُّنيا، أَكرَمَه الله يومَ القِيامَةِ، ومَن أَهانَ سُلْطانَ الله في الدُّنيا[٢]، أَهانَه الله يومَ القِيامَةِ»[٣].

= قوله: «الشهر هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» وعَقَدَ، يعني أنه ﷺ أشار بأصابع كفيه العشرة مرتين، ثم أشار مرة ثالثة وهو عاقد إبهام إحدى كفيه، والمراد أن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً.

(١) تحرف في (ظ١٠) إلى زكريا.

(٢) قوله: «في الدنيا» سقط من (ظ١٠).

(٣) إسناده ضعيف، سعد بن أوس ضعفه ابن معين ووثقه ابن حبان، وزياد ابن كسيب روى عنه اثنان، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو مجهول. وباقي رجاله ثقات. وسيتكرر برقم (٢٠٤٩٥).

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٤/٢٥٩ من طريق زيد بن أخزم، عن محمد بن بكر البرساني، بهٰذا الإسناد. وقرن به أبا داود الطيالسي، ووقع في أصله المخطوط تحريف، نبه عليه معلقه المعلمي اليماني رحمه الله.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٧)، والبخاري في «التاريخ» ٣/٣٦٧، والترمذي (٢٢٢٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١٧) و(١٠١٨) و(١٠٢٤)، والبزار في «مسنده» (٣٦٧٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٩)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٦٣-١٦٤، وفي «الشعب» (٧٣٧٣)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٤٤٣)، والشجري في «أماليه» ٢/٢٢٦، والمزي في ترجمة حميد ابن مهران من «تهذيب الكمال» ٧/٣٩٩ من طرق عن حميد، به. وقال الترمذي: حسن غريب. وزاد عند ابن أبي عاصم (١٠٢٤)، والبيهقي في «الشعب» فيه: «السلطان ظل الله في الأرض». وذكر بعضهم قصة في مناسبة تحديث أبي بكرة بالحديث. =

٢٠٤٣٤- حدثنا عبد الصَّمد وعفانُ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ[١]، أَخبرنا عطاءُ بن السَّائِبِ، عن بلالِ بن بُقْطُر[٢]

عن أَبي بكرةَ قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بدنانيرَ، فجَعَلَ يقبِضُ قَبضةً قبضةً، ثم يَنظُرُ عن يمينِه كأَنَّه يُؤامِرُ أحداً: مَن يُعطي[٣]؟ - قال عفانُ في حديثه: يُؤامِرُ أحداً، ثم يُعطي[٤] - ورجل أسودُ مَطْمُومٌ[٥]، عليه ثوبانِ أَبيضانِ، بينَ عَيْنيهِ أَثَرُ السجودِ فقال: ما عَدَلْتَ في القِسْمَةِ. فغضِبَ رسولُ الله ﷺ وقال: «مَن يَعْدِلُ عليكم بَعْدِي؟!» قالوا: يا رسولَ الله، أَلا نقتُلُه؟ فقال: «لا»،

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢٥) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن أبي مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، عن رجل من بني عدي، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه. بلفظ: «من أجلَّ سلطان الله أجله الله يوم القيامة». قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وأبو مرحوم ضعيف، والرجل من بني عدي مجهول، ولا يبعد أن يكون سعدَ بن أوس، وهو ضعيف، أو زيادَ بن كسيب، وهو مجهول. فيكون مدار الحديث على واحد منهما، ويبقى ضعيفاً. والله تعالى أعلم.

قال السندي: قوله: «من أكرم سلطان الله» بالطاعة له فيما أمر الله تعالى فيه بطاعته، قال القاري في: «شرح المشكاة» ٤/ ١٣١، والإضافة في سلطان الله إضافة تشريف، كبيت الله وناقة الله.

(١) زاد في هٰذا الموضع في (م) ونسخة في (س): قال عفان.

(٢) تحرف في (ظ١٠) إلى: بقطن.

(٣) المثبت من «غاية المقصد» ورقة ٢٣٣، ونسخة في (س)، وهو الصواب، وفي (م) وباقي الأصول: ثم يعطي.

(٤) قوله: قال عفان . . إلخ سقط من (م). وسقط من (ظ١٠) قوله: ثم يعطي.

(٥) في نسخة في (س): مطموم الشعر.

ثم قال لأَصحابِه: «هٰذا وأَصحابُه يَمرُقونَ من الدِّينِ كما يَمرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لا يَتعلَّقونَ من الإسلامِ بشيءٍ»[1].

٢٠٤٣٥- حدثنا عبد الصَّمدِ، حدثنا بشَّار الخيَّاط[2] قال: سمعتُ عبدَ العزيز بنَ أبي بكرةَ يحدِّث

أن أبا بكرةَ جاء والنبيُّ ﷺ راكعٌ، فسمع النبيُّ ﷺ صوتَ نَعْلِ أبي بَكْرة[3]. وهو يُحضِرُ يريدُ أن يُدرِكَ الركعةَ، فلما انصَرَفَ النبيُّ ﷺ قال[4]: «مَنِ السّاعِي؟» قال أبو بكرةَ: أنا. قال: «زادَكَ اللهُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة بلال بن بُقْطر، فلم يرو عنه غير عطاء بن السائب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وفي حفظ عطاء بن السائب كلام خفيف. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٢٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٨٥٢- كشف الأستار) من طريق عمر بن عبد الرحمٰن بن قيس، عن عطاء بن السائب، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٨٢).

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٧٠٣٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: مطموم. قال السندي: من «طَمَّ شعرَه»، أي: جَزَّه واستأصله. وقيل: مطموم الشعر، أي: كثيره، من «طَمَّ الماء» إذا كثر، وقد جاء أنه محلوق الرأس، وهو يؤيد الأول.

(٢) تحرف في (ظ١٠) إلى: شيبان الحناط.

(٣) في (ظ١٠): نَعلَي أبي بكرة.

(٤) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وفي (س) و(ظ١٠): فلما انصرف قال النبي ﷺ ....

حرصاً ولا تَعُدْ»[1].

٢٠٤٣٦- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا زكريا بنُ سُليم[2] المِنْقَريُّ قال: سمعتُ رجلاً يحدثُ عمَرو بن عثمانَ وأنا شاهدٌ، أنه سَمعَ عبدَ الرحمٰن ابنَ أبي بكرةَ يُحدثُ ٤٣/٥

أن أبا بكرةَ حدثهم، أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ على بَغلَتِه واقفاً، إذ جاؤُوا بامرأةٍ حُبْلى، فقالت: إنها زَنَتْ-أو بَغَتْ- فارجُمْها. فقال لها رسول الله ﷺ: «استَتِري بِسِتْرِ اللهِ»، فرَجَعتْ، ثم جاءَت الثانيةَ والنبيُّ ﷺ على بَغلَتِه فقالت: ارجُمْها يا نبيَّ الله. فقال: «استَتِري بِسِتْرِ الله» فرجَعَتْ، ثم جاءَت الثالثةَ وهو واقفٌ، حتى أَخَذَتْ بلِجامِ بغلَتِه، فقالت: أَنشُدُكَ اللهَ إلا رَجَمتَها. فقال: «اذْهَبِي حتى تَلِدِي» فانطَلَقَتْ فوَلَدَت غُلاماً، ثم جاءت فكلَّمتْ رسولَ الله ﷺ، ثم قال لها: «اذْهَبِي فَتَطَهَّرِي من

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بشار الخياط: هو بشار بن عبد الملك المزني كما قال الحافظ في ترجمته في «التعجيل»، وقد ضعفه ابن معين، ووثقه ابن حبان. وعبد العزيز بن أبي بكرة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وظاهر الإسناد مرسل.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (٨٨٥٦) من طريق بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، عن أبي بكرة. وبكار ضعيف، لٰكن يصلح حديثه للمتابعات.

وقد سلف بإسناد صحيح من طريق الحسن عن أبي بكرة برقم (٢٠٤٠٥).

قوله: «يحضر» قال السندي: من الإحضار، أي: يسرع في المشي.

(٢) تحرف في (ظ١٠) إلى: سليمان.

الدَّمِ»، فانطَلَقَتْ ثم أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: إنها قد تَطَهَّرتْ.

فأَرسَلَ رسولُ الله ﷺ نسوةً فأَمَرَهُنَّ أن يَستَبرِئنَ المرأَةَ، فجِئنَ وشَهِدْنَ عند رسولِ الله ﷺ بطُهرِها، فأَمَرَ لها بحُفَيرةٍ إلى ثَنْدُوَتِها ثم جاءَ رسولُ الله ﷺ والمسلمون[1]، فأَخَذَ النبيُّ ﷺ حَصاةً مثل الحِمَّصةِ فرَماها، ثم مالَ رسولُ الله ﷺ وقال للمسلمين: «ارْمُوها، وإيَّاكُم وَوَجْهَها»، فلما طَفِئَتْ أَمَرَ بإخراجِها، فصَلَّى عليها، ثم قال: «لو قُسِّمَ أَجْرُها بين أَهلِ الحِجازِ وسِعَهُم»[2].

---

(١) لفظة «المسلمون» سقطت من (ظ١٠)، وأُشيرَ عليها في (س) أنها من نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن سليم، فهو صدوق. لٰكن أصل القصة صحيح كما سنبينه.

وأخرجه أبو داود (٤٤٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٩)، والبيهقي ٨/ ٢٢١ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. ولم يسق أبو داود والبيهقي متنه. ولم تذكر عند النسائي قصة تأخير المرأة حتى تطهر من النفاس.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٦٥) من طريق قرة بن سليمان، والنسائي (٧٢١٠) من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن زكريا بن سليم، به.

وانظر ما بعده.

وسلفت قصة الحفر إلى الثندوة برقم (٢٠٣٧٨).

ولأصل القصة شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٦٩٥)، وسيأتي ٥/ ٣٤٨، وفيه أن النبيَّ ﷺ أخرها حتى وضعت المولود، وفي رواية أخرى أنه=

٢٠٤٣٧- حدثنا عَتَّابُ بن زيادٍ، حدثنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَكِ-، حدثنا زكريا أبو عِمرانَ البصريُّ. قال: سمعتُ شيخاً يحدِّثُ عمرَو بنَ عثمانَ القرشيَّ

حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي بكرةَ - فذكر الحديثَ إلاّ أنه قال: فكَفَلَه رسولُ الله ﷺ، وقال: «لو قُسِّمَ أَجْرُها بين أَهلِ الحِجازِ لَوَسِعَهُم»[1].

= أخرها حتى فطمته من الرضاع.

وشاهد ثان من حديث عمران بن حصين عند مسلم (١٦٩٦)، وسلف برقم (١٩٨٦١)، وفيه أنه ﷺ أخرها حتى تضع مولودها.

وثالث من حديث أنس بن مالك عند البزار (١٥٤٠- كشف الأستار)، وهو من رواية الأعمش عن أنس، ولم يسمع منه. وفيه أنه ﷺ أخرها حتى الفطام.

وقوله: فأخذ النبي ﷺ حصاة مثل الحمّصة فرماها، لم يرد في شواهد الحديث أن النبي ﷺ باشر الرمي بنفسه، وجاء في حديث أبي سعيد الخدري في قصة رجم ماعز الأسلمي عند مسلم (١٦٩٤)، فرميناه بالعظم والمدر والخزف ... ورميناه بجلاميد الحرة. والجلاميد: الحجارة الكبار.

ولم يرد في شواهد الحديث أيضاً الأمر باجتناب الوجه عند الرجم.

وعمرو بن عثمان المذكور في الإسناد، نسب في الحديث التالي قرشياً، ولعله عمرو بن عثمان بن عفان المترجم في «التقريب»، وقد سمي في رواية النسائي (٧٢١٠) سعيد بن عمرو بن عثمان، وهو وهم، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة. عتاب بن زياد: هو الخراساني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٩٦) من طريق حِبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. =

٢٠٤٣٨- حدثنا أَسوَدُ بن عامرٍ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن حُميدٍ، عن الحَسَنِ

عن أبي بَكْرَةَ: أن رجلاً من أهلِ فارسَ أتى النبيَّ ﷺ، فقال: «إنَّ ربِّي قد قَتَل ربَّك» يعني[1] كِسْرى.

قال: وقيل له -يعني للنبيِّ ﷺ-: إنه قد[2] استُخلِفَ ابنتُه. قال: فقال: «لا يُفْلِحُ قَومٌ تَملِكُهُم امرأةٌ»[3].

= وقوله في الحديث: فكفله رسول الله ﷺ، وقع في «صحيح مسلم» (١٦٩٥) (٢٣) في حديث بريدة أن النبي ﷺ دفع الصبي إلى رجل من المسلمين.

(١) لفظة «يعني» أثبتناها من (م) ونسخة في (س).

(٢) لفظة «قد» أثبتناها من (م) ونسخة في (س).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. والحسن -وهو البصري- مدلس، وقد عنعن، ولم يرد تصريحه بالتحديث في أي من طرقه.

والقسم الأول من الحديث جاء ما يشهد له، وأما القسم الثاني فقد رواه عبد الرحمٰن بن جوشن عن أبي بكرة فيما سلف برقم (٢٠٤٠٢)، فهٰذه متابعة صحيحة لرواية الحسن. وإيراد البخاري له في «صحيحه» من طريق الحسن يدل على أنه عنده محمول على الاتصال.

حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٤٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٣٩٠ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القطعة الثانية منه الترمذي (٢٢٦٢)، والبزار (٣٦٤٩)، والنسائي ٨/ ٢٢٧، والحاكم ٣/ ١١٨-١١٩ و٤/ ٢٩١ من طريق خالد بن الحارث، عن حميد الطويل، به. وجاء في الحديث عندهم قول أبي بكرة: فلما قدمت =

. . . . . .

= عائشة - يعني البصرة - ذَكَرتُ قولَ رسول الله ﷺ، فعصمني الله به. يعني من الخروج في وقعة الجمل، وصححه الترمذي، ووقع عند الحاكم في الموضع الثاني: ملك ذي يزن، بدل كسرى، وهو وهم، وصححه على شرط الشيخين.

وأخرجها البخاري (٤٤٢٥) و(٧٠٩٩)، والبزار (٣٦٥٠)، والبيهقي ٣/ ٩٠ و١٠/ ١١٧-١١٨، والبغوي (٢٤٨٦) من طريق عوف الأعرابي، والبزار (٣٦٤٨) من طريق أبي سهل كثير بن زياد، كلاهما عن الحسن، به. وذكر عندهم قول أبي بكرة عند وقعة الجمل.

وستأتي من طريق الحسن برقم (٢٠٤٧٨) و(٢٠٥١٧).

وأخرجها البزار (٣٦٨٥) من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، وسمى الملكة التي تولت ملك فارس: بوران. وهي بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز كما قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٢٨.

وقد سلفت من طريق عبد الرحمٰن بن جوشن برقم (٢٠٤٠٢). وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٤٥٥).

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٨٧-٢٨٨ قصة قتل كسرى مطولة، وقال بإثرها: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير كثير بن زياد، وهو ثقة.

ويشهد لهٰذه القصة حديث عبد الله بن شداد بن الهاد عند ابن أبي شيبة ٣٣٦-٣٣٧. وهو مرسل، رجاله ثقات رجال الصحيح، وبه يتقوى هٰذا القسم من الحديث.

وانظر تفصيل هٰذه القصة في «طبقات ابن سعد» ١/ ٢٥٩-٢٦٠، و«دلائل النبوة» للبيهقي ٤/ ٣٩٠-٣٩١، و«السيرة النبوية» لابن كثير ٣/ ٥٠٨-٥١٢، و«الإصابة» لابن حجر ١/ ٣٣٨-٣٣٩ و٥٣١-٥٣٣.

قوله: «إن ربي» القائل هو النبي ﷺ.

وقوله: «إنه قد استُخلفَ ابنتُه» كذا هو في أصولنا الخطية. والمراد: أنه قد جُعِلَ بعده خليفةً له ابنتُه.

٢٠٤٣٩- حدثنا مؤمَّلُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، حدثنا المعلَّى بنُ زيادٍ ويونسُ وأيوبُ وهشامٌ[١]، عن الحسنِ، عن الأَحنفِ

عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَواجَه المسلمانِ بِسَيْفَيْهِما، فَقَتَلَ أَحدُهما صاحِبَه، فالقاتِلُ والمَقْتولُ في النّارِ» قيل: هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟! قال: «قد أَرادَ قَتْلَ صاحِبِه»[٢].

---

(١) المثبت من (س) و«أطراف المسند» ٦/ ٩٨ و«جامع المسانيد» ٥/ ٩٢. ووقع في باقي النسخ سقطٌ.

(٢) حديث صحيح، مؤمل بن إسماعيل- وإن كان سيىء الحفظ- قد تُوبِع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المعلى بن زياد، فقد روى له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم. يونس: هو ابن عبيد بن دينار البصري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وهشام: هو ابن حسان القُردوسي، والحسن: هو البصري، والأحنف: هو ابن قيس التميمي.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٢٧٨-٢٧٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٧٠٨٣) في «صحيحه»، ووصله الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٨٥) من طريق مؤمل، به، لكن لم يذكر عند الطحاوي هشام والمعلى بن زياد.

وأخرجه البخاري (٣١) و(٦٨٧٥)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٥٣، والبيهقي ٨/ ١٩٠، والبغوي (٢٥٤٩) من طريق عبد الرحمٰن بن المبارك، ومسلم (٢٨٨٨) (١٤)، وأبو داود (٤٢٦٨)، وابن منده في «الإيمان» (٤٩٩)، والبيهقي ٨/ ١٩٠ من طريق أبي كامل الجحدري، ومسلم (٢٨٨٨) (١٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد المثاني» (١٥٦٤)، =

. . . . . .

= والنسائي ٧/ ١٢٥، وأبو عوانة، وابن حبان (٥٩٤٥) و(٥٩٨١)، وابن منده (٤٩٩)، والبيهقي ٨/ ١٩٠ من طريق أحمد بن عبدة الضبي، وابن أبي عاصم في «الديات» ص ٣٩، وفي «الآحاد والمثاني» (١٥٦٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠٨٧)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٥٣ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، وأبو عوانة، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٦٢ من طريق خالد بن خداش، وأبو عوانة من طريق معلى بن منصور، جميعهم عن حماد بن زيد، عن أيوب ويونس، به. زاد أحمد بن عبدة مع أيوب ويونس: المعلى بن زياد، وزاد خالد بن خداش عند الطبراني وأبي نعيم: المعلى وهشاماً. وذكر بعضهم سبب تحديث أبي بكرة بالحديث كما رواه الأحنف، قال: ذهبت لأنصر هٰذا الرجل -يعني علي بن أبي طالب - فلقيني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هٰذا الرجل. قال: ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ... فذكر الحديث.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٨) (١٥)، وأبو داود (٤٢٦٩)، والنسائي ٧/ ١٢٥، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٥/ ورقة ٥٣، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٣٠٨)، وابن حجر في «التغليق» ٥/ ٢٧٩ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب وحده، به. وذكر البخاري هٰذا الطريق معلقاً بإثر الحديث (٧٠٨٣) من «صحيحه».

وقد اختلف في رواية هشام بن حسان ويونس بن عبيد، فقد رواه أبو الربيع الزهراني -كما في «علل» الدارقطني ٧/ ١٦٣ -عن حماد بن زيد، عن هشام، بإسقاط الأحنف بن قيس من سنده.

وأخرجه كذٰلك النسائي ٧/ ١٢٥ من طريق زائدة بن قدامة، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن أبي بكرة. وتابع زائدة عليه سفيان الثوري كما في «العلل» للدارقطني.

وأما رواية يونس، فقد ذكر الدارقطني أن أبا خلف عبد الله بن عيسى الخزاز=

. . . . . .

= ومحمد بن الحسن بن هلال الملقب بمحبوب روياه عنه عن الحسن عن أبي بكرة. وذهب الدارقطني إلى أن حماداً لعله جمع بين أيوب وهشام ويونس على إسناد حديث أيوب، فذكر فيه الأحنف، وهما لا يذكرانه.

قلنا: أما رواية هشام بن حسان فإن ما ذكره الدارقطني فيها محتمل، وأما رواية يونس فلا، فإن راوييها عنه بإسقاط الأحنف ضعيفان، والمحفوظ في رواية يونس ذكر الأحنف، وهو الذي اعتمده صاحبا «الصحيحين» وهما من هُما في هٰذه الصناعة، وأخرجاه عنه.

وقد روي الحديث عن الحسن عن أبي بكرة بإسقاط الأحنف من طريق قتادة فيما سيأتي عند المصنف برقم (٢٠٤٧٢)، ومن طريق المبارك بن فضالة فيما سيأتي أيضاً برقم (٢٠٥١٧)، ومن طريق أبي حُرَّةَ واصل بن عبد الرحمٰن عند أبي عمرو الداني في «الفتن» (٩٢). قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٣٢: كأن الحسن كان يرسله، فإذا ذكر القصة أسنده. وأراد بالقصة حمل السلاح والذهاب لنصرة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخرج البخاري (٧٠٨٣)، ومن طريقه أبو عمرو الداني (٩٣) عن عبد الله ابن عبد الوهاب الحجبي، حدثنا حماد -يعني ابن زيد-، عن رجل لم يُسَمِّه، عن الحسن، قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة، فاستقبلني أبو بكرة، فقال: أين تريد؟ قلت: أريد نصرة ابن عمِّ رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث. وقال البخاري بإثره: قال حماد: فذكرت هٰذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به، فقالا: إنما روى هٰذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة. حدثنا سليمان -يعني ابن حرب - حدثنا حماد بهٰذا.

قال الحافظ المزي في «تهذيبه» ٢٢/ ١٣٥ عن الرجل المبهم في إسناد البخاري: قيل: هو عمرو بن عبيد. وجوز غيره كمغلطاي أن يكون هو هشام ابن حسان، نقل ذٰلك ابن حجر في «الفتح» ١٣/ ٣٢ واستبعده. وقال في «الفتح» أيضاً: قوله: «حدثنا سليمان، حدثنا حماد بهٰذا» إشارة إلى موافقة =

* ٢٠٤٤٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا سعيدُ بن زَيدٍ، قال: سمعتُ أبا سليمانَ العَصَريَّ، حدثنا عُقْبةُ بن صُهْبانَ، قال:

سمعتُ أبا بكرةَ عن النبيِّ ﷺ قال: «يُحْمَلُ[1] النَّاسُ على الصِّراطِ يومَ القِيامَةِ، فَتقادَعُ بهم جَنَبَتا[2] الصِّراطِ تَقَادُعَ الفَرَاشِ في النّارِ» قال: «فيُنَجِّي الله بِرَحْمَتِه مَنْ يَشاءُ» قال: «ثم يُؤْذَنُ للمَلائكةِ والنَّبِيِّين والشُّهَداءِ أن يَشْفَعُوا، فيَشْفَعُون ويُخْرِجُون، ويَشْفَعُون ويُخرِجُون، ويَشْفَعُون ويُخرِجُون». وزاد عفَّانُ مرةً: فقال أيضاً: «ويَشْفَعُون ويُخْرِجُون من كانَ في قَلْبِه ما يَزِنُ ذَرَّةً

= الرواية التي ذكرها حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد. قلنا: فالذي اعتمده البخاري هو رواية سليمان بن حرب، وقصد إثبات ذكر الأحنف في الإسناد. ولا تصح الرواية التي فيها سماع الحسن من أبي بكرة، وإنما أخرجها البخاري ليبين أنها غلط كما قال الحافظ في «التهذيب» ٤/ ٢٨٩.

وقد روي الحديث عن الحسن البصري، عن أبي موسى الأشعري، وقد سلف برقم (١٩٦٧٦)، وانظر كلامنا عليه هناك.

وانظر (٢٠٤٢٤).

قوله: «إذا تواجه المسلمان» قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ١١: معنى «تواجها» ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه، أي ذاته وجملته.

وقد استدل بقوله ﷺ في الحديث: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» مَن ذهب إلى جواز المؤاخذة بالعزم على الفعل، وإن لم يقع الفعل. وانظر لهٰذه المسألة «فتح الباري» ١١/ ٣٢٣-٣٢٩ و١٣/ ٣٤، وحديث أبي كبشة السالف برقم (١٨٠٢٤).

(١) تحرفت في (ظ١٠) إلى: يحصل.

(٢) في (م): جنبة.

من إيمانٍ».

قال أبو عبد الرحمٰن[1]: حدثنا محمدُ بن أَبانَ، حدثنا سعيد بن زيدٍ ... مثلَه[2].

---

(١) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده حسن، أبو سليمان العَصَري ذكره البخاري في «الكنى» ص ٣٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٨٠، وسمي في بعض روايات الحديث: كعب بن شبيب، وكذا سماه الدولابي في «الكنى»، والسمعاني في «الأنساب»، وقد روى عنه سعيد بن زيد، ولا يُعرف له راوٍ غيره، ووثقه ابن معين كما روى ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل». قلنا: ولم يذكره الحافظان الحسيني وابن حجر في «الإكمال» و«التعجيل»، مع أنه من شرطهما.

وسعيد بن زيد: هو ابن درهم أخو حماد بن زيد، وهو صدوق حسن الحديث، ومحمد بن أبان شيخ عبد الله بن أحمد في إسناده المذكور في آخر الحديث: هو الواسطي كما صرح به عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٧)، وهو صدوق لا بأس به، وقد تابعه عفان في إسناد أحمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٧٧-١٧٨، والبزار (٣٦٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٨)، والطبراني في «الصغير» (٩٢٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٧) من طريق محمد بن أبان الواسطي، به.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ص ٣٧ عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، والبزار (٣٦٩٧)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٩٥ من طريق معاذ بن هانىء، كلاهما عن سعيد بن زيد، به. وسمي أبو سليمان العصري في رواية معاذ بن هانىء كعب بن شبيب.

وفي الباب عن أبي بكر، سلف برقم (١٥). =

٢٠٤٤١- حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، أخبرنا إبراهيمُ بن سَعْدٍ، عن أَبيه، عن أبيه[١]

عن أَبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ المدينةَ رُعْبُ المسيحِ الدَّجَّالِ، لها يومئذٍ سَبعةُ أَبوابٍ، على كُلِّ بابٍ منها مَلَكان»[٢].

= وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٧١٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٨١) و(١١٨٩٨).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٧٢١).

وفي باب تقادع الناس عن الصراط عن أبي هريرة وحذيفة بن اليمان عند مسلم (١٩٥).

وعن ابن مسعود عند الترمذي (٣١٥٩)، وانظر تخريجه عند حديثه السالف برقم (٤١٤١).

قوله: «تَقادَعُ» مخفف من «تتقادَعُ»، قال ابن الأثير في «النهاية»، أي: تُسقِطُهم فيها بعضهم فوق بعض، وتقادَعَ القوم: إذا مات بعضهم إثر بعض. وأصل القدع: الكف والمنع.

(١) لفظة «عن أبيه» الثانية أثبتناها من (س)، وهي ثابتة في الإسناد كما أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٦/ ٩٨ و«إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٥٣، وسقطت من (م) وباقي النسخ غير (س).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي شيخ المصنف، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن.

إبراهيم بن سعد: هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري. والراوي عن أبي بكرة: هو إبراهيم بن عبدالرحمٰن ابن عوف.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٧١٢٦)، ووصله الطبراني في «الأوسط» =

٢٠٤٤٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن أَبيه، عن جَدِّه، عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ، فذَكَرَ مثلَه[١].

٢٠٤٤٣- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمةَ -، عن عليِّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أبيه: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أَيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قال: فأَيُّ الناسِ شَرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[٢]. ٥/٤٤

=(١٠٧٨)، ومن طريقه ابن حجر في «التغليق» ٥/ ٢٨٤ من طريق صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أبيه، قال: قدمت البصرة، فلقيت أبا بكرة، فقال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل قرية يدخلها فزع الدجال إلا المدينة، يأتيها ليدخل، فيجد على بابها ملكاً مصلتاً بالسيف، فيرده عنها». قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٩٥: أراد البخاري بهٰذا التعليق ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف لأبي بكرة، لأن إبراهيم مدني، وقد تستنكر روايته عن أبي بكرة، لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٤٤٢) و(٢٠٤٧٥)، وهو قطعة من الحديث السالف برقم (٢٠٤٢٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٤٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٨٧٩) و(٧١٢٥) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد والدِ يعقوب، به.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن =

٢٠٤٤٤- حدثنا يونسُ - يعني ابنَ محمد[1] -، حدثنا حمَّادٌ، عن يونسَ وحُمَيْدٍ، عن الحَسنِ، عن أبي بَكْرةَ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[2].

٢٠٤٤٥- حدثنا عبدُ الصَّمَدِ، حدثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ سلمةَ - حدثنا عليُّ بنُ زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي بكرةَ، قال:

وَفَدْتُ مع أَبي إلى معاويةَ بن أَبي سفيانَ، فأُدْخِلْنا عليه،

= جدعان -، لٰكنه يعتضد بالإسناد الآتي بعده، فيكون الحديث حسناً بمجموع الطريقين. وانظر (٢٠٤١٥).

(١) قوله: يعني ابن محمد، أثبتناه من (م) ونسخة في (س)، وليس في باقي النسخ.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. والحسن -وهو البصري- وإن كان مدلساً، وقد عنعنه. - تابعه عبد الرحمٰن بن أبي بكرة في الحديث الذي قبله، فيحسن الحديث بمجموع الطريقين. يونس الراوي عن الحسن: هو ابن عبيد العبدي، ومتابعُه حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢١١)، والحاكم ١/ ٣٣٩، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣٧١ من طريق حجاج بن المنهال، والطبراني في «الصغير» (٨١٨)، وفي «الأوسط» (٥٤٤٥) من طريق محمد بن سلام الجمحي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. لكن قُرِنَ بيونسَ وحميدٍ عند الحاكم والبيهقي ثابت البناني، واقتصر الطحاوي على يونس وحده.

وسيأتي برقم (٢٠٤٨١) من طريق يونس وحده، وبرقم (٢٠٥٠٠) من طريق يونس وحميد، وبرقم (٢٠٥٠١) من طريق يونس وثابت البناني، ثلاثتهم عن الحسن، عن أبي بكرة. وسلف برقم (٢٠٤١٥) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه.

فقال: يا أبا بكرةَ، حدِّثني بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه الرُّؤْيا الصالحةُ، ويَسأَلُ عنها، فقال رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم: «أَيُّكُم رأَى رُؤْيا؟» فقال رجلٌ: أنا يا رسولَ الله، رأَيتُ كأنَّ ميزاناً دُلِّيَ من السماءِ، فوُزِنْتَ أنتَ بأبي بكرٍ، فرَجَحْتَ بأَبي بكرٍ، ثم وُزِنَ أبو بكرٍ بعُمَر، فرَجَحَ أبو بكرٍ بعمرَ، ثم وُزِنَ عمرُ بعثمانَ، فرَجَحَ عمرُ بعثمانَ، ثم رُفِعَ الميزانُ، فَاسْتاءَ لها رسولُ الله ﷺ، فقال: «خِلافَةُ نُبُوَّةٍ ثم يُؤْتي الله المُلْكَ مَنْ يَشاءُ».

قال عفانُ فيه: «فاسْتَآلَها»[1]. وقال حمادٌ: «فساءَهُ ذٰلك»[2].

---

(١) يعني المصنف هنا أن في رواية عفان: «فاستآلها» بدل قوله في حديثنا: «فاستاءَ لها»، ورواية عفان ستأتي برقم (٢٠٥٠٣)، والذي وجدناه فيها: «فاستاء لها» كما في روايتنا. والله أعلم بالصواب.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وله طريق أخرى يتقوى بها سنذكرها في التخريج، ويشهد له غير ما حديث. عبد الصمد شيخ المصنف: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٦)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ١٠٠، وابن أبي شيبة ١١/ ٦٠-٦١ و١٢/ ١٨-١٩، وأبو داود (٤٦٣٥)، ويعقوب بن سفيان ٣/ ٣٥٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٣١) و(١١٣٢) و(١١٣٣) و(١١٣٥) و(١١٣٦)، والبزار في «مسنده» (٣٦٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٢، وفي «الاعتقاد» ص ٣٦٤ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وبعضهم اختصره، وذكر بعضهم في آخره قصةً بين معاوية وأبي بكرة، وستذكر عند المصنف في المواضع الآتية. ووقع =

. . . . . .

=في إسناد الحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٣٢) حماد بن زيد بدل حماد بن سلمة، ويغلب على الظن أنه وهم.

وسيأتي برقم (٢٠٥٠٣) و(٢٠٥٠٥).

وأخرجه أبو داود (٤٦٣٤)، والترمذي (٢٢٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٦)، والبزار (٣٦٥٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٥٢٩)، والحاكم ٣/ ٧٠-٧١ و٤/ ٣٩٣-٣٩٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٨، وفي «الاعتقاد» ص ٣٦٤ من طريق محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، حدثنا الأشعث بن عبد الملك الحمراني، عن الحسن البصري، عن أبي بكرة، ولم تذكر فيه قصة دخول أبي بكرة على معاوية، ولم يذكر فيه تأويل النبيِّ ﷺ للرؤيا. قلنا: وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكن فيه عنعنة الحسن البصري. وهو يقوي إسناد المصنِّفِ، ويحسِّن الحديث بمجموع الطريقين.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٨٢١).

وعن سفينة مولى رسول الله ﷺ عند البزار (٣٨٢٩)، والحاكم ٣/ ٧١، والقسم المرفوع في آخره جاء عند الحاكم بلفظ: «خلافة النبوة ثلاثون عاماً، ثم تكون ملكاً». وهٰذا القسم سيأتي مفرداً في «المسند» ٥/ ٢٢٠.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٤٦٩).

وفي باب قوله ﷺ: «خلافة نبوة . . . إلخ» عن حذيفة بن اليمان، سلف برقم (١٨٤٠٦).

وعن أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٣٠) والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٠.

وعن أبي هريرة عند البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٠.

قوله: «فاستاءَ لها» قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ١٠٠: إنما هو من المساءة، أي أن الرؤيا ساءته فاستاء لها، إنما هو «افتعل» منها . . قال: إنما نرى مساءته كانت لما ذكر مما يكون من الملك بعد الخلافة. قال: وبعضهم يرويه: فاستآلها، فمن رواه هٰذه الرواية فمعناها التأوُّل، وإنما هو =

٢٠٤٤٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عثمانُ الشَّحَّام، حدثنا مسلمُ بنُ أبي بكرةَ وسأله: هل سمعتَ في الخَوارجِ من شيءٍ؟ فقال:

سمعت والدي أبا بكرةَ يقولُ عن نبيِّ الله ﷺ: «أَلَا إِنَّه سَيخْرُجُ مِن أُمَّتي أَقوامٌ أَشِدَّاءُ أَحِدَّاءُ، ذَلِيقةٌ أَلسِنَتُهم بِالقُرآنِ، لا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهُم، ألَا فإذا رَأَيْتُمُوهم فأَنِيمُوهم، ثم إذا رَأَيْتُموهُم فأَنِيموهم، فالمَأْجورُ قاتِلُهُم»[1].

٢٠٤٤٧- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عثمانُ الشَّحَّامُ، حدثني مسلمُ بنُ أَبي بكرةَ

أنه مَرَّ بوالِده وهو يدعو ويقولُ: اللهُمَّ إنِّي أَعوذُ بك مِن الكُفْرِ، والفَقْرِ وعَذابِ القَبْرِ، قال: فأَخذتُهنَّ عنه، وكنتُ أَدعو

= استفعل من ذٰلك, وهو وجه حسن غير مدفوع.

وقال ابن فارس عن رواية «فاستآلها» كما في هامش «غريب الحديث» لأبي عبيد: وليس من الرواية، هٰذا غلط من أبي عبيد، وأما الأصل: استأْوَلَ، استفعل من التأول.

قلنا: وقد فسر هٰذا الحرف ضمن الرواية الآتية برقم (٢٠٥٠٥): فأولها. وهي عن هوذة بن خليفة، عن حماد بن سلمة، به. والأشبه بالصواب رواية: فاستاءَ لها، ويؤيده الرواية التي ذكرها المصنف عن حماد: «فساءه ذٰلك»، ويؤيده أيضاً رواية الحسن البصري عن أبي بكرة، ففي آخرها: فرأينا الكراهية في وجه رسول الله ﷺ.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، مسلم بن أبي بكرة وعثمان الشحام روى لهما مسلم حديثاً واحداً، وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨/١٨٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٨٢).

بِهنَّ في دُبُرِ كُلِّ صلاةٍ، قال: فمَرَّ بي وأَنا أدعو بِهِنَّ، فقال: يا بُنيَّ، أَنَّى عَقَلتَ[1] هٰؤُلاءِ الكَلماتِ؟ قال: يا أَبتاه سمعتُك تدعو بهنَّ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ، فأَخَذْتُهُنَّ عنكَ. قال: فالْزَمْهُنَّ يا بنيَّ، فإن رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهنَّ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ[2][3].

٢٠٤٤٨- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المبارَكُ، حدثنا الحسنُ

حدثنا أبو بكرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بالناس، وكان الحسنُ بن علي رضي الله عنهما يَثِبُ على ظهرِه إذا سَجَدَ، ففَعَل ذٰلك غيرَ مرةٍ، فقالوا له: واللهِ إنك لَتَفْعَلُ بهٰذا شيئاً ما رأيناكَ تفعلُه بأَحَدٍ. قال المبارَكُ: فذكر شيئاً، ثم قال: «إنَّ ابْني

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): أنىٰ علِقت؟ وهي بمعنى: من أين تعلمت؟ وعمن أخذت؟

(٢) في (م): دبر كلِّ الصلاة، وفي نسخة في (س): دبر الصلاة.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٢٩٣ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «كتاب الدعوات» (٢٩٤)، وفي «إثبات عذاب القبر» (٢٠٦) من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٥٠٣)، والحاكم ١/ ٥٣٣ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، عن عثمان الشحام، به. ولفظ الدعاء عندهما: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والكسل وعذاب القبر». وقال الترمذي: حسن غريب، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

وانظر (٢٠٣٨١)

هٰذا سَيِّدٌ وسَيُصْلِحُ الله به بين[1] فِئَتَينِ من المسلمينَ». فقال الحسنُ: فواللهِ واللهِ، بعد أن وَلِيَ لم يُهْرَقْ في خلافَتِه مِلءُ مِحْجَمَةٍ من دمٍ[2].

٢٠٤٤٩- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، أخبرنا حمادُ بن سلمةَ، عن يونسَ بن

---

(١) لفظة «بين» أثبتناها من نسخة في (س).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المبارك بن فضالة فهو صدوق وقد توبع. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، والحسن الراوي عن أبي بكرة: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه الطيالسي (٨٧٤)، والبزار في «مسنده» (٣٦٥٦) و(٣٦٥٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٩٩)، وابن حبان (٦٩٦٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٤٢ و٤٤٣ من طرق عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وزاد عند بعضهم: «إنه ريحانتي من الدنيا». وستأتي هٰذه الزيادة عند المصنف برقم (٢٠٥١٦) من طريق المبارك أيضاً، وبعضهم لم يذكر قول الحسن البصري في آخره.

وقد سلف الحديث من طريق إسرائيل بن موسى عن الحسن البصري برقم (٢٠٣٩٢)، وليس فيه وثوب الحسن على ظهر النبي ﷺ، بل فيه أنه ﷺ قال قوله هٰذا وهو يخطب، والحسن رضي الله عنه معه على المنبر، وتلك الرواية أصح وأشهر، وهي التي أوردها البخاري في «صحيحه».

وقصة وُثُوب الحسن على ظهر النبي ﷺ جاءت في غير هٰذا الحديث، فقد رويت من حديث شداد بن الهاد السالف برقم (١٦٠٣٣)، وإسناده صحيح.

ومن حديث عبد الله بن مسعود عند أبي يعلى (٥٠١٧)، وهو من رواية زر ابن حبيش، عنه، وروي عن زر مرسلاً عند البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٣.

ومن حديث أبي سعيد الخدري عند البزار (٢٦٣٨- كشف الأستار).

ومن حديث أنس عند أبي يعلى (٣٤٢٨).

عُبيدٍ، عن الحسنِ، عن أَبي بكرةَ. وعن محمدِ بن سِيرينَ

عن أَبي بكرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال: «ألاَ لا تَرْجِعُوا بَعْدي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ» وقال ابنُ سِيرينَ: «ضُلاَّلاً يَضْرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[1].

٢٠٤٥٠- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ ربِّه بن سعيدٍ، قال: سمعتُ مولىً لآل أبي موسى الأشعريِّ يُكنَى أبا عبدِ الله قال: سمعتُ سعيدَ بن أَبي الحَسَنِ البصريِّ يُحدِّثُ

عن أبي بَكْرَةَ: أنه دُعِيَ إلى شهادةٍ مَرَّةً، فجاءَ إلى البيتِ، فقام له رجلٌ من مجلِسِه، فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ إذا قام الرجلُ للرجلِ من مَجلِسه أن يَجْلِسَ فيه، وعن أن يَمْسَحَ الرجلُ يَدَه بثوبِ من لا يَملِكُ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لٰكن الحسن مدلس، وقد عنعنه، ومتابعه محمد بن سيرين لم يثبت سماعه من أبي بكرة، وقد روي الحديث من طريقه عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري، كلاهما عن أبي بكرة، فعرفت الواسطة بينه وبين أبي بكرة، وعاد الحديث متصلاً صحيحاً. وانظر (٢٠٣٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد الله مولى آل أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطيالسي (٨٧١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٨٤-٥٨٥، وأبو داود (٤٨٢٧)، والبزار (٣٦٩٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٣٠) و(١٦٣١)، والحاكم ٤/ ٢٧٢، والبيهقي ٣/ ٣٣٢، والمزي في ترجمة أبي عبد الله من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٣-٣٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ووقع=

. . . . . .

= اسم أبي عبد الله عند البزار: أبو عبد الله مولى لقريش، وقال بإثره: لا نعلم أحداً سمى هٰذا الرجل مولى قريش، وجاء لفظه عند بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام لك رجل من مجلسه، فلا تجلس فيه» أو قال: «لا تقم رجلاً من مجلسه ثم تجلس فيه».

قلنا: وسيأتي بهٰذا الشك في متنه برقم (٢٠٤٨٦).

وأخرج القطعة الثانية منه أبو نعيم الأصبهاني في «أخبار أصبهان» ٢/ ٤٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٩٧ و١٢/ ٣٤٣ من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرة. وفي إسناده الواقدي، وهو متروك.

ولقصة النهي عن الجلوس في مجلس من يقوم للرجل، شاهد مرفوع من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٥٦٧)، وإسناده ضعيف. لٰكن صح عن ابن عمر موقوفاً أنه كان يكره ذٰلك، أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٧٠)، وصح عنه من فعله أنه كان لا يجلس في مجلس مَن يقوم له، أخرجه أحمد فيما سلف برقم (٥٦٢٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٣).

وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُقيمُ الرجلُ الرجلَ مِن مجلسه فيجلس فيه». وهو اللفظ الذي وقع فيه الشك في بعض طرق حديث أبي بكرة. وقد سلف من أحاديث ابن عمر، وأبي هريرة، وجابر، وقد سلفت بالأرقام (٤٦٥٩) و(٨٤٦٢) و(١٤١٤٤)، وحديث جابر مخصص بيوم الجمعة.

وصح عنه ﷺ أنه قال: «إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع إليه، فهو أحق به»، وقد سلف من أحاديث ابن عمر، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، ووهب بن حذيفة بالأرقام (٤٨٧٤) و(٧٥٦٨) و(١١٢٨٢) و(١٥٤٨٣).

وانظر «فتح الباري» ١١/ ٦٣-٦٤.

وللقطعة الثانية من الحديث شاهد من حديث الحكم بن عمير عند الطبراني في «الكبير» (٣١٩١)، وإسناده ضعيف.

وقوله: «أن يمسح الرجل يده بثوب من لا يملك» جاء في بعض =

٢٠٤٥١- حدثنا أَبو النَّضْرِ هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا الحَشْرَجُ بن نُبَاتَةَ القَيْسيُّ الكوفي، حدثني سعيد بن جُمْهانَ، حدثنا عبدُ الله بن أبي بكرةَ

٤٥/٥ حدثني أَبي في هٰذا المسجدِ - يعني مسجدَ البصرةِ - قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَتَنزلَنَّ طائفةٌ من أُمَّتِي أَرْضاً يقالُ لها البُصَيْرَةُ[1]، يَكْثُرُ بها عَدَدُهم، ويَكثُرُ بها نَخلُهم، ثم يَجِيءُ بَنو قَنْطُوراءَ، عِراضُ الوُجُوهِ، صِغارُ العُيُونِ، حتى يَنْزِلُونَ[2] على جِسْرٍ لهم يقالُ له: دِجْلَةُ، فَيَتَفَرَّقُ[3] المسلمونَ ثلاثَ فِرَقٍ، فأمّا فِرقةٌ، فيأخُذُونَ بأَذْنابِ الإبلِ وتَلحقُ بالباديةِ، وهَلَكَتْ، وأما فِرقةٌ فَتأخُذُ على أَنفُسِها، فَكَفَرَتْ، فهٰذِهِ وتلكَ سَواءٌ، وأمَّا فِرقةٌ

= الروايات: «بثوب من لم يَكْسُهُ»، ومعناه كما قال القاري في «مرقاة المفاتيح» ٤/٥٨٣، أي: بثوب شخص لم يُلبِسْه ذٰلك الرجلُ الثوبَ، والمراد منه النهي عن التصرف في مال الغير والتحكم على من لا ولاية له عليه. وقال المظهر: معناه: إذا كانت يدك ملطخة بطعام فلا تمسح يدك بثوب أجنبي، ولكن بإزار غلامك أو ابنك وغيرهما ممن ألبسته الثوب. قال الطيبي: لعل المراد بالثوب الإزار والمنديل ونحوهما، فلما أطلق عليه لفظ الثوب عقبه بالكسوة مناسبةً للمعنى، أي: نهى أن يمسح يده بمنديل الأجنبي، فيمسح بمنديل نفسه، أو منديل وُهِبَه من غلامه أو ابنه.

(١) في (م): البصرة.

(٢) كذا هي في الأصول الخطية «ينزلون» على أن «حتى» ابتدائية، وفي (م) ومسند الطيالسي والفتن لأبي عمرو الداني: «ينزلوا» على أن الفعل منصوب بـ «أن» المضمرة بعد «حتى»، التي بمعنى «إلى».

(٣) في (ظ١٠) ونسخة في (س): فيفترق.

فيَجعلونَ عِيالَهُم خَلْفَ ظُهُورِهِم ويقاتِلُونَ، فقَتْلاهُم شُهَداءُ، ويَفْتَحُ الله على بَقِيَّتها»[1].

٢٠٤٥٢- حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا حَشْرَجٌ، عن سعيدٍ، عن عَبدِ الله أو عُبيدِ الله بن أَبي بكرة قال: حدثني أَبي في هٰذا المسجدِ -يعني مسجدَ البصرةِ - فذَكَر مثلَه[2].

٢٠٤٥٣- حدثنا هَوْذة بن خَليفةَ، حدثنا عبدُ الله بن عَوْنٍ، عن محمدِ ابن سِيرِين، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي بكرةَ

عن أبي بكرةَ، قال: لما كان ذاكَ اليومُ، رَكِبَ رسولُ الله ﷺ ناقَتَه، ثم وَقَفَ فقال: «تَدْرُونَ أَيَّ يومٍ هٰذا؟» فذكر معنى حديثِ ابنِ أَبي عَدي[3]، وقال فيه: «أَلا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ -مرَّتين -

---

(١) ضعيف، ومتنه منكر فيما قاله أبو حاتم، حشرج بن نباتة وإن كان فيه كلام، تابعه العوام بن حوشب وعبد الوارث بن سعيد. وسعيد بن جمهان متكلم فيه، فلا يحتملُ تفردُه بمثل هٰذا المتن، وقد اضطرب في تعيين تابعيه كما سبق بيانه مفصلاً عند الحديث (٢٠٤١٣).

وأخرجه الطيالسي (٨٧٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٤٧، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٤٧٣) من طرق عن حشرج بن نباتة، بهٰذا الإسناد. وسمي ابن أبي بكرة عند الطيالسي والداني عبدُ الرحمٰن بن أبي بكرة، وعند ابن عدي عبيدُ الله بن أبي بكرة، وعبد الرحمٰن بن أبي بكرة ثقة من رجال الشيخين. لٰكن الحديث غير ثابت من طريقه كما أسلفنا.

وانظر (٢٠٤١٣).

(٢) ضعيف، ومتنه منكر. وانظر ما قبله. سريج: هو ابن النعمان.

(٣) وهو الحديث السالف برقم (٢٠٣٨٧).

فرُبَّ مُبَلَّغٍ هو أَوْعَى مِن مُبَلِّغٍ[1]» مثله. ثم مالَ على ناقتِه إلى غُنَيماتٍ، فجَعَلَ يَقسِمُهنَّ بين الرَّجلين الشَّاةَ، والثلاثةِ الشَّاةَ[2].

٢٠٤٥٤- حدثنا عبيدُ الله[3] بن محمدٍ، قال: سمعتُ حمادَ بن سلمةَ يحدِّثُ، عن عليِّ بن زيدٍ وحُميدٍ في آخرين، عن الحسنِ

---

(١) لفظة «مبلِّغ» أثبتناها من (م) ونسخة في (س).

(٢) إسناده قوي. هوذة بن خليفة شيخ المصنف صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥٨)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «الفصل للوصل المدرج في النقل» ٢/٤٧-٤٨ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد. وروايتا الطحاوي والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» مختصرتان.

وأخرج النسائي ٧/٢٢٠ من طريق يزيد بن زريع، عن ابن عون، عن محمد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: ثم انصرف -كأنه يعني النبي ﷺ -يوم النحر إلى كبشين أملحين فذبحهما، وإلى جزيعة من الغنم فقسمها بيننا.

تنبيه: قصة الذبح والقسمة هٰذه أخرجها مسلم (١٦٧٩) (٣٠) بإثر ذكر خطبة النبي ﷺ من طريق يزيد بن زريع، وحماد بن مسعدة، كلاهما عن ابن عون. وأخرجها منفصلة الترمذي (١٥٢٠) من طريق أزهر بن سعيد السمان، عن ابن عون، وصححها. وقد قال الدارقطني في «التتبع» ص ٣١٩-٣٢٠، و«العلل» ٧/١٥١-١٥٢ و١٥٦-١٥٧، والخطيب في «المدرج» ٢/٧٤٨: ليست هٰذه الزيادة من حديث أبي بكرة، وإنما رواها محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك في حديث آخر. قلنا: وحديث أنس الذي ذكرت فيه هٰذه القصة سلف برقم (١٢١٢٠).

(٣) في (ظ١٠): عبد الله، وهو خطأ.

عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ الله سَيُؤَيِّدُ هٰذا الدِّينَ بأَقوامٍ لا خَلاَقَ لهم»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير علي بن زيد -وهو ابن جدعان -فهو ضعيف، لٰكن متابَعه حميد الطويل ثقة من رجال الشيخين. والحسن البصري مدلس، وقد عنعنه.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٧٣ من طريق جسر بن فرقد، عن الحسن، بهٰذا الإسناد.

وقد روي الحديث عن حميد، عن أنس بن مالك، أخرجه البزار (١٧٢٠ -كشف الأستار).

وروي عن الحسن، عن أنس، أخرجه الترمذي في «العلل» ٢/ ٩٥٥-٩٥٦، والبزار (١٧٢١) من طريق مالك بن دينار، والطبراني في «المعجم الصغير» (١٣٢)، وفي «الأوسط» (١٩٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٦٢ من طريق المعلى بن زياد، كلاهما عن الحسن، عن أنس بن مالك.

وقد روي الحديث من وجه آخر عن أنس، أخرجه البزار (١٧٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨٦)، وابن حبان (٤٥١٧) من طريق أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أنس.

وروي عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٣ من طريق المعلى بن زياد وأيوب وهشام بن حسان، عنه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٠)، وفي آخره: «إن الله يؤيد هٰذا الدين بالرجل الفاجر». وهو متفق عليه.

وشاهد ثان من حديث ابن مسعود عند ابن حبان (٤٥١٨)، وأورده ابن حجر في «المطالب العالية» (٢٢٩٣)، وعزاه لمسدد في «مسنده».

وثالث من حديث عمرو بن النعمان بن مقرن عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٩٦). وقد قيل: إن رواية عمرو بن النعمان عن النبي ﷺ مرسلة. والإسناد إليه حسن. =

٢٠٤٥٥- حدثنا أحمدُ بن عبد الملكِ الحَرَّانيُّ، حدثنا أَبو بكرةَ بَكَّارُ ابنُ عبدِ العزيزِ بنِ أَبي بكرةَ، قال: سمعتُ أبي يحدثُ

عن أبي بكرةَ: أنه شَهِدَ النبيَّ ﷺ أَتاه بَشيرٌ يُبشِّرُه بظَفَرِ جُندٍ له على عدوِّهم، ورأسُه في حِجْرِ عائشةَ، فقامَ فخَرَّ ساجداً، ثم أَنشَأَ يُسائِلُ[1] البَشيرَ، فأخبَرَه بما أَخبَره[2] أنه وَلِيَ أَمْرَهم امرأةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «الآنَ هَلَكَتِ الرِّجالُ إذا أَطاعَت[3] النِّساءَ، هَلَكَتِ الرِّجالُ إذا أَطاعَت[3] النِّساءَ» ثلاثاً[4][5].

= ورابع من حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني (٥٦ -القطعة من الجزء ١٣)، ولفظه: «إن الله ليؤيد الإسلام برجال ما هم من أهله»، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن زياد الإفريقي، وهو ضعيف.

قوله ﷺ: «لا خلاق لهم» قال السندي، أي: لا نصيب لهم من الدين.

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): يسأل.

(٢) في (م) و«جامع المسانيد» ٥/ ورقة ١١٤: فيما أخبره.

(٣) في (ظ١٠) و(ق): طاعت، وهي بمعنى أطاعت.

(٤) لفظة «ثلاثاً» أثبتناها من (م) ونسخة في (س)، ومن «جامع المسانيد» ٥/ ورقة ١١٤.

(٥) إسناده ضعيف لضعف بكار بن عبد العزيز، وأبوه عبد العزيز بن أبي بكرة روى عنه جمع، وذكره ابن حبان والعجلي في «الثقات».

وأخرجه البزار (٣٦٩٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٥، والحاكم ٤/ ٢٩١، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٤ من طرق عن بكار بن عبد العزيز بهٰذا الإسناد. وهو في بعض رواياتهم مختصر.

وأخرج قصة سجود الشكر أبو داود (٢٧٧٤)، والترمذي (١٥٧٨)، وابن ماجه (١٣٩٤)، والبزار (٣٦٨٢)، والدارقطني ١/ ٤١٠ و٤/ ١٤٧-١٤٨، وابن=

. . . . . .

= عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٥، والحاكم ١/ ٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧٠، وفي «المعرفة» (٤٧٤٩)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ١٢٤، والمزي في ترجمة عبد العزيز من «تهذيب الكمال» ١٨/ ١١٧ من طرق عن بكار بن عبد العزيز، به. ووقع اسم بكار عند ابن ماجه: بكار بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة، وهو وهم. وعند بعضهم بلفظ: كان ﷺ إذا أتاه أمر يسر به خر ساجداً.

وأخرج البزار (٣٦٨٥) من طريق أبي المنهال البكراوي، عن عبد العزيز بن أبي بكرة، عن أبيه قال: لما مات كسرى قال: «مَن وَلَّوا بعده؟» قال: ابنته بوران. فقال رسول الله ﷺ: «لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة». قلنا: وهو بهٰذا السياق صحيح، انظر ما سلف برقم (٢٠٤٠٢).

ولسجود الشكر شواهد: من حديث عبد الرحمٰن بن عوف الذي سلف برقم (١٦٦٢)، وهو حديث حسن.

ومن حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود (٢٧٧٥)، وفي إسناده مجهول.

ومن حديث أنس بن مالك عند ابن ماجه (١٣٩٢)، وفي إسناده عبد الله ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

ومن حديث البراء بن عازب عند البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٦٩، وفي «المعرفة» (٤٧٤٤) في قصة إسلام همدان، وإسناده ضعيف، تفرد به أبو عبيدة أحمد بن عبد الله بن أبي السفر، قال فيه أبو حاتم: شيخ، وقال النسائي: ليس بالقوي.

ومن حديث جرير بن عبد الله البجلي عند الطبراني في «الكبير» (٢٢٩٦) في قصة إحراق ذي الخلصة، وفي إسناده الحسين بن عمارة، وهو ضعيف، وأصل القصة في «الصحيحين» دون ذكر السجود.

ومن حديث أبي عون محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي، عن عرفجة عند البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧١، وفي «المعرفة» (٤٧٥٤)، ولفظه: أن النبي ﷺ =

٢٠٤٥٦- حدثنا أَحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا بَكَّارٌ، قال: حدثني أَبي عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَمَّعَ سَمَّعَ الله به، ومن رَاءَى راءَى اللهُ به»[1].

= أبصر رجلاً به زمانة فسجد، قال محمد بن عبيد الله: وأن أبا بكر رضي الله عنه أتاه فتح أو أبصر رجلاً به زمانة فسجد. وقال البيهقي بإثره: ويقال: هٰذا عرفجة السلمي، ولا يرون له صحبة، فيكون مرسلاً. قلنا: وقد اختلف فيه على أبي عون الثقفي على أوجه عدة، وليس فيها إسناد قائم.

ومن حديث محمد بن علي الباقر عن النبي ﷺ مرسلاً. بمثل قصة عرفجة، عند عبد الرزاق (٥٩٦٠)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧١، وفي «المعرفة» (٤٧٥٢)، وفي إسناده جابر الجعفي، وهو ضعيف.

وورد سجود الشكر موقوفاً من فعل الصحابة، فقد روي عن كعب بن مالك في قصة الثلاثة الذين خلفوا، وفيه أن كعباً سجد لما بشر بتوبة الله عليه، وقد سلف برقم (١٥٧٨٩)، وهو متفق عليه.

وروي عن علي بن أبي طالب أنه سجد عندما رأى ذا الثُّدَيَّة بإثر وقعة النهروان بينه وبين الخوارج، وقد سلف في مسنده برقم (٨٤٨)، وفي إسناده مجهول، لٰكن له طريق أخرى عند عبد الرزاق (٥٩٦٢)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩٥ و٢٩٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧١، وفي «المعرفة» (٤٧٥٨). يمكن أن يعتضد بها.

وعن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ذكرناه عند حديث عرفجة من طريق أبي عون الثقفي عنهما، وروي عنهما من طرق أخرى عند ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩٥ و٢٩٦. وأسانيدها ضعيفة.

قلنا: وهٰذه الشواهد بمجموعها -المرفوع منها والموقوف - تدل على مشروعية سجود الشكر.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بكار بن عبد العزيز. =

٢٠٤٥٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا زيادٌ الأَعلَمُ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ: أنه جاءَ ورسولُ الله ﷺ راكعٌ، فَرَكَعَ دونَ الصفِّ، ثم مَشَى إلى الصَّفِّ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ هٰذا الذي رَكَعَ، ثم مَشَى إلى الصَفِّ؟» فقال أبو بكرةَ: أنا. فقال النبيُّ ﷺ: «زادَكَ الله حِرْصاً ولا تَعُدْ»[1].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٦٩١) من طريق حامد بن عمر البكراوي، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٥ من طريق محمد بن معاوية، كلاهما عن بكار ابن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٢٢ وزاد نسبته للطبراني.

وله شاهد من حديث جندب البجلي، سلف برقم (١٨٨٠٨)، وهو متفق عليه.

وشاهد ثان من حديث عبد الله بن عباس عند مسلم (٢٩٨٦)، وابن حبان (٤٠٧).

وانظر تتمة شواهده عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٠٩).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٨/ ١١٦: قال العلماء: معناه: من راءى بعمله وسَمَّعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره، سَمَّع الله به يوم القيامة الناسَ وفضحه. وقيل: معناه: من سَمَّع بعيوبه وأذاعها أظهر الله عيوبه. وقيل: أسمَعَه المكروه. وقيل: أراه الله ثواب ذٰلك من غير أن يعطيه إياه ليكون حسرة عليه. وقيل: معناه: من أراد بعمله الناس أسمعه الله الناس، وكان ذٰلك حظه منه.

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. وسماع الحسن البصري للحديث سلف الكلام عليه عند الحديث (٢٠٤٠٥). عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وزياد الأعلم: هو ابن حسان الباهلي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٥، وفي «شرح مشكل=

٢٠٤٥٨- حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، أخبرنا زيادٌ الأَعْلَمُ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بكرةَ: أنه دَخَلَ المسجدَ والنبيُّ ﷺ راكعٌ، فرَكَعَ قبلَ أن يَصِلَ إلى الصَّفِّ، فقال له النبيُّ ﷺ: «زادَكَ الله حِرْصاً ولا تَعُدْ»[1].

٢٠٤٥٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، حدثنا زيادٌ الأَعلَمُ، عن الحَسَنِ

عن أَبي بكرةَ: أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ في صلاةِ الفجرِ، فأَوْمَأَ

= الآثار» (٥٥٧٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً في «شرح المعاني» ١/ ٣٩٥، وفي «شرح المشكل» (٥٥٧٥) من طريق أبي عمر حفص بن عمر الضرير، والبيهقي ٣/ ١٠٦ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو داود (٦٨٤)، ومن طريقه البيهقي ٣/ ١٠٥-١٠٦، والبغوي (٨٢٣) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن زياد، عن الحسن، أن أبا بكرة جاء ورسول الله ﷺ راكع ... فذكره هٰكذا بصورة المرسل.

وانظر (٢٠٤٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد الأعلم، فمن رجال البخاري، همام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٧٨٣)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٣٥)، ومن طريقه البغوي (٨٢٢) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، والبيهقي ٢/ ٩٠ و٣/ ١٠٦ من طريق أبي عمر الحوضي، كلاهما عن همام، به.

وانظر ما قبله.

إلى أَصحابِه، أي: مكانَكم، فذَهَبَ، وجاءَ ورأسُه يَقطُرُ، فصلَّى بالناسِ[1].

٢٠٤٦٠- حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا معاذُ بن معاذٍ، حدثنا شُعبةُ، حدثني فُضَيلُ بن فَضَالةَ، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ أَبي بكرةَ، قال:

رأَى أبو بكرةَ ناساً يُصَلُّونَ الضُّحى، فقال: إنهم ليُصَلُّون صلاةً ما صلاَّها رسولُ الله ﷺ ولا عامَّةُ أَصحابِه[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الحسن البصري مدلس، وقد عنعنه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٧٧ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٢٠).

(٢) إسناده قوي، فضيل بن فضالة وثقه ابن معين وابن شاهين وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ. ولا يعرف أحد روى عنه غير شعبة، وهو من رجال النسائي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن عبد الله -وهو ابن المديني- فمن رجال البخاري.

وأخرجه الدارمي (١٤٥٦)، والبزار (٣٦٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٨)، والمزي في ترجمة فضيل من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٣٠٤ من طرق عن معاذ بن معاذ العنبري، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٥٨)، وأخرجه البخاري (١١٧٥).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٨٦، وأخرجه البخاري (١١٧٧).

قال السندي: قوله: «ما صلاها» الظاهر أنه قال بحسب علمه، وإلا فقد جاء أنه صلاها، ويحتمل أن المراد أنه ما داوم عليها، فكأنه أنكر عليهم المداومة عليها أيضاً. وبالجملة فقد جاء أنه ﷺ صلى هٰذه الصلاة، ورغب =

٢٠٤٦١- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن يونُسَ، عن الحسنِ ومحمدٍ

عن أَبي بكرةَ أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[1].

٤٦/٥ ٢٠٤٦٢- حدثنا عفانُ، حدثنا وُهيبٌ ويزيدُ -يعني ابنَ زُرَيْعٍ - قالا: حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بَكْرَةَ

عن أَبي بكرةَ قال: مَدَحَ رجلٌ رجلاً عند النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيْلَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صاحِبِك - مراراً - إذا كانَ أَحَدُكم مادِحاً صاحِبَه لا مَحَالَةَ، فلْيَقُلْ: أَحسَبُ فُلاناً، واللهُ حَسِيبُه، ولا أزكِّي على الله أَحداً، إنْ كانَ يَعلَمُ ذٰلك، أَحسَبُهُ كذا وكذا»[2].

= الناس فيها، والترغيب يكفي للعامل. والله تعالى أعلم. قلنا: وانظر «فتح الباري» ٣/ ٥٢-٥٦.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، لٰكن الحسن -وهو البصري- مدلس، وقد عنعنه، ومتابِعُه محمد -وهو ابن سيرين- لم يثبت سماعه من أبي بكرة، والواسطة بين ابن سيرين وأبي بكرة هما عبد الرحمٰن بن أبي بكرة وحميد بن عبد الرحمٰن الحميري كما بيناه فيما سلف برقم (٢٠٣٨٦). يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه البخاري (٦١٦٢) عن موسى بن إسماعيل، عن وهيب وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٠) (٦٥)، والبزار في «مسنده» (٣٦٢٧)، وأبو عوانة =

٢٠٤٦٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، أخبرنا ثابتٌ

أن أبا بكرةَ قال[١]: نهى رسولُ الله ﷺ عن الخَذْفِ. فأَخَذَ ابنُ عمٍّ له، فقال: عن هٰذا؟ وخَذَفَ، فقال: أَلَا أُراني أُخبرُك عن رسولِ الله ﷺ نَهَى عنه وأنت تَخذِفُ؟! واللهِ لا أُكلِّمُك عَرَبيةً[٢] ما عِشتُ أو ما بَقِيتُ. أو نحو هٰذا[٣].

= في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥١، وابن حبان (٥٧٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٢، وفي «الشعب» (٤٨٦٩) من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وانظر (٢٠٤٢٢).

(١) وردت هٰذه العبارة من الحديث في «جامع المسانيد» لابن كثير ٥/ورقة ٩٤ بلفظ: أن أبا بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تخذفوا»، أو قال: نهى رسول الله ﷺ.

(٢) في (م) و(ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): عزمة، والمثبت من (س)، وهو الموافق لـ «جامع المسانيد» ٥/ورقة ٩٤، و«غاية المقصد» ورقة ١٣١، و«مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩، لٰكن قال في «المجمع»: في رواية: عزمة، وفي نسخة السندي: عربية، وشرح عليها بقوله: عربية، أي: لغة عربية، أو: كلمة عربية، وهي لغتهم. وأما لفظة «عزمة» فهي من العزم على العمل، ومعنى العبارة: أقسمت بالله عازماً ألا أكلمك.

(٣) متن الحديث صحيح، لٰكن من حديث عبد الله بن مغفل، وسيأتي من حديثه برقم (٢٠٥٦٣)، وهو في «الصحيحين» ولا يبعد أن يكون الوهم فيه من حماد بن سلمة، فقد يقع له نحو من هٰذا على جلالته وإمامته.

وأما حديث أبي بكرة فرجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه منقطع، فإن ثابتاً قد أدرك أبا بكرة صغيراً، ولم يسمع منه كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩-٣٠. =

٢٠٤٦٤- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقيلٌ، عن ابن شهابٍ، عن طَلْحةَ بن عبد الله بن عوفٍ، أن عِياضَ بن مُسافعٍ أخبره

عن أَبي بكرةَ أَخي زيادٍ لأمِّه، قال أَبو بكرة: أَكْثَرَ الناسُ في شَأْنِ مُسَيلِمَةَ الكَذَّاب قبل أن يقولَ فيه رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم قامَ رسولُ الله ﷺ في الناس، فأَثنى على اللهِ بما هو أَهلُه، ثم قال: «أمّا بَعْدُ، في شَأْنِ[1] هٰذا الرَّجُلِ الذي قد أَكثَرْتُم في شأنِه، فإنه كذَّابٌ من ثَلاثينَ كَذّاباً يَخْرُجُونَ قَبلَ الدَّجَّالِ، وإنه ليس بلدٌ إلا يَدْخُلُه رُعْبُ المسيح إلا المدينةَ، على كُلِّ نَقْبٍ من نِقابِها يومئذٍ مَلَكان يَذُبَّانِ عنها رُعْبَ المَسيحِ»[2].

= وهٰذا الحديث تفرد بإخراجه الإمام أحمد.

وقد روي مثل هٰذه القصة عن خراش بن جبير، عن شيخ. أخرجه الدارمي (٤٣٧)، وإسناده ضعيف، والصحيح في هٰذا الباب حديث عبد الله بن المغفل.

(١) في (م) ونسخة في (س): فإن شأن.

(٢) إسناده ضعيف، عياض بن مسافع لم يرو عنه غير طلحة بن عبد الله ابن عوف، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني في «الإكمال»: لا يدرى من هو. فهو مجهول، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن عبد الله، فمن رجال البخاري. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقَيل: هو ابن خالد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد ابن مسلم بن عبيد الله الزهري الإمام.

وأخرجه الحاكم ٤/٥٤١-٥٤٢ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٥٢)، وابن حبان (٦٦٥٢)، والحاكم ٤/٥٤١-٥٤٢ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن ابن شهاب =

٢٠٤٦٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أَخي ابنِ شهابٍ، عن عمِّه، أَخبرني طَلْحَةُ بنُ عبدِ الله بن عوفٍ، أن عياضَ بن مُسافعٍ حدثه

أن أبا بكرة أخا زيادٍ لأُمِّه، قال أَبو بكرةَ: أَكثَرَ الناسُ في شأنِ مُسَيْلِمَةَ، فذكر مثله[1].

٢٠٤٦٦- حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي عُثمانَ، قال:

لما ادُّعِيَ زيادٌ، لَقِيتُ أبا بكرةَ فقلتُ: ما هٰذا الذي صنعتُم؟ إني سمعتُ سعدَ بنَ أَبي وقَّاصٍ يقولُ: سَمِعَتْ أُذُنايَ من رسولِ الله ﷺ وهو يقولُ: «مَن ادَّعى أباً في الإسلامِ غيرَ أَبيهِ، فالجَنَّةُ عليه حَرامٌ». فقال أبو بكرةَ: وأنا سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ[2].

= الزهري، به.

وانظر (٢٠٤٢٨).

(١) إسناده ضعيف لجهالة عياض بن مسافع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يعقوب شيخ المصنف: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي شهاب: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، وعمه ابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري الإمام.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملّ النهدي، وهو مكرر الحديث (١٤٥٤) في مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

قال السندي: قوله: «ما هٰذا الذي صنعتم» من انتساب زياد إلى أبي سفيان.

«وأنا سمعته»، أي: فما فعلته أنا ولا رضيتُ به.

٢٠٤٦٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ محمدٍ المُحارِبي، حدثنا عبدُ الملك ابن عُمَير، حدثني ابنُ أَبي بكرةَ

أن أباه أَمَرَه أن يكتُبَ إلى ابنٍ له -وكان قاضياً بسِجِسْتان -: أما بعدُ، فلا تَحكُمَنَّ بين اثنين وأنت غَضْبانُ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحْكُمُ أَحدٌ بين اثنَينِ وهو غَضْبانُ»[1].

٢٠٤٦٨- حدثنا عبدُ الرزَّاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، حدثنا ابن أَبي بَكْرةَ

عن أَبي بكرةَ قال: كنا عندَ النبيِّ ﷺ فمَدَحَ رجلٌ رجلاً، فقال النبيُّ ﷺ: «قَطَعْتَ ظَهْرَه، إذا كانَ أَحَدُكم مادِحاً صاحِبَه لا مَحَالةَ[2]. فليَقُلْ: أَحسَبُه، واللهُ حَسِيبُه، ولا أَعْذِرُ على اللهِ أَحداً، أَحْسَبُه كذا وكذا، إنْ كان يَعلَمُ ذٰلك منه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي بكرة: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٥٢٢م) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، بهٰذا الإسناد.

(٢) قوله: «لا محالة» سقط من (ظ١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥١ من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٤٢٢).

قوله: «ولا أعذر على الله أحداً» كذا الأصول، وجاء على هامش (س): اعزر -بالزاي- نسخة، ولم نجد هٰذا الحرف عند غير أحمد ممن أورد هٰذا الحديث، ولفظه عند البخاري ومسلم وغيرهما: «ولا أزكي على الله أحداً»، والإمام أحمد أورد هٰذا الحديث عن عبد الرزاق، ولم نظفر به في «مصنفه».

٢٠٤٦٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن قتادةَ وغيرِ واحدٍ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ ريحَ الجَنَّةِ لَتُوجَدُ من مَسيرَةِ مئةِ عامٍ، وما من عَبْدٍ يَقتُلُ نَفْساً مُعاهَدَةً إلاّ حَرَّمَ الله عليه الجَنَّةَ ورائِحَتَها أَن يَجِدَها». قال أبو بكرة: أَصَمَّ اللهُ أُذُنَيَّ إن لم أكن سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُها[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحسن البصري مدلس، وقد عنعنه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه الحاكم ٢/١٢٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. لٰكن لم يقرن بقتادة أحداً غيره.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٧١٢)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٢/١٢٦، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٩٣)، والبيهقي ٨/١٣٣، والبغوي (٢٥٢٢)، ووقع في المطبوع من «المصنف» عن قتادة أو غيره، وعند أبي نعيم: قتادة وغيره. ولم يقرن الباقون بقتادة أحداً. ولم تذكر قصة قتل المعاهد عند أبي نعيم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٤٤) من طريق محمد بن سواء العنبري، عن قتادة، عن الحسن، بهٰذا الإسناد. وفي روايته: «من مسيرة خمس مئة عام».

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٢٢) من طريق عمرو بن عبيد، وابن حبان (٧٣٨٣) من طريق هشام بن حسان القردوسي، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٣) من طريق شبيب بن شيبة، ثلاثتهم عن الحسن البصري، به. ووقع في رواية الطبراني تصريح الحسن بسماعه من أبي بكرة. لٰكن راويها شبيب بن=

٢٠٤٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمَرٌ، عن قتادةَ، عن الحَسنِ

أن أبا بكرةَ دَخَلَ المسجدَ والإمامُ راكعٌ، فركَع قبل أن يَصِلَ إلى الصفِّ، فقال له النبيُّ ﷺ: «زادَكَ الله حِرصاً ولا تَعُدْ»[1].

= شيبة، التميمي -ونسب في الطبراني: السعدي- ضعفه غير واحد. ورواية ابن حبان والطبراني: «من مسيرة خمس مئة عام».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٤٤)، وابن حبان (٤٨٨١)، والحاكم ١/ ٤٤ من طريق حماد بن سلمة، وابن حبان (٧٣٨٢) من طريق حماد بن زيد، والحاكم ١/ ٤٤ من طريق شريك بن الخطاب، ثلاثتهم عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به. وقال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب حديث ابن علية. يعني الحديث السالف برقم (٢٠٣٩٧) عن إسماعيل بن علية، عن يونس بن عبيد، عن الحكم بن الأعرج، عن الأشعث بن ثرملة، عن أبي بكرة. وقال البخاري في «التاريخ» ١/ ٤٢٨ عن حديث أشعث: هو أصح، ونقل الحاكم عن شيخه أبي علي الحافظ أنه كان يحكم بحديث الأشعث أيضاً.

قال الحاكم: والذي يسكن إليه القلب أن هٰذا إسناد وذاك إسناد آخر، لا يعلل أحدهما الآخر، فإن حماد بن سلمة إمام، وقد تابعه عليه أيضاً شريك بن الخطاب، وهو شيخ ثقة من أهل الأهواز، والله أعلم. قلنا: وتابعه أيضاً حماد ابن زيد عند ابن حبان. ثم إن الحديث محفوظ من رواية الحسن، فقد رواه عنه قتادة وغيره كما ذكرنا في التخريج.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٧٧).

قوله: «إن ريح الجنة يوجد من مسيرة مئة عام» جاء في روايات أخرى للحديث: «من مسيرة خمس مئة عام». وفي حديث عبد الله بن عمرو السالف (٦٧٤٥): «من مسيرة أربعين عاماً». وهي رواية البخاري (٣١٦٦). وجاء في أحاديث أخرى غير ذلك.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن صورته هنا صورة=

٢٠٤٧١- حدثنا عبدُ الرزاقِ[١]، سمعتُ هشاماً يحدثُ، عن الحسنِ، عن أَبي بكرةَ، مثلَه[٢].

٢٠٤٧٢- حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا مَعمَرٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ ٤٧/٥

عن أَبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تواجَهَ المُسلِمان بسَيْفَيْهِما، فقَتَلَ أَحدُهُما صاحِبَه، فالقاتلُ والمَقْتُولُ في النَّارِ» قالوا: يا رسولَ الله، هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتول؟! قال: «إنَّه كان يُرِيدُ قَتْلَ صاحِبِه»[٣].

= الإرسال، لٰكن سيأتي بعده من رواية الحسن، عن أبي بكرة، والحسن قد صرح بسماعه منه عند غير المصنِّف كما سلف بيانه عند الحديث (٢٠٤٠٥).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٣٧٦).

(١) زاد في (م) في هٰذا الموضع: حدثنا معمر. وزيادتها خطأ ولم ترد في الأصول الخطية ولا في «مصنف عبد الرزاق».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «المصنف» (٣٣٧٧).

هشام: هو ابن حسَّان القُرْدوسي. وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن لم يسمعه من أبي بكرة، والواسطة بينهما الأحنفُ بن قيس، وقد صرح الحسن البصري بذكره في الطريق السالف برقم (٢٠٤٣٩). وفصلنا هٰذه المسألة هناك.

عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

والحديث في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٧٢٨) و(٢٠٧٣٧)، ومن طريقه أخرجه البزار (٣٦٣٧).

وأخرجه البزار (٣٦٣٨) و(٣٦٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٥٩ من طريق سويد بن إبراهيم، والنسائي ٧/ ١٢٥ من طريق عمر بن إبراهيم، كلاهما =

٢٠٤٧٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، أخبرني من سَمعَ الحسنَ يحدِّثُ

عن أَبي بكرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يحدثُنا يوماً والحسنُ بنُ عليٍّ في حِجرِه، فيُقبِلُ على أَصحابِه فيُحَدِّثُهم، ثم يُقبِلُ على الحسنِ فيقبِّلُه، ثم قال: «إنَّ ابْنِي هٰذا لَسَيِّدٌ، إنْ يَعِشْ يُصلِحْ بين طائِفَتَينِ من المُسلمينَ»(١).

٢٠٤٧٤- حدثنا محمد بن بَكرٍ، حدثنا عُيَينةُ، عن أَبيه

عن أبي بكرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لن يُفْلِحَ قومٌ أَسْنَدُوا أمْرَهم إلى امرأَةٍ»(٢).

٢٠٤٧٥- حدثنا محمدُ بن بِشرٍ، حدثنا مِسعرٌ، حدثنا سَعْدُ بن إبراهيمَ، عن أَبيه

عن أَبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلُ المدينةَ رُعْبُ

= عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٤٢٤) و(٢٠٤٣٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين معمر والحسن البصري.

وهو في «المصنف» (٢٠٩٨١).

وقد سلف من طريق إسرائيل بن موسى، عن الحسن برقم (٢٠٣٩٢)، فانظره.

(٢) إسناده صحيح، عيينة: هو ابن عبد الرحمٰن بن جوشن، وهو وأبوه ثقتان، روى لهما البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، ومحمد بن بكر من رجال الشيخين. وانظر (٢٠٤٠٢).

المَسيحِ الدَّجَّالِ، لها يومئذٍ سَبْعةُ أَبوابٍ لِكُلِّ بابٍ مَلَكانِ»[1].

٢٠٤٧٦- حدثنا عبدُ الأَعْلى، عن معمَرٍ، عن الزُّهريِّ، عن طَلْحةَ بن عبدِالله بن عوفٍ

عن أَبي بكرةَ[2] قال: أَكثَرَ الناسُ في شأنِ مُسيلِمةَ، فذكر نحو حديث عُقَيلٍ[3].

٢٠٤٧٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا عُيينةُ، عن أَبيه

عن أبي بكرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُفْلِحُ قومٌ أَسنَدُوا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بشر: هو العبدي، ومسعر: هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٨٠ و١٥/ ١٤٠، والبخاري (٧١٢٦)، وابن حبان (٣٧٣١) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٠٥) من طريق المَرْزُبان بن مسروق الكندي، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٦٤١) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن مسعر بن كدام، به.

وانظر (٢٠٤٤١).

(٢) وقع في (ظ١٠) و(ق) هٰذا الإسناد متصلاً بمتن الحديث الذي بعده، وسقط ما بينهما، وهو انتقال نظر من النساخ.

(٣) يعني عن الزهري، وهو الحديث السالف برقم (٢٠٤٦٤). وهٰذا الإسناد الذي هنا ضعيف، رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن طلحة بن عبد الله ابن عوف لم يروه عن أبي بكرة مباشرة، بينهما عياض بن مسافع كما في حديث عقيل، وعياض هٰذا مجهول. وانظر (٢٠٤٢٨).

أَمْرَهم إلى امرأَةٍ»[1].

٢٠٤٧٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا مُبارَكُ بن فَضالةَ، عن الحسنِ عن أَبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُفْلحُ قومٌ تَملِكُهم امرأَةٌ»[2].

٢٠٤٧٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا حمَّادُ بن سلمة.

ورَوحٌ، حدثنا حمَّاد بن سلمةَ، عن سالمٍ أبي[3] حاتمٍ، وقال رَوْح: عن سالمٍ أبي عُبيد الله بن سالم.

وحدثنا عفانُ في حديثٍ ذَكَرَه، عن حمادٍ، عن سالمٍ أبي عُبيدِ الله -وهو أيضاً يُكنى أبا حاتم -عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرة عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «شَهْرا عِيدٍ لا يَنْقُصانِ:

---

(١) إسناده صحيح، عيينة: هو ابن عبد الرحمٰن بن جوشن، وهو وأبوه ثقتان روى لهما البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن، ويزيد بن هارون ثقة جليل من رجال الشيخين.

وانظر (٢٠٤٠٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وهو متابع. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وعنعنة الحسن البصري لا تضر، فقد توبع، وروى حديثه هٰذا البخاري، فهو عنده محمول على الاتصال.

وأخرجه ابن حبان (٤٥١٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦٤) و(٨٦٥) من طرق عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله و(٢٠٤٣٨).

(٣) في (ظ١٠): سالم بن حاتم. وهو تحريف.

رَمَضانُ، وذُو الحِجَّةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سالم الراوي عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، وكنيته أبو حاتم، وهو والد عبيد الله بن سالم كما يتبين من روايات المصنف، وكذا ذكره الحسيني في «الإكمال»: سالم أبو حاتم والد عبيد الله، وقال: وثقه ابن حبان. وقد ذكره ابن حبان باسم: سالم بن سالم، ووقع في بعض روايات حديثنا: سالم بن عبد الله بن سالم. لكن يحتمل أن يكون تحريفاً كما سنبينه.

وقد ذكر البخاري وابن أبي حاتم راوياً سمياه: سالم بن عبد الله بن سالم، وروى البخاري في ترجمته حديثنا هٰذا، كأنه يشير إلى احتمال أن يكونا واحداً. قلنا: لعل من سماه سالم بن سالم نسبه إلى جده، وإن كان راوياً واحداً فالرواة عنه ثلاثة، ومع توثيق ابن حبان له يكون حديثه قابلاً للتحسين، وهو إلى هٰذا متابع.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٤٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/١١٦، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧) من طريق روح بن عبادة، به. لكن وقع في «شرح المعاني»: سالم بن عبد الله بن سالم، وفي «شرح المشكل»: سالم بن عبيد الله بن سالم.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٣) عن حماد بن سلمة، به. ووقع اسم سالم عنده: سالم بن عبد الله بن سالم. وقرن به خالداً الحذاء.

قلنا: ويحتمل أن يكون ما وقع عند الطيالسي والطحاوي تحريفاً، وذكر هٰذا الاحتمال المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير»، ويؤيده أن رواية روح في «المسند» وفي «التاريخ الكبير»: سالم أبي عبيد الله بن سالم، وأن ما في النسخة التي عندنا من «مشكل الآثار»: سالم بن عبيد الله. ليس سالم بن عبد الله كما في «شرح المعاني»، فالغالب أن الصواب في اسمه: سالم أبو عبيد الله بن سالم، وأن سالم بن عبد الله الذي ذكره البخاري وابن =

٢٠٤٨٠- حدثنا يزيدُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ

عن أَبيه قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أَيُّ الناسِ أَفضلُ؟ -أو قال[1]: خيرٌ؟ شكَّ يزيدُ - قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قيل: فأَيُّ الناسِ شرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[2].

٢٠٤٨١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمادٌ، عن يونُسَ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ خيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قيل: فأَيُّ الناسِ شرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[3].

= أبي حاتم راو آخر، وعلى هٰذا يكون سالم راوي حديثنا مجهولاً، ولا يضر ذٰلك، فهو متابع كما أسلفنا. انظر (٢٠٣٩٩).

وقوله: شهرا عيدٍ لا ينقصان . . . قال الترمذي، ونقله عنه البغوي في «شرح السنة» ٦/ ٢٣٥: وقال الإمام أحمد معنى هذا الحديث: شهرا عيد لا ينقصان، يقول: لا ينقصان معاً في سنة واحدة شهر رمضان وذو الحجة، إن نقص أحدهما تم الآخر. وقال البغوي: وقال إسحاق: معناه وإن كان تسعاً وعشرين، فهو تمام غير نقصان يريد في الثواب، فعلى قوله يجوز أن ينقص الشهران معاً في سنة واحدة. وقال بعضهم: إنما أراد بهٰذا تفضيل العمل في العشر من ذي الحجة، فإنه لا ينقص في الأجر والثواب عن شهر رمضان.

(١) في (ظ١٠): قالوا.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، لكنه يعتضِد بالإسناد الآتي بعده. وهو مكرر (٢٠٤١٥).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن -وهو البصري- وإن كان مدلساً وقد عنعن، متابع في الحديث السابق. روح: =

٢٠٤٨٢- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّادٌ، عن عليِّ بن زَيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي بَكْرةَ، عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ مثلَه[١].

٢٠٤٨٣- حدثنا رَوْحٌ وأَبو داودَ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمةَ؛ قال أَبو داودَ: حدثنا[٢] عليُّ بن زيدٍ، عن الحسن

عن أَبي بكرةَ، قال: أَخَّرَ رسولُ الله ﷺ العشاءَ تِسعَ ليالٍ -قال أبو داود: ثمانَ ليالٍ- إلى ثُلُثِ اللَّيلِ، فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله، لو أنَّكَ عَجَّلتَ لكان أمثلَ لقيامِنا من اللَّيلِ. قال: فعجَّل بعدَ ذٰلك.

وحدثنا عبدُ الصَّمَدِ، فقال في حديثِه: تسعَ ليالٍ[٣]. وقال عفان: سبعَ[٤] ليالٍ[٥].

= هو ابن عبادة، وحماد: هو ابن سلمة، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢١٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧١، وفي «الآدب» (٩٩٧)، وفي «الزهد» (٦٢) من طريق روح ابن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وقرن البيهقي في «السنن» بيونس حميداً الطويل.

وانظر ما قبله وما سلف برقم (٢٠٤٤٤).

(١) لفظة «مثله» سقطت من (م)، والحديث حسن، انظر ما قبله وما سلف برقم (٢٠٤١٥).

(٢) في (ظ١٠) ونسخة في (س): وحدثنا، بزيادة واو، والراوي عن علي ابن زيد هو حماد بن سلمة.

(٣) في (م): سبع.

(٤) في (م) و(س): تسع، والمثبت من (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س).

(٥) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان. روح: هو ابن =

٢٠٤٨٤- حدثنا محبوبُ بنُ الحَسَن، عن خالدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرةَ

عن أَبيه: أن رجلاً مَدَحَ صاحباً له عند النبيِّ ﷺ، فقال: «وَيْلَكَ قَطَعْتَ عُنُقَه، إن كنتَ مادِحاً لا مَحَالَةَ فقُلْ: أَحْسَبُه كذا وكذا، والله حَسِيبُه، ولا أُزَكِّي على الله أَحداً»[1].

٢٠٤٨٥- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ خالداً الحذاء يحدثُ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة

٤٨/٥ عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «شهرانِ لا يَنْقُصانِ، في كُلِّ

= عبادة، وأبو داود: هو الطيالسي، وعبد الصمد شيخ المصنف المذكور في آخر الحديث: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وهو في «مسند الطيالسي» (٨٧٥).

وأخرجه البيهقي ١/ ٤٤٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ويغني عن هذا الحديث الحديثُ الذي جاء فيه أن النبي ﷺ أخر العشاء ليلةً، حتى رقد بعض القوم. وقد روي من حديث ابن عباس، وابن عمر، وأنس بن مالك، وعائشة، وهي عند المصنِّف (١٩٢٦) و(٥٦١١) و(١٢٨٨٠) و٦/ ٣٤. وكلها مخرجة في «الصحيحين».

وروي من أحاديث ابن مسعود، وأبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وسلفت أحاديثهم بالأرقام (٣٧٦٠) و(١١٠١٥) و(١٤٧٤٣).

ومن حديث معاذ بن جبل، سيأتي ٥/ ٢٣٧.

ومن حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. محبوب بن الحسن: هو محمد ابن الحسن بن هلال، ومحبوب لقبه، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد تابعه جمع من الثقات. خالد: هو ابن مهران الحذاء. وانظر (٢٠٤٢٢).

واحِدٍ مِنْهُما عِيدٌ: رَمَضانُ وذو الحِجَّةِ»[1].

٢٠٤٨٦- حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ قال: سمعت شعبةَ، قال: سمعتُ عبدَ ربٍّ[2] بنَ سعيدٍ -وقال بَهزٌ: عبد رَبِّه- يحدث، عن أَبي عبد الله مولى أَبي موسى، عن سعيدِ بن أَبي الحَسَنِ، قال:

دخل علينا أبو بكرةَ في شَهادةٍ، فقام له رجلٌ من مَجلِسه، فقال أَبو بكرة: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقِم الرَّجلُ الرَّجُلَ[3] من مَجْلِسِه ثم يَقْعُدُ فيه» أو قال: «إذا أقامَ الرَّجلُ الرَّجلَ[4] من مَجْلِسِه، فلا يَجلِسْ فيه، ولا يَمْسَحِ الرَّجلُ يَدَه بثوبِ مَن لا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار (٤٩٦) من طريق عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٩٩).

(٢) كذا وقع في الأصول: «عبد رب» غير نسخة في هامش (س) ففيها: عبد ربه. ولفظة «عبد رب» لعلها غلط أو تحريف من بعض الرواة، ففي طرق الحديث الأخرى في «المسند» وغيره: عبد ربه، ونبّه المصنِّف على ذٰلك بإيراده اللفظ الذي ذكره بهز بن أسد. وقد وقع مثل هٰذا عند حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤١٨٩).

(٣) في (ظ١٠) و(ق): «لا يَقُم الرجل للرجلِ»، والصواب ما أثبتنا من (م) و(س).

(٤) في (م) و(س): «إذا أقام الرجلُ الرجلَ». والمثبت من (ظ١٠) و(ق) و«جامع المسانيد» ٥/ ورقة ١٠٠، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

يَملِكُ»[1]

٢٠٤٨٧- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أَبي بشرٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي بكرة

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَسلَمُ وغِفارٌ ومُزَيْنةُ وجُهَيْنةُ خَيْرٌ من بَني تميمٍ وبَني عامِرٍ»[2].

٢٠٤٨٨- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ. وعبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن أبي بكرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكم: إنِّي قُمْتُ رَمَضَانَ كُلَّه».

قال: فالله أعلَمُ: أخَشِيَ على أُمَّتِه أَنْ تُزَكِّيَ أَنْفُسَها -قال عبدُ الوهَّاب: فالله أعلمُ أَخَشِيَ التزكية[4]على أُمَّتِه -أو قال: لا

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد الله بن مولى أبي موسى، وهو أبو عبدالله مولى آل أبي موسى الأشعري. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وانظر (٢٠٤٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه الطيالسي (٨٦١)، ومسلم (٢٥٢٢) (١٩٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ورقة ٥٢، وابن حبان (٧٢٩٠)، والبغوي (٣٨٥٤) من طرق عن شعبة، به. ووقع عند البغوي: عبدالله بن أبي بكرة بدل عبد الرحمٰن، وهو خطأ.

وانظر (٢٠٣٨٤).

(٢) لفظة «التزكية» لم ترد في (ظ١٠) و(ق)، وأُشِّر عليها في (س) أنها

بدَّ من نومٍ أَو غَفْلةٍ[1].

٢٠٤٨٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همامٌ. وعفانُ، حدثنا همّامٌ، أخبرنا قتادةُ، عن الحسنِ

عن أَبي بكرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يقولَنَّ أَحَدُكُم:

= ثابتة في نسخة.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، والحسن -وهو البصري- مدلس وقد عنعن. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البزار (٣٦٤٣) من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، عن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال بإثره: هٰذا الحديث لا نعلم أحداً رواه تابع ابن أبي عدي عليه. قلنا: بل تابعه عليه محمد بن جعفر وعبد الوهاب بن عطاء في روايتنا التي هنا.

وأخرجه البزار أيضاً (٣٦٤٤) من طريق أبي بحر عبد الرحمٰن بن عثمان البكراوي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحسن، به.

قلنا: عبد الرحمٰن بن عثمان ضعيف، والصواب في حديث سعيد روايته عن قتادة التي صرح فيها باسمه، فقد رواها عنه عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف، وهو ممن روى عنه قبل اختلاطه، وتابع سعيداً عليها همام فيما سلف برقم (٢٠٤١٦) و(٢٠٤٢٧).

وقد روى البزار بإثر الحديث (٣٦٤٣) في «مسنده» أن يحيى بن سعيد القطان سئل عن هٰذا الحديث فقال: هٰذا ليس من حديث قتادة، إنما حدثنا المهلب بن أبي حبيبة، عن الحسن، عن أبي بكرة. قلنا: رواية يحيى بن سعيد عن المهلب سلفت برقم (٢٠٤٠٦)، لٰكن الحديث محفوظ من حديث قتادة، يدل عليه أن هماماً وسعيداً قد روياه عنه، وكلاهما ثقة عارف بحديثه.

وانظر (٢٠٤٠٦).

قُمْتُ رَمَضانَ كلَّه».

قال قتادة: فالله أَعلَمُ أَخشِيَ على أُمَّتِه التَّزْكِيَةَ، قال عفان: أو قال: لا بُدَّ من راقِدٍ أَو غافِلٍ[1].

٢٠٤٩٠- حدثنا رَوحٌ، حدثنا عثمانُ الشَّحَّامُ، حدثنا مسلمُ بن أَبي بكرةَ

عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنَّها سَتكونُ فِتَنٌ، ثم تكونُ فِتنَةٌ[2]، ألاَ فالماشي فيها خَيْرٌ من السَّاعِي إليها، أَلا والقاعِدُ فيها خَيْرٌ من القائِمِ فيها، ألا والمُضطَجِعُ فيها خَيْرٌ من القاعِدِ، ألاَ إذا نَزَلَتْ، فمَن كانت له غَنَمٌ فليْلَحَقْ بغَنَمِه، ألاَ ومن كانت له أرضٌ فليَلْحَقْ بأَرْضِهِ، ألاَ ومن كانت له إبِلٌ فليَلْحَقْ بإبِلِه». فقال رجلٌ من القوم: يا نبيَّ الله، جعلني اللهُ فِداءَك، أَرَأَيْتَ مَن ليست له غَنَمٌ ولا أرضٌ ولا إبلٌ، كيف يَصنَعُ؟ قال: «لِيَأْخُذْ سَيْفَه، ثم لِيَعْمِدْ به إلى صَخْرَةٍ، ثم ليَدُقَّ على حَدِّهِ بحَجَرٍ، ثم لِيَنْجُ إن استَطاعَ النَّجاءَ. اللهُمَّ هل بَلَّغْتُ؟ اللهمَّ هل بَلَّغْتُ؟» إذ قال رجلٌ: يا نبيَّ الله، جعَلَني اللهُ فداءَك، أَرَأَيْت إن أُخِذَ بيدي مُكْرَهاً حتى يُنطَلَق بي إلى أحدِ الصَّفَّيْن -أو

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن البصري مدلس، وقد عنعن. يزيد: هو ابن هارون، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م): فتن.

إحدى الفئتين، عثمان يَشكُّ[1]- فيَحذِفُني رجلٌ بسَيفِه، فيقتُلُني[2]، ماذا يكونُ من شَأْنِي؟ قال: «يَبُوءُ بإثْمِك وإثْمِه، ويَكُونُ من أَصحابِ النَّارِ»[3].

٢٠٤٩١- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا شُعْبَةُ، أخبرني عليُّ بن زيدٍ قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن أَبي بكرةَ يحدثُ

عن أبيه قال: قيل: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ خَيرٌ؟ قال: «مَنْ طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قيل: يا رسول الله، أيُّ الناسِ شرٌّ؟ قال: «من طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[4].

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): شكَّ.

(٢) في (ظ١٠): ليقتلني.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان الشحام ومسلم بن أبي بكرة، فقد روى لهما مسلم هٰذا الحديث، وفي عثمان كلام ينزله عن رتبة الصحيح. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٤٨)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥٤، والبيهقي ٨/ ١٩٠ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤١٢).

قوله: «فيحذفني» قال السندي: بالحاء المهلمة والذال المعجمة، أي: يضربني به.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، سليمان بن داود: هو الطيالسي، والحديث في «مسنده» (٨٦٤)، وقرن فيه بشعبة حماد بن سلمة.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٠٩٥) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٤٩٢- حدثنا أَبو نُعَيم، حدثنا زهيرُ بنُ معاويةَ، عن عليِّ بن زَيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي بكرَة

عن أبيه قال: سُئِلَ النبيُّ ﷺ: أيُّ الناسِ خيرٌ؟ فذَكَر مثلَه[1].

٢٠٤٩٣- حدثنا عبدُ الصَّمَد، حدثنا سعيدٌ أَبو عثمان[2] في[3] مَرْبَعةِ الأحنفِ، حدثنا مسلمُ بن أَبي بكرةَ

عن أبيه، سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إذا اقْتَتَلَ المُسلمانِ، فالقاتِلُ والمَقتولُ في النَّارِ»[4].

= وأخرجه الترمذي (٢٣٣٠)، والبزار (٣٦٢٣) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر (٢٠٤١٥.)

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٦، والدارمي (٢٧٤٢)، كلاهما عن أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٠٩) من طريق أسود بن عامر، عن زهير بن معاوية، به.

وانظر ما قبله و(٢٠٤١٥).

(٢) في (ظ١٠): أبو سعيد عثمان. وهو خطأ، وزاد بعدها في (م) لفظة «الشحام»، وهو خطأ أيضاً.

(٣) تحرفت في (ظ١٠) إلى: «بن».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد أبو عثمان روى عنه اثنان، وترجمه البخاري في «تاريخه» ٣/٥٠٣، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤/٤٧ باسم: سعيد بن عثمان، وذكره مسلم في «الكنى» باسم: أبو عثمان سعيد، ولم يذكر أي منهم فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان باسم: سعيد=

٢٠٤٩٤- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن الحسنِ

عن أبي بكرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «لَيَرِدَنَّ[1] عليَّ الحَوْضَ رجالٌ مِمَّنْ صَحِبَنِي ورآني، حتى إذا رُفِعُوا إليَّ ورَأَيْتُهم اخْتُلِجُوا دُوني، فلأَقُولَنَّ: رَبِّ أَصحابي أَصحابي. فيقالُ: إنَّك لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بَعدَك»[2].

=ابن عثمان في «الثقات» ٦/ ٣٧٠. قلنا: فهو في عداد المجهولين. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» وابن حجر في «التعجيل» مع أنه من شرطهما. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٣/ ٥٠٣ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وقد روي الحديث من طرق أخرى صحيحة عن أبي بكرة. انظر (٢٠٤٢٤).

(١) في (ظ١٠): ليرد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، والحسن -وهو البصري- مدلس، ولم يصرح فيه بالتحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤٣، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦٥) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٧٦٦) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، به. وسعيد بن بشير ضعيف.

وقد روي الحديث عن علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة، عن أبيه. وسيأتي (٢٠٥٠٧).

وروي عن الحسن، عن سمرة بن جندب. أخرجه الطبراني في «الكبير» =

. . . . . .

= (٦٨٥٦) من طريق الحكم بن عبد الملك، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة. والحكم بن عبد الملك ضعيف.

وروي عن الحسن مرسلاً. أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٥٥) عن معمر، عن رجل، عنه.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٤٢١).

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٣٤٩)، ومسلم (٢٨٦٠) (٥٨)، وقد سلف برقم (٢٠٩٦).

ومن حديث ابن مسعود عند البخاري (٦٥٧٦)، ومسلم (٢٢٩٧)، وقد سلف برقم (٣٦٣٩).

ومن حديث أنس بن مالك عند البخاري (٦٥٨٢)، ومسلم (٤٠٠) و(٢٠٣٤)، وقد سلف برقم (١٣٩٩١).

ومن حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٥٨٣)، ومسلم (٢٢٩٠)، وسيأتي ٥/ ٣٣٣.

ومن حديث أسماء بنت أبي بكر عند البخاري (٦٥٩٣) و(٧٠٤٨)، ومسلم (٢٢٩٣).

ومن حديث أصحاب النبي ﷺ عند البخاري (٦٥٨٦).

ومن حديث أبي هريرة عند البخاري معلقاً برقم (٦٥٨٥)، وموصولاً برقم (٦٥٨٧)، ومسلم (٢٤٧) و(٢٤٩) و(٢٣٥٢)، وقد سلف برقم (٧٩٦٨).

ومن حديث حذيفة عند مسلم (٢٢٩٧)، وسيأتي ٥/ ٣٨٨.

ومن حديث عائشة عند مسلم (٢٢٩٤)، وسيأتي ٦/ ١٢١.

ومن حديث أم سلمة عند مسلم (٢٢٩٥)، وسيأتي ٦/ ٢٩٧.

ومن حديثي أبي سعيد الخدري، وجابر بن عبد الله، وقد سلفا برقم (١١١٣٨) و(١٤٧١٩).

ومن حديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الأوسط» (٣٩٩). =

٢٠٤٩٥- حدثنا محمد بن بَكرٍ، حدثنا حُميد بن مِهْران الكِنْدي، حدثني سَعْد[١] بن أَوسٍ، عن زياد بن كُسَيْبٍ العَدَوي ٥/٤٩

عن أبي بكرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من أَكرَمَ سُلْطانَ الله في الدُّنيا[٢]، أَكْرَمَه الله يومَ القِيامَةِ، ومن أَهانَ سُلْطانَ الله في الدُّنيا، أَهانَه الله يومَ القِيامَةِ»[٣].

٢٠٤٩٦- حدثنا إسماعيلُ، حدثني يحيى بنُ أَبي إسحاقَ، حدثنا عبد الرحمٰن بنُ أَبي بكرةَ، قال:

قال أبو بكرةَ: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَبْتَاعَ الفضَّةَ بالفِضَّة، والذَّهَبَ بالذَّهبِ، إلا سواءً بسواءٍ، وأَمَرَنا أن نَبتاعَ الفِضَّةَ في الذَّهبِ، والذَّهَبَ في الفضَّة كيف شِئْنا. فقال له ثابتُ بن عبد الله: يداً بيدٍ؟ فقال: هٰكذا سمعتُ[٤].

= وقوله: «اختلجوا» قال السندي: على بناء المفعول، أي: سلبوا من عندي وقوله: «أصحابي أصحابي» وقع في «غاية المقصد» ورقة ٤١٣: «أصيحابي أصيحابي» بالتصغير، وهو كذٰلك في نسخة السندي، وفي الموضع الآتي برقم (٢٠٥٠٧)، وقد جاءت بعض روايات «الصحيحين» بالتصغير أيضاً.

قلنا: والمراد بالأصحاب أو الأصيحاب في هٰذا الحديث وأمثاله فيما ذهب إليه أهل العلم: بعضُ من كان أسلم على عهد النبي ﷺ من حفاة الأعراب وغيرهم ورأوه المرةَ والمرتين، ولم يكن الإيمان قد دخل في قلوبهم واستحكم بها، فارتدوا بعد وفاته ﷺ على أعقابهم، انظر «فتح الباري» ١١/ ٣٨٥-٣٨٦.

(١) تحرفت في (ظ١٠) إلى: سعيد.

(٢) قوله «في الدنيا» سقط من (ظ١٠) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٠٤٣٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٣٩٥). ووقع =

٢٠٤٩٧- حدثنا رَوْح، حدثنا أشعثُ، عن الحسنِ

عن أبي بكرةَ أنه قال: صَلَّى بنا النبيُّ ﷺ صلاةَ الخوفِ، فصلَّى ببعضِ أَصحابِه رَكعَتين، ثم سَلَّمَ، فتأَخَّروا، وجاءَ آخرون فكانوا في مكانِهم. فصلَّى بهم رَكعَتين، ثم سَلَّمَ. فصار للنبيِّ ﷺ أَربعُ ركَعاتٍ، وللقومِ ركعتانِ ركعتانِ[1][2].

٢٠٤٩٨- حدثنا أَبو عامرٍ، حدثنا قُرَّة بن خالد، عن محمدِ بن سيرينَ، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن أبي بَكْرة، عن أبيه[3]. ورجلٌ في نفسي أَفضلُ من عبدِ الرحمٰن: حميدُ بن عبد الرَّحمٰن

عن أبي بكرةَ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ النَّحرِ فقال: «أَيُّ يومٍ هٰذا؟» أو قال: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يومٍ هٰذا؟» قال: قلنا: الله ورسولُه أَعلم. قال: فَسَكَتَ حتى ظَنَنَّا أَنه سيُسَمِّيه بغيرِ اسمِه. ثم قال: «أَلَيْسَ يومَ النَّحْرِ؟» قال: قلنا: بَلَى. قال: «فأيُّ شهرٍ هٰذا؟» قال: أو «تَدْرون أيُّ شهرٍ هٰذا؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: فسَكَتَ حتى ظَنَنَّا أنه سَيُسَمِّيه بغيرِ اسمه، قال: «أَليس ذو

= هناك اسم الرجل الذي سأل أبا بكرة: ثابت بن عُبَيد، وهو الصواب، وأما ما وقع هنا «ثابت بن عبد الله» فتحريف أو خطأ.

(١) في (ظ١٠): ركعتين ركعتين.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أشعث -وهو ابن عبد الملك الحمراني- فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو ثقة، والحسن البصري مدلس، وقد عنعن. وللحديث شاهد صحيح من حديث جابر بن عبد الله. انظر (٢٠٤٠٨).

(٣) قوله: «عن أبيه» لم يرد في (ظ١٠).

الحِجَّةِ[1]» قلنا: بلى. قال: «أيُّ بَلَدٍ هٰذا؟» قلنا: الله ورسولُه أعلمُ. قال: فسَكَتَ حتى ظَنَنَّا أنَّه سَيُسَمِّيه بغيرِ اسمِه، قال: «أَلَيْسَتِ البَلْدَةَ؟» قلنا: بلى. قال: «فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم حَرَامٌ عليكم كحُرْمَةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهرِكُم هٰذا، في بَلَدِكم هٰذا، إلى يوم تَلْقَوْن رَبَّكُم ألاَ هل بَلَّغْتُ؟» قالوا: نعم. قال: «اللهمَّ اشْهَدْ، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائبَ، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى من سامعٍ. أَلاَ لا تَرْجِعُنَّ بَعدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ»[2].

---

(١) المثبت من الأصول الخطية، وفي (م) ونسخة في (س): «ذا الحجة» على الجادة، وإثباتها بالرفع على أن «ذو» اسم ليس، وخبرها محذوف، أي: أليس ذو الحجة هٰذا الشهر. وفيه بحث انظره في «إرشاد الساري» للقسطلاني ٣/ ٢٤٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر العقدي: هو عبد الملك ابن عمرو، وحميد بن عبد الرحمٰن: هو الحميري.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٨٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (١٧٤١)، وفي «خلق أفعال العباد» (٣٩٦)، ومسلم (١٦٧٩) (٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٣) و(٥٨٥٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٣٣)، وابن خزيمة (٢٩٥٢)، وأبو عوانة في الحدود كما في «إتحاف المهرة» ٥/ورقة ٥١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٠ و٨/ ١٩-٢٠، وفي «الشعب» (٥٤٨٨) و(٥٤٩٠)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٠)، وفي «فصل المدرج» ٢/ ٧٤٨-٧٤٩ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد. وبعضهم اختصره. ووقع الإسناد في «منتقى ابن الجارود»: عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة: خطبنا رسول الله ﷺ. وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة». =

٢٠٤٩٩- حدثنا مؤمَّل، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، حدثنا عليُّ بن زيدٍ، عن الحسن

عن أبي بكرةَ قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ يخطُبُ إذ جاءَ الحسنُ بن عليٍّ، فصَعِدَ إليه المنبرَ، فضَمَّه النبيُّ[1] ﷺ إليه، ومَسَحَ على رأسِه، وقال: «ابْنِي هٰذا سَيِّدٌ، ولَعلَّ اللهَ أنْ يُصْلِحَ على يَدَيهِ بين فِئَتَين عَظِيمَتَينِ من المسلمينَ»[2].

٢٠٥٠٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن عليِّ بن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرةَ، عن أبي بَكْرة. وحميدٍ ويونُسَ، عن الحسنِ

عن أبي بكرةَ: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، أيُّ الناس خيرٌ؟

= وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٨٦).

(١) في (ظ١٠): فضمه إليه. لم يذكر لفظة «النبي ﷺ».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. مؤمل: هو ابن إسماعيل، وعلي ابن زيد: هو ابن جدعان، وهما ضعيفان، لٰكنهما قد توبعا. الحسن الراوي عن أبي بكرة: هو البصري.

وأخرجه أبو داود (٤٦٦٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٤٢ من طريق مسدد بن مسرهد، وأبو داود (٤٦٦٢)، والطبراني (٢٥٨٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، والبزار في «مسنده»، (٣٦٥٤) عن يحيى بن حبيب، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥١) عن قتيبة بن سعيد، والطبراني (٢٥٨٨) من طريق عارم بن الفضل، والحاكم ٣/١٧٥ من طريق عفان بن مسلم وسليمان بن حرب، والبيهقي ٦/٤٤٣ من طريق أبي الربيع الزهراني، كلهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٠٣٩٢) من طريق إسرائيل بن موسى، عن الحسن.

قال: «مَن طالَ عُمُرُهَ وَحَسُنَ عَمَلُه» قال: فأيُّ الناس شرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[1].

٢٠٥٠١- حدثنا حسنٌ، حدثنا حمادٌ، عن ثابتٍ ويونسَ، عن الحسنِ، عن أبي بكرةَ، فذكره[2].

---

(١) حديث حسن، وقد رواه حماد بن سلمة من طريقين، الطريق الأولى فيها علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، والطريق الثانية رجالها ثقات رجال الصحيح، لكن فيها عنعنة الحسن -وهو البصري-، وهٰذان الطريقان يقوي أحدهما الآخر، فيحسن الحديث بمجموعهما. حميد: هو الطويل، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه البيهقي في «الزهد» (٦٢٠) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي بكرة برقم (٢٠٤١٥)، ومن طريق الحسن البصري برقم (٢٠٤٤٤).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، غير أن فيه عنعنة الحسن البصري، وهو متابع. الحسن شيخ المصنف: هو ابن موسى الأشيب، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه الحاكم ١/٣٣٩، وعنه البيهقي في «السنن» ٣/٣٧١ من طريق حجاج بن منهال، والبغوي (٤٠٩٤) من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقرن حجاج في روايته بيونس وثابت راوياً ثالثاً هو حميد الطويل. وقد سلف الحديث (٢٠٤٤٤) من طريقه مقروناً بيونس بن عبيد.

وانظر ما قبله.

تنبيه: وقع بعد هٰذا الحديث في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا حماد، عن ثابت ويونس، عن الحسن، عن أبي بكرة، فذكره. وليس لهٰذا الإسناد أصل في النسخ الخطية، ولعله انتقال نظر من الطابع.

٢٠٥٠٢- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي بكرةَ

عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال: «يَمكُثُ أبَوَا الدَّجَّالِ ثلاثينَ عاماً لا يُولَدُ لهما وَلَدٌ، ثم يُولَدُ لهما غلامٌ أضَرُّ شيءٍ وأقَلُّه نَفْعاً، تَنَامُ عَيْناه، ولا يَنامُ قَلبُه» ثم نَعَتَ رسولُ الله ﷺ أباه فقال: «أبوهُ رجلٌ طُوَالٌ، ضَرْبُ اللَّحمِ، كأنَّ أنْفَه مِنْقارٌ، وأُمُّه امرأةٌ فِرْضاخِيَّةٌ طويلَةُ الثَّدْيَينِ».

قال أبو بكرةَ: فسمعنا بمولودٍ وُلِدَ في اليهودِ بالمدينةِ، فذَهبْتُ أنا والزبيرُ بن العوَّامِ حتى دَخَلْنا على أبَوَيه، فإذا نَعْتُ رسولِ اللهِ ﷺ فيهما، فقلنا: هل لكما وَلَدٌ؟ فقالا: مَكَثْنا ثلاثين عاماً لا يولَدُ لنا ولدٌ، ثم وُلِدَ لنا غلامٌ أعورُ، أضرُّ شيءٍ وأقَلُّه نفعاً، تنامُ عيناه ولا ينام قَلبُه فخَرَجنا من عندهما فإذا الغلامُ مُنْجَدِلٌ في قَطيفةٍ في الشَّمسِ، له هَمْهَمَةٌ، قال: فكَشَفْتُ عن رأسِه، فقال: ما قلتُما؟ قلنا: وهل سمعتَ؟ قال: نعم، إنه تنامُ عيناي ولا يَنامُ قلبي. قال حمادٌ: وهو ابنُ صَيَّادٍ[1]. ٥٠/٥

٢٠٥٠٣- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلمَةَ، أخبرنا عليُّ بنُ زيدٍ

عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرةَ، قال: وَفَدْنا مع زيادٍ إلى معاويةَ بنِ أبي سفيانُ، وفينا أبو بكرةَ، فلما قَدِمْنا عليه لم يُعجَبْ بوَفدٍ ما أُعجِبَ بنا، فقال: يا أبا بكرةَ، حَدِّثنا بشيءٍ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (٢٠٤١٨).

سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه الرُّؤْيا الحَسَنةُ، ويَسألُ عنها، فقال ذاتَ يوم: «أيُّكُم رأى رُؤْيا؟» فقال رجلٌ: أنا رأيتُ كأنَّ مِيزاناً دُلِّيَ من السماءِ، فَوُزِنْتَ أنت وأبو بكرٍ، فرَجَحْتَ بأبي بكر، ثم وُزِنَ أبو بكرٍ وعمرُ فرَجَحَ أبو بكرٍ بعُمرَ، ثم وُزِنَ عمرُ بعثمانَ، فرَجَحَ عمرُ بعثمانَ، ثم رُفِعَ الميزانُ. فاستاءَ لها- وقد قال حمادٌ أيضاً: فساءَه ذلك - ثم قال: «خِلافَةُ نُبُوَّةٍ، ثم يُؤْتي الله المُلكَ مَن يَشاءُ».

قال: فزُخَّ في أقْفائنا فأُخرِجنا. فقال زيادٌ: لا أبَا لك، أمَا وجدتَ حديثاً غيرَ ذا؟! حدِّثْه بغيرِ ذا. قال: لا واللهِ، لا أُحَدِّثُه إلا بِذا حتى أُفارِقَه. فتَركَنا ثم دعا بِنا، فقال: يا أبا بكرةَ حَدِّثنا بشيءٍ سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: فبَكَعَه به، فَزُخَّ في أقفائِنا فأُخرِجنا. فقال زيادٌ: لا أبَا لك، أمَا تَجِدُ حديثاً غيرَ ذا؟! حَدِّثه بغيرِ ذا. فقال: لا والله، لا أُحَدِّثُه إلا به حتى أُفارِقَه. قال: ثم تَرَكَنا أياماً ثم دعَا بنا. فقال: يا أبَا بكرةَ، حدِّثنا بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. قال: فبَكَعَه به، فقال معاويةُ: أتقول المُلك؟ فقد رَضِينا بالمُلكِ[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان. لٰكن له طريق أخرى يتقوى بها، ذكرناها في الموضع السالف برقم (٢٠٤٤٥)، فانظره.

قوله: «لم يعجب» قال السندي: على بناء المفعول، من الإعجاب، وكذا قوله: «ما أعجب بنا». =

قال أبو عبد الرحمٰن[1]: وجدتُ هذه الأحاديثَ في كتاب أبي بخط يَده:

○ ٢٠٥٠٤- حدثنا هَوْذة بن خَليفةَ، حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، عن عليِّ ابن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بنِ أبي بكرةَ

عن أبي بكرة[2]: أن رجلاً قال: يا رسولَ الله، من خيرُ الناسِ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وحَسُنَ عَمَلُه» قال: فأيُّ الناسِ شَرٌّ؟ قال: «مَن طالَ عُمُرُه وساءَ عَمَلُه»[3].

○ ٢٠٥٠٥- وبإسناده: وقال عبدُ الرحمٰن: وَفَدْنا إلى معاويةَ نُعزِّيهِ مع زيادٍ، ومعنا أبو بكرةَ، فلما قَدِمنا لم يُعجَبْ بوفدٍ ما أُعجِبَ بنا، فقال: يا أبا بكرةَ، حدِّثْنا بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه الرُّؤْيا الحسنةُ، ويسألُ عنها، وإنه قال ذاتَ يوم: «أيُّكُم رَأى رُؤْيا» فقال رجلٌ من القوم: أنا رَأيتُ ميزاناً دُلِّيَ من السماءِ، فوُزِنْتَ فيه أنتَ وأبو

= «فزُخَّ في أقفائنا» ضبط على بناء المفعول، بتشديد الخاء المعجمة وإعجام الزاي، أي: دُفِعنا وأُخرِجنا.

«فبكعه به»، أي: وبَّخَه به، من: بَكعَه، إذا استقبله بما يكره.

وزيادٌ الذي وفد معه أبو بكرة إلى معاوية: هو زياد ابن أبيه، وهو أخو أبي بكرة لأمه، وكان والي البصرة لمعاوية.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) قوله: «عن أبي بكرة» سقط من (ظ١٠).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (٢٠٤١٥).

بكرٍ، فرَجَحتَ بأبي بكرٍ، ثم وُزِنَ فيه أبو بكرٍ وعمرُ، فرَجحَ أبو بكرٍ بعمرَ، ثم وُزِنَ فيه عمرُ وعثمانُ، فرَجَحَ عمرُ بعثمانَ، ثم رُفعَ الميزانُ، فاستآلها[1] النبيُّ ﷺ - أيْ: أوَّلَها - فقال: «خِلافَةُ نُبُوَّةٍ، ثم يُؤْتي اللهُ المُلكَ من يَشاءُ».

قال: فزُخَّ في أقفائِنا فأُخرِجْنا، فلما كان من الغدِ عُدْنا، فقال: يا أبا بكرةَ حَدِّثنا بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ قال: فَبَكَعَه به، فزُخَّ في أقفائِنا، فلما كان في اليومِ الثالثِ عُدْنا، فسَأله أيضاً قال: فَبَكَعَه به، فقال معاويةُ: تقولُ: إنا ملوكٌ؟ قد رَضِينا بالمُلكِ[2].

○ ٢٠٥٠٦- وقال أبو بكرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ نَفْساً مُعاهَدَةً بغير حَقِّها، لم يَجِدْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَها ليُوجَدُ من مَسيرَةِ خمسِ مئةِ عامٍ»[3].

○ ٢٠٥٠٧- وقال أبو بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَرِدَنَّ

---

(١) وقع هٰذا الحرف في بعض النسخ: فاستاء لها، وصوابه كما أثبتناه: فاستآلها، وكذا هو مثبت في نسخة السندي، ويؤيده التفسير الذي وقع بعده، أي: أَوَّلها.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (٢٠٤٤٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٧٧) و(٢٠٤٦٩).

الحوضَ عليَّ رِجالٌ مِمَّنْ صَحِبَني ورَآني، فإذا رُفِعُوا إليَّ ورَأيتُهم اختُلِجُوا دُوني، فلأقُولَنَّ: أُصَيْحابي أُصَيْحابي[1]. فيقالُ: إنك لا تَدْرِي ما أحدَثوا بَعدَك»[2].

○ ٢٠٥٠٨- وقال أبو بكرةَ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن يَلِي أمرَ فارِسَ؟» قالوا: امرأةٌ. قال: «ما أفْلَحَ قومٌ يَلي أمرَهُم امرأةٌ»[3].

○ ٢٠٥٠٩- وقال أبو بكرةَ: جئتُ ونَبِيُّ الله ﷺ راكعٌ قد حَفَزَني النَّفَسُ، فَرَكَعتُ دون الصَّفِّ، فلما قَضى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ[4] قال: «أيُّكُم رَكَعَ دونَ الصَّفِّ؟» قلتُ: أنا. قال: «زادَكَ اللهُ حِرْصاً ولا تَعُدْ»[5].

٥١/٥ ○ ٢٠٥١٠- وقال أبو بكرةَ: قال نبيُّ الله ﷺ: «أرَأيتُم إنْ كانَ أسلَمُ وغِفارٌ خَيْراً من أسدٍ وغَطَفانَ، أترَوْنَهم خَسِرُوا؟!»

---

(١) في (ظ١٠): أصحابي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/٢٩٣ من طريق هوذة بن خليفة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٤٩٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٠٤٠٢)، فانظره.

(٤) في (ظ١٠): صلاته.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان. وانظر (٢٠٤٠٥).

قوله: «حفزني النَفَس»، أي: غلبني وأتعبني.

قالوا: نعم. قال: «فإنهم خَيْرٌ منهم» ثم قال: «أرَأيتُم إن كانت جُهَيْنةُ ومُزَيْنةُ خَيْراً من الحَلِيفَيْن: من تميمٍ وعامر بن صَعْصَعةَ» يَمدُّ بها رسولُ الله ﷺ صوتَه: «أترَوْنَهم خَسِرُوا؟!» قالوا: نعم. قال: «فإنَّهم خَيْرٌ منهم»[1].

○ ٢٠٥١١- قال: وقال أبو بكرةَ: قال رسولُ الله ﷺ: «شَهْرا عِيدٍ لا يَنْقُصانِ: رَمَضانُ وذو الحِجَّةِ»[2].

○ ٢٠٥١٢- وقال أبو بكرةَ: ذُكِرَ رجلٌ عند النبيِّ ﷺ، فأثنى عليه رَجلٌ خيراً، فقال نبيُّ الله ﷺ: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ أخيكَ، والله لو سَمِعَها ما أفلَحَ أبداً» ثم قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أثْنَى أحَدُكُم على أخيهِ[3] فليَقُلْ: واللهِ إنَّ فلاناً، ولا أُزَكِّي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، لٰكنه قد توبع.

وأخرجه الدارمي (٣٥٢٣) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٣٨٤).

قوله: «الحليفين من تميم وعامر بن صعصعة»، سيأتي الحديث برقم (٢٠٥١٣) من طريق علي بن زيد، وفيه أنه سمى الحليفين: أسد وغطفان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وهو متابع. انظر (٢٠٣٩٩).

وقد روي من طريق حماد بن سلمة، عن سالم أبي حاتم، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة. وسلف من هٰذا الطريق برقم (٢٠٤٧٩).

(٣) في (م): على أحدٍ.

على اللهِ أحداً»[1].

○ ٢٠٥١٣- قال عبدُ اللهُ: وجدتُ هذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يدِه: حدثنا عبيدُ الله بنُ محمَّدٍ، أخبرنا حمَّادُ بن سلمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي بكرةَ

عن أبي بكرة[2] أن رسولَ الله ﷺ قال: «أَرَأَيْتُم إنْ كانت أسلَمُ وغِفارٌ خَيْراً من الحَلِيفَينِ أَسَدٍ وغَطَفانَ، أتَرَوْنَهم خَسِرُوا؟!» قالوا: نعم. قال: «أفرأيتُم إنْ كانت مُزَينةُ وجُهَينَةُ خيراً من بني تَمِيمٍ وعامرِ بن صَعْصعةَ - ورفَع حمادٌ بها صوتَه يَحْكِي النبيَّ ﷺ - أتَرَوْنَهم خَسِرُوا؟!» قالوا: نعم. قال: «فإنَّهم خَيْرٌ منهم»[3].

٢٠٥١٤- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سلمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بَكْرة

عن أبي بكرةَ: أن جبريلَ عليه السَّلام قال: يا محمَّدُ، اقرَأ القرآنَ على حرفٍ. قال مِيكائيلُ عليه السلامُ: استَزِدْهُ.

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «والله لو سمعها ما أفلح أبداً»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، وقد تابعه خالد الحذاء فيما سلف برقم (٢٠٤٢٢)، وليست عنده هٰذه الزيادة.

(٢) قوله: «عن أبي بكرة» سقط من (ظ١٠).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات. عبيد الله بن محمد: هو عبيد الله بن محمد بن حفص بن عمر التيمي.

وانظر (٢٠٣٨٤) و(٢٠٥١٠).

فاستَزَادَهُ، قال: فاقرَأْ على حَرفَيْنِ. قال مِيكائيلُ: استَزِده. فاستزادَهُ[1]، حتى بَلَغَ سبعةَ أحرُفٍ، قال: كُلٌّ[2] شافٍ كافٍ[3] ما لم تَختِمْ آيةَ عذابٍ برحمةٍ، أو آيةَ رحمةٍ بعذابٍ، نحو قولِك: تعالَ وأقبِل، وهلُمَّ واذهَبْ، وأسرِع وأعجِل[4][5].

٢٠٥١٥- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرةَ

عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن قَتَلَ نَفْساً مُعاهَدةً بغير

---

(١) قوله: «فاستزاده» لم يرد في (ظ١٠).

(٢) في (ظ١٠) ونسخة في (س): فإن كلاً.

(٣) لفظة «كافٍ» سقطت من (ظ١٠).

(٤) في (ظ١٠): عجل.

(٥) صحيح لغيره دون قوله في آخره: «نحو قولك: تعال، وأقبل، وهلم. . .إلخ »، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٩٠ من طريق عفان بن مسلم، به.

وقد سلف مرفوعاً برقم (٢٠٤٢٥).

قوله: «نحو قولك: تعال وأقبل . . .» قال السندي: هو تفسير للحروف السبعة، بأن يقرأ موضع حرف مرادِفَه وما يفيد معناه. قلنا: وهٰذا الحرف «نحو قولك . . .» لم يرد بإسناد صحيح مرفوعاً، وقد روي عن ابن مسعود موقوفاً من قوله: إني سمعت القراء فوجدتهم متقاربين، فاقرؤوا كما عُلِّمْتُم، وإياكم والتنطع، فإنما هو كقول أحدكم: هلُمَّ وتعال. أخرجه الطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ٢٢، والطبراني في «الكبير» (٨٦٨٠)، وإسناده صحيح.

حَقِّها، لم يَجِدْ رائِحةَ الجنَّحةِ، وإنَّ ريحَها لَيُوجَدُ من مَسِيرةِ مئةِ عامٍ»[1].

٢٠٥١٦- حدثنا عفَّانُ[2]، حدثنا مبارَكُ بن فَضالةَ، عن الحسنِ

أخبرني أبو بكرةَ: أن رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي، فإذا سَجَدَ وَثَبَ الحَسَنُ على ظَهرِه وعلى عُنُقِه، فيَرفعُ رسولُ الله ﷺ رَفعاً رَفِيقاً لئلاَّ يُصْرَعَ[3]. قال: فَعَلَ ذٰلك غيرَ مرةٍ، فلما قَضى صلاتَه، قالوا: يا رسولَ الله، رأيناكَ صنعتَ بالحسَنِ شيئاً ما رأيناكَ صنعتَه! قال: «إنه رَيْحانَتِي مِن الدُّنيا، وإنَّ ابْنِي هذا سَيِّدٌ، وعَسى الله أنْ يُصْلِحَ به بينَ فِئَتَينِ من المُسلمِينَ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٣٧٧) و(٢٠٤٦٩).

(٢) تحرف في (ظ١٠) إلى: عثمان.

(٣) في (ظ١٠): لئلا يضركم. وهو تحريف، وما بعدها سقط من هٰذه النسخة إلى قوله: قالوا: يا رسول الله . . . .

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مبارك بن فضالة، فهو صدوق. عفان: هو ابن مسلم الصفار، والحسن الراوي عن أبي بكرة: هو البصري.

وقد سلف برقم (٢٠٣٩٢) من طريق إسرائيل بن موسى،- وهو ثقة من رجال البخاري -عن الحسن. وليس فيه قصة وثوب الحسن بن علي رضي الله عنهما على ظهر النبي ﷺ. وليس فيه قوله: «إنه ريحانتي من هٰذه الدنيا».

وقصة وثوب الحسن على ظهر النبي ﷺ ذكرنا شواهدها فيما سلف برقم (٢٠٤٤٨). =

٢٠٥١٧- حدثنا هاشمٌ [١]، حدثنا مبَاركٌ، عن الحَسنِ

عن أبي بكرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لن يُفلِحَ قومٌ تَملِكُهُم امرأةٌ»[٢].

٢٠٥١٨- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المبارَكُ، عن الحسنِ

عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَواجَهَ المُسلِمان بسَيْفَيْهِما وكِلاهُما يُرِيدُ أن يَقْتُلَ صاحِبَه، فقَتَلَ أحَدُهما الآخَرَ، فهُما في النارِ» قيلَ: يا رسولَ اللهِ، هٰذا القاتلُ، فما بالُ المقتولِ؟! قال: «لأنه أرادَ قَتْلَ صاحِبِه»[٣].

= وقوله ﷺ: «إنه ريحانتي من الدنيا» يشهد له حديث ابن عمر عند البخاري (٣٧٥٣)، وقد سلف برقم (٥٥٦٨)، وذكرنا عنده أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديث سعد بن أبي وقاص عند البزار (١٠٧٨).

(١) وقع في (م) مكان قوله: «حدثنا هاشم»: وبه، فصار الحديث كأنه من رواية عفان عن مبارك، وهو خطأ. والمثبت من (ظ١٠)، وهو الموافق لأطراف المسند ٦/ ١٠٢.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وهو متابع، والحسن البصري -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وقد أخرج البخاري هٰذا الحديث من روايته، فهو عنده محمول على الاتصال.

وانظر (٢٠٤٣٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير المبارك ابن فضالة، فهو صدوق، والحسن لم يسمع هٰذا الحديث من أبي بكرة، وإنما رواه عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة، كما سلف برقم (٢٠٤٣٩). هاشم: هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

وانظر (٢٠٤٢٤).

٢٠٥١٩- حدثنا مؤمَّلٌ، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، أخبرنا أيوبُ ويونسُ وهشامٌ والمُعلَّى بنُ زيادٍ، عن الحسنِ، عن الأحنفِ

عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا تَواجَهَ المُسلمانِ بِسَيْفَيهِما، فقَتَلَ أحَدُهما صاحِبَه، فهُما في النَّارِ جَميعاً»[1].

٢٠٥٢٠- حدثنا مُؤمَّلٌ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن عبدالرحمٰن بنِ أبي بَكْرَة

عن أبيه قال: وَصَفَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ صِفةَ الدَّجَّالِ وصِفَةَ أبَوَيهِ، قال: «يَمْكُثُ أبَوَا الدَّجَّالِ ثلاثينَ سَنَةً لا يُولَدُ لهما، ثم يُولَدُ لهما ابنٌ مَسْرُورٌ مَخْتُونٌ، أقَلُّ شيءٍ نَفْعاً وأضَرُّهُ، تَنامُ عَيْناه ولا يَنامُ قَلْبُه» فذكره، إلا أنه قالَ: ثم وُلِدَ لنا هٰذا، أعوَرَ مسروراً مَخْتوناً، أقلَّ شيءٍ نَفْعَاً وأضرَّه[2]. ٥٢/٥

٢٠٥٢١- حدثنا بَهزٌ، حدثنا همَّامٌ، أخبرنا قَتادةُ، عن الحسنِ

عن أبي بكرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أحَدُكم: إني قُمْتُ رَمَضانَ كلَّه».

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٠٤٣٩).

(٢) إسناده ضعف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، ومؤمل بن إسماعيل.

وقوله: «مسرور مختون» تفرد به مؤمل، وقد سلف الحديث بتمامه دون هٰذه الزيادة من غير طريقه برقم (٢٠٤١٨)، وهو ضعيف أيضاً لضعف علي بن زيد بن جدعان.

والمسرور: مقطوع السُّرَّة.

قال قتادةُ: فالله أعلمُ أخَشِيَ التَّزكيةَ على أُمَّتِهِ[1]، أو يقولُ: لا بُدَّ مِن راقِدٍ أو غافِلٍ[2]؟

٢٠٥٢٢- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن عبدِ المَلِك بن عُمَيرٍ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرةَ، قال:

كَتَبَ أبو بكرةَ إلى ابنِه وهو عاملٌ بسِجِسْتانَ: أن لا تَقْضيَ بينَ رَجُلينِ وأنت غضبانُ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَقْضِ حَكَمٌ بينَ اثنينِ أو - خَصْمَينِ - وهو غَضْبانُ»[3].

٢٠٥٢٣- حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ، عن الحَكَمِ بن الأعرجِ، عن الأشعثِ بن ثُرْمُلةَ

عن أبي بكرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ نَفْساً مُعَاهَدةً بغير حَقِّها، فقد حَرَّمَ الله عليه الجَنَّةَ أن يَشُمَّ

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): على عباده.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. لٰكن الحسن -وهو البصري- مدلس، وقد عنعن. وهو مكرر (٢٠٤٢٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧١٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٠)، والبخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧)، ومحمد ابن خلف بن حيان في «أخبار القضاة» ١/ ٨٢، وأبو عوانة ٤/ ١٦-١٧، والطحاوي في «الشروط» ٢/ ٨٤٥-٨٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٢٩)، والبيهقي ١٠/ ١٠٤-١٠٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٣٨٣).

رِيحَها»[1].

٢٠٥٢٤- حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عبد المَجيدِ الثَّقَفي، عن أيوبَ، عن محمدٍ، فذكر قصةً فيها:

قال: فلما قَدِمَ خُيِّرَ عَبْدُ الله بين ثلاثين ألفاً وبين آنيةٍ من فِضَّة، قال: فاختارَ الآنيةَ، قال: فقَدِمَ تُجَّارٌ من دارِينَ، فباعَهم إياها العشرةَ ثلاثةَ عشرةَ، ثم لَقِيَ أبا بكرةَ فقال: ألم تَرَ كيف خَدَعتُهم؟ قال: كيف؟ فذَكَر له ذٰلك، قال: عَزَمتُ عليك - أو أقسمتُ عليك - لتَرُدَّنَّها، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنْهَى عن مِثل هٰذا[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن الأعرج -واسمه الحكم بن عبد الله بن إسحاق- فمن رجال مسلم، وغير الأشعث بن ثرملة فقد روى له النسائي هٰذا الحديث، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٥٢١)، لٰكن في المطبوع منه مواضع بيضها محققه حبيب الرحمٰن الأعظمي رحمه الله. فتستدرك من هنا.

وانظر (٢٠٣٧٧).

(٢) رجاله ثقات، ولم نقع على القصة بتمامها فيما بين أيدينا من المصادر.

ولعل أبا بكرة رضي الله عنه يقصد بنهي النبي ﷺ عن هٰذا البيع نهيَه عن بيع الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل. وقد سلف في الحديث (٢٠٣٩٥).

ودارين المذكورة في هٰذه القصة هي موضع في البحرين، تقع على سيف البحر، بها محطٌّ للسفن، يجلب إليه المسك من الهند.

حديث العلاء بن الحضرمي[1]

٢٠٥٢٥- حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا ابنُ جُرَيج. وابنُ بَكْر، أخبرنا ابنُ جُرَيج. وأبو عاصم، عن ابن جرَيج، أخبرني إسماعيل بن محمد بن سَعْد[2]، أنه أخبره حُمَيد بن عبد الرحمٰن بن عَوْف، أن السائب بنَ يزيد، أخبره

أنه سَمع العلاءَ بن الحَضْرميِّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمكُثُ المُهاجِرُ بمكةَ بعدَ قَضاءِ نُسُكِه ثلاثاً» قال أبو عاصم: «ثلاثَ ليالٍ»[3].

---

(١) اسمه العلاء بن عبد الله بن عماد من بلاد حضرموت، كان من حلفاء بني أمية ومن سادة المهاجرين، ولاه رسول الله ﷺ البحرين، ثم وليها لأبي بكر وعمر، توفي سنة إحدى وعشرين، وقيل: سنة أربع عشرة.

(٢) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وإسماعيل بن محمد بن سعد: هو ابن أبي وقاص الزهري.

وأخرجه مسلم (١٣٥٢) (١٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢١، وفي «الكبرى» (١٩١٢) و(٤٢١٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٦٩)، والبيهقي ٣/ ١٤٧ من طريق عبد الرزاق، والدارمي (١٥١١)، ومسلم (١٣٥٢) (٤٤٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٠١، والطبراني ٢٢/ (١٧٠) من طريق أبي عاصم الضحاك، كلاهما بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده. وسلف في مسند الكوفيين برقم (١٨٩٨٥).

قال العلماء: معنى الحديث أن الذين هاجروا من مكة قبل الفتح إلى رسول الله ﷺ، حَرُمَ عليهم استيطان مكة والإقامة بها، ثم أبيح لهم إذا وصلوها بحج=

٢٠٥٢٦- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن حمَيد، قال: سمعتُ عمرَ بن عبد العزيز يَسأل السَّائبَ: ما سمعتَ في السُّكنى بمكة؟ فقال:

حدثني العلاءُ بن الحَضْرمي، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «للمُهاجِرِ ثلاثاً بعدَ الصَّدَرِ»[1].

* ٢٠٥٢٧- حدثنا عبد الله، حدثني أبي ويحيى بنُ مَعِين، قالا: حدثنا عَتَّاب بن زيادٍ، حدثنا أبو حمزة، قال: سمعتُ المغيرةَ الأزْدي، عن محمد بن زَيْد، عن حَيَّانَ الأعرجِ

عن العلاء بن الحَضْرمي، قال: بَعَثَني نبيُّ الله ﷺ إلى البَحْرينِ - أو أهلِ هَجَرَ، شكَّ أبو حمزة - قال: كنتُ آتي الحائطَ[2] بينَ الإخوة، فيُسلِمُ أحدُهم، فآخذُ من المسلمِ العُشْرَ، ومن الآخرِ الخَراجَ[3].

أو عمرة أو غيرهما أن يقيموا بعد فراغهم ثلاثة أيام، ولا يزيدوا على الثلاثة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعبد الرحمٰن بن حميد: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، والسائب: هو ابن يزيد بن سعيد الكندي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢١٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قوله: «بعد الصَّدَر» قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٦٧: بفتح المهملتين، أي: بعد الرجوع من مِنى.

وقوله: «للمهاجر ثلاثاً» قال السندي: فيه اختصار تقديره: أن يمكث ثلاثاً، وبه يظهر وَجْه نصب «ثلاثاً». قلنا: وهو عند النسائي بالرفع.

(٢) زاد في (م) ونسخة في هامش (س): يكون.

(٣) إسناده ضعيف، المغيرة الأزدي مجهول، قال المزي في «التهذيب» =

. . . . . .

=٢٨/٤٠٨: أظنه المغيرة بن مسلم القَسْمَلي، فإن القسامل من الأزد. ومحمد ابن زيد: أيضاً مجهول، وحيان الأعرج روايته عن العلاء منقطعة. أبو حمزة: هو محمد بن ميمون المروزي.

وأخرجه المزي في ترجمة عتاب من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٧٤) من طريق عتاب بن زياد، به.

قال ياقوت: وهجر مدينة، وهي قاعدة البحرين، وربما قيل: الهَجَر، بالألف واللام، وقيل: ناحية البحرين كلها هجرُ، وهو الصواب.

وهجر مشهورة بالتمر وكثرته، وفي المَثَل: كمُبْضِعِ تمر إلى هجَر.

حديث رجل

٢٠٥٢٨- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن عَلْقمةَ بن عبد الله المُزَني، قال: حدثني رجلٌ، قال:

كنتُ في مجلسٍ فيه عمرُ بن الخَطَّاب بالمدينةِ، فقال عمرُ لرجلٍ من جلسائهِ: كيف سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الإسلامَ بَدَأ جَذَعاً، ثم ثَنِيّاً، ثم رَبَاعِياً، ثم سَدِيساً[1]، ثم بازِلاً». قال: فقال عُمر: فما بعد البُزُول إلا النقصانُ[2].

---

(١) في (م): سدسياً.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام راويه عن الصحابي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علقمة بن عبد الله المزني، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وسلف الحدث في مسند المكيين برقم (١٥٨٠٢) عن محمد بن جعفر، عن عوف.

بقية حديث مالك بن الحُوَيْرِث

٥٣/٥ ٢٠٥٢٩- حدثنا سُرَيج ويونسُ، قالا: حدثنا حمَّادٌ - يعني ابنَ زيد-، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة

عن مالك بن الحُوَيْرِث اللَّيثي، قال: قَدِمْنا على النبيِّ ﷺ ونحن شَبَبَةٌ، قال: فأقَمْنا عندَه نحواً من عِشرين ليلةً، فقال لنا: «لَوْ رَجَعْتُم إلى بِلادِكُم - وكان رسولُ الله ﷺ رَحيماً -، فعَلَّمتُمُوهم - قال سُرَيج: «وأمَرْتُمُوهم - أنْ يُصَلُّوا صلاةَ كذا في حِينِ كذا» قال يونسُ: «ومُرُوهُم فَلْيُصَلُّوا صلاةَ كذا في حينِ كذا، وصلاةَ كذا في حِينِ كذا، فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لكم أحَدُكم، وَلْيَؤُمَّكم أكبَرُكم»[1].

٢٠٥٣٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن خالدٍ، عن أبي قِلابَة

عن مالك بن الحُوَيرِث وهو أبو سليمان: أنهم أتَوُا النبيَّ ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة يونس -وهو ابن محمد المؤدب-، وأما متابعه سريج- وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري. أيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه البخاري (٦٨٥) و(٨١٩)، ومسلم (٦٧٤) (٢٩٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٣١، والطبراني ١٩/(٦٣٥) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث في مسند المكيين برقم (١٥٥٩٨) و(١٥٦٠١).

وانظر ما بعده.

هو وصاحبٌ له أو صاحبانِ له - فقال أحدهما: صاحبينِ له. أيوبُ أو خالدٌ[1] - فقال لهما: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، فأذِّنا وأقِيما، وَلْيَؤُمَّكُما أكبَرُكما، وصَلُّوا كما تَرَوْني أُصلِّي»[2].

٢٠٥٣١- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قَتَادة، عن نَصْر بن عاصمٍ

عن مالك بن الحُوَيرِث - وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ - قال: كان النبيُّ ﷺ يَرفَعُ يديه إذا دَخَلَ في الصَّلاةِ، وإذا رَكَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَه من الرُّكوعِ، إلى أُذُنَيْهِ[3].

---

(١) أيوب وخالد هما راويا الحديث عن أبي قلابة كما في «سنن الدارقطني»، أما أيوب: فهو ابن أبي تميمة السختياني، وأما خالد: فهو ابن مِهران الحذّاء. وهو بذٰلك يشير إلى أن أحدهما قال مكان قوله: «صاحبان له»: صاحبين له، بالنصب على أن الواو للمعيَّة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٤٦ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نصر بن عاصم -وهو الليثي - فمن رجال مسلم. وقد صرح قتادة بالسماع عند النسائي وغيره، ثم رواية قتادة محمولة على السماع إذا روى عنه شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٥٣)، والدارمي (١٢٥١)، والبخاري في «رفع اليدين» (٧) و(١٠٢)، وأبو داود (٧٤٥)، والنسائي ٢/١٢٢-١٢٣، وأبو عوانة ٢/٩٤-٩٥ و٩٥، وابن حبان (١٨٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٢٥)، والدارقطني ١/٢٩٢، والبغوي (٥٦٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٥٣٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبانُ بن يزيدَ، عن بُدَيْل بن مَيْسرةَ العُقَيلي، عن رجلٍ منهم يُكنَى أبا عَطيَّة، قال:

كان مالكُ بن الحُوَيرِث يَأْتينا في مُصلاَّنا يَتحدَّثُ، قال: فحَضَرتِ الصَّلاةُ يوماً، فقلنا: تَقدَّمْ، فقال: لا، لِيتقدَّمْ بعضُكم حتى أُحدِّثَكم لِمَ لا أتقدَّمُ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مَن زارَ قَوْماً فلا يَؤُمَّهم، وَلْيَؤُمَّهم رجلٌ مِنهُم»[1].

= وأخرجه النسائي ٢/ ٢٠٥-٢٠٦ من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، به. وصوابه: عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة-، وجاء على الصواب في رواية ابن الأحمر «السنن الكبرى» (٥٨٥) بتحقيق الأستاذ عبد الصمد شرف الدين، وقد نبَّه على ذٰلك وليُّ الدين أحمد بن عبد الرحيم العراقي في «أوهام الأطراف» ص ١٦٨، قلنا: ويؤيده أيضاً أن الطحاوي رواه كذٰلك في «شرح المشكل» (٥٨٣٧) عن النسائي نفسه. وسلف الحديث في «المسند» على الصواب برقم (١٥٦٠٠) عن ابن أبي عدي عن سعيد بن أبي عروبة.

وسيأتي برقم (٢٠٥٣٦) عن إسماعيل بن سعيد، وبرقم (٢٠٥٣٥) من طريق هشام الدستوائي، و(٢٠٥٣٧) من طريق همام العَوْذي، ثلاثتهم عن قتادة.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٥٤)، ومسلم (٣٩١) (٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٣١)، وفي «الشاميين» (٢٦٩٨)، والدارقطني ١/ ٢٩٢، والبيهقي في «المعرفة» (٧٦٨) من طرق عن قتادة، به.

(١) المرفوع منه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عطية: وهو مولى بني عُقيل، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢١٩، والترمذي (٣٥٦)، وابن خزيمة (١٥٢٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

● ٢٠٥٣٣- حدثنا عبد الله، قال: حدثناه إبراهيمُ بن الحجَّاج ومحمدُ ابن أبان الواسطيُّ، قالا: حدثنا أبانُ، حدثنا بُدَيلٌ، مثلَه[1].

٢٠٥٣٤- حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا أبانُ بن يزيد العَطّار، عن بُدَيل بن مَيْسرةَ، حدثني أبو عَطيَّة مولىً لنا، قال:

كان مالكُ بن الحُوَيرِث يأتينا في مُصلاَّنا، فذكر الحديثَ. يعني حديث أَبِي[2].

٢٠٥٣٥- حدثنا عبدُ الصَّمد وأبو عامرٍ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن نَصْر بن عاصم

عن مالك بن الحُوَيرِث: أنّ رسولَ الله ﷺ كانَ إذا كَبَّر رَفَعَ يَدَيهِ حتى يجعلَهما قريباً من أُذُنَيهِ، وإذا رَكَعَ صنعَ مثلَ ذٰلك،

= وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٤٥ من طريق سعيد بن سليمان، عن أبان، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٥٣٣) و(٢٠٥٣٤) و(٢٠٥٣٨).

وسلف الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٥٦٠٢) و(١٥٦٠٣).

(١) المرفوع منه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. إبراهيم بن الحجاج: هو ابن زيد السامي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٥) عن إبراهيم بن الحجاج، وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) المرفوع منه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. يزيد: هو ابن هارون.

وإذا رفعَ رأسَه من الرُّكوعِ فعلَ مثلَ ذٰلك[1].

٢٠٥٣٦- حدثنا إسماعيلُ، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن نَصْر بن عاصم

عن مالك بن الحُوَيرِث، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا دَخَلَ في الصَّلاة رفعَ يَدَيْه، وإذا ركعَ، وإذا رفعَ رأسَه من الرُّكوع، حتى حاذَتَا فُروعَ أُذُنَيه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد صرح قتادة بسماعه من نصرٍ في رواية شعبة عنه، انظر ما سلف برقم (٢٠٥٣١). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستُوائي.

وأخرجه ابن ماجه (٨٥٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٤٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٢٩) من طريق يزيد بن زريع، والنسائي ٢/٢٠٦ و٢٣١، وأبو عوانة ٢/٩٤، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٨٣٩)، والطبراني ١٩/(٦٢٩) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. زاد النسائي وعنه الطحاوي في روايته: وإذا رفع رأسه من السجود فعل مثل ذٰلك. وللكلام على هٰذه الزيادة انظر الرواية الآتية برقم (٢٠٥٣٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابن علية. وانظر ما قبله.

وأخرجه النسائي ٢/١٢٣و١٨٢ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

والحديث قد سلف تخريجه برقم (١٥٦٠٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، ويستدرك هنا:

ابن أبي شيبة ١/٢٣٣ و٢٣٤، والبخاري في «رفع اليدين» (٦٦)، وابن أبي=

٢٠٥٣٧- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن نَصْر بن عاصم عن مالك بن الحُوَيرِث: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يرفعُ يَدَيْه حِيالَ فُروعِ أُذُنَيه في الرُّكوع والسُّجود[1].

٢٠٥٣٨- حدثنا عفَّان، حدثنا أبانُ العَطَّار، حدثنا بُدَيْل بن مَيْسرةَ، حدثنا أبو عَطيَّة مولىً منَّا

عن مالك بن الحُوَيرِث، قال: كانَ يَأْتِينا في مُصلاَّنا، فلمَّا أُقيمتِ الصَّلاةُ قِيل له: تَقدَّمْ فَصَلِّهْ[2]. قال: لِيُصلِّ بعضُكم حتى أُحدِّثَكم لِمَ لا أُصلِّي بكم. فلمّا صلَّى القومُ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا زارَ أحَدُكُم قَوْماً، فلا يُصَلِّيَنَّ بهم، يُصَلِّي بهم رجلٌ مِنْهم»[3].

= عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٣)، والنسائي ٢/ ١٩٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٤، وفي «شرح المشكل» (٥٨٣٧) و(٥٨٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٠)، والبيهقي ٢/ ٢٥ و٧١ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

(١) حديث صحيح لكن دون ذكر السجود فيه، فهذا الحرف شاذ كما سبق بيانه عند الرواية السالفة برقم (١٥٦٠٠). وانظر حديثي ابن عباس وابن عمر السالفين برقم (٢٣٠٨) و(٤٥٤٠).

وانظر (٢٠٥٣٥)

والحديث أخرجه أبو عوانة ٢/ ٩٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) ونسخة على هاشم (س): فصلِّ.

(٣) المرفوع منه حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عطية مولى بني عُقيل. عفان: هو ابن مسلم. وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٤٥ من طريق عفان بن مسلم، به. وانظر (٢٠٥٣٢).

٢٠٥٣٩- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّاد - يعني ابنَ زيد -، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة

عن مالك بن الحُوَيرِث اللَّيثي: أنه قال لأصحابِه يوماً: ألاَ أُريكُم كيفَ كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ؟ قال: وذٰلك في غيرِ حينِ صلاةٍ، فقامَ، فأمكَنَ القيامَ، ثمَّ رَكَعَ فأمكَنَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ رأسَه، وانتَصَبَ قائماً هُنيَّةً، ثم سَجَدَ، ثم رَفَعَ رأسَه، ويُكبِّر في الجُلوسِ، ثم انتظَر هُنيَّةً، ثم سجد. قال أبو قِلابة: فصلَّى صلاةً كصلاة شيخِنا هٰذا - يعني: عمرَو بنَ سَلِمَة الجَرْمي، وكان يَؤمُّ على عهد النبيِّ ﷺ. ٥/٥٤

قال أيوبُ: فرأيتُ عمرَو بنَ سَلِمَة يصنعُ شيئاً لا أراكُم تَصْنعونَه، كان إذا رَفَعَ رأسَه من السَّجدتَيْن استَوى قاعداً، ثم قامَ من الرَّكعة الأولى والثالثة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه البخاري (٨٠٢) و(٨١٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٥٤، وفي «شرح المشكل» (٦٠٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٣) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. ورواية غير الطحاوي مختصرة. وتحرفت في المطبوع من «شرح المشكل» الركعة الثالثة إلى الثانية.

وسلف تخريج الحديث عن إسماعيل ابن عُليَّة، عن أيوب برقم (١٥٥٩٩)، ويستدرك هنا: البخاري (٦٧٧) و(٨٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٣٤)، والبيهقي ٢/ ١٢٣-١٢٤ من طريق وهيب بن خالد، وأبو داود (٨٤٢) من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن أيوب، به.

حديث عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنيّ

٢٠٥٤٠- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن شُعْبة. ومحمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، حدثنا قتادةُ، عن عُقْبة بن صُهْبان

عن ابنِ مُغفَّل: أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الخَذْف، وقال: «إنَّه لا يَنْكأُ عَدُوّاً، ولا يَصِيدُ صَيْداً، ولٰكنَّه يَكْسِرُ السِّنَّ، ويَفْقَأُ العينَ»[1].

٢٠٥٤١- حدثنا وكيعٌ[2] عن أبي سفيان بن العلاءِ، عن الحَسَن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٥٤) (٥٥)، وابن ماجه (٣٢٢٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩١٤)، والبخاري في «الصحيح» (٤٨٤١) و(٦٢٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (٩٠٥)، ومسلم (١٩٥٤) (٥٥)، وأبو داود (٥٢٧٠)، وابن ماجه (٣٢٢٧)، وأبو عوانة ٥/١٨٥ و١٨٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٢٤، والبيهقي ٩/٢٤٨ من طرق عن شعبة، به -وبعضهم يختصره.

وسيأتي من طريق عقبة بن صُهبان برقم (٢٠٥٧٣).

وسيأتي من طريق عبد الله بن بريدة برقم (٢٠٥٦١)، ومن طريق سعيد بن جبير برقم (٢٠٥٥١) و(٢٠٥٧٠)، كلاهما عن عبد الله بن مغفَّل.

وسلف عن ابن بريدة برقم (١٦٧٩٤)، وعن سعيد بن جبير برقم (١٦٨٠٨).

(٢) أقحم في (م) بين وكيع وأبي سفيان: سليمان. وهو خطأ.

عن ابن مُغفَّل قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ وأنتُم في مَرابِضِ الغَنَم فصَلُّوا، وإذا حَضَرَتْ وأنتُم في أعْطانِ الإبلِ فلا تُصَلُّوا، فإنَّها خُلِقَتْ مِن الشَّياطِينِ»[1].

٢٠٥٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن مُعاوية بن قُرَّةَ، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن مُغفَّل يقول: قَرَأَ النبيُّ ﷺ عامَ الفَتْح في مَسيرِه سورةَ الفتحِ على راحلتِه - وقال مرةً: نَزلَتْ سورةُ الفتح وهو في مَسِيرٍ له، فجعلَ يقرأُ وهو على راحلتِه - قال فرَجَّعَ فيها. قال: فقال معاويةُ: لولا أنْ أكرَهَ أن يَجْتمعَ الناسُ عليَّ، لَحَكَيتُ لكم قراءَتَه[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، أبو سفيان بن العلاء ترجم له البخاري في «الكنى» ٩/ ٣٩، فقال: قال يحيى القطان: كنت أشتهي أن أسمع منه حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل، كان يقول فيه: حدثني ابن مغفل. كان شعبة يروي عنه، وروى عنه وكيع. قلنا: وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحسن: هو البصري، وقد سمع من عبد الله بن مغفل كما هو مبيَّن عند الرواية (١٦٧٨٨).

وسيأتي من طرق عن الحسن بالأرقام (٢٠٥٥٦) و(٢٠٥٥٧) و(٢٠٥٧١).

وسلف الحديث في مسند المدنيين برقم (١٦٧٨٨) و(١٦٧٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٩٤) (٢٣٧)، وابن حبان (٧٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق عن شعبة بالأرقام (٢٠٥٤٣) و(٢٠٥٥٨) و(٢٠٥٦٥).

وسلف في مسند المدنيين برقم (١٦٧٨٩) عن عبد الله بن إدريس عن شعبة.

٢٠٥٤٣- حدثنا شَبَابةُ وأبو طالب بن جَابانَ القارىءُ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ، عن عبد الله بن مُغفَّل، عن النبيِّ ﷺ، مثل هٰذا الحديث. قال ابن جابانَ في حديثِه: آ آ[1].

٢٠٥٤٤- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا كَهْمَسُ بن الحسن، عن ابن بُرَيْدة - قال ابن جعفر في حديثه: أخبرني ابن بريدة[2] -

عن عبد الله بن مُغفَّل قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بينَ كُلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ - ثلاثَ مَرَّاتٍ - لمَنْ شاءَ»[3].

٢٠٥٤٥- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن عثمان بن غِيَاث، حدثني أبو نَعَامة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة شبابة -وهو ابن سوار-، وأما متابعه أبو طالب -وهو حفص- بن جابان، فمجهول، قاله أبو حاتم الرازي.

وأخرجه البخاري (٧٥٤٠)، وأبو عوانة في فضائل القرآن كما في «إتحاف المهرة» ١٠/٥٦٣ من طريق شبابة بن سوار، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) ما بين المعترضتين سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٦، ومسلم (٨٣٨)، وابن ماجه (١١٦٢)، والترمذي (١١٦٢) من طريق وكيع وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر عن محمد بن جعفر وحده برقم (٢٠٥٦٠).

وسيأتي من طريق كهمس وسعيد الجريري معاً برقم (٢٠٥٧٤).

وسلف في مسند المدنيين برقم (١٦٧٩٠) عن يحيى القطان عن كهمس.

قوله: «أذانين» قال السندي، أي: الأذان والإقامة.

«صلاة» أي: نافلة، ولهٰذا قال: «لمن شاء».

عن ابن عبد الله بن مُغفَّل، قال: كان أبونا إذا سَمِعَ أحداً منّا يقول: بسم الله الرَّحمٰن الرَّحيم، يقول: أهي أهي، صليتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمر، فلم أسمَعْ أحداً منهم يقول: بسمِ الله الرَّحمٰن الرَّحيم[1].

٢٠٥٤٦- حدثنا وكيعٌ، عن أبي جعفرٍ الرازي، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية أو عن غيره

عن عبد الله بن مُغفَّل - وكان أحدَ الرَّهْطِ الذين نزلَتْ فيهم هذه الآيةُ: ﴿ولا على الَّذِينَ إذا ما أتَوْكَ لِتَحْمِلَهُم﴾ إلى آخر

---

(١) إسناده حسن في الشواهد، ابن عبد الله بن مغفل: هو يزيد كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة برقم (١٦٧٨٧) وهو قد روى عنه جمع وحسن له الترمذي. أبو نعامة: هو قيس بن عباية الحنفي.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٣٥ من طريق خالد بن الحارث، والبيهقي ٢/ ٥٢ من طريق روح بن عبادة، كلاهما عن عثمان بن غياث، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٥٥٩)، وسلف في مسند المدنيين برقم (١٦٧٨٧).

قوله: «يقول بسم الله الرحمٰن الرحيم» قال السندي، أي: يجهر بها في الصلاة.

«أهي»، أي: البسملة من الصلاة أو «أهي»، أي: البدعة تأتي بها. قلنا: هكذا وقع في (م) و(س): «أهي أهي»، وفي (ظ١٠) و(ق): أهي هي، وفي نسخة في هامش (س): هي هي.

تنبيه: أورد الحافظ الزيلعي هٰذا الحديث في «نصب الراية» ١/ ٣٣٢ و٣٣٣ عن «المسند» ووقع فيه: «عن بَني عبد الله بن مغفل»، وذكر أن بنيه الذين يروى عنهم: يزيد وزياد ومحمد.

ووقع فيه أيضاً مكان قوله «أهي أهي»: أي بني!

الآية [التوبة: ٩٢] - قال: إنّي لآخِذٌ بغُصْنٍ من أغصانِ الشجرة أُظلِّلُ[1] به النبيَّ ﷺ وهم يُبايِعونَه، فقالوا: نُبايعُكَ على الموت؟ قال: «لا، ولكِنْ لا تَفِرُّوا»[2].

٢٠٥٤٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو سفيانَ. وابنُ جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن الحَسَن

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا أنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِن الأُمَمِ، لأمَرْتُ بِقَتلِها، فاقْتُلُوا منها كُلَّ أسوَدَ بَهِيمٍ»[3].

---

(١) في (م) ونسخة على هامش (س): أُظلُّ.

(٢) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي -وهو عيسى بن عبد الله بن ماهان- سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٠/٢١٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد مختصراً. وفي إسناده تحريف يُقوَّم من هنا.

قلنا: وقد ثبت عن جابر بن عبد الله فيما سلف برقم (١٤١١٤) و(١٤٨٢٣)، وعن معقل بن يسار فيما سلف برقم (٢٠٢٩٣) موقوفاً عليهما: أنهم لم يبايعوا النبي ﷺ على الموت، وإنما على أن لا يفرُّوا. وانظر لزاماً الشواهد التي أوردناها عند الموضع الأول من حديث جابر.

(٣) إسناده الأول حسن من أجل أبي سفيان -وهو ابن العلاء-، وقد تكلمنا عليه عند الحديث السالف برقم (٢٠٥٤١)، وأما إسناده الثاني فصحيح على شرط الشيخين، وقد صرح الحسن بسماعه في الحديث الذي يليه. ابن جعفر: هو محمد المعروف بغُندَر، وعوف: وهو ابن أبي جميلة الأعرابي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٥٦) من طريق شعبة، عن أبي سفيان بن العلاء، =

٢٠٥٤٨- حدثنا وكيعٌ، عن أبي سفيان بن العلاء، قال:

سمعتُ الحسن يُحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لولا أنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِن الأُمَمِ، لأمَرْتُ بِقَتلِها، فاقْتُلُوا منها كُلَّ أسوَدَ بَهِيمٍ».

قال: فقال له رجلٌ: يا أبا سعيدٍ، مِمَّن سمعتَ هٰذا؟ قال: فقال: حدَّثَنِيه - وحَلَفَ - عبدُ الله بن مُغفَّل عن النبيِّ ﷺ منذُ كذا وكذا، ولقد حدثنا في ذٰلك المجلسِ[1].

٢٠٥٤٩- حدثنا سعدُ بن إبراهيم بن سَعْد، حدثنا عَبِيدة بن أبي رائطةَ الحذَّاءُ التَّمِيمي، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن زياد أو عبد الرحمٰن بن عبد الله

عن عبد الله بن مُغفَّل المُزني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهَ اللهَ في أصْحابي، اللهَ اللهَ في أصْحابي، لا تَتَّخِذُوهُم غَرَضاً بَعدِي، فمَنْ أحَبَّهُم فَبِحُبِّي أحَبَّهم، ومن أبْغَضَهم فَبِبُغْضِي ٥/٥٥

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٠٣)، والدارمي (٢٠٠٨) عن سعيد بن عامر، وعبد بن حميد (٥٠٣)، والطحاوي ٤/٥٤ من طريق هوذة بن خليفة، كلاهما عن عوف بن أبي جميلة، به.

وسيأتي عن وكيع وحده مكرراً برقم (٢٠٥٤٨)، وعن محمد بن جعفر وحده مكرراً برقم (٢٠٥٦٢).

وسلف ضمن الحديث (١٦٧٨٨)، وسيأتي ضمن الحديث (٢٠٥٧١) وكلاهما من طريق يونس بن عُبيد عن الحسن.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر ما قبله.

أبغَضَهم، ومَن آذاهُم فقد آذاني، ومَن آذاني فقد آذى اللهَ، ومَن آذَى اللهَ فيُوشِكُ أنْ يَأْخُذَه»[1].

● ٢٠٥٥٠- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا عبد الله بن عَوْن الخَرّاز، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن عَبِيدة بن أبي رائطةَ، بمثل هذا الحديث[3]

٢٠٥٥١- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن سعيد بن جُبَير

أنَّ قريباً لعبدِ الله بن مُغفَّل خَذَفَ، فنهاه، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن الخَذْف، وقال: «إنَّها لا تَصِيدُ صَيْداً، ولا تَنْكأُ عَدُوّاً، ولكنَّها تكسِرُ السِّنَّ، وتَفْقَأُ العينَ».

قال: فعاد، فقال: حدثتُكَ أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى عنها، ثمَّ

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن زياد أو عبد الرحمٰن بن عبد الله.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١)، ومن طريق المصنف أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ١٢٣.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٥٧٨). وسلف في مسند المدنيين برقم (١٦٨٠٣)، وانظر تمام تخريجه هناك.

قوله: «الله الله» قال السندي: بالنصب، أي: راعُوه واتَّقوه واذكروه وخافُوه «في أصحابي»، أي: في شأنهم.

«غَرَضاً» بفتحتين وإعجام الغين، أي: مرمى السهام، يعني: السبّ والطعن.

(٢) في (م) و(س): حدثنا عبد الله حدثني أبي، على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أن هٰذا الإسناد من زيادات ابنه كما في «فضائل الصحابة» و«الإتحاف» ١٠/ ٥٦٧.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. وهو بهٰذا الإسناد في «فضائل الصحابة» (٢).

عُدْتَ! لا أُكلِّمُكَ أبداً[1].

٢٠٥٥٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أبي. حدثنا حُسَين وعفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا حُسَين، حدثنا عبد الله بن بُرَيدة

عن عبد الله المُزَني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صَلُّوا قبلَ المَغرِبِ رَكْعَتَينِ» ثم قال: «صَلُّوا قبلَ المغرِبِ رَكْعَتينِ» ثم قال عند الثالثةِ: «لمَنْ شاءَ». كراهيةَ أن يَتَّخذَها الناسُ سُنَّةً[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن سعيد ابن جبير لم يسمع من عبد الله بن مغفل كما سبق بيانه برقم (١٦٨٠٨).

وأخرجه مسلم (١٩٥٤) (٥٦)، وابن ماجه (٣٢٢٦) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سعيد بن جبير برقم (٢٠٥٧٠)، وسلف في مسند المدنيين برقم (١٦٨٠٨). وانظر ما سلف برقم (٢٠٥٤٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وحسين شيخ المصنف: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وحسين شيخ عبد الوارث: هو ابن ذكوان المعلِّم.

وأخرجه ابن حبان (١٥٨٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البغوي (٨٩٤) من طريق عفان بن مسلم، وحده، به.

وأخرجه البخاري (١١٨٣) و(٧٣٦٨)، وابن خزيمة (١٢٨٩) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو، وأبو داود (١٢٨١)، والدارقطني ١/ ٢٦٥-٢٦٦، والبيهقي ٢/ ٤٧٤ من طريق عبيد الله بن عمر، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، به. ولم يذكر البخاري في روايتيه: ركعتين.

وانظر (٢٠٥٤٤). =

٢٠٥٥٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أبي، حدثنا حُسَيْن، عن عبد الله ابن بُرَيدة

حدثني عبد الله المُزَني أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَغلِبَنَّكم الأعرابُ على اسمِ صلاةِ المغربِ» قال: «وتقولُ الأعرابُ: هي العِشاءُ»[1].

٢٠٥٥٤- حدثنا عبدُ الصَّمد وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن الجُرَيري - قال عفان في حديثه: أخبرنا الجُرَيري - عن أبي نَعَامةَ

أن عبد الله بن مُغفَّل سمع ابنَه يقول: اللهمَّ إني أسألُكَ القصرَ الأبيضَ، عن يمين الجنَّة، إذا دخلتُها. فقال: يا بُنَيَّ سَلِ اللهَ الجنةَ، وعُذْ به من النَّارِ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

= قوله: «كراهية أن يتخذها الناس سُنَّة» قال المحب الطبري -كما في «الفتح» ٣/ ٦٠-: لم يُرِدْ نفيَ استحبابها، لأنه لا يمكن أن يأمر بما لا يستحبُّ، بل هٰذا الحديث من أقوى الأدلة على استحبابها، ومعنى قوله: «سُنَّة»، أي: شريعة، وطريقة لازمة، وكأن المراد انحطاط رتبتها عن رواتب الفرائض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٧٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٤١)، وأبو نعيم في «مستخرجه» كما في «الفتح» ٢/ ٤٤ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به. وسقط من مطبوع «صحيح» ابن خزيمة من إسناده: «عن أبيه»، ويستدرك من «إتحاف المهرة» ١٠/ ٥٦٠.

وأخرجه البخاري (٥٦٣) عن أبي معمر عبد الله بن عمرو المقعد، عن عبد الوارث بن سعيد، به.

«يكونُ قومٌ يَعتَدُونَ في الدُّعاءِ والطُّهورِ»[1].

٢٠٥٥٥- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، عن حُمَيد بن هلال

عن عبد الله بن مُغفَّل قال: كنَّا مُحاصِرِي[2] قصرِ خيبرَ، فألقَى إلينا رجلٌ جِرَاباً فيه شَحْمٌ، فذهبتُ آخذُه فرأيتُ النبيَّ ﷺ فاستَحيَيْتُ[3].

٢٠٥٥٦- حدثنا عبد الوهَّاب الخفَّاف. قال: سُئِلَ سعيدٌ عن الصَّلاة في أعطانِ الإبل، فأخبَرنا عن قتادةَ، عن الحَسَن بن أبي الحسن البصريِّ

عن عبد الله بن مُغفَّل أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا - يعني - أدرَكَتْكَ[4] الصَّلاةُ وأنتَ في أعطانِ الإبلِ، فلا تُصَلِّ، وإذا

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن أبا نعامة -وهو قيس بن عَبَاية الحنفي -لم يسمع من عبد الله بن مغفل، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (١٦٧٩٦). الجريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٨، وعنه ابن ماجه (٣٨٦٤) عن عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) ونسخة على هامش (س): محاصرين، وهو صحيح أيضاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣١٥٣) و(٤٢١٤) و(٥٥٠٨)، ومسلم (١٧٧٢) (٧٣)، وأبو عوانة ٤/١١٠، وابن عدي في «الكامل» ٢/٦٩٣، والبيهقي في «السنن» ٩/٥٩ و١٠/٩، وفي «الدلائل» ٤/٢٤١ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٥٦٧)، وسلف من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد ابن هلال برقم (١٦٧٩١).

(٤) المثبت من (س)، وفي (ظ١٠) و(ق) و(م): أدركتَ.

أدرَكَتْكَ في مَرابِضِ الغَنَمِ، فَصَلِّ إنْ شِئْتَ»[1].

٢٠٥٥٧- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاقَ، حدثنا عُبيد الله ابن طَلْحة بن عُبَيد الله بن كَرِيز الخُزاعي، عن الحسن بن أبي الحسن البصري

عن عبد الله بن مُغفَّل المُزَني قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: لا «تُصَلُّوا في عَطَنِ الإبلِ، فإنَّها من الجِنِّ خُلِقَتْ، ألاَ تَرَوْنَ عُيُونَها وهيئتَها[2] إذا نَفَرَتْ، وصَلُّوا في مُراحِ الغَنَمِ، فإنَّها هي أقربُ مِن الرَّحْمةِ»[3].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٠١)، والبيهقي ٢/٤٤٨ من طريق محمد بن بشر العبدي، والبيهقي ٢/٤٤٨ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٥٤١).

(٢) في (م) و(س): وهِبابَها، وعليها شرح السندي فقال: ضبط بكسر الهاء، يقال: هبَّ البعير هِباباً، إذا نشط في السير.

(٣) إسناده حسن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن إسحاق: هو محمد.

وأخرجه الشافعي ١/٦٧-٦٨، ومن طريقه البيهقي ٢/٤٤٩، والبغوي (٥٠٤) عن إبراهيم بن محمد، عن عبيد الله بن طلحة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «أقرب من الرحمة» لضعفها فلا يُخافُ منها التشويش على المصلي كما يُخافُ من جهة الإبل.

٢٠٥٥٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: أبو إياس أنبأنا، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن مُغفَّل قال: كان رسولُ الله ﷺ يومَ فتحِ مكةَ وهو على ناقته قرأ سورةَ الفَتْح. قال: فقرأ أبو إياسٍ، ثم رَجَّعَ، وقال: لولا أن يَجتمعَ الناسُ عليَّ لقرأتُ بهٰذا اللَّحْنِ[1].

٢٠٥٥٩- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، عن أبي مسعودٍ الجُرَيري سعيد ابن إياس، عن قيس بن عَبَايَة

حدثني ابنُ عبد الله بن مُغفَّل قال: سمعني أبي وأنا أقرأُ ﴿بِسْمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ. الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ﴾، فلما انصرفَ قال: يا بُنَيَّ، إيّاكَ والحَدَثَ في الإسلام، فإني صَلَّيتُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، وخلفَ أبي بكر، وخلفَ عمرَ وعثمانَ، فكانوا لا يَسْتفتِحونَ القراءةَ ببسمِ الله الرحمٰن الرَّحيم، ولم أرَ رجلاً قَطُّ أبغضَ إليه الحَدَثُ منه[2].

٢٠٥٦٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا كَهْمسٌ، حدثني ابنُ بُرَيدة، قال: ٥٦/٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إياس: هو معاوية بن قرة. وانظر (٢٠٥٤٢).

قوله: «بهٰذا اللحن» عنى به التطريب وترجيع الصوت.

(٢) إسناده حسن في الشواهد. وسلف الكلام عليه برقم (٢٠٥٤٥). عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٣٠) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد ومختصراً. وانظر (١٦٧٨٧).

قال ابنُ مُغفَّل: قال رسولُ الله ﷺ: «بينَ كُلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ، بينَ كُلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ، بينَ كلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ[1]، لِمَنْ شاءَ»[2].

٢٠٥٦١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا كَهْمَسٌ، حدثني ابن بُرَيدة

عن ابن مُغفَّل قال: رأى رجلاً من أصحابه يَخذِفُ، فقال: لا تَخْذِفْ، فإن نبيَّ الله ﷺ كان يَكرَهُ الخَذْفَ - أو قال: ينهى عنه، كهمسٌ يقول ذٰلك - فإنَّها لا يُنكَأُ بها عَدُوٌّ، ولا يُصادُ بها صَيْدٌ، ولٰكنَّها تَفْقأُ العينَ، وتَكسِرُ السِّنَّ. ثم رآه بعدَ ذلك يَخْذِفُ، فقال: أُخبِرُكَ أن نبيَّ الله ﷺ كان يَنْهَى عن الخَذْفِ - أو يكرهُ- ثم أراكَ تَخذِفُ، لا أُكلِّمُكَ كلمةً[3] كذا وكذا[4].

٢٠٥٦٢- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغفَّل، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِن الأمَمِ لأمَرْتُ بِقَتلِها، ولكِن اقْتُلُوا منها كلَّ أسوَدَ بَهِيمٍ»[5].

---

(١) قوله: «بين كل أذانين صلاة» في المرة الثالثة ليس في (م) و(س).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٥٤٤).

(٣) لفظة «كلمة» ليست في (ظ١٠) و(س)، وهي من (م) و(ق) ونسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف في مسند المدنيين من طريق كهمس برقم (١٦٧٩٤). وانظر (٢٠٥٤٠).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٥٤٧).

٢٠٥٦٣- حدثنا عَتَّاب بنُ زياد، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا مَعْمَر، حدثني أشعثُ بن عبد الله، عن الحَسَن

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أنْ يَبُولَ الرجلُ في مُستَحَمِّه، فإن عامَّةَ الوَسْواسِ منه[1].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «فإن عامة الوسواس منه» وهو موقوف، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أن الحسن البصري لم يصرح بسماعه من عبد الله ابن المغفل وقال الترمذي بعد ما أخرجه من هذا الطريق: حديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الأشعث بن عبد الله. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٢٩، والترمذي (٢١)، والنسائي ١/ ٣٤، وابن حبان (١٢٥٥)، والحاكم ١/ ١٦٧ و١٨٥ من طرق عن عبد الله ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٥٦٩) عن عبد الرزاق، عن معمر.

ورواه قتادة، فاختلف عليه فيه، فقد أخرج البيهقي ١/ ٩٨ من طريق يزيد ابن إبراهيم، عن قتادة، عن سعيد، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل: أنه كان يكره البول في المغتسل، وقال: إن منه الوسواس.

وأخرج الحاكم ١/ ١٨٥، وعنه البيهقي ١/ ٩٨ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عقبة بن صُهْبان، عن عبد الله بن مغفل قال: نُهي أو زُجِر أن يبال في المغتسل. وعقبة بن صهبان ثقة.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ١١٢، والبخاري في «تاريخه» ٦/ ٤٣١، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٩، والبيهقي ١/ ٩٨ من طريق شعبة، عن قتادة، عن عقبة ابن صهبان، عن ابن مغفل: أنه سئل عن الرجل يبول في مغتسله؟ قال: يخاف منه الوسواس.

وله شاهد دون قوله: «إن عامة الوسواس منه» فيما سلف برقم (١٧٠١١) من طريق حميد الحميري عن رجل صحب النبي ﷺ. وإسناده صحيح.

قوله: «في مستحمه» قال الخطابي في «معالم السنن»: المستحَمُّ المغتسل =

٢٠٥٦٤- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا الحَكَم بن عَطيَّة، قال:

سألتُ الحسنَ عن الرَّجلِ يَتَّخذُ الكلبَ في داره؟ قال: حدثني عبدُ الله بن مُغفَّل أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً نَقَصَ مِن أجرِهِ كلَّ يومٍ قِيراطٌ»(١).

٢٠٥٦٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبَهْز، قالا: حدثنا شُعْبة، عن معاوية - قال بهزٌ في حديثه: حدثني معاويةُ بن قُرَّة -

قال: سمعتُ عبد الله بن مُغفَّل المُزَني، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يومَ فتحِ مكةَ على ناقته يَقرأُ سورةَ الفتح. قال: فقرأ ابنُ مُغفَّل ورَجَّعَ، فقال معاويةُ: لولا الناسُ لأخذتُ لكم بذاك الذي ذكره ابنُ مُغفَّل عن النبيِّ ﷺ.

قال بهزٌ في حديثه: أو حَمَله على ناقتِه، قال: فقرأ سورةَ الفتح فرَجَّعَ فيها، قال أبو إياس: لولا أنِّي أخشى أنْ يجتمعَ

=ويسمى مستحمًّا باسم الحميم: وهو الماء الحار الذي يغتسلُ به، وإنما نهي عن ذلك إذا لم يكن المكان جَدداً صلباً، أو لم يكن مسلكٌ ينفذ فيه البول، ويسيل فيه الماء، فيوهم المغتسل أنه أصابه من قطره ورشاشه فيورثُه الوسواس.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، فإن الحكم بن عطية ليس بالقوي، لٰكن يعتبر به، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وسيأتي برقم (٢٠٥٦٨) و(٢٠٥٧٦)، وضمن حديث برقم (٢٠٥٧١) من طرق عن الحسن البصري. وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٥٦٦).

قال السندي: قوله: «من اتخذ كلباً»، أي: من غير ضرورة، وإلا فقد جاء استثناء كلب الزرع ونحوه.

الناسُ عليَّ لرَجَّعتُ كما رَجَّع[1].

٢٠٥٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبَهْز، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ مُطرِّفاً يحدِّث

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ بقتلِ الكلابِ، ثمَّ قال: «ما لَكُم ولِلكِلابِ» ثم رخَّصَ في كلبِ الصَّيد والغَنَمِ، وقال في الإناءِ: «إذا وَلَغَ فيه الكلبُ اغسِلُوه سَبْعَ مَرَّاتٍ، وعَفِّرُوه في الثامنةِ بالتُّرابِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وأبو إياس: هو معاوية بن قرة نفسه.

وأخرجه مسلم (٧٩٤) (٢٣٨) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وأبو التياح: هو يزيد بن حُميد الضُّبعي، ومطرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه تاماً ومختصراً مسلم (٢٨٠) و(١٥٧٣) (٤٩)، وابن ماجه (٣٢٠١) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/ ١٧٧، والدارقطني ١/ ٦٥ من طريق بهز بن أسد وحده، به.

وسلف الحديث في مسند المدنيين عن يحيى القطان عن شعبة برقم (١٦٧٩٢).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٥٦٨).

قوله: «إذا ولغ فيه الكلب» قال السندي: يقال: وَلَغ الكلب يَلَغ، بفتح اللام فيهما، أي: شرب بطرف لسانه.

«وعفِّروه»، أي: الإناء، وهو أمر من التعفير، وهو التمريغ في التراب.

قلنا: وأما قوله: «في الثامنة بالتراب» فقد قال النووي في «شرح مسلم» =

٢٠٥٦٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ أبو داود، حدثنا شعبةُ، عن حُمَيد بن هلالٍ

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: دُلِّيَ جِرابٌ من شَحْمٍ يومَ خيبرَ فنَزَوْتُ وأخذتُه، فنَظَرتُ فإذا النبيُّ ﷺ فاستَحْيَيتُ منه[1].

٢٠٥٦٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن الحَسَن

عن عبد الله بن مُغفَّل أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً ليسَ بِكَلبِ صَيدٍ أو كَلبِ غَنَمٍ أو كَلبِ زَرْعٍ، فإنَّه يُنتَقَصُ مِن عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطٌ»[2].

٢٠٥٦٩- حدثنا عبدُ الرّزاق، حدثنا مَعمَر، أخبرني أشعثُ، عن الحَسَن

= ٣/ ١٨٥: مذهبنا ومذهب الجماهير أن المراد: اغسلوه سبعاً واحدة منهن بالتراب مع الماء، فكأن التراب قائم مقام غسلةٍ فسمِّيت ثامنة لهٰذا، والله أعلم.

وانظر الكلام على حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٦٠٤).

وانظر لزاماً اختلاف العلماء في العدد الذي يغسل الإناء من ولوغ الكلب فيه في «الأوسط» ١/ ٣٠٤-٣٠٨، و«شرح معاني الآثار» ١٠/ ٢١-٢٤ و«مختصر اختلاف العلماء» ١/ ١١٧-١١٩ لأبي بكر الرازي، و«فتح الباري» ١/ ٢٧٥-٢٧٨.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو الطيالسي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٣٩ و١٤/ ٤٦٧، ومسلم (١٧٧٢) (٧٣)، وأبو عوانة ٤/ ١١٠، والبيهقي ٩/ ٥٩ من طريق أبي داود الطيالسي بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٥٥٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وانظر (٢٠٥٦٤)

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَبُولَنَّ أحَدُكم في مُستَحَمِّهِ ثمَّ يَتَوضَّأُ فيه، فإنَّ عامَّةَ الوَسْواسِ منه»[1].

٢٠٥٧٠- حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعمَر، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير، قال:

كنتُ عندَ عبدِ الله بن مُغفَّل فخَذَفَ رجلٌ عندَه من قومِه... فذكر نحوَ حديثِ إسماعيلَ ابن عُليَّةَ، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبَير: أنَّ قريباً لعبد الله بن مُغفَّل خَذَفَ فنهاه[2].

٢٠٥٧١- حدثنا عبدُ الأعلى، عن يُونسَ، عن الحَسَن

عن عبد الله بن مُغفَّل قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أنَّ الكِلابَ أُمَّةٌ مِن الأُمَمِ، لأمَرْتُ بِقَتلِها، فاقْتُلُوا الأسودَ البَهيمَ. ٥/٥٧

---

(١)صحيح لغيره دون قوله: «فإن عامة الوسواس منه» فهو موقوف، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن الحسن البصري لم يصرح بسماعه من عبد الله بن المغفل. أشعث: هو ابن عبد الله الحُدَّاني.

وأخرجه أبو داود (٢٧)، والحاكم ١/١٦٧، والبيهقي ١/٩٨ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٨)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٥٠٥)، وأبو داود (٢٧)، وابن ماجه (٣٠٤)، وابن الجارود (٣٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٢٩، والبيهقي ١/٩٨.

وانظر (٢٠٥٦٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع بين سعيد بن جبير وعبد الله بن مغفَّل كما سلف بيانه برقم (١٦٨٠٨) مكرراً عن عبد الرزاق. وحديث إسماعيل ابن عُلية سلف برقم (٢٠٥٥١).

وأيُّما قومٍ اتَّخَذُوا كَلباً ليسَ بِكَلبِ صَيْدٍ أو زَرْعٍ أو ماشِيَةٍ، نَقَصَ مِن أُجُورِهم[1] كلَّ يومٍ قِيراطٌ».

وقال رسولُ الله ﷺ: «صَلُّوا في مَرابِضِ الغَنَمِ، ولا تُصَلُّوا في مَبَارِكِ الإبلِ، فإنَّها خُلِقَتْ مِن الشَّياطينِ»[2].

٢٠٥٧٢- حدثنا عبدُ الأعلى، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن عن عبد الله بن مُغفَّل، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَقْطَعُ الصَّلاةَ المرأةُ والحِمارُ والكلبُ»[3].

٢٠٥٧٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن عُقْبة بن صُهْبانَ عن عبد الله بن مُغفَّل، عن النبيِّ ﷺ: أنه نَهَى عن الخَذْف، وقال: «إنَّه لا يُصادُ به صَيْدٌ، ولا يُنْكَأُ به عَدُوٌّ، ولٰكنَّها تَفْقَأ العينَ، وتَكسِرُ السِّنَّ» وقال يزيدُ مرةً: «لا يُصادُ بها صيدٌ، ولا يُنكَأُ بها عدوٌّ»[4].

---

(١) في (ظ١٠) ونسخة في (س): أجرهم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع الحسن لهٰذا الحديث من عبد الله بن مغفل سلف الكلام عليه برقم (١٦٧٨٨) عن إسماعيل ابن عُلية، عن يونس بن عُبيد. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

ولقسمه الأول انظر (٢٠٥٤٧)، وللثاني انظر (٢٠٥٦٨)، وللثالث انظر (٢٠٥٤١).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، وسعيد: هو ابن أبي عروبة. وهو مكرر (١٦٧٩٧).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، =

٢٠٥٧٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الجُرَيري وكَهمَسٌ، عن عبد الله بن بُرَيدة

عن عبد الله بن مُغفَّل، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عندَ كلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ، عندَ كلِّ أذانَيْنِ صَلاةٌ، عِندَ كُلِّ أذَانَيْنِ صَلاةٌ، لمَنْ شاءَ»(١).

٢٠٥٧٥- حدثنا رَوْح، حدثنا أشعثُ، عن الحَسَن

عن عبد الله بن مغفَّل، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن صَلَّى على جِنازَةٍ، فلَهُ قِيراطٌ، فإن انتَظَرَ حتَّى يُفْرَغَ منها، فلَهُ قِيراطانِ»(٢).

= وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وسلف من طريق شعبة عن قتادة برقم (٢٠٥٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، والجُريري: هو سعيد بن إياس، وكهمس: هو ابن الحسن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣١ و٢٦٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٦٦ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن الجريري وكهمس، به.

وأخرجه الدارمي (١٤٤٠)، والبيهقي ٢/ ٤٧٤ من طريق يزيد بن هارون، عن الجريري وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٦-٣٥٧، والبخاري (٦٢٤)، ومسلم (٨٣٨) (٣٠٤)، وأبو داود (١٢٨٣)، وابن خزيمة (١٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣١، وابن حبان (١٥٦٠)، والدارقطني ١/ ٢٦٦ من طرق عن الجُريري وحده، به. وانظر (٢٠٥٤٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكن فيه عنعنة الحسن -وهو البصري-. روح: هو ابن عبادة، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحُمراني. =

٢٠٥٧٦- حدثنا سعيد بن عامرٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن الحسن

عن عبد الله بن مُغفَّل، أن رسولَ الله ﷺ قالَ: «مَن اتَّخَذَ كَلْباً ليسَ بِكَلبِ صَيْدٍ ولا زَرْعٍ ولا غَنَمٍ، فإنَّه يَنْقُصُ مِن أجرِهِ كلَّ يومٍ قِيراطٌ»[1].

٢٠٥٧٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا ثابتٌ أبو زيد، حدثنا عاصمٌ الأحول، حدثني فُضَيل بن زيد الرَّقَاشي - قال عبدُ الصمد في حديثه: عن فُضَيل بن زيد - وقد غزا معَ عُمرَ سبعَ غَزَوات، قال:

سألتُ عبدَ الله بن مُغفَّل المُزَني: ما حُرِّمَ علينا من الشَّراب؟ قال: الخمرُ. قال: فقلتُ: هٰذا في القرآن. فقال: لا أُخبركَ إلا ما سمعتُ محمداً رسولَ الله ﷺ، أو رسولَ الله محمداً ﷺ - قال: إمَّا أن يكونَ بدأ بالرسالة أو يكونَ بدأ بالاسم - فقلتُ: شَرْعِي، إنِّي[2] اكتفيتُ. فقال: نَهَى عن الحَنْتَم، وهو الجَرُّ، ونَهَى عن الدُّبَّاء، وهو القَرْع، ونَهَى عن المُزَفَّت، وهو ما لُطِّخَ

= وأخرجه النسائي ٤/ ٥٥ من طريق خالد بن الحارث، عن أشعث بن عبد الملك الحمراني، بهٰذا الإسناد، ولفظه: «من تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان، فإن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراطٌ».

وسلف برقم (١٦٧٩٨) من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن البصري.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٠٢) عن سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٥٦٤).

(٢) في (س): بأني، وفي (م): بأبي!

بالقارِ من زِقٍّ أو غيرِه، ونَهَى عن النَّقِير.

قال: فلما سمعتُ ذاك اشتريتُ أَفِيقَةً، فهي هو ذا مُعلَّقةٌ يُنبَذُ فيها[1].

٢٠٥٧٨- حدثنا سَعْد بن إبراهيمَ، حدثنا عَبِيدة بن أبي رائطةَ الحذَّاءُ التميمي، عن عبد الرحمٰن بن زيادٍ أو عبد الرحمٰن بن عبدِ الله

عن عبدِ الله بن مُغفَّل المُزَني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اللهَ اللهَ في أصحابي[2]، لا تَتَّخِذُوهم غَرَضاً بَعْدِي، فمَنْ أحَبَّهم فبِحُبِّي أحَبَّهم، ومَن أبغَضَهم فبِبُغْضِي أبغَضَهم، ومَن آذاهُم فقد آذاني، ومَن آذاني فقد آذَى اللهَ، ومَن آذى اللهَ فيُوشِكُ أنْ يَأْخُذَه»[3].

---

(١) إسناده صحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد البصري الأحول، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان، وعبدالصمد المذكور في الإسناد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهو شيخ المصنف، ولم نقع على روايته لهٰذا الحديث عند غيره. وأما رواية الطيالسي فهي في «مسنده» (٩١٨).

وقد سلف الحديث برقم (١٦٨٠٧) عن عفان بن مسلم، عن ثابت الأحول.

وقوله: اشتريت أَفيقة. هو بفتح الهمزة وكسر الفاء وسكون الياء، أي: سقاء.

(٢) قوله: «الله الله في أصحابي» تكرر في (م) ونسخة على هامش (س).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٠٥٤٩).

حديث رجالٍ من الأنصار

٢٠٥٧٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن أبي عُمَير بن أنس

عن عُمومتِه من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنه جاءَ رَكْبٌ إلى النبيِّ ﷺ، فشَهِدُوا أنهم رأوْه بالأمسِ - يعنون الهلالَ - فأمرهم أن يُفطِروا[1]، وأن يَخْرجُوا من الغدِ. قال شعبةُ: أُراه من آخِر النهار[2].

---

(١) في (ظ١٠) و(س): فأفطروا.

(٢) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمير بن أنس، فقد روى له أصحاب «السنن» غير الترمذي، وقد تفرد أبو بشر بالرواية عنه، وصحح حديثه غيرُ واحد من أهل العلم، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وانفرد ابن عبد البر بتجهيله، ولم يُتابع. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (١٧٨٧)، وأبو داود (١١٥٧)، والنسائي ٣/ ١٨٠، والدارقطني ٢/ ١٧٠، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ٩٢، والبيهقي ٤/ ٢٥٠، والمزي في ترجمة أبي عمير من «التهذيب» ٣٤/ ١٤٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وحسنه الدارقطني والبيهقي.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٤٩ من طريق أبي عوانة الوضاح، عن أبي بشر، به.

وسيأتي برقم (٢٠٥٨٤) عن هشيم، عن أبي بشر.

وسلف في «المسند» برقم (١٣٩٧٤) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، أن عمومة له من الأنصار. وبيَّنَّا هناك أنه تفرد به سعيد ابن عامر عن شعبة، وغلط فيه، والصحيح أن شعبة رواه عن أبي بشر. =

٢٠٥٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن أبي عُمَير بن أنسٍ

عن عمومةٍ له من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَشهَدُهما مُنافِقٌ» يعني: صلاةَ الصبح والعشاء.

قال أبو بشرٍ: يعني: لا يُواظِبُ عليهما[1]. ٥/٥٨

٢٠٥٨١- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعْبةُ. وحَجَّاج، قال: أخبرنا شعبةُ، عن أبي بِشْر، عن سَلَّام بن عَمْرو

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إخْوانُكُم فأحسِنُوا إليهم - أو فأصلِحُوا إليهم - واستَعِينُوهم على ما غَلَبكم، وأعِينُوهم على ما غَلَبهم».

= وفي الباب عن رِبْعي بن حِرَاش، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٨٨٢٤).

قوله: «وأن يخرجوا» قال السندي: أي: إلى المصلى لصلاة العيد.

«من آخر النهار»، أي: جاؤوا من آخر النهار، فلذلك أخر الصلاة إلى الغد.

(١) إسناده جيد كسابقه.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٨٦).

وعن أبيّ بن كعب، سيأتي برقم (٢١٢٦٥).

قال السندي: «لا يشهدهما منافق»، أي: فشهودهما دليل على أن صاحبه ليس بمنافق بل مؤمن.

«لا يواظب عليهما» لمَّا كان المنافق قد يشهدهما خوفاً من الفضيحة مثلاً، فسَّر شهودهما بالمداومة عليهما كما يدل عليه صيغةُ المضارع، فإنه يراد بها الاستمرار التجدُّدي عند أهل المعاني.

قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: سمعتُ سلاَّمَ بن عَمْرو رجلاً من قومه. وقال حجَّاج: «وأصلِحُوا»[1].

٢٠٥٨٢- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيدٌ، عن مَطَر، عن معاوية ابن قُرَّة

عن رجلٍ من الأنصار: أن رجلاً أَوطَأَ بعيرَه أُدْحِيَّ نعامٍ وهو محرِمٌ، فكَسَرَ بيضَها، فانطَلَقَ إلى عليٍّ فسَأَلَهَ عن ذٰلك؟ فقال له عليٌّ: عليك بكلِّ بَيْضةٍ جَنينُ ناقةٍ، أو ضِرابُ ناقةٍ. فانطَلَقَ إلى رسول الله ﷺ فذَكَر ذٰلك له، فقال رسول الله ﷺ: «قد قالَ عليٌّ بما سمعتَ، ولكِنْ هَلُمَّ إلى الرُّخْصةِ، عليكَ بِكُلِّ بَيْضَةٍ صومٌ، أو إطعامُ مِسْكِينٍ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلام بن عمرو -وهو اليشكري- تفرد بالرواية عنه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية، ولم يوثقه سوى ابن حبان.

وأخرجه أبو يعلى (٩٢٠) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

ومن عجيب ما قال المعلق عليه: أبو بشر جعفر بن أبي وحشية لم نجد له ترجمة! مع أنه من رجال الكتب الستة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٩٠) عن آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به.

وسيأتي من طريق أبي عوانة عن أبي بشر ٥/ ٣٧١.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٦٤)، وهو عند مسلم.

وعن أبي ذر، سيأتي برقم (٢١٤٠٩) و(٢١٤٣٢). وهو عند الشيخين.

قال السندي: قوله: «إخوانُكم»، أي: المماليك، أي: المماليك إخوانكم، أو هو بالنصب، أي: راعوا إخوانكم، والمراد المماليك.

(٢) إسناده ضعيف، مطر -وهو ابن طهمان الورّاق- كثير الخطأ ليس بذاك=

. . . . . .

= القويَّ، وقد اضطرب في إسناده كما سيأتي تفصيله. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٣٩)، والبيهقي ٥/٢٠٧-٢٠٨ من طريق أبي أسامة و٢٠٨ من طريق عبد الوهاب الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٤٨ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن رجل من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ. فجعل الرجلَ الأنصاريَّ من الصحابة.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٤٨ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب. فسمَّى الأنصاريَّ عبدَ الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو أنصاريٌّ من أنفسهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٣-١٤ عن عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً أوطأ بعيره... وهٰذا مرسل.

وأخرجه كذٰلك الدارقطني ٢/٢٤٩ من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً... مثله. وذِكر قتادة فيه غريب.

وأخرجه الدارقطني ٢/٢٤٨ من طريق إبراهيم بن المغيرة، عن مطر، عن معاوية بن قرة، عن شيخ من الأنصار، أنه حدَّثه: أن رجلاً... فذكره.

وأخرجه أيضاً ٢/٢٤٨ من طريق المغيرة بن مسلم، عن مطر، عن معاوية، عن شيخ من أهل هجر، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٢) عن معمر، عن مطر، عن معاوية بن قرة: أن رجلاً من الأنصار أوطأ أُدحي نعامة وهو محرم...، وهٰذا أيضاً مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٢٩٣) عن عبد الله بن محرر، عن معاوية بن قرة يحدث عن رجل من الأنصار. وعبد الله بن محرر متروك.

ولقوله: «عليك بكل بيضة صومٌ أو إطعام مسكين» شاهد من حديث أبي =

٢٠٥٨٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عوفٌ، عن حَسْناءَ امرأةٍ من بني صُرَيْم

عن عمِّها قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «النَّبيُّ في الجَنَّةِ، والشَّهيدُ في الجنَّةِ، والمولودُ في الجنَّةِ، والوَئِيدُ في الجنَّةِ»(١).

= هريرة عند الدارقطني ٢/ ٢٤٩، والبيهقي ٥/ ٢٠٧، وفيه انقطاع كما ذكر أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٧٠، وقال هٰذا حديث ليس بصحيح عندي.

ومن حديث عائشة عند الدارقطني ٢/ ٢٥٠، والبيهقي ٥/ ٢٠٧، وصحح أبو داود في «المراسيل» (١٣٨) والبيهقيُّ إرسالَه.

ومن حديث ابن مسعود وأبي موسى الأشعري موقوفاً عليهما عند عبد الرزاق (٨٢٩٣)، والبيهقي ٥/ ٢٠٨. وفي الأسانيد ضعف.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حسناء: وهي بنت معاوية بن سُليم الصُّريمية، وأما عمُّها فقيل: اسمه أسلم بن سليم، لٰكن قال أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٤٧: زعم بعض المتأخرين أن اسمه أسلم بن سليم، ولا يصحُّ. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٨٤، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٣٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ١١٦ من طريق هَوْذَة بن خَليفة، وابن عبد البر ١٨/ ١١٦ من طريق محمد بن جعفر، وأبو داود (٢٥٢١)، والبيهقي ٩/ ١٦٣ من طريق يزيد بن زريع، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٤٥١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٩ من طريق شعبة، أربعتهم عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية ابن سعد وابن أبي شيبة وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» قولُه: «والمولود في الجنة».

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٥٨٥)، وفي مسند الأنصار ٥/ ٤٠٩.

ويشهد له دون قوله: «والوئيد في الجنة» حديث الأسود بن سريع عند =

٢٠٥٨٤- حدثنا هُشَيم، أخبرنا أبو بِشْر، عن أبي عُمَير بن أنس، قال:

حدثني عُمُومةٌ لي من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ قال: غُمَّ علينا هلالُ شَوَّالٍ، فأصبَحْنا صياماً، فجاءَ رَكْبٌ من آخرِ النهار فشَهِدوُا عند رسول الله ﷺ أنهم رَأَوْا الهلالَ بالأمسِ، فأمرَ رسولُ الله ﷺ الناسَ[1] أن يُفطِروا من يومهم، وأن يَخرُجوا لِعيدِهم من الغدِ[2].

= الطبراني في «الكبير» (٨٣٨)، وإسناده ضعيف.

وحديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الأوسط» (١٧٦٤)، وفي «الصغير» (١١٨)، وإسناده ضعيف.

وحديث كعب بن عجرة عند ابن عدي ٣/ ١٢٤٤، وإسناده ضعيف.

ولقوله: «النبي في الجنة» شاهد من حديث سعيد بن زيد، سلف برقم (١٦٣١)، وإسناده حسن.

والوئيد: أي المدفون حياً، وكانوا يَئِدون البنات ومنهم من كان يئد البنين أيضاً عند المجاعة والضيق: فعيل بمعنى مفعول، وكون الوئيد في الجنة معناه صحيح في قوله تعالى ﴿وإذَا الموؤُودة سُئِلَتْ بأي ذنبٍ قُتِلَتْ﴾.

وقوله: «المولود في الجنة» هو الطفل والسقط، ومن لم يدرك الحِنث، أي: لم يبلغ من التكليف.

(١) لفظ «الناس» ليس في (م).

(٢) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمير بن أنس، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث (٢٠٥٧٩).

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٣٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ٦٧ و١٤/ ٨٨، وابن ماجه (١٦٥٣)، والبيهقي ٣/ ٣١٦ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٥٧٩).

٢٠٥٨٥- حدثنا إسحاقُ - يعني الأزرقَ - أخبرنا عوفٌ، قال: حدثتني حَسْناءُ ابنة معاوية الصُّرَيميَّة

عن عمِّها قال: قلتُ: يا رسول الله، مَن في الجنة؟ قال: «النَّبِيُّ في الجَنَّةِ، والشَّهِيدُ في الجَنَّةِ، والمَولُودُ في الجَنَّةِ، والمَوْءُودَةُ في الجَنَّةِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كما سلف برقم (٢٠٥٨٣). إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف بن مِرْداس المخزومي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٦٦ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٨٤ عن إسحاق بن يوسف الأزرق، به.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٠٥٨٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعت إسحاق ابن سُوَيْد، قال: سمعت مطرِّفَ بن عبد الله بن الشِّخِّير يحدِّث

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: كان بالكوفة أميراً[1]، قال: فخَطَبَ يوماً فقال: إنَّ في إعطاءِ هٰذا المال فِتْنةً، وفي إمساكه فِتْنةً، وبذٰلك قام رسول الله ﷺ في خطبتهِ حتى فَرَغَ، ثم نَزَلَ[2].

---

(١) المثبت من «غاية المقصد» ورقة ١٠٣، و«مجمع الزوائد» ٣/ ٨٧ كلاهما للهيثمي، ويؤيد ما أثبتناه رواية ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١٠)، ففيهما أن هٰذا الرجل المبهم الذي روى عنه مطرِّف هو الذي خطب بالكوفة، والقائل: «كان بالكوفة أميراً» هو مطرِّف. وفي نسخنا الخطية: أمير، بالرفع!

(٢) إسناده صحيح. إسحاق بن سويد: هو ابن هُبَيرة العَدَوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١٠) من طريق معتمر بن سليمان، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٩٩) من طريق عبد الوهاب الثقفي، كلاهما عن إسحاق بن سويد، بهٰذا الإسناد.

حديث رجل أعرابي عن النبي ﷺ

٢٠٥٨٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ حُمَيدَ ابنَ هلالٍ يحدِّث عن مطرِّف

عن أعرابيٍّ: أنه رَأى على رسول الله ﷺ نعْلَينِ مَخْصُوفتَين[1].

---

(١) إسناد صحيح. مطرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وقد سلف الحديث برقم (٢٠٠٥٨) من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخِّير عن أخيه مطرِّف.

والنعل: مؤنثة، وقوله: مخصوفتين، أي: مخروزتين، يقال: خصف نعله يَخْصِفُها: إذا خرزها، من الخصف: الضم والجمع.

حديث رجل آخر

٢٠٥٨٨- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا عثمان بن غِياثٍ، قال: سمعتُ أبا السَّلِيل قال:

كان رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يحدِّث الناسَ حتى يُكثَرَ عليه، فيَصعَدَ على ظهرِ بيتٍ فيُحدِّثَ الناسَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّ آيةٍ في القُرآنِ أعظَمُ؟» فقال رجلٌ: ﴿اللهُ لا إلهَ إلَّا هو الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] قال: فوضع يدَه بين كَتِفَيَّ قال: فوجدتُ بَرْدَها بين ثَدْيَيَّ - أو قال: فوضع يدَه بين ثَدْيَيَّ فوجدتُ بَرْدَها بين كَتِفَيَّ - قال: «يَهْنِكَ يا أبا المُنذِرِ العِلمُ العِلمُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ فيه انقطاع، فإن أبا السَّليل - وهو ضُرَيب ابن نُقَير- لم يدرك صحابيَّ هٰذا الحديث، وهو أُبيُّ بن كعب، والواسطة بينهما فيه عبد الله بن رباح الأنصاري، كما سيأتي في مسند أُبي بن كعب (٢١٢٧٨).

وقوله: «يَهْنِكَ» مضارع مجزوم بلام الأمر المحذوفة، أي: لِيَهْنِكَ. كما جاء مصرحاً بها في «مسند أبي» (٢١٢٧٨).

حديث رجل من أهل البادية

٢٠٥٨٩- حدثنا هُشَيم، أخبرنا ابن عَوْن، حدثنا رجلٌ من أهل الباديةِ، عن أبيه

٥٩/٥ عن جدِّه: أنه حَجَّ مع ذي قَرَابةٍ له مُقتَرِناً به، فرآه النبيُّ ﷺ فقال: «ما هٰذا؟» قال: إنه نَذْرٌ. فأمرَ بالقِرانِ أن يُقطَعَ[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل البدوي وأبيه وجدِّه.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧١٤)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ أدرك رجلين وهم مقترنان يمشيان إلى البيت، فقال رسول الله ﷺ: ما بال القران؟ قالا: يا رسول الله نذرنا أن نمشي إلى البيت مقترنين، فقال رسول الله ﷺ: «ليس هٰذا نذراً» فقطع قرانهما.

حديث من سمع النبي ﷺ

٢٠٥٩٠- حدثنا أبو معاوية وعَبْدة، قالا: حدثنا عاصمٌ، عن أبي العاليةِ، قال:

حدثني من سمع النبيَّ ﷺ يقول: «أَعْطُوا كلَّ سُورةٍ حَظَّها مِن الرُّكوعِ والسُّجودِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبدة: هو ابن سليمان الكلابي، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رفيع ابن مهران الرِّياحي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٤١٧ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٩ عن عبدة وحده، به في الصلاة: باب من كان لا يجمع بين السورتين في ركعة.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» (١٦٦) باب كراهة تقطيع السورة، والجمع بين السور في ركعة، والطحاوي ١/٣٤٥ باب جمع السور في ركعة، والبيهقي ٣/١٠ من طرق عن عاصم الأحول، به. ولفظه عند الطحاوي: «لكل سورة ركعة».

وسيأتي برقم (٢٠٦٥١).

وقد جاء غير ما حديث عن رسول الله ﷺ أنه جمع بين سورتين أو أكثر في ركعة واحدة، منها حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٠٧) وهو في «الصحيحين».

والأمر في حديث أبي العالية هٰذا ينصرف إلى من لم يُعط القرآن حقه في الصلاة من حيث إجادة حروفه وتبيانها، فيَهُذُّه كَهَذِّ الشعر، كما جاء في حديث ابن مسعود.

حديث رديف النبي ﷺ

٢٠٥٩١- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن عاصمٍ، عن أبي تَميمة الهُجَيْمِي

عمَّن كان رَدِيفَ النبيِّ ﷺ قال: كنتُ رديفَه على حمار، فعَثَرَ الحمارُ، فقلت: تَعِسَ الشيطانُ. فقال لي النبيُّ ﷺ: «لا تَقُلْ: تَعِسَ الشَّيطانُ، فإنَّكَ إذا قلتَ: تَعِسَ الشَّيطانُ، تَعَاظَمَ الشَّيطانُ في نَفْسِه، وقال: صَرَعتُه بِقُوَّتِي، فإذا قلتَ: بِاسْمِ اللهِ، تَصَاغَرَتْ إليه نَفْسُه حتَّى يكونَ أصغرَ من ذُبابٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الحديث اختُلف فيه على أبي تميمة -وهو طريف بن مجالد الهجيمي- فمرة يرويه عمن كان رديف النبي ﷺ كما في رواية المصنف هٰذه، ومرة يرويه عن رجل عن رديف النبي ﷺ كما في روايتي شعبة وسفيان عن عاصم -وهو ابن سليمان الأحول- الآتيتين بالأرقام (٢٠٥٩٢) و(٢٠٦٩٠) و٥/٣٦٥، وكما في رواية الجمهور عن خالد الحذاء عنه وسيأتي تخريجها، وقد بيِّن فيها التابعي المبهم الذي في روايتي شعبة وسفيان: وهو أبو المليح بن أسامة الهُذَلي، وهو ثقة من رجال الجماعة، فلا يبعد أن يكون أبو تميمة سمعه من الوجهين وأدَّاهما جميعاً، والله أعلم.

وهو عند عبد الرزاق (٢٠٨٩٩)، ومن طريقه أخرجه البغوي (٣٣٨٤).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤١٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٩٢ من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة، عن رديف النبي ﷺ.

وأخرجه أبو داود (٤٩٨٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والنسائي=

٢٠٥٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ، قال: سمعت أبا تَميمةَ يحدِّث

عن رديف النبيِّ ﷺ - قال شعبة: أو[1] قال عاصمٌ: عن أبي تَميمة، عن رجلٍ، عن رَدِيف النبيِّ ﷺ - قال: عَثَرَ بالنبيِّ ﷺ حمارُه، فقلت: تَعِسَ الشيطانُ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَقُلْ: تَعِسَ الشَّيطانُ، فإنَّكَ إذا قلتَ: تَعِسَ الشَّيطانُ، تَعَاظَمَ وقال: بِقُوَّتي صَرَعتُه، وإذا قلتَ: بِاسمِ اللهِ، تَصَاغَرَ حتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الذُّبابِ[2]

= في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٤) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٥)، وأبو يعلى في «معجم شيوخه» (٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٥١٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٩)، والحاكم ٤/ ٢٩٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨٢، والضياء في «المختارة» (١٤١٢) من طريق محمد بن حُمران، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي المليح، عن رديف النبي ﷺ. وقال محمد بن حُمران وحده: عن أبي المليح، عن أبيه، قال: كنت رديف النبي ﷺ... قال النسائي معلقاً على هٰذه الرواية: هٰذا عندي خطأ، والصواب عندنا حديث عبد الله بن المبارك. قلنا: وقد تابع ابنَ المبارك على ذٰلك خالدُ بن عبد الله عند أبي داود كما هو مبيَّن في التخريج، ومحمد بن حُمْران فيه لِين، فروايته شاذَّة.

وأخرجه مرسلاً النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة، عن أبي المليح، قال: كان رجل رديف النبي ﷺ...

(١) لفظة «أو» من (س).

(٢) حديث صحيح كسابقه.

حديث صَعْصَعة بن معاوية

٢٠٥٩٣- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا جَرِير بن حازم، حدثنا الحسنُ

عن صَعْصعةَ بن معاوية عمِّ الفَرَزْدَقِ: أنه أتَى النبيَّ ﷺ فقرأ عليه: ﴿فمَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ. ومَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨] قال: حَسْبي لا أُبالي أن لا أسمَعَ غيرَها[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه: وهو صعصعة بن معاوية، وقد اختُلف على جرير بن حازم فيه، فقيل: عنه، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق، وهي رواية الأكثرين عنه، لٰكن خطَّأها ابن الأثير في «أسد الغابة» والمزي وابن حجر في «التهذيب» و«الإصابة»، ورواه هدبة بن خالد عن جرير عند الطبراني والحاكم والمزي، فقال: عن صعصعة بن معاوية عم الأحنف، وهو الذي صوَّبوه، وذكروا أنه ليس للفرزدق عمٌّ اسمه صعصعة، لكن جدّه اسمه صعصعة بن ناجية، وذكروا له صحبة، وأما صعصعة بن معاوية فقد اختلفوا في صحبته، ووثقه النسائي وابن حبان، وقد صرح الحسن البصري بسماعه منه عند المصنف في الحديث التالي، وفي غير ما مصدر من مصادر التخريج.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢١-٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٣٩، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٤٧٣ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٧) و(١١٩٨)، =

٢٠٥٩٤- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا جَرِير، قال: سمعتُ الحسن قال:

حدثنا صَعْصعةُ بن معاوية عمُّ الفَرَزْدَقِ قال: قَدِمتُ على النبيِّ ﷺ فسمعتُه يَقرَأُ هذه الآيةَ، فذكر معناه[1].

٢٠٥٩٥- حدثنا عفَّان، حدثنا جَرِير بن حازم، قال: سمعت الحسن قال:

قَدِمَ عمُّ الفَرَزْدقِ صعصعةُ المدينةَ، لمَّا سمع ﴿مَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهْ. ومَن يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ﴾ قال: حَسْبي، لا أُبالي أن أسمعَ غيرَ هٰذا[2].

=والنسائي في «الكبرى» (١١٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤١١)، والحاكم ٣/ ٦١٣، وابن بشكوال ص٤٧٢، والمزي في ترجمة صعصعة بن معاوية من «تهذيب الكمال» ١٣/ ١٧٣-١٧٤ من طرق عن جرير بن حازم، به.

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٨٨ عن معمر، عن الحسن، قال: لما نزلت ﴿فمن يعمل...﴾ الآية قال رجل من المسلمين: حسبي إن عملت مثقال ذرة من خير أو شر أُريته. ومعمر لم يسمع من الحسن.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٠ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، والحسن البصري قد صرح في الحديث السابق بأنه سمعه من صعصعة نفسه.

حديث مَيْسَرة الفَجْر

٢٠٥٩٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا منصورُ بن سَعْد، عن بُدَيْل، عن عبد الله بن شَقِيق

عن مَيْسرةِ الفَجْرِ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، متى كُتِبْتَ نبيّاً؟ قال: «وآدمُ بينَ الرُّوحِ والجَسَدِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيِّه ميسرة الفجر، وقد ذكره في الصحابة البخاري والبغوي وابن السكن وابن قانع وغيرهم، ورووا له هٰذا الحديث، قال أبو الوليد ابن الفرضي في «الألقاب»: اسم ميسرة الفجر: عبد الله بن أبي الجذعاء، وميسرة لقب له، ويشبه أن يكون كذٰلك، فإن عبد الله بن شقيق يروي عنهما: «متى كنت نبياً؟». بديل: هو ابن ميسرة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٣٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤١٠)، والطبري في «المنتخب من ذيل المذيل» ١١/ ٥٦٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٣٠، والطبراني ٢٠/ (٨٣٤)، والآجري في «الشريعة» ص٤١٦ و٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٥٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٦٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩٧٧)، وابن قانع ٣/ ١٢٩-١٣٠، والطبراني ٢٠/ (٨٣٣)، والآجري ص٤٢١، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٨٦، والحاكم ٢/ ٦٠٨-٦٠٩، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٨٤-٨٥ و٢/ ١٢٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٨٥ من طريق إبراهيم ابن طهمان عن بديل بن ميسرة، به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٤٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩٧٦)، =

حديث بعض أصحاب النبي ﷺ

٢٠٥٩٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن سليمانَ - يعني التَّيْميَّ - عن أنس عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به قال: «مَرَرْتُ على موسى وهو يُصَلِّي في قَبْرِه»[1].

= والمزي في ترجمة عبد الله بن أبي الجدعاء من «تهذيب الكمال» ١٤/ ٣٦٠، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ١٣ من طريق خالد الحذاء، وابن قانع ٢/ ١٢٧ من طريق أيوب السختياني، كلاهما عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله ابن أبي الجذعاء، به.

وقد سلف الحديث برقم (١٦٦٢٣) من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق، عن رجل، ولم يسمِّه، وسيأتي من هٰذا الطريق ٥/ ٣٧٩.

(١) إسناده صحيح، وإبهام الصحابي لا يضر، والراوي عنه هنا صحابي آخر: وهو أنس بن مالك. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وسليمان التيمي: هو ابن طرْخان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٦ من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/ ٢١٦ من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، به.

وسيأتي ٥/ ٣٦٢ عن يحيى بن سعيد، عن سليمان التيمي و٥/ ٣٦٥ عن يزيد بن هارون، عن سليمان.

وقد سلف في مسند أنس برقم (١٢٢١٠) من طريق سفيان الثوري، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبي ﷺ بإسقاط الصحابي المبهم، فيكون مرسلَ صحابيٍّ ولا يضُّره ذلك.

حديث أعرابي عن النبي ﷺ

٢٠٥٩٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني عمر بن فَرُّوخ، حدثني بِسْطام عن أعرابيٍّ تَضَيَّفَهم: أنه صَلَّى مع النبيِّ ﷺ فَسَلَّمَ تَسليمَتَينِ[1].

٦٠/٥ ٢٠٥٩٩- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا عُمَرُ بن فَرُّوخ، حدثنا بِسْطام الكُوفي، قال:

تَضَيَّفَنا أعرابيٌّ، فحَدَّث الأعرابيُّ، عن أبيه[2]: أنه صَلَّى مع النبيِّ ﷺ، فسَلَّم تَسليمَتينِ، عن يَمينِه وعن شِمالِه[3].

---

(١) إسناده ضعيف، بِسْطام -وهو ابن النضر الكوفي- في عداد المجهولين. وجاء في رواية أبي سعيد مولى بني هاشم التي تلي هٰذه الرواية أن الأعرابي روى عن أبيه أنه هو الذي صلى مع النبي ﷺ، فيكون في الإسناد مجهولان.

ويغني عنه حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم (٥٨١)، وسلف في «المسند» برقم (٤٢٣٩).

وحديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم أيضاً (٥٨٢)، وسلف في مسنده برقم (١٤٨٤).

عبد الصمد شيخ المصنف: هو ابن عبد الوارث العنبري.

(٢) وقع في (م) مكان قوله «عن أبيه»: عن النبي ﷺ. وهو تحريف.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٢٤-١٢٥ عن موسى بن إسماعيل، عن عمر بن فرُّوخ، بهٰذا الإسناد. ولم يسُق لفظه.

حديث رجل

٢٠٦٠٠- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن محمد بن أبي عائشةَ

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكم تَقْرَؤُونَ خَلْفَ الإمامِ والإمامُ يَقْرأُ» قالوا: إنَّا لنَفعَلُ ذلك. قال: «فلا تَفْعَلُوا، إلا أنْ يَقْرأ أحَدُكم بِأُمِّ الكِتابِ» أو قال: «فاتِحةِ الكِتابِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه.
وقد سلف برقم (١٨٠٧٠).

حديث قَبِيصَة بن مُخارِق عن النبي ﷺ

٢٠٦٠١- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن هارونَ بنِ رِئابٍ، عن كِنَانةَ بنِ نُعَيم

عن قَبِيصةَ بنِ المُخارِق قال: حُمِّلْتُ حَمَالةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فسألتُه فيها، فقال: «أقِمْ حتَّى تَأْتِيَنا الصَّدَقةُ، فإمَّا أنْ نَحمِلَها، وإمَّا أنْ نُعِينَكَ فيها».

وقال: «إنَّ المَسألةَ لا تَحِلُّ إلا لثلاثةٍ: لرجلٍ تَحَمَّلَ حَمَالةَ قومٍ، فيَسألُ فيها حتَّى يُؤَدِّيَها ثم يُمسِكُ، ورجلٍ أصابَتْه جائِحةٌ اجتاحَتْ مالَه، فيَسألُ فيها حتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِن عَيْشٍ - أو سِداداً مِن عَيْشٍ - ثم يُمسِكُ، ورجلٍ أصابَتْه فاقَةٌ فيَسألُ حتَّى يُصيبَ قِواماً مِن عَيْشٍ - أو سِداداً مِن عَيْشٍ - ثم يُمسِكُ، وما سِوَى ذٰلكَ من المسائِلِ سُحْتٌ، يا قَبِيصةُ يَأكُلُه صاحِبُه سُحْتاً»(١).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٧٢٢)، والنسائي ٥/ ٨٩، وابن خزيمة (٢٣٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٤٨)، والبغوي (١٦٢٦) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني قوله: «ورجل أصابته فاقة»... إلى قوله: ثم يمسك»، وقال في روايته: «ورجل أصابته حاجة» =

٢٠٦٠٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، عن الحَسَن، عن أبي كَرِيمة، حدثني رجلٌ من أهل البَصْرة

عن قَبِيصةَ بنِ المُخارقِ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقال لي: «يا قَبِيصةُ ما جاءَ بكَ؟» قلتُ: كَبِرَت سِنّي ورَقَّ عَظْمي، فأتيتُك لتُعلِّمَني ما يَنفَعُني اللهُ عز وجل به. قال: «يا قَبِيصةُ، ما مَرَرْتَ بحَجرٍ ولا شَجَرٍ ولا مَدَرٍ، إلا استَغْفَرَ لَكَ، يا قَبِيصةُ، إذا صَلَّيتَ الفجرَ، فقُلْ[1]: سُبْحانَ الله العَظِيمِ وبحَمْدِه، تُعافَى مِن العَمَى والجُذَامِ والفالجِ، يا قَبِيصةُ قُل: اللهُمَّ إنِّي أسألُكَ مِمَّا عِندَكَ، وأفِضْ عليَّ مِن فَضلِكَ، وانشُرْ عليَّ رَحْمَتَكَ، وأنزِلْ عليَّ مِن بَرَكاتِكَ»[2].

=بدل قوله: «جائحة»، ورواية النسائي مختصرة بلفظ: «إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة رجل تَحمَّل بحمالةٍ بين قوم فسأل فيها حتى يؤدِّيها ثم يمسك».

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٥٩)، والطبراني ١٨/(٩٤٨)، والدارقطني ٢/١١٩-١٢٠ من طريق عبد الوهاب الثقفي، والطبراني ١٨/(٩٤٨) من طريق حاتم بن وردان، كلاهما عن أيوب السختياني، به.

وقد سلف الحديث برقم (١٥٩١٦) عن سفيان بن عيينة، عن هارون بن رئاب.

(١) في (م) ونسخة على هامش (س): فقل ثلاثاً.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن قبيصة بن المخارق، وأبو كريمة قال الحافظ في «التعجيل» ٢/٥٣٥: يحتمل أن يكون هو فرات بن سلمان الرَّقِّي روى عنه الحسن بن عمر أبو المليح الرَّقِّي، ثم ذكر في ترجمته في «التعجيل» ٢/١١١: أن أبا حاتم قال فيه: لا بأس به محلة الصدق، وأن ابن معين وثَّقه، وذكره ابن حبان في «الثقات». =

٢٠٦٠٣- حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن حَيَّان أبي العلاءِ، عن قَطَن بن قَبِيصة

عن قَبِيصةَ بن المُخارِق، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ العِيَافَةَ والطِّيَرَةَ والطَّرْقَ مِن الجِبْتِ»[1].

٢٠٦٠٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْف، عن حَيَّانَ، حدثني قَطَن بن قَبِيصة

عن أبيه، أنه سمع رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ العِيَافَةَ والطَّرْقَ والطِّيَرَةَ مِن الجِبْتِ».

قال عوفٌ: العِيافةُ: زَجْر الطير، والطَّرْق: الخطُّ يُخَطُّ في الأرض، والجِبْت، قال الحسن: إنه الشيطانُ[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٩٤٠) عن جعفر بن محمد بن حرب، عن أبي ظفر عبد السلام بن مطهر، عن نافع بن عبد الله أبي هرمز، وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٨٦ من طريق الخليل بن مرة، عن محمد بن الفضل بن عطية، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، قال: قدم قبيصة بن مخارق الهلالي على رسول الله ﷺ... ثم ساقاه بطوله. وإسناد الطبراني ضعيف لجهالة شيخ الطبراني وجهالة نافع بن عبد الله أبي هرمز، وإسناد ابن الأثير تالف لأجل محمد بن الفضل بن عطية، فقد كذَّبوه.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حيان أبي العلاء، وانظر الكلام عليه عند الحديث (١٥٩١٥).

روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البيهقي ٨/١٣٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٦٠٥- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، حدثنا التَّيْمي، عن أبي عُثْمانَ عن قَبيصةَ بن مُخارِق وزُهَيرِ بن عَمْرو، قالا: لمَّا نَزَلَت ﴿وأنذِرْ عَشِيرتَكَ الأقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، صَعِدَ رسولُ الله ﷺ رَقْمةً من جبلٍ على أعلاها حجرٌ، فجَعَل يُنادِي: «يا بَنِي عَبْدِ مَنافٍ، إنَّما أنا نَذِيرٌ، إنَّما مَثَلي ومَثَلُكم كرجلٍ رأى العَدُوَّ، فذَهَبَ يَرْبَأُ أهلَه، فخَشِيَ أن يَسبِقوهُ، فجَعَلَ يُنادِي ويَهتِفُ: يا صَبَاحاهُ»(١).

= وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٨٦ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرج تفسير عوفٍ للعيافة والطرْق أبو داود (٣٩٠٨) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيَّيه، فقد خرَّج لهما مسلم، يحيى بن سعيد: هو القطّان، والتيمي: هو سليمان بن طَرْخَان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ النَّهْدي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٩٣ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨١٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٧٩)، وابن منده في «الإيمان» (٩٥٦) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨٥ و٤/ ٣٨٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٣٩، والطبراني في «الكبير» (٥٣٠٥) من طريق يزيد ابن زريع، عن سليمان التيمي، به. واقتصر الطحاوي على قوله: «يا بني عبد مناف، إني نذير».

وأخرجه كرواية الطحاوي: ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٤٢، والطبراني في «الأوسط» (٥٥١٨) من طريق زياد بن أبي زياد الجصّاص، عن أبي عثمان النهدي، به. =

٢٠٦٠٦- حدثنا إسماعيلُ، عن التَّيْمِي، عن أبي عثمان

عن قَبِيصة بن مُخارِق وزُهَير بن عَمْرو، قالا: لمَّا نَزَلت: ﴿وأنذِرْ عَشِيرتَكَ الأقْرَبِينَ﴾، فذكر نحوَه[1].

٢٠٦٠٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب الثَّقفي، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ

عن قَبِيصة قال: انكسَفَت الشمسُ، فخرج رسولُ الله ﷺ فصَلَّى رَكْعتينِ، فأطالَ فيهما القراءةَ، فَانْجَلَتْ، فقال: «إنَّ الشَّمسَ والقَمَرَ آيتانِ مِن آياتِ الله يُخَوِّفُ بهما عِبادَه، فإذا رأيتُم ذٰلكَ، فصَلُّوا كأحدَثِ صلاةٍ صَلَّيتُمُوها مِن المَكْتوبةِ»[2]. ٦١/٥

= وسلف برقم (١٥٩١٤) عن محمد بن أبي عدي، عن سليمان التيمي.

قوله: «رَقْمه من جبل» كذا وقع هنا بالقاف، ووقع فيما سلف برقم (١٥٩١٤): «رَضْمة من جبل» بالضاد، وقد ذكر ابن الأثير في «النهاية» الحديث في الموضعين، وقال في الأولى: رَقْمة الوادي: جانبه. وقال في الثانية: الرَّضمة: واحدة الرَّضْم والرِّضام، وهي دون الهِضاب، وقيل: صخور بعضها فوق بعض.

ويَربَأ، أي: يحفظهم من عدوهم، والاسم: الربيئة، وهي العين والطليعة الذي ينظر للقوم لئلا يَدْهَمَهم العدوُّ.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، والتَّيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ النَّهْدي.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، فإن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- كان كثير الإرسال، ولم يصرِّح هنا بسماعه من قبيصة بن مخارق، وذكر البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٤ أنه لم يسمعه منه إنما، رواه عن رجل عنه، وهٰذا الرجل هو =

٢٠٦٠٨- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا وُهَيب، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابَة

= هلال بن عامر -وقيل: عمرو- البصري، كما سيأتي في التخريج، وهو لا يعرف كما قال الذهبي في «الميزان». وروي هٰذا الحديث أيضاً من طريق أيوب وغيره عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير فيما سلف برقم (١٨٣٩٢)، وأبو قلابة لم يسمع من النعمان أيضاً فيما قاله يحيى بن معين وغيره، فهٰذا يفيد أن في الحديث اضطراباً أيضاً.

عبد الوهاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه النسائي ٣/ ١٤٤ من طريق عبيد الله بن الوازع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣١ من طريق عبيد الله بن عمرو الرَّقي، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٤٤ من طريق عبد الوارث بن سعيد، ثلاثتهم عن أيوب السختياني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٥٨)، والبيهقي ٣/ ٣٣٤، والمزي في ترجمة هلال بن عامر من «التهذيب» ٣٠/ ٣٤١-٣٤٢ من طريق عباد بن منصور، والطبراني ١٨/ (٩٥٧)، والمزي ٣٠/ ٣٤١ من طريق أنيس بن سَوَّار الجَرْمي، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر أن قبيصة حدثه. أنيس بن سوار روى عنه جمع كما في «الجرح والتعديل» ٢/ ٣٣٥، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٨٢، وعباد بن منصور فيه كلام وهو إلى الضعف أقرب، والرجل الذي زاداه -وهو هلال بن عامر أو عمرو- لا يعرف، قاله الذهبي في «الميزان».

وأخرجه بنحوه النسائي ٣/ ١٤٤، وابن خزيمة (١٤٠٢) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن قبيصة. وفي إسناد هٰذا الحديث- فضلاً عما سلف- قتادة عن أبي قلابة، وقد قال يحيى بن معين: لم يسمع منه.

وانظر حديث النعمان بن بشير، السالف برقم (١٨٣٥١).

عن قَبِيصة الهِلاَلي قال: انكسَفَت الشمسُ على عَهْدِ رسول الله ﷺ وأنا يومئذٍ معه بالمدينةِ، فذكر معناه[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن عبيد البصري، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه أبو داود (١١٨٥)، والحاكم ١/ ٣٣٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٨٤ من طريق موسى بن إسماعيل، عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

حديث عُتْبة بن غَزْوان عن النبي ﷺ

٢٠٦٠٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا قُرَّةُ، عن حُمَيد بن هلال العَدَوِي، عن رجلٍ منهم يقال له: خالد بن عُمير - فقال أبو نَعَامة: سمعتُه من خالد ابن عُمَير - قال:

خَطَبَنا عُتْبةُ بن غَزْوان - قال أبو نَعَامة: على المنبر، ولم يَقُلْه قرةُ - فقال: ألاَ إنَّ الدنيا قد آذَنَتْ بصُرْمٍ، ووَلَّتْ حَذَّاءَ، ولم يَبْقَ منها إلا صُبابةٌ كصُبابةِ الإناءِ، وأنتم في دارٍ منتقلون عنها، فانتَقِلُوا بخيرِ ما بحَضْرتِكُم، فلقد رأيتُنِي سابعَ سبعةٍ مع رسول الله ﷺ ما لنا طعامٌ نأكُلُه إلا ورَقُ الشجرِ، حتى قرِحَتْ أشداقُنَا[1].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان، الأول: وكيع عن قرة -وهو ابن خالد السَّدُوسي- عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير، والثاني: وكيع عن أبي نعامة -وهو عمرو بن عيسى العَدَوي- عن خالد بن عمير، والإسنادان صحيحان على شرط مسلم.

وقول الإمام أحمد بإثر الحديث إنه لم يحدِّث به عن أبي نعامة غير وكيع غير مسلَّم، فقد رواه عنه أيضاً يزيد بن هارون وصفوان بن عيسى الزهري كما سيأتي لاحقاً.

وقد سلف عن وكيع عن قرة بن خالد برقم (١٧٥٧٤)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وأخرجه بالإسناد الثاني -وهو أبو نعامة عن خالد بن عمير عن عتبة بن غزوان -ابن أبي شيبة ١٣/ ٥٤، ومن طريقه ابن ماجه (٤١٥٦) عن وكيع، عن أبي نعامة، به. واقتصر ابن أبي شيبة على قوله: لقد رأيتني سابع سبعة مع =

قال أبو عبدِ الرحمٰن[1]: سمعت أبي يقول: ما حَدَّث بهٰذا الحديث غيرُ وكيعٍ، يعني: أنه غريبٌ.

٢٠٦١٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن حُمَيد بن هلالٍ، عن رجلٍ - قال أيوبُ: أُراه خالدَ بن عُمَير - قال:

سمعتُ عُتْبةَ بن غَزْوان يَخطُبُ، فذكر الحديث، قال: ولقد رأيتُني سابعَ سبعةٍ مع رسول الله ﷺ - أو قال: من أصحاب رسول الله ﷺ -، وما لنا طعامٌ إلا الشَّجرُ - أو قال: وَرَقُ الشجر - حتى قَرِحَتْ أشداقُنا[2].

= رسول الله ﷺ.

وأخرجه كذٰلك الترمذي في «الشمائل» (١٣٦)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٨٥ والطبري في «المنتخب من كتاب الذيل» ١١/ ٥٥٤ من طريق صفوان بن عيسى الزهري، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٨٣)، ومن طريقه المزي في ترجمة خالد بن عمير العدوي من «تهذيب الكمال» ٨/ ١٤٦-١٤٧ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن أبي نعامة، به- وقرنا بخالد بن عمير شُويسَ بن جيَّاش أبا الرُّقَاد العدوي. وعند بعضهم زيادات ليست في حديثنا هنا.

وانظر شرح غريب الحديث فيما سلف برقم (١٧٥٧٥).

(١) هو عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خالد بن عمير وعتبة بن غزوان صحابيّ الحديث، فقد خرَّج لهما مسلم.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٩١) عن معمر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٨٢)، وابن الأثير في «أسد =

قال أبي: أبو نَعَامة هذا: عَمْرُو بن عيسى، وأبو نَعَامة السَّعْدي آخرُ أقدمُ من هٰذا، وهٰذا أكبرُ من ذاكَ.

= الغابة» ٣/ ٥٦٦-٥٦٧ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، كلاهما عن أيوب السختياني، بهٰذا الإسناد. والحديث عند عبد الرزاق وابن الأثير مطولٌ بنحو رواية بهز بن أسد السالفة برقم (١٧٥٧٥)، ولم يسُق الطبراني لفظه. ووقع عند عبد الرزاق: حميد عن رجل عن عتبة، دون ذكر اسم ذٰلك الرجل، وهو خالد بن عمير كما في باقي طرق الحديث.

حديث قيس بن عاصم[1]

٢٠٦١١- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأغرِّ، عن خَلِيفة ابن حُصَين

عن جدِّه قَيْس بن عاصمٍ: أنه أسلَمَ، فأمره النبيُّ ﷺ أن يغتسلَ بماءٍ وسِدْرٍ[2].

---

(١) قيس بن عاصم: هو ابن سنان بن خالد التميمي المِنْقَري، كنيته أبو علي وأمه أم أَسفر بنت خليفة، وَفَدَ على النبي ﷺ في وفد بني تميم، وأسلم سنة تسع، لمَّا رآه النبي ﷺ قال: «هٰذا سيدُ أهل الوَبَر». انظر «أسد الغابة» ٤/ ٤٣٢-٤٣٣.

(٢) إسناده صحيح. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأغرُّ: هو ابن الصبَّاح التَّميمي.

وأخرجه الترمذي (٦٠٥)، وابن خزيمة (٢٥٤)، والبغوي (٣٤١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٣٣ من طريق محمد بن بشار بندار، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، والعمل عليه عند أهل العلم: يستحبون للرجل إذا أسلم أن يغتسل ويغسل ثيابه.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٣٣)، وأبو داود (٣٥٥)، والنسائي ١/ ١٠٩، وابن الجارود (١٤)، وابن خزيمة (٢٥٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٤٨، وابن حبان (١٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١١٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٢١) و(١٤٢٢)، وفي «الدلائل» ٥/ ٣١٧، والبغوي (٣٤٠) من طرق عن سفيان الثوري، به. ووقع في مطبوع «المنتقى» لابن الجارود: سليمان، بدل: سفيان، وهو خطأ. =

٢٠٦١٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ قتادةَ يحدث، عن مطرِّف بن الشِّخِّير. وحجَّاجٌ قال: حدثني شعبةُ، قال حجَّاج في حديثه: سمعت مطرِّفَ بن الشِّخِّير يحدِّث، عن حَكِيم بن قَيْس بن عاصمٍ

عن أبيه: أنه أوْصَى ولدَه عند موته قال: اتَّقُوا اللهَ - عز وجل - وسَوِّدوا أكبرَكم، فإنَّ القوم إذا سَوَّدُوا أكبَرَهم، خَلَفوا أباهم - فذكر الحديث، وإذا مِتُّ فلا تَنُوحوا عليَّ، فإنَّ رسول الله ﷺ لم يُنَحْ عليه[1].

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٦ و٣/ ١٨٧، ومن طريقه البيهقي ١/ ١٧٢ عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن أبيه: أن جده قيس بن عاصم... وقال أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٤: هٰذا خطأ، أخطأ قبيصة في هٰذا الحديث إنما هو الثوري، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن جده قيس: أنه أتى النبيَّ ﷺ، ليس فيه أبوه.

قلنا: قبيصة لم ينفرد بهٰذا الإسناد عن سفيان، بل تابعه عليه وكيع عند المصنف برقم (٢٠٦١٥)، لٰكن اختُلف على وكيع فيه، فروي عنه أيضاً بإسقاط حصين والد خليفة كما سيأتي، والمحفوظ إسقاطه، وإن ثبت فهو من المزيد في متصل الأسانيد، على أن حصين بن قيس هٰذا لم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ١٥٦.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٦٧)، وفي «الأوسط» (٨٠٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣١٧ من طريق قيس بن الربيع، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن جدِّه.

(١) إسناده محتمل للتحسين، حكيم بن قيس بن عاصم قيل: إنه ولد على عهد النبي ﷺ، وأبوه صحابي، وروى عنه تابعي كبير ثقة، وهو مطرف بن =

٢٠٦١٣- حدثنا هُشَيم قال: مغيرةُ أخبَر، عن أبيه، عن شعبة بن التَّوْأم

عن قيس بن عاصم أنه سأل النبيَّ ﷺ، عن الحِلْف؟ فقال: «ما كانَ مِن حِلْفٍ في الجاهِليَّةِ، فَتَمَسَّكُوا به، ولا حِلْفَ في

= عبد الله بن الشخير، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٤)، والبزار (١٣٧٨-كشف الأستار) عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٥) و(١٢٦٠)، وابن سعد ٧/ ٣٦-٣٧، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٦١)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢، والنسائي ٤/ ١٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٦٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٣٤، والمزي في ترجمة حكيم بن قيس بن عاصم من «تهذيب الكمال» ٧/ ٢٠١-٢٠٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ضمن قصةٍ بحشلٌ في «تاريخ واسط» ص ١١٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٣٣٦)، والمزي في ترجمة قيس بن عاصم من «تهذيبه» ٢٤/ ٦٠ و٦٢ من طريق الحسن البصري، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٧١)، وفي «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٢٢٠٧)، والحاكم ٣/ ٦١١ من طريق عبد الملك بن أبي سوية المنقَري، وبحشل في «تاريخه» (١٦٥) من طريق عبد الرحمٰن بن شرحبيل ابن حسنة، ثلاثتهم عن قيس بن عاصم.

وفي باب كراهة النياحة على الميت عن سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠١١٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله «وسوِّدوا» أي: اجعلوه رئيساً عليكم.

«خَلَفوا» بالتخفيف، أي: صاروا خلفاء له، أي: يبقى أمرُهم منتظماً كما كان مع الآباء، فكأنهم قاموا مقام آبائهم.

الإسلامِ»[1].

● ٢٠٦١٤- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا إبراهيمُ بن زياد سَبَلانُ، حدثنا عبَّاد بن عبَّاد، عن شعبةَ، عن مُغِيرةَ، عن أبيه، عن شُعْبة بن التَّوْأم، عن قيس بن عاصمٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مِقسَم الضَّبِّي أبي مغيرة، فلم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات». شعبة بن التَّوأم: هو التميمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٦٤)، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٥/٥٥ من طريق هشيم بن بشير، به.

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٤)، والحميدي (١٢٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٦٦)، والبزار (١٩١٥- كشف الأستار)، والطبري ٥/٥٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦١٦)، وابن حبان (٤٣٩٦)، والطبراني ١٨/(٨٦٤) من طريق جرير بن عبد الحميد الضبي، عن مغيرة بن مقسم، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٩٠٩)، وانظر تتمة شواهده والكلام على فقهه هناك.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: حدثنا عبد الله حدثني أبي، على أنه من رواية الإمام أحمد: وهو خطأ، فإبراهيم بن زياد هو شيخ عبد الله بن أحمد، فهو من زياداته، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٥/٢١١.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني ١٨/(٨٦٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٤١) من طريق إبراهيم بن زياد سبلان، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع الطبراني مقسمٌ أبو المغيرة.

٢٠٦١٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن الأغرِّ المِنْقَري، عن خَلِيفة بن حُصَين بن قَيْس بن عاصمٍ، عن أبيه:

أن جدَّه أسلَمَ على عَهْد النبيِّ ﷺ، فأمَرَه أن يغتسلَ بماءٍ وسِدْرٍ[1].

---

(١) حديث صحيح، وحصين بن قيس لم يرو عنه غير ابنه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٥٦.

وهو في «مسند» وكيع كما في «النكت الظِّراف» للحافظ ابن حجر ٨/٢٩٠.

وأخرجه ابن سعد ٧/٣٦، والبيهقي ١/١٧١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا فيه حصين بن قيس أبا خليفة.

وانظر (٢٠٦١١).

حديث عبد الرحمٰن بن سَمُرَة[1]

٢٠٦١٦- حدثنا هُشَيمٌ، أخبرنا منصورٌ ويُونسُ[2]، عن الحسن

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة، قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «يا عبدَ الرَّحمٰن بنَ سَمُرَة، إذا آلَيْتَ على يَمينٍ، فَرأيتَ غيرَها خَيراً منها فأْتِ الذي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يَمينكَ»[3].

---

(١) قال السندي: قرشي عبشمي، نسبة إلى عبد شمس، يُكنى: أبا سَعْد. أسلم يوم الفتح، وشهد غزوة تبوك مع النبي ﷺ، ثم شهد فتوح العراق، وهو الذي افتتح سجستان وغيرها في خلافة عثمان، ثم نزل البصرة، وإليه تنسب سكة أبي سمرة بالبصرة. مات بها سنة خمسين، وقيل: مات بمرو. والأول أصح.

(٢) تحرف في (م) إلى: منصور عن يونس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحسن: وهو البصري صرح بالتحديث عن عبد الرحمٰن بن سمرة في «الصحيحين» وغيرهما. هُشيم: هو ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان، ويونس: هو ابن عبيد البصري.

وأخرجه مسلم (١٦٥٢)، وأبو داود (٣٢٧٧)، والبزار في «مسنده» (٢٢٧٨)، والنسائي ٧/ ١١. وابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٦٠٥، وابن حبان (٤٤٧٩)، والدارقطني في «جزء أبي الطاهر الذهلي» (٥٦)، والبيهقي ١٠/ ٣٦ و١٠٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم وابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان والدارقطني والبيهقي بمنصورٍ ويونسَ حميداً الطويل.

وهو قطعة من حديث ذُكر بتمامه في روايات مسلم والبزار وابن حبان والدارقطني والبيهقي في موضعه الثاني. =

٢٠٦١٧- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا الجُرَيري، عن حَيَّانَ بن عُمَير

٦٢/٥ حدثنا عبد الرحمٰن بن سَمُرة، قال: بينما أنا أتَرامَى بأسهُمِي في حياةِ رسولِ الله ﷺ واللهِ إذْ كَسَفَتِ الشمسُ، فنبَذْتُهُنَّ وسَعَيتُ أنظرُ ما أحدَثَ[1] كسوفُ الشمس لرسول الله ﷺ، وإذا هو رافعٌ يديه يُسبِّحُ اللهَ عزَّ وجَلَّ ويَحمَدُ ويُهلِّلُ ويُكبِّر، ويَدعُو، فلم يَزَلْ كذلك حتى حُسِرَ عن الشمس، فقرأ سورتينِ ورَكَع رَكْعتينِ[2].

= وسيأتي بتمامه بشقيه من طريق يونس وحده عن الحسن برقم (٢٠٦١٨) فانظر تخريجه هناك.

وأخرج هٰذه القطعة منفردة مسلم (١٦٥٢)، وأبو داود (٣٢٧٨)، والنسائي ٧/ ١٠ و١٢، والطبراني في «الأوسط» (١٣)، والبيهقي ١٠/ ٥٣ من طرق عن الحسن البصري، به.

قوله: «إذا آليتَ»، قال السندي: بالمد، أي: حلفتَ. «على يمين» أي: محلوف عليه.

«وكفِّر»، أي: من التكفير بمعنى أداء الكفارة.

(١) في (م) والأصول الخطية: «ما حدث»، والجادة ما أُثبت، وهو الموافق لمصادر التخريج، وعلّق عليها السندي بقوله: ما حدث، هٰكذا بلا همز هاهنا، والمشهور: ما أحدث، وهو الظاهر، وأما على هٰذا فالظاهر نصب الكسوف بنزع الخافض، أي: بكسوف الشمس.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حيّان بن عمير، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، والجُريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٩، ومسلم (٩١٣) (٢٥) و(٢٦) و(٢٧)،=

٢٠٦١٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يونسُ، عن الحسن

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الرَّحمٰن، لا تَسألِ الإمارةَ، فإنَّكَ إن أُعطِيتَها عن مَسألةٍ وُكِلْتَ إليها، وإن أُعطِيتَها عن غيرِ مسألةٍ أُعِنْتَ عليها، وإذا حَلَفْتَ على يمينٍ، فرَأيتَ غيرَها خيراً منها، فَأْتِ الَّذي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يَمينِكَ»(١).

= وأبو داود (١١٩٥)، والنسائي ٣/ ١٢٤-١٢٥، وابن خزيمة (١٣٧٣)، وابن حبان (٢٨٤٨)، والحاكم ١/ ٣٢٩، والبيهقي ٣/ ٣٣٢ من طرق عن سعيد بن إياس الجريري، بهٰذا الإسناد.

وقد رويت أحاديث الكسوف مطولة ومختصرة عن عدة من الصحابة انظرها عند حديث ابن عُمر السالف برقم (٥٨٨٣).

قوله: «فنبذتهن»، أي: ألقيت سهامي وطرحتهن.

«حُسِر» قال السندي: على بناء المفعول، أي: كشف ما بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرج شطره الأول فقط النسائي ٨/ ٢٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٣٤٧)، والبخاري (٧١٤٧)، ومسلم ص١٤٥٦ (١٣)، وأبو داود (٢٩٢٩)، والترمذي (١٥٢٩)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٤، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٥ و٤٠٦، وابن حبان (٤٣٤٨)، والبيهقي ١٠/ ٥٣ و١٠٠ من طرق عن يونس بن عبيد، به. واقتصر مسلم وأبو داود والترمذي ووكيع وأبو عوانة في بعض طرقه والبيهقي على الشطر الأول منه فقط، وقرن بعضهم بيونس منصور بن زاذان وحميداً الطويل، وقرن البيهقي به: حميداً وثابتاً وحبيباً. وقد سلف مقروناً بمنصور برقم (٢٠٦١٦) مختصراً بشطره الثاني. =

٢٠٦١٩- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا جَرِير بن حازمٍ، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن أبي لَبِيد قال:

= وأخرجه تاماً ومختصراً وكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٤ و٦٥، ومسلم (١٦٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٦٨) و(٥٦٩)، والبزار في «مسنده» (٢٢٧٤) و(٢٢٧٧) و(٢٢٧٩) و(٢٢٨١) و(٢٢٨٢) و(٢٢٨٣) و(٢٢٨٤) و(٢٢٨٥) و(٢٢٨٦) و(٢٢٨٧) و(٢٢٩٠) و(٢٢٩١) و(٢٢٩٢)، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٧ -٤٠٨، والطبراني في «الأوسط» (١٤) و(١٥)، والسَّهمي في «تاريخ جرجان» (١٠٢) و(٢٣٧) و(٢٧٦) و(٢٧٩) و(٢٨٠) و(٥٨٩) و(٦٣٦)، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ص ٢١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٨٧، والبيهقي ١٠/ ٥٢-٥٣ و٥٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٨٩ و٢٢٨ و٧/ ١٦١ و٨/ ٤٦٠، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن سمرة من «تهذيب الكمال» ١٧/ ١٦٠ من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرج شطره الأول فقط ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١٦ من طريق علي بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن سمرة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٥٤)، ووكيع ١/ ٦٣-٦٤، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٨ من طرق عن الحسن مرسلاً. وقرن أبو عوانة بالحسن محمدَ بنَ سيرين. واقتصر الأولان على شطره الأول.

وسلف شطره الثاني فقط برقم (٢٠٦١٦)، وسيأتي تاماً بالأرقام (٢٠٦٢٢) و(٢٠٦٢٣)) و(٢٠٦٢٥) و(٢٠٦٢٧) و(٢٠٦٢٨) و(٢٠٦٢٩).

وفي باب سؤال الإمارة عن أنس، سلف برقم (١٢١٨٤)، وذكرت شواهده هناك.

وفي باب اليمين عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٩٠٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «وُكلتَ»، قال السندي: على بناء المفعول مخففاً أو مشدداً. «إليها»، أي: المسألة أو الإمارة أو النفس، وهٰذا كناية عن عدم العَون من الله تعالى في معرفة الحق والتوفيق للعمل به.

غَزَوْنا مع عبد الرحمٰن بن سَمُرة كابُلَ، فأصاب الناسُ غنماً فانتَهَبُوها، فأمرَ عبدُ الرحمٰن منادياً ينادي: إنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن انتَهَبَ نُهْبةً، فليسَ مِنَّا، فرُدُّوا هٰذه الغنمَ» فَرَدُّوها، فقَسَمَها بالسَّوِيَّة[1].

○ ٢٠٦٢٠- حدثنا عبدُ الله، قال: وَجَدْتُ في كتاب أبي بخطِّ يده، وأكبرُ عِلْمي أني قد سمعتُه منه: حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا ناصحُ بن العلاءِ أبو العلاءِ مولى بني هاشمٍ، حدثنا عَمَّار بن أبي عمَّار مولى بني هاشمٍ:

أنه مَرَّ على عبد الرحمٰن بن سَمُرةَ وهو على نهرِ أمِّ عبد الله يُسيِّل الماءَ مع غِلْمتِه ومَوالِيه، فقال له عمَّارٌ: يا أبا سعيد، الجُمُعةَ. فقال له عبد الرَّحمٰن بن سَمُرة: إن رسول الله ﷺ كان يقول: «إذا كانَ يومُ مَطَرٍ وابِلٍ، فَلْيُصَلِّ أحدُكم في

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي لَبيد -وهو لِمازة بن زَبَّار الأزدي- وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٩٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣١١) من طريق وهب بن جرير، وأبو داود (٢٧٠٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦٧-١٦٨ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٦٢٦) و(٢٠٦٣١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ونزيد عليها هنا عن عمران بن حصين، سلف برقم (١٩٩٢٩).

قوله: «نُهبة» بالضم، أي: الشيء المنهوب.

رَحْلِه»[1].

● ٢٠٦٢١- حدثنا عبدُ الله، حدثني[2] عُبَيدُ الله بن عُمر القَوَارِيرِي، حدثنا ناصحُ بن العلاء أبو العلاء، حدثنا عَمَّارُ بن أبي عمَّار، عن عبد الرحمٰن بن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[3].

قال أبو عبد الرَّحمٰن: سمعتُ القَوارِيريَّ يقول: كنتُ أمُرُّ بناصحٍ فيُحدثُني، فإذا سألتُه الزيادةَ قال: ليس عندي غيرُ ذا. وكان ضريراً.

٢٠٦٢٢- حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا المُبارَك، حدثنا الحسنُ

حدثني عبد الرحمٰن بن سَمُرة القُرشي قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الرَّحمٰن، لا تَسألِ الإمارةَ، فإنَّك إن أُعْطِيتَها

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ناصح بن العلاء. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٦٢)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٢٥، والحاكم ١/ ٢٩٢-٢٩٣ من طرق عن ناصح بن العلاء، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

ويشهد لترك الجمعة لعذرٍ حديثُ ابن عباس، عند البخاري (٩٠١)، ومسلم (٦٩٩) وغيرهما.

وفي باب ترك الجماعة لعذر عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٨)، وذكرت باقي شواهده هناك.

قوله: «وابل»، قال السندي: أي: كبير القطر.

(٢) في (م) و(ظ١٠) زيادة: حدثني أبي. وهي خطأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

عن مسألةٍ، وُكِلْتَ إليها، وإن أُعطِيتَها عن غير مسألةٍ، أُعِنْتَ عليها، وإذا حَلَفْتَ على يمينٍ فَرَأيتَ غيرَها خيراً منها، فَأْتِ الَّذي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يَمينِكَ»[1].

● ٢٠٦٢٣- حدثنا عبدُ الله[2]، حدثني أبو كاملٍ الجَحْدَري، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، حدثنا سِماكُ بن عَطيَّة ويونسُ بن عُبيد، عن الحسن، عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ، مثله[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك -وهو ابن فضالة-، وهو متابع.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٢٨٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٤٨) من طريق الحجاج بن المنهال، وابن حبان (٤٤٨٠) من طريق عبد الرحمٰن بن سلام، كلاهما عن المبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. واقتصر القضاعي في روايته على الشطر الأول من الحديث.

وانظر (٢٠٦١٨).

(٢) في (م) والأصول الخطية: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، على أنه من رواية الإمام أحمد، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات عبد الله، كما في «أطراف المسند» ٤/ ٢٦٠.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل الجحدري: وهو فضيل بن حسين، فمن رجال مسلم. يونس بن عبيد: هو ابن دينار العبدي.

وأخرجه مسلم (١٦٥٢) وص ١٤٥٦ (١٣)، والبزار (٢٢٨٠) من طريق أبي كامل الجحدري، بهٰذا الإسناد. وقرنا بسماك ويونس هشامَ بن حسان. ولم يذكر البزار يونسَ، واقتصر مسلم في موضعه الثاني على القسم الأول منه.

وأخرجه وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ١/ ٦٥، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦٧، والدارقطني في «جزء أبي الطاهر الذهلي» (٥٧) من طرق عن حماد بن زيد. وقرنوا جميعاً بسماك =

٢٠٦٢٤- حدثنا يَزيدُ بن هارون[١]، أخبرنا هشامٌ، عن الحسن

عن عَبد الرحمٰن بن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَحلِفُوا بآبائِكُم ولا بالطَّواغِيتِ». وقال يزيدُ: «الطَّوَاغِي[٢]»[٣].

٢٠٦٢٥- حدثنا محمد بنُ أبي عَدِي، عن ابن عَوْن، عن الحسن

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة، قال: ذكر النبيَّ ﷺ، فقال: «لا تسألِ الإمارَةَ، فإنَّكَ إن تُعطَها عن غير مسألةٍ، تُعَنْ عليها، وإن

=ويونس هشامَ بن حسان. واقتصر وكيع وأبو عوانة على الإمارة فقط.

وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٤-٦٥ من طريق شريك، عن سماك وحده، به. واقتصر على الإمارة فقط.

وانظر (٢٠٦١٨).

(١) وقع في الأصول الخطية هنا: يزيد بن هارون، عن ابن عون، أخبرنا هشام، وفي (م): هشام، عن ابن عون، عن الحسن، وكلاهما خطأ، لعله سبق نظر من إسناد الحديث التالي، والصواب ما أثبتنا، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٤/ ٢٦١، ومصادر التخريج.

(٢) في (م): والطواغي، بزيادة واو، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن حسان القُردوُسي.

وأخرجه النسائي ٧/ ٧، وابن الجارود (٩٢٣)، والبيهقي ١٠/ ٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٤٨)، وابن ماجه (٢٠٩٥) من طريق عبد الأعلى، عن هشام بن حسان، به. وعندهما: الطواغي.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٢٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «الطواغيت»، قال السندي: أي: الشياطين أو الأصنام، جمع طاغوت، مبالغة الطاغي مِن طغى: إذا تجاوز الحد في المعصية.

تُعْطَها عن مسألةٍ تُكَلْ إليها، وإذا حَلَفتَ على يمينٍ، ورَأيتَ غيرَها خيراً منها، فَأْتِ الَّذِي هو خيرٌ، وكَفِّرْ عن يمينِكَ»[1].

٢٠٦٢٦- حدثنا سُليمانُ بن داودَ، حدثنا جَرير، عن يَعْلى بن حَكِيم، عن أبي لبيد[2]

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ قال: «مَن انتَهَبَ نُهْبةً فليسَ مِنَّا»[3].

٢٠٦٢٧- حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا هشامٌ، عن الحسن

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال له: «يا عبدَ الرَّحمٰن، لا تَسألِ الإمارَةَ، فإنَّك إن أُعطِيتَها عن مسألةٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أرطبان.

وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٥، والبخاري (٦٧٢٢)، والبزار (٢٢٧٥)، والنسائي ٧/ ١١-١٢ و٨/ ٢٢٥، وابن الجارود (٩٢٩) و(٩٩٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٧، والبيهقي ١٠/ ٣٦ و١٠٠ من طرق عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. واقتصر بعضهم على شطره الأول وبعضهم على الثاني.

وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٥ من طريق أزهر السمان، عن ابن عون، عن الحسن مرسلاً.

وانظر (٢٠٦١٨).

(٢) «عن أبي لبيد» سقطت من (م)، وتحرف في (ظ١٠) و(ق) إلى: عن ابن لبيد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي لبيد -وهو لِمازة بن زَبَّار-. سليمان بن داود: هو الطيالسي، وجرير: هو ابن حازم.

وانظر (٢٠٦١٩).

٦٣/٥ وُكِلْتَ إليها، وإن أُعطِيتَها عن غيرِ مسألةٍ، أُعِنْتَ عليها، وإذا حَلَفْتَ على يمينٍ، فَرَأيتَ غيرَها خيراً منها، فَكَفِّرْ عن يَمينِكَ، وَائْتِ الَّذي هو خَيرٌ»[1].

٢٠٦٢٨- حدثنا أسوَدُ بن عامر وعفَّان، قالا: حدثنا جَرِير بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحسن

عن عبد الرحمٰن بن سَمُرة، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الرَّحمٰن[2]، لا تسأل الإمارةَ، فإنَّكَ إن أُوتِيتَها عن مسألةٍ وُكِلتَ إليها، وإن أُوتِيتَها عن غير مسألةٍ أُعِنْتَ عليها، وإذا حَلَفْتَ على يمينٍ، فرأيتَ غيرَها خيراً منها، فكَفِّرْ عن يَمِينكَ، وَأْتِ الَّذي هو خيرٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن بكر: هو السهمي، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٥٢ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ١/ ٦٥، ومسلم (١٦٥٢) وص ١٤٥٦ (١٣)، والبزار في «مسنده» (٢٢٨٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٠٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٦٧، والدارقطني في «جزء أبي الطاهر الذهلي» (٥٧) من طريق حماد بن زيد، والبزار (٢٢٧٦) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، كلاهما عن هشام، بهٰذا الإسناد. واقتصر بعضهم على الشطر الأول. وقرنوا في رواية حماد بن زيد بهشام سماكَ بنَ عطية ويونسَ بن عبيد، إلا البزار فلم يذكر يونسَ.

وانظر (٢٠٦١٨).

(٢) قوله: «يا عبد الرحمٰن» ليست في (ظ١٠) و(ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الباهلي. =

اتَّفَق عفَّانُ وأسودُ في حديثِهما فقالا: «فكَفِّرْ عن يَمينك ثمَّ ائْتِ الذي هو خيرٌ»، وقال أبو الأشهبِ، عن الحسن في هذا الحديث: فَبَدأ بالكفَّارةِ.

٢٠٦٢٩- حدثنا حُسينٌ، حدثنا المُبارَكُ، عن الحَسنِ

حدثنا عبدُ الرحمٰن بن سَمُرة القُرشيُّ ونحنُ بكابُلَ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الرَّحمٰنِ، لا تَسألِ الإمارَةَ» فذكر الحديث[1].

*٢٠٦٣٠- حدثنا هارونُ بن مَعروفٍ- [قال عبد الله]: وسمعتُه أنا من هارونَ بن مَعروفٍ - حدثنا ضَمْرةُ، حدثنا عبدُ الله بن شَوْذَبٍ[2]، عن عبدِ الله بن القاسمِ، عن كَثيرٍ مولى عبدِ الرحمٰن بن سَمُرةَ

= وأخرجه أبو عوانة ٤/٤٠٧ من طريق أسود بن عامر وحده، بهٰذا الإسناد.
وأخرج الشطر الثاني منه النسائي ٧/ ١٠ من طريق عفان وحده، به.
وأخرجه وكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٦٥، والطيالسي (١٣٥١)، والدارمي (٢٣٤٦)، والبخاري (٦٦٢٢) و(٧١٤٦)، ومسلم (١٦٥٢) وص ١٤٥٦ (١٣)، والبزار (٢٢٨٨)، وأبو يعلى (١٥١٦)، وأبو عوانة ٤/٤٠٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٨-١٩، والبيهقي ١٠/ ٥٢ من طرق عن جرير بن حازم، به.
واقتصر الطيالسي على الشطر الثاني، ومسلم في موضعه الثاني على الشطر الأول، ولم يذكر أبو يعلى لفظه.
وانظر (٢٠٦١٨).

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك: وهو ابن فضالة، وقد صرح بالتحديث عن الحسن فيما سلف برقم (٢٠٦٢٢)، ثم هو متابع.
حسين: هو ابن محمد المرُّوذي.
وانظر (٢٠٦١٨).

(٢) في (ظ١٠) و(ق): عبد الله بن سودة، وهو تحريف.

عن عبدِ الرحمٰن بن سَمُرة[1] قال: جاء عثمانُ بن عفّانَ إلى النبيِّ ﷺ بألفِ دينارٍ في ثوبِه حين جَهَّزَ النبيُّ ﷺ جيشَ العُسْرةِ، قال: فصَبَّها في حِجْر النبيِّ ﷺ، فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يُقلِّبُها بيَدِه ويقول: «ما ضَرَّ ابنَ عفَّانَ ما عَمِلَ بعدَ اليومِ» يُردِّدُها مِراراً[2].

---

(١) قوله: «عن عبد الرحمٰن بن سمرة» سقط من (ظ١٠) و(ق).

(٢) إسناده حسن من أجل كثير -وهو ابن أبي كثير- مولى عبد الرحمٰن بن سمرة. ضَمْرَة: هو ابن ربيعة الفلسطيني.

وهو في «فضائل الصحابة» (٧٣٨) من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد، من رواية عبد الله بن أحمد.

ومن طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله أخرجه المزي في ترجمة عبد الله بن القاسم من «التهذيب» ١٥/ ٤٤٠.

وأخرجه ابن هانىء في «مسائل أحمد» ٢/ ١٧٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٨٣، والترمذي (٣٧٠١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٧٩)، وفي «الجهاد» (٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٢٢)، والحاكم ٣/ ١٠٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢١٥ من طرق عن ضمرة، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٥٩ من طريق عمر بن هارون البلخي، عن عبد الله بن شوذب، به.

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن خباب السلمي، سلف في «المسند» برقم (١٦٦٩٦) من زيادات عبد الله بن أحمد.

وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٢٠٣٤) بإسناد ضعيف.

وعن ابن عمر، عند أبي نعيم في «الحلية» ١/ ٥٩.

وعن الحسن البصري مرسلاً عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (٧٨٧).

قال السندي: قوله: «ما ضرَّ ابنَ عفان . . إلخ»، أي: يحفظه الله تعالى عن=

٢٠٦٣١- حدثنا عفّانُ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، حدثني يَعلى بنُ حَكيمٍ، عن أبي لَبِيدٍ قال:

غَزَوْنا مع عبدِ الرحمٰن بن سَمُرة كابُلَ قال: فأصابَ الناسُ غَنَيْمةً فانتهبوها، فأمرَ عبدُ الرحمٰن بن سَمُرةَ منادِياً يُنادِي، فنادى، فاجتمعَ الناسُ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن انتَهَبَ فليسَ مِنَّا» رُدُّوها[1]. فرَدُّوها، فقَسَمَها بينهم بالسَّوِيَّة[2].

= معصية لا تُغفَر له، وإن ارتكب ما يصلح للمغفرة، فالله تعالى يغفر له ذٰلك، ففيه بشارة بالعصمة عن الإيذاء، وبأن الله تعالى يغفر له غير ذٰلك إن اتفق وجوده.

(١) «رُدوها» ليست في (ظ١٠) و(ق).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي لَبيد، وهو لِمازة بن زَبّار. عفّان: هو ابن مسلم.

وانظر (٢٠٦١٩).

حديث جابر بن سُلَيم الهُجَيْمِيّ[1]

٢٠٦٣٢- حدثنا هُشَيْمٌ، حدثنا يونسُ بن عُبيدٍ، عن عبد ربِّه الهُجَيْمي عن جابرِ بن سُلَيم، أو سُليم بن جابر[2] قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فإذا هو جالسٌ مع أصحابِه، قال: فقلتُ: أيُّكم النبيُّ ؟ قال: فإمَّا أن يكونَ أومأ إلى نَفْسِه، وإمّا أن يَكون أشارَ إليه القومُ، قال: فإذا هو مُحْتَبٍ بِبُردةٍ قد وَقعَ هُدْبُها على قَدَميه، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، أجْفُو عن أشياءَ، فعلِّمْني. قال: «اتَّقِ اللهَ، ولا تَحْقِرَنَّ من المَعْروفِ شيئاً، ولو أنْ تُفْرِغَ من دَلْوِكَ في إناءِ المُستَسقِي، وإيَّاكَ والمَخِيلَةَ، فإنَّ الله لا يُحِبُّ المَخِيلة، وإنِ امرُؤٌ شَتَمَكَ وعَيَّرَكَ بأمرٍ يَعلَمُه فيكَ، فلا تُعَيِّرْهُ بأمرٍ تَعلَمُه فيه، فيكونُ لكَ أجرُه وعليه إثمُه، ولا تَشْتُمَنَّ أحداً»[3].

---

(١) قال السندي: هو جابر بن سُليم، وقيل: سُليم بن جابر، ورجّح البخاريُّ الأول، كنيته: أبو جُرَيّ بالتصغير، مشهور بكنيته.

(٢) قوله: «ابن جابر» سقط من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة حال عبد ربه الهجيمي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لٰكنه متابع، تابعه عقيل ابن طلحة فيما سيأتي في الرواية التالية. ووقع اسمه في «الزهد» لابن المبارك: عبد الله الهجيمي، وفي «الآحاد والمثاني»: عبد الله، قال ابن صاعد -كما في «الزهد»-: والناس يقولون: عبد ربه الهجيمي. قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ١/ ٧٨٥: هٰذا غلط نشأ عن تصحيف، وإنما هو عبيدة الهجيمي. قلنا: وسيأتي الحديث برقم (٢٠٦٣٥) وفيه عبيدة الهجيمي على الصواب. =

. . . . . .

= هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٠١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨٢) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٠٦، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٤٢ من طريقين عن يونس بن عبيد، به. ورواية البخاري مختصرة بقوله: أتيت النبي ﷺ، ورواية ابن قانع مختصرة بقوله: أتيت النبي ﷺ فقال: «إياك وإسبال الإزار، فإنها مخيلة». وجاء عند البخاري والنسائي بدل «عبد ربه»: «عَبيدة الهجيمي»، وعند ابن قانع: «عَبيدة بن زيد».

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٦٦، وابن قانع ١/١٤٢ من طريق عبد السلام بن غالب الهجيمي، عن عبيدة الهجيمي به. وكنَّى ابنُ قانع عبدَ السلام: أبا عقيل، دون ذكر اسم أبيه. وروايته مختصرة.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢)، وابن أبي عاصم في«الآحاد والمثاني» (١١٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩٢) و(٩٦٩٣)، وابن حبان (٥٢١)، وابن قانع ١/١٤٢ من طريق قرة بن موسى، وابن أبي عاصم (١١٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩٤) من طريق سهم بن معتمر، والدولابي ١/٦٦ من طريق محمد بن سيرين، ثلاثتهم عن جابر بن سليم. ورواية ابن قانع مختصرة بقوله: أتيت رسول الله ﷺ وهو في بردة عليه كأني أنظر إلى أهدابها على قدميه. واقتصر ابن أبي عاصم على قوله: أنه لقي النبي ﷺ وهو مؤتزر بإزار قطن قد استرخى ماشياه. وزاد النسائي في موضعه الأخير في أوله: وقال: عليك السلام يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «عليك السلام تحية الموتى». وجاء في الموضع الثاني للنسائي: حدثنا قرة بن موسى الهجيمي، حدثنا مشيختنا، عن مسلم بن جابر.

وانظر الأحاديث الأربعة التالية.

وفي باب لا تحقرن من المعروف شيئاً عن جابر بن عبد الله، سلف برقم =

٢٠٦٣٣- حدثنا يَزيدُ، أخبرنا سَلاَّمُ بن مِسْكين، عن عَقِيل بن طَلْحة حدثنا أبو جُرَيٍّ الهُجَيْمي، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ مِن أهلِ الباديةِ، فَعلِّمْنا شيئاً يَنفعُنا اللهُ بِه. قال: «لا تَحْقِرَنَّ مِن المَعْروفِ شيئاً ولو أن تُفْرِغَ مِن دَلوكَ في إناءِ المُستَسقِي، ولو أن تُكَلِّمَ أخاكَ ووَجهُكَ إليهِ مُنبَسِطٌ، وإياكَ وتسبيلَ الإزارِ، فإنَّه مِن الخُيَلاءِ، والخُيلاءُ لا يُحِبُّها اللهُ، وإنِ امرُؤٌ سَبَّكَ بِما يَعلمُ فيكَ، فلا تَسُبَّه بما تَعْلَمُ فيه، فإنَّ أجرَهُ لكَ وَوَبَالَه على مَن قالَهُ»[1].

=(١٤٧٠٩)، وذكرت تتمة شواهده هناك.

وفي باب النهي عن إسبال الإزار، عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٦٧)، وذُكِرت شواهده هناك.

وفي النهي عن سباب المسلم عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٤٧)، وذكرت بقية شواهده هناك.

قوله: هُدْبها، قال السندي: هُدْبة الثوب: طرفه.

أجفو: من جفا، أي: أتغلّظ في الكلام سائلاً عن أشياء.

«ولو أن تفرغ» من الإفراغ بمعنى الصب، أي: افعل كل معروف ولو صغيراً.

«والمَخِيلة»، أي: التكبر.

(١) إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٠٣ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٣٥) من طريق يزيد بن هارون، به. ورواية القضاعي مختصرة بقوله: «لا تحقرن من =

٢٠٦٣٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا سَلَّام، حدثنا عَقيلُ بن طَلْحة

عن أبي جُرَيٍّ الهُجَيمي: أنَّه أتى رسولَ الله ﷺ في أُناسٍ مِن أهلِ الباديَةِ، فقالوا: إنَّا مِن أهلِ الباديَة، فذَكرَ الحديثَ إلَّا أنّه قال: «فلا تَشتُمْهُ بما تَعلَمُ فيه، فإنَّ أجْرَ ذلكَ لكَ ووَبالَهُ عليه»[1].

٢٠٦٣٥- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا يونُسُ، حدثنا عَبِيدةُ الهُجَيميُّ، عن أبي تَمِيمةَ الهُجَيمي ٥/٦٤

عن جابر بن سُليم[2] قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو مُحْتَبٍ بِشَمْلةٍ وقد وقَعَ هُدْبُها على قَدَميهِ، فقلتُ: أيُّكم محمدٌ، أو رسولُ الله؟ فأومَأ بيدِه إلى نَفْسِه، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنِّي مِن أهلِ الباديةِ وفِيَّ جفاؤُهم، فأوْصِني. فقال: «لا تَحقِرَنَّ مِن المَعروفِ شيئاً، ولو أن تَلقَى أخاكَ وَوَجْهُكَ مُنْبَسِطٌ، ولو أن

= المعروف شيئاً».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٢/٢٠٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٣)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٣٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٣٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٢٢٠)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٤) من طرق عن سلام بن مسكين، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وسلام: هو ابن مسكين. وانظر (٢٠٦٣٢).

(٢) قوله: «عن جابر بن سليم» سقط من (م) و(س)، والمثبت من (ظ١٠) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ ٦٧٤ ومصادر التخريج.

تُفرِغَ مِن دَلوِكَ في إناءِ المُستَسقِي، وإنِ امرُؤٌ شَتَمَكَ بما يَعلَمُ فِيكَ، فلا تَشتُمْه بما تَعلَمُ فيه، فإنَّه يكونُ لكَ أجرُه وعليه وِزْرُه، وإيّاكَ وإسبالَ الإزارِ، فإنَّ إسبالَ الإزارِ مِن المَخِيلَةِ، وإنَّ الله لا يُحِبُّ المَخِيلةَ، ولا تَسُبَّنَّ أحداً». فما سببتُ بعدَه أحداً ولا شاةً ولا بعيراً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبيدة الهجيمي، لٰكنه قد توبع. عفان: هو ابن مسلم، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار، وأبو تميمة الهجيمي: هو طريف بن مجالد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٨٥)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٢٧٠-٢٧١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٧٥) من طريق عبيد الله بن محمد، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٠٥-٢٠٦ تعليقاً، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٤) من طريق عبد السلام بن عجلان، عن عبيدة، به. ولفظ البخاري مختصر على قوله: «لا تحقرن من الخير شيئاً ولو أن تصب فضل دلوك في إناء المستسقي»، وزاد الطبراني قصة، وهي: فقال رجل: يا رسول الله، ذكرت إسبال الإزار، وقد يكون بساق الرجل القرح أو شيء يُستحيى منه، فقال: «لا بأس إلى نصف الساق أو إلى الكعبين، إن رجلاً ممن كان قبلكم لبس بردة فتبختر فيها، فنظر الله عز وجل إليه من فوق عرشه فمقته، فأمر الأرض فأخذته، فهو يتجلجل بين الأرض، فاحذروا مقت الله عز وجل».

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٩٩٨٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٩١-٣٩٢، وأبو داود (٤٠٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨٣) و(١١٨٤)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ٦٦، والطبراني (٦٣٨٦) و(٦٣٨٧) و(٦٣٨٨)، والحاكم ٤/ ١٨٦ من طرق عن أبي تميمة الهجيمي، به. وزادوا =

٢٠٦٣٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أبي تَميمَةَ الهُجَيميِّ

عن رجلٍ من بَلْهُجَيْم قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إلاَمَ تَدعُو؟ قال: «أدعُو إلى اللهِ وَحْدَه، الذي إنْ مَسَّكَ ضُرٌّ فدَعَوْتَه، كَشَفَ عنكَ، والذي إنْ ضَلَلْتَ[1] بأرضٍ قَفْرٍ فدَعَوتَه، رَدَّ عليكَ، والذي إنْ أصابَتْكَ سَنَةٌ فَدَعَوتَه، أنْبتَ عليكَ» قال: قلتُ: فأوصِني. قال: «لا تَسُبَّنَّ أحداً، ولا تَزهَدَنَّ في المعروفِ، ولو أن تَلْقَى أخاكَ وأنتَ مُنبَسِطٌ إليه وَجهُكَ، ولو أنْ تُفْرِغَ مِن دَلْوِكَ في إناءِ المُستَسقي، وائْتَزِرْ إلى نِصْفِ السَّاقِ، فإن أبَيْتَ فإلى الكَعبَينِ، وإيّاكَ وَإسبالَ الإزارِ، فإنَّ إسبالَ الإزارِ مِن المَخِيلَةِ، وإنَّ الله لا يُحِبُّ المَخِيلةَ»[2].

=جميعاً في أوله غير عبد الرزاق: فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: «لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الموتى»، وزاد بعضهم بعدها: فقلت: أنت رسول الله؟ فقال: «نعم»، الذي إذا أصابك ضُرٌّ دعوتَه، فكشف عنك ضرك، وإذا أجدبت بلادُك، دعوته أنبت لك، وإذا ضلت راحلتك دعوته رد عليك؟ قال: «نعم».

ولم يسُق ابن أبي شيبة لفظه، واقتصر على الزيادة المذكورة آنفاً. واقتصر الحاكم على قصة إسبال الإزار.

ولم يذكر عبد الرزاق اسم الصحابي، بل قال: جاء أعرابي .... وزاد سؤال الأعرابي للنبي ﷺ.

وانظر (٢٠٦٣٢).

(١) في نسخة في (س): أضللتَ.

(٢) إسناده صحيح. وهيب: هو ابن خالد. وصحابي الحديث: هو جابر =

حديث عائذ بن عمرو[1]

٢٠٦٣٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْديٍّ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحَسَن يقول.

ويزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا جريرُ بن حازمٍ، حدثنا الحَسَنُ، قال:

دَخَلَ عائذُ بن عَمْرٍو - قال يزيدُ: وكانَ مِن صالِحي أصحابِ النبيِّ ﷺ - على عُبيدِ الله بن زيادٍ، فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «شَرُّ الرِّعاءِ الحُطَمَةُ». قال عبدُ الرَّحمٰن: فأظنُّه قال: فإيَّاكَ أن تكونَ منهم - ولم يشُكَّ يزيدُ - فقال: اجلِس فإنَّما أنتَ مِن نُخالَةِ أصحابِ محمدٍ ﷺ. قال: وهل كانت لهم، أو فِيهِم نُخالةٌ؟! إنَّما كانتِ النُّخالةُ بعدَهم وفي غيرِهم[2].

=ابن سُليم كما جاء مصرحاً به في الأحاديث السابقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٩٥) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد مقتصراً على قوله: أنه أتى رسول الله ﷺ قال: قلت: أوصني؟ قال: «لا تسبن أحداً ولا تزهد في معروف».

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «الذي إن مسَّكَ . . .» إلخ، وصفه تعالى بذٰلك ترغيباً في الإيمان به.

(١) قال السندي: عائذُ بن عمرٍو، مُزَنيٌّ، وكان ممن بايع تحت الشجرة، وسكن البصرة، ومات في إمارة ابن زياد. وهو أخو رافع بن عمرو المزني.

(٢) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن علي بن المديني قال: ما أرى الحسن سمع من عائذ بن عمرو، ومع ذٰلك فقد أدرج حديثه هٰذا الأئمة في=

٢٠٦٣٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن أبي شِمْرٍ الضُّبَعي، قال:

سمعتُ عائذَ بن عمروٍ يَنهَى عن الدُّبَّاءِ والحَنْتَمِ والمُزَفَّتِ

= صحاحهم كمسلم وأبي عوانة وابن حبان.

وأخرجه الدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ٩٣، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٤ من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو عوانة بيزيد عارماً محمد ابن الفضل السدوسي.

وأخرجه مسلم (١٨٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩٣)، وأبو عوانة ٤/ ٤٢٤-٤٢٥، وابن حبان (٤٥١١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٦)، والبيهقي ٨/ ١٦١ من طرق عن جرير بن حازم، به. وليس عند ابن أبي عاصم رد عبيد الله على عائذ.

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٤٢٤، والطبراني ١٨/ (٢٧) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، به.

وروى المرفوع منه البزار (١٦٠٤) من طريق عبد الكريم- وهو ابن أبي المخارق- عن الحسن، عن أنس، وعبد الكريم مجمع على ضعفه.

قوله: «شر الرعاء» قال السندي: بالكسر والمد: جمع راعٍ، كتجار جمع تاجر.

«الحطمة» بوزن هُمَزة: هو العنيف برعاية الإبل في السَّوْق والإيراد والإصدار، يلقي بعضها على بعض، ضربه مثلاً لوالي السوء.

وقيل: الحُطمة: القاضي الذي يظلم الرعية ولا يرحم، من الحطم: وهو الكسر.

وقيل: الأكول الحريص الذي يأكل ما يرى ويقضمه، فإن مَنْ هٰذا دأبه يكون دنيء النفس ظالماً بالطبع، شديد الطمع فيما في أيدي الناس.

«من نخالة»، بضم نون، معروف، أي: لست من فضلاء الصحابة وعلمائهم، بل من أراذلهم. فأجاب بأنهم كلهم فضلاء وعدول وصفوة الأُمة وسادتهم، وإنما جاء التخليط ممن بعدهم، والله تعالى أعلم.

والنَّقِيرِ. فقلتُ له: عن النبيِّ ﷺ؟ فقال: نَعَم[1].

٢٠٦٣٩- حدثنا محمدُ بن أبي عَدِيٍّ، عن سليمانَ - يعني التَّيميَّ-، عن شيخٍ في مجلسِ أبي عُثمانَ

عن عائذِ بن عَمرٍو، قال: كانَ في الماءِ قِلَّةٌ، فتوضَّأَ رسولُ الله ﷺ في قَدَحٍ، أو في جَفْنَةٍ فنَضَحَنا به، قال: والسَّعيدُ في أنفُسِنا مَن أصابَه، ولا نُراه إلَّا قد أصابَ القومَ كلَّهم، قال: ثم صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الضُّحى[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل التابعي أبي شمر الضبعي، فقد روى عنه اثنان أحدهما شعبة بن الحجاج، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم حديثاً واحداً مقروناً. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٠، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٩/ ٢) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٧)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٦ من طريق روح، كلاهما (الطيالسي وروح) عن شعبة، به.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٥٩ فقال: قال عبد الله بن عثمان: أخبرني أبي، عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٠٦٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٨٨)، وانظر تتمة شواهده هناك. ونزيد عليها هنا عن سمرة بن جندب، وسلف برقم (٢٠١٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائذ بن عمرو.

وأخرجه مُسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٠٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٣٤) من طريق معتمر بن سليمان، عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد.

قوله: فنَضحنا به، قال السندي: أي: رشَّ علينا ذٰلك الماء، يحتمل أنهم =

٢٠٦٤٠- حدثنا مُهَنَّا بنُ عبدِ الحميد أبو شِبْل، وحَسنٌ - يعني ابنَ موسى - قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، المَعنَى، عن ثابتٍ، عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ

عن عائذِ بن عَمرٍو: أنَّ سَلْمَانَ وصُهيباً وبلالاً كانوا قُعوداً في أُناسٍ، فمرَّ بهم أبو سفيانَ بنُ حَرْبٍ، فقالوا: ما أخذَتْ سيوفُ اللهِ من عُنُقِ عدوِّ اللهِ مأْخَذَها بعدُ. فقال أبو بكرٍ: أتقولونَ هٰذا لشيخِ قريشٍ وسيِّدِها؟! قال: فأُخبِر بذلكَ النبيُّ ﷺ فقال: «يا أبا بكرٍ، لعَلَّكَ أغضَبْتَهُم؟ فلَئِنْ كنتَ أغضَبْتَهُم لقد أغضَبْتَ رَبَّكَ». فرَجَعَ إليهم فقال: أيْ إخوَتَنا، لعلَّكُم غَضِبْتُم؟ فقالوا: لا يا أبا بكرٍ، يَغفِرُ اللهُ لك[1]. ٥/٦٥

= اكتفوا بذٰلك عن الوضوء، وهٰذا أمر مخصوص، ويحتمل أنهم تيمَّموا لأجل الصلاة أو توضؤوا.

وقوله «صلى بنا»: يدل على أداء الضحى جماعةً.

(١) إسناده من جهة حسن بن موسى صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأما مهنا بن عبد الحميد فمن رجال أبي داود والنسائي في «مسند علي» وهو ثقة. ثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه مسلم (٢٥٠٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٢٠، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٢٨) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي فيما بعده وبرقم (٢٠٦٤٣).

قوله: «في أناس»، قال السندي: أي: من فقراء الصحابة. «ما أخذت»، أي: ما قتله المسلمون إلى الآن، يقولون ذٰلك تأسفاً على ما فاتهم. «لعلك أغضبتهم» إلخ، فيه أن للفقراء شأناً عند ربهم.

٢٠٦٤١- حدثنا هُدْبةُ، حدثنا حمَّادُ بن سلَمةَ، مثلَه بإسنادِه[١].

٢٠٦٤٢- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا أبو الأشهَبِ، حدثنا عامرٌ الأحولُ -شيخٌ له-

عن عائذِ بن عمرٍو -قال: أحسَبُه رفَعَه- قال: «مَن عَرَضَ له شيءٌ مِن هٰذا الرِّزقِ، فَلْيُوَسِّع بِه في رِزْقِه، فإن كانَ عنه غنِيّاً فَلْيُوَجِّهْه إلى مَن هو أحْوَجُ إليه منه»[٢].

٢٠٦٤٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا ثابتٌ، عن معاويةَ بنِ قُرَّةَ عن عائذِ بن عَمرٍو: أنَّ صُهيباً وسلمانَ وبلالاً كانوا قُعوداً،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. هدبة: هو ابن خالد.
وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن عامراً الأحول -وهو ابن عبد الواحد- لم يدرك عائذاً. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبو الأشهب: هو جعفر بن حيان العطاردي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٠٢-٣٠٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٥٤) من طرق عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٦٤٧) و(٢٠٦٤٨) و(٢٠٦٤٩).

ويشهد له حديث عمر السالف برقم (١٠٠)، وهو متفق عليه، وحديث ابن عمر السالف برقم (٥٧٤٨)، وهو في «صحيح» مسلم.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٢١).

وعن خالد بن عدي الجهني، سلف برقم (١٧٩٣٦).

قوله: «من هٰذا الرزق»: الظاهر أن المراد به بيت المال، أو مطلق المال، والمراد أن من أُعطي شيئاً من غير مسألة، فلا يرد، والله تعالى أعلم.

فذَكَرَ نَحْوَه، إلَّا أنّه قال: فأتى النبيَّ ﷺ، فأخبرَه بذٰلك، فقال: «يا أبا بكرٍ»[1].

٢٠٦٤٤- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا بِسْطامُ بن مُسلِمٍ، قال: سمعتُ خَليفةَ ابنَ عبد اللهِ الغُبَريَّ، يقول:

سمعتُ عائذَ بن عمرٍو المُزَنيَّ، قال: بَيْنَا نحنُ مع نبيِّنا ﷺ، فذَكَرَ حديثَ المسألةِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الباهلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٧٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٤٦، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢/ ١٧٤-١٧٥ من طرق عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٦٤٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خليفة بن عبد الله -ويقال: عبد الله بن خليفة-. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤١٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٧١ من طرق عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٩٤)، والنسائي ٥/ ٩٤-٩٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٤٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ٣٢٤-٣٢٥ من طريق شعبة عن بسطام بن مسلم، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٠٦٤٦).

وفي باب التعفف عن السؤال عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٦٣٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ونزيد عليها هنا عن الزبير بن العوام وأبي هريرة وحكيم بن حزام، وقد سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (١٤٠٧) و(٧٣١٧) و(١٥٣٢١).

٢٠٦٤٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، قال: سمعتُ أبا شِمْرٍ الضُّبَعيَّ، قال:

سمعتُ عائذَ بن عَمرٍو- قلتُ ليحيى بنِ سعيدٍ: المُزَنيَّ؟ قال: نَعَم -: أنّ النبيَّ ﷺ نَهى عن الحَنْتَمِ والدُّبَّاءِ والنَّقِيرِ والمُزَفَّتِ[1].

٢٠٦٤٦- حدثنا رَوْحُ بن عُبادةَ، حدثنا بِسْطامُ بن مُسلمٍ، قال: سمعتُ خَليفةَ بنَ عبدِ الله الغُبَريَّ، يقول:

سمعتُ عائذَ بنَ عمرٍو المُزَنيَّ، قال: بينما نحنُ مع نبيِّنا ﷺ، إذا أعرابيٌّ قد ألَحَّ عليه في المسألةِ يقول: يا رسولَ الله، أطعِمْني، يا رسولَ الله، أعطِني، قال: فقامَ رسولُ اللهِ ﷺ، فدخل المنزِلَ وأخذَ بعِضادَتَي الحُجْرَةِ، وأقبلَ علينا بوجهِه، وقال: «والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لو تَعلَمُون ما أعلَمُ في المَسألةِ، ما سَألَ رجلٌ رجلاً وهو يَجِدُ لَيلَةً تُبيِّتُه» فأمَرَ له بطعامٍ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٢٠٦٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٢٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢)صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وسلف مكرراً برقم (٢٠٦٤٤)، لٰكن دون ذكر متنه.

قال السندي: قوله: قد ألحّ في المسألة، أي: أكثر عليه في السؤال.

بعضادتي الحجرة: العضادتان بكسر العين: هما خشبتان من جانبي الباب. =

٢٠٦٤٧- حدثنا يونُسُ وعبدُ الصَّمدِ، قالا: حدثنا أبو الأشهَبِ، حدثنا عامرٌ الأحْولُ -قال عبدُ الصَّمد: شيخٌ له-

عن عائذِ بن عَمرٍو، عن النبيِّ ﷺ - قال عبدُ الصّمدِ: أحسَبُه رَفَعَه - قال: «مَن عَرَضَ له شيءٌ مِن هٰذا الرِّزْقِ - وقال يونسُ: مِن غير مسألةٍ ولا إشرافٍ - فَلْيُوَسِّع به في رِزْقِه، فإنْ كانَ عنه غَنيّاً، فَلْيُوَجِّهْه إلى مَن هو أحوَجُ إليه منه»[1].

٢٠٦٤٨- حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا أبو الأشهَبِ، عن عامرٍ الأحْوَلِ، قال:

قال عائذُ بن عَمرٍو، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن عَرَضَ له شيءٌ مِن هٰذا الرِّزقِ مِن غيرِ مسألةٍ ولا إشرافٍ، فَلْيَتَوسَّعْ بـه[2]، فإن كانَ عنه غنِيّاً، فَلْيُوَجِّهْه إلى مَن هو أحْوَجُ إليـه منه»[3].

٢٠٦٤٩- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا أبو الأشهَبِ، عن عامرٍ الأحْولِ

عن عائذِ بن عَمرٍو، قال أبو الأشْهَبِ: أُراه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن آتاهُ الله رِزْقاً مِن غيرِ مَسألَةٍ فَلْيَقبَلْه».

قال عبدُ الله: سألتُ أبي: ما الإشرافُ؟ قال: تقولُ في نفسِكَ:

= «وهو يجد ليلةً»، أي: طعام ليلةٍ، أو المراد أنه يكفي المرء ليلةٌ يرقد فيها عن السؤال.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع. وانظر (٢٠٦٤٢).

(٢) في (م) و(س): فليوسع به في رزقه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع. وانظر (٢٠٦٤٢).

سيَبعثُ إليَّ فلانٌ، سيَصِلُني فلانٌ[1].

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع. وانظر (٢٠٦٤٢).

حديث رافع بن عمرو المزني

٢٠٦٥٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهديٍّ، حدثنا مُشْمَعِلُّ بن إياسٍ، قال: سمعتُ عَمْرو بنَ سُلَيْمٍ المُزَنيَّ يقول:

سمعتُ رافعَ بن عَمرٍو المُزنيَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «العَجْوةُ والصَّخْرةُ مِن الجَنَّةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٠٣٤٥) سنداً ومتناً.

قيل في معنى الصخرة: صخرة بيت المقدس، ويمكن أن يراد بها الحجر الأسود، فقد ثبت عن أنس من قوله: «الحجر الأسود من الجنة»، وقد سلف برقم (١٣٩٤٤) ولا يصح رفعه.

حديث رجل

٢٠٦٥١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ الأُمَويُّ، عن عاصمٍ، قال: حدثنا أبو العاليةِ، قال:

أخبرني مَن سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لِكُلِّ سُورةٍ حَظُّها مِن الرُّكُوعِ والسُّجُودِ». قال: ثم لَقِيتُه بعدُ فقلتُ له: إنَّ ابنَ عُمرَ كان يقرأُ في الرَّكعةِ بالسُّوَرِ، فتعرفُ مَن حدَّثكَ هٰذا الحديثَ؟ قال: إنِّي لأعرِفُه وأعرفُ منذُ كَم حدَّثَنِيه، حدَّثني منذُ خمسين سنةً[1].

٥/٦٦

٢٠٦٥٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُبيدِ اللهِ، حدثني نافعٌ، قال:

ربَّما أَمَّنا ابنُ عُمرَ بالسُّورتينِ والثلاث[2].

---

(١) إسناده صحيح، يحيى بن سعيد: هو ابن أبان بن سعيد بن العاص، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٤١٧ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. دون ذكر القصة في آخره. وانظر (٢٠٥٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦٧ عن أبي أسامة حماد بن أسامة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٨ من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي بعبيدِ الله موسى بنَ عقبة. وزاد ابن أبي شيبة قوله: في المكتوبة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٨٤٦) و(٢٨٤٧) و(٢٨٤٨) و(٢٨٤٩)، =

بقية حديث الحكم بن عمرو الغفاري

٢٠٦٥٣- حدثنا سليمانُ بن حَرْبٍ، حدثنا حماد - يعني ابنَ زيدٍ -، عن أيوبَ، عن محمدٍ قال:

استُعمِلَ الحَكمُ بن عَمرٍو الغِفاريُّ على خُراسانَ، قال: فتمنَّاه عِمرانُ بن حُصينٍ حتى قيلَ له: يا أبا نُجَيْدٍ، ألاَ نَدْعوه لكَ؟ قال: لا، فقامَ عمرانُ بن حُصَين فلَقِيَه بينَ الناسِ قال: تَذكُرُ يومَ قال رسول الله ﷺ: «لا طاعةَ لمَخْلوقٍ في مَعْصِيةِ اللهِ»؟ قال: نَعَم. قال عمرانُ: اللهُ أكبرُ[1].

=والطحاوي ١/٣٤٨ من طرق عن نافع، به. وألفاظهم قريبة من لفظ المصنف محصَّلُها أن ابن عمر كان يقرأ أكثر من سورة في الركعة أحياناً.

وأخرج عبد الرزاق (٢٨٥٤)، والبيهقي ٣/١٠ من طريق محمد بن سيرين عن ابن عمر أنه كان يقرأ بعشر سور في ركعة.

وفي الباب عن عائشة مرفوعاً عند ابن أبي شيبة ١/٣٦٨، وإسناده صحيح، ولفظه: . . . عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: كان رسول الله ﷺ يجمع بين السُّوَر في ركعة؟ قالت: نعم، المفصَّل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حُصين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو الغِفاري، فهو من رجاله. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٩٣٢٦) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد. دون ذكر قصة استعمال الحكم على خراسان.

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين عن عمران والحكم بالأرقام (٢٠٦٥٦) و(٢٠٦٥٨) و(٢٠٦٦١)، ومن طريق عبدالله بن الصامت عن عمران والحكم =

٢٠٦٥٤- حدثنا بهزٌ، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، حدثنا حُميدٌ - يعني ابنَ هِلالٍ -، عن عبد الله بن الصامتِ قال:

أراد زيادٌ أن يَبعَثَ عمرانَ بن حُصَين على خُراسانَ، فأبى عليه[1]، فقال له أصحابُه: أتركتَ خراسانَ أن تكون عليها؟ قال: فقال: إنّي والله ما يَسُرُّني أن أُصْلَى بحَرِّها وتُصْلَون ببَرْدِها، إني أخافُ إذا كنتُ في نُحورِ العَدُوِّ أن يأْتِيَني كتابٌ من زيادٍ، فإن أنا مَضَيتُ هَلَكْتُ، وإن رَجَعتُ ضُربَتْ عُنُقي. قال: فأرادَ الحَكَمَ بن عمرٍو الغِفاريَّ عليها، قال: فانقادَ لأمرِه، قال: فقال عِمرانُ: ألا أحدٌ يدعو لي الحَكَمَ؟ قال: فانطلقَ الرسولُ، قال: فأقبلَ الحكَمُ إليه قال: فدَخَلَ عليه، قال: فقال عِمرانُ للحكَمِ: أسَمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا طاعَةَ لأحَدٍ في مَعصِيةِ اللهِ»؟ قال: نَعَم. فقال عمرانُ: للهِ الحمدُ، أو اللهُ أكبرُ[2].

٢٠٦٥٥- حدثنا محمدُ بن جَعْفَرٍ، حدثنا سليمانُ التَّيْميُّ، عن أبي حاجبٍ عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ مِن بني غِفارٍ: أنّ النَّبيَّ ﷺ

=برقم (٢٠٦٥٤)، وعن الحسن عن عمران والحكم برقم (٢٠٦٥٩).

وقد سلف الحديث عن عمران في مسنده برقم (١٩٨٨٠).

(١) في (م): عليهم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد العمِّي. وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: أن تكون عليها، أي: والياً عليها.

أن أصلى، أي: أتعب. وتصلون، أي: تتلذذون، فهما من الصلي، وقد استعمل في المثاني على وجه المشاكلة.

نَهى أن يَتوضأ الرَّجلُ مِن فَضْلِ طَهورِ المرأةِ[1].

٢٠٦٥٦- حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ هارونَ - أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

جاءَ رجلٌ إلى عِمرانَ بن حُصَينٍ ونحنُ عندَه فقال: استُعْمِلَ الحكمُ بنُ عمرٍو الغِفاريُّ على خُراسانَ، فتَمنَّاه عِمرانُ حتى قالَ له رجلٌ مِن القومِ: ألاَ نَدعُوه لك؟ فقال له[2]: لا. ثمَّ قامَ عِمرانُ فلَقِيَه بينَ النّاسِ، فقال عمرانُ: إنَّكَ قد وُلِّيتَ أمراً مِن أمرِ المسلمينَ عظيماً، ثم أمَرَه ونَهاه ووَعَظه، ثم قال: هل تَذكُرُ يومَ قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا طاعَةَ لمَخْلوقٍ في مَعصِيَةِ اللهِ»؟ قال الحكمُ: نَعَم. قال عمرانُ: اللهُ أكبرُ[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حاجب - وهو سوادة بن عاصم العَنَزي - فقد روى له أصحاب السنن وهو ثقة، وقد أعل بالوقف. وصحابي الحديث جاء مصرحاً باسمه فيما سلف برقم (١٧٨٦٣)، وما سيأتي برقم (٢٠٦٥٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣، والترمذي في «السنن» (٦٣)، وفي «العلل الكبير» ١/ ١٣٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٢٢)، والدارقطني ١/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (٣١٥٤) و(٣١٥٧)، والبيهقي ١/ ١٩١ و١٩١-١٩٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٠ من طرق عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): فقال عمران.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حصين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو الغفاري، فهو من رجاله. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين. =

٢٠٦٥٧- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ الأحوَلِ، قال: سمعتُ أبا حاجِبٍ يحدِّثُ

عن الحَكَمِ بن عَمرٍو الغِفاريِّ: أنّ رسولَ الله ﷺ نَهى أنْ يَتوضَّأ الرجلُ بفَضْلِ[1] وَضوءِ المرأةِ[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٨١) و(٤٣٧) من طريق يحيى بن سليم الطائفي، والطبراني ١٨/(٤٣٨) من طريق زائدة بن قدامة، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٩٣٢٦) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. وقد ساقه الطبراني من حديث عمران بن حصين وحده، مقتصراً على المرفوع منه فقط دون القصة. وعند ابن عبد البر: عن عمران والحكم، واقتصر أيضاً على المرفوع منه فقط.

وانظر (٢٠٦٥٣).

(١) في (م): من فضل.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حاجب -وهو سوادة بن عاصم العَنَزي- فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، وقد أُعل بالوقف.

وأخرجه المزي في ترجمة الحكم بن عمرو من «تهذيب الكمال» ٧/١٢٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (١٢٥٢)، ومن طريقه أخرجه أبو داود السجستاني (٨٢)، وابن ماجه (٣٧٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٧٦، والترمذي (٦٤)، والنسائي ١/١٧٩، وابن حبان (١٢٦٠)، والدارقطني ١/٥٣، وابن حزم في «المحلى» ١/٢١٢، والبيهقي ١/١٩١.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن، وصححه ابن ماجه.

وانظر (٢٠٦٥٥).

وهذا الحديث معارض بأحاديث صحيحة ثابتة عن غير واحد من الصحابة روَوْا جوازَ الوضوء أو الاغتسال بفضل المرأة. انظر «الفتح» ١/٣٠٠.

٢٠٦٥٨- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا يزيدُ - يعني ابنَ إبراهيمَ - قال: سألتُ محمداً عن حديثِ عمرانَ بن حُصَينٍ فقال:

نُبِّئْتُ أنَّ عمرانَ بنَ حُصينٍ قال للحَكَمِ الغِفاريِّ - وكلاهما مِن أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ -: هلْ تعلمُ يومَ قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا طاعَة في مَعصِيَةِ اللهِ؟» قال: نَعَم. قال عمرانُ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ[1].

٢٠٦٥٩- حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا حمّادٌ، أخبرنا يونسُ وحميدٌ، عن الحسنِ

أنَّ زياداً استَعمَلَ الحَكَمَ الغِفاريَّ على جيشٍ، فأتاه عمرانُ بن حُصينٍ فلقِيَه بينَ النّاسِ، فقال: أتدري لِمَ جِئتُك؟ فقال له: لِمَ؟ قال: هلْ تَذكُرُ قولَ رسول الله ﷺ للرَّجلِ الذي قال له أميرُه: قَعْ في النَّارِ، فأدرَكَ، فاحتَبَسَ، فأُخبِرَ بذلكَ النبيُّ ﷺ، فقال: «لَوْ وَقَعَ فيها، لَدَخَلا النَّارَ جَمِيعاً، لا طاعَةَ في مَعْصِيةِ الله»؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عمران بن حصين، وعلى شرط البخاري من جهة الحكم بن عمرو. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وقول محمد بن سيرين: نُبِّئْتُ أن عمران...، فالصحيح أنه سمع ذٰلك بنفسه، فقد كان جالساً في مجلس عمران بن حصين لما سمع الحديث كما سلف برقم (٢٠٦٥٦)، ثم إن هشاماً القردوسي أثبتُ في ابن سيرينَ من يزيدَ ابنِ إبراهيم، ولم يُعرف محمد بن سيرين بالتدليس، فتُحمل روايتُه على السماع. ثم إنه قد أخرجه الطيالسي (٨٥٦) عن يزيد بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وفيه أن محمد بن سيرين قال: قال عمران للحكم...

وانظر (٢٠٦٥٣).

٦٧/٥ قال: نَعَم. قال: إنَّما أردتُ أن أُذكِّرَكَ هٰذا الحديثَ[1].

٢٠٦٦٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ الصَّمدِ بن حَبيبِ بن عبدِ الله الأزْدِيُّ، قال: حدثني أبي

عن الحكَمِ بن عمرٍو الغِفاريِّ، قال: دخلتُ أنا وأخي رافعُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أنه منقطع، فالحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من عمران ولا من الحكم. حماد: هو ابن سلمة، ويونس: هو ابن عبيد، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٥٨١)، والطبراني في «الكبير» (٣١٥٩) و١٨/(٣٢٤) و(٣٨٥)، والحاكم ٣/٤٤٣ -وصححه- من طريق حجاج بن منهال، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠١٧) عن هدبة بن خالد، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٠٩ من طريق ابن عائشة عبيد الله بن محمد بن حفص، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطبراني في الموضع الثالث الحكمَ بن عمرو، وقرن هو والحاكم وابن قانع بيونس وحميد حبيبَ بن الشهيد، أما البزار فذكر يونسَ وحده دون حميد. ورواية البزار والطبراني في الموضع الثالث وابن قانع مختصرة بقوله: «لا طاعة في معصية الله».

وتحرف في مطبوع الحاكم يونس وحبيب بن الشهيد إلى: يونس بن حبيب ابن الشهيد.

وأخرجه ابن خزيمة في السياسة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٣١٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٣٦٧) و(٤٠٧)، وفي «الأوسط» كما في «مجمع البحرين» (٢٥٦٤) من طرق عن الحسن البصري، به. ولم يذكر الطبراني في «الكبير» في الموضع الثاني ولا في «الأوسط» الحكمَ بن عمرو. وروايتا الطبراني في «الكبير» مختصرتان.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٦٥٣).

ابن عَمرٍو على أميرِ المؤمنينَ عمرَ بن الخطَّابِ وأنا مخضوبٌ بالحِنَّاءِ، وأخي مخضوبٌ بالصُّفْرةِ، فقال لي عمرُ بن الخَطَّاب، هٰذا خِضابُ الإسلامِ، وقال لأخي رافعٍ: هٰذا خِضابُ الإيمانِ[1].

٢٠٦٦١- حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن غيرِ واحدٍ، منهم أيُّوبُ، عن ابنِ سيرين

أنَّ زياداً استَعْملَ الحَكَمَ بن عمرٍو الغِفاريَّ، فقال عمرانُ بن حُصَينٍ: وَدِدْتُ أنِّي ألْقاهُ قبلَ أن يَخرُجَ. قال: فلَقِيَه، فقال له عِمرانُ: أمَا عَلِمتَ، أَوَما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا طاعَةَ لأحدٍ في مَعصِيَةِ اللهِ»؟ قال: بَلَى. قال: فذاكَ الذي أردْتُ أنْ أقولَ لك[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حبيب بن عبد الله الأزدي، وضعف ابنه عبد الصمد بن حبيب. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وابن سيرين: هو محمد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٧٠٠). وانظر (٢٠٦٥٣).

حديث أبي عَقْرَب[1]

٢٠٦٦٢- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا الأسْودُ بن شَيْبانَ، عن أبي نَوفَلِ بن أبي عَقْرَبٍ

عن أبيه: أنَّه سألَ النَّبيَّ ﷺ عن الصَّومِ؟ فقال: «صُمْ يوماً مِن كلِّ شهرٍ». فاستَزادَه فقال: بأبي وأُمِّي، إنِّي أجِدُني أقوَى، فزِدْني. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أجِدُني قَوِيّاً، إنِّي أجِدُني قَوِيّاً!» فما كادَ[2] أن يَزيدَه، فاستزادَه، فقال: «صُمْ يومَينِ مِن كلِّ شهرٍ» قال: بأبي أنتَ وَأُمِّي يا رسولَ الله، إنِّي أجِدُني قويّاً. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أجِدُني قَوِيّاً، إنّي أجِدُني قَوِيّاً!» فما كادَ[2] أن يَزيدَه، فلمَّا ألْحَمَ[3] عليه قال رسولُ الله ﷺ: «صُمْ ثلاثةَ أيّامٍ مِن كلِّ شهرٍ»[4].

---

(١) هو بكري من بني عُرَيْج بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. مختلف في اسمه، فقيل: خالد بن بُجير، وقيل: عُويج بن خالد، وقيل غير ذلك. كان من أهل مكة ثم سكن البصرة، ويقال: إنه كان من الأجواد. انظر «الإصابة» ٧/ ٢٧٩.

(٢) في (م): فما كان.

(٣) في (ظ١٠) و(ق): ألَحَّ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي.

وأخرجه النسائي ٤/ ٢٢٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٩٠٥١). =

٢٠٦٦٣- حدثنا عفَّانُ[1]، حدثنا الأسودُ بن شَيْبانَ، قال: سمعتُ أبا نَوفَلِ بن أبي عَقْرَبٍ، يقول:

سألَ أبي رسولَ الله ﷺ عن الصَّوم، فقال: «صُمْ يوماً من كُلِّ شهرٍ» فقال: يا رسولَ الله، بأبي وأُمِّي، زِدْنِي. قال: يقولُ رسول الله ﷺ: «زِدْني زِدْني! صُمْ يومَينِ مِن كُلِّ شهرٍ» فقال: يا رسولَ الله، بأبي وأُمِّي زِدْني؛ فإنِّي أجِدُني قويّاً. قال: يقول رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أجِدُني قَوِيّاً، إنّي أجِدُني قَوِيّاً، إنّي أجِدُني قَوِيّاً!» قال: فألْحَمَ - أي: أمْسَكَ - حتى ظننتُ أنّه لن يَزيدَني، قال: ثم قال: «صُمْ ثلاثةَ أيّامٍ مِن كلِّ شهرٍ»[2].

= قوله: أَلْحَمَ عليه، أي: وقف عند هٰذا القول فلم يبرحْه، مِن أَلْحَمَ بالمكان، إذا أقام فلم يبرح.

وقوله في رواية (ظ) و(ق): ألح عليه. قال في «اللسان»: وألح عليه بالمسألة، وألحَّ في الشيء: كثر سؤاله إيّاه كاللاصقِ به، وقيل: ألح على الشيء: أقبل عليه لا يَفْتُرُ عنه، وهو الإلحاح، وكله من اللزوق.

(١) قوله: «حدثنا عفان» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح كسابقه. وانظر ما قبله.

[حديث رجل من الطُّفاوَة]

٢٠٦٦٤- حدثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبدِ الوارثِ، حدثنا سليمانُ - يعني ابنَ المُغيرةِ-، عن حُميدٍ - يعني ابنَ هِلالٍ - قال:

كان رجلٌ من الطُّفَاوَةِ طريقُه علينا، فأتَى على الحيِّ فحدَّثَهم قال: قدمتُ المدينةَ في عِيرٍ لنا، فبِعْنا بِيَاعَتَنا، ثمَّ قلتُ: لأنطلِقَنَّ إلى هٰذا الرَّجلِ، فلآتِيَنَّ مَن بَعدِي بِخَبَرِه، قال: فانتَهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فإذا هو يُرِيني بيتاً، قال: «إنَّ امرأةً كانت فيه، فخَرَجَتْ في سَرِيَّةٍ مِن المسلمينَ وتَرَكَتْ ثِنْتَي عَشْرة عَنْزاً لها وصِيصِيَتَها، كانت تَنسِجُ بها» قال: «ففَقَدَت عَنْزاً مِن غَنَمِها وصِيصِيَتَها فقالت: يا رَبِّ، إنَّكَ قد ضَمِنْتَ لِمَن خَرَجَ في سبيلِكَ أن تَحفَظَ عليه، وإنِّي قد فَقَدتُ عَنْزاً مِن غَنَمِي وصِيصِيَتي، وإنِّي أَنشُدُكَ عَنْزِي وصِيصِيَتي» قال: فجَعلَ رسولُ الله ﷺ يذكُرُ شِدَّةَ مناشَدَتِها لربِّها تباركَ وتعالى، قال رسولُ الله ﷺ: «فأصبَحَتْ عَنْزُها ومِثْلُها، وصِيصِيَتُها ومِثْلُها، وهَاتِيكَ فأْتِها فاسأَلْها إن شِئْتَ». قال: قلتُ: بل أُصَدِّقُكَ[1].

---

(١) رجاله إلى حميد بن هلال ثقات رجال الصحيح، وليس في النص ما يصرح بسماع حميد من الرجل الطفاوي، والله تعالى أعلم.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد. ذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

قوله: فبعنا بياعتنا، قال السندي: البِياعة بالكسر: السِّلْعة. =

. . . . . .

= «وصيصيتها»: ضُبط بكسر صادين مهملتين، وهي الصِّنّارة التي يُغزلُ بها وينسج.

«فأصبحت عنزها ومثلها»، أي: معها.

بقية حديث حنظلة بن حِذْيَم[1]

٢٠٦٦٥- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا ذَيَّالُ بنُ عُبيد بن حَنْظلةَ، قال:

سمعتُ حنظلةَ بنَ حِذْيَم جَدِّي، أن جَدَّه حَنيفةَ قال لحِذيم: اجْمع لي بَنِيَّ فإني[2]، أُريدُ أنْ أُوصيَ، فجَمَعهم، فقال: إنّ أولَ ما أُوصي: أنَّ ليتيمي هٰذا الذي في حِجْرِي مِئةً مِن الإبلِ التي كُنّا نسمِّيها في الجاهليةِ: المُطيَّبَةَ. فقال حِذيمٌ: يا أبَةِ، إنِّي سمعتُ بَنِيكَ يقولون: إنّما نُقِرُّ بهٰذا عند أبينا، فإذا ماتَ رَجَعْنا فيه. قال: فبَيْني وبينكم رسولُ الله ﷺ. فقال حِذْيَم: رَضِينا فارتَفَعَ حِذيمٌ وحَنيفةُ وحَنظلةُ معهم غلامٌ، وهو رَدِيفٌ لحِذْيمٍ، فلمّا أتَوُا النبيَّ ﷺ، سلَّموا عليه، فقال النبيُّ ﷺ: «ما رَفَعَكَ يا أبا حِذْيمٍ؟» قال: هٰذا. وضرَبَ بيدِه على فَخِذِ حِذيم، فقال: إنِّي خشِيتُ أنْ يفْجَأني الكِبَرُ أو الموتُ، فأردتُ أنْ أُوصِيَ، وإنِّي قلتُ: إنّ أولَ ما أُوصي أنَّ لِيَتيمي هٰذا الذي في حِجْري

٦٨/٥

---

(١) تحرف في (م) و(س) إلى: جذيم. وحنظلة بن حِذْيَم قال السندي: بكسر مهملة وسكون معجمة وفتح تحتانية: تميمي، ويقال: أسدي -أسد خزيمة-، ويقال: مالكي، ومالك: بطن من بني أسد بن خزيمة، له ولأبيه وجده صحبة.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): بني فلان.

مئةً مِن الإبلِ كنّا نسمِّيها في الجاهليةِ: المُطيَّبَةَ. فغضبَ رسولُ الله ﷺ حتى رَأيْنا الغضبَ في وجهِه، وكان قاعداً فجَثا على رُكبتيهِ، وقال: «لا، لا، لا، الصَّدقَةُ خَمْسٌ، وإلاَّ فعَشْرٌ، وإلاَّ فخَمْسَ عَشْرةَ، وإلاَّ فعِشرُونَ، وإلاَّ فخَمسٌ وعشرُونَ، وإلاَّ فثلاثُونَ، وإلاّ فخَمسٌ وثلاثُونَ، فإنْ كثُرَتْ فأرْبعونَ».

قال: فوَدَّعُوه ومعَ اليتيمِ عصاً وهو يضرِبُ جَمَلاً، فقال النبيُّ ﷺ: «عظُمَتْ هٰذه هِراوةُ يَتيمٍ!».

قال حنظلةُ: فدَنَا بي إلى النبيِّ ﷺ فقال: إنَّ لي بَنينَ ذوي لِحىً ودون ذٰلك، وإنّ ذا أصغرُهم، فادْعُ الله له. فمسَحَ رأسَه وقال: «بارَكَ الله فيك، أو بُورِكَ فيه». قال ذَيَّال: فلقد رأيتُ حنظلةَ يؤْتَى بالإنسانِ الوَارمِ وجهُه، أو بالبَهيمةِ الوارمةِ الضَّرْعِ، فيتفِلُ على يديه ويقول: بِاسْمِ الله. ويَضَعُ يدَهُ على رأسِه، ويقول: على موضعِ كفِّ رسولِ الله ﷺ، فيمسحُه عليه، وقال ذيَّال: فيذهبُ الوَرَمُ[1].

---

(١) إسناده صحيح. أبو سعيد مولى هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن عبيد البصري، وذَيّال بن عبيد، تحرف في (م) وأصولنا الخطية إلى: ذيّال ابن عتبة، وهو خطأ، صوابه ما أثبتنا، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ومصادر ترجمته ومصادر التخريج، ولم يذكره أحد باسمه: ذيال بن عتبة.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٦٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٠٣، والطبراني في «الأوسط» =

حديث أبي غادية عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٦٦٦- حدثنا أبو سعيدٍ وعفَّانُ، قالا: حدثنا ربيعةُ بن كُلْثومٍ، حدثني أبي، قال:

سمعتُ أبا غادِيَةَ يقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ. قال أبو سعيدٍ: فقلتُ له: بِيمينِكَ؟ قال: نَعَم. قالا جميعاً في الحديث: وخَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يومَ العَقَبةِ فقال: «يا أيُّها النّاسُ، إنَّ دِماءكُم وأموالَكُم عَليكُم حَرامٌ إلى يومِ تَلْقَونَ ربَّكُم، كحُرْمةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهرِكُم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، ألاَ هل بَلَّغْتُ؟»

= (٢٩١٧) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم، به. وليس عند ابن قانع قصة حنيفة مع أبنائه، ورواية الطبراني مختصرة بقوله: إن لي بنين ذوي لحى ... إلخ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المطالب العالية» (٤٥٢٧)، وابن قانع ١/ ٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (٣٤٧٧) و(٣٥٠٠) و(٣٥٠١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢١٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/ ٣٩٥-٣٩٨ من طرق عن الذيال بن عبيد، به. وذكَر ابن عبد البر في روايته اسمَ اليتيم، وهو: ضرس بن قطيعة، قال السندي: رواه الحسن ابن سفيان في «مسنده» وزاد أن اسم اليتيم: ضريس بن قطيعة.

قال السندي: قوله: فقال النبي ﷺ: «ما رفعك؟» أي: قال لحنيفة ذٰلك، والمراد: ما رفعك إليَّ، أو ما جعلك راكباً، والمقصود: لأي شيء جئت؟

«هِراوة يتيم»، بكسر الهاء: هي العصا.

لحىً: جمع لحية.

قالو: نعم. قال: «اللهُمَّ اشهَدْ» ثم قال: «ألاَ لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كفَّاراً يَضرِبُ بعضُكُم رِقابَ بعضٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (١٦٦٩٩) إلا أن شيخ أحمد هناك هو عبد الصمد بن عبد الوارث.

أبو سعيد: هو مولى بني هاشم، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وكلثوم والد ربيعة: هو ابن جَبْر البصري.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٦٠ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وقرن بعفانَ مسلمَ بن إبراهيم وموسى بنَ إسماعيل.

حديث مَرْثَد بن ظَبْيان[1]

٢٠٦٦٧- حدثنا يونُسُ وحسينٌ، قالا: حدثنا شَيبانُ، عن قَتادةَ، عن مُضارِب بن حَزْن العِجلي[2] قال:

وحدَّث مَرْثَدُ بن ظَبْيانَ قال: جاءَنا كتابٌ مِن رسولِ الله ﷺ، فما وَجَدْنا له كاتباً يقرَؤُه علينا، حتى قرَأه رجلٌ من بني ضُبَيْعَةَ: «مِن رسولِ الله إلى بَكْرِ بنِ وائِلٍ، أسْلِمُوا تَسْلَمُوا»[3].

---

(١) قال السندي: مرثد بن ظبيان، شيباني ثم سدوسي، ذكره ابن السكن في الصحابة، وجاء أنه هاجر إلى رسول الله ﷺ، وشهد معه يوم حنين، وقال ابن السكن: هو معروف في الصحابة.

(٢) قوله: «عن مضارب بن حَزْن العجلي» سقط من (م) والنسخ الخطية، وهو سقْطٌ قديم، فإنه لم يُذكر في «غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٣٠٤، ولا في «أطراف المسند» ٥/ ٢٧١، واستدركناه من «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/ ١٣٦ حيث أخرجه من طريق المصنف، ومن «جامع المسانيد» ٤/ ورقة ١٠٣.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل مضارب بن حزن، فقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال العجلي: تابعي ثقة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي أبو معاوية البصري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٣٦ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بإسقاط مضاربٍ، ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ٢٨١، وابن أبي =

حديث رجل

٢٠٦٦٨- حدثنا عفّانُ، حدثنا حمّادُ بن سلَمةَ، أخبرنا سعيدٌ الجُريري[١]، عن أَبي نَضْرةَ قال:

مرِضَ رجلٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فدخَلَ عليه أصحابُه يعُودُونَه، فبكَى، فقيلَ له: ما يُبْكِيكَ يا أبا عبدِ الله[٢]؟ ألم يقُلْ لَكَ رسولُ الله ﷺ: «خُذْ مِن شارِبِكَ، ثم أقرره[٣] حتى تَلْقاني؟» قال: بلى، ولكنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله تبارَكَ وتعالَى قبضَ قبْضَةً بيمينِه، فقال: هٰذه لهٰذه ولا أُبالي، وقبضَ قَبْضَةً أُخرَى - يعني: بيدِه الأُخرَى - فقال: هٰذه لهٰذه ولا

= عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥٨) من طريق سعيد، عن قتادة، به.

ولم يصرح ابنُ سعد باسم الصحابي، فقال: عن رجل من بني سدوس، إلا أنه قال بإثر الحديث: وكان الذي أتاهم بكتاب رسول الله ﷺ: ظبيان بن مرثد السدوسي.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البزار (١٦٧٠- كشف الأستار)، وأبي يعلى (٢٩٤٧)، وابن حبان (٦٥٥٨)، والطبراني في «الصغير» (٣٠٧). ورجال بعضهم رجال الصحيح.

(١) تحرف في (م) إلى: أخبرنا سعيد عن جرير.

(٢) في (م) و(س): يا عبد الله، وفي باقي النسخ ونسخة في هامش (س) كما هو مثبت.

(٣) في (ظ١٠) و(ق): اقدره.

أُبالي» فلا أدْري في أيِّ القَبْضَتين أنا[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٧٥٩٤).

حديث عُرْوَةَ الفُقَيمي[1]

٢٠٦٦٩- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا عاصِمُ بن هِلالٍ، حدثنا غاضِرةُ بن عُروةَ الفُقَيميُّ ٥/٦٩

حدثني أَبي عُرْوةُ قال: كنا ننتظرُ النبيَّ ﷺ، فخرجَ رَجلاً يقطُرُ رأْسُه من وُضوءٍ أو غُسْلٍ، فصلَّى، فلمَّا قضَى الصَّلاةَ، جَعَلَ الناسُ يَسألونَه: يا رسولَ الله، أعلينا حَرَجٌ في كذا؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا، أيُّها النَّاسُ، إنَّ دِينَ الله في يُسْرٍ» ثلاثاً يقولُها.

وقال يزيدُ مَرَّةً: جَعَلَ الناسُ يقولون: يا رسولَ الله، ما تقولُ في كذا؟ ما تقولُ في كذا؟[2]

---

(١) قال السندي: عُروة الفُقَيمي، بفاء ثم قاف مصغّر، يُكنى أبا غاضرة، قال ابن حبان: يقال: إن له صحبة، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: له صحبة.

(٢) حسن لغيره، عاصم بن هلال روى عنه جمع، وقد اختلفت أقوال أهل العلم فيه، وحاصلها أنه ضعيف يعتبر به. وغاضرة بن عروة، قال ابن المديني كما في «الجرح والتعديل» ٧/٥٦ لابن أبي حاتم: شيخ مجهول، لم يروِ عنه غير عاصم بن هلال.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠-٣١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٩٠)، وأبو يعلى (٦٨٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٣٧٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٦٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٣٠ من طرق عن عاصم بن هلال، بهٰذا الإسناد.

ويشهد لقوله: «إن دين الله في يسر» حديث محجن بن الأدرع، وقد=

حديث أُهْبان بن صَيْفِيٍّ

٢٠٦٧٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عبدُ الله بن عُبيدٍ الدِّيليُّ

عن عُدَيْسةَ ابْنةِ وُهْبانَ بن صَيْفيٍّ: أنها كانت مَعَ أبيها في مَنْزِله، فمَرِضَ، فأفاقَ مِن مَرَضِه ذٰلك، فقامَ عليُّ بن أبي طالبٍ بالبَصْرةِ، فأتاهُ في منزلِهِ حتى قامَ على بابِ حُجْرتِه، فسَلَّمَ، ورَدَّ عليه الشيخُ السلامَ، فقال له عليٌّ: كيف أنت يا أبا مسلمٍ؟ قال: بخيرٍ. فقال عليٌّ: ألا تَخْرُجُ معي إلى هٰؤلاءِ القومِ، فتُعِينَني؟ قال: بلى إن رَضِيتَ بما أُعطِيكَ. قال عليٌّ: وما هو؟ فقال الشيخُ: يا جاريةُ، هاتِ سَيْفِي. فأخْرَجَتْ إليه غِمْداً، فوَضَعتْهُ في حِجْرِه، فاسْتَلَّ منه طائفةً، ثم رَفَعَ رأْسَه إلى عليٍّ رضي الله عنه، فقال: إن خليلي عليه السلام وابنَ عَمِّك عَهِدَ إليَّ إذا كانت فِتْنةٌ بين المسلمينَ أنْ أتَّخِذَ سيفاً مِن خَشَبٍ، فهٰذا سيفي، فإنْ شِئْتَ، خَرَجْتُ به معكَ. فقال عليٌّ رضي الله عنه: لا

= سلف برقم (١٨٩٩٨).

وحديث أبي هريرة عند البخاري (٣٩)، والنسائي ٨/١٢١-١٢٢، وابن حبان (٣٥١)، والبيهقي ٣/١٨.

قوله: «رَجِلاً» قال السندي: بكسر الجيم، أي: حال كونه رَجِلَ الشَّعر (أي: غير مسترسِلٍ)، أو بضمها على أنه حال موطِّئة، مثل: ﴿إنَّا أنزلناه قرآناً عربياً﴾ [يوسف: ٢]، ومنه قولك: فلان رجُلٌ كذا وكذا، وهو كثير.

حاجةَ لنا فيكَ، ولا في سَيْفِك. فرَجَعَ من بابِ الحُجْرةِ، ولم يَدْخُلْ[1].

---

(١) حديث حسن بمجموع طرقه وشواهده، عُدَيْسة بنت أُهْبان بن صَيْفيٍّ الغِفارية روى لها الترمذي وابن ماجه هٰذا الحديث الواحد، وهي وإن لم يوثقها أحد، لٰكنها تابعية وابنة صحابي، وقد روى عنها جمع، وقد توبعت على هٰذا الحديث كما سيأتي في تخريجه، لٰكن في هذه المتابعة ضعف، وعبد الله بن عبيد الديلي؛ إن كان هو الحميري البصري المؤذن كما في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٢٦٢، فهو ثقة، وهذا الذي يترجح عندنا؛ لأن الحارث بن أبي أسامة قد أخرج قصة تكفين أهبان في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٣/ ١٢٣-١٢٤ من طريقه عن عديسة، فنسبه: حِمْيريّاً، وإن كان غيره كما هو ظاهر صنيع الحسيني في «الإكمال» ١/ ٤٧٠، وأبي زرعة ابن العراقي في «ذيل الكاشف» ص ١٦٠، ووافقهما ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ١/ ٧٥٠-٧٥١، و«تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٨٠، فقد روى عنه جمع، وحسن الترمذيُّ حديثَه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٨١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٤٥، و«الأوسط» ١/ ١١٢، وابن ماجه (٣٩٦٠)، والترمذي (٢٢٠٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥٨، والطبراني (٨٦٣) و(٨٦٦)، ومن طريقه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٣١٢-٣١٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٣٨٥-٣٨٦، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٣١٢-٣١٣، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/ ٣٤ من طرق عن عبد الله بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٥٨-٥٩ من طريق عبد السلام ابن حرب، عن يونس بن عبيد، عن عديسة بنت أهبان، به. هٰكذا هو في المطبوع من «معجم الصحابة»: يونس بن عبيد، عن عديسة، والظاهر -والله أعلم- أنه سقط «عبد لله بن عبيد» من الإسناد؛ لأن الذي ذكره الطبراني بإثر الحديث (٨٦٦)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/ ٣٤: أن يزيد =

. . . . . .

=ابن زريع إنما سمع الحديث أولاً من يونس بن عبيد، عن عبد الله بن عبيد، عن عديسة، قبل أن يلقى عبد الله بن عبيد، ثم سمعه ثانياً منه عن عديسة، فبيَّنَا أن يونس بن عبيد إنما سمع من عديسة بوساطة عبد الله بن عبيد، ولم يُذكر في ترجمة عديسة أو يونس بن عبيد: أن له رواية عنها، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني (٨٦٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٦٢ من طريقين عن حماد بن زيد، عن عبد الكريم بن الحكم الغفاري، عن عديسة، به.

وقرن ابن الأثير بعبد الكريم الغفاري عبد الله بن عبيد. وسيأتي الحديث من هٰذا الطريق في «المسند» ٦/ ٣٩٣.

وسيأتي أيضاً بزيادة فيه من طريق أبي عمرو القسملي، عن ابنة أهبان، به، في الحديث الآتي بعده.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١١٢، والطبراني (٨٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٩٧ من طرق عن يحيى بن زهدم، عن أبيه زهدم بن الحارث الغفاري، عن أهبان بن صيفي، ولفظه: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أهبان، أما إنك إن بقيت بعدي، فسترى في أصحابي اختلافاً، فإن بقيت إلى ذٰلك اليوم، فاجعل سيفك من عراجين» قال: فجعلت سيفي من عراجين، فأتاني علي رضي الله عنه، فأخذ بعِضادَتَي الباب، ثم سلم، فقال: يا أهبان، ألا تخرج؟ فقلت: بأبي وأمي يا أبا الحسن، قال لي رسول الله ﷺ، أو أمرني رسول الله، أو أوصاني رسول الله، أو تقدم إلي رسول الله -شك ابن زهدم- فقال: «يا أهبان، أما إنك إن بقيت بعدي، فسترى في أصحابي اختلافاً، فإن بقيت إلى ذٰلك اليوم، فاجعل سيفك من عراجين» فأخرجت إليه سيفي، فولَّى علي رضي الله عنه. وإسناده ضعيف؛ لجهالة زهدم بن الحارث الغفاري، وابنه يحيى متكلم فيه.

وفي باب الأمر باعتزال الفتن عند الخلاف والفرقة، وكسر السلاح أحاديث=

٢٠٦٧١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادُ بن سلمةَ، عن أبي عمرو القَسْمَلي

عن ابْنةِ أُهْبانَ: أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ أتى أُهْبانَ، فقال: ما يَمْنَعُكَ مِن اتِّباعِي؟ فقال: أوْصاني خليلي وابنُ عَمِّك - يعني رسولَ الله ﷺ - فقال: «ستكونُ فِتَنٌ وفُرْقةٌ، فإذا كان ذٰلك، فاكْسِرْ سَيفَكَ، واتَّخِذْ سَيْفاً مِن خَشَبٍ» فقد وَقَعَتِ الفِتْنَةُ والفُرْقةُ، وكسرتُ سَيْفي، واتَّخَذْتُ سيفاً مِن خَشَبٍ.

وأمَرَ أهلَه حينَ ثَقُلَ أنْ يُكَفِّنُوهُ، ولا يُلْبِسُوه قميصاً، قال: فألْبَسْنَاه قميصاً، فأصْبَحْنا والقميصُ على المِشْجَبِ[1].

=كثيرة استوفينا ذكرها فيما سلف عند حديث محمد بن مسلمة برقم (١٧٩٧٩).

وقوله: «طائفة»، أي: قطعة من السيف.

(١) حديث حسن كسابقه. أبو عمرو القسملي: يحتمل أنه عبد الله بن عبيد الحميري البصري الوارد في إسناد الحديث السابق، ويؤيده أن ابن قانع كنى عبد الله بن عبيد هٰذا في «معجم الصحابة» ١/٥٨ بأبي عمرو، ثم إنه منسوب إلى: «قسامل»، وهي محلة بالبصرة على أحد وجهين، وعبد الله بن عبيد بصري، وإلا فإن أبا عمرو القسملي هٰذا لا يعرف كما قال الحسيني في «الإكمال» ٢/٣١٦-٣١٧، وابو زرعة ابن العراقي في «ذيل الكاشف» ص ٣٣٨، وابن حجر في «تعجيل المنفعة» ٢/٥١٦، لٰكنه قد توبع كما في الحديث السابق، وكما سيأتي في تخريجه. وعفان: هو ابن مسلم الصفار البصري.

وأخرجه الطبراني (٨٦٤) من طريق أسد بن موسى، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث مع زيادة فيه، لٰكن دون ذكر قصة تكفين أهبان في =

حديث عمرو بن تغلب

٢٠٦٧٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحسنَ

حدثنا عمرُو بن تَغلِبَ: أن رسولَ الله ﷺ أتاهُ شيءٌ، فأعْطاهُ ناساً، وتَرَكَ ناساً -وقال جريرٌ: أعْطى رجالاً، وترك رجالاً -قال: فبَلَغَه عَنِ الذين ترَكَ أنهم عتِبُوا، وقالُوا، قال: فصَعِدَ المِنْبَرَ، فحَمِدَ الله، وأثْنى عليه، ثم قال: «إنِّي أُعْطي ناساً، وأدَعُ ناساً، وأُعْطي رجالاً، وأدَعُ رِجالاً - قال عفانُ: قال ذي وذي- والذي أدَعُ أحَبُّ

=«المسند» ٦/ ٣٩٣ عن مؤمل بن إسماعيل، وعن أسود بن عامر، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وقصة التكفين وحدها أخرجها بأطول مما هنا الحارث بن أسامة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٣/ ١٢٣-١٢٤. والطبراني (٨٦٢) من طريق عثمان بن الهيثم، عن عبد الله بن عبيد، عن عديسة بنت أهبان، به.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/ ٣٩: وهٰذا خبر -يعني: قصة أهبان في القميص الذي كفن فيه- رواه جماعة من ثقات البصريين وغيرهم، منهم: سليمان التيمي، وابنه معتمر، ويزيد بن زريع، ومحمد بن عبد الله بن المثنى، عن المعلى بن جابر بن مسلم، عن عديسة بنت وهبان، عن أبيها.

وقوله: «المِشْجَب» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٤٤٥: هو بكسر الميم، عِيدانٌ تُضَمُّ رؤوسُها، ويُفَرَّجُ بين قوائِمها، وتوضع عليها الثِّياب، وقد تُعَلَّق عليها الأَسْقية لتبريد الماء.

(١) صحابيٌّ معروف نزل البصرة، أَثنى عليه النبي ﷺ في إسلامه فيما سيرويه المصنف، وهو عند البخاري في «صحيحه»، عاش إلى خلافة معاوية. انظر «الإصابة» ٤/ ٦٠٧-٦٠٨.

إليَّ من الذي أُعْطي، أعطي أُناساً لِما في قلوبِهم من الجَزَعِ والهَلَعِ، وأكِلُ قَوْماً إلى ما جَعَلَ الله في قلوبِهم مِن الغِنَى والخيرِ، منهم عمرُو بنُ تَغلِبَ». قال: وكنتُ جالساً تِلْقاءَ وجهِ رسولِ الله ﷺ، فقال: ما أُحِبُّ أنَّ لي بكَلِمةِ رسولِ الله ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ[1].

٢٠٦٧٣- حدثنا وَهْبُ بن جَريرٍ، حدثنا أبي، قال: سمعتُ الحَسَنَ، قال:

حدثنا عمرُو بن تَغْلِبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي أُعْطي

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه عمرو بن تَغْلِب -وهو النَّمَري-، فمن رجال البخاري. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري، والحسن: هو ابن أبي الحسن الأنصاري مولاهم البصري.

وأخرجه البخاري (٩٢٣) و(٣١٤٥) و(٧٥٣٥)، والبيهقي ٧/ ١٨ من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه في الحديث الآتي بعده.

وأخرجه الطيالسي (١١٧٠) عن مبارك بن فضالة، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٥)، وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢١١-٢١٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١١ من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٦٥-٣٦٦ من طريق يونس بن عبيد، ثلاثتهم عن الحسن البصري، به. وفي حديث أشعث بن عبد الملك عن الحسن: خرج النبي ﷺ إلى أهل الصفة ذات يوم، فقال... الحديث.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٢).

وعن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٦٩٦).

وقوله: «حُمْر النَّعَم»: هي الإبل الحُمْر، وهي أحب الإبل إلى العرب.

أقْواماً، وأرُدُّ آخَرينَ، والذين أدَعُ أحَبُّ إليَّ مِن الذينَ أُعْطي، أُعْطِي أقْواماً لِما أخافُ مِن هَلَعِهم وجَزَعِهم، وأكِلُ أقْواماً إلى ما جَعَلَ الله في قُلوبهم مِن الغِنى والخَيرِ، منهم عَمْرُو بن تَغْلِبَ». قال: قال عمرٌو: فوالله ما أُحِبُّ أنَّ لي بكَلِمةِ رسولِ الله ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ[1].

٢٠٦٧٤- حدثنا وهبُ بن جريرٍ، حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ الحسنَ يقولُ:

حدثنا عمرُو بن تَغلِبَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تُقاتِلُونَ بينَ يَدَي الساعةِ قوماً يَنْتعِلُونَ الشَّعرَ، ولَتُقاتِلُنَّ قوماً كأنَّ وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[2].

٧٠/٥ ٢٠٦٧٥- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، حدثنا الحسنُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٩٢٧) و(٣٥٩٢)، وفي «التاريخ الكبير» ٦/٣٠٤-٣٠٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢١٢ من طرق عن جرير ابن حازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١١٧١) عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، به. وفي حديثه زيادة.

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٣)، وانظر تتمة شواهده والكلام على شرحه هناك.

حدثنا عمرُو بن تَغلِبَ، قال: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مِن أشراطِ السَّاعَةِ أن تُقاتِلُوا قوماً عِراضَ الوُجُوهِ، كأنَّ وُجُوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[1].

٢٠٦٧٦- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا جَريرٌ، عن الحسن

عن عمرِو بن تَغلِبَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن أشراطِ الساعةِ أن تُقاتِلُوا أقواماً يَنْتَعِلونَ الشَّعرَ»[2].

٢٠٦٧٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا جَريرُ بن حازمٍ، قال: سمعتُ الحسنَ

حدثنا عمرُو بن تَغْلِبَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِن اشراطِ السَّاعةِ أنْ تُقاتِلُوا قوماً، نِعالُهم الشَّعرُ - أو[3] يَنتعِلُونَ الشَّعرَ -، وإنَّ مِن أشراطِ السَّاعةِ أنْ تُقاتِلُوا قوماً عِراضَ الوُجُوهِ، كأنَّ وُجُوهَهم المَجانُّ المُطْرَقَةُ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٩٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وجمع في روايته بين هٰذا الحديث والذي بعده، ولم يفرقه كما هي رواية أحمد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. وانظر (٢٠٦٧٤).

(٣) كلمة «أو» ليست في (ظ١٠) و(ق)، وأثبتناها من (م) و(س).

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري كسابقه. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفَّار. وانظر (٢٠٦٧٤).

حديث جُرْموز الهُجَيْمِيّ[1]

٢٠٦٧٨- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا عُبَيد الله بنُ هَوْذَة القُرَيْعيُّ، أنه قال:

حدثني رجلٌ سمع جُرْموزاً الهُجَيْميَّ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله أوْصِني. قال: «أُوصِيكَ أنْ لا تكونَ لَعَّاناً»[2].

---

(١) جُرْموز الهُجَيْمي: من بني الهُجَيْم بن عمرو بن تميم، وقيل: القُرَيْعي، وهو بطن من تميم أيضاً، له صحبة، روى هٰذا الحديث الواحد ومخرجه عن أهل البصرة. «الاستيعاب» ١/ ٢٦٢، «أسد الغابة» ١/ ٣٢٩، «الإصابة» ١/ ٤٧١.

(٢) إسناده قوي، إن كان الرجل المبهم في إسناده هو أبا تميمة الهجيمي كما نقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ١/ ٤٧١ عن البغوي وابن السكن الجزم به، لأن أبا تميمة هٰذا -واسمه: طريف بن مجالد الهجيمي البصري- ثقة روى له البخاري وأصحاب السنن، على أن بعضهم رواه بإسقاط الرجل المبهم من إسناده كما سيأتي في تخريجه، ثم إن رواية ابن السكن كما قال الحافظ في «الإصابة» ١/ ٤٧١، ورواية البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٧-٢٤٨ فيها تصريح بسماع عبيد الله بن هوذة هٰذا الحديث من جرموز الهجيمي، فيحتمل كما قال الحافظ أن يكون عبيد الله سمعه عنه بواسطة، ثم سمعه منه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري مولاهم البصري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٨٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٨١) من طرق عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١١٨٨) من طريق أبي عامر عبد الملك بن =

حديث حابس التميمي[1]

٢٠٦٧٩- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عليٌّ - يعني ابن مُباركٍ - عن يحيى، حدثني حَيَّةُ التَّمِيمِيُّ

أن أباه أخبره، أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا شيءَ في الهامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأصدَقُ الطَّيْرِ الفَأْلُ»[2].

=عمرو العقدي، عن عبيد الله بن هوذة، به. وقال في روايته: رجل من هجيم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٤٧-٢٤٨ و٢٤٨، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٦٦٦)، وابن أبي عاصم (١١٨٧)، وابن قانع ١/١٤٩، والطبراني (٢١٨٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٣٠ من طرق عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عبيد الله بن هوذة القريعي، عن جرموز الهجيمي، به. وأسقطوا جميعاً الراوي المبهم من الإسناد، وفي رواية البخاري في الموضع الأول تصريح عبيد الله بالسماع من جرموز، وقرن في الموضع الثاني بعبد الصمد أبا عامر العقدي.

وفي باب النهي عن اللعن وذمه عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٣٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢).

وعن ثابت بن الضحاك الأنصاري، سلف برقم (١٦٣٨٥).

وعن عائشة، سيأتي ٦/١٣٠.

(١) حابس التَّميمي: هو حابس بن ربيعة التَّميمي، أبو حَيَّةَ، وليس بوالد الأَقْرع بن حابس، له صحبة، وعداده في البصريين، ليس له سوى هٰذا الحديث. «الاستيعاب» ١/٣٥٩، «أسد الغابة» ١/٣٧٥، و«الإصابة» ١/٥٥٩.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل حيَّة التميمي -وهو ابن =

٢٠٦٨٠- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَرْبٌ، حدثنا يحيى، حدثني حَيَّةُ ابن حابسٍ التَّميميُّ

أن أباه أخبره، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «لا شيءَ في الهامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأصدَقُ الطَّيرِ الفَأْلُ»(١).

= حابس بن ربيعة-، فإنه لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير، ولم يوثقه سوى ابن حبان، وللاضطراب في إسناده على يحيى بن أبي كثير. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وعلي بن المبارك: هو الهُنائي البصري، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي مولاهم اليمامي.

وقد سلف مكرراً برقم (١٦٦٢٧)، وانظر شواهده والكلام على شرحه هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري مولاهم البصري، وحرب: هو ابن شداد اليَشْكُري البصري، يحيى: هو ابنُ أبي كثير الطائي مولاهم اليمامي. وانظر (١٦٦٢٧).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٠٧ عن عبد الله بن محمد، وابن خزيمة في التوكل كما في «إتحاف المهرة» ٤/٩٧ عن عبدة بن عبد الصمد الخزاعي، كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري على قوله: «لا شيء في الهام»، وتحرف «حرب» في «الإتحاف» إلى: «حارث».

وأخرجه ابن أبي عاصم (١١٨٠) عن الحسن بن علي، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/٣٧٥، وأخرجه أبو يعلى (١٥٨٢) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٧٩، كلاهما (الحسن، والدورقي) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، به. غير أنهما قالا: «عن حية التميمي، قال: سمعت النبي ﷺ» بإسقاط «أبيه» من الإسناد، والصواب إثباته كما جاء في الروايات الأخرى على ما رجحه ابن الأثير ووقع =

٢٠٦٨١- حدثنا[1] حسنُ بن موسى وحسينُ بن محمدٍ، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن حَيَّةَ، حدَّثه عن أبيه

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا شيءَ في الهامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأصدَقُ الطَّيْرِ الفَأْلُ»[2].

= في مطبوع «مسند أبي يعلى»: «حية بن حابس التميمي، أن أباه أخبره» أي: بإثبات أبيه، وهو خطأ في النسخة المطبوع عنها؛ لأن ابن الأثير أخرجه من طريق أبي يعلى، فأسقطه من الإسناد كما سلف في تخريجه، ويؤيده أن الحافظ ابن حجر قال في «الإصابة» ١/ ٥٥٩: أخرجه ابن أبي عاصم وأبو يعلى من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير، حدثني حية بن حابس، قال: سمعت رسول الله ﷺ. . . الحديث، فسقط منه «أبيه».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٨، والطبراني (٣٥٦١) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن حية ابن حابس، عن أبيه، به. ولم يذكر البخاري لفظه.

وقوله: «وأصدق الطير الفأل»، وقع في (م): «وأصدق الفأل الطيرة»، وهو خطأ، والمثبت من سائر الأصول.

(١) وقع في (م) هنا: «حدثنا عبد الصمد، حدثنا حسن بن موسى» بزيادة: «حدثنا عبد الصمد»، وهي زيادة مقحمة ليست في سائر الأصول.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. حسن بن موسى: هو الأشيب البغدادي، وحسين بن محمد: هو ابن بَهْرام التميمي المَرُّوذي. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن التميمي مولاهم النحوي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٨ عن سعد بن حفص، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناده «ابن حية» بدل «حية».

قلنا: هٰكذا رواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن حية، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهو مخالف لرواية علي بن المبارك =

. . . . . .

= وحرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير؛ فقد جعلاه من مسند حابس التميمي، ولم يذكرا في إسناده أبا هريرة، وهٰذه الرواية هي التي صححها أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢٥٠، وابن حجر في «الإصابة» ١/ ٥٥٩، وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦٩٢: كأن حديث علي بن المبارك أشبه لَمَّا وافقه حرب ابن شداد. وهو الذي يقتضيه صنيع أحمد هنا، فإنه أورد الإسنادين جميعاً في مسند حابس التميمي، لٰكن قال أبو زرعة الرازي كما في «العلل» ٢/ ٢٥٠: أشبه عندي يحيى عن حية بن حابس، عن أبيه، عن أبي هريرة. وتوقف فيه البخاري، فلم يقض في هٰذا الحديث بشيء كما نقل الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦٩٢.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٨ عن محمد بن يحيى الذهلي، عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، أن رجلاً حدثه، عن أبي هريرة.

وانظر (١٦٦٢٧).

وقوله: «أصدق الطير الفأل»: الطير والطائر والطيرة بمعنى، فالطيرة لا تكون إلا فيما يسوء، وقد تستعمل فيما يسر، والفأل فيما يسر ويسوء قال ابن الأثير: وإنما أحب الفأل، لأن الناس أَمَّلُوا فائدة الله تعالى وَرَجَوْا عائدته عند كل سبب ضعيف أو قوي، فهم على خير، وقد جاء في الحديث المتفق على صحته: «لا طيرة وخيرها الفأل، قالوا: وما الفألُ؟ قال: الكلمة الصالحة يسمعُها أحدكم» أي على قصد التفاؤل كطالب ضالة: يا واجد، وكتاجر: يا رازق وكمسافر: يا سالم وأمثال ذٰلك، وقد جاءت الطيرة بمعنى الجنس والفأل بمعنى النوع، ومنه الحديث «أصدق الطِّيرة الفأل».

قال الطيبي: ومعنى الترخص في الفأل والمنع من الطيرة هو أن الشخص لو رأى شيئاً، وظنه حسناً، وحرضه على طلب حاجته، فليفعل ذلك، وإذا رأى ما بعده مشؤوماً ويمنعه من المُضيِّ إلى حاجته، فلا يجوز قبوله، بل يمضي لسبيله، فإذا قبل وانتهى عن المُضيِّ في طلب حاجته فهو=

حديث رجل

٢٠٦٨٢- حدثنا عفان، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، أخبرنا عطاءُ بن السائبِ، عن بلالِ بن بُقْطُر

أن رجلاً من أصحابِ النبيِّ ﷺ استُعمِلَ على سِجِسْتانَ، فلَقِيَه رجلٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فقال: تَذْكُرُ رسولَ الله ﷺ حيث استَعمَلَ رجلاً على جيشٍ، وعنده نارٌ قد أُجِّجَتْ، فقال لرجلٍ من أصحابِه: قُمْ فانْزُها. فقامَ فنزاها، فبَلَغَ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: «لو وَقَعَ فيها، لَدَخَلا النارَ، إنه لا طاعةَ في مَعْصيةِ الله» وإنما أرَدْتُ أنْ أُذَكِّرَكَ هٰذا. وقال حمادٌ أيضاً: قُم فانْزُها، فأبى، فعَزَمَ عليه. وقد قال حمادٌ أيضاً: «لا طاعةَ في مَعْصيةِ الله» قال: نعم[1].

= الطيرة المنهي عنها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لأجل بلال بن بُقْطُر -البصري-، فإنه لم يرو عنه غير عطاء بن السائب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وعطاء بن السائب اختلط بأخره، وسماع حماد بن سلمة منه مختلف في كونه قبل الاختلاط أم بعده. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفار، والصحابي الذي استعمل على سجستان هو الحكم بن عمرو الغفاري، والرجل الذي لقيه هو عمران بن حصين. وقد سلف الحديث عن الحكم بن عمرو الغفاري في مسنده. انظر (٢٠٦٥٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩١٩) عن هدبة بن=

حديث رجل من الحي

٢٠٦٨٣- حدثنا عليّ بن عاصم، أخبرنا سليمانُ التَّيْميُّ، قال: حَدَّثَ[1] الحسنَ بحديثِ أبي عثمان النَّهْديِّ، عن عمرَ في الدِّيباجِ. قال: فقال الحسنُ:

= خالد، عن حماد بن سلمة، به. وقال فيه: «فقام لينزوها» بدل «فقام، فنزاها».

والرجل الذي استُعْمِل على إمارة الجيش اختلف في تعيينه، فقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري السالف في «المسند» (١١٦٣٩): أنه عبد الله بن حذافة السهمي القرشي، وجاء في حديث علي بن أبي طالب السالف في «المسند» أيضاً (٦٢٢): أنه رجل من الأنصار، لٰكن وقع في بعض روايات حديث علي: «رجلاً» هٰكذا مطلقاً دون نسبة أو تسمية، والذي رجحه الخطيب البغدادي في «الأسماء المبهمة» ص ١٧١: أنه عبد الله بن حذافة، وأن قول بعض الرواة في حديث علي: إنه رجل من الأنصار، وهم، وهو ما رجحه ابن الجوزي أيضاً، لٰكن مال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ٥٩ إلى احتمال تعدد القصة، وإليه جنح ابن القيم.

وقوله: «أُجِّجَتْ» على بناء المفعول من التأجيج، بجيمين، أي: أُوقدت.

وقوله: «فانْزُها»: هو أمر بالنَّزْو، وهو الوثوب.

قوله: «فنزاها» كذا وقع هنا في هٰذه الرواية، وهو مشكل لمخالفته الروايات الثابتة: من أنه لم يدخلها أحد من أصحابه، وهو ما أثر عن حماد بعد.

(١) في الأصول الخطية التي بين أيدينا هنا اضطراب، وما أثبتناه من (س) و(ق)، ومعناه: «أن سليمان التيمي ذكر: أنه حَدَّثَ الحسنَ بحديث أبي عثمان النَّهْدي» ويؤيده ما وقع في «أطراف المسند» ٨/ ٢٦١: «أخبرنا سليمان التيمي، قال: حدثت الحسن» بصيغة التكلم.

أخبرني رجلٌ من الحيِّ: أنه دَخَلَ على رسولِ الله ﷺ وعليه جُبَّةٌ لَبِنَتُها دِيباجٌ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «لَبِنَةٌ مِن نارٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فيه علي بن عاصم -الواسطي التَّيْمي مولاهم-، وهو ضعيف. سليمان التَّيْمي: هو ابن طَرْخان أبو المعتمر، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري، وأبو عثمان النَّهْدي: اسمه عبد الرحمٰن بن ملّ، والحديث على ضعفه مخالف لما جاء في الأحاديث الصحيحة: من استثناء قليل الحرير في الثوب من الحرمة، ومنها حديث عمر بن الخطاب المشار إليه، ولفظه كما سلف في مسنده برقم (٩٢): وإياكم والتنعم، وزي أهل الشرك، ولبوس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهانا عن لبوس الحرير، وقال: «إلا هٰكذا»، ورفع لنا رسول الله ﷺ إصْبَعَيه.

وقوله: ««لَبِنَتها» بفتح اللام وكسر الباء، ويجوز كسر اللام وإسكان الباء تخفيفاً: هي رُقْعَة تُعمل موضع جَيْب القميص والجُبَّة.

حديث مُجاشِع بن مسعودٍ

٥/٧١ ٢٠٦٨٤- حدثنا عفانُ، حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ، حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أبي عثمان

عن مُجاشِعِ بن مسعودٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا مُجالِدُ بن مسعودٍ يُبايِعُكَ على الهِجْرة، فقال: «لا هِجْرةَ بعدَ فَتْحِ مكَّةَ، ولكنْ أُبايِعُه على الإسلام»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم البصري الصفَّار، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ النَّهْدي البصري. وهو مكرر الحديث رقم (١٥٨٥٠).

حديث عمرو بن سَلِمة

٢٠٦٨٥- حدثنا عفانُ، حدثنا شعبةُ، حدثني أيوبُ، قال:

سمعتُ عمرو بنَ سَلِمةَ، قال: لمَّا كان يومُ الفَتْحِ، جَعَلَ الناسُ يَمُرُّونَ علينا، قد جاؤُوا مِن عندِ رسول الله ﷺ، فكنتُ أقْرَأُ وأنا غلامٌ، فجاءَ أبي بإسلامِ قومِه إلى رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يَؤُمُّكم أكثَرُكم قُرْآناً» فنَظَرُوا، فكنتُ أكثرَهم قُرآناً، قال: فقالت امرأةٌ: غَطُّوا اسْتَ قارِئكم. قال: فاشتَرَوْا له بُرْدةً[1]، قال: فما فَرِحْتُ أشدَّ مِن فَرَحي بذٰلك[2].

٢٠٦٨٦- حدثنا عبدُ الواحد بن واصلٍ الحدَّادُ، حدثنا مِسعَر أبو الحارث الجَرْمِيُّ، قال:

سمعتُ عمرو بن سَلِمةَ الجَرْميَّ يُحدِّثُ: أنَّ أباه ونَفَراً مِن قومِه وَفَدُوا إلى رسول الله ﷺ حينَ ظَهَرَ أمرُه، وتَعَلَّمَ الناسُ

---

(١) لم ترد في (س) و(ظ)، والمثبت من سائر الأصول.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه عمرو بن سَلِمَةَ الجَرْمي، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٣٧ و٧/ ٩٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٩٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٢٩)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/ ١١٩٦ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٥٩٠٢).

القرآن[1]، فَقَضَوْا حوائِجَهم، ثم سألُوه مَن يُصَلِّي لنا - أو يُصلِّي بنا-؟ فقال: «يُصَلِّي لكم - أو بكم[2] - أكثرُكم جَمْعاً للقُرآنِ - أو أخْذاً للقُرآنِ-» فقَدِمُوا على قومِهم، فسألُوا في الحَيِّ، فلم يَجِدُوا أحداً جَمَعَ أكثرَ مما جَمَعتُ، فقَدَّمُوني بينَ أيدِيهم، فصَلَّيتُ بهم وأنا غلامٌ عليَّ شَمْلةٌ لي، قال: فما شَهِدْتُ مَجْمعاً مِن جَرْمٍ إلا كنت إمامَهم إلى يومي هذا[3].

٢٠٦٨٧- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن أبي قِلابَةَ عن عمرو بن سَلِمةَ، قال: كانوا يَأْتُونا الرُّكْبانُ من قِبَلِ رسولِ الله ﷺ فنَستَقْرِئُهم، فيُحدِّثونا: أن رسولَ الله ﷺ قال: «لِيَؤُمَّكم أكثرُكم قُرآناً»[4].

---

(١) ليست في (م)، وأثبتاها من سائر الأصول.

(٢) قوله: «أو بكم» كذا في (ظ) و(ق)، وفي (م) و(س): «أو يؤمكم».

(٣) إسناده صحيح. وانظر (١٥٩٠٢).

وقوله: «شَمْلة»: هي كساء يُتَغَطَّى به ويُتلفَّف فيه، أو مِئْزر من صوف أو شَعر يُتَوشَّح به.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه علي بن عاصم، وهو: الواسطي التَّيْمي مولاهم، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه عمرو بن سلمة الجَرْمي، فمن رجال البخاري. خالد الحذاء: هو ابن مِهْران البصري، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي البصري، وهو مكرر الحديث (١٥٩٠٢).

حديث رجل من بني سَلِيط

٢٠٦٨٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا المُبارَك بن فَضَالة، حدثنا الحسن

أخبرني شيخٌ مِن بني سَلِيط قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ لأُكلِّمَه في سَبْيٍ أُصيبَ لنا في الجاهلية، فإذا هو يُحدِّث القومَ وحَلْقةٌ قد أطافَتْ به، فإذا هو قاعد عليه إزارُ قِطْرٍ[1] له غليظٌ، أوَّلُ شيءٍ سمعته منه وهو يقول[2] بيده هٰكذا، وأشار المبارَك بإصبعه السَّبَّابة: «المسلمُ أخُو المُسلمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه، التَّقْوى هاهنا، التَّقْوى هاهنا»[3] أي: في القلب.

٢٠٦٨٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا عليُّ بن زيد، عن الحسن

حدثني رجلٌ من بني سَلِيط قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في أزْفَلَةٍ من الناس، فسمعتُه يقول: «المسلمُ أخُو المسلِمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه، التَّقْوى هاهنا» قال حماد: وقال بيده إلى صدره: «وما توادَّ رَجلانِ في الله فَتَفَرَّقَ بَيْنَهما إلاّ بحَدَثٍ[4]

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): قطن.

(٢) في (س) و(م): سمعته منه يقول وهو يقول.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل المبارك بن فضالة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. والحسن: هو البصري. وانظر (١٦٦٢٤).

القطر بالكسر، والقطرية: ضرب من البرود.

(٤) في (ظ١٠): لحدث.

يُحْدِثُه أحدُهما، والمُحدَثُ شَرٌّ، والمُحدَثُ شَرٌّ، والمُحدَثُ شَرٌّ»[1].

---

(١) الشطر الأول منه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان- وانظر ما قبله.

وأما الشطر الثاني فحسن لغيره، يشهد لقوله: «وما تواد رجلان ... إلخ» حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٥٦)، وفي إسناده ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ.

وحديث أنس عند البخاري في «الأدب المفرد» (٤٠١). وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

حديث رَدِيف النَّبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٦٩٠- حدثنا عفان، حدثنا شُعْبةُ، عن عاصمٍ الأحول، عن أبي تَمِيمةَ

عن رَديفِ النبيِّ ﷺ. أو عن رجلٍ، عن رِدْفِ[1] النبيِّ ﷺ: أنه كان على حِمارٍ، فعَثَرَ، فقال الذي خَلْفَه: تَعِسَ الشيطانُ، فقال: لا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيطانُ، فإنَّك إذا قلتَ: تَعِسَ الشَّيطانُ، تَعاظَمَ وقال: بعِزَّتِي صَرَعْتُكَ، وإذا قلتَ: بِاسْمِ الله، تَصَاغَرَ حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ ذُبابٍ»[2].

---

(١) في نسخة على هامش (س): رديف.

(٢) إسناده صحيح. وانظر (٢٠٥٩١).

حديث رجل سمع النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٦٩١- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلَابة

عمَّن سمع النبيَّ ﷺ يقرأُ: ﴿فيَوْمَئِذٍ لا يُعَذِّبُ عَذَابَه أحَدٌ. ولا يُوثَقُ وَثَاقَه أحَدٌ﴾ [الفجر: ٢٥-٢٦] يعني: يُفعَل به.

٥/٧٢ قال خالدٌ: وسألتُ عبدَ الرحمٰن بن أبي بَكرة فقال: ﴿فيومَئذٍ لا يُعذِّبُ﴾ أي: يُفْعَل به[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف في إسناده على أبي قلابة- وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- كما سيأتي. خالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٦) من طريق حفص بن عمر الحوضي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال أبو داود: بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلاً.

وأخرجه أبو عمر الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (١٢٦) (١٢٧)، والطبري ٣٠/١٨٩، والحاكم ٢/٢٥٥ من طرق عن خالد الحذاء، به. وقد صرح أبو قلابة بالتحديث عند الدوري والطبري، وفي إسناد الدوري أبو عمارة حمزة بن القاسم، وهو لا يعرف بجرح ولا تعديل، وفي إسناد الطبري خارجة بن مصعب بن خارجة، وهو متروك.

وأخرجه أبو داود (٣٩٩٧) من طريق حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، قال: أنبأني من أقرأه النبي ﷺ، أو من أقرأه من أقرأه النبي ﷺ. فزاد في الإسناد رجلاً مبهماً.

=

حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٢٠٦٩٢- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا الأزرقُ بن قَيس، عن يحيى بن يَعْمَر

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: «أوَّلُ ما يحاسَبُ به العَبْدُ يومَ القِيامَةِ صَلاتُه، فإن أتَمَّها كُتِبَت له تامَّةً، وإنْ لم يكن أتمَّها قال: انْظُروا: تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِن تَطَوُّعٍ، فأكْمِلوا ما ضَيَّعَ مِن فَريضَتِه، ثمَّ الزَّكاةُ، ثمَّ تُؤْخَذُ الأعمالُ على حَسَبِ ذلك»[1].

= وأخرجه ابن منده في «الصحابة» كما في «أسد الغابة» ٦/٤٢٧ من طريق عبيد الله بن موسى، عن سليمان الخوزي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث. وسليمان الخوزي في عداد المجهولين.

قال ابن زنجلة في «حجة القراءات» ص ٧٦٣: قرأ الكسائي: ﴿فيومئذ لا يعذَّب عذابه أحد﴾ بفتح الذال، ﴿ولا يوثَق﴾ بفتح الثاء. المعنى: لا يعذَّب أحد يوم القيامة كما يعذب الكافر.

وقرأ الباقون: ﴿لا يعذِّبُ عذابه أحد، ولا يوثِق وثاقه﴾ بكسر الذال والثاء. المعنى لا يعذِّب عذابَ الله أحد، ولا يوثِق وثاق الله أحد، أي: لا يعذب أحد في الدنيا مثل عذاب الله في الآخرة. قال الحسن: قد علم الله أن في الدنيا عذاباً ووثاقاً، فقال: فيومئذ لا يعذب عذابه أحد في الدنيا، ولا يوثق وثاقه أحد في الدنيا. قال الزجاج: من قرأ «يُعذِّب» فالمعنى لا يتولى يوم القيامة عذاب الله أحد، الملك يومئذ له وحده.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. وقد سلف الحديث في مسند المدنيين برقم (١٦٦١٤) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة.

حديث قُرَّة بن دُعْمُوص النُّميري

٢٠٦٩٣- حدثنا عفانُ، حدثنا جريرُ بنُ حازمٍ، قال: جَلَسَ إلينا شَيخٌ في مكانِ أيوبَ، فسمعَ القومَ يتحدثون، فقال:

حدثني مولايَ، عن رسولِ الله ﷺ. فقلت: ما اسمُه؟ قال: قُرَّةُ بن دُعْمُوص النُّمَيري، قال: قَدِمتُ المدينةَ فأتيتُ رسولَ الله ﷺ وحولَه الناسُ، فجعلتُ أريدُ أن[1] أدنُوَ منه فلَم أستطعْ، فناديتُه: يا رسولَ الله، استَغفِرْ للغلامِ النُّميري. فقال: «غَفَرَ اللهُ لكَ».

قال: وبَعَث رسولُ الله ﷺ الضحاكَ بنَ قَيسٍ ساعياً، فلمَّا رَجَعَ رَجَعَ بإبلٍ جِلَّةٍ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أتَيْتَ هِلالَ بن عامرٍ، ونُمَيرَ بن عامرٍ[2]، وعامرَ بنَ رَبيعَةَ، فأخَذْتَ جِلَّةَ أموالِهم؟» قال: يا رسول الله، إني سمعتُك تَذكُرُ الغَزْوَ، فأحبَبتُ أن آتيَكَ بإبلٍ تَركَبُها، وتَحمِلُ عليها. فقال: «واللهِ، لَلَّذي تَرَكْتَ أحَبُّ إليَّ مِنَ الذي أخَذْتَ، اردُدْها، وخُذْ مِن حَواشِي أموالِهم صَدَقاتِهم». قال: فسمعتُ المسلمينَ يُسمُّونَ تلك الإبلَ المَسَانَّ المُجاهِداتِ[3].

---

(١) لفظة «أن» من (ظ١٠) فقط.

(٢) «نمير بن عامر» ليس في (س)، وتحرف في (ظ١٠) و(ق) إلى: عمر ابن عامر.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة مولى قرة. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/٤٦-٤٧، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣١١-٣١٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٥٦، والبيهقي ٤/١٠٢ من طريق سليمان بن حرب، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٧١) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد.

ويشهد للنهي عن أخذ كرائم الأموال في الصدقة حديث مصدِّق النبي ﷺ برقم (١٨٨٣٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: بإبل جلة: قال السندي: ضبط بكسر الجيم وتشديد اللام، أي: عظيمة سمينة.

حديث طُفَيل بن سَخْبَرة[1]

٢٠٦٩٤- حدثنا بَهْزٌ وعفانُ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن عبدِ الملك بن عُمَير، عن رِبْعِي بن حِرَاش

عن طُفَيل بن سَخْبَرة أخي عائشة لأُمها: أنه رأى فيما يَرَى النائمُ، كأنَّه مَرَّ برَهْطٍ من اليهود، فقال: مَن أنتُم؟ قالوا: نحن اليهودُ، قال: إنكم أنتم القومُ، لولا أنكم تَزعُمون أن عُزَيراً ابنُ الله! فقالت اليهود: وأنتم القومُ، لولا أنكم تقولون: ما شاءَ الله وشاءَ مُحمَّد! ثم مَرَّ برَهْطٍ من النصارى فقال: مَن أنتم؟ قالوا: نحن النَّصارى، فقال: إنكم أنتم القومُ، لولا أنكم تقولون: المسيحُ ابنُ الله! قالوا: وأنتم القومُ[2]، لولا أنَّكم تقولون: ما شاءَ الله وما شاء محمد[3]! فلمَّا أصبَحَ أخبرَ بها مَن أخبر، ثمَّ أتى النبيَّ ﷺ، فأخبره، فقال: «هل أخبَرْتَ بها أحداً؟» قال عفان: قال: نعم، فلمَّا صَلَّوا خَطَبَهم، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه،

---

(١) قال السندي: طفيل بن سخبرة: أزدي، حليف قريش، له صحبة، وهو غير الذي روى عنه الزهري، فلا صحبة له، وهو أخو عائشة لأمها أم رومان، كان عبد الله بن الحارث بن سخبرة قدم مكة فحالف أبا بكر، فمات، فخلف أبو بكر بعده على أم رومان، فالطفيل أكبر من عائشة ومن أخيها عبد الرحمٰن.

(٢) في (م): وإنكم أنتم القوم.

(٣) في (ظ١٠) و(س): ما شاء الله وشاء محمد، والمثبت من (ق) و(م) ونسخة في (س).

ثم قال: «إنَّ طُفَيْلاً رأى رُؤْيا، فأخبَرَ بها مَن أخبَرَ مِنكم، وإنَّكُم كُنتُم تقولونَ كَلِمَةً كان يَمْنَعُني الحَيَاءُ مِنْكم أنْ أنْهاكم عنها» قال: «لا تقولوا: ما شاءَ اللهُ وما شاءَ محمدٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فلم يرو له غير ابن ماجه، وقد اختلف في إسناده على عبد الملك بن عمير كما سيأتي بيانه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٤٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٥٠، والحاكم ٣/ ٤٦٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٢، والخطيب في «موضح الأوهام» ١/ ٣٠٣، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢٤٢-٢٤٣، والمزي في ترجمة طفيل بن سخبرة من «تهذيب الكمال» ١٣/ ٣٩١ من طرق عن حماد بن سلمة، به. ورواية الخطيب مختصرة بالمرفوع: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد».

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الدارمي (٢٦٩٩)، والبخاري معلقاً في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٣-٣٦٤، وابن قانع ٢/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» (٨٢١٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٣٠٣، والمزي ١٣/ ٣٩١ من طريق شعبة بن الحجاج، وابن ماجه (٢١١٨) من طريق أبي عوانة، وابن قانع ٢/ ٥٠ من طريق زياد بن عبد الله، والطبراني (٨٢١٥) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والحاكم ٣/ ٤٦٢-٤٦٣ من طريق عبيد الله بن عمرو، خمستهم عن عبد الملك ابن عمير، به. ووقع في رواية شعبة عند الدارمي: «أن رجلاً من المشركين رأى رجلاً من المسلمين فقال: نعم القوم أنتم... إلخ. وفي روايته عند ابن قانع: أن رجلاً من اليهود رأى في المنام فذكره بنحوه. وفي روايته عند البخاري والخطيب مختصر بالمرفوع منه دون القصة.

ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة، كما =

. . . . . .

=عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٤، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٤)، وابن ماجه (٢١١٨)، والحازمي في «الاعتبار» ٢٤٣-٢٤٤، وسيأتي ٥/ ٣٩٣ في مسند حذيفة.

ورواه من طرق عن شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة أبو داود (٤٩٨٠)، والنسائي في «اليوم والليلة» (٩٨٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٦)، والبيهقي ٣/ ٢١٦ مختصراً بالمرفوع منه. ولفظه: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» وإسناده صحيح وسيأتي ٥/ ٣٨٤.

ورواه من طرق عن المسعودي، عن معبد الجهني، عن عبد الله بن يسار، عن قُتيلة بنت صيفي، ابنُ سعد ٨/ ٣٠٩، والطبراني ٢٥/ ٥ و٦، والطحاوي (٢٣٨) و(٢٣٩)، والحاكم ٤/ ٢٩٧، والبيهقي ٣/ ٢١٦ بلفظ: أن حبراً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت. وسيأتي ٦/ ٣٧١-٣٧٢، وتابع المسعودي عليه مسعر عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٦، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٨٦). وإسناده صحيح.

ورواه النسائي في «اليوم والليلة» (٩٨٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مغيرة، عن معبد بن خالد، عن قتيلة قالت: دخلت يهودية على عائشة فقالت: إنكم تشركون... ولم يسق لفظه.

ورواه معمر عن عبد الملك عن جابر بن سمرة، كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٧)، وابن حبان (٥٧٢٥).

ورواه هانىء بن يحيى، عن شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي، عن عبد خير، عن عائشة أنها قالت: قالت اليهود: نعم القوم قوم محمد ... إلخ. وهو عند الحازمي في «الاعتبار» ص ٢٤٣.

وفي باب المرفوع منه عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٣٩).

قال السندي: قوله: «كان يمنعني الحياء .. إلخ»: فيه أن ما يوهم المنكر يمكن السكوت عنه حياءً، ثم إنه إنما نهى عنه لما علم إيهام هٰذه الكلمة المساواة، لا بمجرد الرؤيا. وانظر «الفتح» ١١/ ٥٤٠-٥٤١.

حديث عم أبي حُرَّة الرَّقاشي[1]

٢٠٦٩٥- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَة، أخبرنا عليُّ بن زَيْد، عن أبي حُرَّةَ الرَّقاشي

عن عمِّه، قال: كنت آخذاً بزمامِ ناقةِ رسولِ الله ﷺ في أوسط أيام التَّشريق، أذُودُ عنه الناسَ، فقال: «يا أيُّها النّاسُ، هل تَدْرُونَ في أيِّ يومٍ أنتم؟ وفي أيِّ شهرٍ أنتم[2]؟ وفي أيِّ بَلَدٍ أنتم؟» قالوا: في يومٍ حرامٍ، وشهرٍ حرامٍ، وبَلَدٍ حرامٍ. قال: «فإنَّ دماءكم وأمْوالَكم وأعْراضَكم عليكم حَرامٌ، كحُرْمَةِ يَوْمِكم هٰذا، في شَهْرِكم هٰذا، في بَلَدِكم هٰذا، إلى يومِ تَلْقَوْنَه.

ثم قال: «اسْمَعوا مِنِّي تَعِيشُوا، ألاَ لا تَظْلِموا، ألاَ لا تَظْلِموا، ألا لا تظلموا، إنَّه لا يَحِلُّ مالُ امرِىءٍ إلا بطيبِ نَفْسٍ منه، ألاَ ٧٣/٥ وإنَّ كُلَّ دَمٍ ومالٍ ومَأْثُرَةٍ كانت في الجاهِليَّةِ تحتَ قَدَمِي هٰذِه إلى يومِ القِيامَةِ، وإنَّ أوَّلَ دَمٍ يُوضَعُ دَمُ رَبيعَةَ بنِ الحارثِ بن عبدِ المُطَّلِبِ، كان مُسترْضَعاً في بني لَيْثٍ، فقَتَلَتْه هُذَيْلٌ، ألاَ

---

(١) في (م): حديث عم أبي حرة الرقاشي عن عمه، زاد «عن عمه» وهو خطأ. قال الحافظ في «الإصابة» ٢/ ١٤٠: جزم الباوردي والطبراني وغير واحد بأن اسم عمه حنيفة. وقيل: حنيفة اسم أبي حرة، وقيل: اسم أبي حرة حكيم.

(٢) في (م): في أي شهر أنتم؟ وفي أي يوم أنتم.

وإنَّ كُلَّ رباً كان في الجاهليَّةِ موضوعٌ وإنَّ الله قَضَى أنَّ أوَّلَ رِباً يُوضَعُ رِبا العباس بنِ عبدِ المطَّلِب، لكم رُؤُوسُ أموالِكُم، لا تَظْلِمُونَ ولا تُظْلَمُونَ، ألا وإن الزَّمانَ قد اسْتَدارَ كهَيْئَتِهِ يومَ خَلَقَ الله السَّماواتِ والأرضَ» ثم قرأ: ﴿إنَّ عِدَّةَ الشُّهورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً في كتابِ الله يومَ خَلَقَ السَّماواتِ والأرضَ مِنْها أربَعَةٌ حُرُمٌ ذلكَ الدِّينُ القَيِّمُ فلا تَظْلِمُوا فيهنَّ أنفُسَكُم﴾ [التوبة: ٣٦].

ألا لا ترْجِعوا بَعْدِي كُفّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكم رقابَ بَعْضٍ، ألاَ إنَّ الشَّيطانَ قد أيسَ أنْ يَعْبُدَه المُصَلُّونَ، ولٰكن[1] في التَّحريش بَينكَم، فاتَّقوُا الله في النِّساءِ، فإنَّهُنَّ عِندَكم عَوَانٍ لا يَملِكْنَ لأنْفُسِهِنَّ شيئاً، وإنَّ لَهُنَّ عليكم، ولَكُم عليهنَّ حقّاً[2]: أن لا يُوطِئْنَ فُرُشَكم أحداً غيرَكم، ولا يأذَنَّ في بُيُوتِكم لأحَدٍ تَكْرَهونَه، فإنْ خِفْتُم نُشُوزَهُنَّ فعِظُوهُنَّ واهْجُروهُنَّ في المَضاجِعِ، واضْرِبُوهُنَّ ضَرْباً غيرَ مُبَرِّحٍ» - قال حُمَيد: قلت للحسن[3]: ما المُبرّح؟ قال: المُؤَثِّر - «ولَهُنَّ رِزْقُهنَّ وكِسْوَتُهنَّ بالمَعْروفِ، وإنَّما أخَذْتُموهنَّ بأمانَةِ اللهِ، واستَحْلَلتُم فُروجَهُنَّ بِكَلِمَةِ الله، ألاَ ومَن كانت عِندَه أمانةٌ، فَلْيُؤَدِّها إلى مَن ائْتَمَنَه عليها» وبَسَطَ يديه فقال: «ألاَ هَلْ بَلَّغْتُ، ألاَ هَلْ بَلَّغْتُ، ألاَ

---

(١) في (س) و(م): ولٰكنه.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): وإن لهن عليكم حقاً، ولكم عليهن حق. وفي (س): وإن لهن عليكم ولكم عليهن حق.

(٣) حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، والحسن: هو البصري.

هل بَلَّغْتُ؟!» ثم قال: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغائِبَ، فإنَّه رُبَّ مُبَلَّغٍ أسعَدُ من سامعٍ».

قال حميدٌ: قال الحَسَن حين بَلَغَ هٰذه الكلمة: قد والله بلَّغوا أقواماً كانوا أسعدَ به[1].

---

(١) صحيح لغيره مقطعاً، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٠٩) من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظ الخطبة.

وأخرجه مختصراً بوضع الربا: الدارمي (٢٥٣٤) عن حجاج بن منهال، وأبو يعلى (١٥٦٩)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٦٦ عن عبد الأعلى بن حماد، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مختصراً بحرمة مال المسلم: ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧١) عن عبد الواحد بن غياث، وأبو يعلى (١٥٧٠)، والدارقطني ٣/٢٦ من طريق حجاج بن منهال، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مختصراً بقوله: «فإن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع»: أبو داود (٢١٤٥) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به.

وفي باب قوله: «لا يحل مال امرىء مسلم إلا بطيب نفس منه» عن عمرو بن يثربي، سلف برقم (١٥٤٨٨)، وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/٤٢٥، وعن ابن عباس عند البيهقي ٦/٩٧.

وفي باب وضع دم ربيعة وربا العباس والوصية بالنساء عن جابر ضمن حديثه الطويل في الحج عند مسلم (١٢١٨)، وأبي داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤).

وعن عمرو بن الأحوص عند الترمذي (١١٦٣) و(٣٠٨٧)، وابن ماجه (١٨٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٢٤). واقتصروا في رواياتهم على الوصية بالنساء عدا الترمذي (٣٠٨٧).=

. . . . . .

= وفي باب قوله: «إن الشيطان قد أيس... إلخ» عن جابر، سلف برقم (١٤٣٦٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ولتتمة شواهد الخطبة انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٦٢)، وحديث أبي بكرة السالف برقم (٢٠٤٠٧).

قال السندي: قوله: «ومأثرة» بفتح ميم وضم مثلثة أو فتحها: كل ما يذكر ويؤثر من مكارم أهل الجاهلية ومفاخرهم.

«تحت قدمي»، كناية عن إبطالها وإسقاطها، أي: فلا مؤاخذة بعد الإسلام بما جرى في الجاهلية، ولا قصاص ولا كفارة ولا دية، ولا يؤخذ الزائد على رأس المال بما وقع في الجاهلية من عقد الربا.

«يوضع»: يبطل.

«قد استدار»، أي: صار على هيئته، أي: وبطل ما كان عليه أهل الجاهلية من النسيء.

«أن يعبده المصلون»: بسجود الصنم.

«عوان»، أي: أسيرات محبوسات بقيود الزوجية.

«لا يوطئن»، قال النووي في «شرح مسلم» ٨/ ١٨٤: والمختار أنَّ معناه: أنْ لا يأذنَّ لأحدٍ تكرهونه في دخولِ بُيوتكم، والجلوس في منازلكم، سواء كان المأذون له رجلاً أجنبياً، أو امرأة، أو أحداً من محارم الزوجة، فالنهي يتناولُ جميعَ ذٰلك، وهٰذا حكمُ المسألةِ عند الفقهاء: أنها لا يَحلُّ لها أن تأذنَ لرجلٍ أو امرأةٍ ولا غيره في دخول منزل الزوج إلا مَن علمت أو ظنت أنَّ الزوج لا يكرهه.

«والضرب المبرح»، قال النووي: هو الضرب الشديد الشاق.

قلنا: وقد روى ابن حبان في «صحيحه» (٤١٨٩) عن إياس بن أبي ذباب، قال: قال النبي ﷺ: «لا تضربوا إماء الله»، قال: فَذَئِرَ النساءُ، وساءت أخلاقهن على أزواجهن، فقال عمر بن الخطاب: ذَئِرَ النساء، وساءت أخلاقهن على أزواجهن منذ نَهَيْتَ عن ضربهن، فقال النبي ﷺ: «فاضربوا» فضرب =

حديث رجل من خَثْعَم

٢٠٦٩٦-حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، أخبرنا داودُ بن أبي هِنْد، عن رجلٍ من أهل الشام، يقال له: عمَّار، قال:

أَدْرَبْنا عاماً، ثم قَفَلْنا، وفينا شيخٌ مِن خَثْعَمٍ، فذُكِرَ الحَجَّاجُ،

=الناسُ نساءهم تلك الليلة، فأتى نساء كثير يشتكين الضرب، فقال النبي ﷺ حين أصبح: «لقد طاف بآل محمد الليلة سبعون امرأة كُلهن يشتكين الضربَ، وايمُ الله لا تجدون أولئك خياركم». وإسناده صحيح، وانظر تمام تخريجه فيه.

وفي قوله: «ولا تجدون أولئك خياركم» دلالة على أنّ ضربهم مباح في الجملة، ومحلُّ ذٰلك أن يضربها تأديباً إذا رأى منها ما يكره فيما يجب عليها فيه طاعته، فإن اكتفى بالتهديد ونحوه كان أفضل، ومهما أمكن الوصول إلى الغرض بالإيهام لا يُعدَلُ إلى الفعل، لما في وقوع ذٰلك من النفرة المضادة لحسن المعاشرة المطلوبة في الزوجية إلا إذا كان في أمر يتعلقُ بمعصية الله، وصحَّ عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما ضرب بيده امرأة له قطُّ، ولا خادماً له قط، ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله، ولا خُيِّرَ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعدَ الناس منه، وما انتقم لنفسه إلا أن تُنتهك حرمةُ الله عز وجل، فينتقم لله» وسيأتي في «المسند» ٦/ ٣١-٣٢. وانظر «فتح الباري» ٩/ ٢١٤-٢١٥.

وقوله: «بكلمة الله» قال السندي: أي: بإباحته وحكمه، وقيل: المراد بها الإيجاب والقبول، أي: الكلمة التي أمر الله تعالى بها، وقيل: بالإباحة المذكورة في قوله تعالى: ﴿فانكحوا﴾ [النساء: ٣]، وقيل: كلمة التوحيد، إذ لا يحلُّ مسلمٌ لغير المسلم، وقيل: كلمة الله هي قوله تعالى: ﴿فإمساك بمعروفٍ أو تسريحٌ بإحسان﴾ [البقرة: ٢٢٩].

فوقَعَ فيه، وشَتَمه، فقلت له: لِمَ تَسُبُّه وهو يقاتِل أهلَ العِراق في طاعةِ أميرِ المؤمنين؟ فقال: إنه هو الذي أَكفَرَهم، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يكونُ في هٰذِه الأُمَّةِ خَمْسُ فِتَن، فَقَدْ مَضَت أَربعٌ وبَقِيَتْ واحِدةٌ، وهي الصَّيْلَم، وهي فيكُم يا أَهْلَ الشّامِ، فإنْ أَدْرَكْتَها فإنِ استَطَعْتَ أَن تكونَ حَجَراً فكُنْه، ولا تَكُن مع واحدٍ من الفَريقَينِ، وإلاَّ[1] فاتَّخِذْ نَفَقاً في الأَرضِ». وقد قال حماد: «ولا تَكُنْ» قد حدثنا به حمادٌ قبل ذا.

قلت: أأنتَ سمعتَه من النبيِّ ﷺ؟ قال: نعم. قلت: يرحمُك الله، أفلا كنتَ أَعلَمتني أَنك رأيتَ النبيَّ ﷺ حتَّى أُسائِلَك[2].

---

(١) المثبت من (ظ١٠) و«أسد الغابة»، وفي (م) و(س) و(ق): ألا.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عمار الرجل الشامي، وقيل: عمارة بن عبيد، وهو من رجال «التعجيل» لم يرو عنه غير داود بن أبي هند، وزعم بعضهم أن له صحبة، ولا يصح، فالصحيح أنه تابعي، انظر «الإصابة» ٤/ ٥٨٣-٥٨٤، و«تعجيل المنفعة» ٢/ ٦٢٠-٦٢١.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٩٢-٣٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٥ من طريق أحمد ابن يحيى بن حميد، عن حماد بن سلمة، به. وليس في إسناده ذكر الشيخ الخثعمي، حيث قال: عن عمارة بن عبيد، عن النبي ﷺ.

وأخرجه بنحوه مختصراً ابن قانع ٢/ ٢٤٥، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٣٦ من طريق سليمان بن كثير عن داود بن أبي هند، به. وفيه أن عمارة ابن عبيد هو الشيخ الخثعمي نفسه. =

حديث رجل

٢٠٦٩٧- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادٌ -يعني ابن سلمة، أخبرنا عمار -يعني ابن أبي عمار-

عن ابن عباس، قال: أَتَى عليَّ زمانٌ وأنا أقولُ: أولادُ المسلمينَ مع المسلمين، وأولادُ المشركينَ مع المُشركين، حتَّى حدثني فلانٌ عن فلانٍ، أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عنهم، فقال: «اللهُ أَعلَمُ بما كانوا عامِلينَ». قال: فلَقِيتُ الرجلَ، فأخبرني فأَمسكتُ عن قولي[1].

= وفي باب الأمر باعتزال الفتن عند الخلاف والفرقة عن محمد بن مسلمة سلف برقم (١٧٩٧٩)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «أدربنا»، أي: دخلنا الدرب، وكل مدخل إلى الروم درب.

وقوله: «إنه هو الذي أكفرهم»، أي: جعلهم كافرين، والضمير للحجاج، أو لأمير المؤمنين.

وقوله: «الصيلم»، أي: الداهية.

(١) إسناده صحيح. وسيأتي ٥/ ٤١٠ عن إسماعيل ابن علية، عن خالد الحذاء، عن عمار.

وقد سلف الحديث في مسند ابن عباس من حديثه برقم (١٨٤٥). وانظر كلامنا عليه هناك.

حديث رجل من قيس

٢٠٦٩٨- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، قال: سمعتُ شيخاً مِن قَيسٍ يحدث

عن أبيه أنه قال: جاءَنا النبيُّ ﷺ وعندنا بَكْرةٌ صعبةٌ لا نَقدِرُ عليها، قال: فَدَنا منها رسولُ الله ﷺ فمَسَحَ ضَرْعَها، فحَفَلَ، فاحتَلَب، قال: ولما ماتَ أَبي جاءَ، وقد شَدَدْتُه في كَفَنِه، وأخذت سُلاّءَةً فشددتُ بها الكَفَن، فقال: «لا تُعَذِّبْ أباكَ بالسُّلَّى» قالها حمادٌ ثلاثاً، قال: ثم كَشَفَ عن صَدرِه وأَلقى السُّلَّى، ثم بَزَق على صدرِه، حتّى رأيتُ رُضَاضَ بُزاقِه على صَدرِه[1]. ٧٤/٥

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ القيسي.

وفي باب إدرار الضرع إذا مسه النبي ﷺ له عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٨).

قوله: «بكرة»، أي: الفتيَّة من الإبل.

قال السندي: «سُلاّءَة» بالمد: شوك النخل، جمعه سُلاّء بوزن رمان.

وقوله: «رضاض بزاقه» بضم راء والتخفيف، أي: قَطَرَاتُه.

حديث سُلَيْم من بني سَلِمَة

٢٠٦٩٩- حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيب، حدثنا عَمْرو بن يحيى، عن معاذ بنِ رِفاعَة الأنصاري

عن رجلٍ من بني سَلِمة، يقال له: سُلَيم، أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إن معاذَ بنَ جَبَلٍ يأتِينا بعدما نَنامُ، ونكون في أَعمالِنا بالنهار، فيُنادِي بالصلاةِ، فنخرجُ إليه، فيُطوِّلُ علينا، فقال رسول الله ﷺ: «يا معاذَ بنَ جَبَلٍ، لا تَكُنْ فَتَّاناً، إمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِي، وإمّا أَنْ تُخَفِّفَ على قَومِكَ».

ثم قال: «يا سُلَيْمُ، ماذا مَعَكَ مِن القرآنِ؟» قال: إني أسألُ اللهَ الجنةَ، وأعوذُ به مِن النارِ، واللهِ ما أُحسِنُ دَنْدَنَتَك ولا دَنْدَنَة مُعاذ. فقال رسولُ الله ﷺ: «وهل تَصِيرُ دَنْدَنَتي ودَنْدَنَةُ معاذٍ إلا أَنْ نَسأَلَ اللهَ الجَنَّةَ ونَعُوذَ به مِن النّارِ».

ثم قال سُلَيم: سَتَرونَ غداً إذا الْتَقى القومُ إن شاءَ الله. قال: والناسُ يَتَجَهَّزون إلى أُحُدٍ، فخَرَجَ وكان في الشُّهَداءِ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن معاذ بن رفاعة لم يسمع هٰذا الحديث من سليم، فقد جاء في آخره أن سُليماً استشهد في أحد. عمرو بن يحيى: هو المازني.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٤٣ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١١٠، وابن عبد البر في=

حديث أسامة الهذلي

٢٠٧٠٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أبي المَلِيح عن أبيه: أن يومَ حُنَينٍ كان مَطيراً، قال: فأمرَ النبيُّ ﷺ مُنادِيَه: أَنِ الصَّلاةُ في الرِّحالِ[1].

= «الاستيعاب» ٢/ ٧٢-٧٣ من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي، عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٩-٤١٠، والطبراني في «الكبير» (٦٣٩١)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص١١٧، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ص٣١٨ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى المازني، به.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٢٤٧).

وعن جابر، سلف برقم (١٤١٩٠).

ويشهد لقصة سؤال النبي ﷺ للرجل وجوابه له حديث جابر، انظر تخريجه عند الحديث (١٤٢٤١).

قوله: «ما أحسن دندنتك»، قال السندي: فتحتان ما سوى النون وسكونها، أي: مسألتك الخفية، أو كلامك الخفي، والدندنة: أن يتكلم الرجلُ بكلام تُسمع نَغْمَتُه ولا تُفهم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له أصحاب السنن. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو المليح: هو ابن أسامة بن عمير الهذلي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٥٧، وأبو داود (١٠٥٧)، وابن خزيمة (١٦٥٨)، =

٢٠٧٠١- حدثنا عفّانُ، حدثنا همّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن الحَسَن، عن سَمُرَة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه سَواء[١].

٢٠٧٠٢- حدثنا بَهزٌ، حدثنا شُعبةُ، قال: قتادةُ أخبرنا، عن أبي المَلِيح عن أبيه: أنهم كانوا مع رسولِ الله ﷺ يومَ حُنَين، فأصابهم مطرٌ فنادى منادِيَه أن صَلُّوا في رِحالِكُم[٢].

= والطبراني في «الكبير» (٤٩٧)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٦) من طرق عن همام، به. ولم يذكر الضياء حُنيناً.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٣٣)، وابن خزيمة (١٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧) و(٥٠١) من طرق عن قتادة، به. وقرن الطبراني في الموضع الثاني بقتادة زياد بن أبي مليح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٢٠)، وابن سعد ٧/ ٤٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١١ و١٢، والطبراني في «الكبير» (٤٩٨) و(٤٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٧٠، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٨) و(٧٧٩) و(٧٨٠)، والبيهقي ٣/ ٧١ من طرق عن أبي مليح، به. ولفظ الطبراني في الموضع الثالث وأبي نعيم في الموضع الأخير والبيهقي: «من شاء أن يصلي في رحلِه فليصلِّ».

وقد سلف برقم (٢٠٢٨٠).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن الحسن لم يذكر سماعه من سمرة. وهو مكرر (٢٠٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو المليح: هو ابن أسامة بن عمير الهذلي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٥٧، والبزار في «مسنده» (٢٣٣٢)، والنسائي =

٢٠٧٠٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أَبانُ، حدثنا قتادةُ، حدثنا أبو المَليح عن أبيه: أن نبيَّ الله ﷺ قال يوم حُنَين في يوم مَطِير: «الصَّلاةُ في الرِّحالِ»[1].

٢٠٧٠٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المَليح، قال: صلَّيتُ العِشاءَ الآخرةَ بالبصرةِ، ومُطِرْنا، ثم جئتُ أَستفتحُ، قال:

فقال لي أَبي[2] أُسامةُ: رأيتُنا مع رسولِ الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيَةِ مُطِرْنا، فلم تَبُلَّ السماءُ أسافلَ نِعالِنا، فنادى منادي النبيِّ ﷺ: أن صَلُّوا في رِحالِكُم[3].

= ٢/ ١١١، وابن خزيمة (١٦٥٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٩٥)، وابن حبان (٢٠٨١) و(٢٠٨٣)، والطبراني (٤٩٧)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن.

(٢) تحرفت في (م) إلى: «أبو».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن. سفيان: هو الثوري، وخالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٢٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٦)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٤).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢١ عن محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٩)، وابن خزيمة (١٨٦٣)، والحاكم ١/ ٢٩٣=

٢٠٧٠٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ بالحُدَيبية، فأصابنا مطرٌ لم يَبُلَّ أسفلَ نعالِنا، فقال النبيُّ ﷺ: «صَلُّوا في رِحالِكُم»[1].

٢٠٧٠٦- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سعيدٌ. وابن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَليح بن أُسامة

عن أبيه: أَنَّ رسول الله ﷺ نهى عن جُلودِ السِّباع[2].

= من طريق سفيان بن حبيب، وابن حبان (٢٠٧٩)، وأبو موسى المديني في «نزهة الحفاظ» ص ٦٩ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٣٣-٢٣٤ عن هشيم، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١١ من طريق بشر بن المفضل، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٢٢) من طريق أشعث بن سوَّار، والبيهقي ٣/٧١ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الثقفي، أربعتهم عن خالد الحذاء، به. ولم يذكروا جميعاً أبا قلابة في إسناده، ولخالد رواية عن أبي المليح بدون واسطة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فمن رجال السنن.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٧٠٠).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له الأربعة. إسماعيل: هو ابن علية، وابن جعفر: هو محمد، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٩٧) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٣٢) من طريق إسماعيل ابن علية، به. =

٢٠٧٠٧- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا خالدٌ، عن أَبي قِلابة، عن أبي المَلِيح بن أَسامة، قال:

خرجتُ إلى المسجدِ في ليلةٍ مَطيرةٍ، فلمّا رجعتُ استَفتَحتُ، فقال أَبي: مَن هٰذا؟ قالوا: أبو المَليح. قال: لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيةِ وأصابَتْنا سماءٌ، لم تَبُلَّ أسافلَ نِعالِنا، فنادى مُنادي رسولِ الله ﷺ: أَنْ صَلُّوا في رِحالِكُمْ[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢٤٩، والدارمي (١٩٨٣)، والترمذي (١٧٧٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨) و(٥٠٩)، والحاكم ١/ ١٤٤، والبيهقي ١/ ١٨، والضياء في «المختارة» (١٣٩٤) و(١٣٩٦) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به. زاد بعضهم: أن تُفْتَرَشَ.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٣١) من طريق إسماعيل ابن علية، والطبراني في «الكبير» (٥١٠) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، والبيهقي ١/ ٢١ من طريق شعبة، ثلاثتهم عن يزيد الرِّشك، والطبراني (٥١١) من طريق مطر الوراق، كلاهما (يزيد ومطر) عن أبي المليح، به. ورواية الطبراني الأولى فيها شك في وصله، قال: عن أبي المليح، أراه عن أبيه. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢١٥) مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١٥) عن معمر، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢٥٠، والبزار (٢٣٣٠) من طريق ابن علية، والترمذي (١٧٧١) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن يزيد الرشك، عن أبي المليح، عن النبي ﷺ مرسلاً. ورجح الترمذي إرساله.

وسيأتي برقم (٢٠٧١٢).

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سلف برقم (١٦٨٣٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له=

٢٠٧٠٨- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ. وحجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا المَلِيح يحدث

عن أبيه: أنه سمع النبيَّ ﷺ في بيتٍ يقول: «إنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ صَلاةً بغير طُهُورٍ، ولا صَدَقَةً مِن غُلُولٍ»[1].

= أصحاب السنن. إسماعيل: هو ابن علية، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٣٤، وابن ماجه (٩٣٦)، وابن خزيمة (١٦٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٠)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧١)، والبزار في «مسنده» (٢٣٢٩) من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣١٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٥، والدارمي (٦٨٦)، وأبو داود (٥٩)، وابن ماجه (٢٧١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٤، والنسائي ٥/ ٥٦-٥٧، وأبو عوانة ١/ ٢٣٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٠٠)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٣٨١)، وابن حبان (١٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٦، والبيهقي ١/ ٤٢ و٢٣٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٧٨، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٧)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٢٨)، والنسائي ١/ ٨٧-٨٨، والطبراني في «الكبير» (٥٠٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٧٨، والضياء في «المختارة» (١٣٩٨) و(١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٠١) و(١٤٠٢) من طريق أبي عوانة، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٧٦-١٧٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به. =

٢٠٧٠٩- حدثنا عبدُ الله بن بكر السَّهْمي، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه: أن رجلاً من قَومه أعتَقَ شَقِيصاً له مِن مملوكٍ، فرُفِعَ ذٰلك إلى النبيِّ ﷺ، فجَعَلَ خَلاصَه عليه في مالِه، وقال: «ليسَ لله شَريكٌ»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٠٠) من طريق خالد الحذاء، عن أبي مليح، به.

وسيأتي برقم (٢٠٧١٤).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٠٠).

وعن أنس بن مالك عند ابن أبي شيبة ١/ ٥، وابن ماجه (٢٧٣)، وأبي عوانة ١/ ٢٣٥.

وعن أبي هريرة عند أبي عوانة ١/ ٢٣٦، والبزار (٢٥٢-كشف الأستار). وانظر ما سلف في مسنده برقم (٨٠٧٨).

وعن أبي بكر الصديق عند أبي عوانة ١/ ٢٣٧، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٣٣٣٢.

وعن أبي بكرة عند ابن ماجه (٢٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٣١.

وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٥).

وعن أبي سعيد عند الطبراني في «الأوسط» (٦٨٩٣).

وعن الزبير بن العوّام عنده أيضاً (٦١٥١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وقد اختُلف فيه على قتادة، فروي عنه مرة موصولاً ومرة مرسلاً كما سيأتي بيانه. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه موصولاً أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٦)، والضياء في «المختارة» (١٤٠٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٧١٠- حدثنا بَهزٌ، عن همَّامٍ حديثَ الشَّقيصِ[١] في العبد، مُرسلٌ[٢]. ٥/٧٥

٢٠٧١١- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، أن أبا المَلِيح أخبره عن أبيه: أن يومَ حُنَينٍ كان يوماً مَطِيراً، فأَمرَ النبيُّ ﷺ مُناديَه ينادي: أنِ الصَّلاةُ في الرِّحالِ[٣].

= وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٦) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، به.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٦/ ١٨٤، والبيهقي ١٠/ ٢٧٤ من طريق عباد ابن العوام، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٨٣) من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وسيأتي موصولاً برقم (٢٠٧١٦) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن همام.

ومرسلاً برقم (٢٠٧١٠) عن بهز بن أسد عن همام، و(٢٠٧١٨) عن أبي سعيد، عن هشام الدستوائي.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م) وهامش (س): قال: حديث الشقيص. وهٰذا الحديث ليس في (ظ١٠) و(ق).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٧) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، عن بهز، عن همام، عن أبي المليح: أن رجلاً . . .

وأخرجه أبو داود (٣٩٣٣)، والبيهقي ١٠/ ٢٧٣ من طريق محمد بن كثير، عن همام، به.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له أصحاب السنن.

٢٠٧١٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سعيدٌ[١]، حدثنا قَتَادةُ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ نهى عن جُلودِ السِّباع[٢].

٢٠٧١٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثنا قتادةُ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه[٣]: أنهم أصابهم مَطرٌ بحُنَينٍ، فقال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا في الرِّحالِ»[٤].

---

(١) تحرف في (ظ١٠) و(ق) إلى: معبد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له أصحاب السنن. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الدارمي (١٩٨٤)، وأبو داود (٤١٣٢)، والترمذي في «السنن» (١٧٧٠)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٤٠، والنسائي ٧/ ١٧٦، وابن الجارود (٨٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٦٤، والضياء في «المختارة» (١٣٩٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٧٠٦).

والنهي في هٰذا الحديث عن جلود السباع، أي عن الركوب عليها أو الانتفاع بها محمولٌ عند الجمهور على ما قبل الدباغ. أو لِما في ذلك من الزينة والخيلاء، وانظر «شرح مشكل الآثار» ٨/ ٢٩٠-٢٩٩، و«التمهيد» ١/ ١٦٤-١٦٥.

(٣) قوله: «عن أبيه» سقط من (ظ١٠) و(ق).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن.

وانظر (٢٠٧٠٠).

٢٠٧١٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ[١]، حدثنا قتادةُ، قال: سمعت أبا المَلِيح يحدِّث

عن أَبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: لا يَقبَلُ اللهُ[٢] صَدَقَةً مِن غُلُولٍ، ولا صَلاةً بغَيرِ طُهورٍ»[٣].

٢٠٧١٥- حدثنا محمدٌ -وهو ابن جعفرٍ-، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَلِيح

عن أبيه: أنه شَهِدَ رسولَ الله ﷺ بحُنَينٍ في يومٍ مَطيرٍ أَمَر مناديَه فنادى[٤]: أن الصَّلاة في الرِّحالِ[٥].

٢٠٧١٦- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا همَّامُ بن يحيى، عن قتادةَ، عن أبي المَليحِ

عن أبيه: أن رجلاً مِن هُذَيلٍ أَعتقَ شَقِيصاً له مِن مَملوكٍ،

---

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) في (م): إن الله عز وجل لا يقبل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٠٨).

(٤) في (م): فينادي.

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٧) من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٠٠).

فقال رسولُ الله ﷺ: «هو حُرٌّ كُلُّه، ليسَ للهِ شَريكٌ»[1].

٢٠٧١٧- حدثنا أبو سعيد، حدثنا همّامٌ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن سَمُرَة، عن النبيِّ ﷺ بمثلِه، ولم يذكر مِن هُذيل[2].

٢٠٧١٨- حدثنا أبو سعيد، عن هشام، عن قتادة، عن أبي المليح، بمثلِه غيرَ أنه لم يذكر «عن أبيه»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن، وقد اختلف فيه على قتادة كما سلف بيانه برقم (٢٠٧٠٩).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤١١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٠٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٣٨١) و(٥٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٠٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٧)، والبيهقي ١٠/٢٧٣، والضياء في «المختارة» (١٤٠٨) و(١٤١٠) من طرق عن همام، به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري، لٰكن الحسن -وهو البصري- لم يصرح بسماعه من سمرة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه مرسل. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٨٤) من طريق أبي عامر العقدي، عن هشام، به.

وقد سلف مرسلاً برقم (٢٠٧١٠) عن بهز، عن همام.

وانظر (٢٠٧٠٩).

٢٠٧١٩- حدثنا سُريجٌ، حدثنا عبادٌ -يعني ابنَ العوّام- عن الحجاجِ، عن أبي المليحِ بن أسامة

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ قال: «الختانُ سُنَّةٌ لِلرِّجالِ، مَكْرُمَةٌ لِلنِّساءِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف. حجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس وقد عنعن، وقد اضطرب فيه:

فرواه عن أبي المليح، عن أبيه، عن النبي ﷺ كما في رواية المصنف، وأخرجه كذٰلك البيهقي ٨/ ٣٢٥ من طريق حفص بن غياث، عنه، بهٰذا الإسناد.

ورواه عن أبي المليح، عن أبيه، عن شداد بن أوس، أخرجه كذٰلك الطبراني في «الكبير» (٧١١٢) و(٧١١٣).

ورواه عن رجل، عن أبي المليح، عن شداد بن أوس، أخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥٨.

ورواه عن مكحول، عن أبي أيوب الأنصاري، أخرجه البيهقي ٨/ ٣٢٥، وقال: هو منقطع، وخطأ أبو حاتم هٰذه الرواية، كما في «العلل» ٢/ ٢٤٧، وقال: وإنما أراد حديث حجاج ما قد رواه مكحول، عن أبي الشِّمال، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ: «خمسٌ من سُنن المرسَلين: التعطر والحناء والسواك...» فترك أبا الشمال.

قلنا: ورواية حجاج عن مكحول، عن أبي الشمال، عن أبي أيوب مرفوعاً،: أخرجها الترمذي (١٠٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٨٥). وقد صحح الترمذي ذكر أبي الشمال فيه.

وسيأتي في «المسند» ٥/ ٤٢١ دون ذكر أبي الشمال.

وله طريق أخرى من غير رواية حجاج، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٥٩٠)، والبيهقي ٨/ ٣٢٤-٣٢٥، من طريق عبدان، عن أيوب بن محمد الوزان، عن الوليد بن الوليد القلانسي، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن محمد بن عجلان، عن عكرمة، عن ابن عباس، مرفوعاً. وعبد الرحمٰن =

٢٠٧٢٠- حدثنا يونُس، حدثنا أبانُ، عن قتادةَ، عن أبي المليح، عن أبيه

أن النبيَّ ﷺ أَمرَ مُناديَه يومَ حُنينٍ في يومٍ مَطيرٍ، فنادى: الصَّلاةُ في الرِّحالِ[1].

=ابن ثابت فيه كلام، وقد تفرد بهٰذا الحديث فجعله من حديث ابن عباس، وهو ليس بذاك القوي. قال البيهقي: إسناده ضعيف، والمحفوظ موقوف. ثم أخرج الرواية الموقوفة بإسناده إلى ابن عباس.

وفي باب ختان النساء عن أم عطية عند أبي داود (٥٢٧١) من طريق محمد ابن حسان، عن عبد الملك بن عمير، عنها. قال أبو داود: روي عن عبيد الله ابن عمرو، عن عبد الملك بمعناه، وإسناده ليس بالقوي، وقد روي مرسلاً. ومحمد بن حسان مجهول، وهٰذا الحديث ضعيف. وانظر تتمة الكلام عليه في «التلخيص الحبير» ٤/ ٨٣.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فمن رجال السنن. وانظر (٢٠٧٠٠).

حديث نُبَيْشَة الهُذَلي[1]

٢٠٧٢١- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يُونُس بن يزيدَ عن عطاءٍ الخُراسانيِّ، قال:

كان نُبَيْشَةُ الهُذَليُّ يُحدِّثُ، عن رسولِ الله ﷺ: «أَنَّ المسلمَ إذا اغْتَسَلَ يومَ الجُمُعَة، ثم أَقْبَلَ إلى المسجِدِ لا يُؤْذِي أَحداً، فإنْ لم يَجِدِ الإمامَ خَرَجَ، صَلَّى ما بَدَا له، وإنْ وَجَدَ الإمامَ قد خَرَجَ، جَلَسَ، فاستمَعَ وأَنْصَتَ حتى يَقْضِيَ الإمامُ جُمُعَته وكلامَه، إنْ لم يُغْفَرْ له في جُمُعتِه تلك ذُنُوبُه كُلُّها، أَن تكونَ كَفَّارةً للجُمُعَةِ التي تَلِيها»[2].

---

(١) هو نُبَيْشة الخَيْر بن عمرو -وقيل: ابن عبد الله- الهُذَلي، يكنى أبا طريف. له صحبة، نزل البصرة، وهو ابن عم سلمة بن المُحَبِّقْ الهذلي. «الإصابة» ٦/ ٤٢١، و«الاستيعاب» ٣/ ٥٤٠، و«أسد الغابة» ٥/ ٣١٠.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عطاء -وهو ابن أبي مسلم- الخراساني روايته عن الصحابة مرسلة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري جميعاً، سلف برقم (١١٧٦٨).

ومن حديث أبي ذر الغفاري، وأبي الدرداء، وأبي أيوب الأنصاري، وسلمان الفارسي، ستأتي في «المسند» على التوالي (٢١٥٣٩) و٥/ ١٩٨ و٤٢٠ و٤٣٨.

ولقوله: «أن تكون كفارة للجمعة التي تليها» شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٠٢)، وإسناده حسن. =

٢٠٧٢٢- حدثنا هُشَيم، أَخبرنا خالدٌ، عن أبي المَلِيح

عن نُبَيْشة الهُذَليِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيَّامُ التَّشريقِ أَيَّامُ أَكلٍ، وشُرْبٍ، وذِكْرِ الله»[1].

٢٠٧٢٣- حدثنا إسماعيلُ، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أَبي المَلِيحِ بن أُسامةَ

عن نُبَيْشَةَ الهُذَليِّ، قال: قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كنا نَعْتِرُ عَتِيرَةً في الجاهليةِ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: «اذْبَحُوا لله في أَيِّ شَهْرٍ ما كان، وبَرُّوا الله، وأَطْعِمُوا» قالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كنا نُفْرِعُ في الجاهليَّةِ، فَرَعاً، فما تأْمُرُنا؟ قال: «في كُلِّ سائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوه

= وقوله: «أن تكون كفارة» قال السندي: أي: فلا أقل أن تكون كفارة، أو فلا تخلو أن تكون كفارة، ولا بد من تقدير شيء، لتتم به الجملة، فتقع جزاء للشرط.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له مسلم، وأصحاب السنن. هشيم: هو ابن بشير الواسطي، وخالد الحذاء: هو ابن مِهْران.

وأخرجه المزي في ترجمة نبيشة الهذلي من «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٣١٥-٣١٦ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٤١) (١٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٤٥ من طريقين عن هشيم بن بشير، به. ولم يذكر مسلم في حديثه: «وذكر الله».

وسيأتي ضمن حديث بالأرقام (٢٠٧٢٣) و(٢٠٧٢٨) و(٢٠٧٢٩).

وللحديث شواهد عن غير واحد من الصحابة، استوفينا ذكرها في مسند عبد الله بن عمر (٤٩٧٠).

ماشِيَتُكَ، حتى إذا اسْتَحملَ، ذَبَحْتَه، فتَصدَّقْتَ بلَحْمِه -قال خالدٌ: أُراه قال: على ابن السَّبِيل- فإن ذٰلك هو خيرٌ».

قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «إنا كنا نَهَيْناكم أَنْ تَأْكُلُوا لُحومَها فوقَ ثلاثٍ كي تَسَعَكم، فقد جاءَ الله بالسَّعَةِ، فكُلُوا، وادَّخِرُوا وأْتَجِرُوا[1]، أَلا وإن هٰذه الأَيامَ أَيامُ أَكلٍ وشُربٍ وذِكْرِ الله»[2]. ٧٦/٥

---

(١) كذا في (س) والأصل الذي شرح عليه السندي: «وأْتَجِرُوا» بهمزة قطع، وتخفيف التاء، وفي سائر الأصول: «واتَّجِرُوا» بهمزة وصل، وتشديد التاء. قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٢٥: «وأْتَجِروا»، أي: تصدقوا طالبين الأجر بذٰلك، ولا يجوز فيه: «اتَّجِروا» بالإدغام؛ لأن الهمزة لا تُدْغم في التاء، وإنما هو من الأجر، لا من التجارة، وقد أجازه الهروي في كتابه، واستشهد عليه بقوله في الحديث الآخر: إن رجلاً دخل المسجد، وقد قضى النبي ﷺ صلاته، فقال: «من يتَّجر، فيقوم، فيصلي معه»، الرواية إنما هي: «يَأْتَجِرُ»، وإن صح فيها «يَتَّجر»، فيكون من التجارة، لا من الأجر، كأنه بصلاته معه قد حصل لنفسه تجارة، أي: مكسباً.

وقال الخطابي في «غريب الحديث» ٣/ ٢٢٩: ومما سبيله أن يُهْمز لرفع الإشكال، وعوام الرواة يتركون الهمز فيه: قوله ﷺ في الضحايا: «كلوا، وادَّخروا، وأْتَجِرُوا»، أي: تصدقوا طلب الأجر فيه، والمحدثون يقولون: واتَّجروا، فينقلب المعنى فيه عن الصدقة إلى التجارة، وبيع لحوم الأضاحي فاسد غير جائز.

ولولا موضع الإشكال، وما يعرض من الوهم في تأويله، لكان جائزاً أن يقول: «واتَّجروا» بالإدغام، كما قيل في الأمانة: «اتُّمِنَ»، إلا أن الإظهار هاهنا واجب، وهو مذهب الحجازيين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم =

. . . . . .

=ابن مِقْسم الأسدي مولاهم، المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» إثر الحديث (١٠٧١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. والقسم الثاني منه مختصر بلفظ: «وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فكلوا».

وأخرج الشطر الأول منه الشافعي مفرقاً في «السنن المأثورة» (٣٩٥) و(٣٩٦)، وابن ماجه (٣١٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧١) و(١٠٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٠-١٧١، وفي «الكبرى» (٤٥٥٧) من طرق عن خالد بن مِهْران الحذاء، به. وفي حديثهم جميعاً: كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب.

وأخرج الشطر الأول منه إلى قوله: «وبروا الله تعالى، وأطعموا»: الطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (١٠٦٣)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٣٥ من طريقين عن خالد الحذاء، به.

وأخرج الشطر الثاني منه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٩٧)، وأبو داود (٢٨١٣)، وابن ماجه (٣١٦٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٨ من طرق عن خالد الحذاء، به. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام، فكلوا، وادخروا». ووقع عند ابن قانع: «واتَّجِروا»، وليس في رواية الشافعي هٰذه اللفظة، ولا قوله: «وذِكْر الله».

وسيأتي الحديث مختصراً ومطولاً بالأرقام (٢٠٧٢٦) و(٢٠٧٢٧) و(٢٠٧٢٨) و(٢٠٧٢٩). وانظر ما قبله.

وفي باب مشروعية الفَرَع والعَتِيرة عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧١٣)، والحارث بن عمرو، سلف أيضاً برقم (١٥٩٧٢).

وقد بسطنا الكلام على شرح هٰذا الحديث وفقهه، وأوجه الجمع بينه وبين الأحاديث المعارضة له، التي فيها نفي الفَرَع والعتيرة في الإسلام والنهي عنهما عند حديث عبد الله بن عمرو (٦٧١٣)، وحديث أبي هريرة (٧١٣٥) بما يغني عن إعادته هنا. =

قال خالدٌ: قلت لأَبي قِلابة[1]: كم السَّائِمةُ؟ قال: مئةٌ.

٢٠٧٢٤- حدثنا عفانُ، حدثنا المُعَلَّى بن راشدٍ الهُذَليُّ، قال: حدَّثتني جَدَّتي أُمُّ عاصمٍ

عن رجل من هُذَيلٍ، يقال له: نُبَيْشَةُ الخَيْرِ، وكانت له صُحْبَةٌ، قالت: دخلَ علينا نُبَيشةُ ونحن نَأْكلُ في قَصْعةٍ، فقال لنا: حدثنا النبيُّ ﷺ: «أَنه من أَكلَ في قَصْعةٍ، ثم لَحِسَها، اسْتَغْفَرتْ له القَصْعةُ»[2].

= وأحاديث نسخ النهي عن ادخار لحوم الأضاحي، استوفينا ذكرها عند حديث عبد الله بن عمر (٤٥٥٨).

وقوله: «استحمل»، أي: قوي للحمل.

(١) أبو قلابة المذكور هنا: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وسيأتي الحديث من طريق خالد الحذاء عنه، عن أبي المليح الهذلي، به قريباً برقم (٢٠٧٢٩).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال أم عاصم جدة أبي اليمان المعلى بن راشد الهذلي. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة المعلى بن راشد من «التهذيب» ٢٨/ ٢٨٥-٢٨٦ من طريق أحمد بن حنبل بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠-٥١ و٥١، والدارمي (٢٠٢٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٢٧-١٢٨، وابن ماجه (٣٢٧١) و(٣٢٧٢)، والترمذي (١٨٠٤)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣١٠، وأخرجه ابن أبي خيثمة كما في «الإصابة» ٣/ ٢٧٨، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٤٧، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٦٨، وابن السكن، وابن شاهين كما في «الإصابة» ٣/ ٢٧٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٨٦٠)، وفي «الآداب» (٥٠٠)، والبغوي (٢٨٧٧) من طرق عن معلى بن راشد، به. ووقع في رواية =

● ٢٠٧٢٥- حدثنا عبدُ الله، حدثنا رَوْحُ بن عبدِ المُؤْمن، وعُبَيدُ الله القَوارِيرِيُّ، ومحمدُ بن صُدْرانَ[1]، قالوا: حدثنا المُعلَّى بن راشدٍ -قال أحد المُحدِّثينَ فيه: أبو اليَمانِ النَّبَّالُ-، قال: حدَّثتني جَدَّتي أُمُّ عاصمٍ، عن نُبَيْشَةَ، عن النبيِّ ﷺ بنحوه[2].

= بحشل «العلاء بن راشد» بدل المعلى بن راشد. وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث المعلى بن راشد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٢٣ من طريق محمد بن عقبة، عن معلى بن راشد، عن جدته، قالت: دخل علينا رجل من هذيل، يقال له: سحر الخير، فذكره. كذا قال ابن قانع: «سحر الخير» بسين وحاء مهملتين، بعدهما راء، وهو تصحيف شنيع كما نبه عليه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٢٧٧، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» ص٤٠٠، والصواب أنه نبيشة الخير كما تقدم، هٰذا مع أنه أخرجه أيضاً على الصواب في ترجمة نبيشة ٣/ ١٦٨-١٦٩، لٰكن وقع له في سنده خبط آخر، فقال: عن المعلى بن أسد القواس، قال: حدثني أبي، عن جدي، عن رجل من هذيل يقال له: نبيشة، فذكره. والصواب: عن المعلى بن راشد، عن جدته أم عاصم، عن نبيشة الهذلي. كذا رواه الأئمة كما تقدم.

وانظر ما بعده.

وأما لَحْس القَصْعة أو لَعْقها، فقد ثبت الأمر به عن النبي ﷺ من حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٨١٥)، ومن حديث جابر بن عبد الله أيضاً السالف برقم (١٥٢٢٤).

(١) في (م) والأصول التي بين أيدينا جميعاً: «حدثني أبي، حدثنا روح بن عبد المؤمن، وعبيد الله القواريري. وحدثنا عبد الله، قال: وحدثني محمد بن صدران...»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٥/ ٤٠١، و«إتحاف المهرة» ٥/ ٤٠، و«جامع المسانيد والسنن» ٤/ ٢٤٥، و«تهذيب الكمال» ٢٨/ ٢٨٦.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. روح بن عبد المؤمن: هو الهُذَلي مولاهم=

٢٠٧٢٦- حدثنا محمدُ بن أَبي عَدِيٍّ، قال: ابن عَوْنٍ حدثنا، عن جَميلٍ، عن أَبي مَليحٍ

عن نُبَيشةَ، قال: ذُكِرَ للنبيِّ ﷺ: كنا نَعْتِرُ في الجاهليَّةِ. قال: «اذْبَحُوا لله في أَيِّ شهرٍ ما كان[1]، وبَرُّوا الله وأَطْعِمُوا»[2].

٢٠٧٢٧- حدثنا هُشَيمٌ، حدثنا خالدٌ، عن أبي مَليحٍ

عن نُبَيشةَ الهُذَليِّ، قال: سأَلتُ رسولَ الله ﷺ، قلت: إنا كنا نَعْتِرُ عَتِيرةً لنا في الجاهليةِ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: «اذْبَحُوا في أَيِّ[3] شهرٍ ما كان، وبَرُّوا الله، وَأَطْعِمُوا» قلتُ: يا رسولَ الله، إنا كنا

= البصري المقرىء، وعبيد الله القواريري: هو ابن عمر البصري، ومحمد بن صُدْران: هو محمد بن إبراهيم بن صُدْران السَّلِيمي البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة المعلى بن راشد من «تهذيب الكمال» ٢٨/٢٨٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

(١) المثبت من (م) ونسخة في (س)، وفي بقية الأصول: شهر كان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة جميل -وهو غير منسوب- فإنه لم يرو عنه غير ابن عون -وهو عبد الله بن عون المزني مولاهم البصري-، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: لا أدري من هو؟ ولا ابن من هو؟ لٰكنه قد توبع. أبو مليح: هو ابن أسامة الهذلي.

وأخرجه المزي في ترجمة جميل من «التهذيب» ٥/١٣٢ من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٦٩، وفي «الكبرى» (٤٥٥٤) عن محمد بن المثنى، عن ابن أبي عدي، به.

وانظر (٢٠٧٢٣).

(٣) المثبت من (م)، وفي بقية الأصول: «كل».

نُفْرِعُ فَرَعاً في الجاهليةِ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: «في كُلِّ سائمةٍ فَرَعٌ تَغْذُوه ماشِيَتُك، فإذا اسْتَحْمَلَ، ذَبَحْتَه، وتَصدَّقْتَ بلَحْمِه» -قال[1]: أَحسَبُه قال: على ابن السَّبِيل- فإنَّ ذٰلك خيرٌ»[2].

٢٠٧٢٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالدٌ، عن أَبي مَليحِ بن أُسامةَ عن نُبَيْشَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا كنا نَهَيْنَاكم أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَها فَوقَ ثلاثٍ كَيْ يَسَعَكم، فقد جاءَ الله بالسَّعَةِ، فكُلُوا، وادَّخِرُوا وأْتَجِرُوا[3]، أَلا وإنَّ هٰذه الأيامَ أَيامُ أَكلٍ، وشُربٍ، وذِكْرِ اللهِ»[4].

٢٠٧٢٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المَليحِ -قال خالدٌ: وأَحسبُني قد سمعتُه مِن أَبي المَليحِ-

---

(١) القائل: هو خالد الحذاء كما سلف في الحديث (٢٠٧٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له مسلم، وأصحاب السنن. هُشيم: هو ابن بَشِير الواسطي، وخالد: هو ابن مِهْران الحذّاء، وأبو مليح: هو ابن أسامة الهذلي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٦٤) من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٧٢٣).

(٣) كذا في (س)، وفي بقية الأصول: «واتَّجِروا»، وقد سلف التعليق على هٰذه الكلمة عند الحديث (٢٠٧٢٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، المعروف بابن علية، وخالد: هو ابن مهران الحذاء. وانظر (٢٠٧٢٢) و(٢٠٧٢٣).

عن نُبَيشةَ، رجلٍ من هُذَيلٍ من أَصحاب النبيِّ ﷺ أَنه قال: «إنِّي كنتُ نَهَيْتُكُم عن لحوم الأَضاحي فَوْقَ ثلاث كَيْما تَسَعُكم فقد جاءَ الله بالخيرِ، فكُلُوا، وادَّخِروا، وأْتَجِرُوا، وإنَّ هٰذه الأَيامَ أَيامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ وذِكْرٍ لله» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنَّا كنا نَعْتِرُ عَتِيرةً في الجاهليةِ في رَجَبٍ، فما تَأْمُرُنا؟ فقال: «اذْبَحُوا لله في أَيِّ شهرٍ ما كان، وبَرُّوا الله وأَطْعِمُوا» قال: فقال رجلٌ آخرُ: يا رسولَ الله، إنا كنا نُفْرِعُ فَرَعاً في الجاهليةِ، فما تَأْمُرُنا؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «في كُلِّ سائمةٍ من الغَنم فَرَعٌ تَغْذُوه غَنَمُكَ، حتى إذا اسْتَحْمَلَ، ذَبَحْتَه، فَتَصدَّقْتَ بلَحْمِه على ابنِ السَّبيلِ، فإنَّ ذٰلك هو خيرٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. شعبة: هو ابن الحجاج الأَزْدي مولاهم الواسطي، وخالد: هو ابن مِهْران الحذاء، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو المليح: هو ابن أسامة الهُذَلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٠، وفي «الكبرى» (٤٥٥٦) عن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي (١٩٥٨)، ومسلم (١١٤١)، وأبو داود (٢٨٣٠)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ٣١١-٣١٢، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٩-١٧٠ و١٧١، وفي «الكبرى» (٤٥٥٥) و(٤٥٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٦ من طرق عن خالد الحذاء، به. وزاد أبو داود في روايته: قال خالد: قلت لأبي قلابة: كم السائمة؟ قال: مئة. وهٰذه الزيادة سلفت في الحديث (٢٠٧٢٣). وانظر (٢٠٧٢٢).

حديث حَبيب بن مِخْنَف[1]

٢٠٧٣٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أَخبرنا ابن جُرَيجٍ، أَخبرني عبدُ الكريم عن حَبيبِ بن مِخْنَفٍ، قال: انتَهَيْتُ إلى النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفةَ، قال: وهو يقولُ: «هل تَعْرِفُونَها؟» قال: فما أَدْري ما رَجَعُوا عليه، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «على أهل كُلِّ بيتٍ أَنْ يَذْبَحُوا شاةً في كُلِّ رَجَبٍ، وكُلِّ أَضْحى شاةً»[2].

---

(١) هو حَبِيب بن مِخْنف بن سُلَيم الأَزْدي الغامدي، من الأزد بالكوفة والبصرة كما قال بعضهم، وقال آخرون: عداده في أهل الحجاز، وله هٰذه الرواية في مسند البصريين، لم تثبت صحبته، فالإسناد إليه فيها ضعيف، وقد اختلف في كونها من مسنده أم من مسند أبيه. «الإصابة» ٢/ ٢٤، و«أسد الغابة» ١/ ٤٤٨، و«الاستيعاب» ١/ ٣٣١.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الكريم -وهو أبو أمية بن أبي المخارق المعلم البصري- وقد قال النسائي والدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان كثير الوهم، فاحش الخطأ، وحبيب بن مخنف مجهول كما قال ابن القطان.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٠٠١) و(٨١٥٩)، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٧٤٠) عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم، عن حبيب بن مخنف، عن أبيه، به. كذا قال عبد الرزاق في «مصنفه»: «حبيب بن مخنف، عن أبيه»، وسبب الاختلاف بين روايته في «المصنف»، وبين رواية أحمد بن حنبل عنه: أن عبد الرزاق كان يرويه في بعض الأوقات، ولا يذكر أباه، على ما قاله أبو نعيم في «معرفة الصحابة» فيما نقله عنه ابن الأثير في «أسد الغابة» =

٢٠٧٣١- حدثنا معاذُ بن معاذٍ، حدثنا ابنُ عَوْنٍ، قال: حدثنا أَبو رَمْلَة

عن مِخْنَفِ بن سُلَيم -قال رَوْح: الغامِديِّ- قال: ونحن وقوفٌ مَعَ النبيِّ ﷺ بعَرَفَةَ، فقال: «يا أَيُّها الناسُ، إنَّ على أَهلِ كلِّ بيتٍ في كلِّ عامٍ أَضْحاةً وعَتِيرةً، أَتَدْرُونَ ما العَتِيرةُ؟ هي التي يُسَمِّيها الناسُ الرَجَبِيَّةَ»(١).

= ١/٤٤٨، ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/١٠٨, وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/٣٣١ عن عبد الرزاق، أنه قال: «لا أدري أعن أبيه، أم لا؟»، ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل كما في «الجرح والتعديل» ٣/١٠٨، و«الاستيعاب» ١/٣٣١، و«الإصابة» ٢/٢٤ نقلاً عن ابن منده-، فقال: عن ابن جريج، عن عبد الكريم، عن حبيب بن مخنف، قال: انتهيت إلى النبي ﷺ يوم عرفة... الحديث. ولم يذكر: «عن أبيه». لكن صوب أبو نعيم كما في «أسد الغابة» ١/٤٤٨ و«تعجيل المنفعة» ١/٤٢٥: ما رواه عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الكريم، عن حبيب بن مخنف، عن أبيه. ومال إليه أبو زرعة بن العراقي في «ذيل الكاشف» ص٧١، ووافقه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ١/٤٢٥، وفي «الإصابة» ٢/٢٤، وفي «أطراف المسند» ٢/٢٢٩.

وانظر ما سلف برقم (١٧٨٨٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي رَمْلة: واسمه عامر. معاذ بن معاذ: هو أبو المثنى العَنْبري القاضي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أَرْطَبان البصري، وروح المذكور في أول الإسناد: هو ابن عُبادة القَيْسي البصري، وسنذكر تخريج الحديث من طريقه أيضاً.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٩١ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٥/٧٧

حديث أبي زيد الأنصاري[1]

٢٠٧٣٢- حدثنا حَرَميُّ بن عُمارةَ، قال: حدَّثني عَزْرَةُ الأَنْصاريُّ، حدثنا عِلْباءُ بن أَحْمرَ

حدثنا أَبو زيدٍ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «اقتَرِبْ مِنِّي» فاقتَربتُ منه، فقال: «أَدْخِلْ يدَكَ، فامْسَحْ ظَهْري» قال: فأَدْخلتُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٥٣، ومن طريقه ابن ماجه (٣١٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١٨)، والطبراني ٢٠/(٧٣٩)، وأخرجه النسائي ٧/١٦٧-١٦٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥٨)، والطبراني ٢٠/(٧٣٩) من طرق عن معاذ بن معاذ العنبري، به.

وأخرجه الترمذي (١٥١٨)، والبيهقي ٩/٣١٢-٣١٣ من طريقين عن روح ابن عبادة، عن عبد الله بن عون، به. وحسنه الترمذي وقواه الحافظ في «الفتح» ١٠/٤, ولعلهما انتهيا الى ذٰلك للطريق السالفة، لٰكنها لا تصلح للمتابعة، فإن عبد الكريم لا يحتج به، ولا يكتب حديثه للمتابعة.

وانظر (١٧٨٨٩).

(١) هو أبو زيد عمرو بن أخطب الأنصاري، قيل: هو من ولد عدي بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر، وإنما قيل له: أنصاري، وليس من الأوس والخزرج، لأنه من ولد أخيهما عدي بن حارثة بن ثعلبة، فإن الأوس والخزرج هما ولد حارثة بن ثعلبة، وكثيراً ما تفعل العرب هٰذا، تنسب ولد الأخ إلى عمهم لشهرته، وقيل: بل هو من بني الحارث بن الخزرج، مشهور بكنيته، وهو جد عزرة بن ثابت، له صحبة ورواية، وقد غزا مع النبي ﷺ ثلاث عشرة غزوة، ومسح النبي ﷺ يده على وجهه ودعا له، فبلغ بضعاً ومئة سنة أسود الرأس واللحية، نزل البصرة.

يدِي في قميصِه، فمَسَحْتُ ظهرَه، فوقعَ خاتَمُ النُّبوَّةِ بين إِصْبَعَيَّ. قال: فسُئِلَ عن خاتَمِ النُّبوَّةِ؟ فقال: شَعَراتٌ بين كَتِفَيْه[1].

٢٠٧٣٣- حدثنا حَرَميُّ بن عُمارةَ، حدثنا عَزْرَةُ بن ثابتٍ الأَنصاريُّ، حدثنا عِلْباءُ بن أَحْمَرَ

حدثنا أَبو زيدٍ الأَنصاريُّ، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ادْنُ مِنِّي» قال: فمَسَحَ بيدِه على رأْسِه ولِحْيتِه، قال: ثم قال: «اللهُمَّ جَمِّلْهُ، وأَدِمْ جَمالَه». قال: فلقد بَلَغَ بِضْعاً ومئةَ سنةٍ وما في رأْسِه ولِحْيَتِه بياضٌ إلا نَبْذٌ يسيرٌ، ولقد كان مُنبسِطَ الوجهِ، ولم يَنْقَبِضْ وجهُه حتى ماتَ[2].

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم. عزرة الأنصاري: هو ابن ثابت بن أبي زيد عمرو بن أخطب.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٤٤) من طريق صالح بن عمر الواسطي، عن عزرة ابن ثابت، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عزرة بن ثابت ٥/ ٣٤١ .

وسيأتي أيضاً من طريق أبي نَهِيك عثمان بن نَهِيك، عن أبي زيد الأنصاري ٥/ ٣٤٠.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٦٥٦)، وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢١١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال في حديثه: «فمسح بيده على رأسي =

٢٠٧٣٤- حدثنا عفانُ، حدثنا عبدُ الوارثِ، حدثنا خالدٌ، عن أَبي قِلابةَ، عن عَمرو بن بُجْدان

عن أَبي زيدٍ الأَنصاريِّ، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بينَ أَظهُرِ دِيارِنا، فوَجَدَ قُتَاراً، فقال: «مَن هٰذا الذي ذَبَحَ؟» قال: فَخَرَجَ إليه رجلٌ مِنَّا، فقال: يا رسولَ الله، كان هٰذا يوماً الطعامُ فيه كريهٌ، فذَبَحْتُ لآكُلَ، وأُطْعِمَ جِيراني. قال: «فأَعِدْ» قال: لا والذي لا إِلٰه إلا هو، ما عندي إلا جَذَعٌ مِن الضَّأْنِ أَو حَمَلٌ -قالها ثلاثَ مَرَّاتٍ -. قال: «فاذْبَحْها، ولا تُجْزِىءُ جَذَعَةٌ عن أَحدٍ بَعدَك»[1].

= ولحيتي». وقال البيهقي: هٰذا إسناد صحيح موصول.

وسيأتي الحديث عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عزرة بن ثابت ٥/ ٣٤١.

وسيأتي أيضاً من طريق أبي نَهِيك عثمان بن نهيك ٥/ ٣٤٠، ومن طريق أنس بن سيرين ٥/ ٣٤٠، كلاهما عن أبي زيد الأنصاري.

وقوله: «نَبْذ» بفتح فسكون، أي: شيء يسير أو قليل.

وقوله: «ولم يَنْقَبض»، أي: لم يظهر فيه يُبْسُ الكِبَر، ولم تَزُلْ منه طراوة الشباب.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «من الضّأْن أو حَمَل» وهو خطأ وقع في الرواية كما سيأتي بيانه، وهٰذا إسناد ضعيف فيه عمرو بن بُجْدان -وهو العامري البصري-، لا يعرف له حال، وقد اختلف فيه على خالد، وهو ابن مِهْران الحذاء. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار البصري، وعبد الوارث: هو ابن سعيد العَنْبري مولاهم، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٥٤)، والطبراني ١٧/ (٥٤) من طريق عبد الأعلى =

. . . . . .

= ابن عبد الأعلى السامي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي زيد الأنصاري. ولم يذكر فيه عبدُ الأعلى عَمرَو بن بجدان. وهو إن كان كذٰلك، فالإسناد منقطع؛ لإن أبا قلابة لم يسمع من أبي زيد عَمرِو بنِ أخطبَ الأنصاري.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٥١) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمرو بن سلمة أو عن أبي المهلب، عن أبي زيد الأنصاري. فذكر خالد الطحان الواسطة بين أبي قلابة وأبي زيد: عمرو ابن سلمة أو أبا المهلب، على الشك، فإن كان محفوظاً، فالإسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٥٣) من طريق إسماعيل بن إبراهم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن رجل من قومه -قال خالد: أحسبه عمرو بن بُجْدان-، عن أبي زيد الأنصاري. وستأتي هٰذه الطريق في «المسند» ٥/ ٣٤٠. وقول خالد فيه: أحسبه عمرو بن بُجْدان، مع قوله: رجل من قومه، فيه تناقض، فإن أبا قلابة جرمي من قُضاعة، وعَمرو بن بُجْدان هٰذا عامِريٌّ فَقْعَسِي.

وسيأتي الحديث أيضاً عن عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد، عن أبيه ٥/ ٣٤١.

وفي الباب أحاديث كثيرة، منها في «المسند»: عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢١٢٠).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٠٤) و(١٧٣٤٦).

وعن جابر بن عبد الله، سلف (١٤٩٢٧).

وعن أبي بردة بن نيار، سلف (١٦٤٨٥).

وعن البراء بن عازب، سلف (١٨٤٨١).

وعن زيد بن خالد، سيأتي ٥/ ١٩٤.

والمراد بالرجل المذكور في الحديث: هو أبو بُرْدة بن نِيار كما ورد =

. . . . . .

= التصريح به في أحاديث الباب، وهو من الأنصار.

وقوله: «جَذَع من الضَّأْن، أو حَمَل» خطأ في الرواية، والصحيح: أنه جذع من المعز، كما جاء التصريح به في بعض أحاديث الباب الثابتة.

وقوله: «ولا تُجْزِىءُ جَذَعةٌ عن أحد بعدك»: الأحاديث الواردة في الباب ليس فيها التصريح بنفي إجزاء الجذعة من المعز عن الغير إلا في قصة أبي بردة ابن نيار، وأما ورود ذٰلك في حديث عقبة بن عامر عند البيهقي ٩/ ٢٧٠، فزيادة ضعيفة، نبهنا على شذوذها عند الحديث (١٧٣٤٦)، ولا منافاة بين الأحاديث التي فيها الإذن بالتضحية بالجذع من المعز لغير أبي بردة، وبين حديث أبي بردة، لاحتمال أن يكون ذٰلك في ابتداء الأمر، ثم تقرر الشرع بأن الجذع من المعز لا يجزىء، واختص أبو بردة بالرخصة في ذٰلك، وما قيل: من أن هؤلاء شاركوا أبا بردة في ذلك، فغير مُسَلَّم، لأن المشاركة إنما وقعت في مطلق الإجزاء لا في خصوص منع الغير، فإنه ﷺ لم يقل لأحد: «إنها لا تجزىء عن أحد بعدك» إلا لأبي بردة كما قدمنا، والله أعلم. انظر «فتح الباري» ١٠/ ١٤-١٥.

وقوله: «قُتاراً» بضم القاف: هو ريح القِدْر والشِّواء ونحوهما.

وقوله: «الطَّعام فيه كَرِيهٌ»: يعني أَنَّ طَلَب الطعام في هٰذا اليوم شاقٌّ، وقيل: معناه أنَّ هٰذا يومٌ يُكْرَه فيه ذبح شاةٍ للَّحْم خاصة، إنما تُذْبَح للنُّسُك. «النهاية» ٤/ ١٦٩.

حديث نُقَادَةَ الأَسَدِيِّ[1]

٢٠٧٣٥- حدثنا يونُسُ وعفَّانُ، قالا: حدثنا غسَّانُ بن بُرْزِين، حدثنا سَيَّارُ بن سَلامةَ الرِّياحِي، عن البَرَاء السَّليطي

عن نُقَادَةَ الأَسَديِّ: أنّ رسولَ الله ﷺ كان بَعَثَ نُقَادةَ الأسديَّ إلى رجلٍ يَستَمْنِحُه ناقةً له، وإنّ الرجلَ رَدَّه، فأَرسَلَ به إلى رجلٍ آخرَ سِواه، فبَعَثَ إليه بناقةٍ، فلمَّا أبصَرَها[2] رسولُ الله ﷺ قد جاءَ بها نُقادةُ يقودُها قال: «اللهُمَّ بارِكْ فيها وفيمَنْ أَرْسَلَ بها» قال نُقادةُ: يا رسولَ الله، وفيمن جاءَ بها؟ قال: «وفيمَنْ جاءَ بها». فأَمَر بها رسولُ الله ﷺ فحُلِبَتْ فَدَرَّتْ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ أَكثِرْ مالَ فُلانٍ وولدَه -يعني المانعَ الأوّلَ- اللهمَّ اجعَلْ رِزْقَ فلانٍ يوماً بيومٍ» يعني صاحبَ الناقةِ الذي أرسَلَ بها[3].

---

(١) قال السندي: نُقادة -بضم نون بعدها قاف، أسَدِي، وقيل: أسلمي- ابن عبد الله، وقيل غير ذٰلك. له صحبة، معدود في أهل الحجاز، سكن البادية، ونزل البصرة، يكنى أبا بهيسة، بموحدة ومهملة.

(٢) في (م): أبصر بها.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة البراء السَّلِيطي. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٥٥-٣٥٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن ماجه (٤١٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٦١)، والمزي في ترجمة البراء السَّليطي من «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٢ من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٢٦-١٢٧، وابن ماجه (٤١٣٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٦، والمزي في «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٢ من طرق عن غسان بن برزين، به.

وأخرجه مختصراً ابن قانع ٣/ ١٦٧ من طريق هرمز بن جُوزان عن البراء، به.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٩٣ عن هشام بن محمد عن أبي سفيان النخعي، عن رجل من بني أسد ثم من بني مالك بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ لنقادة بن عبد الله... وذكر نحو حديث نقادة. وإسناده ضعيف لإبهام الرجل الأسدي.

قال السندي: قوله: يستمنحه ناقة له، أي: يطلب منه أن يمنحه ناقة، أي: يعطيه للانتفاع بها، وضمير له لنقادة، أي: لأجله، ويحتمل أن يكون للرجل، أي: ناقة تكون ملكاً للرجل، وحينئذ فلعله طلب لبعض المحتاجين إلى ذٰلك، نقادة أو غيره.

«فدرّت» أي: كثر لبنها.

حديث رجل

٢٠٧٣٦- حدثنا عبدُ الرَّزّاقِ، أخبرنا مَعمَرٌ، عن بُدَيلٍ العُقَيليِّ، قال: أخبرنا عبدُ الله بن شَقِيقٍ

أنه أَخبره مَن سَمعَ النبيَّ ﷺ وهو بِوَادِي القُرَى وهو على فَرَسِه، وسأَلَه رجلٌ مِن بَلْقَيْنِ، فقال: يا رسولَ الله، مَن هٰؤُلاء؟ قال: «هٰؤُلاءِ المَغْضُوبُ عليهم»، فأشار إلى اليهود، فقال: مَن هٰؤُلاءِ؟ قال: «هٰؤُلاءِ الضَّالُّونَ» يعني النَّصارى.

قال: وجاءَه رجلٌ فقال: استُشهِدَ مَوْلاكَ، أو قال: غلامُكَ فلانٌ. قال: «بَلْ هو يُجَرُّ إلى النَّارِ في عَباءَةٍ غَلَّها»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيّه، ولا تضر جهالته، بُدَيل العُقيلي: هو ابن ميسرة. وهو مكرر (٢٠٣٥١).

حديث الأعرابيِّ

٢٠٧٣٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الجُرَيريُّ، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّيرِ، قال:

كنتُ مع مُطرِّفٍ في سُوقِ الإبلِ فجاءَه أعرابيٌّ مَعَه قِطْعةُ أَديمٍ، أو جِرَابٌ، فقال: مَن يَقرأُ، أو فِيكُم مَن يَقرأُ؟ قلتُ: نَعَم، فأَخذْتُه فإذا فيه: «بسم الله الرَّحمٰنِ الرَّحيم، مِن محمّدٍ رسولِ الله، لِبَنِي زُهَيْرِ بنِ أُقَيْشٍ -حَيٍّ مِن عُكْلٍ-: أنَّهُم إنْ شَهِدُوا أَن لا إلٰهَ إلاّ الله، وأَنَّ محمّداً رسولُ الله، وفارَقُوا المُشرِكينَ، وأَقَرُّوا بالخُمْسِ في غَنَائِمِهم، وسَهْمِ النَّبيِّ ﷺ وصَفِيِّه، فإنَّهُم آمِنُونَ بأَمانِ اللهِ ورسولِه». ٧٨/٥

فقال له بعضُ القومِ: هل سمعتَ من رسولِ الله ﷺ شيئاً تُحدِّثناه؟ قال: نَعَم. قالوا: فحدِّثْنا يرحمُكَ اللهُ، قال: سمعتُه يقول: «مَن سَرَّه أَن يَذْهَبَ كثيرٌ مِن وَحَرِ صَدْرِهِ[1] فَلْيَصُمْ شهرَ الصَّبْرِ، وثلاثةَ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شهرٍ». فقال له القومُ أو بعضُهم: أأنتَ سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ فقال: ألا أُراكم تَتَّهِمُوني أنْ أَكذِبَ على رسولِ الله ﷺ؟!- وقال إسماعيلُ مرةً: تَخافُونَ - والله لا أُحدِّثُكُم[2] حديثاً سائرَ اليومِ.

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): الصدر.

(٢) في (م) و(س): لا حدثتكم.

ثم انطَلَقَ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه، فقد روى له أبو داود والنسائي هٰذا الحديث، ولم يُسمياه، وسمّاه غيرهما: النَّمِر بن تولب، كما سيأتي في التخريج، وسماع إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة- من الجريري -وهو سعيد بن إياس- قبل الاختلاط. أبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٣٥٨ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٢٧٩ عن إسماعيل ابن عُلية، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٣٠)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٠)، والنسائي ٧/١٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٠٢-٣٠٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٦٥، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٣٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣٠٦، والخطيب البغدادي في «الأسماء المبهمة» ص٣١٥ من طرق عن سعيد الجريري، به. واقتصر ابن زنجويه والنسائي وابن قانع على قصة رسالة النبي ﷺ لبني زهير بن أُقيش. ولم يسق أبو نعيم لفظه، وقد جاء مصرحاً باسم الصحابي بأنه النمر بن تولب العُكْلي عند ابن قانع والطبراني والخطيب.

وأخرجه ابن قانع ٣/١٦٥-١٦٦ من طريق عوف الأعرابي، و١٦٦ من طريق مخلد بن مروان، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، به، واقتصر في الموضع الثاني على قصة الصوم.

وسيأتي برقم (٢٠٧٣٨) و(٢٠٧٤٠) و٥/٣٦٣.

وفي باب قوله: «من سرَّه أن يذهب كثير من وحر صدره...» عن علي ابن أبي طالب عند البزار (١٠٥٤ و١٠٥٥ و١٠٥٦ - كشف الأستار)، وأبي يعلى (٤٤٢)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند البزار (١٠٥٧- كشف الأستار)، وإسناده حسن.

وعن أبي ذر سيأتي ٥/١٥٤، وإسناده ضعيف. وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند النسائي ٤/٢٠٨. =

٢٠٧٣٨- حدثنا سفيانُ بن عُيَينةَ، عن هارونَ بن رِئابٍ، عن ابن الشِّخِّير عن رجلٍ من بني أُقَيْشٍ، قال: معه كِتابُ النَّبيِّ ﷺ، قال: «صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من الشَّهْرِ يُذْهِبْنَ[1] وَحَرَ الصَّدْرِ»[2].

٢٠٧٣٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن حُميدِ بن هِلالٍ، عن أبي قَتادةَ وأبي الدَّهْماءِ، قالا: كانا يُكْثران السَّفَرَ نحوَ هٰذا البيتِ، قالا:

أَتَيْنا على رجلٍ من أهلِ الباديةِ، فقال البَدَويُّ: أَخَذَ بِيَدي رسولُ الله ﷺ، فجَعَلَ يُعَلِّمُني ممَّا علَّمَه الله، وقال: «إنَّكَ لَنْ تَدَعَ شيئاً اتقاءَ الله إلا أعْطاكَ الله[3] خَيْراً منه»[4].

= «وأقروا»: من الإقرار، ولعله خصَّ هٰذا بالذكر لأنهم كانوا أهل المحاربة، وإلا فلا بُدَّ من الإقرار بجميع أحكام الإسلام، إلا أنه اكتفى عنه بالشهادتين لتضمن الشهادة بالرسالة جميع ذٰلك، والله تعالى أعلم.

«من وحر صدره»، الوحر بفتحتين، أي: غشه ووساوسه، أو حقده، أو غيظه، أو عداوته، أقوال، وبالجملة فالمراد تنقية الصدر.

والصَّفِيُّ، قال ابن الأثير في «النهاية»: ما كان يأخذه رئيسُ الجيش ويختاره لنفسه من الغنيمة قبل القِسْمة، ويقال له: الصَّفِيَّة، والجمعُ: الصفايا.

(١) في (م): يُذهب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيّه.

(٣) لفظ الجلالة ليس في (ظ١٠) و(س)، وهو في (ق) ونسخة في (س).

(٤) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّةَ، وأبو قتادة: هو تميم بن نُذَير (بالذال المعجمة ووقع في نسخة التقريب والتحرير ندير بالدال المهلة وهو تصحيف) العَدَوي، وأبو الدَّهماء: هو قِرفة ابن بُهيس العدوي.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي الدهماء من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٥٧٠- =

٢٠٧٤٠- حدثنا رَوْحُ بن عُبادةَ، حدثنا قُرَّةُ بن خالدٍ، قال: سمعتُ يزيدَ بن عبدِ الله بن الشِّخِّير، قال:

كنا بالمِرْبَدِ جُلوساً، فأَتَى علينا رجلٌ من أهلِ الباديةِ، لمَّا رأَيْناه قلنا: كأنَّ هٰذا[1] رجلٌ ليسَ مِن أهلِ البلدِ. قال: أَجَلْ.

= ٥٧١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١١٦٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣٥) من طريق سعيد بن سليمان، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «التحفة» ١١/١٩٩ من طريق عبد الله بن المبارك، والقضاعي (١١٣٦) من طريق عبد الملك بن إبراهيم، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٨٦٠) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، أربعتهم عن سليمان بن المغيرة، به. وجاء في رواية عبد الملك بدل أبي الدهماء أبو بلال.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٣٣٥ من طريق أبي هلال، عن حميد بن هلال، عن رجل من قومه، عن الأعرابي.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب (١١٣٧)» و(١١٣٨) من طريقين عن حميد بن هلال، عن رجل سأل النبي ﷺ... الحديث.

وسيأتي الحديث برقم (٢٠٧٤٦) و٥/٣٦٣.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ٢/١٩٦. وقال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب من حديث الزهري لم نكتبه إلا من هٰذا الوجه.

وعن أبي بن كعب موقوفاً عند وكيع في «الزهد» (٣٥٥)، وعنه هناد في «الزهد» (٩٣٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥٣، وفيه مسلم بن شداد، وهو حسن في الشواهد.

قال السندي: قوله: «إلا أعطاك خيراً منه»، أي: في الدنيا أو في الآخرة.

(١) في (م): هٰذا كأن.

فإذا معه كتابٌ في قطعةِ أَديم -قال: وربَّما قال: في قطعةِ جِرابٍ- فقال: هٰذا كتابٌ كَتَبَه لي رسولُ الله ﷺ، فإذا فيه: «بسمِ الله الرَّحمٰنِ الرَّحيمِ، هٰذا كتابٌ من محمدٍ النبيِّ رسول الله، لِبَنِي زُهيرِ بن أُقَيْشٍ -وهم حيٌّ من عُكْل-، إنَّكم إنْ أَقَمْتُم الصَّلاةَ، وآتَيْتُم الزَّكاةَ، وفارَقْتُم المشركينَ، وأَعطَيْتُم الخُمْسَ من المَغْنمِ، ثمَّ سَهْمَ النَّبيِّ والصَّفِيَّ» وربَّما قال: «وصَفِيَّه، فأَنتُم آمِنونَ بأَمانِ الله، وأَمانِ رسُولِه». فذَكَرَ معنى حديثِ الجُرَيريِّ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه.

وأخرجه يونس بن بكير في زياداته على «سيرة ابن إسحاق» المطبوع منه (٤٥٢)، وأبو داود (٢٩٩٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٦٥، وابن حبان (٦٥٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٣٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٠٦، والبيهقي ٧/ ٥٨، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٣١٤ و٣١٥ من طرق عن قُرة بن خالد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود والبيهقي قصة الصوم. ولم يسُق أبو نعيم لفظه، وقد جاء مصرحاً باسم الصحابي عند ابن قانع والطبراني والخطيب في الموضع الثاني، وهو النَّمِر بن تَولبٍ العُكْلِي الشاعر.

وانظر (٢٠٧٣٧).

حديث رجل من أهل البادية

٢٠٧٤١- حدثنا عفّانُ، حدثنا عبدُ الوارثِ، حدثني عبدُ الله بن سوادَةَ القُشَيريُّ قال: حدثني رجلٌ مِن أهلِ الباديةِ

عن أبيه -وكان أبوه أسيراً عندَ رسولِ الله ﷺ -قال: سمعتُ محمداً ﷺ يقول: «لا تُقْبَلُ صَلاةٌ لا يُقْرَأُ فيها بأُمِّ الكتابِ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل البدوي الذي روى عنه عبد الله بن سَوَادة القُشَيري. عبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث رجل من الأنصار

٢٠٧٤٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن أنسِ بن سِيرِينَ، عن مَعْبَدِ بن سِيرينَ، عن رجلٍ مِن الأنصارِ

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ نَعَتَ مِن عِرْق النَّسا أنْ تؤخَذَ ألْيَةُ كَبْشٍ عربيٍّ ليست بصغيرةٍ ولا عظيمةٍ، فتُذابَ، ثم تُجزَّأَ ثلاثةَ أجزاءٍ، فيُشربَ كلَّ يومٍ على رِيقِ[1] النَّفْسِ جُزْءٌ[2].

---

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): الريق.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٢١) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٢٩٥)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٤٨١)، و«الأوسط» (٣٤٣٠)، و«الصغير» (٣٤٤)، وإسناده حسن.

قوله: «عِرْق النَّسا»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ٥١: النَّسا بوزن العصا: عِرْق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ. والأفصح أن يقال له: النَّسا، لا عِرْق النّسا.

وقال ابن سِيدَه - كما في «لسان العرب»: -والنَّسا من الورك إلى الكعب، ولا يقال: عرق النسا، وقد غلط فيه ثعلب فأضافه.

قلنا: في الحديث دليل على جواز تسمية هٰذا المرض بعرق النسا، خلافاً لمن منع هٰذه التسمية وقال: النسا هو العرق نفسه، فيكون من باب إضافة الشيء إلى نفسه، وهو ممتنع. والجواب عنه ما قاله ابن القيم في «زاد المعاد»=

٢٠٧٤٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمَةَ، أخبرنا أنسُ بن سيرينَ، عن أَخيه مَعبَدِ بن سِيرينَ، عن رجلٍ من الأنصارِ

عن أَبيه، قال: نَعَتَ رسولُ الله ﷺ من عِرْقِ النَّسا أن تُؤخَذَ أَلْيَةُ كَبْشٍ عربيٍّ لا عظيمةٍ ولا صغيرةٍ، فيُذِيبَها فتُجزَّأَ ثلاثةَ أَجزاءٍ، فيُشرَبَ على ريقِ النَّفْسِ كلَّ يومٍ جزءٌ[1].

= ٤/ ٧٢ من وجهين، أحدهما: أن العرق أعم من النسا، فهو من باب إضافة العام إلى الخاص، نحو: كل الدراهم أو بعضها. والثاني: النسا هو المرض الحالُّ بالعرق، والإضافة فيه من باب إضافة الشيء إلى محله وموضعه.

قوله: «ألية كبش عربي»، قال السندي: قيل: هو ما قلّت فضوله ولَطُفَ شحمه، ورَعْيُه يكون في البرِّ الحارِّ يرعى القيصوم ونحوه، وهٰذه تصلح للأعراب والذين يعرض لهم هٰذا المرض من يبس، وقد تنفع ما كان من مادة غليظة لزجة بالإنضاج والإسهال، فإن الألية تنضج وتلين وتسهل.

(١) صحيح لغيره، وانظر ما قبله.

عن جَدِّه -وهو جابرُ بن سَمُرةَ-: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الصَّلاةِ في مَبارِك الإبلِ؟ فقال: «لا تُصَلِّ» وسُئل عن الصلاة في مَرابضِ الغَنَم؟ فقال: «صَلِّ».

وسُئل عن الوُضوءِ من لحومِ الإبل؟ فقال: «يُتَوَضَّأُ منه»[1] وسُئل عن لحومِ الغَنم؟ فقال: «إنْ شِئْتَ تَوَضَّأْ، وإنْ شئتَ لا تَوَضَّأْ[2]»[3].

٢٠٨٧٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن سماكِ بن حَرْب، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرَة يقول: كان النبيُّ ﷺ يجلِسُ بينَ الخُطْبَتين يومَ الجُمُعة، ويخطُبُ قائماً.

وكانت صلاتُه قَصْداً، وخُطبتُه قَصْداً، ويَقرأُ آياتٍ مِن القرآنِ على المِنبرِ[4].

---

(١) في (م): «توضأ».

(٢) في (م): تتوضأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور بن عكرمة -وهو جعفر بن أبي ثور- صدوقان.

وأخرجه الطيالسي (٧٦٦) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٨٦٣) من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٨١١).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري. وسيتكرر برقم (٢٠٩٢٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٢٥٦)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الصلاة كما في «الإتحاف» ٣/ ٦٧، والطبراني (١٨٨٤).

وانظر (٢٠٨١٣).

حديث أعرابيٍّ

٢٠٧٤٦- حدثنا بَهْزٌ وعفَّانُ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، حدثنا حُميدُ بن هلالٍ، قال عفانُ في حديثه: حدثنا أبو قَتادةَ وأبو الدَّهْماءِ -قال عفّانُ: وكانا يُكثرانِ الحَجَّ -قالا:

أتينا على رجلٍ من أهلِ الباديةِ، فقال البَدَويُّ: أَخذَ بيَدِي رسولُ الله ﷺ، فجَعَلَ يعلِّمُني ممَّا علَّمَه الله، فكان فيما حَفِظْتُ عنه أن قال: «إنَّكَ لَن تَدَعَ شيئاً اتقاءً لله[1]، إلَّا آتاكَ اللهُ خَيراً منه»[2].

---

(١) في (م) و(س): اتقاءَ الله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيّه.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٤٠ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٧٣٩).

حديث أبي سُودٍ[1]

٢٠٧٤٧- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابن المُبارَك، عن مَعمَر، عن شيخٍ من بني تَمِيم

عن أبي سُودٍ قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «اليمينُ الفاجِرةُ التي يَقْتَطِعُ بها الرَّجُلُ مالَ المسلمِ، تُعْقِمُ الرَّحِمَ»[2].

---

(١) قال السندي: هو جدُّ حسان والد وكيع الذي قَتَل قتيبة بن مسلم أمير خراسان في خلافة سليمان بن عبد الملك... وقال البغوي: لا أعلم لأبي سودٍ إلا هٰذا الحديث، ولا أعلم رواه غير معمر.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه معمر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٥٠) من طريق سويد بن نصر وحبان ابن موسى، عن ابن المبارك، به.

وفي باب حرمة اليمين الكاذبة عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك. وليس فيها: تعقم الرحم.

حديث رجل

٢٠٧٤٨- حدثنا أَزهرُ بن القاسم، حدثنا محمدُ بن ثابتٍ، عن أَبي عِمرانَ الجَوْني، قال:

حدثني بعضُ أصحاب محمدٍ، وغَزَوْنا نحو فارسَ، فقال: قال رسول الله ﷺ: «مَن باتَ فَوْقَ بيتٍ ليسَ له إِجَّارٌ فوقَعَ فمات، فَبَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ، ومَن رَكِبَ البحرَ عندَ ارْتجاجِه فماتَ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

٢٠٧٤٩- حدثنا أَزْهرُ، حدثنا هشام -يعني الدَّسْتُوائي-، عن أبي عِمْران الجَوْني قال: كنَّا بفارسَ وعلينا أميرٌ يقال له: زُهَيْر بن عبدِ الله، فقال:

حدثني رجلٌ أن نبيَّ الله ﷺ قال: «مَن باتَ فَوْقَ إجَّارٍ -أي[2]: فَوْقَ بيتٍ ليس حَوْلَه شيءٌ يَرُدُّ رِجْلَه- فقد بَرِئَتْ منه

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن ثابت لم ينسبه هنا، وفي هٰذه الطبقة من البصريين راويان: محمد بن ثابت بن أسلم البُناني، ومحمد بن ثابت العبدي، وكلاهما ضعيف، وفي روايته عن أبي عمران الجَوْني -وهو عبد الملك بن حبيب الأزدي- التصريح بسماعه هٰذا الحديث من بعض أصحاب النبي ﷺ، وفيه نظر، فقد رواه من هو أوثق منه عن أبي عمران، فأدخل فيه راوياً مجهولاً بينهما كما في الحديث التالي.

(٢) في (م) و(س): أو، والمثبت من (ظ١٠) و(ق) ونسخة على هامش (س).

الذِّمَّةُ، ومَن رَكِبَ البحرَ بَعْدَما يَرْتَجُّ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة زهير بن عبد الله، فإنه لم يَرْوِ عنه غير أبي عمران الجَوْني، وانفرد ابن حبان فذكره في «ثقاته»، وفي الإسناد اضطراب كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٢٥) من طريق وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/٢٦ من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، به.

وسيأتي ٥/٢٧١ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن أبي عمران الجوني، به.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/٢٧٥ من طريق عباد بن عباد، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٢٣) من طريق حماد بن سلمة، و(٤٧٢٤) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن أبي عمران الجوني، عن زهير بن عبد الله، عن النبي ﷺ! هٰكذا جاء عندهم بإسقاط الواسطة بين زهير وبين النبي ﷺ، ومن أجل ذٰلك ذكره ابن عبد البر وأبو نعيم وابن زَبْر والعسكري في الصحابة! لٰكن ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٦٠ عن أبيه أنه قال في حديثه هٰذا: هو مرسل، وبيَّن في موضع آخر منه ص١٣٢ أن أباه نقل ذٰلك عن يحيى بن معين.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٤٢٦ عن إبراهيم بن المختار، عن شعبة، عن أبي عمران: سمعت محمد بن زهير بن أبي جبل، عن النبي ﷺ. وإبراهيم بن المختار ضعيف.

ويشهد لشطره الأول حديث علي بن شيبان عند البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٢)، وأبي داود (٥٠٤١)، وإسناده ضعيف لجهالة بعض رواته، وقال البخاري: في إسناده نظر.

وثان من حديث ابن عباس عند ابن عدي في «الكامل» ٢/٧٠٣ و٧٠٨. وفي إسناده الحسن بن عمارة، وهو متروك عند أهل الحديث. =

حديث عُبادة بن قُرْط

٢٠٧٥٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن حُميد بن هلالٍ، قال:

قال عُبادة بن قُرْط: إنَّكم تأْتونَ أشياءَ هي أَدقُّ في أَعيُنِكم من الشَّعْرِ، كنا نَعُدُّها على عَهدِ رسولِ الله ﷺ المُوبِقاتِ. قال: فَذَكَرُوا لمحمدٍ، فقال: صَدَقَ، أَرَى جَرَّ الإزارِ منه[1].

= وثالث من حديث عبد الله بن جعفر عند الطبراني في «الكبير» (٢١٧-قطعة من الجزء ١٣). وفي إسناده يزيد بن عياض كذَّبه مالك وغيره.

قلنا: فهٰذه الشواهد لا يُفرح بها ولا تصلح لأن يُشدَّ بها الحديث.

وأخرج الترمذي (٢٨٥٤) من طريق عبد الجبار بن عمر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: نهىٰ رسولُ الله ﷺ أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه. وقال: هٰذا حديث غريب لا نعرفه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر إلا من هٰذا الوجه، وعبد الجبار بن عمر يضعَّف.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٣) من طريق عمران بن مسلم ابن رياح، عن علي بن عُمارة، قال: جاء أبو أيوب الأنصاري فصعدت به على سطح أفلح، فنزل وقال: كدتُ أن أبيت الليلة ولا ذمة لي. وعلي بن عمارة مجهول الحال.

قال السندي: «فبرئت منه الذمة»، أي: العهدة والأمان، يريد أن لا يؤخذ أحد بذمته، وليس على أحد عهدته، لأنه عرَّض نفسه للهلاك، ولم يحترز لها.

(١) هٰذا الأثر صحيح، وإسناده ضعيف لانقطاعه، حميد بن هلال لم يسمع من عبادة، بينهما أبو قتادة العدوي، كما جاء مصرحاً به في الرواية التالية. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني. ومحمد المذكور في آخره: هو ابن سيرين. وهو مكرر (١٥٨٥٩).

٢٠٧٥١- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا سليمانُ، عن حُميد بنِ هِلال، عن أبي قَتادةَ

عن عُبادة بن قُرْط -أو قُرْص- قال: إنكم تَعملُون أعمالاً هي أَدقُّ في أَعيُنِكُم من الشَّعر، إنْ كنَّا لَنَعُدُّها على عَهْد النبي ﷺ من المُوبِقاتِ[1].

٢٠٧٥٢- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، عن حُمَيد بن هلالٍ، حدثنا أبو قتادةَ

عن عُبادةَ بنِ قُرْص -أو قُرْط-: إنكم لَتَعْملُون اليومَ أَعمالاً هي أَدقُّ في أَعينكم مِن الشَّعرِ، كنا نَعُدُّها على عهدِ رسولِ الله ﷺ من المُوبِقاتِ.

فقلت لأبي قتادة: فكيفَ لو أَدْرَكَ زمانَنا هٰذا؟ فقال أبو قَتادةَ: لكان لذٰلك أَقْوَلَ[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرِّجا له. سليمان: هو ابن المغيرة القيسي مولاهم. وأبو قتادة: هو العدوي البصري.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (١٠٧٣) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٥٣) عن قرة بن خالد وسليمان بن المغيرة، به.

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فلم يخرجا له.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» =

حديث أبي رِفاعة[1]

٢٠٧٥٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، حدثنا حُميد بن هِلال، قال:

قال أبو رِفاعَةَ: انتَهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ وهو يَخطُب، فقلت: يا رسولَ الله، رجلٌ غريبٌ جاءَ يَسأَلُ عن دِينِه، لا يدري ما دِينُه!! قال: فأَقْبَلَ إليَّ فأُتِيَ بكرسيٍّ، فقَعَدَ عليه، فجَعَلَ يُعَلِّمُني مما عَلَّمَه اللهُ تعالى، قال: ثمَّ أَتى خُطبَته فأَتَمَّ آخِرَها[2].

= (١٠٧٢) عن عفان، بهٰذا الإسناد - دون قوله: «فقلت لأبي قتادة... إلخ».

وانظر ما قبله.

(١) قال السندي: أبو رفاعة العَدَوي: تميم بن أَسَد، بفتحتين، وقيل: ابن أَسِيد، بفتح فكسر، وقيل: بالضم، مصغَّر، وله صحبة، قيل: غزا سجستان مع عبد الرحمٰن بن سَمُرة، فقام في آخر الليل، فسقط فمات، وكان من فضلاء الصحابة بالبصرة، وقيل: كان بكابُل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري تعليقاً ومقروناً.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (١٥٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، ومسلم (٨٧٦)، والنسائي ٨/ ٢٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢١٧)، وابن خزيمة (١٤٥٧) و(١٨٠٠)، والطبراني (١٢٧٤)، والحاكم ١/ ٢٨٦، والبيهقي ٣/ ٢١٨ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣٨) من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذَّاء، عن حميد بن هلال، به.

حديث الجارود العبدي[1]

٢٠٧٥٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا سعيدٌ الجُرَيري، عن أبي العلاءِ بن الشِّخِّير، عن مُطرِّف قال: حديثانِ بَلَغَاني عن رسول الله ﷺ قد عرفتُ أنْ قد صَدَّقتُهما، لا أدري أيُّهما قبلَ صاحبِه؟ حدثنا أبو مُسلِم الجَذَمي، جذيمة عبد القَيْس

حدثنا الجارودُ قال: بينما نحنُ مع رسول الله ﷺ في بعضِ أَسفارِه وفي الظَّهْرِ قِلَّةٌ، إذْ تَذَاكَرَ القومُ الظَّهرَ، فقلت: يا رسولَ الله، قد علمتُ ما يكفينا مِن الظَّهر. فقال: «وما يَكْفِينا؟» قلت: ذَوْدٌ نَأْتي عليهنَّ في جُرُفٍ فَنَستَمْتِعُ بظُهورِهم. قال: «لا، ضالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النّارِ، فلا تَقْرَبَنَّها، ضالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النَّارِ، فلا تَقْرَبَنَّهَا، ضَالَّةُ المُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ، فلا تَقْرَبَنَّها».

وقال في اللُّقَطةِ: «الضَّالَّةُ تَجِدُها فانْشُدَنَّها، ولا تَكْتُمْ، ولا تُغَيِّبْ، فإنْ عُرِفَتْ فأَدِّها، وإلاَّ فمالُ الله يُؤْتِيهِ مَن يَشاءُ»[2].

---

(١) قال السندي: الجارود العبدي: هو جارود بن المعلَّى، وقيل: ابن العلاء، أبو المنذر، عبديٌّ، من عبد القيس، وكان سيداً لهم، قيل: الجارود اسمه، وقيل: لقب، واسمه بشر، وكان نصرانياً، وحين قدم على النبي ﷺ فَرِحَ به وقرَّبه وأدناه، وكان حسن الإسلام صَلِيباً على دينه، قيل: قتل بأرض فارس في خلافة عمر رضي الله عنه، وقيل: غير ذٰلك.

(٢) إسناده حسن، أبو مسلم الجَذَمي -بفتح الجيم والذال وضبطت في «التقريب» بسكون الذال خطأً- روى عنه جمع ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فلم يخرجا له، وحديثه =

٢٠٧٥٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا سفيانُ. وأَحمدُ الحَدَّاد[1]، قال: وحدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن مطرِّف بن الشِّخِّير

=عند الترمذي والنسائي. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وسعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو العلاء بن الشِّخير: هو يزيد بن عبد الله بن الشِّخير، ومطرف أخوه.

وأخرجه الطبراني (٢١١٩) من طريق ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٢) و(٥٨١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٣٧) و(١٦٣٨)، والطبراني في «الصغير» (٨٤٦)، وفي «الكبير» (٢١٢٠) و(٢١٢١) و(٢١٢٢) من طرق عن الجُريري، به.

وأخرجه الدارمي (٢٦٠٢) عن يزيد بن هارون، عن الجُريري، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، به. ولم يذكر مطرِّفاً.

وفي باب اللقطة انظر حديثَ عبد الله بن عمرو، السالف برقم (٦٦٨٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «قد عرفت أن قد صَدَّقْتُهُما» من التصديق، أي: علمت من نفسي أني مصدِّق بهما بناءً على أن أحدهما ناسخ للآخر، لٰكن لا أدري أيهما ناسخ وأيهما منسوخ.

«جُرُف»: ضبط بضمتين، ويجوز سكون الثاني، أي: في أرض أكلها المَسِيل، والمراد: جرف المدينة.

«حَرَقُ النار» الحرق: بفتحتين اسم من إحراق الناس، أي: سبب لدخول النار، وهٰذا إذا قصد الانتفاع بها أو تملُّكها... وما جاء من الإذن، فإنما هو بعد التعريف، فلا نسخَ، والله تعالى أعلم.

والذَّوْد: ما بين الثلاث إلى العَشْر من الإبل.

(١) وقع في (م) ونسخنا الخطية: الحذَّاء، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ١٨٠، وهو الموافق لما في المصادر.

عن الجارودِ العَبْدي، يرفعه إلى النبيِّ ﷺ قال: «ضالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النّارِ فلا تَقْرَبَنَّها»[1].

٢٠٧٥٦- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا خالدٌ، عن يزيدَ بن عبدِ الله بن الشِّخِّير، عن أبي مسلم الجَذَمي

---

(١) حديث حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له الترمذي والنسائي، وغير أحمد الحداد -وهو أحمد بن داود، أبو سعيد الحداد الواسطي- فقد روى عنه جمع ووثقه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٣٥٨، وابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٠، ويحيى بن معين كما في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٣٨، وفات الحافظين الهيثميَّ وابن حجر أن يترجما له! وله ترجمة أيضاً في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤، و«الجرح والتعديل» ٢/ ٥٠. وهٰذا الحديث إنما سمعه مطرِّف من أبي مسلم الجَذَمي كما صرَّح هو بذٰلك فيما سلف برقم (٢٠٧٥٤)، فمدار الحديث عليه.

وحديث عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٦٠٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٢١١٠)، والبيهقي ٦/ ١٩١.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٣) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وقال: خالفه شعبة، وأخرجه (٥٧٩٤) من طريقه عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن أبي مسلم الجذمي، عن الجارود.

ومن طريق شعبة أخرجه الطحاوي ٤/ ١٣٣، والطبراني (٢١١٢)، والبيهقي ٦/ ١٩٠ عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود -فلم يذكر مطرِّفاً، وهي كطريق عبد الوهَّاب عن خالد الحذاء في الحديث التالي.

وأخرجه الطبراني (٢١١٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن مطرف، عن أبي مسلم، عن الجارود، ولم يذكر أبا العلاء يزيد بن الشِّخير.

عـن الجـارُودِ أن رسـول الله ﷺ قـال: «ضـالَّـةُ المسلـمِ حَـرَقُ النّارِ»[1].

٢٠٧٥٧- حدثنا سُليمانُ بن داودَ، حدثنا المُثَنَّى بن سعيدٍ، عن قَتادةَ، عن يزيد بن عبدِ الله بن الشِّخِّيرِ، عن أبي مُسلِم الجَذَمي

عن الجارُود بن معلَّى العَبْدي: أنه سَأَلَ النبيَّ ﷺ عن الضَّوَالِّ، فقال: «ضَالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النّارِ»[2].

---

(١) إسناده حسن، أبو مسلم الجذمي روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. عبد الوهاب: هو ابن عبد المجيد الثقفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده حسن لأجل أبي مسلم الجَذَمي.

وأخرجه الطيالسي (١٢٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٩٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٤١)، والطبراني (٢١١٦) من طرق عن المثنى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٩١٩) و(١٥٣٩)، وابن حبان (٤٨٨٧)، والطبراني (٢١١٤) من طريق أبان بن يزيد، عن قتادة، به.

وعلقه الترمذي بإثر الحديث (١٨٨١) من طريق قتادة، به.

وأخرجه الطبراني (٢١١٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود. قال الطبراني: ولم يذكر سعيدٌ يزيدَ بن عبد الله.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٦٤٠)، والطبراني (٢١٠٩) من طريق أبي كامل الجحدري، عن أبي معشر البَرَّاء، عن المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله ابن بابي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن الجارود. وسقط من المطبوع من «الآحاد» عبد الله بن بابي.

٢٠٧٥٨- حدثنا سُرَيْج، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابن زيدٍ-، عن أيوبَ عن أبي العلاءِ، عن أبي مُسلِمٍ

عن الجارُودِ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ضَالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النّارِ»[1].

٢٠٧٥٩- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن يزيدَ بن[2] عبدِ الله بن الشِّخِّير، عن أَبي مسلمٍ الجَذَمِي

عن الجارودِ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ضَالَّةُ المسلمِ حَرَقُ النّارِ»[3].

---

(١) إسناده حسن لأجل أبي مسلم الجَذَمي. سريج: هو ابن النعمان، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٣٩)، والطحاوي ٤/١٣٣، والطبراني (٢١١٨) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٦/١٩٠ من طريق وُهَيب، عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي (٥٧٩٨) من طريق جرير بن حازم، عن أيوب السختياني، عن أبي مسلم، عن الجارود.

(٢) قوله: «يزيد بن» سقط من (م).

(٣) إسناده حسن. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهَمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٣ من طريق عفان بن مسلم، والطبراني (٢١١٥) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن همام، بهٰذا الإسناد.

حديث المهاجر بن قنفذ

٢٠٧٦٠- حدثنا رَوحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن، عن حُضَينٍ أبي ساسانَ الرَّقَاشي

عن المُهاجِر بن قُنْفذ بن عُمَيْر[1] بن جُدْعان قال: سلَّمتُ على النبيِّ ﷺ وهو يَتوضَّأُ، فلم يَرُدَّ عليَّ، فلمَّا فَرَغَ مِن وُضوئِهِ قال: «لم يَمْنَعْني أَنْ أَرُدَّ عليك إلاَّ أَنِّي كنتُ على غيرِ وُضوءٍ»[2].

٢٠٧٦١- حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيدٍ. ومحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحَسَن، عن حُضَينٍ أبي ساسانَ

عن المُهاجِر بن قُنْفذ -قال عبد الوهَّاب: ابنُ عُمَيْر بن جُدْعان

---

(١) في (م) و(ق): عمرو، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُضَين أبي ساسان فمن رجال مسلم. وغير صحابيه فلم يخرِّجا له، وحديثه عند أبي داود والنسائي وابن ماجه. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، والحسن: هو البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة المهاجر بن قنفذ من «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٥٧٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٠) من طريق روح، به.

وأخرجه أبو داود (١٧)، والنسائي ١/ ٣٧، وابن خزيمة (٢٠٦)، والطحاوي ١/ ٢٧ و٨٥، وابن حبان (٨٠٣)، والطبراني ٢٠/ (٧٨١)، والحاكم ١/ ١٦٧ و٣/ ٤٧٩، والبيهقي ١/ ٩٠ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وانظر ما بعده.

-أنَّه سَلَّمَ على رسول الله ﷺ وهو يَتوضَّأُ، فلم يَرُدَّ عليه، فلمَّا فَرَغَ مِن وُضوئِهِ، قال: « إنَّه لم يَمْنَعْني أَنْ أَرُدَّ عليك إلاَّ أَنِّي كرهتُ أَنْ أَذْكُرَ الله إلا على طَهارَةٍ»[1].

٢٠٧٦٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمادٌ، عن حُميدٍ، عن الحَسَن

٨١/٥ عن المُهاجر بن قنفذ: أن النبي ﷺ كان يبول -أو قد بال- فسلمت عليه، فلم يردَّ علي حتى تَوَضَّأَ، ثُمَّ رَدَّ عليَّ[2].

---

(١) إسناده من جهة عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - قوي، فهو من رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، ومن جهة محمد بن جعفر صحيح. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، والحسن: هو البصري.

وقد سلف الحديث من طريق محمد بن جعفر برقم (١٩٠٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن الحسن البصري إنما سمعه من حضين أبي ساسان عن المهاجر كما في الحديثين السابقين.

عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

[حديث قتادة بن ملحان]

٢٠٧٦٣- حدثنا عارِمٌ، حدثنا مُعتمِرٌ، قال: وحَدَّثَ أَبي، عن أَبي العلاءِ بن عُمَير الجُرَيري، قال:

كنت عند قتادةَ بن مِلْحان حين حُضِرَ، فمَرَّ رجلٌ في أَقصى الدارِ، قال: فأَبصَرْتُه في وجهِ قَتادةَ، قال: وكنتُ إذا رأيتُه كأنَّ على وَجهِه الدِّهانُ، قال: وكانَ رسولُ الله ﷺ مَسَحَ وَجْهَه[1].

● ٢٠٧٦٤- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا يحيى بنُ مَعِين وهُرَيم بن عبد الأَعلى، قالا: حدثنا معتمرٌ، قال: قال أَبي، عن أَبي العلاءِ بن عُمَير: كنتُ عند قَتادةَ بنِ مِلْحان، فذكر مثلَه[3].

---

(١) إسناده صحيح. عارم: هو محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان. وهو مكرر (٢٠٣١٧).

وقوله: «كأنما على وجهه الدهان». الدِّهان: جمع الدُّهْنِ، قال ابن الأثير: ومنه حديث قتادة بن مِلحان، وذكر هٰذا الحديث. يقول: كأن لونَه يُعلى بالدهن لصفائه.

(٢) وقع في النسخ الخطية و(م) على أنه من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات عبد الله كما سلف برقم (٢٠٣١٨).

(٣) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٠٣١٨).

حديث رجل

٢٠٧٦٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، قال: سمعتُ أبا قِلابةَ يحدِّث، عن محمد بن أبي عائشة

[عن] رجل مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: [قال رسول الله ﷺ][1]: «أتَقْرَؤُونَ والإمامُ يَقْرَأُ؟» أو قال: «تَقرؤُونَ خَلْفَ الإمام والإمامُ يَقْرَأ؟» قالوا: نعم، قال: «فلا تَفْعَلُوا، إلاَّ أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُكم فاتِحةَ الكِتابِ في نَفْسه [إن شاءَ][2]».

قال خالدٌ: وحدثني بعدُ، ولم يقل: «إن شاءَ» فقلت لأَبي قِلابةَ: إنْ شاءَ؟ قال: لا أَذكُره[3].

---

(١) ما بين المعقوفات ليس في (م) ونسخنا الخطية، واستدركناه من الروايات الأخرى للحديث، فانظر ما سلف برقم (١٨٠٧٠) و(٢٠٦٠٠).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (م) ونسخنا الخطية، وإثباته لازم، وذٰلك ليستقيم كلام خالد الذي ذكره المصنف بعده. والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح. خالد: هو الحذَّاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وانظر (١٨٠٧٠).

حديث أبي عَسِيب[1]

٢٠٧٦٦- حدثنا بَهْزٌ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن أبي عِمْران -يعني الجَوْني-

عن أَبي عَسِيب، أو أبي عَسِيم. قال بَهْز: أنه شَهِدَ الصلاةَ على رسولِ الله ﷺ، قالوا: كيفَ نُصلِّي عليه؟ قال: ادخُلُوا أَرسالاً أَرسالاً، قال: فكانوا يَدخُلون من هٰذا الباب، فيُصلُّون عليه، ثم يَخرُجونَ مِن الباب الآخر، قال: فلمَّا وُضِعَ في لَحْدِه ﷺ، قال المغيرةُ: قد بَقِيَ مِن رِجْليه شيءٌ لم يُصلِحُوه. قالوا: فادْخُلْ فأَصلِحْه. فَدَخَل وأَدخَلَ يَدَه، فمَسَّ قَدَميهِ، فقال: أَهِيلُوا عليَّ الترابَ، فأَهالُوا عليه الترابَ حتَّى بَلَغَ أنصافَ ساقَيْهِ، ثم خَرَجَ، فكان يقول: أنا أَحَدَثُكم عَهْداً برسولِ الله ﷺ[2].

---

(١) قال السندي: أبو عسيب مولى رسول الله ﷺ مشهور بكنيته، قيل: اسمه أحمر، وقيل: سفينة مولى أم سلمة، والراجح أنه غيره، ثم قيل: هو أبو عسيم، آخره ميم، وقيل: أبو عسيم غيره.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وغير صحابيه فلم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب.

ويشهد لقصة الصلاة حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٦٢٨). وحديث سهل بن سعد عند البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٥٠. وكلاهما ضعيف.

ويشهد لقول المغيرة: «أنا أحدثكم عهداً برسول الله ﷺ» حديثه هو عند=

٢٠٧٦٧- حدثنا يزيدُ، حدثنا مسلمُ بن عُبَيد أبو نُصَيْرة، قال:

سمعت أبا عَسِيب مولى رسول الله ﷺ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتَاني جِبريلُ بالحُمَّى والطَّاعُونِ، فأَمسَكتُ الحُمَّى بالمدينةِ، وأَرسَلْتُ الطاعونَ إلى الشَّامِ، فالطاعونُ شَهادَةٌ لأُمَّتِي ورَحْمةٌ، ورِجْسٌ على الكافِرِ[1]»[2].

= ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٤٧)، والطبراني ٢٠/(٩٩٣)، وفيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

وحديث ابن أبي مرحب عند الطبراني ٢٠/(٨٦٣). وحسَّن إسناده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٦١.

وفي حديث علي السالف برقم (٧٨٧) حيث قال: أظن المغيرة بن شعبة يحدثكم أنه كان أحدث الناس عهداً برسول الله ﷺ؟ قالوا: أجل، عن ذٰلك جئنا نسألك، قال: أحدث الناس عهداً برسول الله ﷺ قُثَم بن العباس. وإسناده حسن.

(١) في (م): الكافرين.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٦١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٦)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (٢٥٥)، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ٤٤، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٩٩، والطبراني (٩٧٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ويشهد لقوله: «الطاعون شهادة» حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قلنا: ذكر الحافظ في «فتح الباري» ١٠/ ١٩١ أن الحِكمة في إمساك الحمَّى بالمدينة وإرسال الطاعون، أنه ﷺ لمَّا دخل المدينة كان في قِلَّةٍ من أصحابه عدداً ومَدداً، وكانت المدينة وَبِئةً كما في حديث عائشة عند البخاري=

٢٠٧٦٨- حدثنا سُرَيج، حدثنا حَشْرَجٌ، عن أَبي نُصَيرة

عن أَبي عَسِيب، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ ليلاً فمَرَّ بي، فدعاني إليه فخرجتُ، ثم مَرَّ بأَبي بكرٍ فدعاه فخَرَجَ إليه، ثم بعُمَر[1] فدعاه، فخَرَجَ إليه، فانْطَلَقَ حتَّى دَخَلَ حائطاً لبعضِ الأنصارِ، فقال لصاحب الحائط: «أَطْعِمْنا بُسْراً» فجاءَ بعِذْقٍ فوَضَعَه فأَكلَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، ثم دعا بماءٍ باردٍ، فشربَ، فقال: «لَتُسأَلُنَّ عن هٰذا يومَ القِيامَةِ» قال: فأَخَذَ عمرُ العِذْقَ فضَرَبَ به الأرضَ حتَّى تَناثَرَ البُسْرُ قِبَلَ رسول الله ﷺ، ثم قال: يا رسولَ الله، أئنَّا لمَسؤُولون عن هٰذا يومَ القِيامةِ؟ قال: «نَعَمْ إلا من ثلاثٍ: خِرْقَةٍ كَفَّ بها الرَّجلُ عَوْرَتَه، أَو كِسرَةٍ سَدَّ بها جَوْعَتَه، أَو جَحْرٍ يَتَدَخَّلُ فيه مِن الحَرِّ والقُرِّ»[2].

= (١٨٨٩) وغيره، فخُيِّر النبي ﷺ في أمرين يحصل بكلٍّ منهما الأجر الجزيل، فاختار الحمَّى حينئذٍ لقِلَّة الموت بها غالباً، بخلاف الطاعون، ثم لما احتاج الى جهاد الكفَّار وأُذِنَ له في القتال، كانت قضية استمرار الحمَّى بالمدينة أن تُضعِفَ أجساد الذين يحتاجون إلى التقوية لأجل الجهاد، فدعا بنَقْل الحُمَّى من المدينة إلى الجُحْفة كما في حديث عائشة أيضاً المذكور، فعادت المدينةُ أصحَّ بلاد الله بعد أن كانت بخلاف ذٰلك، ثم كانوا من حينئذٍ من فاتته الشهادةُ بالطاعون ربما حصلت له بالقتل في سبيل الله، ومن فاته ذٰلك حصلت له الحمَّى التي هي حظُّ المؤمن من النار، ثم استمر ذٰلك بالمدينة تمييزاً لها عن غيرها لتحقُّق إجابة دعوته وظهور هٰذه المعجزة العظيمة بتصديق خبره هٰذه المدَّة المتطاولة، والله أعلم.

(١) في (م) ونسخة على هامش (س): ثم مرَّ بعمر.

(٢) حَشْرج -وهو ابن نُبَاتة الأشجعي- مختلف فيه وثقه غير واحد، وقال=

حديث الخَشْخاش العَنْبَري

٢٠٧٦٩- حدثنا هُشَيم، حدثنا يونسُ بن عُبَيد، أَخبرني مُخْبِرٌ، عن حُصَين بن أبي الحُرِّ

عن الخَشْخاش العَنْبَري، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ ومعي ابنٌ لي فقال: «ابنُكَ؟» قال: قلتُ: نَعَم. قال: «لا يَجْنِي عليكَ ولا تَجْنِي عليه»[1].

= أبو حاتم: صالح يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي في رواية: ليس بالقوي، وفي أخرى: ليس به بأس، وباقي رجال الإسناد ثقات. سريج: هو ابن النعمان. وانظر حديث عثمان بن عفان السالف برقم (٤٤٠).

وفي الباب ما يشهد لبعضه عن جابر، سلف برقم (١٤٦٣٧).

وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٠٣٨).

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٥٢١٦).

العِذْق: القِطْف من النخل، ويقال له: القِنْوُ أيضاً.

والجَحْر: الغار البعيدُ القَعْرِ قاله الصغاني في «التكملة».

والقُرُّ: البَرْد. وحكى ابن قتيبة في قافة التثليثَ.

(١) حديث صحيح، والمُخبِر المبهم في هٰذا الإسناد: هو الوليد بن مسلم أبو بشر العنبري فيما صححه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١٣٦، والمزي في «التهذيب» ٦/٥٣٦، وباقي رجال الإسناد ثقات. هشيم: هو ابن بشير، وحصين بن أبي الحُرِّ: هو حصين بن مالك بن الخشخاش، فالخشخاش جدُّه.

وأخرجه المزي في ترجمة الخشخاش من «التهذيب» ٦/٥٣٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

قال المزي: وكذٰلك رواه يعقوب بن إبراهيم الدورقي عن هشيم. =

حديث عبد الله بن سَرْجِس[1]

٢٠٧٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن عاصم بن سليمانَ ٥/٨٢

عن عبد الله بن سَرجِسَ، قال: ترَوْنَ هٰذا الشيخَ؟ -يعني نفسَه- كَلَّمتُ نبيَّ الله ﷺ وأَكلتُ معه، ورأيتُ العَلامَةَ التي بين كَتِفَيه، وهي في طَرَف نُغْض كَتِفِه اليُسرى، كأنه جُمْعٌ -يعني الكفَّ المُجتَمع؛ وقال بيدِه فقَبَضَها -عليه خِيلَانٌ كَهيئةِ الثَّآليلِ[2].

= وسلف الحديث في مسند الكوفيين برقم (١٩٠٣١) عن هشيم كما هو هنا، وعنه عن يونس بن عبيد، عن حصين بن أبي الحر، عن الخشخاش العنبري. فلم يذكر الواسطة بين يونس وحصين. وانظر تمام تخريجه هناك.

(١) قال السندي: عبد الله بن سرجس - بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة - مُزَني، حليف بني مخزومٍ، له صحبة، نزل البصرة، له أحاديثُ عند مسلم وغيره، وقال شعبة عن عاصمٍ الأحول - كما سيأتي في «المسند» - قال: رأى عبدُ الله بن سَرجِس النبيَّ ﷺ، ولم يكن له صحبة، قال أبو عمر: أراد الصحبة الخاصَّة، وإلا فهو صحابيٌّ صحيح السماع من حديثه -عند مسلم وغيره-: رأيت النبيَّ ﷺ وأكلتُ معه خبزاً ولحماً ورأيت الخاتم... الحديث، وفيه: فقلت: استغفر لي يا رسولَ الله [وهو أول حديث له في المسند].

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فهو من أفراد مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧٩٦)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٤.

وأخرجه مسلم (٢٣٤٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٢)، والنسائي في=

٢٠٧٧١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن عاصمٍ

عن عبد الله بن سَرجِسَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خَرَجَ مسافراً يقول: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، والحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ، ودَعْوةِ المَظْلومِ، وسُوءِ المَنظَرِ في الأهلِ والمالِ»[1].

= «الكبرى» (١١٤٩٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١١٠٣) و(١١٠٤)، وأبو يعلى (١٥٦٣)، وابن حبان (٦٢٩٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٤ من طرق عن عاصم الأحول، به. وبعضهم يزيد فيه قصة استغفار النبي ﷺ لعبد الله بن سرجس الآتية برقم (٢٠٧٧٨).

وانظر (٢٠٧٧٤) و(٢٠٧٨٠).

وفي باب خاتم النبوة عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي سعيد السالف برقم (١١٦٥٦).

قال السندي: «نُغْض كتفه» بضم النون أو فتحها وسكون غين معجمة، وضاد معجمة: أعلى الكتف، وقيل: عظم رقيق على طرفه.

«جُمع»: بضم جيم وسكون ميم، يريد أن الخاتم مثل جُمْع الكف، وهو أن تجمع الأصابع وتضمها وتعطفها إلى باطن الكف، ووجه الشبه: الهيئة أو المقدار، بل المراد الهيئة ليوافق بيضة الحمام، أي: كصورته بعد جمع الأصابع وضمها.

«خِيلانٌ»: بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء: جمع خال، وهو الشامَةُ في الوجه.

«الثآليل» كمصابيح: جمع ثُؤْلُول، وهو هٰذه الحبة التي تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٢٠٧٧٢- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا عاصمٌ بالكوفة فلم أَكتُبْه، فسمعتُ شعبةَ يُحدِّث به فعرفتُه به عن عاصمٍ

عن عبد الله بن سَرجِسَ أن رسول الله ﷺ كان إذا سافر قال: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، والحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ، ودَعْوةِ المَظْلومِ، وسُوءِ المَنظَرِ في الأهلِ والمالِ»[1].

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٢٣١). و(٢٠٩٢٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٥٩ و١٢/ ٥١٨، ومسلم (١٣٤٣)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، والنسائي ٨/ ٢٧٢ و٢٧٣، وابن خزيمة (٢٥٣٣) من طرق عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد. وفي رواية مسلم: والحور بعد الكون.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٠٧٧٢) و(٢٠٧٧٣) و(٢٠٧٧٦) و(٢٠٧٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٠٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «من وَعْثاء السفر» بفتح الواو وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة والمد: هي المشقَّة.

وكآبة، كالكراهة: تغيُّر النفس من حزن ونحوه.

والمُنقَلب - بفتح اللام -: المرجع.

والحَوْر بعد الكور: هما بالراء، وقد جاء الثاني بالنون أيضاً، قيل: هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية، والحَوْر: من حارَ إذا رجع، والكَوْر: من تكوير العمامة: إذا لفَّها وجمعها، والمراد بالكون: الكون على الحالة الجميلة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥١٠) عن يزيد بن هارون، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس، وقال في آخره عن يزيد: سمعته من عاصم: وثبتني شعبة.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٢) عن يزيد بن هارون، عن شعبة، عن عاصم، به.=

٢٠٧٧٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ

عن عبد الله بن سَرجِسَ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بكَ مِن وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبَةِ المُنْقَلَبِ، والحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ، ودَعْوةِ المَظْلومِ، وسُوءِ المَنظَرِ في الأهلِ والمالِ»[1].

٢٠٧٧٤- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا ثابتٌ، حدثنا عاصمٌ

عن عبد الله بن سَرجِس: أنه رأَى الخاتَمَ الذي بين كَتِفَي النبيِّ ﷺ.

وقد رأَى النبيَّ ﷺ ولم تكن له صحبةٌ[2].

٢٠٧٧٥- حدثنا معاذُ بن هشامٍ، حدثني أَبي، عن قتادةَ

عن عبد الله بن سَرجِس أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَبُولَنَّ أَحدُكم في الجُحْرِ، وإذا نِمْتُم فأَطفِئُوا السِّراجَ، فإنَّ الفَأْرَةَ تَأْخُذُ الفَتِيلةَ، فتَحرِقُ أَهلَ البيتِ، وأَوْكُوا الأسقيةَ، وخَمِّرُوا الشَّرابَ، وغَلِّقُوا الأَبوابَ باللَّيلِ».

= وكذا أخرجه الطيالسي (١١٨٠) عن شعبة، والنسائي ٨/ ٢٧٢ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وثابت: هو ابن يزيد الأحول. وانظر (٢٠٧٧٠).

وقد ذكرنا ما قيل في صحبته في ترجمته أول مسنده.

قالوا لقتادةَ: ما يُكرَه من البَوْل في الجُحْر؟ قال: يقال: إنها مساكنُ الجنِّ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، وقتادة- وإن لم يصرِّح بسماعه من عبد الله بن سرجس- قد أثبت سماعه منه غيرُ واحد من أهل العلم كعلي ابن المديني وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيَّينِ، وأحمد بن حنبل في رواية ابنه عبد الله، وأما في رواية حرب بن إسماعيل فقد تشكَّك في سماعه منه، وصحح هٰذا الحديث ابن خزيمة وابن السَّكن فيما أفاده الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/١٠٦.

هشام والد معاذ: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي.

وأخرجه أبو داود (٢٩)، والنسائي ١/٣٣-٣٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤)، والحاكم ١/١٨٦، والبيهقي ١/٩٩، والبغوي (١٩٢) من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد -واقتصروا فيه جميعهم غير الحاكم وعنه البيهقي، على قصة النهي عن البول في الجحر وتعليق قتادة عليه.

وفي الباب دون النهي عن التبول في الجحر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٥٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قلنا: وأما ما جاء في آخر الحديث من تعليل قتادة لكراهية البول في الجُحر فلم يأثره عن أحد، وفي بعض الروايات عنه: «كان يقال: إنها مسكن الجن»، وهو غريب إلا إن أراد بالجنِّ صغارَ الحيات، فإنه يقال لها: جِنٌّ وجِنَّان، واحدها جانٌّ، قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو الدقيق الخفيف.

وقال السندي: قوله: «في الجُحْر»: الثُّقب، فإنه مأوى الهوامِّ المؤذية، فلا يؤْمَن أن يصيبه مضرَّة منها.

و«أوكوا»: من أوكيتَ الإناءَ، إذا شَدَدْتَ رأسه بالحبل، ولا يقال: أوكأت، بهمزة في آخره.

و«خمِّروا» من التخمير بمعنى التغطية.

٢٠٧٧٦- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ الأَحولُ

عن عبد الله بن سَرْجِسَ -قال عاصمٌ: وقد كان رأَى النبيَّ ﷺ -كان رسول الله ﷺ[1] إذا خَرَجَ في سَفرٍ قال: «اللهُمَّ إنِّي أَعوذُ بك من وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبةِ المُنقَلَبِ، والحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ، ودَعْوةِ المَظلُومِ، وسُوءِ المَنظَرِ في المالِ والأَهلِ» وإذا رَجَعَ قال مِثلَها، إلا أنه يقول: «وسوءِ المنظرِ في الأهلِ والمالِ» يَبدَأُ بالأَهل[2].

٢٠٧٧٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ الأَحْول

عن عبد الله بن سَرجِسَ، قال: أُقِيمت الصلاةُ، صلاةُ الصبح، فرأَى رسولُ الله ﷺ رجلاً يصلِّي رَكعَتَي الفَجْر، فقال له: «بأَيِّ صلاتِكَ احتَسَبْتَ؟ بصلاتِكَ وَحْدَكَ، أَو صلاتِكَ التي صَلَّيتَ مَعَنا؟»[3].

---

(١) قوله: «رسول الله ﷺ» من (م) ونسخة في (س).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٣٤٣)، وابن ماجه (٣٨٨٨) من طريق أبي معاوية محمد ابن خازم، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٧١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٢٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٧٤ من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٧١٢)، وأبو داود (١٢٦٥)، وابن ماجه (١١٥٢)، والنسائي ٢/ ١١٧، وأبو عوانة ٢/ ٣٥، وابن خزيمة (١١٢٥)، وابن حبان (٢١٩١) و(٢١٩٢)، والبيهقي ٢/ ٤٨٢ من طرق عن عاصم الأحول، به. =

٢٠٧٧٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ الأَحولِ، قال:

سمعتُ عبد الله بن سَرجِس قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ فأَكلتُ معه من طعامِه، فقلتُ: غَفَرَ الله لك يا رسولَ الله. فقلت: أَستَغْفَرَ لكَ؟ -قال شعبةُ: أو قال له رجلٌ- قال: نَعَمْ، ولَكُم؛ وقرأَ: ﴿واستَغْفِر لِذَنْبِكَ ولِلْمُؤْمِنينَ والمُؤْمِناتِ﴾ [محمد: ١٩]، ثم نَظَرْتُ إلى نُغْضِ كَتفِه الأَيمنِ، أو كَتِفه الأَيسرِ -شعبةُ الذي يشكُّ- فإذا هو كَهَيْئَة الجُمْع، عليه الثَّآليلُ[1].

٢٠٧٧٩- حدثنا بَكْر بن عيسى أبو بِشْر الرَّاسبي، حدثنا ثابتٌ أبو زيد القَيْسي، عن عاصمٍ الأَحولِ أنه قال:

قد رأَى عبدُ الله بن سَرْجِسَ رسولَ الله ﷺ غيرَ أنه لم تكن له

= وانظر حديث ابن عباس، السالف برقم (٢١٣٠)، وحديث مالك بن بُحينة الآتي ٥/ ٣٤٥.

قال السندي: قوله: «احتسبتَ»، أي: اعتددتَ حتى خرجت من البيت إلى المسجد لأجلها، فإن كانت تلك هي الصلاة مع الجماعة، فكيف أعرضتَ عنها واشتغلتَ بغيرها حين وجدتَها قد أقيمت؟!

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٥) و(٤٢١) من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٥٣٣) من طريق هدبة بن المنهال، عن عاصم الأحول، به -دون قصة الخاتم الذي بين كتفي النبي ﷺ.

وانظر (٢٠٧٧٠).

صُحْبَةٌ[1].

٢٠٧٨٠- حدثنا هاشم بن القاسم وأَسودُ بن عامرٍ، قالا: حدثنا شَرِيكٌ، عن عاصمٍ

٨٣/٥ عن عبدِ الله بن سَرجِسَ، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ ودخلتُ عليه، وأَكلتُ من طعامِه وشَرِبتُ من شَرابِه، ورأَيتُ خاتَمَ النبوَّةِ -قال هاشمٌ: في نُغْض كَتِفِه اليُسرى -كأنه جُمْعٌ، فيها خِيلانٌ سُودٌ كأنَّها الثَّآليلُ[2].

٢٠٧٨١- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّادُ بن زَيْد، عن عاصمٍ

عن عبد الله بن سَرجِسَ، أنه كان رأى النبيَّ ﷺ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافَرَ قال: «اللهُمَّ أَنتَ الصاحِبُ في السَّفَرِ، والخَلِيفَةُ في الأهلِ، اللهمَّ اصْحَبْنا في سَفَرِنا، واخْلُفْنا في أَهلِنا، اللهم إنِّي أَعوذُ بك من وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكَآبةِ المُنقَلَبِ، ومِن الحَوْرِ بعدَ الكَوْرِ، ودَعْوةِ المَظلُومِ، وسُوءِ المَنظَرِ في الأَهلِ والمالِ».

---

(١) هٰذا الأثر إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير بكر بن عيسى فقد روى له النسائي، وهو ثقة. وانظر (٢٠٧٧٤).

ثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن عبد الله النَّخعي- لٰكنه متابَع.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٢٤٥) عن علي بن الجعد، عن شريك، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٧٠).

قال: وسُئِل عاصمٌ عن الحَوْر بعد الكَوْر؟ قال: حار بعد ما كانَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد بن حميد (٥١١)، والترمذي (٣٤٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠١)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٤٩٩)، وابن خزيمة (٢٥٣٣) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٧٧١).

حديث امرأة يقال لها: رجاء

٢٠٧٨٢- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا هشامٌ، عن ابن سِيرين

عن امرأةٍ يقال لها: رجاءُ، قالت: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ إذْ جاءَتْه امرأةٌ بابنٍ لها، فقالت: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ لي فيه بالبَرَكةِ، فإنه قد تُوفِّيَ لي ثلاثةٌ. فقال لها رسول الله ﷺ: «أَمُنْذُ أَسلَمْتِ؟» قالت: نَعَم. فقال رسول الله ﷺ: «جُنَّةٌ حَصِينَةٌ». فقال لي رجلٌ: اسمَعِي يا رجاءُ ما يقول رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصحابية التي روى عنها ابن سيرين، فهي من أفراد الإمام أحمد. وقد خالف عبدَ الرزاق في إسناده يزيدُ بن هارون، كما عند المصنف في الحديث التالي، فجعله من حديث محمد بن سيرين عن امرأة يقال لها: ماوية عن رجل من الصحابة. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٠٩ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٠٨) من طريق عبد الرزاق، به -إلا أن الطبراني سمَّى المرأة «رحما».

وروى هٰذه القصة عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٣٧) عن معمر، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة: أن امرأةً جاءت النبيَّ ﷺ... ورجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مرسل.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٥)، وانظر تتمة شواهده هناك. =

٢٠٧٨٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، قال:

حدثتنا امرأةٌ كانت تأْتِينا يقال لها: ماوِيَّة[١]، كانت تُرزَأُ في ولدِها، وأَتَتْ[٢] عُبَيدَ الله بن مَعمَر القُرَشي ومعه رجلٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فحَدَّثَ ذٰلك الرجلُ: أن امرأةً أَتتِ النبيَّ ﷺ بابنٍ لها، فقالت: يا رسولَ الله، ادْعُ اللهَ أن يُبْقِيَه لي، فقد ماتَ لي قَبلَه ثلاثةٌ. فقال رسول الله ﷺ: «أَمُنْذُ أَسلَمْتِ؟» فقالت: نَعَم. فقال رسول الله ﷺ: «جُنَّةٌ حَصِينَةٌ».

قالت ماويَّةُ: فقال لي عبيدُ الله بن مَعمَر: اسمَعِي يا ماويَّةُ. قال محمدٌ: فَخَرَجت ماويَّةُ من عندِ ابن مَعمَر. فأَتَتْنا فحدَّثَتْنا هٰذا الحديث[٣].

= قوله: «جُنَّة حصينة»، أي: أولٰئك الأولاد الذين ماتوا وقاية وسُترة لك من النار.

(١) في (ظ١٠) و(ق) في المواضع كلها: مارية، بالراء، والمثبت من (س) و(م) و«مجمع الزوائد» ٣/٦، وهٰذه الكلمة في (س) مجوَّدة ومضبوطة بتشديد الياء المثنَّاة.

(٢) في (م) والنسخ: وأتيت، بزيادة ياء، وما أثبتناه موافق لما في «مجمع الزوائد»، وهو الصواب إن شاء الله، فإن في آخر الحديث ما يبيِّن أن ابن سيرين لم يكن حاضراً في مجلس ابن معمر عندما حدَّث الصحابيُّ بالحديث، وإنما جاءَتهم ماويَّة فحدثتهم به.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ماويَّة المرأة التي حدَّث عنها ابن سيرين، وقد تفرد بالرواية عنها، ولا تُعرَف من هي.

يزيد: هو ابن هارون، وقد خالفه في هٰذا الإسناد عبد الرزاق كما في =

حديث بشير بن الخصاصية[1]

٢٠٧٨٤- حدثنا وكيعٌ، حدثني أَسودُ بن شَيْبان، عن خالد بن سُمَيْر، عن بَشِير بن نَهِيك

عن بَشِير بن الخَصاصِيَة، بشيرِ رسولِ الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ رَأَى رجلاً يَمشِي في نَعْلَين بين القُبورِ، فقال: «يا صاحِبَ السِّبتِيَّتَيْنِ، أَلْقِهِما»[2].

=الحديث السالف، فجعله من حديث محمد بن سيرين عن امرأة يقال لها: رجاء، قالت: كنت عند رسول الله ﷺ.

وعبيد الله بن معمر القرشي المذكور في الحديث كان والياً على البصرة فيما ذكره مسلم في «الكنى»، وابن حبان في «الثقات». انظر «تعجيل المنفعة» (٦٩٧).

(١) قال السندي: هو بشير بن مَعْبَد، سَدُوسي معروف بابن الخصاصية: بفتح المعجمة وتخفيف المهملة، وهي منسوبة إلى خصاصية: وهي أمُّ جدِّ بشيرٍ الأعلى، وقيل: أمه. وكان اسمه زحماً -بالزاي وسكون المهملة- فغيره النبي ﷺ، ولذلك قيل له: بشير رسول الله ﷺ بالإضافة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير خالد بن سمير وبشير صحابي الحديث، فقد خرَّج لهما البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وخالد ثقة وثقه النسائي والعجلي وابن حبان. وسيتكرر ٥/ ٢٢٤.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٥١)، وابن ماجه (١٥٦٨)، والنسائي ٤/ ٩٦، والطحاوي ١/ ٥١٠، والحاكم ٣/ ٣٧٣ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. =

٢٠٧٨٥- حدثنا بَهْزٌ وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّادُ بن زيد، حدثنا أَيوبُ، عن رجلٍ من بني سَدُوسٍ يقال له: دَيْسَمٌ، قال:

قلنا لِبَشير بن الخَصاصِيَةِ -قال: وما كان اسمُه بشيراً، فسَمَّاه رسول الله ﷺ بشيراً-: إن لنا جِيرةً من بني تَمِيم، لا تَشُذُّ لنا قاصِيةٌ إلا ذهبوا بها، وإنها تَخْفَى لنا مِن أموالهم أَشياءُ، أَفنَأخُذُها؟ قال: لا[1].

٢٠٧٨٦- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن أيوبَ، حدثني شيخٌ من بني سَدُوسٍ يقال له: دَيْسَمٌ

= وزاد في رواية النسائي وابن ماجه قصة مروره ﷺ على مقبرة المشركين ثم مقبرة المسلمين الآتية برقم (٢٠٧٨٧) و(٢٠٧٨٨).

قال السندي: قوله: «يا صاحب السِّبتيتين أَلقِهما» السِّبْتية بكسر السين نسبةً إلى السِّبْت: وهي جلود البقر المدبوغة بالقَرَظ يُتَّخَذ منها النِّعال، لأنه سَبَتَ شعرها، أي: حُلِقَ وأُزيل، وقيل: لأنها انسبَتَت بالدِّباغ، أي: لانت، وأُريد بهما النَّعلانِ المتخذان من السِّبت، وأمره بالخلع احتراماً للمقابر عن المشي بهما أو لقذر بهما أو لاختياله في مشيه، وقيل: وفي الحديث كراهة المشي في المقابر بالنعل، قلت: لا يتم ذٰلك إلا على بعض الوجوه المذكورة.

(١) إسناده ضعيف، دَيْسم لم يرو عنه غير أيوب ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/ ٢٢٠، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٤٧)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٢٩-٢٣٠ من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد -واقتصر فيه على قصة تسمية بشير. وقصة تغيير اسم بشير صحيحة، انظر ما سيأتي برقم (٢٠٧٨٨) و٥/ ٢٢٥.

قال السندي: «القاصية»: المنفردة من الراعي، أي: متى ما انفردت لنا شاة عن بقية الغنم أخذوها، فهل نأخذ ما خفي من أموالهم في مقابلة ذٰلك.

عن بَشير بن الخَصاصِيَة، وكان أَتى النبيَّ ﷺ فسمَّاه بَشيراً، فذكر الحديثَ[1].

٢٠٧٨٧- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أَسودُ بن شَيْبان، عن خالدِ ابن سُمَير، عن بَشِير بن نَهِيك

عن[2] بَشيرِ رسول الله ﷺ قال: كنت أُماشِي رسولَ الله ﷺ آخذاً[3] بيدِه، فقال لي: «يا ابنَ الخَصاصِيَة، ما أَصبَحْتَ تَنقِمُ على اللهِ؟! أَصْبَحتَ تُماشِي رسولَه -قال: أَحسبُه قال: آخِذاً بِيَده-» قال: قلت: ما أصبحتُ أَنْقِمُ على الله شيئاً، قد أَعطاني الله كلَّ خيرٍ. قال: فأَتَيْنا على قبورِ المشركين، فقال: «لقد سَبَقَ هٰؤلاءِ خَيْراً كثيراً» ثلاثَ مرَّات، ثم أَتَيْنا على قبورِ المسلمينَ، فقال: «لقد أَدْرَكَ هٰؤلاءِ خَيْراً كثيراً» ثلاثَ مَرَّاتٍ يقولُها، قال: فَبَصُرَ برجلٍ يَمشِي بين المقابرِ في نَعلَيه، فقال: «وَيْحَكَ يا صاحِبَ السِّبْتيَّتَينِ، أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ»[4] مرتين أو ثلاثاً، فنَظَرَ الرجلُ، فلمَّا رأَى رسولَ الله ﷺ، خَلَعَ نَعْلَيه[5]. ٨٤/٥

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٨١٨) بطوله.

(٢) زاد في (م) بعد هٰذا: بشير بن الخصاصية.

(٣) في (ظ١٠) ونسخة على هامش (س): آخذُ.

(٤) في بعض النسخ: سبتيتك. بالإفراد.

(٥) إسناده صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٢٣) و(١١٢٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» =

٢٠٧٨٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا الأَسودُ، حدثنا خالدُ بن سُمَير، حدثنا بَشير بن نَهِيك، قال:

حدثني بشيرُ رسول الله ﷺ، وكان اسمُه في الجاهلية زَحْمَ ابنَ مَعْبَد، فهاجَرَ إلى رسول الله ﷺ فسَأَلَهُ: «ما اسمُكَ؟» قال: زَحْمٌ. قال: «لا، بل أَنت بَشِيرٌ». فكان اسمَه.

قال: بيْنا أنا أُماشِي رسولَ الله ﷺ إذْ قال: «يا ابن الخَصاصِيَةِ، ما أَصْبَحْتَ تَنقِمُ على الله؟! أَصبَحْتَ تُماشِي رسولَ الله -قال أبو شَيْبان- وهو الأَسود بن شَيْبان-: أَحسبُه قال: آخِذاً[1] بيده-» فقلتُ: يا رسولَ الله، بأَبي أَنتَ وأُمِّي، ما أَنقِمُ على الله شيئاً، فذَكَرَ الحديث وقال: «يا صاحِبَ السِّبْتيَّتينِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَكَ»[2].

=(٧٧٥) و(٨٢٩)، وأبو داود (٣٢٣٠)، وابن حبان (٣١٧٠)، والطبراني (١٢٣٠)، والحاكم ١/ ٣٧٣، والمزي في ترجمة خالد بن سمير من «تهذيب الكمال ٨/ ٩٠ من طرق عن أسود بن شيبان، بهٰذا الإسناد -وزادوا في أوله قصة تسمية بشير الآتية في الحديث التالي.

وانظر (٢٠٧٨٤).

(١) في (ظ١٠) و(ق): آخِذَه.

(٢) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

حديث أُمِّ عطيَّة[1]

٢٠٧٨٩- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن حَفْصةَ بنت سِيرينَ، قالت:

كنا نَمنَعُ عَواتِقَنا أن يَخْرُجْنَ، فَقَدِمتِ امرأةٌ، فنزلت قَصْرَ بني خَلَفٍ، فحدَّثَت: أَنَّ أُختها كانت تحتَ رجلٍ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ قد غَزَا مع رسول الله ﷺ ثِنتَي عشرةَ غَزْوَةً، قالت أُختي: غزوتُ معه ستَّ غَزَواتٍ، قالت: كنا نُداوِي الكَلْمى، ونقومُ على المَرضى، فسأَلَت أُختي رسولَ الله ﷺ، فقالت: هل على إحدانا بأسٌ إنْ لم يكن لها جِلْبابٌ أن لا تَخرُجَ؟ فقال: «لِتُلْبِسْها صاحِبَتُها من جِلْبابِها، ولْتَشهَدِ[2] الخيرَ ودَعْوةَ المُؤمنينَ».

قالت: فلمَّا قَدِمَت أمُّ عطيَّةَ فسأَلْتُها -أو سَأَلْناها-: هل سمعتِ رسولَ الله ﷺ يقول: كذا وكذا؟- قالت: وكانت لا تَذكُرُ رسولَ الله ﷺ[3] إلا قالت: بِبَبَا- فقالت: نَعَم، بِبَبَا، قال: «لِتَخْرُجِ

---

(١) قال السندي: أم عطيَّة أنصارية، اسمها: نُسيبة بنون ومهملة وموحَّدة مصغَّر، وقيل: بفتح النون وكسر السين، معروفة باسمها وكنيتها، وهي بنت الحارث.

(٢) في (ظ١٠) و(ق): وتشهد.

(٣) زاد في (م): أبداً.

العَواتِقُ ذَواتُ الخُدُورِ -أو قالت: العواتِقُ وذَواتُ الخُدُورِ- والحُيَّضُ فَيَشْهَدْنَ الخيرَ، ودَعْوةَ المُؤمِنينَ، ويَعْتَزِلْنَ[1] الحُيَّضُ المُصَلَّى». فقلتُ لأُمِّ عطيةَ: الحائضُ؟! فقالت: أوَليسَ يَشهَدْنَ عرفةَ وتَشهَدُ كذا وتشهَدُ كذا؟![2]

---

(١) في (ق): ويعتزل، وهما روايتان جاءَتا في «الصحيح».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه البخاري (١٦٥٢)، والنسائي ١/ ١٩٣ و٣/ ١٨٠، والطبراني ٢٥/ (١٣٠)، وابن خزيمة (١٤٦٦) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد -ورواية النسائي والطبراني مختصرة بقصة أم عطية.

وأخرجه الحميدي (٣٦١) و(٣٦٢)، والبخاري (٣٢٤) و(٩٧٤) و(٩٨٠)، وأبو داود (١١٣٧)، والطبراني ٢٥/ (١٢٩)، والبيهقي ٣/ ٣٠٦ من طرق عن أيوب، به - ورواية البخاري الثانية والطبراني مختصرة.

وأخرجه مختصراً البخاريُّ (٩٧١)، ومسلم (٨٩٠) (١١)، وأبو داود (١١٣٨)، والبيهقي ٣/ ٣٠٦ من طريق عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، به.

وسيأتي برقم (٢٠٧٩٣)، وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٧٩٧) و(٢٠٧٩٩).

قال السندي: قوله: «كنا نمنع عواتقنا» جمع عاتِقٍ، وهي التي قاربت البلوغ، وقيل: الشابة أول ما تبلغ، وقيل: هي التي ما تزوجت وقد أدركت وشبَّت.

الكَلْمى: كالجرحى، لفظاً ومعنى.

بيبا: هو بقلب الهمزة ياء وفتح الباء الموحدة، وأصله بأبي كما في إحدى روايات البخاري. وانظر القسطلاني ١/ ٣٦٠.

وذوات الخدور: بضم الخاء المعجمة والدال المهملة: جمع خِدْر، بكسر الخاء: السِّتر أو البيت.

٢٠٧٩٠- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن محمدٍ

عن أم عَطيَّةَ، قالت: أَتانا رسولُ الله ﷺ ونحن نَغسِلُ ابنتَه، فقال: «اغْسلْنَها ثلاثاً، أَو خمساً، أَو أَكثرَ مِن ذٰلكَ، إن رَأَيتُنَّ ذٰلكَ، بماءٍ وسِدْرٍ، واجْعَلْنَ في الآخِرةِ كافُوراً -أَو شيئاً من كافورٍ- فإذا فَرَغْتُنَّ فآذِنَّني» قالت: فلمَّا فَرَغْنا آذَنَّاه، فأَلْقَى إلينا حِقْوَه، وقال: أَشعِرْنَها إيَّاهُ».

قال: وقالت حَفْصةُ: قال: «اغسِلْنَها وِتْراً ثلاثاً أَو خمساً أَو سبعاً». قال: وقالت أمُّ عطيَّة: مَشَطْناها ثلاثةَ قُرونٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عليّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه مسلم (٩٣٩) (٣٨)، والنسائي ٤/ ٣٢، والطبراني ٢٥/ (٩٣) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/ ٢٢٢، والشافعي ١/ ٢٠٣، وعبد الرزاق (٦٠٨٩) و(٦٠٩٣)، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٤٢، والبخاري (١٢٥٣) و(١٢٥٤) و(١٢٥٨) و(١٢٥٩) و(١٢٦٠)، ومسلم (٩٣٩) (٣٦) و(٣٨)، وأبو داود (٣١٤٢) و(٣١٤٦)، وابن ماجه (١٤٥٨)، والنسائي ٤/ ٢٨ و٣١ و٣٢، وابن حبان (٣٠٣٢) و(٣٠٣٣)، والطبراني ٢٥/ (٨٦-٩٠) و(٩٢) و(٩٨)، والبيهقي ٣/ ٣٨٩ و٤/ ٤ و٤/ ٦، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٧٤) من طرق عن أيوب السختياني، به.

والقائل في آخر الحديث: «وقالت حفصة» هو أيوب السَّختياني كما جاء مبيَّناً في رواية البخاري وابن حبان. وستأتي رواية أيوب عن حفصة برقم (٢٠٧٩٥).

وأخرجه بنحوه البخاري (١٢٥٧)، والترمذي (٩٩٠)، والنسائي ٤/ ٣٣، =

٢٠٧٩١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، أخبرنا هشامٌ، عن حَفْصةَ عن أمِّ عطيَّةَ قالت: كان فيما أَخَذَ رسولُ الله ﷺ علينا عند البَيْعَةِ أن «لا تَنُحْنَ» فما وَفَتْ مِنَّا غيرُ خمسِ نِسوةٍ[1].

= وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣١٧٣)، وابن حبان (٣٠٣٣)، والطبراني ٢٥/(٩٤-١٠٠)، والبيهقي ٣/٣٨٩ من طرق عن محمد بن سيرين، به- وقرن الترمذيُّ في إحدى طرقه والبيهقي بمحمد بن سيرين أختَه حفصة.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة عن ابن سيرين برقم (٢٠٨٠٠).

وسيأتي من طريق محمد بن سيرين، قال: نبئت أن أم عطية قالت. برقم (٢٠٨٠١).

وسيأتي أيضاً في مسند النساء ٦/٤٠٧ عن سفيان، عن أيوب، عن محمد ابن سيرين، عن أم عطية. قال محمد: وحدثتناه حفصةُ...

قال السندي: قوله: «حِقْوه» بفتح الحاء، والكسر لغة: في الأصل: مَعقِدُ الإزار، ثم يراد به الإزار للمجاورة.

وقوله: «أَشعِرْنها» من الإشعار، أي: اجعَلْنَه شعاراً لها، وهو الثوب الذي يلي الجَسَد، وإنما أمر بذٰلك تبركاً به.

«ثلاثة قرون»، أي: ثلاثة ضفائر، ضفيرتان من القرنين وواحدة من الناصية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسَّان، وحفصة: هي ابنة سِيرين، أخت محمد.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(١٣٤) من طريق زائدة بن قدامة، عن هشام، بهٰذا الإسناد. مختصراً: أخذ علينا رسول الله ﷺ البيعة أن لا ننوح.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(١٣٢) من طريق أيوب، عن حفصة، به.

وأخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦)، والنسائي ٧/١٤٩، والطبراني ٢٥/(١١٠) و(١١١)، والبيهقي ٤/٦٢ من طريق محمد بن سيرين، عن أم عطية.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (٢٠٧٩٦) و(٢٠٧٩٧) و(٢٠٧٩٨). =

٢٠٧٩٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، أخبرنا هشام[1] عن حفصة

عن أم عطيَّة، قالت: غَزَوتُ مع رسولِ الله ﷺ سبعَ غَزَواتٍ، أَخلُفُهم في رِحالِهم، وأَصنَعُ لهم الطعامَ، وأَقومُ على مَرْضاهم، وأُداوِي جَرْحاهم[2].

٢٠٧٩٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن حَفْصة

عن أم عطيَّة قالت: أَمَرنا رسولُ الله ﷺ -بأَبي وأُمي- أن

= والنساء الخمسة هنَّ -كما في بعض المصادر-: أمُّ سُليم، وأمُّ العلاء، وابنة أبي سبرة امرأةُ معاذ وامرأتان، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ، وامرأة أخرى.

(١) قوله: «ويزيد أخبرنا هشام» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسَّان.

وأخرجه مسلم (١٨١٢) (١٤٢) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٢٥، والدارمي (٢٤٢٢)، ومسلم (١٨١٢) (١٤٢)، وابن ماجه (٢٨٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨٠)، والطبراني ٢٥/(١٢١) و(١٢٢) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني ٢٥/(١٦٣) من طريق حفصة بنت عمرو مولاة أنس بن سيرين، عن حفصة بنت سيرين، به.

وفي باب غزو النساء عن ابن عباس سلف برقم (٢٢٣٥).

وعن أنس عند مسلم (١٨١٠)، وأبي داود (٢٥٣١)، والترمذي (١٥٧٥)، وابن حبان (٤٧٢٣) و(٤٧٢٤).

وعن الربيِّع بنت معوِّذ، سيأتي ٦/٣٥٨.

نُخْرِجَ العواتِقَ، وذواتِ الخُدُور، والحُيَّضَ يومَ الفِطْرِ ويومَ النَّحرِ، فأما الحُيَّض، فيَعتَزِلْنَ المصلَّى، ويَشْهَدنَ الخيرَ ودَعْوَةَ المسلمين. قال: قيل: أَرَأَيتَ إحداهُنَّ لا يكون لها جِلبابٌ؟ قال: «فتُلْبِسُها[1] أُختُها من جِلْبابِها»[2]. ٥/٨٥

٢٠٧٩٤- حدثنا محمَّد بن عبد الرحمٰن الطُّفَاوي، حدثنا هشامٌ. ويزيدُ، أخبرنا هشامُ بن حسَّان، عن حَفْصَة بنت سِيرِين

عن أم عطيَّةَ الأنصاريةِ قالت: قال رسولُ الله ﷺ - قال يزيدُ: عن النبيِّ ﷺ قالَ-: «لا تُحِدُّ المرأَةُ فَوْقَ ثَلاثٍ إلاَّ على زَوْجٍ، فإنَّها تُحِدُّ عليه أَربَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشْراً، ولا تَلْبَسُ ثَوباً مَصْبوغاً إلا عَصْباً، ولا تكتَحِلُ، ولا تَمَسُّ طِيباً إلاَّ عندَ طُهْرِها -قال يزيد: أَدْنَى[3] طُهْرِها- فإذا طَهُرَتْ من مَحِيضِها، نَبْذَةً من

---

(١) في (م) و(س): فلتلبِسها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٨٢، والدارمي (١٦٠٩)، ومسلم (٨٩٠) (١٢)، وابن ماجه (١٣٠٧)، والترمذي (٥٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٥٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٧)، وابن خزيمة (١٤٦٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٣٨٧، وابن حبان (٢٨١٦) و(٢٨١٧)، والطبراني ٢٥/(١٢٣-١٢٨)، والبيهقي ٣/٣٠٦ من طرق عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٧٨٩).

(٣) تحرفت كلمة «أدنى» في (م) إلى: أو في.

قُسْطٍ وأَظْفارٍ»[1].

---

(١) إسناده من جهة محمد بن عبد الرحمٰن حسن لأجله، فهو من رجال البخاري إلا أن فيه كلاماً ينزله عن رتبة الصحيح، ومن جهة يزيد -وهو ابن هارون- صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم ص١١٢٨ (٦٦)، وأبو داود (٢٣٠٣)، وابن حبان (٤٣٠٥)، والطبراني ٢٥/(١٤٠)، والبيهقي ٧/ ٤٤٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٨٦)، والبخاري (٥٣٤٢)، ومسلم ص١١٢٨ (٦٦)، وأبو داود (٢٣٠٢)، والنسائي ٦/ ٢٠٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٦٦، والطبراني ٢٥/(١٤١)، والبيهقي ١/ ١٨٣، والبغوي (٢٣٩٠) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٣١٣)، وبرقم (٥٣٤٣) من طريق هشام، به.

وأخرجه البخاري (٣١٣)، ومسلم ص١١٢٨ (٦٧)، والطحاوي ٣/ ٧٦، والطبراني ٢٥/(١٣٧)، والبيهقي ١/ ١٨٣ من طريق أيوب السختياني، والنسائي ٦/ ٢٠٤، والطبراني ٢٥/(١٣٨) من طريق عاصم الأحول، كلاهما عن حفصة، به.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٠٦ من طريق زائدة، عن هشام، به- مختصراً: أن النبي ﷺ رخَّص للمتوفَّى عنها عند طهرها في القُسْط والأَظفار.

وأخرج آخره موقوفاً عبد الرزاق (١٢١٢٩) عن هشام بن حسان، عن أم الهذيل حفصة بنت سيرين، عن أم عطية من قولها.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (١٢١٢٨)، والبخاري (١٢٧٩) و(٥٣٤٠)، والطبراني ٢٥/(١١٦) و(١١٧) و(١١٨) من طريق محمد بن سيرين، عن أم عطية.

وسيأتي عن عبد الله بن نمير، عن هشام ٦/ ٤٠٨.

قال السندي: «عصباً» بفتح فسكون، وهو ما يعصب غزلُها، أي: يربط، =

٢٠٧٩٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ، عن حَفْصةَ بنت سِيرِين

عن أُمِّ عطيَّة قالت: لمَّا ماتَتْ زينبُ بنتُ رسولِ الله ﷺ قال لنا رسولُ الله ﷺ: «اغْسِلْنَها وِتْرَاً ثلاثاً أَو خَمْساً، واجْعَلْنَ في الخامِسةِ كافُوراً أَو شيئاً مِن كافُورٍ، فإذا غَسَلْتُنَّها فأَعلِمْنَنِي». قالت: فأعلَمْناه فأَعطانا حِقْوَه، وقال: «أَشْعِرْنَها إيَّاه»[1].

٢٠٧٩٦-حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ، عن حَفْصةَ

عن أمِّ عطيَّةَ قالت: لمَّا نَزلَتْ هٰذه الآيةُ: ﴿يُبَايِعْنَكَ على أَنْ

= ثمَّ يُصبغ ويُنسج فيأتي مخططاً.

نَبذة: ضُبط بفتح نون وسكون موحدة، أي: شيئاً يسيراً.

من قُسْط: بضم قاف وسكون سين، قال النووي: القُسط والأظفار نوعان معروفان من البخور، رخَّص فيهما لإزالة الرائحة الكريهة لا للتطييب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٤٣، ومسلم (٩٣٩) (٤٠)، والطبراني ٢٥/(١٦٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٦٠)، وابن أبي شيبة ٣/٢٤٣، والبخاري (١٢٥٤) و(١٢٥٨) و(١٢٥٩)، ومسلم (٩٣٩) (٣٩)، وابن ماجه (١٤٥٩)، والنسائي ٤/٣٠ و٣١ و٣٢، وابن حبان (٣٠٣٢)، والطبراني ٢٥/(١٥٩)، والبيهقي ٤/٦ من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن حفصة، به -زاد بعضهم: ابدأن بميامنها بمواضع الوضوء منها.

وسيأتي هٰذا الحرف من طريق خالد الحذاء عن حفصة ٦/٤٠٨.

وسيأتي من طريق هشام بن حسان، عن حفصة ٦/٤٠٧ و٤٠٨.

وانظر (٢٠٧٩٠).

لا يُشْرِكْنَ بالله شيئاً﴾ إلى قوله ﴿ولا يَعْصِينَكَ في مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قالت: كان منه النِّياحةُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إلاَّ آلَ فلان، فإنهم قد كانوا أَسعَدُوني في الجاهلية، فلا بُدَّ لي من انْ أُسْعِدهم. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إلاَّ آلَ فُلانٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨٩، ومسلم (٩٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣٣)، وابن حبان (٣١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٣٦)، والحاكم ١/٣٨٣، والبيهقي ٤/٦٢ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر ٦/٤٠٧.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(١٣٥) من طريق زهير بن معاوية، عن عاصم الأحول، به، بلفظ: بايعنا رسول الله ﷺ فكان فيما أمرنا بالمعروف أن لا ننوح، فقالت امرأة: يا رسول الله إن آل فلان أسعدنني فلن أبايعك حتى أسعدهن، قالت: فأسعدتهن ثم بايعته، قالت: فلم تفِ منا امرأة غيري وأم سليم.

وأخرجه البخاري (٤٨٩٢) و(٧٢١٥)، وأبو داود (٣١٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٣٣)، والبيهقي ٤/٦٢ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن أيوب السختياني، عن حفصة، به. وفيه: ونهانا عن النياحة، فقبضت امرأة يدها، فقالت: أسعدتني فلانة، أريد أن أجزيها، فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلقت ورجعت، فبايعها. وزاد البخاري في الرواية الثانية وفي إحدى روايتي البيهقي، فما وفت إلا أم سليم وأم العلاء...، وسيأتي نحوها في «المسند» برقم (٢٠٧٩١). ورواية أبي داود مختصرة.

وقال البيهقي: رواه عاصم بن سليمان الأحول عن حفصة بنت سيرين، ولا أدري هل حفظ ما روي فيه من الإذن في الإسعاد أم لا، فقد رواه أيوب السختياني وهو أحفظ منه على ما ذكرنا، ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئاً من ذٰلك. =

. . . . . .

= قلنا: بل قد روي عن أيوب كرواية عاصم، فأخرجه النسائي ٧/١٤٨-١٤٩ عن محمد بن منصور الخزاعي، عن ابن عيينة، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: لما أردت أن أبايع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية، فأذهب فأُسعدها، ثم أجيئك فأبايعك، قال: اذهبي فأسعديها، قالت: فذهبت فأسعدتُها، ثم جئت فبايعت رسول الله ﷺ. قلنا: وهٰذا إسناد صحيح.

وحديث محمد بن سيرين سيأتي من طريق هشام بن حسان وحبيب بن الشهيد عنه ٦/٤٠٨ ولفظه: أن رسول الله أخذ على النساء أن لا ينُحن. فقالت امرأة: يا رسول الله إن امرأة أسعدتني أفلا أسعدها؟ فقبضت يدها وقبض رسول الله ﷺ يده فلم يُبايعها.

وسلف الحديث من طريق هشام بن حسان برقم (٢٠٧٩١) و(٢٠٧٩٨)، وسيأتي من طريقه ٦/٤٠٨ عن حفصة.

وسيأتي من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن حفصة ٦/٤٠٨.

وفي الباب عن عجوز من الأنصار، سلف برقم (١٦٥٥٦)، وإسناده ضعيف.

وعن أم سلمة الأنصارية عند الترمذي (٣٣٠٧)، وإسناده ضعيف.

وفي باب مبايعة النبي ﷺ النساء عن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٦٣).

وعن ابن عَمرو، سلف برقم (٦٨٥٠).

وعن عائشة بنت الصديق، وأميمة بنت رقية، وعائشة بنت قدامة، وسلمى بنت قيس، ستأتي أحاديثهم في «المسند» على التوالي ٦/٢٧٠ و٣٥٧ و٣٦٥ و٣٧٩-٣٨٠.

وسلف النهي عن الإسعاد من حديث أنس بن مالك برقم (١٣٠٣٢)، وانظر لزاماً «فتح الباري» ٨/٦٣٨-٦٣٩.

قال السندي: قولها: «إلا آل فلان»، أي: لا ننوح عند أحد إلا آل فلان، =

٢٠٧٩٧- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا إسحاقُ بن عثمان الكِلَابي أبو يعقوب، حدثنا إسماعيلُ بن عبد الرحمٰن بن عَطِيَّة الأنصاري

عن جَدَّته أُمِّ عطية، قالت: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، جَمَعَ نساءَ الأنصارِ في بيتٍ، ثم بَعَثَ إليهنَّ عُمرَ بنَ الخطَّاب، قامَ على الباب فسَلَّم، فردَدْنَ عليه السَّلام، فقال: أنا رسولُ رسولِ الله إليكنَّ. قُلنا: مرحباً برسولِ الله ورسولِ رسولِ الله. قال: تُبايِعْنَ على أن لا تُشْرِكْنَ باللهِ شيئاً، ولا تَزنِينَ، ولا تَقْتُلْنَ أولادَكُنَّ، ولا تَأتِينَ ببُهْتانٍ تَفْتَرينَه بينَ أيديكُنَّ وأرجُلِكُنَّ، ولا تَعصِينَه في معروفٍ؟ قلنا: نعم، فمَدَدْنا أيدِيَنا من داخل البيتِ، ومدَّ يدَه من خارجِ البيت، ثمَّ قال: اللهمَّ اشهَدْ. وأَمَرَنا بالعيدينِ أن نُخرِجَ فيه العُتَّقِ والحُيَّض، ونَهَى عن اتِّباع الجَنائِزِ، ولا جُمُعةَ علينا.

وسأَلْتُها عن قوله: ولا يَعْصِينَك في معروفٍ؟ قالت: نُهِينا عن النِّياحةِ[1].

= قالت ذلك طلباً للاستثناء، فأعطاها ﷺ مطلوبها.

وقولها: «أسعدوني»، أي: وافقوني في النوح.

و«أُسعدهم» من الإسعاد، أي: أوافقهم في النوح لأداء حقهم.

(١) حديث صحيح دون ذكر عمر فيه، وهٰذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عبد الرحمٰن لم يرو عنه سوى إسحاق بن عثمان، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٠، وأبو داود (١١٣٩)، وأبو يعلى (٢٢٦)، وابن خزيمة (١٧٢٢) و(١٧٢٣)، وابن حبان (٣٠٤١)، والطبراني ٢٥/ (٨٥)، =

٢٠٧٩٨- حدثنا غسانُ بنُ الرَّبيع، حدثنا أبو زيد ثابتُ بن يزيد، عن هشام، عن حَفْصَة

عن أُمِّ عطيَّة قالت: كنتُ فيمن بايعَ النبيَّ ﷺ، فكان فيما أَخَذَ علينا أنْ لا نَنُوحَ، ولا نُحَدِّثَ من الرِّجال إلا مَحْرَماً[1].

= والبيهقي ٣/ ١٨٤ من طرق عن إسحاق بن عثمان، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود مختصرة، ورواية ابن أبي شيبة مقتصرة على قصة النوح.

ولبيعة النساء انظر ما سلف برقم (٢٠٧٩٦).

ولخروج النساء للعيدين انظر ما سلف برقم (٢٠٧٨٩).

وللنهي عن اتباع الجنائز انظر ما سيأتي ٦/ ٤٠٨: كنا ننهى عن اتباع الجنائز ولم يُعزم علينا.

وللنهي عن النياحة انظر ما سلف برقم (٢٠٧٩٦).

ولسقوط الجمعة عن النساء عن طارق بن شهاب عند أبي داود (١٠٦٧) وغيره، ورجاله ثقات. وطارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺ وأدخله بعض أهل العلم في الصحابة. ورواه الحاكم ١/ ٢٨٨ من طريق طارق بن شهاب عن أبي موسى مرفوعاً. وعَدَّ الحافظ في «إتحاف المهرة» ذكر أبي موسى فيه وهماً، وقال: إنها زيادة شاذة.

(١) صحيح دون قوله: «ولا نحدث من الرجال إلا محرماً». غسان بن الربيع وإن روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان، لا يحتمل تفرده خاصة، وقد اختلفت فيه كلمة الدارقطني فمرة قال: ضعيف، ومرة قال: صالح. وقال الذهبي في «الميزان»: ليس بحجة في الحديث. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرج ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢٨/ ٧٨-٧٩ و٧٩ من طريقين عن قتادة في قوله تعالى: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك﴾ الآية [الممتحنة: ١٢] ذكر لنا أن النبي ﷺ أخذ عليهن يومئذٍ النياحة، ولا يحدثن الرجال إلا رجلاً منكن محرماً. فقال عبد الرحمٰن بن عوف: يا نبي الله إن لنا =

٢٠٧٩٩- حدثنا حُسينُ بن محمد، حدثنا جَريرٌ -يعني ابن حازم- عن مُحمدٍ

عن أم عطية الأنصاريةِ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأمُرنا أن نُخْرِجَ العواتِقَ والحُيَّضَ وذواتَ الخُدُورِ، فأما الحُيَّضُ فيَعتَزِلْنَ المُصلَّى، ويَشْهَدْنَ الخيرَ، والدعوةَ مع المسلمينَ[1].

= أضيافاً وإنا نغيب عن نسائنا، قال: فقال رسول الله ﷺ: «ليس أولئك عنيت».

وأخرج ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» ٨/ ١٢٧ من طريق ابن أبي زائدة، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: كان فيما أخذ النبي ﷺ ألاّ تحدثن الرجال إلا أن تكون ذات محرم، فإن الرجل لا يزال يحدث المرأة حتى يمذي بين فخذيه.

قلنا: مبارك مدلس وقد عنعن، والحديث مرسل.

وللنهي عن النَّوح انظر (٢٠٧٩١) و (٢٠٧٩٦).

وفي باب بيعتهن أن لا يحدِّثن من الرجال إلا محرماً عن أم عفيف أو بنت عفيف عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤١٠) وإسناده ضعيف جداً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٣٥١) و(٩٧٤) و(٩٨١)، ومسلم (٨٩٠)، وأبو داود (١١٣٦) و(١١٣٧)، وابن ماجه (١٣٠٨)، والترمذي (٥٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٠، وفي «الكبرى» (١٧٥٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٥)، وابن خزيمة (١٤٦٧)، والطحاوي ١/ ٣٨٧، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٤)، وفي «الكبير» (١٠١-١٠٩)، والبيهقي ٣/ ٣٠٥، والبغوي (١١١٠) من طرق عن محمد بن سيرين، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٧٨٩).

٢٠٨٠٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، قال: أَخَذَ ابنُ سِيرين غُسلَه عن أُمِّ عطية

قالت: غَسَلْنا ابنةَ رسولِ الله ﷺ، فأَمَرَنا أنْ نَغْسِلَها بالسِّدْر ثلاثاً، فإن أَنْجَت وإلا فخَمْساً، فإن أَنْجَت وإلا فأكثرَ مِن ذٰلك. قالت: فرَأَيْنا أَنَّ أكثرَ مِن ذٰلك سَبْعٌ[1].

٢٠٨٠١- حدثنا عفانُ، حدثنا يزيدُ بن إبراهيم، حدثنا محمدُ بن سيرين، قال:

نُبِّئْتُ أنَّ أُمَّ عطية قالت: تُوفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأمَرَنا أن نَغسلَها ثلاثاً أو خمساً أو أكثرَ مِن ذٰلك إنْ رأيتُنَّ، وأَن نَجْعلَ في الغَسلة الآخرة[2] شيئاً مِن سِدْرٍ وكافورٍ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وابن سيرين: هو محمد.

وأخرج أبو داود (٣١٤٧)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٧٥ عن هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن محمد بن سيرين: أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية يغسل بالسدر مرتين، والثالثة بالماء والكافور.

وأخرجه كلفظ المصنف الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٨٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٧٣-٣٧٤ من طريق محمد بن سليمان العَوَقي، عن همام ابن يحيىٰ، عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه كان أخذ ذٰلك عن أم عطية، فذكره.

وانظر (٢٠٧٩٠).

قوله: «أنجت»، أي: أنقت.

(٢) لفظة: «الآخرة» سقطت من (ظ١٠)، وفي (ق): الأخيرة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن يزيد =

حديث جابر بن سمرة السُّوائي[1]

٨٦/٥ ٢٠٨٠٢- حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاك

أنه سمع جابر بن سَمُرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ»[2].

= ابن إبراهيم -وهو التستري- قد خالف جمهورَ أصحاب ابن سيرين، فقد رووه بهٰذا اللفظ عن أم عطية دون واسطة، نعم قد رواه ابن سيرين مرة أخرى عن أخته حفصة عن أم عطية، لٰكن فيه زيادات على ما رواه هو عن أم عطية بدون واسطة، انظر (٢٠٧٩٠).

وسيأتي ٦/٤٠٧ من طريق أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة، عن أم عطية.

(١) قال السندي: جابر بن سَمُرة بن جُنادة السوائي، عامري سوائي، حليف بني زهرة، أمه أخت سعد بن أبي وقاص، له ولأبيه صحبة، وجاء عنه أنه قال: جالست النبي ﷺ أكثر من مئة مرة، أخرجه الطبراني (١٧٨٩) و(١٩٤٨) و(١٩٥٠) و(١٩٩٠) (وسيأتي في المسند ٢٠٨٥٣)، وهو في «صحيح مسلم» (٨٦٢) عنه: صلينا مع النبي ﷺ أكثر من ألفي مرة (وسيأتي برقم: ٢٠٨٥١)، قال ابن السكن: يكنى أبا عبد الله، ويقال: يكنى أبا خالد، نزل الكوفة، وابتنى بها داراً، وتوفي في ولاية بشر بن مروان الأُموي على العراق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك -وهو ابن حرب الذهلي- وهو صدوق حسن الحديث وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٤١) من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، عن سماك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سماك بالأرقام (٢٠٨١٩) و(٢٠٨٢٣) =

٢٠٨٠٣- حدثنا عبد الرزَّاق، أَخبرنا إسرائيلُ، عن سِماك

أنه سمع جابرَ بن سَمُرة يقول: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بماعِزِ بن مالك، رجلٍ قَصير، في إزارِه ما عليه رِدَاءٌ، قال: ورسولُ الله ﷺ، مُتَّكِىءٌ على وِسادَةٍ على يَسَارِه، فكَلَّمَه، وما أَدري ما يُكلِّمه، وأنا بعيدٌ منه، بيني وبينَه قومٌ، فقال: «اذهَبُوا به» ثمَّ قال: «رُدُّوه» فكلَّمه وأنا أسمعُ، فقال: «اذهَبُوا به فارجُمُوه» ثمَّ قام رسولُ الله ﷺ خَطيباً وأنا أَسمعُه، قال: فقال: «أَكُلَّما نَفَرْنا في سَبيلِ الله، خَلَفَ أَحَدُهم له نَبيبٌ كنبيب التَّيْس يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الكُثْبَةَ مِن اللَّبَنِ، واللهِ لا أَقْدِرُ على أَحَدِهِم إلا نَكَّلْتُ به»[1].

=و(٢٠٨٣٩) و(٢٠٨٦٣) و(٢٠٨٩٢) و(٢٠٩٠٢) و(٢٠٩٥٢) و(٢٠٩٥٩) و(٢٠٩٦٧) و(٢١٠٢١) و(٢١٠٣٦).

وسيأتي ضمن حديث مطول من طريق عامر بن سعد، عن جابر بن سمرة برقم (٢٠٨٠٥) و(٢٠٨٣٠). وإسناده قوي.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٣/ ٩١ من طريق أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٣٤٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة، والطبراني في «الكبير» (١٩١٧). =

٢٠٨٠٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، قال أخبرني سِماكٌ

أنه سمع جابر بن سَمُرة يقول: كان مؤذِّنُ رسولِ الله ﷺ يؤذِّنُ، ثمَّ يُمهِلُ، فلا يُقِيمُ حتَّى إذا رأَى نبيَّ الله ﷺ قد خرجَ، أقامَ الصلاةَ حينَ يراه[1].

= وأخرجه الدارمي (٢٣١٦) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه مسلم (١٩٦٢) (١٧)، وأبو داود (٤٤٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٣)، وأبو يعلى (٧٤٤٦)، وأبو عوانة، والطبراني (١٩٧٩) و(١٩٨٠) و(٢٠٤٩)، والبيهقي ٨/٢٢٦-٢٢٧ من طرق عن سماك، به. وبعضهم يختصره.

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٠٨٥٤) و(٢٠٨٦٧) و(٢٠٩٠١) و(٢٠٩٣٦) و(٢٠٩٧٩) و(٢٠٩٨٣) و(٢٠٩٨٤) و(٢١٠٤١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٠٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٨)، وانظر تتمة شواهده عندهما.

قال السندي: نبيب: بنون مفتوحة ثم بموحدة مكسورة ثم ياء مثناة من تحت ساكنة، وهو صوت التيس عند السفاد.

يمنح: بفتح الياء والنون، أي: يعطي.

الكثبة: بضم الكاف، ثم مثلثة ساكنة ثم موحدة: القليل من اللبن.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك -وهو ابن حرب- فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وقد روى له البخاري متابعة. وسيتكرر برقم (٢٠٩٩٧).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٣٠) و(١٨٣٧)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩١٢).

وأخرجه أبو داود (٥٣٧)، وأبو عوانة ٢/٣٠-٣١، وابن خزيمة (١٥٢٥)، والحاكم ١/٢٠١-٢٠٢ و٢١٣ من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٨٠٥- حدثنا حمَّادُ بن خالد، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن المُهاجِر بن مِسمارٍ، عن عامرِ بن سَعْد، قال:

سألتُ جابرَ بن سَمُرة عن حديثِ رسولِ الله ﷺ، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يزالُ الدِّينُ قائِماً حتَّى يكونَ اثنا عَشَرَ خَليفةً مِن قُريشٍ.

ثمَّ يَخْرُجُ كذَّابونَ بينَ يَدَي السَّاعَةِ.

ثمَّ تَخْرُجُ عِصابةٌ مِنَ المسلمينَ فيَستخرِجُونَ كَنزَ الأَبيضِ، كِسْرى وآلِ كِسْرى.

وإذا أَعْطَى اللهُ أَحَدَكُم خَيراً، فلْيبدأْ بنَفْسِه وأَهلِه.

وأَنَا فَرَطُكُم على الحَوضِ»[1].

= وسيأتي من طريق إسرائيل بالأرقام (٢٠٨٥٠) و(٢١٠٠١) و(٢١٠٠٧).

ومن طريق زهير بن معاوية، عن سماك سيأتي برقم (٢٠٨٩٣) و(٢٠٨٥٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المهاجر بن مسمار صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. ابن أبي ذئب: هو محمد ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه مقطعاً الطبراني في «الكبير» (١٨٠٣) و(١٨٠٥) و(١٨٠٧) و(١٨٠٨) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٢٢)، وأبو عوانة ٤/ ٤٠١ من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، به - وسقط ابن أبي ذئب من نسخة أبي عوانة.

وسيأتي برقم (٢٠٨٣٠). =

٢٠٨٠٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا مِسْعرٌ، عن عُبيد الله ابن القِبْطِية

عن جابر بن سَمُرة، قال: كُنَّا إذا صَلَّينا وراءَ رسولِ الله ﷺ قُلْنا: السَّلامُ عليكُم بأيدينا يميناً وشمالاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما بالُ أقوامٍ يَرْمونَ بأَيْديهم كأَنَّها أذْنابُ الخَيلِ الشُّمْسِ؟! ألا يَسْكُنُ أَحَدُكم[1]، ويُشِيرُ بيَدِهِ على فَخِذِه، ثمَّ يُسَلِّمُ على صاحِبه عن يمينِه وعن شِمالِه[2].

= وأخرجه مسلم (٢٣٠٥)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ١٠٠، وأبو يعلى (٧٤٤٣) و(٧٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٠٢)، وفي «الأوسط» (٧٢٤) من طريق سماك، عن جابر مختصراً بقصة الحوض.

ولقوله: «لا يزال الدين قائماً حتى يكون اثنا عشر خليفة» انظر ما سيأتي برقم (٢٠٨١٤). ونذكر عنده تخريجه وطرق وشواهده.

ولقوله: «ثم يخرج كذابون» انظر ما سلف برقم (٢٠٨٠٢).

ولقوله: «ثم تخرج عصابة من المسلمين فيستخرجون كنز الأبيض» انظر ما سيأتي برقم (٢٠٨٢١).

وفي باب أن يبدأ بنفسه وأهله عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٥٣٢)، وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

أما حديث الحوض فهو من الأحاديث المشهورة، وقد ذكرنا بعضاً من شواهده عند حديث أبي بكرة السالف برقم (٢٠٤٢١).

قوله: «فرطكم على الحوض» الفَرَط: بفتحتين: المتقدم بطلب الماء.

(١) المثبت من (م) وبقية النسخ، وفي (ظ١٣): أحدهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٢٠٨٠٧- حدثنا سُليمان بن داود، أخبرنا شعبةُ، عن سِماكٍ قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرَةَ -وسُئل عن شَيْبِ النبيِّ ﷺ- قال:

= عبيد الله ابن القبطية فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٩، وابن خزيمة (٧٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/٩٢، وعبد الرزاق (٣١٣٥)، والحميدي (٨٩٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٩٧، وفي «رفع اليدين» (٣٨)، ومسلم (٤٣١) (١٢٠)، وأبو داود (٩٩٨) و(٩٩٩)، والنسائي ٣/٤-٥ و٦١-٦٢، وابن خزيمة (٧٣٣)، وأبو عوانة ٢/٢٣٩، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٦٨، وابن حبان (١٨٨٠) و(١٨٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٨٣٦) و(١٨٣٧)، والبيهقي ٢/١٧٢-١٧٣ و١٧٣ و١٧٨ و١٨٠، والبغوي (٦٩٩)، والمزي في ترجمة ابن القبطية من «تهذيب الكمال» ١٩/١٤٣ من طرق عن مسعر بن كدام، به.

وأخرجه مسلم (٤٣١) (١٢١)، والنسائي ٣/٦٤، وأبو عوانة ٢/٢٣٩-٢٤٠ و٢٤٠، والطبراني في «الكبير» (١٨٣٩) و(١٨٤٠)، وفي «الأوسط» (٨٣٦)، والبيهقي ١/٣٩٤ و٢/١٨١ من طريق فرات القزاز، عن عبيد الله ابن القبطية، به.

وسيأتي من طريق محمد بن عبيد برقم (٢٠٩٧٢)، ووكيع برقم (٢١٠٢٨) كلاهما عن مسعر.

وسيأتي من طريق تميم بن طرفة، عن جابر برقم (٢٠٨٧٥).

قال السندي: قوله بأيدينا، أي: مشيرين بأيدينا.

يرمون: يشيرون.

الشمس: بضم الأول وسكون الثاني أو بضمتين: جمع شَموس، وهو النَّفور من الدوابِّ، الذي لا يستقرُّ لشغبِه وحدّته.

كان في رأسِه شَعَراتٌ إذا دَهنَ رأْسَهُ لم يَتَبَيَّنَّ، وإذا لم يَدْهَنْهُ تَبيَّنَّ[1].

٢٠٨٠٨- حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا شُعبةُ، عن سِماكٍ

سمع جابراً يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهر بـ﴿سَبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأَعلى﴾ ونحوِها، وفي الصُّبحِ بأطولَ مِن ذٰلك[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

وهو في «مسند الطيالسي» (٧٦٢)، ومن طريقه أخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٣، ومسلم (٢٣٤٤) (١٠٨)، والترمذي في«الشمائل» (٣٨)، والنسائي ٨/ ١٥٠، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٥.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٨٤٠) و(٢٠٩٥٣) و(٢٠٩٨٨) و(٢٠٩٩٢)، وضمن حديث مطول سيأتي برقم (٢٠٩٩٨) و(٢٠٩٩٩).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٣٣).

وعن أنس، سلف برقم (١١٩٦٥).

وعن عبد الله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٧٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وهو في «مسند» الطيالسي (٧٦٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٦٠)، وابن خزيمة (٥١٠)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٠، والطبراني في «الكبير» (١٨٩٣) و(١٩٠٥)، والبيهقي ٢/ ٣٩١ لٰكن وقع عندهم غير مسلم والرواية الثانية للطبراني القراءة بـ ﴿والليل إذا يغشى﴾، وهي الرواية الآتية برقم (٢٠٩٦٣) و(٢١٠٤٧).

وسيأتي من طريق حماد، عن سماك بالأرقام (٢٠٩٨٢) و(٢١٠١٨) و(٢١٠٤٨) أنه كان يقرأ بـ﴿والسماء ذات البروج﴾ و﴿والسماء والطارق﴾.

وللقراءة في الفجر انظر ما سيأتي برقم (٢٠٨٤٣). ونذكر أحاديث الباب =

٢٠٨٠٩- حدثنا سليمانُ بن داود، عن شَريكٍ، عن سِماكٍ عن جابر بن سَمُرَةَ أنَّ النبي ﷺ قال: «الْتَمِسُوا لَيلَةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأَواخِرِ»(١).

٢٠٨١٠- حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا شَريكٌ، عن سِماكٍ، قال: قلتُ لجابرِ بن سَمُرَةَ: أَكنتَ تُجالسُ رسولَ الله ﷺ؟قال: نَعَمْ، وكان طويلَ الصمتِ، قليلَ الضَّحِكِ، وكان أصحابُه يذكرون عِندَه الشِّعرِ وأشياءَ مِن أُمورهم، فيَضْحَكون، وربَّما

= عندها.

وله شاهد من حديث أنس عند النسائي ٣/١٦٣-١٦٤، وابن حبان (١٨٢٤)، ولفظه أنهم كانوا يسمعون منه في الظهر النغمة بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾، وإسناده صحيح.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١٠٩٨٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وقد توبع.

وهو في «مسند الطيالسي» (٧٧٨)، ومن طريقه أخرجه البزار (١٠٣٢ -كشف الأستار).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٣ و٣/٧٦، والطبراني في «الكبير» (١٩٠٦) و(١٩٤١) و(٢٠٢٧)، وفي «الصغير» (٢٨٥) من طرق عن سماك، به. رواية المعجم الصغير: ليلة سبع وعشرين.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن شريك، عن شريك مطولاً برقم (٢٠٩٣٠).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (١١١١).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٤٧)، وإسناده صحيح.

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي ٥/٣٢٤.

تَبَسَّمَ[1].

٢٠٨١١- حدثنا عبدُ الله بن الوليد ومُؤَمَّلٌ - المعنى، وهٰذا لفظُ عبدِ الله- قالا: حدثنا سفيان، عن سِماك بن حَرْب، عن جعفر بن أبي

---

(١) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. وسماك صدوق حسن الحديث.

وأخرجه عبد الغني المقدسي في «أحاديث الشعر» (١٧) من طريق عبد الله ابن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مسند الطيالسي» (٧٧١)، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٥٢.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٨/ ٧١٢-٧١٣، والترمذي في «السنن» (٢٨٥٠)، وفي «الشمائل» (٢٤٦)، وأبو يعلى (٧٤٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٣)، وابن حبان (٥٧٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٧٨٩) و(١٩٤٨) و(١٩٥٠) و(١٩٦٠)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٤١١) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٧١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٩٤٨) و(١٩٩٠) و(١٩٩٩) و(٢٠١٧)، وفي «الأوسط» (١٦٣١)، وفي «الصغير» (١١٨٩)، والبيهقي ٧/ ٥٢ و١٠/ ٢٤٠ من طرق عن سماك، به.

وسيأتي برقم (٢٠٨٥٣) و(٢١٠١٠) من طريق شريك.

وسيأتي برقم (٢٠٨٤٤) من طريق زهير بن معاوية، عن سماك.

وسيأتي ضمن الحديث (٢٠٩١٧) في صفة الرسول ﷺ: أنه كان لا يضحك إلا تبسّماً.

ويشهد له بهٰذا اللفظ حديث عبد الله بن الحارث بن جزء عند الترمذي في «السنن» (٣٦٤٢)، وفي «الشمائل» (٢٢٨). وصححه.

وفي الباب عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه عند الطبراني (٨١٩٨)، وإسناده ضعيف.

ثَوْرٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ: أَنَّ رجلاً سأل النبيَّ ﷺ: أَتوضَّأُ مِن لحومِ الغَنَم؟ قال: «لا» قال: فأُصَلِّي في مُراحِ الغَنَم؟ قال: «نَعَم» قال: أَتَوضَّأُ من لحوم الإبلِ؟ قال: «نَعَمْ» قال: فأُصَلِّي في أَعْطَانِها؟ قال: «لا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من جهة عبد الله بن الوليد -وهو ابن ميمون العَدَني -فيه سماك بن حرب وجعفر بن أبي ثور وهما صدوقان، ومؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، سفيان: هو الثوري. وسيتكرر برقم (٢٠٩٥٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٠ من طريق مؤمل بن إسماعيل وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٢٥) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٨٦١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني (١٨٦٢) من طريق الحسن بن صالح، كلاهما عن سماك، به. والرواية الأولى للطبراني مختصرة.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١/ ٣٨٥، والطبراني (١٨٦٨) من طريق محمد ابن قيس الأسدي، عن جعفر بن أبي ثور السوائي، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وسيأتي من طريق سماك بالأرقام (٢٠٨٦٩) و(٢٠٨٧٧) و(٢٠٩٥٥) و(٢٠٩٥٦) و(٢٠٩٨٠) و(٢١٠٤٤).

ومن طريق أشعث بن أبي الشعثاء بالأرقام (٢٠٩٠٩) و(٢٠٩٧٤) و(٢١٠٠٩).

ومن طريق عثمان بن عبد الله بن موهب برقم (٢٠٩٢٥) و(٢١٠١٥)، ثلاثتهم عن جعفر بن أبي ثور. وفي بعض رواياته أنه ﷺ أجاب في الوضوء =

٢٠٨١٢- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا شُعْبةُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ أَشْكَلَ العَين، مَنْهُوسَ العَقِبِ[1].

٨٧/٥ ٢٠٨١٣- حدثنا عمرُ بن سَعْد أبو داود الحَفَري، عن سفيان، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَخطُب قائماً،

= من لحوم الغنم: «إن شئت توضأ منه وإن شئت لا توضأ».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨٢٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب. أبو قَطَن: هو عمرو بن الهيثم.

وأخرجه الترمذي (٣٦٤٦)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٨٩/٣ من طريق أبي قطن عمرو بن الهيثم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٦٥)، وابن سعد في «الطبقات» ٤١٦/١، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (١٩٠٣)، والحاكم ٦٠٦/٢، والبيهقي في «الدلائل» ٢١٠/١ و٢١١ من طرق عن شعبة، به. وجاء في رواية الطيالسي وابن حبان: أشهل العينين، وسيأتي تفسيرهما عند الرواية الآتية برقم (٢٠٩٨٦) وزاد بعضهم: ضليع الفم.

وسيأتي برقم (٢٠٩١٢) و(٢٠٩٨٦).

وفي باب صفة عيني النبي ﷺ عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٨٤).

قوله: منهوس العقب، قال السندي، أي: قليل لحم العقب، وأصل النهس بإهمال السين: أخذ اللحم بأطراف الإنسان، والنهش: الأخذ بجميعها، والمشهور في الحديث الإهمال، وروي بالإعجام.

ويَجلِسُ بينَ الخُطبتينِ، ويقرأُ آياتٍ، ويذكِّر الناسَ[1].

٢٠٨١٤- حدثنا حمّاد بن أُسامة، حدثنا مُجالِدٌ، عن عامرٍ

عن جابر بن سَمُرة السُّوَائي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في حِجَّةِ الوَداع: «إنَّ هٰذا الدِّينَ لن يَزالَ[2] ظاهِراً على مَن

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (١١٠١)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «الإتحاف» ٣/٦٧، والطبراني في «الكبير» (١٨٨٤) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وزادوا قوله: وكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً، وستأتي في «المسند» انظر (٢٠٨٤٦).

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧٧٢) و(٧٨٧)، وعبد الرزاق الصنعاني (٥٢٥٨)، وأبو داود السجستاني (١٠٩٤)، والنسائي ٣/١١٠، وابن خزيمة (١٤٤٧)، وأبو عوانة الإسفراييني، وابن حبان (٢٨٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩١١) و(١٩٩١) و(٢٠٠١) و(٢٠٠٤) و(٢٠١١) و(٢٠٥١)، والحاكم ١/٢٨٦-٢٨٧ من طرق عن سماك بهٰذا الإسناد. وزاد الطيالسي في موضعه الأول، والحاكم والطبراني: وكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً. وعند الحاكم والطبراني زيادات أخرى.

وسيأتي الحديث تاماً ومقطعاً من طرق عن سماك بالأرقام (٢٠٨١٨) و(٢٠٨٢٧) و(٢٠٨٣٣) و(٢٠٨٤٢) و(٢٠٨٤٦) و(٢٠٨٥١) و(٢٠٨٦٥) و(٢٠٨٦٨) و(٢٠٨٧٨) و(٢٠٨٨١) و(٢٠٩١٩) و(٢٠٩٤٥) و(٢٠٩٤٧) و(٢٠٩٤٩) و(٢٠٩٥٤) و(٢٠٩٦٠) و(٢٠٩٧٣) و(٢١٠٣٤) و(٢١٠٣٥) و(٢١٠٣٨) و(٢١٠٥١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩١٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (ظ١٠): لا يزال.

ناوَأَه، لا يَضُرُّه مُخالِفٌ ولا مُفارِقٌ، حتَّى يَمضِي مِن أُمَّتِي اثنا عَشَرَ خَليفَةً» قال: ثم تكلَّم بشيءٍ لم أَفهَمْه، فقلتُ لأَبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُريشٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو الشعبي.

وأخرجه الطبراني (١٧٩٦) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٩٨-٣٩٩، والطبراني في «الكبير» (١٧٩٧) و(١٧٩٨) و(١٧٩٩) و(١٨٠٠) و(١٨٠١)، والحاكم ٣/٦١٧ من طرق عن عامر الشعبي، به.

وأخرجه تاماً ومختصراً مسلم (١٨٢١) (٥)، وأبو عوانة ٤/٣٩٥ و٣٩٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٦٣) و(٢٠٦٧) و(٢٠٦٨) و(٢٠٦٩) من طريق حصين بن عبد الرحمٰن، وأبو عوانة ٤/٣٩٦ و٣٩٦-٣٩٧، وأبو القاسم البغوي (٢٧٥٤)، والطبراني (٢٠٦١) و(٢٠٦٢) و(٢٠٦٣) من طريق زياد بن علاقة، وأبو داود (٤٢٧٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٣)، وفي «الآحاد» (١٤٤٩)، وأبو عوانة ٤/٣٩٩ و٣٩٩-٤٠٠، والطبراني (١٨٤٩- ١٨٥٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥١٩-٥٢٠ من طريق أبي خالد والد إسماعيل، وأبو عوانة ٤/٣٩٧-٣٩٨، والطبراني في «الكبير» (١٨٤١)، وفي «الأوسط» (٨٦٣) من طريق عبيد الله ابن القبطية، وأبو عوانة ٤/٣٩٨-٣٩٩، والطبراني (١٨٨٣) من طريق المسيب بن رافع، والترمذي (٢٢٢٣) من طريق أبي بكر بن أبي موسى، وأبو عوانة ٤/٣٩٩ من طريق معبد بن خالد، والطبراني (١٨٠١) من طريق يزيد بن عبد الرحمٰن الأودي، و(٢٠٦٠) من طريق النضر بن صالح، تسعتهم عن جابر ابن سمرة.

وسيأتي من طريق مجالد، عن عامر الشعبي بالأرقام (٢٠٨١٧) و(٢٠٩٤١)=

٢٠٨١٥- حدثنا أَبو كاملٍ، حدثنا شريكٌ، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرَة، أَنَّ أَهلَ بيتٍ كانوا بالحَرَّةِ مُحتاجِين قال: فماتت عِندَهم ناقةٌ لهم أو لغيرِهم[1]، فرخَّص لهم النبيُّ ﷺ في أَكْلِها، قال: فَعَصَمَتْهم بقيةَ شِتائِهم، أو سَنَتِهم[2].

= و(٢٠٨٨٠) و(٢٠٩٠٥) و(٢٠٩٠٦) و(٢٠٩٣٧) و(٢٠٩٣٨).

وقد روى مجالد قصة ملك اثني عشر خليفة بغير هذه السياقة، عن الشعبي، عن مسروق، عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٨١).

وسيأتي من طريق داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي بالأرقام (٢٠٨٧٩) و(٢٠٩٢٧) و(٢١٠١٣).

وسيأتي من طريق ابن عون، عن عامر الشعبي بالأرقام (٢٠٩٢٦) و(٢٠٩٣٩) و(٢٠٩٦٦).

وسيأتي من طريق سماك برقم (٢٠٨٣٦)، ومن طريق الأسود بن سعيد برقم (٢٠٨٦٠)، ومن طريق عبد الملك بن عمير برقم (٢٠٨٧٢)، ومن طريق أبي خالد الوالبي برقم (٢١٠٣٣) كلهم عن جابر بن سمرة.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٨٠٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥٢).

قوله: «ناوأه»، أي: عاداه. وانظر شرح الحديث عند النووي في «شرح مسلم» ١٢/ ٢٠١-٢٠٣.

(١) المثبت من (ظ١٠) و(ظ١٣) ومن نسخة في (س) و(ق)، وفي (م) و(س) و(ق): أو بعيرهم.

(٢) إسناده ضعيف. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ وقد توبع، وهٰذا الحديث قد تفرد به سماك -وهو ابن حرب- وقد اختلف فيه أهل العلم، ومثله لا يحتمل تفرده في مثل هذه الأبواب، قال النسائي كما في «تهذيب التهذيب»: إذا انفرد بأصل لم يكن حجة، لأنه كان يُلقَّن فيتلقن. =

٢٠٨١٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

أنه سمع جابرَ بن سُمَرةَ يقول: ماتَ رجلٌ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، مات فلانٌ. قال: «لَمْ يَمُتْ» ثم أتاه الثانيةَ، ثم الثالثةَ، فأخبره، فقال له النبيُّ ﷺ: «كيف ماتَ[1]؟» قال: نحرَ نفسَه بمِشْقَصٍ. قال: فلم يُصَلِّ عَلَيه[2].

= وأخرجه الطيالسي (٧٧٦)، وأبو يعلى (٧٤٤٨)، والطبراني (١٩٤٦) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. ورواية الطيالسي مطولة وفيها أن الناقة كانت لُقطةً عندهم كما سيأتي في «المسند» من رواية حماد بن سلمة، وذكر في رواية أبي يعلى والطبراني أن أهل البيت هم من بني سليم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٢٤) من طريق إسرائيل بن يونس، و(٢٠٤٣) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك، به. والرواية الأولى مختصرة.

وسيأتي الحديث من طريق أبي عوانة الوضاح برقم (٢٠٨٢٤) و(٢٠٩١٨)، وعنده وحده أن الميتة كانت بغلاً، ومن طريق حماد بن سلمة مطولاً برقم (٢٠٩٠٣) و(٢٠٩٩٣) كلاهما عن سماك.

قوله: «فعصمتهم»، أي: منعتهم من الهلاك بأن كفتهم. قاله السندي.

(١) لفظة «مات» ليست في (ظ١٣) و(س).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٦٦١٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٩٢٠).

وأخرجه الطبراني (١٩٢٠) من طريق محمد بن كثير، والحاكم ١/ ٣٦٤ من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٠٨٤٨) و(٢٠٨٥٨) و(٢٠٨٦١) و(٢٠٨٦٤)=

٢٠٨١٧- حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا مُجالدٌ، عن عامرٍ ٥/٨٨

عن جابر بن سَمُرة السُّوائِي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في حِجَّةِ الوَداع: «لا يزالُ هٰذا الدِّينُ ظاهِراً على مَن ناوَأَه، لا يَضُرُّه مُخالِفٌ ولا مُفارِقٌ، حتَّى يَمْضِي من أُمَّتي اثنا عَشَرَ أَميراً كُلُّهم» ثمَّ خَفِيَ عليَّ قولُ رسولِ الله ﷺ، قال: وكان أَبي أقربَ إلى راحلةِ رسولِ الله ﷺ مِني، فقلتُ: يا أَبتاهُ، ما الذي خَفِيَ مِن قولِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: يقول: «كُلُّهم من قُرَيشٍ»[1].

٢٠٨١٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن سِماكِ بن حَرْب، قال:

سألتُ جابِرَ بن سَمُرةَ، كيفَ كان يَخطُبُ رسولُ الله ﷺ؟ قال: كان يخطبُ قائماً، غيرَ أنه كان يَقعدُ قَعدةً، ثمَّ يقومُ[2].

= و(٢٠٨٨٣)و(٢٠٩٠٤) و(٢٠٩١٠) و(٢٠٩٧٧) و(٢١٠٣٠).

قوله: «بمشقص» بكسر الميم: هو نصل عريض.

«فلم يُصلِّ عليه» لئلا يغتر فاعل هٰذا الفعل. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد- لكنه قد توبع. ابن نمير: هو عبد الله، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي. وسيتكرر برقم (٢٠٨٤١). وانظر (٢٠٨١٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه ابن ماجه (١١٠٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٧)، والنسائي ٣/ ١٨٦، وابن حبان (٢٨٠١)، والطبراني (١٨٨٦) و(١٨٨٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨١٣).

تنبيه: تكرر في (م) بعد هٰذا الحديث من (٢٠٨٠٢) إلى (٢٠٨١٥).

٢٠٨١٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن سِماكِ بن حَرْب، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابينَ». قال سماكٌ: وسمعتُ أخي يقولُ: قال جابرٌ: «فاحْذَرُوهم»[1].

٢٠٨٢٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن سماكِ بن حَرْب

أنه سأَلَ جابرَ بن سَمُرةَ: كيف كان يَصنَعُ رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الصُّبحَ؟ قال: كان يقعدُ في مَقْعدِه حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ[2]. ٥/٨٩

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك -وهو ابن حرب- وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وأخو سماك: هو محمد ابن حرب، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٥) و(١٢٧٧) عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٣/ ٧٩ من طريق سعيد بن عامر، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٨٠ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به. ولفظه عند البيهقي: «إن بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً دجالاً، كلهم يزعم أنه نبي».

وسيتكرر برقم (٢٠٩٥٩)، وانظر (٢٠٨٠٢).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦٧٠) (٢٨٧)، وابن خزيمة (٧٥٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٨)، وابن خزيمة (٧٥٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٣، =

٢٠٨٢١- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرَة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَتَفْتَحَنَّ عِصابةٌ مِن المُسلمينَ -أَو مِن المؤمنينَ- كَنْزَ آلِ كِسْرى الذي في الأَبْيَضِ»[1].

٢٠٨٢٢- قال: وسمعتُه يقول: «إنَّ الله سَمَّى المدينةَ طَيْبَةَ»[2].

= والطبراني في «الكبير» (١٨٨٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٢٠٢)، ومسلم (٦٧٠) (٢٨٧)، والطبراني (١٩١٣) و(٢٠٠٦) و(٢٠١٣) و(٢٠١٩) و(٢٠٤٥)، والبغوي (٧١١) من طرق عن سماك، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٨٤٤) و(٢٠٨٤٥) و(٢٠٩١٣) و(٢٠٩٤٨) و(٢٠٩٦١) و(٢٠٩٦٨) و(٢١٠٠٣) و(٢١٠٣٢) و(٢١٠٣٧).

وانظر في هٰذا الباب كتاب «الترغيب والترهيب» للمنذري ١/ ٢٩٤-٣٠٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٢٩١٩) (٧٨)، وأبو يعلى (٧٤٤٤)، والطبراني (١٩٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٣٨٨-٣٨٩ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٨٩ من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٩٤٦) و(٢٠٩٨٧) و(٢٠٩٩٦). وسلف برقم (٢٠٨٠٥) ضمن حديث من طريق عامر بن سعد، عن جابر بن سمرة. وانظر ما سيأتي برقم (٢٠٨٧١).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. =

٢٠٨٢٣- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بينَ يَدَيِ السّاعَةِ كَذَّابونَ»[1].

٢٠٨٢٤- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: ماتَ بغلٌ -وقال حمّاد بن سَلَمة: ناقةٌ- عندَ رجلٍ، فأتى رسولَ الله ﷺ يَسْتَفْتيه، فزَعَمَ جابرُ بن

= وأخرجه أبو يعلى (٧٤٤٤) عن محمد بن عبيد بن حساب، والطبراني (١٩٧٦) من طريق مسدد بن مسرهد، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني أن الذي سماها هو النبي ﷺ. وسيأتي كذٰلك في «المسند» من طريق شعبة عن سماك برقم (٢١٠٤٦).

وسيأتي بالأرقام (٢٠٨٨٧) و(٢٠٨٩٩) و(٢٠٩١٦) و(٢٠٩٣١) و(٢٠٩٦٩) و(٢١٠٢٢) و(٢١٠٤٦) و(٢١٠٤٩).

قلنا: وقد جاء في غير ما حديث تسمية النبي ﷺ للمدينة طابة وطيبة فعن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥١٩).

وعن زيد بن ثابت، سيأتي ٥/ ١٨٤. وهو متفق عليه.

وعن فاطمة بنت قيس عند مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وسيأتي بنحوه في المسند ٦/ ٣٧٣-٣٧٤.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/ ٤٢٤-٤٢٥. وهو متفق عليه.

وعن أبي أيوب وابن عباس والنعمان بن بشير عند عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٦٥.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٢٩٢٣)، وأبو يعلى (٧٤٤٢)، والطبراني (١٩٧٨) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٠٢).

سَمُرَة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لصاحِبها: «أَما لَكَ ما يُغْنِيكَ عنها؟» قال: لا. قال: «اذْهَب فكُلْها»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: الصواب: ناقة.

٢٠٨٢٥- حدثنا عبدُ الله بنُ مَيمون أبو عبد الرحمٰن -يعني الرَّقِّي-، حدثنا عبيدُ الله -يعني ابن عَمرو-، عن عبدِ الملك بن عُمير

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ رجلاً سأَلَ النبيَّ ﷺ: أُصَلِّي في ثَوبِي الذي آتِي فيه أَهلي؟ قال: «نَعَم، إلاَّ أَنْ تَرَى فيه شيئاً تَغْسِله»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (٢٠٨١٥).

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٢٥ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٧٧)، والبيهقي ٩/ ٣٥٦ من طريقين عن أبي عوانة، به. وستأتي رواية حماد المذكورة برقم (٢٠٩٠٣) و(٢٠٩٩٣).

وانظر (٢٠٨١٥).

(٢) صحيح، إلا أنه اختُلف في رفع هٰذا الحديث ووقفه، ومال الإمام أحمد وأبو حاتم إلى وقفه، وصححه مرفوعاً ابن حبان والبوصيري. عبد الله بن ميمون شيخ أحمد لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو مجهول، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (٢٠٩٢١).

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٩٢، وابن ماجه (٥٤٢) من طريق سليمان بن عبيد الله الرَّقِّي، وابن ماجه (٥٤٢) من طريق يحيى بن يوسف الزَّمِّي، وأبو يعلى (٧٤٧٩)، وابن حبان (٢٣٣٣)، والطبراني (١٨٨١) والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١١١ من طريق عبد الجبار بن عاصم، والطبراني =

هٰذا الحديث لا يُرفَع عن عبد الملك بنِ عُمَير.

٢٠٨٢٦- حدثنا حسينُ بن محمَّد، حدثنا أَيوبُ -يعني ابنَ جابر- عن سِماك

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي بنا الصلاةَ المَكتوبةَ، ولا يُطِيلُ فيها ولا يُخِفُّ، وَسَطاً مِن ذٰلك، وكان يُؤخِّرُ العَتَمةَ[1].

= (١٨٨١) من طريق عبد الرحمٰن بن عبيد الله الحلبي، أربعتهم عن عبيد الله بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٩٢٠) عن مخلد بن الحسن بن أبي زميل عن عبيد الله بن عمرو.

وخالف عبيد الله بن عمرو اثنان ثقتان فروياه عن عبد الملك بن عمير موقوفاً، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ١٥٧ من طريق أسباط بن محمد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٣ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن جابر، موقوفاً.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان: أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الواحد الذي يجامعها فيه؟ قالت: نعم إذا لم يكن فيه أذىً. وسيأتي في «المسند» ٦/ ٤٢٦-٤٢٧، وإسناده صحيح.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن جابر -وهو ابن سَّيار السحيمي- لٰكن تابعه أبو عوانة الوضاح فيما سيأتي برقم (٢١٠٠٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠٥٥) من طريق محمد بن أبان الواسطي، عن أيوب بن جابر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٩٥٩) من طريق شريك، و(٢٠١٦) من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن سماك، به. ورواية شريك مختصرة بتأخير العشاء، ورواية =

٢٠٨٢٧- حدثنا حسينُ بن محمَّد، حدثنا سُليمانُ بن قَرْم، عن سِماكٍ عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ قائماً، فمَن حدَّثك أنه رآه قط[1] يخطُبُ إلا قائِماً، فقد كَذَب، ولٰكنه ربما خَرَجَ ورأَى في الناس قِلةً فَجَلَس، ثم يَثُوبونَ، ثم يقومُ فيَخْطبُ[2].

٢٠٨٢٨- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان، حدثني سِماكٌ عن جابر بن سمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بمكةَ كانَ يُسَلِّمُ عليَّ قبل أَنْ أُبْعَثَ، إنِّي لأَعْرِفُه الآنَ»[3].

= قيس ضمن حديث مطول.

وسيأتي من طريق أبي عوانة عن سماك برقم (٢١٠٠٢).

وانظر ما سيأتي بالأرقام (٢٠٨٢٩) و(٢٠٨٤٣) و(٢٠٨٤٥) و(٢٠٨٨٢) و(٢٠٨٩١) و(٢٠٩٨٩) و(٢٠٩٩٥) و(٢١٠٠٣).

وسيأتي ضمن الحديث رقم (٢٠٨٤٦) أن صلاته كانت قصداً.

وفي باب تخفيف الصلاة عن أنس، سلف برقم (١١٩٦٧)، وإسناده صحيح.

وفي باب تأخير العشاء عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) لفظة «قط» زدناها من (ظ١٠) و(ظ١٣).

(٢) جاء في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ١٣) زيادة كلمة: قائماً.

والحديث صحيح لغيره دون قوله: ولكنه ربما خرج... إلخ، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم. وانظر (٢٠٨١٣) و(٢٠٨١٨).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك. وسيتكرر برقم (٢٠٨٩٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٦٤، والدارمي (٢٠)، ومسلم (٢٢٧٧)، وابن=

* ٢٠٨٢٩- حدثنا عبدُ الله بن محمَّد -وسمعتُه أنا مِن عبد الله بن محمد-، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سماك

عن جابر بن سمرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُؤَخِّرُ صلاةَ العِشاءِ الآخرةَ[1].

= حبان (٦٤٨٢) وتمام في «فوائده» (١٤١٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ١٥٣، والبغوي (٣٧٠٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٩٥) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن إبراهيم بن طهمان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٠٧)، وفي «الأوسط» (٢٠٣٣)، وفي «الصغير» (١٦٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٠١)، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ١٠٨ من طريق شعبة بن الحجاج، والطبراني في «الكبير» (١٩٦١) من طريق شريك النخعي، كلاهما عن سماك، به. ولفظ رواية شريك: «كان يسلم عليَّ ليالي بعثت».

وسيأتي برقم (٢١٠٠٥).

(١) إسناده حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة صاحب «المصنَّف»، وأبو الأحوص: هو سلَّام بن سليم.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٠، ومن طريقه أخرجه مسلم (٦٤٣)، وابن حبان (١٥٢٧)، والطبراني (١٩٨٣).

وأخرجه مسلم (٦٤٣)، والنسائي ١/ ٢٦٦، وابن حبان (١٥٣٤)، والطبراني (١٩٨٣)، والبيهقي ١/ ٤٥٠-٤٥١ من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق أبي الأحوص برقم (٢٠٨٨٢) و(٢٠٨٩١).

وانظر (٢٠٨٢٦).

* ٢٠٨٣٠- حدثنا عبدُ الله بن محمَّد -وسمعتُه أنا مِن عبد الله بن محمَّد- حدثنا حاتمُ بن إسماعيل، عن المُهاجِر بن مِسْمار، عن عامر بن سَعْد بن أبي وَقَّاص، قال:

كتبتُ إلى جابر بن سَمُرةَ مع غُلامي: أخبِرْني بشيءٍ سمعتَه من رسولِ الله ﷺ. قال: فكَتَبَ إليَّ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يومَ الجُمُعة عَشِيَّةَ رُجِمَ الأَسلَميُّ يقول: «لا يَزَالُ الدِّينُ قائماً حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَو يَكونَ عليكم اثنا عَشَرَ خَلِيفةً كُلُّهم مِن قُرَيشٍ».

وسمعتُه يقول: «عُصْبَةُ المُسلِمينَ يَفْتَتِحُونَ البيتَ الأبيَضَ بيتَ كِسْرى وآلِ كِسْرَى».

وسمعتُه يقول: «إنَّ بينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فاحْذَرُوهم».

وسمعتُه يقول: «إذا أَعْطى الله أَحَدَكم خَيْراً، فلْيبدَأْ بنَفْسِه وأَهلِ بَيْتِه».

وسمعتُه يقول: «أنا فَرَطُكم على الحَوْضِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، المهاجر بن مسمار صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة.

وأخرجه تاماً ومقطعاً مسلم (١٨٢٢)، و(٢٣٠٥) (٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٥٤)، وأبو يعلى (٧٤٦٣- ٧٤٦٧)، والطبراني (١٨٠٢) و(١٨٠٤) و(١٨٠٦) و(١٨٠٩) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذلك مسلم (١٨٢٢) و(٢٣٠٥) (٤٥)، وأبو عوانة ٤/٤٠٠ =

* ٢٠٨٣١- حدثنا عبدُ الله بن محمد -وسمعتُه أنا مِن عبدِ الله بن محمد- حدثنا أبو أُسامةَ، عن زكريا بن سِيَاه أَبي يحيى، عن عِمران بن رِياح، عن علي بن عُمَارة

عن جابر بن سَمُرة، قال: كنتُ في مجلس فيه النبيُّ ﷺ قال: وأَبي سَمرةُ جالسٌ أَمامي، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الفُحْشَ والتَّفَحُّشَ لَيْسا مِن الإسلام، وإنَّ أَحسَنَ النّاسِ إسلاماً أَحسَنُهم خُلُقاً»(١).

٥/٩٠ * ٢٠٨٣٢- حدثنا عبدُ الله بن محمد -وسمعتُه أنا منه- حدثنا محمد ابن القاسم الأَسَدي، حدثنا فِطرٌ، عن أبي خالد الوالِبي

= و٤٠١، والطبراني (١٨٠٢) و(١٨٠٤) و(١٨٠٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢١٠٤) من طرق عن حاتم بن إسماعيل، به. وانظر (٢٠٨٠٥).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. علي بن عمارة روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعمران ابن رياح: هو عمران بن مسلم بن رياح.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٤، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٩١، وأبو يعلى (٧٤٦٨)، والطبراني (٢٠٧٢).

وسيأتي برقم (٢٠٩٤٣)،

وأخرجه الطبراني (٢٠٧٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٣٩) من طريق الحسن بن الصباح، كلاهما عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٨٧) و(٦٥٠٤) و(٦٧٣٥).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٠٢)، وانظر تتمة شواهده عندهما.

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ثلاثٌ أَخافُ على أُمَّتي: الاستِسْقاءُ بالأنْواءِ، وحَيْفُ السُّلطانِ، وتَكْذِيبٌ بالقَدَرِ»[1].

٢٠٨٣٣- حدثنا عفانُ، حدثنا أَبو عَوَانةَ، حدثنا سِماكُ بن حَرْب عن جابر بن سَمُرة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُب قائماً، ثم يقعُدُ قَعدَةً لا يتكلَّم، ثمَّ يقومُ يَخْطُبُ[2] خُطبةً أُخرى على

---

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن القاسم الأسدي ضعيف جداً، وبعضهم كذَّبه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٤)، وأبو يعلى (٧٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٨٥٣) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢١٨١ -كشف الأستار)، وأبو يعلى (٧٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٨٥٣)، وفي «الأوسط» (١٨٧٣)، وفي «الصغير» (١١٢) من طرق عن محمد بن القاسم، به.

وفي الباب عن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨١١٣)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي محجن عند ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ٢/٣٩، وإسناده ضعيف.

وفي باب تحريم الاستسقاء بالأنواء عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٦٠)، وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٤٢)، وانظر تتمة شواهده عندهما.

قال السندي: بالأنواء، أي: بالنجوم بأن يقول: مطرنا بنوء كذا، وهٰذا حرام إن رأى تأثيراً للنجم، وإن رأى أنه علامة، فلا ينبغي أن يقول أيضاً لما فيه من التشبه بمن يرى التأثير.

(٢) في (م) ونسخة في (س): فيخطب.

مِنبَره، فمَن حَدَّثَك أنه رآه يخطُبُ قاعداً فلا تُصَدِّقْه[1].

٢٠٨٣٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجَّاجٌ، أخبرنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَربٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ على ابن الدَّحْداحِ[2] -قال حجاجٌ: على أَبي الدَّحْداح- ثُمَّ أُتِيَ بفرس مُعرَوْرٍ، فعَقَلَه رجلٌ فرَكِبَه، فجَعَلَ يتوقَّصُ به، ونحن نَتْبَعُه نَسعى خَلْفَه، قال: فقال رجلٌ من القوم: إن النبيَّ ﷺ قال: «كَمْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ -أو مُدَلًّى[3]- في الجَنَّةِ لابنِ[4] الدَّحْداح».

قال حجَّاج في حديثه: قال رجلٌ معنا عندَ جابر بن سَمُرة في المَجلِس: قال رسولُ الله ﷺ: «كَمْ من عِذْقٍ مُدَلًّى لأبي الدَّحْداحِ في الجَنَّةِ»[5].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب.

وأخرجه أبو داود (١٠٩٥)، والنسائي ٣/ ١٩١، وأبو يعلى (٧٤٤١)، وأبو عوانة في العيدين كما في «الإتحاف» ٣/ ٦٨، والطبراني في «الكبير» (١٩٧٣) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) في (ظ١٠) و(ظ١٣) و(ق): أم الدحداح.

(٣) في (ظ١٣) و(س): كم عذق مدلى . . إلخ.

(٤) في (م) والنسخ الخطية «لأبي»، والصواب في رواية محمد بن جعفر ما أثبتنا، وهو الذي في مصادر التخريج من طريقه.

(٥) إسناده حسن من أجل سماك. وسيتكرر برقم (٢٠٨٩٤). =

٢٠٨٣٥- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِماكِ بن حَرْب، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرة قال: رأيتُ خاتَماً في ظَهرِ رسولِ الله ﷺ كأنَّه بَيْضَةُ حَمامٍ[1].

= وأخرجه مسلم (٩٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٨٩٩)، والبيهقي ٤/ ٢٢-٢٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً الطيالسي (٧٦٠)، وعبد الرزاق (٦٢٨٥)، وأبو داود (٣١٧٨) والترمذي (١٠١٣)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «الإتحاف» ٣/ ٧٤، وابن حبان (٧١٥٧) و(٧١٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٨٩٩) و(١٩٠٠) و(١٩٠١) من طرق عن شعبة، به. وجاء في رواية ابن حبان والطبراني (١٩٠١) قوله: «كم من عذق . . . إلخ» من قول جابر بن سمرة.

وأخرجه الطيالسي (٧٦٠)، والترمذي (١٠١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٩٤٣) و(١٩٩٤) و(٢٠١٠) و(٢٠١٨)، وفي «الأوسط» (٦٣٦) من طرق عن سماك بن حرب، به. واقتصروا على قصة ركوبه على الفرس.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٩٣٥) و(٢٠٩٤٤) و(٢٠٩٧٦).

ولقوله: «كم من عذق لأبي الدحداح» انظر حديث أنس السالف في مسنده برقم (١٢٤٨٢). وهو صحيح.

قال السندي: معرور بضم الميم: اسم فاعل من اعرَوْرَى، أي: بلا سَرْج.

يتوقص: يتوثب.

عذق: بكسر العين: ما عليه الرطب، وبالفتح: النخل، وقد ضبط بهما.

(١) إسناده حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، وسيتكرر برقم (٢٠٨٩٥).

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ٩٠ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٨٣٦- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، قال:

سمعتُ جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «يكونُ اثنا عَشَرَ أَميراً» فقال كلمةً لم أسمَعْها، فقال القومُ: «كُلُّهم من قُرَيْشٍ»[1].

= وأخرجه مسلم (٢٣٤٤) (١٠٨) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٥٩)، وابن سعد ١/ ٤٢٥، وأبو يعلى (٧٤٧٥)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٢٩٨) و(٦٣٠١)، والطبراني (١٩٠٨)، والحاكم ٢/ ٦٠٦ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٥، ومسلم (٢٣٤٤) (١١٠)، والطبراني (٢٠٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٦٢-٢٦٣ من طريق الحسن بن صالح، والترمذي في «السنن» (٣٦٤٤)، وفي «الشمائل» (١٦)، والطبراني (٢٠٥٦)، والبغوي (٣٦٣٣) من طريق أيوب بن جابر، كلاهما عن سماك، به.

وسيأتي برقم (٢٠٩٣٤) و(٢٠٩٧٨) و(٢١٠٣١)، وضمن حديث مطول سيأتي برقم (٢٠٩٩٨) و(٢٠٩٩٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٦٥٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع كما عند الحديث السالف برقم (٢٠٨١٤).

وسيتكرر هٰذا الحديث برقم (٢٠٨٩٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٢١) (٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٥٢)، وأبو عوانة ٤/ ٣٩٥ -٣٩٦ و٣٩٨، والطبراني (١٩٢٣) و(٢٠٠٧) =

٢٠٨٣٧- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن سليمان، عن المُسيَّب بن رافع، عن تَميمِ بن طَرَفة

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَمَا يَخْشى أَحدُكم إذا رَفَعَ رَأْسَه وهو في الصَّلاةِ، أَنْ لا يَرجِعَ إليه بَصَرُه»[1].

٢٠٨٣٨- حدثنا بَهزٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، حدثنا سماكٌ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرَةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَزالُ الإسلامُ عَزيزاً إلى اثنَيْ عَشَرَ خَليفَةً» فقال كلمةً خَفِيّةً[2]

=و(٢٠٤٤) من طرق عن سماك، به.

وسيأتي من طرق أخرى عن سماك بالأرقام (٢٠٨٣٨) و(٢٠٨٦١) و(٢٠٨٨٩) و(٢٠٩٤١) و(٢٠٩٥١) و(٢١٠٢٠) و(٢١٠٥٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم. سليمان: هو ابن مهران الأعمش. وسيتكرر برقم (٢٠٨٧٦).

وأخرجه الدارمي (١٣٠١)، وأبو داود (٩١٢)، وأبو يعلى (٧٤٧٣)، والطبراني (١٨١٧) و(١٨١٨) و(١٨٢٠) و(١٨٢١) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٩٦٥) و(٢١٠٤٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٠٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (ظ١٣) و(ق): خفيفة.

لم أفهَمْها، قال: قلتُ لأَبي: ما قال؟ قال: قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٢٠٨٣٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حماد بن سَلَمةَ، عن سِماكٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابونَ»[2].

٢٠٨٤٠- حدثنا بَهْز، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: ما كان في رأسِ رسولِ الله ﷺ مِن الشَّيبِ إلا شَعَراتٌ في مَفْرِقِ رأسِه، إذا ادَّهَنَ، وَارَاهُنَّ الدُّهْنُ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب. بهز: هو ابن أسد العمي. وسيتكرر برقم (٢٠٩٥١) و(٢١٠٢٠).

وأخرجه الطيالسي (٧٦٧) و(١٢٧٨)، ومسلم (١٨٢١) (٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٤٨)، وابن حبان (٦٦٦٢)، والطبراني (١٩٦٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٣٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٦٩) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٠٩٥٢) و(٢١٠٢١). وانظر (٢٠٨٠٢).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وسيتكرر برقم (٢٠٨٦٦) و(٢٠٩٥٣). =

٢٠٨٤١- حدثنا ابنُ نَميرٍ، حدثنا مُجالدٌ، عن عامرٍ

عن جابر بن سَمُرة السُّوَائي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في حِجَّةِ الوداع: «لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ ظاهراً على من ناوَأَه، لا يَضُرُّه مُخالِفٌ ولا مُفارِقٌ حتَّى يَمْضِي من أُمَّتِي اثنا عَشَرَ أَميراً، كُلُّهم[1]». قال: ثمَّ خَفِيَ عليَّ قولُ رسولِ الله ﷺ، قال: وكان أبي أَقربَ إلى راحلةِ رسولِ الله ﷺ منِّي، فقلتُ: يا أَبَتاه، ما الذي خَفِيَ عليَّ مِن قولِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: يقول: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ» قال: فأَشهَدُ على إفهامِ أَبي إِياي، قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[2].

٢٠٨٤٢- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا سماكُ بن حرْب، قال:

نَبَّأَنِي جابرُ بن سَمُرة: أنَّه رأى رسولَ الله ﷺ خطبَ قائماً على المِنبَر، ثم يَجلِسُ، ثم يقومُ فيخطبُ قائماً. قال: فقال لي جابِرٌ: فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ قاعِداً، فَقَدْ كَذَبَ، فَقَدْ وَاللهِ

= وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٣، والترمذي في «الشمائل» (٤٣)، والطبراني (١٩٦٣)، والحاكم ٢/ ٦٠٧، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٥-٢٣٦، والبغوي (٣٦٥٤) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٠٧).

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية زيادة «من قريش»، والصواب حذفها ليستقيم الكلام فيما بعد، وقد سلف الحديث بإسناده ومتنه دون هذه الزيادة على الصواب

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. وهو مكرر (٢٠٨١٧).

صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلاَةٍ[1].

٩١/٥ ٢٠٨٤٣- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا سِماكُ بن حَرْب، قال: سألتُ جابراً عن صلاةِ النبيِّ ﷺ، فقال: كان يُخفِّفُ ولا يُصَلِّي صلاةَ هٰؤلاءِ.

قال: ونبّأني أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأ في الفجرِ بـ ﴿قٓ والقُرآنِ المَجِيدِ﴾، ونحوها[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية، وسيتكرر برقم (٢٠٩٥٤).

وأخرجه مسلم (٨٦٢)، وأبو داود (١٠٩٣)، وأبو عوانة في العيدين كما في «الإتحاف» ٣/ ٦٨، والطبراني في «الكبير» (١٩٣٤)، والبيهقي ٣/ ١٩٧ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير سماك -وهو ابن حرب- فهو صدوق، لٰكن قد اختلف عليه في قصة القراءة في صلاة الفجر كما سيأتي. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية.

فأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٦٠، والطبراني في «الكبير» (١٩٣٧) و(١٩٣٨) من طريقين عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٠٠٠) من طريق جعفر بن الحارث، عن سماك، به مختصراً بقراءة ﴿ق﴾.

وأخرجه الطبراني (٢٠٥٢) من طريق يزيد بن عطاء، عن سماك، به مطولاً، وفيه: كان يقرأ بـ﴿ق﴾ و﴿يسٓ﴾. وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن عطاء.

وسيأتي من طريق زهير بن معاوية برقم (٢٠٩٧١)، ومن طريق زائدة بالأرقام (٢٠٨٤٥) و(٢٠٩٨٩) و(٢١٠٠٣) كلاهما عن سماك بقراءة ﴿ق﴾.

وسيأتي من طريق إسرائيل بن يونس، عن سماك برقم (٢٠٩٩٥) أنه=

٢٠٨٤٤- حدثنا أبو كامل وأبو النضر، قالا: حدثنا زُهير، حدثنا سِماكُ ابن حرب، قال:

سألتُ جابر بن سَمُرة: أكنتَ تُجالِس رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَم كثيراً، كان لا يقومُ مِن مُصَلَّاه الذي يُصلِّي فيه الصُّبحَ حتَّى تَطلُعَ الشمسُ، فإذا طَلَعت[1] قام، وكان يُطِيلُ -قال أبو النَّضْر: كثيرَ- الصُّمات، فيتحدَّثونَ، فيأخذونَ في أَمرِ الجاهليَّة، فيَضحَكُون، ويَتَبَسَّم[2].

٢٠٨٤٥- حدثنا حُسَين بن عليٍّ، عن زائدةَ، عن سِماكٍ

= كان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوَها.

وسلف في «المسند» برقم (١٦٣٩٦) من طريق أبي عوانة الوضاح، عن سماك، عن رجل من أهل المدينة أنه قرأ في الفجر ﴿ق﴾ و﴿يسٓ﴾.

ولتخفيف الصلاة انظر ما سلف برقم (٢٠٨٢٦).

ويشهد للقراءة في صلاة الفجر بـ﴿ق﴾ حديث قطبة بن مالك عند مسلم (٤٥٧)، وسلف في «المسند» برقم (١٨٩٠٣).

(١) في (م) ونسخة في (س): طلعت الشمس.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه المقدسي في «أحاديث الشعر» (١٨) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٦٧٠) (٢٨٦) و(٢٣٢٢)، وأبو داود (١٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨٠-٨١، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٧٠)، والبغوي في «الجعديات» (٢٧٥٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٢، وابن حبان (٦٢٥٩)، والطبراني (١٩٣٣)، والبيهقي ٧/ ٥٢ من طرق عن زهير بن معاوية به.

وانظر (٢٠٨١٠) و(٢٠٨٢١).

عن جابر بن سَمُرَة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الفجرَ قعدَ في مُصلاَّه حتى تَطْلُعَ الشَّمس.

قال: وكان يقرأُ في صلاةِ الفجر بـ ﴿قٓ والقرآنِ المَجِيد﴾ وكانت صلاتُه بَعْدُ تَخفيفاً[1].

---

(١) شطره الأول حسن، والثاني صحيح لغيره، وإسناده حسن من أجل سماك، وقد اختُلف عليه في الشطر الثاني، كما بيناه عند الرواية السالفة برقم (٢٠٨٤٣). حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وسيتكرر برقم (٢١٠٠٣).

وأخرجه مسلم (٤٥٨) (١٦٨)، وأبو يعلى (٧٤٥٩) من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد، ولفظه: كان يقرأ في الفجر بـ﴿ق والقرآن المجيد﴾ وكانت صلاته بعدُ تخفيفاً.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٠، وابن حبان (١٨١٦)، والطبراني (١٩٢٩)، والبيهقي ٢/ ٣٨٩ من طرق عن زائدة، به. ولفظه عندهم كلفظ رواية مسلم.

وأخرجه الطبراني (١٩٢٧) من طريق معاوية بن عمرو وأبي الوليد الطيالسي، عن زائدة، به مختصراً بالجلوس بعد الفجر.

وقد سلفت قصة الجلوس بعد الفجر برقم (٢٠٨٢٠).

وانظر لتخفيف الصلاة ما سلف برقم (٢٠٨٢٦).

وانظر (٢٠٨٤٣).

قوله: وكانت صلاته بعدُ تخفيفاً، قال القاري في «المرقاة» ١/ ٥٢٧: أي: في بقية الصلوات. وقيل: أي: بعد ذلك الزمان، فإنه عليه السلام كان يطول أول الهجرة لقلة أصحابه، ثم لما كثر الناس، وشق عليهم التطويل لكونهم أهل أعمال من تجارة وزراعة خفف رفقاً بهم.

٢٠٨٤٦- حدثنا حُسَين، عن زائدةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يَخطُب يومَ الجمعةِ قائماً، فمَن حدَّثك أنه جَلَس فكَذِّبْه.

قال: وقال جابرٌ: كان رسولُ الله ﷺ يخطُب خُطبتينِ، يَخطُب ثم يَجلِسُ، ثم يقومُ فيَخطُب، وكانت خُطبةُ رسولِ الله ﷺ وصلاتُه قَصْداً[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. زائدة: هو ابن قدامة.

وسيتكرر برقم (٢٠٨٧٣).

وأخرجه الطبراني (١٩٢٨) و(١٩٣٠) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، بهٰذا الإسناد، وروايته الأولى مختصرة بلفظ: كانت صلاة رسول الله وخطبته قصداً.

وأخرجه مختصراً كذٰلك مسلم (٨٦٦) (٤٢)، والطبراني (٢٠٠٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأبو داود (١١٠٧)، والحاكم ١/٢٧٩، والطبراني (٢٠١٥)، والبيهقي ٣/٢٠٧ من طريق شيبان، والطبراني (٢٠٢١) من طريق قيس بن الربيع، ثلاثتهم عن سماك، به. ولفظ رواية شيبان: كان لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هن كلمات يسيرات.

وسيأتي قوله: وكانت خطبة رسول الله وصلاته قصداً من طريق سماك بالأرقام (٢٠٨٧٨) و(٢٠٨٨٥) و(٢٠٩٤٥) و(٢٠٩٤٩) و(٢٠٩٧٣) و(٢١٠٢٥) و(٢١٠٣٥) و(٢١٠٣٨)، ومن طريق تميم بن طرفة، عن جابر برقم (٢١٠٢٦).

وقصة خطبة النبي ﷺ قائماً سلفت برقم (٢٠٨١٣) وعنده ذكرت طرقه.

وانظر لتخفيف الصلاة ما سلف برقم (٢٠٨٢٦). =

٢٠٨٤٧- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا أبو الأَحوصِ، عن سِماك بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة، قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ العيدَين غيرَ مَرَّةٍ ولا مَرَّتين بغيرِ أذانٍ ولا إقامةٍ[1].

٢٠٨٤٨- حدثنا حُمَيدُ بن عبد الرحمٰن الرُّؤَاسي، حدثنا زُهيرٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَة: أنَّ النبيَّ ﷺ أُخبِرَ أنَّ رجلاً قَتَلَ نَفْسَه، قال: «إذاً لا أُصَلِّي عليه»[2].

= وفي باب تقصير الخطبة، عن عمار بن ياسر، عند مسلم (٨٦٩)، وسلف برقم (١٨٣١٧).

وعن عبد الله بن أبي أوفى عند الدارمي (٧٤)، والنسائي ٣/١٠٨.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/١٦٨، ومسلم (٨٨٧)، وأبو داود (١١٤٨)، والترمذي (٥٣٢)، وابن حبان (٢٨١٩)، والطبراني (١٩٨١)، والبيهقي ٣/٢٨٤، والبغوي (١١٠٠) من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٨٥٧) و(٢٠٨٩٠) و(٢٠٩٣٢) و(٢١٠٢٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٧١)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٦٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٥)، والنسائي ٤/٦٦، والطبراني (١٩٣٢)، والبيهقي ٤/١٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨١٦).

٢٠٨٤٩- حدثنا حُمَيد بن عبد الرَّحمٰن، حدثنا زُهيرٌ، عن سِماكٍ عن جابر بن سَمُرة، قال: كان بلالٌ يُؤذِّنُ إذا زالتِ الشمسُ لا يَخرِمُ، ثم لا يُقيمُ حتى يخرجَ النبيُّ ﷺ، فإذا خَرَجَ أقامَ حينَ يراه[1].

٢٠٨٥٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكِ بن حرب عن[2] جابرِ بن سَمُرةَ قال: كان مؤذنُ رسول الله ﷺ يؤذنُ ثم يُمْهِلُ، فلا يُقيمُ حتى إذا رأى رسولَ الله ﷺ خَرجَ، أقامَ حينَ يراه[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه مسلم (٦٠٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣١، والبيهقي ٢/ ١٩ من طريق الحسن بن أعين، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٧٠) و(٧٨٣)، وابن ماجه (٧١٣)، وأبو يعلى (٧٤٥٠)، والطبراني (١٩٤٧) و(١٩٥٧) و(٢٠١٦) و(٢٠٥١)، والحاكم ١/ ٢٨٦، والبيهقي ١/ ٤٣٨ من طرق عن سماك بن حرب، به.

وسيأتي برقم (٢٠٨٥٢) من طريق زهير بن معاوية.

وقوله: كان بلال يؤذن إذا زالت الشمس، سيأتي من طريق شعبة برقم (٢١٠١٦)، ومن طريق حماد برقم (٢١٠١٧) و(٢١٠١٩) كلاهما عن سماك.

وللإقامة انظر ما سلف برقم (٢٠٨٠٤).

(٢) في (م): نبأني جابر.

(٣) إسناده حسن من أجل سماك.

وسيتكرر برقم (٢١٠٥٧). وانظر ما قبله.

٢٠٨٥١- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سماكُ بن حَرب، قال:

نبأني جابرُ بن سَمُرةَ: أن رسولَ الله ﷺ كان يَخطُبُ على المِنبَرِ قائماً، ثم يجلسُ، ثم يقومُ فيخطُبُ قائماً، فمَن نبأكَ أنه كان يخطُبُ جالساً، فقد كَذَبَ، فقد واللهِ صليتُ معه أكثرَ من ألفَيْ صلاةٍ[1].

٢٠٨٥٢- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سمرة قال: كان بلالٌ يُؤذِّنُ إذا دَحَضَتْ، ثم لا يُقِيمُ حتَّى يَرَى النبيَّ ﷺ، فإذا رآه أقامَ حينَ يراهُ[2].

٢٠٨٥٣- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَرِيكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ أكثرَ من مئةِ مرةٍ في المَسجدِ، وأصحابُه يتذاكرونَ الشِّعرَ وأشياءَ مِن أَمرِ الجاهليةِ، فربما تبسَّمَ معهم[3].

٢٠٨٥٤- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. وانظر (٢٠٨٤٩).

وقوله: دَحَضت، أي: الشمس، يُقال: دَحَضت الشمس عن بطن السماء: إذا زالت عن وسط السماءِ إلى جهة الغرب.

(٣) حديث حسن، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وإن كان سيىء الحفظ قد توبع. وانظر (٢٠٨١٠).

عن جابر بن سَمُرة: أن ماعِزاً جاءَ فأَقرَّ عند النبيِّ ﷺ أربعَ مراتٍ فأَمَرَ برَجْمِه[1].

٢٠٨٥٥- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: كنا إذا جِئْنا إليه -يعني النبيَّ ﷺ- جَلَسَ أَحدُنا حيثُ ينتهي[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع. وانظر (٢٠٨٠٣).

(٢) حديث حسن، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيىء الحفظ- قد تابعه زهير بن معاوية كما ذكر الترمذي.

وأخرجه الطيالسي (٧٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٤١)، وأبو داود (٤٨٢٥)، والترمذي (٢٧٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٩)، وأبو يعلى (٧٤٥٣)، وابن حبان (٦٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٩٥١)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٣٣، والبيهقي في «الشعب» (٨٢٤٢)، وفي «السنن» ٣/٢٣١ من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقد رواه زهير بن معاوية عن سماك أيضاً. قلنا: ولم نقف على رواية زهير هٰذه.

وسيأتي برقم (٢٠٩٢٩) و(٢١٠٤٠) من طريق شريك النخعي.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند ابن سعد ١/٤٢٢-٤٢٤، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٨٦-٢٩٠، وابن عساكر في «السيرة النبوية» ص ٢٨٨-٢٩١ ضمن حديث مطولٍ جداً قال: وإذا انتهى -يعني النبي ﷺ- إلى القوم جلس حيث ينتهي به المجلس، ويأمر بذٰلك.

وعن شيبة بن عثمان بن طلحة عند الطبراني في «الكبير» (٧١٩٧) ولفظه: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس، فإن وسع له فليجلس، وإلا فلينظر إلى أوسع مكان يرى فليجلس» وحسن إسناده الهيثمي في «المجمع» ٨/٥٩.

٢٠٨٥٦- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ عن جابر بن سَمُرة: أَنَّ النبيَّ ﷺ رَجَمَ يهودياً ويهوديةً[١].

٩٢/٥ ٢٠٨٥٧- وقال: لم[٢] يكن يُؤَذَّنُ لرسول الله ﷺ في العِيدَينِ[٣].

٢٠٨٥٨- وإنَّ رجلاً قتلَ نفسَه، فلم يُصلِّ عليه النبيُّ ﷺ[٤].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٥٠٠-٥٠١ و١٠/ ١٤٨-١٤٩ و١٤/ ١٤٨، وابن ماجه (٢٥٥٧)، والترمذي (١٤٣٧)، وأبو يعلى (٧٤٥١) و(٧٤٧١)، والطبراني في «الكبير» (١٩٥٤) من طرق عن شريك، به.

وأخرجه الطيالسي (٧٧٥) عن حماد بن سلمة، عن سماك، به. وإسناده حسن.

وسيأتي من طريق شريك بالأرقام (٢٠٩٠٧) و(٢٠٩١٤) و(٢٠٩١٥) و(٢٠٩٩٤).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٩٨)، وإسناده صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (م) ونسخة في (س): ولم.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع.

وأخرجه الطيالسي (٧٧٧)، وأبو يعلى (٧٤٥٤)، وابن خزيمة (١٤٣٢)، والطبراني (١٩٥٢) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. ولفظه عندهم إلا الطيالسي: صلَّيتُ مع النبي ﷺ في يومِ عيد فلم يُؤذَّن له ولم يُقَم.

وانظر (٢٠٨٤٧).

(٤) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع.

وأخرجه الطيالسي (٧٧٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٥٠-٣٥١، والبغوي في «الجعديات» (٢٤٢٢)، وابن حبان (٣٠٩٣) و(٣٠٩٥)، والطبراني (١٩٥٥) و(١٩٥٦) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٨٥٩- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، رفعه قال: «لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ قائماً يُقاتِلُ عليه عِصابَةٌ حتَّى تَقُومَ السَّاعةُ».

قال شريكٌ: سمعتُه من أَخِيه إبراهيمَ بن حَرْب، قلتُ لشريكٍ: عمَّن ذَكَرَه هو لكم أنتُم؟ قال: عن جابر بن سَمُرة[1].

٢٠٨٦٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا زيادُ بن خَيْثَمةَ، عن الأَسودِ بن سَعيدٍ الهَمْداني

عن جابر بن سَمُرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، أو قال: قال

= وانظر (٢٠٨١٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع. وإبراهيم بن حرب أخو سماك المذكور في آخر الحديث في عداد المجهولين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨١-٢٨٢ من طريق شاذان أسود ابن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٤٩، والطبراني (٢٠١١) من طريق حسن بن صالح، والطبراني (١٩٩٦) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن سماك، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! قلنا: إسناده حسن للخلاف المعروف في سماك، ثم قد أخرجه مسلم كما يأتي عند الرواية (٢١٩٨٥).

وسيأتي من طريق سماك، عن جابر برقم (٢١٩٨٥) و(٢١٠١١).

ومن طريق سماك، عن جابر، عمن حدثه عن النبي ﷺ بالأرقام (٢٠٩٣٣) و(٢١٠١٤) و(٢١٠٤٥).

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٧٤)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

رسول الله ﷺ: «يكونُ بَعْدي اثنا عَشَرَ خَلِيفَةً، كُلُّهم مِن قُرَيشٍ» قال: ثمَّ رجع إلى مَنزِله، فأَتَتْه قريشٌ، فقالوا: ثُمَّ يكون ماذا؟ قال: «ثُمَّ يكونُ الهَرْجُ»[1].

٢٠٨٦١- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ ذُكِرَ له رجلٌ نَحَرَ نَفسَه بمَشاقِصَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إذاً لا أُصَلِّي عليه»[2].

٢٠٨٦٢- حدثنا أَبو كاملٍ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سماكُ بن حَرْبٍ

حدثني جابرٌ أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ بَعْدِي اثنا عَشَرَ أَمِيراً» ثم لا أَدري ما قال بعدَ ذٰلك، فسألتُ القومَ كُلَّهم،

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ثم يكون الهرج»، الأسود بن سعيد روى عنه ثلاثة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له أبو داود، وقد تابعه غير واحد، لكنَّ أحداً منهم لم يذكر قصة الهرج. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٣٣٢٩-كشف الأستار) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤٤٦، وأبو داود (٤٢٨١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٥٦)، وابن حبان (٦٦٦١)، والطبراني (٢٠٥٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥٢٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٢٣٦)، والمزي في ترجمة الأسود بن سعيد من «تهذيب الكمال» ٣/٢٢٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به. وعند البغويَّيْنِ: ثم رجعتُ إلى منزلي بدل: رجع إلى منزله.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٨١٤)

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. وانظر (٢٠٨١٦).

فقالوا: قال: «كُلُّهم من قُرَيشٍ»[1].

٢٠٨٦٣- حدثنا أَبو كاملٍ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا سماكٌ

حدثني جابرُ بن سَمُرَة أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ بينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ» فقلت: آنت سمعتَه؟ قال: أنا سمعتُه[2].

٢٠٨٦٤- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرَة: أن رجلاً قَتَلَ نَفسَه، فلَمْ يُصلِّ عليه النبيُّ ﷺ[3].

٢٠٨٦٥- حدثنا أَبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا سِماكٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٢٧٥٤)، والطبراني (٢٠٦٣) من طريق علي بن الجعد، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٩٣٦) من طريق عَمرو بن خالد الحراني، عن زهير، به.

وانظر (٢٠٨٣٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «الإتحاف» ٣/ ٧٩ من طريق الحسن ابن محمد بن أعين، والطبراني في «الكبير» (١٩٣٥) من طريق عمرو بن خالد الحراني، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وبينت رواية الطبراني أن السائل هو سماك.

وانظر (٢٠٨٠٢).

(٣) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. وانظر (٢٠٨١٦)

عن جابرِ بن سَمُرةَ، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ قطُّ يَخطُب في الجُمُعةِ إلا قائماً، فمَنْ حَدَّثَكَ أنه جَلَسَ فكَذِّبْه، فإنه لَمْ يَفْعَلْ، كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ ثم يَقعُدُ، ثم يقومُ فيَخطُبُ، كان يخطبُ خُطْبَتين، يَقْعُدُ بينهما في الجُمعةِ[1].

٢٠٨٦٦- حدثنا بهزٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرةَ، قال: ما كانَ في رأسِ رسولِ الله ﷺ مِن الشَّيبِ إلا شَعَراتٌ في مَفْرِقِ رأسِه، إذا هو ادَّهَن وارَاهُنَّ الدُّهْن[2].

٢٠٨٦٧- حدثنا بَهزٌ وعفانُ، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَجَمَ ماعزَ بنَ مالكٍ ولم يَذْكُرْ جَلْداً[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله مولى بني هاشم.
وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. بهز: هو ابن أسد العمي. وهو مكرر (٢٠٨٤٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٨٢-٨٣ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٨٢-٨٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٩ من طريق شاذان الأسود بن عامر، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢٠٨٠٣).

٢٠٨٦٨- حدثنا بهزٌ وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سماكٍ -قال أبو كاملٍ: أخبرنا سِمَاك-

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَخطُبُ قائماً[1].

٢٠٨٦٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سماكٍ، عن جعفر ابن أبي ثَوْرِ بن جابرِ بن سَمُرةَ

عن جَدِّه: أنَّ رجلاً سأَل رسولَ الله ﷺ: هل أَتَوَضَّأُ من لُحُوم الغَنَم؟ قال: «إنْ شِئْتَ فَعَلتَ، وإنْ شِئْتَ لم تَفْعَلْ» قال: أَتوضأُ من لُحومِ الإبلِ؟ قال: «نَعَم» قال: فقَفَّى، ثم رَجَعَ، فقال: يا رسولَ الله، أُصلِّي في مَباءَةِ[2] الغنمِ؟ قال: «نَعَم» قال: أُصلِّي في مَباركِ الإبلِ؟ قال: «لا»[3].

٢٠٨٧٠- حدثنا عليُّ بن بَحْر، أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، عن الأعمش، عن أبي خالدٍ الوالِبي

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك -وهو ابن حرب-. بهز: هو ابن أسد، وأبو كامل: هو مظفر بن مدرك.

وأخرجه الطبراني (١٩٦٥) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) المثبت من (ظ١٣) و(س)، وفي (م) وبقية النسخ: مبات. قال ابن الأثير في مباءة الغنم: هي منزلها الذي تأوي إليه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوقان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٥٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٧٠، والطبراني (١٨٦٠) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١١).

عن جابر بن سَمُرةَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُشِيرُ بإصبَعَيه، ويقولُ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كهٰذه مِن هٰذه»[1].

٢٠٨٧١- حدثنا إبراهيمُ بن مَهْدي، حدثنا أَبو عَوَانةَ، عن عبدِ الملك ابن عُمَير

عن جابر بن سَمُرة قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا هَلَكَ كِسْرى فلا كِسْرى بعده، وإذا هَلَكَ قَيْصَرُ فلا قَيْصرَ بعدَه، والذي نَفْسِي بيدِه لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبِيل الله»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي خالد الوالبي، فقد روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني (١٨٤٤) من طريق عثمان بن علي، و(١٨٤٧) من طريق عمار بن زريق، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٠٩٨١) و(٢١٠٤٣).

ورواه محمد بن عبيد عن الأعمش فجعله من حديث وهب السُّوائي، وقد سلف برقم (١٨٧٧٠).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٤٥). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن مهدي -وهو المصيصي-، فقد روى له أبو داود وهو ثقة.

وأخرجه البخاري (٦٦٢٩)، وأبو عوانة الإسفراييني في الفتن كما في «الإتحاف» ٣/٧٩، والطحاوي (٥١٢)، والطبراني في «الكبير» (١٨٧١) من طرق عن أبي عوانة اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٢١) و(٣٦١٩)، ومسلم (٢٩١٩)، وأبو عوانة، والطحاوي «شرح المشكل» (٥١١)، وابن حبان (٦٦٩٠)، والطبراني في =

٢٠٨٧٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الملك بن عُمَير، قال: ٥/٩٣

سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يكونُ اثنا عَشَرَ أَميراً» قال: فقال كلمةً لم أسمعها، قال: فقال أبي: إنه قال: «كُلُّهم مِن قُرَيْشٍ»[1].

٢٠٨٧٣- حدثنا حُسينُ بن علي، عن زائدةَ، عن سماكٍ

عن جابر بن سمرة، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعة قطُّ إلا وهو قائمٌ، فمَنْ حدَّثَك أنه رآه يخطُبُ وهو قاعدٌ، فقد كَذَبَ.

= «الكبير» (١٨٧٠) و(١٨٧٢) و(١٨٧٣)، وفي «الأوسط» (١٨٥٠)، والبيهقي ٩/١٧٧ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. وبعضهم يختصره.

وسيأتي برقم (٢٠٩٤٠) و(٢١٠١٢). وانظر ما سلف برقم (٢٠٨٢١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٢٢٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٥١٩، والبغوي (٤٢٣٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٤/٣٩٦-٣٩٧، والطبراني (٢٠٦٢) من طريق إبراهيم ابن محمد بن مالك الهمداني، وأبو عوانة ٤/٣٩٥-٣٩٦ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيأتي من طريق عبد الملك بالأرقام (٢٠٩٢٢) و(٢٠٩٢٣) و(٢٠٩٢٤) و(٢٠٩٦٢) و(٢١٠٣٩).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٨١٤).

قال: وقال سِماكٌ: قال جابرُ بن سمرة: كانت صلاةُ رسول‌الله ﷺ وخُطبتُه قَصْداً.

وقال جابر بن سَمُرةَ: كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ قائماً، ثم‌يَجلِسُ، ثم يقومُ فيَخْطُبُ[1].

٢٠٨٧٤- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سُليمان، قال: سمعتُ المسيَّب بنَ رافع، يُحدِّثُ عن تَميمِ بن طَرَفَة

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ أنه خَرَجَ على أصحابِه فقال: «ما لي أَرَاكُم عِزِينَ؟» وهم قعودٌ[2].

٢٠٨٧٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ المسيَّبَ بن رافعٍ، يحدث عن تميمِ بن طَرَفة

عن جابر بن سَمُرَة، عن النبيِّ ﷺ: أنه دَخَلَ المسجدَ فأَبصرَ قوماً قد رَفَعوا أَيديَهم، فقال: «قد رَفَعُوها كأَنَّها أَذنابُ الخيلِ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم. سليمان: هو الأعمش.

وأخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٤٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٢٢)، والطبراني (١٨٢٣) و(١٨٣٠)، والبغوي (٣٣٣٧) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٩٥٨) و(٢٠٩٦٤) و(٢١٠٢٧).

قوله: «عِزين» قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٣٣: جمع عِزَةٍ، وهي الحَلْقة المجتمعة من الناس، وأصلُها عِزْوة، فحذفت الواو، وجمعت جمع السلامة على غير قياس.

الشُّمْسِ، اسْكُنوا في الصَّلاةِ»[1].

٢٠٨٧٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ المُسيَّبَ بن رافع يحدِّثُ، عن تَميمِ بن طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُم إذا رَفَعَ بَصَرَه وهو في الصَّلاةِ أَنْ لا يَرْجِعَ إليه بَصَرُه»[2].

٢٠٨٧٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب، عن أبي ثَوْر بن عِكْرمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (١٨٧٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧٨٦)، والطبراني (١٨٢٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما (الطيالسيَّان) عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٩١٢) و(١٠٠٠)، والنسائي ٣/ ٤، وأبو يعلى (٧٤٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ٨٥، وابن حبان (١٨٧٨)، والطبراني (١٨٢٢) و(١٨٢٥) و(١٨٢٦) و(١٨٢٧) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٩٢٦)، وفي «شرح المعاني» ١/ ٤٥٨ من طريق شريك، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن جابر. ليس فيه تميم بن طرفة.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٢٥٢) عن الثوري، عن الأعمش، عن جابر- معضلاً.

وأخرجه أيضاً (٣٢٥٣) عن معمر، عن الأعمش، عن النبي ﷺ- مرسلاً.

وسيأتي برقم (٢٠٩٥٨) و(٢٠٩٦٤) و(٢١٠٢٧).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٨٠٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. سليمان: هو ابن مهران الأعمش. وهو مكرر (٢٠٨٣٧).

عن جَدِّه -وهو جابرُ بن سَمُرةَ-: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الصَّلاةِ في مَبارِك الإبلِ؟ فقال: «لا تُصَلِّ» وسُئل عن الصلاة في مَرابضِ الغَنَم؟ فقال: «صَلِّ».

وسُئل عن الوُضوءِ من لحوم الإبل؟ فقال: «يُتَوَضَّأُ منه»[1] وسُئل عن لحومِ الغَنم؟ فقال: «إنْ شِئْتَ تَوَضَّأْ، وإنْ شئتَ لا تَوَضَّأْ[2]»[3].

٢٠٩٢٠- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن سماكِ بن حَرْب، قال: سمعت جابرَ بن سَمُرَة يقول: كان النبيُّ ﷺ يجلِسُ بينَ الخُطْبَتين يومَ الجُمُعة، ويخطُبُ قائماً.

وكانت صلاتُه قَصْداً، وخُطبتُه قَصْداً، ويَقرأُ آياتٍ مِن القرآنِ على المِنبرِ[4].

---

(١) في (م): «توضأ».

(٢) في (م): تتوضأ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور بن عكرمة -وهو جعفر بن أبي ثور- صدوقان.

وأخرجه الطيالسي (٧٦٦) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٨٦٣) من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٨١١).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري. وسيتكرر برقم (٢٠٩٢٨).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٢٥٦)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الصلاة كما في «الإتحاف» ٣/ ٦٧، والطبراني (١٨٨٤).

وانظر (٢٠٨١٣).

٢٠٨٧٩- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أَبي، حدثنا داودُ، عن عامرٍ: قال:

حدثني جابرُ بن سَمُرة السُّوَائي، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ هٰذا الدِّينَ لا يزالُ عَزيزاً إلى اثْنَيْ عَشَرَ خَليفَةً» قال: ثم تكلَّم رسولُ الله ﷺ بكلمةٍ لم أَفْهَمها، وضجَّ الناسُ، فقلتُ لأبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُريشٍ»[1].

٢٠٨٨٠- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَمّادٌ-يعني ابنَ زيد-، حدثنا مُجالدٌ، عن الشَّعْبي

عن جابر بن سَمُرة قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ بعَرَفاتٍ، فقال: «لا يَزالُ هٰذا الأمرُ عَزِيزاً مَنِيعاً ظاهراً على من ناوَأَه حتَّى يَمْلِكَ اثنا عَشَرَ كُلُّهم» قال: فلم أَفهَمْ ما بعدُ، قال: فقلتُ لأبي: ما بعدَ «كُلُّهم»؟[2] قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود -وهو ابن أبي هند- فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري تعليقاً. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه مسلم (١٨٢١) (٨)، وأبو داود (٤٢٨٠)، وأبو عوانة ٤/ ٣٩٤، والطبراني (١٧٩٣) عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٤).

(٢) في (م): ما قال بعدما قال كُلُّهم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد -وهو ابن سعيد-وقد توبع.

وسيتكرر برقم (٢٠٩٠٦). =

● ٢٠٨٨١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمدُ بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

عن جابرٍ -يعني ابنَ سَمُرةَ- قال: جالستُه أكثرَ مِن مئةِ مرة -يعني النبيَّ ﷺ، كذا قال الوَرْكاني -ما كان يخطُبُ إلا قائماً، يَخطُب[1] خُطبَته الأُولى، ثم يَقعُدُ قَعدةً، ثم يقومُ فيَخطُبُ خطبتَه الأُخرى[2].

● ٢٠٢٨٢- حدثنا عبدُ الله، حدثنا داودُ بن عَمرو الضَّبِّي، حدثنا سَلَّامٌ أبو الأحوصَ، عن سِماكٍ

٩٤/٥ عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يؤخِّرُ العِشاءَ[3].

= وأخرجه الطبراني (١٧٩٥) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨١٤).

تنبيه: جاء بعد هٰذا الحديث في (م) و(س) ما نصه: ومن حديث أبي عبد الرحمٰن عن مشايخه من حديث جابر بن سمرة عن النبي ﷺ. ولم يرد هٰذا العنوان في بقية نسخنا الخطية، ولذٰلك حذفناه.

(١) لفظة: «يخطب» ليست في (ظ١٣) و(ق).

(٢) صحيح لغيره، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع.

وأخرجه النسائي ٣/١٠٩ من طريق علي بن حجر، والطبراني (١٩٥٠) من طريق زكريا بن يحيى، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وسيتكرر برقم (٢٠٨٩١).

وانظر (٢٠٨٢٩).

● ٢٠٨٨٣- حدثنا عبدُ الله، حدثنا عبدُ الله بن عامر بن زُرَارة، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أنَّ رجلاً مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ جُرِحَ فآذَتْه الجِراحةُ، فدَبَّ إلى مَشاقِصَ فذَبَحَ بها[1] نَفسه، فلم يُصلِّ عليه النبيُّ ﷺ. وقال: كلُّ ذٰلك أَدبٌ منه[2].

هٰكذا أملاه علينا عبدُ الله بن عامر من كتابه، ولا أَحسَبُ هٰذه الزيادةَ إلا مِن قولِ شَريكٍ قولَه: ذٰلك أدبٌ منه.

● ٢٠٨٨٤- حدثنا عبدُ الله، حدثنا عبدُ الرحمٰن المُعلِّم أبو مُسلِم، حدثنا أيوبُ بن جابر اليمامي، حدثنا سِماكُ بن حرب

عن جابر بن سمرة ،قال: جاء جُرْمُقانيٌّ إلى أصحابِ مُحمدٍ ﷺ، فقال: أينَ صاحبُكم هٰذا الذي يزعُمُ أنه نبيٌّ؟ لَئِنْ سألتُه لأَعلَمَنَّ أنه نبيٌّ أَو غيرُ نبيٍّ. قال: فجاءَ النبيُّ ﷺ، فقال الجُرْمُقاني: اقرَأْ عليَّ أو قُصَّ عليَّ، فتلا عليه آياتٍ من كتاب الله فقال الجُرمُقاني: هٰذا والله الذي جاءَ به

---

(١) في الأصول «به»، والمثبت من «سنن ابن ماجه»، ومشاقص جمع مشقص، وهو نصل السهم العريض.

(٢) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٢٦) عن عبد الله بن عامر بن زرارة، بهٰذا الإسناد. وفي روايته: كان ذٰلك منه أدباً.

وانظر (٢٠٨١٦).

قوله: «فدبَّ» قال السندي: بتشديد الباء، أي: سار شيئاً فشيئاً «كل ذٰلك أدب منه»، أي: تأديباً لمن يفعل بنفسه مثل ذٰلك.

موسى[1].

قال عبدُ الله بن أحمد: هٰذا الحديث مُنكَر.

● ٢٠٨٨٥- حدثنا عبدُ الله، حدثنا أحمدُ بن إبراهيم أبو علي المَوْصِلي، حدثنا أبو الأَحوص، عن سماك

عن جابر بن سَمُرة، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ فكانت صلاتُه قَصْداً وخطبتُه قَصداً[2].

● ٢٠٨٨٦- وبهٰذا الإسناد، قال: كانت لرسولِ الله ﷺ: خُطبتانِ يجلِسُ بينَهما يقرأُ القُرآنَ، ويذكِّرُ الناسَ[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن جابر اليمامي. وعبد الرحمٰن المعلم: هو ابن واقد بن مسلم البغدادي، ولم يعرفه الحافظان: الحسيني وابن حجر، وهو لين الحديث.

وأخرجه الطبراني (٢٠٥٤) عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن واقد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

قوله: «جرمقاني» واحد الجرامقة، قال صاحب «القاموس»: قوم من العَجَم، صاروا بالموصل في أوائل الإسلام.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع كما في الرواية الآتية برقم (٢١٠٢٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١١٤، والدارمي (١٥٥٧)، ومسلم (٨٦٦) (٤١)، والترمذي (٥٠٧)، والنسائي ٣/ ١٩١، وابن حبان (٢٨٠٢)، والطبراني (١٩٨٤)، والبيهقي ٣/ ٢٠٧ من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٤٦).

(٣) إسناده حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١١٢، والدارمي (١٥٥٩)، ومسلم (٨٦٢) =

● ٢٠٨٨٧- قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله سَمَّى المدينَةَ طابَةَ»[1].

● ٢٠٨٨٨- حدثنا عبدُ الله، حدثنا أحمدُ بن إبراهيم، حدثنا أبو الأَحْوصِ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُهْدِيَ له طعامٌ أصابَ منه، ثم بَعَثَ بفَضْلِه إلى أبي أَيوب، فأُهدِيَ له طعامٌ فيه ثُومٌ، فبَعَثَ به إلى أَبي أيوبَ، ولم يَنَلْ منه شيئاً، فلم يَرَ أبو أيوب أَثَر رسولِ الله ﷺ في الطَّعام، فأَتى به رسولَ الله ﷺ فسأَله عن ذٰلك، فقال: «إنِّي إنَّما تَرَكْتُه مِن أَجْلِ رِيحِه». قال: فقال أبو أيوب: وأنا أَكرَهُ ما تكرَهُ[2].

=(٣٤)، وأبو داود (١٠٩٤)، والطبراني (١٩٨٥)، والبيهقي ٣/ ٢١٠ من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٩، ومسلم (١٣٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٦٠)، والطبراني (١٩٨٧) من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد. ولفظ الطبراني: «إن الله أمرني أن أسمي المدينة... إلخ».

وانظر (٢٠٨٢٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناده حسن من أجل سماك- وهو ابن حرب- فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع كما سيأتي بيانه في مسند أبي أيوب الأنصاري ٥/ ٤١٦، وجابر بن سمرة إنما سمعه من أبي أيوب الأنصاري.

وأخرجه الطبراني (١٩٨٦) من طريق مسدد، عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

٢٠٨٨٩- حدثنا حسنٌ، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا سماكٌ -وهو ابن حَرْب-

حدثني جابرُ بن سَمُرةَ، أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ بَعْدي اثنا عَشَرَ أَمِيراً» ثمَّ لا أدري ما قالَ بعد ذٰلك، فسألتُ القَومَ؟ فقالوا: قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٩٥/٥ ● ٢٠٨٩٠- حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو سُليمانَ الضَّبِّيُّ داودُ بن عَمْرو المُسيِّبي، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سمرة، عن النبيِّ ﷺ قال: صلَّيتُ معه العيدَيْنِ فلم يُؤذَّنْ له، ولم يُقَمْ[2].

= وأخرجه الطبراني (١٩٤٠) من طريق زهير بن معاوية، و(٢٠٤٧) من طريق عمرو بن أبي قيس، كلاهما عن سماك، به. ولم يسق لفظ الرواية الثانية.

وسيأتي بالأرقام (٢٠٨٩٧) و(٢٠٨٩٨) و(٢٠٩٩٠) و(٢٠٩٩١) و(٢١٠٢٣).

تنبيه: تكرر بعد هٰذا الحديث الأحاديث السالفة بالأرقام (٢٠٨٥٦) و(٢٠٨٥٧) و(٢٠٨٥٨) و(٢٠٨٥٩) و(٢٠٨٦١) على التوالي، وأشير عليها في نسخة (س) أنها مكررة، لذٰلك حذفناها. وقد وقع في هٰذا الموضع في نسختي (ظ١٠) و(ظ١٣) تقديم وتأخير في ترتيب بعض الأحاديث، ولم نلتفت إليه، واعتمدنا ترتيب (م) و(س).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع.

وانظر (٢٠٨٣٦).

تنبيه: تكرر بعد هٰذا الحديث الأحاديث السالفة من (٢٠٨٦٣-٢٠٨٦٧) و(٢٠٨٧٣). وكتب عليها في نسخة (س) أنها مكررة، لذٰلك حذفناه.

(٢) صحيح لغيره، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وإن كان سيىء الحفظ -قد توبع.

وانظر (٢٠٨٤٧).

● ٢٠٨٩١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا داود بن عَمْرو، حدثنا أبوالأَحوَص سلَّام بن سُلَيم، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يؤخِّرُ العِشاءَ[1].

● ٢٠٨٩٢- حدثنا عبدُ الله، حدثنا خلَّادُ بن أَسلم أبو بكرٍ، أخبرنا النضرُ ابن شُمَيل، حدثنا شُعْبة، عن سماكٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابون» قال سماكٌ: وقال لي أَخي: إنَّه قال: «فاحْذَرُوهم»[2].

٢٠٨٩٣- حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا إبراهيمُ بن طَهْمان، حدثني سماكُ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأَعْرِفُ حَجَراً بمكةَ كان يُسَلِّمُ عليَّ قبلَ أَنْ أُبْعَثَ، إنِّي لأَعرِفُه الآنَ»[3].

٢٠٨٩٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحجاجٌ. قال: أخبرنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٨٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وقد توبع. وأخو سماك: هو محمد، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٧٦) عن إسحاق بن أبي إسرائيل، عن النضر بن شميل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٩).

(٣) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٨٢٨).

عن جابر بن سَمُرة، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ على ابن الدَّحْداحِ-قال حجَّاجٌ: أبي الدَّحْداح-، ثم أُتِيَ بفَرَسٍ عُرْيٍ، فعَقَلَه رجلٌ فركِبَه، فجعلَ يتوقَّصُ به ونحن نَتْبَعهُ نَسعَى خَلْفَه، قال: فقال: رجلٌ من القوم: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كَمْ مِن عِذْقٍ مُعَلَّقٍ-أَو مُدَلًّى- في الجَنَّةِ لابنِ[1] الدَّحْداحِ».

قال حجاج في حديثه: قال رجلٌ معنا عند جابر بن سَمُرةَ في المَجْلس قال: قال رسول الله ﷺ: «كم مِن عِذْقٍ مُدَلًّى لأَبي الدَّحْداح في الجَنَّةِ»[2].

٢٠٨٩٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِمَاك بن حَرْب، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ قال: رأيتُ خاتَماً في ظَهْر رسول الله ﷺ كأنه بَيْضةُ حَمَامٍ[3].

٢٠٨٩٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «يكونُ اثنا عَشَرَ أَمِيراً» فقال كلمةً لم أَسمعها، فقال القومُ:

---

(١) في (م) والنسخ الخطية «لأبي» وانظر التعليق على هٰذا الحرف عند مكرره.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٣٤).

(٣) إسناده حسن. وهو مكرر (٢٠٨٣٥).

«كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

● ٢٠٨٩٧- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو خَيْثمة زهيرُ بن حَرْب، حدثنا سعيدُ بن عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ -يعني ابنَ حَرْب-

عن جابر بن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أَكلَ طعاماً بَعَثَ بفَضْلِه إلى أبي أَيوبَ، فبعثَ إليه بفَضْلَةٍ لم يَأكُلْ منها، فيها ثُومٌ، فأَتاه أبو أيوب، فقال: يا رسول الله، أَحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولٰكنِّي كَرِهْتُه مِن أَجْلِ رِيحِه» فقال أبو أيوب: فإني أَكره ما كَرِهْتَ[2].

● ٢٠٨٩٨- حدثنا عبد الله[3]، حدثنا إبراهيمُ بن الحجَّاج النَّاجِي، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ كان إذا أُتِيَ بطعامٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٢٠٨٣٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣٩، والبيهقي ٣/ ٧٧ من طريق إبراهيم بن مرزوق، عن سعيد بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٩)، ومن طريقه الترمذي (١٨٠٧)، وأبو عوانة في الأطعمة كما في «الإتحاف» ٣/ ٨٧، والحاكم ٣/ ٤٦٠ عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٥١١٠)، والطبراني (١٨٨٩) من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، به.

وسيأتي عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن سماك، عن جابر بن سمرة، عن أبي أيوب من حديثه في مسنده ٥/ ٤١٧.

وانظر (٢٠٨٨٨).

(٣) وقع في (م) والنسخ المتأخرة: حدثنا عبد الله حدثني أبي، فصار من رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زياداته كما في (ظ١٣) و(ظ١٠).

٩٦/٥ فأكَلَ منه، بَعَثَ بفَضْلِه إلى أبي أَيوبَ، فكان أبو أيوبَ يَتَتَبَّعُ أَثَرَ أصابعِ رسولِ الله ﷺ، فيضعُ أصابِعَه حيثُ يَرَى أَثَر أصابِعه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ ذات يوم بصَحْفَةٍ، فوَجَدَ منها ريحَ ثُومٍ، فلم يَذُقْها، وبعثَ بها إلى أبي أَيوبَ، فلم يَرَ أَثَر أصابعِ النبيِّ ﷺ، فجاءَ فقال: يا رسولَ الله، لم أَر فيها أَثَرَ أَصابِعِك؟ قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي وَجَدْتُ منها رِيحَ ثُومٍ» قال: لِمَ تَبعثُ إليَّ ما لا تأكلُ؟ فقال: «إنَّه يَأْتيني المَلَكُ»(١).

● ٢٠٨٩٩- حدثنا عبدُ الله، حدثنا شَيْبان بن أبي شَيْبة، حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ سَلَمة -حدثنا سِماكُ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة قال: كانوا يقولون: يَثْرِبُ والمدينةُ، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الله سَمَّاها طَيْبَةَ»(٢).

● ٢٠٩٠٠- حدثنا عبدُ الله، حدثنا عليُّ بن ثابت الجَزَري، عن ناصحٍ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٩)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الأطعمة كما في «الإتحاف» ٣/ ٨٧، والحاكم ٣/ ٤٦٠ عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٩٤) من طريق النضر بن شميل، والطبراني (١٩٧٢) من طريق حجاج بن منهال وسهل بن بكار، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن. شيبان بن أبي شيبة: هو ابن فَرُّوخ.

وأخرجه الطبراني (١٩٧٠) من طريق حجاج بن المنهال،عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٢٢).

عن ناصحٍ، أَبي عبد الله، عن سماك بن حَرْب

عن جابر بن سمُرة، أن النبي ﷺ قال: «لأَنْ يُؤَدِّبَ الرَّجلُ وَلَدَه -أَو أَحدُكم ولدَه- خَيرٌ له مِن أَنْ يتَصَدَّقَ كلَّ يومٍ بنِصْفِ صاعٍ»[1].

قال عبدُ الله: وهٰذا الحديثُ لم يخرِّجه أَبي في «مسنده» من أجل ناصحٍ، لأنه ضعيفٌ في الحديث، وأَملاه عليَّ في النَّوادرِ.

● ٢٠٩٠١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا الحسنُ بن يحيى بن الرَّبيع، وهو ابن أبي الرَّبيع الجُرْجاني، حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارِث، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أن رسولَ الله ﷺ رَجَمَ ماعِزاً، ولم يذكر جَلْداً[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ناصح أبي عبد الله. وسيتكرر برقم (٢٠٩٧٠).

وأخرجه الترمذي (١٩٥١)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/٣١١، وابن حبان في «المجروحين» ٣/٥٤، والطبراني (٢٠٣٢)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٥١٠، والحاكم ٤/٢٦٣، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٩٤، والبيهقي في «الشعب» (٨٦٥٥) و(٨٦٥٦) و(٨٦٥٧) من طرق عن ناصح، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وناصح: هو ابن العلاء. كذا قال الترمذي، ولم يتابعه عليه أحدٌ، ووهَّمه الحافظ المزي في «التهذيب» وناصح بن العلاء هٰذا ضعيف أيضاً.

وفي الباب عن عمرو بن سعيد بن العاص مرسلاً: «ما نَحَل والدٌ ولدَه أفضلَ من أدبٍ حسنٍ»، أخرجه الترمذي (١٩٥٢)، وسلف في «المسند» برقم (١٥٤٠٣)، وسنده ضعيف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، الحسن بن يحيى بن الربيع وسماك صدوقان حسنا الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات. حماد: هو ابن سلمة. =

● ٢٠٩٠٢- حدثنا عبدُ الله، قال: حدثني سُوَيْدُ بن سعيدٍ، قال: حدثنا أبو الأَحْوص، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «بَينَ يَدَي السَّاعةِ كَذَّابونَ»[1].

● ٢٠٩٠٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني الحسنُ بن يحيى، حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرة: أنَّ رجلاً كان مع والِده بالحَرَّة، فقال له رجل: إن ناقةً لي ذهبت، فإن أَصَبتها فأَمسِكْها. فوجدَها الرجلُ، فلم يَجِىءْ صاحبُها حتى مَرِضَت، فقالت له امرأتُه: انْحَرْها حتّى نأكلَها. فلم يفعل حتَّى نَفَقَت، فقالت امرأتُه: اسلَخْها حتّى نُقَدِّدَ لَحْمَها وشَحْمَها. قال: حتَّى أَسأَلَ رسولَ الله ﷺ. فسأَله، فقال: «هل عِندكَ شيءٌ يُغْنِيكَ عنها؟» قال: لا. قال: «كُلْها». فجاءَ صاحبُها بعد ذٰلك، فقال: فَهلاّ نَحَرْتَها! قال: اسْتَحْيَيْتُ منك[2].

= وانظر (٢٠٨٠٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سويد، وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٧٠، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩٢٣)، والطبراني (١٩٨٨) عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بابن أبي شَيْبَة يحيى بن يحيى. وانظر (٢٠٨٠٢).

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٠٨١٥). عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه أبو داود (٣٨١٦)، والطبراني (١٩٧١)، والبيهقي ٩/ ٣٥٦ من =

● ٢٠٩٠٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني سُوَيد بن سعيد، حدثنا شَريكٌ، عن سِمَاك

عن جابر بن سمُرة: أن النبيَّ ﷺ لم يصَلِّ على رجلٍ قتَلَ نَفْسَه[1].

● ٢٠٩٠٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني خَلَفُ بن هِشام البَزَّار المقرىءُ، حدثنا حمَّادُ بن زيد، عن مُجالدٍ، عن الشَّعْبيِّ

عن جابر بن سَمُرة قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ بعَرَفَةَ فقال: «لن يَزالَ هٰذا الدِّينُ عَزِيزاً مَنِيعاً ظاهِراً على من ناوَأَه، لا يَضُرُّهُ مَن فارَقَه -أَو خالَفَه- حتَّى يَمْلِكَ اثنا عَشَرَ، كُلُّهم مِن قُرَيشٍ» أو كما قال[2].

٢٠٩٠٦- حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حَمَّادٌ -يعني: ابن زيد- حدثنا مُجالِدٌ، عن الشَّعْبيِّ

عن جابر بن سَمُرة قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ بعَرَفاتٍ فقال: «لن يَزالَ هٰذا الأَمْرُ عَزيزاً مَنيعاً ظاهِراً على مَن ناوَأَه حتَّى يَمْلِكَ اثنا عَشَرَ، كُلُّهم» قال: فلم أَفهَمْ ما بَعدُ، قال: فقلت لأَبي: ما بعدَ «كُلُّهم»؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[3].

= طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. وانظر (٢٠٨١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد: وهو ابن سعيد. وانظر (٢٠٨١٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد. وهو مكرر (٢٠٨٨٠).

● ٢٠٩٠٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني عثمانُ بن محمد بن أبي شَيْبة، حدثنا شَرِيكُ بن عبد الله، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة. وابن أَبي لَيْلى، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ، قالا: رَجَمَ النبيُّ ﷺ يهودياً ويهوديةً[1].

٢٠٩٠٨- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا شَيْبانُ، أُراه عن أَشعثَ، عن جعفر بن أَبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأمُرُنا بصيامِ عاشُوراءَ، ويَحُثُّنا عليه، ويتعاهَدُنا عندَه، فلما فُرِضَ رمضانُ لم يَأْمُرنا ولم يَنْهَنا عنه، ولم يتعاهَدْنا عنده[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذان إسنادان ضعيفان: الأول لسوء حفظ شريك بن عبد الله -وهو النخعي-، والثاني: وهو شريك عن ابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبد الرحمٰن-، لسوء حفظ شريك وابن أبي ليلى، وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٦٠٩٤) عن علي بن هاشم بن البريد، عن ابن أبي ليلى، به.

وانظر (٢٠٨٥٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير جعفر بن أبي ثور، فمن رجال مسلم، وهو صدوق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، وهو معروف بالرواية عن جده جابر. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأشعث: هو ابن أبي الشعثاء، وسيتكرر برقم (٢١٠٠٨)، وفيه: «عن الأشعث» دون شكٍّ.

وأخرجه الطيالسي (٧٨٤)، ومسلم (١١٢٨)، وأبو عوانة في الصيام كما في «الإتحاف» ٣/ ٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٤، والطبراني (١٨٦٩)، والبيهقي ٤/ ٢٨٩ من طرق عن شيبان، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٩٠٩- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا شَيْبانُ، عن الأشعثِ، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرة، قال: أَمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نَتوضَّأَ مِن لُحوم الإبل، ولا نتوضأَ مِن لحومِ الغَنَمِ، وأن نُصَلِّيَ في دِمَن الغنم، ولا نُصلِّي في عَطَنِ الإبلِ[1]. ٥/٩٧

● ٢٠٩١٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن عبد الله بن نُمَير، حدثنا إسحاقُ -يعني ابنَ منصورٍ السَّلُولي- حدثنا إسرائيلُ، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرةَ: أن رجلاً نَحَرَ نفسَه بمِشْقَصٍ، فلم يُصَلِّ عليه النبيُّ ﷺ[2].

● ٢٠٩١١- حدثنا عبدُ الله، حدثني عثمانُ بن محمدٍ، حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن سِماكٍ

= وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٠٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن. وسيتكرر برقم (٢١٠٠٩).

وأخرجه مسلم (٣٦٠)، والطبراني (١٨٦٤) و(١٨٦٧) من طريق عبيد الله ابن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٩٥)، وابن حبان (١١٥٧) من طريق زائدة بن قدامة، عن أشعث، به. وانظر (٢٠٨١١).

والدَّمَن: جمع دِمْنة، والأصل فيه: ما تُدمِّنه الإبلُ والغنم بأبوالها وأبعارها، أي: تلبِّدُه. قاله ابن الأثيرفي «النهاية»، والمراد به هنا مرابض الغنم.

(٢) إسناده حسن. وانظر (٢٠٨١٦).

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ فرأيتُه متّكئاً على مِرْفَقَةٍ[1].

● ٢٠٩١٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو عَمْرو العَنْبَري عُبَيدُ الله بن معاذ ابن معاذٍ، حدثنا أَبي، حدثنا شُعْبةُ، عن سماكٍ، قال:

سألتُ جابرَ بن سَمُرَة عن صِفَةِ النبيِّ ﷺ فقال: كان أَشكَلَ العينِ، ضَلِيعَ الفَم، مَنْهُوسَ العَقِبِ[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك. عثمان بن محمد: هو عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٥٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٤٣)، والترمذي في «السنن» (٢٧٧١)، وفي «الشمائل» (١٢٦)، وابن حبان (٥٨٩) من طرق عن وكيع، بهٰذا الإسناد. زاد ابن حبان في روايته: على يساره.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٧٧٠)، وفي «الشمائل» (١٢٢)، وأبو عوانة في الحدود كما في «الإتحاف» ٣/ ٨٣ من طريق إسحاق بن منصور السَّلُولي، والطبراني (١٩١٩) من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن إسرائيل، به. وزادا: على يساره. وحسَّنه الترمذي.

وسيأتي برقم (٢٠٩٧٥)، وسلف ضمن قصة ماعز برقم (٢٠٨٠٣).

والمِرفقة: المِخَدةَّ.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه الطبراني (١٩٠٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٢٨٨)، والطبراني (١٩٠٤) عن سليمان بن الحسن ابن المنهال، عن عبيد الله بن معاذ، به.

وانظر (٢٠٨١٢)، وفُسِّر عنده قوله: «منهوس العقب».

وأما «أشكل العين» فسيأتي تفسيره عند الرواية (٢٠٩٨٦). =

● ٢٠٩١٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني خلفُ بن هِشام البَزَّار المقرىءُ، حدثنا أبو الأَحْوص، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الفجرَ قَعَدَ في مُصلاَّه حتَّى تَطلُعَ الشمسُ[1].

● ٢٠٩١٤- حدثنا عبد الله، حدثنا خَلَف بن هشامٍ، حدثنا شريكٌ، عن سماكٍ[2]

عن جابر بن سمرة: أن النبيَّ ﷺ رَجَمَ يهودياً ويهودية[3].

● ٢٠٩١٥- حدثنا عبدُ الله، حدثنا خلفٌ أيضاً، حدثنا سليمانُ بن

= قوله: «ضليع الفم»، قال ابن الأثير، أي: عظيمه، وقيل: واسعه، والعربُ تمدح عِظَمَ الفم، وتذمُّ صِغَره.

(١) إسناده حسن. أبو الأحوص: هو سلاَّم بن سُلَيم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٤ و٩/ ٩٧، ومسلم (٦٧٠) و(٢٨٧)، والترمذي (٥٨٥)، والنسائي ٣/ ٨٠، وابن حبان (٢٠٢٨) و(٢٠٢٩)، والطبراني (١٩٨٢) من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٢٠).

(٢) قوله: «عن سماك» سقط من (م) والنسخ الخطية غير (ظ١٣) ومنها استدركناه، ومن «أطراف المسند» ١/ ٦٨٢

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لسوء حفظ شريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي.

وانظر (٢٠٨٥٦).

تنبيه: وقع بعد هٰذا الحديث في (م) ما نصه: يعني هٰذا الحديث وحديث خلف عن شريك ليس فيه سماك، وإنما سمعه -والله أعلم- خلف من المبارَكي عن شريك، أنه لم يكن في كتابه: عن سماك. وجاء هٰذا التعليق على هامش (س) و(ق).

محمدٍ المُبارَكي، حدثنا شريكٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أن رسول الله ﷺ رَجَمَ يهودياً ويهودية[1].

● ٢٠٩١٦- حدثنا عبدُ الله، حدثنا خَلفُ بن هشام، حدثنا أبو الأَحْوَص، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله سَمَّى المدينةَ طابَةَ»[2].

● ٢٠٩١٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني شُجَاعُ بن مَخْلد أبو الفَضْل، حدثنا عبَّادُ بن العوَّام، عن الحجَّاج، عن سماكٍ -وهو ابن حَرْب-

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان في ساقَيْ رسول الله ﷺ حُمُوشةٌ، وكان لا يَضحَكُ إلا تبسُّماً، وكنتَ إذا رأيتَه، قلتَ: أَكحَلُ العينينِ، وليس بأَكحَلَ[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده حسن، سماك -وهو ابن حرب- صدوق حسن الحديث.
وانظر (٢٠٨٢١).

(٣) إسناده ضعيف، الحجاج -وهو ابن أرطاة- مدلِّس وقد عنعنه ولم يصرح بسماعه.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥١٣، والترمذي في «السنن» (٣٦٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٢٦)، وأبو يعلى (٧٤٥٨)، والطبراني (٢٠٢٤)، والحاكم ٢/٦٠٦، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢١٢ و٢٤٧، والبغوي (٣٦٤٢) من طرق عن عباد بن العوام، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي، وصححه الحاكم لٰكن تعقبه الذهبي فأعلَّه بحجّاج. =

● ٢٠٩١٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني خلفُ بن هشام، حدثنا أبو عَوَانة، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: مات بغلٌ عند رجلٍ، فأَتى النبيَّ ﷺ يَستفتِيه، قال: فزعم جابرُ بن سمرةَ أن رسولَ الله ﷺ قال لصاحِبها: «ما لَكَ ما يُغْنيكَ عنها؟» قال: لا. قال: «فاذْهَبْ فكُلْها»[1].

● ٢٠٩١٩- حدثنا عبدُ الله، حدثنا خَلَف بن هشامٍ، حدثنا أبو عَوَانة، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يخطبُ قائماً، يَقعُدُ قَعدةً لا يتكلَّمُ فيها، فقامَ فخَطَبَ خطبةً أُخرى قائماً، فمن حَدَّثك: أن رسولَ الله ﷺ خَطَبَ قاعداً، فلا تُصدِّقْه[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٧٤٥٥) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج ابن أرطاة، به.

وسيأتي برقم (٢١٠٠٤).

ولضحكه ﷺ انظر ما سلف برقم (٢٠٨١٠)، وهو حسنٌ.

قال السندي: «حُموشة» بضمتين، أي: دِقَّة.

«أكحل العينين» يقال: في عينيه كَحَل بفتحتين: سواد في أجفان العين خِلقةً، والرجل أكحل وكحيل. وكان المراد بالمنفي ها هنا ما كان بواسطة استعمال الكحل، والمقصود إثبات أنه كان أكحل خلقةً لا بواسطة استعمال الكحل.

(١) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٠٨١٥).

وسلف الحديث من رواية أبي عوانة أيضاً برقم (٢٠٨٢٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وانظر (٢٠٨١٣).

● ٢٠٩٢٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو أحمد مَخلَدُ بن الحسن -يعني ابن أبي زُمَيْل-، حدثنا عبيدُ الله- يعني ابنَ عَمْرو الرَّقِّي-، عن عبدِ الملك -يعني ابن عُمير-

عن جابر بن سَمُرة قال: سأَلَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ: أُصلِّي في الثوبِ الذي آتِي فيه أَهلي؟ قال: «نَعَم، إلاَّ أنْ تَرَى فيه شيئاً فتَغْسِلَه»[1].

● ٢٠٩٢١- حدثنا عبدُ الله بن ميمونٍ أبو عبد الرحمٰن الرَّقِّي، حدثنا عُبيدُ الله -يعني ابنَ عمرو-، عن عبدِ الملك بن عُمَير

عن جابر بن سَمُرةَ قال: سمعتُ رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ: أُصلِّي في ثوبي الذي آتِي فيه أَهلي؟ قال: «نعم، إلاَّ أن تَرَى فيه شيئاً فتَغسِلَه»[2].

٢٠٩٢٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن عبدِ الملك ابن عُمَير

عن جابر بن سَمُرة قال: جئتُ أنا وأَبي إلى النبيِّ ﷺ وهو يقول: «لا يَزالُ هٰذا الأمْرُ صالحاً حتَّى يكونَ اثنا عَشَرَ أميراً» ثم

---

(١) إسناده قوي، لٰكن اختلف في رفعه ووقفه كما سلف برقم (٢٠٨٢٥)، ومخلد بن الحسن قال النسائي: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٤٦٠)، وابن حبان (٢٣٣٣) من طريق مخلد بن الحسن، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح، وقد اختلف في رفعه ووقفه، وهو مكرر (٢٠٨٢٥).

قال كلمةً لم أَفهَمْها، فقلت لأبي: ما قالَ؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٢٠٩٢٣- حدثنا سفيان بن عُيَينةَ، عن عبدِ الملك بن عُمَير، قال:

٩٨/٥ سمعت جابر بن سَمُرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَزالُ هٰذا الأَمْرُ ماضِياً حتَّى يَقُومَ اثنا عَشَرَ أَميراً» ثم تكلَّم بكلمةٍ خَفِيَت عليَّ، فسألتُ عنها أَبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[2].

● ٢٠٩٢٤-حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بن عبد الله الرُّزِّي، حدثنا أبو عبد الصَّمد العَمِّي، حدثنا عبدُ الملك بن عُمَير

عن جابر بن سَمُرة، قال: كنتُ مع أَبي عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ عزيزاً -أو قال: لا يزالُ الناسُ بخيرٍ، شكَّ أبو عبد الصَّمد- إلى اثنَيْ عَشَرَ خليفةً».

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. وسيتكرر برقم (٢١٠٣٩).

وأخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٩٥ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، والطبراني (١٨٧٦) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (٢٠٨٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة. وسيتكرر برقم (٢٠٩٦٢).

وأخرجه مسلم (١٨٢١) (٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤٥٣)، والطبراني (١٨٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٧٢).

ثم قال كلمةً خَفيّةً، فقلتُ لأَبي: ما قالَ؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

● ٢٠٩٢٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن سليمان لُوَيْن، حدثنا أبو عَوَانة، عن عثمان بن مَوْهَب، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرة قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ فسأَلوه: أَنتوضأُ مِن لُحومِ الغَنَمِ؟ فقال: «إنْ شِئْتُم فتَوَضَّؤُوا، وإن شِئْتُمْ لا تَتَوضَّؤُوا[2]» فقالوا: يا رسولَ الله، أنتوضَّأُ مِن لحوم الإبل؟ قال: «نَعَم تَوَضَّؤُوا» قالوا: يا رسولَ الله، نصلِّي في مرابِضِ الغَنَمِ؟ قال: «نَعَم» قالوا: نصلِّي في مَبارِك الإبل؟ قال: «لا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي جعفر الرُّزِّي فمن رجال مسلم. أبو عبد الصمد: هو عبد العزيز بن عبد الصمد.

وانظر (٢٠٩١٤).

(٢) في (ظ١٣) و(س): لا توضَّؤُوا.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن سليمان، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضَّاح بن عبد الله اليَشكُري، وعثمان بن موهب: هو عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب.

وأخرجه مسلم (٣٦٠)، وابن خزيمة (٣١)، وأبو عوانة ١/ ٢٧٠ و٣٩٦ و٤٠١-٤٠٢، والطحاوي ١/ ٧٠ و٣٨٤، وابن حبان (١١٢٤) و(١١٥٤) و(١١٥٦)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٤٢، والطبراني (١٨٦٦)، والبيهقي ١/ ١٥٨ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٦٠)، والطبراني (١٨٦٧)، وابن حزم ١/ ٢٤٢ من=

● ٢٠٩٢٦- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمد بن أبي بَكْر بن علي المُقَدَّمي، حدثنا يزيدُ بن زُرَيع، حدثنا ابن عَوْن[1]، عن الشَّعبيِّ

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَزالُ هٰذا الأمْرُ عَزيزاً مَنيعاً يُنْصَرونَ على من ناوَأَهُم عليه إلى اثْنَي عَشَرَ خَليفَةً» ثم قال كلمةً أَصَمَّنِيها الناسُ، فقلت لأَبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[2].

= طريق شيبان بن فروخ، عن عثمان بن عبد الله، به -وقرن به عند مسلم وابن حزم أشعث بن أبي الشعثاء.

وسيأتي من طريق عثمان بن مَوهَب عن جعفر برقم (٢١٠١٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٠٦)، والحاكم ٣/٦١٧ من طريق سليمان بن داود الشاذَكُوني، عن إسماعيل بن عبد الله بن موهب، عن عثمان ابن عبد الله بن موهب، عن جابر بن سمرة، عن أبيه سمرة. فجعلاه من مسند سمرة. قلنا: وسليمان الشاذكوني متروك، وسقط من مطبوع «المستدرك» عثمان ابن عبد الله بن موهب.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٨١١).

(١) تحرف في (م) إلى: أبو عون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أَرطَبان.

وأخرجه مسلم (١٨٢١) (٩) من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن يزيد ابن زريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً من طريق أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، به.

وانظر (٢٠٨١٤).

قوله: «أصمَّنِيها الناسُ» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: شَغَلوني عن سماعها، فكأنهم جعلوني أَصمَّ.

● ٢٠٩٢٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن أبي بَكْر بن عليٍّ المُقَدَّمي، حدثنا زُهَيْر بن إسحاق، حدثنا داودُ بن أبي هِنْد، عن عامرٍ -يعني الشَّعْبيَّ-

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَزالُ هٰذا الأمرُ عَزيزاً إلى اثنَيْ عشرَ خَليفَةً» فكَبَّر الناسُ وضَجُّوا، وقال كلمةً خَفِيَّة، قلت لأبي: يا أَبتِ، ما قالَ؟ قال: «كُلُّهم من قُرَيشٍ»[1].

٢٠٩٢٨- حدثنا عبدُ الرَّزاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن سِمَاكِ بن حَرْب، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرة يقول: كان النبيُّ ﷺ يجلسُ بين الخُطبتينِ يومَ الجُمُعةِ، ويَخْطُبُ قائماً.

وكانت صلاتُه قَصْداً، وخطبتُه قَصْداً، ويقرأُ آياتٍ مِن القرآنِ على المِنبَرِ[2].

● ٢٠٩٢٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمَّد بن سليمان بن حَبيب لُوَيْن، حدثنا شَريكٌ، عن سماكٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، زهير بن إسحاق بن زهير -وهو السَّلُولي أبو إسحاق البصري -من رجال «تعجيل المنفعة» (٢٤٢)، وقد اختُلف فيه، وهو كما قال الدارقطني: يُعتَبر به. وهو متابعٌ، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وانظر (٢٠٨١٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. سفيان: هو ابن سعيد الثوري. وهو مكرر (٢٠٨٧٨).

عن جابر بن سَمُرة قال: كنا إذا أَتَيْنا النبيَّ ﷺ جَلَسَ أحدُنا حيثُ يَنتهِي[1].

● ٢٠٩٣٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن أبي غالبٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن شَريك، حدثني أَبي، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ «الْتَمِسوا لَيلةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأواخِرِ مِن رَمَضانَ في وِتْرٍ، فإنّي قَدْ رَأَيْتُها فنُسِّيتُها، وهي لَيلَةُ مَطَرٍ وريحٍ» أو قال: «قَطْرٍ وريحٍ»[2].

● ٢٠٩٣١- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن أبي غالبٍ، حدثنا عَمْرو -وهو ابن طَلْحَة-، حدثنا أسباطٌ، عن سِماكٍ

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٩٩ من طريق أحمد بن جعفر الأشعري، عن محمد بن سليمان لوين، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٥٥).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «وهي ليلة مطر وريح»، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الرحمٰن بن شريك روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وقال أبو حاتم: واهي الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. وأبوه شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ.

وأخرجه البزار (١٠٣١-كشف الأستار) و(١٠٣٣) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٩٦٢) من طريق خلاد بن يزيد، عن شريك، به.

وانظر (٢٠٨٠٩).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن جابر بن سَمُرَة قال: ذُكِرَ عندَ رسولِ الله ﷺ المدينةُ فقال: «إنَّ الله هو سَمَّى المدينةَ طابَةَ». قال جابر: وأنا أسمعه[1].

● ٢٠٩٣٢- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي غالبٍ، حدثنا عمرو ابن طَلْحة، حدثنا أسباطٌ، عن سماكٍ[2]

عن جابر بن سَمُرَةَ، عن النبيّ ﷺ أنه صلى خَلْفَه في يومِ عيدٍ بغير أَذانٍ ولا إقامةٍ[3].

وزَعَمَ سماكٌ: أنه صَلَّى خلفَ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ والمغيرةِ بنِ شُعْبة بغير أَذانٍ[4].

● ٢٠٩٣٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدٌ، حدثنا عَمْرو، حدثنا أسباطٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، عمَّن حدَّثَه عن رسول الله ﷺ أنه قال:

---

(١) إسناده حسن، عمرو بن طلحة -وهو عمرو بن حماد بن طلحة القَنَّاد، وينسب إلى جده- وسماك صدوقان حسنا الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وانظر (٢٠٨٢١).

(٢) لم يذكر الإسناد في (م) و(س). وسقط هٰذا الحديث من (ظ١٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني (١٩٤٢) عن علي بن عبد العزيز، عن عمرو بن أبي طلحة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٤٧).

(٤) زاد في (م) و(س): ولا إقامة.

«لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ قائماً يُقاتِلُ عليه عِصابةٌ من المسلمينَ حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[1].

● ٢٠٩٣٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني يحيى بنُ عبد الله مولى بني هاشمٍ سنة تسعٍ وعشرين ومئتينِ، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: رأيتُ الخاتَمَ بين كَتِفي النبيِّ ﷺ كأنه بَيْضَةٌ[2].

● ٢٠٩٣٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني يحيى بنُ عبدِ الله، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب

أنه سمعَ جابرَ بن سَمُرةَ يقول: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في جِنازةِ أَبي الدَّحْداح وهو على فَرسٍ يَتَوقَّصُ، ونحن نَسعَى حَوْلَه[3]. ٥/٩٩

● ٢٠٩٣٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني يحيى بنُ عبد الله، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.
وانظر (٢٠٨٥٩).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبد الله -وهو يحيى بن عبدويه- جهله أبو حاتم، وقال يحيى بن معين: كذاب، رجل سوء، وقال مرة: ليس بشيء. ومع هٰذا أثنى عليه أحمد!!
وانظر (٢٠٨٣٥).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله.
وانظر (٢٠٨٣٤).

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ يقول: أَتى ماعزُ بن مالكٍ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: إني زَنَيتُ. فرَدَّه مرتين، ثم رَجَمَه[1].

● ٢٠٩٣٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو الرَّبيع الزَّهْراني سليمانُ بن داود، وعبيدُ الله بن عُمر القَوارِيري، ومحمدُ بن أبي بكر المُقَدَّمي، قالوا: حدثنا حمادُ بن زيد، حدثنا مُجالِدُ بن سعيدٍ، عن الشَّعْبي

عن جابر بن سَمُرة قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ بعَرَفاتٍ -وقال المُقدَّمي في حديثه: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ بمِنىً. وهٰذا لفظُ حديث أَبي الربيع -فسمعتُه يقول: «لَنْ يَزالَ هٰذا الأمرُ عَزيزاً ظاهِراً حتَّى يَمْلِكَ اثنا عَشَرَ كُلُّهم» ثم لَغَطَ القومُ وتكلَّموا، فلم أَفهَمْ قولَه بعدَ «كُلُّهم»، فقلت لأبي: يا أَبَتاه ما بعدَ «كُلُّهم»؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيْشٍ» وقال القواريري في حديثه: «لا يَضُرُّه مَن خالَفَه أَو فارَقَه حتَّى يَمْلِكَ اثنا عَشَرَ»[2].

● ٢٠٩٣٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني سعيدُ بن يحيى بن سعيدٍ الأُمَوي، حدثني أَبي، حدثنا مجالدٌ، عن عامرٍ

عن جابر بن سَمُرة السُّوَائي قال: سمعت رسولَ الله ﷺ في حِجَّةِ الوَدَاع يقول: «لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ ظاهِراً على كُلِّ من

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله، وقد تابعه محمد بن جعفر فيما سيأتي برقم (٢٠٩٨٣)، وانظر تخريجه والكلام عليه هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد، وقد توبع. وانظر (٢٠٨١٤).

ناوَأَه، لا يَضُرُّه مَن خالَفَه، أَو فَارَقَه»[1].

● ٢٠٩٣٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني عبيدُ الله القَوارِيري، حدثنا سُلَيم بن أَخضرَ، عن ابنِ عَوْن، عن الشَّعبيِّ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرَةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ هٰذا الدِّينُ عَزيزاً مَنِيعاً يُنْصَرونَ على مَن ناوَأَهم عليه إلى اثْنَي عَشَرَ خَليفَةً»[2].

قال: فجعل الناسُ يقومون ويَقعدونَ.

● ٢٠٩٤٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن أبي بكرٍ، حدثنا أبو عَوَانة، عن عبدِ الملكِ بن عُمَير

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا هَلَكَ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعْدَه، وإذا هَلَكَ كِسْرَى، فلا كِسْرَى بَعْدَه، والذي نَفْسي بيدِه لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهما في سَبِيلِ الله»[3].

● ٢٠٩٤١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا سُرَيجُ بن يونسَ، حدثنا عُمر بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالد.
وانظر (٢٠٨١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليم بن أخضر فمن رجال مسلم. ابن عون: اسمه عبد الله.
وانظر (٢٠٨١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي بكر: هو المقدمي، وأبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.
وانظر (٢٠٨٧١).

عُبيدٍ، عن سِماك بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ مِن بَعْدِي اثنا عَشَرَ أَميراً» فتكلَّم فخَفِيَ عليَّ، فسألتُ الذي يَلِيني، أو إلى جنبي، فقال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

● ٢٠٩٤٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو إبراهيم التُّرْجماني - هو إسماعيل بن إبراهيم[2]-، حدثنا أبو عُمر المقرىءُ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ: أن النبيَّ ﷺ نهى عن بيع الحيوانِ بالحيوانِ نَسيئةً[3].

● ٢٠٩٤٣- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبة عبدُ الله بن محمدٍ. وحدثني محمدُ بن عبد الله بن نُمْير ويوسف الصَّفَّار مولى بني أُميَّة، قالوا: حدثنا أبو أُسامة، عن زكريا بن سِياه الثَّقفي، حدثنا عِمرانُ ابن مُسلم بن رياح، عن علي بن عُمارة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٣)، وأبو عوانة ٤/٣٩٧، والطبراني (٢٠٧٠) من طرق عن عمر بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٣٦).

(٢) قوله: إسماعيل بن إبراهيم أثبتناه من (س) و(م).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عمر المقرىء هو حفص بن سليمان الأسدي صاحب عاصم، وهو ضعيف في الحديث مع إمامته في القراءة.

وأخرجه الطبراني (٢٠٥٧) من طريق محمد بن الفضل بن عطية، عن سماك، بهٰذا الإسناد. ومحمد بن الفضل متروك، وكذبه بعضهم.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٣١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن جابرِ بن سَمُرةَ، قال: كنت جالساً في مجلسٍ فيه رسولُ الله ﷺ، وأبي سمرةَ جالسٌ أمامي، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الفُحْشَ والتَّفحُّش[1] لَيْسا من الإسلامِ في شيءٍ، وإنَّ خَيْرَ النّاسِ إسْلاماً أَحْسَنُهم خُلُقاً»[2].

قال ابن أبي شيبة في حديثه: زكريا بن أبي يحيى، عن عِمرانَ بنِ رِياح.

● ٢٠٩٤٤- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو القاسم الزُّهْري عبدُ الله بن سَعْد، حدثنا أَبي وعمِّي، قالا: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني عُمر ابن موسى بن الوَجِيه، عن سِماك بن حَرب

عن جابر بن سَمُرةَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مع جِنازةِ ثابت بن الدَّحْداحَة على فرسٍ أَغرَّ مُحَجَّلٍ تحتَه[3]، ليس عليه سَرْجٌ، معه الناسُ، وهم حَوْلَه، قال: فَنَزَل رسولُ الله ﷺ فصلَّى عليه، ثم جَلَسَ حتَّى فُرِغَ منه، ثم قام فقَعَدَ على فَرسِه، ثم انطلقَ يسيرُ حَولَه الرجالُ[4].

---

(١) في (م) و(ق): والتفاحش.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين.

وانظر (٢٠٨٣١).

(٣) في نسخة على هامش (س): يُخِبُّه، أي: من الخبب، وهو ضرب من العدو، وقد سلف برقم (٢٠٨٣٤): يتوقص به، أي: يتوثب.

(٤) إسناده حسن من أجل سماك. عبد الله بن سعد: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري، وعمه: اسمه يعقوب.

وأخرجه الطبراني (٢٠٥٠) من طريق عبد الله بن سعد، بهٰذا الإسناد. وفيه حدثنا عمي فقط ولم يذكر أباه. =

● ٢٠٩٤٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو القاسم الزُّهْري، حدثنا عمِّي، حدَّثنا شريكٌ، عن سماكِ بن حَرْب

٥/١٠٠ عن جابر بن سَمُرة، قال: من حَدَّثك أنه رأى رسولَ الله ﷺ يخطُب قاعداً قَطُّ فلا تُصدِّقْه، قد رأيتُه أكثرَ مِن مئةِ مرةٍ، فرأيتُه يخطُبُ قائماً ثم يَجْلسُ، فلا يَتكلمُ بشيءٍ، ثم يقومُ فيَخطُبُ خُطْبَتَه الأخرى. قلت: كيف كانت خطبتُه؟ قال: كانت قَصْداً، كلامٌ يَعِظُ به الناسَ، ويقرأُ آياتٍ من كتابِ الله تعالى[1].

● ٢٠٩٤٦- حدثنا عبدُ الله، حدثني عمرانُ بن بَكَّار الحِمصي، حدثنا أحمدُ -يعني ابن خالد الوَهْبي-، حدثنا قيسٌ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لَتَفْتَحَنَّ عِصابةٌ مِن المسلمينَ أَبْيَضَ آلِ كِسْرَى»[2].

= وانظر (٢٠٨٣٤).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك. أبو القاسم الزهري: هو عبد الله بن سعد بن إبراهيم، وعمه: اسمه يعقوب.

وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل قيس -وهو ابن الربيع-، وسماك -وهو ابن حرب-، وقد توبعا.

وأخرجه الطيالسي (٧٨٢)، ومن طريقه الطبراني (٢٠٢٠) عن قيس بن الربيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٨٧٨) من طريق يونس بن بكير، عن قيس بن الربيع، عن سماك، به. وقرن بسماك عبد الملك بن عمير.

وانظر (٢٠٨٢١).

● ٢٠٩٤٧- حدثنا عبدُ الله، حدثني عثمانُ بن محمد بن أبي شَيْبة، حدثنا عُمر بن عُبيد الطَّنافِسي، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: ما رُئِيَ رسولُ الله ﷺ يَخطُبُ إلا قائماً[1].

● ٢٠٩٤٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني عُثمان بن محمد، حدثنا أبو داود، حدثنا سفيانُ، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الفَجرَ، جَلَسَ في مُصَلاَّهُ، لم يَرجِعْ حتّى تَطلُعَ الشمسُ[2].

● ٢٠٩٤٩- حدثنا عبدُ الله، حدثنا قاسمُ بن دِينارٍ، حدثنا مُصعبٌ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل سماك.

وأخرجه الطبراني (٢٠٤٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عمر بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) إسناده حسن لأجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الحفري -وهو عمر بن سعد بن عبيد، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (٤٨٥٠) عن عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/١٨٦ من طريق علي بن حرب، عن أبي داود الحفري، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣، والطبراني (١٨٨٥) من طريق أبي نعيم، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/٩٤ من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٢٠٢) عن إسرائيل بن يونس، عن سماك، به.

وانظر (٢٠٨٢٠).

-يعني ابنَ المِقْدام- حدثنا سفيانُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في خطبتِه آياتٍ من القرآن، ويُذكِّر الناس، وكانت خُطبتُه قَصداً، وصلاتُه قَصداً[1].

● ٢٠٩٥٠- حدثنا عبدُ الله، حدثنا الصَّغَاني، حدثنا سَلَمةُ بن حَفْصٍ السَّعْدي -قال عبدُ الله: وقد رأيتُ أنا سَلَمة بن حَفْص، وكان يُكنى أبا بكرٍ من ولد سَعْد بن مالك، أبيض الرأس واللِّحية، فحدثني عنه أبو بكر الصَّغَاني -حدثنا يحيى بنُ يَمَانٍ، عن إسرائيلَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: كانت إصبَعُ النبيِّ ﷺ مُتظاهِرةً[2].

٢٠٩٥١- حدثنا بَهْزُ بن أَسَد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سِماكٌ، قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. قاسم بن دينار: هو قاسم بن زكريا بن دينار. وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) إسناده ضعيف، سلمة بن حفص، قال ابن حبان في «المجروحين» ١/٣٣٩: شيخ من أهل الكوفة، كان يضع الحديث، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا عند الاعتبار، وذكر له هٰذا الحديث، وقال: هٰذا خبر منكر لا أصل له، كان رسول الله ﷺ معتدل الخلق. ويحيى بن يمان ضعيف يعتبر به. الصغاني: هو محمد بن إسحاق.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/٢٤٨ من طريق الصغاني، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان إصبع رسول الله ﷺ خنصره من رجله متظاهرة.

وسيأتي في «المسند» ٦/٣٦٦ من حديث ميمونة بنت كردم ضمن حديث طويل: فما نسيت فيما نسيت طول إصبع قدمه السبابة على سائر أصابعه. وقد روته عنها سارة بنت مقسم، وهي لا تعرف.

سمعت جابر بن سَمُرة يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَزالُ الإسلامُ عَزيزاً إلى اثْنَي عَشَرَ خَلِيفَةً» فقال كلمةً خفيَّة لم أَفهَمْها، قال: فقلت لأَبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٢٠٩٥٢- حدثنا بَهْزُ بن أَسد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن سماكٍ، قال:

سمعتُ جابر بن سَمُرة يقول: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «بينَ يَدَي السَّاعةِ كَذَّابونَ»[2].

٢٠٩٥٣- حدثنا بَهْزُ بن أَسد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: ما كان في رَأْسِ رسول الله ﷺ من الشَّيب إلا شَعَراتٌ في مَفْرِقِ رأسِه إذا ادَّهَنَ وارَاهُنَّ الدُّهْن[3].

٢٠٩٥٤- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سِماكُ بن حرْبٍ، قال:

نَبَّأَني جابرُ بن سَمُرة: أنه رأَى النبيَّ ﷺ يخطُبُ قائماً على المِنبَرِ، ثم يجلسُ، ثم يقوم فيَخطُب قائماً، قال: فقال لي جابر: مَن نَبَّأَكَ أنه كان يخطُبُ قاعداً فقد كَذَبَ، فقد والله صلَّيتُ معه أكثرَ مِن أَلْفي صلاةٍ[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٣٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وهو مكرر (٢٠٨٣٩).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٤٠).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٨٤٢).

● ٢٠٩٥٥- حدثنا عبدُ الله، حدثني أبو بكر خلَّادُ بن أَسلمَ، حدثنا النَّضْرُ بن شُمَيل، حدثنا شعبةُ، عن سِماكٍ قال: سمعتُ أبا ثَورِ بن عكرمةَ ابن جابرِ بن سَمُرةَ

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ سُئل عن الصلاةِ في مَبَاءَةِ[1] الغَنَمِ، فرَخَّصَ، وسُئِلَ عن الصلاةِ في مَباءَةِ[1] الإبلِ، فنهى عنه، وسُئِلَ عن الوُضوءِ مِن لحوم الإبل؟ فقال: «تَوَضَّؤُوا» وسُئِلَ، عن الوُضوءِ مِن لُحومِ الغَنَمِ؟ فقال: «إنْ شِئْتَ فتَوَضَّأْ، وإن شِئْتَ فلا»[2].

٢٠٩٥٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا زائدةُ، عن سِماكٍ، عن جعفر بن أبي ثور

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ، أن رجلاً أتاه، فقال: أتوضأ مِن لحومِ الغَنَمِ؟ قال: «لا» قال: فأُصَلِّي في مَرابِضِها؟ قال: «نَعَم إنْ شِئْتَ» قال: أَفَنتوضأُ مِن لُحومِ الإبل؟ قال: «نَعَم» قال: فأُصلي في أَعْطانِها، قال: «لا»[3].

---

(١) في (ظ١٠) و(ق): مبارك. وفي (م): مبات. وما أثبتناه من (ظ١٣) و(س)، والمباءَة: قال ابن الأثير، أي: منزلها الذي تأوي إليه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وأبو ثور -واسمه جعفر- صدوقان.

وأخرجه ابن حبان (١١٢٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن النضر بن شميل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١١).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوقان. وسيتكرر=

٢٠٩٥٧- حدثنا عبدُ الله بن الوليد ومُؤَمَّلٌ -المعنى، وهٰذا لفظُ عبدِ الله - قالا: حدثنا سُفيان، عن سِماكِ بن حرب، عن جعفرِ بن أبي ثور

عن جابر بن سمرة: أن رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ أَتوضأُ مِن لُحومِ الغَنَمِ؟ قال: «لا» قال: فأُصلي في مَرَاحِ الغَنَم؟ قال: «نعم» قال: أَتوضَّأُ مِن لحومِ الإبلِ؟ قال: «نعم» قال: أُصَلِّي في أَعْطانِها؟ قال: «لا»[1]. ١٠١/٥

٢٠٩٥٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأَعمش، قال: حدثني مسيَّبُ ابن رافعٍ، عن تَميمِ بن طَرَفَةَ

عن جابر بن سَمُرة: أنَّ رسول الله ﷺ دخلَ المسجدَ وهم حِلَقٌ فقال: «ما لي أَرَاكُم عِزِينَ؟».

ودخل رسولُ الله ﷺ المسجدَ وقد رَفَعُوا أَيديَهم، فقال: «قَدْ رَفَعوها كأَنَّها أَذْنابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، اسْكُنوا في الصَّلاةِ»[2].

=برقم (٢١٠٤٤).

وأخرجه مسلم (٣٦٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٧٠، والطبراني (١٨٥٩) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من جهة عبد الله بن الوليد من أجل سماك وجعفر، فهما صدوقان، وضعيف من جهة مؤمل -وهو ابن إسماعيل- لسوء حفظه وهو مكرر (٢٠٨١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم.

وأخرجه مختصراً بقصة الحِلَق أبو داود (٤٨٢٣)، وأبو يعلى (٧٤٨٢)،=

٢٠٩٥٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني سماكٌ. وابنُ جعفر قال: حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ- قال ابنُ جعفر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول-: «بينَ يَدَي السَّاعَةِ كذَّابونَ». قال يحيى في حديثِه: قال أَخي[1]، وكان أقربَ مني: «فاحْذَرُوهم»[2].

٢٠٩٦٠- حدثنا يحيى، عن شُعْبةَ، حدثني سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ يومَ الجُمُعةِ قائماً ثم يَقْعُد ثم يقومُ[3].

= والطبراني (١٨٣١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً بقصة رفع الأيدي أبو يعلى (٧٤٨٠)، والطبراني (١٨٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر (٢٠٨٧٤) و(٢٠٨٧٥).

(١) في (ظ١٣) و(س): أبي، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وأخو سماك: هو محمد ابن حرب، وهو ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (١٨٩٨) من طريق يحيى وحده، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (٢٠٨١٩). وفيه أيضاً رواية سماك عن أخيه.

وسيأتي عن يحيى بن سعيد برقم (٢٠٩٦٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر (٢٠٨١٣).

٢٠٩٦١- حدثنا يحيى، عن شعبةَ، حدثني سِماكٌ، قال:

قلت لجابر بن سَمُرة: كيف كان النبيُّ ﷺ يَصنَعُ إذا صَلَّى الفجرَ؟ قال: كان يجلسُ في مُصلاَّه حتَّى تَطلُعَ الشمسُ[1].

٢٠٩٦٢- حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن عبدِ الملك بن عُمَير، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ السُّوَائي يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَزالُ هٰذا الأَمرُ ماضياً حتَّى يَقُومَ اثنا عَشَرَ أَميراً» ثم تكلَّم بكلمةٍ خَفِيت عليَّ، سأَلتُ أَبي: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[2].

٢٠٩٦٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ

عن جابرِ بن سَمُرة قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهرِ ﴿واللَّيلِ إذا يَغْشَى﴾ وفي العصرِ نحوَ ذٰلك، وفي الصُّبحِ أطولَ مِن ذٰلك[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٠٨٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٩٢٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وسيتكرر برقم (٢١٠٤٧).

وأخرجه مسلم (٤٥٩)، والنسائي ٢/١٦٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٨٠٦)، والطبراني (١٨٩٤) من طريق معاذ بن معاذ،=

٢٠٩٦٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن مسيَّب بن رافع، عن تَميمِ بن طَرَفَة

عن جابرِ بن سَمُرَة قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم فقال: « ما لي أَراكُمْ رافِعِي أَيْدِيكم، كأَنَّها أَذْنابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، اسْكُنوا في الصَّلاةِ؟!»

ثم خرج علينا فرآنا حِلَقاً، فقال: «ما لي أَرَاكم عِزِينَ؟»

ثم خرج علينا فقال: «أَلَا تَصفُّونَ كما تَصُفُّ الملائكةُ عندَ رَبِّها؟» قال: قالوا: يا رسول الله، وكيف تَصفُّ الملائكةُ عند ربِّها؟ قال: «يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُولى، ويَتَراصُّونَ في الصَّفِّ»[1].

= عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٨٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٤٣٠)، وابن خزيمة (١٥٤٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، ورواية ابن خزيمة مختصرة بتسوية الصفوف.

وأخرجه مقطعاً ابن أبي شيبة ١/٣٥٣، و١٠/٣٧٨، وأبو داود (٩١٢)، وأبو عوانة ٢/٣٩-٤٠، وابن خزيمة (١٥٤٤)، والطبراني (١٨١٥) و(١٨٣٢) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٣٢)، ومسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٦٦١)، والنسائي ٢/٩٢، وأبو يعلى (٧٤٧٤) و(٧٤٨١) و(٧٤٨٢)، وابن حبان (٢١٥٤) و(٢١٦٢)، والطبراني (١٨١٠-١٨١٤)، والبيهقي ٣/١٠١، والبغوي (٨٠٩) من طرق عن الأعمش، به. مختصراً بقصة تسوية الصفوف غير أبي =

٢٠٩٦٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن مسيَّب بن رافع، عن تَمِيم بن طَرَفة

عن جابرِ بن سَمُرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْتهي أَقْوامٌ يَرْفَعونَ أَبصارَهم إلى السَّماءِ في الصَّلاةِ، أَو لا تَرْجِعُ إليهم»[1].

= يعلى فذكر فيه قصة الحلق. ووقع في المطبوع من البيهقي: المسيب بن رافع، عن تميم بن رافع، عن تميم بن طرفة، بإقحام تميم بن رافع فيه، ولا وجود لهذا الراوي، وهو انتقال نظر بين الاسمين السابق واللاحق.

وأخرجه الطبراني (١٨١٦) من طريق علي بن مدرك، عن تميم بن طرفة، به. مختصراً بتسوية الصفوف.

وأخرجه الطبراني (٢٠٧٥) من طريق أبي تميمة الهجيمي، عن جابر. مختصراً بتسوية الصفوف.

ولقصة رفع الأيدي انظر (٢٠٨٧٥).

ولقصة الحلق انظر (٢٠٨٧٤).

وقصة تسوية الصفوف ستأتي عن وكيع، عن الأعمش برقم (٢١٠٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٣٩، ومسلم (٤٢٨)، وأبو داود (٩١٢)، والطبراني (١٨١٩)، والبيهقي ٢/٢٨٣ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقالوا فيه: لينتهين.

وانظر (٢٠٨٣٧).

قوله: «لا ينتهي» قال السندي: هكذا في هذه الرواية «لا ينتهي» بما هو ظاهره النفي، والمشهور: «لَيَنْتَهِينَّ» بالإثبات، وهو الظّاهر، فهذه الروايةُ إما مبنيةٌ على زيادةِ لا، مثل: ﴿لا أقسم﴾، أو على أنها لنفي ما رآهم يفعلون، والنهي عنه، أي: لا تفعلوا، ثم شرع يخبرهم بسبب ذلك، أي: ينتهي أقوام. =

٢٠٩٦٦- حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، عن ابن عَوْن، عن الشَّعْبي

عن جابر بن سَمُرة، قال: كنتُ مع أَبي -أو مع ابني- قال: وذكر النبيَّ ﷺ فقال: «لا يَزالُ هٰذا الأَمْرُ عَزيزاً مَنِيعاً، يُنْصَرُونَ على مَن نَاوَأَهُمْ عليه إلى اثْنَي عَشَرَ خَلِيفةً» ثم تكلَّم بكلمةٍ، أَصَمَّنيها الناسُ، فقلت لأَبي أو لابني: ما الكلمةُ التي أَصَمَّنيها الناسُ؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٢٠٩٦٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني سماكٌ، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرَة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -أو قال: قال رسولُ الله ﷺ -: «إِنَّ بينَ يَدَي السَّاعَةِ كَذَّابِينَ» قال أَخي، وكان أقربَ إليه مِني، قال: سمعتُه قال: «فاحْذَرُوهم»[2].

٢٠٩٦٨- حدثنا يحيى بن سعيدٍ[3]، عن سفيانَ، حدثني سماكٌ -يعني ابنَ حرب-

---

= ويحتمل أن تكون «أو» في قوله: «أو لا ترجع» بمعنى: إلى أن: لا ينتهون إلى أن تسلب أبصارُهم، لٰكن يصيرُ الكلاُم على هذا إخبارٌ بأنهم لا ينتهون إلى أن يقع سَلْبُ الأبصار، فينبغي أن يقع السلبُ في وقت ليَصْدُقَ هٰذا الخبر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أَرطبان.

وانظر (٢٠٨١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع. وهو مكرر (٢٠٩٥٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: «أبو سعيد».

عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى الغَداة، جَلَسَ في مُصلاَّه حتَّى تَطلُعَ الشمسُ حَسناءَ[1].

٢٠٩٦٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، حدثني سماكٌ ٥/١٠٢

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ سَمَّى المدينةَ طابَةَ»[2].

٢٠٩٧٠- حدثنا عبدُ الله ، حدثنا أبي، حدثنا عليُّ بن ثابت، عن ناصحٍ أبي عبدِ الله[3]، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لأَنْ يُؤَدِّبَ

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، بهذا الإسناد. وانظر (٢٠٨٢٠).

(٢) إسناده حسن من أجل سماك.

وأخرجه الطبراني (١٨٩٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٦١)، ومن طريقه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/١٦٤ عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٢٦)، والطبراني (١٨٩٢) من طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، به.

وفي هذه المصادر جميعًا: أن رسول الله سمَّى المدينة طابة. وسيأتي بهذا اللفظ في «المسند» من طريق شعبة برقم (٢١٠٤٦).

وانظر (٢٠٨٢١).

(٣) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

الرَّجلُ وَلَدَه، خَيْرٌ له مِن أَنْ يَتَصَدَّقَ كُلَّ يومٍ بِنِصْفِ صاعٍ»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: ما حدَّث[2] أَبي عن ناصحٍ أبي عبد الله[3] غيرَ هٰذا الحديث.

٢٠٩٧١- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، عن زُهيرٍ، عن سماكٍ، قال:

سألتُ جابرَ بن سَمُرَةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: إن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الفجرِ بـ ﴿قٓ، والقُرْآنِ المَجِيدِ﴾ ونحوِها[4].

٢٠٩٧٢- حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا مِسعرٌ، عن عُبيدِ الله بن القِبْطِية، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ قال: كنا نقولُ خَلْفَ رسول الله ﷺ إذا سلَّمنا: السلامُ عليكم، السلامُ عليكم، يُشيرُ أَحَدُنا بيدِه عن يمينِه، وعن شمالِه، فقال رسول الله ﷺ: «ما بالُ الذين يَرْمُونَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ناصح أبي عبد الله. وهو مكرر (٢٠٩٠٠).

(٢) في (م): حدثني.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٥٣، ومن طريقه مسلم (٤٥٨) (١٦٩) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بابن أبي شيبة محمد بن رافع، وزادا فيه: وكان يخفف الصلاة.

وانظر (٢٠٨٤٣).

بأَيدِيهم في الصَّلاةِ كأَنَّها أَذْنابُ الخَيْلِ الشُّمُسِ، أَلا يَكْفي أَحَدَكم أَنْ يَضَعَ يَدَه على فَخِذِه ثم يُسلِّمُ عن يَمينِه وعن شِمالِه»[1].

٢٠٩٧٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ كان يخطُبُ قائماً، ويجلسُ بين الخُطْبتينِ، ويَتْلُو آياتٍ من القُرآن، وكانت خُطْبَتُه قَصْداً، وصلاتُه قَصْداً[2].

● ٢٠٩٧٤- حدثنا عبدُ الله[3]، حدثنا عَمْرو الناقدُ، حدثنا إسحاق بن مَنصورٍ السَّلُولي، حدثنا إسرائيلُ، عن أَشعثَ بن أَبي الشَّعثاءِ، عن جعفر -يعني ابن أَبي ثَوْر-

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن القبطية فمن رجال مسلم. وانظر (٢٠٨٠٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه ابن ماجه (١١٠٦)، وابن خزيمة (١٤٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن وكيع بالأرقام (٢١٠٢٥) و(٢١٠٣٤) و(٢١٠٣٥).

وانظر (٢٠٨١٣).

تنبيه: جاء في الأصول الخطية وفي (م) بعد هٰذا الحديث حديث من مسند سبرة بن معبد، وقد سلف في مسنده سندًا ومتنًا برقم (١٥٣٤٨)، وكتب في هامش (ظ١٣) هنا: أنه من مسند سبرة فيحوَّل، وكتب في هامش (س): أنه من مسند المكيين. ولٰذلك حذفناه.

(٣) وقع في (م) و(ق) على أنه من رواية عبد الله عن أبيه، والصواب أنه من زيادات عبد الله.

عن جده جابرِ بن سَمُرَة[1] قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَتَوضأَ مِن لُحوم الإبل، وأن لا نَتَوضأَ مِن لُحوم الغَنَمِ، وأن نُصَلِّيَ في مَباءَةِ[2] الغنمِ، ولا نُصَلِّيَ في أَعْطانِ الإبل[3].

حدثنا عبدُ الله، قال: سمعت حجاجَ بنَ الشاعر يسألُ أبي، فقال: أيما أحبُّ إليك: عَمْرٌو الناقدُ، أو المُعَيْطي؟ فقال: كان عَمْرو الناقدُ يتحرَّى الصدقَ[4].

٢٠٩٧٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ في بيتِه فرأيتُه مُتَّكِئاً على وِسادةٍ[5].

---

(١) وقع في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): عن جده، عن جابر بن سمرة، والصواب حذف لفظة: عن.

(٢) في (س): مبارك. وكلاهما بمعنى.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور. عمرو الناقد: هو ابن محمد بن بكير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٧ و٣٨٦ و١٤/ ١٥٠، وابن ماجه (٤٩٥)، وابن حبان (١١٢٥) و(١١٢٧) و(١١٥٧)، والطبراني (١٨٦٣) و(١٨٦٥) من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١١).

(٤) وقع كلام عبد الله بن أحمد هٰذا في (م) والنسخ الخطية بإثر الحديث الآتي برقم (٢٠٩٨٠)، وحقه أن يكون هنا كما أثبتناه. المعيطي: هو محمد بن عمر وثقه ابن حبان، وتوفي سنة اثنتين وعشرين ومئتين، انظر ترجمته في «لسان الميزان» و«الأنساب».

(٥) إسناده حسن من أجل سماك. =

٢٠٩٧٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مالكُ بن مِغْوَل، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بفرسٍ حينَ انصَرَفَ مِن جِنازةِ أبي الدَّحْداحِ فَرَكِبَ، ونحن حَوْلَه نَمشي[1].

٢٠٩٧٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ وشريكٌ، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة: أن رجلاً قَتَلَ نفسَه، فلم يُصلِّ عليه النبيُّ ﷺ[2].

٢٠٩٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثني إسرائيلُ، عن سماكٍ

= وأخرجه أبو داود (٤١٤٣) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٩١١).

(١) إسناده حسن من أجل سماك.

وأخرجه مسلم (٩٦٥)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «الإتحاف» ٣/ ٧٤، والطبراني (١٩٩٣)، والبيهقي ٤/ ٢٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/ ٨٥-٨٦، والطبراني (١٩٩٢)، والبيهقي ١/ ٢٥٥ من طرق عن مالك بن مغول، به.

وانظر (٢٠٨٣٤).

(٢) إسناده حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. وسيتكرر برقم (٢١٠٣٠).

وأخرجه الترمذي (١٠٦٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وانظر (٢٠٨١٦).

عن جابر بن سَمُرة، قال: رأيتُها مثلَ بَيْضةِ الحَمامَة[1]، ولونُها لونُ جَسَدِه[2].

٢٠٩٧٩- حدثنا وكيعٌ، عن المَسعودِيِّ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: جاءَ ماعزُ بن مالكٍ إلى النبيِّ ﷺ فاعترَفَ عندَه بالزِّنى، قال: فحَوَّلَ وجهَه، قال: فجاءَنا فاعترَفَ مِراراً، فأمر برَجْمِه فرُجِمَ، ثم أُتِي فأُخبِرَ، فقام فَحَمِدَ الله تعالى وأَثنى عليه، قال: «ما بالُ رجالٍ كُلَّما نَفَرْنا في سَبيلِ الله تَخَلَّفَ أَحدُهم عندهنَّ له نَبِيبٌ كَنبِيبِ التَّيْسِ، يَمنَحُ إحداهنَّ الكُثْبَةَ، لَئِن أَمْكَنَني الله منهم، لأَجعَلَنَّهم نَكَالاً»[3].

● ٢٠٩٨٠- حدثنا عبدُ الله، حدثنا إبراهيم بن الحَجَّاج، حدثنا حمادُ ابن سَلَمة، عن سماكٍ، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرةَ جَدِّه: أن رسولَ الله ﷺ، أو رجلٌ[4] قال:

---

(١) المثبت من (ظ١٣) و(ق)، وفي (م) وبقية النسخ: الحمام.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي. وسيتكرر برقم (٢١٠٣١).

وأخرجه الطبراني (١٩١٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٣٥)،

والمراد بالحديث خاتم النبوة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. المسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة الكوفي. وانظر (٢٠٨٠٣).

(٤) في (م) وحدها: «أو رجلاً».

يا رسول الله، أَتَوضَّأُ مِن لُحوم الغَنَمِ؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتَ» فذكر الحديث[1]. ١٠٣/٥

٢٠٩٨١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا فِطْرٌ، عن أبي خالدٍ الوالِبي

عن جابر بن سَمُرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعَةُ كهاتَيْنِ»[2].

٢٠٩٨٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن سماكِ ابن حَرْب

عن جابر بن سَمُرةَ: أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الظهرِ والعصر ﴿والسَّماءِ ذاتِ البُرُوجِ﴾ ﴿والسَّماءِ والطَّارِقِ﴾ وشبهَها[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوقان. وانظر (٢٠٨١١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي خالد الوالبي. فطر: هو ابن خليفة.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١١١٨) عن يحيى ابن هاشم، والطبراني (١٨٤٣) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن فطر بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٧٠).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٣٠٧)، والبغوي (٥٩٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٩٨٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماك بن حربٍ، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ برجلٍ قَصيرٍ أشعثَ ذي عَضَلات، عليه إزارٌ وقد زَنى، فرَدَّه مرتين، قال: ثم أَمَرَ به فَرُجِمَ، فقال رسول الله ﷺ: «كُلَّما نَفَرْنا غازِينَ في سَبيلِ الله تَخَلَّفَ أَحَدُهم[1]، له نَبيبٌ كَنَبيبِ التَّيْسِ، يَمْنَحُ إحداهُنَّ الكُثْبَةَ، إنَّ اللهَ لا يُمْكِنُني مِن أَحدٍ منهم إلا جَعَلْتُه نَكالاً» أو «نَكَّلتُه»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٧٧٤)، والدارمي (١٢٩٠)، والبخاري في «القراءة» (٢٩٦)، وأبو داود (٨٠٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٠٧، وابن حبان (١٨٢٧)، والطبراني (١٩٦٦)، والبيهقي ٢/٣٩١ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وسقط من المطبوع في «القراءة» شيخ البخاري.

وانظر (٢٠٨٠٨).

(١) في (م) و(ظ١٠) وهامش (ق) ونسخة في (س): أحدكم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٦٩٢) (١٨)، وأبو داود (٤٤٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٧٦٤)، وابن أبي شيبة ١٠/٧٣، ومسلم (١٦٩٢) (١٨)، وأبو عوانة (٦٢٦٨) و(٦٢٦٩) و(٦٢٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/١٤٢ و١٤٣، وابن حبان (٤٤٣٦)، والطبراني (١٨٩٧)، والبيهقي ٨/٢١٢ من طرق عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٨٠٣).

قوله: «فرده مرتين»، قال الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٣١٦: أي: رده =

قال: فحدَّثَنيه سعيدُ بن جُبَير، فقال: إنه ردَّه أربعَ مَرَّات.

٢٠٩٨٤- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن سِماكِ بن حربٍ، قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بماعِز ابن مالكٍ، فذكر معناه إلا أنه قال: «تَخَلَّفَ أَحَدُهم يَنِبُّ[1] كَنَبِيبِ التَّيْسِ».

قال: فحدَّثتُه الحَكَمَ فأَعْجَبه، وقال لي: ما الكُثْبة[2]؟ فسألتُ سِماكاً عن الكُثبةِ: فقال: اللبنُ القليلُ[3].

٢٠٩٨٥- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حرب

عن جابر بن سمرة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَنْ يَبْرَحَ هٰذا الدِّينُ قائماً يقاتِلُ عليه عِصابَةٌ من المسلمينَ حتَّى تقومَ السَّاعَةُ»[4].

= مرتين بعد مرتين، واختصر الراوي منها مرتين. قلنا: ويوضحه رواية سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس السالفة برقم (٢٨٧٤): أتي النبي ﷺ بماعز، فاعترف عنده مرتين، فقال: «اذهبوا به» ثم قال: «ردوه» فاعترف مرتين، حتى اعترف أربع مرات، فقال النبي ﷺ: «اذهبوا به فارجموه».

(١) في (م): يَنْبُب. بفك الإدغام.

(٢) قوله: «وقال لي: ما الكثبة» ليس في (ظ١٣) و(س).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. حجاج: هو ابن محمد المصيصي. وانظر (٢٠٨٠٣).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه مسلم (١٩٢٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٢٠٩٨٦- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرَةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ ضَلِيعَ الفَمِ، أَشكَلَ العينِ، مَنْهُوسَ العَقِبَينِ.

قلت لسماكٍ: ما ضَلِيعُ الفَم؟ قال: عظيمُ الفَم. قلت: ما أشكلُ العين؟ قال: طويلُ شُفْرِ العَيْنِ[1]. قلت: ما مَنهوسُ العَقبِ؟ قال: قليلُ لحم العَقِبِ[2].

٢٠٩٨٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول:

= وأخرجه الطيالسي (٧٥٦)، وأبو عوانة ٥/١٠٥، وابن حبان (٦٨٣٧)، والطبراني (١٨٩١) من طرق عن شعبة، به.

وانظر (٢٠٨٥٩).

(١) كذا في (م) ونسخنا الخطية، قال القاضي عياض في «المشارق» ٢/٢٥٣: ذكر مسلم عن سماك في تفسير أشكل العينين، أي: طويل شَقِّ العينين، وكذا ذكره عنه الترمذي وغيره، وفي بعض نسخ مسلم: طويل شفر العين، والمعروف عن سماك ما تقدم، ولم يقل سماك في هٰذا التفسير كله شيئاً، والوجه فيه ما اتفق عليه أئمة اللغة أنها حمرة في بياض العين تخالطها، والشهلة: حمرة تخالط سوادها، هٰذا قول أبي عبيد وغيره.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٩)، والترمذي (٣٦٤٧) وفي «الشمائل» (٨)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٤٥، والبغوي (٣٦٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٢).

«لَتَفْتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى الأَبيض -قال شعبة: أو قال: الذي في الأَبيضِ- عِصابةٌ من المسلمينَ»[1].

٢٠٩٨٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن حمَّادِ بن سَلَمة، عن سِماكِ بن حَرْب

عن جابرِ بن سَمُرةَ قال: ما كان في رأسِ رسولِ الله ﷺ مِن الشَّيب إلا شعراتٍ في مَفْرِقِ رأسِه، كان إذا ادّهَنَ غَطّاهُنَّ[2].

٢٠٩٨٩- حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زائدةُ، عن سماكِ بن حرب

عن جابر بن سمرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الصُّبح بـ﴿قٓ﴾، وكانت صلاتُه بعدُ تَخفيفاً[3].

٢٠٩٩٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمادٌ، حدثنا سماكُ بن حرب

عن جابر بن سمرة: أن النبيَّ ﷺ كان إذا أُتي بطعامٍ أَكَل

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.
وأخرجه مسلم (٢٩١٩) (١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن حبان (٦٦٨٧)، والطبراني (١٩٠٢) من طريق معاذ بن معاذ، والحاكم ٤/ ٥١٥ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة، به.
وانظر (٢٠٨٢١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (٢٠٨٠٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وانظر (٢٠٨٤٣) و(٢٠٨٤٥).

مِنه، وبعثَ بفَضْلِه إلى أبي أَيوبَ، فكان أبو أيوبَ يَضَعُ أصابِعَه حيثُ يرى أثرَ أصابعِ رسولِ الله ﷺ، فأُتي النبيُّ ﷺ بقَصعةٍ فوَجَدَ فيها[1] ريحَ ثُومٍ، فلم يَذُقْها، وبعَثَ بها إلى أبي أيوبَ، فنَظَر، فلم يَرَ فيها أَثَرَ أصابعِ النبيِّ ﷺ، فلم يَذُقْها، فأتاه، فقال: يا رسول الله، لم أَرَ فيها أَثَرَ أصابِعِك؟ قال: «إنِّي وَجَدْتُ مِنها رِيحَ ثُومٍ» قال: فتبعث إليَّ بما لا تأكلُ؟ قال: «إنِّي يَأْتِيني المَلَكُ»[2].

● ٢٠٩٩١- حدثنا عبدُ الله، قال: سمعت بعضَ أصحابِنا يقول: عن عليِّ ابن المَدِيني، قال: قال لي سفيان بنُ عُيَينة: عندك حديثٌ أحسنُ مِن هٰذا وأَجودُ إسناداً من هٰذا؟ قال: قلت: ما هو؟ قال: حدثني عبيد الله بن أبي يَزيد، عن أَبيه، عن أم أيوب: أن النبيَّ ﷺ نَزَلَ على أبي أيوب، فذكر هٰذا حديثَ الثُّوم. قال: قلتُ له: نعم: شعبةُ، عن سماك بن حربٍ، عن جابر بن سمرةَ: أن النبي ﷺ نزل على أبي أيوب. فسكتَ[3]. ٥/١٠٤

٢٠٩٩٢- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا سماكٌ، قال:

---

(١) في (م) و(س): فوجد منها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وحماد: هو ابن سلمة. وانظر (٢٠٨٨٨).

(٣) حديث سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي يزيد سيرويه الإمام أحمد فيما سيأتي ٦/٤٣٣ و٤٦٢ عن سفيان، ويأتي تخريجه هناك.

وحديث شعبة سلف برقم (٢٠٨٩٧) من رواية عبد الله بن أحمد، عن زهير ابن حرب، عن سعيد بن عامر، عن شعبة، به.

سمعت جابرَ بن سَمُرة، وقيل له: أكان في رأس رسول الله ﷺ شَيبٌ؟ قال: لم يكن في رأسِه ولا في لِحيتِه إلا شعراتٌ في مَفْرِقِ رأسِه، إذا دَهَنهنَّ وارَاهُنَّ الدُّهنُ[1].

٢٠٩٩٣- حدثنا أبو كامل وبَهْزٌ، قالا: حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سماكٍ -قال أبو كامل: أخبرنا سماكٌ-

عن جابر بن سَمُرة: أن رجلاً كان بالحَرَّة معه أَهلُه وولدُه، فقال له رجلٌ: إني أَضْلَلْتُ ناقةً لي، فإن وَجَدْتَها فأَمْسِكْها. فوَجَدها فمَرِضَت، فقالت له امرأتُه: انْحَرْها. فأَبى، فنَفَقَت، فقالت له امرأتُه: قَدِّدْها حتَّى نأكلَ من لحمِها وشَحْمِها. قال: حتَّى أستأمرَ النبيَّ ﷺ. فأَتاه فأَخبَره، فقال له: «هل لك غِنىً يُغْنيكَ؟» قال: لا. قال: «فكُلُوها». قال: فجاءَ صاحبُها بعد ذٰلك، فقال: ألاَّ كنتَ نَحَرْتَها؟! قال: اسْتَحْيَيْتُ منك[2].

٢٠٩٩٤- حدثنا أبو كامل، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ رَجَمَ يهودياً ويهوديةً[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله رجال الصحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك. وانظر (٢٠٨٠٧).

(٢) إسناده ضعيف، تفرد به سماك بن حرب، ومثله لا يُحتمل في مثل هٰذا المتن. بهز: هو ابن أسد العمي. وانظر (٢٠٨١٥).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وانظر (٢٠٨٥٦).

٢٠٩٩٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ. ويحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكِ بن حَرْب

أنه سمعَ جابرَ بن سَمُرةَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ يصلي الصلواتِ كنَحوٍ من صلاتِكم التي تُصَلُّون اليومَ، ولٰكنه كان يُخَفِّفُ، كانت صلاتُه أخفَّ مِن صلاتِكم، وكان يقرأُ في الفجرِ الواقعةَ ونحوَها مِنِ السُّوَرِ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. وقد وقع في رواية إسرائيل هٰذه أنه ﷺ كان يقرأ في الصبح بالواقعة، وقد جاء أنه كان يقرأ بـ (ق) كما سلف برقم (٢٠٨٤٣).

إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٧٢٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٩١٤) و(١٩٢٩). وجاء عنده في الموضع الثاني: كان يقرأ بـ (ق)، وذٰلك لأنه قرن بطريق إسرائيل طريق زائدة بن قدامة، فساق متن حديث زائدة لأنه ترجم لزائدة عن سماك، وأما في الموضع الأول (١٩١٤) فأورده تحت ترجمة إسرائيل عن سماك، وساق روايته بقراءة سورة الواقعة.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٣١)، وعنه ابن حبان (١٨١٣) من طريق خلف بن الوليد، والحاكم ١/ ٢٤٠ من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١١٩ من طريق سفيان الثوري، عن سماك، به.

وانظر (٢٠٨٢٦) و(٢٠٨٤٣).

تنبيه: وقع بإثر هٰذا الحديث في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة» قول ابن خزيمة: روى هٰذا الخبر من ليس الحديث صناعته، فجاء بطامَّةٍ رواه عن سليمان التيمي، فقال: عن أنس بن مالك... إلخ. وأوهم أن قول ابن خزيمة هٰذا يتعلق بحديث جابر بن سمرة، والصواب أنه قاله في حديث أبي برزة =

٢٠٩٩٦- حدثنا عبدُ الرَّزاق[١]، حدثنا إسرائيلُ، وأبو نُعَيم، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

أنه سَمِعَ جابر بن سَمُرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيَفْتَحَنَّ رَهْطٌ من المُسلمينَ كُنُوزَ كِسْرَى التي -قال أبو نُعَيم: الذي - بالأَبْيَض».

قال جابرٌ: فكنتُ فيهم، فأَصابني أَلفُ دِرْهمٍ[٢].

٢٠٩٩٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

أنه سمع جابرَ بن سَمُرةَ يقول: كان مؤذِّنُ رسول الله ﷺ يؤذِّنُ ثم يُمهِلُ حتى إذا رَأَى نبيَّ الله ﷺ قد خَرَجَ، أقامَ الصلاةَ حينَ يراهُ[٣].

٢٠٩٩٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

= الذي وقع عنده قبل حديث جابر بالأرقام (٥٢٨) و(٥٢٩) و(٥٣٠). ومتنه غير متن حديث جابر، ويؤيده أن ابن حجر أورد قول ابن خزيمة عند حديث أبي برزة في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٥٠٠.

(١) قوله: «حدثنا عبد الرزاق» سقط من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه الطبراني (١٩١٥) من طريق أبي نعيم وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٢١).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وهو مكرر (٢٠٨٠٤).

أنه سمع جابرَ بن سَمُرةَ يقول: كان رسولُ الله ﷺ قد شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِه ولِحيتِه، فإذا ادَّهَنَ ومَشَط[1] لم يَتَبَيَّن، وإذا شَعِثَ رأْسُه تَبيَّن، وكان كَثيرَ الشَّعر واللِّحيةِ، فقال رجلٌ: وجهُه مثلُ السَّيف؟ قال: لا، بل كان[2] مثلَ الشمسِ والقمرِ مُستديراً، قال: ورأَيتُ خاتَمه عند كَتِفِه مثلَ بيضةِ الحَمامةِ، يُشبِه جَسَدَه[3].

---

(١) المثبت من (م) و(س)، وفي (ظ ١٠) و(ظ١٣) ونسخة في (س): مشطه، وفي (ق): مشطها.

(٢) لفظة «كان» أثبتناها من (م) و(ق) و(ظ١٠) ونسخة في (س). ولم ترد في (ظ١٣) و(س).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤١٦ و٤٢٥ و٤٣٠ و٤٣٣، وابن أبي شيبة ١١/ ٥١٤، ومسلم (٢٣٤٤) (١٠٩)، وأبو يعلى (٧٤٥٦)، وابن حبان (٦٢٩٧)، والطبراني (١٩١٦) و(١٩١٨) و(١٩٢١) و(١٩٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٧٣، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ١٩٥-١٩٦ و٢٣٥ و٢٦٢، وابن عساكر في القسم الأول من السيرة النبوية من «تاريخ دمشق» ص ٢٥٢-٢٥٣ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وبعضهم اختصره.

وقد سلفت قصة الشيب برقم (٢٠٨٠٧)، وقصة خاتم النبوة برقم (٢٠٨٣٥)، وانظر ما بعده.

وأخرج الدارمي (٦٠)، والترمذي في «السنن» (٢٨١١)، وفي «الشمائل» (٩)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٤٠)، والحاكم ٤/ ١٨٦، والبيهقي في =

. . . . . .

= «الدلائل» ١/ ١٩٦ من طريق أشعث بن سوار، عن أبي إسحاق السبيعي، عن جابر بن سمرة قال: رأيت رسول الله ﷺ في ليلةٍ إضحِيانٍ، فجعلت أنظر إلى رسول الله ﷺ وإلى القمر، وعليه حلة حمراء، فإذا هو عندي أحسن من القمر. قلنا: أشعث بن سوار ضعيف، وقد روي نحو هٰذا الحديث عن أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب عند البخاري (٣٥٥١)، ومسلم (٢٣٣٧)، وسلف في «المسند» برقم (١٨٤٧٣). قال الترمذي في «العلل» ٢/ ٧٦٧ عند حديث جابر: سألت محمداً -يعني البخاري-: ترى هٰذا الحديث هو حديث أبي إسحاق عن البراء؟ قال: لا، هٰذا غير ذاك الحديث. قال الترمذي: كأنه رأى الحديثين جميعاً محفوظين. وقال النسائي: حديث جابر خطأ، والصواب حديث البراء.

قلنا: وقد روي نحو هٰذا الحديث أيضاً عن أبي إسحاق السبيعي، عن امرأة من همدان، عند البيهقي في «الدلائل» ١/ ١٩٩، وابن عساكر ص ٢٦٨-٢٦٩، وفي إسناده يونس بن أبي يعفور العبدي. وقد ضعفه غير واحد.

ولقصة كثرة شعر النبي ﷺ شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٨٤) و(٩٤٦).

ومن حديثي أنس بن مالك وجابر بن عبد الله السالفين برقم (١٣٥١٩) و(١٤١٨٨)، وهما صحيحان.

ومن حديث البراء بن عازب عند النسائي ٨/ ١٨٣، وأصله في «الصحيحين» وهو الحديث السالف برقم (١٨٤٧٣)، لٰكن زاد في رواية النسائي: «كث اللحية».

ومن حديث هند بن أبي هالة عند الترمذي في «الشمائل» (٧)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٨٥-٢٨٧.

ومن حديث أم معبد عند البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٧٦-٢٧٩.

ولقوله: «كان وجهه مثل الشمس والقمر» شاهد من حديث أبي هريرة، =

٢٠٩٩٩- حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ قد شَمِطَ، فذكر معناه[١].

٢١٠٠٠- حدثنا عبدُ الرزاق وخَلَفُ بن الوليد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

أنه سمع جابرَ بن سَمُرةَ يقول: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفجرِ، فجَعَلَ يَهْوِي بيدِه -قال خَلَفٌ: يهوي[٢] -في الصلاةِ قُدَّامه، فسَأَله القومُ حين انصرفَ! فقال: «إنَّ الشَّيطانَ هو كانَ يُلْقِي عليَّ شَرَرَ النَّارِ لِيَفْتِنَني عن صلاتي، فتَنَاولْتُه، فلو أَخَذْتُه، ما انْفَلَت مني حتى يُناطَ إلى سَارِيَةٍ من سَوارِي المسجدِ، يَنْظُرُ إليه وِلْدانُ أَهلِ المدينةِ»[٣].

= سلف برقم (٨٦٠٤)، وهو حديث حسن.

ومن حديث البراء، سلف برقم (١٨٤٧٣)، وأخرجه البخاري (٣٥٥١)، ومن حديث كعب بن مالك الطويل في قصة توبته، وسلف برقم (١٥٧٨٩)، وفيه: كان رسول الله ﷺ إذا سر استنار وجهه كأنه قطعة قمر. وهو متفق عليه.

ومن حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ عند البيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٠٠.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ٣/ ٩٨ و٩٨-٩٩ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) كذا في (م) وكافة النسخ، وفي رواية خلف عند الطبراني: ينتهر شيئاً.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. =

. . . . . .

= وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٣٣٨).

وأخرجه الطبراني (١٩٢٥) من طريق خلف بن الوليد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٩٧ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، عن إسرائيل، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢٦)، والطبراني (٢٠٤٨) من طريق عمرو بن أبي قيس، والطبراني (٢٠٥٣)، والدارقطني ١/ ٣٦٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٠ من طريق مفضل بن صالح، كلاهما عن سماك، به. ولفظ رواية المفضل: «إن الشيطان أراد أن يمر بين يدي، فخنقته حتى وجدتُ برد لسانه على يدي، وايم الله لولا ما سبقني إليه أخي سليمان لارتبط إلى سارية من سواري المسجد ...». والمفضل بن صالح ضعيف، لٰكن الحديث جاء بنحو هٰذا اللفظ من غير حديث جابر بن سمرة كما سنبينه في الشواهد.

وقد روي الحديث عن سماك على وجه آخر، أخرجه ابن أبي عاصم (٦٢٧)، والحاكم ٣/ ٢٥٨ من طريق عمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه. قلنا: وهٰذا الحديث وهم من عمرو بن أبي قيس، فإنه قد رواه على الوجهين، من حديث جابر بن سمرة، ومن حديث عبد الله بن عتبة عن أبيه وقد قال أبو داود: في حديثه أوهام. ولم يتابع على حديث عتبة بن مسعود.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٩)، وجاء آخر الحديث بلفظ: «وأردت أن أربطه إلى جنب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا فتنظروا إليه كلكم أجمعون» قال: «فذكرت دعوة أخي سليمان: رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي». وهو في «الصحيحين» بهٰذا اللفظ، ووقع عند النسائي في «الكبرى» (٥٥٠) و(٥٥١)، وابن حبان (٢٣٤٩) قوله: «فخنقته حتى وجدت برد لسانه على كفي»، وهو بهٰذا اللفظ حسن.

وشاهد ثان من حديث أبي الدرداء عند مسلم (٥٤٢)، وفي آخره:=

٢١٠٠١- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

١٠٥/٥ عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كان مؤذِّنُ رسولِ الله ﷺ يُؤذِّنُ، ثم يُمهِلُ ولا يُقيمُ، حتَّى إذا رأَى رسولَ الله ﷺ قد خَرَجَ، أَقامَ الصلاةَ حينَ يَراه[1].

٢١٠٠٢- حدثنا يحيى بنُ حمادٍ وعفانُ، قالا: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي الصلواتِ نحواً مِن صَلاتِكم، وكان يؤخِّرُ العَتَمةَ بعدَ صلاتِكم شيئاً، وكان يُخفِّفُ[2] الصلاةَ[3].

= «فأردت أخذه، والله لولا دعوة أخينا سليمان لأصبح موثقاً...».

وثالث من حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٢٦)، وفيه: «فخنقته حتى لأجد برد لسانه في يدي»، ووقع في آخره في غير «المسند»: «ولولا ما دعا سليمان لأصبح مناطاً إلى أسطوانة من أساطين المسجد».

ورابع من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٧٨٠)، وفيه قوله: «حتى وجدت برد لعابه»، وفيه قصة سليمان، وإسناده حسن.

وخامس من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٣٩)، وفيه: «حتى وجدت برد لسانه على يدي» وإسناده حسن.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وهو مكرر (٢٠٨٥٠).

(٢) المثبت من (م) و(س)، وفي باقي الأصول: يُخِفُّ.

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ويحيى بن حماد: هو الشيباني البصري ختن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٦٤٣)، وأبو يعلى (٧٤٤٧)، والطبراني (١٩٧٤) من =

٢١٠٠٣- حدثنا حسينُ بن عليٍّ، عن زائدةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَةَ قال: كان رسول الله ﷺ يقرأُ في صلاةِ الفجر بـ ﴿قٓ والقُرْآنِ المَجيدِ﴾ وكانت صلاتُه بعدُ تَخفيفاً. وكان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الفجرَ، قَعَدَ في مُصَلَّاهُ حتَّى تَطلُعَ الشمسُ[1].

٢١٠٠٤- حدثنا سُرَيجُ بنُ النُّعْمان، حدثنا عَبَّادٌ -يعني ابنَ العَوَّام-، عن حَجَّاج، عن سِماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: كان في ساقَيْ رسولِ الله ﷺ حُمُوشةٌ، وكان لا يَضحَكُ إلاّ تبسُّماً، وكان إذا نظرتَ إليه، قلتَ: أكحلُ، وليس بأَكحلَ[2].

٢١٠٠٥- حدثنا سليمانُ بن داود أبو داود، حدثنا سليمانُ بن معاذٍ الضَّبِّي، عن سماكِ بن حَرْبٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بمكةَ لحَجَراً كان يُسَلِّم عليَّ لَيَالِيَ بُعِثْتُ، إنِّي لأَعرِفُه إذا مَرَرْتُ

=طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٢٦).

(١) إسناده حسن من أجل سماك. والشطر الأول منه صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٠٨٤٥).

(٢) إسناده ضعيف. الحجاج -وهو ابن أرطاة- مدلس، وقد عنعنه، وباقي رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق.

وانظر (٢٠٩١٧).

به»[1].

٢١٠٠٦- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سِماكُ بن حَرْب قال:

سمعت جابرَ بن سَمُرةَ يقول: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبحِ، فجعل يَنتَهِرُ شيئاً قُدَّامه، فلمّا انصرفَ سألناه، فقال: «ذاكَ الشَّيطانُ أَلْقى على قَدَمَيَّ شَرَراً مِن نارٍ لِيَفْتِنَنِي[2] عن الصَّلاةِ، قال: وقد انْتَهَرْتُه، ولو أَخَذْتُه لَنِيطَ إلى سارِيَةٍ مِن سَوارِي المسجدِ حتَّى يُطِيفَ به وِلْدانُ أَهلِ المدينةِ»[3].

---

(١) حديث حسن، سليمان بن معاذ الضبي: هو سليمان بن قرم بن معاذ، وهو ضعيف، لٰكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير سماك بن حرب، فهو صدوق.

وهو عند أبي داود الطيالسي في «مسنده» (٧٨١)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣٦٢٤)، وأبو يعلى (٧٤٦٩)، والطبراني (٢٠٢٨)، والبيهقي ٢/١٥٣، وأبو نعيم (٣٠٠)، كلاهما في «دلائل النبوة».

وقد سلف برقم (٢٠٨٢٨) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن سماك. وفيه: «كان يسلم علي قبل أن أبعث».

(٢) المثبت من (م) و(س)، وهو الجادة، وفي باقي النسخ: ليَفْتِنِّي، وضبب عليها في (ظ١٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطبراني (١٩٣٩) من طريق عمرو بن خالد، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٠٠).

٢١٠٠٧- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان مؤَذِّنُ النبي ﷺ يؤذِّنُ، ثم لا يُقيمُ، يُمهِلُ حتَّى إذا رأَى النبيَّ ﷺ قد خَرَجَ أَقامَ الصلاةَ[1].

٢١٠٠٨- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا شَيْبانُ، عن الأَشعثِ، عن جعفر بن أبي ثَوْرٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأمرُ بصيامِ عاشوراءَ، ويَحُثُّنا عليه ويَتعاهدُنا عندَه، فلما فُرِضَ رمضانُ لم يَأمرْنا به، ولم يَنْهَنا عنه، ولم يتعاهَدْنا عندَه[2].

٢١٠٠٩- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شيبانُ، عن الأَشعثِ، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرةَ قال: أَمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نَتوضَّأَ مِن لُحومِ الإبلِ، ولا نتوضأَ مِن لحومِ الغَنَمِ، وأن نُصَلِّيَ في دِمَن الغنمِ، ولا نُصَلِّيَ في عَطَنِ الإبلِ[3].

٢١٠١٠- حدثنا أبو سلمةَ الخُزَاعي، أخبرنا شَريكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سمرة قال: كنا نَجلِسُ إلى رسولِ الله ﷺ فكانوا يَتَناشَدون الأشعارَ، ويَتذاكَرُونَ أشياءَ مِن أَمر الجاهليةِ، ورسولُ

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وانظر (٢٠٨٠٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور، وهو مكرر (٢٠٩٠٨).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. وهو مكرر (٢٠٩٠٩).

الله ﷺ ساكتٌ فربما تَبسَّم. أو قال: كنا نَتناشَدُ الأشعارَ ونذكرُ أَشياءَ مِن أَمرِ الجاهليةِ، فرُبَّما تَبَسَّمَ ﷺ[1].

٢١٠١١- حدثنا محمدُ بن عبدِ الله الزُّبَيري وخلفُ بن الوليد، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكِ بن حَرْب:

أنه سمع جابرَ بن سَمُرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ هٰذا الأَمرُ قائماً يُقاتِلُ عليه المسلمونَ حتَّى تَقومَ السَّاعَةُ»[2].

قال أبو عبد الرحمٰن[3]: هٰذا أَبو أَحمد الزُّبيري ليس من وَلَدِ الزبيرِ بن العوَّام، إنما كان اسمُ جَدِّه الزبيرَ.

٢١٠١٢- حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن عبدِ الملك

عن جابر بن سَمُرة قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا ذَهَبَ قَيْصَرُ، فلا قَيْصَرَ بَعدَه، وإذا ذَهَبَ كِسْرَى، فلا كِسْرَى بعدَه، والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُما في سَبيلِ الله»[4].

---

(١) حديث حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع.
وانظر (٢٠٨١٠).
تنبيه: من قوله: أو قال: كنا نتناشد... إلى آخر الحديث لم يرد في (ظ١٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل سماك بن حرب.
وأخرجه الطبراني (١٩٢٢) من طريق خلف بن الوليد وحده، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الحاكم ٤/٤٤٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.
وانظر (٢٠٨٥٩).

(٣) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وقوله هٰذا لم يرد في (ظ١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير=

٢١٠١٣- حدثنا مؤمَّلُ بن إسماعيلَ، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، حدثنا داودُ بن أبي هِنْدٍ، عن الشَّعْبي ١٠٦/٥

عن جابرِ بن سُمَرةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «يكونُ لهٰذه الأُمَّةِ اثنا عَشَرَ خَلِيفَةً»[1].

٢١٠١٤- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: نُبِّئْتُ أن النبيَّ ﷺ قال: «لَنْ يَبْرَحَ هٰذا الدِّينُ قائماً؛ يُقاتِلُ عليه عصابَةٌ مِن المسلمينَ حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[2].

٢١٠١٥- حدثنا عفانُ، حدثنا أبو عَوَانةَ، حدثنا عثمانُ بن عبد الله بن مَوْهَب، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرة قال: كنت قاعداً مع النبيِّ ﷺ، فأتاه رجلٌ، فقال: يا رسول الله، أَنتوضأُ من لُحومِ الغَنَمِ؟ قال: «إنْ

= شيبان -وهو ابن فروخ- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨٧٤) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن فروخ، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٧١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ مؤمل، وهو مختصر من الحديث السالف برقم (٢٠٨١٤)، فانظره.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن لأجل سماك.

وأخرجه الطبراني (١٩٣١) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٥٩).

شِئْتَ تَوَضَّأْ منه، وإنْ شِئْتَ لا تَوَضَّأْ[1]» قال: أَفأَتوضأُ مِن لُحومِ الإبلِ؟ قال: «نَعَمْ، فَتَوَضَّأْ من لُحُومِ الإبلِ» قال: فنصلِّي في مَبارِكِ الإبلِ؟ قال: «لا» قال: أَنُصلي في مَرابِضِ الغَنَمِ؟ قال: «نَعَمْ، صَلِّ في مَرابِضِ الغَنَمِ»[2].

٢١٠١٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبة، عن سماك عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي الظهرَ إذا دَحَضَتِ الشمسُ[3].

٢١٠١٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حَمادٌ، عن سِماكٍ عن جابر بن سَمُرةَ قال: كان بلالٌ يُؤَذِّنُ إذا دَحَضَتِ

---

(١) في (م): «لا توضأْ منه».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل جعفر بن أبي ثور، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح ابن عبد الله اليشكري.

وانظر (٢٠٨١١).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٦١٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦١٨)، وابن ماجه (٦٧٣) من طريق يحيى القطان، وأبو داود (٨٠٦)، والطبراني (١٨٩٤) من طريق معاذ بن معاذ، كلاهما عن شعبة، به. وزاد في رواية معاذ: قرأ بنحو من ﴿والليل إذا يغشى﴾، والعصر كذٰلك، والصلوات كذٰلك، إلا الصبح فإنه كان يطيلها. وهٰذه الزيادة قد سلفت في «المسند» برقم (٢٠٩٦٣).

وانظر (٢٠٨٤٩).

الشمسُ[1].

٢١٠١٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الظهرِ والعصرِ بـ ﴿السَّماءِ والطَّارِقِ﴾ و﴿السَّماءِ ذاتِ البُرُوجِ﴾ ونَحْوِهما مِن السُّورِ[2].

٢١٠١٩- حدثنا بَهْزٌ وأبو كامل، قالا: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، حدثنا سماكُ بن حَرْب

عن جابرِ بن سَمُرة: أن بلالاً كان يُؤَذِّنُ بالظهرِ إذا دَحَضَتِ الشمسُ[3].

٢١٠٢٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، حدثنا سِماكٌ، قال:

سمعتُ جابرَ بنَ سَمُرةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

---

(١) إسناده حسن، من أجل سماك بن حرب.

وأخرجه الطيالسي (٩٢١)، وابن أبي شيبة ١/٣٢٣، وأبو داود (٤٠٣)، والطبراني (١٩٦٨)، والبيهقي ١/٤٣٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٤٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وانظر (٢٠٨٠٨).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وانظر (٢٠٨٤٩).

«لا يَزالُ الإسلامُ عَزِيزاً إلى اثْنَي عَشَرَ خَلِيفةً» ثم قال كلمةً خفيَّةً لم أَفهَمْها، قال: قلت لأَبي: ما قال؟ قال: «كلُّهم مِن قُرَيشٍ»[1].

٢١٠٢١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمةَ، عن سِماكٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابونَ»[2].

٢١٠٢٢- حدثنا بَهْزٌ وسُريجٌ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كان الناسُ يقولون: يَثْرِبُ والمدينةُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله سَمَّاها طابَةَ».

قال سُرَيج: يثربُ المدينةُ[3].

٢١٠٢٣- حدثنا بهزٌ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، حدثنا سِماكٌ

عن جابر بن سَمُرةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أَكَلَ طعاماً بعثَ بفَضْلِه إلى أبي أَيوبَ، وكان أبو أيوبَ يَضَعُ أصابِعَه حيثُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. وهو مكرر (٢٠٨٣٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. وهو مكرر (٢٠٨٣٩).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩٧٠) من طريق سريج وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٢١).

يَرَى أصابعَ النبيِّ ﷺ، فأُتِي رسولُ الله ﷺ بطعامٍ فوجدَ فيه ريحَ ثُومٍ، فلم يأكلْ، وبَعَث به إلى أَبي أيوبَ، فلم يَرَ فيه أثرَ أصابعِ النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي لم أَرَ فيه أَثَرَ أَصابِعِك؟ قال: «إنِّي وَجَدْتُ منه رِيحَ ثُومٍ» قال: أتبعثُ إليَّ ما لستَ آكِلاً؟ قال: «إنَّه يَأْتِيني المَلَكُ»[1].

٢١٠٢٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن تَميمِ بن طَرَفةَ الطائي

عن جابر بن سَمُرةَ السُّوائِي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا تَصُفُّون كما تَصُفُّ الملائكةُ عندَ رَبِّها؟» قال: قلنا: يا رسولَ الله، وكيفَ تصفُّ الملائكةُ عندَ ربها؟ قال: «يُتَمِّمونَ الصُّفوفَ الأُوَل، ويَتَراصُّونَ في الصَّفِّ»[2].

٢١٠٢٥- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سماكِ بن حَرْب

عن جابر بن سَمُرة، قال: كانت صلاةُ النبيِّ ﷺ قَصْداً،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير سماك بن حرب، فهو صدوق.

وانظر (٢٠٨٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٤٣٠)، وابن ماجه (٩٩٢)، وابن خزيمة (١٥٤٤)، وأبو عوانة ٢/ ٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٩٦٤).

وخطبتُه قَصْداً[1].

١٠٧/٥ ٢١٠٢٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن تَميمِ بن طَرَفَة

عن جابرِ بن سَمُرةَ، قال: كانت صلاةُ النبيِّ ﷺ قَصْداً، وخطبتُه قَصْداً[2].

٢١٠٢٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المسيَّبِ بن رافع، عن تَميمِ بن طَرَفة

عن جابر بن سَمُرة، قال: دخلَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحن رافِعُو[3] أيدِينا في الصلاةِ، فقال: «ما لي أَراكُم رافِعِي أيدِيكُم كأنَّها أَذنابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، اسْكُنوا في الصَّلاةِ».

قال: ودخل علينا المسجدَ ونحن حِلَقٌ متفرِّقون، فقال: «ما لي أَرَاكم عِزِينَ؟»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع كما في الرواية التالية. سفيان: هو الثوري.

وهو مختصر الحديث السالف برقم (٢٠٩٧٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢٠٨٤٦).

(٣) في (م) والنسخ الخطية: رافعي، بالياء، وكذا هو عند أبي عوانة والبيهقي، والجادَّة ما أثبتنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم. =

٢١٠٢٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسْعرٌ، عن عبيد الله بن القِبْطيَّة

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كنا إذا صَلَّيْنا خلفَ رسولِ الله ﷺ أشارَ أحدُنا إلى أخيه مِن عن يمينه ومِن عن شِماله، فلمَّا صلَّى رسولُ الله ﷺ قال: «ما بالُ أَحدِكم يَفْعَلُ هٰذا كأنَّها أذنابُ خَيْلٍ شُمُسٍ، إنّما يَكْفِي أَحَدَكم[1] أن يقول هٰكذا -ووضعَ يمينَه على فخذِه، وأشارَ بأُصبَعِه -[ثمَّ] يسلِّم على أخيه مِن عن يمينِه ومِن عن شِماله»[2].

= وأخرجه مسلم (٤٣٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد - ولم يسق لفظه.

وأخرج شطره الأول البيهقي ٢/ ٢٨٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به.

وأخرج شطره الأول أيضاً النسائي في «الكبرى» (١١٦٢٢)، وأبو عوانة ٢/ ٨٥، والبيهقي ٢/ ٢٨٠ من طريق وكيع، به.

وأخرج شطره الثاني تمام في فوائده (١١٨٧)، والبيهقي ٣/ ٢٤٣ من طريق وكيع، به.

ولشطره الأول انظر (٢٠٨٧٥).

ولشطره الثاني انظر (٢٠٨٧٤).

(١) زاد هنا في (م): «أولا يكفي أحدكم»، ولم ترد هٰذه الزيادة في شيء من الأصول، وجاءت على هامش (سر) على أنها في نسخة مكان قوله: «إنما يكفي أحدكم».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد الله بن القبطية فمن رجال مسلم. مسعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه مسلم (٤٣١) (١٢٠)، وأبو داود (٩٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٢٣٨-٢٣٩، وابن خزيمة (٧٣٣) و(١٧٠٨)، والطبراني (١٨٣٨) والبيهقي ٢/ ١٧٣، والمزي في ترجمة عبيد الله ابن القبطية من «التهذيب» ١٩/ ١٤٣ من =

٢١٠٢٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكِ بن حربٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: لم يكن يُؤذَّنُ لرسولِ الله ﷺ ولا يُقامُ له في العيدَيْنِ[1].

٢١٠٣٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ وشَريكٌ. وحجَّاجٌ، قال: حدثنا شَريك[2]، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ: أن رجلاً قَتَلَ نفسَه -قال حجَّاجٌ على عهدِ النبيِّ ﷺ- فلم يُصَلِّ عليه النبيُّ ﷺ[3].

٢١٠٣١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: رأيتُها مثلَ بيضةِ الحَمامةِ، لونُها لونُ جَسَدِه[4].

٢١٠٣٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سماكِ بن حَرْب

= طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٠٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وقد توبع.

وانظر (٢٠٨٤٧).

(٢) في (م) ونسخة في (س): إسرائيل.

(٣) إسناده حسن، شريك -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وقد سلف الحديث من طريق وكيع وحده برقم (٢٠٩٧٧).

وانظر (٢٠٨١٦).

(٤) إسناده حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٩٧٨).

عن جابر بن سَمُرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَجلِسُ في مُصَلَّاه إذا صَلَّى الغَداةَ حتَّى تَطلُعَ الشمسُ حسناءَ[1].

٢١٠٣٣- حدثنا وكيعٌ، عن فِطْرٍ، عن أبي خالدٍ الوالِبي

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ هٰذا الأمرُ مُوائِماً[2] أَو مُقارِباً حتَّى يقومَ اثنا عَشَرَ خَلِيفةً، كُلُّهم من قُرَيشٍ»[3].

٢١٠٣٤- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرة: أن النبيَّ ﷺ كان يُذكِّرُ في خُطبتِه[4].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (٦٧٠) (٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/٢٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٢٠).

(٢) في (م): مؤاتي.

(٣) حديث صحيح عن جابر بن سمرة من غير طريق أبي خالد الوالبي، فقد أخطأ فيه فطر -وهو ابن خليفة- فجعله من حديثه عن جابر، وقد خالفه من هو أحفظ منه وهو الأعمش، فرواه عن أبي خالد الوالبي، عن أبي جُحيفة.

أخرجه البزار (١٥٨٥-كشف الأستار) عن إبراهيم بن زياد البغدادي، عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن الأعمش، عن أبي خالد الوالبي، عن أبي جحيفة. وهٰذا إسناد صحيح إلى أبي خالد على شرط مسلم.

(٤) إسناده حسن من أجل سماك. سفيان: هو الثوري.

وانظر (٢٠٨١٣).

٢١٠٣٥- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرَة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَجلِسُ بين الخُطبتَينِ، ويَتْلُو آياتٍ من القرآنِ، وكانت صلاتُه قَصْداً وخطبتُه قَصْداً[1].

٢١٠٣٦- حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بينَ يَدَيِ السَّاعَةِ كذَّابِينَ»[2].

٢١٠٣٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن سِماكٍ، قال:

سمعتُ جابرَ بن سَمُرةَ يقول: كان النبيُّ ﷺ إذا صَلَّى الصبحَ جَلَسَ في مُصَلاَّهُ حتَّى تَطلُعَ الشَّمسُ حسناءَ، أو ترتفعَ الشَّمسُ حسناءَ[3].

٢١٠٣٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَخطُبُ قائماً ويَجلِسُ ثم يقومُ، ويقرأُ آياتٍ ويَذكُرُ اللهَ، وكانت خُطبتُه قَصْداً، وصلاتُه

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. سفيان: هو الثوري. وهو مكرر (٢٠٩٧٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وانظر (٢٠٨٠٢).

(٣) إسناده حسن من أجل سماك. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وانظر (٢٠٨٢٠).

قَصْداً[1].

٢١٠٣٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن عبدِ الملكِ ابن عُمَير

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: جئتُ أنا وأَبي إلى النبيِّ ﷺ وهو يقول: «لا يَزالُ هٰذا الأمْرُ صالحاً حتَّى يكون اثنا عَشَرَ أَميراً» ثم قال كلمةً لم أَفهَمْها، قلتُ لأَبي: ما قالَ؟ قال: قال: «كُلُّهم من قُرَيشٍ»[2].

٢١٠٤٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شَريكٌ، عن سِماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كُنَّا إذا انتَهَيْنا إلى النبيِّ ﷺ جَلَسَ أَحدُنا حيثُ ينتهي[3]. ١٠٨/٥

٢١٠٤١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن حمَّاد. وبَهْزٌ قال: حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن سماك بن حَرْب

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك، لٰكن المحفوظ فيه: «يذكِّر الناسَ»، كما في الرواية السالفة برقم (٢٠٨١٣).

وأخرجه ابن ماجه (١١٠٦)، والنسائي ٣/ ١١٠ و١٩٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٩٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٩٢٢).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٠٨٥٥).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٣٣ و١٣٣٧ من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

عن جابر بن سَمُرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَجَمَ ماعزَ بنَ مالك، ولم يذكر جَلْداً[1].

٢١٠٤٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن المسيَّب بن رافع، عن تَمِيم بن طَرَفة

عن جابر بن سَمُرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لَيَنْتَهِيَنَّ أقوامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصارَهم إلى السَّماءِ في الصَّلاةِ، أَو لا تَرْجِعُ إليهم»[2].

٢١٠٤٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن إسرائيلَ، عن مَنصورٍ، عن أبي خالد الوالِبي

عن جابر بن سَمُرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةُ كهاتَينِ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. بهز: هو ابن أسد العمي.

وقد سلف عن بهز وعفان، عن حماد بن سلمة برقم (٢٠٨٦٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن طرفة فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٤٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٣٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي خالد الوالبي، كما سلف الكلام عليه عند الحديث (٢٠٨٧٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسرائيل: هو ابن يونس، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» «١٨٤٦» من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، =

٢١٠٤٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زائدةُ، عن سِماكٍ، عن جعفر بن أبي ثَوْر

عن جابر بن سَمُرة، عن النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً أَتاه فقال: أَتوضَّأُ مِن لحوم الغَنَم؟ قال: «لا» قال: فأُصلِّي في مَرابِضها؟ قال: «نَعَم إنْ شِئْتَ» قال: فأَتوضَّأُ مِن لُحومِ الإبل؟ قال: «نَعَم» قال: أَفأُصَلِّي في أَعْطانِها؟ قال: «لا»[1].

٢١٠٤٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زائدةُ، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: نُبِّئْتُ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَنْ يَبْرَحَ هٰذا الدِّينُ قائماً يقاتِلُ عليه عِصابةٌ من المُسلمينَ حتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[2].

٢١٠٤٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨٤٥) من طريق عبيد الله بن موسى، و(١٨٤٨)، وفي «الأوسط» (٤٩٦٤) من طريق مخول بن إبراهيم، كلاهما عن إسرائيل، به.

وانظر (٢٠٨٧٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سماك وجعفر صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.

وهو مكرر (٢٠٩٥٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وانظر (٢٠٨٥٩).

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ. وقال مرَّة: سمعتُ جابراً -يعني ابن سَمُرة-: أنَّ النبيَّ ﷺ سمَّى المدينةَ طابَةَ[1].

٢١٠٤٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا شعبةُ، عن سماكٍ

عن جابرٍ، قال: كان النبيُّ ﷺ يقرأُ في الظُّهر والعصر بـ﴿اللَّيْلِ إذا يَغْشَى﴾[2] وفي الصُّبح أَطولَ مِن ذٰلك[3].

٢١٠٤٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن وعفَّانُ، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سماكٍ -قال عفان في حديثه: قال: أخبرنا سماك بن حرب-

عن جابر بن سَمُرةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظُّهر والعصر بـ﴿والسَّماءِ ذاتِ البُروج﴾ و﴿والسَّماءِ والطارِقِ﴾ ونحوِهما. قال عفان: ونحوِهما من السُّوَر[4].

٢١٠٤٩- حدثنا مُحمَّدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سماكِ بن حَرْب،

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك.
وانظر (٢٠٨٢٢).

(٢) زاد هنا في (م): ونحو ذٰلك.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. وهو مكرر (٢٠٩٦٣).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وعفان: هو ابن مسلم.
وأخرجه النسائي ٢/١٦٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢٠٨٠٨).

قال:

سمعتُ جابر بن سَمُرةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الله سَمَّى المدينةَ طابَةَ»[1].

٢١٠٥٠- حدثنا عُمر بن عُبيد أبو حَفْص، عن سِماكٍ

عن جابرٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ بَعْدي اثنا عَشَرَ أَميراً» قال: ثُمَّ تكلَّمَ فخَفِيَ علَيَّ ما قال، قال: فسأَلتُ بعضَ القومِ أو الذي يَلِيني: ما قال؟ قال: «كُلُّهم مِن قُرَيشٍ»[2].

٢١٠٥١- حدثنا عُمَر بن عُبَيد[3]، عن سماكٍ

عن جابر بن سَمُرة، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ إلاَّ قائماً[4].

---

(١) إسناده حسن من أجل سماك.

وانظر (٢٠٨٢٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٣)، وأبو عوانة ٤/٣٩٧، والطبراني (٢٠٧٠) من طريق عمر بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٨٣٦).

(٣) في (م): عبيد الله. وهو خطأ.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك.

وانظر (٢٠٨١٣).

حديث خَبّاب بن الأَرَتّ[1] عن النبي ﷺ

٢١٠٥٢- حدثنا سُليمانُ بن داودَ، أخبرنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ سعيدَ بن وَهْبٍ يقول:

سمعتُ خَبّاباً يقول: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ الرَّمْضاءَ، فلم يُشْكِنا. قال شعبةُ: يعني في الظُّهر[2].

---

(١) قال السندي: خباب كعلّام، والأرتّ بتشديد المثناة: تميمي، ويقال: خزاعي، أبو عبد الله، سُبي في الجاهلية، فبيع بمكة، فكان مولى أم أنمار الخزاعية، ثم حالف بني زهرة. أسلم قديماً، وكان من السابقين الأولين، وكان من المستضعفين، وجاء أنه أسلم سادس ستة، وهو أول من أظهر إسلامه وعذب عذاباً شديداً لأجل ذٰلك، ثم شهد المشاهد كلها، وآخى رسولُ الله ﷺ بينه وبين جُبير بن عَتيك، وشهد بدراً وما بعدها، ونزل الكوفة، ومات بها سنة سبع وثلاثين منصَرَف عليٍّ من صفين، وصلَّى عليه عليٌّ، وعاش ثلاثاً وستين سنة.

وجاء أنه تَمَّول (أي: صار صاحب مالٍ)، وأنه مرض مرضاً شديداً حتى كاد يتمنى الموت، وكان يقول: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به. ويقال: إنه أول من دفن بظهر الكوفة، وقيل: إنه لما رجع عليٌّ من صفين مرَّ بقبر خباب فقال: رحم الله خباباً، أسلم راغباً، وهاجر طائعاً، وعاش مجاهداً، وابتلي في جسمه أحوالاً، ولن يضيع الله أجره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود -وهو أبو داود الطيالسي-، وغير سعيد بن وهب فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وهو في «مسند» الطيالسي (١٠٥٢)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٤٥=

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٩٩) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٣-٣٢٤، ومسلم (٦١٩)، والنسائي ١/٢٤٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٨٥، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/٣٥٨، والطبراني (٣٧٠٠) و(٣٧٠١) و(٣٧٠٢) و(٣٧٠٣)، والبيهقي ١/٤٣٨-٤٣٩ و٢/١٠٤-١٠٥، والبغوي (٣٥٨) من طرق عن أبي إسحاق، به. زاد ابن المنذر والطبراني (٣٧٠١) و(٣٧٠٣): قال: «إذا زالت الشمس فصلوا».

وفي روايات مسلم والنسائي والبيهقي: قيل لأبي إسحاق: أفي الظهر؟ قال: نعم. قيل: أفي تعجيلها؟ قال: نعم.

وفي رواية الطحاوي: قال أبو إسحاق: كان يعجل الظهر فيشتد عليهم الحر.

وأخرجه الحميدي (١٥٣)، وابن ماجه (٦٧٥)، والطحاوي ١/١٨٥، وابن حبان (١٤٨٠)، والطبراني (٣٦٧٦) و(٣٦٧٧) و(٣٦٧٨) و(٣٦٨٦) و(٣٧٠٤) من طرق عن خباب.

وسيأتي برقم (٢١٠٦٣).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عند ابن ماجه (٦٧٦)، وإسناده ضعيف.

وفي تعجيل الظهر في أول وقتها عن أنس، سلف برقم (١١٩٧٠)، وهو متفق عليه: كنا نصلي مع النبي ﷺ في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكِّن وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

وعن أبي برزة نضلة بن عبيد، سلف برقم (١٩٧٦٧): كان رسول الله ﷺ يصلي الهجير -وهي التي تدعونها الأولى- حين تدحض الشمس.

وعن جابر بن سمرة، سلف برقم (٢١٠١٦): كان رسول الله ﷺ يصلي =

٢١٠٥٣- حدثنا عليُّ بن عيَّاشٍ الحِمصيُّ، حدثنا شعيبُ بن أبي حَمزةَ (ح) وأبو اليمانِ، أخبرنا شُعَيبٌ، قال: وقال الزُّهْريُّ: حدثني عبدُ الله بن عبدِ الله بن الحارثِ بن نَوْفلٍ، عن عبدِ الله بن خبَّابٍ

= الظهر إذا دحضت الشمس.

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ١٣٥: ما رأيت أحداً أشد تعجيلاً للظهر من رسول الله ﷺ ولا من أبي بكر ولا من عمر.

قوله: «الرمضاء»، قال السندي: كحمراء بضاد معجمة، هي: الرمل الحار لحرارة الشمس.

«فلم يشكنا» مِن أشكى: إذا أزال شكواه، في «النهاية»: شكوا إليه حرّ الشمس وما يصيب أقدامهم منه إذا خرجوا إلى صلاة الظهر، وسألوه تأخيرها قليلاً، فلم يجبهم إلى ذٰلك. وقال القرطبي: يحتمل أن يكون هٰذا قبل أن يأمرهم بالإبراد، ويحتمل أنهم طلبوا زيادة تأخير الظهر على وقت الإبراد، فلم يجبهم الى ذٰلك. وقيل: معنى: «فلم يُشكِنَا»، أي: لم يحوجنا إلى الشكوى، ورخص لنا في الإبراد. وعلى هٰذا يظهر التوفيق بين الأحاديث.

قلنا: وقد جاء الأمر بالإبراد عن غير واحد من الصحابة، ذكرناها عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٣٠).

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٩٣ عند شرحه لحديث أنس السالف ذكره: وفيه تقديم الظهر في أول الوقت، وظاهر الأحاديث الواردة في الأمر بالإبراد يعارضه، فمن قال: الإبراد رخصة، فلا إشكال، ومن قال: سنّة، فإما أن يقول: التقديم المذكور رخصة، وإما أن يقول: منسوخ بالأمر بالإبراد. وأحسن منهما أن يقال: إن شدة الحر أن توجد مع الإبراد، وتكون فائدة الإبراد وجود ظل يُمشَى فيه إلى المسجد، أو يصلَّى فيه في المسجد، أشار إلى هٰذا الجمع القرطبي ثم ابن دقيق العيد، وهو أولى من دعوى تعارض الحديثين.

وانظر في المسألة «الأوسط» لابن المنذر ٢/ ٣٥٩-٣٦١، و«شرح معاني الآثار» للطحاوي ١/ ١٨٨ و١٨٩.

عن أبيه خبّابِ بنِ الأرَتِّ مولى بني زُهْرة -وكان قد شَهِدَ بدراً مع رسولِ الله ﷺ - أنه قال: راقَبْتُ رسولَ الله ﷺ في ليلةٍ صَلاَّها رسولُ الله ﷺ كلَّها حتَّى كان مع الفجرِ،[فلما] سلَّم رسولُ الله ﷺ مِن صلاتِه جاءَه خبابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمي، لقد صليتَ الليلةَ صلاةً ما رأيتُكَ صلَّيتَ نحوَها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ إنَّها صلاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ، سَأَلْتُ رَبِّي ثلاثَ خِصالٍ: فأَعْطانِي اثْنَتَيْنِ، ومَنَعَنِي واحِدَةً، سأَلتُ رَبِّي أنْ لا يُهْلِكَنا بما أَهْلَكَ به الأُمَمَ قَبْلَنا، فأَعْطانِيها، وسَأَلتُ رَبِّي أَنْ لا يُظْهِرَ علينا عَدُوّاً غيرَنا فأَعْطانِيها، وسَأَلتُ رَبِّي أنْ لا يَلْبِسَنا شِيَعاً فمَنَعَنِيها»[1]. ١٠٩/٥

---

(١) إسناده صحيح. عبد الله بن عبد الله بن الحارث: يقال فيه: عبد الله وعبيد الله، مكبراً ومصغراً، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه الطبراني (٣٦٢١)، ومن طريقه المزي في ترجمة عبد الله بن خباب من «تهذيب الكمال» ١٤/٤٤٧-٤٤٨ من طريق أبي اليمان وعلي بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٣/٢١٦-٢١٧ من طريق عثمان بن سعيد بن كثير وبقية ابن الوليد، عن شعيب بن أبي حمزة، به.

وأخرجه الترمذي (٢١٧٥)، والطبراني (٣٦٢٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١١٥ من طريق النعمان بن راشد، والطبراني (٣٦٢٤) من طريق معمر بن راشد و(٣٦٢٦) من طريق أبي أويس، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني (٣٦٢٥) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن عبد الله ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل، به. =

حدثنا عبدُ الله، قال: سمعتُ أَبي يقول: عليُّ بن عيَّاشٍ سَمِعَ هٰذا الحديثَ من شُعيبِ بن أبي حمزةَ سماعاً.

٢١٠٥٤- حدثنا أسودُ بن عامرٍ، حدثنا شريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ، قال:

أَتَيْنا خَبَّاباً نعودُه، فقال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكم الموتَ» لتمنَّيتُه[1].

= وسيأتي برقم (٢١٠٥٥).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٤٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «كلها» قال السندي: يحتمل أن المراد غالبها، ويحتمل أن ما جاء أنه ما كان يصلي كل الليل يكون محمولاً على العادة.

«بما أهلكوا»، أي: من العذاب.

«أن لا يظهر»، من الإظهار، أي: لا يجعلهم غالبين علينا.

«أن لا يلبسنا»، من لَبَس كضَرَب، أي: لا يخلطنا في معركة الحرب حال كوننا فرقاً متفرقة، أي: أن لا يُوقِعَ الخلاف بين المسلمين.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك -وهو ابن عبد الله النخعي-، وقد توبع. حارثة: هو ابن مُضَرِّب العبدي.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٣)، وابن ماجه (٤١٦٣)، والطبراني (٣٦٧٠) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه الترمذي وابن ماجه: المسلم يؤجر في كل شيء خلا ما يجعل في هٰذا التراب. وسيأتي تخريج هٰذه القطعة من طريق شريك، بهٰذا الإسناد عند الحديث (٢١٠٥٩). وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٣٥)، ومن طريقه الطبراني (٣٦٦٨) عن معمر، وأخرجه الطبراني (٣٦٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٤٤ من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وزاد عبد الرزاق في روايته قول =

٢١٠٥٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابنُ شِهاب: أخبرني عبدُ الله بن عبدِ الله بن الحارث بن نَوْفَلٍ، عن عبدِ الله بن خَبَّابِ ابن الأَرَتِّ

أنَّ خبَّاباً قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاةٍ صلاَّها حتَّى إذا كان مع الفجرِ، فلمَّا سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاتِه جاءَه خبابٌ، فقال: يا رسولَ الله -بأَبي أنت وأُمي- لقد صلَّيتَ، فذَكَر مِثلَ حديثِ شُعيبٍ[1].[2]

= خباب: لقد رأيتني في أصحاب محمد ﷺ ما لي درهم، وإن في جانب البيت لأربعين ألفاً، وستأتي هٰذه الزيادة برقم (٢١٠٦٦) و(٢١٠٧٢)، وهما من طريق حارثة بن مضرب عن خباب.

وسيأتي الحديث من طريق قيس بن أبي حازم عن خباب بالأرقام (٢١٠٥٩) و(٢١٠٦٩) و(٢١٠٧٠) و(٢١٠٧٩).

وفي باب كراهة تمني الموت عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٨).

وعن أنس، سلف برقم (١١٩٧٩)،

وعن أبي عبيد سعد بن عبيد، مولى عبد الرحمٰن بن أزهر عند البخاري (٧٢٣٥).

(١) تحرف في (م) إلى: شعبة.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن خباب فقد روى له الترمذي والنسائي هٰذا الحديث الواحد، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني (٣٦٢٢) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٣٣)، وابن حبان (٧٢٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وانظر (٢١٠٥٣).

٢١٠٥٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سُليمانَ، قال: سمعتُ عُمارةَ بن عُميرٍ، يحدِّثُ عن أبي مَعمَرٍ قال:

سأَلْنا خَبَّاباً: أَكانَ رسولُ الله ﷺ يَقْرأُ في الظُّهرِ؟ قال: نَعَمْ. قال: فمِن أينَ كنتُم تَعْلَمُونَ؟ قال: بتَحرُّكِ[1] لِحْيَتِه[2].

٢١٠٥٧- حدثنا محمدُ بن عُبَيد[3]، حدثنا إسماعيلُ، عن قَيْس

---

(١) في (ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): بتحريك، والمثبت من (م) وبقية النسخ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (٢١٠٦٢). محمد ابن جعفر: هو الهذلي المعروف بغندر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٠٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٥٦)، والبخاري (٧٤٦) و(٧٦٠) و(٧٧٧)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٩٥)، وأبو داود (٨٠١)، وابن خزيمة (٥٠٥)، والطحاوي ١/٢٠٨، وابن حبان (١٨٢٦)، والطبراني (٣٦٨٤) و(٣٦٨٥) و(٣٦٨٨) و(٣٦٨٩)، والبيهقي ٢/٣٧ و١٩٣ من طرق عن الأعمش، به. وزادوا جميعاً: «والعصر»، وهٰذه الزيادة سترد في المواضع الآتية في «المسند».

وسيأتي بالأرقام (٢١٠٦٠) و(٢١٠٦١) و(٢١٠٦٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «بتحرك لحيته»، قال السندي: كأنهم علموا بذٰلك، مع علمهم بأن القيام في الصلاة محل القرآن، وإلا فالتحرك لا يدل على قراءة القرآن بخصوصه.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

عن خَبَّابٍ قال: أَتَيْنا رسولَ الله ﷺ وهو في ظِلِّ الكعبةِ مُتَوَسِّداً بُرْدةً له، فقلنا: يا رسولَ الله، ادْعُ الله لنا، واسْتَنْصِرْه، قال: فاحمَرَّ لونُه أو تَغَيَّرَ، فقال: «لقد كان مَن كان قَبْلَكم يُحْفَرُ له حُفْرَةٌ، ويُجَاءُ بالمِنشارِ، فيُوضَعُ على رأْسِه فيُشَقُّ، ما يَصْرِفُه عن دِينِه، ويُمْشَطُ بأَمْشاطِ الحديدِ مادونَ عَظْمٍ مِن[1] لَحْمٍ أو عَصَبٍ، ما يَصرِفُه عن دِينِه، ولَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمرَ حتَّى يَسيرَ الرَّاكِبُ ما بينَ صَنْعاءَ إلى حَضْرَمَوتَ، لا[2] يَخْشَى إلاّ اللهَ والذِّئْبَ على غَنَمِه، ولٰكِنَّكم تَعْجَلون»[3].

---

(١) لفظة: «من» أثبتناها من (م) ونسخة في هامش (س).

(٢) في (ظ١٣): ما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه الحميدي (١٥٧)، والبخاري (٣٨٥٢)، وأبو داود (٢٦٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٣)، وأبو يعلى (٧٢١٣)، والطبراني (٣٦٣٩) و(٣٦٣٩/ ٢) و(٣٦٤٠) و(٣٦٤٦) و(٣٦٤٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٤٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٣١٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١١٥ من طرق عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٥٧)، والبخاري (٣٨٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩٣)، وابن حبان (٢٨٩٧)، والطبراني (٣٦٤٦) و(٣٦٤٧) من طريق بيان ابن بشر، وبنحوه الطبراني (٣٦٤٨) و(٣٦٤٩)، والحاكم ٣/ ٣٨٢ من طريق المغيرة بن عبد الله اليشكري، كلاهما عن قيس بن أبي حازم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢١٠٦٩) و(٢١٠٧٠) و(٢١٠٧٣) و٦/ ٣٩٥.

وفي باب قوله: «وليتمن الله هٰذا الأمر...» عن عدي بن حاتم، سلف ٤/ ٢٥٧. =

٢١٠٥٨- حدثنا يحيى قال: سمعتُ الأعمشَ، قال: سمعتُ شَقيقاً، حدثنا خبَّابٌ، (ح) وأبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقيقٍ

عن خبَّابٍ، قال: هاجَرْنا مع رسولِ الله ﷺ نبتغي وَجْهَ الله، فوَجَبَ أَجْرُنا على الله، فَمِنَّا مَن مَضَى لم يَأكُلْ مِن أَجرِه شيئاً، مِنهم: مُصْعَبُ بن عُمَير، قُتِلَ يومَ أُحدٍ، فلم نَجِدْ ما[1] نكفِّنُه فيه إلا نَمِرةً، كنا إذا غَطَّيْنا بها رأسَه خَرَجَت رِجْلاه، وإذا غَطَّيْنا رِجلَيه خَرَجَ رَأسُه، فأَمَرنا رسولُ الله ﷺ أن نُغَطِّي بها رأسَه، ونجعلَ على رِجلَيه إِذْخِراً. ومِنَّا مَن أَيْنَعَتْ له ثمرتُه، فهو يَهْدِبُها. يعني يَجتَنِيها[2].

= قوله: «متوسداً بردةً له»، قال السندي، أي: جاعلاً إياها وسادةً.

«ادع الله لنا»: في التخلص عن كيد الكافرين. «واستنصره» عليهم.

«فاحمرّ لونه»: رأى قلة صبرهم على ذٰلك، فشجعهم بذٰلك على الصبر، إذ لا سبيل إلى نيل الخير بلا صبر على المكاره.

(١) في (م) و(ظ١٠) و(ق) ونسخة في (س): فلم نجد له شيئاً نكفنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه البخاري (٣٩١٤)، والنسائي ٤/ ٣٨-٣٩، والطبراني (٣٦٦١) من طريق يحيى وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٦٠ و١٤/ ٣٩٣، ومسلم (٩٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٢٢)، والطبراني (٣٦٥٨) و(٣٦٦٣)، والبيهقي ٣/ ٤٠١، والبغوي (١٤٧٩) من طريق أبي معاوية وحده، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦١٩٥)، والحميدي (١٥٥)، والبخاري (١٢٧٦) و(٣٨٩٧). =

٢١٠٥٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي خالدٍ، عن قَيسٍ، قال:

دخلنا على خَبَّابٍ نعودُه، وهو يَبْني حائطاً له، فقال: المُسلم يُؤْجَرُ في كل شيءٍ إلاَّ[1] ما يَجعَلُ في هٰذا الترابِ.

= و(٣٩١٣) و(٤٠٤٧) و(٤٠٨٢) و(٦٤٣٢) و(٦٤٤٨)، ومسلم (٩٤٠)، وأبو داود (٢٨٧٦) و(٣١٥٥)، والترمذي (٣٨٥٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٣٩-٤٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٤٦) و(٤٠٤٧)، وابن حبان (٧٠١٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٥٧) و(٣٦٥٩) و(٣٦٦٠) و(٣٦٦٢) و(٣٦٦٤)، وفي «الأوسط» (٣٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧، وفي «الدلائل» ٣/٢٩٩-٣٠٠ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٥٦) من طريق أحمد بن يحيى الأحول، عن أبي عبيدة بن معن المسعودي، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن مسروق -وهو ابن الأجدع- عن خباب. فزاد فيه مسروقاً وأحمد بن يحيى ضعيف، ضعَّفه الدارقطني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٩٤) من طريق عامر الشعبي، عن خباب.

وسيأتي برقم (٢١٠٧٧).

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن عوف عند البخاري (١٢٧٤) و(١٢٧٥) و(٤٠٤٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠٤٨)، وابن حبان (٧٠١٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٠١، وفي «الدلائل» ٣/٢٩٩.

قوله: «لم يأكل من أجره شيئاً»، قال السندي: كناية عن الغنائم التي تناولها مَن أدرك الفتوح.

«أَينعت»، أي: نضجت.

«يهدبها»، أي: يجتنيها.

(١) في (م) ونسخة في (س): خلا ما يجعل.

وقد اكتَوَى سَبعاً في بَطنِه، وقال: لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أن نَدعُوَ بالموتِ، لدَعوتُ به[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري (٦٤٣٠)، ومسلم (٢٦٨١)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٤/٤١٨، والطبراني في «الكبير» (٣٦٣٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. دون قوله: دخلنا على خباب وهو يبني حائطاً له، فقال: المسلم يؤجر... إلخ. وزاد البخاري: إن أصحاب محمد مضوا ... الخ. وستأتي هٰذه القطعة ضمن الحديث الآتي برقم (٢١٠٦٩) و(٢١٠٧٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٣٧، والحميدي (١٥٤)، والبخاري في «الصحيح» (٥٦٧٢) و(٧٢٣٤)، وفي «الأدب المفرد» (٤٥٤) و(٤٥٥)، ومسلم (٢٦٨١)، وأبو عوانة، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٤، وابن حبان (٢٩٩٩) و(٣٢٤٣)، والطبراني (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣) و(٣٦٣٥) و(٣٦٣٦) و(٣٦٣٧) و(٣٦٤١) و(٣٦٤٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٦، والبيهقي ٣/٣٧٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٠٨٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/١١٦ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به -وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٤ من طريق إسرائيل بن يونس، والطبراني (٣٦٤٤)، وأبو نعيم ١/١٤٦ من طريق عيسى بن المسيب، والطبراني (٣٦٤٥) من طريق بيان بن بشر، ثلاثتهم عن قيس، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٦٣)، والترمذي (٢٤٨٣)، والطبراني (٣٦٧٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤٦) من طريق حارثة بن مضرب، والطبراني (٣٦٩٠) من طريق عمرو بن شرحبيل، كلاهما عن خباب. واقتصر الطبراني والقضاعي في رواية حارثة على الشطر الأول ورفعا قوله: «المسلم يؤجر...»، واقتصر الطبراني في رواية عمرو بن شرحبيل على الشطر الثاني =

٢١٠٦٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ بنِ عُميرٍ، عن أبي مَعمَرٍ، قال:

قلنا لخَبَّابٍ: بأيِّ شيءٍ كُنتم تَعرِفونَ قِراءةَ رسولِ الله ﷺ في الظُّهر والعَصرِ؟ قال: باضطرابِ لِحْيتِه[1].

٢١٠٦١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن سُليمانَ الأعمش، عن عُمارةَ، عن أبي مَعمَرٍ

عن خبَّابٍ، قال: قيل له: كان النبيُّ ﷺ يَقرأُ في الظُّهرِ والعصرِ؟ قال: نَعَم. قيل: بأيِّ شيءٍ كنتم تَعْرِفونَ ذٰلك؟ قال: ٥/١١٠

= منه.

وسيأتي من طريق قيس عن خباب بالأرقام (٢١٠٦٩) و(٢١٠٧٠) و(٢١٠٧٩).

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٥٤).

وفي باب قوله: المسلم يؤجر .. إلخ، عن أنس عند الترمذي (٢٤٨٢)، وإسناده ضعيف.

وفيما يتعلق بالبناء، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/١٢٩: وهو محمول على ما زاد على الحاجة. قلنا: وهو موقوف من قول خباب، ولا يصح رفعُه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦١-٣٦٢ و٢/٥٢٩، وابن ماجه (٨٢٦)، وابن خزيمة (٥٠٦)، والطحاوي ١/٢٠٨، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٣٠)، وفي «كتاب الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٤/٤١٥-٤١٦، والطبراني (٣٦٨٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٦).

باضطرابِ لِحْيَتِه[1].

٢١٠٦٢- وابنُ جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ عُمارةَ، معناه[2].

٢١٠٦٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ (ح) وابنُ جعفرٍ قال: حدثنا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بن وَهْبٍ

عن خَبَّابٍ قال: شَكْونا إلى النبيِّ ﷺ شِدَّةَ الرَّمْضاءِ، فما أَشكانا، يعني في الصلاةِ. وقال ابن جعفرٍ: فلم يُشْكِنا[3].

٢١٠٦٤- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن حميدِ بن هلالٍ

عن رجلٍ من عبدِ القَيْس كان مع الخَوارِج ثم فارَقَهم، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٧٦)، والبخاري (٧٦١)، وابن خزيمة (٥٠٦)، والطحاوي ١/ ٢٠٨، والطبراني (٣٦٨٣)، والبغوي (٥٩٥) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢١٠٥٦). ابن جعفر: هو محمد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن وهب فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٥)، والحميدي (١٥٢)، وأبو عوانة ٣٤٥، والطحاوي ١/ ١٨٥، والطبراني في «الكبير» (٣٦٩٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٢).

دخلوا قريةً، فخَرَجَ عبدُ الله بن خَبَّابٍ ذَعِراً يَجرُّ رِداءَه، فقالوا: لَمْ تُرَعْ؟ قال: والله لقد رُعْتُموني. قالوا: أنت عبدُ الله بن خبابٍ صاحبِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَم. قال: فهل سمعتَ مِن أبيكَ حديثاً يحدِّثُه عن رسولِ الله ﷺ تُحدِّثناه؟[1] قال: نَعَم، سمعتُه يُحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ: أنه ذَكَر فتنةً القاعدُ فيها خيرٌ من القائمِ، والقائمُ فيها خيرٌ مِن الماشي، والماشي فيها خيرٌ من السَّاعي، قال: «فإنْ أَدْرَكْتَ ذاكَ، فكُنْ عبدَ الله المقتولَ». قال أيوبُ: ولا أعلمُه إلا قال: «ولا تكُنْ عبدَ الله القاتِلَ». قالوا: أنتَ سمعتَ هٰذا مِن أَبيكَ يحدِّثُه عن رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَم. قال: فقَدَّمُوه على ضِفَّةِ النهرِ، فضَرَبُوا عُنُقَه فسالَ دَمُه كأنه شِراكُ نَعْلٍ ما ابْذَقَرَّ، وبقَرُوا أُمَّ وَلَدِه عمَّا في بطنِها[2].

---

(١) قوله: «تحدثناه» ليس في (ظ١٠) و(ظ١٣).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، والرجل المبهم الذي روى عنه حميد إن كان ثقة عنده فالإسناد صحيح، والله تعالى أعلم. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٢٤٥-٢٤٦، وأبو يعلى (٧٢١٥) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦٣٠) من طريق مسلمة بن قعنب، عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني (٣٦٣١) من طريق صالح بن رُستُم، عن حميد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٥٧٨) عن معمر، عن غير واحد من عبد القيس، عن حميد بن هلال، عن أبيه، فذكره.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٣٢ من طريق أحمد بن محمد بن رشدين، عن =

٢١٠٦٥- حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا سُليمانُ، عن حُميد بن هلالٍ نحوَه، إلا أنه قال: ما امْذَقَرَّ[1]، يعني: لم يتفرَّقْ، وقال: «لا تكُنْ عبدَ الله القاتِلَ». وكذٰلك قال بهزٌ أيضاً[2].

=زكريا بن يحيى، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٠٥ من طريق علي بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، كلاهما عن الحكم بن عبدة الشيباني البصري، عن أيوب، عن حميد، عن أبي الأحوص، فذكره ولم يذكر فيه: «كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل»، وفيه أن ذٰلك كان في قتال علي للخوارج. وأحمد بن محمد بن رشدين ضعيف، وكذبه بعضهم، وعلي بن عمرو لم نجد له ترجمة، والحكم بن عبدة مستور.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠٨-٣٠٩، والدارقطني ٣/ ١٣١-١٣٢ من طريق يزيد بن هارون، وابن أبي شيبة ١٥/ ١٢٣-١٢٤ عن ابن علية، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز لاحق بن حميد، فذكر القصة دون الحديث المرفوع فيها، وفيها أن ذٰلك كان أثناء قتال علي بن أبي طالب للخوارج. ورجاله ثقات.

وانظر ما بعده.

ويشهد للمرفوع منه حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٤٤٦)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧٩٦)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة.

قوله: «ما ابذقر» قال السندي: بموحدة وذال معجمة وقاف وتشديد راء، مثل اقشعر، في «القاموس»: ما ابذقر الدم في الماء، أي: لم يتفرق أجزاؤه فيمتزج به، ولٰكن مر فيه مجتمعاً متميزاً عنه.

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية: «ابذقرَّ» بالباء، وهو تحريف، والصواب أنه في رواية أبي النضر بالميم، كما وقع عند أبي عبيد في «غريب الحديث».

(٢) رجاله ثقات كسابقه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وبهز: هو ابن أسد العمي، وسليمان: هو ابن المغيرة.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٤/ ٣٩٥ عن أبي النضر، بهٰذا=

٢١٠٦٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بن مُضَرِّبٍ، قال:

دخلتُ على خبَّابٍ وقد اكتَوَى، فقال: ما أَعلمُ أحداً لقيَ مِن البلاءِ ما لَقِيتُ، لقد كنتُ وما أجدُ دِرهماً على عهدِ رسولِ الله ﷺ، وإنَّ لي في ناحيةِ بيتي هٰذا أربعينَ ألفاً، ولولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا، أو نهى أن نتمنَّى الموتَ لتمنَّيتُه[1].

= الإسناد -ولم يسق متنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣١٠-٣١١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٣)، والطبراني (٣٦٢٩) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب، فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الترمذي (٩٧٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٠٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٤، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٤ من طريق وهب ابن جرير، والطبراني في «الكبير» (٣٦٦٩) من طريق عمرو بن مرزوق، ثلاثتهم (الطيالسي ووهب وعمرو) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة بقوله: دخلت على خباب وقد اكتوى.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٤/٨، وأبو نعيم ١/١٤٥ من طريق شقيق بن سلمة، قال: دخلنا على خباب نعوده، فقال: إن في هٰذا التابوت ثمانين ألف درهم، والله ما شددت لها من خيط، ولا منعتها من سائل. ثم بكى، فقلنا: ما يبكيك؟ قال: أبكي أن أصحابي مضوا ولم تنقصهم الدنيا شيئاً، وإنا لقينا=

٢١٠٦٧- حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ. وابنُ نُميرٍ، أخبرنا الأعمشُ، عن عُمارةَ، عن أبي مَعْمَرٍ[1] قال: قلتُ لخبابٍ: هل كانَ رسولُ الله ﷺ؟ وذَكَرَه[2].

٢١٠٦٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن أَبي الضُّحى، عن مسروقٍ، قال:

قال خَبَّاب بن الأَرَتِّ: كنت قَيْناً بمَكةَ، فكنتُ أعملُ للعاصِ ابن وائلٍ، فاجتَمَعَت لي عليه دراهِمُ، فجئتُ أتقاضَاهُ، فقال: لا أَقضيكَ حتَّى تَكفُرَ بمحمدٍ. قال: قلت: واللهِ لا أكفُرُ بمحمدٍ، حتّى تموتَ ثم تُبعَثَ. قال: فإذا بُعِثْتُ كان لي مالٌ وولدٌ؟ قال: فَذَكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فأَنزلَ الله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذي كَفَر

= بعدهم حتى لم نجد لها موضعاً إلا التراب.

والشطر الثاني من هٰذا الحديث سيأتي برقم (٢١٠٦٩).

وانظر (٢١٠٥٤).

(١) قوله: «أبي معمر» تحرف في (م) إلى: «أبي معاوية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيتكرر الحديث برقم (٢١٠٧٨) و٦/ ٣٩٥ من طريق أبي معاوية وحده، وقد ساق لفظه في الموضعين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦١-٣٦٢، والنسائي في «الكبرى» (٥٣٠)، وابن خزيمة (٥٠٥)، والطحاوي ١/ ٢٠٨، وابن حبان في «كتاب الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤١٥-٤١٦، والطبراني (٣٦٨٧) من طريق أبي معاوية وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٦).

بآياتِنا وقالَ لأُوتَيَنَّ مالاً وَوَلَداً﴾ حتى بَلَغَ ﴿فَرْداً﴾ [مريم: ٧٧-٨٠][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح الكوفي العطار، ومسروق: هو ابن الأجدع الهمداني.

وهو في «تفسير عبد الرزاق» ٢/ ١٣ ومن طريقه أخرجه الطبري في «تفسيره» ١٦/ ١٢١.

وأخرجه البخاري (٤٧٣٣)، وابن حبان (٥٠١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٥٠) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٤)، والبخاري (٢٠٩١) و(٢٢٧٥) و(٢٤٢٥) و(٤٧٣٢) و(٤٧٣٤) و(٤٧٣٥)، ومسلم (٢٧٩٥) (٣٥) و(٣٦)، والترمذي (٣١٦٢)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤١٦، وابن حبان (٤٨٨٥)، والطبراني (٣٦٥١) و(٣٦٥٢) و(٣٦٥٣) و(٣٦٥٤) و(٣٦٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٥٢، وفي «الدلائل» ٢/ ٢٨٠-٢٨١، والبغوي في «تفسيره» ٣/ ٢٠٧-٢٠٨، والواحدي في «تفسيره» ٣/ ١٩٤ وفي «أسباب النزول» ص٢٠٤ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني (٣٦٦٥) من طريق حماد بن شعيب، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن خباب. قال الطبراني: هٰكذا رواه حماد بن شعيب، عن الأعمش، عن أبي وائل. ورواه الناس كما ذكرناه أولاً عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن خباب، فإن كان حماد بن شعيب ضبطه عن الأعمش، فهو غريب من حديث أبي وائل. قلنا: وحماد بن شعيب ضعيف.

وسيأتي برقم (٢١٠٧٥) و(٢١٠٧٦).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري ١٦/ ١٢٠-١٢١.

قوله: «حتى تموت ثم تبعث»، قال السندي: كناية عن الدوام والأبد، إذ لا كفر بعد ذٰلك، ويومئذ يؤمن الكافر.

٢١٠٦٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا إسماعيلُ بن أبي خالدٍ، عن قيسِ بن أبي حازمٍ، قال:

أَتَيْنا خبَّابَ بن الأَرَتِّ نعودُه، وقد اكتوى في بطنِه سبعاً، فقال: لولا أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أن ندعوَ بالموتِ لدعوتُ به، فقد طال بي مَرَضي.

ثم قال: إن أصحابَنا الذين مَضَوْا لم تَنقُصْهم الدنيا شيئاً، وإنَّا أَصَبْنا بَعدَهم ما لا نَجِدُ له موضعاً إلا الترابَ -وقال: كان يَبْني حائطاً له -وإن المرءَ المسلمَ يُؤجَرُ في نفقتِه كلِّها إلا في شيءٍ يجعلُه في التراب.

قال: وشَكَوْنا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسِّدٌ بُرْدةً له في ظلِّ الكعبةِ، فقلنا: يا رسولَ الله، ألاَ تَستنصِرُ الله لنا؟ فجلَسَ مُحْمَرّاً وجهُه، فقال: «واللهِ لقدكانَ مَن كان[1] قَبْلَكُم يُؤْخَذُ فتُجْعَلُ المَناشِيرُ على رَأْسِه، فيُفْرَقُ بفِرْقَتَيْنِ ما يَصْرِفُه ذٰلك عن دِينِه، ولَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمرَ، حتَّى يَسِيرَ الرَّاكبُ ما بينَ صَنْعاءَ وحَضْرَمَوْتَ، لا يَخافُ إلا اللهَ والذِّئْبَ على غَنَمِه»[2]. ١١١/٥

---

(١) لفظة «كان» ليست في (م) و(ظ١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٤/٤١٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرج القطعة الثانية منه البخاري (٦٤٣١) من طريق يحيى بن سعيد، عن=

٢١٠٧٠- حدثنا محمدُ بن يزيدَ، حدثنا إسماعيلُ، فذكر معناه إلا أنه قال: لم تَنقُصْهم الدُّنيا شيئاً. «ويُمْشَطُ بأَمشاطِ الحديدِ ما دُونَ عَظْمِه مِن لَحْمٍ وعَصَبٍ، لا يَصْرِفُه عن دِينِه شيءٌ»[1].

٢١٠٧١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ عن أبي إسحاقَ، عن عبدِ الرحمٰن بن زيدٍ الفائِشِي[2]

عن بنتٍ لخبَّابٍ قالت: خَرَجَ خبابٌ في سَرِيَّةٍ، وكان رسولُ الله ﷺ يَتعاهَدُنا، حتى كانَ يَحلُبُ عَنْزاً لنا، فكان يحلُبُها في جَفْنةٍ لنا، فكانت تمتلىءُ حتَّى تَطْفَحَ، قالت: فلمَّا قَدِمَ خبابٌ، حَلَبها، فعاد حِلابُها إلى ما كان، قال: فقلنا لخبَّابٍ: كان رسولُ الله ﷺ يحلُبُها حتَّى تمتلىءَ جَفْنَتُنا، فلمَّا حَلَبْتَها نقصَ حِلابُها[3].

= إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرج القطعة الثانية أيضاً ابنُ أبي شيبة ١٤/٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٤٥ من طريق شقيق بن سلمة، عن خباب.

وأخرج الحاكم ٣/٣٨٣ من طريق حارثة بن مضرب عن خباب، قال: لقد خشيت أن يذهب بأجورنا مع رسول الله ﷺ ما أصبنا بعده من الدنيا.

وانظر (٢١٠٥٩).

ولقوله: شكونا إلى رسول الله وهو متوسد... إلخ. انظر (٢١٠٥٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد -وهو الكَلاعي الواسطي- فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي وهو ثقة. وانظر ما قبله.

(٢) تحرف في (م) إلى: الغائشي، بالغين.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن زيد -وقيل: يزيد- الفائشي، =

٢١٠٧٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثةَ بنِ مُضَرِّب، قال:

دخلتُ على خبابٍ وقد اكتوى سبعاً فقال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَتَمَنَّى أَحَدُكم الموتَ» لتَمَنيتُه.

ولقد رأيتُني مع رسولِ الله ﷺ ما أملكُ درهماً، وإنّ في جانبِ بيتي الآن لأَربعين ألفَ دِرهم.

قال: ثم أُتي بكَفَنِه، فلمّا رآه بكى، وقال: لٰكنَّ حمزةَ لم يوجد له كفنٌ إلا بردةٌ مَلحاء، إذا جُعِلتْ على رأسِه قَلَصت عن قَدَميه، وإذا جُعلَت على قَدَمية قَلَصَت عن رأسِه، حتّى مُدّت

=وقد اختلف فيه على أبي إسحاق -وهو السبيعي-، فمرةً قال هٰكذا، ومرة قال: عن عبد الرحمٰن بن مالك الأحمسي، ومرة قال: عن عبد الرحمٰن بن مدرك، وأسقطه مرة. وكان أبو إسحاق قد اختلط. وسيتكرر ٦/ ٣٧٢.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٩٠، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٩٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٠٧) و(٣٢٠٨)، والطبراني ٢٥/ (٤٦٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤١٦-٤١٧، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٦٦٣) عن زهير، عن أبي إسحاق، عن ابنة خباب. هٰكذا دون واسطة بين أبي إسحاق وابنة خباب.

وسيأتي ٦/ ٣٧٢ عن خلف بن الوليد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن مالك الأحمسي، عن ابنة خباب. وإسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن مالك.

وفي باب تكثير لبن الضرع ببركة النبي ﷺ انظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٩٨).

على رأسِه، وجُعل على قَدَميه الإِذْخِرُ[1].

٢١٠٧٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن إسماعيلَ، حدثنا قيسٌ عن خبَّابٍ قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ، وهو يومئذٍ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حارثة بن مضرب فقد روى له البخاري في «الأدب» وأصحاب السنن وهو ثقة. إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي. وسيتكرر ٦/ ٣٩٥.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٤٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٦٧٤) و(٣٦٨٢) من طريق يحيى بن آدم، به. واقتصر في الموضع الأول على القطعة الثانية من الحديث، وفي الموضع الثاني على القطعة الأخيرة منه.

وأخرجه الطبزاني (٣٦٧١)، وأبو نعيم ١/ ١٤٥ من طريق أسد بن موسى، عن إسرائيل، به. مقتصراً على القطعة الأولى منه.

وأخرجه الطبراني (٢٩٤٠) و(٣٦٧٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، و(٢٩٤٠) و(٣٦٨١) من طريق زائدة بن قدامة، و(٣٦٨٠) من طريق يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به. مختصراً بالقطعة الأخيرة إلا (٣٦٧٣) فاقتصر فيه على القطعة الثانية.

وانظر (٢١٠٦٦).

وقوله: «لا يتمنى»، كذا جاء في الأصول، والجادَّة حذف الألف، لأنه نهي، وما هنا له وجه، ولفظ «الحلية» من طريق «المسند»: لا يَتَمَنَّيَنَّ.

وفي باب قصة حمزة عن أنس، سلف برقم (١٢٣٠٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

تنبيه: هٰذا الحديث والحديثان بعده لم تُذْكر في (ظ١٣)، وهي مكررة سنداً ومتناً ٦/ ٣٩٥.

مُتَوسِّدٌ بُرْدةً في ظِلِّ الكعبةِ، فقلنا: ألاَ تَستنصِرُ لنا اللهَ، أوَلا تستنصرُ لنا؟ فقال: «قد كان الرَّجلُ فيمن كان قَبْلَكم يُؤْخَذُ، فيُحْفَرُ له في الأَرضِ، فيُجاءُ بالمِنْشارِ، فيوضعُ[1] على رأْسِه فيُجْعَلُ بِنِصْفَين، فما يَصُدُّه ذٰلك عن دِينِه، ويُمشَطُ بأَمشاطِ الحديدِ ما دُونَ عَظْمِه مِن لَحْمٍ وعَصَبٍ فما يَصُدُّه ذٰلك، والله لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمرَ حتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ من المدينةِ إلى حَضْرَمَوْتَ لا يَخافُ إلاّ اللهَ والذِّئْبَ على غَنَمِه، ولٰكِنَّكم تَستَعجِلُونَ»[2].

٢١٠٧٤- حدثنا رَوحٌ، حدثنا أبو يونسَ القُشَيْرِيُّ، عن سماكِ بن حَرْبٍ، عن عبدِ الله بن خبَّابِ بن الأَرَتِّ

حدثني أبي خبَّابُ بن الأرتِّ قال: إنّا لَقُعودٌ على بابِ رسولِ الله ﷺ ننتظرُ أن يخرجَ لصلاةِ الظُّهرِ، إذ خَرَجَ علينا، فقال: «اسْمَعُوا» فقلنا: سَمِعْنا. ثم قال: «اسْمَعُوا» فقلنا: سَمِعْنا. فقال: «إنَّه سَيكُونُ علَيكم أمراءُ، فلا تُعِينُوهم على ظُلْمِهم، فمَن

---

(١) قوله: «فيوضع» أثبتناها من (ظ١٠)، ولم ترد في (م) و(س)، وفي (ق) ونسخة على هامش (س): فيوضع المنشار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وسيتكرر ٦/ ٣٩٥.

وأخرجه البخاري (٣٦١٢) و(٦٩٤٣)، والنسائي ٨/ ٢٠٤، وابن حبان (٦٦٩٨)، والطبراني (٣٦٣٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣١٥ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٧).

صَدَّقَهَم بكَذِبهم، فلن يَرِدَ عليَّ الحوْضَ»[1].

٢١٠٧٥- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن مُسلمٍ، عن مسروقٍ عن خبَّابِ بن الأَرَتِّ قال: كنتُ رجلاً قَيْناً، وكان لي على العاصِ بن وائلٍ دَيْنٌ فأتيتُه أَتَقاضاه، فقال: لا، والله، لا أَقضِيكَ حتَّى تكفُرَ بمحمدٍ. فقلتُ: والله لا أكفُرُ بمحمدٍ حتَّى تموتَ، ثم تُبعثَ. قال: فإني إذا مِتُّ ثم بُعِثْتُ جئتني ولي ثَمَّ مالٌ وولدٌ فأَعطيتُك. فأَنزلَ الله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذي كَفَرَ بآياتِنا وقال لأُوتَيَنَّ مالاً وَوَلَداً﴾ إلى قوله: ﴿ويَأْتينا فَرْداً﴾ [مريم: ٧٧-٨٠][2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله موثَّقون، إلا أن فيه انقطاعاً، قال العلائي في «جامع التحصيل» ص٢٣٢: قال عبد الله بن أحمد: سألت أبي: سماك بن حرب سمع من عبد الله بن خباب؟ قال: لا. وقال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٤/٤١٧: فيه انقطاع، فإن عبد الله بن خباب قتل سنة ثمان وثلاثين عندما قاتل عليٌّ الخوارج، وسماك بن حرب لم يدركه فيما أظن، إلا أنه وقع عند الحاكم: عن سماك، أن عبد الله أخبره كما ترى، فيحرر هٰذا، فلعل خباباً كان له ابن آخر يسمى عبد الله عاش إلى أن أدركه سماك بن حرب وغيره.

أبو يونس: هو حاتم بن أبي صغيرة.

وسيتكرر ٦/٣٩٥.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٤)، والطبراني (٣٦٢٧)، والحاكم ١/٧٨ من طرق عن أبي يونس، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطبراني (٣٦٢٨) من طريق داود بن أبي هند، عن سماك بن حرب، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٧٠٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن=

٢١٠٧٦- حدثنا عبدُ الله بن نُميرٍ، أخبرنا الأعمشُ، عن مسلمٍ، عن مَسروقٍ

عن خَبَّاب قال: كنتُ رجلاً قَيْناً، وكان لي على العاصِ بن وائلٍ حقٌّ، فأَتيتُه أَتقاضَاه فقال: لا أُعطيكَ حتى تكفُرَ بمحمدٍ، فقلتُ: لا والله، لا أكفُرُ بمحمدٍ ﷺ حتَّى تموتَ ثم تبعَث. قال: فضحكَ، ثم قال: سيكونُ لي ثَمَّ مالٌ وولدٌ فأعطيكَ حَقَّكَ، فأَنزَل الله: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذي كَفَرَ بآياتِنا وقالَ لأُوتَيَنَّ مالاً وولَداً. أَطَّلَعَ الغَيْبَ أمِ اتَّخَذَ عندَ الرَّحمٰنِ عهْداً﴾ الآية [مريم: ٧٧-٧٨][1].

=خازم الضرير، ومسلم: هو ابن صبيح الكوفي أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع بن مالك الوادعي.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٥) (٣٦)، والترمذي (٣١٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢٢)، والطبري في «التفسير» ١٦/ ١٢٠، والطبراني في «الكبير» (٣٦٥٤)، والواحدي في «أسباب النزول» ص٢٠٤ من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (٢١٠٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٥) (٣٦)، وأبو عوانة في «البعث» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤١٦، والطبراني في «الكبير» (٣٦٥٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

تنبيه: وقع هٰذا الحديث خطأً في (م) على أنه من زيادات عبد الله، والصحيح أنه من رواية أبيه الإمام أحمد، كما في أصولنا الخطية و«أطراف المسند» ٢/ ٣٠٣.

٢١٠٧٧- حدثنا عبدُ الله بن إدريسَ، قال: وسمعتُ الأعمشَ، يروي عن شقيقٍ

عن خبابٍ قال: هاجَرْنا مع رسولِ الله ﷺ فمنَّا من ماتَ ولم يأكُلْ مِن أَجْرِه شيئاً، منهم: مُصعَبُ بنُ عُميرٍ، لم يَترُكْ إلا نَمِرَةً إذا غَطَّوا بها رأسَه بَدَتْ رِجْلاه، وإذا غَطَّيْنا رِجلَيه بَدَا رَأْسُه، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهَ». وجَعَلْنا على رجليهِ[1] إذْخِراً، قال: ومنَّا مَن أَيْنَعَ الثمارَ، فهو يَهدِبُها[2]. ١١٢/٥

٢١٠٧٨- حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ بن عُمَيرٍ، عن أبي مَعْمَرٍ، قال:

قلنا لخَبَّابٍ: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يَقرَأُ في الظُّهرِ والعصرِ؟ قال: نَعَم. قال: فقلنا: فبِأَيِّ شيءٍ كنتم تَعرِفونَ ذٰلك؟ قال: فقال: باضطِرابِ لِحيتِه[3].

---

(١) المثبت من (م) و(ق)، وفي (ظ١٠) و(س): رجله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر ٦/٣٩٥. شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه الترمذي (٣٨٥٣) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: هٰذا الحديث سقط من (ظ١٣).

قوله: «أينع الثمار»، أي: أنضجَها، ونسب له إنضاج الثمار مجازاً، والمعنى: أنه بعد هؤلاء قد توسعت علينا الدنيا، فنحن نباشر أموالنا وبساتيننا على أحسن وجه، والله تعالى أعلم. وقد سلف الحديث من طريق يحيى بن سعيد القطان عن الأعمش، وفيه: «ومنا من أينعت له ثمرته».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢١٠٦٧).

٢١٠٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن إسماعيلَ، حدثنا قيسٌ، قال:

أَتيتُ خبَّاباً أَعودُه، وقد اكتَوَى سبعاً في بطنِه، وسمعتُه يقول: لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أن نَدعُوَ بالموتِ لدَعوتُ به[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٣٤٩) و(٦٣٥٠)، وفي «الأدب المفرد» (٦٨٧)، والنسائي ٤/ ٤، والطبراني في «الكبير» (٣٦٣٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٠٥٩).

حديث ذي الغرة

● ٢١٠٨٠- حدثنا عبدُ الله، حدثني عَمْرو بن محمدِ بن بُكَيرٍ[1] النَّاقدُ، حدثنا عَبِيدة بنُ حُميد، عن عُبيدةَ الضَّبِّي، عن عبدِ الله بن عبد الله -يعني قاضي الرَّي- عن عبدِ الرحمٰن بن أبي ليلى

عن ذي الغُرَّة قال: عَرَض أعرابيٌّ لرسولِ الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ يَسيرُ، فقال: يا رسولَ الله، تُدرِكُنا الصلاةُ ونحنُ في أعْطانِ الإبل، فنُصلِّي فيها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا» قال: أَنتَوضَّأُ مِن لُحومِها؟ قال: «نَعَم» قال: أَفَنُصلِّي في مَرَابِضِ الغَنَمِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَم» قال: أَفَنَتَوضَّأُ مِن لُحومِها؟ قال: «لا»[2].

---

(١) تحرف في (م) و(س) إلى: بكر.

(٢) صحيح لٰكن من حديث البراء بن عازب، وقد سلف بيانه برقم (١٦٦٢٩) حيث إنه مكرره سنداً ومتناً. عُبيدة الضّبِّي: هو ابن مُعتِّب، وعبد الله ابن عبد الله قاضي الري: هو الرازي.

حديث ضَمْرَةَ بن سَعْدٍ السُّلَمي[1]

● ٢١٠٨١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو عثمانَ سعيدُ بن يحيى بن سعيدِ ابن أبانَ بن سعيدِ بن العاصِ، حدثني أَبي، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن محمدِ بن جعفر بن الزُّبيرِ، قال: سمعتُ زيادَ بن ضَمْرةَ بن سعدٍ السُّلَمي، يحدثُ عُرْوةَ بن الزُّبير، قال:

حدثني أَبي وجَدِّي -وكانا قد شَهِدَا حُنَيناً مع رسولِ الله ﷺ- قالا: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الظهرَ، ثم جَلَسَ إلى ظِلِّ شَجَرَةٍ، فقام إليه الأَقرعُ بن حابسٍ، وعُيَينةُ بن حِصْن بن بَدْرٍ يطلُبُ بدمِ الأشجعيِّ عامر بن الأَضْبَطِ، وهو يومئذٍ سيدُ قَيسٍ، والأقرعُ بن حابسٍ يدفَعُ عن مُحَلِّم بن جَثَّامَةَ لِخِنْدِفَ، فاختَصَما بين يدي رسولِ الله ﷺ، فسَمِعْنا رسولَ الله ﷺ يقول: «تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ خمسينَ في سفَرِنا هٰذا، وخمسينَ إذا رَجَعْنا» قال: يقول عُيينةُ: والله يا رسولَ الله لا أَدعُه حتّى أُذِيقَ نساءَه من الحُزْن ما أذاقَ نسائي. فقال رسولُ الله ﷺ: «بَلْ تَأْخُذُونَ الدِّيَةَ». فأَبى عُيَينةُ، فقامَ رجلٌ مِن ليثٍ يقال له: مُكْيتلٌ، رجلٌ قَصيرٌ مَجموعٌ، فقال: يا نبيَّ الله، ما وَجَدْتُ لهٰذا القتيل شَبيهاً في غُرَّةِ الإسلامِ

---

(١) قال السندي: ضَمْرَة بن سعد السُّلَمي، هٰذا هو الأشهر، وقيل: ابن ربيعة، وقيل: ضُميرة بالتصغير. وقال البخاري وابن السكن: له صحبة، وقال البغوي: سكن المدينة، وقال ابن منده: له ولأبيه صحبة، وحديثه عند أبي داود، قال البغوي: لا أعلم له غيره. جاء أنه شهد هو وأبوه حنيناً.

إلا كَغَنَم وَرَدَت فرُمِيَ أولُها فنَفَرَ آخرُها، اسنُن اليومَ وغَيِّر غداً. قال: فَرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يَدَه، ثمَّ قال: «بَلْ تَقْبَلون الدِّيَةَ في سَفَرِنا هٰذا خمسينَ، وخمسينَ إذا رَجَعْنا» فلم يَزَلْ بالقومِ حتّى قَبِلُوا الديةَ، قال: فلمَّا قبلوا الديةَ، قالوا: أين صاحبُكم يستغفرُ له رسولُ الله؟ فقام رجل آدمُ طويلٌ ضَرْبٌ، عليه حُلَّةٌ، كان تهيَّأَ للقَتلِ حتَّى جَلَسَ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فلمَّا جلسَ، قال له رسولُ الله ﷺ: «ما اسْمُكَ؟» قال: أنا مُحَلِّمُ بنُ جَثَّامة. قال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ لا تَغْفِرْ لمُحلِّمٍ، اللهمَّ لا تَغْفِرْ لمُحلِّمٍ» ثلاثَ مرات، فقامَ مِن بين يديه، وهو يتلقَّى دَمْعه بفضلِ رِدائِه، فأما نحنُ بيننا فنقول: قد استَغفَرَ له، ولٰكنه أظهرَ ما أظهر[1]، لِيَدَعَ الناسُ بعضُهم عن[2] بعضٍ[3].

---

(١) زاد هنا في (ظ١٣): «بيننا»، وضبب فوقها.

(٢) في (م) و(س) و(ق): من.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة زياد بن ضمرة، لم يرو عنه غير محمد بن جعفر، وقد اختلف في اسمه، فقيل: زياد بن ضميرة بن سعد، وقيل: زياد بن ضمرة، وقيل: زيد بن ضميرة السلمي، وقيل: الأسلمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٥٧) من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٣)، وابن ماجه (٢٦٢٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٨)، وفي «الديات» ص١٠٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧٧)، والبيهقي ٩/١١٦ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه أبو داود (٤٥٠٣)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص١٠٢-١٠٣، =

حديث عمرو بن يثربي

١١٣/٥

● ٢١٠٨٢- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمدُ بن عبَّادٍ المَكِّي، حدثنا حاتمُ بن إسماعيلَ، عن عبدِ الملك بن حسن الجَارِيِّ، عن عُمارةَ بن حارثةَ

عن عَمرو بن يَثْرِبيٍّ، قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَلا ولا يَحِلُّ لامْرِىءٍ مِن مالِ أَخيهِ شيءٌ إلَّا بطِيبِ نَفْسٍ منه». فقلتُ: يا رسولَ الله، أَرأَيتَ إنْ لَقِيتُ غَنَمَ ابنِ عمِّي، أَجتَزِرُ

= والطبراني (٥٤٥٥)، والبيهقي ١١٦/٩ من طريق عبد الرحمٰن بن الحارث، عن محمد بن جعفر، به. وقال: عن أبيه، ولم يذكر جده.

وسيأتي الحديث ١٠/٦ عن سعيد بن يحيى بن سعيد، عن أبيه.

وسيأتي في مسند عبد الله بن أبي حدرد قصة قتل محلم بن جثامة عامراً الأشجعي ١١/٦.

قال السندي: «لِخندف»، ضبط بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال: اسم قبيلة، أي: لأجلها.

«غرة الإسلام»، أي: في أوله، كغرة الشهر، لأوله.

«فرمي أولها» على بناء المفعول، أي: فلذٰلك ينبغي أن تقتل هٰذا في الأول حتى يكون قتله عظة وعبرة للآخرين.

«اسنن» صيغة أمر من سن سنّة، من باب نصر، وهٰذا مثل ثان ضربه لترك القتل، كما أن الأول ضربه للقتل، ولذٰلك ترك العطف، ومعناه: قدر حكمك اليوم وغيره غداً، أي: إن تركت القصاص اليوم في أول ما شرع، واكتفيت بالدية، ثم أجريت القصاص على أحد، يصير ذٰلك كهٰذا المثل، والحاصل: إن قتلت اليوم يصير مثله مثل غنم، وإن تركت اليوم يصير مثله كهٰذا المثل.

منها شاةً؟ فقال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجةً تَحمِلُ شَفْرةً وأزناداً بِخَبْتِ الجَمِيشِ، فلا تُهِجْها». قال: يعني بِخَبْتِ الجَمِيش أرضاً بين مكة والجارِ، أرضٌ[1] ليس بها أَنِيس[2].

٢١٠٨٣- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُ الملك بن الحسن -يعني الجَارِيَّ- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أَبي سعيدٍ، قال: سمعتُ عُمَارةَ[3] بن حارِثة الضَّمْري[4]، يحدِّثُ

عن عمرو بن يَثْرِبيٍّ الضَّمْرِيِّ قال: شَهِدْتُ خطبةَ النبيِّ ﷺ بمِنىً، فكان فيما خَطَبَ به أن قال: «ولا يَحِلُّ لامرِىءٍ مِن مالِ

---

(١) لفظة «أرض» ليست في (م) و(س).

(٢) شطره الأول صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عمارة بن حارثة الضمري انفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن أبي سعيد -وقد سقط من إسناد محمد بن عباد وذكره غيرُه- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٠٨، والدارقطني ٣/٢٦ من طريق محمد بن عباد، بهٰذا الإسناد. وليس فيه عبد الرحمٰن بن أبي سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٢٤١ من طريق أصبغ بن الفرج، عن حاتم بن إسماعيل، به. وذكر في إسناده عبد الرحمٰن بن أبي سعيد.

وانظر ما بعده.

ولقوله ﷺ: «ولا يحل لامرىءٍ من مال أخيه شيء إلا بطيب نفس منه» شواهد يتقوى بها ويصح، سلفت عند حديث أبي حُرَّة الرقاشي عن عمِّه، برقم (٢٠٩٦٥).

(٣) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٤) قوله: «الضمري» ليست في (م) و(س) و(ظ١٣).

أَخِيهِ إلاَّ ما طابَتْ به نَفْسُه» قال: فلمَّا سمعتُ ذٰلك، قلتُ: يا رسولَ الله، أَرَأَيتَ لو لَقِيتُ غنمَ ابنِ عمِّي، فأَخذتُ منها شاةً، فاجتَزَرْتُها، عليَّ في ذٰلك شيءٌ؟ قال: «إنْ لَقِيتَها نَعْجَةً، تَحْمِلُ شَفْرَةً وأَزْناداً، فلا تَمَسَّها»[1].

هٰذا آخر مسند البصريين رضي الله عنهم.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الرابع والثلاثون من
«مسند أحمد بن حنبل»
ويليه الجزء الخامس والثلاثون وأولُه:
مسند الأنصار

---

(١) هو كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.
وهو مكرر (١٥٤٨٨) سنداً ومتناً.
تنبيه: هٰذا الحديث سقط من (ظ١٣).

مسند الأنصار

حديث أبي المنذر أُبيِّ بن كعب[1]

١١٣/٥

مما رواه عنه عمرُ بن الخطابِ، عن رسولِ الله ﷺ

---

(١) هو أُبي بن كعب بن قيس بن عبيد، من بني عمرو بن مالك بن النجار، من الخزرج، أبو المنذر الأنصاري، ويكنى أيضاً أبا الطفيل، المقرىء، سيد المسلمين. شهد العقبة والمشاهد كلها مع النبي ﷺ، وكان رأساً في العلم والعمل.

روى أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «أقْرأُ هٰذه الأمة أُبيُّ بن كعب» سلف برقم (١٢٩٠٤)، وثبت في «الصحيح» أن عمر رضي الله عنه قال: أبي أقرؤنا. وفي الصحيح أيضاً أن النبي ﷺ سأله: «أي آية في كتاب الله أعظم؟»قال: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة:٢٥٥] فضرب ﷺ في صدره وقال: «لِيَهنِكَ العلمُ أبا المنذر». وأنه ﷺ قال له: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن» وفي رواية «أمرني أن أقرئك القرآن» فقال أُبيٌّ: الله سَمَّاني لك؟! قال: «نعم» قال: وقد ذكرت عند رب العالمين؟! قال: «نعم» فذرفت عيناه. وسيأتي في مسنده برقم (٢١١١٢) أنه قال عن نفسه: إني تلقيت القرآن ممن تلقاه من جبريل وهو رطب.

كان أحدَ الذين جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ وأحد الذين يَلُونَهُ ﷺ في الصلاة، وأوصاه ﷺ أن يلقنه إن فاته من قراءته شيء. وأوكل إليه عمر رضي الله عنه الصلاة بالناس في قيام رمضان يوم أن جمعهم عليه، فكان يصلي بهم عشرين ركعة.

وسلف في «المسند» برقم (١١١٨٣) أنه دعا على نفسه ألا يفارقه الوعك حتى يموت في أن لا يشغله عن حج ولا عمرة ولا جهاد في سبيل الله ولا صلاة مكتوبة في جماعة. فأصابته الحمى، فما مَسَّه إنسان إلا وجد حَرَّهِ حتى مات. قال الذهبي: ملازمة الحمى له حرفت خُلُقَهُ يسيراً، ومن ثَمَّ يقول زِر بن حُبيش: كان أُبيٌّ فيه شَراسة.

حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ بن سعدٍ، عن أبيه، عن محمدِ بن إسحاقَ فيمن شَهِدَ بدراً: أُبَيُّ بن كعبِ بنِ قَيْس بن عُبيدِ بن زيد بن معاويةَ بن عمرو بن مالك بن النَّجار.

٢١٠٨٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن حَبيبِ بن أَبي ثابتٍ، عن سعيدِ بن جُبيرٍ، عن ابن عباس، قال:

قال عمرُ رضي الله عنه: عليٌّ أَقْضانا، وأُبَيٌّ أَقْرَؤُنا، وإنا لَنَدَعُ كثيراً من لَحْنِ أُبيٍّ، وأُبَيٌّ يقولُ: سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ، فلا أَدَعُه لشيءٍ، والله تبارَكَ وتعالى يقولُ: ﴿ما نَنْسَخْ مِن آيةٍ أَوْ نُنْسِها نَأتِ بخَيْرٍ مِنها أَو مِثْلِها﴾[1] [البقرة:١٠٦].

اختلف في وفاته رضي الله عنه على أقوال، ونرجح أنه توفي سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان، لما روي عن عبد الرحمٰن بن أبزى: قلت لأُبي لما وقع الناس في أمر عثمان: أبا المنذر ما المخرج؟ قال: كتاب الله، ما استبان لك فاعمل به، وما اشتبه عليك فكِلْهُ إلى عالمه. أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٨٩، والحاكم ٣/ ٣٠٣. وإسناده حسن. وقد ذكر زرُّ بن حبيش فيما سيأتي برقم (٢١٢٠٠) أنه قدم في عهد عثمان بن عفان، فلزم أُبيّاً وعبد الرحمن بن عوف.

انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» ٣/ ٤٩٨-٥٠٢، و«سير أعلام النبلاء» ١/ ٣٨٩-٤٠٢، و«تهذيب الكمال» ٢/ ٢٦٢-٢٧٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣٠٥، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٥٤)، وفي «الحلية» ١/ ٦٥ من طريق قبيصة بن عقبة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٥٥ من طريق أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الحاكم: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسأها﴾ بدل ﴿أو ننسها﴾ واقتصر أبو نعيم في «الحلية» على قوله: «علي أقضانا، وأبي أقرؤنا». =

. . . . . .

= وسيأتي الحديث عن يحيى، عن سفيان الثوري في الحديث الآتي بعده.

وسيأتي برقم (٢١٠٨٦) من طريق الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٩ من طريق عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة، و٢/ ٣٣٩ - ٣٤٠ من طريق عكرمة، كلاهما عن ابن عباس، قال: قال عمر رضي الله عنهما: عليٌّ أقضانا، وأبيٌّ أقرؤنا. وزاد في الموضع الثاني: وإنا لنرغب عن كثير من لحن أبيٍّ.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤١، والطبراني في «الأوسط» (٧٧١٧) من طريق عبدالواحد بن زياد، عن أبي فروة مسلم بن سالم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، سمعت عمر يقول: أقضانا عليٌّ، وأبيٌّ أقرؤنا. واقتصر ابن سعد على قوله: وأبيٌّ أقرؤنا.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤٠ من طريق سعيد بن جبير وعطاء، أن عمر كان يقول: عليٌّ أقضانا للقضاء، وأبيٌّ أقرؤنا للقرآن.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٩ من طريق عبدالرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال عمر بن الخطاب: عليٌّ أقضانا.

وأخرج ابن سعد ٢/ ٣٣٩، والبزار (١٦١٦)، والحاكم ٣/ ١٣٥ عن عبدالله ابن مسعود قال: كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة عليُّ بن أبي طالب. ووقع في «مسند البزار»: «أفضل» بدل «أقضى»، والظاهر أنه تحريف؛ فإن ابن حجر نسبه إلى البزار في «الفتح» ٨/ ١٦٧، وفيه: «أقضى».

وقوله: «وأُبيٌّ أقرؤنا» سلف مرفوعاً ضمن حديث عن أنس بن مالك برقم (١٢٩٠٤) وقد استوفينا تخريجه هناك.

وقوله: «عليٌّ أقضانا» ورد مرفوعاً عن أنس بن مالك أيضاً عند ابن ماجه (١٥٤)، وإسناده صحيح.

وقوله: «من لَحْنِ أُبيٍّ» قال السندي: أي: خطئه ؛ حيث ظنه ثابتاً وهو منسوخ، وقيل: أراد به طريقه وروايته، وقيل: لغته، وهذا غير ظاهر، والأقرب منه أن يراد فهمه.

٢١٠٨٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيانَ، حدثني حبيبٌ - يعني ابنَ أبي ثابتٍ - عن سعيدِ بن جبير، عن ابن عباسٍ قال:

قال عمر: عليٌّ أَقْضانا، وأُبَيٌّ أَقْرَؤُنا، وإنا لَنَدَعُ مِن قولِ أُبيٍّ، وأُبيٌّ يقولُ: أَخَذْتُ مِن فمِ رسول الله ﷺ، فلا أَدَعُهُ، واللهُ يقولُ: ﴿ما نَنْسَخْ مِن آيةٍ أو نُنْسِهَا﴾[1] [البقرة: ١٠٦].

٢١٠٨٦- حدثنا سويدُ بن سعيدٍ في سنة سِتٍّ وعشرينَ ومئتين، حدثنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه البخاري (٤٤٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٩٥) عن عمرو ابن علي، والبخاري (٥٠٠٥) عن صدقة بن الفضل، كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وقوله تعالى: ﴿نُنْسِها﴾ بضم النون وكسر السين بغير همز، كذا وقع في الأصول الخطية التي بين أيدينا من «مسند أحمد»، وفي سائر مصادر تخريج الأثر: ﴿نَنْسَأْها﴾ بفتح النون والسين وبالهمز، والذي يؤيد أن الرواية في هٰذا الأثر كذلك: ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (١٠٧٠) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبيرٍ، عن ابن عباس قال: خطبنا عمر، فقال: يقول الله: ﴿ما ننسخ من آية أو ننسأْها﴾، أي: نؤخرها. لكن في إسناده إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف الحديث.

و﴿نَنْسَأْها﴾ بفتح النون الأولى والسين وبالهمز، من التأخير، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير.

و﴿نُنْسِها﴾ بضم النون الأولى وكسر السين من غير همز، من النسيان، هي قراءة الباقين. «انظر الكشف عن وجوه القراءات السبع» ١/ ٢٥٨ - ٢٥٩، و«حجة القراءات» ص ١٠٩-١١٠، و«النشر في القراءات العشر» ٢/ ٢٢٠.

عليُّ بن مُسْهر، عن الأعمشِ، عن حَبيبِ بن أبي ثابتٍ، عن سعيدِ بن جبيرٍ، عن ابن عباسٍ قال:

خَطَبَنا عمرُ على مِنْبرِ رسولِ الله ﷺ، فقال: عليٌّ أَقْضانا، وأُبيٌّ أَقْرَؤُنا، وإنَّا لَنَدَعُ من قولِ أُبيٍّ شيئاً، وإنَّ أُبيّاً سمعَ من رسولِ الله ﷺ أَشياءَ، وأُبيٌّ يقول: لا أَدَعُ ما سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وقد نَزَلَ بعدَ أُبيٍّ كتابٌ[1].

حديث أبي أيوب الأنصاريِّ [عن أُبيِّ بن كعبٍ]

٢١٠٨٧- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، أَخبرنا هشامُ بن عُرْوةَ، أَخبرني أَبي، أَخبرنا أَبو أيُّوبَ

أن أُبيّاً حدثه، قال: سَأَلْتُ رسولَ اللهِ ﷺ، قلت: الرجلُ يُجامعُ أَهْلَهُ، فلا يُنزِلُ! قال: «يَغْسِلُ ما مَسَّ المرأَةَ منه، ويَتَوَضَّأُ، ويُصَلِّي»[2].

---

(١) صحيح، سويد بن سعيد -وهو الهَرَويُّ ثم الحَدَثاني، وإن كان فيه ضعف- قد توبع كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٣٩، وابن أبي شيبة ٥/٥١٨-٥١٩ عن عبدالله بن نمير، عن سليمان بن مِهْران الأعمش، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن سعد بعبدالله بن نمير يعلى بن عُبيد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٨٤).

وقوله: «وقد نزل بعدَ أُبيٍّ كتابٌ» أي: بعد سماعِه ذلك كتابٌ، أي: قرآنٌ أو حكمٌ نسخَ ذلك المسموعَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أيوب: اسمه خالد بن زيد=

٢١٠٨٨- وحدثنا أَبو مُعاويةَ، قال: حدثنا هشامُ بن عُرْوةَ، عن أبيه، عن أبي أَيُّوبَ ١١٤/٥

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرَ معناه[1].

= الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٢٩٣)، وابن حبان (١١٦٩)، والبيهقي ١/ ١٦٤ من طريقين عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٧، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٤٥٩، وأخرجه عبدالرزاق (٩٥٧) و(٩٥٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٩٠، ومسلم (٣٤٦) (٨٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٦ -٢٨٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٤، وابن حبان (١١٧٠) من طرق عن هشام بن عروة، به. وزاد عبدالرزاق في حديثه في الموضع الأول: فكان أبو أيوب يفتي بهٰذا عن أُبي بن كعب، ولفظه في الموضع الثاني: أن أُبيَّ بن كعب سأل النبي ﷺ، فقال: أحدنا يأتي المرأة، ثم يكسل، فقال النبي ﷺ: «الماء من الماء»، ولفظ ابن أبي شيبة والطحاوي في موضع: «ليس في الإكسال إلا الطهور»، وقال ابن حبان في روايته: «ليغسل ذكره وأنثييه» بدل «ليغسل ما مس المرأة منه».

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٠٨٨) و(٢١٠٨٩) و(٢١٠٩٠).

وفي الباب عن عدة من الصحابة، منهم: أبو سعيد الخدري، وقد سلف حديثه برقم (١١٢٤٣)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

وهٰذه الأحاديث إنما كان العمل عليها في أول الأمر، ثم نسخت بوجوب الاغتسال بالتقاء الختانين، أي: بتغييب حشفة الذكر في فرج المرأة، سواء أنزل، أم لم ينزل، كما يبينه الحديث الآتي برقم (٢١٠٩٦) و(٢١١٠٠)، وقد ذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «ما مَسَّ المرأةَ منه» : أي العضو الذي مَسَّ المرأةَ من الرجل، يريد الذَّكَر، أي: ليس عليه اغتسال.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين . أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

٢١٠٨٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، قال: حدثنا شُعْبةُ، عن هشامِ بن عُرْوةَ، قال: حدثني أَبي، عن المَلِيِّ عن المَلِيِّ - يعني بقوله: المَلِيِّ عن المليِّ: أبا أَيوبَ عن أُبَيِّ بن كعبٍ -

عن رسول الله ﷺ في الذي يَأتِي أَهْلَه، ثم لا يُنزِلُ: «يَغسِلُ ذَكَره، ويَتَوضَّأُ»[1].

قال عبد الله: قال أبي: المَلِيُّ عن المَلِيِّ: ثِقَةٌ عن ثقةٍ.

● ٢١٠٩٠- حدثنا عبد الله، قال: حدثني عبَيدُ الله بن عمر القواريريُّ، قال: حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن هشامِ بن عُرْوَةَ، عن أبيه، قال: بَلَغني عن أبي أيوبَ بن زيدٍ حديثٌ وهو بأَرضِ الرُّومِ، قال: فَلَقِيتُ أبا أيوبَ، فحدثني

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «إذا جامعَ الرَّجلُ امرأَتَه، ثم أَكْسَلَ فلْيَغْسِلْ ما أَصابَ المرأَةَ منه ثُمَّ لْيَتَوضَّأْ»[2].

= الضرير الكوفي.

وأخرجه مسلم (٣٤٦) (٨٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٧، والبيهقي ٢/ ٤١١ من طرق عن أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتكي مولاهم الواسطي.

وأخرجه مسلم (٣٤٦) (٨٥) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا الحكم منسوخ كما سيأتي بيانه في الحديث (٢١٠٩٦).

وانظر (٢١٠٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٢١٠٨٧).

حديث عُبادة بن الصامت عن أُبيِّ بن كعبٍ

٢١٠٩١- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ، عن أنسٍ، عن عُبادَة

أن أُبيَّ بن كعبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُنزِلَ القُرآنُ على سبعةِ أَحْرُفٍ»[1].

٢١٠٩٢- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمادٌ، قال: أخبرنا حُمَيدٌ، عن أنسٍ، عن عُبَادةَ بن الصَّامتِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة البصري-، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأنس: هو ابن مالك الأنصاري الصحابي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٦) و(٣٠٩٧)، وتمّامٌ في «فوائده» (١٣٢٢) من طرق عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١/ ١٥-١٦، وابن حبان (٧٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٤٦) من طريق أبي الوليد هشام بن عبدالملك الطيالسي، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر الحديث الآتي بعده.

وسيأتي الحديث أيضاً مطولاً ومختصراً من طريق أنس بن مالك (٢١٠٩٣)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن أبي ليلى (٢١١٧١)، ومن طريق زِرِّ بن حُبَيْشٍ (٢١٢٠٤)، ومن طريق سليمان بن صُرَد (٢١١٤٩)، أربعتهم عن أُبيِّ ابن كعب.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٨٩)، وانظر تتمة شواهده والكلام على معناه هناك.

أن أُبيَّ بن كعب، قال: أَقْرأَني رسولُ اللهِ ﷺ آيةً، وأَقْرَأَها آخرَ غيرَ قراءةِ أُبيٍّ، فقلتُ: مَن أَقْرَأَكَهَا؟ قال: أَقْرَأَنِيها رسولُ اللهِ ﷺ، قلت: واللهِ لقد أَقْرَأَنيها كذا وكذا، قال أُبيٌّ: فما تَخَلَّجَ في نفسي مِن الإسلام ما تَخَلَّجَ يومَئذٍ، فَأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ألم تُقْرِئْني آيةَ كذا وكذا؟ قال: «بلى» قال: فإن هٰذا يَدَّعِي أَنك أَقْرَأْتَه كذا وكذا، فضَرَب بيدِه في صدري، فذهب ذاك، فما وجَدْتُ منه شيئاً بعدُ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أتاني جبريلُ وميكائيلُ، فقال جبريلُ: اقْرأ القُرآنَ على حَرْفٍ، فقال ميكائيلُ، اسْتَزِدْه، قال: اقْرَأْه على حَرْفين، قال: اسْتَزِدْه، حتى بَلَغَ سَبْعَةَ أحْرُفٍ، قال: كُلٌّ شافٍ كافٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه بنحوه النسائي ٢/١٥٣، والطبراني في «الأوسط» (١٠٤٨) من طريق ابن عباس، عن أبي بن كعب. وليس فيه قصة إتيان الملكين، وفيه: «سورة» بدل: «آية».

وأخرجه بنحوه أيضاً عبد الرزاق (٢٠٣٧١) عن معمر، عن قتادة، قال: قال لي أُبيٌّ، فذكره. وزاد في آخره: «ما لم تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، فإذا كانت «عزيز حكيم» فقلت: «سميع عليم» فإن الله سميع عليم» وليس فيه قصة إتيان الملكين.

وقوله: «عن قتادة، قال: قال لي أُبيٌّ» هكذا وقع في المطبوع من مصنف عبدالرزاق، وهو خطأ بلا ريب، فإن قتادة لم يدرك أبيَّ بن كعب، فقتادة مولده سنة ستين، وأبيٌّ وفاته سنة اثنتين وثلاثين على أبعد تقدير. وانظر ما قبله.

وقوله: «تَخَلَّجَ في نفسي»، أي: تَحَرَّكَ فيها شيءٌ من الرِّيبة والشَّكِّ، وأصل الاختلاج: الحركة والاضطراب.

٢١٠٩٣- حدثنا يحيى بن سعيد، عن حُميدٍ، عن أنسٍ

أن أُبَيّاً، قال: ما حَكَّ في صَدْرِي شيءٌ منذ أَسْلَمتُ، إلا أَني قَرَأتُ آيةً، فَذَكَرَ الحديثَ. ولم يَذكُرْ فيه عُبادةَ[1].

حديث أبي هريرة الدَّوسيِّ عن أُبَيِّ بن كعبٍ

● ٢١٠٩٤- حدثنا عبد الله، قال: حدثني أبو بكر بن أبي شَيبةَ ومحمد بن عبد الله بن نُميرٍ - وهٰذا لفظُ حديث ابن نُمَيرٍ- قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عبد الحميد بن جعفرٍ، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن بن يعقوبَ، عن أبيه، عن أبي هُريرةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأنس: هو ابن مالك الأنصاري الصحابي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٦، والنسائي ٢/ ١٥٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقرن أبو عبيد بيحيى بن سعيد يزيدَ بن هارون.

وسيتكرر الحديث برقم (٢١١٣٢).

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٦، وابن أبي شيبة ١٠/ ٥١٧، وعبد بن حميد (١٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٨٦)، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١١)، وابن حبان (٧٣٧)، والضياء في «المختارة» (١١٢٩) و(١١٣٠) من طرق عن حميد الطويل، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بلفظ: «اقرأ القرآن على سبعة أحرف».

وسيأتي الحديث من طريق بشر بن المفضل برقم (٢١١٣٣)، ومن طريق المعتمر بن سليمان برقم (٢١١٣٤)، كلاهما عن حميد الطويل.

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٩١).

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أَنْزَلَ الله في التَّوراةِ، ولا في الإنجيلِ مِثْلَ أُمِّ القُرآنِ، وهي السَّبْعُ المَثاني، وهي مَقْسومةٌ بيني وبين عَبْدِي، ولعَبْدِي ما سَأَلَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٦٠)، ومن طريقه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (١٤٧)، وابن حبان (٧٧٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٢٢١، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٣٢).

وأخرجه الدارمي (٣٣٧٢) عن محمد بن سعيد، وابن خزيمة (٥٠١) من طريق أبي الأزهر حوثرة بن محمد، والحاكم ٢/ ٣٥٤ من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، أربعتهم (ابن أبي شيبة ومحمد وحوثرة وأحمد) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به. ولفظ الدارمي والحاكم: «فاتحة الكتاب هي السبع المثاني» وليس في رواية ابن خزيمة: «وهي مقسومة بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل».

وأخرجه الترمذي (٣١٢٥)، والنسائي ٢/ ١٣٩ من طريق الفضل بن موسى، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٥٨ من طريق شبابةَ بن سوار، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أُبيِّ بن كعب: أنه قرأَ على رسولِ اللهِ ﷺ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ حتى ختمها، فقال: «إنَّها السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أُوعطيتُ.

وأخرجه ابن جرير الطبري في «التفسير» ١٤/ ٥٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٢٢١ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبيه. عن أبي بن كعب موقوفاً: السبع المثاني: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾.

وأخرجه مرسلاً أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٢١ من طريق عبد الله بن أبي بكر بن حزم، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان - فرقهم -، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن النبي ﷺ. وأحال على مثله، ولم يسق لفظه. =

● ٢١٠٩٥- حدثنا عبد الله، قال: حدثني إسماعيل[1] أبو مَعْمرٍ، قال: حدثنا أَبو أُسامة، عن عبد الحميد بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن أبي هريرة

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُعَلِّمُك سورةً ما أُنْزِلَ في التوراةِ، ولا في الزَّبُورِ، ولا في الإنجيلِ، ولا في القُرْآنِ مِثْلُها؟» قلتُ: بلى، قال: «فإنِّي أَرْجُو أَن لا أَخْرُجَ من ذٰلك البابِ حتى تعَلَّمَها» ثم قامَ رسول الله، فقُمْتُ معه، فأَخَذَ بيدي، فجعلَ يُحدِّثُني حتى بَلَغَ قُرْبَ البابِ، قال: فذَكَّرْتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، السورةَ التي قُلْتَ لي؟ قال:

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٠٧) من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن، عن أبي بن كعب، قال: قرأ رسول الله ﷺ فاتحة الكتاب، ثم قال: «قال ربكم: ابنَ آدم، أنزلتُ عليك سبع آيات، ثلاث لي، وثلاث لك، وواحدة بيني وبينك، فأما التي لي: فالحمد لله رب العالمين، الرحمٰن الرحيم، مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين، منك العبادة، وعليَّ العون لك، وأما التي لك: فاهدنا الصراط المستقيم، هٰذه لك، صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم - اليهود -، ولا الضالين - النصارى - » وفيه سليمان بن أرقم، وهو ضعيف.

وقد سلف الحديث في مسند أبي هريرة برقم (٨٦٨٢) دون قوله: «وهي مقسومة بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل».

وهذه القطعة سلفت أيضاً من حديث أبي هريرة برقم (٧٨٣٦) ضمن حديث مطول.

وانظر ما بعده.

(١) ليست في (م) والمثبت من سائر الأصول.

«فكيف تَقْرَأ إذا قُمْتَ تُصَلِّي؟» فقَرَأَ بفاتِحةِ الكتابِ، قال: «هي هي، وهي السَّبْعُ المَثاني، والقرآنُ العظيمُ الذي أُوتِيتُ بعدُ»[1].

قال عبدالله: سألتُ أَبي، عن العلاءِ بن عبدالرحمٰن، وسُهَيلِ بن أَبي صالحٍ، فقَدَّمَ العلاءَ على سُهَيلٍ، وقال: لم أَسمَعْ أحداً ذكرَ العلاءَ بسوءٍ. ١١٥/٥

وقال: أبو عبدالرحمٰن: وأَبو صالح أَحَبُّ إليَّ مِن العلاءِ.

حديث رِفاعةَ بن رافعٍ عن أُبيِّ بن كعبٍ

٢١٠٩٦- حدثنا يحيى بن آدمَ، قال: حدثنا زُهَيرٌ وابن إدريسَ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وإسماعيل أبو معمر: هو ابن إبراهيم ابن معمر الهذلي، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٣٣) من طريق عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٦٥)، والطبري في «التفسير» ١٤/ ٥٨، وابن خزيمة (٥٠٠)، والحاكم ١/ ٥٥٧ و٢/ ٢٥٧-٢٥٨، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٠٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٢١٩، والضياء في «المختارة» (١٢٣٤) من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٨٣، ومن طريقه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٢١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٥٩)، والطبري ١٤/ ٥٨، والحاكم ١/ ٥٥٧-٥٥٨ و٥٥٨، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٠٧) عن العلاء بن عبدالرحمٰن بن يعقوب، أن أبا سعيد مولى عامر بن كُرَيز أخبره: أن رسول الله ﷺ نادى أبيَّ بن كعب وهو يصلي، فذكر مثله، ورواية الطبري مختصرة، ووقع فيه: أبو سعيد مولى عامر ابن فلان، أو ابن فلان. ولم يسق أبو عبيد لفظه.

وانظر ما قبله.

(٢) في بعض النسخ: رافع بن رفاعة، وهو ذهول.

محمد بن إسحاق، عن يزيدَ بن أَبي حَبيبٍ، عن مَعْمَرِ بن أبي حَبِيبَةَ[1]، عن عُبيدِ بن رِفاعةَ بن رافعٍ

عن أبيه - قال زهيرٌ في حديثه: رفاعةَ بن رافعٍ، وكان عَقَبِيّاً بَدْرِياً - ، قال: كنتُ عندَ عُمرَ، فقيل له: إن زيدَ بن ثابت يُفتي الناسَ في المسجد - قال زهيرٌ في حديثه: النَّاسَ بِرَأيه - في الذي يُجَامعُ ولا يُنزِلُ، فقال: أَعْجِلْ به، فأُتِيَ به، فقال: يا عَدُوَّ نفسِه، أَوَقد بَلَغْتَ أن تُفْتِيَ الناسَ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ برَأْيِكَ؟ قال: ما فَعَلْتُ، ولٰكن حدثني عُمومَتِي، عن رسول الله ﷺ، قال: أَيُّ عُمومَتِك؟ قال: أُبيُّ بن كعبٍ - قال زهيرٌ: وأبو أَيُّوبَ ورِفاعةُ بن رافع- فالتَفَتَ إليَّ: ما يقول هٰذا الفتى؟ وقال زهيرٌ في حديثِه[2]: ما يقولُ هٰذا الغلام؟ - فقلتُ: كنا نَفْعَلُه في عَهْدِ رسول الله ﷺ، قال: فسَأَلْتُمْ عنه رسولَ الله ﷺ؟ قال: كنا نَفْعَلُه على عَهْدِهِ، فلم نَغْتسِلْ، قال: فجمعَ الناسَ، وأَصْفَقَ[3] الناسُ على أَن الماءَ لا يكونُ إلا مِن الماءِ، إلا رَجُلينِ: عليَّ بن أبي طالبٍ، ومُعاذَ بن جبلٍ، قالا: إذا جاوزَ الخِتانُ الخِتانَ، فقد وجبَ الغُسْلُ، قال: فقال عليٌّ: يا أميرَ المُؤْمنين، إنَّ أَعْلَمَ الناس بهٰذا أزواجُ رسولِ الله ﷺ، فأرسَلَ إلى حَفْصَةَ، فقالت: لا عِلْمَ

---

(١) في (ر) «معمر بن أبي حُبَيَّة»، وهو قول فيه، وفي (ق): «معمر بن أبي حنيفة»، وهو تحريف.

(٢) قوله: «في حديثه» ليست في(م)، والمثبت من سائر الأصول.

(٣) في (م) «واتفق»، والمثبت من سائر الأصول.

لي، فأَرْسَلَ إلى عائشةَ، فقالتْ: إذا جاوزَ الخِتانُ الخِتانَ، وجبَ الغُسْلُ، قال: فتَحَطَّمَ عمر - يعني: تَغيَّظَ - ثم قال: لا يَبْلُغُني أَن أحداً فَعَلَه، ولم يَغتَسِل[1]، إلا أَنْهَكْتُهُ عُقوبةً[2].

---

(١) كذا في (ظ٥)، وفي (ر): «ولا يغتسل»، وفي (م) و(ق): «ولا يغسل».

(٢) صحيح، محمد بن إسحاق - وإن كان مدلساً وقد عنعنه - قد توبع.

زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي الكوفي، وابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأَوْدي الكوفي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٦٥) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير، عن عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٧٣٠) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، والطبراني في «الكبير» (٤٥٣٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن عبدالله بن إدريس، به. مختصراً بلفظ: كنا نفعله في عهد رسول الله ﷺ، فإذا لم ننزل، لم نغتسل. وقرن الطبراني بعبدالله بن إدريس عبدالأعلى بن عبدالأعلى السامي. وقال البزار في روايته: «معمر بن عبدالله بن أبي حبيبة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٨ من طريق أبي عبدالرحمٰن عبدالله بن يزيد المقرىء، عن عبدالله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة بن رافع، قال: كنا في مجلس فيه زيد ابن ثابت، فتذاكرنا الغسل من الإنزال، فقال زيد: ما على أحدكم إذا جامع فلم ينزل إلا أن يغسل فرجه، ويتوضأ وضوءه للصلاة، فذكر الحديث.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٩٧١) عن يحيى ابن سعيد، والطبراني (٤٥٣٦) من طريق عبدالله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة، عن زيد بن ثابت: أنه كان يقص، فيقول في قصصه: إن الرجل إذا خالط المرأة، فلم ينزل، فلا غسل عليه، فقام رجل من عند زيد، فأتى عمر، فأخبره، فذكرا الحديث. ورواية أحمد بن منيع أخصر مما هنا، وزاد الطبراني في روايته قصةً في العزل.=

● ٢١٠٩٧- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ، حدثنا عبد الأَعْلى

= وأخرجه الطحاوي ١/ ٥٩ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث ابن سعد، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، قال: تذاكر أصحاب رسول الله ﷺ عند عمر بن الخطاب الغسل من الجنابة، فذكر معناه.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/ ٤٧، ومن طريقه الطحاوي ١/ ٥٧، والبيهقي ١/ ١٦٦، وأخرج الطحاوي ١/ ٥٧ من طريق يزيد بن هارون، وابن أبي شيبة ١/ ٨٨ عن أبي خالد الأحمر، ثلاثتهم (مالك، ويزيد، وأبو خالد الأحمر) عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان، عن محمود بن لبيد الأنصاري، قال: سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب أهله، ثم يكسل، ولا ينزل، فقال زيد: يغتسل، فقال له محمود: إن أبيَّ بن كعب كان لا يرى الغسل، فقال له زيد بن ثابت: إن أبيَّ بن كعب نزع عن ذلك قبل أن يموت.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢١٠٨٧)، والحديث الآتي برقم (٢١١٠٠).

وأخرج نحو هٰذا الحديث مسلم (٣٤٩)، وابن خزيمة (٢٢٧)، والبيهقي ١/ ١٦٣ عن أبي موسى الأشعري. وليس فيه قصة زيد بن ثابت مع عمر بن الخطاب.

وفي باب وجوب الغسل إذا جاوز الختان الختان، وإن لم ينزل: عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٦٧٠).

وعن أبي هريرة سلف أيضاً برقم (٧١٩٨).

وعن معاذ بن جبل سيأتي ٥/ ٢٣٤.

وعن عائشة سيأتي أيضاً ٦/ ٤٧.

وقوله: «وأصْفَقَ»: أي: اتفق من الصَّفْق؛ لأن البائع والمشتري إذا اتفقا، يكون منهما صَفْقٌ.

وقوله: «أنْهَكْتُه» أي: أَوْصَلْتُه إلى الغاية من حيث العقوبةُ، أي: بالَغْتُ في عقوبته.

ابن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاقَ، عن يزيد[1] بن أبي حَبيبٍ، عن مَعْمرِ بن أبي حَبيبةَ[2]، عن عُبيدِ بن رِفاعةَ بن رافع، عن أبيه، فذكر نحوه ومعناه[3].

حديث جابر بن عبد الله عن أُبيِّ بن كعبٍ

● ٢١٠٩٨- حدثنا عبد الله[4]، حدثني أبو بكر بن أبي شيبةَ عبدُ الله بن محمد، حدثنا رجلٌ سَمَّاه، حدثنا يعقوبُ بن عبد الله الأشعريُّ، حدثنا عيسى بن جارية[5]، عن جابرِ بن عبد الله

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا

---

(١) وقع في (م) و(ق): «زيد» وهو خطأ، والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٢) كذا في (م)، وفي سائر الأصول: «أبي حُيَيَّة»، وقد سبقَ أنه قول فيه.

(٣) صحيح، وهٰذا الإسناد كسابقه.

وهو بتمامه في «مصنف ابن أبي شيبة» ١/ ٨٧-٨٨، ومختصراً في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٩٧٠).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٨-٥٩ من طريق عياش بن الوليد، عن عبد الأعلى بن عبدالأعلى السَّامي، به.

وأخرجه الطبراني (٤٥٣٧) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن عبد الأعلى ابن عبد الأعلى، به - مختصراً بلفظ: كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ، فإذا لم ننزل، لم نغتسل. وقرن بعبد الأعلى عبد الله بن إدريس.

وانظر ما قبله.

(٤) وقع في (م) زيادة: «حدثني أبي»، وهي مقحمة، والصواب ما أثبتناه كما في (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/ ١٨٤، فإنه من زيادات عبد الله بن أحمد.

(٥) تصحفت في (م) إلى: «حارثة».

رسولَ الله، عَمِلْتُ اللَّيلةَ عملاً. قال: «ما هو؟» قال: نِسوةٌ معي في الدارِ قُلْنَ لي: إنَّك تَقْرأُ ولا نَقْرأُ، فصَلِّ بنا. فصَلَّيتُ ثمانياً والوِتْرَ، قال: فسكتَ رسولُ الله ﷺ، قال: فرأيْنا أَنَّ سكوتَه رِضاً بما كان[1].

● ٢١٠٩٩- حدثنا عبد الله[2]، حدثني حَجَّاجُ بن يوسفَ، حدثنا شَبَابةُ، عن شعبةَ، عن الأَعمشِ، عن أَبي سفيانَ، عن جابرٍ

عن أُبيِّ بن كعبٍ: أن النبيَّ ﷺ كَواه[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن جارية الأنصاري المدني، ولإبهام الراوي له عن يعقوب بن عبد الله الأشعري القُمِّي، لٰكن قد رواه غير واحد عن يعقوب كما في مصادر تخريج الحديث الآتية.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٦١٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام رمضان - مختصره» (١٣)، وأبو يعلى (١٨٠١)، ومن طريقه ابن حبان (٢٥٤٩) و(٢٥٥٠)، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٨٨ - ١٨٨٩ من طرق عن يعقوب بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. وقالوا في حديثهم جميعاً: «عن جابر بن عبد الله، قال: جاء أبي بن كعب، فقال: يا رسول الله... إلخ» جعلوه من مسند جابر بن عبد الله. وفي حديثهم جميعاً عدا الطبراني وابن أبي أسامة: أن ذٰلك كان في شهر رمضان. ولم يذكر ابن أبي أسامة في روايته: قوله: «فصليت ثمانياً والوتر».

(٢) وقع في (م) زيادة: «حدثني أبي» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من الأصول الخطية، فهو من زيادات عبدالله بن أحمد على «مسند» أبيه.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم من أجل أبي سفيان - وهو طلحة بن نافع الواسطي-، فهو صدوق لا بأس به، وقد سلف عند المصنف من هٰذا الوجه برقم (١٤٢٥٢) عن جابر بن عبد الله: أن أبي بن كعب، فذكره، جعله=

حديث سهل بن سعد عن أبي بن كعب

٢١١٠٠- حدثنا عثمانُ بن عمر، أَخبرنا يُونسُ، عن الزُّهْريِّ، قال: قال سهلٌ الأنصاريُّ، وكان قد أَدركَ النبيَّ ﷺ وهو ابنُ خَمْسَ عَشْرَةَ في زمانِه

حدثني أُبيُّ بن كعب: أَن الفُتيا التي كانوا يقولونَ: الماءُ من الماءِ، رُخْصَةٌ كان رسولُ الله ﷺ رَخَّصَ بها في أَوَّلِ الإسلامِ، ثم أُمِرْنا بالاغتسالِ بعدَها[1].

= من مسند جابر بن عبد الله. حجاج بن يوسف: هو الثَّقفي البغدادي المعروف بابن الشاعر، وشَبَابة: هو ابن سَوَّار الفَزَاري، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي الواسطي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران الأَسدي الكوفي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٣٢) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٧٩-٨٠ من طريق أحمد ابن الحسن بن خِراش، عن شبابة بن سوار، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صحيح متصل إن كان ابن شهاب الزهري قد سمعه من سهل بن سعد، فقد وقع تصريحه بالسماع منه في بعض طرقه، كما سيأتي بيانه عند الرواية (٢١١٠٢)، وسماعه منه ثابت في «الصحيحين» في غير هٰذا الحديث، ومنقطع إن لم يسمعه منه، فقد جاء في بعض الطرق: أنه حدثه به بعض من يرضى، عن سهل بن سعد، وهٰذا الرجل الذي لم يسمه الزهري يشبه أن يكون أبا حازم سلمة بن دينار كما قال ابن خزيمة في «صحيحه» ١/١١٤، وابن حبان في «صحيحه» أيضاً ٣/٤٤٩، والحديث على كلا الحالين صحيح، وسنبين كل ذلك في موضعه. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي البصري، ويونس: هو ابن يزيد الأَيلي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن ماجه (٦٠٩)، وابن الجارود (٩١)، وابن خزيمة (٢٢٥)، والبيهقي ١/ ١٦٥ من طرق عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن الجارود والبيهقي فيه قصة.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٧ قال: أخبرنا الثقة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي، قال بعضهم: عن أبي بن كعب، ووقفه بعضهم على سهل بن سعد، قال: كان الماء من الماء شيئاً في أول الإسلام، ثم ترك ذٰلك بعد، وأمروا بالغسل إذا مس الختان الختان. ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في «المعرفة» ١٣٦٥، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٢.

وأخرجه الدارمي (٧٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٧ من طريق عبدالله بن صالح، عن عُقَيل بن خالد، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه الدارمي (٧٦٠)، وأبو داود (٢١٥)، وابن خزيمة (٢٢٦)، وابن حبان (١١٧٩)، والطبراني (٥٣٨)، والداقطني ١/ ١٢٦، والبيهقي ١/ ١٦٦، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٧٧) من طريق محمد بن مِهْران، عن مُبشِّر بن إسماعيل الحلبي، عن أبي غسان محمد بن مُطرِّف، عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد، عن أبيّ. وإسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٦٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي بن كعب: أن الفتيا التي كانت تفتي بها الأنصار: الماء من الماء، رخصة كانت في أول الإسلام. قال الطبراني: لم يروه عن الزهري، عن عطاء، إلا صالح، ورواه أصحاب الزهري، عن الزهري، عن سهل بن سعد، وهو الصواب. قلنا: وصالح بن أبي الأخضر - اليمامِي - ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ٨٨ عن سهل بن يوسف، عن شعبة، عن سيف ابن وهب، عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي، عن عميرة بن يثربي، عن أُبيٍّ، قال: إذا التقى ملتقاهما من وراء الختان فقد وجب الغسل.

وسيأتي الحديث عن علي بن إسحاق (٢١١٠١)، وعن خلف بن الوليد (٢١١٠٢)، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، عن يونس بن يزيد الأيلي. =

٢١١٠١- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبد الله - يعني ابنَ المباركِ - أخبرني يُونسُ، عن الزُّهْريِّ، عن سَهْلِ بن سعدٍ الأَنصاريِّ، وقد أَدرَكَ النبيَّ ﷺ وهو ابنُ خمسَ عَشْرةَ سنةً، قال: ١١٦/٥

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ: أن الفُتيا التي كانوا يُفْتُونَ بها في قولهم: الماءُ من الماءِ، رُخْصَةٌ كان أُرْخِصَ بها في أَوَّلِ الإسلامِ، ثم أُمِرْنا بالاغتسالِ بعدَها[1].

٢١١٠٢- حدثنا خَلَفُ بن الوليدِ، حدثنا ابنُ المباركِ، عن يُونسَ، عن الزُّهْريِّ، عن سَهْلٍ، عن أُبيٍّ، نحوه.

قال ابنُ المبارك: وأَخبرني مَعْمرٌ، بهٰذا الإسناد، نحوه[2].

= وسيأتي من طريق ابن جريج (٢١١٠٣)، ومن طريق شعيب بن أبي حمزة (٢١١٠٤)، كلاهما عن ابن شهاب الزهري.

وسيأتي أيضاً من طريق عمرو بن الحارث، عن الزهري، عن بعض من يَرضى، عن سهل بن سعد، عن أُبيٍّ برقم (٢١١٠٥).

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٨٧) و(٢١٠٩٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد كسابقه، علي بن إسحاق: هوالسُّلَمي مولاهم المروزي.

وأخرجه الترمذي (١١٠)، وابن خزيمة (٢٢٥)، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٢، والضياء في «المختارة» (١١٧٨) من طريق أحمد بن منيع، والطحاوي ٥٧/١ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، وابن حبان (١١٧٣) من طريق حِبَّان بن موسى، والبيهقي ١٦٥/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٢/١ من طريق الحسن بن عرفة، أربعتهم عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذان إسنادان سلف الكلامُ على ما فيهما عند=

٢١١٠٣- حدثنا محمدُ بن بَكْرٍ، أَخبرنا ابنُ جُرَيجٍ، قال: قال ابن

= الرواية (٢١١٠٠). خلف بن الوليد: هو أبو الوليد العَتَكي البغدادي نزيل مكة، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي مولاهم البصري.

وأخرجه الترمذي (١١١)، وابن خزيمة (٢٢٥) من طريق أحمد بن منيع، عن عبد الله بن المبارك، عن معمر بن راشد، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه موقوفاً على سهل بن سعد عبدالرزاق (٩٥١)، وابن أبي شيبة ١/ ٨٩ عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، وابن خزيمة (٢٢٦) من طريق محمد بن جعفر، والطبراني في «الكبير» (٥٦٩٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، ثلاثتهم (عبد الرزاق، وعبد الأعلى، وعبد الواحد) عن معمر بن راشد، عن الزهري، عن سهل بن سعد، قال: إنما كان قول الأنصار: الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم أُمرنا بالغسل. ووقع من طريق محمد بن جعفر غُنْدَر، عن معمر، عن الزهري: أخبرني سهل بن سعد، وهٰذا يقوي سماع الزهري من سهل بن سعد هٰذا الحديث، ويدفع قول من قال بأنه لم يسمعه منه، لكن قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٥٧: ما حدث معمر بن راشد بالبصرة، ففيه أغاليط. لذا قال ابن خزيمة في «صحيحه» ١/ ١١٣: في القلب من هٰذه اللفظة التي ذكرها محمد بن جعفر - أعني: قوله: أخبرني سهل ابن سعد - وأهاب أن يكون هٰذا وهماً من محمد بن جعفر، أو ممن دونه. قلنا: لٰكن لم ينفرد به محمد بن جعفر، فقد أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار»، وبقي بن مخلد في «مسنده» عن أبي كريب محمد بن العلاء الهَمْداني، وابن شاهين من طريق معلى بن منصور، كلاهما (أبو كريب، ومعلى) عن عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: حدثني سهل بن سعد. وهٰذه متابعة قوية لمحمد بن جعفر، والله أعلم.

وانظر لذٰلك «التلخيص الحبير» ١/ ١٣٥، و«النكت الظراف» ١/ ١٧، و«إتحاف المهرة» ١/ ٢٠٨.

وانظر (٢١١٠٠).

شِهابٍ: قال سَهْلُ بن سعدٍ، وكان قد بَلَغَ خمسَ عَشْرةَ سنةً حين[1] تُوفِّيَ النبيُّ ﷺ، وسَمِعَ منه: أَخبرني أُبيُّ بن كعب، وذكر نحوه[2].

٢١١٠٤- حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرنا شُعَيبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال سَهْلُ بن سعد الأَنصاريُّ، وكان قد رَأَى النبيَّ ﷺ، وسَمِعَ منه، وذكرَ أنه ابنُ خمسَ عَشْرَةَ سنةً، حين[3] تُوفِّيَ النبيُّ ﷺ:

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ: أَن الفُتْيا التي كانوا يُفْتُونَ بها، رُخْصةٌ كان النبيُّ ﷺ رَخَّصَ فيها في أَوَّلِ الإسلامِ، ثم أَمَرَ[4] بالاغتسالِ بَعْدُ[5].

---

(١) هكذا في (م) و(ظ٥) ونسختين بهامشي (ر) و(ق)، وفي (ر) و(ق) ونسخة في (ظ٥): «حيث».

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على سماع الزهري من سهل بن سعد عند الرواية (٢١١٠٠)، وأما ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز الأُموي مولاهم المكي - فمدلس، ولم يصرح بالتحديث، لٰكنه قد توبع. محمد بن بكر: هو البُرساني البصري.

وانظر (٢١١٠٠).

(٣) المثبت من نسختين بهامشي (ظ٥) و(ر)، وفي (م) وسائر الأصول الخطية: ثم.

(٤) في (م): «أمرنا».

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام على ما فيه عند الرواية (٢١١٠٠). أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني الحِمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحِمْصي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٥) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٠٠).

٢١١٠٥- حدثنا يحيى بن غَيلانَ، حدثنا رِشْدين، حدثني عمرو بن الحارثِ، عن ابن شِهابٍ، حدثني بعضُ مَن أَرْضى، عن سَهْلِ بن سعدٍ

أن أُبيّاً حدثه: أن رسولَ الله ﷺ جَعَلَها رُخْصَةً للمُؤْمِنين لقِلَّةِ ثيابِهم، ثم إن رسولَ الله ﷺ نَهَى عنها بعدُ. يعني: قولَهم: الماءُ من الماءِ[1].

٢١١٠٦- حدثنا عبد الله بن الحارث، حدثني الأَسْلميُّ - يعني عبدَ الله ابن عامرٍ - عن عِمْرانَ بن أَبي أَنسٍ، عن سَهْلِ بن سعدٍ

عن أُبيِّ بن كعب: أن رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن المسجدِ الذي

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لقلة ثيابهم»، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل رِشْدين - وهو ابن سعد المَهْري المِصْري - فهو ضعيف، لٰكنه قد توبع، ويشبه أن يكون الرجل الذي قال الزهري: حدثني مَنْ أَرْضَى، عن سهل بن سعد، هو أبو حازم سلمة بن دينار، كما قال ابن خزيمة في «صحيحه» ١/ ١١٤، وابن حبان ٣/ ٤٤٩؛ لأن مبشر بن إسماعيل روى هٰذا الخبر عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال ابن حبان: وقد تتبعت طرق هٰذا الخبر على أن أجد أحداً رواه عن سهل بن سعد، فلم أجد في الدنيا أحداً إلا أبا حازم. قلنا: سلف تخريج الخبر من طريق مبشر، عن أبي غسان، عن أبي حازم عند الرواية (٢١١٠٠).

يحيى بن غيلان: هو الخزاعي أو الأسلمي البغدادي، وعمرو بن الحارث: هو الأنصاري مولاهم المصري.

وأخرجه أبو داود (٢١٤)، والطحاوي ١/ ٥٧، وابن خزيمة (٢٢٦)، والبيهقي ١/ ١٦٥ من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٠٠).

وقوله: «لقلَّة ثيابهم» معناه غير ظاهر، وانظر الكلام عليه في «عون المعبود» ١/ ٢٤٩-٢٥٠.

أُسِّسَ على التَّقوَى، فقال: «هو مَسْجدي»[1].

٢١١٠٧- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا عبد الله بن عامر الأَسْلميُّ، عن عِمرانَ ابن أَبي أَنسٍ، عن سَهْلِ بن سعدٍ

عن أُبيِّ بن كعب: أن النبيَّ ﷺ، قال: «المسجدُ الذي أُسِّسَ على التَّقْوى: مَسْجدي هٰذا»[2]

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف فيه عبد الله بن عامر الأَسْلمي، متفق على ضعفه. عبد الله بن الحارث: هو المخزومي المكي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٠٣) عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عبد الله بن عامر الأسلمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/ ٧٩، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٣٣) من طريق أحمد بن الحسن بن خراش، عن شبابة بن سوار، عن شعبة بن الحجاج، عن سليمان الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر بن عبد الله، عن أبي بن كعب. وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم.

وسيأتي الحديث عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الله بن عامر في الحديث التالي.

وسيأتي أيضاً عن عبد الله بن الحارث، بهٰذا الإسناد من حديث سهل بن سعد الساعدي في مسنده ٥/ ٣٣٥. ولم يذكر فيه أُبيَّ بن كعب.

وسيأتي بإسناد جيد على شرط مسلم ٥/ ٣٣١ عن وكيع بن الجراح، عن ربيعة بن عثمان التيمي، عن عمران بن أبي أنس، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ.

وسيأتي أيضاً بإسناد حسن ٥/ ٣٣١ عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد عن النبيِّ ﷺ.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٠٤٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو نعيم: هو الفضل=

● ٢١١٠٨- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، أخبرنا عبدُ الوهَّاب الثَّقَفي، عن المُثَنَّى، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: قلتُ للنبيِّ ﷺ: ﴿وأُولاتُ الأحمالِ أَجَلُهُنَّ أنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤] للمُطلَّقةِ ثلاثاً، أو[1] للمُتوفَّى عنها؟ قال: «هي للمُطلَّقةِ ثلاثاً وللمُتوفَّى عنها»[2].

= دكين المُلائي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٢/ ٣٧٣ و١٢/ ٢١٠، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٣٩٩)، وعبد بن حميد (١٦٦)، والطبري في «تفسيره» ١١/ ٢٨، والشاشي (١٤٢٢) و(١٤٢٣)، والبلاذري في «فتوح البلدان» ص١١، والحاكم ٢/ ٣٣٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) وقع في (م) و(ق) و(ر): «و»، والمثبت من (ظ٥).

(٢) إسناده ضعيف من أجل المثنى - وهو ابن الصَّبَّاح اليَمَاني الأَنْباري-، فهو ضعيف. عبد الوهاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد البصري، وعمرو بن شعيب: هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣٩، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٢) من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في «معجم شيوخه» (٣)، ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٣)، وأخرجه الدارقطني ٣/ ٣٠٢ من طريق معاذ=

. . . . . .

= ابن المثنى، كلاهما (أبو يعلى ومعاذ) عن محمد بن أبي بكر المقدمي، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/٣٠٢ من طريق يحيى بن أيوب، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن أُبيِّ بن كعب. فقال: «عن سعيد بن المسيب» بدل «عبد الله بن عمرو».

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٠٤، والطبري في «تفسيره» ٢٨/١٤٣، وابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ٨/١٧٨ من طريق عبد الله بن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد ابن المسيب، عن أُبيِّ بن كعب. فقالوا فيه: «عن سعيد بن المسيب» بدل: «عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو». وعبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق (١١٧١٧)، والطبري في «تفسيره» ٢٨/١٤٣ من طريق عبد الكريم بن أبي المخارق، عن أُبيِّ بن كعب، قال: سألت رسول الله ﷺ عن: ﴿وأُولات الأحمالِ أجلهن أن يضعن حملهن﴾ قال: «أجل كل حامل أن تضع ما في بطنها». هٰذا لفظ الطبري، وفيه عند عبد الرزاق قصة، ولفظ المرفوع منه: أنا قلت لرسول الله ﷺ: ﴿وأُولات الأحمالِ أجلهن أن يضعن حملهن﴾، فالحامل المتوفى عنها زوجها أن تضع حملها؟ فقال لي النبي ﷺ: «نعم» وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف، ثم إنه لم يدرك أُبيَّ بن كعب.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٥٢٠) من طريق جويبر، عن الضحاك، قال: اخْتَلَفَتْ فيه أَصْحابُ رسول الله ﷺ، منهم من قال: آخر الأجلين، فقال أبي بن كعب: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أجل كل حامل أن تضع ما في بطنها». وفيه جويبر - وهو ابن سعيد الأزدي - ضعيف جداً، والضحاك - وهو ابن مُزاحم الهِلالي الخُراساني- لم يدرك أُبيّاً.

ويشهد لكون الحامل المتوفى عنها زوجُها داخلةً في عمومِ الآية المذكورة، قصةُ سُبَيعة بنت الحارث الأسلميةَ السالفة من حديث عبد الله بن مسعود برقم

حديث عبد الله بن عباس عن أُبيِّ بن كعب

٢١١٠٩- حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ ومحمد بن مصعبٍ القَرْقَسانيُّ؛ قال الوليدُ: حدثني الأَوْزاعي، وقال محمد: حدثنا الأَوْزاعي، أنَّ الزُّهْريَّ حدثه، عن عُبَيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس: أنَّه تَمارى هو والحُرُّ بن قيسِ بن حِصْن الفَزَاريُّ في صاحب موسى الذي سألَ السَّبيلَ إلى لُقِيِّه، فقال ابن عباس: هو خَضِرٌ، إذ مَرَّ بهما أُبيُّ بن كعب، فناداه ابنُ عباس، فقال: إني تَمارَيْتُ أنا وصاحبي هٰذا في صاحب موسى الذي سأل السبيلَ إلى لُقِيِّه، فهل سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكرُ شَأنَه؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بينا موسى في مَلأٍ مِن بني إسرائيلَ، إذ قامَ إليه رجلٌ، فقالَ: هل تَعْلَمُ أَحداً أَعلمَ منك؟ قال: لا. قال: فأَوْحى الله إليه: عبدُنا خَضِرٌ، فسأَلَ موسى السَّبيلَ إلى لُقِيِّه، وجعل الله له الحُوتَ آيةً، فقيلَ له: إذا فَقَدْتَ الحوتَ، فارْجِعْ، فإنَّك ستَلْقاه».

١١٧/٥ قال ابن مصعب في حديثه: «فنزلَ مَنْزِلاً، فقال موسى لفتاه: آتِنا غَداءَنا، لقد لَقِينا مِن سَفَرِنا هٰذا نَصَباً، فعند ذٰلك فَقَدَ

= (٤٢٧٣)، ومن حديث المِسْوَر بن مَخْرَمة (١٨٩١٧)، ومن حديث أبي السنابل (١٨٧١٣)، وستأتي عن أُم سلمة ٦/ ٣١١-٣١٢، وعن أم الطفيل امرأة أُبيٍّ بن كعب ٦/ ٣٧٥، وعن سُبَيعة بنت الحارث نفسها ٦/ ٤٣٢.

الحوتَ، فارْتَدَّا على آثارِهما قَصَصاً، فجعلَ موسى يَتْبَعُ أَثَرَ الحوتِ في البحرِ. قال: فكان مِن شَأْنِهما ما قَصَّ الله في كتابِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من حديث الوليد بن مسلم القرشي الدمشقي، وأما محمد بن مصعب القَرْقَساني، فحسن في المتابعات والشواهد. الأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو، والزهري: اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة: هو ابن مسعود الهُذَلي المدني.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٦ من طريق محمد بن مصعب القَرْقَساني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٨) و(٧٤٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٠٩)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٨٢، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٦، والشاشي (١٤١٠) من طرق عن عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري (٧٤) و(٣٤٠٠)، ومسلم (٢٣٨٠) (١٧٤)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٦، وابن حبان (١٠٢)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٨٢ من طرق عن ابن شهاب الزهري، به.

وأخرجه الطبري ١٥/ ٢٧٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن ابن شهاب الزهري، به مختصراً بلفظ: «ما انجاب ماءٌ منذ كان الناسُ غيرُه، ثبت مكانُ الحوتِ الذي فيه، فانجابَ كالكُوَّةِ حتى رجع إليه موسى، فرأى مَسْلكَه، فقال: ذٰلك ما كنا نبغي».

وأخرجه الطبري أيضاً ١٥/ ٢٧٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، به مختصراً بلفظ: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿ذٰلك ما كنا نَبْغِ فارتَدَّا على آثارِهما قَصَصاً﴾، أي: يَقُصَّان آثارَهما حتى انتهيا إلى مَدْخل الحوت. =

٢١١١٠- حدثنا محمد بن بِشْرٍ العَبْدي، حدثنا مِسْعرٌ، عن مُصعب بن شَيْبَةَ، عن أَبي حَبِيبِ بن يَعْلى بن مُنْيَةَ[١]

عن ابن عباس، قال: جاءَ رجلٌ إلى عمر، فقال: أَكَلَتْنا الضَّبُعُ - قال مِسْعر: يعني السَّنَةَ - قال: فسأله عمر: ممن أَنتَ؟ فما زال يَنْسُبُه حتى عَرَفَه، فإذا هو مُوسِرٌ[٢]، فقال عمر: لو أَن لامْرِىءٍ وادياً أو واديين، لابْتَغى إليهما ثالثاً. فقال ابنُ عباس: ولا يَمْلأُ جوفَ ابن آدم إلا التُّرابُ، ثم يتوبُ الله على مَنْ تَابَ. فقال عمر لابن عباس: مِمَّن سمعتَ هٰذا؟ قال: من أُبيٍّ. قال: فإذا كان بالغَدَاةِ، فاغْدُ عليَّ. قال: فرجعَ إلى أُمِّ الفَضْلِ، فذكر ذٰلك لها، فقالت: وما لك وللكلام عندَ عمر! وخَشِيَ ابنُ عباس أن يكونَ أُبيٌّ نَسِيَ، فقالت أُمُّه: إنَّ أُبيّاً عسى أن لا يكونَ نَسِيَ. فغدا إلى عمر ومعه الدِّرَّةُ، فانْطَلَقا[٣] إلى أُبيٍّ، فخرجَ أُبيٌّ عليهما وقد تَوضَّأَ، فقال: إنَّه أَصابَني مَذْيٌ، فغَسَلْتُ ذَكَري، أو فَرْجِي -مِسْعرٌ شَكَّ-. فقال عمر: أَوَيُجزِىءُ ذٰلك؟ قال: نعم.

= وسيأتي الحديث من طريق جعفر بن محمد الصادق، عن ابن شهاب الزهري برقم (٢١١٣١).

وسيأتي بأتم مما هنا من طرق عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس بالأرقام (٢١١١٤) و(٢١١١٧) و(٢١١١٨) و(٢١١١٩) و(٢١١٢٠).

(١) وقع في (م) و(ق) ونسخة بهامش (ر): «أمية»، والمثبت من (ظ٥) و(ر)، وكلاهما صحيح، فمُنية اسم أُمِّ يعلى، وأمية اسم أبيه.

(٢) تحرفت في (م) إلى: «موسى».

(٣) تحرفت في (م) إلى: «فانطلقنا».

قال: سَمِعْتَه مِن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وسَأَلَه عَمَّا قال ابنُ عباس، فصَدَّقَه[1].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مصعب بن شيبة العَبْدري المكي، فهو لَيِّنُ الحديث، وأبو حبيب بن يعلى بن مُنْية التميمي، مجهول لا يعرف، لٰكنهما قد توبعا، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٦)، والمزيُّ في ترجمة أبي حبيب بن يعلى من «تهذيبه» ٣٣/ ٢٢٥-٢٢٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٩٠-٩١، ومن طريقه ابن ماجه (٥٠٧)، وأخرجه الشاشي (١٤٣١) عن العباس بن محمد الدوري، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٧) من طريق أبي همام الوليد بن شجاع، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة، وعباس الدوري، والوليد بن شجاع) عن محمد بن بشر العَبْدي، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بقصة المذي.

وسيأتي الحديث دون قصة المذي من طريق يزيد بن الأصم، عن ابن عباس في الذي بعده. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٩ من طريق حماد بن مسعدة، عن ابن عون، عن الذيال بن حرملة، عن أبيه، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٢)، وفي «الأوسط» (٦٩٥١) من طريق الحسين بن واقد، عن عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن ابن عباس، عن أُبي ابن كعب، قال: سمعت رسول الله ﷺ: «لو كان للإنسان واديان من المال، لالتمس الثالث، ولا يملأ بطن الإنسان إلا التراب، ثم يتوب الله على من تاب».

وأخرجه البخاري تعليقاً في «صحيحه» (٦٤٤٠)، والطبري ٣٠/ ٢٨٤، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل =

٢١١١١- حدثنا أبو مُعاويةَ ، عن أبي إسحاق الشَّيْبانيِّ، عن يزيدَ بن الأصَمِّ

عن ابن عباس، قال: جاءَ رجلٌ إلى عمر يَسأَلُه، فجعلَ عمر[1] يَنظُرُ إلى رأسه مَرَّةً، وإلى رِجْلَيه أُخرى، هل يرى عليه

= الآثار» إثرَ الحديث (٢٠٣٦) ، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ١١/ ٢٥٧ من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس ابن مالك، عن أُبيِّ بن كعب، قال: كنا نرى أن هٰذا الحديث من القرآن: «لو أن لابن آدم واديين من مال، لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ثم يتوب الله على من تاب» حتى نزلت هٰذه السورة: ﴿ألهاكم التكاثر﴾ إلى آخرها. لٰكن ذكره ابن حجر في ترجمة عبد الله بن عباس، عن أُبيِّ ابن كعب، فيفهم منه أن أبا عوانة رواه من طريق أنس بن مالك، عن ابن عباس، عن أُبيٍّ.

وانظر الحديث الآتي برقم (٢١٢٠٢)، وإسناده حسن.

ويشهد لقصة الوضوء من المذي حديث ابن مسعود السالف برقم (٦٠٦)، وحديث المقداد بن الأسود السالف برقم (١٦٧٢٥)، وحديث سهل بن حُنَيف السالف أيضاً برقم (١٥٩٧٣).

وقوله ﷺ: «لو أن لامرىءٍ وادياً أو واديين، لابتغى إليهما ثالثاً...» قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١١ / ٢٥٧ تعليقاً على حديث أنس ابن مالك، عن أُبيِّ بن كعب المذكور قريباً: ووجه ظنهم أن الحديث المذكور من القرآن، ما تضمنه من ذم الحرص على الاستكثار من جمع المال، والتقريع بالموت الذي يقطع ذٰلك، ولا بد لكل أحد منه، فلما نزلت هٰذه السورة، وتضمنت معنى ذٰلك مع الزيادة عليه، علموا أن الأول من كلام النبي ﷺ.

وانظر لزاماً تعليقنا على حديث ابن عباس السالف برقم (٣٥٠١).

(١) لفظة: «عمر» سقطت من (م)، وأثبتناها من الأصول الخطية.

مِن البُؤْسِ[1] شيئاً؟ ثم قال له عمر: كم مالُك؟ قال: أرْبعون مِن الإبلِ. قال ابن عباس: فقلتُ: صدَق الله ورسولُه: «لو كان لابن آدمَ واديانِ مِن ذَهَبٍ لابْتَغى الثَّالثَ، ولا يَملأُ جَوْفَ ابن آدمَ إلا التُّرابُ، ويتوبُ الله على مَن تابَ» فقال عمر: ما هٰذا؟ فقلتُ: هٰكذا أَقْرأَنِيها أُبَيٌّ. قال: فمُرَّ بنا إليه. قال: فجاءَ إلى أُبَيٍّ، فقال: ما يقول هٰذا؟ قال أُبَيٌّ: هٰكذا أَقْرأَنِيها رسولُ الله ﷺ. قال: أَفأُثْبِتُها؟ قال: نعم[2]. فأَثْبَتَها[3].

٢١١١٢- حدثنا هشامُ بن عبد الملك وعَفَّانُ، قالا: حدثنا أبو عَوَانةَ، عن الأسْودِ بن قَيْسٍ - قال عفانُ في حديثه: حدثنا الأسْود بن قَيْسٍ - عن نُبَيحٍ

---

(١) وقع في (ظ٥) و(ر): «البُؤسَى»، وهما واحد، وهو شِدَّة الحاجة.

(٢) قوله: «قال: نعم» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن الأصمِّ - واسم الأصم: عمرو بن عبيد البَكَّائي - فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان ابن أبي سليمان الكوفي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٩) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن حفص الدُّوري في زياداته على كتاب أبيه «قراءات النبي» (٥٩) عن عبد الله بن محمد، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، به.

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٢٩-٢٣٠ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وانظر ما قبله.

عن ابن عباس، أَن أُبيّاً قال لعمر: يا أَميرَ المُؤْمنينَ، إنِّي تَلقَّيتُ القرآنَ مِمَّن تَلقَّاهُ - وقال عفَّانُ: ممن يتَلقَّاهُ - مِن جبريلَ وهو رَطْبٌ[1].

● ٢١١١٣- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أَبي بكر، حدثنا بِشْر بن عمر، حدثنا شُعبةُ، عن عليِّ بن زيد، عن يوسفَ المَكِّيِّ، عن ابن عباس

عن أُبيٍّ، قال: آخِرُ آيةٍ نَزَلَتْ: ﴿لقد جاءَكم رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية [التوبة: ١٢٨][2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نُبَيح - وهو ابن عبد الله العَنَزي الكوفي - فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة، فقد وثقه أبو زرعة، والعجلي، والترمذي في «سننه» إثر الحديث (١٧١٧)، والذهبي في «الكاشف»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه الترمذي، وكذلك ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وقد جهله ابن المديني، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول!

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٢) من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٢٥ من طريق محمد بن غالب، عن عفان بن مسلم وأبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، به. وذكر فيه قصة.

(٢) أثرٌ حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن زيد - وهو ابن جُدعان - ضعيف، ويوسف المكي، كذا جاء منسوباً في هٰذه الرواية، وهو خطأ، فلم ينسبه أحد ممن خرَّج الحديث مكياً، وجاء مسمى في الروايات يوسف بن مهران، وهو البصري، ويوسف هٰذا لم يرو عنه غير علي بن زيد -ابن جدعان- ولذلك قال أحمد عنه: لا يعرف، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ويذاكر به، ومع ذٰلك وثقه أبو زرعة وابن سعد. قلنا: ولٰكن قد جاء من طريق آخر رجاله ثقات لٰكنه منقطع فيتحسن به. =

● ٢١١١٤- حدثنا عبدالله، حدثني أبو عثمان عمرو بن محمد بن بُكَير النَّاقدُ، حدثنا سفيانُ بن عُيَينةَ، عن عمرو - يعني ابن دِينارٍ-، عن سعيد ابن جُبَير، قال:

قلتُ لابن عباس: إن نَوْفاً الشَّامِيَّ يَزعُمُ أَو يقولُ: ليس موسى صاحبُ خَضِرٍ موسى بني إسرائيلَ. قال: كَذَبَ نوفٌ عَدُوُّ الله!

= وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٤١٤) عن أبي قلابة الرقاشي، عن بشر بن عمر، بهٰذا الإسناد. ولم ينسب يوسف فيه مكياً.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٧٠٠) و(٧٧٠١)، والطبري في «تفسيره» ١١/٧٨، والشاشي (١٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣)، والحاكم ٢/٣٣٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٣٩ من طرق عن شعبة، به. وقرن بكَّار بن قتيبة عند الحاكم في روايته عن أبي عامر العقدي عن شعبة بعلي بن زيد بن جدعان يونسَ بن عُبيد البصري، لذا قال: حديث شعبة عن يونس بن عُبيد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا: رواية يونس بن عُبيد عن يوسف بن مهران فيها نظر، فقد قال أحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبو داود: لا نعلم روى عنه غير علي بن زيد بن جدعان، ثم قد رواه إسحاق بن راهويه عن أبي عامر العقدي عن شعبة ولم يذكر فيه يونس. ثم يوسف بن مهران لم يرو له الشيخان.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٧٠٢) عن هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن البصري، عن أبيّ. قلنا: وهٰذا إسناد رجاله ثقات لٰكن الحسن لم يسمع من أُبي.

وأخرجه الطبري ١١/٧٨ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، عن أُبيٍّ معضلاً.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٢٢٦).

وانظر «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ١/٧٧-٨١.

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ، عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّ موسى قامَ في بني إسرائيلَ خطيباً، فقالوا له: مَنْ أَعْلَمُ النَّاسِ؟ قال: أَنا. فأَوحى الله إليه أَنَّ لي عَبْداً أَعْلمُ منك. قال: رَبِّ فأَرِنيه. قال: قيل: تَأَخُذُ حُوتاً، فتَجْعَلُه في مِكْتَلٍ، فحيثُما فَقدْتَه، فهو ثَمَّ. قال: فأَخَذَ حوتاً، فجعلَه في مِكْتَلٍ، وجعلَ هو وصاحبُه يَمْشيانِ على السَّاحلِ، حتى أَتَيا الصَّخرةَ. فَرَقَدَ موسى، واضْطَربَ الحوتُ في المِكْتَلِ، فوقعَ في البحرِ، فحَبَسَ الله عليه جِرْيةَ الماءِ فاضْطَربَ الماءُ، فاستيقظَ موسى، فقال لفتاه: آتِنا غَداءَنَا، لقد لَقِينا مِن سَفَرِنا هٰذا نَصَباً. ولم يُصِبِ النَّصَبَ حتى جاوزَ الذي أَمَرَه الله به، قال: فقال: أَرَأَيْتَ إذ أَوَيْنا الصَّخرةَ، فإنِّي نَسِيتُ الحوتَ، وما أَنسانِيه إلا الشَّيطانُ، فارتَدَّا على آثارِهما قَصَصاً، فجعلا يَقُصَّانِ آثارَهما، واتَّخَذَ سبيلَه في البحر سَرَباً، قال: ١١٨/٥
أَمسَكَ عنه جِرْيَةَ الماء، فصارَ عليه مِثْلُ الطَّاقِ، فكان للحوتِ سَرَباً، وكان لموسى عَجَباً، حتى انْتَهيا إلى الصَّخرةِ، فإذا رجلٌ مُسَجًّى، عليه ثوبٌ، فسَلَّمَ موسى عليه، فقال: وأَنَّى بأَرْضِكَ السَّلامُ؟ قال: أنا موسى. قال: موسى بني إسرائيلَ؟ قال: نعم، أَتَّبِعُكَ على أَن تُعَلِّمَني مما عُلِّمْتَ رُشْداً، قال: يا موسى، إني على عِلْمٍ مِن الله لا تَعْلَمُه، وأنت على عِلْمٍ مِن الله عَلَّمَكَهُ الله.

فانطلقا يَمْشيانِ على السَّاحلِ، فمَرَّتْ سفينةٌ، فعَرَفُوا الخَضِرَ،

فَحُمِلَ بغير نَوْلٍ، فلم يُعْجِبْه، ونظرَ في السفينةِ، فأَخَذَ القَدُّومَ يريدُ أن يَكسِرَ منها لَوْحاً، فقال: حُمِلْنا بغير نَوْلٍ وتريدُ أَن تَخرِقَها لتُغْرِقَ أَهلَها! قال: أَلم أَقُلْ: إنك لن تستطيعَ مَعِيَ صَبْراً؟! قال: إني نَسِيتُ. وجاءَ عُصْفورٌ فنَقَرَ في البحر، قال الخَضِرُ: ما يَنْقُصُ عِلمي ولا عِلْمُك مِن عِلمِ الله إلا كما نَقَصَ[1] هٰذا العُصْفورُ مِن هٰذا البحرِ.

فانْطَلَقا حتى [إذا] أَتَيا أَهلَ قَرْيةٍ، استَطْعَما أهلَها، فأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهما، فرأَى غُلاماً فأَخذَ رَأْسَهُ، فانْتَزعَه، فقال: أَقَتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً[2] بغير نَفْس؟! لقد جِئْتَ شيئاً نُكْراً. قال: أَلَمَ أَقُلْ لك: إنك لن تستطيعَ مَعِيَ صَبْراً؟! - قال سفيان: قال عمرو: وهٰذه أَشدُّ من الأُولى -.

قال: فانْطَلَقْا، فإذا جِدَارٌ يريدُ أَن يَنْقَضَّ، فأَقَامَهُ - وأَرانا سفيانُ بيدَيْهِ؛ فرفع يدَيْه هٰكذا رفعاً، فوضعَ راحَتَيه، فرفعَهما ببطنِ كَفَّيْه رفعاً - فقال: لو شِئْتَ لتَخِذْتَ[3] عليه أَجْراً. قال: هٰذا فِراقُ بَيْنِي وبَيْنِك - قال ابن عباس: كانت الأُولى نسياناً - فقال رسولُ ﷺ: «يَرْحَمُ الله موسى، لو كانَ صَبَرَ حتى يَقُصَّ

---

(١) وقع في (م) وحدها: «ينقص».

(٢) في (م): «زاكية»، والمثبت من الأصول الخطية.

(٣) وقعت في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٥): «لاتخذت» وفي نسخة في (ر): «اتخذت»، والمثبت من (ظ٥).

علينا مِن أَمْرِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن دينار: هو الجُمَحي المكي.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٠) (١٧٠) عن عمرو بن محمد الناقد، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقرن بعمرو بن محمد جماعةً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٤٠٨-٤١٠، والحميدي (٣٧١)، والبخاري (١٢٢) و(٣٢٧٨) و(٣٤٠١) و(٤٧٢٥) و(٤٧٢٧) و(٦٦٧٢)، ومسلم (٢٣٨٠) (١٧٠)، وأبو داود (٤٧٠٧)، والترمذي (٣١٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٠٨)، والطبري في «تفسيره» ١٥/٢٧٨-٢٧٩ و٢٨٥، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٢٦)، وابن حبان (٦٢٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ١/٦١، والحاكم ٢/٣٦٩، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١١٥-١١٧، والواحدي في «الوسيط» ٣/١٥٥-١٥٦ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. وزاد بعضهم فيه: وكان ابن عباس يقرأ: «وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصباً»، ويقرأ: «وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين».

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١١٣٠٦) من طريق عبد الله بن عبيد الأنصاري، عن سعيد بن جبير، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٥/٢٧٩-٢٨٠ من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن سعيد بن جبير، به. وسياقته أتم مما هنا، وفي بعض ما زاده نكارة. والحسن بن عمارة البَجَلي الكوفي قد تكلموا فيه.

وقوله: «قال: لو شئتَ لتَخِذْتَ عليه أَجْراً» سيأتي مفرداً من الطريق نفسه في الحديث التالي.

وقوله: «قال: فانطلقا، فإذا جدارٌ يريدُ أن ينقضَّ، فأقامه» وأرانا سفيان بيديه... إلخ، سيأتي بنحوه مفرداً من الطريق نفسه برقم (٢١١١٦). =

● ٢١١١٥- حدثنا عبد الله[١]، حدثنا عمرو النَّاقِدُ، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كعبٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لو شِئْتَ لتَخِذْتَ[٢] عليه أَجْراً»[٣].

= وقوله: «كذب نوفٌ عَدُوُّ الله» نوف هٰذا: هو نوف بن فَضَالة البِكَاليُّ الحِمْيَرِيُّ، ابن امرأة كعب الأحبار، وقيل: ابن أخيه، كنيته أبو يزيد، وقيل غير ذٰلك، وكان عالماً حكيماً قاضياً، وإماماً لأهل دمشق.

وقول ابن عباس: «عدوُّ الله»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٥/١٣٧: قال العلماء: هو على وجه الإغلاظ، والزجر عن مثل قوله، لا أنه يَعتقِدُ أنه عدوُّ الله حقيقةً، وإنما قاله مبالغةً في إنكار قوله لمخالفته قولَ رسول الله ﷺ، وكان ذٰلك في حال غضب ابن عباس لشِدَّةِ إنكاره، وحالَ الغضب تُطلَقُ الألفاظُ، ولا يزاد بها حقائقُها.

وقوله: «في مِكْتَل» بكسر الميم، وفتح المثناة: هو القُفَّةُ، أو الزَّبِيلُ الكبير.

«واتخذ سبيله في البحر سَرَباً»: السَّرَب: هو المَسْلكُ في خُفْية.

«جِرْيةِ الماء» بكسر الجيم: حالةَ الجَرَيان.

«فصار عليه مثلُ الطَّاقِ»، أي: صار كبناءٍ عُقِدَ أعلاه، وبقي ما تحته خالياً.

«مُسَجّى» بتشديد الجيم، أي: مغطّى.

«بغير نَوْلٍ» بفتح النون، أي: بلا أُجْرة.

(١) زاد في (م) و(ق) و(ر): «حدثني أبي»، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٥).

(٢) وقع في (م) و(ق): «لاتخذت»، والمثبت من (ظ٥) و(ر)، وهي كذٰلك في مصادر التخريج، وزاد بعضهم في آخره: مخفَّفةً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٠) (١٧٣)، وابن حبان (٦٣٢٥)، والحاكم ٢/٢٤٣ من طريق عمرو الناقد، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن حبان والحاكم: «مخففة». =

● ٢١١١٦- حدثنا عبدالله[1]، حدثنا عمرو النَّاقِدُ، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كعبٍ، عن النبيِّ ﷺ: «فإذا جِدارٌ[2] يريدُ أن ينقضَّ فأقامه». قال بيَدَيْه[3] فرَفَعَهما رَفْعاً[4].

٢١١١٧- حدثنا بَهْز بن أَسد، حدثني سفيان بن عُيَينةَ إملاءً عليَّ، عن عمرو، عن سعيد بن جُبيرٍ، قال:

= وأخرجه حفص بن عمر الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٧٧) عن بعض أصحابه، عن سفيان بن عيينة، به. وزاد: يعني مخففة.

والحديث بعض الحديث السابق.

وقوله: «لتَخِذْتَ» بتخفيف التاء، وكسر الخاء على «فَعِلْتَ»، يقال: «تَخِذَ، يَتْخَذُ»، هٰكذا قرأ ابن كثير المكي، وأبو عمرو بن العلاء، وقرأ الباقون: «لاتَّخَذْتَ» بتشديد التاء، وفتح الخاء على «افْتَعَلْتَ»، يقال: «اتَّخَذَ، يَتَّخِذُ». قال ابن جرير الطبري: هما لغتان معروفتان من لغات العرب بمعنى واحد، فبأيتهما قرأ القارىء فمصيب، غير أني أختار قراءته بتشديد التاء على «لافْتَعَلْت» لأنها أفصح اللغتين وأشهرهما، وأكثرهما على ألسن العرب. انظر «جامع البيان» ١٥/ ٢٩١، و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» ٢/ ٧٠-٧١، و«حجة القراءات» ص٤٢٥-٤٢٦، و«زاد المسير» ٥/ ١٧٧.

(١) زاد في (م) و(ق) و(ر): «حدثني أبي» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من (ظ٥).

(٢) وقع في (م) و(ق): «الجدار» بزيادة الألف واللام، والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٣) وقع في (م) و(ر) ونسخة في (ق): «بيده» بصيغة الإفراد، والمثبت من (ظ٥) و(ق) ونسخة بهامش (ر)، وهو الصواب.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو بعض الحديث السالف برقم (٢١١١٤).

قلتُ لابن عباس- [قال عبد الله]: قال أَبي: كتَبْتُه عن بَهْزٍ وابن عُيَينةَ -: حتى إن نَوْفاً يزعمُ أَن موسى ليس بصاحبِ الخَضِر. قال: فقال: كَذَبَ عَدوُّ الله! حدثنا أُبيُّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ قال: «قَامَ موسى خَطِيباً في بني إسرائيلَ، فسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعلَمُ؟ قال: أَنا. فَعَتَبَ اللهُ عليه إذ لم يَرُدَّ العِلمَ إليه، قال: بل عبدٌ لي عند مَجْمَعِ البَحْرينِ هو أَعلمُ منك. قال: أَيْ رَبِّ فكيف لي به؟ قال: خُذْ حوتاً[1]، فاجْعَلْه في مِكْتَلٍ، ثم انْطَلِقْ، فحيثُما فقَدْتَه، فهو ثَمَّ. فانطلقَ موسى ومعه فتاه يَمْشِيانِ، حتى انْتَهَيا إلى الصَّخْرةِ، فَرَقَدَ موسى، واضْطَرَبَ الحوتُ في المِكْتَلِ، فخرجَ، فوقعَ في البحرِ، فأَمْسَكَ الله عنه جِرْيَةَ الماءِ مِثْلَ الطَّاقِ، وكان للحوت سَرَباً -وقالَ سفيان: فعَقَدَ الإبْهامَ والسَّبَّابةَ، وفَرَّجَ بينهما- قال: فانْطَلَقا حتى إذا كان من الغَدِ، قال موسى لفَتاهُ: آتِنا غَداءَنا، لقد لَقِينا من سَفَرِنا هٰذا نَصَباً. قال: ولم يَجِدِ النَّصَبَ حتى جاوز حيثُ أُمِرَ، قال: ذٰلك ما كنا نَبْغِي، فارْتَدَّا على آثارِهما قَصَصاً؛ يَقُصَّانِ آثارَهما. قال: وكان لموسى أَثَرُ الحوتِ عَجَباً، وللحوتِ سَرَباً» فذكر الحديث[2].

---

(١) هٰكذا وقع في (م) و(ق) و(ر)، وفي (ظ٥) ونسخة بهامش (ق): «نوناً»، وهما واحد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو: هو ابن دينار الجُمَحي المكي.

وقد سلف الحديث عن عمرو بن محمد الناقد، عن سفيان بن عيينة برقم (٢١١١٤).

● ٢١١١٨- حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر عبدُ الله بن محمد بن أَبي شَيْبَةَ، حدثنا عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيلَ، عن أَبي إسحاق، عن سعيد بن جُبيرٍ

عن ابن عباس، قال: كنا عندَه، فقال القومُ: إن نَوْفاً الشَّامِيَّ يَزعُمُ أن الذي ذهبَ يَطلُبُ العِلمَ ليس موسى بني إسرائيل، وكان ابنُ عباس مُتَّكِئاً، فاستوى جالساً، فقال: كذٰلك يا سعيدُ؟ قلتُ: نعم، أنا سمعتُه يقول ذاك، فقال ابن عباس: كذبَ نَوْفٌ، ١١٩/٥ حدثني أُبيُّ بن كعبٍ: أَنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «رَحْمةُ الله علينا وعلى صالحٍ، رحمةُ الله علينا وعلى أَخي عادٍ». ثم قال: «إن موسى بينا هو يَخْطُبُ قومَه ذاتَ يومٍ، إذ قال لهم: ما في الأرض أحدٌ أَعْلمَ مِنِّي، وأَوحَى اللهُ إليه: إنَّ في الأرضِ مَنْ هو أَعلمُ منك، وآيةُ ذٰلك أَن تَزوَّدَ حوتاً مالحاً، فإذا فَقدْتَه، فهو حيث تَفقِدُه. فتَزوَّدَ حوتاً مالحاً، فانطلقَ هو وفَتاه، حتى إذا بَلغَ المكانَ الذي أُمِرُوا به، فلما انْتهَوْا إلى الصَّخرةِ، انطلقَ موسى يَطلُبُ، ووضعَ فَتاه الحوتَ على الصَّخرةِ، واضْطَربَ، فاتَّخذَ سبيلَه في البحر سَرَباً، قال فتاه: إذا جاء نبيُّ الله حَدَّثْتُه. فأَنساه الشيطانُ، فانْطَلَقا، فأَصابَهم ما يُصِيبُ المُسافرَ مِن النَّصَبِ والكَلالِ، ولم يكن يُصِيبُه ما يُصيبُ المسافرَ مِن النَّصَبِ والكَلالِ حتى جاوزَ ما أُمِرَ به، فقال موسى لفتاه: آتِنا غَدَاءَنا، لقد لَقِينا مِن سفرِنا هٰذا نَصَباً. قال له فتاه: يا نبيَّ الله، أَرَأيتَ إذ أَوَيْنا إلى الصَّخْرةِ، فإنِّي نَسِيتُ أَنْ أُحَدِّثَكَ، وما أَنْسانِيه إلا الشيطانُ،

فاتَّخَذَ سبيلَه في البحر سَرَباً، قال: ذٰلك ما كُنا نَبْغي. فرجعا على آثارِهما قَصَصاً، يَقُصَّانِ الأَثَرَ حتى إذا انْتَهيا إلى الصَّخرةِ، فأَطافَ بها، فإذا هو مُسَجًّى بثوبٍ له، فسَلَّمَ عليه فرفعَ رأسَه، فقال له: مَن أَنت؟ قال: موسى. قال: مَن موسى؟ قال: موسى بني إسرائيلَ، قال: أُخبِرْتُ أَن عندك عِلماً، فأَردْتُ أَنْ أَصْحَبكَ. قال: إنَّك لن تَستَطيعَ مَعي صَبْراً. قال سَتجِدُني إن شاء الله صابراً، ولا أَعْصِي لك أَمْراً. قال: فكيفَ تَصْبِرُ على ما لم تُحِطْ به خُبْراً؟! قال: قد أُمِرْتُ أَن أَفعلَه. قال: ستَجِدُني إن شاءَ الله صابراً. قال: فإن اتَّبَعْتَني، فلا تَسألِني عن شيءٍ حتى أُحدِث لك منه ذِكْراً.

فانطلقا حتى إذا ركبا في السَّفينةِ، خرجَ مَن كان فيها، وتَخلَّفَ ليَخرِقَها، قال: فقال له موسى: تَخرقُها لتُغرقَ أَهلَها، لقد جِئْتَ شيئاً إمْراً. قال: أَلم أَقُلْ: إنك لن تستطيعَ مَعِيَ صَبْراً؟ قال: لا تُؤاخِذْنِي بما نَسِيتُ، ولا تُرهِقْني مِن أَمري عُسراً.

فانطلقا حتى إذا أَتَوْا على غِلمانٍ يَلْعبُونَ على ساحل البحر، وفيهم غلامٌ ليس في الغِلمان غلامٌ أَنظفَ -يعني منه- فأَخذَه فقتلَه، فنَفَرَ موسى عند ذٰلك، وقال: أَقتَلْتَ نَفْساً زَكِيَّةً بغير نفس؟ لقد جئتَ شيئاً نُكْراً، قال: أَلم أَقُلْ لك: إنَّك لن تستطيعَ مَعِيَ صَبراً؟ قال: فأَخَذَتْه ذَمامَةٌ من صاحِبه، واسْتَحْيا، فقال: إن سَأَلْتُكَ عن شَيءٍ بعدها، فلا تُصاحِبْني، قد بَلَغْتَ من لدُنِّي

عُذراً.

فانطلقا حتى إذا أَتَيا أَهْلَ قريةٍ لِئاماً، استَطْعَما أَهلَها، وقد أَصابَ موسى جَهْدٌ، فلم يُضيِّفوهما، فوجدا فيها جِداراً يريد أن يَنْقضَّ، فأَقامَه، قال له موسى مما نَزَلَ بهم من الجَهْدِ: لو شِئْتَ لاتَّخَذْتَ عليه أَجْراً. قال: هٰذا فِراق بيني وبينِك.

فأَخذ موسى بطَرَفِ ثوبِه، فقال: حدثني. فقال: أَما السفينةُ، فكانت لمساكينَ يَعمَلُونَ في البَحر، وكان وراءَهم مَلِكٌ يأْخذُ كلَّ سفينةٍ غَصْباً، فإذا مَرَّ عليها، فرآها مُنخرِقةٌ، تركَها، ورَقَعَها أَهلُها بقِطْعَةِ خَشبةٍ، فانتفَعُوا بها.

وأما الغُلامُ، فإنه كان طُبِعَ يَومَ طُبِعَ كافراً، وكان قد أُلقِيَ عليه مَحبَّةٌ مِن أَبَوَيْهِ، ولو أَطاعاه، لأَرْهَقَهما طُغياناً وكُفْراً، فأَرَدْنا أَنْ يُبدِلَهما ربُّهما خيراً منه زكاةً وأَقربَ رُحْماً، ووقعَ أَبوه على أُمِّه، فعَلِقَتْ، فوَلَدَتْ منه خيراً منه زكاةً وأَقْرَبَ رُحْماً.

وأما الجِدارُ، فكان لغُلامَينِ يَتيمَيْنِ في المدينة، وكان تحتَه كنزٌ لهما، وكان أَبوهما صالحاً، فأَرادَ ربُّك أن يَبْلُغا أَشُدَّهما، ويَسْتَخْرِجا كنزَهما، رحمةً من ربِّكَ، وما فعلتُه عن أَمْري، ذٰلك تأويلُ ما لم تَسطِعْ عليه صَبْراً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: اسمه عمرو بن عبد الله السَّبِيعي الهَمْداني. =

● ٢١١١٩- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا عبد الله بن إبراهيم المَرْوَزي، حدثني هشام بن يوسف في تفسير ابن جُريجٍ الذي أَملاهُ عليهم: أَخبرني يَعْلى بن مُسلمٍ وعمرُو بن دِينار، عن سعيد بن جُبيرٍ -يزيدُ أحدُهما على الآخرِ- وغيرُهما - قال: قد سَمِعْتُ يُحدِّثه - عن سعيد بن جبير، قال:

إنا لعند عبد الله بن عباس في بيته، إذ قال: سَلُوني. فقلتُ: ١٢٠/٥
أبا عباس -جعلني الله فِداءَك- بالكوفة رجلٌ قاصٌّ يقالُ له: نَوْفٌ، يَزعُمُ أنه ليس موسى بني إسرائيلَ! أما عمرو بن دينار،

= وأخرجه عبد بن حميد (١٦٩)، ومسلم (٢٣٨٠) (١٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٤٤)، والشاشي (١٤١١) من طرق عن عبيدالله بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٠) (١٧٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٢٣) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل بن يونس، به. ولم يسق مسلم لفظه، واقتصر الطحاوي على بعضه، ورواية النسائي مختصرة جداً بقوله تعالى: ﴿فأَبَوْا أن يضيفوهما﴾ قال: كانوا أهل قرية لئاماً.

وقصة بدء النبي ﷺ بالدعاء لنفسه ثم للأنبياء، الواردة في أول الحديث ستأتي مفردة من طريق حمزة بن حبيب الزيات (٢١١٢٦) و(٢١١٢٧)، ومن طريق قيس بن الربيع (٢١١٣٠)، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي.

وقوله: «إن الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً» سيأتي ضمن حديث أخصر مما هنا برقم (٢١١٢٠)، ومفرداً برقم (٢١١٢١) من طريق رَقَبَة ابن مَصْقَلة، ومفرداً أيضاً من طريق عبد الجبار بن عباس الهمداني (٢١١٢٢)، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي.

وانظر (٢١١٠٩).

وقوله: «ذمامةٌ»، أي: حياءٌ وإشفاقٌ من الذَّمِّ واللَّومِ.

(١) وقع في (م) وحدها زيادة: «حدثني أبي»، وهو خطأ.

فقال: كذبَ عَدُوُّ الله. وأما يعلى بن مسلم، فقال: قال ابن عباس: حدثني أُبيُّ بن كعبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ موسى رسولَ الله ذَكَّرَ النَّاسَ يوماً، حتى إذا فاضَتِ العُيونُ، ورَقَّتِ القُلوبُ، وَلَّى فأَدْرَكَه رجل، فقال: يا رسولَ الله، هل في الأرضِ أَحدٌ أَعلمُ منك؟ قال: لا. قال: فَعَتَبَ عليه، إذ لم يَرُدَّ العِلْمَ إلى الله، فأَوْحى الله إليه: إن لي عبداً أَعلمُ منك. قال: أَيْ رَبِّ، وأَين[1]؟ قال: مَجْمعَ البَحْرينِ. قال: أَيْ رَبِّ، اجْعَلْ لي عَلَماً أَعلمُ ذٰلك به - قال لي عمرو: وقال: حيثُ يُفارِقُكَ الحوتُ. وقال يعلى: خُذْ حوتاً[2] مَيِّتاً حيثُ يُنفَخُ فيه الرُّوحُ - فأَخَذَ حوتاً فجعلَه في مِكْتَلٍ، قال لفتاه: لا أُكَلِّفُكَ إلا أَن تُخبِرَني حيثُ يُفارِقُكَ الحوتُ. قال: ما كَلَّفْتَني كثيراً، فذٰلك قولُه تبارك وتعالى: ﴿إذ قالَ موسى لفتاه﴾ يُوشَعَ بن نون - ليست عن سعيد بن جبير - قال: فبينا هو في ظِلِّ صَخْرةٍ في مكانٍ ثَرْيانَ، إذ تَضَرَّبَ الحوتُ وموسى نائمٌ، قال فتاه: لا أُوقِظُه، حتى إذا استيقظَ، نسيَ أَنْ يُخبِرَه، وتَضرَّب الحوتُ حتى دخلَ البحرَ، فأَمسكَ الله عليه جِرْيَةَ البحر، حتى كأن أَثَرَه في حَجَرٍ[3] - فقال لي عمرو: وكأن أَثَرَه في حَجَرٍ، وحَلَّقَ إبْهامَيْه

---

(١) في (م) و(ق) و(ر): «وأنى»، والمثبت من (ظ٥)، ونسختين بهامشي (ق) و(ر).

(٢) كذا وقعت في (م) و(ق) و(ر)، وفي (ظ٥) : «نوناً»، وهما واحد.

(٣) كذا وقعت في (م) و(ق) و(ر)، وهي بفتح الحاء المهملة والجيم، =

واللَّتينِ تَلِيانِهما - لقد لَقِينا من سفرِنا هٰذا نَصَباً، قال: قد قَطَعَ الله عنك النَّصَبَ - ليست هٰذه عن سعيد بن جُبير - فأَخبره، فرجعا فوَجَدا خَضِراً -فقال لي عثمانُ بن أبي سليمان[1]: على طِنْفِسةٍ خضراءَ على كَبِدِ البحر. قال سعيد بن جُبير: مُسَجًّى ثوبَه؛ قد جعلَ طَرَفَه تحت رِجْليه، وطَرَفَه تحت رأسِه - فسَلَّمَ عليه موسى، فكشفَ عن وجهِه، وقال: هل بأَرضِكَ من سلامٍ؟ مَن أَنت؟ قال: أنا موسى. قال: موسى بني إسرائيلَ؟ قال: نعم. قال: فما شَأْنُك؟ قال: جِئْتُ لتُعَلِّمَني مما عُلِّمْتَ رُشْداً. قال: أَما يكفيك أَنَّ أَنباءَ التوراة بيدِك وأَنَّ الوحيَ يَأْتِيك، يا موسى، إن لي عِلماً لا يَنْبَغِي أَن تَعلَمَه، وإنَّ لك عِلْماً لا يَنْبَغي أَن أَعْلَمَه. فجاء طائرٌ، فأَخذَ بمِنْقارِه، فقال: والله ما عِلمي وعِلمُك في عِلم الله إلا كما أَخَذَ هٰذا الطائرُ بمِنْقارِه من البحر.

حتى إذا ركبا في السفينةِ - وَجَدَا مَعابِرَ صِغاراً تَحمِلُ أَهلَ هٰذا الساحلِ إلى هٰذا الساحلِ - عرَفُوه، فقالوا: عبدُ الله الصَّالحُ - فقلنا لسعيد: خَضِرٌ[2]؟ قال: نعم، لا يَحمِلُونه بأَجْرٍ - فخَرقَها، ووَتَّدَ

= ووقعت في (ظ٥) مجودة: «جُحْر» بالجيم المضمومة، والحاء المهملة الساكنة: وهوما تَحْتفِرُه الهوامُّ والسِّباع لأنفسها.

(١) القائل: هو ابن جريج، وعثمان بن أبي سليمان: هو ابن جبير بن مطعم القرشي، وهو ممن أخذ الحديث عن سعيد بن جبير.

(٢) في (م) والأصول الخطية التي بأيدينا: «بأجر»، والمثبت من رواية البخاري (٤٧٢٦)، وهو الأوْلى بالصواب.

فيها وَتِداً[1]، قال موسى: أَخرَقْتَها لتُغرِقَ أهلَها لقد جئتَ شيئاً إمْراً - قال مجاهدٌ: نُكْراً - قال: أَلم أَقُلْ: إنك لن تَستطِيعَ مَعِيَ صَبْراً - وكانت الأُولى نِسياناً، والثانيةُ شَرْطاً، والثالثةُ عَمْداً - قال: لا تُؤاخِذْني بما نَسِيتُ، ولا تُرهِقْني مِن أَمْرِي عُسراً.

فلقيا غُلاماً فقتلَه - قال يعلى بن مسلم: قال سعيد بن جُبير: وجَدا غِلْماناً يلعبون، فأَخذَ غلاماً كافراً كان ظَرِيفاً، فأَضْجَعَه، ثم ذبحَه بالسِّكِّينِ -، قال: أَقَتَلْتَ نفساً زَكِيَّةً لم تَعمَلْ بالحِنْثِ؟!

فانْطَلَقا، فوجدا جِداراً يريدُ أَن يَنقَضَّ، فأَقامَه - قال سعيدٌ بيدِه هٰكذا، ورفعَ يدَه، فاستقامَ. قال يعلى: فحَسِبْتُ أن سعيداً قال: فمَسَحَه بيده، فاستقام - قال: لو شِئْتَ لاتَّخَذْتَ عليه أَجْراً - قال سعيد: أَجْراً نأكُلُه -».

قال: وكان يَقْرَؤُها: ﴿وكان وراءَهم﴾ وكان ابن عباس يَقْرؤُها: وكان أمامَهم مَلِكٌ.

يزعمون عن غيرِ سعيدٍ أنه قال: هٰذا الغلامُ المقتولُ يَزْعمُون أَنَّ اسمَه جَيْسُور[2].

قال: يَأْخُذُ كلَّ سفينةٍ غَصْباً، وأَرادَ إذا مَرَّتْ به أَن يَدَعَها

---

(١) في (م) و(ر) و(ق): «ودقَّ فيها وَتِداً»، وما أثبتناه من (ظ٥) ونسخة في (ر)، وهما بمعنى.

(٢) في رواية البخاري: يزعمون عن غير سعيدٍ أنه هُدَد بن بُدَد، والغلام المقتول. . . . إلخ.

لعَيْبِها، فإذا جاوَزُوا، أَصلحُوها، فانتفعوا بها بَعْدُ[1]. منهم من يقول: سَدُّوها بقارُورةٍ، ومنهم من يقول: بالقارِ.

وكان أَبواه مُؤْمنينِ، وكان كافراً، فخَشِينا أَن يُرهِقَهُما طُغياناً وكُفْراً، فيَحمِلَهما حُبُّه على أَن يُتابِعاه على دينِه، فأَرَدْنا أَنْ يُبدِلَهما ربُّهما خيراً منه زكاةً، وأَقربَ رُحماً: هما به أَرحمُ منهما بالأَول الذي قتلَه خَضِرٌ.

وزعمَ غير سعيد: أنهما أُبْدِلا[2] جاريةً. وأما داود بن أبي ١٢١/٥
عاصم، فقال عن غير واحد: إنها جاريةٌ[3]. وبلغني عن سعيد ابن جبير: أنها جاريةٌ.

ووجدته في كتاب أبي: عن يحيى بن معينٍ، عن هشام بن يوسف، مثلَه[4].

---

(١) لفظة: «بعد» ليست من الأصول الخطية، وأثبتناها من (م).

(٢) وقع في (م) والأصول الخطية: «قالا» ولا وجه لها، والمثبت من رواية البخاري (٤٧٢٦).

(٣) هٰذا من كلام ابن جريج، وداود بن أبي عاصم: هو ابن عروة بن مسعود الثقفي.

(٤) حديث صحيح، عبد الله بن إبراهيم المروزي لم نجد له ترجمة في كتب الرجال التي بين أيدينا، لكنه قد توبع، تابعه يحيى بن معين كما أشار عبد الله بن أحمد في وجاداته، وإبراهيم بن موسى التميمي الرازي عند البخاري كما سيأتي في تخريجه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن يوسف: هو الصنعاني القاضي، وابن جريج: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز الأموي مولاهم المكي. =

● ٢١١٢٠- حدثنا عبد الله، قال: حدثني محمد[1] بن يعقوبَ أَبو الهَيْثم الرَّبَالِيُّ[2]، حدثنا مُعْتمِرُ بن سليمان، قال: سمعتُ أَبي، حدثنا رَقَبَةُ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس

حدثنا أُبَيُّ بن كعبٍ، قال: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ يقول: «بينما

= وأخرجه البخاري (٢٢٦٧) و(٢٧٢٨) و(٤٧٢٦) عن إبراهيم بن موسى التَّميمي، عن هشام بن يوسف، بهٰذا الإسناد. وروايته في الموضعين الأَولين مختصرة.

وقوله: «في مكان ثَرْيانَ»: يقال: مكان ثَرْيان، وأَرض ثَرْيَا: إذا كان في ترابها بَلَلٌ ونَدىً.

وقوله: «إذ تَضَرَّبَ الحوتُ» بتاء مفتوحة، وضاد معجمة، وراء مشددة: هو «تَفَعَّل» من الضرب في الأرض، وهو السير.

وقوله: «طنفسة» بكسر الطاء والفاء بينهما نون ساكنة، أو بضم الطاء والفاء أو بكسر الطاء وبفتح الفاء: هي فرش صغير.

و«كَبد البحر»: وسَطه.

و«مُسَجًّى» أي: مُغطًّى.

و«مَعابِر»: جمع مِعْبر، بكسر الميم: وهو ما يعبر عليه من سفينة أو قَنْطَرة.

(١) وقع في (م) و(ظ٥) و(ر): «يحيى»، والمثبت من (ق) ونسخة بهامش (ظ٥)، وهو الصواب.

(٢) تحرف في (م) إلى: «الرباني»، والمثبت من سائر الأصول الخطية، وقد تصحف أيضاً في «تعجيل المنفعة» إلى: «الزبالي» بالزاي المعجمة، والصواب في هٰذه النسبة: أَنها بفتح الراء المهملة والباء الموحدة، واللام بعد الألف، كما ذكر صاحب «الأنساب» ٣/ ٤١، وقال: هٰذه النسبة إلى رَبَال، وهو الجد لأبي عمر حفص بن عمرو بن ربال بن إبراهيم بن عجلان المجاشعي الربالي الرقاشي من أهل البصرة. قلنا: ومحمد بن يعقوب الربالي رقاشي بصري كما في «الجرح والتعديل» ٨/ ١٢١.

موسى في قَوْمِه يُذَكِّرُهم بأَيامِ الله - وأَيامُ الله: نِعَمُه وبَلاؤُه - إذ قال: ما أَعْلَمُ في الأَرضِ رجلاً خَيْراً مني - أو أَعْلَمَ مني -! قال: فأَوحَى الله إليه: إني أَعْلَمُ بالخَيرِ مَن هو - أو عندَ من هو -، إنَّ في الأرضِ رجلاً هو أَعْلَمُ منكَ. قال: يا رَبِّ، فدُلَّني عليه، فقيل له: تزَوَّدْ حوتاً مالحاً. ففعلَ، ثم خرجَ، فلَقِيَ الخَضِرَ، فكان من أَمرِهما ما كان، حتى كان آخِرُ ذٰلك: مرُّوا بالقَرْيةِ اللِّئامِ أَهْلُها، فطافا في المجالسِ، فاستَطْعَمَا، فأَبَوْا أَن يُضَيِّفُوهما.

ثم قَصَّ عليه النَّبأَ نبأَ السفينةِ، وأنه إنما خَرَقَهَا ليَتجَوَّزَها الملكُ، فلا يُريدَها. وأَما الغُلامُ، فطُبِعَ يومَ طُبِعَ كافراً، كان أبواه عَطَفا عليه، فلو أنه أَدْركَ، أَرْهَقَهما طُغْياناً وكُفراً، وأَما الجِدارُ، فكان لغُلامَيْنِ يَتيمَيْنِ في المَدِينةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن يعقوب أبي الهيثم الرَّبَالي، فإنه لم يرو عنه غير أبي زرعة الرازي وعبدالله بن أحمد بن حنبل، ولم يؤثر فيه جرح أو تعديل، لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي البصري، ورقبة: هو ابن مَصْقَلة العَبْدي الكوفي، وأبو إسحاق: اسمه عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٠) (١٧١) و(١٧٢)، والترمذي كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٤، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٠٧)، وابن خزيمة في التوكل كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٦، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٦ من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ورواية مسلم والنسائي أتم مما هنا. ورواية الطحاوي مختصرة.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ٣/ ٧٩٢-٧٩٣ من طريق محمد بن أبان =

● ٢١١٢١- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو الرَّبيع العَتَكيُّ سليمانُ بن داود الزَّهْراني، حدثنا المُعْتمِرُ بن سليمان، قال: سمعتُ أَبي يَذكُرُ، عن رَقَبَةَ (ح)

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثني محمدُ بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، عن رَقَبَةَ (ح)

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثني سُوَيدُ بن سعيدٍ (ح)

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثني محمدُ بن أحمدَ بنِ خالد الواسِطيُّ، قالا: حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، عن رَقَبَةَ -وقالوا جميعاً- عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كعب، عن النَّبيِّ ﷺ: «الغلامُ الذي قتلَه الخَضِرُ طُبِعَ كافراً» زاد أَبو الربيع في حديثه: «ولو أَدْرَكَ، لأَرْهقَ أَبَوَيْهِ طُغْياناً وكُفراً»[1].

=الجعفي، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وقوله ﷺ: «وأيام الله نِعَمه وبلاؤُه» سيأتي مفرداً من طريق محمد بن أبان الجعفي، عن أبي إسحاق السبيعي برقم (٢١١٢٨) و(٢١١٢٩).

وقوله: «وأما الغلام فطبع يوم طبع كافراً،كان أبواه عطفا عليه، فلو أنه أدرك، أرهقهما طغياناً وكفراً» سلف ضمن الرواية (٢١١١٨).

وانظر (٢١١٠٩).

(١) حديث صحيح، ولعبد الله بن أحمد فيه عدة شيوخ، منهم: سويد بن سعيد الهَرَوي الحَدَثاني، وهو ضعيف، ومحمد بن أحمد بن خالد الواسطي، وهو مجهول لا يعرف، لٰكنهما متابعان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر بن سليمان: هو ابن طَرْخان التَّيْمي البصري، ورقبة: هو ابن مَصْقلة العَبْدي الكوفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي الهَمْداني. =

● ٢١١٢٢- حدثنا عبد الله، حدثنا سُرَيجُ بن يونسَ وأبو الرَّبيع الزَّهْراني، قالا: حدثنا سَلْمُ بن قُتَيْبَةَ، حدثنا عبدُ الجَبَّار بن عَبَّاس الهَمْداني، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كعبٍ، عن النَّبيِّ ﷺ: «الغلامُ الذي قتلَه صاحبُ موسى طُبِعَ يومَ طُبِعَ كافراً»[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٢٥) من طريق أبي الربيع سليمان بن داود الزَّهْراني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٩٤) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، به.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٧٤) من طريق سويد بن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٦١)، وأبو داود (٤٧٠٥)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٨، والشاشي (١٤١٢) و(١٤١٣)، وابن حبان (٦٢٢١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٧٥)، والخطيب البغدادي ٩/ ٤٩، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ١٦١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣/ ١٧٤ من طرق عن المعتمر بن سليمان، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٨)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٩٥)، وأبو عوانة في القدر كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٨ عن محمد بن أبان الجعفي، وأخرجه أبو داود (٤٧٠٦) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به. وزاد الطيالسي: «وألقي على أبويه محبة منه».

وهو بعض الحديث السالف برقم (٢١١١٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الجبار بن عباس الشَّبَامي الهَمْداني، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال البخاري. سلم بن قتيبة: هو أبو قتيبة الشَّعِيري الخُراساني.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٠)، والطبري في «تفسيره» ١٦/ ٣، من طريق=

● ٢١١٢٣- حدثنا عبد الله، حدثنا محمدُ بن عبدِ الله بن نُمَيرٍ، حدثنا أبو داود عمرُ بن سَعْدٍ[١]. عن يحيى بن زكريا بن أَبي زائدةَ، عن حَمْزَةَ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيٍّ: أَن رسولَ الله ﷺ قَرَأَ: ﴿إن سَأَلْتُكَ عن شيءٍ بعدَها فلا تُصَاحِبْني قد بَلَغْتَ مِن لَدُنِّي عُذْراً﴾[الكهف: ٧٦][٢].

● ٢١١٢٤- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عبد الله العَنْبريُّ، حدثنا أُميَّةُ بن خالد، حدثنا أَبو الجَارِيةِ العَبْدي، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاق، عن سعيد ابن جُبَيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبَيِّ بن كعب، عن النَّبيِّ ﷺ أَنه قرأَ: ﴿قد بَلَغْتَ مِن لَدُنِّي عُذْراً﴾ [الكهف: ٧٦] يُثقِّلُها[٣].

= عمرو بن علي، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦١٣-٦١٤ من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن أبي قتيبة سلم بن قتيبة، بهٰذا الإسناد.

وهو بعض الحديث السالف برقم (٢١١٧٦).

(١) تحرف في (م) وسائر الأصول الخطية عدا (ظ٥) إلى: «سعيد».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمزة: هو ابن حبيب الزيات التَّيْمي الكوفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي الهَمْداني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٦) عن إبراهيم بن أبي داود، وابن حبان (٦٣٢٦) عن أبي يعلى الموصلي، كلاهما عن محمد بن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. وقال ابن حبان في روايته: ﴿سألتك﴾ همز. وقال الطحاوي في آخره: مثقلة.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٤٣ من طريق إسحاق بن يوسف، عن حمزة بن حبيب، به. وقال في آخره: مهموزتين.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف فيه أبو الجارية العَبْدي البصري، =

● ٢١١٢٥- حدثنا عبد الله، حدثنا حَجَّاج بنُ يوسفَ الشَّاعرُ، قال: حدثني وَهْب بن جَرير - أنا سألْتُه -، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ أَيوُّبَ، يحدث عن

= وهو مجهول لا يعرف، لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات. أبو عبد الله العنبري: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الصمد البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي الجارية العبدي من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١٨٠ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٣) من طريق أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمٰن العنبري، به.

وأخرجه الترمذي (٢٩٣٣)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٨٧، والشاشي (١٤١٧)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٩٨) من طريق محمد ابن أحمد بن نافع العبدي، عن أمية بن خالد، به. وليس في إسناد مطبوع «تفسير الطبري»: «شعبة».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٧) من طريق نعيم بن حماد، عن أمية بن خالد، عن شعبة بن الحجاج، به. هٰكذا رواه نعيم بن حماد، فأسقط الواسطة بين أمية بن خالد وشعبة. قلنا: ونعيم بن حَمَّاد لَيِّن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٦) من طريق حمزة بن حبيب الزيات، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وانظر التعليق على الحديث (٢١١٢٧).

وقوله تعالى: ﴿من لَدُنِّي﴾ بفتح اللام، وضم الدال، وتثقيل النون: هي قراءة الجمهور، وقرأ نافع بضم الدال، وتخفيف النون، وقرأ أبو بكر: بإسكان الدال وإشمامها الضم، وتخفيف النون. قال ابن جرير الطبري: وهما لغتان فصيحتان، قد قرأ بكلٍّ واحدة منهما علماء من القراء بالقرآن، فبأيتهما قرأ القارىء فمصيب، غير أن أعجب القراءتين إليَّ في ذٰلك: قراءة من فتح اللام، وضمَّ الدال، وشدَّد النون. «جامع البيان» ١٥/ ٢٨٧، و«حجة القراءات» ص٤٢٤-٤٢٥، و«الكشف عن وجوه القراءات السبع» ٢/ ٦٩-٧٠، و«النشر في القراءات العشر» ٢/ ٣١٣-٣١٤.

ابن جُبَيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كعب: أَنَّ جِبْريلَ لَمّا رَكَضَ زَمْزَمَ بعَقِبه، جَعلَتْ أُمُّ إسماعيل تَجْمَعُ البَطْحاءَ، فقال النبيُّ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ هاجَرَ أُمَّ إسماعيل، لو تَركَتْها لكانت ماءً مَعِيناً»[1].

٢١١٢٦- حدثنا يحيى بن آدمَ، حدثنا حَمْزةُ بن حَبيب الزَّيَّاتُ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَيرٍ، عن ابن عباس

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا دعا لأَحدٍ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجاج بن يوسف الشاعر، فمن رجال مسلم. جرير أبو وهب: هو ابن حازم ابن زيد الأَزْدي البصري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتياني.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١١) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٧١٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٢)، والإسماعيلي في «معجمه» ٣/ ٧٧٣، والضياء في «المختارة» (١٢١٠) من طرق عن حجاج بن يوسف الشاعر، به. وجاء عندهم أول الحديث مرفوعاً أيضاً.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص١٤٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٧٦) و(٨٣٧٧) من طرق عن وهب بن جرير، به.

وقد سلف من حديث ابن عباس في «مسنده» برقم (٢٢٨٥) ليس فيه: «عن أُبَيِّ بن كعب».

وقوله ﷺ: «لما رَكَضَ»: الرَّكْض: هو الضرب بالرِّجْل والإصابة بها.

قوله: «تجمع البَطْحاءَ»، أي: تجمع الحصى الصِّغار لتحوط بها الماء، فلا يسيل.

وقوله: «مَعِيناً»: أي جارياً على وجه الأرض، فعيل من: مَعُنَ الماءُ: إذا جرى وسال.

بَدَأ بنفسِه، فذكرَ ذات يومٍ موسى، فقال: «رحمةُ الله علينا وعلى موسى، لو كان صَبرَ، لقصَّ الله تعالى علينا مِن خَبَره، ولٰكن قال: إنْ سَأَلْتُكَ عن شيءٍ بعدَها، فلا تُصاحِبْني، قد بَلَغْتَ مِن لَدُنِّي عُذْراً»[1]. ١٢٢/٥

٢١١٢٧- حدثنا حَجَّاجٌ وأبو قَطَنٍ عمرو بن الهَيْثم، قالا: حدثنا حَمْزةُ، عن أَبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، عن أُبيِّ بن كَعْب، عن النبيِّ ﷺ، معناه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حمزة بن حبيب الزيات القارىء الكوفي، فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي الهَمْداني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢١٩-٢٢٠، والحاكم ٢/٥٧٤ من طريق يحيى ابن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٨٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٣-٤، وابن حبان (٩٨٨) من طرق عن حمزة بن حبيب الزيات، به. وقال أبو داود في آخره: طولها حمزة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٣١٠) من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وسيأتي في الحديث التالي، ومختصراً برقم (٢١١٣٠).

وقصة بدء النبي ﷺ بالدعاء لنفسه ثم للأنبياء، سلفت ضمن الرواية المطولة برقم (٢١١١٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن عمرو بن الهيثم القُطَعي، وحمزة بن حبيب الزيات القارىء، فهما من رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المِصيصي الأَعور.

وأخرجه حفص بن عمر الدوري في «قراءات النبي ﷺ» (٧٦)، والنسائي=

● ٢١١٢٨- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا يحيى بن عبد الله مولى بني هاشم، حدثنا محمد بن أَبانَ الجُعْفيُّ، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس

عن أُبَيٍّ بن كعب، عن النَّبيِّ ﷺ في قوله تبارك وتعالى: ﴿وذَكِّرْهم بأَيامِ الله﴾ [إبراهيم: ٥] قال: بنِعَمِ الله»[2].

= في «التفسير» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ٢٥، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٨٧ و٢٨٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٥)، والخطيب البغدادي ٦/ ٤٠٠ من طريق حجاج بن محمد المصيصي وحده، بهٰذا الإسناد. واقتصر الطبري في الموضع الأول على ذكر الآية، وقال: إن رسول الله ﷺ تلا هٰذه الآية، فقال: «استحيا في الله موسى». وقالوا جميعاً في آخره: مثقلة. أي: إن النون في قوله تعالى: ﴿من لَدُنِّي﴾ مثقلة، وقد سلفت الرواية بذٰلك في (٢١١٢٤).

وأخرجه الترمذي (٣٣٨٥) عن نصر بن عبد الرحمٰن الكوفي، عن أبي قطن عمرو بن الهيثم وحده، به مختصراً بلفظ: إن رسول الله ﷺ كان إذا ذكر أحداً، فدعا له، بدأ بنفسه.

وانظر ما قبله.

(١) زاد في (م) و(ق): «حدثني أبي»، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٥) و(ر).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبدالله - ويقال: ابن عَبْدَوَيه - مولى بني هاشم، أبو زكريا البغدادي، وهَّاه يحيى بن معين، فقال: ليس بشيءٍ، وقال مرة: كذاب رجل سوء، وقال أبو حاتم: بصري مجهول، وقال ابن عدي: حدث عن شعبة وحماد بن سلمة بأحاديث ليست بمحفوظة، وذكره ابن الجوزي في «الضعفاء»، وأثنى عليه أحمد بن حنبل، وحث ابنه عبد الله على السماع منه، وقال ابن عدي أيضاً: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومحمد بن أبان بن صالح الجُعْفي الكوفي ضعيف=

● ٢١١٢٩- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو عبد الله العَنْبري، حدثنا أبو الوليد الطَّيالِسيُّ، حدثنا محمد بن أَبانَ، عن أَبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس، عن أُبَيٍّ، نحوَه، ولم يَرْفَعْه[1].

● ٢١١٣٠- حدثنا عبد الله، حدثني محمدُ بن عبد الرَّحيم أبو يحيى البَزَّاز، حدثنا أبو الوليد هشامُ بن عبد الملك، قال: قَيْسٌ حدثنا، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس

عن أُبَيٍّ: أن النبيَّ ﷺ كان إذا ذكَرَ الأَنبياءَ، بَدَأَ بنفسِه،

= أيضاً، لٰكنهما قد توبعا، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٦٨)، والطبري في «تفسيره» ١٣/ ١٨٤، والشاشي (١٤١٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٤٣٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٤١٨)، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٢٣ من طرق عن محمد بن أبان الجعفي، بهٰذا الإسناد. ولفظ حديث البيهقي: «أوحى الله إلى موسى أن ذكرهم بأيام الله، وأيامه: نِعَمُه».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٦٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، به. ولفظه: «قام موسى يوماً في قومه، فذكرهم بأيام الله، وأيام الله: نعماؤه».

وسيأتي موقوفاً من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن محمد بن أبان الجعفي في الحديث التالي.

وهو بعض الحديث السالف برقم (٢١١٢٠).

(١) صحيح مرفوعاً، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن أبان بن صالح الجُعْفي الكوفي، لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات. أبو عبد الله العنبري: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الصمد، وأبو الوليد الطيالسي: اسمه هشام بن عبد الملك.

وانظر ما قبله.

فقال: «رحمةُ الله علينا، وعلى هُودٍ، وعلى صالحٍ»[1].

● ٢١١٣١- حدثنا عبد الله، حدثنا محمدُ بن عَبَّاد المَكِّيُّ، حدثنا عبد الله ابن مَيْمون القَدَّاحُ، حدثنا جعفر بن محمد الصَّادق، عن ابن شِهابٍ، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن ابن عباس، قال: ماراني رجلٌ مِن بني فَزَارةَ في الرَّجلِ الذي اتَّبَعُه موسى، فقلتُ: هو الخَضِرُ. وقال الفَزَاري: هو رجلٌ آخر. فمَرَّ بنا أُبيُّ بن كعب، قال ابن عباس: فدَعَوْتُه، فسَأَلْتُه: سَمِعْتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَذكُرُ الذي تَبِعَه موسى؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «بينما موسى جالسٌ في مَلأٍ مِن بني إسرائيلَ، فقال له رجلٌ: هل أَحدٌ أَعْلَمُ بالله منك؟ قال: ما أَرى. فأَوْحى الله إليه: بَلَى، عَبْدي الخَضِرُ. فسَأَلَ السَّبِيلَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل قيس - وهو ابن الربيع الأسدي الكوفي - إلا أنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال البخاري.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣ من طريق علي بن محمد بن عبد الملك، عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وقال: في آخره: وذكر غيرهم.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «يرحمنا الله، وأخا عاد» لم يذكر: أُبَيَّ بن كعب.

وانظر (٢١١٢٦).

إليه، فجعلَ الله له الحوتَ آيةً إنِ افْتَقدَه، وكان من شَأْنِه ما قَصَّ الله»[1].

حديث أنس بن مالك عن أُبيِّ بن كعبٍ

٢١١٣٢- حدثنا يحيى بن سعيدٍ[2]، عن حُميدٍ، عن أَنس

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: ما حَكَّ في صَدْري شيءٌ منذ أَسْلَمْتُ، إلاَّ أَني قرأتُ آيةً، وقَرَأَهَا رجلٌ غيرَ قراءتي، فأَتَيْنا النبيَّ ﷺ، قال: قلتُ: أَقْرأْتَني آيةَ كذا وكذا؟ قال: «نعم» قال: فقال الآخرُ: أَلَم تُقْرِئْني آية كذا وكذا؟ قال: «نعم، أَتاني جبريلُ [3]وميكائيلُ، فقعد جبريلُ[3] عن يَمِيني، وميكائيلُ عن يَسارِي، فقال جبريلُ: اقْرَأِ القُرآنَ على حَرْفٍ[4]، فقال ميكائيلُ:

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عبد الله بن ميمون القَدَّاح المخزومي المكي، متروك، لٰكن الحديث صحيح لم ينفرد به عبد الله بن ميمون هٰذا، فقد رواه غير واحد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري كما في الرواية السالفة (٢١١٠٩) والطرق المخرجة عندها، غير أن المحفوظ فيه: أن الممارَاة إنما كانت في صاحب الخَضِر: هل هو موسى بني إسرائيل عليه السلام، أم آخر غيره؟ لا في الخضر. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهُذَلي المدني.

(٢) وقع في (م) وسائر الأصول، «حدثنا سعيد»، وهو خطأ، صوبناه من «أطراف المسند» ١/ ١٨١، وقد جاء هٰكذا على الصواب في الرواية السالفة برقم (٢١٠٩٣).

(٣-٣) سقط من (م)، والمثبت من سائر الأصول.

(٤) زاد في (م) هنا لفظة: «واحد».

اسْتَزِدْه، حتى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، كُلُّها شافٍ كافٍ»[1].

● ٢١١٣٣- حدثنا عبد الله، حدثنا محمدُ بن أَبي بكر المُقَدَّمِي، حدثنا بِشْرُ بن المُفَضَّلِ، حدثنا حميدٌ، قال: قال أَنسٌ:

قال: أُبيٌّ: ما دَخلَ قلبي شيءٌ منذ أَسْلَمْتُ، فذكرَ معنى حديث أَبِي، عن يحيى بن سعيدٍ[2].

● ٢١١٣٤- حدثنا عبد الله، حدثنا سُويدُ بن سعيدٍ، حدثنا المُعتَمِرُ، عن حُميدٍ، عن أَنسٍ

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: ما دَخَلَ قلبي منذ أَسْلَمْتُ، فذكر معناه[3].

● ٢١١٣٥- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عَبَّاد المَكِّي، حدثنا أبو ضَمْرةَ، عن يونسَ، عن الزُّهْري، عن أَنس، قال:

كان أُبيٌّ يحدث: أَن النبيَّ ﷺ قال: «فُرِجَ سقفُ بيتي وأنا بمكةَ، فنزلَ جبريلُ، ففَرَجَ صدْري، ثم غسلَه مِن ماءِ زَمْزَمَ، ثم جاءَ بطَسْتٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل. وهو مكرر (٢١٠٩٣).

وقوله: «حك»: هو بتشديد الكاف، يقال: حَكَّ في صدري، إذا لم تكن منشرح الصدر به، وكان في قلبك شيء من الشك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر (٢١٠٩٣).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل سويد بن سعيد - وهو الهَرويُّ ثم الحَدَثاني - فإنه ضعيف. المعتمر: هو ابن سليمان التَّيْمي.

وانظر (٢١٠٩٣).

مِن ذهبٍ مملوءٍ حِكْمةً وإيماناً، فأَفْرَغَها في صدْري، ثم أَطْبَقَه»[1]

حديث عبد الرحمٰن بن أبزى عن أُبَيِّ بن كعبٍ

٢١١٣٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن أَجْلحَ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن أبيه

عن أُبَيِّ بن كَعْب، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إن الله أَمَرَني أَنْ أَعْرِضَ القُرْآنَ عليك» قال: وسَمَّاني لك رَبِّي؟ قال: ﴿بفَضْلِ الله وبِرَحْمتِه فبذٰلِكَ فَلْتَفْرحُوا﴾[يونس:٥٨] هٰكذا قَرَأَها أُبَيٌّ[2]. ١٢٣/٥

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن عباد المكي، وقد توبع؛ لٰكن قد اختلف في صحابيه كما سيأتي عند الرواية (٢١٢٨٨). أبو ضمرة: هو أنس بن عياض بن ضمرة الليثي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وأنس: هو ابن مالك خادم النبي ﷺ.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٢٨) من طريق عبد الله بن أحمد، عن محمد بن عباد المكي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٣٦١٤)، ومن طريقه الضياء (١١٢٧) عن محمد بن عباد المكي، به.

وسيأتي مطولاً من طريق أبي ضمرة برقم (٢١٢٨٨)، ويأتي الكلام عليه وذكر شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أجلح - وهو ابن عبد الله بن حُجَيَّة الكِنْدي-، لٰكنه قد توبع، وعبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبزى الخزاعي الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما»، وقال أحمد بن حنبل: حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان البصري. =

. . . . . .

= وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٢٧) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٥٨، والشاشي (١٤٣٧)، والمزي في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبزى من «تهذيب الكمال» ١٥/ ١٩٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وسقط من إسناد مطبوع «تهذيب الكمال»: «بن سعيد، عن الأجلح، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن»، ووقع فيه: «فليفرحوا» بالياء التحتانية، وهو تصحيف.

وأخرجه الطيالسي (٥٤٥)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٥٦٤ و١٢/ ١٤١، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٣٦) و(٥٣٧) و(٥٣٨)، وأبو داود (٣٩٨١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٨)، والطبري في «تفسيره» ١١/ ١٢٦، والحاكم ٢/ ٢٤٠-٢٤١، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥١، وفي «معرفة الصحابة» (٧٥٠)، والضياء في «المختارة» (١٢٢٧)، والجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢/ ٢٨٥ من طرق عن الأَجلح بن عبد الله الكندي، به. واقتصر الطيالسي وأبو داود والحاكم والطبري على القراءة في الآية، وليس عند ابن أبي عاصم ذكر الآية، ووقع عندهم جميعاً خلا البخاري وأبي داود والطبري والضياء: «فليفرحوا» بالياء التحتانية، وهو تصحيف، ووقع في مطبوع الطيالسي: «عن الأَجلح، عن ذر، عن عبد الرحمٰن بن أَبزى، عن أبيه»، وهو خطأ.

وسيأتي الحديث من طريق أسلم المِنْقري، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبزى في الذي بعده

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٩٨) و(٨٢٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥١، والمزي في ترجمة سليمان بن عامر من «تهذيب الكمال» ١٢/ ١٤ من طريق محمد بن يحيى بن أيوب، عن سليمان بن عامر الكِنْدي، عن الربيع بن أنس، قال: قرأتُ القرآنَ على أبي العالية، وقرأَ أبو العالية على أُبيِّ بن كعب، قال: وقال أُبيٌّ: قال لي رسول الله ﷺ: «أمرت أن أُقرئك القرآن» قلت: أوَذكرتُ هناك؟ قال: «نعم» قال:

٢١١٣٧- حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا سفيان، حدثنا أَسْلَمُ المِنْقَرِيُّ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبزى، عن أبيه

عن أُبَيِّ بن كَعْب، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أُبَيُّ، أُمِرْتُ أَن أَقْرأَ عليك سورةَ كذا وكذا» قال: قلتُ: يا رسولَ الله،

= فبكى أُبَيٌّ. قال: فلا أدري شوقاً، أو خوفاً؟ وهٰذا إسناد حسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٩)، وفي «الأوسط» (٤٤٧)، وأبو نعيم في«الحلية» ١/ ٢٥١ من طريق محمد بن عيسى الطباع، عن معاذ بن محمد بن معاذ بن أُبيٍّ بن كعب، عن أبيه، عن جده، عن أُبيٍّ بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، إني أمرت أن أعرض عليك القرآن» فقال: بالله آمنت، وعلى يدك أسلمت، ومنك تعلمت. قال: فردَّ النبيُّ ﷺ القول، فقال: يا رسول الله، وذكرت هناك؟ قال: «نعم، باسمك ونسبك في المَلأِ الأعلى» قال: فأقرأ إذاً يا رسولَ الله. وإسناده ضعيف.

وقوله: «إن الله أَمرني أَن أَقرأَ عليك القرآنَ» سيأتي ضمن الرواية (٢١٢٠٢) من طريق زر بن حبيش، عن أُبي بن كعب.

وقد سلف الحديث دون ذكر الآية برقم (١٢٤٠٣)، عن أنس بن مالك: أن النبيَّ ﷺ قال لأُبي بن كعب، فذكره.

وقوله: «هكذا قرأَها أُبي» يعني: قوله تعالى: ﴿فلتَفْرَحُوا﴾ بالتاء المثناة من فوق على أمر المخاطبين، وهي قراءة يعقوب الحضرمي في رواية رُوَيس اللؤلؤي، وقَرأَ الباقون: ﴿فلْيَفْرَحُوا﴾ بالياء المثناة من تحت على أمر الغائبين، وقرأَ أُبي بن كعب أيضاً في تتمة الآية: ﴿هو خيرٌ مما تَجْمعُون﴾ بالتاء الفوقية على الخطاب، وبها قرأَ ابن عامر الدمشقي وأَبو جعفر المدني ورُوَيس اللؤلؤي، وقرأَ الباقون: ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء التحتية على الغيبة. ورجح ابن جرير الطبري قراءة الياء التحتانية في الحرفين جميعاً. انظر «جامع البيان» ١/ ١٢٦، و«حجة القراءات» ص٤٢٤، و«النشر في القراءات العشر» ٢/ ٢٨٥.

وقد ذُكِرْتُ هناك؟! قال: «نعم». قال[1]: فقلت له: يا أَبا المُنذرِ، ففَرِحْتَ بذٰلك؟ قال: وما يَمْنَعُني والله يقول: ﴿قل بفَضْلِ الله وبرَحْمتِه فبذٰلك فلْتَفْرَحُوا هو خيرٌ مما تَجْمَعُونَ﴾ [يونس:٥٨] قال مُؤَمَّلٌ: قلتُ لسفيان: هٰذه القراءةُ في الحديث؟ قال: نعم[2].

---

(١) ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مؤمل بن إسماعيل البصري، فهو ضعيف لسوء حفظه، لٰكنه قد توبع. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٤٩)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٢٨) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي نعيم مختصرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٤٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل، به. وروايته مختصرة أيضاً.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٣٤) و(٥٣٥)، وأبو داود (٣٩٨٠)، والطبري ١١/١٢٦، والشاشي (١٤٣٨)، والحاكم ٣/٣٠٤، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥١، وفي «معرفة الصحابة» (٧٤٩) و(٧٥١) و(٧٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٩٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. واقتصر أبو داود والطبري على ذكر القراءة في الآية، ولم يذكر الآية بتمامها سوى الطبري، ووقع عندهم جميعاً خلا أبي داود والطبري والشاشي: «فليفرحوا» بالياء التحتانية، وهو تصحيف.

وانظر ما قبله.

● ٢١١٣٨- حدثنا عبد الله، حدثني أَبو موسى محمد بن المُثَنَّى، حدثنا أَسْباطُ بن محمد القُرَشي، حدثنا الأَعْمش، عن حَبِيبِ بن أَبي ثابتٍ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كَعْب، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإذا رَأَيتُم منها ما تَكْرهُونَ، فقولوا: اللهُمَّ إنا نَسأَلُك من خَيْرِ هٰذه الرِّيح، ومن خيرِ ما فيها، ومن خيرِ ما أُرْسِلَتْ به، ونعوذُ بك من شَرِّ هٰذه الرِّيحِ، ومِن شَرِّ ما فيها، ومِن شرِّ ما أُرْسِلَتْ به»[1].

● ٢١١٣٩- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا محمد بن يزيدَ الكوفيُّ، حدثنا ابن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن حبيب ابن أبي ثابت لم يسمعه من سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى، بينهما ذر بن عبد الله المرهبي - وهو ثقة من رجال الشيخين - كما سيأتي في الرواية التالية، وصحح ذٰلك المزي في ترجمة سعيد بن عبد الرحمٰن من «التهذيب». وقد اختلف في رفع هٰذا الحديث ووقفه، كما سيأتي بيانه في الحديث التالي، وصوّب النسائي وقفه فيما نقله الطحاوي عنه في «شرح المشكل» ٢/ ٣٨١.
الأعمش: هو سليمان بن مهران الكوفي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٢٣) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٥) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، عن سليمان الأعمش، به.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤١٣) بإسناد حسن، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(٢) زاد في (م) و(ق) و(ر): «حدثني أبي»، والمثبت من (ظ٥)، وهو=

فُضَيل، حدثنا الأَعْمش، عن حَبِيبِ بن أبي ثابت، عن ذَرٍّ بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فإنها من رَوْح الله، وسَلُوا الله خَيْرَها، وخَيرَ ما فيها، وخيرَ ما أُرْسِلَتْ به، وتَعَوَّذُوا بالله من شَرِّها، وشَرِّ ما فيها، وشَرِّ ما أُرْسِلَتْ به»[1].

= الصواب؛ فإنه من زوائد عبدالله بن أحمد على «مسند» أبيه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل محمد بن يزيد العِجْلي الكوفي، لٰكنه قد توبع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد بن فُضيل بن غَزْوان الضَّبِّي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٢٤) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٢٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٨)، وابن السني في «اليوم والليلة» (٢٩٨) من طرق عن محمد بن فضيل، به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وسقط من إسناد مطبوع ابن السني: «ذر بن عبد الله».

وخالف محمدَ بن فضيل جريرُ بن عبد الحميد عن الأعمش، فوقفه على أُبي بن كعب، أخرجه من طريقه النسائي (٩٣٦)، والطحاوي بإثر الحديث (٩١٨)، والحاكم ٢/ ٢٧٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٦٣. ورواية النسائي والبيهقي مختصرة.

ورواه عن الأعمش مرفوعاً أسباط بن محمد وأبو عوانة كما عند الرواية السابقة.

ورواه شعبة عن حبيب بن أبي ثابت، فاختُلف عليه أيضاً:

فرواه عنه مسلم بن إبراهيم عند عبد بن حميد (١٦٧)، وسهل بن حمّاد=

● ٢١١٤٠- حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن داودَ الواسِطيُّ، حدثنا إسحاقُ ابن يوسفَ الأَزرقُ، عن سفيانَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن ذَرٍّ، عن سعيد ابن عبد الرحمٰن بن أَبزَى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كعب قال: صلَّى بنا النبيُّ ﷺ الفجرَ وتركَ آيةً، فجاءَ أُبيٌّ وقد فاتَه بعضُ الصلاةِ، فلمَّا انصرفَ قال: يا رسولَ الله، نُسِخَتْ هٰذه الآيةُ أو أُنْسِيْتَها؟ قال: «لا، بل أُنْسِيتُها»[1].

= عند النسائي (٩٣٧)، ومن طريقه الضياء (١٢٢٥)، فرفعاه.

وخالفهما محمد بن أبي عدي عند النسائي (٩٣٨)، والطحاوي بإثر الحديث (٩١٨)، والنضر بن شميل عند النسائي أيضاً (٩٣٩)، وعنه الطحاوي، فروياه عن شعبة موقوفاً على أُبيّ ونقل الطحاوي عن النسائي تصويبه. وسقط من المطبوع في رواية النسائي (٩٣٨): حبيب بن أبي ثابت.

وقوله ﷺ: «فإنها من رَوْح الله» بفتح الراء: بمعنى الفَرَج والرحمة بعباده.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن داود الواسطي، فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. سفيان: هو الثوري، وذر: هو ابن عبد الله المرهبي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٤٧) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. لٰكن لم يذكر ذر بن عبد الله في إسناد ابن المثنى، وفي روايته أن أُبياً قال للنبيِّ ﷺ: يا رسول الله نُسِّيتَ آية كذا وكذا أو نَسيتَها؟ قال: «لا، بل نَسِيتُها».

قلنا: وقد روى الإمام أحمد هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به. لكن جعله من مسند عبد الرحمٰن بن أَبزى، وقد سلف برقم (١٥٣٦٥).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٠٨)، والدارقطني ١/ ٤٠٠ من طريق الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أبي بن كعب.

وانظر ما سيأتي في مسند أُبيٍّ برقم (٢١٢٨١).

وفي الباب عن المسور بن يزيد، من زوائد عبد الله بن أحمد سلف برقم =

● ٢١١٤١- حدثنا عبد الله، حدثنا عثمان بن أَبي شَيْبَةَ[1]، حدثنا أَبو حَفْص الأَبَّارُ، عن الأَعْمش، عن طَلْحَةَ وزُبَيدٍ، عن ذَرٍّ، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبزَى، عن أَبيه

عن أُبيِّ بن كَعْب: أَن رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوتِرُ بـ﴿سَبِّحِ اسم ربِّكَ الأَعْلى﴾، و﴿قل يا أَيُّها الكافرُونَ﴾، و﴿قل هو الله أحدٌ﴾[2].

= (١٦٦٩٢).

وعن عبد الله بن عمر عند أبي داود (٩٠٧)، وابن حبان (٢٢٤٢)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

وعن أنس بن مالك عند الحاكم ١/ ٢٧٦، والبيهقي ٣/ ٢١٢.

وعن ابن عباس عند البزار (٤٧٩- كشف الأستار).

(١) تحرف في (م) إلى: «أبي شيبان».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حفص الأَبَّار - واسمه عمر بن عبد الرحمٰن بن قيس -، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. الأعمش: هو سليمان ابن مِهران الأَسدي الكوفي، وطلحة: هو ابن مُصَرِّف اليامي، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وذر: هو ابن عبد الله المُرْهِبي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٥) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤٢٣)، وابن ماجه (١١٧١)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة، به. وليس في إسناد أبي داود: ذر بن عبد الله؛ فإنه قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو حفص الأَبّار (ح) وحدثنا إبراهيم بن موسى، أَخبرنا محمد بن أنس - وهٰذا لفظه -، عن الأعمش، عن طلحة وزبيد، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبزى، به ويغلب على ظننا أن أبا داود يريد بقوله: «وهٰذا لفظه»: أي لفظ إسناد محمد بن أنس=

. . . . . .

= ومتنه، لا إسناد أبي حفص الأَبار، وقد أَسقط منه محمد بن أنس: ذر ابن عبد الله المرهبي، وكذٰلك هو عند الحاكم ٢/ ٢٥٧ من طريق محمد بن أنس، وأما أبو حفص الأَبَّار، فقد ذكر فيه ذرَّ بن عبد الله، كذٰلك هو عند جميع من أخرجه من طريقه.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٣٦)، والضياء المقدسي (١٢١٩) من طريق يحيى ابن معين، عن أبي حفص عمر بن عبدالرحمٰن الأَبار، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٦)، والنسائي ٣/ ٢٤٤، والشاشي (١٤٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٦٨٧)، والدارقطني ٢/ ٣١، والبيهقي ٣/ ٣٨ من طريق أبي جعفر الرازي، عن سليمان بن مهران الأَعمش، به.

وأخرجه أبو داود (١٤٢٣)، والشاشي (١٤٣٦)، والحاكم ٢/ ٢٥٧ من طريق محمد بن أنس، عن سليمان بن مهران الأَعمش، به. وليس في إسناده عند أبي داود والحاكم: ذر بن عبد الله المرهبي، ولم يسق الشاشي سنده، فوقف عند الأعمش، وأحال على إسناد سابق فيه ذر بن عبد الله، لٰكن ليس فيه زبيد بن الحارث متابع طلحة بن مصرف.

وسيأتي برقم (٢١١٤٢) من طريق طلحة، وبرقم (٢١١٤٣) من طريق زبيد كلاهما عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «الوتر - مختصره» (٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٥ و٢٣٥-٢٣٦، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨١١١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٦)، والدارقطني ٢/ ٣١، والبيهقي ٣/ ٣٩ من طريق قتادة بن دعامة، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبزى، به. وزاد النسائي في الموضع الثاني من «المجتبى»، وفي «عمل اليوم والليلة»، وعنه ابن السني: عزرة بن عبد الرحمٰن بين قتادة وسعيد ابن عبدالرحمٰن، وقال الدارقطني والبيهقي: ربما قال قتادة: عن عزرة بن عبد الرحمٰن، عن سعيد بن عبدالرحمٰن. وفي متن الحديث عند بعضهم زيادة.

وقد سلف في مسند عبدالرحمٰن بن أَبزى، عن النبيِّ ﷺ برقم (١٥٣٥٣).

●٢١١٤٢- حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكر بن أَبي شَيْبَةَ، حدثنا محمد ابن أَبي عُبَيْدَةَ، حدثنا أَبي، عن الأَعْمش، عن طَلْحةَ الإيامِيِّ، عن ذَرٍّ، عن ابن عبدالرحمٰن بن أَبْزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بن كعْب، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يقْرأُ في الوِتْرِ بـ﴿سَبِّحِ اسمَ ربِّك الأَعْلى﴾، و﴿قل يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾، و﴿قل هو الله احدٌ﴾، فإذا سَلَّمَ، قالَ: «سُبْحَانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مَرَّاتٍ[1].

●٢١١٤٣- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن عبد الرَّحيم البَزَّاز، حدثنا أبو عمر الضَّريرُ البَصْري، حدثنا جَرِيرُ بن حازمٍ، عن زُبَيد، عن ذَرٍّ، عن سعيد ابن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أُبيِّ بن كعبٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[2].

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٠).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٢٢٧.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن أبي عبيدة، وأبيه - وهو عبد الملك بن معن بن عبد الرحمٰن المسعودي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٢٠) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٢/ ٣٠٠ و١٠/ ٣٨٧ و١٤/ ٢٦٣. وروايته في الموضع الثاني مختصرة بالذكر بعد الصلاة.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٤، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٢٩)، وابن الجارود (٢٧١)، والشاشي (١٤٣٥)، وابن حبان (٢٤٥٠)، والبيهقي ٣/ ٤١-٤٢ من طرق عن محمد بن أبي عبيدة، به. ورواية أبي داود والبيهقي مختصرة بالذكر بعد الصلاة، ولم يقولا: ثلاث مرات.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عمر الضرير=

● ٢١١٤٤- حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيمُ بن إسماعيلَ بنِ يحيى بنِ سلمَةَ بن كُهَيلٍ، حدثني أَبي، عن أَبيه، عن سلمةَ، عن سعيدِ بن عبد الرحمٰن بنِ أَبزى، عن أَبيه

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمُنا إذا أَصْبَحنا: «أَصْبَحْنَا على فِطْرَةِ الإسْلامِ وكَلِمَةِ الإخْلاصِ، وسُنَّةِ نبيِّنا محمدٍ ﷺ، ومِلَّةِ أَبينا إبْراهيمَ حَنيفاً مُسْلِماً، وما كانَ مِن المُشْرِكين» وإذا أَمْسَيْنا مثلَ ذٰلك[1].

=البصري - واسمه حفص بن عمر - فقد روى له أبو داود، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٥، وفي «عمل اليوم والليلة» (٧٣٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢١٧) و(١٢٢١) من طريق سفيان الثوري، والشاشي (١٤٣٢)، والبيهقي ٣/ ٤٠-٤١ من طريق مِسعر بن كِدَام، والدارقطني ٢/ ٣١، والبيهقي ٣/ ٤٠ من طريق فِطْر بن خليفة، كلهم عن زبيد ابن الحارث اليامي، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى، بهٰذا الإسناد. ولم يذكروا فيه ذَرَّ بن عبد الله المُرْهِبي، وزبيدُ بن الحارث يروي أيضاً عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أَبزى دون واسطة. وفي حديثهم جميعاً زيادة.

وانظر (٢١١٤١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، وأبوه وجده متروكان. وقد سلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث عبد الرحمٰن بن أَبزى في «مسنده» برقم (١٥٣٦٠).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٩٣) من طريق محمد بن عبد الواهب الحارثي، ويحيى بن عبد الحميد الحماني- فرَّقهما - قالا: حدثنا يحيى بن سلمة ابن كهيل، عن أبيه، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أَبزى، عن أَبيه، بهٰذا الإسناد.

٢١١٤٥- حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا شُعْبةُ، عن حَبِيبِ بن الزُّبَير، قال: سمعتُ عبدالله بنَ أَبي الهُذَيل، سمعَ ابن أَبْزى، سمعَ عبدالله بن خَبَّاب سمعَ أُبَيّاً يحدِّثُ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فقال: «إحدى عَيْنَيْهِ، كأَنَّها زُجَاجَةٌ خَضْراءُ، وتَعوَّذُوا باللهِ مِن عذَابِ القَبْرِ»[1]. ١٢٤/

---

(١) إسناده صحيح. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتكي البصري، وحبيب بن الزُّبير: هو ابن مُشْكان الأصبهاني، وابن أَبزى: هو عبدالرحمٰن بن أَبزى الخُزَاعي، وعبدالله بن خَبَّاب: هو ابن الأَرَتِّ المدني.

وهو في «مسند الطيالسي» (٥٤٤)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٢/٣٩، والشاشي (١٤٥١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٥)، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ٤/٢٦٣، وفي «تاريخ أصبهان» ١/٢٩٤- ٢٩٥، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٥)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٣). وليس عند البخاري قوله: «تعوذوا من عذاب القبر»، ولم يقل البيهقي في روايته: «إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء».

وأَخرجه الشاشي (١٤٥٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٩٤-٢٩٥ من طريق حجاج بن نصير، وابن حبان (٦٧٩٥) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، كلاهما عن شعبة بن الحجاج، به.

وسيأتي الحديث برقم (٢١١٤٦) و(٢١١٤٧).

وفي باب التعوذ من عذاب القبر عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٦٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٧).

وعن أنس بن مالك، سلف أيضاً برقم (١٣٤٤٧).

وعن زيد بن ثابت، سيأتي برقم (٢١٦٥٨).

وعن عائشة، سيأتي أيضاً ٦/٨٨-٨٩.

٢١١٤٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ ورَوْحٌ، قالا: حدثنا شُعْبةُ، عن حَبِيب ابن الزُّبَير، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ أَبي الهُذَيل - قال رَوْحٌ: العَنَزي - يُحدِّثُ، عن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن عبد الله بن خَبَّاب

عن أُبيِّ بن كعبٍ - وقال رَوْحٌ في حديثه: إنَّ عبدَ الله بن خَبَّاب حَدَّثَه، عن أُبيِّ بن كعب- عن النبيِّ ﷺ: أنه ذُكِرَ الدَّجَّالُ عندَه، فقال: «عَيْنُه خَضْراءُ كالزُّجاجةِ، فتَعوَّذُوا بالله من عذابِ القَبْرِ»[1].

٢١١٤٧- حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا شُعْبةُ، حدثنا حَبِيب بن الزُّبَير، عن عبد الله بن أَبي الهُذَيل، عن عبد الرحمٰن بن أَبْزى، عن عبد الله بن خَبَّاب

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: قال رسول الله ﷺ في الدَّجَّالِ، فذكر مِثْلَه[2].

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر، ورَوْح: هو ابن عُبادة القَيْسي البصري.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه. بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٥) من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٧٨-٧٩، والشاشي (١٤٥٢)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٥)، والضياء المقدسي مفرقاً (١٢٠٢) و(١٢٠٤) من طريق روح بن عبادة وحده، به. وليس في رواية البخاري قوله: «تعوذوا من عذاب القبر»، ولم يقل البيهقي في روايته: «عينه خضراء كالزجاجة».

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. =

● ٢١١٤٨- حدثنا عبد الله، حدثنا خَلَّادُ بن أَسْلمَ، حدثنا النَّضْرُ بن شُمَيلٍ، أَخبرنا شُعْبةُ، حدثنا حَبيبُ بن الزُّبَير، قال: سمعتُ عبد الله بن أَبي الهُذَيل، عن عبد الرحمٰن بن أَبزى، عن أُبيِّ بن كَعْب، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1]. ولم يَذكُرْ خَلَّادٌ في حديثه[2] عبدَ الله بن خَبَّاب[3].

حديث سليمان بن صُرَد عن أُبيِّ بن كعبٍ

٢١١٤٩- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا همامٌ، عن قتادة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن سليمان بن صُرَدٍ

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قَرَأتُ آيةً، وقَرَأَ ابنُ مسعودٍ خِلافَها، فأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: أَلم تُقْرِئْني آيةَ كذا وكذا؟ قال: «بلى» فقال ابن مسعودٍ: ألم تُقْرِئْنيها كذا وكذا؟ فقال: «بلى، كلاكما مُحسِنٌ مُجمِلٌ» قال: فقلتُ له، فضَرَبَ صدري، فقال: «يا أُبيَّ ابنَ كعبٍ، إني أُقْرِئْتُ القُرْآنَ، فقلتُ: على حَرْفينِ، فقال: على

= وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٤٧ من طريق هارون بن سليمان، عن وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٤٥).

(١) لفظة «مثله» سقطت من (م).

(٢) تحرفت في (م) إلى: «حديث».

(٣) إسناده صحيح كسابقه. وإسقاط الواسطة بين عبد الرحمٰن بن أَبزى وأُبيِّ بن كعب من إسناده لا يضر، فإن عبد الرحمٰن بن أَبزى صحابي صغير، وله رواية عن أُبيِّ بن كعب.

وانظر (٢١١٤٥).

حَرْفينِ، أو ثلاثةٍ؟ فقال المَلَكُ الذي معي: على ثلاثةٍ، فقلتُ: على ثلاثةٍ، حتى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، ليس منها إلا شافٍ كافٍ، إنْ قلتَ: غفوراً رحيماً، أو قلتَ: سميعاً عليماً، أو عليماً سميعاً، فالله كذٰلك، ما لم تَخْتِمْ آيةَ عذابٍ برَحْمةٍ، أَو آيةَ رحمةٍ بعذابٍ»[1].

٢١١٥٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن يحيى بن يَعْمَر، عن سليمانَ بن صُرَدٍ الخُزاعيِّ

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: قَرَأْتُ آيةً، وقرأَ ابنُ مسعود خِلافَها، فأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فذكر الحديث[2].

● ٢١١٥١- حدثنا عبد الله، حدثنا هُدْبةُ بن خالد القَيْسيُّ، حدثنا هَمَّامُ بن يحيى، حدثنا قتادةُ، عن يحيى بن يَعْمَر، عن سليمانَ بن صُرَدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي البصري.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٧٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٤٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٢)، والبيهقي ٢/ ٣٨٤ من طرق عن همام بن يحيى، به. ورواية أبي داود أخصر مما هنا.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١١٥٠) و(٢١١٥١) و(٢١١٥٢) و(٢١١٥٣).

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أَسَد العَمِّي البصري.

وانظر ما قبله.

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: قَرَأتُ آيةً، وقرأَ ابنُ مسعودٍ خِلافَها، وقَرَأَ رجلٌ آخرُ خِلافَها، فأَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، فذكرَ الحديثَ[1].

● ٢١١٥٢- حدثنا عبدالله، حدثنا أَبو بكر بن أَبي شَيْبَةَ، حدثنا عبيدُالله ابن موسى، عن إسرائيلَ، عن أَبي إسحاق، عن سُقَيرٍ العَبْديِّ، عن سليمانَ بن صُرَدٍ

عن أُبيِّ بن كعب، قال: سمعتُ رجلاً يَقْرَأُ، فقلتُ: مَن أَقْرَأَكَ؟ قال: رسولُ اللهِ ﷺ، فقلتُ: انْطَلِقْ إليه، فأَتَيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: استَقْرِىءْ هٰذا، فقال: «اقْرَأْ»[2] فقَرَأَ، فقال: «أحسَنْتَ» فقلتُ له: أَوَلَم تُقْرِئْني كذا وكذا؟ قال: «بلى، وأَنت قد أَحْسَنْتَ» فقلتُ بيدي: قد أَحْسَنْتَ! مرَّتينِ، قال: فضربَ النبيُّ ﷺ بيدِه في صَدْري، ثم قال: «اللهمَّ أَذْهِبْ عن أُبيٍّ الشَّكَّ» ففِضْت عَرَقاً، وامْتَلأَ جَوْفي فَرَقاً، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «يا أُبيُّ، إنَّ مَلَكَينِ أَتياني، فقال أَحدُهما: اقْرَأْ على حَرْفٍ، فقال الآخرُ: زِدْه، فقلتُ: زِدْني، قال: اقْرَأْ على حَرْفينِ، فقال الآخرُ: زِدْه، فقلتُ: زِدْني، قال: اقْرَأ على ثلاثةٍ، فقال الآخرُ: زِدْه، فقلتُ: زِدْني، قال: اقْرَأ على أَرْبعةِ أَحْرُفٍ، قال الآخرُ: زِدْه، قلتُ: زِدْني، قال: اقْرَأْ على خمسةِ أَحْرُفٍ، قال الآخرُ: زِدْه، قلتُ: زِدْني، قال: اقْرَأ على سِتَّةٍ، قال الآخر: زِدْه، قال: اقْرَأْ على

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وانظر (٢١١٤٩).

(٢) كذا في (م)، وفي (ظ) و(ر): «اقره»، وفي (ق): «اقرأه».

سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فالقُرْآنُ أُنْزِلَ على سَبعَةِ أَحْرُفٍ»[1].

● ٢١١٥٣- حدثنا عبد الله، حدثنا محمدُ بن جعفرٍ الوَرْكانِيُّ، أخبرنا شَرِيكٌ، عن أبي إسحاق، عن سليمان ١٢٥/٥

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، رَفَعَه إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «أَتاني مَلَكانِ، فقال أَحدُهما للآخَرِ: أَقْرِئْه، قال: على كم؟ قال: حَرْفٍ، قال: زِدْه» قال: «حتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ»[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سُقَير العَبْدي، فإنه لم يرو عنه غير أبي إسحاق السَّبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان. أبو بكر بن أبي شيبة: اسمه عبد الله بن محمد بن إبراهيم الكوفي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الكوفي، وأبو إسحاق: اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٦-٣٣٧ عن حجاج بن محمد الأعور، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٥ من طريق يحيى بن آدم، كلاهما عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد. وقال الطبري: عن فلان العبدي، ذهب عني اسمه.

وانظر (٢١١٤٩).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك - وهو ابن عبد الله النخعي القاضي - فهو سيئُ الحفظ، لكنه قد توبع.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٦، وأحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٧٩٥١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٠) و(٦٧١)، والضياء في «المختارة» (١١٧٦) من طريق العوام بن حوشب، عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد، ورواية أبي عبيد والنسائي أطول مما هنا.

وأخرجه الطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٤) من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت السُّدِّي، عن شريك بن عبد الله النخعي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن سليمان بن صرد مرسلاً. =

حديث عبد الرحمٰن بن الأسود عن أُبيِّ بن كعب

٢١١٥٤- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا إبراهيمُ بن سعد، عن الزُّهْريِّ، عن أَبي بكرِ بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشامٍ، عن مَرْوانَ ابن الحَكَمِ، عن ابن الأَسْودِ بن عبدِ يَغُوثَ

عن أُبيِّ بن كعب: أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ مِن الشِّعْرِ حِكْمةً»[1].

= وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٧٩٥٢) من طريق العوام ابن حوشب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٥)، والطبراني في «الأوسط» (١١٨٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، عن سليمان بن صرد، مرسلاً. وانظر (٢١١٤٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم وابن الأسود بن عبد يغوث - وهو عبد الرحمٰن - فمن رجال البخاري. وإبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري المدني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٧، والشاشي في «مسنده» (١٥١٢) من طريقين عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن الشاشي بيزيد بن هارون سليمان بن داود الهاشمي. وقال يزيد بن هارون، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري: «عبد الله بن الأسود بن عبد يغوث» وكذا قاله غير واحد عن إبراهيم ابن سعد، وهو معدود من أوهامه كما قال الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١/ ٣١، وإنما هو عبد الرحمٰن بن الأسود كما هي رواية العامة عن الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٨) عن يعقوب بن حميد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٧ من طريق إبراهيم بن أبي الوزير، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، به. وقالا فيه: «عبد الله بن الأسود» أيضاً.=

٢١١٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا إبراهيمُ ابن سعد، عن الزُّهْري -قال أبو كامل في حديثه: حدثنا ابنُ شِهابٍ- عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوانَ بن الحَكَم، عن عبد الله بن الأَسْود بن عبدِ يغُوثَ

عن أُبيِّ بن كعبٍ: أَن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ من الشِّعْرِ حِكْمَةً».

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰكذا يقول إبراهيمُ بن سعد في حديثه: عبد الله ابن الأَسود، وإنما هو عبدُ الرحمٰن بن الأَسْود بن عبدِ يَغُوثَ، عن أُبيِّ بن كعب[1]. كذا يقول غيرُ إبراهيم بن سعد[2].

● ٢١١٥٦-حدثنا عبد الله، حدثني منصورُ بن بَشِيرٍ، حدثنا إبراهيم بنِ سعد، عن الزُّهْري، عن أبي بكر، عن مرْوانَ، عن عبد الله بن الأسود بن عبد يَغُوثَ

= وقد سلف الحديث في مسند المكيين برقم (١٥٧٨٦) عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري.

وسيأتي من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري بالأرقام (٢١١٥٥) و(٢١١٥٦) و(٢١١٦٥).

وسيأتي أيضاً من طرق عن الزهري بالأرقام (٢١١٥٨) و(٢١١٥٩) و(٢١١٦٠) و(٢١١٦١) و(٢١١٦٢) و(٢١١٦٣).

وسيأتي من طريقين عن معمر، عن الزهري برقم (٢١١٥٧) و(٢١١٥٨)، وفيهما «عروة بن الزبير» بدل «أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث».

وسيأتي من طريق الوليد بن محمد الموقري، عن الزهري برقم (٢١١٦٤)، ولم يذكر فيه: «مروان بن الحكم».

(١) قوله: «عن أُبيِّ بن كعب» ليس في (ظ٥)، وأثبتناه من (م) وسائر الأصول.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري من جهة عبد الرحمٰن بن مهدي، وصحيح من جهة أبي كامل: وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك الخُراساني.

وانظر ما قبله.

عن أُبيِّ بن كعب: أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ من الشِّعْرِ حِكْمةً»[1].

٢١١٥٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن عُرْوَةَ، عن مَرْوانَ بن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن الأَسْود بن عبدِ يَغُوثَ، عن أُبيِّ بن كعب، قال سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكر الحديث.

قال أبي: ووافَقَه ابنُ المبارك، يعني: اتفقا على عُرْوَةَ، ولم يقولا: أبو بكر بن عبد الرحمٰن[2].

٢١١٥٨- حدثنا عَتَّابُ بن زياد، أخبرنا عبد الله، أَخْبرنا يونس، عن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. منصور بن بشير: هو ابن أبي مزاحم التركي البغدادي الكاتب.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الرحمٰن ابن الأسود بن عبد يغوث من «التهذيب» ١٦/ ٥٢٨ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١١٥٤).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على معمر، فقال عبد الرزاق كما في هٰذه الرواية، وعبد الله بن المبارك كما في الرواية التالية: عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، وقال رباح بن زيد الصنعاني، وهشام بن يوسف الصنعاني كما في الرواية (٢١١٥٩) وتخريجها: عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، وهي رواية العامة عن الزهري، وأشار إلى ترجيح هٰذه الرواية ابن حجر في «النكت الظراف» ١/ ٣٢، فقال: ذكر عبد الرزاق أن رباح بن زيد قال: أخرج معمر كتابه، فإذا فيه: «عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن» لا «عروة» وكأن معمراً حدَّث به مِن حفظه، فأبدل، وكتابه أتقن. وعلى كلا الحالين فالحديث صحيح، وإسناده على شرط البخاري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٤٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٩١ عن ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة بن الزبير مرسلاً. وانظر (٢١١٥٤). =

الزُّهْري، حدثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن، أخبرنا مَرْوان بن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن[1] بن الأَسْود بن عبد يَغُوثَ

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من الشِّعْرِ حِكْمةً».

قال عبدُ الله بن المبارك: وحدَّثني مَعْمَرٌ، مِثْلَه سواءً، غيرَ أنه جعلَ مكانَ أبي بكر: عُرْوةَ[2].

٢١١٥٩- حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَباحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْري، حدثني أبو بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوانَ بن الحكمِ، عن عبد الرحمٰن ابن الأسود

عن أُبَيِّ بن كعْب: أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ من الشِّعْرِ حِكْمةً».

= (١) وقع في (م) والأصول الخطية: «عبد الله» والمثبت من «أطراف المسند» ١/ ٢١٧، و«إتحاف المهرة» ١/ ٢٣٩-٢٤٠، ويؤيده رواية عبد الله بن أحمد الآتية برقم (٢١١٦٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن المبارك، فإنه قال فيه: «عبد الرحمٰن بن الأسود»، وكذا وقع في المصادر التي خرجته من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن المبارك، ورواه أيضاً الليث بن سعد وعبد الله ابن وهب، عن يونس بن يزيد الأيْلي، عن الزهري، فقالا: «عبد الرحمٰن بن الأسود كما سيأتي تخريجه.

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان: أما الأول، فصحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عتاب بن زياد - وهو الخراساني- فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة. وأما الإسناد الثاني، فقد سلف الكلام عليه عند الرواية السابقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤/ ٢٩٧ من طريق عبد الله بن وهب، وتمام في «فوائده» (١١٤٤) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يونس بن يزيد الأيلي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد برقم (٢١١٦٠). وانظر (٢١١٥٤).

وخالَفَ رَباحٌ روايةَ ابنِ المبارك وعبدِ الرزاق؛ لأنهما قالا: عن عُرْوَةَ.

قال رَباحٌ: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن[1].

● ٢١١٦٠- حدثنا عبد الله، حدثني أَبو مكرم وأبو بكر بن أَبي شَيْبَةَ، قالا: حدثنا ابنُ المبارك، عن يونسَ، عن الزُّهْري، أَخبرني أَبو بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوانَ، عن عبد الرحمٰن بن الأَسودِ، عن أُبيٍّ، عن النبيِّ ﷺ، مِثلَه[2].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١١٥٧). إبراهيم ابن خالد: هو الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزدي مولاهم.

وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٣/٣٦٦ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر بن راشد، بهذا الإسناد.

وانظر (٢١١٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري من جهة ابن أبي شيبة، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي مكرم - وهو عقبة بن مكرم بن عقبة بن مكرم الكوفي، فهو صدوق حسن الحديث.

يونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٨/٢٩١، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٥٠١٠)، وابن ماجه (٣٧٥٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٤)، وعبد الغني المقدسي في «أحاديث الشعر» (١٢).

ووقع في المطبوع من «سنن ابن ماجه» زيادة: حدثنا أبو أسامة، بين أبي بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن المبارك، والصواب حذفها كما في «تحفة الأشراف» ١/٣١.

وانظر (٢١١٥٤).

٢١١٦١- حدثنا عثمانُ بن عمرَ، أَخبرنا يونس، عن الزُّهْري، أَخبرني أبو بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوان[١]، عن عبد الرحمٰن بن الأَسْود، عن أُبيِّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ، مثله[٢].

٢١١٦٢- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابن جُرَيج، أَخبرني زيادٌ -يعني ابنَ سعد- أَنَّ ابن شِهابٍ أَخبره، قال: أَخبرني أبو بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوانَ بن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن الأَسودِ، أَن أُبيّاً أخبره، عن رسولِ الله ﷺ، مثلَه[٣]. ١٢٦/٥

---

(١) قوله: «عن مروان» سقط من (م) و(ق)، وأثبتناه من (ر)، ولم يذكر الحديث برمَّته في (ظ٥)، ولا في «أطراف المسند» ١/ ٢١٧ و«إتحاف المهرة» ١/ ٢٣٩-٢٤٠، وإثبات مروان بن الحكم في الإسناد هو الصواب؛ فقد سلف الحديث من رواية يونس بن يزيد الأَيْلي، عن الزُّهْري برقم (٢١١٥٨) و(٢١١٦٠) بإثباته على الصواب.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم وعبد الرحمٰن بن الأسود، فمن رجال البخاري. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي البصري.

وانظر (٢١١٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان وعبد الرحمٰن بن الأَسود، فمن رجال البخاري. رَوْح: هو ابن عُبادة القَيْسي البصري، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز المكي.

وأخرجه الشاشي (١٥١١) عن عباس الدوري، عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٥) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به. وقد سقط من إسناد مطبوع «الأدب المفرد»: «مروان بن الحكم». =

● ٢١١٦٣- حدثنا عبد الله، حدثني عمرٌو النَّاقِدُ، حدثنا الحجاجُ بن أَبي مَنِيعٍ الرُّصافِيُّ، حدثنا جَدِّي عُبَيدُ الله بن أَبي زيادٍ، عن الزُّهْري، أَخبرني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن مَرْوانَ بن الحكم، أن عبد الرحمٰن بن الأسود بن عبدِ يَغُوثَ أخبره، أن أُبيَّ بن كعبٍ، أَخبره، عن رسول الله ﷺ، مثلَه[1].

● ٢١١٦٤- حدثنا عبد الله، حدثني سُوَيدُ بن سعيد، حدثنا الوليدُ بن محمد المُوَقَّري، عن الزُّهْري، قال: سمعتُ أبا بكر بن عبد الرحمٰن، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن الأسود بن عبدِ يَغُوثَ، يقول: سمعتُ أُبيَّ بن كعب، يقول: سمعتُ رسولُ الله ﷺ يقول... فذكَره. ولم يَذكُرْ فيه مروانَ[2].

● ٢١١٦٥- حدثنا عبد الله، قال: وحدثني أَبو مَعْمَرٍ، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شِهابٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن مَرْوانَ بن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن الأَسْود بن عبدِ يَغُوثَ، عن أُبيِّ بن كعبٍ، عن النَبيِّ ﷺ، فذكر الحديث[3].

= وانظر (٢١١٥٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبيد الله بن أبي زياد الرُّصافي، فهو صدوق، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وانظر (٢١١٥٤).

(٢) متن الحديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، فيه الوليد بن محمد المُوقَّري، وهو متروك، وسويد بن سعيد الهَرَوي ثم الحَدَثاني، وهو ضعيف.

وانظر (٢١١٥٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم وعبد الرحمٰن بن الأسود، فمن رجال البخاري. أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلي القَطِيعي.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن الأسود من «تهذيب الكمال» ١٦/٥٢٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

قال أبوعبد الرحمٰن: هٰكذا حدثنا أبو مَعْمرٍ، عن إبراهيم بن سعد، وقال فيه: عن عبد الرحمٰن بن الأَسود، وخالفَ أبو مَعْمَرٍ روايةَ من رواه عن إبراهيم بن سعد؛ لأنه رواه عددٌ عن إبراهيم بن سعد، وقالوا فيه: عن عبد الله بن الأَسْود[1].

حديث سُوَيد بن غَفَلة عن أُبَيِّ بن كعبٍ

٢١١٦٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان. وحدثنا عبد الله بن نُمَير، أخبرنا سفيان، عن سَلَمةَ بن كُهَيلٍ، حدثني سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

خرجت مع زيدِ بن صُوحانَ وسلمانَ بن رَبيعةَ، حتى إذا كنا بالعُذَيب، التَقطْتُ سَوْطاً، فقالا لي: أَلْقِه، فَأَبَيْتُ، فلما قَدِمْتُ المدينةَ لَقِيتُ أُبيَّ بن كعبٍ، فَذَكَرْتُ ذٰلك له، فقال: الْتَقطْتُ مئةَ دينارٍ على عَهْد رسولِ الله ﷺ، فسأَلْتُه، فقال: «عَرِّفْها سنةً» فعرَّفْتُها سنةً، فلم أَجِدْ أَحداً يَعرِفُها. قال: فقال: «اعْرِفْ عَدَدَها ووِعاءَها ووِكاءَها، ثم عَرِّفْها سنةً، فإذا جاءَ صاحِبُها، وإلا فهي

= وأخرجه الطيالسي (٥٥٦)، و«الشافعي» ٢/ ١٨٨، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٢٣٧ عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن مروان بن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن الأسود مرسلاً. وقد وقع في المطبوع من «مسند الشافعي»: «أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن إبراهيم بن شهاب»! وهو تحريف.

وانظر (٢١١٥٤).

(١) لم ينفرد أبو معمر بذلك، فقد تابعه عليه أبو داود الطيالسي كما سلف في تخريج الحديث، وأبو عمر الحوضي وعبد العزيز بن أبي سلمة العمري أيضاً كما ذكر الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١/ ٣١.

كسَبِيلِ مالِكَ» وهٰذا لفظ وكيع.

وقال ابن نُمَير في حديثه: فقال: «عَرِّفْها» فعَرَّفْتُها حَوْلاً، ثم أَتَيتُه، فقال: «عَرِّفْها» فعَرَّفْتُها حَوْلاً، ثم أَتَيْتُه، فقال: «عَرِّفْها» فَعَرَّفْتُها حَوْلاً، ثم أَتَيْتُه، فقال: «اعْلَمْ عِدَّتَها ووِعاءَها ووِكاءَها، فإن جاءَ أحدٌ يُخبِرُك بعِدَّتِها ووِعائِها ووِكائِها، فأَعْطِها إيَّاه، وإلا فاستَمْتِعْ بها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لكن تعريف اللقطة فيه ثلاثةَ أحوال، مما أخطأ فيه سلمة بن كهيل، كما سيأتي بيانه في الحديث التالي.

سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٥٤ -٤٥٥ و١٤/ ١٩١-١٩٢، ومن طريقه مسلم (١٧٢٣) (١٠)، والبيهقي ٦/ ١٨٦، وأخرجه ابن ماجه (٢٥٠٦)، والشاشي (١٤٦٦) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٢٣) (١٠)، والترمذي (١٣٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٢٥)، وابن حبان (٤٨٩٢) من طرق عن عبدالله بن نمير، به. وقرن الترمذي بعبدالله بن نمير يزيدَ بن هارون.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٦١٥)، وعبد بن حميد (١٦٢)، والترمذي (١٣٧٤)، وابن الجارود (٦٦٨)، وأبو عوانة (٦٤٢٥) و(٦٤٢٦) و(٦٤٢٧) و(٦٤٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٩)، والشاشي (١٤٦١)، والبيهقي ٦/ ١٩٢ و١٩٧ من طرق عن سفيان بن سعيد الثوري، به. ووقع عند الشاشي والطحاوي قوله: «عرفها حولاً» مرة واحدة.

وأخرجه مسلم (١٧٢٣) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٢٠)، وأبو عوانة (٦٤٢٩) و(٦٤٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٦٤) و(٤٨٩٤) و(٤٩٦١) و(٧٧٩١) من طرق عن سلمة بن كهيل، به. ووقع عند النسائي والطبراني في=

* ٢١١٦٧- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعْبةُ، عن سَلَمةَ بن كُهَيلٍ، قال: سمعتُ سُوَيد بن غَفَلَة.

وحدثنا عبد الله، حدثني عُبَيد الله بن عمر القَوارِيريُّ، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبةَ[1]، حدثني سَلَمَةُ بن كُهَيل، قال: سمعتُ سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

غزوتُ مع زيد بن صُوحانَ وسلمانَ بن ربيعةَ، فوَجَدْتُ سَوْطاً،

= الموضع الأخير: «فقال: عرفها عاماً» فعرفتها، فلم تعرف، مرتين أو ثلاثاً. وقال الطبراني في الموضع الأول: «أصبت دينارين» بدل «مئة دينار». وقال: «عرفها حولاً» مرة واحدة.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة برقم (٢١١٦٧)، ومن طريق سليمان الأعمش برقم (٢١١٦٨)، ومن طريق محمد بن جحادة برقم (٢١١٦٩)، ومن طريق حماد بن سلمة برقم (٢١١٧٠)، أربعتهم عن سلمة بن كهيل.

وسيأتي أيضاً من طريق عمارة بن غزية، عن سلمة بن كهيل، عن صعصعة ابن صوحان، عن أُبيِّ بن كعب برقم (٢١٢٨٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٦٦٨٣).

وعن زيد بن خالد الجهني، سلف أيضاً برقم (١٧٠٣٧).

وقوله: «بالعُذَيْب» بضم أوله، تصغير العَذْب: واد بظاهر الكوفة بين القادسية والمغيثة، وقيل هو واد لبني تميم، والعذيب من منازل حاج الكوفة. «معجم البلدان» ٤/ ٩٢، و«معجم ما استعجم» ٢/ ٩٢٧، و«الروض المعطار» ص٤٠٩.

«وِعاءَها» بكسر الواو: الذي فيه النقود والدراهم ، من جلد كان، أو من غيره.

«وِكاءها» بكسر الواو أيضاً: هو الخيط الذي يشد به الوِعاء.

(١) وقع في (م): حدثنا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن شعبة، وهو خطأ صوبناه من (ظ٥) و(ر).

فـأَخَذْتُه، فقالا لي: اطْرَحْه، فقلتُ: لا، ولٰكن أُعَرِّفُه، فإن وَجَدْتُ مَن يَعْرِفُه، وإلا اسْتَمْتَعْتُ به، فأَبيا عليَّ، وأَبَيتُ عليهما، فلما رَجَعنَا مِن غَزَاتِنا، حَجَجْتُ، فأَتَيْتُ المدينةَ، فلَقِيتُ أُبيَّ بن كَعْب، فَذَكَرْتُ له قولَهما وقولي لهما، فقال: وَجَدْتُ صُرَّةً فيها مئةُ دينار على عَهْدِ رسول الله ﷺ، فأَتَيتُ رسولَ الله ﷺ، فَذَكَرْتُ له ذٰلك، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فعَرَّفْتُها حولاً، فلم أجِدْ مَن يَعْرِفُها، فأَتَيْتُه، فقلتُ له: لم أَجِدْ مَن يَعْرِفُها. فقال: «عرِّفْهَا حَوْلاً» ثلاثَ مَرَّاتٍ - ولا أدري قال له ذلك في سنةٍ، أو في ثلاث سنينَ - فقال لي في الرابعة: «اعْرِفْ عَدَدَها ووِكاءَها، فإن وَجَدْتَ مَن يَعرِفُها، وإلاَّ فاسْتَمتِعْ بها» وهٰذا لفظ حديث يحيى بن سعيد. وزاد محمد بن جعفر في حديثه: قال: فلَقِيتُه بعدَ ذٰلك بمكَّةَ، فقال: لا أَدري ثلاثةَ أحوال، أو حولاً واحداً[1]. ١٢٧/٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر، ويحيى بن سعيد: هو القطَّان البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي الواسطي.

وأخرجه البخاري (٢٤٢٦)، ومسلم (١٧٢٣) (٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٠٢)، وابن حبان (٤٨٩١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٢)، والبخاري (٢٤٢٦) و(٢٤٣٧)، ومسلم (١٧٢٣) (٩)، وأبو داود (١٧٠١) و(١٧٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٢٢)=

● ٢١١٦٨- حدثنا عبد الله، حدثنا أَبو خَيْثمةَ[1]، حدثنا جَرير، عن الأَعمش، عن سَلَمَة بن كُهَيل، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ، قال:

كنا حُجَّاجاً، فوَجَدْتُ سَوْطاً، فأَخَذْتُه، فقال القومُ: تَأْخُذُه؟ فلعلَّه لرجلٍ مسلم! قال: فقلتُ: أَوليسَ لي أَخذُه، فأَنتفعَ به،

= و(٥٨٢٣)، وأبو عوانة (٦٤١٩) (٦٤٢٠) و(٦٤٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٩٨)، والشاشي (١٤٦٣) و(١٤٦٤) و(١٤٦٥) و(١٤٦٧)، والبيهقي ٦/ ١٨٦ و١٩٣ و١٩٣-١٩٤ و١٩٤ من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وقال بهز بن أسد العمي في حديثه عند مسلم، والنسائي في الموضع الثاني، والبيهقي في الموضع الأخير: قال شعبة: فسمعته - أي: سلمة بن كهيل - بعد عشر سنين يقول: عرفها عاماً واحداً.

وانظر ما قبله.

والقائل «فلقيتُه بعد ذٰلك بمكة» هو شعبة، والذي شك في الحديث، فقال: «لا أدري...» هو شيخه سلمة بن كهيل كما هو في جميع مصادر تخريج الحديث السابقة.

والظاهر أن تعريف اللقطة ثلاثة أحوال هو خطأ من سلمة بن كهيل كما قاله جماعة من أهل العلم، ثم إنه تثبَّت واستذكر، وثبت على عام واحد؛ بدليل أن شعبة سمعه منه مرة ثانية بعد عشر سنين، فكان يقول: عرفها عاماً واحداً. وهو الأفقه الموافق للأحاديث الصحيحة؛ كحديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦٨٣)، وحديث زيد بن خالد الجهني السالف أيضاً برقم (١٧٠٣٧)؛ فإن أحداً من أئمة الفتوى لم يذهب إلى أن اللقطة تعرف ثلاثة أعوام إلا شيئاً يُحكى عن عمر بن الخطاب، ونقله بعضهم عن شواذ من الفقهاء. انظر «فتح الباري» ٥/ ٧٩-٨٠، و«المحلى» ٨/ ٢٦٢-٢٦٣، و«سنن البيهقي» ٦/ ١٩٤، و«شرح السنة» ٨/ ٣١١.

(١) وقع في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا أبو خيثمة، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من (ظ٥) و(ر)؛ إذ هو من زوائد عبد الله.

خيرٌ من أَن يَأْكُلَه الذِّئبُ؟ فلَقِيتُ أُبيَّ بن كَعْبٍ، فَذَكَرْتُ ذٰلكَ له، فقال: أَحسَنْتَ، ثم قال: التَقَطْتُ صُرَّةً فيها مئةُ دينار، فأَتَيتُ النبيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذٰلك له، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فعَرَّفْتُها حَوْلاً، ثم أَتَيْتُه، فقلتُ: قد عَرَّفْتُها حَوْلاً. فقال: «عَرِّفْها سنةً أُخرى» ثم قال: «انْتَفِعْ بها، واحْفَظْ وِكاءَها وخِرْقَتَها، وأَحْصِ عدَدَها، فإن جاءَ صاحبُها» قال جَرِير: فلم أَحْفَظْ ما بعدَ هٰذا. يعني: تمامَ الحديث[1].

● ٢١١٦٩- حدثنا عبد الله، حدثني أَحمدُ بن أَيُّوب بن راشد البَصْري، حدثنا عبد الوارث، حدثنا محمد بن جُحَادةَ، عن سَلَمَة بن كُهَيلٍ، عن سُوَيد بن غَفَلَةَ

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: التَقَطْتُ على عَهْدِ رسول الله ﷺ مئة دينار، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «عَرِّفْهَا سنةً» فَعَرَّفْتُها سنةً، ثم أَتَيتُه، فقلتُ: قد عَرَّفْتُها سنةً. قال: «عَرِّفْها سنةَ أُخْرى» فعَرَّفْتُها سنةً أُخرى، ثم أَتَيْتُه في الثالثة، فقال: «أَحْصِ عَدَدَها

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب النسائي، وجرير: هو ابن عبد الحميد الضَّبِّي الكوفي، والأعمش: هو سليمان ابن مِهْران الأَسَدي الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة (٦٤٢٢) و(٦٤٢٣) من طريقين عن سليمان بن مِهْران الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٢٣) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٢١)، والبيهقي ٦/١٩٣ من طرق عن جرير بن عبد الحميد، به.

وانظر (٢١١٦٦).

ووِكاءَها، واسْتَمتعْ بها»[1].

* ٢١١٧٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حماد بن سَلَمةَ (ح)

وحدثنا عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن الحَجَّاج النَّاجِي، حدثنا حماد ابن سَلَمةَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل، عن سُوَيد بن غَفَلةَ، قال:

حَجَجْتُ أنا وزيدُ بن صُوحانَ وسلمانُ بن ربيعةَ، فذكر الحديث. قال: فعَرَّفْتُها عامينِ أَو ثلاثةً، قال: «اعْرِف عَدَدَها ووِعاءَها ووِكاءَها، واسْتَمْتِع بها، فإن جاءَ صاحبُها، فعَرَفَ عِدَّتَها ووِكاءَها، فأَعطِها إيَّاه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أحمد بن أيوب بن راشد الضبي البصري، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما أغرب. قلنا: فهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وقد توبع.
عبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري البصري.
وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٠٠)، وأبو عوانة (٦٤٢٤) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو المنقري، عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢١١٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة بهز، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، وأما إبراهيم بن الحجاج السامي الناجي، فلم يرو له من أصحاب الكتب الستة سوى النسائي، وهو ثقة.
وأخرجه مسلم (١٧٢٣) (١٠) عن عبد الرحمٰن بن بشر، عن بهز بن أسد العمي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (١٧٠٣)، وأبو عوانة (٦٤٣٢)، والشاشي (١٤٦٢)، والبيهقي ٦/١٩٦ من طرق عن حماد بن سلمة، به. =

حديث عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن أبيّ بن كعب

٢١١٧١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيلَ بن أبي خالدٍ، حدثني عبدُ الله بن عيسى، عن عبدِ الرحمٰن بن أَبي لَيْلى

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: كنتُ في المسجِد، فدخلَ رجلٌ، فقَرَأَ قِراءةً أَنْكَرْتُها عليه، ثم دَخلَ آخرُ، فقَرأَ قِراءةً سوى قراءةِ صاحِبه، فقُمْنا جميعاً، فدَخَلْنا على رسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إن هٰذا قَرَأَ قِراءةً أَنْكَرتُها عليه، ثم دخلَ هٰذا، فَقَرأَ قراءةً غيرَ قراءةِ صاحِبه، فقال لهما النبيُّ ﷺ: «اقْرَآ» فقَرَآ، قال: «أَصَبْتُما» فلما قال لهما النبيُّ ﷺ الذي قال، كَبُرَ عليَّ، ولا إذ كنتُ في الجاهليةِ، فلما رأى الذي غَشِيَني، ضربَ في صَدْري، ففِضْتُ عَرَقاً، وكأنما أَنْظُرُ إلى الله فَرَقاً، فقال: «يا أُبيُّ إن رَبِّي أَرْسَلَ إليَّ: أنِ اقْرَأِ القُرْآنَ على حَرْفٍ، فرَدَدْتُ إليه: أنْ هَوِّنْ على أُمَّتي، فأَرْسَلَ إليَّ: أَنِ اقْرَأْهُ على حَرْفَينِ، فرَددْتُ إليهِ: أَنْ هَوِّنْ على أُمَّتي، فأَرْسَلَ إليَّ: أَنِ اقْرَأْهُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، ولك بكلِّ رَدَّةٍ مسألةٌ تَسأَلُنِيها قال: قلتُ: اللهمَّ اغْفِرْ لأُمَّتي، اللهُمَّ اغْفِرْ لأُمَّتي، وأَخَّرْتُ الثالثةَ ليومٍ يَرْغَبُ إليَّ فيه الخَلْقُ، حتى إبراهيمُ»[1].

= وانظر (٢١١٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن عيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري. =

٢١١٧٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن الحكم، عن مُجاهدٍ، عن ابن أَبي لَيْلى

عن أُبَيِّ بن كعبٍ: أن النبيَّ ﷺ كان عندَ أَضاةِ بني غِفارٍ، قال: فأَتاه جبريلُ، فقال: إنَّ الله يَأمُرُكَ أَنْ تُقْرِىءَ[1] أُمَّتَك القرآنَ على حَرْفٍ، قال: «أَسْأَلُ الله مُعافاتَه ومَغْفِرَتَه، وإنَّ أُمَّتي لا تُطِيقُ ذٰلك» ثم أَتاه[2] الثانيةَ، فقال: إنَّ الله يَأمُرُك أَنْ تُقْرِىءَ[1] أُمَّتَك القرآنَ على حَرْفين، فقال: «أَسْأَلُ الله مُعَافاتَه

= وأخرجه أبو عوانة (٣٨٤٤) من طريقين عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥١٦، ومسلم (٨٢٠)، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٦ و١٦-١٧ و٣٠، وأبو عوانة (٣٨٤٤)، وابن حبان (٧٤٠)، والبيهقي ٢/٣٨٣ -٣٨٤، والبغوي (١٢٢٧) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. ورواية ابن أبي شيبة والطبري في الموضع الأخير مختصرة، وزاد فيها الطبري بعد قوله: سبعة أحرف: من سبعة أبواب من الجنة.

وأخرجه بنحوه الطبري ١/١٦-١٧ و١٧ و١٧-١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥٢ من طرق عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، به. ورواية أبي نعيم مختصرة بلفظ: انطلقت إلى رسول الله ﷺ، فضرب بيده صدري، ثم قال: «أعيذك بالله من الشك والتكذيب» قال: ففضت عرقاً، وكأني أنظر إلى ربي فرقاً.

وأخرجه بنحوه مرسلاً الطبري ١/١٨ من طريق سيار أبي الحكم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، رفعه إلى النبي ﷺ.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١١٧٢) و(٢١١٧٥) و(٢١١٧٦) و(٢١١٧٧) و(٢١١٧٩).

وانظر ما سلف برقم (٢١٠٩١).

(١) في نسخة في (ظ): «تقرأ».

(٢) في (م): «جاء»، وفي (ق): «جاءه»، والمثبت من (ظ) و(ر).

ومغفرتَه، إنَّ أُمَّتي لا تُطيقُ ذٰلك» ثم جاءَه[1] الثالثةَ، فقال: إنَّ الله يَأمُرُكَ أنْ تُقْرِىءَ[2] أُمَّتَك القرآنَ على [3]ثلاثة أحرف، فقال رسولُ الله ﷺ: «أسألُ الله معافاتَه ومغفرتَه، فإنَّ أُمَّتي لا تُطيقُ ذٰلك» ثم جاء الرابعة، فقال: إنَّ الله يأمُرُك أنْ تُقرِىءَ أُمَّتَك القرآنَ على[3] سَبْعةِ أَحْرُفٍ، فأَيُّما حَرْفٍ قَرَؤُوا عليه، فقد أَصابُوا»[4]. ١٢٨/٥

● ٢١١٧٣- حدثنا عبد الله[5]، حدثنا عبيدُ الله بن عمرَ القواريري، حدثنا

---

(١) في (م): «جاء»، والمثبت من سائر الأصول.

(٢) في نسخة في (ظ): «تقرأ».

(٣-٣) سقط من (م)، والمثبت من سائر الأصول.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي مولاهم الواسطي، والحكم: هو ابن عتيبة الكِنْدي الكوفي، ومجاهد: هو ابن جبر المخزومي مولاهم المكي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن الأنصاري المدني ثم الكوفي.

وأخرجه مسلم (٨٢١)، وأبو داود (١٤٧٨)، والنسائي ٢/ ١٥٢، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٨)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٣٧، ومسلم (٨٢١)، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/ ١٧، وأبو عوانة (٣٨٤٠) و(٣٨٤١) و(٣٨٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١١٧)، والبيهقي ٢/ ٣٨٤ من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وسقط من إسناد مطبوع «فضائل القرآن»: مجاهد.

وانظر ما قبله.

وقوله: «أَضَاة بني غِفار»: الأَضاة، بوزن الحَصاة: الغدير، وجمعها: أَضىً وإضاء؛ كأَكَم وإكام، وهو موضع قريب من مكة فوق سَرِف.

(٥) زاد في (م) هنا: حدثني أبي، وهوخطأ، فالحديث من زيادات=

يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبة، عن قتادةَ، عن عَزرَة، عن الحسنِ العُرَني[1]، عن يحيى بن الجَزَّار، عن ابنِ أبي ليلى

عن أُبيِّ بن كعبٍ في هٰذه الآية ﴿وَلَنُذِيقَنَّهم مِنَ العَذَابِ الأَدْنى دُونَ العَذَابِ الأكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١] قال: المُصيباتُ[2] والدُّخان قد مَضَيا[3]، والبَطشَةُ واللِّزامُ[4].

= عبد الله بن أحمد.

(١) في (م): العدني، وهو تحريف.

(٢) وقع في (ظ٥) مكان هٰذه الكلمة لفظة لم نتبينها، وفي هامشها: المصيبات، كما هو مثبت من (م) و(ر) و(ق).

(٣) في (ظ٥): مضتا.

(٤) هذا الأثر إسناده صحيح على شرط مسلم، عزرة - وهو ابن عبد الرحمٰن الخزاعي - والحسن العرني ويحيى بن الجزار من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وابن أبي ليلى: هو عبدالرحمٰن.

وأخرجه الطبري ٢١/١٠٨ عن محمد بن المثنى وعن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وسقط من طريق ابن بشار يحيى بن الجزار، وقرن بيحيى بن سعيد في طريق ابن بشار محمد بن جعفر غندر.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٩)، والطبري ٢١/١٠٨، وأبو عوانة في القدر وفي البعث كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٤١، والطبراني في «الأوسط» (١٢٦٤)، والحاكم ٤/٤٢٧ -٤٢٨، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٢١) من طرق عن شعبة، به. ولم يُذكر اللزام والبطشة عند الطبراني، وذكر مكان اللزام عند مسلم والحاكم: الروم، وأما رواية البيهقي فمختصرة بلفظ: ﴿ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر﴾ قال: المصيبة في الدنيا.

وله شاهد عن ابن مسعود عند البخاري (١٠٠٧)، ومسلم (٢٧٩٨). =

● ٢١١٧٤- حدثني عبد الله، حدثني محمد بنُ أَبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا عُمر بن عليٍّ، عن أبي جَنَابٍ، عن عبدِ الله بن عيسى، عن عبدِ الرحمٰن ابن أبي ليلى

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ، قال: كنتُ عند النبيِّ ﷺ فجاء أَعْرابيٌّ فقال: يا نبيَّ الله إن لي أَخاً وبه وَجَعٌ! قال: «وما وجَعُه؟» قال:

= قوله: «المصيبات» فسر به أُبيٌّ رضي الله عنه العذاب الأدنى المذكور في الآية ﴿ولنذيقنهم من العذاب الأدنى﴾.

وقوله: «الدخان» يعني به المذكور في قوله تعالى: ﴿فارتقب يوم تأتي السماء بدخانٍ مبين، يغشى الناس هٰذا عذاب أليم، ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون﴾ [الدخان: ١٠-١٢].

و«البطشة»: هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون﴾ [الدخان: ١٦].

و«اللزام»: هو المذكور في قوله تعالى: ﴿قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم فقد كذبتم فسوف يكون لزاماً﴾ [الفرقان: ٧٧].

وزيادة «الروم» المذكورة عند مسلم والحاكم يعني بها قوله تعالى: ﴿غُلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين﴾ [الروم: ٢-٤].

وقد روي عن أُبيٍّ بن كعب أنه فسر العذاب الأدنى والبطشة الكبرى بأنهما يوم بدر. أخرجهما الطبراني ٢١/ ١١٠ و٢٥/ ١١٧، وهما من رواية مجاهد بن جبر عنه، ولم يثبت سماعه منه.

وروي عنه أنه فسر اللزام بأنه يوم بدر أيضاً، أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٧٢، والطبري ١٩/ ٥٧، وهو من رواية قتادة عن أبيٍّ، وقتادة لم يدرك أُبياً.

ولقصة مضي آية الدخان انظر «تفسير ابن كثير» ٧/ ٢٣٢، و«فتح الباري» ٨/ ٥٧٢.

به لَمَمٌ، قال «فائتِني به» فوَضَعَه بين يدَيه فعوَّذَه النبيُّ ﷺ بفاتِحَة الكتاب، وأَربعِ آياتٍ من أَول سورةِ البقرةِ، وهاتَين الآيَتَين: ﴿وإلٰهُكُم إلٰهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣-١٦٤] وآيةِ الكُرْسي، وثلاثِ آياتٍ من آخر سورةِ البقرةِ، وآيةٍ من آل عِمران ﴿شَهِدَ الله أنَّه لا إلٰهَ إلاَّ هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]، وآيةٍ من الأَعرافِ ﴿إنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمٰواتِ والأرضَ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وآخرِ سورةِ المؤمنين ﴿فتعالى الله الملكُ الحَقُّ﴾ [المؤمنون: ١١٦-١١٨] وآيةٍ مِن سورة الجِنِّ ﴿وأَنَّه تَعالى جدُّ رَبِّنا﴾[الجن: ٣]، وعشرِ آياتٍ من أول ﴿والصَّافاتِ﴾، وثلاثِ آياتٍ مِن آخرِ سورةِ الحَشْرِ، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ﴾، والمعوِّذتين. فقام الرجلُ كأَنَّه لم يَشْتَكِ قَطُّ[1]

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أَبي جَنَاب، واسمه يحيى بن أَبي حَيَّة الكلبي، وقد اضطرب في إسناده كما سنبينه. عمر بن علي: هو ابن عطاء المقدمي.

وأخرجه الحاكم ٤/٤١٢-٤١٣ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد. وقال: الحديث محفوظ صحيح ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أبو جَنَاب ضعفه الدارقطني، والحديث منكر.

وقد رواه أبو جَنَاب على وجهٍ آخر، فجعله من مسند أبي ليلى الأنصاري: أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٨٠) من طريق عبدة بن سليمان، عن أبي جناب، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبيه. ولم يذكر فيه عبد الله بن عيسى.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٩٤)، وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٢) من طريق صالح بن عمر، عن أبي جناب، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن رجل، عن أبيه. قال ابن حجر في «أطراف المسند» ١/٢٢١: لعله ابن أبيٍّ ابن كعب. لٰكن نقل صاحب «الفتوحات الربانية» ٤/٤٢ كلاماً طويلاً عنه=

● ٢١١٧٥- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا محمدُ بن سليمان الأَسَديُّ لُوَيْن، حدثنا الحسنُ بن محمدِ بن أَعْينَ، حدثنا عمرُ بن سالم الأَفْطسُ، عن أبيه، عن زُبيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُبيِّ بن كعبٍ، أن جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ وهو في أَضَاةِ بني غِفَارٍ، فقال: يا محمدُ، إنَّ الله يأمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ القرآنَ على حرفٍ، فلم يَزَلْ يَزيدُه حتى بلغَ سبعةَ أَحْرُفٍ[2].

● ٢١١٧٦- حدثنا عبد الله، حدثني أبو بكرِ بن أبي شَيْبةَ، حدثنا غُنْدَرٌ، عن شعبةَ، عن الحكم[3]، عن مُجاهدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي لَيْلى

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، أن النبيَّ ﷺ أَتاه جبريلُ، فقال: إن الله يَأمُرُكَ أَنْ تُقرِىءَ[4] أُمَّتَك القرآنَ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فأَيُّما حَرْفٍ

= مقتضاه أن هٰذا الحديث من مسند أبي ليلى الأنصاري.

قوله: «به لمم» أي: طرف من الجنون.

(١) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي»، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمر بن سالم الأَفْطَس؛ فإنه لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، ثم إنه غير محفوظ من رواية زبيد - وهو ابن الحارث اليامي الكوفي- عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وإنما المحفوظ هو من رواية مجاهد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وقد سلف برقم (٢١١٧٢).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٣٨ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم ٥/ ٣٨ من طريقين عن محمد بن سليمان الأسدي، به.

وانظر (٢١١٧١).

(٣) تحرف في (م) إلى: «الحسن».

(٤) في نسخة في (ظ): «تقرأ».

قَرَؤُوا عليه، فقد أَصابُوا[1].

● ٢١١٧٧- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا جعفرُ بن مِهْرانَ السبَّاكُ البصريُّ، حدثنا عبدُ الوارث، عن محمدِ بن جُحادةَ، عن الحكمِ، عن مُجاهدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أَبي لَيْلى

عن أُبيِّ بن كعبٍ: أن جبريلَ أَتى النبيَّ ﷺ وهو بأَضَاةِ بني غِفارٍ، فقال: إن الله يَأمُرُك أَنْ تُقرِىءَ أُمَّتك القُرآنَ على حَرْفٍ واحدٍ، فقال: «أَسْأَلُ اللهَ مُعافاتَه ومَغْفِرَتَه»، فذكرَ الحديثَ إلى أن قال: إن الله يَأمُرُكَ أَنْ تُقْرِىءَ أُمَّتَكَ القرآنَ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فمن قَرأَ حرفاً منها، فهو كما قال[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن أبي شيبة: هو عبد الله ابن محمد بن إبراهيم الكوفي، وغندر: هو محمد بن جعفر الهُذَلي البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي مولاهم الواسطي، والحكم: هو ابن عُتَيْبة الكِنْدي الكوفي، ومجاهد: هو ابن جَبْر المخزومي مولاهم المكي.

وأخرجه مسلم (٨٢١) عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث عن محمد بن جعفر برقم (٢١١٧٢).

وانظر (٢١١٧١).

(٢) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي»، وهو خطأ.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل جعفر بن مِهْران السَّباك، فقد روى عنه جمع، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: له ما ينكر، أي: عند التفرد، وهو هنا قد توبع. عبد الوارث: هو ابن سعيد.

وأخرجه الطبراني (٥٣٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧٣٨) عن الحسن بن سفيان، عن جعفر بن مهران السباك، به. =

● ٢١١٧٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبو بكر بن أَبي شَيبةَ، حدثنا ابنُ نُميرٍ، حدثنا يزيدُ بن زياد بن أَبي الجَعدِ[1]، عن عبدِ المَلك بن عُميرٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: انْتَسَبَ رجلان على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال أحدُهما: أنا فلان بن فلان بن فلان[2]، فمن أنت لا أُمَّ لك؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «انْتَسَبَ رَجُلانِ على عَهْدِ مُوسَى عليه السَّلامُ، فقالَ أَحَدُهُما: أنا فلانُ بنُ فلانٍ - حتَّى عَدَّ تسعةً - فمَن أَنتَ لا أُمَّ لك؟ قال: أنا فلانُ بنُ فلانٍ، ابنُ الإسلام. قال: فأَوْحى اللهُ إلى مُوسَى عليه السَّلامُ: إنَّ هٰذَينِ المُنْتَسِبَيْنِ، أَمّا أَنتَ أَيُّها المنتمي - أو المنتسبُ - إلى تِسْعَةٍ في النَّارِ فأَنت عاشِرُهُمْ، وأَمَّا أَنتَ يا هٰذا المنتسبُ إلى اثْنَيْنِ في الجَنَّةِ، فأَنتَ ثالِثُهما في الجَنَّةِ»[3].

= وأخرجه الطبري ١/ ١٧ و١٩-٢٠، وأبو عوانة (٣٨٤٣) من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، به. وانظر (٢١١٧١).

(١) أثبتناه على الصواب من هامش (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/ ٢٢٠، ومن «المختارة» للضياء، وفي (ظ٥): يزيد بن أبي زياد عن أبي الجعد، وفي باقي النسخ: يزيد بن أبي زياد بن أبي الجعد.

(٢) عبارة «ابن فلان» الأخيرة لم ترد في (م) و(ق).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق، وقد تفرد به بهٰذا الإسناد، فرواه من حديث أُبيٍّ مرفوعاً، وخالفه فيه عبيد الله ابن عمرو الرَّقي وجرير بن عبد الحميد، فروياه عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ، وسيأتي في مسنده ٥/ ٢٤١. ابن نمير: هو عبد الله. =

● ٢١١٧٩- حدثنا عبد الله، حدثني وهبُ بن بَقِيَّةَ، حدثنا خالدُ بن عبد الله، عن إسماعيلَ -يعني ابنَ أبي خالدٍ- عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الرَّحمٰن بن أبي لَيْلى

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ، قال: كنتُ في المسجدِ، فدخلَ رجلٌ، فصَلَّى، فقرَأَ قِراءةً أَنْكَرْتُها عليه، فدخلَ رجلٌ آخرُ، فصَلَّى، فقَرأَ قِراءةً سوى قِراءَةِ صاحبِه، فلما قَضَيْنا الصلاةَ، دَخَلْنا على رسولِ اللهِ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إن هٰذا قرأَ قراءةً أَنْكَرْتُها عليه، فدخلَ هٰذا، فقرأَ قراءةً سوى قراءةِ صاحبِه، فقال لهما رسولُ الله ﷺ: «اقْرَؤُوا» فقرَؤُوا، فقال: «قد أَحْسَنْتُم»، فسُقِطَ في نفسي من التَّكْذِيبِ، ولا إذ كنتُ في الجاهليةِ، فلما رَأَى رسولُ الله ﷺ ما قد غَشِيَني، ضرَبَ صَدْري، قال: ففِضْتُ عَرَقاً، وكأَنما أَنظُرُ إلى ربي فَرَقاً، فقال لي: «أُبَيُّ! إنَّ رَبِّي أَرْسل إليَّ، فقال لي: اقْرَأْ على حَرْفٍ، فرَدَدْتُ إليه: أَنْ هَوِّنْ على أُمَّتي، فرَدَّ إليَّ: أَنِ

١٢٩/٥

= وأخرج حديث أُبيٍّ الضياءُ في «المختارة» (١٢٤١) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣٣) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعة البيهقي: يزيد بن أبي زياد، وهو خطأ كما أسلفنا.

وقد روي هٰذا الحديث عن عمر بن الخطاب من قوله عند عبد الرزاق (٢٠٩٤٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥١٣١)، وفيه أن عمر رضي الله عنه حدث به سعد بن أبي وقاص وسلمان الفارسي، وهو من رواية قتادة وعلي ابن زيد بن جدعان، ولم يلقيا عمر ولا سعداً ولا سلمان.

اقْرَأ على حَرْفَينِ، فرَدَدْتُ إليه ثلاثَ مَرَّاتٍ: أَنْ هَوِّنْ على أُمَّتي، فرَدَّ عليَّ: أَنِ اقْرَأ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، ولك بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكها[1] سُؤْلُك أُعْطِيكَها، فقلت: اللهمَّ اغْفِرْ لأُمَّتي، اللهمَّ اغْفِرْ لأُمَّتي، وأَخَّرْتُ الثالثةَ ليومٍ يَرْغَبُ إليَّ فيه الخَلْقُ، حتى إبراهيمُ»[2].

بقية حديث أنس بن مالك عن أُبَيِّ بن كعب

٢١١٨٠- حدثنا عتَّاب بن زياد، أَخبرنا عبد الله- يعني ابن المُبارَك-، أَخبرنا موسى بن عقْبةَ، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن عُقْبةَ، عن أَنس بن مالك، قال:

كنت أنا وأُبَيٌّ وأَبُو طَلْحةَ جلوساً، فأَكَلْنا لَحْماً وخُبْزاً، ثم دَعَوْتُ بوَضُوءٍ، فقالا: لمَ تَتوضَّأُ؟ فقلت: لهٰذا الطَّعامِ الذي أَكَلْنا، فقالا: أَتتوَضَّأُ من الطَّيِّبات؟! لم يَتوَضَّأْ منه مَنْ هو خَيْرٌ منك[3].

---

(١) كذا في (ظ٥) ونسختين بهامش (ر) و(ق)، وفي (م) و(ر) و(ق): «رددتها».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن بقية، فمن رجال مسلم. خالد بن عبدالله: هو الطحَّان المُزَني الواسطي، وعبد الله بن عيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.
وانظر (٢١١٧١).
وقوله: «فسُقِطَ في نفسي مِنَ التَّكْذِيبِ، ولا إذ كنتُ في الجاهلية»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/ ١٠٢: معناه: وسوس لي الشيطانُ تكذيباً للنبوة أَشدَّ مما كنت عليه في الجاهلية؛ لأنه في الجاهلية كان غافلاً أو متشككاً، فوسوسَ له الشيطانُ الجزمَ بالتكذيب.

(٣) إسناده حسن وهو مكرر (١٦٣٦٥) سنداً ومتناً.

حديث زِرِّ بن حُبَيْش عن أُبَيِّ بن كعبٍ

٢١١٨١- حدثنا أَبو بكر بن عَيَّاشٍ، عن عاصم، عن زِرٍّ، قال:

قلتُ لأُبَيٍّ: إن عبد الله يقولُ في المُعَوِّذتينِ، فقال: سأَلْنا رسولَ اللهِ ﷺ عنهما، فقال: «قِيلَ لي، فقلتُ» فأَنا أقولُ كما قال[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بكر بن عياش -وهوالأسدي الكوفي المقرىء-، وعاصم بن بَهْدلة -وهو ابن أبي النجود الأَسَدي الكوفي المقرىء- فهما صدوقان حسنا الحديث، وقد توبعا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٠) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٤١١ عن معمر بن راشد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١) من طريق مالك بن مغول، وابن حبان (٤٤٢٩) من طريق منصور بن المعتمر، والطبراني في «الأوسط» (١١٤٣) و(٤٣٤٨) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلهم عن عاصم بن أبي النجود، به. وزاد فيه ابن حبان قصة النسخ في سورة الأحزاب. وستأتي في مسند أُبي بن كعب برقم (٢١٢٠٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢١١)، وفي «الأوسط» (٣٥١٢) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي، عن سيار أبي الحكم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ سئل عن هاتين السورتين، فقال: «قيل لي، فقلتُ، فقولوا كما قلتُ». وقال الطبراني عقبه: لا يروى عن ابن مسعود إلا من هذا الوجه، وإنما رواه الناس عن زر، عن أُبي بن كعب. قلنا: وإسماعيل بن مسلم المكي هذا ضعيف.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١١٨٢) و(٢١١٨٣) و(٢١١٨٤) و(٢١١٨٥) و(٢١١٨٦) و(٢١١٨٧) و(٢١١٨٨) و(٢١١٨٩).

وسيأتي أيضاً من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد، عن ابن مسعود برقم (٢١١٨٨) ولفظه: كان عبد الله يحكُّ المعوذتين من مصاحفه، ويقول: إنهما ليستا من كتاب الله. =

٢١١٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عاصم، عن زِرٍّ، قال:

سأَلْتُ أُبيَّ بن كعبٍ عن المُعوِّذتينِ، فقال: سأَلْتُ النبيَّ ﷺ

= وقوله: إن عبد الله يقول في المعوذتين، هٰكذا وقع على الإبهام في رواية أحمد، عن أبي بكر بن عياش، وجاء في رواية أحمد بن عبد الله بن يونس، عن أبي بكر بن عياش عند الطحاوي: إن عبد الله يقول في المعوذتين: لا تُلحقوا بالقرآن ما ليس منه. ويوضحه ما سيأتي في الرواية (٢١١٨٦) وما بعدها، أن ابن مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه، وأنه كان يحكهما منه؛ وهٰذا لظنه رضي الله عنه أنهما ليستا من القرآن، لأنه لم يسمع النبي ﷺ يقرؤهما في صلاته، لٰكن لم يتابعه على هٰذا أحد من أصحاب رسول الله ﷺ، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قرأ بهما في الصلاة، وأُثبتتا في المصحف، وأَجمع الناس على أَنهما سورتان من القرآن.

قلنا: وقد ذهب جمع إلى تكذيب ما روي عن ابن مسعود وبطلانه، فقد قال ابن حزم في «المحلى» ١/ ١٣: وكل ما روي عن ابن مسعود من أن المعوذتين وأم القرآن لم تكن في مصحفه، فكذب موضوع لا يصح، وإنما صحت عنه قراءة عاصم، عن زِرٍّ بن حُبيش، عن ابن مسعود وفيها أم القرآن والمعوذتان.

وقال الإمام النووي في«شرح المهذب» ٣/ ٣٩٦: أجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة وسائر السُّور المكتوبة في المصحف قُرآن، وأن من جحد شيئاً منه كفر، وما نُقِل عن ابن مسعود في الفاتحة والمعوذتين باطل ليس بصحيح عنه.

وجاء في كتاب «الانتصار» للإمام الباقلاني - الأصل الخطّي - باب الكلام في المعوذتين، والكشف عن ظهور نقلهما، وقيام الحجة بهما، وإبطال ما يدَّعونه من إنكار عبد الله بن مسعود لكونهما قرآنا منزلاً، وتأويلُ ما رُوي في إسقاطهما من مصحفه، وحكّه إياهما، وتركه إثبات فاتحة الكتاب في إمامِه، وما يتصل بهٰذه الفصول. . .ثم شرع في إقامة الحجج على عدم صحة ما نسب إلى ابن مسعود، وأفاض في ذٰلك، انظر ص١٨٣-٢٠٧ فإنه غاية في النفاسة.

عنهما، فقال: «قِيلَ لي، فقلتُ لكم، فقولوا» قال أُبيٌّ: فقال لنا النبيُّ ﷺ، فنحن نقول[1].

٢١١٨٣- حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن زرٍّ، قال:

حدثني أُبيُّ بن كعبٍ، قال: سَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ على المُعوِّذتينِ، فقال: «قِيلَ لي، فقلتُ» قال أُبيٌّ: فقال لنا رسولُ الله ﷺ، فنحن نقول[2].

٢١١٨٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن الزُّبير[3] بن عَدِيٍّ، عن أبي رَزِين، عن زِرٍّ بن حُبَيْشٍ، عن أُبيِّ بن كعب، بمثله[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم -بن بَهْدلة، وهو ابن أبي النجود الأسدي مولاهم الكوفي المقرىء- فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤَاسي الكوفي، وسفيان: هو ابن سعيد الثَّوْري الكوفي.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٧٢ عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١١٨١).

(٣) وقع في (م): «الزبيري»، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رزين - وهو مسعود بن مالك الأَسدي الكوفي- فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٧٢ عن عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١١٨١).

٢١١٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عاصم بن بَهْدلةَ، عن زرٍّ، قال:

سَأَلْتُ أُبيّاً عن المُعوِّذتينِ، فقال: إني سَأَلْتُ عنهما رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «فقيلَ لي، فقلتُ» فأَمَرَنا رسول الله ﷺ، فنحنُ نقول[1].

٢١١٨٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، أَخبرنا عاصم بن بَهْدلةَ، عن زِرِّ بن حُبيشٍ، قال:

قلتُ لأُبيِّ بن كعب: إن ابنَ مسعودٍ كان لا يَكْتبُ المُعوِّذتينِ في مُصْحفِه، فقال: أَشْهَدُ أن رسولَ الله ﷺ أَخبرني: أن جبريلَ قال له: ﴿قُلْ أَعوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، فقلتُها، فقال: ﴿قل أَعُوذُ برَبِّ الناسِ﴾، فقلتُها. فنحنُ نقول ما قال النبيُّ ﷺ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بَهْدلة - وهو ابن أبي النجود الأَسدي مولاهم الكوفي المقرىء-، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي مولاهم الواسطي.

وأخرجه الطيالسي (٥٤١) عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بَهْدلة، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري.

وأخرجه ابن الضُريس في «فضائل القرآن» (٢٩٢) عن موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٧٩٧)، والواحدي في «الوسيط» ٤/ ٥٧٥- ٥٧٦ من طريق هدبة ابن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٨١).

٢١١٨٧- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن عاصم، عن زِرٍّ، عن أُبيٍّ، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[١].

● ٢١١٨٨- حدثنا عبد الله، حدثني محمدُ بن الحسين بن إشْكاب، حدثنا محمد بن أبي عُبَيدةَ بن مَعْنٍ، حدثنا أبي، عن الأَعْمشِ، عن أَبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يَزِيدَ، قال:

كان عبدُ الله يَحُكُّ المُعوِّذتينِ مِن مصاحفِه، ويقول: إنهما ليستا من كتابِ الله[٢]. ٥/١٣٠

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. أبو عوانة: هو الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري الواسطي. وانظر (٢١١٨١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن أبي عبيدة بن معن: هو ابن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود الهُذَلي، واسم أبيه: عبد الملك، والأعمش: هو سليمان بن مهران الأَسَدي الكوفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النَّخَعي الكوفي.

وأخرجه الطبراني (٩١٥٠) من طريق علي بن الحسين بن إشكاب، عن محمد بن أبي عبيدة بن معن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٩١٤٨) من طريق سفيان بن سعيد الثوري، و(٩١٤٩) من طريق شعبة بن الحجاج، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه الطبراني (٩١٥١) من طريق محمد بن موسى الحَرَشي، عن عبد الحميد بن حسن، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن حبيب السُّلمي، عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: لا تخلطوا بالقرآن ما ليس فيه، فإنما هما معوذتان تعوذ بهما النبي ﷺ: ﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ الفلق﴾ و﴿قُلْ أعوذُ بِرَبِّ النَّاس﴾. وكان عبد الله يمحوهما من المصحف. وفيه: محمد بن موسى الحَرَشي، وهو ليِّن الحديث.

وأخرجه البزار (١٥٨٦)، والطبراني (٩١٥٢)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير»=

قال الأَعْمشُ: وحدثنا عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: سَأَلْنا عنهما رسولَ الله ﷺ، قال: «قِيلَ لي، فقلتُ»[1].

٢١١٨٩- حدثنا سفيان بن عُيينةَ، عن عَبْدةَ وعاصم، عن زِرٍّ، قال:

قلتُ لأُبيٍّ: إن أَخاك يَحُكُّهما مِن المُصحفِ - قيل لسفيان: ابنُ مسعودٍ؟ فلمْ يُنْكِرْ-، قال: سألتُ رسول الله ﷺ، فقال: «قِيلَ لي، فقلتُ» فنحن نقول كما قال رسولُ اللهِ ﷺ.

قال سفيان: يحُكُّهُما: المُعوِّذتين[2]، وليسا في مُصحفِ ابن مسعودٍ، كان يرى رسول الله ﷺ يُعوِّذُ بهما الحسنَ والحُسينَ، ولم يَسْمَعْه يَقْرَؤُهما في شيءٍ من صلاته، فظنَّ أنهما عُوذَتانِ، وأَصَرَّ على ظَنِّه، وتَحقَّقَ الباقونَ كونَهما من القُرآنِ، فأَوْدَعُوهما إيَّاهُ[3].

= كما في «المطالب العالية» (٤١٩٨) من طريق الصلت بن بهرام، عن إبراهيم بن يزيد، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود: أنه كان يحك المعوذتين من المصاحف، ويقول: إنما أمر رسول الله ﷺ أن يتعوذ بهما. ولم يكن عبد الله يقرأ بهما.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود الأَسدي مولاهم الكوفي -، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع. وانظر (٢١١٨١).

(٢) من قوله: «قيل لسفيان» إلى هنا، جاء مكانه في (م): «فلم ينكر، قيل لسفيان: ابن مسعود؟ قال: نعم»، والمثبت من سائر الأصول إلا قوله: «قال سفيان: يحكهما ، المعوذتين. . .إلخ»، فقد أثبتناه من (ظ٥) و(م)؛ إذ ليس في النسخ الأخرى مقولة سفيان هٰذه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشخين من جهة عبدة - وهو ابن أبي لُبابة =

٢١١٩٠- حدثنا مُصْعبُ بن سَلَّام، حدثنا الأَجْلحُ، عن الشَّعْبي، عن زِرِّ بن حُبَيش

عن أُبيِّ بن كعب، قال: تذاكرَ أَصحابُ رسول الله ﷺ لَيْلَةَ القَدْر، فقال أُبيٌّ: أنا والذي لا إلٰه غيرُه أَعْلمُ أَيَّ لَيْلةٍ هي، هي الليلةُ التي أَخبرنا بها رسول الله ﷺ، ليلةُ سَبْعٍ وعشرين تَمْضي من رمضانَ، وآيةُ ذٰلك: أن الشمسَ تُصبِحُ الغَدَ من تلك الليلةِ تَرَقْرقُ ليس لها شُعاعٌ.

فزعمَ سلمةُ بن كُهَيل: أنَّ زِراً أَخبره: أنه رَصَدَها ثلاثَ سِنينَ من أَوَّلِ يومٍ يَدخُلُ رمضانُ إلى آخرِه، فرآها تَطلُعُ صَبِيحةَ سَبْعٍ وعشرينَ، تَرَقْرقُ ليس لها شعاع[1].

= الأسدي مولاهم الكوفي، وحسن من جهة عاصم- وهو ابن بَهْدلة الأَسدي مولاهم الكوفي.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٩٤)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٨)، وأخرجه الحميدي (٣٧٤)، ومن طريقه الطحاوي (١١٩)، والبيهقي ٢/ ٣٩٤، وأخرجه البخاري (٤٩٧٦)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١/ ١٥ عن قتيبة بن سعيد، وأخرجه البخاري (٤٩٧٧) عن علي ابن المديني، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وليس عندهم جميعاً قول سفيان.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٩٣ من طريق سعدان بن نصر، عن سفيان بن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة وحده، به. وليس عنده قول سفيان أيضاً. وانظر (٢١١٨١).

وقوله: «عُوذَتان»: العُوذَة: هي الرُّقْيةُ يُرْقى بها الإنسانُ من فَزَع أو جنون أو مرض؛ لأنه يعاذ بها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل=

. . . . . .

= مصعب بن سلام- وهو التميمي الكوفي -، والأَجلح - وهو ابن عبدالله بن حُجيَّة الكِنْدي - فهما ضعيفان يعتبر بهما، لٰكنهما قد توبعا. الشعبي: هو عامر بن شَرَاحيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٧٦، والنسائي في «الكبرى» (٣٤٠٨) و(٣٤٠٩)، وابن خزيمة (٢١٩١) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زر بن حبيش، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة والنسائي في الموضع الثاني مختصرة بلفظ: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين.

وأخرجه مُسَدَّدٌ في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١١٨٩) من طريق عبدِ الله بن شريك، عن زر بن حبيش، به. مختصراً بلفظ: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين. وقرن في روايته بزرٍّ بن حبيش سويدَ بن غفلة.

وسيأتي الحديث من طريقين عن عبد الله بن إدريس، عن الأجلح بن عبد الله برقم (٢١١٩١) و(٢١١٩٢).

وسيأتي أيضاً من طرق عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش بالأرقام (٢١١٩٤) و(٢١١٩٦) و(٢١١٩٧) و(٢١١٩٨) و(٢١٢٠٠) و(٢١٢٠٩) و(٢١٢١١).

وسيأتي من طريق عبدة بن أبي لبابة (٢١١٩٥)، ومن طريق عبدة وعاصم جميعاً (٢١١٩٣)، ومن طريق يزيد بن أبي سليمان (٢١١٩٩)، ومن طريق أبي بردة بن أبي موسى (٢١٢١٠)، كلهم عن زر بن حبيش.

وفي باب كون ليلة القدر ليلة سبع وعشرين من رمضان عن عدة من الصحابة، انظرهم عند حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٦٥).

ولقوله: «ليس لها شعاع» شاهد من حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٨٥٧)، وإسناده ضعيف.

وشاهد آخر من حديث عبادة بن الصامت سيأتي ٥/ ٣٢٤، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وقوله: «تَرْقُرَق»: قال في «النهاية» ٢/ ٢٥٠: أي تدور وتجيء وتذهب،

● ٢١١٩١- حدثنا عبد الله، حدثني أَبو بكر بن أَبي شَيْبَةَ، حدثنا عبد الله ابن إدريسَ، عن الأَجْلح، عن الشَّعْبي، عن زِرِّ بن حُبَيش، قال:

سمعتُ أُبيَّ بن كَعْب يقول: لَيْلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ هي التي أَخبرنا بها رسول الله ﷺ: «أَن الشَّمْسَ تَطلُعُ بَيْضاءَ تَرَقْرقُ»[1].

● ٢١١٩٢- حدثنا عبد الله، قال: وحدثناه عثمانُ بن أَبي شَيْبَةَ، حدثنا ابن إدريسَ بإسناده، عن النبيِّ ﷺ، مِثلَه. وزادَ فيه: ليس لها شعاعٌ[2].

٢١١٩٣- حدثنا سفيان، قال: سمعتُه من عَبْدَةَ وعاصمٍ، عن زِرٍّ، قال:

= وهو كناية عن ظهور حركتها عند طلوعها، فإنها يُرى لها حركةٌ مُتخيَّلةٌ، بسبب قربها من الأُفق وأَبْخرتِه المعترضة بينها وبين الأَبصار، بخلاف ما إذا علت وارتفعت.

وجاءت أقوال أُخرى في تعيين ليلة القدر انظرها في «فتح الباري» ٤/ ٢٦٢-٢٦٦.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل الأَجلح - وهو ابن عبد الله بن حُجيَّة الكِنْدي-، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. وأبو بكر بن أبي شيبة: اسمه عبد الله بن محمد بن إبراهيم الكوفي. وعبد الله بن إدريس: هو الأَوْدي الكوفي.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ٣/ ٧٦.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه. عثمان بن أبي شيبة: هو عثمان بن محمد بن إبراهيم العَبْسي مولاهم الكوفي، وابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس الأَوْدي الكوفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤١٠) عن محمد بن العلاء، عن عبد الله ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٩٠).

سألتُ أُبيّاً، قلتُ: أَبا المُنْذر، إن أَخاكَ ابنَ مسعود يقول: مَنْ يَقُمِ الحَوْلَ، يُصِبْ لَيْلةَ القَدْر! فقال: يَرْحمُه الله، لقد عَلِمَ أَنها في شَهْر رمضانَ، وأَنها لَيْلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ. قال: وحَلَفَ. قلتُ: وكيفَ تَعْلمونَ ذٰلك؟ قال: بالعلامةِ -أو بالآيةِ- التي أُخْبِرنا بها: أنَّ الشَّمسَ تَطلُعُ ذٰلك اليومَ لا شُعاعَ لها[1].

٢١١٩٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني عاصم، عن زِرٍّ، قال:

قلت لأُبيٍّ: أَخْبِرْني عن لَيْلةِ القَدْر، فإن ابن أُمِّ عَبدٍ كان يقول: مَنْ يَقُمِ الحَوْلَ، يُصِبْها! قال: يَرْحَمُ الله أبا عبد الرحمٰن، قد عَلِمَ أَنها في رمضانَ، وأَنها لسَبْعٍ وعِشْرينَ، ولٰكنه عَمَّى على الناس لكَيْ لا يَتَّكِلُوا، فوالذي[2] أَنْزلَ الكتابَ على محمدٍ، إنها في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبدة - وهو ابن أبي لُبابة الأَسدي مولاهم الكوفي -، وحسن من جهة عاصم - ابن بهدلة، وهو ابن أبي النَّجود الأَسدي مولاهم الكوفي -. سفيان: هو ابن عُيَينة الهلالي الكوفي.

وأخرجه الحميدي (٣٧٥)، ومسلم ص٨٢٨ (٢٢٠)، والترمذي (٣٣٥١)، وابن خزيمة (٢١٩١)، وأبو عوانة في الصوم كما في «إتحاف المهرة» ١/١٩٦، وابن حبان (٣٦٨٩)، والبيهقي ٤/٣١٢ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤٠٦)، وابن خزيمة (٢١٩١) عن يعقوب ابن إبراهيم الدورقي، عن سفيان بن عيينة، عن عبدة بن أبي لبابة وحده، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤٠٧)، وابن خزيمة (٢١٩١) عن يعقوب ابن إبراهيم الدورقي، عن سفيان بن عيينة، عن عاصم بن أبي النجود وحده، به.

وانظر (٢١١٩٠).

(٢) كذا في الأصول الخطية، وفي (م): «فوالله الذي» بزيادة لفظ الجلالة.

رمضانَ لَيْلةَ سَبْعٍ وعِشرْينَ. قال: قلت: يا أبا المنذر، وأنَّى عَلِمْتَها؟ قال: بالآية التي أَنبأَنا رسولُ الله ﷺ، فعَدَدْنا وحَفِظْنا، فوالله إنها لهي- ما يَسْتَثْني-.

قلت لزِرٍّ: ما الآية؟ قال: إنَّ الشمسَ تَطلُعُ غَداةَ إذٍ كأَنها طَسْتٌ، ليس لها شُعاعٌ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم - ابن بَهْدلة، وهو ابن أبي النَّجود الأسدي مولاهم الكوفي -، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع. يحيى بن سعيد: هو القطَّان، وسفيان: هو ابن سعيد الثَّوْري.

وأخرجه الشاشي (١٤٧٤) و(١٤٧٦)، والبغوي (١٨٢٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن نصر في «قيام رمضان» (٤٥)، والطبراني (٩٥٨٠) من طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، به. قلنا: قد وقع في المطبوع من «مصنف عبد الرزاق» (٧٧٠٠): معمر، عن عاصم، ويغلب على ظننا أنه تحريف، والصواب: سفيان، عن عاصم، لأن الطبراني قد أخرجه عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن عاصم، و«مصنف عبد الرزاق» المطبوع هو من رواية إسحاق بن إبراهيم الدبري، ثم إن محمد بن يحيى تابع إسحاق بن إبراهيم فيه، فرواه عن عبد الرزاق، عن سفيان كما هو عند ابن نصر.

وأخرجه تاماً ومختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩٢، والشاشي (١٤٧٠)، وابن حبان (٣٦٩١)، والطبراني في «الكبير» (٩٥٨٢) و(٩٥٨٣) و(٩٥٨٤) و(٩٥٨٥) و(٩٥٨٦)، وفي «الأوسط» (٤٣٥٠)، والواحدي في «الوسيط» ٤/ ٥٣٣ من طرق عن عاصم بن بهدلة، به. وذكر الشاشي معه حديثاً آخر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٨٦ من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن عاصم، به. ولفظه: ليلة القدر ليلة سبع وعشرين بالآية التي حدثنا=

٢١١٩٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبةُ، قال: سمعت عَبْدةَ بن أَبي لُبَابةَ يحدث، عن زِرٍّ بن حُبَيش، قال:

قال أُبيٌّ: لَيْلةُ القَدْر، والله إني لأَعْلَمُها، - قال شعبةُ: وأَكثرُ عِلْمي هي الليلةُ التي أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بقِيامِها -، هي ليلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ.

وإنما شَكَّ شعبةُ في هٰذا الحَرْف: هي الليلةُ التي أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ. قال: وحدثني صاحبٌ لي بها عنه[1].

= رسول الله ﷺ: أن الشمس تطلع صبيحتها صافية ليس لها شعاع. وقال أبو نعيم عقبه: غريب من حديث شعبة، والمشهور من حديث شعبة روايته عن عبدة بن أبي لبابة، عن زر. قلنا: سعيد بن عامر - وهو الضُّبَعي - كان يغلط. وسيأتي الحديث من طريق شعبة، عن عبدة في الحديث التالي.

وانظر (٢١١٩٠).

وقوله: «كأَنها طَسْتٌ»: قال السندي: بفتح الطاء، وسكون المهملة، وحكي بكسر الطاء، وقد تعجم السين، وأنكره بعضهم: إناء معروف، ولعل وجه الشبه: أنه مُدوَّرٌ أبيضُ ليس له شعاع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر. وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي مولاهم الواسطي.

وأخرجه مسلم (٧٦٢) (١٨٠) وص٨٢٨ (٢٢١) من طريقين عن محمد بن جعفر بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٦٢) (١٨٠)، وابن خزيمة (٢١٨٨)، والشاشي (١٤٧٩) من طرق عن شعبة، به. ولم يذكروا في روايتهم: إنما شك شعبة، وما بعده.

وأخرجه بأطول مما هنا مسلم (٧٦٢) (١٧٩)، وأبو عوانة في الصوم كما في «إتحاف المهرة» ١/١٩٦، والبغوي في «الجعديات» (٣٥٣٣)، وابن حبان (٣٦٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٥٨٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٦٢)، =

٢١١٩٦- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا سفيان بن سعيد، عن عاصم، عن زِرٍّ، قال:

قال لي أُبيٌّ: إنها لَيْلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ، وإنها لهي هي -ما يَسْتَثني- بالآيةِ التي حَدَّثنا رسولُ اللهِ ﷺ، فحَسَبْنا وعَدَدْنا، فإنها لهي هي -ما يَسْتَثني-[1].

● ٢١١٩٧- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي وخَلَفُ ابن هشام البَزَّارُ وعُبَيد الله بن عمر القَوارِيريُّ، قالوا: حدثنا حَمَّاد بن زيد، حدثنا عاصم، عن زِرٍّ، قال:

قلتُ لأُبيِّ بن كَعْب: أبا المُنْذِرِ، أَخْبِرني عن لَيْلةِ القَدْر، فإن صاحبَنا -يعني ابنَ مسعود- كان إذا سُئِلَ عنها، قال: مَن يَقُمِ الحَوْلَ، يُصِبْها. فقال: يَرْحَمُ الله أبا عبدالرحمٰن، أما والله لقد عَلِمَ أَنها في رمضانَ، ولٰكن أَحَبَّ أن لا يَتَّكِلُوا، وإنَّها لَيْلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ -لم يَسْتَثْنِ-. ١٣١/٥

قلت: أَبا المُنْذِرِ، أَنَّى عَلِمْتَ ذٰلك؟ قال: بالآيةِ التي قال لنا رسولُ الله ﷺ: صَبِيحةَ لَيْلةِ القَدْرِ تَطلُعُ الشَّمسُ لا شعاعَ لها

= وفي «الأوسط» (٣٨٠٧) من طرق عن عبدة بن أبي لبابة، به.

وانظر (٢١١٩٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم -، وهو بن أبي النَّجود الأَسَدي مولاهم الكوفي- فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه بأطول مما هنا عبد بن حميد (١٦٣)، والشاشي (١٤٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٩٠).

كأنها طَسْتٌ حتى تَرْتَفِعَ. وهٰذا لفظ حديث المُقَدَّمي[1].

٢١١٩٨- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا عاصم، عن زرٍّ، قال:

قلت لأُبيِّ بن كَعب: أَبا المُنذرِ، أَخْبِرني عن لَيْلةِ القَدْرِ، فذكر الحديث. قال: فقلتُ: يا أَبا المُنْذر، أنَّى عَلِمتَ ذٰلك؟ قال: بالآية التي أَخْبَرَنا رسولُ الله ﷺ[2].

● ٢١١٩٩- حدثنا عبد الله، حدثني أَبو يوسف يعقوب[3] بن إسماعيل بن حَمَّاد بن زيد، حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا جابرُ بن يزيدَ بن رِفاعةَ، عن يزيدَ بن أَبي سليمان، قال: سمعتُ زِرَّ بن حُبَيش، يقول:

لولا سُفَهاؤكم، لوَضَعْتُ يَدي في أُذُني، ثم نادَيْتُ: ألا إنَّ ليلةَ القَدْرِ في رمضانَ، في العَشْرِ الأَواخرِ، في السَّبعِ الأواخرِ، قبلَها ثلاثٌ، وبعدَها ثلاثٌ؛ نبأُ مَنْ لم يَكذِبْني، عن نَبأَ من لم يَكذِبْه. قلتُ لأَبي يوسف: يعني أُبيَّ بن كَعْبٍ، عن النبيِّ ﷺ؟ قال: كذا هو عندي[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه أبو داود (١٣٧٨)، وابن خزيمة (٢١٩٣)، والشاشي (١٤٧٥)، والطبراني «الكبير» (٩٥٨١) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١١٩٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري. وانظر (٢١١٩٠).

(٣) في (م): «أبو يوسف بن يعقوب»، وهو خطأ.

(٤) إسناده ضعيف من أجل يزيد بن أبي سليمان الكوفي، فقد روى عنه

● ٢١٢٠٠- حدثنا عبد الله، حدثني العباس بن الوليد النَّرْسِي[1]، حدثنا حَمَّاد بن شُعَيب، عن عاصم، عن زِرٍّ بن حُبَيش

عن عبد الله: أنه قال في لَيْلة القَدْرِ: من يقُم الحَوْلَ، يُصِبْها. فانْطَلَقْتُ حتى قَدِمْتُ على عثمانَ بن عَفَّان، وأَرَدْتُ لُقِيَّ أَصحاب رسولِ الله ﷺ مِن المُهاجرين والأنصار - قال عاصم: فحَدَّثَني أنه لَزِمَ أُبيَّ بن كعب وعبد الرحمٰن بن عَوْف، فزَعَمَ أنهما كانا يقومان حين[2] تَغْرُبُ الشمسُ، فيركعان رَكْعَتينِ قبل المَغْرِبِ - قال: فقلتُ لأُبيٍّ - وكانت فيه شَراسةٌ -: اخْفِضْ لنا جناحَك رحِمكَ الله، فإنِّي إنما أَتَمتَّعُ منك تَمَتُّعاً. فقال: تريدُ أن لا تَدَعَ آيةً في القُرْآنِ إلا سَأَلْتَني عنها! - قال: وكان لي صاحبَ صِدْقٍ - فقلتُ: يا أبا المنذر، أَخْبِرني عن لَيْلةِ القَدْرِ، فإن ابن مسعود يقول: مَن يَقُمِ الحَوْلَ يُصِبْها. فقال: والله لقد عَلِمَ

= غير واحد، ولم يؤثر فيه جرح أو تعديل، فهو مجهول الحال.

وانظر (٢١١٩٠).

وأخرجه المزي في ترجمة يزيد بن أبي سليمان من «التهذيب» ٣٢/١٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٩٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٠٦)، وابن خزيمة (٢١٨٧) من طرق عن عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٤٢) عن جابر بن يزيد بن رفاعة، به. وتحرف فيه يزيد إلى: زيد ووقع فيه: لولا مخافة السلطان بدل: لولا سفهاؤكم.

وانظر (٢١١٩٠).

(١) تحرف في (م) إلى: «القرشي».

(٢) كذا في (ظ٥)، وفي (م) وسائر الأصول: «حتى».

عبدالله أَنها في رمضان، ولٰكنه عَمَّى على الناس لكيلا يَتَّكِلُوا، واللهِ الذي أَنْزلَ الكتابَ على محمدٍ إنها لفي رمضانَ، وإنها لَيْلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ. فقلتُ: يا أبا المُنْذر، أنَّى عَلِمْتَ ذٰلك؟ قال: بالآيةِ التي أَنبأَنا بها محمد ﷺ، فعَدَدْنا وحَفِظْنا، فوالله إنها لهي -ما يَسْتَثْني-. قال: فقلتُ: وما الآيةُ؟ فقال: إنها تَطلُعُ حينَ تَطلُعُ ليس لها شُعاعٌ حتى تَرْتَفعَ.

وكان عاصم ليلتَئذٍ من السَّحَر لا يَطْعَمُ طعاماً، حتى إذا صَلَّى الفجرَ، صَعِدَ على الصَّوْمَعةِ، فنظَرَ إلى الشَّمسِ حينَ تَطلُعُ لا شُعاعَ لها، حتى تَبْيَضَّ وتَرتَفعَ[1].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حماد بن شعيب - وهو الحِمَّاني، أبو شعيب الكوفي-، لٰكنه قد توبع. عاصم: هو ابن أبي النَّجود الأَسدي مولاهم الكوفي.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٤٢)، وفي «الحلية» ٤/ ١٨٢-١٨٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ ٤١٧ من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي نعيم في «المعرفة» مختصرة بلفظ: عن زر أنه لزم أبي بن كعب، وكانت فيه شراسة، فقلت له: اخفض لي جناحك، رحمك الله.

وأخرجه بنحوه الشاشي في «مسنده» (١٤٧٣) من طريق شيبان بن عبدالرحمٰن النحوي، والشاشي أيضاً (١٤٧٧)، ومن طريقه ابن عساكر ٦/ ٤١٧ من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن عاصم بن أبي النجود، به. وسقط من إسناده عند ابن عساكر ثلاثة رواة!

وأخرجه مختصراً الطبراني (٥٢٧)، والحاكم ٣/ ٣٠٣ من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زر بن حبيش، به. ولفظه: كانت في أُبي شراسة. وانظر (٢١١٩٠).

٢١٢٠١- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حجَّاجُ بن أَرطاةَ، عن عَديِّ ابن ثابتٍ، عن زِرِّ بن حُبَيْشٍ

عن أُبيٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ تَبعَ جَنازَةً حتى يُصَلَّى عليها، ويُفْرَغَ منها، فله قِيراطانِ، ومَنْ تَبِعَها حتى يُصَلَّى عليها، فله قِيراطٌ، والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِه لهو أَثْقَلُ في ميزانِه من أُحُدٍ»[1].

٢١٢٠٢- حدثنا محمدُ بن جعفر وحَجَّاجٌ، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن زِرِّ بن حُبَيْش

---

(١) حديث صحيح، حجاج بن أرطأة - وإن كان مدلساً وقد عنعن- إلاَّ أنه قد توبع. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٦٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٠، وأبو عوانة في الجنائز كما في « إتحاف المهرة» ١/ ١٩٧ من طريق عبدالله بن نمير، وابن ماجه (١٥٤١) من طريق عبدالرحمٰن المحاربي، كلاهما عن حجاج بن أرطأة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٥٨)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١١٦٧) و(١١٧٠)، عن أحمد بن القاسم قال: حدثنا أبو معمر القطيعي، قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن أبي إسحاق الشيباني، عن عدي بن ثابت، به. وزاد في هٰذه الرواية: «ومن أكل من هٰذه البقلة الخبيثة، فلا يقربنَّ مسجدنا». وإسناده صحيح. أحمد بن القاسم وثقه الخطيب والذهبي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٨٨) وهو في الصحيحين. وانظر تتمة شواهده هناك.

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله أَمَرَني أَن أَقْرَأَ عليك القُرْآنَ» قال: فَقَرأَ: ﴿لم يَكُنِ الَّذينَ كَفَرُوا من أَهْلِ الكتابِ﴾ [البينة: ١]. قال: فقرأَ فيها: ولو أَنَّ ابنَ آدمَ سَأَلَ وادياً من مالٍ فأُعْطِيهِ، لسَأَلَ ثانياً، ولو سَأَلَ ثانياً[1] فأُعْطِيهِ، لسَأَلَ ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابن آدَمَ إلا التُّرابُ، ويَتُوبُ الله على مَن تابَ، وإنَّ ذٰلك[2] الدِّينَ عند الله الحَنِيفِيَّةُ، غيرُ المُشْرِكةِ، ولا اليَهُودِيَّةِ، ولا النَّصْرانِيَّةِ، ومَن يَفعَلْ خَيْراً، فلن يُكْفَرَه»[3]. ١٣٢/٥

---

(١) قوله: «ولو سأل ثانياً» سقط من (م)، وأثبتناه من الأصول الخطية.

(٢) في نسخة على هامش (ظ٥) و(ر): «ذات»، وذات الدِّين: حقيقته وخاصته.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم بن بَهْدلةَ - وهو ابن أبي النَّجود الأَسدي الكوفي-، فقد روى له البخاري ومسلم مقروناً، وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدَر، وحجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي الواسطي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٦٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٣٩)، والترمذي (٣٧٩٣) و(٣٨٩٨)، والشاشي مفرقاً (١٤٨٤) و(١٤٨٥) و(١٤٨٦) و(١٤٨٧)، والحاكم ٢/ ٢٢٤ و٥٣١، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٨٧، والضياء في «المختارة» (١١٦٢) من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً أبو الشيخ في «الأمثال» (٧٩) من طريق ثابت، عن عاصم بن بهدلة، به. =

● ٢١٢٠٣- حدثنا عبد الله، حدثني عُبَيد الله بن عمر القَوارِيريُّ، حدثنا سَلْمُ[1] بن قُتَيبةَ، حدثنا شُعبةُ، عن عاصم بن بَهْدلةَ، عن زِرٍّ عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله

= وسيأتي الحديث من طريق سلم بن قتيبة، عن شعبة في الذي بعده.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٥٦ من طريق معقل بن عبيد الله، عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أُبيِّ بن كعب: أن النبي ﷺ قال لأُبي: «إني أُقرئك سورة» فقال له أُبيٌّ: أُمرتَ بذاك بأبي أنت؟ قال: «نعم» فقرأَ: ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة. رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة﴾.

وقوله ﷺ لأُبي بن كعب: «إنَّ الله أمرني أن أَقرأَ عليك القرآنَ»، سلف من طريق عبد الرحمٰن بن أَبزى، عن أُبي برقم (٢١١٣٦).

ولقوله: فقرأَ فيها: «ولو أن ابن آدم سأَل وادياً من مال» إلى قوله: «ويتوب الله على من تاب»، انظر ما سلف برقم (٢١١١٠).

وفي باب قراءة النبي ﷺ سورة البينة على أُبيِّ بن كعب، عن أبي حَبَّة البدري، سلف برقم (١٦٠٠٠)، وعن أنس بن مالك سلف أيضاً برقم (١٢٣٢٠).

والجمع بين هٰذا الحديث وبين حديث أَنس بن مالك، عن أُبيٍّ الذي ذكرناه في تعليقنا على الحديث السالف برقم (٢١١١٠)، ولفظه: كنا نرى أن هٰذا الحديث من القرآن: «لو أن لابن آدم واديين من مال، لتمنى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاَّ التراب، ثم يتوب الله على من تاب» حتى نزلت هٰذه السورة: ﴿ألهاكم التكاثر﴾ إلى آخرها: أنه يحتمل أن يكون أُبيٌّ لما قرأَ عليه النبي ﷺ: ﴿لم يكن﴾، وكان هٰذا الكلام في آخر ما ذكره النبيُّ ﷺ، احتمل عنده أن يكون بقية السورة، واحتمل أن يكون من كلام النبي ﷺ، ولم يتهيأ له أن يستفصل النبي ﷺ عن ذٰلك، حتى نزلت: ﴿ألهاكم التكاثر﴾، فانتفى الاحتمال. قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١١/٢٥٧-٢٥٨.

(١) تحرفت في (م) إلى: «مسلم».

أَمَرَني أَنْ أَقْرأَ عليك» قال: فقَرأَ عليَّ: «﴿لم يَكُنِ الذين كَفَروا من أَهْلِ الكتابِ والمُشْرِكِينَ مُنْفَكِّينَ حتى تَأتِيَهم البَيِّنَةُ. رسولٌ مِنَ الله يَتْلُو صُحُفاً مُطَهَّرةً. فيها كُتُبٌ قَيِّمَةٌ. ومَا تَفَرَّقَ الذين أُوتُوا الكتابَ إلاَّ مِنْ بعدِ ما جاءَتْهم البَيِّنَةُ﴾ [البينة: ١-٤]. «إن الدِّينَ عند الله الحَنيفيَّةُ، غيرُ المُشْرِكةِ، ولا اليَهُودِيَّةِ، ولا النَّصْرَانِيَّةِ، ومَنْ يَفعلْ خَيْراً، فلنْ يُكْفَرَهُ» قال شعبةُ: ثم قرأَ آياتٍ بعدَها، ثم قرأَ: «لو أنَّ لابن آدم وادِيَيْنِ من مالٍ، لسَأَلَ وادياً ثالثاً، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدمَ إلاَّ التُّرابُ» قال: ثم خَتَمَها بما بَقِيَ منها[1].

٢١٢٠٤- حدثنا حُسين بن عليٍّ الجُعْفِيُّ، عن زائدةَ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ

عن أُبيٍّ، قال: لَقِيَ رسولُ الله ﷺ جبريلَ عند أحجار المِرَاءِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ لجبريلَ: «إنِّي بُعِثْتُ إلى أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ، فيهم الشيخُ العاسي[2]، والعَجُوزُ[3] الكبيرةُ، والغلامُ» قال: فمُرْهُم، فليقْرَؤُوا القرآنَ على سَبعَةِ أَحْرُفٍ[4].

---

(١) إسناده حسن كسابقه. سلم بن قتيبة: هو أبو قُتَيبةَ الشَّعيري الخُراساني. وانظر ما قبله.

(٢) في نسخة في (ظ): «الفاني»، وفي (م): «العاصي»، وهو تحريف.

(٣) كذا في (ظ) وحدها، وفي (م) وبقية النسخ: «العجوزة».

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم -وهو ابن أبي النَّجود الأَسدي مولاهم الكوفي-، فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة الثقفي الكوفي، وزِرٌّ: هو ابن حُبيش الأَسَدي الكوفي. =

٢١٢٠٥- حدثنا أَبو سعيدٍ مَوْلى بني هاشمٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن أُبَيٍّ - قال أبو سعيد: وقال حمادُ بن سَلَمةَ: عن حُذيفةَ- قال: لَقِيَ رسول الله ﷺ جبريلَ عندَ أَحْجارِ المِرَاءِ، فذكر الحديث[1].

● ٢١٢٠٦- حدثنا عبد الله، حدثني وهبُ بن بقيةَ، أخبرنا خالدُ بن عبدِ الله الطحانُ، عن يزيدَ بن أَبي زيادٍ، عن زِرِّ بن حُبيش

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥١٨، والطبري في مقدمة «تفسيره» ١/١٦، وابن حبان (٧٣٩) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بلفظ: مرهم فليقرؤوه على سبعة أحرف.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٥٤٣)، والترمذي (٢٩٤٤)، والضياء في «المختارة» (١١٦٨) و(١١٦٩) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، به.

وسيأتي عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن زائدة في الحديث التالي.

وانظر (٢١١٧١).

وقوله: «أحجار المِرَاءِ»: موضع بمكة، على لفظ جمع حَجَر، كانت قريش تتمارى عندها، وهي صُفِيِّ السِّبابِ، وصُفي: بضم أوله أو كسره، جمع الجمع لصَفَوات أو صَفاً، التي هي جمع صَفَاة، والصفاة: الحجر الصَّلْد الضَّخْم لا يُنبِتُ، مضاف إلى السِّباب، الذي هو مصدر سابَّ فلانٌ فلاناً. انظر «معجم ما استعجم» ١/١١٧ و٢/٨٣٨.

وقوله: «الشيخ العاسي»، أي: الكبير المُسِنُّ، من عَسَا القَضِيبُ: إذا يَبِسَ.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري. وانظر ما قبله.

وحديث حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش، عن حذيفة بن اليمان، سيأتي في مسنده ٥/٣٩١.

عن أُبَيِّ بن كعبٍ قال: كم تَقرؤونَ سورةَ الأحزابِ؟ قال: بِضْعاً وسَبعين آيةً. قال: لقد قرأتُها مع رسولِ الله ﷺ مثلَ البقرةِ، أو أكثَرَ منها، وإن فيها آيةَ الرَّجم[1].

● ٢١٢٠٧- حدثنا عبد الله، حدثنا خَلَفُ بن هشامٍ، حدثنا حمادُ بن زيدٍ، عن عاصم بن بَهدَلةَ، عن زِرٍّ، قال:

قال لي أُبَيُّ بن كعبٍ: كَأَيِّن تقرأ سورةَ الأحزاب؟ أو كَأَيِّن تَعدُّها؟ قال: قلتُ له: ثلاثاً وسَبعينَ آيةً، فقال: قطُّ، لقد رأَيتُها وإنها لتَعادلُ سورة البقرةِ، ولقد قَرْأنا فيها «الشَّيْخُ والشَّيْخَةُ إذا زَنَيا فارْجُمُوهُما البَتَّةَ نكالاً مِن الله والله عَزيزٌ حَكِيمٌ[2]»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد- وهو الكوفي- قال ابن معين: لا يحتج به، وقال ابن المبارك: ارْمِ به، وقال شعبة: كان رفَّاعاً، وعاصم بن بهدلة -وإن كان صدوقاً- تقع له أوهام بسبب سوء حفظه، وهٰذا الحديث يُعَدُّ في أوهامه، ثم إن في هٰذا المتن نكارة، وهي قوله: «لقد قرأتها مع رسول الله ﷺ».

(٢) المثبت من (ظ٥) و(ق) ونسخة بهامش (ر)، وفي(م) و(ر) ونسخة بهامش (ظ٥): عليم حكيم.

(٣) إسناده ضعيف، عاصم بن بهدلة -وإن كان صدوقاً- له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يحتمل تفرُّدُه بمثل هٰذا المتن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٦٦) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد!

وأخرجه الحاكم ٤/٣٥٩ من طريق أبي النعمان محمد بن الفضل، والبيهقي ٨/٢١١ من طريق سعيد بن منصور، كلاهما عن حماد بن زيد، به. =

● ٢١٢٠٨- حدثنا عبدُ الله، حدثني عبيدُ الله بن عُمرَ، حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ وعبدُ الأعلى، قالا: حدثنا داودُ، عن محمد بن أَبي مُوسىٰ، عن زيادٍ الأنصاريِّ قال:

قلتُ لأُبيِّ بن كعبٍ: لو مِتنَ نساءُ النبيِّ ﷺ كلُّهنَّ، كان يَحِلُّ له أن يتزوَّجَ؟ قال: وما يُحرِّمُ ذاك عليه؟ قال: قلتُ: لقوله: ﴿لا يَحِلُّ لكَ النِّساءُ مِن بَعدُ﴾ [الأحزاب:٥٢] قال: إنما أُحِلَّ لرسولِ الله ﷺ ضَرْبٌ من النِّساءِ[1].

= وأخرجه الطيالسي (٥٤٠)، وعبد الرزاق (٥٩٩٠) و(١٣٣٦٣)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٢٠، وأحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» ٨/١٤١، والنسائي في «الكبرى» (٧١٥٠)، وابن حبان (٤٤٢٨) و(٤٤٢٩)، والحاكم ٢/٤١٥ و٤/٣٥٩ والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٦٤) و(١١٦٥) من طرق عن عاصم، به. وزاد عند ابن حبان (٤٤٢٩) قصة حك المعوذتين من مصحف ابن مسعود، وقد سلف في «المسند» برقم (٢١١٨١).

وسيأتي الكلام مفصلاً على آية الرجم المذكورة عند حديث زيد بن ثابت الآتي برقم (٢١٥٩٦).

(١) إسناده ضعيف، زياد الأنصاري نُسِبَ عند البخاري في «التاريخ» ٣/٣٥٩ وعند ابن أبي حاتم ٣/٥٣٦: زياد بن عبد الله، وجاء في بعض الروايات: رجل اسمه زياد. وهو مجهول، ومحمد بن أبي موسى كذلك، وهما من رجال «التعجيل»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبيد الله بن عمر: هو ابن ميسرة القواريري، وعبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، وداود: هو ابن أبي هند.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٧٢) من طريق هبة الله بن عمر، عن يزيد بن زريع وعبد الأعلى السامي، بهٰذا الإسناد. =

● ٢١٢٠٩- حدثنا عبد الله، حدثنا أحمد بن محمد بن أيُّوب، حدثنا أبو بكر بن عَيَّاش، عن عاصم، عن زِرٍّ، قال:

أَتَيتُ المدينةَ، فَدَخَلْتُ المسجدَ، فإذا أَنا بأُبيِّ بن كعب، فأَتَيتُه، فقلتُ: يَرْحَمُك الله أَبا المنذر، اخْفِضْ لي جَناحَك - وكان امْرَأً فيه شَراسةٌ - فسَأَلْتُه عن لَيْلةِ القَدْر، فقال: ليلةُ سَبْعٍ وعِشرينَ، قلتُ: أَبا المنذر، أَنَّى عَلِمْتَ ذٰلك؟ قال: بالآية التي أَخْبَرنا بها رسولُ اللهِ ﷺ، فعَدَدْنا وحَفِظْنا، وآيةُ ذٰلك أَنْ تَطلُعَ الشمسُ في صَبِيحتِها مِثْلَ الطَّسْتِ[1] لا شعاع لها، حتى

= وأخرجه الطبراني ٢٢/٢٩ عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى السامي وحده، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٩٦، والدارمي (٢٢٤٠)، والطبري ٢٢/٢٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٥٤، والضياء (١١٧١) من طرق عن داود بن أبي هند، به. ولفظه بتمامه عند الطبري: أحل له ضرباً من النساء، وحرم عليه ما سواهن، أحل له كلَّ امرأة آتى أجرها، وما ملكت يمينه مما أفاء الله عليه، وبنات عمه وبنات عماته، وبنات خاله وبنات خالاته، وكل امرأة وهبت نفسها له إن أراد أن يستنكحها خالصة له من دون المؤمنين. وفي رواية له: إنما أحل له ضرباً من النساء، فقال: ﴿يا أيها النبي إنا أحللنا لك أزواجك...﴾ إلى قوله: ﴿إنْ وهبت نفسَها للنبي﴾ [الأحزاب: ٥٠] ثم قيل له: ﴿لا يحل لك النساء من بعد﴾.

وقد روي مثل هٰذا التفسير عن ابن عباس، وسلف في مسنده برقم (٢٩٢٢)، وإسناده ضعيف. وانظر «تفسير الطبري» ٢٢/٢٨-٣٣.

(١) المثبت من (م) و(ر) و(ق)، وفي (ظ٥): «الطِّسّ» وهو: الطِّسْت والتاء فيه بدل من السين، ويجمع على: طِسَاس، وطُسُوس.

تَرْتَفِعَ[1].

● ٢١٢١٠- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن بَشَّار بُنْدارٌ، حدثنا سَلْمُ بن قُتَيْبَةَ، حدثنا يونس بن أَبي إسحاق، عن أَبي بُرْدَةَ، عن زِرٍّ بن حُبَيش

عن أُبيٍّ، قال: لَيْلةُ القَدْر ليلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ[2].

٢١٢١١- حدثنا عبد الله، حدثنا رَوْحُ بن عبد المُؤْمِن المُقْرِىءُ، قال: حدثنا الحَجَّاج بن أَبي الفُرَات أَخو الفُراتِ بن أَبي الفُراتِ، حدثنا عاصمٌ، عن زِرٍّ

عن أُبَيِّ بن كعب، قال: لَيْلةُ القَدْرِ ليلةُ سَبْعٍ وعِشْرينَ لثلاثٍ يَبْقَينَ. ولم يَرفَعْهُ[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن؛ أحمد بن محمد بن أيوب - وهو أبو جعفر الورَّاق صاحب «المغازي»- تُكُلِّم في روايته عن أبي بكر بن عياش، لٰكنه قد توبع، وأبو بكر بن عياش وعاصم - وهو ابن أبي النجود - صدوقان حسنا الحديث، وقد توبعا أيضاً.

وأخرجه الترمذي (٧٩٣) عن واصل بن عبد الأَعلى، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: أتيت المدينة... إلى قوله: شراسة. وفيه زيادة.

وانظر (٢١١٩٠).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق - وهو أبو إسرائيل السَّبِيعي-، فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وانظر (٢١١٩٠).

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الحجاج بن أبي الفرات، لٰكنه قد توبع، وعاصم - وهو ابن بَهْدلة - صدوق حسن الحديث، وهو متابع أيضاً. =

حديث أبي عثمان النَّهْدِيِّ عن أُبَيِّ بن كعبٍ

١٣٣/٥ ٢١٢١٢- حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن أبي عثمان

عن أُبَيٍّ، قال: كان ابنُ عَمٍّ لي شاسِعَ الدَّارِ، فقلتُ: لو أنك اتَّخَذْتَ حِماراً أو شيئاً! فقال: ما يَسُرُّني أَن بيتي مُطَنَّبٌ ببيتِ محمد ﷺ، قال: فما سَمِعْتُ عنه كَلِمَةً أَكْرَهَ إليَّ منها، قال: فإذا هو يَذكُرُ الخُطا إلى المسجد، فسألَ النبيَّ ﷺ فقال: «إن له بكلِّ خَطْوةٍ درجةً»[1].

= وانظر (٢١١٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيَيْنة الهِلالي الكوفي ثم المكي، وعاصم: هو ابن سليمان الأَحْول البصري، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مُلٍّ النَّهْدي.

وأخرجه الحميدي (٣٧٦)، ومسلم (٦٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٥١) عن أبي زيد بن ثابت بن يزيد الأحول، ومسلم (٦٦٣) من طريق الجراح بن مَلِيح الرُّؤَاسي والد وكيع، كلاهما عن عاصم بن سليمان الأحول، به. ورواية الطيالسي مختصرة.

وسيأتي الحديث من طريق عبدالله بن المبارك (٢١٢١٣)، وشعبة بن الحجاج (٢١٢١٥) وعباد بن عباد المهلبي (٢١٢١٧)، كلهم عن عاصم بن سليمان الأحول.

وسيأتي أيضاً عن يحيى بن سعيد (٢١٢١٤)، ومن طريق المعتمر بن سليمان (٢١٢١٦)، كلاهما عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي.

وفي باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد لبعد المنزل انظر حديث أبي =

٢١٢١٣- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله بن المباركِ، أَخبرنا عاصِمٌ الأَحْولُ، عن أَبي عثمانَ

حدثني أُبَيُّ بن كعبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَما إنَّ لك ما احْتَسَبْتَ»[1].

٢١٢١٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن التَّيْمِيِّ، عن أبي عثمان

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: كان رجلٌ بالمدينة، لا أَعْلَمُ رجلاً كان أَبعدَ منه منزلاً - أو قال: داراً - مِنَ المسجدِ منه، فقيل له: لو اشْتَرَيْتَ حِماراً فرَكِبْتَه في الرَّمْضاءِ والظُّلُماتِ، فقال: ما يَسُرُّني أنَّ داري- أو قال: مَنْزلي - إلى جَنْبِ المسجد، فنَمَى الحديثُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «ما أَرَدْتَ بقولِكَ ما يَسُرُّني أَنَّ مَنْزلي -أو قال: داري- إلى جَنْبِ المسجدِ؟» قال: أَرَدْتُ أن يُكتَبَ إقْبالي إذا أَقْبَلْتُ إلى المسجدِ، ورُجوعي إذا رَجَعْتُ إلى أَهلي. قال: «أَعْطاكَ اللهُ ذٰلك كلَّه» أَو «أَنْطاك الله ما

= هريرة السالف برقم (٨٦١٨)، وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

وقوله: «شاسع الدار» أي: بعيد الدار من المسجد.

وقوله: «مُطَنَّبٌ ببيت محمد ﷺ» اسم مفعول من التطنيب، أي: مشدود بالأَطْناب؛ وهي الحبال التي تشد بها الخيام، والمعنى: ما أحب أن يكون بيتي إلى جانب بيته ﷺ، مع أن جواره مطلوب لكل مؤمن، لما فيه من فوت أجر كثرة الخطا إلى المسجد.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق - وهو السُّلَمي مولاهم المَرْوزي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وانظر ما قبله.

احْتَسَبْتَ أَجْمعَ» أَو «أَنْطاك اللهُ ذٰلك كلَّه ما احْتَسبْتَ أَجْمعَ»[1].

٢١٢١٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن عاصمٍ، قال: سَمِعْتُ أبا عثمان يُحَدِّثُ

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: كان رجلٌ يَأتي الصلاةَ، فقيل له: لو اتَّخَذْتَ حِماراً يَقِيكَ الرَّمْضاءَ والشَّوكَ والوَقَعَ! - قال شعبة: وذكرَ رابعةً - قال: مَحْلُوفُه، ما أُحِبُّ أنَّ طُنُبي بطُنُبِ رسولِ الله ﷺ. فذُكِرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «لك ما نَوَيْتَ» أو قال: «لك أَجْرُ ما نَوَيْتَ». شعبةُ يقول ذٰلك[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطَّان التَّميمي البصري، والتَّيْمي: هو سليمان بن طَرْخان البصري.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٤٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٧ -٢٠٨، وعبد بن حميد (١٦١)، والدارمي (١٢٨٤)، ومسلم (٦٦٣)، وأبو داود (٥٥٧)، وابن خزيمة (١٥٠٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٩-٣٩٠، وابن حبان (٢٠٤١)، والبيهقي ٣/ ٦٤ و١٠/ ٧٧، والبغوي (٧٨٧) من طرق عن سليمان التيمي، به.

وانظر (٢١٢١٢).

وقوله: «الرَّمْضاء»: هي الأرض الشديدة الحرارة.

وقوله: «فنَمَى الحديث» بالبناء للفاعل، أي: ارتفع.

وقوله: «أَنْطاك الله» هي لغة في أعطى. وقيل: هي لغة أهل اليمن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدر، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي مولاهم الواسطي البصري. =

● ٢١٢١٦- حدثنا عبد الله، حدثنا عُبيدُ الله بن مُعاذِ بن مُعاذٍ العَنْبريُّ، حدثنا المُعْتَمِرُ، قال: قال أَبي، حدثنا أَبو عثمان

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: كان رجلٌ ما أَعْلَمُ من الناسِ من إنسانٍ من أَهْلِ المدينة ممَّن يُصَلِّي القِبْلَةَ أَبعدَ بيتاً من المسجدِ منه، قال: فكان يَحضُرُ الصَّلواتِ كُلَّهن مع النبي ﷺ، فقلتُ له: لو اشْتَرَيْتَ حِماراً تَرْكَبُه في الرَّمْضاءِ والظَّلْماءِ! قال: والله ما أُحِبُّ أَن بيتي بلزِقِ مَسْجِدِ[1] رسولِ الله ﷺ. قال: فأَخبرتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فسَأَلَه عن ذٰلك، فقال: يا نبيَّ الله، لكيما يُكتَبُ أَثَري، ورُجوعي إلى أَهْلي، وإقبالي إليه، أو كما قال. قال: «أَنْطاكَ الله ذٰلك كلَّه» أو «أَعْطاك ما احْتَسَبْتَ أَجْمعَ» أو كما قال[2].

= وانظر (٢١٢١٢).

وقوله: «الوَقَع» بفتحتين، أي: الحجارة المحدَّدَة.

وقوله: «مَحْلوفِه» بالضم: مبتدأ خبره مقدر، أي: قسمي، أو بالجر أو النصب بتقدير حرف القسم.

وقوله: «أنَّ طُنُبي» بضمتين، أو سكون الثاني: الحَبْل الذي تُشَدُّ به الخيمة ونحوها، والجمع: أَطْناب، مثل عُنُق، وأَعناق.

(١) في (م) و(ر): «يلزق بمسجد».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المعتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التَّيْمي البصري.

وأخرجه مسلم (٦٦٣)، وابن خزيمة (١٥٠٠) من طريق محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن المعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٢١٢).

● ٢١٢١٧- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا عبَّادُ بن عَبَّادٍ، حدثنا عاصمٌ، عن أَبي عثمان

عن أُبَيِّ بن كعبٍ، قال: كان رجلٌ من الأنصارِ؛ بَيْتُه أَقْصى بيتٍ في المدينةِ، فكان لا تكادُ تُخْطِئُه الصلاةُ مَعَ رسولِ الله ﷺ، قال: فتَوجَّعْتُ له، فقلتُ: يا فلانُ، لو أَنك اشْتَرَيتَ حِماراً يَقِيكَ من حَرِّ الرَّمْضاءِ، ويَقِيكَ من هَوامِّ الأَرْضِ! قال: والله ما أُحِبُّ أَن بيتي بطُنُب بيتِ محمدٍ ﷺ. قال: فحَمَلْتُ حِمْلاً، حتى أَتَيْتُ به نبيَّ الله ﷺ، فأَخْبَرتُه، فدعاه، فقال مِثْلَ ذٰلك، وذكرَ أَنه يَرْجو في أَثرِهِ الأَجْرَ، فقال له النبيُّ ﷺ: «إنَّ لك ما احْتَسَبْتَ»[2].

● ٢١٢١٨- حدثنا عبد الله، حدثنا محمدُ بن عمرو بن العباس الباهليُّ، حدثنا سفيان، عن عاصمٍ، عن أَبي عثمان

عن أُبيٍّ: أنَّ رجلاً اعْتَزَى فأَعَضَّه أُبيٌّ بهَنِ أَبيه. فقالوا: ما

---

(١) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عباد بن عباد: هو ابن حبيب بن المهلَّب بن أبي صُفْرة الأَزْدي البصري.

وأخرجه مسلم (٦٦٣) عن محمد بن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٧٨٣)، وابن خزيمة (٤٥٠) و(١٥٠٠) عن أحمد بن عبدة، وأبو عوانة ١/٣٨٨-٣٨٩، من طريق الصلت بن مسعود، كلاهما عن عباد بن عباد المهلبي، به. وانظر (٢١٢١٢).

وقوله: «فحَمَلْتُ حِمْلاً» بكسر الحاء، أي: ثقلاً، أي: عظم علي وثقل، واستعظمته لبشاعة لفظه، وهمني ذٰلك، ولا يريد الحمل على الظهر.

كنتَ فَحَّاشاً! قال: إنا أُمِرْنا بذٰلك[1].

حديث أبي العالية الرياحي عن أُبيِّ بن كعب

٢١٢١٩- حدثنا أَبو سعد[2] محمدُ بن مُيَسَّر الصَّاغاني، حدثني أَبو جَعفر الرازي، عن الربيع بن أَنسٍ، عن أَبي العاليةِ ١٣٤/٥

عن أُبيِّ بن كعب: أن المشركين قالوا للنبيِّ ﷺ: يا محمد،

---

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو بن العباس روى عنه جمع، وترجمه الخطيب في «تاريخه» ٣/١٢٧، ونقل توثيقه عن ابن خراش، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/١٠٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن مل النهدي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٣٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق الحسن البصري، عن عتي بن ضمرة، عن أُبيٍّ برقم (٢١٢٣٣) وما بعده.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب موقوفاً عند ابن أبي شيبة ١٥/١٣.

قوله: «اعتزى» أي: انتسب، من: عزيت الشيء وعزوته، أعزيه وأَعزوه، إذا أسندته لأحد أو نسبته إليه. قال السندي: أي ذكر نسبه إلى آبائه بطريق الافتخار دون التعريف. قلنا: وفي الروايات الآتية جاء الحديث بلفظ: «من اعتزى بعزاء الجاهلية».

«أعضَّه» أي: قال له: اعضض ذكر أبيك.

والهن: كناية عن الذكر.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وتحرف في باقي النسخ إلى: «أبو سعيد».

انْسُب لنا ربَّك، فأَنْزَلَ اللهُ تَباركَ وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ. الله الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ ولَمْ يُولَدْ. ولَمْ يَكُنْ له كُفواً أَحَدٌ﴾[1].

٢١٢٢٠- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن أَبي سَلَمةَ، عن الرَّبيعِ ابن أَنس، عن أَبي العالية

عن أُبيِّ بن كَعْبٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «بَشِّرْ هٰذه

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي سعد محمد بن ميسر وأبي جعفر الرازي - وهو عيسى بن ماهان - أبو العالية: هو رفيع بن مهران.

وأخرجه الترمذي (٣٣٦٤)، والطبري ٣٠/٣٤٢، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/٩٥، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/١٤١، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٣١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٩، والواحدي في «أسباب النزول» ص٣٠٩ من طريق أبي سعد الصاغاني، بهٰذا الإسناد. وزاد عن بعضهم: فالصمد: الذي لم يلد ولم يولد، لأنه ليس شيء يولد إلا سيموت، وليس شيء يموت إلا سيورث، وإن الله عز وجل لا يموت ولا يورث، ﴿ولم يكن له كفواً أحد﴾ قال: لم يكن له شبيه ولا عدل، وليس كمثله شيء. وهذه الزيادة نظنها من كلام أبي جعفر الرازي.

وأخرجه الحاكم ٢/٥٤٠ وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٤ من طريق محمد بن سابق، عن أبي جعفر الرازي، به. وفيه عندهما الزيادة المذكورة.

وأخرجه الترمذي (٣٣٦٥) من طريق عبيد الله بن موسى، والطبري ١/٣٤٣ من طريق مهران بن أبي عمر العطار، والعقيلي ٤/١٤١ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثلاثتهم عن أبي جعفر، به مرسلاً. وقال: هٰذا أصح من حديث أبي سعد. قلنا: وهو ضعيف أيضاً لضعف أبي جعفر الرازي.

وفي الباب عن جابر عند الطبري ٣٠/٣٤٣، وأبي يعلى (٢٠٤٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٧٩، وإسناده ضعيف.

الأُمَّة بالسَّناءِ والرِّفْعَةِ، والدِّينِ، والنَّصْرِ، والتَّمْكِينِ في الأَرْضِ» وهو يَشُكُّ في السادسة، قال: «فمن عَمِلَ منهم عَمَلَ الآخِرةِ للدُّنيا، لم يَكُنْ له في الآخرةِ نَصِيبٌ»[1].

قال عبد الله: قال أَبي: أبو سَلَمَةَ هٰذا: المُغِيرةُ بن مسلم، أَخو عبد العزيز ابن مسلم القَسْمَلي.

---

(١) إسناده قوي. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي، وأبو سلمة: هو المغيرة بن مسلم القَسْمَلي السَّرَّاج، وأبو العالية: هو رُفَيع بن مِهْران الرِّياحي.

وأخرجه الشاشي (١٤٩١)، والحاكم ٤/٣١١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٣٤) و(١٠٣٣٥)، وفي «دلائل النبوة» ٦/٣١٧-٣١٨ من طريق زيد بن الحباب، والحاكم ٤/٣١٨ من طريق عبد الصمد بن حسان، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٤٥) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ثلاثتهم عن سفيان بن سعيد الثوري، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. وأسقط محمد بن يوسف الفريابي من إسناده: «الربيع بن أنس» كما بين ذٰلك البيهقي في «الشعب»، ورواية غيره أَوْلى، فقد نص بعض أهل العلم على أنه يخطىء في بعض ما يرويه عن سفيان الثوري.

وسيأتي الحديث من طريق معتمر بن سليمان (٢١٢٢١)، ومن طريق يحيى ابن يمان (٢١٢٢٢)، كلاهما عن سفيان الثوري.

وسيأتي أيضاً من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن الربيع بن أنس برقم (٢١٢٢٣).

وسيأتي من طريق أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني، عن أبي العالية رفيع بن مِهْران برقم (٢١٢٢٤).

قوله: «بالسَّناء»، أي: بارتفاع المَنْزِلة والقَدْر، من سَنَى يَسْنَى سناءً، أي: ارتفع.

● ٢١٢٢١- حدثنا عبد الله[١]، حدثنا محمد بن أَبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا مُعتمِرُ بن سليمان، حدثنا سفيان الثَّوْري، عن أبي سَلَمةَ الخُراساني، عن الرَّبيع بن أَنس، عن أَبي العاليةِ، عن أُبيِّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[٢].

● ٢١٢٢٢- وحدثنا عبد الله بن أَحمد، قال: وحدثني أَبو الشَّعْثاءِ عليُّ بن الحسنِ بن سليمانَ الواسِطيُّ، حدثنا يحيى بن يَمَانٍ، عن سفيانَ، عن مُغِيرةَ السَّرَّاج، عن الرَّبيعِ بنِ أنس، عن أَبي العالية

عن أُبيِّ بن كعب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَشِّرْ هٰذه الأُمَّةَ بالسَّناءِ، والرِّفْعةِ والنَّصْرِ، والتَّمْكينِ في الأَرضِ، فمن عَمِلَ منهم عَمَلَ الآخِرةِ لِلدُّنيا، لم يَكُنْ له في الآخرةِ نَصِيبٌ». وهٰذا لفظ المقدَّمي[٣].

---

(١) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي» وهو خطأ فالحديث من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٦٥٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٩٠، وأخرجه الشهاب القضاعي (٤٨٤)، والضياء المقدسي (١١٥٤) من طرق عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ورواية القضاعي مختصرة.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده حسن من أجل يحيى بن يمان العِجْلي الكوفي، وقد توبع. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي، ومغيرة السَّرَّاج: هو أبو سلمة مغيرة بن مسلم القَسْمَلي.

وانظر (٢١٢٢٠).

* ٢١٢٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا عبد العزيز بن مسلم.

وحدثنا عبد الله، حدثني عبد الواحد بن غِياثٍ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الرَّبيع بن أَنس -وقال عبد الواحد[1] في حديثه: حدثنا الربيع- عن أَبي العالية

عن أُبيِّ بن كعب، عن النبيِّ ﷺ، قال: «بَشِّرْ هٰذه الأُمَّةَ بالسَّناءِ، والنَّصْرِ، والتَّمْكِينِ، فمن عَمِلَ منهم عَمَلَ الآخرةِ لِلدُّنيا، لم يَكُنْ له في الآخرةِ نَصِيبٌ»[2].

● ٢١٢٢٤- حدثنا عبد الله، حدثني أَبو يحيى محمدُ بن عبد الرَّحيم

---

(١) قوله: «وقال عبد الواحد» سقط من (م) و(ق)، والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٢) إسناده قوي، الربيع بن أنس - وهو البكري أو الحنفي البصري - روى له أصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. عبد الواحد بن غياث: هو الصَّيْرفي البصري. وعبد العزيز بن مسلم: هو أبو زيد القَسْملي المروزي ثم البصري.

وهو في «الزهد» للمصنف ص٣٢ بإسناد الإمام أحمد، دون إسناد ابنه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٢، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٥١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الضياء المقدسي (١١٥١) من طريق عبد الله بن أحمد، عن عبد الواحد بن غياث، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨٠، والشاشي (١٤٩٢) و(١٤٩٣) و(١٤٩٤) و(١٤٩٥)، وابن حبان (٤٠٥)، وأبو نعيم ١/ ٢٥٥-٢٥٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣١٨، والبغوي (٤١٤٤) من طرق عن عبد العزيز بن مسلم القسملي، به.

وانظر (٢١٢٢٠).

البَزَّازُ، حدثنا قَبِيصةُ، حدثنا سفيان، عن أَيُّوب، عن أَبي العالِيةِ

عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «بشِّرْ هٰذه الأُمَّةَ بالسَّناءِ، والتَّمْكِينِ في البلادِ، والنَّصْرِ، والرِّفْعةِ في الدِّينِ، ومَن عَمِلَ منهم بعَمَلِ الآخرةِ للدُّنيا، فليسَ له في الآخِرَةِ نَصِيبٌ»(١).

● ٢١٢٢٥- حدثنا عبد الله، حدثنا رَوحُ بن عبد المؤمن المُقرِىء، حدثنا عمر بن شَقِيق، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الرَّبيع بن أنس، عن أَبي العالية

عن أُبَيِّ بن كعب، قال: انكسفَتِ الشَّمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، وإن رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى بهم، فقرأَ بسورة من الطُّوَل، ثم ركعَ خمسَ رَكَعات وسَجدتينِ، ثمَّ قامَ الثانيةَ فقرأَ بسورةٍ مِنَ الطُّوَل، ثم ركعَ خمسَ رَكَعات وسجدَ سجدتينِ، ثمَّ جلسَ كما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري لٰكن قبيصة - وهو ابن عقبة السُّوائي - قد أخطأ في هٰذا الإسناد عن سفيان الثوري كما قال أبو حاتم كما في «العلل» ١/٣٠٦، والصواب ما رواه الجماعة عن سفيان، عن المغيرة بن مسلم القسملي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أُبي، وقد ذكرنا هٰذه الطرق عند الرواية السالفة برقم (٢١٢٢٠). وقبيصة هٰذا، قد نص بعض أهل العلم على أنه يخطىء في بعض ما يرويه عن سفيان الثوري.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٥٣) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٣٥) من طريق حفص بن عمر الرَّقِّي، عن قبيصة بن عقبة، به.

هو مُستقبلَ القبلةِ يدعو حتى انجلى كُسُوفُها[1].

● ٢١٢٢٦- حدثنا عبد الله، حدثنا روح بن عبد المؤمن، حدثنا عمر بن شَقِيق، حدثنا أبو جعفر الرازي، حدثنا الربيع بن أنس، عن أبي العالية عن أُبيِّ بن كعب أنَّهم جَمعُوا القرآن في مصاحفَ في خلافة

---

(١) حديث منكر كما قال الذهبي، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر الرازي - وهو عيسى بن عبد الله بن ماهان- سيىء الحفظ، وقد تفرد بهذا الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٢٣٧)، والبيهقي ٣/ ٣٢٩ والضياء في «المختارة» (١١٤١) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المختارة» ٣/ ٣٤٩، والطبراني في «الدعاء» (٢٢٣٧)، وفي «الأوسط» (٥٩١٥)، والبيهقي ٣/ ٣٢٩ من طريق روح بن عبد المؤمن، به. وقال الطبراني في «الأوسط» عقبه: لم يرو هٰذا الحديث عن رسول الله ﷺ في الكسوف عشر ركعات في أربع سجدات إلا أُبي ابن كعب، ولا يُروى عن أُبيٍّ إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به أبو جعفر الرازي.

وأخرجه أبو داود (١١٨٢)، والحاكم ١/ ٣٣٣ من طريق محمد بن عبد الله ابن أبي جعفر الرازي، عن أبيه، عن أبي جعفر، به. وارتضاه الحاكم وأثنى على أبي جعفر الرازي! وتعقبه الذهبي، فقال: خبر منكر، وعبد الله بن أبي جعفر ليس بشيء، وأبوه فيه لين.

وانظر حديث جابر في صلاة الكسوف والتعليق عليه فيما سلف برقم (١٤٤١٧).

قوله: «من الطول» قال السندي: هو بضم ففتح: جمع الطُّولَى، كالكُبَر جمع الكبرى، قيل: هي من البقرة إلى براءة، ومنهم من استثنى الأنفال، وعدَّ الباقي.

«خمس ركعات» أراد بالركعة الركوع، أي: خمس ركوعات في ركعة واحدة.

أبي بكر، فكان رجالٌ يكتُبونَ ويُملي عليهم أُبيُّ بن كعب، فلمَّا انتهَوا إلى هٰذه الآية من سورة براءة: ﴿ثم انْصَرَفُوا صَرَفَ اللهُ قُلُوبَهُم بأَنَّهُمْ قَومٌ لا يَفْقَهُونَ﴾[١٢٧] فظنُّوا أن هٰذا آخرُ ما أُنزِلَ من القرآن، فقال لهم أُبيُّ بن كعب: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَقرأَني بعدَها آيتينِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُم رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُم عَزِيزٌ عليه ما عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيكُمْ بالمُؤْمِنينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ إلى ﴿ وهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ﴾ [١٢٨-١٢٩] ثم قال: هٰذا آخرُ ما أُنْزِلَ مِن القُرآنِ، قال: فختم بما فتح به بـ«الله الذي لا إلٰهَ إلا هو» وهو قولُ الله تبارك وتعالى: ﴿وما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إلاَّ يُوحَى[1] إليه أنَّه لا إلهَ إلا أنا فاعْبُدونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥][2].

---

(١) هٰكذا في (م) والنسخ الخطية، بالياء التحتية المضمومة، وفتح الحاء، وهي قراءة جمهور القراء، وقرأ حمزة والكسائي وحفص عن عاصم: نُوحِي، بالنون المضمومة وكسر الحاء. انظر «حجة القراءات» لابن زنجلة ص٤٦٦.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٥٥) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أيضاً (١١٥٦) من طريق أحمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله الدشتكي، عن عبد الله بن أبي جعفر، عن أبيه، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١١١٣).

قوله: «فختم بما فتح به بـ«الله الذي لا إله إلا هو» يعني أن الله تعالى افتتح الدِّين بالتوحيد، واستدلَّ على ذٰلك بقوله تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلِك من رسول إلا يُوحى إليه أنه لا إلهَ إلا أنا فاعبدونِ﴾ وختم الدين بالتوحيد أيضاً فقال في آخر آية مِن سورة براءة: ﴿ فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلاَّ هو=

٢١٢٢٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو جعفر، عن[1] الربيع، عن أبي العالية ٥/١٣٥ عن أُبَيٍّ بن كعب في قوله تبارك وتعالى: ﴿هُوَ القادِرُ على أَنْ يَبْعَثَ عَليكُم عذَاباً مِن فَوقِكُم﴾ الآية [الأنعام: ٦٥]، قال: هنَّ أربعٌ وكلُّهن عذاب، وكلُّهن واقعٌ لا محالَة، فمضتِ اثنتان بعد وفاة رسول الله ﷺ بخمسٍ وعشرينَ سنةً، فأُلبسوا شِيَعاً، وذاقَ بعضُهم بأسَ بعض، وبقي ثِنتانِ واقعتانِ لا محالةَ: الخسفُ والرَّجْمُ[2].

= عليه توكلتُ وهو ربُّ العرش العظيم﴾.

(١) تحرف في (م) إلى: بن الربيع.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي - وهو عيسى بن ماهان -، وقد خولف كما سيأتي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥٣، والضياء في «المختارة» (١١٤٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٨٠، والطبري في «تفسيره» ٧/٢٢٦ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الضياء (١١٥٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن أبي جعفر، به.

وأخرجه الطبري ٧/٢٢٢ عن محمد بن عيسى الدامغاني، عن ابن المبارك، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية قوله. قلنا: وهٰذا إسناد جيد، وهو الأولى بالصواب، فإن أُبيّاً قد توفي على الراجح في خلافة عثمان، فلا يكون قد أدرك زمن الفتن، والله تعالى أعلم.

وأما ما رواه أحمد (١٤٦٦)، والترمذي (٣٠٦٦) من حديث سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال في هٰذه الآية: «أما إنها كائنة ولم يأت تأويلها بعد» فحديث ضعيف.

قلنا: ويخالف هٰذين الحديثين حديثُ جابر بن عبد الله عند البخاري (٤٦٢٨)، قال: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم=

● ٢١٢٢٨- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا رَوحُ بن عبد المُؤمن، حدثنا عمر بن شَقِيق، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أُبيِّ بن كعب في قوله: ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ﴾ فذكر نحوه، وقال في حديثه: الخَسْفُ والقَذْفُ[2].

● ٢١٢٢٩- حدثنا عبد الله، حدثنا أبو صالح هديَّة بن عبد الوهَّاب المَروزي، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عيسى بن عُبيد، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية

عن أُبيِّ بن كعب قال: لمَّا كان يومُ أُحد قُتِلَ من الأنصار أربعةٌ وستونَ رجلاً، ومن المُهاجرينَ ستةٌ، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: لَئن كان لنا يومٌ مثلُ هٰذا من المُشركينَ، لنُربِيَنَّ عليهم، فلمَّا كان يومُ الفتح قال رجلٌ لا يُعرف: لا قريشَ بعدَ اليوم، فنادى منادي رسولِ اللهِ ﷺ أَمِنَ الأسودُ والأبيضُ إلا فلاناً وفلاناً، ناساً سمَّاهم، فأَنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وإنْ عاقبتُم فعَاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُم به ولَئِنْ صَبَرْتُم لَهُوَ خَيرٌ لِلصَّابِرين﴾

= عذاباً من فوقكم﴾ قال رسول الله ﷺ: «أعوذ بوجهك»، ﴿أو من تحت أرجلكم﴾ قال: «أعوذ بوجهك»، ﴿أو يلبسكم شيعاً ويُذيق بعضكم بأس بعض﴾ قال: «هٰذا أهون، أو هٰذا أيسر». وسلف في «المسند» برقم (١٤٣١٦).

وانظر الحديث التالي.

(١) وقع في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي، وسبق الكلام عليه في الحديث السابق.

[النحل: ١٢٦] فقال رسولُ الله ﷺ: «نَصْبِرُ ولا نُعاقِبُ»[1].

● ٢١٢٣٠- حدثنا عبد الله، حدثنا سعيدُ بن محمد الجَرْمي - قدِمَ من الكوفة - حدثنا أبو تُميلة، حدثنا عيسى بن عُبيد الكِندي، عن الرَّبيع بن أنس، حدثني أبو العالية

عن أُبيِّ بن كعب: أنَّه أُصِيبَ يومَ أُحد من الأنصار أربعةٌ وستونَ، وأُصِيبَ من المهاجرينَ ستةٌ وحمزة، فمثَّلوا بقتلاهُم،

---

(١) إسناده حسن. الفضل بن موسى: هو السيناني، وعيسى بن عبيد: هو ابن مالك الكندي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٤٤) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣١٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٧٩)، والضياء (١١٤٣) من طريق أبي عمار حسين بن حريث، وابن حبان (٤٨٧)، والحاكم ٢/٣٥٨-٣٥٩ و٤٤٦ من طريق إسحاق بن راهويه، كلاهما عن الفضل بن موسى السيناني، به. وعندهم: كفوا عن القوم إلا أربعة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٨٩ من طريق عبد الله بن عثمان، عن عيسى بن عبيد، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البزار (١٧٩٥ - كشف الأستار)، والحاكم ٣/ ١٩٧، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٢٨٨. وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند البيهقي أيضاً ٣/ ٢٨٨، وإسناده ضعيف أيضاً.

قوله: «لنربين» قال السندي: من الإرباء، يقال: أربى على كذا: إذا زاد عليه، أي: لنزيدنَّ على ما فَتَلوا منا.

«لا قريش» يريد اقتلوهم كلَّهم ولا تتركوا منهم أحداً.

«أمن» بفتح فكسر من الأمن، أي: الكل آمنون، لا يقتل أحد منهم.

فقالتِ الأنصارُ: لئن أصَبْنا منهم يوماً من الدَّهرِ لنُربِيَنَّ عليهم، فلمَّا كان يومُ فتح مكَّةَ نادى رجلٌ[1] لا يُعرف: لا قريشَ بعدَ اليوم، فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ: ﴿وإنْ عاقَبْتُمْ فعَاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ به﴾[2] فقال نبيُّ الله ﷺ: «كُفُّوا عن القَوْمِ»[3].

● ٢١٢٣١- حدثنا عبدالله، حدثنا هديَّةُ بن عبدالوهَّاب ومحمود بن غَيلان قالا: حدثنا الفضلُ بن موسى، أخبرنا حُسَين بن واقد، عن الرَّبيع ابن أنس، عن أبي العالية

عن أُبيِّ بن كعب: ﴿إنْ يَدْعُونَ مِن دُونه إلاَّ إناثاً﴾[النساء: ١١٧] قال: معَ كلِّ صنم جِنِّيَّة[4].

---

(١) في (م) وحدها: رجل من القوم لا يعرف!

(٢) كتب فوق نهاية الآية في نسخة (ظ٥): إلى... الصابرين.

(٣) إسناده حسن. أبو تميلة: هو يحيى بن واضح الأنصاري مولاهم.

وانظر ما قبله.

(٤) إسناده حسن.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٥٧) من طريق عبدالله بن أحمد، بهذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «جنّية» أي: امرأة من الجن، فلذلك قال: إلا إناثًا.

قلنا: قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/٢٠٣: وللمفسرين في معنى الآية أربعة أقوال:

أحدها: أن الإناث بمعنى الأموات، قاله ابن عباس والحسن في روايةٍ وقتادة، قال الحسن: كل شيءٍ لا روحَ فيه كالحجرِ والخشبة فهو إناث.

والثاني: أن الإناثَ: الأوثانُ، وهو قول عائشة ومجاهد.

والثالث: أن الإناث اللاّت والعُزّى ومناةُ كلُّهن مُؤَنثٌ، وهٰذا قولُ أبي مالك=

● ٢١٢٣٢- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن يعقوب الرَّبالي، حدثنا المُعتمِر ابن سليمان، سمعتُ أبي، يحدِّث عن الربيع بن أنس، عن رُفيعٍ أبي العالية

عن أُبيِّ بن كَعْب في قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وإذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بني آدَمَ مِن ظُهُورِهِم ذُرِّيّاتِهِم[1] وأَشْهَدَهُمْ على أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية [الأعراف: ١٧٢] قال: جمعهم فجعلَهم أرواحاً، ثُمَّ صوَّرَهم فاستنطَقَهم فتكلَّموا، ثم أَخذَ عليهم العهدَ والمِيثاقَ، وأشهدَهم على أنفسِهِم، ألستُ بربِّكم؟ قال: فإنِّي أُشْهِدُ عليكُم السماواتِ السَّبعَ والأَرَضينَ السَّبعَ، وأُشهِدُ عليكم أباكم آدمَ أنْ تقولُوا يومَ القيامةِ: لم نعلَمْ بهٰذا، اعلَمُوا أنَّه لا إلٰهَ غيري، ولا ربَّ غيري فلا تُشرِكُوا

= وابن زيد والسُّدِّي، وروى أبو رجاء عن الحسن قال: لم يكن حي من أحياء العرب إلا ولهم صنم يسمُّونه أنثى بني فلان، فنزلت هٰذه الآية، قال الزجاج: والمعنى: ما يدعون إلا ما يُسمونه باسم الإناث.

والرابع: أنها الملائكة، كانوا يزعمون أنها بنات الله، قاله الضحاك.

وفي المراد بالشيطان ثلاثة أقوال:

أحدها: شيطان يكون في الصنم، قال ابن عباس في كل صنم شيطان يتراءى للسَّدَنة فيكلمهم، وقال أُبي بن كعب: مع كل صنم جِنِّيَّة.

والثاني: أنه إبليس، وعبادته طاعته فيما سَوَّل لهم. هذا قول مقاتل والزَّجاج.

والثالث: أنهم أصنامهم التي عَبَدوا، ذكره الماوَرْدي. ورجَّح الإمام الطبري في «تفسيره» ٩/ ٢١٠ من تلك الأقوال تأويل من قال: عَنَى بذٰلك الآلهةَ التي كان مشركوا العرب يعبدونها من دون الله ويسمُّونها الإناث من الأسماء كاللات والعُزَّى ونائلة ومناة وما أشبه ذٰلك.

(١) المثبت من (م) و(ظ٥)، وهي قراءة نافع وابن عامر وأبي عمرو كما في «حجة القراءات» لابن زنجلة ص٣٠١، وفي (ر) و(ق): ذريتهم.

بي شيئاً، إنِّي سأُرسِلُ إليكم رُسُلي يُذكِّرونكم عَهْدي ومِيثاقي، وأُنزلُ عليكم كُتُبي، قالوا: شَهِدْنا بأنَّك ربُّنا وإلٰهُنا، لا ربَّ لنا غيرُك، ولا إلهَ لنا غيرُك[1] فأقرُّوا بذٰلك، ورُفِعَ عليهم آدمُ ينظُرُ إليهم، فرأى الغنيَّ والفقيرَ، وحَسَنَ الصورة، ودونَ ذٰلك، فقال: ربِّ لولا سوَّيتَ بينَ عبادِك؟! قال: إنِّي أحببتُ أنْ أُشْكَرَ.

ورأى الأنبياءَ فيهم مثلَ السُّرُج عليهم النُّورُ، خُصُّوا بِمِيثاقٍ آخرَ في الرِّسالة والنُّبوَّة وهو قوله تعالى: ﴿وإذْ أخَذْنا مِن النَّبيِّينَ مِيثاقَهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿عيسى ابنِ مريم﴾[الأحزاب: ٧] كان في تلك الأرواحِ فأرسله إلى مريم، فحدَّث عن أبيٍّ: أنه دخل مِن فيها[2].

---

(١) قوله: «ولا إله لنا غيرك» ليس في (م).

(٢) أثر ضعيف، محمد بن يعقوب الربالي - بالراء - روى عنه عبدالله بن أحمد وأبو زرعة الرازي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الهيثمي عنه في «المجمع» ٧/ ٢٥: مستور.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٥٨) من طريق عبدالله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الطبري ٩/ ١١٥، والحاكم ٢/ ٣٢٣-٣٢٤، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٩١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٦٨ من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، به. إلا رواية البيهقي فمختصرة بقصة مريم، ورواية الطبري لم يذكر فيها القصة. وأبو جعفر الرازي ضعيف.

قلنا: وقوله: «دخل من فيها» مخالف لظاهر القرآن في قوله تعالى: ﴿ومريمَ ابنةَ عِمرانَ التي أَحصَنَتْ فَرْجَها فنَفَخْنَا فيهِ من رُوحِنا﴾[التحريم: ١٢] قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٨/ ٢٠٠: إن الله بعث جبريل في صورة بشر سَوِيٍّ، وأمره الله أن ينفخ بفيه في جيب درعها، فنزلت النفخة فولجت في=

٢١٢٣٣- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوفٌ، عن الحسنِ، عن عُتَي ابن ضَمرةَ ٥/١٣٦

عن أُبيِّ بن كعبٍ: أنَّ رجلاً اعْتَزى بعَزاءِ الجاهليةِ، فأَعَضَّه، ولم يَكنِه، فنَظَرَ القومُ إليه، فقال للقومِ: إنِّي قد أَرى الذي في أَنفسِكم، إنِّي لم أَستَطِعْ إلا أن أَقولَ هٰذا، إنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَنا: «إذا سَمِعْتُم مَن يَعْتَزِي بِعَزَاءِ الجاهِلِيَّةِ فأَعِضُّوه ولا تكنُوا»(١).

= فرجها، فكان منه الحمل بعيسى عليه السلام.

قوله: «أحببت أن أُشكر» قال السندي: أي: ولا يحصل منهم الشكر على النعمة إلا إذا عرفوها بضدها، ومن هنا قيل: الأشياء تعرف بأضدادها.

«مثل السرج» جمع سراج كالكتب جمع كتاب.

«كان» أي: روح عيسى «في تلك الأرواح».

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتي بن ضمرة، فحديثه يصلح للمتابعات والشواهد، وقد تابعه أبو عثمان النهدي فيما سلف برقم (٢١٢١٨). عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/ ٣٠٠-٣٠١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠٤) و(٣٢٠٧)، والشاشي (١٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٥٦)، والبغوي (٣٥٤١)، والضياء في «المختارة» (١٢٤٤)، والمزي في ترجمة عتي من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٢٩-٣٣٠ و٣٣٠ من طرق عن عوف الأعرابي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» بإثر الحديث (٩٦٣)، والشاشي=

٢١٢٣٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا عوفٌ، عن الحسن، عن عُتَيٍّ عن أُبي بن كعبٍ، قال: رأَيتُ رجلاً[١] تعزَّى عند أُبيٍّ بعزاءِ الجاهليةِ، افتَخَرَ بأَبيه، فأَعضه بأَبيه، ولم يَكنِه، ثم قال لهم: أَمَا إنِّي قد أَرى الذي في أَنفُسكم إنِّي لا أَستطيع[٢] إلا ذٰلك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «مَن تَعَزَّى بعَزَاءِ الجاهِلِيَّةِ فأَعِضُّوه ولا تَكنُوا»[٣].

=(١٥٠٠) من طريق مبارك بن فضالة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٧٥)، وعنه الطحاوي (٣٢٠٥) من طريق السري بن يحيى، كلاهما عن الحسن، به.

وسيأتي (٢١٢٣٤) و(٢١٢٣٥) و(٢١٢٣٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٢-٣٣ من طريق كهمس بن الحسن، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٦٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٧٤) من طريق أشعث بن عبد الملك الحمراني، كلاهما عن الحسن البصري، عن أُبيٍّ. ليس فيه عتيٌّ، والحسن لم يسمع من أُبيٍّ.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٦٧٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٣٣) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن الحسن، عن مكحول، عن عَجْرد بن مدراع التميمي، قال: يا آل تميم، وكان عند أُبي، فقال أُبيٌّ.. فذكره. وليس في إسناد الطبراني: مكحول. وإسناد هٰذه الرواية ضعيف لضعف عمرو بن أبي سلمة وسعيد بن بشير، وعجرد لم نقف له على ترجمة.

وانظر (٢١٢١٨).

(١) القائل: «رأيتُ رجلاً»: هو عتي بن ضمرة.

(٢) في (ظ٥) ونسخة بهامش (ر): لم أستطع.

(٣) حديث حسن. يحيى بن سعيد: هو القطان. =

● ٢١٢٣٥- حدثنا عبد الله[١]، حدثنا أَبو بكر بن أَبي شيبةَ، حدثنا عيسى بن يونسَ، عن عوفٍ، عن الحسنِ، عن عُتَيٍّ، عن أُبيٍّ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[٢].

٢١٢٣٦- حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن الحسنِ، عن عُتَيٍّ:

أن رجلاً تَعَزَّى بعَزاءِ الجاهليةِ، فذكر الحديث، قال أُبيٌّ: كنا نؤمر: «إذا الرَّجُلُ تَعَزَّىٰ بعَزاءِ الجاهِليةِ، فأَعِضُّوه بِهَنِ أَبيهِ ولا تكنُوا»[٣].

● ٢١٢٣٧- حدثنا عبد الله، حدثنا عبيدُ الله بن عمرَ بن ميسرةَ، حدثنا يزيدُ ابن زُريعٍ، حدثنا يونسُ، عن الحسنِ، عن عُتَيٍّ قال:

قال أُبيٌّ: كنا نُؤمرُ: «إذا اعْتَزَى رَجُلٌ» فذكر مثلَه[٤].

= وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٤٢) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٦٤)، وابن حبان (٣١٥٣) من طريق يحيى بن سعيد، به. وانظر ما قبله.

(١) زاد في (م): حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله بن أحمد.

(٢) حديث حسن. وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٥/ ٣٣.
وانظر (٢١٢٣٣).

(٣) حديث حسن. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد.
وانظر (٢١٢٣٣).

(٤) حديث حسن. يونس: هو ابن عبيد.
وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٤٣) من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢١٢٣٣).

● ٢١٢٣٨- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا محمدُ بن المثنى أَبو موسى العَنَزيُّ، حدثنا أَبو داود، حدثنا خارجةُ بن مصعب، عن يونسَ بن عُبيدٍ، عن الحسن، عن عُتَيٍّ

عن أُبيٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «للوُضُوءِ شَيْطانٌ يقالُ له: الوَلْهانُ، فاتَّقُوه» أو قال: «فاحْذَرُوهُ»[2].

---

(١) في (م) زيادة: حدثني أَبي، وهي خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) إسناده ضعيف جداً، خارجة بن مصعب متروك الحديث، وعتي بن ضمرة فيه جهالة، ثم هو معلول، فقد اختلف فيه على الحسن البصري كما سنبينه. أبو داود: هو الطيالسي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٤٩) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

والحديث في «مسند» الطيالسي (٥٤٧)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٤٢١)، والترمذي (٥٧)، وابن خزيمة (١٢٢) وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٢٣، والحاكم ١/ ١٦٢، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٥٥)، والبيهقي ١/ ١٩٧، والضياء (١٢٤٧) و(١٢٤٨)، والمزي في ترجمة خارجة من «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٣، وفي ترجمة عتي منه ١٩/ ٣٣٠-٣٣١. قال الترمذي: حديث غريب، وليس إسناده بالقوي عند أهل الحديث. وأخرجه الحاكم شاهداً، وقال: أَذكره محتسباً لما أُشاهده من كثرة وسواس الناس في صب الماء!

وأخرجه الشاشي (١٥٠٣) من طريق محمد بن دينار، عن يونس بن عبيد، به. ومحمد بن دينار مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب.

وقد روي عن الحسن قوله، أخرجه البيهقي ١/ ١٩٧ من طريق الثوري، عن بيان بن بشر، عن الحسن.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٥٣ عن حديث خارجة: قال لي أبي: كذا رواه خارجة (أي مرفوعاً)، وأخطأ فيه، ورواه الثوري، عن يونس، عن الحسن قوله. ورواه غير الثوري عن الحسن أن النبي ﷺ ... مرسل، وسئل=

● ٢١٢٣٩- حدثنا عبد الله، حدثنا محَمدُ بن عبد الرحيم أَبو يحيى البزازُ، حدثنا أَبو حذيفةَ موسى بنُ مسعودٍ، حدثنا سفيانُ، عن يونسَ بن عُبيدٍ، عن الحسنِ، عن عُتَيٍّ عن أُبيِّ بن كعبٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مَطْعَمَ ابنِ آدَمَ جُعِلَ مثلاً للدُّنيا، وإنْ قَزَحَهُ، وَمَلَحَهُ فانْظُرُوا إلى ما يَصِيرُ»(١).

= أبو زرعة عن هٰذا الحديث، فقال: رفعُه إلى النبي ﷺ منكر.

وله شاهد مرفوعاً من حديث عمران بن حصين، أخرجه البيهقي ١/ ١٩٧ وضعفه، وضعفه أيضاً ابن حجر في «التلخيص» ١/ ١٠١.

قال السندي: «الولهان» قيل: هو بفتحتين كنَزَوان، مصدر «وَلِهَ» بكسر اللام: إذا تحيَّر، وهٰذا الشيطان لإلقاء الناس في التَّحيُّرِ سمي وَلَهاناً. وقيل: هو بفتح فسكون، صفة من (وَلِهَ) بالكسر، كسَكِرَ فهو سكران، سمي به الشيطان الذي يُولِعُ الناسَ بكثرةِ استعمال الماءِ، وقد صرح بالأَول في «المجمع»، وبالثاني في «المصباح».

(١) حسن لغيره، -عتي بن ضمرة فيه جهالة، لٰكن يصلح حديثه للمتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي حذيفة موسى ابن مسعود، فهو صدوق، وقد تُكلم في حديثه عن سفيان الثوري، وهٰذا منه. وقد روي الحديث مرفوعاً وموقوفاً.

فأَخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٤٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٤٩٤)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٠٥)، والشاشي (١٥٠١)، وابن حبان (٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٣١)، وأبو الشيخ في «الأمثال»(٢٦٩)، وأبو نعيم في«حلية الأولياء» ١/ ٢٥٤، وفي «معرفة الصحابة» (٧٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٦٥٢) و(١٠٤٧٣)، وفي «الزهد» (٤١٤)، والضياء المقدسي=

● ٢١٢٤٠- حدثنا عبد الله، حدثنا هُدبةُ بن خالد، حدثنا حماد بن سَلمةَ، عن حُميدٍ، عن الحسنِ، عن عُتَيٍّ قال:

= في «المختارة» (١٢٤٦) من طرق عن أبي حذيفة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣٨٩ عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، به موقوفاً.

وأخرجه يحيى بن صاعد في زوائده على «زهد ابن المبارك» (٤٩٥)، والشاشي في «مسنده» (١٥٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٥١) من طريق عبد السلام بن حرب، وابن صاعد في زوائده (٤٩٣) من طريق هشيم بن بشير، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (٢١١) من طريق إسماعيل ابن علية، ثلاثتهم عن يونس بن عبيد، به. ورواية عبدالسلام بن حرب مرفوعة، وأما روايتا هشيم وابن علية فموقوفتان.

وأخرجه الطيالبسي (٥٤٨)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥٤ عن أبي الأشهب، عن الحسن البصري، عن أُبيِّ بن كعب موقوفاً عليه. ليس فيه عتي بن ضمرة، والحسن لم يسمع من أُبي.

وقد روي الحديث عن الحسن البصري، عن الضحاك بن سفيان الكلابي مرفوعاً. أخرجه المصنف فيما سلف برقم (١٥٧٤٧) وفي إسناده علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف.

وله شاهد مرفوع من حديث سلمان الفارسي. ذكرناه عند حديث الضحاك السالف. وبه يحسن الحديث.

قوله: «وإن قزحه» قال السندي: بقاف وزاي، وحاء مهملة بالتخفيف أو التشديد، أي: أصلحه بالأبزار (يعني حبوب التوابل) و«إن» وصلية، أي: فانظروا إلى ما يصير وإن أصلحه.

«وملحه» بالتخفيف، من باب منع وضرب، يقال: «مَلَحت القدر» بالتخفيف: إذا طرحت فيها من الملح بقدرٍ، وأملحتها ومَلَّحتُها بالتشديد: إذا كثرت فيها الملح حتى فسدت.

رأيتُ شيخاً بالمدينة يَتكَلَّمُ، فسأَلتُ عنه، فقالوا: هٰذا أُبَيُّ بن كعب، فقال: إن آدمَ عليه السلام لما حَضَره الموتُ قال لِبَنِيه: أيْ بَنِيَّ إني أشتهي من ثمار الجنةِ، فذهبوا يَطلبون له، فاستقبلَتهم الملائكةُ ومعهم أَكفانُهُ وحَنُوطُه، ومعهم الفُؤوسُ والمساحي والمكاتِلُ، فقالوا لهم: يا بَني آدم، ما تُريدُون وما تَطلبون- أو ما تُريدون وأَين تَذهبون؟ - قالوا: أَبونا مريضٌ فاشتَهى من ثمار الجنةِ، قالوا لهم: ارجِعوا فقد قُضي قضاءُ أَبيكُم.

فجاؤوا، فلما رأَتهم حوَّاءُ عَرَفَتهم، فلاذَت بآدمَ، فقال: إليكِ عني فإني إنما أُوتيتُ مِن قِبَلِك، خَلِّي بيني وبين ملائكةِ ربِّي تبارك وتعالى. فَقَبَضوه، وغَسلُوه وكفَّنوه وحنَّطوه، وحَفَروا له وأَلحَدوا له، وصَلَّوا عليه، ثم دَخَلوا قبرَه فوضَعوه في قبرِه ووَضَعوا عليه اللَّبِنَ، ثم خرجوا من القَبرِ، ثم حَثَوْا عليه التراب[1]، ثم قالوا: يا بَني آدمَ هٰذه سنَّتُكم[2].

---

(١) كلمة «التراب» لم ترد في (ظ٥).

(٢) إسناده ضعيف عتي بن ضمرة السعدي روى عنه اثنان: ابنه عبد الله والحسن البصري، وابنه عبد الله لم نقع له على ترجمةٍ، وقد وثق عتياً ابنُ سعد وابن حبان والعجلي، ووثقه تبعاً لهم ابن حجر في «التقريب»، وجهله علي ابن المديني وقال: وحديثه يشبه حديث أهل الصدق، وإن كان لا يعرف.

قلنا: ومدار هٰذا الحديث عليه، وقد تفرد به، ومثله يضعف فيما يتفرد به، والحديث هنا موقوف، وقد اختُلف في رفعه ووقفه كما سنبينه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ٢/ورقة ٦٥٤، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٥١) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وقد روي عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني،عن الحسن البصري، بجعل ثابت البناني مكان حميد الطويل، أخرجه الحاكم ٢/ ٥٤٥ من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٥٧)، وابن عساكر، والضياء (١٢٥٢) من طريق روح بن أسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن الحسن، عن أُبي بن كعب، عن النبي ﷺ مرفوعاً، ومختصراً، وفيه: وغسلوه وتراً. وسقط عتي بن ضمرة من مطبوعة «الأوسط»، واستدركناه من «مجمع البحرين» (١٢٣٦) و(١٣٠٨). وقد ذكر الحافظ ابن حجر إسناد الحاكم في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٤٨، وذكر أنه عنده موقوف!

وأخرجه موقوفاً الطيالسي (٥٤٩)، وسعيد بن منصور كما في «إتحاف الخيرة» ٣/ ٢١٩، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٤٣، وابن سعد ١/ ٣٣، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٥٥٨)، والبيهقي ٣/ ٤٠٤، والضياء في «المختارة» (١٢٥٠) من طريق يونس بن عبيد، وابن سعد ١/ ٣٣ من طريق إسحاق بن الربيع، والدارقطني ٢/ ٧١ من طريق عثمان بن سعد، ثلاثتهم عن الحسن البصري، به. وبعضهم يختصره.

وأخرجه مرفوعاً الطيالسي (٥٤٩) عن المبارك بن فضالة، والدارقطني من طريق عثمان بن سعد، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٥٥)، وابن عساكر٢/ ورقة ٦٥٤ من طريق محمد بن ذكوان، والدارقطني ٢/ ٧١، والحاكم ١/ ٣٤٤، والبيهقي ٣/ ٤٠٤ من طريق يونس بن عبيد، ثلاثتهم عن الحسن، به مرفوعاً.

ورواية الدارقطني مختصرة بلفظ: «إن الملائكة صلت على آدم، فكبرت عليه أربعاً، وقالوا: هٰذه سنتكم يا بني آدم». وعند ابن عساكر: «إن آدم لما حضرته الوفاة أرسل الله إليه بكفن وحنوط من الجنة». وصححه الحاكم، وقال: هو من النوع الذي لا يوجد للتابعي إلا الراوي الواحد، فإن عتي بن ضمرة السعدي ليس له راوٍ غير الحسن، وعندي أن الشيخين عللاه بعلة أخرى، وهو أنه روي عن الحسن، عن أُبيٍّ دون ذكر عُتَيٍّ. قلنا: قد روى عن عتي بن ضمرة غير الحسن، وهو ابنه عبد الله. =

حديث الطُّفَيل بن أُبَيّ بن كعب عن أبيه

٢١٢٤١- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبدِ الله بنِ محمد بن عَقيلٍ، عن الطُّفَيْلِ بن أُبيٍّ بن كعبٍ

عن أَبيه قالَ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «جاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُها

= ثم أخرجه الحاكم من طريق يزيد ابن الهاد، عن الحسن، عن أُبيٍّ مرفوعاً. وقال بإثره: هٰذا لا يعلل حديث يونس بن عبيد، فإنه أعرف بحديث الحسن من أهل المدينة ومصر، والله أعلم.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٠٨٦) عن ابن جريج، قال: حُدِّثتُ عن أُبيٍّ بن كعب، عن النبي ﷺ. فذكر نحوه مرفوعاً. وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة بين ابن جريج وأُبيٍّ بن كعب.

وأخرج الدارقطني ٢/ ٧١، والحاكم ٣/ ٣٨٥ من طريق الهيثم بن جميل، حدثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: كبَّرت الملائكةُ على آدم أربعاً وكبَّر أبو بكر على النَّبيِّ ﷺ أربعاً. وذكر الحديث. وقد ذكرنا رواية المبارك، عن الحسن من حديث أُبيٍّ.

وأخرج عبد الرزاق (٦٠٨٨) عن معمر، عن ثابت البناني، قال: نزلت الملائكة حين حضر آدم الوفاة، فلما رآهم عرفهم فقبضوه، وغسلوه وكفنوه وصلوا عليه، ودفنوه، وبنوه ينظرون. وقال بإثره: وقال معمر: سمعت غير ثابت يقول: ثم قالوا: هٰذه سنة ولدك.

قوله: «قال لبنيه: أي بَنِيَّ. . .» قال السندي: فحين أراد الله تعالى نقله إلى الجنة بالموت جعل فيه اشتهاء ثمارها تسهيلاً للموت عليه، فإن الإنسان لا يبالي بالتعب في تحصيل المطلوب.

«فقد قُضِيَ قضاءُ أبيكم» أي: حصَلَ مطلُوبه، فإنه يلحق مطلوبَه بالموت.

«إليكِ» أي: تَبَعَّدي.

الرَّادِفَةُ، جاءَ الموتُ بما فيه»[1].

٢١٢٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بنِ محمدِ بن عَقيلٍ، عن الطُّفيل بن أُبيٍّ بن كعب

عن أبيه قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَرأَيتَ إنْ جعلتُ صَلاتي كلَّها عليكَ؟ قال: «إذاً يَكْفِيَكَ اللهُ ما أَهَمَّكَ[2] من دنياكَ

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف في التفرد، وباقي رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «الزهد» لوكيع (٤٤)، ومن طريقه أخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٢، وتمَّام في «فوائده» (١٣٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٧، وفي أوله عند أبي نعيم: «من خاف أدلج، ومن أدلج بلغ المنزل، ألا إن سلعة الله غالية، ألا إن سلعة الله الجنة».

وأخرجه بهٰذه الزيادة الحاكم ٤/ ٣٠٨ من طريق عبد الله بن الوليد العدني، عن سفيان، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٠)، والترمذي (٢٤٥٧)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١٤)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» كما في «مختصره» (٨٣)، والحاكم ٢/ ٤٢١ و٥١٣، وأبو نعيم ١/ ٢٥٦، والبيهقي في «الشعب» (٥١٧) و(١٤٩٩) و(١٠٥٧٩) من طرق عن سفيان، به. وفي أوله عندهم جميعاً: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب ربع الليل قام فقال: «يا أيها الناس، اذكروا الله، اذكروا الله» وفي رواية الترمذي وإسماعيل القاضي: إذا ذهب ثلثا الليل. والحديث عندهم مجموع إلى الحديث الذي بعده في الصلاة على النبي ﷺ، إلا عند أبي نعيم والبيهقي (٥١٧) و(١٠٥٧٩)، وحسَّنه الترمذي.

قوله: «الراجفة»: النفخة الأولى. «الرادفة»: النفخة الثانية، ومجيئها ومجيء الموت كناية عن القرب «بما فيه» من الشدة، أخبر بذٰلك ليستعدوا. قاله السندي.

(٢) في (ظ٥): ما همك.

وآخِرَتك»[1].

٢١٢٤٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهدي وأَبو عامرٍ، قالا: حدثنا زُهيرٌ - يعني ابنَ محمَّدٍ- عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقيلٍ، عن الطُّفيلِ بن أُبيٍّ ابن كعب ١٣٧/٥

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَثَلي في النَّبِيِّين كمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى داراً فأَحسَنَها، وأَكْمَلَها، وتَرَكَ فيها مَوْضِعَ لَبِنَةٍ لم يَضَعْها، فجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بالبُنْيان ويَعْجَبُونَ منه، ويَقُولُونَ: لو تَمَّ

---

(١) حديث حسن، عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف عند التفرد، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وهذا منها، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١٧ و١١/٥٠٤، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٥٧٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر تمام تخريجه عند الحديث السابق.

وله شاهد من حديث يعقوب بن زيد التيمي عند عبد الرزاق (٣١١٤)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١٣) ورجاله ثقات، لٰكن يعقوب التيمي تابعي صغير، وحديثه مرسل أو معضل.

وآخر من حديث حَبّان بن منقذ عند الطبراني (٣٥٧٤)، وإسناده ضعيف. وبهما يتحسن الحديث. والرجلُ المبهم السائل في حديث أُبي هو أُبي نفسه كما جاء في مصادر أخرى للحديث.

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية، فيما نقله ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص٧٩، عن تفسير هٰذا الحديث فقال: كان لأُبي بن كعب دعاءٌ يدعو به لنفسه، فسأل النبيَّ ﷺ: هل يجعل له منه ربعَه صلاةً عليه، فقال: «إنْ زِدْتَ فهو خيرٌ لك» فقال: النصفَ؟ فقال: «إن زدتَ فهو لك ذنبُك» لأن مَن صلَّى على النبيِّ ﷺ صلاةً صلَّى الله عليه بها عشراً، ومن صلَّى الله عليه، كفاه همَّه، وغفر له ذنبه.

مَوْضِعُ هٰذِه اللَّبِنَةِ، فأَنا في النَّبِيِّينَ مَوْضِعُ تِلك اللَّبِنَةِ!»[1].

● ٢١٢٤٤- حدثنا عبدُ الله، حدثنا سعيدُ بن الأَشعثِ بن سعيدٍ السمانُ، ابنُ أبي الربيعِ أَبو بكرٍ، أخبرنا سعيدُ بن سَلَمَة - يعني ابنَ أَبي الحُسام- حدثنا عبد الله بنُ محمدِ بن عَقِيلٍ، عن الطُّفيلِ بن أُبيِّ بن كعبٍ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَثَلِي في النَّبِيِّين كمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنى داراً فأَحْسَنَها وأَجْمَلَها وأَكْمَلَها، وتَرَكَ منها مَوْضِعَ لَبِنَةٍ لم يَضَعْها، فجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُون بالبُنْيانِ[2] ويَعْجَبُون، ويَقُولُون: لو تَمَّ مَوْضِعُ هٰذِه اللَّبِنَةِ!»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل عبد الله بن محمد ابن عقيل، وزهير بن محمد -وهو التميمي العنبري- قوي الحديث، وقال الإمام أحمد: رواية عبد الرحمٰن بن مهدي وأبي عامر عنه أحاديث مستقيمة صحاح، وباقي رجاله ثقات. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي.

وأخرجه الترمذي (٣٦١٣) من طريق أبي عامر العقدي وحده، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٢) عن أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن زهير بن محمد، به. وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٢٢)، وهو متفق عليه. وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في نسخة بهامش (ظ٥): البناء.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد، سعيد بن سلمة ضعيف يعتبر به، وقد توبع في الحديث السابق، وعبد الله بن محمد بن عقيل يصلح حديثه في المتابعات والشواهد، والطفيل بن أُبيٍّ ثقة، وسعيد بن الأشعث السمان صدوق.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٥٥) عن ابن رُسْتَة -واسمه محمد بن =

٢١٢٤٥- حدثنا أبو عامر، حدثنا زُهَير - يعني ابن محمد - عن عبد الله ابن محمد، عن الطُّفيل بن أُبيِّ بن كَعْب

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إذا كان يومُ القيامةِ، كنتُ إمامَ النَّبِيِّينَ وخَطِيبَهم، وصاحبَ شفاعتِهم غيرَ فَخْرٍ»(١).

= عبد الله - عن سعيد بن سلمة، به. وانظر ما قبله.

قوله: «ابتنى» افتعال من البناء.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الله ابن محمد: وهو ابن عقيل بن أبي طالب الهاشمي المدني. زهير بن محمد: هو التميمي الخراساني، وأبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي البصري.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٦١٣)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٨٣) من طريقين عن أبي عامر عبد الملك العقدي، بهٰذا الإسناد. وجعل معه الضياء المقدسي حديثاً آخر، هو الحديث التالي برقم (٢١٢٤٦).

وأخرجه الحاكم ٤/٧٨ عن أحمد بن جعفر القطيعي، عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن زهير بن محمد، به، وجعل معه الحديث التالي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨٧) من طريق يحيى بن أبي بكير، والحاكم ١/٧١ من طريق أبي حذيفة النهدي، كلاهما عن زهير بن محمد، به.

ووقع في مطبوع «السنة»: «محمد بن عبد الله بن عقيل» مقلوباً.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٢٤٧) و(٢١٢٤٩) و(٢١٢٥٣) و(٢١٢٥٦) و(٢١٢٥٩).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف في مسنده برقم (٩٦٢٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وعن أنس بن مالك عند الدارمي (٤٨)، والترمذي (٣٦١٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٨٤، والبغوي (٣٦٢٤). وإسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سُلَيم، وهو ضعيف. =

٢١٢٤٦- قال: وسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لولا الهِجْرةُ، لكنتُ امْرَأً من الأَنْصارِ، ولو سَلَكَ النَّاسُ وادياً -أو شِعْباً- لكنتُ مَعَ الأَنْصارِ»[1].

٢١٢٤٧- حدثنا زكريا، حدثنا عُبَيد الله بن عمرو، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل، عن الطُّفَيل بن أُبيِّ بن كَعْبٍ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامةِ، كنتُ إمامَ النَّبِيِّينَ» فذكر معناه[2].

= وعن جابر بن عبد الله عند الدارمي (٤٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٨٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٨٠. وإسناده ضعيف، فيه صالح بن عطاء بن خباب مولى بني الديل، وهو مجهول، ولم يوثقه غير ابن حبان.

(١) صحيح لغيره، وإسناده إسناد سابقه.

وأخرجه الترمذي (٣٨٩٩)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٨٠) و(١١٨٢) و(١١٨٣) من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، بهٰذا الإسناد، وذكر معه المقدسي في الموضع الثالث حديثاً آخر هو الحديث السابق.

وأخرجه الحاكم ٤/٧٨ عن أحمد بن جعفر القطيعي، عن عبد الله بن أحمد، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن زهير بن محمد، به. وذكر معه الحديث السابق.

وأخرجه الضياء المقدسي (١١٨١) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن زهير ابن محمد، به.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٢٤٧) و(٢١٢٥٣) و(٢١٢٥٧) و(٢١٢٥٨).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف في مسنده برقم (٨١٦٩)، وقد استوفينا تتمة شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل=

٢١٢٤٨- حدثنا زكريا بنُ عَديٍّ، أَخبرنا عبيدُ الله بن عمرٍو، عن عبدِ الله ابن محمد بن عَقيلٍ، عن الطُّفيل بن أُبيٍّ بن كعب

عن أَبيه قالَ: كان رسولُ الله ﷺ يَقرُبُ إلى جِذعٍ إذْ كان المسجدُ عَريشاً، وكان يَخْطُبُ إلى ذٰلك الجذعِ، فقال رجلٌ من أَصحابه: يا رسولَ الله، هل لكَ أن نَجعلَ لكَ شَيئاً تقومُ عليه يومَ الجمعةِ، حتى يرَاكَ النَّاسُ وتُسمِعَهم خُطبَتَك؟ قال: «نعم» فصَنَعَ له ثلاثَ درجاتٍ اللاَّتي على المِنبرِ.

فلمَّا صُنعَ المنبرُ، ووُضِعَ في مَوضِعِه الذي وَضَعَه فيه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا أَرادَ أَنْ يأتيَ المنبرَ مَرَّ عليه، فلما جاوزَه خارَ الجِذعُ، حتى تَصدَّعَ وانشَقَّ، فرجَعَ رسولُ اللهِ ﷺ فمَسَحَه بيدِه حتى سَكَنَ، ثم رَجَعَ إلى المنبرِ، وكان إذا صَلَّى، صلَّى إليه.

= عبد الله بن محمد بن عقيل: وهو ابن أبي طالب الهاشمي المدني. زكريا: هو ابن عدي التيمي الكوفي، وعبيد الله بن عمرو: هو الأَسدي الرَّقِّي. وهٰذا الإسناد تحته متنان؛ أحدهما: السالف برقم (٢١٢٤٥)، والثاني: سلف برقم (٢١٢٤٦).

وقد أخرج المتنين معاً الشاشي في «مسنده» (١٤٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٤٨، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٧٩) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

وأخرج المتن الأول عبد بن حميد (١٧١)، والشاشي (١٤٤٣) و(١٤٤٤) من طريق زكريا بن عدي، به.

وأخرج المتن الأول أيضاً ابن ماجه (٤٣١٤)، والحاكم ١/٧١ من طريقين عن عبيد الله بن عمرو الرقي ، به.

وانظر (٢١٢٤٥) و(٢١٢٤٦).

فلما هُدِمَ المسجدُ وغُيِّرَ، أَخذ ذاك الجذعَ أُبَيُّ بنُ كعبٍ، فكان عندَه حتى بَلِيَ وأَكَلَتْه الأَرَضَةُ وعادَ رُفاتاً[1].

٢١٢٤٩- حدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، حدثنا شَرِيك، عن عبدِالله بن محمد بن عَقِيل، عن الطُّفَيل بنِ أُبيِّ بن كَعْب

---

(١) صحيح لغيره دون قصة أخذ أُبي بن كعب للجذع، المذكورة في آخره، فلم ترد إلا في حديث أُبي، ومَداره على عبدالله بن محمد بن عقيل، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، ولم يتابع على هٰذه القصة، ولم يرد ما يشهد لها، فهي ضعيفة، وباقي رجال الإسناد ثقات. عبيدالله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه الدارمي (٣٦) عن زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٢٥١ -٢٥٢، وابن ماجه (١٤١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٧٦) من طرق عن عبيدالله بن عمرو، به.

وأخرجه الشافعي ١/ ١٤٣، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٦٧ عن إبراهيم الأسلمي، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، به.

وسيأتي برقم (٢١٢٥٢) و(٢١٢٦٠).

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٥٨٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قلنا: وقد جاء في بعض هٰذه الشواهد أن النبي ﷺ أمر أن يُدفن الجذع، رُوي ذٰلك في حديث أبي سعيد الخدري عند الدارمي (٣٧)، وابن أبي شيبة ١١/ ٤٨٦، وحديث أنس بن مالك عند الدارمي (٤١)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٧٩)، وابن خزيمة (١٧٧٧)، وإسناده حسن، وحديث سهل بن سعد عند الطحاوي (٤١٩٦)، وحديث ابن عباس عند البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٥٨. وهٰذه القصة أصح من قصة أخذ أُبي بن كعب للجذع، وجمع بينهما الطحاوي في «شرح المشكل» ١٠/ ٣٩٠، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٦٠٣ بأن أُبيّاً أخذه بعدما دفن. والأَولى تضعيف حديث عبدالله بن محمد ابن عقيل لمخالفته.

عن أَبيه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كان يومُ القِيامةِ، كنتُ إمامَ النَّاسِ، وخَطِيبَهم، وصاحبَ شفاعتِهم، ولا فَخْرَ»[1].

٢١٢٥٠- حدثنا أَحمد بنُ عبد الملكِ، حدثنا عبيدُ الله بن عمرٍو، عن عبدِ الله بن محمَّدِ بنِ عَقيلٍ

عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: بينا نحنُ صُفُوفاً خلفَ رسولِ الله ﷺ في الظُّهرِ أو العَصْرِ، إذ رأَيناه يتناولُ شيئاً بين يَدَيه وهو في الصلاة لِيأْخُذَهُ، ثم تَناولَه لِيأخُذَه، ثم حِيلَ بَيْنَه وبينَه، ثم تَأَخَّرَ وتَأَخَّرْنا، ثم تأخَّرَ الثانيةَ وتأَخَّرْنا، فلما سَلَّمَ قال أُبيُّ بن كعبٍ: يا رسولَ الله، رأَيناك اليومَ تَصْنَعُ في صلاتِك شيئاً لم تَكُنْ تَصْنَعُه. قال: «إنه[2] عُرِضَتْ عليَّ الجَنَّةُ بما فيها من الزَّهْرَةِ، فتَناوَلتُ قِطْفاً من عِنبِها لآتِيَكُم به، ولو أَخَذْتُه لأَكَلَ منه مَن بين السماءِ والأرضِ لا يَنْتَقِصُونه[3]، فحيلَ بيني وبينه، وعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فلما وَجَدْتُ حَرَّ شُعاعِها تَأَخَّرْتُ، وأَكثرُ مَن رأَيْتُ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك - وهو ابن عبد الله النَّخَعي القاضي- فهو سيىء الحفظ، لٰكنه قد توبع، وعبد الله بن محمد بن عقيل حسن في المتابعات والشواهد. أبو أحمد الزُّبَيري: اسمه محمد بن عبد الله بن الزُّبَير.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٤٨٠-٤٨١ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن أبي أحمد الزُّبَيري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٢٤٥).

(٢) في نسخة في (ر) ونسخة في (ق): إني.

(٣) في (م): «لا يتنقصونه»، وفي (ق): ينقصونه.

فيها النِّساءُ الَّلاتي إنِ ائْتُمِنَّ أَفْشَيْنَ، وإنْ سَأَلْنَ أَحْفَيْنَ - قال زكريا بن عَدِيٍّ: أَلْحَفْنَ - وإنْ أُعْطِينَ لم يَشْكُرْنَ، ورَأيتُ فِيها لُحَيَّ بن عَمْرٍو[1] يَجُرُّ قُصْبَه، وأَشْبَهُ مَن رَأَيتُ به مَعْبَدُ بنُ أَكْثَمَ»[2] قال معبَدٌ: أَيْ رسولَ الله، يُخشى عليَّ من شَبَهِه، فإنَّه والدٌ؟ قال: «لا، أَنْتَ مُؤْمِنٌ وهو كافِرٌ» وهو أَوَّلُ من جَمَعَ العَرَبَ على الأَصْنامِ»[3]. ١٣٨/٥

٢١٢٥١- حدثنا أَحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا عبيدُ الله -يعني ابنَ عمرٍو- حدثنا عبدُ الله بنُ محمَّدٍ، عن الطُّفيلِ بن أُبَيٍّ، عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[4].

● ٢١٢٥٢- حدثنا عبد الله، حدثنا سعيدُ بن أَبي الربيع السمانُ أَبو بكرٍ، أَخبرني سعيدُ بن سَلَمةَ بن أَبي الحسام المديني، حدثنا عبدُ الله بن محمد ابن عَقِيلِ بن أَبي طالبٍ، عن الطُّفيلِ بن أُبيٍّ

---

(١) ضُبِّبَ عليها في (ر)، وكتب بهامشها وهامش (ق): المشهور في اسمه: عمرو بن لُحَيٍّ.

(٢) في (ر): معبد بن معبد بن أكثم، والصواب ما أثبتنا.

(٣) إسناده ضعيف لتفرد عبد الله بن محمد بن عقيل به بهٰذه السياقة، وهو من مسند جابر بن عبد الله، وسلف برقم (١٤٨٠٠) في مسنده عن زكريا بن عدي وحسين المرُّوذي، عن عبيد الله ابن عمرو الرقي، وسلف الكلام عليه هناك.

وقد رواه عبد الله بن محمد بن عقيل على وجه آخر، فجعله من مسند أُبي بن كعب، وهو الحديث الآتي بعده.

(٤) إسناده ضعيف لتفرد عبد الله بن محمد بن عقيل بسياقته، وانظر ما قبله.

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّي إلى جِذْعٍ إذْ كان المسجدُ عريشاً، وكانَ[1] يخطُبُ الناسَ إلى جانب ذٰلك الجِذعِ، فقال رجلٌ من أَصحابِه: يا رسولَ الله، هل لك أَن أَجعلَ لك مِنبراً تقومُ عليه يومَ الجمعةِ، حتى يرى النَّاسُ خُطبَتَكَ؟ قال: «نعم» فصَنَعَ له ثلاثَ دَرَجاتٍ هي التي على المِنبرِ.

فلما قُضِيَ المنبرُ، ووُضِعَ في مَوضِعِه الذي وَضَعه فيه رسولُ اللهِ ﷺ بَدا لرسولِ الله ﷺ أَن يقومَ على ذٰلك المِنبر، فَمرَّ إليه، فلمَّا أَن جاوزَ الجِذْعَ الذي كانَ يَخْطُبُ إليه ويقومُ إليه، خَارَ إليه ذٰلك الجِذعُ حتى تَصَدَّعَ وانْشَقَّ، فنَزَلَ رسولُ اللهِ ﷺ لما سَمِعَ صوتَ الجِذعَ فمَسَحَه بيَدِه، ثم رَجَعَ إلى المِنْبرِ، وكان إذا صَلَّى مع ذٰلك مال إلى الجِذعِ. يقول الطُّفَيْلُ: فلما هُدِمَ المسجدُ وغُيِّر أَخَذَ أَبوه - أُبيُّ بن كعب - ذٰلك الجِذعَ، فكانَ عندَه في بَيتِه حتى بَلِيَ وأَكَلَتْهُ الأَرَضَةُ[2]، وعاد رُفاتاً[3].

● ٢١٢٥٣- حدثنا عبد الله، حدثنا هاشم بن الحارث، حدثنا عُبَيد الله بن

---

(١) من قوله: «يُصلي إلى جذع» إلى هنا سقط من (ظ٥).

(٢) في (م): الأرض!

(٣) صحيح لغيره دون قصة أَخذ أُبي للجذع، المذكورة في آخره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن سلمة، لٰكنه قد توبع، وعبد الله بن محمد بن عقيل يضعف حديثه فيما يتفرد به، وقد تفرد بقصة أَخذ أُبيٍّ للجذع، وسعيد بن أبي الربيع السمان صدوق، والطفيل بن أُبي ثقة.

وانظر (٢١٢٤٨).

عمرو، عن عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل، عن الطُّفيل

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامةِ، كنتُ إمامَ النَّبِيِّينَ، وخَطِيبَهم، وصاحبَ شفاعتِهم غيرَ فَخْرٍ»[1].

● ٢١٢٥٤- وقال: «لولا الهِجْرةُ، لكنتُ امْرَأً من الأَنْصارِ، ولو سَلَكَ الأَنْصَارُ وادياً - أو قال: شِعْباً - لكنتُ من الأَنصارِ»[2].

● ٢١٢٥٥- حدثنا عبد الله، حدثنا الحسنُ بنُ قَزَعةَ أَبو علي البَصْريُّ، حدثنا سفيانُ بن حَبيبٍ، حدثنا شعبةُ، عن ثُويرٍ، عن أبيه، عن الطُّفيل

عن أبيه، أَنه سَمعَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: ﴿وأَلْزَمَهُم كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ [الفتح: ٢٦] قال: «لا إله إلا الله»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل: وهو ابن أبي طالب الهاشمي المدني. عبيد الله بن عمرو: هو الأَسَدي الرَّقِّي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٧٩) من طريق أبي يعلى الموصلي، عن هاشم بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وقرن بهاشم إسماعيلَ بن عبد الله القرشي، وجعل معه حديثاً آخر هو الحديث التالي، وقد سلف برقم (٢١٢٤٦).

وانظر (٢١٢٤٥).

(٢) صحيح لغيره، وإسناده إسناد سابقه.

وأخرجه الضياء المقدسي (١١٧٩) من طريق أبي يعلى الموصلي، عن هاشم بن الحارث، بهٰذا الإسناد. وقرن بهاشمٍ إسماعيلَ بن عبد الله القرشي. وذكر معه حديثاً آخر هو الحديث السابق، وقد سلف برقم (٢١٢٤٥).

وانظر (٢١٢٤٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف ثوير: وهو ابن أبي فاختة، واسم أبي=

● ٢١٢٥٦- حدثنا عبد الله، حدثنا عُبَيد الله بن عمر القَوارِيري، حدثنا محمدُ بن عبد الله بن الزُّبَيرِ، حدثنا شَرِيك، عن عبدِالله بن محمد بن عَقِيل، عن الطُّفَيل بن أُبَيِّ بن كَعْبٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا كان يومُ القيامةِ،

= فاختة: سعيد بن عِلاقة، وباقي رجاله ثقات غير الحسن بن قزعة، فهو صدوق.

وأخرجه الطبراني (٥٣٦) عن عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٢٦٥)، وأبو يعلى في «معجم شيوخه» (١٤٢)، والطبري ٢٦/ ١٠٤ وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٣٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٠٧، وابن الأثير في «أُسد الغابة» ١/ ٦٢ من طريق الحسن بن قزعة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث الحسن بن قزعة. قال: وسألت أبا زرعة عن هٰذا الحديث فلم يعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن حبان بإثر الحديث (٢١٨) «أمرت أن أُقاتل الناس...» وإسناده صحيح، لٰكن زيادة التفسير فيه يظهر أنها مدرجة من كلام الزهري كما قال ابن كثير في «تفسيره» ٧/ ٣٢٩.

وقد روي هٰذا التفسير مفرداً ومرفوعاً من حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٠٥-١٠٦، وفي إسناده إسحاق بن يحيى الكلبي، وهو مجهول، لم يرو عنه غير يحيى بن صالح الوحاظي، ولا تُعرف له رواية عن غير الزهري، وجهَّله محمد بن يحيى الذهلي، وهو العارف بحديث الزهري، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: أَحاديثه صالحة. فلا يعتمد عليه لإثبات رفع الحديث.

وقد روي هٰذا التفسير عن غير واحد من الصحابة والتابعين موقوفاً. انظر «تفسير الطبري» و« الأسماء والصفات» و«تفسير ابن كثير».

كنتُ إمامَ النَّبِيِّنَ، وخَطِيبَهم، وصاحبَ شفاعتِهم، ولا فَخْرَ»[1].

● ٢١٢٥٧- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا أبو حُذَيفةَ موسى، عن زُهَير بن محمد، عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، عن الطُّفَيل بن أُبيٍّ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لولا الهِجْرةُ، لكنتُ امْرَأً من الأَنصارِ، ولو سَلَكَ الأَنصارُ وادياً -أو شِعْباً- لكنتُ مَعَ الأَنصارِ»[2].

٢١٢٥٨- حدثنا زكريا بن عَدي وأَحمد بن عبد الملكِ الحَرَّاني، حدثنا عُبَيد الله بن عمرو، عن عبدِ الله بن محمد بن عقيل، عن الطُّفيل بن أُبَيٍّ

عن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لولا الهِجْرَةُ، لكنتُ امْرَأً من الأنصارِ، ولو سلكَ النَّاسُ شِعْباً -أو قال: وادياً- لكنتُ مَعَ الأَنصارِ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك - وهو ابن عبد الله النخعي القاضي- فهو سيىء الحفظ، لٰكنه قد توبع، وعبد الله بن محمد بن عقيل حسن في المتابعات والشواهد.

وانظر (٢١٢٤٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل: وهو ابن أبي طالب الهاشمي المدني. أبو حذيفة موسى: هو ابن مسعود النَّهْدي.

وانظر (٢١٢٤٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وانظر (٢١٢٤٦).

٢١٢٥٩- وقال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامةِ، كنتُ إمامَ النَّبِيِّينَ، وخَطِيبَهم، وصاحبَ شفاعتِهم غيرَ فَخْرٍ».

والحديثُ على لفظ زكريا بن عَدِي[1].

● ٢١٢٦٠- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عيسى بنُ سالمٍ أَبو سعيد الشَّاشي في سنةِ ثلاثينَ ومئتين، حدثنا عبيدُ الله بنُ عمرو -يعني الرَّقِّيَّ أبا[2] وهبٍ- عن عبدِ الله بن محمدِ بن عَقيلٍ، عن ابن أُبيٍّ[3] بن كعبٍ

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إلى جِذْعٍ، وكان المسجدُ عريشاً، وكان يَخطُبُ إلى جَنْب ذٰلك الجِذعِ، فقال ١٣٩/٥
رجالٌ من أَصحابِه: يا رسولَ الله، نجعلُ لك شَيئاً تقومُ عليه يومَ الجمعةِ، حتى تَرى[4] النَّاسَ - أو قالَ: حتى يَراك النَّاسُ - وحتى يسمعَ النَّاسُ خُطبَتَك؟ قال: «نَعَمْ» فصَنَعوا له ثلاثَ دَرَجاتٍ، فقامَ النبيُّ ﷺ كما كانَ يَقُومُ، فصَغَا الجِذْعُ إليه، فقال له: «اسْكُنْ» ثم قالَ لأَصحابِه: «هٰذا الجِذْعُ حَنَّ إليَّ» فقال له النبيُّ ﷺ: «اسْكُنْ، إنْ تَشَأْ غَرَسْتُكَ في الجَنَّةِ، فيَأْكُلُ منك

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.
وانظر (٢١٢٤٥).

(٢) في (م) و(ق) و(ر): أبو، والمثبت من (ظ٥).

(٣) كذا وقع ابن أُبي بن كعب في (ظ٥) مبهماً، وهو كذلك في «أطراف المسند» ١/ ٢٠٢، وفي «غاية المقصد» ورقة ٦٩، وكذلك عند أبي نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٦) حيث رواه من طريق عبد الله بن أحمد. ووقع في باقي الأصول مصرحاً به: الطفيل بن أُبي بن كعب.

(٤) في (ظ٥): يرى.

الصَّالِحُونَ، وإنْ تَشَأْ أُعِيدُك كما كُنْتَ رَطْباً» فاختارَ الآخرَةَ على الدُّنيا، فلما قُبِضَ النبيُّ ﷺ دُفعَ إلى أُبيٍّ، فلم يَزَلْ عندَه حتى أَكَلَتْهُ الأَرَضَةُ[1].

حديث محمد بن أُبيّ بن كعب عن أبيه

● ٢١٢٦١- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمدُ بنُ عبد الرحيم أَبو يحيى البَزَّازُ،

---

(١) إسناده ضعيف، فقد تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل بهٰذه السياقة، وحديثه ضعيف فيما يتفرد به. وعيسى بن سالم وثقه الخطيب، ونقل الحافظ في «التعجيل» توثيقه عن ابن أبي حاتم، ولم نره في ترجمته في «الجرح والتعديل» ٣/٢٧٨، ولم يعرفه ابن معين كما في «سؤالات ابن الجنيد» ص٣٤٥، وقال الحسيني كما في «التعجيل»: فيه نظر. وابن أُبي بن كعب هو الطفيل كما في روايات الحديث الأخرى، وهو وعبيد الله الرقي ثقتان.

وأخرجه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٦٧ من طريق عيسى بن سالم، به.

ولقوله في آخر الحديث: «إن تشأ غرستك....» شاهد ضعيف من حديث بريدة عند الدارمي (٣٢)، وفي إسناده صالح بن حيان القرشي الكوفي، وهو ضعيف، وقد اضطرب فيه، فرواه على وجه آخر، فجعله من حديث عائشة، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٧١)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٠)، وفي آخره عندهما: فسمعنا رسول الله ﷺ يقول: «نعم» فغار الجذع فذَهَبَ.

وأصل القصة صحيح دون هٰذه الزيادة، ودون قصة أخذ أُبي بن كعب للجذع، انظر (٢١٢٤٨).

قوله: «فغا»، أي: مالَ.

حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا معاذُ بن محمدِ بن معاذِ بن محمدِ[1] بن أُبي بن كعبٍ، حدثني أَبي محمدُ بنُ معاذٍ، عن معاذٍ، عن محمد

عن أُبي بن كعبٍ: أنَّ أبا هريرةَ كان جريئاً على أَن يَسْأَلَ رسولَ اللهِ ﷺ، عن أَشياءَ لا يسأَلُهُ عنها غيرُه، فقال: يا رسولَ الله، ما أَوَّلُ[2] ما رأيتَ مِن أَمرِ النبوَّةِ[3]؟ فاستوى[4] رسولُ الله ﷺ جالساً وقال: «لقد سَأَلتَ أبا هريرة! إنِّي لفي صحراءَ ابنُ عَشرِ سِنِينَ وأَشهُرٍ، وإذا بكلامٍ فوقَ رأسِي، وإذا رَجُلٌ يقولُ لرجلٍ: أهوَ هو؟ قال: نعم، فاستَقبَلاني بوُجوهٍ لم أرها لخَلْقٍ قطُّ، وأَرواحٍ لم أَجِدْها من خلقٍ قطُّ، وثيابٍ لم أَرَها على أَحدٍ قطُّ، فأَقْبَلا إليَّ يَمْشِيانِ، حتَّى أَخَذَ كلُّ واحدٍ منهما بعَضُدِي، لا أجِدُ لأَخْذِهِما مَسّاً، فقال أَحدُهما لصاحبِه: أَضْجِعْه. فأَضْجَعاني بلا قَصْرٍ ولا هَصْرٍ. فقال أَحَدُهما لصاحبِه: افْلُقْ صَدْرَه، فهوى أَحدُهما إلى صَدْري، ففَلَقَها فيما أَرى بلا دم ولا وَجَع، فقال له أَخرِجِ الغِلَّ والحَسَدَ، فأَخْرَجَ شيئاً كهَيْئةِ العَلَقَةِ، ثم نَبَذَها فطرَحَها، فقال له: أَدخل الرَّأْفَةَ والرَّحْمَةَ، فإذا مثلُ الذي أَخْرَجَ

---

(١) في (م) و(ق): معاذ بن محمد بن أُبي، وفي (ر): معاذ بن محمد بن محمد بن أُبي. وأثبتنا ما في (ظ٥)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ١/٢٢٦، وما في المصادر التي خرجته من طريق عبدالله بن أحمد.

(٢) لفظة «ما» لم ترد في (ق) و(ظ٥).

(٣) في (م) و(ر): في أمر النبوة.

(٤) في (ظ٥): استوى.

يُشْبِهُ الفِضَّةَ، ثم هزَّ إبهامَ رِجلي اليُمنى، فقال: اغْدُ واسْلَمْ فرَجَعْتُ بها أَغدو به[1] رِقةً على الصَّغيرِ ورَحمةً للكَبيرِ»[2].

---

(١) كذا في (ظ٥) و(ر)، وفي (م): فرجعت بها أغدو رقةً. وفي (ق): فرجعت أغدو به رقة.

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي مجهول، وكذٰلك أبوه معاذ، وأما ابنه معاذ بن محمد بن معاذ فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ١٧٧، ومحمد بن أُبي روى عنه ثلاثة، وقيل: له رؤية، ووثقه ابن سعد وابن حبان، وباقي رجاله ثقات. قلنا: وقد ذكر علي ابن المديني هٰذا الحديث في «علله» وقال: رواه مالك بن محمد بن معاذ بن محمد بن معاذ بن محمد بن أُبي، عن أبيه، عن جده. حديث مدني، وإسناده مجهول كله، ولا نعرف محمداً ولا أباه ولا جده.

وأخرجه ابن عساكر في السيرة النبوية من تاريخه ص٣٧٥-٣٧٦، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٦٤) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٥٥)، والحاكم ٣/ ٥١٠، وابن عساكر ص٣٧٤-٣٧٥، والضياء المقدسي (١٢٦٣) من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦٦) من طريق عبد الله بن معاوية الدينوري، كلاهما عن معاذ بن محمد بن معاذ، عن أبيه، عن جده، عن أُبي، لم يذكروا فيه محمد ابن أُبي، قال الحافظ ابن حجر في «الأطراف» ١/ ٢٢٦: الصواب ما قال يونس. يعني بذكر محمد بن أُبي في الإسناد. وروايتا ابن حبان والحاكم مقتصرتان على قوله: كان أبو هريرة جريئاً على أن يسأل رسول الله ﷺ في أوله. وسقط من مطبوعة «المستدرك» ذِكر محمد بن عيسى ابن الطباع.

وقد روي حديث شق الصدر ضمن حديث الإسراء الطويل، وسيأتي من رواية أنس بن مالك عن أُبي برقم (٢١٢٨٨). وثبتت هٰذه القصة عن غير واحد من الصحابة، وذكرنا بعض أحاديث الباب عند حديث أنس السالف برقم (١٢٢٢١). =

* ٢١٢٦٢- حدثنا عبد الله، حدثني أَبي، حدثنا عفانُ، حدثنا خالدُ بنُ الحارثِ.

وحدثنا عبدُ الله قال: وحدثنا الصَّلتُ بن مَسعودٍ الجَحدَريُّ، حدثنا خالدُ بن الحارثِ، حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ، حدثني أَبي، عن سليمانَ ابنِ يسارٍ، عن عبدِ الله بن الحارثِ قال:

= وفي باب جرأة أبي هريرة رضي الله عنه على السؤال حديث حذيفة عند الحاكم ٣/ ٥١٠، وسنده ضعيف ولفظه: قال رجل لابن عمر: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، فقال ابن عمر: أُعيذك بالله أن تكون في شك مما يجيء به، ولكنه اجْتَرَأَ وجَبُنَّا.

قوله: «لقد سألت» قال السندي: المراد الإخبار بأن سؤالك في محله.

وقوله: «ابن عشر سنين وأَشهر» قد بينا عند حديث أنس السالف (١٢٢٢١) أن الذي صح من أحاديث شق الصدر الحادثة التي وقعت للنبي ﷺ وهو مسترضع في بني سعد، والحادثة التي فيها شق صدره ﷺ يوم الإسراء. ولم يرد في شواهد الحديث ما يؤيد أن ذلك كان وعمره ﷺ عشر سنين.

«أَرَها لخَلقٍ» أي: لمخلوق.

«بلا قصرٍ» أي: بلا حبسٍ للنفسِ، والقصر الحبس.

«ولا هصر» أي: بلا كسر عضوٍ وإمالته، من «هَصَرَ ظهره» أي: ثناه إلى الأرض، والمراد أنه ما كان أذىً بوجه من الوجوه.

«افلق» أمر من «فلقه» إذا شَقَّه.

«فهَوى» كرمى، أي: مال.

«ثم هَزَّ» أي: حَرَّك.

«واسلَمْ» من السلامة، قاله لأن المحل كان محل خوف تلفٍ.

«أغدو به» أي: غُدُوّاً مصحوباً بذلك الفعل.

«رِقَّةً» أي: حال كوني ذا رِقَّةٍ.

وقَفْتُ أنا وأُبيُّ بن كعبٍ في ظِلِّ أُجُمِ حَسَّانَ، فقال لي أُبيٌّ: أَلا ترى الناسَ مختلفةً أَعناقُهم في طَلَبِ الدُّنيا؟ قال: قلتُ: بلى، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُوشِكُ الفُرَاتُ أن يَحْسِرَ عن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ، فإذا سَمِعَ به النَّاسُ سارُوا إليه، فيقُولُ مَن عِندَه: والله لئن تَرَكْنا النَّاسَ يأْخُذون فيه ليَذهَبَنَّ، فيقتَتِلُ النَّاسُ، حتَّى يُقْتَلَ من كُلِّ مِئةٍ تسعةٌ وتِسعون» وهٰذا لفظُ حديثِ أَبي، عن عفان[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الحميد بن جعفر وأبوه - وهو جعفر بن عبد الله بن الحكم- من رجال مسلم، وكذلك الصلت بن مسعود شيخ عبد الله بن أحمد، لٰكن تابع الصلتَ عفانُ بن مسلم، وهو من رجال الشيخين، وكذٰلك باقي رجال الإسناد. عبد الله بن الحارث: هو ابن نوفل بن الحارث الهاشمي.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٢٠ من طريق عفان بن مسلم، ومن طريق الصلت بن مسعود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ١/ ٣٨٨، ومسلم في «صحيحه» (٢٨٩٥) من طرق عن خالد بن الحارث، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥٥ من طريق بكر بن بكار، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٨٠) عن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال: وجدت في كتاب أبي محمد بن أبي شيبة، عن عبد الحميد بن جعفر، قال: أخبرت عن سليمان بن يسار، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ١/ ٣٨٨، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/ ٣١٥، ٤١٦، وابن حبان (٦٦٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٧٨٩)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق»=

● ٢١٢٦٣[1]- حدثنا عبدُ الله، حدثنا شجاعُ بن مَخلَدٍ وأَبو خَيْثَمَةَ زُهيرُ ابن حَربٍ، قالا: حدثنا عبد الله بن حُمرانَ الحُمرانيُّ، حدثنا عبدُ الحميدِ ابن جعفرٍ، أَخبرني أَبي جعفرُ بنُ عبد الله، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن عبد الله بن الحارث بن نَوفَلٍ ٥/١٤٠

عن أُبيِّ بن كعبٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُوشِكُ الفُرَاتُ أن يَحْسِر، عن جَبَلٍ مِن ذَهَبٍ..» فذكر الحديث[2].

= ١/٥٦ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، حدثنا عمرو بن الحارث، قال: حدثنا عبد الله بن سالم، عن محمد بن الوليد الزبيدي، قال: أخبرني الزهري، قال: أخبرني إسحاق مولى المغيرة بن نوفل، أن المغيرة بن نوفل أخبره، عن أُبي... فذكره، لٰكن قال في آخره: «فيقتل تسعة أعشارهم». وهٰذا إسناد ضعيف، إسحاق بن إبراهيم بن العلاء قال النسائي: ليس بثقة إذا روى عن عمرو بن الحارث، وإسحاق مولى المغيرة مجهول.

وانظر ما بعده.

قوله: «أُجُم حَسَّان» الأُجُم- بضمتين-: الحصن، والجمع آجام، كأُطُمٍ وآطام.

(١) زاد قبل هٰذا الحديث في (م) حديثاً آخر، ركب فيه إسناد هٰذا الحديث على مَتن الذي قبله. وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن حمران الحُمراني صدوق، ورواية مسلم له متابعة، وهو متابع كما هو مبين في الحديث الذي قبله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وذكره البخاري في «التاريخ» ١/٣٨٨-٣٨٩، قال: قال لي محمد بن بشار، حدثنا عبد الله بن حمران، سمع عبد الحميد، عن أبيه، عن سليمان، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، قال: قال الحارث بن نوفل، سمعت أُبيّاً. قلنا: ولعل ذكر الحارث بن نوفل فيه اضطراب من عبد الله بن حمران، والصواب أنه من حديث عبد الله بن الحارث عن أُبي بن كعب.

حديث قيس بن عُباد عن أُبيّ بن كعب

٢١٢٦٤- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ قال: سمعت أَبا جَمرةَ[١]، حدثنا إياسُ بن قَتادة، عن قيس - يعني ابن عُبادٍ، قال محمد ابن جعفر: أَسقطتُه من كتابي، هو عن قيسٍ إن شاء الله.

حدثنا سليمانُ بن داودَ ووهبُ بن جريرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أَبي جمرةَ قال: سمعتُ إياسَ بن قتادَةَ يُحدِّثُ، عن قيسِ بن عُبادٍ قال:

أَتيتُ المدينةَ للُقِيِّ[٢] أَصحابِ محمد ﷺ ولم يَكُنْ فيهم رجلٌ ألقاه أَحبَّ إليَّ من أُبيٍّ، فأُقيمتِ الصلاةُ، وخَرَجَ عُمرُ مع أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فقُمْتُ في الصَّفِّ الأَوَّلِ، فجاءَ رجلٌ، فنَظَرَ في وجوهِ القَومِ، فعَرفَهم غَيري، فنَحَّاني وقامَ في مكاني، فما عَقَلْتُ صلاتي، فلما صلَّى قال: يا بُنَيَّ لا يَسُؤْك اللهُ، فإني لم آتِك الذي أَتيتُك[٣] بجَهالةٍ، ولٰكن رسول الله ﷺ قالَ لنا: «كُونُوا في الصَّفِّ الذي يَلِيني» وإني نَظَرْتُ في وجوه القَومِ فعرفتُهم غيرَك.

ثم حدَّثَ، فما رَأَيتُ الرِّجالَ مَتَحَتْ أَعناقَها إلى شَيءٍ مُتُوحَها إليه، قال: فسَمعتُه يقولُ: هَلَكَ أَهلُ العُقْدة وربِّ الكعبةِ، أَلا لا

---

(١) تصحفت في (م) و(ق) إلى: أبي حمزة.

(٢) في نسخة في (ظ٥): للقاء.

(٣) في نسخة في (ظ٥): أتيت.

عليهم آسَى، ولٰكن آسَى على من يَهلِكونَ من المُسلمين. وإذا هو أُبيٌّ.

والحديث على لفظ سليمانَ بن داود[1].

---

(١) إسناده صحيح، إياس بن قتادة قال في «التعجيل»: روى عنه نصر ابن عمران وأهل البصرة. وقال ابن سعد في «الطبقات» ٧/١٢٨: كان ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٥٣، وقال: كان مقدماً في بني تميم، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، غير سليمان بن داود - وهو الطيالسي - فمن رجال مسلم، أبو جمرة: هو نصر بن عمران.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٧)، والحاكم ٤/٥٢٦-٥٢٧ من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد - ورواية عبد بن حميد مقتصرة على المرفوع منه.

وهو في «مسند الطيالسي» (٥٥٥)، ومن طريقه أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٢٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٥٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٥٠)، وأبو القاسم البغوي (١٢٩٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٢٢٦، وفي «شرح المشكل» (٥٨٣٣) من طريق وهب بن جرير، به. ورواية الطحاوي مقتصرة على المرفوع منه.

وأخرجه أبو القاسم البغوي (١٢٩٢) من طريق سهل بن يوسف، عن شعبة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٦٠)، والنسائي ٢/٨٨، وابن خزيمة (١٥٧٣)، وابن حبان (٢١٨١)، والخطابي في «غريب الحديث» ٢/٣١٨، والحاكم ١/٢١٤ و٣/٣٠٣ من طرق عن قيس بن عباد، به. ولم يذكر عند عبد الرزاق والحاكم ٣/٣٠٣ قول أُبيٍّ: هلك أهل العقدة...، واقتصر عليه الخطابي.

وأخرج قولَ أُبي هٰذا الطبراني في «الأوسط» (٧٣١١) من طريق عتي بن ضمرة، عن أُبيٍّ. وتحرفت عتي عنده إلى عيسى، ووقع على الصواب في «مجمع البحرين» (٢٥٧٢). =

حديث أبي بَصير العَبْدي وابنِه عبد الله بن أبي بَصير عن أُبيِّ بن كعب

٢١٢٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبةُ، سمعتُ أَبا إسحاق، أنه سمعَ عبد الله بن أَبي بَصير يُحدِّثُ

عن أُبَيِّ بن كَعْب: أنه قال: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ،

= وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٠١، والحاكم ٢/ ٢٢٦-٢٢٧ من طريق جندب بن عبد الله البجلي، عن أُبيٍّ ضمن قصة طويلة في لقاء جندب بن عبد الله بأُبيِّ بن كعب. ورجاله ثقات غير جعفر بن سليمان الضبعي، ففيه كلام يُنزله عن رتبة الصحة إلى الحسن. وقد روي نحو قصة جندب مع أُبي، عن عتي بن ضمرة عن أبيّ عند ابن سعد ٣/ ٥٠٠-٥٠١ بإسناد صحيح إلى عتي. وهو الصواب إن شاء الله، فإن سياق القصة يدل على أن راويها تابعي، وعتي بن ضمرة تابعي، أما جندب البجلي فصحابي معروف.

وفي باب قوله ﷺ: «كونوا في الصف الذي يليني» عن ابن مسعود، وأنس، سلفا برقم (٤٣٧٣) و(١١٩٦٣)، وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث ابن مسعود.

قوله: «فما رأيتُ الرجال متحت أعناقها» قال ابن الأثير: أي: مدت أعناقها نحوه.

وقوله: «متوحَها» مصدر غير جار على فعلِه، أو يكون كالشُّكور والكُفور.

وقوله: «أهل العقدة» قال الخطابي في «غريب الحديث» ٢/ ٣١٨: يروى عن الحسن أنه قال: هم الأمراء، وإنما قيل لهم: أهل العُقدةِ، لأن الناس قد عقدوا لهم البيعة، وأعطَوهم الصفقة، ومعنى العقدة: البيعة المعقودة لهم.

فقال: «شاهدٌ فلانٌ؟» فقالوا: لا. فقال: «شاهدٌ فلانٌ؟» فقالوا: لا. فقال: «شاهدٌ فلانٌ» فقالوا: لا. فقال: «إنَّ هاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ من أَثْقَلِ الصَّلواتِ على المُنافِقينَ، ولو يَعْلمونَ ما فيهما، لأَتَوْهما ولو حَبْواً، والصَّفُّ المُقَدَّمُ على مِثْلِ صَفِّ الملائكةِ، ولو تَعْلمونَ فضيلَته، لابْتَدَرْتُموه، وصلاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكى مِن صلاتِه وحدَه، وصلاتُه مَعَ رجلينِ[1] أَزْكى مِن صلاتِه مَعَ رجلٍ، وما كَانَ أَكثرَ فهو أَحَبُّ إلى الله»[2].

---

(١) من قوله: «صلاة الرجل مع» إلى هنا سقط من (م)، ووقع فيها: «الرجلين». بدل قوله: «رجلين».

(٢) حديث حسن، وعبد الله بن أبي بصير العَبْدي الكوفي تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي الهَمْداني- ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، إلاَّ أنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُنْدَر، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي الواسطي.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٩٧) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خُزيمة (١٤٧٧) من طريق محمد بن بشار بُنْدار، عن محمد ابن جعفر، به. وقرن بمحمد بن جعفر يحيى بن سعيد.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٤)، وعبد بن حميد (١٧٣)، والدارمي (١٢٦٩)، وأبو داود (٥٥٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٤١، وابن خزيمة (١٤٧٧)، والشاشي مفرقاً (١٥٠٥) و(١٥٠٧)، وتاماً (١٥٠٩)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٩٤٨)، وابن حبان (٢٠٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٥٥)، والحاكم ١/ ٢٤٧-٢٤٨، والبيهقي ٣/ ٦٧-٦٨ من طرق عن شعبة ابن الحجاج، به. ورواية الدارمي مختصرة. =

. . . . . .

= وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٦)، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٦٤٢، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٧١) و(٩٢١٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٣٠٤)، والبيهقي ٣/ ٦١، والخطيب البغدادي ٧/ ٢١٢، والضياء المقدسي (١١٩٦) من طرق عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، به.

وسيأتي الحديث تاماً من طريق سفيان بن سعيد الثوري (٢١٢٦٦)، ومختصراً من طريق الحجاج بن أرطاة (٢١٢٧٢)، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي.

وسيأتي الحديث أيضاً من طريق شعبة بن الحجاج (٢١٢٦٧)، ومن طريق سليمان بن مهران الأعمش (٢١٢٦٨)، ومن طريق زهير بن معاوية (٢١٢٦٩) و(٢١٢٧٠)، ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن أبي بصير، عن أبيه، عن أُبي بن كعب. وقد صرَّح أبو إسحاق في رواية شعبة أنه سمع الحديثَ من عبد الله بن أبي بصير ومن أبيه.

وسيأتي من طريق جرير بن حازم، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي بصير العبدي، عن أُبيٍّ بن كعب برقم (٢١٢٧١).

وسيأتي من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق السبيعي، عن العيزار بن حريث، عن أبي بصير العبدي، عن أُبيٍّ بن كعب برقم (٢١٢٧٣). وقد تفرد أبو الأحوص عن السبيعي بذِكْر العَيْزار فيه.

وسيأتي من طريق حباب القطعي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن رجل من عبد القيس، عن أُبيٍّ بن كعب برقم (٢١٢٧٤). والحبابُ مجهول.

ولقوله ﷺ: «إن هاتين الصلاتين من أثقل» إلى قوله: «ولو تعلمون فضيلته لابتدرتموه» شاهدٌ من حديث أبي هريرة، وقد سلف في مسنده برقم (٧٢٢٦) و(٩٤٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقول ﷺ: «وصلاة الرجل مع الرجل أزكى... إلخ» حديث قُبَاث بن أَشيم الليثي الذي أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٩٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٦)، =

٢١٢٦٦- حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن أَبي إسحاق، عن عبد الله بن أَبي بَصير

عن أُبَيِّ بن كعب، قال: صَلَّى رسول الله ﷺ الفَجْرَ، فلمَّا صَلَّى، قال: «شاهدٌ فلانٌ؟» فسَكَتَ القومُ، قالوا: نعم، ولم يَحضُرْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَثْقَلَ الصَّلاةِ على المُنافِقِينَ صلاةُ العِشاءِ والفَجْرِ، ولو يَعْلمونَ ما فيهما، لأَتَوْهما ولم حَبْواً، وإنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ على مِثْلِ صَفِّ الملائكةِ، ولو تَعْلمونَ فضيلتَه لابْتَدرتُموه، إنَّ صلاتَك معَ رجلينِ أَزْكى مِن صَلاتِك معَ رجلٍ، وصلاتَك مع رجلٍ أَزْكى مِن صلاتِك وَحْدَكَ، وما كَثُرَ فهو أَحَبُّ إلى الله»[1].

= والبزار (٤٦١ - كشف الأستار)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩ / (٧٣) و(٧٤)، وفي «مسند الشاميين» (٤٨٧) و(٤٨٨) و(١٨٦٧) و(٢٠١١)، والحاكم ٣/ ٦٢٥ من طرق عن يونس بن سيف الكَلاعي، عن عبد الرحمٰن بن زياد الليثي، عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةُ الرجلين يَؤُمُّ أَحدهما صاحبَه، أَزكي عند الله من صلاة أَربعةٍ تَتْرى، وصلاة أربعةٍ يَؤُمُّ أحدُهم، أزكى عند الله تعالى من صلاة ثمانيةٍ تترى، وصلاة ثمانيةٍ يَؤُمُّ أحدُهم أزكى عند الله تعالى من صلاة مئةٍ تَتْرى». وإسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن زياد اللَّيثي.

(١) حديث حسن كسابقه. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي الكوفي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٤٨ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٤)، ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (١١٩٨)، وأخرجه الحاكم ١/ ٢٤٨ من طرق عن سفيان بن سعيد الثوري، به.

وانظر ما قبله.

قال وكيع: عبد الله بن أبي بَصِير غَنْمِيٌّ.

● ٢١٢٦٧- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا شُعبةُ، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أَبي بَصِير، عن أَبيه- قال أبو إسحاق: وقد سَمِعْتُه منه، ومن أَبيه- قال:

سمعتُ أُبيَّ بن كَعْبٍ، يقول: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْحِ يوماً، فذكر الحديث[1].

---

(١) حديث حسن، عبد الله بن أبي بصير العَبْدي الكوفي ليس له راو غير أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي الهمدانيَ- ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، لٰكن تابعه أبوه، وهو قد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي الواسطي، وخالد بن الحارث: هو الهُجَيمي البصري.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٦٨ من طريق يوسف بن يعقوب القاضي، عن محمد ابن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد. وقرن بخالد بن الحارث يحيى بنَ سعيد القطان.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٠٤-١٠٥، وابن حبان (٢٠٥٧)، والحاكم ١/ ٢٤٩ من طريقين عن خالد بن الحارث، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٤١-٦٤٢، والشاشي (١٥٠٦)، والحاكم ١/ ٢٤٩، والبيهقي ٣/ ٦٨ من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وقوله: «عن أبيه» لم يرد في مطبوع «المستدرك».

وأخرجه الدارمي (١٢٧٢)، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٦٤١ من طريق خالد بن ميمون، وابن خزيمة (١٥٥٣)، والضياء المقدسي (١١٩٥) من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، به. ولم يذكروا فيه قول أبي إسحاق.

وفي أول الحديث وآخره عند الضياء المقدسي زيادة، والزيادة التي في=

● ٢١٢٦٨- حدثنا عبد الله، حدثنا أَبو بكر محمد بن عبد الله بن جعفر، حدثنا أَبو عَوْنٍ الزِّيادِيُّ، حدثنا عبد الواحد -يعني ابن زِياد- عن الأَعْمش، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن أَبي بَصِير، عن أُبَيِّ بن كَعْب، عن النبيِّ ﷺ، فذكر الحديث[1].

٢١٢٦٩- حدثنا أَبو كامل مُظَفَّرُ بن مُدْرِكٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا أَبو إسحاق، عن عبد الله بن أَبي بَصِير، عن أَبيه، قال: ١٤١/٠

قَدِمْتُ المدينةَ، فلَقِيتُ أُبيَّ بن كَعْب، فقلتُ: أَبا المُنذرِ، حَدِّثْني أَعْجبَ حديثٍ سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ. فقال: صَلَّى بنا -أو لنا- رسولُ الله ﷺ صلاةَ الغَداةِ، ثم أَقْبلَ علينا بوَجْهِه، فقال: «شاهدٌ فلانٌ؟» فذكرَ الحديث[2].

= آخره، ولفظها: «ألا وإن صلاة الجماعة تفضل على صلاة الرجل وحده أربعاً وعشرين أو خمساً وعشرين درجة» أخرجها مفردة ابن ماجه (٧٩٠) من الطريق نفسه.

وانظر (٢١٢٦٥).

(١) حديث حسن، عبد الله بن أبي بصير العَبْدي الكوفي تفرد بالرواية عنه أَبو إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي الهَمْداني- ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، لٰكنه متابع. وباقي رجاله ثقات. أبو عون الزيادي: هو محمد ابن عون البصري، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران الأَسَدي الكوفي.

وانظر (٢١٢٦٥).

(٢) حديث حسن كسابقه. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي الكوفي.

وأخرجه الدارمي (١٢٧١)، وابن خزيمة (١٤٧٦) و(١٥٥٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٤٢)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٧٩٠)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١١٩٩)، وأخرجه الشاشي (١٥٠٨)، والبيهقي ٣/٦٨ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. =

● ٢١٢٧٠- حدثنا عبد الله، حدثنا يحيى بن عبد الله مَوْلى بني هاشم، حدثنا زُهَير، عن أَبي إسحاق، عن عبد الله بن أَبي بَصِير، عن أَبيه، قال:

قَدِمتُ المدينةَ، فلقيتُ أُبيَّ بن كَعْب، فذكرَ مِثْلَ ذٰلك[1].

● ٢١٢٧١- حدثنا عبد الله، حدثنا شَيْبانُ بن أبي شَيْبةَ، حدثنا جَرِير بن حازم، حدثنا أَبو إسحاق، عن أَبي بَصِير العَبْدي

عن أُبيِّ بن كَعْب، قال: صَلَّى نبيُّ الله ﷺ الغَداةَ، ثم قال: «شاهدٌ فلانٌ؟» فذكر الحديث[2].

= وانظر (٢١٢٦٥).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبد الله - ويقال: ابن عبدويه- مولى بني هاشم، أبو زكريا البغدادي: وهّاه يحيى بن معين، فقال: ليس بشيء، وقال مرَّة: كذاب رجل سوء، وقال أبوحاتم: بصري مجهول، وقال ابن عدي: حدث عن شعبة وحمّاد بن سلمة بأحاديث ليست بمحفوظة، وذكره ابن الجوزي في «الضعفاء»، وأثنى عليه أحمد بن حنبل، وحثَّ ابنه عبد الله على السماع منه، وقال ابن عدي أيضاً: أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع، وعبد الله بن أبي بصير العَبْدي الكوفي وأبوه سلف الكلام عليهما.

وانظر (٢١٢٦٥).

(٢) إسناده حسن من أجل أبي بصير العَبْدي الكوفي، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». شيبان بن أبي شيبة: هو شيبان بن فَرُّوخ الحَبَطي الأُبُلِّي، وأَبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي الهَمْداني.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠٠) من طريق أبي يعلى الموصلي، عن شيبان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٤٨ من طريق شعبة بن الحجاج، والبيهقي ٣/ ١٠٢ من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.=

● ٢١٢٧٢- حدثنا عبد الله، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمةَ، حدثنا الحَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن أَبي إسحاق الهَمْداني، عن عبد الله بن أَبي بَصِير

عن أُبيِّ بن كَعْب: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لو يَعلَمُ النَّاسُ ما في العِشاءِ وصلاةِ الغَداةِ من الفَضْلِ في جماعةٍ، لأَتَوْهما ولو حَبْواً»[1].

● ٢١٢٧٣- حدثنا عبد الله، حدثنا خَلَفُ بن هشام البَزَّار وأَبو بكر بن أَبي شَيْبةَ، قالا[2]: حدثنا أبو الأَحْوَص، عن أَبي إسحاق، عن العَيْزار بن حُرَيثٍ، عن أَبي بَصِير، قال:

قال أُبيٌّ: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفَجْرِ، فلمَّا قضى الصلاةَ، رَأَى من أَهلِ المسجِد قِلَّةً، فقال: «شاهدٌ فلانٌ؟» قلنا: نعم. حتى عَدَّ ثلاثةَ نَفَرٍ، فقال: «إنه ليس مِن صلاةٍ أَثْقَلُ على المُنافِقينَ مِن صلاةِ العِشاءِ الآخِرَةِ، ومِن صلاةِ الفَجْرِ» وذكرَ الحديث بطولِه[3].

= وانظر (٢١٢٦٥).

(١) حديث حسن، عبد الله بن أبي بصير العَبْدي الكوفي لم يرو عنه غير أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعي الهَمْداني، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، لكنه قد توبع.

شيبان: هو ابن فَرُّوخ بن أبي شيبة الحَبَطي الأُبُلِّي.

وانظر (٢١٢٦٥).

(٢) في (م) وسائر الأصول: «قال»، والمثبت من (ظ٥)، وهو الصواب.

(٣) حديث حسن، وقد تفرَّد أبو الأحوص - وهو سلّام بن سُليم الكوفي - عن أبي إسحاق السَّبيعي، فجعله من حديثه عن العَيْزار بن حُريث - وهو ثقه -=

● ٢١٢٧٤- حدثنا عبد الله، حدثني عُبَيد الله بن عمر القَوارِيريُّ، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا حُبَاب[1] القُطَعِيُّ، عن أَبي إسحاق الهَمْداني، عن رجلٍ من عبدِ القَيْسِ

عن أُبيٍّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصُّبْحِ، فلمَّا قضى صلاتَه، أَقْبلَ علينا بوَجْهِه، ثم قال: «إن أَثْقَلَ الصَّلواتِ على المُنافِقينَ هاتان الصَّلاتانِ»[2]

= عن أبي بصير، وخالفه في ذٰلك كلُّ من رواه عن أبي إسحاق فأسقطوه، وبعضهم جعله من حديثه عن عبد الله بن أبي بصير عن أبيه كما سلف بيانه عند الحديث (٢١٢٦٥).

وقال محمد بن يحيى الذهلي فيما نقله البيهقي ٣/٦٨: هٰذه الروايات محفوظة مَن قال: عن أبيه، ومن لم يقل، خلا حديث أبي الأحوص ما أدري كيف هو!

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٢٠١) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/٢٤٨-٢٤٩ من طريق إسماعيل بن قتيبة، عن أبي بكر ابن أبي شيبة وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة مفرقاً ١/٣٣٢ و٣٧٩، ويعقوب بن سفيان ٢/٦٤١، ومن طريقه البيهقي ٣/٦٨ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، به. وليس عند ابن أبي شيبة قوله: «إن صلاتك مع رجلين... إلخ».

وأخرجه الحاكم ١/٢٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٢١ من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السَّبِيعي، به.

(١) تحرفت في (م) إلى «عباب»، وصححناه من (ظ٥) و(ر).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه حُباب القطعي، وهو مجهول=

٢١٢٧٥- حدثنا هُشَيم، عن حُصَين، عن هلال بن يِساف، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أُبيِّ بن كعب -أو عن رجل من الأَنصار- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بـ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ فكأَنما قَرَأَ بثُلُثِ القُرآنِ»(١).

= لا يعرف، وهو مترجم في «تعجيل المنفعة» ١/٤١٨-٤١٩، والرجل المبهم من عبد القيس: هو عبد الله بن أبي بصير العبدي الكوفي أو أبوه، كما سلف بيانه عند الحديث (٢١٢٦٥)، فإنهما من عبد القيس.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن قد اختلف على هلال بن يساف فيه، كما يأتي. هشيم: هو ابن بشير، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٦٨، وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٣٩) من طريق أحمد بن منيع، وبرقم (١٢٤٠) من طريق يحيى ابن يحيى، ثلاثتهم (أبو عبيد وأحمد ويحيى) عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٦٨٥) عن أحمد بن منيع، عن هشيم، عن حصين، عن هلال، عن ابن أبي ليلى، عن أُبيّ، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ فذكره. فزاد فيه رجلاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٦٨٦) عن هلال بن العلاء، عن أبيه، عن هشيم، عن حصين، عن ابن أبي ليلى، عن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره دون شك، لٰكن أسقط من إسناده هلالاً.

وأخرجه أبو عبيد ص٢٦٨، وأحمد بن منيع كما في «المختارة» ٣/٤٣٨ عن يزيد بن هارون، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أُبيِّ بن كعب قال، فذكره موقوفاً. =

● ٢١٢٧٦- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا عبد الوهَّاب الثقفي.

وحدثنا عبد الله، قال: وحدثني وهب بن بقية، أخبرنا خالد الواسطي - قال الثقفي في حديثه: حدثنا أبو مسعود الجُرَيري. وقال وهب: أخبرنا خالد - عن الجُرَيري - عن أبي نضرة[1]، قال:

قال أُبيُّ بن كعب: الصَّلاةُ في الثَّوب الواحد سُنَّة، كُنَّا نفعلُه معَ رسولِ الله ﷺ ولا يُعابُ علينا. فقال ابنُ مسعود: إنَّما كان ذاك إذ كان في الثياب قِلَّة، فأما إذ وسَّع الله، فالصلاةُ في الثوبينِ أزكى[2].

= وسيأتي في «المسند» ٥/٤١٨-٤١٩ من طريق هلال بن يساف، عن الربيع ابن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب الأنصاري.

و٥/٤١٨ من طريق هلال، عن الربيع، عن عمرو بن ميمون، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب.

وفي الباب عن ابن عمرو سلف برقم (٦٦١٣)، وانظر شواهده هناك.

(١) وقع في (م): عن أبي نضرة بن بقية، وهو خطأ، فقوله: ابن بقية إنما هو لوهب بن بقية، سقط من هناك ووضع هنا.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن أبا نضرة - وهو منذر بن مالك بن قطعة - لم يدرك هٰذه القصة، وإنما سمعها من أبي سعيد الخدري كما بين ذلك داود بن أبي هند كما سيأتي. عبد الوهَّاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد، وخالد الواسطي: هو ابن عبد الله الطحان، وأبو مسعود الجريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «السنن» ٢/٢٣٨ من طريق يزيد بن هارون، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: اختلف أُبي بن كعب وابن مسعود في الصلاة في ثوب واحد، فقال أُبي: ثوبٍ، وقال ابن=

* ٢١٢٧٧- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي وحسن بن موسى وعفان، قالوا: حدثنا حمّاد بن سلمة، عن ثابت - وقال عفان: أخبرنا ثابت - عن أبي رافع، عن أُبيٍّ بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ...

وحدثنا عبد الله، حدثنا هُدْبة بن خالد، حدثنا حمَّاد، عن ثابت، عن أبي رافع

عن أُبيٍّ بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَعتكِفُ في العَشر الأواخرِ من رمضان، فسافر سنةً، فلم يعتكِفْ، فلمَّا كان العامُ المُقْبِلُ، اعتكفَ عِشرينَ يوماً[1].

= مسعود: ثوبين، فجاز عليهم عمر، فلامهما، وقال: إنه ليسوءني أن يختلف اثنان من أصحاب محمد ﷺ في شيء واحد، فعن أي فتياكما يصدر الناس؟ أما ابن مسعود فلم يأل، والقول ما قال أُبيٌّ. قلنا: وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٨٤) عن معمر، عن قتادة، عن الحسن، قال اختلف أُبي وابن مسعود فذكره، قلنا: وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لٰكنه منقطع أيضاً.

وفي باب الصلاة في ثوب واحد عن جابرٍ سلف برقم (١٤١٢٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٤٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٧٣) من طريق عبد الله بن أحمد، عن هدبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٦٣)، والضياء (١٢٧٢) و(١٢٧٤) - (١٢٧٧) من =

* ٢١٢٧٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن سعيد الجُرَيري، عن أبي السَّليل، عن عبد الله بن رباح، عن أُبيٍّ.

وحدثنا عبد الله، حدثني عُبيدُ الله القواريري، حدثنا جعفر بن سليمان، حدثنا الجُرَيري، عن بعض أصحابه، عن عبد الله بن رَباح ١٤٢/٥

عن أُبيٍّ: أنَّ النبيَّ ﷺ سأله: «أيُّ آيةٍ في كتاب الله أعْظَمُ؟» قال: الله ورسولُه أعلمُ، فردَّدها مِراراً، ثم قال أُبيٌّ: آية الكرسي، قال: «لِيَهْنِكَ العِلْمُ أبا المُنْذِرِ، والذي نَفْسِي بيَده إنَّ لها لِساناً وشَفَتَيْنِ تُقَدِّسُ المَلِكَ عندَ ساقِ العَرْشِ»[1].

= طريق هدبة بن خالد، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٣)، وعبد بن حميد (١٨١)، وأبو داود (٢٤٦٣)، والنسائي (٣٣٨٩)، وابن خزيمة (٢٢٢٥)، وأبو عوانة في الصوم كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٦٢، والحاكم ١/ ٤٣٩، والبيهقي ٤/ ٣١٤، والضياء (١٢٧١) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وله شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٢٠١٧).

وفي باب مداومته ﷺ على اعتكاف العشر الأواخر من رمضان، عن ابن عمر سلف برقم (٦١٧٢)، وانظر بعض شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وإبهام الراوي في إسناد عبد الله بن أحمد لا يضر، بيَّنه في إسناد أبيه. سفيان: هو الثوري، وسعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو السليل: هو ضُرَيْب بن نُقَيْر. وعبيد الله القواريري: هو عبيد الله ابن عمر.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٠٠١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٥٢٦)، وعنه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥٠، ورواية الأخيرين مختصرة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٨)، ومسلم (٨١٠)، وأبو داود (١٤٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٧)، والحاكم ٣/ ٣٠٤، وأبو نعيم في=

وهٰذا لفظ حديث أبي، عن عبد الرزاق.

٢١٢٧٩- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، عن عُمارة بن عَمْرو بن حزم

عن أُبيِّ بن كعب قال: بعثَني رسولُ اللهِ ﷺ مُصدِّقاً على بَلِيٍّ وعُذرةَ وجميعِ بني سعد بن هُذَيم بن قُضاعة - وقال يعقوب في موضعٍ آخر: مِن قُضاعة - قال: فصدَّقتُهم، حتى مررتُ بآخرِ رجل منهم، وكان منزِلُه وبلدُه من أقرب منازِلهم إلى رسولِ الله ﷺ بالمدينة. قال: فلمَّا جَمَعَ إليَّ مالَه لم أجدْ عليه فيها إلا ابنةَ مَخاض- يعني: فأخبرتُه أنها صدقتُه-. قال: فقال: ذاك ما لا لبنَ فيه ولا ظَهرَ، وايمُ الله ما قام في مالي رسولُ الله ﷺ ولا رسولٌ له قطُّ قبلَك، وما كنتُ لأُقرِضَ الله من مالي ما لا لبنَ فيه ولا ظهرَ، ولٰكن هٰذه ناقةٌ فَتيَّةٌ سَمِينةٌ فخُذْها.

=«معرفة الصحابة» (٧٤٨)، وفي «الحلية» ١/ ٢٥٠ من طرق عن سعيد الجريري، به. وروايتهم مختصرة إلا عبد بن حميد.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٠) عن جعفر بن سليمان، عن سعيد الجريري، عن عبدالله بن رباح، به. لم يذكر فيه جعفرُ بن سليمان: أبا السليل.

وقد سلف الحديث برقم (٢٠٥٨٨) عن محمد بن جعفر، عن عثمان بن غياث، عن أبي السليل، قال: كان رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ فذكره. فأبهم الصحابي وأسقط تابعيه.

قوله: «ليهنك العلم» قال الأُبيُّ: أي: ليكن العلم هنيئاً لك، وهو دعاء له بتيسره عليه، وإخباره بأنه من أهله.

قال: فقلتُ له: ما أنا بآخذٍ ما لم أُؤمر به، فهٰذا رسولُ الله ﷺ منك قَريبٌ، فإنْ أحببتَ أنْ تأتيَه فتعرِضَ عليه ما عرضتَ عليَّ فافعَلْ، فإنْ قَبِلَه منك قبلَه، وإنْ ردَّه عليكَ ردَّه. قال: فإنِّي فاعل. قال: فخرجَ معي وخرجَ بالناقةِ التي عرضَ عليَّ حتى قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ. قال: فقال له: يا نبيَّ الله أتاني رسولُك ليأخذَ مِنِّي صدقةَ مالي، وايمُ الله ما قام في مالي رسولُ الله ﷺ ولا رسولٌ له قطُّ قبلَه، فجمعتُ له مالي، فزعمَ أنَّ ما عليَّ فيه ابنةُ مَخاض، وذٰلك ما لا لبنَ فيه ولا ظهرَ، وقد عرضتُ عليه ناقةً فتيَّةً سَمِينةً ليأخذها فأبَى عليَّ ذٰلك، وقال: ها هي هٰذه قد جئتُك بها يا رسولَ الله خُذْها. قال: فقال له رسولُ الله ﷺ: «ذٰلكَ الذي عَليكَ فإنْ تَطَوَّعْتَ بخيرٍ قَبِلْناهُ مِنك. وآجَرَكَ اللهُ فيه» قال: فها هي ذِه يا رسولَ الله قد جئتُك بها فخُذْها. قال: فأمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بقَبْضِها، ودعا له في ماله بالبركة[1].

---

(١) إسناده حسن لأجل محمد بن إسحاق. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٩٩-٤٠٠، والبيهقي ٤/ ٩٦-٩٧ والضياء في «المختارة» (١٢٥٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٥٨٣)، وابن خزيمة (٢٢٧٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. وأخرجه ابن حبان (٣٢٦٩)، والضياء (١٢٥٤) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٨٠) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن=

● ٢١٢٨٠- حدثنا عبد الله، حدثني محمد بن بشَّار، حدثنا وهب بن جَرِير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ محمدَ بن إسحاق، يُحدِّث عن عبد الله ابن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله، عن عُمارة بن حزم

حدثني أُبيُّ بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ بعثه مُصدِّقاً، فذكر نحوَ حديث أَبِي، وزادَ فيه: قال عُمارة: وقد ولِيتُ صدقاتِهم في زَمنِ معاوية، فأخذتُ من ذٰلك الرجل ثلاثينَ حِقَّة لألفٍ وخمسِ مئةِ بعيرٍ عليه[1].

* ٢١٢٨١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مهدي وأبو سَلَمةَ الخُزاعي، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن الجارود بن أبي سَبْرة، عن أُبي بن

= إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، عن عمارة ابن عمرو، به.

وانظر الحديث التالي.

قوله: «بليّ» بوزن رَضِيّ.

قوله: «فصدقهم» بالتشديد، أي: أخذتُ صدقاتهم.

«ذاك ما لا لبن فيه» أي: ذاك الذي ذكرت من بنت المخاض لا ينتفع به لا بلبن ولا بركوب. قاله السندي.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالسماع في الإسناد السابق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٢٥٦) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قوله: «حِقة»: مؤنثة حِق بالكسر: ما طَعَن في السنة الرابعة من الإبل، وقيل: سمي بذٰلك لأنه استحق أن يُحمل عليه.

كعب - قال الخُزاعيُّ في حديثه: قال لي[1] أُبيُّ بن كعب.

وحدثنا عبد الله بن أحمد، حدثناه إبراهيمُ بن الحجَّاج، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن الجارود بن أبي سَبْرة

عن أُبيِّ بن كعب: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صلَّى بالناس فتركَ آية، فقال: «أيُّكُمْ أَخَذَ عليَّ شيئاً مِن قِراءَتي؟» فقال: أُبيٌّ: أنا يا رسولَ الله، تركتَ آيةَ كذا وكذا، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد عَلِمْتُ إنْ كانَ أَحَدٌ أَخَذَها عَلَيَّ، فإنَّكَ أَنتَ هو»[2].

---

(١) لفظة «لي» سقطت من (م)، وزدناها من الأصول الخطية.

(٢) رجاله ثقات غير الجارود بن أبي سبرة فقد روى له البخاري في رفع اليدين وأبو داود، وهو صدوق، لٰكنه لم يسمع من أُبيٍّ فيما قاله ابن معين وابن خلفون، وقول الخزاعي في الإسناد: «قال لي أُبي» كذا وقع هنا في رواية «المسند»، ومن طريقه الضياء في «المختارة»، وأورده المزي من طريق «المسند» أيضاً لٰكن قال فيه: «قال: قال أُبي بن كعب»، وهٰكذا رواه الضياء عن أبي يعلى في «مسنده الكبير» من طريق الخزاعي، فقال فيه: قال أُبي بن كعب. قلنا: وهو الصواب فقد رواه غير واحد عن حماد فلم يذكروا فيه تصريح الجارود بالسماع. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة.

وأخرجه من طريق «المسند» عن أحمد بن حنبل، وابنه عبد الله الضياء في «المختارة» (١١٣٤) و(١١٣٥)، والمزي في ترجمة أُبي من «تهذيب الكمال» ٢/٢٦٧-٢٦٨.

وأخرجه الضياء (١١٣٦) من طريق زهير بن حرب، عن منصور بن سلمة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٧٤)، والضياء (١١٣٧) من طريق سليمان بن حرب، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٩٢) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. =

٢١٢٨٢- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن إسماعيل بن أمية، عمَّن حدَّثه، عن أُم ولد أُبيٍّ بن كعب

عن أُبيٍّ بن كعب: أنه دخلَ على النبيِّ ﷺ، فقال: «متى عهدُك بأُمِّ مِلْدَم؟» وهو حَرٌّ بين الجلد واللَّحم، قال: إنَّ ذٰلك لَوجعٌ ما أصابني قَطُّ، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ المؤمِنِ مَثَلُ الخامَةِ تَحْمَرُّ مَرَّةً وتَصْفَرُّ أُخْرى»[1].

٢١٢٨٣- حدثنا هُشَيم، أخبرنا يونس، عن الحسن: ١٤٣/٥

أن عُمرَ أراد أن يَنهَى عن مُتعة الحجِّ، فقال له أُبيٌّ: ليس ذٰلك لك، قد تمتَّعنا معَ رسولِ الله ﷺ ولم يَنْهَنَا عن ذٰلك، فأضربَ عن ذٰلك عمر.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» عن عفان بن مسلم، وابن أبي عمر العدني في «مسنده» عن بشر بن السري كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٤٥) و(١٥٤٦)، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الجارود، عن النبيِّ ﷺ مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٢١٢٤٠).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الذي حدَّث عنه إسماعيل بن أمية، ولإبهام أُمِّ ولد أُبيٍّ بن كعب.

ولقصة أُم ملدم انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٣٩٥).

وشطره الثاني يغني عنه حديث كعب بن مالك السالف برقم (١٥٧٦٩) ولفظه: «مثل المؤمن مثل الخامة من الزرع تقيمها الرياح، تعدلها مرة، وتصرعها أخرى حتى يأتيه أجله...» وانظر شواهد له أخرى عنده.

قوله: «أُم ملدم» بوزن منبر كُنية الحمى.

«مثل الخامة» بخفة الميم هي الغض الرطب من النبات.

وأراد أن ينهى عن حُلَلِ الحِبَرَة لأنها تُصْبَغُ بالبَول، فقال له أبيٌّ: ليس ذٰلك لك قد لبسهنَّ النبيُّ ﷺ ولبسناهنَّ في عهده[1].

● ٢١٢٨٤- حدثنا عبدالله، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن الحسن - وهو البصري- لم يلق عمرَ ولا أُبيّاً، لٰكن قد صحّ نهي عمر عن متعة الحج كما سيأتي، وأما شطره الثاني فقد جاء من طرق عن عمر، وهي وإن كانت منقطعة، لٰكن بمجموعها تدلُّ على أن لها أصلاً عن عمر. هشيم: هو ابن بشير، ويونس: هو ابن عبيد.

وقصة نهي عمر عن متعة الحج، سلفت بسند صحيح في مسنده برقم (٣٥١)، وعن جابر برقم (١٤٤٧٩).

وأخرج شطره الثاني عبدالرزاق (١٤٩٥) عن ابن عيينة، عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، به. قلنا: وعمرو هٰذا ضعيف متهم.

وأخرج أيضاً (١٤٩٣) عن معمر، عن قتادة، قال: هَمَّ عمر أن ينهى عن الحِبَرة من صباغ البول، فذكر نحوه.

وأخرج أيضاً (١٤٩٤) عن أيوب، عن ابن سيرين، قال: هَمَّ عمر أن ينهى عن ثياب حبرة لصبغ البول، ثم قال: كان نهينا عن التعمق.

وقد ثبت أن النبيَّ ﷺ لَبِسَ الحِبرة من حديث أنس، سلف برقم (١١٩٤٥).

وحديث عائشة الآتي ٦/٨٩ أن النبي ﷺ حين توفي سُجِّيَ بثوب حبرة.

قوله: «فأضرب عن ذٰلك» أي: أعرض عن قول أُبي، ولم يسمعه، فما امتنع عن النهي بل نهى عن المتعة.

«حلل حبرة»: الحبرة كالعنبة نوع من برود اليمن.

«قد لبسهن النبي » لعل ذٰلك بناءً على عدم ثبوت صبغها بالبول أو لاحتمال غسلها بعد ذٰلك، أو أن البول يجوز أن يكون بول مأكول اللحم وهو طاهر كما عليه مالك وغيره.

عبدالعزيز بن محمد الدَّراوَرْدي، حدثنا عُمارة بن غَزِيَّةَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل

عن صَعْصَعةَ بن صُوحانَ، قال: أقبلَ هو ونَفَرٌ معه، فوَجَدُوا سَوْطاً، فأَخَذَه صاحبُه، فلم يَأْمُرُوه ولم يَنْهَوه، فقَدِمتُ المدينةَ، فلقينا أُبيَّ بن كَعْب، فسَأَلْناه، فقال: وَجَدْتُ مئةَ دينار في زمنِ النبيِّ ﷺ، فقال: «عَرِّفْها حَوْلاً» فكَرَّرَ عليه، حتى ذكرَ أَحْوالاً ثلاثةً، فقلتُ: يا رسولَ الله! فقال: «شَأْنَك بها»[1].

● ٢١٢٨٥- حدثنا عبدالله، حدثني زكريا بن يحيى بن عبدالله بن أبي سعيد الرَّقاشيّ الخَرَّاز[2]، حدثنا سَلْمُ[3] بن قُتيبة، حدثنا مالك بن مِغول، عن أَبي[4] الفضل، عن أبي الجوزاء

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير أن عُمارة بن غَزِيَّة الأنصاري المدني غلط في إسناده كما قال أبو عوانة الإسفراييني، والصواب: عن سلمة بن كهيل، عن سويد بن غفلة، وله فيه قصة مع زيد بن صوحان، لا مع أخيه صعصعة كما في الرواية السالفة برقم (٢١١٦٦)، ثم إن تعريفها ثلاثةَ أحوال خطأ من سلمة، كما سلف التنبيه عليه عند الرواية (٢١١٦٧).

وأخرجه أبو عوانة (٦٤٣١) عن يوسف بن يعقوب القاضي، عن محمد بن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد.

(٢) المثبت من (ظ٥) و(ق)، وفي (م): الخزاز، وفي (ر): الخزار، وفي ترجمته من «الثقات» ٨/ ٢٥٤، و«ذيل الكاشف» ص١١٠ و«تعجيل المنفعة» ١/ ٥٥١: الحزار ولم نتبيَّن ضبطَه.

(٣) تحرف في (م) إلى: مسلم.

(٤) المثبت من (ظ٥) و(ق) و«أطراف المسند» ١/ ٢٢٩ -٢٣٠، وفي (ر) و(م): ابن، وهو خطأ.

عن أُبيِّ بن كعب قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا بلالُ، اجْعَلْ بينَ أَذَانِكَ وإقامَتِكَ نَفَساً يَفْرُغُ الآكِلُ مِن طَعامِه في مَهَل، ويَقْضِي المُتَوَضِّىءُ حاجَتَه في مَهَلٍ»[1].

● ٢١٢٨٦- حدثنا عبد الله، حدثني محمدُ بن عبد الرحيم البزاز، أخبرنا قُرّةُ بن حبيب، أخبرنا مُعارِك بن عبَّاد العبدي، أخبرنا عبد الله بن الفضل، عن عبد الله بن أبي الجَوزاء

عن أُبيِّ بن كعب، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا بلال»، فذكر نحوه[2].

● ٢١٢٨٧- حدثنا عبد الله، حدثني مُصعَب بن عبد الله الزُّبيري، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي الفضل فيما قاله الحسيني في ترجمة أبي الجوزاء، وأما ما ترجمه الحسيني في ترجمة أبي الفضل من كونه عبد الله بن الفضل بن عباس، وتبعه الحافظ في «التعجيل» فبعيد، فإن عبد الله بن الفضل مدني، وأبا الجوزاء بصري، ولم يذكر أحدٌ لعبد الله بن الفضل رواية عن أبي الجوزاء، وأبو الجوازاء هٰذا- وهو أوس بن عبد الله الربعي- لم يسمع من أُبي فيما قاله الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٤، وأغرب الحسيني في «الإكمال» فجهَّله، وهو ذهاب منه إلى أنه راوٍ آخر غير أوس.

وفي الباب عن جابر عند الترمذي (١٩٥) و(١٩٦)، والحاكم ١/ ٢٠٤، والبيهقي ٢/ ١٩، وإسناده ضيعف.

قوله: «نفساً» قال السندي: بفتحتين، أي: فراغاً.

«في مهل» بفتح فسكون أو بفتحتين، أي: بلا استعجال.

(٢) إسناده ضعيف، وهٰذا الإسناد أخطأ فيه معارك بن عباد وهو ضعيف، والإسناد السابق هو الصواب. محمد بن عبد الرحيم: هو ابن أبي زهير البغدادي المعروف بصاعقة.

عبد العزيز بن محمد، عن شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن عطاء بن يسار

عن أُبيِّ بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأَ يومَ الجُمعة براءة، وهو قائمٌ يُذَكِّرُ بأَيَّام الله، وأُبيُّ بن كعب وِجاه النبيِّ ﷺ وأبو الدَّرداء وأبو ذر، فغمز أُبيَّ بنَ كعب أحدُهما فقال: متى أُنزلَتْ هٰذه السورةُ يا أُبيُّ؟ فإنِّي لم أَسْمَعْها إلا الآن! فأشارَ إليه، أنِ اسكُتْ، فلمّا انصرفُوا، قال: سألتُك متى أُنزلت هٰذه السورةُ فلم تُخبرْني. قال أُبيٌّ: ليس لك من صلاتِك اليومَ إلا ما لغوتَ، فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، وأخبرتُه بالذي قال أُبيٌّ، فقال: «صدق أُبيٌّ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي إن ثبت سماع عطاء بن يسار من أُبي بن كعب، عبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي - وشيخه شريك بن عبد الله صدوقان لا بأس بهما.

وأخرجه ابن ماجه (١١١١) عن محرز بن سلمة العدني، عن عبد العزيز بن محمد، بٰهذا الإسناد، وذكر فيه سورة الملك، ومحرز صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٠٧) و(١٨٠٨)، والحاكم ١/ ٢٨٧-٢٨٨ و٢/ ٢٢٩-٢٣٠، والبيهقي ٣/ ٢١٩-٢٢٠ من طرق عن سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار عن أبي ذر قال: دخلت المسجد يوم الجمعة... فذكره. فجعله من حديث أبي ذر.

قلنا: قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: ما أحسب عطاءً أدرك أبا ذر، ومثله قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٧٢-١٧٣.

قال البيهقي: ورواه عبد الله بن جعفر، عن شريك، عن عطاء، عن أبي الدرداء، عن أُبي بن كعب وجعل القصة بينهما، ورواه حرب بن قيس، عن =

. . . . . .

= أبي الدرداء، وجعل القصة بينه وبين أُبي، ورواه عيسى بن جارية، عن جابر ابن عبدالله فذكر معنى هٰذه القصة بين ابن مسعود وأُبي بن كعب، ورواه الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس فجعل معنى هٰذه القصة بين رجل غير مسمى وبين عبدالله بن مسعود، وجعل المصيب عبدالله بن مسعود بدل أُبي. وليس في الباب أصح من هٰذا الحديث الذي ذكرنا إسناده، والله أعلم، فقد رواه أبو سلمة بن عبدالرحمٰن مرسلاً بين أبي ذر وبين أُبي بن كعب في شيءٍ سأله عنه، وأسنده محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قلنا: أما رواية عبدالله بن جعفر فلم نجدها.

وأما رواية حرب بن قيس فستأتي في مسند أبي الدرداء ٥/ ١٩٨. وإسنادها ضعيف.

وأما رواية عيسى بن خارجة، فأخرجها أبو يعلى (١٧٩٩) و(١٨٠٠)، ومن طريقه أخرجها ابن حبان (٢٧٩٤)، وإسنادها ضعيف.

وأما رواية الحكم بن أبان، فأخرجها ابن خزيمة (١٨٠٩)، وإسنادها ضعيف.

وأما رواية أبي سلمة المرسلة فأخرجها عبدالرزاق (٥٤٢٤)، وإسنادها ضعيف.

وأما رواية محمد بن عمرو الموصولة فأخرجها الطيالسي (٢٣٦٥)، والبزار (٦٤٣-كشف الأستار)، والطحاوي١/ ٣٦٧، والبيهقي ٣/ ٢٢٠. وإسنادها حسن.

قلنا: ولم ينفرد محمد بن عمرو بوصله، بل توبع، فأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٤٠) من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به مختصراً. وإسناده صحيح.

وأخرجه عبدالرزاق (٥٤٢١) عن معمر، عن عمرو وغيره، عن الحسن، فذكر القصة بين ابن مسعود وأُبي بن كعب، مثل رواية عيسى بن خارجة.

وفي باب الإنصات إلى الخطيب يوم الجمعة عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٣٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

● ٢١٢٨٨- حدثنا عبد الله، حدثنا محمد بن إسحاق بن محمد المُسيّبي، حدثنا أنس بن عِياض، عن يونس بن يزيد، قال: قال ابنُ شهاب: قال أنس بن مالك:

كان أُبيُّ بن كعب يُحَدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فُرِجَ سَقْفُ بيتي وأنا بمكَّةَ، فنَزَلَ جِبريلُ، ففَرَجَ صَدْري ثُمَّ غَسَلَه مِن ماءِ زَمْزَم، ثمَّ جاءَ بِطَسْتٍ مِن ذَهَبٍ مُمْتَلِىءٍ حِكْمةً وإيماناً، فأَفْرَغَها في صَدْري ثُمَّ أَطْبَقَه، ثمَّ أَخَذَ بِيَدي فعَرَجَ بي إلى السَّماءِ، فلمّا جاءَ السَّماءَ الدُّنيا فافْتَتَحَ، فقالَ: مَنْ هٰذا؟ قال: جِبْرِيلُ، قالَ: هل مَعَكَ أَحَدٌ؟ قالَ: نَعمْ، مَعي محمدٌ. قال: أُرْسِلَ إليه؟ قال: نَعمْ فافْتَحْ، فلمّا عَلَوْنا السَّماءَ الدُّنيا إذا رجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وعَنْ يَسارِهِ أَسْوِدَةٌ، وإذا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِه تَبَسَّمَ، وإذا نَظَرَ قِبَلَ يَسارِهِ بكى، قال: مَرْحَباً بالنَّبيِّ الصَّالحِ والابْنِ الصَّالحِ قال: قلتُ لجبريلَ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا آدَمُ وهٰذه الأَسْوِدَةُ عن يمينِه وشمالِه نَسَمُ بَنِيهِ فأَهْلُ اليَمِينِ هُمْ أَهْلُ الجَنَّةِ، والأَسْوِدَةُ التي عَنْ شماله أَهْلُ النَّارِ، فإذا نَظَرَ قِبَلَ يمينِه ضَحِكَ، وإذا نَظَرَ قِبَلَ شمالِه بكى. قال: ثم عَرَجَ بي جبريلُ حتَّى جاءَ السَّماءَ الثّانِيةَ، فقال لخازِنِها: افْتَحْ، فقالَ له خازِنُها مِثلَ ما قالَ خازنُ السَّماءِ الدُّنيا، ففَتَحَ له».

قال أنسُ بن مالك: فذكر أنه وجدَ في السَّماواتِ آدمَ وإدريسَ وموسَى وعيسَى وإبراهيمَ، ولم يثبُتْ لي كيفَ منازِلُهم، غيرَ أنه ذكر أنَّه وجدَ آدمَ في السَّماء الدُّنيا، وإبراهيمَ في السَّماءِ

١٤٤/٥ السادسة، قال أنس: فلمَّا مَرَّ جبريلُ ورَسُولُ الله ﷺ بإدريسَ، قال: مَرْحَباً بالنبيِّ الصَّالحِ والأخِ الصَّالحِ. قال: «فقلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا إدريسُ، قال: ثم مَرَرْتُ بموسَى فقال: مَرْحَباً بالنَّبيِّ الصَّالحِ والأخِ الصَّالحِ، قلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا موسى، ثم مَرَرْتُ بِعيسى فقال: مَرْحَباً بالنَّبيِّ الصَّالحِ والأخِ الصَّالحِ، قلتُ: مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا عِيسى ابنُ مَرْيَمَ. قال: ثم مَرَرْتُ بإبراهيمَ فقال: مَرْحَباً بالنبيِّ الصَّالحِ والابْنِ الصَّالحِ، قلتُ مَنْ هٰذا؟ قال: هٰذا إبراهيمُ».

قال ابن شهاب: وأخبرني ابنُ حزمٍ[1]: أن ابنَ عباس وأبا حبَّة الأنصاري يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «ثم عُرِجَ بي حَتَّى ظَهَرْتُ بِمُسْتَوىً أَسْمَعُ صَرِيفَ الأَقْلامِ».

قال ابنُ حزم وأنس بن مالك[2]: قال رسولُ الله ﷺ: «فَرَضَ الله على أُمَّتي خَمْسِينَ صلاةً، قال: فرَجَعْتُ بذٰلكَ حتى أَمُرَّ على موسى، فقال: ماذا فَرَضَ رَبُّكَ على أُمَّتِكَ؟ قلتُ: فَرَضَ عَليهِم خَمْسِينَ صَلاةً، فقالَ لي موسى: راجِعْ رَبَّكَ، فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذٰلك. قال: فراجَعْتُ رَبِّي فوَضَعَ شَطْرَها، فرَجَعْتُ إلى مُوسى

---

(١) ابن حزم: هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وروايته عن أبي حبة منقطعة، لأنه استشهد بأحد قبل مولد أبي بكر بدهر. قاله الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٦٢.

(٢) قوله: «قال ابن حزم» أي: عن شيخه. «وأنس بن مالك» أي: عن أُبيّ.

فأَخْبَرْتُه، فقال: راجِعْ رَبَّكَ فإنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذٰلك، قال: فراجَعْتُ رَبِّي، فقال: هِي خَمْسٌ وهيَ خَمْسُونَ لا يُبَدَّلُ القولُ لَدَيَّ. قال: فَرَجَعْتُ إلى موسى، فقال: راجِعْ رَبَّكَ، فقلتُ: قد اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي. قال: ثمَّ انْطَلَقَ بي حَتَّى أتى بي سِدْرَةَ المُنْتَهى، قال: فغَشِيَها ألوانٌ ما أَدرْي ما هي! قال: ثم أُدْخِلْتُ الجَنَّةَ، فإذا فيها جَنابِذُ اللؤلؤ، وإذا تُرابُها المِسْكُ»[1].

آخر مسند أُبيِّ بن كعب رضي الله عنه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، لٰكن تفرد أنس بن عياض أبو ضمرة عن يونس بجعله من حديث أُبي بن كعب، ورواه جمعٌ من أصحاب يونس عنه، فجعلوه من مسند أبي ذر، قلنا: وقد توبع يونس أيضاً في جعله من مسند أبي ذر، وصحح أبو حاتم كما في «العلل» ٢/٤٠٢-٤٠٣ كونه من حديث أبي ذر، وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٣٤: اختلف عن يونس، فقال أبو ضمرة: عن يونس، عن الزهري، عن أنس، عن أُبيٍّ، وأحسبه سقط عليه «ذر» فجعله عن أُبي بن كعب، ووهم فيه.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١١٢٦) من طريق عبد الله بن أحمد، به.

وأما حديث أبي ذر، فأَخرجه البخاري تعليقاً (١٦٣٦) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٤)، وأبو عوانة (٣٥٤)، وابن حبان (٧٤٠٦)، وابن منده في «الإيمان» (٧١٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٧٩-٣٨٢ من طريق عبد الله بن وهب، والبخاري (٣٤٩)، والبزار في «مسنده» (٣٨٩٢)، وأبو يعلى (٣٦١٦)، والآجري في «الشريعة» ص٤٨١-٤٨٢، وابن منده بإثر الحديث (٧١٤)، والبغوي (٣٧٥٤) من طريق الليث بن سعد، والبخاري (٣٣٤٢) من طريق عنبسة بن خالد الأيلي، ثلاثتهم عن يونس ابن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أنس، عن أبي ذر. وبعضهم يختصره. =

. . . . . .

= وتابع يونس في جعله من مسند أبي ذر عُقَيلُ بن خالد، فأخرجه من طريقه أبو عوانة (٣٥٥) عن الزهري، به.

وأخرج أبو يعلى (٢٥٣٥) من طريق الليث بن سعد، عن يونس، عن الزهري، قال: حدثني ابن حزم، عن ابن عباس وأبي حبة الأنصاري، قالا: قال رسول الله ﷺ: «لما أُسري بي ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقلام».

وأخرج النسائي ١/ ٢٢١ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أنس وابن حزم قصة فرض الصلاة. ولهٰذه القطعة انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٦٤١).

وسلف بنحوه برقم (١٧٨٣٥) من طريق قتادة، عن أنس، عن مالك بن صعصعة.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٥٠٥).

قال السندي: قوله: «أسودة» بوزن أغلمة، جمع سواد، وهو الشخص.

«نسم بنيه» بفتحتين جمع نسمة، وهي الروح أو النفس.

«صريف الأقلام» أي: صوت الأقلام الجارية بالأقدار.

«هي خمس» أي: أداءً «وهي خمسون» أي: أجراً إذ كل واحدة منها بعشرة على قاعدة: من جاء بالحسنة، فثبت القولان الأول والآخر، فلذا قال تعالى: ﴿لا يبدل القول لدي﴾ [قٓ: ٢٩].

«جنابذ» جمع جُنبذ معرب، أي: قبب اللؤلؤ.

حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه (١)

(١) أبو ذر الغفاري، اختلف في اسمه واسم أبيه، والمشهور: جندب بن جنادة الغفاري، وقيل: بُرَير بن جنادة، وقيل: جندب بن السكن، وقيل غير ذلك.

وهو أحد السابقين الأولين من نُجباء أصحاب النبي ﷺ. قيل: كان خامس خمسة في الإسلام، وكان رأساً في الزهد والصدق والعلم والعمل، قوَّالاً بالحق لا تأخذه في الله لومة لائم على حِدَّةٍ فيه.

أقام في اليمن بعد إسلامه، فلما أن هاجر النبي ﷺ هاجر إليه أبو ذر ولازمه وجاهد معه، وشهد فتح بيت المقدس مع عمر بن الخطاب.

نزل أبو ذر الشام، ثم وقع بينه وبين معاوية بن أبي سفيان خلاف كما في «صحيح» البخاري (١٤٠٦) عن زيد بن وهب، قال: مررت بالرَّبَذة، فإذا أنا بأبي ذر، فقلت له: ما أنزلك منزلك هٰذا؟ قال: كنت بالشامِ فاختلفتُ أنا ومعاوية في: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله﴾[التوبة: ٣٤] قال معاوية: نزلت في أهل الكتاب، فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذٰلك، وكتب إلى عثمان يشكوني، فكتب إليَّ عثمان أنِ اقدَم المدينة، فقدمتها، فكثر عليَّ الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذٰلك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت فكنت قريباً، فذاك الذي أنزلني هٰذا المنزل، ولو أمّروا عليَّ حبشياً لسمعتُ وأطعت.

وبقي بالربذة إلى أن توفي فيها سنة اثنتين وثلاثين في أواخر خلافة عثمان، وصلى عليه عبد الله بن مسعود، رضي الله عن الجميع.

قلنا: والربذة: من قرى المدينة على ثلاثة أيام منها، قريبة من ذات عرق، وإنما سأله زيد بن وهب عن سبب نزوله فيها، لأن مبغضي عثمان رضي الله عنه كانوا يشنعون عليه أنه نفى أبا ذر، وقد بين أبو ذر أن نزوله في ذٰلك المكان كان باختياره، وفي حديث عبد الله بن الصامت عند ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٣٢ أنه استأذن عثمان إلى الربذة وفي هٰذا النص إنما أشار عليه=

٢١٢٨٩- حدثنا وهبُ بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ الأعمشَ يُحدِّث، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبدالله بن الحارث، عن حَبيب بن حِماز[١]

عن أبي ذر قال: أقبلنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ فنزلنا ذا الحُلَيفة، فتعجَّلَتْ رجالٌ إلى المدينة، وبات رسولُ اللهِ ﷺ وبِتْنَا معه، فلمَّا أصبحَ سألَ عنهم، فقيل: تعجَّلوا إلى المدينة، فقال: «تعجَّلوا إلى المدينة والنِّساء! أمَا إنَّهم سَيَدَعُونَها أحسَنَ ما كانت» ثم قال: «لَيْتَ شِعْري متى تَخْرُجُ نارٌ مِن اليَمَنِ مِن جَبَلِ الوِرَاق، تُضِيءُ منها أعناقُ الإبلِ بُرُوكاً ببُصْرَى كضَوْءِ النَّهارِ»[٢].

= عثمان بالتنحي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه الذي كان ينادي به، وهو أن كل مال مجموع يفضل عن القوت، وسداد العيش فهو كنز يذم فاعلُه، وأن آية الوعيد -وهي قوله تعالى: ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة...﴾ نزلت في ذٰلك، قال ابن عبدالبر وخالفه جمهور الصحابة ومن بعدهم، وحملوا الوعيد على مانعي الزكاة.

وانظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٤٦-٤٧.

(١) تصحف في (م) إلى: جماز، وفي (ر) إلى: حمار، والمثبت من (ظ٥) و(ق)، وهو كذٰلك في «طبقات» ابن سعد ٦/ ٢٣٢، و«الإكمال» ٢/ ٥٤٧، و«تبصير المنتبه» ١/ ٢٦٠.

(٢) صحيح لغيره لكن بلفظ: «تخرج نار من الحجاز»، وهٰذا إسناد ضعيف، حبيب بن حماز لم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه العجلي وابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عمرو بن مرة: هو ابن عبدالله الجملي، وعبدالله بن الحارث: هو الزبيدي النجراني.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٣٠)، وابن حبان (٦٨٤١) من طريق وهب ابن جرير، بهٰذا الإسناد. =

٢١٢٩٠- حدثنا مُعاوية بن عَمرو، حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث البَكْري، عن حَبيب بن حِمَاز

عن أبي ذَرٍّ قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ، فذكر معناه[1].

٢١٢٩١- حدثنا[2] الحكم بن نافع أبو اليَمَان، أخبرنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن عبد الله بن أبي حُسين، عن شَهْر بن حَوْشب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن أبي ذر قال: كنتُ أخدُم النبيَّ ﷺ، ثم آتي المسجدَ إذا

= وسيأتي في الحديث التالي من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧٧ عن أبي خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن عمرو بن مرة، عن رجل، عن أبي ذر. وأبو خالد الأحمر- وهو سليمان ابن حيان- قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطىء.

ويشهد لقوله: «سيدعونها أحسن ما كانت» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٩٣). وهو متفق عليه.

وقصة خروج النار من الحجاز أخرجها البخاري (٧١١٨)، ومسلم (٢٩٠٢) من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناقَ الإبل ببصرى».

(١) صحيح لغيره. وسبق الكلام عليه في الحديث الذي قبله. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧٨، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٨٠ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد، واقتصر ابن شبة على قصة خروج النار.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٤٢ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن زائدة، به.

(٢) وقع هذا الحديث والحديثان التاليان له في (م) والنسخ المتأخرة على أنه من زيادات عبد الله، والصواب أنه من روايته عن أبيه كما في (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٦/ ١٧٨-١٧٩.

أنا فَرَغْتُ من عَملي، فأَضطجِعُ فيه، فأتاني النبيُّ ﷺ يوماً وأنا مُضطجِعٌ، فَغَمَزَني برجلِه، فاستَويتُ جالساً فقال لي: «يا أبا ذَرٍّ، كيفَ تَصْنَعُ إذا أُخْرِجْتَ منها؟» فقلت: أرجعُ إلى مسجد النبيِّ ﷺ وإلى بيتي. قال: «فكيفَ تَصْنَعُ إذا أُخْرِجْتَ منها؟» فقلتُ: إذاً آخُذَ بسيفي، فأضربَ به من يُخرِجُني. فجعل النبيُّ ﷺ يدَه على مَنكِبي، فقال: «غَفْراً يا أبا ذَرٍّ -ثلاثاً- بل تَنْقادُ مَعَهم حيثُ قادُوكَ، وتَنْساقُ مَعَهم حيثُ ساقُوكَ، ولو عَبْد[1] أسوَدُ». قال أبو ذر: فلمَّا نُفِيتُ إلى الرَّبَذَة أُقيمتِ الصلاةُ، فتقدَّمَ رجلٌ أسودُ كان فيها على نَعَمِ الصَّدقة، فلمَّا رآني أخذَ لِيرجعَ وليُقدِّمَني، فقلتُ: كما أنت، بل أنقادُ لأمرِ رسولِ اللهِ ﷺ[2]. ١٤٥/٥

---

(١) في (م): عبداً.

(٢) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وشهر بن حوشب ضعيف، وقد اختلف عليه في إسناده كما سيأتي. عبد الله بن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين المكي.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد في مسندها ٦/٤٥٧.

وسيأتي برقم (٢١٣٨٢) من طريق أبي حرب بن أبي الأسود عن عمه، وبرقم (٢١٥٥١) من طريق أبي السليل، كلاهما عن أبي ذر. وكلا الإسنادين ضعيف، وفي متنهما بعض اختلاف.

وقصة السمع والطاعة، ستأتي برقم (٢١٤٢٨) بسند صحيح عن أبي ذر. ونذكر شواهدها هناك.

٢١٢٩٢- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن مُعَان[١] بن رِفاعة، عن أبي خَلَف، عن أنس بن مالك

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «الإسلام ذَلُولٌ لا يُرْكَبُ إلاّ ذَلُولاً»[٢].

٢١٢٩٣- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا ابن عيَّاش، عن البَخْتَري ابن عُبيد ابن سَلْمان[٣]، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «اثْنانِ خيرٌ مِن وَاحدٍ وثلاثةٌ[٤] خيرٌ مِن اثنَيْنِ، وأرْبعةٌ خيرٌ مِن ثلاثةٍ، فَعَليكُمْ بالجَماعَةِ، فإنَّ الله لن يَجْمَعَ أُمَّتِي إلا على هُدىً»[٥].

---

(١) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى معاذ، والتصويب من (ظ٥) وأطراف المسند ٦/ ١٦١.

(٢) إسناده ضعيف جداً معان بن رفاعة لين، وأبو خلف - وهو الأعمى - متروك الحديث.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٣٠ من طريق أبي حيوة شريح بن يزيد، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ ورقة ٦٥٠ من طريق عاصم بن خالد، كلاهما عن معان بن رفاعة، عن أبي خلف الأعمى، عن أنس، عن النبي ﷺ. فجعلوه من مسند أنس.

قوله: «ذلولٌ» قال السندي: أي: دين سهل سمح، الحرج عنه مرفوع.

«إلا ذلولاً» هو الذي لا يشدد الأمر على نفسه بل يأخذ بالتوسط، والحاصل أن الإفراط في الإسلام يخاف منه الانقطاع، والتوسط يرجى فيه المداومة.

(٣) تحرف في (م) و(ر) إلى: سليمان.

(٤) في (م) و(ر): ثلاث.

(٥) إسناده ضعيف جداً، البختري بن عبيد متروك الحديث، وأبوه: عبيد =

٢١٢٩٤- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا ابن لَهِيعة، حدثنا يَزيد بن أبي حَبيب: أن أبا سالم الجَيْشاني أتى إلى أبي أميَّة في منزله، فقال:

إنِّي سمعتُ أبا ذر يقول: إنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أحَبَّ أحدُكم صاحِبَه، فلْيَأْتِهِ في مَنزِله، فلْيُخبِرْه أنَّه يُحِبُّه لله» وقد جئتُك في منزلك[1].

= ابن سلمان الطابخي: مجهول.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/ ورقة ١٩ من طريق هشام بن عمار، عن البختري بن عبيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجعله من حديث أبي هريرة وزاد فيه: «واعلموا أن كلَّ شاطن هوي في النار». وانظر ما سيأتي (٢١٥٦٠).

ويغني عنه في باب لزوم الجماعة ما سلف عن عمر برقم (١١٤)، وعن أنس بن مالك برقم (١٣٣٥٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب عدم اجتماع أمة محمد ﷺ على الضلالة: عن أبي بصرة الغفاري سيأتي ٦/ ٣٩٦. وعن أبي مالك الأشعري عند أبي داود (٤٢٥٣)، وسماه ابن أبي عاصم في روايته (٩٢) كعب بن عاصم.

وعن ابن عمر عند الترمذي (٢١٦٧).

وعن أنس عند ابن ماجه (٣٩٥٠)، وعند ابن أبي عاصم (٨٣) و(٨٤).

وعن ابن عباس عند الحاكم ١/ ١١٦.

وعن ابن مسعود موقوفاً سلف برقم (٣٦٠٠) وفيه: فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسنٌ، وما رأوا سيئاً، فهو عند الله سيِّءٌ، وإسناده حسن.

(١) إسناده ضعيف، يزيد بن أبي حبيب، وهو وإن كان ثقة، لٰكنه قد كان يرسل، ولم يُبيِّن هنا عمن رواه، وابن لهيعة -وهو عبدالله- سيىء الحفظ، وقد تفرد في هٰذا الحديث بقوله: «فليأته في منزله» ولم يرد هٰذا الحرف في غير هٰذا الحديث فيما نعلم. أبو سالم الجيشاني: هو سفيان بن هانىء المصري.

والحديث في «الزهد» لعبد الله بن المبارك (٧١٢). =

٢١٢٩٥- حدثنا يُونسُ وعفَّانُ، المعنى، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن بُرْدٍ أبي العلاءِ -قال عفان: قال: أخبرنا بُرْد أبو العلاء- عن عبادة ابن نُسَيٍّ، عن غُضَيْف بن الحارث

أنه مَرَّ بعمرَ بن الخَطَّاب، فقال: نِعْم الفتى غُضيفٌ، فلقيه أبو ذر، فقال: أيْ أخِي استغفِرْ لي، قال: أنت صاحبُ رسولِ اللهِ ﷺ، وأنتَ أحقُّ أن تستغفرَ لي! فقال: إني سمعتُ عمرَ بن الخطَّاب يقول: نِعْم الفتى غُضيفٌ، وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الله ضَرَبَ بالحَقِّ على لِسانِ عُمرَ وقَلْبه» قال عفان: «على لِسان عمر يقولُ به»[1].

= وأخرجه عبدالله بن وهب في «جامعه» (٢٣٢)، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٨٤ من طريق أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، كلاهما (ابن وهب والنضر) عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٥١٤).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٤٣٠). وانظر شواهد أخرى له هناك.

(١) إسناده صحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعفان: هو ابن مسلم.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (٣١٧) عن يونس بن محمد وعفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف برقم (٢١٤٥٧) و(٢١٥٤٢).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٤٨)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٨٦، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٦٣) من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن غضيف بن الحارث، عن بلال بن رباح. مختصراً بالمرفوع. قلنا: وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف.=

٢١٢٩٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبد الله بن هُبَيرة، أخبرني أبو تَميم الجَيْشاني، قال:

أخبرني أبو ذرٍّ، قال: كنتُ أمشي معَ رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «لَغَيرُ الدَّجالِ أخْوَفُني على أُمَّتي» قالها ثلاثاً. قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما هٰذا الذي غيرُ الدَّجال أخوفُك على أُمَّتكَ؟ قال: «أئمَّةً مُضِلِّينَ»[1].

٢١٢٩٧- حدثنا موسى بنُ داود، أخبرنا ابنُ لهيعة، عن ابن هُبيرة، عن

= وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥١٤٥). وذكرت شواهده هناك.

قوله: «ضرب بالحق على لسان عمر» قال السندي: أي: جعل الحق لازماً له لا يتعداه إلى الباطل.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناده ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبد الله - سيىء الحفظ. أبو تميم الجيشاني: هو عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٨٥ عن طلق بن السمح ويحيى بن عبد الله بن بكير وهانىء بن المتوكل، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٩٣).

وعن شداد بن أوس، سلف برقم (١٧١١٥)، وروي حديثه عن ثوبان وهو الصواب كما سيأتي ٥/ ٢٧٨.

وعن أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤١.

قوله: «أخوفني» قال السندي: هو اسم تفضيل بني للمفعول، أي: أشد مُخوِّفاتي لحقه نونُ الوقاية تشبيهاً له بالفعل، وقيل: كان في الأصل أخوف لي باللام فقلبت نوناً.

«أئمة» بالنصب، أي: أريدُ بهم الأئمة المضلين.

أبي تَمِيم الجَيْشاني، قال:

سمعتُ أبا ذر يقول: كنت مُخَاصِرَ النبيِّ ﷺ يوماً إلى منزله، فسمعته يقول: «غيرُ الدَّجّالِ أخْوَفُ على أُمَّتي مِن الدَّجّالِ» فلمَّا خشيتُ أن يدخلَ، قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ شيءٍ أخوفُ على أُمَّتكَ من الدَّجالِ؟ قال: «الأئمةَ المُضلِّين»[1].

٢١٢٩٨- حدثنا عمَّار بن محمد، عن الأعمش، عن مُجاهِد، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّة؟ قُلْ: لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وانظر ما قبله.

قوله: «مخاصرَ النبي ﷺ» قال السندي: بالخاء المعجمة، أي: ماشياً معه آخذاً بيده، والمخاصرة: أن يأخذ رجل بيد رجل يتماشيان، ويدُ كلٍّ عند خصر صاحبه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين. غير عمار بن محمد- وهو ابن أخت سفيان الثوري- فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٤٦) و(١٦٤٧) من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقامِ (٢١٣٤٦) و(٢١٣٨٧) و(٢١٣٩٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٤٢)، وفي «الدعاء» (١٦٥٣) من طريق أبي زينب مولى حازم الغفاري، عن أبي ذر. وأبو زينب مجهول. =

٢١٢٩٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني سُليمان الأعمش، عن مُجاهِد بن جَبْر أبي الحجَّاج، عن عُبيد بن عُمَير اللَّيثي

عن أبي ذر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُوتِيتُ خَمْساً لم يُؤْتَهُنَّ نَبيٌّ كان قَبْلي: نُصِرْتُ بالرُّعْبِ، فيُرعَبُ منِّي العَدُوُّ من مَسِيرة شهرٍ، وجُعِلَتْ ليَ الأرضُ مَسجداً وطَهُوراً، وأُحِلَّتْ ليَ الغَنَائِمُ ولم تُحَلَّ[1] لأحدٍ كانَ قَبْلِي، وبُعِثْتُ إلى الأحمَرِ والأسْود، وقِيلَ لي: سَلْ تُعْطَهْ، فاخْتَبأْتُها شَفاعَةً لأُمَّتي، وهي نائلةٌ مِنكُم -إن شاء الله- مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً»[2].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٨/ ٣٢٩، والطبراني في «الدعاء» (١٦٤٤) من طريق معبد بن هلال، عن رجل من أهل دمشق، عن عوف بن مالك، عن أبي ذر.

وسيأتي من طريق عمرو بن ميمون (٢١٣٣٦)، ومن طريق بُشير بن كعب برقم (٢١٣٤٩) و(٢١٥٠٤)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن غنم برقم (٢١٣٩٤).

وسيأتي ضمن الحديث (٢١٤١٥) من طريق عبدالله بن الصامت، وضمن الحديث (٢١٥١٧) من طريق محمد بن كعب، كلاهما عن أبي ذر.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٦٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «على كنز» قال السندي: أي: على عمل يترتب عليه من الأجر كنز.

(١) في (ظ٥) ونسخة في (س): تحلل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري. =

قال الأعمش: فكان مجاهدٌ يرى أنَّ الأحمر: الإنس، والأسود: الجِنُّ.

٢١٣٠٠- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد -يعني ابن سَلَمة- حدثنا يونس، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه

عن أبي ذر أن النبيَّ ﷺ قال: «تَغِيبُ الشَّمسُ تحتَ العَرْشِ، فيُؤذَنُ لها فتَرْجِعُ، فإذا كانَتْ تلكَ الليلةُ الَّتي تَطْلُعُ صَبيحَتَها مِنَ المغرب، لم يُؤْذَنْ لها، فإذا أصبَحَتْ قيلَ لها: اطْلُعي مِن مَكانِكِ» ثم قرأ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إلاَّ أنْ تَأْتِيَهم الملائِكَةُ أو يأتيَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٥-٣٤٦، وأبو داود (٤٨٩)، وابن صاعد في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١٠٦٩)، والحاكم ٢/ ٤٢٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٧٧، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٧٣ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. رواية أبي داود مقتصرة على «جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً».

وسيأتي (٢١٣١٤) و(٢١٤٣٥).

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٣٠٥) و(٢١٣٢٨) و(٢١٣٣٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٦٨) وذكرت أحاديث الباب عنده.

قوله: «بالرعب» قال السندي: بضم فسكون، أي: بإلقائه في قلوب الأعداء بلا أسباب ظاهره وآلات معتادة، وإلاّ فالناس يخافون من بعض الجبابرة مسيرة شهر وأكثر لٰكن ذٰلك مع الأسباب.

«مسجداً» موضعاً للصلاة.

«طهوراً» بفتح الطاء، والمراد أن الأرض ما دامت على حالها الأصلية فهي كذٰلك، وإلا فإذا تنجست خرجت عن ذٰلك، وظاهر الحديث أن التيمم جائز على وجه الأرض كلِّه، لا يختص بالتراب.

«فاختبأتها» أي: تلك الدعوة.

رَبُّكَ أو يأتيَ بَعْضُ آياتِ رَبِّكَ﴾ [الأنعام:١٥٨][1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل -وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ، وقد خالفه من هو أحفظ منه، روح بن عبادة فرواه عن حماد ابن سلمة، عن يونس، عن إبراهيم بن يزيد التيمي، عن أبي ذر دون ذكر يزيد والد إبراهيم. لكن صحَّ الحديث موصولاً بذكر يزيد من غير طريق حماد كما سيأتي. يونس: هو ابن عبيد بن دينار.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠١٢) من طريق روح بن عبادة، والطبري في «تفسيره» ٨/ ٩٩ من طريق فهد بن عوف، كلاهما عن حماد، عن يونس بن عبيد، عن إبراهيم التيمي، عن أبي ذر. قال: البزار عقبه: لم يقل: عن إبراهيم التيمي عن أبيه، ولٰكن أرسله. قلنا: فهد بن عوف لقبٌ، واسمه: زيد بن عوف القطعي، وهو متروك كما في «الجرح والتعديل» ٣/ ٥٧٠، فالعمدة على رواية روح.

وأخرجه مسلم (١٥٩) (٢٥٠)، والنسائي (١١١٧٦)، والطبري ٨/ ٩٧، وابن حبان (٦١٥٣) من طريق إسماعيل ابن علية، ومسلم (١٥٩) (٢٥٠)، والطبري ٨/ ٩٧ من طريق خالد بن عبد الله، كلاهما عن يونس بن عبيد، عن إبراهيم بن يزيد التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر. وعندهم الحديث مطول إلا رواية النسائي.

وأخرجه مختصراً الطبري ٨/ ١٠٠ من طريق موسى بن المسيب، عن إبراهيم، عن أبيه، به.

وسيأتي بالأرقام (٢١٣٥٢) و(٢١٤٠٦) و(٢١٤٥٩) و(٢١٥٤١) و(٢١٥٤٣).

وفي باب خروج الشمس من مغربها يوم القيامة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦١).

قوله: «تغيب الشمس تحت العرش» الواجب في مثل هٰذه الأحاديث الغيبية الصحيحة السالمة عن المعارض التصديق بها كما ورد النص، ولا يجب أن نعلم كيفية سجودها، وهي تحت العرش في كل آن، وتسجد وتنقاد للرحمٰن في كل لحظة، قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يسجُدُ لَهُ مَن فِي السَّماواتِ ومَنْ في الأرضِ والشَّمْسُ والقمرُ والنُّجومُ والجبال والشجر والدوابُّ والأنعامُ وكثيرٌ من الناس﴾ [الحج:١٨] . =

٢١٣٠١- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا إسرائيلُ، عن عاصم بن سليمانَ، عن أبي عثمان

١٤٦/٥

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صامَ ثلاثةَ أيّامٍ مِنْ كلِّ شهرٍ، فقد صامَ الدَّهْرَ كُلَّه»[1].

= قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة «قنوت الأشياء كلها لله» بعد أن أورد حديث أبي ذر هٰذا ص٣٧: فقد أخبر في هٰذا الحديث الصحيح بسجود الشمس إذا غربت واستئذانها، قال أبو العالية: ما في السماء نجم ولا شمس ولا قمر إلا يقع ساجداً حين يغيب، ثم لا ينصرف حتى يؤذن فيأخذ ذات اليمين حتى يرجع إلى مطلبه. ومعلوم أن الشمس لا تزال في الفلك كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر كلٌّ في فلك يسبحون﴾ فهي لا تزال تسبح في الفَلَك وهي تسجد لله، وتستأذنه كل ليلةٍ كما أخبر النبي ﷺ فهي تسجد سجوداً يناسبها، وتخضع له وتخشع، كما يخضع ويخشع كل ساجد من الملائكة والإنس والجن.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن أبا عثمان - وهو عبد الرحمٰن بن مل النهدي- لم يسمعه من أبي ذر بينهما رجل كما سيأتي. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٣١ من طريق مخول بن إبراهيم، عن إسرائيل بن يونس، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد صام الشهر كله».

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٨)، والترمذي (٧٦٢)، والبزار في «مسنده» (٣٩٠٤)، والنسائي ٤/٢١٩، والبغوي (١٨٠١) من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به. وزادوا فيه: فأنزل الله تصديق ذٰلك في كتابه ﴿من جاء بالحسنة فله عشرُ أمثالها﴾ [الأنعام: ١٦٠] فاليوم بعشرة أيام.

وأخرجه النسائي ٤/٢١٩ من طريق عبد الله بن المبارك، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن رجل، عن أبي ذر. ولفظه: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تم=

٢١٣٠٢- حدثنا يونسُ بن محمَّد، حدثنا دَيْلَم، عن وَهْب بن أبي دُبيٍّ[١]، عن أبي حَرْب، عن مِحْجَن

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العَيْنَ لَتُولَعُ الرَّجلَ[٢] بإِذْنِ الله، حتَّى يَصْعَدَ حالِقاً ثمَّ يَتَرَدَّى منه»[٣].

= صوم الشهر، أو فله صوم الشهر» الشك من عاصم. وزاد فيه رجلاً بين أبي عثمان وأبي ذر. ورجاله ثقات إلى أبي عثمان. وتابع ابن المبارك شيبانُ النحوي كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٨٤.

وسيأتي من طريق الأزرق بن قيس عن رجل تميمي عن أبي ذر برقم (٢١٣٦٤).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة انظرهم عند حديث قتادة بن ملحان السالف برقم (١٧٥١٣).

ولصيام ثلاثة أيام البيض انظر الحديث الآتي برقم (٢١٣٣٤).

وستأتي وصية النبي ﷺ أبا ذر بصيام ثلاثة أيام من كل شهر برقم (٢١٥١٨).

(١) ضبطها المزي بخطه في «تهذيب الكمال» بضم الدال وتشديد الباء الموحدة وكسرها، وبعدها الياء، وضبطها الحافظ في «التقريب»: بموحدة مصغر.

(٢) في (ر): بالرجل.

(٣) إسناده ضعيف، محجن غير منسوب، لم يرو عنه سوى أبي حرب ابن أبي الأسود، ومع ذلك وثقه ابن حبان. ديلم: هو ابن غزوان العبدي، وهب بن أبي دبي: هو وهب بن عبد الله بن أبي دبي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٧٢) عن محمد بن عبد الملك القرشي، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٧١ من طريق الصلت بن مسعود، كلاهما عن ديلم بن غزوان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٣٧٢)، وعنه ابن عدي ٣/ ٩٧٠-٩٧١ عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة، عن ديلم، عن وهب بن أبي دبي، عن محجن، عن أبي ذر. وقال الأخير عقبه: وهٰذا الحديث يرويه ديلم عن وهب، وأظن أنه وهم من رواية الصلت بن مسعود، =

٢١٣٠٣- حدثنا حُسَين، حدثنا يزيد -يعني ابنَ عطاء-، عن يزيد -يعني ابن زياد-، عن مجاهدٍ، عن رجلٍ

عن أبي ذر، قال: خرجَ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «أتَدْرُونَ أيُّ الأعمالِ أحَبُّ إلى الله؟» قال قائلٌ: الصلاةُ والزكاةُ، وقال قائلٌ: الجهادُ، قال: «إنَّ أحَبَّ الأعمالِ إلى الله الحُبُّ في الله، والبُغْضُ في الله»[1].

= حيث قال: عن وهب، عن أبي حرب، عن محجن، ولعل أبا حرب هو محجن. قلنا: لم ينفرد به الصلت كما علمت.

وسيأتي عن عفان وعارم عن ديلم برقم (٢١٤٧١).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٧٧)، ولفظه «العين حق تستنزل الحالق» وإسناده ضعيف إلا أن قوله فيه: «العين حق» صحيح من غير حديث ابن عباس.

قوله: «لتولع» قال السندي: على بناء المفعول.

«الرجل» بالنصب على نزع الخافض، وأصله: لتولع بالرجل، يقال: أولع بالشيء على بناء المفعول، أي: علق به، والمراد أن العين لتصيب الرجل.

«حالقاً» الجبل العالي.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن عطاء -وهو اليشكري-، ويزيد بن أبي زياد- وهو الهاشمي مولاهم -ضعيفان، ولإبهام الراوي عن أبي ذر. حسين: هو بن محمد بن بهرام المروذي. ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه أبو داود (٤٥٩٩) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، عن يزيد ابن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سيأتي برقم (١٨٥٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «الحب في الله» قال السندي: أي: أن يصير هواه تابعاً لرضا الله=

٢١٣٠٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قلابة، عن رجلٍ من بني عامر قال:

كنتُ كافراً، فَهَداني الله للإسلام، وكنتُ أعزُبُ عن الماءِ، ومعي أهلي، فتصيبُني الجَنابةُ، فوقَعَ ذٰلك في نفسي، وقد نُعِتَ لي أبو ذَرٍّ، فحججتُ فدخلتُ مسجدَ مِنىً فعرفتُه بالنَّعت، فإذا شيخٌ معروقٌ[1] آدَمُ، عليه حُلَّةُ قِطْريٍّ، فذهبتُ حتى قمتُ إلى جَنْبه وهو يُصَلِّي، فسلَّمْتُ عليه فلم يَرُدَّ عليَّ، ثم صَلَّى صلاةً أتَمَّها وأحسنَها، وأطولَها[2]، فلمَّا فَرَغَ ردَّ عليَّ، قلتُ: أنت أبو ذر؟ قال: إنَّ أهلي لَيزعُمونَ ذٰلك! قال: كنتُ كافراً فهداني الله للإسلام، وأهمَّني ديني، وكنت أعزُبُ عن الماء ومعي أهلي، فتُصيبُني الجَنابةُ، فوقع ذٰلك في نفسي. قال: هل تعرفُ أبا ذر؟! قلتُ: نعم.

قال: فإني اجتَوَيتُ المدينةَ - قال أيوبُ: أو كلمةً نحوها - فأمر لي رسولُ الله ﷺ بذَوْدٍ من إبلٍ وغنمٍ، فكنتُ أكونُ فيها، فكنتُ أعزُب عن الماء ومعي أهلي فتصيبُني الجَنابةُ، فوقع في نفسي أنِّي قد هَلَكْتُ، فقعدتُ على بَعيرٍ منها، فانتهيتُ إلى

= تعالى فلا يحب الشيء إلا له تعالى، ولا يبغض إلا له، وهذه هي الغاية القصوى.

(١) تصحف في (م) و(ر) و(ق) إلى: معروف، والتصويب من (ظ٥)، ومعناه قليل اللحم.

(٢) في نسختين على هامشي (ظ٥) و(ر): وما طولها.

رسولِ الله ﷺ نصفَ النهار، وهو جالسٌ في ظلِّ المسجد في نَفَر من أصحابه، فنزلتُ عن البعيرِ، وقلت: يا رسولَ الله، هَلَكْتُ. قال: «ومَا أهلَكَكَ؟» فحدَّثْته، فضَحِكَ، فدعا إنساناً من أهله، فجاءَت جاريةٌ سوداءُ بعُسٍّ فيه ماءٌ، ما هو بمَلآنَ، إنَّه لَيَتخضخَض، فاستترتُ بالبعير، فأمر رسولُ اللهِ ﷺ رجلاً من القومِ فسترني فاغتسلتُ، ثم أتيتُه فقال: «إنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ ما لم تَجِدِ الماءَ، ولو إلى عَشْرِ حِجَجٍ، فإذا وَجَدْتَ الماءَ فأَمِسَّ[1] بَشَرَتَكَ»[2].

---

(١) في (ظ٥): فامسِسْ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل العامري- وهو عمرو بن بجدان- كما سماه خالد الحذاء في الروايتين الآتيتين برقم (٢١٣٧١) و(٢١٥٦٨)، وعمرو بن بجدان هٰذا تفرد بالرواية عنه أبو قلابة ووثقه العجلي وابن حبان، وصحح حديثه هٰذا الترمذي وابن حبان والحاكم وغيرهم. وروى حديث أبي ذر هٰذا أبو هريرة بسند صحيح كما سيأتي. إسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٥٦- ١٥٧، والدارقطني ١/١٨٧ من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. مختصراً دون القصة.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٤٨٤)، وعبد الرزاق (٩١٢)، وأبو داود (٣٣٣)، من طرق عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه مختصراً دون القصة الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٤٣)، والدارقطني ١/١٨٧ من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن رجاء بن عامر، عن أبي ذر. وتحرف رجاء في الطبراني إلى: جابر بن غانم. قال الدارقطني: كذا قال: رجاء بن عامر، والصواب رجل من بني عامر كما قال ابن علية عن أيوب. قلنا: وسعيد بن بشير ضعيف. =

. . . . . .

= وأخرجه مختصراً كذلك الدارقطني ١/ ١٨٧ من طريق موسى بن خلف العمي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمه أبي المهلب، عن أبي ذر. قلنا: وموسى بن خلف ليس بذاك القوي، لا سيما عند المخالفة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١٨٧ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محجن أو أبي محجن، عن أبي ذر مختصراً دون القصة.

قلنا: قد تفرد قبيصة عن سفيان الثوري بتسميته محجناً أو أبا محجن، وخالفه عبد الرزاق وغيره كما سيأتي في الرواية (٢١٣٧١). ورواية قبيصة عن سفيان الثوري متكلم فيها ولا سيما عند المخالفة، فقد قال ابن معين: قبيصة ثقة في كل شيء إلا في حديث سفيان، فإنه سمع منه وهو صغير.

وسيأتي في الرواية التالية برقم (٢١٣٠٥) من طريق شعبة، عن أيوب، نسب الرجل المبهم فيها قشيرياً، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في حاشية «سنن الترمذي» ١/ ٢١٥: وهٰذا الرجل هو الأول نفسه، لأن بني قشير من بني عامر كما في «الاشتقاق» لابن دُريد ص ١٨١، وهو عمرو بن بجدان نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٥٥) عن أحمد بن محمد بن صدقة، عن مقدم بن محمد المقدمي، عن القاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدم، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: كان أبو ذر في غنيمة له، فذكره. قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٦١: ورجاله رجال الصحيح، وهو كما قال.

وأخرجه البزار (٣١٠-كشف الأستار) عن مقدم بن محمد، به، ولم يذكر القصة واقتصر على المرفوع. وله طريق أخرى سلفت في المسند برقم (٧٧٤٧) بلفظ: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أكون في الرَّمل أربعة أشهر أو خمسة أشهر، فيكون فينا النفساء، والحائض والجنب، فما ترى؟ قال: «عليك بالتراب».

وسلف قوله ﷺ: «وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» ضمن حديث أبي ذر برقم (٢١٢٩٩).

٢١٣٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ[١]، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن رجل من بني قُشَير قال:

كنتُ أعزُب عن الماء، فتصيبُني الجَنابة، فلا أجِدُ الماءَ، فأتيمَّم، فوقع في نَفْسي من ذٰلك، فأتيتُ أبا ذرٍّ في منزله فلم أجِدْه، فأتيتُ المسجدَ وقد وُصِفَتْ لي هيئتُه، فإذا هو يُصلِّي فعرفتُه بالنَّعت، فسلَّمْتُ، فلم يرُدَّ عليَّ حتى انصرف، ثم رَدَّ عليَّ، فقلتُ: أنت أبو ذَر؟ قال إنَّ أهلي يزعُمون ذاك! فقلت: ما كان أحدٌ من النَّاس أحبَّ إليَّ رُؤيتُه منك. فقال: قد رأيتَني! فقلتُ: إنِّي كنتُ أعزُب عن الماء فتصيبُني الجَنابةُ، فلَبِثْتُ أياماً أتيمَّمُ، فوقعَ في نفسي من ذٰلك، أو أشكلَ عليَّ!

فقال: أتعرف[٢] أبا ذرٍّ؟! كنتُ بالمدينة فاجتَويتُها، فأمَرَ لي رسولُ اللهِ ﷺ بغُنَيمة، فخرجتُ فيها فأصابتني جنابةٌ، فتيمَّمتُ بالصَّعيدِ، فصلَّيتُ أياماً، فوقعَ في نفسي من ذٰلك حتى ظننتُ

= قال السندي: قوله: «أعزب» بإهمال عين وإعجام زاي مضمومة، أي: أغيب.

«نعت» أي: ذكر لي بأوصافه.

«اجتويت المدينة» أي: استثقلت هواءها.

«بذود» أي: بنُوقٍ.

«بعُسّ» بضم عين فتشديد سين مهملتين، أي: بقدح.

(١) في (م) ونسخة على هامش (ظ٥): سعيد، والمثبت من (ظ٥) و(ر) و(ق) ومن «أطراف المسند» ٦/ ١٨٢.

(٢) في (ظ٥) و(ر): تعرف.

أنِّي هالك، فأمرتُ بناقة لي أو قَعود، فشُدَّ عليها ثم ركبتُ، فأقبلتُ حتى قدِمْتُ المدينة، فوجدتُ رسولَ اللهِ ﷺ في ظلِّ المسجد في نَفَر من أصحابه، فسلَّمْتُ عليه، فرفع رأسَه وقال: «سُبْحَانَ اللهِ، أبُو ذرٍّ؟!» فقلتُ نَعَم يا رسولَ اللهِ، إنِّي أصابتني جنابةٌ، فتيمَّمتُ أياماً، فوقع في نَفْسي من ذٰلك حتى ظَنَنْتُ أنِّي هالِكٌ، فدعا لي رسولُ اللهِ ﷺ بماءٍ، فجاءت به أمَةٌ سوداءُ في عُسٍّ يتخضخَضُ، فاستترتُ بالرَّاحلة، وأمرَ رسولُ اللهِ ﷺ رجلاً فسَتَرني فاغتَسلْتُ، ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، إنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ ما لم تَجِدِ الماءَ ولو في عَشْرِ حِجَجٍ، فإذا قَدَرْتَ على الماءِ فأمِسَّه بَشَرَتَكَ»[1]. ١٤٧/٥

٢١٣٠٦- حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أيوب، عن أبي العاليةِ، قال:

أخرَّ عبيدُ الله بن زياد الصَّلاةَ، فسألتُ عبدَ اللهِ بن الصَّامت فضربَ فَخِذي، قال: سألتُ خَليلي أبا ذَرٍّ فضرب فَخِذي، وقال: سألتُ خَليلي- يعني النبيَّ ﷺ- فقال: «صلِّ لِميقاتِها،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل القشيري- وهو عمرو بن بجدان- كما أوضحنا ذٰلك في الحديث السابق.

قوله: «أو قَعود» قال السندي: بفتح قاف وهو من الإبل ما أمكن أن يُرْكَب، وأدناه ما له سنتان، ثم هو قعود إلى أن يدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل.

«فشُدَّ» على بناء المفعول، أي: شد الرَّحل.

فإن أدْرَكْتَ فصَلِّ مَعَهُم، ولا تَقُولَنَّ: إنِّي قد صَلَّيْتُ فلا أُصَلِّي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وأبو العالية: هو البرَّاء.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٧٨١).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٥٢)، وأبو عوانة (١٥٢٣) و(٢٤٠٧)، والبيهقي ٢/ ٢٩٩ و٣٠٠ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٧٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٥٤)، والبزار (٣٩٥٣)، وابن خزيمة (١٦٣٧)، وأبو عوانة (٢٤٠٧)، وابن حبان (٢٤٠٦) من طرق عن أيوب بن أبي تميمة، به. وأقحم في إسناد «المصنف» بين أيوب وأبي العالية: ابن سيرين، وقد رواه البزار من طريقه، وليس فيه ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٦٤٨) (٢٤٤)، وأبو عوانة (١٠٠٧) و(١٥٢٤) و(٢٤٠٩) من طريق مطر بن طهمان الوراق، عن أبي العالية البرَّاء، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٣) من طريق خالد بن معدان، عن عبد الله بن الصامت، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي العالية بالأرقام (٢١٤٢٣) و(٢١٤٧٨) و(٢١٤٧٩) ومن طريق أبي عمران بالأرقام (٢١٣٢٤) و(٢١٤١٧) و(٢١٤٢٨) و(٢١٤٤٥) و(٢١٤٩٠) و(٢١٥٠١)، ومن طريق أبي نَعامة برقم (٢١٤١٧) و(٢١٤١٨)، ثلاثتهم عن عبد الله بن الصامت.

وفي الباب عن عبد الله مسعود، سلف برقم (٣٦٠١)، وذُكرت شواهده هناك.

قوله: «لا تقولن» قال السندي: أي: عندهم خوفاً من الفتنة أو في نفسك، أي: لا تترك الصلاة معهم خوفاً من الفتنة، أو لأن الصلاة من خير الأعمال فالتكاسل عنها غير لائق.

٢١٣٠٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمر، عن سعيد الجُرَيري، عن عبد الله بن بُرَيْدة الأسلَمي، عن أبي الأسْود

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به هٰذا الشَّيبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. لٰكن أشار أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٣٠٢، والدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٧٧-٢٧٨ إلى أن معمراً قد تفرد به عن الجريري، وأغرب!

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠١٧٤)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٢٠٥)، وابن حبان (٥٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٦٣٨)، والبيهقي ٧/ ٣١٠، والبغوي (٣١٧٨).

وسيتكرر برقم (٢١٣٣٨).

وسيأتي من طريق الأجلح عن عبد الله بن بريدة بالأرقام (٢١٣٣٧) و(٢١٣٦٢) و(٢١٣٨٦) و(٢١٤٨٩).

وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٩ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه أيضاً في «الكبرى» (٩٣٥٤) من طريق سفيان بن حبيب، وفي «المجتبى» ٨/ ١٤٠ من طريق المعتمر بن سليمان، كلاهما عن كهمس بن الحسن، عن ابن بريدة عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٣٩ من طريق غيلان بن جامع المحاربي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي ذر. وهٰذا إسناد صحيح.

قوله: «الكتم» بفتحتين، وتخفيف تائِه أشهر من تشديدها: نبت فيه حُمرة يصبغ به الشعر من نبات الجبال، وورقه كورق الآس يخضب به مدقوقاً. قاله السندي.

٢١٣٠٨- حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا زُهير، عن أبي إسحاق، عن المُخارِق، قال:

خرجنا حُجَّاجاً، فلمَّا بَلَغْنا الرَّبَذَةَ قلتُ لأصحابي: تَقدَّموا، وتخلَّفتُ، فأتيتُ أبا ذر وهو يُصلِّي، فرأيتُه يُطيلُ القيام، ويُكثِرُ الرُّكُوعَ والسُّجودَ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: ما أَلَوْتُ أنْ أُحسِنَ، إنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن رَكَعَ رَكْعَةً أو سَجَدَ سَجْدَةً رُفِعَ بها دَرَجَةً، وحُطَّتْ عنه بها خَطِيئَةٌ»(١).

٢١٣٠٩- حدثنا عبدُ الله، قال: قرأتُ على أبي هٰذا الحديث فأقرَّ به: حدثني مَهديُّ بن جعفر الرَّمْلي، حدثني ضَمرة، عن أبي زُرْعة السَّيباني(١)،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، المخارق لم يذكروا في الرواة عنه غير أبي إسحاق- وهو عمرو بن عبد الله السبيعي- فهو كما قال الحسيني: مجهول. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٣٠، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٧٦، والبيهقي ٣/ ١٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق السبيعي، بهٰذا الإسناد. وقرن الطحاوي في روايته بأبي الأحوص حُديج بن معاوية.

وسيأتي من طريق مطرف بن الشخير برقم (٢١٣١٧)، ومن طريق الأحنف ابن قيس برقم (٢١٤٥٢)، وكلاهما عن أبي ذر.

ولفضل الصلاة انظر ما سيأتي برقم (٢١٥٥٦).

وفي الباب عن أبي فاطمة، سلف برقم (١٥٥٢٧)، وانظر له شواهد أخرى هناك.

قال السندي: قوله: «ما ألوت» هو كدعوت، أي: ما قصرت.

(١) تصحف في (م) و(ر) و(ق) إلى: الشيباني بالشين المعجمة، وكذا في=

عن قُنْبَر حاجِب مُعاويةَ، قال:

كان أبو ذر يُغلِظُ لمعاوية، قال: فَشَكَاه إلى عُبادة بن الصَّامت، وإلى أبي الدَّرْداء، وإلى عَمرو بن العاص، وإلى أمِّ حَرَام، فقال: إنَّكم قد صَحِبتُم كما صَحِبَ، ورأيتُم كما رأى، فإنْ رأيتُم أن تُكلِّموه. ثم أرسلَ إلى أبي ذرٍّ فجاء فكلَّمُوه، فقال: أمَّا أنتَ يا أبا الوليد، فقد أسلمتَ قبلي، ولكَ السِّنُّ والفَضْل عليَّ، وقد كنتُ أرغبُ بك عن مثلِ هٰذا المجلِس، وأما أنت يا أبا الدَّرداء، فإن كادت وفاةُ رسولِ اللهِ ﷺ أن تفوتَكَ، ثُمَّ أسلمتَ، فكنتَ من صالِحي المُسلمين، وأما أنت يا عَمْرَو ابن العاص، فقد جاهدتَ معَ رسولِ اللهِ ﷺ، وأما أنتِ يا أُمَّ حرام، فإنما أنتِ امرأةٌ، وعقلُكِ عقلُ امرأة، وما[1] أنتِ وذاك؟! قال: فقال عُبادةُ: لا جَرَم لا جلستُ مثلَ هٰذا المجلس أبداً[2].

= بعض كتب التراجم التي ترجمت له، والتصويب من (ظ٥) وكتب الرجال وهو بالسين المهملة من سَيْبان حِمير.

(١) في (م) و(ق): «وأما» والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٢) إسناده ضعيف، وفي بعض حروفه نكارة، قنبر مولى معاوية، وقيل: قُتير كما في «توضيح المشتبه» ٧/ ٢٥١-٢٥٢: مجهول فقد تفرد بالرواية عنه أبو زرعة السيباني، وهو يحيى بن أبي عمرو. ضَمرة: هو ابن ربيعة الرملي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ ٤٠٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن أبي أسامة الحلبي، عن ضَمرة، به. =

٢١٣١٠- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، حدثنا بَقِيَّة، قال: وأخبرني بَحِير بن سَعْد[١]، عن خالد بن مَعْدان، قال:

قال أبو ذرٍّ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «قد أفلَحَ مَن أخلَصَ قَلبَه للإيمانِ، وجعلَ قَلْبَه سَليماً، ولِسانَه صادقاً، ونَفْسَه مُطْمَئِنَّةً، وخَلِيقَتَه مُستَقِيمةً، وجَعَلَ أُذُنَه مُسْتَمِعَةً، وعَيْنَه ناظِرةً، فأمّا الأُذُنُ فقِمْعٌ، والعينُ مُقِرَّةٌ بما[٢] يُوعِي القلبُ، وقد أفلحَ مَن جَعلَ قَلبَه واعِياً»[٣].

= قوله: «أما أنت يا أبا الوليد فقد أسلمت قبلي» أبو الوليد كنية عبادة بن الصامت، وقوله في هٰذا الحديث: أسلمت قبلي، منكر فإن أبا ذر كان خامس من أسلم، وأما عبادة بن الصامت فقد تأخر إسلامه إلى بيعة العقبة.

(١) تحرف في (م) إلى: بجير بن سعيد.

(٢) في (م): بمقرة لما.

(٣) إسناده ضعيف، بقية - وهو ابن الوليد - يدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند، وخالد بن معدان كان يرسل، ولم يذكروه في الرواة عن أبي ذر، ولم يصرح بسماعه من أبي ذر.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢١٦، والبيهقي في «الشعب» (١٠٨) من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد. وقال أبو نعيم عقبه: غريب من حديث خالد تفرد به بحير عنه.

قال السندي: قوله: «من أخلص قلبه» بالنصب: أي: جعله خالصاً للإيمان بحيث لا يشوبه ريبة.

«مطمئنة» أي: ثابتة على الأعمال الصالحة والاجتهاد فيها.

«خليقته» أي: طريقته في طلب الخير والحق.

«وعينه ناظرة» أي: فيما يورث العِبرة، متأملة في دلائل الحق.

«فقمع» بفتح أو كسر فسكون، وهو ما يوضع في فم القربة حتى ينصب=

٢١٣١١- حدثنا محمد بن سابقٍ[١]، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاشٍ، عن المَعْرُورِ بن سُوَيدٍ

عن أبي ذَرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يقول الله: يا ابنَ آدمَ، لو عَمِلْتَ قُرابَ الأرْضِ خَطايا ولم تُشْرِكْ بي شيئاً، جَعَلْتُ لكَ قُرابَ الأرضِ مَغْفِرةً»[٢].

= من خلاله الماء، والمعنى أنه مسلك للقلب، فينبغي أن يسمع بها الخير ليدخل ذاك في القلب دون الشرِّ.

«مُقرة» اسم فاعل من الإقرار بمعنى الإثبات، أي: مثبتة في القلب ما يحفظه من المعاني.

(١) تحرف «سابق» في (م) إلى: ثابت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٩٠)، والحاكم ٢٤٦/٤ من طريق محمد ابن مُحبَّب، عن إبراهيم بن طهمان، بهٰذا الإسناد، مطولاً بنحو الرواية الآتية برقم (٢١٣٦٠).

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٣٣) و(٤٣٤) من طريق سالم ابن أبي الجعد، وابن حبان (٢٢٦) من طريق عبدالعزيز بن رفيع، كلاهما عن المعرور بن سويد، به.

وأخرجه البزار (٣٩٨٩) من طريق محمد بن محبب، عن إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن لاحق بن حميد، عن المعرور، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢١٣١٥) و(٢١٣١٦) و(٢١٣٦٠) و(٢١٣٧٧) و(٢١٥٦٥).

وسيأتي من طريق معدي كرب بالأرقام (٢١٤٧٢) و(٢١٥٠٥) و(٢١٥٠٦)، ومن طريق أبي معروف برقم (٢١٣٢١)، ومن طريق عبدالرحمٰن بن غنم برقم (٢١٣٦٨)، ثلاثتهم عن أبي ذر.

٢١٣١٢- حدثنا موسى بنُ داود[١]، حدثنا ابن لَهِيعة، عن سالم بن غَيلان، عن سليمان بن أبي عثمانَ، عن عَديٍّ بن حاتم الحِمْصي

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا تَزالُ أُمَّتي بخَيْرٍ ما عَجَّلُوا الإفطارَ، وأخَّرُوا السُّحُورَ»[٢].

٢١٣١٣- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادةُ، عن عبدالله بن شَقِيق، قال:

قلتُ لأبي ذرٍّ: لو رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ لسألتُه. قال: وما كنتَ تسألُه؟ قال: كنتُ أسألُه هل رأى ربَّه؟ قال: فإنِّي قد سألتُه فقال: «قد رأيتُه نُوراً، أنَّى أرَاهُ؟!»

قال عفَّان: وبلغني عن ابن[٣] هشام -يعني معاذاً- أنه رواه عن أبيه كما قال هَمَّام: «قد رأيتُه»[٤].

---

(١) أقحم بين موسى بن داود وابن لهيعة في (م) و(ر) و(ق): «حدثنا داود» وهو خطأ، والتصويب من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ١٨١.

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وسليمان بن أبي عثمان - وهو التجيبي- وعدي بن حاتم الحمصي مجهولان.

وسيأتي مطولاً عن موسى بن داود برقم (٢١٥٠٧) ويأتي هناك تخريجه وشواهده.

(٣) لفظة «ابن» سقطت من (م) و(ر) و(ق)، وأثبتناها من (ظ٥) و«أطراف المسند».

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق - وهو العقيلي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة (٣٨٤) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

١٤٨/٥ ٢١٣١٤- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن سليمان الأعمش، عن مُجاهِد، عن عُبَيد بن عُمَير اللَّيْثي

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أُعطِيتُ خَمْساً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قَبْلي: بُعِثْتُ إلى الأحمرِ والأسودِ، وجُعِلَتْ لي الأرضُ طَهُوراً ومَسْجِداً، وأُحِلَّتْ لي الغَنَائِمُ ولم تُحَلَّ لأحدٍ قَبْلِي، ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ، فيُرْعَبُ العَدُوُّ وهو منّي مَسِيرةَ شهرٍ، وقيلَ لي: سَلْ تُعْطَهْ، واختبأتُ دَعْوتي شَفاعةً لأُمَّتي، فهي نائِلةٌ

= وأخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩٢)، وأبو عوانة (٣٨٤)، وابن منده في «الإيمان» بإثر الحديث (٧٧١) من طريق عفان بن مسلم، به. ولفظه عند مسلم: «نور أنى أراه». وقال عفان عقبه عند ابن منده: فقلت لهمام: كيف يكون «قد رأيته» ويقول: «نور أنى أراه»؟! قال: هٰكذا قال.

وأخرجه أبو عوانة (٣٨٤)، وابن منده (٧٧١) من طريق عفان، قال الأول: حدثنا معاذ، وقال الثاني: بلغني أو سمعته رواه عن أبيه (يعني هشاماً الدستوائي)، عن قتادة، به.

وقد خالف رواية عفان عن معاذ زيدُ بن أخزم عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٤١)، وبندار عند مسلم (١٧٨) (٢٩٢)، وابن خزيمة ١/ ٥١٢-٥١٣، وابن منده (٧٧٣) و(٧٧٤)، وعبيد الله القواريري عند أبي عوانة (٣٨٤)، وابن حبان (٥٨)، وعبد الرحمٰن بن محمد الحارثي عند ابن منده (٧٧٢)، وإسحاق ابن إبراهيم وعمرو بن علي عند ابن منده (٧٧٤)، فرووه عن معاذ بن هشام، عن أبيه، به بلفظ: قال: رأيت نوراً. إلا رواية أبي عوانة وابن منده (٧٧٤)، فبلفظ: «نور أنى أراه؟!».

وسيأتي الحديث من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، عن قتادة بالأرقام (٢١٣٩٢) و(٢١٤٩٨) و(٢١٥٢٧) بلفظ: «نور أنى أراه؟!».

وسيأتي شرحه عند الرواية (٢١٣٩٢).

مِنكُم - إنْ شاءَ اللهُ - مَن لم يُشرِكْ بالله شيئاً»[1].

٢١٣١٥- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا عاصمٌ، عن المعرور بن سُوَيد

أنَّ أبا ذر قال: حدثنا الصَّادقُ المصدوق ﷺ فيما يَرْوي عن ربِّه عزَّ وجلَّ أنه قال: «الحَسَنةُ بِعَشْرِ أمثالِها أو أَزِيدُ، والسَّيِّئةُ بواحِدةٍ أو أَغفِرُ، ولو لَقِيتَني بقُرابِ الأرضِ خَطايا، ما لم تُشْرِكْ بي، لَقِيتُكَ بقُرابِها مَغْفِرةً».

قال: وقُراب الأرضِ: ملءُ الأرض[2].

٢١٣١٦- حدثنا عَفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن عاصمٍ، عن المَعْرُورِ بن سُوَيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٤٦٧)، وابن حبان (٦٤٦٢) من طريق يحيى بن حماد، عن أبي عوانة الوضاح اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٢٩٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم- وهو ابن بهدلة- وقد توبع. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٤١ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، عن همام، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه البزار (٣٩٩١) من طريق محمد بن جابر بن سيار، عن مسلم بن سالم أبي فروة، عن شمر بن عطية، عن المعرور، به. قلنا: وابن سيار ضعيف.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٣٦٠).

عن أبي ذر قال: سمعتُ الصادق المصدوق ﷺ، فذَكَر معناه[1].

٢١٣١٧- حدثنا عفَّان[2]، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن مُطرِّف، قال:

قعَدتُ إلى نَفَر من قُرَيْش، فجاء رجلٌ فجعل يُصلِّي: يَرْكَعُ ويسجُدُ ثمَّ يقوم، ثم يركعُ ويسجدُ لا يَقْعُد، فقلتُ: واللهِ ما أُرى هٰذا يدري ينصرفُ على شَفْع أو وَتْر، فقالوا: ألاَ تقومُ إليه فتقولَ له؟! قال: فقمتُ فقلتُ: يا عبد الله، ما أراكَ تدري تنصرفُ على شَفْع أو على وَتْر؟

قال: ولكنَّ الله يدري، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «مَن سَجَدَ لله سَجْدَةً، كَتَبَ الله له بِها حَسَنَةً، وحَطَّ بها عنه خَطِيئةً، ورَفَعَ له بها دَرَجَةً» فقلتُ: مَن أنتَ؟ فقالَ: أبو ذرٍّ. فرجعتُ إلى أصحابي، فقلتُ: جزاكم الله من جُلساءَ شرّاً، أمَرْتُموني أن أُعَلِّمَ رجلاً من أصحابِ رسول الله ﷺ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم- وهو ابن بهدلة - وقد توبع. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري. وسيتكرر برقم (٢١٣٧٧).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٠٠) عن خالد بن يوسف، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) قوله: «حدثنا عثمان» سقط من (م) و(ق).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد - وهو ابن=

٢١٣١٨- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: عليُّ بن مُدْرِك أخبرني، قال: سَمِعْتُ أبا زُرْعَةَ يُحَدِّث، عن خَرَشَة بن الحُرِّ

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُم الله ولا يَنْظُرُ إليهم يومَ القِيامةِ ولا يُزَكِّيهم، ولهم عَذابٌ أليمٌ» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، مَنْ هُمْ؟ خَسِرُوا وخابُوا! قال: فأعاده رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مرَّات، قال: «المُسْبِلُ، والمُنفِّقُ سِلْعَتَه بالحَلِفِ الكاذِبِ - أو الفاجِرِ- والمَنَّانُ»[1].

= جُدعان -، والمحفوظ فيه عن مطرف- وهو ابن عبد الله بن الشخير- وقفُه على أبي ذر كما سيأتي، لٰكن صح الحديث مرفوعاً عن أبي ذر من طريق الأحنف ابن قيس عنه كما في الرواية الآتية برقم (٢١٤٥٢).

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٣٥٦٢) عن إسماعيل بن عبد الله بن الحارث، وابن أبي شيبة ٢/ ٥١ عن علي بن مسهر، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن مطرف، به موقوفاً. وقرن عبد الرزاق بداود خالداً الحذاء.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٠٨).

قوله: «ينصرف على شفع أو وتر» قال السندي: أي: أنه لا يضبط الركعات ولا يحفظ كم عددها.

«ولكن الله يدري» أي: فيجازيني بما صليت شفعاً كان أو وتراً، وفيه أن الوتر في التطوع مشروع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. علي بن مدرك: هو النخعي، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي.

وأخرجه أبو عوانة (١١٦)، وابن منده في «الإيمان» (٦١٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٨١ من طريق عفان، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٢١٣١٩- حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُ الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن حَصِيرة، حدثنا زيد بن وَهْب، قال:

قال أبو ذر: لأَنْ أحلِفَ عشرَ مِرار أنَّ ابنَ صائدٍ هو الدَّجَّال، أحبُّ إليَّ من أن أحْلِفَ مَرَّةً واحدةً أنه ليسَ به. قال: وكان رسولُ اللهِ ﷺ بعثني إلى أُمِّه، فقال: «سَلْها كَمْ حَمَلَتْ به» قال: فأتيتُها فسألتُها، فقالت: حملتُ به اثني عشرَ شهراً. قال: ثمَّ أرسلني إليها، فقال: «سَلْها عن صَيحته حينَ وَقَعَ» قال: فرجعتُ إليها

= وأخرجه الطيالسي (٤٦٧)، وعبد الله الدارمي (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٠٨٧)، والترمذي (١٢١١)، وأبو عوانة (١١٥) و(١١٦) و(١١٧)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٩٣، وابن حبان (٤٩٠٧)، وابن منده (٦١٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٦٥، من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢١٤٠٤) و(٢١٤٠٥) و(٢١٤٠٨) و(٢١٤٣٦) و(٢١٤٨١) و(٢١٥٤٤).

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٣٤٠).

وفي باب المسبل، عن ابن عباس سلف برقم (٢٩٥٥).

وفي باب المنفِّق سلعته بالحلف الكاذب، عن أبي هريرة سلف ضمن حديث برقم (٧٤٤٢).

وفي باب المنان، عن ابن عمر سلف ضمن حديث برقم (٦١٨٠).

قال الطِّيبي: جمع الثلاثة في قَرَن؛ لأن المسبل إزاره هو المتكبر المرتفع بنفسه على الناس ويحتقرهم، والمنان إنما مَنَّ بعطائه لما رأى من عُلوه على المُعطَى له، والحالف البائع يُراعي غبطة نفسه، وهضم صاحب الحق، والحاصل من المجموع: احتقار الغير، وإيثار نفسه، ولذلك يُجازيه الله باحتقاره له، وعدم التفاته إليه، كما لوَّح به «لا يكلمهم الله».

فسألتُها، فقالت: صاحَ صَيحَةَ الصبيِّ ابنِ شهر. ثمَّ قال له رسولُ الله ﷺ: «إنِّي قد خَبَأْتُ لكَ خَبْأً» قال: خبأتَ لي خَطْم[1] شاةٍ عفراءَ والدُّخَانَ. قال: فأراد أن يقول: الدُّخان فلم يستطعْ، فقال: الدُّخُّ الدُّخُّ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «اخْسَأ، فإنَّكَ لن تَعْدُوَ قَدْرَكَ»[2].

---

(١) كذا وقع في رواية المصنف، ورواه غيره بلفظ: «عظم شاة» وأورده ابن الأثير في «النهاية» ٢/٥١ كما عند المصنف، والخَطْم من كل دابَّة: مقدَّم أنفها وفمها.

(٢) حديث منكر، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن حصيرة، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي في «خصائص علي» و«مسنده» ووثقه ابن معين والنسائي والعجلي، وابن شاهين، وابن حبان وابن نمير، وقال أبو داود: شيعي صدوق، وقال الدارقطني: شيخ للشيعة يغلو في التشيع، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لتُرك حديثه، وقال ابن عدي: وهو أحد من يُعدُّ من المحترقين بالكوفة في التشيع، وعلى ضعفه يكتب حديثه. وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه هٰذا وله غير حديث منكر، وأما حديث ابن صياد (يعني أصل حديثه) فقد رواه جماعة من أصحاب النبي ﷺ عنه بأسانيد صحاح.

قلنا: ومنها حديث ابن مسعود في «الصحيح»، وسلف برقم (٣٦١٠) وذكرنا له شواهد أخرى هناك.

وأما حديث أبي ذر فأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٥٩) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عمر بن شبة في «أخبار المدينة» ٢/٤٠١-٤٠٢، والبزار في «مسنده» (٣٩٨٣)، والطحاوي (٢٨٦٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/٢١٧، والطبراني في «الأوسط» (٨٥١٥) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

وانظر شرحه عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦١٠).

٢١٣٢٠- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا أبو مسعودٍ الجُرَيْري، عن أبي عبد الله الجَسْري، عن عبد الله بن الصَّامت

عن أبي ذر قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ: أيُّ الكَلامِ أفضلُ؟ قال: «ما اصْطَفَاهُ الله لِعبادِه: سُبْحانَ الله وبِحَمْدِه»[1].

٢١٣٢١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن عليٍّ بن زيد، عن أبي مَعروفٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأبو مسعود الجريري: هو سعيد بن إياس، وأبو عبد الله الجسري: هو حميري- اسم بلفظ النسبة - ابن بشير من جَسْر عَنَزة.

وأخرجه مسلم (٢٧٣١)(٨٤) من طريق حَبَّان بن هلال، عن وهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٩٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧٧)، والحاكم ١/٥٠١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٢٨) من طريق إسماعيل ابن عُلية، عن سعيد الجريري، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه!

وسيأتي برقم (٢١٤٢٩) و(٢١٥٢٩).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٢٤) من طريق عبد الله بن المختار، عن الجريري، عن أبي عبد الله الجسري، عن أبي ذر، بلفظ: سألت النبي ﷺ ما نقول في سجودنا، قال: «ما اصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده». لم يذكر في إسناده عبد الله بن الصامت.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/٢٤٦ بعدما ذكر طريق عبدالله بن المختار هٰذه: والصواب قول ابن علية ومن تابعه.

وفي الباب عن بعض أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٦٤١٢)، وذكرت شواهده هناك.

أن أبا ذر حدَّثهم أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لو أنَّ عَبْدي اسْتَقْبَلَني بِقُرابِ الأرضِ خَطايا، استَقْبَلْتُه بِقُرابِها مَغْفِرةً»[1].

٢١٣٢٢- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ قال: أخبرني عمرو بن مُرَّةَ، عن سعيد بن الحارث ١٤٩/٥

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما يَسُرُّني أنَّ لي أُحُداً ذَهَباً، أموتُ يومَ أموتُ وعندِي منه دينارٌ أو نِصفُ دينارٍ، إلا أَنْ أُرْصِدَه لِغَريمٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، علي بن زيد -وهو ابن جدعان- ضعيف، وأبومعروف مجهول، تفرد بالرواية عنه علي بن زيد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن الحارث كذا سماه عفان، وهو خطأ، صوابه سويد بن الحارث كما سماه سليمان بن حرب والطيالسيُّ كما في مصادر التخريج، ومحمد بن جعفر كما في الرواية الآتية برقم (٢١٤٢٦)، وسويد هٰذا لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ومع ذٰلك وثقه ابن حبان! وقال الحسيني: مجهول لا يعرف.

وأخرجه الطيالسي (٤٦٥)، وأخرجه الدارمي (٢٧٦٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٣٧٦ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما (الطيالسي وسليمان) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ووقع اسم التابعي عندهم: سويد بن الحارث.

وسيأتي الحديث من طريق سويد بن الحارث برقم (٢١٤٢٦) و(٢١٥٣٢)، ومن طريق زيد بن وهب برقم (٢١٣٢٩) و(٢١٣٤٧)، ومن طريق سالم بن أبي الجعد برقم (٢١٣٢٩)، ومن طريق الأحنف بن قيس برقم (٢١٤٢٥)، ومن طريق النعمان الغفاري برقم (٢١٥٧٠) خمستهم عن أبي ذر.

وانظر الحديث السالف برقم (٤٥٣) من طريق مالك بن عبد الله الزبادي عن أبي ذر في مسند عثمان بن عفان. =

٢١٣٢٣- حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبةُ، أخبرني حُميد بن هلال، سمع عبد الله بن الصَّامت

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «يَقْطَعُ صلاةَ الرَّجلِ، إذا لم يكن بينَ يديهِ كآخِرَةِ الرَّحْلِ: المرأةُ والحمارُ والكلبُ الأسودُ». قلت: ما بالُ الأسود من الأحمر؟ قال: ابنَ أخي، سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني، فقال: «الكَلبُ الأسودُ شيطانٌ»[1].

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٨٤).

قوله: «أرصده» أي: أُعِدُّه.

«لغريم» أي: لمَدِين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٤٥٣)، والدارمي (١٤١٤)، وأبو داود (٧٠٢)، وأبو عوانة (١٤٠٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣٨٥)، وفي كتاب «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٤٩، والبيهقي ٢/ ٢٧٤ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥١٠)، والترمذي (٣٣٨)، وابن خزيمة (٨٣٠) و(٨٣١)، وأبو عوانة (١٣٩٨) و(١٣٩٩) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٨، وابن حبان في «الصحيح» (٢٣٨٣) و(٢٣٨٨) و(٢٣٨٩) و(٢٣٩١)، وفي كتاب «الصلاة»، والطبراني في «الصغير» (١٩٥) و(٥٠٥) و(١١٦١)، وفي «الأوسط» (٣٣٤٩) و(٨٢٩٥)، وفي «الكبير» (١٦٣٥) و(١٦٣٦) من طرق عن حميد بن هلال، به.

وسيأتي الحديث من طريق حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت بالأرقام (٢١٣٤٢) و(٢١٣٧٨) و(٢١٤٠٢) و(٢١٤٢٤) و(٢١٤٣٠)، ومن طريق علي ابن زيد بن جدعان عن عبد الله بن الصامت برقم (٢١٤٥٥). =

٢١٣٢٤- حدثنا مَرْحوم بن عبدالعزيز العطَّار، حدثني أبو عِمران الجَوْنيُّ، عن عبدالله بن الصَّامت

عن أبي ذر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها، فإن أتيتَ النَّاسَ وقد صَلَّوْا، كُنْتَ قد أحرَزْتَ صَلاتَكَ، وإنْ لم يَكونُوا صَلَّوا، صَلَّيْتَ مَعَهُم وكانتْ لكَ نافِلَةً»(١).

= وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٢٤١).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٨٣).

وعن عبدالله بن مغفل، سلف برقم (١٦٧٩٧).

وانظر تتمة شواهده وشرحه ومُعارضيه والكلام عليه عند حديثي أبي هريرة وابن عباس.

قوله: «يقطع صلاة الرجل» قال السندي: ذكر الرجل إما للاحتراز عن المرأة إن قلنا بخصوص الحكم للرجل، أو لأنه الأصل إن قلنا بعموم الحكم كما هو ظاهر بعض الروايات.

«كآخرة الرحل»: الخشبة التي يستند إليها راكب البعير.

«شيطان»: حمله بعضهم على ظاهره، وقال: إن الشيطان يتصور بصورة الكلاب السود. وقيل: بل هو أشد ضرراً من غيره، فسمي شيطاناً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الصامت، فمن رجال مسلم. أبو عمران الجوني: هو عبدالملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه ابن حبان (١٧١٩) من طريق مرحوم بن عبدالعزيز العطار، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٧٨٢)، والدارمي (١٢٢٨)، ومسلم (٦٤٨) (٢٣٨) و(٢٣٩)، وأبو داود (٤٣١)، والترمذي (١٧٦)، وأبو عوانة (١٠٠٥) و(١٠٠٦) و(٢٤٠٦)، والبيهقي ٣/ ١٢٤ من طرق عن أبي عمران الجوني، به.

وانظر (٢١٣٠٦).

٢١٣٢٥- حدثنا مَرْحُومٌ، حدثني أبو عِمران الجَوْني، عن عبدالله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: رَكِبَ رسولُ اللهِ ﷺ حِماراً وأردَفَني خلفَه، وقال: «يا أبا ذَرٍّ، أرَأيتَ إنْ أصابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ لا تَستطِيعُ أنْ تَقُومَ مِن فِراشِكَ إلى مَسجدِكَ، كَيفَ تَصنَع؟» قال: الله ورسولُه أعلم. قال: «تَعَفَّفْ».

قال: «يا أبا ذَرٍّ، أرَأيتَ إنْ أصَابَ النَّاسَ مَوتٌ شَدِيدٌ يكونُ البَيتُ فيه بالعَبْدِ- يعني القبر- كيفَ تَصنَعُ؟» قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلَمُ. قال: «اصْبِرْ».

قال: «يا أبا ذَرٍّ، أرَأيتَ إنْ قَتَلَ النَّاسُ بَعْضُهم بَعْضاً - يعني - حتَّى تَغْرَقَ حِجَارَةُ الزَّيتِ مِن الدِّماءِ، كيفَ تَصنَعُ؟» قال: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «اقعُدْ في بَيْتِكَ، وأغْلِقْ عليكَ بابَكَ». قال: فإن لم أُتْرَكْ؟ قال: «فَأْتِ مَنْ أنتَ منهم، فكُنْ فيهم» قال: فآخُذُ سلاحي؟ قال: «إذاً تُشَارِكَهم فيما هُمْ فيه، ولٰكِنْ إنْ خَشِيتَ أنْ يَرُوعَكَ[1] شُعاعُ السَّيفِ، فألقِ طَرَفَ رِدَائكَ على وَجهكَ حَتَّى يَبُوءَ بإثْمِه وإثْمِكَ»[2].

---

(١) في (ر) و(ق): يرد عليك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٥٩)، وابن حبان (٦٦٨٥) من طريق مرحوم بن عبدالعزيز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٢٩)، ومن طريقه الحاكم ٢/١٥٦-١٥٧=

٢١٣٢٦- حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الصمد، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن عبد الله بن الصامتِ

= و٤/ ٤٢٣-٤٢٤، والبغوي (٤٢٢٠) عن معمر، وأخرجه البزار (٣٩٥٨) من طريق صالح بن رستم، وابن حبان (٥٩٦٠) ،والحاكم ٤/ ٤٢٣-٤٢٤ من طريق حماد بن سلمة، والبيهقي ٨/ ١٩١ من طريق شعبة، أربعتهم (معمر وصالح وحماد بن سلمة وشعبة) عن أبي عمران الجوني، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين!

وخالف جمهور الرواة عن أبي عمران حماد بن زيد، فأخرجه من طريقه تاماً ومختصراً الطيالسيُّ (٤٥٩)، وأبو داود (٤٢٦١) و(٤٤٠٩)، وابن ماجه (٣٩٥٨)، والبزار (٣٩٢٨)، والحاكم ٤/ ٤٢٤، والبيهقي ٨/ ١٦٩ و١٩١ والمزي في ترجمة المشعث من «التهذيب» ٢٨/ ٩-١٠ عن أبي عمران، عن المُشعَّث ابن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. فأدخل المشعَّث بن طريف بين عمران وعبد الله بن الصامت. قال أبو داود: لم يذكر المشعث في هٰذا الحديث غير حماد بن زيد. قلنا: والمشعث بن طريف مجهول.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٤٤٥) عن عبد العزيز بن عبد الصمد عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت.

وفي باب الأمر باعتزال الفتن وعدم رفع السلاح، فيها انظر ما أوردناه عند حديث محمد بن مسلمة السالف برقم (١٧٩٧٩).

قال السندي: قوله: «تعفف» أي: كُفَّ نفسك عن السؤال.

«يعني القبر» هو بيان لكثرة الموت حتى تصير القبور غالية لكثرة الحاجة إليها وقلة الحفارين، ويحتمل أين يكون بياناً لرخاء البيوت بكثرة الموت حتى يكون البيت مساوياً للعبد.

«اصبر» أي: فكثرة الموت في مكان لا يقتضي الخروج من ذٰلك المكان.

«حجارة الزيت» قيل هي موضع بالمدينة.

«فإن لم أُترك» على بناء المفعول، أي: إن كان ما تركوني بهٰذا.

«من أنت منهم» أي: اترك المدينة وائتِ قبيلتك وأهل باديتك.

عن أبي ذر، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال له: «يا أبا ذَرٍّ إذا طَبَخْتَ فأَكْثِرِ المَرَقَةَ، وتَعَاهَدْ جِيرانَكَ» أو «اقسِمْ بينَ جيرانِكَ»[1].

٢١٣٢٧- حدثنا عبدُ العزيز بن[2] عبد الصمد، حدثنا أبو عمران الجَوْني، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما آنيةُ الحَوْضِ؟ قال: «والذي نَفْسي بِيدِهِ، لآنيتُه أكثرُ مِن عَدَدِ نجومِ السَّماءِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. عبد العزيز بن عبد الصمد: هو العَمِّي البصري.

وأخرجه الحميدي (١٣٩)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٤)، ومسلم (٢٦٢٥) (١٤٢)، والبزار في «مسنده» (٣٩٦١) من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٦٢)، والترمذي (١٨٣٣)، والبزار (٣٩٦٢)، وابن حبان (٥٢٣)، والبغوي (١٦٨٩) من طريق أبي عامر صالح بن رستم الخزاز، عن أبي عمران الجوني، به. وزادوا في أوله إلا ابن ماجه: «لا يحقرن أحدكم شيئاً من المعروف، وإن لم يجد فليلقَ أخاه بوجهٍ طلق» وهي عند مسلم (٢٦٢٦).

وسيأتي الحديث برقم (٢١٣٨١).

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢١٤٢٨) و(٢١٥٠١).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٥٠٣٠) وذكرنا له شاهداً آخر عنده.

قوله: «إذا طبخت» أي: اللحم. قاله السندي.

(٢) المثبت من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ١٧٤-١٧٥، وفي (م) وبقية النسخ: حدثنا عبد العزيز حدثنا عبد الصمد، وهو تحريف.

وكَواكِبها في الليلة المُظلِمة المُصْحِيةِ، آنيةُ الجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنها لم يَظْمَأْ آخِرَ مَا عليهِ، يَشْخُبُ فيه مِيزابانِ مِن الجَنَّةِ، مَن شَرِبَ منه لم يَظْمأْ، عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِه، ما بينَ عَمَّانَ إلى أَيْلَةَ، ماؤُهُ أشَدُّ بَياضاً مِن اللَّبَنِ، وأحلَى مِن العَسَلِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤٤٢-٤٤٣، و١٣/١٤٦، ومسلم (٢٣٠٠)، والترمذي (٢٤٤٥)، والبزار في «مسنده» (٣٩٦٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٥٨-١٥٩ من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٣٦٢)، ولفظه: «مثل ما بين ناحيتي حوضي مثل ما بين المدينة وصنعاء، أو مثل ما بين المدينة وعمان». و(١٣٣٥٣) ولفظه: «إن في حوضي من الأباريق عددَ نجوم السماء».

وعن أبي برزة، سلف برقم (١٩٨٠٤)، ولفظه: «إن لي حوضاً ما بين أيلة إلى صنعاء، عرضه كطوله، فيه ميزابان ينثعبان من الجنة، من وَرِق، والآخر من ذهب، أحلى من العسل، وأبرد من الثلج، وأبيض من اللبن، من شرب منه لم يظمأ حتى يدخل الجنة، فيه أباريق عدد نجوم السماء».

وعن سهل بن سعد، سيأتي ٥/٣٣٣، ولفظه: «أنا فرطكم على الحوض، من ورد شرب، ومن شرب لم يظمأ بعدها أبداً».

وعن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/٣٩٠، ولفظه: «بين حوضي كما بين أيلة ومضر، آنيته أكثر، أو قال مثل عدد نجوم السماء، ماؤه أحلى من العسل، وأشد بياضاً من اللبن، وأبرد من الثلج، وأطيب من المسك، من شرب منه لم يظمأ بعده».

وعن حارثة بن وهب عند البخاري (٦٥٩٢)، ومسلم (٢٢٩٨)، ولفظه: «حوضه ما بين صنعاء والمدينة». =

٢١٣٢٨- حدَّثنا محمَّد بن فُضَيل، حدثني فُلَيْتٌ العامِري، عن جَسْرة[1] العامرية

عن أبي ذر قال: صلَّى رسولُ اللهِ ﷺ ليلةً فقرأ بآيةٍ حتى أصبحَ، يَركَعُ بها ويَسجُدُ بها: ﴿إنْ تُعَذِّبْهُمْ فإنَّهم عِبادُكَ وإنْ تَغْفِرْ لهم فإنَّكَ أنْتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]، فلمَّا أصبحَ، قُلتُ: يا

= وعن المستورد بن شداد عند البخاري (٦٥٩٢)، ومسلم (٢٢٩٨)، ولفظه: «ترى فيه الآنية مثل الكواكب».

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (٢٣٠٥)، ولفظه: «ألا إني فَرَطٌ لكم على الحوض، وإن بُعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وأيلة، كأن الأباريق فيه النجوم».

وفي الباب أيضاً عن غير واحدٍ من الصحابة غير مَن ذكرنا، انظرهم عند حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٦١٦٢).

قوله: «ما آنية الحوض؟» قال العكبري في «إعراب الحديث النبوي»: حقيقة السؤال بـ«ما» أن يتعرف بها حقيقة الشيء لا عدده، وعلى هٰذا يكون التقدير: «ما عدد آنية الحوض؟» أو أن يكون النبي ﷺ لم يعلم الآنية من أي شي هي، فعدل عن سؤاله إلى بيان كثرتها، وفي ذلك تضخيم لأمرها، وتنبيه على عظم شأنها.

قوله: «المُصْحِية» اسم فاعل من أصحت السماء إذا انكشف غيمها.

«آخر ما عليه» أي: حتى آخر مدة بقائه، والمعنى: لم يظمأ تمام عمره، وإلا فلا آخر لعمره هناك.

«يشخب» يسيل، وأصله ما خرج من تحت يد الحالب عند عصره لضرع الشاة.

«ميزابان»: أي: مِزرابان.

«أيلة»: هي المدينة المعروفة الآن باسم العقبة، وهي جنوبي الأردن.

(١) تحرف في (م) إلى ميسرة.

رسولَ اللهِ، ما زلتَ تَقْرأ هٰذه الآيةَ حتى أصبحت، تركعُ بها وتسجد بها! قال: «إنِّي سألتُ رَبِّي الشَّفاعةَ لأُمتي فأَعْطانِيها، وهي نائِلةٌ - إن شاءَ الله- لِمنْ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً»(١).

---

(١) إسناده حسن، فُليت العامري- ويقال: أفلت - هو قدامة بن عبد الله بن عبدة البكري، على ما رجحه الدارقطني وابن ماكولا، فقد ذكر ابن أبي خيثمة أن سفيان الثوري كان يسمِّي قدامة هذا فُليتاً. قلنا: ويؤيده أن محمد بن فضيل قد سماه في رواية فليتاً، وفي أخرى قدامة، وقد فرَّق بينهما المزي. جسرة العامرية: هي بنت دجاجة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٥٤-٤٥٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبلَ، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٩٧-٤٩٨، والبزار في «مسنده» (٤٠٦١) من طريق محمد بن فضيل، به. ووقع عند البزار وحده: محمد بن فضيل عن قدامة بن عبد الله.

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢١٣٨٨) و(٢١٤٩٥) و(٢١٤٩٦) و(٢١٥٣٨). ووقع اسمه في جميعها: قدامة، ويأتي تخريجه في مواضعه.

وأخرجه البيهقي ٣/ ١٣ من طريق ابن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، عن كليب العامري، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر!! كذا وقع فيه، وهو خطأ، فقد جاء على الصواب في المصدر المنقول عنه وهو «المصنف».

ولقوله: «إني سألت ربي الشفاعة...» انظر ما سلف برقم (٢١٢٩٩) من طريق عبيد بن عُمير الليثي عن أبي ذر.

وفي باب ترديد النبي ﷺ لآية حتى أصبح عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٥٩٣/ ٢). لكن لم يُسمِّ فيه الآية.

وعن عائشة كذٰلك عند الترمذي في «سننه» (٤٤٨)، وفي «الشمائل» (٢٧١)، والبغوي (٩١٤). وإسناده صحيح. =

٢١٣٢٩- حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا سالمٌ -يعني ابن أبي حَفْصة- عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي ذرٍّ. ومنصور[1]، عن زيد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «يا أبا ذَرٍّ، أيُّ جَبَلٍ هٰذا؟» قلتُ: أُحُدٌ يا رسولَ اللهِ. قال: «والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَسُرُّني أنَّه لي ذَهَباً قِطَعاً أُنْفِقُهُ في سَبِيلِ اللهِ، أدَعُ منه قِيراطاً» قال: قلتُ: قِنْطاراً يا رسولَ اللهِ؟ قال: «قيراطاً» قالها ثلاثَ مِرارٍ، ثم قال: «يا أبا ذرٍّ إنَّما أقُولُ الَّذي أقَلُّ، ولا أقولُ الَّذي هو أكْثَرُ»[2].

= قوله: «يركع بها ويسجد بها» يعني أنه قرأ بها بعد الفاتحة في كل ركعة من صلاته حتى أصبح.

(١) في (م) والأصول الخطية و«جامع المسانيد»: وأبو منصور، ولم نتبين من هو، ويغلب على ظننا أن صوابه منصور: وهو ابن المعتمر، ولم يذكر الحافظ في «أطرافه» ٦/ ١٦٧ هٰذا الحديث من طريق أبي منصور أو منصور، ولم يخرجه أحد من هٰذا الطريق.

(٢) هٰذا الحديث له إسنادان، أما الأول فضعيف، سالم بن أبي حفصة ضعيف، وسالم بن أبي الجعد حديثه منقطع عن أبي ذر، قاله الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٦٩.

وأما إسناده الثاني- وهو محمد بن فضيل عن منصور بن المعتمر- فصحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إن صح ما انتهينا إليه من تعيين الراوي عن زيد بن وهب.

وسيأتي من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر ضمن حديث برقم (٢١٣٤٧) ويأتي تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٢٢).

٢١٣٣٠- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي الأحْوَص عن أبي ذَرٍّ يبلُغُ به النَّبيَّ ﷺ: «إذا قَامَ أحَدُكُم إلى الصَّلاةِ، فإنَّ الرَّحْمَةَ تُواجِهُهُ، فلا يَمْسَحِ الحَصَى»[1].

٢١٣٣١- حدثنا سفيانُ، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه، عن أبي مُرَاوِح

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، أبو الأحوص- وهو مولى بني ليث أو بني غفار- لم يرو عنه غير الزهري، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحَّح له هٰذا الحديث هو وابن خزيمة، وحسَّنه الترمذي وتبعه البغوي، وصحَّحه الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» ص٥٦-٥٧. وفي المقابل قال النسائي: لا نعرفه، وقال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم، وقال ابن القطان الفاسي: لا تعرف له حال. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي الأحوص من «التهذيب» ٣٣/ ١٧-١٨ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤١٠-٤١١، والدارمي (١٣٨٨)، وأبو داود (٩٤٥)، وابن ماجه (١٠٢٧)، والترمذي (٣٧٩)، والنسائي ٣/ ٦، وابن الجارود (٢١٩)، وابن خزيمة (٩١٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٢٧)، وابن حبان (٢٢٧٣)، والبيهقي ٢/ ٢٨٤، والبغوي (٦٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٦)، وعبدالرزاق (٢٣٩٩)، والطحاوي (١٤٢٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٨٠٤)، والبغوي (٦٦٣) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٢١٣٣٢) و(٢١٤٤٨) و(٢١٥٥٣).

وقد جاء الإذن بالمسح مرةً واحدةً، انظر ما سيأتي برقم (٢١٤٤٦).

عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ العملِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجِهادٌ في سَبيله» قلتُ: يا رسولَ الله، فأيُّ الرِّقابِ أفضلُ؟ قال: «أنْفَسُها عندَ أهلِها، وأغلاها ثَمَناً» قال: فإنْ لم أجِدْ؟ قال: «تُعِينُ صانعاً، أو تَصنعُ لأخْرَقَ» قال: فإنْ لم أستطِعْ؟ قال: «كُفَّ أذاكَ عن النَّاسِ، فإنَّها صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بها عن نَفْسِكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه ابن عساكر في «الأربعون في الحثِّ على الجهاد» ص٥٢-٥٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٣١)، وابن حبان (١٥٢) من طريق سفيان بن عيينة، به. وقرن به ابنُ حبان، عبدَ العزيز الدراورديَّ.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٩٩)، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٥، والدارمي (٢٧٣٨)، والبخاري في «الصحيح» (٢٥١٨)، وفي «أفعال العباد» (١٥٦)، ومسلم (٨٤)، وابن ماجه (٢٥٢٣)، والبزار في «مسنده» (٤٠٣٧) و(٤٠٣٨)، وأبو عوانة (١٧٨) و(١٧٩) و(١٨١)، وابن منده في «الإيمان» (٢٣٢)، والبيهقي ٦/ ٢٧٣ و٩/ ٢٧٢ و١٠/ ٢٧٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٣٢٣، والبغوي (٢٤١٨)، والمزي في ترجمة أبي مراوح من «التهذيب» ٣/ ٢٧١ من طرق عن هشام بن عروة، به. وبعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه البخاري في «الأدب» (٢٢٠) و(٣٠٥)، والبزار (٤٠٣٩) من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، والبخاري في «أفعال العباد» (١٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩، وفي «الكبرى» (٤٨٩٥) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، كلاهما عن عروة بن الزبير، به مختصراً.

وسيأتي برقم (٢١٤٤٩) و(٢١٥٠٠). وانظر حديث أبي أمامة الآتي ٥/ ٢٦٥-٢٦٦.

=

٢١٣٣٢- حدثنا هارونُ، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني يونُس، عن ابن شِهاب، قال: سمعتُ أبا الأحوص مولى بني لَيْث يحدثنا في مَجلِس ابن المُسيّب ، وابنُ المسيب جالسٌ

أنه سمع أبا ذر يقول: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إذا قامَ أحَدُكُمْ إلى الصَّلاةِ، فإنَّ الرَّحْمَةَ تُواجِهُه، فلا يُحَرِّكِ الحَصَى» أو «لا يَمَسَّ الحَصَى»[1].

٢١٣٣٣- حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه

عن أبي ذر قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ: أيُّ مسجدٍ وُضِعَ في الأرض أوَّلُ؟ قال: «المسجدُ الحَرامُ» قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «ثمَّ المَسجدُ الأقْصى» قلتُ: كَم بينهما؟ قال: «أربعُونَ سَنةً» قلتُ:

= ويشهد لقوله: «أي الأعمال أفضل؟» والجواب عليه، حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «أي الرقاب أفضل» قال السندي: أي في الإعتاق.

«أنفسها» اسم تفضيل من النفاسة.

«لأخرق» مَنْ لا يعرف صنعة.

(١) إسناده محتمل للتحسين كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٢١٣٣٠).

هارون: هو ابن معروف، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن حبان (٢٢٧٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٨٥)، وأخرجه تمَّام الرازي في «فوائده» (٣٦٣) من طريق عثمان بن عمر، كلاهما (ابن المبارك وعثمان) عن يونس، به.

ثـم أيٌّ؟ قـال: «ثـمَّ حَيْثُمـا أدركْـتَ الصَّـلاةَ فصَـلِّ، فكُلُّهـا مسجدٌ»[1].

٢١٣٣٤- حدثنا سفيانُ، قال: سمعناه من اثنين وثلاثةٍ: حدثنا حَكِيم ابن جُبَير، عن موسى بن طَلْحة، عن ابن الحَوْتَكِيَّة

قال عمرُ: مَن حاضِرُنا يومَ القاحَةِ؟ فقال أبو ذرٍّ: أنا، أمرَه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه الحميدي (١٣٤)، وابن خزيمة (٧٨٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٧٨)، والبخاري (٣٣٦٦) و(٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠) (١) و(٢)، وابن ماجه (٧٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٢، وفي «الكبرى» (١١٢٨١)، وابن خزيمة (١٢٩٠)، وأبو عوانة (١١٥٨) و(١١٥٩) و(١١٦٠)، وابن حبان (٦٢٢٨)، والبغوي في «التفسير» ١/ ٣٢٨ من طرق عن الأعمش، به. ورواية أبي عوانة الثانية مختصرة بلفظ: «إن الأرض مسجد وطهور، فأينما أدركتك الصلاة فتيمم وصلِّ».

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢١٧ من طريق عبد الأعلى بن عامر عن إبراهيم التيمي، به.

قلنا: وإبراهيم عليه السلام هو الذي بنى المسجد الحرام، ويعقوب عليه السلام بنى بيت المقدس، وسليمان بن داود عليه السلام جدد بناء بيت المقدس.

وسيأتي الحديث من طريق الأعمش عن التيمي بالأرقام (٢١٣٨٣) و(٢١٣٩٠) و(٢١٣٩١) و(٢١٤٢١) و(٢١٤٦٨).

ولقوله: «ثم حيثما أدركت الصلاة فصلِّ فكلها مسجد» انظر ما سلف برقم (٢١٢٩٩).

رسولُ اللهِ ﷺ بصيامِ البِيض الغُرِّ: ثلاثَ عشرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرةَ[1].

٢١٣٣٥- حدثنا سفيانُ، حدثنا اثنانِ عن موسى بن طَلْحة: محمدُ[2]

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف حكيم بن جبير، وقد توبع في الحديث التالي، وابن الحوتكية -وهو يزيد- لم يرو عنه غير موسى بن طلحة، فهو مجهول، وقد اختلف فيه على موسى كما سيأتي. سفيان: هو ابن عيينة.

وقد سلف الحديث في مسند عمر برقم (٢١٠) من طريق المسعودي عن حكيم بن جبير بهٰذا الإسناد، وبيَّن هناك أن الذي أمره رسول الله ﷺ بصيام أيام البيض هو الأعرابيُّ الذي أتاه بالأرنب وكان صائماً.

ورواه بالقصة عبدُ الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٣٤)، وقد وقع منَّا هناك تساهل في تصحيح إسناده، فالحديث مختلف في إسناده.

وسيأتي الحديث دون قصة الأعرابي برقم (٢١٣٥٠) و(٢١٤٣٧) و(٢١٥٣٧) من طريق يحيى بن سام، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر- ولم يذكر فيه ابن الحوتكية، وصرح موسى في بعض طرقه بسماعه من أبي ذر، فيكون موسى قد سمع من أبي ذر قصة الصوم دون قصة الأرنب، ورَوَى عن ابن الحوتكية القصتين معاً كما قال ابن خزيمة في «صحيحه» ٣/ ٣٠٢.

وانظر «العلل» للدارقطني ٢/ ٢٢٦-٢٣١.

ويشهد له دون القصة حديث قتادة بن ملحان، سلف برقم (١٧٥١٣). وإسناده ضعيف.

وحديث ابن عباس عند النسائي ٤/ ١٩٨-١٩٩. وسنده حسن.

وسلف حديث أبي ذر في الحثِّ على صيام ثلاثة أيام من كلِّ شهر من غير تعيين برقم (٢١٣٠١).

قوله: «القاحة» موضع بقرب المدينة.

(٢) المثبت من «أطراف المسند» ٦/ ١٩٢، ووقع في (م) والأصول =

ابن عبد الرحمٰن وحَكِيمُ بن جُبير، عن ابن الحَوْتَكيَّة

عن أبي ذرٍّ أنه قال: إنَّ رجلاً قال للنبيِّ ﷺ، فأمرَه بصيامِ ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرةَ[1].

٢١٣٣٦- حدثنا سفيانُ، سمع مُحمدَ بن السائب بن بَرَكَة، عن عمرو ابن ميمون

عن أبي ذرٍّ قال: كنتُ أمشي خلفَ رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «ألا أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قلتُ: بلى. قال: «لا حولَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ»[2].

= الخطية: ومحمد، وهو خطأ، فمحمد بن عبد الرحمٰن وحكيم بن جبير هما الاثنان المذكوران.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

سفيان: هو ابن عيينة، ومحمد بن عبد الرحمٰن: هو ابن عبيد القرشي مولى آل طلحة.

وأخرجه الحميدي (١٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن حكيم بن جبير ومحمد بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد - مطولاً بقصة الأعرابي ومجيئه بالأرنب إلى النبي ﷺ. وقرن النسائيُّ بحكيمٍ ومحمدِ بن عبد الرحمٰن عمرَو بنَ عثمان.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٧٨٧٤)، وابن خزيمة (٢١٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمٰن وحده، به.

وأخرجه ابن خزيمة بإثر (٢١٢٧) من طريق سفيان، عن عمرو بن عثمان وحده، عن موسى، به. وتحرف في إسناده عمرو إلى: عمر.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن السائب=

٢١٣٣٧- حدثنا عبدُ الله بن إدريس، قال: سمعتُ الأجْلَحَ، عن ابن بُرَيدة، عن أبي الأسْود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ مِن أحْسَنِ ما غَيَّرْتُمْ به الشَّيْبَ الحِنَّاءَ والكَتَمَ»[1].

٢١٣٣٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أَخبرنا مَعْمر، عن سَعيدٍ الجُرَيري، عن عبد الله بن بُرَيدة الأسلمي، عن أبي الأسود

= ابن بركة، فقد روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه الحميدي (١٣٠)، وابن أبي شيبة ١٣/٥١٦، وحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١١٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤)، وابن حبان (٨٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف (٢١٢٩٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، الأجلح - وهو ابن عبد الله - ضعيف يعتبر به، وقد توبع كما الرواية السالفة برقم (٢١٣٠٧). ابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٣٢، وابن ماجه (٣٦٢٢)، والبزار في «مسنده» (٣٩٢٢) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد. وقرن البزار بابن إدريس أبا أسامة حماداً، وأُقحِم في إسناده عند البزار بين ابن بريدة وأبي الأسود: يحيى بن يعمر!

وأخرجه الترمذي (١٧٥٣)، والنسائي ٨/ ١٣٩، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٦٨١) و(٣٦٨٢) من طرق عن الأجلح، به.

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

٢١٣٣٩- حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيري، عن أبي السَّلِيل، عن نُعَيم ابن قَعْنَب الرِّياحي قال:

أتيتُ أبا ذَرٍّ، فلم أجِدْه، ورأيتُ المرأةَ فسأَلْتُها، فقالت: هو ذاك في ضَيْعَةٍ له. فجاء يَقُودُ -أو يسوق- بَعيرينِ قاطراً أحدَهما في عَجُزِ صاحِبه، في عُنُق كلِّ واحدٍ منهما قِرْبةٌ، فوضعَ القِرْبتينِ، قلتُ: يا أبا ذر، ما كان من النَّاسِ أحدٌ أحبَّ إليَّ أنْ ألْقاه مِنكَ، ولا أبغضَ إليَّ أنْ ألْقاه مِنكَ!

قال: لله أبوك، وما يَجمَعُ هٰذا؟! قال: قلتُ: إنِّي كنتُ وَأدْتُ في الجاهلية، وكنتُ أرجو في لقائِكَ أن تُخبرَني أنَّ لي توبةً ومَخرجاً، وكنتُ أخشَى في لقائِكَ أنْ تُخبرَني أنه لا توبةَ لي! فقال: أفي الجاهلية؟ قلتُ: نعم. فقال: عَفَا الله عمَّا سَلَفَ. ثم عاجَ برأسِه إلى المرأة فأَمرَ لي بطعامٍ فالْتَوتْ عليه، ثم أمرَها فالْتَوتْ عليه، حتى ارتفعَتْ أَصْواتُهما، قال: إيهاً دَعِينا عنكِ. فإنَّكنَّ لن تَعدُونَ ما قال لنا فيكُنَّ رسولُ اللهِ ﷺ. قلتُ: وما قال لكم فيهنَّ رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال: «المرأة ضِلَعٌ، فإنْ تَذْهَبْ تُقَوِّمُها تكسِرْها، وإنْ تَدَعْها ففِيها أوَدٌ وبُلْغَةٌ». فوَلَّتْ فجاءَتْ بثَرِيدةٍ كأنَّها قَطَاةٌ، فقال: كُلْ ولا أَهُولَنَّكَ، إني صائمٌ. ١٥١/٥

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٢١٣٠٧).

ثم قامَ يُصَلِّي، فجعل يُهذِّبُ الرُّكوعَ ويُخفِّفُه[1]، ورأيتُه يتحرَّى أنْ أَشبَعَ أو أُقارِبَ، ثم جاءَ فوضعَ يدَه معي، فقلت: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون! فقال: ما لكَ؟ فقلتُ: مَن كنتُ أخشَى مِن النَّاس أنْ يُكَذِّبَني، فما كنت أخشَى أن تُكذِّبَني! قال: للهِ أبوكَ إنْ كَذَبْتُكَ كَذْبةً منذُ لَقيتَني. فقال: ألم تُخبِرْني أنَّك صائمٌ، ثم أراكَ تأكلُ؟! قال: بَلَى، إنِّي صمتُ ثلاثةَ أيامٍ مِن هٰذا الشَّهر، فوَجَبَ لي أجرُه، وحَلَّ لي الطَّعامُ معَك[2].

---

(١) في (ظ٥) ونسخة في (ر): ويُخفِّه.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير نُعيم بن قعنب، فقد روى له البخاري في «الأدب» والنسائي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وروى عنه هٰذا الحديث ثلاثة اختلف عليهم، فقد رواه سعيد الجريري عن أبي السليل عن نُعيم. ومرة أخرى عن أبي العلاء بن الشخير عنه، وثالثة عن أبي العلاء أو أبي السليل أو غالب ابن عَجْرد عنه كما قال المزي في ترجمة نُعيم بن قعنب من «التهذيب» ٢٩/٤٨٩-٤٩٠.

إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، وأبو السَّليل: هو ضُريب ابن نُقَير.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٥٢) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد. مختصراً بالمرفوع منه فقط.

وسيأتي الحديث بأخصر مما هنا من طريق الجريري عن أبي العلاء عن نعيم برقم (٢١٤٥٤). ولم تقع لنا رواية غالب بن عجرد عن نعيم.

ويشهد لقصة المرأة كالضلع حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وسلفت قصة صيام ثلاثة أيام من الشهر مرفوعة من حديث أبي ذر نفسه برقم (٢١٣٠١). =

٢١٣٤٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الجُرَيري، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن ابن الأحْمَس، قال:

لقِيتُ أبا ذَرٍّ فقلتُ له: بلغَني عنكَ أنَّكَ تُحدِّثُ حديثاً عن رسولِ اللهِ ﷺ. فقال: أمَا إنه لا تَخالُني أكذِبُ على رسولِ اللهِ ﷺ بعدَما سمعتُه منه، فما الذي بلغكَ عني؟ قلتُ: بلغني أنَّك تقول: «ثلاثةٌ يُحِبُّهم اللهُ، وثلاثةٌ يَشْنَؤُهم اللهُ» قال: قلتُه وسمعتُه.

قلت: فمَن هٰؤلاءِ الذين يحبُّ الله؟ قال: «الرَّجلُ يَلْقَى العَدُوَّ في الفِئَةِ فيَنصِبُ لهم نَحْرَهُ حتَّى يُقْتَلَ، أو يُفْتَح لأصحابِه، والقومُ يُسافِرونُ فيَطُولُ سُراهُم حتَّى يُحبُّوا أنْ يَمَسُّوا الأرضَ، فيَنزِلُونَ فيَتَنحَّى أحدُهم، فَيُصَلِّي حتَّى يُوقِظَهُم لِرَحيلِهم، والرَّجلُ

= قال السندي: قوله: «ثم عاج برأسه» أي: مال به وذهب بنفسه.

«فالتوت» أي: انعطفت ومالت «عليه» مقبلة بالخصام والكلام.

«إيْهاً»: أمر بالسكوت.

«ضلع» بكسر الضاد مع فتح اللام عند الحجازيين، وسكونها عند التميميين: واحد عظام الجنين، شبهت المرأة بها في العَوَج.

«أود» بفتحتين، أي: عوج.

«بلغة» بضم فسكون، ما يُكتفى به في العيش.

«قطاة» بفتح القاف: ضرب من الحمام، والتشبيه في القلة.

«ولا أهولنك» من التهويل، أي: لا يوقعك إعراضي عن الأكل في الهول.

«إن كذبتك» نفي، أي: ما كذبتك.

يكون له الجارُ يُؤْذِيهِ جِوارُه، فيَصبِرُ على أذاهُ حتى يُفَرِّق بينهما موتٌ أو ظَعْنٌ».

قلت: ومَن هٰولاءِ الذين يَشنَؤُهم الله؟[1] قال: «التَّاجرُ الحَلَّاف - أو قال: البائعُ الحَلَّاف- والبَخيلُ المَنَّانُ، والفَقيرُ المُختالُ»[2].

---

(١) لفظ الجلالة ليس في (ظ٥) و(ر).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن الأحمس- ويقال: ابن الأحمسي- مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه أبو العلاء - وهو يزيد بن عبد الله - ابن الشخير، وقد اختلف على أبي العلاء في إسناده.

إسماعيل: هو ابن علية، وروايته عن الجريري - وهو سعيد بن إياس - قبل اختلاطه.

وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥٩٩٠) عن إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٤٧)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٧)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» (٢٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨٢) و(٢٧٨٣) من طرق عن سعيد الجريري، به. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

وأخرجه بنحوه مختصراً عبد الرزاق (٢٠٢٨٢) عن معمر، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبي ذر. لم يذكر فيه ابن الأحمس. ومعمر ممن روى عن الجريري قبل اختلاطه، ثم الجريري متابع.

فأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٠٢ عن أبي أسامة حماد، عن كهمس بن الحسن، عن أبي العلاء، قال: قلت: لأبي ذر، فذكره مختصراً، لم يذكر فيه أيضاً ابن الأحمس.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٥٣٠) من طريق الأسود بن شيبان، عن العلاء، عن مطرف، عن أبي ذر. =

٢١٣٤١- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن صَعْصَعة بن مُعاوية، قال:

أتيتُ أبا ذرٍّ، قلتُ: ما مالُكَ[1]؟ قال: لي عَمَلي[2]. قلتُ: حدِّثْني. قال: نَعَم، قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما مِن مُسلِمَينِ يموتُ بينَهما ثلاثةٌ مِن أولادِهما لم يَبلُغوا الحِنْثَ، إلا غَفَرَ الله لهما».

قلتُ: حدِّثْني. قال: نعم، قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مُسلِم يُنْفِقُ مِن كُلِّ مالٍ له زَوجَيْنِ في سَبيلِ الله، إلَّا اسْتَقْبلَتْه حَجَبَةُ الجَنَّةِ كُلُّهم يَدْعُوهُ إلى ما عِندَه» قلتُ: وكيفَ ذاكَ؟ قال:

= وسيأتي الحديث (٢١٣٥٥) من طريق ربعي بن حراش، عن زيد بن ظبيان، وبرقم (٢١٣٥٦) من طريق ربعي، وبرقم (٢١٣٥٧) من طريق ربعي، عن رجل ثلاثتهم عن أبي ذر.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣١٨).

ويشهد لبعضه حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٩٤٩).

وحديث أبي الدرداء عند الطبراني في «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٥٥، وقال الهيثمي: ورجاله ثقات.

قال السندي: قوله: «في الفِئة» أي: الجماعة.

«فينصب لهم نحره» أي: يثبت في مقابلتهم.

«سراهم» بضم السين، أي: سيرهم في الليل.

«يحبوا أن يمسوا الأرض» أي: يرقدوا ويستريحوا.

«أو ظعن» بفتح فسكون، أي: سفر.

(١) تحرف في (م) و(ر) إلى: ما بالك!

(٢) قوله: «لي عملي» تكرر مرتين في نسخة (ظ٥).

إن كانت رجالاً فرَجُلَيْنِ، وإنْ كانت إبلاً فبَعيرَينِ، وإنْ كانت بَقَراً فبَقَرَتينِ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صعصعة بن معاوية، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي وابن ماجه، وله صحبة، وقيل: إنه مخضرم.

وصرح الحسن - وهو البصري - بسماعه من صعصعة في الرواية الآتية برقم (٢١٤١٣).

إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٠٩) و(٣٩١٠)، والنسائي ٤/ ٢٤-٢٥ و٦/ ٤٨-٤٩، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٥)، والحاكم ٢/ ٨٦-٨٧، والبيهقي ٩/ ١٧١ من طرق عن يونس بن عبيد، بهٰذا الإسناد. واقتصر النسائي في موضعه الأول على الشطر الأول من الحديث، والنسائي في موضعه الثاني والطبراني والحاكم على الشطر الثاني منه، وصححه الحاكم.

وأخرجه بتمامه البزار (٣٩١٠) و(٣٩١١) و(٣٩١٢) و(٣٩١٣)، وأبو عوانة (٧٤٨٤) و(٧٤٨٥) و(٧٤٨٦)، وابن حبان (٤٦٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٤)، والبيهقي ٩/ ١٧١ والمزي في ترجمة صعصعة من «التهذيب» ١٣/ ١٧٢-١٧٣ من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرج الحديث الأول مفرداً البخاري في «الأدب المفرد» (١٥٠)، وابن حبان (٢٩٤٠)، والطبراني في «الصغير» (٨٩٥) من طرق عن الحسن، به. وزاد البخاري: «وما من رجل أعتق مسلماً إلا جعل الله كل عضو منه فكاكه لكل عضو منه».

وأخرج الحديث الثاني مفرداً أبو عوانة (٧٤٨٧)، وابن حبان (٤٦٤٤)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٥) من طرق عن الحسن، به.

وسيأتي الحديث من طريق صعصعة بن معاوية عن أبي ذر بالأرقام=

٢١٣٤٢- حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن حُمَيد بن هلال، عن عبد الله بن صامتٍ

عن أبي ذرٍّ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أحَدُكم يُصَلِّي، فإنَّه يَستُرُه إذا كانَ بينَ يَدَيْهِ مِثلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فإذا لم يَكُنْ بينَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فإنَّه يَقْطَعُ صلاتَه الحِمارُ والمرأةُ والكلبُ الأسْودُ» قلتُ: يا أبا ذرٍّ، ما بالُ الكلبِ الأسْودِ من الكلبِ الأحمرِ مِن الكلبِ الأصفرِ؟ قال: يا ابنَ أخي سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ كما سألتَني، فقال: «الكَلْبُ الأَسْودُ شيطانٌ»(١).

= (٢١٣٥٨) و(٢١٤١٣) و(٢١٤٥٣). وسيأتي شطره الأول ضمن حديث قصة وفاة أبي ذر من طريق إبراهيم بن الأشتر عن أبيه عن أم ذر عن أبي ذر برقم (٢١٣٧٣)، ومن طريق إبراهيم أيضاً مرسلاً برقم (٢١٤٦٧).

ويشهد للشطر الأول منه حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٥)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

وللشطر الثاني حديثُه أيضاً السالف برقم (٧٦٣٣).

قوله: «مسلمين» أي: زوجين من المسلمين.

«لم يبلغوا الحنث» أي: لم يبلغوا الحُلُم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وسيتكرر برقم (٢١٤٢٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨١، ومسلم (٥١٠)، وابن خزيمة (٨٠٦) و(٨٣٠)، وابن حبان (٢٣٩٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٣٨)، والنسائي ٢/ ٦٣-٦٤، وابن خزيمة (٨٠٦)=

٢١٣٤٣- حدثنا جَرِير، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاش، عمَّن حدَّثه عن أبي ذر، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنِّي أُوتِيتُها مِن كَنْزٍ، مِن بيتٍ تحتَ العَرْشِ، ولم يُؤْتَهُما نَبِيٌّ قَبْلي» يعني: الآيتينِ مِن آخرِ سورة البقرة[1].

= و(٨٣٠)، وأبو عوانة (١٣٩٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٥٨، وابن حبان في «الصحيح» (٢٣٨٩)، وفي كتاب «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٤٩ من طرق عن يونس بن عبيد، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر (٢١٣٢٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الراوي المبهم الذي روى عنه ربعي، وقد اختلف عليه في تسميته، فسماه زهير عن منصور فيما سيأتي برقم (٢١٣٤٤): زيد بن ظبيان، وشك فيه هناك، فقال: أو عن رجل، وسماه شيبان النحوي عن منصور عنه فيما سيأتي برقم (٢١٣٤٥) و(٢١٥٦٤): خرشة بن الحر أو المعرور بن سويد. فأما زيد بن ظبيان فلم يرو عنه غير ربعي بن حراش ووثقه ابن حبان، وأما خرشة والمعرور فكلاهما ثقة من رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد بن قرط، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٧٦٠٢) عن جرير، عن منصور، عن ربعي، عن أبي ذر. فأسقط الواسطة بين ربعي وأبي ذر.

وسيأتي في مسند حذيفة ٥/ ٣٨٣ من طريق أبي مالك الأشجعي، عن ربعي ابن حراش عن حذيفة.

وأخرج الحاكم ١/ ٥٦٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٠٣) من طريق عبد الله بن صالح المصري، عن معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نفير، عن أبي ذَرٍّ رفعه: «إن الله ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذي تحت العرش، فتعلموهن وعلموهن نساءكم وأبناءكم، فإنهما صلاة وقرآن ودعاء». =

٢١٣٤٤- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا زُهَير، عن منصورٍ، عن رِبْعي ابن حِرَاش؛ قال منصور: عن زيد بن ظَبيان، أو عن رجلٍ

عن[١] أبي ذر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَواتِيمَ سُورةِ البقرةِ مِن بيتِ كَنزٍ مِن تحتِ العَرْشِ، لم يُعْطَهُنَّ نَبيٌّ قَبْلي»[٢].

٢١٣٤٥- حدثنا حُسَين، حدثنا شَيْبان، عن منصورٍ، عن ربعي، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ، عن[٣] المَعْرور بن سُوَيد

عن أبي ذر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُعطِيتُ خَواتِيمَ سورةِ

= وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٣٣، والحاكم ١/ ٥٦٢ من طريق عبد الله بن صالح، بإسناده السابق إلى جبير بن نفير مرسلاً دون ذكر أبي ذر. قلنا: وعبد الله بن صالح سيىء الحفظ.

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): أو عن أبي ذر، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وسلف الكلام عليه في الحديث السابق. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٩٨ معلقاً، والبيهقي في «الشعب» (٢٤٠٤)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» ١/ ٥٠٦ من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن زيد بن ظبيان - بدون شك - عن أبي ذر.

(٣) كذا في (م) والأصول الخطية، وفي «أطراف المسند» ٦/ ١٦٥: ربعي عن خرشة بن الحر أو المعرور بن سويد، ويؤيد هٰذا الثاني أن الدارقطني أورد الحديث في «العلل» ٦/ ٢٣٩ من طريق شيبان، عن منصور عن ربعي عن خرشة والمعرور. قلنا: ولم نجد رواية لخرشة عن المعرور، والله أعلم.

البَقَرةِ مِن بيتِ كَنزٍ مِن تحتِ العَرْش، لم يُعْطَهُنَّ نَبيٌّ قَبْلي»[1].

٢١٣٤٦- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثنا سليمانُ، عن مجاهدٍ، عن ابن أبي لَيلَى

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَلا أَدُلُّكَ على كَنزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله»[2]. ١٥٢/٥

٢١٣٤٧- حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ قال: كنتُ أمشي معَ النبيِّ ﷺ في حَرَّة المدينة عشاءً ونحن نَنْظُرُ إلى أُحدٍ، فقال: «يا أبا ذَرٍّ» قلتُ: لبيَّكَ يا رسولَ الله. قال: «ما أُحِبُّ أنَّ أُحُداً ذاك عِندي ذَهَباً، أُمْسِي ثالثةً

---

(١) صحيح لغيره، وسلف الكلام عليه عند الحديث السالف برقم (٢١٣٤٣). حسين: هو ابن محمّد بن بهرام المروذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وسيأتي عن حجاج عن شيبان، بهٰذا الإسناد برقم (٢١٥٦٤).

وانظر (٢١٣٤٣).

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٤٥) من طريق محمد بن كثير، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٤) من طريق محمد بن يوسف، كلاهما عن سفيان الثوري به.

وانظر (٢١٢٩٨).

وعِندِي منه دينارٌ إلاَّ دِيناراً أُرْصِدُه لِدَينٍ، إلاَّ أنْ أقولَ به في عِبادِ الله هٰكذا» وحَثَا عن يمينه، وبينَ يديه، وعن يسارِه.

قال: ثمَّ مَشينا، فقال: «يا أبا ذرّ إنَّ الأكْثَرِينَ هُمُ الأقَلُّونَ يومَ القِيامةِ إلاَّ مَنْ قال هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا» وحثا عن يمينه، وبينَ يديهِ، وعن يسارِه.

قال: ثمَّ مَشَينا، فقال: «يا أبا ذرٍّ، كما أنتَ حتَّى آتِيَكَ» قال: فانطلقَ حتَّى تَوَارَى عنِّي، قال: فسمعتُ لَغَطاً وصوتاً، قال: فقلتُ: لعلَّ رسولَ الله ﷺ عُرِضَ له، قال: فهَمَمْتُ أن أتبعَه، ثم ذكرْتُ قولَه: «لا تبْرَحْ حتَّى آتِيَكَ» فانتظرتُه حتى جاءَ، فذكرتُ له الذي سمعتُ، فقال: «ذاكَ جِبريلُ أتاني، فقال: مَن ماتَ مِن أُمَّتِكَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلتُ: وإنْ زَنَى، وإنْ سَرقَ؟ قال: «وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ»[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم ص٦٨٧-٦٨٨ (٣٢)، والبزار في «مسنده» (٣٩٧٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن منده على القطعة الثالثة.

وأخرجه البخاري (٢٣٨٨) و(٦٢٦٨) و(٦٤٤٤)، والبزار (٣٩٧٦) و(٣٩٧٧)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٢٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٩٤)، وابن حبان (١٧٠) و(٣٣٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٨٩، وفي «شعب الإيمان» (٣٤٧) من طرق عن الأعمش، به. واقتصر الطحاوي على القطعة الثالثة. =

. . . . . .

= وأخرجه بطوله أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٣)، وابن حبان (١٩٥) من طريق حماد بن أبي سليمان، وأبو عوانة من طريق حبيب بن حسان، كلاهما عن زيد بن وهب، به.

وأخرجه دون القطعة الأولى البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم ص٦٨٨-٦٨٩ (٣٣)، وأبو عوانة، والبيهقي ١٠/ ١٩٠ من طريق عبد العزيز بن رفيع، عن زيد ابن وهب، به.

وأخرج القطعة الثالثة مفردة البخاري (٣٢٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٠٩، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٩٦) و(٣٩٩٧)، وابن منده (٨٥) و(٨٦) من طرق عن زيد بن وهب، به.

وأخرج القطعة الثانية مفردة ابن ماجه (٤١٣٠)، وابن حبان (٣٣٣١) من طريق مالك بن مرثد الحنفي، عن أبي ذر مرفوعاً.

وللقطعة الأولى من الحديث انظر (٢١٣٢٩).

والقطعة الثانية ستأتي مفردة من طريق المعرور بن سويد عن أبي ذر برقم و (٢١٣٩٩) و(٢١٤١٢)، وضمن حديث من طريق النعمان الغفاري عن أبي ذر برقم (٢١٥٧٠).

والقطعة الثالثة ستأتي من طريق زيد بن وهب عن أبي ذر برقم (٢١٤٣٤) و(٢١٤٦٤)، ومن طريق المعرور بن سويد عن أبي ذر برقم (٢١٤١٤) و(٢١٤٣٣)، ومن طريق أبي الأسود الديلي عن أبي ذر برقم (٢١٤٦٦).

ويشهد للقطعة الثانية حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٣٢٣).

وللقطعة الثالثة حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٨٦)، وذكرت شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «إن الأكثرين» أي: الأكثرين أموالاً.

«لغطاً» بفتحتين، أي: أصواتاً مختلفة.

«عرض له» أي: عَرَضَ له عارض، خاف أن أحداً تعرَّض له.

٢١٣٤٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا داود بن أبي هِنْد، عن أبي حَرْب ابن أبي الأسود، عن أبي الأسود

عن أبي ذر، قال[١]: كان يَسقِي على حوضٍ له، فجاء قومٌ فقال: أَيُّكم يورِدُ على أبي ذر ويحتَسِبُ شعَراتٍ من رأسه؟ فقال رجل: أنا، فجاءَ الرجلُ فأَورد عليه الحوض فدَقَّه، وكان أبو ذر قائماً فجلس، ثم اضطَجَعَ، فقيل له: يا أبا ذرٍّ، لِمَ جلستَ، ثمَّ اضطجَعْتَ؟ قال: فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غَضِبَ أحدُكم وهو قائمٌ فَلْيَجْلِسْ، فإنْ ذَهَبَ عنه الغَضَبُ وإلا فَلْيَضطَجعْ»[٢].

= «دخل الجنة» أي: ولو بعد حين.

(١) القائل هو أبو الأسود الدؤلي يحكي فعل أبي ذر.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن قد اختلف على داود بن أبي هند في إسناده كما يأتي.

فأخرج المرفوع منه أبو داود (٤٧٨٢)، ومن طريقه البغوي (٣٥٨٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد: لٰكن لم يذكر في الإسناد أبا الأسود، وأبو حرب لم يسمع من أبي ذر.

وأخرجه كذٰلك بإسقاط أبي الأسود أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٧١٥٨)، وعنه ابن حبان (٥٦٨٨) عن سريج بن يونس، عن أبي معاوية، به.

وأخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧١٥٧) عن عبد الرحيم بن سليمان، عن داود بن أبي هند، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي ذر، ورجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن بكراً المزني لم يسمع من أبي ذر كما قال أبو حاتم.

وأخرجه كذٰلك بو داود (٤٧٨٣) عن وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الواسطي،=

٢١٣٤٩- حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، حدثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشْر، عن طَلْق بن حَبِيب، عن بُشَير بن كَعْب العَدَوي

عن أبي ذر قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «هل لكَ في كَنزٍ مِن كَنزِ الجَنَّةِ؟» قلتُ: نَعَم، قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله»[1].

=عن داود بن أبي هند: أن النبي ﷺ بعث أبا ذر فذكره. وقال أبو داود عقبه: وهٰذا أصح الحديثين (يعني المرسل). قلنا: وهٰذا الإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح أيضاً

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣٤٦) من طريق إسحاق بن عبد الواحد الموصلي، عن خالد بن عبد الله، عن داود بن أبي هند، عن بكر بن عبد الله المزني، عن عمران بن حصين مختصراً. وإسحاق بن عبد الواحد متكلم فيه.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٤٣) ضمن حديث طويل، وسنده ضعيف.

قال السندي: قوله: «يورد» أي: إبله. «على أبي ذر» أي: على حوضه.

«ويحتسب» أي: يطلب.

«فدقه» كأنه دقَّ على رأسه طلباً لشعره.

قال الخطابي: القائم متهيىء للحركة والبطش، والقاعد دونه في هٰذا المعنى، والمضطجع ممنوع منهما، فيشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أمره بالقعود لئلا تبدر منه في حال قيامه وقعوده بادرة يندم عليها فيما بعدُ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير طلق بن حبيب - وهو وإن روى له مسلم - ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٣١) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن طلق بن حبيب، عن أبي ذر. لم يذكر فيه بشير بن كعب. قال البزار: لا نعلم طلق بن حبيب سمع من أبي ذر.

وانظر ما سلف (٢١٢٩٨).

٢١٣٥٠- حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن يحيى بن سامٍ عن موسى بن طَلْحةَ

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ منكم صائماً مِن الشَّهرِ ثلاثةَ أيامٍ، فَلْيَصُمِ الثَّلاثَ البِيضَ»[1].

٢١٣٥١- حدثنا محمد بن عُبَيد وابنُ نُمَير، المعنى، قالا: حدثنا الأعمش، عن المَعرُور بن سُوَيد

عن أبي ذرٍّ قال: أَتَيتُ رسولَ الله ﷺ وهو في ظِلِّ الكعبة، فقال: «هم الأخسرُونَ ورَبِّ الكَعبةِ، هم الأخسرُونَ ورَبِّ الكَعْبةِ» فأَخذني غَمٌّ وجعلتُ أَتَنفَّسُ. قال: قلتُ: هٰذا شرٌّ حَدَثَ فيَّ. قال: قلتُ: مَن هُم فِدَاك أبي وأمي؟ قال: «الأكثرُونَ، إلَّا مَن قَال في عِبادِ الله هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، وقَليلٌ ما هُمْ.

---

(١) إسناده حسن، يحيى بن سام روى عنه جمع، وقال أبو داود: بلغني أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، والأعمش: هو سليمان ابن مهران. وقد صرّح موسى بن طلحة بأنه سمع هٰذا الحديث من أبي ذر في بعض طرق حديث شعبة الذي سيأتي برقم (٢١٤٣٧).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٨٠٠) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٧٨٧٣) عن معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٤٣٧) من طريق شعبة عن الأعمش، وبرقم (٢١٥٣٧) من طريق فطر بن خليفة، كلاهما عن يحيى بن سام.

وانظر ما سلف برقم (٢١٤٣٦).

ما مِن رجلٍ يَمُوتُ فيَترُكُ غَنَماً أو إبلاً أو بَقَراً لم يُؤَدِّ زَكاتَها[1]، إلاَّ جاءَتْ[2] يومَ القِيامةِ أعظمَ ما تكونُ وأسمَنَ، حتَّى تَطأَهُ بأَظلافها وتَنْطِحَه بقُرُونها حتَّى يُقْضَى بينَ النَّاس، ثُمَّ تَعُودُ أُولاها على أُخْرَاها». وقال ابن نُمَير: «كلما نَفِدَتْ أُخْراها عادَتْ عليه أُولاها»[3].

---

(١) في (م): زكاته.

(٢) في (ظ٥): جاءته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه مسلم (٩٩٠)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٣)، وابن خزيمة (٢٢٥١)، والبيهقي ٤/٩٧ من طريق وكيع، وأبو عوانة من طريق زائدة بن قدامة، وعبد الحميد أبي يحيى الحماني، ثلاثتهم عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرج شطره الأول ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٤ من طريق ابن نمير وحده، به.

وأخرج الشطر نفسه الحميدي (١٤٠) عن سفيان بن عيينة، والبخاري (٦٦٣٨) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرج الشطر الثاني أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٩٦ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي وابن نمير، به.

وأخرج الشطر الثاني أيضاً الدارمي (١٦١٩) من طريق أبي الأحوص، والبخاري (١٤٦٠) من طريق حفص بن غياث، وابن حبان (٣٢٥٦) من طريق داود الطائي، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وأخرجه بشطريه البزار (٣٩٨٠) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر. وسلف شطره الأول مفرداً ضمن حديث عن أبي معاوية عن الأعمش، عن زيد بن وهب.

وأخرج شطريه أيضاً الطبراني في «الأوسط» (٤٠٤٩) من طريق مالك بن ضمرة عن أبي ذر. ضمن حديث طويل فيه قصة لأبي ذر. =

٢١٣٥٢- حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه

عن أبي ذَرٍّ، قال: كُنْتُ مَع رَسولِ اللهِ ﷺ في المسجدِ حينَ وَجَبَتِ الشَّمسُ، فقال: «يا أبا ذَرٍّ، تَدْري أَينَ تَذْهَبُ الشمسُ؟» قلتُ: اللهُ ورسُولُه أعلمُ. قال: «فإنَّها تَذْهَبُ حَتَّى تَسجُدَ بَيْنَ يَدَي رَبِّها، فتستأذِنَ في الرُّجُوعِ، فَيُؤْذَنَ لها وكأنَّها قَدْ قِيلَ لها: ارْجِعِي مِنْ حَيثُ جِئتِ، فتَرجِعَ إلى مَطْلَعِها، فذٰلكَ مُسْتَقَرُّها» ثم قرأَ: ﴿والشَّمسُ تَجْري لِمُسْتَقَرٍّ لَها﴾ [يسٓ: ٣٨][1].

٢١٣٥٣- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا يزيدُ، عن زيد بن وهب

= وسيأتي الحديث بتمامه من طريق أبي معاوية عن الأعمش برقم (٢١٤٩١).
وسيأتي الشطر الأول مفرداً من طريق وكيع عن الأعمش برقم (٢١٣٩٩) و(٢١٤١٢)، والشطر الثاني مفرداً من طريق وكيع أيضاً برقم (٢١٤٠١).
وفي باب الشطر الثاني عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٦٣).
وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٤٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك. وسيتكرر برقم (٢١٥٤١).
وأخرجه الطيالسي (٤٦٠)، والبخاري (٣١٩٩) و(٤٨٠٢) و(٧٤٢٤)، ومسلم (١٥٩) (٢٥٠)، والترمذي (٢١٨٦) و(٣٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٣٠)، والطبري في «التفسير» ٢٣/٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣٥، وابن حبان (٦١٥٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٢-٣٩٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/ ١٣ من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢١٤٠١).

١٥٣/٥ عن أبي ذرٍّ قال: بينما النبيُّ ﷺ يَخطُبُ إذْ قام إليه أعرابيٌّ فيه جَفَاء، فقال: يا رسولَ اللهِ، أكَلَتْنا[1] الضَّبُعُ! فقال النبيُّ ﷺ: «غَيرُ ذٰلكَ أخْوَفُ لي عليكم، حينَ تُصَبُّ عليكم الدُّنيا صَبّاً، فيا ليتَ أُمَّتي لا يَتَحلَّونَ الذَّهَبَ»[2].

---

(١) المثبت من (ر) ونسخة على هامش (ظ٥)، وفي (م) و(ظ٥) و(ق): أكلنا، قال صاحب النهاية: يعني السنة المجدبة، وهي في الأصل: الحيوان المعروف، والعرب تكني به عن سنة الجدب.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد - وهو ابن أبي زياد الهاشمي مولاهم - وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٨٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٦) من طريق الأعمش، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد، ووقع عند الطبراني: «الحارث بن أبي زياد» بدل «يزيد».

وسيأتي من طريق سفيان الثوري عن يزيد برقم (٢١٣٧٠) و(٢١٥٤٧)، ومن طريق شعبة عن يزيد ٥/٣٦٨، إلا أنه في الرواية الأخيرة أبهم صحابي الحديث فقال: عن رجل.

وفي الباب عن حذيفة بن اليمان عند الطبراني في «الأوسط» (٩٤٣٣)، وجعل فيه بدل الذهب: الديباج. قال الهيثمي في «المجمع» ٥/١٤٣: فيه عبيدة بن معتب، وهو متروك.

وعن أبي الدرداء، قال في «المجمع» ٥/ ١٤٣: رواه الطبراني وفيه راو لم يسمَّ، والمسعودي اختلط، وبقية رجاله ثقات. اهـ، وفيه بدل الذهب: الحرير.

وفي باب خشية الرسول ﷺ من أن تفتح على أمته الدنيا:

عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وعمرو بن عوف، وعقبة بن عامر، والمسور بن مخرمة، سلفت أحاديثهم في «المسند» على التوالي (٨٠٧٤)=

٢١٣٥٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن حَبيبٍ، عن ميمون بن أبي شَبِيب

عن أبي ذرٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «اتَّقِ الله حَيْثُما كنتَ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنةَ تَمْحُها، وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

قال وكيعٌ: وقال سفيانُ مرَّةً: عن مُعاذٍ، فوجدتُ في كتابي: عن أبي ذر. وهو السماعُ الأول.

= و(١١١٥٧) و(١٧٢٣٤) و(١٧٣٩٧) و(١٨٩١٦).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب، فقد روى له مسلم في المقدمة، وهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه لم يسمع من أبي ذر كما قال أبو حاتم وغيره، ثم قد اختلف على سفيان - وهو الثوري- في إسناده كما يأتي.

وأخرجه الدارمي (٢٧٩١)، والترمذي (١٩٨٧)، والحاكم ١/ ٥٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٨، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٢٦)، وفي «الزهد الكبير» (٨٦٩) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وغلط الحاكم فصححه على شرط الشيخين!

وسيأتي عن وكيع وعبدالرحمٰن بن مهدي برقم (٢١٤٠٣)، وعن يحيى القطان برقم (٢١٥٣٦) ثلاثتهم عن سفيان الثوري.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٤٨٧) و(٢١٥٧٣).

وسيأتي في مسند معاذ بن جبل ٥/ ٢٢٨ عن وكيع عن سفيان، و٥/ ٢٣٦ عن إسماعيل ابن علية عن ليث بن أبي سليم، كلاهما (سفيان وليث) - وغيرهما كما سيأتي تخريجه هناك - عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ. لٰكن قال محمود بن غيلان شيخ الترمذي فيما نقله عنه بإثر الحديث (١٩٨٧): والصحيح حديث أبي ذر! كذا قال، لٰكن وقع في حديث عن أنس كما سيأتي في تخريج حديث معاذ ما يؤيد أنه من حديث معاذ.

٢١٣٥٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ رِبْعيَّ بن حِرَاش يُحدِّث عن زيد بن ظَبْيانَ

رفعه إلى أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُحِبُّهم الله، وثلاثةٌ يُبغِضُهُم الله، أما الثلاثةُ الذينَ يُحِبُّهُم الله: فرجلٌ أتَى قَوْماً فسألَهم بالله ولم يَسألْهم بِقَرابَةٍ بينَهم فمَنَعُوهُ، فتخلَّفَ رجلٌ بأعقابِهم فأَعْطَاهُ سِرّاً لا يَعْلَمُ بِعطِيَّته إلاَّ اللهُ والذي أعْطاهُ، وقومٌ سارُوا ليلَتَهُم حتَّى إذا كانَ النَّومُ أحبَّ إليهِم مِمَّا يُعْدَلُ به، نَزَلُوا فوضَعُوا رُؤُوسَهم فقامَ يتَمَلَّقُني ويَتْلُو آياتي، ورجلٌ كانَ في سَرِيَّةٍ فلقُوا العَدُوَّ فهُزِموا، فأَقبلَ بصَدْرِه حتَّى يُقْتَلَ أو يَفْتَحَ اللهُ له.

والثلاثةُ الذين يُبغِضُهم اللهُ: الشَّيخُ الزّاني، والفَقِيرُ المُخْتالُ، والغَنِيُّ الظَّلُومُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، زيد بن ظَبيان وإن تفرد بالرواية عنه ربعي بن حراش، ولم يوثقه غير ابن حبان، إلا أنه قد توبع كما في الرواية السالفة برقم (٢١٣٤٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الحاكم ١/٤١٦-٤١٧، والمزي في ترجمة زيد بن ظبيان من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٨٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٩، والترمذي (٢٥٦٨)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٩)، والنسائي ٣/ ٢٠٧-٢٠٨ و٥/ ٨٤، وابن خزيمة (٢٤٥٦) و(٢٥٦٤)، وابن حبان (٣٣٥٠) و(٤٧٧١) من طريق محمد ابن جعفر، به. وصححه الترمذي. =

٢١٣٥٦- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله يُحبُّ ثلاثةً ويُبْغِضُ ثلاثةً: يُبْغِضُ الشيخَ الزَّانيَ، والفَقِيرَ المُخْتالَ، والمُكثِرَ البَخِيلَ. ويُحِبُّ ثلاثةً: رجلٌ كانَ في كَتيبةٍ، فكَرَّ يَحمِيهِم حتَّى قُتِلَ، أو

= وأخرجه الترمذي (٢٥٦٨م)، والحاكم ١/٤١٦ -٤١٧ و٢/١١٣ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» (٢٥١)، وابن حبان (٣٣٥٠) من طريق جرير، عن منصور بن المعتمر، به.

وانظر الحديثين التاليين، وما سلف برقم (٢١٣٤٠).

ولقصة الثلاثة الذين يبغضهم الله عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٩٤).

وأخرج الترمذي (٢٥٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن عبد الله ابن مسعود يرفعه قال: «ثلاثة يحبهم الله: رجل قام من الليل يتلو كتاب الله، ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها، أراه قال: من شماله، ورجل كان في سرية فانهزم أصحابه فاستقبل العدو». وقال الترمذي عقبه: حديث غريب من هٰذا الوجه، غير محفوظ، والصحيح ما روى شعبةُ وغيره، عن منصور، عن ربعي، عن زيد بن ظبيان، عن أبي ذر. وأبو بكر بن عياش: كثير الغلط. وقال الدارقطني في «العلل» ٦/٢٤٢: وهم فيه أبو بكر بن عياش عن الأعمش، والصواب حديث زيد بن ظبيان.

قال السندي: قوله: «مما يعدل به» على بناء المفعول، أي: مما يجعل عديلاً له ومثلاً ومساوياً في العبادة.

«يتملقني» من المَلَق، بفتحتين: الزيادة في الدعاء والتضرع.

«بصدره» تأكيد الإقبال، فإنه لا يكون إلا بالصدر.

فَتَحَ[1] الله عليه، ورجلٌ كانَ في قَومٍ فأَدلجوا فَنَزلُوا مِن آخِرِ اللَّيلِ، وكانَ النَّومُ أحَبَّ إليهم مِمَّا يُعدَلُ به، فناموا وقام يَتْلُو آياتي ويَتَملَّقُني، ورجلٌ كانَ في قَومٍ فأَتاهُم رجلٌ يَسأَلُهم بِقَرابَةٍ بينَهم وبينَه فبَخِلُوا عنه، وخَلَفَ بأَعْقَابِهم فأَعْطاهُ حيثُ لا يَراهُ إلاَّ الله ومَن أَعْطاهُ»[2].

٢١٣٥٧- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن ربعي، عن رجلٍ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُبغِضُ» فذكر الحديث[3].

٢١٣٥٨- حدثنا عبد الملك بن عَمْرو، حدثنا قُرَّة، عن الحسن، عن صَعْصَعةَ بن معاوية، قال:

لقيتُ أبا ذَرٍّ بالرَّبَذَة. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن

---

(١) في (م) يفتح، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن ربعي بن حراش لم يسمع من أبي ذر، بينهما زيد بن ظبيان كما في الرواية السابقة، وهو المحفوظ كما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٥١، والمزي في ترجمة ربعي من «التهذيب» ٩/ ٥٥. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣١٥) من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل - وهو ابن إسماعيل- سيىء الحفظ. والرجل المبهم هو زيد بن ظبيان كما في الرواية السالفة برقم (٢١٣٥٥).

أنفقَ زَوجَينِ مِن مالِه في سَبيلِ الله ابْتَدَرَتْه حَجَبةُ الجَنَّةِ».

وقال سمعتُ رسولَ اللهﷺ يقول: «ما مِن مُسلِمَينِ يموتُ لهما ثلاثةٌ مِن الولدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ[1]، إلا أدْخَلَهُم الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحمتِه إيَّاهُمْ»[2].

٢١٣٥٩- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبَيد الله بن أبي جعفر، أن أبا عبد الرحمٰن أخبره

عن أبي ذرٍّ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إنْ مَرَّ رجلٌ على بابٍ لا سِتْرَ له غيرِ مُغْلَقٍ، فنَظَرَ، فلا خَطِيئةَ عليه، إنَّما الخَطِيئةُ على أهلِ البيتِ»[3].

---

(١) في (ظ٥) ونسخة في (ر): حنثاً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صعصعة بن معاوية، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي وابن ماجه، له صحبة، وقيل: مخضرم. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي، وقرة: هو ابن خالد، والحسن-وهو البصري- قد صرح بالتحديث فيما سيأتي برقم (٢١٤١٣).

وأخرجه ابن حبان (٤٦٤٥) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة (٧٤٨٢) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن قرة بن خالد، به. وانظر (٢١٣٤١).

قوله: «بفضل رحمته إياهم» أي: بفضل رحمة الله للأولاد، وقيل: بفضل رحمته تعالى للآباء. انظر «فتح الباري» ٣/ ١٢١.

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة- وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وقد تفرد بهٰذا الحديث. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد الحُبُلي المعافري.

وسيأتي مطولاً عن يحيى بن إسحاق وموسى بن داود، عن ابن لهيعة برقم (٢١٥٧٢). ويأتي تخريجه وشرحه هناك.

٢١٣٦٠- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعْرُورِ بن سُوَيد عن أبي ذرٍّ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يقولُ اللهُ عَزَّ وجلَّ: مَن عَمِلَ حَسَنةً فله عَشْرُ أمثالِها أو أَزِيدُ، ومَن عَمِلَ سَيِّئةً فجَزاؤُها مِثلُها أو أَغفِرُ، ومَن عَمِلَ قُرابَ الأرضِ خَطِيئةً، ثم لَقِيَني لا يُشرِكُ بي شيئاً، جَعَلتُ له مِثلَها مَغْفِرةً، ومَن اقتَربَ إليَّ شِبْراً اقْتَرَبْتُ إليه ذِراعاً، ومَن اقتَرَبَ إليَّ ذِراعاً اقتَرَبتُ إليه باعاً، ومَن أتانِي يَمْشِي أتَيتُه هَرْولةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيتكرر برقم (٢١٤٨٨).

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «زهد» ابن المبارك (١٠٣٥)، ومسلم (٢٦٨٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٧)، وابن ماجه (٣٨٢١)، والبزار في «مسنده» (٣٩٨٨)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «الإتحاف» ١٤/١٩٩، وإبراهيم بن محمد بن سفيان في زوائده على «صحيح مسلم» بإثر الحديث (٢٦٨٧)، وابن منده في «الإيمان» (٧٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٠٩-٢١٠ و٤٠٧، وفي «الشعب» (١٠٤٣) و(٧٠٤٧) و(٧٠٤٨)، والبغوي (١٢٥٣) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٦٤)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٩) من طريق محمد ابن جعفر، كلاهما (الطيالسي ومحمد) عن شعبة، عن واصل بن حيان الأحدب، عن المعرور، عن أبي ذر، قال: قال الله، فذكره. وقال الطيالسي عقبه: لم يرفعه شعبة عن واصل، ورفعه الناس عن الأعمش عن المعرور. قلنا: وقع في مطبوع «مسند الطيالسي» ذِكْر الرسول ﷺ، فصار مرفوعاً وهو خطأ.

وانظر (٢١٣١١). =

٢١٣٦١- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمشُ، عن مُنذِر، حدثنا أشياخٌ من التَّيْم قالوا:

قال أبو ذر: لقد تَرَكَنا محمدٌ ﷺ وما يُحرِّك طائرٌ جَناحَيْه في السماء إلَّا أَذْكَرَنا منه علماً[1].

١٥٤/٥ ٢١٣٦٢- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأجْلَح، عن عبدالله بن بُرَيدة، عن أبي الأسْود الدِّيلي

عن أبي ذر قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[2].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٢٢). وعن أنس، سلف برقم (١٢٢٣٣) وانظر تتمة الشواهد عندهما.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ منذر، وهو ابن يعلى الثوري. ابن نمير: هو عبدالله.

وسيأتي برقم (٢١٤٣٩) من طريق شعبة عن الأعمش.

وسيأتي عن منذر الثوري عن أبي ذر، بإسقاط أشياخ منذر برقم (٢١٤٤٠).

وروي عن فطر بن خليفة، عن أبي الطفيل، عن أبي ذر، كما سيأتي عند الرواية رقم (٢١٤٤٠)، ورجاله ثقات، لٰكن وقع على فطر خلاف فيه كما سيأتي.

وفي الباب ما يشهد لمعناه عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨٢٢٤).

قوله: «إلا أذكرنا» قال السندي: الظاهر أنه بفتح الراء، وفيه ضمير يرجع إلى النبي ﷺ، وضبطه بعضهم بسكون الراء، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، الأجلح - وهو ابن=

٢١٣٦٣- حدثنا يَعْلى بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن أبي البَختَري

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ذَهَب الأغنياءُ بالأَجْرِ، يُصَلُّونَ ويصومُونَ ويَحُجُّونَ! قال: «وأنتُم تُصَلُّونَ وتَصُومونَ وتَحُجُّونَ» قلتُ: يتصدَّقونَ ولا نتصدَّقُ! قال: «وأنتَ فيكَ صَدَقةٌ: رَفْعُك العَظْمَ عن الطَّريقِ صَدَقةٌ، وهِدايتُكَ الطَّريقَ صَدَقةٌ، وعَوْنُكَ الضَّعِيفَ بفَضْلِ قوَّتِكَ صَدَقةٌ، وبَيانُكَ عن الأرتَمِ صَدَقةٌ، ومُباضَعَتُكَ امرأَتَكَ صَدَقةٌ» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، نأتي شهوتَنا ونُؤْجَرُ؟! قال: «أرأيتَ لو جَعَلْتَه في حَرَامٍ، أكُنْتَ تَأثَمُ؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «فتَحتَسِبونَ بالشَّرِّ ولا تَحتَسِبونَ بالخيرِ؟!»[1].

= عبد الله- ضعيف يعتبر به، وقد توبع كما في الرواية السالفة برقم (٢١٣٠٧).

وسيتكرر برقم (٢١٤٨٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٤٣٩ عن عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإنَّ أبا البَختري -وهو سعيد بن فيروز الطائي- لم يدرك أبا ذر فيما قاله أبو حاتم. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٨٢، وفي «شعب الإيمان» (٧٦١٩) من طريق شجاع بن الوليد، عن الأعمش سليمان بن مهران، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٤٦٩) من طريق سفيان عن الأعمش، وبرقم (٢١٤٢٧) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة وروايته هٰذه مختصرة.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩١)، والترمذي (١٩٥٦)، والبزار في «مسنده» (٤٠٧٠)، وابن حبان (٥٢٩)، والطبراني في «الأوسط»=

٢١٣٦٤- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن الأزرق بن قيس، عن رجل من بني تَميم، قال:

كُنَّا عند باب مُعَاويةَ بن أبي سفيان، وفينا أبو ذرٍّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شهرِ الصَّبْرِ وثلاثةِ أيامٍ مِن

= (٤٨٣٧) وابن عدي في «الكامل» ٥/١٩١٣ من طريق أبي زميل سماك الحنفي، عن مالك بن مرثد، عن أبيه مرثد، عن أبي ذر.

وسيأتي الحديث بنحوه بالأرقام (٢١٤٧٣) و(٢١٤٧٤) و(٢١٤٧٥) و(٢١٤٨٢) و(٢١٥٤٨) من طريق يحيى بن يعمر عن أبي الأسود عن أبي ذر، غير أنه لم يذكر يحيى بنُ يعمر في الموضعين (٢١٤٧٤) و(٢١٥٤٨) أبا الأسود. وسيأتي برقم (٢١٤٨٤) من طريق أبي سلام ممطور عن أبي ذر.

وفي الباب أحاديث تشهد لحديث أبي ذر لٰكن بألفاظ مختلفة، وقد ذكرنا بعضها مفرقاً في عدة مواضع من حديث أبي ذر، لموافقة ألفاظها لتلك المواضع.

وفي الباب أيضاً عن أبي موسى عند البخاري (١٤٤٥)، وعند مسلم (١٠٠٨)، وسلف برقم (١٩٥٣١) ولفظه: «على كل مسلم صدقة» فقالوا: يا نبي الله فمن لم يجد؟ قال: «يعمل بيده، فينفع نفسه ويتصدق» قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «يُعين ذا الحاجة الملهوف» قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «فليعمل بالمعروف، وليمسك عن الشر، فإنها له صدقة».

وعن جابر سلف برقم (١٤٧٠٩) ولفظه: «كُل معروف صدقة...» وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «عن الأرتم» قال ابن الأثير في مادة «رتم»: كذا وقع في الرواية فإن كان محفوظاً فلعله من قولهم: رتمت الشيء: إذا كسرته، ويكون معناه معنى «الأرَتِّ» وهو الذي لا يفصح الكلام ولا يُصحِّحه ولا يُبينه.

وقال في مادة «رثم»: هو الذي لا يُصحح كلامه ولا يبينه لآفةٍ في لسانه أو أسنانه. وأصله من رَثيم الحصى، وهو ما دُقَّ منه بالأخفاف، أو من رثمتُ أنفه: إذا كسرته حتى أدميته، فكأن فمه قد كسر، فلا يُفصح كلامَه.

كُلِّ شهرٍ صَومُ الدَّهرِ، ويُذهِبُ مَغَلَّةَ الصَّدْرِ» قال: قلتُ: وما مَغلَّةُ الصَّدْرِ؟ قال: رِجْسُ الشيطان[1].

٢١٣٦٥- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن مَعبد بن هِلال، حدثني رجلٌ في مسجد دمشق، عن عوف بن مالك

عن أبي ذر أنه قال: يا رسولَ الله، ما الصومُ؟ قال: «قَرْضٌ مَجْزِيٌّ[2]»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل التميمي. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٢) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وفي أوله قصة.

وسلف عن أبي ذر برقم (٢١٣٠١) بلفظ: أن رسول الله ﷺ قال: «من صام ثلاثة أيام من كل شهر، فقد صام الدهر كله».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف بسند صحيح برقم (٧٥٧٧) دون قصة مغلة الصدر.

وقد ثبت في حديث ابن الشخير عن أعرابي مرفوعاً: «من سرَّه أن يذهب كثيرٌ من وَحَرِ صدره، فليصم شهر الصبر، وثلاثة أيام من كل شهر»، سلف في «المسند» برقم (٢٠٧٣٧).

قوله: «صوم شهر الصبر» أي: شهر رمضان.

«مغلة» بفتح الميم وتشديد اللام بمعنى الغِلّ -بكسر الغين- وهو الغش والحقد، والمراد الفساد.

(٢) تصحف في (م) و(ق) إلى: فرض مجزىء!

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن عوف بن مالك، وباقي رجاله ثقات. عوف بن مالك: هو الأشجعي.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢١٥٤٦) و(٢١٥٥٢) من طريق عُبيد ابن الخشخاش عن أبي ذر، وإسناده ضعيف أيضاً. =

٢١٣٦٦- حدثنا حجَّاج، حدثنا شَيْبان، حدثنا منصور، عن رِبعي، عن خَرَشة بن الحُرِّ

عن أبي ذر، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخذ مَضجَعَه من الليل، قال: «اللهمَّ باسْمِك نموتُ ونَحْيا» وإذا اسْتَيقظَ قال: «الحَمْدُ لله الذي أحْيَانا بَعْدَما أماتَنا، وإليه النُّشورُ»[1].

٢١٣٦٧- حدثنا عَمَّار بن محمد ابن أُخت سفيان الثوري، عن لَيث بن أبي سُلَيم، عن شهر بن حَوْشب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الله عزَّ وجلَّ:

= وفي الباب عن أبي أمامة ضمن حديث، سيأتي ٥/ ٢٦٥، وإسناده ضعيف. وسلف برقم (٧١٧٤) حديث أبي هريرة، وأبي سعيد عن النبي ﷺ عن الله تعالى: «الصوم لي وأنا أجزي به».

قال السندي: قوله: «قرض مجزي» كمرميّ، أي: هو عملٌ من أعمال البر، ولا بدَّ أنه تعالى يجزي فاعله، فهو بمنزلة المال الذي أخذه الله تعالى من عبده بالاستقراض، ولا بدَّ أن الله تعالى يردُّ القرض على عبده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وربعي: هو ابن حراش.

وأخرجه البخاري (٧٣٩٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٠) من طريق سعد بن حفص، والنسائي أيضاً (٧٥٠) من طريق آدم كلاهما عن شيبان النحوي، بهٰذا الإسناد. واقتصر النسائي في رواية آدم على أوَّله.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٥) من طريق محمد بن ميمون أبي حمزة السُّكَّري، عن منصور، به.

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٦٠٣)، وانظر شاهده هناك.

يا عبادي كُلُّكم مُذْنبٌ إلا من عافَيتُ، فاسْتَغفِروني أغفِرْ لَكُم، ومَن عَلِمَ أنِّي أَقْدِرُ على المَغْفِرةِ فاسْتغفرَني بِقُدْرَتي غَفرتُ له ولا أُبالي، وكُلُّكُم ضالٌّ إلا مَنْ هَدَيْتُ، فاسْتَهْدُوني أَهدِكُم، وكُلُّكم فَقِيرٌ إلاَّ مَن أغنيتُ، فاسألُوني أُغْنِكُم.

ولو أنَّ أوَّلَكم وآخِرَكم، وحَيَّكم ومَيِّتَكُم، ورَطْبَكُم ويابِسَكُم، اجتَمَعوا على أشقَى قَلْبٍ مِن قُلوبِ عِبادِي، ما نَقَص مِن مُلْكِي جَناحَ بَعُوضَةٍ، ولو اجْتَمَعُوا على أَتْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِن عِبادِي، ما زَادَ في مُلْكي جَناحَ بَعُوضَةٍ.

ولو أنَّ أوَّلَكُم وآخِرَكُم، وحَيَّكُم ومَيِّتَكُم، ورَطْبَكُم ويابِسَكُم، اجْتَمَعُوا، فسَأَلَني كلُّ سائلٍ منهم ما بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُه، فأَعطيْتُ كُلَّ سائِلٍ منهم ما سألَ، ما نَقَصَني، كما لو أنَّ أحَدَكم مَرَّ بِشَفَةِ البَحْرِ فَغَمَسَ فيه إبْرةً ثم انتزَعَها، كذٰلك لا يَنْقُصُ مِن مُلْكي، ذٰلك بأنِّي جَوادٌ ماجِدٌ صَمَدٌ، عَطَائي كلامٌ، وعَذَابي كلامٌ، إذا أردتُ شيئاً فإنَّما أقولُ له: كُنْ، فيكونُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث بن أبي سليم وشهر بن حوشب ضعيفان.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٦٤ من طريق عمار بن محمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٩٠٥)، والترمذي (٢٤٩٥)، والبزار في «مسنده» (٤٠٥١)، وأبوعوانة من طرق عن ليث بن أبي سليم، به.

وأخرجه أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ١٣٤، وأبو عوانة، والطبراني في=

٢١٣٦٨- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا عبد الحميد، حدثنا شَهْر، حدثني ابن غَنْم

أن أبا ذر حدَّثه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: يا عَبْدي، ما عَبَدْتَني ورَجَوتَني، فإنِّي غافِرٌ لكَ على ما كانَ فيك، ويا عَبْدي إنْ لَقِيتَني بِقُراب الأرضِ خَطِيئةً، ما لم تُشْرِكْ بي، لَقِيتُك بقُرابها مَغْفِرةً»(١).

= «مسند الشاميين» (٢٨١١) من طرق عن شهر بن حوشب، به. ورواية «العلل» والطبراني مختصرة.

وسيأتي من طريق موسى بن المسيب، عن شهر بن حوشب برقم (٢١٥٤٠).

وسيأتي من طريق أبي أسماء الرحبي، عن أبي ذر برقم (٢١٤٢٠)، وإسناده صحيح.

وأخرجه بأطول منه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٠)، ومسلم (٢٥٧٧)، والبزار (٤٠٥٣)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦١٩)، والطبراني في «الشاميين» (٣٣٨)، والحاكم ٤/ ٢٤١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٢٥-١٢٦، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٣، وفي «الأسماء والصفات» ص٢٨٥، وفي «الشعب» (٧٠٨٨) من طريق أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، وبعضهم لم يسق لفظه.

وانظر الحديث التالي.

قوله: «جواد»: أي: ذو جود وعطاء.

«ماجد» أي: ذو الارتفاع والعلو.

«صمد» أي: السَّيد لأنه يقصد في الحوائج.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر، وهو ابن حوشب.

عبد الحميد: هو ابن بهرام الفزاري، وابن غنم: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٤١) من طريق أسد بن موسى وأبي الوليد الطيالسي، عن عبد الحميد بن بهرام، به. =

٢١٣٦٩- وقال أبو ذرٍّ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: يا عبادي، كُلُّكم مُذْنِبٌ إلاَّ مَن أنا عافَيْتُه» فذكر نحوَه إلا أنه قال: «ذٰلك بأنِّي جَوادٌ واجدٌ ماجدٌ، إنَّما عَطائي كلامٌ»[1].

٢١٣٧٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا سفيانُ، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن زَيْد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ قال: قام أعرابيٌّ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: «يا رسولَ الله، أكلَتْنَا الضَّبُعُ -يعني السَّنَة- قال: «غَيرُ ذٰلكَ أخْوَفُ لي عليكم: الدنيا إذا صُبَّتْ عليكم صَبّاً، فيا ليتَ أُمَّتي لا يَلبَسُونَ الذَّهَبَ»[2]. ١٥٥/٥

٢١٣٧١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أيوبَ السَّخْتِياني وخالدٍ

= وسيأتي من طريق شهر، عن معدي كرب برقم (٢١٤٧٢).

وانظر الحديث السابق، وما سلف برقم (٢١٣١١).

(١) صحيح مرفوعاً كما سلف برقم (٢١٣٦٧)، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر -وهو ابن حوشب-، وهو هنا موقوف.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٦٤ من طريق أبي صالح كاتب الليث ومنصور بن أبي مزاحم، كلاهما عن عبد الحميد ابن بهرام، بهٰذا الإسناد لٰكن الحافظ ساقه ضمن الطرق المرفوعة، ولم يُشر إلى أنه موقوف.

قوله: «واجد»: هو الغني الذي لا يفتقر.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو الهاشمي مولاهم.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٨٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٥٣).

الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ، كلاهما ذَكَره: خالد، عن عمرو بن بُجْدان وأيوبَ، عن رجل

عن أبي ذرٍّ: أنَّ أبا ذرٍّ أتى النبيَّ ﷺ وقد أجنبَ فدعا له النبيُّ ﷺ بماءٍ، فاستَتَر واغتَسَل، ثم قال له: «إنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءٌ للمُسْلم[1] وإنْ لم يَجِد الماءَ عشرَ سِنينَ، وإذا وجد الماءَ فليُمِسَّه بَشَرَتَه، فإنَّ ذٰلك هو خَيْرٌ»[2].

---

(١) في (م) و(ق): المسلم.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن بجدان، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٣٠٤). وفي هٰذا الإسناد سَمَّى خالدٌ الحذاء الراويَ عن أبي ذر عمرَو بن بجدان، وأما طريق أيوب، فقال: عن رجل لم يُسمِّه، عن أبي ذر.

وأخرجه النسائي ١/ ١٧١، وابن حبان (١٣١٣)، والدارقطني ١/ ١٨٦، والبيهقي ١/ ٢١٢ من طريق مخلد بن يزيد، عن سفيان الثوري، عن أيوب وخالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، بهٰذا الإسناد.

وقال البيهقي عقبه: تفرد به مخلد هٰكذا، وغيره يرويه عن الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، عن أبي ذر. وعن خالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان، عن أبي ذر كما رواه سائر الناس. وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٥٣: وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأن أيوب يرويه عن أبي قلابة عن رجل لم يُسمه عن أبي ذر.

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٣) عن سفيان، عن خالد الحذاء وحده، به - وسمى الراوي عن أبي ذر عمرَو بن بجدان.

وأخرجه أبو داود (٣٣٢)، وابن حبان (١٣١١)، والحاكم ١/ ١٧٦، والبيهقي ١/ ٢٢٠ من طريق خالد الطحان، وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٧٣)، وابن خزيمة (٢٢٩٢)، وابن حبان (١٣١٢)، والدارقطني ١/ ١٨٧، والبيهقي ١/ ٢١٢=

٢١٣٧٢- حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد، حدثنا حَجَّاجٌ الأسود - قال مُؤمَّلٌ: وكان رجلاً صالحاً - قال: سمعتُ أبا الصِّدِّيق يُحدِّثُ ثابتاً البُناني، عن رجلٍ

عن أبي ذرٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّكم في زمانٍ عُلَماؤُه كَثيرٌ خُطَباؤُه قليلٌ، مَنْ تَرَكَ فيه عَشِيرَ ما يَعلَمُ هَوَى - أو قال: هَلَكَ -، وسيأتي على النَّاس زمانٌ يَقِلُّ عُلَماؤُه ويَكثُرُ خُطَباؤُه، مَن تَمَسَّكَ فيه بعَشِيرِ ما يَعلَمُ نَجا»[1].

= و٢٢٠ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

وانظر (٢١٣٠٤).

(١) إسناده ضعيف، مؤمل - وهو ابن إسماعيل - سيىء الحفظ، ولإبهام الرواي عن أبي ذر.

حماد: هو ابن سلمة، وحجاج الأسود: هو ابن أبي زياد القسملي، وأبو الصِّديق: هو بكر بن عمرو الناجي.

وأورده البخاري في «التاريخ» ٢/ ٣٧٤ عن إسحاق، عن مؤمل، بهٰذا الإسناد - ولم يذكر فيه الرجل المبهم.

وأورده البخاري أيضاً ٢/ ٣٧٤ من طريق إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس، عن الحجاج بن أبي زياد الأسود، عن أبي نضرة أو أبي الصديق، عن أبي ذر- لم يذكر أيضاً الرجل المبهم، وفي سماعهما من أبي ذر نظر.

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً عند الترمذي (٢٢٦٧) ولفظه: «إنكم في زمان من ترك منكم عُشْرَ ما أُمِرَ به هلك، ثم يأتي زمانٌ من عمل منهم بِعُشر ما أُمر به نجا» وقال الترمذي عقبه: غريب، لا نعرفه إلا من حديث نعيم بن حماد. قلنا: ونعيم ليس بالقوي.

قوله: «عَشِير» بفتح عين وكسر شين معجمة: جزء من عشرة.

٢١٣٧٣- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثني يحيى بن سُلَيم، عن عبد الله بن عثمان، عن مُجاهِد، عن إبراهيم بن الأَشتَر، عن أبيه

عن أُمِّ ذرٍّ قالت: لمَّا حَضَرَتْ أبا ذرٍّ الوفاةُ، قالت: بكَيْتُ، فقال: ما يُبكيكِ؟ قالت: وما لي لا أبكي وأنتَ تموتُ بفَلاَةٍ من الأرضِ ولا يَدَ لي بدَفْنِكَ، وليس عندي ثَوبٌ يسعُكَ فأُكفِّنَكَ فيه. قال: فلا تبكي وأَبشِري، فإنِّي سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا يموتُ بينَ امرَأَينِ مُسْلِمَينِ وَلَدَانِ أو ثلاثةٌ فَيَصبِران ويَحْتَسِبانِ فيرَيانِ[1] النَّارَ أَبَداً».

وإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيموتَنَّ رجلٌ مِنكُم بفَلاةٍ مِن الأرضِ يَشْهَدُه عصابةٌ مِن المُؤمنينَ» وليسَ مِن أولئِكَ النَّفَرِ أحَدٌ إلا وقد ماتَ في قَرْيةٍ أو جماعة، وإنِّي أنا الذي أموتُ بفَلاةٍ، والله ما كَذَبْتُ ولا كُذِبْتُ[2].

---

(١) في (م): فيردان، والمثبت من الأصول الخطية.

(٢) إسناده حسن، إبراهيم بن الأشتر: هو إبراهيم بن مالك بن الحارث، روى عن أبيه وعمر وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وكان من أعيان الأمراء بالكوفة، وأبوه مالك بن الحارث المعروف بالأشتر روى عنه جمع، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل الكوفة، وقال: كان من أصحاب عليٍّ، وشهد معه الجمل وصفِّين ومشاهده كلَّها وولاّه على مصر، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» وهو من المخضرمين، وروى له النسائي. وأُمُّ ذرّ ذكرها ابن حبان في ثقات التابعين، ويقال: لها صحبة. وباقي رجاله رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح ابن الطباع، ويحيى بن سليم: هو الطائفي، وعبد الله بن عثمان :=

٢١٣٧٤- حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن يزيد بن عمرو، عن يزيد بن نُعَيم، قال:

سمعتُ أبا ذر الغِفاريَّ وهو على المِنْبر بالفُسْطاط يقول: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَن تَقَرَّبَ إلى الله شِبْراً، تَقَرَّبَ إليه ذِراعاً، ومَن تَقَرَّبَ إلى اللهِ ذِراعاً، تَقَرَّبَ إليه باعاً، ومَن أقبَلَ على اللهِ ماشِياً، أقبَلَ الله إليه مُهَرولاً».

والله أعلى وأَجلُّ، واللهُ أعلَى وأجلُّ، واللهُ أَعلَى وأَجلُّ[1].

= هو ابن خثيم، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٣٣-٢٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٨٤)، والبزار في «مسنده» (٤٠٦٠)، وابن حبان (٦٦٧٠) و(٦٦٧١)، والحاكم ٣/٣٤٤ - ٣٤٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٦٩-١٧٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٠١-٤٠٢ من طرق عن يحيى ابن سليم، بهٰذا الإسناد- مطولاً بنحو الرواية الآتية برقم (٢١٤٦٧). وسقط من مطبوع «الآحاد والمثاني»: «أم ذر». وليس في روايات ابن أبي عاصم وابن حبان في الموضع الأول وأبي نعيم والبيهقي قوله ﷺ: «لا يموت بين امرأين مسلمين. . . إلخ».

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٤١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة - وهو عبدالله - رواية قتيبة بن سعيد عنه صالحة. يزيد بن عمرو: هو المعافري، ويزيد بن نعيم كذا وقع في رواية «المسند»، ولم يُسمِّه أحدٌ ممن ترجم له بهٰذا الاسم، وإنما سَمَّوه: زياد بن نُعيم، وهو ابن ربيعة بن نعيم الحضرمي؛ ينسب إلى جده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٤٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده: زياد بن نعيم على الجادة.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٦٠).

٢١٣٧٥- حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا لَيْث بن سعد، عن عُبيد الله بن أبي جعفرٍ، عن الحِمْصي، عن أبي طالب

عن أبي ذرٍّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن زَنَّى أمَةً لم يَرَها تَزْنِي، جَلَدَه الله يومَ القِيامَةِ بِسَوطٍ مِن نارٍ»[1].

٢١٣٧٦- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، عن مُهاجرٍ أبي الحسن، قال: سمعتُ زيدَ بن وَهْب، قال:

جِئْنا من جِنازةٍ، فمَرَرْنا بأبي ذرٍّ، فقال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ فأراد المُؤذِّنُ أن يُؤَذِّنَ للظُّهرِ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أبْرِدْ» ثم أراد أن يؤذِّنَ، فقال له: «أبْرِدْ» - والثالثة، أكبر عِلْمي شعبةُ قال له - حتى رَأيْنا فيْءَ التُّلولِ، قال: «إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهنَّمَ، فإذا اشتَدَّ الحَرُّ فأَبرِدُوا بالصَّلاةِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، الحمصي وأبو طالب مجهولان، قال صاحب «تعجيل المنفعة» ٢/٤٨٦: كذا رأيته في «المسند» ووقع في «الكنى» لأبي أحمد تبعاً للبخاري: الجهضمي، ولم يذكر له اسماً ولا حالاً، ولا لأبي طالب.

وأخرج الحديث البخاري في «الكنى» ٩/٤٥ عن يحيى بن بكير، عن الليث، بهٰذا الإسناد، وسقط منه الحمصي أو الجهضمي!

قوله: «من زنَّى» بالتشديد من التزنية، أي: نسبها إلى الزنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٥)، وابن أبي شيبة ١/٣٢٤، والبخاري (٥٣٩) و(٦٢٩) و(٣٢٥٨)، وأبو داود (٤٠١)، والترمذي (١٥٨)، وابن خزيمة (٣٩٤)، والطحاوي ١/١٨٦، وابن حبان (١٥٠٩)، والبيهقي ١/٤٣٨، والبغوي (٣٦٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. =

٢١٣٧٧- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن عاصم، عن المَعرور بن سُويد

عن أبي ذر قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ الصّادِقَ المَصْدُوقَ يقول: «قال الله عزَّ وجلَّ: الحَسَنةُ عَشْرٌ أو أَزْيدُ، والسَّيِّئةُ واحِدةٌ أو أَغْفِرُها، فمَنْ لَقِيَني، لا يُشرِكُ بي شيئاً، بقُرابِ الأرضِ خَطِيئةً جَعَلْتُ له مِثلَها مَغْفِرةً»(١).

٢١٣٧٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا سليمان بن المُغيرةِ، حدثنا حُمَيدٌ، عن عبد الله بن الصَّامت

عن أبي ذر قال: يَقطَعُ صلاةَ الرَّجلِ إذا لم يكُنْ بينَ يديه مِثلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ: المرأةُ والحمارُ والكلبُ الأسودُ. قال: قلتُ لأبي ذر: ما بالُ الكلب الأسود من الكلب الأحمر؟ قال: يا ابنَ

= وسيأتي برقم (٢١٤٤١) و(٢١٥٣٣).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٣٠)، وانظر تمام شواهده هناك.

قوله: «أبرد» أمر من الإبراد، وهو الدخول في البرد، أي: ادخُل في البرد، وأما قوله: «فأبردوا بالصلاة» فالباء فيه للتعدية، أي: أدخلها في البرد.

«حتى رأينا» غاية للقول، أي: كان يقول له أبرد كلما يقوم.

«فيء التلول» بضم المثناة وخفة اللام جمع تَلٍّ، بفتح فتشديد: كل ما اجتمع على الأرض من تراب ورمل، وهي منبطحة لا يظهر لها ظل إلا إذا ذهب أكثر وقت الظهر. قاله السندي.

وانظر الكلام على قوله: «من فيح جهنم» عند حديث أبي هريرة المشار إليه.

(١) إسناده حسن. وهو مكرر (٢١٣١٦).

١٥٦/٥ أخي، سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ كما سألتَني، فقال: «الكلبُ الأسوَدُ شيطانٌ»[١].

٢١٣٧٩- حدثنا بَهْز، حدثنا سليمانُ بن المغيرةِ، عن حُمَيد، عن عبد الله بن الصامتِ، قال:

قال أبو ذرٍّ: قلتُ: يا رسول الله، الرجل يحبُّ القومَ لا يستطيع أن يعملَ بأعمالهم؟ قال: «أنت يا أبا ذَرٍّ معَ مَن أحبَبْتَ» قال: قلتُ: فإني أُحِبُّ الله ورسولَه. يُعيدُها مَرَّةً أو مرَّتين[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة وعبد الله بن الصامت من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمِّي، وحميد: هو ابن هلال العدوي.

وأخرجه مسلم (٥١٠)، وأبو داود (٧٠٢)، وأبو عوانة (١٤٠٠)، وابن حبان (٢٣٨٤)، والبيهقي ٢/ ٢٧٤ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وسلف مرفوعاً صريحاً برقم (٢١٣٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٧٨٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥١)، وأبو داود (٥١٢٦)، والبزار في «مسنده» (٣٩٥٠) و(٣٩٥١)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «الإتحاف» ١٤/ ١٥٥، وابن حبان (٥٥٦) من طرق عن سليمان ابن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧١٥) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن حميد بن هلال، به.

وسيأتي برقم (٢١٤٦٣) عن روح وهاشم بن القاسم عن سليمان بن المغيرة.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧١٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

٢١٣٨٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّاد، حدثنا أبو عِمْرانَ الجَوْنيُّ، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ أنه قال: يا رسول الله، الرجل يعملُ العملَ فيَحمَدُه الناسُ عليه، ويُثْنُونَ عليه به؟ فقال رسول الله ﷺ: «تلكَ عاجِلُ بُشْرَى المُؤمِنِ»[1].

٢١٣٨١- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا أبو عِمران، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: أوصاني رسولُ الله ﷺ إذا طبختُ قِدْراً أن أُكْثِرَ مَرَقَتَها، فإنَّه أوسعُ للجِيرانِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب البصري.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٢)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٥٥، وابن حبان (٣٦٧) و(٥٧٦٨) من طريق حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق شعبة عن أبي عمران الجوني برقم (٢١٤٠٠) و(٢١٤٧٧).

قوله: «تلك عاجل بُشرى المؤمن» قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/ ١٨٩: قال العلماء: معناه هٰذه البشرى المعجَّلة له بالخير، وهي دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبته له فيحبِّبه إلى الخلق، ثم يوضع له القَبُولُ في الأرض، هٰذا كلُّه إذا حمده الناس من غير تعرُّضٍ منه لحمدهم ، وإلا فالتعرُّضُ مذموم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه .

وأخرجه ابن حبان (٢١٣٨١) من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

* ٢١٣٨٢- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا مُعتَمرُ بن سليمان، قال: سمعتُ داود بن أبي هِنْدٍ، عن أبي حَرْبِ بن أبي الأسود الدِّيليِّ، عن عمِّه

عن أبي ذرٍّ، قال: أتاني نبيُّ الله ﷺ وأنا نائمٌ في مسجد المدينة، فضربَني برِجْلِهِ، فقال: «ألاَ أراكَ نائماً فيه؟» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، غَلبَتْني عَيْني. قال: «كيفَ تَصْنَعُ إذا أُخرِجتَ منه؟» قال: آتي الشامَ الأرضَ المُقدَّسةَ المُباركةَ. قال: «كيف تَصنَعُ إذا أُخرِجتَ من الشام؟» قال: أَعودُ إليه. قال[1]: «كيفَ تَصْنَعُ إذا أُخرِجتَ مِنه» قال: ما أَصنعُ يا نبيَّ الله، أَضرِبُ بسيفي؟! فقال النبيُّ ﷺ: «ألاَ أَدُلُّكَ على ما هو خَيرٌ لكَ مِن ذٰلكَ وأَقْرَبُ رُشْداً؟ تَسْمَعُ وتُطِيعُ، وتَنْساقُ لهم حيثُ ساقوكَ»[2].

٢١٣٨٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أبو عَوانةَ، عن سليمانَ الأعمش[3]،

= وانظر (٢١٣٢٦).

(١) من بعد قوله: «المقدسة المباركة» إلى هنا سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، عم أبي حرب بن أبي الأسود الدِّيلي لا يعرف، ولم يرو عنه غير أبي حرب.

وأخرجه الدارمي (١٣٩٩) من طريق سعيد بن المغيرة، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧٤) من طريق موسى بن أيوب، وابن حبان (٦٦٦٨) من طريق عبد الأعلى بن حماد ثلاثتهم عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد. واقتصر الدارمي على أوله إلى قوله: «يا نبي الله غلبتني عيني».

وانظر ما سلف (٢١٢٩١).

(٣) في (م) و(ظ٥) و(ق): أبو عوانة وسليمان الأعمش بواو العطف، وهو خطأ صوبناه من نسخة (ر)، ومن «أطراف المسند» ٦/١٩٦، ومن «مستخرج» أبي عوانة الإسفراييني.

عن إبراهيم التَّيمي، عن أبيه، قال:

كنتُ أعرِضُ عليه ويَعرِضُ عليَّ في السِّكَّة، فيمرُّ بالسَّجدة فيسجُدُ، قال: قلتُ: أتسجُدُ في السِّكَّةِ؟ قال: نعم، سمعت أبا ذرٍّ يقول: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ مسجدٍ وُضِعَ في الأرضِ أوَّلُ؟ قال: «المسجدُ الحَرامُ» قال: قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «ثم المسجدُ الأقْصَى» قال: قلتُ: كم بينَهما؟ قال: «أربعونَ سنَةً» قال: «ثم أَيْنَما أَدركَتْكَ الصَّلاةُ فصَلِّ فهو مسجِدٌ»[1].

وقد قال أبو عَوانة: كنتُ أقرأُ عليه ويقرأُ عليَّ.

٢١٣٨٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن سعيد بن أبي الحَسَنِ، عن عبد الله بن الصامتِ:

أنه كان مع أبي ذرٍّ فخرج عطاؤُه ومعه جاريةٌ له، فجَعَلَتْ تقضي حَوائِجَه، قال: فَفَضَلَ معها سَبْعٌ، قال: فأَمَرها أن تَشترِيَ به فُلوساً، قال: قلتُ له: لو ادَّخَرْتَه للحاجَةِ تَنُوبُك، أو للضَّيفِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه أبو عوانة الإسفراييني (١١٦١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١١٦١) من طريق حبان بن هلال، عن أبي عوانة، به.

وانظر (٢١٣٣٣).

قوله: قوله: «كنتُ أَعرض عليه» القائل هو: إبراهيم التيمي، أي: كنت أعرض على أَبي القرآنَ ويعرضه عليَّ.

يَنْزِلُ بك. قال: إنَّ خَلِيلي عَهِدَ إليَّ «أَنْ أيُّما ذَهَبٍ أو فِضَّةٍ أُوكِيَ عليه، فهو جَمْرٌ على صاحِبه حتَّى يفْرِغَه في سبيلِ الله عَزَّ وجلَّ»[1].

٢١٣٨٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى، حدثني أبو صالحٍ، عن رجل من بني أسد.

ويَعْلى، حدثنا يحيى، عن ذَكْوان أبي صالح، عن رجل من بني أسد

أن أبا ذرٍّ أخبره قال: قال رسول الله ﷺ: «أشَدُّ أُمَّتي لي حُبّاً قومٌ يكونونَ - أو يَخرُجونَ - بَعْدي، يَوَدُّ أحدُهم أنَّه أعْطَى أهْلَه ومالَه وإنَّه رَآني»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٢٦)، والطبراني (١٦٣٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٦٢ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١٦٤١) من طريق منصور بن زاذان، عن الحسن البصري، عن عبد الله بن الصامت، به - ولم يذكر فيه قصة.

وسيأتي برقم (٢١٥٦١) و(٢١٥٢٨) عن يزيد بن هارون عن همام. وسيأتي بنحوه برقم (٢١٤٨٠) من طريق أبي مجيبٍ عن أبي ذر.

وانظر (٢١٤٥١) و(٢١٤٧٠).

وفي الباب عن أبي أمامة عند الطبراني (٧٦٣٦)، وإسناده ضعيف.

قوله: «تنوبك» قال السندي: أي: تنزل بك.

«أُوكي» بلا همز في آخره، أي: ربط عليه.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الأسدي. يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو ابن فرُّوخ القطان، ويحيى الراوي عن ذكوان أبي صالح: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري، ويعلى شيخ المصنف في الإسناد=

٢١٣٨٦- حدثنا يحيى، عن الأجلَحِ، عن عبد الله بن بُرَيدة، عن أبي الأسود

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيْبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»[1].

٢١٣٨٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن مجاهِدٍ، عن ابن أبي ليلى

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله مِن[2] كُنُوزِ الجَنَّةِ»[3].

٢١٣٨٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا قُدَامةُ العامِريُّ، عن جَسْرةَ بنتِ دِجَاجةَ

= الثاني: هو ابن عبيد بن أبي أُمَّية الطَّنافسي.

وسيأتي مكرراً عن يحيى بن سعيد القطان وحده برقم (٢١٤٩٤).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٥٨٩)، ومسلم (٢٣٦٤)، وسلف برقم (٨١٤١).

وعن سمرة بن جندب عند الطبراني في «الكبير» (٧٠٩٧).

قوله: «أعطى أهله وماله» قال السندي: أي: صرفَ أهلَه وماله في تحصيل رؤيتي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، الأجلح - وهو ابن عبد الله - ضعيف يعتبر به، وقد توبع كما في الرواية السالفة برقم (٢١٣٠٧).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٢١)، والنسائي ٨/ ١٣٩، والداقطني في «العلل» ٦/ ٢٧٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وأُقحِم في «مسند البزار» بين ابن بريدة وأبي الأسود: يحيى بن يعمر!

(٢) في (م): كنز من.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢١٣٤٦).

عن أبي ذرٍّ: أنَّ النبيَّ ﷺ قَرَأَ هٰذه الآية فرَدَّدَها حتى أصبَحَ: ﴿إنْ تعَذِّبْهم فإنَّهم عبادُكَ وإنْ تَغْفِرْ لهم فإنَّك أنتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨][1].

١٥٧/٥ ٢١٣٨٩- حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن أبي عِمران الجَوْني، عن عبد الله ابن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها»[2].

٢١٣٩٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ مسجدٍ وُضِعَ أوَّلُ؟

---

(١) إسناده حسن. قدامة العامري: هو ابن عبد الله بن عبدة البكري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧٧، والبغوي (٩١٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٧ من طريق أبي خالد الأحمر، عن قدامة العامري، به.

وانظر (٢١٣٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٨١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٩)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٢، وأبو عوانة (١٥٢٥) و(١٥٢٧) و(٢٤٠٤)، والطحاوي ١/ ٣٦٣، والبيهقي ٢/ ٣٠١، والبغوي (٣٩٠) من طرق عن شعبة، به. وبعضهم رواه بأتم مما هنا بنحو الحديث السالف برقم (٢١٣٢٤).

وانظر (٢١٣٠٦).

قال: «المسجدُ الحَرَامُ» قال: قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «ثُمَّ المسجدُ الأقصى» قال: قلتُ: كم بينَهما؟ قال: «أربعونَ سَنَةً، ثم أَيْنَما أَدْرَكَتْكَ الصَّلاةُ فصَلِّ، فهو مَسجِدٌ»[1].

٢١٣٩١- حدثنا عَبْدة[2]، حدثنا الأعمشُ، فذكره إلا أنه قال: أيُّ مسجد وُضِعَ في الأرض أوَّلُ؟[3]

٢١٣٩٢- حدثنا وكيعٌ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، عن قَتادةَ - قال بَهْزٌ: حدثنا قتادةُ - عن عبد الله بن شَقِيق، قال:

قلتُ لأبي ذرٍّ: لو أدركتُ رسولَ الله ﷺ سألتُه. قال: عن أيِّ شيءٍ؟ قلتُ: هل رأيتَ ربَّك؟ فقال: قد سألتُه، فقال: «نورٌ أَنَّى أَرَاهُ[4]».

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٨٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٥٧٨)، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢١٦-٢١٧ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، كلاهما (عبدالرزاق وأبو حذيفة) عن سفيان الثوري، به. وانظر (٢١٣٣٣).

(٢) المثبت من (م) وبقية الأصول الخطية، وفي «أطراف المسند» ٦/١٩٦: عبيدة. قلنا: وكلاهما يروي عنه الإمام أحمد، وكلاهما أيضاً يروي عن الأعمش، وحينئذ فلا وجه لتخطئة محقق الكتاب لما وقع في الطبعة الميمنية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان الكلابي. وانظر ما قبله.

(٤) في (م) و(ظ٥) و(ق): نور أنى أراه، وضبطت في (ظ٥) بفتح الهمزة الأولى وتشديد النون المفتوحة. ولم تضبط في (ق). =

يعني على طريق الإيجاب[1]

= وأما نسخة (ر) فقد ضبطت فيها «نُورانيّ» بضم النون الأولى وكسر النون الثانية وياء مشددة، نسبة إلى النور.

وقوله في آخر الحديث: «يعني على طريق الإيجاب» يظهر أنه من كلام عبد الله بن أحمد، أو من كلام الإمام أحمد، وحينئذ تقرأ الكلمة نورانيّ أراه.

قال القاضي عياض كما في «شرح مسلم» للنووي ٣/ ١٢: لم تقع إلينا ولا رأيتها في شيء من الأصول. وقال ابن تيمية عنها: إنها تصحيف.

قلنا: والصواب أنهما كلمتان «نور أنى» قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٣/ ١٢: هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات، ومعناه: حجابه نورٌ، فكيف أَراه؟!

قلنا: وهٰذا المعنى مأخوذ من حديث أبي موسى عند مسلم (١٧٩) رَفَعه: «حجابه النُّور، لو كشفه لأَحرَقَت سُبُحاتُ وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه».

وقال المازري: الضمير في «أراه» عائد على الله تعالى، ومعناه أن النور مَنَعَني من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه.

ونقل ابن القيم رحمه الله عن ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٦/ ٥٠٧ - ٥٠٨ قوله ﷺ: «نور أنى أراه» معناه كان ثَمَّ نورٌ، وحال دون رؤيته نور، فأنى أراه؟! قال: ويدل عليه أن في بعض ألفاظ الصحيح: هل رأيت ربك؟ فقال: رأيت نوراً. وقد أعضل أمر هٰذا الحديث على كثير من الناس حتى صحفه بعضهم فقال: نورانيّ أراه، على أنها ياء النسب، والكلمة كلمة واحدة، وهٰذا خطأ لفظاً ومعنىً.

وانظر أيضاً «زاد المعاد» ٣/ ٣٧، و«مجموع الفتاوى» ٣/ ٣٨٦ - ٣٨٩.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٧٧٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن وكيع وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢١٣٩٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعرورِ بن سُوَيدٍ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بالرَّجلِ يومَ القِيامَةِ، فيقالُ: اعْرِضُوا عليه صِغارَ ذُنُوبِه. قال: فتُعْرَضُ عليه ويُخَبَّأُ عنه كِبارُها، فيقالُ: عَمِلتَ يومَ كذا وكذا كذا وكذا، وهو مُقِرٌّ لا يُنكِرُ وهو مُشْفِقٌ مِن الكِبارِ، فيقالُ: أَعْطُوهُ مكانَ كلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَها[1] حَسَنةً» قال: «فيقولُ: إنَّ لي ذُنُوباً ما أَرَاها». قال: قال أبو ذرٍّ: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضحِكَ حتى بَدَتْ نَواجِذُه[2].

= وأخرجه مسلم (١٧٨) (٢٩١)، والترمذي (٣٢٨٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٥١٠، وابن منده (٧٧٠) من طريق وكيع وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٤)، وابن خزيمة ١/ ٥٠٨ - ٥٠٩ و٥٠٩ و٥١٣، وأبو عوانة (٣٨٣) و(٣٨٤)، وابن منده (٧٧٠) و(٧٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٦١ من طرق عن يزيد بن إبراهيم، به. وليس عند أحد منهم قوله: «على طريق الإيجاب». وانظر (٢١٣١٣).

(١) لفظة «عملها» أثبتناها من (ظ٥) ومن «الزهد» لوكيع نفسه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «زهد» وكيع برقم (٣٦٧). ومن طريقه أخرجه هنَّاد في «الزهد» (٢١١)، ومسلم (١٩٠) (٣١٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٢٩)، والبزار في «مسنده» (٣٩٨٧)، وأبو عوانة (٤٣٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٨)، والبغوي (٤٣٦٠).

وأخرجه مسلم (١٩٠) (٣١٤)، وأبو عوانة (٤٣٤)، وابن منده (٨٤٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٠، وفي «البعث والنشور» (٩٨)، وفي «الأسماء والصفات» ص٥٤ من طريق عبد الله بن نمير، وأبو عوانة (٤٣٤) من طريق أبي يحيى الحِمَّاني، كلاهما عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٤٩٢).

٢١٣٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن مجاهدٍ، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى، عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ.

وحدثنا يَعْلى، حدثنا الأعمشُ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن ابنِ غَنْمٍ

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ألاَ أَدُلُّكَ على كَنْزٍ مِن كُنُوزِ الجَنَّةِ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله»[1].

٢١٣٩٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن سليمانَ بن مُسهِرٍ، عن خَرَشَة بنِ الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، انظُرْ أَرْفَعَ رجلٍ في المسجد» قال: فنظرتُ، فإذا رجلٌ عليه حُلَّةٌ، قال: قلتُ: هٰذا. قال: قال لي: «انظُرْ أَوْضَعَ رجلٍ في المسجدِ» قال: فنظرتُ، فإذا رجلٌ عليه أَخلاقٌ، قال: قلتُ: هٰذا. فقال رسول الله ﷺ: «لَهٰذا عندَ الله أَخيَرُ يومَ القِيامة مِن مِلْءِ الأرضِ مِثْلَ[2] هٰذا»[3].

---

(١) هٰذا الحديث له إسنادان، أما الأول: فصحيح على شرط الشيخين، وأما الإسناد الثاني: فضعيف لضعف شهر بن حوشب. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٤٩) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وسلف من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى برقم (٢١٢٩٨).

(٢) في (م): من مِثل.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن مُسهِر، فمن رجال مسلم. =

٢١٣٩٦- حدثنا ابن نُمَير ويَعْلى، قالا: حدثنا الأَعمشُ، عن زَيْد بنِ وَهْبٍ

عن أبي ذر قال: كنتُ أَمشي مع النبيِّ ﷺ في المسجد، فقال: «يا أبا ذرٍّ، ارفَعْ رأْسَكَ، فانظُرْ إلى أرْفَعِ رجلٍ في المسجد» فذكر الحديث[1].

٢١٣٩٧- حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وَهْبٍ

= وهو في «الزهد» للمصنف ص ٢٧-٢٨، وقال فيه: حدثنا وكيع ووافقه زائدة، حدثنا الأعمش... إلخ.

وهو في «زهد» وكيع أيضاً (١٤٤)، وعنه أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٢.

وأخرجه ابن حبان (٦٨١) من طريق أبي أسامة، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٣٩٨) عن أبي معاوية عن زائدة بن قدامة عن الأعمش.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠١٨) و(٤٠١٩) من طريق يونس بن بكير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١١٥-١١٦ من طريق الفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن المعرور بن سُوَيد، عن أبي ذر.

وسيأتي الحديث من طريق الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر بالأرقام (٢١٣٩٦) و(٢١٣٩٧) و(٢١٤٩٣).

قوله: «أرفع رجل» أي: الرفعة من حيث الدنيا.

«الأخلاق» جمع خَلَقٍ بفتحتين، وهو الثوب العتيق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عبيد بن أبي أُمية الطَّنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣ / ٢٢٢ عن يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد - وقرن بيعلى أبا معاوية، وسيأتي الحديث من طريق هٰذا الأخير برقم (٢١٤٩٣).

وانظر ما قبله وما بعده.

عن أبي ذرٍّ، فذكر الحديث وقال: «خَيْرٌ عندَ الله مِن قُرابِ الأرضِ مِثلَ هٰذا»

وكذا قال أبو معاوية، عن زيد[1].

٢١٣٩٨- وحدثنا أبو معاوية[2]، حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، حدثنا سليمان بن مُسهِرٍ، عن خَرَشَةَ، فذكره[3].

٢١٣٩٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعْرُورِ بن سُوَيدٍ

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «الأكثَرُونَ هُمُ الأسْفَلُونَ يومَ القِيامَةِ، إلَّا مَنْ قالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا، وهٰكذا وهٰكذا، وقليلٌ ما هُمْ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.
وانظر ما قبله. وطريق أبي معاوية التي أشار إليها المصنف ستأتي برقم (٢١٤٩٣).

(٢) هٰكذا وقع في (م) ونسخنا الخطية، وهو كذٰلك في «غاية المقصد» ورقة ٣٩٧، ووقع في «جامع المسانيد» لابن كثير: معاوية، بإسقاط لفظ «أبو»، وفي «أطراف المسند» ٦/١٦٦: معاوية بن عمرو، ويغلب على ظننا أنه الصواب، ولا يترتب على هٰذا الخلاف شيء، فإن أبا معاوية - وهو محمد بن خازم - ومعاوية بن عمرو من شيوخ أحمد، وكلاهما ثقة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن مُسهر، فمن رجال مسلم. زائدة: هو ابن قُدَامة الثقفي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وخَرَشة: هو ابن الحُرِّ.
وانظر (٢١٣٩٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وهو في «زهد» وكيع (١٦٦)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٤،=

٢١٤٠٠- حدثنا وكيعٌ وابنُ جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي عِمرانَ الجَوْنيِّ - قال ابنُ جعفر: سمعتُ أبا عمرانَ - عن عبد الله بن الصَّامت ابن أخي أبي ذرٍّ - وكان أبو ذر عمَّهُ -

عن أبي ذر أنه قال: يا رسول الله، أرأيتَ الرجلَ يَعمَلُ العملَ يُحِبُّه الناسُ عليه؟ قال: «تلكَ عاجِلُ بُشْرَى المُؤْمِنِ»[1].

٢١٤٠١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعرورِ بن سُوَيْدٍ

عن أبي ذر قال، قال رسول الله ﷺ: «ما مِن صاحِبِ إبلٍ ولا بَقَرٍ ولا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي زَكاتَها، إلاَّ جاءَتْ يومَ القِيامَةِ أَعظَمَ ١٥٨/٥

ومسلم (٩٩٠)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٣)، وابن خزيمة (٢٢٥١)، والبيهقي ٤/٩٧. وزادوا جميعاً عدا وكيع وابن أبي شيبة: «ما من صاحب إبل ولا بقر..» بنحو حديث محمد بن عبيد وابن نمير عن الأعمش السالف برقم (٢١٣٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. ابن جعفر: هو محمد ويلقَّب بغُندَر، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٢) من طريق وكيع وابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٥٣، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤١٤٠) من طريق وكيع وحده، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٢٥)، والبزار في «مسنده» (٣٩٥٦) من طريق محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٥٥)، ومسلم (٢٦٤٢)، والبزار (٣٩٥٥)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٥٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٩٧)، وابن حبان (٣٦٦)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٩) من طرق عن شعبة، به.

وسيتكرر عن محمد بن جعفر برقم (٢١٤٧٧)، وانظر (٢١٣٨٠).

ما كانَتْ وأَسْمَنَهُ، تَنْطَحُه بِقُرُونِها، وتَطَؤُه بأَخْفافِها، كُلَّما نَفِدَتْ أُخْراها عادَتْ عليه أُولاَها، حتَّى يُقْضَى بينَ النَّاسِ»[1].

٢١٤٠٢- حدثنا وكيعٌ، عن سُليمانَ بنِ المُغيرة، عن حُميدِ بن هِلالٍ، عن عبد الله بن الصَّامت

عن أبي ذر، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، عن الكلبِ الأسودِ البَهيمِ، فقال: «شيطانٌ»[2].

٢١٤٠٣- حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن حَبيبٍ، عن ميمونٍ

عن أبي ذر؛ قال عبد الرحمٰن[3]: قال: قلتُ: يا رسولَ الله،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٩٠)، وابن ماجه (١٧٨٥)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٣)، والنسائي ٥/ ٢٩، وابن خزيمة (٢٢٥١)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٩٦، والبيهقي ٤/ ٩٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. زاد مسلم والبزار وابن خزيمة في إحدى روايتيه والبيهقيُّ في أول الحديث: «هم الآخرون ورب الكعبة...» بنحو حديث محمد بن عبيد وابن نمير عن الأعمش السالف برقم (٢١٣٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة وعبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٠) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة (١٤٠٢) من طريق مطر الوراق، عن حميد بن هلال، به.

وهٰذا الحديث مختصر من الحديث السالف برقم (٢١٣٢٣).

قوله: «البهيم» أي: الخالص السواد.

(٣) قوله: «قال عبد الرحمٰن» يعني في روايته، وعبد الرحمٰن هٰذا: هو ابن=

أَوصِني. قال: «اتَّقِ الله حَيْثُما كنتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنةَ تَمْحُها وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

وكان حدثنا به وكيعٌ، عن ميمونِ بنِ أبي شَبيبٍ، عن معاذٍ، ثم رَجَعَ.

٢١٤٠٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن رجل، عن خَرَشةَ، عن أبي ذر. والمَسعُوديُّ، عن علي بن مُدرِكٍ، عن خَرَشَة

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم الله يومَ القِيامَةِ، ولا يَنْظُرُ إليهم ولا يُزَكِّيهم، ولهم عَذابٌ أَليمٌ» قلتُ: يا رسول الله، من هم؟ فقد خابُوا وخَسِروا! قال: «المَنَّانُ، والمُسْبِلُ، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَه بالحَلِفِ الفاجِرِ»[2].

= مهدي شيخ المصنف.

(١) حسن لغيره، وسلف عن وكيع وحده برقم (٢١٣٥٤)، وتكلمنا عليه هناك.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٢٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٢٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، إسناده الأول: رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل المبهم - وهو سليمان بن مسهر الفزاري، جاء مُسمًّى في الرواية الآتية برقم (٢١٤٠٥) - فمن رجال مسلم.

والإسناد الثاني - وهو وكيع عن المسعودي، واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن عتبة - صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة وقد توبع. خرشة: هو ابن الحُرِّ.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠٨) من طريق وكيع، عن المسعودي وحده، بهٰذا=

٢١٤٠٥- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سُليمانَ، قال: سمعتُ سليمانَ بن مُسهِرٍ، عن خَرَشةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر الحديث. قال ابنُ جعفر: «المنَّانُ بما أَعطَى، والمُسبِلُ إزارَه»[1].

٢١٤٠٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ التَّيميِّ، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن قوله تعالى: ﴿والشَّمسُ تَجْري لِمُسْتَقَرٍّ لها﴾[يس: ٣٨]، قال: «مُستَقَرُّها تَحتَ العَرْشِ»[2].

= الإسناد. وانظر (٢١٣١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن مسهر - وهو الفزاري - فمن رجال مسلم. سليمان شيخ شعبة: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه مسلم (١٠٦)، والنسائي ٥/ ٨١ و٨/ ٢٠٨، وابن منده في «الإيمان» (٦١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢١٤٨١).

وأخرجه أبو عوانة (١١١)، والبيهقي ٤/ ١٩١ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.

وأخرجه أبو عوانة (١١٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٤٨٧) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وسيأتي مكرراً برقم (٢١٥٤٣).

وأخرجه البخاري (٤٨٠٣) و(٧٤٣٣)، ومسلم (١٥٩) (٢٥٠)، وابن حبان=

٢١٤٠٧- حدثنا وكيعٌ، عن أبي هِلالٍ، عن بَكْرٍ

عن أبي ذر، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «انْظُرْ، فإنَّكَ ليسَ بِخَيْرٍ من أحمَرَ ولا أسوَدَ إلا أنْ تَفْضُلَه بِتَقْوىً»[1].

٢١٤٠٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن سُليمانَ بن مُسهِرٍ، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم الله: المنَّانُ الذي لا يُعْطي شيئاً إلا مَنَّهُ، والمُسبِلُ إزارَهُ، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الفاجرِ»[2].

= (٦١٥٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٩٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٩٣)، وفي «معالم التنزيل» ٤/ ١٢-١٣ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٠٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي هلال الراسبي - وهو محمد بن سُليم -، وبكر - وهو ابن عبد الله المزني - لم يسمع من أبي ذر.

وفي الباب عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وسيأتي ٥/ ٤١١، وإسناده صحيح، وبنحوه عن عقبة بن عامر سلف برقم (١٧٣١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن مسهر - وهو الفزاري- فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو عوانة (١١٣)، وابن منده في «الإيمان» (٦١٧) من طريق عبد الرزاق وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٦)، وأبو داود (٤٠٨٨)، والنسائي ٧/ ٢٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٦١٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، به.

وانظر (٢١٣١٨). =

٢١٤٠٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيانَ، عن واصلٍ، عن المَعرورِ عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إخْوانُكم جعَلَهم الله فِتْنةً تحتَ أَيدِيكُم، فمن كانَ أخوه تحتَ يَدَيه، فلْيُطعِمْهُ مِن طَعامِه، ولْيَكْسُه مِن لِباسِه، ولا يُكَلِّفْه ما يَغْلِبُه، فإنْ كَلَّفَه ما يَغْلِبُه فلْيُعِنْهُ عليه»[1].

= وقوله: الذي لا يعطي شيئاً إلا مَنَّهُ، أي: عظَّم الإحسان وفَخَرَ به، وأبدأ فيه وأعاد حتى يُفسده ويبغِّضه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وواصل: هو ابن حيَّان الأَحدب، والمعرور: هو ابن سُويد الأسدي.

وأخرجه الترمذي (١٩٤٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الصحيح» (٦٠٥٠)، وفي «الأدب» (١٩٤)، ومسلم (١٦٦١) (٣٨) و(٣٩)، وأبو داود (٥١٥٨)، وابن ماجه (٣٦٩٠) والبزار في «مسنده» (٣٩٩٢)، وأبو عوانة (٦٠٦٨) و(٦٠٦٩) و(٦٠٧٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٣٥٦، وابن حبان كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٩٧ - وسقط من نسخة «الإحسان» -، والبغوي (٢٤٠٢) من طريق الأعمش، عن المعرور بن سويد، به، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وسيأتي برقم (٢١٤٣١) و(٢١٤٣٢) من طريق شعبة عن واصل الأحدب. وانظر ما سيأتي برقم (٢١٤٨٣).

وفي الباب عن أبي اليَسَر عند مسلم (٣٠٠٧).

وعن أبي هريرة مرفوعاً: «للمملوك طعامه وكسوتُه، ولا تُكَلِّفُوه من العمل ما لا يُطيق»، وقد سلف في مسنده برقم (٧٣٦٤).

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «أرقَّاؤكُم إخوانكم، فأحسنوا إليهم، استعينوهم على ما غلبكم، وأعينوهم على ما غُلبوا»، وقد سلف برقم (٢٠٥٤٨). =

٢١٤١٠- حدثنا وكيعٌ، عن عُمَرَ بنِ ذَرٍّ، قال: قال مجاهدٌ:

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لم يَبْعَثِ الله نَبِيّاً إلاَّ بِلُغَةِ قَوْمِه»[1].

٢١٤١١- حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن عُمَرَ بنِ سعيدٍ، عن بِشْرِ بن عاصمٍ، عن عاصم - قال: قال عبدُ الله بن الحارث: أبوه[2] -

عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ الله، سَبَقَنا أصحابُ الأموال والدُّثورِ سَبْقاً بيِّناً، يُصلُّونَ ويَصومُونَ كما نُصَلِّي ونَصومُ، وعندَهم أموالٌ يتصدَّقونَ بها، وليست عندَنا أموالٌ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «ألاَ أُخْبِرُكَ بعملٍ إنْ أخَذْتَ به أَدرَكْتَ مَن كانَ قَبلَكَ، وفُتَّ مَن يكونُ بَعْدَكَ؟ إلا أحداً أخَذَ بمِثْلِ عَمَلِكَ: تُسَبِّحُ خِلافَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وتُحَمِّدُ ثلاثاً وثلاثينَ، وتُكَبِّرُ أربعاً وثلاثينَ»[3].

= قوله: «فتنة» أي: اختباراً لهم ولكم لينظر كيف تعملون. قاله السندي.

(١) متنه صحيح، فقد نصَّ القرآن الكريم على ذٰلك، في غير ما آية، منها ما في سورة إبراهيم [٤] : ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبيِّنَ لهم﴾. وأما إسناد هٰذا الحديث ، فرجاله ثقات رجال الصحيح لٰكن مجاهداً - وهو ابن جبر- لم يسمع من أبي ذر.

(٢) يعني أن عاصماً هو والد بشر.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم والد بشر: وهو ابن سفيان بن عبد الله الثقفي. عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي، وعمر بن سعيد: هو ابن أبي حسين النوفلي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٥٤) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن عمر بن سعيد بن أبي حُسين، قال: أخبرني بشر بن عاصم أن أباه=

. . . . . .

= أخبره أنه سمع أبا الدرداء أو أبا ذر، فذكر قصة في أوله ثم ساقه، وذكر التحميد فيه أربعاً وثلاثين. قال أبو عاصم: هو أبو ذر، ولكن قال عمر بن سعيد: حدثني بشر بن عاصم أن أباه أخبره: أنه سمع أبا الدرداء أو أبا ذر.

وأخرجه الحميدي (١٣٣)، وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (١١٥٧)، وعنه ابن ماجه (٩٢٧)، كلاهما (الحميدي والحسين المروزي) عن سفيان بن عيينة، عن بشر بن عاصم، به. قال سفيان: إحداهن أربعاً وثلاثين، وزاد الحميدي: وعند منامِكَ مثل ذلك.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٤٨) من طريق عبدالجبار بن العلاء، عن سفيان بن عيينة، عن بشر بن عاصم، به. وجعل التكبير فيه ثلاثاً وثلاثين وزاد: «وإذا أويتَ إلى فراشك».

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨١٠) من طريق حزام بن حكيم، عن أبي ذر. وذكر التكبير فيه ثلاثاً وثلاثين، وجعل تكملة المئة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قديرٍ. وزاد فيه زيادة ستأتي في الحديث رقم (٢١٤٨٤). قلنا: وفي إسناده ضعف، ووقع فيه حزام بن حكيم مقلوباً.

وأخرجه أيضاً (١٨٧٩) من طريق الحسن بن جابر، عن عاصم بن حميد، عن أبي ذر. وجعل التكبير ثلاثاً وثلاثين وأن تَختم بلا إلٰه إلاَّ الله وحده لا شريك له. قلنا: وفي إسناده أيضاً ضعف.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٥١٢).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الشيخين وسلف برقم (٧٢٤٣)، وفيه قصة أبي ذر إلا أنه قال فيه: تكبر دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتسبح ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين، وتختمها بلا إلٰه إلا الله إلخ.

وعن أبي الدرداء، سيأتي ٥/١٩٦، بنحو حديث أبي ذر.

وعن كعب بن عجرة عند مسلم (٥٩٧).

ويشهد لرواية ابن عيينة في حديثه عن بشر: «وعند منامك مثل ذلك»

٢١٤١٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعرورِ بن سُوَيدٍ

عن أبي ذر قال: كان النَّبيُّ ﷺ جالساً في ظِلِّ الكعبةِ قال: فأَقبلتُ فلمَّا رآني قال: «هُم الأخسَرُونَ ورَبِّ الكعبةِ» فجلستُ فلم أتَقارَّ أَنْ قمتُ إليه، فقلتُ: من هم فِداكَ أبي وأُمِّي؟ قال: «هُم الأكثَرُونَ مالاً إلا مَن قالَ بالمالِ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا، وقَليلٌ ما هُمْ»[1]. ١٥٩/٥

٢١٤١٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن قُرَّةَ، حدثنا الحسن، حدثني صَعْصَعة بن مُعاوية قال:

انتهيتُ إلى الرَّبَذَةِ، فإذا أنا بأَبي ذَرٍّ قد تلقَّاني برَوَاحِلَ قد أَورَدَها، ثم أَصدَرَها، وقد علَّق قِربةً في عُنُقِ بعيرٍ منها لِيشربَ ويَسقيَ أصحابَه، وكانَ خُلُقاً من أخْلاقِ العرب، قلتُ: يا أبا ذرٍّ ما لَكَ؟ قال: لي عَمَلي. قلتُ: إيهٍ يا أبا ذَرٍّ، ما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أنفَقَ زَوْجَينِ مِن مالِه ابتَدَرَتْه حَجَبَةُ الجَنَّةِ» قلنا: ما هٰذان الزَّوجانِ؟ قال: إنْ كانَتْ رِجالاً فرَجُلانِ، وإنْ كانَتْ خَيْلاً ففَرَسانِ، وإنْ كانت إبلاً

= حديثُ علي عند الشيخين، وسلف برقم (٦٠٤).

قوله: «الدثور» بضم دال جمع دَثْر، بفتح فسكون، وهو المال الكثير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران. وانظر (٢١٣٥١).

قوله: «فلم أتقارّ» بشديد الراء من القرار، أي: فما حصل لي القرار خوفاً من أن يكون في حقي. قاله السندي.

فبَعيرانِ» حتى عَدَّ أصنافَ المالِ كلِّه.

قلت: يا أبا ذرٍّ إيهٍ، ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقول؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسْلِمَينِ يُتَوفَّى لهما ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أَدْخَلَه الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِه لِلصِّبيَةِ[1]»[2].

٢١٤١٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا مَهْديٌّ، حدثنا واصلٌ الأحدبُ، عن معرورِ بن سويد

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: سمعتُه يقول: «أتاني آتٍ مِن رَبِّي فأَخْبَرَني - أو قال: فبَشَّرَني، شكَّ مَهْديٌّ - أنه مَن ماتَ مِن أُمَّتِي لا يُشرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجَنةَ» قلت: وإن زَنَى، وإنْ

---

(١) تحرف في (م) إلى: المصيبة.

(٢) إسناده صحيح. صعصعة بن معاوية أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي وابن ماجه، وله صحبة، وقيل: إنه مخضرم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وقرة: هو ابن خالد، والحسن: هو البصري.

وانظر (٢١٣٤١).

قوله: «قد أوردها» أي: الرواحل.

«أصدرها» أي: ردّها عن الماء إلى بيته.

«وكان خلقاً» أي: بتعليق القربة. قاله السندي.

قوله في هٰذا الحديث «للصبية» لم يرد إلا في هٰذه الرواية، ولعله تصرف من أحد رواته، والمحفوظ في حديث أبي ذر وغيره: «بفضل رحمته إياهم»، وقد اختلف في عود الضمير في «إياهم»، فقيل: للأولاد، وقيل للآباء. انظر «فتح الباري» ٣/ ١٢١.

سرَقَ؟ قال: «وإنْ زَنَى، وإنْ سَرَقَ»[1].

٢١٤١٥- حدثنا عفَّان، حدثنا سلَّامٌ أبو المنذِرِ، عن محمد بن واسعٍ، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذر قال: أمَرني خَلِيلي ﷺ بسبعٍ: أَمرني بحُبِّ المساكينِ، والدُّنُوِّ منهم، وأَمَرَني أن أَنظُرَ إلى مَنْ هو دوني، ولا أَنظرَ إلى مَنْ هو فَوْقي، وأَمَرني أنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وإنْ أَدْبَرَتْ، وأَمَرَني أن لا أَسأَلَ أحداً شيئاً، وأَمَرني أنْ أقولَ بالحقِّ وإن كان مُرّاً، وأمرني أن لا أخافَ في الله لومةَ لائمٍ، وأمرني أنْ أُكثرَ من قول: لا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، فإنَّهُنَّ مِن كنزٍ تحتَ العرشِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مهدي: هو ابن ميمون، وواصل الأحدب: هو ابن حيَّان.

وأخرجه البخاري (١٢٣٧)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨١٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٩٨)، وابن منده في «الإيمان» (٨٠) و(٨١) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٤٣٣) من طريق شعبة عن واصل الأحدب.

وسلف برقم (٢١٣٤٧) من طريق زيد بن وهب عن أبي ذر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سلام أبي المنذر - وهو ابن سليمان المزني - فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٥٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٤٨) من طريق عبيد الله بن محمد بن عائشة، والبيهقي ١٠/٩١ من طريق يزيد بن عمر المدائني، كلاهما عن سلام=

٢١٤١٦- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء:

= أبي المنذر، به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «إتحاف الخيرة» (٤٤١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٤)، وابن حبان (٤٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٣٥)، وفي «الدعاء» (١٦٤٨) و(١٦٤٩)، و(١٦٥٠) و(١٦٥١) و(١٦٥٢)، والبيهقي ١٠/٩١ من طرق عن محمد بن واسع، به. وبعضهم يختصره، واقتصر النسائي على الحوقلة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٥٩-١٦٠ من طريق يحيى بن أبي زكريا الغساني، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بُديل بن ميسرة، عن عبد الله بن الصامت، به. قلنا: ويحيى الغساني ضعيف، وقال البزار عقبه: بُديل لم يسمع من عبد الله بن الصامت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٤٩) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر الشعبي - وربما قال إسماعيل: بعض أصحابنا- عن أبي ذر. قلنا: وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٢ عن محمد بن بشر، به - لٰكن قال في روايته: عن عامر، قال: قال أصحابنا عن أبي ذر.

وأخرجه مسدد كما في «إتحاف الخيرة» (٤٠٤٠) من طريق سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن رجل، عن أبي ذر.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٠٤٣) من طريق يحيى بن مسلم البكاء، عن أبي رافع الصائغ، عن أبي ذر. ويحيى ضعيف.

وسيأتي بنحوه من طريق محمد بن كعب، عن أبي ذر برقم (٢١٥١٧).

ولقوله: «أمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم» انظر ما سيأتي برقم (٢١٥٠٩).

ولقوله: «أمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله ... إلخ» انظر ما سلف برقم (٢١٢٩٨).

أنه دخل على أبي ذرٍّ وهو بالرَّبَذَةِ، وعنده امرأةٌ له سوداءُ مشْبَعة[1] ليس عليها أثرُ المجاسد ولا الخَلوق، قال: فقال: ألا تنظرون إلى ما تأمرُني به هٰذه السُّوَيداء؟! تأمرُني أنْ آتي العراق، فإذا أتيتُ العراق مالوا عليَّ بدنياهم، وإنَّ خليلي ﷺ عهِدَ إليَّ: أنَّ دُونَ جِسْرِ جَهَنَّمَ طرِيقاً ذا دَحَضٍ ومَزَلَّةٍ، وإنّا نأتي عليهِ وفي أحْمالِنا اقْتِدارٌ. وحدَّثَ مطرٌ أيضاً بالحديث أجمعَ في قول أحدهما: أن نأتي عليه وفي أحْمالِنا اقْتِدارٌ. وقال الآخران: نأتي عليهِ وفي أحْمالِنا اضْطِمارٌ[2] أحْرَى أنْ نَنْجُوَ، مِن أنْ نأتيَ عليهِ ونحنُ مَواقِيرُ[3].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: مسغبة.

(٢) من قوله: «وقال الآخران» إلى هنا كرر خطأ في (م)، وكلمة اضطمار تحرفت فيها إلى: اضطهار.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي أسماء - وهو عمرو بن مرثد الرحبي- فمن رجال مسلم. همام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١٠٨٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٦١ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

ويشهد لقصة جسر جهنم حديث أبي سعيد الخدري، وسلف برقم (١١١٢٧).

وفي الباب عن أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٤٨٠٦) ولفظه: خرج رسولُ الله ﷺ يوماً وهو آخذ بيد أبي ذر فقال: «يا أبا ذر، أعلمت أن بين أيدينا عَقبةً كَؤُوداً لا يصعدها إلا المُخِفُّونَ» فقال رجل: يا رسول الله: أمن المُخِفِّينَ أنا أم من المثقلين؟ قال: «عندك طعام يوم» قال: نعم، وطعام غدٍ، قال: «وطعام بعد غدٍ؟» قال: لا. قال: «لو كان عندك طعام ثلاث لكنت من المثقلين». وإسناده ضعيف. =

٢١٤١٧- حدثنا هاشم، حدثنا المُبارك بن فَضالة، عن أبي نَعَامة، حدثني عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذرٍّ إنَّها ستكونُ عَلَيْكُم أئمَّةٌ يُمِيتُونَ الصَّلاةَ، فإنْ أدْرَكْتُمُوهم فصَلُّوا الصَّلاةَ لِوَقْتِها، واجْعَلُوا صَلاتَكم[1] مَعَهم نافِلةً»[2].

= وأخرج البزار (٣٦٩٦ - كشف الأستار)، وصححه الحاكم ٤/٥٧٣-٥٧٤ عن أبي الدرداء مرفوعاً: «إن بين أيدينا عقبة كؤوداً لا ينجو منها إلا كلُّ مُخفّ».

قوله: «سوداء مشبعة»: قال السندي: اسم مفعول من الإشباع أي: كثيرة السواد.

«أثر المجاسد» بالجيم جمع مُجْسَد بضم الميم وفتح السين، وهو الثوب المصبوغ بالزعفران أو العصفر، يقال: أجسدت الثوب: إذا صبغته بهما.

«الخلوق» بفتح الخاء: طيب مركب من الزعفران وغيره.

«دحض» بفتح فسكون، أو بفتحتين، وهو أن لا تثبت الأقدام.

«ومزلة» بكسر زاي وفتحها بمعنى الدحض.

«اقتدار» أي: توَسُّط.

«اضطمار» افتعال من الضمر، أي: خلو وخفة.

«مواقير» أي: أصحاب أثقال.

(١) في (م) و(ر): صلواتكم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن غير النسائي، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بسماعه من أبي نعامة - وهو السعدي- في الحديث التالي، وقد توبع. هاشم: هو ابن القاسم.

وأخرجه أبو عوانة (٢٤٠٧) عن أحمد بن إسحاق، والطبراني في «الكبير»=

٢١٤١٨- حدثنا حُسين، حدثنا المُبارك، حدثني أبو نَعَامة، حدثني عبد الله بن الصامت

أن أبا ذر قال له: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ إنَّها سَتكُونُ أَئِمَّة» فذكر الحديث[1].

٢١٤١٩- حدثنا عليُّ بن عاصم، عن داودَ، عن الوليد بن عبد الرحمٰن، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي ذرٍّ قال: صُمْنا معَ رسول الله ﷺ رمضانَ فلم يَقُمْ بنا شيئاً من الشهر، حتى إذا كان ليلةُ أربعٍ وعشرين، قام بنا رسولُ اللهِ ﷺ حتى كاد أن يَذهَب ثلثُ الليل، فلمَّا كانت الليلةُ التي تَلِيها، لم يَقُمْ بنا، فلما كانت ليلةُ ستٍّ وعشرين، قام بنا رسولُ اللهِ ﷺ حتى كاد أن يذهب شطرُ الليل.

قال: قلتُ: يا رسول الله، لو نَفَّلْتَنا بقيةَ ليلتنا هٰذه! قال: «لا، إنَّ الرَّجلَ إذا قامَ معَ الإمام حتى يَنْصَرِفَ، حُسِبَ له قيامُ لَيلَةٍ» فلما كانت الليلةُ التي تَلِيها لم يَقُم بنا، فلما أن كانت ليلة ثمانٍ وعشرين جَمَعَ رسولُ الله ﷺ أهلَه واجتَمَعَ له الناسُ، ١٦٠/٥

= (١٦٣٣) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وجاء اسم أحمد في المطبوع من مستخرج أبي عوانة: محمد. وهو خطأ.

وأخرجه مسلم (٦٤٨) (٢٤٣)، وعنه أبو عوانة (٢٤٠٨)، ومن طريقه البغوي (٣٩٢) من طريق شعبة، عن أبي نعامة، به.

وانظر ما بعده و(٢١٣٠٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه من أجل المبارك بن فضالة. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي. وانظر ما قبله.

فصلَّى بنا رسولُ الله ﷺ حتى كاد يَفوتُنا الفَلاحُ. قلت: وما الفلاح؟ قال: السحورُ، ثم لم يَقُم بنا يا ابنَ أخي شيئاً من الشهر[1].

٢١٤٢٠- حدثنا عبد الرحمٰن وعبدُ الصَّمد، المعنى، قالا: حدثنا همَّام، عن قتادة - قال عبد الصمد: حدثنا قتادة - عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء - وقال عبدُ الصمد: الرَّحَبيِّ -

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ فيما يروي عن ربِّه عز وجل: «إنِّي حَرَّمْتُ على نَفْسي الظُّلْمَ، وعلى عبادي، ألا فلا تَظالَمُوا. كلُّ بني آدمَ يُخْطِىءُ باللَّيْل والنَّهارِ ثم يَسْتَغْفِرُني فأغْفِرُ له ولا أُبالي. وقال: يا بَني آدَمَ كُلُّكُم كانَ ضالاً إلاَّ من هَدَيْتُ، وكُلُّكُم كانَ عارياً إلاّ من كَسَوْتُ، وكُلُّكُم كان جائِعاً إلاّ مَن أطْعَمْتُ،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم، وقد خالف الثقات في متن الحديث فجعل قيامه ﷺ في الليالي الزوجية من العشر الأواخر، وتابعه على ذٰلك وهيب بن خالد عند الطيالسي (٤٦٦) وروايته شاذَّة.

وسيأتي على الصواب في قيامه ﷺ الليالي الفردية من طريق دواد بن أبي هند برقم (٢١٤٤٧)، ويأتي تخريجه هناك، ومن طريق أبي الزاهرية عن جبير ابن نفير برقم (٢١٥٦٦).

وسيأتي كذلك من طريق شريح بن عبيد الحضرمي، عن أبي ذر برقم (٢١٥١٠).

قوله: «لو نفلتنا» قال السندي: بتشديد الفاء، أي: لو زدتنا صلاة بقية الليل.

«إن الرجل.. إلخ» تحريض لهم على اتباع الإمام، وإن الإمام لا يكلف بما زاد على ما فعل.

وكُلُّكُم كانَ ظمآنَ إلاّ مَنْ سَقَيْتُ، فاستَهْدُوني أهْدِكُمْ، واسْتَكْسُوني أَكْسِكُمْ، واسْتَطْعِموني أُطْعِمْكُمْ، واسْتَسْقُونِي أَسْقِكُمْ.

يا عبادي لو أن أوَّلَكُم وآخِرَكُمْ وجِنَّكُم وإنْسَكُم وصَغيرَكُمْ وكبِيرَكُم وذَكَرَكُم وأُنْثَاكُمْ - قال عبد الصمد: وعَيِيَّكُم[1] وبَيِّنكُم- على قَلْب أتْقاكُم رجلاً واحِداً، لم تَزِيدُوا في مُلْكي شيئاً، ولو أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وجِنَّكُم وإنْسكُم وصَغِيرَكُم وكَبيرَكُم وذَكَرَكُم وأُنثاكُم على قَلْب أكْفرِكُم رجلاً، لم تَنْقُصُوا مِن مُلْكِي شيئاً إلا كما يَنْقُصُ رأسُ المِخْيَطِ مِن البَحر»[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: عسيكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي أسماء الرحبي - وهو عمرو بن مرثد- فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبدالصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وأبو قلابة: هو عبدالله بن زيد الجرمي.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٧) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٦٣)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٢١٤ من طرق عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٧٢) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي ذر. لم يذكر فيه أبا أسماء!

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٦٧).

قوله: «عييكم» قال السندي: ضبط بفتح العين وكسرها، وتشديد الياء، وهو العاجز عن الكلام.

«والبين» بفتح وتشديد الياء: الفصيح القادر على الكلام. =

٢١٤٢١-حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم التَّيمي، عن أبيه عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، أيُّ مسجدٍ وُضِعَ في الأرضِ أوَّلُ؟ قال: «المَسْجِدُ الحَرَامُ» قال: قلتُ: ثُمَّ أيٌّ؟ قال: «ثُمَّ المسجدُ الأقصى» قال أبو معاوية: يعني بيتَ المقدِس. قال: قلت: كم بينَهما؟ قال: «أرْبعونَ سَنةً، وأيْنَما أدْرَكَتْكَ الصَّلاةُ فصَلِّ فإنَّه مَسْجِدٌ»(١).

٢١٤٢٢- وابنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمانَ، قال: سمعتُ إبراهيم التَّيميَّ، فذكر معناه(٢).

= «المخيط» بوزن المنبر: الإبرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٢ و١٤/ ١١٦، ومسلم (٥٢٠) (١)، وابن ماجه (٧٥٣)، وابن خزيمة (٧٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣٣، وفي «الدلائل» ٢/ ٤٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ٣٤، والواحدي في «التفسير الوسيط» ١/ ٤٦٥-٤٦٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة الأولى مختصرة بلفظ: «أينما أدركتك الصلاة فصل فهو مسجد». وروايته الثانية مختصرة ليس فيها: قلت: كم بينهما... إلخ.

وانظر (٢١٣٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد المعروف بغُندَر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٠٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٢١٤٢٣- حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن أبي العالية البرَّاء قال:

أخَّرَ ابنُ زياد الصَّلاةَ، فأتاني عبدُ الله بن الصامت، فألقيتُ له كُرْسيّاً فجلَسَ عليه، فذكرتُ له صنيعَ ابنِ زياد، فعَضَّ على شَفَتِه، وضَربَ فَخِذي، وقال: إني سألتُ أبا ذَر كما سألتني فضربَ فَخِذي كما ضربتُ فَخِذَكَ، وقال: إنِّي سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني، فضرب فَخِذي كما ضربتُ فخِذَك فقال: «صَلِّ الصَلاةَ لِوَقتِها، فإن أدْرَكَتْكَ مَعَهُم فصَلِّ، ولا تَقُلْ: إنِّي قد صَلَّيْتُ فلا أُصَلِّي»[1].

٢١٤٢٤- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن حُميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أحَدُكم قامَ يُصلِّي

= وأخرجه الطيالسي (٤٦٢)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٤/٢١٦، وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠١٥)، والطبري في «تفسيره» ٤/٨-٩، وابن خزيمة (٧٨٧)، وأبو عوانة (١١٦١)، وابن حبان (١٥٩٨) من طرق عن شعبة، به.

وسيتكرر برقم (٢١٤٦٨). وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه مسلم (٦٤٨) (٢٤٢)، والنسائي ٢/٧٥، وابن خزيمة (١٦٣٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٠٦).

فإنَّه يَستُرُه إذا كان بينَ يَدَيْه مِثلُ آخِرَةِ الرَّحْل، فإنْ لم يَكُنْ بينَ يَدَيْهِ مِثلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فإنَّه يَقْطَعُ صلاتَه الحِمارُ والمرأةُ والكَلْبُ الأسودُ» قال: فقلت: يا أبا ذرٍّ، ما بالُ الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر؟ فقال: يا ابنَ أخي سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سألتَني فقال: «الكَلْبُ الأسودُ شيطانٌ»[1].

٢١٤٢٥- حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيري، عن أبي العلاء بن الشِّخِّير، عن الأحنف بن قيس قال:

قدمتُ المدينةَ فبينا أنا في حَلْقةٍ فيها ملأ من قُرَيش إذ جاء رجلٌ، فذكر الحديث، فاتَّبعتُه حتى جلسَ إلى ساريةٍ، فقلتُ: ما رأيتُ هٰؤلاء إلا كَرِهُوا ما قلتَ لهم. فقال: إنَّ خليلي أبا القاسم ﷺ دعاني فقال: «يا أبا ذرٍّ» فأجبتُه فقال: «هل تَرى أُحُداً؟» فنظرتُ ما علا من الشَّمس وأنا أظنُّه يبعثُني في حاجة، فقلتُ: أَراه. قال: «ما يَسُرُّني أنَّ لي مِثْلَه ذَهَباً أُنْفِقُه كُلَّه إلا ثلاثةَ الدَّنانير»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢١٣٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عليَّة، والجُريري: هو سعيد بن إياس، وأبو العلاء بن الشخير: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه مسلم (٩٩٢) (٣٤)، وابن حبان (٣٢٥٩) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وساقاه بتمامه.

وأخرجه كذٰلك البخاري (١٤٠٧) و(١٤٠٨) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الوارث بن سعيد، عن الجريري، به. =

٢١٤٢٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن، عَمْرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ سُوَيد بن الحارث قال:

سمعتُ أبا ذر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أُحِبُّ أنَّ لي مِثلَ أُحُدٍ ذهَباً - قال شعبة أو قال: ما أُحِبُّ أنَّ لي أُحُداً ذَهَباً - أدَعُ منه يومَ أموتُ دِيناراً أو نصفَ دينارٍ إلاّ لِغَريم»[1]. ١٦١/٥

٢١٤٢٧- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري

عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ: أنه ذكر أشياءَ يُؤْجَرُ فيها الرجلُ حتى ذَكَر لي غِشْيان أهلِه، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، أيُؤْجَرُ في شهوتِه يُصيبُها؟! قال: «أرأيتَ لو كانَ إثْماً، أليسَ كانَ يكونُ عليه الوِزْرُ؟!» فقالوا: نعم. قال: «فكذٰلكَ يُؤْجَرُ»[2].

= وانظر ما سيأتي برقم (٢١٤٥١) و(٢١٥٣٤).

وانظر ما سلف (٢١٣٢٢).

وقصة ملأ قريش التي لم يسق المصنف لفظها ستأتي عنده مفردة بالأرقام (٢١٤٧٠) و(٢١٤٨٥) و(٢١٤٨٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سويد بن الحارث. وسيتكرر برقم (٢١٥٣٢).

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وسنده منقطع كما سلف بيانه برقم (٢١٣٦٣).

وأخرجه الطيالسي (٤٧١) عن شعبة، عن عمرو بن مرة سمع أبا البختري يحدث أن رسول الله ﷺ قال في أشياء يؤجر فيها الرجل... فذكره ثم قال: لم يرفعه شعبة (أي: لم يَصِلْه وأرسله)، وقال الأعمش: عن عمرو بن مرة،=

٢١٤٢٨-حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثةٍ: «اسْمَعْ وأطِعْ ولو لِعَبدٍ مُجَدَّعِ الأطْرافِ. وإذا صَنعْتَ مَرَقَةً فأَكْثِرْ ماءَها، ثم انظُرْ أهلَ بيتٍ مِن جِيرانِكَ فأَصِبْهُم منه بمعروفٍ. وصَلِّ الصَّلاةَ لوقتِها، إذا وجَدْتَ الإمامَ قد صَلَّى فقد أحرَزْتَ صَلاتَكَ، وإلاّ فهي نافِلةٌ»(١).

=عن أبي البختري، عن أبي ذر.

قلنا: وقد سلفت طريق الأعمش برقم (٢١٣٦٣) وستأتي برقم (٢١٤٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وأبو عمران: هو عبد الملك بن حبيب الجَوْني.

وأخرجه تاماً أبو عوانة في الصلاة (١٥٢٦)، وفي البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٥٣ من طريق حجاج وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك البخاري في «الأدب المفرد» (١١٣)، والبزار في «مسنده» (٣٩٥٧)، وابن حبان (١٧١٨) من طريق عبد الله بن المبارك، وأبو عوانة (٢٤٠٤) من طريق وهب بن جرير، وابن حبان (٥٩٦٤) من طريق النضر بن شميل، والبغوي (٣٩١) من طريق شبابة بن سوار، أربعتهم عن شعبة، به. وفي رواية ابن حبان قصة لأبي ذر مع عثمان.

وأخرجه دون القطعة الثانية مسلمٌ (٦٤٨) (٢٤٠) من طريق عبد الله بن إدريس، عن شعبة، به.

وأخرج القطعة الأولى مفردة مسلم (١٨٣٧) (٣٦)، وابن ماجه (٢٨٦٢)، وابن خزيمة في «كتاب السياسة» كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٥٢، والبيهقي ٣/ ٨٨ من طريق محمد بن جعفر وحده، به. =

٢١٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ، قال: سمعتُ شعبة، عن أبي مسعود، عن أبي عبد الله الجَسْري، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذرٍّ، عن نبيِّ الله ﷺ أنه قال: «إنَّ أحَبَّ الكَلامِ إلى الله أنْ يقولَ العبدُ: سُبحانَ الله وبِحَمْده».

= وأخرجها أبو عوانة (٢٤٠٤) من طريق حجاج وحده، به.

وأخرجها مفردة أيضاً الطيالسي (٤٥٢)، ومسلم (١٨٣٧) (٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٥٢)، وأبو عوانة (١٥٢٢) و(١٥٢٥)، والبيهقي ٣/ ٨٨ و٨/ ١٥٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرج القطعة الثانية مفردة النسائي في «الكبرى» (٦٦٩٠)، وابن حبان (٥١٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجها كذلك ابن المبارك في «الزهد» (٦٠٦)، والطيالسي (٤٥٠)، والدارمي (٢٠٧٩)، ومسلم (٢٦٢٥) (١٤٣)، والنسائي في الرقائق من «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/ ١٩٥، وأبو عوانة في البر والصلة من طرق عن شعبة، به. وفي طريقين من طرق أبي عوانة قصة لأبي ذر مع عثمان.

وأخرجها أيضاً أبو عوانة في البر والصلة من طريق أبي عامر الخزاز، عن أبي عمران الجوني، به.

وأخرج القطعة الثالثة مفردة ابن ماجه (١٢٥٦)، وابن حبان (١٤٨٢) من طريق محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجها كذلك أبو عوانة (٢٤٠٤) من طريق حجاج، به.

وسيأتي الحديث بقطعه الثلاث عن يحيى بن سعيد عن شعبة برقم (٢١٥٠١).

وسلفت القطعة الثانية منه برقم (٢١٣٢٦).

والقطعة الثالثة سلفت برقم (٢١٣٠٦).

وفي باب السمع والطاعة عن ابن عمر وأبي هريرة وأنس، سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (٤٦٦٨) و(٨٩٥٣) و(١٢١٢٦) وانظر الشواهد عند هٰذه المواضع.

قال حجاج: أنَّه سأل النبيَّ ﷺ عن أحبِّ العمل إلى الله. أو قال النبيُّ ﷺ: «إنَّ أحَبَّ الكَلامِ إلى الله: سبْحَانَ الله وبِحَمْدِهِ»[1].

٢١٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن حُمَيد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يقطعُ الصَّلاةَ إذا لم يَكُنْ بينَ يَدَيِ الرَّجلِ مِثلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ: المرأةُ والحمارُ والكَلْبُ الأسودُ» فقلت: ما بال الأسود مِن الأحمر؟! فقال: سألتُ رسول

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وأبو مسعود: هو سعيد بن إياس الجريري، وأبو عبد الله الجَسْري: هو حِمْيريٌّ ابن بشير.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٧٨) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٠-٢٩١ و١٣/ ٤٥٤، ومسلم (٢٧٣١) (٨٥) من طريق يحيى بن أبي بكير، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٨) عن آدم ابن أبي إياس، والبزار في «مسنده» (٣٩٦٧) من طريق عمار بن عبد الجبار، وبرقم (٣٩٦٨) من طريق روح بن عبادة أربعتهم عن شعبة، به. رواية البخاري مطولة بلفظ: «أحب الكلام إلى الله: سبحان الله لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، سبحان الله وبحمده».

وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٢٥) عن مالك بن سعد، عن روح، عن شعبة، عن الجريري، عن سوادة بن عاصم، عن ابن الصامت، به. فجعل بدل أبي عبد الله الحميري سوادةَ، قلنا: ومالك بن سعد فيه ضَعْفٌ.

وانظر (٢١٣٢٠).

الله ﷺ كما سألتَني، فقال: «إنَّ الأَسودَ شَيطانٌ»[1].

٢١٤٣١- حدثنا بَهْز، حدثنا شُعْبَةُ، قال: واصلٌ الأحدبُ أخبرني، قال: سمعتُ المعرورَ بن سُوَيد قال:

لقيتُ أبا ذرٍّ بالرَّبَذَةِ وعليه ثوبٌ، وعلى غلامِه ثوبٌ، فذكر معناه[2].

٢١٤٣٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن واصلٍ الأحدبِ، عن المعرور بن سُويد - قال حجَّاج: سمعتُ المعرورَ- قال:

رأيت أبا ذرٍّ وعليه حُلَّةٌ- قال حجَّاج: بالرَّبذَة-، وعلى غلامه مِثلُه- قال حجَّاج مرةً أُخرى: فسألتُه عن ذٰلك- فذكَرَ أنه سابَّ رجلاً على عهد رسول الله ﷺ فعَيَّرَه بأُمِّه، قال: فأَتى الرجلُ النبيَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الدارمي (١٤١٤)، وأبو عوانة (١٤٠١) من طريق حجاج وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥١٠)، وابن ماجه (٩٥٢)، وابن خزيمة (٨٣٠) من طريق محمد بن جعفر وحده، به.

وانظر (٢١٣٢٣).

(٢) زاد في (م): «أي: معنى الحديث الذي بعده» وهٰذه الزيادة ليست في (ظ٥)، وهي على هامشي (ر) و(ق).

والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد، وواصل الأحدب: هو ابن حيَّان. وانظر ما بعده.

ﷺ، فذَكَر ذٰلك له، فقال له النبيُّ ﷺ: «إنَّك امرُؤٌ فيكَ جاهلِيَّةٌ، إخوانُكُم خَوَلُكم جَعَلَهم الله تحتَ أيدِيكُم، فمن كانَ أَخُوه تَحْتَ يدِه، فَلْيُطعِمْه مِمّا يأكُلُ، وَلْيَكْسُه مما يَلْبَسُ، ولا تُكَلِّفوهم ما يَغلِبُهُم، فإنْ كَلَّفْتُمُوهم فأَعِينُوهم عليه»(١).

٢١٤٣٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن واصلٍ الأحدب، عن المعرورِ، قال:

سمعتُ أبا ذرٍّ يحدِّث عن النبيِّ ﷺ قال: «أتاني جِبريلُ فبَشَّرَني»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه مسلم (١٦٦١) (٤٠)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٣٠) و(٢٥٤٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٨٩)، وأبو عوانة (٦٠٧١) و(٦٠٧٢) من طرق عن شعبة، به.

وانظر (٢١٤٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٤٨٧)، ومسلم (٩٤) (١٥٣)، والبزار في «مسنده» (٣٩٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١٦)، وأبو عوانة (٣٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد -وسقط من مطبوع «اليوم والليلة» محمد بن جعفر.

وأخرجه ابن منده (٨٢) من طريق بشر بن المفضَّل، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢١٤١٤) من طريق مهدي بن ميمون عن واصل الأحدب.

وانظر الحديث التالي.

٢١٤٣٤- وقال: حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن زيد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «بَشَّرَني جبريلُ: أنَّه مَن ماتَ مِن أُمَّتِكَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلتُ: وإن زَنَى وإن سَرَق؟ قال: «وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ»(١).

٢١٤٣٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ وبَهْز وحَجَّاج، قالوا: حدثنا شعبةُ، عن واصلٍ - قال بهزٌ: حدثنا واصلٌ الأحدبُ-، عن مجاهدٍ- وقال حجَّاجٌ: سمعتُ مجاهداً-

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ قال: «أُعطِيتُ خَمْساً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قَبْلي: جُعِلَتْ لي الأرضُ طَهُوراً ومَسجداً، وأُحِلَّتْ لي الغَنائِمُ، ولم تَحِلَّ لِنَبيٍّ قَبْلي، ونُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شهرٍ على عَدُوِّي، وبُعِثْتُ إلى كلِّ أحمَرَ وأسوَدَ، وأُعطِيتُ الشَّفاعةَ، وهي نائِلةٌ مِن أُمَّتِي مَن لا يُشْرِكُ بالله شيئاً» قال حجَّاجٌ: «مَن مَاتَ لا يُشرِكُ بالله شيئاً»(٢). ١٦٢/٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهْران الأعمش.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١١٩) من طريق غندر محمد ابن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٤٧) و(٢١٤٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن مجاهداً لم يسمعه من أبي ذر، بينهما عبيد بن عمير الليثي كما سلف برقم (٢١٢٩٩).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٧٧) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢١٤٣٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عليِّ بن مُدرِك، عن أبي زُرْعة، عن خَرَشَةَ بن الحُرِّ

عن أبي ذر، عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم اللهُ يومَ القِيامةِ، ولا يَنْظُرُ إليهم ولا يُزكِّيهِم» قال: فقَرأها رسولُ الله ﷺ ثلاث مِرارٍ، قال: فقال أبو ذرٍّ: خابُوا وخَسِروا، وخابُوا وخَسِروا، وخابُوا وخَسِروا، قال: من هم يا رسولَ اللهِ؟ قال: «المُسبِلُ[1]، والمَنَّانُ، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَه بالحَلِفِ الكاذِبِ»[2].

= وأخرجه الطيالسي (٤٧٢)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٤٩) من طريق أبي عامر العقدي عبد الملك بن عمرو كلاهما (الطيالسي والعقدي) عن شعبة، به.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٠٦٨) و(١٦١٨) من طريق وكيع بن الجراح، عن الأعمش، عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٨٥٤٥- إتحاف الخيرة)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١١٧ من طريق عبد العزيز بن أبان عن عمر بن ذر عن مجاهد قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر فذكره.

(١) في (م) وحدها: المسبل إزارَه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير ابن عبد الله البجلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٢ و٩/ ٩٢-٩٣، ومسلم (١٠٦)، وابن ماجه (٢٢٠٨)، والبزار في «مسنده» (٤٠٢٤)، والنسائي ٥/ ٨١ و٧/ ٢٤٥-٢٤٦، وابن منده في «الإيمان» (٦١٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٢٣ من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣١٨).

٢١٤٣٧-حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن يحيى ابن سامٍ، عن موسى بن طَلْحة

عن أبي ذرٍّ أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا صُمْتَ مِن شهرٍ[1] ثلاثاً، فصُمْ ثلاثَ عَشْرةَ، وأربَعَ عَشْرةَ، وخَمْسَ عَشْرةَ»[2].

٢١٤٣٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن مُنذِر الثَّوْري، عن أشياخٍ لهم، عن أبي ذر أن رسول اللهِ ﷺ.

وأبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن منذرِ بن يَعْلى أبي يعلى، عن أشياخٍ له

عن أبي ذرٍّ، فذكر معناه: أنَّ رسول الله ﷺ رأى شاتينِ تَنْتَطِحانِ، فقال: «يا أبا ذرٍّ، هَلْ تَدْري فِيمَ تَنْتَطِحانِ؟» قال: لا. قال: «لٰكِنَّ اللهَ يَدْري، وسَيَقْضِي بَينَهما»[3].

---

(١) في (ظ٥): الشهر.

(٢) إسناده حسن من أجل يحيى بن سام، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٥)، والترمذي (٧٦١)، والنسائي ٤/ ٢٢٢، و٢٢٢-٢٢٣، وابن خزيمة (٢١٢٨)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٥٨٧)، والبيهقي ٤/ ٢٩٤، والمزي في ترجمة يحيى بن سام من «التهذيب» ٣١/ ٣١٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد- وصرح موسى بن طلحة في بعض هٰذه المصادر بسماعه من أبي ذر، وقال الترمذي: حديث حسن.

وانظر (٢١٣٥٠).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ منذر الثوري، لٰكن روي الحديث بنحوه من طريق آخر سيأتي برقم (٢١٥١١) وفي إسناده ضعفٌ أيضاً. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش. =

٢١٤٣٩- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن المنذر الثَّوري، عن أشياخ لهم

عن أبي ذرٍّ قال: لقد تَرَكَنا رسولُ الله ﷺ وما يَتقلَّبُ في السماءِ طائرٌ إلا ذَكَّرَنا منه عِلماً[1].

٢١٤٤٠- حدثنا حجَّاج، حدثنا فِطْر، عن مُنذِر، عن أبي ذرٍّ، المعنى[2].

= وأخرجه الطيالسي (٤٨٠) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة، وأبو يعلى في «مسنديهما» كما في «إتحاف الخيرة» (٣٥٤) و(٣٥٥) من طريق أبي معاوية، به.

وفي الباب عن عثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ قال: «إن الجمَّاء لتُقَصُّ من القَرْناءِ يوم القيامة» سلف برقم (٥٢٠)، وسنده ضعيف. وعن أبي هريرة مرفوعاً: «لتُؤَدَّنَّ الحقوقُ إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقتصَّ للشاة الجَمَّاء من الشاةِ القرناء نطحتها». سلف برقم (٧٢٠٤) وهو في «صحيح مسلم» (٢٥٨٢).

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ منذرٍ الثوري.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢١٣٦١). وانظر الحديث التالي.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن منذراً - وهو ابن يعلى الثوري- لم يدرك أبا ذر، والواسطة بينهما أشياخ للمنذر لم يسمِّهم كما في الرواية السابقة.

حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وفِطْر: هو ابن خليفة.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٥٢٢)، وعنه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٣٥٤ عن فطر بن خليفة، بهٰذا الإسناد.

وخالف وكيعاً وحجاجاً سفيانُ بن عيينة فرواه عن فطر، عن أبي الطفيل=

٢١٤٤١- حدثنا حجَّاجٌ، قال: شُعْبة أخبرنا، عن مُهاجرٍ أبي الحسن من بني تَيْم الله مولىً لهم، قال: رَجَعْنَا من جِنازةٍ فمَرَرْنَا بزيدِ بن وهْب فحَدَّث

عن أبي ذر قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ، فأرادَ المؤذِّنُ أن يُؤذِّنَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أبْرِدْ» ثم أراد أن يؤذِّنَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أبْرِدْ» قالها ثلاثَ مرات، قال: حتى رأينا فَيْءَ التُّلولِ فصلَّى، ثم قال: «إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فإذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأبْرِدُوا بالصَّلاةِ»[1].

٢١٤٤٢- حدثنا حجَّاجٌ وهاشمٌ، قالا: حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حبيب، عن ابن[2] شِمَاسة:

= عامر بن واثلة، عن أبي ذر. أخرجه من طريقه البزار في «مسنده» (٣٨٩٧)، وابن حبان (٦٥)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٧)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٣/ ٨٢٩. زاد الطبراني في آخره: فقال ﷺ: «ما بقي شيءٌ يُقرِّبُ من الجنة ويباعد من النار، إلا وقد بُيِّنَ لكم».

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان، فرواه عن فطر، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي الدرداء. أخرجه من طريقه أبو يعلى (٥١٠٩).

قال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» ٤/ ٢٨: رجاله ثقات إلا أنه منقطع. أي: بين عطاء وأبي الدرداء.

وانظر (٢١٣٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور. وانظر(٢١٣٧٦).

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: أبي.

أنَّ معاوية بن حُدَيْج مَرَّ على أبي ذَرٍّ وهو قائمٌ عند فرسٍ له فسأله: ما تُعالجُ من فرسك هٰذا؟ فقال: إنِّي أظنُّ أن هٰذا الفرس قد استُجيبَ له دعوتُه. قال: وما دعاءٌ لبَهيمةٍ من البهائِم؟ قال: والَّذي نَفْسي بيَدِه، ما مِن فَرَسٍ إلا وهو يَدْعُو كلَّ سَحَر فيقولُ: اللهُمَّ أنتَ خَوَّلْتَنِي عَبْداً مِن عبادِكَ، وجَعَلْتَ رِزْقِي بِيَده، فاجْعَلْنِي أحبَّ إليه مِن أهلِه ومالِه ووَلَدِه[1].

[قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: ووافقه عمرُو بن الحارث عن ابن[2] شِماسَةَ.

---

(١) إسناد هذا الأثر صحيح، وهو من رواية ابن شماسة -وهو عبد الرحمٰن- عن معاوية بن حُديج كما سيأتي. حجاج: هو ابن محمد، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضر، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص١٤٣ عن أبيه عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ص١٤٣ من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمٰن بن شماسة، عن معاوية بن حُديج: أنه مرَّ على رجلٍ بالمِضمار معه فرسٌ... فذكره، وسمَّى الرجلَ أبا ذرٍّ. وهي الرواية التي أشار إليها المصنف بإثر الحديث.

وسيأتي برقم (٢١٤٩٧) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حُديج، عن أبي ذر مرفوعاً. والليث بن سعد وعمرو بن الحارث المصري أوثق من عبد الحميد بن جعفر، والمحفوظ روايتهما كما في «العلل» للدارقطني ٦/٢٦٧.

قال السندي: قوله: «أنت خوَّلتني» بالتشديد، أي: أعطيتني.

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: أبي.

٢١٤٤٣- حدثنا بِشْر بن المفضَّل، عن خالد بن ذَكْوان، حدثني أيوب ابن بُشَير، عن فلانٍ العَنَزي- ولم يقل: الغُبَري-

أنه أقبَلَ مع أبي ذرٍّ، فلما رجع تَقطَّع الناسُ عنه، فقلت: يا أبا ذرٍّ، إنِّي سائلكُ عن بعض أمرِ رسول الله ﷺ؟ قال: إنْ كان سرّاً من سرِّ رسول الله ﷺ لم أحدِّثك به. قلت: ليس بسِرٍّ، ولٰكن كان إذا لَقِيَ الرجلَ يأخُذُ بيده يُصافِحُه؟ قال: على الخَبير سقطْتَ، لم يَلْقَني قطُّ إلاّ أخذَ بيدي غيرَ مرةٍ واحدةٍ، وكانت تلك آخِرَهنَّ، أرسَلَ إليَّ فأتيتُه في مرضه الذي تُوفِّي فيه، فوجدتُه مضطجعاً فأكبَبْتُ عليه، فَرَفَع يدَه فَالْتَزَمَني ﷺ[1].

٢١٤٤٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرني أبو الحُسين، عن أيوب بن بُشَير بن كعب العَدَوي، عن رجلٍ من عَنَزَة

أنه قال لأبي ذرٍّ حين سُيِّرَ من الشام، فذكر الحديث، وقال فيه: هل كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصافِحُكم إذا لَقِيتُموه؟ فقال: ما ١٦٣/٥
لَقِيتُه قطُّ إلاَّ صافَحَني[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة العَنَزي، وأيوب بن بُشير - وهو ابن كعب العدوي البصري- روى عنه غير واحد، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٦/٥٦، لٰكن جهَّله ابن خِراش.

وانظر ما بعده.

قلنا: وقد ثبتت مشروعية المصافحة في غير هٰذا الحديث، انظر ما علَّقناه على حديث أنس السالف برقم (١٣٠٤٤).

قال السندي: قوله: «تَقطَّع الناسُ عنه» أي: تفرَّقوا عنه.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. أبو الحسين: هو خالد بن ذكوان، وسيتكرر=

٢١٤٤٥- حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الصَّمد العَمِّي، حدثنا أبو عِمران الجَوْني، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: كنت خلف النبيِّ ﷺ حين خرجنا من حاشي المدينة، فقال: «يا أبا ذرٍّ، صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها، وإنْ جئتَ وقد صَلَّى الإمامُ كنتَ قد أحرَزْتَ صَلاتَكَ قَبْلَ ذٰلكَ، وإنْ جئتَ ولَمْ يُصَلِّ صَلَّيْتَ معه، وكانت صلاتُك لك نافِلَةً، وكنتَ قد أحرَزْتَ صلاتَكَ.

يا أبا ذرٍّ، أرَأيتَ إنِ النَّاسُ جاعُوا حتَّى لا تَبلُغَ مَسجدَكَ مِن الجَهْدِ، أو لا تَرجعَ إلى فراشِكَ مِن الجَهْدِ، فكيف أنتَ صانِعٌ؟» قال: قلت: الله ورسولُه أعلم! قال: «تَعفَّف»[1] قال: «يا أبا ذرٍّ، أرَأيتَ إنِ الناسُ ماتوا حتى يكون البيتُ بالعَبْدِ فكيفَ أنتَ صانِعٌ؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم! قال: «تَصبَّر»[2].

قال: «يا أبا ذرٍّ، أرأيتَ إنِ النَّاسُ قُتِلُوا حتى تغْرَقَ حِجارةُ الزَّيتِ مِن الدِّماءِ، كيفَ أنتَ صانِعٌ؟» قلت: الله ورسولُه أعلم!

= الحديث بتمامه برقم (٢١٤٧٦).

وأخرجه أبو داود (٥٢١٤) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٣) عن حماد بن سلمة، عن أبي الحسين، عن أيوب بن بُشير أو رجل آخر، عن قاضي أهل مصر، أو قاصّ، شكَّ أيوب بن بشير: أنه قال لأبي ذر... فذكره.

(١) في (م) وحدها: تصبَّر.

(٢) في (م) وحدها: تعفَّف.

قال: «تَدْخُلُ بَيتَكَ» قلت: يا رسولَ اللهِ، فإن أنا دُخِلَ عليَّ؟ قال: «تأتي مَن أنتَ منه» قال: قلت: وأحملُ السلاحَ؟ قال: «إذاً شارَكْتَ» قال: قلت: كيف أصنَعُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «إنْ خِفْتَ أنْ يَبْهَرَكَ شُعَاعُ السَّيفِ، فألْقِ طائفةً من ردائِكَ على وَجْهِكَ، يَبُؤْ بإثْمِكَ وإثْمِه»[1].

٢١٤٤٦- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن عيسى، عن عبد الرحمٰن، عن أبي ذرٍّ.

ومُؤَمَّلٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن كل شيءٍ حتى سألتُه عن مَسْحِ الحصى؟ فقال: «واحِدةً أو دَعْ». قال مُؤَمَّل: عن تَسْوية الحصى، أو مَسْح[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرج القسم الثالث منه ابنُ أبي شيبة ١٢/١٥ عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمِّي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٢٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد ضعيف، مؤمَّل - وهو ابن إسماعيل -، وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمٰن - سيِّئا الحفظ، لكنهما متابعان. سفيان: هو الثوري، وعيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وعبد الرحمٰن: هو أبوه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٤٠٣).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١١/٢ عن عبد الله بن نمير، عن ابن أبي ليلى، =

٢١٤٤٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن داود بن أبي هِنْد، عن الوليد بن عبد الرحمٰن الجُرَشي، عن جُبَير بن نُفَير الحَضْرمي

عن أبي ذرٍّ قال: صُمْنا مع رسول اللهِ ﷺ رمضانَ، فلم يَقُمْ بنا من الشهر شيئاً حتى بقيَ سبعٌ، فقامَ بنا حتى ذهب نحوٌ من ثُلُثِ الليل، ثم لم يَقُمْ بنا الليلةَ الرابعةَ، وقام بنا الليلةَ التي تَلِيها حتى ذهب نحوٌ من شَطْر الليل، قال: فقلنا: يا رسول الله لو نَفَّلْتَنَا بقيةَ ليلتِنا هٰذه! قال: «إنَّ الرَّجلَ إذا قامَ مَعَ الإمامِ حتَّى يَنصَرِفَ حُسِبَ له بَقيَّةُ لَيلَتِه» ثم لم يَقُم بنا السادسةَ، وقامَ بنا السابعةَ، قال: وَبَعَثَ إلى أهله واجتمع الناسُ، فقام بنا حتَّى خَشِينا أن يَفُوتَنا الفَلاحُ. قال: قلت: وما الفلاحُ؟ قال: السُّحورُ[1].

= بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٩١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٢٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن عيسى بن أبي ليلى، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي ذر.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٤٠٤)، والطيالسي (٤٧٠) عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أبي ذر. وهٰذا سند رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين مجاهد وأبي ذر.

قال الطيالسي: وقال سفيان: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى - وهو عبد الرحمٰن- عن أبي ذر، عن النبي ﷺ نحوه. وهٰذا سند على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري=

. . . . . .

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٧٠٦)، ومن طريقه أخرجه ابن الجارود (٤٠٣)، والبيهقي ٢/ ٤٩٤.

وأخرجه الدارمي (١٧٧٨)، والبزار في «مسنده» (٤٠٤٢) من طريق عبد الله ابن موسى، والبزار (٤٠٤١) من طريق مهران بن أبي عمر، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٩٤، والدارمي (١٧٧٧)، وأبو داود (١٣٧٥)، وابن ماجه (١٣٢٧)، والترمذي (٨٠٦)، والبزار (٤٠٤٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام رمضان» (٨)، والنسائي ٣/ ٨٣-٨٤ و٢٠٢-٢٠٣، وابن خزيمة (٢٢٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٩، وابن حبان (٢٥٤٧)، والبغوي (٩٩١) من طرق عن داود بن أبي هند، به - وجاء عندهم: فلم يقم بنا شيئاً حتى بقي سبعٌ . . . فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا. . . .فلما كانت الرابعة لم يقم بنا، فلما كانت الثالثة. . .إلخ. فاعتبروا أن الثالثة هي ليلة سبع وعشرين. قال ابن حبان: قول أبي ذر: «لم يقم بنا في السادسة، وقام بنا في الخامسة» يريد: مما بقي من العشر لا مما مضى منه، وكان الشهر الذي خاطب النبي ﷺ أمته بهٰذا الخطاب فيه تسعاً وعشرين، فليلة السادسة من باقي تسع وعشرين تكون ليلة أربع وعشرين، وليلة الخامسة من باقي تسع وعشرين تكون ليلة الخامس والعشرين.

وانظر ما سلف برقم (٢١٤١٩).

وفي الباب عن النعمان بن بشير ، سلف برقم (١٨٤٠٢)، قال وهو على منبر حمص: قمنا مع رسول الله ﷺ ليلة ثلاث وعشرين في شهر رمضان إلى ثلث الليل الأول، ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصف الليل ، ثم قام بنا ليلة سبع وعشرين حتى ظننا أن لا نُدرِكَ الفلاح. فأما نحن فنقول: ليلة السابعة ليلة سبع وعشرين، وأنتم تقولون: ليلة ثلاث وعشرين السابعة. فمن أصوب نحن أو أنتم؟

وإسناده صحيح.

٢١٤٤٨- حدَّثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر. وعبد الأعلى، عن مَعمَر، عن الزُّهْري، عن أبي الأحْوص

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قامَ أحدُكم إلى الصلاةِ، فإنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ، فلا تُحَرِّكُوا الحَصَى»[1].

٢١٤٤٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمر، عن الزُّهْري، عن حَبيب مولى عُرْوة بن الزُّبير، عن عُروة، عن أبي مُرَاوح الغِفَاري

عن أبي ذرٍّ قال: جاءَ رجل إلى النبيِّ ﷺ فسأله فقال: يا رسول الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله وجِهادٌ في سَبيلِ اللهِ» فقالَ: أيُّ العِتاقةِ أفضلُ؟ قال: «أنْفَسُها» قال: أفرأيتَ إنْ لم أجِدْ؟ قال: «فتُعِينُ الصانعَ، أو تَصْنَعُ لأخْرَقَ» قال: أفرأيتَ إنْ لم أَستطع؟ قال: «فدَعِ الناسَ مِن شَرِّكَ، فإنَّها صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بها عن نَفسِكَ»[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كما سلف عند الحديث رقم (٢١٣٣٠).
عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٩٨).
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٨٥)، وأخرجه ابن خزيمة (٩١٤) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما (ابن المبارك ويزيد) عن معمر، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حبيب مولى عروة - وهو حبيب الأعور- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٢٩٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٨٤)، وأبو عوانة (١٨٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢٣٣).
وانظر (٢١٣٣١).

٢١٤٥٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا محمد بن راشدٍ، عن مكحولٍ، عن رجلٍ

عن أبي ذرٍّ قال: دَخَل على رسولِ اللهِ ﷺ رجلٌ يقال له: عَكَّاف بن بِشْر التَّمِيمي، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا عَكَّافُ، هَلْ لكَ مِن زَوجةٍ؟» قال: لا. قال: «ولا جارِيَةٍ؟» قال: ولا جارية. قال: «وأنتَ مُوسِرٌ بخيرٍ؟» قال: وأنا موسِرٌ بخيرٍ. قال: «أنتَ إذاً من إخوانِ الشَّياطِينِ، لو كنْتَ في النَّصَارى كنتَ مِنْ رُهْبانِهِم، إنَّ سُنَّتَنا النِّكاحُ، شِرَارُكم عُزَّابُكم، وأرَاذِلُ مَوتاكُم عُزَّابُكُم، أبِالشَّيطانِ تَمَرَّسُونَ! ما للشَّيطانِ مِن سلاحٍ أبلَغُ في الصَّالِحينَ مِن النِّساءِ إلا المُتَزَوِّجونَ، أولٰئكَ المطَهَّرُونَ المبرَّؤُونَ مِن الخَنا، وَيْحَكَ يا عَكَّافُ، إنَّهُنَّ صَواحِبُ أيُّوبَ وداودَ ويوسفَ وكُرْسُفَ». ١٦٤/٥

فقال له بِشْر بن عطيَّة: ومَن كُرْسُفُ يا رسول الله؟ قال: «رجلٌ كانَ يَعْبُدُ الله بِساحلٍ مِن سَواحِلِ البَحْرِ ثلاثَ مئةِ عامٍ، يَصُومُ النَّهارِ، ويَقُومُ الليلَ، ثم إنَّه كَفَرَ بالله العظيمِ في سَبَبِ امرأةٍ عَشِقَها، وتَرَكَ ما كانَ عليه مِن عبادة الله، ثم استَدْرَكَ اللهُ ببَعْضِ ما كانَ منه فتَابَ عليه، وَيْحَكَ يا عَكَّافُ تَزَوَّجْ، وإلاَّ فأنتَ مِن المُذَبْذَبِينَ» قال: زوِّجْني يا رسولَ الله. قال: «قَدْ زَوَّجْتُكَ كَرِيمةَ بنتَ كُلْثُومٍ الحِمْيَري»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة الرجل الراوي عن أبي ذر، وللاضطراب الذي=

. . . . . .

= وقع في أسانيده كما سيأتي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٣٨٧).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٥٦ من طريق الوليد بن مسلم، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٤١٠)، وأبو يعلى (٦٨٥٦)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/٣-٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٥٨)، وفي «الشاميين» (٣٥٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٨٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٣ و٦٨-٦٩ و٧/٢٥١ من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن معاوية بن يحيى، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن غضيف بن الحارث، عن عطية بن بُسْر- بالسين المهملة- المازني قال: جاء عكَّاف بن وَدَاعة الهِلالي إلى رسولِ اللهِ ﷺ... فذكره. وهٰذا إسناد ضعيف من أجل معاوية بن يحيى الصدفي، وبقية بن الوليد في الإسناد الثاني ضعيف أيضاً.

وأخرجه العقيلي ٣/٣٥٦، والطبراني في «الشاميين» (٣٨١) من طريق بُرْد ابن سنان، عن مكحول، عن عطية بن بُسْر، عن عكَّاف بن وداعة الهلالي عن رسول الله ﷺ - ووقع عند الطبراني: عطية بن قيس!

وقال العقيلي في «الضعفاء»: لا يتابع عليه، ونقل عن البخاري أنه قال عطية بن بُسر عن عكاف بن وداعة لم يُقِم حديثه.

وقال ابن حبان في «ثقاته» ٥/٢٦١: عطية بن بُسر، شيخ من أهل الشام، حديثه عند أهلها، روى عنه مكحول في التزويج متناً منكراً، وإسناده مقلوب.

وقال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/٥٣٧: والطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطرابٍ.

وقوله في هذا الحديث: «شراركم عزابكم» روي أيضاً من حديث أبي هريرة، أخرجه أبو يعلى (٢٠٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٧٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٢٥٧-٢٥٨ و٢٥٨، وإسناده تالف.

قوله: «أبِالشيطان تمرَّسون» أي: تعبثون وتتلاعبون به. و«الخَنَا»: هو الفُحش.

٢١٤٥١- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا سفيانُ، عن المغيرة بن النُّعمانِ، حدثنا عبد الله بن يزيد بن الأقْنَع الباهليُّ، حدثنا الأحنفُ بن قيسٍ، قال:

كنتُ بالمدينة فإذا أنا برجلٍ يَفِرُّ الناسُ منه حين يَرَوْنَه، قال: قلتُ: من أنتَ؟ قال: أنا أبو ذرٍّ صاحبُ رسول الله ﷺ. قال: قلتُ: ما يُفِرُّ الناسَ؟ قال: إنِّي أنهاهم عن الكُنوزِ بالذي كان يَنهاهم عنه رسولُ اللهِ ﷺ (١).

٢١٤٥٢- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: سمعت الأوزاعيَّ يقول: أخبرني هارون بن رِئَاب

عن الأحنف بن قَيْس قال: دخلتُ بيت المَقدِس، فوجدتُ فيه رجلاً يُكثِرُ السجود، فوجدتُ في نفسي من ذٰلك، فلما انصرف قلت: أتدري على شَفْعٍ انصرفتَ أم على وَترٍ؟ قال: إنْ أَكُ لا أدري فإنَّ الله عزَّ وجلَّ يدري، ثم قال: أخبَرني حِبِّي أبو القاسم ﷺ. ثم بكى، ثم قال: أخبرني حِبِّي أبو القاسم ﷺ. ثم

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، عبد الله بن يزيد بن الأقنع روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٢٧، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٢٢ من طريق عَبْدان، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وصحح إسناده ووافقه الذهبي في «تلخيصه» وهو تساهل منهما. وقد تحرف «عبدان» في المطبوع منه إلى: عبد الرزاق، وصححناه من «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٠٣.

وسيأتي برقم (٢١٥٣٤) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري.

وانظر (٢١٣٨٤) و(٢١٤٢٥).

بكى، ثم قال: أخبرني حِبِّي أبو القاسم ﷺ أنه قال: «ما مِن عَبْدٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إلاَّ رَفَعَهُ الله بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئةً، وكَتَبَ له بها حَسَنَةً». قَالَ: قلتُ: أَخْبِرني من أنتَ يَرحَمُك الله؟ قال: أنا أبو ذرٍّ صاحبُ رسول اللهِ ﷺ. فتقاصَرَت إليَّ نَفْسي[1].

٢١٤٥٣- حدثنا عبدُ الرزاق ويزيدُ، قالا: حدثنا هشامٌ، عن الحسن

حدثني صَعْصَعة - قال يزيدُ: ابن معاويةَ - أنه لَقِيَ أبا ذرٍّ وهو يقودُ جملاً له، وفي عُنُقِه قِرْبةٌ، فقلتُ له: ألا تُحدِّثُني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «ما من مُسلِمَينِ يموتُ لهما ثلاثةٌ مِن الوَلَدِ لم يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أدْخَلَهُما الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِه إيَّاهُم.

وما مِن مُسلِمٍ يُنفِقُ من زَوْجَيْنِ مِن مالِه في سَبيلِ الله، إلا ابتَدَرَتْهُ حَجَبَةُ الجَنَّةِ». وقال يزيدُ: «إلا أَدْخَلَهُما الله الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِه إيَّاهُم»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هارون بن رئاب، فمن رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٠٦١) و(٤٨٤٧).

وأخرجه الدارمي (١٤٦١)، والبزار في «مسنده» (٣٩٠٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٣٥، والبيهقي ٢/ ٤٨٩ من طرق عن الأوزاعي، به. وروايتا البزار وابن قانع مختصرتان.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٠٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صعصعة بن معاوية، =

٢١٤٥٤- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن سعيدٍ الجُرَيري، عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن نُعيم بن قَعْنَب قال:

خرجتُ إلى الرَّبَذَةِ، فإذا أبو ذَرٍّ قد جاء فكَلَّم امرأتَه في شيءٍ، فكأنها رَدَّت عليه، وعاد فعادت، فقال: ما تَزِدْنَ على ما قال رسول الله ﷺ: «المرأةُ[1] كالضِّلَعِ، فإنْ ثَنَيْتَها انكَسَرَتْ وفيها بُلْغَةٌ وأَوَدٌ»[2].

= فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي وابن ماجه، وله صحبة، وقيل: إنه مخضرم. يزيد: هو ابن هارون، هشام: هو ابن حسان القُرْدوسي، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٣٤٩، وأبو عوانة (٧٤٨٣) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد - واقتصر ابن أبي شيبة على الشطر الثاني من الحديث.

وأخرجه الدارمي (٢٤٠٣) عن عثمان بن عمر، والبيهقي ٩/١٧١ من طريق عبد الله بن بكر السهمي، كلاهما عن هشام بن حسان، به. واقتصر الدارمي على الشطر الثاني منه. وانظر (٢١٣٤١).

(١) في (ظ٥): إنما المرأة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن قَعنَب، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» والنسائي، وسلف الكلام على هٰذا الإسناد برقم (٢١٣٣٩). أبو العلاء بن عبد الله: اسمه يزيد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٨٧٨) مطوَّل نحو الحديث السالف برقم (٢١٣٣٩).

وأخرجه الدارمي (٢٢٢١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٧)، والبزار في «مسنده» (٣٩٦٩) و(٣٩٧٠)، والمزي في ترجمة نعيم من «التهذيب»=

٢١٤٥٥- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن عليِّ بن زيد بن جُدْعان، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: يَقطَعُ الصلاةَ الكلبُ الأسود، أحسَبه قال: والمرأةُ الحائض؟ قال: قلت لأبي ذرٍّ: ما بالُ الكلب الأسود؟ قال: أمَا إنِّي قد سألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: «إنَّه شَيْطانٌ»[1].

٢١٤٥٦- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الوليد بن جُمَيع القُرَشي، حدثنا أبو الطَّفَيل عامر بن واثِلةَ، عن حُذَيفة بن أَسِيد[2] قال:

قام أبو ذَرٍّ، فقال: يا بني غِفارٍ، قولوا ولا تختلفوا، فإنَّ الصادق المصدوق حدَّثني: «أنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ على ثَلاثَةِ أفْواجٍ: فَوْجٍ راكِبينَ طاعِمينَ كاسِينَ، وفَوْجٍ يَمْشُونَ ويَسْعَوْنَ، وفَوْجٍ تَسْحَبُهم الملائكةُ على وُجُوههم وتَحْشُرُهم إلى النارِ» فقال قائلٌ منهم: هٰذان قد عَرَفناهما، فما بالُ الذين يَمشُونَ ويَسعَون؟ قال: «يُلْقِي اللهُ الآفَةَ على الظَّهْرِ حتَّى لا يَبْقَى ظَهْرٌ، حتَّى إنَّ ١٦٥/٥

= ٢٩/ ٤٩٠ من طرق عن سعيد الجريري، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مطولة نحو رواية عبد الرزاق في «المصنف».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان، لٰكنه متابع.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٤٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٣٢).

وانظر (٢١٣٢٣).

(٢) تحرف في (م) إلى: أسد.

الرَّجلَ لَيكونُ له الحَدِيقةُ المُعْجِبةُ، فيُعطِيها بالشَّارِفِ ذاتِ القَتَبِ، فلا يَقْدِرُ عليها»[1].

٢١٤٥٧- حدثنا يزيدُ، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن مَكْحولٍ

عن غُضَيف بن الحارث رجل من أَيْلةَ، قال: مَرَرْتُ بعمر بن الخطَّابِ فقال: نِعْمَ الغلامُ. فاتَّبَعني رجلٌ ممن كان عنده، فقال: يا ابنَ أخي، ادْعُ اللهَ لي بخيرٍ. قال: قلتُ: ومن أنتَ رَحِمكَ الله؟ قال: أنا أبو ذرٍّ صاحب رسول الله ﷺ. فقلتُ: غَفَرَ الله لك، أنت أحقُّ أن تدعوَ لي منِّي لك! قال: يا ابنَ أخي، إنِّي سمعتُ عمر بن الخَطَّابِ حين مررتَ به آنفاً يقول:

---

(١) إسناده قوي، الوليد بن جميع- وهو الوليد بن عبد الله بن جميع- روى له مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٩١)، والنسائي ٤/١١٦-١١٧، والطبراني في «الصغير» (١٠٨٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣١٢، والحاكم ٤/٥٦٤ من طرق عن الوليد بن جميع، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١). وسلف نحوه من وجه آخر عن أبي هريرة عند المصنف برقم (٨٦٤٧).

وآخر عن معاوية بن حَيْدة، سلف برقم (٢٠٠٣١).

الآفة، أي: آفة الموت.

والظَّهْر: المراد به ما يحمل الناسَ من الدوابِّ.

والشارف ذات القَتَب، أي: الناقة العظيمة عليها رَحْلُها.

وانظر «فتح الباري» ١١/٣٧٩-٣٨١.

نِعْمَ الغُلامُ، وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله وَضَعَ الحَقَّ على لسانِ عمرَ يقولُ به»[1].

٢١٤٥٨- حدثنا يزيدُ، حدثنا محمد بن عَمْرو، عن عِرَاك بن مالكٍ قال:

قال أبو ذرٍّ: إني لأقرَبُكم يومَ القيامة من رسول الله ﷺ، إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ أقْرَبَكم مِنِّي يومَ القِيامةِ مَن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صدوق، وقد صرح بالتحديث عند يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/ ٤١٦، وهو متابع.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٥، والبزار في «مسنده» (٤٠٥٩)، والمزي في ترجمة غضيف من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ١١٤-١١٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد- واقتصر ابن سعد والبزار على المرفوع منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١، وأبو داود (٢٩٦٢)، وابن ماجه (١٠٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٦١، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٤٩)، الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٤٣) و(٣٥٦٥)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (٥٢١)، والحاكم ٣/ ٨٦-٨٧، والبيهقي في «المدخل» (٦٦) من طرق عن محمد بن إسحاق، به - واقتصر ابن أبي شيبة وأبو داود وابن ماجه ويعقوب بن سفيان وابن أبي عاصم على المرفوع منه أيضاً.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٥٤٣) و(٣٥٦٦)، والحاكم ٣/ ٨٦- ٨٧، والبيهقي (٦٦) من طريق هشام بن الغاز ومحمد بن عجلان، عن مكحول، به.

وسيأتي برقم (٢١٥٤٢) عن يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق.

وانظر (٢١٢٩٥).

خَرَجَ مِن الدُّنيا كهَيْئَتِه يومَ تَرَكتُه عليه» وإنَّه واللهِ ما مِنكُم من أحدٍ إلا وقد تَشَبَّثَ منها بشيءٍ غيري[1].

٢١٤٥٩- حدثنا يزيدُ، حدثنا سفيانُ- يعني ابن حُسَين- عن الحَكَم، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ على حِمارٍ وعليه بَرْذَعَةٌ أو قَطِيفَةٌ، قال: وذٰلك عند غُروبِ الشمس، فقال لي: «يا أبا ذرٍّ، هل تَدْري أينَ تَغِيبُ هٰذه؟» قال: قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّها تَغْرُبُ في عيْنٍ حامِيَةٍ، تَنْطَلِقُ حتَّى تَخِرَّ لِربِّها ساجدةً تحتَ العَرْشِ، فإذا حانَ خُرُوجُها أَذِنَ الله لَها فَتَخرُجُ فتَطلُعُ، فإذا أراد أن يُطْلِعَها مِن حيثُ تَغْرُبُ حَبَسَهَا، فتقولُ: يا رَبِّ إنَّ مَسِيري بعيدٌ فيقولُ لها: اطْلُعي مِن حيثُ غِبْتِ، فذٰلك حِينَ لا يَنفَعُ نَفْساً إيمانُها»[2].

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن عراك بن مالك لم يسمع من أبي ذر، كما أن محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقَّاص الليثي -أدخل بينه وبين عراك في رواية عبدة بن سليمان عنه عند هناد في «الزهد» (٥٥٤) واسطةً مجهولة، فقال: حدثنا من حدَّثه عراكُ بن مالك، على أن المصنف قد أخرج هٰذا الحديث في كتابه «الزهد» ص١٤٧، وابن سعد في «الطبقات» ٤/٢٢٨-٢٢٩ عن يزيد - وهو ابن هارون- فقال فيه: عن محمد بن عمرو: سمعت عراك بن مالك! والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٢٧) من طريق هيَّاج بن بسطام، عن محمد بن عمرو، عن عراك بن مالك، به. وهياج ضعيف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سفيان بن حسين=

٢١٤٦٠- حدثنا يزيدُ ومحمدُ بن يزيدَ، قالا: حدثنا العَوَّامُ، قال محمدٌ: عن القاسم، وقال يزيدُ في حديثه: حدثني القاسم بن عَوْف الشَّيْباني، عن رجلٍ قال:

كنَّا قد حملْنا لأبي ذَرٍّ شيئاً نريد أن نُعطِيَه إياه، فَأَتَيْنا الرَّبَذَةَ فسألْنا عنه فلم نَجِدْه، قيل: استَأْذَنَ في الحج، فأُذِنَ له، فأتيناه بالبلدة، وهي مِنىً، فبَيْنا نحن عنده إذ قيل له: إنَّ عثمان صَلَّى أربعاً، فاشتَدَّ ذٰلك على أبي ذرٍّ، وقال قولاً شديداً، وقال: صلَّيتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ فصلَّى ركعتينِ، وصلَّيتُ مع أبي بكرٍ وعمرَ. ثم قام أبو ذرٍّ فصلَّى أربعاً، فقيلَ له: عِبْتَ على أمير المؤمنين شيئاً، ثم صنعتَه[1]! قال الخِلافُ أشدُّ، إنَّ رسول الله ﷺ خَطَبنا فقال: «إنه كائنٌ بَعْدي سُلطانٌ فلا تُذِلُّوه، فمَنْ أرادَ أنْ يُذِلَّه فقد خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ من عُنُقِه، وليس بمَقْبولٍ منه تَوْبةٌ حتَّى يَسُدَّ ثُلْمَتَه التي ثَلَمَ، وليس بِفاعلٍ، ثمَّ يَعُودُ فيكونُ فيمن يُعِزُّه».

= - وهو الواسطي - فقد روى له أصحاب السنن وعلق له البخاري وروى له مسلم في مقدمة «صحيحه». يزيد: هو ابن هارون، والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٠٠٢)، والحاكم ٢/ ٢٤٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٦٧) من طريق أبي مريم عبد الغفار بن القاسم، عن هارون بن سعد، عن إبراهيم التيمي، به.

وانظر (٢١٣٠٠).

(١) في (م) و(ق): صنعت.

أمرَنَا رسولُ اللهِ ﷺ أنْ لا يَغْلِبُونا على ثلاثٍ: أنْ نَأمُرَ بالمعروف، ونَنْهَى عن المُنكَرِ، ونُعلِّمَ النَّاسَ السُّننَ[1].

٢١٤٦١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام بن يحيى، عن قتادةَ، عن سعيد بن أبي الحَسَن، عن عبد الله بن الصامت

سمع أبا ذرٍّ قال: إنَّ خَلِيلي ﷺ عَهِدَ إليَّ: «أيُّما ذَهَبٍ أو فِضَّةٍ أُوكِيَ عليه، فهو كيٌّ على صاحِبه حتَّى يفْرِغَه في سبيل الله إفراغاً»[2].

٢١٤٦٢- حدثنا يزيدُ، عن عبد الله بن المُؤمَّل، عن قيس بن سَعْد، عن مجاهد

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي ذر، والقاسم بن عوف الشيباني ذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعَّفه النسائي، وقال أبو حاتم مضطرب الحديث ومحلُّه عندي الصِّدق. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي، والعوَّام: هو ابن حَوْشَب.

وأخرج القسم الأخير منه -وهو قوله: أمرنا رسول الله ﷺ... إلخ- الدارميُّ (٥٤٣) من طريق يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن القاسم ابن عوف، عن أبي ذر. ليس فيه الرجل المبهم!

وانظر الحديث الآتي برقم (٢١٥٦٠).

ورِبقة الإسلام، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ١٩٠: الرِّبقة في الأصل: عُرْوة في حبل تُجعل في عنق البهيمة أو يدها تُمسكها، فاستعارها للإسلام، يعني ما يشدُّ به المسلمُ نفسَه من عُرى الإسلام، أي: حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وسيأتي بهٰذا الإسناد برقم (٢١٥٢٨)، وزاد فيه هناك قصة.

وانظر (٢١٣٨٤).

عن أبي ذرٍّ: أنَّه أخذ بحَلْقَةِ باب الكعبة، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا صلاة بعد العَصْرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، ولا بعدَ الفَجْرِ حتَّى تَطْلُعَ الشمسُ، إلاَّ بمكَّةَ، إلاَّ بِمَكَّةَ»(١).

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إلا بمكة» ويمكن أن يشهد لهٰذا الحرف حديث جبير بن مطعم كما سيأتي، وحديث أبي ذر هٰذا إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن المُؤمَّل، وبينه وبين قيس فيه حميدٌ مولى عفراء كما في مصادر التخريج، وهو غير حميد بن قيس الأعرج الذي روى له الجماعة، فذاك ثقة، وأما حميدٌ مولى عفراء هٰذا فضعيف فيما قاله البيهقي وابن عبد البر، ومجاهد لم يسمع من أبي ذر فيما قاله أبو حاتم والبيهقي وابن عبد البر والمنذري كما في «التلخيص» للحافظ ابن حجر ١/ ١٨٩.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥١)، والبيهقي ٢/ ٤٦١ من طريق سعيد ابن سليمان الواسطي، والدارقطني ١/ ٤٢٤ - ٤٢٥، والبيهقي ٢/ ٤٦١ من طريق الشافعي، كلاهما عن عبد الله بن مؤمل، عن حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٤٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٥٥، والدارقطني ٢/ ٢٦٥-٢٦٦ من طريق سعيد ابن سالم القدَّاح، عن عبد الله بن المؤمَّل، عن حميد مولى عفراء، عن قيس ابن سعد، عن مجاهد، به. ولم يذكر ابن خزيمة وابن عدي فيه قيساً. قال ابن خزيمة: أنا أشكُّ في سماع مجاهد من أبي ذر.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٦١-٤٦٢ من طريق خلاد بن يحيى، عن إبراهيم بن طهمان، عن حميد مولى عفراء، عن قيس بن سعد، عن مجاهد قال: جاءنا أبو ذر.. فذكره. ثم قال: حميد الأعرج - وهو مولى عفراء - ليس بالقوي، ومجاهد لا يثبت له سماع من أبي ذر، وقوله: «جاءنا» يعني: جاء بلدنا، والله أعلم.

ثم أخرجه ٢/ ٤٦٢ من طريق ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٤٤ بإسناده عن=

٢١٤٦٣- حدثنا رَوْح وهاشمٌ، قالا: حدثنا سليمان بن المُغيرة، حدثنا حُمَيد بن هلال، قال هاشمٌ، عن حُميدٍ، عن عبد الله بن الصامِت قال: ١٦٦/٥

قال أبو ذرٍّ: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الرجل يحِبُّ القومَ ولا يستطيعُ أن يعملَ كَعَملِهِم؟ قال: «أنتَ يا أبا ذَرٍّ معَ مَنْ أحْبَبْتَ» قلتُ: فإني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه. قال: «فأنْتَ يا أبا ذَرٍّ معَ مَنْ أحْبَبْتَ».

= اليسع بن طلحة قال: سمعت مجاهداً يقول: بلغنا أن أبا ذر قال: رأيت رسول الله ﷺ أخذ بحلقتي الكعبة يقول ثلاثاً: «لا صلاة بعد العصر إلا بمكة» ثم قال: اليسع بن طلحة قد ضعَّفوه، والحديث منقطع، مجاهد لم يدرك أبا ذر، والله أعلم.

قال ابن عبد البرِّ في «التمهيد» ١٣/ ٤٥: هذا حديث وإن لم يكن بالقوي، لضعف حميد مولى عفراء، ولأن مجاهداً لم يسمع من أبي ذر، ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه مع قول جمهور علماء المسلمين به، وذٰلك أن ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، والحسن، والحسين، وعطاء، وطاووس، ومجاهداً، والقاسم بن محمد، وعُروة بن الزبير كانوا يطوفون بعد العصر وبعضهم بعد الصبح أيضاً، ويُصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذٰلك الوقت، وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي، وقال مالك بن أنس: من طاف بالبيت بعد العصر أخر ركعتي الطواف حتى تغرب الشمس، وكذٰلك من طاف بعد الصبح لم يركعهما حتى تطلع الشمس وترتفع، وقال أبو حنيفة يركعهما إلا عند غروب الشمس وطلوعها واستوائها.

قلنا: حديث جبير بن مطعم الذي أشار إليه ابن عبد البرِّ هو السالف في «المسند» برقم (١٦٧٣٦) مرفوعاً: «يا بني عبد مناف، لا تَمنعُنَّ أحداً طاف بهٰذا البيت أو صلَّى أيَّ ساعة من ليل أو نهار».

ويشهد للحديث دون قوله: «إلا بمكة» غير ما حديث صحيح، انظر الإشارة إليها عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٢).

قال هاشمٌ: قالها له ثلاثَ مرات: «أنْتَ مَعَ مَن أحْبَبْتَ»[1].

٢١٤٦٤- حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعْبة، أخبرني حَبِيب بن أبي ثابتٍ وعبدُ العزيز بن رُفَيع والأعمش، كلهم سمع زيدَ بن وَهْب يحدِّث

عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَن ماتَ لا يُشرِك بالله شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عُبادة، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضر. وانظر (٢١٣٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود -وهو سليمان بن داود الطيالسي- فمن رجال مسلم. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وهو في «مسند» الطيالسي (٤٤٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٦٤٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨١٢، وابن حبان (١٦٩)، وابن منده في «الإيمان» (٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٩.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢١) و(١١٢٢)، والبزار في «مسنده» (٣٩٧٧)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٢٤، وابن حبان (٢١٣) وابن منده (٨٤)، والبيهقي ١٠/١٩٠ من طرق عن شعبة، به. وقرن النسائي بحبيب وعبد العزيز والأعمش بلالاً.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث (٦٤٤٣) عن النضر بن شميل عن شعبة. وروايته مطولة وزاد فيها قصته ﷺ مع أبي ذر والتي قال له فيها: «إن المكثرين هم المقلُّون يوم القيامة...». وهذه الزيادة سلفت مجموعة مع هٰذا الحديث برقم (٢١٣٤٧).

وأخرجه البخاري (٣٢٢٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٠٩ من طريق ابن أبي عدي، والنسائي في «اليوم والليلة» (١١٢٠) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن شعبة، عن حبيب وحده، به. =

٢١٤٦٥- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أبي[١]، حدثنا حسين- يعني المُعلِّم[٢] - عن ابن بُرَيْدة، حدثني يحيى بن يَعْمَر، أن أبا الأسْود حدَّثه

عن أبي ذرٍّ، أنه سمع رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «ليسَ مِن رجلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أبيهِ وهو يَعْلَمُه إلا كَفَرَ، ومَن ادَّعَى ما ليسَ لَهُ، فليسَ مِنَّا، وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَن دَعا رجلاً بالكُفْرِ، أو قال: عَدوُّ اللهِ، وليسَ كذاكَ إلا حارَ عليه»[٣].

= وأخرجه النسائي في «اليوم والليلة»، (١١١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٧)، وابن منده (٨٥) من طريق حاتم بن أبي صغيرة، عن حبيب وحده، به.

وأخرجه البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم ص٦٨٨-٦٨٩ (٣٣)، وأبو عوانة، والبيهقي ١٠/ ١٩٠ من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣١٠ من طريق أبي بكر بن عياش، كلاهما عن عبد العزيز بن رفيع وحده، به. ورواية جرير مطولة بنحو رواية النضر بن شميل التي علقها البخاري وذكرناها آنفاً.

وانظر (٢١٣٤٧).

(١) قوله: «حدثني أبي» سقط من (م).

(٢) في (م) و(ر) و(ق): يعني ابن المعلِّم، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وحُسين المعلِّم: هو ابن ذكوان، وابن بريدة: هو عبد الله، وأبو الأسود: هو ظالم بن عمرو الدِّيلي.

وأخرجه تامًّا ومقطَّعاً مسلم (٦١) ، وابن ماجه (٢٣١٩)، والبزار في «مسنده» (٣٩١٩)، وأبو عوانة (٥٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٨٦٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك البخاري في «الصحيح» (٣٥٠٨) و(٦٠٤٥)، وفي «الأدب=

٢١٤٦٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا حُسَين، عن ابن بُرَيدةَ، أن يحيى بن يَعمَر، حدثه أن أبا الأسود الدِّيلِي

حدَّثه أنَّ أبا ذرٍّ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وعليه ثوبٌ أبيضُ، فإذا هو نائمٌ، ثم أتيتُه[1] فإذا هو نائمٌ، ثم أتيتُه وقد استَيقَظَ فجلستُ إليه، فقال: «ما مِنْ عَبْدٍ قال: لا إلٰهَ إلاَّ الله، ثم ماتَ على ذٰلِكَ إلا دَخَلَ الجَنَّةَ» قلتُ: وإن زَنَى وإن سَرَقَ؟! قال: «وإنْ زَنَى وإنْ سرَقَ» قلتُ: وإن زَنَى وإن سَرَقَ؟! قال «وإنْ زَنَى وإن سَرَقَ» ثلاثاً، ثم قال في الرابعة: «على رَغْمِ أنْفِ أبي ذَرٍّ». قال: فخرج أبو ذرٍّ يَجُرُّ إزارَه وهو يقول: وإن رَغِمَ أَنْفُ أبي ذرٍّ.

قال: فكان أبو ذر يحدِّث بهٰذا بَعْدُ، ويقول: وإنْ رَغِم أنفُ

= المفرد» (٤٣٢) و(٤٣٣)، والطحاوي (٨٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٢) من طريق أبي معمر المُقعَد، وأبو عوانة (٥٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥٩٣) من طريق أبي معمر ومحمد بن عمر القصبي، كلاهما عن عبد الوارث ابن سعيد، به.

وسيأتي برقم (٢١٥٧١) عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد، واقتصر على القطعة الأخيرة منه.

وفي باب ذمِّ من ادَّعى لغير أبيه انظر حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٥٩٢) و(٧٠١٩). وذُكرت شواهده عند الموضع الأول.

ويشهد للقطعة الثالثة حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٦٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «إلا حار عليه» بالحاء المهملة، أي: رجع على القائل شؤمُه ووَباله، أو يخاف أن يصير كذلك.

(١) في (م): أتيته أحدِّثه.

أبي ذرٍّ[1].

٢١٤٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن مجاهدٍ، عن إبراهيم - يعني ابنَ الأشتَر -

أنَّ أبا ذرٍّ حَضَره الموتُ وهو بالرَّبَذَةِ فبَكَت امرأتُه، فقال: ما يُبكِيكِ؟ قالت: أبكي أنه لا يَدَ لي بنفسِكَ، وليس عندي ثوبٌ يَسَعُكَ كفناً. فقال: لا تَبكي، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ ذات يومٍ وأنا عنده في نَفَرٍ يقول: «لَيَمُوتَنَّ رجلٌ مِنكُم بفَلاَةٍ مِن الأرضِ، يَشهَدُه عِصابةٌ مِن المُؤْمنينَ» قال: فكلُّ مَن كانَ معي في ذٰلِكَ المجلسِ مات في جماعةٍ وفِرْقةٍ، فلم يَبقَ منهم غيري، وقد أصبحتُ بالفَلاةِ أموتُ، فراقِبي الطريق فإنكِ سوف تَرَيْنَ ما أقول، فإني واللهِ ما كَذِبتُ ولا كُذِبْتُ. قالت: وأنَّى ذٰلك وقد انقَطَعَ الحاجُّ؟ قال: راقبي الطريقَ.

قال: فبَيْنا هي كذٰلك إذا هي بالقوم تَخِدُ بهم رواحلُهم كأنهم الرَّخَمُ، فأقبل القوم حتى وقَفُوا عليها فقالوا: ما لكِ؟ قالت: امرُؤٌ من المسلمين تُكَفِّنُونه وتُؤجَرُون فيه! قالوا: ومن هو؟ قالت:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٤) (١٥٤)، وابن منده في «الإيمان» (٨٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٧)، وأبو عوانة (٣٦)، والبغوي (٥١) من طريق أبي معمر، عن عبد الوارث بن سعيد، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٤٧).

أبو ذرٍّ. فَفَدَّوْه بآبائهم وأُمَّهاتهم، ووضعوا سِياطَهم في نُحورِها يَبتَدرُونَه، فقال: أبشِرُوا، أنتم النَّفَرُ الذين قال رسول الله ﷺ فيكم ما قال، أبشِرُوا، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن امرأينِ مُسْلِمَينِ هَلَكَ بَينَهما وَلَدانِ أو ثلاثةٌ فاحْتَسبَا وصَبَرا فَيَرَيانِ النَّارَ أبداً» ثم قد أصبحتُ اليومَ حيث تَرَوْنَ ولو أن ثوباً من ثيابي يَسَعُني، لم أُكَفَّنْ إلا فيه، فأَنشُدُكم اللهَ أن لا يُكَفِّنَني رجلٌ منكم كان أميراً أو عَريفاً أو بَريداً. فكلُّ القوم كان قد نالَ من ذٰلك شيئاً إلاَّ فتىً من الأنصارِ كان مع القومِ، قال: أنا صاحبُك، ثَوبَانِ في عَيْبَتي من غَزْلِ أُمِّي، وأَحدُ ثَوْبَي هٰذين اللَّذين عليَّ. قال: أنت صاحِبي فكَفِّنِّي[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد منقطع، فإن إبراهيم بن الأشتر لم يسمع من أبي ذر، وجاء موصولاً في الرواية السالفة برقم (٢١٣٧٣). عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٣٢-٢٣٣، عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وليس في روايته قوله ﷺ: «ما من امرأين... إلخ».

وخالف الإمام أحمدَ وابنَ سعد محمدُ بن إسحاق الصغاني، فرواه موصولاً عن عفان بن مسلم، عن وهيب، عن عبدالله بن عثمان، عن مجاهد، عن إبراهيم بن الأشتر، عن أبيه، عن زوجة أبي ذر، به. أخرجه من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٥٨.

وأخرجه مختصراً بقصة الفتى الأنصاري الحاكم ٣/ ٣٣٧-٣٣٨ من طريق زائدة، عن عبدالله بن عثمان، عن مجاهد، قال: قال أبو ذر فذكره منقطعاً.

قال السندي: قوله: «تَخِد بهم رواحلهم» كتَعِدُ من الوخْد، وهو ضربٌ من سَيْر الإبل السريع. =

٢١٤٦٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعت إبراهيمَ التَّيْمي يحدِّث عن أبيه

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ: أنه سأله عن أول مسجد وُضِعَ للناس، قال: «مسجدُ الحَرام[1] ثم بيتُ المَقْدِس» فسُئِلَ كم بينهما؟ قال: «أربَعُونَ عاماً، وحَيْثُمَا أدركَتْكَ الصَّلاةُ فصَلِّ فثَمَّ مَسجدٌ»[2]. ١٦٧/٥

٢١٤٦٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن عَمْرو ابن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري

عن أبي ذرٍّ قال: قيل للنبيِّ ﷺ: ذهب أهلُ الأموال بالأجْرِ! فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ فيكَ صَدَقةً كَثيرةً» فذكر فَضْلَ سَمْعِك، وفَضْل بَصَرك، قال: «وفي مُباضَعتِكَ أهلَكَ صَدَقَةٌ» فقال أبو ذر: أيُؤْجَرُ أحدُنا في شَهْوتِه؟ قال: «أرأيتَ لو وَضَعْتَه في غير حِلٍّ أكانَ عليكَ وِزْرٌ؟» قال: نعم. قال: «أَفتَحْتَسِبونَ بالشَّرِّ ولا تَحْتَسِبونَ بالخيرِ»[3].

٢١٤٧٠- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو الأشهَب، حدثنا خُلَيد العَصَري- قال أبو جُرَيٍّ: أينَ لَقِيتَ خُليداً؟ قال: لا أدري-

عن الأحنفِ بن قيسٍ، قال: كنتُ قاعداً مع أُناسٍ من قريش إذْ

= «الرَّخَم» بفتحتين: جمع رَخَمة، كقصب جمع قَصَبة، طائر معروف.

(١) في (م): المسجد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك. وهو مكرر (٢١٤٢٢).

(٣) حديث صحيح، وسنده منقطع وسلف الكلام عليه برقم (٢١٣٦٣).

جاءَ أبو ذرٍّ حتى كان قريباً منهم قال: لِيُبَشَّرِ الكَنَّازُونَ بِكَيٍّ مِن قِبَلِ ظُهُورِهم يَخرُجُ مِن قِبَلِ بُطُونِهم، وبِكَيٍّ مِن قِبَلِ أقفَائِهم يَخرُجُ مِن جِباهِهِم. قال: ثم تَنحَّى فَقَعَدَ، قال: فقلتُ: مَن هٰذا؟ قالوا: أبو ذرٍّ. قال: فقمتُ إليه، فقلتُ: ما شيءٌ سمعتُك تُنَادِي به؟ قال: ما قلتُ لهم شيئاً إلا شيئاً قد سمعوه من نبيِّهم ﷺ. قال: قلتُ له: ما تقولُ في هٰذا العَطاءِ؟ قال: خُذْهُ، فإنَّ فيه اليومَ مَعُونةً، فإذا كانَ ثَمَناً لِدِينكَ فدَعْهُ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، خُليدٌ العَصَري- وهو ابن عبد الله- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم هذا الحديث الواحد متابعةً، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأشهب: هو جعفر بن حيَّان.

وأخرجه مسلم (٩٩٢) (٣٥)، وابن حبان (٣٢٦٠) من طريق شيبان بن فَرُّوخ، والبزار في «مسنده» (٣٩٠١) من طريق حبان بن هلال، كلاهما عن أبي الأشهب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٤٨٥) و(٢١٤٨٦) من طريق أبي نعامةَ عن الأحنف بن قيس.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٤٠٧)، ومسلم (٩٩٢) (٣٤)، وابن حبان (٣٢٥٩) من طريق أبي العلاء بن الشخير، عن الأحنف بن قيس، به. ورواية مسلم وابن حبان مطولة، وفيها: «ما يسرني أن لي مثل أحد ذهباً أُنفقه كُلَّه إلا ثلاثة دنانير» وهٰذه الزيادة سلفت في «المسند» برقم (٢١٤٢٥).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٠٢) من طريق أبي عقيل بشير بن عقبة الناجي، عن رجل، عن الأحنف، به.

وأخرج عبد الرزاق (٦٨٦٥) عن معمر، عن قتادة، عن أبي ذر موقوفاً قال: بشر أصحاب الكنوز بكيٍّ في الجباه، وفي الجنوب، وفي الظهور، وقتادة لم يدرك أبا ذرّ. وانظر ما سلف برقم (٢١٣٨٤) و(٢١٤٥١).

٢١٤٧١- حدثنا عفَّان وعارمٌ أبو النُّعمان، قالا: حدثنا دَيْلَمُ بن غَزْوان العطَّار العَبْدِي، حدثنا وَهْب بن أبي دُبيٍّ- قال عفَّان: حدثني- عن أبي حَرْب بن أبي الأسْود، عن مِحْجَن

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العَيْنَ لَتُولَعُ الرَّجلَ بإذْن الله، يَتَصَعَّدُ حالِقاً ثم يَتَرَدَّى منه»(١).

٢١٤٧٢- حدثنا عارمٌ، حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، حدثنا غَيْلان، عن شَهر بن حَوْشَب، عن مَعْدِي كَرِبَ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ يَرْويه عن ربِّه قال: «ابنَ آدمَ، إنَّك ما دَعَوْتَني ورَجَوْتَني غَفَرتُ لك على ما كان فِيكَ، ابنَ آدمَ، إنْ تَلْقَني بقُرابِ الأرضِ خطايا لَقيتُكَ بقُرابِها مَغْفِرَةً بعدَ أنْ لا تُشْرِكَ بي شيئاً، ابنَ آدمَ إنَّكَ إنْ تُذْنِبْ حتَّى يَبْلُغَ ذَنْبُكَ عَنَانَ السَّماءِ ثم تَسْتَغْفِرْني أغفِرْ لكَ ولا أُبالِي»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة محجن، وسلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٣٠٢).

عارم أبو النعمان: اسمه محمد بن الفَضْل السَّدُوسي، وعارم لقب له.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٣٧١) عن عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شهر بن حوشب ضعيف، وقد اختلف عليه في الحديث كما سيأتي، ومعدي كرب - وهو الهمداني المشرقي- لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين. عارم: هو محمد بن الفضل أبو النعمان السدوسي، وغيلان: هو ابن جرير المِعْوَلي.

وأخرجه الدارمي (٢٧٨٨) عن عارمٍ، بهٰذا الأسناد. =

٢١٤٧٣- حدثنا عارمٌ وعفَّان، قالا: حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، حدثنا واصلٌ مولى أبي عُيَيْنَة، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر، عن أبي الأسود الدِّيلي

عَنْ أبي ذرٍّ قال: قالوا: يا رسولَ اللهِ، ذهب أهلُ الدُّثُورِ بالأُجور، يُصلُّونَ كَما نُصلِّي، ويصومونَ كما نَصُومُ، ويتصدَّقونَ بفُضول أموالهم. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أوَلَيسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لكم ما تَصدَّقُونَ، إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وبِكُلِّ تَحْمِيدةٍ صَدَقَةً، وفي بُضْعِ أحَدِكُمْ صَدَقَةً» قال: قالوا: يا رسولَ اللهِ، أيَأتِي أحدُنا شَهْوَتَهُ يكونُ له فيها أجْرٌ؟! قال: «أرأيتُم لو وَضَعَهَا في الحَرَامِ، أكَانَ عليه فيها وِزْرٌ؟! وكذٰلِكَ إذا وَضَعَها في الحَلالِ، كانَ له فيها أجْرٌ». قال عفَّان: تصَّدَّقون، وقال: «وتهليلةٍ وتكبيرةٍ صدقةً، وأمرٍ بمعروف صدقةً، ونهيٍ عن مُنْكَرٍ صدقةً، وفي بُضْع...»[1].

= وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٩٥، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٢) من طرق عن مهدي بن ميمون، به.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق سريج، عن مهدي، عن هشام بن عروة، عن شهر، به.

وسلف برقم (٢١٣٦٨) من طريق شهر، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم، عن أبي ذر.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٤٠) من طريق العلاء بن زيد، عن شهر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. قلنا: والعلاء متروك. وانظر ما سلف برقم (٢١٣١١) و(٢١٣٦٧) و(٢١٤٢٠).

«عَنان السماء»: هو السَّحَاب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح.=

٢١٤٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا مهْدي، ولم يذكر أبا الأَسْود[١].

٢١٤٧٥- حدثنا عارمٌ وعفَّان، قالا: حدثنا مَهْدِي بن ميمُونٍ، عن واصلٍ مولى أبي عُيَيْنَةَ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر، عن أبي الأسود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يُصبِحُ على كلِّ سُلاَمَى مِن أحدِكم صَدَقَةٌ، وكلُّ تَسبِيحَةٍ صَدَقةٌ، وتَهْلِيلةٍ صَدَقةٌ، وتَكْبِيرةٍ

= عارم: هو محمد بن الفضل أبو النعمان، وأبو الأسود الدِّيلي: هو ظالم بن عمرو.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٤٤) من طريق محمد بن الفضل عارم ، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري نحوه مختصرة.

وأخرجه مسلم (١٠٠٦) (٥٣)، وابن حبان (٨٣٨) من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي، والبزار في «مسنده» (٣٩١٨) من طريق فطْر بن حماد، كلاهما عن مهدي بن ميمون، به. ولفظ ابن حبان دون قوله: أيأتي أحدُنا شهوته...».

وأخرجه البزار (٣٩١٧) من طريق حماد بن زيد، عن واصل مولى أبي عيينة، به.

وسيأتي (٢١٤٨٢) عن وهب بن جرير عن مهدي بن ميمون.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٦٣) و(٢١٤١١).

ويشهد لأوله حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٤٣). وهو متفق عليه.

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، وقد روي عن مهدي بن ميمون بِذِكْرِ أبي الأسود الدِّيلي بين يحيى بن يعمر وأبي ذر، ويحيى وأبو الأسود كلاهما روى عن أبي ذر، وكلاهما ثقة، وانظر ما قبله.

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

صَدَقةٌ، وتَحميدَةٍ صَدَقةٌ، وأمْرٌ بالمعروف صَدَقةٌ، ونَهيٌ عن المُنكَرِ صَدَقةٌ، ويُجْزِىءُ أحدَكُم مِن ذٰلكَ كلِّه رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهما من الضُّحَى»[1].

٢١٤٧٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرني ابنُ أبي حُسَين، عن أيوب بن بُشَير بن كعب العَدَوي، عن رجلٍ من عَنَزَة[2]

١٦٨/٥ أنه قال لأبي ذَرٍّ حين سُيِّر من الشام، قال: إني أُريدُ أن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه أبو عوانة (٢١٢١) من طريق عارم محمد بن الفضل وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ١٠، ومسلم (٧٢٠) (٨٤)، وابن خزيمة (١٢٢٥) من طرق عن مهدي بن ميمون، به. ورواية أبي عبيد مختصرة.

وأخرجه أبو داود (١٢٨٦) و(٥٢٤٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن واصلٍ مولى أبي عيينة، به. وزاد في الموضع الأول: «فله بكل صلاة صدقة، وصيام صدقة، وحج صدقة».

وسيأتي برقم (٢١٥٤٨) من طريق هشام بن حسان عن واصل، إلا أنه لم يذكر فيه أبا الأسود، ويحيى بن يعمر وأبو الأسود كلاهما يروي عن أبي ذر.

وانظر الحديث السالف برقم (٢١٤٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣).

وعن بريدة، سيأتي ٥/ ٣٥٤.

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٢٩٩) وغيره.

(٢) في النسخ الخطية: عَنْز، والمثبت مما سلف برقم (٢١٤٤٤)، ومن «سنن» أبي داود.

أسألَك عن حديث من حديث النبيِّ ﷺ. قال: إذاً أخبِرَك به إلا أن يكون سراً. فقلتُ: إنَّه ليس بسِرٍّ، هل كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصافِحُكم إذا لَقِيتُموه؟ فقال: ما لَقِيتُه قطُّ إلا صافَحَني، وبَعَثَ إليَّ يوماً ولستُ في البيت، فلما جئتُ أُخبِرْتُ برسوله[1] فأتيتُه وهو على سريرٍ له، فالْتَزَمَني، فكانت أَجْودَ وأَجودَ[2].

٢١٤٧٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ أبا عِمران الجَوْني يحدِّث، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الرجلُ يَعمَلُ لنفسِه فيُحِبُّه النَّاسُ؟ قال: «تلكَ عاجِلُ بُشْرَى المُؤْمِن»[3].

٢١٤٧٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أيوب، عن أبي العالية البَرَّاءِ، عن عبد الله بن الصامتِ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يا أبا ذَرٍّ، كيفَ أنتَ إذا بَقِيتَ في قومٍ يُؤَخِّرونَ الصلاة عن وقْتِها؟» قال: فقال لي: «صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها، فإنْ أدرَكْتَهم لم يُصَلُّوا فَصَلِّ معهم، ولا تَقُلْ: إنِّي قد صَلَّيْتُ ولا أُصَلِّي»[4].

---

(١) في (ظ٥) و(ر): برسول الله.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢١٤٤٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك ابن حبيب.

وهو مكرر (٢١٤٠٠)، وقرن هناك بمحمد بن جعفر وكيعاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير=

٢١٤٧٩- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا شعبةُ، عن بُدَيل بن مَيْسرة، قال: سمعتُ أبا العالية البَرَّاءَ، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ أن النَّبيَّ ﷺ ضرب فَخِذَه وقال له: «كيفَ أنتَ إذا بَقِيتَ في قومٍ يُؤَخِّرونَ الصلاةَ» ثم قال: «صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها ثم انهَضْ، فإنْ كنتَ في المسجِد حتَّى تُقامَ الصَّلاةُ، فصَلِّ معهم»[1].

٢١٤٨٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن رجل من ثَقيفٍ يقال له: فلانُ بن عبد الواحد، قال: سمعتُ أبا مُجِيبٍ، قال:

=عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه أبو عوانة (٢٤٠٧) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٣٩) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه البيهقي ٣/١٢٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، به.

وانظر (٢١٣٠٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بديل بن ميسرة وعبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه الطيالسي (٤٥٤)، والدارمي (١٢٢٧)، ومسلم (٦٤٨) (٢٤١)، والبزار في «مسنده» (٣٩٥٤)، والنسائي ٢/١١٣، وأبو عوانة (١٥٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٦٣، والبيهقي ٣/١٢٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

لَقِيَ أبو ذرٍّ أبا هريرة وجعل - أُراه قال - قَبِيعةَ سيفِه فِضَّةً فَنَهَاهُ، وقال أبو ذرٍّ: قال رسولُ الله ﷺ: « ما من إنسانٍ -أو قال: أحدٍ- تَرَكَ صَفْراءَ أو بَيْضاءَ إلا كُوِيَ بها»[1].

٢١٤٨١- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعت سليمان بن مُسهِر، عن خَرَشَة بن الحُرِّ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهم اللهُ يومَ القِيامَةِ ولا يَنْظُرُ إليهم ولا يُزَكِّيهم، ولهم عذابٌ أَلِيمٌ: المَنَّانُ بما أَعْطَى، والمُسْبِلُ إزَارَه، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الكاذِبِ»[2].

٢١٤٨٢- حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، عن واصلٍ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر، عن أبي الأسْود الدِّيلي

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة فلان بن عبد الواحد الثقفي- واسمه يحيى، وقيل: عبد الله، وقيل: عبد الواحد كما في «التعجيل» (١٣٨٥)- ولجهالة أبي مجيب.

قال الحافظ في «التعجيل»: أخرجه البخاري في كتاب «الكنى» فيما حكاه الحاكم أبو أحمد عنه من طريق ابن أبي عدي، عن شعبة، عن عبد الله بن عبد الواحد الثقفي، عن أبي مجيب الشامي. فذكره.

وقد أشار الذهبي إلى نكارته، فقال في ترجمة يحيى بن عبد الواحد من «الميزان»: يروي عنه شعبة عن أبي المجيب بحديث منكر.

لكن يشهد للمرفوع منه حديث أبي ذر السالف برقم (٢١٣٨٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش.

وهو مكرر (٢١٤٠٥).

عن أبي ذرٍّ، قال: قيل يا رسولَ اللهِ ذهَبَ أهلُ الدُّثُورِ بالأُجورِ، يُصلُّون كما نُصلِّي، ويَصومونَ كَما نصومُ، ويَتصدَّقونَ بفُضُولِ أمْوالِهم! فقال: «أوَليسَ قد جَعَلَ الله لكم مَا تَصَدَّقُونَ، إنَّ بِكُلِّ تَسبيحَةٍ صَدَقَةً، وبِكُلِّ تكبيرةٍ صَدَقةً، وبكُلِّ تَهلِيلَةٍ صَدَقةً، وبكُلِّ تَحْميدةٍ صَدَقةً، وأمْرٌ بالمَعْروفِ صَدَقةٌ، وَنَهْيٌ عن المُنْكَرِ صَدَقةٌ، وفِي بُضْعِ أحدِكم صَدَقةٌ» قالوا: يا رسولَ اللهِ، يأتي أحدُنا شهوتَه ويكونُ له فيها أَجْرٌ؟! فقال: «أرأيتُم لو وَضَعَهَا في الحَرَامِ أليسَ كانَ يكونُ عليه وِزْرٌ- أو الوِزْرُ- ؟» قالوا: بلى. قال: «فكذٰلِك إذا وَضَعَها في الحَلالِ، يكونُ له الأَجْرُ»(١).

٢١٤٨٣- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مجاهد، عن مُوَرِّق

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لاءَمَكُم مِن خَدَمِكُمْ فأطعِمُوهُمْ ممَّا تأكُلُونَ، واكْسُوهم مما تَلبَسُونَ-أو قال: تكْتَسُونَ- ومَنْ لا يُلائِمُكم، فبِيعُوهُ ولا تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي. واصل: هو مولى أبي عيينة.

وسلف برقم (٢١٤٧٣) عن عارم وعفان عن مهدي بن ميمون.

(٢) حسن لغيره بهٰذه السياقة، وهذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإن مورِّقاً - وهو العجلي- لم يسمع أبا ذر فيما قاله أبو زرعة الرازي والدارقطني. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وسيأتي برقم (٢١٥١٥) عن عبد الله بن الوليد عن سفيان.

وأخرجه أبو داود (٥١٦١)، ومن طريقه البيهقي ٨/٧ عن محمد بن عمرو =

٢١٤٨٤- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا علي- يعني ابن مُبارَك-، عن يحيى، عن زيد بن سَلَّام، عن أبي سَلَّام

قال أبو ذَرٍّ: على كلِّ نفسٍ في كل يومٍ طَلَعت فيه الشمسُ صدقةٌ منه على نَفْسِه. قلتُ: يا رسولَ اللهِ، من أين أتَصَدَّقُ وليس لنا أموالٌ؟ قال: «لأنَّ مِنْ أبوابِ الصَّدَقةِ التَّكبيرَ، وسُبْحانَ الله، والحَمْدُ لله، ولا إلٰهَ إلاَّ الله، وأَستَغفِرُ الله، وتَأمُرُ بالمَعرُوفِ وتَنْهى عن المُنْكَرِ، وتَعْزِلُ الشَّوْكَةَ عن طَريقِ النَّاسِ والعَظْمَ والحَجَرَ، وتَهْدِي الأعمى، وتُسْمِعُ الأصَمَّ والأبكَمَ حتَّى يَفْقَهَ، وتَدُلُّ المُستَدِلَّ على حاجَةٍ له قد عَلِمْتَ مَكَانَها، وتَسْعَى بشِدَّةِ ساقَيْكَ إلى اللَّهْفان المُستغِيثِ، وتَرْفَعُ بِشِدَّةِ ذِرَاعَيكَ مع الضَّعِيفِ، كُلُّ ذٰلك مِن أبواب الصَّدَقَةِ منكَ على نَفْسِكَ، ولك في جِمَاعِكَ زَوجَتَكَ أجْرٌ». ١٦٩/٥

قال أبو ذرٍّ: كيف يكونُ لي أجرٌ في شَهْوتي؟! فقال رسول الله ﷺ: «أرأيتَ لو كان لك وَلَدٌ فأَدْرَكَ ورَجَوْتَ خيرَه فماتَ، أكنتَ

= الرازي، والبزار في «مسنده» (٣٩٢٣) عن يوسف بن موسى، كلاهما عن جرير ابن عبد الحميد، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود أيضاً (٥١٥٧) عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير ابن عبد الحميد، عن الأعمش، عن المعرور بن سويد، عن أبي ذر. لٰكن جمهور أصحاب الأعمش لم يرووه على هٰذا الوجه، والمحفوظ من حديثه نحو ما سلف برقم (٢١٤٠٩).

ويشهد للفظ حديث مورِّق عن أبي ذر حديثُ عبد الرحمٰن بن يزيد عن أبيه =

تَحتَسِبُ به؟» قلتُ: نَعَم. قال: «فأنتَ خَلَقْتَه؟» قال: بَلِ اللهُ خَلَقَه. قال: «فأنْتَ هَدَيْتَه؟» قال: بل الله هَداهُ. قال: «فأنْتَ تَرْزُقُه؟» قال: بَلِ اللهُ كانَ يَرْزُقُه. قال: «كذٰلِك فضَعْهُ في حَلالِهِ وجَنِّبْهُ حَرامَه، فإنْ شاءَ الله أحْيَاهُ، وإنْ شاءَ أماتَهُ، ولكَ أجرٌ»[1].

٢١٤٨٥- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا أبو نَعَامة

عن الأحنف بن قيس، قال: قدمتُ المدينة وأنا أُريد العطاءَ من عثمان بن عفَّان، فجلستُ إلى حَلْقةٍ من حِلَقِ قريش، فجاء رجلٌ عليه أسمالٌ له قد لَفَّ ثوباً على رأسه، قال: بَشِّرِ الكَنَّازِينَ بكَيٍّ في الجِبَاهِ، وبِكَيٍّ في الظُّهُورِ، وبِكَيٍّ في الجُنُوبِ. ثمَّ تَنحَّى إلى ساريةٍ، فصلَّى خلفها ركعتينِ، فقلتُ: من هٰذا؟ فقيل:

= عن النبي ﷺ السالف برقم (١٦٤٠٩)، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٧١) من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن حبان (٣٣٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٦١٨) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن أبي سعيد المَهْري، عن أبي ذر- ووقف فيه إلى قوله: «كل ذلك من أبواب الصدقة منك على نفسك».

وأخرجه كذلك الطبراني في «مسند الشاميين» (٨١٠) من طريق بشر بن العلاء بن زَبْر، عن حكيم بن حزام، عن أبي ذر- وذكر في أوله فضل التكبير والتسبيح والتحميد دبر كل صلاة بمثل الحديث السالف برقم (٢١٤١١).

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٦٣) و(٢١٤٧٣).

هٰذا أبو ذرٍّ. فقلتُ له: ما شيءٌ سمعتُك تُنادِي به؟ قال: ما قلتُ لهم إلا شيئاً سمعوه من نبيِّهم ﷺ. فقلتُ له: يَرحَمُك الله، إنِّي كنتُ آخُذُ العطاءَ من عمرَ، فما ترى؟ قال: خُذْه، فإن فيه اليومَ مَعُونةً، ويُوشِك أن يكون دِيناً، فإذا كان دِيناً فارْفُضْه[1].

٢١٤٨٦- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد، حدثنا أبو نَعَامة السَّعْدي، فذكره بإسنادِه ومعناه، ولم يذكر: «إلا شيئاً سَمِعُوه من نبيِّهم ﷺ»، ولا أُرى عفَّانَ إلاَّ وَهِمَ، وذَهَب إلى حديث أبي الأشهب، لأن عفَّان زاده، ولم يكن عندنا[2].

٢١٤٨٧- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شِمْر بن عطيَّة، عن أشياخه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نعامة: هو السَّعدي، وقيل: اسمه عبد ربِّه، وقيل: عمرو.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (٢١٤٧٠) عن عفان عن أبي الأشهب عن خُليد العَصَري عن الأحنف.

(٢) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفَّر بن مدرِك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة.

قلنا: يفهم من كلام المصنف على هٰذا الإسناد أن قول أبي ذر «بَشِّر الكنَّازين... إلخ» موقوف عليه في حديث حماد بن سلمة، وأن عفان وهم في روايته عنه في الرواية السابقة فرفعه، وكأنه التبس عليه حديثُه عن أبي الأشهب السالف برقم (٢١٤٧٠) حيث رفعه، بحديثه عن حمادٍ هٰذا، والله تعالى أعلم.

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ يا رسول الله، أوْصِنِي. قال: «إذا عَمِلْتَ سَيِّئةً فأَتْبِعْها حَسَنَةً تَمْحُهَا». قال: قلتُ: يا رسول الله، أمِن الحَسَنَاتِ لا إلٰه إلاَّ الله؟ قال: «هيَ أفضَلُ الحَسنَاتِ»[1].

٢١٤٨٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعْرورِ بن سُوَيد

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يقولُ اللهُ عَزَّ وجَلَّ: مَن عَمِلَ حَسَنَةً، فله عشرُ أمثالِها أو أَزِيدُ، ومَن عَمِلَ سَيِّئَةً فَجَزَاؤُها مِثلُها أو أَغفِرُ، ومَن عَمِلَ قُرابَ الأرضِ خَطِيئَةً ثم لَقِيَني لا يُشرِكُ بي شيئاً، جَعَلْتُ له مِثلَها مَغْفِرَةً، ومَن اقتَرَبَ إلَيَّ شِبْراً اقتَرَبْتُ إليه ذِرَاعاً، ومَن اقتَرَبَ إلَيَّ ذِراعاً اقتَرَبْتُ إليه باعاً، ومَن أتاني يَمْشِي أتَيْتُه هَرْوَلةً»[2].

٢١٤٨٩- حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأجْلَح، عن عبدالله بن بُرَيدة، عن أبي الأسود الدِّيلِي

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أشياخ شِمْر بن عطية.

والشطر الأول سلف برقم (٢١٣٥٤) من طريق ميمون بن أبي شبيب عن أبي ذر.

وأما الشطر الثاني، فيشهد له حديث جابر بن عبدالله عند ابن ماجه (٣٨٠٠)، والترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣١) بلفظ: «أفضلُ الذِّكر لا إلٰهَ إلاَّ الله، وأفضل الدعاء الحمد لله» وإسناده حسن، وصححه ابن حبان (٨٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢١٣٦٠).

تنبيه: هٰذا الحديث ليس في (ظ٥).

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أحسَنَ ما غُيِّرَ به الشَّيبُ الحِنَّاءُ والكَتَمُ»(١).

٢١٤٩٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا صالح بن رُسْتُم، عن أبي عِمران الجَوْني، عن عبد الله بن صامت

عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرٍّ، إنَّه سيكونُ علَيكم أمراءُ يُؤخِّرونَ الصَّلاةَ عن مَوَاقِيتِها، فإنْ أنت أدْرَكْتَهم فصَلِّ الصلاةَ لِوقْتِها - وربما قال: في رَحْلِكَ - ثم ائْتِهم، فإنْ وَجَدْتَهم قد صَلَّوا كنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، وإنْ وَجَدْتَهم لم يُصَلُّوا، صَلَّيْتَ معهم، فتكونُ لكَ نافِلةً»(٢).

٢١٤٩١- حدَّثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعْرورِ بن سُوَيد

عن أبي ذرٍّ، قال: انتَهيتُ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو جالسٌ في ظِلِّ الكعبة، فلما رآني مُقبلاً، قال: «هم الأخْسَرون ورَبِّ الكَعْبةِ» فقلتُ: ما لي؟ لعلِّي أُنزِلَ فيَّ شيءٌ، مَنْ هُمْ فِدَاكَ أبي وأُمي؟

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات، الأجلح - وهو ابن عبد الله - ضعيف يعتبر به، وقد توبع. وهو مكرر (٢١٣٦٢).

ابن نمير: هو عبد الله، وأبو الأسود الديلي: اسمه ظالم بن عمرو.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح بن رستم - وهو أبو عامر الخزاز - وإن روى له مسلم، صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقسَم المعروف بابن عُليَّة.

وانظر (٢١٣٠٦).

قال: «الأكْثَرُونَ أموالاً إلا مَن قالَ هٰكذا» فحَثَى بينَ يديهِ، وعن يمينِه، وعن شِمالِه.

قال: ثم قال: «والذي نَفْسي بيَدِه، لا يموتُ أحدٌ مِنْكُمْ، فيَدَعُ إبِلاً وَبَقَراً وغَنَماً لم يُؤَدِّ زَكاتَها، إلا جاءَتْه يومَ القِيامةِ أعظَمَ ما كانَتْ وأَسمَنَه، تَطَؤُه بأَخفافِها، وتَنْطَحُه بقُرُونها، كلما نَفِدَتْ أُخْرَاها، أُعِيدَتْ عليه أُولاها حتَّى يُقْضَى بينَ النَّاسِ»[1]. ٥/١٧٠

٢١٤٩٢- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن المَعْرورِ بن سُوَيد

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي لأَعرِفُ آخِرَ أهلِ النَّارِ خُرُوجاً مِن النَّارِ، وآخرَ أهل الجَنَّةِ دُخُولاً الجَنَّةَ، يُؤْتَى برجلٍ فيقولُ: نَحُّوا كِبارَ ذُنُوبِه وسَلُوهُ عن صِغارِها. قال: فيُقالُ له: عَمِلْتَ كذا يومَ كذا وكذا، وعَمِلْتَ كذا يومَ كذا وكذا. قال: فيقولُ: يا رَبِّ، لَقَدْ عَمِلْتُ أشياءَ لم أرَها هُنا». قال: فضحِكَ رسولُ اللهِ ﷺ حتى بدَتْ نَواجِذُه، قال: «فيُقال له:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤، وهنّاد في «الزهد» (٦٠٧)، ومسلم (٩٩٠)، والترمذي (٦١٧)، والنسائي ٥/١٠-١١، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن أبي شيبة والخرائطي على الشطر الأول منه.

وانظر (٢١٣٥١).

فإنَّ لكَ مَكانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً»[1].

٢١٤٩٣- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذَرٍّ، ارْفَعْ بَصَرَكَ فانظُرْ أرْفَعَ رجلٍ تَرَاهُ في المسجد» قال: فنظرتُ، فإذا رجلٌ جالسٌ عليه حُلَّةٌ، قال: فقلتُ: هٰذا. قال: فقال: «يا أبا ذَرٍّ، ارفَعْ بَصَرَكَ فانظُرْ أَوْضَعَ رجلٍ تَرَاهُ في المسجد» قال: فنظرتُ، فإذا رجلٌ ضعيفٌ عليه أخلاقٌ، قال: فقلتُ: هٰذا . قال: فقال رسول الله ﷺ: «والَّذي نَفْسِي بيَدِه، لَهٰذا أفضلُ عندَ الله يومَ القِيامَةِ مِن قُرابِ الأرضِ مِثْلَ هٰذا»[2].

٢١٤٩٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، حدثني أبو صالحٍ، عن رجلٍ من بني أسَد

عن أبي ذرّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ أشَدَّ أُمَّتِي لي حُباً قومٌ يَكونونَ -أو يَجيئون- بَعْدِي، يَوَدُّ أحدُهم أنه أعْطَى أهْلَه ومالَهُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٠) (٣١٥)، والترمذي (٢٥٩٦)، وابن حبان (٧٣٧٥)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٢، وهنَّاد في «الزهد» (٨١٥)، والبزار في «مسنده» (٣٩٧٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٩٦) و(٢١٣٩٧).

وإنَّه رَآني»[1].

٢١٤٩٥- حدثنا يحيى، حدثنا قُدَامة بن عبدِ الله، حدثتني جَسْرة بنت دَجَاجةَ

أنها انطلقتْ معتمرةً، فانتهَتْ إلى الرَّبَذَةِ، فسَمِعَتْ أبا ذَرٍّ يقولُ: قام النبيُّ ﷺ ليلةً من الليالي في صلاة العِشاء فصَلَّى بالقوم، ثم تَخلَّف أصحابٌ له يُصَلُّون ، فلما رأى قِيامَهم وتَخَلُّفَهم انصرفَ إلى رَحْلِه، فلما رأى القومَ قد أَخَلَوُا المكانَ رجع إلى مكانه فصَلَّى، فجئتُ فقمتُ خلفَه، فأوْمَأَ إلَيَّ بيمينه فقمتُ عن يمينه، ثم جاءَ ابنُ مسعودٍ فقام خلفي وخلفَه، فأوْمَأَ إليه بشماله، فقام عن شماله، فقُمنا ثلاثتُنا يصلِّي كلُّ رجلٍ منَّا بنفسه، ويَتْلُو من القرآن ما شاء الله أن يَتْلوَ، فقام بآيةٍ من القرآن يُرَدِّدُها حتى صلَّى الغَدَاةَ، فبعدَ أن أَصبَحنا أَومَأْتُ إلى عبد الله ابن مسعودٍ: أن سَلْهُ ما أرادَ إلى ما صَنَعَ البارحةَ؟ فقال ابنُ مسعودٍ بيده: لا أسأَلُه عن شيءٍ حتى يُحدِثَ إلَيَّ، فقلت: بأبي أنت وأُمِّي، قُمْتَ بآيةٍ من القرآن ومعك القرآنُ؟! لو فعل هٰذا بعضُنا وَجَدْنَا عليه! قال: «دَعَوْتُ لأُمَّتي» قال: فماذا أُجِبْتَ، أو ماذا رُدَّ عليكَ؟ قال: «أُجِبْتُ بالَّذي لو اطَّلَعَ عليه كَثِيرٌ مِنهم طَلْعةً تَرَكُوا الصَّلاةَ» قال: أفلا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قال: «بَلَى». فانطلقتُ مُعْنِقاً قريباً من قَذْفَةٍ بحَجَرٍ، فقال عمر: يا رسولَ الله،

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢١٣٨٥).

إنك إنْ تَبْعَثْ إلى النَّاس بهٰذا نَكَلُوا عن العبادةِ. فناداه[1]: أنِ ارجِعْ، فَرَجَعَ. وتلك الآية: ﴿إنْ تُعَذِّبْهُمْ فإنَّهم عِبادُكَ وإنْ تَغْفِرْ لهم فإنَّكَ أنتَ العَزِيزُ الحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨][2].

٢١٤٩٦- حدثنا مَرْوان، حدثنا قُدَامة البَكْري، فذكر نحوَه، وقال: يَنكُلوا عن العبادة[3].

---

(١) في (م) و(ق): فنادى.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٦٢) من طريق محمد بن عبيد، ومحمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» (٦٥/أ) من طريق عبد الواحد بن زياد، كلاهما عن قدامة بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢١٣٢٨).

وسيأتي برقم (٢١٥٣٨) عن يحيى بن سعيد مختصراً بقصة ترديده الآية فقط.

وقوله: «أُجِبتُ بالذي لو اطَّلع عليه... إلخ» قد جاء في بعض روايات الحديث كما سلف برقم (٢١٣٢٨) أن ذلك هو الشَّفاعة لمن لا يشرك بالله شيئاً، ويُشكل وقوعُ ذِكر عمر في هٰذا الحديث، فقد جاء في «صحيح» مسلم (٣١) من حديث أبي هريرة أن عمر وقع منه ذٰلك عندما قال رسول الله ﷺ لأبي هريرة: «اذهب بِنَعْليَّ هاتَيْن، فمَن لَقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلاَّ الله، مستيقناً بها قلبُه، فبشره بالجنة»، وهٰذا هو المحفوظ، والله تعالى أعلم.

قوله: «مُعنِقاً» قال السندي: اسم فاعل من الإعناق يقال: أعنق إعناقاً: إذا سار سيراً سريعاً، والاسم منه العَنَق -بفتحتين- وهو نوع من السَّير سريع.

«نَكَلوا» أي: تأخَّروا.

(٣) إسناده حسن كسابقه. مروان: هو ابن معاوية الفَزَاري. =

٢١٤٩٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيج

عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّه ليس مِن فَرَسٍ عَرَبيٍّ إلا يُؤذَنُ له معَ كلِّ فَجْرٍ يَدْعُو بِدَعْوَتَينِ يقولُ: اللهُمَّ إنَّكَ خَوَّلْتَنِي مَن خَوَّلْتَني مِن بَني آدَمَ، فاجْعَلْنِي من أحبِّ أهلِه ومالِه إليه» أو «أحبَّ أهلِه ومالِه إليه».

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: خالفه عَمْرو بن الحارث فقال: عن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسَة. وقال ليثٌ: عن ابن[1] شماسةَ أيضاً[2].

= وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٤ عن مروان بن معاوية الفزاري، بهٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (م) و(ر) و(ق) إلى: أبي.

(٢) صحيح موقوفاً، فقد رواه ليث بن سعد وعمرو بن الحارث -كما سلف عند الحديث رقم (٢١٤٤٢)- عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الرحمٰن ابن شماسة، عن معاوية بن حُديج، عن أبي ذر موقوفاً، وهو المحفوظ كما قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٦٧، فإن الليث وعمرو بن الحارث أوثق وأتقن من عبد الحميد بن جعفر، وقد خالفهما أيضاً في جعله من حديث يزيد عن سويد بن قيس، وهما جعلاه من حديث يزيد عن عبد الرحمٰن بن شماسة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٩٣)، والنسائي ٦/ ٢٢٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٨٧، والحاكم ٢/ ١٤٤ من طريق يحيى بن سعيد القطَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٩٢، وعنه البيهقي ٦/ ٣٣٠ من طريق روح بن عبادة، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وقوله: «بدعوتين» قال السندي: أي بمرتين من الدعاء، إحداهما: اجعلني أحبَّ أهله، والثاني: أحب ماله، أما قوله: «اللهم خوَّلتني» فتمهيد لذٰلك، =

٢١٤٩٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يزيد بن إبراهيمَ، حدثنا قَتادَةُ عن عبد الله بن شَقِيق، قال: قلتُ لأبي ذرٍّ: لو كنتُ رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ لسألتُه. قال: عن أيِّ شيءٍ؟ قلتُ: أسأَلُه: هل رأى محمدٌ ربَّه؟ قال: فقال: قد سألتُه، فقال: «نوراً[1] أنَّى أراهُ»[2].

٢١٤٩٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عِكْرِمة بن عمَّار، حدثني أبو زُمَيل سِماك الحَنَفي، حدثني مالكُ بن مَرْثَد بن عبد الله الزِّمَّاني، حدثني أبي[3] مَرْثَدٌ، قال:

سألتُ أبا ذرٍّ، قلتُ: كنتَ سألتَ رسولَ الله ﷺ عن ليلة القَدْر؟ قال: أنا كُنتُ أَسأَلَ الناسِ عنها! قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَخبِرني عن ليلة القَدْر: أفي رمضانَ هي، أو في غيره؟ قال: «بَلْ هي في رَمَضانَ» قال: قلتُ: تكون مع الأنبياءِ ما

= وهو من التخويل بمعنى التمليك.

(١) في (م) و(ق): نور. وما أثبتناه من (ظ٥) و(ر)، وهو على تقدير: رأيتُ نوراً.

وانظر التعليق على الرواية (٢١٣٩٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. يزيد بن إبراهيم: هو التُّستَري.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» بإثر (٧٧٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣١٣).

(٣) تحرف في (م) إلى: أبو. بالرفع.

كانوا فإذا قُبِضُوا رُفِعَتْ، أم هي إلى يومِ القيامةِ؟ قال: «بَلْ هي إلى يومِ القيامَةِ» قال: قلتُ: في أيِّ رمضانَ هي؟ قال: «الْتَمِسُوها في العَشرِ الأُوَلِ والعَشرِ[1] الأواخرِ» ثم حَدَّث رسولُ الله ﷺ وحدَّث، ثم اهتَبَلْتُ غَفْلَتَه[2] قلتُ: في أيِّ العشرين هي؟ قال: «ابتَغُوها في العَشرِ الأوَاخِرِ، لا تَسألْني عن شيءٍ بَعْدَها» ثم حدَّث رسولُ الله ﷺ وحدَّث، ثم اهتَبَلْتُ غَفْلَتَه[2] فقلتُ: يا رسولَ الله، أقْسَمتُ عليك بحَقِّي عليكَ لَمَا أخبرتني في أيِّ العَشْر هي؟ قال: فَغَضِبَ عليَّ غَضباً لم يغضب مثلَه منذ صَحِبتُه - أو صاحبتُه، كلمة نحوها - قال: «الْتَمِسوها في السَّبعِ الأواخرِ، لا تَسألْني عن شيءٍ بعدَها»[3].

---

(١) في (م) و(ق): أو العشر. والصواب ما أثبتناه من (ظ٥) و(ر)، وقول أبي ذر فيما بعد: «في أي العشرين هي؟» يؤيِّده.

(٢) في (م): وغفلته، بالواو.

(٣) إسناده ضعيف، مرثد بن عبد الله الزِّمّاني لم يرو عنه سوى ابنه مالك، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٨٧: فيه جهالة. وذكره ابن حبان في «الثقات»!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤٢٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٦٨)، وابن خزيمة (٢١٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٥، والحاكم ١/ ٤٣٧ و٢/ ٥٣٠ - ٥٣١، والبيهقي ٤/ ٣٠٧ من طرق عن عكرمة بن عمار، به.

ورواه الأوزاعي فقال فيه مكان «مالك بن مرثد عن أبيه»: مرثد بن أبي=

٢١٥٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشامٌ، حدثني أبي، أن أبا مُراوِحٍ الغِفَاري أخبره

أنَّ أبا ذرٍّ أخبره أنه قال: يا رسولَ الله، أيُّ العمل أَفضلُ؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سَبِيله» قال: فأيُّ الرِّقابِ أفضلُ؟ قال: «أغْلاها ثَمَناً، وأنْفَسُها عند أهلِها» قال: أفَرأيتَ إن لم أَفعَلْ؟ قال: «تُعِينُ صانِعاً، أو تَصنَعُ لأَخْرقَ» قال: أرأيتَ إن ضَعُفْتُ؟ قال: «تُمسِكُ عن الشَّرِّ، فإنَّه صَدَقةٌ تَصَدَّقُ بها على نَفْسِك»[1].

= مرثد عن أبيه، أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٧٤ من طريق سفيان الثوري، والبزار (٤٠٦٧)، وابن خزيمة (٢١٦٩) من طريق أبي عاصم ، وابن حبان (٣٦٨٣) من طريق الوليد بن مسلم، ثلاثتهم عن الأوزاعي، عن مرثد بن أبي مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر. لٰكن وقع في رواية أبي عاصم: عن مرثد أو أبي مرثد - شك أبو عاصم - عن أبيه، عن أبي ذر.

وفي باب التماس ليلة القدر في العشر الأواخر انظر حديث ابن عباس، السالف برقم (٢٠٥٢).

وحديث ابن عمر، السالف برقم (٤٤٩٩).

وانظر بقية أحاديث الباب عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٦٥).

قال السندي: قوله: «ثم اهتبلت غفلته» من الاهتبال: وهو الاغتنام والاحتيال، يقال: اهتبلتُ غفلته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٤)، وابن الجارود (٩٦٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، واقتصر فيه النسائي على قصة أفضل الرِّقاب.

وانظر (٢١٣٣١).

٢١٥٠١- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ[١]، حدثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن عبد الله بن الصامتِ، قال:

لمَّا قَدِمَ أبو ذرٍّ على عثمانَ من الشام، فقال: أمَرني خَلِيلي ﷺ بثلاثٍ: «اسمَعْ وأطِعْ ولو عَبْداً مُجَدَّعَ الأطراف، وإذا صَنَعْتَ مَرَقَةً فأكثِرْ ماءَها، ثم انظُرْ أهلَ بيتٍ من جِيرتِكَ فأَصِبْهم منها بمَعْروفٍ، وصَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِها، فإنْ وَجَدْتَ الإمامَ قد صَلَّى فقد أحرَزْتَ صلاتَكَ، وإلا فهي نافِلةٌ»[٢].

٢١٥٠٢- حدثنا مَكِّيُّ بن إبراهيم، حدثنا عُبَيد الله بن أبي زيادٍ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن ابن عمٍّ لأبي ذرٍّ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن شَرِبَ الخمرَ لم يَقْبَلِ الله له صلاةً أربَعينَ ليلةً، فإنْ تابَ تابَ اللهُ عليه، فإنْ عادَ كانَ مِثلَ ذٰلِكَ» فما أدري أَفي الثالثة أم في الرابعةِ قال رسول الله ﷺ: «فإنْ عادَ كانَ حتْماً على الله أنْ يَسقِيَهُ من طِينَةِ الخَبَالِ» قالوا: يا رسولَ الله، وما طِينَةُ الخَبَال؟ قال: «عُصَارةُ أهلِ النَّارِ»[٣].

---

(١) وقع في (م) وحدها بعد هٰذا زيادة: «حدثنا قتادة» وهي زيادة مقحمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم. وانظر (٢١٤٢٨).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن أبي زياد - وهو القدَّاح - وشهر بن حوشب فيهما ضعف، والأول أحسن حالاً، وابن عمٍّ أبي ذر مبهمٌ. =

٢١٥٠٣- حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِين- يعني ابنَ سَعْد- حدثني عَمْرو بن الحارث. قال: وحدثني رِشْدينُ، عن سالم بن غَيْلان التُّجيبي، حدَّثه أن سليمان بن أبي عثمان حدَّثه عن حاتِم بن أبي عَدِي، أو عَدِي بن حاتِم الحِمْصي

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ لرسولِ الله ﷺ: إنِّي أُريد أن أَبِيتَ عندك الليلةَ، فأُصلِّيَ بصلاتك. قال: «لا تَستطِيعُ صلاتي» فقام رسولُ الله ﷺ يغتسلُ، فسُتِرَ بثوبٍ وأنا مُحوِّلٌ عنه، فاغتَسَل، ثم فعلتُ مثلَ ذٰلك، ثم قام يصلِّي وقمتُ معه حتى جعلتُ أضرِبُ برأسي الجُدُراتِ من طُولِ صلاته، ثم أَذَّنَ بلالٌ للصلاةِ فقال: «أفعَلْتَ؟» قال: نعم. قال: «يا بلالُ، إنَّك لَتُؤَذِّنُ إذا كانَ الصُّبْحُ ساطِعاً في السَّماءِ، وليس ذٰلكَ الصُّبْحَ، إنما الصُّبْحُ هٰكذا مُعتَرِضاً» ثم دعا بسَحُورٍ فتَسحَّر[1].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٧٤) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩١٧)، وانظر الكلام على شواهده هناك.

قال السندي: «من طينة الخبال» بفتح الخاء المعجمة: في الأصل الفسادُ، قيل: هٰذا مقيَّد بما إذا لم يغفر له، بدليل قوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفرُ أن يُشرَكَ به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاءُ﴾ [النساء:٤٨].

«عُصارة أهل النار» يريد الصَّديد السائل من أبدانهم.

(١) إسناده ضعيف، رشدين بن سعد ضعيف، وسليمان بن أبي عثمان وحاتم بن أبي عدي -وقيل: عدي بن حاتم- مجهولان. عمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري، وهو هنا يرويه عن سليمان بن أبي عثمان. =

٢١٥٠٤- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانةَ، عن أبي بِشْر، عن طَلْق بن حَبِيب، عن بُشَير بن كَعْب العَدَوي

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «هَلْ لكَ في كَنْزٍ من كُنُوزِ الجَنَّةِ؟» قال: فقلتُ: نعم. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ»(١).

٢١٥٠٥- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا عامرٌ الأحْول، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن مَعْدِي كَرِبَ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ فيما يروي عن ربِّه عزَّ وجلَّ أنه قال: «يا ابنَ آدَمَ، إنَّك ما دَعَوْتَني ورَجَوْتَني فإني سأَغْفِرُ لكَ على ما كَانَ فِيكَ، ولو لَقِيتَني بقُرابِ الأرضِ خَطَايا لَلَقِيتُكَ

= وعزاه البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٣٠٥٨) إلى «مسند أبي يعلى الكبير» و«مسند أحمد»، وقال: ومدار إسناديهما على سليمان بن أبي عثمان التجيبي وهو مجهول.

وانظر (٢١٥٠٧).

قال السندي: قوله: «أضرب برأسي الجدرات» كأن ذلك كان بسبب غَلَبة النوم عليه في أثناء الصلاة حتى يضطرب رأسه من ذٰلك ويميل إلى الجدرات.

«فقال» أي: لبلالٍ: «أفعلتَ؟» بالخِطاب، وهٰذا يدلُّ على أن أذان بلال كان عن غلط، وقد سبق في مسند ابن عُمر (٦٠٥٠) وغيره تحقيقه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير طلق بن حبيب، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح.

وانظر ما سلف (٢١٢٩٨).

بقُرابِها مَغْفِرَةً، ولَو عَمِلْتَ مِن الخَطَايا حتَّى تَبْلُغَ عَنانَ السَّماءِ ما لَمْ تُشرِكْ بي شيئاً ثم استَغْفَرْتَني، لَغَفَرتُ لكَ، ثم لا أُبَالي»[1].

٢١٥٠٦- حدثنا عفَّان، حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، عن غَيْلان بن جَرير، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن مَعدِي كَرِب، عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٢١٥٠٧- حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن سالم بن غَيْلان، عن سليمان بن أبي عثمان، عن عدِّي بن حاتم الحِمْصي

عن أبي ذرّ: أن النبيَّ ﷺ قال لبلالٍ: «أنتَ يا بلالُ تُؤَذِّنُ إذا كانَ الصُّبْحُ ساطِعاً في السَّماءِ، فليس ذٰلكَ بالصُّبْحِ، إنَّما الصُّبْحُ هٰكذا مُعْتَرِضاً» ثم دعا بسَحُوره فتَسحَّر، وكَانَ يقول: «لا تَزالُ أُمَّتي بخَيرٍ ما أخَّرُوا السُّحُورَ، وعَجَّلُوا الفِطرَ»[3].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢١٤٧٢).

همام: هو ابن يحيى العَوْذي، وعامر الأحول: هو ابن عبد الواحد.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٩٥-١٩٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢١٤٧٢). وانظر ما سلف برقم (٢١٣١١).

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبد الله - سيىء الحفظ، وسليمان بن أبي عثمان - وهو التجيبي - وعدي بن حاتم الحمصي مجهولان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٤٠ عن الربيع بن سليمان الجيزي، عن أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

٢١٥٠٨- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: قال عبدُ الله: حدثني يونُسُ، عن الزُّهْري، قال: سمعت أبا الأحْوَص مولى بني لَيْث يحدثُنا في مجلسِ ابن المسيب، وابن المسيب جالسٌ

أنه سَمِعَ أبا ذرٍّ يقول: قال: رسولُ الله ﷺ: «لا يَزالُ الله عزَّ وجلَّ مُقْبلاً على العَبْدِ في صَلاتِه ما لم يَلْتَفِت، فإذا صَرَفَ وَجْهَهُ، انْصَرَفَ عنه»[1].

= ولم يذكر فيه: «لا تزال أمتي.. إلخ». وتحرف فيه سليمان بن أبي عثمان إلى: سليمان عن ابن عثمان.

وسلف الحديث مختصراً بالشطر الثاني عن موسى بن داود برقم (٢١٣١٢).

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٠٣).

قلنا: لٰكن متن الحديث صحيح من غير حديث أبي ذر، فشطره الأول قد صح من حديث سمرة بن جندب عند مسلم (١٠٩٤)، وسلف في «المسند» برقم (٢٠١٥٨).

وشطره الثاني قد صح من حديث سهل بن سعد عند الشيخين، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٣٣١، وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٨١٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل أبي الأحوص، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢١٣٣٠). علي بن إسحاق: هو السلمي مولاهم المروزي، وعبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (١١٨٦)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٨، وفي «الكبرى» (٥٢٧) و(١١١٨) والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١٨-١٩ في ترجمة أبي الأحوص.

وأخرجه الدارمي (١٤٢٣)، وابن خزيمة (٤٨٢)، والحاكم ١/ ٢٣٦، والبيهقي ٢/ ٢٨٢ من طريق الليث بن سعد، وأبو داود (٩٠٩)، وابن خزيمة (٤٨١)، وابن حبان في «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٢١٣، والبيهقي=

٢١٥٠٩- حدثنا أَبو المُغيرة، حدثنا صَفْوان، عن أبي اليَمَان وأبي المثنَّى

أن أبا ذرٍّ قال: بايَعَنِي رسولُ الله ﷺ خمساً، وواثَقَنِي[1] سبعاً، وأشهدَ عليَّ تسعاً، أن لا أخافَ في اللهِ لَوْمَةَ لائم.

قال أبو المثنى: قال أبو ذر: فدعاني رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «هَلْ لكَ إلى بَيْعةٍ، ولك الجَنَّةُ؟» قلتُ: نعم. وبسطتُ يدي، فقال رسولُ الله ﷺ، وهو يَشْتَرط عليَّ: «أنْ لا تَسْألَ النَّاسَ شيئاً» قلتُ: نعم. قال: «ولا سَوْطَكَ إنْ يَسقُطْ منك، حتَّى تَنزِلَ إليه فتَأْخُذَه»[2].

= ٢/ ٢٨١ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن يونس بن يزيد الأيلي، به.

وفي الباب عن الحارث الأشعري، سلف برقم (١٧١٧٠) ضمن حديث طويل.

وانظر في كراهة الالتفات في الصلاة حديث عائشة عند البخاري (٧٥١)، وسيأتي ٦/ ٧٠، وحديث أبي هريرة سلف برقم (٧٥٩٥).

(١) في (ق) و(م): وأوثقني.

(٢) إسناده ضعيف، أبو اليمان - وهو عامر بن عبد الله بن لحي الهوزني - وأبو المثنى في عداد المجهولين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٥٧٣) و(٢١٥٧٤).

ولقوله: أن لا أخاف في الله لومة لائم انظر ما سلف برقم (٢١٤١٥).

ويشهد لقوله: «أن لا تسأل الناس شيئاً» حديث عوف بن مالك عند مسلم (١٠٤٣)، وأبي داود (١٦٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٧)، والنسائي ١/ ٢٢٩.

وحديث ثوبان، سيأتي ٥/ ٢٧٥.

٢١٥١٠- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا صَفْوان بن عَمْرو، عن شُرَيح بن عُبَيد الحَضْرمي

يردُّه إلى أبي ذَرٍّ، أنه قال: لمَّا كان العشرُ الأواخر اعتكَفَ رسولُ الله ﷺ في المسجد، فلما صلَّى النبيُّ ﷺ صلاةَ العصر من يوم اثنينِ وعشرينَ، قال: «إنَّا قائِمونَ اللَّيلةَ إنْ شاءَ الله، فمَنْ شاءَ مِنكُم أنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ» وهي ليلةُ ثلاثٍ وعشرين، فصَلاّها النبيُّ ﷺ جماعةً بعد العَتَمةِ حتَّى ذَهَبَ ثلثُ الليل، ثم انصرفَ، فلمَّا كان ليلةُ أربعٍ وعشرين لم يُصلِّ شيئاً ولم يَقُمْ، فلما كان ليلةُ خمس وعشرين قام بعدَ صلاة العصر يومَ أربعٍ وعشرين فقال: «إنَّا قائِمونَ اللَّيلةَ إنْ شاءَ اللهُ - يعني ليلةَ خمس وعشرين - فمَنْ شاءَ فَليَقُمْ» فصلَّى بالناس حتَّى ذَهَبَ ثلثُ الليل، ثم انصَرَفَ، فلما كان ليلةُ ستٍّ وعشرينَ لم يَقُل شيئاً ولم يَقُمْ، فلما كانَ عند صلاةِ العصر من يومِ ستٍّ وعشرينَ قامَ فقال: «إنَّا قائِمونَ إنْ شاءَ الله - يعني ليلةَ سبعٍ وعشرينَ - فمَنْ شاءَ أنْ يَقُومَ فَلْيَقُمْ». قال أبو ذرٍّ: فتَجلَّدْنا لِلقيام فصلَّى بنا النبيُّ ﷺ حتى ذهب ثُلُثا الليل، ثم انصرف إلى قُبَّتِه في المسجدِ فقلتُ له: إنْ كنَّا لقد طَمِعْنا يا رسولَ الله أن تقومَ بنا حتَّى تُصبِحَ. فقال: «يا أبا ذَرٍّ، إنَّك إذا صَلَّيتَ مع إمامِكَ وانصَرَفْتَ إذا انصَرَفَ، كُتِبَ لكَ قُنُوتُ لَيلتِكَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، شريح بن=

○ ٢١٥١١- قال أبو عبد الرحمٰن: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا عُبَيد الله بن محمَّد، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا ١٧٣/٥
لَيْث، عن عبد الرحمٰن بن ثَرْوان[١]، عن الهُزَيل بن شُرَحْبيل

عن أبي ذرٍّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان جالساً، وشاتان تَعْتَلِفَان[٢]، فَنَطَحَتْ إحداهما الأُخرى، فأَجْهَضَتها، قال: فضَحِك رسولُ الله ﷺ، فقيل له: ما يُضْحِكُكَ يا رسولَ الله؟ قال: «عَجِبْتُ لها، والذي نَفْسي بيدِه، لَيُقادَنَّ لها يومَ القِيامَةِ»[٣].

٢١٥١٢- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا حُيَيٌّ[٤] بنُ عبد الله، أن أبا كَثيرٍ مولى بني هاشم حدَّثه

أنه سمعَ أبا ذرٍّ الغِفَاري صاحبَ رسولِ الله ﷺ يقول: كلماتٌ مَن ذَكَرهنَّ مئةَ مرةٍ دُبُرَ كلِّ صلاة: الله أكبر، وسبحانَ الله، والحمد لله، ولا إلٰه إلا الله وَحْدَه لا شَريك له، ولا حولَ ولا

= عبيد الحضرمي لم يدرك أبا ذر. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع.

وانظر ما سلف برقم (٢١٤١٩) و(٢١٤٤٧).

(١) تحرف في (م) و(ر) و(ق) إلى مروان، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٥).

(٢) تحرفت في (م) إلى: تقترنان.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناده ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم.

وأخرجه البزار (٤٠٣٢) من طريق إسحاق بن إدريس، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٤٣٨).

(٤) تحرف في (م) إلى: يحيى.

قوَّةَ إلاَّ باللهِ، ثم لو كانت خطاياهُ مِثلَ زَبَدِ البَحرِ لَمَحَتْهُنَّ.

قال أبو عبد الرحمٰن[1]: قال أبي: لم يَرْفَعْهُ[2].

٢١٥١٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا الحارثُ بن يزيدَ، قال: سمعت ابن حُجَيْرَةَ الشيخَ يقول:

أخبَرني من سمع أبا ذَرٍّ يقول: ناجَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ليلةً إلى الصُّبح، فقلت: يا رسولَ الله، أمِّرْني. فقال: «إنَّها أمانةٌ، وخِزْيٌ ونَدامَةٌ يومَ القِيامَةِ، إلاَّ من أخَذَها بحَقِّها وأدَّى الذي عليهِ فيها»[3].

٢١٥١٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبِيب، أن أبا سالمٍ الجَيْشانيَّ أتَى أبا أُميَّة في منزله فقال:

---

(١) قوله: «قال أبو عبد الرحمٰن» فقط، زدناه من هامش (ظ٥).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وجهالة أبي كثير مولى بني هاشم، وحيي ليس بذاك القوي.

ويغني عنه الحديث المرفوع السالف برقم (٢١٤١١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ عبد الله بن لهيعة، وقد رواه غيره عن الحارث بن يزيد، فلم يذكر الواسطة المبهمة بين ابن حجيرة - وهو عبد الرحمٰن - وبين أبي ذر. حسن: هو ابن موسى الأشيب، والحارث ابن يزيد: هو الحضرمي المصري.

أخرجه مسلم (١٨٢٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن بكر بن عمرو المعافري، عن الحارث بن يزيد الحضرميَ، عن ابن حُجيرة، عن أبي ذرٍّ.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٥)، وابن سعد ٤/ ٢٣١ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الحارث بن يزيد، عن أبي ذر. وهٰذا سند منقطع.

وانظر الحديث الآتي برقم (٢١٥٦٣).

إنِّي سمعتُ أبا ذر يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحَبَّ أحَدُكم صاحِبَه فَلْيأتِه في مَنزِله فَلْيُخبِرْه أنَّه يُحِبُّه للهِ عَزَّ وجَلَّ» وقد أحبَبْتُكَ فجِئتُك في منزلِك[1].

٢١٥١٥- حدثنا عبد الله بن الوليدِ[2]، حدثنا سُفْيان، عن منصورٍ، عن مُجاهدٍ، عن مُوَرِّق العِجْلي

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن لاءَمَكم مِن خَدَمِكم فأَطْعِمُوهم مما تأكُلُونَ، واكْسُوهُم مِمَّا تَلْبَسُونَ، ومَن لا يُلائِمُكم مِن خَدَمِكم، فبِيعُوا ولا تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله»[3].

٢١٥١٦- حدثنا أَسْودُ -وهو ابن عامرٍ- حدثنا إسرائيلُ، عن إبراهيم ابن مُهاجرٍ، عن مجاهدٍ، عن مُوَرِّق

عن أبي ذر قال: قال رسول الله: «إنِّي أرى ما لا تَرَونَ، وأسْمَعُ ما لا تَسْمَعُونَ، أَطَّت السَّماءُ وحُقَّ لها أن تَئِطَّ، ما فيها مَوْضِعُ أربعِ أصابعَ إلَّا عليه مَلَكٌ ساجدٌ. لو عَلِمْتُم ما أعْلمُ، لَضَحِكْتُم قليلاً ولَبَكَيْتُم كثيراً، ولا تَلَذَّذتُم بالنِّساءِ على الفُرُشاتِ، ولَخَرَجْتُم على -أو إلى- الصُّعُداتِ تَجْأَرونَ إلى الله». قال:

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الحديث (٢١٢٩٤).

(٢) في (م): حدثنا أبو الوليد، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٥) و(ر)، وفي (ق): حدثنا ابن الوليد.

(٣) حسن لغيره بهٰذه السياقة، وهٰذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإن مورقاً العجلي لم يسمع من أبي ذر. وانظر (٢١٤٨٣).

فقال أبو ذر: واللهِ لَوَدِدتُ أني شجرةٌ تُعضَدُ[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، مورق -وهو العجلي- لم يسمع من أبي ذر.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٩٠)، والبزار (٣٥٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٥)، والحاكم ٢/ ٥١٠-٥١١ و٤/ ٥٤٤، والبغوي (٤١٧٢) من طريق عبيد الله بن موسى، والترمذي (٢٣١٢)، والبزار (٣٥٢٥) من طريق أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد أدرجوا قول أبي ذر في آخره في الحديث غير البغوي، ولم يورده الطحاوي في روايته.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٧٩ من طريق شعبة، عن يونس بن خباب، عن مجاهد، عن أبي ذر موقوفاً مختصراً: لو تعلمون ما أعلم... إلخ.

وفي باب قوله: «أطت السماء... إلخ» عن حكيم بن حزام عند الطحاوي في «شرح المشكل» (١١٣٤)، والطبراني (٣١٢٢)، وإسناده قوي.

وفي باب قوله: «لو تعلمون ما أعلم... إلخ». عن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٩٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «اطت» قال السندي: بفتح الهمزة والطاء المهملة المشددة. وقال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٥٤: الأطيط صوت الأقتاب [والقتب: صوت الرحل]، وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها، أي: إن كثرة ما فيها من الملائكة أثقلتها حتى أطت، وهٰذا مَثَلٌ وإيذان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثَمَّ أطيط، فإنما هو كلامُ تقريب: أريد به تقرير عظمة الله تعالى.

قوله: «الصعدات» قال ابن الأثير ٣/ ٢٩: هي الطرق، وهي جمع صُعُد، وصُعُدٌ جمع صعيد، كطريق وطرق وطُرُقات. وقيل: هي جمع صُعْدة كظلمة، وهي فِناء باب الدار وممر الناس بين يديه.

قوله: «تجأرون»: قال في «النهاية» ١/ ٢٣٢: الجؤار: رفع الصوت والاستغاثة، جأر يجأر.

* ٢١٥١٧- حدثنا الحَكَم بن موسى، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الرِّجال المدني، أخبرنا عُمر مولى غُفْرة، عن ابن كَعْب

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أوصاني حِبِّي بخَمس: أَرْحَمُ المساكينَ وأُجالِسُهم، وأَنظُرُ إلى مَن هو تحتي، ولا أَنْظُرُ إلى مَن هو فوقي، وأن أَصِلَ الرَّحِمَ وإنْ أدْبَرَت، وأن أقولَ بالحقِّ وإن كان مُرّاً، وأن أقولَ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ» يقول مولى غُفْرة: لا أعلم بَقِيَ فينا مِن الخَمْس إلاَّ هٰذه: قولُنا: لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله.

قال أبو عبدالرحمٰن: وسمعتُه أنا مِن الحَكَمِ بن موسى، وقال: عن مُحمد بن كَعْب، عن أبي ذَرٍّ، عن النبيِّ ﷺ، مِثلَه[1].

٢١٥١٨- حدثنا سليمانُ بن داود الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيل - يعني ابنَ جعفر - أخبرني محمدُ بن أبي حَرْمَلةَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي ذرٍّ قال: أوصاني حِبِّي بثلاثٍ لا أَدَعُهنَّ إن شاءَ الله أبداً: أَوصاني بصلاةِ الضُّحى، وبالوِتْر قبل النَّوم، وبصيام ثلاثة أيامٍ من كلِّ شهرٍ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عمر مولى غُفرة - وهو ابن عبد الله المدني - ضعيف كثير الإرسال.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٤٠٤٢ - إتحاف الخيرة) عن الحكم بن موسى، بهٰذا الإسناد. ولم يقل فيه: «أن أقول الحق وإن كان مراً».

وانظر ما سلف برقم (٢١٤١٥).

(٢) إسناده صحيح إن كان عطاء بن يسار سمع من أبي ذر، وهٰذا إسناد=

٢١٥١٩- حدثنا رَوْح، حدثنا أبو عامر الخَزَّاز، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن عبد الله بن الصامِت

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تَحقِرَنَّ من المَعْروفِ شيئاً، فإنْ لم تَجِدْ، فالْقَ أخاكَ بوَجْهٍ طَلْقٍ»[1].

= رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «أفعال العباد» وهو ثقة.

وأخرجه النسائي ٤/ ٢١٧-٢١٨، وابن خزيمة (١٠٨٣) و(١٢٢١) و(٢١٢٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» ٥/ ١٧٠ من طريق محمد بن جعفر، عن محمد بن أبي حرملة، به.

وفي الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، انظر ما سلف برقم (٢١٣٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥١٢)، وهو صحيح. وعن أبي الدرداء عند مسلم (٧٢٢)، وسيأتي ٦/ ٤٤٠.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عامر الخزاز - واسمه صالح بن رُسْتُم - وهو من رجال مسلم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عبادة، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٥٤ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣)، والبزار في «مسنده» (٣٩٦٢)، وأبو عوانة، وابن حبان (٤٦٨) و(٥٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨٨، وفي «الآداب» (٢٦٦)، والبغوي (١٦٨٩) من طرق عن أبي عامر الخزاز، به.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩١)، والترمذي (١٩٥٦)، وابن حبان (٤٧٤) و(٥٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩١٣ من طريق مرثد، عن أبي ذر ضمن حديث فيه: «تبسمك في وجه أخيك صدقة». =

٢١٥٢٠- حدثنا وَهْبُ بن جَرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ حَرْمَلَةَ يُحدِّث، عن عبدِ الرحمٰن بن شِماسَةَ، عن أبي بَصْرة ١٧٤/٥

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّكم سَتَفْتَحونَ مِصْرَ، وهي أرضٌ يُسَمَّى فيها القِيراطُ، فإذا فَتَحْتُموها، فأَحْسِنوا إلى أهلِها، فإنَّ لهم ذِمَّةً ورَحِماً - أو قال: ذِمَّةً وصِهْراً - فإذا رأيتَ رَجُلينِ يَختصِمانِ فيها في مَوضِعِ لَبِنَةٍ، فاخْرُجْ منها».

قال: فرأيتُ عبدَ الرحمٰن بن شُرَحبيل بن حَسَنَةَ وأَخاه ربيعةَ يختصمانِ في موضِعِ لبنةٍ، فخرجتُ منها[1].

= وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٧٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «لا تحقرنَّ» من حَقَرهُ، كضرب، أي: لا تترك شيئاً من الخير باعتقاد أنه حقير.

«طَلْق» بفتح فسكون» أي: متهلِّل بسَّام.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهب بن جرير: هو ابن حازم، وحرملة: هو ابن عمران، وأبو بصرة: هو حُميل - بضم الحاء المهملة، وقيل: بفتحها، وقيل: بالجيم - بن بَصرة بن وقاص الغفاري، وهو صحابي سكن مصر.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٣) (٢٢٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١٤/ ١٦٣ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن كعب بن مالك عند عبد الرزاق (٩٩٩٦) و(٩٩٩٧) و(٩٩٩٨)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٦٤) و(٢٣٦٥) و(٢٣٦٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١١) و(١١٢) و(١١٣)، والحاكم ٢/ ٥٥٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٢٢ مرفوعاً=

٢١٥٢١- وحدثناه هارونُ، حدثنا ابنُ وَهْبٍ، حدثنا حَرْمَلَةُ، عن عبدِ الرحمٰن بن شِماسَةَ قال: سمعت أبا ذَرٍّ، فذكر معناه[١].

٢١٥٢٢- حدثنا سليمانُ بن داود أبو داودَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن ثابت

= بلفظ: «إذا افتتحتم مصر فاستوصوا بالقبط خيراً، فإن لهم ذمة ورَحِماً»، قال الزهري: فالرحم أن أم إسماعيل منهم. وإسناده صحيح.

وعن عمر بن الخطاب عند ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣.

القيراط: قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/٤٢: القيراط: جزء من أجزاء الدينار، وهو نصف عُشْره في أكثر البلاد، وأهل الشام يجعلونه جزءاً من أربعة وعشرين، والياء فيه بدل من الراء، فإن أصله: قرّاط. وقد تكرر في الحديث.

وأراد بالأرض المستفتحة مصر، وخصه بالذكر وإن كان القيراط مذكوراً في غيرها لأنه كان يغلب على أهلها أن يقولوا: أعطيت فلاناً قراريط، إذا أسمعه ما يكرهه. واذهب لا أعطيك قراريطك: أي: سبَّك وإسماعَك المكروه ولا يوجد ذلك في كلام غيرهم.

ومعنى قوله: «فإن لهم ذمة ورحماً أو صهراً» قال النووي في «شرح مسلم» ١٦/٩٧: وأما الذمة: فهي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢-٣، ومسلم (٢٥٤٣) (٢٢٦)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١٤/١٦٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٥٦) و(٢٣٦٣)، وابن حبان (٦٦٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٢٠٦، وفي «دلائل النبوة» ٦/٣٢١ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن حبان مختصرة.

وانظر ما قبله.

ابن ثَوبانَ، حدثني أبي، عن مَكْحول، أنَّ ابنَ نُعَيم حدَّثه[1]

أن أبا ذرٍّ حدَّثهم، أن رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ يَقْبَلُ تَوْبةَ عَبْدِه - أو يَغفِرُ لِعَبْدِه - ما لَمْ يَقَعِ الحِجابُ» قيل: وما وُقُوعُ الحِجَاب؟ قال: «تَخرُجُ النَّفْسُ[2] وهي مُشرِكةٌ»[3].

---

(١) تحرف في (م) و(ر) إلى: مكحول بن أبي نعيم حدثه. ووقع فيهما وفي (ق) بعد هٰذا زيادة: «عن أسامة بن سَلمان»، والصواب إسقاطها كما في (ظ٥)، فقد روى البزار هٰذا الحديث من طريق أبي داود أيضاً فأسقطه.

(٢) في (م) وحدها: قالوا: يا رسول الله وما الحجاب؟ قال: «أن تموت النفس...».

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن نعيم - واسمه عمر - وقوله في رواية أبي داود الطيالسي هٰذه: أن أبا ذر حدَّثهم، خطأ، والصواب أن بينهما أسامة بن سلمان كما سيأتي، وهو مجهول أيضاً.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٥٥) من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

ويغني عنه قوله ﷺ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُغَرْغِر» روي ذلك من حديث ابن عمر، وسلف عند المصنف برقم (٦١٦٠).

ومن حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمَّ، وسلف برقم (١٥٤٤٣).

ومن حديث عبادة بن الصامت عند الطبري ٤/ ٣٠٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٥).

ومن حديث بُشير بن كعب مرسلاً عند الطبري ٤/ ٣٠١-٣٠٢.

وبنحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وسلف برقم (٦٩٢٠).

قلنا: ولا يخلو إسناد واحد منها من مقال. لٰكن بمجموع طرقها يُحسَّن الحديث باللفظ المذكور.

٢١٥٢٣- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا عبد الرحمٰن بن ثَوْبانَ، عن أَبيه، عن مَكْحول، عن عمر بن نُعَيم، عن أُسامة بن سَلْمان[١] .

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله لَيَغْفِرُ لِعَبْدِهِ ما لَمْ يَقَعِ الحِجابُ» قالوا: يا رسول الله، وما[٢] الحجابُ؟ قال: «أنْ تَموتَ النَّفْسُ وهي مُشركةٌ»[٣].

٢١٥٢٤- حدثنا عليُّ بن عيَّاش وعِصام بن خالدٍ، قالا: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحولٍ، عن عمر بن نُعَيم، عن أسامة بن سَلْمان[٤] - وقال عصام: عمر بن نُعَيم العَنْسِي -

---

(١) في (م) و(ق): سليمان: وهو خطأ.

(٢) في (م) وحدها: وما وقوع.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عمر بن نُعيم وشيخه أسامة بن سلمان. عبد الرحمٰن بن ثوبان: هو عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢١، والبزار في «مسنده» (٤٠٥٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٢٧)، وابن حبان (٦٢٧)، والطبراني في «الشاميين» (١٩٥) و(٣٥٧٧)، والحاكم ٤/ ٢٥٧ من طرق عن عبد الرحمٰن بن ثوبان، بهٰذا الإسناد. وتساهل الحاكم فصحح إسناده!

وأخرجه ابن حبان (٦٢٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن ثوبان، به. لكن أسقط من إسناده عمر بن نُعيم.

وروي من طريق عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبير بن نُفَير، عن ابن عمرَ مرفوعاً بلفظ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» وقد سلف برقم (٦١٦٠).

(٤) تحرف في (م) و(ق) إلى: سليمان.

أن أبا ذرٍّ حدَّثهم -وقالا: يا رسولَ الله، وما وقوعُ الحجاب؟- أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله لَيَغْفِرُ لعَبْدِهِ» فذكرا مثلَه[1].

٢١٥٢٥- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا سُليمان بن المغيرة، حدثنا حُمَيد بن هلال، عن عبدِ الله بن صامتٍ، قال

قال أبو ذرٍّ: خَرَجْنَا مِن قومِنا غِفارٍ، وكانوا يُحِلُّون الشهرَ الحَرام، أنا وأخِي أُنيسٌ وأُمُّنا، فانطلقنا حتَّى نَزَلْنا على خالٍ لنا ذي مال وذي[2] هيئةٍ، فأكْرَمَنا خالُنا وأَحسنَ إلينا، فحَسَدَنا قَومُه، فقالوا له: إنك إذا خرجتَ عن أهلك، خلَفَك إليهم أُنيس. فجاءَ خالُنا فنَثَا[3] عليه ما قيل له، فقلت: أمّا ما مضى مِن مَعْروفِك، فقد كَدَّرْتَه، ولا جِمَاع لنا فيما بعدُ. قال: فَقَرَّبْنا صِرْمَتَنا، فاحتَمَلْنا عليها، وتغطَّى خالُنا ثوبَه وجعل يَبْكي، قال: فانطَلَقْنا حتى نَزَلْنا بحضرةِ مكة، قال: فنافَرَ أُنيسٌ رجلاً عن صِرْمَتِنا، وعن مِثلِها، فأتَيا الكاهنَ، فخَيَّرَ أُنيساً، فأتانا بصِرمَتِنا ومِثْلِها.

وقد صلَّيتُ - يا ابن أخي - قَبلَ أن ألقى رسولَ الله ﷺ ثلاثَ سِنينَ. قال: فقلتُ: لمن؟ قال: لله. قال: قلت: فأينَ تَوَجَّهُ؟

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

(٢) كذا في (م) على أنه صفة، وفي النسخ الخطية «ذو مالٍ وذو» على أنه خبر لمبتدأ محذوف.

(٣) في (ر) ونسخة على هامش (ظ): فثنَّى، أي: أعاده ثانية. وقوله: فنثا: أي: أشاعه وأفشاه.

قال: حيث وَجَّهَني اللهُ، قال: وأُصلِّي عِشاءً حتَّى إذا كان من آخر الليل أُلْقيتُ كأني خِفاءٌ- قال أبو النَّضر[1]: قال سُليمانُ: كأني خِفاء، قال: يعني خباءً[2] - تعلُوني الشمسُ.

قال: فقال أُنيسٌ: إن لي حاجةً بمكة، فاكفني حتَّى آتيَك. قال: فانطلق فَراثَ عليَّ، ثم أتاني، فقلت: ما حَبَسَكَ؟ قال: لقيتُ رجلا يزعُمُ أنَّ اللهَ أرسلَه على دينِك. قال: فقلتُ: ما يقول الناسُ له؟ قال: يقولون: إنَّه شاعرٌ وساحرٌ وكاهنٌ، وكان أُنيسٌ شاعراً، قال: فقال: قد سمعتُ قولَ الكُهَّان، فما يقولُ بقولِهم، وقد وَضَعْتُ قولَه على أقراءِ الشِّعر، فوالله ما يَلتَئِمُ لسانُ أحَدٍ أنَّه شِعرٌ، والله إنَّه لصادقٌ، وإنهم لكاذبون. قال: فقلت له: هل أنت كافيَّ حتَّى أنطَلِقَ فأنظرَ؟ قال: نعم، فكن مِن أهلِ مكةَ على حَذَرٍ، فإنهم قد شَنِفُوا له وتَجَهَّموا له - وقال عفّان: شَئِفُوا له، وقال بهزٌ: سبقوا له، وقال أبو النَّضر: شَفَوْا له -

قال: فانطلقتُ حتَّى قدِمتُ مكةَ، فتَضعَّفتُ رجلاً منهم، فقلت: أين هٰذا الرجلُ الذي تَدْعونَه الصَّابىءَ؟ قال: فأَشارَ إليَّ، قال: الصَّابىءَ، قال: فمالَ أهلُ الوادي عليَّ بكلِّ مَدَرَةٍ وعَظمٍ حتى خَرَرتُ مَغْشِيَّاً عليَّ، فارتفعتُ حين ارتفعتُ كأني نُصُبٌ أحمرُ، ١٧٥/٥

---

(١) هو هاشم بن القاسم وروايته عند ابن سعد وأبي نعيم في «الحلية» كما سيأتي في التخريج.

(٢) قوله: «قال: يعني خباء» سقط من (م).

فأتيتُ زَمْزَمَ فشربتُ مِن مائِها، وغسلتُ عني الدمَ، فدخلتُ بين الكعبةِ وأَستارِها، فلَبِثْتُ به - يا ابن أخي - ثلاثينَ، مِن بين يوم وليلةٍ، مالي طعامٌ إلا ماءُ زَمْزَمَ، فَسَمِنتُ حتَّى تَكَسَّرَت عُكَنُ بَطْني، وما وجدتُ على كَبِدي سُخْفَةَ جوعٍ.

قال: فبينا أهلُ مكةَ في ليلةٍ قمراءَ إضْحِيَانَ - وقال عفان: إصحيان، وقال بهز: إضْحِيان، وكذلك قال أبو النَّضر - فضَربَ اللهُ على أَصْمِخةِ أهلِ مَكَّةَ، فما يطوفُ بالبيت غيرُ امرأتين، فأتتا عليَّ وهما تَدْعُوانِ إسافَ ونائِلَ، قال: فقلتُ: أنكِحوا أحَدَهما الآخرَ. فما ثَنَاهما[1] ذٰلك، قال: فأَتَتَا عليَّ، فقلت: وهَنٌ مِثلُ الخَشَبَةِ. غَيرَ أني لم أكْنِ، قال: فانطَلَقَتَا تُوَلْوِلانِ، وتقولان: لو كان ها هنا أحدٌ مِن أنْفارنا! قال: فاستَقبَلَهُما رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وهما هابطان مِن الجبل، فقال: «ما لَكُما» فقالتا: الصابىءُ بين الكعبةِ وأَستارِها. قالا: «ما قال لكما؟» قالتا: قال لنا كلمةً تَملأُ الفَمَ.

قال: فجاء رسولُ الله ﷺ هو وصاحِبُه حتَّى استَلَم الحَجَرَ، فطافَ بالبيت، ثم صلَّى، قال: فأَتيتُه، فكنتُ أوَّلَ مَن حَيَّاه بتَحِيَّةِ أهلِ الإسلامِ، فقال: «عليكَ ورَحْمَةُ الله، ممَّن أنتَ؟» قال: قلتُ: مِن غِفار. قال: فأَهْوى بِيَدِه، فوَضَعها على جَبْهتِه، قال: فقلت في نَفْسي: كَرِه أني انتهيتُ إلى غفار. قال: فأردتُ أن آخُذَ بيده، فقَذَفني صاحبُه، وكانَ أعلمَ به مِنّي قال: «ومتى كنتَ ها هنا»

---

(١) تحرفت في (م) إلى: حدثناهما.

قال: كنتُ ها هُنا منذ ثلاثينَ من بين ليلةٍ ويوم. قال: «فمَن كان يُطعِمُك؟» قلت: ما كان لي طعامٌ إلا ماءُ زَمْزَمَ. قال: فَسَمِنْتُ حتى تَكَسَّرَت عُكَنُ بَطْني، وما وَجدتُ على كَبِدي سُخْفةَ جوعٍ. قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّها مُبارَكَةٌ، وإنَّها طَعامُ طُعْمٍ».

قال أبو بكر: ائْذَنْ لي يا رسولَ الله في طعامِه الليلةَ. قال: فَفَعَلَ، قال: فانطلقَ النبيُّ ﷺ، وانطلقَ أبو بكر، وانطلقتُ معهما، حتَّى فَتَحَ أبو بكر باباً، فجَعَلَ يَقبِضُ لنا مِن زَبيبِ الطائفِ، قال: فكانَ ذٰلك أولَ طعامٍ أكلتُه بها، فلَبثتُ ما لَبِثتُ، ثُمَّ قال رسول الله ﷺ: «إنِّي قد وُجِّهْتُ إلى أرضٍ ذاتِ نَخْلٍ، ولا أحْسَبُها إلا يَثْرِبَ، فهل أنتَ مُبَلِّغٌ عنِّي قَوْمَكَ لَعَلَّ اللهَ أنْ يَنْفَعَهم بكَ ويَأجُرَكَ فيهم؟».

قال: فانطلقتُ حتَّى أتيتُ أخي أُنيساً، قال: فقال لي: ما صَنَعتَ؟ قال: قلت: إني صنعتُ أني أسلمتُ وصَدَّقْتُ. قال: قال: فما بي رَغْبةٌ عن دِينِكَ، فإني قد أَسلمتُ وصَدَّقْتُ. ثم أَتَينا أُمَّنا، فقالت: فما بي رغْبةٌ عن دينِكُما، فإني قد أَسلمتُ وصَدَّقْتُ فتَحَمَّلنا حتَّى أَتَينا قومَنا غِفاراً، فأسْلَم بعضُهم قبل أن يَقْدَمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ - وقال، يعني يزيدُ ببغداد: وقال بعضهم: إذا قَدِمَ، وقَالَ بهزٌ: إخوانُنا[1]، نسلِمُ، وكذا قال أبو النضر- وكان يؤمُّهم خُفَافُ

---

(١)كذا وقع في (م) وسائر النسخ الخطية، وهي مطابقة لرواية يزيد كما سيأتي!! لكن وقع في رواية أبي النضر عند ابن سعد: إخوتنا.

ابنُ إيماءِ بن رَحَضَةَ الغِفَاري، وكان سيدَهم يومئذٍ، وقال بقيتُهم: إذا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ، أسلمنا فقَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، فأسلَمَ بَقِيَّتُهم، قال: وجاءت أسلَمُ، فقالوا: يا رسولَ اللهِ، إخوانُنا، نُسلِمُ على الذي أسْلَموا عليه. فأَسْلَموا، فقال رسولُ الله ﷺ: «غِفارٌ غَفَرَ اللهُ لها، وأسلَمُ سالَمَها الله» وقال بهزٌ: وكان يَؤُمُّهم إيماءُ بن رَحَضَة، وقال أبو النَّضْر: إيْماء[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن المغيرة وعبدالله بن الصامت من رجال مسلم، وباقي رجاله على شرطهما.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢١٩-٢٢٢، وابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٥-٢١٩، ومسلم (٢٤٧٣)، وأبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١٤/ ١٥٨، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٩٧) من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة أيضاً من طريق ابن عون، عن حميد بن هلال، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٧ من طريق أبي النضر، عن سليمان ابن المغيرة، به. مختصراً بقصة صلاة أبي ذر قبل الإسلام.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٧ من طريق أبي هلال محمد بن سليم، عن حميد بن هلال مختصراً بقصة صلاته أيضاً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٣٤) من طريق يزيد بن هارون، به. مختصراً بقصة ذهاب أنيس إلى مكة وإيابه.

وأخرجه الطحاوي أيضاً (١٥٩٥) من طريق يزيد بن هارون، به مختصراً بقصة سلام أبي ذر على النبي ﷺ.

وأخرجه الدارمي (٢٥٢٤) و(٢٦٣٩)، والبخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٩)، والطحاوي (١٥٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٩ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به مختصراً بقصة سلام أبي ذر على النبي ﷺ. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٤٠)، و«الأوسط» (٤٢٨٢) من طريق خالد الحذاء، عن حميد بن هلال مختصراً بقول النبي ﷺ في زمزم: «إنها مباركة، إنها طعام طعم».

وأخرجه الطيالسي (٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٨) عن سليمان بن المغيرة، به، مقطعاً ومختصراً.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٩ من طريقين عن سليمان بن المغيرة ١/ ١٥٩ مقطعاً ومختصراً.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١/ ١٥٦ من طريق حسين ابن محمد، عن سليمان بن المغيرة، به. مختصراً بقول النبي ﷺ: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها» وسيأتي الحديث مختصراً بهذه القطعة برقم (٢١٥٣٥).

وأخرجه مطولاً بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٧٣)، وفي «الأحاديث الطوال» (٥)، والحاكم ٣/ ٣٣٩-٣٤١، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٧-١٥٨ من طريق الوليد بن مسلم، عن عباد بن الريان اللخمي، عن عروة بن رويم، عن عامر بن لُدَين، عن أبي ليلى الأشعري، عن أبي ذر. وانظر ما بعده.

وانظر قصة إسلام أبي ذر من حديث ابن عباس، عند البخاري (٣٨٦١)، ومسلم (٢٤٧٤).

وفي باب قوله: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله» عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٠٢) وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: صرمتنا: بكسر صاد مهملة: القطيع من الإبل، وتطلق على القطيع من الغنم.

قوله: فنافر: من المنافرة، وهي المفاخرة. وكانت مفاخرتهما في الشعر، أيهما أشعر، ومن كان أشعر فله صِرمةُ الرجلين، وهٰذا معنى: عن صِرمتنا وعن مثلها، أي: راهن كل منهما صِرمته، وقال: من كان أشعر فله الصِّرمتان، فخيَّر: أي حكم بأن أنيساً أشعر وأفضل.

خِفاء: بكسر خاء معجمة وتخفيف فاء ومد؛ وهو ككساء لفظاً ومعنى. =

● ٢١٥٢٦- حدثنا هُدْبة، حدثنا سليمان بنُ المُغيرةِ، فذكر نحوَه بإسناده[1].

= فَرَاث عليَّ: أي: أبطأ.

على دينك: أي رجلاً كائناً على دينك، وهو على دينك في ترك الأصنام، والتوجه إلى عبادة الرحمٰن تعالى.

أقراء الشعر: بالقاف والراء والمد، أي: طرقه وأنواعه.

شَنِفوا: بشين معجمة مفتوحة، ثم نون مكسورة، ثم فاء، أي: أبغضوه.

قلنا: وبمعناه شئفوا بالهمز. وقوله: شَفوا له: أي: عالجوه بكلِّ ما يُشتفَى به، والمعنى على المجاز والله أعلم.

وأما قوله: سبقوا له، فلم نتبين وجهه، فلينظر.

وتجهموا: أي: قابلوه بوجوه كريهة.

فتضعَّفت: أي: رأيته ضعيفاً، فوجدت أنه لا يصيبني بمكروه.

مَدَرة: قطعة من الطين اليابس.

نصب: بضمتين أو سكون الثاني، وهو صنم أو حجر كانوا يذبحون عليه، أي: صرت من كثرة الدماء التي سالت مني كأني نصب.

تكسَّرت، أي: انثنت من كثرة السِّمَن.

عُكَن: جمع عكنة، كغُرَف جمع غُرفة، وهي الطَّيُّ في البطن من السِّمَن.

سخفة: بفتح أو ضم فسكون: رقة الجوع وضعفه.

قمراء: أي طالع قمرها.

إضْحِيان: بكسر الهمزة والحاء وسكون ضاد معجمة بينهما، أي: مضيئة.

أصْمِخَة: جمع صماخ، مثل سلاح وأسلحة، وهو الخرق الذي في الأذن، والمراد ها هنا الآذان، وهٰذا كناية عن النوم.

إساف: اسم صنم، وكذا نائلة، وهو المشهور، وفي نسخ المسند: نائل.

فقلت: وهَنٌ: بفتح الهاء وتخفيف النون، يكون كناية عن كل شيء، وهو ها هنا كناية عن الذَّكَر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٤٧٣) و(٢٥١٤)، وابن أبي عاصم (٩٨٩)، وابن حبان=

٢١٥٢٧- حدثنا يزيدُ -يعني ابنَ هارون- حدثنا يزيد بن إبراهيم، حدثنا قتادة، حدثنا عبد الله بن شَقِيق، قال:

قلتُ لأبي ذر: لو أدركتُ النبي ﷺ لسألتُه. قال: وعمَّا كنتَ تَسألُه؟ قال: سألتُه: هل رأى ربَّه عز وجل. قال أبو ذرٍّ: قد سألتُه، فقال: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»[1].

٢١٥٢٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا همَّام، عن قتادةَ، عن سعيد بن أبي الحَسَن، عن عبد الله بن صامتٍ، قال:

كنتُ مع أبي ذرٍّ وقد خرج عطاؤُه ومعه جاريةٌ له، فجعلَتْ تَقْضي حوائجه -وقال مرةً: تُقَضِّي[2]- قال: ففَضَلَ معه فَضْلٌ -قال: أحسَبُه قال: سبعٌ- قال: فأمَرَها أن تشتريَ بها فُلُوساً، ١٧٦/٥
قلت: يا أبا ذرٍّ، لو ادَّخرْتَهُ للحاجةِ تَنوبُك، وللضيف يأتيكَ! فقال: إنَّ خَلِيلي عَهِدَ إليَّ أنْ «أيُّما ذَهَبٍ أو فِضَّةٍ أُوكِيَ عليه، فهو جَمْرٌ على صاحبِه يومَ القِيامَةِ حتَّى يُفْرِغَه إفْراغاً في سَبيل الله»[3].

= (٧١٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٤٧، وفي «الدلائل» ٢/٢٠٨-٢١٢ من طريق هدبة بن خالد، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٢٨٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٣٧١).

(٢) هكذا ضبطت في (ظ٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوذي. =

٢١٥٢٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الجُرَيري أبو مسعودٍ، عن أبي عبدالله العَنَزي، عن ابن الصامت

عن أبي ذرٍّ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الكلامِ أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ؟ قال: «ما اصطَفَاهُ لِملائِكَتِه: سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِه، سُبْحَانَ اللهِ وبِحَمْدِه، ثلاثاً تَقُولُها»[1].

٢١٥٣٠- حدثنا يزيدُ، أخبرنا الأسْود بن شَيْبان، عن يزيد أبي العلاء[2]، عن مطرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّير قال:

بَلَغَني عن أبي ذرٍّ حديثٌ، فكنتُ أُحبُّ أن أَلْقاه فلَقِيتُه، فقلت له: يا أبا ذرٍّ، بَلَغَني عنك حديثٌ فكنت أُحبُّ أن أَلْقاك فأَسأَلَك عنه، فقال: قد لَقِيتَ فاسألْ. قال: قلتُ: بَلَغَني أنك تقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثةٌ يُحبُّهم الله، وثَلاثَةٌ يُبغِضُهم الله» قال: نعم، فما إخالُني أَكذِبُ على خَلِيلي محمد ﷺ - ثلاثاً يقولها -. قال: قلتُ: مَنِ الثلاثة الذين يُحبُّهم اللهُ عزَّ وجلَّ؟ قال: «رجلٌ غَزَا في سَبيلِ اللهِ، فلَقِيَ العَدُوَّ مُجَاهِداً مُحْتَسِباً فقَاتَلَ

= وهو في «الزهد» للمصنف ص١٤٦-١٤٧ بإسناده ومتنه.

وسلف بهٰذا الإسناد دون القصة برقم (٢١٤٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو مسعود الجريري: هو سعيد بن إياس، ورواية يزيد عنه في «صحيح مسلم». أبو عبدالله العنزي: هو حميريٌّ ابن بشير، وابن الصامت: هو عبدالله.

وأخرجه المزي في ترجمة حميري من «التهذيب» ٧/ ٤٢٠ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. انظر (٢١٣٢٠).

(٢) تحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: يزيد بن العلاء.

حتَّى قُتِلَ، وأنْتُم تَجِدُونَ في كتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الله يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ في سَبِيلِهِ صَفاً﴾ [الصف: ٤]، ورجلٌ له جارٌ يُؤْذِيهِ، فيَصْبِرُ على أذَاهُ ويَحْتَسِبُه حتَّى يَكْفِيَه الله إيَّاهُ بموتٍ أو حياةٍ، ورجلٌ يكونُ مع قوم فيَسِيرُونَ حتَّى يَشُقَّ عليهم الكَرَى والنُّعَاسُ، فيَنْزِلُونَ في آخِرِ اللَّيلِ فيَقُومُ إلى وُضوئِهِ وصلاته».

قال: قلتُ: مَنِ الثلاثةُ الذينَ يُبغِضُهم اللهُ؟ قال: «الفَخُورُ المُخْتالُ، وأنْتُم تَجِدُونَ في كتابِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ اللهَ لا يُحبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾[لقمان: ١٨]، والبخيلُ المَنَّانُ، والتَّاجِرُ - أو البَيَّاع[1] - الحَلَّافُ».

قال: قلتُ: يا أبا ذرٍّ، ما المالُ؟ قال: فِرْقٌ لنا وذَوْدٌ - يعني بالفِرْق: غنماً يسيرةً -. قال: قلتُ: لستُ عن هٰذا أسألُ، إنما أسألُكَ عن صامتِ المال؟ قال: ما أَصبَح لا أُمسِي، وما أَمسى لا أُصبِحُ. قال: يا أبا ذرٍّ، مَا لَكَ ولإخوتِك قريشٍ؟ قال: والله لا أسألُهم دُنيا ولا أسْتَفتِيهم عن دِين الله حتَّى أَلْقَى اللهَ ورسولَه ثلاثاً يقولها[2].

---

(١) في (م) و(ر) و(ق): والبيَّاع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الأسود بن شيبان، فمن رجال مسلم. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون، ويزيد أبو العلاء: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، دون القطعة الأخيرة منه. =

٢١٥٣١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حُمَيد بن هلال، عن عبد الله بن الصامتِ

عن أبي ذر، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ أُناساً مِن أُمَّتي سِيماهُمُ التَّحليقُ، يَقْرَؤُونَ القُرْآنَ لا يُجاوِزُ حُلُوقَهم، يَمْرُقُونَ مِن الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِن الرَّمِيَّةِ، هم شَرُّ الخَلْقِ والخَلِيقةِ»[1].

= وأخرجه الطيالسي (٤٦٨)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٨)، والبيهقي ٩/ ١٦٠، وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٠٨)، والطحاوي (٢٧٨٤) من طريق أبي عامر العقدي، والطحاوي أيضاً (٢٧٨٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ٨/ ١٣٢ من طريق أبي نعيم، والطبراني في «الكبير» (١٦٣٧)، والحاكم ٢/ ٨٨-٨٩ من طريق مسلم بن إبراهيم، أربعتهم (الطيالسي وأبو عامر وأبو نعيم ومسلم بن إبراهيم) عن الأسود بن شيبان، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٤٠).

قال السندي: «الكَرَى» بفتحتين: النُّعاس ومَبادىء النوم.

«فِرْق» بكسر فاء وسكون راءٍ، قطيع من الغنم كبير.

«ما أصبَح» ماضٍ من الإصباح.

«لا أُمسي» صيغة المتكلم من التمسية، أي: لا أُخلِّيهِ إلى المساء، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٨) عن شعبة، بهٰذا الإسناد - وقرن به سليمانَ بن المغيرة.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٣٨) من طريق شيبان بن أبي شيبة، عن سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال، به.

وسلف في مسند رافع بن عمرو المزني برقم (٢٠٣٤٢) من طريق سليمان ابن المغيرة، وزاد فيه هناك: أن رافع بن عمرو سمع هٰذا الحديث أيضاً.

٢١٥٣٢- حدَّثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، قال: سمعتُ سُوَيدَ بن الحارث، قال:

سمعتُ أبا ذرٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أُحِبُّ أنَّ لي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَباً -قال شعبةُ: أو قال: ما أُحِبُّ أنَّ لي أُحداً ذَهباً- أَدَعُ منه يومَ أَموتُ دِيناراً أو نِصفَ دينارٍ إلا لِغَرِيمٍ»[1].

٢١٥٣٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ مهاجراً أبا الحَسَن يحدِّث، أنه سمع زيدَ بن وَهْب يحدِّث

عن أبي ذر قال: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رسولِ الله ﷺ بالظُّهر، فقال ﷺ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ» -أو قال: «انتَظِرْ انتَظِرْ»- وقال: «إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ، فإذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبرِدُوا عن الصَّلاةِ». قال أبو ذرٍّ: حتى رَأَيْنا فَيْءَ التُّلُول[2].

٢١٥٣٤- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن المُغيرةِ بن النُّعْمان، عن عبد الله بن يزيدَ بن الأَقْنَع[3]، عن الأحنف بن قيس، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سويد بن الحارث. وهو مكرر (٢١٤٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٣٥)، ومسلم (٦١٦)، والبزار في «مسنده» (٣٩٨٢)، وابن خزيمة (٣٢٨) من طريق محمد بن جعفر غندر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٣٧٦).

(٣) وقع في (م) والنسخ الخطية: «بن خال الأقنع» بزيادة كلمة «خال»، ولا وجه لها، وقد وُضع عليها ضبَّة في (ظ٥) إشارة إلى خطئها، وجاء على الصواب بدونها في الرواية السالفة برقم (٢١٤٥١) وفي «جامع المسانيد».

بينما أنا في حَلْقةٍ إذ جاءَ أبو ذرٍّ، فجعلوا يَفِرُّونَ منه، فقلت: لِمَ يَفِرُّ منك النَّاسُ؟ قال: إنِّي أَنهاهُم عن الكَنْز الذي كان يَنهاهُم عنه رسولُ اللهِ ﷺ[1].

٢١٥٣٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، حدثنا شُعبةُ، عن أبي عِمران الجَوْني، عن عبدِ الله بن الصَّامت

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْلَمُ سالَمَها اللهُ، وغِفارٌ غَفَرَ الله لها»[2]. ١٧٧/٥

٢١٥٣٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سفيان، حدثني حبيبٌ، عن ميمون ابن أبي شَبيبٍ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اتَّقِ الله حَيْثُما كنتَ، وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ، وإذا عَمِلْتَ سَيِّئةً، فاعْمَلْ حَسَنةً تَمْحُها»[3].

٢١٥٣٧- حدثنا يحيى، عن فِطْر، حدثني يحيى بن سامٍ، عن موسى

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل عبد الله بن يزيد، وقد سلف برقم (٢١٤٥١) عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «الإتحاف» ١٥٦/١٤ من طريق يزيد بن هارون وحجاج بن محمد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف في آخر قصة إسلام أبي ذر برقم (٢١٥٢٥).

(٣) حسن لغيره، وسلف الكلام عليه برقم (٢١٣٥٤).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٠٢٦) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

ابن طَلْحة

عن أبي ذرٍّ قال: أمَرَنا رسول الله ﷺ أن نصومَ ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرةَ[1].

٢١٥٣٨- حدثنا يحيى، عن قُدَامةَ بن عبد الله، عن جَسْرَةَ

أنها سمعت أبا ذرٍّ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قام بآيةٍ ليلةً يُردِّدُها[2].

٢١٥٣٩- حدثنا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، حدثني سعيدٌ، عن أبيه، عن عبد الله بن وَدِيعةَ

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن اغتَسَلَ أو تَطَهَّرَ، فأَحسَنَ

---

(١) إسناده حسن من أجل يحيى بن سام. يحيى شيخ المصنف: هو ابن سعيد القطَّان، وفطر: هو ابن خليفة.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٥٥) من طريق يحيى القطَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٤٠٦٤)، والنسائي ٤/ ٢٢٢، وابن حبان (٣٦٥٦)، والبيهقي ٤/ ٢٩٤ من طرق عن فطر بن خليفة، به.

وانظر (٢١٣٥٠).

(٢) إسناده حسن. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وجَسْرة: هي بنت دجاجة.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٧، وفي التفسير من «الكبرى» (١١١٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٧، والحاكم ١/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤، وفي «الشعب» (٧٧٥)، والخطيب في «موضح الأوهام» ١/ ٤٥٦، والمزي في ترجمة قدامة بن عبد الله من «التهذيب» ٢٣/ ٥٤٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وصححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة/ ٨٧، والحاكم.

وانظر (٢١٤٩٥).

الطُّهورَ، ولَبِسَ مِنْ أحسَنِ ثِيابِه، ومَسَّ ما كَتَبَ اللهُ له مِن طِيبِ أو دُهْنِ أهلِهِ، ثم أتَى الجُمُعةَ، فلم يَلْغُ ولم يُفَرِّقْ بين اثنينِ، غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الجُمُعةِ الأُخرى»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان - وهو محمد - فرواية مسلم له استشهاداً وليس احتجاجاً، وعلَّق له البخاري وروى له أصحاب السنن، وهو صدوق، وقد خولف في هٰذا الحديث كما سيأتي.

يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٩٧) عن سهل بن أبي سهل وحوثرة بن محمد، وابن خزيمة (١٧٦٤) و(١٨١٢) عن بندار محمد بن بشار، والحاكم ١/ ٢٩٠-٢٩١ من طريق مسدَّد، والمزي في ترجمة ابن وديعة من «التهذيب» ١٦/ ٢٦٥ من طريق يعقوب الدورقي، خمستهم عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وانفرد محمد بن بشار فقال في حديثه: «عن سعيد وعن أبيه عن عبد الله بن وديعة». وسقطت الواو من المطبوع فصار الإسناد «عن سعيد عن أبيه» وسقط من مطبوع الحاكم «عن أبيه»، ويستدرك الخطآن من «الإتحاف» ١٤/ ١٦١. وأشار ابن خزيمة إلى توهيم رواية بندار هٰذه.

وأخرجه الحميدي (١٣٨) عن سفيان، عن محمد بن عجلان، به. وزاد في آخره: «وزيادة ثلاثة أيام».

وسيأتي برقم (٢١٥٦٩) من طريق الليث بن سعد عن ابن عجلان.

وروى الحديث ابنُ أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي، أخرجه من هٰذا الوجه البخاري في «صحيحه» (٨٨٣) و(٩١٠)، وسيأتي في «المسند» ٥/ ٤٣٨. وهٰذا الذي رجَّحه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ٣٧١ فقال: ابن عجلان دون ابن أبي ذئب في الحِفظ، فروايته مرجوحة، مع أنه يحتمل أن يكون ابن وديعة سمعه من أبي ذر وسلمان جميعاً، ويرجح كونه عن سلمان ورودُه من وجه آخر عنه. قلنا: وسيأتي تخريج طرقه في موضعه. =

٢١٥٤٠- حدثنا ابن نُمَير، حدثنا موسى- يعني ابن المسيَّب الثَّقَفي- عن شَهْر، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم الأشعَري

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله يقولُ: يا عِبادِي، كُلُّكم مُذْنِبٌ إلا مَن عافَيْتُ، فاستَغْفِروني أَغفِرْ لكم، ومَن عَلِمَ مِنكُم أنِّي ذو قُدْرةٍ على المَغْفِرةِ فاستَغفَرَنِي بِقُدْرَتِي، غفَرْتُ له ولا أُبالِي، وكُلُّكم ضَالٌّ إلا مَن هَدَيْتُ، فَسَلُوني الهُدَى أَهدِكُم، وكُلُّكم فَقِيرٌ إلا مَن أَغنَيْتُ، فسلُوني أَرزُقْكُم، ولَوْ أنَّ حَيَّكُمْ ومَيِّتَكُمْ وأُولاكُمْ وأُخْراكُم، ورَطْبَكم ويابِسَكُمْ، اجتمَعُوا على قَلْبِ أتْقَى عَبْدٍ مِن عِبادِي، لم يَزِيدُوا في مُلْكِي جناحَ بَعُوضَةٍ، ولو أنَّ حَيَّكُمْ ومَيِّتَكُمْ، وأوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ[1]، ورَطبَكم ويابِسَكم اجتَمَعوا فسَأَلَ كُلُّ سائِلٍ منهم ما بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ، وأعطَيْتُ كُلَّ سائِلٍ ما سَأَلَ، لم يَنْقُصْني إلَّا كما لَوْ مَرَّ أحَدُكُمْ على شفَةِ البَحْرِ، فغَمَسَ إبْرَةً ثم انتزَعَها، ذٰلِكَ لأنِّي جَوَادٌ ماجِدٌ واجِدٌ، أفْعَلُ ما أشاءُ، عَطائِي كلامٌ[2]، وعَذابي كلامٌ[2]، إذا أَرَدْتُ شيئاً فإنما أقُولُ له:

= ورواه صالح بن كيسان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، أخرجه ابن خزيمة (١٨٠٣)، والبيهقي ٣/ ٢٤٣، وصالح بن كيسان ثقة.

ورواه أيضاً عبيد الله بن عمر العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٥٤٩)، والإسناد إلى العمري ضعيف. وقد روي عن أبي هريرة من غير هٰذا الوجه، انظر حديثه السالف في «المسند» برقم (٩٤٨٤).

(١) في (م): وأُولاكم وأخراكم.

(٢) في (م) وبعض النسخ: كلامي.

كُنْ فيكونُ»[1].

٢١٥٤١- حدثنا ابن نُمَير ومحمد بن عُبَيد، قالا: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه، قال:

قال أبو ذرٍّ: بينما أنا مع رسولِ الله ﷺ في المسجد حين وَجَبَت الشَّمسُ قال: «يا أبا ذرٍّ، أين تذهبُ الشمسُ؟» قلت: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّها تذهبُ حتَّى تَسجُدَ بينَ يَدَيْ رَبِّها عَزَّ وجلَّ ثمَّ تَسْتَأذِنُ فيُؤْذَنُ لَها وكَأنَّها قد قيلَ لها: ارْجِعِي مِن حَيْثُ جِئْتِ، فتَطْلُعُ مِن مَكانِها، وذٰلكَ مُسْتَقَرٌّ لها». قال محمدٌ: ثم قرأ: ﴿والشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لها﴾ [يسٓ: ٣٨][2].

٢١٥٤٢- حدثنا يَعْلى بن عُبَيد، حدثنا محمَّد - يعني ابن إسحاق - عن مكحولٍ

عن غُضَيف بن الحارث قال: مرَرْتُ بعمرَ ومعه نَفَرٌ من أصحابه، فأَدرَكَنِي رجل منهم فقال: يا فتى، ادْعُ الله لي بخيرٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر- وهو ابن حوشب.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٥٧)، وأبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ١٣٤، والبزار في «مسنده» (٤٠٥٢)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٦٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٩ و٢٢٧ من طرق عن موسى بن المسيب، بهٰذا الإسناد. وبعضهم لم يسق لفظه. وانظر (٢١٤٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله، ومحمد ابن عبيد: هو الطنافسي، وإبراهيم التَّيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وسلف برقم (٢١٣٥٢) عن محمد بن عبيد وحده.

باركَ الله فيك. قال: قلتُ: ومَن أنتَ رَحِمَكَ الله؟ قال: أنا أبو ذرٍّ. قال: قلت: يَغْفِرُ الله لك، أنت أحَقُّ. قال: إني سمعتُ عمر يقول: نِعْم الغلامُ، وسمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله وَضَعَ الحَقَّ على لِسانِ عُمَرَ يقولُ به»[1].

٢١٥٤٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿والشَّمسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لها﴾[يس: ٣٨]، قال: «مُسْتَقَرُّها تحتَ العَرْش»[2].

٢١٥٤٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا المَسْعُوديُّ، عن عليِّ بن مُدْرِك، عن خَرَشَة ابن الحُرِّ، عن أبي ذرٍّ، قال. وحدثنا الأعمش، عن رجلٍ، عن خَرَشَةَ

عن أبي ذر، قال[3]: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاثةٌ لا يُكَلِّمُهم اللهُ، ولا ينظُرُ إليهم يومَ القِيامَةِ، ولا يُزَكِّيهِم، ولهم عَذَابٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث عند يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/ ٤١٦.

والحديث بإسناده ومتنه في «فضائل الصحابة» للمصنف (٣١٦).

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٧٦) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وانظر (٢١٤٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم التَّيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وهو مكرر (٢١٤٠٦).

(٣) من قوله: «وحدثنا الأعمش» إلى هنا سقط من (م).

أليم: المُسبِلُ، والمَنَّانُ، والمُنَفِّقُ سِلعَتَه بالحَلِفِ الفاجرِ»[1]. ١٧٨/٥

٢١٥٤٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن جابرٍ، عن ثابت بن سَعْد أو سعيد[2]

عن أبي ذرٍّ: أن النبيَّ ﷺ رَجَمَ امرأةً، فأمَرني أن أَحفِرَ لها، فَحَفَرتُ لها إلى سُرَّتي[3].

٢١٥٤٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا المَسْعودي، أنبأني أبو عمر الدِّمشقي، عن عُبَيد بن الخَشْخاش

عن أبي ذرٍّ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد فجلستُ، فقال: «يا أبا ذرٍّ، هل صَلَّيْتَ؟» قلت: لا. قال: «قُمْ فصَلِّ» قال: فقمتُ فصلَّيت ثم جلستُ، فقال: «يا أبا ذرٍّ، تَعوَّذْ بالله مِن شَرِّ شَياطِينِ الإنسِ والجِنِّ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وللإنس

---

(١) حديث صحيح، وسلف الكلام على إسناده عند مكرره (٢١٤٠٤).

(٢) في (م): ثابت بن سعد عن سعيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف لضعف جابر- وهو ابن يزيد الجُعْفي- وثابت بن سعد لم نتبيَّنه، وفي هذه الطبقة ثابت بن سعد الطائي الحمصي، وهو في عداد المجهولين، إلا أن أحداً لم يذكر له رواية عن أبي ذر، ولا لجابر الجعفي عنه رواية، والله تعالى أعلم.

وهذا الحديث تفرد بروايته الإمام أحمد.

والصحيح في هذا الباب ما ورد عن بريدة الأسلمي عند مسلم (١٦٩٥) (٢٣)، وفيه: أمر بها فحفر لها إلى صدرها. وسيأتي ٣٤٨/٥.

وعن أبي بكرة، سلف برقم (٢٠٣٧٨)، وفيه: أن النبي ﷺ رجم امرأة فحفر لها إلى الثَّنْدُوة، وإسناده ضعيف.

شياطينُ؟! قال: «نَعَمْ».

قلتُ: يا رسولَ الله، الصلاةُ؟ قال: «خَيْرُ مَوْضُوع، مَنْ شاءَ أَقَلَّ، ومن شاءَ أَكثَرَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، فالصومُ[1]؟ قال: «قَرْضٌ مَجْزِيٌّ[2]، وعندَ الله مَزِيدٌ» قلتُ: يا رسولَ الله، فالصدقةُ؟ قال: «أضعافٌ مُضاعفَةٌ» قلت: يا رسولَ الله، فأيُّها أفضلُ؟ قال: «جُهْدٌ مِن مُقْلٍّ، أو سِرٌّ إلى فقيرٍ».

قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّ الأنبياءِ كان أوَّلُ؟ قال: «آدمُ» قلتُ: يا رسولَ الله، ونبيٌّ كان؟ قال: «نَعَمْ نبيٌّ مُكَلَّمٌ» قال: قلت: يا رسولَ الله، كم المُرسَلون؟ قال: «ثلاثُ مئةٍ وبِضْعةَ عَشَرَ، جَمّاً غَفِيراً» وقال مرَّةً: «خمسةَ عَشَرَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، آدَمُ أَنبيٌّ كان؟ قال: «نَعَمْ، نبيٌّ مُكَلَّمٌ».

قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أيُّما أُنزِلَ عليك أعظمُ؟ قال: «آيةُ الكُرْسي ﴿اللهُ لا إلٰهَ إلاَّ هو الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]»[3].

---

(١) في (م): فما الصوم.

(٢) تصحف في (م) إلى: فرض مجزىء.

(٣) إسناده ضعيف جداً لجهالة عبيد بن الخشخاش، ولضعف أبي عمر الدمشقي، وقال الدارقطني: المسعودي عن أبي عمر الدمشقي متروك. المسعودي: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد ١/ ٣٢، والنسائي ٨/ ٢٧٥، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٨٢ من طرق عن المسعودي عبد الرحمٰن بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. =

٢١٥٤٧- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، حدثنا يزيد - يعني ابنَ أبي زياد - عن زيد بن وَهْب

عن أبي ذرٍّ قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أكَلَتْنا الضَّبُعُ! قال: «غيرُ ذٰلك أخوَفُ عِندي عَلَيكُم مِن ذٰلك، أنْ تُصَبَّ عليكم الدُّنيا صَبّاً، فلَيْتَ أُمَّتي لا يَلْبَسُونَ الذَّهبَ»[1].

= وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٣/١٢٩، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٩٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٩/٤ من طريق يحيى بن سعيد السعيدي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر. ولم يسوقوا لفظه بتمامه. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، يحيى ابن سعيد - ويقال: سعد - قال العقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٠٤: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان: يروي عن ابن جريج المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يحلُّ الاحتجاج به إذا انفرد، وقال ابن عدي: هٰذا أنكر الروايات.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٤٧١٨) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن صفوان بن سليم، عن أبي صالح السمان، عن أبي ذر. وفي إسناده سقط استدرك من «مجمع البحرين» للهيثمي ١/٢٦٨-٢٦٩ وهٰذا الإسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وسيأتي برقم(٢١٥٥٢) عن يزيد بن هارون عن المسعودي.

وسلف سؤاله عن الصوم فقط برقم (٢١٣٦٥) من غير هٰذا الوجه عن أبي ذر.

وفي الباب حديثُ أبي أمامة، وسيأتي في مسنده ٥/٢٦٥، ولٰكنه لا يُفرح به، فيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متفق على ضعفه.

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد: وهو مولى الهاشميين الكوفي. سفيان: هو الثوري. وانظر (٢١٣٥٣).

٢١٥٤٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن واصلٍ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «يُصبِحُ كلَّ يومٍ على كُلِّ سُلاَمى مِن ابنِ آدمَ صَدَقةٌ» ثم قال: «إماطتُكَ الأذَى عن الطَّريقِ صَدَقةٌ، وتَسليمُكَ على النَّاسِ صَدَقةٌ، وأمْرُكَ بالمعروفِ صَدَقةٌ، ونَهْيُكَ عن المُنْكَرِ صَدَقةٌ، ومُبَاضَعَتُكَ أهلَكَ صَدَقةٌ» قال: قلنا: يا رسولَ الله، أيَقْضِي الرجلُ شَهوَتَه، وتكونُ له صدقةٌ؟! قال: «نَعَم، أرَأيتَ لو جَعَلَ تلكَ الشَّهْوةَ فيما حَرَّمَ اللهُ عليه، ألَمْ يَكُنْ عليه وِزْرٌ؟» قلنا: بَلَى. قال: «فإنَّه إذا جَعَلَها فيما أحَلَّ اللهُ فهيَ صَدَقةٌ» قال: وذَكَر أشياءَ صدقةً صدقةً، قال: ثم قال: «ويُجزِىءُ مِن هٰذا كُلِّه رَكْعَتا الضُّحَى»[1].

٢١٥٤٩- حدثنا عفَّان، حدثنا مَهْدِي، حدثنا واصلٌ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعْمَر؛ وكان واصلٌ ربما ذَكَر أبا الأَسْود الدِّيلي

عَنْ أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَليَّ أعمالُ

---

(١) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، ورواه عارم وعفان عن مهدي ابن ميمون عن واصل، فزاد فيه أبا الأسود بين يحيى بن يعمر وأبي ذر، سلف برقم (٢١٤٧٥)، وأبو الأسود ويحيى بن يعمر كلاهما روى عن أبي ذر، وهما ثقتان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٨٥) و(٥٢٤٣) من طريق عباد بن عباد وحماد بن زيد، كلاهما عن واصل مولى أبي عيينة، به.

أُمَّتي حَسَنُها وسَيِّئُها، فوجَدْتُ في مَحَاسنِ أعمالِها الأذَى يُمَاطُ عن الطَّريقِ، ووَجَدْتُ في مَساوِىءِ أعمالِها النُّخَاعَةَ تكونُ في المسجدِ لا تُدْفَنُ»[1].

٢١٥٥٠- حدثنا يزيد، حدثنا هشامٌ، عن واصلٍ، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عُرِضَتْ عليَّ أُمَّتي بأعمالِها حَسَنَةً وسَيِّئَةً، فرأيتُ في مَحَاسِنِ أعمالِها إماطَةَ الأذَى عن

---

(١) إسناده قوي متصلٌ بذِكْر أبي الأسود فيه، ورجاله رجال الصحيح. مهدي: هو ابن ميمون، وواصل: هو مولى أبي عيينة، وأبو الأسود: هو ظالم ابن عمرو.

وأخرجه الطيالسي (٤٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٠)، ومسلم (٥٥٣)، وأبو عوانة (١٢١١)، وابن حبان (١٦٤١)، والبيهقي ٢/ ٢٩١، والبغوي (٤٨٩) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد، وذكروا جميعهم أبا الأسود بين يحيى بن يعمر وبين أبي ذر دون شك، إلا الطيالسي، ففي روايته الشك كما هو عند المصنِّف.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩١٦) من طريق حماد بن زيد، وابن حبان (١٦٤٠) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن واصل مولى أبي عيينة، به. وذكرا فيه أبا الأسود دون شك.

وسيأتي برقم (٢١٥٥٠) من طريق يحيى بن يعمر عن أبي ذر دون ذِكْر أبي الأسود بينهما، وبرقم (٢١٥٦٧) من طريق يحيى بن يعمر عن أبي الأسود عن أبي ذر دون شك.

ولإماطة الأذى عن الطريق انظر ما قبله.

وفي باب النخاعة في المسجد، عن أنس سلف برقم (١٢٠٦٢).

الطَّريقِ، ورأيتُ في سَيِّىءِ أعمالِها النُّخاعةَ في المسجد لا تُدْفَنُ»[1].

٢١٥٥١- حدثنا يزيدُ، حدثنا كَهْمَس بن الحسن، حدثنا أبو السَّلِيل عن أبي ذرٍّ قال: جعل رسولُ الله ﷺ يَتْلُو عليَّ هٰذه الآية: ﴿ومَن يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ له مَخْرجاً﴾ [الطلاق: ٢]، حتى فَرَغَ من الآية، ثم قال: «يا أبا ذرٍّ، لَوْ أنَّ الناس كُلَّهم أخَذوا بها لَكَفَتْهُم» قال: فجعل يَتْلُوها، ويردِّدُها عليَّ حتى نَعَسْتُ، ثم قال: «يا أبا ذرٍّ، كيفَ تَصْنَعُ إنْ أُخْرِجْتَ مِن المَدينةِ؟» قال: قلت: إلى السَّعَةِ والدَّعَةِ، أَنْطَلِقُ حتى أكونَ حمامةً من حَمَام مكة. قال: «كيفَ تَصْنَعُ إنْ أُخْرِجْتَ مِن مَكَّة؟» قال: قلت: إلى السَّعَةِ والدَّعَة، إلى الشام والأرض المُقدَّسة. قال: «كيفَ تَصْنَعُ إنْ أُخْرِجتَ مِن الشَّامِ؟» قال: قلتُ: إذاً والذي بَعَثَكَ بالحقِّ أضَعَ سيفي على عاتِقِي. قال: «أَوَخَيرٌ من ذٰلكَ؟» قال: قلت: أوَخيرٌ من ذٰلك؟! قال: «تَسمَعُ وتُطِيعُ وإنْ كان عَبْداً حَبَشيّاً»[2]. ١٧٩/٥

---

(١) حديث قويٌّ، وهٰذا إسناد منقطع، فإن يحيى بن يعمر لم يسمعه من أبي ذر، بينهما فيه أبو الأسود كما في الحديث السابق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٢٩-٣٠، وعنه ابن ماجه (٣٦٨٣) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٦٤٠) من طريق معتمر بن سليمان، عن هشام بن حسان، به. لٰكن زاد فيه أبا الأسود الديلي بين يحيى بن يعمر وبين أبي ذر، وهٰذه الزيادة سلفت في الحديث السابق.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن أبا السليل - وهو ضُريب بن نُقَير- لم يدرك أبا ذر. =

٢١٥٥٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا المَسعُودي، عن أبي عمر[1] الشَّامي، عن عُبَيد بن الخَشْخاش

عن أبي ذرٍّ، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو في المسجد فجلستُ إليه، فقال لي: «يا أبا ذرٍّ، هل صَلَّيتَ؟» قلتُ: لا. قال: «قُمْ فصَلِّ» قال: فقمتُ فصلَّيتُ، ثم أتيتُه فجلستُ إليه، فقال: «يا أبا ذرٍّ، استَعِذْ باللهِ مِن شَرِّ شَياطينِ الإنسِ والجِنِّ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وهل للإنس من شياطينَ؟ قال: «نَعَمْ، يا أبا ذرٍّ، أَلا أَدُلُّكَ على كَنزٍ مِن كُنُوزِ الجنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى بأَبي أنت وأُمِّي، قال: «قُلْ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله، فإنَّها كَنْزٌ من كُنُوزِ الجنَّةِ».

قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، فما الصلاةُ؟ قال: «خَيْر مَوْضُوع، فمن شاءَ أكثَرَ ومَنْ شاءَ أقَلَّ» قال: قلتُ: فما الصيامُ، يا رسولَ الله؟ قال: «قَرْضٌ مجزيٌّ[2]» قال: قلتُ: يا رسول اللهِ، فما الصدقةُ؟ قال: «أضعافٌ مُضاعَفَةٌ، وعندَ الله مَزِيدٌ» قال: قلت: أيُّها أفضلُ

= وأخرجه الدارمي (٢٧٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٠٣) من طريق معتمر بن سليمان، وابن حبان (٦٦٦٩)، والحاكم ٢/ ٤٩٢ من طريق النضر بن شميل، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٥) من طريق عبد الرحمٰن بن حماد الشعيثي، ثلاثتهم عن كهمس بن الحسن، بهٰذا الإسناد. واقتصروا فيه - غير ابن حبان والطبراني - على أوله إلى قوله: «لكفتهم».

وانظر ما سلف برقم (٢١٢٩١).

(١) في (م): عمرو.

(٢) تصحف في (م) و(ق) إلى: فرض مجزىء.

يا رسولَ الله؟ قال: «جُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ، أَوْ سِرٌّ إلى فَقيرٍ» قلتُ: فأَيُّما أَنزَلَ الله عزَّ وجلَّ عليك أَعظمُ؟ قال: «﴿اللهُ لا إلٰه إلاَّ هُو الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]» حتى خَتَمَ الآية.

قلتُ: فأيُّ الأنبياءِ كان أولُ؟ قال: «آدمُ» قلت: أوَنبيٌّ كان يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم، نبيٌّ مُكَلَّمٌ» قلتُ: فكم المرسلون يا رسولَ الله؟ قال: «ثلاث مئةٍ وخَمْسةَ عَشَرَ، جَمّاً غَفيراً»[1].

٢١٥٥٣- حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الزُّهري، عن أبي الأحوص

عن أبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا قامَ أَحَدُكم إلى الصَّلاةِ، استَقْبَلَتْهُ الرَّحْمَةُ، فلا يَمَسَّ الحَصى ولا يُحرِّكْها»[2]

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه برقم (٢١٥٤٦).

وأخرجه الطيالسي (٤٧٨)، والبزار في «مسنده» (٤٠٣٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٧٦) من طرق عن المسعودي عبد الرحمٰن بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٩٧٩) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي عبد الملك محمد بن أيوب، عن ابن عائذ، عن أبي ذر. وإسناده ضعيف فيه غير ما ضعيفٍ ومجهولٍ.

وأخرجه مطولاً مجموعاً إلى أحاديث أخرى ابنُ حبان في «صحيحه» (٣٦١)، وفي «المجروحين» له ٣/ ١٣٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٦٦-١٦٨ من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى، عن أبيه، عن جده أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر. وهٰذا إسناد تالف، إبراهيم بن هشام كذَّبه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال الذهبي: متروك.

وقد سلف قوله ﷺ في فضل لا حول ولا قوة إلاَّ بالله مفرداً برقم (٢١٢٩٨).

(٢) إسناده محتمل للتحسين من أجل أبي الأحوص، وسلف الكلام عليه =

٢١٥٥٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن عبدالملك بن المغيرةِ الطائفيِّ، عن عبد الله بن المِقْدَام، عن ابن شَدَّاد

عن أبي ذرٍّ قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فأَتاه رجلٌ فقال: إنَّ الآخِرَ قد زَنَى. فأَعَرَضَ عنه، ثم ثَلَّث، ثم ربَّع، فنزل النبيُّ ﷺ - وقال مرةً: فأَقَرَّ عنده بالزِّنى فردَّده أربعاً، ثم نَزَل - فأمَرَنا فحَفَرْنا له حَفِيرةً ليست بالطَّويلةِ، فرُجِمَ فارتَحَلَ رسولُ الله ﷺ كئيباً حزيناً، فسِرْنا حتى نزل مَنزِلاً، فسُرِّيَ عن رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا أبا ذرٍّ، أَلَمْ تَرَ إلى صاحِبِكُم، غُفِرَ له وأُدخل الجَنَّةَ»[1].

٢١٥٥٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْف، عن مُهاجِر أبي خالدٍ،

= برقم (٢١٣٣٠).

يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (٤٧٦)، وأخرجه البغوي (٦٦٣) من طريق أسد بن موسى، كلاهما (الطيالسي وأسد) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف، حجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن، وعبد الله بن المِقدام لم يرو عنه غير عبد الملك بن المغيرة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو مجهول. ابن شداد: هو عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق إبراهيم بن الزبرقان وأبي خالد الأحمر، عن الحجاج بن أرطأة، به.

ويغني عنه حديث بريدة الأسلمي عند مسلم (١٦٩٥). وسيأتي في «المسند» ٥/ ٣٤٧.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٨٠٩).

حدثني أبو العالِيَة، حدثني أبو مُسلِم، قال:

قلتُ لأَبي ذَرٍّ: أيُّ قيام الليل أفضلُ؟ قال أبو ذرٍّ: سألتُ رسولَ الله ﷺ كما سأَلْتَني -شك عوفٌ- فقال: «جَوفُ اللَّيلِ الغابِرِ -أو نِصفُ اللَّيلِ- وقليلٌ فاعِلُه»[1].

٢١٥٥٦- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبدُ الجليل -يعني ابنَ عطية- حدثنا مُزَاحم بن معاوية الضَّبِّي

عن أبي ذرٍّ: أن النَّبيَّ ﷺ خرج زمنَ الشتاء والوَرَقُ يَتهافَتُ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، المهاجر أبو خالد -ويقال: أبو مخلد - قال أبو حاتم: ليِّن الحديث ليس بذاك، وليس بالمتقِن، يكتب حديثه، وأبو مسلم -وهو الجَذْمي- روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو العالية: هو الرِّياحي رُفيع بن مِهران.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٠٨) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، وابن حبان (٢٥٦٤) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عوف، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١١٦٣)، وسلف برقم (٨٠٢٦). وعن عمرو بن عَبَسة ضمن حديث سلف برقم (١٧٠١٨)، وإسناده ضعيف.

وأخرج نحوه النسائي في «الكبرى» (٤٢١٦) من طريق حميد بن عبد الرحمٰن الحميري، عن أُهبان ابن امرأة أبي ذر، عن أبي ذرٍّ: أنه سأل رسولَ الله ﷺ قال: أيُّ الرِّقاب أزكى، وأيُّ الليل خيرٌ، وأيُّ الأشهُر أفضل؟ فقال له: «أزكى الرقاب أغلاها ثمناً، وخيرُ الليلِ جوفُه، وأفضل الأشهر شهر الله الذي تدعونه المحرَّم». وأُهبان لم يرو عنه غير حميد بن عبد الرحمٰن، وذكره بعضهم في الصحابة!

قال السندي: قوله: «جوف الليل الغابر» أي: نصف الليل الباقي، أي: الأخير.

فأخذ بغُصنَينِ من شجرةٍ، قال: فجعل ذٰلك الورقُ يَتَهافتُ، قال: فقال: «يا أبا ذرٍّ» قلتُ: لبَّيكَ يا رسولَ اللهِ. قال: «إنَّ العبدَ المسلمَ لَيُصَلِّي الصلاةَ يُريدُ بها وَجْهَ الله، فَتَهافَتُ عنه ذُنُوبُه كما يَتَهافتُ هٰذا الوَرَقُ عن هٰذِه الشَّجَرةِ»[1].

٢١٥٥٧- حدثنا محمدُ بن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيج، عن عِمْران بن أبي أنس، بَلَغَه عنه، عن مالك بن أَوْس بن الحَدَثان النَّصْري

عن أبي ذرٍّ قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «في الإبلِ صَدَقَتُها، وفي الغَنَمِ صَدَقَتُها، وفي البَقَرِ صَدَقَتُها، وفي البَزِّ[2]

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مزاحم بن معاوية. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وله شاهد من حديث سلمان الفارسي، سيأتي ٥/٤٣٩، وفي إسناده علي ابن زيد بن جُدعان، وهو ضعيف.

وبنحوه من حديث ابن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ٦/٩٩-١٠٠، والبيهقي ٣/١٠، ولا بأس به.

وانظر في حطِّ الخطايا بالصلاة ما سلف برقم (٢١٣٠٨).

وانظر في هٰذا الباب حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٩٢٤).

(٢) البز بالزاي: كما في هامش نسخة (ظ٥): الثياب التي هي أمتعة البزاز وكذٰلك جاء مقيداً بالزاي في «سنن الدارقطني»، ونقله عنه البيهقي في «سننه»، وأدرج هٰذا الحديث تحت عنوان: باب زكاة التجارة.

وقال النووي في «المجموع» ٦/٤٧: هو بفتح الباء والزاي، هكذا رواه جميع الرواة، وصرح بالزاي الدارقطني والبيهقي، وقال في «تهذيب الأسماء واللغات» ٣/٢٧: هو بفتح الباء وبالزاي، وهٰذا وإن كان ظاهراً لا يحتاج إلى تقييد فإنما قيدته، لأنني بلغني أن بعض الكتاب صحفه بالبُر بضم الباء وبالراء.

صَدَقَتُه»[1].

٢١٥٥٨- حدثنا يحيى بنُ آدم ويحيى بن أبي بكير، قالا: حدثنا زُهيرٌ،

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز - قد صرح بأنه لم يسمعه من عمران بن أبي أنس وإنما بلغه عنه، ونقل الترمذي في «العلل» عن البخاري قوله: ابن جريج لم يسمع من عمران ابن أبي أنس يقول: حدثت عن عمران بن أبي أنس.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٠٧، والدارقطني ٢/ ١٠٢، والحاكم ١/ ٣٨٨، والبيهقي ٤/ ١٤٧ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. ورواية الترمذي مختصرة، وسقط من رواية البيهقي ذِكر البقر.

وأخرجه مختصراً وضمن حديث مطول ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٣، والبزار في «مسنده» (٣٨٩٥) و(٣٨٩٦)، والدارقطني ٢/ ١٠٠-١٠١ و١٠١، والبيهقي ٤/ ١٤٧ من طريق موسى بن عُبيدة الربذي، عن عمران بن أبي أنس، عن مالك ابن الحدثان، عن أبي ذر. وموسى بن عبيدة ضعيف، وقال ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٨٢: ومدار الحديث عليه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٨٨ عن دعلج بن أحمد السجزي، حدثنا هشام بن علي السدوسي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، حدثنا عمران بن أبي أنس، به. وقد سقط من إسناده بين سعيد بن سلمة وبين عمران بن أبي أنس موسى بنُ عبيدة الرَّبذي، فقد رواه الدارقطني في «سننه» ٢/ ١٠١ عن دعلج بن أحمد بإسناد الحاكم، فذكر فيه موسى بن عبيدة الرَّبذي بين سعيد وعمران. ويؤيد رواية الدارقطني روايةُ البيهقي في «سننه» ٤/ ١٤٧ من طريق أحمد بن عبيد الصفار، عن هشام بن علي، به.

وانظر تفصيل الصدقة في هٰذه الأشياء غير البزِّ في حديث أبي بكر الصِّديق السالف برقم (٧٢)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٣٤)، وحديث أبي بكر بن محمد بن حزم، عن أبيه، عن جده عند ابن حبان (٦٥٥٩)، وحديث معاذ بن جبل الآتي ٥/ ٢٣٠.

عن مُطرِّف -قال ابن أبي بُكَير: حدثنا مُطرِّفٌ، يعني الحارثيَّ-، عن ١٨٠/٥
أبي الجَهْم - قال ابن أبي بُكير: مولى البَراءِ، وأثنى عليه خيراً[١] -،عن خالد ابن وَهْبان - قال ابن أبي بكير[٢]: أو وُهْبان -

عن أبي ذرٍّ قال: قال ﷺ: «كيف أنتَ وأئِمَّةٌ مِن بَعْدي يَسْتَأثِرونَ بهٰذا الفَيْءِ؟!» قال قلتُ: إذاً - والذي بَعثَك بالحق - أضعَ سيفي على عاتِقي، ثم أَضربَ به حتى أَلْقاك أو أَلْحقَ بك. قال: «أوَلا أَدُلُّكَ على خَيْرٍ[٣] مِن ذٰلكَ؟ تَصْبِرُ حتَّى تَلْقاني»[٤].

● ٢١٥٥٩- حدثنا عبد الله[٥]، حدثنا أبو جعفر أحمدُ بن محمد بن أيوبَ، حدثنا أبو بكر - يعني ابنَ عيَّاش- عن مُطَرِّفٍ، عن أبي الجَهْم، عن خالد بن وُهْبان

عن أبي ذرٍّ أن رسولَ الله ﷺ قال: «يا أبا ذَرٍّ، كيف أنت عندَ

---

(١) قوله: «مولى البراء وأثنى عليه خيراً» وقع في (م) بعد: يحيى بن أبي بكير، في أول السند، وهو خطأ.

(٢) قوله: «قال ابن أبي بكير» سقط من (م).

(٣) في (م) و(ق) ونسخة في (ر): على ما هو خير.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة خالد بن وهبان. مطرف: هو ابن طريف، وأبو الجهم: هو سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الحارثي الجوزجاني.

وأخرجه أبو داود (٤٧٥٩) عن عبد الله بن محمد النفيلي، عن زهير بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٦٢٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠٤) و(١١٠٥)، والبزار في «مسنده» (٤٠٥٧) من طرق عن مطرف، به.

وانظر ما بعده. وما سلف برقم (٢١٥٥١).

(٥) وقع في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، على أنه من رواية أبيه، وهو خطأ

وُلاةٍ يَسْتَأثِرونَ عليك بهٰذا الفَيْءِ؟!» قال: والذي بعثَك بالحق، أَضعُ سيفي على عاتِقي، فأضربُ به حتَّى أَلْحَقَكَ. قال: «أفلا أَدُلُّكَ على ما هو[1] خَيْرٌ لكَ مِن ذٰلكَ؟ تَصْبِرُ حتَّى تَلْقاني»[2].

● ٢١٥٦٠- حدثنا عبد الله، حدثنا أحمدُ بن محمدٍ، حدثنا أبو بكرٍ - يعني ابنَ عيَّاش - عن مُطرِّف، عن أبي الجَهْم، عن خالد بن وُهبان

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن خالَفَ الجَماعَةَ شِبْراً، خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ من عُنُقِه»[3].

---

(١) قوله: «ما هو» ليس في (م) و(ر)، وأثبتناه من (ظ) و(ق)، ونسخة في (ر).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة خالد بن وهبان.

وأخرجه المزي في ترجمة خالد بن وهبان من «تهذيب الكمال» ٨/ ١٩١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن وهبان. مطرف: هو ابن طريف، وأبو الجهم: هو سليمان بن الجهم بن أبي الجهم الجوزجاني.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ١٩٠-١٩١ في ترجمة خالد بن وهبان، من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٧ من طريق أحمد ابن يونس، عن أبي بكر بن عياش، به. وقرن أبو داود بأبي بكر بن عياش زهير بن معاوية ومندلاً، وقرن به البيهقي زهيراً وحده، ورواية زهير ستأتي في الحديث التالي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩٢) و(١٠٥٤)، والحاكم ١/ ١١٧ من طرق عن مطرف بن طريف، به.

وانظر الحديثين التاليين، وما سلف برقم (٢١٢٩٣) و(٢١٤٦٠).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٣٨٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢١٥٦١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهيرٌ، عن مُطرِّف بنِ طَريفٍ، عن أَبي الجَهْم، عن خالد بن وُهْبان

عن أبي ذر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن فارَقَ الجَماعَةَ شِبْراً، خَلَعَ رِبْقَةَ الإسلامِ من عُنُقِه»[١].

٢١٥٦٢- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن مُطرِّف، عن أَبي الجَهْم، عن خالد بن وُهْبان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثلَه[٢].

٢١٥٦٣- حدثنا أبو عبدِ الرحمٰن، حدثنا سعيدُ بن أبي أيوب، حدثني عبيدُ الله بن أبي جعفرٍ، عن سالم بن أبي سالمٍ الجَيْشاني، عن أبيه

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذَرٍّ، لا تَوَلَّيَنَّ مالَ يَتِيمٍ، ولا تَأَمَّرَنَّ على اثنينِ»[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن وهبان.
وأخرجه ابن أبي عاصم (١٠٥٤) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.
وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة خالد بن وهبان. وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو سالم الجَيْشاني: هو سفيان بن هانىء المصري.
وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٣١، ومسلم (١٨٢٦)، وأبو داود (٢٨٦٨)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/ ٤٦٣ (وقد سقط من المطبوع اسم شيخه، وهو أبو عبد الرحمٰن المقرىء)، والنسائي ٦/ ٢٥٥، وأبو عوانة (٧٠٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦)، وابن حبان (٥٥٦٤)، والحاكم ٤/ ٩١، والبيهقي ٣/ ١٢٩ و٦/ ٢٨٣ من طرق عن أبي عبد الرحمٰن =

٢١٥٦٤- حدثنا حَجَّاج، حدثنا شَيْبان، حدثنا منصورٌ، عن رِبْعي، عن خَرَشَة بن الحُرِّ، عن المَعْرور[١]

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ خَواتِيمَ سُورةِ البَقَرةِ مِن كَنْزٍ تحتَ العَرْشِ، ولم يُعْطَهُنَّ نَبيٌّ قَبْلي»[٢].

٢١٥٦٥- حدثنا هاشمٌ، حدثنا شَيْبان، عن عاصمٍ، عن المَعْرور بن سُوَيد عن أبي ذر قال: حدثني الصادقُ المصدوق، رَفَع الحديث[٣]

= المقرىء، بهٰذا الإسناد - وزاد في أوله: «يا أبا ذر، إني أراك ضعيفاً، وإني أُحبُّ لك ما أُحبُّ لنفسي».

وانظر الحديث السالف برقم (٢١٥١٣).

قال القرطبي المحدِّث -فيما نقله عنه السيوطي في شرحه على النسائي ٦/ ٢٥٥ - : معنى «إني أراك ضعيفاً»، أي: ضعيفاً عن القيام بما يتعين على الأمير من مراعاة مصالح رعيته الدنيوية والدينية، ووَجْهُ ضعفه عن ذٰلك أن الغالب عليه كان الزهد واحتقار الدنيا، ومَنْ هٰذا حالُه لا يعتني بمصالح الدنيا وبأموالها اللذين بمراعاتهما تنتظم مصالح الدين ويتم أمرُه، وقد كان أبو ذر أَفْرَطَ في الزهد في الدنيا حتى انتهى به الحال إلى أن يفتي بتحريم الجمع للمال، وإن أُخرجت زكاته، وكان يَرى أنه الكنز الذي توعد الله عليه في القرآن، فلما علم النبي ﷺ منه هٰذه الحالة، نصحه، ونهاه عن الإمارة، وعن ولاية مال الأيتام، وأكد النصيحة بقوله: «وإني أحب لك ما أُحب لنفسي» وأما من قَوِيَ على الإمارة، وعَدَلَ فيها، فإنه من السبعة الذين يظلهم الله في ظله..

(١) كذا في (م) والأصول الخطية: «خرشة بن الحر عن المعرور»، وانظر التعليق على الحديث السالف برقم (٢١٣٤٥).

(٢) صحيح لغيره، وسلف الكلام عليه عند الحديث السالف برقم (٢١٣٤٣). حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

(٣) أي: إلى الله عز وجل، فهو حديث قُدُسيٌّ، والصادق المصدوق: أراد=

قال: «الحَسَنةُ عَشْرٌ أو أَزِيدُ، والسَّيِّئةُ واحِدةٌ أو أَغْفِرُها، ومَن لَقِيَني لا يُشرِكُ بي شيئاً بقُرابِ الأرضِ خَطِيئةً، جَعَلْتُ له مِثلَها مَغْفِرةً»[1].

٢١٥٦٦- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالحٍ، حدثني أبو الزاهِريَّةِ، عن جُبَير بن نُفَير

عن أبي ذرٍّ قال: قُمنا مع رسول الله ﷺ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين في شهر رمضانَ، إلى ثُلُث الليل الأوَّلِ، ثم قال: «لا أحسَبُ ما تَطْلُبونَ إلا وَرَاءكم» ثم قُمْنا معه ليلةَ خمسٍ وعشرين إلى نصف الليل، ثم قال: «لا أحسَبُ ما تَطْلُبونَ إلا وَرَاءكم» فقُمنا معه ليلةَ سبعٍ وعشرين حتى أَصبَحَ وسَكَتَ[2].

٢١٥٦٧- حدثنا وَهْب بن جَرِير وعارمٌ ويونس، قالوا: حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، عن واصلٍ مولى أبي عُيَيْنة - قال عارمٌ: حدثنا واصلٌ - عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعمَر، عن أبي الأسْود الدِّيلي

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عليَّ أعمالُ أُمَّتي حَسَنُها وسَيِّئُها، فوَجَدْتُ في مَحاسِنِ أعمالِها إماطةَ الأذَى

= به النبيَّ ﷺ.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن بهدلة -. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي. وانظر (٢١٣٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزاهرية: هو حُدير بن كُريب الحَضْرمي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٠٥) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٤١٩).

عن الطَّريقِ، ووَجَدْتُ في مَساوىءِ أعمالِها النُّخاعةَ» قال عارمٌ: «تكونُ في المَسجدِ لا تُدْفَنُ» وقال يونسُ: «النُّخاعةَ[1] تكون في المسجد لا تُدْفَنُ»[2].

٢١٥٦٨- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن خالدٍ الحَذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن عَمْرِو بن بُجْدان[3]

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الصَّعيدَ الطَّيِّبَ وَضوءُ المُسلِمِ، وإنْ لَمْ يَجِدِ الماءَ عشرَ سِنينَ، فإذا وَجَدَه فَلْيُمِسَّه بَشَرَهُ، فإنَّ ذٰلكَ هو خيرٌ»[4].

---

(١) كذا وقع في (م) والنسخ الخطية في الموضعين، وعندئذٍ فلا وجه للإشارة إلى اختلاف الروايات، إذ لا فرق ظاهرٌ بينهما، ولعل أحدهما قال: «النخامة» بالميم، والآخر قالها بالعين، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. عارم: هو محمد بن الفضل السَّدوسي، ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٠٨) من طريق وهب بن جرير وحده، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع منه «مولى أبي عيينة» إلى : مولى ابن عيينة.

وانظر (٢١٥٤٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: عامر بن بحران، وتحرف «عمرو» أيضاً في (ر) و(ق) إلى: عامر.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن بجدان، وسلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٣٠٤). أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي، وخالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد.

=

٢١٥٦٩- حدثنا يونسُ، حدثنا لَيْث، عن محمدٍ -يعني ابنَ عَجْلان - عن سعيد بن أبي سعيدٍ، عن أبيه، عن عبد الله بن وَدِيعةَ الخُدْري ١٨١/٥

عن أبي ذرٍّ، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَن اغتَسَلَ يومَ الجُمُعةِ فأحسَنَ الغُسْلَ، ثمَّ لَبِسَ من صالح ثيابِه، ثمَّ مَسَّ مِن دُهنِ بيته ما كُتِبَ - أو مِن طِيبِه - ثمَّ لم يُفَرِّقْ بينَ اثنَينِ، كَفَّرَ الله عنه ما بينَه وبينَ الجُمُعةِ»[1].

قال محمدٌ: فذَكَرتُه لعُبادَةَ بن عامر بن عَمْرو بن حَزْم، فقال: صَدَق، وزيادةُ ثلاثةِ أيامٍ[2].

= وأخرجه الترمذي (١٢٤) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢١٥٣٩).

يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٦٣) من طريق شعيب بن الليث، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٢) كذا وقع في «المسند»، ووقع في «صحيح» ابن خزيمة: قال سعيد: فذكرتها لعُمارة بن عمرو بن حَزْم. قال: صدق، ... إلخ. وهٰذا هو الصواب، فسعيد: هو المقبري، وعمارة بن عمرو ثقة استُشْهد بالحَرَّة، وقيل: مع ابن الزبير، وأما عبادة بن عامر بن عمرو كما وقع في «المسند» فلم نقع له على ذِكْر في كتب التراجم، والله تعالى أعلم.

وأما ما ذكر من زيادة ثلاثة أيام، فقد وقع مدرجاً في رواية سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عند الحميدي (١٣٨)، كما وقعت في رواية أبي صالح عن أبي هريرة السالفة برقم (٩٤٨٤).

ورواية عمارة بن عمرو هٰذه خرَّجها الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» ٢/ ٣٧١ من طريق الضحاك بن عثمان الحزامي، عن سعيد المقبري، عنه عن سَلْمان الفارسي.

* ٢١٥٧٠- حدثنا هارونُ بن معروفٍ -[قال عبدالله بن أحمد]: وسمعتُه أنا من هارونَ - وحدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني عَمْرو، عن الحارث بن يعقوبَ، عن أبي الأَسْود الغِفَاري، عن النُّعْمانِ الغِفَاري

عن أبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يا أبا ذَرٍّ، اعْقِلْ ما أقولُ لكَ: لَعَناقٌ يَأتي رجلاً مِن المسلمينَ خَيْرٌ له مِن أُحُدٍ ذَهباً يَتْرُكُه وراءَه، يا أبا ذَرٍّ اعْقِلْ ما أقولُ لكَ: إنَّ المُكْثِرينَ هم الأَقَلُّونَ يوم القِيامَةِ، إلاَّ مَن قال كذا وكذا، اعْقِلْ يا أبا ذرٍّ ما أقولُ لَك: إنَّ الخَيْلَ في نَواصِيها الخيرُ إلى يوم القِيامَةِ» أو «إنَّ الخيلَ في نَواصِيها الخَيْرُ»[1].

٢١٥٧١- حدثنا عبدُ الصمد، حدثني أَبي، حدثني حُسَين[2]، قال: قال ابن بُريدة: حدثني يحيى بن يَعمَر، أن أبا الأسْود حدثه

عن أبي ذر، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يَرْمي رجلٌ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الأسود والنعمان الغفاريين. عمرو: هو ابن الحارث بن يعقوب.

وأخرجه أبو عوانة (٧٢٩٣) من طريق ضرار بن صرد، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٣٤٧).

وفي باب الخيل معقود في نواصيها الخير عن ابن عمر، سلف برقم (٦٤١٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «لعناق» قال السندي: بفتح مهملة، هي الأنثى من أولاد المعز دون السنة.

(٢) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: حصين.

رجلاً بالفِسْقِ ولا يَرْمِيهِ بالكُفْرِ إلاَّ ارْتَدَّتْ عليه إنْ لَمْ يَكُنْ صاحِبُه كذٰلكَ»[1].

٢١٥٧٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابن لَهيعة. وموسى، حدثنا ابن لَهِيعة، عن عُبيد الله بن أبي جعفر[2]، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أيُّما رجلٍ كَشَفَ سِتْراً فأَدخَلَ بَصَرَه مِن قَبْلِ أنْ يُؤْذَنَ له، فقد أتَى حَدّاً لا يَحِلُّ له أن يأتِيَه، ولو أنَّ رجلاً فَقَأَ عَيْنَه، لهُدِرَتْ، ولو أَنَّ رجلاً مرَّ على بابٍ لا سِتْرَ له فرَأى عَوْرةَ أهْلِه، فلا خَطِيئةَ عليه، إنَّما الخطِيئةُ على أهْلِ البيتِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد، وحسين: هو ابن ذكوان المعلِّم، وابن بريدة: هو عبد الله، وأبو الأسود: هو ظالم بن عمرو الدِّيلي.

وسلف بهٰذا الإسناد مطوَّلاً برقم (٢١٤٦٥).

(٢) في (م) وحدها : عُبيد بن أبي جعفر، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبد الله - سيىء الحفظ. موسى: هو ابن داود الضبي، وأبو عبد الرحمٰن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه الترمذي (٢٧٠٧) عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقال: غريب لا نعرفه مثل هٰذا إلا من حديث ابن لهيعة.

وسلف عن حسن بن موسى عن ابن لهيعة مختصراً برقم (٢١٣٥٩).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١٣) .

قال المباركفوري في «شرح الترمذي»: قوله: «فأدخل بصره» أي: في الكشف والدخول «فقد أتى حداً» أي: فعل شيئاً يوجب الحد، أي: التعزير. «لا يحل له أن يأتيه» استئناف متضمن للعلة، أو معناه: أتى أمراً لا يحل له أن=

٢١٥٧٣- حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا دَرَّاجٌ، عن أبي الهَيْثم

عن أبي ذرٍّ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «سِتَّةَ أيّامٍ، ثمَّ اعْقِلْ يا أبا ذَرٍّ ما أقولُ لكَ بَعْدُ» فلما كان اليومُ السابعُ، قال: «أُوصِيكَ بتَقْوى الله في سِرِّ أَمرِكَ وعَلانِيَتِه، وإذا أسَأتَ فأَحسِنْ، ولا تسألَنَّ أحداً شيئاً وإن سقَطَ سَوْطُكَ، ولا تَقبِضْ أمانَةً، ولا تقْضِ بينَ اثنينِ»[1].

٢١٥٧٤- حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرو، حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، عن عَمْرو، عن درَّاج، عن أبي المثنَّى[2]

= يأتيه، وإليه ينظر قوله تعالى: ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾ [الطلاق: ١]، ويؤيده قوله فيه: «لو أن رجلاً» أي: من أهل البيت «فقأ عينه لهدرت» قال في القاموس: فقأ العين كمنع: كسرها أو قلعها أو بخقها.

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة: سيىء الحفظ، ودرَّاج - وهو ابن سمعان أبو السَّمح - ضعيف صاحب مناكير. أبو الهيثم: هو سليمان بن عمرو بن عبيد العُتْواري.

ولقوله: «أوصيك بتقوى الله في سر أمرك وعلانيته، وإذا أسأت فأحسن» انظر ما سلف برقم (٢١٣٥٤).

ولقوله: «ولا تسألن أحداً شيئاً وإن سقط سوطك» انظر ما سلف برقم (٢١٥٠٩).

وأما قوله: «ولا تقبض أمانة، ولا تقض بين اثنين» فقد صح من حديث أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر بلفظ: «لا تولَّيَنَّ مال يتيم، ولا تأمَّرَن على اثنين»، سلف برقم (٢١٥٦٣). وانظر ما بعده.

(٢) المثبت من «أطراف المسند» ٦/ ٢٠٥-٢٠٦، ومن (م) وسائر الأصول عدا (ظ٥)، ففيها: عن أبي الهيثم، وضبب عليها، وكتب في هامشها: في نسخة: عن أبي المثنى بدل أبي الهيثم. وما أثبتناه هو الصواب كما في «شرح المشكل» أيضاً.

عن أبي ذر قال: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «سِتَّةَ أيَّام، اعْقِلْ يا أبا ذَرٍّ ما يُقالُ لكَ» إلا أنه قال: «ولا تُؤْوِيَنَّ أمانَةً ولا تَقْضِيَنَّ بينَ اثنين»[1].

● ٢١٥٧٥- حدثنا عبدُ الله، حدثنا محمد بن مَهْدي الأَيْلي، حدثنا أبو داود، حدثنا مَهْدي بن ميمون، عن واصل مولى أبي عُيينة، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يَعمَر[2]

عن أبي الأسود الدِّيلي: قال: قد رأيتُ أصحابَ النبيِّ ﷺ، فما رأيتُ بأبي ذرٍّ[3] شَبيهاً[4].

آخر حديث أبي ذر رضي الله عنه

---

(١) إسناده ضعيف لضعف دراج، وجهالة أبي المثنى.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦) عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) وقع في إسناده في النسخ اضطراب وسقط، وضبطناه من «أطراف المسند» ٦/ ٢٠٠.

(٣) في (م): لأبي ذر.

(٤) إسناده حسن من أجل محمد بن مهدي، وباقي رجاله رجال الصحيح.

أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي.

حديث زيد بن ثابت[1] عن النبي ﷺ

٢١٥٧٦- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الرِّجال، عن شُرَحْبِيل، قال:

أَخذتُ نُهَساً بالأَسواف[2]، فأَخذه مِنِّي زيدُ بن ثابت فأَرسله، وقال: أمَا علمتَ أن رسولَ الله ﷺ حَرَّمَ ما بين لابَتَيها[3].

---

(١) هو زيد بن ثابت بن الضحاك الخزرجي النجاري الأنصاري، الإمام الكبير، شيخ المقرئين والفرضيين، مفتي المدينة يُكنى أبا سعيد، ويقال: أبا خارجة.

كان رضي الله عنه أحد الأذكياء، فلما هاجر النبيُّ ﷺ أسلم زيد وهو ابن إحدى عشرة سنة، فأمره النبيُّ ﷺ أن يتعلم خط اليهود ليقرأَ له كتبهم، وكان أحد كتاب الوحي لرسول اللهِ ﷺ، وهو الذي أمره أبو بكر بجمع القرآن، فكان يتتبَّع القرآن يجمعه من الرقاع والأكتاف والعسب، وصدور الرجال.

كان قاضياً لعمر، وكان عمر يستخلفه على المدنية إذا حجَّ.

وهو أحد النفر الذين ندبهم عثمان بن عفان إلى كتابة هٰذا المصحف العثماني، الذي لم يبق بأيدي الأُمَّة قرآنٌ سواه، ولله الحمد.

توفي رضي الله عنه سنة خمس وأربعين على رأي الجمهور، عن ست وخمسين سنة.

(٢) في (م): بالأسواق، بالقاف، وهو خطأ. قال السندي: بالأسواف: بفتح أوله، وبعدها سين مهملة، وأخره فاء، موضع بالمدينة من حرمها بناحية البقيع. وهو موضع صدقة زيد بن ثابت.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٩٩-٢٠٠، والطبراني (٤٩١١)، والبيهقي ٥/١٩٩ من طريق الوليد بن كثير، والطبراني (٤٩١٠)، والذهبي في «السير» =

٢١٥٧٧- حدثنا سُرَيج، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن أَبيه، عن خارجةَ بن زيد

أن زيد بن ثابتٍ قال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في بيعِ العَرَايا أن تُباعَ بخَرْصِها كَيلاً[1].

= ٢/ ٤٣٠ من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن شرحبيل بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/ ٨٩٠، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٩٨-١٩٩ عن رجل عن زيد. ولم يسم فيه شرحبيل

وأخرجه عبد الرزاق (١٧١٤٨) عن ابن جريج قال: حُدثت عن زيد بن ثابت أنه قال... فذكره بدون القصة.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٦٣٣) و(٢١٦٧٠).

وفي باب تحريم المدينة عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٧٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: نُهَساً: بضم النون، وفتح الهاء، وآخره سين مهملة: وهو طائر من الفصيلة الصُّرَدية ورتبة العصفوريات، لونه كستنائي، وهو أكبر من العصفور، ضخم الرأس والمنقار، شرس الطباع، يصيد العصافير وصغار الحيوان، ويديم تحريك ذنبه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد - وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن ذكوان- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سريج - وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٣٣٦٢)، والنسائي ٧/ ٢٦٧، والطحاوي ٤/ ٢٩، والبيهقي ٥/ ٣١١ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق ابن عمر، عن زيد بن ثابت بالأرقام (٢١٥٨١) و(٢١٥٨٣) و(٢١٥٨٤) و(٢١٦٢٧) و(٢١٦٣٨) و(٢١٦٥٦) و(٢١٦٥٧) و(٢١٦٧٢).

وقد سلف الحديث في مسند ابن عمر برقم (٤٤٩٠).

٢١٥٧٨- حدثنا الأَسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن الرُّكَين، عن القاسم بن حسَّان

١٨٢/٥ عن زيدِ بن ثابت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي تارِكٌ فيكم خَلِيفَتَينِ: كِتَابَ الله، حَبْلٌ مَمْدُودٌ ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ - أَو ما بينَ السَّماءِ إلى الأَرضِ - وعِتْرَتي أَهلَ بَيْتي، وإنَّهما لن يَتَفَرَّقا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحَوْضَ»[1].

٢١٥٧٩- حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا كَثيرُ بن زيد، عن المُطَّلب[2] بن عبد الله، قال:

دخل زيدُ بن ثابت على مُعاويةَ، فحدَّثه حديثاً، فأمر إنساناً أن يكتبَ، فقال زيدٌ: إن رسولَ الله ﷺ نهى أن نكتبَ شيئاً مِن حَديثِه، فمَحَاه[3].

---

(١) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عَليَّ الحوضَ» وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وانظر تمام الكلام عليه في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١١٠٤).

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤٠)، وابن أبي عاصم (٧٥٤)، والطبراني (٤٩٢١) و(٤٩٢٢) و(٤٩٢٣) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٦٥٤).

(٢) في (م): عبد المطلب، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله - وهو ابن المطلب بن حنطب - لم يسمع من زيد بن ثابت. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

وأخرجه أبو داود (٣٦٤٧)، والخطيب في «تقييد العلم» ص٣٥، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٦٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.=

٢١٥٨٠- حدثنا أبو أحمد، حدثنا كَثيرُ بن زيد، عن المُطَّلب بن عبدالله، قال:

تَمارَوْا في القِراءَة في الظُّهر والعصر، فأَرسلوا إلى خارجةَ بن زيد، فقال: قال أَبي: قامَ، أو كان رسول الله ﷺ يُطيلُ القيامَ، ويُحَرِّكُ شَفَتَيه، فقد أَعَلَمُ ذٰلك لم يكن إلا لقراءةٍ، فأَنا أَفعلُ[1].

= وأخرجه الخطيب ص٣٥ من طريق سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، به.

وأخرج الدارمي (٤٧٤) من طريق عبدالله بن عون، عن ابن سيرين، عن أنس، عن زيد بن ثابت قصة امتناع زيد عن الكتابة لمروان بن الحكم وهو أمير على المدينة، وليس فيها الحديث المرفوع.

ويشهد لحديثنا في النهي عن الكتابة حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٨٥).

وفي جواز الكتابة سلف حديث عبدالله بن عمرو برقم (٦٥١٠)، وحديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٤٢) و(٩٢٣١).

وانظر كلامنا على المسألة عند حديث ابن عمرو.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل كثير بن زيد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير المطلب بن عبدالله - وهو ابن المطلب بن حنطب- فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٨٤٧)، والبيهقي ٢/ ١٩٣ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٩٢) و(٢٩٧) من طريق أبي بكر الحنفي، عن كثير بن زيد، به.

وأخرجه الطبراني (٤٨٨٦) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن محمد بن أبي بكر المقدمي، عن كثير بن زيد، عن خارجة بن زيد، به. ولم يذكر فيه =

٢١٥٨١- حدثنا محمد بن مُصعَب، حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سالمٍ، عن ابن عمر

عن زيد بن ثابت: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بيعِ العَرَايا أن تُباع بخَرْصِها، ولم يُرَخِّص في غيرِ ذٰلك[1].

٢١٥٨٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا موسى بن عُقْبَةَ، قال سمعت أبا النَّضْر يحدث عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن ثابتٍ: أن النبيَّ ﷺ اتخذَ حُجْرةً في المسجدِ مِن حَصيرٍ، فصلَّى فيها رسولُ الله ﷺ لياليَ، حتَّى اجتمعَ إليه ناسٌ، ثم فَقَدوا صوتَه، فظنُّوا أنه قد نامَ، فجعل بعضُهم يَتَنَحْنَحُ ليخرجَ إليهم، فقال: «ما زالَ بكم الَّذي رأَيتُ مِن صَنِيعِكُم حتَّى

= المطلب بن عبد الله.

وسيأتي برقم (٢١٦٧٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٦)، وعن خباب بن الأرت، سلف برقم (٢١٠٥٦)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي سعيد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن مصعب - وهو ابن صدقة القرقساني- وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٥٥٨)، والطبراني (٤٧٥٩) من طريق محمد بن يوسف، وابن حبان (٥٠٠٩) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٦٧-٢٦٨، والطبراني في «الكبير» (٤٧٦٠) و(٤٧٦١) و(٤٧٦٢)، وفي «الشاميين» (١٧٧٠)، والبيهقي ٥/ ٣١١ من طرق عن الزهري، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٧٧).

خَشِيتُ أَنْ يُكتَبَ عليكم، ولو كُتِبَ عليكم، ما قُمْتُم به، فصَلُّوا أَيُّها الناسُ في بُيوتِكم، فإنَّ أَفْضَلَ صلاةِ المرءِ في بَيْتِه إلاَّ الصَّلاةَ المَكْتوبةَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهيب: هو ابن خالد، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٥٠)، والبخاري (٧٢٩٠)، والنسائي ٣/ ١٩٧-١٩٨، وابن خزيمة (١٢٠٤)، وأبو عوانة (٢١٦٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٥٠، وفي «شرح المشكل» (٦١٣)، والبيهقي ٣/ ١٠٩ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي عوانة وابن خزيمة مختصرة بقوله: أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة.

وأخرجه البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١) (٢١٤)، وأبو عوانة (٢١٦٤)، وبإثر الحديث (٢٢١٠) و(٣٠٥٨)، وابن حبان (٢٤٩١)، والبيهقي ٢/ ٤٩٤ من طرق عن وهيب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٩٢) من طريق عبد العزيز بن المختار، عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٣٥١ من طريق ابن لهيعة، عن أبي النضر، به. مختصراً بقوله: إن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة.

وأخرجه أبو داود (١٠٤٤)، والطحاوي ١/ ٣٥٠-٣٥١، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٣)، و«الأوسط» (٤١٩٠)، و«الصغير» (٥٤٤)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣١٧، وتمام في «فوائده» (٤١٥)، والبغوي (٩٩٥)، و(٩٩٦) من طريق سليمان بن بلال، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٤) من طريق عبد العزيز بن محمد، كلاهما عن إبراهيم بن أبي النضر، عن أبيه، به. مختصراً بلفظ: «صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هٰذا إلا المكتوبة».

وأخرجه مالك ١/ ١٣٠، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (١٢٩٣) عن أبي=

٢١٥٨٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوب، عن نافعٍ، قال: وقال ابن عمر:

حدثني زيد بن ثابت: أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في بيعِ العَرَايا بخَرْصِها[١].

٢١٥٨٤- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن سالم

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن بيع الثَّمرِ بالتَّمر، فأَخبَرَهم زيدُ بن ثابت: أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في العَرَايا[٢].

= النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت، موقوفاً. قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٤١: وقد رواه الدارقطني من حديث زيد بن الحباب وأبي مسهر، كلاهما عن مالك مرفوعاً.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٥٩٤) و(٢١٦٠٣) و(٢١٦٢٤) و(٢١٦٣٢).

وسيأتي برقم (٢١٦٠٨) مختصراً بلفظ: احتجم في المسجد، وهو تصحيف، صوابه: احتجر، كما سنبينه هناك.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٠٥).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٣٠ و٢٦٧.

وعن جابر عند ابن خزيمة (١٠٧٠).

ويشهد لقوله: «أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة» حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن إسماعيل ابن علية في مسند ابن عمر برقم (٤٤٩٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف عن سفيان في مسند ابن عمر برقم (٤٥٤١).

وأخرجه البخاري (٢١٨٣) و(٢١٨٤)، ومسلم (١٥٣٤) (٥٩)، والبيهقي ٥/ ٣٠٨ -٣٠٩ و٣١١ من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٧٧).

٢١٥٨٥- حدثنا يحيى، عن هشامٍ، حدثنا قتادةُ، عن أنس

عن زيدِ بن ثابت، قال: تَسحَّرْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ، فخَرَجْنا إلى المَسجدِ، فأُقيمت الصلاةُ، قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: قَدْرُ ما يَقرأُ الرجلُ خمسينَ آيةً[1].

٢١٥٨٦- حدثنا سفيان، عن عَمْرٍو، عن طاووسٍ، عن حُجْر المَدَري

عن زيد بن ثابتٍ: أن النبيَّ ﷺ جعلَ العُمْرَى للوارثِ. وقال مرةً: قَضَى بالعُمْرى[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤٨)، والدارمي (١٦٩٥)، والبخاري (١٩٢١)، والترمذي (٧٠٣)، والنسائي ٤/١٤٣، وابن خزيمة (١٩٤١)، وأبو عوانة (٢٧٦١)، والطحاوي ١/١٧٧، والطبراني (٤٧٩٢)، والبيهقي ٤/٢٣٨، والبغوي (٣٥٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٢٧٩ من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٩٧)، وابن خزيمة (١٩٤١)، والطبراني (٤٧٩٥)، من طريق عمر بن عامر السُّلمي، وأبو عوانة (٢٧٦٣) والطحاوي ١/١٧٧ والطبراني (٤٧٩٣) و(٤٧٩٤) من طريق منصور بن زاذان، كلاهما عن قتادة، به. ورواية منصور عند أبي عوانة والطبراني في الثانية مختصرة، أما الطحاوي فلم يسق لفظها.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٦١٦) و(٢١٦٢٠) و(٢١٦٣٧) و(٢١٦٧١).

وقد سلف عن أنس في مسنده برقم (١٢٧٣٩): أن رسول الله ﷺ وزيد بن ثابت تسحرا... فذكره.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجر المدري - وهو ابن قيس الهمداني الحَجوري - فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه،=

. . . . . .

= وهوثقة. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه الشافعي ٢/١٦٨، والحميدي (٣٩٨)، وابن أبي شيبة ٧/١٣٧، وابن ماجه (٢٣٨١)، والنسائي ٦/٢٧١ - ٢٧٢، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٩١، وفي «شرح المشكل» (٥٤٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٤٥)، والبيهقي ٦/١٧٤ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٩١، وفي «شرح المشكل» (٥٤٦٧)، وابن حبان (٥١٣٢) و(٥١٣٣) و(٥١٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٤٣) و(٤٩٤٦) و(٤٩٤٧) و(٤٩٥٠) و(٤٩٥١) و(٤٩٥٢) و(٤٩٥٣)، وفي «الأوسط» (٤٨٦٩) و(٥٦٠٧)، وفي «الصغير» (٧١٧) و(٧٧٤) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧١ من طريق حبان بن موسى، عن عبدالله بن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧١ عن محمد بن عبيد، عن ابن المبارك، به. ولم يذكر فيه حجراً المدري.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧٠-٢٧١ عن محمد بن عبيد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن حجر المدري، عن زيد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧١، والطبراني في «الكبير» (٤٩٥٤) من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن حجر المدري، عن زيد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٧١ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن زيد. لم يذكر فيه حجراً المدري.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٩١، وفي «شرح المشكل» (٥٤٦٨) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن زيد ليس فيه حجر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٥٥) من طريق حماد بن سلمة، و(٤٩٥٦) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن عمرو بن دينار، عن طاووس،

٢١٥٨٧- حدثنا جَريرٌ، عن الأعمش، عن ثابتِ بن عُبيد، قال:

قال زيدُ بن ثابت قال لي رسولُ الله ﷺ: «تُحسِنُ السُّرْيانِيَّةَ؟ إنَّها تَأتيني كُتُبٌ» قال: قلتُ: لا. قال: «فتَعَلَّمْها» فتعلمتُها في سبعةَ عشرَ يوماً[1].

= عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت موقوفاً.

وانظر ما سيأتي برقم(٢١٦٤٥) و(٢١٦٤٨) و(٢١٦٤٩) و(٢١٦٥١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٢٥٠)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٨٥٦٦)، وانظر الكلام على العمرى في حديث جابر (١٤١٢٦).

(١) إسناده صحيح إن كان ثابت بن عبيد سمع من مولاه زيد بن ثابت، فقد قال الذهبي في ترجمته من «تاريخ الإسلام»: أظن روايته عن مولاه زيد منقطعة. جرير: هو ابن عبد الحميد الضبي.

وأخرجه علي بن المديني في «العلل» وإسحاق بن راهويه، وأبو يعلى في «مسنديهما» كما في «تغليق التعليق» ٥/٣٠٨، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/٤٨٣ -٤٨٤، وابن أبي داود في «المصاحف» ص٧، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٠٣٨)، والحاكم ٣/٤٢٢، وابن حبان (٧١٣٦)، والطبراني (٤٩٢٨)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٥/٣٠٧-٣٠٨، من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٣٥٨، وابن أبي داود ص٧، والطبراني (٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) و(٤٩٢٩)، وابن أبي عاصم في «العلم» كما في «التغليق» ٥/٣٠٨، والحافظ فيه أيضاً ٥/٣٠٨ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني (٤٩٣٠) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زيد بن ثابت. وقال: هٰكذا رواه أبو بكر بن عياش، عن عدي بن ثابت، فخالف أصحاب الأعمش في الإسناد، فإن كان حفظه فهو غريب من حديث عدي بن ثابت، وإلا فالحديث كما رواه الناس، عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد. =

٢١٥٨٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن أبي عُبَيدة ابن محمد بن عمَّار، عن الوليد بن أبي الوليدِ، عن عُرْوةَ بن الزُّبير، قال:

قال زيد بن ثابت: يَغفِرُ الله لرافعِ بن خَديجٍ، أنا واللهِ أعلمُ بالحديثِ منه، إنما أَتى رَجُلان قد اقتَتَلا، فقال رسولُ الله ﷺ: «إن كانَ هٰذا شأْنكم، فلا تُكْرُوا المَزارِعَ» قال: فسمع رافعٌ قولَه: «لا تُكْرُوا المزارعَ»[1].

= وسيأتي برقم (٢١٦١٨) و(٢١٦١٩) من طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه.

وقوله: «تحسن السريانية» الظاهر أنه يعني العبرية لغة اليهود، وقد جاء في الرواية الآتية برقم (٢١٦١٨): «يا زيد تعلم لي كتاب يهود».

(١) إسناده حسن من أجل عبدالرحمٰن بن إسحاق -وهو المدني- ومن أجل أبي عبيدة بن محمد، وباقي رجاله ثقات. وسيتكرر برقم (٢١٦٢٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٤٢ و١٤/ ٢٧٦، وأبو داود (٣٣٩٠)، وابن ماجه (٢٤٦١)، والنسائي ٧/ ٥٠، والطبراني (٤٨٢٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٤٤٦٥)، وأبو داود (٣٣٩٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١١٠، وفي «شرح المشكل» (٢٦٩٠)، والطبراني (٤٨٢٢)، والبيهقي ٦/ ١٣٤ من طرق عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، به.

وانظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٤)، وفي مسند رافع بن خديج برقم (١٥٨٠٣).

قال السندي: قوله: أنا أعلم بالحديث، أي: بحديث لا تُكروا المزارع، وكان رافع يروي النهي مطلقاً، فبين زيد أنه لم ينه مطلقاً، بل مقيداً بما إذا أدى إلى الاختصام.

قلنا: وقد جاءت صورة النهي عن كراء الأرض فيما إذا اختص صاحب الأرض بجزء منها مما على الجداول وغيرها، فيكون له جُزء وللمُزارع جزء، وهٰذا مما يحصل فيه الخِصَام الذي ذكره زيد بن ثابت، فقد يهلك المزروع في=

٢١٥٨٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سفيان، حدثنا أبو سِنان سعيدُ ابن سِنان، حدثنا وهبُ بن خالد، عن ابن الدَّيْلَمي قال:

لقيتُ أُبيَّ بن كعبٍ، فقلتُ: يا أبا المُنْذِر، إنه قد وقَعَ في نَفْسي شيءٌ مِن هٰذا القَدَر، فحَدِّثْني بشيءٍ، لعله يَذهبُ مِن قَلْبي. قال: لو أنَّ الله عَذَّبَ أَهْلَ سَماواتِه وأَهلَ أَرضِه، لعَذَّبَهم وهو غيرُ ظالم لهم، ولو رَحِمَهم، كانت رَحْمَتُه لهم خَيْراً مِن أعمالِهم، ولو أَنْفَقْتَ جَبَلَ أُحدٍ ذَهَباً في سَبيلِ الله، ما قَبِلَه اللهُ منك حتَّى تُؤْمِنَ بالقَدَرِ، وتَعْلَمَ أنَّ ما أَصابَكَ لم يَكُنْ لِيُخطِئَكَ، وما أَخْطَأَكَ لم يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، ولو مِتَّ على غَيرِ ذٰلك، لَدَخلتَ النَّارَ. ١٨٣/٥

قال: فأتيتُ حُذَيْفَةَ، فقال لي مِثلَ ذٰلك، وأتيتُ ابنَ مسعودٍ، فقال لي مِثلَ ذٰلك، وأتيتُ زيدَ بن ثابتٍ، فحدَّثَني عن النبيِّ ﷺ مثلَ ذٰلك[1].

= هذا الجزء، وينمو في ذٰلك الجزء، أو بالعكس.

أما إذا زارعه على جزء مما يخرج من الأرض عامَّةً دون تقييد بجزء منها، أو مقابل شيء معلوم من الدراهم والدنانير، فجائز عند الجمهور.

وحُمل حديث المخابرة الآتي برقم (٢١٦٣١) على المعنى المذكور آنفاً، والله أعلم.

انظر «شرح مشكل الآثار» ٧/ ١٠٢-١٢٦، و«المغني» ٧/ ٥٥٥ - ٥٦١.

(١) إسناده قوي، سعيد بن سنان صدوق لا بأس به. وباقي رجاله ثقات. وهو موقوف من حديث أُبي بن كعب وابن مسعود وحذيفة بن اليمان، ومرفوع من حديث زيد بن ثابت. سفيان: هو الثوري، وابن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز.

وهو عند عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (٨٤٤) عن أبيه، عن=

. . . . . .

= يحيى بن سعيد. بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤٧) عن عبد الرزاق، وأبو داود (٤٦٩٩)، وابن حبان (٧٢٧) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٩٦٢)، والآجري في «الشريعة» ص١٨٧ و٢٠٣ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح أن أبا الزاهرية حدير بن كريب، حدثه عن كثير بن مرة، عن ابن الديلي. ولم يذكر الطبراني، والآجري في الموضع الأول في إسناده غير زيد بن ثابت، أما الموضع الثاني فذكر فيه سعد بن أبي وقاص بدل حذيفة، وكلاهما لم يذكرا قوله: وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك. . . إلخ. عبد الله بن صالح - وهو كاتب الليث - سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني (١٠٥٦٤) من طريق عمر بن عبد الله مولى غفرة، عن أبي الأسود الدؤلي، عن عمران بن حصين، فحدثه به موقوفاً. ثم قال أبو الأسود فأتيت عبد الله بن مسعود فسألته، فقال عبد الله لأُبي بن كعب يا أبا المنذر، حدثه، فقال أُبي: يا أبا عبد الرحمٰن حدثه، فحدث ابن مسعود بمثل حديث عمران بن حصين، عن النَّبيِّ ﷺ. وعمر بن عبد الله ضعيف كثير الإرسال.

وأخرجه الطبراني أيضاً ١٨/(٥٥٦) عن عبدان بن أحمد، عن محمد بن مصطفى، عن محمد بن شعيب، عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن يزيد بن رقيش الأسدي، عن أبي الأسود الدؤلي عن عمران بن حصين وعبد الله بن مسعود وأُبي بن كعب، مرفوعاً. وإسناده حسن.

ولم يذكر في كلا الروايتين قوله: وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك. . . إلخ.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٦١١) و(٢١٦٥٣).

ويشهد لقوله: «وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك» حديث ابن عباس عند الترمذي (٢١٤٤)، والطبراني (١١٢٤٣)، والحاكم ٢/ ٥٤٢، ورواية الطبراني والحاكم جاءت ضمن حديث طويل. =

٢١٥٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا شعبةُ، حدثنا عُمر بن سُليمان، مِن ولدِ عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، عن عبدالرحمٰن بن أَبان بن عثمان، عن أبيه

أَنَّ زيدَ بن ثابتٍ خَرَجَ من عندِ مَرْوانَ نحواً مِن نصفِ النَّهارِ، فقلنا: ما بَعثَ إليه الساعةَ إلا لشيءٍ سأَلَه عنه. فقمتُ إليه فسألتُه، فقال: أجل، سأَلَنا عن أشياءَ سمعتُها مِن رسولِ الله ﷺ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَضَّرَ الله امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حديثاً، فحَفِظَه حتَّى يُبَلِّغَه غيرَه، فإنَّه رُبَّ حامِلِ فِقْهٍ ليسَ بفَقِيهٍ، ورُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَن هو أَفْقَهُ منه.

ثلاثُ خِصالٍ لا يَغِلُّ عليهنَّ قلبُ مُسلمٍ أَبداً: إخْلاصُ العَمَلِ لله، ومُناصَحةُ وُلاَةِ الأَمْرِ، ولُزومُ الجَماعَةِ، فإنَّ دَعْوَتَهم تُحيطُ مِن وَرائِهِم».

وقال: «مَن كان هَمُّه الآخِرةَ، جَمَعَ اللهُ شَمْلَه، وجَعَلَ غِنَاهُ في قَلْبِه، وأَتَتْه الدُّنْيا وهي راغِمةٌ، ومَن كانت نِيَّتُه الدُّنيا، فَرَّقَ اللهُ عليه ضَيْعَتَه، وجَعَلَ فَقْرَه بينَ عَيْنَيهِ، ولم يَأتِه مِن الدُّنيا إلا ما كُتِبَ له».

وسأَلَنا عن الصلاةِ الوُسْطى، وهي الظُّهرُ[1].

= وحديث عبادة بن الصامت موقوفاً سيأتي ٥/٣١٧، ورفعه الآجري في إحدى طرقه ص ١٨٦.

(١) إسناده صحيح.

وهو في «الزهد» للمصنف ص٣٣. =

٢١٥٩١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن أبي ذِئْب، عن يزيد بن قُسَيط، عن عطاءِ بن يسار

= وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٤)، وفي «الزهد» (١٦٣)، وابن حبان (٦٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ٧١، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٣٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الدارمي(٢٢٩)، وأبو داود(٣٦٦٠)، وابن ماجه (٤١٠٥)، والترمذي (٢٦٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠٠)، وابن حبان (٦٨) والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٠) و(٤٨٩١)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣) و(٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٧٣٦)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٤)، وابن عبد البر ١/ ٣٨-٣٩ و٣٩ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البيهقي (١٧٣٧) من طريق جهضم بن عبد الله اليمامي، عن عمر ابن سليمان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٢٤) من طريق ليث بن أبي سليم، عن يحيى بن عباد، عن أبيه، والطبراني في «الكبير» (٤٩٢٥) من طريق ليث، عن محمد بن وهب، عن أبيه، والطبراني في «الأوسط» (٧٢٦٧) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، وابن عبد البر ١/ ٣٩ من طريق ليث، كلاهما عن محمد بن عجلان، عن أبيه، ثلاثتهم عن زيد بن ثابت. وليث سيىء الحفظ.

ولقوله عن الصلاة الوسطى: «وهي الظهر» انظر ما سيأتي برقم (٢١٥٩٥).

وله شاهد دون قصة الصلاة الوسطى من حديث ابن عباس عند الرامهرمزي (٩)، والطبراني (١١٦٩٠)، وإسناده ضعيف، واقتصر الطبراني على القطعة الثالثة.

ويشهد للقطعة الأولى والثانية حديث أنس السالف برقم (١٣٣٥٠) وانظر تتمة شواهده هناك.

وللقطعة الثالثة حديث أنس عند الترمذي (٢٤٦٥)، وإسناده ضعيف.

قوله: «وهي الظهر» قال السندي: مقتضى الأحاديث أنها العصر، وعليه الجمهور. قلنا: وقد سلف أنها العصر من حديث ابن مسعود برقم (٣٧١٦) و(٣٨٢٩) وانظر تتمة شواهده هناك. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٢/ ٢٣٢ - ٢٣٧.

عن زيد بن ثابت قال: قرأتُ على النبيِّ ﷺ النَّجمَ، فلم يَسجُدْ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد بن قسيط: هو يزيد بن عبدالله بن قسيط.

وأخرجه ابن خزيمة (٥٦٨)، وعنه ابن حبان (٢٧٦٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقرن بيحيى عثمان بن عمر.

وأخرجه الشافعي ١/١٢٣، وعبد بن حميد (٢٥١)، والدارمي (١٤٧٢)، والبخاري (١٠٧٣)، وأبو عوانة (١٩٥٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٥٨)، والطحاوي ١/٣٥٢، وابن حبان في «الصحيح» (٢٧٦٢)، وفي الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٦٤٢، والطبراني (٤٨٢٩)، والبيهقي ٢/٣٢٤، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٧٦٩) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه البخاري (١٠٧٢)، ومسلم (٥٧٧)، والنسائي ٢/١٦٠، وأبو عوانة (١٩٥١)، وابن خزيمة (٥٦٨) من طريق يزيد بن خصيفة، وابن خزيمة (٥٦٨) أيضاً من طريق أبي صخر حميد بن زياد، والطحاوي ١/٣٥٢ من طريق إسماعيل بن أبي كثير، ثلاثتهم عن يزيد بن قسيط، به.

وأخرجه أبو داود (١٤٠٥)، وابن خزيمة (٥٦٦) و(٥٦٨)، والطحاوي ١/٣٥٢، والدارقطني ١/٤٠٩-٤١٠ من طريق ابن وهب، والطحاوي ١/٣٥٢ من طريق حيوة بن شريح، كلاهما عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن قسيط، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت.

وسيأتي برقم (٢١٦٢٣).

وفي سجود النبي ﷺ في النجم حديث ابن مسعود سلف برقم (٣٦٨٢)، وحديث أبي الدرداء الآتي ٥/١٩٤.

وقد بوَّب البخاري على حديث زيد بن ثابت: باب من قرأ السجدة ولم يسجد، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٥٥: يشير بذٰلك إلى الرد على من احتج بحديث الباب على أن المفصل لا سجود فيه كالمالكية، أو أن النجم بخصوصها

٢١٥٩٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم بن صُخَير، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبةَ

عن ابن عبَّاس قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاة الخَوْف بذي قَرَدٍ- أَرض من أَرض بني سُلَيم-فصَفَّ الناسُ خَلْفَه صَفَّين: صَفّاً مُوازِيَ العدوِّ، وصفاً خلفَه، فصلَّى بالصفِّ الذي يَلِيه ركعةً، ثم نَكَصَ هٰؤلاءِ إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، وهٰؤلاءِ إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، فصلَّى بهم ركعةً أُخرى[1].

٢١٥٩٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان،عن الرُّكَين الفَزَاري، عن القاسم ابن حَسَّان

عن زيد بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ الخَوف، فذكرَ مِثلَ حديثِ ابن عبَّاس[2].

= لا سجود فيها كأبي ثور، لأن ترك السجود فيها في هٰذه الحالة لا يدل على تركه مطلقاً، لاحتمال أن يكون السبب في الترك إذ ذاك إما لكونه بلا وضوء، أو لكون الوقت كان وقت كراهة، أو لكون القارىء كان لم يسجد، أو ترك حينئذ لبيان الجواز، وهذا أرجح الاحتمالات، وبه جزم الشافعي، لأنه لو كان واجباً لأمره بالسجود ولو بعد ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن أبي الجهم، فمن رجال مسلم. وهو مكرر ما سلف في مسند ابن عباس برقم (٢٠٦٣). وانظر الحديث التالي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، القاسم بن حسان روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه أحمد بن صالح فيما نقله عنه ابن شاهين في «الثقات» ص٢٦٧، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير الركين=

٢١٥٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هِند، عن سالم ابن النَّضْرِ، عن بُسْرِ بن سعيدٍ

عن زيد بن ثابتٍ: أن النبيَّ ﷺ كان بحُجرة، فكان يخرجُ يُصَلِّي فيها، ففَطِنَ له أصحابُه، فكانوا يُصَلُّون بصلاتِه[1].

٢١٥٩٥- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، حدثني عَمرو بن أبي حَكِيم، قال: سمعتُ الزِّبْرِقان يحدِّث عن عُرْوةَ بن الزُّبير

عن زيدِ بن ثابتٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي الظهرَ بالهاجِرةِ، ولم يكن يُصلَّى صلاةٌ أَشدَّ على أصحابِ النبيِّ ﷺ منها، قال: فنَزَلت: ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال: إنَّ قَبلَها صَلاتَين، وبَعدَها صلاتين[2].

=- وهو ابن الربيع بن عُمَيلة - الفزاري، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦١ و١٤/ ٥٣٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٥٠)، وابن خزيمة (١٣٤٥)، والطحاوي ١/ ٣١٠، وابن حبان (٢٨٧٠)، والطبراني (٤٩١٩)، والبيهقي ٣/ ٢٦٢-٢٦٣ من طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني (٤٩٢٠) من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، به - مختصراً بلفظ: صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف مرة لم يصلِّ بنا قبلها ولا بعدها. وشريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيىء الحفظ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مطولاً عن وكيع، عن عبد الله بن سعيد برقم (٢١٦٣٢). وانظر (٢١٥٨٢).

(٢) إسناده صحيح. الزبرقان: هو ابن عمرو بن أمية الضمري.

وأخرجه أبو داود (٤١١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٥٧)، والطبري ١/ ٥٦٢، والبغوي (٣٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

٢١٥٩٦- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، عن يونُسَ ابن جُبَير، عن كَثير بن الصَّلْت، قال:

كان [سعيدُ][1] بنُ العاص وزيدُ بن ثابت يَكتُبان المصاحفَ، فمَرُّوا على هٰذه الآية، فقال زيدٌ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الشَّيخُ والشَّيخَةُ إذا زَنَيا فارْجُموهما البَتَّةَ».

فقال عُمر: لما أُنزلت[2] أتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: أَكتِبْنيها. قال شعبةُ: فكأنه كَرِه ذٰلك. فقال عمر: ألا ترى أنَّ الشيخَ إذا لم يُحْصَن جُلِدَ، وأنَّ الشابَّ إذا زنى وقد أُحصِنَ

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٣٤ تعليقاً من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، والطحاوي ١/ ١٦٧، والطبراني (٤٨٢١)، والبيهقي ١/ ٤٥٨ من طريق عمرو بن مرزوق، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٦٢)، والطبراني (٤٨٠٨) من طريق محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عثمان الغطفاني، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن زيد. وزاد في آخره: فقال رسول الله ﷺ: «لينتهين أقوام أو لأحرقن بيوتهم».

وخطأ النسائي رواية ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، فقال: هذا خطأ، والصواب ابن أبي ذئب، عن الزبرقان بن عمرو بن أمية، عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد. قلنا: وسيأتي بهٰذا الإسناد وبالزيادة المذكورة في مسند أسامة بن زيد برقم ٥/ ٢٠٦.

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٩٠).

(١) هٰذه الزيادة من «تهذيب الكمال» ولم ترد في (م) والنسخ الخطية.

(٢) في (م): أنزلت هٰذه.

رُجِمَ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن الصلت، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٤/ ١٣٠ في ترجمة كثير بن الصلت من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٤٥)، والحاكم ٤/ ٣٦٠ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٢٩، والحاكم ٤/ ٣٦٠، والبيهقي ٨/ ٢١١ من طرق عن شعبة، به. مختصراً دون قصة عمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٤٨) من طريق خالد بن الحارث، والبيهقي ٨/ ٢١١ من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئت عن ابن أخي كثير بن الصلت قال: كنا عند مروان -يعني ابن الحكم- وفينا زيد بن ثابت. قال زيد: كنا نقرأ: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة. فقال مروان: أفلا نجعله في المصحف؟ قال: لا، ألا ترى الشابين يرجمان.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٢٢٥: رواه يزيد بن زريع، عن ابن عون، عن محمد، قال: نبئت عن كثير بن الصلت.

وقول زيد: لا، ألا ترى أن الشابين الثيبين يرجمان، قال الشيخ الفاضل محمد الصادق إبراهيم عرجون رحمه الله في كتابه «محمد رسول الله ﷺ» ٤/ ١١٩: وهٰذا يفيد أن زيد بن ثابت لم يتحقق عنده أن ما سمعه من رسول الله ﷺ من قول «الشيخ والشيخة» قرآن تجب كتابته في المصحف ولهٰذا جاء ردُّه على مروان بأن هٰذا الكلام الذي يزعم أنه قرآن لا يتفق معناه مع واقع التشريع المجمع عليه في حد الثيب، سواء أكان شاباً أم شيخاً، فتخصيص الرجم بالشيخ والشيخة لا وجه له، وهٰذا يخرجه عن كونه قرآناً تجب كتابته في المصحف. =

. . . . . .

= وقول رسول الله ﷺ لعمر بعد أن قال له: أَكتبني آية الرجم: «لا أستطيع» يشبه أن يكون قاطعاً في أن ما يُزعم من قولهم: «الشيخ والشيخة» قرآن نزل ثم نسخ، كلام لا يعتمد فيه على شبه دليل، لأن قول عمر لرسول الله ﷺ: أكتبني أو اكتب لي، ومعناهما: ائذن لي أن أكتبها، وهٰذا بالقطع قبل أن تنسخ، لأنه لا يعقل من عمر ولا من غيره أن يطلب من رسول الله ﷺ أن يأذن له في كتابة ما نسخ، وإذا كان هٰذا الطلب من عمر قبل النسخ، فلماذا قال له النبي ﷺ: «لا أستطيع»، وفي رواية: كأنه كره ذٰلك.

ويستفاد من هٰذا الحديث: أن هٰذا الكلام «الشيخ والشيخة» ليس بقرآن منزَّل مِن عند الله، لأن إجماع الأمة على العمل بخلافه.

وقال الإمام البخاري في «صحيحه» (٦٨٢٩) في الحدود، باب الاعتراف بالزنى: حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدَّثنا سفيانُ، عن الزُّهْريّ، عن عُبيد الله، عن ابن عباس رضيَ اللهُ عنهما قال: قال عمرُ: لقد خَشِيتُ أن يطولَ بالناس زمانٌ، حتى يقولَ قائلٌ: لا نجدُ الرجمَ في كتاب الله، فيضِلوا بتركِ فريضةٍ أنزلها الله، ألا وإن الرجمَ حقٌّ على من زنى وقد أُحصن، إذا قامتِ البيِّنة، أو كان الحمل أو الاعتراف. - قال سفيانُ، هو ابن عيينة: كذا حفظت - ألا وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده.

قلنا: قال ابن حجر في «الفتح» ١٢/١٤٣: وقد أخرجه الإسماعيلي من رواية جعفر الفريابي عن علي بن عبد الله شيخ البخاري فيه، فقال بعد قوله: أو الاعتراف: وقد قرأناها «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة» وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا معه، فسقط من رواية البخاري من قوله: «وقرأ» إلى قوله: «البتة» ولعل البخاري هو الذي حذف ذٰلك عمداً، فقد أخرجه النسائي (٧١٥٦) عن محمد بن منصور، عن سفيان كرواية جعفر، ثم قال: لا أعلم أحداً ذكر في الحديث «الشيخ والشيخة» غير سفيان، وينبغي أن يكون وهم في ذٰلك، قال الحافظ: وقد أخرج الأئمة هٰذا الحديث من رواية مالك ويونس=

٢١٥٩٧- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال سمعتُ حاضرَ بنَ المُهاجرِ الباهليَّ، قال سمعت سليمانَ بن يَسارٍ ١٨٤/٥

= ومعمر وصالح بن كيسان وعقيل وغيرهم من الحفاظ عن الزهري فلم يذكروها.

هذا وقد قال قوم من أهل العلم فيما نقله عنهم الإمام أبو بكر الباقلاني في «الانتصار» بأن آيات القرآن لا تثبت إلا بالتواتر، فهٰذا الحديثُ وأمثالُه مما قيل فيه: إنه كان قرآنا ثم نُسخ، هي أخبار آحاد ليست مشهورة فضلاً عن أن تكون متواترة. ولا يُقطع على إنزال قرآن ونسخه بأخبار آحادٍ لا حُجَّة فيها.

وقال العلامة الصادق عرجون تعليقاً على رواية البخاري السالفة: فهٰذا الحديث وهو من أعلى وأرفع الأسانيد لم يذكر فيه «الشيخ والشيخة»، ومعناه كله منصبٌّ على إثبات حد الرجم للمحصن، وهو أمر مجمع عليه من الأمة سلفها وخلفها، ولم يشذَّ عن هٰذا الإجماع إلا طوائف من الخوارج والمعتزلة، فإنهم أنكروا حد الرجم، وقالوا: لم يكن الرجم في كتاب الله، وقول عمر رضي الله عنه: فيضل بترك فريضة أنزلها الله، يحتمل أن المراد من إنزال الله إياها وحيُه بها إلى نبيه محمد ﷺ وحياً غير قرآني، فتكون فريضة الرجم ثابتة بوحي السنة، ويدل لذٰلك قول عمر رضي الله عنه: ألا وإن الرجم حق على من زنى وقد أحصن، بل يجب حمل كلام عمر على هٰذا الوجه السديد.

وهٰذه الحقيقة للرجم لا يلزم أن تكون ثابتة بنص قرآني، بل يكفي فيها أن تكون ثابتة عن النبي ﷺ في حديث صحيح، كما يستفاد ذٰلك من قوله ﷺ: «ألا وإني أُوتيتُ الكتاب ومثله معه».

وفي قول عمر رضي الله عنه: ألا وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، ما يقوي ما ذهبنا إليه من فهم قوله: فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، لأن معناه: فيضلوا بترك فريضة أوحى بها الله إلى رسوله ﷺ بضربٍ من ضروب الوحي غير القرآني، فقام ﷺ بتنفيذ ما أوحى به الله من حد الرجم، واتبعه من بعده الراشدون والمتقون من ولاة أمر أمته ﷺ.

يحدث عن[1] زيد بن ثابتٍ: أن ذِئباً نَيَّبَ في شاةٍ، فذَبَحُوها بمَرْوةٍ، فرخَّص النبيُّ ﷺ في أكلِها[2].

٢١٥٩٨- حدثنا أبو عامر، عن ابنِ أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن عبد الملك بن أبي بَكْر[3]، عن خارجة بن زيد

---

(١) لفظة «عن» سقطت من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حاضر بن المهاجر -وهو أبو عيسى الباهلي- لم يرو عنه غير شعبة ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: مجهول.

وأخرجه الطبراني (٤٨٣٢)، والبيهقي ٩/ ٢٥٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٨٥)، والحاكم ٤/ ١١٣-١١٤ من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٢٥، وابن ماجه (٣١٧٦) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١١٣-١١٤ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، به.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٢٥٠ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أبي عتاب، عن سليمان بن يسار، به.

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٩٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «بمروة»، قال ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٣٢٢: المروة: حجر أبيض براق، وقيل: هي التي يُقدح منها النار.

(٣) تحرف في (م) وسائر النسخ عدا (ظ٥) إلى: بكير.

عن زيد بن ثابت، أن النبي ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[1].

٢١٥٩٩- حدثنا بَهزٌ، حدثنا شُعبةُ، قال: عَدِيُّ بن ثابت أخبرني عن[2] عبدِ الله بن يزيد

عن زيدِ بن ثابت: أَنَّ رسول الله ﷺ خرج إلى أُحُدٍ، فرجع أُناسٌ خرجوا معه، فكان أصحابُ رسول الله ﷺ فِيهم فِرْقتان[3]: فِرْقةٌ تقول بقتلهم[4]، وفرقةٌ تقول: لا، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿فما لَكُم في المُنافِقينَ فِئتَينِ﴾ [النساء: ٥٥] فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها طَيْبةٌ، وإنها تَنْفي الخَبَثَ كما تَنْفي النَّارُ خَبَثَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٦٢ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٣٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه النسائي ١/ ١٠٧، والطبراني في «الكبير» (٤٨٣٦) و(٤٨٣٧) و(٤٨٣٨) و(٤٨٣٨/ ٢) و(٤٨٤٠)، وفي «الأوسط» (١١٦٨).

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢١٦٤٢) و(٢١٦٤٧) و(٢١٦٥٥) و(٢١٦٦٠) و(٢١٦٦٩).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٦٠٥)، وانظر تتمة شواهده وكلامنا على نسخه هناك.

(٢) لفظة «عن» سقطت من (م).

(٣) في (م): فكان أصحاب رسول الله ﷺ فرقتين.

(٤) في (م): بقتلتهم.

الفِضَّةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعبد الله بن يزيد: هو ابن زيد بن حصين الأنصاري الخَطْمي. وسيتكرر برقم (٢١٦٣٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/٤٠٦، وعبد بن حميد (٢٤٢)، والبخاري (١٨٨٤) و(٤٠٥٠) و(٤٥٨٩)، ومسلم (١٣٨٤) و(٢٧٧٦)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/٣٤٨، والطبري ٥/١٩٢، وأبو عوانة (٣٧٥٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥١٧٣-٥١٧٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٢٢٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ورواية مسلم الأولى مختصرة بقصة المدينة، وجميع روايات الطحاوي غير الأخيرة منها لم يذكر فيها قصة المدينة.

وأخرجه الطبري ٥/١٩٢، والطحاوي (٥١٧٢) من طريق شبابة بن سوار، عن شعبة، به. وأسقط الطبري منه شعبة. ولفظه: ذكر المنافقون عند رسول الله ﷺ، فقال فريق: نقتلهم، وفريق: لا نقتلهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ الآية، فجعل القصة في المدينة. وقد خطأ الطحاوي شبابة في متنه لمخالفته الثقات عن شعبة فيه، ومخالفته لحال مُعاملة النبي ﷺ للمنافقين في المدينة، فقال: كان المنافقون في مقام رسول الله ﷺ بالمدينة غير متعرضين من قِبل رسول الله بقتل ولا بما سواه وكان ﷺ يحملهم على علانيتهم.

وأخرجه الطبراني (٤٨٠٥) من طريق سفيان الثوري، عن جابر الجعفي، عن عدي، به. ولفظه: كان المنافقون وأصحاب النبي ﷺ في بيت، فقالت طائفة: لوددنا أنهم لو برزوا لنا فقاتلناهم ، وكرهت طائفة ذٰلك حتى علت أصواتهم، فخرج رسول الله ﷺ فقال لزيد: «اكتبها: ﴿فما لكم في المنافقين فئتين...﴾» وجابر الجعفي ضعيف.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٦٣٦). =

٢١٦٠٠- حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا هشامٌ، عن محمدٍ، عن كَثيرِ ابن أَفْلَح

عن زيدِ بن ثابت، قال: أُمِرْنا أن نُسبِّحَ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، ونُحمِّدَ ثلاثاً وثلاثين، ونُكَبِّرَ أربعاً وثلاثينَ، فَأُتِيَ رجلٌ في المَنَام مِن الأنصارِ، فقيل له: أَمَرَكم رسولُ الله ﷺ أن تُسبِّحوا في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ كذا وكذا؟ قال الأنصاريُّ في مَنامِه: نعم، قال: فاجعَلُوها خَمساً وعشرين خمساً وعشرين، واجعلوا فيها التَّهْليلَ. فلمَّا أصبحَ، غَدَا على النبيِّ ﷺ فأَخبره، فقال رسولُ الله ﷺ: «فافْعَلُوا»[1].

= وفي باب قوله: «إنها طيبة» عن جابر بن سمرة سلف برقم (٢٠٨١٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله: «إنها تنفي الخبث...إلخ» عن جابر سلف برقم (١٤٢٨٤)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٣٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن أفلح، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. هشام: هو ابن حسان القُردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه المزي في «التهذيب» في ترجمة كثير بن أفلح ٢٤/١٠٦ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٤)، وابن خزيمة (٧٥٢)، وابن حبان (٢٠١٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٨)، وفي «الدعاء» (٧٣١) من طريق عثمان بن عمر، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٦٠)، والترمذي (٣٤١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٧٦ وفي «عمل اليوم والليلة» (١٥٧)، وابن خزيمة (٧٥٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (٧٣١) من =

٢١٦٠١- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، عن قَبيصةَ ابن ذُؤيب

عن زيدِ بن ثابت قال: كنت أَكتبُ لرسولِ الله ﷺ فقال: «اكتُبْ ﴿لا يَسْتَوي القاعِدُون والمُجاهدُونَ في سَبيلِ الله﴾» فجاءَ عبدُالله بنُ أُمِّ مَكتومٍ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي أُحِبُّ الجِهادَ في سَبيلِ الله، ولٰكن بي من الزَّمانةِ، وقد ترى، وذهبَ بَصري. قال زيدٌ: فثَقُلت فَخِذُ رسولِ الله ﷺ على فَخِذي، حتَّى خشيتُ أن تَرُضَّها فقال: «اكتُب ﴿لا يَسْتَوي القاعِدُون مِن المؤمنين غيرُ أُولي الضَّررِ والمُجاهدُونَ في سَبيلِ الله﴾ [النساء: ٩٥]»[1].

= طرق عن هشام بن حسان، به. وهٰذا الحديث لم يرد في النسخ المخطوطة العتيقة من «سنن» الترمذي، ولم يذكره المزي في «تحفة الأشراف»، ولا استدركه عليه الحافظ ابن حجر!!

وسياتي برقم (٢٦٦٥٩).

ويشهد له حديث ابن عمر عند النسائي في «المجتبى» ٣/٧٦، وإسناده قوي. وانظر «الفتح» ٢/٣٢٩-٣٣٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الدلائل» (١٧٥) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو عن عبدالرزاق في «تفسيره» ١/١٦٩، ومن طريقه أخرجه الطبري ٥/٢٢٩، وابن حبان (٤٧١٣)، والطبراني (٤٨٩٩).

وأخرجه الطبراني (٤٨٩٩) من طريق ابن المبارك، عن معمر، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤١) عن النضر بن شميل، عن شعبة، عن سعد ابن إبراهيم، عن أبيه، عن زيد. =

٢١٦٠٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابن شهابٍ: حدثني سَهْلُ بن سَعْدٍ السَّاعِدي أنه قال:

رأيتُ مروانَ بن الحَكَم جالساً في المسجدِ، فأقْبَلْتُ حتَّى جلستُ إلى جَنْبِه، فأَخبَرَنا أن زيدَ بن ثابت أَخبرَه، أن رسولَ الله ﷺ أَمْلَى عليه: ﴿لا يَسْتَوي القاعِدُونَ﴾ فذكر الحديث[1].

= وأخرجه مسلم (١٨٩٨) (١٤١)، والطبري ٥/٢٢٨ من طريق محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن زيد. . وقرن مسلم بمحمد بن المثنى محمد بن بشار وقال: وقال محمد بن بشار في روايته: سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن رجل، عن زيد.

وسيأتي بالأرقام (٢١٦٠٢) و(٢١٦٦٤) و(٢١٦٦٩).

وفي الباب عن البراء بن عازب سلف برقم (١٨٤٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢١١-٢١٢، والترمذي (٣٠٣٣)، والنسائي ٦/٩-١٠، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٣٢) و(٤٥٩٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٩٧) و(١٤٩٨)، والطبراني (٤٨١٦)، والبيهقي ٩/٢٣، والبغوي في «تفسيره» ١/٤٦٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/٢١٢، والنسائي ٦/٩، والطبري ٥/٢٢٩، والطبراني (٤٨١٤) و(٤٨١٥) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق العامري، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٧-١١٨ من طريق محمد بن إسحاق بن يسار، كلاهما عن الزهري، به.

وانظر ما قبله.

٢١٦٠٣- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو، حدثني موسى ابن عُقْبة، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن ثابت قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ ليلةً، فسَمعَ أهلُ المسجِد صلاتَه، قال: فكَثُرَ النَّاسُ الليلةَ الثانيةَ فخَفِيَ عليهم صوتُ رسولِ الله ﷺ، فجَعَلوا يَستأْنِسون ويَتَنَحنَحُون، قال: فاطَّلَعَ عليهم رسولُ الله ﷺ فقال: «ما زِلتُم بالذي تَصْنَعونَ حتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكتَبَ عليكم، ولو كُتِبَتْ عليكم ما قُمْتُم بها، وإنَّ أَفْضَلَ صلاةِ المَرْءِ في بيتِه، إلا صلاةَ المَكْتوبةِ»(١).

٢١٦٠٤- حدثنا عُثْمان بن عُمر، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن عُقْبَةَ بن عبدِ الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثَوْبان

عن زيد بن ثابتٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ، اتَّخَذوا قُبورَ أَنبيائهم مَساجِدَ»(٢).

٢١٦٠٥- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، مثلَه، إلا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، موسى بن عقبة لم يسمعه من بُسر بن سعيد، بينهما أبو النضر سالم بن أبي أمية. انظر (٢١٥٨٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عقبة بن عبدالرحمٰن. وسيتكرر برقم (٢١٦٢٥).

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤٤) عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وقرن بعثمان عبد الملك. وطريق عبد الملك ستأتي في الحديث التالي.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٨٢٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

أنه قال: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ»[1].

٢١٦٠٦- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لهيعةَ، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبِيب، عن ابن شِماسَة

عن زيد بن ثابت، قال: بينما نحنُ عند رسول الله يوماً حين قال: «طُوبَى للشَّام، طُوبَى لِلشَّامِ» قلت: ما بالُ الشامِ؟ قال: «الملائكُة باسِطُو أَجْنِحَتِها على الشَّامِ»[2].

٢١٦٠٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا يحيى بنُ أَيوب، حدثنا يزيدُ ابن أبي حَبِيب، أن عبدالرحمٰن بن شِمَاسةَ، أخبره ٥/١٨٥

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٤٤)، والطبراني (٤٩٠٧) من طريق عبدالملك ابن عمرو العَقَدي، بهٰذا الإسناد. وقرن عبد بن حميد بعبدالملك عثمانَ بن عمر، وقد سلف من طريقه في الحديث السالف.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فقد روى هٰذا الحديث عن ابن لهيعة عبدُالله بن وهب كما سيأتي في التخريج، وروايته عنه صالحة، ثم إن ابن لهيعة قد توبع، وانظر الحديث التالي. ابن شماسة: اسمه عبدالرحمٰن.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٠١ من طريق عبدالله ابن وهب، والطبراني (٤٩٣٤) من طريق عمرو بن خالد الحراني، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقرن يعقوب بن سفيان بابن لهيعة عمرَو بن الحارث.

ومن طريق عمرو بن الحارث أخرجه ابن حبان (٧٣٠٤)، والطبراني (٤٩٣٥). قال ابن حبان: وذكر ابن سَلْم - وهو شيخ ابن حبان- آخرَ مع عمرو ابن الحارث؛ يعني ابن لهيعة، وإنما لم يذكره لأنه ليس من شرطه. وإسناد ابن حبان صحيح على شرط مسلم.

أن زيد بن ثابت قال: بَيْنا نحن عندَ رسولِ الله ﷺ نؤلِّف القُرآنَ مِن الرِّقاع إذْ قال: «طُوبَى للشام» قيل: ولِمَ ذٰلك يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّ ملائكةَ الرحمٰن باسِطةٌ أَجنحَتَها عليها»[1].

٢١٦٠٨- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، قال: كتبَ إليَّ موسى بن عُقْبة يُخبِرُني عن بُسْرِ بن سعيد

عن زيد بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ احتَجَمَ في المسجدِ.

قلتُ لابن لَهِيعةَ: في مسجدِ بيتِه؟ قال: لا، في مسجدِ الرسولِ ﷺ[2].

٢١٦٠٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: أَخبرني أَبي

---

(١) إسناده حسن من أجل يحيى بن أيوب، وهو الغافقي.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» ١٧/ ١٧٤ في ترجمة عبدالرحمٰن بن شماسة من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٥ و١٢/ ١٩١-١٩٢، والطبراني (٤٩٣٣)، والحاكم ٢/ ٢٢٩ من طريق يحيى بن إسحاق، به.

وأخرجه الترمذي (٣٩٥٤) من طريق وهب بن جرير، وابن حبان (١١٤)، والحاكم ٢/ ٢٢٩ و٢/ ٦١١، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٤٧ من طريق جرير ابن حازم كلاهما عن يحيى بن أيوب، به. ورواية جرير بن حازم -عدا الموضع الأول في الحاكم - مختصرة بقوله: كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع.

(٢) حديث صحيح، لٰكن بلفظ «احتجر» كما سلف برقم (٢١٥٨٢)، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. قال الحافظ ابن حجر في «الأطراف» ٢/ ٣٨٤ : كذا قال ابن لهيعة: «احتجم» بالميم، وهو تصحيف بلا ريب، وإنما هو «احتجر» بالراء، أي: اتخذ حُجرةً.

أن زيدَ بن ثابت أو أبا أيوب، قال لمروان: أَلم أَرَكَ قَصَرتَ سَجْدَتي المَغربِ؟ رأيتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ فيها بالأعرافِ[1].

٢١٦١٠- حدثنا سليمانُ بن داود، حدثنا عِمْرانُ، عن قَتادةَ، عن أنس ابن مالك،

---

(١) إسناده صحيح، وهٰذا الحديث يمكن أن يكون سمعه عروةُ من زيد بن ثابت، أو مروان بن الحكم. هشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٩، وابن خزيمة (٥١٨) و(٥٤٠)، والطحاوي ١/ ٢١١ من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٥١٧)، والحاكم ١/ ٢٣٧ من طريق محاضر بن المورِّع، والطبراني (٤٨٢٠) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت وحده بدون شك، فذكروه دون قصة مروان.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٦٩-١٧٠، وابن خزيمة (٥٤١)، والطحاوي ١/ ٢١١، وابن حبان (١٨٣٦)، والطبراني (٤٨١٣) و(٤٨٢٧) من طريق أبي الأسود، عن عروة، به. وصرح الطحاوي بالإخبار بين عروة وزيد بن ثابت. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٤٧: فكأن عروة سمعه من مروان، عن زيد، ثم لقي زيداً فأَخبره.

وذكروا فيه أن مروان بن الحكم كان يقرأ بـ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ عدا الطبراني فروايته مختصرة بدون قصة.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٦٣٣) و(٢١٦٤١) و(٢١٦٤٦)، وفي مسند أبي أيوب الأنصاري ٥/ ٤١٨.

وفي الباب عن عائشة عند النسائي ٢/ ١٧٠. وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: قصرت سجدتي المغرب، أي: ركعتي المغرب، والمراد: الركعتان الأُوليان اللَّتان هما محل القراءة، والمراد: أنك واظبت على قراءة القصار فيهما، وهو غير لازم، بل قد جاء قراءة الطوال أيضاً. قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٩١) ما يدل على أن النبي ﷺ قرأ في المغرب بقصار المفصل.

عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ اطَّلع قِبَلَ اليمن، فقال: «اللهمَّ أَقْبِلْ بقُلوبِهم» واطَّلَعَ من قِبَلِ كذا، فقال: «اللهمَّ أَقْبِلْ بقُلوبِهم، وبارِك لنا في صاعِنا ومُدِّنا»[1].

٢١٦١١- حدثنا إسحاقُ بن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا سِنَان، يُحَدِّثُ، عن وَهْبِ بن خالد الحِمْصي، عن ابن الدَّيْلَمي، قال:

وَقَعَ في نَفْسي شيءٌ من القَدَرِ، فأَتيتُ زيدَ بن ثابتٍ فسألتُه، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لو أنَّ اللهَ عَذَّبَ أَهلَ سَماواتِه وأَهلَ أَرْضه، لَعَذَّبَهم غيرَ ظالِمٍ لهم، ولو رَحِمَهُم، كانت رَحْمتُه لهم خَيْراً مِن أَعمالِهم، ولو كان لكَ جَبلُ أُحُدٍ - أو مثلُ جبل أُحدٍ- ذَهَباً، أَنْفَقْتَه في سَبيلِ اللهِ، ما قَبِلَه اللهُ مِنكَ حتَّى تُؤْمِنَ بالقَدَرِ، وتَعْلَمَ أنَّ ما أَصابكَ لم يَكُنْ لِيُخْطئَكَ، وأَنَّ ما أَخْطَأَكَ لم يَكُن ليُصِيبَكَ، وأَنَّكَ إنْ مِتَّ على غير هٰذا، دَخَلْتَ النَّارَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمران: وهو ابن داوَر القطان. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي.

وأخرجه الترمذي (٣٩٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٢٣٦-٢٣٧ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وزاد في رواية البيهقي: ونظر قِبَل الشام... ونظر قِبل العراق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٨٩)، وفي «الأوسط» (٢٥٤٨) من طريق عمرو بن مرزوق، وفي «الكبير» (٤٧٩٠) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن عمران القطان، به.

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٦٩٠) وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده قوي، أبو سنان - وهو سعيد بن سنان - صدوق لا بأس به،=

٢١٦١٢- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا عبدُ الله بن هُبَيرةَ، قال: سمعتُ قَبِيصةَ بنَ ذُؤيبٍ يقول:

إنَّ عائشةَ أخبرتْ آل الزُّبيرِ أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى عندَها رَكْعَتين بعدَ العَصرِ، فكانوا يصلُّونها. قال قَبيصةُ: فقال زيدُ بن ثابت: يغفِرُ اللهُ لعائشةَ، نحنُ أعلمُ برسولِ الله ﷺ مِن عائشةَ، إنما كان ذٰلك لأن أُناساً مِن الأَعرابِ أَتَوْا رسولَ الله ﷺ بهَجيرٍ، فقَعَدوا يَسأَلونَه ويُفتِيهم، حتَّى صلَّى الظُّهرَ ولم يُصلِّ ركعتين، ثم قَعَدَ يُفْتِيهم حتَّى صلَّى العصرَ فانْصَرَفَ إلى بيته، فذَكَرَ أنه لم يُصَلِّ بعدَ الظُّهرِ شيئاً، فصلاَّهما بعدَ العصرِ، يَغْفِرُ اللهُ لعائشةَ، نحن أعلمُ برسول الله ﷺ من عائشة، نهى رسول الله ﷺ عنِ الصَّلاةِ بعدَ العَصر[1].

= وباقي رجاله ثقات. ابن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز.

وهو عند عبد الله بن أحمد في «السنة» (٨٤٣) عن أبيه، عن إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٧٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤٥)، والطبراني (٤٩٤٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٩٢) و(١٠٩٣) من طريق إسحاق بن سلميان الرازي، به. زاد ابن ماجه واللالكائي في روايته الثانية ذِكرَ أُبي بن كعب وعبد الله بن مسعود وحذيفة، على نحو ما سلف برقم (٢١٥٨٩).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٠٠) من طريق محمد بن معاوية النيسابوري، وفي «الشاميين» (٢١٤٢) من طريق عبد الغفار بن داود الحراني، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وروايته في «الكبير» مختصرة: أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر، ولم يذكر قصة.

وانظر ما بعده. وانظر «فتح الباري» ٣/ ١٠٥-١٠٦. =

٢١٦١٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن عبدِالله بن هُبَيرةَ، عن قَبِيصةَ بن ذُؤيب

عن عائشة: أنها أَخبرت آل الزُّبير، فذكر معناه[١].

٢١٦١٤- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافعٌ، عن ابن عمر

عن زيدِ بن ثابتٍ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلَة والمُزابَنةِ[٢].

٢١٦١٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني الزُّهْري، عن خارجةَ بن زيد

عن زيدِ بن ثابت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبِيعُوا الثَّمَرةَ حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُها»[٣].

= ويشهد له حديث عائشة الآتي ٦/ ١٢٤-٢٠٠.

وحديث أم سلمة الآتي ٦/ ٢٩٣ و٢٩٩ و٣٠٣.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة.

(٢) حديث صحيح، وقد تفرد محمد بن إسحاق بأن جعله من حديث زيد والصواب أنه من حديث ابن عمر، وقد سلف تخريجه والكلام عليه عند الحديث رقم (٤٤٩٠) من مسند ابن عمر.

وسيأتي برقم (٢١٤٥٧).

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٨٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣ من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وصالح ضعيف. =

٢١٦١٦- حدثنا عفانُ، حدثنا همَّامُ، أخبرنا قتادةُ، عن أَنس

عن زيد بن ثابتٍ: أنه تَسحَّر مع رسولِ الله ﷺ قال: ثم خَرَجْنا إلى الصلاةِ. قال: قلتُ لزيدٍ: كم بين ذٰلك؟ قال: قَدْرُ قراءَة خمسين آيةً[1].

٢١٦١٧- حدثنا عفانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا داود، عن أبي نَضْرة

عن أبي سعيد الخُدْري قال: لما تُوفِّي رسولُ الله ﷺ قامَ خُطباءُ الأنصارِ، فجَعَلَ مِنهم مَن يقول: يا مَعشرَ المُهاجرين، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا استعملَ رجلاً مِنكم قَرَنَ معه رجلاً مِنَّا، فنَرى أن يَلِيَ هٰذا الأمرَ رجلانِ: أَحدُهما مِنكم، والآخرُ مِنَّا. قال: فتتابَعَتْ خُطَباءُ الأنصارِ على ذٰلك، قال: فقامَ زيدُ بن ثابت فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان مِن المُهاجِرين، وإن الإمامَ إنما يكونُ من المُهاجِرين، ونحن أنصارُه كما كنَّا أَنصارَ رسولِ الله ﷺ. فقامَ أبو بكر، فقال: جَزَاكم اللهُ خيراً مِن حيٍّ يا معشرَ

١٨٦/٥

= وسيأتي ضمن قصة برقم (٢١٦٦٢).

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٢٥). وانظر ما سيأتي برقم (٢١٦٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة (٢٧٦١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٥)، وأبو عوانة (٢٧٦١) من طريق عمرو بن عاصم، عن همام، به.

وانظر (٢١٥٨٥).

الأنصارِ، وثَبَّتَ قائِلَكم، ثم قال: والله لو فَعلتُم غيرَ ذٰلك لَما صالَحْناكم[1].

٢١٦١٨- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا عبدُالرحمٰن، عن أبي الزِّناد[2]، عن خارِجةَ بن زيدٍ

أن أباه زيداً أَخبره: أنه لمَّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، قال زيد: ذُهِبَ بي إلى النبيِّ ﷺ فأُعجِبَ بي، فقالوا: يا رسولَ الله، هٰذا غلامٌ مِن بني النَّجارِ، معه مما أَنزلَ اللهُ عليك بِضعَ عشرةَ سورةً، فأَعْجَبَ ذٰلك النبيَّ ﷺ، وقال: «يا زيدُ، تَعَلَّم لي كِتابَ يَهُودَ، فإنِّي واللهِ ما آمَنُ يَهودَ على كِتَابي» قال زيدٌ: فتعلَّمتُ له[3] كتابَهم، ما مَرَّت بي خمسَ عشرةَ ليلةً حتَّى حَذَقْتُه وكنتُ أَقرأُ له كُتُبَهم إذا كَتَبوا إليه، وأُجيبُ عنه إذا كَتَبَ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهيب: هو ابن خالد، وداود: هو ابن أبي هند، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قِطْعَة.

وأخرجه الطبراني (٤٧٨٥)، والحاكم ٣/ ٧٦ من طريق عفان بن مسلم. بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم مطولة.

وأخرجه الطيالسي (٦٠٢) عن وهيب، به، ووقع فيه بياض استوعب نصف المتن.

وانظر حديث سقيفة بني ساعدة في مسند عمر السالف برقم (٣٩١).

(٢) في (م): عن أبي الزناد، عن الأعرج، وهو خطأ.

(٣) لفظة «له» أثبتناها من (ظ٥).

(٤) إسناده حسن من أجل عبدالرحمٰن: وهو ابن أبي الزناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٥٨-٣٥٩، والبخاري في «تاريخه» ٣/ ٣٨٠-٣٨١، =

٢١٦١٩- حدثنا سُرَيجُ بن النُّعمان، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن خارجةَ بن زيد

عن زيدِ بنِ ثابتٍ، قال: أُتِيَ بي[١] رسولَ الله ﷺ مَقْدَمَه المدينةَ، فذَكَر نحوَه[٢].

٢١٦٢٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشامٍ، حدثنا قتادةُ، عن أَنس، عن زيد بن ثابتٍ (ح)

ويزيدُ، قال: أنبأَنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ، عن زيدِ بن ثابت (ح)

ووكيعٌ، حدثنا الدَّسْتُوائي، عن قتادةَ، عن أنسٍ

عن زيد بن ثابت قال: تَسَحَّرْنا مع رسولِ الله ﷺ، وخَرَجْنا إلى المسجدِ، وأُقِيمَتِ الصلاةُ. فقلتُ: كم بينهما[٣]؟ قال: قَدْرُ ما يقرأُ الرجلُ خمسينَ آيةً. قال: قال يزيدُ في حديثه: فقلتُ لزيدٍ: كم كان قَدْرُ ما بينهما ؟ قال: نحواً مِن خمسينَ آيةً[٤].

= وأبو داود (٣٦٤٥)، والترمذي (٢٧١٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٠٣٩)، والطبراني (٤٨٥٦) و(٤٨٥٧)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٠٧ من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٧١٩٥) بصيغة الجزم.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢١٥٨٧).

(١) لفظة «بي» أثبتناها من (ظ٥) و(ر).

(٢) إسناده حسن من أجل ابن أبي الزناد. وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ) و(ر): كم ما بينهما.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٩٧) من طريق يزيد بن هارون ووكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢١٦٢١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الدَّستُوائي، عن قتادةَ، عن أنسٍ

عن زيد بن ثابت، قال: تَسَحَّرْنا مع رسول الله ﷺ فخَرَجْنا إلى المسجد، فأُقِيمَت الصَّلاةُ. قلتُ: كم كان بينهما؟ قال: قَدْرُ ما يقرأُ الرجل خمسينَ آيةً[1].

٢١٦٢٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا كثيرُ بن زيد، عن المُطَّلِب بن عبد الله

عن زيدِ بن ثابتٍ: أنه سُئِلَ عن القراءَةِ في الظُّهرِ والعَصرِ؟ فقال: كان رسولُ الله ﷺ يُطِيلُ القيامَ، ويُحرِّك شَفَتَيه[2].

٢١٦٢٣- حدثنا وكيعٌ ويزيدُ، قالا: أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن يزيد بن عبدِ الله بن قُسَيْط، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن زيد بن ثابتٍ، قال: قرأتُ ﴿والنَّجْمِ﴾، فلم يَسجُدْ فيها. قال يزيد: قرأتُ عند رسولِ الله ﷺ[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠، وابن ماجه (١٦٩٤)، والترمذي (٧٠٤)، والنسائي ٤/ ١٤٣، وابن خزيمة (١٩٤١) من طريق وكيع، به.

وسلف برقم (٢١٥٨٥) عن يحيى وحده. وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، المطلب بن عبد الله لم يسمعه من زيد بن ثابت بينهما خارجة بن زيد بن ثابت، انظر (٢١٥٨٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٨، وابن أبي عمر العَدَني في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٨٤٥)، وعبد بن حميد (٢٥٥)، والطبراني (٤٩١٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٦، وأبو داود (١٤٠٤)، والترمذي (٥٧٦) من=

٢١٦٢٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدالله بن سعيد بن أبي هِنْد، عن سالم أبي النَّضْرِ، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضَلُ صلاةِ المَرءِ في بيتِه إلا المَكْتوبةَ»[١].

٢١٦٢٥- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب. وعثمان بن عمر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئب، عن عُقبةَ بنِ عبدِ الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثَوبان

عن زيد بن ثابتٍ أن النبيَّ ﷺ قال: «قاتَلَ اللهُ اليهودَ - وقال عثمانُ: لَعَنَ اللهُ اليهودَ - اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبيائِهم مَساجِدَ»[٢].

٢١٦٢٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، أَملاه علينا، عن ابن أبي نَجِيح، عن طاووسٍ، عن رجلٍ

عن زيد بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ جعلَ الرُّقْبى للوارِث[٣].

= طريق وكيع وحده، بهذا الإسناد. وانظر (٢١٥٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٥، وابن خزيمة (١٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً عن مكي عن عبد الله بن سعيد برقم (٢١٦٣٢).

وانظر (٢١٥٨٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عقبة بن عبد الرحمٰن. وهو مكرر (٢١٦٠٤) و(٢١٦٠٥).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل المبهم، وقد جاء مسمى في غير هٰذه الرواية، وهو حُجْر المَدَري، وقد روى له أبوداود=

٢١٦٢٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابن عمر

عن زيد بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ لصاحبِ العَرِيَّةِ أنْ يَبِيعَها بخَرْصِها[1].

١٨٧/٥ ٢١٦٢٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاقَ، عن أبي عُبَيدةَ بن محمد بن عَمَّار، عن الوليدِ بن أبي الوليدِ، عن عُرْوة بن الزُّبيرِ، قال:

قال زيدُ بن ثابتٍ: يَغفِرُ اللهُ لرافعِ بن خَدِيج، أنا واللهِ أَعلمُ

= والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. ابن أبي نجيح: هو عبد الله بن يسار.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٦٩ من طريق محمد بن يوسف، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٦٨-٢٦٩ من طريق عبيد الله بن عَمْرٍو، عن سفيان، به. ولم يذكر فيه الرجل المبهم بين طاووس وزيد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٦٩ من طريق عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان، عن ابن أبي نجيح، به.

وسيأتي بالأرقام (٢١٦٤٥) و(٢١٦٥٠) و(٢١٦٥١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٢٥٠)، وابن عمر سلف برقم (٤٨٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٦١٩-٦٢٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/ ١٥٠، والبخاري (٢١٨٨)، ومسلم (١٥٣٩) (٦٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٣٢)، وابن حبان (٥٠٠١) و(٥٠٠٥)، والطبراني (٤٧٦٧)، والبيهقي ٥/ ٣٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٧٤).

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٧٧).

بالحديث منه، إنما أَتَى رجلانِ قد اقتَتَلا، فقال رسول الله ﷺ: «إن كان هٰذا[1] شأْنكم، فلا تُكْرُوا المَزارعَ»، قال: فسمعَ رافعٌ قولَه: «لا تُكْرُوا المَزارعَ»[2].

٢١٦٢٩- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري الطَّائي

عن أبي سعيد الخُدْريِّ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: لما نَزَلَت هٰذه الآية ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ قال: قرأَها رسولُ الله ﷺ حتى خَتَمها، وقال: «النَّاس حَيِّزٌ، وأنا وأَصحابي حَيِّزٌ» وقال: «لا هِجْرَةَ بعدَ الفَتْحِ، ولٰكنْ جِهادٌ ونِيَّةٌ».

فقال له مروانُ: كَذبْتَ. وعنده رافعُ بن خَدِيج وزيدُ بن ثابتٍ، وهما قاعدانِ معه على السَّريرِ، فقال أبو سعيد الخُدْري: لو شاءَ هٰذان لحدَّثاكَ. فرفع عليه مروانُ الدِّرَّة ليَضْربَه، فلما رَأَيا ذٰلك قالا: صَدَقَ[3].

٢١٦٣٠- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شعبةُ، قال: عديُّ بن ثابت أخبرني عن عبدِ الله بن يزيد

---

(١) في (ظ٥) و(ق): هٰكذا.

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (٢١٥٨٨).

(٣) صحيح لغيره، دون قوله: «الناس حيز وأنا وأصحابي حيز»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو البختري الطائي- وهو سعيد بن فيروز- لم يسمع من أبي سعيد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف الحديث في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١١٦٧).

عن زيدِ بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ إلى أُحُدٍ فرَجَعَ أُناسٌ خَرَجوا معه، فكانَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ فيهم فِرْقتانِ[1]، فِرْقةٌ تقول بقتلهم، وفرقةٌ تقول: لا.

وقال ابن جعفر: فكان الناس فيهم فِرْقتينِ، فريقاً يقولون بقتلهم، وفريقاً يقولون: لا.

قال بَهْز: فأَنزل الله عز وجل: ﴿فما لَكُم في المُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء:٨٨]، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها طَيْبةُ، وإنَّها تَنْفي الخَبَثَ، كما تَنْفي النارُ خَبَثَ الفِضَّةِ».

حدثناه عفانُ، وقال فيه: سمعت عبدَ الله بن يزيد، فذكرَ معنى حديث بَهْز[2].

٢١٦٣١- حدثنا كَثِير، حدثنا جعفرٌ[3]، حدثنا ثابت بن الحَجَّاج، قال: قال زيد بن ثابتٍ: نهانا رسولُ الله ﷺ عن المُخابَرَة. قلتُ: وما المُخابرةُ؟ قال: تَأجَّرُ[4] الأرضَ بنصفٍ، أو بثُلثٍ،

---

(١) في (م): فرقتين، وهو خطأ والجادة ما أثبتناه، وانظر مكرره (٢١٥٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مكرراً برقم (٢١٦٣٤).

وسلف عن بهز بن أسد وحده برقم (٢١٥٩٩)، وسيأتي عن عفان وحده برقم (٢١٦٣٤)، وعن محمد بن جعفر وحده برقم (٢١٦٣٦).

(٣) وقع في (م): حدثنا كثير بن جعفر، وهو خطأ.

(٤) في نسخة على هامش (ظ): تأخذ.

أو برُبعٍ[1].

٢١٦٣٢- حدثنا مَكِّي، حدثنا عبدُالله بن سعيد بن أبي هِنْد، عن أبي النَّضْرِ، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن ثابتٍ الأنصاريِّ قال: احتَجَرَ رسولُ الله ﷺ في المسجدِ حُجْرةً، وكانَ رسولُ الله ﷺ يَخرُجُ من الليل، فيصلِّي فيها، فصَلَّوْا معه بصلاتِه - يعني رجالاً - وكانوا يَأتُونَه كلَّ ليلةٍ، حتَّى إذا كان ليلةٌ مِن الليالي، لم يَخرُج إليهم رسولُ الله ﷺ، فتَنَحْنَحوا ورفعوا أَصواتَهم، قال: فخَرَجَ إليهم رسولُ اللهِ ﷺ مُغضَباً، قال: فقال لهم: «أَيُّها النَّاسُ، ما زالَ بكم صَنِيعُكم حتَّى ظَنَنْتُ أنْ سَيُكْتَبُ عليكم، فعليكُم بالصَّلاةِ في بيوتِكُم، فإنَّ خيرَ صلاةِ المَرْءِ في بَيْتِه إلا الصَّلاةَ المَكْتُوبةَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. كثير: هو ابن هشام الرقي، وجعفر: هو ابن بُرقَان.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٥٣) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٣٤٦، ومن طريقه أبو داود (٣٤٠٧)، والطبراني (٤٩٣٨)، والبيهقي ٦/١٣٣ عن عمر بن أيوب الموصلي، عن جعفر بن برقان، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٢١٦٣٥)، وما سلف برقم (٢١٥٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مكي: هو ابن إبراهيم بن بشير التميمي.

وأخرجه الدارمي (١٣٦٦)، والبخاري تعليقاً (٦١١٣)، وأبو داود (١٤٤٧)، وأبو عوانة (٢١٦٥) و(٢٢١١) و(٣٠٥٦) و(٣٠٥٧)، والبغوي (٩٩٤) من طريق مكي، بهٰذا الإسناد. ورواية الدارمي مختصرة، قال: عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الجماعة. =

٢١٦٣٣- حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن هشام بن عُرْوة، عن أَبيه، عن مَرْوان بن الحَكَم قال:

قال لي زيدُ بن ثابت: ألَم أَرَكَ الليلةَ خَفَّفْتَ القراءةَ في سَجدتَي المَغْرِب؟ والذي نَفْسي بيَدِه، إنْ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ لَيَقرأُ فيهما بطُولَى الطُّولَيَينِ[1].

٢١٦٣٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا شعبةُ، قال: عَدِيُّ بن ثابتٍ أخبرني، قال: سمعتُ عبدَ الله بن يزيد

عن زيد بن ثابتٍ قال: لمَّا خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى أُحدٍ، رَجَعَ أُناسٌ خَرجُوا معه، فكان أصحابُ رسولِ الله ﷺ فِرْقَتَيْنِ: فِرْقةٌ تقول: نقتُلُهم، وفِرْقةٌ تقول: لا.

= وأخرجه البخاري (٦١١٣)، ومسلم (٧٨١) (٢٣١)، والترمذي (٤٥٠)، وابن خزيمة (١٢٠٣)، والبغوي (٩٩٧) من طريق محمد بن جعفر، وأبو عوانة (٣٠٥٧) من طريق عبدالحميد بن جعفر، والطبراني في «الكبير» (٤٨٩٥) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد المحاربي، ثلاثتهم عن عبدالله بن سعيد، به. ورواية محمد بن جعفر عند الترمذي وابن خزيمة والبغوي مختصرة بقوله: أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة. وجاء في روايته عند البخاري ومسلم: أنهم رفعوا أصواتهم وحصبوا الباب.

وقد سلف مقطعاً عن وكيع عن عبدالله بن سعيد برقم (٢١٥٩٤) و(٢١٦٢٤).

وانظر (٢١٥٨٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وانظر (٢١٦٠٩).

قال ابنُ جعفر: فكان فريقٌ يقولون: قَتْلهم، وفريق يقولون: لا.

قال بَهْزٌ: فأَنزَلَ الله ﴿فما لَكُم في المُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء:٨٨]، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها طَيْبةٌ، وإنَّها تَنْفي الخَبَثَ كما تَنْفي النارُ خَبَثَ الفِضَّةِ»[1].

٢١٦٣٥- حدثنا فَيَّاضُ بن محمَّد أبو محمد الرَّقِّي، عن جعفرٍ- يعني ابن بُرْقان-، عن ثابتِ بن الحَجَّاج، قال: ١٨٨/٥

قال زيد بن ثابتٍ: نهانا رسولُ الله ﷺ عن المخابَرَة. قال: وقيل له: ما المُخابَرَةُ؟ قال: أن تأخذَ الأرضَ بنصفٍ، أو بثُلُثٍ، أو برُبعٍ، أو بأَشباه هٰذا[2].

٢١٦٣٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ[3]، حدثنا شُعْبةُ، عن عَدِي بن ثابت، عن عبدالله بن يزيدَ

يُحدِّث عن زيد بن ثابت، أنه قال في هٰذه الآية: ﴿فمَا لكُم في المُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ واللهُ أرْكَسَهُمْ بِما كَسَبُوا﴾[النساء:٨٨]، قال: رَجع أُناسٌ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، فكانَ الناسُ فيهم فِرقَتينِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢١٦٣٠).

(٢) إسناده جيد، فياض بن محمد صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات. وانظر (٢١٦٣١).

(٣) وقع هنا في (م) و(ر): حدثنا فياض بن محمد، حدثنا محمد بن جعفر، وهو خطأ ناتج عن انتقال نظر من الحديث السابق، ولم ترد هذه الزيادة في (ظ٥) و(ق) و«أطراف المسند» ٢/ ٣٩١، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٦٣٥.

فريق يقولون: قَتْلهم، وفريقٌ يقولونَ: لا. قال: فنزلت هٰذه الآيةُ ﴿فما لَكُم في المُنافِقِينَ فِئَتَينِ﴾ وقال: «إنَّها طَيْبةُ، وإنَّها تَنْفي الخَبَثَ، كما تَنْفي النارُ خَبَثَ الفِضَّةِ»[1].

٢١٦٣٧- حدثنا بَهْزُ بن أَسد أبو الأَسود، حدثنا همَّامٌ، عن قتادةَ، عن أنس

عن زيد بن ثابتٍ: أنه تَسَحَّر مع رسولِ الله ﷺ، قال: ثم خَرَجْنا حتَّى أَتينا الصلاةَ. قال أنس: فقلتُ لزيدٍ: كم كان بينَ ذٰلك؟ قال: قَدْرُ قراءةِ خَمسينَ آيةً، أو ستينَ آيةً[2].

٢١٦٣٨- حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عُبَيد الله، عن نافعٍ، عن ابن عُمر

عن زيد بن ثابتٍ: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ في بيعِ العَرَايا بخَرْصها كَيلاً[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٩)، ومسلم (٢٧٧٦)، والترمذي (٣٠٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٦٣٠) و(٢١٦٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر (٢١٥٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البيهقي ٥/٣٠٩ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٩)(٦٤) و(٦٥)، والنسائي ٧/٢٦٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٣) و(٢٠٥٤)، وابن الجارود (٦٥٨)، والطبراني (٤٧٧٠) و(٤٧٧١) و(٤٧٧٢) من طرق عن عبيد الله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

٢١٦٣٩- حدثنا الحَكَم بن نافعٍ، حدثنا أبو بَكْر بن عبدالله، عن[1] مكحول وعطيَّة وضَمْرة وراشدٍ

عن زيد بن ثابتٍ: أنه سُئِلَ عن زوجٍ، وأختٍ لأمٍّ وأبٍ، فأَعطى الزوجَ النصفَ، والأُختَ النصفَ، فكُلِّم في ذٰلك، فقال: حَضَرْتُ رسولَ الله ﷺ قَضَى بذٰلك[2].

○ ٢١٦٤٠- حدثنا عبدُالله، قال: وجدتُ هٰذا الحديث في كتابِ أَبي بخطِّ يَدِه:

حدثنا الحَكَمُ بن نافع، أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهْري، أخبرني خارجةُ ابن زيد

أن زيدَ بن ثابتٍ قال: لمَّا نَسَخْنا المَصاحِفَ فَقَدْتُ آيةً مِن سورةِ الأحزابِ، قد كنتُ أَسمعُ النبيَّ ﷺ يَقرأُ بها، فالْتَمستُها، فلم أَجِدْها معَ أَحدٍ إلا مع خُزيمةَ بنِ ثابتٍ الأَنصاريِّ، الذي جَعَلَ رسولُ الله ﷺ شهادتَه شهادةَ رَجُلينِ، قولُ الله عزَّ وجلَّ:

---

(١) تحرف في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ٥) إلى: بن.

(٢) إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله: وهو ابن أبي مريم، ولانقطاعه فإن مكحولاً، وعطية: وهو ابن قيس الكلابي، وضمرة: وهو ابن حبيب، وراشد: وهو ابن سعد المقرائي، لم يسمع واحد منهم من زيد بن ثابت كما قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٤/٦٥٦.

ومع ضعف هٰذا الإسناد، فإن الفتوى في هٰذه المسألة صحيحة لقوله تعالى: ﴿ولكم نصفُ ما تَرَكَ أزواجكم إن لم يكن لهنَّ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٢] ولقوله تعالى: ﴿إنِ امرؤٌ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصفُ ما تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦].

﴿مِـن المُـؤْمِنيـنَ رجـالٌ صَـدَقُـوا مـا عَـاهَـدوا اللهَ عليـهِ﴾ [الأحـزاب: ٢٣][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة الأُموي مولاهم الحمصي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٨٣، والبخاري (٢٨٠٧) و(٤٧٨٤)، والطبراني في «الشاميين» (٣٢١٣) من طريق الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٠٧) من طريق سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، به.

وأخرج الطبراني (٤٨٤٣) من طريق خالد بن خداش، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، و(٤٨٤٤) من طريق إبراهيم بن محمد، عن عبد العزيز الدراوردي، عن عمارة بن غزية، كلاهما عن الزهري، به، قصةَ نسخ القرآن في عهد أبي بكر دون قصة خزيمة.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٦٤٣) عن أبي كامل عن إبراهيم بن سعد، و(٢١٦٥٢) عن عبد الرزاق عن معمر، كلاهما عن الزهري.

ورواه الزهري، عن عبيد بن السباق، عن زيد بن ثابت مطولاً في قصة جمع القرآن في عهد أبي بكر وقال فيه: حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة الأنصاري - وفي روايةٍ: أبي خزيمة، وفي رواية على الشك: خزيمة أو أبي خزيمة - لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لقد جاءكم رسولٌ من أنفسكم عزيزٌ عليه ما عَنِتُّم﴾ [التوبة: ١٢٨-١٢٩] حتى خاتمة براءة.

أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٨٣، والبخاري (٤٦٧٩)، والطبراني في «الشاميين» (٣١٩٠) من طريق أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، به. وقال فيه: خزيمة الأنصاري.

وأخرجه البخاري (٤٩٨٦) و(٧٤٢٥) عن موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم ابن سعد، عن الزهري، به. وقال فيه: أبو خزيمة الأنصاري. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٧١٩١)، والبيهقي ٢/٤٠-٤١ من طريق محمد بن عبيد الله أبو ثابت، وأبو بكر المروزي (٤٥) من طريق سويد بن سعيد، والطبراني (٤٩٠٣)، والبيهقي ٢/٤١ من طريق أبي الوليد الطيالسي- وقرن البيهقي بالطيالسي إبراهيم بن مرة- أربعتهم عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به، وقرن البيهقي بأبي الوليد الطيالسي إبراهيم بن حمزة. ولم يسق لفظه. وقالوا فيه: خزيمة أو أبو خزيمة على الشك.

وأخرجه أبو عبيد ص٢٨١، والترمذي (٣١٠٣)، وأبو يعلى (٦٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٣-١٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، وأبو يعلى (٩١) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، وابن أبي داود ص ١٢-١٣ من طريق أبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به. وقالوا فيه: خزيمة بن ثابت.

وأخرجه أبو عبيد ص٢٨٤، وابن أبي داود ص١٤-١٥، وأبو يعلى (٧١)، والطبراني (٤٩٠٢) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والطبراني (٤٩٠١) من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، كلاهما عن الزهري، به. وقالا فيه: خزيمة بن ثابت.

وأخرجه ابن أبي داود ص ١٤، والطبراني (٤٩٠٤) من طريق إبراهيم بن إسماعيل الأنصاري، عن الزهري، به. وقال فيه: رجل من الأنصار، ورواية الطبراني مختصرة: سمعت من رسول الله ﷺ آيةً، وطلبتها فلم أجدها حتى وجدتها مع رجل من الأنصار: ﴿لقد جاءكم رسولٌ مِن أنفسكم﴾ الآية.

قلنا: ومما سبق من التفصيل يتبين أن معظم الرواة الثقات متفقون على أن اسم الصحابي هو خزيمة بن ثابت الأنصاري إلا رواية واحدة عند البخاري انفرد بها موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد، فقال: أبو خزيمة الأنصاري، ولعل الصواب ما عليه الأكثر.

وأما الآية، سواء كانت الآية التي في سورة التوبة، أو التي في سورة =

٢١٦٤١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيكة، أخبرني عُرْوة بن الزُّبَير، أن مروانَ أخبره

أن زيد بن ثابت قال له: ما لي أَراكَ تقرأُ في المغرب بِقِصارِ السُّوَر؟ قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ فيها بطُولَى الطُّولَيَينِ. قال ابنُ أبي مُلَيكة: وما طُولَى الطُّولَيَيْنِ؟ قال: الأَعرافُ[1].

٢١٦٤٢- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقَيل، عن ابن شِهاب، أنه قال: أخبرني عبدُالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشامٍ، أن خارجة بن زَيْد الأَنصاري أخبره

أن أباه زيدَ بن ثابت، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النارُ»[2].

=الأحزاب، فقد ثبت كونُها قرآناً بإقرار الصحابة زيداً على إثباتها في المصحف وإجماعهم على تداولها وقراءتها فيما بَعْدُ في الأمصار، ومعنى قول زيد: «فلم أجدها إلا مع خزيمة» أي: أنه لم يجدها مكتوبة عند أحد إلا عند خزيمة، فالذي انفرد به خزيمة هو كتابتها لا حفظها، وليست الكتابة شرطاً في المتواتر بل المشروط فيه أن يرويه جمعٌ يُؤمَن تواطؤهم على الكذب، ولو لم يكتبه واحد منهم. انظر «الفتح» ٩/ ١٥.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٧٦٤)، وابن خزيمة (٥١٥)، والطبراني (٤٨١٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، والنسائي ٢/ ١٧٠ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٦٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد =

٢١٦٤٣- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا ابن شِهابٍ، أخبرني خارِجةُ بن زيد

أنه سمع زيدَ بن ثابت يقول: فَقَدتُ آيةً مِن سورةِ الأحزابِ حينَ نَسَخْنا المصاحفَ، قد كنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ بها: ﴿رِجالٌ صَدقُوا ما عاهَدُوا الله عليه﴾ [الأحزاب: ٢٣] فوَجَدْتُها مع خُزَيمةَ بنِ ثابت، فأَلْحقتُها في سورتِها في المُصحفِ[1].

=المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعقيل: هو ابن خالد.

وأخرجه الدارمي (٧٦٢)، والطحاوي ١/ ٦٢، والطبراني (٢/٤٨٣٦) من طريق عبد الله بن صالح، ومسلم (٣٥١)، والبيهقي ١/ ١٥٥ من طريق شعيب ابن الليث، والبيهقي ١/ ١٥٥ من طريق يحيى بن بكير، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٦٢، والطبراني (٤٨٣٥) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، عن ابن شهاب، به. وعبد الله ابن صالح - وهو كاتب الليث - سيىء الحفظ، وقد وافق في روايته الأولى رواية الجماعة، وهو أولى. وانظر (٢١٥٩٨).

وهٰذا الحديث منسوخ عند الجمهور كما بيناه في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٦٠٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل - وهو مظفَّر ابن مدرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٨٢، والترمذي (٣١٠٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والبخاري (٤٠٤٩) و(٤٩٨٨) عن موسى بن إسماعيل، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠١) من طريق الهيثم بن أيوب، وأبو يعلى (٩٢) عن عبد العزيز بن أبي سلمة، والطبراني (٤٨٤٢)، والبيهقي ٢/ ٤١ من طريق أبي الوليد الطيالسي - وقرن به البيهقي إبراهيمَ بن حمزة - والطبراني =

٢١٦٤٤- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ بن سَعْد، حدثنا ابنُ شهاب، عن عُبيدِ بنِ السَّبَّاقِ

عن زيد بن ثابتٍ، قال: أَرسَلَ إليَّ أبو بكر مَقتلَ اليَمَامةِ، فإذا عمرُ عندَه جالسٌ، قال أبو بكر: يا زيدَ بنَ ثابتٍ، إنَّك غلامٌ شابٌّ عاقلٌ، لا نتَّهِمُك، قد كنتَ تكتبُ الوَحْيَ لرسولِ الله ﷺ، فتَتَبَّعِ القرآنَ، فاجْمَعه. قال زيد: فوالله لو كَلَّفُوني نَقْلَ جبلٍ من الجِبالِ، ما كان أَثْقَلَ عليَّ مما أَمَرَني به مِن جَمْعِ القُرآنِ، فقلتُ: أَتفعلانِ شيئاً لم يَفْعَلْه رسولُ الله ﷺ! قال: هو واللهِ خيرٌ. فلم يَزَلْ أبو بكر يُراجِعُني حتَّى شرحَ اللهُ صَدْري بالذي شَرَحَ له صدرَ أَبي بكرٍ وعمرَ رضي الله عنهما[1]. ١٨٩/٥

٢١٦٤٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيح، عن طاووسٍ، عن رجل

عن زيدِ بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ جعلَ الرُّقْبَى للذي أُرقِبَها، والعُمْرى للذي أُعمِرَها[2].

= (٤٨٤٢) من طريق يحيى الحِماني، كلهم عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وتفرد عبد الرحمٰن بن مهدي بقوله فيه: خزيمة أو أبو خزيمة، على الشك.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢١٦٤٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل، فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وقد سلف مختصراً من هٰذا الطريق في مسند أبي بكر برقم (٥٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل المبهم، وقد=

٢١٦٤٦- حدثنا عبدُ الرزاق وابن بَكْر[١]، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: سمعتُ عبدَالله بن أبي مُلَيْكَة يحدِّث، يقول: أخبرني عُرْوة بن الزُّبيرِ، أنَّ مروانَ أخبره، قال:

قال لي زيدُ بن ثابتٍ: ما لَكَ تَقرأُ في المَغربِ بِقصَارِ المُفَصَّل؟ لقد كان رسولُ اللهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ المَغربِ طُولى الطُّولَيَينِ. قال: قلتُ لعُرْوة: ما طُولَى الطُّولَيَينِ؟ قال: الأعرافُ[٢].

٢١٦٤٧- حدثنا عبدُ الرزاق[٣]، قال: قرأتُ في كتاب مَعمَر، عن

= جاء مسمًّى في غير هٰذه الرواية، وهو حُجر المدري، وقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وهو عند عبد الرزاق (١٦٨٧٥)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٤٩٥٧)، وسقط سفيان من مطبوع «مصنَّف» عبد الرزاق.

وأخرجه الطبراني (٤٧٩٥) من طريق أبي نعيم الفضيل بن دكين، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً بالعمرى ابن أبي شيبة ٧/ ١٣٩، والنسائي ٦/ ٢٧٠ من طريق وكيع، عن سفيان، به. ولم يذكر فيه الرجل المبهم بين طاووس وزيد.

وانظر (٢١٥٨٦) و(٢١٦٢٦).

(١) في (م): وابن أبي بكر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم فمن رجال البخاري. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنَّف» (٢٦٩١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٨١٢)، وابن خزيمة (٥١٦)، والطبراني (٤٨١١).

وانظر (٢١٦٠٩).

(٣) في (م) و(ق): حدثنا عبد الرزاق وأبو بكر، وأبو بكر زيادة مقحمة =

الزُّهري، عن عبدِ الملك بن أبي بَكْر، عن خارجةَ

عن زيد بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ: في الوُضوء مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ[1].

٢١٦٤٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمرٌ، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس، عن حُجْر المَدَري

عن زيد بن ثابتٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمْرَى للوارِثِ»[2].

= ليست في (ظ٥) و(ر)، و«أطراف المسند» ٢/ ٣٨٦.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. خارجة: هو ابن زيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥١ عن ابن علية، والطبراني (٤٨٣٩) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن خارجة، عن زيد بن ثابت موقوفاً ليس فيه عبد الملك بن أبي بكر.

وسيأتي برقم (٢١٦٥٥) عن عبد الأعلى، عن معمر، بهٰذا الإسناد، مرفوعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٦) عن ابن جريج، عن الزهري بلاغاً، عن زيد بن ثابت مرفوعاً.

وانظر (٢١٥٩٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجر المدري، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٦٨٧٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٤٩٤٢).

وانظر (٢١٥٨٦).

٢١٦٤٩- حدثنا عبدُ الرزاق وابن بَكْر[١]، قالا: أخبرنا ابن جُريج. ورَوْح، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني عَمْرو بن دينار، أن طاووساً أخبره، أن حُجراً المَدَريَّ أخبره

أنه سَمِعَ زيدَ بن ثابت يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «العُمْرى في الميراثِ»[٢].

٢١٦٥٠- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رَباحٌ، عن عُمر بن حَبِيب، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس، عن حُجْرٍ المَدَري

عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «لاتُرْقِبوا، فمن أَرْقَبَ، فسَبيلُ[٣] الميراثِ»[٤].

---

(١) تحرف في (م) إلى: وابن أبي بكر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حجر المدري فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. ابن بكر: هو محمد البرساني، وروح: هو ابن عبادة.

وهو عند عبد الرزاق (١٦٨٧٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٤٩٤١).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٩١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٥٨٦).

(٣) في (ظ) و(ر): فبسبيل.

(٤) إسناده صحيح. رباح: هو ابن زيد الصنعاني.

وأخرجه الطبراني (٤٩٤٩) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٧٠ من طريق عبد الله بن المبارك، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس، عن النبي ﷺ. وهو معضل.

وانظر (٢١٦٢٦).

٢١٦٥١- حدثنا عبدُ الله بنُ الحارث، عن شِبْلٍ، عن عَمْرو بن دينار، عن طاووس، عن حُجْر المَدَري

عن زَيْد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعمَرَ عُمْرى، فهي لمُعْمَرِه[1] مَحْيَاه ومَمَاتَه، لا تُرْقِبوا، فمن أَرْقَبَ شيئاً، فهو سبيلُ الميراث»[2].

٢١٦٥٢- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن الزُّهري، عن خارجةَ ابن زيدٍ أَو غيره

أن زيد بن ثابتٍ قال: لمَّا كَتبتُ المصاحفَ فَقَدتُ آيةً كنتُ أَسمعُها مِن رسولِ الله ﷺ، فوَجدتُها عند خُزَيمةَ الأَنصاريِّ ﴿مِنَ المُؤْمِنينَ رِجالٌ صَدَقوا ما عَاهَدوا الله عليه﴾ إلى ﴿تَبْدِيلاً﴾ [الأحزاب: ٢٣]، قال: فكان خُزَيمةُ يُدعى ذا الشَّهادَتينِ، أَجاز رسولُ الله ﷺ شهادتَه بشهادةِ رَجُلينِ.

---

(١) تحرف في (م) إلى: لعمره.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حجر المدري، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. شبل: هو ابن عباد المكي المقرىء.

وأخرجه الطبراني (٤٩٤٨) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٧٥ من طريق عبد الله بن الحارث، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥٥٩)، والنسائي ٦/ ٢٧٢، والطبراني (٤٩٨٨)، والبيهقي ٦/ ١٧٥ من طريق معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، به. ولم يُذكر في إسناد النسائي طاووس.

وانظر (٢١٥٨٦) و(٢١٦٢٦).

قال الزُّهري: وقُتِلَ يومَ صِفِّين مع عليٍّ رضي الله عنهما[1].

٢١٦٥٣- حدثنا قُرَّانُ بن تَمَّام، عن أبي سِنَان الشَّيباني، عن وَهْبٍ الحِمْصي، عن ابن الدَّيْلَمي[2] قال:

أَتَيتُ أُبيَّ بن كعبٍ، فقلتُ له: إنه قد وَقَعَ في نفسي مِن القَدَرِ شيءٌ، فأُحِبُّ أن تُحَدِّثَني بحديثٍ لعلَّ اللهَ أن يُذهِبَ عنِّي ما أَجِدُ. قال: «لو أَنَّ الله عَذَّبَ أَهلَ السَّماواتِ وأَهْلَ الأرضِ، عَذَّبَهم وهو غيرُ ظالِمٍ لهم، ولو رَحِمَهم كانت رَحْمَتُه لهم خَيْراً مِن أَعمالِهم، ولو كانَ أُحُدٌ لك ذَهَباً، فأَنفَقْتَه في سَبيلِ الله، ثم لم تُؤْمِنْ بالقَدَرِ، وتَعلَمْ أنَّ ما أَصابَكَ لم يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وأَنَّ ما أَخطَأَكَ لم يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، ما تُقُبِّلَ مِنكَ، ولو مِتَّ على غيرِ ذٰلك دَخَلتَ النارَ».

ولا عليك أن تَلْقَى أَخي عبدَ الله بن مسعود فتسأَلَه. فَلَقِيَ عبدَ الله، فقال له مِثلَ ذٰلك، ثم لَقِيَ حُذَيفةَ بن اليمان، فقال له مِثلَ ذٰلك، ثم لَقِيَ زيدَ بن ثابتٍ، فقال له مِثلَ ذٰلك، إلا أنَّه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ولم يرد الشكُّ في هٰذه الرواية إلا عند المصنف، ورواه غيره من طريق خارجة دونَ شك.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٥٥٦٨) و(٢٠٤١٦)، وأخرجه عبد ابن حميد (٦٤٦)، والطبراني (٤٨٤١)، والبغوي (٣٩٨٦) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد عن خارجة وحده بلا شك.

وانظر (٢١٦٤٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: الديلي.

حَدَّثه عن نبيِّ الله ﷺ[1].

٢١٦٥٤- حدثنا أبو أَحمد الزُّبَيري، حدثنا شَريكٌ، عن الرُّكَين، عن القاسم بن حَسَّان

عن زيدِ بن ثابتٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي تارِكٌ فيكم خَلِيفَتَينِ: كِتابَ الله وأَهلَ بَيْتي، وإنَّهما لن يَتَفَرَّقَا حتَّى يَرِدَا عليَّ الحَوْضَ جَميعاً»[2]. ١٩٠/٥

٢١٦٥٥- حدثنا عبدُ الأعلى، عن مَعمَر، عن الزُّهْري، عن خارجةَ بن زيد

عن زيد بن ثابتٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

٢١٦٥٦- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن نافع، عن ابن عمرَ، قال:

أخبرني زيدُ بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في العَرِيَّةِ

---

(١) إسناده قوي، أبو سنان - وهو سعيد بن سنان - صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. ابن الديلمي: هو عبد الله بن فيروز.
وانظر (٢١٥٨٩).

(٢) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «وإنهما لن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض جميعاً». وانظر (٢١٥٧٨).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد جاء في «المسند» في غير ما موضع بزيادة عبد الملك بن أبي بكر في إسناده بين الزهري وبين خارجة، وهو من المزيد في متصل الأسانيد، انظر (٢١٥٩٨).
عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

أن تؤخَذَ بِمثلِ خَرْصها تَمراً يَأكلُها أَهلُها رُطَباً[1].

٢١٦٥٧- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن إسحاقَ، عن نافعٍ، عن ابن عمر

عن زيد بن ثابتٍ: أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عن المُزَابَنَةِ والمُحَاقلةِ، إلا أنه رَخَّصَ لأهل العَرَايا أن يَبيعُوها بمِثلِ خَرْصِها[2].

٢١٦٥٨- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو مسعود الجُرَيري، عن أبي نَضْرةَ، عن أبي سعيدٍ الخُدْري

عن زيد بن ثابتٍ قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في حائطٍ مِن حِيطان المدينةِ، فيه أَقبُرٌ، وهو على بَغْلَته، فحادَتْ به، وكادت

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود (٦٦٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٤٨٦)، والبخاري (٢٣٨٠)، ومسلم (١٥٣٩) (٦١) و(٦٢) و(٦٣)، وابن ماجه (٢٢٦٩)، والنسائي ٧/٢٦٧، وابن أبي عاصم «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٥)، والطبراني (٤٧٦٣) و(٤٧٦٤) و(٤٧٦٥) و(٤٧٦٦)، والبيهقي ٥/٣٠٩ و٣١٠ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١٥٧٧).

(٢) حديث صحيح، وقد تفرد ابن إسحاق بأن جعل النهي عن المزابنة من حديث زيد بن ثابت، والصواب أنه من حديث ابن عمر.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. مختصراً بالترخيص في العرايا.

وانظر (٢١٦١٤).

أن تُلْقِيَه، فقال: «مَن يَعْرِفُ أَصحابَ هٰذه الأَقبُرِ؟» فقال رجل: يا رسولَ الله، قومٌ هَلَكوا في الجاهلية. فقال: «لَوْلا أنْ لا تَدافَنُوا، لَدَعَوتُ اللهَ أَنْ يُسمِعَكُم عذابَ القَبْرِ» ثم قال لنا: «تَعَوَّذوا باللهِ مِن عَذاب جَهَنَّمَ» قلنا: نعوذُ بالله من عذابِ جَهنَّم. ثم قال: «تَعَوَّذُوا بالله مِن فِتنةِ المَسيح الدَّجَّالِ» فقلنا: نعوذُ بالله مِن فِتْنَةِ المَسيحِ الدَّجَّالِ. ثم قال: «تَعَوَّذُوا بالله مِن عَذابِ القَبْر» فقلنا: نعوذُ بالله مِن عذابِ القَبرِ. ثم قال: «تَعَوَّذُوا بالله مِن فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ» قلنا: نعوذُ باللهِ مِن فتنةِ المَحْيا والمَماتِ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قِطْعة - فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني (٤٧٨٣)، والبغوي (١٣٦١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٣ و١٠/ ١٨٥ و١٥/ ٣٤-٣٥ و١٣٠، ومن طريقه عبد بن حميد (٢٥٤)، ومسلم (٢٨٦٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٥٧)، والطبراني (٤٧٨٣) - وقرن به عثمانَ بن أبي شيبة - والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠٣) عن إسماعيل ابن علية، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٦٥٩ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٢٠٣)، والبيهقي (٨٩) و(٢٠٣) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ثلاثتهم عن سعيد الجريري، به.

وأخرجه ابن حبان (١٠٠٠) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله الطحان، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: بينما نحن في حائط ... ولم يذكر فيه زيد بن ثابت! مع أن أبا سعيد قال - كما في حديث ابن أبي شيبة عند مسلم - : لم أشهده من النبي ﷺ، ولٰكن حدثنيه زيد بن ثابت. فلعل أحد=

٢١٦٥٩- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا هشامٌ، عن مُحمدٍ، عن كثير بن أَفلَح عن زيدِ بن ثابت قال: أُمِرْنا أن نُسبِّحَ في دُبرِ كُلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين تَسبيحةً، ونُحمِّدَ ثلاثاً وثلاثين تَحميدةً، ونُكبِّرَ أربعاً وثلاثينَ تكبيرةً، قال: فرأَى رجلٌ في المَنام، فقال: أُمِرْتم بثلاثٍ وثلاثين تَسبيحةً، وثلاثٍ وثلاثين تحميدةً، وأَربعٍ وثلاثينَ تكبيرةً، فلو جَعلتُم فيها التهليلَ، فجعلتموها خمساً وعشرين. فذَكَرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ قال: «قد رأَيتُم فافْعَلُوا»، أو نحوَ ذٰلك[1].

٢١٦٦٠- حدثنا إسماعيلُ بن عمر، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن ابن شِهابٍ، عن عبد الملك بن أبي بَكْر بن[2] عبد الرحمٰن، عن خارجةَ بن زيد

= الرواة أخطأ في حديث ابن حبان، فأسقط زيداً، أو أنه قد سقط من الأصل الخطي لنسخة «الإحسان» والله أعلم.

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١٢٠٠٧).

وعن أُم مبشر سيأتي ٦/ ٣٦٢.

وقد جاءت الاستعاذة من هٰذه الأربع من حديث أبي هريرة وغيره بعد الفراغ من التشهد الأخير في الصلاة.

انظر ما سلف برقم (٧٢٣٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن أفلح فقد روى له النسائي، وهوثقة. روح: هو ابن عبادة البصري، وهشام: هو ابن حسان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وانظر (٢١٦٠٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

عن زيد بن ثابتٍ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّار»[1].

٢١٦٦١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا قَتادةُ، عن ابن سِيرينَ

عن زيد بن ثابت: أن النبيَّ ﷺ نَهَى أن يُصلَّى إذا طَلَعَ قرنُ الشمس أو غاب قرنُها، وقال: «إنَّها تَطْلُعُ بينَ قَرْنَي شيطانٍ» أو «مِن بينِ قَرْني شيطانٍ»[2].

٢١٦٦٢- حدثنا يونسُ بن محمد، حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدالله ابنُ أبي الزِّناد، عن أَبيه، عن خارجةَ بن زيد، قال:

قال زيد بن ثابت: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ ونحن نَتَبايعُ الثِّمارَ قبل أن يَبْدوَ صَلاحُها، فسمع رسولُ الله ﷺ خُصومةً، فقال: «ما هٰذا؟» فقيل له: هٰؤلاء ابْتاعُوا الثمارَ، يقولون: أصابَنا الدُّمَانُ والقُشَامُ، فقال رسول الله ﷺ: «فلا تَبايَعُوها حتَّى يَبْدوَ صَلاحُها».

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر - وهو الواسطي - فمن رجال مسلم.
وانظر (٢١٥٩٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.
وحديث زيد تفرد به الإمام أحمد وله شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٦١٢) وانظر تتمة شواهده هناك.

حدثنا سُرَيج وقال: الأَدمان والقُشَام[1].

٢١٦٦٣- حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا سفيانُ، حدثني زيادُ بن سَعْدٍ الخُراساني، سمعَ شُرَحْبيلَ بنَ سَعْد يقول:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن أبي الزناد. وأبو الزناد: هي كنية عبد الله بن ذكوان والد عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو داود (٣٣٧٢) من طريق عنبسة بن خالد، والطحاوي ٤/ ٢٨ والبيهقي ٥/ ٣٠١ -٣٠٢ من طريق وهب الله بن راشد، كلاهما عن يونس بن يزيد الأيلي، عن أبي الزناد، عن عروة، عن سهل بن أبي حثمة، عن زيد بن ثابت. وعنبسة ووهب الله صدوقان.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» (٢١٩٣) قال: وقال الليث، عن أبي الزناد، عن عروة، عن سهل بن أبي حثمة، عن زيد بن ثابت. قال البخاري بإثره: رواه علي بن بحر، حدثنا حَكَّام، حدثنا عنبسة، عن زكريا، عن أبي الزناد، عن عروة، عن سهل، عن زيد.

قلنا: أما رواية الليث فقد قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٩٤: لم أره موصولاً من طريق الليث، وأما رواية علي بن بحر، ففي إسنادها زكريا: وهو ابن خالد، فهو في عداد المجهولين. حَكَّام: هو ابن سَلْم الرازي، وعنبسة: هو ابن سعيد بن الضُّريس.

وقد سلف الحديث مختصراً برقم (٢١٦١٥).

قوله: «الدمان» قال السندي: بفتح وخِفَّة: فساد الثمر وتعفنه قبل إدراكه حتى يسوَدَّ، من الدِّمْن وهو السِّرقين (الزبل)، ويقال: الدمال: باللام، بمعناه، وضبطه الخطَّابي بالضم، وهو أشبه، لأن ما كان من الأدواء والعاهات فهو بالضم، كالسُّعال والزُّكام، وقد جاء في الحديث: القُشام والمُراض في رواية أبي داود (٣٣٧٢)، وهما من آفات الثمرة، ولاخلاف في ضمهما، وقيل: هما لغتان، ويروى: الدمار بالراء، ولا معنى له.

وقوله: «القشام» قال: هو أن ينتفِضَ ثمرُ النخل قبل أن يصيرَ بلحاً.

أَتانَا زيدُ بن ثابتٍ ونحنُ في حائطٍ لنا، ومعنا فِخاخٌ نَنْصِبُ بها، فصاح بنا وطَرَدَنا، وقال: ألم تَعلَمُوا أنَّ رسولَ الله ﷺ حرَّمَ صَيدَها؟!(١)

٢١٦٦٤- حدثنا سليمانُ بن داود، أَخبرنا عبدُالرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن خارجةَ بن زيد، قال:

قال زيدُ بن ثابت: إني قاعدٌ إلى جنبِ النبيِّ ﷺ يوماً إذْ أُوحيَ إليه، قال: وغَشِيَته السَّكينةُ، ووَقَعَ فَخِذُه على فَخِذي حين غَشِيتْه السَّكِينةُ، قال زيدٌ: فلا واللهِ ما وجدتُ شيئاً قطُّ أَثقلَ مِن فَخِذِ رسولِ اللهِ ﷺ، ثم سُرِّيَ عنه، فقال: «اكتُبْ يا زيدُ» فأَخذْتُ كَتِفاً، فقال: «اكْتُب ﴿لا يَسْتوِي القاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنينَ والمُجاهِدُونَ﴾ -الآية كُلَّها إلى قوله-: ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾» فَكَتبتُ ذٰلك في كَتفٍ، فقام حينَ سَمِعَها ابنُ أُمِّ مَكتومٍ، وكانَ رجلاً أعمى، فقام حينَ سمعَ فضِيلةَ المجاهدين، قال: يا رسولَ الله، فكيف بمَن لا يستطيعُ الجهادَ ممن هو ١٩١/٥

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد.

وأخرجه الحميدي (٤٠٠)، ومن طريقه أبو عوانة في الحج كما في «الإتحاف» ٦٢٨/٤ عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٩١٣) من طريق محمد بن أبي عمر العدني، عن سفيان، به.

وأخرجه الطحاوي ١٩٢/٤ من طريق إبراهيم بن بشار، عن زياد بن سعد، به.

وانظر (٢١٥٧٦).

أَعمى وأَشباهُ ذٰلك؟ قال زيد: فواللهِ ما قَضَى[1] كلامَه - أو ما هو إلا أن قَضَى كلامه -غَشِيَت النبيَّ ﷺ السَّكِينةُ، فوقعت فَخِذُه على فَخِذي، فوجدتُ مِن ثِقَلِها كما وجدتُ في المَرَّةِ الأُولى، ثم سُرِّيَ عنه، فقال: «اقْرأ» فقرأتُ عليه ﴿لا يَسْتَوي القاعِدُونَ مِن المُؤْمِنينَ والمُجاهِدُونَ﴾ فقال النبيُّ ﷺ: «﴿غَيْرُ أُولي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]» فأَلْحقتُها، فوالله لكأَنِّي أنظُرُ إلى مُلحَقِها عند صَدْعٍ كان في الكَتِفِ[2].

٢١٦٦٥- حدثنا سُريجٌ، أخبرنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أَبيه، عن خارجةَ ابن زيدٍ، قال:

قال زيدُ بن ثابت: أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ على رسوله ﷺ وأنا إلى جَنبِه، فذكرَ نحوَه[3].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: مضى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن أبي الزناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣١٤)، وفي قسم التفسير منه (٦٨١)، وابن سعد ٤/ ٢١١، وأبو داود (٢٥٠٧) و(٣٩٧٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٩٩) وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٢٨-٢٢٩، والطبراني (٤٨٥١) و(٤٨٥٢)، والحاكم ٢/ ٨١-٨٢، والبيهقي ٩/ ٢٣-٢٤ من طرق عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود الثانية مختصرة.

وانظر (٢١٦٠١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. وانظر ما قبله.

٢١٦٦٦- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا أبو بكر، حدثنا ضَمْرة بن حَبيب ابن صُهَيب، عن أبي الدَّرْداء

عن زيدِ بن ثابت: أن رسولَ الله ﷺ عَلَّمَه دُعاءً، وأمره أن يَتَعاهدَ به أهلَه كُلَّ يومٍ، قال: «قُلْ حِينَ[1] تُصبِحُ: لَبَّيكَ اللهمَّ لَبَّيك وسَعْدَيكَ، والخَيرُ في يَدَيكَ ومنكَ وبكَ وإليكَ، اللهمَّ ما قلتُ مِن قولٍ، أو نَذَرْتُ مِن نَذْرٍ، أو حَلَفْتُ مِن حَلِفٍ، فمَشيئتُكَ بين يَدَيهِ، ما شِئْتَ كان، وما لم تَشَأْ لم يَكُنْ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بكَ، إنَّكَ على كلِّ شيءٍ قَديرٌ، اللهمَّ وما صَلَّيتُ مِن صلاةٍ، فعلى مَن صَلَّيتَ، وما لَعَنْتُ مِن لَعْنَةٍ، فعلى مَن لَعَنْتَ، إنَّكَ أَنت وليِّي في الدُّنيا والآخِرةِ، تَوَفَّني مُسْلِماً وأَلْحِقْني بالصَّالِحينَ.

أَسأَلُكَ اللهمَّ الرِّضا بعدَ القَضاءِ، وبَرْدَ العَيْش بعدَ المَماتِ، ولَذَّةَ نَظَرٍ إلى وَجْهِكَ، وشَوْقاً إلى لِقَائِكَ، مِن غيرِ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، ولا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ.

أَعُوذُ بِكَ اللهمَّ أَنْ أَظْلِمَ أَو أُظلَمَ، أَو أَعْتَدِيَ أَو يُعْتَدى عليَّ، أَو أَكْتَسِبَ خَطِيئةً مُحْبِطَةً، أَو ذَنْباً لا يُغْفَرُ.

اللهمَّ فاطِرَ السَّماواتِ والأرضِ، عالِمَ الغَيْبِ والشَّهادَةِ، ذا الجَلالِ والإكرامِ، فإنِّي أَعْهَدُ إليكَ في هٰذه الحَياةِ الدُّنْيا، وأُشْهِدُكَ وكَفَى بكَ شهيداً، وإنِّي أَشْهَدُ أَنَّه لا إلٰهَ إلاَّ أَنتَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لك، لك المُلْكُ، ولكَ الحَمْدُ، وأَنتَ على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ،

---

(١) في (م): قل كل يوم حين.

وأَشْهَدُ أنَّ مُحمداً عَبْدُكَ ورسولُكَ، وأَشْهَدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ، ولِقَاءَكَ حَقٌّ، والجَنَّةَ حَقٌّ، والسَّاعةَ آتِيةٌ لا رَيْبَ فيها، وأَنت تَبْعَثُ مَن في القُبُورِ، وأَشْهَدُ أَنَّكَ إن تَكِلْني إلى نَفْسي، تَكِلْني إلى ضَيْعةٍ وعَوْرةٍ وذَنْبٍ وخَطِيئةٍ، وإنِّي لا أَثِقُ إلاَّ برَحْمَتِكَ، فاغفِرْ لي ذَنْبي كلَّه، إنَّه لا يَغفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ أَنتَ، وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أَنت التَّوَّابُ الرَّحيمُ»[1].

٢١٦٦٧- حدثنا سُريجٌ، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أَبيه، عن خارجةَ بن زَيْد

عن زيد بن ثابتٍ: قال: أُتِيَ [بي] رسولَ الله ﷺ مَقدَمَه إلى المدينةِ، فذكرَ نحو حديث سليمان بنِ داود، عن ابن أبي

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ضمرة بن حبيب لم يسمع من أبي الدرداء، وأبو بكر - وهو ابن أبي مريم- ضعيف. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٣٣، والطبراني في «الكبير» (٤٨٠٣)، وفي «الشاميين» (١٤٨١)، وفي «الدعاء» (٣٢١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٣) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥١٦-٥١٧، والبيهقي (٤٢) من طريق عيسى بن يونس، عن أبي بكرة، عن ضمرة، عن زيد، لم يذكر أبا الدرداء. وإسناده منقطع، ضمرة لم يسمع من زيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٣٢)، وفي «الشاميين» (٢٠١٣)، وفي «الدعاء» (٣٢٠) عن بكر بن سهل الدمياطي، عن عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن زيد، لم يذكر أبا الدرداء.

الزِّناد، عن أَبيه، عن خارجةَ بن زيد، عن زيد بن ثابتٍ[1].

٢١٦٦٨- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو الزِّناد، عن عُبيد بن حُنَين

عن عبدِ الله بن عمر قال: قَدِمَ رجلٌ مِن أهلِ الشام بزيتٍ فساوَمْتُه فيمن ساوَمَه مِن التُّجارِ، حتى ابتعتُه منه، حتَّى[2] قال: فقام إليَّ رجلٌ فَرَبَّحَني فيه حَتَّى أَرضاني، قال: فأَخذْتُ بيدِه لأضربَ عليها، فأَخَذَ رجلٌ بذِراعي مِن خَلْفي، فالتفتُّ إليه، فإذا هو زيدُ بن ثابتٍ، فقال: لا تَبِعْه حيثُ ابتعتَه حتَّى تَحُوزَه إلى رَحْلِك، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد نَهَى عن ذٰلك. فأَمْسَكتُ يدي[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن أبي الزناد. وهو مكرر (٢١٦١٩) بإثر حديث سليمان بن داود.

(٢) لفظة «حتى» ليست في (ظ٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٨٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٤٩٩)، والطبراني (٤٧٨٢)، والدارقطني ٣/ ١٣، والحاكم ٢/ ٤٠، والبيهقي ٥/ ٣١٤ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، والطبراني (٤٧٨٣) من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني (٤٧٨١)، والدارقطني ٣/ ١٢ من طريق جرير بن حازم، والدارقطني ٣/ ١٢ من طريق إسحاق بن حازم، كلاهما عن أبي الزناد، به.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٥١٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢١٦٦٩- حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شُعيبٌ، عن الزُّهْريِّ، أَخبرني عبدُ المَلك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هِشام، أن خارجةَ ابنَ زيد بن ثابتٍ الأنصاري أَخبره ١٩٢/٥

أنَّ زيدَ بن ثابتٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[١].

٢١٦٧٠- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن شُرَحبيلَ بن سَعْد

حدثني زيدُ بن ثابتٍ بالأَسوافِ[٢] ومعي طيرٌ اصطَدْتُه، قال: فَلَطَمَ قَفَاي، وأَرسَلَه مِن يدي، وقال: أما عَلِمتَ يا عُديَّ[٣] نَفْسِكَ أنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم ما بين لابَتَيْها[٤].

٢١٦٧١- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا أبو هِلالٍ، حدثنا قَتادةُ، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٣٤)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٠٨) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٥٩٨).

(٢) في (م) وسائر النسخ الخطية: بالأسواق، بالقاف وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا، وهو موضع بالمدينة.

(٣) في (م) و(ق): عدو.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد.

وأخرجه الطبراني (٤٩١٢) من طريق سُريج بن النعمان وزكريا بن يحيى زحمويه، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٥٧٦).

أَنس بن مالك

عن زيدِ بن ثابت، قال: مَرَرْتُ بنبيِّ الله ﷺ وهو يَتسحَّرُ يأكل تمراً، فقال: «تَعالَ فكُلْ» فقلتُ: إني أريدُ الصومَ. فقال: «وأَنا أُريدُ ما تُريدُ» فأَكَلْنا، ثم قُمْنا إلى الصَّلاةِ، فكان بين ما أَكَلْنا وبينَ أَنْ قُمْنا إلى الصَّلاةِ قَدْرُ ما يَقرأُ[1] الرجلُ خمسينَ آية[2].

٢١٦٧٢- حدثنا محمد بن يزيد، أَنبأَنا سفيانُ بن حُسَين، عن الزُّهْري، عن سالم

عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تُباعُ ثَمَرةٌ بثمرةٍ، ولا تُباعُ ثمرةٌ حتَّى يَبْدُوَ صَلاحُها». قال: فلَقِيَ زيدُ بن ثابت عبدَ الله ابن عُمر فقال: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في عَرَايا.

قال سفيان: العَرَايا نخلٌ كانت تُوهَبُ للمساكينِ فلا يستطيعونَ أن يَنتَظِرُوا بها، فيَبِيعونَها بما شاؤُوا مِن ثَمَرِه[3].

---

(١) في (م): قدر ما يأكل، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي هلال، وهو محمد بن سُليم الراسبي، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢١٥٨٥).

(٣) حديث صحيح، سفيان بن حسين ضعيف في الزُّهري، لٰكنه قد توبع، انظر ما سلف برقم (٢١٥٨٤)، وما سلف في مسند ابن عمر برقم (٦٣٧٦).

والنهي عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٢٥).

وانظر ما سلف برقم (٢١٦١٥).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الخامس والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء السادس والثلاثون وأولُه:

حديث زيد بن خالد الجُهني

تتمة مسند الأنصار

حديث زيد بن خالد الجهني

٥/ ١٩٢

٢١٦٧٣- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، أخبرنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن أبي بَكْر بن محمد[١] بن عَمْرو بن حَزْم، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمْرو بن عثمان

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ الشَّهادَةِ ما شَهِدَ بها صاحِبُها قبلَ أنْ يُسْأَلَها»[٢].

٢١٦٧٤- حدثنا إسماعيلُ، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن عَمْرو بن هشام، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن خالد الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمْنَعُوا إماءَ اللهِ المَساجِدَ، ولْيَخرُجْنَ تَفِلاتٍ»[٣].

---

(١) في نسخة مصححة على هامش (ظ٥): محمد بن أبي بكر بن حَزْم. وقد سلف كذلك برقم (١٧٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن عبد الله بن عمرو بن عثمان لم يسمعه من زيد بن خالد، بينهما فيه عبد الرحمٰن بن أبي عمرة كما سلف بيانه برقم (١٧٠٦٢) من هٰذا الطريق.

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وعبد الرحمٰن بن إسحاق: هو المدني.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن أبي عمرة عن زيد بن خالد الجهني برقم (٢١٦٨٣) و(٢١٦٨٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قد تفرد به عبد الرحمٰن بن إسحاق - وهو=

. . . . . .

=ابن عبد الله بن الحارث المدني - فرواه عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، ومرةً يقول: ابن عثمان بدلَ ابن هشام، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجُهَني، وعبد الرحمٰن بن إسحاق صدوق له أخطاء.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٧٢)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٢٢٨، وابن حبان (٢٢١١)، والطبراني في«الكبير» (٥٢٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦١٢ من طريق بشر بن المفضَّل، والطبراني (٥٢٤٠) من طريق خالد الواسطي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وقال في رواية ابن حبان والطبراني في الموضع الأول: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان - وهو ابن عفان -، وأما عند الباقين فيقول: محمد بن عبد الله، ويزيدُ عند ابن عدي ابنَ عمرو، هٰكذا دون بيانٍ إن كان ابنَ عثمان أو ابنَ هشام.

وسيأتي برقم (٢١٦٨٢) عن ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمٰن بن إسحاق.

وخالف عبدَ الرحمٰن بنَ إسحاق فيه إبراهيمُ بن سعد، فرواه عن أبيه وعن صالح بن كيسان، عن محمد بن عبد الله بن عَمرو بن هشام، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجِّ، عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ أمرها أن لا تَمَسَّ طيباً إذا خرجت إلى العِشاء الآخرة. فأما روايته عن أبيه، فأخرجها الطيالسي (١٦٥٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٢، والنسائي ٨/ ١٥٥، وابن حبان (٢٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٢). وبعضهم لا يذكر فيه سعد بن إبراهيم والد إبراهيم.

وأما روايته عن صالح بن كيسان فستأتي في «المسند» ٦/ ٣٦٣.

ورواه إبراهيم كذلك عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري، عن بكير بن الأشج، أخرجه مِن هٰذا الطريق الطبراني ٢٤/ (٧٢١).

ورواه مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج عند مسلم (٤٤٣) (١٤١)، ومحمد بن عجلان عند مسلم (٤٤٣) (١٤٢)، والنسائي ٨/ ١٥٤-١٥٥، وابن حبان (٢٢١٥)، والطبراني ٢٤/ (٧١٨) و(٧١٩) و(٧٢٠)، والليث بن سعد عند =

٢١٦٧٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى بن سعيد[1]، عن محمد ابن يحيى بن حَبَّان، عن أبي عَمْرة

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني: أن رجلاً من أَشجَعَ مِن أصحاب النبيِّ ﷺ تُوفِّي يومَ خَيْبرَ، فَذُكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «صَلُّوا على صَاحِبِكُم» فتَغَيَّر وجوهُ الناس من ذٰلك، فقال: «إنَّ صاحِبَكُم

= النسائي ٨/ ١٥٥، وابن جريج عند الطبراني ٢٤/ (٧١٧)، أربعتهم عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن زينب امرأة عبد الله.

ورواه محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عند النسائي ٨/ ١٥٤، وعاصم بن عبد العزيز الأشجعي عن الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب عند الطبراني ٢٤/ (٧٢٤)، كلاهما (يعقوب والحارث) عن بسر بن سعيد، عن زينب الثقفية.

ورواه الزهري محمد بن مسلم، عن بُسْر بن سعيد، عن زينب عند النسائي ٨/ ١٥٥، وقال: وهٰذا غير محفوظ من حديث الزهري.

ورواه يزيد بن خُصَيفة عن بُسر بن سعيد عن أبي هريرة، أخرجه مسلم (٤٤٤)، والنسائي ٨/ ١٥٤، ولفظه: «أيما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة»، وقال النسائي: لا أعلم أحداً تابع يزيد بن خُصيفة عن بسر بن سعيد على قوله: عن أبي هريرة.

ويشهد لحديث زيد بن خالد بتمامه حديثُ أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٦٤٥)، وسنده حسن.

وحديث عائشة، وسيأتي ٦/ ٦٩-٧٠، وسنده حسن.

وقوله: «وليخرجن تفلات» قال ابن الأثير: أي: تاركات للطيب، يقال: رجل تَفِلٌ، وامرأة تَفِلَةٌ ومِتْفال.

وروي أيضاً من حديث ابن عمر، لكن دون قوله: «وليخرجن تفلات»، أخرجه الشيخان، وقد سلف في مسنده برقم (٤٦٥٥).

(١) قوله: «عن يحيى بن سعيد» سقط من (م).

غَلَّ في سَبيلِ اللهِ» فَفَتَّشْنا متاعَه فوجدنا خَرَزاً مِن خَرَز يهودَ ما يُساوِي دِرْهمينِ[1].

٢١٦٧٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِ الملك، حدثنا عطاءٌ

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، عن النبيِّ ﷺ: «مَن فَطَّرَ صائِماً، كانَ له -أَو كُتِبَ له- مِثلُ أَجْرِ الصَّائِمِ، مِن غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِن أَجْرِ الصَّائِمِ شيئاً.

ومَن جَهَّزَ غازياً في سبيلِ الله، كانَ له -أو كُتِبَ له- مِثلُ أجْرِ الغَازِي في أَنَّه لا يَنْقُصُ مِن أَجرِ الغَازِي شيئاً»[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين. وقد سلف الكلام عليه برقم (١٧٠٣١).

يحيى بن سعيد شيخ المصنف: هو القطان، وشيخه يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي عمرة من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٤٠-١٤١ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨١٥)، وأبو داود (٢٧١٠)، والنسائي ٤/ ٦٤، وابن حبان (٤٨٥٣)، والحاكم ٢/ ١٢٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٢٥٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. وقرن أبو داود والحاكم والبيهقي بيحيى القطان بشرَ بنَ المفضل.

(٢) الشطر الأول من الحديث حسن لغيره، والشطر الثاني صحيح، وقد سلف الحديث برقم (١٧٠٣٣) عن يعلى بن عبيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي. عن عطاء بن أبي رباح، عن زيد بن خالد. وعطاء لم يسمع من زيد كما سلف بيانُه.

وأخرجه الترمذي (١٦٣٠)، والبزار في «مسنده» (٣٧٧٥)، وابن حبان (٤٦٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

٢١٦٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبدِالملك، عن عطاءٍ

عن زيد بن خالد الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا في بُيُوتِكم، ولا تَتَّخِذُوها قُبُوراً»[1].

٢١٦٧٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبدالله بن أبي لَبِيد، عن المطَّلِب بن عبدالله بن حَنْطَب، عن خلَّاد بن السائب

عن زيد بن خالد الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «جاءَني جِبريلُ، فقال: يا محمدُ، مُرْ أَصحابَكَ، فَلْيَرْفَعُوا أَصْواتَهُم بِالتَّلْبِيَةِ، فإنَّها من شَعائِرِ الحَجِّ»[2].

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٦)، والدارمي (١٧٠٢) عن يعلى بن عبيد، عن عبدالملك بن أبي سليمان، به. واقتصر الدارمي على الشطر الأول منه: «من فطر صائماً . . .».

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع كسابقه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٧٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٥ عن هشيم بن بشير، عن عبدالملك بن أبي سليمان، به.

وسلف برقم (١٧٠٣٠) من طرق عن عبدالملك بن أبي سليمان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المطلب بن عبدالله ابن حنطب، وخلاد بن السائب -وهو ابن خلاد الأنصاري- فقد روى لهما أصحاب السنن، وهما ثقتان.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٢٣)، وابن خزيمة (٢٦٢٨)، وابن حبان (٣٨٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٥١٧٠)، والحاكم ١/ ٤٥٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٧٨ من طريق أبي أحمد الزبيري، وعبد بن حميد (٢٧٤)، والبيهقي ٥/ ٤٢ من طريق عبدالرزاق، كلاهما عن سفيان الثوري، به. ولفظه عند ابن سعد: «. . . فقال لي: ارفع صوتك بالإهلال. . .».

وخالف أبا أحمد الزبيري وعبدَ الرزاق قبيصةُ بن عقبة عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٥٠، والطبراني في «الكبير» (٥١٦٨)، ومعاذُ بنُ هشام عند الطبراني (٥١٦٩)، فقالا: خلَّاد بن السائب عن أبيه عن زيد بن خالد، بزيادة: عن أبيه، وهٰذه رواية غير محفوظة.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/ ١٥٠، والبزار في «مسنده» (٣٧٦٣) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٨٤)، والطبراني (٥١٧١) و(٥١٧٢) من طريق موسى بن عقبة، عن عبدالله بن أبي لبيد، به. ولفظه عند الطحاوي: «فقال لي: ارفع صوتك بالإهلالِ».

وخالف موسى بنَ عقبة -وهو ثقة من رجال الشيخين- أُسامةُ بن زيد الليثي -وهو حسن الحديث- عند ابن خزيمة (٢٦٣٠)، والحاكم ١/ ٤٥٠، والبيهقي ٥/ ٤٢، فقال: عن ابن أبي لبيد عن المطلب عن أبي هريرة، وقد سلف في مسنده برقم (٨٣١٤)، وبَيَّنَّا هناك أن أسامة بن زيد الليثي قد أخطأ فيه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٢٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧٨٥) من طريق موسى بن عقبة، عن المطلب، عن خلاد، عن زيد بن خالد، ولفظه عند ابن خزيمة: «أتاني جبريل فقال لي: أَشعِر بالتلبية، فإنها شعار الحج».

وروي الحديث من طريق عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، عن خلاد بن السائب بن خلاد، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد سلف في مسنده برقم (١٦٥٦٧)، وهٰذا هو الذي صححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» ١/ ٣٧٧.

وقال ابن حبان: سمع هٰذا الخبر خلاد بن السائب من أبيه، ومن زيد بن خالد الجهني، ولفظاهما مختلفان، وهما طريقان محفوظان. =

٢١٦٧٩- حدثنا يزيد، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة، حدثنا صالح بن كَيْسان. وأبو النَّضْر، قال: حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة، عن صالح بن كَيْسان، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فإنَّه يَدْعُو إلى الصَّلاةِ». ٥/١٩٣

قال أبو النَّضْر: نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عن سَبِّ الدِّيكِ، وقال: «إنَّه يُؤْذِنُ بالصَّلاةِ»[1].

* ٢١٦٨٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن عبد الله بن أَبي بَكْر، أن عبد الله بن قَيْس أخبره

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني أنه قال: لأَرمُقَنَّ الليلةَ صلاةَ رسول اللهِ ﷺ. فتَوَسَّدتُ عَتَبَتَه أو فُسْطاطَه، فصلَّى ركعتينِ خفيفتينِ، ثمَّ صَلَّى ركعتينِ طويلتينِ، ثمَّ صلَّى ركعتينِ وهما دونَ اللَّتينِ قبلَهما، ثُمَّ صلَّى ركعتينِ دونَ اللَّتينِ قبلَهما، ثُمَّ صلَّى ركعتينِ دونَ اللَّتينِ قبلَهما، ثُمَّ صلَّى ركعتينِ دون اللَّتين قبلهما، ثُمَّ أَوْتَرَ، فَذٰلك ثلاثَ عشرةَ.

= وقال الحاكم: هٰذه الأسانيد كلها صحيحة وليس يعلِّل واحد منها الآخر، فإن السلف رضي الله عنهم كان يجتمع عندهم الأسانيد لمتن واحد كما يجتمع عندنا الآن.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في وصله وإرساله كما سلف بيانه برقم (١٧٠٣٤).

وأخرجه عبد بن حميد (٢٧٨)، وابن حبان (٥٧٣١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

قال عبدُالله: وحدثنا مُصْعَبٌ، حدثني مالكٌ، عن عبدالله بن أبي بَكْر، عن أبيه، أن عبدالله بن قَيْس بن مَخْرَمَةَ أخبره عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، فذكر الحديث.

ولم يذكر عبدُالرحمٰن في حديث مالك «عن أبيه»، والصواب ما روى مصعبٌ: «عن أبيه».

وكذا حدَّثنا أبو موسى الأنصاريُّ، حدثنا مَعْن، حدثنا مالكٌ، عن عبدالله بن أبي بَكْر، عن أَبيه، أن عبدالله بن قَيْس بن مَخْرَمَة أخبره عن زيد بن خالدٍ الجُهَني. والصواب ما قال مصعبٌ ومَعْن: «عن أَبيه»، ولم يذكر عبدُالرحمٰن فيه: «عن أبيه»، وَهِمَ فيه[1].

---

(١) إسناد الحديث صحيح، وقد سقط من إسناده في رواية عبدالرحمٰن بن مهدي وحده عن مالك: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم والد عبدالله، والصواب ما قاله غيره عن مالك بذِكْره فيه، كما قال عبدالله بن أحمد.

عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس الإمامُ صاحب المذهب، ومصعب: هو ابن عبدالله الزبيري، وأبو موسى الأنصاري: هو إسحاق بن موسى بن عبدالله، ومعن: هو ابن عيسى الأشجعي المدني.

وأخرجه المزي في ترجمة عبدالله بن قيس من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٤٥٤-٤٥٥ بإسنادَيْ عبدالله بن أحمد، عن شيخيه مصعب وأبي موسى، ولم يخرِّجه من طريقه عن أبيه.

وهو في «الموطأ» رواية يحيى الليثي ١/ ١٢٢ بذكر أبي بكر بن محمد بن حزم، ومن طريق مالك أخرجه عبدالرزاق (٤٧١٢)، وعبد بن حميد (٢٧٣)، ومسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٣٦)، وأبو عوانة (٢٢٨٦) و(٢٢٨٧)، والطحاوي ١/ ٢٩٠، وابن حبان (٢٦٠٨)، والطبراني (٥٢٤٥)، والبيهقي ٣/ ٨، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ٢٨٨-٢٨٩. =

٢١٦٨١- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَرْب، حدثنا يحيى، حدثني أبو سَلَمة، حدثني بُسْر بن سعيدٍ

حدثني زيد بن خالدٍ الجُهَني، أن رسول اللهِ ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ غازياً، فقد غَزَا، ومَنْ خَلَفَ غازياً في أَهلِه بخيرٍ، فقد غَزَا»[1].

٢١٦٨٢- حدثنا رِبْعيٌّ -يعني ابنَ إبراهيم-، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن محمدِ بن عبد الله بن عَمْرو بن هشام، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «لا تَمْنَعُوا إمَاءَ الله المَساجِدَ، وَلْيَخرُجْنَ تَفِلاتٍ»[2].

٢١٦٨٣- حدثنا أبو نُوح قُرَاد، حدثنا مالك بن أَنس، عن عبد الله بن أبي بَكْر، عن عبد الله بن عَمْرو بن عثمان بن عَفَّان، عن ابن أبي عَمْرة

= وأخرجه الطبراني (٥٢٤٦) من طريق زهير بن محمد، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حرب: هو ابن شَدَّاد، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الترمذي (١٦٣١)، والنسائي ٦/٤٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن حَرْب بن شداد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وقد سلف الحديث من طريق عطاء بن أبي رباح عن زيد بن خالد ضمن الحديث رقم (١٧٠٣٣)، وإسناده منقطع، ومن طريق بسر بن سعيد عن زيد ابن خالد برقم (١٧٠٤٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٢١٦٧٤).

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، أن رسول اللهِ ﷺ قال: «ألاَ أخبرُكم بِخَيرِ الشُّهداء؟ الذي يأتي بِشَهادَتِه قَبلَ أن يُسأَلَها» أو «يُخبِرُ بِشَهادَتِه قَبلَ أنْ يُسأَلَها»[1].

٢١٦٨٤- حدثنا عليُّ بن ثابتٍ، عن محمَّد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيمَ بن الحارث التَّيْمي، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي لأَمَرْتُهم بالسِّواكِ عند كُلِّ صلاةٍ» قال: فكان زيدٌ يَرُوح إلى المسجد وسِواكُه على أُذُنِه بموضع قَلَم الكاتب، ما تقامُ صلاةٌ إلا استاكَ قبل أن يُصَلِّي[2].

٢١٦٨٥- حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن مولىً لجُهَيْنَةَ، عن عبد الرحمٰن بن زَيْد بن خالدٍ

عن أبيه: أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَنهَى عن النُّهْبة والخُلْسَة[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن سقط منه هنا: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ومن رواية عبد الرزاق عن مالك كما في «التمهيد» ١٧/ ٢٩٤، والمحفوظ عن أصحاب مالك الثقات إثباته، وهو الصواب كما قال أبو عمر في «التمهيد»، وانظر (١٧٠٤٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بسماعه، لكنه قد توبع كما في الرواية السالفة برقم (١٧٠٤٨).

وقد سلف برقم (١٧٠٣٢) عن يعلى ومحمد ابني عُبيدٍ، عن محمد بن إسحاق.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن زيد بن خالد،=

٢١٦٨٦- حدثنا محمدُ بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، حدثني الضَّحَّاك بن عثمان، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عُبيد الله، عن بُسْر بن سعيدٍ

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن اللُّقَطةِ فقال: «عَرِّفْها سَنَةً، فَإنْ جاءَ باغِيها، فأَدِّها إليه، وإلاَّ فاعْرِفْ عِفاصَها ووِكاءَها، ثمَّ كُلْها، فإنْ جاءَ باغِيها، فأَدِّها إليه»[1].

= ولإبهام الراوي عنه. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٩، والطبراني (٥٢٦٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «نهى عن النُّهبة والمُثْلة».

ويشهد للمُثْلة حديث المغيرة بن شعبة سلف برقم (١٨١٥٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

وقد سلف حديث زيد بن خالد برقم (١٧٠٥٢) عن هاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان - وهو ابن عبد الله ابن خالد الحِزَامي - من رجاله، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أُمية.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/ ٢٣٠-٢٣١، وأبو عوانة (٦٤٣٤) و(٦٤٣٥)، والطحاوي ٤/ ١٣٨ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك - وقرن به النسائيُّ أبا بكر الحنفي - بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٠٦) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني. قلنا: ليس فيه ذكر الواسطة بين الضحاك وبسر بن سعيد، وهو سالم أبو النضر، كذٰلك هو في جميع النسخ التي بين أيدينا من «السنن» لٰكن أورده المزي في «التحفة» ٣/ ٢٣٠ وعزاه إلى أبي داود، وذكر في إسناده سالماً أبا النضر، فلعله قد وقع في نسخ «السنن» سقط قديم، والله تعالى أعلم. =

٢١٦٨٧- حدثنا زَيْد بن الحُبَاب، حدثني أُبيُّ بن عبَّاس بن سَهْل بن سَعْد السَّاعدي، حدثني أبو بكر بن محمَّد بن عَمْرو بن حَزْم، حدثني عبد الله بن عَمْرو بن عثمان بن عَفَّان، حدثني خارجةُ بن زيد بن ثابت الأنصاري، حدثني عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرة الأنصاري

حدثني زيدُ بن خالد الجُهَني، أنه سمع رسول اللهِ ﷺ يقول: «خَيْرُ الشُّهودِ مَنْ أَدَّى شَهَادتَه قبلَ أَنْ يُسْأَلَها»[1].

٥/ ١٩٤ ٢١٦٨٨- حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، حدثني يحيى بنُ سعيدٍ، أخبرني يعقوبُ بن خالد، عن أبي صالح السَّمَّان؛ قال يحيى: ولا أَعلمُه إلا أنه قال:

عن زيد بن خالدٍ، عن رسول اللهِ ﷺ قال: «قُرَيْشٌ والأنصارُ وأَسْلَمُ وغفارٌ - أو غفارٌ وأَسْلَمُ -، ومَن كانَ مِن أَشْجَعَ وجُهَيْنَةَ

= وأخرجه كذٰلك بإسقاط سالمٍ الطبرانيُّ في «الكبير» (٥٢٣٧) من طريق ابن أبي فديك، به.

وسلف برقم (١٧٠٤٦) عن أبي بكر الحنفي، عن الضحاك بن عثمان.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أُبيِّ بن عباس بن سهل، وقد وهمَ فزادَ في إسناد هٰذا الحديث خارجةَ بن زيد بن ثابت، وخالفَ بذلك عبدَ الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وهو ثقة من رجال الشخين، وخالف كذلك محمدَ بن عمارة بن عمرو بن حزم، وهو صدوق من رجال السنن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٨٨، وابن ماجه (٢٣٦٤)، والترمذي (٢٢٩٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٥١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٨٣)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤١١، والبيهقي ١٠/ ١٥٩ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وانظر الأرقام (١٧٠٤٠) و(١٧٠٤٧) و(٢١٦٧٣).

- أو جُهَينةَ وأَشجَعَ - حُلَفاءُ، مَوالِيَّ ليسَ لهم مِن دُونِ اللهِ ولا رسولِه مَوْلىً»[1].

٢١٦٨٩- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني محمد ابن مسلم الزُّهري، عن عُرْوةَ بن الزُّبير

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوضَّأْ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، إسماعيل بن عيَّاش وإن كان في روايته عن غير أهل بلده كلام، متابع، ويعقوب بن خالد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله ترجمة في «التعجيل» (١١٩٨)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وأبو صالح السَّمَّان: اسمه ذكوان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٢٤٨) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٥٢٤٧) من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبي صالح السمان، عن زيد ابن خالد. وعبدالله بن صالح سيىء الحفظ.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٠٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سَعْد الزهري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٣، والطبراني في «الكبير» (٥٢٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢١٢٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٣، والبزار في «مسنده» (٣٧٦٢)، والطحاوي=

٢١٦٩٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني عُمَارة بن عبد الله بن طُعْمة، عن سعيد بن المسيّب

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني، قال: قَسَم رسولُ الله ﷺ في أصحابه غنماً للضَّحايا، فأَعطاني عَتُوداً جَذَعاً من المَعْز، قال: فجئتُه به، فقلت: يا رسول الله، إنه جَذَعٌ! قال: «ضَحِّ به» فضحَّيتُ به[1].

٢١٦٩١- حدثنا سُرَيج[2]، حدثنا عبدُ العزيز - يعني ابنَ الدَّراوَرْدِي-،

= ١/ ٧٣، والطبراني (٥٢٢١) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن عدي ١/ ١٩٦ من طريق عبد الملك بن جريج، عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، به. وقرن بزيد بن خالدٍ عائشةَ، وقال: هو من حديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده حسن، ابن إسحاق وعمارة بن عبد الله حَسَنا الحديث.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٩٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٩٨)، والبزار في «مسنده» (٣٧٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٢١٧) و(٥٢١٨) و(٥٢١٩) و(٥٢٢٠)، والبيهقي ٩/ ٢٧٠ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن عقبة بن عامر سلف برقم (١٧٣٠٤).

الجَذَع من أولاد المَعْز: ابن خمسة أَشهر، والعَتُود: ما رَعَى وقوي.

(٢) زاد في (م) وحدها بعد هٰذا: «حدثنا عبد الرحمٰن» وهذه الزيادة لم ترد في شيء من نسخنا الخطية ولا في «أطراف المسند» ٢/ ٤٠٥ ولا في «جامع المسانيد» ٢/ ورقة ٥٤.

عن زيد بن أسلم

عن زيد بن خالدٍ الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى سَجدَتَيْنِ لا يَسْهُو فيهما، غَفَرَ اللهُ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح إلاَّ أنه منقطع، فإن زيد بن أسلم لم يسمع من زيد بن خالد، بينهما فيه عطاء بن يسار كما سلف برقم (١٧٠٥٤)، وفي إسناده هناك لِينٌ. سريج: هو ابن النعمان، وعبد العزيز ابن الدراوردي: هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد.

حديث أبي الدرداء[1]

٢١٦٩٢- حدثنا سُريج بن النعمان، حدثنا ابن وهب، عن عَمرو بن الحارث، عن سَعيد بن أبي هِلال، عن عُمرَ[2] الدمشقي، عن أم الدَّرداء قالت:

حدثني أبو الدرداء: أنه سَجَدَ مع رسولِ الله ﷺ إحدى عَشْرةَ سَجدةً، منهنَّ النَّجمُ[3].

---

(١) أبو الدرداء: عويمر بن زيد بن قيس، ويقال: عويمر بن عامر، وقيل غير ذٰلك، مشهور بكنيته، أنصاري خزرجي، حكيم هٰذه الأمة.

أسلم يوم بدر، ثم شهد أحداً، وأبلى فيها بلاءً حسناً.

وهو معدود فيمن جمع القرآن في حياة رسول الله ﷺ، وتصدر للإقراء بدمشق في خلافة عثمان، وقبل ذلك، وولي القضاء بدمشق في دولة عثمان، فهو أول من ذُكِرَ من قضاتها.

اختلف في وفاته، والأصح عند أصحاب الحديث أنه مات في خلافة عثمان.

انظر «السير» ٢/ ٣٣٥-٣٥٤، و«الإصابة» ٤/ ٧٤٧.

(٢) تحرف في (م) إلى: عَمرو.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عُمر الدمشقي: وهو ابن حيان، وهو منقطع أيضاً بينه وبين أم الدرداء، قاله البخاري في«تاريخه» ٦/ ٢٠٦.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١/ ٣١٤ في ترجمة عمر بن حيان الدمشقي من طريق حرملة بن يحيى، والترمذي (٥٦٨) من طريق سفيان بن وكيع، كلاهما عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٥٦)، والبيهقي ٢/ ٣١٣ من طريق عثمان بن فائد، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن المهدي بن عبد الرحمٰن، عن أم الدرداء، =

٢١٦٩٣- حدثنا عفان، حدثنا هُشَيم، أخبرنا داود بن عَمرو، عن عبد الله بن أبي زكريا الخُزاعي

عن أبي الدَّرداءِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكم تُدْعَوْنَ يومَ القِيامَةِ بأَسْمَائِكم وأَسْماءِ آبائِكم، فأَحْسِنوا[1] أَسْماءَكم»[2].

= عن أبي الدرداء، قال: سجدت مع النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شيء، وذكرها ولم يذكر فيها سورة النجم. وإسناده ضعيف لضعف عثمان بن فائد وعاصم بن رجاء وجهالة المهدي بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣١٣ من طريق بحر بن نصر، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عمن أخبره عن أبي الدرداء.

قال أبو داود بإثر حديث رقم (١٤٠١): رُوي عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة، وإسناده واهٍ.

وسيأتي ٦/ ٤٤٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن حيان الدمشقي، قال: سمعت مخبراً يخبر عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء.

وفي باب السجود في النجم عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٨٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقد روي عن زيد بن ثابت: أنه قرأ النجم عند النبي ﷺ ولم يسجد فيها، سلف برقم (٢١٥٩١)، وانظر كلامنا عليه هناك.

(١) في (م): فحسِّنوا.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن عبد الله بن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء. عفان: هو ابن مسلم، وهشيم: هو ابن بشير السُّلمي، وداود بن عمرو: هو الأودي.

وأخرجه الدارمي (٢٦٩٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٢١٣)، وأبو داود (٤٩٤٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٨٤)، وابن حبان (٥٨١٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٢=

٢١٦٩٤- حدثنا عصام بن خالد، حدثني أبو بكر بن عبدِالله بن أبي مَريم الغَسّاني، عن خالد بن محمد الثَّقَفي، عن بلال بن أبي الدرداء

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «حُبُّكَ الشَّيءَ يُعْمِي ويُصِمُّ».

قال: وحدثناه أبو اليمان، لم يرفعه، ورفعه القَرْقَسَاني محمد بن مصعب[1].

= و٩/٥٨-٥٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٠٦، وفي «الشعب» (٨٦٣٣)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٣٦٠) من طرق عن هشيم بن بشير ، به.

وقد ثبت أن النبي ﷺ غيّر أسماء بعض الصحابة، انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٣٣٤)، وحديث عبدالرحمٰن بن أبي سبرة السالف برقم (١٧٦٠٤)، وحديث بشير بن الخصاصية الآتي برقم (٢١٩٥٦)، وحديث عبدالله بن سلام الآتي ٥/٤٥١.

(١) صحيح موقوفاً، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم. وأورده السيوطي في «الدرر المنتثرة» (١٨٦)، وقال: الوقف أشبه.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧، والدولابي في «الكنى» ١/١٠١ من طريق عصام بن خالد الحضرمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٤٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٤٧٢ من طريق محمد بن مصعب القرقساني، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧، وأبو داود (٥١٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٥٦)، وفي «الشاميين» (١٤٥٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤١١) من طرق عن أبي بكر بن عبدالله، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٠٧ و٣/١٧١-١٧٢ من طريق=

. . . . . .

=الوليد بن مسلم، عن أبي بكر بن عبد الله، به. وليس في إسناده خالد بن محمد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٦٨) من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد، عن بلال بن أبي الدرداء، به.

وأخرجه موقوفاً البخاري في «التاريخ» ٢/ ١٠٧ وعلقه فيه ٣/ ١٧٢ من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن حميد بن مسلم، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه. وحميد تفرد بالرواية عنه سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه موقوفاً البيهقي في «الشعب» (٤١٢) من طريق حريز بن عثمان، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبيه. وإسناده صحيح.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (١١٥) من طريق بقية بن الوليد، حدثنا صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، قال: كنا في قافلة فخرج علينا بلال بن أبي الدرداء فقطع علينا الحديث فقلنا: ابن صاحب رسول الله ﷺ. قال: سمعت أبي، فذكره مرفوعاً. وبقية ضعيف.

وسيأتي ٦/ ٤٥٠.

قال السندي: حبك الشيء يعمي ويصم، من الإعْماءِ والإصْمامِ، أي: يُجعل أعمى عن رؤية معايبه، وأصم عن سماع قبائحه، قال سراج الدين القزويني: هٰذا الحديث موضوع، وقال المنذري [مختصر سنن أبي داود ٨/ ٣١]: يُروى عن بلال، عن أبيه موقوفاً عليه غير مرفوع، وقيل: إنه أشبه بالصواب. وقال الحافظ ابن حجر: أما بلال فثقة، وأما خالد، فوثقه أبو حاتم الرازي، وأما أبو بكر فضعيف من قبل حفظه، وكان مستقيم الأمر في الحديث، فطرقه لصوصٌ فتغير عقله، وصار يأتي بالغرائب التي لا توجد إلا عنده، فعدُّوه فيمن اختلط ولم يميز، وهو خبر بمعنى التحذير من اتباع الهوى، فإن الذي يسترسل في اتباع الهوى لا يبصر قبيح ما يفعله، ولا يسمع نهي من ينصحه، وإنما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه، ولا ينتقد عليها. انتهى. وقيل في معناه: يعمي=

٢١٦٩٥- حدثنا عصامُ بن خالد، حدثني أبو بكر بن عبد الله، عن ضَمْرة عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ أنه قال: «مِنْ فِقْهِ الرَّجلِ رِفْقُه في مَعِيشَتِه»[1].

٢١٦٩٦- حدثنا أبو المغيرة[2]، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء

عن أبي الدرداء، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، وإن أَحَدَنا ليضعُ يده على رأسِه مِن شِدَّةِ الحَرِّ، ومَا مِنّا صائمٌ إلا

= عن عيوب المحبوب، وقيل: عن كل شيء سوى المحبوب. وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: والحديث ضعيف، لا ينتهي إلى درجة الحسن أصلاً، ولا يقال فيه: موضوع، وقيل: معناه: يعمي ويصم عن الآخرة، وفائدته النهي عن حب ما لا ينبغي الإغراق في حبه، ذكره السيوطي في حاشية أبي داود.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم. ضمرة: هو ابن حبيب بن صهيب الزبيدي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٥) من طريق أبي اليمان، عن أبي بكر ابن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٣١٣ عن جرير، والبيهقي أيضاً (٦٥٦٤) من طريق سفيان، كلاهما عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد: أن رجلاً رقي إلى أبي الدرداء وهو يلتقط حباً فكأنه استحيا، فقال: ارق واصعد، فإن من فقهك رفقك في معيشتك. وسالم لم يدرك أبا الدرداء.

وفي الباب عن ابن عمر عند البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٣)، ولفظه: «من فقه الرجل أن يصلح معيشته، قال: وليس من حبك الدنيا طلب ما يصلحك». وإسناده ضعيف.

(٢) في (م) و(ر): حدثنا المغيرة، وهو خطأ.

رسولُ الله ﷺ وعبدُ الله بن رَوَاحة[1].

٢١٦٩٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن الأعمش، عن ثابت، أو عن أبي ثابت:

أن رجلاً دخلَ مَسجدَ دِمشق فقال: اللهم آنِس وَحْشَتي، وارْحَمْ غُرْبتي، وارزُقْني جَليساً صالحاً. فسمِعَه أَبو الدَّرْداء فقال: لَئِن كنتَ صادقاً، لأنا أسعدُ بما قلتَ مِنكَ، سمعتُ رسولَ اللهِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعيد بن عبدالعزيز، فمن رجال مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني، وإسماعيل بن عبيد الله: هو ابن أبي المهاجر.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣١٤)، ومسلم (١١٢٢) (١٠٨)، وأبو داود (٢٤٠٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٢٥٣)، وأبو عوانة (٢٨٠٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٨)، وتمام الرازي في «فوائده» (٥٦٧) و(٥٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٧٤، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٨٧٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٦٥) من طرق عن سعيد بن عبدالعزيز، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبدالعزيز عند مسلم وأبي داود وأبي عوانة في أحد موضعيه: خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان.

وقد شك الشافعي في روايته، فقال: ابن رواحة أو ابن حذافة.

وأخرجه البخاري (١٩٤٥)، والطبراني في «الشاميين» (٥٥٩) من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيدالله، به.

وسيأتي من طريق إسماعيل بن عبيدالله وعثمان بن حيان مقرونين ٦/ ٤٤٤، ومن طريق عثمان بن حيان وحده برقم (٢١٦٩٨).

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٨٣: وفي الحديث دليل على أن لا كراهة في الصوم في السفر لمن قوي عليه، ولم يصبه منه مشقة شديدة.

ﷺ يقول: «﴿فمِنهم ظالِمٌ لِنَفْسِهِ [فاطر: ٣٢] يعني: الظالِمُ يُؤْخَذُ منه في مَقامِه ذٰلك، فذٰلك الهمُّ والحَزَنُ ﴿ومِنْهُم مُقتَصِدٌ﴾ قال: يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً ﴿ومِنْهُم سابِقٌ بالخَيْراتِ بإذْنِ اللهِ﴾ قال: الذين يَدْخُلونَ الجَنَّةَ بغيرِ حِسابٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، ثابت أو أبو ثابت، لم ينسبه البخاري في «تاريخه» ٩/ ١٧-١٨، وأبوحاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٥٢، وذهب الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٩٥ إلى أنه ثابت بن عبيد، وهو من رجال مسلم! وقد اختلف في إسناده على الأعمش كما سيأتي في التخريج، وسيأتي بإسنادٍ آخر برقم (٢١٧٢٧) رجاله رجال الصحيح إلا أن فيه إنقطاعاً.

وسيتكرر الحديث ٦/ ٤٤٤.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٢/ ١٣٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن الأعمش، قال: ذكر أبو ثابت أنه دخل المسجد فجلس إلى جنب أبي الدرداء، فقال: اللهم آنس وحشتي... فالجليس هنا هو أبو ثابت نفسه، وليس الرجل الذي لم يسم.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٢٦، والبيهقي في «البعث» (٥٨) من طريق جرير، عن الأعمش، عن رجل سماه، عن أبي الدرداء مختصراً بالتفسير، دون قصة الدعاء.

وأخرجه البغوي في «التفسير» ٣/ ٥٧١ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي ثابت: أن رجلاً دخل المسجد، فذكره.

وذكره البخاري في «تاريخه» ٩/ ١٧-١٨ من عدة طرق، قال: قال محمد ابن يوسف: عن سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي ثابت، قال لي أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ «﴿ومنهم سابق بالخيرات﴾ قال: بغير حساب» - كذا ذكره مختصراً.

ثم قال: قال وكيع: عن سفيان، عن الأعمش، عن ثابت أو أبي ثابت، عن أبي الدرداء. =

٢١٦٩٨- حدثنا أَبو عامر، حدثنا هشام - يعني ابنَ سعد - عن عُثمان بنِ حيان الدِّمشقي، أخبرتني أمُّ الدَّرْداءِ

عن أبي الدَّرْداء قال: لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفارِه في اليومِ الحارِّ الشديدِ الحَرِّ، حتَّى إنَّ الرَّجلَ لَيَضَعُ يَدَه على رأسِه مِن شِدَّةِ الحَرِّ، ومَا في القَومِ صائمٌ إلا رسولُ الله ﷺ، وعبدُ الله بن رَوَاحةَ[1]. ٥/ ١٩٥

= وقال أبو نعيم: عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. مرسل، وقال بعضهم: عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي زياد، عن أبي الدرداء، ولا يصح.

وقال الحُميدي: عن ابن عُيينة، عن طُعْمَةَ بن عَمرو، عن رجل، عن أبي الدرداء، ولم يصح حديثُه.

وقال محمد بن علي: عن سعيد بن عبد الحميد، قال: عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن علي بن عبد الله الأزدي، عن أبي خالد البكري: أن رجلاً جاء إلى المدينة فلقي أبا الدرداء نحوه.

وفي تفسير الآية عن ابن عباس من قوله عند الطبري في «التفسير» ٢٢/ ١٣٣-١٣٤، والبيهقي في «البعث» (٦٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل هشام بن سعد وعثمان بن حيان الدمشقي.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٨)، وابن ماجه (١٦٦٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٢٥٤) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٢٢) (١٠٩)، وابن ماجه (١٦٦٣)، وأبو عوانة (٢٨٠٦) و(٢٨٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٨، وتمام في «فوائده» (٥٦٩)، والبيهقي ٤/ ٢٤٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٦٢ في ترجمة عثمان بن حيان من طرق عن هشام بن سعد، به. وقَرن بعثمان بن حيان=

٢١٦٩٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشامُ بن حَسّان القُرْدُوسِيّ، عن قَيس بن سعد، عن رجلٍ حدثه

عن أبي الدَّرْداءِ قال: سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن إعطاءِ السُّلْطانِ، قال: «ما آتاكَ الله مِنْه مِن غيرِ مَسْأَلَةٍ ولا إشْرافٍ، فخُذْه وتَمَوَّلْه».

قال: وقال الحَسَنُ رحمه الله: لا بأسَ بها ما لَم تَرْحلْ إليها، أو تُشْرِفْ لها[1].

٢١٧٠٠- حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمش، عن سالم، عن أمِّ الدَّرْداءِ قالت:

دخل عليها يوماً أبو الدرداءِ مُغْضَباً، فقالت: ما لك؟ فقال: واللهِ ما أعرفُ فيهم شيئاً مِن أَمْرِ مُحمَّدٍ ﷺ إلا أَنَّهم يُصَلُّون جَميعاً[2]. [3]

=إسماعيل بن عبيد عند أبي عوانة.

وانظر ما سلف برقم (٢١٦٩٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل عن أبي الدرداء. وسيتكرر ٦/ ٤٥٢.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٠٠). وهو في «الصحيحين».

والإشراف: هو أن تحدِّث نفسك بالمال وتتمناه، قال الشاعر:

لقد علمتُ وما الإشرافُ مِن خلقي ... أنَّ الذي هو رزقي سوف يأتيني

(٢) لفظة «جميعاً» ليست في (ظ٥) و(ر)، وهي مثبتة فيما سيأتي ٦/ ٤٤٣.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وسالم: هو ابن أبي الجعد.

وهو عند أحمد في «الزهد» ص١٧٢.

وأخرجه البخاري (٦٥٠) من طريق حفص عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. =

٢١٧٠١- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هِشامٌ، عن يحيى بن أبي كَثير، عن يعيش بن الوليد بن هشام، عن ابن[1] معدان، أو معدان

عن أبي الدَّرْداءِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأَفْطَرَ.

قال: فلقيت ثوبانَ في مَسجدِ رسولِ اللهِ ﷺ فسألتُه عن ذٰلك؟ فقال: أنا صببتُ لرسولِ اللهِ ﷺ وَضوءَهُ[2].

= وسيأتي ٦/ ٤٤٣.

وفي الباب عن أنس سلف برقم (١١٩٧٧).

(١) لفظة «ابن» سقطت من (م) و(ق) و(ر)، وأثبتناها من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ١٤٤-١٤٥.

(٢) حديث صحيح، ورجاله ثقات، وقد اختلف في إسناده كما سيأتي في التخريج، وأشار إلى ذلك غير واحدٍ من أهل العلم، إلا أن الخلاف كله يدور على الثقات، وليس فيهم راوٍ ضعيف، وقد صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن منده. وانظر «التلخيص الحبير» ٢/ ١٩٠، و«نصب الراية» ١/ ٤٠-٤١. وابن معدان: هو خالد بن معدان من رجال الشيخين إلا أن في سماعه من أبي الدرداء شكّاً، ومعدان: هو ابن أبي طلحة، من رجال مسلم وهو ثقة من كبار التابعين، والحديث محفوظ عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩، والنسائي في «الكبرى» بإثر الحديث (٣١٢٤) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وذكر فيه معدان من غير شك.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٢٤) من طريق أبي النضر، وابن خزيمة (١٩٥٩)، والحاكم ١/ ٤٢٦ من طريق أبي بحر عبد الرحمٰن بن عثمان البكراوي، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٦٧٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ثلاثتهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل من إخواننا، يريد الأوزاعي، عن يعيش، به. وذكروا فيه معدان بدون=

. . . . . .

= شك. واقتصر الحاكم على قوله: أن رسول الله ﷺ قاء فأفطر.

وسيتكرر في مسند ثوبان برقم (٢٢٣٨١).

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٢٦ من طريق حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش، عن معدان، عن أبي الدرداء وحده.

وسيأتي ٦/ ٤٤٣ عن عبد الصمد، عن عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمٰن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان، عن أبي الدرداء.

وسيأتي أيضاً ٦/ ٤٤٩ عن عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء. وفيه: استقاء رسول الله ﷺ فأفطر.

وسيأتي مختصراً من حديث ثوبان في مسنده برقم (٢٢٣٧٢) و(٢٢٤٤٣) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي الجُودي، عن بلج، عن أبي شيبة المهري، عن ثوبان قال: رأيت رسول الله ﷺ قاء فأفطر. وقرن في الموضع الثاني بمحمد بن جعفر حجاجَ بن محمد المصيصي.

وفي الباب عن فَضَالة بن عُبيدٍ، سيأتي (٢٣٩٣٥)، وهو حديث صحيح.

قوله: «قاء فأفطر» أي: تعمَّد القيء واستدعى به، فقد جاء في رواية معمر في هٰذا الحديث: «استقاء رسول الله ﷺ. . .»، فإن القيء إذا كان عن غير عمدٍ لا يُفطِّر ولا شيء عليه، فقد جاء في حديث أبي هريرة السالف في مسنده برقم (١٠٤٦٤) عن النبي ﷺ قال: «مَن ذَرَعَه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء فليقضِ» وإسناده صحيح، وذَرَعه، أي: غَلَبه وخرج منه من غير اختياره. وبمثل حديث أبي هريرة روي عن ابن عمر موقوفاً عليه عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٠٤ عن نافع عنه.

وقد ذهب البخاري إلى أن حديث أبي هريرة هٰذا غير محفوظ فيما نقله عنه الترمذي بإثر الحديث (٧٢٠) من «سننه»! ولذا ذكر في «صحيحه» في كتاب الصيام: باب الحجامة والقيء للصائم، بإسنادٍ له معلَّق عن أبي هريرة أنه قال: إذا قاء فلا يفطر، ويذكر عن أبي هريرة أنه يفطر، قال: والأول أصحُّ. =

٢١٧٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبدِ الله بن سعيد، حدثني مولى ابنِ عيَّاش، عن أبي بَحريَّة. وحدثنا مَكِّي، حدثنا عبدُ الله بن سعيد، عن زيادِ بنِ أبي زياد، عن أبي بَحريَّة

عن أبي الدَّرْداءِ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ألا أُنبئكم بخَيْرِ أعمالِكم - قال مكي: وأَزْكاهَا - عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وأَرْفَعِها في

= يعني أنه لا يفطر، وقوله هٰذا فيه نظرٌ، فإن في سند الأول عنده عمر بن الحكم بن ثوبان، وقد قال هو فيه: ذاهب الحديث، نقله عنه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٥٢، ثم إنه قد ثبت عن أبي هريرة من طريق عطاءِ بن أبي رباح عند النسائي في «الكبرى» (٣١٣١) أنه قال: من قاء وهو صائمٌ فليفطر.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ١٨٤: واختلف العلماء فيمن استقاء بعد إجماعهم على أن من ذَرَعه القيء فلا شيء عليه، فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وصاحباه والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق: من استقاء عامداً فعليه القضاء. قال ابن عبد البر: على هٰذا جمهور العلماء فيمن استقاء: أنه ليس عليه إلا القضاء، روي ذٰلك عن عمر وعلي وابن عمر وأبي هريرة وجماعة من التابعين، وهو قول ابن شهاب.

وقال الأوزاعي وأبو ثور: عليه القضاءُ والكفارة مثل كفارة الآكل عمداً في رمضان. وهو قول عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار، قالوا: إذا كان القيء يُفطِّر الصائم فعلى من تعمَّده [مثل ما] على من تعمَّد الأكلَ أو الشرب أو الجماع، لأنه بهٰذه أو بواحدةٍ منها يكون مفطراً، ومن تعمَّد الإفطار فعليه القضاء والكفارة.

قلنا: وقد حمل بعضُ أهل العلم حديث ثوبان وأبي الدرداء على أن النبي ﷺ قاءَ فضعفَ فأفطر، وقد يكون ذٰلك في صوم تطوُّع كما يفهم من حديث فضالة بن عبيد الآتي في مسنده (٢٣٩٣٥). وانظر «فتح الباري» ٤/ ١٧٤-١٧٥.

وأما ما رواه الترمذي (٧١٩) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «ثلاث لا يُفطِّرن الصائم: الحجامة والقيء والاحتلامُ»، ففيه عبدالرحمٰن بن زيد بن أسلم، وهو مجمع على ضعفه.

دَرَجَاتِكُم، وخَيْرٍ لكم مِن إعْطاءِ الذَّهبِ والوَرِقِ، وخَيْرٍ لَكم مِن أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكم، فتَضْرِبوا أعْنَاقَهم ويَضْرِبوا أَعْنَاقَكُم» قالوا: وذٰلك! ما هو يا رسول الله؟ قال: «ذِكرُ اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح غير أبي بحرية - واسمه عبد الله ابن قيس- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة، لٰكن اختلف في رفعه ووقفه، وفي إرساله ووصله، كما سيأتي. مكي: هو ابن إبراهيم بن بشر التميمي، وعبد الله بن سعيد: هو ابن أبي هند، ومولى ابن عياش: هو زياد ابن أبي زياد.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٦٩ في ترجمة زياد بن أبي زياد، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «تهذيب الكمال» عبد الله بن سعيد في إسناد يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٩٦، وعنه البيهقي في «الدعوات» (٢٠) من طريق مكي بن إبراهيم وحده، به. ووقع في مطبوع الحاكم: عن زياد بن أبي زياد وأبي بحرية، وهو خطأ. وزاد في آخره: قال معاذ بن جبل: ما عمل آدمي من عمل أنجى له من عذاب الله من ذِكر الله عز وجل. قلنا: وستأتي هٰذه الزيادة من طريق زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ بن جبل مرفوعاً في مسنده برقم (٢٢٠٧٩). وهو إسناد منقطع.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٧٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان وحده، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٩٠)، والترمذي (٣٣٧٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٤٤) من طرق عن عبد الله بن سعيد، به. وزادوا فيه - غير البغوي - قول معاذ بن جبل. قال الترمذي: وقد روى بعضهم هٰذا الحديث عن عبد الله بن سعيد مثل هٰذا بهٰذا الإسناد. ورواه بعضهم عنه فأرسله.

وأخرجه موقوفاً مالك في «الموطأ» ١/ ٢١١ عن زياد بن أبي زياد أنه=

٢١٧٠٣- حدثنا يحيى، عن شُعبةَ، عن يزيد بن خُمير، عن عبد الرحمٰن ابن جُبير بن نُفير، عن أبيه

عن أبي الدرداء: أن النبيَّ ﷺ رأى امرأةً مُجِحّاً على باب فُسطاطٍ، أو طَرَفِ فُسطاط، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «لعلَّ صاحِبَها يُلِمُّ بها» قالوا: نعم. قال: «لقد هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَه لَعْنَةً تَدْخُلُ معه في قَبْرِه، كيف يُوَرِّثُه وهو لا يَحِلُّ له؟! وكيف يَسْتَخْدِمُه[1] وهو لا يَحِلُّ له؟!»[2].

= قال: قال أبو الدرداء... وهٰذا مع كونه موقوفاً، فيه انقطاع بين زياد بن أبي زياد وبين أبي الدرداء.

وأخرجه موقوفاً الحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (١١٢٩) من طريق سفيان، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي الدرداء.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ابن أبي شيبة ١٣/٣٠٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢١٩، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/٩٦ من طريق عبدالحميد بن جعفر، عن صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة: سمعت أبا الدرداء.

وسنده حسن، رجاله ثقات غير صالح بن أبي عَرِيب، فقد روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي من طريق موسى بن عقبة عن زياد بن أبي زياد عن أبي الدرداء دون ذِكر أبي بحرية برقم (٢١٧٠٤) و٦/٤٤٧.

وانظر تفسير الحديث في «مرقاة المفاتيح» ٣/١١-١٢.

(١) تحرف في (م) إلى: يستخدمها، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٧)، وابن أبي شيبة ٤/٣٧١، والدارمي (٢٤٧٨)، ومسلم (١٤٤١) (١٣٩)، وأبو داود (٢١٥٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٤٢٣)، والحاكم ٢/١٩٤، والبيهقي ٧/٤٤٩، والبغوي (٢٣٩٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وعند أبي داود والحاكم: أن النبي ﷺ رأى المرأة في غزوة. =

٢١٧٠٤- حدثنا عفانُ، حدثنا وُهيب، حدثنا موسى بن عُقْبة، حدثني زيادُ بن أبي زياد حديثاً

يرفعه إلى أَبي الدرداء، يرفعه إلى النبيِّ ﷺ قال: «ألا أُنْبِئُكم بِخَيرِ أَعْمالِكم» فذكر الحديث - يعني حديثَ يحيى بن سعيد ومكي، عن عبد الله بن سَعيد، عن زياد بن أَبي زياد[1].

٢١٧٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبةَ، حدثنا قتادةُ، عن سالمِ بن

= وسيأتي ٦/٤٤٦.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣١٨).

وعن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٢٨). وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عباس.

قوله: «مُجحاً» قال السندي: بضم الميم وكسر الجيم وتشديد حاء مهملة: القريبة الولادة، وترك التاء لأنه من صفات النساء كحائض.

قوله: «كيف يورثه وهو لا يحل له؟! وكيف يستخدمه وهو لا يحل له؟!» قال البغوي في «شرح السنة» ٩/٣٢٣: يريد أن ذلك الحمل قد يكون من غيره، فلا يحل له استلحاقه وتوريثه، وقد ينفشُّ ما كان حملاً في الظاهر، فتَعلَق الجارية منه فيكون ولداً له لا يحل له استرقاقه واستخدامه، فليجتنب من وطئها حتى تضع الحمل، والله أعلم.

(١) حديث صحيح كما سلف بيانه عند الرواية (٢١٧٠٢)، وهٰذا إسناد منقطع، زياد بن أبي زياد لم يسمع من أبي الدرداء وقد عُلمت الواسطة بينهما وهو أبو بحرية عبد الله بن قيس بن مخرمة كما سلف.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢١١ عن زياد بن أبي زياد عن أبي الدرداء موقوفاً. وزاد في آخره عن زياد بن أبي زياد عن معاذ بن جبل موقوفاً: ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله. وزياد لم يسمع من معاذ بن جبل، وقد سلف تخريج هٰذه الزيادة عند الحديث (٢١٧٠٢).

أبي الجَعْد، عن مَعدان

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَيَعْجَبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثلثَ القُرآنِ في لَيْلَةٍ» قالوا: كيف يُطيقُ ذٰلكَ -أو مَن يطيق ذٰلك-؟ قال: «﴿قُلْ هو اللهُ أحَدٌ﴾»[1].

٢١٧٠٦- حدثنا يحيى، عن سُفيان، حدثني سُهيل بن أبي صالح، عن عبدِ الله بن يزيد قال:

سألت سعيدَ بن المُسيِّب عن الضَّبُع، فكَرِهَها، فقلتُ له: إنَّ قومَك يأكلونه! قال: لا يعلمون. فقال رجلٌ عِنده: سمعتُ أبا الدّرداءِ، يُحَدِّثُ عن النَّبيِّ ﷺ: أنه نهى عن كُلِّ ذي نُهْبةٍ، وكُلِّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان - وهو ابن أبي طلحة - فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٨١١) (٢٥٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٨/٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٦٨-٢٦٩، والطبراني في «الأوسط» (٢١٢٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢٧٤٩)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢٩٩/٢ من طرق عن قتادة، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١٩)، وابن عدي ٢٢٧٨/٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٥٨/٧ من طريق موسى بن مسلم الصغير، عن هلال بن يساف عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، به.

وسيأتي ٤٤٢/٦ و٤٤٣ و٤٤٧.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٦١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ذي خَطْفة، وكُلِّ ذي ناب مِن السِّباع. قال سعيدٌ: صَدَقَ[1].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن يزيد - وهو البكري السعدي - وإبهام الرجل الذي روى الحديث عن أبي الدرداء.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٤٩) و(٦٤٥٠)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٥٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وجاء في رواية مسدد الأولى النهي عن المُجَثَّمة بدل الخطفة. والمجثمة: هي كل حيوان ينصب ويرمى ليُقْتَل.

وأخرجه عبد الرزاق(٨٦٨٨)، والحميدي (٣٩٧)، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٥٣)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٥٤)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٥٤- ١٥٥ من طرق عن سهيل ابن أبي صالح، به. وزادوا فيه النهي عن أكل المجثَّمة، غير الدولابي فروايته مقتصرة على النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٥٢) من طريق أبي أيوب الإفريقي، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن المسيب، عن أبي الدرداء. وزاد فيه النهي عن أكل المجثمة، واقتصر الترمذي على هذه الزياده، فأخرجها في «سننه» (١٤٧٣). وإسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي أيوب الإفريقي: وهو عبد الله بن علي الأزرق.

وأخرج عبد الرزاق (٨٦٨٧) عن الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، قال: جاء رجل من أهل الشام، فسأل ابن المسيب عن أكل الضبع، فذكره مختصراً دون المرفوع منه. وسيأتي ٦/ ٤٤٥.

وفي باب النهي عن النهبة عن أبي هريرة سلف برقم(٨٣١٧)، وفيه تتمة الشواهد.

وفي باب النهي عن الخطفة عن جابر سلف برقم (١٤٤٦٣)، وعن زيد بن خالد سلف برقم (١٧٠٥٢) وهو عندهم بلفظ: الخلسة، وكلاهما بمعنى، وهو ما اختطفته بسرعة على غفلة.

وفي باب النهي عن كل ذي ناب من السباع عن أبي هريرة أيضاً سلف برقم (٧٢٢٤) و(٨٧٨٩). =

٢١٧٠٧- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا عبد الملك، عن عَطاء، عن صفوان ابنِ عبدالله بن صَفوانَ، قال: وكانت تَحتَه الدرداءُ قال:

أتيتُ الشام فدخلتُ على أبي الدرداء فلم أَجِدْه ووجدتُ أُمَّ الدرداء، فقالت: تريدُ الحَجَّ العامَ؟ قال: قلت: نعم، فقالت: فادع لنا بخير، فإنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «إنَّ دَعْوَةَ المسلمِ مُسْتَجَابةٌ لأخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّما دَعا لأخيهِ بِخَيْرٍ قال: آمين، ولكَ بمثلٍ»، فخرجتُ إلى السوقِ، فألقى أبا الدرداءِ، فقال لي مِثلَ ذٰلك، يأثُرُه عن النبيِّ ﷺ[1]. ٥/ ١٩٦

٢١٧٠٨- حدثنا يزيدُ بن هارون ويعلى، قالا: حدثنا عبدُ الملك، عن أبي الزبير، عن صَفوان - قال يزيد: ابن عبد الله - فذكره[2].

= وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١٦٥). وفيه: أن النبي ﷺ أحل أكلها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن نمير: هو عبدالله، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان العَرْزَمي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٦) و(٨٧)، وأبو داود (١٥٣٤)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٦٢٠، وابن حبان (٩٨٩) من طرق عن طلحة ابن عبيد الله بن كريز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. واقتصر على المرفوع.

ووقع في رواية فضيل بن غزوان، عن طلحة بن عبيد الله فيما سيأتي ٦/ ٤٥٢ عن أم الدرداء قالت: سمعت رسول الله ﷺ، وهو خطأ. وانظر ما بعده. والدرداء: هي بنت أبي الدرداء.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٣) وأبي داود (١٥٣٥)، والترمذي (١٩٨٠).

وعن عمران بن حصين عند البزار (٣١٧٠-كشف الأستار). وعن أنس (٣١٧١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٢١٧٠٩- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا مالكٌ -يعني: ابنَ مِغْولٍ-، عن الحَكَم، عن أبي عُمر

عن أَبي الدَّرْداءِ قال: نزل بأبي الدَّرداءِ رجلٌ، فقال أبو الدرداء: مقيمٌ فَنَسْرَحُ، أم ظاعِنٌ فنَعْلِفُ؟ قال: بل ظاعنٌ. قال: فإني سأزوِّدُكَ زاداً لو أَجدُ ما هو أفضلُ منه لزوّدتُك، أَتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، ذهبَ الأَغنياءُ بالدنيا والآخرة، نُصلِّي ويُصلُّونَ، ونَصومُ ويصومونَ، ويَتَصَدَّقُونَ ولا نَتَصَدَّقُ! قال: «ألا أدُلُّكَ على شَيْءٍ إنْ أَنْتَ فَعَلْتَه، لم يَسْبقْكَ أحَدٌ كان قَبْلَكَ، ولَمْ يُدْرِكْكَ أحَدٌ بَعْدَكَ، إلا مَنْ فَعَلَ الذي تَفْعَل: دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ تَسبيحةً، وثلاثاً وثلاثينَ تحميدةً، وأربعاً وثلاثينَ تكبيرةً»(١)

= وأخرجه المزي في ترجمة صفوان بن عبدا من «تهذيب الكمال» ١٣/ ١٩٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد، عن يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٧-١٩٨، ومسلم (٢٧٣٣)، وابن ماجه (٢٨٩٥) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٠١)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٦٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٩٧) من طريق يعلى بن عبيد وحده، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٥) من طريق يحيى بن أبي غَنِيّة، ومسلم (٢٧٣٣) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. وانظر ما قبله وما سيأتي ٦/ ٤٥٢.

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو عمر الصيني روى عنه جمع ولا يعرف بجرح ولا تعديل، فهو مستور، وروايته عن أبي الدرداء مرسلة، وسيأتي في رواية شريك بن عبد الله النخعي أن الواسطة بينهما هي أم الدرداء، لكن شريكاً سيِّىء الحفظ. الحكم: هو ابن عتيبة. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧١١) من طريق عبدالله بن نمير، عن مالك ابن مغول، بهذا الإسناد. وقرن بعبدالله أبا معاوية الضرير.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٣٧-٢٣٨ من طريق يحيى بن آدم، عن مالك بن مغول، به.

وأخرجه النسائي أيضاً (١٥١) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الحكم بن عتيبة، عن عمرو الصيني. كذا سماه زيد، وتحرف في المطبوع منه إلى أبي عمر الصيني، وهو خطأ صوبناه من «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٣٨، ونبه عليه المزي أيضاً في «التحفة» ٨/ ٢٢٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٥ و١٣/ ٤٥٣، والنسائي (١٤٩)، والطبراني في «الدعاء» (٧٠٨) من طريق سفيان الثوري، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧١٢) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن نشيط أبي عمر، عن أبي الدرداء.

وأخرجه أيضاً (٧١٣) من طريق محمد بن فضيل، عن عمرو بن ثابت، عن يونس بن خَبَّاب، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٤٨)، والطبراني (٧٠٧) من طريق شريك بن عبدالله النخعي، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي عمر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. وشريك سيىء الحفظ.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٢) وابن أبي شيبة ١٣/ ٤٥٣، والطبراني (٧٠٩) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، وابن أبي شيبة ١٣/ ٤٥٣، والنسائي (١٤٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء. وإسناده صحيح إن كان أبو صالح سمع من أبي الدرداء.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١١٥٩)، والطبراني (٧١٤) من طريق الليث بن أبي سليم، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي الدرداء. والليث بن أبي سليم ضعيف.

وسيأتي ٦/ ٤٤٦.

وفي الباب عن أبي ذر سلف برقم (٢١٤٦٨).

٢١٧١٠- حدثنا وكيعٌ، حدثني زائدةُ بن قُدامةَ، حدثني السَّائبُ بن حُبَيش الكَلاعي، عن مَعدانَ بنِ أبي طلحةَ اليَعْمَري قال:

قال لي أبو الدرداء: أين مسكنُك؟ قال: قلت: في قرية دونَ حِمص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن ثلاثةٍ في قَرْيةٍ لا يُؤَذَّنُ ولا تُقامُ فيهمُ الصَّلاةُ إلا اسْتَحْوَذَ عليهم الشَّيْطانُ، فعَلَيْكَ بالجَمَاعَةِ، فإنَّ الذئبَ يأكُلُ القَاصِيةَ»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل السائب بن حبيش، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١٣٠٦)، وأبو داود (٥٤٧)، والنسائي ٢/١٠٦-١٠٧، وابن خزيمة (١٤٨٦)، وابن حبان (٢١٠١)، والحاكم ١/٢١١ و٢٤٦ و٢/٤٨٢، والبيهقي ٣/٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧٩٣) من طرق عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد. وفسر السائب بن حبيش عند الحسين المروزي وأبي داود والنسائي وابن حبان والبيهقي «الجماعة» قال: أي: الصلاة في الجماعة، وسيأتي هٰذا التفسير عند الرواية ٦/٤٤٦ عن وكيع وعبد الرحمٰن عن زائدة، به.

وانظر ما بعده، وما سيأتي ٦/٤٤٦ من طريق عبادة بن نُسَي عن أبي الدرداء.

وفي باب لزوم جماعة المسلمين عامة عن ابن عمر سلف برقم (٥٣٨٦).

وعن أنس سلف برقم (١٣٣٥٠).

وعن أبي الحارث الأشعري سلف برقم (١٧١٧٠).

وعن أبي ذر سلف برقم (٢١٢٩٣).

وعن معاذ بن جبل سيأتي برقم (٢٢٠٢٩).

وعن رجل سيأتي برقم (٢٣١٤٥).

وعن أبي مالك الأشعري سيأتي برقم (٢٢٩١٠).

وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر وأنس.

٢١٧١١- حدثنا أبو سعيد أيضاً، حدثنا زائدةُ، حدثنا السَّائب بن حبيش الكَلاعي، فذكره[١].

٢١٧١٢- حدثنا يزيدُ، أخبرنا هَمّامُ بن يحيى، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدانَ بنِ أبي طلحة

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آياتٍ مِن أوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِن الدَّجَّالِ»[٢].

---

(١) إسناده حسن كسابقه. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله مولى بني هاشم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان بن أبي طلحة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٤٥، وأبو عوانة (٣٧٨٣)، والحاكم ٢/٣٦٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٦٨٤)، وفي «شعب الإيمان» (٢٤٤٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو عبيد في آخره: «ومن حفظ خواتيم سورة الكهف كانت له نوراً يوم القيامة».

وأخرجه مسلم (٨٠٩) (٢٥٧)، وأبو داود (٤٣٢٣)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢١٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠٤) من طرق عن همام بن يحيى، به.

وسيأتي ٦/٤٤٩ عن عفان بن مسلم، عن همام. ولم يسق لفظه، وأحال على رواية سعيد بن أبي عروبة وشيبان، عن قتادة، وهي مثل رواية همام هنا.

وسيأتي ٦/٤٤٩-٤٥٠ عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام، به. وقال فيه: «من حفظ عشر آيات من سورة الكهف».

وأخرجه مسلم (٨٠٩) (٢٥٧)، والترمذي (٢٨٨٦)، وأبو عوانة (٣٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٤٩ من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، عن قتادة، به. =

٢١٧١٣- حدثنا يزيدُ، حدثنا الحَجَّاجُ بن أَرطاة، عن ابن[١] نُعيمانَ[٢]، عن بلالِ بن أبي الدرداء

عن أبيه قال: ضحَّى رسولُ الله ﷺ بكبشين جَذَعَيْن مَوْجِيَّينِ[٣].

= وسيأتي ٦/٤٤٦ من طريق شعبة، عن قتادة، به بلفظ: من قرأ عشر آيات من آخر الكهف.

وسيأتي ٦/٤٤٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، مثل رواية همام. وبإثره ذكر طريق شيبان، عن قتادة، وقال: مثله. ولم يسق لفظه.

وفي الباب عن النواس بن سمعان عند مسلم (٢١٣٧)، وأبي داود (٤٣٢١)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٧).

وعن ثوبان عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٨). وعن أبي سعيد الخدري عند النسائي أيضاً (٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤)، والطبراني في «الأوسط» (١٤٧٨).

(١) وقع في (م) و(ر) و(ق): أبي. وهو تحريف.

(٢) كذا وقع في كافة النسخ الخطية: نعيمان. وفي (م): نعمان، وهو موافق للرواية التالية و«لأطراف المسند» ٦/١٣٢، وللمصادر التي ترجمت له.

(٣) إسناده ضعيف، الحجاج بن أرطاة مدلِّس وقد عنعن، وابن نُعيمان - واسمه يعلى - في عداد المجهولين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده»، وكذا أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٩٧) و(٦٤٩٨) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد - إلا أن ابن منيع لم يذكر «مَوجيَّينِ».

وأخرجه أحمد بن منيع، وأبو يعلى الموصلي كما في «الإتحاف» (٦٤٩٩) و(٦٥٠٠) و(٦٥٠١) من طرق عن حجاج بن أرطاة، به - ولم يذكر فيه «موجيَّين».

وأخرجه أيضاً دون هٰذا الحرف ابن أبي شيبة، وعنه أبو يعلى كما في «الإتحاف» (٦٤٩٦) و(٦٥٠٠) عن علي بن مسهر، عن ابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمٰن - عن الحَكَم، عن عباد بن أبي الدرداء، عن أبيه.

وأخرجه كذٰلك البيهقي ٩/٢٧٢ من طريق علي بن مسهر، به. =

٢١٧١٤- حدثنا سُريجٌ، حدثنا أبو شهاب، عن الحَجَّاج، عن يَعلى بن نعمان، عن بلال بن أبي الدرداء،

عن أبيه قال: ضحَّى رسولُ اللهِ ﷺ بكَبشَين جَذَعَيْنِ خصِيَّينِ[1].

٢١٧١٥- حدثنا مُحمد بنُ يَزيد، أخبرنا عاصمُ بن رجاء بن حَيْوة، عن قَيسِ بن كَثير قال:

قدِمَ رجلٌ مِن المَدينةِ إلى أبي الدَّرداءِ وهو بدمشق، فقال: ما أَقدَمَكَ، أيْ أخي؟ قال: حديثٌ بلغني أَنَّك تُحدِّثُ به عن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: أما قَدِمتَ لتجارةٍ؟ قال: لا. قال: أما قَدِمتَ لحاجةٍ؟

= قال البوصيري في «إتحاف الخيرة» ٧/ ٧٢: مدار هٰذه الأسانيد إما على الحجّاج بن أرطاة، أو محمد بن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وهما ضعيفان.

وفي الباب عن أبي رافع، سيأتي في «المسند» ٦/ ٨.

وعن عائشة أو أبي هريرة، سيأتي ٦/ ١٣٦ و٢٢٠ و٢٢٥.

وعن جابر عند عبد بن حميد (١١٤٦)، وأبي داود (٢٧٩٥)، والطحاوي ٤/ ١٧٧، والبيهقي ٩/ ٢٨٧. لكن مدار أسانيد هذه الشواهد الثلاثة على عبد الله ابن محمد بن عقيل، وهو ليِّن الحديث سيِّىء الحفظ.

وقد ثبت من غير وجه عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان يضحِّي بكبشين أَقرنين أملَحين. انظر ما سلف برقم (١١٩٦٠).

ولإباحة التضحية بالجَذَع، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٣٩)، وحديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢١٢٠).

قوله: «مَوْجِيَّيْن»: قال السندي: تثنية المَوْجي كمَرمي، وهو المدقوق خصيته، وأصله الهمز لكنه خفف.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. سريج: هو ابن النعمان، وأبو شهاب: هو عبد ربه بن نافع الحناط.

قال: لا. قال: ما قَدِمتَ إلا في طلبِ هٰذا الحديث؟ قال: نعم، قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَلَكَ طَريقاً يَطْلُبُ فيه عِلْماً سَلَكَ اللهُ به طَريقاً إلى الجَنَّةِ، وإنَّ المَلائكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَها رضاً لِطالبِ العِلْمِ، وإنَّه لَيَسْتَغْفِرُ لِلعَالِمِ مَن في السَّماواتِ والأرْضِ، حتَّى الحِيتانُ في الماءِ، وفَضْلُ العالِمِ على العابدِ كفَضْلِ القَمَرِ على سائِرِ الكَواكِبِ، إنَّ العُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأنْبياءِ، لَمْ يُوَرِّثوا[1] دِيناراً ولا درْهَماً، وإنَّما وَرَّثوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ[2] به، أَخذَ بِحَظٍّ وافِرٍ»[3].

---

(١) في (م): يرثوا.

(٢) في (م) و(ق): أخذه.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقيس بن كثير، وقيل: كثير بن قيس- وهو قول الأكثرين- ضعيف، ثم إن عاصم بن رجاء لم يسمعه من قيس، فهو منقطع، بينهما داود بن جميل كما في الحديث التالي، وهو ضعيف أيضاً.

وأخرجه الترمذي (٢٦٨٢) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، بهٰذا الإسناد. وقال: ولا نعرف هٰذا الحديث إلا من حديث عاصم ابن رجاء بن حيوة، وليس هو عندي بمتصل هٰكذا: حدثنا محمود بن خداش بهٰذا الإسناد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء ابن حيوة، عن الوليد بن جميل، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، وهٰذا أصح من حديث محمود بن خداش.

وأخرجه أبو داود (٣٦٤٢) من طريق الوليد بن مسلم، عن شبيب بن شيبة، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي الدرداء. ولم يسق لفظه، وقال: بمعناه. وشبيب بن شيبة مجهول.

وأخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» ١/ ٦٥ عن أبي همام، عن الوليد، عن رجل سماه أبو همام، عن عثمان بن أعين، عن أبي الدرداء. وفي=

. . . . . .

=إسناده رجل مبهم.

وأورده ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٣٧ قال: ومن حديث الوليد بن مسلم، عن خالد بن يزيد، عن عثمان بن أعين، عن أبي الدرداء.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩) عن هشام بن عمار، عن حفص بن عمر، عن عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه ليستغفر للعالم من في السماوات ومن في الأرض، حتى الحيتان في البحر». وإسناده منقطع، عطاء - وهو ابن أبي مسلم الخراساني- لم يسمع من أبي الدرداء، وعثمان ابنه ضعيف.

وقد أورد البخاري بعضه في «صحيحه» في كتاب العلم ضمن عنوان باب العلم قبل القول والعمل، فقال: «وإن العلماء هم ورثة الأنبياء، وَرَّثوا العلم، من أخذه أخذ بحظ وافر، ومن سلك طريقاً يطلب به علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة». قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٦٠. وهو طرف من حديث أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن حبان، والحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء، وحسنه حمزة الكناني، وضعفه غيرهم بالاضطراب في سنده، لٰكن له شواهد يتقوى بها، ولم يفصح المصنف بكونه حديثاً فلهذا لا يعد في تعاليقه، لكن إيراده له في الترجمة يُشعر بأن له أصلاً.

ويشهد لقوله: «من سلك طريقاً يطلب فيه علماً . . .» حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٧). وهو صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد لقوله: «إن الملائكة لتضع أجنحتها. . .» حديث صفوان بن عسال سلف برقم (١٨٠٨٩)، وإسناده حسن.

ويشهد لقوله: «وإنه ليستغفر للعالم من في السماوات. . .» حديث أبي أمامة عند الترمذي (٢٦٨٥) بلفظ: «إن الله وملائكته وأهل السماوات وأهل الأرضين حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير». وإسناده محتمل للتحسين.

وحديث جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٢١٥) بلفظ: «معلم الخير =

٢١٧١٦- حدثنا الحَكَمُ بن موسى، حدثنا ابن عيَّاش، عن عاصم بن رجاء بن حَيوة، عن داود بن جميل[١]، عن كثير بن قيس قال: أَقبلَ رجلٌ مِن المدينةِ، فذكر معناه[٢].

= يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحار». وإسناده حسن.

وعن مكحول مرسلاً عند الدارمي (٢٨٩).

ويشهد لقوله: «فضل العالم على العابد..» حديث معاذ بن جبل عند أبي نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٥، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي أمامة عند الترمذي (٢٦٨٥)، ولفظه: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم».

وحديث أبي سعيد الخدري عند الحارث بن أبي أسامة كما في «إتحاف الخيرة» ١/ ٢٦٣، ولفظه: «...كفضلي على أمتي». وإسناده ضعيف.

وعن مكحول مرسلاً عند الدارمي (٢٨٩).

وقوله: «إن العلماء هم ورثة الأنبياء» أورد السخاوي في «المقاصد» (٧٠٣) له شاهدين. عن البراء بن عازب وعن أنس فقال: ولفظ الترجمة عند الديلمي من حديث محمد بن مطرف، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب بزيادة: «يحبهم أهل السماء وتستغفر لهم الحيتان في البحر إذا ماتوا»، وكذا أورد لفظ الترجمة بلا سند عن أنس بزيادة: «وإنما العالم من عمل بعلمه». قلنا: شريك سيىء الحفظ.

(١) وقع في (م) وسائر النسخ: داود بن حميد، وهو خطأ صوبناه من «أطراف المسند» ٦/ ١٤٣ ومصادر التخريج.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف تكلمنا عليه في سابقه.

وأخرجه الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (٥) من طريق عبد الوهاب ابن الضحاك، و(٦) من طريق غسان بن الربيع كلاهما، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٢)، وأبو داود (٣٦٤١)، وابن ماجه(٢٢٣)، والبزار =

٢١٧١٧- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن عطاءِ بن السائبِ، قال: سمعتُ أبا عبدِ الرَّحمٰن السُّلَمي يُحَدِّثُ

أن رجلاً أَمَرَتْه أُمُّه أَو أبوه أو كلاهما -قال: شعبة يقول ذٰلك- أن يُطَلِّقَ امرأَتَه، فجَعَلَ عليه مئة محرَّر، فأتى أبا الدرداء، فإذا هو يُصلِّي الضُّحى يُطيلُها، وصَلَّى ما بين الظُّهرِ والعَصرِ[1]، فسَأَلَه، فقال له أبو الدرداء: أَوْفِ نَذْرك، وبرَّ والديك، إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «الوالدُ أَوْسَطُ بابِ الجَنَّةِ» فحافِظْ على الوالِدِ أو اتْرُكْ[2].

= (١٣٦-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٨٢)، وابن حبان (٨٨)، والطبراني في «الشاميين» (١٢٣١)، والخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (٤) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ٣٤-٣٦ من طرق عن عاصم بن رجاء، به، ورواية البزار مختصرة بلفظ «العلماء خلفاء الأنبياء».

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٨٧-٣٨٨ من طريق عبد الله بن داود، عن عاصم بن رجاء، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال: سمعت رسول الله ﷺ. فجعل كثير بن قيس صحابياً سمعه من رسول الله ﷺ، وهو خطأ.

وأخرجه ابن عبد البر ١/ ٣٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عمن حدثه، عن كثير بن قيس، به.

وأخرجه ابن عبد البر ١/ ٣٧ من طريق ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة، عن أبي الدرداء.

وأخرجه ابن عبد البر ١/ ٣٣-٣٤ من طريق غسان بن الربيع، عن إسماعيل ابن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن جميل بن قيس. وقال: إسناده فاسد، فيه إسقاط رجل وتصحيف آخر.

(١) في (ظ٥): ما بين العصر والظهر.

(٢) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب. أبو عبد الرحمٰن السلمي: هو=

٥/١٩٧ ٢١٧١٨- حدثنا مُحمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عطاء بن السائبِ، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدث أنه سمع أبا حبيبة قال:

أوصىٰ رجلٌ بدنانيرَ في سبيل الله، فسُئل أبو الدرداء، فحدَّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَثَلُ الذي يُعْتِقُ -أو يَتَصَدَّقُ- عند مَوْتِه، مَثَلُ الذي يُهْدي بعدما يَشْبَعُ» قال أبو حبيبة: فأصابني مِن ذٰلك شيءٌ[1].

= عبد الله بن حبيب بن رُبَيِّعة المقرىء، مشهور بكنيته.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٨١)، ومن طريقه البغوي (٣٤٢٢)، وأخرجه الحاكم ٤/١٥٢ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما (الطيالسي وخالد بن الحارث) عن شعبة، به. واقتصر الطيالسي والبغوي على المرفوع منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٠، وهناد في «الزهد» (٩٨٧)، وابن حبان (٤٢٥)، والحاكم ٢/١٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢١) من طرق عن عطاء بن السائب، به. واقتصر ابن أبي شيبة على المرفوع.

وسيأتي (٢١٧٢٦) و٦/٤٤٥ و٤٤٧-٤٤٨ و٤٥١.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧١١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي حبيبة الطائي، فلم يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، ولم يوثقه غير ابن حبان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٣٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٠)، والدارمي (٣٢٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٤٤)، والحاكم ٢/٢١٣، والبيهقي ٤/١٩٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٩٣)، وابن حبان (٣٣٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٩٣)، وأبو الشيخ=

٢١٧١٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، عن سُفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَبيبةَ الطائي قال:

أوصى إليَّ أَخي بطائفةٍ مِن مالِه، قال: فلقيتُ أبا الدرداء، فقلتُ: إن أخي أَوصاني بطائفةٍ مِن مالِه، فأَين أَضَعُهُ، في الفقراء، أو في المجاهدين، أو في المساكين؟ قال: أما أنا فلو كنت، لم أَعْدِلْ بالمُجاهدين، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَثَلُ الذي يُعْتِقُ عند الموتِ مَثَلُ الذي يُهْدِي إذا شَبِعَ»(١).

= في «الأمثال» (٣٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣٤٧) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به، ولم يذكر سعيد بن منصور والنسائي وأبو الشيخ والطبراني والبيهقي لفظة «يتصدق»، وابن حبان لم يذكر العتق.

وانظر ما بعده، وما سيأتي ٦/ ٤٤٨.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٩) في حديثه عن أعظم الصدقة قال: «. . . ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». وهو في «الصحيحين».

وعن أبي سعيد الخدري عند أبي داود (٢٨٦٦)، وابن حبان (٣٣٣٤) مرفوعاً: «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أين يتصدق بمئة عند موته»، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢١٢٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٧٤٠)، وعبد بن حميد (٢٠٢)، وأبو داود (٣٩٦٨)، والحاكم ٢/ ٢١٣، والبيهقي ٤/ ١٩٠ و١٠/ ٢٧٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٢٢٧-٢٢٨ من طرق عن سفيان الثوري، به، واقتصر عبد الرزاق وأبو داود على المرفوع منه.

وانظر ما قبله.

٢١٧٢٠- حدثنا عبدُالرحمٰن، عن معاويةَ -يعني ابنَ صالح- عن أبي الزاهرية، عن كَثير بن مُرة

عن أبي الدَّرداء، أَنَّ رجلاً قال: يا رسولَ اللهِ، أفي كُلِّ صلاةٍ قِراءةٌ[١]؟ قال: «نعم» فقال رجلٌ من الأنصار: وَجَبت هٰذه[٢].

٢١٧٢١- حدثنا عبدالرحمٰن[٣]، حدثنا هَمَّامٌ[٤] عن قتادة، عن خُليدٍ

---

(١) في (ظ٥) ونسخة في (ر): قرآن.

(٢) إسناده صحيح، عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، أبو الزاهرية: هو حدير ابن كريب الحضرمي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٦، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» ص١٧٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وزادا في آخره عن أبي الدرداء قوله: «ما أرى الإمام إذا أمَّ القوم إلا وقد كفاهم». قلنا: ستأتي هٰذه الزيادة ضمن حديث ٦/ ٤٤٨.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥١٣)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٦) و(١٧) و(٨٣)، والدارقطني ١/ ٣٣٣ و٣٣٨-٣٣٩ و٤٠٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٢-١٦٣ و١٦٣، وفي «القراءة خلف الإمام» ص١٧١ و١٧٣ و١٧٤ من طرق عن معاوية بن صالح، به، وفيه عندهم غير البخاري الزيادة المذكورة، ورفعها بعضهم، ولا يصح.

وأخرجه ابن ماجه (٨٤٢)، والبيهقي في «القراءة» ص١٧٤-١٧٥ من طريق إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء. ومعاوية ضعيف.

وقد سلف عن أبي هريرة من قوله برقم (٧٥٠٣)، وأوله: «كل صلاة يقرأ فيها».

(٣) في (م): حدثنا عبدالرحمٰن، حدثنا مهدي، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ١٣٧: هشام. وهو ابن أبي عبدالله الدستوائي، وقد روي الحديث من طريقه أيضاً. =

العَصَري

عن أبي الدَّرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما طَلَعَت شَمْسٌ قَطُّ إلا بُعِثَ بجَنَبَتَيْها مَلَكَانِ ينادِيانِ، يُسْمِعانِ أَهْلَ الأَرْضِ إلا الثَّقَلَيْنِ: يا أَيُّها النَّاسُ هَلُمُّوا إلى رَبِّكُمْ فإنَّ ما قَلَّ وكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وأَلْهى، ولاآبَتْ شَمْسٌ قَطُّ إلا بُعِثَ بِجَنَبَتَيْها مَلَكانِ ينادِيانِ يُسْمِعانِ أَهْلَ الأَرْضِ إلا الثَّقَلَيْنِ: اللهمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وأَعْطِ مُمْسِكاً مالاً تَلَفاً»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل خليد العصري، وهو ابن عبد الله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهو في «الزهد» لأحمد ص١٩.

وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٦٠ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٩)، وعبد بن حميد (٢٠٧)، والطبري في مسند ابن عباس من «تهذيب الآثار» ١/ ٢٦٦ و٢٦٧ و٢٦٩، وابن حبان (٦٨٦) و(٣٣٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩١٢)، وابن السني في «القناعة» (٢٢) و(٢٣) و(٢٤)، والحاكم ٢/ ٤٤٤-٤٤٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٢٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨١٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤١٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٤٥) من طرق عن قتادة، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، ورواية الطيالسي والطبري في موضعيه الثاني والثالث والحاكم وأبي نعيم من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٨) من طريق أحمد بن عبيد بن إسحاق عن أبيه عن عمرو بن ثابت عن أبيه ثابت، قال: أعطى ابن أبي الدرداء عبدالملك بن مروان كتاباً ذكر أنه عن أبيه أبي الدرداء، قال: قال النبي ﷺ: «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى». وأحمد بن عبيد ضعيف.

ويشهد للشطر الثاني حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٥٤).

٢١٧٢٢- حدثنا أبو النضر[1]، حدثنا الفرجُ بن فَضَالَة، حدثنا خالدُ بن يزيد، عن أبي حَلْبَس، عن أمِّ الدَّرْداء

عن أبي الدَّرْداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ فَرَغَ إلى كُلِّ عَبْدٍ مِن خَلْقِه مِن خَمْسٍ: مِن أَجَلِه وعَمَلِه ومَضْجَعِه وأَثَرِه ورِزْقِه»[2].

٢١٧٢٣- حدثنا زيدُ بن يحيى الدِّمشقي، حدثنا خالدُ بن صُبيح المُرِّي قاضي البَلقاء، حدثنا إسماعيلُ بن عُبيد الله، أنه سَمعَ أُمَّ الدَّرداء تُحدث

عن أبي الدرداء قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «فَرَغَ الله إلى كُلِّ عَبْدٍ مِنْ خَمْسٍ: مِن أَجلِه ورِزْقِهِ وأَثَرِهِ وشَقِيٍّ أمْ

---

(١) في (م): حدثنا النضر، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الفرج بن فضالة، وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو حلبس: هو يونس بن ميسرة.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٤)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٣) من طريق أبي الربيع الزهراني، كلاهما (الطيالسي وأبو الربيع الزهراني) عن الفرج ابن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٠٤) و(٣٠٥) و(٣٠٦) و(٣٠٨)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٥٤، والطبراني في «الأوسط» (٣١٤٤)، وفي «الشاميين» (٢٢٠١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٠٢) من طرق عن خالد بن يزيد، به.

وأخرجه البزار (٢١٥٢-كشف الأستار)، وابن حبان (٦١٥٠) من طريق الوزير بن صبيح، وتمام في «فوائده» (٣٣) من طريق مروان بن جناح، كلاهما عن يونس بن ميسرة، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٢٤). =

سَعِيدٍ»[1].

٢١٧٢٤- حدثنا أبو النضر، حدثنا عبدُالحميد بن بَهْرام، حدثنا شَهرُ ابن حَوْشَب، حدثنا عبدُالرحمٰن بن غَنْم

أنه زار أبا الدرداء بحِمْص، فمكث عِنده لياليَ، فأمر بحِمارِه فأُوكِفَ، فقال أبو الدَّرْداء: ما أُراني إلا مُتَّبِعَك. فأمَرَ بحمارِه، فأُسْرِج، فسارا جميعاً على حِمارَيْهما، فلقيا رجلاً شَهِدَ الجُمُعةَ بالأَمسِ عند معاويةَ بالجَابية، فعَرَفَهُما الرجلُ ولم يَعْرِفاه، فأَخْبَرَهما خَبَرَ الناس، ثم إن الرجلَ قال: وخَبَرٌ آخر كرهتُ أن أُخبركُما، أُراكما تَكرهانِه. فقال أبو الدرداء: فلعل أبا ذرٍّ نُفِي. قال: نَعَم واللهِ. فاسْتَرجَعَ أَبو الدرداء وصاحبُه قَريباً مِن عَشر مرات، ثم قال أبو الدرداء: ارتَقِبْهم واصْطَبِر، كما قيل لأصحابِ الناقَةِ، اللهمَّ إن كذَّبوا أبا ذَرٍّ، فإني لا أُكَذِّبه اللهمَّ وإن اتهموه، فإني لا أَتَّهِمُه، اللهمَّ وإن استَغَشُّوه، فإني لا أَسْتَغِشُّه، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يأتمنُه حينَ لا يأتمنُ أَحَداً، ويُسِرُّ إليه حينَ لا يُسِرُّ إلى أحَدٍ، أما والذي نفسُ أبي الدَّرْداء بيده، لو أن أبا ذر قَطَعَ يميني ما

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٠٧) من طريق زيد بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٠٥٩) من طريق يحيى بن عبيد، عن خالد بن صبيح، به.

وانظر ما قبله.

أَبغضتُه بعد الذي سمعتُ رسول اللهِ ﷺ يقول: «ما أَظَلَّتِ الخَضْراءُ ولا أَقَلَّت الغَبْراءُ مِن ذي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِن أَبي ذَرٍّ»[1].

٢١٧٢٥- حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، حدثني زيد بن أرْطاة، قال: سمعتُ جُبيرَ ابن نُفير يحدث

عن أبي الدرداء، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «فُسطاطُ المسلمينَ يومَ المَلحمةِ الغُوطَةُ، إلى جانِبِ مَدِينةٍ يُقالُ لها: دِمَشقُ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، والمرفوع في آخره حسن لغيره. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه مختصراً البزار (٢٧١٤)، والحاكم ٣/ ٣٤٤ من طريق شمر بن عطية، عن شهر بن حوشب، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البزار في روايته المرفوع منه.

وأخرجه المصنف بنحوه في «الزهد» ص ١٤٧-١٤٨ من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب، به. وأسقط من الإسناد عبد الرحمٰن بن غنم.

وانظر ما سيأتي ٦/ ٤٤٢.

ويشهد للمرفوع منه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف (٦٥١٩). وانظر شواهده هناك.

قوله: فأوكف: أي: وضع عليه الوِكاف، وهو كالسَّرْج.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير زيد بن أرطاة، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٢٩٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٠، والطبراني في «مسند الشاميين» (٥٨٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ١٠٣ و١٠٤ من طرق عن يحيى بن حمزة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر ١/ ١٠٤ من طريق صدقة بن خالد، عن عبد الرحمٰن =

٢١٧٢٦- حدثنا حُسينُ بن محمد، حدثنا شَريكٌ، عن عطاءٍ، عن أبي عبدِ الرحمٰن السُّلَمي قال: ٥/١٩٨

أَتى رجلٌ إلى أبي الدَّرْداء، فقال: إنَّ امرأتي بنتُ عمي وأنا أُحبها، وإن والدتي تأمُرُني أن أُطَلِّقَها، فقال: لا آمُرُك أن تُطَلِّقها، ولا آمُرُك أن تَعصيَ والدتَك، ولٰكن أُحدثُك حَديثاً سمعتُه مِن رسولِ اللهِ ﷺ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ الوالدةَ أَوْسَطُ أَبوابِ الجَنَّةِ» فإن شِئْتَ فأَمْسِك وإن شِئْتَ فدَعْ[1].

٢١٧٢٧- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثني أَنَسُ بن عياض الليثي أبو ضَمرة، عن موسى بن عُقبة، عن عَليِّ بن عبدِ الله الأَزدي

عن أبي الدرداء قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «قال الله عزَّ وجَلَّ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنا الكِتابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنا مِنْ عِبادِنا فمنهم ظالِمٌ لِنَفْسِه ومنهم مُقْتَصِدٌ ومِنْهُم سابِقٌ بالخَيراتِ بإذْنِ الله﴾ [فاطر: ٣٢] فأمَّا الذينَ سَبَقُوا بالخيراتِ[2]، فأولٰئك الذينَ يَدْخُلون الجَنَّةَ بغيرِ حِسابٍ، وأَمّا الذين اقْتَصَدوا، فأولٰئِك يُحاسَبونَ حِساباً يَسيراً، وأَمّا الذين ظَلَموا أَنْفُسَهم، فأولٰئك الَّذين

=ابن يزيد بن جابر، به.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٣١٣)، والحاكم ٤/٤٨٦، وابن عساكر ١/١٠٣ من طريق خالد بن دهقان، عن زيد بن أرطاة، به.

وانظر ما سلف برقم (١٧٤٧٠) من حديث أصحاب النبي ﷺ.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، وقد توبع. انظر (٢١٧١٧).

(٢) لفظة: «بالخيرات» ليست في (ظ٥) و(ق).

يُحاسَبونَ في طُولِ المَحْشَرِ، ثُمَّ هم الَّذين تلافاهُم الله بِرَحْمَتِه، فهم الذين يَقولُونَ: ﴿الحمدُ لله الَّذي أَذْهَبَ عَنَّا الحَزَنَ إنَّ رَبَّنا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ إلى قوله: ﴿لُغُوبٌ﴾ [فاطر: ٣٤-٣٥]»[١].

٢١٧٢٨- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهيعةَ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبيب، عن معاذ بن سَهل بن أنس الجُهني، عن أبيه، عن جده

أنه دَخَلَ على أبي الدرداء فقال: بالصحةِ لا بالمَرَضِ، فقال أبو الدرداء: سمعتُ رسول اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ الصُّداعَ والمَلِيلَةَ لا تزالُ بالمؤمِنِ وإنَّ ذَنْبَه مِثْلُ أُحُدٍ، فما يدَعُه وعليه مِن ذٰلك مِثْقالُ حَبَّةٍ من خَرْدَلٍ»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه بين علي بن عبد الله وأبي الدرداء، بينهما فيه أبو خالد البكري كما في «تاريخ» البخاري ٩/ ١٨، ولم نتبينه. وانظر ما سلف برقم (٢١٦٩٧).

(٢) إسناده ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد انقلب عليه اسم الراوي معاذ بن سهل، ثم زاد فيه: «عن جده»، وهو خطأ، وصوابه: سهل بن معاذ، عن أبيه، كما سيأتي برقم (٢١٧٣٦)، وسهل ضعيف أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٨) من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسّاني، عن سعيد ابن عبد العزيز، عن معاذ بن سهل بن أنس، بهٰذا الإسناد. وإبراهيم كذبه أبو حاتم وأبو زرعة.

وأخرجه الحارث بن محمد بن أبي أسامة كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري ٥/ ٤٧٣ عن أبي إسحاق، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معاذ بن عبد الله الجهني، عن أبيه، عن جده. فجعله معاذ بن عبد الله، وهو خطأ. =

٢١٧٢٩- حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا عبدُالله بن سعيد، عن حرب ابن قيس

عن أبي الدرداء قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «مَن اغْتَسَلَ يَومَ الجمعةِ، ثمَّ لَبِسَ ثِيابَه، ومَسَّ طِيباً إنْ كان عِندَه، ثم مَشى إلى الجمعةِ وعليه السَّكينَةُ، ولم يَتَخَطَّ أَحَداً، ولم يُؤذِه، رَكَعَ ما قُضِيَ له، ثم انْتَظَرَ حتَّى يَنْصَرِفَ الإمامُ، غُفِرَ له ما بين الجمعتينِ»[1].

٢١٧٣٠- حدثنا مكي، حدثنا عبدُالله بن سعيد، عن حَربِ بنِ قيس

عن أبي الدرداء قال: جَلَسَ رسولُ اللهِ ﷺ يوماً على المِنْبرِ،

= وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي يعلى (٦١٥٠)، وفي إسناده سويد ابن سعيد، وهو ضعيف.

وفي باب تكفير المرض للخطايا عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨١).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٨٦) و(٧٨٥٩).

وعن جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٧٢٥). وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة.

قوله: «والمليلة»: قال السندي: بفتح الميم: هي حمى في العظم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حرب بن قيس لم يسمع من أبي الدرداء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٧١، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وفي الباب عن أبي سعيد وأبي هريرة، سلف برقم (١١٧٦٨) وإسناده حسن، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٨٤)، وهو في «الصحيح».

فخَطَبَ النَّاسَ، وتلا آيةً وإلى جَنبي أُبيُّ بنُ كعبٍ، فقلتُ له: يا أُبيُّ، متى أُنزلت هٰذه الآية؟ قال: فأَبى أن يُكَلِّمني، ثم سألتُه فأبى أن يُكَلِّمَني، حتى نَزَلَ رسولُ اللهِ ﷺ، فقالَ لي أبيٌّ: ما لك مِن جُمُعَتِكَ إلا ما لَغَيت. فلمَّا انصرفَ رسولُ اللهِ ﷺ جئتُه فأخبرتُه، فقلتُ: أيْ رسولَ الله، إنَّك تلوتَ آيةً وإلى جَنبي أبيُّ بنُ كعب، فسألتُه مَتى أُنْزِلت هٰذه الآية؟ فأبى أن يُكلِّمني حتَّى إذا نَزَلْتَ زَعَمَ أُبَيٌّ أنه ليس لي مِن جُمُعتي إلا ما لَغيتُ؟ فقال: «صَدَقَ أبَيٌّ فإذا سَمِعْتَ إمامَك يَتَكَلَّمُ فأَنْصِت حتَّى يَفْرُغَ»(١).

٢١٧٣١- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابن المُبارك، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيد بن جابر. وعلي بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بن المُبارك، حدثنا عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، حدثني زيدُ بن أَرطاة، عن جُبَير بن نُفير

عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابغوني ضُعَفاءَكم، فإنَّكم إنَّما تُرْزَقُونَ وتُنْصَرونَ بضُعَفائِكم»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٧ من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ١٨٥ وزاد نسبته للطبراني في «الكبير».

وقد سلفت القصة في مسند أُبي بن كعب من حديثه برقم (٢١٢٨٧)، وهو حديث صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (١٧٠٢)، وابن حبان (٤٧٦٧)، والحاكم ٢/ ١٤٥ من=

٢١٧٣٢- حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا بَقيةُ، عن حبيب بن عمر الأنصاري، عن شيخ يكنى أبا عبد الصمد قال: سمعت أم الدرداء تقول:

كان أبو الدرداء إذا حدَّث حديثاً تبسم، فقلتُ: لا يقول الناس إنك - أي: أحمق -؟ فقال: ما رأيتُ -أو ما سمعتُ- رسولَ اللهِ ﷺ يحدِّث حديثاً إلا تبسَّم[1].

= طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٥٩٤)، والنسائي ٦/ ٤٥-٤٦، والحاكم ٢/ ١٠٦، والبيهقي ٣/ ٣٤٥ و٦/ ٣٣١ من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البخاري (٢٨٩٦)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٦، والبيهقي ٦/ ٣٣١ من طريق مصعب بن سعد، قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلاً على من دونه، فقال النبي ﷺ: «هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟».

قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٨٨: إن صورة هٰذا السياق مرسل لأن مصعباً لم يدرك زمان هٰذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذٰلك من أبيه، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الإسماعيلي، فأخرجه من طريق معاذ بن هانىء، حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه: «عن مصعب بن سعد، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ فذكر المرفوع دون ما في أوله، وكذا أخرجه هو والنسائي ٦/ ٤٥ من طريق مسعر، عن طلحة بن مصرف، عن مصعب، عن أبيه. قلنا: وهو كذٰلك عند البيهقي ٣/ ٣٤٥.

قوله: «ابغوني»: قال السندي: من بغى كرمى، أو أبغى، أي: اطلبوا لي، وأعينوني على طلبهم، والمقصود واحد، وهو أنهم هم الأحقاء بمجالستي، وبالقرب مني، قال تعالى: ﴿يبغونكم الفتنة﴾ [التوبة: ٤٧]، أي: يطلبون لكم الفتنة.

(١) إسناده ضعيف، بقية بن الوليد ضعيف ومدلس وقد عنعن، وحبيب بن عمر وأبو عبد الصمد مجهولان. =

٢١٧٣٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا يحيى بنُ حَمزةَ، عن زيدِ بن واقد، حدثني بُسر بن عبيد الله، حدثني أبو إدريس الخولاني

٥/١٩٩ عن أبي الدرداء قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «بينا أنا نائمٌ إذ رَأَيْتُ عَمُود الكِتاب احْتُمِلَ مِن تَحْت رَأسي، فَظَنَنْتُ أَنَّه مَذْهوبٌ به، فأَتْبَعْتُه بَصَري، فعُمِدَ به إلى الشّامِ، ألا وإنَّ الإيمانَ حينَ تَقَعُ الفِتَنُ بالشّامِ»(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٣١، وزاد نسبته للطبراني في «الكبير».
وسيأتي برقم (٢١٧٣٥).

وفي باب كثرة تبسم رسول اللهِ ﷺ عن عبد الله بن الحارث بن جزء، سلف برقم (١٧٧٠٤)، ولفظه: ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسولِ الله ﷺ. وسنده حسن.

وعن جرير بن عبد الله، سلف برقم (١٩١٧٣) قال: ما حجبني عنه رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا رآني إلا تبسم. وإسناده صحيح.

وعن عائشة عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٣٠ قالت: كان أبرّ الناس وأكرم الناس، ضحاكاً بساماً ﷺ.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ٤٩ من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٠، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٤٧، وابن عساكر ١/ ٤٩ عن عبد الله بن يوسف، وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١١٩٨)، وابن عساكر ١/ ٤٩ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن يحيى بن حمزة، به.

وأخرجه البزار (٣٣٣٢- كشف الأستار)، والطبراني في «الشاميين» (٤٤٩)،=

٢١٧٣٤- حدثنا موسى بن داود، حدثنا عبدُالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن عُمير بن هانىء، عن أبي العذراء

عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أَجِلُّوا الله يَغْفِرْ لَكُم» قال ابن ثوبان: يعني: أَسْلِموا[1].

٢١٧٣٥- حدثنا يونُس، حدثنا بَقيةُ، عن حَبيبِ بن عُمر الأنصاري، عن أبي عبدِالصَّمد، عن أُمِّ الدَّرداء قالت:

كان أبو الدَّرْداء لا يُحَدِّثُ بحديثٍ إلا تَبَسَّمَ فيه، فقلتُ له: إني أخشى أن يُحَمِّقَك الناسُ!! فقال: كان رسولُ اللهِ ﷺ لا

= وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٩٨، وابن عساكر ١/ ٤٩ من طريق أبي توبة الربيع ابن نافع، عن يحيى بن حمزة، عن ثور بن يزيد، عن بسر بن عبيد الله، به.

وفي الباب عن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٧٧٥)، وذكرت تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي العذراء. قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٤٣١ وهٰذا الحديث هو عند الأكثرين من كلام أبي الدرداء.

وأخرجه البخاري في «الكنى» من «التاريخ الكبير» ٩/ ٦٣، وأبو يعلى كما في « إتحاف الخيرة» (١٣٠) من طريق موسى ابن داود، بهٰذا الإسناد. وتحرف موسى بن داود في «إتحاف الخيرة» إلى: موسى بن وردان.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٢٦ من طريق مسلمة المعدل، عن عمير بن هانىء، عن أبي العذراء، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. زادا في الإسناد: «أم الدرداء».

قوله: أجلوا: قال السندي: من الإجلال. وروي بالحاء المهملة، قال الخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٦٨٨: معناه الخروج من حظر الشرك إلى حل الإسلام، من قولهم: أحل الرجل: إذا خرج من الحرم إلى الحل.

يحدِّثُ بحديثٍ إلا تَبَسَّمَ[1].

٢١٧٣٦- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا زَبَّان[2]، عن سهلِ بن معاذ، عن أبيه

عن أبي الدرداء: أنه أتاه عائداً، فقال أبو الدرداء لأبي بعد أنْ سَلَّم عليه: بالصِّحَة لا بالوَجَع - ثلاثَ مراتٍ يقول ذٰلك -، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما يَزَالُ المرءُ المسلمُ به المَليلَةُ والصُّداعُ، وإنَّ عليهِ مِن الخَطايا لأعْظَمُ مِن أُحُدٍ، حتَّى يَتْرُكَه وما عليه مِن الخطايا مثقالُ حَبَّةٍ مِن خَرْدَلٍ»[3].

٢١٧٣٧- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبيب، عن عبد الرحمٰن بن جُبير

عن أبي الدَّرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أوَّلُ مَن يُؤْذَنُ له بالسُّجودِ يومَ القِيامَةِ، وأنا أوَّلُ مَن يُؤْذَنُ له أنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فأَنْظُرُ إلى بَيْنَ يَدَيَّ، فأَعْرِفُ أُمَّتي مِن بَينِ الأُمَمِ، ومِن خَلْفي مِثلَ ذٰلك، وعَنْ يَمِيني مِثْلَ ذٰلك، وعَنْ شِمالي مثلَ ذٰلك» فقال

---

(١) إسناده ضعيف. وقد سلف برقم (٢١٧٣٢).

(٢) في (م): ابن زبان، بزيادة: ابن، وهو خطأ.

(٣) إسناده مسلسل بالضعفاء، ابن لهيعة سيىء الحفظ، وزبان - وهو ابن فائد المصري - وسهل ضعيفان. حسن: هو ابن موسى.

وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري ٥/ ٤٧٣ عن الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٤٢) من طريق عبد الله بن يوسف وشعيب بن يحيى، عن ابن لهيعة، به. وانظر (٢١٧٢٨).

رجل: يا رسولَ اللهِ، كيف تعرفُ أُمَّتَكَ مِن بين الأُمَمِ فيما بين نوحٍ إلى أُمَّتِك؟ قال: «هم غُرٌّ مُحَجَّلونَ مِن أَثَرِ الوُضوءِ، ليس أَحَدٌ كذٰلك غَيْرَهم، وأَعْرِفُهم أَنَّهم يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُم بأَيْمَانِهم، وأَعْرِفُهم يَسْعَى بينَ أَيْدِيهم ذُرِّيَّتُهم»[1].

---

(١) حسن لغيره دون قوله: «وأعرفهم أنهم يُؤْتون كتبهم...إلخ»، ابن لهيعة وإن كان سيىء الحفظ فقد رواه عنه ابن المبارك فيما سيأتي برقم (٢١٧٣٩)، وقتيبة بن سعيد فيما سيأتي برقم (٢١٧٤٠)، لكن رواية قتيبة مختصرة، وفيها: «من أثر السجود»، وروايتهما عنه صالحة عند بعض أهل العلم، ثم هو منقطع، عبد الرحمٰن بن جبير لم يسمع أبا الدرداء.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٧٨ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد. وقرن بأبي الدرداء أبا ذر. وعبد الله بن صالح سيىء الحفظ.

وأخرجه البزار (٣٤٥٧-كشف الأستار) من طريق أبي النضر الأسود، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٥٨) من طريق عبد الله بن يوسف، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير»٨/ ٤١ من طريق ابن وهب، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن مسعود، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء. فأدخلوا سعداً بين يزيد وعبد الرحمٰن. ووقع في رواية البزار: عبد الله بن جبير بدل عبد الرحمٰن، وقرن ابن أبي حاتم بأبي الدرداء أبا ذر، وسقط من إسناده ابن لهيعة. قال البزار: لا نعلمه يروى بلفظه حديث، وسعد ليس بالمعروف، وابن جبير فلا يعرف بالنقل، وإنما ذكرنا هٰذا الحديث لزيادة فيه، وبينا علته.

وسيأتي الحديث مقروناً بأبي ذر برقم (٢١٧٣٩) و(٢١٧٤٠)، ومقروناً به على الشك برقم (٢١٧٣٨).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٨٢٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ولسجوده ﷺ يوم القيامة، انظر حديث أبي هريرة وحديث أنس السالفين=

٢١٧٣٨- حدثناه يحيى بن إسحاق شَكَّ فيه، قال:

سمعتُ أبا ذَرٍّ أو أبا الدَّرْداء، قال يحيى: فيقول: «فأَعْرِفُهم أَنَّ نُورَهم يَسْعَى بينَ أَيْديهم، بأيْمانِهم»[١].

٢١٧٣٩- حدثنا يَعمرُ، حدثنا عبدُالله، أخبرنا ابنُ لَهيعةَ، حدثني يزيدُ ابن أبي حَبيب، عن عبدِالرحمٰن بن جُبير بنِ نُفير

أنه سَمِعَ أبا ذَرٍّ وأبا الدَّرْداء، قالا: قال رسول الله ﷺ: «أنا أَوَّلُ مَن يُؤْذَنُ له في السُّجُودِ» فذكر معناه[٢].

٢١٧٤٠- حدثنا قُتيبةُ بن سَعيد، حدثنا ابن لَهيعةَ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالرحمٰن بن جبير

أنه سمع مِن أبي ذرٍّ وأبي الدَّرداءِ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إني لأعْرِفُ أُمَّتي يومَ القيامَةِ مِن بين الأُمَمِ» قالوا: يا نبي الله، وكيف تعرفُ أُمَّتك؟ قال: «أَعْرِفُهم يُؤْتَوْنَ كُتُبَهم بأَيْمانِهم، وأَعْرِفُهم بسيماهم في وُجُوهِهِم مِن أثَرِ السُّجُودِ، وأَعْرِفُهُم بنورِهم يَسْعى بينَ أَيْدِيهم»[٣].

= برقم (٩٦٢٣) و(١٢١٥٣)، وكلاهما في قصة الشفاعة.

(١) حسن لغيره كسابقه، وذكر سماع عبدالرحمن بن جبير من أبي ذر وأبي الدرداء، في هذه الرواية والروايتين التاليتين خطأ، فإنه لم يدركهما.

(٢) حسن لغيره كسابقه. يعمر: هو ابن بشر الخراساني.

(٣) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية (٢١٧٣٧).

وفي باب قوله: «وأعرفهم بسيماهم في وجوههم من أثر السجود» عن عبدالله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٩٣)، ولفظه: «فإن أمتي يومئذ غُرٌّ من=

٢١٧٤١- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغَسَّاني، حدثنا أبو الأحوص حكيمُ بن عُمير وحَبيبُ بن عُبيد[١]

عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَدَعْ رَجُلٌ منكم أنْ يعملَ للهِ أَلْفَ حَسَنَةٍ، حينَ يُصبحُ يقولُ: سُبْحَانَ اللهِ وبحَمْدِه مئةَ مَرَّةٍ، فإنَّها أَلْفُ حَسَنَةٍ، فإنَّه لن يَعْملَ إن شاء اللهُ مِثلَ ذٰلك في يومٍ مِن الذُّنوبِ، ويكونُ ما عَمِلَ مِن خيْرٍ سِوى ذٰلك وافِراً»[٢].

= السجود»، وإسناده صحيح.

(١) في (م) و(ر): عبيدالله، وضبب على لفظ الجلالة في (ظ٥)، وصوابه: حبيب بن عبيد كما في «أطراف المسند» ٦/ ١٣٥ وكتب الرجال.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨١٢٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٧١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥١٥ من طريق أبي المغيرة، به. إلا أن فيه: الأحوص ابن حكيم بن عمير بدل أبي الأحوص، وكذا هو في «الإتحاف» ١٢/ ٥٦٣، وبناء عليه قال الذهبي: وفي السند انقطاع.

وسيأتي مكرراً ٦/ ٤٤٠.

حديث أسامة بن زيد حِبِّ رسول الله ﷺ (١)

٢١٧٤٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا زُهَير، حدثنا إبراهيم بن عُقْبة، أخبرني كُرَيب

أنه سأل أُسامةَ بن زيدٍ قال: قلتُ: أَخبرني كيف صنعتُم عَشِيَّة رَدِفْتَ رسولَ اللهِ ﷺ؟ قال: جِئْنا الشِّعْبَ الذي يُنيخُ فيه النَّاسُ للمغرب، فأناخَ رسولُ اللهِ ﷺ ناقتَه، ثم بالَ -ما(٢) قال: أَهراقَ الماءَ- ثم دعا بالوَضوءِ فتوضَّأَ وُضوءاً ليس بالبالغِ جداً، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، الصلاةَ! قال: «الصَّلاةُ أمامَكَ» قال: فركبَ حتى قَدِمَ المُزْدَلِفةَ فأقامَ المغربَ، ثم أناخَ الناسُ في منازلِهم ولم يَحُلُّوا حتى أَقامَ العِشاءَ فصَلَّى، ثم حلَّ الناسُ. ٥/٢٠٠

قال: فقلتُ: كيف فعلتُم حين أصبحتُم؟ قال: رَدِفَه الفَضْلُ

---

(١) قال السندي: أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله ﷺ وابن حِبِّه، وهو كلبيٌّ، يكنى أبا زيد، أو أبا محمد، وأمه أُمُّ أيمن حاضنة النبي ﷺ.

قال ابن سعد: وُلد أسامة في الإسلام، ومات النبيُّ ﷺ وله عشرون سنة، وكان أمَّره على جيش عظيمٍ، فمات النبيُّ ﷺ قبل أن يتوجَّه، فأنفذه أبو بكر، وكان عمر يجلُّه ويكرمُه وفضَّله في العطاء على ولده عبد الله بن عمر، واعتزل أسامة الفتن بعد قتل عثمان إلى أن مات في آخر خلافة معاوية، ومات بالمدينة بالجُرْف بعد أن سكن في أطراف الشام، ثم سكن وادي القرى، ثم انتقل إلى المدينة ومات فيها.

(٢) في (م): ماءً، بالهمز، وهو خطأ.

ابن عبَّاس، وانطلقتُ أَنا في سُبَّاقِ قريشٍ على رِجْليَّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة - وهو ابن أبي عياش الأسدي مولاهم - فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية بن حُدَيج، وكريب: هو ابن أبي مسلم مولى ابن عباس.

وأخرجه مسلم ص٩٣٥ (٢٧٩) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٨١)، وأبو داود (١٩٢١)، وأبو عوانة (٣٤٨٠)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (٢٦)، والبيهقي ٥/ ١٢٢ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه بنحوه تاماً ومقطعاً مسلم ص٩٣٥ (٢٧٨)، والنسائي ٥/ ٢٦٠-٢٦١، وأبو القاسم البغوي (٤٣) من طريق عبدالله بن المبارك، والنسائي ٥/ ٢٥٩، وأبو القاسم البغوي (٤٠) و(٤١) من طريق حماد بن زيد، وأبو عوانة (٣٤٨٦) من طريق وهيب، والطبراني في «الكبير» (٤٥١) من طريق الحارث بن عمير، والبيهقي ٥/ ١٢٠ من طريق إبراهيم بن طهمان، خمستهم عن إبراهيم بن عقبة، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي (٢٧) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن موسى ابن عقبة، عن إبراهيم بن عقبة، به. وقد قال بإثر الحديث (٢٦): قال أبو القاسم بن منيع: ... ولا أعلم أحداً حدث به عن موسى بن عقبة، عن إبراهيم بن عقبة غير حاتم، إلا أن موسى بن عقبة قد سمع هٰذا الحديث من كريب نفسه، عن أسامة. قلنا: وسيأتي من طريقه برقم (٢١٨١٤).

وأخرجه بنحوه تاماً ومقطعاً البخاري (١٦٦٩)، ومسلم (١٢٨٠) (٢٦٦)، وأبو عوانة (٣٤٨١)، وأبو القاسم البغوي(٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١١٩، وفي «السنن الصغير» (١٦٧٨) من طريق محمد بن أبي حرملة، ومسلم ص٩٣٥ (٢٨٠) من طريق محمد بن عقبة، كلاهما عن كريب مولى ابن عباس، به.

وسيأتي بنحوه مطولاً ومختصراً من طريق كريب بالأرقام (٢١٧٦١)=

٢١٧٤٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق وعفَّان، قالا: حدثنا وُهَيب، حدثنا عبدُ الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس

=و(٢١٨١٤) (٢١٨٣١) و(٢١٨٣٢)، ومن طريق ابن عباس بالأرقام (٢١٧٤٩) و(٢١٧٩٠)، ومن طريق عطاء بن أبي رباح برقم (٢١٨٢١)، ومن طريق عروة ابن الزبير بالأرقام (٢١٧٨٣) و(٢١٨٣٣)، ومن طريق الشعبي برقم (٢١٧٩٣)، ومن طريق رجل برقم (٢١٧٦٥)، كلهم عن أسامة بن زيد.

وانظر (٢١٧٥٦) و(٢١٧٦٠) و(٢١٨١٢).

وأخرجه بنحوه مسلم ص٩٣٦ (٢٨١)، وأبو عوانة (٣٤٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٠)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٤٩، والمزي في ترجمة عطاء مولى ابن سباع من «تهذيب الكمال» ٢٠/ ١٢٨-١٢٩ من طريق عطاء مولى ابن سباع، عن أسامة بن زيد.

وأخرج البخاري (١٥٤٣) و(١٥٤٤) و(١٦٨٦) و(١٦٨٧)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٣٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٢٢٥ من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس: أن أسامة كان رِدفَ رسولِ الله ﷺ من عرفة إلى المزدلفة، ثم أَردف الفضلَ من المزدلفة إلى منى.

وأخرجه كذلك أحمد في «المسند» (١٨٢٠) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس. وانظر تمام تخريجه وإحالاته إلى مواضعه الأخرى فيه هناك.

وفي باب إردافه ﷺ لأسامة والفضل عن جابر بن عبد الله عند مسلم (١٢١٨) (١٤٧).

وعن الفضل بن عباس نفسه، سلف برقم (١٨١٦).

وفي باب نزوله ﷺ في الشعب ووضوئه عن الفضل بن عباس، وقد سلف برقم (١٨٠٠).

وفي باب الجمع بالمزدلفة بين المغرب والعشاء عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٥٢)، وانظر تتمة شواهده عنده.

عن أسامة بن زيدٍ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا رِبا فيما كان يداً بِيَدٍ» قال: يعني إنَّما الرِّبا في النَّساءِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عفان، وعلى شرط مسلم من جهة يحيى بن إسحاق -وهو السَّيْلحيني- فهو من رجاله دون البخاريِّ. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي، وطاووس: هو ابن كَيْسان اليماني.

وأخرجه مسلم (١٥٩٦) (١٠٣)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٢٣) من طريق عفان وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤٨) من طريق يحيى بن إسحاق وحده، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩٦) (١٠٣)، والبزار في «مسنده» (٢٥٦١)، وأبو القاسم البغوي (٢٣)، والطبراني (٤٤٨) من طرق عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه البزار (٢٥٥٣) و(٢٥٥٤)، وأبو عوانة (٥٤٢٣)، وأبو القاسم البغوي (٢٠) و(٢١)، وابن حبان (٥٠٢٣)، والطبراني (٤٣٦) و(٤٣٧) و(٤٤٦) و(٤٤٧) من طرق عن ابن عباس، به. ولفظه عند بعضهم: «لا ربا إلا في الدَّين» وعند بعضهم: «لا ربا إلا في النسيئة».

وسيتكرر عن عفان وحده برقم (٢١٧٥٧).

وسيأتي من طريق ابن عباس عن أسامة بالأرقام (٢١٧٥٠) و(٢١٧٧٨) و(٢١٧٩٥) و(٢١٧٩٦) و(٢١٨١٥) و(٢١٨١٧)، ومن طريق ابن المسيب عن أسامة برقم (٢١٧٦٢).

والنَّساء: هو النَّسيئة، وهو التأخير.

قلنا: ظاهر حديث أسامة أنه لا ربا في الزيادة في الجنس نفسه إذا كان يداً بيدٍ، وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره كما قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ٢٥، وقال الخطابي في «أعلام الحديث» ٢/ ١٠٦٧: تأوَّلوا حديث أسامة على أنه قد سمع من آخر الحديث ولم يدرك أوله، كأنه سئل عن التمر بالشعير، أو البُرِّ بالتمر، أو الذهب بالفضة متفاضلاً، فقال: «إنما الربا في=

٢١٧٤٤- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبان، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثير، حدثني عمر[1] بن أبي الحَكَم، عن مولى قُدَامة بن مَظْعون، عن مولى أُسامة بن زيد

أنه انطلق مع أُسامة إلى وادي القُرَى يَطلُبُ مالاً له، وكان يصومُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ، فقال له مَوْلاه: لِمَ تصومُ يومَ الاثنين ويومَ الخميس، وأنتَ شيخٌ كبيرٌ قد رَقَقْتَ؟! قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ، فسُئِلَ عن ذٰلك، فقال: «إنَّ أَعْمالَ النَّاسِ تُعْرَضُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخميسِ»[2].

= النسيئة» في مثل هٰذه المسألة، فإن الأجناس إذا اختلفت جاز فيها التفاضل إذا كانت يداً بيدٍ، وإنما يدخلها الربا من جهة النسيئة إذا لم يكن يداً بيدٍ، وإنما خرَّجوه على هٰذا لوقوع الإجماع من الأمة بخلافه. وانظر تمام الكلام عليه في «شرح مسلم» ١١/ ٢٣-٢٥، و«فتح الباري» ٤/ ٣٨١-٣٨٢.

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مولى قدامة، وجهالة مولى أُسامة، والمرفوع منه صحيح بطرقه وشواهده. أبان: هو ابن يزيد العطَّار، وعمر بن أبي الحكم، ويقال: عمر بن الحكم: هو ابن ثوبان أبو حفص المدني.

وسيأتي بنحوه من غير هٰذا الطريق برقم (٢١٧٥٣)، وسنده حسن.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣٦) عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق مولى أسامة برقم (٢١٧٨١) و(٢١٨١٦)، والمرفوع منه سيأتي ضمن حديث آخر من طريق أبي سعيد المقبري برقم (٢١٧٥٣) و(٢١٧٩١)، كلاهما عن أسامة. =

٢١٧٤٥- حدثنا هُشَيم بن بَشِير، حدثنا حُصَين، عن أبي ظَبيان، قال:

سمعتُ أُسامة بن زيد يحدِّث، قال: بَعَثَنا رسولُ اللهِ ﷺ إلى الحُرَقَةِ من جُهَينة، قال: فصَبَّحناهم فقاتَلْناهم، فكان منهم رجلٌ إذا أَقبلَ القومُ كان من أَشدِّهم علينا، وإذا أَدبَرُوا كان حامِيتَهم، قال: فغَشِيتُه أنا ورجلٌ مِن الأنصارِ، قال: فلمَّا غَشِيناه، قال: لا إلٰه إلا اللهُ، فكَفَّ عنه الأنصاريُّ وقتلتُه، فبلغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «يا أُسامةُ، أَقَتَلْتَهُ بعدَ ما قال: لا إلٰه إلاَّ اللهُ؟!» قال: قلتُ: يا رسول الله، إنما كان مُتعوِّذاً من القتل. فكَرَّرَها عليَّ

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٨٣) من طريق معاوية بن سلام بن أبي سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن مولى قدامة بن مظعون، به. ولم يذكر عمرَ بن الحكم بن ثوبان الواسطة بين يحيى بن أبي كثير، ومولى قدامة.

وأخرجه كذٰلك (٢٧٨٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن أبي عمرو الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن مولى لأسامة، عن أسامة. بإسقاط عمر ابن الحكم ومولى قدامة بن مظعون، والوليد بن مسلم مدلس تدليس تسوية، ولعل هٰذا من فعله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٩) من طريق موسى بن عُبيدة، عن عمر ابن الحكم، عن أُسامة بن زيد. وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١١٩) من طريق عمر بن محمد، عن شرحبيل بن سعد، عن أسامة بن زيد. وإسناده ضعيف.

ويشهد للمرفوع منه حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٦٣٩) و(٨٣٦١)، وهو في «الصحيح».

وحديث عائشة، سيأتي ٦/٨٩، وحديث حفصة عند النسائي ٤/٢٠٣-٢٠٤.

حتى تَمَنَّيتُ أني لم أكن أَسلمتُ إلا يومئذٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حُصَين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلَمي، أبو الهذيل الكوفي، وأبو ظَبْيان: هو حُصَين بن جُندب بن الحارث الجَنْبي الكوفي.

وأخرجه البخاري (٤٢٦٩) و(٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦) (١٥٩)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٣٤، وأبو عوانة (١٩٥)، وابن حبان (٤٧٥١)، وابن منده في «الإيمان» (٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٩٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص١١٧ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٥)، وأبو عوانة (١٩٥) و(١٩٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٢٩)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٥٦ من طرق عن حصين بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٢٦)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٣٥، والبزار (٢٦١١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٢) من طريق أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٩٧، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٥٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٨٠، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥٠٥ من طريق محمد بن أسامة بن زيد، وابن أبي عاصم ص٣٥، والحاكم ٣/ ١١٦ من طريق عم أبي الشَّعثاء المُحاربي، ثلاثتهم عن أُسامة بن زيد.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٤/ ٦٩ عن كثير بن هشام، عن جعفر بن بُرْقَان، عن الحضرمي رجل من أهل اليمامة قال: بلغني أن رسول الله ﷺ بعث أسامة ابن زيد... الحديث، وإسناده ضعيف لإعضاله.

وسيأتي عن يعلى بن عُبيد، عن الأعمش عن أبي ظبيان برقم (٢١٨٠٢).

وقال المزي في «التحفة» ١/ ٤٤: رواه محمد بن شجاع بن نَبْهان المروزي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ظبيان، عن سعيد بن مالك، عن أسامة بن زيد. قلنا: فزاد فيه رجلاً بين أبي ظبيان وأسامة، ومحمد بن شجاح بن نبهان ضعيف. =

٢١٧٤٦- حدثنا هُشَيم، أخبرنا سليمانُ التَّيْمي، عن أبي عثمان النَّهْدي عن أُسامة بن زيد، قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «ما تَرَكْتُ بَعْدي فِتْنَةً أَضَرَّ على أُمَّتِي مِن النِّساءِ على الرِّجالِ»[1].

= وفي الباب عن ابن عمر، وعمران بن حصين، سلفا برقم (٦٣٨٢) و(١٩٩٣٧).

وعن عقبة بن مالك الليثي، والمقداد بن عمرو، سيأتيان ٥/ ٢٨٨ و٦/ ٣.

قال السندي: قوله: «إلى الحُرَقة» بضم مهملة وفتح المهملة الثانية: اسم لقبيلة من جُهينة.

«إلا يومئذٍ» أي: ليكون الإسلام يَجُبُّ تلك الخطيئة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان التَّيمي: هو ابن طَرْخان، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه مسلم (٢٧٤١) (٩٨) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٠٨)، والحميدي (٥٤٦)، وابن أبي شيبة ٤/ ٤٠٥ و١٥/ ٦٥، والبخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) و(٢٧٤١)، وابن ماجه (٣٩٩٨)، والترمذي (٢٧٨٠)، والبزار في «مسنده» (١٢٥٥) و(٢٥٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٣) و(٩٢٧٠)، وأبو يعلى (٩٧٢)، وأبو عوانة (٤٠٢٣) و(٤٠٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٢٢) و(٤٣٢٣) و(٤٣٢٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠، وابن حبان (٥٩٦٧) و(٥٩٦٩) و(٥٩٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨) و(٤١٩) و(٤٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٥، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٨٤) و(٧٨٦) و(٧٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٩١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣٢٩، والبغوي (٢٢٤٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ورقة ٦٨٠، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١١/ ١٢٦ من طرق عن سليمان التيمي، به. وقرن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه في بعض هٰذه المصادر بأسامة بن زيدٍ سعيدَ بن زيدٍ. =

٢١٧٤٧- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عليِّ بن حُسين، عن عَمْرو ابن عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَرِثُ المُسْلِمُ الكافِرَ، ولا الكافِرُ المُسْلِمَ»[1].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٩٨)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٦٧٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٨٨) و(٥٦٦٥)، والقضاعي (٧٨٥) من طريق عاصم الأحول، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٨) من طريق المغيرة بن قيس، كلاهما عن أبي عثمان النَّهدي، به.

وسيأتي برقم (٢١٨٢٩).

وفي باب فتنة النساء عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعلي بن حسين: هو ابن علي بن أبي طالب زينُ العابدين، وعمرو بن عثمان: هو ابن عفان الأُموي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٩٠، وفي «الرسالة» فقرة (٤٧٢)، والحميدي (٥٤١)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٣٥)، وابن أبي شيبة ١١/ ٣٧٠، والدارمي (٣٠٠١)، ومسلم (١٦١٤)، وأبو داود (٢٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٢٩)، والترمذي (٢١٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٥٤)، والبزار في «مسنده» (٢٥٨١) و(٢٥٨٣)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٦)، وابن الجارود (٩٥٤)، وأبو عوانة (٥٥٩٣)، والحكيم الترمذي في «المنهيات» ص٦٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٦٥، وابن حبان (٦٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، وفي «الأوسط» (٥١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٤-١٤٥ و١٤٥، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢١٨ و١٠/ ٢٩٩، والخطيب في «الكفاية» ص١٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣١)، والمزي في ترجمة عمرو بن عثمان من «تهذيب الكمال» ٢٢/ ١٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. =

. . . . . .

= ولفظ رواية ابن أبي شيبة: «لا تتوارث الملتان المختلفتان». ووقع في المطبوع من «السنن الكبرى» للنسائي: سفيان الثوري، وهو خطأ، والتصويب من «تحفة الأشراف» للمزي ١/ ٥٦.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٣٦)، والمصنف في «العلل» ١/ ٣٤١، والترمذي (٢١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٨١) و(٦٣٨٢) والطحاوي ٣/ ٢٦٦، والطبراني في «الكبير» (٣٩١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٧١ من طريق هشيم بن بشير، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨٨)، وأبو عوانة (٥٥٩٥)، والطحاوي ٣/ ٢٦٥، والطبراني (٤١٢)، والدارقطني ٤/ ٦٩ من طريق يونس بن يزيد، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، وفي «الأوسط» (٢٧٥٩)، والحاكم ٢/ ٢٤٠ من طريق سفيان بن حسين، والنسائي (٦٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢) من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد، والنسائي (٦٣٧٨)، وأبو عوانة (٥٥٩٤)، والطبراني (٤١٢) من طريق عقيل بن خالد، والطيالسي (٦٣١)، ومن طريقه الطبراني (٤١٢) عن عبد الله بن بُديل، والطبراني (٤١٢)، والدارقطني ٣/ ٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٩١، والخطيب في «الفصل للوصل» ص٦٩٢ من طريق زمعة بن صالح، والطبراني (٤١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٤، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والطبراني (٤١٢) من طريق صالح بن كيسان، والدارمي (٣٠٠٠)، والنسائي (٦٣٧٠) و(٦٣٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٠٩) من طريق عبد الله بن عيسى الأنصاري، كلهم عن الزهري، به.

ولم يذكر عبد الله بن عيسى في روايته: عمرو بن عثمان بن عفان، وقد خالف بذلك الثقات الحفاظ من أصحاب الزهري الذين رووه عنه، عن علي بن حسين، فقالوا فيه: عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد. ولم يذكر مسعود بن جويرية الموصلي في روايته عن هشيم عند النسائي (٦٣٨١): عمرو بن عثمان أيضاً، وقرن بعلي بن حسين أبانَ بن عثمان، وهٰذه الرواية خطأ، تفرد بها مسعود بن جويرية - وهو صدوق - عن هشيم، والصواب ما رواه الثقات من أصحاب هشيم عنه، حيث قالوا: عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان كما هي =

٢١٧٤٨- حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن أُسامة بن زَيدٍ: أن النَّبيَّ ﷺ أشْرفَ على أطُمٍ من آطامِ المدينةِ، فقال: «هل تَرَوْنَ ما أرَى إنِّي لأَرى مَواقعَ الفِتَنِ

= رواية الجماعة. نبه على ذٰلك النسائي فيما نقله المزي عنه في «التحفة» ١/٥٦-٥٧.

وقال الإمام أحمد في «العلل» ١/٣٤١ عقب روايته عن هشيم: لم يسمع هشيم من الزهري حديث علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، عن النبيِّ ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين شَتَّى». قلنا: وهٰذا لفظ حديث هشيم عندهم جمعاً، خلا الترمذي فقد قرنه بسفيان بن عيينة وساق لفظ سفيان، فلعله حمل حديث أحدهما على الآخر وقال بإثره: حديث حسن صحيح. ولفظ رواية هشيم عند الطحاوي والطبراني وابن عبد البر: «لا يرث الكافر المسلم، ولا المسلم الكافر، ولا يتوارث أهل ملتين».

وفي رواية سفيان بن حسين عند الطبراني في «الكبير» ورواية زمعة عند الدارقطني والبيهقي والخطيب زيادة: «وهل ترك لنا عَقِيل من دار» - وستأتي من طريق محمد بن أبي حفصة، عن الزهري برقم (٢١٧٥٢) - ولفظ رواية سفيان بن حسين عند الحاكم كلفظ رواية هشيم عند الطحاوي والطبراني وابن عبد البر، غير أنه زاد: ثم قرأ: ﴿والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير﴾ [الأنفال: ٧٣]، وقال بإثره: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. واقتصر يحيى بن سعيد عند أبي نعيم، وعبد الله ابن عيسى عند النسائي في الموضع الأول على قوله: «لا يرث مسلم كافراً»، وسيأتي بهٰذا اللفظ من طريق مالك، عن الزهري برقم (٢١٨١٣).

وانظر (٢١٧٥٢) و(٢١٧٦٦) و(٢١٨٠٨) و(٢١٨١٣) و(٢١٨٢٠).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٦٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

خِلالَ بُيوتِكم كمَواقعِ القَطْر»[1].

٢١٧٤٩-حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن عُقْبة، عن كُرَيب، عن ابن عبَّاس، قال:

أخبرني أُسامةُ بن زيد: أنَّ النبيَّ ﷺ أَردَفَه مِن عَرَفَةَ، فلمَّا أَتى الشِّعْبَ نزل فبالَ -ولم يقل: أَهراقَ الماءَ- فصَبَبتُ عليه فتوضَّأَ وضوءاً خفيفاً، فقلتُ: الصلاةَ! فقال: «الصَّلاةُ أمامَكَ» قال: ثم أَتَى المُزدلِفَة فصلَّى المغربَ، ثم حَلُّوا رِحالَهم،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعروة: هو ابن الزُّبير بن العوَّام.

وأخرجه الحميدي (٥٤٢)، وابن أبي شيبة ١٥/ ١٤، وابن أبي عمر في «مسنده» كما في «الفتح» ١٣/ ١٢، والبخاري (١٨٧٨) و(٢٤٦٧) و(٣٥٩٧) و(٧٠٦٠)، ومسلم (٢٨٨٥)، والبزار في «مسنده» (٢٥٦٥)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٠٠، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٠٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ١٣٤-١٣٥ من طريق البخاري في كتاب «بر الوالدين» عن محمد بن كثير، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، به. ولفظه: «هل ترون ما أرى؟ أرى الفتنَ خِلالَ بيوتكم».

وسيأتي الحديث عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري برقم (٢١٨١٠).

قال السندي: «أُطم» بضمَّتين أو سكون الثاني: وهو البناء المرتفع، ويُسمى حصناً.

«القَطْر» بفتح فسكون، أي: المطر، والمراد كثرة الفتن.

وفي «الفتح» ١٣/ ١٣: قال الطِّيبي: والرؤية بمعنى النَّظَر، أي: كُشِفَ لي، فأبصرتُ ذٰلك عِياناً.

وأَعَنتُه، ثم صلَّى العشاء[1].

٢١٧٥٠- حدثنا سفيانُ بن عيينة، حدثنا عَمْرو - يعني ابنَ دينار -، عن أبي صالحٍ، قال:

سمعتُ أبا سعيدٍ يقول: الذهبُ بالذهبِ وزناً بوزنٍ. قال:

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سفيان - وهو ابن عيينة - قد خالف الثقات الحفاظ من أصحاب إبراهيم بن عقبة كزهير بن معاوية وابن المبارك والثوري ومعمر وحماد بن زيد، فرووه بإسقاط ابن عباس من إسناده، وكذٰلك رواه موسى ومحمد ابنا عقبة ومحمد بن أبي حرملة عن كريب عن أُسامة، وسلف تخريج رواياتهم عند الحديث (٢١٧٤٢).

وأخرجه الحميدي (٥٤٨) وأبو الوليد الأزرقي في «أخبار مكة» ٢/١٩٧، والنسائي ١/٢٩٢، وابن خزيمة (٦٤) و(٢٨٤٧) و(٢٨٥١)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٣٨) و(٣٩) و(٤٤) و(٤٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقرن الحميدي والنسائي وابن خزيمة في الموضعين الأول والثالث وأبو القاسم البغوي في الموضع الثالث بإبراهيم محمدَ بنَ أبي حرملة.

وجاء في رواية الحميدي: أن سفيان قال: قال أحدهما - يعني إبراهيم بن عقبة ومحمد بن أبي حرملة -: أخبرني كريب، عن ابن عباس، عن أسامة. وقال الآخر: أخبرني كريب عن أسامة... قلنا: قد أشرنا سابقاً أن أحداً لم يتابع سفيان على ذِكر ابن عباس في إسناده، لا في رواية إبراهيم بن عقبة ولا في رواية محمد بن أبي حرملة كذٰلك، والله تعالى أعلم.

وأخرجه أبو الوليد الأزرقي ٢/١٩٧ من طريق مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس، عن أسامة. قلنا: ومسلم بن خالد - وهو الزَّنجي- فيه ضعف وله أوهام.

فلقيتُ ابنَ عباس، فقلتُ: أرأيتَ ما تقولُ: أشيءٌ[1] وجدتَه في كتابِ اللهِ، أو سمعتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: ليس بشيءٍ وجدتُه في كتاب الله أو سمعتُه مِن رسولِ اللهِ ﷺ، ولكن أخبرني أُسامةُ بن زيد أن رسولَ الله ﷺ قال: «الرِّبا في النَّسِيئةِ»[2].

---

(١) في (م) وحدها: أشيئاً، وكلاهما له وجه في العربية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو صالح: هو ذكوان السَّمَّان، وأبو سعيد: هو سعد بن مالك الخُدْري الصحابي المعروف، والقائل: «فلقيت ابنَ عباس» هو أبو سعيد الخدري كما في بعض روايات الحديث.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٦)، والحميدي (٧٤٤)، ومسلم (١٥٩٦) (١٠١)، وابن ماجه (٢٢٥٧)، والبزار في «مسنده» (٢٥٤٧)، والنسائي ٧/ ٢٨١، وأبو عوانة (٥٤٢٨)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٠)، والبيهقي ٥/ ٢٨٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البزار والطبراني أبا سعيد الخدري، ولا قصته، وجعلا الحديث عن أبي صالح عن ابن عباس. قلنا: وقد ذكر شعبة في حديثه عن عمرو بن دينار كما سيأتي برقم (٢١٨١٧) أن أبا سعيد أرسل أبا صالح ذكوان إلى ابن عباس.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٥٤٦)، والبخاري (٢١٧٨) و(٢١٧٩)، وأبو عوانة (٥٤٢٧)، وأبو القاسم البغوي (١٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٤٤ من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي (٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٤، والطبراني في «الكبير» (٤٤٢) و(٤٤٣) من طرق عن أبي صالح، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١١٣) من طريق عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قلتُ لابن عباس: أرأيتَ الذي تَقولُ: الدِّينارانِ بالدِّينار، والدِّرهمانِ بالدِّرهم؟ أشهد لسمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «الدِّينارُ بالدِّينارِ، والدِّرْهَمُ بالدِّرْهَمِ، لا فَضْلَ=

٢١٧٥١- حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو، عن عامر بن سَعْد، قال:

٥/٢٠١ جاء رجلٌ يسأَلُ سعداً عن الطَّاعون، فقال أُسامة بن زيدٍ: أنا أُحدِّثُك عنه، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ هٰذا عَذَابٌ - أو كذا - أَرسَلَه اللهُ على ناسٍ قَبلَكم - أو طائِفةٍ مِن بَنِي إسرائيل -، فهو يَجيءُ أَحياناً ويَذْهبُ أَحياناً، فإذا وَقَعَ بِأرضٍ فلا تَدخُلُوا عليه، وإذا وَقَعَ بأَرضٍ فلا تَخْرُجُوا فِراراً منه»[1].

= بيْنَهُما» قال ابن عباس: أنتَ سَمِعْتَ هٰذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ فقلتُ: نَعَمْ. قال: فإنِّي لم أَسْمَعْ بهٰذا إنَّما أَخْبرنيه أُسامةُ بنُ زيدٍ. فقال أبو سعيدٍ: ونَزَعَ عنها ابنُ عباس.

وانظر (٢١٧٤٣).

قال السندي: قوله: «أرأيت ما تقول»: أي: من الربا في النَّسيئة دون النَّقد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي، وعامر بن سعد: هو ابن أبي وقَّاص الزهري.

وأخرجه الحميدي (٥٤٤)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٥)، وابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٨٤، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ١/ ٢٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٢٥٣ و٢٥٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٥)، والترمذي (١٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٤)، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ١/ ٢٨٦، وابن حبان (٢٩٥٤) من طريق حماد بن زيد، ومسلم (٢٢١٨) (٩٥)، وأبو عوانة من طريق ابن جريج، وابن خزيمة في «التوكل» من طريق محمد بن ثابت العبدي، ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، به. وجاء في رواية محمد بن ثابت: عن عامر بن سعد، عن سعد، عن أسامة، وسيأتي الكلام على هذه الطريق عند الحديث رقم (٢١٧٦٣).=

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٧) وابن خزيمة في «التوكل» من طريق عطاء بن يسار، والباغندي في «مسند عمر عبد العزيز» (٧٢)، وأبو عوانة في الطب من طريق رياح بن عَبيدة، والباغندي (٧١) و(٧٤)، وأبو عوانة من طريق عمر بن عبد العزيز، ثلاثتهم عن عامر بن سعد، به. وجاء في رواية عطاء عند مسلم قوله: عن عامر بن سعد يحدث به، ولم يبين عمن رواه، وعند ابن خزيمة أن عامراً رواه عن أبيه عن أسامة بن زيد. وسيأتي الكلام على هٰذه الطريق برقم (٢١٧٦٣).

وأخرجه الدروقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (٧٩) من طريق رياح بن عَبيدة. عن عامر، به. وجعله من حديث سعد. قلنا: وقد صح أن سعداً قد روى هٰذا الحديث عن النبي ﷺ من غير هٰذا الطريق ، كما سلف في مسنده برقم (١٥٧٧).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٤٦) من طريق عبد الغفار بن القاسم - وهو ابن قيس الأنصاري - عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار، قال: قال أسامة وسعد وخزيمة... وذكر الحديث . قلنا: هٰذا إسناد ضعيف بمرة، فإن عبد الغفار هٰذا متروك الحديث. وسيأتي الحديث مروياً على الصواب برقم (٢١٨١٨).

وأخرجه البزار (٢٥٧٥) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة. وصالح هٰذا ضعيف، وقد تفرد بهٰذه الطريق وخالف أصحاب الزهري ممن رواه عنه عن عامر بن سعد وعن عياضٍ ابن عم أسامة.

وسيأتي من طريق عامر بن سعد بالأرقام (٢١٨٠٦) و(٢١٨٠٧) و(٢١٨١١)، ومن طريق إبراهيم بن سعد برقم (٢١٧٩٨) و(٢١٨١٨)، وفي مسند خزيمة ابن ثابت برقم (٢١٨٦٠)، كلاهما عن أسامة بن زيد.

وفي الباب عن جدٍّ عكرمة بن خالد المخزومي، سلف برقم (١٥٤٣٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢١٧٥٢- حدثنا رَوْح، حدثنا محمَّد بن أبي حَفْصة، حدثنا الزُّهري، عن علي بن حُسَين، عن عَمْرو بن عثمان

عن أُسامة بن زيد أنه قال: يا رسول الله، أين تَنزِلُ غداً إن شاء الله؟ وذٰلك زمنَ الفَتْح، فقال: «هَلْ تَرَكَ لنا عَقِيلٌ من منزِلٍ؟!» ثم قال: «لا يَرِثُ الكافِرُ المؤمِنَ، ولا المؤمِنُ الكافِرَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه الخطيب في «الفصل للوصل المدرَج في النقل» ٢/ ٦٩١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٥١) (٤٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢)، والخطيب ٢/ ٦٩٢ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه البخاري (٤٢٨٢) و(٤٢٨٣) من طريق سعدان بن يحيى، عن محمد بن أبي حفصة، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٥٢٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (٧٦٥)، والبخاري (١٥٨٨)، ومسلم (١٣٥١) (٤٣٩)، وابن ماجه (٢٧٣٠) ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٥)، وابن خزيمة كما في «الإتحاف» ١/ ٣٠٧، والطحاوي في «شرح معانى الآثار» ٤/ ٤٩ و٥٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٥٠٤)، وابن حبان (٥١٤٩)، والدارقطني ٣/ ٦٢، والحاكم ٢/ ٦٠٢، والبيهقي ٦/ ٣٤ و٢١٨ و٩/ ١٢٢، والخطيب ٢/ ٦٩٧ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به. ولفظه: أن أسامة بن زيد قال: يا رسول الله أين تنزل؟ في دارك بمكة؟ فقال: «وهل ترك عقيل من رِباع أو دُور؟!» وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرث منه جعفرٌ ولا علي رضي الله عنهما شيئاً، لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: لا يرث=

٢١٧٥٣- حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا ثابت بن قَيْس أبو غُصْن، حدثني أبو سعيدٍ المَقْبُري

حدثني أُسامة بن زيدٍ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يصومُ الأيامَ يَسرُدُ حتى يقال: لا يُفطِر، ويُفطرُ الأيامَ حتى لا يكَادَ أن يصومَ إلا يومينِ من الجُمُعةِ، إن كان في صيامِه، وإلا صامَهُما، ولم يكن يصومُ من شهرٍ من الشهور ما يصومُ من شَعْبان، فقلت: يا رسولَ اللهِ، إنك تصومُ لاتكادُ أن تُفطِرَ، وتُفطِرُ حتى لا تكادَ أن تصومَ إلا يومين إنْ دَخَلا في صيامك وإلا صُمتَهُما! قال: «أيُّ يَومَين؟» قال: قلتُ: يومُ الاثنين ويومُ الخميس. قال: «ذانِكَ يَوْمانِ تُعْرضُ فيهما الأَعمالُ على رَبِّ العالَمينَ، وأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلي وأَنا صَائمٌ».

قال: قلتُ: ولم أَرَكَ تصومُ من شهرٍ من الشهور ما تصومُ من شَعْبان! قال: «ذاكَ شهرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عنه بينَ رَجَبٍ ورَمَضَانَ، وهو شهرٌ تُرْفَعُ فيه الأعمالُ إلى ربِّ العالَمينَ،

= المؤمن الكافر. وزاد بعضهم: قال ابن شهاب: وكانوا يتأولون قول الله تعالى: ﴿إنَّ الذين آمنوا وهاجروا وجاهَدُوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آوَوْا ونَصَرُوا. . .﴾ الآية [الأنفال: ٧٢-٧٣].

وأخرج مالك في «الموطأ» رواية محمد بن الحسن الشيباني (٧٢٩) عن ابن شهاب، عن علي بن حسين، قال: ورِث أبا طالب عقيلٌ وطالبٌ، ولم يرثه عليٌّ.

وانظر (٢١٧٤٧).

فأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلي وأَنا صائمٌ»[1].

---

(١) إسناده حسن، ثابت بن قيس أبو غصن صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سعيد المقبري: اسمه كَيْسان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٨، والضياء في «المختارة» (١٣٥٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦١٧)، والنسائي ٤/ ٢٠١، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٩١٥ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. واقتصر ابن عدي على قصة صوم شعبان وفضله.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩١٧)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٠٣، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٢٩، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٤٨) و(٤٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٨٢١)، والضياء في «المختارة» (١٣١٩) و(١٣٢٠) و(١٣٥٨) من طرق عن ثابت بن قيس، به. وجاءت رواية الحديث عند البغوي في الموضع الثاني على الشك، فقال: عن أسامة أو عن أبي هريرة.

وزاد عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبغوي في الموضع الأول وأبو نعيم والبيهقي والضياء في الموضع الأول والثاني: أبا هريرة بين أبي سعيد وأسامة، ولعل أبا سعيد سمعه منهما جميعاً، فالطريقان محفوظان، والله أعلم. واقتصر ابن أبي شيبة وعثمان الدارمي والبغوي في الموضع الثاني والضياء في الموضعين الأول والثاني على قصة صيام شعبان وفضله، واقتصر عبد الرزاق وأبو نعيم والضياء في الموضع الثالث على قصة صيام يومي الاثنين والخميس وفضلهما.

وسيأتي مختصراً عن زيد بن الحباب عن ثابت بن قيس برقم (٢١٧٩١)، بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان يصوم الاثنين والخميس. وللشطر الأول انظر ما سلف برقم (٢١٧٤٤).

وفي باب صيام النبيِّ ﷺ لشعبان ويومي الاثنين والخميس عن عائشة سيأتي ٦/ ٨٠، وإسناده صحيح. =

٢١٧٥٤- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، قال: قلتُ لعطاءٍ: أَسمعتَ ابنَ عبَّاس، فذكر قصةً، ولكنِّي سمعتُه يقول:

أَخبَرني أُسامة بن زيدٍ: أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا دَخَلَ البيتَ دعا في نَواحِيه كلِّها، ولم يُصَلِّ فيه حتى خَرَج، فلما خرجَ رَكَعَ ركعتينِ في قُبُلِ الكعبة، وقال: «هٰذه القبلة»[1].

= وفي باب صيام النبيِّ ﷺ في شعبان أكثر من غيره من الشهور عن أم سلمة، سيأتي ٦/ ٣١١، وإسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبدالملك بن عبدالعزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وسيأتي مكرراً عن عبدالرزاق برقم (٢١٨٠٩).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٩٠٥٦).

وأخرجه البخاري (٣٩٨)، والنسائي ٥/ ٢٢٠، وابن خزيمة (٤٣٢)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٨٩، وأبو محمد البغوي (٤٤٨) من طريق عبدالرزاق، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه إسحاق بن نصر عن عبدالرزاق عند البخاري، ومن طريقه البغوي: أُسامةَ بنَ زيد، وهو عنده من حديث ابن عباس قال: لما دَخَلَ النبيُّ ﷺ البيتَ... ورجح الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٠١ أن الحديث عن أسامة.

وأخرجه مسلم (١٣٣٠) (٣٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٩٢)، وابن خزيمة (٣٠٠٣) و(٣٠١٥)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (١٩) و(٢٥) و(٣٣) و(٣٤)، والطحاوي ١/ ٣٨٩، وابن حبان (٣٢٠٨)، والحاكم ١/ ٤٧٩، والبيهقي ٢/ ٣٢٨ من طرق عن ابن جريج ، به. وابن عباس ثبت عند النسائي في أصول «السنن الكبرى» ولم يثبت في «المجتبى» ٥/ ٢١٨، ولا في «تحفة الأشراف» ١/ ٤٨.

والقصة المشار إليها عند المصنف ذكرها مسلمٌ وابن خزيمة وأبو القاسم=

. . . . . .

= البغوي في الموضعين الأول والثالث، والطحاوي وابن حبان والحاكم والبيهقي، وهي قول ابن جريج لعطاءٍ أسمعتَ ابن عباس يقول: إنما أُمِرتُم بالطواف ولم تؤمروا بدُخوله.

وزاد مسلم وأبو القاسم البغوي في الموضعين الأول والثالث والبيهقي: قلت له: ما نواحيها؟ أفي زواياها؟ قال: بل في كل قِبْلةٍ من البيت. ولفظ أبي القاسم البغوي في الموضع الرابع: أن النبي ﷺ لم يُصَلِّ في البيت. ولفظ آخر حديث ابن حبان: حتى خرج عند الباب، وقال: «ها هنا قِبْلة فصلِّه».

وسيأتي بنحوه برقم (٢١٨٣٠) من طريق عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء، عن أسامة. قلنا: وقد سلف عن ابن عباس في مسنده (٢١٢٦) وغيره: أن النبيَّ ﷺ دخل البيت ولم يصل فيه. ولم يأثُره عن أسامة بن زيد.

وقد جاء عن أُسامة ما يخالف ظاهر رواية ابن عباس عنه، فقد روى عنه ابن عمر فيما سيأتي برقم (٢١٧٨٠) و(٢١٨٠١): أن النبي ﷺ صلَّى في البيت، وسنده صحيح. وانظر أيضاً (٢١٧٥٩).

فسلك بعض أهل العلم مسلك الجمع بينهما، وهو الأرجح من ردّ أحدهما بالآخر، فقال ابن حبان في «صحيحه» ٧/ ٤٨٣: والأشبهُ عندي الفصلُ بين هٰذين الخبرين بأن يُجعلا في فعلين متباينين، فيُقال: إن المصطفى ﷺ لما فتح مكة دخل الكعبة فصلَّى فيها على ما رواه أصحاب ابن عمر عن بلالٍ وأُسامة ابن زيد، وكان ذلك يوم الفتح، كذٰلك قاله حسان بن عطية عن نافع، عن ابن عمر، ويُجعل نفي ابن عباس صلاةَ المصطفى ﷺ في الكعبة، في حجته التي حج فيها، حتى يكون فعلان في حالتين متباينتين، لأن ابن عباس نفى الصلاة في الكعبة عن المصطفى ﷺ وزعم أن أُسامة بن زيد أخبره بذٰلك، وأخبر أبو الشعثاء عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى في البيت، وزعم أن أُسامة بن زيد أخبره بذٰلك، فإذا حُمل الخبران على ما وصفنا في الموضعين المتباينين بَطَلَ التضادُّ بينهما، وصح استعمال كل واحد منهما. وانظر «الفتح» ٣/ ٤٦٨-٤٦٩.

٢١٧٥٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني سعيد بن عُبَيد بن السَّباقِ، عن محمد بن أُسامة بن زيد

عن أبيه أُسامة بن زيد قال: لمَّا ثَقُلَ رسولُ اللهِ ﷺ هَبَطْتُ وهَبَطَ النَّاسُ معي إلى المدينة، فدخلتُ على رسولِ اللهِ ﷺ وقد أَصْمَتَ فلا يتكلَّمُ، فجَعَل يَرفَعُ يديه إلى السماءِ، ثمَّ يَصبُّها عليَّ أَعرِفُ أنه يَدْعُو لي[1].

= ومنهم من تعقَّب ذٰلك وجمع بينهما بغير هٰذا الجمع. انظر تفصيل ذٰلك في «فتح الباري» ٣/ ٤٦٨-٤٦٩.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجال الإسناد ثقات.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٥٢٦) بإسناده ومتنه.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٤) عن ابن منيع، عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٧) من طريق علي ابن المديني، عن يعقوب بن إبراهيم، به.

والحديث في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٣٠١ عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه الترمذي (٣٨١٧)، والمزي في «التهذيب» ترجمة سعيد بن عبيد ١٠/ ٥٤٨، وفي ترجمة محمد بن أُسامة ٢٤/ ٣٩٥ من طريق يونس بن بُكير، عن محمد بن إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٦٨ عن محمد بن عمر -وهو الواقدي- عن عبدالله بن يزيد بن قُسيط، عن أبيه، عن محمد بن أُسامة بن زيد، عن أبيه. وهٰذا سند ضعيف.

قال السندي: قوله: «هبطتُ» أي: نزلتُ من الجُرْف إلى المدينة. =

٢١٧٥٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا قَيْس بن سَعْد، عن عطاءٍ، عن ابن عبَّاس

عن أُسامة: أن رسولَ اللهِ ﷺ أفاضَ من عَرَفَة ورَدِيفُه أُسامةُ، فجعل يكبَحُ راحلته حتى إن ذِفْرَاها[1] لَتَكادُ أن تَمسَّ - وربما قال حمَّاد: أن تُصِيبَ - قادِمةَ الرَّحْل، وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، عليكُم بالسَّكِينة والوَقَارِ، فإنَّ البِرَّ ليس في إيضَاعِ الإبلِ»[2].

= «وقد أَصْمَتَ» على بناء الفاعل أو المفعول، فقد جاء لازماً ومتعدياً، والمراد: وصار بحيث لا يتكلَّم.

(١) في (م): ذفريها، على التثنية، وذِفْرى البعير: أصل أذنه، وهما ذِفْريانِ، والذِّفرَى مؤنَّثة، وألفُها للتأنيث أو للإلحاق. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وقيس بن سعد - وهو المكي - فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٤/ ٦٣-٦٤، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٣٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ٩١١، والنسائي ٥/ ٢٥٧، وأبو القاسم البغوي (٣٥)، والبيهقي ٥/ ١١٩ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٢٨٤٤)، والحاكم ١/ ٤٦٥ من طريق الحكم عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن أُسامة. وسلف في مسند ابن عباس من هٰذا الطريق برقم (٢٤٢٧) إلا أنه لم يأثُره عن أُسامة.

وسيأتي برقم (٢١٨٠٣) عن أبي كامل عن حماد بن سلمة.

وسيأتي بنحوه برقم (٢١٧٦٠) من طريق عروة بن الزبير، وبرقم (٢١٧٦١) من طريق كريب، كلاهما عن أُسامة. =

٢١٧٥٧- حدثنا عفَّان، وحدثنا وُهَيب، حدثنا ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عبَّاس

عن أُسامة بن زيد، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا رِبا فيما كان يَداً بِيَدٍ»[1].

٢١٧٥٨- حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا يحيى بن زكريَّا بن أبي زائدةَ، عن محمَّد بن إسحاقَ، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن أُسامة بن زيدٍ قال: دخلتُ مع رسول اللهِ ﷺ على عبد الله بن أُبيٍّ في مرضِه نَعُودُه، فقال له النبيُّ ﷺ: «قَدْ كنتُ أَنْهاكَ عن حُبِّ يَهُودَ» فقال عبدُ الله: فَقد أَبغَضَهم أَسعدُ بن زُرَارةَ، فماتَ[2].

= وفي إرداف النبي ﷺ لأسامة انظر ما سلف برقم (٢١٧٤٢)، والحديث السالف برقم (١٨٢٠) من مسند الفضل بن عباس، و(١٨٦٠) من مسند ابن عباس.

ويشهد لقوله: «عليكم بالسكينة. . .إلخ» حديث الفضل بن عباس، سلف برقم (١٨٠٣).

وحديث أخيه عبد الله بن عباس، سلف أيضاً برقم (٢٠٩٩).

وإيضاع الإبل: إسراعُها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد، وابن طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كَيْسان اليماني.

وهو مكرر (٢١٧٤٣).

(٢) إسناده ضعيف، فإن ابن اسحاق مدلِّس، وهو هنا لم يصرِّح بسماعه من الزهري.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٣٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن=

٢١٧٥٩- حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا المَسْعُودي، حدثنا محمد بن عليٍّ أبو جعفرٍ

عن أُسامة بن زيدٍ قال: صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ في البيتِ[1].

٢٠٢/٥ ٢١٧٦٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني هشام ابن عُرْوة، عن أبيه

عن أُسامة بن زيدٍ قال: كنتُ رَدِيفَ رسول الله ﷺ عَشيَّة عرفَة قال: فلما وَقَعت الشمسُ دَفَعَ رسولُ اللهِ ﷺ، فلما سمع

= حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٠٩٤)، والبزار في «مسنده» (٢٥٧١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٠)، والحاكم ١/ ٣٤١، والضياء (١٣٢٨) و(١٣٢٩) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وزادوا في آخره: فلما مات أتاه ابنه فقال: يا رسولَ الله، إن عبد الله بن أُبي قد مات، فأَعطِني قميصك أُكفِّنه فيه. فنزع رسول الله ﷺ قميصه فأعطاه إياه.

قلنا: وهذه الزيادة في إلباس النبي ﷺ قميصه لعبد الله بن أُبي صحيحة، قد جاءت من حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٦٨٠)، ومن حديث جابر، وقد سلف برقم (١٥٠٧٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فإن محمد بن علي أبو جعفر -وهو بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر- لم يسمع من أسامة بن زيد شيئاً ولم يلقه، ثم إن المسعوديَّ -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة- كان قد اختلط.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٧٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذلك (١٣٧٣) من طريق حسين بن محمد، عن المسعودي، به.

وسيأتي من طريق المسعودي أيضاً برقم (٢١٧٩٧).

وانظر تعليقنا على ما سلف برقم (٢١٧٥٤).

حَطْمَةَ الناس خلفَه قال: «رُويْداً أَيُّها النَّاسُ، عَلَيْكُمُ السَّكِينةَ، فإنَّ البِرَّ ليس بالإيضاعِ».

قال: فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا الْتَحَمَ عليه النَّاسُ، أَعنَقَ، فإذا وَجَدَ فُرْجَةً، نَصَّ[1]، حتى أَتى المُزدلِفةَ، فجَمَعَ فيها بين الصلاتين: المغربِ والعِشاءِ الآخرةِ[2].

---

(١) وقع في (م) بعد هٰذا زيادة من جرَّاء انتقال نظرٍ للحديث التالي: وهي من قوله: «حتى مَرَّ بالشعب» إلى قوله: «فنزل بها فجمع» وهذه الزيادة ليست في شيء من أصولنا الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، فهو صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، وقد تفرد ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه بهٰذه الألفاظ كما قال الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «أطرافه» لأبي الفضل المقدسي ١/ ٣٦٧-٣٦٨.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٧٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين بجَمْعٍ بإقامة. يعني أنه أذن وأقام للمغرب وأقام للعِشاء ولم يتطوع بينهما.

وأخرجه مالك ١/ ٣٩٢، والحميدي (٥٤٣)، والدارمي (١٨٨٠)، والبخاري (١٦٦٦)، ومسلم (١٢٨٦) (٢٨٣) و(٢٨٤)، وأبو داود (١٩٢٣)، والبزار في «مسنده» (٢٥٧٣) و(٢٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠١٨) و(٤٠٥٧)، وابن خزيمة (٢٨٤٥)، وأبو عوانة (٣٤٨٧) و(٣٤٨٨) و(٣٤٨٩)، والطحاوي ٢/ ٢٢٣، والبيهقي ٥/ ١١٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٣٣) وفي «تفسيره» ١/ ١٧٦ من طرق عن هشام بن عروة ، به. واقتصروا جميعاً على صفة سيره ﷺ حين دفع من عرفة إلى المزدلفة، وسيأتي الحديث مختصراً كذٰلك=

٢١٧٦١- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني إبراهيم بن عُقْبة، عن كُرَيب مولى عبد الله بن عبَّاس

عن أُسامة بن زيدٍ قال: كنتُ رِدْفَ رسولِ اللهِ ﷺ عَشيَّةَ عَرَفةَ، فلمَّا وَقَعَتِ الشمسُ دَفَعَ رسولُ اللهِ ﷺ، فلمَّا سمع حَطْمةَ النَّاس خلفَه قال: «رُوَيداً أَيُّها النَّاسُ، عَلَيكُم السَّكِينةَ، فإنَّ البرَّ ليس بالإيضاعِ».

قال: فكانَ رسولُ اللهِ ﷺ إذا الْتَحَمَ عليه النَّاسُ أَعنَقَ، وإذا وَجَدَ فُرْجَةً نَصَّ، حتى مَرَّ بالشِّعْب الذي يَزعُمُ كثيرٌ من الناسِ أنه صلَّى فيه، فنَزَلَ به فبالَ -ما يقول: أَهراقَ الماءَ، كما تقولون- ثم جِئْتُه بالإداوةِ فتوضَّأَ، ثم قال: قلت: الصلاةَ يا رسولَ اللهِ! قال: فقال: «الصَّلاةُ أَمَامَكَ» قال: فركِبَ رسولُ اللهِ ﷺ وما صَلَّى حتى أَتى المُزدلِفةَ، فنَزَلَ بها فَجَمَعَ بين الصلاتين: المغربِ، والعشاءِ الآخرةِ[1].

= برقم (٢١٧٨٣) و(٢١٨٣٣). ولفظ الطحاوي: كنتُ رِدْف رسول اللهِ ﷺ عشية عرفة، فكان لا يزيد على التكبير والتهليل، وكان إذا وجد فجوة نصَّ.

وانظر ما سلف برقم (٢١٧٤٢) و(٢١٧٥٦).

قال السندي: قوله: «فلما وقعت الشمس» أي: غَربت.

«حطْمة الناس» بفتح فسكون، أي: زَحْمهم، والمراد: سمع صوت الزِّحام.

«أَعنق» أي: سار سيراً سريعاً قريباً إلى الوسط.

«نصَّ» أي: أَسرع في السَّير.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، فهو=

٢١٧٦٢- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني عُبَيدُ الله ابن عليٍّ بن أبي رافعٍ، عن سعيد بن المُسيّب

حدثني أُسامةُ بن زيد، أنه سمع رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا رِبا إلاَّ في النَّسِيئَةِ»[1].

٢١٧٦٣- حدثنا أبو سَلَمَةَ الخُزَاعي، أخبرنا مالكٌ، عن محمد بن المُنكَدِر وأَبي النَّضْر مولى عمر بن عُبَيد الله بن مَعمَر، عن عامر بن سَعْد ابن أبي وَقَّاص

عن أبيه سأَل أُسامةَ بن زيدٍ: ماذا سمعتَ من رسولِ اللهِ ﷺ في الطاعونِ؟ فقال أُسامةُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رِجْزٌ أُرْسِلَ على طائفةٍ مِنْ بَني إسرائِيلَ -أو على طائِفَةٍ مِمَّن كان قَبْلَكم، الشكُّ في الحديث - فإذا سَمِعْتُمْ به بأَرْضٍ، فلا تَقْدَمُوا

= صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير كريب مولى ابن عباس، فمن رجال مسلم.

وأخرج أوله أبو داود (١٩٢٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، ولفظه كنت ردف النبي ﷺ فلما وقعت الشمس دفع رسول الله ﷺ.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢١٧٤٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق وعبيد الله بن علي بن أبي رافع، فهما صدوقان حسنا الحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٥٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٦٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.

وانظر ما سلف برقم (٢١٧٤٣).

عليه، وإذا وَقَعَ بأَرضٍ وأَنْتُم بها فلا تَخْرُجُوا فِراراً منه» قال أبو النَّضْر في حديثه: «لا يُخْرِجُكم إلا فِراراً منه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقوله: عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد، وما جاء في بعض الروايات من قوله: عن عامر، عن أبيه، عن أسامة، لا يعني أن عامراً رواه عن أُسامة بواسطة أبيه، فهو لا يقوله على سبيل الرواية بل على سبيل الحكاية، فإن عامراً قد سمعه من أُسامة مباشرة، كما هو بيّنٌ في «الموطأ» برواية محمد بن الحسن الشيباني (٩٥٥)، وجاء في «الموطأ» برواية أبي مصعب (١٨٦٨) وبرواية يحيى الليثي ٢/٨٩٦: أن عامراً سمع أباه يسأل أُسامة عن الطاعون. فدلَّ على أنه كان حاضراً مجلسهما، والله تعالى أعلم.

أبو سلمة الخزاعي هو منصور بن سلمة، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه أبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٨٥ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٧٣)، ومسلم (٢٢١٨) (٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٢٥)، وابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «الإتحاف» ١/٢٨٥، وأبو عوانة، والطحاوي ٤/٣٠٦، وابن حبان (٢٩٥٢)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٥٢)، والبغوي (١٤٤٣) من طرق عن مالك، به. ورواية ابن حبان من طريق ابن المنكدر وحده.

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٤)، وابن خزيمة في «التوكل» من طريق الثوري، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٧١) من طريق سلمة بن دينار أبي حازم، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ١/٢٨٦، والطحاوي ٤/٣٠٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢٥٢ من طريق يزيد بن الهاد، والطبراني في «الكبير» (٢٧٥) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، وأبو عوانة من طريق الضحاك بن عثمان، وابن خزيمة من طريق محمد بن عمرو، ستتهم عن محمد بن المنكدر وحده، به. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٣)، وأبو عوانة من طريق المغيرة بن عبد الرحمٰن، وابن خزيمة، وأبو عوانة، والطحاوي ٤/٣٠٦ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن أبي النضر، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٠٩٥) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، عن سالم أبي النضر، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ. فجعله من حديث سعد، وهٰذا طريق انفرد به أبو حذيفة موسى بن مسعود الراوي عن سفيان، وفي حفظه شيء ويقع له في روايته عن سفيان أخطاء.

وأخرجه البزار أيضاً (١٠٩٦) عن الأشج عبد الله بن سعيد، عن عبد الله بن نمير، عن سفيان الثوري، عن ابن المنكدر، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ. جعله من حديث سعد، ولعل البزار نفسه قد أخطأ في روايته هٰذه، فإن ابن خزيمة قد أخرجه في كتابه «التوكل» كما في «الإتحاف» ١/ ٢٨٥ عن الأشج نفسه، فجعله من حديث عامر بن سعد عن أسامة، وكذلك هو عند مسلم (٢٢١٨) (٤٩) عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه.

وانظر (٢١٧٥١).

قوله في آخر الحديث: «فلا تخرجوا فِراراً منه» قال أبو النصر في حديثه: «لا يخرجكم إلا فراراً منه»، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٥٢٠: يريد أن الأولى رواية محمد بن المنكدر، والثانية رواية أبي النضر، فأما رواية ابن المنكدر فلا إشكال فيها، وأما رواية أبي النضر فروايتها بالنصب كالذي هنا مُشكلة، ورواها جماعة بالرفع، ولا إشكال فيها.

قال عياض في الشرح: وقع لأكثر «الموطأ» بالرفع، وهو بيِّنٌ أن السبب الذي يخرجكم الفرارُ ومجرّد قصده لا غير ذٰلك، لأن الخروج إلى الأسفار والحوائج مباح، ويطابق الرواية الأخرى «فلا تخرجوا فِراراً منه» قال: ورواه بعضهم «إلا فراراً منه».

قال: وقال ابن عبد البر: جاء بالوجهين، ولعل ذٰلك كان من مالك، وأهل العربية يقولون: دخول «إلا» هنا بعد النفي لإيجاب بعض ما نُفي قَبلُ من=

٢١٧٦٤- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا أبو مَعشَر، عن سُلَيم مولى لَيْث - وكان قديماً - قال:

مَرَّ مروانُ بن الحَكَم على أُسامة بن زيدٍ وهو يصلِّي، فحَكاهُ

= الخروج، فكأنه نهى عن الخروج إلا للفرار خاصة، وهو ضد المقصود، فإن المنهي عنه إنما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره.

قال: وجوَّز ذٰلك بعضهم وجعل قوله: «إلا» حالًا من الاستثناء، أي: لا تخرجوا إذا لم يكن خروجكم إلا للفرار.

قال عياض: ووقع لبعض رواة «الموطأ» «لا يخرجكم الإفرارُ» بأداة التعريف وبعدها إفرار بكسر الهمزة، وهو وهمٌ ولحنٌ.

وقال في «المشارق» ما حاصله: يجوز أن تكون الهمزة للتعدية يقال: أفَرَّه كذا من كذا، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعَدي بن حاتم: «إن كان لا يُفرُّك من هٰذا إلا ما ترى» فيكون المعنى: لا يُخرجكم إفرارُه إياكم.

وقال القرطبي في «المفهم»: هٰذه الرواية غلط، لأنه لا يقال: أفَرّ وإنما يقال: فَرَّر. قال: وقال جماعة من العلماء: إدخال «إلا» فيه غلط، وقال بعضهم: هي زائدة وتجوز زيادتها كما تزاد «لا»، وخرجه بعضهم بأنها للإيجاب، فذكر نحو ما مضى، قال: والأقرب أن تكون زائدة.

وقال الكرماني: الجمع بين قول ابن المنكدر: «لا تَخرجوا فراراً منه» وبين قول أبي النضر: «لا يُخرجكم إلا فِراراً منه» مشكِل، فإن ظاهره التناقض، ثم أجاب بأجوبة أحدها: أن غرض الراوي أن أبا النضر فسَّر «لا تخرجوا» بأن المراد منه الحصر، يعني الخروج المنهي هو الذي يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر، فهو تفسير للمعلَّل المنهي عنه لا للنهي.

قلتُ: وهو بعيدٌ، لأنه يقتضي أن هٰذا اللفظ من كلام أبي النضر زاده بعد الخبر، وأنه موافق لابن المنكدر على اللفظ الأول رواية، والمتبادر خلاف ذٰلك.

والجواب الثاني كالأول، والزيادة مرفوعة أيضاً فيكون روى اللفظين ويكون التفسير مرفوعاً أيضاً. الثالث: إلا زائدة بشرط أن تثبت يادتها في كلام العرب.

مروانُ - قال أبو مَعشَر: وقد لَقِيَهما جميعاً - فقال أُسامةُ: يا مروانُ، سمعتُ رسول اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ الله لا يُحِبُّ كُلَّ فاحِشٍ مُتَفَحِّشٍ»[1].

٢١٧٦٥- حدثنا هارونُ بن معروف، حدثنا عبدالله بن وَهْب، أخبرني عَمْرو بن الحارث، أن محمَّد بن المُنْكَدِر حدَّثه

أنه أخبره[2] من سَمِعَ أُسامةَ بن زيد يقول: جمَعَ رسولُ اللهِ ﷺ بين المغربِ والعشاءِ بالمُزدلِفة[3].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي المعشر - وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي- وسُلَيم مولى ليث لا يُعرف. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المَرُّوذي.

وأخرجه بنحوه ابن حبان (٥٦٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٥) من طريق جرير بن حازم، عن محمد بن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة قال: رأيت أسامة بن زيد... فذكره. ورجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، وهو صدوق.

وأخرج المرفوع منه دون القصة: الطبراني في «الكبير» (٣٩٩) و(٤٠٤)، وفي «الأوسط» (٣٣٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٨٨ من طريق عثمان ابن حكيم، عن محمد بن أفلح مولى أبي أيوب، عن أسامة. وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٨٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «فحكاه مروان» أي: أظهر هيئته بأن فعل هيئةً مشيراً بها إلى أنها هيئة أسامة تقبيحاً لشأنه.

(٢) زاد في (م) بعد هٰذا: أنه حدَّثه. وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أُسامة بن زيد.=

٢١٧٦٦- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عليِّ بن حُسين، عن عَمْرو بن عثمان

عن أُسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسولَ اللهِ، أين نَنزِلُ غداً؟ في حِجَّتِه، قال: «وهَلْ تَرَكَ لنا عَقِيلٌ مَنزِلاً؟» ثم قال: «نحنُ نازِلونَ غَداً إنْ شَاءَ اللهُ بخَيْفِ بني كِنَانَةَ - يَعْني المُحَصَّبَ - حيثُ قاسَمَتْ قُرَيشٌ على الكُفْرِ».

وذٰلكَ أَنَّ بني كِنانةَ حالَفَتْ قُرَيشاً على بني هاشمٍ: أَنْ لا يُناكِحُوهم، ولا يُبايِعُوهم، ولا يُؤْوُوهم.

ثُمَّ قال عندَ ذٰلك: «لا يَرِثُ الكافِرُ المسلمَ، ولا المسلمُ الكافِرَ».

٥/٢٠٣ قال الزُّهْري: والخَيْف: الوادي[1].

= عمرو بن الحارث: هو المِصْري.

وانظر ما سلف برقم (٢١٧٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه المزي في ترجمة عمرو بن عثمان من «تهذيب الكمال» ٢٢/١٥٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠١٠) و(٢٩١٠)، ومن طريقه الخطابي في «غريب الحديث» ١/٢٧٥ عن أحمد بن حنبل، به. واقتصر الخطابي على أوله إلى قوله: «على الكفر».

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٨٥١) و(١٩٣٠٤)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٣٠٥٨)، ومسلم (١٣٥١) و(٤٤٠)، وابن ماجه (٢٩٤٢)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/٨٣١، ومحمد بن نصر=

٢١٧٦٧- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوةَ بن الزُّبَير أن أُسامة بن زيدٍ أخبره: أن النبيَّ ﷺ رَكِبَ حماراً عليه إكَافٌ تحته قَطِيفةٌ فَدَكِيةٌ، وأردَفَ وراءَه أُسامةَ بن زيدٍ، وهو

= المروزي في «السنة» (٣٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٥٦)، وابن خزيمة (٢٩٨٥)، وأبو عوانة (٥٥٩٦) و(٥٥٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٢) و(٤١٣)، والدارقطني ٣/ ٦٢، والبيهقي ٥/ ١٦٠ و٦/ ٢١٨، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٦٨٩، والبغوي (٢٧٤٧)، والعلائي في «البغية» ص١٨٧.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٦٢)، والبزار في «مسنده» (٢٥٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٧٩) من طرق عن معمر، به. واقتصر ابن المبارك والنسائي على آخره.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٥١)، ومن طريقه النسائي (٤٢٥٦)، وأبو عوانة (٥٥٩٧)، وأخرجه البزار (٢٥٨٢) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما (عبد الرزاق والوليد) عن الأوزاعي، عن الزُّهْري، به.

ووقف البزار في روايته إلى قوله: «على الكفر» واقتصر النسائي على قصة عَقيلٍ.

وانظر لهٰذا القَدْر (٢١٧٤٧) و(٢١٧٥٢).

وفي باب النزول بالمحصب حيث تقاسم بنو كنانة وقريش على الكفر عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٨٠)، وهو عند البخاري (١٥٩٠)، ومسلم (١٣١٤) (٣٤٤).

قلنا: وقد ذهب علي ابن المديني في «العلل» ص٧٦-٧٧، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» ٢/ ٦٩٠ إلى أن الحديث من قوله: «نحن نازلون غداً» إلى قوله: «ولا يؤووهم» هو من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وأن معمراً هو الذي أدرجه في حديث علي بن الحسين عن عمرو ابن عثمان عن أُسامة. وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٢٤٠).

وقوله: «وذٰلك أن بني كنانة... إلخ» من كلام الزهري كما يفهم ذٰلك من بعض المصادر التي خرَّجت الحديث، وذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٥٣: أنه يختلج في خاطره أن ذٰلك من قول الزهري أُدرج في الخبر.

يعودُ سَعْدَ بن عُبَادةَ في بني الحارث بن الخَزْرج، وذٰلك قبل وَقْعةِ بدرٍ حتى مَرَّ بمجلسٍ فيه أَخْلاطٌ من المسلمينَ والمشركينَ عَبَدةِ الأوثانِ واليهودِ، فيهم عبدُ الله بن أُبَيٍّ، وفي المجلس عبدُ الله بن رَوَاحةَ، فلما غَشِيَت المجلسَ عَجَاجةُ الدَّابَّةِ خَمَّرَ عبدُ الله بن أُبَي أَنفَه بردائِه، ثم قال: لا تُغبِّرُوا علينا. فسَلَّمَ عليهم النبيُّ ﷺ، ثم وَقَفَ فنزلَ فدَعَاهُم إلى الله، وقَرَأَ عليهم القرآنَ، فقال له عبدُ الله بن أُبَي: أيُّها المَرْءُ لا أَحسَنَ مِن هٰذا، إن كانَ ما تقولُ حقاً فلا تُؤذِيَنَّا في مجالِسنا، وارجِعْ إلى رَحْلِكَ، فمَن جاءَك منّا، فاقصُصْ عليه. قال عبد الله بن رَواحَةَ: اغشَنا في مجالِسنا، فإنا نُحِبُّ ذٰلك. قال: فاستَبَّ المسلمونَ والمشركونَ واليهودُ حتى هَمُّوا أن يَتَوَاثَبُوا، فلم يَزَلِ النبيُّ ﷺ يُخَفِّضُهم، ثُمَّ رَكِبَ دابَّته حتى دخل على سَعْد بن عُبادَةَ فقال: «أيْ سَعْدُ، أَلَمْ تَسمَعْ ما قال أبو حُبَابٍ -يريدُ عبدَ الله بن أُبَيٍّ-؟ قال: كَذا وكَذا» فقال: اعْفُ عنه يا رسولَ الله واصفَحْ، فوالله لقد أعطاكَ اللهُ الذي أعطاكَ، ولقد اصطلَحَ أهلُ هٰذه البُحَيرةِ أن يُتَوِّجُوه فيُعصِّبُوه بالعِصابةِ، فلما رَدَّ اللهُ ذٰلك بالحقِّ الذي أَعطاكه، شَرِقَ بذٰلك، فذاكَ فَعَلَ به ما رأيتَ. فعَفَا عنه النبيُّ ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٨٤).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم (١٧٩٨)، والترمذي (٢٧٠٢)، والبزار=

. . . . . .

= في «مسنده» (٢٥٦٧)، وأبو عوانة (٦٩١٤) و(٦٩١٥)، وابن حبان (٦٥٨١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٥٧٦-٥٧٨. واقتصر الترمذي وأبو عوانة في الموضع الثاني على قصة سلامه ﷺ على المجلس. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٦٢٥٤) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤١ من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، به. واقتصر الطحاوي على قصة سلامه على المجلس.

وأخرجه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٢/٢٣٦-٢٣٨، ومن طريقه البزار (٢٥٦٨) عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٢٩٨٧)، و(٥٩٦٤) من طريق يونس بن يزيد، والبخاري (٦٢٠٧)، والبزار (٢٥٧٠) من طريق محمد بن أبي عتيق، وعمر بن شبَّة ي «تاريخ المدينة» ١/٣٥٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٦٨) من طريق سعيد بن عبدالعزيز وغيره، كلهم عن الزُّهري، به- واقتصر يونس بن يزيد على أوله في قصة ركوبه ﷺ على الحمار وإرداف أُسامة وراءه. وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «إكاف» بكسر الهمزة: هو للحمار كالسَّرج للفرس.

«تحته» أي: تحت النبي ﷺ.

«فَدَكيَّة» نسبةً إلى فَدَك -بفتحتين-: قرية تبعد عن المدينة بيومين.

«عَجاجة الدابَّة» بفتح عينٍ مهملة وتخفيف جيمٍ، أي: غبارها الذي يثيره مشي الدابَّة.

«خَمَّر» بالتشديد، أي: غطَّى.

«لا أَحسن» بالنصب: اسم «لا»، وخبرها «مِن هٰذا» أي: مما تقول، ويجوز رَفْعه على أن اسم «لا» مقدَّر، و«أحسن» خبرها، أي: لا شيء أحسن من هٰذا، أي: أنه حسن جداً، قاله استهزاءً ورياءً، وقد كان يومئذٍ كافراً مجهراً به.

«رَحْلك» أي: منزلك.

«يُخفِّضهم» بالتشديد، أي: يسكِّتُهم، أي: حتى سكتوا. =

٢١٧٦٨- حدثنا حَجَّاج، حدثنا لَيْث - يعني ابنَ سَعْد -، حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن عُرْوَة

أنَّ أُسامةَ بن زيدٍ أخبره، فذَكَر معناه إلا أنه قال: ولقد اجتَمَعَ أهلُ هٰذه البُحَيْرةِ[1].

٢١٧٦٩- حدثنا أبو اليَمانِ، أخبرنا شعَيب، عن الزُّهري، أخبرني عُرْوة ابن الزُّبَير

أن أُسامةَ بن زَيْد أخبره: أن النبيَّ ﷺ رَكِبَ حماراً على إكَافٍ عليه قَطِيفةٌ فَدَكِيَّة، وأَردَفَ أُسامةَ بن زيدٍ وراءَه يَعُود سَعْدَ ابن عُبادةَ في بني الخَزْرَج قبل وَقْعةِ بدرٍ، فذكره، وقال: البَحْرة[2].

= «أبو حُباب» بضم وتخفيف. كنية ذٰلك الفاسق.

«البحيرة» بالتصغير، وجاء «البَحْرة» بفتح فسكون على لفظ التكبير، والمراد القريةُ، والعرب تسمي القرى البحارَ.

«شَرِق» بكسر الراء: غصَّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي الأعور، وعُقيل: هو ابن خالد الأَيْلي.

وأخرجه أبو عوانة (٦٩١٣) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٦٦٣)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤٦)، ومسلم (١٧٩٨) من طرق عن ليث بن سعد، به. واقتصر البخاري في «الأدب» على قصة دخوله ﷺ على سعد بن عبادة. وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة. =

٢١٧٧٠- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرِىء، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني عَيَّاش ابن عبَّاس، أن أبا النَّضْرِ حدثه، عن عامر بن سَعْد بن أبي وَقَّاص

أن أُسامةَ بن زيدٍ أَخبر والدَه سَعْدَ بن مالكٍ قال: فقال له: إنَّ رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إني أَعزِلُ عن امرأَتي. قال: «لِمَ؟» قال: شَفَقاً على ولدِها -أو على أولادِها- فقال: «إنْ كان لذٰلك[1] فلا، ما ضارَّ ذٰلك فارِسَ ولا الرُّومَ»[2].

=وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٥٦٦) و(٦٢٠٧)، وفي «الأدب المفرد» (١١٠٨)، وعمر بن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٣٥٦-٣٥٧، والبزار في «مسنده» (٢٥٦٩)، وأبو عوانة (٦٩١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٢، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١٠٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٧٦ - ٥٧٨ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد، واقتصر البخاري في «الأدب» على أوله في قصة مروره ﷺ بالمجلس والسلام عليه. وانظر ما قبله.

(١) في (م) و(ق): كذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيَّاش بن عباس، فمن رجال مسلم. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد المكي، وحَيْوة: هو ابن شريح، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أُمية.

وأخرجه مسلم (١٤٤٣)، والبزار في «مسنده» (٢٥٨٨)، والطبراني (٣٨٢)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٢٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطبراني لفظه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٤٦-٤٧، وفي «شرح المشكل» (٣٦٧١) من طريق يحيى بن أيوب، عن عياش بن عباس، به.

وفي الباب عن جُدامة بن وهب الأسدية عند مسلم (١٤٤٢)، وسيأتي في مسندها ٦/ ٣٦١ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد هممت أن أنهى عن الغِيلة، حتى ذكرتُ أن الروم وفارس يصنعون ذٰلك فلا يضرُّ أولادهم» والغيلة:=

* - ٢١٧٧١- حدثنا هيْثَم - قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من الهَيْثَم بن خارجةَ-، حدثنا رِشْدِين بن سَعْد، عن عُقَيل، عن ابن شِهاب، عن عُرْوة بن الزُّبَير

عن أُسامةَ بن زيدٍ عن النبيِّ ﷺ: أنَّ جِبْريل عليه السلام لما نَزَل على النَّبيِّ ﷺ، فَعَلَّمَهُ الوضوءَ، فلما فَرَغَ من وضوئه أَخَذَ حَفْنَةً من ماءٍ فرَشَّ بها نحو الفَرْج، قال: فكان النبيُّ ﷺ يَرُشُّ بعد وضوئه[1].

= هي أن يجامع الرجلُ امرأته وهي مرضعٌ.

قال السندي: قوله «شَفَقاً» بفتحتين: أي خوفاً لما اشتهر أن جماع المرضعة يفسد اللبنَ فيتضرَّر به الصبي.

(١) إسناده ضعيف لضعف رِشدين بن سعد. عقيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه الدارقطني في «سننه» ١/ ١١١ من طريق حمدان بن علي، عن هيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد - وقرن بعقيلٍ قرَّةَ: وهو ابن عبد الرحمٰن بن حَيْويل.

ورواه ابن لهيعة عن عُقيل، فجعله من حديث أُسامة بن زيد بن حارثة عن أبيه، سلف برقم (١٧٤٨٠)، وابن لهيعة ضعيف سيىء الحفظ.

قال أبو حاتم فيما رواه عنه ابنه في «العلل» ١/ ٤٦: هذا حديث كذبٌ باطلٌ.

قلنا: وأخرج الترمذي (٥٠)، وابن ماجه (٤٦٣)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٣٤، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٣٣ من حديث أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ قال: «جاءني جبريل فقال: يا محمدُ، إذا توضَّأتَ، فانتضح». وفي إسناده الحسن بن علي الهاشمي، وهو مجمع على ضعفه.

وروي من حديث الحكم أو أبي الحكم بن سفيان أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ بالَ ثم توضَّأ ونضح فَرْجَه. وفي رواية: رأيت رسول اللهِ ﷺ بال ثم نضح فَرْجَه. ولم يذكر الوضوء، وهو حديث ضعيف لاضطرابه كما هو مبيَّن بإسهاب في «مسنده» برقم (١٥٣٨٤) و(١٥٣٨٥) و(١٥٣٨٦).

وأخرج الدارمي (٧١١)، والبيهقي ١/ ١٦٢ من حديث ابن عباس: أن=

٢١٧٧٢- حدثنا عثمانُ بن عمر، حدثنا ابنُ أبي ذِئب، عن الحارث، عن كُرَيْب مولى ابن عبَّاس

عن أسامة بن زيد قال: دخلتُ على رسولِ اللهِ ﷺ وعليه الكَآبةُ، فسألتُه ما له؟، فقال: «لَمْ يأتِني جِبريلُ مُنْذُ ثلاثٍ» قال: فإذا جِرْوُ كلبٍ بين بيوتِه، فأمَرَ به فقُتِلَ، فبَدَا له جبريلُ عليه السلام، فبَهَشَ إليه رسولُ اللهِ ﷺ حين رآهُ، فقال: «لَمْ تأتِني! فقال: إنَّا لا نَدخُلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا تصاويرُ»[1].

= رسول الله ﷺ دعا بماءٍ وتوضأ مرةً مرةً ونضح فَرْجَه. وذكر البيهقي: أن النَّضْح تفرَّد به في حديث ابن عباس قبيصة عن سفيان الثوري، ورواه جماعة عن سفيان دون هٰذه الزيادة، وانظر تخريجها في مسنده برقم (٢٠٧٢). فهٰذه زيادة شاذة.

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث -وهو ابن عبد الرحمٰن القرشي المدني خال ابن أبي ذئب- فهو صدوق لا بأس به من رجال الأربعة. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٤٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٩٠)، وأبو يعلى في «المسند الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٢٩٧)، والضياء (١٣٤٧) و(١٣٤٩) من طريق عثمان بن عمر، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٢٧)، وابن أبي شيبة ٥/٤٠٦ و٨/٤٨١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٨٨٧)، والشاشي في «مسنده» كما في «المختارة» للضياء ٤/١٣٨، والطبراني في «الكبير» (٣٨٧) من طرق عن ابن أبي ذئب، به. =

٢١٧٧٣- حدثنا حُسَين، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبدِ الرحمٰن، عن كُرَيْب مولى ابن عبَّاس

عن أُسامة بن زيدٍ قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ وعليه كَآبةٌ... فذكر معنى حديث عثمانَ بن عمر إلا أنه قال: «فلم تأتِني منذُ ثلاث»[1].

٥/ ٢٠٤ ٢١٧٧٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا قَيْس بن الرَّبيع، حدثنا جامعُ بن شَدَّاد، عن كُلْثُومٍ الخُزَاعي

عن أُسامةَ بن زيد قال: قال لي رسول اللهِ ﷺ: «أَدْخِلْ عليَّ أَصحابي» فدخلوا عليه فَكَشَفَ القِناعَ، ثم قال: «لَعَنَ اللهُ اليهودَ والنَّصارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبيائِهم مَساجِدَ»[2].

= وأخرجه البزار (٢٥٨٩) من طريق أبي عاصم، عن ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمٰن بن مهران، عن كريب، عن أسامة بن زيد أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة». وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٤٥)، وعن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٨٥٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «فقُتل»: كأنه كان حين كان قتلُ الكلاب مأموراً به ثم نُسخ، أو لعلَّه كان الجرو أسود بهيماً، ومثله مما أُمِروا بقتله. قلنا: انظر حديث جابر السالف برقم (١٤٥٧٥).

«فبَهَشَ» أي: أَسرعَ وأقبل إليه.

(١) إسناده قوي كسابقه. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي. وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، قيس بن الربيع ليس بذاك القويِّ. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله=

٢١٧٧٥- حدثنا سُرَيْج، حدثنا قيسٌ، عن جامعٍ... إلا أنه قال: فدخلوا عليه وهو مُتَقَنِّع ببُرْدٍ له مَعافِرَ، ولم يقل: والنَّصارى[1].

٢١٧٧٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شبعةُ، عن عاصمٍ الأَحولِ، قال: سمعتُ أبا عثمان يحدِّث

عن أُسامة بن زيدٍ قال: أَرسَلَتْ إلى رسول الله ﷺ بعضُ بناتِه: أن صبيّاً لها ابناً أو ابنةً قد احتُضِرَتْ، فاشْهَدْنا. قال: فأَرسَلَ إليها يقرأُ السَّلام ويقول: «إنَّ للهِ ما أَخَذَ وما أَعطَى، وكلُّ شيءٍ عِنْدَه إلى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصبرْ وَلْتَحْتَسِبْ» فأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عليه، فقامَ وقُمْنَا، فرُفِعَ الصَّبيُّ إلى حِجْر - أو في حِجْر - رسولِ اللهِ ﷺ، ونَفْسُه تَقَعْقَعُ، وفي القوم سَعْدُ بن عُبَادة وأُبَيٌّ

= ابن عُبيد البصري، وجامع بن شدَّاد: هو المُحارِبي الكوفي، وكُلثوم الخزاعي: هو ابن علقمة بن ناجية بن المُصطَلِق.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٤)، والبزار في «مسنده» (٢٦٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣) و(٤١١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٧٠)، والضياء في «المختارة» (١٣٥٥) من طرق عن قيس بن الربيع، بهٰذا الإسناد. وفيه عند بعضهم: أن القصة كانت في مرض موته ﷺ.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٢٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

القِناع: الغِطاء.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

قوله: «ببُرْدٍ له مَعافِرَ»: قال الأزهري كما في «اللسان» (عفر): بُردٌ معافِريٌّ منسوب إلى معافِر اليمن (وهي بلدٌ فيه) ثم صار اسماً لها بغير نسبةٍ، فيقال: معافِر.

- أَحسَبُ - ففاضَتْ عيْنا رسولِ اللهِ ﷺ، فقال له سعدٌ: ما هٰذا يا رسولَ اللهِ؟ قال: «هٰذه رَحْمَةٌ يَضَعُها اللهُ في قُلُوبِ مَن شَاءَ[1] من عِبادِه، وإنَّما يَرْحَمُ اللهُ مِن عِبادِه الرُّحماءَ»[2].

٢١٧٧٧- حدثنا أحمدُ بن عبدالملك، حدثنا محمَّد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاقَ، عن يزيدَ بن عبدالله بن قُسَيْط، عن محمد بن أُسامة عن أبيه قال: اجتَمَعَ جعفرٌ وعليٌّ وزيدُ بن حارِثةَ، فقال جعفرٌ: أنا أَحبُّكم إلى رسولِ اللهِ ﷺ، وقال عليٌّ: أنا أَحبُّكم إلى رسول الله

---

(١) في (م) و(ر): يشاءُ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو ابن سليمان، وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملٍّ النَّهدي.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٦)، والبخاري (٥٦٥٥) و(٦٦٥٥)، وأبو داود (٣١٢٥)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٩٤، والبغوي (١٥٢٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسيُّ بشعبةَ ثابتاً أبا زيد.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الصحيح» (١٢٨٤) و(٦٦٠٢) و(٧٣٧٧) و(٧٤٤٨)، وفي «الأدب المفرد» (٥١٢)، ومسلم (٩٢٣)، وابن ماجه (١٥٨٨)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٥٩)، والبزار في «مسنده» (٢٥٩٣) و(٢٥٩٤)، والنسائي ٤/ ٢١-٢٢، وابن حبان (٤٦١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٥، وفي «الآداب» (٩٢٥) من طرق عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وسيأتي عن أبي معاوية برقم (٢١٧٧٩) و(٢١٧٩٩)، وعن عبدالرزاق عن سفيان برقم (٢١٧٨٩)، كلاهما عن عاصم الأحول.

قال السندي: «قد احتُضرت» على بناء المفعول، أي: حَضَرها الموتُ.

«تَقعقَعُ» أي: تضطرب وتتحرَّك.

ﷺ، وقال زيدٌ: أنا أَحبُّكم إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقالوا: انطلِقُوا بنا إلى رسولِ اللهِ ﷺ حتى نسأَلَه، فقال أُسامةُ بن زيد: فجاؤُوا يَستأْذِنُونَه فقال: «اخرُجْ فانظُرْ من هٰؤلاءِ؟» فقلتُ: هٰذا جعفرٌ وعليٌّ وزيدٌ - ما أقولُ: أَبي - قال: «ائْذنْ لهم» ودخلوا فقالوا: مَن أحبُّ إليكَ؟ قال: «فاطِمةُ» قالوا: نسألُك عن الرِّجال. قال: «أَمَّا أنتَ يا جَعْفَرُ فأَشْبَهَ خُلُقُكَ خُلُقي، وأَشبه خَلْقي خَلْقَكَ، وأَنتَ مِنِّي وشَجَرَتي، وأَمَّا أَنتَ يا عليُّ فَخَتني وأَبو وَلَدَيَّ، وأَنا مِنْكَ وأَنتَ مِنِّي، وأَمَّا أنتَ يا زيدُ فمَوْلايَ، ومنِّي وإليَّ، وأَحبُّ القومِ إليَّ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لأجل محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار المطلبي - فهو مدلس، وقد عنعنه عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، وباقي رجاله ثقات. أحمد بن عبد الملك: هو ابن واقد الحَّراني، ومحمد بن سلمة: هو ابن عبد الله الباهلي الحرَّاني.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ ورقة ٥٩٢، والضياء في «المختارة» (١٣٦٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٠، والنسائي في «خصائص علي» (١٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٧٨)، والحاكم ٣/ ٢١٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٦٢، وابن عساكر ٢/ ورقة ٥٩٢، والضياء (١٣٧٠) من طرق عن محمد بن سلمة، به. وهو عند بعضهم مختصر.

قلنا: ويغني عنه ما جاء في «صحيح» البخاري (٤٢٥١) من حديث البراء ابن عازبٍ في قصة ابنة حمزة بعد منصرَف النبيِّ ﷺ من مكة في عُمرة القضاء حين تبعت النبيَّ ﷺ تنادي: يا عم، يا عم... وفيه: أن زيداً وجعفراً وعلياً اختصموا فيها أيهم يأخذها، فقال النبيُّ ﷺ لعلي: «أنت مني وأنا منك»،=

٢١٧٧٨- حدثنا سفيانُ، عن عُبيد الله بن أبي يزيدَ، سمع ابنَ عبَّاس يقول:

حدثني أُسامة بن زيدٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ - وقال مرةً: أخبرني أُسامة - أنه قال: «الرِّبا في النَّسيئَةِ»[1].

= وقال لجعفر: «أشْبَهتَ خَلْقي وخُلُقي»، وقال لزيد: أنت أخونا ومولانا».

وأخرج الطيالسي ص٨٨، والترمذي (٣٨١٩)، والبزار في «مسنده» (٢٦١٩) و(٢٦٢٠)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (١٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٩) و(٣٧٩)، والحاكم ٢/ ٤١٧ و٣/ ٥٩٦، والضياء (١٣٧٩) و(١٣٨٠) من طريق عمر بن أبي سلمة بن عبدالرحمٰن بن عوف، عن أبيه، عن أُسامة بن زيد، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ إذ جاء علي والعباس يستأذنانِ، فقالا: يا أُسامة استأذن لنا على رسول اللهِ، فقلت: يا رسولَ اللهِ علي والعباس يستأذنان، فقال: «أتدري ما جاء بهما؟» قلت: لا أدري. فقال النبيُّ ﷺ: «لكني أدري»، فأذن لهما فدخلا، فقالا: يا رسولَ اللهِ جئناكَ نسألك أي أهلك أحب إليك؟ قال: «فاطمة بنت محمد» فقالا: ما جئناك نسألك عن أهلك. قال: «أحب أهلي إليَّ من قد أنعم الله عليه وأنعمْتُ عليه: أُسامة بن زيد»، قالا: ثم من؟ قال: «ثم علي بن أبي طالب». قال العباس: يا رسولَ الله جعلتَ عَمَّك آخرهم؟ قال: «لأن علياً قد سبقك بالهجرة». وقال الترمذي: حديث حسن، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة. قلنا: قد قال البخاري في عمر بن أبي سلمة: صدوق إلا أنه يخالف في بعض حديثه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به ، يخالف في بعض الشيء، وأكثر الأئمة يقولون بضعفه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥٩، وفي «الرسالة» فقرة (٧٦٣)، وفي «اختلاف الحديث» ص١٤٦، والحميدي (٥٤٥)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٠٩-١١٠، ومسلم (١٥٩٦) (١٠٢)، والنسائي ٧/ ٢٨١، وأبو عوانة (٥٤١٩) و(٥٤٢٠)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»=

٢١٧٧٩-حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ، عن أبي عثمان النَّهْدِي

عن أُسامة بن زيدٍ قال: أُتيَ رسولُ اللهِ ﷺ بأُميمةَ ابنة زينب ونَفْسُها تَقَعْقَعُ كأنها في شَنٍّ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «للهِ ما أَخَذَ، وللهِ ما أَعْطَى، وكُلٌّ إلى أَجَلٍ مُسمًّى» فدَمَعَتْ عيْنَاهُ، فقالَ له سَعْد بن عُبادةَ: يا رسولَ اللهِ، أَتَبْكي، أَوَلَمْ تَنْهَ عن البكاءِ؟! فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّما هي رَحْمَةٌ جَعَلَها اللهُ في قُلُوبِ عِبادِه، وإنَّما يَرْحَمُ الله مِن عِبادِه الرُّحَماءَ»[1].

= ٤/ ٦٤، و«شرح مشكل الآثار» (٦١١١)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٥)، والبيهقي ٥/ ٢٨٠، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٨٧٣٩) و(٢٨٧٤٠) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٢٢)، والطبراني (٤٤٤)، والخطيب في «المتفق والمفترق» ص١٥١ من طريق حماد بن زيد، والدارمي (٢٥٨٠)، وأبو عوانة (٥٤٢١) و(٥٤٢٢)، وأبو القاسم البغوي (١٦) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عبيد الله بن أبي يزيد، به.

وانظر (٢١٧٤٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن ابن ملّ.

وسيأتي مكرراً برقم (٢١٧٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٢-٣٩٣ و٨/ ٥٢٩، وهنَّاد بن السَّريّ في «الزهد» (١٣٢٤) و(١٣٢٧)، ومسلم (٩٢٣)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٩٤، وابن الأعرابي في «المجعم» (٦٢٢)، وابن حبان (٣١٥٨)، والبيهقي ٤/ ٦٨-٦٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد - وهو عند ابن أبي شيبة وهناد مختصر. وانظر (٢١٧٧٦).

٢١٧٨٠- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن عُمارةَ

عن أبي الشَّعْثاءِ، قال: خرجتُ حاجّاً فدخلتُ البيتَ، فلما كنتُ عندَ الساريتينِ، مضيتُ حتى لَزِقتُ بالحائطِ. قال وجاءَ ابنُ عمر حتى قام إلى جنبي فصلَّى أربعاً، قال: فلما صلَّى قلتُ له: أين صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ من البيتِ؟ قال: فقال: ها هنا أخبرني أُسامةُ بن زيدٍ أنه صلَّى. قال: قلتُ: فكم صلَّى؟ قال: على هٰذا أَجِدُني ألومُ نَفْسي أني مَكَثْتُ معه عُمراً ثم لم أَسأَلْه كم صلَّى؟

فلما كان العامُ المُقبل، قال: خرجتُ حاجّاً، قال: فجِئتُ في مَقامِه، قال: فجاءَ ابن الزُّبَير حتى قام إلى جنبي، فلم يَزَلْ يُزاحِمُني حتى أخرجني منه، ثم صَلَّى فيه أربعاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمارة: هو ابن عُمير التيمي، وأبو الشعثاء: هو سليم بن الأسود المحاربي.

وسيأتي مكرراً برقم (٢١٨٠١).

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣١٥) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٦٢)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٣٠)، والطحاوي ١/ ٣٩٠، وابن حبان (٣٢٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٦)، والضياء في «المختارة» (١٣١٤) من طريق أبي معاوية، به.

وروى أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن ابن عمر قصة دخوله ﷺ الكعبة بين أُسامة وبلالٍ، وصلاته فيها، وسؤال ابن عمر لهما عن صلاته ﷺ فيها إلا أنه لم يسألهما كم صلَّى. أخرجه من هٰذا الطريق عبد الرزاق (٩٠٧١)، =

٢١٧٨١- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا هشامٌ -يعني الدَّستُوائيَّ-، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثيرٍ، عن عمر بن الحَكَم بن ثَوْبَانَ، أن مولى قُدامة بن مَظْعون حدَّثَه، أن مولى أُسامة بن زيد حدثه ٥/٢٠٥

أنَّ أُسامة بن زيدٍ كان يخرج في مالٍ له بوادي القُرَى فيَصومُ الاثنينِ والخميسَ، فقلتُ له: لِمَ تصومُ في السفر وقد كَبِرْتَ ورَقَقْتَ؟! فقال: إن رسولَ اللهِ ﷺ كان يصومُ الاثنينِ والخميسَ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، لِمَ تصومُ الاثنينِ والخميسَ؟ قال: «إنَّ الأعمالَ تُعْرَضُ يومَ الاثنينِ ويومَ الخَميسِ»(١).

٢١٧٨٢- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن سليمان التَّيْمي، عن أبي عثمان النَّهْدي

= والبزار في «مسنده» (١٣٤٧) و(٢٥٦٣)، وأبو القاسم البغوي (٤٦) و(٤٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٩).

وروي نحوها عن ابن عمر من غير طريق أبي الشعثاء، وقد سلف في مسنده برقم (٤٤٦٤) و(٤٨٩١).

وانظر ما سلف برقم (٢١٧٥٤).

(١) إسناده ضعيف لجهالة مولى قدامة، وجهالة مولى أُسامة، والمرفوع منه صحيح بطرقه وشواهده كما سلف بيانه برقم (٢١٧٤٤). إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عليَّة.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٢)، وابن سعد ٤/ ٧١، وابن أبي شيبة ٣/ ٤٢-٤٣، والدارمي (١٧٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٨١) و(٢٧٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٣، وفي «فضائل الأوقات» (٢٩١) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢١٨١٦).

عن أُسامة قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: قُمْتُ على باب الجَنَّةِ، فإذا عامَّةُ مَن دَخَلَها المساكينُ، وإذا أصحابُ الجَدِّ - وقال يحيى ابنُ سعيدٍ وغيره: إلا أصحابَ الجَدِّ - مَحْبُوسونَ، إلاَّ أصحابَ النارِ فقد أُمِرَ بهم إلى النَّارِ، وقُمْتُ على باب النَّارِ، فإذا عامَّةُ مَنْ يَدْخُلُها النِّساءُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مِقسَم المعروف بابن عُليَّة، وسليمان: هو ابن طَرْخان، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه البخاري (٥١٩٦) و(٦٥٤٧) من طريق إسماعيل بن عليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦١١)، ومسلم (٢٧٣٦)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «الزهد» لأبيه ص٢٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٦٥) و(٩٢٧٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٩٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٩، وابن حبان (٦٧٥) و(٦٩٢) و(٧٤٥٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٢١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٦٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٩٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٤٩، وابن عبد البرِّ في «التمهيد» ٣/ ٣٢٢، وفي «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ١٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٦٣) و(٤٠٦٤) من طرق عن سليمان التّيمي، به.

وسيأتي عن يحيى بن سعيد، عن التيمي برقم (٢١٨٢٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

«أصحاب الجَدِّ» أي: أصحاب الغنى.

وقوله: «محبوسون»: قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٤٢٠: أي: ممنوعون من دخول الجنة مع الفقراء من أجل المحاسبة على المال، وكأن ذٰلك عند القنطرة التي يتقاصُّون فيها بعد الجَوَاز على الصِّراط.

٢١٧٨٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشامٌ، حدثني أَبي، قال:

سئِلَ أُسامةُ عن سَيْر رسولِ اللهِ ﷺ في حِجَّةِ الوَداعِ وأنا شاهدٌ، قال: كان سَيْرُه العَنَقَ، فإذا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ - والنصُّ: فوق العَنَقَ - وأنا رَدِيفُه[1].

٢١٧٨٤- حدثنا يَعْلَى بن عُبَيد، حدثنا الأَعمشُ، عن أبي وائلٍ، قال:

قيل لأسامة: ألا تكلِّمُ عثمانَ؟ فقال: إنَّكم تَرَونَ أن لا أُكلِّمَه إلا سَمْعَكم، إني لأُكلِّمُه[2] فيما بيني وبينَه ما دونَ أن أَفتتِحَ أمراً لا أُحبُّ أن أكونَ أولَ من افتَتَحَه، واللهِ لا أقولُ لرجلٍ: إنكَ خيرُ النَّاسِ - وإن كان أميراً - بعدَ إذ سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: قالوا: وما سمعتَه يقول؟ قال: سمعته يقول: «يُجاءُ بالرَّجلِ يومَ القيامَةِ فيُلْقَى في النَّارِ فتَنْدَلِقُ به أَقْتَابُه، فيَدُورُ بها في النَّارِ كما يَدُورُ الحِمار برَحاهُ، فيُطيفُ به أَهلُ النارِ فيقولونَ: يافلانُ ما لكَ؟ ما أصابَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُنا بالمعروفِ، وتَنْهانا عن المُنْكَرِ؟ فقال: كنتُ آمُرُكم بالمَعْروفِ ولا آتيه، وأَنهاكُم عن المُنْكَرِ وآتيهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري (٢٩٩٩) و(٤٤١٣)، والنسائي ٥/٢٥٨-٢٥٩، وابن خزيمة (٢٨٤٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٦٠).

(٢) في (م) و(ر): إني لا أُكلِّمه. وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو ابن أبي أُمية=

٢١٧٨٥- حدثني وَكيعٌ، حدثني صالحُ بن أبي الأخضَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوة بن الزُّبَير

عن أُسامة بن زيدٍ، قال: بَعَثَني رسولُ اللهِ ﷺ إلى قريةٍ يقال

= الطَّنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الكوفي.

وأخرجه أبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٢٠، والطبراني في «الكبير» (٤٠٢)، والبيهقي ١٠/ ٩٥ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٤٧)، والبخاري (٣٢٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٥٨)، وفي «تفسيره» ١/ ٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٢٩٨٩)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٥٣) من طريق جرير بن حازم، والخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (٧٤) من طريق مُحاضر بن المورِّع، ثلاثتهم عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٢١٨٠٠) عن أبي معاوية عن الأعمش، وبرقم (٢١٨١٩) من طريق شعبة عن الأعمش.

وسيأتي عن عبدالصمد عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة برقم (٢١٧٩٤)، وعن محمد بن جعفر عن شعبة عن منصور بن المعتمر برقم (٢١٨١٩) كلاهما عن أبي وائل شقيق بن سلمة.

قال السندي: قوله: «ألا تكلِّم عثمان؟» أي: ألا تنصحه في ترك ما يُنكر الناس عليه من الأُمور؟.

«إلا سَمْعَكم» بالنصب والمصدر، بمعنى المفعول، قيل: بل هو بتقدير وقتَ سمعكم.

«ما دون أن أفتتح» أي: ما دون أن آتي بأمرٍ يؤدِّي إلى الفتنة.

«فتندلق» أي: تخرج «به» أي: بسبب الإلقاء «أقتابُه»: أمعاؤه من البطن.

«فيُطيف» من أطاف حوله، أي: يجتمعون حوله.

وانظر «فتح الباري» ١٣/ ٥٢-٥٣.

لها: أُبْنَى، فقال: «ائْتِها صَباحاً ثم حَرِّقْ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر، وهو مع ضعفه يُعتبر به، ولم ينفرد بهٰذا الحديث كما سيأتي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ٢٠٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٣٦٦ و٣٩١، وابن ماجه (٢٨٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٢٠ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الطيالسي (٦٢٥)، وأبو داود (٢٦١٦)، والبزار في «مسنده» (٢٥٦٦)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٢)، والطحاوي ٣/٢٠٨، والطبراني في «الكبير» (٤٠٠)، والبيهقي ٩/ ٨٣، وابن عساكر ١/ورقة ٢٠٩ و٢٠٩-٢١٠، وابن عبد البر ٢/ ٢٢٠-٢٢١ من طرق عن صالح بن أبي الأخضر، به.

وسيأتي برقم (٢١٨٢٤) عن محمد بن عبد الله بن المثنى، عن صالح، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٢٠ فقال: أخبرنا بعض أصحابنا عن عبد الله بن جعفر الزهري قال: سمعت ابنَ شهاب، فذكره.

وعبد الله بن جعفر الزهري ثقة من رجال مسلم، وهو عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمٰن المَخْرَمي، وأما شيخ الشافعي المبهم فيغلب على ظننا أنه الواقديُّ، فالحديث من هٰذا الطريق في «مغازيه» ٣/١١١٨، وقال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (٥٣٢) بعد إيراد هٰذا السند: وقد روى عنه (أي: عن عبد الله بن جعفر) من شيوخ الشافعي: إبراهيم بن سعد. قلنا: وإبراهيم بن سعد ثقة، بينما الواقديُّ عند أهل الحديث متروك، والله تعالى أعلم.

وأخرجه مرسلاً ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٦٧ عن حماد بن أسامة بن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أَمَّر رسول الله ﷺ أسامةَ بن زيدٍ، وأَمَره أن يُغير على أُبنى من ساحل البحر... وذكر قصة طويلة. ورجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢١٧٨٦- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير -يعني ابنَ محمد-، عن عبدِ الله -يعني ابنَ محمد بن عَقِيل- عن ابن أُسامةَ بن زيدٍ

أن أباه أُسامة قال: كَسَاني رسولُ اللهِ ﷺ قُبْطيَّةً كَثِيفةً كانت مما أَهداها دِحْيةُ الكَلْبيُّ، فكَسَوتُها امرأتي، فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «ما لكَ لم تَلْبَس القُبْطيَّة؟» قلت: يا رسولَ اللهِ، كسوتُها امرأتي. فقال لي رسول الله ﷺ: «مُرْها فَلْتَجْعَلْ تَحْتَها غِلالةً، إنِّي أخافُ أن تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِها»[1].

= وأخرجه مرسلاً أيضاً سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٤١) عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشجِّ، عن سليمان بن يسار قال: أَمَّر رسول الله ﷺ أسامة بن زيد على جيش وأمره أن يُحرق في يُبْنى. ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرج الواقدي في «مغازيه» ٣/١١١٨ عن يحيى بن هشام بن عاصم الأسلمي، عن المنذر بن جهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أسامة، شُنَّ الغارة على أهل أبنى». وهٰذا مرسل أيضاً، ويحيى بن هشام والمنذر بن جهم مجهولان، والواقدي متروك عند أهل الحديث.

ويشهد للتحريق حديث ابن عمر في «الصحيحين»: أن رسول الله ﷺ قطع نخل بني النَّضير وحَرَّق. وسلف في «المسند» برقم (٤٥٣٢).

وأُبنى -ويقال: يُبنى بالياء-: قال ياقوت الحموي في «معجمه»: بالضم ثم السكون وفتح النون والقَصْر بوزن حُبْلى: موضع بالشام من جهة البَلْقاء... وفي كتاب نَصْر: أُبنى قرية بمُؤْتةَ.

وقال السندي: اسم موضع في فلسطين.

(١) حديث محتمل للتحسين، عبد الله بن محمد بن عقيل يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجال الإسناد لا بأس بهم. أبو عامر: هو عبد الملك ابن عمرو العقدي، وابن أسامة: اسمه محمد. =

. . . . . .

= وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٦٨) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «طبقاته» ٤/ ٦٤-٦٥ من طريق أبي عامر العقدي، به.

وأخرجه ابن سعد أيضاً ٤/ ٦٤-٦٥ عن عبد الملك بن عمرو وأبي حذيفة موسى بن مسعود النَّهْدي، كلاهما عن زهير بن محمد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٤٩٦) من طريق أبي مالك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

وسيأتي برقم (٢١٧٨٨) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقِّي عن ابن عقيل.

وخالفهم بشر بن المفضَّل، فرواه عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن عمر بنحوه، أخرجه مسدَّد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٥٤٩٥)، و«المطالب العالية» لابن حجر (٢٤٣٣).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٧٨) عن خالد بن يوسف بن خالد، عن أبيه، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن أسامة بن زيد، به. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، يوسف بن خالد - وهو السَّمتي - متروك.

وفي الباب عن خالد بن يزيد بن معاوية عن دِحْية بن خليفة الكلبي، عند أبي داود (٤١١٦)، والحاكم ٤/ ١٨٧، والبيهقي ٢/ ٢٣٤، قال دِحْية: أُتي رسول اللهِ ﷺ بِقَبَاطِيَّ، فأعطاني قُبْطيةً، فقال: «اصدَعْها صَدْعينِ فاقطع أحدهما قميصاً وأعط الآخر امرأتك تختمر به» فلما أدبر قال: «وأمُر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفُها». وإسناده ضعيف، رواية خالد بن يزيد عن دحيه منقطعة، فهو لم يدركه، قال الذهبي في «تهذيب السنن» وفي إسناده أيضاً موسى بن جبير وعباس بن عبيد الله بن عباس لم يوثقهما غير ابن حبان، وقال في الأول: يخطىء ويخالف.

وأخرج البيهقي ٢/ ٢٣٤-٢٣٥ عن عبد الله بن أبي سلمة: أن عمر بن الخطّاب كسا الناسَ القَبَاطيَّ ثم قال: لا تدرعها نساؤكم. فقال رجل: يا أمير المؤمنين قد ألْبستُها امرأتي فأقبلَتْ في البيتِ وأدبرت، فلم أره يَشِفُّ. فقال =

٢١٧٨٧- حدثنا عارمُ بن الفَضْل، حدثنا مُعتمِر، عن أبيه، قال: سمعتُ أبا تَمِيمةَ يحدِّث عن أبي عثمان النَّهْدي، يُحدِّثه أبو عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ، قال: كان نبيُّ اللهِ ﷺ يأخذُني فيُقْعِدُني على فخذِه، ويُقعِدُ الحسنَ بن عليٍّ على فخذِه الأُخرى، ثمَّ يَضمُّنا ثم يقول: «اللهُمَّ ارْحَمْهُما، فإنِّي أَرْحَمُهُما»(١)

= عمر: إن لم يكن يشفُّ فإنه يَصِفُ. وإسناده إلى عبد الله بن أبي سلمة حسنٌ، وعبد الله ثقة إلا أنه لم يدرك عمر، فهو مرسل.

قوله: «القُبطيَّة»: هي ثياب من كَتَّانٍ رقيقٍ كانت تعمل بمصر، نسبة إلى القِبْط على غير قياس فرقاً بينها وبين الإنسان. قاله الفيُّومي في «المصباح المنير».

وقوله: «كثيفة» أي: غليظة لا تشِفُّ ما تحتها، لٰكنها لنعومتها ورقَّتها تصف حجم ما تحتها.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي تميمة - وهو طريف بن مُجالد الهُجَيمي - فمن رجال البخاري. عارم: هو محمد بن الفضل السَّدُوسي وعارمٌ لقبه، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمي، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملّ.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٦٢، والبخاري (٦٠٠٣)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٧٣٦) من طريق عارم محمد بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٤/ ٦٢ عن عارم، به. لكن لم يذكر فيه أبا تميمة الهجيمي. قلنا: وهٰذا لا يَضُر، فإن سليمان التيمي قد سمعه من أبي تميمة عن عثمان، ثم وجده في جملة سماعاته من أبي عثمان كما أخبر هو نفسه بذٰلك فيما سيأتي برقم (٢١٨٢٨)، لكن بلفظ الحبِّ بدل الرحمة.

وأخرجه البخاري (٣٧٣٥) و(٣٧٤٧)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٣٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٤٩)، والبزار في «مسنده» (٢٥٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٨٤)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (٧)، وابن حبان (٦٩٦١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٩٤٠)، وابن =

قال عليُّ ابن المَديني: هو السَّلِّي من عَنَزَة إلى رَبيعة؛ يعني أبا تَمِيمة السَّلِّي.

٢١٧٨٨- حدثنا زكريا بن عَدِي[1]، حدثنا عُبَيدالله بن عَمْرو، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن محمَّد بن أُسامة بن زيدٍ

عن أبيه قال: كَسَاني رسولُ اللهِ ﷺ قُبْطيَّةً كثيفةً مما أَهداها له دِحْيةُ الكَلْبي، فكَسَوْتُها امرأَتي فقال: «ما لكَ لم تَلْبَسِ القُبْطيَّةَ؟» قلتُ: كَسَوتُها امرأتي. فقال: «مُرْها فَلْتَجْعَلْ تَحْتَها غِلالةً، فإني

= عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ورقة ٦٨٣ من طرق عن معتمر بن سليمان، به. ولم يذكر البخاري وابن أبي عاصم وابن حبان وأبو محمد البغوي أبا تميمة الهجيمي في رواياتهم، فيحتمل أن يكون معتمر قد رواه على الوجهين، والطريقان جميعاً محفوظان. وقد جاء الحديث في بعض المصادر بلفظ الحبِّ، وفي أخرى بلفظ الرحمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٦١٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٤٥ من طريق زياد بن أبي زياد الجصاص، عن أبي عثمان النهدي، به. وفيه أن القصة في الحسن والحسين، وليس في أسامة والحسن. قلنا: وقد صحَّ أن النبي ﷺ قال ذٰلك في الحسن والحسين من حديث أبي هريرة، وقد سلف في مسنده برقم (٩٧٥٩)، ومن حديث البراء بن عازب عند الترمذي (٣٧٨٢)، وهو حسن، ولا يصح من حديث أُسامة بن زيد، فإن زياد بن أبي زياد الجصاص متهم بالكذب.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٢/ ٩٧-٩٨، والترمذي (٣٧٦٩) وابن حبان (٦٩٦٧) من طريق الحسن بن أسامة بن زيد، عن أبيه، وجعل القصة في الحسن والحسين كذٰلك، وفي إسناده موسى بن يعقوب الزَّمْعي، وهو سيىء الحفظ، وعبدالله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر، وهو مجهول.

(١) تحرف في (م) إلى: زكريا بن علي.

أخافُ أَنْ تَصِفَ عِظامَها[1]»[2].

٢١٧٨٩- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عاصم، عن أبي عثمان النَّهْدي

عن أُسامة بن زيد قال: أَرسَلَت ابنةُ النبيِّ ﷺ: أنَّ ابني يُقبَضُ فأْتِنا. فأَرْسَلَ يَقرأُ[3] السلامَ ويقول: «للهِ ما أَخَذَ، وللهِ ما أَعْطَى، وكُلُّ شيءٍ عندَه بأَجلٍ مُسَمًّى» قال: فأَرسَلَت إليه تُقسِمُ عليه لَيأْتِيَنَّ، قال: فقام وقُمْنا معه: معاذُ بنُ جَبَلٍ وأُبيُّ بن كَعْب وسَعْد بن عُبادَةَ، قال: فأَخَذَ الصبيَّ ونفسُه تَقَعْقَعُ، قال: فدَمَعَت عيناهُ، فقال سعدٌ: يا رسولَ اللهِ، ما هٰذا؟ قال: «هٰذه رَحْمةٌ جَعَلَها الله في قلوبِ عِبادِه، وإنَّما يَرْحَمُ الله مِن عبادِه الرُّحَماءَ»[4]. ٥/٢٠٦

---

(١) في (م) وحدها: حجم عظامها.

(٢) حديث محتمل للتحسين، وقد سلف برقم (٢١٧٨٦).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٦٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٢٣٤، والضياء (١٣٦٧) من طريق زكريا بن عدي، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٦٥، والبزار في «مسنده» (٢٥٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٧٦)، والضياء (١٣٦٥) من طريق عبدالله بن جعفر الرقي، عن عبيدالله بن عمرو، به.

(٣) في (م): بإقراء.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبدالرحمٰن بن ملّ. =

٢١٧٩٠- حدثنا أحمد[١] بن الحَجَّاج، حدثنا ابن أبي فُدَيك، عن ابن أبي ذِئْب، عن شعبةَ، عن ابن عباس

عن أسامة بن زيد: أنه أَردَفَه رسولُ الله ﷺ يوم عَرَفة حتى دخل الشِّعْبَ، ثم أَهراقَ الماءَ وتَوضَّأَ، ثم رَكِبَ ولم يُصَلِّ[٢].

٢١٧٩١- حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرني ثابت بن قَيس، عن أبي سعيد المَقْبُري

عن أُسامة: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يصومُ الاثنينِ والخميسَ[٣].

= وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٦٦٧٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٩٤. وقرن بالثوري معمراً.

وانظر (٢١٧٧٦).

(١) في (م): أبو أحمد، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شعبة: وهو ابن دينار الهاشمي مولى ابن عباس. ابن أبي فُديك: هو محمد بن إسماعيل بن مسلم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة.

وانظر (٢١٧٤٢).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ثابت بن قيس -وهو الغفاري- فهو صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سعيد المقبري: اسمه كيسان.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٥٧) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (٢١)، وفي «الشعب» (٣٨٢٠) من طريق زيد بن الحباب، به. وزاد أبا هريرة بين أبي سعيد وأسامة، ولعل أبا سعيد سمعه منهما، والله أعلم.

وانظر (٢١٧٥٣).

٢١٧٩٢- حدثنا يزيدُ، حدثنا[1] ابنُ أبي ذِئْب، عن الزِّبْرِقان:

أنَّ رَهْطاً من قريش مَرَّ بهم زيدُ بن ثابت وهم مجتمعونَ، فأَرسَلُوا إليه غلامينِ لهم يَسأَلانِه عن الصلاة الوُسْطَى، فقال: هي العصرُ، فقام إليه رجلانِ منهم فسأَلاهُ، فقال: هي الظُّهر، ثم انصَرَفا إلى أُسامة بن زيدٍ فسأَلاهُ، فقال: هي الظُّهرُ، إن رسول الله ﷺ كان يُصلِّي الظهرَ بالهَجيرِ ولا يكونُ وراءَه إلا الصفُّ والصفَّانِ من النَّاسِ في قائِلتِهم وفي تجارتِهم، فأنزل الله تعالى: ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى وقُومُوا للهِ قانِتِينَ﴾[البقرة: ٢٣٨] قال: فقال رسول الله ﷺ: «لَيَنتَهِيَنَّ رِجالٌ أَو لأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهم»[2].

---

(١) لفظ: «حدثنا» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن الزبرقان لم يدرك القصة التي رواها، وقد جاء في رواية الطيالسي وخالد بن يزيد العمري عند الطبراني: أن الراوي عن زيد بن ثابت وأسامة بن زيد هو زُهْرة، وهو مجهول. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة، والزبرقان: هو ابن عمرو بن أمية الضَّمري.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/ ٥٦٢ - ٥٦٣، والضياء في «المختارة» (١٣١٠) و(١٣١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٣٤، وابن ماجه (٧٩٥)، والبزار في «مسنده» (٢٦١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٥٦) و(٣٦١)، والطحاوي ١/ ١٦٧، والطبراني في «الكبير» (٤٠٨)، والبيهقي ١/ ٤٥٨، والضياء في «المختارة» (١٣١٢) من طرق عن ابن أبي ذئب به، وبعضهم يختصره.

وأخرجه الطبري ٢/ ٥٦١-٥٦٢ من طريقين عن ابن أبي ذئب، عن=

٢١٧٩٣- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن عَزْرة، عن الشَّعْبي

عن أُسامة أنه حدَّثه قال: كنتُ رِدْفَ رسولِ اللهِ ﷺ حين أفاضَ من عرفاتٍ، فلم تَرفَعْ راحلتُه رِجلَها عاديةً حتى بلغ جَمْعاً[1].

= الزبرقان، عن زيد بن ثابت قال: الصلاة الوسطى صلاة العصر.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٢١٩٨)، (٢١٩٩) و(٢٢٠٠)، وابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٤ و٥٠٥، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٣)، والبيهقي ١/ ٤٥٩ من طرق عن زيد بن ثابت، به.

وفي باب أن النبي ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير عن زيد بن ثابت، سلف برقم (٢١٥٩٥)، وإسناده صحيح.

ويشهد لآخر الحديث حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير عزرة - وهو ابن عبد الرحمٰن بن زرارة الخزاعي - فمن رجال مسلم، وقد خطأ أبو حاتم في «العلل» ١/ ٢٧٨ قول الشعبي في هٰذا الحديث: أنه حدَّثه أسامة، وقال: الشعبي لم يسمع أسامة شيئاً فيما أعلم، وكذا قال يحيى بنُ معين وأحمدُ بن حنبل وعلي ابن المديني كما في «المراسيل» للعلائي ص٢٤٨. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٥)، وابن سعد ٤/ ٦٤، والطبراني في «الكبير» (٤٦٢)، والبيهقي ٥/ ١٢٧ من طرق عن همام بن يحيى العوذي، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسي بهمامٍ شعبة.

وأخرج البزار في «مسنده» (٢٦١٣) من طريق معاذ بن هشام، عن همام، به عن أُسامة بن زيد: أنه كان رديف النبي ﷺ من جَمْعٍ، فما رفعت راحلته يديها عادية حتى رمى الجمرة. كذا قال معاذ بن هشام في حديثه: من جمعٍ إلى منى، وكذا قال بهز عن همَّام فيما سلف في مسند الفضل بن عباس برقم (١٨٢٩)، وهو من الأوهام، والمحفوظ أن الذي كان رديف رسول الله ﷺ من=

٢١٧٩٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا حَمَّاد، عن عاصمٍ، عن أبي وائلٍ قال:

قيل لأُسامة بن زيد! قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يُؤْتى بالرَّجلِ الَّذي كان يُطَاعُ في مَعَاصي الله فيُقْذَفُ في النَّارِ، فتَنْدَلِقُ به أَقْتابُه، فيَستَديرُ فيها كما يَسْتَدِيرُ الحِمَارُ في الرَّحَى، فيَأتِي عليه أَهلُ طاعَتِه مِن النَّاسِ فيقولُونَ: أَيْ فُلُ، أَينَ ما كنتَ تَأْمُرُنا به؟ فيقولُ: إنِّي كنتُ آمُرُكم بِأمرٍ وأُخالِفُكم إلى غيره»[1].

٢١٧٩٥- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا داود بن أبي الفُرات، عن إبراهيم - يعني الصائغَ -، عن عطاءٍ، عن ابن عبَّاس

= جمعٍ إلى منى هو الفضل بن عباس، بينما كان أُسامة رديفه من عرفات إلى جمعٍ، انظر ما سلف برقم (١٨١٦) و(٢١٧٤٢) وما سيأتي برقم (٢١٨١٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود المعروف بابن بَهْدلة - فإنه صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٨٩ من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٥٢) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم، به. وانظر (٢١٧٨٤).

قوله: «قيل لأسامة بن زيد» أي: قيل له: ألا تكلم عثمان؟ كما جاء في الرواية السالفة، والمعنى: ألا تنصح عثمان في ترك ما ينكره الناس عليه من أمور؟

«أي فُلُ» بضمتين، قيل: هو ترخيم «يا فلان»، ولا يقال إلا في النداء، وقيل: هو لغةٌ أخرى في معنى فلان، وهو الأَشهر.

حدثني أُسامة بن زيد، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «الرِّبا في النَّسِيئةِ»[1].

٢١٧٩٦- حدثنا محمَّد بن بَكْر، أخبرنا يحيى بن قَيْس المَأْربي[2]، قال:

سألتُ عطاءً عن الدِّينار بالدينارِ وبينهما فَضْلٌ، والدِّرهمِ بالدِّرهم! قال: كان ابنُ عباس يُحِلُّه. فقال ابن الزُّبَير: إنَّ ابن عباس يحدِّث بما لم يَسمَعْ من رسول الله ﷺ. فَبَلَغ ابنَ عباس، فقال: إني لم أسمعه من رسول الله ﷺ، ولٰكن أُسامة بن زيدٍ حدثني أن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إبراهيم الصائغ -وهو ابن ميمون- فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٥٨) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٩٦) (١٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٥٢) و(٤٥٣)، والبزار (٢٥٥٥) و(٢٥٥٦) و(٢٥٥٧) و(٢٥٥٩) و(٢٥٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٧٤)، وأبو عوانة (٥٤٢٤) و(٥٤٢٥) و(٥٤٢٦)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة» (١٧)، والطحاوي ٤/ ٦٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠، والطبراني في «الكبير» (٤٢٨) و(٤٢٩) و(٤٣٠) و(٤٣١) و(٤٣٢) و(٤٣٣) و(٤٣٤)، وفي «المعجم الصغير» (٨١٣) وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١١، و٦/ ٢٠٩٠ و٢٣٥٣، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٩٥ من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به. وبعضهم يذكر فيه قصة لأبي سعيد الخدري.

وانظر (٢١٧٤٣).

(٢) تصحف في (م) والنسخ الخطية إلى: المازني، والتصويب من كتب المشتبه والأنساب.

رسول الله ﷺ قال: «ليس الرِّبا إلا في النَّسِيئَة» أو «النَّظِرَةِ[1]»[2].

٢١٧٩٧- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا المسعوديُّ، عن أبي جعفرٍ عن أُسامة: أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى في الكعبةِ[3].

٢١٧٩٨- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، حدثنا شعبةُ، قال: حَبيبُ بن أَبي ثابتٍ أخبرنا، قال: سمعت إبراهيمَ بن سَعْد يحدِّث

أنه سمع أُسامة بن زيد يحدِّث سعداً، أن رسول اللهِ ﷺ قال: «إذا سَمِعتُم بالطَّاعونِ بأرضٍ، فلا تَدْخُلُوها، وإذا وَقَعَ بأَرضٍ وأَنتُم بها، فلا تَخْرُجُوا منها».

قال: قلتُ: أنت سمعتَه يحدِّث سعداً وهو لا يُنكِرُ؟ قال: نعم[4].

---

(١) تحرف في (م) إلى النقرة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن قيس المأربي -وهو السبئي الحميري- فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. محمد بن بكر: هو البُرساني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٣٥) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٣٥) من طريق إسحاق بن راهويه، عن محمد بن بكر البرساني، به.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف برقم (٢١٧٥٩) عن هاشم بن القاسم عن المسعودي.

أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم، والمسعودي: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله ابن عتبة، وأبو جعفر: هو الباقر محمد بن علي بن الحسين.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم بن سعد: هو ابن أبي=

٢١٧٩٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ، حدثني أبو عثمان النَّهدي

عن أُسامة بن زيدٍ، قال: أُتِيَ رسولُ اللهِ ﷺ بأُمَيْمةَ بنت زينبَ ونَفْسُها تَقَعْقَعْ كأنها في شَنٍّ، فقال: «للهِ ما أَخذَ ولله ما أَعْطَى، وكُلٌّ إلى أَجَلٍ مُسَمًّى» قال: فدَمَعَت عيناهُ، فقال له سعدُ بن عُبادة: يا رسولَ الله، أَتبكي، أوَلَم تَنْهَ عن البكاءِ؟! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما هي رَحْمَةٌ جَعَلَها اللهُ في قُلوبِ عِبادِه، وإنَّما يَرْحَمُ اللهُ مِن عِبادِه الرُّحَماءَ»[1]. ٥/٢٠٧

= وقاص.

وأخرجه الطيالسي (٦٣٠)، والبخاري في «الصحيح» (٥٧٢٨)، وفي «التاريخ الكبير» ١/٢٨٨، ومسلم (٢٢١٨) (٩٧)، والبزار في «مسنده» (٢٦٠٥)، وابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «الإتحاف» ١/٢٨٥، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ١/٢٨٦، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٥٥٩)، والطحاوي ٤/٣٠٦، والبيهقي ٣/٣٧٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٢٥٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٧٣)، وأبو عوانة، وابن عبد البر ١٢/٢٥٧ من طريق أبي إسحاق الشيباني، والطبراني في «الكبير» (٤٠٣) من طريق أجلح بن عبد الله الكندي، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وسيأتي برقم (٢١٨١٨) و(٢١٨٢٧).

وسلف عن بهز عن شعبة في مسند سعد بن أبي وقاص برقم (١٥٣٦).

وانظر (٢١٧٥١) و(٢١٨٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ. وهو مكرر (٢١٧٧٩).

٢١٨٠٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقيق

عن أُسامة بن زيد قال: قالوا له: أَلا تَدخُلُ على هٰذا الرجل فتُكلِّمَه؟ قال: فقال: أَتُرَونَ أني لا أُكلِّمُه إلاَّ أُسمِعُكم؟! والله لقد كلَّمتُه فيما بيني وبينَه، ما دون أن أَفتَحَ أمراً لا أُحبُّ أن أكون أنا أوَّلَ من فَتَحه، ولا أَقولُ لرجل، أن يكونَ عليَّ أميراً: إنه خيرُ الناس، بعدما سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يُؤْتَى بالرَّجلِ يومَ القِيامَةِ فيُلْقَى في النَّارِ، فتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِه فيَدُورُ بها في النَّارِ كما يدُورُ الحمارُ بالرَّحى، قال: فيَجتَمِعُ أَهلُ النَّارِ إليه فيقولونَ: يا فلانُ، أما كنتَ تَأْمُرُنا بالمعروفِ، وتَنْهانا عن المُنْكَر؟ قال: فيقولُ: بَلَى، قد كنتُ آمُرُ بالمعروفِ ولا آتِيهِ، وأَنْهَى عن المُنْكَرِ وآتيهِ»[1].

٢١٨٠١- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمش، عن عُمَارة

عن أبي الشَّعْثاءِ، قال: خرجتُ حاجّاً، فجِئتُ حتى دخلتُ البيت، فلما كنتُ بين السَّارِيَتَينِ، مضيتُ حتى لَزِقْتُ بالحائطِ، فجاءَ ابنُ عمر، فصلَّى إلى جنبي فصلَّى أربعاً، فلمَّا صلَّى قلتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مِهْران الكاهلي، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/ ٣٠، ومسلم (٢٩٨٩)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/ ٨٨٧، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٨٤).

له: أين صَلَّى رسولُ اللهِ ﷺ من البيتِ؟ قال: أخبَرني أُسامةُ بن زيدٍ أنه صَلَّى ها هنا. فقلتُ: كم صلَّى؟ قال: على هٰذا أجِدُني أَلُوم نَفْسي أني كُنْتُ مَكَثْتُ معه عُمْراً لم أَسأَلْه كم صلَّى؟ ثم حَجَجْتُ من العام المُقبل، فجئتُ حتى قمتُ في مَقامِه، فجاءَ ابن الزُّبير حتى قام إلى جنبي، ولم يَزَلْ يُزاحِمُني حتى أَخرجني منه ثم صلَّى فيه أربعاً[1].

٢١٨٠٢- حدثنا يَعْلى، حدثنا الأَعمشُ، عن أبي ظَبْيان

حدثنا أُسامة بن زيد، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ سريَّةً إلى الحُرُقاتِ، فنَذِرُوا بنا فهربوا، فأَدركنا رجلاً، فلما غَشِيناه قال: لا إلٰه إلاَّ اللهُ، فضربناه حتى قَتَلْنَاه، فَعَرَضَ في نفسي مِن ذٰلك شيءٌ فذكَرْتُه لرسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «مَن لكَ بلا إلٰه إلاَّ الله يومَ القيامةِ؟!» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّما قالها مَخافةَ السِّلاح والقَتْل! فقال: «أَلاَّ شَقَقْتَ عن قَلْبه حتَّى تَعْلَمَ مِن أَجلِ ذٰلك أَمْ لا! من لكَ بلا إلٰه إلاَّ الله يومَ القِيامَةِ؟!» قال: فما زال يقول ذٰلك حتى وَدِدْتُ أني لم أُسلِمْ إلا يومئذٍ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعمارة: هو ابن عمير التَّيْمي، وأبو الشعثاء: هو سُلَيم بن الأسود المُحاربي. وهو مكرر (٢١٧٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عُبيد الطَّنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو ظَبيان: هو حُصين بن جندب الكوفي.

وأخرجه أبو داود (٢٦٤٣)، وابن أبي عاصم في «الديات» ص٣٤، وأبو=

٢١٨٠٣- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد، عن قيس بن سَعْد، عن عطاءٍ، عن ابن عبَّاس

عن أُسامة بن زيدٍ قال: أَفاضَ رسولُ اللهِ ﷺ من عرفةَ وأنا رَديفُه، فجعلَ يكبَحُ راحلَته حتى إن ذِفْراها لَتكادُ تصيب قادِمةَ الرَّحْل، وهو يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، عليكُم السَّكِينةَ والوَقَارَ، فإنَّ البِرَّ ليسَ في إيضاعِ الإبلِ»(١).

٢١٨٠٤- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن شهابٍ، عن ابن عمٍّ لأُسامةَ بن زيدٍ يقال له: عِياضٌ، وكانت بنت أسامة تحته، قال:

= عوانة (١٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٨١)، وابن منده في «الإيمان» (٦١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩ و١٩٢-١٩٣، وفي «الشعب» (٥٣١٩) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٢٢ و١٢/ ٣٧٥، ومسلم (٩٦) (١٥٨)، وابن أبي عاصم ص٣٤، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٤)، وأبو عوانة (١٩٣) و(١٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٢٧) و(٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٤)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» (٣٩٦)، وابن منده (٦١) و(٦٢)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٧٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٦٠-١٦١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٦٢)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٢٦٤) من طرق عن الأعمش، به.

وانظر (٢١٧٤٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وانظر (٢١٧٥٦).

ذُكِرَ لرسولِ اللهِ ﷺ رجلٌ خرج من بعض الأَريافِ، حتى إذا كان قريباً من المدينة ببعض الطريق أَصابه الوَبَاءُ، قال: فَأَفْزَعَ ذٰلك النَّاسَ، قال: فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ لا يَطْلُعَ علينا نِقابَها» يعني المدينة.

وحدَّثَناهُ الهاشميُّ ويعقوبُ، وقالا جميعاً: إنَّه سَمِعَ أُسامةَ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عياض ابن عمِّ أُسامة بن زيد - وهو ابن ضبري، وقيل: ابن ضمري، وقيل: ابن ضبيرة، وقيل غير ذٰلك - فلم يرو عنه غير الزهري، وذكر أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/٤٠٨ أن الزهري روى عن مسافع عنه! وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأورده يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة» ١/٤٠٨ في طبقة تابعي المدينة من اليمن. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرك الخراساني، وإبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، والهاشمي: هو سليمان بن داود، ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد، والحديث من طريقهما عن إبراهيم بن سعد متصل، ومن طريق أبي كامل عنه مرسلٌ.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» كما في «المختارة» للضياء المقدسي ٤/١٢٩ من طريق سليمان بن داود الهاشمي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه متصلاً الطيالسي (٦٣٣)، ومن طريقه البزار في «مسنده» (٢٦١٦)، والضياء في «المختارة» (١٣٣٨)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠١)، والضياء (١٣٤٠) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، والضياء أيضاً (١٣٤١) من طريق يونس بن محمد، ثلاثتهم (الطيالسي وإبراهيم بن حمزة ويونس) عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه متصلاً كذٰلك يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٠٨ من طريق عبيدالله بن أبي زياد الرُّصافي، والضياء (١٣٣٩) من طريق النعمان ابن راشد، كلاهما عن الزهري، به.

وانظر ما بعده =

● ٢١٨٠٥- حدثنا عبد الله[١]، حدثنا أبو مَعمَرٍ، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن شِهاب، عن ابن عمٍّ لأُسامة بن زيدٍ يقال له: عِياضٌ، وكانت بنتُ أُسامة عنده، وذكر الحديث مثلَه[٢].

قال أبو عبد الرحمٰن: وقال بعضُهم: عِياض بن ضمري[٣].

٢١٨٠٦- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمر، عن الزُّهْري، عن عامر بن سَعْد بن أبي وَقَّاصٍ

عن أُسامة بن زيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ هٰذا الوَباءَ رِجْزٌ أَهْلَكَ اللهُ به الأُمَمَ قَبلَكم، وقد بَقِيَ منه في الأَرضِ شيءٌ يجيءُ أَحياناً، ويَذْهَبُ أحياناً، فإذا وقَعَ بأَرضٍ، فلا تَخْرُجوا منها، وإذا سَمِعْتُم به في أَرْضٍ، فلا تَأْتُوها»[٤]. ٢٠٨/٥

= والنِّقاب: واحدها نَقْب، وهو الطريق بين جبلين.

(١) وقع في (م) و(س) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي » على أنه من رواية الإمام أحمد، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله كما في (ظ٥) و«أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهُذَلي.

(٣) في (ظ٥) وحدها: صِيري!

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠١٥٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٨٦، والطبراني في «الكبير» (٢٧٣) و(٣٨٣).

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن معمر، بهٰذا الإسناد. =

٢١٨٠٧- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري، أخبرني عامر ابن سَعْد بن أبي وَقَّاص

أنه سمع أُسامة بن زيدٍ يُحدِّثُ سعداً: أن النبيَّ ﷺ ذَكَرَ هٰذا الوَجَعَ، فذَكَرَ الحديث[1].

= وأخرجه الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (١٠) من طريق محمد ابن حميد المعمري، والشاشي في «مسنده» (١١٢) من طريق عبدالواحد بن زياد، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه. فجعلا الحديث عن سعد بن أبي وقاص، وهو خطأ، والوهم فيه من معمر، وقد كان مرةً يرويه هٰكذا ومرةً يرويه هٰكذا، وقد خالف فيه يونس بن يزيد الأيلي وعُقيل ابن خالد وشعيب بن أبي حمزة، وهم من أخص أصحاب الزهري وأعلمهم بحديثه، فقد رووا الحديث عن أُسامة، وهو المحفوظُ من طريق عامر بن سعد كما سلف بيانه برقم (٢١٧٦٣).

وأخرجه مسلم (٢٢١٨) (٩٦)، والبزار في «مسنده» (٢٥٨٧)، وابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «الإتحاف» ١/ ٢٨٤، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٣٠٦، والطبراني في «الكبير» (٢٧٤)، والبيهقي ٧/ ٢١٧ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، وابن خزيمة، وأبو عوانة من طريق عُقيل بن خالد، والطبراني (٢٧٥) من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، ثلاثتهم عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أسامة.

وانظر (٢١٧٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٩٧٤)، وابن عبدالبرِّ في «التمهيد» ١٢/ ٢٥١ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢١٧٥١).

٢١٨٠٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابنُ شِهاب. وعبد الأعلى، عن مَعمَر، عن الزُّهري، عن علي بن حُسين، عن عَمْرو ابن عثمان

عن أُسامة بن زيد، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ، ولا يَرِثُ الكافِرُ المسلمَ»[1].

٢١٨٠٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج. ورَوْح، قال: حدثنا ابن جُرَيج، قال: قلتُ لعطاءٍ: سمعتَ ابنَ عبَّاس يقول: إنما أُمِرتم بالطوافِ ولم تُؤمَرُوا بالدخول؟ قال: لم يكن يَنْهى عن دخوله، ولٰكني سمعتُه يقول:

أخبرني أُسامةُ بن زيدٍ: أن النبيَّ ﷺ لما دخلَ البيتَ دعا في نَواحِيه كلِّها، ولم يُصَلِّ فيه حتى خَرَجَ، فلما خَرَجَ رَكَعَ ركعتينِ في قُبُلِ الكعبةِ. قال عبدُ الرزاق: وقال: «هٰذه القِبْلَةُ»[2].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعلي بن حسين: هو ابن علي بن أبي طالب، وعمرو بن عثمان: هو ابن عفان الأُموي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٨٥٢) و(١٩٣٠٤).

وأخرجه البخاري (٦٧٦٤)، والبزار في «مسنده» (٢٥٨٥)، وأبو عوانة (٥٥٩٥)، والبيهقي ٦/٢١٧-٢١٨، والعلائي في «بغية الملتمس» ص١٨١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٩٩٨) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، به.

وانظر (٢١٧٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة القيسي، وعطاء: هو ابن أبي رباح. =

٢١٨١٠- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهري، عن عُرْوة

عن أُسامة قال: أَشرَفَ النبيُّ ﷺ على أُطُمٍ من آطامِ المدينة فقال: «هَلْ تَرَوْنَ ما أَرَى؟» قالوا: لا. قال: «إنِّي لأَرى الفِتَنَ تَقَعُ خِلالَ بُيوتِكُم[1] كوَقْعِ المَطَرِ»[2].

٢١٨١١- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا محمد بن عَمْرو. ويزيدُ، قال: أخبرنا محمد بن عَمْرو، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن عامر بن سَعْد بن أبي وقاص

عن أُسامة بن زيدٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ «إذا سَمِعتُم بالطَّاعُونِ بأَرضٍ، فلا تَدْخُلُوا عليه، وإذا وقَعَ وأَنتم بِأَرضٍ، فلا تَخْرُجوا فِرَاراً منه»[3].

= وسلف برقم (٢١٧٥٤) عن عبد الرزاق وحده.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٢٤) من طريق روح بن عبادة وحده، بهٰذا الإسناد.

(١) في (م): خلال المدينة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٠)، ومسلم (٢٨٨٥)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٣٠٠، والحاكم ٤/ ٥٠٨، والبغوي (٤٢١٦) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٧٤٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - فإنه صدوق حسن الحديث. يزيد شيخ المصنف: هو ابن هارون.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٤) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢١٨١٢- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا عمر بن ذرٍّ، عن مجاهدٍ

عن أُسامة بن زيدٍ: أن النَّبيَّ ﷺ أَردَفَه من عرفةَ، قال: فقال النَّاسُ: سيُخبرُنَا صاحبُنا ما صَنَعَ. قال: قال أُسامةَ: لمَّا دَفَعَ من عرفةَ، فوقفَ[1]، كفَّ رأسَ راحلته حتى أصابَ رأسُها واسطةَ الرَّحْل، أو كادَ يُصِيبُه، يُشيرُ إلى النَّاس بيده: السَّكينةَ السَّكينةَ السَّكينةَ، حتى أَتى جَمْعاً، ثم أَردَفَ الفَضْلَ بن عبَّاس، قال: فقال النَّاسُ: يُخبرُنا صاحبُنا بما صَنَعَ رسولُ اللهِ ﷺ. فقال الفَضْلُ: لم يَزَلْ يَسِيرُ سيراً ليِّناً كسَيْرِه بالأمسِ، حتى أَتى على وادي مُحَسِّرٍ فدَفَعَ فيه حتى استَوَتْ به الأرْضُ[2].

٢١٨١٣- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن علي بن حُسين، عن عُمَر بن عثمانَ

= وأخرجه ابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ١/ ٢٨٥ من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن محمد بن عمرو، به. وانظر (٢١٨١٠).

(١) تحرف في (م) إلى: فوقع.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن ذرٍّ، فمن رجال البخاري. مجاهد: هو ابن جَبْر المكِّي.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٧٦) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢١٨٣٤) مختصراً، ولفظه: أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأَمَرهم بالسكينة.

وانظر ما سلف برقم (٢١٧٤٢) و(٢١٧٥٦).

وفي باب الإيضاع في وادي مُحَسِّر عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٢١٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

عن أُسامة بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَرِثُ المسلمُ الكافِرَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم فيه مالكٌ رحمه الله، فقال: عن عُمر بن عثمان بدل قوله: عن عَمرو، وخالف بذٰلك جمهرةَ الحفَّاظ الثقات من أصحاب الزهري، وقد سلف تخريج رواياتهم عند الحديث (٢١٧٤٧)، وكرواية عبد الرحمٰن بن مهدي عن مالكٍ رواه ابن القاسم ويحيى بن يحيى ومحمد بن الحسن وأحمد بن إسماعيل المدني ومصعب بن عبد الله الزبيري، كلهم عن مالك، وقد راجعه الشافعي في ذٰلك، وكذٰلك يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي، فأبى إلا أن يقول: عُمر، على أن عدداً من أصحابه قد رواه عنه على الصواب كابن المبارك ومعاوية بن هشام، وابن وهب، وعمرو بن مرزوق، وأبي مصعب الزهري، وزيد بن الحباب، غير أن المحفوظ عنه: هو عُمر، وكذا قال النسائي في «الكبرى» ٤/ ٨١.

وأخرجه العلائي في «بغية الملتمس» ص١٨٠-١٨١ من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» برواية يحيى بن يحيى ٢/ ٥١٩، وبرواية أبي مصعب الزهري(٣٠٦١) ومن طريقه العلائي ص١٨١، وبرواية محمد بن الحسن الشيباني (٧٢٨).

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٦٣)، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٦٣٧٣)، وأخرجه النسائي كذٰلك (٦٣٧٢) من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم، و(٦٣٧٤) من طريق زيد بن الحباب، و(٦٣٧٥) من طريق معاوية بن هشام، والطحاوي ٣/ ٢٦٥ من طريق عبد الله بن وهب، وابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ١٦٢ من طريق مصعب بن عبد الله، و٩/ ١٧١-١٧٢ من طريق عمرو بن مرزوق، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٢/ ٢٢٦، والذهبي في «السير» ٤/ ٤٠٠ من طريق أحمد بن إسماعيل، كلهم عن مالك، به.

وانظر (٢١٧٤٧).

٢١٨١٤- قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالِكٌ، عن موسى بن عُقْبة (ح) وحدثنا رَوْح، عن مالكٍ، عن موسى بن عُقْبة، عن كُرَيب مولى ابن عبَّاس

عن أُسامة بن زيد أنه سمعه يقول: دَفَعَ رسولُ اللهِ ﷺ من عرفةَ، حتى إذا كانَ بالشِّعْبِ نَزَلَ فبال، ثم تَوضَّأَ ولم يُسبِغِ الوضوءَ، فقلتُ له: الصلاةَ! فقال: «الصَّلاةُ أَمامَكَ» فركب، فلمَّا جاءَ المُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فتوضَّأَ فأَسبَغَ الوضوءَ، ثم أُقيمت الصلاةُ فصلَّى المغرب، ثم أَناخَ كلُّ إنسانٍ بعيرَه في منزله، ثم أُقيمت الصلاةُ فصلَّاها ولم يُصَلِّ بينهما شيئاً[1].

٢١٨١٥- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا خالدٌ الحذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عبَّاس

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وروح: هو ابن عُبادة.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٤٠٠-٤٠١.

وأخرجه البخاري (١٣٩) و(١٦٧٢)، ومسلم ص٩٣٤ (٢٧٦)، وأبو داود (١٩٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٤، وابن حبان (١٥٩٤) و(٣٨٥٧)، والبيهقي ٥/ ١٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٣٧)، وفي «تفسيره» ١/ ١٧٥ من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٨٢)، والبخاري (١٨١) و(١٦٦٧)، ومسلم ص٩٣٤ (٢٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٢٢)، وأبو عوانة (٣٤٨٣) و(٣٤٨٤) و(٣٤٨٥) و(٣٤٨٦)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٤١)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٦)، والبيهقي ١/ ٨٣ من طرق عن موسى بن عقبة، به. ولم يذكروا فيه قصة المزدلفة سوى أبي عوانة في الموضع الأخير (٣٤٨٦).

وانظر (٢١٧٤٢).

عن أُسامة بن زيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما الرِّبا في النَّسَاءِ»[1].

٢١٨١٦- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ الدَّستُوائي، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن عمر بن الحَكَم بن ثَوْبان، أن مولى قُدامة حدَّثه، أن مولىً لأُسامة حدَّثه

أن أُسامة بن زيدٍ كان يَخرُجُ إلى مالِه بوادي القُرى فيصومُ الاثنينِ والخميسَ، فقلتُ له: لِمَ تصومُ في السفر وقد كَبِرتَ ورَقَقْتَ؟ فقال: إن رسولَ الله ﷺ كان يصومُ الاثنينِ والخميسَ فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّك تصومُ الاثنينِ والخميسَ. فقال: «إنَّ الأعمال تُعْرَضُ يومَ الاثنينِ والخميسِ»[2]. ٥/٢٠٩

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة - وهو مولى ابن عباس أبو عبد الله - فمن رجال البخاري. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيَّة، وخالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٥٢) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٦٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١١٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٤٩)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٤/٥٠٥ من طرق عن خالد الحذاء، به.

وانظر (٢١٧٤٣).

(٢) المرفوع منه صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مولى قدامة بن مظعون، وجهالة مولى أُسامة بن زيد.

وهو مكرر (٢١٧٨١).

٢١٨١٧- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن دِينارٍ

عن ذَكْوانَ، قال: أرسَلَني أبو سعيد الخُدْريُّ إلى ابن عبَّاس قال: قل له في الصَّرْفِ: أسمعتَ من رسولِ اللهِ ﷺ ما لم نَسمَعْ؟ أو قَرَأتَ في كتابِ اللهِ ما لم نَقْرَأْ؟ قال: بكلٍّ لا أقُولُ، ولٰكني سمعتُ أُسامةَ بن زيدٍ يُحدِّثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا رِبا إلا في الدَّيْنِ» أو قال: «في النَّسِيئَةِ»[1].

٢١٨١٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حَبيبِ بن أبي ثابتٍ، قال:

كنتُ بالمدينة، فبَلَغَني أن الطاعونَ بالكوفة، قال: فذَكَرَ لي عطاءُ بن يَسارٍ وغيرُ واحد من أهل المدينة هٰذا الحديثَ، قال: فقلتُ: من يُحدِّثه؟ قال: فقالوا: عامرُ بن سَعْد. وكان غائباً، قال: فلَقِيتُ إبراهيمَ بن سعدٍ، قال: فسأَلتُه عن ذٰلك، فقال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ذكوان: هو أبو صالح السَّمَّان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٤١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد عن أبي صالح ذكوان، عن ابن عباس قال: سمعت أُسامة بن زيد. ولم يذكر فيه قصة أبي سعيد الخدري.

وأخرجه كذٰلك البزار في «مسنده» (٢٥٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١١٠)، والطبراني (٤٣٩) من طرق عن عمرو بن دينار، به.

وأخرجه بنحوه البزار (٢٥٤٩) و(٢٥٥٠) و(٢٥٥١)، والطبراني (٤٣٨) من طرق عن أبي صالح، به.

وسلف برقم (٢١٧٥٠) عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار بنحوه.

سمعتُ أسامةَ يُحدِّث سعداً، أن رسول الله قال: «إنَّ هٰذا الوَجَعَ رِجْسٌ وعذابٌ - أو بَقِيَّةُ عذابٍ؛ حبيبٌ يشكُّ فيه - عُذِّبَ به ناسٌ قَبلَكُم، فإذا كانَ بأرضٍ وأَنتُم بها، فلا تَخْرُجُوا مِنها، وإذا سَمِعتُم به في أَرضٍ، فلا تَدْخُلُوها».

قال: فقلتُ له: أنتَ سمعتَ أُسامةَ يحدِّث سعداً، فلم يُنكِرْ؟ قال: نَعَم[1].

٢١٨١٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

قيل لأُسامة: ألاَ تُكلِّمُ هٰذا؟ قال قد كلَّمتُه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يُجاءُ بِرجلٍ فيُطرَحُ في النَّارِ، فيَطحَنُ فيها كَطَحْنِ الحِمارِ بِرحَاهُ، فيُطِيفُ به أَهلُ النَّارِ فيقولونَ: يا فلانُ، أَلستَ كنتَ تَأْمُرُ بالمعروف وتَنهَى عن المنكر؟ فيقولُ: إنِّي كنتُ آمُرُ بالمعروف ولا أَفعَلُه، وأَنهى عن المُنكَرِ وأَفْعَلُه».

قال شعبةُ: وحدثني منصورٌ، عن أبي وائلٍ، عن أُسامة، بنحوٍ منه، إلا أنه زاد فيه: «فتَندَلِقُ أقتابُ بَطْنِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد مختصراً بلفظ: «إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منه».

وانظر (٢١٧٩٨)، وما سلف برقم (٢١٧٥١).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران=

٢١٨٢٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا مَعمَر، أخبرنا ابنُ شهابٍ، عن عليِّ بن حُسين، عن عَمْرو بن عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَرِثُ الكافِرُ المسلمَ، ولا يَرِثُ المسلمُ الكافرَ»[1].

٢١٨٢١- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عبدُ الملِك، حدثنا عطاءٌ قال:

قال أُسامة بن زيدٍ: كنتُ رَدِيفَ رسول اللهِ ﷺ بعرفاتٍ، فرفعَ يديه يَدْعُو، فمالَتْ به ناقتُه، فسَقَطَ خِطامُها، قال: فتناوَلَ الخِطامَ بإحدى يديه وهو رافعٌ يدَه الأُخرى[2].

= الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٠٩٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سليمان الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٨٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٤٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الملك - وهو ابن أبي سليمان العرزمي - فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، وعطاء: هو ابن أبي رباح، وذهب أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان إلى أنه لم يسمع من أُسامة شيئاً. قلنا: وهٰذا الحديث إنما سمعه عطاء من ابن عباس عن أسامة كما سلف في الرواية (٢١٧٨٤)، لكن وقع تصريح عطاء بالسماع من أسامة عند ابن خزيمة (٣٠٠٦) من طريق يوسف بن موسى القطان، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن أبي سليمان، به. قلنا: وقد انفرد بذلك، ولم يتابعه عليه =

٢١٨٢٢- حدثنا هُشيم، حدثنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ قال:

قال أُسامة بن زيدٍ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين خَرَجَ من البيت أَقبلَ بوَجْهِهِ نحوَ الباب فقال: «هٰذه القِبْلةُ، هٰذه القِبْلةُ»[1].

٢١٨٢٣- حدثنا هُشَيم، أخبرنا عبدُ الملك، عن عطاءٍ قال:

قال أُسامة: دَخَلتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ البيتَ، فجَلَسَ، فحَمِدَ اللهَ، وأَثْنى عليه، وكَبَّر وهَلَّل، ثم قامَ إلى ما بينَ يديه من البيت فوَضَعَ صَدْرَه عليه وخَدَّه ويديهِ، قال: ثم كَبَّر وهَلَّلَ ودعا، ثم فعل ذٰلك بالأَركَانِ كلها، ثم خَرَجَ فأَقبلَ على القِبْلة وهو على الباب، فقال: «هٰذه القِبْلةُ، هٰذه القِبْلةُ» مرَّتينِ أو ثلاثاً[2].

= أحد، والله أعلم.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٣٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٥٤، وابن خزيمة (٢٨٢٤)، والضياء في «المختارة» (١٣٣٥) من طريق هشيم بن بشير، به.

(١) حديث صحيح كسابقه.

وانظر ما بعده.

(٢) حديث صحيح كسابقيه.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٢٠، وابن خزيمة (٣٠٠٥) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢٢٠، وابن خزيمة (٣٠٠٥)، والضياء في «المختارة» (١٣٣٢) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان، به.

وانظر (٢١٨٢٢) و(٢١٨٣٠).

٢١٨٢٤- حدثنا محمَّدُ بن عبدِ الله بن المُثَنَّى، حدثني صالحُ بن أبي[1] الأَخْضَر، حدثني الزُّهْري، عن عُرْوة

عن أُسامة: أن النبيَّ ﷺ كان وَجهَّه وُجْهةً، فقُبِضَ النبيُّ ﷺ، فسأَله أبو بكر رضي الله عنه: ما الذي عَهِدَ إليكَ؟ قال: عَهِدَ إليَّ أن أُغِيرَ على أُبْنَى صَباحاً، ثم أُحرِّقَ[2].

٢١٨٢٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا التَّيْمي، عن أبي عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «قُمْتُ على باب الجَنَّةِ، فإذا عامَّةُ مَن يَدْخُلُها الفُقَراءُ، ألاَ إنَّ أَصحابَ الجَدِّ مَحْبُوسونَ إلاَّ أَهلَ النَّارِ، فقد أُمِرَ بهم إلى النَّارِ، ووَقَفْتُ على بابِ النَّارِ، فإذا عامَّةُ مَن دَخَلَها النِّساءُ»[3]. ٥/ ٢١٠

---

(١) لفظة: «أبي» سقطت من (م) والنسخ الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ٢٠٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٦٦، وابن عساكر ١/ ورقة ٢٠٩ من طريق محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، به.

وانظر (٢١٧٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. التَّيْمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٧٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٨٢).

٢١٨٢٦- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن أَشعَثَ، عن الحسن

عن أُسامة بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمُستَحجِمُ»[١].

٢١٨٢٧- حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، حدثني حَبِيب بن أبي ثابتٍ، عن إبراهيم بن سَعْد، قال:

سمعتُ أُسامةَ بن زيد يحدِّث سعداً قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كانَ الطَّاعونُ بأَرضٍ وأَنتُم ليسَ بها، فلا تَدْخُلُوها، وإذا كانَ بأَرضٍ وأَنتُم بها، فلا تَخْرُجُوا منها»[٢].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات، والحسن -وهو ابن أبي الحسن البصري- لم يسمع من أسامة بن زيد شيئاً، وقد اختُلف فيه عليه كما سلف بيانه عند حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، فانظره لزاماً. أشعث: هو ابن عبد الملك الحُمراني.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٠٨) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٥) من طريق سليم بن أخضر، والبيهقي ٤/ ٢٦٥، والضياء (١٣٠٩) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن أشعث ابن عبد الملك، به.

وهذا الحديث وإن كان صحيحاً، قد ثبت عن النبي ﷺ نسخه كما سبق بيانه في حديث أبي هريرة (٨٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ويحيى شيخ المصنف يحتمل أن يكون ابنَ سعيد القطان كما في الأسانيد السابقة واللاحقة، ويحتمل أن يكون ابنَ أبي بُكير، فقد سلف الحديث عنه برقم (٢١٧٩٨) عن شعبة، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

٢١٨٢٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن التَّيْمي، عن أبي عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَأخُذُني والحسنَ فيقول: «اللهُمَّ إنِّي أُحِبُّهما، فأَحِبَّهما»

قال يحيى: قال التيمي: كنت أُحدَّثُ به، فَدَخَلَني منه، فقلتُ: أنا أُحدَّثُ به منذُ كذا وكذا! فوجدتُه مكتوباً عندي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. التيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو النَّهدي عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وهو عند المصنف في «فضائل الصحابة» (١٣٥٢)، وفي «العلل» ٢/ ١٤٧-١٤٨.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ورقة ٦٨٠ و٦٨٣ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٠٠٣)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «العلل» لأبيه ٢/ ٢١٣، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧١)، والضياء في «المختارة» (١٣٢٤) و(١٣٢٥) من طريق يحيى بن سعيد، به. وجاء في «المختارة» في الموضع الأول منه أن اللذين أخذهما رسول الله ﷺ هما الحسن والحسين، لا أسامة والحسن. قلنا: وهو وهم في حديث أُسامة هٰذا كما سلف بيانه برقم (٢١٧٨٧).

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٦٢، وابن أبي شيبة ١٢/ ٩٨، والنسائي في «الكبرى» (٨١٧١) (٨١٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤٢)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٧٣٧)، والبيهقي ١٠/ ٢٣٣، وابن عساكر ٢/ ورقة ٦٨٠، والمزي في ترجمة أُسامة بن زيد من «تهذيب الكمال» ٢/ ٣٤٠ من طرق عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي، به.

وقول التيمي في آخر الحديث: «كنتُ أحدَّث به» الذي كان يحدِّثه هو أبو تميمة الهجيمي كما وقع في الرواية السالفة برقم (٢١٧٨٧)، ثم تبيَّن له فيما بعد أنه موجود في كتابه بسماعه من أبي عثمان النهدي، فصار يرويه عنه=

٢١٨٢٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا التَّيمي. وإسماعيل، عن التَّيْمي، عن أبي عثمان

عن أُسامة بن زيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما تَرَكْتُ في الناسِ بَعْدي فِتْنَةً أَضَرَّ على الرِّجالِ مِن النِّساءِ»[1].

٢١٨٣٠- حدثنا يحيى، عن[2] عبد الملك، حدثنا عطاءٌ

عن أُسامة بن زيدٍ: أنه دَخَلَ هو ورسولُ الله ﷺ البيتَ، فأمَرَ بلالاً فأَجافَ البابَ، والبيتُ إذ ذاكَ على سِتَّة أعمِدةٍ، فمضى حتى أَتى الأُسطُوانتينِ اللَّتينِ تَلِيانِ البابَ، بابَ الكعبة، فجلسَ فَحَمِدَ اللهَ وأَثْنى عليه، وسأَله واستَغْفَرَه، ثم قام حتى أَتى ما اسْتَقبَلَ من دُبُرِ الكعبةِ، فوضَعَ وَجْهَه وجسدَه على الكعبة، فحَمِدَ الله وأَثْنى عليه، وسأَلَه واستَغْفَرَه، ثم انصَرَف حتى أَتى كلَّ رُكنٍ من أَركانِ البيت فاستَقبَلَه بالتكبير والتهليلِ والتسبيحِ والثَّناءِ على الله والاستغفارِ والمسأَلةِ، ثم خرجَ فصَلَّى ركعتينِ خارجاً من البيتِ مُسْتقبِلَ وَجْهِ الكعبة، ثم انصرفَ،

= بإسقاط الواسطة بينهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. التيمي: هو سليمان بن طَرْخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ النهدي، وإسماعيل شيخ المصنف: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٠) من طريق يحيى بن سعيد القطَّان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٤٦).

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

فَقال: «هٰذه القِبْلةُ، هٰذه القِبْلَةُ»[1].

٢١٨٣١- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثني إبراهيمُ بن عُقْبة، عن كُرَيْب عن أُسامة بن زيدٍ: أن النبيَّ ﷺ لمَّا دَفَعَ -أو أفاضَ- من عرفةَ فأَتى النَّقْبَ الذي يَنزِلُه الأُمراءُ والخلفاءُ قال: فبال فأَتيتُه بماءٍ فتوضَّأَ وضوءاً حَسَناً بين الوضوءَينِ، ثم رَكِبَ راحلتَه قلت: الصلاةَ يا نَبيَّ الله! قال: «الصَّلاةُ أَمامَكَ» قال: فأَتى جَمْعاً، فأَقامَ فصلَّى المغربَ، ثم لم يَحُلَّ بقيَّةُ الناس حتى أَقامَ فصلَّى العِشاءَ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه برقم (٢١٨٢١). يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبدالملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٣٣١) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٥/٢١٩، وابن خزيمة (٣٠٠٤)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ١/٢٨٩، والضياء في «المختارة» (١٣٣٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر (٢١٨٢٢) و(٢١٨٢٣)، وما سلف برقم (٢١٧٥٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عقبة -وهو ابن أبي عياش الأسدي مولاهم- فمن رجال مسلم. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثَّوري، وكريب: هو ابن أبي مسلم مولى ابن عباس.

وأخرجه أبو داود (١٩٢١)، وابن ماجه (٣٠١٩)، والبزار في «مسنده» (٢٥٩٢)، والنسائي ٥/٢٥٩، وابن خزيمة (٩٧٣) و(٢٨٥٠)، وأبو عوانة=

٢١٨٣٢- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعمَر والثَّوري، عن إبراهيم بن عُقْبة، عن كُرَيب

عن أُسامة قال: خَرَجْنا مع النَّبيِّ ﷺ من عرفةَ، فلمَّا بَلَغَ، قال معمرٌ: الشِّعب، وقال الثَّوري: النَّقْب، فذَكَرَ معناه[1].

٢١٨٣٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامُ بن عُرْوَةَ، عن أبيه قال:

كنتُ جالساً عند أُسامةَ فسُئِلَ عن مَسِير[2] النبيِّ ﷺ حين دَفَعَ من عَرَفَةَ فقال: كان يسيرُ العَنَقَ، فإذا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ. يعني: فوقَ العَنَقِ[3].

٢١٨٣٤- حدثنا وكيعٌ، عن ابن ذَرٍّ، عن مجاهدٍ

= (٣٤٨٢)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أُسامة» (٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٠٦، والبيهقي ٥/١١٩ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه. معمر: هو ابن راشد.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٥): سير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠١٧)، وابن خزيمة (٢٨٤٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٦٠).

وقوله في آخر الحديث: «يعني فوق العَنَق» من كلام وكيع كما وقع في رواية ابن ماجه، وأشار ابن خزيمة إلى إدراجه.

عن أُسامة بن زيدٍ قال: أفاضَ رسولُ الله ﷺ وعليه السَّكِينةُ، وأمَرهم بالسَّكينةِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن ذر -وهو عمر بن ذر بن عبدالله بن زرارة الهَمْداني- فمن رجال البخاري. مجاهد: هو ابن جَبر المكي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٨١، والضياء في «المختارة» (١٣٧٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وزادا فيه: وأَوضَعَ في وادي محسِّر. وهٰذا الحَرْف ليس من حديث أُسامة بن زيد، وإنما هو من حديث الفضل بن عباس كما هو مبيَّن في الرواية السالفة برقم (٢١٨١٢).

حديث خارجة بن الصَّلت عن عمِّه[1]

٢١٨٣٥- حدثنا يحيى بن سعيد، عن زكريا. ووكيعٌ، حدثنا زكريا، قال يحيى في حديثه: حدثني عامر، عن خارجةَ بن الصَّلْتِ - قال يحيى: التميميِّ -

عن عمِّه أنَّه أتَى رسولَ اللهِ ﷺ، ثم أقبلَ راجعاً من عندِه، فمَرَّ على قوم عندَهم رجلٌ مجنونٌ مُوثَق بالحديد، فقال أهلُه: إنَّا قد حُدِّثنا أنَّ صاحبَكم هٰذا قد جاء بخير، فهل عندَه شيءٌ يُداوِيه؟ ٥/ ٢١١
قال: فرقَيتُه بفاتحةِ الكتابِ - قال وكيع: ثلاثةَ أيام، كلَّ يوم مرَّتين - فبَرَأَ، فأعطَوني مِئةَ شاة، فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأخبرتُه فقال: «خُذْها فَلَعَمْري مَنْ أَكَلَ بِرُقْيةِ باطِلٍ لقد أَكَلْتَ بِرُقْيةِ حَقٍّ»[2].

---

(١) قيل: اسمه عِلاقة بن صُحَار بمهملتين مخففاً، وقيل: عبدالله بن عِثْيَر.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، خارجة بن الصلت روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الإمام الذهبي في «الكاشف»: محلُّه الصدق، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين غير صحابيه. زكريا: هو ابن أبي زائدة، وعامر: هو الشعبي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٦)، وابن ماجه (٦١١١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٦٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦١١٠)، والطبراني ١٧/ (٥٠٩)، والحاكم ١/ ٥٥٩-٥٦٠، والمزي في ترجمة خارجة بن الصلت من «التهذيب» ٨/ ١٤ من طرق عن زكريا ابن أبي زائدة، به. وانظر ما بعده. =

٢١٨٣٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبدالله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعبي، عن خارجة بن الصَّلت

عن عمِّه قال: أقبلنا مِن عندِ النبيِّ ﷺ، فأتينا على حيٍّ من العرب، فقالوا: نُبِّئْنا أنَّكم جئتُم مِن عندِ هٰذا الرَّجلِ بخير، فهل عندَكم دواءٌ أو رُقْية؟ فإنَّ عندنا مَعْتوهاً في القُيود. قال: فقلنا: نعم. قال: فجاؤوا بالمعتوه في القيود، قال: فقرأتُ بفاتحةِ الكتاب ثلاثةَ أيام غُدْوةً وعَشيَّةً، أَجمعُ بُزاقي، ثم أتفُلُ، قال: فكأنَّما نُشِطَ مِن عِقال قال: فأعطوني جُعلاً، فقلتُ: لا حتى أسألَ النبيَّ ﷺ، فسألته فقال: «كُلْ، لَعَمْري مَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ لَقَد أَكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ»(١).

= وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٨٥).

قوله: «فلعمري» قال السندي: قيل: بتقدير خالق عمري ونحوه، إذ لا يجوز الحلف بغير الله تعالى وصفاته، وقيل: بل هٰذه الكلمة جارية على لسانهم من غير قصد للحلف، وقيل: بل كان قبل النهي عن الحلف بغير الله، وقيل: هو من خصائصه ﷺ لأن الله تعالى أقسم بعمره كرامة له، فقال: ﴿لَعَمْرُك إنهم لفي سَكْرَتِهم يَعْمَهونَ﴾ [الحجر: ٧٢] فيجوز أن يقسم هو أيضاً به.

«من أكل» هي شرطية، أي: أيُّ أحدٍ أكل بباطل فلستَ به، فإنك أكلت برقيةِ حق. وفيه جواز الطب بالقرآن، وأخذ الأجر عليه ولا يلزم منه جواز أخذ الأجر على تعليم القرآن، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده محتمل للتحسين من أجل خارجة بن الصلت، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٧) و(٣٩٠١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٢)، وابن السني (٦٣٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. =

حديث الأشعث بن قيس الكندي[1]

٢١٨٣٧- حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق

عن عبد الله، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ هُوَ فيها فاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بها مالَ امْرىءٍ مُسْلِمٍ، لقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبانُ».

فقال الأشعث: فيَّ واللهِ كان ذٰلك، كانَ بيني وبينَ رجل من اليهودِ أرضٌ، فجَحَدَني، فقدَّمته إلى النبيِّ ﷺ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ألكَ بَيِّنة؟» قلتُ: لا. فقال لليهودي: «احْلِفْ» فقلتُ: يا

= وأخرجه أبو داود (٣٤٢٠) و(٣٨٩٧) و(٣٩٠١) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، والطحاوي ٤/١٢٦ من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن شعبة، به.

وانظر ما قبله.

قوله: «نشط» قال السندي: على بناء المفعول، قيل: الصواب أُنشِطَ، لأنك تقول: نَشَطْتُ العُقدة: إذا شَدَدْتَها، وأَنْشَطتُها: إذا فكَكْتَها.

«جُعلاً» بضم الجيم: الأجر.

(١) هو ابن معدي كرب بن معاوية بن جبلة بن عدي بن ربيعة بن معاوية. وكان اسم الأشعث: معدي كرب وكان أبداً أشعث الرأس، فغلب عليه.

أصيبت عينه يوم اليرموك، وكان أكبر أمراء علي يوم صفِّين. وفد الأشعث في سبعين من كندة على النبي ﷺ.

قال حكيم بن جابر: لما توفي الأشعث بن قيس، أتاهم الحسن بن علي، فأمرهم أن يوضؤوه بالكافور وضوءاً وكانت ابنته تحت الحسن.

توفي سنة أربعين بعد علي بأربعين ليلة ودفن في داره، وقيل: عاش ثلاثاً وستين سنة. وقال ابن سعد: مات بالكوفة والحسنُ بها حين صالح معاوية، وصلى عليه الحسن. انظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢/٣٧-٤٣.

رسولَ اللهِ، إذاً يحلفَ، فيذهبَ بمالي[1]. فأنزلَ الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [آل عمران: ٧٧] إلى آخر الآية[2].

---

(١) في (ظ٥): فيذهب مالي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي، وعبدالله: هو ابن مسعود الصحابي الشهير.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ١٨٠ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢١٩-٢٢٠، والبخاري (٢٤١٦) و(٢٦٦٦)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، وأبو داود (٣٢٤٣) و(٣٦٢١)، وابن ماجه (٢٣٢٢)، والترمذي (١٢٦٩) و(٢٩٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩١)، وأبو يعلى (٥١٩٧)، والطبري في «التفسير» ٣/ ٣٢١، وأبو عوانة (٥٩٧٤) و(٥٩٧٥)، والبيهقي ١٠/ ١٧٩-١٨٠، والواحدي في «أسباب النزول» ص٧٢ من طريق أبي معاوية، به. وبعضهم يختصره. قال النسائي عَقِبه: لا نعلم أحداً تابع أبا معاوية على قوله: فقال لليهودي: «احلف».

وأخرجه البخاري (٢٣٥٦) و(٤٥٤٩) و(٦٦٧٦) و(٦٦٧٧) و(٧١٨٣) و(٧١٨٤)، والنسائي (٥٩٩٢) و(١١٠١٢) و(١١٠٦٢)، وأبو عوانة (٥٩٧٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤٧٦)، والطبراني (٦٤٠)، والواحدي ص٧٢-٧٣ و٧٣، والبغوي (٢٥٠٠) من طرق عن سليمان الأعمش، به.

وسلف الحديث سنداً ومتناً في مسند عبدالله بن مسعود برقم (٣٥٩٧).

وسيأتي من طريق منصور بن المعتمر برقم (٢١٨٤١)، ومن طريق الأعمش برقم (٢١٨٤٢) و(٢١٨٤٤)، ومن طريق عاصم بن أبي النجود برقم (٢١٨٤٨)، ثلاثتهم عن شقيق.

وسيأتي من طريق كردوس عن الأشعث برقم (٢١٨٤٣) و(٢١٨٤٩). =

٢١٨٣٨- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سَلْم بن عبدالرحمٰن، عن زياد ابن كُلَيب

عن الأشعث بن قيس، قال: رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ»[1].

= وأخرجه الطبراني (٦٣٩)، والحاكم ٤/ ٢٩٥ من طريق الشعبي عن الأشعث بنحوه مختصراً.

وأخرج المرفوع منه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٨٧٠، والطبراني (٦٤٤) من طريق قيس بن محمد، عن محمد بن الأشعث، عن الأشعث، به. لٰكن ليس في إسناد الطبراني محمد بن الأشعث.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، وذكرت تتمة شواهده هناك.

قوله: «فاجر» أي: كاذب.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكن زياد بن كليب - وهو أبو معشر الكوفي - لم يسمع من الأشعث بن قيس. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤٩٣) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «فضيلة الشكر لله» (٧٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، به. وتحرف اسم «سَلْم» في مطبوعه إلى «سالم».

وسيأتي برقم (٢١٨٤٧).

وسيأتي برقم (٢١٨٤٦) من طريق عبدالرحمٰن بن عدي الكندي، عن الأشعث.

وسلف من حديث أبي هريرة بسند صحيح برقم (٧٥٠٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» المشهور رواية نصب لفظ الجلالة والناس، والمعنى: من فاته شكر من جرت النعمة على يده من الناس فلم يأت بشكره تعالى على الوجه الذي أمر به، وذٰلك لأن المعطي حقيقة هو الله تعالى فهو المستحق للشكر، وقد أمر بشكر من جَرَتِ النعمةُ على يديه، =

٢١٨٣٩- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا حمَّاد بن سلمة، عن عَقيل بن طلحة، عن مُسلم بن هَيْصَم

عن الأشعث بن قيس، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في وفدٍ لا يَرَونَ أنِّي أفضلُهم، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا نزعُمُ أنَّك منَّا! قال: «نحنُ بنو النَّضْرِ بنو كِنانَةَ، لا نَقْفُو أُمَّنا، ولا نَنْتَفِي مِن أَبِينا».

قال: فكان الأشعثُ يقول: لا أُوتَى برجلٍ نفى قريشاً من النَّضر بن كِنانةَ إلاَّ جلدته الحدَّ[1].

= فصار شكره مِن شكر الله تعالى، فمن تركه وأخل به، فقد أخل بشكر الله تعالى على الوجه الذي أمر به.

أو المعنى: أن من لا يعظم النعمة عنده حتى يشكر من جرت على يده من الناس لا يشكر معطيها الحقيقي أيضاً، أو من جرت عادته في التسامح في شكر الناس يسامح عادة في شكر الله تعالى، والأول أوجه.

وقال ابن العربي: رُوي الحديث برفعهما أيضاً، والمعنى: من لا يشكر الناس لا يشكره الله.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات غير مسلم بن هيصم، فهو صدوق حسن الحديث، وقول الحافظ عنه في «التقريب»: مقبول: غير مقبول، فقد روى عنه جمع، وروى له مسلم، ووثقه ابن حبان.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٦١)، والطيالسي (١٠٤٩)، وابن ماجه (٢٦١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٧) و(٢٤٢٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٦٠، والطبراني (٦٤٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٢٩)، والضياء في «المختارة» (١٤٨٨) و(١٤٨٩)، والمزي في ترجمة عقيل بن طلحة من «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٢٣٨-٢٣٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

٢١٨٤٠- حدثنا سُرَيج بن النَّعمان، حدثنا هُشَيم، أخبرنا مُجالد، عن الشعبي

حدثنا الأشعثُ بن قيس، قال قدِمتُ على رسولِ اللهِ ﷺ في وفد كِنْدَة، فقال لي: «هَلْ لَكَ مِنْ وَلَدٍ؟» قلت: غلامٌ ولد لي في مخْرَجي إليكَ من ابنة جَمْد[1]، ولَوَدِدتُ أنَّ مكانَه شِبَعُ القوم، قال: «لا تَقُولَنَّ ذٰلكَ، فإنَّ فيهم قُرَّةَ عَيْنٍ وأَجْراً إذا قُبضوا، ثم لَئِنْ[2] قُلْتَ ذاكَ، إنَّهم لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ، إنَّهم لَمَجْبَنَةٌ محْزَنَةٌ»[3].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٩٨)، وفي إسناده من لم نجد له ترجمة، وهو في طبقات ابن سعد ١/ ٢٢-٢٣ معضل.

وعن الجفشيش عند الطبراني (٢١٩٠) وإسناده ضعيف ومنقطع.

وانظر حديث واثلة بن الأسقع السالف برقم (١٦٩٨٦).

قال السندي: قوله: «إنا نزعم أنكم منا» قيل: قال ذٰلك لأن النبي ﷺ كانت له جدة من كندة هي أم كلاب بن مرة، فذٰلك ما أراد الأشعث.

«لا نقفو أمنا» أي: لا نتبع الأمهات في الانتساب ونترك الآباء، بل نسبنا إلى الآباء دون الأمهات دائماً، وقيل: معنى لا نقفو أُمنا، أي: لا نتهمها ولا نقذفها، من قفاه: إذا قذفه بما ليس فيه.

(١) تحرف في (م) إلى: جد.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: ثم ولئن، والمثبت من نسخة على هامش (ظ٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني- ضعيف، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه الطبراني (٦٤٦) من طريق عمرو بن عون الواسطي، عن هشيم، بهٰذا الإسناد. وزاد: ومَبْخَلَة. =

٢١٨٤١- حدثنا زياد بن عبد الله بن الطُّفيل البَكَّائي، حدثنا منصور، عن شَقِيق عن عبد الله بن مسعود، قال: مَنْ حلَفَ على يمينٍ صَبْراً يَستحقُّ بها مالاً وهو فيها فاجرٌ، لقيَ الله وهو عليه غضبانُ، وإنَّ تصديقَها لَفي القرآن: ﴿إنَّ الَّذينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ الله وأَيْمانِهِم ثمناً قَلِيلاً﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧] قال: فخرجَ الأشعثُ وهو يقرؤها، قال: فِيَّ أُنزلَتْ هٰذه الآية: إنَّ رَجلاً ادَّعى رَكيّاً لي، فاختصَمْنا إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «شاهِداكَ أَو يَمِينُه» فقلتُ: أَمَا إنه إنْ حَلَفَ، حَلَفَ فاجراً، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على

= وأخرجه أيضاً بنحوه (٦٤٧) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عليّ بن رباح، عن الأشعث. وزاد: ومبخلة.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣٩ عن الحسن بن يعقوب، عن محمد بن إسحاق الصاغاني، عن أبي عاصم النبيل، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن خثيمة ابن عبد الرحمٰن الجعفي، عن الأشعث بنحوه.

ووقع في إسناد المطبوع سقط استدركناه من «إتحاف المهرة» ١/٣٨١. وصححه الحاكم على شرط الشيخين! ولو قال على شرط مسلم لأصاب، فإن محمد بن إسحاق الصاغاني من رجال مسلم دون البخاري.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٨٩٢-كشف الأستار)، وأبي يعلى (١٠٣٢) وإسناده ضعيف.

وعن الأسود بن خلف عند البزار (١٨٩١)، وإسناده حسن في الشواهد.

قال السندي: قوله: «ابنة جمد» ضبط بفتح جيم وسكون ميم.

«شبع القوم» بكسر ففتح مصدر، وبكسر فسكون اسم لما يُشبع من الطعام، والوجهان جائزان.

«لمجبنة مَحْزَنَةٌ» قال البغوي في «شرح السنة» ١٣/٢٦: أراد أن الرجل إذا كَثُرَ ولدُه، بَخِلَ بماله إبقاءً عليهم، وجَبُنَ عن الحروب استبقاء لنفسه.

يَمِينٍ صَبْراً يَسْتَحِقُّ بها مالاً، لَقِيَ الله وهوَ عليهِ غَضْبانُ»[1].

٢١٨٤٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال:

٥/ ٢١٢ دخل الأشعثُ بن قيس فقال: ما يُحدِّثُكم أبو عبد الرحمٰن[2]؟ فأخبروه، فقال الأشعثُ: صدق، فيَّ نزلت، كان بيني وبينَ رجل خُصومةٌ في أرض، فخاصمتُه إلى النبيِّ ﷺ فقال: «ألَكَ بَيِّنَةٌ؟» قلتُ: لا. قال: «فيَمِينُه» قال: قلتُ: إذاً يحلِفَ. قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يَمينٍ صَبْراً لِيَقْتَطِعَ بِها مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ وهو فيها فاجِرٌ، لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبانُ» قال: فنزلت: ﴿إنَّ الّذين يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ الله وأَيْمانِهِم ثَمَناً قَليلاً﴾ [آل عمران: ٧٧][3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل زياد بن عبد الله بن الطفيل، وقد توبع. منصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥١)، والبخاري (٢٥١٥) و(٢٦٦٩) و(٦٦٥٩) و(٦٦٦٠) و(٧١٨٣) و(٧١٨٤)، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٩٣)، والطبري في «التفسير» ٣/ ٣٢٢، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٣٠) من طرق عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٨٣٧).

قوله: «صبراً» أي: يحبس لأجلها عند الحاكم.

«ادَّعى ركياً» الركي بفتح راء وخفة كاف، وتشديد ياء: البئر، ومعنى ادعى: أن البئر كانت في يده فحين طُلبت ادعاها لنفسه فصار منكراً.

(٢) قوله: «أبو عبد الرحمٰن» هو عبد الله بن مسعود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

٢١٨٤٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الحارث بن سُليمان، عن كُرْدُوس

عن الأشعث بن قيس، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ حَلَفَ على يَمِينٍ صَبْراً لِيَقْتَطِعَ بها مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ وهو فيها كاذِبٌ لَقِيَ الله وهو أَجْذَمُ»[1].

٢١٨٤٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/١-٢، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، وابن ماجه (٢٣٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٢٦)، وابن الجارود (٩٢٦)، وأبو عوانة (١٠٨) و(٥٩٧٤)، والطبراني (٦٤٢)، والبيهقي ١٠/١٧٨ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله. وسلف الحديث في مسند ابن مسعود برقم (٤٢١٢) مختصراً.

(١) صحيح لٰكن بلفظ: «لقي الله وهو عليه غضبان»، كردوس قد اختلف فيه، فقيل: هو ابن عباس الثعلبي، وقيل: ابن هانىء، وقيل: ابن عمرو الغطفاني، وعدَّهم ابن المديني ثلاثةً، وتبعه البخاري، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة، وقد انفرد كردوس بهٰذا اللفظ. وسلف بسند صحيح على الصواب في الحديث السابق.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤٨٦) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/٤، وابن حبان (٥٠٨٨)، والحاكم ٤/٢٩٥ من طريق وكيع بن الجراح، به.

وسيأتي برقم (٢١٨٤٩) من طريق كردوس مطولاً، ويأتي تتمة تخريجه عنده.

قوله: «أجذم» أي: مقطوع اليد، وهٰذا الحديث يدلُّ على أنه ينبغي للحاكم أن يعظ من يراه كاذباً.

عن عبد الله عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ حَلَفَ على يمينٍ كاذِباً لِيَقتَطِعَ بها مالَ رَجُلٍ - أو قال: أَخيه - لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبانُ» وأُنزِلَ تصديقُ ذٰلك في القرآن: ﴿إنَّ الّذينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وأَيْمَانِهِم ثمناً قليلاً أُولٰئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ في الآخرَةِ﴾ إلى ﴿عَذَابٌ أَليمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧].

قال: فلقيَني الأشعثُ فقال: ما حدَّثكم عبدُ الله اليوم؟ قال: قلتُ له: كذا وكذا، قال: فيَّ أُنزِلَتْ[1].

٢١٨٤٥- حدثنا بهز وعفان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، حدثني عَقِيل بن طلحة - قال عفان في حديثه: أخبرنا عَقِيلُ بن طلحة - السُّلمي، عن مُسلم بن هَيْصَم

عن الأشعث بن قيس أنه قال: أتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ في وفدٍ من كِنْدة - قال عفان: لا يرَوْني أفضَلَهم - قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنّا نزعُمُ أنَّك مِنَّا؟ قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «نحنُ بنو النَّضر بنِ كِنانةَ، لا نَقْفو أُمَّنا ولا نَنْتَفِي مِن أَبينا»

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعبد الله: هو ابن مسعود الصحابي الشهير.

وأخرجه البخاري (٢٦٧٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٥٠)، والبخاري (٦٦٥٩) و(٦٦٦٠)، وأبو عوانة (١١٠)، والشاشي (٥٦٣)، والطبراني (٦٤١) من طرق عن شعبة، به. ورواية الطبراني مختصرة.

وانظر (٢١٨٣٧).

قال: قال الأشعثُ: فواللهِ لا أسمعُ أحداً نَفَى قُريشاً من النَّضر بن كِنانةَ إلاّ جلدتُه الحدَّ[1].

٢١٨٤٦- حدثنا بَهْز، حدثنا محمد بن طلحة بن مُصرِّف، عن عبدالله ابن شَريك العامري، عن عبدالرحمٰن بن عَدي الكِندي

عن الأشعث بن قيس قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لله أَشْكَرُهم لِلنَّاسِ»[2].

٢١٨٤٧- حدثنا محمد بن فُضَيل، عن ابن شُبْرُمة، عن أبي مَعْشر

عن الأشعث بن قيس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَشْكُرُ

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات غير مسلم بن هيصم، فهو صدوق حسن الحديث. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤٨٧) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٢٩) من طريق عفان بن مسلم وحده، به. وانظر (٢١٨٣٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالرحمٰن بن عدي الكندي تفرد بالرواية عنه عبدالله بن شريك العامري، وقال عنه الحافظ في «التقريب»: مجهول.

وأخرجه الطيالسي (١٠٤٨)، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٩٧٥)، والخرائطي في «فضيلة الشكر لله» (٧٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٦٠، والطبراني (٦٤٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٩٦) و(٩٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩١٢٠)، والضياء في «المختارة» (١٤٩٠) و(١٤٩١) و(١٤٩٢) من طرق عن محمد بن طلحة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٨٣٨).

اللهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ»[1].

٢١٨٤٨- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن عاصم ابن أبي النَّجودِ، عن شَقيقِ بن سَلَمة

عن عبد الله بن مسعود، ثلاثةَ أحاديثَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَطَعَ مال امْرِىءٍ مُسْلِمٍ بغَيرِ حقٍّ لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبانُ».

قال: فجاءَ الأشعثُ بن قيس فقال: ما يُحدِّثُكم أبو عبدالرحمٰن؟ قال: فحدَّثناه، قال: فيَّ كان هٰذا الحديث، خاصمتُ ابنَ عمٍّ لي إلى رسولِ اللهِ ﷺ في بئرٍ كانَتْ لي في يدِهِ، فجَحَدَني فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «بيِّنَتُكَ أَنَّها بِئْرُكَ وإلاّ فيَمِينُه» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، مالي بَيِّنة[2]، وإنْ تجعلْهَا بيمينه تذهبْ بِئري، إنَّ خصمي امْرُؤٌ فاجرٌ. قال: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَطَعَ مالَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لَقِيَ اللهَ وهو عليهِ غَضْبانُ» قال: وقرأَ رسولُ اللهِ ﷺ هٰذه الآية: ﴿إنَّ الّذين يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ﴾ الآية [آل عمران: ٧٧][3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن أبا معشر - وهو زياد بن كليب الحنظلي - لم يسمع من الأشعث بن قيس. ابن شبرمة: هو عبد الله الضبي الكوفي.

وأخرجه الخرائطي في «فضيلة الشكر لله» (٧٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٣٠) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي (٧٩) من طريق عبدالله بن إدريس الأودي، عن ابن شبرمة، به. وانظر (٢١٨٣٨).

(٢) تحرف في (م) إلى بيمينه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن أبي النَّجود=

٢١٨٤٩- حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا الحارث بن سليمان، حدثنا كُرْدُوس

عن الأشعث بن قيس: أنَّ رجلاً من كِنْدَةَ ورجلاً من حَضْرَمَوْتَ اختصما إلى رسولِ اللهِ ﷺ في أرضٍ باليمنِ، فقال الحضرميُّ: يا رسولَ اللهِ، أرضي اغتصبها هٰذا وأبوه! فقال الكِنديُّ: يا رسولَ اللهِ، أرضي ورثتُها من أبي! فقال الحضرميُّ: يا رسولَ اللهِ، استحلفه أنه ما يعلم أنَّها أرضي وأرضُ والدي، والذي اغتصبها أبوه. فتهيأ الكِنديُّ لليمين، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّه لا يَقْتَطِعُ -عبدٌ أو رجلٌ- بِيَمِينه مالاً إلا لَقِيَ الله يومَ يَلْقَاهُ وهو أجْذَمُ» فقال الكِنْديُّ: هي أرضُه، وأرضُ والدِه[1]. ٥/٢١٣

= وأبي بكر بن عياش، فهما صدوقان حسنا الحديث، وقد توبعا.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤٧٧)، والطبراني (٦٤٣) من طريق عبد الرحمٰن المسعودي، عن عاصم، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة.

وسلف في مسند ابن مسعود بذكر الأحاديث الثلاثة برقم (٤٣٩٥) من طريق حماد بن زيد عن عاصم.

وانظر (٢١٨٣٧).

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، وسلف الكلام عليه برقم (٢١٨٤٣).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤٤٥» من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٤٤) و(٣٦٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٠٢)، وابن الجارود (١٠٠٥)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٨٧، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤٧٩) و(٤٤٨٠)، والطبراني (٦٣٧)، والبيهقي ١٠/ ١٨٠، والضياء (١٤٨٤) من طرق عن الحارث بن سليمان، به.

حديث خُزيمة بن ثابت[1]

٢١٨٥٠-حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن عبدِ الله بن شدادٍ الأعرجِ، عن رجلٍ

عن خزيمةَ بن ثابتٍ: أن رسولَ اللهِ ﷺ نَهى أَن يأتيَ الرجلُ امْرَأتَه في دُبُرِهَا[2].

---

(١) قال السندي: هو خزيمة بن ثابت بن الفاكه... أنصاري أوسي، ثم خَطْمي، بفتح معجمة وسكون مهملة. من السابقين الأولين، شهد بدراً وما بعدها، وقيل: أول مشاهده أحد، وكان يكسر أصنام بني خطمة، وكانت رايتهم بيده يوم الفتح.

روى أبو داود أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي... الحديث، وفيه: فقال النبي ﷺ: من شهد له خزيمة فحسبه... وفي البخاري عن زيد بن ثابت: فوجدتها مع خزيمة بن ثابت الذي جعل النبي ﷺ شهادته بشهادتين. وروى أبو يعلى عن أنس قال: افتخر الحيان الأوس والخزرج، فقالت الأوس: ومنا من جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين.

وجاء أنه استشهد بصفين، وجاء أنه ما حارب حتى قتل عمار بصفين، فسَلَّ سيفه، وقاتل حتى قتل.

قلنا: انظر قصة جعل شهادته بشهادتين عند الحديث (٢١٨٨٣)، وقصة استشهاده بصفين عند الحديث (٢١٨٧٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن خزيمة، وعبد الله ابن شداد الأعرج صدوق، وباقي رجاله ثقات. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٩٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إتيان النساء في أدبارهن حرام». =

٢١٨٥١- حدثنا إسماعيل، حدثنا هشام الدَّستُوائي، حدثنا حَمَّاد، عن إبراهيم، عن أبي عبدِالله الجَدَليِّ

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ، أن رسولَ اللهِ ﷺ كانَ يقولُ: «يَمسَحُ المسافِرُ على الخُفَّينِ ثَلاثَ لَيالٍ والمُقيمُ يوماً ولَيلةً»[1].

= وسيأتي برقم (٢١٨٥٤) و(٢١٨٥٥) و(٢١٨٦٥) و(٢١٨٧٤) من طريق هرمي ابن عبدالله، عن خزيمة، وفي بعض رواياته: عبدالله بن هرمي، وفي بعضها: هرمي بن عمرو. واختلف في إسناده اختلافاً كثيراً، وسنبينه في مواضعه.

وسيأتي برقم (٢١٨٥٨) من طريق عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه.

وللحديث شواهد عدة يصح بها، ذكرناها عند حديثي ابن عمرو وأبي هريرة السالفين برقم (٦٧٠٦) و(٧٦٨٤).

قوله: «في دبرها» قال السندي: قد جاء النهي عنه في أحاديث كثيرة، وأما قوله تعالى: ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ [البقرة:٢٢٣] فإنما هو لإفادة الإتيان في القبل من الدبر، فلا تعارض.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير حماد -وهو ابن أبي سليمان الكوفي- فهو صدوق قوي الحديث، وهو متابع. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وقد قيل في هٰذا الإسناد: إن إبراهيم النخعي لم يسمعه من أبي عبدالله الجدلي، وإن أبا عبدالله الجدلي لم يسمعه من خزيمة بن ثابت، فروى الإمام أحمد في «العلل» ١/ ١١٢، وابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٨، والترمذي في «جامعه» بإثر الحديث (٩٦) عن شعبة أنه قال: لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبدالله الجدلي حديث خزيمة بن ثابت في المسح. وقال ذٰلك أبو داود أيضاً، ونقله المزي في «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٦. وروى الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٧٢، والبيهقي ١/ ٢٧٧ من طريق زائدة بن قدامة، عن منصور بن المعتمر قال: كنا في حجرة إبراهيم التيمي ومعنا إبراهيم النخعي، فحدثنا=

. . . . . .

= إبراهيم التيمي، قال: حدثنا عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، فذكر الحديث. قال البيهقي عن هٰذه الرواية: وهي تدل على صحة ما قاله شعبة. يعني عدم سماع النخعي للحديث من أبي عبد الله الجدلي.

قلنا: وفي هٰذه الرواية عرفت الواسطة بين إبراهيم النخعي وأبي عبد الله الجدلي، وهو إبراهيم التيمي، وإبراهيم التيمي قد روى الحديث عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي، وهو القول الصواب الذي صححه الترمذي، ووقع في حديث التيمي اختلاف سنبينه في الرواية الآتية برقم (٢١٨٥٣)، وهو اختلاف لا يقدح في صحته إن شاء الله.

وأما فيما يخص سماع الجَدَلي له من خزيمة، فقد قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» ١/ ١٧٣: لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح، لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت. قال ابن دقيق العيد في «الإمام» فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ١٧٧: فلعل هٰذا بناء على ما حكي عن بعضهم أنه يشترط في الاتصال أن يثبت سماع الراوي من المروي عنه ولو مرة، هٰذا أو معناه، وقيل: إنه مذهب البخاري. وقد أطنب مسلم في الرد لهذه المقالة، واكتفى بإمكان اللقاء، وذكر شواهد.

قلنا: وعلى هذا فالحديث صحيح على مذهب مسلم ومن وافقه، وقد صححه يحيى بن معين فيما نقله الترمذي في «سننه» وصححه هو أيضاً وابنُ حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧ عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٨٢، والطبراني (٣٧٦٤) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» ص٩٣، والطحاوي ١/ ٨١، والطبراني في «الكبير» (٣٧٦٥ - ٣٧٨٠)، وفي «الصغير» (١٠٦١) و(١١٥٤) من طرق عن حماد بن أبي سليمان، به. وزاد عند أبي حنيفة: إذا لبسهما وهو متوضىء. وزاد في رواية أخرى: إن شاءَ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٨٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»=

. . . . . .

= ٢/ ٢٧٤ من طريق الحارث العكلي، والطبراني (٣٧٨٤) من طريق علي بن الحكم البناني، و(٣٧٨٥) من طريق شعيب بن الحبحاب، و(٣٧٨٧) من طريق يزيد بن الوليد، و(٣٧٨٨) من طريق زكريا بن يحيى البَدِّي، وفي «الصغير» (١١٥٤) من طريق الحكم بن عتيبة والمغيرة بن مقسم الضبي ومنصور بن المعتمر كلهم عن إبراهيم النخعي، به. قلنا: وسيأتي الحديث من طريقي الحكم بن عُتيبة ومنصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي. وانظر تمام تخريج هٰذين الطريقين في موضعهما.

وأخرجه الترمذي في «العلل» ١/ ١٧٤-١٧٥، والطبراني (٣٧٦١) من طريق ذَوَّادِ بن عُلْبَةَ، عن مُطَرِّف بن طريف، عن عامر الشعبي، عن أبي عبد الله الجدلي، به.

قال الترمذي: سألت محمداً -يعني البخاري- عن هٰذا الحديث، فقال: إنما روى هٰذا الحديث ذواد بن علبة، عن مطرف عن الشعبي، ولا أدري هٰذا الحديث محفوظاً. ولم يعرفه إلا من هٰذا الوجه. قلنا: وذواد بن علبة ضعيف الحديث.

وأخرجه الطبراني (٣٧٤٧) من طريق الحكم بن عتيبة، عن عبد الله عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عن خزيمة بن ثابت. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف، فقد رواه عن الحكم بن عتيبة محمدُ بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو ضعيف، وقد اختلف عليه فيه، فروي عنه عن الحكم، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة عند الطبراني (٣٧٩٢)، وروي عنه عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن خزيمة عند الطبراني (٣٧١٣). ووقع اسمه في هٰذا الموضع من مطبوعة الطبراني: عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وهو خطأ.

وسيأتي (٢١٨٥٢) و(٢١٨٦٢) و(٢١٨٦٨) و(٢١٨٦٩) و(٢١٨٧٠) و(٢١٨٧٥) و(٢١٨٨٠) من طريق إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة، وبرقم (٢١٨٥٧) و(٢١٨٥٩) و(٢١٨٧١) و(٢١٨٨١) من طريق إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة. وبرقم (٢١٨٥٣)=

. . . . . .

= من طريق إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة. وزاد في الروايتين (٢١٨٥٧) و(٢١٨٥٩): ولو استزدناه لزادنا. وفي الروايتين (٢١٨٧١) و(٢١٨٨١): وايم الله لو مضى السائل في مسألته، لجعلها خمساً.

وفي باب توقيت المسح على الخفين عن علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم (٢٧٦)، وقد سلف في «المسند» برقم (٧٤٨).

وعن صفوان بن عسال، سلف برقم (١٨٠٩١). قال البخاري كما في «علل الترمذي»: وهو أصح الحديث في التوقيت في المسح على الخفين.

وعن عوف بن مالك سيأتي ٦/ ٢٧.

وعن أبي بكرة عند ابن ماجه (٥٥٦)، وصححه ابن حبان (١٣٢٤).

وعن أبي هريرة عند ابن ماجه (٥٥٥)، والترمذي في «العلل» ١/ ١٧١، وضعفه البخاري.

وقد استُدِلَّ بحديث خزيمة على ترك التوقيت، لورود قول الراوي فيه: ولو استزدناه لزادنا.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١/ ٦٠: ولو ثبت هٰذا الكلام لم يكن فيه حجة، لأنه ظن منه وحسبان، والحجة إنما تقوم بقول صاحب الشريعة لا بظن الراوي.

قلنا: واستدل لترك التوقيت بحديث أُبيِّ بنِ عُمارة عند أبي داود (١٥٨)، وابن ماجه (٥٥٧)، وهو ضعيف. وبحديث عمر بن الخطاب عند ابن ماجه (٥٥٨)، والبيهقي ١/ ٢٨٠، وفيه: أن عمر رضي الله عنه قال لعقبة بن عامر حين لبس الخف من الجمعة إلى الجمعة: أصبت السنة. وفي بعض رواياته أنه قال له: أصبت. ولم يقل: السنة. قال الدارقطني في «العلل» ١/ ١١١: وهو المحفوظ.

قال البغوي في «شرح السنة» ١/ ٤٦١-٤٦٢: ذهب أكثر أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم إلى توقيت المسح على الخفين على ما ورد في الحديث، =

٢١٨٥٢- حدثنا محمدُ بن جعفر وابنُ مَهدي، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَم وحمَّاد، عن إبراهيمَ، عن أَبي عبد الله الجَدَليِّ

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ أَنه قال في المَسحِ على الخُفَّينِ: «يَومٌ ولَيلَةٌ لِلمُقيمِ، وثلاثةُ أَيامٍ ولَياليهنَّ لِلمُسافِرِ»[1].

= وهو قول علي، وابن مسعود، وابن عباس، وإليه ذهب من التابعين: عطاء، وشريح وغيرهما، وبه قال الأوزاعي، وابن المبارك، والثوري، والشافعي، وأصحاب الرأي، وأحمد، وإسحاق.

وابتداء المُدَّة من أول حَدَث يُحدثه بعد لبس الخف عند أكثرهم، وقال الأوزاعي وأحمد وإسحاق: ابتداء المدة من وقت المسح.

وذهب مالك إلى أنه لا تقدير لمدة المسح، بل له أن يمسح ما لم يلزمه الغسل، يروى ذٰلك عن عمر وعثمان وعائشة. وانظر تتمة كلامه.

(١) حديث صحيح، حماد - وهو ابن أبي سليمان صدوق - مُتابِعُه الحكم - وهو ابن عتيبة - ثقة، وكذا باقي رجال الإسناد. لكنه قد أُعِلَّ من هٰذا الطريق كما بينا في الحديث الذي قبله.

وأخرجه الطيالسي (١٢١٩)، وأبو داود (١٥٧)، وابن الجارود (٨٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨١ و٨٢، والطبراني في «الكبير» (٣٧٦٣)، وفي «الصغير» (١١٥٤)، والبيهقي ١/ ٢٧٨، والمزي في ترجمة أبي عبد الله الجدلي من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٥ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ووقعت نسبة إبراهيم عند الطبراني في «الكبير»: إبراهيم التيمي، وهو خطأ، ولم يُذكر حماد بن أبي سليمان في إحدى روايات الطحاوي. وزاد في هٰذه الرواية: ولو أطنب له السائل في مسألته لزاده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٩٠) و(٣٧٩١) و(٣٧٩٢) من طرق عن الحكم بن عتيبة وحده، به. وزاد في الموضع الثالث: إذا أدخلهما وقدماه طاهرتان.

وانظر ما قبله.

٢١٨٥٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سلمةَ بن كُهَيلٍ قال: سمعتُ إبراهيمَ التَّيميَّ يُحدِّثُ، عن الحارثِ بن سُوَيدٍ، عن عمرو ابن ميمون

عن خُزَيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ثلاثةُ أيامٍ - قال شعبة: أحسَبُه قال: ولياليهنَّ - للمُسافِرِ في المَسْحِ على الخُفَّينِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فلم يرو له البخاري، وقد اختلف فيه على إبراهيم التيمي.

فأخرجه ابن ماجه (٥٥٤)، والطبراني (٣٧٥٩)، والبيهقي ١/ ٢٧٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٧٦٠) من طريق المثنى بن معاذ العنبري، عن شعبة، به.

وروي عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون دون ذكر الحارث بن سويد، أخرجه ابن ماجه (٥٥٣)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٥٠ من طريق سعيد بن مسروق الثوري، عن التيمي، عن عمرو بن ميمون، به.

وروي عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة، بإسقاط الحارث بن سويد، وزيادة أبي عبد الله الجدلي بين عمرو ابن ميمون وخزيمة. وسيأتي بالأرقام (٢١٨٥٧) و(٢١٨٥٩) و(٢١٨٧١) و(٢١٨٨١)، ويخرج من هٰذا الطريق في تلك المواضع.

وروي عن إبراهيم التيمي على هٰذا الوجه، لٰكن دون ذكر عمرو بن ميمون، أخرجه كذٰلك الطيالسي (١٢١٨)، والطبراني (٣٧٥٦) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم التيمي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة.

قلنا: والأشبه بالصواب قول من قال: عن التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة، لأن أبا عبد الله الجدلي ثابت في الإسناد، =

. . . . . .

= وقد ذكره إبراهيم النخعي في روايته، وذكرنا فيما سلف برقم (٢١٨٥١) الرواية التي فيها تحديث التيمي للحديث في حجرته بحضور إبراهيم النخعي، وفيها تصريح التيمي بسماعه من عمرو بن ميمون، وبذٰلك يكون عمرو بن ميمون ثابتاً أيضاً في الإسناد. وقد تفرد أبو الأحوص بإسقاطه من الإسناد، وهو مخالف لرواية الثقات عن منصور كما سنبينه عند الرواية الآتية برقم (٢١٨٥٧).

وأما الرواية التي فيها الحارث بن سويد فهي تخالف الرواية التي فيها تصريح إبراهيم التيمي بسماعه من عمرو بن ميمون، قال ابن دقيق العيد فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ١٧٧: فبمقتضى هٰذا التصريح لقائل أن يقول: لعل إبراهيم سمعه من عمرو بن ميمون، ومن الحارث بن سويد، ووجه آخر على طريقة الفقه، وهو أن يقال: إن كان متصلاً فيما بين التيمي وعمرو ابن ميمون فذاك، وإن كان منقطعاً فقد تبين أن الواسطة بينهما الحارث بن سويد، وهو من أكابر الثقات.

قلنا: وبذٰلك رجع الحديث إلى رواية التيمي عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، ورجالها ثقات، غير أنه قيل فيها: إن أبا عبد الله الجدلي لم يسمع من خزيمة، وقد تكلمنا على ذٰلك عند الرواية السالفة برقم (٢١٨٥١). وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ١/ ٢٢.

وقد وقع في حديث الحارث بن سويد اختلاف آخر ذكره البيهقي، فقد قال في «سننه» ١/ ٢٧٨ بعد أن أخرج حديثنا: ورواه الثوري عن سلمة بن كهيل، فخالف شعبة في إسناده، ثم أخرج من طريق الثوري عن سلمة، عن الحارث ابن سويد، عن عبد الله بن مسعود أثراً موقوفاً عليه في توقيت المسح على الخفين. وقال بإثره: ورواه يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم التيمي، فخالفهم جميعاً. وأخرج من طريق يزيد بن أبي زياد، عن التيمي، عن الحارث، عن عمر بن الخطاب قال: يمسح المسافر على الخفين ثلاثاً.

وقد قال ابن التركماني تعقيباً على صنيع البيهقي هٰذا: إنما تعلل رواية برواية إذا ظهر اتحاد الحديث، والذي ذكره عن الثوري فتوى لابن مسعود في=

٢١٨٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاجُ، عن عمرو بن شُعيب، عن عبدِ الله بن هَرَمي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ العَبسيِّ[١] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَسْتَحيِي اللهُ مِن الحَقِّ، لا تَأْتُوا النِّساءَ في أَعْجازِهنَّ»[٢].

= توقيت المسافر، والذي ذكره عن يزيد فتوى لعمر، وهما موقوفان، فكيف يعلل بهما حديث خزيمة المرفوع الدال على ترك التوقيت كما زعم؟!

(١) كذا في (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ورقة ٣٥٨، وفي (م) و(ر): خزيمة بن ثابت، عن العبسي. وهو خطأ، وما وقع في (ظ٥) و«جامع المسانيد» من نسبة خزيمة بن ثابت عبسياً، وهم من بعض الرواة، فإن خزيمة بن ثابت أنصاري أوسي كما سلف في ترجمته.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عبد الله بن هرمي الصواب في اسمه هرمي بن عبد الله، ونبه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٧، والبيهقي في «سننه» ٧/ ١٩٧ على وهم من قال: عبد الله بن هرمي، وهو: هَرَمِي بن عبد الله الخطمي- ويقال: الواقفي- المدني. وقيل في اسمه أقوال أخرى أيضاً.

وهرمي هٰذا ذكره بعضهم في الصحابة، وقيل: إنه كان أحد البكائين في غزوة تبوك. والذي انتهى إليه الحافظان الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ٢/ ٢١٨ و٢١٩، وابن حجر في «تهذيبه» ٤/ ٢٦٥ (طبعة مؤسسة الرسالة) أنهما اثنان. قال ابن حجر: الذي يظهر أن هرمي بن عبد الله الواقفي صحابي كبير غير هرمي بن عبد الله الخطمي- أو الواقفي أيضاً- الراوي عن خزيمة بن ثابت.

وقد روى ابن إسحاق، عن ثمامة بن قيس بن رفاعة، عن هَرَمِيٍّ بن عبد الله رجلٍ من قومه كان ولد في عهد النبي ﷺ وأدرك أصحاب النبي ﷺ متوافرين، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع الأذان في الجمعة ولم يأتها كان في=

. . . . . .

= التي بعدها أثقل. . . » فهرمي بن عبد الله هٰذا هو الذي روى عن خزيمة، وأما الذي شهد مع النبي ﷺ بعض مشاهده وكان في غزوة تبوك ممن استحمله، فلا يوصف بكونه ولد في عهده، والله تعالى أعلم. وقد فرق بينهما أبو نصر بن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ٤١٠-٤١١) في باب الهاء.

قلنا: لٰكن ابن ماكولا جعلهما واحداً في باب الواو ٧/ ٣٩٨، والصواب أنهما اثنان: الصحابي الذي كان مع البكائين، والآخر هو الراوي عن خزيمة، وهو تابعي كبير، وهو راوي حديث ترك الجمعة، ولا يبعد أن يكون ولد على عهد النبي ﷺ.

وهرمي هٰذا روى عنه ثلاثة أو أكثر، وذكره ابن حبان في قسم التابعين من «ثقاته» ٥/ ٥١٦، وحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعن، لٰكنه متابع، وعمرو ابن شعيب صدوق، وأبو معاوية - وهو محمد بن خازم الضرير - ثقة.

وأخرجه الطبراني (٣٧٣٥)، والبيهقي ٧/ ١٩٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٢٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، والطبراني (٣٧٣٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٨٨) من طريق علي بن الحكم البناني، والطبراني (٣٧٣٣) من طريق ابن لهيعة، والبيهقي ٧/ ١٩٨من طريق مثنى بن الصبَّاح، ثلاثتهم عن عمرو بن شعيب، به. وعلي بن الحكم ثقة، وابن لهيعة صالح في المتابعات، والمثنى ضعيف.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٧، والبيهقي ٧/ ١٩٧ من طريق حميد ابن قيس، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٨٣)من طريق يزيد بن الهاد، كلاهما عن هرمي، به.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢١٨٥٠).

قوله: «لا يستحي الله من الحق» تمهيد لذكر هٰذا الفعل بناء على أنه شنيع=

٢١٨٥٥- حدثنا ابنُ أَبي زائدة، أخبرنا الحجاجُ، عن عمرو بن شعيب[١]، عن عبد الله بن هَرَمي، عن خزيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[٢].

٢١٨٥٦- حدثنا محمد بن بِشرٍ، حدثنا هشامُ بن عُروةَ، عن عمرو بن خزيمة المزني، عن عُمارة بن خزيمة[٣]

عن خزيمةَ بن ثابتٍ الأنصاريِّ: أنَّ النبيِّ ﷺ ذكر الاستِطابةَ فقال: «ثلاثةُ أحجارٍ ليس فيها رَجيعٌ»[٤].

= بين الناس جداً حتى صار ذكره شنيعاً، فبين ﷺ أنه لا بد من بيان النهي عنه لكونه حقاً، فلا بد أن الله تعالى يبينه، ولا بد للرسول أن يبلغ ذٰلك، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) لم يُذكر عمرو بن شعيب في (م) والنسخ الخطية، وأثبتناه من «أطراف المسند» ٢/ ٣٠٨، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٤٣٨، وهو الصواب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. عبد الله بن هرمي صوابه هرمي بن عبد الله، وهو تابعي كبير، روى عنه ثلاثة أو أكثر، ووثقه ابن حبان، فحديثه يحتمل التحسين، وعمرو بن شعيب صدوق، وحجاج -هو ابن أرطاة- مدلس وقد عنعن، لكنه متابع، وابن أبي زائدة- وهو يحيى بن زكريا- ثقة من رجال الشيخين. وانظر ما قبله.

(٣) سقط من إسناده في (م) عمارة بن خزيمة.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن خزيمة المزني، وجاء مكانه في بعض الروايات: أبو خزيمة، وإنما هو عمرو بن خزيمة نفسه، مال إلى ذٰلك الحافظ المزي في «التحفة» ٣/ ١٢٥، وأكده الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف»، وقد اختلف فيه على هشام بن عروة كما سيأتي بيانه. محمد بن بشر: هو العبدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٤ و١٥٦ و١٤/ ٢٢٣، والترمذي في «العلل=

. . . . . .

= الكبير» ١/ ٩٦، والطبراني (٣٧٢٥) من طريق عبدة بن سليمان، والدارمي (٦٧١) من طريق علي بن مسهر، وأبو داود (٤١)، ومن طريقه البيهقي ١/ ١٠٣ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، وابن ماجه (٣١٥) من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢١ من طريق عبدالرحيم بن سليمان، خمستهم عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد. وذُكر عمرو بن خزيمة عند بعضهم بكنيته: أبو خزيمة. ووقع في مطبوعة الطبراني عند الحديث (٣٧٢٥): عبدة بن سليمان بن عروة، وهو خطأ، صوابه: عبدة ابن سليمان، عن هشام بن عروة. وتحرف اسم عبدالرحيم بن سليمان في مطبوعة الطحاوي إلى عبدالرحمٰن بن سليمان، وصوب من «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٣١.

وسيأتي برقم (٢١٨٦١) عن وكيع بن الجراح، وبرقم (٢١٨٧٢) عن عبدالله ابن نمير، كلاهما عن هشام، به.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة، فروي عنه بإبهام شيخه، وسيأتي برقم (٢١٨٧٩).

ورواه أبو معاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن عبدالرحمٰن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة، به. بزيادة عبدالرحمٰن بن سعد. أخرجه الطبراني (٣٧٢٣)، والبيهقي ١/ ١٠٣، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٨٩٦). قال البخاري كما في «علل الترمذي» ١/ ٩٧: أبو معاوية أخطأ في هٰذا الحديث إذ زاد: عن عبدالرحمٰن بن سعد.

وروي عن هشام بن عروة على وجه آخر بجعل أبي وَجزة مكان أبي خزيمة عمرو بن خزيمة، أخرجه الشافعي ١/ ٢٩، والحميدي (٤٣٢)، والطبراني (٣٧٢٤)، والبغوي (١٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام، عن أبي وجزة، عن عمارة بن خزيمة، به. زاد الطبراني وحده بإثره: قيل لسفيان: إنهم يقولون: أبو خزيمة. قال: لا، إنما هو أبو وجزة الشاعر. قلنا: وقد جاء الحديث عند ابن ماجه (٣١٥) من رواية سفيان بن عيينة، عن هشام، =

. . . . . .

= وفيه: أبو خزيمة. ولعله إنما أورده كذلك لأنه قرن روايته برواية وكيع، وذكره بلفظ رواية وكيع.

وروي عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة بن الزبير، عن عمارة بن خزيمة، به. بجعل عروة بن الزبير مكان عمرو بن خزيمة. أخرجه الطبراني (٣٧٢٩)، وراويه عن هشام هو إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في روايته عن غير الشاميين، وهشام بن عروة مدني.

وروي عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن أخيه عمير بن خزيمة. ذكر هذه الرواية الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٣/ ١٢٦.

ووقع في المطبوع من «أسد الغابة» لابن الأثير ٢/ ١٣٣ من طريق عبد الله بن نمير، عن هشام بن عروة: حدثتني عمرة بنت خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، به. ولعله تحريف أو خطأ مطبعي، فإن رواية ابن نمير ستأتي برقم (٢١٨٧٢)، وفيها: حدثني عمرو بن خزيمة، لا حدثتني عمرة بنت خزيمة. وكذا هو في جميع المصادر التي خرجته من هذا الطريق.

وروي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً. وسيأتي في الرواية (٢١٨٧٩).

قلنا: والقول الصواب من هذه الأقوال: قول من قال: عن هشام، عن عمرو بن خزيمة - وهو أبو خزيمة -، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه كما هي رواية المصنف هنا، قال ذلك علي ابن المديني والبخاري وأبو زرعة الرازي، وصوب البخاري أيضاً حديث عروة المرسل. انظر «سنن البيهقي» ١/ ١٠٣، و«علل الترمذي» ١/ ٩٧، و«علل ابن أبي حاتم» ١/ ٥٥.

وللحديث شاهد من حديث سلمان الفارسي عند مسلم (٢٦٢)، وسيأتي ٥/ ٤٣٧.

ومن حديث ابن مسعود، وجابر بن عبد الله، ورويفع بن ثابت. سلفت برقم (٤٠٥٣) و(١٥٢٩٦) و(١٦٩٩٥).

ومن حديث عائشة سيأتي ٦/ ١٠٨. =

٢١٨٥٧- حدثنا أبو عبد الصمد العَمِّي، حدثنا منصورٌ، حدثنا إبراهيم ابن يزيدَ التَّيمي، عن عمرو بن مَيمون، عن أَبي عبدِ الله الجَدَلي

عن خُزَيمةَ بن ثابتٍ الأنصاري أن رسولَ الله ﷺ قال: «امْسَحُوا على الخِفَافِ ثلاثةَ أيَّامٍ» ولو استزَدْناه لزادَنا[1].

= قال البغوي في «شرح السنة» ١/ ٣٦٥: الرجيع قد يكون الرَّوْث، سمي به لأنه رجع عن حاله الأولى بعد أن كان طعاماً إلى غيرها، وقد يكون الحجر الذي استنجي به، رجع إليه فاستنجى به. قلنا: وانظر النهي عن الاستنجاء بالروث في حديثي ابن مسعود وأبي هريرة السالفين برقم (٣٦٨٥) و(٧٣٦٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجدلي، فهو من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة، وغير صحابيه خزيمة، فقد روى له مسلم وأصحاب السنن، وقد اختلف فيه على إبراهيم التيمي كما سلف بيانه في التعليق على الرواية رقم (٢١٨٥٣). أبو عبد الصمد العمي: هو عبد العزيز بن عبد الصمد، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٥٥) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٧٥٥) أيضاً من طرق أخرى عن أبي عبد الصمد العمي، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٨١، وابن حبان (١٣٣٢)، والطبراني (٣٧٥٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٧٢، والبيهقي ١/ ٢٧٧ من طريق زائدة بن قدامة، كلاهما عن منصور، به. وقرن الطحاوي بجرير بن عبد الحميد سفيان بن عيينة، وسيأتي حديثه عن منصور برقم (٢١٨٥٩).

وأخرجه الطيالسي (١٢١٨)، والطبراني (٣٧٥٦) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، عن إبراهيم التيمي، عن منصور، عن أبي عبد الله الجدلي، به. لم يذكر فيه عمرو بن ميمون، وهو خطأ، فإن أبا الأحوص خالف أربعة من الثقات الأثبات، هم: أبو عبد الصمد العمي، وجرير بن عبد الحميد، وزائدة=

٢١٨٥٨- حدثنا سفيانُ بن عيينةَ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهادِ، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ

عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «إنَّ الله لا يَسْتَحْيي من الحَقِّ، لا تَأْتُوا النِّساءَ في أَدْبارِهنَّ»[1].

= ابن قدامة، وسفيان بن عيينة، قال أبو زرعة كما في «علل ابن أبي حاتم» ١/ ٢٢: الصحيح من حديث إبراهيم التيمي: عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة عن النبي ﷺ، والصحيح من حديث النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي بلا عمرو بن ميمون.

وأخرجه الطبراني (٣٧٥٨)، والبيهقي ١/ ٢٧٧ من طريق الحسن بن عبيد الله، عن التيمي، به.

وسيأتي من طريق سعيد بن مسروق الثوري، عن إبراهيم التيمي برقم (٢١٨٧١) و(٢١٨٨١).

وانظر ما سلف برقم (٢١٨٥١) و(٢١٨٥٣) لزاماً.

تنبيه: روي هٰذا الحديث عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي. وسيأتي برقم (٢١٨٦٢)، وخَطَّأ الإمام أحمد هٰذه الرواية كما سنبينه هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن أخطأ فيه سفيان بن عيينة كما قاله غيرُ واحدٍ من أهل العلم.

وأخرجه الحميدي (٤٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٨٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٨)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٤٣، وفي «شرح المشكل» (٦١٣١)، والطبراني (٣٧١٦)، والبيهقي ٧/ ١٩٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال البخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٦ عن هذا الإسناد: وهو وهم. وروى البيهقي عن الشافعي أنه قال: غلط سفيان في حديث ابن الهاد. وقال البيهقي بإثره: مدار هٰذا الحديث على هرمي بن عبد الله، وليس لعمارة بن خزيمة فيه أصل إلا من حديث ابن عيينة، وأهل العلم بالحديث يرونه خطأ، والله أعلم. =

٢١٨٥٩- حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ التَّيميِّ، عن عمرِو ابن ميمون، عن أَبي عبد الله الجَدَلي سمعَه يحدِّثُ

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ: سأَلْنا النبيَّ ﷺ عن المَسحِ على الخُفَّين، فرخَّصَ للمُسافرِ ثلاثةَ أَيامٍ ولياليَهُنَّ، وللمُقيمِ يوماً وليلةً - قال عبدُ الله: قال أبي: سَمِعتُه مِن سفيانَ مرتَين يَذكُرُ: للمقيم - ولو أَطْنَبَ السائلُ في مسأَلتِه لزادهم[1].

٢١٨٦٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن حبيب بن أبي[2] ثابت، عن إبراهيم بن سعدٍ

= قلنا: وقد صححنا إسناد هٰذا الحديث في تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٦٨٤) بناءً على ظاهره، فيصحح من هنا.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٨٧٤) من رواية يزيد بن الهاد، عن عبيد الله بن الحصين، عن هرمي بن عبد الله، عن خزيمة، وفيه اختلاف سنبينه هناك. وروي عن يزيد بن الهاد، عن هرمي، عن خزيمة، أخرجه النسائي (٨٩٨٣). وانظر (٢١٨٥٠).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجدلي، فهو من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة، وغير صحابيه خزيمة، فقد روى له مسلم وأصحاب السنن، وقد اختلف فيه على إبراهيم التيمي كما سلف بيانه في التعليق على الرواية (٢١٨٥٣). سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الحميدي (٤٣٤)، وأبو عوانة (٧٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨١، والطبراني (٣٧٥٤)، والبيهقي في «المعرفة» (٢٠٢٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقرن به في إحدى الروايات عند الطحاوي جرير بن عبد الحميد. وانظر (٢١٨٥١) و(٢١٨٥٣).

(٢) في (م): حبيب بن ثابت. وهو خطأ.

عن سعد بن مالك وخُزيمةَ بن ثابتٍ وأُسامة بن زيدٍ، قالوا: قال رسولُ الله ﷺ: «الطَّاعُونُ رِجزٌ أو عذابٌ عُذِّبَ بِهِ قَوْمٌ، فإذا وقَعَ بأرْضٍ وأَنْتُم بها، فلا تَخْرُجُوا مِنها، وإذا سَمِعْتُم به بأَرضٍ فلا تَدخُلُوا عليه»(١).

٢١٨٦١- حدثنا وكيع، حدثنا هشامُ بن عُروةَ، عن أَبي خزيمةَ، عن عُمارة بن خزيمة

عن خزيمة بن ثابتٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ في الاسْتِنجاءِ: «ثلاثةُ أَحْجارٍ ليس فيها رَجيعٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم بن سعد: هو ابن أبي وقاص مالك الزهري. وهٰذا الحديث هو مكرر (١٥٧٧) السالف في مسند سعد بن أبي وقاص.

وفاتنا في الموضع الأول بعض التخريجات نوردُها هنا، فقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٨، والبزار في «مسنده» (٢٦٠٧)، وابن خزيمة في كتاب «التوكل» كما في «الإتحاف» ٤/ ٤٣١ من طريق مؤمل بن إسماعيل، وأبو عوانة في الطب كما في «الإتحاف» ١/ ٢٨٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وأبو عوانة من طريق القاسم بن يزيد، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٧٩٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو خزيمة: هو عمرو بن خزيمة المزني، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على هشام بن عروة كما سلف بيانه عند الرواية (٢١٨٥٦).

وأخرجه المزي في ترجمة عمرو بن خزيمة من «تهذيب الكمال» ٢١/ ٦٠٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أَبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٤٣٣)، وابن ماجه (٣١٥)، والطبراني (٣٧٢٧) من=

٥/ ٢١٤ ٢١٨٦٢- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن حمَّادٍ ومنصورٍ، عن إبرهيمَ، عن أَبي عبد الله الجَدَلي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ قال: جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ[1] للمسافِرِ ثلاثاً، وللمُقيمِ يوماً وليلةً[2].

٢١٨٦٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، حدثني أَبو جعفر

= طريق وكيع، به.

(١) يعني في توقيت المسح على الخفين.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فهو صدوق، ومتابِعه منصور بن المعتمر ثقة، لٰكن قيل: إن ذكره في هٰذا الإسناد خطأ كما سنبينه، وقيل في هٰذا الإسناد أيضاً: إن إبراهيم النخعي لم يسمعه من أبي عبد الله الجدلي، وإن أبا عبد الله الجدلي لم يسمعه من خزيمة بن ثابت، وقد فصلنا القول في هاتين العلتين عند الرواية السالفة برقم (٢١٨٥١). وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الطبراني (٣٧٨٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٧٨٩) أيضاً من طريق إسحاق بن راهويه، عن وكيع، به.

وروى الطبراني بإثر الحديث عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه قال: هٰذا خطأ. قال الطبراني: أراد حديث منصور، عن إبراهيم، عن أبي عبد الله الجدلي، والصواب من حديث منصور حديث عمرو بن ميمون، يعني الحديث السالف برقم (٢١٨٥٧) من رواية منصور، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة.

قلنا: وقد أخرجه عبد الرزاق (٧٩١)، ومن طريقه الطبراني (٣٧٦٢) عن سفيان الثوري، عن حماد وحده، به. لم يذكر فيه منصور بن المعتمر.

وانظر (٢١٨٥١).

المَديني -يعني الخَطْمِيَّ-، قال: سمعتُ عُمارةَ بنَ عثمانَ بن سهلِ بن حُنَيفٍ يحدث

عن خزيمةَ بن ثابتٍ: أنَّه رأَى في منامِه أنه يُقَبِّلُ النبيَّ ﷺ، فأَتى النبيَّ ﷺ، فأَخبرَه بذٰلك، فناولَه النبيُّ ﷺ فقبَّلَ جبهَتَه[1].

---

(١) ضعيف لاضطراب إسناده ومتنه كما سيأتي بيانه، وعمارة بن عثمان ابن سهل بن حنيف، كذا وقع اسمه في هٰذا الإسناد، وظاهره أنه حفيد سهل ابن حنيف الأنصاري رضي الله عنه! وتسميته كذٰلك خطأ، فالصواب أنه عمارة ابن عثمان بن حنيف، ابن أخي سهل بن حنيف، وكذا وقع عند النسائي (٧٦٣٢)، وهو مجهول لم يرو عنه غير أبي جعفر الخَطْمي، ولم يؤثر توثيقه عن أحدٍ.

وأبو جعفر الخَطْمي: هو عمير بن يزيد، وقد اختلف عليه فيه، فقد رواه شعبة هنا وعند النسائي في «الكبرى» (٧٦٣٢) عنه، عن عمارة بن عثمان، عن خزيمة.

وسيأتي برقم (٢١٨٦٤) و(٢١٨٧٨) من طريق حماد بن سلمة، عنه عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه. بذكر عمارة بن خزيمة مكان عمارة بن عثمان، وفيه: أن خزيمة رأى في منامه أنه يسجد على جبهة النبي ﷺ. وبنحو رواية حماد بن سلمة هذه رواه الزهريُّ عن ابن خُزيمة، وسيأتي بالأرقام (٢١٨٨٢) و(٢١٨٨٤) و(٢١٨٨٥)، وفيه ضعف واضطراب سنبينه في مواضعه.

وأخرج عبدالرزاق (٢٣٩٤) عن ابن جريج قال: أخبرني رجل من بني خزيمة: أن خزيمة بن ثابت نذر ليسجدن على جبين رسول اللهِ ﷺ، قال: فكره رسول الله ﷺ ونفس بالرجل، فكان هٰذا الخبر. كذا وقع لفظه في «المصنف».

وبنحوه أخرجه عبدالرزاق أيضاً برقم (٢٣٩٣) و(٢٣٩٥)، ولم يسم الصحابي، وفي إسناديهما ضعف.

٢١٨٦٤- حدثنا عفانُ، حدثنا حمادُ بن سَلمةَ، أخبرنا أَبو جعفر الخَطْميُّ، عن عُمارةَ بن خُزَيمةَ بن ثابتٍ

أَن أباه قال: رأيتُ في المنامِ كأني[1] أَسجُدُ على جبهةِ النبيِّ ﷺ، فأَخبرتُ بذٰلك رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: «إنَّ الرُّوحَ لتَلْقَى[2] الرُّوحَ» وأَقنعَ النبيُّ ﷺ رأسَه هٰكذا، فوضَعَ جبهتَه على جبهةِ النبيِّ ﷺ[3].

٢١٨٦٥- حدثنا عبدُالله بن يزيدَ، حدثنا حيوةُ وابنُ لهيعة، قالا: حدثنا حسّانُ مولى محمدِ بن سهلٍ، عن سعيد بن أَبي هلالٍ، عن عبدِالله بن عليٍّ، عن هَرَميِّ بنِ عَمْرٍو الخَطْميِّ

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ صاحبِ رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ

---

(١) في (م): أني.

(٢) المثبت من نسخة في هامش (ر)، وفي «مجمع الزوائد»: ليلقى، وفي (ر) و(م): لا تلقى، وفي (ظ٥): لا يلقى. قال السندي: قوله: «إن الروح لتلقى الروح» هٰكذا في بعض النسخ كما نبه عليه في النسخة القديمة، والنسخة المشهورة: لا تلقى، والظاهر أنها سهو.

(٣) حديث ضعيف لاضطراب إسناده ومتنه كما بينا في الحديث السابق.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٨٠-٣٨١، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٧٨، وعبد بن حميد (٢١٦)، والطبراني (٣٧١٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وانظر ما قبله.

قوله: «أقنع رأسَه»: أي رفعه، وشخص ببصره إلى جهة السماء. قال السندي: فيه أنه إذا أمكن للرجل تصديق رؤيا صاحبه فليصدقها. والله تعالى أعلم.

قال: «إنَّ الله لايَسْتَحيي من الحَقِّ، لا تَأْتُوا النِّساءَ في أَدْبارِهِنَّ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عبد الله بن علي: هو ابن السائب بن عبيد المطلبي القرشي، وقد روى عنه أربعة، ووثقه الشافعي كما في «مسنده» ٢/ ٢٩، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد اختلف عليه في هٰذا الحديث كما سنبينه.

وحسان مولى محمد بن سهل: اسمه حسان بن عبد الله، وهو مولى محمد ابن سهل بن عبد العزيز بن مروان الأموي، وقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وابن لهيعة - وإن كان فيه ضعف - رواية عبد الله بن يزيد عنه قوية، ومتابعه - وهو حيوة بن شريح المصري - ثقة.

وهرمي بن عمرو كذا سمي في هٰذه الرواية، وهو قول من الأقوال في اسمه، وسمي في أكثر الروايات: هرمي بن عبد الله، وقد ترجمناه في الموضع السالف برقم (٢١٨٥٤)، وحديثه محتمل للتحسين.

وأخرجه الحافظ المزي في ترجمة حسان بن عبد الله من «تهذيب الكمال» ٦/ ٣٣-٣٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٤، والطبراني (٣٧٣٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، به. وقد أبهم النسائي في روايته ابن لهيعة، فقال: حدثنا حيوة وذكر آخر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٤٤ من طريق أبي زرعة وهب الله ابن راشد المصري، عن حيوة وحده، به.

وأخرجه ٣/ ٤٤ من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة وحده، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٩١) من طريق خالد بن يزيد الجمحي، عن سعيد بن أبي هلال، به.

وقد روي بإدخال حصين بن محصن بين عبد الله بن علي، وهرمي بن عبد الله، أخرجه النسائي (٨٩٨٩)، وابن حبان (٤٢٠٠)، والطبراني (٣٧٣٨)، =

. . . . . .

= والبيهقي ٧/ ١٩٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن حصين بن محصن، عن هرمي، به.

ورواه عن عبد الله بن علي بن السائب عمر بن عبد الله المدني مولى غُفْرةَ بنت رباح، فذكر مكان حصين بن محصن حفيده عبيد الله بن عبد الله بن حصين، أخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٣، والطبراني (٣٧٣٦) من طريق الليث بن سعد، والطبراني (٣٧٣٧) من طريق محمد بن شعيب بن شابور، كلاهما عن عمر مولى غفرة، عن عبد الله ابن علي بن السائب، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين، عن هرمي بن عبد الله، به. لٰكن سُمِّي عندهم: عبد الله بن هرمي، قال البخاري: وهو وهم، ووقع اسم عبيد الله بن عبد الله عند بعضهم: عبد الله، وعند الطبراني (٣٧٣٦): عبيد، ونسبه بعضهم إلى جده. قلنا: عمر مولى غفرةَ ضعيف وسيأتي الحديث برقم (٢١٨٧٤) من رواية يزيد بن الهاد، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين، عن هرمي، به. وقيل فيه: عن عبيد الله، عن عبد الملك ابن عمرو بن قيس، عن هرمي كما سنبينه هناك.

وقد رواه عبد الله بن علي على وجه آخر، فقال: عن عمرو بن أحيحة، عن خزيمة، فجعل عمرو بن أحيحة مكان هرمي بن عبد الله. أخرجه كذٰلك الشافعي ٢/ ٢٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٩٢) و(٨٩٩٣) و(٨٩٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٣٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٣، والطبراني (٣٧٤٤)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣٧٦، والبيهقي ٧/ ١٩٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/ ١٩٩ من طريق محمد بن علي بن شافع، قال: كنت مع محمد بن كعب القرظي، فسأله رجل: يا أبا حمزة، ما ترى في إتيان النساء في أدبارهن؟ فأعرض أو سكت، وقال: هٰذا شيخ من قريش فاسأله - يعني عبد الله بن علي بن السائب - فقال عبد الله: اللهم قذر ولو كان حلالاً. قال: حدَّثني ولم يكن سمع في=

٢١٨٦٦- حدثنا رَوحٌ، حدثنا أُسامةُ بن زيدٍ، عن محمدِ بن المنكَدِر، عن ابن خزيمةَ بن ثابتٍ

عن أبيه[1]، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أصابَ ذَنْباً أُقِيمَ عليه

= ذلك شيئاً. قال: ثم أخبرني عبدالله بن علي أنه لقي عمرو بن أُحيحة بن الجلاح، فسأله عن ذٰلك، فقال: أشهد لسمعت خزيمة بن ثابت الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين يقول: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني آتي امرأتي من دبرها، فقال رسول الله ﷺ: «نعم» قالها مرتين أو ثلاثاً، قال: ثم فطن رسول الله ﷺ فقال: «في أي الخُربَتَينِ -أو في أي الخُرْزَتَيْنِ، أو في أي الخُصفَتَيْنِ-؟ أما من دُبُرها في قُبُلها فنعم، وأما في دبرها فإن الله تعالى ينهاكم أن تأتوا النساء في أدبارهنَّ» وبعضهم اختصره. وقال الشافعي بإثره: عَمِّي (يعني محمد بن علي بن شافع) ثقة، وعبدالله بن علي ثقة، وقال: أخبرني محمد عن الأنصاري المحدث بها (يعني عمرو بن أحيحة) أنه أثنى عليه خيراً، وخزيمة ممن لا يشك عالم في ثقته، فلست أرخص فيه بل أنهى عنه.

قلنا: وعمرو بن أحيحة تفرد بالرواية عنه عبدالله بن علي بن السائب، وذكره بعضهم في الصحابة، والراجح أنه لا صحبة له.

وقد صح النهي عن إتيان النساء في أدبارهن من غير حديث خزيمة بن ثابت.

وانظر (٢١٨٥٠).

(١) في (م): عن محمد بن المنكدر، عن خزيمة بن ثابت. وفي (ر): عن ابن خزيمة بن ثابت، عن النبي ﷺ. والمثبت من (ظ٥)، وهو الصواب، وكذا جاء في «أطراف المسند» ٢/ ٣١١ و«إتحاف المهرة» ٤/ ٤٣٩.

وسيتكرر كذٰلك برقم (٢١٨٧٦).

حَدُّ ذٰلكَ الذَّنْبِ، فهو كَفَّارَتُه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، ولإبهام ابن خزيمة فيه، وإن كان يغلب على ظننا أنه عمارة بن خزيمة، وقد قال البخاري عن هٰذا الحديث في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٩٩: لا تقوم به حجة، وقال الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦٠٢: سألت محمداً -يعني البخاري- عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا حديث فيه اضطراب، وضعفه محمد جداً.

روح: هو ابن عبادة القيسي، وأُسامة بن زيد: هو الليثي. وسيتكرر الحديث برقم (٢١٨٧٦).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٨٠)، والترمذي في «العلل» ٢/ ٦٠٢، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٨١)، والطبري كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٤٣٩، والطبراني (٣٧٢٨)، والبيهقي ٨/ ٣٢٨، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٩٨، والبغوي (٢٥٩٤) من طريق روح ابن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٩٩، و«التاريخ الكبير» ٣/ ٢٠٦ من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، والدارمي (٢٣٣١)، والطبراني (٣٧٣١)، والحاكم ٤/ ٣٨٨ من طريق عبدالله بن وهب، والدارقطني ٣/ ٢١٤ من طريق الفضيل بن سليمان، ومن طريق عبدالله بن سيف، أربعتهم عن أُسامة بن زيد الليثي، به. ووقع عند البخاري في «الكبير»: عن يزيد بن خزيمة، مكان: عن ابن خزيمة، ونظنه إقحاماً، فقد جاء الإسناد في «الأوسط» على الصواب: عن ابن خزيمة، كما هي رواية الجماعة.

وقد اختلف في إسناده، فروي عن أسامة بن زيد على وجه آخر، أخرجه الطبراني (٣٧٣٢) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أسامة، عن بكير بن عبدالله بن الأشج، عن محمد بن المنكدر، عن ابنِ خزيمة، به. فزاد فيه: بكير بن الأشج.

وأخرجه البخاري في «الأوسط» ١/ ١٩٩، و«الكبير» ٣/ ٢٠٦ من طريق ابن أبي حازم، عن أسامة، أنه بلغه عن بكير بن الأشج، عن محمد بن المنكدر، =

. . . . . .

= عن خزيمة. فزاد فيه رجلاً مبهماً بين أسامة وبكير بن الأشج، وأسقط ابن خزيمة منه. ولفظه: «القتل كفارة».

وروي عن ابن المنكدر على وجه آخر، وسمى صحابيه خزيمة بن معمر، أخرجه البخاري في «الأوسط» ١/ ١٩٩، و«الكبير»٣/ ٢٠٦، والطبراني (٣٧٩٤) من طريق منكدر ابن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن خزيمة بن معمر الخطمي: أن امرأةً رجمت، فقال النبي ﷺ: «هٰذا كفارة ذنبها». ومنكدر بن محمد لين الحديث.

وقال الحافظ في «الإصابة» ٢/ ٢٨٤: حديث أسامة بن زيد أشبه.

وأورده الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٣٨ بلفظ: «القتل كفارة»، وعزاه لأبي نعيم في «معرفة الصحابة». وقال: وفيه ابن لهيعة، لٰكنه من حديث ابن وهب عنه، فيكون حسناً.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، أخرجه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩)، وسيأتي ٥/ ٣١٣.

وآخر من حديث علي رضي الله عنه، سلف برقم (٧٧٥).

وثالث من حديث علي أيضاً موقوفاً في قصة رجم شراحة عند البيهقي ٨/ ٣٢٩.

قلنا: وجمهور العلماء على أن الحدود كفارات، لحديث خزيمة وحديث عبادة وغيرهما، ولو لم يتب المحدود. وقيل: لا بد من التوبة، وبذٰلك جزم بعض التابعين، وهو قول للمعتزلة، ووافقهم ابن حزم، ومن المفسرين الإمام البغوي وطائفة يسيرة، واستدلوا باستثناء من تاب من قوله تعالى: ﴿إلا الَّذينَ تَابُوا مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا عليهم﴾ [المائدة: ٣٤]. والجواب في ذٰلك أنه في عقوبة الدنيا، ولذٰلك قيدت بالقدرة عليهم.

ويُستدل لمن اشترط التوبة أيضاً بحديث أبي هريرة المرفوع الذي فيه: «لا أدري الحدود طهارة لأهلها أم لا؟». أخرجه البزار (١٥٤٢ و١٥٤٣- كشف الأستار)، والحاكم ١/ ٣٦ و٢/ ١٤ و٤٥٠، والبيهقي ٨/ ٣٢٩. وظاهره معارض للأحاديث التي تثبت أن الحدود كفارة، لٰكنه مُعَلٌّ بالإرسال، فقد أخرجه=

٢١٨٦٧- حدثنا الحسنُ بن موسى الأَشيَبُ، حدثنا ابنُ لهيعةَ، حدثنا أَبو الأسودِ، أنه سَمِعَ عُروةَ يُحَدِّثُ، عن عُمارة بنِ خُزيمةَ الأَنصاري يُحَدِّثُ عن أبيه، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يَأتي الشَّيْطَانُ الإنسانَ فَيَقُولُ: مَن خَلَقَ السَّماواتِ؟ فيقولُ: الله، ثمَّ يَقُولُ: مَنْ خَلَقَ الأرضَ؟ فيَقُولُ: الله، حتَّى يقولَ: مَن خَلَقَ الله؟ فإذا وَجَدَ أَحَدُكُم ذٰلك، فليَقُلْ: آمَنْتُ بالله ورَسُولِه»[1].

=البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٣ من مرسل الزهري، وقال: هو أصح، ولا يثبت هٰذا عن النبيِّ ﷺ لأن النبيَّ ﷺ قال: «الحدود كفارة». قلنا: ومع ذٰلك فقد صحح الحافظ ابن حجر حديث أبي هريرة هٰذا في «الفتح» ١/ ٦٦! وأطال البحث في الجمع بينه وبين حديث عبادة.

قال السندي: قوله: «أقيم عليه حد ذٰلك الذنب» الجملة حال، والجزاء قوله: «فهو كفارته» ويحتمل أن تكون هذه الجملة جزاء، أي: ينبغي أن يقام عليه الحد، وقوله: «فهو كفارته» تعليل له، أي: يقام عليه الحد لكونه كفارة لذنبه، فينبغي إقامته. والله تعالى أعلم.

(١) متن الحديث صحيح، لٰكن من حديث أبي هريرة وعائشة، فقد روي عن عروة عنهما من طرق صحيحة، وأما حديثه عن عمارة بن خزيمة عن أبيه فقد تفرد به عبدالله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ. أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن نوفل الملقب يتيم عروة، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٢٩)، وعبد ابن حميد في «مسنده» (٢١٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٥٠)، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٢٣٠)، والطبراني (٣٧١٩) من طرق عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. وتحرف عمارة بن خزيمة في مطبوع «السنة» إلى عمارة بن غديمة.

وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٨٣٧٦)، وسيأتي حديث عائشة ٦/ ١٥٧، وصححه ابن حبان (١٥٠). =

٢١٨٦٨- حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ وحمادٍ، عن إبراهيمَ، عن أَبي عبدِالله الجَدَلي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ في المَسحِ على الخُفَّين، قال: «للمُسافِرِ ثَلاثةُ أيامٍ ولَياليهِنَّ، ولِلمُقيمِ يَوْمٌ ولَيْلَةٌ»[1].

٢١٨٦٩- حدثنا عبدُالرحمٰن بن مهدي، حدثنا هشامٌ، عن حمادٍ، عن إبراهيمَ، عن أَبي عبدِالله الجَدَلي، عن خُزَيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[2].

٢١٨٧٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أَبي معشَرٍ، عن النَّخعي، عن أَبي عبدِالله[3] الجَدَليِّ، عن خُزَيمةَ بن ثابتٍ

= وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١١٩٩٥).

قوله: «فيقول: من خلق السماوات؟ ...» قال السندي: إيهاماً لصورة التفكر في خلق السماوات والأرض حتى يقبله الإنسان ولا ينفر عنه.

«من خلق الله» حيث قد رسخ عنده أن الموجود يحتاج إلى موجد، وصار ذٰلك مطرداً في السماوات والأرض.

«فليقل: آمنت..» قطعاً للوسوسة عنه، أو جواباً لشبهة بأنه الإله الحق القديم، فلا يحتاج إلى موجد، والحاجة في السماوات والأرض إلى الموجد لحدوثها.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢١٨٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير حماد - وهو ابن أبي سليمان الكوفي - فهو صدوق، وقد أعل بالانقطاع بين إبراهيم - وهو النخعي - وأبي عبدالله الجدلي، وبين أبي عبدالله الجدلي وخزيمة بن ثابت، وفصلنا القول في ذٰلك عند الرواية (٢١٨٥١). هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

(٣) في (م): عن أبي عبدالرحمٰن. وهو خطأ.

الأنصاري، أَن رسولَ الله ﷺ قال مثلَه[1].

٢١٨٧١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان. وأَبو نُعيمٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبيه، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله بن الجَدَلي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ: أَن رسولَ اللهِ ﷺ جَعَلَ للمُسافِرِ ثلاثاً، وللمُقيمِ يوماً وليلةً. قال: وايمُ اللهِ لو مَضَى السَّائِل في مَسأَلتِه لجَعَلها خمساً.

وقال أبو نُعيمٍ: يومٌ للمُقيم[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكنه أُعل بالانقطاع كما ذكرنا في الحديث قبله. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو معشر: هو زياد بن كليب الكوفي، والنخعي: هو إبراهيم بن يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٨٢) من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وسقط قتادة من الإسناد في مطبوعته.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٨٢، والطبراني (٣٧٨١) من طريق همام بن يحيى العوذي، عن قتادة، به.

وأخرجه الطبراني (٣٧٨٣) من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن أبي معشر، به.

وانظر (٢١٨٥١).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجدلي، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة، وغير صحابيه، فقد روى له مسلم وأصحاب السنن. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو بن سعيد ابن مسروق الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧، وابن حبان (١٣٢٩)، والطبراني في «الكبير»=

٢١٨٧٢- حدثنا ابن نَميرٍ، عن هشامٍ، حدثني عمرو بن خزيمةَ، عن عُمارة بن خزيمة[١]

عن أَبيه خُزيمةَ بن ثابتٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ سئل عن الاستِطابةِ، فقال: «ثلاثةُ أَحْجارٍ ليس فيها رَجيعٌ»[٢].

= (٣٧٤٩) من طريق أبي نعيم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «المعرفة» (٢٠٢٥) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، و(٢٠٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٥٥٣) من طريق وكيع بن الجراح، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٥٠ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. ولم يذكرا أبا عبد الله الجدلي، والصواب أنه ثابت في الإسناد كما حققناه عند الحديث (٢١٨٥٣).

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» ص٤٨٦، والحميدي (٤٣٥)، والترمذي (٩٥)، وابن حبان (١٣٣٠) و(١٣٣٣)، والطبراني (٣٧٥٠) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣)، والبيهقي ١/ ٢٧٦ من طرق عن سعيد بن مسروق أبي سفيان، به. وصححه الترمذي، ولم يذكر بعضهم فيه: وايم الله لو مضى السائل... إلخ.

وانظر (٢١٨٥١) و(٢١٨٥٣).

(١) قوله: عن عمارة بن خزيمة، أثبتناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٢/ ٣٠٩، وسقط من باقي النسخ.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن خزيمة، وهو المزني المدني، ثم قد اختلف فيه على هشام -وهو ابن عروة- كما سلف بيانه عند الرواية (٢١٨٥٦). ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٦، والطبراني (٣٧٢٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٣٣ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد. لٰكن وقع عند ابن الأثير: حدثتني عمرة بنت خزيمة، بدل: حدثني عمرو بن خزيمة. ولعله تحريف أو خطأ مطبعي. =

٢١٨٧٣- حدثنا يونسُ وخلفُ بن الوليدِ، قالا: حدثنا أَبو معشرٍ، عن محمد بن عُمارةَ بن خُزيمةَ بن ثابت قال:

ما زال جَدِّي كافّاً سِلاحَه يومَ الجَمَل حتى قُتِلَ عمارٌ بصِفِّين، فسَلَّ سيفَه، فقاتَلَ حتى قُتِلَ. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَقْتُلُ عَمَّاراً الفِئَةُ الباغيةُ»[1]. ٥/ ٢١٥

= وانظر (٢١٨٥٦).

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو معشر - وهو نَجِيح بن عبد الرحمٰن السندي المدني - ضعيف، ومحمد بن عمارة بن خزيمة من رجال «التعجيل»، روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٤٣٦، وهو لم يشهد القصة، فحديثه هٰذا منقطع. يونس شيخ المصنف: هو ابن محمد المؤدب، وهو ومتابعه خلف بن الوليد ثقتان.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ١٢/ ورقة ٦٤١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٣٠٢، والحاكم ٣/ ٣٩٧، والطبراني (٣٧١١) و(٣٧٢٠) من طرق عن أبي معشر، به. ووقع في رواية الطبراني في الموضع الثاني: عن أبي معشر، عن محمد بن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه، قال: كان أبي كافّاً سلاحه، فذكر نحوه.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٥٩، والحاكم ٣/ ٣٨٥ من طريق الواقدي، قال: حدثني عبد الله بن الحارث بن فضيل، عن أبيه عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، قال: شهد خزيمة بن ثابت الجمل وهو لا يسل سيفاً، فذكره مطولاً، وزاد فيه قصة مقتل عمار رضي الله عنه. والواقدي متروك، وباقي رجاله ثقات. ووقع اسم عبد الله بن الحارث بن فضيل في مطبوعة ابن سعد: عبد الحارث بن فضيل. وهو خطأ.

وقوله ﷺ: «تقتل عماراً الفئة الباغية» صح عن غير واحد من الصحابة، وذكرنا شواهده عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٤٩٩).

٢١٨٧٤- حدثنا يعقوبُ، قال: سمعت أَبي يُحَدِّثُ، عن يزيدَ بنِ عبدِ الله بن أُسامةَ بن الهادِ، أَنَّ عُبَيدَ الله بن الحُصَينِ الوالبي[1] حدَّثَه، أن هرميَّ بنَ عبدِ الله الواقِفي حدثه

أن خُزَيمةَ بن ثابتٍ الخَطْميَّ حدَّثه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَسْتَحيي اللهُ مِنَ الحَقِّ، لا يَستحيي اللهُ مِنَ الحَقِّ[2] - ثلاثاً - لا تَأتُوا النِّساءَ في أَعجَازِهِنَّ»[3].

---

(١) كذا وقعت هذه النسبة في (م) والأصول الخطية: الوالبي، وصوابه: الوائلي، وهو: عبيد الله بن عبد الله بن الحصين الوائلي الخطمي الأنصاري. انظر «المؤتلف والمختلف» ٤/ ٢٢٩٣، و«الأنساب» ٥/ ٥٧٠.

(٢) جملة: «لا يستحيي الله مِن الحقِّ» ذكرت في (م) مرة واحدة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، هرمي بن عبد الله سلفت ترجمته عند الحديث (٢١٨٥٤)، وعبيد الله بن الحصين وثقه أبو زرعة وابن حبان، وقال البخاري: في حديثه نظر. ولعله إنما أراد حديثاً معيناً كما تدل على ذٰلك ترجمة العقيلي له في «الضعفاء» ٣/ ١٢٢، وقال الحافظ في «التقريب»: فيه لين، وباقي رجاله ثقات. يعقوب شيخ المصنف: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٨٤)، وابن حبان (٤١٩٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٦، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٧٤١) و(٣٧٤٢) و(٣٧٤٣)، وفي «الأوسط» (٩٨١)، والبيهقي ٧/ ١٩٧ من طرق عن يزيد بن الهاد، به. ووقع اسم عبيد الله عند الطبراني في «الأوسط»: عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن حصين.

قلنا: وقد روي الحديث عن يزيد بن الهاد، عن هرمي دون ذكر عبيد الله، أخرجه النسائي (٨٩٨٣)، وروي عنه، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، سلف برقم (٢١٨٥٨). =

٢١٨٧٥- حدثنا عفانُ، حدثنا شُعبةُ، أَخبرني حَكَمٌ وحمَّادٌ، سمعا إبراهيمَ، عن أبي عبدِ الله الجَدَلي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ، عن النبيِّ ﷺ: أنه رخَّص ثلاثةَ أَيامٍ ولياليَهُنَّ للمُسافرِ، ويوماً وليلةً للمقيم[1].

٢١٨٧٦- حدثنا رَوحٌ، حدثنا أُسامةُ بن زيدٍ، عن محمدِ بن المنكَدِرِ،

= وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٤٤ من طريق الليث بن سعد، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين، به.

وروي الحديث بإدخال عبد الملك بن عمرو بن قيس بين عبيد الله بن عبد الله بن الحصين وهرمي بن عبد الله، أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥٣، والدارمي (٢٢١٣)، والبخاري في «تاريخه» ٨/ ٢٥٦، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٨٧)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٥٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٧٤٠)، والبيهقي ٧/ ١٩٦ من طريق الوليد بن كثير، والدارمي (١١٤٤)، والبخاري ٨/ ٢٥٦، والنسائي (٨٩٨٧) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن عبيد الله بن عبد الله بن الحصين، عن عبد الملك بن عمرو ابن قيس، عن هرمي، به. ووقع اسم عبيد الله في مطبوعة «تاريخ واسط»: عبد الله بن عبد الرحمٰن. وعبد الملك بن عمرو بن قيس مجهول.

وانظر (٢١٨٥٠) و(٢١٨٦٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير حماد- وهو ابن أَبي سليمان الكوفي- فهو صدوق قوي الحديث، وقد تابعه الحكم بن عتيبة، إلا أنه قد أُعل بالانقطاع بين إبراهيم- وهو النخعي- وأبي عبد الله الجدلي، وبين أبي عبد الله الجدلي وخزيمة بن ثابت، وفصلنا القول فيه عند الرواية السالفة برقم (٢١٨٥١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٧٦٣) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ونسب إبراهيم عنده: التيمي. وهو خطأ.

عن ابن خُزيمةَ بن ثابت

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَصَابَ ذَنْباً أُقيمَ عليه حَدُّ ذٰلك الذَّنْبِ، فهو كَفَّارَتُه»[1].

٢١٨٧٧- حدثنا محمدُ بن عبدالله بن المُثَنَّى، حدثنا هشامُ بن أبي عبدِالله الدَّسْتُوائِي، حدثنا حمادٌ، عن إبراهيم، عن أبي عبدِالله الجَدَلي

عن أبي مسعودٍ عُقبةَ بن عمروٍ الأَنصاري، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ أَوَّلَ الليلِ وأَوسَطَه وآخِرَه[2].

٢١٨٧٨- حدثنا عفانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَةَ، أخبرنا أَبو جعفَر الخَطميُّ، عن عُمارةَ بنِ خزيمةَ بن ثابتٍ

أَن أباهُ قال: رأيتُ في المنامِ كأَني أَسجُدُ على جَبهةِ رَسولِ اللهِ ﷺ، فأخبَرتُ بذٰلك رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: «إنَّ الرُّوحَ ليَلْقَى[3] الرُّوحَ» وأَقنَعَ رسولُ اللهِ ﷺ رأسَه هٰكذا، فوَضَعَ جَبهتَه على جبهةِ النبيِّ ﷺ[4].

٢١٨٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشامٌ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال في الاستنجاءِ: «أَما يَجِدُ أَحَدُكُم

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢١٨٦٦).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر الحديث (١٧٠٧١) من مسند أبي مسعود الأنصاري.

(٣) في (م) والأصول الخطية: «لا يلقى» وأثبتناه على الصواب من مكرره السالف برقم (٢١٨٦٤)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢١٨٦٤) سنداً ومتناً.

ثَلاثةَ أَحْجارٍ؟»

قال[1]: وأَخبرني رجلٌ، عن عُمارةَ بن خُزيمةَ بن ثابتٍ

عن أبيه قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «ثلاثة أَحْجارٍ ليس فيهنَّ رَجيعٌ». [2]

٢١٨٨٠- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ[3]، عن قتادةَ، عن أَبي

---

(١) القائل: هو هشام بن عروة. وإسناده هٰذا معطوف على الإسناد الذي قبله.

(٢) صحيح لغيره، وقد روي هنا بإسنادين، الأول من مرسل عروة بن الزبير، ورجاله ثقات رجال الشيخين، والثاني من مسند خزيمة بن ثابت، وهو ضعيف لإبهام راويه عن عمارة بن خزيمة. وقد سلف برقم (٢١٨٥٦) وذكَرَ هشام فيه مكان الرجل المبهم عمرو بن خزيمة المدني، وهو مجهول، فيبقى الإسناد ضعيفاً.

وأخرج حديث عروة المرسل مالك في «الموطأ» ١/ ٢٨، وأخرجه الحميدي (٤٣٢)، والطبراني (٣٧٢٤) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما (مالك وسفيان) عن هشام، بهٰذا الإسناد. ورواه سفيان مجموعاً مع حديث خزيمة المسنَد.

وقد روي موصولاً عن عروة بن الزبير، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ وسيأتي ٦/ ١٠٨.

وانظر الكلام على حديث خزيمة عند الرواية (٢١٨٥٦).

(٣) كذا وقع في نسخنا الخطية، ولم يذكره الحافظ ابن حجر من رواية شعبة في «أطرافه» ٢/ ٣١٠-٣١١، بل ذكره فيه من رواية محمد بن جعفر عن سعيد بن أبي عروبة، وهو ما سلف عند المصنف برقم (٢١٨٧٠)، ومحمد بن جعفر روى عنهما جميعاً، وكلاهما ثقة حافظ، وربما يكون قد تحرف شعبة في هٰذا الموضع عن سعيد، والله تعالى أعلم.

معشرٍ، [عن] النَّخعيِّ، عن أَبي عبد الله الجَدَلي

عن خُزيمةَ بن ثابتٍ الأَنصاريِّ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «ثلاثةُ أيامٍ ولَياليهِنَّ للْمُسافِرِ، ويَوْمٌ ولَيْلَةٌ للْمُقِيمِ»(١).

٢١٨٨١- حدثنا عبدُ الرزاق، أَخبرنا سفيانُ، حدثني أَبي، عن إبراهيم التَّيميِّ، عن عمرو بن ميمون، عن أَبي عبد الله الجَدَلي

عن خزيمةَ بن ثابتٍ قال: جَعَلَ النبيُّ ﷺ ثَلاثةَ أيام للمُسافِرِ، ويوماً وليلةً للمُقيمِ، وايمُ اللهِ لو مَضى السائلُ في مسأَلتِه، لجَعَلَها خَمساً(٢).

٢١٨٨٢- حدثنا عثمانُ بن عمرَ -وهو ابن فارس-، أخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، عن ابن خزيمةَ بن ثابتٍ الأَنصاريِّ صاحب الشهادتين

عن عَمِّه: أنَّ خُزَيمةَ بنَ ثابتٍ الأنصاري رأَى في المنامِ أنه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن أعله بعض أهل العلم، وانظر تفصيل القول فيه عند الرواية السالفة برقم (٢١٨٥١). قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وأبو معشر: هو زياد بن كليب الحنظلي الكوفي، والنخعي: هو إبراهيم بن يزيد الكوفي الإمام.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أَبي عبد الله الجدلي، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة، وقد اختلف فيه على إبراهيم التيمي كما سلف بيانه عند الرواية (٢١٨٥٣). سفيان: هو الثوري، واسم أبيه: سعيد بن مسروق.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٩٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (٣٧٤٩)، والبيهقي ١/ ٢٧٧.

وانظر (٢١٨٥١) و(٢١٨٥٣).

سَجَدَ على جبهةِ فأخبر النبيَّ ﷺ بذٰلك، فاضْطَجَعَ له رسولُ الله ﷺ وقال: «صَدِّقْ رُؤْياكَ[1]» فسَجَدَ على جبهةِ رسولِ اللهِ ﷺ[2].

---

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي باقي النسخ: «صدق بذٰلك رؤياك».

(٢) إسناده ضعيف للاختلاف الذي وقع فيه على يونس بن يزيد وعلى الزهري، وابن خزيمة بن ثابت كذا وقع هنا مبهماً، وسمي في طرق ضعيفة عمارة بن خزيمة، ووقع من طريق ابن وهب عن يونس عند ابن حبان: خزيمة ابن ثابت بن خزيمة بن ثابت، أن خزيمة بن ثابت أُرِيَ... وخزيمة بن ثابت الحفيد مجهول، وروي عن الزهري بإسقاط أخي خزيمة منه كما سيأتي.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٨٠، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٠٦٦)، والبغوي (٣٢٨٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٦٣٠) عن أبي داود الحَّراني، عن عثمان بن عمر، به. لكن وقع فيه: عن عمه أخي خزيمة قال: رأى فيما يرى النائم... فذكره. وظاهره أن الذي رأى الرؤيا هو أخو خزيمة. وقد وقع مثل ذلك في «الإصابة» لابن حجر ٤/ ٥٧٨ وعزاه لابن منده، لٰكن وقع في مطبوعته أخطاء واضطراب. وفي إسناد ابن منده سمي صحابي الحديث عمارة، وسماه كذٰلك أبو نعيم في «معرفة الصحابة»، ونقله عنهما ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ١٣٦.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٨٨) من طريق أيوب بن سويد، عن يونس بن يزيد، به. وسمَّى ابن خزيمة عمارة، ووقع عنده التنصيص على صحبة أخي خزيمة، لٰكن أيوب بن سويد ضعيف. وأورده في ترجمة عمارة بن ثابت مع أنه لم يقع في روايته مسمىً.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٨٨٥) عن عامر بن صالح الزبيري، وفيه أيضاً التنصيص على صحبة أخي خزيمة، وسمَّى فيه ابن خزيمة عمارة، وعامر بن صالح متروك.

وقد روي الحديث عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عمارة=

٢١٨٨٣- حدثنا أَبو اليمانِ، حدثنا شُعيبٌ، عن الزُّهريِّ، حدثني عُمارةُ ابن خزيمةَ الأنصاريُّ

أنَّ عمَّه حَدَّثَه - وهو من أَصحابِ النبيِّ ﷺ -: أنَّ النبيَّ ﷺ ابتاعَ فَرساً من أَعرابيٍّ، فاستَتْبَعه النبيُّ ﷺ ليَقضِيَه ثَمنَ فَرَسِه، فأَسرعَ النبيُّ ﷺ المَشيَ، وأَبطأَ الأَعرابيُّ، فطَفِقَ رجالٌ يعترِضون الأَعرابيَّ فيُساومونَ بالفَرَسِ، لا يَشْعُرونَ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ ابتاعَه، حتى زادَ بعضُهم الأَعرابيَّ في السَّومِ على ثَمنِ الفَرَسِ الذي ابتاعَه به النبيُّ ﷺ، فنادى الأَعرابيُّ النبيَّ ﷺ فقال: إن كنتَ مُبتاعاً هٰذا الفَرَسَ فابتَعْه، وإلا بعتُه. فقامَ النبيُّ ﷺ حين سَمِعَ نداءَ الأَعرابيِّ، ٥/٢١٦
فقال: «أَولَيْسَ قد ابْتَعْتُه مِنك؟» قال الأعرابيُّ: لا والله ما بِعتُك. فقال النبيُّ ﷺ: «بَلى قد ابْتَعْتُه منك» فطَفِقَ الناسُ يَلوذون بالنبيِّ ﷺ والأَعرابيِّ وهما يتراجعانِ، فطفِقَ الأَعرابيُّ يقول: هلمَّ شهيداً يشهَدُ أَني بايعتُك، فمن جاءَ من المُسلمين قال للأَعرابيِّ: ويلك إنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يكُنْ ليقولَ إلاَّ حقاً. حتى جاء خُزَيمةُ لمُراجعةِ النبيِّ ﷺ ومراجعةِ الأعرابيِّ، فطَفِقَ الأَعرابيُّ يقولُ: هلمَّ شهيداً

= ابن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت. لم يذكر أخا خزيمة فيه، وسيأتي برقم (٢١٨٨٤). وصالح ضعيف.

وأخرجه ابن حبان (٧١٤٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن خزيمة بن ثابت، أن خزيمة بن ثابت... وخزيمة بن ثابت الحفيد لم يرو عنه غير الزهري، ولم يوثقه غير ابن حبان ٤/ ٢١٥، فهو مجهول. وانظر (٢١٨٦٣).

يشهَدُ أَني بايعتُك. قال خزيمةُ: أَنا أَشهدُ أَنك قد بايعتَه. فأَقبلَ النبيُّ ﷺ على خُزيمةَ فقال: «بِم تَشْهَدُ؟» فقال: بتَصديقِكَ يا رسولَ الله. فجعلَ النبيُّ ﷺ شَهادةَ خُزيمةَ شهادةَ رجُلَين[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عُمارة، فمن رجال السنن، وهو ثقة. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأموي الحمصي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب الإمام.

وأخرجه أبو داود (٣٦٠٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٨٥) و(٢٠٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٨٠٢)، والطبراني ٢٢/(٩٤٦)، والحاكم ٢/١٧-١٨، والبيهقي ١٠/١٤٥-١٤٦ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/٣٧٨-٣٧٩، والنسائي ٧/٣٠١-٣٠٢، والحاكم ٢/١٧-١٨، والبيهقي ١٠/١٤٥-١٤٦، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص١٢٠-١٢١، وابن بشكوال في «الأسماء المبهمة» ص٣٥٩-٣٦٠ من طرق عن الزهري، به.

وروى ابن سعد بإثره عن الواقدي قال: لم يُسمَّ لنا أخو خزيمة بن ثابت الذي روى هذا الحديث، وكان له أَخَوان، يقال لأحدهما: وَحْوَح، ولا عقب له، والآخر عبد الله، وله عقب. قلنا: وقد سُمِّي في بعض روايات الحديث السالف قبل حديثنا هٰذا عُمارة، وأورد ابن أبي عاصم حديثنا هٰذا في ترجمة عمارة بن ثابت مع أنه لم يقع في روايته مسمى. والله أعلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٤٤٥٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٨٧، وابن أبي عاصم (٢٠٨٤)، وأبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٤٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٧٣٠)، والحاكم ٢/١٨، والبيهقي ١٠/١٤٦، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص١٢١-١٢٢، وابن بشكوال ص٣٦٠-٣٦١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٨٣ من طريق زيد ابن الحباب، عن محمد بن زرارة بن عبد الله بن خزيمة بن ثابت، عن عمارة=

. . . . . .

= ابن خزيمة بن ثابت، عن أبيه. كذا ذكره من حديث خزيمة نفسه، وسَمَّى الأعرابيَّ في هٰذه الرواية: سواء بن الحارث المحاربي، وعند بعضهم: سواء بن قيس، وقول النبي ﷺ في آخره جاء بلفظ: «من شهد له خزيمة أو شهد عليه فحسبه». قلنا: ومحمد بن زرارة روى عنه زيد بن الحباب، ولم يذكر له راوٍ غيره، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٤١٤، فهو مجهول.

وقد ذكر ابن حجر رواية محمد بن زرارة هذه في «الإصابة» ٣/ ٢١٥، ووَهَّمَ قول من قال في اسم الأعرابي: سواء بن قيس. وقال: روى ابن شاهين وابن مندد من وجه آخر عن زيد بن الحباب، عن محمد بن زرارة، عن المطلب ابن عبد الله، قال: قلت لبني الحارث بن سواء: أبوكما الذي جحد بيعة رسول الله ﷺ؟ فقالوا: لا تقل ذٰلك ، فلقد أعطاه بَكْرةً - أي: ناقةً فتية - وقال له: «إن الله سيبارك لك فيها» فما أصبحنا نسوق سارحاً ولا بارحاً إلا منها. ومحمد بن زرارة مجهول كما أسلفنا.

وقد ذكر ابن بشكوال تتمة القصة بسياقة أخرى، فقال: ورواه الحارث بن أبي أُسامة، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي حفص، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت: أن رسول الله .. فذكر نحوه وزاد: فردها رسول الله ﷺ وقال: «اللهم إن كان كذب فلا تبارك له فيها» قال: فأصبحت شاصية برجلها. يعني ماتت. قلنا: كذا وقع هٰذا الإسناد في المطبوع من «الأسماء المبهمة»: أبو حفص، عن عمارة. فإن صح ما وقع فيه فلعل أبا حفص هذا هو سعيد بن جمهان البصري، وهو صدوق، وإلا فلم نتبين من هو. لكن يغلب على ظننا أنه محرف عن أبي جعفر، وأبو جعفر: هو عمير بن يزيد الخطمي، وهو مشهور بالرواية عن عمارة بن خزيمة، ويروي عنه حماد ابن سلمة، وهو ثقة، وكذا باقي رجال الإسناد، لٰكن عمارة بن خزيمة تابعي، فالإسناد مرسل.

وفي الباب عن النعمان بن بشير، أخرجه الحارث بن أبي أُسامة كما في «المطالب العالية» (٤٤٥٥)، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف. =

٢١٨٨٤- حدثنا سَكَن بن نافع[١] أبو الحسنِ الباهليُّ، حدثنا صالح - يعني ابنَ أَبي الأَخضرِ -، عن الزُّهريِّ، أخبرني عُمارةُ بن خزيمةَ

أنَّ خزيمةَ رأَى في المنامِ أَنه يسجُدُ على جَبْهةِ رسولِ اللهِ ﷺ، قال: فأَتى خزيمةُ رسولَ اللهِ ﷺ فأَخبرَه[٢]، قال: فاضْطَجَعَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قال له: «صَدِّقْ رُؤْياك» فسجَدَ على جبهةِ رسولِ اللهِ ﷺ[٣].

= وعن زيد بن ثابت في حديث جمع القرآن، وفيه قوله رضي الله عنه: فقدت آيةً من سورة الأحزاب... فلم أجدها مع أحدٍ إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين، وقد سلف برقم (٢١٦٤٠)، وأخرجه البخاري (٢٨٠٧) و(٤٧٨٤).

وعن أنس بن مالك عند البزار (٢٨٠٢- كشف الأستار)، وأبي يعلى (٢٩٥٣) في تفاخر الأوس والخزرج، وفيه أن الأوس قالت: ومنا من أجيزت شهادته بشهادة رجلين: خزيمة بن ثابت. وإسناده قوي.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/١٧٣: هٰذا الحديث يضعه كثير من الناس غير موضعه، وقد تذرع به قوم من أهل البدع إلى استحلال الشهادة لمن عرف عنده بالصدق في كل شيء ادعاه، وإنما وجه الحديث ومعناه: أن النبي ﷺ إنما حكم على الأعرابي بعلمه، إذ كان النبي ﷺ صادقاً باراً في قوله، وجرت شهادة خزيمة في ذٰلك مجرى التوكيد لقوله، والاستظهار بها على خصمه، فصارت في التقدير شهادته له وتصديقه إياه على قوله كشهادة رجلين في سائر القضايا.

(١) تحرف في (م)، والأصول الخطية إلى: سكن بن رافع بالراء، والتصويب من «أطراف المسند» ٢/٣٠٩، ومن مصادر ترجمته.

(٢) في (ظ٥): فحدثه.

(٣) إسناده ضعيف، صالح بن أبي الأخضر ضعيف، وسكن بن نافع روى=

٢١٨٨٥- حدثنا عامرُ بن صالح الزُّبيريُّ، حدثني يونس بن يزيدَ، عن ابن شهابٍ، عن عُمارة بن خزيمة بن ثابت الأَنصاريِّ -وخزيمة الذي جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ شهادتَه شهادةَ رَجُلينِ-، قال ابن شهابٍ: فأَخبرني عُمارةُ بن خُزيمةَ

عن عمِّه - وكان من أَصحابِ رسول الله ﷺ-: أَنَّ خُزَيمةَ ابن ثابتٍ رأَى في النَّومِ أَنه يسجُدُ على جبهةِ رسولِ الله ﷺ، فجاء رسولَ اللهِ ﷺ فذكَرَ ذٰلك، فاضطَجَعَ له رسولُ اللهِ ﷺ، فسَجَدَ على جَبهتِه[1].

= عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ. وقد وقع فيه اختلاف كثير بيناه عند الرواية (٢١٨٨٢).

(١) إسناده ضعيف جداً، عامر بن صالح الزبيري متروك، وفيه اختلاف بيناه فيما سلف برقم (٢١٨٨٢)، وانظر ما قبله.

حديث أبي بَشِير الأنصاريِّ[1]

٢١٨٨٦- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبَةُ، عن حَبِيب الأَنصاريِّ، قال سمعتُ ابنَ أبي بَشيرٍ وابنةَ أبي بَشير يحدِّثان

عن أَبيهما، عن النبيِّ ﷺ أنه قال في الحُمَّى: «ابْرُدُوها بالماءِ، فإنها مِن فَيْحِ جَهنَّم»[2].

٢١٨٨٧- حدثنا رَوْحٌ وإسماعيلُ بن عمر، عن مالكٍ، عن عبدالله بن أبي بَكْر، عن عَبَّاد بن تَمِيمٍ

أن أَبا بَشِير الأَنصاريَّ أَخبره: أنه كان معَ رسول الله ﷺ في بعض أَسْفَاره، فأَرسَلَ رسولُ اللهِ ﷺ رسولاً: «لا يَبقَيَنَّ في رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادةٌ من وَتَرٍ، ولا قِلادةٌ، إلا قُطِعَتْ».

---

(١) قال السندي: أبو بشير - بفتح أوله، وكسر المعجمة- أنصاري ساعدي، ويقال: مازني، أو حارثي، قيل: لا يُعرف اسمه، وقيل: اسمُه قيسُ ابن عُبيد. نقل عن الواقدي: أنه شهد أُحُداً وهو غلام. وأورده ابن سعد في طبقة من شهد الخندق. وقال خليفة: إنه مات بعد الحَرَّة، وكان عُمِّرَ طويلاً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن أبي بشير وابنته مجهولان لا يعرفان، وباقي رجاله ثقات. محمد بن جعفر: هو الهُذَلي البصري المعروف بغُندَر، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي الواسطي، وحبيب الأنصاري: هو ابن زيد بن خَلَّاد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٥٢) من طريق معاذ بن معاذ العَنْبري، عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: «ابن أبي بشير».

وفي الباب عن ابن عباس سلف في مسنده برقم (٤٦٤٩)، وعن ابن عمر سلف في مسنده أيضاً برقم (٤٧١٩)، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

قال إسماعيل: قال: وأَحسَبُه قال: والنَّاسُ في مياهِهم[1].[2]

---

(١) تحرفت في (م) إلى: «صيامهم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة روح -وهو ابن عبادة القَيْسي البصري- وعلى شرط مسلم من جهة إسماعيل بن عمر الواسطي. مالك: هو ابن أنس الأصبحي الإمام، وعبدالله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وهو في «موطأ مالك» برواية يحيى بن يحيى الليثي ٢/ ٩٣٧، وفي «موطئه» برواية أبي مصعب الزهري (١٩٧١)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٤، والبخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥)، وأبو داود (٢٥٥٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٨)، وأبو عوانة في اللباس كما في «إتحاف الخيرة» ١٤/ ٣٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٢٤) و(٣٢٥)، وابن حبان (٤٦٩٨)، والطبراني ٢٢/ (٧٥٠)، والبيهقي ٥/ ٢٥٤، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١٧/ ١٦٠، والبغوي (٢٦٧٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٣، والمزي في ترجمة أبي بشير الأنصاري من «تهذيبه» ٣٣/ ٨٠. ووقع عند النسائي وحده: «أن رجلاً من الأنصار» بدل: «عن أبي بشير الأنصاري»، وسمّى ابنُ عبد البر في روايته الرسولَ الذي أرسله النبيُّ ﷺ بذٰلك: زيدَ بن حارثة مولى النبي ﷺ. وزادوا جميعاً في روايتهم خلا ابن أبي شيبة والبخاري: قال مالك: أُرى ذٰلك من أجل العَيْن.

وقوله: قال إسماعيل: قال ... إلخ، القائل: هو عبدالله بن أبي بكر شيخ مالك بن أنس فيه كما وقع التصريح به في معظم الروايات السالفة، وجاء في بعضها: والناس في مقيلهم، وفي بعضها الآخر: في مبيتهم، وليس في شيىء منها: في مياههم.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/ ١٤٢: قال ابن الجوزي: وفي المراد بالأَوتار ثلاثة أقوال: أحدها: أنهم كانوا يقلدون الإبل أوتار القِسِيِّ، لئلا تصيبها العين بزعمهم، فأُمروا بقطعها إعلاماً بأن الأوتار لا ترد من أمر الله=

٢١٨٨٨- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا ابن لَهِيعةَ، حدثني حَبَّان بن واسعٍ، عن أبيه

عن عبد الله بن زيد وأبي بَشِير الأَنصاريِّ: أن رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بهم ذاتَ يومٍ، فمَرَّتْ امرأَةٌ بالبَطْحاءِ، فأَشارَ إليها رسول الله

= شيئاً، وهٰذا قول مالك.

قلت - القائل هو الحافظ ابن حجر -: وقع ذٰلك متصلاً بالحديث من كلامه في «الموطأ» ٢/ ٩٣٧، وعند مسلم (٢١١٥)، وأبي داود (٢٥٥٢)، وغيرهما: قال مالك: أرى أن ذٰلك من أجل العين. ويؤيده حديث عقبة بن عامر - رفعه -: «مَنْ علق تَميمةً، فلا أتم الله له» أخرجه أبو داود أيضاً (قلنا: ليس هو في «سنن أبي داود»، وهو عند أحمد برقم (١٧٤٠٤) و(١٧٤٢٢)، وانظر تمام تخريجه فيه).

والتميمة: ما علق من القلائد خشية العين، ونحو ذٰلك، قال ابن عبد البر: إذا اعتقد الذي قلدها أنها ترد العين، فقد ظنَّ أنها ترد القدر، وذٰلك لا يجوز اعتقاده.

ثانيها: النهي عن ذٰلك لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض، ويحكى ذٰلك عن محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وكلام أبي عبيد يرجحه، فإنه قال: نهى عن ذٰلك لأن الدواب تتأذى بذٰلك ويضيق عليها نفسها ورعيها، وربما تعلقت بشجرة، فاختنقت، أو تعوقت عن السير.

ثالثها: أنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس، حكاه الخطابي. وعليه يدل تبويب البخاري، وقد روى أبو داود (٢٥٥٤)، والنسائي (٨٨١١) من حديث أم حبيبة أم المؤمنين مرفوعاً: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس» وأخرجه النسائي ٨/ ١٨٠ من حديث أم سلمة أيضاً، والذي يظهر أن البخاري أشار إلى ما ورد في بعض طرقه، فقد أخرجه الدارقطني من طريق عثمان بن عمر المذكور (يعني عن مالك ابن أنس) بلفظ: «لا تبقين قلادة من وتر ولا جرس في عنق بعيرٍ إلاَّ قطع».

ﷺ أن تَأَخَّرِي، فرجَعَتْ حتى صَلَّى، ثُمَّ مَرَّتْ[1].

* ٢١٨٨٩- حدثنا هارون بن معروف. قال عبد الله: وسمعته أنا من هارون، قال: حدثنا عبد الله، أخبرني مَخْرَمةُ، عن أبيه، عن سعيد بن نافع، قال:

رآني أَبو بَشِير الأنصاريُّ صاحبُ رسول الله ﷺ وأنا أُصلِّي صلاةَ الضُّحى حين طَلَعَتِ الشمسُ، فعابَ ذٰلك عليَّ، ونَهاني، ثمَّ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا حتى تَرتَفِعَ الشمسُ، فإنَّها تَطلُعُ في[2] قَرْنَي الشيطانِ»[3].

---

(١) إسناده حسن، ابن لهيعة - وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي المصري - وإن ضُعِّفَ، رواية عبد الله بن المبارك عنه مقبولة. علي بن إسحاق: هو السُّلمي المروزي، وحَبَّان بن واسع: هو ابن حَبَّان بن منقذ الأنصاري المازني، وعبد الله بن زيد: هو ابن عاصم الأنصاري المازني الصحابي.

وأخرجه الشاشي (١٥٣١) من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. إلاَّ أنه قال: «وأبي اليَسر» بدل: «وأبي بشير».

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٥١) من طريق يحيى بن بكير، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، به. ووقع في مطبوع «الكنى والأسماء» خطأ يستدرك من هنا.

وفي باب منع المار بين يدي المصلي عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٥٥٨٥)، وعن أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده أيضاً برقم (١١٢٩٩).

(٢) وقع في (م): «بين»، والمثبت من (ظ٣) و(ر).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين من أجل سعيد بن نافع الأنصاري، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف=

حديث هَزَّال[1]

٢١٨٩٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشام بن سَعْد، أخبرني يزيدُ بن نُعَيمِ بن هَزَّالٍ

٥/٢١٧ عن أبيه، قال: كان ماعزُ بن مالك في حَجْرِ أَبي، فأَصابَ جاريةً من الحَيِّ، فقال له أَبي: ائْتِ رسولَ اللهِ ﷺ، فأَخبرْه بما صَنَعْتَ، لعلَّه يَستغفِرُ لك. وإنما يريد بذٰلك رجاءَ أن يكونَ له مَخْرجٌ، فأَتاه فقال: يا رسولَ الله، إنِّي زَنَيْتُ، فأَقِمْ عليَّ كتابَ

= في تسمية صحابيه، فقيل: «أبو بشير»، وقيل: «أبو اليسر»، وقيل: «أبو هبيرة»، والصحيح: أنه أبو بشير الأنصاري. عبدالله: هو ابن وهب القرشي المصري، ومخرمة: هو ابن بُكير بن عبدالله بن الأشجِّ.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٠٤) عن محمد بن عبدالرحيم، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٢٧٦)، وفي «الصغير» (١٥٧٢)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣١٧-٣١٨، كلاهما (محمد بن عبدالرحيم وأبو يعلى) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد. وسمى محمد بن عبدالرحيم صحابيه: «أبا اليسر»، وسماه أبو يعلى: «أبا هُبيرة الأنصاري».

وأخرجه البخاري تعليقاً في «الكنى» ص١٥ عن أحمد بن عيسى، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٢٠) من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، كلاهما عن عبدالله بن وهب، به.

وفي الباب عن ابن عمر سلف في مسنده برقم (٤٦١٢)، وقد استوفينا ذكر شواهده هناك.

(١) هَزَّال، بتشديد الزاي: هو ابن يزيد الأَسْلمي، له صحبة، ذكره ابن سعد في طبقة الخَنْدقِيِّينَ.

الله. فأَعرضَ عنه، فعاد[1]، فقال: يا رسولَ الله، إني زَنَيْتُ، فأَقِمْ عليَّ كتابَ الله. فأَعرضَ عنه[2]، ثم أتاه الثالثةَ، فقال: يا رسولَ الله، إنِّي زَنَيْتُ، فأَقِمْ عليَّ كتابَ اللهِ. ثم أتاهُ الرابعةَ، فقال: يا رسولَ اللهِ، إنِّي زَنَيْتُ، فأَقِمْ عليَّ كتابَ اللهِ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنك قد قُلْتَها أَربعَ مَرَّاتٍ، فبِمَن؟»[3] قال: بفلانةَ. قال: «هل ضَاجَعْتَها؟» قال: نعم. قال: «هل بَاشَرْتَها؟» قال: نعم. قال: «هل جامَعْتها؟» قال: نعم. قال: فأَمَرَ به أن يُرْجَمَ، قال: فأُخرِجَ به إلى الحَرَّةِ، فلما رُجِمَ، فوجدَ مَسَّ الحِجارةِ، جَزِعَ، فخرجَ يَشْتَدُّ، فلقِيَه عبدُ الله بن أُنَيس وقد أَعْجَزَ أَصحابَه، فنَزَعَ له بوَظِيفِ بَعيرٍ، فرماه به، فقتلَه، قال: ثم أَتى النبيَّ ﷺ، فذكر ذٰلك له، فقال: «هلاَّ تَركْتُموه لعلَّه يتوبُ، فيتوبَ اللهُ عليه».

قال هشام: فحدثني يزيدُ بن نُعَيمِ بن هَزَّال، عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ قال لأَبي حينَ رآه: «واللهِ يا هَزَّالُ، لو كنتَ سَتَرْتَه بثَوبِكَ، كان خيراً مِمَّا صنَعْتَ به»[4].

---

(١) جاء مكان قوله: «فعاد» في (م): «ثم أتاه الثانية»، وما أثبتناه من الأصول الخطية.

(٢) قوله: «فأعرض عنه» ليس في (م)، واستدركناه من الأصول الخطية.

(٣) كذا في (ظ٥) ونسخة بهامش (ر)، وفي (م) و(ر): «فيمن».

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، نعيم بن هزال بن يزيد الأَسْلمي مختلف في صحبته، وقد روى عنه ابنه يزيد ومحمد بن المنكدر، وذكره ابن=

. . . . . .

= حبان في «الثقات»، وابنه يزيد بن نعيم وهشام بن سعد المدني صدوقان حسنا الحديث. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٧١-٧٢، وأبو داود (٤٤١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٢٦ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية ابن أبي شيبة وأبي دواد قول هشام بن سعد: «فحدثني . . . إلخ». ورواية ابن عبد البر مختصرة.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٩) من طريق عكرمة بن عمار، عن يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه: أن هزالاً حدثه: أن ماعزاً - وهو نسيب لهزال - وقع على نسيبة هزال، وأن هزالاً لم يزل بماعز يأمره أن يعترف ويتوب، حتى أتى رسول الله ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ برجمه.

وأخرجه عبد الرزاق إثر الحديث (١٣٣٤٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن نعيم بن عبد الله بن هزال: أن النبي ﷺ قال لهزال: «لو سترته بثوبك لكان خيراً لك» قال: وهزال الذي كان أمره أن يأتي النبي ﷺ فيخبره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٢٥ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٠٥، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٣١) من طريق عكرمة بن عمار، كلاهما عن يزيد بن نعيم بن هزال، عن جده هزال بن يزيد الأسلمي. ولفظ حديث يحيى بن سعيد الأنصاري: أنه كان أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره بحديثه، فأتى ماعز، فأخبره، فأعرض عنه وهو يردد ذٰلك على رسول الله ﷺ، فبعث إلى قومه، فسألهم: «أبه جنون؟» قالوا: لا. فسأل عنه: «أثيب، أم بكر؟» قالوا: ثيب. فأمر به فرجم، ثم قال: «يا هزال، لو سترته كان خيراً لك». وحديث عكرمة بن عمار عند الدولابي مختصر بلفظ: أن النبي ﷺ قال له: يا هزال، أما إنك لو سترته بردائك لكان خيراً لك» قالها مرتين أو ثلاثاً، يعني ماعزاً.

٢١٨٩١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أَبانُ -يعني ابنَ يزيدَ[1] العَطَّارَ- حدثني يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمٰن

عن نُعيم بن هَزَّال: أن هَزَّالاً كان استأْجَرَ[2] ماعزَ بن مالك، وكانت له جاريةٌ يقال لها: فاطمَةُ، قد أَمْلَكَتْ، وكانت ترعى

= وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢١٨٩١) و(٢١٨٩٢) و(٢١٨٩٣) و(٢١٨٩٤) و(٢١٨٩٥).

وأخرجه مرسلاً مالك في «موطئه» ٢/ ٨٢١، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٧) عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم -يقال له: هزال-: «يا هزال، لو سترته بردائك لكان خيراً لك». قال يحيى بن سعيد: فحدثت بهٰذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي، فقال يزيد: هزال جدي، وهٰذا الحديث حق.

وقصة رجم ماعز بن مالك قد رواها جمع من الصحابة رضوان الله عليهم، منهم: أبو هريرة، وقد سلف حديثه في مسنده برقم (٧٨٤٩)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي باب ستر المسلم عن ابن عمر سلف في مسنده برقم (٥٦٤٦)، وعن أبي هريرة سلف برقم (٧٤٢٧)، وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ سلف (١٦٥٩٦)، وعن مسلمة بن مخلد سلف (١٦٩٦٠)، وعن عقبة بن عامر سلف (١٧٣٣١)، وعن عائشة سيأتي (٢٥١٢١).

وقوله: «بوَظِيف بَعير»: الوظيف لكل ذي أربع: ما فوق الرُّسْغ إلى مِفْصل الساق، والوَظِيف في يدي البعير: من رُسْغيه إلى ركبتيه، وأما في رجليه: فمن رُسْغيه إلى عُرْقوبيه. والجمع: أَوْظِفَةٌ ووُظُف.

(١) تحرفت في (م) إلى: «زيد».

(٢) كذا في (م) وسائر الأصول الخطية، ووقع في روايتي النسائي والطحاوي الآتيتين في تخريج الحديث: «استرجم» وهو الأشبه بالصواب.

غَنَماً لهم، وأن ماعزاً وَقَعَ عليها، فأَخْبَرَ هَزَّالاً[1] فخَدَعَه، فقال: انطلق إلى النبيِّ ﷺ فأَخبرْهُ، عسى أن يَنزِلَ فيك قرآنٌ، فأَمر به النبيُّ ﷺ فرُجِمَ، فلما عَضَّتْه مَسُّ الحِجَارةِ، انطلقَ يَسْعى، فاستقبلَه رجلٌ بَلَحْيِ جَزُورٍ - أو ساقِ بَعيرٍ -، فضربَه به، فصرعَه، فقال النبيُّ ﷺ: «وَيْلَك يا هزَّالُ، لو كنتَ سَتَرْتَه بثَوْبِك، كان خيراً لك»[2].

٢١٨٩٢- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْديٍّ، عن سفيانَ، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن يزيدَ بن نُعيم

عن أبيه: أن ماعزَ بن مالك أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: أَقِمْ عليَّ كتابَ اللهِ. فأعرضَ عنه أربعَ مَرَّاتٍ، ثم أَمر برَجْمِه، فلما مَسَّتْه

---

(١) وقع في (ظ٥) و(ر): «فأخذ هزال»، والمثبت من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه، إلا أن حَبَّان بن هلال عند النسائي وأبا الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي عند الطحاوي كما سيأتي في تخريج الحديث، خالفا عفان بن مسلم الصَّفَّار في روايته، فقالا: «عن يزيد بن نعيم بن هزال» بدل «عن نعيم بن هزال» وهو الأولى بالصواب، وعلى هٰذا فالحديث مرسل؛ لأن يزيد ابن نعيم بن هزال روايته عن جده مرسلة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٨٠) من طريق حَبَّان بن هلال، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٩٤٤) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. إلا أنهما قالا: «عن يزيد بن نعيم بن هزال» مكان: «عن نعيم بن هزال».

وانظر ما قبله.

وقوله: «بلَحْي جَزُور» بفتح فسكون: هو العظم الذي تنبت عليه الأسنان.

الحجارةُ - قال عبد الرحمٰن: وقال مَرَّة: فلما عضَّتْه[1] - جَزِعَ[2]، فخَرَجَ يَشتَدُّ، وخرجَ عبدُ الله بن أُنيس - أَو أَنس - من نادِيه[3]، فرماه بوَظيفِ حمارٍ، فصرعَه، فأتى النبيَّ ﷺ، فحدَثَّه بأَمرِه، فقال: «هلَّا تَرَكْتُموه، لعلَّه أَن يَتُوبَ فيَتُوبَ الله عليه» ثم قال: «يا هزَّالُ، لو سَتَرْتَه بثَوْبِك، كان خيراً لك»[4].

٢١٨٩٣- حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشامُ بن سعد[5]، أخبرني يزيدُ بن نُعيمِ ابن هَزَّالٍ

عن أبيه: أن ماعزَ بن مالك كان في حِجْرِه، فلما فَجَرَ، قال له: ائْتِ رسولَ اللهِ ﷺ فأَخْبِرْه. فقال رسولُ اللهِ ﷺ له ولَقِيَه:

---

(١) زاد في (م): «الحجارة».

(٢) تحرفت في (م) إلى: «أجزع».

(٣) وقع في (م): «بن نادية»، وهو تحريف.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. سفيان: هو ابن سعيد الثوري الكوفي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٤) من طريق محمد بن بشار، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٠/ ٧٨-٧٩، وأبو داود (٤٣٧٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٥)، وابن قانع «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٠، والحاكم ٤/ ٣٦٣، والبيهقي ٣/ ٣٣٠ و٨/ ٢١٩ و٢٢٨ من طرق عن سفيان بن سعيد الثوري، به.

وانظر (٢١٨٩٠).

(٥) تحرف في (م) إلى: «هشام بن سعيد».

«يا هَزَّالُ، أما لو كنتَ سَتَرْتَه بثَوْبِكَ، لكانَ خيراً مِمَّا صَنَعْتَ به»[1].

٢١٨٩٤- حدثنا عبدُالصمد، حدثنا شُعبةُ، حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: سمعتُ محمدَ بن المُنكدِرِ يُحدِّثُ عن ابن هَزَّال

عن أبيه: أنه ذَكَرَ شيئاً من أَمْرِ ماعزٍ للنبي ﷺ، فقال له[2] رسولُ الله ﷺ: «لو كنتَ سَتَرْتَه بثَوْبِكَ، كان خيراً لك»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، والضمير في قوله في الحديث: «في حجره» لا يعود على نعيم بن هزال كما هو ظاهر الرواية، وإنما على أبيه هزال، فقد سلف على الصواب بهٰذا الإسناد نفسه برقم (٢١٨٩٠).

(٢) لفظة: «له» ليست في (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، ابن هزال - وهو نعيم بن هزال بن يزيد الأسلمي - مختلف في صحبته، وقد روى عنه محمد بن المنكدر وابنه يزيد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له النسائي. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري البصري، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي البصري، ويحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري المدني.

وأخرجه البيهقي ٨/ ٣٣٠-٣٣١، وابن عبدالبر ٢٣/ ١٢٦ من طريقين عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأتم مما هنا ابن عبدالبر ٢٣/ ١٢٥ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن هزال: أنه أمر ماعزاً الأسلمي أن يأتي رسول الله ﷺ فيخبره بحديثه، فذكره.

وأخرجه أيضاً بأتم مما هنا الطبراني ٢٢/ (٥٣٠) من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن يزيد بن نعيم بن هزال، عن جده. =

٢١٨٩٥- حدثنا سليمانُ بن داود الطَّيالِسيُّ، حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بن سعيدٍ، قال: سمعتُ محمدَ بن المنكدِرِ يُحدِّثُ عن ابن هزَّال

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال له: «وَيْحَك يا هزَّالُ، لو سَتَرْتَه - يعني ماعزاً - بثَوْبِكَ، كان خيراً لك»[1].

= وأخرجه أبو داود (٤٣٧٨)، ومن طريقه البيهقي ٨/ ٣٣١ من طريق حماد ابن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المنكدر: أن هزالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٦) من طريق عبدالله بن المبارك، والبيهقي ٨/ ٣٣١ من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن المنكدر: أن رجلاً اسمه هزال هو الذي أشار عليه أن يأتي النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «يا هزال لو سترته بردائك، كان خيراً لك». قال يحيى: فذكرت هٰذا الحديث لابن ابنه يزيد بن نعيم بن هزال، فقال: هو جدي، قد كان هٰذا.

وانظر (٢١٨٩٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٧٥) عن العباس بن عبد العظيم، والحاكم ٤/ ٣٦٣ من طريق إبراهيم بن مرزوق، كلاهما عن أبي داود سليمان ابن داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد. وزاد الحاكم في آخره: قال يحيى بن سعيد: فذكرت هٰذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال، فقال يزيد: هٰذا الحديث حق، وهو حديث جدي.

وانظر (٢١٨٩٠).

حديث أبي واقد الليثي[1]

---

(١) أبو واقد الليثي: مِن بني ليث بن بكرِ بن عبد مناة بنِ كنانة بن خُزيمة، واختلف في اسمه؛ فقيل: الحارثُ بن عوف، وقيل: عوفُ بن الحارث، وقيل: الحارثُ بن مالك.

قال البخاري وابنُ حبان وأبو أحمد الحاكم والباوَرْديُّ: إنه شهد بدراً. وقال ابن عبد البر: قيل: شهد بدراً ورَدَّه الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة»، فقال: ليس بشيء. وقال المزي: في شهودِه بدراً نظرٌ. وقال ابن حجر في «الإصابة»: لا يَثْبُتُ.

وقد أنكر أبو نُعيم فِيما نقله ابن حجر على مَن قال: إنه شهد بَدراً، وقال: بل أسلم عامَ الفتح، أو قبلَ الفتح، وقد شهد على نفسه أنه كان بحُنين، وقال: ونحن حديثو عهدٍ بكُفْرٍ. قلنا: سيأتي خروجُه مع النبي ﷺ إلى حُنين في «مسنده» برقم (٢١٨٩٧) و(٢١٩٠٠) و(٢١٩٠٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد وقع في بعض روايات الحديث خارج «المسند»: أنهم كانوا حديثي عهد بكفر. ووقع في الرواية الثانية في «المسند»: قال أبو واقد: خرجنا مع رسول الله ﷺ قِبَلَ حُنين، فمَرَرْنا بسِدْرة، فقلت: يا نبيَّ الله، اجعل لنا هٰذه ذات أنْواطٍ كما للكفارِ ذاتُ أنواطٍ. وهٰذا يُقوِّي أن أبا واقدٍ كان حديثَ عهدٍ بكفرٍ، وإلا لما قال ما قال.

وأخرج ابن منده بسند صححه ابنُ حجر عن سِنان بن أبي سِنان الدُّؤَلي: أن أبا واقد الليثي أَسْلَم يومَ الفتح.

ومستند من قال: إنه شهد بدراً كما قال ابن حجر: ما رواه يونس بن بُكَير في «مغازي ابن إسحاق» عنه، عن أبيه، عن رجل من بني مازن، عن أبي واقد، قال: إني لأَتبعُ رجلاً من المشركين يومَ بدر لأَضْرِبَه بسيفي، فوقع رأسُه قبل أن يَصِلَ إليه سيفي، فعَرفْتُ أن غيري قتلَه. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني مازن. =

٢١٨/٥

٢١٨٩٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا مالكٌ، عن ضَمْرَةَ بن سعيدٍ، عن عُبيدِ الله بن عبدِ الله

أن عمرَ بن الخَطَّابِ سَأَلَ أبا واقِدٍ اللَّيْثيَّ: بِمَ كان رسولُ الله ﷺ يَقْرأُ في العِيدِ؟ قال: كانَ يَقْرأُ[1] بـ﴿قٓ﴾ و﴿اقتَرَبَتْ﴾[2].

= عداده في أهل المدنية، وكان خرج إلى مكة، فجاور بها سنة، ومات بها.

وقد اختُلِفَ في سنة وفاته وسِنِّه الذي توُفِّيَ فيه، فقيل: مات سنة ثمان وستين وله خمس وستون سنة، وقيل: وله خمس وثمانون سنة، وقيل: وسِنُّه سبعون سنة، وقيل: وهو ابن خمس وسبعين. وقيل: مات سنة خمس وستين. وقيل: سنة خمس وثمانين. وقيل: في خلافة معاوية. وصحح ابن حجر في «التقريب» أنه توفي سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين.

انظر «تجريد أسماء الصحابة» ٢/ ٢١٠، و«التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٨، و«تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٨٦-٣٨٧، و«سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥٧٤-٥٧٦، و«الإصابة» ٧/ ٤٥٥-٤٥٧، و«الاستيعاب» ٤/ ٢١١-٢١٢، و«أسد الغابة» ٦/ ٣٢٥-٣٢٦.

(١) قوله: «كان يقرأ» ليست في الأصول الخطية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد- وإن كان ظاهره الانقطاع- قد صرَّح فليح بن سليمان باتصاله في الرواية الآتية برقم (٢١٩١١)، فقد رواه عن ضمرة ابن سعيد، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي واقد الليثي، قال: سألني عمر، فذكره. وعبيد الله قد أدرك أبا واقد الليثي بلا شك، وسماعه منه غير مدفوع. وقد قوى اتصاله البيهقي والنووي وابن حزم وابن عبد البر. مالك: هو هو ابن أنس الأصبحي المدني الإمام، وعبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهُذَلي المدني.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ١٨٠، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٥٨، وعبد الرزاق (٥٧٠٣)، ومسلم (٨٩١) (١٤)، وأبو داود (١١٥٤)، والترمذي (٥٣٤)، والفريابي في «أحكام العيدين» (١٣٨) و(١٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٢٨٣، والطحاوي في=

. . . . . .

=«شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٤، وابن حبان (٢٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٥)، والدارقطني ٢/ ٤٥-٤٦، وابن حزم في «المحلى» ٥/ ٨٢، والبيهقي ٣/ ٢٩٤، والبغوي (١١٠٧). وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٠٣)، والحميدي (٨٤٩)، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦، وابن ماجه (١٢٨٢)، والترمذي (٥٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٨٣-١٨٤، وأبو يعلى (١٤٤٣) و(١٤٤٦)، والطبراني (٣٣٠٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن ضمرة بن سعيد، به. وتحرف «ضمرة» في مطبوع «ابن أبي شيبة» إلى «حمزة»، و«عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة» إلى: «عبيد الله بن عبد الله بن عيينة».

وسيأتي الحديث من طريق فليح بن سليمان، عن ضمرة بن سعيد برقم (٢١٩١١).

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٣٤٣، والطبراني (٣٢٩٨) من طريق سعيد بن كثير بن عفير، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن أبي واقد الليثي وعائشة: أن رسول الله ﷺ صلى بالناس يوم الفطر والأضحى، فكبر في الأولى سبعاً، وقرأ ﴿قٓ والقرآن المجيد﴾، وفي الثانية خمساً، وقرأ ﴿اقتربت الساعة وانشق القمر﴾.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٤٦، والحاكم ١/ ٢٩٨ من طريق إسحاق بن عيسى، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يكبر في العيدين اثنتي عشرة تكبيرة سوى تكبيرة الاستفتاح، يقرأ بـ﴿قٓ والقرآن المجيد﴾، و﴿اقتربت الساعة﴾. وفي إسنادهما عبد الله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وقد اضطرب في هٰذا الحديث.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٠١)، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦ من طريق إبراهيم ابن ميسرة، وعبد الرزاق (٥٧٠٢) عن معمر بن راشد وعبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج، عن عبد الله بن طاووس، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦ عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن طاووس، كلاهما (إبراهيم بن ميسرة وعبد الله بن طاووس) عن طاووس مرسلاً: أن النبي ﷺ كان يقرأ في الصلاة يوم العيد =

٢١٨٩٧- حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ - يعني ابنَ سعد- حدثني عُقَيلُ ابن خالد، عن ابن شِهاب، عن سِنانِ بن أَبي سِنان الدُّؤَلي ثم الجُنْدَعي[1]

عن أبي واقد اللَّيْثيِّ: أَنهم خرجُوا عن مَكَّةَ مَعَ رسول الله ﷺ إلى حُنَينٍ، قال: وكانَ للكفارِ سِدْرةٌ يَعْكُفونَ عندها، ويُعلِّقُونَ بها أَسْلحتَهم، يُقالُ لها: ذاتُ أَنْواطٍ، قال: فمَرَرْنا بِسِدْرةٍ خضراءَ عظيمةٍ، قال: فقلنا: يا رسولَ الله، اجعَلْ لنا ذاتَ أَنْواطٍ! فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «قُلْتُم والَّذي نَفْسي بيَدِه كما قال قومُ موسى: ﴿اجعَلْ لنا إلٰهاً كما لهم آلِهةٌ قال إنَّكم قومٌ تَجْهَلونَ﴾

= ﴿قٓ﴾ و﴿اقتربت الساعة﴾. وهٰذا لفظ رواية معمر وابن جريج، ولفظ رواية إبراهيم بن ميسرة: كان يقرأ في الصلاة يوم الفطر ﴿اقتربت الساعة﴾، ولفظ رواية سفيان بن عيينة: أن النبي ﷺ قرأ في العيد بـ﴿قٓ﴾. ووقع في مطبوع «مصنفي» عبد الرزاق وابن أبي شيبة في الموضعين الأخيرين: «عن طاووس، عن أبيه» بدل: «عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه»، ويغلب على ظننا أنه خطأ.

(١) كذا وقع في هٰذه الرواية: «الجُنْدَعي»، وهو بضم الجيم، وسكون النون، وفتح الدال المهملة، وهٰذه النسبة إلى جُنْدَع بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، ويغلب على ظننا أنه خطأ، وصوابه: «الجَدَري» بفتح الجيم والدال والراء، نسبة إلى الجَدَرَة، وهم حلفاء بني الديل بن بكر بن عبد مناة ابن كنانة، والجَدَرَة هٰؤلاء منسوبون إلى الجادر، وهو عامر بن عمرو بن جعثمة بن مبشر بن صعب بن دهمان، من الأزد، وقد نسب سناناً هٰذا إليهم البخاريُّ والسمعانيُّ في «الأنساب». انظر «الأنساب» ٢/ ٢٩ و٩٣، و«جمهرة أنساب العرب» ص١٨٠-١٨١، و«الإكمال» ٣/ ١٢٩، و«توضيح المشتبه» ٣/ ٤٠٦-٤٠٧، و«التاريخ الكبير» ٤/ ١٦٢-١٦٣.

[الأعراف: ١٣٨] إنَّها السُّنَنُ[1]، لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَن كانَ قَبلَكُم سُنَّةً سُنَّةً»[2].

---

(١) كذا في (ر)، وفي (م) و(ظ٥): «لسنن».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وابن شهاب: اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله الزهري.

وأخرجه البخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٤/١٦٣، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٤٠)، والطبري في «تفسيره» ٩/٤٥-٤٦ من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة بلفظ: «لتركبن سنن من قبلكم».

وأخرجه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٤/٨٤-٨٥، والطيالسي (١٣٤٦)، والحميدي (٨٤٨)، وابن أبي شيبة ١٥/١٠١، والترمذي (٢١٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٧)، وأبو يعلى (١٤٤١)، والطبري ٩/٤٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٢، وابن حبان (٦٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٩٢) و(٣٢٩٣) و(٣٢٩٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/١٢٤-١٢٥ و١٢٥، والواحدي في «الوسيط» ٢/٤٠٣-٤٠٤ من طرق عن الزهري، به.

وقال الترمذي: حسن صحيح. ووقع خطأً في مطبوع «الطيالسي»: إبراهيم ابن سعد الزهري، بدل: إبراهيم بن سعد عن الزهري. ووقع في مطبوع «سيرة ابن هشام»: «عن أبي واقد الليثي، أن الحارث بن مالك، قال»، وهو تحريف، صوابه: «عن أبي واقد الليثي، وهو الحارث بن مالك، قال». وجاء في مطبوع «سنن» الترمذي، و«مسند» أبي يعلى، و«معجم الصحابة» لابن قانع: أن خروجهم كان إلى خيبر، وهو خطأ، صوابه: «حنين».

وسيأتي الحديث من طريق معمر بن راشد برقم (٢١٩٠٠)، ومن طريق مالك بن أنس برقم (٢١٩٠٢)، كلاهما عن ابن شهاب الزهري.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٢٧)، وابن أبي حاتم وابن=

٢١٨٩٨- حدثنا محمدُ بن القاسم، عن الأَوْزاعيِّ، عن حَسَّانِ بن عَطيَّة عن أَبي واقدٍ اللَّيْثِيِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، إنَّا بأرضٍ تُصِيبُنا بها مَخْمَصةٌ، فما يُحِلُّ لنا مِن المَيْتَةِ؟ قال: «إذا لم تَصْطَبِحوا، ولم تَغْتَبِقُوا، ولم تَحْتَفِئُوا بَقْلاً، فشَأْنُكم بها»[1].

= مردويه في «تفسيريهما» كما في «الدر المنثور» ٣/ ٥٣٤ من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني، عن أبيه، عن جده. وفيه كثير بن عبد الله، وهو متروك الحديث.

وفي باب قوله: «لتركبن سنن من كان قبلكم» عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم(٨٣٠٨)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

وقوله: «ذات أنْواط»: هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين، وسميت بذٰلك لأنهم كانوا يَنُوطون بها سلاحَهم، أي: يعلقونه بها، وأنْواط: جمع نَوْط، وهو مصدر سمي به المَنُوط. انظر «النهاية» ٥/ ١٢٨.

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف جداً فيه أبو إبراهيم محمد بن القاسم الأسدي الكوفي، فقد كُذِّب، لكنه متابع، واختلف فيه على عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي كما سيأتي ذكره هنا وعند الرواية رقم (٢١٩٠١)، فروي عنه منقطعاً بين حسان بن عطية وبين أبي واقد الليثي كما في هٰذه الرواية، وروي عنه متصلاً بذكر الواسطة بينهما، واختلف في هٰذه الواسطة، فقيل: هو مسلم بن مِشْكَم، وقيل: مسلم بن يزيد، وقيل: مرثد أو أبو مرثد، وروي عنه عن حسان بن عطية مرسلاً، وروي عنه عن حسان بن عطية، عن رجل سمي له، أن رجلاً أتى النبي ﷺ. بإبهام صحابيه والراوي عنه.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٦/ ٨٦، والدولابي في «الكنى» ١/ ٥٩ و٩٥، والبيهقي ٩/ ٣٥٦ من طريق محمد بن القاسم الأسدي، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الدولابي في الموضع الثاني: «تجتفئوا» بالجيم والهمز، بدل: «تحتفئوا».

وأخرجه الدارمي (١٩٩٦)، والحاكم ٤/ ١٢٥ من طريق أبي عاصم الضحاك ابن مخلد، والبيهقي ٩/ ٣٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٧)، وفي=

. . . . . .

= «التفسير» ٢/ ١١ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن الأوزاعي، به. قال أبو عاصم في حديثه: «تختفوا» بالخاء المعجمة وبغير همز، بدل قوله: «تحتفئوا». وقال محمد بن كثير في حديثه: عن أبي واقد الليثي، أن رجلاً قال: يا رسول الله... فذكره.

وسيأتي الحديث عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي برقم (٢١٩٠١).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣١٦) من طريق عبد الله بن كثير القارىء، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي عبد الله مسلم بن مِشْكم الخزاعي، عن أبي واقد الليثي، قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فقال رجل، فذكره. زاد بين حسان وبين أبي واقد: مسلمَ بنَ مشكم.

وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٤٨٣٥)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٦/ ٨٧ من طريق عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن رجل سمي لي، أن رجلاً أتى النبي ﷺ... فذكره.

وأخرجه الطبري ٦/ ٨٧ من طريق عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: قال رجل: يا رسول الله، فذكره.

وفي الباب عن الحسن البصري، عن سمرة بن جندب عند أبي عبيد في «غريب الحديث» ١/ ٦١، وابن جرير الطبري في «التفسير» ٦/ ٨٧، وتمام في «فوائده» (٩٩٢)، والحاكم ٤/ ١٢٥، والبيهقي ٩/ ٣٥٧. ولفظه: «يجزىء من الضرورة - أو الضارورة - غبوق أو صبوح» وهو مختلف في رفعه ووقفه، وهو عندهم وجادة، وفي سماع الحسن من سمرة خلاف مشهور.

وقوله: «مَخْمَصة»: أي: جوعٌ أو مجاعة.

وقوله: «فما يُحِلُّ لنا من الميتة؟»: من الإحلال، أي: أيُّ جوعٍ، أو أيُّ حالة تبيح لنا أكل الميتة؟

وقوله: «إذا لم تَصْطَبحوا» من الصَّبُوح، وهو الشرب أولَ النهار.

٢١٨٩٩- حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بَكْرٍ، أخبرنا ابن جُريجٍ، أخبرني عبدُالله بن عثمان، عن نافع بن سَرْجِسَ، قال:

عُدْنا أبا واقدٍ البَكْريَّ- وقال ابن بكر: البَدْريَّ[1]- في وَجَعِه الذي ماتَ فيه، فسَمِعَه يقول: كان النبيُّ ﷺ أَخفَّ الناسِ صلاةً

= «ولم تَغْتَبِقُوا»: من الغَبُوق، وهو الشرب آخر النهار.

وقوله: «ولم تَحْتفِئُوا» قال أبو عبيد: هو من الحَفَأ؛ مهموز مقصور، وهو أصل البَرْدِيِّ الأبيض الرَّطْب منه، وقد يؤكل، يقول: مالم تقتلعوا هٰذا بعينه، فتأكلوه.

قال أبو سعيد الضرير: صوابه: مالم تَحْتَفُوا بها؛ بغير همز، مِن أَحْفَى الشَّعْر، ومن قال: تَحْتَفِئُوا مهموزاً هو من الحَفَأ، وهو البَرْدِي، فباطل؛ لأن البَرْدِيَّ ليس من البُقول.

وقال الزمخشري: الاحتفاء: اقتلاع الحَفَأ، وهو البَرْدي، وقيل: أصله، فاستعير لاقتلاع البَقْل.

وروي: «تَختَفُوا» بالخاء، أي: تُظْهرونه، يقال: اخْتَفَيْتُ الشيءَ: إذا أَظْهَرْتَه وأَخرجتَه، والمُخْتفِي: النَبَّاش، وأَخْفيته: إذا سَتَرْتَه.

وروي: «تَجْتَفِئوا» بالجيم والهمز، أي: تقْتَلِعُوه وتَرْمُوا به، من جَفَأَتِ القِدْرُ: إذا رَمَتْ بما يجتمع على رأسها مِن الوَسَخ والزَّبَد.

وروي: «تَحْتَفُوا»، من احتفى القومُ المَرْعَى: إذا رَعَوْه وقَلَعُوه.

وروي: «تَحْتَفُّوا» من احتفاف النبت، وهو جَزُّه، وحَفَّت المرأةُ وجهَها، واحتفَّت.

وقوله: «بَقْلًا»: البَقْل: هو ما نبت في بَزْره لا في أُرُومَةٍ ثابتة. انظر «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٢٧٧ و٤١١ و٢/ ٥٦، و«الفائق» ١/ ٢٦٤، و«اللسان» (بقل).

(١) كذا نسبه ابن بكر البُرْساني: بَدْرياً، وهو خطأ، فإنه لم يشهد بدراً، بل هو من مُسْلِمة الفتح كما حققناه وبسطنا القول فيه في ترجمته، فراجعه.

على الناس، وأَطْوَلَ الناس صلاةً لنفسِه[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، نافع بن سَرْجِسَ الحجازي أبو سعيد مولى بني سِبَاع، تفرد بالرواية عنه عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، وقال ابن سعد في «الطبقات» ٥/٤٧٧: ثقة قليل الحديث، وقال أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» ٢/١٦٠: لا أعلم إلا خيراً. وذكره ابن حبان وابن شاهين في «ثقاتهما»، وباقي رجاله ثقات. عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الحِمْيري الصنعاني، وابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي.

وسيأتي مكرراً برقم (٢١٩٠٩).

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ ورقة ١٩٧ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. واقتصر فيه على قوله: عدنا أبا واقد البكري- وقال ابن بكر: البدري- في وجعه الذي مات فيه، فذكر حديثاً. فلم يذكر متنه. وتحرف فيه «نافع بن سرجس» إلى: «نافع بن شرحبيل».

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٧١٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣١٠).

وأخرجه البيهقي ٣/١١٨ من طريق حجاج بن محمد المصيصي، والشافعي في «السنن المأثورة» (٣٩٢) عن عبد المجيد بن عبد العزيز، كلاهما عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد. وقال عبد المجيد بن عبد العزيز في روايته: «أبا واقد البدري».

وأخرجه البخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٨، وابن أبي شيبة ٢/٥٥، وأبو يعلى (١٤٤٢) و(١٤٤٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٧٢-١٧٣، والطبراني (٣٣١٢) و(٣٣١٣)، و(٣٣١٤) من طرق عن عبد الله ابن عثمان بن خُثَيم، به. وتحرف: «ابن خثيم» في مطبوع «مصنف ابن أبي شيبة» إلى: «ابن جبير» ورواية البخاري مختصرة بلفظ: كان أخفَّ الناس صلاةً في تمام.

وسيأتي من طريق ابن عُلَيَّة، عن ابن جريج برقم (٢١٩٠٨)، ومن طريق=

٢١٩٠٠- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْري، عن سِنان بن أَبي سِنانٍ الدِّيليِّ[١]

عن أَبي واقدٍ اللَّيْثيِّ، قال: خَرَجْنا مَع رسولِ الله ﷺ قِبَلَ حُنينٍ، فمَرَرْنا بسِدْرَةٍ، فقلت: يا نبيَّ اللهِ، اجعَلْ لنا هٰذه ذاتَ أَنْواطٍ كما للكفارِ ذاتَ أَنْواطٍ، وكان الكفار يَنُوطونَ سِلاحَهم بسِدْرةٍ، ويَعْكُفُونَ حولَها، فقال النبيُّ ﷺ: «الله أَكبرُ، هٰذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لنا إلٰهاً كما لهم آلِهةٌ﴾[الأعراف: ١٣٨]. إنكم تَرْكَبُونَ سَنَنَ الَّذين مِن قَبْلِكم»[٢].

= زائدة بن قدامة الثقفي، عن عبد الله بن عثمان برقم (٢١٩١٢).

وفي باب تخفيف الإمام الصلاة على الناس عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٩٦)، وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٢٣)، وقد ذكرنا باقي أحاديث الباب هناك.

وفي باب تطويل النبي ﷺ صلاته لنفسه عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٩٨)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) ويقال له الدؤلي كما سلف برقم (٢١٨٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرزاق: هو ابن همام الحِمْيري الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٦٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٨٥)، والطبري في «تفسيره» ٩/ ٤٥، والطبراني في «الكبير» (٣٢٩٠)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢/ ١٩٤-١٩٥.

وأخرجه الطبري ٩/ ٤٥ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوعه: سنان بن أبي سنان.

وانظر (٢١٨٩٧).

٢١٩٠١- حدثنا الوليدُ بن مسلم[١]، حدثنا الأَوزاعيُّ، حدثنا حَسَّانُ بن عَطِيَّةَ

عن أَبي واقدٍ اللَّيْثي: أَنهم قالوا: يا رسولَ اللهِ، إنَّا بأرضٍ تُصِيبُنا بها المَخْمَصةُ، فمتى تَحِلُّ لنا المَيْتةُ؟ قال: «إذا لم تَصْطَبِحُوا، ولم تَغْتَبِقُوا، ولم تَحْتَفِئُوا، فشَأْنُكم بها»[٢].

٢١٩٠٢- حدثنا إسحاق[٣] بنُ سليمان، حدثنا مالكُ بن أَنس، عن الزُّهْري، عن سِنان بن أبي سِنانٍ الدُّؤَلي

عن أَبي واقدٍ اللَّيْثي قال: خَرَجْنا مع رسولِ اللهِ ﷺ إلى حُنَينٍ، فذكر معنى حديثِ مَعْمر، ومَعْمرٌ أَتمُّ حديثاً[٤].

---

(١) تحرف في (م) و(ر) إلى: «حدثنا الوليد حدثنا مسلم»، والمثبت من (ظ٥).

(٢) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد سلف بيانه عند الرواية (٢١٨٩٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣١٥)، والبيهقي ٩/٣٥٦ من طريق إسحاق بن راهويه، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وزادا في الإسناد: «ابن مرثد أو أبا مرثد» بين حسان بن عطية وبين أبي واقد. ووقع عند الطبراني: «مرثد أو أبو مرثد».

(٣) وقع في (م) و(ر): «أبو إسحاق» بزيادة لفظة: «أبو»، والمثبت من (ظ٥)، وهو الصواب.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسحاق بن سليمان: هو العَبْدي الرازي، والزهري: اسمه محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب.

وأخرجه عبد الله بن مسلمة القعنبي في «زيادات الموطأ» كما في «إتحاف المهرة» و«التجريد» ص٢٦٥، ومن طريق القعنبي أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٩١)، وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «السنة» (٣٩) من طريق =

٢١٩٠٣- حدثنا عبدُالصمد وحمادُ بن خالدٍ، المعنى، قالا: حدثنا عبدُالرحمٰن بن عبدالله بن دينار - قال عبدُ الصمد في حديثه: حدثنا زيدُ ابن أَسْلَمَ - عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي واقد اللَّيْثيِّ، قال: قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ وبها ناسٌ يَعْمِدونَ إلى أَلْيَاتِ الغَنَمِ وأَسْنِمَةِ الإبل فيَجُبُّونَها، فقال رسول الله ﷺ: «ما قُطع مِن البَهِيمةِ وهي حَيَّةٌ، فهو[1] مَيْتةٌ»[2].

= جويرية بن أسماء، كلاهما (القعنبي وجويرية) عن مالك بن أنس، بهٰذا الإسناد. وقال ابن عبدالبر: ليس عند القعنبي في «الموطأ»، وهو عنده في «الزيادات»، وليس عند غيره، وقد رواه عن مالك: ابن وهب، والزبيري، وإبراهيم بن طهمان، وجويرية بن أسماء، وإسحاق بن سليمان.

وانظر (٢١٨٩٧).

(١) كذا في (ظ٥) ونسخة بهامش (ر)، وفي (م) و(ر) و(ق): «فهي».

(٢) حديث حسن، حسنه الترمذي، وقال: العمل على هٰذا عند أهل العلم. وقال البخاري: هو محفوظ. وقد اختلف فيه على زيد بن أسلم العدوي كما سيأتي بيانه، وعبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار قد تكلموا فيه، وحاصل كلامهم: أنه حسن في المتابعات والشواهد، وباقي رجال إسناده ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العَنْبري.

وأخرجه الدارمي (٢٠١٨)، والترمذي في «السنن» (١٤٨٠)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦٣٢، وابن الجارود (٨٧٦)، وأبو يعلى (١٤٥٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٠٨، والدارقطني ٤/ ٢٩٢، والحاكم ٤/ ٢٣٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ ورقة ١٩٢-١٩٣ و١٩٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٢٦ من طرق عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن دينار، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد أبي يعلى ومن طريقه ابن عساكر في الموضع الأول: «عطاء بن يسار»، قال ابن عساكر:=

. . . . . .

= كذا رواه أبو يعلى عن علي، أي: ابن الجعد، وأسقط منه: «عطاء بن يسار»، ورواه البغوي عن علي على الصواب.

وأخرجه الحاكم ٤/١٢٣-١٢٤ من طريق علي بن عبد الله بن جعفر، حدثنا أبي، عن زيد بن أسلم، به. وسقط من مطبوع «مستدرك الحاكم»: «حدثنا أبي»، واستدركناه من «إتحاف المهرة»، وأبو علي عبد الله بن جعفر المديني هٰذا ضعيف.

وسيأتي الحديث عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار في الذي بعده.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦١١) عن معمر، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وقال الحاكم أيضاً ٤/١٢٤: رواه عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٦١٢) عن ابن مجاهد، عن أبيه مرسلاً.

وأخرجه البزار (إثر الحديث ١٢٢٠-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٣)، والحاكم ٤/١٢٤ من طريق يحيى بن حسان، عن سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلاً. وسقط من إسناده عند الحاكم: «زيد بن أسلم».

وأخرجه الحاكم ٤/٢٣٩ عن أبي عبد الله الصفار، عن محمد بن إسماعيل السلمي، عن عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيسي، عن سليمان بن بلال، عن زيد ابن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً. هٰكذا رواه عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيسي، عن سليمان بن بلال، وصله عن أبي سعيد الخدري، وعبد العزيز بن عبد الله الأُوَيسي ثقة احتج به البخاري.

وأخرجه البزار (١٢٢٠- كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٧٣)، والحاكم ٤/١٢٤ من طريق يحيى بن حسان، عن المسور بن الصلت، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً. وفيه المسور بن الصلت، وهو ضعيف.

٢١٩٠٤- حدثنا أبو النَّضْرِ، حدثنا عبدالرحمٰن - يعني ابنَ عبدالله بن دينار - عن زيد بن أسلمَ، عن عطاءِ بن يسارٍ

عن أبي واقد اللَّيْثي، قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ والناسُ يَجُبُّونَ أَسْنِمةَ الإبل، ويَقْطَعُونَ أَلْيَاتِ الغَنَمِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما قُطِعَ مِنَ البَهِيمَةِ وهي حيَّة، فهي مَيْتَةٌ»(١).

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٢٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٥١ من طريق خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً. وفيه خارجة بن مصعب السَّرَخْسي، وهو متروك.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٦)، والبزار في «مسنده» كما في «نصب الراية» ٤/ ٣١٧، والدارقطني ٤/ ٢٩٢، والحاكم ٤/ ١٢٤ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهشام بن سعد المدني ليس بذاك القوي، لٰكن يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٩٢٨)، وابن عدي ٥/ ١٨٧٠ و١٨٧١ من طريق عاصم بن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً. وفيه عاصم بن عمر بن حفص العمري، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٢١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٦) و(١٢٧٧)، وفي «الأوسط» (٣١٢٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١٧ من طريق أبي بكر الهذلي، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ. وفيه أبو بكر - واسمه سُلْمى، وقيل: رَوْح بن عبدالله- الهذلي، وهو متروك، وشهر بن حوشب الأَشعري، وهو ضعيف.

(١) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السابقة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي.

وأخرجه أبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي بإثر الحديث (١٤٨٠)، والبيهقي ١/ ٢٣ و٩/ ٢٤٥، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ١/ ٢٠٥-٢٠٦ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله. =

٢١٩٠٥- حدثنا سعيدُ بن منصور، حدثنا عبدُ العزيز بن محمدٍ، عن زيد بن أَسْلَمَ، عن واقدِ بن أَبي واقدٍ اللَّيْثي

عن أبيه: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لنسائِه في حَجَّتِه: «هٰذه، ثم ظُهُورَ الحُصْرِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، واقد بن أبي واقد الليثي مختلف في صحبته، وقد تفرد بالرواية عنه زيد بن أسلم العَدَوي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سعيد بن منصور: هو ابن شعبة الخراساني صاحب التصانيف، وعبد العزيز بن محمد: هو ابن عُبيد الدَّراوَرْدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٧٣، والبيهقي ٤/ ٣٢٧ و٥/ ٢٢٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ١١٠، والمزي في ترجمة واقد بن أبي واقد الليثي من «تهذيبه» ٣٠/ ٤١٥ من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٣)، وأبو يعلى (١٤٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٣١٨) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به. وقالوا في روايتهم جميعاً خلا الطبراني: «عن ابن لأبي واقد الليثي» كذا لم يسموه.

وسيأتي عن أبي جعفر محمد بن النُّوشَجانِ السويدي، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي برقم (٢١٩١٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٦٥)، وإسناده حسن، وذكرت تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «هٰذه، ثم ظُهورَ الحُصُر» قال السندي: قوله: «هٰذه» أي: حجتكن هٰذه، «ثم ظهور الحُصُر»: بضمتين، وتسكين الصاد تخفيفاً: جمع حصير يُبْسط في البيوت، أي: ثم لزومَ البيت، ولعل المراد به: تطييبُ أنفسهن بترك الحجِّ بعدُ إن لم يَتيسَّرْ، أو جوازُ الترك لهن، لا النهيُ عن الحج، فقد ثبت حجُّهن بعده ﷺ. =

٢١٩/٥ ٢١٩٠٦- حدثنا أبو عامر، حدثنا هشامُ بن سعد، عن زيدِ بن أَسْلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي واقدٍ اللَّيْثي، قال: كنا نَأْتِي النبيَّ ﷺ إذا أُنْزِلَ عليه، فيُحدِّثُنا، فقال لنا ذاتَ يومٍ: «إنَّ الله قال: إنا أَنْزَلْنَا المالَ لإقامِ الصَّلاةِ، وإيتاءِ الزَّكاةِ، ولو كانَ لابنِ آدمَ وادٍ، لأَحبَّ أن يكونَ إليه ثانٍ، ولو كانَ له واديانِ، لأحبَّ أَنْ يكونَ إليهما ثالثٌ، ولا يَمْلأُ جَوْفَ ابنِ آدَمَ إلا التُّرابُ، ثم يَتُوبُ الله على مَن تابَ»[1].

= وقال البيهقي ٤/٣٢٧: في حج عائشة رضي الله عنها وغيرها من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن بعد رسول الله ﷺ، دلالة على أن المراد من هٰذا الخبر: وجوبُ الحج عليهن مرة واحدة، كما بين وجوبه على الرجال مرة، لا المنعُ من الزيادة عليه، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف من أجل هشام بن سعد المدني، فقد اختلفوا فيه ما بين مجرح ومعدل، وخلاصة القول فيه: أنه يعتبر به في المتابعات والشواهد. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣٢٢-٣٢٣، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٥٩، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة»، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٠) و(٣٣٠١)، وفي «الأوسط» (٢٤٦٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٧٧) و(١٠٢٧٨) من طرق عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد. وقال البيهقي في «شعب الإيمان» إثر الحديث (١٠٢٨١): وكذٰلك رواه عبد الله ابن جعفر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي. قلنا: وعبد الله بن جعفر بن نجيح المديني ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٠٢)، من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن مجبر، عن زيد بن أسلم، به. ومحمد بن عبد الرحمٰن بن مجبر العمري واهي الحديث. وخالفهم ربيعة بن عثمان التيمي، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبي=

٢١٩٠٧- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حربٌ - يعني ابن شَدَّادٍ -، حدثنا يحيى - يعني ابن أَبي كَثير - حدثني إسحاق بن عبدالله بن أبي طَلْحَةَ، عن حديث أَبي مُرَّةَ

أن أبا واقد اللَّيْثيَّ حدَّثه، قال: بينما نحن مع رسولِ اللهِ ﷺ إذ مَرَّ ثلاثةُ نفَرٍ، فجاءَ أَحدُهم، فوجدَ فرْجَةً في الحَلْقةِ، فجلسَ وجلَس الآخرُ مِن ورائِهم، وانطلقَ الثالثُ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَلا أُخْبرُكم بخبرِ هٰؤلاءِ النَّفَرِ؟» قالوا: يا رسول الله. قال: «أمَّا الذي جاءَ فجلسَ فأَوى، فآواه الله، والذي جلسَ مِن ورَائِكم فاسْتَحيا،

= مراوح، عن أبي واقد الليثي، أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/١٠٧، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٨١). وربيعة بن عثمان التيمي فيه كلام خفيف، لٰكن رجح الدارقطني في «العلل» ٦/٢٩٨-٢٩٩، وأبو حاتم في «العلل» ١/١٦٨ و٢/١٠٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» إثر الحديث (١٠٢٨١) رواية هشام بن سعد المدني على رواية ربيعة بن عثمان. ووقع في مطبوع «شعب الإيمان»: «عن أبي واقد الليثي، عن أبي مراوح» فقال البيهقي عقبه: كذا وجدته في كتابي، والصواب: عن أبي مراوح، عن أبي واقد الليثي. قلنا: ويغلب على ظننا أن ما وقع في مطبوع «الشعب» تحريف، وأن قوله في إسناده: «عن أبي واقد الليثي» زيادة مقحمة، ومراد البيهقي بقوله: كذا وجدته في كتابي... إلخ: هو أن الحديث إنما وقع في كتابه: عن زيد بن أسلم، عن أبي مراوح مرسلاً؛ بدليل أن ابن منده وأبا نعيم رواياه في «معرفة الصحابة» كما في «أسد الغابة» ٦/٢٨١-٢٨٢ مرسلاً من طريق أحمد بن الفرج، عن ابن أبي فديك، عن ربيعة بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن أبي مراوح الليثي: أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تعالى: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة».

وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف في مسنده برقم (٣٥٠١)، وتعليقنا عليه.

فاستحيا اللهُ مِنه، وأمَّا الذي انْطَلَقَ، فرجلٌ أَعْرَضَ، فأَعْرَضَ الله عنه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العَنْبري، وأبو مرة: اسمه يزيد: مولى عَقِيل بن أبي طالب، ويقال: مولى أخته أم هانىء.

وأخرجه مسلم (٢١٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠١)، وأبو يعلى (١٤٤٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ ورقة ١٩٢ من طريق عبد الصمد ابن عبد الوارث العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٧٦)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة»، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٩)، والبيهقي ٣/ ٢٣٤، وابن عساكر ١٩/ ورقة ١٩٢ من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، به. ووقع عند أبي عوانة وابن عساكر: «مولى أبي مرة» بدل: «أبي مرة»، قال ابن عساكر: كذا قال أبان، ورواه حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن إسحاق بن عبد الله، عن أبي مرة، وهو الصواب، وهٰكذا رواه مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله. ووقع في مطبوع «الطبراني»: عن إسحاق بن عبد الله، عن مولاه، عن أبي واقد الليثي» ونرى أنه تحريف، وصوابه: «عن إسحاق بن عبد الله، عن مولى أبي مرة، عن أبي واقد الليثي» كما هي رواية أبي عوانة وابن عساكر، والله أعلم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٦٠، ومن طريقه البخاري (٦٦) و(٤٧٤)، ومسلم (٢١٧٦)، والترمذي (٢٧٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠١) و(٩٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠٠)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة»، وابن حبان (٨٦)، والطبراني (٣٣٠٨)، والبيهقي ٣/ ٢٣١-٢٣٢، والبغوي (٣٣٣٤)، وابن عساكر ١٩/ ورقة ١٩٢ عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به.

وفي الباب عن أبي خنيس - وقيل: حبيش - الغفاري وفيه قصة عند ابن أبي عاصم (٢٧٦٨)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٢٦، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٢)، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٤/ ٣٨٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٦٨. =

٢١٩٠٨- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن عبد الله ابن عثمانَ بن خُثَيمٍ، عن نافع بن سَرْجِسْ، قال:

عُدنا أبا واقدٍ الكِنْديَّ[1] في مرضِه الذي تُوفِّيَ فيه، قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ أخفَّ الناسِ صلاةً بالناسِ، وأَطْولَ الناسِ صلاةً لنفسِه[2].

٢١٩٠٩- حدثنا عبدُ الرزاقِ وابنُ بَكْر، قالا: أَخبرنا ابنُ جُريجٍ، قال: أَخبرني عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيمٍ، عن نافع بن سَرْجِس، قال:

عُدْنا أَبا واقدٍ الكِنْديَّ - قال ابن بَكْر: البَدْرِيَّ - في وَجَعِه الذي مات فيه، فذكر الحديث[3].

٢١٩١٠- حدثنا محمدُ بن النُّوشَجان - وهو أبوجعفر السُّوَيدِيُّ - حدثنا الدَّراوَرْدي، حدثني زيدُ بن أسلَم، عن ابن أبي واقد اللَّيْثي

عن أبيه: أن النبيَّ ﷺ قال لأَزواجه في حَجَّةِ الوَداعِ: «هٰذه، ثم ظُهُورَ الحُصْرِ»[4].

---

(١) كذا نسبه في هٰذه الرواية، والتي تليها: كِنْدياً، وهو خطأ، ونسب في الرواية السالفة برقم (٢١٨٩٩): بكريا، وهو الصواب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل نافع بن سَرْجِس الحجازي، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٨٩٩)، وباقي رجاله ثقات. إسماعيل ابن إبرهيم: هو ابن مِقْسم الأَسدي البصري المعروف بابن عُلَيَّة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأُموي المكي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٢١٨٩٩) سنداً ومتناً.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، ابن أبي واقد الليثي- واسمه واقد كما سلف في الرواية (٢١٩٠٥) - مختلف في صحبته،=

٢١٩١١- حدثنا يونسُ وسُريجٌ، قالا: حدثنا فُلَيحٌ، عن ضَمْرَة بن سعيد، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعودٍ

عن أبي واقدٍ اللَّيثيِّ، قال: سألَني عُمرُ عَمَّا قَرَأَ رسولُ اللهِ ﷺ في صلاةِ العِيدَينِ - قال سريجٌ: بِمَ قَرَأَ رسولُ اللهِ ﷺ في صلاةِ الخُروجِ؟ - قال: فقلتُ: قَرَأَ: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعةُ وانْشَقَّ القمرُ﴾ و﴿قٓ والقُرآنِ المَجيدِ﴾[1].

= ولم يرو عنه غير زيد بن أسلم العَدَوي، وباقي رجاله ثقات. الدَّراوَرْدي: اسمه عبد العزيز بن محمد.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٣/٣٢٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ ورقة ٦٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢١٩٠٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل فليح - وهو ابن سليمان الخُزَاعي المدني -، لكنه قد توبع في الرواية السالفة برقم (٢١٨٩٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وسريج: هو ابن النعمان الجَوْهري البغدادي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٥١) من طريق يونس بن محمد المؤدب وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٠٦)، والبيهقي ٣/ ٣٩٤ من طريق سريج بن النعمان وحده، به. وتحرف سريج في مطبوع «ابن خزيمة» إلى: شريح.

وأخرجه مسلم (٨٩١)(١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٣، وأبو يعلى (١٤٤٧)، والبيهقي ٣/ ٢٩٤ من طريق أبي عامر العَقَدي، وابن خزيمة بإثر (١٤٤٠) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، كلاهما عن فليح بن سليمان، به. =

٢١٩١٢- حدثنا أَبو سعيد مَوْلى بني هاشمٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُالله ابن عُثمانَ بن خُثَيمٍ[١]، حدثنا نافعُ بن سَرْجِسَ

أنه دخلَ على أبي واقدٍ اللَّيْثي صاحبِ النبيِّ ﷺ في مَرَضِه الذي مات فيه، فقال: إن رسولَ الله ﷺ كان أخفَّ الناس صلاةً على الناس، وأَدْوَمَه على نفسِه[٢].

---

(١) تحرف في (م) و(ر) إلى: «عن خثيم».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل نافع بن سَرْجِس الحجازي، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٨٩٩)، وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: اسمه عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي الكوفي.

وأخرجه أبو يعلى (١٤٤٩) من طريق حسين بن علي الجُعْفي، والطبراني في «الكبير» (٣٣١١) من طريق معاوية بن عمرو الأَزْدي، كلاهما عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

حديث سُفيان بن أبي زُهير[1]

٢١٩١٣- حدثنا حمادُ بن خالد، حدثنا مالكٌ، عن يزيدَ بن خُصَيفة، عن السَّائب بن يزيد

عن سُفيانَ بن أبي زُهير، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن اقْتَنَى كَلْباً لا يُغْني مِنْ زَرْعٍ أَو ضَرْعٍ، نَقَصَ مِن عَمَلِهِ كلَّ يومٍ قِيراطٌ».

قال السائبُ: فقلتُ لسفيانَ: أنتَ سمعتَ هٰذا مِن رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: نعم وربِّ هٰذا المَسْجد[2].

---

(١) قال السندي: سفيان بن أبي زهير، أزدي، من أزد شنوءة، نزل المدينة يُعدُّ في أهل المدينة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن خالد، فمن رجال مسلم.

وهو في الموطأ» ٢/٩٦٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٠، وابن أبي شيبة ٥/٤٠٩ و١٤/٢٠٨-٢٠٩، والدارمي (٢٠٠٥)، والبخاري (٢٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٦) (٦١)، وابن ماجه (٣٢٠٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٤١٤)، والبيهقي ٦/١٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٠٤.

وأخرجه البخاري (٣٣٢٥)، وفي «التاريخ الكبير» ٤/٨٦، ومسلم (١٥٧٦) (٦١)، والنسائي ٧/١٨٧-١٨٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٥٦، وفي «المشكل» (٤٦٧٦) و(٤٦٧٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» بإثر (٣٧٩) والطبراني في «الكبير» (٦٤١٥)، والمزي في ترجمة سفيان بن أبي زهير من «تهذيب الكمال» ١١/١٤٦ من طرق عن يزيد بن خصيفة، به. =

٢١٩١٤- حدثنا سُليمانُ بن داود الهاشمي، أخبرنا إسماعيلُ - يعني ابن جعفر - أخبرنا يزيدُ بن خُصَيْفةَ، أن بُسْرَ بن سعيد أخبره، أنه في مَجلسِ الليثيين يَذكُرون

أنَّ سفيانَ أخبرهم: أنَّ فَرَسَه أَعْيَت بالعَقِيقِ وهو في بعثٍ بَعَثَهم رسولُ اللهِ ﷺ، فرَجَعَ إليه يَستَحمِلُه، فزَعَمَ سفيانُ - كما ذكروا - أن النبيَّ ﷺ خَرَجَ معه يبتغي له بعيراً، فلم يَجدْه إلا عندَ أبي جَهْم بن حُذيفةَ العَدَوي، فسامَه له، فقال له أبو جهم: لا أَبيعَكَه يا رسولَ الله، ولٰكن خُذْه فاحْمِل عليه مَنْ شئتَ، فزَعَمَ أنه أخَذَه منه، ثم خرج حتَّى إذا بَلَغَ بئرَ الأَهابِ، زَعَمَ انَّ النبيَّ ﷺ قال: «يُوشِكُ البُنْيانُ أَن يأْتيَ هٰذا المكانَ، ويُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يُفتَحَ[1]، فيأتِيه رجالٌ مِن أَهلِ هٰذا البلدِ، فيُعجِبُهم ريفُه ورَخاؤُه، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يَعْلَمونَ، ثمَّ يُفْتَحُ العِراقُ فيأْتي قومٌ يَبُسُّونَ، فيَتَحَمَّلونَ بأَهلِيهم ومَن أَطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يعْلَمونَ، إنَّ إبراهيمَ دعا لأَهلِ مَكَّةَ، وإنِّي أَسألُ اللهَ أَن يُبارِكَ لنا في صَاعِنَا، وأَنْ يُبارِكَ لنا في مُدِّنا مِثلَ ما بارَكَ لأَهلِ مَكَّةَ»[2].

٥/ ٢٢٠

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٤ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن السائب بن يزيد، به. ولفظه: من أمسك الكلب، فإنه ينقص من عمله كل يوم قيراط».

وسيأتي برقم (٢١٩١٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): يفتتح.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الليثين الذين روى عنهم بُسر بن سعيد، وقوله:=

٢١٩١٥- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني هشامُ بن عُرْوةَ، عن أبيه، عن عبدِالله بن الزُّبير

عن سفيانَ بن أبي زُهير البَهْزي قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يُفْتَحُ اليَمَنُ، فيأْتي قومٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحمَّلونَ بأَهلِيهم ومَن أَطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يَعْلَمُون، ثم يُفتَح الشامُ، فيأتي قومٌ يَبُسُّونَ فيَتَحمَّلونَ بأهليهِم ومَن أطاعَهم، والمدينةُ خيرٌ لهم لو كانوا يَعلَمونَ»(١). (٢)

= يوشك الشام أن يفتح... » إلى آخر الحديث صحيح، انظر الأحاديث الثلاثة التالية.

ويشهد لدعائه ﷺ للمدينة بالبركة حديث ابن عمر السالف برقم (٦٠٦٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: بالعقيق: موضع بقرب المدينة.

بالأهاب: كسحاب موضع قرب المدينة، كذا في القاموس، وفي «المجمع»: إهاب بكسر الهمزة، وكذا في «المشارق» لعياض أيضاً، وروي: يهاب بكسر تحتانية وفتحها.

يبسون: يروى بفتح أوله وكسر الباء أو ضمها، وبضم أوله وكسر الباء، والبَسُّ: السير، يقال: بَسَسْتُ الناقةَ وأبسستُها، إذا حملتُها على السير.

(١) من قوله: «ثم يفتح الشام» إلى آخر الحديث سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (١٧١٥٩) ومن طريقه أخرجه مسلم (١٣٨٨) (٤٩٧)، وابن خزيمة فأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/٥٣٨، والطبراني في «الكبير» (٦٤٠٧).

وأخرجه الحميدي (٨٦٥)، ومسلم (١٣٨٨) (٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٦٤)، وابن خزيمة وأبو عوانة في الحج أيضاً ٥/٥٣٨، وابن أبي عاصم=

٢١٩١٦- حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزُّبَير

عن سفيان بن أبي زُهَير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُفْتَحُ اليمنُ، فيأْتي قومٌ يَبُسُّونَ» فذكر الحديث[1].

٢١٩١٧- حدثنا يونُسُ، حدثنا حمَّادٌ -يعني ابنَ زيد- عن هشام بن عُرْوةَ، عن أبيه، عن عبد الله بن الزُّبير

عن سفيانَ بنِ أبي زُهَير، قال ابنُ الزُّبير: أُخبرتُ أنه بالموسم، فأَتَيتُه فسألتُه، فأخبرني، فقال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «تَفْتَحونَ الشَّامَ، فَيَجيءُ أَقوامٌ يَبُسُّونَ».

= في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٦) و(١٥٩٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣١٣، والطبراني في «الكبير» (٦٤٠٩-٦٤١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠١٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٤٠٤. من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وما سيأتي (٢١٩١٦) و(٢١٩١٧).

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٦٨٠).

(١) إسناد صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٨٨٧-٨٨٨، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٧٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٦٣)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٥٣٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (١١١٢)، وابن حبان (٦٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٦٠٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠١٨)، والمزي في ترجمة سفيان بن زهير من «تهذيب الكمال» ١١/ ١٤٧.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢١٩١٤).

قال: كلَّها فَتَحُوا. وقال: يَبسُّون[1].

٢١٩١٨- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن يزيدَ بن خُصَيفةَ، عن السائبِ بن يزيد أنه أخبَره

أنه سمعَ سفيانَ بنَ أبي زُهير، وهو رجل من شَنُوءةَ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، يُحدِّث ناساً معه عندَ بابِ المسجدِ، يقول: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن اقْتَنَى كَلْباً لا يُغْني عنه زَرْعاً ولا ضَرْعاً، نَقَصَ مِن عَمَلِه كلَّ يومٍ قِيراطٍ».

قال: أنت سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: إي وربِّ هٰذا المسجدِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.
وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١١١٣) من طريق سلمان بن حرب، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢١٩١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.
وانظر (٢١٩١٣).

حديث أبي عبد الرحمن سفينة مولى رسول الله ﷺ[1]

٢١٩١٩- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سعيد بن جُمْهان (ح)

وعبدُ الصمد، حدثني حمَّاد[2]، حدثني سعيدُ بن جُهْمان

عن سَفينةَ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «الخِلافَةُ ثلاثونَ عاماً، ثم يكونُ بعدَ ذٰلكَ المُلْكُ».

قال سفينةُ: أَمسِكْ خلافةَ أبي بكر سنتينِ، وخلافةَ عُمرَ عشرَ سنين، وخلافةَ عثمانَ اثنتي عشرةَ سنةً، وخلافةَ عليٍّ سِتَّ سنين[3].

---

(١) قال السندي: سفينة مولى رسول الله ﷺ، يُكنى أبا عبد الرحمٰن، اختلف في اسمه إلى أحد وعشرين قولاً، وكان أصله من فارس، فاشترته أُمُّ سلمة، ثم أعتقته، واشترطت عليه أن يخدم النبي ﷺ، وقصة تسميته سفينة ستأتي في الرواية (٢١٩٢٥).

(٢) قوله: حدثني حماد، أثبتناه من (ظ٥)، وسقط من (م) و(ق).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمهان - وهو الأسلمي أبو حفص البصري - فهو صدوق من رجال أصحاب السنن. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العَنْبَري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنِّف (٧٨٩) و(١٠٢٧)، وقد صححه كما في «السنة» للخلال (٦٣٦).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨١)، وفي «الآحاد والمثاني» (١١٣) و(١٣٩)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «فضائل الصحابة»=

. . . . . .

= (٧٩٠)، وفي «السنة» (١٤٠٢)، والبزار في «مسنده» (٣٨٢٨) و(٣٨٢٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٤٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٤٣)، والطبراني في «الكبير» (١٣)، والحاكم ٣/ ٧١، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٦٥٤) و(٢٦٥٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩١) و(٣١٩)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٢٢٥، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٨٦٥)، والمزي في ترجمة سعيد بن جمهان من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٣٧٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وبعضهم لم يذكر قوله: «ثم يكون بعد ذٰلك الملك». وبعضهم لم يذكر قول سفينة.

وأخرجه أبو داود (٤٦٤٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨٥)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٤٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٤٠٣) و(١٤٠٤) و(١٤٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٦) و(٦٤٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٣٧، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٤٥ من طريق العوام بن حوشب، وأبو داود (٤٦٤٦)، وابن حبان (٦٦٥٧)، والطبراني (٦٤٤٤)، وابن عدي ٣/ ١٢٣٧، والحاكم ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٤١، وفي «الاعتقاد» ص٣٣٣ و٣٧٠ من طريق عبد الوارث بن سعيد، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٤٠٧)، والبزار (٣٨٢٧)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٦٤٧)، واللالكائي (٢٦٥٦) من طريق أبي طلحة يحيى بن طلحة بن أبي شهدة، ثلاثتهم عن سعيد بن جمهان، به. وبعضهم يختصره. وجاء سعيد ابن جمهان مبهماً غير مسمى في رواية عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٤٠٥).

وسيأتي من طريق حماد بن سلمة برقم (٢١٩٢٣)، ومن طريقه حشرج بن نباتة برم (٢١٩٢٨)، كلاهما عن ابن جُمْهان.

ويشهد له بلفظه حديث أبي بكرة عند البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٤٢، وفي إسناده مؤمل بن إسماعيل، وعلي بن زيد بن جدعان وهما ضعيفان، وسلف في المسند برقم (٢٠٤٤٥) بلفظ: «خِلافةُ نُبوَّةٍ، ثم يُؤْتي الله المُلْكَ من يَشاءُ».=

٢١٩٢٠- حدثنا وكيعٌ، عن عليٍّ - يعني ابن مبارَك - عن يحيى عن سَفينة: أن رجلاً أشاطَ[1] ناقتَه بجِذْلٍ فسأَل النبيَّ ﷺ، فأمرَهم بأَكْلها[2].

٢١٩٢١- حدثن إسحاقُ بن عيسى، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن سعيد بن

= وفي باب قوله ﷺ: «ثم يكون بعد ذٰلك الملك» عن حذيفة بن اليمان، سلف في مسند النعمان بن بشير برقم (١٨٤٠٦)، وإسناده حسن.

قوله: «الخلافة ثلاثون عاماً» أي: خلافة النبوة كما في رواية أبي داود (٤٦٤٧).

«ثم يكون» أي: يحدث في المسلمين، ويتحقق الملك، ولم يكن بينهم أولا الملك.

«وخلافة علي ست سنين» أي: مع خلافة الحسن رضي الله عنهما. قاله السندي.

(١) وقع في النسخ الخطية «شاط»، ولا يصح، فإنه على هٰذا لازم غير متعد، وصوابه «أشاط» بالهمز متعدياً كما اثبتناه، وهو كذٰلك في كتب الغريب، يقال: أشاط فلان فلاناً: إذا أهلكه، وقال صاحب النهاية: أشاط - بالهمز -: سفك وأراق.

(٢) إسناده مُعْضلٌ ضعيفٌ، يحيى - وهو ابن أبي كثير - لم يدرك سفينة، بينهما راوايان كما سيأتي وهما مجهولان.

وأخرجه البزار (٣٨٣١)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٥١ و١١٦٤ من طريق عثمان بن عمر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣١٧ من طريق بشر بن السريّ، كلاهما عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمرو بن هارون - قال البزار: وأراه ابن يزيد، وقال البخاري: عمرو ين يزيد - عن صهيب، عن سفينة. وعمرو وصهيب مجهولان.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٩٧) وفيه أن جارية ذبحت شاة بحجر فأمر النبي ﷺ بأكلها. وذكرت عنده شواهده.

قال السندي: قوله: «بجذل» بكسر جيم أو فتحها وسكون معجمة: العود.

عن سفينةَ: أنه كانَ يَحمِلُ شيئاً كثيراً، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «أنتَ سَفِينةٌ»[1].

٢١٩٢٢- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد -يعني ابن سَلمة- عن سعيد ابن جُمْهان قال:

سمعتُ سَفينةَ يُحدِّثُ: أنَّ رجلاً ضافَ عليَّ بن أبي طالب فصَنَعُوا له طعاماً، فقالت فاطمةُ: لو دَعَوْنا رسولَ اللهِ ﷺ فأَكَل معنا، فأَرسِلوا إليه، فجاء فأخذ بعِضادَتي الباب، فإذا قِرَامٌ قد ضُربَ به في ناحية البيت، فلما رآه رسولُ اللهِ ﷺ رجعَ، فقالت فاطمةُ لعليٍّ: اتبَعْه، فقُلْ له: ما رَجَعَكَ؟ فتبَعَه، فقال: ما رَجَعَكَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّه ليسَ لي -أو ليسَ لِنبيٍّ- أَنْ يَدْخُلَ بيتاً مُزَوقاً»[2]. ٥/٢٢١

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمهان -وهو أبو حفص البصري الأسلمي- فهو صدوق من رجال أصحاب السنن.
إسحاق بن عيسى: هو ابن الطَّباع البغدادي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٤٤١) من طريق العوام بن حوشب، عن سعيد بن جُمهان، به.
وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٢١٩٢٥) و(٢١٩٣٢) ويأتي تتمة تخريجه هناك.
وسيأتي ضمن الحديث (٢١٩٢٨).
وسيأتي برقم (٢١٩٢٤) من طريق شريك، عن عمران النخلي، قال: عن مولى لأم سلمة... الحديث.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمهان، فهو=

٢١٩٢٣- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حماد - يعني ابنَ سَلَمة - عن سعيد بن جُمْهان

حدثني سفينةُ أبو عبد الرحمٰن قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الخِلافَةُ ثلاثونَ عاماً، ثم المُلْكُ» فذكره[1].

= صدوق من رجال أصحاب السنن. أبو كامل: هو مظفر بن مُدرِك الخُراساني.

وأخرجه أبو داود (٣٧٥٥)، والبيهقي ٧/ ٢٦٧ من طريق موسى بن إسماعيل، وابن حبان (٦٣٥٤) والحاكم ٢/ ١٨٦ من طريق أسد بن موسى، والبزار في «مسنده» (٣٨٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٦) من طريق هدبة ابن خالد، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٩ من طريق مسلم بن إبراهيم، أربعتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر بعضهم القصة.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٣٢) من طريق قبيصة بن عقبة، عن حماد بن سلمة، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة أبي عبد الرحمٰن، عن أم سلمة. فجعل قبيصةُ الحديث عن أم سلمة، قلنا: وهٰذا خطأ، فإن قبيصة قد خالف غيره من الثقات الحفاظ من أصحاب حماد بن سلمة.

وسيتكرر برقم (٢١٩٣٤).

وسيأتي عن عفان برقم (٢١٩٢٦)، وعن بهز برقم (٢١٩٣٣)، كلاهما عن حماد بن سلمة.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند ابن ماجه (٣٣٥٩)، والنسائي ٨/ ٢١٣، وأبي يعلى (٤٣٦). وجاء فيه أن القرام الذي رآه النبي ﷺ كان فيه تصاوير. وإسناده صحيح.

قال السندي: «ضاف عليَّ بن أبي طالب» أي: نزل الرجل عليه ضيفاً.

«بعضادتي الباب» حشبتين على جانبي الباب.

«قرام» بكسر القاف، أي: ستر رقيق. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٨١: كأن رسول الله ﷺ قد كره دخول بيت فيه تصاوير.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمْهان، فهو=

٢١٩٢٤- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن عِمران النَّخْلي[١]

عن مولىً لأُمِّ سَلَمةَ قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ، فانتَهَيْنا إلى وادٍ قال: فجعلتُ أَعْبُرُ الناسَ أو أَحمِلُهم، قال: فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «ما كنتَ اليومَ إلا سَفِينةً» أو «ما أَنتَ إلاّ سَفِينةٌ»

قيل لشريك: هو سفينةُ مولى أم سَلَمة؟[٢].

٢١٩٢٥- حدثنا عفَّان، أخبرنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا سعيد بن جُمْهان عن سَفينةَ قال: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ في سفرٍ، فكلَّما أَعْيا

= صدوق من رجال أصحاب السنن.

وانظر (٢١٩١٩).

(١) تصحف في (م) و(ر) إلى: البجلي، والمثبت من (ظ٥) وكتب المشتبه، والنخلي، قال السمعاني في «الأنساب»: بفتح النون وسكون الخاء المعجمة، نسبة إلى النخل، وظني أنها القرية المعروفة التي على ستة فراسخ من مكة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، وعمران النخلي: هو ابن عبدالله بن كيسان، روى عنه ابنه حماد، وشريك، وذكره ابن حبان في «الثقات». وأما ما وقع في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٠٠ من ذكر رواية لأبي نعيم عنه، فهو خطأ، فإن أبا نعيم إنما يروي عن ابنه حماد المذكور كما وقع في «الجرح والتعديل» نفسه ٣/ ١٤٥، وكما في «الأنساب» للسمعاني في مادة (النخلي).

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٢١).

قال السندي: قوله: «أَعبُرُ الناس» يقال: عبر النهر كنصر: إذا قطعه، فالظاهر أن نصب الناس بنزع الخافض، أي: أَعبُرُ بهم.

بعضُ القومِ أَلقَى عليَّ سيفَه وتُرْسَه ورُمحَه، حتى حَملْتُ من ذٰلك شيئاً كثيراً، فقال النبيُّ ﷺ: «أَنتَ سَفِينةٌ»[1].

٢١٩٢٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سعيد بن جُمْهان حدثنا سفينةُ أبو عبد الرحمٰن: أنَّ رجلاً أَضافَه عليُّ بن أبي طالب فصنع له طعاماً، فقالت فاطمةُ: لو دعونا رسولَ اللهِ ﷺ - فذكر نحو حديث أبي كامل - فدعوه فجاءَ، فوضع يدَه على عِضادَتي الباب، فرأَى قِراماً في ناحيةِ البيتِ، فرجَعَ، فقالت فاطمةُ لعليٍّ: الحَقْه فقل له: ما رَجَعَك[2] يا رسولَ اللهِ؟ فقال: «إنَّه ليسَ لي أَنْ أَدخُلَ بيتاً مُزَوَّقاً»[3].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جمهان - وهو الأسلمي أبو حفص البصري - فهو صدوق من رجال أصحاب السنن. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٣٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٩٠، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٠)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٣٧، والمزي في ترجمة سفينة من «تهذيب الكمال» ١١/ ٢٠٥ من طرق عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢١٩٢١).

(٢) في (م): لم رجعت، وكانت في (ظ٥) كما أثبتنا ثم رُمجت وكتب فوقها: رجعت، وفي (ر) و(ق) أيضاً: ما رجعت وجاء في المصادر التي خرجت الحديث: ما رجعك، على الصواب، ولذٰلك أثبتناه.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٦٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٣٣)، =

٢١٩٢٧- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا سعيد بن جُمْهان

عن سفينة أبي عبد الرحمٰن قال: أَعْتَقَتْني أُمُّ سلمةَ واشترطَتْ عليَّ أن أخدُمَ النبيَّ ﷺ ما عاشَ[1].

= وابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ١٨٠-١٨١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وحديث أبي كامل الذي ذكره المصنف سلف برقم (٢١٩٢٢).

(١) إسناده حسن. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك الخراساني.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٢)، وابن ماجه (٢٥٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٩٠، والحاكم ٣/ ٦٠٦، والبيهقي ١٠/ ٢٩١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٧)، والحاكم ٢/ ٢١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٩، والبيهقي ١٠/ ٢٩١ من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن سعيد بن جُمهان، به. وصححه الحاكم.

وسيأتي ٦/ ٣١٩ عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن حماد.

وفي الباب عن ابن عمر موقوفاً عند البيهقي ١٠/ ٢٩١. وإسناده صحيح.

قال الشوكاني في «نيل الأوطار»: قد استدل بهٰذا الحديث على صحة العتق المعلق على شرط. وقال البغوي في «شرح السنة» ٩/ ٣٧٦: لو قال رجل لعبد: أعتقك على أن تخدمني شهراً، فقبل عتق في الحال، وعليه خدمة شهر، ولو قال: على أن تخدمني أبداً أو قال: مطلقاً، فقبل، عتق في الحال، وعليه قيمة رقبة للمولى. ثم قال بعد أن ساق حديث سفينة هٰذا: الشرط إن كان مقروناً بالعتق فعلى العبد القيمة، ولا خدمة عليه، وإن كان بعد العتق، فلا يلزم الشرط، ولا شيء على العبد عند أكثر الفقهاء، وكان ابن سيرين يثبت الشرط في هٰذا. وانظر «المغني» ١٤/ ٥٧١.

٢١٩٢٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا خَشْرجُ بن نُبَاتة العَبْسي، كوفي، حدثنا سعيد بن جُمْهان

حدثني سفينةُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الخِلافَةُ في أُمَّتِي ثلاثونَ سَنَةً، ثم مُلْكاً بعدَ ذٰلك».

ثم قال لي سفينة: أَمسِكْ خِلافةَ أبي بكر، وخلافةَ عُمرَ، وخلافةَ عثمان، وأَمْسِكْ خلافةَ عليٍّ. قال فوَجَدْناها ثلاثينَ سنةً، ثم نَظَرتُ بعد ذٰلك في الخُلفاءِ، فلم أجِدْهُ يتَّفقُ لهم ثلاثونَ.

قلتُ لسعيد: أين لَقِيتَ سفينةَ؟ قال: لقيتُه ببَطْن نَخْلة[1] في زمن الحجَّاج، فأَقمتُ عندَه ثمانَ ليالٍ أسألُه عن أحاديثِ رسولِ اللهِ ﷺ، قال: قلتُ له: ما اسمكَ؟ قال: ما أنا بمُخبِركَ، سمَّاني رسولُ اللهِ ﷺ سفينةَ. قلتُ: ولِمَ سمَّاك سفينةَ؟ قال: خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ ومعه أصحابُه، فثَقُلَ عليهم متاعُهم، فقال لي: «ابسُطْ كِساءَكَ» فبسطتُه[2]، فجعلُوا فيه متاعَهم، ثم حملُوه عليَّ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «احمِلْ، فإنَّما أَنتَ سَفِينةٌ» فلو حملتُ يومئذٍ وِقْرَ بعيرٍ أو بعيرين أو ثلاثةٍ أو أربعةٍ أو خمسةٍ أو ستةٍ أو سبعةٍ، ما ثَقُلَ عليَّ إلا أن تجْفُوَ[3].

---

(١) في (م): نخل.

(٢) في (ظ٥): فسطت.

(٢) إسناده حسن، حشرج بن نُباتة العبسي وسعيد بن جمهان، صدوقان. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. =

٢١٩٢٩- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا حَشْرَج، حدثني سعيد بن جُمْهان

= وأخرج قصة الخلافة وحدها الطيالسي (١١٠٧)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩١)، وأخرجه الترمذي (٢٢٢٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤١١، من طريق سريج بن النعمان، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٤٢، وفي «الاعتقاد» ص٣٣٣ من طريق عبيد الله بن موسى، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، أربعتهم (الطيالسي وسريج وعبيد الله وأبو نعيم) عن حشرج بن نباتة، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي.

وقصة الخلافة سلفت وحدها برقم (٢١٩١٩).

وقصة تسمية سفينة أخرجها المصنف في «العلل» ٢/ ٨٣ عن أبي النضر مختصرة.

وأخرجها أيضاً الطبراني في «الكبير» (٦٤٣٩)، والحاكم ٣/ ٦٠٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٧ من طرق عن حشرج ابن نباتة، به. ووقع عند الحاكم وحده من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين أن سفينة أخبره باسمه وكان اسمه قيساً. قلنا: وهٰذه الزيادة تفرد بها الحاكم فقد رواه الطبراني والبيهقي من طريق أبي نعيم أيضاً، وليس عند الطبراني ذكر اسم قيس، وأما في رواية البيهقي فقال له: ما أنا بمخبرك. والله أعلم.

وقد سلفت مفردة برقم (٢١٩٢١).

وأخرج المصنف في «العلل» ١/ ١٨٢ قصة لُقيا حشرج لسعيد، ومن طريقه أبو بكر الخلال في «السنة» (٦٣١) عن سريج بن النعمان، عن حشرج، به.

قال السندي: قوله: «ثم ملكاً» بالنصب، أي: ثم يكون الحكم ملكاً.

قوله: «يجفو» هٰكذا ضبطناه من «جامع المسانيد» لابن كثير، والمعنى: سقط ووقع، قال في لسان العرب: جفا الشيء يجفو جفاء: لم يلزم مكانه، كالسرج يجفو عن الظهر، وجفا جنبه عن الفراش: نبا عنه، ولم يطمئن عليه. ووقع في (م) و(ظ٥): يجفوا بإثبات الألف! وكانت هٰكذا في (ر) بالجيم، ثم عدلت إلى الخاء، أي: يخفُّوا، وعليه فالمعنى: يُسرعوا، والله تعالى أعلم.

عن سَفينة مولى رسولِ اللهِ ﷺ قال: خَطبَنا رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «ألاَ إنَّه لم يكُنْ نَبيٌّ قَبْلي إلاَّ حَذَّرَ الدَّجَّالَ أُمَّتَه، وهو أَعورُ عَينِه اليُسرى، بِعيْنِه اليُمْنَى ظَفَرَةٌ غَلِيظةٌ، مكتوبٌ بينَ عَينَيْهِ كافِرٌ، يَخْرُجُ معه وادِيانِ: أحَدُهُما جَنَّةٌ، والآخَرُ نارٌ، فنارُه جَنَّةٌ وَجَنَّتُه نارٌ، مَعَه مَلَكانِ مِن الملائكَةِ يُشْبهانِ نَبيَّينِ من الأنبياءِ، لو شِئْتُ سَمَّيتُهما بأَسمائِهما وأَسماءِ آبائِهما، واحدٌ منهما عن يمينِه والآخَرُ عن شِمالِه، وذٰلك فتنةٌ، فيقولُ الدَّجَّالُ: أَلَسْتُ بِربِّكُم؟! أَلَسْتُ أُحْيي وأُمِيتُ؟ فيقولُ له أَحَدُ المَلَكَيْنِ: كَذَبْتَ. ما يَسْمَعُه أَحَدٌ مِن النَّاسِ إلا صاحِبُه، فيقولُ له: صَدَقْتَ. فيَسْمَعُه النَّاسُ فيَظُنُّونَ أَنَّما يُصَدِّقُ الدَّجَّالَ، وذٰلكَ فِتْنَةٌ، ثم يَسِيرُ حتَّى يأْتِيَ المدينةَ فلا يُؤْذَنُ له فيها، فيقولُ: هٰذه قَرْيَةُ ذٰلكَ الرَّجلِ، ثم يَسِيرُ حتَّى يأْتِيَ الشَّامَ فيُهلِكُه الله عندَ عَقَبَةِ أَفيقٍ»[1]. ٥/ ٢٢٢

---

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، تفرد به حشرج بن نباتة، عن سعيد بن جمهان، وقد أشار بعض أهل العلم إلى أنه يقع لهما في أحاديثهما غرائب ومناكير، وقد وقع لهما شيء من هٰذا في هٰذا الحديث كما سنبيِّنُه.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٦)، وابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٧، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٢٧، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٥) وابن عساكر في «تاريخه» ١/ ورقة ٢٩٦ من طرق عن حشرج بن نباتة، بهٰذا الإسناد. ورواية الحربي مختصرة بلفظ: «الدجال بعينه اليمني ظَفَرَةٌ غليظة».

ووقع في رواية الطيالسي وحده: معه نبيان من الأنبياء، بدل قوله: معه ملكان من الملائكة!!

وأورد الحديث الحافظ ابن كثير في كتاب «النهاية في الفتن» ١/ ١٣٨-١٣٩، =

. . . . . .

= وقال عقبه: في متنه غرابة ونكارة.

وفي باب قوله: «هو أعور عينه اليسرى، بعينه اليمنى ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر» عن أنس بن مالك بإسناد صحيح، سلف برقم (١٢١٤٥)، غير أنه قال: . . .أعور بعين الشمال عليها ظفرة غليظة». ونحوه عن حذيفة بن اليمان، سيأتي ٥/٣٨٦.

وفي باب أنه يخرج معه واديان أحدهما جنة والأخر نار، وأن ناره جنة وجنته نار، عن حذيفة بن اليمان نحوه سيأتي بإسناد صحيح ٥/٣٨٦. وعن أبي هريرة عند البخاري (٣٣٣٨)، ومسلم (٢٩٣٦).

وفي باب عدم دخول الدجال المدينة عن أبي هريرة، سلف بسند صحيح برقم (٧٢٣٤)، وذكرنا شوهده هناك.

قلنا: وقصة الملكين تفرد بها حشرج عن سعيد بن جمهان، ولم نقف لهما على متابعة أو شاهد، فلا يعتبر بما تفردا به.

وكذٰلك قصة هلاك الدجال عند عَقَبَة أَفيق تفردا بها أيضاً، وقد صح عن النبي ﷺ أن هلاكه سوف يكون ببان لُدٍّ يقتله عيسى عليه السلام، وقد سلف عن النواس بن سمعان بسند صحيح برقم (١٧٦٢٩)، وذكرنا عنده تتمة شواهده.

قال السندي: قوله: «ظفرة» بفتحتين: لحمة تنبت من جانب الأنف على بياض العين، وقد تمتد إلى السواد فتغشاه.

«فيقول له صدقت» أي: يقول للملَك المُكذِّب للدجال: صدقت، إلا أن الناس يزعمون أنه صدَّق الدجال.

«قرية ذاك الرجل»: يريد النبي ﷺ.

قوله: «عقبة أفيق» قال ياقوت في «معجم البلدان»: أفيق، بالفتح ثم الكسر، وياء ساكنة، وقاف: قرية من حوران في طريق الغَور في أول العقبة المعروفة بعقبة أفيق، تنزل من هٰذه العقبة إلى الغور، وهو الأردن، وهي عقبة طويلة نحو ميلين.

٢١٩٣٠- حدثنا عليُّ بن عاصم، حدثني أبو رَيْحانةَ - وسمَّاه عليٌّ عبدَ الله بن مَطَر - قال:

أخبرني سَفينة مولى رسولِ اللهِ ﷺ: أنَّ رسولَ الله كان يُوضِّئهُ المُدُّ، ويُغسِّلُه الصَّاعُ من الجَنابة[1].

٢١٩٣١- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا أبو رَيْحانةَ

عن سفينةَ صاحبِ رسول الله ﷺ قال: كان رسولُ الله ﷺ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن عاصم- وهو ابن صهيب الواسطي- وقد توبع.

وأخرجه أبو عوانة (٦٣٢)، وتمام في «فوائده» (٢/٢١٠) من طريق علي ابن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٢٦) (٥٢)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٣٤، والبزار في «مسنده» (٣٨٣٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٢٧)، والطحاوي ٢/ ٥٠، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٦٧، والدارقطني ١/ ٩٤، والبيهقي ١/ ١٩٥ من طريق بشر بن المفضل، وأبو عوانة (٦٣٠) من طريق وهيب بن خالد، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٩٤) من طريق مرجَّى بن رجاء، ثلاثتهم عن أبي ريحانة، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥) (٥١).

وعن ابن عباس، سلف (٢٦٢٨).

وعن جابر، سلف (١٤٢٥٠).

وعن عائشة، سيأتي ٦/ ٢١٨-٢١٩.

قوله: «المد» مقداره حفنة بكفَّيِ الرجل الذي ليس بعظيم الكفين ولا صغيرهما.

و«الصاع» أربع حفنات.

يَغتسِلُ بالصَّاعِ، ويتطهَّرُ بالمُدِّ[1].

٢١٩٣٢- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن سعيدِ بن جُمْهان عن سَفِينةَ قال: كُنَّا في سفر، قال: فكان كُلَّما أَعْيَا رجلٌ ألقَى عليَّ ثيابَه: تُرْساً أو سَيْفاً، حتى حَملْتُ من ذٰلك شيئاً كثيراً. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «أنتَ سَفِينةٌ»[2].

٢١٩٣٣- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد، أخبرنا سعيد بن جُمْهان حدثني سَفينةُ: أنَّ رجلاً ضَافَ علياً فصنع له طعاماً، فقالت

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي ريحانة - وهو عبد الله ابن مطر البصري - فهو صدوق حسن الحديث. إسماعيل بن إبراهيم: هو بن مِقْسم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (١١٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٦٥، والدارمي (٦٩٤)، ومسلم (٣٢٦) (٥٣)، وابن ماجه (٢٦٧، والترمذي (٥٦)، والبزار في «مسنده» (٣٨٣٣)، وابن الجارود (٦٢)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٧٨، وأبو عوانة (٦٣١)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٦٧، والبيهقي ١/ ١٩٥، والمزي في ترجمة أبي ريحانة عبد الله بن مطر من «تهذيب الكمال» ١٦/ ١٤٨ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. وزاد مسلم قول أبي ريحانة في سفينة مولى رسول الله ﷺ: وقد كان كبِرَ، وما كنت أثق بحديثه.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير سعيد بن جُمهان - وهو البصري الأسلمي - فهو صدوق من رجال أصحاب السنن. بهز: هو ابن أسد العمّي.

وانظر (٢١٩٢١).

فاطمةُ لعليٍّ: لو دعوتَ النبيَّ ﷺ فأكلَ معنا. فدعَوْناه، فجاء فأخذ بعِضادَتَي الباب، وقد ضربنا قِراماً في ناحية البيت، فلمَّا رآه رَجَع، قالت فاطمةُ لعليٍّ: الحَقْه فانظُر ما رجَعَه؟ قال: ما رَدَّك يا نبيَّ الله؟ قال: «ليسَ لِنَبيٍّ أَنْ يَدخُلَ بيتاً مُزَوَّقاً»[1].

٢١٩٣٤- حدثنا أبو كاملٍ بمعناه، قال: «إنّه ليس لي - أو قال: ليسَ لنَبيٍّ - أن يَدخُلَ بيتاً مُزَوَّقاً»[2].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وانظر (٢١٩٢٢).

(٢) إسناده حسن.

وقد سلف بهٰذا الإسناد تاماً برقم (٢١٩٢٢).

حديث سعيد بن سعد بن عُبادة[1]

٢١٩٣٥- حدثنا يَعْلى بن عُبَيد[2]، حدثنا محمد - يعني ابنَ إسحاق - عن يعقوب بن عبد الله بن الأَشجِّ، عن أبي أُمامة بن سَهْل

عن سعيد بن سعد بن عُبَادة قال: كان بينَ أبياتِنا إنسان مُخْدَجٌ ضعيفٌ، لم يُرَعْ أهلُ الدارِ إلا وهو على أَمَةٍ من إماءِ الدار يَخبُثُ بها، وكان مسلماً، فرفَعَ شأنَه سعدٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «اضْرِبوهُ حدَّهُ» قالوا: يا رسولَ اللهِ، إنه أضعفُ من ذٰلك، إنْ ضربناه مِئةً قَتَلْناه! قال: «فَخُذُوا له عِثْكالاً فيه مِئَةُ شِمْراخٍ، فاضرِبُوه به ضَرْبةً واحدةً، وخَلُّوا سَبيلَه»[3].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ١٠٥: سعيد بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي، ذكره الجمهور في الصحابة، وقال ابن عبد البر: صحبته صحيحة، واختلف فيه قول ابن حبان، فذكره في الصحابة وفي ثقات التابعين. وقال ابن سعد: ثقة قليل الحديث. وقال الواقدي: كان والياً لعلي على اليمن.

(٢) تحرف في (م) و(ر): عن عبيد!

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه مُدلِّس وقد عنعنه، لٰكن روي الحديث من غير وجه عن أبي أمامة، واختلف عليه في وصله وإرساله، وأصحُّ هٰذه الأوجه عنه المرسل، وإرساله لا يضرُّ، فهو معدود في صغار الصحابة، ولد في عهد النبي ﷺ، وهو الذي سمَّاه وحنّكه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٧٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٥٥٢٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٢٤)، والنسائي في «الكبرى»=

. . . . . .

= (٧٣٠٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢٢)، والبيهقي ٨/ ٢٣٠، وابن في «تاريخ دمشق» ٢/ ورقة ٨٠٤ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي في ملحق مسند الأنصار برقم (٢٤٠٠٩/ ١٤) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٧٥) عن سفيان بن وكيع، عن المحاربي، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب، عن أبي أمامة، عن سعد بن عبادة. قلنا: أخطأ فيه سفيان بن وكيع، فجعله من مسند سعد، وسفيان ضعيف.

وأخرجه بنحوه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣١٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن محمد ابن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن أبي أمامة، فذكره مرسلاً.

واختلف على أبي أمامة في وصل هٰذا الحديث وإرساله كما يأتي:

فرواه الزهري عن أبي أمامة بن سهل، واختلف عنه في وصله وإراساله:

فأخرجه موصولاً أبو دواد (٤٤٧٢) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، أنه أخبره بعض أصحاب النبي ﷺ من الأنصار، فذكره بنحوه.

وأخرجه مرسلاً النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٧)، والطبراني (٥٥٦٨) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي أمامة، فذكره بنحوه.

وأخرجه موصولاً النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٨٧) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه سهل بن حنيف. ووقع غير ما خطأ في إسناد مطبوع «الكبرى» صوبناه من تحفة الأشراف ٤/ ٩٨. قلنا: ويقع لإسحاق بن راشد في روايته عن الزهري بعض الوهم كما ذكر بعض أهل العلم، ورواية يونس عن الزهري أثبت وأصح.

لٰكن قد روي من حديث أبي أمامة عن أبيه، فقد أخرجه الطبراني (٥٥٦٥) من طريق المغيرة بن عبد الرحمٰن، والدارقطني ٣/ ١٠٠ من طريق عبد الرحمٰن ابن أبي الزناد، كلاهما عن أبي الزناد، عن أبي أمامة، عن أبيه سهل بن

. . . . . .

= حنيف. وفي إسنادهما ضعف إلى المغيرة وابن أبي الزناد.

ومع ذلك فقد خالفهما سفيان بن عيينة، فروي عنه، عن أبي الزناد، عن أبي أمامة مرسلاً، وروي عنه عن أبي الزناد، عن أبي أمامة، عن أبي سعيد الخدري:

أخرجه عبد الرزاق (١٦١٣٤)، والشافعي في «المسند» ٢/ ٧٩-٨٠، ومن طريقه البيهقي ٨/ ٢٣٠، والبغوي (٢٥٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٠٢) من طريق عبد الله بن المبارك، والنسائي (٧٣٠٤) عن محمد بن منصور، أربعتهم (عبد الرزاق والشافعي وابن المبارك ومحمد) عن سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن أبي أمامة مرسلاً بنحوه. وقرنوا - إلا ابن المبارك - بأبي الزناد يحيى بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٦)، والدارقطني ٣/ ١٠٠ من طريق عمرو بن عوف الواسطي، والدارقطني ٣/ ١٠٠ من طريق داود بن مهران، كلاهما عن ابن عيينة، عن أبي الزناد ويحيى الأنصاري، عن أبي أمامة، عن أبي سعيد الخدري بنحوه.

قلنا: ورواية عبد الرزاق ومن معه عن سفيان أصح، لا سيما وقد رواه غير واحد عن يحيى الأنصاري، عن أبي أمامة مرسلاً، فقد رواه النسائي في «الكبرى» (٧٣٠٣) من طريق سفيان بن عيينة، و(٧٣٠٥) من طريق هشيم بن بشير، و(٧٣٠٦) من طريق سعيد بن أبي هلال، وفي «المجتبى» ٨/ ٢٤٢-٢٤٣ من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن يحيى الأنصاري، عن أبي أمامة مرسلاً.

ورواه مرسلاً أيضاً عن أبي أمامة أبو حازم عند النسائي في «الكبرى» (٧٠٣١).

وروي مثله من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي عند النسائي أيضاً (٧٢٩٩)، والدارقطني ٣/ ٩٩، والبيهقي ٨/ ٢٣٠. وقال الدارقطني عقبه: الصواب عن أبي حازم عن أبي أمامة عن النبي ﷺ. قلنا: والمحفوظ في حديث أبي حازم عن سهل بن سعد ما سيأتي في مسنده ٥/ ٣٣٩-٣٤٠: أن =

حديث حسان بن ثابت[1]

= رجلاً من أسلم جاء إلى النبي ﷺ، فقال: إنه قد زنى بامرأة سماها، فأرسل النبي ﷺ إلى المرأة فدعاها فسألها عما قال، فأنكرت، فحدَّه وتركها.

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٤/٥٩ بعد إيراد طرق حديث أبي أمامة: فإن كانت الطرق كلها محفوظة، فيكون أبو أمامة قد حمله عن جماعة من الصحابة، وأرسله مرة.

قال البغوي في «شرح السنة» ١٠/٣٠٣-٣٠٤: العِثكال والإشكال: العِذق الذي يسمّى الكِبَاسة، يقال: إنكال وأُثكول، وعِثكال وعُثكول، وأغصانه شماريخ، واحدها شِمراخ.

«المُخدَج» ناقص الخلق.

«يَخبُث بها» أي: يزني بها.

قال: والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم، ذهبوا إلى أن المريض الذي به مرض لا يُرجَى زواله إذا وجب عليه حدُّ الجلد بأن زنى،، وهو بكر، يضرب بإثكال عليه مئة شمراخ ضربة واحدة، بحيث تمسه الشماريخ كلها، فيسقط الحدُّ عنه.

ونقل ابن عابدين في «حاشيته» ٦/٢١ عن «فتح القدير»: ولو كان المرض لا يرجى زواله كالسِّل، أو كان ضعيف الخِلْقة، فعندنا وعند الشافعي يضرب بعثكال فيه مئة شمراخ دفعةً.

(١) هو أنصاريٌّ خزرجيٌّ نجَّاري، سيد الشعراء المؤمنين، المؤيد برُوح القُدُس كما جاء في «الصحيحين» وغيرهما، وسيأتي في مسنده في الحديث التالي.

كنيته أبو الوليد، ويقال: أبو الحُسام، ويقال: أبوعبد الرحمن. وهو شاعر رسول الله ﷺ وصاحبُه.

وهو أحد الذين تكلَّموا في أمر عائشة في حادثة الإفك، فأنزل الله براءتها في سورة النور. =

٢١٩٣٦- حدثنا سفيانُ بن عُيَينة، عن الزُّهري، عن سعيد قال:

مرَّ عمرُ بحسَّانَ وهو يُنشِد في المسجد، فَلَحَظَ إليه، قال: قد كنتُ أُنشِدُ وفيه من هو خيرٌ مِنكَ. ثم الْتفتَ إلى أبي هريرة فقال: سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «أَجِبْ عَنِّي، اللهم أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُس»؟ قال: نعم[1].

= عُمِّر حسان مئة وعشرين سنةً، منها ستون سنةً في الإسلام وتوفِّي سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة أربعين. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥١٢-٥٢٣.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد بين سعيد - وهو ابن المسيب - في بعض الروايات عنه أنه روى هٰذه القصة عن أبي هريرة.

وأخرجه الحميدي (١١٠٥)، والبخاري (٣٢١٢)، وأبو داود (٥٠١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩٥) وفي «المجتبى» ٢/ ٤٨، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٧١)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٩٠-٢٩١، وابن حبان (٧١٤٨)، والطبراني (٣٥٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود والطبراني قصة سؤال حسان بن ثابت لأبي هريرة.

وسيأتي برقم (٢١٩٣٨) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٥)، وابن خزيمة (١٣٠٧)، وابن حبان (١٦٥٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (٥٠١٤) عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة أيضاً.

وسيأتي برقم (٢١٩٣٩) عن عبد الرزاق كذٰلك لٰكن دون ذكر أبي هريرة، وقد سلف في مسند أبي هريرة عن عبد الرزاق برقم (٧٦٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٨٧) من طريق أبي سلمة، وفي «الأوسط» (٦٢٨٣) من طريق ابن سيرين، كلاهما عن أبي هريرة. =

٢١٩٣٧- حدثنا يعْلى، حدثنا محمد بن عمْرو عن يحيى بن عبد الرحمٰن، قال:

مَرَّ عمرُ على حَسَّان وهو يُنشِدُ الشِّعر في المسجد، فقال: في مسجدِ رسول الله ﷺ تُنشِدُ الشِّعر؟ قال: قد كنتُ أُنشِدُ وفيه من هو خيرٌ منكَ. أو كنتُ أُنشِدُ فيه، وفيه من هو خيرٌ منك[1].

= وأخرجه البخاري (٤٥٣) و(٦١٥٢)، ومسلم (٢٤٨٥) (١٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٢)، والطحاوي ٤/٢٩٨، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٠٦)، والبيهقي ١٠/٢٣٧ من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن حسان ابن ثابت. وليس فيه قصة عمر.

وأخرجه الطحاوي ٤/٢٩٨ من طريق الزهري، عن عروة، أن حسان.. فذكره دون قصة عمر. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠٢٥)، وأبو حاتم كما في «العلل» ٢/٢٥٨، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٩) من طريق يزيد بن زريع، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن البراء، عن حسان فذكره. قلنا: رواية البراء عن حسان وهم، والصواب أنها من حديث البراء نفسه كما نقلنا ذٰلك عن أبي حاتم الرازي عند حديث البراء السالف برقم (١٨٥٢٦).

وانظر الحديث التالي.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي ٦/٧٢.

قال السندي: قوله: «فلحظ إليه» أي: نظر عمر إليه بمؤخر عينه، كراهة لفعله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد ابن عمرو - وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي - فهو صدوق حسن الحديث. يحيى ابن عبد الرحمٰن - وهو ابن حاطب بن أبي بلتعة - لم يشهد القصة، لأنه لم يسمع من عمر فيما قاله ابن معين، ولم يذكر عمن سمعه. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/١٩٩ من طريق محمد بن يحيى ابن عبد الرحمٰن، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله. =

٢١٩٣٨- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيم - يعني ابنَ سعد - حدثنا ابن شِهاب

عن سعيد بن المُسيّب قال: مرَّ عمرُ على حسَّان وهو يُنْشِدُ في المسجد، فقال: مَهْ. قال له حسَّانُ: قد كنتُ أُنشِدُ من هو خيرٌ منكَ. قال: فانصَرَفَ عمرُ وهو يعرِفُ أنه يريدُ رسولَ اللهِ ﷺ[1].

٢١٩٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهري

عن ابن المُسيّب قال: أَنشدَ حسَّانُ بن ثابت وهو في المسجد، فمرَّ به عمرُ فلَحَظَه، فقال حسَّانُ: واللهِ لقد أَنشدتُ فيه من هو خيرٌ منكَ. فخَشِي أن يَرمِيَه برسولِ اللهِ ﷺ، فجازَ وتَرَكَه[2]. ٥/ ٢٢٣

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل - هو مُظفَّر ابن مُدرك الخُراساني - فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وقد بيَّن سعيد بن المسيب في بعض الروايات أنه روى هٰذه القصة عن أبي هريرة كما بيناه عند الرواية (٢١٩٣٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٣/ ٦١ من طريق سليمان بن داود الهاشمي، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد بين ابن المسي - وهو سعيد - أنه روى هٰذه القصة عن أبي هريرة كما بيناه عند الرواية (٢١٩٣٦).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٧١٦) و(٢٠٥١٠)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٩٠، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٥)، والبيهقي ٢/ ٤٤٨، والبغوي في «شرح السنة» بإثر الحديث (٣٤٠٦).

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٠٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٤٨٥) (١٥١)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٤)، والبيهقي ٢/ ٤٤٨ و١٠/ ٢٣٧، والبغوي (٣٤٠٦) ولفظه كلفظ حديث ابن عيينة السالف برقم (٢١٩٣٦) دون=

حديث عُمَير مولى آبي اللَّحْم[1]

٢١٩٤٠- حدثنا بِشْر بن المُفضَّل، عن محمد بن زَيْد

حدثني عُمَير مولى آبي اللَّحم قال: شَهِدتُ خيبرَ مع سادتي، فكلَّموا فيَّ رسولَ اللهِ ﷺ، فأمَرني فقُلِّدتُ سيفاً، فإذا أنا أَجُرُّه، فأُخبِرَ أني مملوكٌ فأَمَرَ لي بشيءٍ من خُرْثِيِّ المَتاع[2].

= قصة عمر مع حسان.

وسلف في مسند أبي هريرة برقم (٧٦٤٤) عن عبد الرزاق كلفظ حديث ابن عيينة المذكور.

وأخرجه أبو داو (٥٠١٤) عن أحمد بن صالح، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة بمعنى الحديث الأول.

قوله: «فخشي أن يرميه برسول الله ﷺ» أي: بمخالفته. قاله السندي.

(١) عمير -بالتصغير- مولى آبي اللحم الغفاري، صحابي شهد خيبر، وعاش إلى نحو السبعين، روى له مسلم وأصحاب السنن.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن زيد: هو ابن المُهاجر بن قُنْفُذ.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. غير أنه ذكر حُنيناً بدل خيبر.

وأخرجه أبو داود (٢٧٣٠)، وأبو عوانة في السير كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٥٣٠، والبيهقي ٩/ ٥٣ من طريق أحمد بن حنبل، به. وقال أبو داود بإثره: معناه أنه لم يُسهم له.

وأخرجه الترمذي (١٥٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٩٧)، والحاكم ١/ ٣٢٧، والبيهقي ٩/ ٣١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٨٤ من طريق بشر بن المفضل، به. وزاد الترمذي=

٢١٩٤١- حدثنا رِبْعيٌّ بن إبراهيم - أخو إسماعيل ابن عُلَيَّة، وأَثنى عليه خيراً[1]، قال: وكان يُفضَّل على إسماعيل - حدثنا عبدالرحمٰن بن إسحاق، عن محمد بن زيد بن المُهاجِر

= والنسائي والحاكم قصة الرُّقية، وستأتي في الحديث التالي. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم.

وأخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٢١٥)، وعبدالرزاق (٩٤٥٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٨٨٢)، وابن سعد في «طبقاته» ٢/ ١١٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٠٦ و١٤/ ٤٦٦، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٨٨٩) و(١٢٨٥) والدارمي (٢٤٧٥)، وابن ماجه (٢٨٥٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧١)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٨٧)، وأبو عوانة في السير كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٥٣٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٢٩٤) و(٥٢٩٥)، وابن حبان (٤٨٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٣١) و(١٣٢)، والبيهقي ٩/ ٣١ من طرق عن محمد بن زيد بن المهاجر، به. ولم يذكر الدارمي قوله: فأخبر أني مملوك... إلخ. وذكر ابن حبان حُنيناً، بدل خيبر.

وانظر ما بعده.

وفي الباب أن العبد لا يُعطى من الغنيمة لٰكن يُرضَخُ له ويُحذى، عن ابن عباس عند مسلم (١٨١٢)، وسلف برقم (٢٢٣٥).

قال السندي: قوله: «فإذا أنا أجرّه» بتشديد الراء، أي: أجرُّ السيف على الأرض من قِصَر قامتي لصغر سني، أو هو كناية عن كونه لا يحسن أن يتقلد السيف، ولم يكن من أهله.

«من خرثي المتاع» بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة وكسر المثلثة وتشديد الياء: أثاث البيت، أو أراد المتاع والغنائم.

قال البغوي في «شرح السنة» ١١/ ١٠٤: والعمل على هٰذا عند أكثر أهل العلم: أن العبيد والصبيان والنسوان إذا حضروا القتال يُرضخ لهم، ولا يسهم لهم. قلنا: ومعنى يرضخ لهم: أن يعطوا شيئاً دون السهم.

(١) القائل: «وأثنى عليه خيراً» هو عبدالله بن أحمد ناقلاً عن أبيه.

عن عُمير مولى آبي اللَّحم، قال: شهدتُ مع سادتي خيبرَ، فأَمَرَ بي رسولُ اللهِ ﷺ فقُلِّدتُ سيفاً، فإذا أنا أجُرُّه. قال: فقيل له: إنَّه عبدٌ مَمْلوكٌ، قال: فأَمَرَ لي بشيءٍ من خُرْثِيِّ المتاع.

قال: وعَرَضتُ عليه رُقْيةً كنتُ أَرقي بها المجانين في الجاهلية، قال: «اطْرَحْ منها كذا وكذا، وارْقِ بما بَقِيَ»[1].

قال: محمدُ بن زيد: وأدركتُه وهو يَرقي بها المجانين.

٢٩٤٢- حدثنا رِبْعيُّ بن إبراهيم، حدثنا عبدالرحمٰن -يعني ابن إسحاق- حدثني أَبي، عن عمِّه وعن أبي بَكْر بن زيد بن المُهاجِر

أنهما سمعا عُميرا مولى آبي اللَّحم، قال: أقبلت مع سادتي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالرحمٰن بن إسحاق -وهو المدني- فهو صدوق حسن الحديث. رِبْعي بن إبراهيم: هو ابن مِقْسَم الأسدي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٢) من طريق ربعي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد دون قصة الرقية.

وأخرج قصة الرقية حَسْبُ أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٣٩٨) من طريق ربعي بن إبراهيم، به.

وأخرجه مقطعاً الطبراني ١٧/(١٣٣) و(١٣٥) من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن عبدالرحمٰن بن إسحاق، به.

وأخرجه مقطعاً كذٰلك ١٧/(١٣٢) و(١٣٤) من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن زيد، به. وأقحم في إسناد الرواية الثانية بين ابن لهيعة ومحمد بن زيد راويان، وهو خطأ. وانظر ما قبله.

قوله: «اطرح منها كذا وكذا» كأن تلك كانت كلمات غير مفهومة أو موهمة للشرك. قاله السندي.

نُريد الهِجْرة حتى إذا دَنَوْنا من المدينة، قال: فدخلوا المدينة وخلَّفوني في ظُهورهم، قال: قال: فأَصابني مَجاعةٌ شديدةٌ، قال: فمَرَّ بي بعضُ من يَخرجُ من المدينة، فقالوا لي: لو دخلتَ المدينةَ، فأصبتَ من ثمرِ حَوائِطها، فدخلتُ حائطاً فقطعتُ منه قِنْوَينِ، فأتاني صاحبُ الحائط، فأَتى بي إلى رسولِ اللهِ ﷺ وأخبره خَبَري، وعليَّ ثوبانِ، فقال لي: «أيُّهُما أَفضَلُ؟» فأَشَرتُ له إلى أحدِهما، فقال: «خُذْهُ» وأَعْطَى صاحبَ الحائطِ الآخرَ وخَلَّى سبيلي[1].

---

(١) حديث حسن، عم إسحاق والد عبد الرحمٰن لم نقف له على ترجمة، ومتابعه أبو بكر بن زيد بن المهاجر ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ١٣، وابن أبي حاتم في «العلل» ٩/ ٣٤٢، وقالا: روى عنه عبد الرحمٰن بن إسحاق وأخوه محمد بن زيد، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وباقي رجاله ثقات غير عبد الرحمٰن بن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث، وقد روي الحديث بنحوه من وجه آخر يقويه كما سيأتي في ملحق مسند الأنصار برقم (٢٤٠٠٩/ ٨٤). إسحاق والد عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الله بن الحارث - ويقال: ابن الحارث - ابن كنانة القرشي العامري.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (١٢٨) من طريق ربعي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٢٨، والطبراني ١٧/ (١٢٧)، والحاكم ٤/ ١٣٢ من طريق بشر بن المفضل، والطبراني ١٧/ (١٢٩) من طريق خالد الطحان، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، به. وقال بشر بن المفضل في روايته: «عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن أبيه إسحاق بن الحارث، عن عمه إسحاق بن عبد الله وعن أبي بكر بن زيد بن المهاجر» كذا قال في اسم إسحاق والد عبد الرحمن وفي اسم عمه، فقلبهما، والصواب أن اسم والد عبد الرحمن: إسحاق بن عبد الله، ولم يُسمِّ عمَّ إسحاق غيرُه. ووقع في رواية الحاكم: «عن أبي بكر بن يزيد» بدل: «وعن أبي بكر بن زيد»، وهو خطأ. =

٢١٩٤٣- حدثنا قتيبة بن سعيدٍ، حدثنا ليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن يزيد بن عبد الله، عن عُمَير مولَى آبي اللَّحم عن آبي اللَّحم[1]: أنَّه رأى رسولَ اللهِ ﷺ عند أحجارِ الزَّيت يَستسقي، وهو مُقنِعٌ بكَفَّيه، يدعو[2].

= وأخرجه البيهقي ١٠/٣ من طريق يزيد بن زريع، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن أبيه عن عمير. أسقط منه عمَّ إسحاق وأبا بكر بن زيد.

وقوله: فقال لي: «أيُّهما أفضل؟» أي: من القِنْوَينِ اللذين قطعهما من الحائط، فالضمير في «أيُّهما» يعود عليهما، لا على الثَّوبين كما هو ظاهر الرواية هنا، وقوله: «وعلي ثوبان» لم يرد إلا عند المصنف في هذا الموضع، والله أعلم.

(١) عبارة «عن آبي اللحم» لم ترد في (م) و(ر) و(ق)، وكانت في نسخة (ظ٥) ثم رمجت، وأثبتناها من «جامع المسانيد» لابن كثير، و«أطراف المسند» ١/١٨٠ لابن حجر، ومن مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، رجاله رجال الشيخين، وسعيد بن أبي هلال لا بأس به، ونقل الساجي عن الإمام أحمد الإشارة إلى اختلاطه، وقد وقع له في هٰذا الإسناد وهم بإسقاط محمد بن إبراهيم التيمي بين يزيد بن عبد الله- وهو ابن الهاد- وبين عمير. وخالد بن يزيد: هو الجمحي المصري.

وأخرجه الترمذي (٥٥٧)، والنسائي ٣/١٥٨-١٥٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٩٩) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. كلهم جعلوه من حديث عمير عن مولاه آبي اللحم. وقال الترمذي عقبه: كذا قال قتيبة في هٰذا الحديث: عن آبي اللحم، ولا نعرف له عن النبي ﷺ إلا هٰذا الحديث.

وتابع قتيبة على جعله من حديث آبي اللحم عبدُ الله بن صالح، عن الليث ابن سعد، به عند الطبراني (٦٧١٤).

وأخرجه الحاكم ١/٣٢٧ من طريق يحيى بن بكير، و١/٥٣٥ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، عن عمير، ليس=

٢١٩٤٤- حدثنا هارونُ بن معروفٍ، قال: قال ابن وَهْب: أخبرنا حَيْوةُ، عن ابن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي

عن عُمير مولى آبِي اللَّحم: أنه رأى رسولَ اللهِ ﷺ يَسْتسقي عند أَحجارِ الزَّيت قريباً من الزَّوراءِ قائماً، يدعو يَستَسقي رافعاً كفَّيه، لا يُجاوِزُ بهما رأسَه مُقبِلٌ بباطنِ كَفَّيه إلى وجهه[1].

٢١٩٤٥- حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْب، عن رجلٍ و[2] عمرَ بن

= فيه آبي اللحم. لكن وقع في «تلخيص» الذهبي في الموضعين زيادة: آبي اللحم!

وسيأتي من طريق يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن عمير برقم (٢١٩٤٤) و(٢١٩٤٥).

وسلف برقم (١٦٤١٣) من طريق عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي حدثه من رأى النبي ﷺ يدعو بكفَّيه.

وسيأتي في ملحق مسند الأنصار من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن زيد ابن المهاجر، عن عمير برقم (٢٤٠٠٩/ ٨٣).

قوله: «وهو مقنع بكفيه» قال في «لسان العرب»: أقنع الرجل بيديه في القنوت: مدّهما واسترحم ربَّه مستقبلاً ببطونهما وجهه ليدعو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فمن رجال مسلم. ابن وهب: هو عبد الله، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي، وابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه ابن حبان (٨٧٩) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله، وما بعده.

(٢) المثبت من «جامع المسانيد» لابن كثير، و«أطراف المسند» ٥/ ١٥٧ لابن حجر، وهٰكذا كانت في (ظ٥): «عن رجل و» ثم رمجت، وأثبت على هامشها: «قال: وأخبرني حيوة عن»، وأشير إلى أنها هٰكذا في نسخة وصحح عليها، وفي (م) و(ر) و(ق) كما أثبت على هامش (ظ٥).

مالك، عن ابن الهادِ، عن محمَّد بن إبراهيم

عن عُمَير مولى آبِي اللَّحم: أنه رأى رسول اللهِ ﷺ، فذكر مثله[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والرجل المبهم: هو حيوة بن شريح كما جاء مسمًّى في الرواية السالفة وعند من أخرج الحديث.

وأخرجه ابن حبان (٨٧٨) من طريق هارون بن معروف، عن ابن وهب، عن حيوة بن شريح وعمر بن مالك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٦٨) عن محمد بن سلمة المرادي، عن ابن وهب، عن حيوة وعمر، به.

وانظر ما قبله.

حديث عَمْرو بن الحَمِق الخُزاعي[1]

٢١٩٤٦- حدثنا بَهْز بن أسَد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عبد الملك ابن عُمَير

عن رِفاعة بن شَدَّاد، قال: كنتُ أقومُ على رأسِ المُختار[2]، فلمَّا تَبيَّنتُ كِذابتَه هَمَمْتُ وايْمُ الله أن أَسُلَّ سيفي، فأَضربَ عُنُقَه، حتى ذكرتُ حديثاً حدَّثنيه عمرو بنُ الحَمِق قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ أَمِنَ رجلاً على نَفْسِه فقَتَلَه، أُعطِيَ لِواءَ الغَدْرِ يومَ القِيامةِ»[3].

---

(١) هو عمرو بن الحمق -بفتح الحاء المهملة وكسر الميم- ابن الكاهن، ويقال: ابن كاهل. خزاعيٌّ له صحبة، سكن الكوفة، ثم انتقل إلى مصر، قيل: هاجر بعد الحديبية، وقيل: بل أسلم بعد حجة الوداع، والأول أصح. شهد مع علي بن أبي طالب مشاهده، واختلف في زمن وفاته، فقيل: في خلافة معاوية، وقيل: بعد ذلك زمن الحرة، وكانت وقعة الحرة سنة ٦٣ هـ. «تهذيب الكمال» و«حاشية السندي».

(٢) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب، كان والده الأمير أبو عبيد بن مسعود قد أسلم في حياة النبي ﷺ، وقد استعمله عمر بن الخطاب على جيش، فغزا العراق، وإليه تنسب وقعة جسر أبي عبيد، ونشأ المختار، وكان من كبراء ثقيف، وذوي الرأي والفصاحة والشجاعة، والدهاء، وقلة الدين، وفي «صحيح مسلم» (٢٥٤٥) من حديث أسماء بنت أبي بكر مرفوعاً: «يكون في ثقيف كذاب ومُبير» قال الإمام الذهبي في «السير» ٣/ ٥٣٩: فكان الكذاب هٰذا، ادَّعى أنَّ الوحي يأتيه، وأنه يعلم الغيب، وكان المُبير الحجَّاج، قبحهما الله.

(٣) إسناده صحيح. =

٢١٩٤٧- حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا عيسى القارىءُ أبو عمر بن عمر[1]، حدثنا السُّدي

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٠١) و(٢٠٢) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٨٨)، والبزار في «مسنده» (٢٣٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٣٩) من طريق أبي عوانة الوضاح، والطيالسي (١٢٨٦)، ومن طريقه البيهقي ٩/ ١٤٢-١٤٣ عن قرة بن خالد، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، عن رفاعة بن شداد، به. قلنا: كذا جاء في رواية الطيالسي، والمحفوظ أن قرة بن خالد سمَّى في روايته رفاعة: عامر بن شداد.

فأخرجه البزار (٢٣٠٧)، والنسائي (٨٧٤١)، والحاكم ٤/ ٣٥٣ من طريق قرة بن خالد، عن عبد الملك، عن عامر بن شداد، به. وقال البزار: أخطأ فيه قرة لأنه قال: عن عبد الملك بن عمير، عن عامر بن شداد، والصواب ما قاله أبو عوانة، وقد تابع أبا عوانة على مثل روايته غيرُ واحد. قلنا: لم ينفرد قرة ابن خالد في تسميته بعامر بن شداد، فقد تابعه شعبة فيما ذكره المزي في ترجمة رفاعة من «التهذيب» ٩/ ٢٠٦، ولعل الخطأ إنما وقع من عبد الملك بن عمير نفسه، فقد ذكر بعض أهل العلم أنه تغير وأن له بعض أوهام.

وسيأتي الحديث برقم (٢١٩٤٧) من طريق السدي، وبرقم (٢١٩٤٨) من طريق عبد الملك بن عمير، كلاهما عن رفاعة بن شداد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٩٦٧٩) عن معمر، عن الزهري، فذكره مرسلاً.

وسيأتي برقم (٢٧٢٠٧) من طريق أبي ليلى، عن أبي عكاشة الهمداني، عن رفاعة، عن سليمان بن صرد. وإسناده ضعيف.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٤٨) ولفظه: «الغادر يرفع له لواءٌ يوم القيامة، يقال: هٰذه غَدرةُ فلان بن فلان» وذكرت عنده شواهده.

(١) المثبت من (م) ونسخة في (ر)، وفي (ظ٥) و(ر): عيسى بن عمر.

عن رفاعة الفِتْيانيِّ[1]، قال: دخلتُ على المُختارِ، فألقى لي وِسادةً ،وقال: لولا أنَّ أخي جبريل قام عن هٰذه لألقيتُها لك. ٥/ ٢٢٤
قال: فأردتُ أن أضرِب عُنقَه، فذكرت حديثاً حدَّثنيه أخي عمرو ابنُ الحَمِق، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أيُّما مُؤمنٍ أَمِنَ مُؤمناً على دَمِه فقتَلَه، فأنا من القاتل بَريءٌ»[3].

٢١٩٤٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد القَطَّان، عن حمَّاد بن سَلَمة، حدثني

---

(١) تحرف في (م) إلى: القتباني، والمثبت من (ظ٥) و(ر)، وفِتيان: بطنٌ من بجيلة.

(٣) إسناده حسن من أجل السُّدي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن - وباقي رجال الإسناد ثقات. ابن نمير: هو عبد الله، ورفاعة الفتياني: هو ابن شداد بن عبد الله.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٣٢٢-٣٢٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ١٩٢-١٩٣، والبزار في «مسنده» (٢٣٠٨) من طريق عبيد الله بن موسى، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٤) من طريق سلم بن قتيبة، كلاهما عن عيسى بن عمر، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه: «وإن كان المقتول كافراً».

وأخرجه الطيالسي (١٢٨٥)، والبخاري في «تاريخه» ٣/ ٣٢٢ و٣٢٣، ويعقوب بن سفيان ٣/ ١٩٣، وابن أبي عاصم (٢٣٤٣)، والبزار (٢٣٠٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٠٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٢، وابن حبان (٥٩٨٢)، والطبراني في «الصغير» (٥٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٤، والبيهقي ٩/ ١٤٢ والمزي في ترجمة رفاعة بن شداد من «التهذيب» ٩/ ٢٠٥-٢٠٦ من طرق عن إسماعيل السدي، به. وفيه الزيادة المذكورة.

وأخرجه دون ذكر القصة الطبراني في «الصغير» (٣٨) من طريق بيان بن بشر، عن رفاعة، به. وفيه الزيادة. وانظر ما قبله.

عبد الملك بن عُمَير

عن رِفاعة بن شدَّاد، قال: كنتُ أقومُ على رأس المختار، فلما عرفتُ كذِبَه هَمَمتُ أن أَسُلَّ سيفي فأَضرِبَ عُنقَه، فذكرتُ حديثاً حدَّثناه عمرو بن الحَمِق، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن أَمِنَ رجلاً على نَفْسِه فقتَلَه، أُعطِيَ لواءَ الغَدْرِ يومَ القيامةِ»[1].

٢١٩٤٩- حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالح، حدثني عبد الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه

عن عمرو بن الحَمِق الخُزَاعي، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إذا أَراد الله بعبدٍ خَيْراً استَعْمَلَه» قيل: وما استَعمَلَه؟ قال: «يُفْتَحُ له عَمَلٌ صالِحٌ بين يَدَي مَوْتِه حتَّى يَرْضَى عنه مَن حَوْلَه»[2].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٤٠) عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٩٤٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم غير صحابيه، فقد روى له النسائي وابن ماجه. ومعاوية بن صالح: هو ابن حدير.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٨١)، وابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/ ٣٠١-٣٠٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٠)، والبزار في «مسنده» (٢٣١٠)، وابن حبان (٣٤٢) و(٣٤٣)، والحاكم ١/ ٣٤٠، والبيهقي في «الزهد» (٨١٤) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٤١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٢٦)، وفي «الأوسط» (٣٣٢٢) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به. وجاء لفظه عندهم: عسله، بدل استعمله.

قال صاحب «النهاية» ٣/ ٢٣٧: العَسْل: طِيب الثناء مأخوذ من العَسَل،=

حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٢١٩٥٠- حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن الزُّهري، عن مسعود ابن الحَكَم الأنصاري

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: أمرَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بن حُذَافةَ السَّهْمي أن يَركَب راحلتَه أيامَ مِنىً، فيَصيحَ في الناس: «لا يَصُومَنَّ أَحدٌ، فإنَّها أيّامُ أَكْلٍ وشُرْبٍ».

قال: فلقد رأيتُه على راحلتِه يُنادي بذٰلك[1].

= يقال: عَسَلَ الطعامَ يَعسِله: إذا جعل فيه العسل.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٤١)، والطحاوي (٢٦٤٠)، والطبراني في «الشاميين» (١٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص١٥٣، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٤٣٤ من طرق عن جبير بن نفير، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٠) من طريق الحسن البصري، عن عمرو بن الحمق.

ورواه بقية بن الوليد بإسناده عن جبير بن نفير عن عمر الجمعي، كذا سمى صحابيه، وهو خطأ منه، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٧٢١٧). وانظر أحاديث الباب عنده.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه واضطرابه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٨٠)، والطحاوي ٢/ ٢٤٦ من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٢٨٨١) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والدارقطني ٢/ ١٨٧ من طريق سليمان بن أبي داود الحراني، كلاهما عن الزهري، به.

قال النسائي: لم يسمعه الزهري من مسعود بن الحكم، ثم أخرجه عن=

. . . . . .

= كثير بن عبيد، عن محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن الزهري، بلغه عن مسعود، به. وأشار إلى انقطاعه أيضاً الدارقطني ٢/ ١٨٧. قلنا: رجاله ثقات.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٦، ومن طريقه النسائي (٢٨٨٤) عن الزهري أن رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف، يقول: إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢١٢ من طريق الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد بن المنكدر، عن مسعود بن الحكم، عن عبد الله بن حذافة. وقال: الواقدي ضعيف. قلنا: وسلف من طريق سليمان بن يسار، عن عبد الله بن حذافة في مسنده برقم (١٥٧٣٥)، وهو منقطع.

وأخرجه النسائي (٢٨٨٦)، وأبو يعلى (٤٦١)، وابن خزيمة (٢١٤٧) والطحاوي ٢/ ٢٤٦، والحاكم ١/ ٤٣٤-٤٣٥ من طريقين عن ابن إسحاق، عن حكيم بن حكيم، عن مسعود بن الحكم، عن أمه، قالت: لكأني أنظر إلى علي ابن أبي طالب على بغلة النبي ﷺ وهو يقول: يا معشر المسلمين إن النبي ﷺ يقول: «إنها ليست أيام صيام، إنَّها أيام أكل وشرب».

وأخرجه النسائي (٢٨٨٧) من طريق إبراهيم بن سعد، و(٢٨٨٨) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن مسعود بن الحكم، عن أمه. وسلف من هٰذا الطريق في مسند علي برقم (٧٠٨).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧٤ و٣٧٥، والطحاوي ٢/ ٢٤٦، والبيهقي ٤/ ٢٩٨ من طريق يحيى بن سعيد، عن يوسف بن مسعود بن الحكم، عن جدته. وسلف أيضاً من هٰذا الطريق برقم (٩٩٢).

وأخرجه النسائي (٢٨٧٩)، والطحاوي ٢/ ٢٤٦ من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن مسعود ابن الحكم، عن أمه.

وسلف برقم (١٦٠٣٨) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة الأسلمي.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٢٤٥ من طريق ابن لهيعة، عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار وقبيصة، عن أم الفضل.

٢١٩٥١- حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعمَرٍ، قال: قال الزُّهري: وأخبرني عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك -وكان أبوه أحدَ الثلاثة الذينَ تِيْبَ عليهم- عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ: أن النبيَّ ﷺ قام يومئذٍ خطيباً، فحَمِدَ الله، وأثنى عليه، واستغفرَ للشُّهداء الذين قتلوا يومَ أُحد، ثمَّ قال: «إنَّكُمْ يا مَعْشَر المُهاجرينَ تَزِيدُونَ، وإنَّ الأنصارَ لا يَزِيدُونَ، وإنَّ الأنصارَ عَيْبَتي الَّتى أَوَيْتُ إليها، أَكْرِموا كَرِيمَهُم، وتَجاوَزُا عن مُسِيئهم، فإنَّهم قد قَضَوُا الَّذي عليهم، وبَقِيَ الَّذي لهم»[1].

= وأخرجه الطحاوي ٢/٢٤٦ من طريق مخرمة بن بكير بن عبد الله، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن الحكم الزرقي، عن أبيه: أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى، فذكره.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٧٦، ومن طريقه النسائي (٢٨٧٧) عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار مرسلاً: أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام أيام منىً.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٩٧٠)، وذكرت شواهده عنده.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩١٧)، لٰكن وقع فيه عن الزهري، قال: أخبرني عبد الله بن عبد الرحمٰن بن كعب!

وسلف في مسند المكيين من طريق الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك برقم (١٦٠٧٥). وذكرت شواهده هناك.

قوله: «قام يومئذ خطيباً» قال السندي: أي: يوم مرض آخر مرض.

«عيبتي» بفتح مهملة وسكون تحتية فموحدة، وهي في الأصل: ما يوضع فيه الثياب، ويُكني بها عن القلوب والصدور التي هي موضع الأسرار، والمراد ها هنا أي: خاصتي وموضع أسراري.

حديث بشير بن الخصاصية السدوسي

٢١٩٥٢- حدثنا زكريَّا بن عَدي، حدثنا عبيد الله بن عَمْرو - يعني الرَّقِّي - عن زيد بن أبي أُنَيسة، حدثنا جَبَلة بن سُحَيم، عن أبي المُثنَّى العَبْدي، قال:

سمعتُ السَّدُوسي - يعني ابن الخَصاصِيَة - قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ لأُبايعَه، قال: فاشترَطَ عليَّ شهادةَ أَنْ لا إلٰه إلَّا الله، وأَنَّ محمَّداً عَبْدُه ورسولُه، وأَنْ أُقِيمَ الصَّلاة، وأن أُؤَدِّيَ الزكاةَ، وأن أَحُجَّ حَجَّة الإسلامِ، وأنْ أَصُومَ شهرَ رمضانَ، وأنْ أُجاهِدَ في سبيلِ اللهِ.

فقلت: يا رسولَ الله، أما اثنتان[1]، فواللهِ ما أُطيقهما: الجهاد والصَّدقة، فإنَّهم زعموا أنَّه من وَلَّى الدُّبُرَ، فقد باءَ بغَضَبٍ من الله، فأَخافُ إن حَضَرتُ تلكَ جَشِعَتْ نفسي، وكَرِهَتِ الموتَ، والصَّدقةُ فواللهِ مالي إلا غُنيمةٌ وعشرُ ذَوْدٍ، هُنَّ رِسْلُ أهلي وحَمُولَتُهم. قال: فقبضَ رسولُ اللهِ ﷺ يدَه، ثم حرَّكَ يدَه، ثم قال: «فلا جهادَ ولا صَدَقةَ، فَبِمَ تَدْخُلُ الجَنَّةَ إذاً؟» قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ أنا أبايعُك. قال: فبايعته[2] عليهنَّ كلِّهنَّ[3].

---

(١) في (ظ٥) و(ر): اثنتين.

(٢) في (م) و(ر): فبايعت.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المثنى العبدي - وهو مُؤْثِر بن عَفَاذة الكوفي - فلم يرو عنه غير جَبَلة بن سُحَيْم، وذكره ابن حبان والعجلي في «الثقات»، وغير صحابيه فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن إلا الترمذي. زكريا بن عدي: هو ابن الصَّلت التيمي مولاهم أبو يحيى الكوفي. =

٢١٩٥٣- حدثنا وكيع، حدثني الأسود بن شَيْبان، عن خالد بن سُمَير، عن بَشير بن نَهِيك

عن بَشير بن الخَصاصِيَة، بشيرِ رسولِ اللهِ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يمشي في نعلينِ بينَ القبورِ، فقال: «يا صاحِبَ السِّبْتِيَّيْنِ[1] أَلْقِهِما»[2].

٢١٩٥٤- حدثنا أبو الوليد وعفَّان، قالا: حدثنا عُبيدالله بن إياد بن لَقِيط، سمعت إياد بن لَقيط يقول:

سمعتُ ليلى امرأة بَشير أنه سأل[3] النبيَّ ﷺ: أصومُ يومَ الجُمعةِ، ٥/ ٢٢٥

= وأخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٥١) من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٣)، وفي «الأوسط» (١١٤٨)، والحاكم ٢/ ٧٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٧٦)، والبيهقي ٩/ ٢٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ورقة ٣٨١-٣٨٢ من طريق عبدالله بن جعفر الرقي، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٨٩، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٤)، وأبو نعيم (١١٧٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ١٩٥، وابن عساكر ٣/ ورقة ٣٨٢ من طريق قيس بن الربيع، عن جبلة بن سُحيم، به. ولم يسق ابن قانع لفظه.

قوله: «جشعت نفسي» قال السندي: أي: فزعت.

«رِسل أهلي» الرسل بكسر راء وسكون سين: اللبن.

وانظر شرح الحديث الثامن من «جامع العلوم والحكم» للإمام ابن رجب الحنبلي.

(١) في (ظ٥) و(ر): السبتين، والمثبت من (م) ونسخة في هامش (ر).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٠٧٨٤).

(٣) في (م): تقول: إن بشيراً سأل النبي ﷺ.

ولا أُكلِّمُ ذٰلك اليومَ أحداً؟ فقال النبيَّ ﷺ: «لا تَصُمْ يومَ الجُمعة إلا في أيامٍ هُوَ أَحدُها، أو في شهرٍ، وأمَّا أنْ لا تُكَلِّمَ أَحَداً، فَلَعَمْرِي لأنْ تُكَلِّمَ بِمَعْرُوفٍ، وتَنْهى عن مُنكَرٍ خَيرٌ مِن أَنْ تَسْكُتَ»[1].

٢١٩٥٥- حدثنا أبو[٢] الوليد وعفان، قالا: حدثنا عبيدالله بن إياد، حدثنا إياد - يعني ابنَ لقيط -

عن ليلى امرأةِ بَشير، قالت: أردتُ أنْ أصومَ يومينِ مواصلةً،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ليلى امرأة بشير، وهي صحابيّةٌ كان اسمها جَهْدَمة فسماها رسولُ اللهِ ﷺ ليلى، وقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد»، والترمذي في «الشمائل»، وهٰذا الحديث إنما روته عن زوجها بشير كما سيأتي. أبو الوليد: هو هشام بن عبدالملك الطيالسي، وعفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ورقة ٣٨٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٢٦) من طريق عفان وحده، به. وزاد فيه قصة تغيير اسم بشير، وستأتي برقم (٢١٩٥٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٢)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٧٧) من طريق أبي الوليد الطيالسي وحده، به. وفيه: عن ليلى قالت: أخبرني بشير، أنه سأل النبي ﷺ... وسقط من إسناد الطبراني إياد بن لقيط.

وأخرجه كذٰلك عبد بن حميد (٤٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣٢)، وأبو نعيم في «المعرفة» (١١٧٧)، والبيهقي ١٠/ ٧٥-٧٦ من طرق عن عبيدالله بن إياد، به. وزادوا إلا الطبراني قصة تغيير اسم بشير. وفيه السقط المذكور آنفاً.

وفي باب النهي عن صوم يوم الجمعة منفرداً، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٧١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(ر).

فمنعني بَشيرٌ، وقال: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عنه، وقال: «يَفْعَلُ ذٰلكَ النَّصارى- وقال عفَّانُ: يفعلُ ذٰلك النَّصارى[1]- ولكنْ صُومُوا كما أَمَرَكُم الله، وأَتِمُّوا الصِّيامَ إلى الليل، فإذا كانَ الليلُ فأَفطِرُوا»[2].

٢١٩٥٦- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَير، حدثنا عُبيدالله بن إياد بن لَقِيط الشَّيْبانيُّ، عن أبيه، عن ليلى امرأةِ بَشير بن الخَصاصِيَة

عن بَشيرٍ - قال: وكان قد أَتى النبيَّ ﷺ- قال: اسمُه زَحْم، فسمَّاه النبيُّ ﷺ بَشيراً[3].

---

(١) كذا في (م) والأصول الخطية، ولا وجه له، إذ لا فرق هٰكذا بين روايته ورواية أبي الوليد، ورواه أبو داود الطيالسي عن عبيد الله بن إياد كما سيأتي، فقال في روايته: «يفعل ذٰلك اليهود» ولعل رواية أحدهما كذٰلك، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح، إسناد سابقه.

وأخرجه الطيالسي (١١٢٥)، وعبد بن حميد (٤٢٩)، والطبراني في «الكبير» (١٢٣١) من طرق عن عبيد الله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

وفي باب النهي عن وصال الصوم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٢١) وانظر بقية شواهده هناك.

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٣٠)، وأبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» (١٨٤٢) من طريق سعيد بن منصور، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٥٠ و٧/ ٥٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٤٨) من طريق عفان بن مسلم، كلاهما عن عبيد الله بن إياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٣٢) من طريق محمد بن سواء عن أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، عن إياد، عن جهدمة امرأة بشير، به. جعله من مسند امرأة بشير. وأبو جناب الكلبي ضعيف الحديث. =

حديث عبد الله بن حنظلة بن الراهب أبي عامر الغسيل، غسيل الملائكة[1]

٢١٩٥٧- حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا جَرير- يعني ابن حازم- عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة

عن عبد الله بن حنظلةَ غسيلِ الملائكةِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «دِرْهمُ رِباً يأكُلُه الرَّجلُ وهو يَعْلَمُ، أَشَدُّ مِن سِتَّةٍ وثلاثينَ زَنْيةً»[2].

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٦، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ورقة ٣٧٩ من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، عن إياد ابن لقيط، به. بلفظ: أتيت رسول الله ﷺ فدعاني إلى الإسلام، ثم قال لي: ما اسمك؟ قلت: نذير. قال: بل أنت بشير. ثم ذكر فيه قصة. وإسناده هالك.

وانظر ما سلف برقم (٢٠٧٨٨).

(١) غسيل الملائكة: هو حنظلة بن أبي عامر، وكان قد استشهد في معركة أحد، وابنه عبد الله له رؤية، توفي النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين، وكان من خيار أهل المدينة، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين، وكان أمير الأنصار يومئذ.

(٢) ضعيف مرفوعاً، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو دواد، وهٰذا الحديث لا يصح مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وإنما هو من قول كعب الأحبار كما سيأتي في الرواية التالية وفي تخريجه هنا، وصوَّبه أبو القاسم البغوي والدارقطني. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٤٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ورقة ١٤٧ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٣٨١)، والدارقطني ٣/ ١٦، وابن الجوزي=

٢١٩٥٨- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن ابن أبي مُليكة، عن ابن[1] حنظلةَ بن راهبٍ

= ٢/٢٤٦ من طريق حسين بن محمد، به. وقال البزار عقبه: قد رواه بعضهم عن ابن أبي مليكة، عن رجل، عن عبد الله بن حنظلة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٠٣)، والدارقطني ٣/١٦، وابن الجوزي ٢/٢٤٦ وابن عساكر ٩/ ورقة ١٤٧ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن ليث بن أبي سليم، عن ابن أبي مليكة، به. وليث بن أبي سليم سيىء الحفظ، ونقل ابن عساكر عن البغوي توهيم رواية جرير عن أيوب، ورواية عبيد الله عن ليث.

قلنا: وقد خالفهما ابن جريج عند العقيلي في «الضعفاء» ٢/٢٥٨، والبيهقي في «الشعب» بإثر الحديث (٥٥١٧)، وعبد العزيز بن رفيع كما في الرواية التالية عند المصنف، فروياه عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن حنظلة، عن كعب الأحبار قوله. وابن جريج وعبد العزيز ثقتان حُجَّتان.

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٢١٦)، و«الأوسط» (٢٩٦٨)، و«الصغير» (٢٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥١٨)، وأسانيدها ضعيفة.

وعن عبد الله بن سلام عند عبد الرزاق (١٩٧٠٦)، والطبراني في تتمة الجزء (١٣) من «الكبير» (٤١١)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥١٤)، وإسناده ضعيف.

وعن عائشة عند العقيلي في «الضعفاء» ٣/٢٩٦، وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند البيهقي في «الشعب» (٥٥٢٣)، وإسناده ضعيف.

قال ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٢٤٨: اعلم أنَّ مما يردُّ صحة هٰذه الأحاديث أن المعاصي إنما يعلم مقاديرها بتأثيراتها، والزنى يُفسد الأنساب، ويصرف الميراث إلى غير مستحقيه، ويؤثر من القبائح ما لا يؤثر أكل لقمة لا تتعدى ارتكاب نهي، فلا وجه لصحة هٰذا.

(١) لفظة «ابن» لم ترد في (م) والأصول الخطية، ووضع في نسخة (ظ٥) بين «عن» و«حنظلة» ضبة، وهٰذا خطأ قديم في النسخ الخطية، ففي نسخة=

عن كعب قال: لأَنْ أَزنيَ ثلاثاً وثلاثينَ زَنْيةً أحبُّ إليَّ من أن آكُلَ درهمَ رِباً يعلمُ الله أني أَكلْتُه حينَ أكلتُه رِباً[1].

٢١٩٥٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ[2]، حدثنا سعيدٌ، عن محمَّد بن المُنكَدر، عن رجل

عن عبد الله بن حنظلة بن الرَّاهب: أنَّ رجلاً سَلَّمَ على النبيِّ ﷺ وقد بالَ، فلم يَرُدَّ عليه النبيُّ ﷺ حتى قال بيدِه إلى الحائط - يعني أنه تيمَّمَ[3].

=الهيثمي كما في «المجمع» ٤/ ١١٧ أيضاً لم ترد هٰذه اللفظة، لذلك استشكلها الهيثمي، وقال: الظاهر أنه ابنه عبد الله بن حنظلة، وسقط من الأصل. قلنا: وأثبتناها على الصواب من المصادر التي أوردت الحديث من طريق «المسند» ومن غير طريق «المسند».

(١) إسناده صحيح إلى كعب الأحبار. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/ ٢٤٨، وابن عساكر ٩/ ورقة ١٤٧، من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ١٦ من طريق الفريابي، والبيهقي في «الشعب» (٥٥١٦) من طريق حماد بن أسامة، وابن عساكر ٩/ ورقة ١٤٧ من طريق أبي أحمد الزبيري، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، به. وقال الدارقطني: هٰذا أصح من المرفوع. وكذٰلك صوبه البغوي فيما نقله عنه ابن عساكر. وانظر ما قبله.

(٢) أُقحم في (م) بين محمد بن جعفر وسعيد: شعبة، ولم يرد في نسخنا الخطية.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن عبد الله بن حنظلة، وباقي رجال الإسناد ثقات. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

ويشهد له حديث أبي جُهيم عند البخاري(٣٣٧)، وقد سلف برقم (١٧٥٤١).

وحديث عبد الله بن جابر السالف برقم (١٧٥٩٧)، وانظر عنده تتمة شواهده.

٢١٩٦٠- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمدُ بن يحيى بن حَبَّان الأنصاريُّ، ثم المازنيُّ - مازن بني النَّجار -

عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمر، قال: قلتُ له: أرأيتَ وُضوءَ عبدِ الله بن عمر لكلِّ صلاةٍ طاهراً كانَ أو غيرَ طاهرٍ، عَمَّ هو؟ فقال: حدَّثَتْه[1] أسماءُ بنت زيد بن الخَطَّاب

أنَّ عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغَسيل حدَّثها: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كانَ أُمِرَ بالوُضوءِ لكلِّ صلاةٍ طاهراً كان أو غيرَ طاهر، فلما شَقَّ ذٰلك على رسولِ الله ﷺ أُمِرَ بالسِّواك عندَ كُلِّ صلاةٍ، ووُضِعَ عنه الوضوءُ إلا مِن حَدَثٍ[2].

---

(١) قوله: «حدثته» أي: حدثت عبيد الله بن عبد الله بن عمر.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق - وهو محمد -، وباقي رجال الإسناد ثقات. لٰكن قد اختلف على ابن إسحاق في اسم عبيد الله بن عبد الله بن عمر، فروي مصغراً ومكبراً كما سيأتي، ولا يضر، فكلاهما ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٦٨، والبزار (٣٣٧٨) و(٣٣٨٢)، وابن خزيمة (١٥)، والحاكم ١/ ١٥٦ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد البزار في الرواية الأولى: عبيد الله بن عبد الله بن عمر، وتحرف في «التاريخ الكبير» وفي رواية البزار الثانية: إلى عبد الله بن عبد الله مكبراً، فقد نص أبو داود في «سننه»: على أن رواية إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن عُبيد الله مصغراً. ولفظه عند البزار: أن رسولَ الله ﷺ كان يأمر بالوضوء لكل صلاة، فترك ذٰلك وأمرهم بالسواك لكل صلاة. وبنحوه رواية البخاري.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٣-٢٦٤، ومن طريقه البيهقي ١/ ٣٧-٣٨ من طريق سعيد بن يحيى اللخمي، عن ابن إسحاق،=

قال: فكان عبدُ الله يَرَى أنَّ به قوةً على ذٰلك، كان يفعلُه حتى مات.

= عن محمد بن يحيى، عن عبيد الله مصغراً، به كما أشار البيهقي عقبه. وفيه: فلما شقَّ ذٰلك عليهم، بدل «عليه».

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٥/٦٧-٦٨ من طريق يونس بن بكير الشيباني، وأخرجه الدارمي (٦٥٨)، وأبو داود (٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٤٧)، وابن خزيمة (١٥) و(١٣٨)، والطحاوي ١/٤٢-٤٣، والبيهقي ١/٣٧-٣٨ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاق، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر مكبراً. وتحرف عبد الله بن عبد الله في «سنن الدارمي» ورواية ابن خزيمة الأولى إلى: عُبيد الله مصغراً. قلنا: كلام أبي داود بإثر الحديث يشير إلى أن رواية أحمد بن خالد الوهبي عن عبد الله مكبراً. وأما رواية يونس بن بكير، فقد نقل ابن عساكر في «تاريخه» ٩/ورقة ١٤٧-١٤٨ عن ابن منده أنها عن عبد الله مكبراً أيضاً.

قوله: «أُمِرَ» قال صَاحب «عون المعبود» ١/٤٩: بضم الهمزة على بناء المفعول.

«فما شق ذٰلك» أي: الوضوء لكل صلاة. وفي «التوسط شرح سنن أبي داود»: وهٰذا الأمر يحتمل كونه للنبي ﷺ خاصاً به أو شاملاً لأمته، ويحتمل كونه بقوله تعالى: ﴿إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا﴾ [المائدة:٦] بأن تكون الآية على ظاهرها.

حديث مالك بن عبد الله الخثعمي

٢١٩٦١- حدثنا إسماعيلُ بن محمَّد -وهو أبو[١] إبراهيم المُعقِّب-، حدثنا مروان -يعني ابن معاوية الفَزاري- حدثنا منصور بن حَيَّان الأَسَدي، عن سليمان بن بِشْر الخُزاعي

عن خاله مالكِ بن عبد الله، قال: غَزَوتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ فلم أُصَلِّ خلفَ إمامٍ كان أَوْجَزَ منه صلاةً في تمامِ الرُّكوعِ والسُّجودِ[٢].

---

(١) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(ظ٥) و(ر)، وأثبتناها على الصواب من «أطراف المسند» ٥/ ٢٤٩، ومن «جامع المسانيد» ومن ترجمته في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٦٥.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سليمان بن بشر الخزاعي فلم يرو عنه غير منصور بن حيان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وخاله مالك ابن عبد الله ذكره البخاري في «تاريخه» وقال: له صحبة، ونسبه خثعمياً، وقد أخرج هٰذا الحديث ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٦٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ»، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، وابن الأثير في «أسد الغابة» فقالوا جميعاً: الخزاعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٤، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣١١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٣، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٧١) عن أيوب بن محمد الوزان، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٤ عن عبد الرحمٰن بن إبراهيم، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٣٥ من طريق ابن الرومي، أربعتهم (ابن أبي شيبة وأيوب وعبد الرحمٰن وابن الرومي) عن =

٢١٩٦٢- حدثنا الوليد بن مُسلِم، حدثنا ابن جابر

أنَّ أبا المُصبِّح الأوزاعيَّ حدَّثهم، قال: بَيْنا نَسِيرُ في دَرْب قَلَمْيَةَ[1] إذ نادَى الأميرُ مالكُ بن عبد الله الخَثْعمي رجلاً يَقُود فرسَه في عِراض الجَبَل: يا أبا عبد الله، أَلاَ تَركبُ؟ قال: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سَبيلِ الله ساعةً مِن نهارٍ، فَهُما حَرامٌ على النَّار»[2]. ٥/٢٢٦

= مروان بن معاوية، بهٰذا الإسناد. وجاء عندهم تعيين الصلاة بالمكتوبة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٣٠٣، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٨٤) من طريق يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن منصور بن حيان، به.

وسيأتي برقم (٢١٩٦٤) عن عفان، عن عبد الواحد بن زياد، عن منصور.

وفي الباب عن أنس بن مالك. سلف بسند صحيح برقم (١١٩٦٧) وانظر تتمة شواهده عنده.

(١) تصحَّف في (م) إلى: قلمتة.

(٢) إسناده صحيح، ابن جابر: هو عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر الأزدي، وأبو المُصَبِّح الأوزاعي: هو المَقْرَئي الحمصي، وأبو عبد الله المذكور في القصة: هو جابر بن عبد الله الصحابي، وهو الذي روى هٰذا الحديث عن النبي ﷺ، ومالك بن عبد الله الخثعمي ذكره البخاري في «تاريخه» في الصحابة، وتبعه ابن حبان، وقيل: لم يكن له صحبة وإنما كان من التابعين والله أعلم، وهٰذا الحديث قد سمعه من جابر بن عبد الله، وقد مضى في مسنده برقم (١٤٩٤٧) من طريق أبي المُصبِّح، عنه بالمرفوع دون ذكر القصة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ورقة ٢١٦ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(٦٦١)، وفي «مسند الشاميين» (٦٠٩) =

٢١٩٦٣- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا محمَّد بن عبد الله الشُّعَيْثي[1]، عن ليث ابن المتوكل

عن مالك بن عبد الله الخَثْعمي، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «من اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سَبيلِ اللهِ حَرَّمَه اللهُ على النَّارِ»[2].

= و(٧٨٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٥٥، وابن عساكر ١٦/ ورقة ٢١٦ من طريق الوليد بن مسلم، به. وقرن الطبراني في رواياته جميعاً بابن جابر عبدَ الله بن العلاء.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٣٣) عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٢٣٩٧)، والطبراني ١٩/ (٦٦٢) من طريق عبد الله ابن سليمان بن أبي زينب، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١١٤)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٧٧٧) من طريق زرعة بن عبد الله الوحاظي، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٩٦٣) من طريق سليمان بن موسى الدمشقي، ثلاثتهم عن مالك بن عبد الله الخثعمي، به. ووقع في رواية ابن أبي زينب وحده: أن مالك بن عبد الله مرَّ على حبيب بن مسلمة، بدل جابر. وهٰذا خطأ، وابن أبي زينب هٰذا لم نجد له ترجمة.

وانظر ما بعده.

وانظر أحاديث الباب عند حديث جابر المذكور.

قوله: «في درب قلمية» قال السندي: الدرب في الأصل كل مدخل إلى بلاد الروم، وقلمية، قال ياقوت الحموي في «معجم البلدان»: بفتح أوله وثانيه، وسكون الميم وياء خفيفة: كُورة واسعة من بلاد الروم قرب طَرَسُوس.

وقوله: «في عِراض الجَبَل» أي: في سَفْحِ الجبل وناحيته.

(١) تحرف في (م): إلى الشعبي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال ليث بن المتوكل، =

٢١٩٦٤- حدثنا عفَّان[1]، حدثنا عبد الواحد بن زيادٍ، حدثنا منصورُ بن حيَّان، حدثني سُلَيمان الخُزَاعي

عن خاله مالكِ بن عبد الله قال: غَزَوتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ فما صَلَّيْتُ خلفَ إمامٍ يَؤُمُّ الناسَ أَخفَّ صلاةً من رسول الله ﷺ[2].

= وقيل: المتوكل بن ليث، فقد روى عنه ثلاثة أحدهم ضعيف، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إن الليث هٰذا قد خالف من هو أوثق منه، وهو أبو المصبح الأوزاعي كما في الحديث السابق، فأسقط منه صحابيَّ الحديث، فحديثه مرسل.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ ورقة ٢١٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال ابن عساكر عقبه: الصواب متوكل بن الليث قلبه وكيع، ومالك لم يسمع الحديث من رسول الله ﷺ، إنما سمعه من رجل من الصحابة غزا معه حين كان يلي المغازي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣١٠ عن وكيع، به.

(١) أقحم في (م) بين عفان وعبد الواحد: وكيع! وليس هو في شيء من أصولنا الخطية، ولا «أطراف المسند» ٥/ ٢٤٩.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سليمان الخزاعي، وهو ابن بشر. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ٦٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٣٠٣، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤٤-٣٤٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٦٥١) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

وانظر (٢١٩٦١).

حديث هُلْب الطائي[1]

٢١٩٦٥- حدثنا أبو كامل مُظفَّر بن مُدْرِك، حدثنا زهير، حدثني سِماك ابن حَرْب، حدثني قَبِيصةُ بن هُلْب

عن أَبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول، وسأله رجلٌ، فقال: إنَّ من الطعام طعاماً أتحرَّج منه. فقال: «لا يَخْتَلِجَنَّ في نَفْسِكَ شيءٌ ضارَعْتَ فيه النَّصرانِيةَ»[2].

---

(١) هلب الطائي، بضم الهاء وسكون اللام، وقيل: بفتح الهاء وكسر اللام، وهو يزيد بن عدي، وفد على النبي ﷺ وهو أقرع، فمسح على رأسه فنبت شعرُه، فسمي هُلباً، والأهلب الكثير الشعر، سكن البادية وذكره ابن سعد في طبقة مُسْلِمَةِ الفتح. «تهذيب الكمال» للمزي و«حاشية السندي».

(٢) إسناده ضعيف، قبيصة بن هلب تفرد بالرواية عنه سماك بن حرب، وجهله علي ابن المديني والنسائي، ومع ذٰلك قال العجلي: تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»! وقد اختلف فيه على سماك بن حرب، فرواه جمع عنه، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه، عن النبي ﷺ ورواه بعضهم عنه، عن مُرَيِّ بن قَطَري، عن عدي بن حاتم مرفوعاً كما سلف في الرواية (١٨٢٦٢)، ومري بن قطري مجهول أيضاً، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي بإثر الحديث (١٥٦٥). زهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه أبو داود (٣٧٨٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٩٩، والطبراني ٢٢/٤٢٨، والبيهقي ٧/٢٧٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن قانع مطولة بنحو الرواية الآتية برقم (٢١٩٦٩).

وأخرجه الترمذي (١٥٦٥)، والطبراني (٤٢٩) و(٤٣٠) و(٤٣١) من طرق عن سماك بن حرب، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي من طريق سماك بالأرقام (٢١٩٦٦) و(٢١٩٦٩) و(٢١٩٧١)=

٢١٩٦٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سِماك بن حَرْب، عن قَبِيصة ابن هُلْب

عن أبيه قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن طعام النَّصارى، فقال: «لاَ يَخْتَلِجَنَّ في صَدْرِكَ طعامٌ ضارَعْتَ فيه النَّصْرانِيَّةَ»[1].

= و(٢١٩٧٢) و(٢١٩٧٦). وهو في الروايتين (٢١٩٦٩) و(٢١٩٧١) مطول.

قوله: «أتحرج منه» قال السندي: من الحرج وهو الضيق، ويطلق على الإثم، ويعني: أجتنب وأمتنع.

«لا يختلجن» قد اختلف في روايته مادةً وهيئةً، أما الأول، فقال العراقي: المشهور أنه بتقديم الخاء المعجمة على الجيم، وروي بتقديم الحاء المهملة على الجيم، وأما الثاني، فهل هو من الافتعال أو من التفعل؟ والمعنى على التقديرين واحد، أي: لا يقع في نفسك شكٌّ منه وريبة. «شيء» أي: طعام كما في الرواية التالية.

«ضارعت» أي: شابهت به الملة النصرانية، أي: أهلها، والمعنى: لا يختلج في صدرك طعام تشبه فيه النصارى، يعني أن التشبه الممنوع إنما في الدين والعادات والأخلاق لا في الطعام الذي يحتاج إليه كل أحد، والتشبه فيه لازم لاتحاد جنس مأكول الفريقين وقد أذن الله تعالى فيه بقوله: ﴿اليوم أُحِلَّ لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حِلٌّ لكم﴾ [المائدة: ٥] فالتشبه في مثله لا عبرة به، ولا يختلج في صدرك لتسأل عنه.

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه في الذي قبله. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٣٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٩٩ من طريق عبد الصمد بن حسان، وابن قانع ٣/ ١٩٩، والطبراني ٢٢/ (٤٢٥) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، به. ورواية ابن قانع مطولة بنحو الرواية الأتية برقم (٢١٩٦٩).

٢١٩٦٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، حدثني سِماكٌ، عن قَبِيصة بن هُلْب

عن أَبيه قال: رأيت النبيَّ ﷺ ينصرِفُ عن يمينِه وعن يسارِه، ورأيتُه - قال - يَضَعُ هٰذه على صَدْرِه؛ وَصَفَ يحيى: اليُمنى على اليُسرى فوق المِفْصَل[1].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «يضع هٰذه على صدره»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب.

وأخرجه تاماً ومقطعاً عبدالرزاق (٣٢٠٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٩٩، والطبراني ٢٢/ (٤١٥) و(٤٢١)، والدارقطني ١/ ٢٨٥، والبيهقي ٢/ ٢٩٥ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً الطبراني ٢٢/ (٤١٧) و(٤٢٢) و(٤٢٣) من طريقين عن سماك، به.

وسيأتي الحديث مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢١٩٦٨) و(٢١٩٦٩) و(٢١٩٧١) و(٢١٩٧٣) و(٢١٩٧٤) و(٢١٩٧٥) و(٢١٩٧٨) و(٢١٩٧٩) و(٢١٩٨١) و(٢١٩٨٢).

ويشهد لقصة الانصراف عن اليمين والشمال حديثُ عبدالله بن عمرو السالف برقم (٦٦٢٧)، وذكرت عنده شواهده.

وقصة وضع اليمين على الشمال يشهد لها حديث سهل بن سعد عند البخاري (٧٤٠)، وحديث وائل بن حجر عند مسلم (٤٠١). وانظر حديث جابر السالف برقم (١٥٠٩٠) وعنده ذكرنا تتمة شواهده.

وفي باب وضع اليدين على الصدر في الصلاة عن وائل بن حجر عند ابن خزيمة (٤٧٩)، والبيهقي ٢/ ٣٠، بإسنادين ضعيفين.

وعن علي موقوفاً عند الطبري في «التفسير» ٣٠/ ٣٢٥، والبيهقي ٢/ ٢٠ و٣٠ وهو ضعيف لاضطراب سنده ومتنه كما قال ابن التركماني.

وعن طاووس مرسلاً عند أبي داود (٧٥٩). =

● ٢١٩٦٨- حدثنا عبد الله[1]، حدثني أبو بكر بن أبي شَيبة، حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن سِماك بن حَرْب، عن قَبِيصة بن الهُلْب

عن أَبيه قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ واضعاً يمينَه على شمالِه في الصَّلاةِ، ورأيتُه ينصرِفُ عن يمينِه وعن شمالِه[2].

● ٢١٩٦٩- حدثنا عبدُ الله، حدثني محمد بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا

= قال السندي: قوله: «ينصرف» أي: بعد الفراغ من الصلاة. «عن يمينه» أي: تارة «وعن يساره» أي: أخرى.

«يضع هٰذه» أي: يده «على صدره» أي: في الصلاة. ففي هٰذه الرواية بيان موضع الوضع (لكنه ضعيف) كما أن فيه بيان المسنون، وهو الوضع دون الإرسال.

قلنا: وقول الألباني رحمه الله في صفة الصلاة: وضعهما على الصدر هو الذي ثبت في السنة، تعنُّت لا وجه له، ففي «بدائع الفوائد» ٣/ ٩١ لابن القيم: واختلف في موضع الوضع، فعنه [أي: عن الإمام أحمد] فوق السرة، وعنه: تحتها، وعنه: قال أبو طالب سألتُ أحمد بن حنبل: أين يضع يده إذا كان يُصلي؟ قال: على السرة أو أسفل. وكل ذٰلك واسع عنده إن وضع فوق السرة أو عليها أو تحتها.

(١) وقع في (م) و(ر) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٠، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٤).

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٨٥، والبيهقي ٢/ ٢٩ من طريقين عن وكيع، به. وكلهم اقتصر على قصة وضع اليدين إلا رواية ابن أبي عاصم فمطولة بنحو الرواية التالية.

شَرِيك، عن سِماك، عن قَبيصة بن هُلْب

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: سألتُه عن طعام النَّصارى، فقال: «لا يَخْتَلِجَنَّ - أو لا يَحِيكَنَّ - في صَدرِكَ طعامٌ ضارَعْتَ فيه النَّصرانيَّة».

وقال: وكان ينصرفُ عن يسارِه وعن يمينِه، ويَضَعُ إحدى يديه على الأُخرى[1].

● ٢١٩٧٠- حدثنا عبدُالله[2]، حدثني أبو موسى محمدُ بن المُثَنَّى، حدثنا

---

(١) صحيح لغيره دون قصة مضارعة طعام النصرانية، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - سيىء الحفظ، وقد توبع، وقبيصة ابن هلب مجهول، وانظر (٢١٩٦٥).

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٩٩ من طريق مسدد، و٣/ ١٩٩-٢٠٠ من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، كلاهما عن شريك، به. ورواية مسدد مختصرة بقصة الانصراف على شقيه.

وأخرجه تاماً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٥)، وابن قانع ٣/ ١٩٩، وأخرجه مقطعاً ابن قانع ٣/ ١٩٨، والطبراني (٤١٧) و(٤١٩) و(٤٢٢) و(٤٢٣) و(٤٢٧) من طرق عن سماك بن حرب، به.

وقصة مضارعة طعام النصرانية سلفت وحدها برقم (٢١٩٦٥) وذكرنا إحالاتها والكلام عليها هناك.

وقصة الانصراف عن شقيه ﷺ ووضع اليد على الأخرى سلفت برقم (٢١٩٦٧).

قال السندي: قوله: «لا يحيكن» من حاك يحيك: إذا أثر، ومنه: «الإثم ما حاك في صدرك».

(٢) وقع في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

أبو داود، عن شعبة، أخبرني سِماك بن حَرْبٍ، قال: سمعتُ قَبيصة بن هُلْب يحدِّث

عن أبيه، سمعَ النبيَّ ﷺ قال: وذكر الصَّدقةَ، قال: «لا يَجيئَنَّ أَحَدُكم بشاةٍ لها يُعَارٌ يومَ القِيامَةِ»[1].

● ٢١٩٧١- حدثنا عبدُالله، حدثني زكريا بن يحيى بن صَبِيح، حدثنا شَريك، عن سِماك، عن قَبيصة بن الهُلْب

عن أَبيه قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن طعام النَّصارى، فقال: «لا يَحِيكَنَّ في صَدْرِكَ طعامٌ ضارَعْتَ فيه النَّصْرانيَّةَ».

قال: ورأيتُه يَضَعُ إحدى يديه على الأُخرى. قال: ورأيتُه ينصرفُ[2] عن يمينِه، ومرَّةً عن شماله[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي.

وهو في «مسند» الطيالسي (١٠٨٦).

وسيأتي عن يحيى بن عبدويه برقم (٢١٩٧٧)، وعن الطيالسي برقم (٢١٩٨٠)، كلاهما عن شعبة.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (١٤٠٢)، وانظر حديثه السالف في «المسند» برقم (٩٥٠٣).

وعن عبد الله بن أُنيس، سلف برقم (١٦٠٦٣).

وعن سعد بن عبادة، سيأتي ٥/ ٢٨٥.

وعن أبي حميد الساعدي، سيأتي ٥/ ٤٢٣.

قوله: «يُعارٌ»: صوت الشاة.

(٢) في (م): ينصرف مرة.

(٣) صحيح لغيره دون قصة مضارعة طعام النصرانية، وهٰذا إسناد ضعيف =

● ٢١٩٧٢- حدثنا عبدُالله، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن سِماك بن حَرْب، عن قبيصة بن هُلْب

عن أبيه قال: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن طعامِ النَّصارى، قال: «لا يَخْتَلِجَنَّ في صَدْرِكَ طعامٌ ضارَعْتَ فيه نَصْرانِيَّةً»[1].

● ٢١٩٧٣- حدثنا عبدُالله، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثني غُنْدَر، عن شعبةَ، عن سِماك، عن قَبيصة بن هُلْب

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينصرِفُ عن شِقَّيهِ[2].

= سلف الكلام عليه برقم (٢١٩٦٩)، وانظر (٢١٩٦٥).

وأخرجه المزي في ترجمة قبيصة بن هلب من «التهذيب» ٢٣/ ٤٩٥ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٣)، والطبراني ٢٢/ (٤٢٦) من طريق زكريا بن يحيى، عن شريك، به. ورواية الطبراني مختصرة.

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢١٩٦٥).

وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٥٣، وعنه ابن ماجه (٢٨٣٠)، وابن أبي عاصم (٢٤٩٤). ورواية ابن أبي عاصم مطولة بنحو الرواية (٢١٩٦٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. غندر: هو لقب محمد بن جعفر الهذلي.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١/ ٣٠٥.

وسيتكرر برقم (٢١٩٧٩) لكنه من رواية الإمام أحمد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وروايته مطولة بنحو الرواية السالفة برقم (٢١٩٦٩).

وأخرجه الطيالسي (١٠٨٧)، وأبو داود (١٠٤١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٩٨، وابن حبان (١٩٩٨)، والطبراني ٢٢/ (٤١٦) من طرق عن شعبة، به. =

● ٢١٩٧٤- حدثنا عبدُالله، حدثني العباس بن الوليد النَّرْسِي وهَنَّاد بن السَّرِي، قالا: حدثنا أبو الأَحْوَص، عن سِماك، عن قَبيصة بن هُلْب

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَؤُمُّنا، فيأخذُ شِمالَه بيمينِه، وكان ينصرِفُ عن جانبيهِ جميعاً: عن يمينِه وعن شمالِه[1]. ٥/٢٢٧

● ٢١٩٧٥- حدثنا عبدُالله، حدثنا عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا أبو الأَحْوَص، عن سِماك، عن قَبِيصة بن هُلْب

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَؤُمُّنا فيأخذُ شمالَه بيمينِه، وكان ينصرفُ على جانبيهِ جميعاً[2].

= وأخرجه ابن قانع ٣/١٩٨، والطبراني ٢٢/(٤١٧) و(٤١٩) من طرق عن سماك، به. وانظر (٢١٩٦٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. أبو الأحوص: هو سلام بن سُلَيم.

وأخرجه مقطعاً الترمذي (٢٥٢) و(٣٠١)، وابن قانع ٣/١٩٨-١٩٩، وابن حبان في كتاب الصلاة كما في «الإتحاف» ١٣/٦٣٦، والطبراني ٢٢/(٤٢٤) من طرق عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وانظر (٢١٩٦٧).

تنبيه: وقع بعد هٰذا الحديث في (م) حديث ملفق من إسناد الحديث التالي برقم (٢١٩٧٥)، ومن متن الحديث السالف برقم (٢١٩٧٣)، ولم يرد في شيء من نسخنا الخطية، لذٰلك حذفناه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه المزي في ترجمة قبيصة من «التهذيب» ٢٣/٤٩٤-٤٩٥ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً ابن ماجه (٨٠٩) و(٩٢٩)، والطبراني ٢٢/(٤٢٠) من طريق عثمان بن أبي شيبة، به. وانظر (٢١٩٦٧).

● ٢١٩٧٦- حدثنا عبدُ الله[١]، حدثنا مُحْرِز بن عَوْن بن أبي عَوْن، حدثنا شَرِيك، عن سِماك، عن قَبيصة بن هُلْب

عن أبيه، رَفَعه قال: «كُلْ ما ضارَعْتَ فيه النَّصْرانِيَّة، فلا يَحِيكَنَّ في صَدْرِكَ»[٢].

● ٢١٩٧٧- حدثنا عبدُ الله[٣]، حدثني أبو محمدٍ مولى بني هاشم يحيى ابن عَبْدَويهِ[٤]، حدثنا شعبةُ، عن سِماك، قال: سمعتُ قَبيصة بن هُلْب يُحدِّث

عن أبيه أنه سمع النبيَّ ﷺ وَذَكر الصَّدقةَ، فقال: «لا يَجِيئَنَّ أَحدُكم بشاةٍ له رُغاءٌ». قال: يقول: يَصيحُ[٥].

● ٢١٩٧٨- حدثنا عبدُ الله[٦]، حدثنا يحيى بن عَبدَويهِ[٧] مولى بني هاشم، حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، عن قبيصة بن الهُلْب

---

(١) وقع في (م) و(ر) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، لكنه قد توبع، وقبيصة بن هلب مجهول. وقد اختلف فيه على سماك كما سلف بيانه برقم (٢١٩٦٥).

(٣) وقع في (م) و(ر) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهوخطأ.

(٤) تحرف في (م) إلى: عبد ربه.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبدويه ضعيف، وقد توبع، وقبيصة بن هلب مجهول. سماك: هو ابن حرب. وانظر (٢١٩٧٠).

قوله: «بشاة له» قال في القاموس: الشاة: الواحدة من الغنم للذكر والأنثى.

(٦) وقع في (م) و(ر) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٧) تحرف في (م) إلى: عبدربه.

عن أبيه، قال: صَلَّيتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ وكان ينصرِفُ على شِقَّيه[1].

٢١٩٧٩- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، قال: سمعتُ قَبيصةَ بن الهُلْب يحدِّثُ

عن أبيه: أَنه صلَّى مع رسول اللهِ ﷺ فرأَى رسولَ اللهِ ﷺ يَنصرِفُ عن شِقَّيهِ[2].

٢١٩٨٠- حدثنا سليمانُ بن داود -وهو أبو داود الطَّيالِسي- حدثنا شعبةُ، عن سِماكٍ، قال: سمعتُ قَبيصةَ بن هُلْب يُحدِّثُ

عن أبيه: أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذَكَر الصدقةَ، فقال: «لا يَجيئنَّ أَحَدُكُمْ بشاةٍ لها يُعَارٌ»[3].

٢١٩٨١- حدثنا وَكيعٌ، عن سفيانَ، عن سِماك بن حَرْب، عن قبيصة بن هُلْب الطائي

عن أبيه قال: رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينصرفُ مرةً عن يمينه،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه المزي في ترجمة قبيصة بن الهُلب من «التهذيب» ٢٣/ ٤٩٤ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٩٦٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب.

وسلف من طريق غندر محمد بن جعفر برقم (٢١٩٧٣).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب.

وانظر (٢١٩٧٠).

ومرَّةً عن شمالِه[1].

٢١٩٨٢- حدثنا حُسَين الجُعْفي، عن زائدةَ، عن سِماك بن حَرْب، عن قبيصة بن هُلْب الطائي

عن أبيه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا انفَتَلَ من الصَّلاةِ، انفَتَلَ عن يمينِه وعن شمالِه[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. سفيان: هو الثوري.

وسلف من طريق وكيع بأطول مما هنا برقم (٢١٩٦٨).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة قبيصة بن هلب. حسين: هو ابن علي بن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٩٩، والطبراني ٢٢/ (٤١٨) من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، بهٰذا الإسناد. وزاد ابن قانع: ويضع إحدى يديه على الأخرى في الصلاة.

وانظر (٢١٩٦٧).

حديث مطر بن عكامس[1]

● ٢١٩٨٣- حدثنا عبد الله[2]، حدثني أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا أبو داود الحَفَرِيُّ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ

عن مَطَر بن عُكامِسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا قَضَى الله مِيتَةَ[3] عَبدٍ بأَرضٍ، جَعَلَ له إليها حاجَةً»[4].

---

(١) مطر بن عكامس، بضم المهملة وتخفيف الكاف وكسر الميم، بعدها مهملة، السُّلَمي، اختلف في صحبته كما قال الطبراني. سكن الكوفة، وروى له أبو داود في القدر والترمذي. انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر.

(٢) وقع في(م) و(ر) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ، صوبناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٠.

(٣) في «أطراف المسند» ٥/ ٢٨٠: منية.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير مطر بن عكامس، فلم يرو عنه غير أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - وقد اختلف في صحبته. أبو داود: هو عمر بن سعد بن عبيد، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢١٤٦) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الحفري، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن غريب، ولا يعرف لمطر غير هٰذا الحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٠٠، والترمذي (٢١٤٦) بإثره، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٧)، وفي «الأوسط» (٢٦١٧)، والحاكم ١/ ٤٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٦) من طرق عن سفيان الثوري، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين! =

● ٢١٩٨٤- حدثنا عبدُالله[١]، حدثنا محمد بن جعفرٍ الوَرْكاني، حدثنا حُدَيج[٢] أبو سليمان، عن أبي إسحاق

عن مَطَر بن عُكامسٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يُقْدَرُ لأحَدٍ يموتُ بأَرضٍ، إلا حُبِّبَتْ إليه وجُعِلَ له إليها حاجةٌ»[٣].

= وأخرجه ابن قانع ٣/ ١٢٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠٨)، والحاكم ١/ ٤٢ و٣٦٧ من طرق عن أبي إسحاق، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي عزة، سلف برقم (١٥٥٣٩)، وإسناده صحيح.

وعن عبدالله بن مسعود عند ابن ماجه (٤٢٦٣)، والحاكم ١/ ٤١ و٤٢ و٣٦٧.

وعن جندب بن سفيان عند الحاكم ١/ ٣٦٧.

وعن عروة بن مضرس عند الحاكم ١/ ٣٦٧-٣٦٨.

وعن أبي هريرة عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩١).

قال السندي: قوله: «جعل له إليها حاجة» حتى يذهب إلى تلك الأرض قضاءً لحاجته فيكون الموت بها، وهو لا يدري.

(١) وقع في (م) و(ر) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ أيضاً.

(٢) تصحف في (م) و(ر) إلى: خديج، بالخاء المعجمة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حديج أبو سليمان لا يعرف كما قال الحسيني في «الإكمال»، لكنه استدرك فقال - تبعاً لابن العراقي -: ولعله حديج بن معاوية. وتعقبه الحافظ فقال: هو هو بلا تردد، وهو مترجم في «التهذيب» وأن كنيته أبو سليمان. قلنا: ولم نقف على هٰذه الكنية لحديج بن معاوية فيما بين أيدينا من المراجع.

وانظر ما قبله.

حديث ميمون بن سُنْباذ

● ٢١٩٨٥- حدثنا عبدُالله[١]، حدثني أبو[٢] أيوبَ صاحبُ البصريِّ سليمانُ ابن أيوب، حدثنا هارونُ بن دينارٍ، عن أَبيه قال:

سمعتُ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ يُقال له: ميمون بن سِنْباذ، يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «قِوَامُ أُمَّتي بِشِرارِها» قالها ثلاثاً[٣].

---

(١) في (م) و(ر) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ، صوبناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٥/ ٣٩٥.

(٢) لفظة «أبو» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف ومتنه منكر، وهارون بن دينار - وهو العجلي البصري - ضعيف، وأبوه دينار مجهول، وميمون بن سنباذ - وهو أبو المغيرة العقيلي - مختلف في صحبته.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٤٩) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٦٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/ (٨٣٥)، وفي «الأوسط» (٧٥٩) و(٧٩٨٤)، وفي «الصغير» (٨٦) من طريق سليمان بن أيوب صاحب البصري، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٣٧-٣٣٨، وفي «التاريخ الأوسط» المطبوع خطأً باسم «الصغير» ١/ ٣٠١، والبزار (١٧٢٤-كشف الأستار)، وأبو بكر الدينوري في «المجالسة» (٢٧٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧٥٩)، وابن الجوزي (١٢٥٠) من طرق عن هارون بن دينار، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٨٤ عن عبدان وابن عبد العزيز، عن =

حديث مُعاذ بن جَبَل[1]

٢١٩٨٦- حدثنا عبد الله، حدثني أبي في سنةِ ثمانٍ وعشرين ومئتين،

= سليمان بن أيوب، عن عبد الخالق بن زيد بن واقد، عن أبيه، عن ميمون بن سنباذ. وقال البخاري: عبد الخالق عن أبيه منكر الحديث.

وصح عن النبيِّ ﷺ قوله: «إن الله يؤيد هٰذا الدين بالرجل الفاجر» عند الشيخين، وسلف في «المسند» برقم (٨٠٩٠)، وذكرنا عنده شاهدين له.

قوله: «قوام أمتي» قال في «المصباح المنير»: قِوام الأمر، بالفتح والكسر، وتقلب الواو ياءً جوازاً مع الكسرة، أي: عِماده الذي يقوم به وينتظم، ومنهم من يقتصر على الكسر، ومنه قوله تعالى: ﴿التي جعل الله لكم قياماً﴾ [النساء: ٥].

(١) معاذ بن جبل بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب، السيد الإمام أبو عبد الرحمٰن الأنصاري الخزرجي المدني البدري، وكان طويلاً حسناً جميلاً أبيض الوجه برَّاق الثنايا أكحل العينين، وكان سمحاً، لا يُسأل شيئاً إلا أعطاه.

شهد العقبة شاباً أمردَ، ثم شهد بدراً وهو ابن عشرين أو إحدى وعشرين سنة.

وعدّه أنس فيمن جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ.

وعن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «خذوا القرآن عن أربعة»، فذكره منهم. سلف برقم (٦٥٢٣).

وعن أنس مرفوعاً: «أعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ بن جبل». سلف برقم (١٢٩٠٤).

ومناقبه كثيرة جداً.

وتوفي النبي ﷺ وهو باليمن مبعوثاً إليها من قبله، وقدم منها في خلافة أبي بكر، وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة سبع عشرة أو التي بعدها، وهو قول الأكثرين، وعاش أربعاً وثلاثين سنة، وقيل غير ذٰلك.

انظر ترجمته في «السير» ١/٤٤٣-٤٦٨. و«الإصابة» ٦/١٣٦-١٣٨.

حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمش، عن أبي ظَبيانَ

عن معاذ بن جَبَلٍ: أنه لمّا رَجَعَ مِن اليمنِ قال: يا رسولَ اللهِ، رأيتُ رجالاً باليمن يسجدُ بعضهم لبعضٍ[1]، أفلا نسجدُ لك؟ قال: «لو كنتُ آمِراً بَشَراً يسجُدُ لبَشَرٍ، لأمَرتُ المرأةَ أَنْ تَسْجُدَ لزَوْجِها»[2]. ٥/٢٢٨

---

(١) في (م): بعضهم لبعضهم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً، أبو ظبيان - وهو حصين بن جندب الجَنْبي - لم يدرك معاذاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٧ عن وكيع، به مختصراً بالمرفوع منه.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٣٧٣) من طريق جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٥ عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، قال: لما قدم معاذ من اليمن فذكره. وهٰذا مرسل.

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث ابن أبي أوفى سلف برقم (١٩٤٠٣) و(١٩٤٠٤)، ووقع في الموضع الأول: أن معاذاً قدم اليمن -أو الشام- على الشك، وفي الموضع الثاني: أن معاذاً أتى الشام. وهو حديث جيد على اختلاف في إسناده. وانظر تتمة شواهد المرفوع منه هناك.

قال السندي: قوله: أنه لما رجع من اليمن، هٰكذا وقع في هٰذه الرواية، وقد ثبت أنه ما رجع من اليمن بعد أن بعثه ﷺ إلا بعد وفاته، فلعل هٰذه الرواية إن ثبتت تكون محمولة على أنه ذهب إلى اليمن قبل ذٰلك أيضاً، لٰكن قد صح في بعض روايات هٰذا الحديث الصحيح أن هٰذا الأمر إنما كان حين رجوعه من الشام، ويؤيد ذٰلك ما رواه ابن ماجه عن عبدالله بن أبي أوفى (١٨٥٣): لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ... الحديث فالظاهر أن الصواب الشام، وإنما وقع اليمن موقع الشام من تصرف الرواة، والله تعالى أعلم. =

٢١٩٨٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمشُ، قال: سمعت أبا ظَبيان يحدث عن رجلٍ مِن الأنصار

عن معاذِ بن جبلٍ، قال: أقبلَ معاذٌ مِن اليمنِ، فقال: يا رسولَ الله، إني رأيتُ رجالاً، فذكر معناه[1].

٢١٩٨٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيانُ، عن حبيبِ بن أبي ثابت، عن مَيمونِ بنِ أبي شَبيب

عن معاذ، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال له: «يا معاذُ، أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ[2] تَمْحُهَا، وخالِقِ النَّاسَ بخُلُقٍ حَسَنٍ»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي روى عنه أبو ظَبيان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٥ عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) في (م) و(ر) و(ق): بالحسنة.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب، فقد روى له مسلم في المقدمة، وهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه لم يسمع من معاذ بن جبل، ثم قد اختلف على سفيان -وهو الثوري- في إسناده كما ذكر الإمام أحمد عن وكيع، وقد سلفت الإشارة إلى ذٰلك عند حديث أبي ذر السالف برقم (٢١٣٥٤) قلنا: لكن سيأتي في تخريجه ما يُقَوِّي أنه من حديث معاذ، والله أعلم.

وأخرجه الترمذي (١٩٨٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٥٥ من حديث أنس بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن، فقال: «يا معاذ، اتق الله وخالق الناس بخُلُقٍ حسن، وإذا عملت سيئة فَأَتْبِعْهَا حسنة». وفيه زيادة. وفي إسناده من لم نتبينه، لٰكن ابن عبد البر ارتضاه في «التمهيد» ٢٤/ ٣٠٠، فثبته عن النبي ﷺ.

وأخرج ابن حبان (٥٢٤)، والحاكم ١/ ٥٤ و٤/ ٢٤٤ من حديث عبد الله بن=

وقال وكيعٌ: وجدتُه في كتابي عن أبي ذر، وهو السَّماع الأول، وقال وكيعٌ: قال سفيان مرةً: عن معاذ.

٢١٩٨٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، حدثنا سُفيانُ، عن عَمرو بن عُثمان - يعني ابن مَوْهَب - عن موسى بنِ طلحةَ، قال:

عندنا كتابُ معاذٍ عن النبي ﷺ: أَنه إنَّما أَخَذَ الصَّدَقَة مِن الحِنطةِ والشعيرِ والزَّبيبِ والتَّمرِ[1].

= عمرو: أن معاذ بن جبل أراد سفراً، فقال: يا نبي الله أوصني. قال: «اعبد الله لا تشرك به شيئاً»، قال: يا نبي الله زدني. قال: «إذا أسأت، فأحسن» قال: يا رسول الله زدني. قال: «استقم وليحسن خلقك». وإسناده محتمل للتحسين.

وأورد مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٢ بلاغاً أن معاذ بن جبل قال: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ حين وضعت رجلي في الغرز أن قال: «أحسن خلقك للناس يا معاذ بن جبل».

قلنا: ووصله أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٦ بنحوه من طريق أبي مريم عبد الغفار بن القاسم، عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون، عن معاذ، قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فلم يزل يوصيني حتى كان آخر ما أوصاني، قال: «عليك بحسن الخلق، فإن أحسن الناس خلقاً أحسنهم ديناً». وأبو مريم متروك الحديث.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٥٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، موسى بن طلحة وإن لم يلق معاذاً إلا أنه نقله عن كتابه، وهي وجادة صحيحة مقبولة عند أهل العلم.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٩٦، والحاكم ١/ ٤٠١، والبيهقي ٤/ ١٢٨-١٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٢٩ من طريق عبد الله بن الوليد العدني، عن سفيان، به. وزاد فيه قصة. =

. . . . . .

= وأخرجه يحيى ابن آدم في «الخراج» (٥٠٣)، والبيهقي ٤/١٢٩ من طريق عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة، به. وزاد فيه قصة.

وأخرج يحيى بن آدم (٥٠٩)، وابن أبي شيبة ٣/١٣٨ عن وكيع، عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة: أن معاذاً لما قدم اليمن لم يأخذ الزكاة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب. وهٰذا غير صريح بالرفع.

وأخرج الدارقطني ٤/١٠٠، والحاكم ١/٤٠١، والبيهقي ٤/١٢٥ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، عن سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى ومعاذ بن جبل حين بعثهما رسول الله ﷺ إلى اليمن يعلمان الناس أمر دينهم: «لا تأخذوا الصدقة إلا من هٰذه الأربعة الشعير والحنطة والزبيب والتمر». وإسناده ضعيف، أبو حذيفة سيىء الحفظ، وطلحة ابن يحيى التيمي مختلف فيه، وثقه يحيى بن معين وغيره، وقال يحيى القطان: لم يكن بالقوي. وقال البخاري: منكر الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء.

وأخرج يحيى بن آدم (٥٣٧)، والبيهقي ٤/١٢٥ من طريق عبيدالله بن عبيدالرحمٰن الأشجعي، عن سفيان الثوري، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري ومعاذ: أنهما حين بعثا إلى اليمن لم يأخذا إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب. وهٰذا غير صريح بالرفع، وفيه طلحة بن يحيى التيمي أيضاً، وقد سلف الكلام عليه آنفاً.

وأخرج مثله يحيى بن آدم (٥٣٨)، وابن أبي شيبة ٣/١٣٨، والبيهقي ٤/١٢٥ من طريق وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة عن أبي موسى وحده. وفيه طلحة بن يحيى أيضاً.

وأخرج الدارقطني ٤/٩٧، والحاكم ١/٤٠١، والبيهقي ٤/١٢٩ من طريق عبدالله بن نافع الصائغ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله، عن عمه موسى بن طلحة، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال: «فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر» وإنما يكون ذٰلك في =

٢١٩٩٠- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن جابرٍ، عن محمد بن زَيد عن مُعاذ قال: بعثني رسولُ الله ﷺ على قُرىً عَربيةٍ، فأَمَرَني أن آخُذَ حَظَّ الأرضِ.

وقال عبد الرزاق، يعني: عن سفيان، عن جابر، عن عبدِ الرحمٰن بن

= التمر والحنطة والحبوب، فأما القثاء والبطيخ والرمان والقصب والخُضَر فقد عفا عنه رسول الله ﷺ. وإسناده ضعيف لضعف ابن نافع وإسحاق بن يحيى.

وأخرج الترمذي (٦٣٨)، من طريق الحسن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبيد، عن عيسى بن طلحة، عن معاذ: أنه كتب إلى النبي ﷺ يسأله عن الخَضْراوات، وهي البقول، فقال: «ليس فيها شيء» قال الترمذي: إسناد هٰذا الحديث ليس بصحيح وليس يصح في هٰذا الباب عن النبي ﷺ شيء، وإنما يُروى عن موسى بن طلحة عن النبي ﷺ مرسلاً. والحسن: هو ابن عمارة، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه شعبة وغيره وتركه ابن المبارك.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٩٧ من طريق الحسن بن عمارة، عن الحكم وعمرو ابن عثمان وعبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن معاذ، عن النبي ﷺ، قال: «ليس في الخضروات زكاة». والحسن بن عمارة متروك الحديث كما تقدم.

وأخرجه الدارقطني بأسانيد أخرى كلها ضعيفة. انظر تعليق ابن عبد الهادي عليها في «التنقيح» ٢/ ١٩٧-٢٠٠، والزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٣٨٧.

وأخرجه مرسلاً الدارقطني ٢/ ٩٧-٩٨ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب، عن هشام الدستوائي، عن عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة: أن رسول الله ﷺ نهى أن تؤخذ من الخَضْراوات صدقة.

وروي الحديث عن عدة من الصحابة من طرق كلها ضعيفة. وكذٰلك روي مرسلاً من عدة طرق. انظر يحيى بن آدم (٤٩٨-٥٣٨)، والبيهقي ٤/ ١٢٩، والزيلعي ٢/ ٣٨٨ و٣٨٩.

الأسود، عن مُحمدِ بن زَيد، يعني في حديث معاذ هٰذا[1].

٢١٩٩١- حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون عن معاذ قال: كنت رِدْف رسولِ الله ﷺ فقال: «يا معاذُ، أتدْري ما حَقُّ الله على العِبادِ؟» قال: قلتُ: اللهُ ورسولُه أَعلمُ. قال: «أَنْ تَعْبُدوه ولا تُشْركوا به شيئاً» قال: «فهل تَدْري ما حقُّ العِبادِ على الله إذا هم فَعَلوا ذٰلك؟» قلت: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «لا يُعَذِّبُهم»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف، ومحمد بن زيد الجعفي لم نتبينه، وفي هٰذه الطبقة محمد بن زيد بن عبدالله المدني، ومحمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، لٰكن لم يذكر من ترجم لهما أن عبدالرحمٰن بن الأسود أو جابر بن يزيد يرويان عنهما أو عن أحدهما. وروايتهما عن معاذ مرسلة.

ورواية عبدالرزاق ستأتي برقم (٢٢١١٧)، وهي في «المصنف» برقم (١٤٤٧٢).

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٦٢١)، ومن طريقه الطبراني ٢٠/(٣٣٦) عن عبيدالله بن عبيدالرحمٰن الأشجعي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يحيى بن آدم (٦٢٠) من طريق أبي حماد الحنفي، عن جابر الجعفي، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٥٥) من طريق عبدالله بن صالح العجلي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٥)، والبخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠) (٤٩)، وأبو داود (٢٥٥٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٣)، والنسائي في =

٢١٩٩٢- حدثنا وكيعٌ، عن النَّهَّاسِ بن قَهْم، حدثني شدّادٌ أبو عَمَّار عن معاذِ بن جبلٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «سِتٌّ مِن أَشْراطِ السَّاعةِ: مَوْتي، وفَتْحُ بَيْتِ المَقدِس، ومَوْتٌ يأخذ في الناسِ كقُعاصِ الغَنَم، وفِتْنَةٌ يَدْخُلُ حَرْبَها بيتَ كُلِّ مُسْلِمٍ، وأَنْ يُعْطى الرَّجُلُ أَلْفَ دينارٍ فَيَتَسَخَّطَها، وأَنْ تَغْدِرَ الرُّومُ فيَسيرُونَ في ثمانِينَ بَنْداً[1]، تحتَ كُلِّ بَنْدٍ اثنا عَشَرَ أَلْفاً»[2].

= «الكبرى» (٥٨٧٧)، وأبو عوانة (٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٥٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٧) و(١٠٨)، وابن حبان (٢١٠) من طرق عن أبي إسحاق، به. وزاد البخاري ومسلم والطبراني وابن منده في موضعه الثاني: فقلت: يا رسول الله، أفلا أُبَشِّر به الناس؟ قال: «لا تُبشرهم فيتكلوا» وستأتي هٰذه الزيادة بنحوها برقم (٢١٩٩٤) و(٢١٩٩٥) من طريقي عمرو بن ميمون والأسود بن هلال. ولفظ أبي داود «كنت ردف رسول الله ﷺ على حمار يقال له: عفير».

وسيأتي من طريق أنس بن مالك بالأرقام (٢١٩٩٣) و(٢٢٠٥٨) و(٢٢٠٩٦) و(٢٢٠٩٧) و(٢٢٠٩٨).

وسيأتي من طريق الأسود بن هلال برقم: (٢١٩٩٥) و(٢٢٠٠٤).

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى برقم (٢٢٠٠٦).

وسيأتي من طريق أبي عثمان النهدي برقم (٢٢٠٣٩).

وسيأتي من طريق أبي العوام برقم (٢٢٠٤٠).

وسيأتي من طريق أبي رزين برقم (٢٢٠٤١).

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن غنم برقم (٢٢٠٧٣)، كلهم عن معاذ.

وانظر ما سيأتي برقم ٢١٩٩٨) و(٢٢٠٢٨).

(١) تصحف في (م) إلى «نبذاً. نبذ» والصواب ما أثبتناه، وهو العلم الكبير.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، النهاس بن قهم ضعيف، وشداد أبو عمار - وهو ابن عبد الله الأموي - لم يدرك معاذاً. =

٢١٩٩٣- حدثنا وكيعٌ، عن الأعمش، عن أبي سُفيانَ، عن أنس بن مالك قال:

أتينا معاذَ بنَ جبل، فقلنا: حدِّثْنا مِن غَرائِبِ حديثِ رسولِ اللهِ ﷺ. قال: نعم، كنت رِدْفَه على حمارٍ قال: فقال: «يا معاذَ ابنَ جَبَلٍ» قلت: لبيكَ يا رسولَ الله، قال: «هل تَدْري ما حَقُّ اللهِ على العِبادِ؟» قلت: اللهُ ورسولُه أعلم. قال: «إنَّ حَقَّ الله على العِبادِ أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْرِكوا بِه شيئاً» قال: ثم قال: «يا معاذُ» قلت: لبيكَ يا رسولَ اللهِ. قال: «هل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ إذا هم فَعَلوا ذٰلك؟» قال: قلتُ: اللهُ ورسولُه أَعلمُ، قال: «أنْ لا يُعَذِّبَهم»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٤-١٠٥، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٢٤٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٣٦٨) من طريق عثمان بن عمر، عن النهاس بن قهم، به.

ويشهد له حديث عوف بن مالك عند البخاري (٣١٧٦) وسيأتي ٦/ ٢٤.

وحديث ابن عمرو السالف برقم (٦٦٢٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو سفيان - وهو طلحة بن نافع - روى له مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٢)، والبزار في «مسنده» (٢٦٢٧)، والشاشي في «مسنده» (١٣٢٨) و(١٣٢٩)، والطبراني ٢٠/ (٨٣) و(٨٤) و(٨٥) و(٨٦) و(٨٨)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٢ من طرق عن الأعمش سليمان بن مهران، بهذا الإسناد. =

٢١٩٩٤- حدثناه عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرزاق قال: حدثنا مَعمرٌ، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن مَيمون

عن معاذ بن جبلٍ قال: كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ فقال: «هل تَدْري ما حَقُّ اللهِ على عِبادِه؟» قلت: الله ورسولُه أعلم. قال: «أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْرِكوا به شيئاً» قال: «هل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ إذا فَعَلوا ذٰلك؟ أَنْ يَغْفِرَ لهم ولا يُعَذِّبَهم».

قال معمر في حديثه: قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ، ألا أُبشر الناسَ؟ قال: «دَعْهُم يَعْمَلُوا»[1].

= وأخرجه ابن أبي عاصم (١٨٤٠) من طريق عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، به.

وأخرجه الشاشي (١٣٣٠) عن عيسى بن أحمد بن يعلى، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبد الله، عن معاذ.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٤٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٥٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٤)، والطبراني ٢٠/ (٢٥٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، به.

وأخرجه الترمذي (٢٦٤٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن منده (١٠٦) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وهو عندهما دون قوله: قال: قلت: يا رسول الله ألا أبشر الناس....

وانظر (٢١٩٩١).

٢١٩٩٥- حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا سُفيانُ، عن أبي حَصين، عن الأسود بنِ هلال، عن مُعاذٍ، بنحوه[١].

٢١٩٩٦- حدثنا عبدُالرحمٰن، حدثنا حمادُ بن سلمة، عن عطاءِ بن السّائب، عن أبي رَزين

عن معاذٍ أن النبيَّ ﷺ قال: «ألا أَدُلُّكَ على بابٍ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ؟» قال: وما هو؟ قال: «لا حَولَ ولا قُوَّةَ إلاّ بالله»[٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٢٠) عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه أبو عوانة (٢٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي وقبيصة، عن سفيان، به.

وأخرجه مسلم (٣٠) (٥١)، وأبو عوانة (٢٨)، والشاشي (١٣٧٨)، والطبراني ٢٠/ (٣١٧) و(٣١٨) و(٣١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٦١)، وابن منده (١٠٦) و(١٠٩) و(١١٠) من طرق عن أبي حصين، به.

وسيأتي من طريق شعبة، عن أبي حصين والأشعث بن سليم، عن الأسود ابن هلال برقم (٢٢٠٠٤).

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رزين - وهو مسعود بن مالك الأسدي - لم يدرك معاذاً.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٩/٥ ٢١٩٩٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا قُرَّةُ بن خالد، عن أبي الزبير، حدثنا أبو الطُّفيل

حدثنا معاذُ بن جبلٍ قال: خَرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ في سَفْرةٍ سافَرها، وذٰلك في غزْوَةِ تَبوكَ، فجَمَعَ بين الظُّهرِ والعَصْرِ والمَغْرِبِ والعِشاءِ. قلتُ: ما حَمَلَه على ذٰلك؟ قال: أرادَ أن لا تُحْرَجَ أُمَّتُه[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥١٧، ومن طريقه عبد بن حميد (١٢٨) عن الحسن بن موسى، والطبراني ٢٠/ (٣٧١) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما (الحسن وهدبة) عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٠٩٩) و(٢٢١١٥).

ويشهد له حديث قيس بن سعد السالف برقم (١٥٤٨٠) وإسناده ضعيف أيضاً. وانظر ما في هٰذا الباب من الأحاديث هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه ابن خزيمة (٩٦٦)، والطحاوي ١/ ١٦٠، والطبراني ٢٠/ (١٠٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٩)، ومسلم (٧٠٦) (٥٣)، والبزار (٢٦٣٧) والشاشي (١٣٣٨)، وابن حبان (١٥٩١) من طرق عن قرة بن خالد، به.

وأخرجه مسلم (٧٠٦) (٥٢)، والبزار (٢٦٣٨)، والطبراني ٢٠/ (١٠٤-١٠٧) من طرق عن أبي الزبير، به.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢٠١٢) و(٢٢٠٣٦) و(٢٢٠٦٢) و(٢٢٠٧٠) و(٢٢٠٧١) و(٢٢٠٩٤).

ويشهد له حديث ابن عباس عند مسلم (٧٠٥) (٥١)، وابن خزيمة (٩٦٧). =

٢١٩٩٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يونُس، عن حُميدِ بنِ هلال، عن هِصَّان بن الكاهِل، قال:

دخلتُ المَسجدَ الجامعَ بالبصرةِ، فجلستُ إلى شيخٍ أبيضِ الرأسِ واللحيةِ، فقال: حدثني معاذُ بن جبل، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «ما مِن نَفْسٍ تَموتُ وهي تَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأنّي رسولُ الله، يرْجِعُ ذاكَ إلى قَلْبِ مُوقِنٍ، إلا غَفَرَ الله لها» قلت له: أنت سمعتَه مِن معاذ؟ فكأن القومَ عَنَّفوني، قال: لا تُعَنِّفُوه، ولا تُؤَنِّبوه، دعوه، نعم أنا سمعتُ ذاكَ مِن معاذٍ، يَذْبُرُه[1] عن رسولِ اللهِ ﷺ - وقال إسماعيلُ مرةً: يأثُره عن رسولِ اللهِ ﷺ - قال: قلتُ لبَعضِهم: مَن هٰذا؟ قال: هٰذا عبد الرحمٰن بن سَمُرَةَ[2].

= وفي باب الجمع بين الصلاتين في السفر عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٧٢) وذكرنا شواهده هناك.

(١) في (م): يدبره، والمثبت من (ظ٥)، قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ١٥٥: أي: يتقنه. الذابر: المتقن، ويروى بالدال، وأورده في «دبر»، وقال: أي: يحدث به عنه، وقال ثعلب: إنما هو يَذْبُره، بالذال المعجمة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، هصان بن الكاهل، ويقال: ابن الكاهن بالنون، روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة. وقد توبع. إسماعيل: هو ابن عُلية، ويونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٢)، وفي «الدعاء» (١٤٦٧) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٢١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٩٢-٧٩٣، والمزي في ترجمة هصان ابن الكاهن من «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٢٩١ من طريق إسماعيل بن علية، به. =

٢١٩٩٩- حدثنا عبدُ الأعلى، عن يونُس، عن حُميدِ بن هلال، عن هِصَّان بن الكاهل- قال: وكان أبوه كاهناً في الجاهلية - قال:

دخلتُ المَسْجِدَ في إمارةِ عثمانَ بنِ عفان فإذا شيخٌ أبيضُ الرأسِ واللِّحيةِ، يُحدِّثُ عن مُعاذٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ، فذكر الحديث[1].

= وأخرجه الحميدي (٣٧٠)، وابن ماجه (٣٧٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٢)، وفي «الدعاء» (١٤٦٧) من طرق عن يونس بن عبيد، به.

وأخرجه البزار (٢٦٢٣) من طريق سهل بن أسلم العدوي، والشاشي في «مسنده» (١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧١)، وفي «الدعاء» (١٤٦٦) من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، كلاهما عن حميد بن هلال، به.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٢٤٧ من طريق موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، عن نفر، عن معاذ. وذكر فيه قصة أخرى.

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية.

وسيأتي من طريق أنس بن مالك بالأرقام (٢٢٠٠٣) و(٢٢٠٠٩) و(٢٢٠٨٣) و(٢٢٠٩١).

وسيأتي من طريق كثير بن مرة (٢٢٠٣٤) و(٢٢١٢٧).

وسيأتي من طريق جابر بن عبد الله عمن شهد معاذاً حين حضرته الوفاة برقم (٢٢٠٦٠).

وسيأتي بنحوه من طريق شهر بن حوشب (٢٢١٠٢).

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٨٦).

وعن أبي هريرة سلف برقم (٩٤٦٦). وانظر تتمة الشواهد عندهما.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي. =

٢٢٠٠٠- حدثنا محمد بن أبي عديٍّ[١]، عن الحجاج -يعني: ابن أبي عثمان- حدثني حُميد بن هِلال، حدثنا هِصَّان بن الكاهن[٢] العَدوي قال:

جلستُ مَجلِساً فيه عبدُالرحمٰن بن سَمُرةَ ولا أعرِفُه، قال: حدثنا معاذُ بنُ جبل، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما على الأرضِ نَفْسٌ تموتُ لا تُشْرِكُ بالله شيئاً تَشْهَدُ أنّي رسولُ اللهِ ﷺ، يَرْجعُ ذاكُم إلى قَلْبٍ مُوقِنٍ، إلا غُفِرَ لها» قال: قلتُ: أنتَ سمعتَ هٰذا مِن معاذِ بن جبل؟ قال: فعنَّفَني القومُ، فقال: دعوهُ فإنه لم يُسيءِ القولَ، نعم أنا سمعتُه مِن مُعاذٍ، زَعَمَ أنه سَمِعه مِن رسولِ اللهِ ﷺ[٣].

= وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/(٧٤)، وفي «الدعاء» (١٤٦٨) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (م) و(ر) و(ق): محمد بن عدي. وهو خطأ.

(٢) في (م) و(ر): هصان الكاهن، والمثبت من (ظ٤).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم الليلة» (١١٣٨)، وابن حبان (٢٠٣) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧١)، وفي الدعاء (١٤٦٦) من طريق حماد بن زيد، عن الحجاج بن أبي عثمان الصواف، به.

وانظر ما قبله.

٢٢٠٠١- حدثنا ابنُ أَبي عَديٍّ، عن حبيب بن الشهيد، عن حُميد بن هلال، عن هِصّانِ بن الكاهِل، عن عبدالرحمٰن بن سَمُرة، عن معاذٍ، مِثلَه، نحو قوله[١].

٢٢٠٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن يعلى بن عَطاء، عن الوليد بن عبدالرحمٰن[٢]، عن أبي إدريس العَيْذي[٣] أو الخولاني قال:

جلستُ مَجلساً فيه عِشرون مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، وإذا فيهم شابٌّ حديثُ السنِّ، حَسَنُ الوَجهِ، أَدْعَجُ العَينين، أَغَرُّ الثَّنايا، فإذا اختلفوا في شيءٍ، فقال قولاً انتهَوا إلى قولِه، فإذا هو مُعاذُ ابن جبلٍ، فلمّا كانَ من الغَدِ، جئتُ فإذا هو يُصلِّي إلى ساريةٍ، قال: فحذَفَ مِن صَلاتِه، ثم احتبى، فسَكَتَ، قال: فقلتُ: واللهِ إني لأُحِبُّكَ من جَلالِ الله، قال: آللهِ؟ قال: قلت: آلله. قال: فإنَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير»٢٠/ (٧٣)، وفي «الدعاء» (١٤٦٩)، والحاكم ٨/١ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٩) من طريق محمد بن أبي عدي، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٢٢)، والحاكم ٨/١ من طريق قريش بن أنس، عن حبيب، به.

وانظر (٢١٩٩٨).

(٢) تحرف في (م) و(ق) و(ظ٥) إلى: الوليد بن أبي عبدالرحمٰن، وضبب فوق لفظة «أبي» في (ظ٥).

(٣) تحرف في (م) و(ق) إلى: العبدي.

مِن المُتحابِّين في الله؛ فيما أحسِب أنه قال: في ظِلِّ الله يومَ لا ظِلَّ إلاّ ظلّهُ. ثم ليس في بَقيَّتِه شك - يعني: في بقية الحديث - يُوضَعُ لهم كراسيُّ مِن نورٍ يَغْبِطُهم بمجلِسهم مِن الربِّ عزَّ وجلَّ النبيونَ والصِّدِّيقون والشُّهداءُ. قال: فحَدَّثتُه عُبادةَ بنَ الصامِت، فقال: لا أُحَدِّثُك إلا ما سَمِعتُ عن لسانِ رسولِ الله ﷺ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلمُتَحابِّينَ فيَّ، وحَقَّتْ محبتي للمتزاورينَ فيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتي لِلمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتي لِلمُتَصافِينَ فيَّ المُتَواصِلينَ[1]»[2]. شك شعبةُ: في المُتَواصلين، أو المُتَزاورينَ.

---

(١) في (م) و(ر) و(ق): للمتصادقين في والمتواصلين، والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف في سماع أبي إدريس الخولاني - وهو عائذ الله بن عبد الله - من معاذ، فذهب ابن عبد البر إلى أنه سمع منه، وخالفه الدارقطني، واستشهد في «العلل» ٦/ ٧١ بما روي عن الزهري، عن أبي إدريس أنه قال: أدركت عبادة بن الصامت، ووعيت عنه، وأدركت شداد بن أوس، ووعيت عنه، وعد نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قال: وفاتني معاذ وأخبرت عنه. قال أبو زرعة: أبو إدريس الخولاني يروي عن أبي مسلم الخولاني، ويروي عن عبد الرحمٰن بن غنم الأشعري، وكلاهما يحدث بهٰذا الحديث - يعني حديثنا هٰذا - عن معاذ، والزهري يحفظ عن أبي إدريس أنه لم يسمع من معاذ، والحديث حديثهما. قلنا: وعلى كل حال، فهو متابع.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٦٩-١٧٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٧١)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٨٩٥)، وأخرجه الحاكم ٤/ ١٦٩-١٧٠ من طريق سعيد بن عامر، كلاهما=

. . . . . .

= كلاهما الطيالسي وسعيد، عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي (٣٨٩٣) و(٣٨٩٤)، والشاشي في «مسنده» (١٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨)، وفي «الشاميين» (٦٢٥) و(٧٤٤) و(٢٤٣٢) و(٢٤٣٣) و(٢٤٣٤)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٧٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٠٦ من طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٤٥)، وفي «الشاميين» (١٩٢٦) من طريق ربيعة ابن يزيد، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٥١)، وفي «الشاميين» (١٦٥٩) من طريق شريح بن عبيد، وفي «الكبير»٢٠/ (١٤٩)، وفي «الشاميين» (١٤٠٣) من طريق يزيد بن أبي مريم، أربعتهم عن أبي إدريس الخولاني، به. وفي بعض روايات الحديث اقتصروا على حديث معاذ بن جبل.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤١٩-٤٢٠ من طريق عبد الأعلى بن أبي المساور، عن عكرمة، عن الحارث بن عميرة قال: قدمت من الشام إلى المدينة في طلب العلم فسمعت معاذ بن جبل يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المتحابون في الله لهم منابر من نور يوم القيامة يغبطهم الشهداء» وساق قصة أخرى وحديثاً آخر.

وأخرجه الشاشي (١٣٨٦) من طريق يعلى بن عبيد، عن عبد الملك، عن شهر، عن رجل أنه أتى الشام فدخل مسجداً من مساجدها، فإذا رجل آدم شاب (يريد معاذ بن جبل)... فذكر قصة وساق حديث عبادة ابن الصامت على أنه من مسند معاذ.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٥ من طريق عبد الرحمٰن بن غنم، عن معاذ بن جبل.

تنبيه: وقعت رواية معاذ عند المصنف والحاكم من طريقه موقوفة، وهٰذا لا يقال من قبيل الرأي، وقد ثبت مرفوعاً في غير ما رواية عند المصنف وغيره.

وسيأتي من طريق أبي إدريس (٢٢٠٣٠) و(٢٢١٣١) و(٢٢٧٨٣).

وسيأتي من طريق شهر بن حوشب (٢٢٠٣١). =

٢٢٠٠٣- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن قتادة، عن أنس عن معاذ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن ماتَ وهو يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأنَّ محمداً رسولُ الله، صادقاً مِن قَلْبِه، دَخَلَ الجَنَّةَ».

قال شعبةُ: لم أسألْ قتادةَ: أنه سَمِعه عن أنس[1].

= وسيأتي من طريق أبي مسلم الخَولاني (٢٢٠٦٤) و(٢٢٠٦٥) و(٢٢٠٨٠) و(٢٢٧٨٢).

وفي باب المتحابين في الله يظلهم الله في ظله عن أبي هريرة سلف برقم (٩٦٦٥).

وعن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٥٨) وانظر تتمة الشواهد هناك.

وفي باب قوله يوضع لهم كراسي من نور يغبطهم بمجلسهم من الرب النبيون والصديقون والشهداء:

عن أبي مالك الأشعري سيأتي (٢٢٩٠٦).

وعن عمر بن الخطاب عند أبي داود (٣٥٢٧).

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (٥٧٣).

قوله: «أدعج العينين» أي: واسعهما.

وقوله: «أغر الثنايا» أي: أبيضها.

قوله: فحذف من صلاته: قال السندي: أي: ترك التطويل.

قوله: «ثم احتبى» من الاحتباء، قال في النهاية ١/٣٣٥: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليهما، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٢٠٠٤- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن أبي حَصِين والأشعثِ بن سُلَيم، أنهما سمعا الأسودَ بن هِلال ٥/ ٢٣٠

يحدث عن معاذِ بن جبلٍ، قال: قال رسول اللهِ ﷺ: «يا معاذُ، أَتَدْري ما حَقُّ الله على العبادِ؟» فقال: الله ورسُولُه أعلم. قال: «[أن] يَعْبُدوا الله ولا يُشْرِكوا به شيئاً» قال: «أَتَدْري ما حَقُّهم عليه إذا فَعَلوا ذٰلك؟» قال: اللهُ ورسولُه أعلم. قال: «أَنْ لا يُعَذِّبَهم»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٩) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٨٧، وابن منده في «الإيمان» بإثر (٩٤) و(٩٥) من طريق محمد ابن جعفر، به.

وأخرجه ابن منده (٩٤) من طريق سليمان بن داود وعثمان بن عمر، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٩١ و٧٩١-٧٩٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٠)، وفي «الدعاء» (١٤٧٠) من طرق عن سلمة بن وردان، عن أنس بن مالك، عن معاذ. وعندهم أن أنس سمع الحديث أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

وقد سلف في مسند أنس من حديثه برقم (١٢٣٣٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٣٧٣)، ومسلم (٣٠) (٥٠)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

٢٢٠٠٥- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن أبي حكيم، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن يحيى بن يَعمر، عن أبي الأَسودِ الدِّيلي قال:

كان معاذٌ باليمنِ، فارتفعوا إليه في يهودي مات وترك أَخاه[1] مُسلماً، فقال معاذ: إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «إنَّ الإسلامَ يزيدُ ولا يَنْقُصُ» فوَرَّثَه[2].

---

(١) في (م): أخاً.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الأسود الديلي - ويقال: الدؤلي، اسمه ظالم بن عمرو، وقيل غير ذٰلك - لا يعرف له سماع من معاذ، وقد اختلف فيه على عمرو بن أبي حكيم الواسطي كما سيأتي في تخريجه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٧٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٨)، والطبراني ٢٠/ (٣٣٩)، والبيهقي ٦/ ٢٥٤، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٥٠)، ووكيع في «أخبار القضاة» ١/ ٩٨-٩٩ من طرق عن شعبة، به. وتحرف عبد الله بن بريدة عند الطيالسي إلى عبيد الله بن أبي بريدة. ولفظ وكيع: «إن الإسلام يزيد» فورثه.

وأخرجه أبو داود (٢٩١٢)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٦/ ٢٥٤-٢٥٥ عن مسدد، عن عبد الوارث، عن عمرو بن أبي حكيم، به. وزاد بين أبي الأسود ومعاذ رجلاً مبهماً.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٣٦)، والشاشي في «مسنده» (١٣٨٠)، والجورقاني (٥٤٩) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني ٢٠/ (٣٤٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عمرو ابن أبي حكيم، عن يحيى بن يعمر، عن معاذ بن جبل. وأسقط من إسناده عبد الله بن بريدة وأبا الأسود الديلي. =

٢٢٠٠٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبةُ، عن عبدِ الملكِ بن عُمير، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذِ بن جبل قال: كنت رديفَ رسولِ اللهِ ﷺ فقال: «أَتدري ما حقُّ اللهِ على العِباد؟» قلت: الله ورسولُه أعلم. قال: «أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْركوا به شيئاً» قال: «وهل تدري ما حَقُّهم عليه إذا فَعَلوا ذٰلك؟» قال: قلت: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «أنْ لا يُعَذِّبَهم»[1].

= وأخرجه الشاشي (١٣٧٩) من طريق زيد بن الحباب، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عمرو بن أبي حكيم، عن يحيى بن يعمر أو غيره، عن معاذ. والشك من حماد. وأسقط من إسناده أيضاً عبد الله وأبا الأسود.

وسيأتي (٢٢٠٥٧).

قال السندي: «إن الإسلام يزيد» أي: صاحبه يزيد ولا ينقص، أو أنه يعلو على سائر الأديان، ولا يرتفع عليه دين، ومقتضى ذٰلك - على ما فهمه - ألا يصير صاحبه محروماً من الإرث بسببه، نعم الكافر يصير محروماً بسببه من الإرث.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٥٠-٥١: إنه قياس في معارضة النص - يعني حديث أسامة بن زيد عند البخاري (٦٧٦٤) وسلف برقم (٢١٧٤٧): «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» - وهو صريح في المراد ولا قياس مع وجوده، وأما الحديث - يعني حديث معاذ - فليس نصاً في المراد، بل هو محمول على أنه يفضل غيره من الأديان ولا تعلق له بالإرث.

وانظر «المغني» لابن قدامة ٩/ ١٥٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٧٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٩٦)، والبزار في «مسنده» (٢٦٢٨)، والطبراني ٢٠/ (٢٧٤) و(٢٧٥) و(٢٧٦) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به. =

٢٢٠٠٧- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن أبي عَون، عن الحارثِ بن عَمرو ابن أخي المُغيرةِ بنِ شعبةَ، عن ناسٍ من أصحابِ مُعاذٍ مِن أهلِ حمص

عن معاذٍ: أن رسولَ اللهِ ﷺ حين بَعَثَه إلى اليمنِ، فقال: «كيف تَصْنَعُ إنْ عَرَضَ لك قَضاءٌ؟» قال: أَقْضي بما في كتابِ الله. قال: «فإن لم يكنْ في كتابِ الله؟» قال: فبسُنَّةِ[1] رسولِ الله ﷺ. قال: «فإن لم يكنْ في سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ؟» قال: أَجتهد رأيي، لا آلو. قال: فضَرَبَ رسولُ اللهِ ﷺ صَدْري، ثم قال: «الحمدُ لله الذي وفَّقَ رسولَ رسولِ اللهِ لما يُرْضي رسولَ الله»[2].

= وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(١) في (ظ٥) و(ر): فسنة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ وجهالة الحارث بن عمرو، لٰكن مال إلى القول بصحته غير واحد من المحققين من أهلِ العلم، منهم أبو بكر الرازي وأبو بكر بن العربي والخطيب البغدادي وابن قيم الجوزية.

قال الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٨٩-١٩٠: إن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به، فوقفنا بذٰلك على صحته عندهم كما وقفنا على صحة قول رسول الله ﷺ: «لا وصية لوارث»، وقوله في البحر: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته» وقوله: «إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعةُ قائمة، تحالفا وترادا البيع»، وقوله: «الدية على العاقلة»، وإن كانت هٰذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد، لٰكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غَنُوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها، فكذٰلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعاً غَنُوا عن طلب الإسناد له.

وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» ١/ ٢٠٢: فهٰذا حديث وإن كان عن غير مُسَمَّيْنَ، فهم أصحاب معاذ، فلا يضره ذٰلك، لأنه يدل على شهرة الحديث وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو، جماعة من أصحاب معاذ، لا واحد=

. . . . . .

= منهم، وهٰذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمي، كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى؟! ولا يُعرف في أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح، بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم، ولا يشك أهل النقل في ذٰلك.

أبو عون: هو محمد بن عبيد الله الثقفي.

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٨) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤٧-٣٤٨، والدارمي (١٦٨)، وعبد بن حميد (١٢٤)، وأبو داود (٣٥٩٣)، والترمذي (١٣٢٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢١٥، والبيهقي ١٠/ ١١٤، والخطيب ١/ ١٨٨-١٨٩ و١٨٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٥٥ و٥٦، والمزي في ترجمة الحارث بن عمرو من «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٦٦-٢٦٧ من طرق عن شعبة، به. وانقلب اسم الحارث بن عمرو في إسناد الدارمي إلى عمرو بن الحارث.

وأخرجه ابن عبد البر ٢/ ٥٥-٥٦ من طريق علي بن الجعد، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو يحدث عن أصحاب رسول الله ﷺ، عن معاذ. وهي رواية شاذة تفرد بها علي بن الجعد، عن شعبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٦٢) من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة، به. لٰكن ليس في إسناده الواسطة بين الحارث بن عمرو ومعاذ بن جبل.

وأخرجه الطيالسي (٥٥٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي ١٠/ ١١٤، والخطيب ١/ ١٨٨ عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو، عن أصحاب معاذ قال: وقال مرة: عن معاذ.

وأخرجه ابن ماجه (٥٥) من طريق محمد بن سعيد بن حسان، عن عبادة ابن نُسَي، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن معاذ، قال: لما بعثني رسول الله ﷺ =

٢٢٠٠٨- حدثنا بهزٌ، حدثنا شعبةُ، حدثنا قَيسُ بن مُسلم قال: سمعتُ أبا رَملة، يحدث عن عُبيد الله[1] بن مسلم

عن معاذ بنِ جَبلٍ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَوْجَبَ ذو الثلاثةِ» فقال له معاذ: وذو الاثنين؟ قال: «وذو الاثْنَينِ»[2].

٢٢٠٠٩- حدثنا بهزٌ، حدثنا همامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أنس

أن معاذَ بن جبل حَدَّثه: أن النبيَّ ﷺ قال له: «يا معاذَ بن جَبَل» قال: لبيكَ يا رسولَ الله وسَعْدَيك، قال: «لا يَشْهَدُ عَبْدٌ أَنْ لا إله إلا الله، ثُمَّ يموتُ على ذٰلك إلا دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلتُ:

= إلى اليمن، قال: «لا تَقْضِينَّ ولا تَفْصِلَنَّ إلاَّ بما تعلم، وإن أَشكل عليك أمر فقف حتى تَبيَّنهُ أو تكتبَ إليَّ فيه». ومحمد بن سعيد اتهم بالوضع.

وسيأتي برقم (٢٢١٠٠)، وسيأتي مرسلاً برقم (٢٢٠٦١).

(١) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رملة مجهول، وعبيد الله بن مسلم لا يُعرف، وفي إثبات صحبته نظر.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٢) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٣٩٠) من طريق النضر بن شميل، و(١٣٩٢) من طريق عمرو بن حكام، كلاهما عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٢٠٦٩) و(٢٢٠٩٠).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: أوجب، أي: المثوبة أو الجنة.

ذو الثلاثة: هو من مات له ثلاثة من الولد، أي: من قدم ثلاثة من ولده وصبر عليهم، فقد أوجب لنفسه الجنة.

أفلا أُحدِّثُ الناسَ؟ قال: «لا، إني أَخْشى أَنْ يَتَّكِلوا عليه»[1].

٢٢٠١٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمادُ بن زيد، حدثنا عَمرو بن دينار، عن طاووس

عن معاذ بن جبل، قال: لم يأمرني رسولُ اللهِ ﷺ في أَوْقاصِ البقرِ شيئاً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٦)، وابن منده في «الإيمان» (٩٩) من طريق أبي شهاب عبدربه بن نافع، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن معاذ. وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وطاووس لم يدرك معاذاً. وسيتكرر برقم (٢٢١٣٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٤٨) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٨٤٨) عن سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ٣/١٢٩ عن ابن نمير، كلاهما عن ابن أبي ليلى عن الحكم، عن معاذٍ: أنه سأل النبي ﷺ عن الأوقاص ما بين الثلاثين إلى الأربعين، وما بين الأربعين إلى الخمسين، فقال: «ليس فيها شيء». وإسناده منقطع، الحكم: وهو ابن عتيبة - لم يسمع من معاذ، وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبدالرحمٰن - ضعيف.

وأخرجه بنحوه حميد بن زنجويه (١٤٦٦) من طريق ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن رجل، عن معاذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٢٩ و١٤/٢١٠ عن ابن إدريس، عن ليث، عن طاووس، عن معاذ -موقوفاً- قال: ليس في الأوقاص شيء.

وأخرجه مرسلاً ابن زنجويه (١٤٦٣) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن=

٢٢٠١١- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمادٌ - يعني ابنَ سلمة - عن عَمرو ابن دينار، عن طاووس، عن معاذٍ، فذكرَ مِثْلَه[1].

= عمرو بن دينار، عن طاووس: أن معاذ بن جبل قدم اليمن فأخذ من كل ثلاثين تبيعاً جذعاً، أو قال: جذعة، ومن الأربعين بقرة مسنة. فقالوا له: ألا تأخذ من الأوقاص؟ قال: لم أومر فيها بشيء.

وأخرجه مرسلاً مالك في «الموطأ» ١/ ٢٥٩ ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/ ٢٣٧، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٦٨٥٦)، وأبو داود في «المراسيل» (١٠٨)، والشاشي في «مسنده» (١٤٠٩)، والبيهقي ٤/ ٩٨، والبغوي (١٥٧٢) عن حميد بن قيس، عن طاووس، به بنحو رواية الحجاج بن أرطاة، عن عمرو ابن دينار، وزاد في آخره: فتوفي رسول الله ﷺ قبل أن يقدُم معاذ.

وأخرجه بنحو رواية الحجاج أيضاً البزارُ (٨٩٢- كشف الأستار)، والدارقطني ٢/ ٩٩، والبيهقي ٤/ ٩٩ من طريق بقية بن الوليد، حدثني المسعودي، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس قال: لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ... فذكره وقال في آخره: فلما قَدِمَ على رسول الله ﷺ سأله عن الأوقاصِ، فقال: «لَيْسَ فيها شيءٌ». قال البزار: إنما يرويه الحفاظ عن الحكم، عن طاووس مرسلاً ولم يتابع بقية على هٰذا أحد، ورواه الحسن بن عمارة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس، والحسن لا يحتج بحديثه إذا تفرد به. قلنا: وبقية ضعيف، وحديث الحسن بن عمارة أخرجه البيهقي بين يدي حديث المسعودي عن الحكم، به. مختصراً.

وأخرجه مرسلاً ابن زنجويه (١٤٦٥) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢٠١١) و(٢٢٠١٨) و(٢٢٠١٩).

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢٢٠٨٤).

قال السندي: أوقاص البقر، جمع وَقَص بفتحتين وقد تُسكَّن القاف: ما بين الفريضتين من نصاب الزكاة.

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن مدرك - =

٢٢٠١٢- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سُفيان. وأبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل

عن معاذِ بن جبل قال: جَمَعَ النبيُّ ﷺ بين الظُّهرِ والعَصرِ والمَغرِبِ والعِشاءِ في غَزْوةِ تَبوكَ[1].

٢٢٠١٣- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق

عن معاذِ بن جَبَل قال: بَعَثَه النبيُّ ﷺ إلى اليمن فأمره أنْ يأخُذَ مِن كلِّ ثلاثين مِن البَقر تَبيعاً أو تَبيعَةً، ومن كُلِّ أربعينَ

= فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وطاووس لم يدرك معاذاً.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٠٢١)، والشاشي (١٤٠٨) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو عبيد بحمادٍ ابنَ جريج.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٣٩٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ٢٠/ (١٠١).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٨٨ من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو نعيم ٧/ ٨٩، والبيهقي ٣/ ١٦٢ من طريق عثمان بن عمر، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، به. قال البيهقي: تفرد به عثمان ابن عمر هٰكذا، ورواه غيره عن الثوري، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل.

وانظر (٢١٩٩٧).

مُسِنَّةً، ومِن كُلِّ حالِمٍ دِيناراً أو عَدْلَه مَعَافِرَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجالُه ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه عند حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٩٠٥) أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجْدع.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٨٤١)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٦٢٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٦٠)، والدارقطني ٢/١٠٢، والبيهقي ٤/٩٨، والبغوي (١٥٧١). وقرن عبد الرزاق والطبراني والدارقطني والبيهقي بسفيان معمراً. ولفظ ابن الجارود دون قوله: «أن آخذ من كل حالم ديناراً أو عدله معافر».

وأخرجه أبو داود (١٥٧٨)، والبزار في «مسنده» (٢٦٥٤)، وابن الجارود (٣٤٣)، وابن خزيمة (٢٢٦٨) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٥) و(١٤٥٤)، والدارمي (١٦٢٣)، وابن ماجه (١٨٠٣)، والنسائي ٥/٢٥-٢٦ و٢٦، وابن خزيمة (٢٢٦٨)، والشاشي في «مسنده» (١٣٤٧)، وابن حبان (٤٨٨٦)، والطبراني ٢٠/(٢٦١) و(٢٦٤)، والحاكم ١/٣٩٨، والبيهقي ٤/٩٨ و٩/١٩٣ من طرق عن الأعمش، به. ولفظ ابن ماجه كلفظ ابن الجارود. وعند النسائي ٥/٢٦، والبيهقي ٩/١٩٣ في أحد موضعيه: «ثنية» بدل قوله: «مسنة». وقرن ابن خزيمة، والطبراني (٢٦٤) بشقيقٍ إبراهيمَ النَّخعيَّ، وتحرف عند الطبراني شقيق إلى سفيان.

وأخرجه أبو داود (١٥٧٧) و(٣٠٣٩)، والنسائي ٥/٢٦، وابن خزيمة (٢٢٦٨)، والطبراني ٢٠/(٢٦٣)، والدارقطني ٢/١٠٢، والبيهقي ٤/٩٨ و٩/١٩٣ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش سليمان بن مهران، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق، عن معاذ. فذكر مكان شقيقٍ أبي وائل إبراهيمَ النخعيَّ.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٢٦٥) من طريق ابن أبي ليلى، عن أبي صالح، عن مسروق، عن معاذ.

وأخرجه عبيد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٥) و(١٤٥٤)، والدارمي (١٦٢٣)، والنسائي ٥/٢٦، والشاشي (١٣٤٧)، والبيهقي ٤/٩٨ و٩/١٩٣ من=

. . . . . .

=طريق يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن معاذ. وعند النسائي والبيهقي «ثنية» بدل «مسنة». ولم يذكروا فيه مسروقاً، وإبراهيم عن معاذ منقطع.

وأخرجه مرسلاً الطيالسي (٥٦٧)، وأبو عبيد في «الأموال» (٦٤) و(٩٩٣)، والشاشي (١٣٤٨) و(١٣٥٠) و(١٣٥٢) (١٣٥٣) من طرق عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق قال: بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن.

وقرن الأعمشُ عند أبي عبيد، والشاشي في الموضعين الثاني والرابع بأبي وائل إبراهيمَ النخعيَّ قال: بعث ...إلخ. واقتصر الطيالسي على قوله: «أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو قيمته».

وأخرجه مرسلاً أبو يوسف القاضي في «الخراج» ص٧٧ عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق.

وأخرجه مرسلاً كذلك ابن أبي شيبة ٣/١٢٦-١٢٧ عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٣/١٢٧ عن وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي وأبي وائل قالا: بعث النبي ﷺ معاذاً... فذكره.

وروى الحديث دون قوله: «ومن كل حالم...إلخ» طاووس عن معاذ مرة، ومرة أدخل بينهما ابن عباس، سلف تخريجهما عند الحديث رقم (٢٢٠١٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٢٧، والبيهقي ٤/٩٨ من طريق عبدالله بن نمير، عن عبيدالله بن عمر قال: سألت نافعاً عن البقر فقال: بلغني عن معاذ أنه قال: في كل ثلاثين تبيع أو تبيعة، وفي كل أربعين بقرة بقرة.

وأخرجه مرسلاً أبو عبيد في «الأموال» (٦٥)، ومن طريقه ابن زنجويه (١٠٩)، وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٢٩)، ومن طريقه البيهقي ٩/١٩٣-١٩٤ كلاهما (أبو عبيد ويحيى) عن جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن الحكم قال: كتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل وهو باليمن:

. . . . . .

= أن يأخذ من كل حالم أو حالمة ديناراً ، أو قيمته، ولا يفتن يهودي عن يهوديته. هذا لفظ حديث يحيى ابن آدم، وفي حديث أبي عبيد زيادة.

وأخرجه أبو يوسف القاضي في «الخراج» ص١٢٨ عن الأعمش، عن عمارة بن عمير أو مسلم بن صبيح أبي الضحى، عن مسروق، به. مختصراً بالجزية في آخره.

وأخرجه أبو داود (١٥٩٩)، وابن ماجه (١٨١٤) من طريق سليمان بن بلال، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ: أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن فقال: «خذ الحبَّ من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الإبل، والبقر من البقر» وعطاء لم يدرك معاذاً.

وسيأتي من طريق أبي وائل عن معاذ بالأرقام (٢٢٠٣٧) و(٢٢١٢٩).

وسيأتي من طريق يحيى بن الحكم عن معاذ برقم (٢٢٠٨٤).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٩٠٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله: «من كل حالم... إلخ» عن عروة بن الزبير مرسلاً عند أبي عبيد (٦٦). وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وعن عمرو بن دينار مرسلاً عند أبي يوسف في «الخراج» ص ١٣١، وفيه شيخ مبهم.

وانظر «الفتح» ٦/ ٢٦٠.

قال السندي: قوله: «تبيعاً»: ما دخل في السنة الثانية.

«مسنة»: ما دخل في الثالثة.

«حالم» أي: بالغ، أي: يؤخذ منه في الجزية دينار.

«عدله»: بالفتح، وجُوِّز الكسرُ: ما يساوي قيمة الشيء.

«معافر»: برود تنسج في اليمن.

٢٢٠١٤- حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا ابنُ جُريج، قال سُليمانُ بن موسى: حدثنا مالكُ بن يَخَامِرَ

أن معاذَ بن جبل حدثهم، أنه سمع رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن قاتَلَ في سَبيلِ الله مِن رَجلٍ مسلمٍ فُوَاقَ ناقَةٍ، وَجَبَتْ له الجَنَّةُ، ومَن سَأَلَ الله القَتْلَ مِن عِندِ نَفْسِه صادقاً ثمَّ ماتَ أَو قُتِلَ فلَه أَجْرُ شَهيدٍ، ومَن جُرِحَ جُرْحاً في سَبيلِ الله، أَو نُكِبَ نَكْبَةً، فإنَّها تجيءُ يومَ القِيامَةِ كأَغَرِّ[1] ما كانت، لونُها كالزَّعْفرانِ وريحُها كالمِسْكِ، ومَن جُرِحَ جُرْحاً في سَبيلِ الله، فعليه طابَعُ الشُّهَداءِ» قال أبي: وقال حجاجٌ وروح: كأَعَزِّ[2]. وقال عبد الرزاق: كأغرِّ. وهٰذا الصواب إن شاء الله[3].

٥/ ٢٣١

---

(١) في (م) و(ر): كأغذ، وعند عبد الرزاق في «المصنف» وعند من أخرجه من طريقه: كأغزر، وكلاهما بمعنى.

(٢) كذا قال هنا في رواية روح، ونبه عليها فيما سيأتي برقم (٢٢١١٦) فقال: وقال روح: كأغزر.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وما ذكره المزي من كون رواية سليمان ابن موسى عن مالك مرسلة مدفوع بتصريح سليمان بسماعه له من مالك بن يخامر عند غير واحد ممن خرج الحديث، وسليمان قد توبع، وابن جريج قد صرح أيضاً بالسماع في بعض المصادر التي خرجته. ورواية حجاج - وهو ابن محمد المصيصي - التي أشار إليها المصنف ستأتي في التخريج، ورواية روح ستأتي في «المسند» (٢٢١١٦).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٥٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني ٢٠/ (٢٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٠. =

٢٢٠١٥- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن أَيوب، عن حُميد بن هلال العدوي، عن أبي بُرْدة قال:

قدم على أبي موسى معاذُ بن جَبلٍ باليمن، فإذا رَجُلٌ عِنده،

= وأخرجه عبد بن حميد (١١٩)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٥٠) من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به. واقتصر ابن ماجه على أوله، وتحرف مالك بن يخامر عند البيهقي إلى مالك بن عامر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠٥)، وفي «الشاميين» (١٦٥١) من طريق شريح بن عبيد، وفي «الكبير» ٢٠/(٢٠٧) من طريق جبير بن نفير، كلاهما عن مالك بن يخامر، به. ولم يذكر الطبراني في «الشاميين» ولا في روايته الأولى من «الكبير» أول الحديث.

وأخرج رواية الحجاج بن محمد النسائي ٦/ ٢٥-٢٦، والشاشي (١٣٤٥)، والبيهقي ٩/ ١٧٠ من طرق عنه، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن حبان (٣١٨٥)، والبيهقي ٩/ ١٧٠ من طريق إبراهيم بن محمد الفزاري أبو إسحاق، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن عبد الله بن مالك بن يخامر، عن مالك، عن معاذ. واقتصر ابن حبان على قصة: «من جرح جرحاً في سبيل الله»، ورواية البيهقي دون أوله.

وسيأتي بالأرقام (٢٢٠٥٠) و(٢٢١١٠).

وفي باب قوله: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة»، سلف عن أبي هريرة برقم (٩٧٦٢).

وعن عمرو بن عبسة، سلف في «المسند» برقم (١٩٤٤٤).

وفي باب قوله: «من سأل الله القتل من عند نفسه» عن سهل بن حنيف عند مسلم (١٩٠٩)، وانظر تخريجه عند ابن حبان برقم (٣١٩٢).

وعن أنس عند مسلم برقم (١٩٠٨).

وفي باب قوله: «من جرح جرحاً في سبيل الله»، سلف عن أبي هريرة برقم (٧٣٠٢). وانظر شواهده هناك.

قال: ما هٰذا؟ قال: رجلٌ كان يهودياً، فأَسلَمَ، ثم تهوّد، ونحن نريدُه على الإسلام مُنذ - قال: أحسَبه - شَهرين. فقال: واللهِ لا أقعُدُ حتَّى تَضْرِبوا عُنُقَه. فضُرِبَت عُنُقُه، فقال: قضى اللهُ ورسولُه: «أنَّ مَن رَجَعَ عن دينه فاقْتُلوه» أو قال: «مَن بَدَّلَ دينَه فاقْتُلُوه»[1].

٢٢٠١٦- حدثنا عبدُالرزاق، أَخبرنا مَعْمرٌ، عن عاصم بن أَبي النَّجودِ، عن أبي وائل

عن معاذ بن جبل، قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فأَصبحتُ يوماً قَريباً مِنه ونحن نَسيرُ، فقلتُ: يا نبيَّ الله، أخبرني بعملٍ يُدْخِلُني الجنةَ، ويباعِدُني مِنَ النار. قال: «لَقَدْ سَأَلْتَ عن عَظِيمٍ، وإنَّه لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عليه، تَعْبُدُ الله ولا تُشْرِكُ به شيئاً، وتُقيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ، وتَصُومُ رَمَضانَ وتَحُجُّ البَيْتَ» ثم قال: «ألا أَدُلُّكَ على أَبْوابِ الخَيْرِ؟: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطيئَةَ، وصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ الليلِ» ثم قرأَ ﴿تَتَجافى جُنوبُهُم عن المَضاجِعِ﴾ حتَّى بلغ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا الحديث وإن كان صورته الإرسال إلا أنه قد ثبت اتصاله، انظر الحديث السالف برقم (١٩٦٦٦) في مسند أبي موسى الأشعري. أيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري، قيل: اسمه عامر، وقيل: الحارث.

ويشهد له حديث ابن عباس سلف برقم (١٨٨١).

وحديث ابن مسعود سلف برقم (٣٦٢١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

﴿يَعْمَلون﴾ [السجدة: ١٦-١٧] ثم قال: «أَلا أُخبركَ برأسِ الأمْرِ وعَمودِه وذِرْوةِ سَنامِه؟» فقلت: بلى يا رسولَ الله. قال: «رأسُ الأمْرِ الإسلامُ[1]، وعمودُه الصَّلاةُ، وذِروةُ سَنَامِه الجِهادُ» ثم قال: «أَلا أُخْبِرُكَ بِمَلاكِ ذٰلك كُلِّهِ؟» فقلتُ له: بلى يا نبيَّ الله. فأخذ بلسانِه، فقال: «كُفَّ عليك هٰذا» فقلت: يا رسول الله، وإنّا لمُؤاخَذون بما نتَكَلَّمُ به؟ فقال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا مُعَاذُ، وهل يكبُّ النّاسَ في النار على وُجوهِهِم[2]- أو قال: على مَناخِرِهم- إلا حصائدُ أَلْسِنَتِهم؟!»[3].

---

(١) لفظة: «الإسلام» سقطت من (م) و(ق).

(٢) في (م) و(ق): على وجوههم في النار.

(٣) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد منقطع، أبو وائل - وهو شقيق بن سلمة - لم يسمع من معاذ، وعاصم بن أبي النجود صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٣٠٣)، وفي «التفسير» له ٢/ ١٠٩، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١١٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١١)، وفي «التفسير» ٣/ ٥٠٠. ورواية المروزي مختصرة: «ألا أخبركم برأس الأمر وعموده؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة».

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧٣)، والترمذي (٢٦١٦) من طريق عبد الله بن معاذ، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٥٠) من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، به. ورواية القضاعي والبيهقي مختصرة.

وأخرجه البزار (٢٧-كشف الأستار)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات»=

. . . . . .

= (٣٥٢٨)، وابن حبان (٢١٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٢٢) وفي «الشاميين» (٢٢٢) من طريق علي بن الجعد عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن معاذ، واقتصروا على أول الحديث، وتحرف في إسناد البزار ابن ثوبان عن أبيه إلى عن أمه. وعبدالرحمٰن بن ثابت ضعيف، ومكحول لم يسمع من معاذ.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٠٩١) من طريق محمد بن عجلان، عن مكحول، عن معاذ.

وأخرجه مقتصراً على آخره البزار في «مسنده» (٢٦٤٣) من طريق أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي، عن أبي عمرو الشيباني، عن معاذ. وأبو عمرو الشيباني - وهو سعد بن إياس - أدرك معاذاً إلا أنه لم يلقه، فقد كان في العراق ومعاذ في الشام.

وأخرج قوله: «وهل يكب الناس...» ضمن حديث آخر هنادٌ (١٠٩٢) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن معاذ. وأبو سلمة لم يسمع من معاذ.

وأخرجه مختصراً جداً المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٩٨) من طريق عبدالله بن عمر، عن نعيم بن وهب، عن معاذ. وإسناده ضعيف.

وسيأتي مطولاً ومختصراً:

من طريق عروة بن النزال وميمون بن أبي شبيب (٢٢٠٣٢) و(٢٢٠٦٨).

ومن طريق عبدالرحمٰن بن غنم (٢٢٠٥١) و(٢٢٠٦٣) و(٢٢١٢٢).

ومن طريق شهر بن حوشب (٢٢٠٢٢) و(٢٢١٠٣) و(٢٢١٣٣).

ومن طريق عطية بن قيس (٢٢٠٤٧)، خمستهم عن معاذ بن جبل.

ويشهد لأوله حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٥١٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقوله: «الصوم جنة» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٩٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢٢٠١٧- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا سُفيانُ، عن سَعيدٍ الجُرَيري، عن أبي الوَرد - يعني ابنَ ثُمامةَ - ح ويزيدُ بن هارون، أَخْبَرَنا الجُريري، عن أبي الوَرد بن ثُمامة، جميعاً عن اللَّجْلاج

عن معاذ بن جبل قال: مرَّ النبيُّ ﷺ برجلٍ وهو يقول: اللهمَّ إني أسألُك الصَّبْرَ. فقال: «قد سأَلْتَ البلاءَ فسَلِ اللهَ العافِيةَ».

قال: ومر برجل يقول: يا ذا الجلال والإكرامِ. قال: «قد استُجيبَ لك فسَل»[1].

= ويشهد لقوله: «الصدقة تطفىء الخطيئة» حديث جابر السالف برقم (١٤٤٤١).

وقوله: «وعموده الصلاة» يشهد لمعناه عموم الأحاديث في تعظيم قدر الصلاة، أورد كثيراً منها السيوطي في «الدر المنثور» عند تفسير قوله تعالى: ﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ [البقرة: ٢٣٨].

ويشهد لقوله: «ذروة سنامه الجهاد» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٨٦٣)، وحديث أبي ذر عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٥١).

وقوله: «والصدقة تطفىء الخطيئة، وصلاة الرجل في جوف الليل» وقع مكانه في الرواية الآتية برقم (٢٢٠٦٨): «والصدقة وقيام العبد في جوف الليل يكفر الخطايا» ويشهد لتكفير قيام الليل للخطايا حديث بلال بن أبي رباح عند البيهقي ٢/ ٥٠٢، وإسناده ضعيف.

وحديث أبي أمامة عند ابن خزيمة (١١٣٥)، والحاكم ١/ ٣٠٨، والبيهقي ٢/ ٥٠٢، وفي إسناده عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو سيىء الحفظ.

وحديث سلمان عند الطبراني في «الكبير» (٦١٥٤) وحسنه الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ١/ ٣٥٤.

ويشهد لقوله: «ألا أخبرك بملاك ذٰلك كله.. إلخ» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢١٥) و(٧٩٠٧). وحديث بلال بن الحارث السالف برقم (١٥٨٥٢).

(١) قوله: ومر برجل يقول: يا ذا الجلال، قال: «قد استجيب لك»=

ومر برجلٍ يقول: اللهمَّ إني أسألُك تمامَ النِّعمةِ. قال: «يا ابْنَ آدمَ أَتَدْري ما تمامُ النِّعْمَة؟» قال: دَعوةٌ دَعَوتُ بها أَرجو بها الخَيرَ. قال: «فإنَّ تمامَ النِّعْمَةِ فَوْزٌ من النَّارِ، ودُخولُ الجَنَّة»[1].

قال أبي: لو لَمْ يَرْوِ الجُرَيريُّ إلاَّ هٰذا الحديث كان.

= فسل»: سقط من (م).

(١) إسناده حسن، أبو الورد روى عنه اثنان أو ثلاثة كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب»، وقال ابن سعد: كان معروفاً قليل الحديث. وقال أحمد في «العلل» ١/ ١٧٢: حدث عنه الجريري أحاديث حسان. اللجلاج: هو العامري الصحابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦٩-٢٧٠، وعبد بن حميد (١٠٧)، والشاشي (١٣٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ ٩٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٥)، والترمذي (٣٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٧) و(٩٨)، وفي «الدعاء» (٢٠٢٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٢، وفي «الدعوات» (١٩٧) من طرق عن سفيان الثوري، به. واقتصر البيهقي في «الدعوات» على قصة القائل: يا ذا الجلال والإكرام.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٣٤)، والشاشي (١٣٧٥) و(١٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٠)، وفي «الدعاء» (٢٠٢١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٢ من طرق عن سعيد بن إياس الجُريري، به. واقتصر الشاشي في روايته الأولى على قصة الصبر، والبيهقي على قصة القائل: يا ذا الجلال والإكرام.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٥٦).

ويشهد لقصة الدعاء بالعافية حديث علي السالف برقم (٦٣٧).

وحديث أنس السالف برقم (١٢٠٤٩). =

٢٢٠١٨- حدثنا عبدُالرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عَمرو بن دينار، أن طاووساً أخبره

أن معاذَ بن جبل قال: لستُ آخذُ في أوقاصِ البَقَر شيئاً حتَّى آتيَ رسولَ اللهِ ﷺ، فإنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يأمرني فيها بشيءٍ. قال ابن بكر: لستُ بآخذٍ في الأَوقاص[1].

٢٢٠١٩- حدثنا سُفيان، عن عَمرو، عن طاووسٍ

أُتي معاذٌ بوَقْصِ البَقَرِ والعَسَل، فقال: لم يأمُرْني النبيُّ ﷺ فيهما بشيءٍ. قال سفيان: الأَوْقاصُ: ما دون الثلاثين[2].

= وفي باب فضل «يا ذا الجلال والإكرام» عن ربيعة بن عامر سلف برقم (١٧٥٩٦) بلفظ: «أَلِظّوا بيا ذا الجلال والإكرام» أي: الزموا.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن طاووساً لم يدرك معاذاً. ابن بكر: هو محمد بن بكر البرساني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦٨٤٣).

ووقع في المطبوع من «المصنف»: فأتى رسول الله ﷺ، فأمر فيها بشيء، بدل: فإن رسول الله ﷺ لم يأمرني فيها بشيء. وهو تحريف شنيع بلا ريب، فقد رواه المصنف عن عبد الرزاق، فذكره كما في هٰذه الرواية على الصواب، وهٰكذا أورده ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٧٦ عن عبد الرزاق، به.

وانظر ما سلف رقم (٢٢٠١٠)، وما بعده.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن طاووساً لم يدرك معاذاً. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٣٧، والشاشي في «مسنده» (١٤٠٧)، والدارقطني في «سننه» ٢/ ٩٩، والبيهقي ٤/ ٩٨ من طريق سفيان بن عيينة، =

٢٢٠٢٠- حدثنا الوليدُ بنُ مُسلم، حدثنا الأَوزاعيُّ، عن حَسّانِ بن عطيَّة، حدثني عبدُالرَّحمٰن بن سابط، عن عَمرو بن مَيمون الأَوْدي قال:

قدم علينا معاذُ بن جَبَلٍ اليمنَ رسولُ رسولِ اللهِ ﷺ مِن السَّحَرِ، رافعاً صَوتَه بالتَّكْبير، أَجَشَّ الصوتِ، فأَلْقيتُ عليه مَحَبَّتي، فما فارقْتُه حتَّى حَثَوتُ عليه الترابَ بالشام مَيتاً، رَحِمه الله، ثم نظرتُ إلى أَفْقَهِ[1] الناسِ بَعدَه، فأتيتُ عبدَ الله بنَ مَسعود، فقال لي: كَيفَ أنت إذا أَتَتْ عليكم أمراءُ يُصَلُّونَ الصلاةَ لغيرِ ميقاتِها[2]؟ قال: فقلت: ما تأمُرُني إنْ أَدْرَكَني ذٰلك؟ قال: «صَلِّ الصَّلاةَ لوَقْتِها واجْعَلْ ذٰلك مَعَهم سُبْحَةً»[3]. ٥/ ٢٣٢

= بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الشاشي والبيهقي العسل في حديثهما.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٠٧) من طريق أحمد بن عبدة، والشاشي (١٤٠٦) من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس: أن معاذاً أُتي... فذكره مرسلاً مثل روايته عن عمرو بن دينار.

وأخرجه عبدالرزاق (٦٩٦٤)، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (٣٤٧)، والشاشي (١٤٠٥) من طريق ابن وهب، كلاهما (عبدالرزاق وابن وهب) عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن معاذ. وانظر «علل الدارقطني» ٦/ ٦٥-٦٦.

وانظر (٢٢٠١٠).

(١) تحرفت في (م) إلى: أنف.

(٢) في (م) و(ر) و(ق): وقتها. والمثبت من (ظ٥) ونسخة في (ر).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن سابط، فمن رجال مسلم، وقول عبدالله بن مسعود كيف=

٢٢٠٢١- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا عبدُالله بن عامر الأَسْلَميُّ، عن الوليدِ بن عبدِالرحمٰن، عن جُبير بن نُفَير

عن معاذِ بن جَبَلٍ، قال: قال لنا رسولُ اللهِ ﷺ: «اسْتعِيذوا بالله مِن طَمَعٍ يَهْدي إلى طَبَعٍ، ومِن طَمَعٍ يَهْدي إلى غَيرِ مَطْمَعٍ، ومِنْ طَمَعٍ حيثُ لا طَمَعَ»[1].

٢٢٠٢٢- حدثنا زَيد بن الحُباب، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن عاصمٍ، عن شَهرِ بن حَوشب

عن معاذ بن جَبَل، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «﴿تتجافى جُنُوبُهم

= أنت... إلخ مما لا يقال بالرأي، فهو في حكم المرفوع، وقد سلف مرفوعاً في «مسنده» برقم (٣٦٠١) من طريق زر بن حبيش، وبرقم (٤٣٨٦) من طريق الأسود بن يزيد النخعي، كلاهما عن ابن مسعود.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن عامر الأسلمي. الوليد بن عبدالرحمٰن هو الجُرَشي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٣٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقرن بمحمد بن بشر عثمان بن عمر، ورواية عثمان ستأتي في «المسند» برقم (٢٢١٢٨).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٥)، والشاشي (١٣٦٥) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث المقدام بن معدي كرب عند الطبراني في «الدعاء» (١٣٨٨)، لٰكن إسناده منقطع.

قوله: «طَبَع» قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/٢١٩: الطَّبَع: الدَّنَس والعيب، وكل شين في دين أو دنيا فهو طَبَع، يقال منه: رجلٌ طَبِعٌ.

عن المَضاجِعِ﴾[السجدة: ١٦]، قال: قيامُ العَبْدِ مِن الليلِ»[1].

٢٢٠٢٣- حدثنا زيدُ بن الحُباب، حدثنا عبدُالرحمٰن بن ثَوبان، حدثني أبي، عن مَكحول

عن مُعاذِ بنِ جَبَل قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «عُمرانُ بَيْتِ المَقدسِ خَرابُ يَثرِبَ، وخَرابُ يَثرِبَ خروجُ المَلْحمَةِ، وخُروجُ الملحمةِ فتحُ القُسْطَنْطِينيَّةِ، وفَتحُ القُسْطَنْطِينيَّةِ خُروجُ الدَّجَّالِ» ثم ضَرَبَ على فَخِذِه أو على مَنْكِبِه، ثم قال: «إنَّ هٰذا لحَقٌّ كما أَنَّكَ قاعِدٌ».

وكانَ مكحولٌ يُحدِّثُ به عن جُبيرِ بن نُفَيرٍ، عن مالكِ بن يَخامرَ، عن معاذِ بن جَبَل، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه[2].

٢٢٠٢٤- حدثنا يونُس في تفسير شَيبان، عن قَتَادة قال: وحدَّث شَهرُ ابن حَوشب

---

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يسمع من معاذ. عاصم: هو ابن أبي النجود.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢١/١٠٣ عن يزيد بن حيان، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠٠) من طريق هدبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مطولة.

وقد سلف ضمن حديث مطول برقم (٢٢٠١٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، وأورد حديثه هٰذا الإمام الذهبي في «الميزان» في جملة مناكيره، ومكحول لم يسمع من معاذ.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٤٥) و(٢٢١٢١)، وقد ذكرنا تخريجه هناك.

عن معاذ بن جبل قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «يُبْعَثُ المؤمنون يومَ القِيامَةِ جُرْداً مُرْداً مُكَحَّلينَ، بني ثلاثينَ سَنَةً»[1].

٢٢٠٢٥- حدثنا أَسودُ بن عامر، أخبرني أبو بكر بن عَيَّاش، عن عاصم، عن أبي بردة، عن أبي مليح الهذلي

عن معاذ بن جبل وعن أبي موسى، قالا: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا نَزَلَ مَنزِلاً كان الذي يليه المُهاجرين[2]، قال: فنزَلنا مَنْزِلاً، فقامَ النبيُّ ﷺ ونحنُ حَوْلَه، قال: فتعارَرْت مِن الليل أنا ومعاذٌ، فنظرنا قال: فخَرَجنا نَطلُبُه، إذ سَمِعنا هزيزاً كهَزِيز الأَرحاء، إذ أَقبلَ، فلمّا أَقبلَ نَظَرَ، قال: «ما شأنُكُم؟» قالوا: انتبهنا فلم نَرَكَ حيثُ كنتَ، خَشينا أن يكون أصابَك شيءٌ، جئنا نَطلبُك. قال: «أتاني آتٍ في مَنامي فَخَيَّرَني بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ الجنةَ نِصْفَ أُمَّتي،

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يسمع من معاذ بينهما في هٰذا الحديث عبد الرحمٰن بن غنم كما جاء مصرحاً به في الرواية الآتية برقم (٢٢١٠٦). يونس: هو ابن محمد المؤدب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه البيهقي في «البعث» (٤٢٣) من طريق يونس بن محمد المؤدِّب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرسلاً ابن المبارك في «الزهد - زوائد نعيم» (٤٢٣) عن معمر، عن قتادة. وزاد في آخره: «على صورة آدم وكان طوله ستين ذراعاً».

وسيأتي برقم (٢٢٠٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٣٣)، وهو حديث حسن، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) وقع في (م) والأصول الخطية: المهاجرون، والجادة ما أثبتناه.

أَو شفاعةٍ، فاخْتَرْتُ لهم الشَّفاعَةَ» فقلنا: فإنّا نسألك بحقِّ الإسلامِ، وبحقِّ الصُّحْبَةِ لَمّا أَدْخَلْتَنا الجَنَّة[1]. قال: فاجتَمَع عليه الناسُ، فقالوا له مِثلَ مقالَتِنا، وكَثُرَ الناسُ، فقال: «إنّي أَجْعَلُ شَفاعَتي لِمَن ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شَيئاً»[2].

---

(١) لفظة الجنة ليست في (ظ٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بكر بن عياش، وعاصم - وهو ابن أبي النجود - وأبو المليح - وهو ابن أسامة بن عمير - لم يسمع من معاذ، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً لا يضر سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (١٩٦١٨)، وقوله في آخره: «إني أجعل شفاعتي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً» سلف ضمن حديث آخر من طريق أبي بردة، عن أبيه في مسنده برقم (١٩٧٣٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٤٢) من طريق عمر بن أبان، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد، مختصراً بقصة الشفاعة في آخره.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٧٤)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ٨٦ من طريق أحمد بن عبدالجبار، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي المليح، به مختصراً. قال الدارقطني: ورواه همام بن يحيى، عن عاصم، عن أبي المليح، عن معاذ، والصواب قول من قال: عن أبي بردة.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٣٤٣) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي بردة، عن أبيه. وعن أبي المليح، عن معاذ بن جبل.

وانظر ما بعده، وما سيأتي في مسند عوف بن مالك برقم (٢٣٩٧٧).

قوله: فتعاررت، من التَّعَارِّ: وهو السهر، والتقلب على الفراش ليلاً مع كلام. قاله في القاموس.

هزيز الأرحاء: قال السندي: هزيز الرحى هو بإعجام الزايين، صوت دورانها، والأرحاء جمع رحى، كالأسباب جمع سبب.

٢٢٠٢٦- حدثنا رَوحٌ، حدثنا حمادٌ - يعني ابن سلمة -، حدثنا عاصمُ ابن بَهدَلَةَ، عن أبي بُرْدةَ

عن أبي موسى: أن رسولَ الله ﷺ كان يحرُسُه أَصحابُه، فذكرَ نَحْوَه[1].

٢٢٠٢٧- حدثنا أسودُ بن عامر، أنبأنا أبو بكر - يعني: ابن عياش-، عن الأَعمشِ، عن عَمرو بن مُرَّةَ، عن عبدِالرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذِ بن جبل قال: جاء رجلٌ مِن الأنصارِ إلى النبيِّ ﷺ فقال: إني رأيتُ في النومِ كأني مستيقظٌ أرَى رجلاً نزلَ[2] مِن السماءِ عليه بُرْدان أخْضَرانِ، نَزَل على جِذْمِ حائطٍ مِن المَدينةِ، فأذَّن مَثْنى مَثْنى، ثم جَلَسَ، ثم أقام، فقال مَثْنى مَثْنى. قال: «نِعْمَ ما رأَيتَ، عَلِّمْها بلالاً» قال: قال عمر: قد رأيتُ مِثْلَ ذٰلك ولٰكنه سَبَقني[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وانظر ما قبله.

وقد سلف في مسند أبي موسى برقم (١٩٥٥٣) و(١٩٦١٨).

(٢) في (ظ٥) و(ر): كأني مستيقظ رجل أرى.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عياش، فقد روى له البخاري ومسلم في مقدمة «صحيحه»، وهو صدوق حسن الحديث، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، فهو منقطع، وقد اختلف على ابن أبي ليلى فيه كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٨١)، والدارقطني ١/ ٢٤٢ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٣، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» ٣/ ٢٨، وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٣١-١٣٢ و١٣٤ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، والبيهقي ١/ ٤٢٠ من طريق عبد الله بن هاشم، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة ويحيى وعبد الله) عن وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، قال: حدثني أصحاب محمد: أن عبد الله بن زيد. . .فذكره.

وخالفهم سلم بن جنادة، وهم أوثق منه، فأخرجه ابن خزيمة (٣٨١) من طريقه، عن وكيع، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد.

وخالف وكيعاً فيه جريرُ بنُ عبد الحميد ومحمدُ بنُ فضيل وعبدُ الله بن داود:

فأخرجه ابن خزيمة (٣٨٤) من طريق جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن رجل.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٨٤) من طريق ابن فضيل، عن الأعمش، عن عمرو ابن مرة، عن ابن أبي ليلى مرسلاً، لم يذكر أحداً.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٣١ و١٣٣ من طريق عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، أن عبد الله بن زيد.

وخالف الأعمشَ فيه محمدُ بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: فأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٦، والترمذي (١٩٤)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» ٢/ ١٠٦، والدارقطني ١/ ٢٤١، والبيهقي ١/ ٤٢١ من طريق محمد بن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد.

وفي إسناد الحديث اختلاف آخر، سيأتي عند الحديث رقم (٢٢١٢٤).

وقد سلف الحديث مطولاً من طريق محمد بن عبد الله بن زيد، عن أبيه في مسنده برقم (١٦٤٧٨)، وإسناده حسن، وفيه إفراد الإقامة.

وفي باب تثنية الأذان حديث ابن عمر، وأنس السالفان برقم (٥٥٦٩) و(١٢٠٠١) وفيهما إفراد الإقامة، غير أنه في حديث ابن عمر ثنى قوله: قد قامت الصلاة. =

. . . . . .

= وفي باب تثنية الإقامة حديث أبي محذورة السالف برقم (١٥٣٨١)، وهو صحيح بطرقه.

وجاء من عِدَّة أوجه في إقامة بلال أنه كان يثنيها، منها:

حديث أبي جحيفة عند الدارقطني ١/ ٢٤٢، وفي إسناده زياد بن عبد الله البكائي، وفي حديثه لين.

وحديث الأسود، عن بلال عند عبد الرزاق (١٧٩٠) و(١٧٩١)، والطحاوي ١/ ١٣٤، والدارقطني ١/ ٢٤٢. وفي أحد إسناديه حماد بن أبي سليمان وهو صدوق له أوهام، وفي إسناده الثاني سفيان الثوري عن أبي معشر زياد بن كليب، ولم يسمع منه.

وحديث جنادة بن أبي أمية عند الطبراني في «الشاميين» (١٣٣٤). وفي إسناده عبد العزيز بن عبيد الله، وهو ضعيف.

وحديث سويد بن غفلة عند الطحاوي ١/ ١٣٤ وفي إسناده شريك بن عبد الله النخعي، وهوسيىء الحفظ.

وهٰذه الأحاديث على ضعفها تخالف حديث ابن عمر وأنس في أن بلالاً كان يفرد الإقامة. وعلق الحافظ في «الفتح» ٢/ ٨٤ على حديث أنس، قال: وهٰذا الحديث حجة على من زعم أن الإقامة مثنى مثل الصلاة، وأجاب بعض الحنفية بدعوى النسخ، وأن إفراد الإقامة كان أولاً، ثم نُسخ بحديث أبي محذورة، يعني الذي رواه أصحاب السنن، وفيه تثنية الإقامة، وهو متأخر عن حديث أنس فيكون ناسخاً، وعورض بأن في بعض طرق حديث أبي محذورة المحسنة التربيع والترجيع، فكان يلزمهم القول به، وقد أنكر أحمد على من ادعى النسخ بحديث أبي محذورة، واحتج بأن النبي ﷺ رجع بعد الفتح إلى المدينة، وأمر بلالاً على إفراد الإقامة، وعلمه سعد القَرَظ، فأذن به بعده كما رواه الدارقطني ١/ ٢٣٦، والحاكم ٣/ ٦٠٧-٦٠٨.

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٤/ ١٦: ذهب أحمد وإسحاق بن راهويه وداود بن علي ومحمد بن جرير إلى إجازة القول بكل ما روي عن رسول الله=

٢٢٠٢٨- حدثنا رَوحٌ، حدثنا زُهيرُ بن محمد، حدثنا زَيدُ بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن مُعاذ بن جبل: قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشْرِكُ به شيئاً يُصَلِّي الخَمسَ، ويَصومُ رَمَضانَ غُفِرَ له» قلت: أفلا أُبشرُهم يا رسولَ الله؟ قال: «دَعْهم يَعْمَلوا»[١].

٢٢٠٢٩- حدثنا رَوحٌ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، حدثنا العلاءُ بن زياد

٥/٢٣٣ عن معاذِ بن جبلٍ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ الشَّيْطانَ ذِئبُ الإنسانِ كذِئبِ الغَنَمِ يَأخُذُ الشّاةَ القاصِيةَ[٢] والنَّاحِيَةَ، فإيّاكم والشِّعابَ، وعليكم بالجماعَةِ والعامَّةِ والمسجدِ»[٣].

= ﷺ في ذلك، وحملوه على الإباحة والتخيير، وقالوا: كل ذلك جائز، لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ جوازُ ذلك، وعَمِلَ به أصحابُه، فمن شاء قال: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ مرتين في أول الأذان، ومن شاء قال ذلك أربعاً، ومن شاء رجَّع في أذانه، ومن شاء لم يُرجِّع، ومن شاء ثنَّى الإقامةَ، ومن شاء أفردها، إلا قوله: قد قامتِ الصلاةُ، فإن ذلك مرتان مرتان على كلِّ حالٍ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع، عطاء بن يسار لم يسمع من معاذ.

وسيأتي برقم (٢٢٠٨٧).

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٢) في نسخة على هامش (ظ٥): الشاذة والقاصية.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات إلا أنه منقطع، العلاء بن زياد لم يسمع من معاذ.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة»=

٢٢٠٣٠- حدثنا رَوحٌ، حدثنا مالكٌ. وإسحاق - يعني: ابنَ عيسى -، أخبرني مالكٌ، عن أبي حازم بن دينار، عن أبي إدريس الخولاني قال:

دخلت مسجدَ دِمشقِ الشامِ، فإذا أنا بفتى برَّاقِ الثنايا، وإذا الناسُ حَولَه، إذا اختلفوا في شيء أَسندوه إليه، وصَدَرُوا عن رَأيِه، فسألتُ عنه، فقيل: هٰذا معاذُ بن جبلٍ. فلما كان الغَدُ هجَّرت، فوجدته قد سَبَقني بالهَجير - وقال إسحاق: بالتهجير - ووجدته يصلِّي، فانتظرتُه حتَّى إذا قَضَى صلاتَه جِئتُه مِن قِبَلِ وَجْهِه، فسلمتُ عليه، فقلت له: واللهِ إني لأحبك لله. فقال: آللهِ؟ فقلت: آللهِ. فقال: آللهِ؟ فقلت: آللهِ. فأخذ بحَبْوةِ رِدائي، فجبَذَني إليه، وقال: أَبشر، فإني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «قال الله عَزَّ وجلَّ: وَجَبَتْ مَحَبَّتي لِلْمُتَحَابِّينَ فيَّ والمتجالِسِينَ

= (٥٦٩٩)، والشاشي (١٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٥٧، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» ص٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. وتحرف سعيد عند الشاشي إلى شعبة.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٦٩٧)، والطبراني ٢٠/ (٣٤٥)، واللالكائي (١٥٦) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١١٤) من طريق فضيل بن عياض، عن أبان، عن شهر بن حوشب، عن معاذ. وشهر ضعيف، ولم يسمع من معاذ.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢١٠٧).

وفي الباب عن أبي الدرداء سلف برقم (٢١٧١٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

فيَّ، والمُتزاوِرِينَ فيَّ، والمتباذِلِينَ فيَّ»[1].

٢٢٠٣١- حدثنا رَوحٌ، حدثنا الحجاجُ الأسود[2]، عن شهر بن حوشب عن معاذ بن جبل، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «المتحابُّون في الله في ظِلِّ العَرْشِ يومَ القيامَةِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى، فمن رجال مسلم، وفي سماع أبي إدريس الخولاني من معاذ خلاف انظره عند الحديث رقم (٢٢٠٠٢).

وهو في «الموطأ» ٢/ ٩٥٣ - ٩٥٤، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٩٠) و(٣٨٩١)، والشاشي في «مسنده» (١٣٨١) و(١٣٨٣) و(١٣٨٤)، وابن حبان (٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٥٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٩) و(١٤٥٠)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٢٦٩ و٤/ ١٦٨-١٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٣). وبعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١١١ من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، عن أبي حازم، عن محمد بن المنكدر، عن أبي إدريس، به.

وانظر (٢٢٠٠٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: بن الأسود.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو منقطع، فإن شهراً لم يُدرك معاذاً، وقد عرفت الواسطة بينهما، وهو أبو إدريس الخولاني كما سيأتي في التخريج، وفي سماع أبي إدريس من معاذ خلاف سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠٠٢).

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٢٦٧٢)، والبزار في «مسنده» (٢٦٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٤٤) من طريق عبد الحميد بن بهرام، والطبراني ٢٠/(١٥٤) من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن=

٢٢٠٣٢- حدثنا رَوحٌ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَمِ، قال: سمعتُ عُروةَ ابنَ النَزَّال - أو النَّزّالَ بن عُروةَ - يُحدِّث

عن معاذِ بن جبل - قال شعبةُ: فقلت له: سَمِعَه مِن مُعاذ؟ قال: لم يَسْمَعْه مِنه وقد أَدْرَكَه - أنه قال: يا رسول الله، أخبِرني بعَملٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ، فذكر مِثلَ حَدِيثِ مَعمرٍ، عن عاصمٍ[1].

قال الحكم: وسمعتُه مِن ميمونِ بنِ أبي شَبيبٍ[2].

= ابن أبي حسين، كلاهما عن شهر بن حوشب، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ. ورواية البزار مطولة وفيها قصة. وزاد الطبراني في آخره عند الموضع ٢٠/ (١٥٤): «يَفْزع الناس ولا يَفْزعون ويخاف الناس ولا يخافون» قال: فقمت من عنده، فأتيت عبادة بن الصامت، فقال عبادة: وخير منها، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَقَّت محبتي للمتحابين فيَّ، وحَقَّت محبتي للمتجالسين فيَّ، وحقَّت محبتي للمتزاورين فيَّ». وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٠٢).

(١) في (م) والنسخ الخطية: عن عاصم أنه، ولفظة «أنه» أُقحمت إقحاماً في (ظ٥).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، عروة بن النزال مجهول، ولم يسمعه من معاذ كما جاء التصريح به في هٰذه الرواية، ومتابعه ميمون بن أبي شبيب صدوق حسن الحديث، ولم يسمع من معاذ أيضاً، لٰكن تابعهما عليه غير واحد كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٠١٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عُبادة.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٠)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٨٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٠٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٤٩) و(٤٢٢٥) من طرق عن شعبة، عن عروة بن النزال وحده بهٰذا الإسناد. ورواية القضاعي مختصرة: «الصوم جُنة».

٢٢٠٣٣- حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا عبدُالعزيز بنُ مُسلم، حدثنا الحُصَين، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذٍ قال: كان الناسُ على عَهدِ رسولِ الله ﷺ إذا سُبِقَ الرجلُ ببعضِ صلاتِه سألَهم، فأَوْمؤوا إليه بالذي سُبِقَ به مِن الصلاةِ، فيبدأ فيقضي ما سُبِقَ، ثم يَدخلُ مع القومِ في صَلاتِهم،

= وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١١/ ٨، والنسائي ٤/ ١٦٦، والطبري في «التفسير» ٢١/ ١٠٢-١٠٣، والبيهقي ٩/ ٢٠ من طرق عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون بن أبي شبيب وحده، به. ووقع في سند ابن أبي شيبة: الحكم، عن الأعمش، وهو مقلوب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي الدنيا في «الصمت وآداب اللسان» (٦)، والطبري في «التفسير» ٢١/ ١٠٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٩٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٩٧)، والحاكم ٢/ ٤١٢-٤١٣، والواحدي في «تفسيره الوسيط» ٣/ ٤٥٢-٤٥٣ من طريق الأعمش، والنسائي ٤/ ١٦٦، والشاشي في «مسنده» (١٣٦٦)، والطبراني ٢٠/ (٢٩٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٦-٣٧٧ من طريق فطر بن خليفة، كلاهما عن الحكم وحبيب بن أبي ثابت، عن ميمون وحده، به. وسقط الأعمش من رواية الواحدي. ووقع في نسخ النسائي: فطر، عن حبيب، عن الحكم، وكذا هو في «التحفة» ٨/ ٤١٨، وقد نبه الدارقطني في «العلل» ٦/ ٧٥ على أن رواية فطر مثل رواية الأعمش، يعني عن الحكم وحبيب.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٩٤) من طريق منصور بن المعتمر، والطبراني ٢٠/ (٢٩٣)، والحاكم ٢/ ٧٦ من طريق الأعمش، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ. ورواية الحاكم مختصرة.

وقد سلف من رواية معمر، عن عاصم، عن أبي وائل، عن معاذ برقم (٢٢٠١٦).

فجاء معاذُ بن جبل والقومُ قعودٌ في صلاتهم فقعَد، فلمّا فَرَغَ رسولُ اللهِ ﷺ قام فقَضى ما كان سُبِقَ به، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «اصْنَعوا كما صَنَعَ مُعاذٌ»[1].

٢٢٠٣٤- حدثنا محمدُ بن بكر، أخبرنا عبدُ الحميد - يعني ابنَ جعفر - حدثنا صالحُ بنُ أبي عَرِيب، عن كَثيرِ بن مُرَّةَ

عن معاذ بن جبل - قال: قال لنا معاذٌ في مَرضِه-: قد سمعتُ من رسول الله ﷺ شيئاً كنت أَكْتُمُكُموه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن كانَ آخِرُ كَلامِه لا إلٰه إلا اللهُ وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[2].

٢٢٠٣٥- حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ الأَعمشَ يحدث عن عبدِ الملكِ بن مَيْسرة، عن مُصعبِ بن سَعد

أن معاذاً قال: واللهِ إنَّ عُمرَ في الجَنَّةِ، وما أُحِبُّ أَنَّ لي حُمْرَ

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، واختلف على ابن أبي ليلى فيه كما سيأتي بيانه عند الحديث رقم (٢٢١٢٤).

وأخرجه الشاشي (١٣٦٠) من طريق حرمي بن حفص، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وفي باب ماذا يعمل المسبوق في صلاته عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٣٠) مرفوعاً: «فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا» وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح بن أبي عريب روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٢٥) من طريق أبي سفيان سعيد بن يحيى، عن عبدالحميد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

النَّعَم، وإنكم تَفَرَّقتم قَبْلَ أن أُخبِركم لِمَ قُلتُ ذاكَ؟ ثم حَدَّثهم الرؤيا التي رأى النبيُّ ﷺ في شأنِ عمر، قال: ورؤيا النبيِّ ﷺ حَقٌّ[1].

٢٢٠٣٦- حدثنا حَمّادُ بن خالدٍ، حدثنا هِشامُ بنُ سَعدٍ، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل

عن مُعاذِ بن جَبَلٍ قال: كان النَّبيُّ ﷺ في غَزوةِ تَبوكَ لا يروحُ حتّى يُبرِدَ، يَجْمع[2] بين الظُّهرِ والعَصْرِ، والمَغرِبِ والعِشاءِ[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه منقطع، فإن مصعب بن سعد -وهو ابن أبي وقاص- لم يسمع من معاذ. وهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣١٠) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (٤٥٨) عن محمد بن الحسين بن إشكاب، عن وهب بن جرير، به.

والرؤيا التي رآها النبي ﷺ في شأن عمر جاءت مبينة في الرواية الآتية برقم (٢٢١٢٠)، وفيها: أن النبي ﷺ رأى في الجنة داراً لعمر.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤٧٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) في (م): حتى يجمع.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل هشام بن سعد، وقد توبع. أبو الزبير هو محمد بن مسلم المكي، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٢)، والبزار (٢٦٣٩)، والشاشي (١٣٣٩) من طريق الفضل بن دكين، والطبراني٢٠/(١٠٣) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٧٠) و(٢٢٠٩٤). وما سلف برقم (٢١٩٩٧). =

٢٢٠٣٧ حدثنا سُليمان بن داود الهاشمي، حدثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - حدثنا عاصمٌ، عن أبي وائل

عن معاذ قال: بعثني النبيُّ ﷺ إلى اليمنِ، وأمرني أن آخذَ مِن كل حالِمٍ ديناراً أو عَدْلَه معافِرَ، وأَمرني أن آخذَ مِن كُلِّ أربعينَ بقرةً مُسِنَّةً، ومِن ثلاثينَ بَقرةً تبيعاً حَوْلياً، وأَمَرني فيما سَقَتِ السَّماءُ العُشْرَ، وما سُقي بالدَّوالي نصفَ العُشْرِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير عاصم - وهو ابن بهدلة - فهو صدوق حسن الحديث، وأبو وائل - وهو شقيق بن سلمة - قد أدخل بينه وبين معاذ ابن جبل مسروقاً في غير هٰذه الرواية كما سلف برقم (٢٢٠١٣)، وكما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي ٥/ ٤٢ عن هناد بن السري، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد مختصراً بزكاة الثمار في آخره.

وأخرجه أبو داود (٥٧٦) و(٣٠٣٨)، والبيهقي ٩/ ١٩٣ من طريق أبي معاوية، والنسائي ٥/ ٢٦ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن سليمان الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ. ورواية أبي داود الأولى مختصرة دون قوله: «وأمرني فيما سقت السماء..» وروايته الثانية مقتصرة على أوله، وقد سلف الحديث برقم (٢٢٠١٣) من طريق الأعمش لٰكن بزيادة مسروق بين شقيق بن سلمة ومعاذ.

وأخرجه يحيى بن آدم في الخراج (٢٢٨) و(٣٦٤)، والدارمي (١٦٢٤) و(١٦٢٥) و(١٦٢٧)، وابن ماجه (١٨١٨)، والبزار في «مسنده» (٢٦٤٦)، والشاشي (١٣٤٩) و(١٣٥١)، والطبراني ٢٠/ (٢٦٢)، والبيهقي ٩/ ١٨٧ من طرق عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ. بزيادة مسروق في إسناده، واقتصر يحيى بن آدم في روايته الأولى والدارمي في روايته الأخيرة وابن ماجه والشاشي في روايته الأولى والبزار على زكاة الثمار في=

٥/ ٢٣٤ ٢٢٠٣٨- حدثنا محمدُ بن مُصعب، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، عن يحيى بن جابر، عن رجلٍ

عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جَهَّزَ غازِياً، أَو خَلَفَه في أَهْلِه بخيرٍ، فإنَّهُ مَعَنا»(١).

٢٢٠٣٩- حدثنا عليُّ بن عاصم، عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي عُثمانَ النَّهدي

عن مُعاذِ بن جَبَل قال: كنتُ رديفَ النبيِّ ﷺ، فقال لي: «يا معاذُ، أَتَدْرِي ما حَقُّ اللهِ على العِبادِ؟» قلت: اللهُ ورسولُه أَعلمُ.

=آخره، ورواية يحيى بن آدم الثانية. والبيهقي مختصرة بالجزية.

وأخرجه يحيى بن آدم (٣٦٦) و(٣٦٧) من طريق الأجلح، عن الشعبي مرسلاً مختصراً بزكاة الثمار.

وفي باب العشر فيما سقت السماء عن علي رضي الله عنه سلف برقم (١٢٤٠)، وانظر شواهده هناك.

قوله: حَوْلياً: أتمَّ الحول.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لإبهام الراوي عن معاذ، وضعف أبي بكر بن أبي مريم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٥٧) من طريق محمد بن مصعب القرقساني، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن زيد بن خالد الجهني. سلف برقم (١٧٠٣٣).

وعن عمر بن الخطاب سلف برقم (١٢٦).

وعن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١١١٠).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣٦).

قال: «[أن] يَعْبُدُوه ولا يُشْرِكوا بِه شيئاً، أتَدْرِي ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ إذا فَعَلوا ذٰلك؟» قال: قلتُ: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «يُدْخِلُهم الجَنَّةَ»[1].

٢٢٠٤٠- حدثنا عَفانُ وحَسنُ بن موسى، قالا: حدثنا حمادُ بن سلمة، عن علي بن زيد -قال حسن في حديثه: أخبرنا علي بن زيد - عن أبي المليح - قال الحسن: الهذلي - عن روح بن عابد[2]، عن أبي العوّام

عن معاذ بن جبل قال: كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ على جَمَلٍ أَحْمرَ، فقال: «يا معاذ» قلت: لَبَّيكَ. قال: «هَلْ تَدْري ما حَقُّ الله على العِبادِ؟» قال: فقلت: الله ورسولُه أعلم، قالها ثلاثاً، فقلتُ ذٰلك ثلاثاً، ثم قال: «حَقُّهُ أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْرِكوا به شيئاً» ثم قال: «هل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على الله إذا فعلوا ذٰلك؟» فقلت: الله ورسولُه أَعلَم، قالها ثلاثاً، وقلتُ ذٰلك ثلاثاً، فقال: «حَقُّهم عليه إذا فَعَلوا ذٰلك، أن يَغْفِرَ لهم، وأنْ يُدْخِلَهم الجَنَّةَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، ثم إن خالداً الحذاء -وهو ابن مهران- لم يسمع من أبي عثمان النهدي. وأبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن مَلّ. وانظر ما سلف (٢١٩٩١).

(٢) في (ظ٥) و(ر): عائد، والمثبت من (م) و«أطراف المسند» ٥/ ٣١٧ ومصادر ترجمته.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة روح بن عابد وأبي العوام، وضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٤٥) من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٠٤١- حدثنا عفانُ وحسنُ، قالا: حدثنا حَمّادٌ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي رَزين

عن معاذِ بن جبل، مثلَه، غير أنه قال: أُتِي رسول الله ﷺ بحمارٍ قد شُدَّ عليه بَرْذَعةٌ. إلا أن حَسَناً جَمَعَ الإسنادين في حَدِيثِه[1].

٢٢٠٤٢- حدثنا حَيوةُ بن شُريح ويزيدُ بنُ عبد ربِّه، قالا: حدثنا بَقِيَّةُ - وهو ابن الوليد - حدثني بَحيرُ بن سَعد، عن خالدِ بن مَعدان، عن أبي بَحريّة[2]

عن معاذِ بن جَبَلٍ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «الغَزْوُ غَزْوانِ: فأَمّا مَن ابْتَغَى وَجْهَ الله، وأَطاعَ الإمامَ، وأَنْفَقَ الكريمةَ، وياسَرَ الشَّريكَ، واجْتَنَبَ الفَسَادَ، فإنَّ نَوْمَه ونَبَهَه أَجرٌ كُلُّه، وأَمّا مَن غَزَا فَخْراً ورِياءً وسُمْعَةً، وعَصَى الإمامَ، وأَفْسَدَ في الأرْضِ، فإنَّه لم يَرْجِعْ بالكَفافِ»[3].

= وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٢) من طريق سليمان، عن أبي المليح، به. وفيه زيادات. وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رزين - وهو مسعود بن مالك الأسدي - لم يدرك معاذاً. وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٢) تحرف في (م) إلى: بحير، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف، بقية بن الوليد ليس بالقوي، وهو مدلس تدليس التسوية، ولا يقبل منه إلا أن يصرح بالسماع في جميع طبقات السند. أبو بحرية: هو عبد الله بن قيس.

وأخرجه أبو داود (٢٥١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٧٦)، وفي «الشاميين» (١١٥٩)، والحاكم ٢/ ٨٥، والبيهقي ٩/ ١٦٨ من طريق حيوة بن =

٢٢٠٤٣- حدثنا حيوةُ بن شُريح ويزيدُ بنُ عبدِ رَبِّه، قالا: حدثنا بَقِيةُ ابن الوليد، حدثني بَحِيرُ بن سَعد، عن خالد بن مَعدان، عن أبي بَحْرِيَّةَ عن معاذِ بن جبل: أَن رسولَ اللهِ ﷺ سئلَ عن ليلةِ القَدْرِ فقال: «هِيَ في العَشْرِ الأواخِرِ، أَو في الخامِسةِ، أَو في الثَّالِثَةِ»[1].

= شريح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١١٥٩) من طريق يزيد بن عبد ربه وحده، به.

وأخرجه الدارمي (٢٤١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٤٩-٥٠ و٧/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٨٧٣٠)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٣) و(١٣٤)، والشاشي في «مسنده» (١٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٧٦)، وفي «الشاميين» (١١٥٩)، وابن عدي ٢/ ٥١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٨، وفي «الشعب» (٤٢٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٢٠ من طرق عن بقية بن الوليد، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٩) عن يزيد بن هارون، عن بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل. بإسقاط أبي بحرية من الإسناد. ورواه كذٰلك عبد الرحمٰن بن الحارث عن بقية، كما ذكر الداقطني في «العلل» ٦/ ٨٤-٨٥، وهو مخالف لرواية العامة عن بقية، وقال: والقول قول ابن المبارك، يعني الموافق لرواية العامة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٦٦-٤٦٧ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن معاذ موقوفاً. وهو منقطع، فإن يحيى بن سعيد لم يسمع من معاذ.

ويغني عنه حديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٤٩٣)، وفيه: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله». وانظر عنده أحاديث الباب.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١١٦٠) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد. =

* ٢٢٠٤٤- حدثنا الحكم بن موسى - قال عبد الله: وحدثناه الحكم بن موسى - حدثنا ابن عياش، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب

عن معاذ، عن رسول الله ﷺ: «لن يَنْفَعَ حَذَرٌ مِن قَدَرٍ، ولٰكنَّ الدُّعاءَ يَنْفَعُ مِمّا نَزَلَ ومِمّا لم يَنْزِلْ، فعليكم بالدُّعاءِ عبادَ اللهِ»[1].

= وأخرجه أيضاً في «الكبير» ٢٠/ (١٧٧)، وفي «الشاميين» (١١٦٠) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، عن بقية بن الوليد، به. وزاد في «الشاميين» في أوله: «في السابعة».

وفي الباب عن أبي بكرة نفيع بن الحارث، سلف برقم (٢٠٣٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وهو لم يسمع من معاذ، وابن عياش - واسمه إسماعيل - روايته عن غير أهل بلده ضعيفة، وهٰذا منها.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/ (٢٠١)، و«الدعاء» (٣٢) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عائشة عند البزار (٢١٦٥-كشف الأستار)، والطبراني في «الدعاء» (٣٣)، والحاكم ١/ ٤٩٢ وفي إسناده زكريا بن منظور وهو منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك. وعطاف الشامي، وهو مجهول.

ومن حديث ابن عمر عند الترمذي (٣٥٤٨)، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن عبيد الله القرشي، وهو متفق على ضعفه، قال أحمد: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال مرة: ليس بثقة. وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمٰن بن أبي بكر القرشي، وهو ضعيف في الحديث ضعفه بعض أهل العلم من قِبل حفظه.

وعن عبادة بن الصامت ضمن حديث عند ابن أبي حاتم في «العلل»=

٢٢٠٤٥- حدثنا أبو المُغيرة وأَبو اليمان، قالا: حدثنا أبو بكر، حدثني الوليدُ بن سُفيان بن أبي مريم، عن يزيدَ بنِ قُطَيْب السَّكوني، عن أبي بَحْرِيَّة - قال أبو المغيرة في حديثه: عن عبد الله بن قيس - قال:

سمعت مُعاذَ بنَ جبل قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المَلْحَمةُ

= ١/ ٢٢٠، والطبراني في «الدعاء» (٣٤)، قال أبو حاتم: هٰذا حديث منكر، وإبراهيم لم يدرك عبادة، وعراك منكر الحديث، وأبوه خالد بن يزيد أوثق منه، وهو صدوق.

وعن أبي هريرة عند البزار (٢١٦٤ - كشف الأستار) وفي إسناده إبراهيم بن خثيم قال يحيى بن معين: كان الناس يصيحون به: لا شيء، وكان لا يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: منكر الحديث، روى عدة أحاديث منكرة. وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٠٩: وفيه إبراهيم بن خثيم، وهو متروك.

وفي الباب حديث ثوبان سيأتي برقم (٢٢٣٨٦) بلفظ: «ولا يرد القدر إلا الدعاء» وفي إسناده عبد الله بن أبي الجعد أخو سالم، لم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال عداده في الكوفيين، وقد عده ابن حجر من الطبقة الرابعة، وهي طبقة صغار التابعين ومعظم روايتهم عن كبارهم، ثم إنه كوفي وثوبان شامي، فيغلب على الظن أنه لم يسمع منه.

ومثله حديث سلمان عند الترمذي (٢١٣٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٦٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠)، والمزي في «تهذيبه» ٢٣/ ٢٦٧-٢٦٨ في ترجمة فِضَّة أبي مودود، وهو في إسناد الحديث، ولم يرو عنه غير اثنين، وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال ابن حجر: فيه لين.

وحديث أنس عند الطبراني في «الدعاء» (٢٩)، وشيخ الطبراني فيه عثمان بن عمر الضبي لا يعرف، ترجمه الذهبي في «تاريخ الإسلام» في الطبقة الثلاثين ولم يذكر في الرواة عنه غير الطبراني، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وانظر الخطابي في «شأن الدعاء» ٦-١٣، و«الداء والدواء» ١٨-٢٢ لابن القيم.

العُظْمَى وفَتْحُ القُسْطَنْطِينِيَّةِ وخُرُوجُ الدَّجَّالِ في سَبْعَةِ أَشْهُرٍ»[1].

٢٢٠٤٦- حدثنا أَبو المُغيرةَ، حدثنا أَبو بكرٍ، حدثنا ضَمرةُ بن حَبيب، عن رجل

عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: «إذا جاوَزَ الخِتانُ الخِتانَ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر -وهو ابن عبدالله بن أبي مريم- والوليد بن سفيان بن أبي مريم، ولجهالة حال يزيد بن قطيب. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه أبو داود (٤٢٩٥)، وابن ماجه (٤٠٩٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣١٣-٣١٤، والترمذي (٢٢٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٧٣) و(١٧٤) و(١٧٥)، وفي «الشاميين» (١٥٠١) من طرق عن أبي بكر بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد الطبراني في روايته الأولى من «الكبير» الوليد بن سفيان ويزيد بن قطيب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن معاذ، ولضعف أبي بكر، وهو ابن أبي مريم. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن حجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في«الشاميين» (١٤٧٩) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد، دون ذكر الرجل المبهم ولا يصح، وضمرة لم يدرك معاذاً.

وأخرجه كذٰلك البزار في «مسنده» (٢٦٧٥) دون ذكر الرجل المبهم من طريق الحكم بن نافع، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وقد سلف في مسند أُبي بن كعب برقم (٢٢٠٣٥) ضمن قصة طويلة في جمع عمر لأصحاب النبي ﷺ، وسؤالهم عن هٰذه المسألة، فكان مما قال علي ابن أبي طالب ومعاذ بن جبل: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل. وذكرنا هناك شواهده.

٢٢٠٤٧- حدثنا المغيرةِ، حدثنا أبو بكرٍ، حدثني عطيةُ بن قَيسٍ

عن معاذِ بن جبل، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الجهادُ عَمودُ الإسْلامِ، وذُروَةُ سَنامه»[1].

٢٢٠٤٨- حدثنا روح وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن عاصم بن بهدلة، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية ٥/ ٢٣٥

عن معاذ بن جبل، أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «ما من مُسلِمٍ يَبيتُ على ذِكرِ الله طاهراً فيَتَعارُّ من الليلِ، فيَسْأَلُ اللهَ خيراً من أَمرِ الدُّنيا والآخرةِ إلا أعطاهُ إياه».

قال: حسن في حديثه: قال ثابت البناني: فقَدِمَ علينا ها هنا، فحَدَّثَ بهٰذا الحديث، عن مُعاذٍ. قال أبو سلمة: أَظنُّه عنى أبا ظَبْيَةَ[2].

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، عطية بن قيس لم يسمع من معاذ، وأبو بكر -وهو ابن عبدالله بن أبي مريم- ضعيف، وقد أخطأ في متنه وصوابه: «الصلاة عمود الإسلام، والجهاد ذروة سنامه» كما سلف ضمن حديث مطول برقم (٢٢٠١٦)، وهو صحيح بطرقه وشواهده.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٥١)، والطبراني في «الشاميين» (١٤٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٤ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن أبي بكر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده من جهة ثابت -وهو ابن أسلم- صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي ظبية، فقد روى له «البخاري» في «الأدب» وأصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة، ومن جهة عاصم بن بهدلة ضعيف لضعف شهر بن حوشب. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٣٥) من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ووقع عند الطبراني=

٢٢٠٤٩- حدثنا رَوحٌ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا[1] ثابت قال: قَدِمَ علينا أبو ظَبْيَةَ فحدَّثنا، فذكر مِثلَ هٰذا الحديث[2].

٢٢٠٥٠- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع، حدثنا ابنُ عَيّاش، عن بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن معدان، عن مالك بن يَخامِر

عن معاذ بن جبل، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن قاتَلَ في

= حماد بن زيد، وهو خطأ. وفيه: قال موسى بن إسماعيل: قال حماد: فقدم علينا أبو ظبية، فحدثنا عن معاذ، عن النبي ﷺ بمثله، وهو خطأ أيضاً.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٨١) من طريق أبي الحسين زيد بن الحباب، والبزار في «مسنده» (٢٦٧٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. ولم يذكر فيه رواية ثابت.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٥) من طريق أبي دواد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن ثابت وعاصم، كلاهما عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن معاذ. وظاهر رواية النسائي هٰذه أن ثابتاً وعاصماً قد رواياه جميعاً عن شهر، ثم زاد أن ثابتاً قد سمعه أيضاً من أبي ظبية دون واسطة، وهٰذا خطأ، صوابه: أن ثابتاً لم يُحدِّث به عن شهر، وإنما كان في المجلس عندما حدث به عاصمٌ عن شهر، فذكر ثابتٌ عندها أنه سمعه من أبي ظبية، فتابع بذٰلك شهراً، كما جاء مبيناً عند المصنف وغيره.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٥٦٣) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن شهر، عن رجل لم يسمه - وهو أبو ظبية - عن معاذ.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (٢٢٠٩٢) و(٢٢١١٤).

وقد روى الحديث عاصم بن بهدلة، عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن عمرو بن عبسة، وقد سلف في مسنده برقم (١٧٠٢١).

وانظر شواهد إجابة الدعاء في الليل عنده.

(١) تحرف في (م) إلى: حدثنا حما بن ثابت، وهو خطأ

(٢) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

سبيل الله فُواقَ ناقةٍ وَجَبَتْ له الجَنَّةِ»[1]. وفُواقُ ناقةٍ: قَدْرُ ما يَدِرُّ لَبَنُها لمن حلَبَها.

٢٢٠٥١- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، حدثنا ابنُ عَيّاش، عن عبد الله[2] بن عبدِ الرحمٰن بن أبي حُسين، عن شَهرِ بن حَوْشَبٍ، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم[3]

عن معاذ بن جَبَلٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ذِرْوَةُ سَنامِ الإسلامِ الجهادُ في سَبيلِ الله»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عياش، واسمه إسماعيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠٣) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد. وقرن بالحكم أبا المغيرة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٦) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن حجاج، والشاشي في «مسنده» (١٣٤٦) من طريق عبد الوهاب ابن الضحاك، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، به.

وأخرجه الدارمي (٢٣٩٤) من طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، به.

وانظر (٢٢٠١٤).

(٢) تحرف في (ظ٥) إلى: عبيد الله.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن غنم.

(٤) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، إسماعيل بن عياش حمصي ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها، فشيخه مكي، وشهر ابن حوشب ضعيف.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢٢١٢٢). وانظر تخريجه هناك.

٢٢٠٥٢- حدثنا أَبو المغيرةِ، حدثنا صَفوانُ، حدثني راشدُ بن سَعد، عن عاصمِ بنِ حُميد

عن معاذ بن جبل قال: لمّا بَعَثَه رسولُ اللهِ ﷺ إلى اليَمَن خَرَجَ معه رسولُ اللهِ ﷺ يُوصِيه، ومعاذٌ راكبٌ ورسولُ الله ﷺ يَمشي تحتَ راحِلَتِه، فلمّا فَرَغَ، قال: «يا معاذُ، إنَّك عسى أَنْ لا تَلْقاني بعدَ عامي هٰذا، ولَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بمسجدي هٰذا وقَبْري» فبكى معاذٌ جَشَعاً لِفِراقِ رسولِ اللهِ ﷺ، ثم التفَتَ فأَقبلَ بوَجْهِه نحوَ المَدينةِ، فقال: «إنَّ أَوْلَى النَّاسِ بي المُتَّقونَ، مَن كانوا وحَيْثُ كانوا»[1].

٢٢٠٥٣- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا صَفْوانُ، حدثني أَبو زياد يحيى بن عُبيد الغَسّاني، عن يَزيدَ بن قُطَيب

---

(١) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو بن هرم السَّكْسَكي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٤٧) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه قوله: «إن أولى الناس بي... إلخ» وزاد قوله: «لا تبك يا معاذ فإن البكاء من الشيطان» وستأتي هٰذه الزيادة بعد حديث.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٤١) من طريق أبي المغيرة، به. وفيه: «إن أهل بيتي هٰؤلاء يرون أنهم أولى الناس بي، وإن أولى الناس بي المتقون، من كانوا وحيث كانوا... ».

وانظر الحديثين التاليين.

وفي باب قوله: «إن أولى الناس بي ... إلخ» عن عمرو بن العاص سلف برقم (١٧٨٠٤). وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤٠٢).

قوله: جَشَعاً: قال ابن الأثير: في «النهاية» ١/ ٢٧٤: الجَشَع: الفزع لفراق الإلف، وأورد في المادة حديث معاذ هٰذا.

عن معاذٍ أنه كان يقول: بعثني رسولُ الله ﷺ إلى اليَمَنِ فقال: «لَعَلَّكَ أَنْ تَمرَّ بقبري ومَسْجدي، قد بَعَثْتُك إلى قومٍ رَقيقةٍ قلوبُهم، يقاتلونَ على الحقِّ -مرَّتَيْنِ- فقاتِلْ بمَن أَطاعَكَ منهم من عَصاكَ، ثم يعودُ إلى الإسلامِ، حتَّى تُبادِرَ المرأةُ زَوجَها، والوَلَدُ والِدَهُ، والأخُ أَخاهُ، فانزِلْ بينَ الحَيَّيْنِ[1] السَّكونِ والسَّكاسِكِ»[2].

٢٢٠٥٤- حدثنا الحكمُ بن نافع أَبو اليَمان، حدثنا صَفوانُ بن عَمرو، عن راشد بن سعد، عن عاصمِ بن حُميد السَّكُوني

أن معاذاً لما بَعَثه النبيُّ ﷺ خَرَجَ معه النَّبيُّ ﷺ[3] يوصيه،

---

(١) تحرف في (م) إلى: الجبينين.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال يزيد بن قطيب السَّكوني، ثم هو منقطع يزيد لم يدرك معاذاً.

وأخرجه الشاشي (١٣٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٧١)، وفي «الشاميين» (٩٨٣)، والبيهقي ٩/ ٢٠ من طريق أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. ورواية الشاشي دون قوله: «ثم يعود إلى الإسلام.. إلخ». وتحرف عند البيهقي أبو زياد يحيى إلى أبي زيادة عن يحيى بن عبيد.

وقوله: «لعلك أن تمر بقبري ومسجدي» سلف في الذي قبله، وإسناده صحيح.

ويشهد لرقة قلوب أهل اليمن حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٣٢).

السَّكون والسَّكاسِك: قبيلتان في اليمن.

(٣) في (م) و(ر): لما بعثه النبي ﷺ خرج إلى اليمن معه النبي ﷺ، وجاء في (ظ٥): لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن خرج معه النبي ﷺ يوصيه. ثم رمج قوله: إلى اليمن، وهٰذه اللفظة لم ترد في «أطراف المسند» ٥/ ٢٩٧ ولا «جامع المسانيد» ٤/ الورقة ١٣٩.

ومعاذٌ راكبٌ، ورسولُ الله ﷺ يمشي تحتَ راحِلَتِه، فلما فَرَغَ قال: «يا معاذ، إنَّك عسى أنْ لا تَلْقاني بعد عامي هٰذا، ولَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بمَسْجدي وقَبْري» فبكى معاذُ بن جبل جَشَعاً لفِراقِ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَبْكِ يا معاذُ، لَلْبُكاءُ - أو إنَّ البكاءَ - مِن الشَّيطانِ»[1].

٢٢٠٥٥- حدثنا أبو اليمان، حدثنا أبو بكر بن عبدالله بن أبي مريم الغساني، عن حبيب بن عُبيد

عن معاذ، أن النبيَّ ﷺ قال: «يكونُ في آخرِ الزَّمانِ أَقوامٌ إخْوانُ العَلانِيَةِ أَعْداءُ السَّرِيرَةِ» فقيل: يا رسولَ الله، وكيف يكون ذٰلك؟ قال: «ذٰلك برَغْبَةِ بعْضِهم إلى بعْضٍ، ورَهْبَةِ بَعْضِهم من[2] بَعْضٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٤٢)، وفي «الشاميين» (٩٩١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٨٦، وفي «دلائل النبوة» ٥/٤٠٤-٤٠٥ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني في «الشاميين» مثل روايته التي ذكرنا لفظها عند تخريج الحديث رقم (٢٢٠٥٢).

وقوله: «إن البكاء من الشيطان»: محمول على البكاء المقترن بالصياح والعويل وغير ذٰلك لا مطلق البكاء فإنه رحمة.

(٢) في (م) وسائر الأصول: ورهبة بعضهم إلى بعض، وضبب على «إلى» في (ظ٥)، والمثبت من مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم وحبيب بن عُبيد الرَّحبي لم يدرك معاذاً.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٤٦) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٠٥٦- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا الجُريري، عن أَبي الورد، عن اللجلاج

حدثني معاذ: أن رسولَ الله ﷺ أتى على رجلٍ وهو يُصلي، وهو يقول في دِعائِه: اللهمَّ إني أَسألُك الصَّبرَ. قال: «سألتَ البلاءَ، فَسَلِ اللهَ العافِيَة».

قال: وأتى على رجل وهو يقول: اللهمَّ إني أسألُك تمامَ نِعمَتِك. فقال: «ابن آدَمَ هل تَدْري ما تمامُ النِّعْمَةِ؟» قال: يا رسولَ الله، دَعْوةٌ دَعَوتُ بها، أَرجو بها الخيرَ. قال: «فإنَّ تمامَ النِّعْمَةِ فَوْزٌ مِن النَّارِ، ودُخولُ الجَنَّةِ». وأتى على رجل وهو يقول: يا ذا الجَلال والإكرام. فقال: «قد اسْتُجِيبَ لك فسَلْ»[1]. ٥/٢٣٦

٢٢٠٥٧- حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبةَ، حدثني عَمرو بن أبي حَكيم، عن عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود قال:

أُتي معاذٌ بيهودي وارثُه مُسلمٌ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول، أو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الإسلامُ يَزِيدُ ولا يَنْقُصُ»

= وفي الباب عن أبي هريرة وابن عمر عند الترمذي (٢٤٠٤) و(٢٤٠٥) وإسنادهما ضعيفان.

وعن غير واحد من الصحابة أوردها الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٨٦-٢٨٧ وأسانيدها كلها ضعيفة أو شديدة الضعف.

(١) إسناده حسن، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠١٧).

وأخرجه الترمذي (٣٥٢٧)، والبزار في «مسنده» (٢٦٣٥)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٢١)، والخطيب في «تاريخه» ٣/١٢٦-١٢٧ من طريق إسماعيل ابن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

فوَرَّثَه[1].

٢٢٠٥٨- حدثنا أبو معاوية وهو الضَّرير، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان، عن أنس، قال:

أتينا معاذاً، فقلنا: حَدِّثنا مِن غرائبِ حديثِ رسول الله ﷺ، قال: فقال: كنتُ رِدفَ النبيِّ ﷺ على حِمارٍ، فقال: «يا معاذُ» قلت: لبيكَ يا رسولَ الله. قال: «أَتَدْري ما حَقُّ الله على العِبادِ؟» قال: قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنَّ حَقَّ الله على العِبادِ أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْرِكُوا بِه شيئاً، فهل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على الله إذا فَعَلوا ذٰلك؟» قال: قلت: الله ورسولُه أَعلَمُ. قال: «فإنَّ حَقَّ العِبادِ على الله إذا فَعَلوا ذٰلك أَنْ لا يُعَذِّبَهم»[2].

٢٢٠٥٩- حدثنا إسماعيلُ، عن لَيثٍ، عن حبيبِ بن أبي ثابت، عن

---

(١) إسناده ضعيف. سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠٠٥).

وأخرجه أبو داود (٢٩١٣)، والحاكم ٤/ ٣٤٥، والجورقاني في «الأباطيل والمناكير» (٥٥٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد الحاكم في المطبوع منه يحيى بن سعيد، واستدركناه من «إتحاف المهرة» ١٣/ ٢٤٤.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، أبو سفيان - وهو طلحة بن نافع - صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية الضرير: هو محمد بن خازم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

مَيمونِ بنِ أبي شَبيب

عن معاذ أنه قال: يا رسولَ الله، أوصني. قال: «اتَّقِ الله حَيْثُما كنتَ - او أَيْنَما كُنْتَ -» قال: زدني. قال: «أَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها» قال: زدني. قال: «خالقِ النّاسَ بخُلقٍ حَسَنٍ»[1].

٢٢٠٦٠- حدثنا سفيانُ بن عُيينةَ، عن عَمرو - يعني ابن دينار - قال: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول:

أخبرنا من شهد معاذاً حين حضرته الوفاة يقول: اكشفوا عني سِجْفَ القُبَّة أحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ - وقال مرة: أخبركم بشيء سمعته من رسول الله ﷺ - لم يمنعني أن أُحدِّثَكموه إلا أن تتَّكِلوا، سمعته يقول: «من شَهِدَ أَنْ لا إلٰه إلاّ الله مُخْلِصاً من قَلْبِه، أَو يَقِيناً مِن قَلْبِه، لم يَدْخُلِ النّارَ

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ميمون بن أبي شبيب لم يدرك معاذ ابن جبل، وليث - وهو ابن أبي سليم - ضعيف لكنهما قد توبعا كما سلف في الرواية (٢١٩٨٨) والتعليق عليها، وكما سيأتي في تخريجه هنا. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن علية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٩٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، و(٢٩٨) من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٦ من طريق أبي مريم عبد الغفار بن القاسم، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٩١)، و«الصغير» (٥٣٠) من طريق الأعمش، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت، به. وقرن أبو نعيم بحبيب بن أبي ثابت الحكم بن عتيبة. وأبو مريم متروك الحديث.

وانظر «علل الدارقطني» ٦/ ٧٢-٧٣.

- أَو دَخَلَ الجَنَّةَ -» وقال مرة: «دَخَلَ الجَنَّةَ ولم تَمَسَّه النارُ»[1].

٢٢٠٦١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعبةُ، عن أبي عَون الثقفي، عن الحارث بن عَمرو، عن رجال من أصحاب مُعاذ:

أنَّ النبيَّ ﷺ لما بَعَثَه إلى اليمنِ فقال: «كيفَ تَقْضِي؟» قال: أَقضي بكتابِ اللهِ. قال: «فإنْ لم يكن في كتابِ الله؟» قال: فبسُنَّةِ رسولِ الله ﷺ. قال: «فإنْ لم يكنْ في سُنَّةِ رسول الله ﷺ؟» قال: أجتهدُ رأيي. قال: فقال رسول الله ﷺ: «الحمدُ لله الذي وفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ الله»[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الواسطة المبهمة التي روى عنها جابر بن عبد الله الصحابي، وجاء الحديث من وجوه أخرى ثابتة كما سلف في الرواية (٢١٩٩٨) والتعليق عليها.

وأخرجه الحميدي (٣٦٩)، وابن حبان (٢٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٦٣)، وابن منده في «الإيمان» (١١١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وأسقط من إسناد ابن حبان الواسطة بين جابر ومعاذ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٩) و(٦٠) و(٦١) و(٦٢)، وفي «الدعاء» (١٤٦٣) و(١٤٦٤) و(١٤٦٥)، وابن منده (١١٢) و(١١٣) من طرق عن عمرو بن دينار، به. وأسقطوا جميعاً الواسطة بين جابر ومعاذ.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ وجهالة الحارث بن عمرو، ثم هو مرسل، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠٠٧). أبو عون الثقفي: هو محمد بن عبيد الله.

وأخرجه الترمذي (١٣٢٧) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٩ و١٠/ ١٧٧ من طريق وكيع بن الجراح، به. لٰكنه قال: عن معاذ بن جبل: أن النبي ﷺ... الحديث فجعله متصلاً. =

٢٢٠٦٢- حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبي الزُّبير، عن أبي الطُّفيل

عن معاذ: أن النبيَّ ﷺ جَمَعَ بين الظُّهرِ والعَصرِ، والمغربِ والعِشاءِ، في غَزوةِ تَبوكَ[1].

٢٢٠٦٣- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سُفيانُ، حدثنا عبدُالحميد بن بَهْرام، عن شَهر بن حَوْشبٍ، عن عبدالرحمٰن بن غَنْم

عن مُعاذٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وهل يكُبُّ النّاسَ على مَناخِرِهم في جَهَنَّمَ إلا حَصائِدُ أَلْسِنَتِهم؟!»[2].

٢٢٠٦٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفرُ بن بُرقان، عن حَبيبِ بن أبي مَرزوقٍ، عن عطاءِ بن أبي رباح

عن أبي مسلم الخَولاني قال: أتيت مَسجدَ أَهلِ دمشق، فإذا حَلْقةٌ فيها كهُولٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، وإذا شابٌّ فيهم أكحلُ

= وأخرجه أبو داود (٣٥٩٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢١٥ من طرق عن شعبة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٥٦، وابن ماجه (١٠٧٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٩٩٧).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١١٦) من طريق أبي الوليد، عن عبدالحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢٢١٢٢) وانظر تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠١٦).

العَينِ، برَّاقُ الثنايا، كُلَّما اختلَفوا في شيءٍ رَدُّوه إلى الفَتى، فتى شاب، قال: قلت لِجليسٍ لي: مَن هٰذا؟ قال: هٰذا معاذُ بن جبل. قال: فجئتُ مِن العَشِيِّ فلم يَحضُروا، قال: فغدوت من الغَدِ، قال: فلم يجيؤوا فرحتُ، فإذا أنا بالشابِّ يصلِّي إلى ساريةٍ فركعتُ، ثم تحوّلت إليه، قال: فسلَّمَ، فدنوتُ مِنه، فقلتُ: إني لأُحِبُّك في الله. قال: فمدَّني إليه، قال: كيف قلت؟ قلت: إني لأُحِبُّكَ في الله. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ[1] يقول: «المتحابُّونَ في الله على مَنابِرَ مِن نورٍ في ظِلِّ العَرْش يومَ لا ظِلَّ إلاّ ظِلُّهُ». ٥/ ٢٣٧

قال: فخرجتُ حتَّى لقيتُ عُبادةَ بن الصامِت، فذكرتُ له حديثَ معاذِ بن جبلٍ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يحكي عن ربه يقول: «حَقَّتْ مَحَبَّتي لِلْمُتَحابِّينَ فيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتي لِلْمُتَباذِلِينَ فيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزاوِرِينَ فيَّ، والمتحابُّونَ في الله على مَنَابِرَ من نورٍ في ظِلِّ العَرْشِ يوم لا ظِلَّ إلاّ ظِلُّه»[2].

---

(١) زاد في (م) و(ر) و(ق): «يحكي عن ربه».

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حبيب بن أبي مرزوق، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو مسلم الخولاني: هو عبد الله بن ثُوَب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٦٧)، والمزي في ترجمة أبي مسلم الخولاني من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد - واقتصر على حديث معاذ.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٣/ ١٤٥، ومن طريقه الطبراني ٢٠/ (١٦٧)=

٢٢٠٦٥- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، حدثنا أبو المَليح، حدثنا حَبيبُ بن أبي مَرزوق، عن عطاءٍ، حدثنا أبو مسلم، قال:

دخلت مسجدَ حمص فإذا حَلْقةٌ فيها اثنان وثلاثونَ رجلاً مِن أصحابِ رسولِ الله ﷺ، وفيهم فتى شابٌّ أَكحلُ. فذكر الحديث[1].

٢٢٠٦٦- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حَريزٌ -يعني ابنَ عُثمان-، حدثنا راشدُ بن سَعد، عن عاصم بن حُميد السَّكوني، وكان من أصحاب معاذ بن جبل

عن معاذ، قال: رَقَبْنا رسولَ الله ﷺ في صلاةِ العِشاءِ، فاحْتَبَسَ حتَّى ظَنَنّا أن لن يَخرُجَ، والقائلُ منا يقول: قد صلَّى ولن يخرج، فخرج رسولُ الله ﷺ فقلنا: يا رسولَ الله. ظَنَنّا أنك لن تَخرُجَ، والقائلُ مِنّا يقول: قد صلى ولن يَخرُجَ. فقال

= عن وكيع به.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٢٣٦) و(١٢٣٧) من طريق كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، به - والموضع الثاني عنده مختصر.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٠٢).

(١) إسناده صحيح. أبو المليح: هو الحسن بن عمر -أو عمرو- بن يحيى الرقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٦٨) من طريق سعيد بن حفص، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٢١-١٢٢ من طريق عبيد بن هشام، كلاهما عن أبي المليح، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مقتصرة على حديث معاذ بن جبل.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٠٢).

رسولُ الله ﷺ: «أعتِموا[1] بهٰذه الصَّلاةِ، فقد فُضِّلتم بها على سائِرِ الأمَمِ ولم تُصَلِّها أمَّةٌ قَبْلَكم»[2].

٢٢٠٦٧- حدثنا هاشمٌ - يعني ابن القاسم - حدثنا حَريزٌ، عن راشدِ بن سعد، عن عاصم بن حُميد السَّكوني - وكان من أصحاب معاذ -

سمعت معاذاً يقول: إنّا رقبنا النبيّ ﷺ، يعني: انتظرناه، فذكر معناه[3].

---

(١) في (ظ٥): اغتنموا، والمثبت من (م) ونسخة على هامش (ظ٥) وسائر الأصول، وهو من الإعتام أي: الدخول في العَتَمة، وهي ظلمة الليل، وأما ما وقع في (ظ٥): فهو من الاغتنام، أي: احرصوا عليها كما تحرصون على الغنمية.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن ابي شيبة ١/ ٣٣١ و٢/ ٤٣٩-٤٤٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٢١)، والشاشي (١٣٦٩) و(١٣٧٠)، والطبراني ٢٠/ (٢٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٣٨، والبيهقي ١/ ٤٥١ من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٢٤٠) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن مالك بن زياد، عن عاصم بن حميد، به. وإسناده ضعيف، عبد الله بن صالح - وهو كاتب الليث - سيىء الحفظ، ومالك بن زياد لم يرو عنه غير معاوية بن صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٦٠)، وأبي سعيد سلف برقم (١١٠١٥)، وانظر تتمة شواهده عندهما. وفي الشواهد عند حديث ابن مسعود عُزِيَ حديث أبي موسى إلى مسلم فقط، وهو عند البخاري (٥٦٧).

(٣) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

٢٢٠٦٨- حدثنا محمدُ بن جَعفر، حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ قال: سمعتُ عُروةَ بنَ النزَّال

يحدِّث عن مُعاذِ بن جَبلٍ، قال: أقبَلنا مع رسولِ اللهِ ﷺ مِن غَزوةِ تَبوكَ، فلمّا رأيتُه خَلياً قلتُ: يا رسولَ الله، أخبِرْني بعَمَلٍ يُدْخِلُني الجنةَ. قال: «بخٍ، لَقَد سأَلْتَ عن عَظيمٍ، وهو يَسيرٌ على مَن يَسَّرَه الله عليه، تقيمُ الصَّلاةَ المكتوبةَ وتُؤدِّي الزكاةَ المَفْروضَةَ، وتَلْقى اللهَ لا تُشْرِكُ به شيئاً، أَوَلا أَدُلُّكَ على رأسِ الأمرِ وعَمودِه وذِرْوَةِ سَنامِه؟ أما رأسُ الأمْرِ فالإسلامُ، فمَن أَسْلَمَ سَلِمَ، وأَمَّا عَمودُه فالصَّلاةُ، وأَمَّا ذِرْوَةُ سَنامِه، فالجهادُ في سَبيلِ الله، أَوَلا أَدُلُّكَ على أَبْوابِ الخيرِ؟ الصَّومُ جُنَّةٌ، والصَّدَقَةُ وقيامُ العَبْدِ في جَوْفِ الليلِ يُكَفِّرُ الخطايا[1]» وتلا هٰذه الآية ﴿تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عن المضاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وطَمَعاً ومِمّا رَزَقْناهم يُنْفِقون﴾ [السجدة: ١٦]. «أَوَلا أَدُلُّكَ على أَمْلَكِ ذٰلك لكَ كُلِّه؟» قال: فأقبلَ نَفَرٌ، قال: فخَشيتُ أن يَشْغَلوا عني رسولَ الله ﷺ - قال شعبةُ: أو كلمةً نحوها - قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، قولك: أَوَلا أَدُلُّكَ على أَمْلَكِ ذٰلك لكَ كُلِّه؟ قال: فأشار رسولُ الله ﷺ بيَدِه إلى لسانِه، قال: قلت: يا رسولَ الله، وإنّا لنُؤاخَذُ بما نَتَكَلَّمُ به؟ قال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، يا مُعاذُ، وهل يَكُبُّ النّاسَ على مَناخِرِهم إلا حصائدُ أَلْسِنَتِهم؟!».

---

(١) في (ظ٥): الخطيئة.

قال شعبةُ: قال لي الحَكَمُ: وحدثني به ميمونُ بنُ أَبي شَبيب، وقال الحكمُ: سمعتُه مِنه منذُ أَربعينَ سَنةً[1].

٢٢٠٦٩- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن قيسِ بن مُسلم، عن أبي رَمْلَة، عن عُبيدِ الله بن مُسلم

عن معاذٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «أَوْجَبَ ذو الثلاثةِ» فقال معاذ: وذو الاثْنَين يا رسولَ الله؟ قال: «وذو الاثْنَين»[2].

٢٢٠٧٠- قرأتُ على عبدالرحمٰن بن مهدي، حدثنا مالكٌ، عن الزبير

---

(١) صحيح بطرقه وشواهده، عروة بن النزال مجهول، ولم يسمعه من معاذ كما جاء التصريح به في الرواية السالفة برقم (٢٢٠٣٢)، ومتابعه ميمون ابن أبي شبيب صدوق حسن الحديث، ولم يسمع من معاذ أيضاً، لٰكن تابعهما عليه غير واحد كما سلف بيانه عند الرواية رقم (٢٢٠١٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه تامّاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥/٢٨٦-٢٨٧ و٩/٦٥ و١١/٧-٨، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦)، وفي «الزهد» (٧)، والنسائي ٤/١٦٦، والطبري في «تفسيره» ٢١/١٠٢، والمروزي في «قيام الليل» ص٤٧-٤٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٠٥) من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وتحرف عروة بن النزال عند الطبري إلى عروة بن الزبير.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رملة مجهول، وعبيدالله بن مسلم لا يُعرف، وفي إثبات صحبته نظر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٣، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٠٢) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٠٠٨).

المَكّي، عن أبي الطُفيل عامر بن واثلة

أن معاذاً أخبره: أنّهم خَرَجوا مع رسولِ الله ﷺ عامَ تبوكَ، فكانَ رسولُ الله ﷺ يَجمعُ بين الظُّهر والعَصْر، والمَغربِ والعِشاءِ. قال: وأخَّرَ الصلاةَ، ثُمَّ خرجَ فصلَّى الظهرَ والعَصْرَ جَميعاً، ثم دَخلَ، ثم خَرَج فصلَّى المَغرِبَ والعِشاءَ جَميعاً. ثم ٥/٢٣٨
قال: «إنَّكم ستأْتونَ غداً -إنْ شاءَ اللهُ- عَيْنَ تَبوكَ، وإنَّكم لن تَأْتُوها[1] حَتَّى يُضْحِيَ النَّهارُ، فمن جاءَها[2] فلا يَمَسَّ مِن مائِها شيئاً حتى آتيَ» فجِئنا وقد سَبَقَنا إليها رَجُلانِ، والعينُ مِثلُ الشِّراكِ تَبِضُّ بشيءٍ مِن ماءٍ، فسألَهما رسولُ الله ﷺ: «هل مَسسْتُما مِن مائِها شيئاً؟» فقالا: نعم. فسَبَّهما رسولُ الله ﷺ، وقال لهما ما شاءَ الله أن يقول، ثم غَرَفوا بأيديهم مِن العَينِ، قليلاً قليلاً، حتَّى اجتَمَع في شيءٍ، ثم غَسَلَ رسولُ الله ﷺ فيه وَجْهَه ويَدَيه ثم أَعادَه فيها، فجَرَت العينُ بماءٍ كثيرٍ، فاستَقَى الناسُ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «يوشِكُ يا معاذُ إنْ طالَتْ بِكَ حَياةٌ، أَنْ تَرى ما ها هنا قد مُلِيءَ جِناناً»[3].

---

(١) في (م): تأتوا بها.

(٢) في (م) و(ر): جاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «الموطأ» ١/١٤٣-١٤٤، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١٨٧-١٨٨، وعبد الرزاق (٤٣٩٩)، والدارمي (١٥١٥)، ومسلم ص١٧٨٤ (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٦)، والنسائي ١/٢٨٥، وابن خزيمة (٩٦٨)=

٢٢٠٧١- حدثنا رَوحٌ، حدثنا مالكُ بن أنس، عن أبي الزبير، أن أبا الطفيل أخبره، أن معاذَ بنَ جبلٍ أَخْبَرَه، فذَكَرَ مَعْناه، وقال: تَبِضُّ بشيءٍ مِن ماء[1].

٢٢٠٧٢- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُالله، أخبرنا يحيى بن أيوب، أن عُبيدَالله بن زَحْر حدثه، عن خالد بن أبي عِمران، عن أبي عَيّاش قال:

قال معاذ بن جبل: قال رسولُ الله ﷺ: «إنْ شِئْتم أَنْبَأْتُكم ما أَوَّلُ ما يقولُ الله للمؤمنينَ يومَ القِيامَةِ، وما أوّلُ ما يقولونَ له؟» قلنا: نعم يا رسولَ الله. قال: «إنَّ الله يقول للمؤمنينَ: هل أَحْبَبْتُم لقائي؟ فيقولون: نعم يا رَبَّنا. فيقول: لِمَ؟ فيقولونَ: رَجَونا عَفْوَكَ، ومَغْفِرَتَك. فيقولُ: قد وَجَبَت لَكُم مَغْفِرَتي»[2].

= و(١٧٠٤)، والطحاوي ١/ ١٦٠، والشاشي (١٣٤٠)، وابن حبان (١٥٩٥)، والطبراني ٢٠/ (١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٦٢، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٣٦، وبعضهم يختصره بالجمع بين الصلاتين.

وانظر (٢١٩٩٧).

قوله: تبضُّ، أي: تسيل قليلاً قليلاً.

وفي باب تكثير الماء للنبي ﷺ عن ابن مسعود سلف برقم (٣٨٠٧) وانظر شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عبيدالله بن زحر ضعيف، وأبو عياش -وهو المعافري- لم يسمع من معاذ.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٢٧٦)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (٥٦٤)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن» (١٠)، وابن أبي عاصم في=

٢٢٠٧٣- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيبٌ، حدثني عبدالله بن أبي حُسين، حدثني شَهرُ بن حَوشب، عن عبدِالرحمٰن بن غَنْم، وهو الذي بَعَثَه عُمر بن الخطاب إلى الشامِ يُفَقِّه الناسَ

أن معاذَ بنَ جبلٍ حدثه عن النبيِّ ﷺ: أنه ركِبَ يوماً على حمارٍ له، يُقال له: يَعفور، رَسَنُه مِن لِيفٍ، ثم قال النبيُّ ﷺ: «ارْكَبْ يا مُعاذ» فقلت: سِرْ يا رسولَ الله. فقال: «ارْكَبْ» فرَدِفتُه، فصُرِعَ الحِمارُ بنا، فقام النبيُّ ﷺ يَضحكُ، وقمتُ أَذكرُ من نفسي أَسَفاً، ثم فَعَلَ ذٰلك الثانيةَ، ثم الثالثةَ، فركبَ وسارَ بنا الحِمارُ، فأَخلفَ يَدَه، فضَرَب ظَهري بسوطٍ معه أو عصا، ثم قال: «يا معاذُ، هل تَدْري ما حَقُّ اللهِ على العِبادِ؟» فقلت: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ حَقَّ الله على العِبادِ، أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشْرِكوا به شَيئاً» قال: ثم سار ما شاءَ اللهُ، ثم أَخْلَفَ يَدَه، فضَرَب ظَهري، فقال: « يا معاذُ، يا ابنَ أمِّ مُعاذٍ، هل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على الله إذا هم فَعَلوا ذٰلك؟» قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ حَقَّ العِبادِ على الله إذا فَعَلوا ذٰلك، أَنْ يُدْخِلَهم الجَنَّةَ»[1].

= «الأوائل» (١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٥١)، وفي «الأوائل» (٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٥٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٨٤)، وفي «الشاميين» (٤٠٩) من طريق علي بن بحر، عن قتادة بن الفُضيل بن قتادة، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ. وخالد لم يسمع من معاذ.

(١) حديث صحيح دون القصة في أوله، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر =

٢٢٠٧٤- حدثنا حيوةُ بن شُريح، حدثني بقيةُ، حدثني ضُبارةُ بن عبد الله، عن دُوَيد بن نافع

عن معاذِ بن جبلٍ، أن النبيَّ ﷺ قال له: «يا مُعاذُ، أَن يَهْدِيَ الله على يَدَيْكَ رَجُلاً مِن أهلِ الشِّرْكِ، خَيْرٌ لك من أَنْ يكونَ لك حُمْرُ النَّعَمِ»(٢).

٢٢٠٧٥- حدثنا أبو اليمان، أَخبرنا إسماعيلُ بن عَيّاش، عن صفوان بن عَمرو، عن عبد الرحمٰن بن جُبير بن نُفَير الحَضْرمي

عن معاذ قال: أوصاني رسولُ الله ﷺ بعشرِ كلماتٍ، قال: لا تُشْرِكْ بالله شَيئاً وإنْ قُتِلْتَ وحُرِّقْتَ، ولا تَعُقَّنَّ والِدَيْكَ وإنْ أَمَراكَ أَنْ تَخْرُجَ مِن أَهْلِكَ ومالِكَ، ولا تَتْرُكَنَّ صَلاةً مكتوبةً مُتَعَمِّداً، فإنَّ مَن تَرَكَ صلاةً مكتوبةً مُتَعَمِّداً، فقد بَرِئَتْ مِنه ذِمَّةُ الله، ولا تَشْرَبَنَّ خَمْراً فإنَّه رَأسُ كُلِّ فاحِشَةٍ، وإيّاكَ والمعصيةَ،

=ابن حوشب. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، وعبد الله بن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٢) إسناده ضعيف جداً، بقية -وهو ابن الوليد- ضعيف يعتبر به، وهو يدلس تدليس التسوية، وشيخه ضبارة مجهول، وأما دويد بن نافع فليس بذاك القوي.

وهٰذا الحديث لم نقع عليه عند غير المصنف، وقد صح من حديث سهل ابن سعد الساعدي عند البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦) أن النبي ﷺ قال لعلي في غزوة خيبر: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حمر النعم». وسيأتي برقم (٢٢٨٢١).

فإنَّ بالمعصيةِ حَلَّ سخطُ الله عزَّ وجلَّ، وإيّاكَ والفِرارَ مِن الزَّحْفِ، وإنْ هَلَكَ النّاسُ، وإذا أصابَ الناسَ مَوَتانٌ وأَنت فيهم فاثْبُت، وأنْفِق على عِيالِك مِن طَوْلِكَ، ولا تَرْفَعْ عنهم عَصاكَ أَدَباً، وأَخِفْهُم في الله»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير لم يدرك معاذاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٥٦)، وفي «الشاميين» (٢٢٠٤) من طريق عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ. وعمرو بن واقد متروك الحديث.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (١٨)، وابن ماجه (٣٣٧١) و(٤٠٣٤) من طريق شهر بن حوشب، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء. وشهر ضعيف.

وأخرج ابن حبان (٥٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٨)، والحاكم ١/ ٥٤ و٤/ ٢٤٤، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٢٧) و(٨٠٢٨) من طريق سعيد ابن أبي سعيد المهري، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أن معاذ بن جبل أراد سفراً فقال: يا نبي الله أوصني. قال: «اعبدِ الله لا تشرك به شيئاً» قال: يا نبي الله زدني. قال: «إذا أسأت فأحسن» قال: يا رسول الله زدني. قال: «استقم، وليحسن خلقك». وإسناده محتمل للتحسين.

وقد سلف قوله: « لا تشرك بالله» ضمن حديث آخر برقم (٢٢٠١٦) ليس فيه قوله: «وإن قُتلت وحرقت».

وفي باب طاعة الوالدين وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك حديث عبدالله بن عمر مع أبيه عندما أمره أن يطلِّق امرأته، فقال له النبي ﷺ: «أطع أباك»، سلف برقم (٤٧١١). وإسناده صحيح. وانظر الكلام عليه هناك.

وفي باب التغليظ في ترك الصلاة حديث جابر السالف برقم (١٤٩٧٩): «بين العبد وبين الكفر، أو الشرك، ترك الصلاة» وانظر شواهده والكلام عليه =

٢٢٠٧٦- حدثنا حسينُ بن محمد، حدثنا شَريكٌ، عن أبي حَصين، عن الوالبي صديق لمعاذِ بن جبل

٥/ ٢٣٩ عن معاذ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ولِيَ مِن أَمْرِ النّاسِ شيئاً، فاحْتَجَبَ عَن أُولي الضَّعْفَةِ والحاجَةِ، احْتَجَبَ اللهُ عنه يومَ القِيامَةِ»[1].

=هناك.

وفي باب أن الخمر رأس كل فاحشة عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٣٧٢) و(١١٤٩٨)، وفي «الأوسط» (٣١٥٨)، والدارقطني ٤/ ٢٤٧. وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمرو عند الطبراني في «الأوسط» (٣٦٨٠)، والدارقطني ٤/ ٢٤٧ والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٧)، وإسناده ضعيف.

وعن زيد بن خالد عند الدارقطني ٤/ ٢٤٧. وإسناده ضعيف.

وعن عثمان بن عفان موقوفاً عند النسائي ٨/ ١٦٩ وإسناده صحيح.

وفي باب النهي عن الفرار من الزحف عن أبي هريرة عند البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

وعن ابن عمرو سلف برقم (٦٥٩٤). وإسناده ضعيف.

وعن أبي أيوب الأنصاري سيأتي ٥/ ٤١٣. وإسناده ضعيف.

وفي باب قوله: «إذا أصاب الناس موتان.. إلخ» عن سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٧٧) قال في الطاعون: «فإذا كان بأرض فلا تدخلوها، وإن كان بها وأنتم بها فلا تخرجوا منها» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي باب النفقة على الأهل عن أبي هريرة سلف برقم (١٠١١٩). وإسناده صحيح. وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك. أبو حصين: هو عثمان بن عاصم، والوالبي: هو أبو خالد، واسمه هرمز، وقيل: هرم.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٣١٦) من طريق حنيفة بن مرزوق، عن شريك،=

٢٢٠٧٧- حدثنا محمد بن عبدالله بن المُثنى، حدثنا البراءُ الغَنَوي، حدثنا الحسن

عن معاذ بن جبلٍ: أن رسولَ الله ﷺ تلا هٰذه الآية ﴿أَصْحابُ اليَمِينِ﴾ و﴿أَصْحابُ الشِّمالِ﴾ [الواقعة: ٢٧ - ٤١] فقبضَ بيَديه قَبْضَتين، فقال: «هٰذه في الجَنَّةِ ولا أُبالي، وهٰذه في النّارِ ولا أُبالي»[1].

٢٢٠٧٨- حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُالحَميد، حدثنا شَهْرُ بن حَوشَب، حدثني عائذُ الله بنُ عبدِالله

أن معاذاً قدم عليهم[2] اليمنَ، فلَقِيَتْه امرأةٌ من خَوْلان، معها بَنون لها اثنا عَشَرَ، فترَكَت أباهم في بَيتِها، أصغرُهم الذي قد اجتمعت لِحْيتُه، فقامت فسَلَّمَتْ على معاذٍ، ورجلانِ مِن بَنيها يُمسِكان بضَبْعَيها فقالت: من أَرسَلَك أيها الرجلُ؟ قال لها معاذ: أَرْسَلَني رسولُ الله ﷺ. قالت المرأةُ: أرسلك رسولُ الله ﷺ،

= بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ سلف برقم (١٥٦٥١) وحديث عمرو بن مرة السالف برقم (١٨٠٣٣).

وحديث ابن أبي مريم الذي سلف تخريجه مفرقاً عندهما، وقيل: إن هٰؤلاء الثلاثة واحد، وقد سلف الكلام في هٰذه المسألة هناك.

(١) إسناده ضعيف لضعف البراء الغنوي - وهو ابن عبدالله بن يزيد -، ولانقطاعه فالحسن - وهو البصري - لم يدرك معاذاً.

وقوله: «فقبض قبضتين... إلخ»: أي: رب العزة سبحانه وتعالى، ويشهد له غير ما حديث، انظر ما سلف برقم (١٧٥٩٣)، وهو صحيح.

(٢) في «الميمنية»: على.

وأنت رسولُ رسولِ الله ﷺ؟ أفلا تُخبرُني يا رسولَ رسولِ الله ﷺ؟ فقال لها معاذٌ: سَليني عما شِئتِ. قالت: حَدِّثْني ما حَقُّ المرءِ على زَوْجَتِه؟ قال لها معاذٌ: تَتَّقي اللهَ ما استطاعَتْ وتَسمعُ وتُطِيعُ. قالت: أقسمتُ باللهِ عليك لَتُحَدِّثني ما حَقُّ الرجلِ على زَوجَتِه؟ قال لها معاذٌ: أَوَما رَضِيتِ أن تَسْمَعي وتُطيعي وتَتَّقي الله؟ قالت: بلى ولٰكن حَدِّثني ما حقُّ المرءِ على زوجتِه، فإنِّي تركتُ أبا هٰؤلاءِ شَيخاً كبيراً في البيتِ؟ فقال لها معاذٌ: والذي نفسُ معاذٍ في يدِه، لو أنكِ تَرْجعين، إذا رَجَعتِ إليه، فوجدتِ الجُذامَ قد خَرَّق لحمَه، وخَرَّقَ مَنخِرَيه، فوجدتِ مَنخِرَيهِ يَسيلانِ قَيحاً ودماً، ثم أَلْقَمْتِيهِما فاكِ لكيما تَبلُغي حَقَّه ما بلغتِ ذٰلك أَبداً[1].

٢٢٠٧٩- حدثنا حُجَينُ بن المُثَنَّى، حدثنا عبدُالعزيز -يعني ابن أبي سلمة- عن زيادِ بن أبي زياد مولى عبدِالله بن عَيّاش بن أبي ربيعةَ أنه بلغه

عن معاذِ بنِ جبلٍ أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما عَمِلَ آدمِيٌّ عَمَلاً قَطُّ أَنْجَى له مِن عذابِ الله، مِن ذِكْرِ الله».

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(١٦٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن عبدالحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وانظر آخر حديث أنس السالف برقم (١٢٦١٤).

قوله: بضَبْعيها: بعَضُدَيها.

وقال معاذٌ: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبرُكم بخَيْرِ أَعمالِكم، وأَزْكاها عندَ مَليكِكم، وأَرفَعِها في درَجاتِكم وخَيْرٍ لكم مِن تَعاطِي الذَّهَب والفِضَّةِ، ومِن أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكم غداً، فتَضْرِبوا أَعناقَهم ويَضْرِبوا أَعناقَكم» قالوا: بلى يا رسولَ الله. قال: «ذِكْرُ الله»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، وقد صحَّ الشطر الثاني منه - وهو قوله: «ألا أخبركم... إلخ» - موقوفاً على أبي الدرداء، من حديث زياد بن أبي زياد أيضاً كما سلف بيانه برقم (٢١٧٠٢)، وأما الشطر الأول منه فرواه عبدالله بن سعيد ابن أبي هند عند الحاكم ١/٤٩٦، وعنه البيهقي في «الدعوات» (٢٠)، ومالك في «الموطأ» ١/٢١١، كلاهما عن زياد، عن معاذ موقوفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٠٠ و١٣/٤٥٥، والطبراني في «الدعاء» (١٨٥٦)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٦/٥٧ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن طاووس، عن معاذ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله» قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: «ولا الجهاد في سبيل الله، إلا أن تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع، ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع» واقتصر الطبراني على أوله. وطاووس لم يسمع من معاذ.

وروي مرة أخرى عن يحيى بن سعيد فقال: عن أبي الزبير أنه بلغه عن معاذ، فذكره موقوفاً، وهو عند جعفر الفريابي في «الذكر» كما في «نتائج الأفكار» لابن حجر ١/٩٧.

وروي عنه أيضاً عن سعيد بن المسيب عن معاذ موقوفاً. قال ابن حجر: وهو منقطع.

وروي عنه عن أبي الزبير عن جابر، أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٠٩)، قال ابن حجر: وهي رواية شاذة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٦٠) عن موسى بن عبيدة، عن عبدالله =

. . . . . .

=ابن أبي سليمان، عن أبي بحرية، عن معاذ موقوفاً. واقتصر على أوله. وموسى بن عبيدة - وهو ابن نَشيط الرَّبَذي - ضعيف.

وبلفظ: أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله». أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٨١)، والبزار (٣٠٥٩ - كشف الأستار)، وابن حبان (٨١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢١٢)، وفي «الشاميين» (١٩١) و(١٩٢) و(٣٥٢١)، وفي «الدعاء» (١٨٥٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٦) من طرق عن عبد الرحمٰن ابن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. وإسناده حسن من أجل عبد الرحمٰن بن ثابت.

وأخرجه البزار (٣٠٥٩- كشف الأستار) من طريق زيد بن يحيى الدمشقي، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن معاذ. لم يذكر فيه مكحولاً ولا مالك ابن يخامر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢١٣)، وفي «الشاميين» (٢٠٣٥)، وفي «الدعاء» (١٨٥٣) من طريق معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. وفي إسناده شيخ الطبراني، وفيه لين، ومحمد بن أيوب لعله محمد بن أيوب المصري الذي ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٩٧ وبيض للرواة عنه والذين روى عنهم، وقال فيه: يكتب حديثه ولا يحتج به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٨١)، وفي «الشاميين» (٢٠٣٥)، وفي «الدعاء» (١٨٥٣) بنفس الإسناد السابق، لٰكن عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن معاذ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠٨) من طريق خالد بن يزيد بن عبد الرحمٰن بن أبي مالك، عن أبيه، عن جبير بن نفير، عن مالك، عن معاذ. وخالد بن يزيد ضعيف.

وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١١٤١) عن=

٢٢٠٨٠- حدثنا كَثيرُ بن هشامٍ، حدثنا جعفر - يعني ابن بُرْقان - حدثنا حبيبُ بن أبي مَرْزوق، عن عطاءِ بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخَوْلاني، قال:

دخلتُ مسجدَ حِمصَ، فإذا فيه نحوٌ من ثلاثينَ كَهلاً مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ، فإذا فيهم شابٌّ أَكحلُ العَينينِ، بَرَّاقُ الثَّنايا، ساكتٌ، فإذا امْتَرى القومُ في شيءٍ أَقْبلوا عليه فسألوه، فقلتُ لجليسٍ لي: مَن هٰذا؟ قال: هٰذا معاذُ بن جبل. فَوقَعَ له في نفسي حُبٌّ، فكنتُ معهم حتَّى تَفرَّقوا، ثم هَجَّرت إلى المسجدِ، فإذا معاذُ بن جبلٍ قائمٌ يصلي إلى ساريةٍ، فسكتُّ لا يُكلِّمُني، فصليتُ، ثم جلستُ فاحتبيتُ بردائِي، ثم جلسَ فسَكَتَ لا يُكلِّمُني، وسكَتُّ لا أُكلِّمه، ثم قلت: واللهِ إني لأُحِبُّك. قال: فيمَ تُحبُّني؟ قال: قلت: في الله تبارك وتعالى. فأخَذ بحَبْوَتي فجَرَّني إليه هُنيَّةً، ثم قال: أَبشِرْ إن كنتَ صادقاً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المتحابُّونَ في جَلَالي لهم منابِرُ مِن نُورٍ يَغبِطُهُم النَّبيُّونَ والشُّهداءُ».

قال: فخرجتُ فلَقِيتُ عبادَةَ بن الصامت، فقلت: يا أبا الوليدِ ألا أُحدِّثك بما حدثني معاذُ بن جبل في المتحابِّين. قال: فأنا أُحدِّثك عن النبيِّ ﷺ، يَرفَعُه إلى الربِّ عزَّ وجلَّ، قال: «حَقَّتْ

= محمد بن أبي عدي، عن يونس، عن الحسن قال: سئل النبي ﷺ. وهٰذا مرسل.

وفي باب فضل ذكر الله عن عبد الله بن بسر سلف برقم (١٧٦٨٠).

مَحَبَّتي لِلمُتَحابِّينَ فيَّ، وحَقَّت مَحَبَّتي للمُتَزاورِينَ فيَّ، وحَقَّت مَحَبَّتي لِلمُتَباذِلِينَ فيَّ، وحَقَّت مَحَبَّتي لِلمُتواصِلينَ فيَّ»[1].

٢٢٠٨١- حدثنا عبدُالوهَّاب بن عطاءٍ الخفَّافُ العِجْليُّ، عن سعيدٍ، عن قَتَادة، عن شَهْر بن حَوشَبٍ ٥/ ٢٤٠

عن معاذ قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «يُبعَثُ المؤمنونَ يوم القِيامةِ جُرْداً مُرْداً مُكَحَّلينَ، بَني ثلاثينَ سنةً»[2].

٢٢٠٨٢- حدثنا عَبيدةُ بن حُمَيد، حدثني سليمانُ الأعمشُ، عن رجاءٍ الأنصاري، عن عبدِالله بن شَدَّاد

عن معاذ بن جبلٍ قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ أطلبُه، فقيل لي: خَرَجَ قَبْلُ. قال: فجعلتُ لا أَمرُّ بأحدٍ إلا قال: مَرَّ قَبْلُ، حتى مررتُ، فوجدتُه قائماً يصلِّي، قال: فجئتُ حتَّى قمتُ خَلْفَه، قال: فأطالَ الصلاةَ فلمّا قَضى الصلاةَ، قلت: يا رسول الله،

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حبيب بن أبي مرزوق، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو مسلم الخولاني: هو عبدالله بن ثُوَب.

وأخرجه الترمذي (٢٣٩٠)، والشاشي في «مسنده» (١٣٨٥) من طريق كثير ابن هشام، بهٰذا الإسناد. واقتصرت رواية الترمذي على حديث معاذ بن جبل.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٠٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يسمع من معاذ بينهما في هٰذا الحديث عبدالرحمٰن بن غنم كما سيأتي برقم (٢٢١٠٦). سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وانظر (٢٢٠٢٤).

لقد صليتَ صلاةً طويلةً. فقال رسول الله ﷺ: «إنِّي صَلَّيتُ صلاةَ رَغْبةٍ ورَهْبةٍ، سألْتُ اللهَ ثلاثاً، فأعطاني اثنَتَين ومَنَعَني واحدةً، سألتُه أَنْ لا يُهْلِكَ أُمَّتي غَرَقاً، فأَعطانِيها، وسَأَلتُه أَنْ لا يُظْهِرَ عليهم عَدُوّاً ليسَ منهم، فأَعْطانِيها، وسألتُه أَنْ لا يَجْعَلَ بَأْسَهم بينهم، فرَدَّها عليَّ»[1].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة رجاء الأنصاري، فلم يرو عنه غير الأعمش، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهله الذهبي في كتابه «المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه».

وأخرجه المزي في ترجمة رجاء الأنصاري من «تهذيب الكمال» ٩/ ١٧١-١٧٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٥١)، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٦٠٨٢)، وابن خزيمة (١٢١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٠٦) و(٣٠٧) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٠)، وفي «الشاميين» (١١٣١) عن عبد الوهَّاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معدي كرب. وعبد الوهَّاب بن الضحاك - وهو ابن أبان العُرْضي - متروك الحديث.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن معاذ - وهو لم يسمع منه - برقم (٢٢١٠٨) و(٢٢١٢٥).

وسيأتي مرسلاً ضمن حديث من طريق أبي قلابة برقم (٢٢١٣٦).

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٨٩٠)، وقد سلف في «المسند» برقم (١٥١٦).

وحديث ثوبان عند مسلم أيضاً (٢٨٨٩)، وسيأتي برقم (٢٢٣٩٥).

وحديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

٢٢٠٨٣- حدثنا حَسَنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمةَ، عن عبد العزيز بن صُهيب، عن أنس بن مالك

عن معاذٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال له: «يا معاذُ، مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ»[١].

٢٢٠٨٤- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو[٢] وهارون بن معروف، قالا: حدثنا عبدُ الله بن وَهْب؛ وقال هارون في حديثه: قال: وقال حَيوةُ: عن ابن أبي حَبيب، وقال معاوية: عن حَيْوة، عن يزيد، عن سَلَمة بن أُسامة، عن يحيى بن الحَكَم

أن معاذاً قال: بعَثَني رسولُ الله ﷺ أُصدِّقُ أهلَ اليمن، وأَمَرني أن آخُذَ مِن البقرِ مِن كل ثلاثين تَبيعاً - قال هارون: والتبيع: الجَذَعُ أو الجَذَعةُ - ومن كل أربعين مُسِنَّةً، قال: فعرضوا عليَّ أن آخذَ مِن الأربعين - قال هارون: ما بينَ الأربعين - والخمسين[٣]،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن منده (٩٨) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، وبإثر (٩٨) من طريق مسدد، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٧٩٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨٢)، وابن منده (٩٧) من طريق حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيب، به. ولفظه عندهم: «يا معاذ» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك. قال: «بشر الناس من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة».

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: معاوية، عن عمرو.

(٣) في (م) و(ظ٥): أو الخمسين، والمثبت من (ق).

وبين السِّتِّين والسَّبعين، وما بين الثَّمانين والتسِّعين، فأَبَيْتُ ذاك وقلتُ لهم: حتَّى أَسألَ سولَ الله ﷺ عن ذٰلك. فقَدِمتُ فأَخبرتُ النبيَّ ﷺ، فأَمَرني أن آخذَ مِن كل ثلاثين تَبيعاً، ومِن كل أربعينَ مُسِنَّةً، ومِن السِّتِّين تَبيعَين، ومن السبعين مُسِنَّةً وتَبيعاً، ومِن الثَّمانين مُسِنَّتينِ، ومِن التِّسعين ثلاثةَ أَتباعٍ، ومِن المئةِ مُسنَّةً وتَبيعَين، ومِن العَشَرةِ والمئةِ مُسِنَّتين وتَبيعاً، ومِن العِشرين ومِئةٍ ثلاثَ مُسِنَّاتٍ، أو أربعةَ أَتباعٍ، قال: وأَمَرني رسولُ الله ﷺ أَن لا آخُذَ فيما بين ذٰلك -وقال هارون: فيما بين ذٰلك شيئاً- إلا أن يَبلُغَ مُسِنَّةً أو جَذَعاً. وزَعَم أنَّ الأوقاصَ لا فريضةَ فيها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سلمة بن أسامة، وشيخه يحيى بن الحكم مجهول الحال معروف النسب، فهو أخو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية ابن عمّ عثمان بن عفان، وقد جاء بغير هٰذه السياقة برقم (٢٢٠١٠) و(٢٢٠١٣) مقطعاً، وأما ما وقع في هٰذه الرواية من قدوم معاذ بن جبل على النبي ﷺ، فالثابت أنه لم يقدم المدينة بعدما أرسله النبي ﷺ إلى اليمن حتّى توفي رسول الله ﷺ. انظر تخريج الحديث رقم (٢٢٠١٠).

حيوة: هو ابن شريح المصري. وابن أبي حبيب: هو يزيد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٠٢٠) و(١٠٢٢) و(١٠٢٦)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٤٥٦) و(١٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٤٩) من طريق عبدالله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر يحيى بن الحكم في رواية أبي عبيد الأولى والثالثة، وروايته الثانية مرسلة لم يذكر فيها معاذ، ووقع عند الطبراني علي بن الحكم بدل يحيى بن الحكم.

قوله: «أُصدق أهل اليمن» أي: أجمع صدقاتهم.

٢٢٠٨٥- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا ثابتُ بن يزيد، حدثنا عاصمٌ، عن أبي مُنِيب الأَحدب، قال:

خطب معاذٌ بالشام فذَكَرَ الطاعونَ، فقال: إنها رحمةُ رَبِّكم، ودعوةُ نَبيِّكم، وقَبْضُ الصالحينَ قَبْلَكُم، اللهمَّ أَدخِل على آل مُعاذٍ نَصيبَهم مِن هٰذه الرَّحمةِ، ثم نَزَلَ مِن مَقامِه ذٰلك، فدَخَلَ على عبد الرحمٰن بن معاذ، فقال عبد الرحمٰن: ﴿الحقُّ مِن رَبِّكَ فلا تَكُونَنَّ مِنَ المُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]. فقال معاذ: ﴿سَتَجِدُني إن شاء اللهُ مِن الصابرين﴾ [الصافات: ١٠٢][1].

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد منقطع، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي المنيب الأحدب الجرشي، فمن رجال أبي داود، ولا بأس به، وهو لم يسمع من معاذ. ثابت بن يزيد: هو الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وقد سلف برقم (١٧٧٥٦) بهٰذا الإسناد نفسه عن أبي منيب الأحدب: أن عمرو بن العاص قال في الطاعون في آخر خطبة خطب الناس، فقال: إن هٰذا رجس مثل السيل، من تَنَكَّبَه أخطأه... فقال شرحبيل بن حسنة: إن هٰذا رحمةُ ربكم، ودعوة نبيكم، وقبض الصالحين قبلكم.

وأخرجه ابن سعد ٣/٥٨٨-٥٨٩ عن عبيد الله بن موسى، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن عبد الله بن رافع، فذكره بأطول مما هنا، وذكر فيه قصة استخلاف أبي عبيدة بن الجراح لمعاذ لما طُعن. وقد سلفت هٰذه القصة وفيها خطبة معاذ ودعاؤه ومرض ابنه في مسند أبي عبيدة من وجه آخر برقم (١٦٩٧) وفي إسنادها هناك شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد اضطرب شهر فيه كما بينا ذٰلك في تخريجنا لروايته في مسند شرحبيل بن حسنة السالفة برقم (١٧٧٥٣). وأما إسناد ابن سعد فضعيف لضعف موسى بن عبيدة، وهو الربذي، وشيخه أيوب بن خالد فيه لين، ثم هو منقطع، عبد الله بن رافع=

٢٢٠٨٦- حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدةُ، حدثنا عبدُالملِك، عن ابن أبي ليلى

عن معاذٍ، قال: استبَّ رجلانِ عندَ النبيِّ ﷺ، فغَضِبَ أَحدُهما حتّى إنه ليُخَيَّلُ إليَّ أَنَّ أَنفَه ليَتَمَزَّعُ مِن الغَضَبِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنّي لأَعلَمُ كَلِمَةً لو يقولُها هٰذا الغَضْبانُ، لذَهَبَ عنه الغَضَبُ: اللهمَّ إنِّي أَعوذُ بك مِن الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»[1].

= وهو مولى أم سلمة- سمعه من أم سلمة، كما أورده الذهبي في «السير» ١/ ٤٥٧ من طريق سليمان بن بلال عن موسى بن عبيدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٥٨٩ من طريق إبراهيم بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين أنه بلغه لما وقع الوجع عام عمواس، فذكره بنحوه ليس فيه قصة دعاء معاذ وطعن ابنه عبدالرحمٰن . وإبراهيم بن أبي حبيبة ضعيف، وداود بن الحصين لم يدرك القصة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٣٩-٢٤٠ عن أحمد بن جعفر، عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن ابن نمير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن عبدالرحمٰن البجلي فذكره دون قصة دعاء معاذ ولا قصة طعن ابنه عبدالرحمٰن. ورجاله ثقات غير طارق البجلي، فهو صدوق لا بأس به، ولم يدرك القصة.

وأخرجه بأطول مما هنا البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٥ من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن حيان أنه سمع سليمان بن موسى يذكر أن الطاعون وقع بالناس... فذكره، وسليمان بن موسى لم يدرك القصة، وعبدالله بن حيان في عداد المجهولين.

وسيأتي ضمن حديث مطول برقم (٢٢١٣٦) دون قصة عبدالرحمٰن أيضاً.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٠٨٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، عبدالرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع =

٢٢٠٨٧- حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا عبد العزيز - يعني الدَّراوَرْدي - عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن معاذ بن جبلٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صَلَّى الصَّلواتِ الخمسَ، وحَجَّ البيت[1]، وصام رمضانَ - ولا أدري أَذَكَرَ الزكاةَ أَم لا؟ - كان حَقّاً على اللهِ أَنْ يَغفِرَ له إنْ هاجَرَ في سَبيلِه، أَو مَكَثَ بأَرضِه التي وُلِدَ بها» فقال معاذ: يا رسولَ الله، ٥/ ٢٤١

= من معاذ، وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير، فرواه مرة من حديث معاذ بن جبل، ومرة من حديث أُبي بن كعب كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٤ و١٠/ ٣٥٠، وعبد بن حميد (١١١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٨٩) من طريق الحسين بن علي الجُعفي، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٠)، وأبو داود (٤٧٨٠)، والطبراني ٢٠/ (٢٨٧) من طريق جرير بن عبد الله، والطبراني أيضاً ٢٠/ (٢٨٦) من طريق عبيد الله بن عمر، كلاهما عن عبد الملك بن عمير، به. وزاد أبو داود: قال: فجعل معاذ يأمره، فأبى ومَحَكَ وجعل يزداد غضباً.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩١) عن يوسف بن عيسى، عن الفضل بن موسى، عن يزيد بن زياد، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى، عن أُبي بن كعب. فجعل أُبياً مكان مُعاذ. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد، وهو ابن أبي الجعد فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث.

وسيأتي برقم (٢٢١١١).

وفي الباب عن سليمان بن صرد عند البخاري برقم (٣٢٨٢)، ومسلم برقم (٢٦١٠)، وسيأتي في مسنده ٦/ ٣٩٤.

(١) في (م): البيت الحرام.

أفأُخبرُ الناسَ؟ قال: «ذَرِ النّاسَ يا مُعاذُ، في الجَنَّةِ مئةُ دَرَجةٍ، ما بينَ كلِّ دَرَجتَينِ مئةُ سنةٍ، والفِردَوْسُ أَعلَى الجَنَّةِ وأَوْسَطُها، ومنها تَفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ، فإذا سأَلتُم اللهَ فاسأَلوه الفِردَوْسَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله رجال الصحيح، غير أنه منقطع، عطاء بن يسار لم يسمع من معاذ وقد اختلف فيه على زيد بن أسلم وعلى عطاء بن يسار كما سيأتي في تخريجه.

وأخرجه الدارمي في «الرد على الجهمية» ص١٥، والترمذي (٢٥٣٠)، والطبري في «تفسيره» ١٦/ ٣٧ و٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٣٢٨) و(٣٢٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في «صفة الجنة» (٢٢٧) من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد. وروايتهم غير الترمذي والطبراني مختصرة بقصة الجنة، وزاد الدارمي: وفوقها عرش الرحمٰن. وعندهم جميعاً: «ما بين كل درجة كما بين السماء والأرض».

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٣١)، والطبري ١٦/ ٣٨، والطبراني ٢٠/ (٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٣٠) من طرق عن زيد بن أسلم، به. ورواية ابن ماجه والطبري مختصرة أيضاً بقصة الجنة. وعندهم: «ما بين الدرجة والدرجة كما بين السماء والأرض».

وانظر (٢٢٠٢٨).

ورواه همام بن يحيى، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن عبادة بن الصامت، وسيأتي في مسنده برقم (٢٢٦٩٥)، وانظر تخريجه هناك.

ورواه محمد بن جحادة وهلال بن علي عن عطاء، عن أبي هريرة سلف في مسنده برقم (٧٩٢٣) و(٨٤١٩).

وفي رواية أخرى عن هلال بن علي، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة وأبي سعيد، أخرجها الطبري ١٦/ ٣٧، والحاكم ١/ ٨٠. ووقع عند الطبري عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري. وقد سلف مختصراً بقصة درجات الجنة في مسند أبي سعيد الخدري من طريق ابن لهيعة، عن دراج، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد برقم (١١٢٣٦). وانظر شواهده هناك. =

٢٢٠٨٨- حدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، حدثنا مَسرَّةُ بن مَعبد، عن إسماعيل بن عبيد الله قال:

قال معاذُ بن جبل: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «سَتُهاجِرونَ إلى الشّامِ، فيُفتَحُ لكم، ويكونُ فيكم داءٌ كالدُّمَّلِ، أَو كالحَرَّةِ، يأخُذُ بمَراقِّ الرَّجُلِ، يَستَشهِدُ الله به أَنفُسَهم، ويُزَكِّي به أَعمالَهم». اللهمَّ إنْ كنتَ تعلمُ أن معاذَ بن جبلٍ سَمِعه من رسولِ اللهِ ﷺ، فأَعطِه هو وأهلَ بيتِه الحظَّ الأَوفَرَ منه. فأصابَهم الطاعونُ، فلم يَبْقَ منهم أَحدٌ، فطُعِنَ في إصبَعِه السَّبَّابةِ، فكان يقول: ما يَسُرُّني أَنّ لي بها حُمْرَ النَّعَمِ[1].

= ويشهد لقصة الفردوس، حديث سمرة بن جندب عند البزار (٣٥١٣و٣٥١٤ - كشف الأستار)، والطبري ١٦/ ٣٨، والطبراني (٦٨٨٥) و(٦٨٨٦).

ومن حديث العرباض بن سارية عند البزار (٣٥١٢-كشف الأستار)، والطبراني ١٨/ (٦٣٥).

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه إسماعيل بن عبيد الله لم يدرك معاذاً، ولد بعد وفاته بثلاث وأربعين سنة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» ١/ ورقة ١٨٣ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٢٥)، وفي «الشاميين» (٣٥٢٧)، وابن عساكر ١/ ورقة ١٨٣ من طريق هشام بن خالد الدمشقي، عن الحسن بن يحيى الخشني، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن كثير ابن مرة، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «تنزلون منزلاً يقال له الجابية أو الجويبة، يصيبكم فيه داء مثل غُدَّةِ الجمل، يستشهد الله به أنفسكم=

٢٢٠٨٩- حدثنا أحمد بن عبد المَلِك الحَرَّاني، حدثنا عبيدُ الله - يعني ابنَ عمرو - عن عبدِ الملِك بن عُمَير، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذ بن جبلٍ قال: انتسبَ رجلانِ مِن بني إسرائيل على عَهْد موسى عليه السلام، أحدُهما مسلمٌ والآخر مُشركٌ، فانتسبَ المُشرِكُ، فقال: أنا فلانُ بن فلان، حتَّى بَلَغَ تسعةَ آباءٍ، ثم قال لصاحبه: انتسِبْ لا أُمَّ لك. قال: أنا فلانُ بن فلان، وأنا بريءٌ مما وراءَ ذٰلك. فنادى موسى الناسَ فجَمَعَهم، ثم قال: قد قُضِيَ

= وذراريّكم، ويزكي به أعمالكم». وفيه الحسن بن يحيى الخشني، وهو ضعيف، وعبد الرحمٰن بن ثابت، قال صالح بن محمد: شامي صدوق وأنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه عن مكحول.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٨٥).

ويشهد لقوله: «ستهاجرون إلى الشام» حديث أصحاب النبي ﷺ سلف برقم (١٧٤٧٠).

وحديث سفيان بن أبي زهير سلف برقم (٢١٩١٥).

ويشهد لقصة الداء - وهو الطاعون - حديث أبي عسيب مولى رسول الله ﷺ السالف برقم (٢٠٧٦٧).

وحديث عوف بن مالك عند ابن ماجه (٤٠٤٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٣ مطولاً، وفيه: «ثم فتح بيت المقدس - ثم داء يظهر فيكم يستشهد الله به ذراريكم وأنفسكم، ويزكي به أموالكم». وإسناد ابن ماجه صحيح على شرط البخاري. وأصل الحديث في البخاري برقم (٣١٧٦)، وفيه: «ثم فتح بيت المقدس، ثم موتان يأخذ فيكم كقعاص الغنم» وسيأتي في «المسند» ٦/ ٢٢ مثل رواية البخاري.

قوله: «بمراقّ الرجل»: المراقُّ: قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٢٥٢: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، واحدها مَرَقّ.

بينكما، أَمّا الذي انتسبَ إلى تِسعةِ آباءٍ، فأنت فوقَهم العاشرُ في النارِ، وأما الذي انتَسَب إلى أبويه، فأنت امرؤٌ مِن أهلِ الإسلامِ[1].

٢٢٠٩٠- حدثنا عفَّانُ، حدثنا خالد -يعني الطَّحّان- حدثنا يحيى التَّيميُّ، عن عُبيد الله بن مُسلم

عن معاذٍ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من مُسلِمَينِ يُتَوفَّى لهما ثلاثةٌ ، إلا أَدْخَلَهما اللهُ الجَنَّةَ بفَضْلِ رَحمَتِه إيّاهُما» فقالوا: يا رسولَ الله، أو اثنان؟ قال: «أو اثنانِ» قالوا: أو واحدٌ؟ قال: «أو واحدٌ» ثم قال: «والذي نَفْسي بيَدِه إنَّ السِّقطَ لَيَجُرُّ أُمَّه بسَرَرِه إلى الجَنَّةِ إذا احتَسَبَته»[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ.

وقد خولف أحمد بن عبد الملك الحرَّاني في وقفه، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٨٤) من طريق علي بن معبد وعمرو بن خالد، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

وأخرجه كذٰلك مرفوعاً الطبراني ٢٠/ (٢٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣٤) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، به.

وانظر حديث أُبي السالف برقم (٢١١٧٨).

(٢) صحيح لغيره دون قصة السقط في آخره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيى التيمي، وهو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر.

وأخرجه عبد بن حميد (١٢٣)، والشاشي (١٣٨٩) و(١٣٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٣٠٣) من طرق عن يحيى بن عبد الله الجابر التيمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٠٩) من طريق عبيدة بن حميد، عن يحيى بن=

٢٢٠٩١- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، حدثنا عبد العزيز بن صُهَيب، عن أنس بن مالكٍ

عن معاذٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شيئاً دَخَلَ الجنَّة» وقد قال حمادٌ: إن رسولَ الله ﷺ قال لمعاذٍ[1].

٢٢٠٩٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حَمّادٌ - يعني ابن سَلَمة - قال: كنتُ أنا وعاصمُ بن بَهْدلةَ وثابت، فحدَّث عاصِمٌ، عن شَهرِ بن حَوشَب، عن أبي ظَبْيَةَ

عن معاذ بن جبل، أن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن مُسلم يَبيتُ على ذِكْرِ الله طاهِراً، فيتَعارُّ مِن اللَّيلِ، فيسألُ اللهَ خَيْراً مِن الدُّنيا والآخرةِ، إلا أَعطاهُ».

فقال ثابت: قَدِمَ علينا، فحَدَّثنا هٰذا الحديثَ. ولا أَعلمُه إلا يعني أبا ظَبْيَةَ. قلتُ لحمادٍ: عن مُعاذٍ؟ قال: عن مُعاذٍ[2].

= عبيد الله، عن عبيد الله بن مسلم، به. واقتصر في روايته على قوله: «والذي نفسي بيده إن السقط لَيَجُر...» قال المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يحيى بن عبيد الله ٣١/٤٥٣: ورواه إسرائيل بن يونس وخالد بن عبد الله، عن يحيى بن عبد الله الجابر، عن عبيد الله بن مسلم. وهو أولى بالصواب والله أعلم.

قوله: «بسرره»: من السَّرَر، وهو ما يتعلق مِن سُرَّة المولود، فيُقطع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٩٨).

(٢) إسناده صحيح من جهة ثابت، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي ظبية، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي وابن ماجه،=

٢٢٠٩٣- حدثنا قُتيبةُ بن سعيد، حدثنا ابنُ لَهيعةَ، عن الحارث بن يزيد، عن عُلَيِّ بن رباح، عن عبد الله بن عَمْرو بن العاص

عن معاذ قال: عَهد إلينا رسولُ الله ﷺ في خمسٍ مَن فعلَ منهنَّ كان ضامناً على الله: «مَن عادَ مَريضاً، أو خَرَجَ مع جِنازةٍ، أو خرج غازياً في سبيلِ الله، أو دخلَ على إمامٍ يُريد بذٰلك تَعْزِيرَه وتَوْقِيرَه، أَو قَعَدَ في بيتِه، فيَسلَمُ الناسُ منه ويَسلَمُ[1]»[2].

= وهو ثقة. ومن جهة عاصم ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٧، والطبراني ٢٠/ (٢٣٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الطبراني: حماد بن زيد، بدل حماد بن سلمة، وهو خطأ.

وانظر (٢٢٠٤٨) و(٢٢٠٤٩).

(١) في (ظ٥): وسلم.

(٢) حديث حسن، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لٰكن قد احتمل بعض أهل العلم رواية قتيبة عنه، ثم هو لم ينفرد بروايته لهذا الحديث، فقد روي بنحوه من وجه آخر عن معاذ كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البزار (١٦٤٩ -كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٥) من طرق عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٤)، وفي «الأوسط» (٨٦٥٤)، والحاكم ١/ ٢١٢ و٢/ ٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٦-١٦٧ من طريق الحارث بن يعقوب، عن قيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو، عن معاذ. وفيه مكان الجنازة الذهاب إلى المسجد. وجعلوا بدل قوله: «أو قعد في بيته فيسلم الناس منه ويسلم». قوله: «ومن جلس في بيته لم يغتب إنساناً». وإسناده حسن من أجل قيس بن رافع، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». =

٢٢٠٩٤- حدثنا قُتيبةُ بن سعيدٍ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ بن أبي حَبيبٍ، عن أَبي الطفيل عامرِ بن واثِلةَ

عن معاذ: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان في غزوةِ تَبُوكَ، إذا ارتَحلَ قبلَ زَيْغِ الشَّمسِ، أَخَّر الظُّهرَ حتَّى يَجمعَها إلى العصرِ، يصلِّيهما جميعاً، وإذا ارتحلَ بعدَ زيغِ الشَّمس، صلى الظهرَ والعصرَ جميعاً ثم سار، وكان إذا ارتحلَ قبلَ المغربَ أَخَّرَ المَغرِبَ حتَّى يُصلِّيها مع العشاءِ، وإذا ارتحلَ بعدَ المغربِ، عَجَّل العِشاءَ فصلاَّها مع المغربِ[1]. ٥/ ٢٤٢

= وفي باب فضل عيادة المريض، سلف عن أنس برقم (١٢٧٨٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب عنده.

وفي باب فضل اتباع الجنائز، سلف عن أبي هريرة برقم (٧١٨٨)، وانظر أحاديث الباب هناك.

وفي باب فضل الجهاد انظر ما سلف برقم (٢٢٠١٤).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. لٰكن أشار بعض أهل العلم إلى تفرد قتيبة به، انظر الكلام عليه عند حديث أنس السالف برقم (١٣٥٨٤).

وأخرجه الترمذي (٥٥٤)، والدارقطني ١/ ١٩٣، والخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٤٦٥ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٢٠)، والترمذي (٥٥٣)، وابن حبان (١٤٥٨) و(١٥٩٣)، والدارقطني ١/ ٣٩٢-٣٩٣، والبيهقي ٣/ ١٦٣، والخطيب ١٢/ ٤٦٦ من طريق قتيبة، بهٰ.

وأخرجه أبو داود (١٢٠٨)، ومن طريقه الدارقطني ١/ ٣٩٢، والبيهقي ٣/ ١٦٢-١٦٣ عن يزيد بن خالد، عن المفضل بن فضالة والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل. وقد سلف من طريق هشام=

* ٢٢٠٩٥- حدثنا هارون بن معروفٍ - قال عبدالله: وسمعتُه أنا مِن هارون - حدثنا ابنُ وَهْب، أخبرني يحيى بنُ أيوب، عن عُبيدِالله بن زَحْر، عن عبدالرحمٰن بن رافع التَّنُوخي قاضي إفريقيَّة:

أن معاذَ بن جبلٍ قَدِمَ الشامَ، وأهلُ الشامِ لا يُوتِرونَ، فقال لمعاويةَ: ما لي أرى أهلَ الشامِ لا يُوتِرونَ؟! فقال معاويةُ: وواجبٌ ذٰلك عليهم؟ قال: نعم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «زادَني رَبِّي عزَّ وجلَّ صلاةً وهي الوِتْرُ، وقْتُها ما بينَ العِشاءِ إلى طُلوعِ الفَجْرِ»[1].

٢٢٠٩٦- حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أنس

أن معاذَ بن جبلٍ حدثه، قال: بينما أنا رَدِيفُ رسولِ الله ﷺ ليسَ بيني وبينه إلا آخِرةُ الرَّحلِ، فقال: «يا معاذُ» قلت: لَبَّيكَ رسولَ الله وسَعْدَيكَ. قال: ثم سارَ ساعةً، ثم قال: «يا معاذَ بن جبلٍ» قلت: لَبَّيكَ رسولَ الله وسَعْديكَ. قال: ثم سارَ ساعةً، ثم قال: «يا معاذَ بن جبلٍ» قلتُ: لَبَّيكَ رسولَ الله وسَعْديكَ.

= برقم (٢٢٠٣٦) بغير هٰذا اللفظ.

وانظر (٢١٩٩٧).

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبيدالله بن زحر وعبدالرحمٰن بن رافع التنوخي ضعيفان، ثم إنه منقطع، عبدالرحمٰن بن رافع لم يدرك معاذاً.

ويشهد له حديث أبي بصرة الغفاري، وسيأتي ٦/ ٧ وإسناده صحيح.

وحديث عبدالله بن عمرو السالف برقم (٦٦٩٣)، وانظر تتمة أحاديث الباب عنده.

قال: «هل تَدْري ما حقُّ الله على العِبادِ؟» قال: قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ حقَّ الله على العِبادِ أَنْ يَعْبُدوه ولا يُشرِكوا به شيئاً» قال: ثم سارَ ساعةً، ثم قال: «يا معاذَ بنَ جبلٍ» قلتُ: لَبَّيكَ رسولَ الله وسَعْديكَ. قال: «فهل تَدْري ما حَقُّ العِبادِ على الله إذا فَعَلوا ذٰلك؟» قلت: الله ورسولُه أعلمُ. قال: «فإنَّ حقَّ العِبادِ على الله أَن لا يُعَذِّبَهم»[1].

● ٢٢٠٩٧- حدثنا عبد الله[2] حدثنا هُدْبةُ بنُ خالد، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قتادةُ، عن أنسٍ، عن معاذٍ، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه أو مِثله[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٦٧)، وفي «الأدب المفرد» (٩٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠١٤)، وأبو عوانة (٢٩)، والبغوي (٤٩) من طريق همام، به. ولفظ البغوي بنحوه وزاد: فقال: يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا؟ قال: «إذاً يتكلوا» فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٣) من طريق هشام، عن قتادة به. وفيه نحو لفظ البغوي.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٢) وقع في (م) و(ر) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، على أنه من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، وهو خطأ، والصواب أنه من زيادات عبد الله ابن أحمد كما هو في (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٩١.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٢٠٩٨- حدثنا بهْزٌ، حدثنا همامٌ، عن قتادةَ، عن أنسٍ[٢]

عن معاذٍ قال: كنت رِدْفَ رسولِ الله ﷺ ليسَ بيني وبينه إلا آخرةُ الرَّحلِ، فذَكَر نحوَه[٣].

٢٢٠٩٩- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادٌ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي رَزِين

عن معاذ بن جبلٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «ألا أَدُلُّكَ على باب من أبوابِ الجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله»[٤].

٢٢١٠٠- حدثنا عفانُ، حدثنا شُعبةُ، أخبرني أبو عَون، قال: سمعتُ الحارثَ بن عَمْرو ابنَ أخي المغيرةِ بن شعبةَ يحدث، عن ناسٍ مِن أصحابِ معاذٍ من أهل حِمْص

= وأخرجه البخاري (٥٩٦٧) وبإثر (٦٢٦٧) و(٦٥٠٠)، ومسلم (٣٠) (٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٣٩)، وابن حبان (٣٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨١)، وابن منده في «الإيمان» (٩٢) من طريق هدبة بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(١) قوله: عن أنس، سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩١).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رزين - وهو مسعود بن مالك الأسدي - لم يدرك معاذ بن جبل.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٣٧١) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢١٩٩٦).

عن مُعاذٍ: أَنَّ النبيَّ ﷺ قال لمعاذِ بن جبل حينَ بَعَثَه إلى اليمن فذكر: «كيف تَقْضِي إنْ عَرَضَ لك قَضَاءٌ؟» قال: أقضي بكتابِ اللهِ. قال: «فإنْ لم يكن في كتابِ الله؟» قال: فبسُنَّةِ[1] رسولِ الله. قال: «فإنْ لم يكُن في سُنَّةِ رسولِ الله؟» قال: أَجتهدُ رَأيي ولا آلُو. قال: فضَرَبَ صَدْري، فقال: «الحمدُ لله الَّذي وَفَّقَ رسولَ رسولِ الله لما يُرْضي رسولَه»[2].

٢٢١٠١- حدثنا إبراهيمُ بن مَهْدي، حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن بَحِيرِ بن سعدٍ، عن خالدِ بن مَعْدان، عن كَثيرِ بن مُرَّةَ

عن معاذ بن جبل، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُؤْذِي امرأةٌ زَوْجَها في الدُّنيا، إلا قالت زوجتُه مِن الحُورِ العِينِ: لا تُؤْذيهِ قاتَلَكِ الله، فإنَّما هو عِندَكِ دَخيلٌ يوشِكُ أَنْ يُفارِقَكِ إلينا»[3].

---

(١) في (م): فسنة، وفي (ر): بسنة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام أصحاب معاذ، وجهالة الحارث بن عمرو، وسلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠٠٧).

وأخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٨٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠١٤)، والترمذي (١١٧٤)، والشاشي في «مسنده» (١٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٢٤)، وفي «الشاميين» (١١٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٢٠، وفي «صفة الجنة» (٨٦)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٤/ ٤٧ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي، وصحح إسناده الذهبي.

٢٢١٠٢- حدثنا إبراهيمُ بن مَهْدي، حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حُسَين، عن شَهْر بن حَوشَب

عن معاذِ بن جبلٍ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «مَفاتِيحُ الجَنَّةِ شهادةُ أَنْ لا إلٰه إلا الله»(١).

٢٢١٠٣- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن عاصمِ ابن بَهْدَلَة، عن شَهْر بن حَوشَب

عن معاذ بن جبل، عن النبيِّ ﷺ قال: ﴿تَتَجافَى جُنُوبُهم عنِ المَضاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهم خَوْفاً وطَمَعاً﴾[السجدة: ١٦] قال: «قيامُ العَبْدِ مِن اللّيلِ»(٢).

٢٢١٠٤- حدثنا قُتيبةُ بن سعيد، حدثنا ليثُ بن سعد، عن معاويةَ بن صالح، عن رَبيعةَ بنِ يزيد، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن يزيد بن عَمِيرة، قال: ٥/ ٢٤٣

لما حَضَر معاذَ بن جبل الموتُ، قيل له: يا أبا عبدِ الرحمٰن، أوصِنا. قال: أَجلِسُوني. فقال: إن العلمَ والإيمان مكانَهُما، مَن

---

(١) إسناده ضعيف، شهر بن حوشب ضعيف ولم يدرك معاذاً، وإسماعيل ابن عياش روايته عن غير أهل بلده ضعيفة، وهٰذا منها، فإن عبد الله بن عبد الرحمن مكي. وقد صح معناه عن معاذ بغير هٰذه السياقة، انظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٦٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٥٦ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يسمع من معاذ. وقد سلف ضمن حديث مطول برقم (٢٢٠١٦).

ابتَغَاهُما وَجَدَهما- يقول ثلاثَ مرات - فالْتمِسُوا العلمَ عند أربعةِ رَهْطٍ: عند عُوَيمرٍ أبي الدَّرداءِ، وعندَ سَلْمانَ الفارسيِّ، وعند عبدِ الله بن مسعود، وعندَ عبدِ الله بن سَلام الذي كان يهودياً ثم أسلمَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّه عاشِرُ عَشْرةٍ في الجَنَّةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يزيد بن عميرة، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ بن عبد الله.

وأخرجه الترمذي (٣٨٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٥٣)، والحاكم ٣/ ٢٧٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٢٦٥ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٤١٦ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٩٨، وابن حبان (٧١٦٥) والحاكم ١/ ٩٨ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الكبير» (٨٥١٤) و٢٠/ (٢٢٩)، وفي «الشاميين» (١٩٣٢)، والحاكم ١/ ٩٨، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٢/ ٢٢٠ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، به. ولم يذكر الطبراني في «الكبير» المرفوع منه.

وأخرجه الحاكم ١/ ٩٨ من طريق محمد بن عجلان، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، به مختصراً بقول معاذ: العلم والإيمان مكانهما، من ابتغاهما وجدهما.

وأخرجه مطولاً وفيه زيادات ابن سعد ٢/ ٣٥٢ و٣٥٢-٣٥٣ من طريق زيد ابن رفيع، عن معبد الجهني، عن يزيد بن عميرة، عن معاذ.

وأخرجه الحاكم ١/ ٩٨ من طريق محمد بن شعيب بن شابور، عن النعمان ابن المنذر، عن مكحول، قال: وجع معاذ يوماً وعنده يزيد بن عميرة الزُّبيدي يبكي، فذكره وقال في آخره: فإنه كان يقال: إنه عاشر عشرة في الجنة.=

٢٢١٠٥- حدثنا سُريجُ بن النُّعمان ويونس، قالا: حدثنا بقيَّةُ بن الوليد، عن السَّرِي بن يَنْعُم، عن مُرِيح بن مسروق

عن معاذ بن جبل: أن رسولَ الله ﷺ لما بعَثَ به إلى اليمنِ قال: «إيّايَ والتَّنَعُّمَ، فإنَّ عِبادَ الله ليسوا بالمُتَنَعِّمينَ»[1].

٢٢١٠٦- حدثنا سُلَيمان بنُ داود، حدثنا عِمرانُ، عن قتادةَ، عن شَهرِ ابن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

= وإسناده منقطع، مكحول لم يدرك معاذاً.

وأخرجه مطولاً وفيه زيادات ودون المرفوع منه ابن سعد ٢/ ٣٥٢، ويعقوب ابن سفيان في «تاريخه» ٢/ ٥٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٢٨)، والحاكم ٤/ ٤٦٦ من طريق أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن يزيد بن عميرة، عن معاذ. ووقع في إسناد يعقوب بن سفيان: رجل يخدم معاذاً، بدلاً من يزيد بن عميرة، وكلاهما واحد. ورواية ابن سعد مختصرة.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٦٣٧) عن عمرو بن إسحاق بن إبراهيم ابن العلاء، عن محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم، عن شريح بن عبيد، عن شراحيل بن معشر العبسي، عن معاذ مختصراً بالمرفوع منه. وشيخ الطبراني فيه مجهول، ومحمد بن إسماعيل ضعيف.

(١) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد وهو مدلس تدليس التسوية، وقد عنعن. وقول الألباني في «صحيحته» (٣٥٣): إن بقية صرح بالتحديث ليس بشيء، لأنه مَن قَبِلَ حديث بقية، اشترط أن يكون التصريح بالتحديث في جميع السند، وهٰذا منتف في هٰذا الحديث عند جميع من أخرج الحديث من طريقه، ومريح بن مسروق لم يوثقه غير ابن حبان ٥/ ٤٦٤.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٣٩٥) من طريق عمرو بن عثمان، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٥ من طريق كثير بن عبيد، كلاهما عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٢١١٨).

عن معاذ بن جبل: أنه سأَل النبيَّ ﷺ، أو سمع النبيَّ ﷺ يقول: «يَدْخُلُ أهلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ جُرْداً مُرْداً مُكَحَّلينَ بَني ثلاثينَ» أو «ثلاثٍ وثلاثينَ»[1].

٢٢١٠٧- حدثنا عبدُ الصَّمد بن عبد الوارث[2]، حدثنا عُمرُ بن إبراهيم، حدثنا قتادةُ، عن العلاءِ بن زياد، عن رجل حدَّثه يَثِقُ به

عن معاذِ بن جبل، عن رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ ذئبُ الإنسانِ كذِئْبِ الغَنَمِ، يأخُذُ الشَّاةَ القاصِيةَ[3] والنَّاحِيةَ، وإيَّاكم والشِّعابَ، وعليكم بالجَماعةِ والعامَّةِ»[4].

٢٢١٠٨- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن ابن عُمَير عبدِ الملك، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذٍ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ صلاةً فأحسنَ فيها الركوعَ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه الترمذي (٢٥٤٥)، والبزار في «مسنده» (٢٦٤٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥٧) من طريق سليمان بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١١٨) من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران أبي العوام، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٢٤).

(٢) في (م): حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد الوارث، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٥) و(ر): الشاذة والقاصية.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن معاذ وعمر بن إبراهيم - وهو العبدي البصري - في حديثه عن قتادة ضعف، وقد سلف برقم (٢٢٠٢٩) بإسقاط الرجل المبهم.

والسجودَ والقيامَ، فذكرتُ ذٰلك له فقال: «هٰذه صلاةُ رَغْبةٍ ورَهْبةٍ، سألْتُ رَبِّي فيها ثلاثاً، فأَعْطاني اثنتينِ، ولم يُعْطِني واحدةً: سألْتُه أَنْ لا يَقتُلَ أُمَّتِي بِسَنَةِ جُوعٍ، فيَهْلِكوا، فأَعْطاني، وسَأَلْتُه أَنْ لا يُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن غيرِهم، فأَعْطاني، وسَأَلْتُه أَنْ لا يَجْعَلَ بأْسَهم بينهم، فمَنَعَني»[1].

٢٢١٠٩- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا جَهْضَم - يعني اليَمَاميَّ - حدثنا يحيى - يعني ابن أبي كَثِير -، حدثنا زيد - يعني ابنَ أبي سَلَّام - عن أبي سَلَّام - وهو زيد بن سلَّام بن أبي سلام نَسَبه إلى جده - أنه حدثه عبدُ الرحمٰن بن عياش الحَضْرمي، عن مالك بن يَخامِر

أن معاذَ بن جبلٍ قال: احتبَسَ علينا رسولُ الله ﷺ ذات غَداةٍ عن صلاةِ الصبحِ، حتى كِدْنا نتراءَى قَرْنَ الشمسِ، فخَرَجَ رسولُ الله ﷺ سَرِيعاً، فثوَّبَ بالصَّلاةِ، وصلَّى وتَجوَّز في صلاتِه، فلمَّا سلَّم قال: «كما أنتُم، على مَصافِّكم كما أنتُم[2]»، ثم أقبل إلينا، فقال: «إنِّي سَأُحَدِّثُكم ما حَبَسَني عنكم الغَداةَ، إنِّي قُمْتُ من الليل، فصَلَّيْتُ ما قُدِّرَ لي، فنَعَستُ في صَلاتي حتَّى اسْتَيْقَظتُ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، وشريك - وإن كان سيىء الحفظ - قد توبع فيما سيأتي برقم (٢٢١٢٥)، وكما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٢٧٩) من طرق عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٠٨٢).

(٢) قوله: كما أنتم، ليس في (م).

فإذا أنا بربِّي في أَحسَنِ صورةٍ، فقال: يا محمدُ، أَتَدْري فيمَ يَخْتَصِمُ الملأُ الأعلى؟ قلتُ: لا أَدْري يا رَبِّ. قال: يا محمدُ، فيم يَخْتَصِمُ الملأ الأعْلَى؟ قلتُ: لا أَدْري رَبِّ. قال: يا محمدُ، فيمَ يَختصِمُ الملأُ الأعلى؟ قلتُ: لا أدري يا ربِّ.[1] فرَأَيتُه وَضَعَ كَفَّه بينَ كَتِفَيَّ حتَّى وجَدْتُ بَرْدَ أنامِلِه بينَ صَدْرِي، فَتَجلَّى لي كُلُّ شيءٍ وعَرَفْتُ، فقال: يا محمدُ، فيمَ يختَصمُ الملأُ الأَعلى؟ قلتُ: في الكَفَّاراتِ. قال: وما الكَفَّاراتُ؟ قلت: نَقْلُ الأَقدامِ إلى الجُمُعاتِ وجُلُوسٌ في المساجِدِ بعدَ الصَّلواتِ[2]، وإسباغُ الوضوءِ عند الكرِيهاتِ. قال: وما الدَّرَجاتُ؟ قلتُ: إطعامُ الطَّعامِ، ولِينُ الكَلامِ، والصَّلاةُ والنّاسُ نيامٌ. قال: سَلْ. قلتُ: اللهمَّ إنّي أَسأَلُكَ فِعْلَ الخَيْراتِ، وتَرْكَ المُنْكراتِ، وحُبَّ المساكينِ، وأنْ تَغْفِرَ لي وتَرْحَمَني، وإذا أَردتَ فِتنةً في قومٍ، فتوَفَّني غيرَ مَفتُونٍ، وأَسأَلُكَ حُبَّكَ وحُبَّ من يُحِبُّكَ، وحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُني إلى حُبِّكَ» وقال رسول الله ﷺ: «إنَّها حَقٌّ فادْرُسوها وتَعَلَّموها»[3].

---

(١) قوله: «قال: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت: لا أدري يا رب» سقط من (م).

(٢) في (م): الصلاة.

(٣) ضعيف لاضطرابه، ومداره على عبدالرحمٰن بن عائش، وقد اختُلف فيه عليه كما سلف بيانه عند حديث ابن عباس (٣٤٨٤)، وبرقم (١٦٦٢١) في حديث بعض أصحاب رسول الله ﷺ.

وأخرجه المزي في ترجمة عبدالرحمٰن بن عائش من «تهذيب الكمال» ١٧/٢٠٣-٢٠٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٢١١٠- حدثنا زيدُ بن يحيى الدِّمَشْقي، حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مَكْحول، عن كَثيرِ بن مُرَّةَ، عن مالك بن يَخَامِر السَّكْسَكي، قال: ٥/ ٢٤٤

= وأخرجه الترمذي في «سننه» (٣٢٣٥)، وهو في «العلل الكبير» ٢/ ٨٩٥-٨٩٦، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٥٤٢، والمزي ١٧/ ٢٠٥ من طريق معاذ بن هانىء، عن جهضم بن عبد الله، به. ولم يُذكر أبو سلام في إسناد ابن خزيمة.

وخالف أبا سعيد مولى بني هاشم ومعاذَ بن هانىء محمدُ بن سنان العوقي -وهو ثقة- فرواه عن جهضم، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أبي سلّام، عن جده ممطور، عن أبي عبد الرحمٰن السكسكي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ. فجعل مكان عبد الرحمن بن عائش أبا عبد الرحمن السكسكي، وإنما أراد عبد الرحمن بن عائش كما قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٥٧. وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٢١٦) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقي، عن محمد بن سنان، بهٰذا الإسناد. وحفص بن عمر حدث بغير حديث لم يتابع عليه، قاله أبو أحمد الحاكم، وقال ابن حبان في «الثقات»: ربما أخطأ. وأبو عبد الرحمٰن السكسكي لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه بمثل رواية محمد بن سنان العوقي ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣٤٤، والطبراني ٢٠/ (٢١٦)، والمزي ١٧/ ٢٠٦ من طريق موسى بن خلف العمي، عن يحيى بن أبي كثير، بمثل إسناد الطبراني السابق. وموسى بن خلف قال ابن حبان في «المجروحين» ٢٠/ ٢٤٠: كان رديء الحفظ يروي عن قتادة أشياء مناكير، وعن يحيى بن أبي كثير مالا يشبه حديثه، فلما كثر ضَرْبُ هٰذا في روايته استحق ترك الاحتجاج به فيما خالف الأثبات وانفرد جميعاً. وضعفه ابن معين، وقال الدراقطني: ليس بالقوي، يعتبر به.

وأخرجه البزار (٢٦٦٨)، وابن خزيمة ١/ ٥٤٥، والطبراني ١/ (٢٩٠) والحاكم ١/ ٥٢١ من طريق سعيد بن سويد، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن معاذ. وعبد الرحمٰن بن إسحاق وهو أبو شيبة الكوفي ضعيف، والراوي عنه -وهو سعيد بن سويد- في عداد المجهولين، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ.

سمعتُ معاذاً يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن جُرِحَ جُرْحاً في سَبيلِ الله، جاءَ يومَ القِيامةِ لونُه لَوْنُ الزَّعْفَرانِ، وريحُه ريحُ المِسكِ، عليه طابَعُ الشُّهَداءِ، ومَن سَأَلَ اللهَ الشَّهادةَ مُخْلِصاً، أَعطاهُ اللهُ أَجْرَ شهيدٍ، وإنْ ماتَ على فِراشِه، ومَن قاتَلَ في سَبيلِ الله فُواقَ ناقةٍ، وَجَبَت له الجَنَّةُ»[1].

٢٢١١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهدي، عن سفيانَ، عن عبدِ الملِك بن عُمَيرٍ، عن عبدِ الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذ: قال: استبَّ رجلان عندَ النبيِّ ﷺ، فغَضِبَ أَحدُهما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن ثوبان، واسمه عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان.

وأخرجه ابن حبان (٣١٩١) و(٤٦١٨) من طريق زيد بن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢٠٦)، وفي «الشاميين» (١٨٩) و(٣٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٠ من طريق غسان بن الربيع، عن عبد الرحمٰن بن ثوبان، به. وسقط من إسناد البيهقي كثير بن مرة.

وأخرجه أبو داود (٢٥٤١)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٥١) من طريق بقية بن الوليد، عن عبد الرحمٰن بن ثوبان، به. وأسقط من إسناده كثير بن مرة، وتحرف مالك بن يخامر إلى مالك ابن عامر عند البيهقي، واقتصر ابن أبي عاصم على أوله.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٦٧٨) و(٢٤٩١) من طريق إبراهيم بن عبد الحميد بن ذي حماية وأرطاة بن المنذر، عن كثير بن مرة، عن معاذ ليس فيه مالك بن يخامر. واقتصر على أوله.

وانظر (٢٢٠١٤).

فقال النبيُّ ﷺ: «إنّي لأَعْلَمُ كَلِمةً لو قالها، ذَهَبَ غَضَبُه: أعوذُ بالله مِن الشَّيطانِ الرَّجيمِ»[1].

٢٢١١٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي وأبو سعيد، قالا: حدثنا زائدةُ، عن عبدِ الملك بن عُمَير - وقال أبو سعيد: حدثنا عبد الملك بن عُمَير - عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذ بن جبلٍ قال: أَتَى رسولَ الله ﷺ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، ما تقولُ في رجلٍ لَقِيَ امرأةً لا يعرفها، فليس يَأتي الرجلُ من امرأتِه شيئاً إلا قد أَتاه منها، غير أنه لم يُجامِعْها؟ قال: فأنزل الله عزَّ وجلَّ هٰذه الآية ﴿أقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وزُلَفاً مِن اللَّيلِ إنَّ الحَسَناتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئاتِ﴾ الآية [هود: ١١٤] قال: فقال له النبيُّ ﷺ: «تَوَضَّأْ ثمَّ صَلِّ» قال معاذٌ: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلَه خاصَّةً أو للمؤمنين عامَّةً؟ قال: «بَلْ للمُؤمِنينَ عامَّةً»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، ابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ وقد اختلف فيه على عبد الملك بن عمير كما سلف بيانه في الرواية رقم (٢٢٠٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٨٨) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٤٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الترمذي (٣٤٥٢) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، به.

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنه منقطع. عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع معاذاً. =

٢٢١١٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن قَيسٍ عن معاذ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن أعتَقَ رَقَبةً مُؤمِنةً، فهي فِدَاؤُه من النَّارِ»[1].

٢٢١١٤- حدثنا أبو كامل، حدثنا حَمّادٌ، عن عاصمِ بن بَهْدلةَ، عن شَهْر بن حَوشَب، عن أبي ظَبْيَةَ

عن مُعاذِ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مُسلِمٍ يَبيتُ على ذِكْرِ الله طاهراً، فيَتَعارُّ مِن اللَّيلِ، فيَسأَلُ الله خَيْراً من

= وأخرجه الترمذي (٣١١٣)، والطبري في «التفسير» ١٢/ ١٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٧٧) من طرق عن زائدة بن قدامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٧٨)، والدارقطني ١/ ١٣٤، والحاكم ١/ ١٣٥، والبيهقي ١/ ١٢٥، والواحدي في «الوسيط» ٢/ ٥٩٤، وفي «أسباب النزول» ص١٨١ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٨)، والطبري ١٢/ ١٣٦ من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى مرسلاً لم يذكر فيه معاذاً، ووقع ذكره في المطبوع من «السنن الكبرى»، وهو خطأ يصوب من «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٠٩.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٥٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير قيس - وهو الجذامي - فقد روى له النسائي، وله صحبة، لٰكنه منقطع، فقتادة لم يسمع من قيس الجُذامي كما بيّناه عند الرواية رقم (١٧٣٢٦).

وقد سلف الحديث في مسند عقبة بن عامر برقم (١٧٣٢٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن قيس الجذامي، عن عقبة.

خَيْرِ الدُّنيا والآخرةِ، إلاَّ أعطاهُ إيَّاه»[1].

٢٢١١٥- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمادٌ -يعني ابن سَلَمة- أخبرنا عطاءُ بن السائب، عن أبي رَزِين

عن معاذ بن جبلٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَلا أَدُلُّكَ على بابٍ مِن أبوابِ الجَنَّةِ؟» قلت: بَلَى. قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ بالله»[2].

٢٢١١٦- حدثنا محمد بن بَكْر[3]، أخبرنا ابن جُرَيج. ورَوْح، حدثنا ابنُ جُريج قال: قال سليمانُ بن موسى: حدثنا مالك بن يَخَامر

أن معاذ بن جبل حدثه - وقال رَوْح: حدثهم - أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جاهَدَ في سَبيل الله - وقال روح: قاتلَ في سبيلِ الله - من رجلٍ مُسلِمٍ فُوَاقَ ناقةٍ، فقد وَجَبَت له الجَنَّةُ، ومَنْ سَأَلَ اللهَ القَتْلَ مِن عندِ نَفْسِه صادقاً، ثم ماتَ أَو قُتِلَ، فله أَجْرُ الشُّهداءِ، ومن جُرِحَ جُرحاً في سبيلِ الله، أو نُكِبَ نَكْبَةً، فإنَّها تجيءُ يومَ القِيامةِ كأَغزَرِ ما كانت - وقال عبد الرزاق: كأَغَرِّ[4]، وروح: كأغزَرِ، وحجاجٌ: كأعَزِّ ما كانت - لونُها كالزَّعفرانِ،

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد توبع فيما سلف برقم (٢٢٠٤٨).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو رزين - وهو مسعود بن مالك الأسدي - لم يدرك معاذ بن جبل.

وانظر (٢١٩٩٦).

(٣) تحرف في (م) إلى: جعفر.

(٤) في (م): كأغزر.

وريحُها كالمِسكِ، ومَن جُرِحَ في سبيلِ الله، فعليه طابَعُ الشُّهداءِ»[1].

٢٢١١٧- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن جابرٍ، عن عبد الرحمٰن ابن الأَسْود، عن محمد بن زيدٍ

عن معاذٍ قال: بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى قُرى عَربيةٍ، فأمرني أَن آخذَ حَظَّ الأرضِ.

قال سفيان: حَظُّ الأرضِ: الثُّلثُ والرُّبعُ[1].

٢٢١١٨- حدثنا يونسُ، حدثنا بَقيَّةُ، عن السَّري بن يَنْعُم، عن مُرِيح ابن مَسروق[2]

عن معاذ بن جبل: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لما بَعَثَه إلى اليمن: «إيّايَ والتَّنعُّمَ، فإنَّ عِبادَ اللهِ ليسوا بالمُتَنَعِّمِينَ»[3].

٢٢١١٩- حدثنا المُقرىءُ، حدثنا حَيوةُ، قال: سمعتُ عُقبةَ بنَ مسلمٍ التُّجيبيَّ يقول: حدثني أبو عبد الرحمٰن الحُبُلِيُّ، عن الصُّنابِحي

---

(١) إسناده صحيح، سلف الكلام عليه عند الحديث رقم (٢٢٠١٤).

وأخرجه الترمذي (١٦٥٤) و(١٦٥٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٧٧، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٤٩) من طريق روح بن عبادة وحده، بهٰذا الإسناد. وتحرف عند البيهقي مالك بن يخامر إلى مالك بن عامر، ورواية الحاكم والبيهقي دون قوله: «من جرح جرحاً في سبيل. . .إلخ».

(٢) إسناده ضعيف، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف، ومحمد بن زيد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢١٩٩٠).

(٣) تحرف في (م) إلى: مريح عن مسروق.

(٤) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، وهو مدلس تدليس التسوية، وقد عنعن. وانظر (٢٢١٠٥).

٢٤٥/٥ عن معاذِ بن جبلٍ: أن النبيَّ ﷺ أَخذَ بيَدِه يوماً، ثم قال: «يا معاذُ إني لأُحِبُّكَ» فقال له معاذ: بأبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، وأنا أُحِبُّكَ. قال: «أُوصِيكَ يا معاذُ، لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ أن تقولَ: اللهمَّ أَعنِّي على ذِكْرِكَ، وشُكْرِكَ، وحُسنِ عِبادَتِكَ».

قال: وأوصى بذٰلك معاذٌ الصُّنابحيَّ، وأوصى الصنابحيُّ أبا عبد الرحمٰن، وأَوصى أبو عبد الرحمٰن عُقبةَ بنَ مُسْلمٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. المقرىء: هو عبد الله بن يزيد المكي، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي، وأبو عبد الرحمٰن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري، والصنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عُسَيْلة.

وأخرجه أبو داود (١٥٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩)، والبزار في «مسنده» (٢٦٦١)، وابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠) و(٢٠٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١١٠)، وفي «الدعاء» (٦٥٤)، والحاكم ١/ ٢٧٣ و٣/ ٢٧٣-٢٧٤، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٤١ و٥/ ١٣٠ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٣ من طريق عبد الله بن وهب، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٨) من طريق يحيى بن يعلى، كلاهما عن حيوة بن شريح، به.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٢٥٠) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن عقبة، به. وأُسقط من إسناده الصنابحي. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٢١٨)، وفي «الشاميين» (١٦٥٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شُريح ابن عبيد، عن مالك بن يَخامر، عن معاذ. ومحمد بن إسماعيل ضعيف. =

٢٢١٢٠- حدثنا محمد بن بِشْر[١]، حدثنا مِسْعرٌ، عن عبدِالملك بن مَيْسرَة، عن مُصْعَبِ بن سعد

عن معاذ قال: إنْ كان عمرُ لَمِنْ أَهلِ الجَنَّةِ أن رسول الله ﷺ كان ما رأى في يَقَظَتِه أو نومه فهو حق، وإنه قال: «بينَما أنا في الجَنَّةِ إذْ رأيتُ فيها داراً، قلتُ: لمن هٰذه؟ فقيل: لعمر بن الخَطَّاب»[٢].

= وسيأتي (٢٢١٢٦).

وقد سلف هٰذا الدعاء من حديث أبي هريرة برقم (٧٩٨٢) دون تقييده دبر الصلاة.

(١) تحرف في (م) إلى: بكر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أنه منقطع، فإن مصعب بن سعد -وهو ابن أبي وقاص- لم يسمع من معاذ. محمد بن بشر: هو ابن الفُرافِصة العبدي، ومسعر: هو ابن كِدام.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٣٠٨) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٣٠٩) من طريق محمد بن بشر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٦٥)، والشاشي في «مسنده» (١٣٦٤)، والطبراني ٢٠/(٣٠٩)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٤٨٣) من طرق عن مسعر بن كدام، به.

وأخرجه ابن عدي ٧/ ٢٦٩٢ من طريق يحيى بن اليمان، عن سفيان الثوري، عن مسعر بن كدام، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٧٧: ولا يصح الثوري فيه. قلنا: ويحيى بن اليمان صدوق كثير الخطأ.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٦/ ٨٢-٨٣ من طريق يحيى بن اليمان، عن سفيان الثوري، عن مسعر، عن عبدالملك، عن النزال بن سبرة، عن ابن=

٢٢١٢١- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحولٍ، عن جُبَير بن نُفَير، عن مالك بن يَخَامر

عن معاذٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُمرانُ بيتِ المَقْدس خَرابُ يَثْرِبَ، وخَرابُ يَثْرِبَ خُروجُ المَلْحمةِ، وخروجُ المَلْحمةِ فَتْحُ القُسْطَنطِينيَّةِ، وفَتْحُ القُسْطَنطِينيَّةِ خُروجُ الدَّجَّالِ» ثم ضربَ بيدِه على فَخِذِ الذي حَدَّثَه، أو مَنْكِبه، ثم قال: «إنَّ هٰذا لحَقٌّ[1] كما أنَّكَ ها هنا» أو «كما أنَّكَ قاعِدٌ» يعني مُعاذاً[2].

= مسعود. وهو وهم آخر من يحيى بن اليمان، حيث جعله من حديث النزال بن سبرة، عن ابن مسعود.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٨٤)، وابن عدي ٧/ ٢٦٩٢ من طريق يحيى بن اليمان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه الثوري.

وانظر (٢٢٠٣٥).

(١) في (م): الحق.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن ثوبان. وأورد حديثه هٰذا الإمام الذهبي في «الميزان» في جملة مناكيره.

وأخرجه أبو داود (٤٢٩٤)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٢٢٣ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٣٠)، ومن طريقه أبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٤٢٥٢) عن علي بن الجعد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٩) من طريق الهيثم بن جميل، كلاهما عن ابن ثوبان، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٩٣، والحاكم ٤/ ٤٢٠-٤٢١ من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن عبد الله بن محيريز، أن معاذ بن جبل كان يقول: . . . فذكره موقوفاً. وعبد الله بن محيريز لم يسمع من معاذ.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠٢٣) و(٢٢٠٤٥).

٢٢١٢٢- حدثنا أَبو النَّضْر، حدثنا عبدُالحميد -يعني ابن بَهرامَ- حدثنا شَهرٌ، حدثنا ابنُ غَنْم

عن حديث معاذ بن جبلٍ: أن رسولَ الله ﷺ خَرَجَ بالناس قِبلَ غَزْوةِ تَبُوكَ، فلمّا أَنْ أصبحَ صَلَّى بالناسِ صلاةَ الصُّبح، ثم إنَّ الناسَ رَكِبوا، فلمّا أَنْ طَلَعت الشمسُ نَعَسَ الناسُ على أَثَرِ الدُّلْجةِ ولَزِم معاذٌ رسولَ الله ﷺ يَتْلُو أَثَرَه، والناسُ تَفَرَّقَت بهم رِكابُهم على جَوادِّ الطريق[1]، تَأكلُ وتَسيرُ، فبينما معاذٌ على أَثَرِ رسول الله ﷺ وناقتُه تأكلُ مَرَّةً وتَسيرُ أُخرى، عَثَرَت ناقةُ معاذٍ فكَبَحَها بالزِّمامِ، فهَبَّت حتَّى نَفَرَت مِنها ناقةُ رسول الله ﷺ، ثم إنَّ رسول الله ﷺ كَشَفَ عنه قِناعَه، فالْتَفَتَ فإذا ليس من الجيش رجلٌ أَدْنَى إليه من معاذٍ، فناداه رسولُ الله ﷺ فقال: «يا مُعاذُ» قال: لبَّيكَ يا نبيَّ الله. قال: «ادْنُ دُونَكَ» فدنا مِنه حتَّى لَصِقَت راحِلَتاهما إحداهما بالأُخرى، فقال رسول الله ﷺ: «ما كنتُ أَحسِبُ النّاس مِنَّا كمَكانِهم مِن البُعْدِ» فقال معاذ: يا نبيَّ الله، نَعَسَ الناسُ، فتَفَرَّقت بهم رِكابُهم تَرْتَعُ وتَسير. فقال رسولُ الله ﷺ: «وأنا كنتُ ناعِساً».

فلمّا رأى معاذٌ بُشْرى رسولِ الله ﷺ إليه وخَلْوَتَه له، قال: يا رسولَ الله، ائْذَن لي أسألُك عن كلمةٍ قد أَمْرَضَتْني وأَسْقَمَتني وأَحزَنَتني. فقال نبيُّ الله ﷺ: «سَلْني عَمَّ شِئْتَ» قال: يا نبيَّ

---

(١) في (ق) و(م): الطرق.

الله، حَدِّثني بعَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ لا أسألُك عن شيءٍ غيره. قال نبيُّ الله ﷺ: «بخٍ بخٍ بخٍ، لقد سألْتَ بعَظيمٍ، لقد سألْتَ بعَظيمٍ - ثلاثاً - وإنَّه لَيَسِيرٌ على مَن أَرادَ الله به الخيرَ، وإنَّه لَيَسِيرٌ على مَن أَرادَ الله به الخيرَ، وإنَّه لَيَسِيرٌ على مَن أَرادَ الله به الخيرَ» فلم يُحَدِّثه بشيءٍ إلا قاله ثلاثَ مَرَّات، يعني: أَعادَه عليه ثلاثَ مَرَّات حِرْصاً لِكيما يُتْقِنُه عنه، فقال نبيُّ الله ﷺ: «تؤمِنُ بالله واليومِ الآخرِ، وتُقيمُ الصَلاةَ، وتَعْبُدُ اللهَ وَحْدَه لا تُشْرِكُ به شيئاً حتَّى تموتَ وأَنت على ذٰلك» فقال: يا نبيَّ الله، أَعِدْ لي، فأَعادها له ثلاثَ مَرَّات.

ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «إنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ يا معاذُ برَأسِ هٰذا الأمر وقِوامِ هٰذا الأمرِ، وذِرْوةِ السَّنامِ» فقال معاذ: بَلَى، بأبي وأُمي أنت يا نبيَّ الله، فحدِّثني. فقال نبيُّ الله ﷺ: «إنَّ رأسَ هٰذا الأمرِ أَنْ تَشهدَ أَنْ لا إله إلا الله وَحْدَه لا شَريكَ له، وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُه ورسولُه، وإنَّ قِوامَ هٰذا الأمرِ إقامُ الصَّلاةِ وإيتاءُ الزَّكاةِ، وإنَّ ذِرْوةَ السنامِ منه الجهادُ في سبيلِ اللهِ، إنَّما أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النّاسَ حتَّى يُقِيموا الصَّلاةَ ويُؤْتُوا الزَّكاةَ، ويَشْهَدُوا أَنْ لا إلٰه إلاَّ الله وَحْدَه لا شَريكَ له، وأَنَّ محمداً عَبْدُه ورسولُه، فإذا فَعَلُوا ذٰلك فقد اعتَصَمُوا وعَصَموا دِماءهم وأَموالَهم، إلاَّ بحَقِّها، وحِسابُهم على الله». ٢٤٦/٥

وقال رسول الله ﷺ: «والذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، ما شَبَحَ وَجْهٌ، ولا اغْبَرَّتْ قَدَمٌ في عَمَلٍ تُبْتَغى فيه دَرَجاتُ الجَنَّةِ بَعْدَ

الصَّلاةِ المفروضةِ، كجهادٍ في سبيلِ الله، ولا ثَقُلَ مِيزانُ عبدٍ، كدابَّةٍ تَنْفُقُ له في سبيلِ الله، أَو يُحْمَلُ عليها في سبيلِ الله»[1].

---

(١) الحديث من سؤال معاذ إلى آخره صحيح بطرقه وشواهده دون قوله: «ما شحب وجه... إلخ» فإنه حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه ابن المبارك في «الجهاد» (٣١)، وعبد بن حميد (١١٣)، وابن ماجه (٧٢)، والبزار في «مسنده» (٢٦٦٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١١٥) و(١١٧)، والدارقطني ١/ ٢٣٢-٢٣٣ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. وروايتهم غير البزار مختصرة.

وأخرجه البزار (٢٦٧٠)، والطبراني في «الشاميين» (٢٩٣٨) من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، به.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٧٨) من طريق سعيد بن مسروق، عن أيوب، عن شهر، به. وأيوب هٰذا عيَّنه الطحاوي بابن عبد الله بن مِكرز، وهو سبق قلم منه رحمه الله، فأيوب الذي في هٰذا السند هو أيوب بن كريز، كما حققناه هناك.

وقد روي الحديث من طريق أيوب بن كريز، عن عبد الرحمٰن بن غنم دون واسطة كما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٢٦، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٩٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣٧). وأيوب بن كريز مجهول.

وأخرجه مختصراً البزار (٢٧ - كشف الأستار)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٥٢٨)، وابن حبان (٢١٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٢٢)، وفي «الشاميين» (٢٢٢) من طريق علي بن الجعد، عن عبد الرحمٰن بن ثابت ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن معاذ بن جبل. وعن عمير بن هانىء، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ.

وفي باب قوله: «إنما أمرت أن أقاتل الناس... إلخ» حديث أبي هريرة السالف برقم (٨١٦٣). =

٢٢١٢٣- حدثنا يُونسُ، حدثنا فُلَيح، عن زيدِ بن أبي أُنَيْسة، عن عَمْرو ابن مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذٍ: أن الصلاة أُحِيلَت ثلاثةَ أحوال، فذكر أحوالَها قَطُّ[1].

٢٢١٢٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المَسْعودي. ويزيدُ بن هارون، أخبرنا المسعوديُّ، قال أبو النَّضْر في حديثه: حدثني عَمْرو بن مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذِ بن جبلٍ قال: أُحيلت الصَّلاةُ ثلاثةَ أحوالٍ، وأُحيلَ الصيامُ ثلاثةَ أحوالٍ، فأما أَحوالُ الصَّلاةِ، فإنَّ النبيَّ ﷺ قَدِمَ المدينةَ وهو يصلِّي سبعةَ عَشَرَ شهراً إلى بيتِ المقدِس، ثم إنَّ اللهَ أنزلَ عليه ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ في السَّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً

= وفي باب قوله: «ما شحب وجه ولا اغبرَّتْ قدم...إلخ» حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أفضل الأعمال عند الله: إيمان لا شك فيه، وغزو لا غلول فيه..إلخ» سلف برقم (٧٥١١) وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله: «ولا ثقل ميزان عبدٍ كدابة تنفق...إلخ» حديث أبي مسعود الأنصاري: أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «لتأتين يوم القيامة بسبع مئة ناقة مخطومة» سلف برقم (١٧٠٩٤).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير فليح -وهو ابن سليمان- فهو وإن روى له الشيخان، فهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، فهو منقطع، وقد اختلف فيه على ابن أبي ليلى كما سيأتي في الحديث التالي.

وأخرجه الطحاوي ١/ ١٣٤ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، بهٰذا الإسناد.

تَرْضاها فوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسجِدِ الحَرامِ وَحيثُ ما كنتُم فوَلُّوا وُجُوهَكم شَطْرَه﴾ [البقرة: ١٤٤] قال: فوَجَّهَه اللهُ إلى مَكَّةَ قال: فهٰذا حَوْلٌ.

قال: وكانوا يَجْتمعون للصَّلاةِ ويُؤْذِنُ بها بعضُهم بعضاً، حتَّى نَقَسُوا، أو كادوا يَنْقُسون، قال: ثم إنَّ رجلاً من الأنصارِ يقال له: عبد الله بن زيد أتى رسولَ الله ﷺ: فقال: يا رسولَ الله، إني رأيتُ فيما يرى النائمُ، ولو قلتُ: إني لم أكن نائماً لصَدَقتُ، إني بَيْنا أنا بين النائم واليَقْظان إذْ رأيتُ شَخصاً عليه ثَوبانِ أَخضَرانِ، فاستقبلَ القِبلةَ، فقال: اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ، أشهدُ أن لا إله إلا الله[1]، مَثْنى مَثْنى، حتَّى فَرَغَ من الأَذان، ثم أَمهَلَ ساعةً، قال: ثم قال مِثلَ الذي قال، غيرَ أَنَّه يزيدُ في ذٰلك، قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامتِ الصَّلاةُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «عَلِّمْها بلالاً فليُؤَذِّنْ بها» فكان بلالٌ أَوَّلَ مَن أذَّنَ بها. قال: وجاءَ عمرُ بنُ الخَطَّابِ، فقال: يا رسولَ الله، إنه قد طاف بي مثلُ الذي أَطاف به، غير أَنَّه سَبَقَني. فهٰذان حَوْلان.

قال: وكانوا يأتونَ الصلاةَ وقد سَبَقَهم ببعضِها النبيُّ ﷺ، قال: فكان الرجلُ يشير إلى الرَّجُل إذا جاءَ كَمْ صَلَّى، فيقول: واحدةً أو اثنتين، فيصلِّيها، ثم يدخلُ مع القومِ في صلاتهم، قال: فجاءَ معاذٌ، فقال: لا أَجِدُه على حالٍ أَبداً إلا كنتُ عليها، ثم

---

(١) ذكر في (م): أشهد أن لا إله إلا الله مرتين.

قَضَيْتُ ما سَبَقَني، قال: فجاءَ وقد سَبَقَه النبيُّ ﷺ ببَعضِها، قال: فثَبَتَ معه، فلما قضى رسولُ الله ﷺ صلاتَه، قام فقَضى، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه قد سَنَّ لكم معاذٌ، فهٰكذا فاصْنَعوا». فهٰذه ثلاثةُ أحوالٍ.

وأمّا أحوالُ الصِّيام: فإنَّ رسولَ الله قَدِمَ المدينةَ، فجَعَلَ يصومُ مِن كل شهرٍ ثلاثةَ أيّام - وقال يزيد: فصامَ تَسعةَ[1] عَشَرَ شهراً من ربيعٍ الأوّل إلى رمضان، مِن كل شهرٍ ثلاثةَ أيّام - وصام يومَ عاشُوراء، ثم إن الله فَرَضَ عليه الصِّيام، فأنزلَ الله: ﴿يا أيُّها الذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيكم الصِّيامُ كما كُتِبَ على الذِينَ مِنْ قَبْلِكُم﴾ إلى هٰذه الآية ﴿وعلى الذِينَ يُطِيقُونَه فِدْيَةٌ طعامُ مِسْكين﴾ [البقرة: ١٨٢-١٨٣] قال: فكان مَن شاءَ صامَ، ومن شاءَ أَطعمَ مِسكيناً، فأَجْزأَ ذٰلك عنه، قال: ثم إن الله عَزَّ وجلَّ أَنزلَ الآيةَ الأُخرى ﴿شَهْرُ رَمَضانَ الذي أُنزِلَ فيه القُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٤] إلى قوله: ﴿فمَنْ شَهِدَ مِنْكم الشَّهْرَ فَلْيَصُمْه﴾ قال: فأثبتَ اللهُ صِيامَه على المُقيمِ الصَّحيحِ، ورَخَّصَ فيه للمَريض والمُسافِر، وثَبَّتَ الإطعامَ للكبيرِ الذي لا يستطيعُ الصِّيامَ، فهٰذان حَوْلان. ٥/٢٤٧

---

(١) في (م) و(ق): سبعة: وهو مخالف لما قاله في آخر الحديث. وقوله: سبعة عشر محتمل إذا لم نُدخل في الحساب الطرفين: ربيع الأول ورمضان.

قال: وكانوا يأكلون ويشربونَ ويأْتون النِّساءَ ما لم يناموا، فإذا ناموا امْتَنَعوا، قال: ثم إنَّ رجلاً مِن الأنصارِ، يُقال له: صِرْمة، ظلَّ يعملُ صائماً حتَّى أَمْسى، فجاءَ إلى أهْلِه فصلَّى العِشاءَ، ثم نامَ فلم يأكُلْ ولم يَشرَبْ حتَّى أَصبحَ فأَصبحَ صائماً، قال: فرآه رسولُ الله ﷺ وقد جُهِدَ جَهْداً شديداً، قال: «ما لي أَراكَ قد جُهِدْتَ جَهْداً شديداً» قال: يا رسولَ الله، إني عَمِلتُ أَمسِ فجئتُ حينَ جئتُ، فألقيتُ نَفْسي فنِمتُ، وأصبحتُ حينَ أَصبحتُ صائماً. قال: وكان عمرُ قد أصابَ من النساءِ من جاريةٍ أَو من حُرَّةٍ بعدما نام، وأَتى النبيَّ ﷺ فذكرَ ذٰلك له، فأَنزلَ اللهُ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيلَةَ الصِّيامِ الرَّفَثُ إلى نِسائِكُم﴾ إلى قوله: ﴿ثمَّ أَتِمُّوا الصِّيامَ إلى اللَّيلِ﴾ [البقرة:١٨٧] وقال يزيد: فصامَ تسعةَ عَشَر شهراً مِن رَبيعٍ الأوّل إلى رمضان[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي -وهو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عتبة- فقد روى له البخاري استشهاداً وأصحاب السنن، وكان قد اختلط، ورواية أبي النضر -وهو هاشم بن القاسم- ويزيد بن هارون بعد الاختلاط، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، فهو منقطع، وقد اختُلف فيه على ابن أبي ليلى كما سيأتي في التخريج، وكما سلف برقم (٢٢٠٢٧).

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٧٤ من طريق أبي النضر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٧)، وابن خزيمة (٣٨١)، والشاشي (١٣٦٢) و(١٣٦٣) من طريق يزيد بن هارون وحده، به.

وأخرجه الطيالسي (٥٦٦)، وأبو داود (٥٠٧)، والطبري ٢/ ٤ و١٣١ و١٣٢ - ١٣٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨)، والطبراني=

. . . . . .

= ٢٠/ (٢٧٠)، والبيهقي ١/ ٣٩١ و٤٢٠-٤٢١ و٢/ ٢٩٦ و٤/ ٢٠٠ من طرق عن المسعودي، به. وكلهم ممن روى عنه بعد الاختلاط.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٦/ ٦١ من طريق حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن مرة، به مختصراً بقصة الأذان.

وأخرجه الشاشي (١٣٥٨)، والطبراني ٢٠/ (٢٦٩) من طريق حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن مرة، به مختصراً بلفظ: «إذا أتى أحدكم الإمام وهو على حال، فليصنع كما يصنع».

وأخرجه الترمذي (٥٩١)، والشاشي (١٣٥٩)، والطبراني ٢٠/ (٢٦٧)، والبغوي (٨٢٥) من طريق حجاج، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن علي. وعن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن معاذ، كلاهما عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع».

وأخرجه مختصراً كذٰلك الشاشي (١٣٦١)، والطبراني ٢٠/ (٢٦٨) من طريق حجاج، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن أشياخهم، عن معاذ.

وأخرجه البخاري تعليقاً في كتاب الصيام، باب وعلى الذين يطيقونه، والبيهقي ٤/ ٢٠٠، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ١٨٥ من طريق عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ. فذكره مختصراً بقصة النسخ في الصيام دون النسخ الثالث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٤، وأبو داود (٥٠٦)، وابن خزيمة (٣٨٣)، والطبري ٢/ ١٣١ و١٣٣، والحازمي في «الاعتبار» ص١٤٣ من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، حدثنا أصحابنا. وفي آخر رواية ابن خزيمة: قال عمرو: حدثني بهٰذا حصين - يعني ابن عبدالرحمٰن - عن ابن أبي ليلى، وقال شعبة: وقد سمعته من حصين، عن ابن أبي ليلى.

وقد سلفت رواية حصين عن ابن أبي ليلى، عن معاذ برقم (٢٢٠٣٣) مختصرة بقصة المسبوق في صلاته.

. . . . . .

= وأخرجه عبد الرزاق (١٧٨٨)، ومن طريقه ابن خزيمة (٣٨٢)، وأخرجه ابن خزيمة أيضاً (٣٨٢) من طريق المخزومي كلاهما (عبد الرزاق والمخزومي) عن سفيان، عن حصين بن عبد الرحمٰن، عن ابن أبي ليلى قال: كان النبي ﷺ قد أهمه الأذان، فذكره مرسلاً مختصراً بقصة الأذان.

وأخرجه مختصراً كذٰلك ابن خزيمة (٣٨٢) من طريق شريك، عن حصين، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن عبد الله بن زيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٧٩) من طريق هشيم، عن حصين، عن ابن أبي ليلى، عن رجل من الأنصار يقال له صرمة، وكان شيخاً كبيراً. . . فذكر قصة الرجل وقصة عمر في آخره.

وانظر ما قبله.

ويشهد لقصة القبلة حديث البراء عند البخاري (٤٠) وقد سلف في «المسند» (١٨٤٩٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ويشهد لقصة الناقوس والأذان دون ذكر ألفاظه حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٥٧)، وفيه : فقال عمر: أولا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة؟ قال رسول الله ﷺ: «يا بلال: قم فناد بالصلاة» ولم يذكر قصة عبد الله بن زيد، وانظر كلامنا عليه هناك.

وحديث أنس عند البخاري (٦٠٣).

وفي باب صوم عاشوراء قبل رمضان عن ابن مسعود سلف برقم (٤٠٢٤) وانظر تتمة شواهده هناك. وفي مسألة فرضية عاشوراء ونسخ ذٰلك برمضان خلاف انظره في «الفتح» ٤/١٠٣.

وفي باب نسخ قوله تعالى: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ [البقرة: ١٨٤] عن ابن عمر عند البخاري (١٩٤٩) و(٤٥٠٦).

وعن سلمة بن الأكوع عند البخاري (٤٥٠٧)، ومسلم (١١٤٥)، وأبي داود (٢٣١٥)، والنسائي ٤/١٩٠.

ويعارضه حديث ابن عباس عند البخاري (٤٥٠٥)، والنسائي ٤/١٩٠،

٢٢١٢٥- حدثنا حُسَينُ بن علي، عن زائدةَ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذٍ قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةً، فأَحسَنَ فيها القيامَ والخُشوعَ والرُّكوعَ والسُّجودَ، قال: «إنَّها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سألتُ اللهَ فيها ثلاثاً، فأعْطاني اثنتينِ وزَوَى عنِّي واحدةً، سَأَلتُه أَنْ لا يَبْعَثَ على أُمَّتي عَدُوّاً من غيرِهم، فيَجتاحَهم، فأَعْطانِيهِ، وسأَلْتُه أَنْ لا يَبْعَثَ عليهم سَنَةً تَقْتُلُهم جُوعاً، فأَعْطانيهِ، وسأَلتُه أَنْ لا يَجْعَلَ بأْسَهم بينهم، فرَدَّها عليَّ»[1].

= وأبي داود (٢٣١٦) و(٢٣١٧) و(٢٣١٨)، قال: ليست منسوخة: هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما. قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ١٨٠: هٰذا مذهب ابن عباس، وخالفه الأكثر، وفي هٰذا الحديث الذي بعده - يعني حديث ابن عمر وحديث سلمة بن الأكوع - ما يدل على أنها منسوخة.

ويشهد لقصة صرمة في آخره حديث البراء عند البخاري (١٩١٥)، وقد سلف في «المسند» (١٨٦١١).

ويشهد لقصة عمر حديث كعب بن مالك سلف برقم (١٥٧٩٥)، وفيه أن الذي نام هو امرأته

قال السندي: قوله: نقسوا: من النَّقْس من حد نصر، أي: ضربوا بالناقوس، وجعله بعضهم من التنقيس بمعنى الضرب بالناقوس.

قوله: فكان الرجل: يعني: الخارج من الصلاة المريد لدخوله فيها يشير إلى الرجل الداخل فيها، يسأله حتى يعرف عدد ما سُبق به، فيأتي بذٰلك العدد أولًا ثم يصلي مع الإمام، فيقول: أي الذي في الصلاة، إما القول باللسان حين كان الكلام مباحاً في الصلاة، أو القول بالإشارة. قلنا: وقد سلف برقم (٢٢٠٣٣)، وفيه: فأَوْمَؤوا إليه.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمٰن بن أبي ليلى=

٢٢١٢٦- حدثنا أبو عاصم، حدثنا حَيْوةُ، حدثني عُقْبة بن مُسلمٍ، حدثنا أبو عبد الرحمٰن الحُبُلِي، عن الصُّنابِحيِّ

عن معاذٍ قال: لَقِيَني رسولُ الله ﷺ فقال: «يا مُعاذُ، إنِّي لأُحِبُّكَ» فقلت: يا رسولَ الله، وأنا واللهِ أُحِبُّكَ. قال: «فإنِّي أُوصِيكَ بكلماتٍ تقولُهنَّ في كُلِّ صلاةٍ: اللهمَّ أَعِنِّي على ذِكْرِكَ، وشُكْرِكَ، وحُسنِ عِبادَتِكَ»(١).

٢٢١٢٧- حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبدُالحميد بن جعفرٍ، عن صالح ابن أبي عَرِيب، عن كثير بن مُرَّة.

عن معاذ، قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «مَن كانَ آخِرُ كلامِه لا إلٰه إلاّ الله، وَجَبَت له الجَنَّةُ»(٢).

= لم يسمع من معاذ.

وانظر (٢٢٠٨٢).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عقبة بن مسلم، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن غير ابن ماجه، وهو ثقة. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، والشاشي (١٣٤٣)، والطبراني في «الدعاء» (٦٥٤) من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، صالح بن أبي عريب روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (٣١١٦)، والبزار في «مسنده» (٢٦٢٦)، والشاشي في «مسنده» (١٣٧٢) و(١٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٢١)، وفي «الدعاء» (١٤٧١)، والحاكم ١/ ٣٥١ و٥٠٠-٥٠١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن=

٢٢١٢٨- حدثنا عثمانُ بن عمرَ، حدثنا عبدُالله بن عامر الأَسلَمي، عن الوليدِ بن عبدِالرحمٰن، عن جُبَير بن نُفَير

عن معاذ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «اسْتَعِيذُوا باللهِ من طَمَعٍ يَهْدِي إلى طَبَعٍ، ومِن طَمَعٍ في غيرِ مَطْمَعٍ، ومِن طَمَعٍ حيثُ لا مَطْمَعَ»[1].

٢٢١٢٩- حدثنا حسينُ بن محمدٍ، حدثنا شريكٌ، عن عاصمٍ، عن أبي وائل

عن معاذ، أنه قال: بَعَثَني النبيُّ ﷺ إلى اليمنِ أن آخُذَ مِن كل ثلاثينَ مِن البقرِ بقرةً تبيعاً أو تَبيعةً -أو قال: جَذَعاً أو جَذَعةً- ومِن كلِّ أَربعين بقرةً بقرةً مُسِنَّةً، ومِن كل حالمٍ ديناراً

= مخلد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢١٩٩٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن عامر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/١٣٦ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقرن بعثمان بن عمر محمد بن بشر، ورواية محمد بن بشر سلفت برقم (٢٢٠٢١).

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٢/٢١٨-٢١٩، والبزار في «مسنده» (٢٦٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٧٩)، وفي «الدعاء» (١٣٨٧)، والحاكم ١/٥٣٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٥)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٨٦)، والبغوي (١٣٦٣) من طرق عن عبدالله بن عامر، به.

وقوله: «إلى طَبع»: قال أبو عبيد: الطَّبَع: الدنس والعيب، وكل شينٍ في دين أو دنيا، فهو طبع.

أو عَدْلَه مَعافِرَ[1].

٢٢١٣٠- حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبَّان، عن سهلٍ، عن أبيه

عن معاذ: أنه سأل النبيَّ ﷺ عن أَفضلِ الإيمانِ قال: «أنْ تُحِبَّ للهِ، وتُبْغِضَ لله، وتُعْمِلَ لِسانَكَ في ذِكرِ الله» قال: وماذا يا رسولَ الله؟ قال: «وأَنْ تُحِبَّ للنَّاسِ ما تحبُّ لنَفسِكَ، وتَكْرَه لهم ما تَكْرَه لنَفْسِكَ»[2].

٢٢١٣١- حدثنا حسينُ بن محمدٍ، حدثنا أبو مَعشَر، عن محمد بن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ شريك، لكنه قد توبع، وأبو وائل -وهو شقيق بن سلمة- قد أدخل بينه وبين معاذ مسروقاً كما سلف بيانه عند الرواية رقم (٢٢٠٣٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رشدين -وهو ابن سعد- وضعف زبان، وهو ابن فائد. وقد وقع في هٰذا الإسناد خطأ، حيث جعله من حديث معاذ بن أنس، عن معاذ بن جبل، والصواب أنه من حديث معاذ بن أنس الجهني كما سلف في مسنده برقم (١٥٦١٧) و(١٥٦٣٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٦) من طريق محمد بن أبي السري، عن رشدين بن سعد، عن زبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ. فجعله من مسند معاذ بن أنس. وسيأتي (٢٢١٣٢).

ولقوله: «أن تُحبَّ لله وتبغض لله» انظر حديث معاذ الجهني السالف برقم (١٥٦١٧) و(١٥٦٣٨).

ولقوله: «وتُعمل لسانك في ذكر الله» انظر ما سلف برقم (٢٢٠٧٩).

وفي باب قوله: «وأن تحب للناس ما تحب لنفسك» سلف عن أنس بن مالك برقم (١٢٨٠١).

قيس، عن أبي إدريس الخَوْلاني

عن معاذ، عن رسول الله ﷺ يَأْثُرُ عن اللهِ عزَّ وجلَّ قال: «وَجَبَت مَحَبَّتي للذينَ يَتَحابُّون فيَّ، ويَتَجالَسُونَ فيَّ، ويَتَباذَلُونَ فيَّ»[1].

٢٢١٣٢- حدثنا حَسَنٌ، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا زَبَّان بن فائِد، عن سَهْل[2] بن معاذ، عن أبيه

عن معاذ: أنه سألَ رسولَ الله ﷺ عن أَفضلِ الإيمان، قال: «أفضَلُ الإيمانِ أَنْ تُحِبَّ لله، وتُبغِضَ في الله، وتُعمِلَ لِسانَكَ في ذِكْر الله» قال: وماذا يا رسولَ الله؟ قال: «وأَنْ تُحِبَّ للنّاسِ ما تُحبُّ لنَفْسِكَ، وتَكْرَهَ لهم ما تَكْرَه لنَفْسِكَ، وأَنْ تقولَ خَيْراً، أو تَصْمُتَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر، واسمه نجيح ابن عبد الرحمٰن، وفي سماع أبي إدريس الخولاني من معاذ خلاف، انظره عند الحديث رقم (٢٢٠٠٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٥٣) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٠/(١٥٢) من طريق عاصم بن علي عن أبي معشر، به. وذكر قصة في أوله.

وانظر (٢٢٠٠٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: سهيل.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة، وضعف زبان بن فائد، وقد وقع في هٰذا الإسناد خطأ، حيث جعله من حديث معاذ=

٢٢١٣٣- حدثنا سُرَيجٌ، حدثنا حمادٌ - يعني ابنَ سَلَمةَ - عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن شَهْر بن حَوْشب ٥/٢٤٨

عن معاذٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «سأُنبِّئُكَ بأبوابٍ مِن الخَيرِ: الصومُ جُنَّةٌ، والصدقةُ تُطفِىءُ الخطيئةَ كما يُطْفِىء الماءُ النّارَ، وقيامُ العبدِ مِن الليل» ثم قرأَ ﴿تَتَجافَى جُنُوبُهم عن المَضاجِعِ﴾ إلى آخر الآية [السجدة: ١٦][1].

٢٢١٣٤- حدثنا سُريجٌ، حدثنا الحَكَمُ بن عبدالملك، عن عمَّارِ بن ياسرٍ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن معاذٍ قال: بينما رسولُ الله ﷺ في بعضِ أسفارِه إذْ سمعَ

= ابن أنس، عن معاذ بن جبل، والصواب أنه من حديث معاذ بن أنس الجهني، كما سلف في مسنده برقم (١٥٦١٧) عن حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد، وبرقم (١٥٦٣٨) أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٤٢٥) من طريق أسد بن موسى، عن عبدالله بن لهيعة، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، ولم يذكر فيه معاذاً.

وانظر (٢٢١٣٠).

وفي باب قوله: «وأن تقول خيراً أو تصمت»، سلف عن عبدالله بن عمرو برقم (٦٦٢١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يدرك معاذاً.

وأخرجه مطولاً في «الكبير» ٢٠/(٢٠٠) من طريق هدبةَ بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٠١٦).

منادياً يقول: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ. فقال: «على الفِطْرةِ» فقال: أشهدُ أن لا إلٰه إلا اللهُ. فقال: «شَهدَ بشَهادةِ الحَقِّ» قال: أشهدُ أن محمداً رسولُ الله. قال: «خَرَجَ مِن النّارِ، انْظُروا، فستَجِدونَه إمّا راعِياً مُعْزِباً، وإمّا مُكَلِّباً» فَنَظُروه فوَجَدوه راعياً حَضَرَتْه الصلاةُ فنادى بها[1].

٢٢١٣٥- حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حمادُ بن زيد، حدثنا عَمْرو بن دينار، عن طاووس

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الرحمٰن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذٍ، والحكم بن عبد الملك ضعيف، وعمار بن ياسر كذا هو في أصولنا الخطية: عمار بن ياسر، وفي «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٨ و«الجرح والتعديل» ٦/ ٣٩٢ و«ثقات ابن حبان» ٧/ ٢٨٤: عمار بن عبد الله بن يسار الجهني، يعد في الكوفيين، عن ابن أبي ليلى والشعبي، روى عنه ابن عيينة ومروان بن معاوية. فإن كان هو، فقد نسب إلى جده مع تحريف في اسمه، وإلا فلا ندري من هو، ووقع عند الطبراني في «الصغير» عمار بن محمد، وقال: عمار الذي روى هٰذا الحديث عن ابن أبي ليلى هو عمار العبسي، كوفي ثقة؟! ولم نظفر بترجمته.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٦٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨/ ٢٢٠ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناد الطبراني تحريف، قال: عن عمار، عن محمد بن عبد الرحمٰن، بدل قوله: عمار بن محمد، عن عبد الرحمٰن.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٦١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «مُعزباً»: اسم فاعل من أعزب فُلان، أي: طلب الكلأ بعيداً. «مكلِّباً»: اسم فاعل من التكليب: أي: صائداً خرج في طلب الصيد.

عن معاذ قال: لم يقل رسولُ الله ﷺ في أَوقاص البَقَرِ شيئاً[1].

٢٢١٣٦- حدثنا إسماعيلُ، عن أَيوبَ، عن أبي قِلابةَ:

أَنَّ الطاعونَ وقَعَ بالشامِ، فقال عَمْرو بنُ العاص: إنَّ هٰذا الرِّجزَ قد وقَعَ، ففِرُّوا منه في الشِّعاب والأَوديةِ، فبَلَغَ ذٰلك معاذاً، فلم يُصَدِّقْه بالذي قال، فقال: بل هو شهادةٌ ورحمةٌ، ودعوةُ نَبيِّكم ﷺ، اللهمَّ أَعْطِ معاذاً وأَهلَه نَصيبَهم مِن رَحمَتِك.

قال أبو قِلابةَ: فعَرفتُ الشهادةَ، وعَرفتُ الرحمةَ، ولم أَدرِ ما دعوةُ نبيكم حتَّى أُنبئتُ أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو ذات ليلةٍ يُصَلِّي إذ قال في دُعائِه: «فحُمّى إذاً أو طاعُونٌ، فحُمّى إذاً أو طاعونٌ» ثلاث مَرَّات، فلمَّا أَصْبحَ قال له إنسانٌ من أَهلِه: يا رسولَ الله لقد سَمِعتُك الليلةَ تدعو بدعاءٍ. قال: «وسَمِعتَه؟» قال: نعم. قال: «إنّي سَأَلتُ رَبِّي أَنْ لا يُهْلِكَ أُمَّتِي بسَنَةٍ، فأَعْطانِيها، وسأَلْتُه أَنْ لا يُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن غَيرِهم فَيَستَبيحَهم، فأَعْطانِيها، وسَأَلْتُه أَنْ لا يُلْبِسَهم شِيَعاً ويُذيقَ بعضَهم بأْسَ بعضٍ، فأَبَى عليَّ -أو قال: فمَنَعَنِيها- فقلتُ:

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، غير أن طاووساً لم يدرك معاذاً.

وهو مكرر (٢٢٠١٠).

حُمَّى إذاً أَو طاعُوناً، حُمَّى إذاً أو طاعُوناً، حُمَّى إذاً أو طاعُوناً» ثلاث مرات[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مرسل، فإن أبا قلابة لم يدرك زمن الطاعون، لٰكن ما ساقه في قصة الطاعون صحيح، وقد روي من غير وجه. انظر ما سلف برقم (٢٢٠٨٥)، وما سلف في مسند شرحبيل بن حسنة بالأرقام (١٧٧٥٣-١٧٧٥٥).

والشطر الثاني منه مرسل أيضاً، وقد صح منه دعاء النبي ﷺ أن لا يهلك أمته ...إلخ دون قوله: «حمى إذاً أو طاعوناً». انظر ما سلف برقم (٢٢٠٨٢).

حديث أبي أمامة الباهلي الصُّدي بن عَجْلان بن عَمْرو [ويقال]: ابن وَهْب الباهلي(١) عن النبي ﷺ

٢٢١٣٧- حدثنا محمد بن أبي عَدِيٍّ، عن سليمان -يعني التَّيْميَّ-، عن سَيَّارٍ

عن أبي أُمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «فَضَّلَني رَبِّي على الأَنْبياءِ -أو قال: على الأُمَمِ- بأَربع، قال: أُرسِلْتُ إلى النَّاس كافَّةً، وجُعِلَتِ الأرضُ كُلُّها لي ولأُمَّتِي مَسْجداً وطَهُوراً، فأَينما أَدْرَكَتْ رجلاً مِن أُمَّتي الصَّلاةُ فعندَه مَسْجِدُه وعندَه طَهُورُه،

---

(١) هو صُدَي بن عَجْلان بن وَهْب، ويقال: ابن عمرو، الباهلي، صاحب النبي ﷺ، نزيل حمص، روى علماً كثيراً، وكان في حَجَّة الوداع ابن ثلاثين سنة، وهو آخر من بقي بالشام من أصحاب النبي ﷺ، ومات رضي الله عنه في قرية يقال لها: دَنوة، على عشرة أميال من حمص سنة ٨٦هـ، وقيل: سنة ٨١هـ.

روى الإمام أحمد (٢٢١٤٠) وغيره من طريق رجاء بن حيوة عن أبي أمامة، قال: يا رسول الله، ادعُ الله لي بالشهادة، فقال: «اللهم سلِّمهم وغنِّمهم» قال: فسلِمْنا وغنِمْنا -فعل ذٰلك في ثلاث غزوات- ثم قال: يا رسول الله، مرني بعمل، قال: «عليك بالصَّوم، فإنه لا مثلَ له» فكان أبو أمامة وامرأته وخادمه لا يُلْفَوْن إلا صِياماً.

قال سُلَيم بن عامر: كنا نجلس إلى أبي أمامة فيحدثنا حديثاً كثيراً عن رسول الله ﷺ، ثم يقول: «اعقلوا وبلِّغوا عنا ما تسمعون». انظر «تهذيب الكمال» ١٣/ ١٥٨، و«سير أعلام النبلاء» ٣/ ٣٥٩-٣٦٣.

ونُصِرْتُ بالرُّعْبِ مَسِيرةَ شهرٍ يَقْذِفُه في قُلوبِ أَعدائي، وأُحِلَّ لنا الغنائِمُ»[1].

● حدثنا عبد الله، حدثني يحيى بن مَعين، حدثنا مُعتمِرٌ، عن أبيه، عن سَيّار مولى لآلِ معاوية بحديث آخر، ويقال: هو[2] سَيّار الشامي[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سَيَّار -وهو الأُموي مولاهم الدمشقي- روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما»، وحسّن حديثه الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي البصري، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، أبو المعتمر البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة سيار الشامي من «تهذيب الكمال» ١٢/٣١٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥٥٣) من طريق أسباط بن محمد، والطبراني في «الكبير» (٨٠٠١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن سليمان بن طَرْخان التيمي، به. واقتصر الترمذي على قوله: «إن الله فضلني على الأنبياء -أو قال: أمتي على الأمم-، وأحل لنا الغنائم».

وسيأتي الحديث عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي برقم (٢٢٢٠٩).

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٩٣١) من طريق بشر بن نمير، عن القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن أبي أمامة. وبشر بن نمير القُشَيري متروك الحديث.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٧٠٦٨)، وقد استوفينا ذكر شواهده هناك.

(٢) قوله: «هو» ليس في (م)، وأثبتناه من (ظ٥).

(٣) لم يتبين لنا الحديث المراد، ويغلب على ظننا أن عبد الله بن أحمد إنما زاد هٰذا الإسناد لتعيين سيار راوي الحديث السابق عن أبي أمامة، وأنه مولى آل معاوية.

٢٢١٣٨- حدثنا موسى بن داود، حدثنا هَمّام، عن قتادةَ، عن أَيمنَ عن أبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «طُوبَى لمَن رآني وآمَنَ بي، وطُوبَى لمَن آمَنَ بي ولم يَرَني- سبعَ مِرارٍ-»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أيمن -وهو ابن مالك الأَشْعري-، فقد تفرد بالرواية عنه قتادة بن دِعامة السَّدُوسي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم. موسى بن داود: هو الضَّبِّي الطَّرَسوسي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي البصري.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١١٨)، وابن حبان (٧٢٣٣) من طريق عبيد الله بن موسى، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٧ عن موسى بن إسماعيل، والطبري في «الكبير» (٨٠٠٩) من طريق سهيل بن بكار، كلهم عن همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وتحرف «همام» في «إتحاف الخيرة» إلى: «هشام».

وخالفهم أبو عامر عبد الملك بن عمرو العَقَدي، فقال: عن همام بن يحيى، عن قتادة، عن أيمن، عن أبي هريرة. جعله من حديث أبي هريرة، أخرجه ابن حبان (٧٢٣٢)، والأرجح رواية الجماعة عن همام.

وسيأتي الحديث عن يزيد بن هارون برقم (٢٢٢١٤)، وعن عبد الصمد بن عبد الوارث وعفان بن مسلم جميعاً برقم (٢٢٢٧٧)، ثلاثتهم عن همام بن يحيى.

وسيأتي عن هدبة بن خالد، عن حماد بن الجعد وهمام بن يحيى مقرونين، عن قتادة في الحديث التالي.

وأخرجه الحاكم في الفضائل من «المستدرك» كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢١٤، والنسخة التي اعتمدها الذهبي في «تلخيصه» ٤/ ٨٦ من طريق جُمَيْع ابن ثُوَب، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي أمامة مرفوعاً نحو حديث عبد الله بن بسر، ولم يسق لفظه، ولفظ حديث عبد الله بن بسر عنده: «طوبى لمن رآني، وطوبى لمن رأى من رآني، ولمن رأى من رأى من رآني، وآمن بي». وفيه=

● ٢٢١٣٩- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا هُدْبة بن خالد، حدثنا هَمّام بن يحيى وحَمَّاد بن الجَعْد، عن قتادة، عن أَيمنَ، عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه أو نحوَه[2].

٢٢١٤٠- حدثنا رَوْحٌ، عن هشام، عن واصلٍ[3] مولى أَبي عُيَينةَ، عن محمد بن أَبي يعقوب، عن رَجاءِ بن حَيْوةَ

عن أبي أُمامة، قال: أَنْشأَ رسولُ الله ﷺ غَزْوةً، فأَتَيْتُه،

= جميع -بفتح الجيم وكسر الميم، وبضم الجيم وفتح الميم- بن ثُوَب الشامي، وهو واهي الحديث.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده برقم (١١٦٧٣).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٧٨)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي سعيد الخدري.

(١) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثنا أبي»، وهو خطأ، صوابه ما أثبتناه من (ظ٥)، فالحديث من زوائد عبد الله على «مسند» أبيه.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أيمن -وهو ابن مالك الأشعري-، وقد تكلمنا عليه في الحديث السالف، وحماد بن الجَعْد الهُذَلي البصري ضعيف، لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠١٠) عن عبد الله بن أحمد، عن هدبة ابن خالد، عن حماد بن الجعد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨٣) عن هدبة بن خالد، عن حماد بن الجعد وحده، به. وهو مختصر بلفظ: «طوبى لمن رآني وآمن بي».

وانظر (٢٢١٣٨).

(٣) وقع في (م): «عن هشام، عن همام، عن واصل»، وهو خطأ، والصواب: «عن هشام، عن واصل»، بحذف: «عن همام» كما في (ظ٥) و(ق).

فقلت: يا رسولَ الله، ادعُ الله لي بالشَّهادةِ، فقال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» قال: فسَلِمْنا وغَنِمْنا.

قال: ثمَّ أَنْشأَ رسول الله ﷺ غَزْواً ثانياً، فأَتيتُه، فقلت: يا رسول الله، ادعُ الله لي بالشَّهادةِ، فقال: «اللهمَّ سَلِّمهم وغَنِّمْهم» قال: فسَلِمْنا وغَنِمْنا[1]. ٥/٢٤٩

قال: ثم أَنْشَأَ غَزْواً ثالثاً، فأَتَيْتُه، فقلت: يا رسولَ الله، إني أَتَيْتُك مَرَّتينِ قَبْلَ مَرَّتِي هٰذه، فسَأَلْتُكَ أَن تَدْعُوَ الله لي بالشَّهادة، فدَعَوْتَ الله أَنْ يُسَلِّمنا ويُغَنِّمنا، فَسَلِمْنا وغَنِمْنا، يا رسول الله، فادعُ الله لي بالشَّهادة. فقال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهُم» قال: فسَلِمْنا وغَنِمْنا.

ثم أَتَيْتُه، فقلت: يا رسولَ الله، مُرْني بعملٍ. قال: «عليك بالصَّومِ، فإِنَّه لا مِثْلَ له». قال: فما رُئِيَ أبو أُمامةَ ولا امرأَتُه ولا خادِمُه إلا صِياماً. قال: فكان إذا رُئِيَ في دارهم دُخانٌ بالنهار، قيل: اعْتَراهم ضيفٌ، نَزَلَ بهم نازلٌ.

قال: فلَبِثْتُ[2] بذٰلك ما شاء الله، ثم أَتَيتُه، فقلت: يا رسول الله، أَمَرْتَنا بالصِّيام، فأَرجو أن يكونَ قد باركَ الله لنا فيه، يا رسول الله، فمُرْني بعملٍ آخرَ، قال: «اعْلَمْ أَنك لن تَسجُدَ لله

---

(١) من قوله: «قال: ثم أنشأ رسول الله ﷺ غزواً ثانياً» إلى قوله: «فسلمنا وغنمنا» سقط من (م)، والمثبت من (ظ٥) و(ق).

(٢) كذا في (ظ٥) وفي (م) و(ق): «فلبث».

سَجْدَةً إلا رَفَعَ الله لك بها درَجةً، وَحَطَّ عنك بها خَطِيئةً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير واصل مولى أبي عُيينة، ورجاء بن حَيْوة الكِنْدي الفلسطيني، فمن رجال مسلم.

روح: هو ابن عبادة القيسي البصري، وهشام: هو ابن حسان القُرْدوسي البصري، ومحمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٦٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٧٥ و٦/ ٢٧٧ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٥، والبيهقي ٤/ ٣٠١ من طريق جرير ابن حازم، عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، به. واقتصر النسائي على قصة الصيام.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٨٩٩)، ومن طريقه الطبراني في «الشاميين» (٢١١٢)، وفي «الكبير» (٧٤٦٤) عن هشام بن حسان، عن محمد ابن أبي يعقوب، به. لم يذكر فيه «واصل مولى أبي عيينة». وسقط من مطبوع «المصنَّف»: «رجاء بن حيوة». ولم يُذكر في الحديث القطعة الأخيرة منه: «وإنك لن تسجد لله سجدة. . . إلخ».

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢١٤١) و(٢٢١٤٢) و(٢٢١٩٥) و(٢٢٢٢٠) من طريق مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب، ومختصراً بقصة الصيام برقمي (٢٢١٤٩) و(٢٢٢٧٦) من طريق شعبة عن محمد بن أبي يعقوب، لٰكن زاد بينه وبين رجاءٍ أبا نصر حميد بن هلال، وهو من المزيد في متصل الأسانيد، وأبو نصر هٰذا ثقة.

وفي باب قوله ﷺ: «عليك بالصوم، فإنه لا مثل له» عن أبي فاطمة رضي الله عنه، أخرجه ضمن حديث مطول الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨١٠)، وفي «الشاميين» (١٩٨) و(١٢١٠) من طريقين عن كثير بن مرة، عنه.

وفي باب قوله ﷺ: «اعلم أنك لن تسجد لله سجدة. . . إلخ» عن أبي فاطمة أيضاً، وقد سلف في مسنده برقم (١٥٥٢٧)، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك. =

٢٢١٤١- حدثنا رَوْح، حدثنا مَهدي بن ميمونٍ، حدثنا محمد بن أَبي يعقوبَ، عن رَجاءِ بن حَيْوة

عن أَبي أُمامة، قال: أَنْشَأَ رسول الله ﷺ غَزْواً، فأَتَيتُه، فذكرَ معناه، إلا أَنه قال: مُرْني بعملٍ آخُذُه عنك، يَنفَعُني الله به. قال: «عليك بالصَّومِ»[1].

● ٢٢١٤٢- حدثنا عبد الله[2]، حدثنا فِطْرُ بن حَمّاد بن واقدٍ، حدثنا مَهْدي بن ميمونٍ، عن محمد بن عبد الله بن أَبي يعقوبَ، عن رَجاءِ بن حَيْوَة، عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه أو نحوَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير رجاء بن حَيْوة الكِنْدي الفلسطيني، فمن رجال مسلم. مهدي بن ميمون: هو الأَزدي المِعْوَلي البصري.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٧٤-١٧٥ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٦٥، والطبراني في «الكبير» (٧٤٦٣)، وفي «الشاميين» (٢١١١)، والشجري في «أماليه» ١/ ٢٧٧، وأبو نعيم ٥/ ١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٩٣)، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٣٤-٢٣٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ٢٩٥ من طرق عن مهدي بن ميمون، به. ورواية النسائي والبيهقي في «الشعب» مختصرة بقصة الصوم.

وانظر ما قبله.

(٢) وقع في (م): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي»، على أنه من رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه، وهو خطأ، والصواب حذف: «حدثني أبي» كما جاء في (ظ٥)، فالحديث من زوائد عبد الله على «مسند» أبيه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل فِطْر بن حماد بن واقد العَيْشي، فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال أبو =

● ٢٢١٤٣- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا فِطْر بن حَمَّاد، حدثنا أَبي، قال: سمِعْتُ مالكَ بن دِينار يقول: يقولُ الناسُ: مالكُ بن دِينار -يعني: مالكُ بن دِينار زاهدٌ- إنما الزاهدُ عمرُ بن عبد العزيز الذي أَتَتْه الدُّنيا، فَتَرَكَها[2].

٢٢١٤٤- حدثنا هشامُ بن عبد الملك، حدثنا أَبو عَوَانةَ، عن حُصَيْن،

= داود: تغير تغيراً شديداً، وذكره ابن الجوزي في «الضعفاء»، وقال أبو زرعة: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن خلفون في «ثقاته»: هو عندي صدوق. قلنا: وقد توبع.

وانظر (٢٢١٤٠).

(١) زاد في (م) هنا: «حدثني أبي»، وهو خطأ، والصواب حذفها كما جاء في (ظ٥)، فالأثر من زوائد عبد الله بن أحمد على «مسند» أبيه.

(٢) هٰذا الأثر في زهد عمر بن عبد العزيز، ولا تعلق له بمسند أبي أمامة.

وإسناده ضعيف، فيه حماد بن واقد العَيْشي البصري، وهو متفق على ضعفه، وأما ابنه فِطْر بن حماد، فمختلف فيه، وقد تكلمنا عليه في الحديث السابق. مالك بن دينار: هو النَّاجي البصري، أبو يحيى الزاهد استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «القراءة خلف الإمام» وفي «الأدب» وروى له أصحاب السنن، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، توفي سنة ١٣٠ هـ.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٥٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٤/١٦٨-١٦٩ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» ١/١١٩ عن أبي بكر محمد بن أبي عتاب المؤدب، والبيهقي في «الزهد» (٤٥)، ومن طريقه ابن عساكر ٥٤/١٦٨ من طريق أبي علي المدائني، كلاهما (ابن أبي عتاب والمدائني) عن فطر بن حماد، به. ولفظه عند البيهقي: يقولون: مالك زاهد، أَيُّ زهدٍ عند مالك وله جُبَّةٌ وكِساءٌ؟! إنما الزاهد عمر بن عبد العزيز، أَتته الدنيا فاغرةً فاها، فتركها.

عن سالمٍ

أن أبا أُمامةَ حَدَّثَ عن رسول الله ﷺ أَنه قال: «مَن قال: الحمدُ لله عَدَدَ ما خَلَقَ، والحمدُ لله مِلْءَ ما خَلَقَ، والحمدُ لله عَدَدَ ما في السَّماواتِ والأرض، والحمدُ لله مِلْءَ ما في السَّماواتِ والأرضِ، والحمدُ لله عَدَدَ ما أَحْصى كِتابُه، والحمدُ لله مِلْءَ ما أحصى كتابُه، والحمدُ لله عَدَدَ كُلِّ شيءٍ، والحمدُ لله ملْءَ كُلِّ شيءٍ، وسُبحانَ الله مِثْلَها، فأَعظِمْ ذٰلك»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن سالماً -وهو ابن أبي الجعد الأشجعي الكوفي- صاحب تدليس وإرسال، ولم يصرح بسماعه من أبي أمامة في رواية أحمد بن حنبل عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، وقال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٦٣: ما أرى سمع من أبي أمامة، قلنا: لٰكن وقع التصريح بسماعه منه في رواية يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي عن أبي الوليد الطيالسي عند الحاكم وعنه البيهقي، وعلى كل حال فإن سالماً لم ينفرد به، فقد تابعه محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة كما سيأتي. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي الكوفي.

وأخرجه الحاكم ١/٥١٣، وعنه البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣٢) من طريق يحيى بن محمد بن يحيى، عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم أخصر مما هنا، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٧) من طريق محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي، عن أبيه، عن حصين، به، مختصراً، وفيه محمد بن خالد ابن عبد الله الواسطي، وهو ضعيف.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٦٦)، وابن خزيمة (٧٥٤)، =

. . . . . .

= وابن حبان (٨٣٠)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٨١ من طريق مصعب ابن محمد بن شرحبيل، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، عن أبي أُمامة الباهلي: أن رسول الله ﷺ مرَّ به وهو يحرك شفتيه، فقال: «ماذا تقول يا أبا أمامة؟» قال: أذكر ربي، قال: «ألا أخبرك بأكثر أو أفضل من ذكرك الليل مع النهار، أن تقول...»، فذكره، وإسناده قوي، ووقع في «صحيح ابن حبان»: «محمد بن سعد بن أبي وقاص»، بدل: «محمد بن سعد ابن زرارة»، وهو خطأ قديم، والصواب: محمد بن سعد بن زرارة، كذٰلك رواه ابن خزيمة، وابن حبان إنما رواه عنه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٢٢) من طريق عبد الله بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زرارة، عن أبي أمامة، مثله، إلا أن روايته أخصر، وزاد فيه: «وتكبِّر مثل ذٰلك»، وقرن بمحمد بن سعد بن زرارة مصعبَ بن محمد بن شرحبيل، وفي إسناده عبد الله ابن عمر بن حفص العمري، وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٣٠)، وفي «الدعاء» (١٧٤٤)، وابن عساكر ٨/ ورقة ٢٩٧ من طريق ليث بن أبي سُليم، عن عبد الكريم بن أبي المخارق، عن أبي عبد الرحمٰن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة، وزاد فيه: «تَعلَّمْهن، وعلمهن عقبك من بعدك»، وفيه ليث بن أبي سُليم وعبد الكريم ابن أبي المخارق، وهما ضعيفان.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٧٤٣) من طريق مجاهد بن رومي، عن أبي أمامة، وروايته أخصر، وفي إسناده عفان بن سيار الجرجاني، وهو ضعيف يعتبر به.

وأخرجه مطولاً البيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣١) من طريق الوليد بن العيزار العبدي، عن أبي أمامة. وزاد فيه التكبير والتهليل مثل ذٰلك. وفي إسناده الحسن بن أبي جعفر الجُفْري، وهو ضعيف، وأغلب الظن أنه منقطع بين الوليد بن العيزار وأبي أمامة.

٢٢١٤٥- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حَمّاد، عن الجُرَيْرِيِّ، عن أبي المَشّاء[1] -وهو لَقِيطُ بن المَشَّاء-

عن أَبي أُمامةَ، قال: لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى يَتحوَّلَ خِيارُ أَهل العِراقِ إلى الشَّام، ويَتَحَوَّلَ شِرارُ أَهل الشَّامِ إلى العِراقِ. وقال رسولُ الله ﷺ: «عليكم بالشَّامِ»[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: «المثنى» في المواضع كلها، والمثبت من (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٦/ ٣٥، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٢٥٨، و«جامع المسانيد» ٤/ ورقة ٣٥٢.

(٢) إسناده ضعيف، أبو المشاء لقيط بن المشاء الباهلي لم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري البصري، وحماد: هو ابن سلمة البصري، والجُرَيري: هو سعيد بن إياس البصري.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ٤٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٤٥ عن يزيد بن هارون، والبخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤٤٦-٤٤٧ من طريق حجاج بن المنهال، كلاهما عن حماد ابن سلمة، به. واقتصر ابن أبي شيبة على الموقوف منه، والبخاري على المرفوع. وتحرف «ابن المشاء» في المطبوع من «مصنف ابن أبي شيبة» إلى: «ابن المثنى».

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ٤٤ من طريق الخطيب البغدادي بإسناده إلى حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن الجريري، عن ابن المشاء، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بالشام». فجعله من حديث أبي هريرة، وهو وهم من بعض رواته، والصواب: عن أبي أمامة، كذٰلك رواه البخاري معلقاً في «تاريخه الكبير» من طريق حجاج بن =

قال أبو عبد الرحمٰن: أَبو المَشَّاء: يُقال له: لَقِيط، ويقولون: ابن المَشَّاء، وأبو المَشَّاء.

٢٢١٤٦- حدثنا عبدُ الملك بن عمرو، حدثنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أَبي سَلَّامٍ

عن أَبي أُمامة حَدَّثَه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اقْرَؤُوا القرآنَ، فإنه شافعٌ لأَصْحابِه يومَ القِيامَةِ، اقْرَؤُوا الزَّهْراوَيْنِ: البَقَرَةَ وآلَ عِمْرَانَ، فإنهما يأْتِيانِ يومَ القِيامةِ كأَنهما غَمامَتانِ، أَو كأَنهما غَيايَتانِ، أَو كأَنهما فِرقانِ مِن طيرٍ صَوافَّ، يُحاجَّانِ عن أَهلِهما».

ثم قال: «اقْرَؤُوا البَقَرَةَ، فإن أَخْذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا يَسْتَطيعُها البَطَلَةُ»(١).

=المنهال، وقد سلف ذكره، وتحرف «حجاج بن المنهال» في «تاريخ ابن عساكر» إلى: «حجاج بن هلال».

وقد ورد في الحث على النزول بالشام عن غير واحد من الصحابة، انظر لذٰلك حديث عبد الله بن عمر السالف في مسنده برقم (٤٥٣٦)، وحديث عبد الله ابن حَوَالة السالف أيضاً برقم (١٧٠٠٥). وفي فضل الشام أحاديث لا يخلو أحدها من مقال، انظرها في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٥٧-٦١.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن يحيى بن أبي كثير الطائي اليَمامي لم يسمعه من أبي سَلَّام -وهو ممطور الأسود الحبشي-، فيه بينهما حفيده زيد بن سَلَّام بن أبي سَلَّام، لٰكنه قد توبع كما في التعليق على الرواية التالية. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي.

وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٩٨)، والقضاعي في «مسند=

. . . . . .

= الشهاب» (١٣١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٩٣)، وفي «معالم التنزيل» ١/ ٣٣ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد. ورواية القضاعي مختصرة بلفظ: «اقرؤوا القرآن، فإنه نعم الشفيع لصاحبه يوم القيامة».

وسيأتي من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن أبي سلام، عن أبي سلام، عن أبي أمامة بالأرقام (٢٢١٤٧) و(٢٢١٩٣) و(٢٢٢١٣).

وسيأتي أيضاً من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن ابن عوف، عن أبي أمامة برقم (٢٢١٥٧).

وأخرجه بأطول مما هنا ابن الضريس (٩٢) من طريق عطاء بن عجلان، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة. وعطاء بن عجلان الحَنَفي البصري متروك الحديث، وشَهْر بن حَوْشَب ضعيف.

وفي الباب عن النواس بن سمعان عند مسلم (٨٠٥)، وسلف في «المسند» برقم (١٧٦٣٧)، وذكرنا شواهده هناك.

وقوله: «الزَّهْراوين»: تثنية الزهراء، بمعنى: النَّيِّرة المضيئة، وسُميا بذٰلك لنورهما، وهدايتهما، وعظيم أجرهما.

وقوله: «يأتيان يوم القيامة»، أي: يجيء ثواب قراءتهما.

وقوله: «غمامتان»، أي: سحابتان فوق أهلهما؛ لوقاية حَرِّ ذٰلك اليوم.

وقوله: «غيايتان»: الغَيايَةُ: كل شيء أظَلَّ الإنسانَ فوقَ رأسه من سحابة وغيرها.

وقوله: «فِرْقان» بكسر الفاء، وسكون الراء: جماعتان أو قطيعان.

وقوله: «صَوافَّ»، أي: مصطفة متضامَّة.

وقوله: «يحاجان»، أي: تدفعان النار والزبانية.

وقوله: «البَطَلَة»: قيل: هم السَّحَرة، سمُّوا بطلة؛ لأن ما يأتون به باطل، فسموا باسم عملهم، وقيل: أراد بالبطلة: أصحاب البطالة والكسالة، أي: لا يستطيع قراءة ألفاظهما، وتدبر معانيهما، والعمل بأوامرهما ونواهيهما البَطَلَةُ والكسالى. قاله السندي.

٢٢١٤٧- حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن زيد، عن أبي سَلَّام، عن أبي أُمامة، أن رسولَ الله ﷺ قال، فذكرَ معناه[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن في سماع يحيى ابن أبي كثير من زيد بن سَلَّام خلافاً، فذهب بعض أهل العلم إلى أنه لم يسمع منه، وإنما هو كتاب أخذه يحيى من معاوية بن سلام أخي زيد، وثَبَّتَ أبو حاتم وأحمد سماعه منه، وعلى كل حال فهو متابع، فقد تابعه معاوية بن سَلَّام كما سيأتي. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار البصري، وأبان: هو ابن يزيد العطَّار البصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٤٢)، والحاكم في تفسير آل عمران كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٦٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، والطبراني (٧٥٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم مختصرة بقوله: «اقرؤوا الزهراوين: البقرة، وآل عمران». وسقطت رواية الحاكم من النسخة التي طبع عنها «مستدركه»، واستدركت مختصرةً من «تلخيص الذهبي» ٢/ ٢٨٧.

وأخرجه ابن حبان (١١٦)، والطبراني (٧٥٤٢)، والشجري في «أماليه» ١/ ١١٠ و١١٢ من طريق علي بن المبارك، والحاكم ١/ ٥٦٤ من طريق سعيد ابن أبي هلال، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وسقط من إسناده من مطبوع الحاكم «أبو سلام».

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» مفرقاً ص٢٢٩ و٢٣٥، ومسلم (٨٠٤)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٤٤)، وفي «الأوسط» (٤٧١)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٥-٣٩٦، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٦٦-٤٦٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ ورقة ٦٢٨ من طريق معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، به. ورواية الفريابي مختصرة بلفظ: «اقرؤوا القرآن، فإنه يوم القيامة شفيع لصاحبه». =

٢٢١٤٨- حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا الأَعْمَشُ، عن شيخٍ

عن أَبي أُمامة، قال: ضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، فقلنا: ما يُضحِكُك، يا رسول الله؟ قال: «عَجِبْتُ مِن قومٍ يُقادُونَ في السَّلاسلِ إلى الجَنَّةِ»[1].

٢٢١٤٩- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا شُعْبةُ، حدثنا محمد بن أَبي يعقوبَ الضَّبِّيُّ، قال: سمعت أَبا نَصْرٍ يُحدِّثُ عن رَجاءِ بن حَيْوَة

عن أَبي أُمامة، قال: أَتيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلت: مُرْني بعملٍ يُدخِلُني الجنَّةَ. قال: «عليك بالصَّومِ، فإنه لا عِدْلَ له» ثم أَتيتُه الثانيةَ، فقال لي[2]: «عليك بالصِّيامِ»[3].

= وسيأتي مكرراً برقم (٢٢١٩٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي أمامة. محمد بن عبيد: هو الطَّنَافسي، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران.

وسيأتي الحديث من طريق الأعمش، عن حسين بن واقد الخراساني، عن أبي غالب، عن أبي أمامة برقم (٢٢٢٠٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٠١٣)، ولفظه: «عجب ربنا من قوم يقادون إلى الجنة في السلاسل»، وهو في «الصحيح».

وعن أبي الطفيل عند البزار (١٧٣٠-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٣٣) و(٣٥٣٤) و(٣٥٣٥). وسنده ضعيف.

وعن سهل بن سعد، سيأتي في مسنده برقم (٢٢٨٦١)، وإسناده ضعيف.

وقد اختُلِفَ في معنى دخولهم الجنةَ بالسَّلاسلِ على أقوال، انظرها في «فتح الباري» ٦/ ١٤٥.

(٢) لفظة «لي» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو نصر: هو حميد بن هلال =

٥/ ٢٥٠ ٢٢١٥٠- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن بُجَيرٍ[1]، حدثنا سَيَّار

=العَدَوي، كذا صرح باسمه عمر بن سهل المازني عن شعبة عند أبي نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٥، وكذلك سماه ابن حبان في «صحيحه» عقب الحديث (٣٤٢٥)، والحاكم في «مستدركه» ١/ ٤٢١، وأقره الذهبي، ونسبه شعبة هلالياً كما جاء في بعض طرق الحديث، وذكره عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٤٦، وكذلك أورده ابن السمعاني في موضع من كتابه «الأنساب» ٤/ ١٦٧، فقال: «حميد بن هلال بن هبيرة العدوي الهلالي»، وقال في موضع آخر ٤/ ١٦٩: «حميد بن هلال العدوي» دون قوله: «الهلالي»، وحميد هذا ثقة من رجال الشيخين، قلنا: وهذه فائدة عزيزة تستدرك على «التهذيب» وفروعه الذين ذكروا أبا نصر الهلالي في الكنى وعدُّوه في المجاهيل، والإمام الذهبي مع كونه تابع المزِّي في هذا الخطأ في «التهذب» و«الميزان»، فقد وافق الحاكم على أنه حميد بن هلال، وأقرَّه عليه في «مختصره».

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٩٣)، وابن حبان (٣٤٢٦)، والحاكم ١/ ٤٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٧٥ و٧/ ١٦٥، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٨٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد. ووقع عند ابن خزيمة وابن حبان والحاكم نسبة أبي نصر في إسناده هلالياً.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٦٥ من طريق يعقوب الحضرمي، و١٦٥-١٦٦ من طريق يحيى بن كثير، وأبو نعيم ٧/ ١٦٥ من طريق عمر بن سهل المازني، ثلاثتهم عن شعبة، به. وصرح عمر بن سهل المازني، عن شعبة باسم أبي نصر، فقال: عن أبي نصر حميد بن هلال.

وانظر (٢٢١٤٠).

(١) تصحف في (م) وسائر الأصول الخطية إلى: «عبد الله بن بحير» بالحاء المهملة، والصواب: «عبد الله بن بُجَير» بضم الباء وبالجيم كما أثبتناه، وهو كذلك على الصواب في «أطراف المسند» ٦/ ١٨، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٢٢٧، وعامة المصادر التي خرجت الحديث.

أَن أَبا أُمامة ذَكَرَ: أَن رسول الله ﷺ قال: «يكونُ في هٰذه الأُمَّةِ في آخِرِ الزَّمان رجالٌ -أو قال: يَخْرُجُ رجالٌ من هٰذه الأُمَّةِ في آخِرِ الزِّمان -معهم أَسْياطٌ كأَنها أَذْنابُ البَقَرِ، يَغْدُونَ في سَخَطِ الله، ويَرُوحونَ في غَضَبِه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سيار -وهو ابن عبد الله الأموي مولاهم الدمشقي-روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «الثقات»، وحسّن حديثه الترمذي، وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله مولى بني هشام، وعبد الله بن بُجَير: هو ابن حُمْران التميمي، ويقال: التيمي، ويقال: القيسي البصري.

وأخرجه ابن الأعرابي في «المعجم» (٢١٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٠٠)، وفي «الأوسط» (٥٢٤٧)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٤٣٤) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، والحاكم ٤/٤٣٦ من طريق بشر بن المفضل، والطبراني في «الكبير» (٨٠٠٠) من طريق علي بن عثمان اللاحقي، ثلاثتهم عن عبد الله بن بجير، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي. ونسب الحاكم «سياراً»، فقال: «ابن سلامة» ووافقه الذهبي في «تلخيصه»، وهو خطأ. ووقع في مطبوع «الطبراني الكبير»: «عبدالله ابن بحير القيس» وهو تحريف، صوابه: «عبد الله بن بجير القيسي».

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٦١٦)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤٢) من طريق شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في آخر الزمان شرطة يغدون في غضب الله، ويروحون في سخط الله، فإياك أن تكون من بطانتهم» وفي إسناده أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي شيخ الطبراني فيه، وقد ضعَّفوه.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٨٥٧)، وسلف في «المسند» برقم (٨٠٧٣). =

. . . . . .

= قلنا: غلط ابن الجوزي رحمه الله إذ أورد حديث أبي أمامة هٰذا في كتابه «الموضوعات» ٣/١٠١ من طريق «المسند»، ونقل عن ابن حبان في «المجروحين» ٢/٢٥ أنه قال: عبد الله بن بحير يروي العجائب التي كأنها معمولة، لا يحتج به.

قال الحافظ ابن حجر في «القول المسدد» ص٣٩-٤١: وهٰذا شاهد لحديث أبي هريرة المتقدم [هو في «المسند» (٨٠٧٣)]، وقد غلط ابن الجوزي في تضعيفه لعبد الله بن بجير، فإن عبد الله بن بجير المذكور بضم الموحدة بعدها جيم بصيغة التصغير، يكنى أبا حمران، بصري قيسي، ويقال: تميمي، وقد وقع في رواية الطبراني (٨٠٠٠) أنه قيسي، وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وأبو حاتم، وروى الآجري، عن أبي داود: أن أبا الوليد الطيالسي روى عنه ووثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وإنما قال ابن حبان ما نقله ابن الجوزي عنه في عبد الله بن بحير القاص الصنعاني الذي يكنى أبا وائل، وأبوه بفتح الموحدة، وكسر الحاء المهملة، على أن المذكور قد وثقه غير ابن حبان، ولٰكن ليس هو راوي حديث أبي أمامة؛ لأنه صنعاني يروي عن أهل اليمن، وصاحب الحديث المذكور يروي عن البصريين، وسيار شيخه شامي نزل البصرة، فروى عنه أهلها.

وقد أخرج الضياء المقدسي حديث أبي أمامة من طريق «المسند» ومن طريق الطبراني في «الأحاديث المختارة»، ولم ينفرد به عبد الله بن بجير المذكور، فقد رويناه في «المعجم الكبير» للطبراني أيضاً (٧٦١٦)، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة، حدثنا حيوة بن شريح، حدثنا إسماعيل ابن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون في آخر الزمان شُرَط يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله، فإياك أن تكون منهم» وهٰذا إسناد صحيح؛ لأن رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين قوية، وشرحبيل شامي.

قلنا: كذا صحح الحافظ إسناده مع أن فيه أحمد بن يحيى بن حمزة

٢٢١٥١- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن بُجَيْر[1]، حدثنا سَيّار، قال:

= الدمشقي شيخ الطبراني فيه، ترجم له هو نفسه في «لسان الميزان» ١/ ٢٩٥، فقال: له مناكير، قال أبو أحمد الحاكم: فيه نظر، وحدث عنه أبو الجهم المشغراني ببواطيل، وذكر منها حديثين، ثم قال: قال الحاكم أبو أحمد: الغالب عليَّ أنني سمعت أبا الجهم، وسألته عن حال أحمد بن محمد، فقال: قد كان كبر، فكان يلقن ما ليس من حديثه فيتلقن. وقال في ترجمة أبيه ٥/ ٤٢٣: قال ابن حبان في «الثقات»: هو ثقة في نفسه يتقى من حديثه ما رواه عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء.

ثم قال الحافظ: وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال ابن أبي شيبة (١٥/ ٢٤٢-٢٤٣): حدثنا عبيد الله -هو ابن موسى-، حدثنا شيبان، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن عمرو، قال: إنا لنجد في كتاب الله المنزل صنفين في النار: قوم يكونون في آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر، يضربون بها الناس على غير جرم، لا يدخلون بطونهم إلا خبيثاً، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها.

وقوله: «معهم أَسْياطٌ» هٰكذا رُوي بالياء، وهو شاذٌّ، والقياس: أَسْواط، كما قالوا في جمع ريحٍ: أَرْياحٌ، شاذّاً، والقياس: أَرْواحٌ، وهو المُطَّرِدُ المستعمل، وإنما قُلبت الواو في سياط للكسرة قبلها، ولا كسرةَ في أَسْواطٍ، والسَّوْط: هو ما يُجلَدُ به.

(١) في (م) وسائر الأصول الخطية: «عبد الله بن بحير» بالحاء المهملة، وهو تصحيف، والصواب: «عبد الله بن بُجَير» بضم الباء وفتح الجيم كما أثبتناه، وهو كذٰلك على الصواب في «أطراف المسند» ٦/ ١٨، و«إتحاف المهرة» ٦/ ٢٢٧.

جِيءَ برؤُوسٍ من قِبلِ العِراقِ، فَنُصِبَتْ عند باب المَسْجِدِ، وجاءَ أَبو أُمامة، فدخلَ المسجدَ، فركعَ رَكْعتينِ، ثم خرجَ إليهم، فنَظَرَ إليهم، فَرَفَعَ رأْسَه فقال: شَرُّ قَتْلى تحتَ ظِلِّ السَّماء -ثلاثاً-، وخيرُ قَتْلَى تحتَ ظِلِّ السَّماءِ مَن قَتَلُوه، وقال: كلابُ النَّارِ -ثلاثاً-. ثم إنه بَكَى، ثم انصرفَ عنهم، فقال له قائل: يا أبا أُمامة، أَرأَيْتَ هٰذا الحديثَ، حيثُ قلتَ: كِلابُ النَّار، شيءٌ سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ، أو شيءٌ تقولُه برأْيِك؟ قال: سبحانَ الله، إني إذاً لجريءٌ، لو سَمِعْتُه من رسول الله ﷺ مَرَّةً أو مَرَّتينِ -حتى ذكر سَبْعاً- لخِلْتُ أن لا أَذكُرَه. فقال الرجل: لأَيِّ شيءٍ بَكَيْتَ؟ قال: رحمةً لهم، أو مِن رحمتِهم[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه من أجل سيار بن عبد الله الأموي مولاهم الدمشقي، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٥)، وابن خزيمة في الجهاد كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٢٩، والحاكم ٢/١٤٩ و١٤٩-١٥٠ من طرق عن عكرمة بن عمار، عن أبي عمار شداد بن عبد الله الدمشقي، عن أبي أمامة. وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقره الذهبي. وزادوا في آخره: قال: إنهم كانوا مؤمنين، فكفروا بعد إيمانهم، ثم قرأ هٰذه الآية: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولٰئك لهم عذاب عظيم. يوم تبيضُّ وجوه وتسودُّ وجوه فأما الذين اسودّت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم﴾ [آل عمران: ١٠٥-١٠٦].

قلنا: والقائلُ: إنهم كانوا مؤمنين فكفروا بعدَ إيمانهم، هو أبو أُمامة، واستدلَّ بهٰذه الآية، وإليكَ ما قاله الإمامُ الآلوسيُّ رحمه الله في تفسيرها: =

. . . . . .

= والظاهرُ مِن السِّياق والسّباق أنَّ هٰؤلاء أهلُ الكتاب، وكفرُهم بعدَ إيمانهم كفرُهم برسول الله ﷺ بعدَ الإيمانِ به قبل مبعثه، وإليه ذهبَ عكرمةُ واختاره الزجاجُ والجبائيُّ.

وقيل: هُمْ جميعُ الكفار لإعراضهم عما وَجَبَ عليهم من الإقرار حينَ أشهدَهُم على أنفسهم ﴿ألستُ بربكم قالوا بلى﴾ ويروى ذٰلك عن أُبي بن كعب.

ويحتمل أن يُراد بالإيمانِ الإيمانُ بالقُوَّةِ والفِطرة، وكفرُ جميع الكفار، كان بعدَ هٰذا الإيمانِ لتمكنهم بالنظرِ الصحيحِ، والدلائلِ الواضِحَةِ، والآيات البينة مِن الإيمان بالله تعالى ورسولِه ﷺ.

وعن الحسن: أنهم المنافقونَ أَعْطَوْه كَلِمَةَ الإيمانِ بألسنتهم، وأنكروها بقلوبهم وأعمالِهم، فالإيمانُ على هٰذا مجازي.

وقيل: إنهم أهلُ البدعِ والإهواءِ من هٰذه الأمة، ورُوي ذٰلك عن علي وأبي أُمامة وابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم.

قلنا: ذهب أكثرُ أهل الأصول مِن أهل السنة إلى أن الخوارج فُسَّاق، وأن حكم الإسلام يجري عليهم لتلفظهم بالشهادتين، ومواظبتهم على أركانِ الإسلامِ، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمينَ مستندين إلى تأويلٍ فاسدٍ، وجَرَّهم ذٰلك إلى استباحةِ مخالفيهم وأموالهم والشهادةِ عليهم بالكفرِ والشرك.

وقال الإمامُ الخطابي: أجمع علماءُ المسلمين على أن الخوارجَ مع ضلالتهم فِرقةٌ من فِرق المسلمين، وأجازوا مناكحتَهم وأكلَ ذبائحهم، وأنهم لا يُكَفَّرون ما داموا متمسِّكينَ بأصل الإسلام، وقال القاضي عياض: كادت هٰذه المسألةُ تكونُ أشدَّ إشكالاً عندَ المتكلمين من غيرها حتى سألَ الفقيهُ عبدُ الحق الإمامَ أبا المعالي عنها، فاعتذرَ بأن إدخالَ كافرٍ في الملة وإخراجَ مسلم منها عظيمٌ في الدين. قال: وقد توقف قبلَه القاضي أبو بكر الباقلانيُّ، قال: لم يُصَرِّح القومُ بالكفر، وإنما قالوا أقوالاً تُؤدي إلى الكفر.

وقال الإمام الغزالي في كتاب «التفرقة بين الإيمان والزندقة»: والذي ينبغي=

٢٢١٥٢- حدثنا حَمّاد بن خالد، حدثنا معاويةُ -يعني ابن صالح-، عن السَّفْر بن نُسَير، عن يزيدَ بن شُرَيح

عن أبي أُمامة، قال: سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَأْتِ أَحدُكم الصَّلاةَ وهو حاقِنٌ، ولا يَدْخُلْ بَيْتاً إلا بإذْنٍ، ولا يَؤُمَّنَّ إمامٌ قوماً، فَيَخُصَّ نفسَه بدَعْوةٍ دونَهم»[1].

= الاحتراز عن التكفير ما وُجدَ إليه سبيلًا، فإن استباحة دماءِ المُصلين المقرين بالتوحيد خطأ، والخطأ في تركِ ألفِ كافرٍ في الحياة أهونُ من الخطأ في سفكِ دمٍ لمسلمٍ واحد. انظر «الفتح» ١٢/ ٣٠٠، وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ٧/ ١٦٠: ومذهبُ الشافعي وجماهير أصحابه العلماء أن الخوارجَ لا يكفرون، وكذٰلك القَدَرِيَّة وجماهيرُ المعتزلة وسائر أهل الأهواء.

قال الشافعي رحمه الله: أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطَّابية، وهم طائفة من الرافضة يشهدون لموافقيهم في المذهب بمجرد قولهم، فرد شهادتهم لهٰذا لبدعتهم.

وقال الكمالُ ابن الهمام: وحكم الخوارج عندَ جمهور الفقهاء والمحدثين حكم البغاة، وذهب بعض المحدثين إلى كفرهم. قال ابن المنذر: ولا أعلم أحداً وافق أهل الحديث على تكفيرهم. وهذا يقتضي نقل إجماع الفقهاء. انظر «حاشية ابن عابدين» ٦/ ٤١٣.

وسيأتي من طريق أبي غالب برقمي (٢٢١٨٣) و(٢٢٢٠٨)، ومن طريق صفوان بن سليم برقم (٢٢٣١٤)، كلاهما عن أبي أمامة.

وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١٣٠) و(١٩١٤٩)، وعن عبد الله بن مسعود، سلف أيضاً برقم (٣٨٣١)، وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب عنده.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ولا يَؤُمَّن... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف السَّفْر بن نُسَير الأَزدي الحمصي، ثم قد اختُلف فيه على يزيد بن شريح الحَضْرمي الحمصي فروي عنه، عن أبي أمامة كما هنا، وروي عنه، عن أبي=

. . . . . .

= حي شداد بن حي الحمصي المؤذن، عن ثوبان، وسيأتي في مسنده (٢٢٤١٥)، وروي عنه، عن أبي حي المؤذن، عن أبي هريرة عند أبي داود (٩١)، والبيهقي ٣/ ١٢٩، وروي بعضه عنه، عن أبي هريرة دون ذكر «أبي حي المؤذن» بينهما، فمداره على يزيد بن شريح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: يعني في المتابعات والشواهد، وقد تفرد بالحرف المشار إليه آنفاً.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٩٥) عن حماد بن خالد، بهٰذا الإسناد. وتحرف «السفر بن نسير» فيه إلى: «صفوان بن بشير».

وأخرجه البخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٤١، والطبراني في «الكبير» (٧٥٠٧)، وفي «الشاميين» (١٩٩٧) من طريق عبد الله بن صالح، وابن عساكر ١٨/ ورقة ٣٠٣-٣٠٤ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح، به. ولفظه عندهم عدا البخاري: «لا يأت أحدكم الصلاة حتى يخفف، ومن أدخل عينيه في بيت بغير إذن أهله، فقد دَمَرَ (أي: دخل بغير إذن)، ومن صلى بقوم فخص نفسه بدعوة دونهم، فقد خانهم» واقتصر البخاري على قوله: «لا يأت أحدكم الصلاة وهو حقن».

وسيأتي الحديث عن زيد بن الحُباب برقم (٢٢٢٤١)، وعن عبد الرحمٰن ابن مهدي برقم (٢٢٢٥٥)، كلاهما عن معاوية بن صالح.

ويشهد لقوله ﷺ: «لا يأت أحدكم الصلاة وهو حاقن» حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٦٩٧)، وقد ذكرنا تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «ولا يدخل بيتاً إلا بإذن» إن كان المراد به حرمة دخول البيوت قبل استئذان أهلها، فيشهد له قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غيرَ بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها﴾ [النور: ٢٧]، وحديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١١٠٢٩) وفيه: «من استأذن ثلاثاً، فلم يؤذن له، فليرجع».

وإن كان المراد به حرمة الاطلاع في بيوت الآخرين بغير إذن كما =

٢٢١٥٣- حدثنا أبو إسحاق الطَّالقاني، حدثنا عبد الله بن المُباركِ، عن يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَن مَسَحَ رَأْسَ يتيمٍ لم يَمسَحْهُ إلا لله، كان له بكلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عليها يَدُه حَسَناتٌ، ومَنْ أَحْسَنَ إلى يتيمةٍ أَو يتيمٍ عندَه، كنتُ أَنا وهو في الجَنَّةِ كهاتَيْنِ» وقَرَنَ[1] بينَ إِصْبَعيهِ السَّبَّاحَةِ والوُسْطى[2].

= جاء التصريح به في الروايات الأخرى، فيشهد له حديث أبي هريرة، وقد سلف في مسنده (٧٣١٣)، ولفظه: «لو أن امرأً اطلع بغير إذنك، فخذفته بحصاة، ففقأت عينه، ما كان عليك جُناح» وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) وقع في (م) وسائر الأصول الخطية: «وفرق»، والمثبت من نسخة في (ظ٥)، ومصادر تخريج الحديث، وهو كذٰلك في الرواية الآتية برقم (٢٢٢٨٤).

(٢) صحيح لغيره دون الشطر الأول منه بقصة المسح على رأس اليتيم، وهٰذا إسناد ضعيف جداً فيه علي بن يزيد الأَلْهاني الدمشقي، وهو واهي الحديث، وعبيد الله بن زحر الضَّمْري الإفريقي، وهو ضعيف يعتبر به. أبو إسحاق الطَّالْقَاني: اسمه إبراهيم بن إسحاق بن عيسى، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن، أبو عبد الرحمٰن الدمشقي.

وهو في «زهد ابن المبارك» (٦٥٥)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٦٠٩)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص٢١، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٨-١٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٦)، وفي «معالم التنزيل» ١/٤٢٥. وليس في إسناده عند ابن أبي الدنيا: «القاسم ابن عبد الرحمٰن»، ورواية أبي نعيم في «الحلية» مختصرة بنحو الشطر الأول منه، ووقع في إسناده عنده: «عبد الله بن جعفر»، بدل: «عبيد الله بن زحر»،=

٢٢١٥٤- حدثنا حسن بن موسى وعَفّانُ، قالا: حدثنا حَمّاد بن سَلَمَةَ، قال عفانُ: أَخبرنا أَبو غالبٍ[1]

= وهو تحريف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٢١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٧٩ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به. ورواية أبي نعيم مختصرة بنحو الشطر الأول.

وأخرج نحو الشطر الأول منه الطبراني في «الأوسط» (٣١٩٠)، وفي «الكبير» (٧٩٢٩) من طريق خالد بن أبي عمران، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة. وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ، وبكر بن سهل الدِّمْياطي شيخ الطبراني، وقد تكلموا فيه.

وسيأتي الحديث عن علي بن إسحاق، عن عبد الله بن المبارك برقم (٢٢٢٨٤).

وسلف في «المسند» برقم (٧٥٧٦) عن أبي هريرة: أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه، فقال له: «إن أردت أن يلين قلبك، فأطعم المسكين، وامسح رأس اليتيم». وإسناده ضعيف لإبهام الراوي له عن أبي هريرة.

وأخرج ابن أبي الدنيا في «العيال» (٦١٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢٠٨ و٢٩٦ عن بُرَيدة الأَسْلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «من مسح رأس يتيم رحمة له، كتب الله له بكل شعرة وقعت عليها يده حسنة». وفي إسناده نفيع بن الحارث أبو داود الهَمْداني، وهو متروك الحديث، ومندل ابن علي العَنَزي ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع، وهما ضعيفان.

وفي باب كفالة اليتيم عن سهل بن سعد الساعدي عند البخاري (٥٣٠٤)، وسيأتي في «المسند» برقم (٢٢٨٢٠).

وعن أبي هريرة عند مسلم (٢٩٨٣)، وسلف في «المسند» برقم (٨٨٨١).

وعن مالك بن الحارث، سلف أيضاً برقم (١٩٠٢٥).

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: «أبو طالب»، والمثبت من (ظ٥).

عن أَبي أُمامة: أن رسولَ الله ﷺ أَقْبلَ من خَيْبرَ ومعه غُلامانِ، وَهَبَ أَحدَهما لعليٍّ بن أَبي طالب، وقال: «لا تَضرِبْه، فإِني قد نُهِيتُ عن ضَرْبِ أَهلِ الصَّلاةِ، وقد رَأَيْتُه يُصَلِّي».

قال عفان في حديثِه: أَخبرنا أَبو غالب[1]، عن أبي أُمامة: أن النبيَّ ﷺ أَقْبلَ من خَيْبَر ومعه غُلامان، فقال عليٌّ: يا رسول الله، أَخدِمْنا. فقال: «خُذْ أَيَّهما شِئْتَ» قال: خِرْ لي. قال: «خُذْ هٰذا ولا تَضرِبْه، فإني قد رَأَيْتُه يُصَلِّي مَقْبلَنا من خَيْبَر، وإني قد نُهِيتُ» وأَعْطى أبا ذَرٍّ غُلاماً، وقال: «اسْتَوصِ به معروفاً» فأَعْتَقَه، فقال له النبيُّ ﷺ: «ما فعلَ الغُلامُ؟» قال: يا رسول الله، أَمَرْتَني أن أَسْتوصِيَ به معروفاً، فأَعْتَقْتُه[2].

---

(١) تحرف في (م) وحدها إلى: «أبو طالب»، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

(٢) إسناده ضعيف من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان، فقد اختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن بن موسى: هو الأشيب البغدادي، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٨٣٧) عن الحسن بن موسى وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٦٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٥٧) من طريق حجاج بن منهال، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٦١ من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٠٠) من طريق الحسين بن واقد، =

. . . . . .

= عن أبي غالب، به. وروايته مقتصرة على الشطر الأول منه بقصة إخدام النبي ﷺ علياً غلاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٠٤) من طريق الحسين بن واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة أن النبي ﷺ أعطى أبا ذر قِنّاً (أي: عبداً)، فقال: «أطعمه مما تأكل، واكسه مما تلبس» وكان لأبي ذر ثوب، فشقه نصفين، فائتزر نصفه، وأعطى الغلام نصفه، فقال رسول الله ﷺ: «ما لي أرى ثوبك هكذا؟» فقال: يا رسول الله، قلت: أطعموهم مما تأكلون، وألبسوهم مما تلبسون؟ قال: «نعم» قلت: أعتقه؟ قال: «آجرك الله يا أبا ذر».

وسيأتي الحديث عن عفان بن مسلم وحده برقم (٢٢٢٢٧).

وأخرج أبو يعلى (٣٣٨٣) عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ أعطى علياً وفاطمة غلاماً، وقال: «أحسنا إليه، فإني رأيته يصلي». وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، والترمذي في «السنن» (٢٣٦٩)، وفي «الشمائل» (١٣٤)، والحاكم ٤/١٣١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٦٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦١٢) في حديث طويل عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال لأبي الهيثم بن التَّيِّهان: «هل لك خادم؟» قال: لا، قال: «إذا أتانا سَبْيٌ، فأْتِنا» فأُتِي النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث، فأتاه أبو الهيثم، فقال النبي ﷺ: «اختر منهما»، فقال: يا نبي الله، اختر لي. فقال النبي ﷺ: «إن المستشار مؤتمن، خذ هٰذا فإني رأيته يصلي، واستوص به معروفاً» فانطلق أبو الهيثم إلى امرأته، فأخبرها بقول رسول الله ﷺ، فقالت امرأته: ما أنت ببالغ ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تعتقه، قال: فهو عتيق. وإسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وفي باب النهي عن ضرب المسلمين عامة عن ابن مسعود، وقد سلف في مسنده برقم (٣٨٣٨).

وفي باب تقبيح ضرب المملوكين عن أبي مسعود الأنصاري (١٧٠٨٧)، =

٢٢١٥٥- حدثنا إسماعيلُ بن عمر[1]، حدثنا إسرائيل، عن الحَجّاج ابن أَرْطاةَ، عن الوليد بن أَبي مالكٍ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُجِيرُ على المُسلِمينَ بعضُهم»[2].

= وعن سويد بن مقرن (١٥٧٠٣)، وعن ابن عمر (٤٧٨٤) و(٥٦٣٥).

وقوله: «أَخْدِمْنا» أمر من الإخدام، أي: أعطنا خادماً يخدمنا.

(١) وقع في (م): «حدثنا إسماعيل، أخبرنا عمر»، وهو تحريف صوبناه من سائر النسخ الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الحجاج بن أرطاة النخعي الكوفي مدلس، وقد عنعنه، وباقي رجاله ثقات. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، والوليد بن أبي مالك: هو الوليد بن عبد الرحمٰن بن أبي مالك الهَمْداني، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦١٧٤)، وفي «مصنفه» ١٢/٤٥٢، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٩٠٨) عن عبد الرحيم بن سليمان، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٠٧) من طريق أبي خالد سليمان بن حيان الأحمر، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناده من «مصنف ابن أبي شيبة»: «حجاج بن أرطاة».

وسلف بهٰذا الإسناد نفسه عن أبي أمامة، عن أبي عبيدة عامر بن الجراح برقم (١٦٩٥). وقد وقع في التعليق عليه تعيينُ أبي أمامة بأنه سعد بن سهل ابن حنيف الأنصاري التابعي، وهو ذهول شنيع، فإنه أبو أمامة صدي بن عجلان الباهلي الصحابي الكبير، كما هو ظاهر إيراد حديثه هنا، ثم إن الراوي عنه وهو القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي صاحبه وراويته فليصحَّح.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر أحاديثهم عند حديث أبي =

٢٢١٥٦- حدثنا عصامُ بن خالد، حدثني صَفْوانُ بن عمرو، عن سُلَيم ابن عامر الخَبائِريِّ[١] وأَبي اليَمانِ الهَوْزَنيِّ

عن أَبي أُمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله وَعَدَني أَن يُدخِلَ مِن أُمَّتِي الجَنَّةَ سَبْعينَ أَلفاً بغيرِ حسابٍ».

فقال يزيدُ بن الأَخْنسِ السُّلَميُّ: والله ما أُولٰئك في أُمَّتِك إلا كالذُّبابِ الأَصْهَبِ في الذِّبَّان! فقال رسول الله ﷺ: «فإن[٢] رَبِّي قد وَعَدَني سَبْعينَ أَلفاً، مَعَ كل أَلفٍ سَبْعُونَ ألفاً، وزادَني ثلاثَ حَثَياتٍ».

قال: فما سَعَةُ حَوْضِك يا نبيَّ الله؟ قال: «كما بينَ عَدَنٍ إلى عَمَّانَ، وأَوْسعُ وأَوْسعُ» يُشِيرُ بيدِه. قال: «فيهِ مَثْعَبانِ من ذَهَبٍ وفِضَّةٍ» قال: فما حَوْضُك يا نبيَّ الله؟ قال: «ماءٌ[٣] أشدُّ بياضاً من اللَّبَنِ، وأَحْلى مَذاقَةً مِنَ العَسَلِ، وأَطْيَبُ رائحةً من المِسْكِ، مَن شَرِبَ منه لم يَظْمَأْ بعدَها، ولم يَسْوَدَّ وَجْهُه أَبداً»[٤]. ٥/ ٢٥١

= هريرة السالف برقم (٨٧٨٠).

وقوله: «يجير»: من أجار، بمعنى: أعطى الأمان، أي: إن أمان بعضهم يمضي على الجميع.

(١) تصحف في (م) إلى: «الخبائزي».

(٢) في (م): «كان»، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

(٣) لفظة «ماء» زيادة من (ظ٥)، وليست في (م) أو شيء من النسخ الخطية الأخرى.

(٤) صحيح، وهٰذا إسناد قوي من جهة سليم بن عامر الخبائري، رجاله رجال الصحيح، وأما أبو اليمان الهَوْزني متابع سليم بن عامر -وهو عامر=

. . . . . .

=ابن عبد الله بن لُحَيٍّ، أبو اليمان بن أبي عامر الهَوْزني الحمصي- فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، يروي عنه صفوان بن عمرو وأبو عبد الرحمٰن الحُبُلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن القطان: لا تعرف له حال.

صفوان بن عمرو: هو ابن هَرِم السَّكْسَكي الحِمْصي.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٤٧) و(١٢٤٨)، وفي «السنة» (٧٢٩) و(٥٨٨)، وابن حبان (٦٤٥٧) و(٧٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٧٢) من طريقين عن صفوان بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٦٥)، وفي «الشاميين» (١٩٦٨)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٤) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر وحده، به.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٥٤٦)، وفي «الشاميين» (٨٠٢) من طريق مصعب بن سلَّام، عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن أبي سلام الأسود، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ: «حوضي كما بين عَدَن وعَمَّان، فيه الأَكاويبُ عددَ نجوم السماء، مَن شَرِبَ منه لم يَظْمَأْ بعده أبداً، وإن ممن يَرِدُ عليه من أمتي الشَّعِثَةُ رؤوسُهم، الدَّنِسَةُ ثيابُهم، لا ينكحون المُتنعِّمات، ولا يحضرون السُّدَدَ -يعني: أبواب السلطان-، الذين يُعْطُونَ كلَّ الذي عليهم، ولا يُعْطَوْنَ كلَّ الذي لهم». وإسناده ضعيف فيه مصعب بن سلام التميمي الكوفي، وهو ضعيف، وقد خالف في روايته الجماعة، والصحيح أنه عن أبي سلام الأسود، عن ثوبان وسيأتي في المسند برقم (٢٢٣٦٧)، وسيأتي بعض الحديث من طريق محمد ابن زياد الأَلْهاني، عن أبي أمامة برقم (٢٢٣٠٣).

وفي باب دخول سبعين ألفاً من أمة محمد ﷺ الجنة بغير حساب عن أبي هريرة سلف في مسنده برقم (٨٠١٦)، وعن ابن مسعود سلف أيضاً برقم (٣٨٠٦)، وذُكِرت شواهده عندهما.

وفي باب زياداته مع كل ألفٍ سبعين ألفاً عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، =

○ ٢٢١٥٧- قال عبد الله: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده، وقد ضَرَبَ عليه، فظَنَنْتُ أنه قد ضَرَبَ عليه لأَنه خطأٌ، إنما هو: عن زيدٍ، عن أَبي سَلَّامٍ، عن أَبي أُمامة:

حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن يحيى بن أَبي كَثير، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا القُرْآنَ، فإنه شافعٌ يومَ القِيامةِ، تَعَلَّمُوا البَقَرَةَ وآلَ عِمْرانَ، تَعَلَّمُوا الزَّهْراوَيْنِ، فإنهما يَأْتِيانِ يومَ القِيامَةِ كأَنهما غَمامَتانِ، أَو غَيايَتانِ، أَو كأَنهما فِرْقانِ من طيرٍ صَوافَّ، يُحاجَّانِ عن صاحِبهما، تَعَلَّمُوا البَقَرَةَ، فإِن تَعلِيمَها بَرَكَةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا يَسْتَطِيعُها البَطَلَةُ»(١).

=وسيأتي (٢٢٤١٨)، وسنده حسن إن كان متصلاً.

وعن أبي بكر الصديق، سلف برقم (٢٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة سلف أيضاً برقم (٨٧٠٧)، وأشرنا هناك إلى نكارة هٰذا الحرف، وقد تبين لنا الآن خطأ ما ذكرناه هناك، فيستدرك من هنا، لٰكن بقي هناك الإشارة إلى نكارة قوله: «فقلت: أي رَبِّ، إن لم يكن هؤلاءِ مهاجري أمتي ... إلخ».

وفي باب سعة حوض النبي ﷺ، وصفة شرابه عن عبد الله بن عمر، سلف في مسنده برقم (٦١٦٢)، وقد ذكرنا شواهده هناك.

وقوله: «المَثْعَب» بالفتح: واحد مثاعب الحياض، وهو مَسيل الماء.

وقوله: «الأَصْهَب»: هو الذي يعلو لونَه صُهْبَةٌ، وهي الشُّقْرة، أو الحُمْرة في سواد.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن معمراً -وهو ابن =

٢٢١٥٨- حدثنا محمدُ بن الحسنِ بن أَنَسٍ[١]، حدثنا جعفرٌ -يعني ابن سليمان-، عن مُعَلَّى[٢] -يعني ابن زياد- عن أبي غالب، عن أَبي أُمامة (ح)

وحدثنا رَوْحٌ، حدثنا حَمّاد، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، قال: أَتى رجلٌ رسول الله ﷺ وهو يَرْمِي الجَمْرَة، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ الجِهادِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: فَسَكَتَ عنه حتى إذا رَمى الثانيةَ، عَرَضَ له، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ الجِهادِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: فَسَكَتَ عنه، ثم مَضى رسولُ الله ﷺ حتى إذا اعْتَرَضَ في الجَمْرَةِ الثالثةِ، عَرَضَ له، فقال: يا رسول الله، أَيُّ الجهادِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: «كَلِمَةُ حَقٍّ

= راشد الأزدي البصري- أخطأ فيه، فقال: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وإنما هو عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، أو عن يحيى، عن أبي سلام، كذا رواه العامة عن يحيى، ورواية معمر عن العراقيين يقع فيها الوهم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٩٩١)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١١٨)، والشجري في «أماليه» ١/١٠٧-١٠٨.

وانظر (٢٢١٤٦).

(١) تصحف في (م) إلى: أنس.

(٢) تحرف في (م) إلى: يعلى.

تُقالُ لإمامٍ جائرٍ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وحديث أبي أمامة هٰذا فيه أبو غالب البصري نزيل أصبهان، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجال إسناديه ثقات غير محمد بن الحسن بن أتش الصنعاني شيخ المصنف في أحد الإسنادين، فهو ضعيف.

روح: هو ابن عُبادة القيسي البصري، وحماد: هو بن سلمة البصري، وأبو غالب مختلف في اسمه، قيل: حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحزوَّر، وقيل: نافع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/٩١ من طرق عن جعفر بن سليمان، بالإسناد الأول. ولم يذكرا في روايتهما القصة في أول الحديث.

وأخرجه تاماً ومختصراً أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٥٠، وابن ماجه (٤٠١٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٤٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٨١)، وفي «الأوسط» (١٦١٩) و(٦٨٢٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٨٦٠-٨٦١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٥٨١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٤٧٣) من طرق عن حماد بن سلمة، بالإسناد الثاني.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٢٠٧) عن وكيع بن الجراح، عن حماد بن سلمة.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الصغير» (١٥١) من طريق قُريب بن عبد الملك الأصمعي، عن أبي غالب، به.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده ضمن حديث مطول برقم (١١١٤٣)، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث طارق بن شهاب البجلي، سلف أيضاً برقم (١٨٨٢٨)، وإسناده صحيح، وصححه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٢٢٥، والنووي في «رياض الصالحين» ص ٩٦.

وقوله: «اعترض»: بمعنى ركب الناقة أو الدّابّة، فقد جاء في بعض=

قال محمد بن الحسن في حديثِه[1]: وكان الحسنُ يقول: «لإمامٍ ظالمٍ».

٢٢١٥٩- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رَباحٌ، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى ابن أَبي كَثِير، عن زيد بن سَلَّامٍ، عن جَدِّه، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: سَأَلَ رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: ما الإِثْمُ؟ فقال: «إذا حَكَّ في نفسِك شيءٌ، فَدَعْه» قال: فما الإِيمانُ؟ قال: «إذا ساءَتْك سَيِّئَتُك، وسَرَّتْك حَسَنَتُك، فأَنت مُؤْمِنٌ»[2].

= روايات الحديث: «فلما رمى جمرة العقبة، وضع رِجْله في الغَرْزِ ليركب».

(١) الذي كان يقول ذٰلك هو مُعلَّى بن زياد القُرْدوسي كما جاء في «السنن الكبرى» للبيهقي ١٠/ ٩١.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد عند الرواية (٢٢١٤٧).

إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد القرشي الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي البصري، وجد زيد بن سلام: هو ممطور الأسود الحبشي أبو سلام.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١٠٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٥٣٩)، وفي «الأوسط» (٣٠١٧)، والحاكم ١/ ١٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٠١)، وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما (عبد الرزاق وعبد الله بن المباركِ) عن معمر بن راشد، بهٰذا الإسناد. ورواية الحاكم مختصرة بالسؤال عن الإيمان. =

٢٢١٦٠- حدثنا الوليدُ بن مسلم، حدثني عبدُ العزيز بن إسماعيلَ بن عُبيدِ الله، أَن سليمانَ بن حَبيبٍ حَدَّثَهم

عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: «لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الإِسلامِ عُرْوةً عُرْوةً، فكلما انتُقِضَتْ عُرْوةٌ، تَشَبَّثَ النَّاسُ بالتي تَلِيها، وأَوَّلُهُنَّ نَقْضاً الحُكْمُ، وآخِرُهُنَّ الصَّلاةُ»(١).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٤٠)، وفي «الشاميين» (٢٣٣) من طريق أبي سعيد الشامي، والحاكم ١/ ١٤ من طريق عليّ بن المبارك، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. وروايتهما مختصرة بالسؤال عن الإيمان. وجاء عند الطبراني: «عن سلام بن أبي سلام، عن أُبي أُمامة» دون ذكر جده أبي سلام ممطور الحبشي بينهما.

وسيأتي عن روح بن عبادة برقم (٢٢١٦٦)، وعن إسماعيل ابن علية برقم (٢٢١٩٩)، كلاهما عن هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كثير.

وفي باب سؤال الرجل النبي ﷺ عن الإثم، فقال له: إذا حَكَّ في نفسِك شيءٌ فَدَعْه. عن النَّواسِ بن سَمْعان سلف برقم (١٧٦٣١)، وعن أبي ثَعْلبة الخُشَني سلف برقم (١٧٧٤٢)، وعن وابِصَة بن معبد الأَسدي سلف أيضاً برقم (١٧٩٩٩).

وفي باب سؤاله ﷺ عن الإيمان، فقال: «إذا ساءَتْك سَيِّئَتُك، وسَرَّتك حسنتُك، فأنت مؤمنٌ» عن عمر بن الخطاب سلف في مسنده برقم (١١٤)، وعن عامر بن أبي ربيعة سلف برقم (١٥٦٩٦)، وعن أبي موسى الأشعري سلف أيضاً برقم (١٩٥٦٥).

وقوله ﷺ: «حَكَّ» بتشديد الكاف، أي: أَثَّر فيها الانقباض، ولم ينشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء من الشكِّ، والإيهامِ أنه ذنبٌ، والحاصل أن النفسَ إذا تردَّدَت في كونه ذنباً، فالتقوى تركُه.

وقوله: ما الإيمان؟ أي: ما علامته، وبأيِّ شيء يَعرِفُ المرءُ إيمانَه.

(١) إسناده جيد، عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر=

٢٢١٦١- حدثنا زيد بن الحُبابِ، حدثنا معاويةُ بن صالح، حدثني سُلَيْمُ بن عامرٍ، قال:

= المخزومي الدمشقي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وباقي رجاله ثقات. سليمان بن حبيب: هو المُحارِبي الدَّاراني.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٧٦٤)، ومن طريقه الحاكم ٤/ ٩٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٠/ورقة ٣٤٨، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقد وقع في إسناده عند الحاكم «عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله» وقال: عبد العزيز هٰذا هو ابن عبيد الله بن حمزة بن صهيب، وإسماعيل: هو ابن عبيد الله بن أبي المهاجر، والإسناد كله صحيح، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: عبد العزيز ضعيف. قلنا: وهٰذا وهم منهما رحمهما الله تعالى، نشأ عن تحرف «بن» في «عبد العزيز بن إسماعيل» في إسناده إلى: «عن»، فظنا أنهما اثنان، والصواب أنه: «عبد العزيز بن إسماعيل بن عبيد الله»، كذا قال كل من أخرج الحديث من طريق الإمام أحمد، وكذا من أخرجه من طريق الوليد بن مسلم، وهو مترجم كذلك في «تاريخ البخاري» ٦/ ٢١، و«الجرح والتعديل» ٥/ ٣٧٧، و«الثقات» ٧/ ١١٠، و«تاريخ ابن عساكر» ١٠/ ورقة ٣٤٨، و«الإكمال» ١/ ٥٣٢-٥٣٣، و«ذيل الكاشف» ص ١٨٠، و«تعجيل المنفعة» ١/ ٨٢٠.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٨٦)، وفي «الشاميين» (١٦٠٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٢٤) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي، عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٧١٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم المروزي، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٧٧) من طريق أبي جعفر المسندي، كلاهما عن الوليد بن مسلم، به.

ولبعضه شاهد من حديث فَيْروز الدَّيْلمي، سلف في مسنده برقم (١٨٠٣٩)، ولفظه: «لَيُنقَضنَّ الإسلام عُرْوة عروة، كما يُنقَضُ الحبلُ قُوَّةً قوةً».

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ الناسَ في حَجَّةِ الوَداعِ وهو على الجَدْعاءِ، واضعٌ رِجْلَه في غَرْزِ[1] الرَّحْلِ يَتَطاول[2]، يقول: «أَلا تَسْمَعُونَ؟» فقال رجلٌ من آخِرِ القَوْمِ: ما تقولُ؟ قال: «اعْبُدُوا رَبَّكم، وَصَلُّوا خَمْسَكم، وصُومُوا شَهْرَكم، وأَدُّوا زكاةَ أَمْوالِكم، وأَطِيعُوا ذا أَمْرِكم، تَدْخُلوا جَنَّةَ رَبِّكم».

قلت له: فمُذْ كم سَمِعْتَ هٰذا الحديثَ يا أَبا أُمامة؟ قال: وأَنا ابنُ ثَلاثِينَ سنةً[3].

---

(١) كذا في (ق)، ووقع في (م) و(ظ٥): غراز!

(٢) تحرفت في (م) إلى: يتطال.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية بن صالح: هو ابن حُدير الحَضْرمي الحمصي، وسليم بن عامر: هو الخَبائِري الحمصي.

وأخرجه الترمذي (٦١٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٣٣)، وابن حبان (٤٥٦٣)، والدارقطني ٢/ ٢٩٤، والحاكم ١/ ٤٧٣ من طرق عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة. ووقع في رواية الترمذي: «واتقوا الله ربكم» بدل «اعبدوا ربكم»، وقال: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٢٦، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٦٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٦٧)، والحاكم ١/ ٩ و٣٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٣٤٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ لوحة ٢٩٤ من طرق عن معاوية بن صالح، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولا نعرف له علة، ووافقه الذهبي. ورواية الحاكم الأولى، ورواية ابن عساكر الثانية مختصرة. ووقع في رواية ابن عساكر الأولى زيادة «عن جدته» بين سليم بن عامر وأبي أمامة، فعقب بقوله: كذا وقع في الأصل، وهٰذا =

. . . . . .

= تصحيف فاحش، فإن سليماً سمعه من أبي أمامة نفسه، ويدل عليه قوله له في الحديث: يا ابن أخي، ولو كان عن جدته، لقال: يا بنت أخي، ويدل عليه ... فساق الرواية الثانية.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٤٤٧٩)، وأبو داود (١٩٥٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٥٧٨)، وابن عساكر ٨/ لوحة ٢٩٤-٢٩٥ من طرق عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد ابن جابر، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة قال: سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر، وكنت ابن ثلاث وثلاثين سنة، فكنت تحت ناقة رسول الله ﷺ، فإن كان الرجل ليدفع عني بصدر راحلته، ليزيلني عن سماع رسول الله ﷺ، فأدفعها بكفي، فأردها عني. واقتصر أبو داود في روايته على قوله: سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر.

وسيأتي الحديث عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح برقم (٢٢٢٥٨).

وأخرج المرفوع منه الطبراني في «الكبير» (٧٦١٧)، وفي «مسند الشاميين» (٥٤٣) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن أبي أمامة، إلا أنه زاد في أوله: «أيها الناس لا نبي بعدي، ولا أُمَّة بعدكم».

وأخرجه كذٰلك ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦١)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٣٥)، وفي «مسند الشاميين» (٨٣٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ٢٨٩-٢٩٠ من طريق عمرو بن عثمان الحمصي، عن إسماعيل بن عياش، عن أسد بن وداعة وشرحبيل بن حسنة ومحمد بن زياد جميعاً، عن أبي أمامة. وزاد ابن عساكر في روايته: «وصلوا أرحامكم».

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق لقمان بن عامر، عن أبي أمامة برقم (٢٢٢٦٠).

وقوله: «غرز الرَّحْل» الغرز: بغين معجمة مفتوحة، وراء ساكنة، ثم زاي: =

٢٢١٦٢- حدثنا محمد بن بِشْرٍ، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَبٍ. وعبدُ الوَهَّاب، عن هشامٍ. وأَزْهرُ بن القاسم، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة صاحبِ رسول الله ﷺ -وقال عبد الوَهَّاب: أَبو أُمامة الحِمْصي صاحب رسول الله ﷺ- أن رسول الله ﷺ قال: «الوُضُوءُ يُكَفِّرُ ما قَبْلَه، ثم تَصِيرُ الصَّلاةُ نافِلَةً». فقيل له: أَسَمِعْتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غيرَ مَرَّةٍ ولا مَرَّتينِ ولا ثَلاثٍ ولا أَرْبعٍ ولا خَمْسٍ[1].

= هو رِكاب الرحل من جلود مخروزة يُعتمد عليه في الركوب، فإذا كان من حديد أو خشب فهو رِكابٌ، وكل ما كان مِساكاً للرِّجلين في المركب غَرْزٌ.

والرَّحْل: ما يوضع على ظهر البعير للركوب.

وقوله: يتطاول، أي: يقوم ليسمع كلامه.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذه الأسانيد وإن كان مدارها على شهر بن حوشب الأَشْعري الشامي، وهو ضعيف، إلا أنه قد توبع. أزهر بن القاسم: هو الرَّاسِبي البصري، ومحمد بن بشر: هو العَبْدي، وعبد الوهاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٧٠) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه المروزي في «مختصر قيام الليل» (١٣)، والطبري في «التفسير» ٦/١٣٨، والطبراني (٧٥٧٠) من طريق يزيد بن زريع، والطبراني (٧٥٧٠) من طريق محمد بن أبي عدي، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٢٩)، وكذا الطبراني في «الكبير» (٧٥٧٢) من طريق=

. . . . . .

= معاذ بن هشام، كلاهما (الطيالسي ومعاذ) عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٦٩) و(٧٥٧١)، وفي «مسند الشاميين» (٢٧٦٢) من طرق عن قتادة، به.

وسيأتي الحديث عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة برقم (٢٢٢٥٣).

وسيأتي نحوه مطولاً من طرق عن شهر بن حوشِب بالأرقام (٢٢١٧١) و(٢٢٢٠٦) و(٢٢٢٦٧) و(٢٢٢٧٥) و(٢٢٢٨١).

وأخرجه بنحوه مطولاً ابن الأعرابي في «معجمه» (١٥٣٥) من طريق قرة ابن خالد، عن لقيط بن المشَّاء، عن أبي أمامة. وفيه أبو المشاء لقيط بن المشاء الباهلي (وتحرف فيه ابن المشاء إلى ابن المثنى) لم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف.

وسيأتي كذٰلك من طريق أبي غالب، عن أبي أمامة برقم (٢٢١٨٨).

وسلف نحوه في مسند عمرو بن عَبَسَة من طريق عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة ضمن الحديث رقم (١٧٠٢١).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٢٣٧) و(٢٢٢٧٢).

وله شاهد من حديث عثمان بن عفان عند مسلم (٢٢٩) (٨).

وآخر من حديث عبد الله الصُّنابحي سلف في «المسند» برقم (١٩٠٦٨) من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عنه. وهٰذا إسناد قوي مرسلاً. ووقع في «المسند» هناك: «عن عبد الله الصنابحي، قال: إذا توضأ العبد..» فلم يذكر فيه النبي ﷺ، وهو كذٰلك في (م) والنسخ الخطية التي بأيدينا، وفاتنا أن ننبه هناك إلى تخطئته، وأن الصواب فيه: «عن عبد الله الصنابحي: أن رسول الله ﷺ قال...» بإثبات رفعه إلى النبي ﷺ، فإنه كذٰلك في «موطأ مالك» ١/ ٣١، ومن طريقه هٰكذا أخرجه الناس. =

٢٢١٦٣- حدثنا زيدُ بن الحُبابِ، حدثني عِكْرمة بن عَمَّار اليَمامِيُّ، عن شَدَّاد بن عبدِ الله

عن أَبي أُمامة، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مَجْلسٍ، فجاءَه رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، إني قد[1] أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْ عليَّ كتابَ الله. قال: فأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، قال: فصَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فلَمَّا فَرَغَ، خرجَ رسولُ الله ﷺ، وتَبِعَه الرَّجلُ، وتَبِعْتُه، ٥/٢٥٢ فقال: يا رسولَ الله، أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْ عليَّ كتابَ الله. فقال له النبيُّ ﷺ: «أَليس خَرَجْتَ مِن مَنْزِلك، تَوضَّأْتَ، فأَحسَنْتَ الوُضُوءَ، وصَلَّيْتَ مَعَنا؟» قال الرَّجلُ: بلى. قال: «فإن الله قد غَفَرَ لك حَدَّك» أَو «ذَنْبَك»[2].

= وفي باب تكفير الوضوء للذنوب عن غير واحد من الصحابة منهم عثمان ابن عفان، وقد سلف حديثه في مسنده برقم (٤١٥).

وأبو هريرة، وقد سلف حديثه برقم (٨٠٢٠).

وعمرو بن عَبَسَة، وقد سلف حديثه برقم (١٧٠١٩) ضمن حديث مطول.

(١) قوله: «إني قد» ليس في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عكرمة بن عمار العِجْلي اليَمامِي، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع كما سيأتي في الرواية (٢٢٢٨٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٩٤) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٥)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٢٩، والنسائي في «الكبرى» (٧٣١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٢٤)، والواحدي في «الوسيط» ٢/٥٩٤-٥٩٥ من طرق عن عكرمة بن عمار، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٢/ ١٣٦، والطبراني في «الكبير» (٧٦٧٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٨٤٠) من طريق سُليم بن عامر الخبائري، عن أبي أمامة، نحوه. ولفظ آخره: «قال: هل أتممت الوضوء، وصليت معنا آنفاً؟» قال: نعم. قال: «فإنك من خطيئتك كما ولدتك أمك، فلا تعد» وأنزل الله حينئذٍ على رسوله: ﴿وأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفي النّهارِ وزُلَفاً من اللَّيلِ ...﴾ الآية [هود: ١١٤]. وإسناده ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق أبي نوح عبد الرحمٰن بن غَزْوان وعبد الصمد ابن عبد الوارث، عن عكرمة بن عمار برقم (٢٢٢٦٦).

وسيأتي أيضاً من طريق الأوزاعي، عن شداد بن عبد الله برقم (٢٢٢٨٦).

وله شاهد من حديث واثلة بن الأَسْقع، سلف برقم (١٦٠١٤)، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٦٨٢٣)، ومسلم (٢٧٦٤)، والبيهقي ٨/ ٣٣٣.

وثالث من حديث علي عند الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٦)، وفي «الصغير» (٩١٥)، وأبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٣٢-٢٣٣، والواحدي في «الوسيط» ٢/ ٥٩٥. وفي إسناده الحارث بن عبد الله الأَعْور، وهو ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٢٢٠٦)، وعن ابن مسعود، سلف أيضاً برقم (٣٦٥٣)، وانظر أحاديث الباب عندهما.

وقوله: «إني قد أَصَبْتُ حَدّاً» قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٧/ ٨١: هٰذا الحدُّ معناه: معصيةٌ من المعاصي الموجبةِ للتعزير، وهي هنا من الصغائر؛ لأنها كفَّرَتها الصلاةُ، ولو كانت كبيرةً موجِبةً للحدِّ أو غيرَ موجبة له، لم تسقُطْ بالصلاة، فقد أجمع العلماءُ على أن المعاصيَ الموجبةَ للحدود لا تسقط حدودُها بالصلاة، هٰذا هو الصحيح في تفسير هٰذا الحديث. =

٢٢١٦٤- حدثنا عبدُ الواحد الحَدَّادُ، حدثنا شِهابُ بن خِراشٍ، عن حَجّاج بن دِينارٍ، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضَلَّ قومٌ بعدَ هُدىً كانوا عليه إلا أُوتُوا الجَدَلَ» ثم تلا هٰذه الآيةَ: ﴿ما ضَرَبُوه لك إِلَّا جَدَلًا بل هم قومٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف: ٥٨][1].

= وحكى القاضي عن بعضهم: أن المراد بالحدِّ: المعروف، قال: وإنما لم يَحُدَّه؛ لأنه لم يُفَسِّرْ مُوجِبَ الحدِّ، ولم يستفسره النبيُّ ﷺ عنه إيثاراً للستر، بل استحبَّ العلماء تلقين الرجوعِ عن الإقرار بموجِب الحد صريحاً!! وانظر «فتح الباري» ١٢/ ١٣٤-١٣٥.

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وأبو غالب -وهو البصري نزيل أصبهان- يعتبر به في المتابعات والشواهد، ومن دونَه لا بأس بهم. عبد الواحد الحداد: هو ابن واصل، أبو عبيدة البصري.

وأخرجه ابن ماجه (٤٨)، والترمذي (٣٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١)، والطبري في «التفسير» ٢٥/ ٨٨، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٨٦، والطبراني (٨٠٦٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٥٤، وابن عدي ٤/ ١٦١٣، والحاكم ٢/ ٤٤٧-٤٤٨، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٧٤، والبيهقي في «الشعب» (٨٤٣٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ٩٦-٩٧ من طرق عن حجاج بن دينار الواسطي، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وسيأتي عن عبد الله بن نمير برقم (٢٢٢٠٤)، وعن يعلى بن عبيد برقم (٢٢٢٠٥)، كلاهما عن حجاج بن دينار.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (١٤٤) عن الحسين بن يزيد الطحان، عن حفص بن غياث، عن حجاج بن دينار، عن القاسم، عن أبي أمامة رفعه بلفظ: «ما ضلت أمة بعد نبيها إلا أعطيت الجدل». هٰكذا رواه: عن حجاج بن دينار، عن القاسم -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- عن أبي =

. . . . . .

= أمامة. قلنا: والحسين بن يزيد الطحان لَيِّن الحديث كما قال أبو حاتم.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ٧/ ٢٢٢ عن حميد بن عياش الرملي، عن مؤمل، عن حماد، عن ابن مخزوم، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن الشامي، عن أبي أمامة -قال حماد: لا أدري رفعه، أم لا؟- قال: ما ضلت أمة بعد نبيها إلا كان أول ضلالها التكذيب بالقدر، وما ضلت أمة بعد نبيها إلا أعطوا الجدل، ثم قرأ: ﴿ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون﴾. مؤمل -وهو ابن إسماعيل البصري- ضعيف يعتبر به، وابن مخزوم لم نتبينه، وفي هٰذه الطبقة أبو مخزوم، يروي عن مسعر بن كدام كما في «مقتنى الكنى» ٢/ ٦٧.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٥/ ٨٨-٨٩ من طريق جعفر، عن القاسم، عن أبي أمامة: أن رسول الله خرج على الناس وهم يتنازعون في القرآن، فغضب غضباً شديداً، حتى كأنما صب على وجهه الخل، ثم قال ﷺ: «لا تضربوا كتاب الله بعضه ببعض، فإنه ما ضلّ قوم قط إلا أوتوا الجدل» ثم تلا: ﴿ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون﴾. وهٰذا إسناد ضعيف جداً لا يفرح به، جعفر -وهو ابن الزبير الدمشقي- متروك الحديث، وبعضهم اتهمه. وقد تحرف فيه: «جعفر، عن القاسم» إلى: «جعفر بن القاسم».

وفي باب ذم الجدل والحث على تركه عن أبي أمامة عند أبي داود (٤٨٠٠) -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٢٤٩- والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٣٣، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٨٨) و(٧٧٧٠)، وفي «الأوسط» (٤٦٩٠).

وعن معاذ بن جبل عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢١٧)، وفي «الأوسط» (٥٣٢٤)، وفي «الصغير» (٨٠٥).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٢٩٠).

وعن أنس بن مالك عند ابن ماجه (٥١)، والترمذي (١٩٩٣)، وابن عدي=

٢٢١٦٥- حدثنا يزيدُ -هو ابن هارون- أَخبرنا محمد بن مُطَرِّفٍ، عن أَبي الحُصينِ، عن أَبي صالح الأَشْعَريِّ

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحُمَّى من كِيرٍ من[1] جَهَنَّمَ، فما أَصابَ المُؤْمنَ منها، كان حَظَّه من النَّارِ»[2].

= في «الكامل» ٣/ ١١٨١، والبغوي (٣٥٠٢).

وعن ابن عباس أيضاً عند الترمذي (١٩٩٤)، والطبراني (١١٠٣٢).

وعن أبي هريرة، سلف في «المسند» برقم (٧٥٠٨).

وعن عائشة، سيأتي في «المسند» أيضاً برقم (٢٤٢١٠).

وعن ابن عباس أيضاً عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٤)، والترمذي (١٩٩٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤٤.

وقوله: «إلا أوتوا الجدل» هو مقابلةُ الحُجَّةِ بالحُجَّة، والمُجادَلَةُ: المناظرةُ والمخاصمةُ، والمراد به في الحديث: الخصومة بالباطل، وطلب المغالبة به، لا المناظرة لإظهار الحقِّ واستكشاف الحال، واستعلام ما ليس معلوماً عنده، أو تعليم غيره ما عنده، فإن ذٰلك محمود، لقوله تعالى: ﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾ [النحل: ١٢٥].

(١) لفظة «من» ليست في (م).

(٢) حسن لغيره، أبو حصين: هو مروان بن رُؤْبة التَّغْلبي الشامي فيما قاله البيهقي في «شعب الإيمان»، وابن عبد البر في «التمهيد»، فإن يكن هو، فقد روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وعده المزي في «التهذيب» راوياً آخر ونسبه فلسطينياً، وجرى على ذٰلك ابن حجر والذهبي في «الميزان» والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٠٦، فإن كان كما قالوا، فهو مجهول لا يعرف، لٰكن لم يُفرِدِ المتقدمون كابن أبي حاتم والبخاري وابن حبان لأبي حصين الفلسطيني هٰذا ترجمة، وأبو صالح الأشعري -وهو الشامي الأُردني- لا يعرف اسمه، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه الذهبي في «الميزان»، وعَدَّه في «التهذيب» وفروعه راوياً=

. . . . . .

=آخر، وكذا الذهبي في «الميزان»، لٰكن مال المزي في «التهذيب» إلى أنهما واحد، وهو الأرجح، والله أعلم، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٢٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٦)، وأبو أحمد الحاكم في «الأسامي والكنى» ٤/ ١٠٣، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٥٩، وفي «تاريخ دمشق» ١٩/ لوحة ٧٧ من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، ووقع في إسناده في مطبوع «التمهيد»: «الحصين» بدل «أبي الحصين».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤٣)، وابن عساكر ١٩/ لوحة ٧٨، والمزي في ترجمة أبي صالح الأشعري من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٤١٤-٤١٥ من طرق عن أبي غسان محمد بن مطرف الليثي، به. وتحرف أبو غسان في الطبراني إلى: أبي عثمان.

وسيتكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٢٢٧٤).

وسلف الحديث بنحوه في مسند أبي هريرة برقم (٩٦٧٦) من طريق إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة.

وفي باب قوله ﷺ: «الحمى من كير من جهنم» عن غير واحدٍ من الصحابة، انظر أحاديثهم عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧١٩).

وللحديث شاهد من حديث عثمان بن عفان عند العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٨٧ و٣/ ٤٤٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ لوحة ٧٩٧ بلفظ: «الحمى حظ المؤمن في الدنيا من النار يوم القيامة»، وفي إسناده الفضل بن حماد الأزدي الواسطي، قال العقيلي: في إسناده نظر، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة، وعبد الله بن عمران القرشي، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال أبو حاتم: شيخ.

وآخر من حديث عائشة بلفظ: «الحمى حظ كل مؤمن من النار»، أخرجه=

٢٢١٦٦- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا هشام بن أَبي عبد الله، عن يحيى بن أَبي كَثِيرٍ، عن زيد بن سَلَّامٍ، عن جَدِّه مَمْطُور

عن أَبي أُمامة: أن رجلاً سَأَلَ رسولَ الله ﷺ: ما الإِيمانُ؟ قال: «إذا سَرَّتْك حَسَنتُك، وساءَتْك سَيِّئتُك، فأَنت مُؤْمِنٌ» قال: يا رسولَ الله، فما الإِثمُ؟ قال: «إذا حاكَ في نَفْسِك شيءٌ، فدَعْه»[1].

= البزار (٧٦٥- كشف الأستار) من طريق عثمان بن مخلد، عن هشيم، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عنها. وقال عقبه: لا نعلم أسنده عن هشيم إلا عثمان. قلنا: وعثمان بن مخلد -وهو الواسطي التمار- ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٧٠ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهشيم -وهو ابن بشير الواسطي- مدلس، وقد عنعنه، ومن فوقه ثقات.

وثالث من حديث أبي ريحانة الأنصاري عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٦٣، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٣٦٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ لوحة ١٢٧. ولفظه: «الحمى كير من جهنم، وهي نصيب المؤمن من النار». وفي إسناده شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

وقوله: «من كير من جهنم»: كأنه أراد بالكير حفرة من حفر جهنم، وأصل الكير ما يبنيه الحداد من الطين للنار، وكلامه هٰذا ﷺ على سبيل المجاز، والمراد أن الحمى لشدة حرارتها كأنها قطعة من النار.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد تكلمنا على هٰذا الإسناد عند الرواية (٢٢١٤٧). روح: هو ابن عبادة القيسي، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدَّسْتُوائي البصري، وممطور: هو أبو سلام الأسود الحبشي. =

٢٢١٦٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بن صالح، عن أبي المُهلَّبِ، عن عُبيدِ الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ[1]: «إن أَغْبطَ أَوْلِيائي عندي مُؤْمِنٌ خَفِيفُ الحاذِ، ذو حَظٍّ من صلاةٍ، أَحْسَنَ عِبادةَ رَبِّه، وكان في النَّاسِ غامضاً لا يُشارُ إليه[2] بالأَصابعِ، فعُجِّلَتْ مَنِيَّتُه، وقَلَّ تُراثُه، وقَلَّتْ بَواكِيه»[3].

= وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٠٢) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. ورواية القضاعي مختصرة بالشطر الأول منه. وجاء إسناده عند الحارث بن أبي أسامة: «يحيى بن أبي كثير، عن يزيد، عن زيد» بزيادة يزيد بين يحيى بن أبي كثير وزيد بن سلام، وهو خطأ.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (١٠٨٨)، والحاكم ١/ ١٤ و٢/ ١٣ و٤/ ٩٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٤٦) و(٦٩٩٠) و(٦٩٩١) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وانظر (٢٢١٥٩).

(١) هٰكذا جاء في «المسند» وسائر مصادر تخريج الحديث، وظاهره أنه من كلام النبي ﷺ، ووقع في «الزهد» للمصنف زيادة: «يعني قال الله عز وجل»، وهو الصواب الذي يقتضيه السياق، فإنه من الأحاديث القدسية.

(٢) تحرفت في (م) إلى: عليه.

(٣) ضعيف جداً شبه موضوع، أبو المهلب -وهو مُطَرِّح بن يزيد- وعبيد الله بن زَحْر- وهو الضَّمْري الإفريقي- ضعيفان، وعلي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الأَلْهاني- واهي الحديث. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، وعلي =

. . . . . .

=ابن صالح: هو ابن صالح بن حيّ الهَمْداني، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدِّمشقي.

وهو في «الزهد» للمصنف ص ١١. وفي «الزهد» لوكيع (١٣٣).

وأخرجه الحميدي (٩٠٩) عن سفيان بن عيينة، عن أبي المهلب مُطَّرِح بن يزيد، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد - زوائد نعيم» (١٩٦)، والترمذي (٢٣٤٧)، وابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (١٣)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٢٩)، والحاكم ٤/١٢٣، والشجري في «أماليه» ٢/٢٠١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٤٤) من طريق يحيى بن أيوب المصري، عن عبيد الله بن زحر، به. وسقط من الإسناد في المطبوع من «الزهد» لابن المبارك: «يحيى بن أيوب المصري».

وأخرجه الآجري في «الغرباء» ص ٤٧ من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحرَّاني، عن علي بن يزيد، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١١٧) من طريق صدقة بن عبد الله، عن إبراهيم بن مُرَّةَ، عن أيوب بن سليمان، عن أبي أمامة. وهٰذا إسناد ضعيف، صدقة بن عبد الله السَّمين ضعيف، وأيوب بن سليمان الشامي مجهول.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٦٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٥١) من طريق هلال بن العلاء بن هلال، عن أبيه، عن أبيه هلال بن عمر بن هلال الرَّقيِّ، عن أبيه، عن أبي غالب البصري، عن أبي أمامة، وفي إسناده غير ما ضعيف ومجهول.

وسيأتي الحديث من طريق الحسن بن صالح، عن أبي المهلب مُطَّرِح بن يزيد برقم (٢٢١٩٨).

وسيأتي أيضاً من طريق ليث بن أبي سُلَيم، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم بن عبد الرحمٰن برقم (٢٢١٩٧). =

٢٢١٦٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ثَوْرٌ، عن خالد بن مَعْدَان

عن أَبي أُمامة: أَن النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَغَ من طعامِـه، أو رُفِعَتْ مائِدتُه، قال: «الحمدُ لله كثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه، غيرَ

= وله شاهد لا يفرح به من حديث معاذ بن جبل، أخرجه وكيع محمد بن خلف في «أخبار القضاة» ٣/ ١٧ من طريق عبد العزيز بن أبان، عن يونس بن أبي إسحاق، عن سعيد بن عمرو بن أَشْوع الهمداني، عنه. وفيه عبد العزيز بن أبان -وهو الأموي السعيدي- وهو متروك، وكذَّبه ابن معين وغيره، ثم هو منقطع، سعيد بن عمرو لم يدرك معاذاً.

وآخر مثله من حديث حذيفة بن اليمان، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٥٠)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٦/ ١٩٨ و١١/ ٢٢٥ من طريق رَوَّاد بن الجراح العسقلاني، عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن رِبْعي بن حِراش، عن حذيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيركم في المئتين كل خفيف الحاذ» قيل: يا رسول الله، وما خفيف الحاذ؟ قال: «الذي لا أهل له، ولا ولد». وفيه رَوَّاد بن الجراح العسقلاني، قال البيهقي: تفرد به عن سفيان الثوري. قلنا: رواد هٰذا لَيِّن، وفي حديثه عن سفيان الثوري خاصة ضعف شديد، وقد خطَّأه الحفاظ وأنكروا عليه هٰذا الحديث.

وقوله: «إن أغبط أَوليائي» أي: أَحبائي من المؤمنين، أي: أَحقُّ من يطلبُ الناسُ حصولَ حالِه لأنفسِهم من بين الأولياء وهو خفيفُ الحاذ.

و«خفيف الحاذ» بحاء مهملة، وذال معجمة خفيفة: أصله طريقةُ المَتْن، وهو ما يقع عليه اللِّبْدُ من ظهر الفَرَس، أي: خفيف الظَّهْر من العيال والمال.

و«غامضاً» أي: مغموراً غير مشهور.

و«قلَّ تراثه» أي: ما تركه ميراثاً لورثته.

و«قَلَّت بواكيه» أي: من يبكي عليه إذا مات من نسائه وأهله.

مُكَفَّرٍ[1] ولا مُودَّعٍ ولا مُسْتغنىً عنه رَبُّنا»[2].

---

(١) هٰكذا في (م) والأصول الخطية: و«مُكَفَّر» بضم الميم، وفتح الكاف، وتشديد الفاء المفتوحة: وهو المجحود النِّعْمة مع إحسانه، وفي «جامع المسانيد» ٤/ورقة ٣٢٤، والنسخة التي شرح عليها السندي «مَكْفي»، وسيأتي شرحها عند الرواية (٢٢٢٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثور -وهو ابن يزيد الحمصي- فمن رجال البخاري. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٠، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٩/ ٥٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٠٢٣) من طريق محمد بن القاسم الأسدي، والبخاري (٥٤٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٩٧) وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٧٠)، وفي «مسند الشاميين» (٤٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨٦ من طريق سفيان الثوري، والبخاري (٥٤٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٦٩)، وفي «الشاميين» (٤١٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٧ و٦/ ٩٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٨٦، وفي «الآداب» (٥٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ لوحة ٦٠٣، والمزي في ترجمة ثور بن يزيد من «تهذيب الكمال» ٤/ ٤٢٠-٤٢١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وابن ماجه (٣٢٨٤) من طريق الوليد بن مسلم، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٤) من طريق سفيان بن حبيب، خمستهم عن ثور بن يزيد، به. ووقع في رواية الطبراني في الموضع الأول تعيين سفيان بأنه ابن عيينة، ونظنه وهماً ممن دون أبي نعيم الفضل بن دكين راويه عن سفيان. =

٢٢١٦٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا خالد الصَّفَّار، سمعه من عُبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن

عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ بَيْعُ

= ووقع في رواية الدارمي: «مكفور» بدل: «مُكَفَّرٍ»، وجاء في حديثهم جميعاً: «غيرَ مَكْفِيٍّ» مكان: «غير مُكَفَّر»، وسيأتي هٰذا الحرف كذٰلك من رواية يحيى ابن سعيد القطان، عن ثور بن يزيد برقم (٢٢٢٠٠). ولفظ حديث البخاري في الموضع الثاني: «الحمد لله الذي كفانا وأَرْوانا، غيرَ مَكْفِيٍّ ولا مكفور» وقال مرة: «لك الحمد رَبّنا، غير مَكْفيٍّ ولا مُودَّعٍ، ولا مَستغنىً ربَّنا».

وأخرجه ابن حبان (٥٢١٨) من طريق معاوية بن صالح، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، به.

وسيأتي الحديث من طريق عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان برقم (٢٢٢٥٦) و(٢٢٣٠١).

وله شاهد عن أبي هريرة ضمن حديث مطول عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٤٢، والحاكم ١/ ٥٤٦، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وآخر من حديث رجل من بني سُليم سلف برقم (١٨٠٧١)، وإسناده ضعيف، وفاتنا هناك الإشارة إلى صحة متنه لشاهديه، فليستدرك من هنا.

وقوله: «مُودَّع» بفتح الدال الثقيلة، أي: غير متروك الطَّلَب إليه، والرَّغْبة فيما عنده.

وقوله: «ربّنا» بالرفع على أنه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، أي: هو ربُّنا، أو على أنه مبتدأٌ خبرُه متقدم، ويجوزُ النصب على المَدْح، أو الاختصاص، أو إضمار أَعْني، أو على النداء مع حذف أداة النداء، ويجوز الجرُّ على أنه بدلٌ من الضمير في «عنه»، أو من الاسم في قوله: «الحمد لله». انظر «فتح الباري» ٩٠/ ٥٨١.

المُغَنِّياتِ[1] ولا شِراؤُهنَّ ولا تجارَةٌ فِيهِنَّ، وأَكْلُ أَثْمانِهِنَّ حَرامٌ»[2].

---

(١) تصحف في (م) إلى: المغيبات.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي- وعلي بن يزيد- وهو ابن أبي هلال الألهاني- ضعيفان. خالد الصفار هٰكذا وقع مسمًّى في رواية الإمام أحمد، وكذلك أخرجه البيهقي من طريقه، وهو تحريف فيما قاله الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (٢٧٠)، صوابه: خلاد الصفار كما جاء مسمى عند الطبري والطبراني. وخلاد الصفار هٰذا: هو ابن عيسى، ويقال: ابن مسلم، وهو صدوق لا بأس به من رجال الترمذي وابن ماجه.

وأخرجه البيهقي ٦/ ١٤-١٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢١/ ٦٠، والطبراني (٧٨٦٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «إتحاف الخيرة» (٣٦٦٨) و(٦٧٩٤)، والطبري ٢١/ ٦٠، والطبراني (٧٨٠٤) و(٧٨٠٥) من طريق مطَّرح ابن يزيد، وأحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٥١٠٦)، والحارث بن أبي أسامة بإثر (٥١٠٧) من طريق محمد بن عبد الله الفزاري، والطبراني (٧٨٥٥) من طريق يحيى بن أيوب، و(٧٨٦١) من طريق ليث بن أبي سليم، أربعتهم عن عبيد الله بن زحر، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، ورواية الطبراني (٧٨٠٤) وابن منيع والحارث (٥١٠٧) مطولة بنحو الرواية الآتية برقم (٢٢٢١٩)، وسيأتي برقم (٢٢٢٨٠)، ومطولاً برقم (٢٢٢١٩) و(٢٢٣٠٧).

وأخرجه الحميدي (٩١٠) عن ابن عيينة، عن مطّرح، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٦٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن عاصم، عن=

٢٢١٧٠- حدثنا وكيعٌ، قال: سَمِعْتُ الأَعْمشَ، قال:

حُدِّثتُ عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يُطْبعُ المُؤْمِنُ على الخِلالِ كُلِّها إلا الخِيانةَ والكَذِبَ»[1].

= مطرح أبي المهلب، عن عبيد الله بن زحر، عن أبي أمامة- ليس فيه علي بن يزيد، ولا القاسم بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٩)، وفي «الشاميين» (٣٢١) و(٨٩٣) من طريق الوليد بن الوليد -وهو العنسي الدمشقي- عن عبد الرحمٰن بن ثابت ابن ثوبان، عن يحيى بن الحارث الذماري، عن القاسم، به. قلنا: الوليد بن الوليد قال فيه الدارقطني: منكر الحديث.

وأخرجه مسدد كما في «إتحاف الخيرة» (٦٧٩٣) عن عبد الوارث بن سعيد، عن ليث، عن عبيد الله، عن القاسم، عن أبي أمامة وعائشة بنحوه موقوفاً.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند أبي يعلى (٥٢٧)، وإسناده ضعيف جداً.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين الأعمش وأبي أمامة. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٥٩٣، وفي «الإيمان» (٨٢)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٤ من طريق بقية، عن طلحة القرشي، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة مرفوعاً: «إن المؤمن ليُطبَعُ على خِلالٍ شَتَّى على الجُود والبُخلِ وحُسنِ الخُلُق، ولا يُطبَعُ المؤمن على الكَذِب، ولا يكونُ المؤمن كذاباً». قال ابن عدي: وطلحة القرشي الذي يروي عنه بقية، هو طلحة بن زيد أبو مسكين الرَّقِّي، ضعيف. قلنا: بل هو وضاع، وصفه بذلك أحمد وعلي ابن المديني وأبو داود، وجعفر بن الزُّبير متروك=

٢٢١٧١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمشُ، عن شِمْرٍ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

= الحديث أيضاً، وبقية بن الوليد ضعيف.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً عند الدورقي في «مسند سعد ابن أبي وقاص» (٦٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٧٢)، والبزار (١٠٢ -كشف الأستار)، وأبي يعلى (٧١١)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٨٩) و(٥٩١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٧، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٠٩) و(٤٨١٠)، وموقوفاً عند ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٥٩٢، وفي «الإيمان» (٨١)، والدارقطني في «العلل» ٤/ ٣٣١، والبيهقي ١٠/ ١٩٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ٢/ ٢١٧، وصحح الدارقطني والبيهقي وقفه.

وعن ابن عمر مرفوعاً عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٥)، وابن عدي ١/ ٤٤ و٤/ ١٦٣٠، والقضاعي (٥٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨١١). وإسناده ضعيف جداً.

وعن عبد الله بن مسعود موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٩٢، وفي «الإيمان» (٨٠). وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن أبي بكر الصديق مرفوعاً عند ابن عدي ١/ ٤٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٠٤) و(٤٨٠٥). وموقوفاً عند ابن أبي شيبة ٨/ ٥٩٢، وابن عدي ١/ ٤٣، والبيهقي (٤٨٠٦) و(٤٨٠٧)، ولفظه: «إياكم والكذب، فإن الكذب مجانب للإيمان». وإسناده ضعيف مرفوعاً، والصحيح وقفه كما قال البيهقي.

وعن صفوان بن سليم عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٩٠، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨١٢)، ولفظه: قيل لرسول الله ﷺ: أيكون المؤمن جباناً؟ فقال: «نعم» فقيل له: أيكون المؤمن بخيلاً؟ فقال: «نعم» فقيل له: أيكون المؤمن كذاباً؟ فقال: «لا». وإسناده صحيح إلا أنه مرسل أو معضل.

عن أَبي أُمامةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوضَّأَ الرَّجلُ المُسْلِمُ، خَرَجَتْ ذُنوبُه من سَمْعِه وبَصَره ويَدَيهِ ورِجْلَيهِ، فإن قَعَدَ، قَعَدَ مَغْفُوراً له»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الأَشْعري الشامي، وحديثه حسن في المتابعات وقد توبع عليه. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران الأَسَدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/٦، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٤)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٥٦٠)، وأخرجه المروزي في «مختصر قيام الليل» (١٠) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبراني بأبي بكر بن أبي شيبة يحيى الحِمانيَّ، وتحرف «شمر» في «مختصر قيام الليل» إلى: «سمرة»، وفيه زيادة: قال أبو أمامة: إنما كانت النافلة للنبي ﷺ. قال وكيع: يعني ﴿ومن الليل فتهجَّدْ به نافلةً لك﴾ [الإسراء: ٧٩]، وستأتي هٰذه الزيادة مفردة برقم (٢٢٢١٠).

وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٣) عن وكيع بن الجراح، به. وأسقط من إسناده «شهر بن حوشب»، ولا يصح هٰذا، فإن شمر بن عطية لم يدرك أبا أمامة.

وأخرجه مُسَدَّدٌ في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٢) عن عبد الواحد بن زياد، عن سليمان بن مهران الأعمش، به. وأسقط من إسناده أيضاً «شهر بن حوشب»، ولا يصح. وزاد فيه: «فإن صلى، كانت فضلاً» قالوا له: أو نافلة؟ قال: إنما كانت النافلة لرسول الله ﷺ. وستأتي هٰذه الزيادة ضمن الحديث رقم (٢٢١٩٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٤٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٨٠٧)، والطبري في «تفسيره» ١٣٨/٦، والطبراني في «الكبير» (٧٥٦٢) و(٧٥٦٣) و(٧٥٦٤) و(٧٥٦٧)، وفي «الأوسط» (٤٢٣٦) من طرق عن شمر ابن عطية، به. وزاد النسائي في «الكبرى» والطبراني في الرواية الثالثة من =

٢٢١٧٢- حدثنا حَجَّاجٌ، قال: سمعتُ شُعبةَ يحدِّث عن قتادةَ. وهاشمٌ، قال: حدَّثني شُعبةُ، أَخبرنا قتادةُ، قال: سمعتُ أَبا الجَعْدِ يحدِّث -قال هاشمٌ في حديثه: أَبو الجَعْدِ مولىً لبني ضُبَيعةَ-

عن أبي أُمامة: أن رجلاً من أَهل الصُّفَّةِ تُوفِّيَ، وتَرَكَ دِيناراً، فقال رسول الله ﷺ له: «كَيَّةٌ» قال: ثم تُوفِّيَ آخَرُ، فتَرَكَ دِينارينِ، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّتانِ»[1].

= «الكبير» وفي «الأوسط» حديث عمرو بن عَبَسة، وقد سلف الحديثان في مسنده من طريق عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب برقم (١٧٠٢١).
وسيتكرر برقم (٢٢٢٠٦) عن وكيع بإسناده.
وانظر (٢٢١٦٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات. أبو الجعد مولى بني ضُبَيعة روى عنه اثنان: قتادة بن دعامة وأبو التيَّاح يزيد بن حُميد الضُّبَعي، وذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٣/١٢٣-١٢٤، ولم يسمه، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. وأبو الجعد هٰذا فات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجماه في كتابيهما «الإكمال» و«التعجيل» مع أنه من شرطهما.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠١١) من طريق عاصم بن علي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة برقم (٢٢١٧٤) و(٢٢١٧٥) و(٢٢١٧٦)، وإسناده ضعيف.

وسيأتي أيضاً من طريق عبد الرحمٰن بن العَدَّاء الكندي، عن أبي أمامة برقم (٢٢١٨٠) و(٢٢٢٢١) و(٢٢٢٢٢)، وإسناده جيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٠٨)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٥٩) عن بكر بن سهل الدِّمْياطي، عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن أبي عتبة الكِنْدي، عن أبي أمامة. وجعل معه حديثاً آخر، وهٰذا إسناد =

٢٢١٧٣- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا شُعبةُ. وحَجَّاجٌ، قال: حدثني شُعبةُ، عن منصورٍ، قال: سمعتُ سالماً -قال حجَّاجٌ: عن سالم ابن أَبي الجَعْدِ، قال ابن جعفر: سمعتُ سالمَ بن أَبي الجَعْدِ- قال:

= ضعيف، بكر بن سهل الدِّمياطي وعبد الله بن صالح الجُهني كاتب الليث ضعيفان، وأبو عتبة الكندي مجهول لا يعرف.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٦٥٤)، ومن طريقه الشجري في «أماليه» ٢/ ٢٠٥، وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦٦٢ من طرق عن أرطاة بن المنذر، عن غيلان بن معشر المقرائِي، قال: سمعت أبا أمامة يقول: تُوفِّي رجل على عهد النبي ﷺ، فلم يجدوا له كَفَناً، فقالوا: يا رسول الله إنا لم نجد له كَفَناً، قال: «التمسوا في مِئْزَرِه» فوجدوا دينارين، فقال النبي ﷺ: «كَيَّتان، صَلُّوا على صاحبكم». وهٰذا إسناد حسن من أجل غيلان ابن معشر، فقد روى عنه ثلاثة، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٥٠٦)، وفي «مسند الشاميين» (٦٨٩) من طريق أرطاة بن المنذر، عن ضمرة بن حبيب، عن أبي أمامة، قال: تُوفِّيَ رجل على عهد رسول الله ﷺ، فلم يوجد له كَفَنٌ، فأُتِيَ النبي ﷺ، فقال: «انظروا إلى داخلةِ إزارِه»، فأُصِيبَ دينارٌ أو ديناران، فقال: «كَيَّتان، صَلُّوا على صاحبكم»، وذكر معه حديثاً آخر. وإسناده حسن. ووقع في مطبوع «المعجم الكبير» سقط أَخَلَّ بمعنى الحديث.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف في مسنده برقم (٧٨٨).

وعن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٤٣) و(٣٩١٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٣٨).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٦٨٨).

وقد تكلمنا على معنى الحديث وفقهه عند حديث أبي هريرة، فانظره لزاماً.

ذُكِرَ لي عن أبي أُمامة: أَن امرأَةً أَتَتِ النبيَّ ﷺ تسأَلُه ومعها صَبيَّانِ لها، فأعطاها ثلاثَ تَمَراتٍ، فأَعطَتْ كلَّ واحدٍ منهما تَمْرَةً، قال: ثم إن أَحدَ الصَّبيَّينِ بكى، قال: فشَقَّتْها فأَعْطَتْ كلَّ واحدٍ نِصْفاً، فقال رسول الله ﷺ: «حامِلاتٌ والِداتٌ رحيماتٌ بأولادِهنَّ، لولا ما يَصْنَعْنَ بأَزواجِهِنَّ، لَدَخَلَتْ[1] مُصَلِّياتُهنَّ الجَنَّةَ»[2]. ٥/ ٢٥٣

---

(١) في (م) وسائر الأصول الخطية: «لدخل»، والمثبت من (ظ٥).

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، فهو منقطع بين سالم بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي وأبي أمامة. محمد بن جعفر: هو الهُذلي البصري المعروف بغُنْدَر، وحجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وشعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي البصري، ومنصور: هو ابن المعتمر السُّلمي الكوفي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٧٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٧٤ من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك ومحمد ابن كثير، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٩٧) من طريق بكر بن بكار، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود الطيالسي (١١٢٦) عن أبي الأحوص سلام بن سليم، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٩٦) من طريق أبي حمزة السكري، كلاهما عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٠١٣)، والحاكم ٤/ ١٧٣ من طريق سليمان بن مهران الأعمش، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٥) و(٧٩٨٦)، وفي «الأوسط» (٧٢٠٧)، وفي «الصغير» (٨٩٨) من طريق سلمة بن زياد بن أبي الجعد، كلاهما عن سالم بن أبي الجعد، به. ووقع في إسناده في مطبوع معاجم الطبراني الثلاث تحريف وسقط. =

٢٢١٧٤- حدثنا محمدُ بن جعفر، أَخبرنا سعيد[1] بن أَبي عَرُوبةَ، عن قتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة الحِمْصي، قال: تُوُفِّيَ رجلٌ من أَهل الصُّفَّةِ،

= وسيأتي الحديث من طريق شريك بن عبد الله (٢٢٢١٩)، وعن زياد بن عبد الله البكائي (٢٢٣١١)، كلاهما عن منصور بن المعتمر.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٩) من طريق أبي إسحاق الهمداني، عن فطر، عن أبي أمامة. وإسناده ضعيف.

وقد جاء قوله ﷺ: «حاملات والدات رحيمات بأولادهن، لولا ما يصنعن بأزواجهن، لدخلت مصلياتهن الجنة» في قصة أخرى مرسلة عند عبد الرزاق (٢٠٦٠٢) عن معمر بن راشد، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن أبي قلابة عبد الله بن زيد الجَرْمي، قال: جاءت امرأة بابن لها إلى النبي ﷺ ليدعو له، فقال النبي ﷺ: «إنه أَجَلٌ قد حَضَر» قالت: يا رسول الله، إنه لآخر ثلاثة دفنتهم، فقال النبي ﷺ: «حاملات والدات رحيمات بأولادهن، لولا ما يأتين إلى أزواجهن، دخلت مصلياتهن الجنة»، ورجاله ثقات.

وقد ثبتت قصة المرأة وإطعامها التمرات لأبنائها من طريق عراك بن مالك، عن عائشة عند مسلم (٢٦٣٠)، وقال ﷺ في آخرها: «إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار» وستأتي في «المسند» برقم (٢٤٦١١).

ونحوها من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة عند البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٢٦٢٩)، وقال ﷺ في آخرها: «من ابتلي من البنات بشيء، فأحسن إليهن، كن له ستراً من النار» وستأتي في «المسند» برقم (٢٤٥٧٢).

ويشهد لقوله ﷺ: «لولا ما يصنعن بأزواجهن، لدخل مصلياتهن الجنة» حديث عبد الله بن مسعود، وقد سلف في مسنده برقم (٣٥٦٩)، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: «ابن سعيد»، والصواب حذف «ابن» كما في (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ٢١ و«جامع المسانيد» ٤/ ورقة ٣٣٥.

فوُجِدَ في مِئْزَرِه دينارٌ، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّةٌ» قال: ثم تُوفِّيَ آخرُ، فوُجِدَ في مِئْزَرِه ديناران، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّتانِ»[1].

٢٢١٧٥- حدثنا إبراهيمُ بن خالد، حدثنا رَباحٌ[2]، عن مَعْمَرٍ، عن قتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب، عن أَبي أُمامة، مِثْلَه[3].

٢٢١٧٦- حدثنا حسين، حدثنا شَيْبانُ، عن قتادةَ، قال: حَدَّثَ[4] شَهْرُ ابن حَوْشَب، عن أَبي أُمامة، قال: تُوفِّيَ رجلٌ من أَهل الصُّفَّةِ، فذكرَ مثلَه[5].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، لٰكنه قد توبع. محمد بن جعفر: هو الهُذلي البصري المعروف بغُنْدَر، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدُوسي.

وأخرجه هناد في «الزهد» (٦٣١) عن عبدة بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٧٥٧٣) من طريق يزيد بن زُريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق قتادة في الحديثين التاليين.

وانظر (٢٢١٧٢).

(٢) تحرف في (م): إلى: روح، والتصويب من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ٤/ ورقة ٣٣٥ و«أطراف المسند» ٦/ ٢١.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. إبراهيم بن خالد: هو الصَّنعاني المؤذِّن، ورباح: هو ابن زيد الصَّنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي.

وانظر ما قبله.

(٤) وقع في (م): «حدث عن» بزيادة لفظة «عن»، والمثبت من سائر الأصول و«جامع المسانيد».

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. حسين: هو ابن محمد=

٢٢١٧٧- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَة، أخبرنا يَعْلى بن عطاءٍ، أنه سَمِعَ شيخاً من أَهل دمشقَ

أَنه سمع أبا أُمامة الباهِليَّ يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ في الصَّلاةِ من اللَّيلِ، كَبَّرَ ثلاثاً، وسَبَّحَ ثلاثاً، وهَلَّلَ ثلاثاً، ثم يقول: «اللهمَّ إني أَعُوذُ بك من الشَّيطانِ الرَّجيمِ، من هَمْزِه، ونَفْخِه، وشِرْكِه»(١).

= ابن بَهْرام المَرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني (٧٥٧٤) من طريق أحمد بن منيع، عن حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٧٤).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي له عن أبي أمامة، وقوله: «وشِرْكه» غير محفوظ في هٰذا الحديث، والمحفوظ: «ونفثِه» كما هي رواية شريك بن عبد الله النخعي عن يعلى بن عطاء الآتيةِ برقم (٢٢١٧٩)، وبها جاءت الشواهد. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وهٰذا الحديث قد تفرد به الإمام أحمد عن أبي أمامة فيما نعلم.

وفي الباب عن جُبير بن مُطعِم، سلف في مسنده رقم (١٦٧٣٩)، ولفظه: سمعت النبي يقول في التطوع: «الله أكبر كبيراً -ثلاث مرار-، والحمد لله كثيراً- ثلاث مرار-، وسبحان الله بُكْرةً وأصيلاً- ثلاث مرار-، اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم، من هَمْزه ونَفْثِه ونفخِه». قلت: يا رسول الله، ما همزه ونفثه ونفخه؟ قال: «أما همزه: فالمُوتَة التي تأخذ ابن آدم، وأما نفخه: الكِبْر، ونفثه: الشِّعْر» وإسناده ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده برقم (١١٤٧٣)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل واستفتح صلاته وكَبَّرَ، قال: سبحانك اللهم=

٢٢١٧٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، حدثنا يَعْلى بن عطاءٍ، عن شيخٍ من أَهل دمشقَ

= وبِحَمْدِك، تبارك اسمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غيرُك» ثم يقول: «لا إله إلا الله» ثلاثاً، ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من هَمْزِه ونَفْخِه ونَفْثِه». وإسناده قد تُكُلِّم فيه.

وعن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٣٨٢٨)، ولفظه: أن النبي كان يتعوّذُ من الشيطان: من هَمْزِه، ونَفْثِه، ونَفْخِه. قال: همزُه: المُوتَةُ، ونفثُه: الشِّعْر، ونفخُه: الكبرياء. وإسناده محتمل للتحسين.

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٢٧)، ولفظه: بينا نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل في القوم: الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بُكْرةً وأصيلاً، فقال رسول الله: «من القائل كذا وكذا؟» فقال رجل من القوم: أنا يا رسول الله، قال: «عَجِبتُ لها، فُتحت لها أبوابُ السماء» قال ابن عمر: فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذٰلك.

وعن عائشة، سيأتي في مسندها برقم (٢٥١٠٢)، ولفظه: أن ربيعة الجُرَشي قال: ما كان رسول الله ﷺ يَقْرأُ إذا قام يُصلِّي من الليل، وبم كان يَسْتفتحُ؟ قالت: كان يُكبِّرُ عشراً، ويَحْمدُ عشراً، ويُسبِّح عشراً، ويُهلِّل عشراً، ويَستغفِرُ الله عشراً، ويقول: «اللهم اغفر لي واهدني وارزقني» عشراً، ويقول: «اللهم إني أعوذ بك من الضِّيق يوم الحساب» عشراً. وهو حديث صحيح.

وعن الحسن البصري مرسلاً عند عبد الرزاق (٢٥٧٢) و(٢٥٨٠)، ولفظه: أن رسول الله كان إذا قام من الليل كبر ثلاثاً، وسَبّح ثلاثاً، وهَلَّل ثلاثاً، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من هَمْزِه، ونَفْثِه، ونَفْخِه» قالوا: ما أكثر ما تستعيذ من هٰذا! قال: «أما هَمْزُه: فالجنون، وأما نَفْثُه: فالشِّعْر، وأما نَفْخُه: فالكِبْر». وإسناده إلى الحسن البصري صحيح.

وقد سلف شرح ألفاظ الحديث عند حديث ابن مسعود (٣٨٢٨).

وقوله: «وشِرْكه»: قال السندي: بكسر فسكون، أي: ما يُوسوِسُ به من الإشراك بالله تعالى، وروي بفتحتين، أي: مصائده ومكايده.

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَمْسٌ بَخٍ بَخٍ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلٰه إلا اللهُ، واللهُ أَكْبرُ، والولدُ الصَّالحُ يموتُ للرَّجُلِ، فَيَحْتَسِبُه»(١).

٢٢١٧٩- حدثنا إسحاق بن يوسف، حدَّثنا شَرِيكٌ، عن يَعْلى بن عطاءٍ، عن رجلٍ حَدَّثَه

أَنه سمعَ أَبا أُمامة الباهِليَّ يقول: كان نبيُّ الله ﷺ إذا قامَ إلى الصَّلاة، كَبَّرَ ثلاثَ مرَّاتٍ، ثم قال: «لا إلٰه إلا الله» ثلاثَ مَرَّاتٍ، و«سُبْحانَ الله وبحَمْدِه» ثلاثَ مرَّاتٍ، ثم قال: «أَعُوذُ بالله من الشَّيطانِ الرَّجيمِ؛ من هَمْزِه، ونَفْخِه، ونَفْثِه»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٩) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٢٤١) عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، عن يعلى بن عطاء، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٥ عن وكيع، عن شريك، عن يعلى بن عطاء، عن أبي المحسن، عن أبي الدرداء، رفعه. كذا رواه شريك، عن يعلى ابن عطاء، عن أبي المحسن، فجعله من حديث أبي الدرداء. قلنا: وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي القاضي- سيىء الحفظ، ثم إن أبا المحسن راويه عن أبي الدرداء لم نعثر له على ترجمة.

وللحديث شاهد من حديث أبي سلمى راعي النبي ﷺ ومولاه، سلف برقم (١٥٦٦٢)، وإسناده صحيح. وانظر تتمة شواهده والكلام عليه هناك.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي له عن أبي أمامة، وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي القاضي- وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع. =

٢٢١٨٠- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثني شُعبةُ، عن عبد الرحمٰن من أَهل حِمْصَ من بني العَدَّاءِ من كِنْدَةَ، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ في رجلٍ تُوفِّيَ، وتركَ دِيناراً، أَو دِينارَيْنِ -يعني: قال له-: «كَيَّةٌ» أَو «كَيَّتانِ»[1].

٢٢١٨١- حدثنا ابن نُميرٍ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن أَبي العَنْبَس، عن أَبي العَدَبَّس، عن أَبي مرزوق، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ وهو مُتوكِّىءٌ على عصاً، فقُمْنا إليه، فقال: «لا تَقُومُوا كما تَقُومُ الأَعاجمُ يُعظِّمُ بعضُها بعضاً» قال: فكأَنَّا اشْتَهَيْنا أَن يَدعُوَ الله لنا، فقال: «اللهمَّ اغْفِرْ لنا، وارْحَمْنا، وارْضَ عنا، وتَقبَّلْ منا، وأَدْخِلْنا الجَنَّةَ، ونَجِّنا من النَّارِ، وأَصْلِحْ لنا شَأْنَنا كُلَّه» فكأَنا اشْتَهَيْنا أَن

= إسحاق بن يوسف: هو المخزومي الواسطي المعروف بالأزرق.

وانظر (٢٢١٧٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عبد الرحمٰن بن العَدَّاء الكِنْدي الحمصي روى عنه شعبة بن الحجاج، ووثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٢ عن شَبابة بن سَوَّار، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٠٨) من طريق يحيى بن سعيد، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٧٢١ من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن محمد بن جعفر برقم (٢٢٢٢١)، وعن روح بن عبادة برقم (٢٢٢٢٢)، كلاهما عن شعبة.

وانظر (٢٢١٧٢).

يَزِيدَنا، فقال: «قد جَمَعْتُ لكم الأَمْرَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً لضعف رواته واضطرابه، أبو العَدَبَّس -وهو الأصغر الكوفي، واسمه: تُبَيع بن سليمان -تفرد بالرواية عنه أبو العَنْبس، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة. ووافقه ابن حجر في «التقريب»، فقال: مجهول. ووثقه ابن معين في «تاريخه- برواية الدارمي» ص ٢٣٦، وهو تساهل منه، وأبو مرزوق ضعيف، ذكره ابن حبان في «المجروحين» ٣/ ١٥٩، فقال: لا يجوز الاحتجاج به لانفراده عن الأثبات بما خالف حديث الثقات، وقال ابن حجر في «التقريب»: لَيِّن. وأبو غالب نزيل أصبهان ضعيف أيضاً، ثم قد اختلف فيه على مِسْعر -وهو ابن كِدَام- كما سيأتي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي العَنْبَس -وهو الكوفي العَدَوي، واسمه: الحارث بن عبيد- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه ابن معين في «تاريخه -برواية الدارمي» ص ٢٣٦. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ورقة ٢٩٧، والمزي في ترجمة أبي العَدَبَّس تُبَيع بن سليمان من «تهذيبه» ٤/ ٣٠٩-٣١١ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وتحرف ابن نمير في «تاريخ دمشق» إلى: ابن عمير، وكذا «أبو العنبس» إلى: أبي العباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة مقطعاً ٨/ ٥٨٥-٥٨٦ و١٠/ ٢٦٧، وأبو داود (٥٢٣٠)، وابن حبان في «المجروحين» ٣/ ١٥٩-١٦٠، والطبراني في «الكبير» (٨٠٧٢)، وفي «الدعاء» (١٤٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٣٦)، والقاضي عياض في «الشفا» ١/ ١٣٠-١٣١، والمزي ٤/ ٣١١-٣١٢ من طريق عبد الله بن نمير، به. واقتصر أبو داود والقاضي عياض والمزي في روايتهم على أول الحديث بقصة القيام. ورواية الطبراني في «الدعاء» مختصرة بقصة الدعاء.

وأخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» ص ٢٩٦-٢٩٧ من طريق سفيان بن وكيع، عن ابن نمير، عن سفيان، عن أبي العَنْبس، به، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكِّئاً على عصاً، قال: فقمتُ إليه، فقال: «لا تقوموا كما=

. . . . . .

= تقوم» قال: وتأكَّلَ من كتابه بقية الحديث. قلنا: هٰكذا رواه سفيان بن وكيع، عن ابن نمير، فقال: «عن سفيان» بدل «مسعر»، وسفيان بن وكيع ضعيف.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٣١)، وتمام الرازي في «فوائده» (١١٨٦) من طريق يحيى بن هاشم السمسار، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٣٦) من طريق محمد بن بشر، كلاهما عن مسعر بن كِدام، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٣٦) من طريق وكيع بن الجراح، عن مسعر بن كدام، عن أبي مرزوق، عن أبي وائل، عن أبي أمامة رفعه. هٰكذا وقع في النسخ المطبوعة من ابن ماجه تبعاً لبعض النسخ المتأخرة: «عن أبي مرزوق، عن أبي وائل، عن أبي أمامة»، وهو وهم ممن دون المصنف كما قال الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٨٣، وفي «تهذيب الكمال» ٤/ ٣١٢، والصواب: «عن أبي مرزوق، عن أبي العَدَبَّس، عن أبي أمامة». ثم إن المزي وَهَّم هٰذه الرواية، وصَوَّب رواية ابن نمير، عن مسعر، عن أبي العنبس، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب.

وسيأتي الحديث في «المسند» برقم (٢٢١٨٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن أبي، عن أبي، عن أبي، منهم أبو غالب، عن أبي أمامة رفعه. هٰكذا وقع من هٰذا الوجه، لم يذكر فيه كناهم، والمراد: عن أبي العنبس، عن أبي العدبس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، كرواية ابن نمير عن مسعر.

وسيأتي أيضاً برقم (٢٢٢٠١) عن يحيى بن سعيد، عن مسعر، عن أبي العَدَبَّس، عن رجل -أظنه أبا خلف-، عن أبي مرزوق، عن أبي أمامة رفعه.

وفي باب كراهية قيام الرجل للرجل عن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٢٣٤٥)، ولفظه: ما كان شَخصٌ أحبَّ إليهم من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رَأَوْه لم يَقُوموا، لما يَعلَمُون من كَراهِيَتِه لذٰلك. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن معاوية بن أبي سفيان، سلف في مسنده برق (١٦٨٣٠)، وفيه: «مَنْ

● ٢٢١٨٢- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا محمد بن عَبَّاد، حدثنا سفيانُ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن أَبي، عن أَبي، عن أَبي، منهم أَبو غالب، عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه أَو نحوَه[2].

٢٢١٨٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، قال: سمعتُ أَبا غالبٍ يقول:

لَمَّا أُتِيَ برُؤُوس الأَزارِقَةِ، فَنُصِبَتْ على دَرَجِ دمشقَ، جاءَ أَبو أُمامة، فلمَّا رآهم، دَمَعَتْ عَيْناه، فقال: كلابُ النَّارِ -ثلاثَ مَرَّاتٍ-، هٰؤلاءِ شَرُّ قَتْلى قُتِلُوا تحت أَدِيمِ السَّماءِ، وخَيْرُ قَتْلى

= أَحَبَّ أن يَمثُلَ له عبادُ الله قياماً، فليَتَبَوَّأْ مَقْعدَه من النار». وهو حديث صحيح.

وعن جابر بن عبد الله، سلف في مسنده برقم (١٤٥٩٠)، وفيه: أنهم صَلَّوا خلفَه ﷺ قياماً وهو قاعد، فأشارَ إليهم فَقَعَدُوا، فلما صلى قال: «إن كدتُم آنفاً تفعلون فعلَ فارسَ والرُّومِ، يقومون على مُلوكِهم وهم قعودٌ»، وهو عند مسلم (٤١٣) (٨٤).

(١) وقع في (م) و(ق): «حدثنا عبد الله، حدثني أبي» على أنه من رواية أحمد بن حنبل، والصواب ما أثبتناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ٤٢، فهو من زيادات عبد الله بن أحمد على «مسند» أبيه.

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه. وقوله: «عن أبي، عن أبي، عن أبي، منهم أبو غالب» أي: «عن أبي العَنْبس، عن أبي العَدَبَّس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب» كما في الإسناد السابق. محمد بن عباد: هو ابن الزِّبْرقان المكي، وسفيان: هو ابن عيينة، ومِسْعر: هو ابنُ كِدام الهلالي.

وأخرجه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٧٧) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن أبي مرزوق، عن أبي العنبس، عن أبي العدبس، عن أبي أمامة رفعه.

قُتِلُوا تحت أَدِيمِ السَّماءِ الذين قَتَلَهم هٰؤلاءِ. قال: فقلتُ: فما شَأْنُك دَمَعَتْ عَيْناك[1]؟ قال: رَحْمةً لهم، إنهم كانوا من أَهلِ الإِسلام. قال: قلنا: أَبِرَأْيكَ[2] قلتَ: هٰؤلاءِ كلابُ النَّارِ، أو شيءٌ سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: إني لجَرِيءٌ، بل سَمِعْتُه من رسول الله ﷺ غيرَ مَرَّةٍ ولا اثنتينِ ولا ثلاثٍ. قال: فعَدَّ مِراراً[3].

---

(١) في (ظ٥): «عينك» بالإفراد، والمثبت من (م) و(ق).

(٢) كذا في (م) و(ق) ونسخة في (ظ٥)، وفي (ظ٥): «برأيك» دون همزة الاستفهام.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان -واسمه: حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحَزَوَّر، وقيل: نافع - فإنه مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الحِمْيري الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي البصري.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٣) عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وزاد في آخره: ثم تلا هٰذه الآية: ﴿يومَ تَبْيضُّ وجوهٌ وتَسْودُّ وجوهٌ﴾ حتى بلغ ﴿هم فيها خالدون﴾ [آل عمران: ١٠٦-١٠٧]، ثم ذكر الحديث إلى آخره.

وسيأتي تلاوة هٰذه الآية وتفسيرها بأنهم الخوارج من طريق حماد بن سلمة، عن أبي غالب ضمن الرواية (٢٢٢٠٨)، ومفرداً في الرواية (٢٢٢٥٩).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٦٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٠٣٣)، وزاد في آخره: ثم تلا ﴿يومَ تبيضُّ وجوهٌ وتسودُّ وجوه﴾ حتى بلغ ﴿هم فيها خالدون﴾ [آل عمران: ١٠٦-١٠٧]، وتلا ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات﴾ حتى بلغ ﴿أُولُوا الألباب﴾=

٢٢١٨٤- حدثنا حَجَّاجٌ، أَخبرنا حَرِيز[1]، حدثني سُلَيم بن عامرٍ، عن أَبي غالب

= [آل عمران: ٧]، ثم أخذ بيدي، فقال: أما إنهم بأرضك كثير، فأعاذك الله منهم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٩٠٨)، وابن أبي شيبة ١٥/٣٠٧-٣٠٨، وابن ماجه (١٧٦)، والترمذي (٣٠٠٠)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٦٦٢) و(٤٦٦٣)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩٧)، والطبراني في «الصغير» (٣٣) و(١٠٩٦)، و«الأوسط» (٧٦٥٦)، و«الكبير» (٨٠٣٥) و(٨٠٣٦) و(٨٠٣٧) و(٨٠٣٨) و(٨٠٣٩) و(٨٠٤٠) و(٨٠٤١) و(٨٠٤٢) و(٨٠٤٤) و(٨٠٤٥) و(٨٠٤٩) و(٨٠٥٠) و(٨٠٥١) و(٨٠٥٢) و(٨٠٥٥) و(٨٠٥٦)، وفي «الشاميين» (١٢٧٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٥-٣٦ و٣٦ و٣٦-٣٧، والخليلي في «الإرشاد» ٢/٤٦٨، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٣٩٤، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ورقة ٢٩٠ و٢٩٠-٢٩١ من طرق عن أبي غالب، به.

وقال الترمذي: حديث حسن. وفي بعض طرق الحديث زيادة تلاوة قوله تعالى: ﴿هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فأما الذين في قلوبهم زيغ ...﴾ [آل عمران: ٧]، وقوله تعالى: ﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات وأولئك لهم عذاب عظيم. يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فأما الذين اسودت وجوههم ...﴾ [آل عمران: ١٠٥-١٠٦] وتفسيرها بأنهم الخوارج.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٥١).

(١) تحرف في (م) و(ق): إلى: جرير، وما أثبتناه من (ظ٥).

عن أَبي أُمامة، قال: ما كان يَفضُلُ على أَهل بَيْتِ رسول الله ﷺ خُبْزُ الشَّعيرِ[1].

٢٢١٨٥- حدثنا سُليمان بن حَرْب، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليٍّ ابن زيد، عن أبي طالب الضُّبَعي ٥/ ٢٥٤

عن أبي أُمامة[2]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أَذْكُرَ الله تعالَى من طُلُوع الشَّمْسِ: أُكَبِّرُ وأُهَلِّلُ وأُسَبِّحُ، أَحَبُّ إليَّ مِن أَنْ أُعْتِقَ أَربعاً مِن وَلَدِ إسماعيلَ، ولأَنْ أَذْكُرَ الله مِن صَلاةِ العَصْرِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، أبو غالب البصري نزيل أصبهان -واسمه: حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحَزَوَّر، وقيل: نافع -اختلفوا فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، وسيأتي دون ذكر أبي غالب هٰذا في إسناده في الرواية (٢٢٢٤٤) و(٢٢٢٩٦)، وفيها تصريح سليم بن عامر -وهو الخَبَائري الحِمْصي- بسماعه من أبي أمامة، وهو ثقة معروف بالرواية عن أبي أمامة، ولا يعرف بتدليس، فيكون الإسناد صحيحاً متصلاً، وإن صح أبو غالب في هٰذا الإسناد، فهو من المزيد في متصل الأسانيد. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وحريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي.

وهو في «الزهد» للمصنف ص ٣٠ بإسناده ومتنه إلا أنه ليس في إسناده أبو غالب.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي في مسندها برقم (٢٥٢٢٤)، ولفظه: ما شَبِعَ آل محمد ثلاثاً من خبز بُرٍّ حتى قُبِضَ، وما رُفِعَ من مائدته كِسْرةٌ قطُّ حتى قُبِضَ.

وعن أبي هريرة عند البخاري (٥٤١٤)، وفيه: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا، ولم يشبع من الخبز الشعير.

(٢) في (م): عن أمامة.

إلى أَنْ تَغِيبَ الشَّمسُ أَحَبُّ إليَّ من أَنْ أُعْتِقَ كذا وكذا مِن وَلَدِ إسماعيلَ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، وأما أبو طالب الضبعي فهٰكذا وقع في نسخنا الخطية، وذكره المزي في شيوخ ابن جدعان، لٰكن أورده ابن كثير في «جامع المسانيد» وابن حجر في «أطراف المسند» في ترجمة أبي غالب عن أبي أمامة! قلنا: وأبو غالب هٰذا ضعيف يعتبر به، وأما أبو طالب فإن كان هو الذي يروي عن ابن عباس ويروي عنه قتادة فثقة، وثقه قتادة ووكيع وأبو زرعة الرازي كما في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٩٧، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٢٨)، وفي «الدعاء» (١٨٨٢) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٢٨) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي عن عفان عن حماد بن سلمة برقم (٢٢١٩٤).

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٠٩) من طريق قتادة عن أبي الجعد، عن أبي أمامة. قلنا: وأبو الجعد هٰذا: هو مولى بني ضبيعة، وحديثه حسن في المتابعات. وانظر (٢٢١٧٢).

وفي الباب عن أنس عند الطيالسي (٢١٠٤)، وأبي داود السجستاني (٣٦٦٧)، وأبي يعلى (٣٣٩٢) و(٤٠٨٧) و(٤١٢٥) و(٤١٢٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٩٠٧) و(٣٩٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧٨) و(١٨٧٩) و(١٨٨٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٥. وأسانيده ضعيفة.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الدعاء» (١٨٨١). وإسناده ضعيف.

وعن العباس عم النبي ﷺ عند البزار (٣٠٩٠- كشف الأستار). وإسناده ضعيف. =

٢٢١٨٦- حدثنا الحسن بن سوّار، حدثنا ليث بن سعد، عن معاوية ابن صالح، أنَّ أبا عبد الرحمٰن حدثه

عن أبي أُمامة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَدْنُو الشَّمسُ يومَ القِيامَةِ على قَدْرِ[1] مِيلٍ، ويزدادُ في حَرِّها كذا وكذا، يَغْلي منها الهامُ[2] كما تَغْلي القُدُورُ، يَعْرَقُونَ فيها على قَدْرِ خَطاياهُم، منهم من يَبلُغُ إلى كَعْبَيْهِ، ومنهم مَن يَبلُغُ إلى ساقَيْهِ، ومنهم مَنْ يَبْلُغُ إلى وَسَطِهِ، ومِنهم مَن يُلْجِمُه العَرَقُ»[3].

= وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٢٥٤).

وانظر حديث أبي عياش الزرقي السالف برقم (١٦٥٨٣)، وحديث أبي أيوب الآتي برقم (٢٣٥٤٦).

(١) كتب فوق «قدر» في نسخة (ظ٥): قِيد، وهما بمعنىً.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: هوام، بزيادة الواو، على أنه جمع هامَة، بالتخفيف، أي: الرأس، وهو خطأ، والصواب في جمع الهامة: هامٌ كما أثبتناه، والله أعلم، وأما الهوام فهو جمع هامَّة، بالتثقيل، وهي ما له سمٌّ يقتل كالحية، ويطلق على الحشرات أيضا. ويظهر أن الخطأ قديم من بعض رواته، ففي روايتي الطبراني أيضاً: هوام.

(٣) إسناده قوي من أجل الحسن بن سوار -وهو أبو العلاء المروذي-، وباقي رجاله ثقات. معاوية بن صالح: هو ابن حدير الحضرمي الحمصي، وأبو عبد الرحمٰن: هو القاسم بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (١٠٠٦٥) عن الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٧٩)، وفي «الشاميين» (١٩٩٣) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به.

وله شواهد ذكرناها عند حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٤٦١٣). =

٢٢١٨٧- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله -يعني ابن المبارك- أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة، قال: لمّا وُضِعَتْ أُمُّ كُلْثوم ابنةُ رسولِ الله ﷺ في القبر، قال رسولُ الله ﷺ: ﴿منها خَلَقْناكُمْ وفِيها نُعِيدُكُم ومِنها نُخْرِجُكُمْ تارَةً أُخْرَى﴾ [طه:٥٥] قال: ثم لا أدري أقال: بسم الله، وفي سبيل الله، وعلى مِلَّةِ رسول الله أم لا؟ فلمَّا بُنِيَ عليها لحدُها، طَفِقَ يطرح لهم[1] الجَبُوبَ، ويقول: «سُدُّوا خِلال اللَّبِنِ» ثم قال: «أما إنَّ هٰذا ليسَ بِشيءٍ، ولٰكنَّه يُطَيِّبُ بِنَفْسِ الحَيِّ»[2].

= قال السندي: «يعرقون فيها» أي: في ظلها وحرِّها.

(١) في(ظ٥): إليهم.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي-، وعلي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- ضعيفان. علي بن إسحاق: هو المروزي، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي.

وأخرجه الحاكم ٢/٣٧٩، وعنه البيهقي ٣/٤٠٩ من طريق عثمان بن صالح السهمي، عن يحيى بن أيوب، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي: وهٰذا إسناد ضعيف. وقال الذهبي: وهو خبر واهٍ لأن علي بن يزيد متروك.

وفي الباب عن سيرين أخت مارية القبطية عند ابن سعد في «الطبقات» ٨/٢١٥ -٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٧٥) و(٧٧٦) ضمن حديث إبراهيم ابن النبي ﷺ، وفيه: ورأى رسول الله ﷺ فُرجة في اللبِن فأمر بها تسد، فقيل للنبي ﷺ، فقال: «أما إنها لا تضر ولا تنفع، ولكنها تقر عين الحي، وإن العبد إذا عمل عملاً أحب اللهُ أن يتقنه». =

٢٢١٨٨- حدثنا نوحُ بن مَيْمونٍ -قال أبو عبد الرحمٰن: هو أَبو محمد ابن نوح، وهو المضروب-، حدثنا أبو خُرَيمٍ عُقبةُ بن أبي الصَّهْباءِ، حدثني أبو غالب الرَّاسِبيُّ

أَنه لَقِيَ أَبا أُمامة بحِمْصَ، فَسَأَلَه عن أَشْياءَ، حدثهم أنه سَمِعَ النبيَّ ﷺ وهو يقول: «ما من عَبْدٍ مُسلمٍ يَسْمعُ أَذانَ صلاةٍ، فقامَ إلى وُضوئه، إلا غُفِرَ له بأَوَّلِ قَطْرةٍ يُصيبُ كَفَّه من ذٰلك الماءِ، فبعَدَدِ ذٰلك القَطْرِ حتى يَفرُغَ من وُضوئِهِ، إلا غُفِرَ له ما سَلَفَ من ذُنوبِه، وقامَ إلى صلاتِه وهي نافِلَةٌ» قال أَبو غالب: قلتُ لأبي أُمامة: آنْتَ سمعتَ هٰذا من النبيِّ ﷺ؟ قال: إِي والذي بَعَثَه بالحقِّ بَشيراً ونذيراً، غير مرَّةٍ ولا مرَّتينِ ولا ثلاثٍ ولا أربعٍ ولا خَمْسٍ ولا سِتٍّ ولا سَبْعٍ ولا ثمانٍ ولا تِسْعٍ ولا عَشْرٍ، وعَشرٍ[1]. وصَفَّقَ بيَدَيْهِ[2].

= وعن كليب عند البيهقي في «الشعب» (٥٣١٥)، وكلا الإسنادين ضعيف ضعفاً لا يتقوى أحدهما بالآخر.

ولقوله: «بسم الله وعلى ملة رسول الله» شاهد من حديث ابن عمر سلف برقم (٤٨١٢). وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «الجَبُوب» بجيم وموحدتين، في «المجمع»: هو بالفتح: الأرض الغليظة، وقيل: هو المدر (الطين) جمع جبوبة، والظاهر أن المراد ها هنا المدر.

«ليس بشيء» أي: ليس بلازم، أي: ليس مما ينفع الميت.

(١) زاد في (م) وحدها: «وعشر».

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي غالب =

٢٢١٨٩- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا ابن المُباركِ، حدثنا يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيدِ الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة: أن النبيَّ ﷺ رَأَى رجلاً يُصَلِّي، فقال: «أَلا رجلٌ يَتَصَدَّقُ على هٰذا، يُصلِّي مَعَه» فقامَ رجلٌ، فصَلَّى مَعَه، فقال رسول الله ﷺ: «هٰذانِ جماعةٌ»(٢).

= الرّاسِبي -وهو البصري نزيل أصبهان- لٰكنه قد توبع. نوح بن ميمون: هو ابن عبد الحميد البغدادي المعروف بالمضروب والد محمد كما قال عبد الله بن أحمد، سُمِّي بذٰلك لضربة كانت بوجهه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٧١) من طريق سعيد بن سليمان، عن عقبة بن أبي الصهباء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الصغير» (١٠٩٩) من طريق زكريا بن ميسرة، عن أبي غالب، به. وقال في آخره: «وهي فضيلة» بدل: «وهي نافلة».

وسيأتي بنحوه موقوفاً من طريق سَلِيم بن حيان، عن أبي غالب برقم (٢٢١٩٦).

وانظر (٢٢١٦٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبيد الله بن زَحْر -وهو الضَّمْري الإفريقي- ضعيف، وعلي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الأَلْهاني- واهي الحديث. علي بن إسحاق: هو السُّلمي المروزي، وابن المبارك: هو عبد الله، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (١٧٤٦) من طريق محمد بن بكار، والطبراني في «الكبير» (٧٨٥٧) من طريق سريج بن النعمان الجوهري، كلاهما عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٧٤) من طريق جعفر بن الزُّبير، عن=

. . . . . .

= القاسم بن عبد الرحمٰن، به. وجعفر بن الزُّبير متروك الحديث.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٦٢٠)، وفي «مسند الشاميين» (٨٧٧)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٣١٦ من طريق مسلمة بن علي، عن يحيى بن الحارث الذِّماري، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به مختصراً بلفظ: «الاثنان فما فوقهما جماعة». وفيه مسلمة بن علي الحسني، وهو متروك.

وسيأتي الحديث عن هشام بن سعيد، عن عبد الله بن المبارك برقم (٢٢٣١٦).

وأخرجه مرسلاً أبو داود في «المراسيل» (٢٦) عن أبي تَوْبة الرَّبيع بن نافع، عن الهيثم بن حُميد، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن رفعه. ورجاله ثقات.

وسيأتي مرسلاً من طريق ثور بن يزيد، عن الوليد بن أبي مالك، عن النبي ﷺ برقم (٢٢٣١٥)، ورجاله ثقات.

وأخرجه مرسلاً أيضاً أبو داود في «المراسيل» (٢٦) عن أبي تَوْبة الرَّبيع بن نافع، عن الهيثم بن حُميد، عن العلاء بن الحارث وزيد بن واقد جميعاً، عن مكحول رفعه. ورجاله ثقات أيضاً.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٩)، وهو صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «هٰذان جماعة» عن غير واحد من الصحابة، منهم: عبد الله بن عمرو، وأبو موسى الأشعري، وأنس بن مالك، والحكم بن عمير الثمالي.

أما حديث أبي موسى الأشعري، فأخرجه عبد بن حميد (٥٦٧)، وابن ماجه (٩٧٢)، وأبو يعلى (٧٢٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٨، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٨٩، والدارقطني ١/ ٢٨٠، والبيهقي ٣/ ٦٩، والخطيب ٨/ ٤١٥ و١١/ ٤٥-٤٦، وابن عساكر في «تاريخه» ١٥/ ١٨٨ =

٢٢١٩٠- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا يحيى بن أَيُّوبَ، حدثنا عُبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم بن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ.

قال: وحدثنا بهٰذا الإسناد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي ليَجْعَلَ لي بَطْحاءَ مَكَّةَ ذهباً، فقلتُ: لا يا رَبِّ، ولٰكن أَشْبعُ يوماً، وأَجوعُ يوماً -أَو نحوَ ذٰلك- فإذا جُعْتُ، تَضرّعْتُ إليك وذَكَرْتُك، وإذا شَبِعْتُ حَمِدْتُك، وشَكَرْتُك»[1].

= عنه بلفظ: «اثنان فما فوقهما جماعة».

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الدارقطني ١/ ٢٨١ عنه. ولفظه كلفظ حديث أبي موسى.

وأما حديث أنس بن مالك، فأخرجه ابن عدي ٣/ ١٢٠٣، والبيهقي ٣/ ٦٩ عنه. ولفظه: «الاثنان جماعة، والثلاثة جماعة، وما كثر فهو خير». وفي رواية البيهقي زيادة في أول الحديث.

وأما حديث الحكم بن عمير الثمالي، فأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤١٥، وابن عدي ٥/ ١٨٩٠ عنه بلفظ: «اثنان فما فوق ذٰلك جماعة».

وهٰذه الأحاديث لا يخلو شيء من طرقها من ضعف شديد، لٰكن جاء هٰذا الحرف من مرسل القاسم بن عبد الرحمٰن الدمشقي والوليد بن أبي مالك ومكحول، وأسانيدها صحاح رجالها ثقات كما سلف ذكره آنفاً، ويشهد لصحة معناه أحاديث التصدُّق على الرجل الذي فاتته الجماعة بالصلاة معه، وحديث مالك بن الحويرث السالف في مسنده برقم (١٥٦٠١)، وهو في «الصحيحين»، ولفظه: أن النبي ﷺ قال له ولصاحب له: «إذا حضرتِ الصلاةُ فأذِّنا وأقيما، ثم ليؤمَّكما أكبرُكما» وغيره.

(١) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد -زوائد نعيم» بإثر الحديث (١٩٦)، ومن =

٢٢١٩١ - حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن المُبارِكِ، أخبرنا يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «قال الله: أَحَبُّ ما تَعَبَّدَني به عَبْدِي إِليَّ، النُّصْحُ لي»(٢).

= طريقه أخرجه ابن سعد ١/ ٣٨١، والترمذي بإثر الحديث (٢٣٤٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» بإثر الحديث (٤٠٤٤). وسقط من إسناده من مطبوع «الزهد»: «يحيى بن أيوب».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الدلائل» (٥٤٠)، والشجري في «أماليه» ٢/ ٢٠٨ من طريق سعيد بن أبي مريم، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤١٠) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن يحيى بن أيوب، به. ووقع في رواية الطبراني: «ولٰكن أشبع يوماً، وأجوع ثلاثاً».

وأخرجه أبو الشيخ ص ٢٦٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣٣ من طريق مُطَّرِح بن يزيد، عن عبيد الله بن زحر، به. وسقط من إسناده في مطبوع «أخلاق النبي ﷺ»: «علي بن يزيد».

(٢) إسناده ضعيف جدّاً كسابقه.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٢٠٤)، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥١٥). ووقع في مطبوع «الحلية» تحريف وسقط يستدرك من هنا.

وأخرجه ضمن حديث مطول الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٠) من طريق عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد الألهاني، به. بلفظ: «وأحبُّ عبادةِ عبدي إليَّ النصيحةُ»، وفيه عثمان بن أبي العاتكة سليمان الأزدي، وهو ضعيف أيضاً. =

٢٢١٩٢- حدثنا عتَّابٌ -وهو ابن زياد-، حدثنا عبد الله، أخبرنا يحيى ابنُ أَيُّوب، عن عبيد الله بن زحر، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم عن أَبي أُمامة، أَن رسول الله ﷺ قال: «مَن بَدَأَ بالسّلامِ، فهو أَوْلَى بالله ورسولِه»[1].

= ويغني عنه في باب النصيحة لله حديث تميم الدَّاري السالف برقم (١٦٩٤٠)، وهو في «صحيح مسلم» (٥٥) (٩٦)، وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عباس السالف برقم (٣٢٨١).

ومعنى النصح لله سبحانه وتعالى: الإيمانُ به، وصِحَّةُ الاعتقاد في وَحدانيَّتِه، وتركُ الإلحاد في صفاته، وإخلاصُ النيَّةِ في عبادته، وبذلُ الطاعة فيما أَمر به ونهى عنه، ومُوالاةُ مَن أطاعه، ومعاداةُ من عصاه، والاعتراف بِنِعَمِه، والشكر له عليها، وحقيقة هٰذه الإضافة راجعةٌ إلى العبد في نصيحة نفسه لله، والله غنيٌّ عن نصح كل ناصح. «شرح السنة» ١٣/ ٩٤.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً فيه علي بن يزيد الأَلْهاني الدمشقي، وهو واهي الحديث، وعبيد الله بن زحر، وهو ضعيف يعتبر به، لٰكن قد روي الحديث من وجه آخر صحيح كما سيأتي. عبد الله: هو ابن المبارك المروزي، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٣)، وفي «الشاميين» (٨٨٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١٢) من طريق يحيى بن الحارث الذِّماري، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٧٠ من طريق عمر بن موسى بن وجيه الحمصي، كلاهما عن القاسم بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وفي طريقه الأول: إسحاق بن مالك الحضرمي شيخ لبقية بن الوليد، قال الأزدي: ضعيف، وقال ابن القطان: لا يعرف، وبقية بن الوليد الكلاعي ضعيف يعتبر به، وفي طريقه الثاني: عمر بن موسى بن وجيه، وهو متروك الحديث. =

٢٢١٩٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى بن أبي كَثِيرٍ، عن زيد، عن أَبي سَلَّامٍ ٥/ ٢٥٥

عن أَبي أُمامة الباهِلِيِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا القرآنَ، فإنه يَأْتِي شَفِيعاً يومَ القِيامَةِ لصاحبه، اقْرَؤُوا الزَّهْراوَيْنِ: البَقَرَةَ وآلَ عِمْرانَ، فإنهما يَأْتِيانِ يومَ القِيامَةِ كأَنهما غَيايَتانِ، أَو كأَنهما غَمامَتانِ، أَو كأَنهما فِرْقانِ من طيرٍ صَوافَّ، يُحاجَّانِ عن أَصحابِهما، اقْرَؤُوا سورةَ البَقَرةِ، فإِن أَخْذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها

= وأخرجه أبو داود (٥١٩٧) من طريق أبي سفيان محمد بن زياد الألْهاني الحمصي، عن أبي أُمامة بلفظ: «إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام». وإسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٦٩٤) من طريق سليم بن عامر الخبائري، عن أبي أُمامة بلفظ: قيل لرسول الله ﷺ: الرجلان يلتقيان، أيهما يبدأ بالسلام؟ قال: «أَولاهما بالله». وفي إسناده أبو فَرْوة يزيد بن سنان الرُّهاوي، وهو ضعيف.

وسيأتي بالأَرقام (٢٢٢٥٢)، (٢٢٢٧٩)، (٢٢٣١٧).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله مرفوعاً بلفظ: «ليسلم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ، فهو أفضل» أخرجه البزار (٢٠٠٦- كشف الأستار)، وأبو عوانة في الاستئذان كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٧١، وابن حبان (٤٩٨) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عنه، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير فيه بالتحديث عند البزار. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٣) و(٩٩٤) من طريق روح بن عبادة ومخلد بن يزيد، عن ابن جريج، به موقوفاً.

حَسْرَةٌ، ولا تَسْتَطِيعُها البَطَلَةُ»[1].

٢٢١٩٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا علي بن زيد[2]، عن أبي طالب الضُّبَعي

عن أبي أمامة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لأَنْ أَقْعُدَ أَذْكُرُ اللهَ، وأُكَبِّرُه وأُحَمِّدُه وأُسَبِّحُه وأُهَلِّلُه حتَّى تَطْلُعَ الشَّمسُ، أَحَبُّ إِليَّ مِن أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَتَيْنِ أَو أَكثرَ مِن وَلَدِ إِسماعِيلَ، ومن بعدِ العصرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمسُ، أَحَبُّ إِليَّ مِن أَنْ أُعْتِقَ أَربعَ رِقابٍ مِن وَلَدِ إِسماعِيلَ»[3].

٢٢١٩٥- حدثنا بَهْزُ بن أَسَد، حدثنا[4] مهدي بن مَيْمونٍ، حدثنا محمد بن عبد الله بن أَبي يعقوب الضَّبِّيُّ، عن رَجاءِ بن حَيْوةَ

عن أَبي أُمامةَ، قال: أَنشَأَ رسولُ الله ﷺ غَزْواً، فأَتَيتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، ادْعُ الله لي بالشَّهادةِ. فقال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» قال: فغَزَوْنا، فَسَلِمْنا وغَنِمْنا. قال: ثم أَنْشَأَ رسول الله ﷺ غَزْواً ثانياً، فأَتَيتُه، فقلتُ: يا رسول الله، ادْعُ الله لي بالشَّهادةِ. قال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» قال: فغَزَوْنا،

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٢١٤٧) سنداً ومتناً.
وانظر (٢٢١٤٦).

(٢) تحرف في (م) إلى: يزيد.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٢١٨٥).

(٤) وقع في (م): «وحدثنا» بزيادة حرف العطف، والصواب حذفه.

فسَلِمْنا وغَنِمْنا. قال: ثم أَنشأَ رسول الله ﷺ غَزْواً ثالثاً، فأَتَيْتُه، فقلتُ: يا رسول الله، قد أَتيتُك تَترَى مَرَّتينِ أَسأَلُك أَن تَدعُوَ الله لي بالشَّهادةِ، فقلتَ: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمهم» يا رسول الله، فادْعُ الله لي بالشَّهادةِ. فقال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» قال: فَغَزَوْنا، فسَلِمْنا وغَنِمنا.

ثم أَتَيتُه بعدَ ذٰلك، فقلتُ: يا رسولَ الله، مُرْنِي بعملٍ آخُذُه عنك، يَنفَعُني الله به. قال: «عليك بالصَّوم، فإِنه لا مِثْلَ له». قال: فكان أَبو أُمامة وامرأَتُه وخادِمُه لا يُلْفَونَ إِلا صياماً، فإذا رَأَوْا ناراً أَو دُخاناً بالنَّهار في مَنزِلهم، عَرَفُوا أَنهم اعْتَراهم ضيفٌ.

قال: ثم أَتَيتُه بَعدُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك قد أَمرتَني بأَمرٍ، وأَرجو أَن يكونَ الله قد نَفَعَني به، فمُرْنِي بأَمرٍ آخرَ يَنْفعُني الله به. قال: «اعْلَمْ أَنك لا تَسْجدُ لله سَجْدةً، إلا رَفَعَ الله لك بها دَرَجَةً، أَو حَطَّ -أو قال: وحَطُّ، شَكَّ مهدي- عنك بها خَطيئةً»[1].

٢٢١٩٦- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا سَلِيم بن حَيَّانَ، حدثنا أَبو

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير رجاء بن حَيْوة الكِنْدي الفلسطيني، فمن رجال مسلم. بهز بن أسد: هو العَمِّي البصري، ومهدي بن ميمون: هو الأَزْدي المِعْوَلي البصري.

وانظر (٢٢١٤٠).

غالب، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: إذا وَضَعْتَ الطَّهُورَ مَواضِعَه، قَعدْتَ مغفوراً لك، فإن قامَ يُصَلِّي، كانت له فَضيلةً وأَجْراً، وإن قَعَدَ، قَعَدَ مَغفوراً له. فقال له رجلٌ: يا أَبا أَمامة، أَرأَيْتَ إن قام فصَلَّى، أَتكونُ[1] له نافِلةً؟ قال: إنما النَّافلةُ للنبيِّ ﷺ، كيف تكونُ له نافِلةً، وهو يَسْعى في الذُّنوب والخَطايا؟! تكونُ له فضيلةً وأَجْراً[2].

---

(١) في (م) وحدها: «تكون».

(٢) إسناده ضعيف من أجل أبي غالب البصري، وهو إنما يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد اضطرب في هذا الحديث، فرواه هنا موقوفاً، ورواه مرفوعاً كما في الرواية السالفة برقم (٢٢١٨٨)، وخالف في متنه، فقال في الرواية السالفة: «وقام إلى صلاته وهي نافلة»، وقال هنا: «فإن قام يصلي كانت له فضيلة وأجراً ... إلخ»، لٰكن قوله: إنما كانت النافلة للنبي ﷺ، تابعه عليه شهر بن حوشب كما سيأتي، وهو ضعيف أيضاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٦٢) من طريق محمد بن عبد الملك الواسطي، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه «سليم بن حيان» إلى: «سليمان بن حيان»، وسقط منه قوله: «قال: لا إنما النافلة للنبي ﷺ، كيف تكون له نافلة».

وأخرجه الطيالسي بنحوه (١١٣٥) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي غالب البصري، به.

وأخرجه بنحوه مرفوعاً أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٦) و(٨٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٦٣) من طريق حسين بن واقد المروزي، عن أبي غالب، به. ولم يذكر الطبراني في روايته سؤال الرجل لأبي أمامة. =

٢٢١٩٧- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا ليثُ بن أَبي سُليمٍ، عن عُبيد الله[١]، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إن أَغْبَطَ النَّاسِ عندي عبدٌ مُؤْمنٌ خفيفُ الحاذِ، ذو حَظٍّ من صلاةٍ، أَطاعَ رَبَّه وأَحْسنَ عِبادتَه في السِّرِّ، وكان غامضاً في النَّاسِ لا يُشارُ إليه بالأَصابِع، وكان عَيْشُه كَفافاً[٢] -قال: وجعلَ رسولُ الله ﷺ يَنْقُرُ بإِصْبَعيهِ-، وكانَ عَيْشُه كَفَافاً،وكانَ عَيْشُه كَفافاً، عُجِّلَتْ[٣] مَنِيَّتُه، وقلَّتْ بَواكِيه، وقَلَّ تُرَاثُه».

= وسيأتي مختصراً من طريق معمر، عن أبي غالب برقم (٢٢٢٣٠) بلفظ: سألت أبا أمامة عن النافلة، فقال: كانت للنبي ﷺ نافلةً، ولكم فضيلة.

وأخرجه مرفوعاً مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٢) من طريق الأعمش، عن شِمْر بن عطية، عن أبي أمامة. ولا يصح هٰذا، فإن شِمر ابن عطية لم يدرك أبا أمامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٥٩٢) من طريق الأعمش، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة بلفظ: إنما كانت النافلة للنبي ﷺ. وقد تحرفت فيه لفظة: «إنما» إلى: «ما». وشهر بن حوشب ضعيف، ثم إن الأعمش مدلس، وقد عنعنه، ولا يعرف بالرواية عن شهر بن حوشب.

وانظر (٢٢١٨٨).

(١) تحرف في (م) إلى: «عبد الله».

(٢) قوله: «وكان عيشه كفافاً» تكرر هنا في (م) و(ظ٥) مرتين.

(٣) في (م) و(ق): «فعجلت»، وما أثبتناه من (ظ٥).

قال أبو عبد الرحمٰن : سألتُ أَبي ، قلت : ما تُراثُه ؟ قال : مِيراثُه[1] .

٢٢١٩٨- حدثنا أَسْودُ، حدثنا الحسن بن صالح، عن أبي المُهلَّبِ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، فذكرَ الحديث، ونَقَرَ[2] بيده[3] .

---

(١) إسناده ضعيف جداً، ليث بن أبي سُليم وعبيد الله -وهو ابن زَحْر الضَّمْري الإفريقي- ضعيفان، ثم هو منقطع، فإن عبيد الله لم يسمعه من القاسم -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي-، بينهما فيه علي بن يزيد الأَلْهاني، كما سلف عند الرواية (٢٢١٦٧) وكما سيأتي، وهو واهي الحديث. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مِقْسم الأسدي المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٣)، ومن طريقه البيهقي في «الزهد» (١٩٨) عن همام بن يحيى العَوْذي، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٥٧) من طريق الحسن بن أبي جعفر، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد. وفي رواية البيهقي زيادة. وتحرف «عبيد الله بن زحر» في مطبوع الطيالسي إلى: عبيد الله بن ذر، وتحرف «عبيد الله» أيضاً في مطبوع «الزهد» إلى: عبد الله .

وأخرجه الطبراني (٧٨٦٠)، ومن طريقه الشجري في «أماليه» ٢/ ٢٠١، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥ عن عبد العزيز بن مسلم، وأخرجه البيهقي في «الزهد» (١٩٩) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به، ذكروا فيه عليَّ بن يزيد بين عبيد الله بن زحر وبين القاسم بن عبد الرحمٰن، وهو الأشبه.

وانظر (٢٢١٦٧).

(٢) هٰكذا في (م)، وفي (ظ٥): «ونقد» وكلاهما بمعنى واحد، أي: ضرب.

(٣) إسناده ضعيف جداً، أبو المهلب -وهو مُطَرِّح بن يزيد- وعبيد الله بن =

٢٢١٩٩- حدثنا إسماعيل، أخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن زَيد بن سَلَّام، عن جَدِّه مَمْطُور

٢٥٦/٥ عن أَبي أُمامة، قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، ما الإِيمانُ؟ قال: «إذا سَرَّتْك حَسَنَتُك، وساءَتْك سَيِّئَتك، فأَنت مُؤْمِنٌ» قال: يا رسول الله، فما الإِثمُ؟ قال: «إذا حاكَ في صَدْرِك شيءٌ، فدَعْه»[1].

٢٢٢٠٠- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ثَوْرٍ، عن خالد بن مَعْدانَ

عن أَبي أُمامة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رُفِعَتِ المائِدةُ، قال: «الحمدُ لله كثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه، غيرُ مُكْفِيٍّ ولا مُودَّعٍ ولا مُسْتغنىً عنه رَبَّنا»[2].

= زحر ضعيفان، وعلي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- واهي الحديث. أسود: هو ابن عامر الشامي، ويُلقَّب: شاذان، والحسن بن صالح: هو ابن صالح بن حيٍّ الهَمْداني.

وانظر (٢٢١٦٧).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد تكلمنا على هٰذا الإسناد عند الرواية (٢٢١٤٧). إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسم الأسدي البصري المعروف وبابن عُلَيَّة، وممطور: هو أبو سلام الأسود الحبشي.

وانظر (٢٢١٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثور -وهو ابن يزيد الحمصي-، فمن رجال البخاري. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان البصري.

وأخرجه أبو داود (٣٨٤٩)، والحاكم ١٣٦/٤ من طريق مسدَّد، والترمذي في «السنن» (٣٤٥٦)، وفي «الشمائل» (١٩٣)، والبغوي في «شرح السنة»=

٢٢٢٠١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن مِسْعَرٍ، حدثنا أَبو العَدبَّس، عن رجلٍ -أَظنُّه أَبا خَلَفٍ-، حدثنا أَبو مرزوق، قال:

قال أبو أُمامة: خرجَ علينا رسول الله ﷺ، فلَمَّا رَأَيْناه، قُمْنا، قال: «فإِذا رَأَيْتُموني، فلا تَقُومُوا كما يَفعَلُ العَجَمُ، يُعَظِّمُ بعضُها بعضاً» قال: كأَنَّا اشْتَهَيْنا أَن يَدْعُوَ لنا، فقال: «اللهمَّ اغْفِرْ لنا، وارْحَمْنا، وارْضَ عنا، وتَقَبَّلْ منا، وأَدْخِلْنا الجَنَّةَ، ونَجِّنا من النَّارِ، وأَصْلِحْ لنا شَأْنَنا كُلَّه»(١).

٢٢٢٠٢- حدثنا ابن نُميرٍ، حدثنا الأَعْمشُ، عن حسين الخُراساني، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِنَّ لله عند كُلِّ فِطْرٍ

= (٢٨٢٧) من طريق محمد بن بشار، والحاكم ١/ ٥٢٨ من طريق محمد بن منصور الحارثي، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٨) من طريق عمرو بن علي، أربعتهم عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٦٨).

وقوله: «غير مَكْفِيٍّ» بفتح الميم، وإسكان الكاف، وتشديد التحتانية: من الكفاية، يعني أن الله سبحانه غيرُ مُطْعَمٍ ولا مَكْفِيٍّ ولا محتاجٍ إلى أحد، بل هو المُطعِم الكافي الذي يُطعِمُ عبادَه ويَكْفيهم. وفي تفسير هٰذا الحرف أوجه أخرى، انظرها في «فتح الباري» ٩/ ٥٨٠-٥٨١، و«النهاية» ٤/ ١٨٢.

(١) إسناده ضعيف جداً، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢١٨١).

يحيى بن سعيد: هو القَطَّان البصري.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٣٠) من طريق ابن كنانة، عن مسعر بن كدام، بهٰذا الإسناد.

عُتَقاءَ»[1].

حدثنا عبد الله، قال: سمعتُ أَبي يقول: حسين الخُراساني هٰذا: هو حسين بن واقد.

٢٢٢٠٣- حدثنا ابن نُميرٍ، حدثنا الأَعْمشُ، عن حسين الخُراساني، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، قال: اسْتَضحكَ رسولُ الله ﷺ يوماً، فقيل له: يا رسولَ الله، ما أَضْحكَك؟ قال: «قومٌ يُساقُونَ إلى الجَنَّةِ مُقرَّنِينَ في السَّلاسلِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري، فقد اختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران الأسدي.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٣٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٦١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٠٥) من طرق عن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٨٠٨٩) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٤٥٠)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، أبو غالب البصري نزيل أصبهان، واسمه: حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحَزَوَّر، وقيل: نافع، مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات. ابن نمير: هو عبد الله بن نمير الهَمْداني الكوفي، والأعمش: اسمه سليمان بن مَهْران الأسدي الكوفي، وحسين الخراساني: هو ابن واقد. =

٢٢٢٠٤- حدثنا ابن نُميرٍ، حدثنا حَجَّاج بن دِينار الواسِطيُّ، عن أبي غالب

عن أبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ضَلَّ قومٌ بعدَ هُدىً كانوا عليه، إلا أُوتُوا الجَدَلَ» ثم قَرَأَ: ﴿ما ضَرَبُوه لك إلا جَدَلاً بل هم قومٌ خَصِمونَ﴾ [الزخرف: ٥٨][1].

٢٢٢٠٥- حدثنا يَعْلى، حدثنا حَجَّاج، مِثْله[2].

= وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٨٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٦١ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود في «القدر» كما في «تهذيب الكمال» ٦/ ٤٨١ من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن حسين بن المنذر الخراساني، عن أبي غالب، به. قال أبو داود عقب الحديث: ذا وهم، هو حسين بن واقد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٤٨).

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وأبو غالب البصري نزيل أصبهان، قد اختُلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، ابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني الكوفي.

وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٤/ ١٤٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١)، والطبراني (٨٠٦٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٧٧) من طريق عبد الله بن نمير، به. وقرن ابن أبي عاصم والطبراني بعبد الله بن نمير يعلى بنَ عبيد، وقرن معه الطبراني أيضاً عيسى بن يونس وأبا خالد الأحمر.

وانظر (٢٢١٦٤).

(٢) إسناده كسابقه. يعلى: هو ابن عبيد الطَّنافسي.

وأخرجه الترمذي (٣٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١)، =

٢٢٢٠٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمشُ، عن شِمْر - يعني ابن عطيَّةَ[١]-، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تَوضَّأَ الرَّجلُ المُسلمُ، خَرَجَتْ ذُنوبُه من سَمْعِه وبَصَره ويَدَيهِ ورِجْلَيْهِ، فإن قَعَدَ، قَعَدَ مغفوراً له»[٢].

٢٢٢٠٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو عند الجَمْرَةِ الأُولى، فقال: يا رسولَ الله، أَيُّ الجِهادِ أَفْضلُ؟ قال: فَسَكَتَ عنه ولم يُجِبْه، ثم سَأَلَه عند الجَمْرةِ الثانيةِ، فقال له مِثْلَ ذٰلك، قال[٣]: فلمَّا رمى النبيُّ ﷺ جَمْرةَ العَقَبةِ، ووضع رِجْلَه

= والطبري في «التفسير» ٢٥/٨٨، والطبراني (٨٠٦٧)، والآجري في «الشريعة» ص ٥٤ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد. وقرن الترمذي والآجري بيعلى بن عبيد محمدَ بن بشر، وقرن ابن أبي عاصم والطبراني به عبدالله بن نمير، وزاد الطبراني معه عيسى بن يونس وأبا خالد الأحمر، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر (٢٢١٦٤).

(١) قوله: «يعني ابن عطية» ليس في (م) والنسخ الخطية خلا (ظ٥).

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده. وهو مكرر (٢٢١٧١) إسناداً ومتناً. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران الأَسَدي.

وانظر (٢٢١٦٢).

(٣) «قال» ليست في (م).

في الغَرْزِ، قال: «أَين السَّائلُ؟» قال: «كَلِمَةُ عَدْلٍ عند إمامٍ جائرٍ»[1].

٢٢٢٠٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، عن أَبي غالب عن أَبي أُمامة: أَنه رَأَى رُؤُوساً منصوبةً على دَرَجِ مَسْجِدِ دمشقَ، فقال أَبو أُمامة: كلابُ النَّارِ، كِلابُ النّارِ -ثلاثاً-، شَرُّ قَتْلى تحت أَدِيم السَّماءِ، خَيْرُ قَتْلى مَنْ قَتَلُوه. ثم قرأَ: ﴿يومَ تَبْيَضُّ وجوهٌ وتَسْوَدُّ وجوهٌ﴾ الآيتين [آل عمران: ١٠٦-١٠٧] قلتُ لأَبي أُمامة: أَسمِعْتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: لو لم أَسمَعْه إلا مَرَّتينِ أَو ثلاثاً أَو أَرْبعاً أَو خَمْساً أَو سِتّاً أَو سَبعاً، ما حَدَّثْتُكم[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٥٨). وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي، وأبو غالب: هو البصري نزيل أصبهان، قيل: اسمه حَزَوَّر، وقيل: سعيد بن الحَزَوَّر، وقيل: نافع.

وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٥٠ عن وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «الغَرْز» بغين معجمة مفتوحة، وراء ساكنة، ثم زاي: هو رِكاب كورِ -أي: رَحْلِ- الجمل إذا كان من جِلْد أو خَشَب، وقيل: لا يختص بهما، وقيل: كل ما كان مِساكاً للرِّجلين في المركب، فهو غَرْزٌ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي الكوفي.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٢) عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

٢٢٢٠٩- حدثنا يزيدُ، حدثنا سليمان التَّيْمي، عن سَيَّارٍ

عن أَبي أُمامة، أَن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلْتُ بأَرْبعٍ: جُعِلَت الأَرضُ لأُمَّتي مَسْجِداً وطَهُوراً، وأُرسِلْتُ إِلى النَّاسِ كافَّةً، ونُصِرْتُ بالرُّعبِ من مَسِيرةِ شهرٍ يَسِيرُ بينَ يَدَيَّ، وأُحِلَّتْ لأُمَّتي الغنائمُ»(١).

= وأخرجه الترمذي (٣٠٠٠) من طريق وكيع، به. وقال: حديث حسن. وقرن بحماد بن سلمة الربيع بن صبيح.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٦)، ومن طريقه البيهقي ٨/١٨٨، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٣٤) من طريق أحمد بن يحيى بن حميد الطويل وطالوت بن عباد، ثلاثتهم (الطيالسي وأحمد بن يحيى وطالوت) عن حماد بن سلمة، به. ورواية الطبراني أطول مما هنا، وليس في رواية الطيالسي تلاوة الآيتين.

وقوله: ثم قرأ: ﴿يوم تبيض وجوه وتسود وجوه﴾ الآيتين: ظاهر هٰذه الرواية يحتمل أن يكون مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أو موقوفاً على أبي أمامة، لٰكن وقع في مواضع أخرى من هٰذا الوجه أنه مرفوع عن النبي ﷺ، ولا يصح، فقد روي من طريق حسن عن أبي أمامة موقوفاً عند عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٥)، وابن خزيمة في الجهاد كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٢٩، والحاكم ٢/١٤٩ و١٤٩-١٥٠. وقد رجح وقفه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢/٧.

وانظر (٢٢١٨٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل سَيَّار -وهو الأُموي مولاهم الشامي- فقد روى عنه ثلاثة، ووثقه ابن حبان وابن خلفون، وحسن حديثه الترمذي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون السُّلَمي الواسطي، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان، أبو المعتمر البصري.

وأخرجه الطبراني (٨٠٠٢)، والبيهقي ١/٢١٢ و٢/٤٣٣ من طرق عن يزيد=

٢٢٢١٠- حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمش، عن شِمْر بن عطِيَّةَ، عن شَهْرِ ابن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة: ﴿نافِلَةً لك﴾ [الإسراء: ٧٩]، قال: إنما كانت النَّافِلةُ خاصَّةً لرسولِ الله ﷺ(١).

= ابن هارون، بهٰذا الإسناد. وزاد البيهقي في الموضعين بعد قوله: «جعلت الأرض لأمتي مسجداً وطهوراً»: «فأيما رجل من أمتي أتى الصلاة، فلم يجد ماء، وجد الأرض مسجداً أو طهوراً». وقال في الموضع الثاني: «فلم يجد ما يصلي عليه» بدل قوله: «فلم يجد ماء».

وانظر (٢٢١٣٧).

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد تابعه أبو غالب البصري كما سيأتي، وهو ضعيف أيضاً، وباقي رجال الإسناد ثقات. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «تفسيره» ١٥/ ١٤٣، والطبراني في «الكبير» (٧٥٦١) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا في روايتهما الآية وتحرف في المطبوع من «تفسير الطبري»: «شمر بن عطية» إلى: «شمر، عن عطية».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٩٦) من طريق أبي قُتَيبة سَلْم بن قُتيبة، عن الحسن بن أبي الحَسْناء، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، فذكره.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٢٣٠).

وقوله تعالى: ﴿نافلة لك﴾: اختُلِفَ في معناه، قال ابن كثير في «تفسيره» ٥/ ١٠٠: قيل: معناه أنك مخصوصٌ بوجوب ذٰلك وحدَك، فجعلوا قيامَ الليل واجباً في حقه دون الأُمَّةِ. رواه العَوْفي عن ابن عباس، وهو أحد قولي العلماء، وأحد قولي الشافعي، واختاره ابن جرير.

وقيل: إنما جُعِل قيامُ الليل في حقِّه نافلةً على الخصوص، لأنه قد غُفِرَ ما تقدَّم من ذنبه وما تأَخَّر، وغيرُه من أُمَّته إنما تُكفِّرُ عنه صلواتُه النَّوافلُ الذنوبَ التي عليه، قاله مجاهد.

٢٢٢١١- حدثنا يزيدُ بن هارون، حدثنا حَرِيز[١]، حدثنا سُلَيم بن عامرٍ عن أَبي أُمامة، قال: إن فتىً شاباً أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، ائْذَنْ لي بالزِّنَى، فأَقْبَلَ القومُ عليه، فزَجَرُوه، وقالوا: مَهْ مَهْ، فقال: «ادْنُهْ» فدنا منه قريباً، قال: فَجَلَسَ، قال: «أَتُحِبُّه لأُمِّك؟» قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: «ولا النَّاسُ يُحِبُّونه لأُمَّهاتِهم» قال: «أَفَتُحِبُّه لابْنَتِكَ؟» قال: لا والله يا رسولَ الله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: «ولا النَّاسُ يُحِبُّونَه لبَناتِهم» قال: «أَفَتُحِبُّه لأُختِكَ؟» قال: لا والله، جعلني الله فِداءَكَ. قال: «ولا النّاسُ يُحِبّونَه لأَخواتِهم» قال: «أَفتُحِبُّه لعَمَّتِك؟» قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: «ولا النَّاسُ يُحِبُّونَه لعَمَّاتِهم» قال: «أَفَتُحِبُّه لخالَتِك؟» قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: «ولا النَّاسُ يُحِبُّونَه لخالاتِهم» قال: فَوَضَعَ يَدَه عليه، وقال: «اللهمَّ اغْفِرْ ذَنْبَه، وطَهِّرْ قَلْبَه، وحَصِّنْ فَرْجَه» قال[٢]: فلم يكُنْ بعد ذٰلك الفتى يَلْتَفِتُ إلى شيءٍ[٣].

٢٥٧/٥

---

(١) تصحف في (م) و(ق) إلى: «جرير».

(٢) لفظة «قال» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. حريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي، وسُليم بن عامر: هو الكَلاعي الخَبائِري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٧٩) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٥٩)، وفي «الشاميين» (١٥٢٣) من طريق العلاء بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمامة. وإسناده ضعيف لضعف =

٢٢٢١٢- حدثنا أَبو المغيرة، حدثنا حَرِيز[١]، حدثني سُلَيم بن عامر أَن أَبا أُمامة حدَّثه: أن غُلاماً شاباً أَتى النبيَّ ﷺ، فذكره[٢].

٢٢٢١٣- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا هشام، عن يحيى، عن أَبي سَلَّامٍ

أَنه سَمِعَ أَبا أُمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «اقْرَؤُوا القرآنَ، فإِنه يَأْتي شافعاً لأَصْحابه يومَ القِيامةِ، اقْرَؤوا الزَّهْراوَيْنِ: البَقَرةَ وآلَ عِمْرانَ، فإِنهما يَأْتِيانِ يومَ القِيامةِ كأَنهما غَمامَتانِ، أَو غَيايَتانِ، أَو كأَنهما فِرْقانِ من طيرٍ صَوافَّ، تُحاجَّانِ عن صاحِبهما، واقْرَؤُوا سورةَ البَقَرَةِ، فإِن أَخْذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا تَسْتَطِيعُها البَطَلَةُ»[٣].

= أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي شيخ الطبراني فيه.

وانظر ما بعده.

(١) تصحف في (م) و(ق) إلى: «جرير».

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن حجاج الخَوْلاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٧٩)، وفي «الشاميين» (١٠٦٦)، من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على إسناده عند الرواية (٢٢١٤٦). يزيد: هو ابن هارون السُّلمي الواسطي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي اليمامي، وأبو سلام: هو ممطور الأسود الحبشي.

قال عبد الله: هٰذا الحديثُ أَمْلاه يزيدُ بن هارون بواسِط.

٢٢٢١٤- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن قتادةَ، عن أَيْمنَ

عن أَبي أُمامة، أَن رسول الله ﷺ قال: «طُوبى لمَن رَآني وآمَنَ بي، وطُوبى -سَبْعَ مَرَّاتٍ- لمَن لم يَرَني وآمَنَ بي»[1].

٢٢٢١٥- حدثنا يزيدُ، حدثنا حَرِيزُ بن عثمان، عن عبد الرحمٰن بن مَيْسَرَةَ

عن أَبي أُمامة، أَنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بشَفاعةِ رجلٍ ليس بنَبيٍّ مِثْلُ الحَيَّيْنِ -أَو مِثْلُ أَحدِ الحَيَّيْنِ-: رَبيعةَ، ومُضَرَ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَوَما رَبيعةُ من مُضَرَ؟ فقال: «إِنما أَقولُ ما أُقَوِّلُ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف فيه أيمن -وهو ابن مالك الأشعري-، وهو مجهول لا يعرف، فقد تفرد بالرواية عنه قتادة بن دعامة السَّدُوسي، ولم يوثقه غير ابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١١٩) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٣٨).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده دون قوله: «فقال رجل: يا رسول الله ... إلخ»، فهي زيادة شاذة لم ترد إلا في حديث أبي أمامة، ورواتها ليسوا بأولئك الأثبات، وعبد الرحمٰن بن مَيْسرة -وهو أبو سلمة الحمصي- وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن المديني وحده: مجهول، لم يرو=

. . . . . .

= عنه غير حريز بن عثمان، وقوله هٰذا مردود برواية اثنين عنه غير حريز، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، يزيد: هو ابن هارون السُّلمي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/ورقة ٢٠٨ من طريق عبد الله ابن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٣٨) من طريق علي بن عياش الحمصي، والآجري في «الشريعة» ص ٣٥١ من طريق شبابة بن سوار، وابن عساكر ١١/ ورقة ٢٠٨ من طريق بقية بن الوليد، ثلاثتهم عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد، ورواية الطبراني والآجري ليس فيها: «فقال رجل: يا رسول الله... إلخ».

وسيأتي الحديث عن عصام بن خالد برقم (٢٢٢١٦)، وعن أبي النضر هاشم بن القاسم برقم (٢٢٢٥٠)، وعن أبي المغيرة عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني برقم (٢٢٢٩٧)، ثلاثتهم عن حريز بن عثمان.

وأخرجه ابن عساكر ١١/ورقة ٢٠٨-٢٠٩ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن شبابة بن سَوَّار، عن حريز بن عثمان، عن حَبِيب بن عُبيد الرَّحَبي، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ. وفي إسناده من لم نعرفه.

وأخرجه ابن عساكر ١١/ورقة ٢٠٨ من طريق حُميد بن الرَّبيع، عن شبابة ابن سَوَّار، عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمٰن بن ميسرة وحَبيب بن عُبيد جميعاً، عن أبي أمامة مرفوعاً. وفيه حميد بن الربيع -وهو الخزاز اللَّخمي-، متكلَّم فيه. وتحرف فيه: «عبد الرحمٰن بن ميسرة وحبيب بن عبيد» إلى: «عبد الله بن ميسرة وحبيب بن عبيد الرحمٰن».

وأخرجه الطبراني (٧٩١٩) عن محمد بن جابان الجُنْدَيْسابُوري، عن محمود بن غيلان، عن يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «من المؤمنين من يدخلُ بشفاعتِه الجنةَ مثلُ ربيعةَ ومُضَرَ». وفيه محمد بن جابان الجُنْدَيْسابوري شيخ الطبراني لم نقف له على ترجمة. =

٢٢٢١٦- حدثنا عصامُ بن خالد، حدثنا حَرِيز[1]، عن عبد الرحمٰن بن مَيْسَرَةَ، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة، فذكرَ عن النبيِّ ﷺ مِثْلَه[2].

= وأخرجه الطبراني (٨٠٥٨) من طريق مبارك بن فضالة، عن أبي غالب البصري، عن أبي أمامة مرفوعاً: «يخرجُ من النار بشفاعة رجلٍ من أُمَّتي أكثرُ من ربيعة ومُضَرَ». وفيه أبو غالب البصري، مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، ومبارك بن فضالة مدلِّس، وقد عنعنه.

وأخرجه الطبراني (٨٠٥٩) من طريق الحسين بن واقد، عن أبي غالب البصري، عن أبي أمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يدخلُ الجنةَ بشفاعة رجلٍ من أمتي أكثرُ من عدد مُضَرَ، ويَشفَعُ الرَّجلُ في أهل بيته، ويَشفَعُ على قَدْر عملِه». ورجال إسناده ثقات غير أبي غالب، فهو ضعيف يعتبر به كما سلف.

ولقوله ﷺ: «ليدخلنَّ الجنةَ بشفاعة رجلٍ ليس بنبيٍّ مثل الحَيَّيْنِ -أو مثل أحد الحَيَّيْن-: ربيعةَ، ومُضَر» شواهد، انظرها عند حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٤٨)، ونزيد في شواهده هنا: ما أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» ص ١٢٦ عن أبي عامر العَقَدي، عن حماد بن سَلَمة، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن البصري: أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده، ليخرجنَّ من النار بشفاعة رجلٍ من أُمتي ما هو من بيتي أكثرُ من ربيعةَ ومُضَرَ». وهٰذا مرسل رجاله ثقات.

وقوله: «أوما ربيعة من مضر؟» هٰكذا وقع في (م) والأصول الخطية التي بأيدينا، وهذا خلاف المعروف؛ فإن ربيعة ومضر ابنا نزار بن مَعَدِّ بن عدنان، وهما جِذْما العرب العدنانية، وليس أحدهما من الآخر، والله أعلم.

(١) تصحف في (م) و(ق) إلى: «جرير»، والمثبت من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ٢٣.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده دون قوله: «فقال رجل: يا رسول الله .. إلخ» كما سلف بيانه في الرواية السابقة.

٢٢٢١٧- حدثنا يزيدُ، أَخبرنا حَمَّاد بن سَلَمَةَ، عن عمرو بن دينار، عن سُمَيْعٍ

عن أَبي أُمامة: أَن رسولَ الله ﷺ تَوضَّأَ، فغسلَ يَدَيْه ثلاثاً ثلاثاً، وتَمَضْمضَ واسْتَنشَقَ ثلاثاً ثلاثاً، وتَوضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سميع مجهول لا يعرف، أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٩٠، وقال: لا يعرف لعمرو سماع من سميع، ولا لسميع من أبي أمامة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٤٢، وقال: لا أدري من هو، ولا ابن من هو، وتفرد الطبراني فسماه سميعاً الزيات، وذكره فيمن أسند له عن أبي أمامة الباهلي من أهل الكوفة، وسميع الزيات هٰذا هو الكوفي أبو صالح الحنفي، وثقه ابن معين وأبو زرعة، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات». يزيد: هو ابن هارون السُّلمي الواسطي، وعمرو بن دينار: هو الجُمَحي المكي.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨١٣)، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» أيضاً (٨١٤) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عُمر في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٩٠، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٨١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٩٩٠) من طرق عن حماد ابن سلمة، به. ورواية الطحاوي مختصرة، وقد تحرف فيها «سميع» إلى: «سبيع».

وسيأتي من طريق عفَّان بن مسلم الصفار، عن حماد بن سلمة برقم (٢٢٢٢٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/١٣ من طريق عمرو بن سليم الباهلي، عن أبي غالب، قال: قلت لأبي أمامة: أخبرنا عن وضوء رسول الله ﷺ، فتوضأ ثلاثاً، =

٢٢٢١٨- حدثنا يزيدُ، أنبأنا فَرَج بن فَضَالةَ الحِمصي، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله بَعَثَني رَحْمَةً وهُدىً لِلعالَمِينَ، وأَمَرَني أَنْ أَمْحَقَ المَزامِيرَ والكِنَّاراتِ[1] - يعني البَرابِطَ والمَعازِفَ- والأَوْثانَ التي كانَتْ تُعْبَدُ في الجاهِلِيَّةِ.

وأَقْسَمَ رَبِّي عَزَّ وجَلَّ بِعِزَّتِهِ: لا يَشْرَبُ عبدٌ مِن عَبيدِي جُرعَةً مِن خَمْرٍ إلاَّ سَقَيْتُه مكانها مِن حَمِيمِ جَهَنَّمَ مُعَذَّباً أو مَغْفُوراً له، ولا يَسْقِيها صَبيّاً صَغِيراً إلا سَقَيْتُه مكانَها مِن حَمِيمِ جَهَنَّمَ مُعَذَّباً أَو مَغْفُوراً له، ولا يَدَعُها عبدٌ من عَبيدِي مِن مَخافَتِي إلاَّ سَقَيْتُها إِيَّاهُ مِن حَظِيرَةِ القُدُسِ. ولا يَحِلُّ بَيْعُهُنَّ ولا شِراؤُهُنَّ ولا تَعْلِيمُهنَّ ولا تِجارةٌ فيهنَّ وأَثْمانُهنَّ حَرامٌ» لِلمُغَنِّياتِ[2].

= وخلل لحيته، وقال: هٰكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل. وأبو غالب البصري ضعيف يعتبر به.

وسيأتي بعضه من طريق شهر بن حوشب، عن أبي أمامة برقم (٢٢٢٢٣). وفيه زيادة: «الأذنان من الرأس»، وأنه ﷺ كان يمسح المَأْقَينِ.

والوضوء ثلاثاً ثلاثاً ثابت في السنة بأسانيد صحيحة عن جمع من الصحابة، منها ما سلف عن عبد الله بن عمرو برقم (٦٦٨٤)، وأشرنا إلى أحاديث الباب هناك.

(١) تحرف في (م) إلى: الكفارات، بالفاء.

(٢) إسناده ضعيف جداً، فرج بن فضالة -وهو ابن النعمان التنوخي- ضعيف، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيف بمرة. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي صاحب أبي أمامة. =

قال يزيد: الكِنَّارات[1]: البرابط.

٢٢٢١٩- حدثنا يزيدُ بن هارون، حدثنا شَريك، عن منصور، عن سالم بن أَبي الجَعْدِ

عن أَبي أُمامة، قال: أَتَتِ النبيَّ ﷺ امرأَةٌ ومعها صَبيٌّ لها تَحمِلُه، وبيَدِها آخَرُ -ولا أَعلَمُه إلا قال: وهي حاملٌ-، فلم

= وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» (٥١٠٧) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٤)، والطبراني (٧٨٠٣) من طرق عن فرج بن فضالة، به.

وسيأتي برقم (٢٢٣٠٧) عن هاشم بن القاسم، عن الفرج.

وسلف مختصراً برقم (٢٢١٦٩)، وسيأتي مختصراً أيضاً برقم (٢٢٢٨٠).

ولقصة سقي تارك شرب الخمر من حظيرة القدس عن أنس عند البزار (٢٩٣٩ و٣٠٠٢- كشف الأستار). قال المنذري في «الترغيب»: إسناده حسن.

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٩١٧) في عقوبة شارب الخمر.

قوله: «أن أمحق» قال السندي: من المحق، وهو المحو والإزالة.

«المزامير» جمع مِزمار: قصبة يزمر بها، والزمر: هو التغني بالقصب.

«الكنارات» بكسر الكاف وبفتح وتشديد النون وإهمال الراء: العيدان أو الدفوف أو الطبول والطنابير. وقيل: لعله بالباء جمع كِبار جمع كَبَر، وهو الطبل، كجمل وجِمال وجمالات.

«والمعازف» هي آلات اللهو.

«جرعة» بضم فسكون: هو ما يجرع مرة واحدة، والجمع عُجَر، كغُرفة وغرف.

«معذباً» بتمام ذنوبه.

«أو مغفوراً له» يقيه ذنوبه غير شرب الخمر، فيعذبه عليه إلى أجل.

(١) تحرف في (م) إلى: الكفارات، بالفاء.

تَسأَلْ رسولَ الله ﷺ شيئاً يومَئذٍ[1] إلا أَعطاها إِيَّاه، ثم قال: «حامِلاتٌ والِداتٌ رحيماتٌ بأَوْلادِهِنَّ، لولا ما يَأْتِينَ[2] إلى أَزْواجِهِنَّ، دَخَلَ مُصَلِّياتُهنَّ الجَنَّةَ»[3].

٢٢٢٢٠- حدثنا يزيدُ، أَخبرنا مَهدي بن مَيْمونٍ، عن محمد بن أَبي يعقوب، عن رَجاءِ بن حَيْوةَ ٥/٢٥٨

عن أَبي أمامة، قال: أَنْشأَ رسول الله ﷺ غَزْواً، فأَتَيتُه، فقلت: يا رسولَ الله، ادْعُ الله لي بالشَّهادة. فقال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» فغَزَوْنا، فَسَلِمْنا وغَنِمْنا، ثم أَنْشَأَ غَزْواً آخَرَ، فأَتَيتُه، فقلتُ: يا رسول الله، ادْعُ الله لي بالشَّهادةِ. قال: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» فغَزَوْنا، فسَلِمْنا وغَنِمْنا. ثم أَنشأَ غَزْواً آخَرَ، فأَتَيْتُه، فقلتُ: يا رسول الله، قد أَتَيتكُ تَتْرى ثلاثاً أَسأَلُك أَن

---

(١) كذا في (م)، ولم ترد في (ظ٥) و(ق).

(٢) في (م) والنسخ الخطية: «يأتون»، وضبب عليها في (ظ٥)، وصححها فوقها: «يأتين».

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سالم بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي لم يسمعه من أبي أمامة كما جاء التصريح به في الرواية (٢٢١٧٣)، وحكى الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٦٣ عن البخاري أنه قال: ما أرى سمع من أبي أمامة، وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي القاضي- سيىء الحفظ. منصور: هو ابن المعتمر السُّلمي الكوفي.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٣٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٥٧) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

تَدعُوَ الله لي بالشَّهادةِ، فقلتَ: «اللهمَّ سَلِّمْهم وغَنِّمْهم» فَغَزَوْنا، فسَلِمْنا وغَنِمنا، فمُرْني يا رسولَ الله بأمْرٍ يَنفَعُني الله به. قال: «عليك بالصَّوم، فإنه لا مِثْلَ له» قال: وكان أَبو أُمامة لا يُكادُ يُرى في بيتِه الدُّخانُ بالنَّهارِ، فإذا رُئِيَ الدُّخانُ بالنَّهارِ، عَرَفُوا أَنَّ ضَيْفاً اعْتَراهم مما كان يَصومُ هو وأَهلُه.

قال: فأَتَيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك أَمرتَني بأمرٍ، أَرجو أَن يكونَ الله قد نَفَعَني به، فمُرْنِي بأَمرٍ آخرَ. قال: «اعْلَمْ أَنك لا تَسْجدُ لله سَجْدةً، إلا رَفَعَك الله بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنك بها خَطيئةً»[1].

٢٢٢٢١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بن العَدَّاءِ، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة، قال: تُوفِّيَ رجلٌ، فَوَجَدُوا في مِئْزَرِه ديناراً أَو دينارين، فقال رسول الله ﷺ: «كَيَّةٌ» أَو «كَيَّتَانِ». عبد الرحمٰن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير رجاء بن حَيْوة الكِنْدي الفلسطيني، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون السُّلَمي الواسطي، ومهدي بن ميمون: هو الأزدي المِعْوَلي البصري، ومحمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥، وابن حبان (٣٤٢٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بقصة الصوم، وليس في رواية ابن حبان القطعة الأخيرة: «إنك لن تسجد لله سجدة . . .».

وانظر (٢٢١٤٠).

الذي يَشُكُّ[1].

٢٢٢٢٢- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا شُعبةُ، عن عبد الرحمٰن من أَهل حِمْصَ من بني العَدَّاءِ من كِنْدَةَ، قال: سمعتُ أَبا أُمامة، مِثْلَه[2].

٢٢٢٢٣- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن زيد، حدثنا سِنانٌ أبو رَبِيعةَ صاحبُ السَّابري، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة، قال: وَصَفَ وُضوءَ رسول الله ﷺ، فذَكَرَ ثلاثاً ثلاثاً، ولا أَدري كيف ذكرَ المَضْمَضةَ والاسْتِنْشاقَ، وقال: والأُذنان من الرأس. قال: وكان رسول الله ﷺ يَمْسحُ المَأْقَينِ، وقال بإِصْبَعيهِ؛ وأَرانا حمادٌ ومَسَحَ مَأْقَيه[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٨٠). محمد بن جعفر: هو الهُذلي البصري المعروف بغُنْدَر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد كسابقه. روح: هو ابن عُبادة القَيْسي. وانظر (٢٢١٨٠).

(٣) صحيح لغيره دون قوله: «الأذنان من الرأس». والمسح على المَأْقين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الأشعري الشامي وأبي ربيعة سنان ابن ربيعة الباهلي، وللاختلاف في رفع ووقف قوله: «الأذنان من الرأس» كما سيأتي.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٨٨) و(٣٥٩)، والطبراني (٧٥٥٤) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وتحرف «عفان» في مطبوع الطبراني إلى «عثمان».

وأخرجه أبو داود (١٣٤)، وابن ماجه (٤٤٤)، والترمذي (٣٧)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ١١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣، والطبراني في «الكبير» (٧٥٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٧٧، والدارقطني ١/ ١٠٣=

. . . . . .

= و١٠٤، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ١٤٥-١٤٦، والبيهقي ١/ ٦٦-٦٧ و٦٧، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٢/ ١٤٨-١٤٩ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وشك حماد بن زيد في رفع أو وقف قوله: «الأذنان من الرأس» في رواية قتيبة بن سعيد عنه عند أبي داود والترمذي والبيهقي، فقال: لا أدري هٰذا من قول النبي ﷺ، أو من قول أبي أمامة؟ وكذا في رواية معلى بن منصور عنه ابن جرير الطبري والدارقطني، لٰكن لم يصرح عند الدارقطني بنسبة الشك إلى حماد، وكذا في رواية يونس بن محمد المؤدب عنه الآتية في «المسند» برقم (٢٢٢٨٢)، وجزم سليمان بن حرب في روايته عنه بوقفه عند أبي داود والدارقطني والبيهقي، فقال: «الأذنان من الرأس» إنما هو قول أبي أمامة، فمن قال غير هٰذا فقد بَدَّل -أو كلمة قالها سليمان- أي: أخطأ. وشك محمد بن عبد الله بن بزيع في روايته عند الطبري، فقال: «عن أبي أمامة، أو أبي هريرة».

وسيأتي الحديث عن يونس بن محمد المؤدب برقم (٢٢٢٨٢)، وعن يحيى ابن إسحاق برقم (٢٢٣١٠) كلاهما عن حماد بن زيد.

وأخرجه مختصراً بلفظ «الأذنان من الرأس»: ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٩٥، والدارقطني ١/ ١٠٤ من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن أبي أمامة. وجعفر بن الزبير الدمشقي متروك الحديث.

وأخرجه كذٰلك تمام الرازي في «فوائده» (١٧٩) من طريق عثمان بن فائد، عن أبي معاذ الألْهاني، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة. وعثمان ابن فائد القرشي ضعيف، وأبو معاذ الألهاني لم نجد من ترجم له.

وأخرجه كذٰلك ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٩٥، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٠٤ من طريق أبي بكر ابن أبي مريم، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة. وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني ضعيف الحديث. =

. . . . . .

= وانظر ما سلف برقم (٢٢٢١٧).

وقوله: «الأذنان من الرأس»: روي مرفوعاً عن جماعة من الصحابة، منهم: أبو هريرة وعبد الله بن عمر، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن زيد، وأنس بن مالك، وعائشة، وعبد الله بن عباس، وغيرهم.

أما حديث أبي هريرة، فأخرجه ابن ماجه (٤٤٥)، وأبو يعلى (٦٣٧٠)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» ٦/١١٧، وابن حبان في «المجروحين» ٢/١١٠، والدارقطني في «سننه» ١/١٠٠ و١٠١ و١٠٢ من طرق عنه.

وأما حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/٢٩٥-٢٩٦ و٣/١٠٥٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/١٦١، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١٩٦ من طريقين عنه.

وأما حديث أبي موسى الأشعري، فأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٤٠٩٦)، وابن عدي ١/٣٦٤، والدارقطني ١/١٠٢ من طريق الحسن البصري، عنه.

وأما حديث عبد الله بن زيد، فأخرجه ابن ماجه (٤٤٣) من طريق عباد بن تميم، عنه.

وأما حديث أنس بن مالك، فأخرجه ابن عدي ٢/٤٥٠ و٣/٩٢٥، والدارقطني ١/١٠٤ من طريقين عنه.

وأما حديث عائشة، فأخرجه الدارقطني ١/١٠٠ من طريق عروة بن الزبير، عنها.

وأما حديث عبد الله بن عباس، فأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/٦٧، والدارقطني ١/٩٨-٩٩ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠١-١٠٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٢٣٤ و٦/٣٨٤ من طريقين، عنه.

وهذه الأحاديث لا يصح منها شيءٌ مرفوعاً، فأسانيدها لا يخلو واحد منها من مقال، فهي إما ضعيفة بضعف بعض رواتها، أو معلولة بانقطاع وغيره، وقد بسط الكلام في تبيين ضعفها وتعليلها بما لا مزيد عليه الدارقطني في =

. . . . . .

= «سننه»، لٰكن قد ثبت موقوفاً عن غير واحد من الصحابة، انظر «سنن الدارقطني» ١/٩٧-١٠٥، و«نصب الراية» ١/١٨-٢٠، و«التلخيص الحبير» ١/٩١-٩٢.

تنبيه:

أخرج الطبراني في «الكبير» (١٠٧٨٤) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن قارظ بن شيبة، عن أبي غطفان، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «استنشقوا مرتين، والأذنان من الرأس».

قال الشيخ الألباني رحمه الله عقب إيراده له في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣٦): وهٰذا سند صحيح رجالهم كلهم ثقات، ولا أعلم له علة.

قلنا: نعم إسناده صحيح، لٰكن قوله: «الأذنان من الرأس» مما نجزم أنه زيادة أقحمها بعض النساخ في متن الحديث، فراجت على الشيخ وظنها منه، وليس الأمر كذلك، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٧، وأبو داود (١٤١)، وابن ماجه (٤٠٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد، لٰكن دون قوله: «الأذنان من الرأس».

وكذا أخرجه الطيالسي (٢٧٢٥)، وابن أبي شيبة ١/٢٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠١، وأحمد بن حنبل في «المسند» (٢٠١٢) و(٢٨٨٧) و(٣٢٩٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧)، والحاكم ١/١٤٨، والبيهقي ١/٤٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/٣٣٣-٣٣٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وليس في حديثهم جميعاً هٰذه الزيادة.

ومما يدل على صحة ما ذهبنا إليه ويقويه أن الحافظ الهيثمي لم يورده في «مجمع الزوائد» مع أنه على شرطه، ثم إن من اعتنى بتخريج هٰذا الحديث كالحافظين الزيلعي وابن حجر العسقلاني وغيرهما لم يذكرا الحديث من هٰذه الطريق، وهم القوم يفزع إليهم عند المعضلات.

فتبين من خلال ما ذكرناه أن هٰذه الزيادة مما أضافها النساخ إلى الحديث =

٢٢٢٢٤- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمةَ، أَخبرنا عمرو بن دينار، عن سُمَيعٍ

عن أَبي أُمامةَ: أَن رسول الله ﷺ كان يُمضمِضُ ثلاثاً، ويَسْتَنشِقُ ثلاثاً، ويَغسِلُ وجهَه وذِراعَيْه ثلاثاً ثلاثاً[١].

٢٢٢٢٥- حدثنا قُتيبةُ بن سعيد، حدثنا بكر بن مُضَر، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَتُسَوُّنَّ الصُّفُوفَ أَو لَتُطْمَسَنَّ وجُوهُكم[٢]، ولَتُغْمِضُنَّ[٣] أَبْصارَكُم، أو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُكم»[٤].

= في رواية الطبراني، وأنها لم ترد مرفوعة إلى النبي ﷺ من طريق يحتج به.

وقوله: «يمسح المَأْقَين»: مَأْقُ العين ومُؤْقها، وتسهل الهمزة فيهما، وفيها أوجه أخرى: طَرَفها ما يلي الأَنف، وهو مجرى الدمع من العين، أو مُقَدَّمها، أو مُؤَخَّرها.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٢١٧). عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

(٢) في (ظ٥) و(ق): وجوه.

(٣) في (م): أو لتغمضن.

(٤) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زَحْر -وهو الإفريقي-، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيفان، لٰكنه صح بغير هٰذه السياقة كما سنبينه. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٧٦٥) من طريق عبد الله بن عبد الحكم، والطبراني في «الكبير» (٧٨٥٩) من طريق عمرو بن خالد الحراني، كلاهما عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٢٢٦- حدثنا قتيبةُ، حدثنا ليثٌ، عن سعيد بن أبي هِلال، عن علي ابن خالد

أنَّ أبا أُمامة الباهلي مَرَّ على خالد بن يزيد بن مُعاوية فسأله عن ألينِ كلمة سمعها من رسول الله ﷺ، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَلا كُلُّكُم يَدخُلُ الجَنَّةَ إلاّ مَن شَرَدَ على اللهِ شِرادَ البَعيرِ على أَهْلِه»[1].

= وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٢٦٣).

ويغني عنه حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٤٣٧٣)، وحديث البراء بن عازب السالف برقم (١٨٥١٦) بلفظ: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم». وإسناداهما صحيحان.

وحديث أبي مسعود البدري السالف برقم (١٧١٠٢)، ولفظه: «استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم». وإسناده صحيح.

وحديث النعمان بن بشير السالف برقم (١٨٣٨٩)، ولفظه: «لَتسوُّنَّ صفوفكم أو ليُخالِفَنَّ الله بين وجوهكم». وإسناده صحيح.

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤٠٨): «لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة، أو لتخطفن أبصارهم».

قال السندي: قوله: «لتطمسن» على بناء المفعول من طمست الشيءَ إذا محوته، من باب ضرب.

(١) إسناده حسن من أجل علي بن خالد. قتيبة: هو ابن سعيد، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الحاكم ١/٥٥-٥٦ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٧٣) من طريق خالد بن يزيد الجمحي، والحاكم ٤/٢٤٧ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن=

٢٢٢٢٧- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمةَ، أخبرنا أبو غالب

عن أَبي أُمامة: أَن رسول الله ﷺ أَقْبَلَ من خَيْبرَ ومَعَه غُلامان، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أَخدِمْنا. فقال: «خُذْ أَيَّهما شِئْتَ» فقال: خِرْ لي. قال: «خُذْ هٰذا ولا تَضْرِبْه، فإِني قد رَأَيْتُه يُصلِّي مَقْبَلَنا من خَيْبَر، وإني قد نُهِيتُ عن ضَرْبِ أَهلِ الصَّلاةِ» وأَعطى أَبا ذَرٍّ الغُلامَ الآخَرَ، فقال: «اسْتَوصِ به خيراً» ثم قال: «يا أَبا ذَرٍّ، ما فعلَ الغُلامُ الذي أَعطَيْتُك؟» قال: أَمرْتَني أَن أَسْتَوصِيَ به خيراً، فأَعتَقْتُه[1].

٢٢٢٢٨- حدثنا إبراهيم بن مَهدي، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاشٍ، عن ثابت بن عَجْلانَ، عن القاسم

= أبي هلال، به. لٰكن وقع في إسناد الطبراني علي بن يحيى بدل علي بن خالد!

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٧٣٠) من طريق لقمان بن عامر، عن أبي أمامة موقوفاً قال: لا يبقى أحد من هٰذه الأمة إلا دخل الجنة إلا من شرد على الله كشراد البعير السوء على أهله، فمن لم يصدقني فإن الله عز وجل يقول: ﴿لا يَصْلاها إلا الأشقى الذي كذَّب وتولَّى﴾ كذب بما جاء به محمد ﷺ وتولى عنه. وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٢٨) ولفظه: «كل أمتي يدخلون الجنة يوم القيامة إلا من أبى». قالوا: ومن يأبى يا رسول الله؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى». وذكرت باقي شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «إلا من شرد على الله» يريد الكافر، فإنه الذي ما أطاع الله تعالى قط، وهو المحروم من الجنة على الدوام.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٢١٥٤) وقرن بعفان بن مسلم الصفار حسن بن موسى الأشيب.

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يقولُ الله: يا ابنَ آدمَ، إذا أَخَذْتُ كَرِيمَتَيْكَ، فصَبرْتَ واحْتَسَبْتَ عند الصَّدْمَةِ الأُولى، لم أَرْضَ لك بثَوابٍ دون الجَنَّةِ»[1]. ٥/٢٥٩

٢٢٢٢٩- حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَحَبَّ عَبدٌ عَبداً للهِ، إلاَّ أَكرَمَ رَبَّه عزَّ وجَلَّ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش، فهو صدوق حسن الحديث في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها. إبراهيم بن مهدي: هو المِصِّيصي، وثابت بن عجلان: هو الأنصاري الحمصي، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٥)، وابن ماجه (١٥٩٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٨٨)، وفي «الشاميين» (٢٢٧٧) من طرق عن إسماعيل ابن عياش، بهٰذا الإسناد. وليس في رواية ابن ماجه قوله: «إذا أخذتُ كَرِيمَتَيْك».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٨٩) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن ثابت بن عجلان، به. ولفظه: «قال الله عز وجل: من أَذهبتُ كَرِيمَتَيْه، لم أَرْضَ لـه ثواباً دون الجنة». وسُويد بن عبد العزيز السُّلمي الدمشقي ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب الصبر على المصيبة عند الصَّدْمة الأُولى عن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٣١٧)، وهو في «الصحيحين».

وقوله: «كَرِيمَتَيْك»، أي: عينيك.

(٢) إسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش. يحيى بن الحارث: هو الذِّماري الشامي، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي. =

٢٢٢٣٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعمَرٌ، عن أَبي غالب، قال:

سأَلْتُ أَبا أُمامة عن النَّافِلةِ، فقال: كانت للنبيِّ ﷺ نافِلةً، ولكم فَضِيلةً[1].

٢٢٢٣١- حدثنا سيّار بن حاتم، حدثنا جعفر، قال:

أتيت فرقداً يوماً فوجدتُه خالياً، فقلتُ: يا ابنَ أُمِّ فرقد لأسألنَّك اليومَ عن هٰذا الحديث، فقلتُ: أخبِرْني عن قولك في

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الإخوان» ص ١٠٤ عن داود بن عمرو الضبي، والبيهقي في «الشعب» (٩٠١٦) من طريق داود بن نوح، كلاهما عن إسماعيل ابن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً (٩٠١٧) من طريق ابن علاثة عن يحيى بن الحارث، به. ولفظه: «ما أحب عبد عبداً في الله عز وجل إلا أكرمه الله، وإن من إكرام الله إكرام ذي الشيبة المسلم، والإمام المقسط، وحامل القرآن غير الغالي فيه، ولا الجافي، ولا المستكثر به». وإسناده واهٍ.

وأخرج ابن وهب في «الجامع» (١٦٢) عن مسلمة بن علي عن يحيى بن الحارث، به، بلفظ: «ما من عبد يزور أخاه في الله إلا أكرم ربَّه». قلنا: مسلمة بن علي -وهو الخشني- متروك.

وفي باب الحب في الله عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٢٤) ضمن حديث، وفيه: «إن أوثق عُرى الإيمان أن تُحبَّ في الله، وتُبغِضَ في الله». وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٩٦). عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٨٤٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٦٠) عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٢١٠).

الخَسْف والقَذف، أشيءٌ تقوله أنت، أو تأثُرُه عن رسولِ الله ﷺ؟ قال: لا، بل آثُرُه عن رسول الله ﷺ. قلتُ: ومن حدَّثك؟ قال: حدثني عاصمُ بن عمرو البَجَلي، عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ.

وحدثني قتادةُ، عن سعيد بن المسيّب.

وحدثني به إبراهيمُ النَّخَعي، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تَبيتُ طَائِفَةٌ مِن أُمَّتِي على أَكْلٍ وشُرْبٍ ولَهْوٍ ولَعِبٍ، ثُمَّ يُصْبِحُونَ قِرَدَةً وخَنازِيرَ، ويُبْعَثُ[1] على أَحياءٍ مِن أَحيائِهِم رِيحٌ فَتَنسِفُهم كما نَسَفَتْ مَن كانَ قَبلَهم، باستِحْلالِهِم الخُمُورَ وضَرْبِهم بِالدُّفُوفِ واتِّخاذِهِم القَيْنَاتِ»[2].

---

(١) في (م) و(ق): فيبعث.

(٢) هذا الحديث له ثلاثة أسانيد، الأول: ضعيف لضعف سيار بن حاتم وضعف فرقد: وهو ابن يعقوب السبخي. والثاني: فرقد عن قتادة عن سعيد بن المسيب مرسلاً. والثالث: فرقد عن إبراهيم النخعي، وهٰذا إسناد معضل.

وأخرجه الطيالسي (١١٣٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٩٥-٢٩٦، وأخرجه الحاكم ٤/٥١٥ من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي، وأبو نعيم ٦/٢٩٥-٢٩٦ من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، ثلاثتهم (الطيالسي والرقاشي والقواريري) عن جعفر بن سليمان الضبعي، بهٰذا الإسناد -وزادوا فيه: «وليخسفن بقبائل فيها، وفي دور فيها حتى يصبحوا فيقولوا: خسف الليلة ببني فلان، خسف الليلة بدار بني فلان، وأرسلت عليهم حصباء حجارة كما أرسلت على قوم لوط، وأرسلت عليهم الريح العقيم فتنسفهم كما نسفت من كان قبلهم بشربهم الخمر، وأكلهم الربا، ولبسهم الحرير، واتخاذهم القينات، وقطيعتهم الرحم». =

٢٢٢٣٢- حدثنا الهُذَيل بن مَيْمونٍ الكوفي الجُعْفي -كان يَجلِسُ في مَسْجدِ المدينةِ، يعني: مدينةَ أَبي جعفرٍ، قال عبد الله: هٰذا شيخٌ قديمٌ

= وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٧٩٩٧) من طريق الصعق بن حزن، عن فرقد السبخي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث في مسند عبادة بن الصامت برقم (٢٢٧٩٠) من طريق صدقة بن موسى عن فرقد عن أبي المنيب الجرشي الشامي عن أبي عطاء اليحبوري عن عبادة، وفرقد عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمٰن بن غنم عن النبي ﷺ، وفرقد عن عاصم بن عمرو عن أبي أمامة، وفرقد عن سعيد بن المسيب -أو حُدِّث عنه- عن ابن عباس.

وأخرج ابن ماجه (٣٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٧٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/٩٧، والمزي في ترجمة عبد السلام بن عبد القدوس من «تهذيب الكمال» ١٨/٢٩ من طريق خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً: «لا تذهب الليالي والأيام حتى تشرب طائفة من أُمتي الخمر يسمونها بغير اسمها». قلنا: وإسناده ضعيف.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٢١) ولفظه: «يكون في أمتي خسف ومسخ وقذف». وذُكرت شواهده بهٰذا اللفظ هناك.

وحديث رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٨٠٧٣): «إن أناساً من أمتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها». وذكرت شواهده هناك.

وحديث أبي عامر وأبي مالك الأشعريين عند أبي داود (٤٠٣٩)، وابن حبان (٦٧٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤١٧)، والبيهقي ٣/٢٧٢ و١٠/٢٢١، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/١٧ و١٨ و١٩ و٢٠، وعلقه البخاري (٥٥٩٠): «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف، ولينزلنَّ أقوام إلى جنب عَلَمٍ يَرُوح عليهم بسارحةٍ لهم، يأتيهم -يعني الفقير- لحاجة فيقولون: ارجع إلينا غداً، فيبيِّتُهم الله، ويَضَع العَلَم، ويمسخ آخرين قردةً وخنازيرَ إلى يوم القيامة» واللفظ للبخاري. وقال بعضهم: عن أبي عامر أو أبي مالك، على الشك.

كوفي-، عن مُطَّرِح بن يزيدَ، عن عُبيد الله بن زَحْرٍ، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فسَمِعْتُ فيها خَشْفةً بين يَدَيَّ، فقلتُ: ما هٰذا؟ قال: بلالٌ».

قال: «فَمَضَيْتُ فإذا أَكثرُ أَهلِ الجَنَّةِ فُقَراءُ المُهاجِرينَ وذَرارِي المُسْلِمينَ، ولم أَرَ فيها[1] أَحداً أقلَّ من الأَغْنياءِ والنِّساءِ، قيل لي: أَمَّا الأَغْنياءُ، فهم ها هنا بالباب يُحاسَبُونَ ويُمَحَّصونَ، وأَمَّا النِّساءُ، فأَلْهاهُنَّ الأَحْمرانِ: الذَّهَبُ والحَرِيرُ».

قال: «ثم خَرَجْنا من أَحدِ أَبْواب الجَنَّةِ الثَّمانيةِ، فلَمَّا كنتُ عند الباب، أُتِيتُ بِكِفَّةٍ، فوُضِعْتُ فيها، ووُضِعَتْ أُمَّتي في كِفَّةٍ، فرَجَحْتُ بها، ثم أُتِيَ بأَبي بكر، فوُضِعَ في كِفَّةٍ، وجِيءَ بجميع أُمَّتي، فوُضِعَتْ في كِفَّةٍ[2]، فرَجَحَ أبو بكر، ثم أُتِي[3] بعُمَرَ، فوُضِعَ في كفَّة، وجِيءَ بجميع أُمَّتي، فوُضِعُوا، فرَجَحَ عمرُ، وعُرِضَت عليَّ[4] أُمَّتي رجلاً رجلاً، فجَعَلُوا يَمرُّون، فاسْتبطَأْتُ عبدَ الرَّحمٰنِ ابن عَوْفٍ، ثُمَّ جاءَ بعد الإِياسِ، فقلتُ: عبد الرحمٰن! فقال: بأَبي وأُمي يا رسول الله، والذي بعثَكَ بالحَقِّ ما خَلَصْتُ إليك حتى ظَنَنْتُ أَني لا أَنظُرُ إليك أبداً إلا بعد المُشَيِّباتِ. قال:

---

(١) لفظة «فيها» ليست في (م).

(٢) في (م): «في كفة فوضعوا»، وما أثبتناه من (ظ٥).

(٣) في (م): «وجيء»، والمثبت من (ظ٥).

(٤) لفظة «علي» ليست في (م).

وما ذاك؟ قال: من كَثْرةِ مالي أُحاسَبُ وأُمَحَّصُ[1] »[2].

---

(١) في (ظ٥): «فأُمحص».

(٢) إسناده ضعيف جداً فيه علي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الأَلْهاني- وهو واهي الحديث، وعبيد الله بن زَحْر -وهو الضَّمْري الإفريقي- وأبو المهلب مُطّرح بن يزيد، وهما ضعيفان، وميمون بن الهذيل الجعفي الكوفي روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد بن الصباح الجَرْجَرائي. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف مختصراً (٢١١).

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٤/٧٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٧٨٦٤) من طريق محمد بن عبيدالله العَرْزمي، عن عبيد الله بن زحر، به. ومحمد بن عبيد الله العَرْزمي متروك الحديث أيضاً.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٠٥٨) عن أشعث بن عبد الرحمٰن بن زُبيد، عن أبي المهلب مطرح بن يزيد، عن القاسم ابن عبد الرحمٰن، به. كذا هو في «إتحاف الخيرة» ليس في إسناده: «عبيد الله ابن زحر، عن علي بن يزيد» بين مطرح والقاسم، وتحرف فيه «مطرح» إلى: «مصرح».

وأخرجه بنحوه الطبراني (٧٩٢٣) من طريق الوليد بن جميل، عن القاسم ابن عبد الرحمٰن، به. ولم يذكر في روايته رجحان أبي بكر وعمر على أمة محمد ﷺ. وفيه صدقة بن عبد الله أبو معاوية السَّمِين، وهو ضعيف صاحب مناكير.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٤٦)، وفي «الصغير» (٩٣٧)، وابن عدي ٧/ ٢٦٧٠ من طريق أبي جَنَاب يحيى بن أبي حَيَّة الكَلْبي، عن أبي العالية، عن أبي أمامة، واقتصر على قصة سماعه ﷺ صوت خشفة بلال. وفيه يحيى بن أبي حَيَّة الكَلْبي، وهو ضعيف، ثم إنه لم يلقَ أبا العالية فيما قاله أبو=

. . . . . .

= حاتم الرازي، وأبو العالية لا يعرف بالرواية عن أبي أمامة إلا في هٰذا الحديث فيما حكاه الطبراني.

وفي باب أكثر أهل الجنة عن عبد الله بن عباس، سلف برقم (٢٠٨٦)، وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٣٧)، ولفظه: «اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء»، وانظر تتمة شواهده عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦١١).

وفي باب سماع النبي ﷺ خشفة بلال، عن أبي هريرة سلف برقم (٨٤٠٣). وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٥٠٠٢). وإسناده صحيح على شرط الشيخين أيضاً.

وعن بُرَيدة الأَسْلمي، سيأتي برقم (٢٢٩٩٦). وإسناده قوي.

وفي باب رجحان أبي بكر وعمر على أمة محمد ﷺ عن ابن عمر، سلف برقم (٥٤٦٩)، وإسناده ضعيف.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٦٦٠٤)، وإسناده صحيح. ولفظه: «رأيت الليلة في المَنام كأن ثلاثةً من أصحابي وُزِنُوا، فَوُزِنَ أبو بكر، فوَزَنَ، ثم وُزِنَ عمر، فوَزَنَ. . .» وليس فيه أنهم وُزِنوا بالأمة، وإسناده صحيح.

وفي باب قصة استبطاء عبدالرحمٰن بن عوف، عن عائشة سيأتي برقم (٢٤٨٤٢). ولفظه: قال أنس: بينما عائشة في بيتها إذ سمعت صوتاً في المدينة، فقالت: ما هٰذا؟ قالوا: عِير لعبدالرحمٰن بن عوف قدمت من الشام، تحمل من كل شيء. قال: فكانت سبع مئة بعير. قال: فارتجت المدينة من الصوت، فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قد رأيت عبد الرحمٰن ابن عوف يدخل الجنة حبواً» فبلغ ذٰلك عبد الرحمٰن بن عوف، فقال: إن استطعت لأدخلنَّها قائماً. فجعلها بأقتابها وأحمالها في سبيل الله عز وجل. قلنا: وهٰذا حديث منكر، علته عُمارة بن زاذان الصيدلاني، فقد قال أحمد: يروي عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير. وهٰذا من روايته عن ثابت. =

٢٢٢٣٣- حدثنا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِيني، حدثنا شَرِيكٌ، عن محمد ابن سعد الأنصاري، عن أَبي ظَبْيَةَ الشَّامي

عن أَبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «المِقَةُ في السَّماءِ، فإذا أَحَبَّ اللهُ عبداً، قال: إِني أَحْبَبْتُ فُلاناً، فأَحِبُّوه» قال: «فَتُنْزَلُ له المِقَةُ في أَهلِ الأَرضِ»[1].

= قوله: «خَشْفة» بفتح الخاء المعجمة، وبسكون الشين المعجمة أو فتحها: الصوت والحركة.

وقوله: «ويُمَحَّصون»: المَحْصُ في اللغة: هو التخليص والتنقية، ويُمَحَّصون: أي يخلَّصون من ذنوبهم، ويطهرون منها.

وقوله: «الأحمران»: قال السندي: فيه تغليب، حيث جعل الحرير أحمر تغليباً للذهب عليه.

وقوله: «بعد المُشَيِّبات» بكسر الياء المشددة: اسم فاعل من شَيَّبَه، أي: بعد العوارض التي تجعل الشابَّ شيخاً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- سيىء الحفظ.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه في «تفسيره» كما في ترجمة محمد بن سعد الأنصاري من «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٢٦٢ عن عبد الله بن عامر بن زرارة، عن شريك بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث مطولاً عن أسود بن عامر برقم (٢٢٢٧٠)، وعن علي بن حَكِيم الأَوْدي وأبي بكر بن أبي شيبة برقم (٢٢٢٧١)، ثلاثتهم عن شريك بن عبد الله.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٦٢٥)، وهو في «الصحيح».

وعن ثوبان مولى النبي ﷺ بنحوه، وسيأتي في مسنده برقم (٢٢٤٠١).

وقوله ﷺ: «المِقَة» كالعِدَة: هي المَحبَّة، يقال: وَمِق يَمِق -بالكسر فيهما- مِقَةً، كوَعَدَ يَعِد عِدَة، فهو وامِق ومَوْمُوق.

٢٢٢٣٤- حدثنا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِيني، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن سُليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم

عن أبي أُمامة قال: إنِّي لتحتَ راحلة رسولِ الله ﷺ يومَ الفتح، فقال قولاً حسناً جميلاً، وكان فيما قال: «مَنْ أَسلَمَ مِن أَهْلِ الكِتابَين فله أَجْرُه مَرَّتَينِ، وله ما لنا وعليهِ ما علينا، ومَنْ أَسلَمَ مِنَ المُشركِينَ فله أَجْرُه، وله ما لنا وعليه ما علينا»[1].

٢٢٢٣٥- حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا ابن المُبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة، لٰكنه قد توبع. سليمان بن عبد الرحمٰن: هو ابن عيسى المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٧/ ٢٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧١) من طريق عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة صالحة.

وأخرجه الطبري ٢٧/ ٢٤٤، والطحاوي (٢٥٧١)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٨٦) من طرق عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، به. وعندهم جميعاً أن ذٰلك كان في حجة الوداع وليس يوم الفتح.

وأخرجه الطبراني (٧٨٥٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة. ولفظه: «أربعة يؤتَون أجورهم مرتين: أزواج رسول الله ﷺ، ومن أسلم من أهل الكتاب، ورجل كانت عنده أَمَة فأعجبته فأعتقها ثم تزوجها، وعبد مملوك أدى حق الله وحق سادته». وإسناده ضعيف جداً.

وفي باب من أسلم من أهل الكتاب، سلف عن أبي موسى الأشعري برقم (١٩٥٣٢).

عن أَبي أُمامة قال: قال عُقبة بن عامر: قلتُ: يا رسولَ الله، ما النَّجاةُ؟ قال: «امْلِكْ عليكَ لِسانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ على خَطِيئَتِكَ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي-، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيفان. ابن المبارك: هو عبد الله، ويحيى بن أيوب: هو المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (١٣٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٤٠٦)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٣)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «الزهد» لأبيه ص١٥، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٩ و٨/ ١٧٥، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٥). قال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٤١)، والبيهقي في «الزهد» (٢٣٦)، وفي «الشعب» (٨٠٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٧٢ من طريق سعيد بن عفير، كلاهما عن يحيى بن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وسلف في مسند عقبة بن عامر برقم (١٧٣٣٤) من طريق مُعان بن رفاعة، عن علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن عقبة.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٧٠٦)، والبيهقي في «الزهد» (٢٣٤) من طريق عفير بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة مرفوعاً: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ويشهد أني رسول الله فليسعه بيته، وليبك على خطيئته، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ويشهد أني رسول الله، فليقل خيراً أو ليسكت عن شر فيسلم». قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٩٩: وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف. =

٢٦٠/٥ ٢٢٢٣٦- حدثنا خلفُ بن الوليد، حدثنا ابن المُبارك. وعليُّ بن إسحاق، أخبرنا ابن المُبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مِنْ تَمامِ عِيادةِ المَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكم يَدَهُ على جَبْهَتِه أو يَدِهِ، فيَسْأَلَه كيفَ هو؟

= وفي الباب عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٣)، وفي «الأوسط» (٥٧٩٥).

وموقوفاً عند ابن المبارك في «الزهد» (١٣٠)، ووكيع في «الزهد» (٣٠) و(٢٥٦)، وأحمد بن حنبل في «الزهد» ص ١٥٦، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٨٩، وهناد في «الزهد» (٤٦١) و(١١٢٧)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٣٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ١٣٥.

وعن أسود بن أصرم المحاربي عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٤٤، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥)، ووكيع في «أخبار القضاة» ٣/ ٢١٢، والطبراني في «الكبير» (٨١٧) و(٨١٨)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٧٩.

وعن الحارث بن هشام عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٤٨) و(٣٣٤٩)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٦١٦). قال الهيثمي ١٠/ ٢٩٩: رواه الطبراني بإسنادين وأحدهما جيد.

وعن ثوبان مرفوعاً عند ابن أبي عاصم في «الزهد» (٣٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٦١)، و«الصغير» (٢١٢)، و«الشاميين» (٥٤٨).

وموقوفاً عند الطبراني في «الشاميين» (٥٤٩).

قال السندي: قوله: «ما النجاة» أي: عن المعاصي.

«املِك» من ملك كضرب، أي: احفظه عما يضرك.

«وليسعك» بلام الأمر، من وسع يسع، أي: الزم بيتك ولا تخرج منه إلا لضرورة.

وتمامُ تَحِيَّاتِكُم بينَكم المُصافحةُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي-، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيفان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٢٠، وهناد في «الزهد» (٣٧٤)، والترمذي (٢٧٣١)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٢، والبيهقي في «الشعب» (٨٩٤٨) و(٩٢٠٤) و(٩٢٠٥) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن عدي والبيهقي (٩٢٠٥) على الشطر الأول، واقتصر ابن أبي شيبة على شطره الثاني. ووقع في رواية «الشعب» الأولى في بعض النُّسخ: محبتكم بدلاً من: تحياتكم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٥٤) من طريق سعيد بن أبي مريم، وابن عدي ٧/ ٢٦٧٢ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن يحيى بن أيوب، به. وزاد الطبراني في أول روايته زيادة ستأتي برقم (٢٢٣٠٩)، وعنده: «محبتكم» بدل: «تحياتكم».

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٦٢، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٦) من طريق عبد الأعلى بن محمد التاجر، عن يحيى بن سعيد التميمي المديني، عن الزهري، عن القاسم، به بلفظ: «من تمام العيادة أن تضع على المريض يدك، فتقول: كيف أصبحت؟ أو: كيف أمسيت؟». وهٰذا إسناد واهٍ من أجل عبد الأعلى ويحيى بن سعيد. وأخطأ العقيلي فجعل يحيى ابن سعيد هٰذا هو الأنصاري، فقال: عبد الأعلى بن محمد يروي عن يحيى بن سعيد الأنصاري بواطيل لا أصول لها!

وأخرجه كسابقه البيهقي في «الشعب» (٩٢٠٦) من طريق ابن أبي فديك، عن زيد بن أبي يزيد الحرزي، عن أبي أمامة. وزيد هٰذا لم نعرفه.

وأخرجه تمام في «فوائده» (١١٨٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن، عن بشر بن عون، عن بكار بن تميم، عن مكحول، عن أبي أمامة. ولفظه:=

٢٢٢٣٧- حدثنا روح، حدثنا عمرُ بن ذرٍّ، حدثنا أبو الرُّصافة رجلٌ من أهل الشام مِن باهلة أعرابيٌّ

عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن امْرِىءٍ مُسلِم تَحْضُرُه صَلاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيَقُومُ، فَيَتَوَضَّأُ، فيُحْسِنُ الوُضُوءَ ويُصَلِّي فيُحسِنُ الصَّلاةَ، إلَّا غَفَرَ اللهُ له بِها ما كانَ بينَها وبينَ الصَّلاةِ التي كانت قَبلَها من ذُنُوبِه، ثُمَّ تَحْضُرُ صَلاةٌ مَكْتُوبة فيُصَلِّي فيُحْسِنُ الصَّلاةَ، إلا غُفِرَ له ما بينَها وبينَ الصَّلاةِ التي كانت قبلَها من ذُنُوبِه، ثُمَّ[1] تَحْضُرُ صَلاةٌ مكتوبة فيُصلِّي فيُحسِنُ الصَّلاةَ، إلا غُفِرَ له ما بينَها وبينَ الصَّلاةِ التي كانت قبلَها مِن ذُنُوبِه»[2].

= «تمام التحية الأخذ باليد، قال: المصافحة باليمين» وإسناده واهٍ.

وفي باب تمام التحية المصافحة عن ابن مسعود عند الترمذي (٢٧٣٠). وإسناده ضعيف.

وعن البراء بن عازب موقوفاً عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٨). وإسناده قوي.

(١) من هنا إلى آخر الحديث غير موجود في (ظ٥) و(ق).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، أبو الرصافة الباهلي، كذا وقع في رواية روح وأبي نعيم عن عمر بن ذر، ورواه أبو يعلى في «مسنده الكبير»، وعنه ابن حبان في «الثقات» من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن عمر بن ذر، فقال: سمعت شبيباً الباهلي، وترجمه ابن حبان، فقال: شبيب بن أبي رياح الباهلي، وأورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» فسماه: شبيب بن ديسم، وقالا: روى عن أبي أمامة الباهلي، روى عنه عمر بن ذر، وذكرا في الرواة عنه آخرين. =

٢٢٢٣٨- حدثنا زيد بن الحُباب، أَخبرني حسين -يعني ابن واقد-، حدثني أَبو غالب

أنه سَمِعَ أَبا أُمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الإِمامُ ضامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ»(١).

= قلنا: فعليه، فإن اسم أبي الرصافة -فيما نرى- هو شبيب بن ديسم، أو شبيب بن أبي رياح، وقد ترجم الحافظان الحسيني وابن حجر العسقلاني لأبي الرصافة هٰذا، فقالا: أبو الرصافة الباهلي شامي، عن أبي أمامة في الغفران بين الصلاتين، وعن عمر بن ذر. ولم يزيدا على ذٰلك، فهٰذا يشير إلى أنهما لم يعرفاه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٨٠٣١) من طريق أبي نعيم عن عمر بن ذر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٧)، وعنه ابن حبان في «الثقات» ٤/٣٥٨ من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن عمر بن ذر، عن شبيب الباهلي، سمعت أبا أمامة يحدث عن رسول الله ﷺ فذكره.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٦٢).

وفي الباب عن عثمان بن عفان، سلف في مسنده برقم (٤٠٠)، وهو في «صحيح مسلم» (٢٢٧).

وفي باب الصلاة إلى الصلاة كفارة لما بينهما عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٢٩).

وعن أبي أيوب، سيأتي برقم (٢٣٥٠٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، أبو غالب -وهو البصري نزيل أصبهان- مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات. =

٢٢٢٣٩- حدثنا سليمانُ بن داود الهاشمي، حدثنا إسماعيلُ -يعني ابن جعفر- أَخبرني العلاءُ، عن مَعْبَد بن كَعْبٍ السَّلَمي، عن أَخيه عبد الله ابن كَعْبٍ

عن أَبي أُمامة[1]، أَن النبيَّ ﷺ قال: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِىءٍ مُسلمٍ بيَمِينِه، فقد أَوْجَبَ اللهُ له بها النَّارَ، وحَرَّمَ عليه الجَنَّةَ» فقال له رجلٌ: وإن كان شيئاً يَسيراً يا رسولَ الله؟ قال: «وإِنْ قَضِيباً مِن أَراكٍ»[2].

= وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٢٩) عن معاوية بن معروف، والطبراني في «الكبير» (٨٠٩٧) من طريق الفضل بن موسى، كلاهما عن الحسين بن واقد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه موقوفاً البيهقي في «السنن» ١/ ٤٣٢ من طريق حماد بن سلمة، عن أبي غالب، به. ولفظه «المُؤذِّنون أمناءُ المسلمين، والأئمةُ ضُمناءُ» قال: والأَذان أحبُّ إليَّ من الإِمامة.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٩)، وهو حديث صحيح، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

(١) أبو أمامة هٰذا: هو البَلَوي حليف بني حارثة بن الحارث من الأنصار، وليس هو أبا أمامة الباهلي كما سيأتي تقييده بذٰلك في الحديث التالي، له صحبة، وقد اختلف في اسمه، فقيل: إياس بن ثعلبة -وهو الأكثر-، وقيل: عبد الله بن ثعلبة، وقيل: ثعلبة بن عبد الله، وقيل: ثعلبة بن سهل، وهو ابن أخت أبي بُرْدة بن نِيار.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء -وهو ابن عبد الرحمٰن الحُرَقي- فمن رجال مسلم، وغير سليمان بن داود الهاشمي، فقد أخرج له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. =

. . . . . .

= وأخرجه الدارمي (٢٦٠٣)، ومسلم (١٣٧) (٢١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٦، وفي «الكبرى» (٥٩٨٠)، وأبو عوانة في «مسنده» بإثر الحديث (٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٧٩، وفي «شعب الإيمان» (٤٨٣٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/١٧-١٨ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة بإثر الحديث (٨٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٥-٢٦، وابن حبان (٥٠٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٩٦) و(٧٩٨)، وفي «الأوسط» (١١٩٠) و(٩٢١٥)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/٢٦٥، والواحدي في «الوسيط» ١/٤٥٤ من طرق عن العلاء بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٠) من طريق عقيل بن خالد الأَيْلي، عن معبد بن كعب، به.

وأخرجه الدارمي (٢٦٠٤)، ومسلم (١٣٧) (٢١٩)، وابن ماجه (٢٣٢٤)، وإسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه في تفسير القرآن كما في «التمهيد» ٢٠/٢٦٦، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٨١)، والدولابي في «الكنى» ١/١٢، والطبراني في «الكبير» (٧٩٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/١١٣-١١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/٢٦٥، والمزي في ترجمة محمد بن كعب من «تهذيبه» ٢٦/٣٤٨-٣٤٩ من طريق الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن أخيه عبد الله بن كعب، به. ووقع في إسناده في «التمهيد»: «محمد بن كعب القرظي» بدل «محمد بن كعب بن مالك الأنصاري»، وهو خطأ نبه عليه الحافظ ابن عبد البر عقب الحديث.

وأخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي كما في «التمهيد» ٢٠/٢٦٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٤) و(٤٤٥) و(٥٩٢٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/١١٢-١١٣ من طريق عمر بن يونس اليمامي، عن عكرمة ابن عمار، عن طارق بن عبد الرحمٰن، قال: سمعت عبد الله بن كعب=

. . . . . .

= -وأبوه كعبٌ أحدُ الثلاثة الذين خُلِّفُوا-، حدثني أبو أمامة وهو مسندٌ ظَهْرَه إلى هٰذه السَّارية من سواري المسجد -مسجد النبي ﷺ-، قال: كنت أنا وأبوك كعبُ بن مالك وأخوك محمد بن كعب قعوداً عند هٰذه السَّارية، ونحن نذكر الرجلَ يَحلِفُ على مال الرجل، فيَقتطِعُه بيمينِه كاذباً، فقال رسول الله ﷺ: «أيُّما رجلٍ حَلَفَ بمالٍ كاذباً، فاقتطعَه بيمينه، فقد بَرِئَت منه الجَنَّةُ، ووَجَبَت له النارُ»، فقال أخوك محمد بن كعب: يا رسول الله، وإن كان قليلاً؟ قال: فَقلَّبَ مِسْواكاً بين إصبَعيه، وقال: «وإن كان سِواكاً من أراكٍ، وإن كان عوداً من أراكٍ». ورواية الطحاوي في الموضع الثاني مختصرة، ولم يسق أبو نعيم لفظه، واقتصر على قوله: فسمَّى هٰذا الرجلَ -أي: السائل للنبيِّ ﷺ- محمد ابن كعب. وقال أبو نعيم عقبه: رواه عنه -أي: عن عكرمة بن عمار- أبو حذيفة -وهو موسى بن مسعود النَّهْدي- وعمر بن يونس اليمامي، وهو وهم؛ لأن النَّضْر بن محمد الجُرَشي رواه عن عكرمة ولم يذكر محمداً في القصة، ورواه مَعْبَد بن كعب، عن أخيه عبد الله، عن أبي أمامة، فلم يذكر محمداً في القصة، رواه عن معبد العلاءُ بن عبد الرحمٰن . . . ورواه أيضاً عن معبد عُقَيلُ بن خالد، فلم يذكر واحد منهم في حديثه عن عبد الله ابن كعب: أن الرجل كان اسمه محمد بن كعب، والصحيح من ذكر محمد ابن كعب في هٰذا الحديث: أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة.

قلنا: وقد وافق أبا نعيم على أنَّ ذِكْرَ محمد بن كعب في هٰذا الحديث وهمٌ الحافظُ الذهبي في «تجريد أسماء الصحابة» ٢/ ٦١، وكلام أبي نعيم يشعر أن الوهم فيه ممن دون عكرمة بن عمار، قلنا: ويحتمل أن يكون الوهم فيه من عكرمة بن عمار، فإن فيه كلاماً، أو من طارق بن عبد الرحمٰن -وهو ابن القاسم القرشي الحجازي-، فقد تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، لذا قال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، وقال النسائي: ليس بالقوي. قال الذهبي: فما أدري أراد هٰذا أو الأول؟ يعني طارق بن=

. . . . . .

= عبد الرحمٰن البَجَلي الأَحْمسي. وأغرب ابن حجر، فقال في «التقريب»: ثقة!

وسيتكرر الحديث بإسناده ومتنه في القسم المستدرك في آخر مسند الأنصار برقم (٢٤٠٠٩/٥٦).

وسيأتي أيضا برقم (٢٤٠٠٩/٥٧) من طريق مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمٰن.

وسيأتي من طريق محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب في الذي بعده.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٠١٩)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٢-١٣، والطبراني في «الكبير» (٧٩٥) من طريق سعيد بن أبي مريم عن عبد الله بن المُنِيب بن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة، عن أبيه، عن عبد الله ابن عطية، عن عبد الله بن أُنَيس، عن أبي أمامة بن ثعلبة: أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف عند مِنْبري هٰذا بيمين كاذبة يَستحِلُّ بها مالَ امرِىءٍ مسلم، فعليه لعنةُ الله والملائكةِ والناس أجمعين، لا يَقبَلُ الله منه عَدْلاً ولا صَرْفاً». وفي حديث الطبراني زيادة. وفيه المُنيب بن عبد الله بن أبي أمامة وعبد الله بن عطية، وهما مجهولان.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٩٠) من طريق عبد الله بن خِرَاش، عن العَوَّام بن حَوْشب، عن إبراهيم التَّيْمي، عن أبي أمامة. دون قوله: «فقال له رجل ... إلخ». وفيه عبد الله بن خِرَاش بن حوشب الشيباني، وهو منكر الحديث.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٦٣٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٠١)، والحاكم ٤/ ٢٩٤ من طريق عبد الحميد ابن جعفر، عن عبد الله بن ثعلبة، عن عبد الرحمٰن بن كعب، عن ثعلبة أبي أمامة الحارثي. ولفظه عندهم: «من اقتطع مال مسلم بيمينٍ كاذبةٍ، كانت نُكْتةً سوداءَ في قلبه، لا يُغَيِّرُها شيءٌ إلى يوم القيامة»، وزاد الحاكم في أوله قصة. وإسناده حسن. وعبد الله بن ثعلبة: هو عبد الله بن أبي أمامة الحارثي الأنصاري، فقد قيل في اسم أبي أمامة الحارثي: ثعلبة، وقد يكون منسوباً إلى جده.

٢٢٢٤٠- حدثنا يزيدُ، أَخبرنا محمد بن إسحاق، عن مَعْبَد بن كَعْبٍ، فذكر مِثْلَه، إلا أَنه قال: عن أَبي أُمامة بن سهلٍ أحدِ بني حارِثةَ[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: هٰذا أَبو أُمامة الحارِثي، وليس هو أَبا أُمامة الباهِليَّ.

= وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «من أَراك» الأَراك: واحدتُه أَراكَةٌ، وهي شجرةٌ طويلة خضراءُ ناعمة كثيرةُ الوَرَقِ والأَغصان، تُتَّخذُ من فروعِها وعروقها المَساويكُ.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وهو ابن يسار المدني- وإن كان مُدَلِّساً وقد عنعنه، إلا أنه قد توبع.

وقد اختلف عليه في هٰذا الحديث كما قال الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ٢/٨-٩: فرواه محمد بن سلمة، عنه، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة. وقال موسى بن أعين: عنه، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبد الله بن كعب، عن أبي أمامة (قلنا: تابع موسى بن أعين على هٰذا الوجه يزيد بن هارون كما في رواية المصنف هنا وغيره، وهو الصواب). وقال بعضهم: عنه، عن معبد بن كعب، عن عمه، عن النبي ﷺ (قلنا: رواه كذٰلك سفيان بن عيينة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» :٤٤٩) إلا أن سفيان شك فيه، فقال: «عن أبيه، أو عن عمه، عن النبي ﷺ» ورواه عن سفيان من هٰذا الوجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٤٤٣)، فقال: «عن أبيه، عن النبي ﷺ» هٰكذا على التحقيق من غير شك.

وأخرجه المزي في ترجمة أبي أمامة الحارثي من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٥٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٦٢٨)، وإسماعيل بن إسحاق القاضي في كتابه في تفسير القرآن كما في «التمهيد» ٢٠/ ٢٦٧ من طريق يزيد بن هارون، به.

وانظر ما قبله. وسيأتي مكرراً برقم (٢٤٠٠٩/ ٥٥).

٢٢٢٤١- حدثنا زيد بن الحُباب، حدثني معاويةُ بن صالحٍ، حدثني السَّفْرُ بن نُسَير الأَزْدي، عن يزيدَ بن شُريحٍ الحَضْرمي

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ أَنه قال: «لا يَأْتِي أَحَدُكم الصَّلاةَ وهو حاقِنٌ، ولا يَؤُمَّنَّ أَحَدُكم فيَخُصَّ نَفْسَه بالدُّعاءِ دونهم، فمن فَعَلَ، فقد خانَهم»[1].

٢٢٢٤٢- حدثنا زيد، حدثني حسين، حدثني أبو غالب

حدثني أَبو أُمامة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تَقْعُدُ الملائكةُ على أَبوابِ المساجِد يومَ الجُمُعةِ، فيَكْتُبُونَ الأَوَّلَ والثَّانيَ والثَّالثَ، حتى إذا خَرَجَ الإمامُ، رُفِعَت الصُّحُفُ»[2].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ولا يَؤُمَّنَّ أحدكم ... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٥٢). معاوية بن صالح: هو ابن حُدير الحضرمي الحمصي.

وأخرج الشطر الأول منه المزي في ترجمة السفر بن نسير من «تهذيب الكمال» ١١/ ١٣٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٢، وابن ماجه (٦١٧)، والبيهقي ٣/ ١٢٩، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» ١٨/ ٣٠٣ من طريق زيد بن الحباب، به. ورواية ابن أبي شيبة وابن ماجه مختصرة بالشطر الأول منه، ولفظ البيهقي: «إذا أَمَّ الرجل القوم، فلا يختص بدعاء دونهم، فإن فعل، فقد خانهم، ولا يدخل عينيه في بيت قوم بغير إذنهم، فإن فعل، فقد خانهم».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، أبو غالب البصري نزيل أصبهان مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد.=

٢٢٢٤٣- حدثنا زيدُ بن الحُبابِ، أَخبرنا حسين بن واقد، حدثني أَبو غالب

أَنه سَمِعَ أَبا أُمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «التَّفْلُ في المَسْجِدِ سَيِّئَةٌ، ودَفْنُه حَسَنَةٌ»(١).

= زيد: هو ابن الحُباب العُكْلي، وحسين: هو ابن واقد المَرْوزي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٠٢) من طريق عَبْدَة بن عبد الله الصفَّار، عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٧٦٩١) من طريق عُفَير بن مَعْدان، عن سُليم بن عامر، عن أبي أمامة رفعه. وفيه عُفير بن مَعْدان -وهو الحمصي المُؤَذِّن- وهو متَّفق على ضعفه.

وسيأتي الحديث من طريق مبارك بن فضالة، عن أبي غالب برقم (٢٢٢٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٢٥٨)، وهو في «الصحيحين»، وانظر تتمة شواهده والتعليق عليه هناك، ونزيد في شواهده هنا: ما أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (١٧٧١)، والبيهقي ٣/٢٢٦ عن عبد الله ابن عمرو.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦٥، ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٧١)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٩١) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٧٢)، والطبراني (٨٠٩٢) و(٨٠٩٣) و(٨٠٩٤) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٧٣) من طريق معاوية بن معروف، كلاهما عن الحسن بن واقد، به. ووقع في رواية أبي يعلى والطبراني في الموضع الثالث: «وكفارته دفنه» بدل قوله: «ودفنه حسنة». =

٢٢٢٤٤- حدثنا أَبو النَّضْرِ وأَبو المُغيرةِ، قالا: حدثنا حَرِيزٌ، حدثنا سُلَيم بن عامر الخَبائِرِيُّ، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: ما كان يَفضُلُ من أَهل بيتِ النبيِّ ﷺ خُبزُ الشَّعيرِ[1].

٢٢٢٤٥- حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو بكر -يعني ابن عياش- عن ليث، عن ابن سَابط

عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُصَلُّوا عندَ طُلُوعِ الشَّمسِ، فإنَّها تَطلُعُ بينَ قَرنَي شَيطانٍ، ويَسجُدُ لها كُلُّ كافِرٍ، ولا عندَ غُرُوبِها فإنَّها تَغرُبُ بينَ قَرْنَي شَيطانٍ، ويَسجُدُ لها كلُّ كافِرٍ، ولا نِصفَ النَّهارِ فإنَّه عندَ سَجْرِ جَهَنَّمَ»[2].

= وفي الباب عن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٠٦٢)، وإسناده صحيح، وذكرت شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي، وأبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني الحمصي، وحريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي الحمصي.

وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٣٥٩)، وفي «الشمائل» (١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٨٠)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٧٥) من طرق عن حريز بن عثمان، بهٰذا الإسناد. ووقع في «مسند الشاميين»: «أبا هريرة» بدل «أبا أمامة» ونظنه تحريفاً؛ لأنه لا يُعرف بهذا الإسناد إلا من حديث أبي أمامة.

وانظر (٢٢١٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم. =

٢٢٢٤٦- حدثنا عبد الصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا عبد العزيز -يعني ابن صُهَيب-، عن أَبي غالب

عن أَبي أُمامة: أَن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّيهما بعدَ الوِتْرِ وهو

= وابن سابط -وهو عبدالرحمٰن- قال ابن معين في «تاريخه» برواية الدوري ٢/٣٤٨: لم يسمع من أبي أمامة.

وأخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٢٧٢) من طريق أبي خالد الأحمر، والطبراني في «الكبير» (٨١٠٥) من طريق موسى بن أعين، و(٨١٠٧) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سليم، بهٰذا الإسناد. ورواية المحاربي مختصرة.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «إتحاف الخيرة» (١٢٧١)، والطبراني (٨١٠٦) من طريق زائدة بن قدامة عن ليث بن أبي سليم، به. لٰكن فيه: عن أبي أمامة أو أخي أبي أمامة. على الشك.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد عن ليث، عن ابن سابط، عن أخي أبي أمامة!

وأخرج عبد الرزاق (٣٩٤٨)، ومن طريقه الطبراني (٨١٠٨)، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (إتحاف الخيرة -١٢٧٣) عن هوذة بن خليفة، كلاهما (عبد الرزاق وهوذة) عن ابن جريج، عن عبد الرحمٰن بن سابط، أن أبا أمامة سأل النبي ﷺ: أيّ حين تكره الصلاة؟ قال: «من حين تصلي الصبح حتى ترتفع الشمس قِيد رمح، ومن حين تصفرُّ الشمس إلى غروبها».

وهٰذا الحديث إنما رواه أبو أمامة عن عمرو بن عَبَسة في قصة إسلامه، وهو في «صحيح» مسلم برقم (٨٣٢)، وقد سلف في مسنده برقم (١٧٠١٤) و(١٧٠١٩) من طريق شداد بن عبدالله عن أبي أمامة.

قال السندي: قوله: «ويسجد لها كل كافر» أي: فلا تتشبهوا بهم.

«عند سجر جهنم» أي: فهو وقت ظهور آثار الغضب، فاتركوه إلى وقت ظهور آثار الرضا، أو فاحفظوا أنفسكم من ذاك الحر.

جالسٌ، يَقْرأُ فيهما: ﴿إذا زُلْزِلَت الأَرضُ﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾[1].

٢٢٢٤٧- حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن خالد بن أَبي عِمْرانَ ٥/ ٢٦١

عن أَبي أُمامة الباهِلِيِّ، عن رسول الله ﷺ أَنه قال: «أَرْبَعَةٌ تَجْرِي عليهم أُجورُهم بعدَ المَوْتِ: مُرابِطٌ في سبيلِ الله، ومَن عَمِلَ عملاً، أُجْرِيَ له مِثْلُ ما عَمِلَ، ورجلٌ تَصدَّقَ بصَدَقَةٍ، فأَجْرُها له ما جَرَتْ، ورجلٌ تَرَكَ ولداً صالحاً، فهو يَدْعُو له»[2].

---

(١) صحيح لغيره دون تعيين قراءة النبي ﷺ فيهما، فهي محتملة للتحسين، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان، فقد اختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد.

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري البصري.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٣ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٦٥) من طريق مسدد وداود بن معاذ المصيصي، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤١ من طريق عبد الرحمٰن ابن المبارك، عن عبد الوارث بن سعيد، عن أبي غالب، به، فأسقط من إسناده: عبد العزيز بن صهيب.

وسيأتي ضمن الحديث رقم (٢٢٣١٣) من طريق عمارة بن زاذان، عن أبي غالب. وانظر شواهده والتعليق عليه هناك.

وقوله: «كان يصليهما» أي: الركعتين.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبد الله =

* ٢٢٢٤٨- حدثنا هارونُ بن مَعْروفٍ، حدثنا ابن وَهْبٍ، أَخبرني عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم مولى عبد الرحمٰن[1]

عن أَبي أُمامة، أَنه سَمِعَ رسول الله ﷺ يقول: «مَن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فلا يَلْبَسْ حَرِيراً، ولا ذَهَباً»[2].

= الحضرمي- ثم إن خالد بن أبي عمران- وهو التُّجيبي قاضي إفريقية- لم يسمع من أبي أمامة كما قال أبو حاتم، وقد صَرَّح بذكر واسطة مبهمة بينهما في رواية عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عنه الآتية برقم (٢٢٣١٨)، وقوله: «ومن عمل عملاً، أُجرِيَ له مثلُ ما عمل» خطأٌ، صوابه: «ورجلٌ عَلَّمَ عِلماً، فأجرُه يَجْري عليه ما عُمِلَ به» كما سيأتي برقم (٢٢٣١٨) و(٢٢٣١٩).

حسن: هو ابن موسى الأَشْيب.

وأخرجه الآجُرِّي في «العلم» كما في «المداوي لعلل الجامع الصغير» ١/٥٠٣ من طريق قتيبة بن سعيد، عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٣١) من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد الأَلْهاني، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبي أمامة. وهٰذا إسناد ضعيف، عبيد الله بن زَحْر وعلي بن يزيد ضعيفان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٨٤٤)، ولفظه: «إذا مات الإنسانُ، انقطع عنه عملُه إلا من ثلاثٍ: إلا من صدقة جاريةٍ، أو علمٍ يُنتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له». وإسناده صحيح.

وفي باب إجراء الأَجر على المُرابطِ في سبيل الله بعد موته عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٥٩). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) عبد الرحمٰن هٰذا: هو عبد الرحمٰن بن خالد بن يزيد بن معاوية القرشي الأموي، وقيل في ولاء القاسم -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- غير ذٰلك، لٰكنه يرجع إلى آل أبي سفيان بن حرب الأموي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. ابن وهب: هو عبد الله القرشي المصري=

قال أبو عبد الرحمٰن [عبد الله بن أحمد]: وسمعتُه أَنا من هارون بن مَعْروفٍ.

٢٢٢٤٩- حدثنا يحيى بن إِسحاق، أَخبرني ابن لَهِيعةَ، عن سليمان بن عبد الرحمٰن، عن القاسم

= وعمرو بن الحارث: هو الأنصاري المصري، وسليمان بن عبد الرحمٰن: هو الدمشقي الكبير المصري.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٩١ من طريق بحر بن نصر، عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: «عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث وغيره، عن سليمان» وسقط من إسناده: «القاسم مولى عبد الرحمٰن». وقوله في إسناده: «وغيره» لعل المراد به عبد الله بن لهيعة، فقد رواه عن سليمان بن عبد الرحمٰن أيضاً كما سيأتي في الحديث التالي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٦٩)، وفي «الشاميين» (٥٣٠) من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن هشام بن سعد، عن عروة بن رويم، عن القاسم، به. وفيه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك الحديث، وهشام بن سعد المدني، وهو ضعيف يعتبر به.

وأخرجه مسلم (٢٠٧٤) من طريق شعيب بن إسحاق الدمشقي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ٨ من طريق الوليد بن مزيد، كلاهما عن الأوزاعي عبد الرحمٰن بن عمرو، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة بلفظ: «من لبس الحرير في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة». هٰذا لفظ مسلم، ولفظه عند ابن عساكر: «لا يلبس الحرير في الدنيا إلا من لا خلاق له في الآخرة».

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (٢٢٣٠٢).

وفي باب تحريم الذهب والحرير على الرجال، سلف عن علي بن أبي طالب برقم (٧٥٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب تحريم لبس الحرير أيضاً، سلف عن أبي سعيد الخدري برقم (١١١٧٩). وانظر تتمة شواهده هناك.

عن أَبي أُمامة، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن كان يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فلا يَلْبَسْ حَرِيراً، ولا ذَهَباً»[1].

٢٢٢٥٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا حَرِيز، عن عبد الرحمٰن بن مَيْسَرة، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بشَفاعَةِ الرَّجلِ الواحِدِ ليس بِنَبِيٍّ مِثْلُ الحَيَّيْنِ -أَو أَحدِ الحَيَّيْنِ-: رَبيعةَ ومُضَرَ» قال قائلٌ: يا رسولَ الله، أَوَما رَبِيعةُ من مُضَرَ؟ قال: «إِنما أَقُولُ ما أُقَوَّلُ»[2].

٢٢٢٥١- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا عُبيد الله بن أبي جعفر، عن خالد بن أبي عِمران، عن القاسم

عن أبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَفَعَ لأَحَدٍ شَفاعةً، فأَهدَى له هَدِيَّةً فَقَبِلَها، فقد أَتى باباً عَظِيماً مِنَ الرِّبا»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة، وهو وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع. يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٩٢) من طريق شعيب بن يحيى، عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده دون قوله: «قال قائل: يا رسول الله ... إلخ»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٢٢١٥). أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم اللَّيثي.

(٣) ضعيف، ابن لهيعة - وهو عبد الله - سيىء الحفظ، لٰكنه متابع، والقاسم=

٢٢٢٥٢- حدثنا أَسْودُ بن عامر، حدثنا الحسن -يعني ابن صالح-، عن أَبي المُهلَّبِ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن بَدَأَ بالسَّلامِ، فهو أَوْلى بالله وبرسولِه»[1].

= - وهو ابن عبد الرحمٰن - وإن كان ثقة إلا أن له أفراداً، وهٰذا الحديث منها، فلم يتابعه عليه أحد، وقد جاء في حديث ابن عمر ما يخالفه، ففيه: «من أتى إليكم معروفاً فكافِئوه»، وقد سلف برقم (٥٣٦٥)، وإسناده صحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه أبو داود (٣٥٤١) من طريق عمر بن مالك، عن عبيد الله بن أبي جعفر، بهٰذا الإسناد. وعمر بن مالك لا بأس به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٢٨)، ومن طريقه الشجري في «أماليه» ٢/ ٢٣٦ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن زحر، عن خالد بن أبي عمران، به. فذكر عبيد الله بن زحر بدل عبيد الله بن أبي جعفر!

وأخرجه الطبراني (٧٨٥٣) من طريق يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً فيه أبو المهلب -وهو مُطَرِّح ابن يزيد الكوفي- وعبيد الله بن زَحْر الضَّمْري الإفريقي، وهما ضعيفان، وعلي بن يزيد الألهاني الدمشقي، وهو واهي الحديث، لٰكن قد روي الحديث من وجه آخر صحيح كما سلف عند الرواية (٢٢١٩٢). الحسن بن صالح: هو ابن صالح بن حَيٍّ الهَمْداني، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الأموي الدمشقي.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (١٤٥)، والطبراني في «الكبير» =

٢٢٢٥٣- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيد[1]، عن قتادةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة الحِمْصي، قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الوُضُوءَ يُكفِّرُ ما قَبْلَه، ثم تَصِيرُ الصَّلاةُ نافِلةً» قال: فقيل له: أَنت سَمِعْتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غيرَ مَرَّةٍ ولا مَرَّتينِ ولا ثلاثٍ ولا أَربعٍ ولا خَمْسٍ[2].

٢٢٢٥٤- حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي التَّيَّاح، قال: سمعتُ أبا الجعد يُحدِّث

عن أبي أُمامة، قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ على قاصٍّ يَقُصُّ فأمسكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «قُصَّ فَلَأَنْ أَقْعُدَ غُدْوَةً إلى أَنْ

= (٧٨١٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٤٠ من طريقين عن الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٧٨١٥) من طريق عائذ بن حبيب، عن مُطَّرِح بن يزيد، عن علي بن يزيد، به. ولم يذكر فيه: «عبيد الله بن زحر».

وانظر (٢٢١٩٢).

(١) هكذا هو في (م) والنسخ الخطية التي بأيدينا: «عن سعيد» وهو ابن أبي عروبة، وقد سلف برقم (٢٢١٦٢) من رواية محمد بن بشر العبدي، عنه، ووقع في «غاية المقصد» ورقة ٣٨، و«أطراف المسند» ٦/ ٢٠: «عن محمد بن جعفر، عن شعبة»، ولم تقع لنا رواية شعبة، عن قتادة في هٰذا الحديث.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الشامي، لٰكنه قد توبع.

وانظر (٢٢١٦٢).

تُشْرِقَ الشَّمسُ، أَحَبُّ إليَّ مِن أَنْ أُعتِقَ أَربعَ رِقابٍ، وبعدَ العَصرِ حتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أَحَبُّ إِليَّ مِن أَنْ أُعْتِقَ أربعَ رِقابٍ»[1].

٢٢٢٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهدي، عن معاويةَ بن صالح، عن السَّفْر بن نُسَير، عن يزيدَ بن شُريح

أَنه سَمِعَ أَبا أُمامة يحدِّث أَن رسول الله ﷺ قال: «لا يَأْتِ أَحدُكم الصَّلاةَ وهو حاقِنٌ، ولا يَخُصَّ نَفْسَه بشيءٍ دونَ أَصْحابِه، ولا يُدْخِلْ عَيْنَيهِ بَيْتاً حتى يَستأْذِنَ».

فقال شيخٌ لَمَّا حَدَّثَه يزيدُ: أَنا سمعتُ أَبا أُمامة يُحدِّثُ بهٰذا الحديثِ[2].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل أبي الجعد -وهو مولى بني ضبيعة-، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٧٢). محمد: هو ابن جعفر، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠١٣) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٢١٨٥) من طريق أبي طالب الضبعي عن أبي أمامة، لٰكن فيه «لأن أذكر الله تعالى من طلوع الشمس...» وليس فيه مجلس القَصص.

وفي الباب عن رجل من أصحاب بدر، سلف برقم (١٥٩٠٠). وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «قاص يقص» في الدين والحكمة والذكر، ونحو ذلك.

«فأمسك» أي: القاص تأدباً معه ﷺ.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «ولا يخص نفسه بشيء دون أصحابه»، وهٰذا=

٢٢٢٥٦- حدثنا ابن مَهدي، عن معاويةَ -يعني ابن صالح-، عن عامر ابن جَشِيب، عن خالد بن مَعْدان، قال:

حَضَرْنا صَنِيعاً لعبد الأَعْلى بن هِلال، فلمَّا فَرَغْنا من الطَّعام، قامَ أَبو أُمامة، فقال: لقد قُمْتُ مقامي هٰذا وما أَنا بخَطِيبٍ، وما أُرِيدُ الخُطْبةَ، ولٰكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ عندَ انقضاءِ الطَّعام: «الحمدُ لله كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه، غيرَ مَكْفِيٍّ ولا مُوَدَّعٍ ولا مُسْتغنىً عنه» قال: فلم يَزَلْ يُردِّدُهُنَّ علينا حتى حَفِظْناهُنَّ[1].

٢٢٢٥٧- حدثنا ابنُ مهدي، عن مُعاوية بن صالح، عن أبي عُتْبة الكِنْدي

= إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢١٥٢). معاوية بن صالح: هو ابن حُدَير الحضرمي الحمصي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٧ عن إبراهيم بن إسحاق الحربي، عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. مختصراً بلفظ: «لا يدخل الرجل رأسه في بيت قوم حتى يستأذن، فإن فعل، فقد دخل».

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عامر بن جَشِيب الحِمْصي، فقد أخرج له النسائي وأبو داود في «المراسيل»، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الدارقطني. معاوية بن صالح: هو ابن حُدَير الحَضْرمي الحمصي.

وأخرجه البخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٦/٦٩، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٩٦)، وابن حبان (٥٢١٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٤٧١)، وفي «الشاميين» (١٩٤٣)، والحاكم ٤/١٣٥، والمزي في ترجمة عامر بن جشيب من «تهذيب الكمال» ٤/١٦-١٧ من طرق عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري في روايته على أوله، ولم يسق لفظه.

وانظر (٢٢١٦٨).

عن أبي أُمامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن أُمَّتِي أَحدٌ إلاَّ وأَنا أَعْرِفُه يومَ القِيامةِ» قالوا: يا رسولَ الله مَنْ رأيتَ ومن لم تَرَ؟ قال: «مَنْ رَأَيتُ ومَنْ لم أَرَ، غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِن آثار[1] الطُّهُورِ»[2]. ٥/ ٢٦٢

٢٢٢٥٨- حدثنا عبد الرحمٰن، عن معاويةَ بن صالح، عن سُلَيم بن عامر الكَلاعِيِّ، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يومَئذٍ على الجَدْعاءِ، واضعٌ رِجْلَيه في الغَرْزِ يَتطاوَلُ يُسمِعُ النَّاسَ فقال بأَعْلى صوتِه: «أَلا تَسْمَعونَ» فقال رجلٌ من طوائفِ النَّاسِ: يا رسولَ الله، ماذا تَعهَدُ إلينا؟ قال: «اعْبُدُوا رَبَّكم، وصَلُّوا خَمْسَكم، وصُومُوا شهرَكم، وأَطِيعُوا ذا أَمْرِكم، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكم» فقلتُ: يا أَبا أُمامة، مثلُ مَنْ أَنت يومَئذٍ؟ قال: أَنا يومَئذٍ ابنُ ثلاثينَ سنةً، أُزاحِمُ البَعِيرَ، أُزَحزِحُه قُدُماً[3] لرسولِ الله ﷺ[4].

---

(١) في (م): أثر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عتبة الكندي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٠٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٢٠). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) لفظة «قُدُماً» سقطت من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، =

٢٢٢٥٩- حدثنا أَبو كامل، حدثنا حَمَّاد، عن أبي غالب، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يحدِّث عن النبيِّ ﷺ في قوله عَزَّ وجلَّ: ﴿فأَمَّا الذينَ في قُلُوبِهم زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ منه﴾ [آل عمران: ٧] قال: «هم الخَوارِجُ». وفي قوله: ﴿يومَ تَبْيضُّ وجوهٌ وتَسْودُّ وجوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] قال: «هم الخَوارِجُ»[1].

= ومعاوية بن صالح: هو ابن حُدَير الحَضْرمي الحمصي.

وانظر (٢٢١٦١).

وقوله: «أُزحزِحُه قُدُماً لرسول الله ﷺ» أي: أُنَحِّيه وأُباعِدُه من أجل التقدُّم لرسول الله ﷺ والدُّنُوِّ منه.

(١) إسناده ضعيف، أبو غالب البصري نزيل أصبهان، مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات، وفي رفعه نكارة، لٰكنه ثابت موقوفاً عن أبي أمامة، فقد روي من طريق حسن كذٰلك؛ كما نبهنا عليه عند الرواية (٢٢٢٠٨)، وقال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٢/ ٧ بعد ما أورد هٰذا الحديث من طريق «المسند»: وهٰذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابي. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني، وحماد: هو ابن سلمة البصري.

وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة آل عمران مفرقاً (٩٦) و(١١٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٤٦)، والواحدي في «الوسيط» ١/ ٤٧٦ من طريق حميد بن مهران المالكي الخياط، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (٥٥) من طريق أبي الهيثم قطن بن كعب البصري، كلاهما عن أبي غالب البصري، بهٰذا الإسناد. واقتصر الواحدي على ذكر الآية الثانية. وفي رواية المروزي زيادة.

وأخرجه موقوفاً ابن جرير في «تفسيره» ٤/ ٤٠ من طريق وكيع بن الجراح، عن حماد بن سلمة والربيع بن صبيح، عن أبي غالب، عن أبي أمامة=

«٢٢٢٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا فَرَجُ بن فَضالةَ، حدثنا لُقْمانُ بن عامر

عن أَبي أُمامة، قال: حَجَجْتُ معَ رسول الله ﷺ حَجَّةَ الوَداعِ، فحَمِدَ الله وأَثْنى عليه، ثم قال: «أَلا لَعَلَّكم لا تَرَوْني بعدَ عامِكم هٰذا، أَلا لَعَلَّكم لا تَرَوْني بعدَ عامِكم هٰذا، أَلا لَعَلَّكم لا تَرَوْني بعدَ عامِكم هٰذا» فقامَ رجلٌ طويلٌ كأَنه من رجالِ شَنُوءَةَ، فقال: يا نبيَّ الله، فما الذي نَفعَلُ؟ فقال: «اعْبُدُوا رَبَّكم، وصَلُّوا خَمْسَكم، وصُومُوا شَهرَكم، وحُجُّوا بَيْتَكم، وأَدُّوا زكاتَكم طَيِّبةً بها أَنْفسُكم، تدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكم»[1].

٢٢٢٦١- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا الفَرَج، حدثنا لُقمان بن عامر، قال:

= ﴿فأما الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد إيمانكم﴾ قال: هم الخوارج. وتحرف «أبو غالب» فيه إلى: «أبي مجالد».

وانظر تعليقنا على الرواية (٢٢١٨٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل فرج بن فضالة -وهو التَّنُوخي الشامي-، فهو ضعيف. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ولقمان بن عامر: هو الوَصَّابي الحمصي.

وأخرجه محمد بن نصر في «الوتر - مختصره» (١٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٢٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ١٩١ من طرق عن فرج بن فضالة التنوخي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٦١).

وقوله: «شَنُوءَة»: هم قبيلة من الأَزْد، من اليمن، قيل: سُمُّوا بذلك لشَنَآنٍ كان بينهم.

سمعتُ أبا أُمامة قال: قلتُ: يا نبيَّ الله ما كان أول بَدْء أمرِكَ؟ قال: «دَعْوَةَ أبي إبراهيمَ، وبُشْرَى عِيسَى، ورَأَتْ أُمِّي أَنَّه يَخرُجُ منها نُورٌ أَضاءَتْ منه قُصُورُ الشَّامِ»(١).

٢٢٢٦٢- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا فَرَجٌ، حدثنا لُقمان

عن أبي أُمامة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن قَتلِ عوامرِ البيوت إلا ما كان من ذي الطُّفيَتَينِ والأبترِ، فإنهما يكْمهان الأبصار، وتُخْدَجُ منهن النِّساءُ(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٠)، وابن سعد ١/ ١٠٢، والحارث بن أبي أسامة (٨٤٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٢٩)، وفي «الشاميين» (١٥٨٢)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٥٥، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٢/ ٩، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٨٤ من طرق عن الفرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن سعد مختصرة.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٥٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «ما كان أول بدء أمرك» أي: أيُّ شيء ظهر أولاً في هٰذا العالم من أمر نبوتك.

«دعوة أبي» يعني قوله: ﴿ربَّنا وابعث فيهم رسولاً منهم﴾ [البقرة: ١٢٩].

«وبشرى عيسى» بقوله: ﴿ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ [الصف: ٦].

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناده ضعيف لضعف فرج: وهو ابن فضالة. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ولقمان: هو ابن عامر الوَصَّابي.

وأخرجه أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٧٢٩٠) عن مُحرز =

٢٢٢٦٣- حدثنا هاشم، حدثنا فَرَجٌ، حدثنا لُقْمانُ

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ومَلائِكَتَه يُصَلُّونَ على الصفِّ الأَوَّلِ» قالوا: يا رسولَ الله، وعلى الثَّاني؟ قال: «إنَّ الله ومَلائِكتَه يُصَلُّونَ على الصفِّ الأَوَّلِ» قالوا: يا رسولَ الله، وعلى الثَّاني؟ قال: «إن الله ومَلائِكته يُصلُّونَ على الصفِّ الأَوَّلِ» قالوا: يا رسولَ الله، وعلى الثَّاني؟[1] قال: «وعلى الثَّاني».

وقال[2] رسولُ الله ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكم، وحاذُوا بينَ مَناكِبكم، ولِينُوا في أَيْدِي إِخْوانِكم، وسُدُّوا الخَلَلَ، فإنَّ الشَّيطانَ يَدْخُلُ فيما[3] بينكم بمَنْزِلَة الحَذَفِ». يعني: أَولادَ الضَّأْنِ الصِّغارَ[4].

=ابن عون، والطبراني في «الكبير» (٧٧٢٦)، وفي «الشاميين» (١٥٨٦) من طريق أحمد بن إبراهيم الموصلي، كلاهما عن فرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٥٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وانظر شرحه والكلام عليه هناك.

قوله: «عوامر البيوت» أي: الحيات التي تسكن البيوت.

(١) من قوله: «إن الله وملائكته» الثالثة إلى هنا ليس في (م)، وأثبتناه من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ٤/ورقة ٣٥١ و«غاية المقصد» ورقة ٥٨.

(٢) في (م) وحدها: «قال» دون حرف العطف.

(٣) لفظة «فيما» سقطت من (م).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر. =

٢٢٢٦٤- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا الفرج، حدثنا لقمان، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَجِيفُوا أَبوابَكم واكفَؤُوا آنِيتَكم، وأَوْكُوا أَسْقِيَتَكم، وأَطْفِئُوا سُرُجَكم، فإنَّه لم يُؤْذَنْ لهم بِالتَّسَوُّر عليكم»[1].

= وأخرجه بأخصر مما هنا أبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٧٦٤) عن مُحْرِز بن عون، والطبراني في «الكبير» (٧٧٢٧) من طريق أحمد ابن إبراهيم الموصلي، وفي «الشاميين» (١٥٨٧) من طريق سويد بن سعيد، ثلاثتهم عن فرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وتحرف «محرز بن عون» في «إتحاف الخيرة» إلى «محمود بن عون».

وانظر في تسوية الصفوف ما سلف برقم (٢٢٢٢٥).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٧٢٤)، وانظر شرح ألفاظ الحديث وبعض شواهده هناك.

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٩٩).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٧٣٥).

وعن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٤١).

وعن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٠٦) و(١٨٥١٨)، وهي كلها أحاديث صحيحة.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الفرج: وهو ابن فضالة.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٥٥ من طريق الربيع بن ثعلب، عن فرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٥٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «أجيفوا» من أجاف الباب، أي: ردَّه.

«واكفؤوا» من كفأت الإناء بالهمز كمنع، وقيل: أكفأ لغةٌ فيه: إذا قلبته. =

٢٢٢٦٥- حدثنا أبو نوح قُراد -قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي غيرَ مرَّة يقول: حدثنا أبو نوح قراد- حدثنا عكرمة بن عمَّار، عن شدَّاد بن عبد الله قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يا ابنَ آدَمَ إِنَّكَ أنْ تَبْذُلَ الخَيرَ خيرٌ لك، وأنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لكَ، ولا تُلامُ على الكَفافِ، وابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، واليَدُ العُلْيا خَيرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى»[1].

٢٢٢٦٦- حدثنا أَبو نُوحٍ وعبدُ الصَّمَد، قالا: حدثنا عِكْرمةُ -وقال أَبو نوح: أَخبرنا عِكْرمةُ بن عَمَّار-، عن شَدَّاد بن عبد الله، قال:

= «وأوكوا» بلا همز من الإيكاء، بمعنى شدِّ الوكاء، بكسر الواو وهو ما يشد به رأس القربة من الحبل.

«لم يؤذن لهم» أي: للشياطين.

«بالتسور» بالطلوع من فوق.

(١) إسناده حسن. أبو نوح قراد: هو عبد الرحمٰن بن غزوان.

وأخرجه الطبراني (٧٦٢٥) من طريق قراد أبي نوح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٣٦)، والترمذي (٢٣٤٣)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٢٢٩، والبيهقي ٤/١٨٢ من طريق عمر بن يونس، وأبو عوانةمن طريق عمرو بن مرزوق، والطبراني (٧٦٢٥) من طريق عنبسة بن عبد الواحد، ثلاثتهم عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني (٧٦٢٦) من طريق النضر بن محمد الجرشي، عن عكرمة، به بلفظ: «اليد العليا خير من اليد السفلى».

وفي باب قوله: «وابدأ بمن تعول ...إلخ» عن ابن عمر سلف برقم (٤٤٧٤) وانظر شواهده هناك.

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: أَتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ وهو في المَسْجِد، فقال: يا رسولَ الله، إني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْه عليَّ. قال: فَسَكَتَ النبيُّ ﷺ، ثم عادَ، فقال له مَرَّةً أُخرى، ثم أُقِيمَت الصَّلاةُ، فصَلَّى رسولُ الله ﷺ، ثم انْصَرَفَ، قال أَبو أُمامة: فاتَّبَعَه الرَّجلُ، قال: وتَبِعْتُه -قال عبد الصَّمد في حديثِه: فانْصَرَفْتُ مع النبيِّ ﷺ والرَّجلُ يَتْبَعُه- لأَعْلَمَ ما يقولُ له. قال: فقال له الرَّجلُ: يا رسولَ الله، إني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْه عليَّ. قال: فقال له النبيُّ ﷺ: «أَليس قد تَوَضَّأْتَ قَبْلَ أَن تَخْرُجَ من مَنْزِلِك، فأَحْسَنْتَ الوُضوءَ، ثم صَلَّيْتَ مَعَنا؟» قال: بلى. قال: «فإِن الله قد غَفَرَ لك حَدَّك -أَو ذَنْبَكَ-» شَكَّ عكرمة، قال عبد الصَّمد في حديثِه: فانْصَرَفْتُ مع النبيِّ ﷺ، واتَّبَعَه الرَّجل[1]. ٥/ ٢٦٣

٢٢٢٦٧- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُ الحميد بن بَهْرام، عن شَهْرِ ابن حَوْشَب

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عكرمة بن عمار العِجْلي اليمامي، فهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه قد توبع كما سيأتي في الرواية (٢٢٢٨٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو نوح: هو عبد الرحمٰن بن غَزْوان الضَّبِّي المعروف بقُرَاد، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري.

وأخرجه أبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٢٩ من طريق عباس الدوري، عن أبي نوح عبد الرحمٰن بن غزوان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٦٣).

حدثني أَبو أُمامة، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ قامَ إلى وُضُوئِه يُرِيدُ الصَّلاةَ، ثم غسلَ كَفَّيْهِ، نَزَلَتْ خَطِيئتُه من كَفَّيهِ معَ أَوَّلِ قَطْرةٍ، فإذا مَضْمَضَ واسْتَنشَقَ واسْتَنثَرَ، نَزَلَتْ خَطِيئتُه من لسانِه وشَفَتَيهِ معَ أَوَّلِ قَطْرةٍ، فإذا غَسَلَ وَجْهَه، نَزَلَتْ خَطِيئتُه من سَمْعِه وبَصَرِه معَ أَوَّلِ قَطْرَةٍ، فإذا غسلَ يَدَيهِ إلى المِرْفَقَيْنِ، ورِجْلَيهِ إلى الكَعْبَيْنِ، سَلِمَ من كلِّ ذنبٍ هو له، ومن كلِّ خَطِيئةٍ، كهَيْئَتِه يومَ وَلَدَتْه أُمُّه، قال: فإذا قامَ إلى الصَّلاةِ، رَفَعَ الله بها دَرَجتَه، وإن قعدَ، قعدَ سالماً»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الشامي، لٰكنه قد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤٣٩٤)، وفي «الشاميين» (٢٤٨٢) من طريق ليث بن أبي سُليم، وفي «الشاميين» (٢٩٤٣) من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن شهر بن حوشب، بهٰذا الإسناد. وفي حديث ليث بن أبي سليم زيادات.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٣) و(٧٩٨٤)، وفي «الأوسط» (٤٤٣٧) من طريق سالم بن أبي الجعد، وفي «الأوسط» (٤٤٣٧) من طريق عدي بن ثابت، وعبد الرزاق (١٥٢) من طريق مولاة للقاسم بن عبد الرحمٰن الشامي، يقال لها: أم هاشم، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ١٣، والطبراني في «الكبير» (٧٩٩٥) من طريق أبي المشاء لقيط بن المشاء الباهلي، كلهم عن أبي أمامة، به. ووقع عند عبد الرزاق زيادة ستأتي ضمن الحديث (٢٢٣٠٤)، وتحرف «ابن المشاء» في مطبوع «الأسماء والكنى» إلى: «ابن المثنى».

وانظر (٢٢١٦٢)، وما سيأتي برقم (٢٢٢٧٢).

٢٢٢٦٨- حدثنا أَبو النَّضْر، حدثنا مُبارَك -يعني ابن فَضَالَةَ-، حدثني أَبو غالب

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَقْعُدُ المَلائِكةُ يومَ الجُمُعةِ على أَبْوابِ المَسْجِدِ مَعَهم الصُّحُفُ، يكْتُبونَ النَّاسَ، فإِذا خرجَ الإِمامُ، طُوِيَت الصُّحُفُ» قلت: يا أَبا أمامة، ليس لمَنْ جاءَ بعد خَروجِ الإِمام جُمُعةٌ؟ قال: بلى، ولٰكن ليس ممَّنْ يُكتَبُ في الصُّحُف[1].

٢٢٢٦٩- حدثنا هارون بن معروف، حدثنا عبد الله بن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أمامة أَن رسول الله ﷺ قال: «ما جاءَنِي جِبريلُ عليه السَّلامُ قَطُّ إِلاَّ أَمَرَنِي بالسِّواكِ، لقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مُقَدَّمَ فِيَّ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان، فقد اختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم اللَّيثي البغدادي.

وانظر (٢٢٢٤٢).

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي-، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيفان. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٧٦) من طريق عثمان بن أبي عاتكة، عن علي بن يزيد، به- بلفظ: «تسوَّكوا فإن السواك مطهرة للفم، مرضاة للربّ، ما جاءني جبريل إلا أوصاني بالسواك، حتى لقد خشيت أن يفرض عليّ وعلى أمتي، ولولا أني أخاف أن أشق على أمتي لفرضته عليهم، وإني لأستاك حتى لقد خشيت أن أحفي مقادم فمي». =

٢٢٢٧٠- حدثنا أَسْوَدُ بن عامر، حدثنا شَرِيكٌ، عن محمد بن سعد الواسِطيِّ، عن أَبي ظَبْيَةَ

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إن المِقَةَ من الله -قال شريكٌ: هي المَحبَّةُ والصِّيتُ[1] من السَّماءِ- فإذا أَحبَّ الله عبداً، قال لجبريلَ: إني أُحِبُّ فُلاناً. فيُنادِي جبريلُ: إن الله

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٨٤٦) و(٧٨٤٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به. ولفظ الرواية الأولى: «السواك مطيبة للفم مرضاة للرب».

وأخرجه كسابقه الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٤)، وفي «الشاميين» (٨٨٨) من طريق يحيى بن الحارث، عن القاسم، به. وسلف من حديث ابن عمر بهٰذا اللفظ الأخير برقم (٥٨٦٥)، وانظر شواهده عنده.

ويشهد للفظ رواية المصنف ما روي عن أنس عند البزار (٤٩٧ - كشف الأستار).

وعن أم سلمة عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٠)، والبيهقي ٧/ ٤٩.

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٦٩٥٦)، وفي «الكبير» (١٢٢٨٦).

وبنحوه عن عائشة عند الطبراني في «الأوسط» (٦٥٢٢)، والبيهقي ٧/ ٤٩-٥٠.

وهذه الشواهد لا يخلو واحد منها من ضعف، وبعضها شديد الضعف، ومع ذلك فقد ذهب البخاري إلى تحسين الحديث، نقله عنه البيهقي في «سننه» ٧/ ٤٩.

وفي باب فضل السواك عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٩). ولفظه: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة». وانظر شواهده بهٰذا اللفظ هناك.

قوله: «أن أحفي» قال السندي: من الإحفاء، أي: استأصله بكثرة استعمال السواك.

(١) تحرفت في (م) إلى: «وألقيت»!

يَمِقُ -يعني: يُحِبُّ- فلاناً، فأَحِبُّوه- أُرَى شريكاً قد قال: فيُنْزَلُ له المَحبَّةُ في الأَرضِ-، وإذا أَبْغضَ عبداً، قال لجبريلَ: إني أُبْغِضُ فلاناً، فأَبْغِضْه. قال: فينادي جبريلُ: إنَّ ربَّكُم يُبغِضُ فلاناً فأَبْغِضُوه- قال: أُرَى شريكاً قد قال: فيُجْرَى له البُغْضُ في الأَرضِ-»[1].

● ٢٢٢٧١- حدثنا عبد الله، حدثنا عليُّ بن حَكِيم الأَوْدي، أَخبرنا شَرِيك. وحدثني أَبو بكر بن أبي شَيْبةَ، حدثنا شَرِيك، عن محمد بن سعد، عن أَبي ظَبْيةَ، عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ نحوَه[2].

٢٢٢٧٢- حدثنا أَبو أَحمد الزُّبَيري، حدثنا أَبانُ -يعني ابنَ عبد الله-،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شريك -وهو ابن عبد الله النَّخعي القاضي-، فهو سيىء الحفظ. محمد بن سعد الواسطي: هو الأنصاري، وأبو ظبية: هو السُّلفي الكَلاعي الشامي، ويقال: أبو طَيْبة، والسلفي بضم السين وفتح اللام نسبة إلى سُلَف بطن من كلاع، وكلاع من حمير.

وانظر (٢٢٢٣٣).

وقوله: «والصِّيت»: هو الذِّكر الجميل الذي ينتشِرُ في الناس.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ورقة ١٠٦ من طريق عبد الله ابن أحمد، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه كذٰلك.

وأخرجه مختصراً بذكر المَحَبَّةِ الطبراني في «الكبير» (٧٥٥١) عن عبد الله بن أحمد، عن أبي بكر بن أبي شيبة، به. وقرن بعبد الله بن أحمد عبيدَ بن غنام.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الأوسط» (٣٦٣٩) و(٦٥٧٨)، وابن عساكر ١٩/ورقة ١٠٦ من طرق عن أبي بكر بن أبي شيبة، به.

وانظر (٢٢٢٣٣).

حدثنا أَبو مُسلمٍ، قال:

دَخَلْتُ على أَبي أُمامة وهو يَتفلَّى في المَسْجِدِ، ويَدفِنُ القَمْلَ في الحَصى، فقلت له: يا أَبا أُمامة إن رجلاً حدَّثني عنك أَنك قلتَ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تَوضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ: غسلَ[1] يَدَيهِ، ووَجْهَه، ومسحَ على رَأْسِه وأُذُنَيهِ، ثم قامَ إلى الصَّلاةِ المَفْروضةِ، غَفَرَ الله له في ذٰلك اليومِ ما مَشَتْ إليه رِجْلُه، وقَبَضَتْ عليه يَداه، وسَمِعَتْ إليه أُذُناه، ونَظَرَتْ إليه عَيْناه، وحَدَّثَ به نَفْسَه مِن سُوءٍ». قال: والله لقد سمعتُه من نبيِّ الله ﷺ ما لا أُحصِيه[2].

---

(١) في (م) وحدها: «فغسل»، والمثبت من (ظ٥) وباقي الأصول.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي مسلم الثعلبي، فقد تفرد بالرواية عنه أبان بن عبد الله بن أبي حازم البَجَلي، لٰكنه قد توبع. أبو أحمد الزُّبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٥)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٠٣٢) عن أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرج عبد الرزاق (١٧٤٥) عن معمر، عن أبي غالب البصري: أن أبا أمامة رأى على ثيابه قَمْلة وهو في المسجد، فأخذها فدفنها في المسجد، وأبو غالب ينظُرُ إليه. وأبو غالب ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٩ عن قطن بن عبد الله، عن أبي غالب، قال: رأيت أبا أمامة يأخذ القَمْلَ، ويلقيه في المسجد، قال: ﴿ألم نَجْعَلِ الأرضَ كِفاتاً﴾ [المرسلات: ٢٥]. =

٢٢٢٧٣- حدثنا محمد بن يزيد الواسِطيُّ، عن عثمانَ بن أَبي العاتِكَةِ، عن القاسم أَبي عبد الرحمٰن

= وأخرج ابن أبي شيبة ٢/٣٦٨ عن عباد بن العوام، عن أبي إسحاق الشيباني، عن المسيب بن رافع، عن رجل، قال: رأيت أبا أمامة يَتَفَلَّى في مسجده، وهو يدفن القمل في الحصى.

وأخرج عبد الرزاق (١٧٤٦) من طريق فِطْر بن خليفة، عن شِمْر بن عطية، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي أمامة أنه كان يتفلَّى في المسجد.

وقد سلف في مسند عمرو بن عَبَسة برقم (١٧٠٢١) من طريق عاصم بن أبي النَّجود، عن شهر بن حوشب، قال: أتينا أبا أمامة فإذا هو جالس يتفلى في جوف المسجد، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إذا توضأَ المسلم، ذهبَ الإثمُ من سمعِه وبصرِه ويديه ورجليه».

ولتخريج بقية الحديث المرفوع وشواهده انظر ما سلف برقم (٢٢١٦٢) و(٢٢١٨٨) و(٢٢٢٣٧) و(٢٢٢٦٧).

وفعل أبي أمامة يرده ما في «المسند» (٢٣٤٨٥) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن حجاج بن أبي عثمان الصَّوَّاف، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحضرمي بن لاحق، عن رجل من الأنصار: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وجد أحدُكم القَملةَ في ثوبه، فلَيَصُرَّها ولا يُلقِها في المسجد». وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحضرمي بن لاحق، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/٢٤٩ في أتباع التابعين، وقال ابن حجر في «التقريب»: لا بأس به، من السادسة أي: من الطبقة السادسة حسب ترتيبه، وهم الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة، ثم إن راويَه عن النبي ﷺ مبهم.

ويتقوى بما سيأتي برقم (٢٣٥٥٨) عن شيخ من أهل مكة من قريش، قال: وجد رجلٌ في ثوبه قَمْلةً، فأخذَها ليَطْرَحَها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «لا تَفْعَلْ، ارْدُدْها في ثوبك حتى تخرجَ من المسجد». وهٰذا السند وإن كان فيه تدليس ابن إسحاق يتقوى بما قبله.

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاةٌ في دُبُرِ صلاةٍ -[قال عبد الله بن أحمد]: قال أَبي: وقال غيرُه: في إِثْرِ صلاةٍ- لا لَغْوَ بينَهما، كتابٌ في عِلِّيِّينَ»[1]. ٥/ ٢٦٤

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عثمان بن أبي العاتكة، فهو ضعيف يعتبر به، وقد توبع. القاسم أبو عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ ورقة ١١١ من طريق عبد الله ابن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٩٠٥) من طريق يعقوب بن حميد، عن محمد بن يزيد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٧) من طريق الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به. فزاد في إسناده بين عثمان بن أبي العاتكة والقاسم بن عبد الرحمٰن عليَّ بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الأَلْهاني- وهو ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (٥٩٣) من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر وأبي مُعَيد حفص بن غيلان، وفي «الكبير» (٧٧٥٢)، وفي «الصغير» (٤٧٧) من طريق يحيى بن الحارث الذِّماري وأبي معبد حفص بن غيلان، وفي «الكبير» (٧٩٠١) من طريق أبي عبد الملك علي ابن يزيد الأَلْهاني، أربعتهم عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به. ووقع في الموضع الثاني من مطبوع «المعجم الكبير»: «عن عائشة» بدل «أبي أمامة»، وهو تحريف بلا شك، ورواية يحيى بن الحارث الذِّماري ستأتي ضمن الحديث رقم (٢٢٣٠٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٨٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٤٩) و(٣٤١٦) عن أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثني حفص بن غيلان، عن مكحول، عن أبي أمامة رفعه. وهٰذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن أبا حاتم قال: لا يصح=

قال عبد الله: قلت لأَبي: من أَين سَمِعَ محمد بن يزيد من عثمانَ بن أَبي العاتِكَةِ؟ قال: كان أَصلُه شامِيّاً، سمعَ منه بالشَّامِ.

٢٢٢٧٤- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا محمد بن مُطَرِّفٍ أَبو غَسَّانَ اللَّيْثي، عن أَبي الحُصَين، عن أَبي صالح الأَشْعري

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الحُمَّى كِيرٌ مِن جَهَنَّمَ، فما أَصابَ المُؤْمِنَ منها، كان حَظَّه مِن جَهنَّمَ»[1].

٢٢٢٧٥- حدثنا يحيى بن أَبي بُكَير وأَبو سعيد، قالا: حدثنا زائدةُ، حدثنا عاصم بن أَبي النَّجُود، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة، قال: لو لم أَسْمَعْه من النبيِّ ﷺ إلا سَبْعَ[2]

= لمكحول سماع من أبي أمامة، وقال مرة: لم يَرَه. قلنا: كذا قال أبو حاتم، مع أن سِنَّه محتملة للسماع منه، فقد توفي سنة بضع عشرة ومئة ووفاة أبي أمامة كانت سنة ست وثمانين، ثم هو بَلَدِيُّه أيضاً، وقد جاء دخوله عليه وسماعه منه بأسانيد جياد في «تاريخ أبي زرعة» ١/ ٢٣٨-٢٣٩و٢٣٩ وفي «مسند الشاميين» (٣٤٤٨).

وقوله: في «عِلِّيينَ»: قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٢٩٤: هو اسم للسماء السابعة. وقيل: اسم لديوان الملائكة الحَفَظَةِ تُرفَعُ إليه أعمالُ الصالحين. وقيل: هو أعلى الأَمْكنة وأَشْرفُ المَراتبِ وأَقربُها من الله في الدار الآخرة، ويعرب بالحروف والحركات كقِنَّسرين وأَشباهِها على أنه جمعٌ أو واحد.

وقيل في المراد به أقوال أخرى، انظرها في «زاد المسير» ٩/ ٥٧، و«تفسير ابن كثير» ٨/ ٣٧٤.

(١) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٢١٦٥) سنداً ومتناً.

(٢) وقع في (م): «سبعاً».

-قال أبو سعيد: إلا تِسْع[1] مِرارٍ، ماحَدَّثْتُ[2] به، قال: «إذا تَوَضَّأَ الرَّجلُ كما أُمِرَ، ذهَبَ الإِثْمُ من سَمْعِه وبَصَرِه، ويَدَيهِ ورِجْلَيهِ»[3].

٢٢٢٧٦- حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شُعبةُ، عن محمد بن عبد الله ابن أَبي يعقوب، سمعَ أَبا نَصْر

عن أَبي أُمامة، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَخبِرْني بعَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ. قال: «عليك بالصَّومِ، فإنه لا عِدْلَ له» أَو قال: «لا مِثْلَ له»[4].

---

(١) وقع في (م): «سبع»، والمثبت من سائر الأصول.

(٢) في (م) و(ر): «حدث»، وما أثبتناه من (ظ٥).

(٣) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الشامي، لٰكنه قد توبع. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٦٦) من طريق جعفر بن الحارث، وفي «الأوسط» (١٥٢٨) من طريق الحكم بن عتيبة، كلاهما عن عاصم بن أبي النجود، بهٰذا الإسناد. وزاد في «الأوسط» حديثاً آخر عن عمرو بن عَبَسَة، وقد سلف الحديثان في مسنده من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن شهر بن حوشب برقم (١٧٠٢١).

وانظر (٢٢١٦٢).

(٤) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن بين أبي نصر -وهو حميد بن هلال العَدَوي كما رجحنا عند الرواية (٢٢١٤٩)- وبين أبي أمامة: رجاء بن حَيْوة الكِنْدي، كذا رواه العامة عن شعبة بن الحجاج كما سلف. سليمان بن داود: هو أبو داود الطيالسي البصري.

وانظر (٢٢١٤٠). =

٢٢٢٧٧- حدثنا عبد الصَّمَد وعَفَّانُ، قالا: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، عن أَيْمنَ

عن أَبي أُمامة، أَن رسول الله ﷺ قال: «طُوبى لمَنْ رَآني، وطُوبى -سَبْعَ مِرارٍ- لمَنْ آمَنَ بي ولم يَرَني»[1].

٢٢٢٧٨- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، حدثنا ابن مُبَارك. وعَتَّاب، قال: حدثنا عبد الله -هو ابن المُبارَك-، أَخبرنا يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيد الله ابن زَحْر، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما من مُسلمٍ يَنْظرُ إلى مَحاسنِ امرَأَةٍ أَوَّلَ مَرَّةٍ، ثم يَغُضُّ بَصَرَه، إلا أَحدَثَ الله له عبادةً يَجِدُ حَلاوتَها»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أيمن -وهو ابن مالك الأشعري-، فلم يرو عنه غير قتادة بن دعامة السَّدُوسي، وذكره ابن حبان في «ثقاته». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العَنْبري البصري، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار البصري، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي البصري.

وانظر (٢٢١٣٨).

(٢) إسناده ضعيف جداً، علي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الأَلْهاني- واهي الحديث، وعبيد الله بن زَحْر -وهو الضَّمْري الإفريقي- ضعيف يعتبر به.

عتاب: هو ابن زياد المروزي، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٤٣١) من طريق سعيد بن سليمان، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨٤٢) من طريق سعيد بن أبي=

٢٢٢٧٩- حدثنا قُتيبة بن سعيد، حدثنا بَكْر بن مُضَرَ، حدثني عُبيد الله ابن زَحْر، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة يَرفَعُ الحديثَ، قال: «مَن بَدَأَ بالسَّلامِ، فهو أَوْلى بالله وبرسولِه[1]» [2].

٢٢٢٨٠- حدثنا أبو سلمة، أخبرنا بكر[3] بن مُضَر، حدثني عبيد الله ابن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَبِيعوا المُغَنِّياتِ[4]،

= مريم، عن يحيى بن أيوب، به.

وفي الباب عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٢) عن رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه: «النظرة سهم من سهام إبليس مسموم، من تركها مخافتي، أبدلته إيماناً يجد له حلاوته في قلبه». وفيه عبد الرحمٰن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف.

وعن حذيفة عند الحاكم ٤/٣١٣-٣١٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩٢). وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: إسحاق -وهو ابن عبد الواحد القرشي الموصلي- واهٍ، وعبد الرحمٰن هو الواسطي، ضعَّفوه.

وعن ابن عمر عند القضاعي (٢٩٣)، وإسناده ضعيف أيضاً.

(١) في (م): «ورسوله»، والمثبت من سائر الأصول.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً كسابقه، لٰكن قد روي من وجه آخر صحيح كما سلف عند الرواية (٢٢١٩٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٥٨) من طريق عمرو بن خالد الحراني، عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٩٢).

(٣) في (م): أبو بكر، وهو خطأ.

(٤) تحرف في (م) إلى: المغيبات.

ولا تَشْتَرُوهُنَّ، ولا تُعَلِّموهُنَّ، ولا خَيرَ في تجارةٍ فِيهنَّ، وثَمَنُهنَّ حَرامٌ»[1].

٢٢٢٨١- حدثنا معاويةُ بن عمرو، حدثنا زائدةُ، عن عاصم، عن شَهْرِ ابن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة، قال: لو لم أَسْمَعْه من النبيِّ ﷺ إلا سَبْعَ مِرارٍ، ما حَدَّثْتُ به، قال: «إذا تَوضَّأَ الرَّجلُ كما أُمِرَ، ذهبَ الإثمُ مِن سَمْعِه وبَصَرِه، ويَدَيهِ ورِجْلَيهِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي- ضعيف، وعلي ابن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- ضعيف جداً. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٢٨٢) و(٣١٩٥)، وفي «العلل الكبير» ١/٥١١-٥١٢ عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٦/١٤ من طريق عبد الله بن الحكم، كلاهما عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد. وزادا فيه: في مثل هٰذا أنزلت هٰذه الآية: ﴿ومن الناس من يشتري لَهْوَ الحديث ليُضِلَّ عن سبيل الله﴾. [لقمان: ٦] وقال الترمذي عقبه: غريب، إنما نعرفه مثل هٰذا من هٰذا الوجه.

وانظر (٢٢١٦٩).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب الشامي، لٰكنه قد توبع. معاوية بن عمرو: هو ابن المُهلَّب الأزدي البغدادي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وعاصم: هو ابن أبي النَّجود الكوفي المعروف بابن بَهْدلة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٦٥) من طريق محمد بن النضر الأزدي، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢١٦٢).

٢٢٢٨٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حَمَّاد -يعني ابن زيد-، عن سِنان بن رَبِيعةَ، عن شَهْرِ بن حَوْشَب

عن أَبي أُمامة: أَن رسولَ الله ﷺ تَوضَّأَ، فغسلَ وَجْهَه ثلاثاً، ويَدَيهِ ثلاثاً ثلاثاً، ومسحَ برَأْسِه، وقال: «الأُذُنانِ من الرَّأْسِ» قال حمَّادٌ: فلا أَدْري من قولِ أَبي أُمامة، أَو من قول النبيِّ ﷺ، وكان رسولُ الله ﷺ يَمْسَحُ على المُؤْقَينِ[1].

٢٢٢٨٣- حدثنا زيد بن يحيى، حدثنا عبد الله بن العلاء بن زَبْر، حدثني القاسم، قال:

سمعتُ أبا أُمامة يقول: خرجَ رسولُ الله ﷺ على مَشْيخة من الأنصار بِيضٌ لِحاهُم، فقال: «يا مَعْشَرَ الأنصارِ حَمِّرُوا وصَفِّروا، وخالِفُوا أَهلَ الكِتابِ» قال: فقلنا: يا رسولَ الله، إنَّ أهلَ الكتاب يتسروَلُون ولا يأتزِرُون! فقال رسولُ الله ﷺ: «تَسروَلُوا وائْتَزِرُوا، وخالِفُوا أَهلَ الكِتابِ» قال: فقلنا: يا رسول الله، إنَّ أهل الكتاب يتخفَّفون ولا ينتعِلُون! قال: فقال النبيُّ ﷺ: «فَتَخَفَّفُوا وانْتَعِلُوا، وخالِفُوا أَهلَ الكِتابِ» قال: فقلنا: يا رسولَ الله، إنَّ أهل الكتاب يَقصُّون عَثانِينَهم ويُوَفِّرُونَ سِبالهم! قال: فقال النبيُّ ﷺ: «قُصُّوا سِبالَكم ووَفِّروا عَثانِينكم، وخالِفُوا أَهل الكِتابِ»[2]. ٥/ ٢٦٥

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «الأذنان من الرأس ... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف قد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٢٢٣). يونس: هو ابن محمد المؤدِّب البغدادي.

(٢) إسناده صحيح. زيد بن يحيى: هو ابن عُبيد الخزاعي، والقاسم: هو =

٢٢٢٨٤- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أَخبرنا ابن المُبارَكِ، حدثنا يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليِّ بن يزيد، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَو يَتِيمةٍ لم يَمْسَحْه إلا لله، كان له[1] بكُلِّ شَعْرةٍ مَرَّتْ عليها يَدُه حَسَناتٌ، ومَن أَحْسَنَ إلى يَتِيمةٍ أَو يَتِيمٍ عنده، كنتُ أَنا وهو في الجَنَّةِ كهاتَيْنِ» وقَرَنَ بين إِصْبَعيهِ[2].

= ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٢٤) من طريق زيد بن يحيى، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال رسول الله: تسرولوا وائتزروا وخالفوا أهل الكتاب».

وفي باب خضاب الشعر عن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٧٤) وانظر شواهده هناك.

وفي باب إعفاء اللحى وقص الشارب، عن أبي هريرة سلف برقم (٨٧٨٥).

قال السندي: «يتسرولون» أي: يلبسون السراويل لا الإزار فبيَّن لهم أن يخالفوهم بالجمع بينهما.

«يتخففون» أي: يلبسون الخفّ.

«عثانينهم»: العثانين جمع عُثْنون، وهو اللحية.

«يوفِّرون»: من التوفير، بمعنى التكميل، وجاء فيه وَفَرَ كوعد أيضاً.

«سبالهم»: جمع سبلة بفتحتين، وهي الشارب.

(١) قوله: «له» لم يرد في (ظ٥) و(ق) و(ر)، وأثبتناه من (م).

(٢) صحيح لغيره دون الشطر الأول منه بقصة المسح على رأس اليتيم، وهٰذا إسناد ضعيف جداً فيه علي بن يزيد الألهاني الدمشقي، وهو واهي الحديث، وعبيد الله بن زحر الضَّمْري الإفريقي، وهو ضعيف يعتبر به. علي بن=

٢٢٢٨٥- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، أخبرنا صَفْوانُ بن عمرو، عن عُبيدِ الله بن بُسْرٍ

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ في قوله: ﴿ويُسقَى مِن ماءٍ صَدِيدٍ. يَتجَرَّعُه﴾ [إبراهيم: ١٦-١٧]، قال: «يُقرَّبُ إليه، فيَتكَرَّهُه، فإذا أُدْنِي[1] منه، شَوَى وَجْهَه، ووقَعَتْ فَرْوةُ رأْسِه، فإذا[2] شَرِبَه، قَطَّعَ أَمْعاءَه حتى يَخرُجَ[3] من دُبُرِه، يقولُ الله عَزَّ وجلَّ: ﴿وسُقُوا ماءً حَمِيماً فقَطَّعَ أَمْعاءَهم﴾ [محمد: ١٥]، ويقولُ الله: ﴿وإن يَسْتَغِيثُوا يُغاثُوا بماءٍ كالمُهلِ يَشْوِي الوُجوهَ بئسَ الشَّرابُ﴾ [الكهف: ٢٩]»[4].

=إسحاق: هو السُّلمي المروزي، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن مولى آل أبي سفيان، أبو عبد الرحمٰن الدمشقي.

وانظر (٢٢١٥٣).

(١) في (م): «دنا»، والمثبت من سائر الأصول.

(٢) في (م): «وإذا» بالواو، والمثبت من (ظ٥).

(٣) في (م): «خرج»، والمثبت من سائر الأصول.

(٤) رجاله ثقات معرفون غير عبيد الله بن بسر، فقد اختلف فيه على عبد الله ابن المبارك، فقيل: عبيد الله، وقيل: عبد الله بن بسر، وقال بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو: عبد الله بن بسر، ثم قد اختلف في تعيينه، فقيل: هو عبد الله بن بسر المازني الصحابي، وقيل: إن عبد الله بن بسر المازني يقال له: عبيد الله بن بسر، وقيل: هو عبيد الله بن بسر أخو عبد الله بن بسر المازني وله صحبة، وقيل: عبيد الله بن بسر شامي من أهل حمص له هٰذا الحديث الفرد ولا يعرف، وقيل: عبد الله بن بسر اليَحْصُبي، وهو لا يعرف أيضاً، وقيل: هو=

٢٢٢٨٦- حدثنا أَبو المغيرة، حدثنا الأَوْزاعي، حدثني أَبو عَمَّار شدَّاد

حدثني أَبو أُمامة: أَن رجلاً أَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إِني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْه عليَّ. فأَعْرَضَ عنه، ثم قال له[1]: إِني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْه عليَّ. فأَعْرَضَ عنه، ثم قال: يا رسول الله، إِني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْه عليَّ. فأَعْرَضَ عنه، وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلمَّا سَلَّمَ نبيُّ الله ﷺ، قامَ، فقال: يا رسول الله، إِني أَصَبْتُ حَدّاً، فأَقِمْهُ عليَّ. فقال: «هل تَوضَّأْتَ حينَ أَقبَلْتَ؟»

= عبد الله بن بسر السَّكْسَكي الحُبْراني التابعي يكنى أبا سعيد، وهو ضعيف، واعتبر أبو نعيم هٰذين الأخيرين واحداً، والله أعلم.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد- زوائد نعيم بن حماد» (٣١٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٥٨٣)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص ٢٠، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٦٣)، والطبري في «التفسير» ١٥/ ٢٤١، والطبراني في «الكبير» (٧٤٦٠)، وفي «الشاميين» (٩٢٤)، والحاكم ٢/ ٣٥١ و٣٦٨-٣٦٩ و٤٥٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٨٢، والبيهقي في «البعث والنشور» (٥٤٩)، والواحدي في «الوسيط» ٣/ ٢٦-٢٧ و٤/ ١٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤٠٥). ووقع عند الطبري والطبراني والحاكم وأبي نعيم والبيهقي: «عبد الله بن بسر». ووقع في مطبوع «الزهد» لأحمد: عبدالله بن بشير، وفي «زهد ابن المبارك» والموضع الأخير من «مستدرك الحاكم»: عبد الله بن بشر، وفي الموضع الأول من «الوسيط»: عبد الله بن بصير، والثلاثة الأخيرة تحريف أو تصحيف.

وأخرجه الطبري ١٥/ ٢٤٠-٢٤١ من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، به. وفيه: «عبد الله بن بسر».

(١) لفظة «له» ليست في (م).

قال: نعم. فقال: «هل صَلَّيْتَ معَنا حينَ صَلَّيْنا؟» قال: نعم. قال: «اذْهَبْ، فإنَّ الله قد عَفَا عنك»[1].

٢٢٢٨٧- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعَان بن رِفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن

عن أبي أُمامة: أنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو يمشي في شِدَّة حَرٍّ انقطع شِسْعُ نَعلِه، فجاءه رجلٌ بشِسعٍ فوضعه في نعله، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو تَعْلَمُ ما حَمَلْتَ عليه رسولَ الله، لم يَعلُ ما حَمَلْتَ عليه رسول الله»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عمار شداد -وهو ابن عبد الله القرشي الدمشقي- فمن رجال مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني، والأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٥) عن عمران بن بكار، والطبراني في «الكبير» (٧٦٢٣) عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، كلاهما عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣١٣) و(٧٣١٤)، وابن خزيمة (٣١١)، وأبو عوانة في التوبة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٢٢٩، والطبراني في «الكبير» (٧٦٢٣) من طرق عن الأوزاعي، به. وجاء عند النسائي في الرواية الأولى: «عن أبي هانىء» بدل «أبي عمار»، وهو تحريف.

وانظر (٢٢١٦٣).

(٢) إسناده ضعيف جداً من أجل علي بن يزيد، وهو الألْهاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٦٥) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٢٨٨- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعَان بن رِفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن

عن أبي أُمامة قال: كان رسولُ الله ﷺ في المسجد جالساً وكانوا يظنون أنه ينزل عليه، فأَقصروا عنه حتى جاء أبو ذرٍّ فأقْحَمَ فأتى، فجلسَ إليه، فأقبل عليه النبيُّ ﷺ فقال: «يا أبا ذَرٍّ هل صَلَّيْتَ اليوم؟» قال: لا، قال: «قُمْ فَصَلِّ» فلمَّا صلَّى أربعَ ركعاتِ الضُّحَى أقبلَ عليه، فقال: «يا أبا ذَرٍّ تَعَوَّذْ بالله[1] مِنْ شَرِّ شَياطِينِ الجِنِّ والإنْسِ» قال: يا نبيَّ الله وهل للإنسِ شياطينُ؟ قال: «نَعَمْ شَياطِينُ الإنْسِ والجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُم إلى بعضٍ زُخْرُفَ القَوْلِ غُرُوراً» ثم قال: «يا أبا ذَرٍّ أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَةً مِن كَنزِ الجَنَّةِ» قال: بلى جعلني الله فداءَك، قال: «قُلْ: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله» قال: فقلت: لا حول ولا قوة إلّا بالله، قال: ثمَّ سَكَتَ عني، فاستبطأتُ كلامَه، قال: قلتُ: يا نبيَّ الله إنَّا كُنَّا أَهلَ جاهلية وعبادةِ أوثان، فبعثك الله رحمةً للعالمين، أرأيتَ الصَّلاة ماذا هي؟ قال: «خَيْرُ مَوْضُوعٍ، مَنْ شَاءَ اسْتَقَلَّ ومَنْ شَاءَ

= قوله: «لم يعل» هٰكذا هي في جميع نسخنا الخطية خلا نسخة (ظ٥) ففيها بالغين المعجمة. قال السندي: الظاهر عندي أنه بصيغة الخطاب من الإقلال (يعني لم تُقلَّ) أي: لم تَعدَّه قليلاً، قاله ﷺ استعظاماً لعمله، وقد ضبطه بعضهم على بناء المفعول من الإعلاء، أو بناء الفاعل من العلوّ، وفي بعض النسخ ضبط بإعجام الغين، ولم يظهر لي وجه قريب لذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) لفظ الجلالة لم يرد في (م) و(ق).

استكْثرَ» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، أرأيتَ الصِّيامَ ماذا هو؟ قال: «قَرْضٌ مَجْزِيٌّ[1]» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله أرأيتَ الصَّدقةَ ماذا هي؟ قال: «أَضْعافٌ مُضاعَفةٌ وعندَ الله المزيدُ» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، فأيُّ الصَّدقة أفضلُ؟ قال: «سِرٌّ إلى فَقِيرٍ، وجُهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، أيُّما أُنزِلَ عليك أعظمُ؟ قال: «﴿الله لا إلٰهَ إلاّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ آية الكرسي» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله، أيُّ الشَّهداءِ أفضلُ؟ قال: «مَنْ سُفِكَ دَمُه وعُقِرَ جَوادُه» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله فأيُّ الرِّقاب أفضلُ؟ قال: «أَغْلاها ثَمَناً وأَنْفَسُها عندَ أَهْلِها» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله فأيُّ الأنبياءِ كان أَوّلَ؟ قال: «آدمُ» قال: قلتُ: يا نبيَّ الله أَوَنَبيٌّ كان آدم؟ قال: «نَعَمْ نَبيٌّ مُكلَّم، خلقَه الله بيدِه، ثمَّ نفخ فيه رُوحَه، ثم قال لهُ: يا آدمُ قُبلاً» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، كم وَفَى عِدَّةُ الأنبياءِ؟ قال: «مئةُ أَلْفٍ وأَربعةٌ وعِشْرُونَ أَلفاً، الرُّسُلُ مِن ذٰلِكَ ثلاثُ مئةٍ وخَمْسةَ عَشَرَ جَمّاً غَفِيراً»[2]. ٥/٢٦٦

---

(١) تصحف في (م) إلى: فرض مجزىء.

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٧١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن حبان (٦١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٠٥)، وفي «الشاميين» (٢٨٦١)، والحاكم ٢/٢٦٢ من طريق زيد ابن سلام، عن أبي سلام، قال: سمعت أبا أمامة يقول: إن رجلاً قال: يا رسول الله، أنبي كان آدم؟ قال: «نعم مُكلَّم»، قال: فكم كان بينَه وبينَ نوح؟ =

٢٢٢٨٩- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا مُعَان بن رِفاعة[1]، حدثني علي

= قال: «عشرةُ قرون». واللفظ لابن حبان، وسنده صحيح.

وهذا الحديث بطوله قد روي عن أبي ذر نفسه فيما سلف برقم (٢١٥٤٦). وإسناده ضعيف جداً، فيه راوٍ مجهول وآخر متروك.

وفي باب الصلاة خير موضوع عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٢٤٥). قال الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٤٩: وفيه عبد المنعم بن بشير، وهو ضعيف. قلنا: بل متهم، فلا يُفرح به. وتحسين الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله هٰذا الحديث في «تخريج الترغيب» ١/١٤٥ خطأ مبين، لأنه لا يتقوى هٰذا الإسناد التالف بحديث أبي أمامة هٰذا الذي هو قريب منه في الضعف.

وفي باب فضل آية الكرسي عن أبيٍّ سلف برقم (٢٠٥٨٨).

وفي باب أفضل الشهداء عن جابر سلف برقم (١٤٢١٠).

وفي باب أفضل الرقاب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٣٨).

قال السندي: قوله: «فأقصروا» من الإقصار، أي: كفوا عنه الكلام، والإقصار: الكف عن الشيء مع القدرة عليه.

«فأقحم» أي: نفسه، يقال: قحم في الأمر كنصر: إذا رمى بنفسه فيه بلا روية، وأقحمته وقحمته بالتشديد.

«هل صليت اليوم» أي: الضحى وكان قد أمره به، أو تحية المسجد، والثاني بعيد.

«خير موضوع» أي: خير عمل وُضع في الدِّين وشُرع فيه.

«مجزي» أي: له جزاء عند الله.

«وجهد من مقل» بضم الجيم، أي: قدر ما يحتمله حال من قلَّ له المال، والمراد: ما يعطيه المقلُّ على قدر طاقته.

«مكلم» أي: كلَّمه الله تعالى، كما يدل عليه ظاهر القرآن من نحو: ﴿وقلنا يا آدم..﴾.

«قبلاً» القبل بفتحتين وبضمتين وكصرد وعنب بمعنى المقابلة، والظاهر أنه المراد هاهنا.

(١) أقحم في (م) وحدها هنا: حدثني علي بن رفاعة.

ابن يزيد، عن القاسم

عن أبي أُمامة، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجلٍ وهو يقرأ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ فقال: «أَوْجَبَ هٰذا» أَو «وَجَبتْ لِهٰذا الجَنَّةُ»[1].

٢٢٢٩٠- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا مُعان بن رفاعة، حدثني علي بن يزيد، حدثني القاسم مولى بني يزيد

عن أبي أُمامة الباهلي قال: لمَّا كان في حَجَّة الوداع قامَ رسولُ الله ﷺ وهو يومئذٍ مُردِفٌ الفضلَ بن عباس على جملٍ آدمَ، فقال: «يا أَيُّها النّاسُ خُذُوا مِنَ العِلْمِ قبلَ أَنْ يُقْبَضَ العِلمُ، وقبلَ أن يُرْفَعَ العِلمُ» وقد كان أنزل الله عز وجل: ﴿يا أَيُّها الذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عن أَشياءَ إنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وإنْ تَسْأَلُوا عنها حِينَ يُنَزَّلُ القرآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا الله عنها والله غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٦٦) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطبراني (٧٥٣٢) من طرق عن محمد بن حِمْيَر، عن محمد بن زياد الألهاني، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت». زاد في إحدى طرقه: و﴿قل هو الله أحد﴾. قلنا: وإسناد هٰذه الزيادة تالف، فيه محمد بن إبراهيم بن العلاء كذبه الدارقطني، وقال ابن عدي: منكر الحديث، عامة أحاديثه غير محفوظة.

وله شاهد عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١١) وسنده صحيح.

وعن شيخ أدرك النبي ﷺ، سلف برقم (١٦٦٠٥) وهو صحيح أيضاً.

[المائدة: ١٠١] قال: فكُنَّا قد كُرِّهنا[١] كثيراً مِن مسألتِه، واتَّقَينا ذاك حتى[٢] أنزلَ الله على نبيِّه ﷺ قال: فأتينا أعرابياً فَرَشَوناه برداءٍ، قال: فاعتمَّ به، حتى رأيتُ حاشية البُرْد خارجة على حاجبه الأيمن.

قال: ثمَّ قُلنا له: سَلِ النبيَّ ﷺ، قال: فقال له: يا نبيَّ الله كيف يُرفَعُ العلمُ منّا وبينَ أظهُرِنا المصاحفُ، وقد تعلَّمنا ما فيها وعلَّمناها نساءَنا وذراريِّنا وخدَمَنا؟ قال: فرفع النبيُّ ﷺ رأسَه وقد علَتْ وجهَه حُمرةٌ من الغضب، قال: فقال: «أَيْ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! وهٰذِهِ اليَهُودُ والنَّصارَى بينَ أَظْهُرِهِم المصاحِفُ، لم يُصْبحُوا يَتَعَلَّقُون[٣] بَحِرْفٍ مما جَاءَتْهُم به أَنْبياؤُهم، ألا وإِنَّ مِن ذَهابِ العِلْمِ أَنْ يَذْهَبَ حَمَلَتُه» ثلاث مِرار[٤].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) و(ر) إلى: فكنا نذكرها كثيراً! والمثبت من (ظ٥) و«جامع المسانيد».

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية الأصول: حين.

(٣) المثبت من حاشية السندي، وفي (م) وبقية الأصول: يتعلقوا.

(٤) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٦٧) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢٤٠) من طريق حجاج بن أرطاة عن عوف بن مالك، والطبراني (٧٩٠٦) من طريق حجاج بن أرطاة، عن الوليد بن أبي مالك، كلاهما عن القاسم، به. قلنا: حجاج مدلس وقد عنعنه.

وأخرج ابن ماجه (٢٢٨)، والطبراني (٧٨٧٥)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٢١٢، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ١/ ٢٨ من طريق عثمان بن أبي عاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة رفعه: «عليكم بهٰذا العلم قبل أن يُقبضَ، وقَبْضُه أن يرفع». وجمع بين إصبعيه الوسطى والتي تلي =

٢٢٢٩١- حدثنا أَبو المُغيرة، حدثنا مُعان بن رِفاعةَ، حدثني عليُّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، قال: خَرَجْنا معَ رسول الله ﷺ في سَرِيَّةٍ من سَراياه، قال: فمَرَّ رجلٌ بغارٍ فيه شيءٌ من ماءٍ، قال: فحَدَّثَ

= الإبهام هٰكذا، ثم قال: «العالم والمتعلم شريكان في الأجر، ولا خير في سائر الناس». وإسناده ضعيف.

وفي باب رفع العلم عن عوف بن مالك، أن رسول الله ﷺ نظر إلى السماء يوماً، فقال: «هٰذا أوان يرفع العلم» فقال رجل من الأنصار يقال له: لبيد بن زياد: يا رسول الله يرفع العلم وقد أُثبت، ووعته القلوب؟! فقال له ﷺ: «إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة» ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله تعالى. وسيأتي في مسنده برقم (٢٣٩٩٠)، وهو حديث صحيح.

وبنحوه عن أبي الدرداء عند الترمذي (٢٦٥٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٤)، والحاكم ١/ ٩٩.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو في رفع العلم بقبض العلماء السالف برقم (٦٥١١).

وفي باب النهي عن كثرة المسائل، انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٥٧).

قال السندي: قوله: «فاعتمَّ به» أي: جعله عمامة له.

«أي» حرف نداء، والمنادى مقدر، كأنه قال: أيْ فلان «ثكلتك» من ثكل كعلم.

«يتعلقون» أي: يعملون، فبين أولاً أن ذهاب العلم بذهاب العمل، وثانياً بذهاب أهله، إشارة إلى قرب أجله، وأن بذهابه يذهب غالب العلم، وإن كان القرآن عندهم، إذ لا يظهر ما في القرآن إلا بفهمه، فإذا ذهب صاحبُ الفهم ذهب ما في القرآن، والله تعالى أعلم.

نَفْسَه بأَن يُقِيمَ في ذٰلك الغارِ، فيَقُوتُه ما كان فيه من ماءٍ، ويُصِيبُ ما حَوْلَه من البَقْلِ، ويَتخلَّى من الدُّنيا، ثم قال: لو أَني أَتَيْتُ نبيَّ الله ﷺ، فذَكَرْتُ ذٰلك له، فإن أَذِنَ لي، فَعَلْتُ، وإلا لم أَفْعَلْ. فأَتاه، فقال: يا نبيَّ الله، إني مَرَرْتُ بغارٍ فيه ما يَقُوتُني من الماءِ والبَقْلِ، فحَدَّثَتْني نَفْسِي بأَن أُقِيمَ فيه، وأَتَخَلَّى من الدُّنيا. قال: فقال النبيُّ ﷺ: «إني لم أُبْعَثْ باليَهودِيَّةِ ولا بالنَّصرانِيَّة، ولٰكني بُعِثْتُ بالحَنيفيَّة السَّمْحَةِ، والذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه لغَدْوةٌ أَو رَوْحةٌ في سبيل الله خيرٌ من الدُّنيا وما فيها، ولَمَقامُ أَحَدِكم في الصَّفِّ خيرٌ مِن صلاتِه سِتِّينَ سَنَةً»[1].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ٢٠٤ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. مختصراً بقوله: «إني لم أُبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكن بعثت بالحَنيفيَّة السمحاء».

وأخرجه تاماً الطبراني في «الكبير» (٧٨٦٨) من طريق أبي المغيرة عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني، به.

وفي الباب عن أبي هريرة بنحو هٰذه القصة، سلف في مسنده برقم (٩٧٦٢)، وفيه: قال النبي ﷺ: «مُقام أحدِكم -يعني في سبيل الله- خيرٌ من عبادة أحدكم في أهله ستين سنة». وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وفي باب ترك الرَّهبانيَّة والتَّبتُّل عن عائشة، سيأتي برقم (٢٥٨٩٣)، وفيه: عن عروة قال: دخلت امرأةُ عثمان بن مَظْعون -أحسب اسمها خَوْلَة بنت حَكِيم- على عائشة وهي باذَّةُ الهيئة، فسَأَلَتها: ما شأنُك؟ فقالت: زوجي يقومُ الليلَ ويصومُ النهار، فدخل النبي ﷺ، فَذَكَرَت عائشة ذٰلك له، فلقي رسولُ الله ﷺ=

٢٢٢٩٢- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا مُعان بن رِفاعة، حدثني علي بن يزيد، قال: سمعتُ القاسم أبا عبد الرحمٰن، يُحدِّث

عن أبي أُمامة قال: مرَّ النبيُّ ﷺ في يوم شديد الحرِّ نحوَ بقيعِ الغَرْقَدِ، قال: فكان الناسُ يمشونَ خلفَه، قال: فلمَّا سمعَ صوتَ النِّعال، وَقَرَ ذٰلك في نفسه، فجلَسَ حتى قدَّمهم أمامَه لئلا يقع في نفسه شيءٌ من الكِبْر، فلمَّا مرَّ ببقيع الغرقد، إذا بقبرينِ قد دَفَنُوا فيهما رجلينِ، قال: فوقفَ النبيُّ ﷺ فقال: «مَنْ

= عثمان، فقال: «يا عثمان، إن الرَّهبانيَّةَ لم تُكتَبْ علينا، أفما لك فيَّ أُسْوةٌ؟ فوالله إني أخشاكم لله وأحفظُكم لحدوده». وهو حديث صحيح، وهو وإن كان في صورة الإرسال، إلا أنه في حكم المتصل، فقد جاء بنحوه من طريق هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة في «المسند» (٢٥٨٩٣) وغيره، مما يدل على أن عروة إنما سمعه من عائشة.

وعن عائشة أيضاً سيأتي برقم (٢٤٩٤٣)، ولفظه: أن النبي ﷺ نهى عن التَّبتُّل. وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٤٤)، ولفظه: «لا صَرُورة في الإسلام» وإسناده ضعيف.

وفي باب قوله ﷺ: «إني لم أُبعث باليهودية ولا بالنصرانية، ولكني بعثت بالحَنِيفية السَّمْحة» عن عائشة مرفوعاً، سيأتي في مسندها برقم (٢٤٨٥٥)، ولفظه: «إني أُرسلت بحنيفية سمحة» وإسناده حسن.

وعن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٢١٠٧)، ولفظه: قيل لرسول الله ﷺ: أيُّ الأديان أَحبُّ إلى الله؟ قال: «الحَنِيفية السَّمْحةُ» وإسناده حسن في الشواهد، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله: «لَغَدْوةٌ أو رَوْحةٌ في سبيل الله ...» عن سهل بن سعد، سلف برقم (١٥٥٦٠)، وإسناده صحيح، وانظر شواهده هناك.

دَفَنْتُم هٰا هُنا اليومَ» قالوا: يا نبيَّ الله فلان وفلان. قال: «إِنَّهُما لَيُعَذَّبانِ الآنَ ويُفْتنانِ في قَبْرَيْهِما» قالوا: يا رسولَ الله، فيمَ ذاك[1]؟ قال: «أمَّا أَحَدُهُما فكانَ لا يَتَنَزَّهُ مِنَ البَوْلِ، وأَمَّا الآخَرُ فكانَ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ» وأخذَ جَريدة رَطْبة فشقَّها، ثمَّ جعلَها على القبرينِ، قالوا: يا نبيَّ الله، ولِمَ فعلت؟ قال: «لِيُخَفَّفَ عنهما» قالوا: يا نبيَّ الله، وحتى متى هما يُعذَّبان[2]؟ قال: «غَيْبٌ لا يَعْلَمُه إلاّ الله» قال: «ولولا تَمْرِيجُ[3] قُلُوبِكُم أَو تَزَيُّدُكم في الحَدِيثِ، لَسَمِعْتُم ما أسمعُ»[4].

---

(١) في (ظ٥): وما ذاك؟

(٢) في (م) و(ق) و(ر): يعذبهما الله.

(٣) في (م) و(ق): تمريغ، وفي هامش (ظ٥): تمرغ، والمثبت من (ظ٥).

(٤) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٨٦٩) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. رواية ابن ماجه مختصرة بأوله إلى قوله: «لئلا يقع في نفسه شيء من الكبر».

وفي باب قوله: قدَّمهم أمامه، عن جابر بن عبد الله سلف برقم (١٤٢٣٦): كان أصحاب النبي ﷺ يمشون أمامه إذا خرج ويدعون ظهره للملائكة. وإسناده صحيح. وذكرنا له شاهدين هناك.

وفي باب قوله: «إنهما ليعذبان ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٨٦)، وإسناده صحيح، وانظر شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «وقر ذٰلك في نفسه» أي: ثقل، فكرهه.

«لئلا يقع» هٰذا على حسب ظن الراوي، فقد لا يكون السبب ذٰلك بل غيره=

٢٢٢٩٣- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا مُعان بن رِفاعة، حدثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن ٥/ ٢٦٧

عن أبي أمامة قال: جلسنا إلى رسولِ الله ﷺ فذكَّرنا ورقَّقنا، فبكى سعدُ بن أبي وقاص، فأكثرَ البكاءَ، فقال: يا ليتني مِتُّ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا سعدُ أَعندِي تَتَمَنَّى الموتَ؟» فردد ذٰلك ثلاثَ مرار[1] ثم قال: «يا سعدُ إنْ كنتَ خُلِقْتَ للجَنَّةِ فما طالَ عُمُرُكَ أَو حَسُنَ مِن عَمَلِكَ، فهو خيرٌ لك»[2].

= من مشي الملائكة خلفه كما جاء (يعني حديث جابر المذكور آنفاً) وعلى تقدير أن الراوي أخذ ذٰلك من جهته، فيمكن أنه قال ذلك للتنبيه على ضعف حال البشر، وأنه محل للآفات كلها لولا عصمة الله الكريم، فلا ينبغي له الاغترار، بل ينبغي له دوام الخوف والأخذ بالأحوط وتجنب الأسباب المؤدية إلى الآفات النفسانية.

«ولولا تمريج قلوبكم» أي: إفسادها وجعلها مضطربة قلقة.

«أو تزيُّدكم» مصدر تزيَّدَ في الحديث: إذا كذب فيه وتكلف الزيادة فيه، والعادة في حكاية الأمور العجيبة لا تخلو عن تزيُّد، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): مرات.

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ورقة ١٦١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٧٠) من طريق أبي المغيرة، به.

وأخرجه ابن عساكر ٥/ ورقة ١٧٩ من طريق عمرو بن واقد الأموي، عن علي بن يزيد، به. وزاد فيه: فغضب رسول الله ﷺ حتى علته حمرة.. لئن كنت خلقت للنار وخلقت لك، ما النار بالشيء يستعجل إليه. =

٢٢٢٩٤- حدثنا أَبو المُغيرةِ، حدثنا إسماعيلُ بن عَيَّاش، حدثنا شُرَحْبِيلُ بن مُسلم الخَوْلانِي، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة الباهِليَّ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في خُطْبتِه عامَ حَجَّةِ الوَداعِ: «إن الله قد أَعْطى كُلَّ ذي حقٍّ حَقَّه، فلا وصِيَّةَ لوارثٍ، والوَلدُ للفِراشِ وللعاهِرِ الحَجَرُ، وحِسابُهم على الله، ومَنِ ادَّعى إلى غيرِ أَبيه، أَو انْتَمَى إلى غيرِ مَواليه، فعليه لَعْنةُ الله التّابِعةُ إلى يومِ القِيامةِ، لا تُنفِقِ المَرأَةُ شيئاً مِن بَيْتِها إلا بإِذْنِ زوجِها» فقيل: يا رسولَ الله، ولا الطَّعامَ؟ قال: «ذٰلك أَفضلُ أَموالِنا».

قال: ثم قال رسول الله ﷺ: «العارِيَّةُ مُؤَدَّاةٌ، والمِنْحَةُ مَرْدودةٌ، والدَّيْنُ مَقْضِيٌّ، والزَّعِيمُ غارِمٌ»(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٨)، ولفظه: «لا يتمنين أحدكم الموت، إما محسن فلعله يزداد خيراً، وإما مسيء لعله يستعتب». وإسناده صحيح، وفي الرواية (٨١٨٩): «لا يتمن أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله، وإنه لا يزيد المؤمنَ عمره إلا خيراً».

وعن عبد الله بن بسر، سلف برقم (١٧٦٨٠) أن النبي ﷺ سئل عن خير الرجال، فقال: «من طال عمره، وحسن عمله».

وعن أبي بكرة، سلف برقم (٢٠٤١٥) أن رجلاً قال: يا رسول الله أي الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله».

وعن خباب، سلف برقم (٢١٠٥٤): لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يتمنين أحدكم الموت» لتمنيته.

(١) إسناده حسن من أجل إسماعيل بن عياش، فهو صدوق حسن الحديث=

. . . . . .

= في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها، ولبعضه شواهد يصح بها. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه بأخصر مما هنا الطبراني في «الكبير» (٧٦٢١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. وقرن بشرحبيل بن مسلم صفوانَ الأَصم الطائي.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الطيالسي (١١٢٧) و(١١٢٨)، وعبد الرزاق (٧٢٧٧) و(١٤٧٦٧) و(١٤٧٩٦) و(١٦٣٠٨) و(١٦٦٢١)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٤٢٧)، وابن أبي شيبة ٤/ ٤١٥ و٦/ ١٤٥ و٥٨٥ و٧/ ٢٠٠ و٨/ ٧٢٧ و١١/ ١٤٩، وأبو داود (٢٨٧٠) و(٣٥٦٥)، وابن ماجه (٢٠٠٧) و(٢٢٩٥) و(٢٣٩٨) و(٢٤٠٥) و(٢٧١٣)، والترمذي (٦٧٠) و(١٢٦٥) و(٢١٢٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٣٣) و(٤٤٦١)، والطبراني في «الكبير» (٧٦١٥)، وفي «الشاميين» (٥٤١)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٩٠ و٢٩٠-٢٩١، والدارقطني ٣/ ٤٠-٤١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٢٨ و٢٨١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٠)، والبيهقي ٤/ ١٩٣-١٩٤ و٦/ ٨٨ و٢١٢ و٢٦٤، والبغوي (١٦٩٦) و(٢١٦٢) من طرق عن إسماعيل بن عياش، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٣١) من طريق المسيب بن واضح، عن إسماعيل بن عياش، عن محمد بن زياد، عن أبي أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: «يا أيها الناس إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، لا وصية لوارث» والمسيب بن واضح يخطىء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٤٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن خداش، عن أبي أمامة أنه شهد مع رسول الله ﷺ حجة الوداع، فكان أول ما تفوه به أن قال: «إن الله عز وجل يوصيكم بأمهاتكم» ثم حمد الله، ثم قال ما شاء أن =

. . . . . .

= يقول، ثم قال: «ألا إن العارية مؤداة، وإن المنحة مؤداة، والولد للفراش، وللعاهر الحجر». ومحمد بن إسماعيل بن عياش ضعيف ولم يسمع من أبيه، وهو على ضعفه قد خالف في إسناده ومتنه عامة من رواه عن إسماعيل بن عياش. وخداش لم نتبينه.

وأخرجه ابن الجارود (٩٤٩) من طريق الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابن جابر -وهو عبد الرحمٰن بن يزيد-، حدثني سليم بن عامر وغيره، عن أبي أمامة وغيره ممن شهد خطبة رسول الله ﷺ يومئذ، فكان فيما تكلم به: «ألا إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، ألا لا وصية لوارث». وإسناده صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨١)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٤٩) عن الحسين بن إسحاق التستري وإسحاق بن داود الصواف التستري، ثلاثتهم (النسائي وحسين وإسحاق) عن عبد الله بن الصباح، والطبراني في «الشاميين» (١٨٤٦)، والدارقطني ٣/ ٤٠ من طريق أبي الأشعث أحمد بن المقدام، كلاهما (عبد الله وأحمد) عن معتمر بن سليمان، عن الحجاج بن فُرافِصة، عن محمد ابن الوليد، عن أبي عامر الوَصَّابي، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «العارية مؤداة، والمنيحة مؤداة» قال رجل: يا رسول الله، أرأيت عهد الله؟ قال: «عهد الله أحق ما أُدِّي». هٰكذا قال أحمد بن المقدام، عن المعتمر بن سليمان: «عن أبي عامر الوَصَّابي» وهو لقمان بن عامر، وقال الحسين بن إسحاق، وإسحاق بن داود، عن عبد الله بن الصباح: «عن أبي عامر الهوزني» وهو عبد الله بن لُحَيٍّ، وقال النسائي، عن عبد الله بن الصباح: «عن أبي عامر» هٰكذا لم يسمه ولم ينسبه، وذكر المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٨٠: أن أبا بكر بن أبي داود رواه عن عبد الله بن الصباح فسماه لقمان بن عامر الوصابي، ويغلب على ظننا أن نسبته الهوزني وهمٌ، والصواب أنه أبو عامر الوصابي، وسواء كان الوصابي أو الهوزني، فإسناد الحديث حسن من أجل الحجاج بن فرافصة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٨٢)، وابن حبان (٥٠٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٣٧) من طريقين عن الجراح بن مليح البهراني، عن حاتم بن=

. . . . . .

= حريث الطائي، قال: سمعت أبا أمامة يقول: قال رسول الله ﷺ: «العارية مؤداة، والمنيحة مردودة» وزاد ابن حبان والطبراني: «ومن وجد لِقْحةً مُصرَّاةً، فلا يحل له صِرارها حتى يُريَها» وفي الطبراني: «حتى يَرُدَّها» وإسناده حسن.

وانظر ما بعده.

ويشهد للحديث بتمامه حديث أنس عند أبي داود (٥١١٥)، وابن ماجه (٢٣٩٩) و(٢٧١٤)، والطبراني في «الشاميين» (٦٢٠) و(٦٢١)، والدارقطني ٤/ ٧٠، والبيهقي ٦/ ٢٦٤-٢٦٥، والخطيب في «المتفق والمفترق» ٢/ ١٠٤٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ورقة ٣٤٢ و٣٤٢-٣٤٣. وبعضهم يرويه مختصراً، وإسناده ضعيف لجهالة سعيد بن أبي سعيد راويه عن أنس بن مالك، وهو الساحلي البيروتي لا المقبري كما رجحناه في تعليقنا على الحديث الآتي برقم (٢٢٥٠٧).

ويشهد لقوله: «إن الله قد أعطى . . .» إلى قوله: «إلى يوم القيامة» حديث عمرو بن خارجة، سلف برقم (١٧٦٦٣)، وإسناده ضعيف.

ولقوله: «الولد للفراش، وللعاهر الحجر» حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٦٢)، وانظر شواهده وشرحه هناك.

ولقوله: «ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيامة» حديث علي السالف برقم (٦١٥)، وهو في «الصحيحين»، وقد استوفينا ذكر شواهده عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٩٢).

ولقوله: «لا تنفق المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها» حديث ابن عمر، سلف برقم (٦٦٨١)، وإسناده حسن، وانظر شواهده هناك.

ولقوله: «العارية مؤداة، والمنيحة مردودة، والدِّين مقضي، والزعيم غارم» حديث سعيد بن أبي سعيد، عمن سمع النبي ﷺ، سيأتي برقم (٢٢٥٠٧) وإسناده ضعيف. =

● ٢٢٢٩٥- حدثنا عبد الله[1]، حدثنا يحيى بن مَعين، حدثنا إسماعيل

= ولقوله: «العارية مؤداة» أيضاً حديث يعلى بن أمية السالف في مسنده برقم (١٧٩٥٠)، ولفظه: أن النبي ﷺ قال: «إذا أتتك رسلي، فأعطهم ثلاثين درعاً، وثلاثين بعيراً، أو أقل من ذٰلك» فقال له: العارية مؤداة يا رسول الله؟ قال: فقال النبي ﷺ: «نعم». وإسناده صحيح.

وقوله ﷺ: «التابعة»: قال السندي: أي التي يتبع بعضها بعضاً.

وقوله: «شيئاً من بيتها»: أي من بيت تسكن فيه، وهو بيت الزوج، ومن ماله لا من مالها، يدل على ذٰلك قوله ﷺ: «ذٰلك أفضل أموالنا» فأضاف المال إلى الأزواج، إذ الكلام مصروف إليهم. وانظر تعليقنا على حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦٨١).

وقوله: «العارية مؤداة»، قال البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٢٥: اختلف أهل العلم في ضمان العاريَّة، فذهب جماعةٌ من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم إلى أنها مضمونة على المستعير، رُوي ذٰلك عن ابن عباس وأبي هريرة، وهو قول عطاء، وبه قال الشافعي وأحمد.

وذهب جماعة إلى أنها أمانة في يد المستعير، إلا أن يتعدَّى فيها، فيضمن بالتعدِّي، يُروى ذٰلك عن علي وابن مسعود، وهو قول شُريح والحسن وإبراهيم النَّخَعي، وبه قال سفيان الثوري وأصحاب الرأي وإسحاق بن راهويه.

وقال مالك: إن ظهر هلاكُه لم يضمن، وإن خفي هلاكُه ضمن.

وقوله: «المِنْحة مردودة»: المِنْحة، بكسر فسكون: ما يمنح الرَّجلُ صاحبَه من أرضٍ يزرعها مُدَّةً، أو شاةٍ يشرب دَرَّها، أو شجرةٍ يأكل ثمرها، ثم يردُّها، فتكون منفعتُها له.

وقوله: «الزَّعيم غارم» فالزعيم: الكَفِيل، فكلُّ من تكفَّل ديناً عن الغير، عليه الغُرم.

(١) وقع في (م) و(ق) زيادة: «حدثني أبي»، وهي زيادة مقحمة، والصواب حذفها كما في باقي الأصول، فإن الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على «مسند» أبيه.

ابن عَيَّاش، عن شُرَحْبِيلَ

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ: «الزَّعِيمُ غارِمٌ»[1].

٢٢٢٩٦- حدثنا أَبو المغيرة، حدثنا حَرِيزٌ، حدثنا سُلَيم بن عامرٍ الخَبائِري، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة الباهِليَّ يقول: ما كان يَفضُلُ عن أَهل بَيْتِ رسول الله ﷺ خُبْزُ الشَّعيرِ[2].

٢٢٢٩٧- حدثنا أَبو المُغيرةِ، حدثنا حَرِيز[3]، حدثنا عبد الرحمٰن بن مَيْسَرة الحَضْرمي، قال:

سمعتُ أَبا أُمامة يقول: قال لي رسول الله ﷺ: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ بشَفاعةِ الرَّجلِ الواحِدِ ليس بنَبِيٍّ مِثْلُ الحَيَّيْنِ -أَو أَحدِ

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه تمام في «فوائده» (٦٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي ١/ ٢٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن هارون بن معروف، عن إسماعيل بن عياش، به.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني الحِمْصي، وحريز: هو ابن عثمان الرَّحَبي الحمصي.

وهو مكرر (٢٢٢٤٤)، وقرن بأبي المغيرة أبا النضر هاشم بن القاسم الليثي البغدادي.

(٣) قوله: «حدثنا حريز» سقط من (م) وسائر الأصول الخطية عدا (ظ٥)، وما أثبتناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٦/ ٢٣.

الحَيَّين- رَبيعةَ ومُضَرَ» فقال قائلٌ: إنما رَبيعةُ مِن مُضَرَ! قال: «إنما أَقُولُ ما أُقَوَّلُ»[1].

٢٢٢٩٨- حدثنا حَيْوةُ بن شُرَيح، حدثنا بقيَّةُ، حدثنا محمد بن زياد الأَلهاني، قال:

سمعتُ أبا أُمامة يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُوصِي بالجار حتى ظننتُ أنَّه سيورِّثُه[2].

٢٢٢٩٩- حدثنا حيوةُ، حدثنا بقيَّةُ، حدثنا محمد بن زياد، حدثني أبو راشد الحُبْراني، قال:

---

(١) صحيح بطرقه وشواهده دون قوله: «فقال قائل: إنما ربيعة من مضر...»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٢٢١٥). أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٣٨)، وفي «مسند الشاميين» (١٠٧٩) من طريقين عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. وليس في روايته: «قال قائل: إنما ربيعة من مضر».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل بقية -وهو ابن الوليد- وقد صرح بالسماع في جميع طبقات السند. حيوة بن شريح: هو ابن يزيد الحضرمي.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٧، والطبراني في «الكبير» (٧٥٢٣)، وفي «الشاميين» (٨٢٢) و(٨٢٣) من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٣٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن شداد أبي عمار، عن أبي أمامة، به. وإسناده تالف.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٥٧٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

أخذ بيدي أبو أُمامةَ الباهليّ قال: أخذ بيدي رسولُ الله ﷺ فقال لي: «يا أبا أُمامة إنَّ مِنَ المؤمِنينَ مَنْ يَلِينُ لِي قَلْبُه»[1].

٢٢٣٠٠- حدثنا أَبو اليَمانِ، حدثنا إِسماعيل بن عَيَّاش، عن يزيدَ بن أبي مالك[2]، عن لُقْمانَ بن عامر

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ أَنه قال: «ما مِن رجلٍ يَلي أَمْرَ عَشَرَةٍ فما فوقَ ذٰلك، إلا أَتَى اللهَ مَغْلولاً يومَ القِيامةِ يَدُه إلى عُنُقِه، فَكَّه بِرُّه، أَو أَوْبقَه إِثْمُه، أَوَّلُها مَلامةٌ، وأَوْسَطُها نَدامةٌ، وآخِرُها خِزْيٌ يومَ القِيامةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، تفرد به بقية -وهو ابن الوليد- وهو ضعيف عند التفرد. حيوة: هو ابن شريح بن يزيد الحضرمي، ومحمد بن زياد: هو الألهاني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٥٥)، وفي «الشاميين» (٨٥٠)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٠٤ و٥٠٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ٢٩٧ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد -بلفظ: «... يلين له قلبي».

وأخرجه كذٰلك أيضاً الطبراني في «الكبير» (٧٤٩٩)، وفي «الشاميين» (٨٥١) من طريق معلى بن الوليد القعقاعي، عن بقية، عن محمد بن زياد، عن راشد بن سعد عن أبي أمامة، فجعل راشداً بدلاً من أبي راشد. قال ابن حبان في ترجمة معلى من «الثقات»: ربما أغرب، قلنا: وهٰذا منها، فقد خالف الجماعة عن بقية.

(٢) وقع في (م) وسائر النسخ الخطية التي بأيدينا: «يزيد بن مالك» وما أثبتاه من «أطراف المسند» ٦/ ٣٥، و«غاية المقصد» ورقة ١٨٨، و«جامع المسانيد» ٤/ ٣٥١.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب إسماعيل بن عياش فيه=

. . . . . .

= كما سيأتي. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني، ويزيد بن أبي مالك: هو يزيد بن عبد الرحمٰن بن أبي مالك الهَمْداني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٢٤)، وفي «الشاميين» (١٥٨٠) عن أبي زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي، عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن أَيهم، عن لقمان بن عامر، به. ويزيد بن أَيهم روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٢٠) عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي، عن حيوة بن شريح الحضرمي، وأخرجه في «الكبير» (٧٧٢٠)، وفي «الشاميين» (١٦١٧) عن الحسن بن علي بن خلف الدمشقي، عن سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، كلاهما (حيوة وسليمان) عن إسماعيل ابن عياش، عن يزيد بن أبي مالك، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة. وسليم بن عامر -وهو الكَلاعي الخبائري- ثقة.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٧٤٩)، و«بغية الباحث» (٥٩٩) عن إسماعيل بن أبي إسماعيل، عن إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن مالك -وهو الكلاعي-، عن أبي أمامة. وإسماعيل بن أبي إسماعيل، وهو المؤدب، واسم أبيه إبراهيم بن سليمان بن رزين، ضعيف.

وفي باب قوله ﷺ: «ما من رجل يلي ... أو أوبقه إثمه» عن أبي هريرة، سلف حديثه في مسنده برقم (٩٥٧٣).

وعن سعد بن عبادة، سيأتي في مسنده برقم (٢٢٤٥٦).

وعن عبادة بن الصامت، سيأتي في مسنده برقم (٢٢٧٥٨).

وعن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٦٨٩)، وفي «الأوسط» (٢٨٨) و(٦٩٢٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٠٨، والحاكم ٤/١٠٣.

وعن بريدة بن الحُصيب الأَسْلمي عند البزار (١٦٤١ -كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٦٠). =

٢٢٣٠١- حدثنا أَبو المغيرة، حدثنا السَّرِيُّ بن يَنْعُم، حدثني عامر بن جَشِيبٍ، عن خالد بن مَعْدانَ

عن أَبي أُمامة، قال: دُعِينا إِلى وَلِيمةٍ وهو مَعنا، فلمَّا شَبِعَ من الطَّعام، قامَ، فقال: أَما إِني لستُ أَقُومُ مَقامي هٰذا خَطِيباً، كان النبيُّ ﷺ إذا شَبِعَ من الطَّعام، قال: «الحمدُ لله كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فيه، غيرَ مَكفِيٍّ ولا مَسْتغنىً عنه»[1].

= وعن ثوبان مولى النبي ﷺ عند الطبراني في «الأوسط» (٩٠٨٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/١١٨.

وعن أبي الدرداء عند ابن حبان (٤٥٢٥)، وعند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٣) لٰكن فيه: «ما من والي ثلاثة ... إلخ». وأسانيدها جميعاً ضعيفة غير حديث أبي هريرة، فإسناده قوي.

ويشهد لقوله ﷺ: «أولها ملامة، وأوسطها ندامة، وآخرها خزي يوم القيامة» حديث عوف بن مالك الأشجعي عند البزار (١٥٩٧- كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٣٢)، وفي «الأوسط» (٦٧٤٣)، وفي «الشاميين» (١١٩٥). وإسناده صحيح.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عامر بن جَشِيب الحِمْصي، فقد أخرج له النسائي وأبو داود في «المراسيل»، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الدارقطني، وغير السَّرِيِّ بن يَنْعُم الجُبْلاني (نسبة إلى جبلان بن سهل: بطن من حمير) الشامي، فقد أخرج له النسائي، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق. أبو المغيرة: هو عبد القُدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٩٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٨٣) عن أحمد بن يوسف، عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٣٠٢- حدثنا أَبو اليَمان، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن أَبي بكر ابن عبد الله -يعني ابن أَبي مريم-، عن حَبِيب بن عُبيدٍ الرَّحَبي

أَن أَبا أُمامة دخلَ على خالد بن يزيد[1]، فأَلْقى له وِسادةً، فظَنَّ أَبو أُمامة أَنها حَرِيرٌ، فتَنحَّى يَمْشِي القَهْقَري حتى بلغَ آخِرَ السِّماطِ، وخالدٌ يُكلِّمُ رجلاً، ثم الْتَفَتَ إِلى أَبي أُمامة، فقال له: يا أَخي، ما ظَنَنْتَ؟ أَظَنَنْتَ أَنها حَرِيرٌ؟ قال أَبو أُمامة: قال رسول الله ﷺ: «لا يَسْتَمْتِعُ بالحَرِير مَن يَرْجُو أَيامَ الله». فقال له خالد: يا أَبا أُمامة، أَنت سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ فقال: اللّهمَّ غُفْراً، أَنت سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ! بل كنا في قومٍ ما كَذَبُونا ولا كُذِّبْنا[2]. ٥/٢٦٨

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٧٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٨) من طريق بقية بن الوليد، عن السري بن ينعم الجُبلاني، به. وتحرف «السري بن ينعم الجبلاني» عند الطبراني إلى «بشر بن ينعم الخيلاني».

وانظر (٢٢١٦٨).

(١) خالد بن يزيد: هو ابن معاوية بن أبي سفيان القُرشي الأُموي، كان موصوفاً بالعلم والدِّين والعقل، ذُكِرَ للخلافة عند موت أخيه معاوية بن يزيد، فلم يَتِمَّ ذٰلك له، وغلب على الأمر مروان بن الحكم.

(٢) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغَسَّاني. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥١١)، وفي «الشاميين» (١٤٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٩٠ من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد. واقتصروا على المرفوع منه. =

٢٢٣٠٣- حدثنا أَبو اليَمانِ، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن محمد بن زياد

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «وَعَدَني رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ من أُمَّتي سَبْعِينَ أَلفاً بغيرِ حِساب ولا عَذابٍ، مَعَ كلِّ أَلفٍ سبعين[1] أَلفاً، وثَلاثَ حَثَياتٍ من حَثَياتِ رَبِّي»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥١٠)، وفي «الشاميين» (٢٠٣٦)، عن بكر بن سهل الدِّمياطي، عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن حبيب بن عبيد، به. واقتصر على المرفوع منه أيضاً. وفيه بكر بن سهل الدمياطي شيخ الطبراني، وقد تُكُلِّم فيه.

وأخرجه بنحوه ابن عساكر في «تاريخه» ٨/ ورقة ٣٠٠ من طريق يحيى بن حمزة، عن الوليد بن أبي السائب، عن الهيثم بن يزيد، عن أبي أمامة. وفيه الهيثم بن يزيد لم نقع له على ترجمة.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٢٤٨).

وقوله: يمشي القَهْقَري: أي يمشي إلى الخَلْفِ من غير أن يُعِيدَ وَجْهَه إلى جهة مَشْيِه.

وقوله: السِّماط، بكسر السين: هو الصَّفُّ من الناس، والمراد الجماعة الذين كانوا جلوساً في ذٰلك المجلس.

وقول أبي أمامة: أنت سمعت هٰذا إلخ: إنكار لما قاله خالد بن يزيد، أي: أَيُّ شيءٍ هٰذا السؤال منك؟!

(١) في (م): «سبعون»، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن، إسماعيل بن عياش العَنْسي الحمصي صدوق حسن الحديث في روايته عن الشاميين، وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني الحمصي، ومحمد بن زياد: هو الأَلْهاني الحمصي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧١، وابن ماجه (٤٢٨٦)، والترمذي (٢٤٣٧)=

٢٢٣٠٤- حدثنا أَبو اليَمانِ، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن يحيى بن الحارثِ[١] الذِّمارِي[٢]، عن القاسم أَبي عبد الرحمٰن

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن مَشى إلى صلاةٍ مَكْتُوبةٍ وهو مُتطهِّرٌ، كان له كأَجْرِ الحاجِّ المُحرِمِ، ومَن مَشى إلى سُبْحةِ الضُّحى، كان له كأَجْرِ المُعتمِرِ، وصلاةٌ على إثْرِ صلاةٍ لا لَغْوَ بينَهما، كتابٌ في عِلِّيِّينَ».

وقال أَبو أُمامة: الغُدُوُّ والرَّواحُ إلى هٰذه المَساجِد من الجهادِ في سبيلِ الله[٣].

= وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٨٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٢٠)، وفي «الشاميين» (٨٢٠)، والدارقطني في «الصفات» (٥٠) و(٥١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٢٩ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٢١)، والدارقطني في «الصفات» (٥٣) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، به. ووقع في رواية الدارقطني: «عن أبي أمامة، أو عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ» هٰكذا بالشك.

وأخرجه الدارقطني في «الصفات» (٥٤) من طريق سليم بن عثمان، عن محمد بن زياد، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٥٦).

(١) تحرف في (م) إلى: «خالد».

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: «الذهاري»، وصوبناه من (ظ٥) و(ر).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير إسماعيل بن عياش الحمصي، فهو صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذا منها، وقد توبع. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني، والقاسم أبو عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٥٥٨) و(١٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٧٧٣٤) و(٧٧٣٥) و(٧٧٤١) و(٧٧٥٣) و(٧٧٥٤) و(٧٧٥٥) و(٧٧٦٤)، وفي «الأوسط» (٣٢٨٦)، وفي «الشاميين» (٨٧٨)، والبيهقي ٣/٦٣، والبغوي (٤٧٢) من طرق عن يحيى بن الحارث الذماري، به. وقرن الطبراني في الموضع الثاني والأخير من «المعجم الكبير» بيحيى بن الحارث أبا مُعَيد حفص بن غيلان، ورواية أبي داود في الموضع الثاني والطبراني في الموضع الرابع والخامس من «الكبير» مقتصرة على قوله: «صلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين»، ولفظ الطبراني في الموضع الثالث من «الكبير»: «من صلى صلاة الغداة في جماعة، ثم جلس يذكر الله حتى تطلع الشمس، ثم قام فركع ركعتين، انقلب بأجر حجة وعمرة»، وتحرف في «الأوسط»: «القاسم، عن أبي أمامة» إلى القاسم بن أبي أمامة» ولفظة «لغو» إلى «آخر».

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٢)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٧٩٧٥) عن المثنى بن الصبَّاح، عن القاسم الشامي، أن مولاة له -يقال لها: أم هاشم- أجلسته في الستر بدواة وقلم، وأرسلت إلى أبي أمامة، فسألته عن حديث حدثه عن رسول الله ﷺ في الوضوء، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكر الحديث. وفيه: «فإن خرج إلى صلاة مفروضة، كانت كحجة مبرورة، وإن خرج إلى صلاة تطوع، كانت كعمرة مبرورة». وفيه المثنى بن الصبَّاح الأَبْناوي، وهو وإن كان ضعيفاً يعتبر به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٤٤) من طريق جعفر بن الزبير، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، به. ولفظه: «ما من مسلمٍ يتوضَّأُ، فيُحسِنُ الوضوءَ، ثم يصلي المكتوبةَ، إلا كانت له كحَجَّةٍ، وإن صلى تَطوُّعاً، كانت له كعُمْرة» وفيه جعفر بن الزُّبير الدمشقي، وهو متروك الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٥٧٨)، وفي «الشاميين» (١٥٤٨) و(٣٤١٢) عن إسحاق بن خالويه الواسطي، عن الوليد بن مسلم، قال: حدثني حفص بن غيلان، عن مكحول، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «من مشى=

. . . . . .

= إلى صلاةٍ مكتوبة في الجماعة، فهي كحَجَّة، ومن مشى إلى صلاة تَطوُّعٍ، فهي كعُمْرةٍ تامَّة». وهٰذا إسناد رجاله ثقات خلا إسحاق بن خالويه الواسطي شيخ الطبراني فيه، فلم نعثر فيه على جرح أو تعديل، ومكحول قال أبو حاتم: لم يصح له سماع من أبي أمامة، وقال مرة: لم يره. قلنا: كذا قال أبو حاتم مع أن سِنَّه محتملة للسماع منه، فقد توفي سنة بضع عشرة ومئة ووفاة أبي أمامة كانت سنة ست وثمانين، ثم هو بَلدِيُّه أيضاً، وجاء دخوله عليه وسماعه منه بأسانيد جياد في «تاريخ أبي زرعة» ١/ ٢٣٨-٢٣٩ و٢٣٩، وفي «مسند الشاميين» (٣٤٤٨).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٤٩) و(٧٦٦٣) من طريق يعقوب بن حميد، عن مروان بن معاوية، عن الأحوص بن حكيم، عن أبي عامر عبد الله بن غابِر الأَلْهاني، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، قال: «من صلى الصُّبْحَ في مسجد جماعةٍ، ثم مَكَثَ حتى يُسبِّحَ تَسْبيحة الضُّحى، كان له كأجر حاجٍّ ومُعتمِرٍ تامٍّ له حَجَّتُه وعُمْرتُه». وقرن في الموضع الأول بأبي أمامة عُتْبة بن عبدٍ. وفيه الأَحْوص بن حكيم، مختلف فيه، وقال الدارقطني: يعتبر به إذا حدث عنه ثقة، قلنا: وقد حدث عنه في هٰذا الحديث مروان بن معاوية الفزاري، وهو ثقة.

وقول أبي أمامة: الغُدوُّ والرَّواح إلى هٰذه المساجد من الجهاد في سبيل الله. أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٣٩) وفي «الشاميين» (٨٧٩)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ ورقة ١٢٩ عن الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، عن الحسين بن أبي السَّري العسقلاني، عن محمد بن شعيب، عن يحيى بن الحارث الذِّماري، عن القاسم، عن أبي أمامة. فذكره مرفوعاً.

وأخرجه ابن عساكر ١٨/ ورقة ٤٨ من طريق ابن أبي السَّري، عن الوليد بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، به. فذكره مرفوعاً أيضاً. وفي إسناديه جميعاً الحسين بن المُتوكِّل بن أبي السَّرِي العسقلاني، وهو ضعيف، فالصواب وقفه على أبي أمامة.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند الترمذي (٥٨٦)، ولفظه: «من صلى=

٢٢٣٠٥- حدثنا يزيدُ بن عَبْدِ رَبِّه، حدثنا الوليد بن مُسلمٍ[١]، عن عثمانَ بن أَبي العاتِكَةِ، عن عليِّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عمَّن رَأَى رسولَ الله ﷺ راحَ إلى مِنىً يومَ التَّرْوِيةِ وإلى جانِبه بلالٌ، بيَدِه عودٌ عليه ثَوْبٌ يُظِلُّ به رسولَ الله ﷺ[٢].

= الغداةَ في جماعةٍ، ثم قعدَ يذكرُ الله حتى تَطْلُعَ الشمسُ، ثم صلى ركعتين، كانت له كأجر حَجَّةٍ وعُمْرةٍ» قال: قال رسول الله ﷺ: «تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ». وحسنه الترمذي مع أن في سنده أبا ظلال وهو ضعيف، وقال البخاري عنه: مقارب الحديث، وروى له تعليقاً، فهو يصلح للمتابعة.

وعن عبد الله بن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٥٥٩٨) قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفَجْرَ، لم يَقُمْ من مجلِسه حتى يُمكِنَه الصلاةُ، وقال: «من صلى الصُّبح، ثم جلس في مجلِسه حتى يُمكِنَه الصلاةُ، كانت بمنزلة عُمْرةٍ وحجَّة مُتقبَّلتينِ». وفي إسناده الفضل بن المُوفَّق بن أبي المُتَّيِد، وهو ضعيف.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: «حدثنا الوليد أبو مسلم»، وصوبناه من (ظ٥) و(ر).

(٢) إسناده ضعيف جداً، علي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- متروك الحديث، وعثمان بن أبي العاتكة ضعيف. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٨٨) من طريق عمرو بن عثمان الحمصي، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أم الحُصين الأَحمِسيَّة، سيأتي في مسندها ٦/٤٠٢، وهو في «صحيح مسلم» (١٢٩٨)، ولفظه: قالت: حَجَجْتُ مع النبي ﷺ حَجَّةَ الوداع، فرأيت أسامة بن زيد وبلالاً، وأحدُهما آخذ بخِطام ناقة النبي ﷺ، والآخر رافعٌ ثوبَه يستُره من الحرِّ حتى رمى جَمْرةَ العقبة.

٢٢٣٠٦- حدثنا هاشم بن القاسم[1]، حدثنا بَكْر بن خُنَيسٍ، عن لَيْثِ ابن أَبي سُليمٍ، عن زيد بن أَرْطاةَ

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أُذِنَ لعبدٍ في شيءٍ أَفْضلَ من رَكْعَتَينِ يُصلِّيهما، وإنَّ البرَّ ليُذَرُّ فَوقَ رَأْسِ العبدِ ما دامَ في صَلاتِه، وما تَقَرَّبَ العِبادُ إلى الله بمِثْلِ ما خرجَ منه» يعني: القُرآنَ[2].

---

(١) تحرف في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ٥) إلى: «حدثنا هاشم، عن القاسم»، والمثبت من (ظ٥) ومصادر التخريج.

(٢) إسناده ضعيف لضعف بكر بن خنيس وليث بن أبي سليم، ولانقطاعه، فإن زيد بن أرطاة - وهو الفَزَاري الدمشقي - حديثه عن أبي أمامة مرسل كما قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/٥٥٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٥٣٢، ثم قد اضطرب فيه على زيد بن أرطاة كما سيأتي.

وأخرجه الترمذي (٢٩١١)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٧٨)، وفي «قيام الليل -مختصره» (٣٧) و(٢٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٦٥٧)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٨٨ و١٢/ ٢٢٠ من طرق عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. ورواية المروزي في الموضع الثاني من «قيام الليل» مختصرة بالجملة الأخيرة منه، وتحرف «بكر بن خنيس» في الموضع الثاني من «تاريخ بغداد» إلى: بكر بن جبير.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٧٦٥٦) من طريق الحسن بن عرفة، وابن أبي شيبة ٢/٣٨٦، كلاهما (الحسن بن عرفة وابن أبي شيبة) عن حفص بن غياث، عن ليث، عن عيسى، عن زيد بن أرطاة، به بلفظ: «ما أوتي عبد في هٰذه الدنيا خيراً له من أن يؤذن له في ركعتين يصليهما». وليس في رواية الطبراني: ليث -وهو ابن أبي سليم- بين حفص بن غياث وعيسى.=

. . . . . .

= وعيسى هٰذا: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي فيما يغلب على ظننا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦١٤) من طريق أبي بكر بن عياش، عن ليث، عن عيسى، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نوفل. وقوله فيه: «عن جبير بن نوفل» من أوهام ليث -وهو ابن أبي سليم-، فإنه سيىء الحفظ.

وأخرج القطعة الأخيرة منه الترمذي (٢٩١٢) عن إسحاق بن منصور، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم لا ترجعون إلى الله بشيء أفضل مما خرج منه» يعني القرآن. وهٰذا إسناد مرسل رجاله ثقات إلا أن العلاء بن الحارث خولط بأخرة، وقال البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٠٩): وهٰذا الخبر لا يصح لإرساله وانقطاعه.

ووصله الحاكم ٢/٤٤١، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٣٦ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن عقبة بن عامر. وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، وهو سيىء الحفظ، وقد خالف في وصله عبدَ الرحمٰن بن مهدي، فإنه قد أرسله كما سلف.

ووصله أيضاً الحاكم ١/٥٥٥، وعنه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٣٦) عن عبد الله بن محمد بن زياد، عن جده أحمد بن عبد الله، عن سلمة ابن شبيب، عن أحمد بن حنبل، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن أبي ذر الغفاري. قلنا: ووصله خطأ ممن دون أحمد، فإن عبد الله بن أحمد قد رواه في «الزهد» ص ٣٥، وفي «السنة» ١/١٤٠، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن ابن مهدي بإسناده إلى جبير بن نفير مرسلاً. وهو الصواب، والله أعلم.

وقوله: «إن البرَّ ليُذَرُّ» على بناء المفعول، والذَّرُّ: مصدر ذَرَرْتُ، وهو أخذُك الشيء بأطرافَ أصابعك، ثم نَثْرُه على الشيء؛ كَذَرِّك المِلْحَ المسحوق على الطعام.

٢٢٣٠٧- حدثنا الهاشم بن القاسم، حدثنا الفَرَج، حدثنا علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمٰن

عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله بَعَثَني رَحْمةً لِلعالَمِينَ وهُدىً لِلعالَمِينَ، وأَمَرَني رَبِّي بِمَحْقِ المَعازِفِ والمزامِيرِ والأَوْثانِ والصُّلُبِ وأَمْرِ الجاهِلِيَّةِ.

وحَلَفَ رَبِّي -عَزَّ وَجَلَّ- بِعِزَّتِه: لا يَشْرَبُ عبدٌ مِن عَبيدِي جُرْعةً مِن خَمْرٍ إلا سَقَيْتُه مِن الصَّدِيدِ مِثْلَها يومَ القِيامَةِ، مَغْفُوراً له أَو مُعَذَّباً، ولا يَسْقِيها صَبيّاً صَغِيراً ضَعِيفاً مُسْلِماً إلاّ سَقَيْتُه من الصَّدِيدِ مِثْلَها يومَ القِيامَةِ، مَغْفُوراً له أَو مُعَذَّباً، ولا يَتْرُكُها مِن مَخافَتِي إلاّ سَقَيْتُه من حِياضِ القُدُسِ يومَ القِيامَةِ، ولا يَحِلُّ بَيْعُهُنَّ ولا شِراؤُهُنَّ ولا تَعْلِيمُهنَّ ولا تِجارَةٌ فِيهِنَّ وثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ» يعني: الضَّارِبات[1].

٢٢٣٠٨- حدثنا حُجَين بن المثنى، حدثنا عبد العزيز -يعني ابن أبي سَلَمة الماجشون-، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن عطية بن دِلاف المُزَني، لا أعلمه إلا حدثه

عن أَبي أُمامة، يرفعه إلى النبيِّ ﷺ قال: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النّاسَ على خَراطيمِهِم، ثُمَّ يُغْمَرُونَ فيكم حتّى يَشْتَرِيَ الرَّجلُ

---

(١) إسناده ضعيف جداً، فرج -وهو ابن فضالة بن النعمان التنوخي- ضعيف، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- ضعيف بمرة. القاسم أبو عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي صاحب أبي أمامة.
وانظر (٢٢٢١٨).

البَعِيرَ، فيقولَ: مِمَّنِ اشْتَرَيْتَه؟ فيقولَ: اشْتَرَيْتُه مِن أَحَدِ المُخَطَّمِينَ». وقال يونس -يعني ابن محمد-: ثم يُعَمَّرون[1] فيكم، ولم يَشُكَّ، قال: فرفعه[2].

٢٢٣٠٩- حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله -يعني ابن المبارك- أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم عن أبي أُمامة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عائدُ المرِيضِ يَخُوضُ في الرَّحمةِ -ووضع رسولُ الله ﷺ يدَه على وَرِكِه، ثم قال هٰكذا مُقْبِلاً ومدبراً- وإذا جَلَسَ عندَه غَمَرَتْهُ الرَّحمةُ»[3].

---

(١) في (م) و(ق) و(ر): يغمرون بالغين المعجمة، وهو خطأ، إذ لا فرق حينئذ بينها وبين رواية حجين، وما أثبتناها من نسخة (ظ٥) فقد جاءت فيها مضبوطة مجوَّدة.

(٢) إسناده صحيح، عمر بن عبد الرحمٰن بن عطية، روى عنه جمع ووثقه علي ابن المديني كما في «سؤالات» محمد بن أبي شيبة (١١٤)، وابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد العزيز: هو ابن عبد الله ابن أبي سلمة الماجشون.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٧٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٢٤ من طريق عبد الله بن صالح، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٢٧) عن بشر بن الوليد، كلاهما عن عبد العزيز الماجشون، بهٰذا الإسناد مرفوعاً دون شكٍّ.

قوله: «يغمرون فيكم» من الغَمْرة: وهي الزحمة من الناس، والجمع غِمار. وغمرة الناس: جماعتهم ولفيفهم وزحمتهم. انظر «لسان العرب» (غمر).

قوله: «يعمَّرون» في رواية يونس، أي: تطول أعمارهم.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٣٧).

(٣) إسناده ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الإفريقي-، وعلي بن =

٢٢٣١٠- حدثنا يحيى بن إسحاق، أَخبرنا حَمَّاد بن زيد، عن سِنانِ ابن رَبِيعةَ، عن شَهْرٍ -يعني ابن حَوْشَب-

عن أَبي أُمامة: أَن النبيَّ ﷺ تَوضَّأَ، فمَضْمَضَ ثلاثاً، واسْتَنْشَقَ ثلاثاً، وغسلَ وَجْهَه، وكان يَمْسَحُ المَأْقَينِ من العَيْنِ[1]، قال: وكان النبيُّ ﷺ يَمسَحُ رَأْسَه مَرَّةً واحدةً، وكان يقول: «الأُذُنانِ مِن الرَّأْسِ»[2].

= يزيد -وهو الألهاني - ضعيفان. القاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٢٠٥) من طريق سعيد بن يعقوب الطالقاني، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٥٤)، ومن طريقه الشجري في «الأمالي» ٢/٢٨٦ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، به بلفظ: «عائد المريض يخوض في الرحمة» ووضع رسول الله ﷺ يديه على ركبتيه، ثم قال: «فإذا جلس عنده غمرته الرحمة، ومن تمام عيادة المريض أن يضع أحدكم يده على وجهه أو على يده، فيسأله كيف هو، وتمام محبتكم بينكم المصافحة» قلنا: وقوله: «ومن تمام عيادة المريض ...» إلخ سلف هٰذا الحرف برقم (٢٢٢٣٦).

ومتن الحديث حسن قد روي عن غير ما صحابي. انظر حديث أنس بن مالك، السالف برقم (١٢٧٨٢)، وذكرت شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «على وركه» لبيان أنه يخوض إلى الورك.

«غمرته» من غمره البحر كنصر إذا علاه.

(١) قوله: «من العين» كذا في (م)، ولم ترد في سائر النسخ الخطية.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «والأذنان من الرأس والمسح على المأقين» وهٰذا إسناد ضعيف قد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٢٢٣). يحيى بن إسحاق: هو البَجَلي السَّيْلَحيني.

٢٢٣١١- حدثنا زياد بن عبد الله البَكَّائِي، حدثنا منصورٌ، عن سالم ابن أبي الجَعْدِ ٥/٢٦٩

عن أَبي أُمامة، قال: جاءَتِ امرأَةٌ رسولَ الله ﷺ معها ابْنانِ لها وهي حامِلٌ، فما سأَلَتْه يومَئذٍ شيئاً[1] إلا أَعْطاها، ثم قال: «حامِلاتٌ والِداتٌ رحيماتٌ، لولا ما يَأْتِينَ إلى أَزواجِهِنَّ، دَخَلْنَ الجَنَّةَ»[2].

٢٢٣١٢- حدثنا حسينُ بن محمد وغيرُه، قالا: حدثنا محمد بن مُطَرِّفٍ، عن حَسَّان بن عَطِيَّةَ

عن أَبي أُمامة الباهِليِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحَياءُ والعِيُّ شُعْبَتانِ من الإِيمانِ، والبَذاءُ والبَيانُ شُعْبَتانِ من النِّفاقِ»[3].

---

(١) لفظة «شيئاً» لم ترد في (م) و(ق) و(ر)، وأثبتناها من (ظ٥).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن سالم بن أبي الجعد الأشجعي الكوفي لم يسمعه من أبي أمامة كما جاء التصريح به في الرواية (٢٢١٧٣)، وحكى الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٦٣ عن البخاري أنه قال: ما أرى سمع من أبي أمامة. وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي القاضي- سيىء الحفظ. منصور: هو ابن المعتمر السُّلمي الكوفي.

(٣) حديث صحيح دون قوله: والعي والبيان، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين حسان بن عطية وبين أبي أمامة، فإنه لم يسمع منه كما جزم به المزي في «تحفة الأشراف» ٤/١٦٢ وفي «تهذيب الكمال» ١٣/١٥٩، وقال العلائي في «جامع التحصيل»: روى عن أبي أمامة، وقيل: لم يسمع منه، قال أبو زرعة العراقي في «تحفة التحصيل»: ذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين ٦/٢٢٣، فدل على أنه لم يصح عنده سماعه من أحد من الصحابة. قلنا: ويؤيد ذٰلك أنه قد روى عن غير واحد من الصحابة سوى أبي أمامة الباهلي، =

. . . . . .

= منهم: عمرو بن العاص وأبو الدرداء وأبو واقد الليثي وجابر بن عبد الله، وكل هٰؤلاء إما أنه لم يدركهم أو لم يسمع منهم، فيما نص عليه غير واحد من أهل العلم، وكنا قد ذهلنا عن هٰذه العلة في إسناده في تعليقنا على «شرح مشكل الآثار»، فليستدرك من هنا.

حسين بن محمد: هو ابن بهرام التميمي المَرُّوذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٧ من طريق حسين بن محمد المروذي، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن قانع مختصرة بالشطر الثاني من الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١/ ٤٤، وفي «الإيمان» (١١٨)، والترمذي (٢٠٢٧)، وحسنه، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٥٩)، والطحاوي (٢٩٨٤)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٩، والحاكم ١/ ٨-٩ و٥٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٠٦)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٤) من طرق عن أبي غسان محمد بن مُطَرِّف، به. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة بالشطر الأول منه، ووقع في رواية الحاكم في الموضع الثاني: «والجفاء» بدل «والبيان».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (١٠٥١٢)، ولفظه: «الحياءُ من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبَذاءُ من الجَفاء، والجَفاءُ في النار» وهو حديث صحيح.

ومثله عن أبي بكرة نفيع بن الحارث، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، وابن ماجه (٤١٨٤)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠٦)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٨، وابن حبان (٥٧٠٤)، والحاكم ١/ ٥٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٦٠ من طرق عن هشيم بن بشير الواسطي، عن منصور بن زاذان، عن الحسن بن أبي الحسن البصري، عن أبي بكرة، ورجاله ثقات ويتقوى بما قبله.

وفي باب الحياء من الإيمان، عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم=

٢٢٣١٣- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا عُمارة -يعني ابن زاذانَ-، حدثني أَبو غالب

عن أَبي أُمامة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بتِسْعٍ، حتى إذا بَدُنَ وكَثُرَ لَحْمُه، أَوْتَر بسَبْع، وصلَّى رَكْعَتينِ وهو جالسٌ، فَقَرَأَ بـ ﴿إذا زُلْزِلَت﴾، و﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾[1].

= (٤٥٥٤)، وقد ذكرنا شواهده هناك، وبعضها في «الصحيح».

قال الإمام الترمذي: والعِي: قلة الكلام، والبَذاء: هو الفحش في الكلام، والبيان: هو كثرة الكلام مثل هٰؤلاء الخطباء الذين يخطبون، فيوسِّعون في الكلام، ويتفصحون فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله. وقال علي القاري: المراد بالعي في هٰذا المقام هو السكوت عما فيه إثم من النثر أو الشعر، لا ما يكون للخلل في اللسان.

وقال في «المجمع»: العي: التحير في الكلام، وأراد به ما كان بسبب التأمل في المقال والتحرز عن الوبال.

وقوله: «شعبتان من الإيمان»: أي أثران من آثاره، بمعنى أن المؤمن يحملُه الإيمان على الحياء، فيترك القبائح حياءً من الله، ويمنعُه من الاجتراءِ على الكلام شَفَقاً من عَثْرِ اللسان والوقيعة في البُهتان.

وقوله: «والبَذاء»: هو ضد الحياء، وقيل: فُحْش الكلام.

وقوله: «والبيان»، أي: فصاحة اللسان الزائدة عن مقدار حاجة الإنسان، من التعمق في النطق وإظهار التفاصح للتقدم على الأعيان.

وقوله: «شعبتان من النفاق» بمعنى أنهما خَصْلتان منشؤهما النفاق أو مؤديان إليه. انظر «فيض القدير» ٣/ ٤٢٨.

(١) صحيح لغيره، دون تعيين قراءة النبي ﷺ في الركعتين بعد الوتر، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي غالب البصري نزيل أصبهان وعمارة بن زاذان الصيدلاني، فهما ممن يعتبر بهما في المتابعات والشواهد. حسن بن موسى: هو الأشيب البغدادي. =

. . . . . .

= وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «الوتر-مختصره» (٥٥) من طريق شيبان بن أبي شيبة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٠ من طريق الخَصيب بن ناصح، وابن عدي ٥/ ١٧٣٥، والبيهقي ٣/ ٣٣-٣٤ من طريق عبد الواحد بن غياث، والطبراني في «الكبير» (٨٠٦٤) من طريق خالد بن خداش وعاصم بن علي وأبي الوليد الطيالسي، كلهم عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد. وزاد الطبراني في روايته في القراءة فيهما: ﴿قل هو الله أحد﴾، ووقع في رواية البيهقي: «كان يوتر بسبع، حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بثلاث» وهو تحريف فيما يغلب على ظننا، لأن البيهقي إنما رواه من طريق ابن عدي عن أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي، وجاءت الرواية عند ابن عدي في «الكامل» وأبي يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٤١٧) على الصواب: كان يوتر بتسع، حتى إذا بدن وكثر لحمه أوتر بسبع.

وأخرجه الطبراني (٨٠٦٦) من طريق أبي قبيصة، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع، فلما ثقل أوتر بسبع.

وسلف الحديث مختصراً من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أبي غالب برقم (٢٢٢٤٦).

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٧٩) و(١١٠٥) من طريق مؤمل بن إسماعيل، والطحاوي ١/ ٣٤١ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي، والبيهقي ٣/ ٣٣ من طريق إسحاق بن يوسف، ثلاثتهم عن عمارة بن زاذان، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع ركعات، فلما أسنّ وثقل، أوتر بسبع، وصلّى ركعتين وهو جالس، فقرأ فيهما الرحمٰن والواقعة. قال أنس: ونحن نقرأ بالسور القصار: ﴿إذا زلزلت﴾، و﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ونحوهما. قلنا: وهٰذا من اضطراب عمارة بن زاذان فيه.

وللحديث شاهد من حديث عائشة، سيأتي في مسندها برقم (٢٤٢٦٩)، وهو في «صحيح مسلم» (٧٤٦). ووقع زيادة قراءة: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، و﴿إذا زلزلت﴾ في صلاة الركعتين بعد الوتر في حديث عائشة عند ابن خزيمة=

. . . . . .

= (١١٠٤) من طريق أبي حرة واصل بن عبد الرحمٰن، عن الحسن، عن سعد ابن هشام الأنصاري، عنها. وفي حديث أبي حرة عن الحسن ضعف.

وفي الباب أيضاً عن أنس بن مالك عند الدارقطني ٢/ ٤١، والبيهقي ٣/ ٣٣ ولفظه: أن النبي كان يصلي بعد الوتر الركعتين وهو جالس، يقرأ في الركعة الأولى بأم القرآن و﴿إذا زلزلت﴾، وفي الثانية ﴿قل يا أيها الكافرون﴾. وإسناده ضعيف، فيه بقية بن الوليد وعتبة بن أبي حكيم، وهما ضعيفان.

وعن أم سلمة، سيأتي في مسندها برقم (٢٦٥٥٣) ولفظه: أن النبي ﷺ كان يصلي بعد الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس، وإسناده حسن.

وعن ثوبان مولى النبي ﷺ عند الدارمي (١٦٠٢)، والبزار (٦٩٢-كشف الأستار)، وابن خزيمة (١١٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤١، وابن حبان (٢٥٧٧)، والطبراني (١٤١٠)، والدارقطني ٢/ ٣٩. ولفظه: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فقال: «إن هٰذا السفر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم، فليركع ركعتين، فإن استيقظ، وإلا كانتا له». وإسناده صحيح.

قلنا: في صلاة الركعتين بعد الوتر خلاف بين أهل العلم، قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٦/ ٢١ معلقاً على حديث عائشة: الصواب أن هاتين الركعتين فعلهما ﷺ بعد الوتر جالساً لبيان جواز الصلاة بعد الوتر، وبيان جواز النفل جالساً، ولم يواظب على ذٰلك، بل فعله مرة أو مرتين أو مرات قليلة، ولا تغتر بقولها: «كان يصلي» فإن المختار الذي عليه الأكثرون والمحققون من الأصوليين أن لفظة «كان» لا يلزم منها الدوام ولا التكرار، وإنما هي فعل ماض يدل على وقوعه مرة، فإن دلَّ دليل على التكرار، عمل به، وإلا فلا تقتضيه بوضعها. . .

قال: وإنما تأولنا حديث الركعتين جالساً، لأن الروايات المشهورة في «الصحيحين» وغيرهما عن عائشة مع روايات خلائق من الصحابة في «الصحيحين» مصرحة بأن آخر صلاته ﷺ في الليل كان وتراً، وفي «الصحيحين» أحاديث كثيرة مشهورة بالأمر بجعل آخر صلاة الليل وتراً، منها: =

٢٢٣١٤- حدثنا أَنس بن عِياضٍ، قال: سمعتُ صَفْوانَ بن سُليمٍ يقول:

دخلَ أَبو أُمامة الباهِليُّ دمشقَ، فَرَأَى رؤُوس حَرُوراءَ قد نُصِبَتْ، فقال: كلابُ النَّارِ، كلابُ النَّارِ -ثلاثاً-، شرُّ قَتْلى تحت ظِلِّ السَّماءِ، خيرُ قَتْلى مَن قَتَلُوا. ثم بكى، فقامَ إليه رجلٌ، فقال: يا أَبا أُمامة، هٰذا الذي تقولُ من رَأْيِك، أَم سَمِعْتَه؟ قال: إني إذاً لجَرِيءٌ، كيف أَقولُ هٰذا عن رَأْيي؟! قال: قد سمعتُه غيرَ مَرَّةٍ ولا مَرَّتينِ. قال: فما يُبكِيك؟ قال: أَبْكِي لخُروجِهم من الإِسلام، هٰؤلاءِ الذين تَفَرَّقُوا، واتَّخَذُوا دينَهم شِيَعاً[1].

٢٢٣١٥- حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا ابن المُبارَك، عن ثَوْرِ بن يزيدَ عن الوليدِ بن أَبي مالك، قال: دخلَ رجلٌ المَسْجِدَ، فصَلَّى، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلا رجلٌ يَتصدَّقُ على هٰذا، فيُصَلِّيَ مَعَه» قال: فقامَ رجلٌ، فصَلَّى معَه، فقال رسول الله ﷺ: «هٰذانِ

= «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً» و«صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفتَ الصبح، فأوتر بواحدة» وغير ذٰلك، فكيف يظن به ﷺ مع هٰذه الأحاديث وأشباهها أنه يداوم على الركعتين بعد الوتر ويجعلهما آخر صلاة الليل؟! وإنما معناه ما قدمناه من بيان الجواز.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن صفوان بن سُلَيم الزُّهْري المدني لم يسمع من أبي أمامة الباهلي، وقد روي متصلاً عن أبي أمامة من غير هٰذا الوجه. أنس بن عياض: هو أبو ضمرة الليثي المدني.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٥٤٦) عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢١٥١).

جَماعةٌ»[1].

٢٢٣١٦- حدثنا هشام بن سعيد، حدثنا ابن المُبارَكِ، عن يحيى بن أَيُّوبَ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ نحوَه، وقال: «هٰذانِ جَماعةٌ»[2].

٢٢٣١٧- حدثنا أَسْودُ بن عامر، قال: الحسنُ بن صالح حدثنا عن أَبي المُهَلَّبِ، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن عليٍّ بن يزيدَ، عن القاسم

عن أَبي أُمامة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن بَدَأَ بالسَّلامِ، فهو أَوْلى بالله وبرسولِه»[3].

٢٢٣١٨- حدثنا يحيى بن إِسحاق، حدثنا ابن المُبَارَكِ، أَخبرنا ابن لَهِيعةَ، عن خالد بن أَبي عِمْرانَ، عمَّن حَدَّثَه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا مرسل إسناده صحيح رجاله ثقات. هشام بن سعيد: هو الطَّالْقاني، وابن المبارك: هو عبد الله، والوليد بن أبي مالك: هو الوليد بن عبد الرحمٰن بن أبي مالك الهَمْداني، وقد ينسب لجدِّه.

وانظر (٢٢١٨٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عبيد الله بن زحر -وهو الضَّمري الإفريقي-، ضعيف، وعلي بن يزيد -وهو ابن أبي هلال الألهاني- واهي الحديث. علي بن إسحاق: هو السُّلمي المروزي، وابن المبارك: هو عبد الله، ويحيى بن أيوب: هو الغافقي المصري، والقاسم: هو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي.

وانظر (٢٢١٨٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً. وهو مكرر (٢٢٢٥٢) إسناداً ومتناً.

وانظر (٢٢١٩٢).

عن أَبي أُمامة الباهِليِّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَرْبَعٌ تَجْرِي عليهم أُجورُهم بعدَ الموت: رجلٌ ماتَ مُرابِطاً في سبيلِ الله، ورجلٌ عَلَّمَ عِلْماً، فأَجرُه يَجْرِي عليه ما عُمِلَ به، ورجلٌ أَجْرَى صَدَقةً، فأَجْرُها يَجْرِي عليه ما جَرَتْ عليهم[1]، ورجلٌ ترَكَ وَلَداً صالحاً يَدْعُو له»[2].

٢٢٣١٩- حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن خالد بن أَبي عِمْرانَ

عن أَبي أُمامة، عن رسول الله ﷺ، فذكرَه، إلا أَنه قال: «ومَن عَلَّمَ عِلْماً، أُجْرِيَ له مِثْلُ ما عَلَّمَ»[3].

○ ٢٢٣٢٠- قال أَبو عبد الرحمٰن: وَجَدْتُ في كتاب أَبي بخَطِّ يَدِه: حدثني مَهدي بن جعفر الرَّمْلي، حدثنا ضَمْرَةُ، عن السَّيْباني[4] -واسمه يحيى بن أَبي عمرو- عن عمرو بن عبد الله الحَضْرمي

---

(١) في (م): «عليه»، وما أثبتناه من (ظ٥) و(ر).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي له عن أبي أمامة، وابن لهيعة -وهو عبد الله الحضرمي المصري- سيىء الحفظ، لٰكن رواية عبدالله بن المبارك عنه ارتضاها بعض أهل العلم. يحيى بن إسحاق: هو البَجَلي السَّيْلَحيني.

وانظر (٢٢٢٤٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٢٤٧).

حسن: هو ابن موسى الأَشْيب.

(٤) تصحفت في (م) وسائر النسخ الخطية عدا (ظ٥) إلى: «الشيباني»، والمثبت من (ظ٥).

عن أَبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَزالُ طائفةٌ مِن أُمَّتي على الدِّينِ ظاهِرينَ، لعَدُوِّهم قاهِرينَ، لا يَضُرُّهم مَن خالَفَهم إلا ما أَصابَهم من لَأْواءَ، حتى يَأْتِيَهم أَمْرُ الله وهم كذٰلك» قالوا: يا رسولَ الله، وأَين هم؟ قال: «ببَيْتِ المَقْدِسِ، وأَكْنافِ بيتِ المَقْدِسِ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «قالوا: يا رسول الله، وأين هم... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن عبد الله السَّيْباني الحضرمي، فقد تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي عمرو السيباني، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي. ضمرة: هو ابن ربيعة الفلسطيني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٤٣)، وفي «الشاميين» (٨٦٠) من طريق عيسى بن محمد بن إسحاق بن النحاس، عن ضمرة بن ربيعة، بهٰذا الإسناد.

وفي باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي... وهم كذٰلك» عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤)، وانظر تعليقنا على الحديث وتتمة شواهده هناك، وبعضها في «الصحيحين».

وفي باب قوله ﷺ: «هم ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس» عن مُرَّةَ البَهْزي، أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٩٨-٢٩٩، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» ١/لوحة ٩٣-٩٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٥٤)، ومن طريقه ابن عساكر أيضاً ١/لوحة ٩٤ من طريق يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني، عن أبي وعلة شيخ من عَكٍّ، عن كريب السَّحُولي، عن مُرَّةَ البَهْزِي مرفوعاً. هكذا رواه يعقوب بن سفيان، فقال فيه: عن أبي وعلة شيخ من عَكٍّ -وقد تحرف في المطبوع إلى: ابن وعلة-، وأما الطبراني، فقال فيه: عن أبي زرعة الوعلاني. وقد صَوَّب الحافظ ابن عساكر الرواية الأولى. قلنا: وأبو وعلة هٰذا مجهول لا يعرف، تفرد بالرواية عنه أبو زرعة يحيى بن أبي =

. . . . . .

=عمرو السَّيْباني، وأورده البخاري في الكنى من «التاريخ الكبير» ٩/ ٧٨ وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٥٢، ولم يذكرا فيه جرحاً أو تعديلاً. وشيخه كريب السَّحُولي: هو ابن أبرهة بن الصباح الأَصبحي المصري، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان والعجلي في «الثقات».

وعن أبي هريرة، أخرجه أبو يعلى (٦٤١٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٤٥، والقاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ داريا» ص ٦٠، وتمام الرازي في «فوائده» (١٥٥١)، وابن عساكر في «تاريخه» ١/ ورقة ١١٤-١١٥ و١١٥ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن الوليد بن عباد، عن عامر بن عبد الواحد الأحول، عن أبي صالح الخولاني، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب بيت المقدس وما حولها، لا يضرهم خذلان من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة» إلا أن القاضي عبد الجبار الخولاني قال في إسناده: «عن عاصم الأحول، عن أبي مسلم الخولاني» وهو تصحيف كما قال الحافظ ابن عساكر. وقال الطبراني عقب الحديث: لم يروه عن عامر الأحول إلا الوليد بن عباد، تفرد به إسماعيل بن عياش. وقال ابن عدي: وهٰذا الحديث بهٰذا اللفظ ليس يرويه غير ابن عياش عن الوليد بن عباد.

قلنا: والوليد بن عباد هٰذا مجهول لا يعرف، وأبو صالح الخولاني لم يرو عنه غير عامر الأحول والوضين بن عطاء، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٩٢: لا بأس به.

وأخرجه ابن عساكر ١/ ١١٦ وجادة من طريق الهيثم بن حميد، عن يزيد الحميري، عن أبي هريرة مرفوعاً. ويزيد -وهو ابن زياد- الحميري جَهَّله أبو حاتم ٩/ ٢٦٢ وغيره، وفي إسناده أيضاً من لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابن عساكر ١/ ورقة ١١٦ من طريق السَّرِي بن يحيى، عن الحسن ابن أبي الحسن البصري، عن أبي هريرة رفعه بزيادة منكرة. وقال عقبه: وهٰذا=

○ ٢٢٣٢١- قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يدِه -وأظن أنِّي قد سمعتُه أنا من الحكم-: حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا إسماعيلُ بن عياش، عن[1] مُطَّرِح بن يزيد الكِناني، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن علي ابن يزيد، عن القاسم ٥/ ٢٧٠

عن أبي أُمامة أنَّ رجلًا سأَل رسولَ الله ﷺ: أيُّ الصَّدقة أفضلُ؟ قال: «ظِلُّ فُسْطاطٍ في سَبيلِ اللهِ، أَو خِدْمَةُ خادِمٍ في سَبيلِ الله، أَو طَرُوقَةُ فَحْل في سَبيلِ اللهِ»[2].

آخر حديث أبي أمامة الباهلي

= وهٰذا إسنادٌ غريب، وألفاظٌ غريبةٌ جداً. قلنا: الحسن البصري مدلس وقد عنعنه، وفي إسناده أيضاً من لم نعثر له على ترجمة.

(١) تحرف في (م) و(ق) و(ر) إلى: بن مطرح.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، مطَّرح بن يزيد الكناني وعبيد الله بن زحر ضعيفان، وعلي بن يزيد -وهو الألهاني- متروك. واختلف على القاسم -وهو ابن عبد الرحمٰن الدمشقي- في صحابي الحديث كما يأتي، وهٰذا اختلاف لا يضر.

فأخرجه الترمذي (١٦٢٧)، والطبراني في «الكبير» (٧٩١٦) من طريق الوليد بن جميل، عن القاسم، بهٰذا الإسناد. وروايتهما دون قصة السائل. وعند الترمذي: «ومنيحة خادم» بدل قوله: «أو خدمة خادم» وليس هٰذا الحرف في رواية الطبراني. وإسناده حسن.

وأخرجه الترمذي (١٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٥٥)، والحاكم ٢/ ٩٠-٩١ من طريق كثير بن الحارث، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن عدي بن حاتم. وإسناده حسن أيضاً.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٢٦) ولفظه: «من أظل =

. . . . . .

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء السادس والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء السابع والثلاثون وأولُه:

حديث أبي هندٍ الدَّاري

= رأس غازٍ، أظلَّه الله يوم القيامة، ومن جهز غازياً حتى يستقلَّ، كان له مثل أجره . . .».

وعن جابر بن عبد الله ضمن حديث سلف برقم (١٤٤٤٢) ولفظه: قال رجل: يا رسول الله، ما حق الإبل؟ قال: «حلبها على الماء، وإعارة دلوها، وإعارة فحلها، ومنيحتها، وحمل عليها في سبيل الله».

قوله: «ظل فسطاط» قال السندي: بأن يعطي خيمة في سبيل الله يستظل بها المجاهدون، أو يضرب خيمة ويجمع المجاهدين في ظلها.

استـــدراك

سقط خلال الطبع من ج(٣٤) الحديثان (٢٠٧٤٤) و(٢٠٧٤٥) والتعليق عليهما، فيستدركان من هنا، وعذراً إلى القرَّاء الكرام:

حديث رجل

٢٠٧٤٤ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شعبةُ، عن الجُرَيريِّ، عن يزيدَ بن عبدِ الله بن الشِّخِّير

عن رجلٍ من قومِه: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ به فقال: «اقْرَأْ بهما في صَلاتِك» بالمُعوِّذَتَيْنِ[1].

٢٠٧٤٥ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا الجُرَيريُّ، عن أبي العلاءِ، قال:

قال رجلٌ: كنَّا معَ رسولِ الله ﷺ في السَّفَر، والناسُ يَعتَقِبُونَ، وفي الظَّهْرِ قِلَّةٌ، فحانَتْ نَزْلَةُ رسولِ الله ﷺ ونَزْلتي، فلَحِقَنِي من بعدي، فضَرَبَ مَنْكِبي، فقال: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾» فقلت: ﴿أعوذُ بربِّ الفَلَقِ﴾، فقرَأَهَا رسولُ الله ﷺ وقرأتُها معه، ثم قال: «﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» فقرَأَها رسولُ الله ﷺ وقَرأْتُها معه، فقال: «إذا صَلَّيْتَ فاقْرَأْ بِهِما»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. والرجل الصحابي هو عقبة بن عامر، كما بيَّنَّا ذلك في الرواية السالفة برقم (٢٠٢٨٤). وسماع شعبة من الجريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ قبل اختلاطه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٨) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٩٥) عن أبي عمر النمري، عن شعبة، به. وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف مكرراً برقم (٢٠٢٨٤). وانظر ما قبله.

حديث أبي هند الداري[1]

٢٢٣٢٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىء عبدُ الله بن يزيد، حدثنا حَيْوَةُ، حدثنا أبو صخر، أنه سمع مكحولاً يقول:

حدثني أبو هند الدَّاري، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قامَ مَقامَ رِياءٍ وسُمْعَةٍ، راءَى اللهُ به يومَ القِيامَةِ وسَمَّعَ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو هند الداري هو من بني الدار، مشهور بكنيته، واختلف في اسمه، وقيل: إنه أخو تميم الداري من أمه أو ابن عمه، قدم مع تميم وآخرين على النبي ﷺ، وسألوه أن يقطعهم أرضاً بالشام، فكتب لهم بها، فأتوا بذٰلك الكتاب أبا بكر في خلافته، فكتب لهم إلى أبي عبيدة بإنفاذه، وكان الكتاب المذكور مشهوراً بيد ورثة تميم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي صخر -وهو حميد بن زياد الخراط-، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٢٢، والدارمي (٢٧٤٨)، والبزار (٢٠٢٦ و٣٥٦٤ -كشف)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٦٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٠٣)، وفي «الشاميين» (٣٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٨٧، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٢٣) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٠٥-١٠٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٠٤) من طريق عبد الله بن لهيعة، والطبراني في «الشاميين» (٣٤٥٠) من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن أبي صخر حميد بن زياد الخرَّاط، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٠٥) من طريق زياد بن فائد عن أبيه فائد بن زياد، عن جده زياد بن أبي هند، عن أبي هند الداري. ولفظه: «من راءَى بالله لغير الله، فقد برىء من الله». وإسناده تالف. =

. . . . . .

= وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٠٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «وسمَّع» بالتشديد، أي: عامله بمثل معاملته وجازاه على سوء صنيعه. قاله السندي.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٢٣٢٣- حدثنا محمد بن مُصعَب، حدثنا أبو بكر، عن عبد الرحمٰن ابن جبير، عن أبيه

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «سَيُفْتَحُ عليكم الشّامُ، وإنَّ بها مكاناً يقالُ له: الغُوطَةُ -يعني دمشق- من خَيْرِ مَنازِلِ المسلمينَ في الملاحِمِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر -وهو ابن أبي مريم- وسلف الكلام عليه برقم (١٧٤٧٠).

وأخرجه ابن عساكر ١/ ورقة ١٠٦ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

حديث عبد الله بن السَّعْدي[1]

٢٢٣٢٤- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا يحيى بنُ حمزةَ، عن عطاءٍ الخُراساني، حدثني ابن مُحَيْرِيز

عن عبدِ الله بن السَّعْدي -رجلٍ من بني مالك بن حِسْل[2]-: أنه قَدِمَ على النبيِّ ﷺ في ناسٍ من أصحابه فقالوا له: احفَظْ رِحالَنا، ثم تَدخُلُ. وكان أَصغَرَ القوم، فقَضَى لهم حاجَتَهُمْ، ثم قالوا له[3]: ادخُلْ. فَدَخَلَ، فقال: «حاجَتُك؟» قال: حاجَتِي تُحدِّثُني: أَنْقَضَتِ الهِجْرةُ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «حاجَتُك خيرٌ مِن حَوائِجِهم، لا تَنقَطِعُ الهِجْرةُ ما قُوتِلَ العَدُوُّ»[4].

---

(١) اسم السَّعدي والد عبد الله: وَقْدان، وقيل: قدامة، وقيل: عمرو بن وقدان، وقيل له: السعدي، لأنه كان استُرضع في بني سعد بن بكر، وهو ابن عبد شمس بن عبد وُدّ بن نَصْر بن مالك بن حِسْل بن عامر بن لُؤي القرشي العامري.

سكن عبد الله بن السعدي المدينةَ أولاً، ثم نزل الأُردنَّ، قال ابن حبان: مات في خلافة عمر، قال ابن عساكر: لا أُراه محفوظاً، وقد قال الواقدي: إنه مات سنة سبع وخمسين. «الإصابة» ٤/ ١١٤.

(٢) تحرف في (م) إلى: حنبل.

(٣) في (ظ٥): قال له، وأُشير في هامشها إلى نسخة كما هو مثبت.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي رجاله رجال الصحيح. ابن محيريز: هو عبد الله.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٧، والطحاوي في «شرح=

. . . . . .

= المشكل» (٢٦٣٣)، والبيهقي ٩/ ١٧-١٨ من طرق عن يحيى بن حمزة، بهٰذا الإسناد.

ورواه بسر بن عبيد الله، فاختلف عليه فيه:

فقد أخرجه ابن حبان (٤٨٦٦) من طريق عمرو بن عثمان، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن بُسْر بن عُبيد الله، عن عبد الله بن محيريز، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٨ عن الحميدي، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٦، وفي «الكبرى» (٨٧٠٧) عن عيسى بن مساور، والطحاوي (٢٦٣٢) من طريق دُحيم عبد الرحمٰن بن إبراهيم، ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، عن ابن زَبْر، عن بُسْر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن عبد الله بن السَّعدي. وهٰذا هو المحفوظُ في حديث الوليد بن مسلم.

وأخرجه البخاري ٥/ ٢٨ من طريق إبراهيم بن عبد الله بن العلاء، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٧، وفي «الكبرى» (٨٧٠٨) من طريق مروان بن معاوية، والنسائي أيضاً (٨٧٠٩)، والطحاوي (٢٦٣١) من طريق عمرو بن أبي سلمة، ثلاثتهم عن ابن زَبْر، عن بُسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن حَسَّان بن عبد الله الضمري، عن عبد الله بن السعدي. ورجاله ثقات، وهو من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه البخاري ٥/ ٢٨، والنسائي (٨٧١٠) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن حجاج، عن الوليد بن سليمان، عن بسر بن عبيد الله، عن ابن محيريز، عن عبد الله بن السَّعدي، عن محمد بن حبيب المِصري -ويقال: النَّصْري- قال: أتينا رسول الله ﷺ في نفرٍ ... فذكره. قال النسائي: محمد ابن حبيب هٰذا لا أعرفه.

وقال المزي في «تحفة الأشراف» ٦/ ٤٠٣: لم يذكر محمد بن حبيب غير الوليد بن سليمان بن أبي السائب، وهو وهم، قال أبو الحسن ابن جَوْصا: =

. . . . . .

= سمعت محمد بن عوف يقول: لم يقل أحدٌ في هٰذا الحديث: «عن محمد بن حبيب» غير أبي المغيرة، ولم يصنع شيئاً، شُبِّه عليه. قال: وسمعت أبا زُرْعة ومحموداً -يعني ابن خالد- ينكران ذِكْر محمد بن حبيب في هٰذا الحديث، وقال محمود: لعله اسم رجلٍ سمع في كتاب أبي المغيرة فشُبِّه عليه، وقال أبو زرعة: الحديث صحيح مثبتٌ عن عبد الله بن السعدي، كذا رواه الثقات الأثبات، منهم مالك بن يخامر وأبو إدريس الخولاني وعبد الله بن محيريز وغيرهم، ومحمد بن حبيب زيادة لا أصل له. ثم رجح المزي نسبة الوهم إلى الوليد بن سليمان بن أبي السائب، والله أعلم.

قلنا: وقد سلف المرفوع منه برقم (١٦٧١) من طريق مالك بن يَخامِر عن ابن السَّعدي.

ويشهد له حديث جنادة بن أبي أمية، وقد سلف برقم (١٦٥٩٧) وسيأتي برقم (٢٣١٨٦)، وهو حديث صحيح.

حديث عجوزٍ من بني نُمَير

٢٢٣٢٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي مسعودٍ، عن أبي السَّلِيل

عن عجوزٍ من بني نُمَيرٍ: أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ وهو يُصلِّي بالناس ووَجْهُه إلى البيتِ، قالت: فحَفِظتُ منه: «رَبِّ اغفِرْ لي خَطَايايَ وجَهْلِي»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وقد سلف برقم (١٦٥٥٥) عن حجاج بن محمد، عن شعبة.

أبو مسعود: هو سعيد بن إياس الجريري، وأبو السَّليل: هو ضُريب بن نُقير.

حديث امرأة من الأنصار

٢٢٣٢٦- حدثنا محمَّد بنُ إسماعيل بنِ أَبي فُدَيْك، حدثنا الضَّحَّاك بنُ عبد الله، عمَّن حدَّثه، عن عَمْرو بن عبد الله بن كَعْب

عن المرأةِ من المُبايِعات، أنها قالت: جاءَنا رسولُ الله ﷺ ومعه أصحابُه في بني سَلِمَةَ، فقرَّبْنا إليه طعاماً، فأَكَلَ ومعه أصحابُه ثم قَرَّبنا إليه وَضُوءاً فتوضَّأَ، ثم أَقبَلَ على أصحابه، فقال: «أَلَا أُخبِرُكُمْ بِمُكَفِّراتِ الخَطَايا؟» قالوا: بَلَى. قال: «إسباغُ الوُضوءِ على المَكارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَا إلى المساجِدِ، وانتِظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاةِ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الواسطة بين الضحاك وعمرو ابن عبد الله، ثم هو منقطع، فإن عمرو بن عبد الله بن كعب لم يدرك أحداً من الصحابة. الضحاك بن عبد الله: هو الضحاك بن عثمان بن عبد الله الأَسدي الحِزامي، نُسِب هنا إلى جدِّه.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠٩)، وهو في «الصحيح»، وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث سليمان بن عَمْرو بن الأَحْوص، عن أُمِّه

٢٢٣٢٧- حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن سليمان بن عَمْرو بن الأَحْوص

عن أُمِّه أنها شَهِدَت النبيَّ ﷺ عند جَمْرة العَقَبَةِ، والناس يَرْمُونَ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، لا تَقْتُلُوا -أَوْ لا تُهلِكُوا- أَنفُسَكم، وارْمُوا الجَمْرةَ -أَو الجَمَراتِ- بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ». وأَشار شعبةُ بطَرَف إِصْبَعِه السَّبّابة[1].

---

(١) حسن لغيره، وقد سلف بالأرقام (١٦٠٨٧) و(١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩).

حديث امرأة جارة للنبي ﷺ

٢٢٣٢٨- حدثنا أبو عبد الرحمٰن -يعني المقرىءَ-، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ أبي أَيوب-، حدثني أبو عيسى الخُراسانيُّ، عن عبد الله بن القاسمِ قال: ٥/٢٧١

حدَّثَتْني جارةٌ للنبيِّ ﷺ: أَنها كانت تَسمَعُ رسولَ الله ﷺ يقول عند طُلوعِ الفجر: «اللّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بكَ مِن عَذابِ القَبْرِ، ومِن فِتْنَةِ القَبْرِ».

قال أبو عيسى: فقلتُ لعبد الله: أَرأَيتَ إنْ جَمَعَهما إنسانٌ؟ قال: فقال: قال رسولُ الله ﷺ ما قالَ[1].

---

(١) إسناده حسن، أبو عيسى الخراساني التميمي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبد الله بن القاسم -وهو مولى أبي بكر الصديق روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١١٥ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وروى البخاري (٦٣٦٨) من حديث عائشة أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم، والمأثم والمغرم، ومن فتنة القبر، وعذاب القبر».

وفي باب التعوُّذ من عذاب القبر في الصلاة وغيرها انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢١٦٨)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٣٧)، وحديث عائشة الآتي برقم (٢٤٥٧٨).

حديث السَّعْدي عن أبيه عن عمِّه

٢٢٣٢٩- حدثنا خَلَفُ بن الوليد، حدثنا خالدٌ، عن سعيدٍ الجُرَيْري، عن السَّعْدي، عن أَبيه

عن عمِّه قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاتِه، فكانَ يَمكُثُ في ركوعِه وسجودِه قَدْرَ ما يقولُ: سُبْحانَ اللهِ وبحَمْدِه، ثلاثاً[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة السَّعدي ومن فوقه. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي.

وأخرجه أبو داود (٨٨٥)، ومن طريقه البيهقي ٢/٨٦ عن مسدَّد، عن خالد بن عبد الله، عن الجريري، عن السَّعدي، عن أبيه أو عمِّه قال: رمقتُ ... فذكره.

وانظر (٢٠٠٥٩).

قلنا: وقد ورد في غير ما حديث عن النبي ﷺ في أذكار الركوع والسجود أنه كان يقول في ركوعه: سبحان ربي العظيم، ثلاثاً، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى، ثلاثاً. انظر التعليق على حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٤١٤).

حديث أزواج النبي ﷺ

٢٢٣٣٠- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو جعفرٍ، عن يحيى البَكَّاءِ، عن أبي رافعٍ، قال:

كنتُ أَصُوغُ لأزواج النبيِّ ﷺ فحدَّثْنني أَنهنَّ سَمِعْنَ[1] رسول الله ﷺ يقول: «الذَّهبُ بالذَّهبِ، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، وَزْناً بوَزْنٍ، فمَنْ زادَ أَو اسْتَزَادَ فقد أَرْبَى»[2].

---

(١) في (م) و(ق): لسمعن.

(٢) إسناده ضعيف جداً، أبو جعفر -وهو الرازي- سيىء الحفظ، ويحيى البَكَّاء -وهو ابن مسلم- ضعيف متروك الحديث، لكن متن الحديث صحيح عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٥٨).

أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ، مشهور بكنيته.

حديث امرأة

٢٢٣٣١- حدثنا محمدُ بن بِشْر، حدثنا محمدٌ -يعني ابن عَمْرو[١]- عن ابنِ حَرْمَلةَ

عن خالتِه قالت: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ وهو عاصبٌ إصبَعَه من لَدْغةِ عقربٍ فقال: «إنَّكم تَقُولونَ: لا عَدُوَّ، وإنَّكم لا تَزالُونَ تُقاتِلونَ عَدُوّاً حتَّى يأْتيَ يَأْجُوجُ ومأْجوج؛ عِراضُ الوجوهِ، صِغارُ العُيونِ، صُهْبُ[٢] الشِّعافِ، مِن كلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ، كأَنَّ وجوهَهم المَجَانُّ المُطْرَقَةُ»[٢].

---

(١) زاد بعده في (م) و(ر) و(ق): «حدثنا خالد بن عمرو»، وكان كذلك في (ظ٥) ثم أشير عليه بعلامة الحَذْف، وإسقاطه من السند هو الصواب كما في «غاية المقصد» للهيثمي ورقة ٣٧٥، وأورده الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥/ ٣٧٠ من طريق «المسند» فلم يذكره.

(٢) تحرف في (م): إلى: شهب.

(٢) إسناده ضعيف، ابن حرملة -وهو خالد بن عبد الله بن حرملة- روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي، وهما صدوقان وليسا بالثقتين، وروى له مسلم حديثاً واحداً متابعةً، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: مقبول، يعني عند المتابعة وإلا فليِّن الحديث، وهو هنا لم يتابع، لا سيما وقد ثبتت هٰذه الأوصاف المذكورة في الحديث في التُّرك وليس في يأجوج ومأجوج، وذٰلك في حديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وقد سلف في مسنده برقم (١٠٨٦١).

قلنا: وخالة ابن حرملة لا تُعرَف. =

. . . . . .

= «صُهْب الشِّعاف» أي: صُهب الشُّعور، والصُّهبة: الشُّقرة، وشَعَفة كل شيء: أعلاه.

والحَدَب: ما ارتفع من الأرض، يَنسِلون: يسرعون في العَدْو.

و«المجانُّ المطرقة» سلف شرحه عند حديث أبي هريرة برقم (٧٢٦٣).

حديث امرأة

٢٢٣٣٢- حدثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارثِ، حدثنا رافعُ بن سَلَمة الأَشجعيُّ، حدثني حَشْرج بن زيادٍ الأَشجَعي

عن جَدَّته أُم أَبيه، أنها قالت: خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غَزَاةِ خيبرَ وأنا سادسةُ[1] ستِّ نِسوةٍ، فبلغ رسولَ الله ﷺ أنَّ معه نساءً، فأَرسَلَ إلينا، فقال: «ما أَخرَجَكُنَّ وبأَمرِ من خَرَجتُنَّ؟» فقلنا: خَرَجْنا نناولُ السِّهامَ، ونَسقِي الناس السَّوِيقَ، ومعنا ما نُداوي به الجَرْحَى، ونَغزِل الشَّعرَ، ونُعِينُ به في سبيل الله. قال: «قُمْنَ فانصَرِفْنَ». فلما فَتَحَ اللهُ عليه خيبرَ، أخرج لنا سِهاماً كسهامِ الرِّجال[2].

قلتُ: يا جَدَّةُ، ما أَخرج لَكُنَّ؟ قالت: تمراً[3].

---

(١) في (م): سادس، وهو خطأ.

(٢) في (م) و(ر) و(ق): الرجل.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حشرج بن زياد، وضعَّف هٰذا الإسناد الخَطَّابي في «معالم السنن» ٢/ ٣٠٧ وقال: لا تقوم الحُجَّة بمثله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٥ و١٤/ ٤٦٦، وأبو داود (٢٧٢٩)، والبيهقي ٦/ ٣٣٢-٣٣٣ من طريق زيد بن الحُباب، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٩) من طريق علي بن الحكم المروزي، كلاهما عن رافع بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٣٧١ عن حسن بن موسى الأشيب، عن رافع بن سلمة. =

. . . . . .

= قال الخطَّابي: قد ذهب أكثر الفقهاء إلى أن النساء والعبيد والصبيان لا يُسهَم لهم، وإنما يُرضَخُ لهم (والرَّضْخُ: العطيَّة القليلة)، إلا أن الأوزاعي قال: يُسهَم لهن، وأحسبه ذهب إلى هٰذا الحديث، وإسناده ضعيف لا تقومُ الحجَّة بمثله، وقد قيل أيضاً: إن المرأة إذا كانت تقاتِلُ أُسهم لها، وكذٰلك المراهِق إذا قوي على القتال أُسهم له.

قلنا: قد صح في غير ما حديث أن النساء في زمن النبي ﷺ كنَّ يجاهدن مع الرجال، فيسقين الماء، ويداوين الجرحى، ويحملن السلاح ليدافعن عن أنفسهن، ويعطين من الغنيمة. انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٢٣٥) وصحيح مسلم بالأرقام (١٨٠٩) و(١٨١٠) و(١٨١١) و(١٨١٢).

حديث بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢٣٣٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا أَبانُ، حدثنا أبو عِمرانَ، حدثنا زُهَير بن عبد الله -وكان عاملاً على تَوَّجَ، وأَثنَى عليه خيراً-

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن نامَ على إِجَّارٍ ليس عليه ما يَدْفَعُ قَدَمَيهِ فَخَرَّ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ، ومَن رَكِبَ البحرَ إِذا ارْتَجَّ، فقد بَرِئَتْ منه الذِّمَّةُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة زهير بن عبد الله، ولاضطراب في إسناده، وقد سلف برقم (٢٠٧٤٩).

عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وأبان: هو ابن يزيد العطَّار.

تَوَّجُ: مدينة بفارس افْتُتِحَتْ في عهد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب سنة ١٨ أو ١٩ هـ.

حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢٣٣٤- حدثنا سُرَيج وعَفَّان، قالا: حدثنا أبو عَوَانةَ، حدثنا الحُرُّ بن الصَّيَّاح -قال سُرَيج: عن الحُرِّ- عن هُنَيدةَ بن خالدٍ، عن امرأتِه

عن بعض أَزواجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ تِسْعَ ذي الحِجَّةِ، ويومَ عاشُوراءَ، وثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ. قال عفَّانُ: أوَّلَ اثنينِ من الشهر وخَميسَيْنِ[1].

---

(١) ضعيف لاضطرابه، فقد روي عن هُنيدة كما هو عند المصنف هنا، وروي عنه عن أمه عن أم سلمة، وستأتي قصة الصوم منه فقط ٦/ ٢٨٩ و٣١٠، وروي عنه عن حفصة بنت عمر، وسيأتي ٦/ ٢٨٧، وروي عنه عن أم المؤمنين دون واسطة ولم يسمِّها، وروي عن الحرِّ بن الصيَّاح عن ابن عمر، وهٰذان الطريقان لم يُذكَر فيهما سوى قصة الصيام. ومن أجل هٰذا الاضطراب ضعَّفه الزَّيْلعي في «نصب الراية» ٢/ ١٥٧.

سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣٧)، والنسائي ٤/ ٢٠٥ و٢٢٠ و٢٢١، والبيهقي ٤/ ٢٨٤-٢٨٥ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد، ولفظ النسائي: تسعة من ذي الحجة.

وسيأتي عند المصنف ٦/ ٢٨٨ و٤٢٣ عن عفان وحده، عن أبي عوانة.

وأخرج قصة الصيام منه النسائي ٤/ ٢٢٠ من طريق زهير بن معاوية، عن الحر بن الصياح، عن هنيدة قال: دخلت على أم المؤمنين . . . .

وسلفت قصة الصيام عند المصنف برقم (٥٦٤٣) من طريق شريك =

. . . . . .

= النخعي، عن الحر بن الصياح، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وشريك سيىء الحفظ.

وقد روى مسلم (١١٧٦) من حديث عائشة قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صائماً في العَشْر قطُّ! وهٰذا يخالف ما في حديث هنيدة بن خالد.

وما روي عند ابن ماجه (١٧٢٨)، والترمذي (٧٥٨) من حديث أبي هريرة قال: «... وإن صيام يومٍ فيها ليعدل صيام سنةٍ ...»، فضعيف لضعف مسعود بن واصل وشيخه النهاس بن قَهْم.

لٰكن جاء في فضل عشر ذي الحِجَّة من حديث غير واحد من الصحابة مرفوعاً: «ما من أيام العملُ الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هٰذه الأيام»، انظر حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٦٨)، وحديث ابن عمر السالف برقم (٥٤٤٦). والعمل الصالح يشمل الصيام والصلاة وذِكْر الله وقراءة القرآن وغيرها من أعمال البرِّ والطاعات.

وأما صيام الأيام الثلاثة وتعيينها في بعض الروايات بأنها أول اثنين من الشهر وخميسين، فقد صحَّ عن غير واحد من الصحابة مرفوعاً الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تقييد، انظر الإحالة إليها عند حديث ابن عمر السالف برقم (٥٦٤٣)، بل قد وقع تعيين هٰذه الأيام في حديث أبي ذر السالف برقم (٢١٣٥٠) بأنها أيام البيض، وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وإسناده حسن.

أما في صيام يوم عاشوراء، فانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٦٦٣).

حديث رجل من خثعم

٥/٢٧٢ ٢٢٣٣٥- حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي هَمَّام الشَّعْباني، قال:

حدثني رجلٌ من خَثْعَمٍ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في غزوة تَبُوكَ، فوقف ذاتَ ليلةٍ، واجتَمَعَ عليه أصحابُه، فقال: «إنَّ الله أَعطانِي اللَّيلةَ الكَنزَينِ: كَنْزَ فارسَ والرُّومِ، وأَمَدَّنِي بِالمُلوكِ مُلُوكِ حِمْيَرَ الأَحْمَرِينَ، ولا مَلِكَ إلَّا الله[1]، يَأْتُونَ يأخُذونَ مِن مالِ اللهِ، ويُقاتِلُونَ في سَبيلِ الله» قالها ثلاثاً[2].

---

(١) في (م) و(ق): ولا مُلك إلا لله. وهي كذلك في «المصنَّف».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي همام الشعباني، جهَّله الحسيني، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٥٦: لم أعرفه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٨٧٨).

حديث رجل

٢٢٣٣٦- حدثنا عليُّ بن عاصم، حدثنا حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْدِ

عن رجلٍ من قومه، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ وعَلَيَّ خاتَمٌ من ذهبٍ، فأَخَذَ جَرِيدَةً فضرب بها كَفِّي وقال: «اطْرَحْهُ» قال: فخرجتُ فطَرَحتُه، ثم عُدْتُ إليه فقال: «ما فَعَلَ الخاتمُ؟» قال: قلتُ: طرحتُه. قال: «إِنَّما أَمَرْتُكَ أَن تَستمتِعَ به ولا تَطْرَحَه»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وسلف مختصراً برقم (١٨٢٩٠) بإسناد صحيح، ولفظه: رأى رسول الله ﷺ عليَّ خاتماً من ذهب، فأمرني أن أطرحه، فطرحته إلى يومي هٰذا.

حديث عبد الله بن مُغفَّل المُزَنيّ

٢٢٣٣٧- حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن عطاءِ بن السائبِ، قال:

كنتُ جالساً مع عبد الله بن مُغفَّل المُزَني، فدخل شابَّانِ من وَلَدِ عمرَ، فصَلَّيا ركعتينِ بعد العصر، فأَرسَلَ إليهما فدعاهما، فقال: ما هٰذه الصلاةُ التي صَلَّيتُماها، وقد كان أبوكُما يَنْهَى عنها؟! قالا: حدثتنا عائشةُ: أن النبيَّ ﷺ صلَّاهما عندها. فَسَكَتَ فلم يَرُدَّ عليهما شيئاً[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم.

وحديث عائشة قد صحَّ عنها من طرق، وسيأتي بالأرقام (٢٤٢٣٠) و(٢٤٨٢٣) و(٢٥٢٦٢)وغيرها، وبعض هٰذه الطرق في «الصحيحين».

وانظر في مسند ابن عمر عند الحديث رقم (٤٦١٢) الجمعَ بين ما جاء عنه ﷺ من الصلاة بعد العصر ركعتين وبين ما جاء عنه من نهيه عن الصلاة بعدها.

حديث رجلٍ

٢٢٣٣٨- حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا أبو المَلِيح، عن محمَّد بن خالدٍ، عن أَبيه

عن جدِّه -وكان لجدِّه صحبةٌ-: أنه خرج زائراً لرجلٍ من إخوانه، فَبَلَغَه شَكاتُه، قال: فدخل عليه، فقال: أتيتُكَ زائراً عائداً ومبشِّراً. قال: كيف جَمَعتَ هٰذا كلَّه؟ قال: خرجتُ وأنا أُريدُ زيارتَك، فبَلَغَتْني شَكاتُك، فكانت عِيادةً، وأُبشِّرُك بشيءٍ سمعتُه من رسول الله ﷺ، قال: «إذا سَبَقَتْ لِلعَبدِ من الله مَنْزِلةٌ لم يَبْلُغْها بعَمَلِه، ابْتَلاهُ اللهُ في جسدِه، أَو في مالِه، أَو في وَلَدِه، ثمَّ صَبَّرَه حتَّى يُبَلِّغَه المنزلةَ التي سَبَقَتْ له منه»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن خالد ومن فوقه. أبو المليح: هو الحسن بن عمر بن يحيى.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٧٧، وأبو داود (٣٠٩٠)، وأبو يعلى (٩٢٣)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨٠١) و(٨٠٢)، وفي «الأوسط» (١٠٨٩)، والبيهقي ٣/ ٣٧٤ من طرق عن أبي المليح الرقي، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٠٩٥)، وابن حبان (٢٩٠٨)، والحاكم ١/ ٣٤٤، وسنده حسن.

حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري[1]

٢٢٣٣٩- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأَعمشُ، عن أبي عَمْرو الشَّيْباني عن أبي مسعودٍ الأنصاري، قال: أَتَى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: يا رسول الله، إنِّي أُبْدِعَ بي، فاحمِلْني. قال: فقال: «ليسَ عِنْدي» قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا أَدُلُّه على مَن يَحمِلُه؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «مَن دلَّ على خَيْرٍ، فله مِثلُ أَجْرِ فاعِلِه»[2].

---

(١) ويقال له: البَدْري، وقد اختُلف في شهوده بدراً، والذين قالوا: لم يشهدها، ذكروا أنه إنما نُسِب البدريَّ إلى ماءٍ ببدرٍ كان نزله، فشُهِر بذٰلك.

وكان ممن شهد بيعةَ العقبةِ، وكان شابّاً من أقران جابرٍ في السنِّ، روى أحاديث كثيرة، وهو معدود في علماء الصحابة، ونزل الكوفة، واستعمله عليٌّ عليها لما حارب معاوية بن أبي سفيان، وتوفي أيامَ قُتِلَ عليٌّ سنة أربعين. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٤٩٣-٤٩٦.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه مسلم (١٨٩٣)، وابن حبان (١٦٦٨)، والطبراني ١٧/ (٦٢٦)، والبيهقي ٩/ ٢٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف في الجزء الثامن والعشرين برقم (١٧٠٨٤) و(١٧٠٨٦) من طرق أخرى عن الأعمش. وسيأتي من طريقه أيضاً برقم (٢٢٣٦٠م).

قوله: «إني أُبدِعَ بي» يريد: قُطِع بي عن الركوب، لأن رواحلي كلَّت وعَرَجَت.

٢٢٣٤٠- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إسماعيلَ بن رجاءٍ، عن أَوْس بن ضَمْعَج

عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَؤُمُّ القومَ أَقْرَؤُهم لِكتابِ الله، فإنْ كانوا في القراءَةِ سَوَاءً، فأَعلَمُهم بالسُّنَّةِ، فإنْ كانوا في السُّنَّةِ سَواءً[1]، فأَقدَمُهم هِجْرَةً، فإنْ كانوا في الهِجْرَةِ سَوَاءً، فأكبَرُهم سِنّاً، ولا تَؤُمَّنَّ رجلاً في سُلْطانِه، ولا تَجلِسْ على تَكْرِمَتِه في بيتِه حتَّى يَأْذَنَ لَكَ»[2].

٢٢٣٤١- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، قال: أخبرنا الدَّستُوائي. ويزيدُ، أخبرنا الدَّستُوائي، حدثنا حمَّاد، عن إبراهيمَ، عن أبي عبد الله الجَدَلِي

عن عُقْبة بن عَمْرو أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يُوتِرُ من أول الليلِ وأَوْسَطِه وآخِره[3].

٢٢٣٤٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبد الحميد بن جعفرٍ، حدثني أَبي، عن حَكِيم بن أَفلَحَ ٢٧٣/٥

---

(١) قوله: «فإن كانوا في السنة سواءً» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٧٠٩٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم -وهو ابن يزيد النخعي- لم يسمع أبا عبد الله الجَدَلي.

إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، ويزيد: هو ابن هارون، والدَّستُوائي: هو هشام بن أبي عبد الله، وحمَّاد: هو ابن أبي سليمان.

وقد سلف برقم (١٧٠٧١) عن محمد بن عبد الله بن المثنَّى عن هشام الدستوائي.

عن أبي مسعود، عن النبيِّ ﷺ قال: «لِلمُسْلِمِ على المسلمِ أَربَعُ خِلَالٍ: أَن يُجِيبَه إذا دَعاهُ، ويُشَمِّتَه إذا عَطَسَ، وإذا مَرِضَ أَن يَعُودَه، وإذا ماتَ أَن يَشْهَدَه»[1].

٢٢٣٤٣- حدثنا يحيى، عن إسماعيلَ، حدثنا قيسٌ

عن أبي مسعودٍ، قال: أَشارَ رسولُ الله ﷺ بيده نحوَ اليَمَن فقال: «الإِيمانُ هاهنا، الإيمانُ هاهنا، وإنَّ القَسْوَةَ وغِلَظَ القُلوبِ في الفَدَّادِينَ عندَ أُصولِ أَذنابِ الإبلِ، حيثُ يَطلُعُ قَرْنا الشَّيطانِ، في رَبِيعةَ ومُضَرَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير حكيم بن أفلح -وهو حجازي، فقد خرَّج له البخاري في «الأدب المفرد» وابن ماجه، ولم يرو عنه غير جعفر بن عبد الله والد عبد الحميد، وذكره ابن حبان في «الثقات» وذكر الحافظ ابن حجر في «التهذيب» أن ابن منده روى في «الصحابة» حديثاً من طريق محمد بن عجلان عن حَكيم البصري، عن أبي مسعود، قال: فيحتمل أن يكون هو هٰذا. قلنا: فإن كان هو كما قال الحافظ، فالإسناد محتمل للتحسين

وأخرجه المزي في ترجمة حكيم من «التهذيب» ٧/ ١٦١-١٦٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٢٣)، وابن ماجه (١٤٣٤)، وابن حبان (٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٣٤)، والحاكم ٤/ ٢٦٤ من طريق يحيى بن سعيد القطَّان، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، فوهم.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظرهم عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٧١)، وبعضها في «الصحيح».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم. =

٢٢٣٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا إسماعيلُ، حدثني قيس بن أبي حازمٍ

عن أبي مسعودٍ عُقْبة بن عَمْرو، قال: أَتَى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال: إني أتأخَّرُ عن صلاة الغَدَاةِ من أجل فلانٍ مما يُطِيلُ بنا، فما رأيتُ النبيَّ ﷺ أشدَّ غضباً في مَوعِظةٍ منه يومئذٍ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّ منكم لَمُنَفِّرِينَ، فأيُّكم ما صَلَّى بالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فإنَّ فيهم الضَّعيفَ والكبيرَ وذا الحاجَةِ»[1].

٢٢٣٤٥- حدثنا يحيى، عن سفيانَ، حدثنا منصورٌ، عن رِبْعي

عن أبي مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ[2] مِمَّا أَدْرَكَ الناسُ من كلامِ النُّبوَّةِ الأُولَى: إذا لم تَسْتَحْيِ فاصْنَعْ ما شئتَ»[3].

= وأخرجه البخاري (٣٣٠٢) و(٥٣٠٣)، والطبراني ١٧/(٥٦٦)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٦٣) من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٠٦٦) عن يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد عن إسماعيل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٩١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٢٦)، وابن خزيمة (١٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٧٠٦٥) عن يزيد بن هارون، عن إسماعيل بن أبي خالد.

(٢) لفظة «إن» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وربْعي: هو ابن=

● ٢٢٣٤٥م- قال ابنُ مالكٍ[1]: حدثنا الفَضْلُ بن الحُبَاب، حدثنا القَعْنَبي، حدثنا شعبةُ، حدثنا منصورٌ، عن رِبْعي

عن أبي مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ من كلامِ النُّبوَّةِ الأُولَى: إذا لم تَسْتَحْيِ فاصْنَعْ ما شئتَ»[2].

٢٢٣٤٦- حدثنا أبو أُسامةَ، حدثنا زائدةُ، عن الأَعمش، عن شَقيقٍ

عن عُقْبة بن عَمْرو أبي مسعود، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُ بالصَّدقةِ، فَينطَلِقُ أَحدُنا فيُحامِلُ فيَجيءُ بالمُدِّ، وإنَّ لبعضِهم اليومَ مئةَ ألفٍ.

قال شقيقٌ: فرأيتُ أنه يُعرِّضُ بنفسِه[3].

= حِراش.

وقد سلف برقم (١٧٠٩٨) و(١٧١٠٧) من طريقين آخرين عن سفيان.

(١) ابن مالك هٰذا: هو أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي، المتوفى سنة (٣٦٨هـ)، وهو الذي روى «المسند» عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، وهٰذا الإسناد من زياداته النادرة على «المسند»، وقد وقع له في بعض نسخ «المسند» زيادات أخرى ذكرناها في مسند ابن عباس عند الحديث رقم (٢٩٨٩).

(٢) إسناده صحيح. القعنبي: هو عبد الله بن مَسْلمة.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٦٥١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٥٦) من طريق أبي خليفة الفضل بن الحُباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٧)، والطبراني ١٧/(٦٥١)، والقضاعي (١١٥٦) من طرق عن القعنبي، به.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، =

٢٢٣٤٧- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن عَدِيِّ بن ثابت، عن عبد الله ابن يزيد

عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «نَفَقةُ الرَّجلِ على أَهلِه يَحتَسِبُها، صَدَقَةٌ»[1].

= وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه البخاري (٤٦٦٩)، وابن ماجه (٤١٥٥)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٣٣) و(٥٣٤) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤١٦) و(٢٢٧٣) من طريق يحيى بن سعيد بن أبان الأموي، عن الأعمش، به.

وأخرجه النسائي ٥/ ٥٩، والطبراني ١٧/ (٥٤٠) من طريق منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، به.

وأخرج الطيالسي (٦٠٩)، والبخاري (١٤١٥) و(٤٦٦٨)، ومسلم (١٠١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٥٩-٦٠، وفي «الكبرى» (١١٢٢٣)، وابن خزيمة (٢٤٥٣)، والطبري في «تفسيره» ١٠/ ١٩٦، وابن حبان (٣٣٣٨) و(٣٣٧٦)، والطبراني ١٧/ (٥٣٥)، والبيهقي ٤/ ١٧٧ من طريق شعبة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي مسعود، قال: لما نزلت آية الصدقة كنَّا نُحامِل، فجاء رجلٌ فتصدَّق بشيء كثير، فقالوا: مُراءٍ، وجاء رجل فتصدَّق بصاعٍ، فقالوا: إن الله لغنيٌّ عن صاع هٰذا، فنزلت: ﴿الذين يَلمِزون المطَّوِّعين من المؤمنين في الصَّدَقات والذين لا يَجِدون إلَّا جُهدَهم﴾ الآية [التوبة: ٧٩].

قوله: «فيحامل»، أي: يحمل على ظهره بالأُجرة، يريد: يتكلَّف أحدُنا الحملَ بالأجرة ليكتسب ما يتصدَّق به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو الخَطْمي، صحابيٌّ، وهو جدُّ عدي بن ثابت لأمه.

وأخرجه أبو عوانة في «الزكاة» كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٦٤ من=

٢٢٣٤٨- حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمة، عن عِياض بن عِياض، عن أَبيه

عن أبي مسعود، قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ خطبةً فحَمِدَ الله، وأَثْنى عليه، ثم قال: «إنَّ فيكم مُنافِقِينَ، فمَن سَمَّيتُ فَلْيَقُمْ» ثم قال: «قُمْ يا فلانُ، قُمْ يا فلانُ، قُمْ يا فلانُ» حتى سمَّى ستةً وثلاثين رجلاً، ثم قال: «إنَّ فيكم -أو منكم- فاتَّقُوا الله».

قال: فمَرَّ عمرُ على رجل ممن سُمِّيَ مُقنَّعٍ قد كان يَعرِفُه، قال: ما لكَ؟ قال: فحدَّثه بما قال رسولُ الله ﷺ، فقال: بُعْداً لك سائرَ اليومِ[1].

٢٢٣٤٩- حدَّثناهُ أبو نُعَيم، حدثنا سفيان، عن سَلَمة، عن رجل، عن أَبيه -قال سفيانُ: أُراه عِياض بن[2] عِياضٍ-

---

= طريق وكيع -وقرن معه آخرين-، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٠٨٢) و(١٧١١٠) من طرق عن شعبة.

ونزيد على مصادر تخريجه التي هناك: ابنَ حبان في «صحيحه» (٤٢٣٨) و(٤٢٣٩) من طريق شعبة.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عياض الراوي عن أبي مسعود، ومتنه منكر. سفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢٨٦ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٢-٢٣ من طريق موسى بن مسعود، عن سلمة، به. وقال البخاري: وقال قبيصة: عياض بن عياض عن ابن مسعود.

(٢) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: ابن أبي عياض، بزيادة لفظة «أبي»، وصوبناه من «أطراف المسند» ٧/ ٨٢، وهو كذٰلك في مصادر ترجمته.

عن أبي مسعودٍ، قال: خَطَبنا رسولُ الله ﷺ فذكر معناه[1].

٢٢٣٥٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمان، عن إبراهيمَ التَّيْمي، عن أَبيه

عن أبي مسعود: أنه كان يَضرِبُ غلاماً له، فقال له النبيُّ ﷺ: «واللهِ للهُ أَقدَرُ عليكَ منكَ عليه» قال: يا نبيَّ الله، فإني أَعتَقْتُه[2] لوَجْهِ الله عزَّ وجلَّ[3].

٢٢٣٥١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن أبي عَمْرو الشَّيْباني

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٣، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٨٦ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. زاد البيهقي: «إن فيكم -أو منكم- منافقين، فسلوا الله العافية».

وانظر ما قبله.

(٢) في (م): أعتقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه مسلم (١٦٥٩) (٣٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٥٩) (٣٦)، وأبو عوانة (٦٠٦١)، والطبراني ١٧/ (٦٨٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «الأدب المفرد» (١٧١)، وأبو داود (٥١٥٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٧٠٨٧) عن عبد الرزاق، وسيأتي برقم (٢٢٣٥٤) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن الأعمش.

عن أبي مسعودٍ أنه قال: أَتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فسأَله، فقال: «ما عِنْدِي ما أُعطِيكَ، ولٰكنِ ائْتِ فُلاناً» فأَتَى الرجلَ فأَعطاهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ دَلَّ على خَيرٍ، فله مِثْلُ أجْرِ فاعلِه» أَو «عامِلِه»[1].

٢٢٣٥٢- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، أَخبرني مالكٌ، عن نُعَيم بن عبد الله المُجمِر، أن محمَّد بن عبد الله بن زَيْد الأنصاريَّ -في حديث عبد الرحمٰن: وعبد الله بن زيدٍ هو الذي كان أُرِيَ النِّداءَ بالصلاة- أَخبره ٥/٢٧٤

عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ أنه قال: أَتَانا رسولُ الله ﷺ في مجلس سَعْد بن عُبَادة، فقال له بَشِير بن سَعْد: أَمَرَنا اللهُ أن نُصلِّيَ عليك يا رسولَ الله، فكيف نُصلِّي عليك؟ قال: فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ حتى تَمنَّيْنا أنه لم يَسأَلْه، ثم قال: «قُولوا: اللهُمَّ صَلِّ على محمَّدٍ وعلى آلِ محمدٍ، كما صَلَّيتَ على إبراهيمَ، وَبارِكْ على محمَّدٍ، [وعلى آلِ محَّمد] كما بارَكْتَ على آلِ إبراهيمَ، في العالَمِينَ إنَّكَ حمِيدٌ مجِيدٌ، والسَّلامُ كما قدْ عَلِمْتُم»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهران الأعمش، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه مسلم (١٨٩٣)، وابن حبان (٢٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦١١)، ومن طريقه الترمذي (٢٦٧١) عن شعبة، به. وانظر (٢٢٣٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. =

٢٢٣٥٣- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكُ بن أنسٍ، عن ابن شِهاب الزُّهْري:

أن عمرَ بن عبد العزيز أَخَّرَ الصلاةَ يوماً، فدخل عليه عُرْوةُ ابن الزُّبير، فأَخبره أن المغيرة بن شُعْبة أَخَّرَ الصلاةَ يوماً وهو بالكُوفة، فدخل عليه أبو مسعودٍ الأنصاريُّ، فقال: ما هٰذا يا مغيرةُ، أليسَ قد عَلِمتَ أن جِبْريلَ نَزَلَ فصَلَّى، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، ثم صَلَّى فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «بِهٰذا أُمِرْتُ»؟

فقال عمرُ لعُرْوة بن الزُّبير: اعلَمْ ما تُحدِّثُ به يا عُرْوةُ، أَوَ إنَّ جبريلَ هو الذي أَقَامَ لرسول الله ﷺ وَقْتَ الصلاة؟! فقال عروةُ: كذٰلك كان بَشِيرُ بن أبي مسعودٍ يُحدِّثُ عن أَبيهِ[1].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٦٥-١٦٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٠٢)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣١٠٨)، والدارمي (١٣٤٣)، ومسلم (٤٠٥)، وأبو داود (٩٨٠)، والترمذي (٣٢٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٤٥، وفي «السنن الكبرى» (١٢٠٨) و(٩٨٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٩)، وابن حبان (١٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٩٧) و(٧٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٤٦. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسلف من طريق مالك مختصراً برقم (١٧٠٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «الموطأ» ١/ ٣-٤، وفيه ذكر صلاة جبريل بالنبي ﷺ خمسَ مراتٍ.

ومن طريق مالك أخرجه الدارمي (١١٨٥)، والبخاري (٥٢١)، ومسلم (٦١٠) (١٦٧)، وأبو عوانة (٩٩٧)، وابن حبان (١٤٥٠)، والطبراني =

٢٢٣٥٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن الأعمش، عن إبراهيمَ التَّيمي، عن أَبيه

عن أبي مسعودٍ قال: بَيْنا أنا أَضْرِبُ مملوكاً لي إذْ رجلٌ يُنادي من خَلْفي: «اعْلَمْ أبا مَسْعُودٍ، اعلَمْ أبا[1] مسعُودٍ» فالْتَفَتُّ فإذا رسولُ الله ﷺ فقال: «واللهِ لَلهُ أَقدَرُ عليكَ منكَ على هٰذا». قال: فحلفتُ لا أَضرِبُ مملوكاً لي أَبداً[2].

٢٢٣٥٥- حدثنا معاويةُ بن هشامٍ، حدثنا سفيانُ، عن حَبِيب بن أبي ثابتٍ، عن القاسم بن الحارثِ، عن عُبيد الله[3] بن عَبْد الله بن عُتْبة

عن أبي مسعودٍ الأَنصاريِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ لقريش: «إنَّ هٰذا الأمرَ لا يَزالُ فيكم وأَنتُم وُلَاتُه حتَّى تُحْدِثُوا أَعمالًا، فإذا فَعَلتُم ذٰلكَ، سَلَّطَ الله عليكم شِرَارَ خَلْقِه، فالْتَحَوْكُم كما

= ١٧/ (٧١٣)، والبيهقي ١/ ٣٦٣ و٤٤١.

وسلف برقم (١٧٠٨٩)، وفيه طرق أخرى عن الزهري.

قوله: «بهٰذا أُمِرتُ» قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ٥: بفتح المثنَّاة على المشهور، والمعنى: هذا الذي أُمرتَ به أن تُصلِّيَه كلَّ يوم وليلة، وروي بالضمِّ، أي: هذا الذي أُمرتُ بتبليغه لك.

(١) في (م) في الموضعين: يا أبا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (١٧٠٨٧) عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري.

(٣) تحرف في (م) إلى: عبد الله.

يُلْتَحَى[1] القَضِيبُ»[2].

٢٢٣٥٦- حدثنا أبو نُعَيم: عن عبد الله بن عُتْبة، قال: «فالْتَحَوْكُم، وكذلك قال أبو أَحمد، وقال: «فالْتَحوكُم»، قال أبو نُعيم: «كما يُلتَحَى

---

(١) هٰكذا في (م) و(ق) و«غاية المقصد» ورقة ١٨٦ و«جامع المسانيد»، وعندها فلا يوجد وجه مغايرة بين هٰذه الرواية والتي تليها، وفي (ظ٥) و(ر) لم يرد قوله: «كما يُلتحى القضيب»، وقوله: «فالتحوكم» أيضاً لم يرد في (ر)، ووقع في نسخة السندي: «فلَحتُوكم كما يُلحَتُ»، وهو الصواب، والله أعلم، فقال: «فلحتوكم» من اللَّحْت: وهو القَشر، يقال: لَحَتَ العصا، أي: قَشَرها، ويقال: لَحَتَه، إذا أخذ ما عنده ولم يدع له شيئاً. وقوله: «فالتَحَوْكم» من التحيتُ الشجرة: إذا أخذتُ قشرها. قلنا: فكِلا الروايتين بمعنى.

قال الخطابي في «غريب الحديث» ١/ ١٢٠-١٢١: وقوله: لحتوكم، من اللحتِ، يقال: لَحَتَ فلان عصاه لحتاً إذا قشرها، ولحته بالعَذْل لحتاً مثله...، وفي بعض الروايات من هٰذا الحديث: فالتحوكم كما يُلتحى القضيب، والمعنى واحد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة القاسم بن الحارث: وهو القاسم بن محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث المخزومي، فلم يرو عنه غيرُ حبيب بن أبي ثابت.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٠٢-٥٠٣ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في «المشيخة» (١٨٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٨)، والطبراني ١٧/ (٧٢١) و(٧٢٢)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (١٩٤) من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، به -واقتصر حمزة الزيات عند الطبراني (٧٢١) على قوله: «لا يزال هٰذا الأمر فيكم وأنتم ولاته».

وانظر ما بعده، وقد سلف برقم (١٧٠٦٩) من طريق شعبة عن حبيب بن أبي ثابت.

القَضيبُ»[1].

٢٢٣٥٧- حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا شُعْبة، عن الأَعمش، عن أبي عَمْرو الشَّيْباني

عن أبي مسعودٍ: أن رجلاً تَصَدَّقَ بناقةٍ مَخْطُومةٍ في سَبيلِ الله، فقال رسول الله ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ -أَوْ لَتَأْتِيَنَّ- بِسَبْع مئةِ ناقةٍ مَخْطُومَةٍ»[2].

٢٢٣٥٨- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، قال: سمعتُ أبا عَمْرو الشَّيْباني، فذكره، ولم يَشُكَّ، قال: «لَتأْتِيَنَّ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وأبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وهما شيخا المصنف، يرويانه عن سفيان الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٠ و١٥/ ٢٣٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١١٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٧٢٠) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بلفظه عن أبي نعيم برقم (٢٢٣٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وقوله: «ليَأتين أو لتأتين ...» معناه: أنه له بهٰذه الناقة المخطومة يوم القيامة سبع مئة ناقة مخطومة.

وانظر ما بعده.

وفي تعظيم النفقة في سبيل الله إلى سبع مئة ضعف عن أبي عبيدة، سلف برقم (١٦٩٠).

وعن خريم بن فاتك، سلف برقم (١٩٠٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. وهو مكرر (١٧٠٩٤).

٢٢٣٥٩- حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، أخبرنا أبو عَوَانة، عن عطاءِ بن السائب، حدثنا سالمٌ البَرَّاد، قال:

دَخَلْنا على أبي مسعودٍ الأَنصاري فسَأَلْناه عن الصلاةِ، فقال: أَلَا أُصلِّي بكم كما كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي؟ قال: فقام فكَبَّر ورَفَعَ يديهِ، ثم رَكعَ فوضعَ كَفَّيهِ على رُكْبَتيهِ وجافَى بين إبْطَيْهِ، قال: ثم قام حتى اسْتَقَرَّ كلُّ شيءٍ منه، ثم سَجَد فَوَضَعَ كَفَّيهِ وجافَى بين إبْطَيهِ، ثمَّ رَفَعَ رأسَه[1] حتى اسْتَقَرَّ كلُّ شيءٍ منه، ثم صَلَّى أَربعَ رَكَعاتٍ هٰكذا[2].

٢٢٣٦٠- حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، عن الأَعمش، عن أبي عَمْرو الشَّيْباني

عن أبي مسعودٍ رَفَعه -وقال شاذانُ مرةً: عن النبيِّ ﷺ- قال: «المُستَشارُ مُؤْتَمَنٌ»[3].

---

(١) في (م) و(ر) و(ق) مكان قوله «ثم رفع رأسه»: «قال: ثم قام».

(٢) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وقد سلف برقم (١٧٠٧٦) و(١٧٠٨١) من طريق عطاء بن السائب، به.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٣٥)، والدارمي (٢٤٤٩)، وابن ماجه (٣٧٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٩٠)، وابن حبان (١٩٩١-موارد الظمآن) -وسقط من «الإحسان» ـ، والطبراني ١٧/(٦٣٨)، والبيهقي ١٠/١١٢ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبرانيُّ بأسود بن عامرٍ طَلْق بن غنام. =

٢٢٣٦٠ م- وذَكَرَ شاذانُ أيضاً حديث: «الدَّالُّ على الخَيْرِ كفَاعِلِه»[١].

٢٢٣٦١- حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سُفيانُ، عن حَبِيب بن أبي ثابتٍ[٢]، عن القاسم بن الحارثِ، عن عَبْد الله بن عُتْبة

عن أبي مسعودٍ قال: قال رسول الله ﷺ لقريشٍ: «إنَّ هٰذا الأَمرَ لا يَزالُ فيكم وأَنتُم وُلَاتُه ما لَمْ تُحْدِثُوا، فإذا فَعَلْتُم ذٰلكَ سَلَّطَ اللهُ عليكم شِرارَ خَلْقِهِ، فالتَحَوْكُم كما يُلْتَحَى القَضِيبُ»[٣]. ٢٧٥/٥

= وأخرجه الطبراني أيضاً ١٧/ (٦٣٧) من طريق عبد الحميد بن بحر الكوفي، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤) من طريق عثمان بن زُفَر، كلاهما عن شريك، به.

وله شواهد يصح بها: عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٢٥٦)، وأبي داود (٥١٢٨)، وابن ماجه (٣٧٤٥)، والترمذي (٢٣٦٩) و(٢٨٢٢). وقال الترمذي: حسن.

وآخر عن أم سلمة عند الترمذي (٢٨٢٣)، وسنده حسن في الشواهد.

وثالث عن النعمان بن بشير عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٩٥).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر «الأمثال» لأبي الشيخ ص ١٨-٢٢.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٦٢٩) و(٦٣١) من طريق عبد الحميد ابن بحر الكوفي، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٣٣٩).

(٢) تحرف في (م) إلى حبيب بن أبي سالم.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة القاسم بن الحارث. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وقد سلف عن أبي نعيم برقم (٢٢٣٥٦).

ومن حديث ثوبان[1]

٢٢٣٦٢- حدثنا حسن وحَجَّاج، قالا: حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا أبو قَبيل، قال: سمعتُ أبا عبد الرحمٰن المُرِّي[2] يقول -قال حجَّاج: عن أبي قَبِيل، حدثني أبو عبد الرحمٰن الجُبْلاني-

أنه سمع ثَوْبَانَ مولى رسولِ الله ﷺ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما أُحِبُّ أَنَّ لِيَ الدُّنيا وما فيها بهٰذه الآية: ﴿يا عِبادِيَ الَّذِيْنَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِم لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جميعاً إِنَّه هو الغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]» فقال رجل: يا رسولَ الله، فمَن أَشرَكَ؟ فسكتَ النبيُّ ﷺ ثم قال: «إلا مَن أَشْرَكَ، إلا مَن أَشْرَكَ» ثلاثَ مَرَّات[3].

---

(١) قال السندي: ثوبان مولى النبي ﷺ، صحابي مشهور، اشتراه رسول الله ﷺ، ثم أعتقه، فخدمه إلى أن توفي رسولُ الله ﷺ، ثم تحوَّلَ إلى الرملة، ثم حمص، وماتَ بها سنةَ أربعٍ وخمسين، وجاء أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَتَكَفَّلُ لي أن لا يسألَ الناسَ، وأتكفَّلَ له بالجنة» فقال ثوبان: أنا، فكان لا يسألُ أحداً شيئاً، وسيأتي برقم (٢٢٣٦٦).

(٢) في نسخة في (ظ٥): المزني.

(٣) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وأبو عبد الرحمٰن الجبلاني منسوب إلى جبلانَ: بطن من حِمير، روى عنه اثنان ولم يؤثر توثيقه عن أحد، فهو في عداد المجهولين. أبو قبيل: هو حيي بن هانىء المعافري. =

٢٢٣٦٣- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا محمد بن جُحَادة، حدثني حُمَيد الشامي، عن سليمان المُنْبِهِيِّ[1]

عن ثَوْبانَ مولى رسولِ الله ﷺ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافر [كان] آخرَ عَهْدِه بإنسانٍ من أهله فاطمةُ، وأوَّل مَن يدخلُ عليه إذا قَدِمَ فاطمةُ، قال: فقدِمَ من غَزاةٍ له فأَتاها، فإذا هو بِمِسحٍ على بابِها، ورأَى على الحسن والحُسين قُلْبَينِ من فِضَّة، فرَجَعَ ولم يدخُلْ عليها.

فلمَّا رأَتْ ذٰلك فاطمةُ ظَنَّتْ أنه لم يَدْخُلْ عليها من أجلِ ما رأَى، فهَتَكتِ السِّتْر، ونزَعتِ القُلْبينِ من الصَّبيَّين، فقَطَعَتْهما، فَبَكى الصَّبيَّانِ، فقسمتُه بينَهما، فانطَلَقَا إلى رسولِ الله ﷺ وهما يَبْكيانِ، فأَخَذَه رسولُ الله ﷺ منهما، فقال: «يا ثَوْبانُ، اذهَبْ بهٰذا إلى بني فُلانٍ أَهلِ بيتٍ بالمدينةِ، واشْتَرِ لِفاطمةَ قِلَادةً من عَصَبٍ، وسِوارَيْنِ مِن عاجٍ، فإنَّ هٰؤُلاءِ أَهْلُ بَيْتِي، ولا أُحِبُّ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّباتِهم في حَياتِهم الدُّنْيا»[2].

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٦/٢٤، والبيهقي في «الشعب» (٧١٣٧) من طريق حجاج وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٦) من طريق سعيد بن أبي مريم، و برقم (١٩١١) من طريق يونس ين تميم المرادي، كلاهما عن أبن لهيعة، به.

وقد وقع في جميع أسانيد هٰذه الكتب أخطاء وتحريفات! تصوَّب من هنا.

(١) تحرف في (م) إلى: الميهني.

(٢) إسناده ضعيف، حميد الشامي وسليمان المنبهي مجهولان. عبد الصمد: =

٢٢٣٦٤- حدثنا إسحاقُ بن عيسى وأبو اليَمَان -وهٰذا حديث إسحاق- قالا: حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن راشد بن داود الأُملُوكي، عن أبي أَسماء الرَّحَبي

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ في مَسيرٍ له: «إنَّا مُدْلِجُونَ، فلا يُدْلِجَنَّ مُصعِبٌ ولا مُضعِفٌ» فأَدلَجَ رجلٌ على ناقةٍ له صَعْبة فسقطَ، فاندقَّتْ فَخِذُه فمات، فأَمرَ رسولُ الله ﷺ بالصَّلاة عليه، ثم أَمرَ مُنادياً يُنادي في الناس: «إنَّ الجَنَّةَ لا تَحِلُّ لِعاصٍ، إن الجَنَّةَ لا تَحِلُّ لِعاصٍ» ثلاثَ مرات[1].

= هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه أبو داود (٤٢١٣)، والطبراني (١٤٥٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦٨٦/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦/١، وفي «الشعب» (٥٦٥٩)، والمزي في ترجمة حميد الشامي من «التهذيب» ٤١٣/٧-٤١٤، وفي ترجمة سليمان المنبهي ١١١/١٢-١١٢ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال ابن عدي عقبه: حميد الشامي هٰذا إنما أنكر عليه هٰذا الحديث، ولم أعلم له غيره.

قوله: «بمسح» قال السندي: بكسر الميم: البلاس، وهو كساء معروف.

«قلبين» بضم القاف، أي: سوارين.

«فقسمته» أي: كل واحد من القلبين، وكذا قوله: «فأخذه».

«العصب» قال صاحب النهاية نقلاً عن أبي موسى المديني: بفتح الصاد، وهي أطناب مفاصل الحيوانات وهو شيء مدور.

(١) إسناده ضعيف، ومتنه منكر، راشد بن داود، قال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف لا يعتبر به، قلنا: والضعف في حديثه هٰذا بيِّنٌ، وتساهل ابن معين ودحيم فقال الأول: لا بأس به، ووثقه الثاني، وكذا ابن =

٢٢٣٦٥- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن أبي عمَّار شدَّاد، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن ثوبان مولى رسولِ الله ﷺ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أنْ ينصِرفَ من صلاته، استغفرَ ثلاثَ مَرَّات، ثمَّ قال: «اللهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، ومنكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ يا ذا الجلالِ والإكرامِ»[1].

= حبان في «ثقاته». أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وأبو أسماء الرحبي: هو عمرو بن مرثد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٨٥) من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٣٦)، وفي «الشاميين» (١٠٨٥)، والحاكم ٢/ ١٤٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٨٢ من طريق الهيثم بن حميد، عن راشد بن داود، به.

قوله: «إنا مدلجون» قال السندي: يقال: أدلج بالتخفيف إذا سار من أول الليل، وبالتشديد، أي: من باب الافتعال، إذا سار آخرَه، ومنهم من جعل الإدلاج بالتخفيف للَّيل كُلِّه.

«مصعب» فاعل من أصعب إذا كان صاحب بعير ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، وشداد: هو ابن عبد الله القرشي، وأبو أسماء الرحبي: هو عمرو بن مرثد.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٥) عن أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٩١)، وابن ماجه (٩٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٨-٦٩، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٣٩)، وابن حبان (٢٠٠٣)، والبيهقي ٢/ ١٨٣ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو داود (١٥١٣) من طريق عيسى =

٢٢٣٦٦- حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريك، عن عاصمٍ، عن أبي العالِيَة

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن يَتَكَفَّلُ لي بواحِدَةٍ وأَتكفَّلَ له بالجَنَّةِ؟» قال ثوبان: أنا، قال: «لا تسأَلِ النّاسَ» يعني

= ابن يونس، وابن خزيمة (٧٣٧)، وأبو عوانة (٢٠٦٤) من طريق بشر بن بكر، وأخرجه ابن ماجه (٩٢٨) من طريق عبد الحميد بن حبيب، وابن خزيمة بإثر الحديث (٧٣٧) من طريق عمرو بن أبي سلمة، و(٨٣٨) من طريق عمرو بن هاشم البيروتي، وابن حبان (٢٠٠٣) من طريق عمر بن عبد الواحد، والبيهقي ٢/١٨٣ من طريق الوليد بن مزيد، ثمانيتهم عن الأوزاعي، به. لكن رواية الوليد بن مسلم لفظها: كان إذا انصرف من صلاته، ورواية عمرو بن هاشم البيروتي: أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يسلم من الصلاة استغفر ثلاثاً، ثم قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، ثم يسلم. قال ابن خزيمة عقبه: إن كان عمرو بن هاشم أو محمد بن ميمون (وهو الراوي عن عمرو بن هاشم) لم يغلط في هٰذه اللفظة -أعني قوله: قبل السلام- فإن هٰذا الباب يرد إلى الدعاء قبل السلام. قلنا: عمرو بن هاشم، قال ابن وارة: ليس بذاك كان صغيراً حين كتب عن الأوزاعي. وأما محمد بن ميمون، فضعيف، قال أبو حاتم: كان أُميًّا مغفلاً، وقال النسائي مرة: صالح، وأخرى: ليس بالقوي. قلنا: ويكفي في خطئهما مخالفة الجمع الغفير لهما.

وسيأتي برقم (٢٢٤٠٨) من طريق ابن المبارك عن الأوزاعي كلفظ حديث أبي المغيرة عن الأوزاعي.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٣٣٨). وفيه أن ذٰلك بعد السلام.

وعن ابن مسعود عند النسائي في «اليوم والليلة» (٩٨)، وابن خزيمة (٧٣٦). وهٰذا بعد السلام كذٰلك.

قوله: «إذا أراد أن ينصرف من صلاته» قال السندي: أي انصرف واستغفر بعد الانصراف ففيه اختصار، والله أعلم.

شيئاً، قال: نَعَم. قال: فكان لا يَسأَلُ[1].

٢٢٣٦٧- حدثنا حُسين بن محمَّد، حدثنا ابن عيَّاش، عن محمد بن المُهاجِر، عن العباس بن سالم اللَّخْمي، قال: بَعَثَ عمرُ بن عبد العزيز إلى أبي سَلَّام الحَبَشي، فحمل إليه على البَريد ليسأَله عن الحوض، فقُدِمَ به عليه، فسأَله، فقال:

سمعتُ ثوبانَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ حَوْضِي مِن عَدَن إلى عمَّانِ البَلْقاء، ماؤُه أَشَدُّ بَياضاً مِن اللَّبنِ، وأَحلَى مِن العَسَلِ، وأَكاوِيبُه عَدَدُ النجومِ، من شَرِبَ منه شَرْبةً لم يَظْمأْ بعدَها أَبداً، أَوَّلُ النَّاسِ وُرُوداً عليه فُقَراءُ المُهاجرينَ». فقال عمرُ بن الخطَّاب: مَن هم يا رسولَ الله؟ قال: «هُمُ الشُّعْثُ رُؤُوساً، الدُّنْسُ ٢٧٦/٥

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك -وهو ابن عبدالله النخعي- سيىء الحفظ، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.
عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رفيع ابن مهران الرياحي.
وأخرجه الطبراني (١٤٣٤) من طريق الهيثم بن جميل، عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٠٩)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٣٥٢١) عن معمر، عن عاصم بن سليمان، به.
وسيأتي من طريق أبي العالية برقم (٢٢٣٧٤)، ومن طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن معاوية بالأرقام (٢٢٣٨٥) و(٢٢٤٠٥) و(٢٢٤٢٣) و(٢٢٤٢٤)، كلاهما عن ثوبان.
وفي الباب عن أبي ذر، سلف برقم (٢١٥٠٩)، وعن عوف بن مالك، وسيأتي برقم (٢٣٩٩٣).
قال السندي: قوله: «من يتكفل»: هٰذا سوقٌ على وجه الاستفهام.

ثِياباً، الذينَ لا يَنْكِحُونَ المَتَنَعِّماتِ ولا تُفْتَحُ لهم أَبوابُ السُّدَدِ».

فقال عمرُ بن عبد العزيز: لقد نَكَحتُ المتنعِّمات، وفُتِحَتْ ليَ السُّدَد إلا أن يَرحَمني الله، واللهِ لا جَرَمَ أن لا أَدهَنَ رأسي حتى يَشْعَثَ، ولا أغسلَ ثوبي الذي يَلِي جَسَدي حتى يَتَّسِخَ[1].

---

(١) صحيح دون قوله: «أول الناس وروداً عليه فقراء المهاجرين» إلى آخر الحديث. وهٰذا إسناد ضعيف، العباس بن سالم اللخمي لم يسمع الحديث من أبي سلام الحبشي، بيَّنَ ذٰلك رواية ابن ماجه الآتية، وفيها قوله: نبئت عن أبي سلام. لكنه قد توبع، ثم أبو سلام الحبشي -وهو ممطور الأسود- لم يسمع من ثوبان فيما قاله ابن معين. وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وأبو حاتم، والأسانيد التي وقع فيها التصريح بسماعه من ثوبان إما منقطعة وإما ضعيفة.

وأخرجه الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٦٣) عن إسحاق بن إبراهيم، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٥) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٥)، وابن ماجه (٤٣٠٣)، والترمذي (٢٤٤٤)، والباغندي (٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٨)، وفي «الشاميين» (١٤١١)، وفي «الأوائل» (٣٩)، والحاكم ٤/ ١٨٤، وتمام في «فوائده» (١٧٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٨٥)، وفي «البعث» (١٣٥) من طرق عن محمد ابن مهاجر، به. وقال الترمذي: غريب من هٰذا الوجه. وفي بعضها التصريح بسماع أبي سلام من ثوبان لٰكنها منقطعة كما بينا.

وأخرجه الباغندي (٦٥) من طريق عثمان بن سعيد، عن العباس بن سالم، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٠٦) و(٧٠٧) و(٧٤٧) و(٧٤٩)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤٥٩) و(٤٦٠)، وفي «الأوائل» (١٨٦)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٧٧، والباغندي (٦٤)، والطبراني في «الكبير» (١٤٣٧)، وفي «الشاميين» (٩٠٤) و(١٢٠٦) و(١٦٢٥)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٨٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» =

٢٢٣٦٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاق من كتابه، حدثنا ابن لهِيعة، حدثنا شيخٌ عن ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «من قَتَلَ صغيراً أَو كَبيراً، أَو أَحرَقَ نَخْلاً، أَو قَطَعَ شجرةً مُثْمِرَةً، أَو ذَبَحَ شاةً لإهابِها، لم يَرجِعْ كَفافاً»[1].

= ٨/ ورقة ١٠-١١ و١١ من طرق عن أبي سلام الحبشي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧١٠)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٣)، وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٨٦) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن بعض من حدثه، عن ثوبان، مرفوعاً. وليس في رواية الطبراني: عن بعض من حدثه، وليس فيه قصة عمر ابن عبد العزيز، ورواية ابن أبي عاصم لم يسق لفظها.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٤١٠) من طريق خالد بن معدان، عن ثوبان. مختصراً بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «حوضي ما بين عدن إلى عمان».

وروي من طريق عبد الله بن العلاء بن زبر، عن أبي سلام الأسود، عن أبي أمامة رفعه. فجعله من حديث أبي أمامة، وهٰذا خطأ نبهنا عليه عند الحديث (٢٢١٥٦) من مسند أبي أمامة فانظره لزاماً.

وسيأتي بنحوه مختصراً من طريق معدان بن أبي طلحة عن ثوبان بالأرقام (٢٢٤٠٩) و(٢٢٤٢٦) و(٢٢٤٣٠) و(٢٢٤٤٧) و(٢٢٤٤٨).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٦١٦٢)، وإسناده ضعيف. وذكرنا حديث ثوبان هٰذا شاهداً له، وقد أطلق تصحيحه هناك، وهو ذهول.

وعن أبي ذر، سلف برقم (٢١٣٢٧)، وانظر تتمة الشواهد عنده.

قال السندي: قوله: «على البريد»، أي: على هيئة البريد، أو مع البريد.

«أكاويبه» جمع أكواب، وهو كوز لا عروة له.

«أبواب السدد» بضم ففتح هي الأبواب، والإضافة بيانية.

(١) إسناده ضعيف، ابن لهيعة -وهو عبد الله- سيىء الحفظ، وشيخه لم =

٢٢٣٦٩- حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّام وأَبانُ، قالا: حدثنا قتادةُ، عن سالمٍ، عن مَعْدان

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَن فارَقَ الرُّوحُ الجسدَ وهو بَريءٌ مِن ثلاثٍ، دَخَلَ الجَنَّةَ: الكِبْرِ، والدَّينِ، والغُلُولِ»[1].

٢٢٣٧٠- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

قيل لثوبانَ: حدِّثْنا عن رسول الله ﷺ. فقال: تكذبونَ عَلَيَّ!

= يُسمِّه، فهو مجهول.

قال السندي: قوله: «من قتل صغيراً أو كبيراً»، أي: من المسلمين.

«لم يرجع كفافاً» الكفاف بالفتح: ما كان على قدر الحاجة، والمراد أنه لم يرجع مثل ما كان، أي: هٰذه الذنوب تبقى آثارها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وأبان: هو ابن يزيد العطار، وسالم: هو ابن أبي الجعد، ومعدان: هو ابن أبي طلحة اليعمري.

وسيتكرر برقم (٢٢٤٣٤).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٤٧) من طريق روح بن القاسم، والحاكم ٢/٢٦، والبيهقي في «السنن» ٩/١٠١، وفي «الشعب» (٥٥٤٠) من طريق أبي عوانة الوضاح، كلاهما عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٢٣٩٠) و(٢٢٤٢٧) و(٢٢٤٢٨).

وأخرجه الترمذي (١٥٧٢) عن قتيبة، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن سالم، عن ثوبان، ليس فيه معدان. وقال: رواية سعيد أصح. قلنا: يعني برواية سعيد -وهو ابن أبي عروبة- الموصولة بذكر معدان، وستأتي في «المسند» برقم (٢٢٤٢٧).

قال السندي: قوله: «الروح الجسد»، أي: من فارق روحُه جسده.

وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسلِمٍ يَسجُدُ لله سَجْدةً إلا رَفَعه الله بها دَرَجةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئةً»[1].

٢٢٣٧١- حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن شَهْر ابن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن سالم ابن أبي الجعد لم يلق ثوبان كما قال غير واحد من أهل العلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١، عن محمد بن جعفر غندر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٦)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٣٠٠) من طريق معاذ العنبري، كلاهما (الطيالسي والعنبري) عن شعبة، به، وفي رواية الطيالسي قال لهم ثوبان: كذبتم عليَّ وقلتم علي ما لم أقل.

وسيتكرر برقم (٢٢٤٤٢).

وسيأتي من طريق معدان بن أبي طلحة برقمي (٢٢٣٧٧) و(٢٢٤١١).

وفي الباب عن أبي فاطمة، سلف برقم (١٥٥٢٧)، وانظر عنده شواهده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٥٧) من طريق همام، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن ثوبان. لم يذكر فيه عبد الرحمٰن بن غنم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٦٠)، وابن خزيمة (١٩٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧١٧) من طريق الليث بن سعد، عن قتادة، عن الحسن، عن ثوبان. والحسن لم يسمع من ثوبان.

وروي عن قتادة عن الحسن عن علي مرفوعاً وموقوفاً عند النسائي في «الكبرى» (٣١٦١)-(٣١٦٣). والحسن لم يسمع من علي. =

٢٢٣٧٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي الجُودِيِّ، عن بَلْجٍ، عن أبي شَيْبة المَهْري -قال: وكان قاصَّ الناس بقُسطنطِينيَّة- قال:

قيل لثوبان: حدِّثْنا عن رسولِ الله ﷺ. قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأَفطَرَ[1].

= وسيأتي من طريق قتادة، عن شهر، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن ثوبان برقم (٢٢٤٢٩).

وسيأتي من طريق قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان برقم (٢٢٤٣٠).

وسيأتي من طريق أبي أسماء الرحبي بالأرقام (٢٢٣٨٢) و(٢٢٤١٠) و(٢٢٤٣٢) و(٢٢٤٥٠)، ومن طريق مكحول عن شيخ برقم (٢٢٤٣١)، كلاهما عن ثوبان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا شواهده هناك. وهو حديث منسوخ كما سلف بيانه عند حديث أبي هريرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، بلج -وهو ابن عبد الله المهري- لم يرو عنه غير أبي الجودي -وهو الأسدي الشامي-، وشيخه أبو شيبة المهري لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه أيضاً غير ابن حبان، وسئل عنه أبو زرعة، فقال: هو من التابعين، ولا يعرف اسمه. وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٤٨ عن هٰذا الإسناد: ليس بذاك.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٣)، وابن أبي شيبة ٣/٣٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٠)، والبيهقي ٤/٢٢٠ من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٢٤٤٣)، لكن قُرِنَ هناك بمحمد بن جعفر حجاج ابن محمد المصيصي. =

٢٢٣٧٣- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ الأَحْوَل، عن أبي قِلابةَ، عن أبي[1] أسماء

عن ثَوْبان مولى رسول الله ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا عادَ الرَّجلُ المسلمُ أخاهُ المسلمَ، فهو في مَخْرَفَةِ الجَنَّةِ»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٠٩٢) من طريق أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان. وإسناده ضعيف جداً.

وسيأتي من طريق معدان عن ثوبان وأبي الدرداء برقم (٢٢٣٨١). وهٰذه الطريق سلفت مكررة في مسند أبي الدرداء برقم (٢١٧٠١).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م) و(ر).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن بين أبي قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي-، وبين أبي أسماء -وهو عمرو بن مرثد الرحبي- أبو أشعث الصنعاني، قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» ٣/ ٢٩٠: من روى هٰذا الحديث عن أبي الأشعث عن أبي أسماء أصح، وأحاديث أبي قلابة إنما هي عن أبي أسماء، إلا هٰذا الحديث فهو عندي: عن أبي الأشعث عن أبي أسماء. قلنا: ولم نقف على طريق فيها تصريح أبي قلابة بسماعه هٰذا الحديث من أبي أسماء، فلا يكون من المزيد في متصل الأسانيد. وسيأتي موصولاً بذكر أبي الأشعث بالأرقام (٢٢٣٨٩) و(٢٢٤٢٢) و(٢٢٤٥١).

وأخرجه الطيالسي (٩٨٨)، ومن طريقه البيهقي ٣/ ٣٨٠ عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٨)، والبيهقي ٣/ ٣٨٠ من طريق ثابت بن يزيد أبي زيد، عن عاصم الأحول، به. قال البيهقي: ورواية يزيد [يعني: ابن هارون الآتية برقم ٢٢٣٨٩] ومروان [يعني: ابن معاوية عند مسلم (٢٥٦٨)(٤٢)] أصح، فقد رواه عفان أيضاً عن أبي قلابة عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء. =

٢٢٣٧٤- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ، قال:

قلتُ لأبي العالِية: ما ثوبانُ؟ قال: مولى رسول الله ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ يَتَكَفَّلُ لي أَنْ لا يَسأَلَ شيئاً، وأَتَكَفَّلَ له بالجَنَّةِ؟» فقال ثوبانُ: أنا. فكان لا يَسأَلُ أحداً شيئاً[1].

= وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٦٨٨) من طريق قتادة عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، به. وإسناده ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق أبي قلابة، عن أبي أسماء بالأرقام (٢٢٣٧٥) و(٢٢٤٠٤) و(٢٢٤٠٧) و(٢٢٤٣٩) و(٢٢٤٤٤) و(٢٢٤٤٦).

وسيأتي من طريق أبي قلابة عمن حدثه عن ثوبان برقم (٢٢٤٤٥).

ويشهد له حديث علي السالف برقم (٦١٢).

وفي الباب عن أنس مرفوعاً: «أيما رجل يعود مريضاً، فإنما يخوض في الرحمة، فإذا قعد عند المريض غمرته الرحمة»، وسلف برقم (١٢٧٨٢)، وسلفت أحاديث الباب في هٰذا المعنى هناك.

قال السندي: قوله: «مخرفة» هي سكة بين صفَّينِ من نخل يخترف من أيهما شاء، أي: يجتني، وقيل: هي الطريق، أي: أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه الطبراني (١٤٣٣)، والحاكم ١/ ٤١٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٨١ من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٣٦٦).

٢٢٣٧٥- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن ثوبانَ، عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «إذا عادَ الرَّجلُ أَخاهُ، فإنَّه في أَخْرافِ الجَنَّةِ حتَّى يَرجِعَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن أبا قلابة لم يسمعه من أبي أسماء الرحبي، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣). خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٦، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٣٠٠)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٤٠٨) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٣٣-٢٣٤، ومسلم (٢٥٦٨) (٤٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٨٥)، والبيهقي ٣/٣٨٠ من طريق هشيم بن بشير، وأبو عوانة في البر والصلة من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن خالد الحذاء، به.

قوله: «في أخراف الجنة» قال السندي: هٰكذا في النسخ، والمشهور: في خُراف الجنة، يُضمُّ ويكسر، أي: في اجتناء ثمرها.

قلنا: ولفظ ابن أبي الجعد والبغوي: «في خراف الجنة أو مخرفة الجنة»، وبقية المصادر: «في مخرفة الجنة».

قال البغوي: قوله: «في خراف الجنة» ويُروى «في مخارف الجنة» وهي جمع مخرف، قال الأصمعي: وهو جنى النَّخْل، سمي به، لأنه يخترف، أي: يجتنى. وقال ابن الأثير: والمخرفة: هي سكة بين صفين من نخل يخرف من أيهما شاء، أي: يجتني، وقيل: المخرفة: الطريق، أي: أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة.

٢٢٣٧٦- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة

عن ثوبان أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «مَنْ تَبِعَ جِنازةً، فله قِيراطٌ، ومَن شَهِدَ دَفْنَها فله قِيراطانِ» قيل: وما القِيراطانِ؟ قال: «أَصغَرُهما مِثلُ أُحُدٍ»[1].

٢٢٣٧٧- حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: سمعتُ الأَوزاعيَّ يقول: حدثني الوليدُ بن هشام المُعَيطِي، حدثني مَعْدان بن أبي طَلْحة اليَعْمَري، قال:

لَقِيتُ ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ فقلتُ: أَخبِرْني بعملٍ أعملُه يُدخِلُني اللهُ به الجَنَّةَ -أو قال: قلتُ: بأَحبِّ الأعمالِ إلى الله- فسكَتَ، ثم سألتُه فسَكَت، ثم سألتُه[2] الثالثةَ، فقال: سألتُ عن ذٰلك رسولَ الله ﷺ فقال: «عليكَ بكَثْرةِ السُّجُودِ، فإنَّكَ لا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستوائي.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٥)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٢٠، ومسلم (٩٤٦)، وأبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٢، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٢٤٤) من طرق عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢٣٨٤) و(٢٢٤٣٥) و(٢٢٤٤١) و(٢٢٤٥٤) و(٢٢٤٥٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٨٨)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

(٢) من قوله: «فسكت» الثانية إلى هنا سقط من (م).

تَسجُدُ لله سَجْدةً إلّا رَفَعَكَ الله بها دَرَجةً، وحَطَّ عنكَ بها خَطِيئةً».

قال مَعْدانُ: ثمَّ لَقِيتُ أبا الدَّرداءِ فسألتُه، فقال لي مثلَ ما قال لي ثوبانُ[1].

٢٢٣٧٨- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن سالمٍ

٥/٢٧٧ عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَقِيمُوا ولن تُحْصُوا، واعلَمُوا أَنَّ خيرَ أَعمالِكُم الصَّلاةُ، ولن يُحافِظَ على الوُضوءِ إلّا مُؤْمِنٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٤٨٨)، وابن ماجه (١٤٢٣)، والترمذي (٣٨٨) و(٣٨٩)، والنسائي ٢/٢٢٨، وابن خزيمة (٣١٦)، وابن حبان (١٧٣٥) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن خزيمة ليس فيها حديث أبي الدرداء.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٤٦) و(٥٩١٧)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢٨٩)، وأبو عوانة (١٨٥٨)، والبيهقي ٢/٤٨٥، والبغوي (٦٥٤) من طرق عن الأوزاعي، به. ورواية عبد الرزاق الأولى أبهم فيها معدان فقال: رجل، وروايته الثانية تحرف فيها معدان بن أبي طلحة إلى خالد بن أبي طلحة، وليس عندهم حديث أبي الدرداء غير أبي عوانة والبيهقي.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٧٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وسالم -وهو ابن أبي الجعد- وإن كان لم يسمع من ثوبان، فيما قاله غير واحد من أهل العلم، قد توبع. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران. =

. . . . . .

= وأخرجه البغوي (١٥٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا منقطع، ويُروى متصلاً عن حسان بن عطية، عن أبي كبشة السلولي عن ثوبان. قلنا: وسنده حسن، وسيأتي برقم (٢٢٤٣٣).

وأخرجه الطيالسي (٩٩٦)، وابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (٢٣)، والدارمي (٦٥٥)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٦٨) و(١٧٠)، والحاكم ١/ ١٣٠، والبيهقي ١/ ٨٢ و٤٥٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣١٨ من طرق عن الأعمش، به. روايتا المروزي مختصرتان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥-٦، والعَدَني (٢٢)، والدارمي (٦٥٥)، وابن ماجه (٢٧٧)، وابن نصر المروزي (١٧٠)، ومحمد بن يحيى المروزي في زياداته على «الطَّهور» لأبي عبيد (١٩)، والطبراني في «الصغير» (٨) و(١٠١١)، وفي «الأوسط» (٧٠١٥)، وفي «الشاميين» (١٣٣٥)، والحاكم ١/ ١٣٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٢٩٣، وابن عبد البر ٢٤/ ٣١٨-٣١٩ من طرق عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة! قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٢: رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين سالم وثوبان، فإنه لم يسمع منه بلا خلاف، لٰكن له طريق أخرى متصلة. وبنحوه قال ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/ ٣٠٤.

وأخرجه ابن نصر المروزي (١٧١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور ، عن سالم، قال: حدثت عن ثوبان فذكره. فتبين من هٰذه الطريق أن سالماً لم يسمعه من ثوبان.

وذكره مالك في «الموطأ» بلاغاً ١/ ٣٤.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٣٠ من طريق أبي بلال الأشعري، عن أبي معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، به، وقال: وهم من أبي بلال الأشعري، وهم فيه على أبي معاوية. قلنا: أبو بلال ضعفه الدارقطني كما في «ميزان الاعتدال». =

٢٢٣٧٩- حدثنا إسماعيلُ، حدَثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ، عمَّن حدَّثه عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما امرأةٍ سَأَلَتْ زوجَها الطَّلاقَ مِن غيرِ[1] بَأْسٍ، فحَرامٌ عليها رائِحةُ الجَنَّةِ»[2].

= وسيأتي برقم (٢٢٤٣٦) من طريق سالم بن أبي الجعد عن ثوبان.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن ميسرة عن ثوبان برقم (٢٢٤١٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ١/٦، وابن ماجه (٢٧٨)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٦٩)، وابن عبد البر ٢٤/٣١٩، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

وعن أبي أمامة عند ابن ماجه (٢٧٩)، وابن نصر المروزي (١٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٨١٢٤)، والمزي في ترجمة أبي حفص الدمشقي من «تهذيب الكمال» ٣٣/٢٤٥، وإسناده ضعيف.

وعن سلمة بن الأكوع عند العقيلي في «الضعفاء» ٤/١٦٨، والطبراني في «الكبير» (٦٢٧٠)، وإسناده ضعيف.

وعن ربيعة الجرشي عند الطبراني في «الكبير» (٤٥٩٦)، وإسناده ضعيف.

قوله: «استقيموا» قال المناوي في «فيض القدير»: أي: على الطريق الحُسنَى، وسددوا وقاربوا، فإنكم لن تطيقوا الإحاطة في الأعمال، ولا بد للمخلوق من تقصير وملال، وكأن القصد به تنبيه المكلف على رؤية التقصير وتحريضه على الجد، لئلا يتكل على عمله.

«واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» أي: فإن لم تطيقوا ما أمرتم به من الاستقامة فحق عليكم أن تلزموا بعضها، وهو الصلاة الجامعة لكل عبادة، من قراءة وتسبيح وتكبير وتهليل وإمساك عن كلام البشر والمفطرات، وهي معراج المؤمن ومقربته إلى الله تعالى، فالزموها وأقيموا حدودها سيما مقدمتها التي هي شطر الإيمان فحافظوا عليها، فإنه لا يحافظ عليها إلا مؤمن.

(١) في (م): من غير ما بأس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، والرجل: =

٢٢٣٨٠- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة، عمَّن حدَّثه عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَفضَلَ دينارٍ دينارٌ

= المبهم: هو أبو أسماء الرحبي، فقد جاء مُسمّى في الرواية الآتية برقم (٢٢٤٤٠)، وإسماعيل: هو ابن علية، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢/٤٦٨ من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١١٨٧)، والطبري ٢/٤٦٨ من طريق عبد الوهّاب الثقفي، عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٦٥) من طريق منصور بن زاذان، عن أبي قلابة، عن ثوبان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٢٧١ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء وأيوب، عن أبي قلابة عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي موصولاً برقم (٢٢٤٤٠) من طريق أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان.

وأخرجه الطبري ٢/٤٦٧ من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي إدريس، عن ثوبان، به. وليث ضعيف.

وفي الباب عن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٠٥٤)، وإسناده ضعيف.

قوله: «من غير بأس» قال المناوي في فيض القدير: البأس: الشدة، أي: في غير حالةِ شِدَّة تدعوها وتُلجئها إلى المفارقة، كأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة لكراهتها له، أو بأن يضارها لتختلع منه.

«فحرام عليها» أي: ممنوع عنها «رائحة الجنة»، وأول ما يجد ريحها المحسنون المتقون، لا أنها لا تجد ريحها البتة، فهو لمزيد المبالغة في التهديد.

أَنفَقَه رجلٌ على عِيالِه، أَو على دابَّتِه في سَبيلِ الله، أَو على أَصحابِه في سَبيلِ الله»[1].

٢٢٣٨١- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ، عن يحيى بن أبي كثيرٍ، عن يَعيشَ بن الوليد بن هشامٍ، عن مَعْدان

عن أبي الدَّرْداء: أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأَفطَرَ.

قال: فلَقِيتُ ثوبانَ في مسجدِ دمشقَ، فسألتُه عن ذٰلك، فقال: أَنا صَبَبْتُ لرسولِ الله ﷺ وَضوءَه[2].

٢٢٣٨٢- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ الدَّسْتُوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبان: أن رسولَ الله ﷺ أَتَى على رجلٍ يَحتجِمُ في رمضانَ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمحجُومُ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح كسابقه، والرجل المبهم: هو أبو أسماء الرحبي، فقد جاء مُسمّى في الرواية الآتية برقم (٢٢٤٠٦).

وأخرجه أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٥ من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٦٩٤) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ثوبان، لم يذكر الواسطة بين أبي قلابة وثوبان.

وسيأتي موصولاً بذكر أبي أسماء الرحبي برقم (٢٢٤٠٦) و(٢٢٤٥٣).

(٢) حديث صحيح، وقد سلف مكرراً برقم (٢١٧٠١) في مسند أبي الدرداء، لٰكن وقع فيه هناك: عن ابن معدان أو معدان، على الشك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد =

٢٢٣٨٣- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ثَوْر، عن راشد بن سَعْد

= الجرمي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرحبي.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٩)، والدارمي (١٧٣١)، وأبو داود (٢٣٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣٧)، وابن الجارود (٣٨٦)، وابن قانع ١/ ١١٩، وابن الأعرابي (٨)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٧)، والحاكم ١/ ٤٢٧ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٤٠) من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن أبي قلابة، به.

وروي عن أبي قلابة من مسند شداد بن أوس، وسيأتي برقم (٢٢٤٤٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٩١)، وفي «الشاميين» (١٠٨٤)، والبيهقي ٤/ ٢٦٦ من طريق أبي المهلب راشد بن داود الصنعاني، والطبراني في «الشاميين» (٦٦٦) و(٨٩٩) من طريق أبي الأشعث الصنعاني، كلاهما عن أبي أسماء الرحبي، به. وكلا الإسنادين ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤١٧) من طريق أبي الأشعث، عن ثوبان. وإسناده ضعيف بمرة. وسلف الحديث بسند صحيح من طريق أبي الأشعث عن شداد بن أوس في مسنده برقم (١٧١١٢).

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٨٤٥) من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن شداد بن عبد الله القرشي، عن أبي أسماء، عن ثوبان.

ورواه مكحول الشامي عن أبي أسماء، وسيأتي تخريجه عند الحديث (٢٢٤٣١).

وسيأتي الحديث من طريق أبي اسماء عن ثوبان بالأرقام (٢٢٤١٠) و(٢٢٤٣٢) و(٢٢٤٥٠).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٧١).

عن ثوبان قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّة فأصابَهم البردُ، فلمَّا قَدِمُوا على النبيِّ ﷺ شَكَوْا إليه ما أَصابهم من البردِ، فأَمَرهم أن يَمسَحُوا على العَصائِبِ والتَّساخِينِ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وراشد بن سعد -وهو الحمصي المقرائي- قد سمع من ثوبان، جزم بذٰلك البخاري في «تاريخه» ٣/ ٢٩٢، وقد عاصره قرابة ثمانية عشر عاماً، وليس موصوفاً بالتدليس، فقد ذكر البخاري في «تاريخه» من طريق بقية بن الوليد أنه ذهبت عينه يوم صفين، وأورد الذهبي هٰذا الحديث في «السير» ٤/ ٤٩١، من «سنن أبي داود» وقال: إسناده قوي.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٤٧٧)، والحاكم ١/ ١٦٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقال الذهبي في «السير»: أخطأ، فإن الشيخين ما احتجا براشد، ولا ثورٌ من شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (١٤٦)، ومن طريقه البيهقي ١/ ٦٢، والبغوي (٢٣٤) عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/ ١٨٧، ومن طريقه البغوي (٢٣٣)، والطبراني في «الشاميين» (٤٧٧) من طريق مسدد، كلاهما (أبو عبيد ومسدد) عن يحيى بن سعيد القطان، به. وقال أبو عبيد: العصائب: هي العمائم.

وأخرجه أبو عبيد ١/ ١٨٧، ومن طريقه البغوي (٢٣٣) عن محمد بن الحسن، عن ثور بن يزيد، به. بلفظ: فأمرهم أن يمسحوا على المشاوذ والتساخين. وقال: التساخين: الخِفاف، والمشاوذ: العمائم، واحدها مِشْوَذ.

وسيأتي برقم (٢٢٤١٩) من طريق أبي سلام عن ثوبان بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الخفين وعلى الخمار. وأحاديث الباب التي بمعناه تأتي عنده. =

٢٢٣٨٤- حدثنا يحيى بن سعيدٍ، قال: شعبةُ حدثنا، عن قتادةَ، عن سالمٍ، عن مَعْدان

عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ: «مَن صَلَّى على جِنازةٍ، فله قِيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها، فله قِيراطانِ، القِيراطُ مِثلُ أُحُدٍ»(١).

٢٢٣٨٥- حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن محمد بن قَيْس، عن عبد الرَّحمٰن بن يزيد

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يَتَقَبَّلُ لي بواحدةٍ وأَتَقَبَّلَ له بالجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: أنا. قال: «لا تَسأَلِ النَّاسَ

= وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨٢٠٦) ولفظه: أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على الجوربين والنعلين. وعن أبي موسى الأشعري ذكرناه عند حديث المغيرة.

قال السندي: هٰذا الحديث قد تركه قوم بأنه حديث الآحاد، ومخالف للكتاب فيؤخذ بالكتاب، لا بهٰذا الحديث. وحمله قوم على الضرورة، وقوم على أنه يمسح بعض الرأس ويمسح على العمامة تتميماً كما في حديث المغيرة، وقوم أخذوا به، فجوزوا المسح على العمامة، وغالبهم من أهل الحديث.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وسيتكرر برقم (٢٢٤٣٥).

وأخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٦٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه أبو عوانة في الجنائز، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤١٣، وفي «شعب الإيمان» (٩٢٤٤) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، به.

وانظر (٢٢٣٧٦).

شيئاً». فكان ثوبانُ يَقَعُ سوطُه وهو راكِبٌ، فلا يقولُ لأحدٍ: ناوِلْنيه، حتى يَنزِلَ فيتناولَه[1].

٢٢٣٨٦- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجَعْد

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الرَّجلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بالذَّنْبِ يُصِيبُه، ولا يَرُدُّ القَدَرَ إلا الدُّعاءُ، ولا يَزِيدُ في العُمُرِ إلا البِرُّ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن يزيد -وهو ابن معاوية-، وقد توبع وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث، ومحمد بن قيس: هو المدني القاصّ.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن يزيد في «التهذيب» من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الزهد» لوكيع (١٤٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (١٨٣٧).

وأخرجه الطيالسي (٩٩٤)، والنسائي ٥/٩٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٨١، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٢٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٦٦).

(٢) حسن لغيره دون قوله: «إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يُصيبه»، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن أبي الجعد أخو سالم لم يروِ عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد عدَّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الرابعة، وهي طبقة صغار التابعين الذين جُلُّ روايتهم عن كبارهم، ثم إنه كوفي، وثوبان شامي، فيغلب على الظن أنه لم يسمع منه. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن عيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.

وسيتكرر برقم (٢٢٤٣٨). =

. . . . . .

= وهو في «الزهد» لوكيع (٤٠٧)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٤٤١-٤٤٢، وهناد في «الزهد» (١٠٠٩)، وابن ماجه (٩٠) و(٤٠٢٢)، وابن حبان (٨٧٢). ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٦)، وابن أبي شيبة ١٠/٤٤١-٤٤٢، وأبو زرعة الرازي كما في «العلل» ٢/٢٠٨، والنسائي في الرقاق من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/١٣٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٦٩)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٢)، والحاكم ١/٤٩٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٣١) و(١٠٠١)، والبغوي (٣٤١٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. ورواية ابن المبارك وابن أبي شيبة والنسائي مختصرة، وكذلك رواية القضاعي الثانية.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/١٠ من طريق عصام بن يزيد، عن سفيان الثوري، به موقوفاً.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٠٧-٢٠٨ من طريق عمر بن شبيب، عن عبد الله بن عيسى، عن حفص وعبيد الله ابني أخي سالم بن أبي الجعد، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان. ونقل عن أبيه وأبي زرعة أنه خطأ وصوَّبا أنه من حديث عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان. قلنا: وعمر بن شبيب ضعيف، وحفص وعبيد الله لم نتبينهما، وسالم لم يسمع من ثوبان كما قال غير واحد من أهل العلم.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن ثوبان رفعه. قلنا: وهٰذا خطأ، فقد جاء في هامش نسخة «الدعاء» -كما أشار محققه- أن الطبراني رواه في «مسند سفيان الثوري» بنفس إسناد «الدعاء» على الجادة كرواية الجماعة: سفيان عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان. ويؤيده أن رواية ابن أبي شيبة والطبراني في «الكبير» والبغوي كلهم رووه من طريق أبي نعيم عن سفيان كالجادة.

وأخرجه الحاكم ٣/٤٨١ من طريق علي بن قرين، عن سعيد بن راشد، =

٢٢٣٨٧- حدثنا وَكيعٌ، عن شَريك، عن عليٍّ بن زيد، عن أبي قِلَابة عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا رَأَيْتُمُ الراياتِ السُّودَ قد جاءَتْ من قِبَلِ خُراسانَ فأْتُوها، فإنَّ فيها خَلِيفةَ الله المَهْديَّ»(١).

= عن الخليل بن مرة، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن ثوبان، رفعه. قال الذهبي في «التلخيص»: ابن قرين كذاب، وسعيد واهٍ، وشيخه ضعفه ابن معين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٤٤٨ من طريق أبي علي بشر بن عبيد الدارسي، عن طلحة بن زيد، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن ثوبان رفعه. وقال عن بشر: منكر الحديث عن الأئمة، بيِّن الضعف جداً، وعدّ حديثه هٰذا من منكراته، وكذبه الأزدي، وشيخه طلحة متروك متهم.

ويشهد له دون قطعة حرمان الرزق حديثُ سلمان الفارسي، وقد ذكرناه وتكلمنا عليه عند حديث معاذ بن جبل السالف برقم (٢٢٠٤٤).

ويشهد لقصة رد القدر بالدعاء حديث أنس عند الطبراني في «الدعاء» (٢٩)، وتكلمنا عليه عند حديث معاذ أيضاً.

ويشهد لقوله: «لا يزيد في العمر إلا البر» حديث أنس (١٢٥٨٨) مرفوعاً: «من سَرَّه أن يعظم الله رزقه، وأن يمدَّ في أجله، فليصل رحمه»، وذكرنا له هناك شاهدين آخرين.

والبِرُّ: اسم جامع لكل خيرٍ، وصلة الرحم لا شك من أفضل أعمال البِرِّ.

(١) إسناده ضعيف، شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- سيىء الحفظ، وعلي بن زيد -وهو ابن جدعان- ضعيف وكان يغلو في التشيع، وأبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي- لم يسمع من ثوبان، بينهما أبو أسماء عمرو ابن مرثد الرحبي كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤٤٥) من طريق عبد الله بن=

٢٢٣٨٨- حدثنا وكيعٌ، عن الأعمش، عن سالمٍ

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَقِيمُوا لِقُرَيْشٍ ما اسْتَقَامُوا لكم»[1].

= أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٥١٦ من طريق كثير بن يحيى، عن شريك بن عبد الله، عن علي بن زيد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان. وأورده الذهبي في «الميزان» ٣/١٢٨ وعده من منكرات علي بن زيد بن جدعان، فقال: أراه منكراً.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٨٤)، والبيهقي ٦/٥١٥ من طريق عبد الرازق، والحاكم ٤/٤٦٣ -٤٦٤ من طريق الحسين بن حفص، كلاهما عن سفيان الثوري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أسماء الرحبي، عن ثوبان رفعه: «يقتتل عند كنزكم ثلاثة، كلهم ابن خليفة، ثم لا يصير إلى واحد منهم، ثم تطلع الرايات السود من قبل المشرق، فيقتلونكم قتلاً لم يقتله قومٌ» ثم ذكر شيئاً لا أحفظه، فقال: «فإذا رأيتموه فبايعوه ولو حبواً على الثلج، فإنه خليفةُ الله المهديُّ» ورجاله ثقات رجال الصحيح، لكن خالف الثوريَّ في إسناده عبدُالوهاب بن عطاء، فأخرجه الحاكم ٤/٥٠٢، وعنه البيهقي في «الدلائل» ٦/٥١٦ من طريق يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب ابن عطاء، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان موقوفاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٧٥)، وهو ضعيف جداً.

وعن ابن مسعود عند ابن ماجه (٤٠٨٢)، وهو ضعيف.

وعن عبد الله بن الحارث بن جزء بنحوه عند ابن ماجه (٤٠٨٨)، وهو ضعيف أيضاً.

(١) إسناده ضعيف، سالم -وهو ابن أبي الجعد- لم يسمع من ثوبان فيما قاله غير واحد من أهل العلم. =

٢٢٣٨٩- حدثنا يزيدُ، أخبرنا عاصم[1]، عن عبد الله بن زيدٍ، عن أبي الأَشعَث الصَّنْعاني، عن أبي أسماء الرَّحَبي

= وأخرجه الخلال في «السنة» (٨١) من طريق حمدان بن علي، عن أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخلال (٨٠)، وابن الأعرابي في «المعجم» (١٣٠١)، وابن حبان في «روضة العقلاء» ص ١٥٩ والطبراني في «الصغير» (٢٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥١٧ و٤/١٣٣٧، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/١٢٤ والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٦٦-٣٦٧ و١٢/١٤٦-١٤٧ من طرق عن الأعمش، به. وزادوا فيه إلا ابن عدي في روايته الأولى والخطيب في الثانية: فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم، فإن لم تفعلوا، فكونوا زراعين أشقياء، تأكلون من كدِّ أيديكم. وأسند الخلال عقبه عن الإمام أحمد، قال: الأحاديث خلاف هٰذا.

وأخرجه ابن الأعرابي (١٣٠١)، والخطيب ١٢/١٤٦-١٤٧ من طريق منصور بن المعتمر، وابن عدي ٢/٥١٧ من طريق أبي الجحاف داود بن أبي عوف، والطبراني في «الأوسط» (٧٨١١) من طريق ابن سالم بن أبي الجعد، ثلاثتهم عن سالم بن أبي الجعد، به. وفيه عند ابن الأعرابي والطبراني الزيادة المذكورة.

وروى الخلال (٨٢) عن محمد بن علي بن شعيب عن مُهنَّا، قال: سألت أحمد عن حديث الأعمش عن سالم عن ثوبان: «أطيعوا قريشاً ما استقاموا لكم» فقال: ليس بصحيح؛ سالم لم يلق ثوبان.

وفي الباب عن النعمان بن بشير عند الطبراني كما في «مجمع الزوائد» ٥/٢٢٨، وقال الهيثمي: وفيه من لم أعرفه. قلنا: ومسند النعمان غير موجود في المطبوع من «المعجم الكبير».

(١) في (م) و(ر): عياض، وكتب في هامش (ر): صوابه عاصم، وهو كذٰلك في نسخة. قلنا: والمثبت من (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/٦٦١، ومصادر التخريج.

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن عادَ مَرِيضاً لم يَزَلْ في خُرْفةِ الجَنَّةِ» قيل: وما خُرْفة الجنَّة؟ قال: «جَنَاها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وعبد الله بن زيد: هو أبو قلابة الجرمي، وأبو الأشعث: هو شراحيل بن آده، وأبو أسماء الرحبي: هو عمرو بن مرثد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٤، ومسلم (٢٥٦٨) (٤٢)، والترمذي في «الجامع» (٩٦٨)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٣٩٧، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٠، وفي «الآداب» (٣٣١)، والبغوي (١٤٠٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٢٤٢٢).

قال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: روى أبو غفار (وهو المثنى بن سعد الطائي) وعاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ مثل حديث خالد. وهٰذا أصح. قلنا: ورواية أبي غفار يأتي تخريجها قريباً، وقوله: «مثل حديث خالد» يعني الحذاء، وسلف حديثه برقم (٢٢٣٧٥).

وقال في «الجامع»: وسمعت محمداً يقول: من روى هٰذا الحديث عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء . . . فهو أصح. قال محمد: وأحاديث أبي قلابة إنما هي عن أسماء إلا هٰذا الحديث، فهو عندي عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٢١) من طريق عبد الواحد بن زياد، ومسلم (٢٥٦٨) (٤٢) من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد»» بإثر الحديث (٥٢١) من طريق أبي=

٢٢٣٩٠- حدثنا يزيدُ، عن همَّام، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة

عن ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ قال: «مَن فارَقَ الرُّوحُ الجَسَدَ وهو بَرِيءٌ من ثلاثٍ: الكِبْرِ، والغُلُولِ، والدَّيْنِ، فهو في الجَنَّةِ». أَو «وَجَبَتْ له الجَنَّةُ»[1]..

٢٢٣٩١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاوية -يعني ابنَ صالح- عن أَبي الزَّاهِرِيَّة، عن جُبَير

عن ثوبان قال: ذَبَحَ رسول الله ﷺ أُضحِيَّةً، ثم قال: «يا ثَوبانُ، أَصْلِحْ لحمَ هٰذه الشَّاةِ» قال: فما زلتُ أُطعِمُه منها حتى قَدِمَ المدينةَ[2]. ٢٧٨/٥

= غفار المثنى بن سعد عن أبي قلابة، به. وإسناده حسن.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٠٩٩) من طريق راشد بن داود عن أبي الأشعث، به. وإسناده حسن في المتابعات.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الأشعث عن أبي أسماء الرحبي برقم (٢٢٤٥١).

وانظر (٢٢٣٧٣).

قال السندي: «خرفة الجنة» هو بالضم: اسم ما يخترف من النخيل حين يُدرِك (ينضج).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وانظر (٢٢٣٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية بن صالح: هو ابن حدير=

٢٢٣٩٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن إسرائيلَ، عن منصورٍ، عن سالم ابن أبي الجَعْد

عن ثوبانَ قال: لمَّا أُنزِلَتْ ﴿الَّذِينَ يكنِزُونَ الذَّهَبَ والفِضَّةَ ولا يُنْفِقُونَها في سَبيلِ اللهِ﴾ [التوبة: ٣٤] قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ في بعض أسفارِه، فقال بعضُ أصحابه: قد نَزَلَ في الذَّهبِ والفِضَّة ما نزل، فلو أنَّا عَلِمْنا أيُّ المالِ خيرٌ اتَّخَذْناه. فقال: «أَفْضَلَه لِساناً ذاكِراً، وقَلْباً شاكِراً، وزَوْجةً مُؤْمِنةً

= الحضرمي، وأبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي، وجبير: هو ابن نفير الحضرمي.

وأخرجه مسلم (١٩٧٥) (٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥٦)، والبيهقي ٩/ ٤٩١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٥) (٣٥)، وأبو داود (٢٨١٤)، وأبو عوانة (٧٨٧٤) و(٧٨٧٥)، والطحاوي ٤/ ١٨٥، والطبراني في «الكبير» (١٤١١) من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وسيأتي برقم (٢٢٤٢١) عن زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٠)، ومسلم (١٩٧٥) (٣٦)، وأبو عوانة (٧٨٧٠) -(٧٨٧٣) وابن حبان (٥٩٣٢)، والطبراني في «الشاميين» (١٨٣٤)، والبيهقي ٩/ ٢٩١ من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، به.

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٣١٩).

قوله: «أصلح لحم هٰذه الشاة»، قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/ ١٣٤: هٰذا فيه تصريح بجواز ادخار لحم الأضحية فوق ثلاث، وجواز التزود منه، وفيه أن الادِّخار والتزود في الأسفار لا يقدح في التوكل، ولا يخرج صاحبه عن التوكل.

تُعِينُه على إيمانِه»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن سالم ابن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان فيما قاله غير واحد من أهل العلم.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩٤) من طريق عبيد الله بن موسى، والطبري ١٠/١١٩ من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي، وقال: سألت محمد بن إسماعيل (يعني البخاري): سمع سالم بن أبي الجعد من ثوبان؟ فقال: لا.

وأخرجه الطبري ١٠/١١٩-١٢٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٨٢ من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣٤٢٤) عن أبي الأحوص، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٥) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر، به. ووقع في رواية ابن أبي شيبة: عن ثوبان أو غيره من أصحاب رسول الله ﷺ، وروايته مختصرة بذكر المرفوع دون ذكر القصة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٥) من طريق سفيان الثوري عن الأعمش وعمرو بن مرة عن سالم، به.

وسيأتي برقم (٢٢٤٣٧) من طريق عمرو بن مرة، عن سالم.

ويشهد له ما سيأتي برقم (٢٣١٠١) من طريق شعبة عن سلم بن عطية الفقيمي عن عبد الله بن أبي الهذيل عن صاحب له أنه انطلق مع عمر فقال: يا رسول الله قولك: «تباً للذهب والفضة» ماذا؟ فقال ﷺ: «لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجة تعين على الآخرة» ورجاله ثقات رجال الصحيح غير سلم بن عطية فقد لينه الحافظ ابن حجر في «التقريب».

وأخرج أبو داود (١٦٦٤)، وأبو يعلى (٢٤٩٩)، والحاكم ١/٤٠٨-٤٠٩ و٢/٣٣٣، والبيهقي ٤/٨٣ من طريق عثمان بن عمير أبي اليقظان، عن جعفر ابن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة﴾ كبر ذٰلك على المسلمين، فقالوا: ما يستطيع أحد منا أن يترك =

٢٢٣٩٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن أَيوبَ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما أَخافُ على أُمَّتِي الأئمَّةَ المُضِلِّينَ»[1].

= لولده مالًا يبقى بعدَه، فقال عمر: أنا أفرج عنكم، فانطلقوا وانطلق عُمَرُ، واتبعه ثوبان، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: يا نبي الله إنه قد كَبُرَ على أصحابك هٰذه الآية. فقال: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من أموالكم، وإنما فرض المواريث في الأموال لتبقى لمن بعدكم». فكبر عمر، فقال له النبي ﷺ: «ألا أخبرك بما يكنز المرءُ؟ المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته، وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته». قلنا: وفي إسناده عثمان أبو اليقظان، قال الحافظ ابن حجر: ضعيف واختلط وكان يدلس، ويغلو في التشيع. قلنا: وأبو اليقظان لم يرد في رواية أبي داود والحاكم الأولى. قال البيهقي عقبه: قصر به بعض الرواة فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان. ثم في رواية جعفر بن إياس عن مجاهد كلام.

قال السندي: «أفضله لساناً ذاكراً .. إلخ» يحتمل أن تقديره: أفضلُه كان لساناً ذاكراً، أو اعلموا أفضلَه لساناً ذاكراً فاتَّخِذوه، أو اتَّخذوا أفضلَه لساناً ذاكراً، وعلى التقديرين الأخيرين يكون «أفضله» بالنصب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرحبي.

وأخرجه الترمذي (٢٢٢٩) عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقال: حسن صحيح.

وسيأتي عن سليمان بن حرب في الحديث التالي.

وسيأتي ضمن حديث طويل برقم (٢٢٣٩٥) و(٢٢٤٥٢). =

٢٢٣٩٤- حدثنا سليمانُ بن حَرْب، حدثنا حمَّاد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابَة، عن أبي أسماء

عن ثوبان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنما أخافُ على أُمَّتي الأئمَّةَ المُضِلِّين»[1].

٢٢٣٩٥- وبه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله زَوَى ليَ الأرضَ -أو قال: إنَّ رَبِّي زَوَى ليَ الأَرضَ- فرأَيتُ مَشارِقَها ومَغارِبَها، وإنَّ مُلْكَ أُمَّتي سَيَبْلُغُ ما زَوَى لي مِنها، وإنِّي أُعْطِيتُ الكَنْزَينِ الأَحْمرَ والأَبيضَ، وإنِّي سأَلتُ رَبِّي لأُمَّتي أَنْ لا يَهْلِكُوا بِسَنَةٍ بعامَّةٍ، ولا يُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن سِوَى أَنفُسِهِم يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهم.

وإنَّ رَبِّي قال: يا محمدُ، إنِّي إذا قَضَيْتُ قضاءً فإنَّه لا يُرَدُّ -وقال يونس: لا يُرَدُّ- وإنِّي أَعطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لا أُهلِكَهم بِسَنَةٍ بِعامَّةٍ، ولا أُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن سِوَى أَنفُسِهم يَستَبِيحُ بَيْضَتَهم،

= وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٩٣).

وعن أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤١.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، كسابقه.

وأخرجه الدارمي (٢٠٩) و(٢٧٥٢)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٠ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٦٦) من طريق سيدان بن مضارب، عن حماد بن زيد، به.

وانظر ما قبله.

ولو اجتَمَعَ عليهم مَن بينَ أَقطارِها -أو قال: مَن بأقطارِها- حتّى يكونَ بَعْضُهم يَسْبِي بعضاً.

وإنَّما أَخافُ على أُمَّتِي الأئمةَ المُضلِّينَ، وإذا وُضِعَ في أُمَّتِي السَّيفُ لم يُرفَعْ عنهم إلى يومِ القِيامةِ، ولا تقومُ السَّاعةُ حتى يَلْحَقَ قَبائِلُ من أُمَّتِي بالمشركينَ حتَّى تَعْبُدَ قبائِلُ مِن أُمَّتي الأَوثانَ، وإنَّه سيكونُ في أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثلاثونَ كُلُّهم يَزْعُمُ أَنَّه نَبِيٌّ، وأنا خاتَمُ النبيِّينَ لا نبيَّ بَعْدِي، ولا تزالُ طائفةٌ مِن أُمَّتِي على الحَقِّ ظاهِرِينَ لا يَضُرُّهم مَن خالَفَهم حتَّى يأتيَ أَمْرُ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٢٥٢)، وأبو عوانة في «الجهاد» (٧٥٠٩)، وفي الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٨، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٤) و(٥٥) و(٣٦١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١١٣) من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً الطيالسي (٩٩١)، وابن أبي شيبة ١١/٤٥٨، ومسلم (١٩٢٠) و(٢٨٨٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦) و(٢٢٠٢) و(٢٢١٩) و(٢٢٢٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٨٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٤٥٦) و(٤٥٧)، وأبو عوانة في الجهاد (٧٥٠٩)، وفي الفتن، وابن حبان (٧٢٣٨)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٤٦٤)، وأبو عمرو الداني (٣٦٠)، والقضاعي (٩١٤) و(١١٦٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٢٦-٥٢٧، والبغوي (٤٠١٥) من طرق عن حماد بن زيد، به.

وأخرجه الحاكم ٤/٤٤٨ من طريق عباد بن منصور، عن أيوب، به. مختصراً بقوله: «لن تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد الأوثان». =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٢٨٨٩)، وابن ماجه (١٠) و(٣٩٥٢)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ١٦٤، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٧١٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٩٢)، وفي «الشاميين» (٢٦٩٠)، والبيهقي ٩/ ١٨١ من طريق قتادة، والحاكم ٤/ ٤٤٩-٤٥٠ من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن أبي قلابة، به.

وسيأتي الحديث عن عفان عن حماد بن زيد برقم (٢٢٤٥٢).

وسيأتي قوله: «لا تزال طائفة من أمتي ...» مختصراً برقم (٢٢٤٠٣). وانظر شواهده هناك.

وقوله: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين» سلف برقم (٢٢٣٩٣) و(٢٢٣٩٤).

وقد سلف هٰذا الحديث بتمامه في مسند شداد بن أوس برقم (١٧١١٥) من طريق معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء، عن شداد، فجعله من حديث شداد، وهو خطأ من معمر، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد وشرحه هناك.

وفي باب قوله: «لا يهلكوا بسنة بعامة، ولا يسلط عليهم عدواً» عن أنس، سلف برقم (١٢٤٨٦)، وذكرت شواهده هناك.

وقوله: «سيكون كذابون ثلاثون» عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٩٤)، وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٨)، وذكرت شواهده عندهما.

قال السندي: قوله: «زوى لي الأرض» كرَمَى، أي: ضم زواياها، وهو يحتمل أن يكون حقيقة، ويحتمل أنه خلق له الإدراك فيكون مجازاً، فإنه لما أدرك جميعها صار كأنه جمعت له حتى رآها، والمراد من الأرض ما سيبلغها ملك الأمة لا كلها، كما يدل عليه ما بعده.

«مشارقها» أي البلاد الشرقية منها، وكذا مغاربها.

«الأحمر»: الذهب، و«الأبيض»: الفضة.

«بسنة»: بقحط. =

٢٢٣٩٦- حدثنا أبو النَّضر، حدثنا بقيَّةُ، حدثنا عبدُ الله بن سالمٍ وأبو بكر بن الوليد الزُّبَيدي، عن محمَّد بن الوليد الزُّبَيدي، عن لُقْمان بن عامر الوَصَّابي، عن عبد الأعلى بن عَدِي البَهْراني

عن ثوبَانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «عِصابتانِ مِن أُمَّتي أَحْرَزَهم الله مِن النَّارِ: عِصابةٌ تَغْزو الهِنْدَ، وعِصابةٌ تكونُ مع عيسى ابنِ مَرْيمَ»[1].

= «بعامة»: يعم الكل، وهو بدل.

«من سوى أنفسهم» أي: من غيرهم من الكفرة.

«يستبيح بيضتهم» البيضة: الجماعة، وقيل: الدار، ومعناه في الأصل: تستبيح أصلهم، وذٰلك لأن البيضة أصل الحيوان.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل بقية -وهو ابن الوليد- لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله موثقون غير أبي بكر بن الوليد الزبيدي، فهو مجهول الحال، لٰكن تابعه عبد الله بن سالم -وهو الأشعري الحمصي، وهو ثقة-. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم.

وأخرجه النسائي ٦/٤٢-٤٣ من طريق أسد بن موسى، عن بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن الوليد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٨٥١) من طريق حيوة بن شريح، عن بقية، عن عبد الله بن سالم وحده، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٧٢، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٧)، وفي الشاميين (١٨٥١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/٥٨٣، وابن عساكر ١٥/١٩٧ من طريق الجراح بن مليح البهراني، عن محمد بن الوليد الزبيدي، به.

قلنا: قد وقع في مطبوعة الدكتور محمود الطحان من «المعجم الأوسط» للطبراني في إسناد هٰذا الحديث سقط وخلط عجيب لم يتفطن له، ويكثر ذٰلك في هٰذا الكتاب مما يدل على أن المحقق لم يحرره كما ينبغي. =

٢٢٣٩٧- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا المُبَارك[١]، حدثنا مَرزُوق أبو عبد الله الحِمصيُّ، أخبرنا أبو أَسماء الرَّحَبي

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ تَداعَى عليكم الأُمَمُ مِن كُلِّ أُفُقٍ كما تَدَاعى الأَكَلَةُ على قَصْعَتِها» قال: قلنا: يا رسولَ الله، أَمِن قِلَّةٍ بنا يومَئذٍ؟ قال: «أَنتُم يومَئذٍ كثيرٌ، ولٰكنْ تَكُونونَ[٢] غُثاءً كغُثاءِ السَّيلِ تُنْتَزَعُ المَهابةُ مِن قُلُوبِ عَدُوِّكم، ويُجْعَلُ في قُلُوبِكم الوَهْنُ» قال: قُلنا: وما الوهنُ؟ قال: «حبُّ الحياةِ، وكَرَاهِيَةُ الموتِ»[٣].

= وفي الباب عن أبي هريرة بأسانيد ضعيفة سلف بيانها برقم (٧١٢٨) ولفظه: وعدنا رسولُ الله ﷺ غزوةَ الهند.

قوله: «أحرزهما الله» أي: حفظهما.

(١) في (م) و(ظ٥) و(ق): ابن المبارك، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ١/ ٦٧٠، ومصادر التخريج، فقد جاء عندهم: مبارك بن فضالة.

(٢) في (ظ٥): تكن، وضبب عليها.

(٣) إسناده حسن. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم. ومبارك: هو ابن فضالة، وأبو أسماء الرحبي: هو عمرو بن مرثد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٥٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٨٢ من طريق سعيد بن سليمان الضبي الواسطي، عن مبارك بن فضالة، به. ولم يسق الطبراني لفظه.

وأخرجه أبو داود (٤٢٩٧)، والطبراني في «الشاميين» (٦٠٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥٣٤، والبغوي (٤٢٢٤)، وابن عساكر في ترجمة صالح بن رستم من «تاريخ دمشق» ٨/ ١٩٣ من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن أبي عبد السلام صالح بن رستم، عن ثوبان. وأبو عبد السلام مجهول. =

٢٢٣٩٨- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا يحيى، حدثني زيد ابن سَلَّام، أن جَدَّه، حدَّثه أن أبا أسماء حدَّثه

أنَّ ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ حدَّثه: أنَّ ابنةَ هُبَيرةَ دَخَلَتْ على رسولِ الله ﷺ وفي يدِها خواتيمُ من ذهبٍ، يقال لها: الفَتَخُ، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يَقرَعُ يدَها بعُصَيَّةٍ معه، يقول لها: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يَجْعَلَ الله في يَدِكِ خَواتِيمَ من نارٍ؟!».

فأَتَتْ فاطمةَ فَشَكَتْ إليها ما صنعَ بها رسولُ الله ﷺ، قال: وانطلقتُ أنا معَ رسولِ الله ﷺ، فقامَ خلفَ الباب، وكان إذا اسْتَأْذَنَ قامَ خلفَ الباب، قال: فقالت لها فاطمةُ: انظُرِي إلى ٢٧٩/٥ هٰذه السِّلسلةِ التي أهداها إليَّ أبو حَسَن. قال: وفي يدها سِلسلةٌ من ذهبٍ، فدخلَ النبيُّ ﷺ فقال: «يا فاطِمةُ، بالعَدْلِ أَنْ يَقولَ النَّاسُ: فاطمةُ بنتُ محمدٍ وفي يَدِكِ سِلْسِلَةٌ مِن نارٍ؟!» ثم عَذَمَها عَذْماً شديداً، ثم خرج ولم يَقْعُدْ، فأَمرَتْ بالسِّلسلة فَبِيعَتْ،

= وأخرجه ابن الأعرابي (٢٢٢٨) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان. وإسناده ضعيف ثم سالم لم يسمع من ثوبان.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٢)، وابن أبي شيبة ١٥/٥٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٣٥٢، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٧٢) من طريق عمرو بن عبيد العبشمي، عن ثوبان موقوفاً. قلنا: عمرو بن عبيد هٰذا مجهول.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧١٣)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «الأكلة» بفتحتين: جمع آكِل.

«غثاء» بضم الغين المعجمة ومثلثة: ما يحمله السيل من زبد ووسخ وغيره.

فاشترَتْ بثمنها عبداً فأَعتقَتْه، فلمَّا سَمِعَ بذٰلك النبيُّ ﷺ كَبَّر وقال: «الحمدُ لله الذي نَجَّى فاطِمةَ مِنَ النَّارِ»[1] .

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن في سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام خلافاً، والأرجح أنه كتاب أخذه يحيى من معاوية بن سلام أخي زيد، كما قال غيرُ واحد من أهل العلم، والتصريح بالتحديث في هٰذه الرواية هنا وعند النسائي يحمل على أن زيد بن سلام أجازه أحاديثه وبلَّغه إجازته أخوه معاوية، فحدث يحيى بها عنه قائلاً: حدثنا، وكان الأكمل أن يقول: إجازة، كما قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٢/ ٣٧٩. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وزيد بن سلام: هو ابن أبي سلام: ممطور الحبشي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرَّحبي.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٤١ من طريق موسى بن إسماعيل، عن همام، عن يحيى، عن زيد بن سلام، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ١٥٨ من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن يحيى ابن أبي كثير، حدثني زيد بن سلام، به.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٥٣، والبيهقي ٤/ ١٤١ من طريق أبي داود الطيالسي، عن همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام، به. ليس فيه: زيد بن سلام. وصححه الحاكم على شرطهما!

وأخرجه الطيالسي (٩٩٠)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٨١٢)، والحاكم ٣/ ١٥٢، والنسائي ٨/ ١٥٨-١٥٩ من طريق النضر بن شميل، كلاهما (الطيالسي والنضر) عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن أبي سلام، به. ليس فيه: زيد بن سلام.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٩٤٩) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن رجل، عن أبي أسماء، عن ثوبان بنحوه.

وأخرجه الطبراني (١٤٤٨) من طريق حجاج بن نصير، عن هشام الدستوائي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، به. ولم يسق لفظه، =

٢٢٣٩٩- حدثنا الأَسودُ بن عامر، حدثنا أبو بكر -يعني ابنَ عيَّاش- عن ليثٍ، عن أبي الخَطَّاب، عن أبي زُرْعةَ

عن ثوبانَ، قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الراشيَ والمرتشيَ والرائشَ: يعني: الذي يمشي بينهما[1].

= وإسناده ضعيف.

ولو سلمنا بصحة الحديث، فإنه يحمل النهي فيه على أن ذٰلك كان قبل نزول فرائض الزكاة، أو على أن المنع من لبسه للتباهي والتفاخر، أو على أنه فيما لم تؤدّ زكاته، أو على خوف الافتتان به، والانشغال عن أمور الدين، وما يخصُّ فاطمة رضي الله عنها، فلأنه ﷺ كان يأخذ أهل بيته بالعزيمة، وبما هو خير وأفضل، فقد سلف حديث عقبة بن عامر برقم (١٧٣١٠): أنه ﷺ كان يمنع أهله الحلية والحرير ويقول: «إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها فلا تلبسوها في الدنيا»، وقد نقل غير واحد من الأئمة الإجماع على جواز لبس النساء الذهب المحلق وغير المحلق.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٧)، وإسناده ضعيف، وذكرنا أحاديث الباب عنده.

قوله: «الفتخ» قال السندي: بفتحتين، وإعجام الخاء: خواتيم كبار تلبس في الأيدي، وربما وضعت في أصابع الأرجل، وقيل: هي خواتيم لا فصوص لها.

«بعصية» تصغير عصا.

«فاطمة»، أي: هٰذه فاطمة «وفي يدك سلسلة»، أي: والحال أن في يدك سلسلة، أي: أنهم لو عابوا علينا، فقالوا: هٰذه فاطمة في هٰذه الحالة؟! لكان عيبهم مقروناً بالعذاب وكان في مَحَلِّه.

«ثم عذمها» العذم: الأخذ باللسان، وأصله العض.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «والرائش»، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث=

٢٢٤٠٠- حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا ميمونٌ أبو محمَّد المَرَئي[1] التميمي، حدثنا محمد بن عبَّاد المَخْزومي

=-وهو ابن أبي سليم- ضعيف وقد اضطرب في هٰذا الحديث، وشيخه أبو الخطاب غير منسوب لم يرو عنه غير ليث وهو مجهول. وأبو زرعة -وهو يحيى بن أبي عمرو السيباني- روايته عن ثوبان مرسلة، بينهما أبو إدريس الخولاني كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٥٠٣) من طريق أحمد بن يونس، عن أبي بكر بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٤٩ و٥٨٧، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٦٧١٦)، والطبراني في «الكبير» (١٤١٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن ليث بن أبي سليم، عن أبي الخطاب، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس الخولاني، عن ثوبان. بذكر أبي إدريس بين أبي زرعة وبين ثوبان.

وأخرجه أبو يعلى في «الكبير» (٦٧١٥) من طريق إسماعيل بن عياش، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٥٦) من طريق ابن أبي زائدة، كلاهما عن ليث، عن أبي الخطاب، عن أبي إدريس، عن ثوبان ليس فيه أبو زرعة.

وأخرجه البزار (١٣٥٣-كشف الأستار) من طريق عبد الواحد بن زياد، والطحاوي (٥٦٥٥) من طريق هريم بن سفيان، كلاهما عن ليث، عن أبي زرعة، عن أبي إدريس، عن ثوبان. ليس فيه أبو الخطاب. وقال البزار عقبه: قوله: «الرائش» لا نعلمها إلا من هٰذا الطريق.

وأخرجه الحاكم ٤/١٠٣ من طريق ابن أبي زائدة، عن ليث، عن أبي زرعة، عن ثوبان. ليس فيه أبو الخطاب ولا أبو إدريس.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٣٢)، وذكرت شواهده هناك.

(١) تصحفت في (م) إلى: المزني.

عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن سَرَّهُ النَّساءُ في الأَجَلِ، والزِّيادةُ في الرِّزْقِ، فَليَصِلْ رَحِمَه»[1].

٢٢٤٠١- حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا ميمونٌ، حدثنا محمد بن عَبَّاد

عن ثَوْبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ لَيَلتَمِسُ مَرْضاةَ الله فلا يَزالُ بذٰلكَ، فيقولُ الله لجِبريلَ: إنَّ فلاناً عَبدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي، ألَا وإنَّ رَحْمَتِي عليه، فيقولُ جبريلُ: رَحْمةُ الله على فلانٍ، ويقولُها حَمَلَةُ العَرْشِ، ويقولُها مَن حَوْلَهم حتَّى يقولَها أَهلُ السَّماواتِ السَّبْعِ، ثم تَهْبِطُ له إلى الأرضِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ميمون أبي محمد المرئي -وهو ابن موسى-، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن بكر: هو البرساني.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٦٨)، وذكرت تتمة شواهده هناك.

قوله: «النَّساء» بفتح النون آخره همزة، ويُقْصَر: التأخير والبقاء.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٦٢) من طريق محبوب بن الحسن، عن ميمون بن عجلان الثقفي، عن محمد بن عباد، عن ثوبان -وزاد بإثره: فقال رسول الله ﷺ: «وهي الآية التي أنزل الله عليكم في كتابه: ﴿إنَّ الذين آمنوا وعملوا الصالحاتِ سيجعلُ لهم الرحمٰن وُدّاً﴾ [مريم: ٩٦] وإنَّ العبدَ ليلتمسُ سخطَ الله فيقول الله: يا جبريلُ إن فلاناً يسخطني، ألا وإن غضبي عليه، فيقول جبريل: غضبُ الله على فلان، ويقول حملةُ العرش، ويقول مَنْ دونهم، حتى يقول أهل السماوات السبع، ثم يهبط إلى الأرض». =

٢٢٤٠٢- حدثنا محمد بن بَكْر، حدثنا ميمونٌ، حدثنا محمد بن عَبَّاد

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُؤْذُوا عِبادَ الله، ولا تُعَيِّرُوهُم، ولا تَطْلُبُوا عَوْرَاتِهِم، فإنَّه مَن طَلَبَ عَوْرَةَ أَخِيهِ المسلمِ، طَلَبَ الله عَوْرَتَه حتَّى يَفْضَحَه في بَيتِه»(١).

٢٢٤٠٣- حدثنا يُونسُ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن أَيوب، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ولا تَزالُ طائفةٌ مِن أُمَّتِي على الحَقِّ ظاهِرِينَ، لا يَضُرُّهم مَن خَذَلَهم حتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله»(٢).

= قلنا: هٰكذا سماه محبوب بن الحسن: ميمون بن عجلان الثقفي، وخالفه مروان بن معاوية الفزاري عند ابن مردويه في «تفسيره» كما في «لسان الميزان» ٦/١٤١ فقال: عن عطاء بن عجلان وهو متروك، ومروان -إن صحَّ الإسناد إليه- أوثقُ وأضبط من محبوب بن الحسن.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٢٥) بإسناد صحيح، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله إذا أحب عبداً قال لجبريل: إني أحب فلاناً فأحبَّه، قال: فيقول جبريل لأهل السماء: إن ربكم يُحب فلاناً، فأحبوه، قال: فيحبه أهل السماء، قال: ويوضع له القبول في الأرض، قال: وإذا أبغض فمثل ذٰلك».

وفي الباب أيضاً عن أبي أمامة بنحوه، سلف في مسنده برقم (٢٢٢٧٠).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن كسابقيه.

وفي الباب عن أبي برزة، سلف برقم (١٩٧٧٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب. =

٢٢٤٠٤- حدثنا يونسُ وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمَّاد، عن أَيوبَ، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ، لا أعلمُه إلا قد رَفَعَه -قال عفَّانُ: عن ثوبانَ رفعه إلى النبيِّ ﷺ- قال: «عائِدُ المريضِ في مَخْرَفَةِ الجَنَّةِ»[1].

ولم يشُكَّ فيه ابنُ مَهْدي.

= وأخرجه مسلم (١٩٢٠)، والترمذي بإثر الحديث (٢٢٢٩)، وأبو عوانة (٧٥٠٩)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٦٠) و(٣٦١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩١٤) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٠) من طريق قتادة، عن أبي قِلابة، به.

وهو قطعة من حديث طويل سلف برقم (٢٢٣٩٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٤)، وذكرت تتمة شواهده هناك.

وهٰذه الطائفة: هي أهل العلم فيما قاله الإمام البخاري، وقال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٣/٦٧: ويحتمل أن هٰذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف، وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح لٰكن أبا قلابة لم يسمع هٰذا الحديث فقط من أبي أسماء بينهما أبو الأشعث الصنعاني، كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣). عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٨) (٣٩)، والترمذي بإثر الحديث (٩٦٨)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٦، والبيهقي ٣/٣٨٠ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

ورواية ابن مهدي التي أشار إليها المصنف، ستأتي برقم (٢٢٤٣٩).

٢٢٤٠٥- حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا محمدُ بن إسحاق[١]، عن العبَّاس بن عبد الرحمٰن، عن عبد الرحمٰن بن يزيد

حدثني ثوبانُ مولى رسولِ الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن يَضْمَنُ لي واحِدةً وأَضْمَنَ له الجَنَّةَ؟» قال: قلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «لا تَسأَلِ النَّاسَ شيئاً» قال: فكان سوطُ ثوبانَ يَسقُطُ وهو على بعيره، فيُنيخُ حتى يأخذَه، وما يقول لأحدٍ: ناوِلْنيه[٢].

٢٢٤٠٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن أَيوب، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفضَلُ دينارٍ [دينارٌ][٣] يُنْفِقُهُ الرَّجلُ على عِيالِه، ثم على نَفْسِه، ثم في سَبيلِ الله، ثم على أَصحابِه في سَبيلِ الله» قال أبو قِلابةَ: فيبدأُ بالعِيالِ.

وقال سليمانُ بن حَرْب -ولم يرفَعْه-: دينارٌ أنفَقَه رجلٌ على

---

(١) تحرف في (م) إلى: محمد بن عثمان.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن عنعنه- قد توبع. العباس ابن عبد الرحمٰن: هو ابن مينا الأشجعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطبراني (١٤٣٥) من طريق عبدة بن سليمان، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٦٦).

(٣) ما بين حاصرتين لم ترد في أصولنا الخطية، وزدناها من المصادر التي خرجت الحديث، ومن الرواية السالفة برقم (٢٢٣٨٠)، والآتية برقم (٢٢٤٥٣).

دابَّتِه في سبيل الله[1].

٢٢٤٠٧- حدثنا عليُّ بن عاصم، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ المُسلِمَ إذا عادَ أَخاهُ المسلمَ لم يَزَلْ في مَخْرَفَةِ الجَنَّةِ حتَّى يَرْجِعَ»[2].

٢٢٤٠٨- حدثنا أبو إسحاق الطالْقاني، حدثنا عبد الله بن المُبارك، عن الأَوزاعي، حدثني أبو عمار، حدثني أبو أسماء الرَّحَبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطيالسي (٩٨٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٤٨)، ومسلم (٩٩٤)، وابن ماجه (٢٧٦٠)، والترمذي (١٩٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٨٢)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٥، وابن حبان (٤٢٤٢) و(٤٦٤٦)، والبيهقي ٤/ ١٧٨ و٧/ ٤٦٧ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد -ولم يذكروا فيه قوله: «ثم على نفسه»، وقالوا فيه: «ثم على دابته في سبيل الله».

وأما رواية سليمان بن حرب التي أشار إليها المصنف، فقد أخرجها أبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٥، والبيهقي ٤/ ١٧٨ و٧/ ٤٦٧ من طريقه عن حماد بن زيد، به لٰكن جعلاه مرفوعاً.

وانظر (٢٢٣٨٠).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٠١١٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، لٰكنه قد توبع كما في الرواية السالفة برقم (٢٢٣٧٥)، وأبو قلابة لم يسمع هٰذا الحديث الواحد من أبي أسماء الرحبي كما قال البخاري، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما أوضحنا ذٰلك عند الرواية (٢٢٣٧٣).

حدثني ثوبانُ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أنْ يَنْصَرِفَ من صلاته، قال: «أَسْتغفِرُ اللهَ» ثلاثاً، ثم يقول: «اللهُمَّ أَنت السَّلامُ، ومنكَ السَّلامُ، تبارَكْتَ ذا الجَلالِ والإكرامِ»[1]. ٥/٢٨٠

٢٢٤٠٩- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادةُ، عن سالمٍ، عن مَعْدان

عن ثوبان، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَنا بعُقْرِ حَوْضِي يومَ القيامةِ أَذُودُ عنه النَّاسَ لأَهلِ اليَمَنِ، وأَضْرِبُهم بعصايَ حتَّى يَرْفَضَّ عنهم» قال: قيل للنَّبيِّ ﷺ: ما سَعَتُه؟ قال: «مِن مَقامِي إلى عَمَّان، يَغُتُّ فيه مِيزابانِ يَمُدَّانِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي إسحاق الطالقاني -وهو إبراهيم بن إسحاق بن عيسى- فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الترمذي (٣٠٠)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧١٤) عن أحمد بن محمد بن موسى، عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وسالم: هو ابن أبي الجعد، ومعدان: هو ابن أبي طلحة اليعمري.

وأخرجه أبو عوانة في «المناقب» كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٩ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٠١)، وأبو عوانة في المناقب، وابن حبان (٦٤٥٦)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٣) من طرق عن قتادة، به، بأطول مما هنا كالرواية الآتية برقم (٢٢٤٢٦). =

٢٢٤١٠- حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا الأَوزاعيُّ، حدثني يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ، قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بالبَقِيع في ثمانَ عشرةَ ليلةً خَلَت من رمضانَ برجُلٍ يَحتَجِمُ، فقال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحجُومُ»(١).

= وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص ٣٥٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٥٩٣-٥٩٤ من طريق عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان. ولم يذكر معدان.

وسيأتي من طريق معدان عن ثوبان بالأرقام (٢٢٤٢٦) و(٢٢٤٣٠م) و(٢٢٤٤٧) و(٢٢٤٤٨).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٦٧).

قوله: «بعقر حوضي» بضم فسكون أو بضمتين: مُؤخَّرُه حيث تقف الإبل إذا وردت.

«أذود»: أطرد.

«لأهل اليمن» أي: لأجل ورودهم.

«حتى يرفض» بتشديد الضاد المعجمة من ارفضَّ كاحمرَّ: إذا سال.

«يغتّ» بإعجام الغين المضمومة وتشديد التاء المثناة من فوق، أي: يدفقان الماء دفقاً دائماً، وروي: يعب، بإهمال عين وموحدة، أي: يَصُبَّان الماء.

«يمدانه» بفتح ياء وضم، من المد، أي: يزيدانِه ويُكثّرانِه. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٦٥ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٦٢) و(١٩٦٣) و(١٩٨٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٨، وابن حبان (٣٥٣٢)، والحاكم ١/ ٤٢٧، والبيهقي=

٢٢٤١١- حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا الأَوزاعيُّ، حدثني الوليدُ بن هشامٍ، حدثني مَعْدانُ قال:

قلتُ لثوبانَ مولى النبيِّ ﷺ: حَدِّثْنا حديثاً ينفعُنا الله به، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِن عَبْدٍ يَسجُدُ لله سَجْدَةً، إلّا رَفَعَهُ الله بها درَجةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئَةً»(١).

٢٢٤١٢- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا ابن عيَّاش، عن يحيى بن الحارث الذِّمَاري، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن صامَ رَمَضَانَ فَشَهْرٌ بِعَشَرَةِ أَشهرٍ، وصِيامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بعدَ الفِطْرِ فذٰلِكَ تَمامُ صِيامِ السَّنَةِ»(٢).

= ٤/ ٢٦٥ من طرق عن الأوزاعي، به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين! وانظر (٢٢٣٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الخولاني.

وانظر (٢٢٣٧٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عياش -وهو إسماعيل- وقد توبع. أبو أسماء الرحبي: هو عمرو بنُ مَرْثَدٍ.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٩٠٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٥٥)، وابن ماجه (١٧١٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٠) و(٢٨٦١)، وابن خزيمة (٢١١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٤٨) و(٢٣٤٩)، وابن حبان (٣٦٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤٥١)، وفي «مسند الشاميين» (٤٨٥)، والبيهقي ٤/ ٢٩٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٣٦٢ من طرق عن يحيى بن الحارث الذماري، به. =

٢٢٤١٣- حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجَعْد الأَشجَعي

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، رفعه إلى النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَرُدُّ القَدَرَ إلَّا الدُّعاءُ، ولا يَزِيدُ في العُمُرِ إلا البِرُّ، وإنَّ العَبْدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بالذَّنْبِ يُصِيبُه»(١).

٢٢٤١٤- حدثنا عليُّ بن عيَّاش وعِصام بن خالد، قالا: حدثنا حَرِيز ابن عثمان، عن عبد الرحمٰن بن مَيْسَرَةَ

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ، قال: «اسْتَقِيمُوا تُفْلِحُوا، وخيرُ أَعمالِكُم الصَّلاةُ، ولن يُحافِظَ على الوُضوءِ إلا مُؤْمِنٌ». وقال عصام: «ولا يُحافِظُ»(٢).

= وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٨٩٨) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن يحيى الذماري، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء، عن ثوبان. فزاد أبا الأشعث بين يحيى وبين أبي أسماء. وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٠٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أيوب الأنصاري، سيأتي برقم (٢٣٥٣٣).

وعن أبي هريرة عند البزار (١٠٦٠) و(١٠٦١) «كشف الأستار».

(١) حسن لغيره دون قوله: «وإن العبد ليحرم الرزق .. إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٣٨٦).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن ميسرة -وهو الحضرمي أبو سلمة الحمصي- فقد روى له أبو داود وابن ماجه، وهو صدوق، إلا أنه ربما لم يسمع من ثوبان، فقد عدَّه الحافظ ابن حجر في «التقريب» من الطبقة الرابعة، وهي طبقة من صغار التابعين جل روايتهم عن كبار التابعين. =

٢٢٤١٥- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن حَبيبِ بن صالح، عن يزيدَ بن شُرَيح الحضرمي، عن أبي حَي[1] المُؤذِّن

عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يَحِلُّ لامْرِىءٍ من المُسلِمينَ أَنْ يَنْظُرَ في جَوْفِ بَيْتِ امْرِىءٍ حتَّى يَستأْذِنَ، فإنْ نَظَرَ فقد دَخَلَ، ولا يَؤُمَّ قَوْماً فَيَخْتَصَّ نَفْسَه بدعاءٍ دونَهم، فإنْ فَعَلَ فقد خانَهُم، ولا يُصَلِّيَ وهو حَقِنٌ حتَّى يَتَخَفَّفَ»[2].

= وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٧٨) من طريق علي بن عياش وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٧٨).

(١) تحرف في (م) إلى: حيي.

(٢) صحيح لغيره دون قصة دعاء الإمام لنفسه، وهٰذا إسناد رجاله موثقون غير يزيد بن شريح الحضرمي فلم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني عنه: يعتبر به. قلنا: يعني في المتابعات والشواهد، وقد تفرد بقصة دعاء الإمام المذكورة، ثم قد اختلف على يزيد بن شريح في إسناد هٰذا الحديث، وقد سبق تفصيله عند حديث أبي أمامة السالف برقم (٢٢١٥٢).

وأخرجه أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وابن قانع ١/١١٩-١٢٠، والبغوي (٦٤١) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. وحسنه الترمذي والبغوي. ورواية ابن قانع مختصرة بقصة النظر.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٤٢) من طريق صفوان بن عمرو، عن حبيب بن صالح، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٣) من طريق محمد بن الوليد، عن يزيد بن شريح، به.

وانظر ما بعده.

وانظر شواهد الحديث عند حديث أبي أمامة المذكور. =

٢٢٤١٦- حدثنا عبد الجبَّار بن محمد -يعني الخَطَّابي- حدثنا بَقيَّة، عن حبيب بن صالح، عن يزيد بن شُرَيح، فذكر معناه بإسناده[١].

٢٢٤١٧- حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن عُبَيد الله[٢] بن عُبيد الكَلَاعي، عن زُهَيْر، عن عبد الرحمٰن بن جُبَير، عن أبيه جُبَير بن نُفَير

عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدتانِ بعدَما يُسَلِّمُ»[٣].

= قال السندي: قوله: «فقد دخل» أي: فعليه إثم الداخل بلا إذن.

«حقن» بفتح فكسر، أي: حابس للبول.

«حتى يتخفف» بإخراج ما حبسه.

(١) صحيح لغيره دون قصة دعاء الإمام لنفسه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف بقية -وهو ابن الوليد-، ويزيد بن شريح قد اضطرب في هٰذا الحديث كما أشرنا في الحديث السابق.

وأخرجه ابن ماجه (٦١٩) و(٩٢٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٥٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١١٩-١٢٠، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١١٣)، والبيهقي ٣/ ١٢٩-١٣٠، والمزي في ترجمة شداد بن حي أبي حي المؤذن من «تهذيب الكمال» ١٢/ ٣٩٣ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن قانع مختصرة بالقسم الأول، ورواية ابن ماجه (٩٢٣) مختصرة بالقسم الثاني، وروايته (٦١٩) مختصرة بالقسم الثالث.

وانظر ما قبله.

(٢) تصحفت في (م) و(ق) إلى: عَبد الله.

(٣) إسناده ضعيف، زهير -وهو ابن سالم العنسي- روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الدارقطني: حمصي منكر الحديث. =

٢٢٤١٨- حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن ضَمْضَم ابن زُرْعة، قال شُرَيح بن عُبيد:

مَرِضَ ثوبانُ بحِمْص، وعليها عبدُ الله بنُ قُرْط الأَزْدي، فلم يَعُدْه، فدخل على ثوبانَ رجلٌ من الكَلاعِيِّين عائداً، فقال له ثوبانُ: أتكتبُ؟ فقال: نعم. فقال: اكتُبْ. فَكَتَب للأمير[1] عبدِ الله بن قُرْط: من ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ: أما بعدُ، فإنَّه

= وأخرجه أبو داود (١٠٣٨)، والبيهقي ٢/ ٣٣٧ من طريق عمرو بن عثمان، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٧)، وعبد الرزاق (٣٥٣٣)، وأبو داود (١٠٣٨)، وابن ماجه (١٢١٩)، والبيهقي ٢/ ٣٣٧، والمزي في ترجمة زهير بن سالم من «تهذيب الكمال» ٩/ ٤٠٧ من طرق عن إسماعيل بن عياش، به. ولم يذكروا في الإسناد: أبا عبد الرحمٰن جبيراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤١٢) من طريق عبد الرزاق، عن إسماعيل، عن عبد العزيز بن عبيد الله، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبيه، عن ثوبان. قلنا: وعبد العزيز ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٣ من طريق الهيثم بن حميد، عن عبيد الله بن عبيد، عن زهير، عن ثوبان، معضلاً.

وفي الباب عن عبد الله بن جعفر، سلف في مسنده برقم (١٧٤٧) ولفظه: «من شكَّ في صلاته، فليسجد سجدتين وهو جالس»، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث ابن مسعود عند مسلم (٥٧٢) (٩٤) ولفظه: «إذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس».

وصح عن النبي ﷺ أنه سجدهما بعدما سلَّم كما في حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠١).

(١) تحرف في (م) إلى: الأمين.

لو كان لموسى وعيسى مولىً بحضرتِكَ لعُدتَه. ثم طَوَى الكِتابَ، وقال له أتبلِّغُه إياه؟ فقال: نعم. فانطَلَقَ الرجلُ بكتابه، فدفعه إلى ابن قُرْط، فلمَّا قرأَه قامَ فَزِعاً، فقال الناسُ: ما شَأْنُه؟ أَحَدَثَ أَمرٌ؟ فأَتَى ثوبانَ حتى دخلَ عليه فعادَه وجلسَ عندَه ساعةً، ثم قام فأَخَذَ ثوبانُ بردائِه، وقال: اجلِسْ حتى أُحَدِّثَك حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ، سمعتُه يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي سبعونَ أَلْفاً لا حِسابَ عليهم ولا عذابَ، معَ كُلِّ أَلْفٍ سبعونَ أَلفاً»[1]. ٥/٢٨١

٢٢٤١٩- حدثنا الحسن بن سَوَّار، حدثنا ليثٌ -يعني ابن سعد- عن مُعاوية، عن عُتْبة أبي أُميَّة الدِّمشقي، عن أبي سلَّام الأَسود

عن ثوبان أنه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ ومَسَحَ على

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير ضمضم بن زرعة، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وفي سماع شريح بن عبيد من ثوبان نظر.

عبد الله بن قرط الأزدي: صحابي، أمَّره أبو عبيدة على حمص فلم يزل عليها حتى توفي أبو عبيدة، وقيل: إنه كان من قِبَل معاوية. استشهد بأرض الروم سنة (٥٦).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٥٥)، والطبراني في «الكبير» (١٤١٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان. وتحرف أبو أسماء الرحبي في مطبوع «الآحاد والمثاني» إلى أبي بشر الزعبي. ومحمد بن إسماعيل ضعيف.

وفي الباب عن أبي أمامة، سلف برقم (٢٢١٥٦)، وانظر بقية شواهده هناك.

الخُفَّينِ وعلى الخِمار؛ يعني[1] العِمامةَ[2].

٢٢٤٢٠- حدثنا عليُّ بن عبد الله بن جعفرٍ، حدثنا عبدُ الملِك بن عبد الله بن عثمان، حدثنا يزيد بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن سَأَلَ مَسأَلَةً وهو عنها غَنِيٌّ، كانت شَيْناً في وَجْهِه يومَ القِيامَةِ»[3].

---

(١) وقع في (م) ونسخنا الخطية: ثم العمامة، وهو خطأ والمثبت من مصادر التخريج.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عتبة أبو أمية الدمشقي لم يروِ عنه غير معاوية بن صالح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأبو سلام الأسود -وهو ممطور الحبشي- لم يسمع من ثوبان فيما قاله غيرُ واحد من أهل العلم.

وأخرجه البزار (٣٠٠- كشف الأستار) من طريق الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد. وليس عنده: ثم العمامة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٥٢٥، والطبراني في «الكبير» (١٤٠٩)، وفي «الشاميين» (٢٠٦٠) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية ابن صالح، به. ولفظه عندهم: مسح على الخفين والخمار -يعني العمامة-.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٨٣).

وفي الباب عن عمرو بن أمية، سلف برقم (١٧٢٤٥).

وعن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٣٤).

وعن بلال، سيأتي برقم (٢٣٨٨٤).

وانظر شرح الحديث عند حديث عمرو بن أمية المذكور.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الملك بن عبد الله بن عثمان، فهو وإن لم نقف له على ترجمة، قد توبع. =

٢٢٤٢١- حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني معاوية بن صالحٍ، حدثني أبو الزَّاهريَّة، عن جُبَير بن نُفَير

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ قال: ذَبَحَ رسولُ الله ﷺ أُضحِيَّةً له، ثم قال لي: «يا ثَوْبانُ، أَصْلِحْ لحمَ هٰذه الشَّاةِ» قال: فما زلتُ أُطعِمُه منها حتَّى قَدِمَ المدينةَ[1].

٢٢٤٢٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا عاصم -يعني الأَحْولَ-، عن عبد الله بن زيد -يعني أبا قِلابة- عن أبي الأَشعَث الصَّنعاني، عن أبي أسماء الرَّحَبي

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن عادَ مَرِيضاً لم يَزَلْ في

= وأخرجه الدارمي (١٦٤٥)، والبزار (٩٢٣- كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٤٠٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ١٨١ من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عمران بن حصين، سلف برقم (١٩٨٢٢)، وذكرنا عنده ما يتعلق في أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «كانت شيناً» أي: كانت المسألة شيناً يعني أثرها، أي: عَيْباً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. زيد بن الحباب: هو أبو الحسين العُكلي، ومعاوية بن صالح: هو ابن حدير الحضرمي، وأبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي.

وأخرجه مسلم (١٩٧٥) (٣٥)، وأبو عوانة (٧٨٧٦)، والحاكم ٤/ ٢٣٠ والبيهقي ٩/ ٢٩٥ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد، واستدركه الحاكم على الصحيح فوهم، وتحرف عنده زيد إلى: يزيد بن الحباب.

وانظر (٢٢٣٩١).

خُرْفَةِ الجَنَّةِ» فقيل: يا رسولَ الله، وما خُرْفةُ الجنَّة؟ قال: «جَنَاها»[1].

٢٢٤٢٣- حدثنا يزيدُ بن هارون وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن محمد بن قَيْس، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن مُعاوية[2]

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يَتَقَبَّلُ لي بِواحِدةٍ أَتَقَبَّلُ له بالجَنَّةِ؟» قال: قلتُ: أنا يا رسولَ الله. قال: «لا تَسألِ النّاسَ شيئاً». قال: فربما سَقَطَ سوطُ ثوبانَ وهو على البَعير، فما يَسألُ أحداً أن يُناولَه، حتى ينزلَ إليه فيأخذَه[3].

٢٢٤٢٤- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن العباس بن عبد الرحمٰن بن مِيناء، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن معاوية

عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن يَضْمَنُ لي خَلَّةً وأَضمَنَ له الجَنَّةَ؟» فذكر معناه[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٢٣٨٩).

(٢) في (م) والنسخ الخطية: عبد الرحمٰن بن معاوية منسوباً إلى جده، والمثبت من نسخة على هامش (ظ٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن يزيد بن معاوية وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح، ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث، ومحمد بن قيس: هو المدني القاصّ.

وانظر ما سلف (٢٢٣٦٦).

(٤) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن عنعنه- قد توبع. =

٢٢٤٢٥- حدثنا رَوْح، حدثنا مرزوقٌ أبو عبد الله الشَّامي، حدثنا سعيدٌ رجلٌ من أهل الشام

حدثنا ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أَصابَ أَحدَكم الحُمَّى -وإنَّ الحُمَّى قِطْعةٌ مِن النَّارِ- فليُطْفِها عنه بالماءِ البارِدِ، ولْيَستقبلْ نَهْراً جارياً يَستقبلُ جِرْيَةَ الماءِ فيقولُ: باسْمِ الله، اللهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ وصَدِّقْ رسولَك، بعدَ صلاةِ الفَجْرِ قبلَ طُلُوعِ الشَّمسِ، فيَغْتَمِسُ فيه ثلاثَ غَمَساتٍ ثلاثةَ أيامٍ، فإنْ لم يَبْرَأْ في ثلاثٍ فخَمْسٌ، فإنْ لم يَبْرَأْ في خمسٍ فسَبْعٌ، فإنْ لم يَبْرَأْ في سبعٍ فتِسْعٌ، فإنَّه لا يكادُ يُجاوِزُ التِّسْعَ بإذْنِ الله»[1].

٢٢٤٢٦- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هشام، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة

= وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٦٦).

(١) إسناده ضعيف لجهالة سعيد -وهو ابن زرعة- الشامي.

وأخرجه الترمذي (٢٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» (١٤٥٠)، ومن طريقه المزي في ترجمة سعيد بن زرعة الشامي من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٤٣٣ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية الترمذي: رجل من أهل الشام غير مسمًّى، وقال: حديث غريب.

ويشهد لقوله: «الحمى قطعة من نار جهنم فليطفها بالماء» حديث ابن عباس السالف برقم (٢٦٤٩)، وذكرت تتمة شواهده هناك، لٰكن في حديث ابن عباس هٰذا قيَّد الماء بماء زمزم، ولم يرد ذٰلك إلا في حديثه.

قوله: «فليطفها» هو مهموز الآخر من الإطفاء، وقد جاء ها هنا على حذف الهمزة تخفيفاً. قاله السندي.

عن ثوبان، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنِّي لَبعُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ عنه لأهلِ اليَمنِ، أَضرِبُ بِعصايَ حتَّى يَرْفَضَّ عليهم» فسُئِل عن عَرْضِه، فقال: «مِن مَقامي إلى عَمَّان» وسُئِلَ عن شرابه، فقال: «أَشَدُّ بياضاً مِن اللَّبَنِ، وأَحلَى من العَسَلِ يَنْثَعِبُ فيه مِيزابانِ يَمُدَّانِه مِن الجَنَّةِ، أَحدُهما من ذَهَبٍ، والآخرُ من وَرِقٍ»[1].

٢٢٤٢٧- حدثنا محمد بن بَكْر وعبد الوهَّاب، قالا: أخبرنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن فارَقَ الرُّوحُ الجَسَدَ وهو بَرِيءٌ من ثلاثٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: الكِبْرِ[2]، والغُلُولِ، والدَّينِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وهشام: هو الدستوائي.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٩ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٠١) من طريق معاذ بن هشام، وابن منده في «الإيمان» (١٠٧٥) من طريق معاذ بن فضالة، كلاهما عن هشام الدستوائي، به.

وانظر (٢٢٤٠٩).

(٢) هٰكذا وقع في النسخ الخطية «الكبر» بالباء الموحدة، وقال الترمذي عقب الحديث (١٥٧٣)، هٰكذا قال سعيد: «الكَنْزُ» (بالنون والزاي)، وقال أبو عوانة (يعني الوضاح) في حديثه: الكِبْر.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن بكر: هو البُرساني، =

٢٢٤٢٨- حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ. ٥/٢٨٢

وبَهْزٌ قال: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة[1]، عن سالم بن أبي الجَعْد -قال بَهْز: عن سالم- عن مَعْدان

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن فارَقَ الرُّوحُ الجسدَ وهو بَرِيءٌ من ثلاثٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: الغُلُولِ، والدَّينِ» قال بَهْز: «والكِبْرِ»[2].

٢٢٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفرٍ وروحٌ، قالا: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

=وعبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، ومعدان: هو ابن أبي طلحة اليَعمري.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٦، والبيهقي ٥/٣٥٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٩٢)، وابن ماجه (٢٤١٢)، والترمذي (١٥٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٤)، وابن حبان (١٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٤٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، به. ورواية النسائي أوردها من طريقين، قال في إحداهما: الكنز (وتحرفت في المطبوع إلى: الكثر)، وقال في الأخرى: الكبر.

وانظر (٢٢٣٦٩).

(١) حصل قلبٌ في (م) و(ق)، فصار حدثنا قتادة، حدثنا همام. والتصويب من (ظ٥) و«أطراف المسند».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي. ومعدان: هو ابن أبي طلحة اليعمري.

وانظر (٢٢٣٦٩).

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحْجومُ»[1].

٢٢٤٣٠- حدثنا بَهْز، حدثنا بُكَير بن أبي السَّمِيط، حدثنا قتادةُ، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة اليَعمري

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَفطرَ الحاجمُ والمَحجومُ»[2].

٢٢٤٣٠م- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا معمرٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ بن أبي طَلْحة[3]

عن ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَنا عندَ عُقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ عنه لأَهْلِ اليَمَنِ، إنِّي لأضرِبُهم بِعَصايَ حتَّى يَرْفَضَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٨ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٣٧١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل بكير بن أبي السميط. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٥٩) من طريق حبان بن هلال، والطبراني في «الكبير» (١٤٠٦) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن بكير ابن أبي السميط، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) من قوله: «اليعمري» في إسناد الحديث السابق إلى هنا سقط من (م) وحدها.

عليهم، وإنَّه لَيَغُتُّ[1] فيه مِيزابانِ: أحدُهما من وَرِقٍ، والآخَرُ من ذَهَبٍ، ما بينَ بُصْرَى وصَنْعَاءَ، أَو ما بينَ أَيْلَةَ ومَكَّةَ» أو قال: «مِن مَقامي هٰذا إلى عمَّان»[2].

٢٢٤٣١- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيج. ورَوْحٌ، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني مكحولٌ، أن شيخاً من الحيِّ، أخبره أنَّ ثوبانَ مولى النبيِّ ﷺ، أخبره أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[3].

---

(١) في نسخة على هامش (ظ٥): ليعبّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٥٣). ومن طريقه أخرجه البغوي (٤٣٤٢). وسقط من مطبوع «شرح السنة» بتحقيقنا: قتادة، فيستدرك من هنا.

وانظر (٢٢٤٠٩).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والشيخ المبهم: هو أبو أسماء عمرو بن مرثد الرحبي، كما جاء مسمًّى في بعض الروايات. ابن بكر: هو محمد البرساني، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧٠)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٢٦٦ عن الإمام أحمد ابن حنبل، بهٰذا الإسناد. إلا أنه لم يذكر روحاً.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٥)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ١٣٧.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٠، وأبو داود (٢٣٧٠) من طريق إسماعيل ابن علية، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣٤) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن ابن جريج، به. ووقع عندهم: شيخ من الحي مصدَّق. =

٢٢٤٣٢- حدثنا عبد الرزَّاق، حدثنا معمر. وروحٌ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله[١]، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء الرَّحَبي، قال:

حدثني ثوبانُ مولى رسول الله ﷺ قال: بينما رسولُ الله ﷺ يَمشي في البَقِيع في رمضانَ رأَى رجلاً يَحتَجِمُ، فقال: «أَفطرَ الحاجِمُ والمَحجُومُ»[٢].

٢٢٤٣٣- حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن ثوبان، حدثني حسَّان بن عَطيَّة، أن أبا كَبْشةَ السَّلولي، حدثه أنه

= وأخرج أبو داود (٢٣٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٣٥)، والطبراني في «الشاميين» (١٥١٩) و(٣٥١٧) من طريق العلاء بن الحارث -وقرن الطبراني بالعلاء: أبا وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي- والطبراني في «الشاميين» (٢٠٨) و(٣٥١٨) من طريق ثابت بن ثوبان العنسي، ثلاثتهم عن مكحول، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/ ١٤٢ من طريق سعيد ابن عبد العزيز، والطبراني في «الشاميين» (٣٨٧) و(٣٤٧٨) من طريق حجاج ابن أرطاة وبرد بن سنان، و(٣٨٨) من طريق برد بن سنان، و(٣٤٧٩) من طريق رباح بن أبي معروف، أربعتهم عن مكحول عن ثوبان. ومكحول لم يسمع من ثوبان.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٨٢).

(١) تحرف في (م) إلى: عبد الملك.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم. روح: هو ابن عبادة، وهشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٢٢). وطريق هشام الدستوائي سلفت برقم (٢٢٣٨٢).

سمع ثوبان يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا وقارِبُوا واعملُوا[1]، وخَيرُ أَعمالِكم الصَّلاةُ، ولا يُحافِظُ على الوُضوءِ إلّا مُؤْمِنٌ»[2].

٢٢٤٣٤- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام وأَبانُ، قالا: حدثنا قتادةُ، عن سالمٍ، عن مَعْدان

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن فارَقَ الرُّوحُ الجَسَدَ وهو بَرِيءٌ مِن ثلاثٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: الكِبْرِ، والدَّينِ، والغُلُولِ»[3].

٢٢٤٣٥- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: شعبةُ حدثنا عن قتادةَ[4]،

---

(١) في (م): سددوا وقاربوا واعملوا وخيروا، واعلموا أنَّ خير . . . إلخ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن ثوبان -وهو عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان العنسي- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه الدارمي (٦٥٦)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٦٧)، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٧٩٢)، وابن حبان (١٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (١٤٤٤) وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣١٩ من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. قال ابن حبان: وخبر سالم بن أبي الجعد عن ثوبان خبر منقطع، فلذٰلك تنكبناه. قلنا: خبر سالم عن ثوبان سلف برقم (٢٢٣٧٨).

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢١٧) من طريق علي بن الجعد عن ابن ثوبان، به. لٰكن فيه: عن أبي كبشة السلولي عمن سمع النبي ﷺ. ولم يصرح باسم ثوبان.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٧٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٣٦٩).

(٤) سقط من (م) قوله: حدثنا عن قتادة.

عن سالمٍ، عن مَعْدان

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ: «مَنْ صَلَّى على جِنازَةٍ فله قِيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها، فله قِيراطانِ، القِيراطُ مِثلُ أُحُدٍ»[1].

٢٢٤٣٦- حدثنا وَكيعٌ ويعلى، قالا: حدثنا الأَعمشُ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن ثوبان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَقِيمُوا ولن تُحْصُوا، واعْلَمُوا أَنَّ خَيرَ أَعمالِكُم الصَّلاةُ، ولا يُحافِظُ على الوُضوءِ إلّا مُؤْمِنٌ»[2].

٢٢٤٣٧- حدثنا وكيعٌ، حدثني عبد الله بن عَمْرو بن مُرَّة، عن أَبيه، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن ثوبان قال: لمَّا نزلَ في الفِضَّة والذَّهب ما نَزَل، قالوا: فأيَّ المال نَتَّخِذُ؟ قال عمر: أنا أعلَمُ ذٰلك لكم. قال: فأَوضَعَ على بعيرٍ فأَدركَه، وأنا في إثْرِه، فقال: يا رسولَ الله، أيَّ المال نتَّخذُ؟ قال: «لِيَتَّخِذْ أَحدُكم قَلْباً شاكِراً، ولِساناً ذاكِراً، وزَوْجَةً تُعِينُه على أَمرِ الآخِرةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٣٨٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، سلف الكلام عليه برقم (٢٢٣٧٨).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن عمرو بن مرة -وهو المرادي- فمن رجال ابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث، لٰكن سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان كما قاله غير واحد من=

٢٢٤٣٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجَعْد

عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العَبدَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بالذَّنْبِ يُصِيبُه، ولا يَرُدُّ القَدَرَ إلَّا الدُّعاءُ، ولا يَزِيدُ في العُمُرِ إلّا البِرُّ»(١).

٢٢٤٣٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا حماد -يعني ابنَ زيد- عن أَيوب، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «عائِدُ المريضِ في مَخْرَفَةِ الجَنَّةِ»(٢). ٥/٢٨٣

= أهل العلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٨٢، والمزي في ترجمة عبد الله بن عمرو بن مرة من «تهذيب الكمال» ١٥/٣٧١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٥٦) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٥) و(٢٣٩١) من طريق سفيان الثوري، وفي «الأوسط» أيضاً (٦٦٩٦)، وفي «الصغير» (٨٩٠) من طريق محمد بن عبد الله المرادي، كلاهما عن عمرو بن مرة، به. وقُرِن عند الطبراني في الرواية (٢٢٩٥) بعمرو: الأعمش ومنصور بن المعتمر.

وسلف الحديث من طريق منصور عن سالم برقم (٢٢٣٩٢).

قوله: «فأوضع على بعير» أي: أسرع عليه.

(١) حسن لغيره دون قوله: «إن العبد ليحرم الرزق بالذنب يُصيبه»، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٢٣٨٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح لٰكن أبا=

٢٢٤٤٠- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن أيوب، عن أبي قِلابةَ قال: وذَكَرَ أبا أسماء

وذَكَرَ ثوبانَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّما امرأةٍ سَأَلَتْ زوجَها الطَّلاقَ في غيرِ ما بَأْسٍ، فحَرامٌ عليها رائِحةُ الجَنَّةِ»[1].

٢٢٤٤١- حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا هشام -يعني ابنَ أبي عبد[2] الله-.

وابنُ جعفر -يعني غُنْدراً- حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة

عن ثوبان، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن تَبِعَ جِنازةً، فصلَّى عليها فله قِيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها، كانَ له قِيراطانِ» قالوا: وما

= قلابة لم يسمعه من أبي أسماء الرحبي، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣). أيوب: هو السختياني.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرحبي.

وأخرجه الدارمي (٢٢٧٠)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، والطبري في «التفسير» ٤٦٨/٢ من طريق محمد بن الفضل، وأبو داود (٢٢٢٦)، وابن الجارود (٧٤٨)، والحاكم ٢/ ٢٠٠، والبيهقي ٣١٦/٧ من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٢/٥ عن أبي أسامة، وابن حبان (٤١٨٤)، والبيهقي ٣١٦/٧ من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن أيوب، به.

وانظر (٢٢٣٧٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

القيراطانِ؟ قال: «أَصغَرُهما مِثلُ أُحُدٍ»[1].

٢٢٤٤٢- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال:

قيل لثوبان: حَدِّثْنا عن رسول الله ﷺ. فقال: تكذِبون[2] عليَّ! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن مُسلمٍ يَسْجُدُ لله سَجْدَةً إلَّا رَفَعَه الله بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنه بها خَطِيئَةً»[3].

٢٢٤٤٣- حدثنا محمد بن جعفرٍ وحجَّاجٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن أبي الجُودِي، عن بَلْجٍ، عن أبي شَيْبة المَهْري -قال: وكان قاصَّ الناس بقُسْطَنطينيَّة- قال:

قيل لثوبان: حدِّثْنا عن رسول الله ﷺ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأَفطَرَ.

قال حجَّاج: قُسطَنْطِينَة[4].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط مسلم. هشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي، وابن جعفر: هو محمد بن جعفر، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (٩٤٦) من طريق ابن أبي عدي، وابن ماجه (١٥٤٠) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف عن أبي قطن عن هشام الدستوائي برقم (٢٢٣٧٦).

(٢) في (م): لتكذبون.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، وهو مكرر (٢٢٣٧٠).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف مكرراً برقم (٢٢٣٧٢) عن محمد بن جعفر وحده. وجاء في «معجم البلدان» قُسْطَنْطِينيَّة، ويقال: قسطنطينة بإسقاط ياء النسبة.

٢٢٤٤٤- حدثنا يونسُ، حدثنا يزيد بن زُرَيْع، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ المسلمَ إذا عادَ أَخاهُ المسلمَ، لم يَزَلْ في خُرْفةِ الجَنَّةِ حتَّى يَرْجِعَ»(١).

٢٢٤٤٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة، عمَّن حدَّثه

عن ثوبان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عائدُ المريضِ في مَخْرَفَةِ الجَنَّةِ حتَّى يَرْجِعَ»(٢).

٢٢٤٤٦- حدثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، حدثنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي أسماء

عن ثوبان، عن النبي ﷺ أنه قال: «إنَّ المسلم إذا عادَ أخاهُ لم يَزَلْ في خُرْفَةِ الجَنَّةِ حتَّى يَرجِعَ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن أبا قلابة لم يسمعه من أبي اسماء الرحبي، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣).

وأخرجه مسلم (٢٥٦٨) (٤١)، والترمذي (٩٦٧)، وابن حبان (٢٩٥٧) من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، والراوي المبهم: هو أبو أسماء الرحبي، كما جاء مسمى في الرواية السالفة برقم (٢٢٤٠٤)، لٰكن أبا قلابة لم يسمعه من أبي أسماء، بينهما أبو الأشعث الصنعاني، كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣).

وانظر الحديث السابق.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح لٰكن أبا قلابة لم يسمعه=

٢٢٤٤٧- حدثنا عبدُ الوهَّاب، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفَاني، عن مَعْدان بن أبي طَلْحةَ اليَعْمَري

عن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنِّي لَبعُقْرِ الحَوْضِ يومَ القِيامةِ أذُودُ عنه النَّاسَ لأهلِ اليَمَن، أَضرِبُهم بِعصايَ حتَّى يَرْفَضَّ عليهم» قال: فسُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن عَرْضه، فقال: «من مَقامي هٰذا إلى عَمَّان» وسُئِلَ عن شَرابه، فقال: «أشَدُّ بَياضاً مِن اللَّبَنِ، وأَحْلَى مِن العَسَلِ، يَصُبُّ[1] فيه مِيزابانِ يَمُدَّانِه من الجَنَّةِ، أحدُهما ذَهَبٌ والآخَرُ وَرِقٌ»[2].

= من أبي أسماء الرحبي، بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٣٧٣). خالد: هو ابن مهران الحذاء.

(١) في (ظ٥): يعبُّ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (١٣١) من طريق عبد الوهاب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن أبي شيبة ١١/٤٤٣ و ١٣/١٤٦، وهناد في «الزهد» (١٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٠٨) و(٧٠٩)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٢٧٩)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/٤٩، وابن حبان (٦٤٥٥)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٥٢-٣٥٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وانظر (٢٢٤٠٩).

٢٢٤٤٨- حدثنا عبدُ الوهّاب، حدثنا هشام بن أبي[١] عبدالله، عن قتادةَ، عن سالم، عن مَعْدان، عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[٢].

٢٢٤٤٩- حدثنا حَسنُ بن موسى وحُسَين بن محمد، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى[٣] -يعني ابن أبي كَثِير- قال: وحدثني أبو قِلابة الجَرْمي، أنه أخبره:

أنَّ شَدَّاد بن أَوْس بينَما هو يمشِي معَ رسولِ الله ﷺ في البَقِيع، مَرَّ على رجل يَحتَجِمُ بعدَما مَضَى من رمضانَ ثمانَ عَشْرةَ ليلةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحاجِمُ والمَحْجُومُ»[٤].

---

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم. هشام بن أبي عبد الله: هو الدستوائي.

وأخرجه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٤٩، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٣٢) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) تحرف في (م) إلى: جُبير.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لٰكنه منقطع فإن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي- لم يسمعه من شداد بن أوس، بينهما أبو الأشعث الصنعاني، وسلف في «المسند» برقم (١٧١١٢)، ووقع بينهما في رواية أخرى أبو الأشعث عن أبي أسماء الرحبي، وسلف أيضاً برقم (١٧١١٧).

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٨) عن الإمام أحمد بن حنبل، عن حسن بن موسى وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٨١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٣٨٢).

٢٢٤٥٠- حدثنا حسنُ بن موسى وحُسَين بن محمَّد، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، قال: وأخبرني أبو قِلابة، أن أبا أسماء الرَّحَبي حدَّثه

أن ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ، أخبره أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحْجومُ»[1].

٢٢٤٥١- حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصمٍ الأَحْول، عن أبي قِلابة، عن أبي الأَشعَث الصَّنعاني، عن أبي أسماء الرَّحَبي ٥/٢٨٤

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا عادَ المُسلِمُ أخاهُ، فإنَّه يَمْشِي في خُرْفةِ الجَنَّةِ حتَّى يَرجِعَ»[2].

٢٢٤٥٢- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيد، حدثنا أَيوبُ، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله -أو إنَّ رَبِّي-

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الحاكم ١/٤٢٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن الحسن بن موسى وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٧) عن أحمد بن حنبل، عن حسن بن موسى وحده، به.

وأخرجه الحاكم ١/٤٢٧ من طريق محمد بن إسحاق الصنعاني، عن الحسن بن موسى وحده، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٨٠) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢٢٣٨٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وانظر (٢٢٣٨٩).

زَوَى لِيَ الأَرْضَ مَشارِقَها ومَغارِبَها، وإنَّ أُمَّتِي سَيبلُغُ مُلْكُها ما زَوَى لي منها. وأُعطِيتُ الكَنْزَينِ الأحمرَ والأَبْيَضَ. وإنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أنْ لا يُهلِكَها بِسَنَةٍ بِعامَّةٍ، ولا يُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن سِوَى أَنفُسِهم فَيَسْتَبيحَ بَيضَتَهم حتَّى يكونَ بَعْضُهُم يَسْبِي بعضاً وبَعْضُهم يُهْلِكُ بعضاً، ولو اجتَمَعَ عليهم مَن بينَ أَقْطارها -أو قال: مَن بأَقطارها-.

ألَا وإنِّي أخافُ على أُمَّتي الأئِمَّة المُضلِّينَ، وإذا وُضِعَ السَّيْفُ في أُمَّتي لم يُرْفَعْ عنها إلى يومِ القِيامةِ، ولا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تَلْحَقَ قبائلُ مِن أُمَّتي بالمُشرِكينَ، وحتَّى تَعْبُدَ قبائلُ مِن أُمَّتي الأَوْثانَ»[1].

٢٢٤٥٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بن زيد -أَمْلاه علينا- حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء

عن ثوبان، أن رسولَ الله ﷺ قال: «أفْضَلُ دينارٍ دينارٌ يُنفِقُهُ الرَّجلُ على عِيالِه، ودِينارٌ يُنْفِقُهُ على دابَّتِه في سَبيلِ الله».

قال: ثم قال أبو قِلابةَ من قِبَلِه: بدأ[2] بالعِيالِ، قال: وأيُّ رجلٍ أعظمُ أجْراً من رجلٍ يُنفِقُ على عِيالِه صِغاراً يُعِفُّهُم اللهُ به[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وانظر (٢٢٣٩٥).

(٢) تحرف في (م) إلى: برا.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وانظر (٢٢٤٠٦).

٢٢٤٥٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا أبانُ، حدثنا قتادةُ، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن ثوبانَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن صَلَّى على جِنازَةٍ، فله قِيراطٌ، ومَن شَهِدَ دَفْنَها، فله قِيراطانِ». قيل: يا رسولَ الله، وما القِيراطانِ؟ قال: «أصغَرُهما مِثْلُ أُحُدٍ»[1].

٢٢٤٥٥- حدثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، قال: سُئِلَ سعيدٌ عن الرَّجل يتبعُ الجِنازةَ: ما له من الأَجْر؟ فأَخبَرنا عن قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن مَعْدَان بن أبي طَلْحة

عن ثوبان مولى رسولِ الله ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن صَلَّى على جِنازَةٍ، فله قِيراطٌ، فإنْ شَهِدَ دَفْنَها، فله قِيراطانِ». فسُئِلَ النبي ﷺ عن ذٰلك القِيراطِ، فقال: «مِثْلُ أُحُدٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه مسلم (٩٤٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ٥٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان، به.

وانظر (٢٢٣٧٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم من أجل عبد الوهاب الخفاف: وهو ابن عطاء، فهو صدوق، لٰكنه متابع.

وانظر ما قبله.

حديث سعد بن عبادة[1]

٢٢٤٥٦- حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يزيدَ[2] بن أبي زيادٍ، عن عيسى، عن رجلٍ

عن سَعْد بن عُبَادة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَا مِن أَميرِ عَشَرَةٍ إلَّا أَتَى اللهَ مَغْلُولًا يومَ القِيَامَةِ لا يُطلِقُه إلا العَدْلُ، وما مِن أَحدٍ تَعَلَّمَ[3] القُرْآنَ ثم نَسِيَه إلا لَقِيَ الله أَجْذَمَ»[4].

---

(١) قال السندي: هو أنصاري خَزْرجي، يُكَنَّى أبا ثابت وأبا قيس، وأمُّه عَمْرة بنت مسعودٍ لها صحبة. شهد العقبة وكان أحد النُّقباء، واختُلف في شهوده بدراً، فأثبته البخاريُّ، وكان يكتب بالعربية، وكان يحسن العَوْم والرمي، فكان يقال له: الكامل، وكان مشهوراً بالجُود هو وأبوه وجدُّه وولده، وكان منادي سعدٍ ينادي على أُطُمه: من كان يريد شحماً ولحماً فليأتِ سعداً، وكان يعشِّي كل ليلة ثمانين من أهل الصُّفَّة، وكان يقول: «اللهمَّ هَبْ لي مجداً، ولا مجدَ إلا بفِعال، ولا فِعالَ إلا بمالٍ، اللهمَّ لا يصلحني القليل ولا أَصلح عليه. مات في الشام سنة خمسَ عشرةَ، وقيل: غير ذٰلك.

(٢) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٣) في (م): يتعلم.

(٤) صحيح لغيره دون قوله: «وما من أحد تعلم القرآن...»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن سعد بن عبادة، ولجهالة عيسى -وهو ابنُ فائدٍ- فلم يرو عنه غير يزيد بن أبي زياد، وقال ابن المديني: مجهول، ويزيد ابن أبي زياد -وهو الهاشمي مولاهم- ضعيف، وقد اضطرب في إسناده، فمرة يقول: عن عيسى بن فائد عن رجل عن سعد بن عبادة، ومرة يرويه بإسقاط الرجل المبهم، ومرة يرويه عن عيسى عن عبادة بن الصامت، وسيأتي في =

. . . . . .

= مسنده برقم (٢٢٧٥٨).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٣٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال في إسناده: عيسى بن فائد أو لقيط، هٰكذا على الشك.

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/٤٨، وعبد بن حميد (٣٠٦)، والدارمي (٣٣٤٠)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٧٢٩)، ومحمد بن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» (٢١٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٨٧) و(٥٣٩٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٩٦٩)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٦) من طرق عن شعبة بن الحجاج، به. وسقط من مطبوع «الإتحاف» من إسناد الحارث: عيسى بن فائد، ووقع في الطبراني أن اسمَه عيسى بن لقيط، وجاء عند البيهقي والخطيب: عيسى بن لقيط أو إياد بن لقيط، على الشك، وكل ذٰلك خطأ فإن الصواب في اسمه: عيسى بن فائد. واقتصر أبو عبيد والدارمي ومحمد بن نصر والطبراني في الموضع الثاني والخطيب على قصة نسيان القرآن، واقتصر الطبراني في الموضع الأول على قصة الإمارة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠٢ عن جرير بن عبد الحميد، وابن أبي شيبة ١٠/٤٧٨ و١٢/٢١٩، والبزار في «مسنده» (٣٧٣٩) من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، به. واقتصر أبو عبيد على قصة نسيان القرآن.

وأخرجه دون ذِكْرِ الرجل المبهم: عبدُ الرزاق (٥٩٨٩)، وعبد بن حميد (٣٠٧)، وأبو داود (١٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٨٨) و(٥٣٩١)، والخطيب في «الجامع» (٨٥) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، به. واقتصر عبد الرزاق وأبو داود والطبراني في الموضع الثاني والخطيب على قصة نسيان القرآن، واقتصر الطبراني في الموضع الأول على قصة الإمارة.

وسيأتي برقم (٢٢٤٦٣) من طريق خالد الواسطي، عن يزيد بن أبي زياد بذِكر الرجل المبهم. =

٢٢٤٥٧- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهَير، عن عبد الله بن محمَّد، عن عَمْرو بن شُرَحْبيل بن[1] سعيد بن سَعْد بن عُبَادة، عن أَبيه، عن جَدِّه

عن سَعْد بن عُبادة: أنَّ رجلاً من الأنصار أَتَى النبيَّ ﷺ فقال: أَخبِرْنا عن يوم الجُمُعة: ماذا فيه من الخيرِ؟ قال: «فيه خَمْسُ خلالٍ: فيه خُلِقَ آدَمُ، وفيه أُهْبِطَ آدمُ، وفيه تَوفَّى الله آدمَ[2]، وفيه ساعةٌ لا يَسأَلُ اللهَ عبدٌ فيها شيئاً إلا آتاهُ الله إيَّاهُ، ما لم يَسأَلْ مَأْثَماً أو قَطِيعَةَ رَحِمٍ، وفيه تقومُ السَّاعةُ، ما مِن مَلَكٍ مُقَرَّبٍ ولا سَماءٍ ولا أرضٍ ولا جِبالٍ ولا حَجَرٍ، إلا وهو يُشفِقُ من يومِ الجُمُعَةِ»[3].

= ويشهد للشطر الأول منه حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٥٧٣)، وإسناده قوي.

وآخر من حديث أبي أمامة، وقد سلف برقم (٢٢٣٠٠)، وفي إسناده اضطراب، وانظر تتمة شواهده هناك.

الأجذم: مقطوع اليد.

(١) تحرف لفظ «بن» في (م) إلى: أخبرنا.

(٢) في (م): «وفيه هبط آدم وفيه توفي آدم».

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن محمد -وهو ابن عَقِيل- مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وعمرو بن شرحبيل وأبوه لم يُؤَثر توثيقهما عن غير ابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر في ترجمتهما في «التقريب»: مقبولان ، وقد اختُلف فيه،فقد سلف عند المصنف برقم (١٥٥٤٨) عن أبي عامر عن زهير بن محمد عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمٰن بن يزيد الأنصاري عن أبي لبابة بن عبد المنذر. =

٢٢٤٥٨- حدثنا هاشمٌ، أخبرنا المبارَك، عن الحَسَن

عن سَعْد بن عُبَادة، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ فقلت: يا رسولَ الله، دُلَّني على صدقةٍ؟ قال: «اسْقِ الماءَ»[1].

= أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٣٨) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٩٧٤) من طريق المعافى بن سليمان، عن زهير بن محمد، به.

وأخرجه الشافعي ١/١٢٧-١٢٨ عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عمرو بن شرحبيل بن سعد، عن أبيه، عن جده أن رجلاً...

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٧٦) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن شرحبيل بن سعد بن عبادة، عن سعد بن عبادة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف في عدة مواضع برقم (٧١٥١) و(٩٢٠٧) و(١٠٣٠٣) و(١٠٥٤٥)، وهو حديث صحيح، وبعض طرقه مخرَّجة في «الصحيح».

(١) رجاله ثقات غير المبارك -وهو ابن فضالة- فصدوق يرسل ويدلس وقد توبع، والحسن -وهو البصري- لم يدرك سعد بن عبادة، وقد تابعه سعيد ابن المسيب، لٰكن هو أيضاً لم يدرك سعداً ولم يسمع منه. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وهٰذا الحديث مختصر مما بعده، فانظره لزاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٨٤) من طريق أسد بن موسى، عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

٢٢٤٥٩- حدثنا حَجَّاج، قال: سمعتُ شعبةَ يحدِّث عن قَتادةَ، قال: سمعتُ الحسنَ يُحدِّث

٢٨٥/٥ عن سَعْد بن عُبَادة: أن أُمَّه ماتت فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أُمِّي ماتت فأَتَصدَّقُ عنها؟ قال: «نَعَم» قال: فأَيُّ الصدقةِ أَفضلُ؟ قال: «سَقْيُ الماءِ».

قال[1]: فتلك سِقايةُ آل سعدٍ بالمدينة[2].

---

(١) القائل: هو الحسن البصري كما جاء مصرَّحاً به عند المصنف نفسه فيما سيأتي برقم (٢٣٨٤٥).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه سعد بن عبادة، فقد روى له أصحاب «السنن»، وهو منقطع، فإن الحسن -وهو البصري- لم يدرك سعداً ولم يسمع منه. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٨٤٥).

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٥٥ من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون قصة أم سعدٍ: أبو داود (١٦٨٠)، والحاكم ١/ ٤١٤، والبيهقي ٤/ ١٨٥ من طريق محمد بن عرعرة -وقرن به البيهقي عفانَ بن مسلم- عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب والحسن، عن سعد بن عبادة. فقرن بالحسن سعيداً، وهو الآخر لم يدرك سعداً ولم يسمع منه.

وأخرجه الطبراني (٥٣٨٣) من طريق الربيع بن صَبيح، عن الحسن وحده، عن سعد بن عبادة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٩٦) من طريق أبي معاوية، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب وحده، عن سعد بن عبادة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨٤)، والنسائي ٦/ ٢٥٤-٢٥٥، وابن خزيمة (٢٤٩٧)، وابن حبان (٣٣٤٨)، والطبراني (٥٣٧٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به - ولم يذكروا فيه قصة أم=

٢٢٤٦٠- حدثنا أبو سَلَمة[1] الخُزَاعي، حدثنا سليمان بن بلالٍ، عن رَبيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن إسماعيل بن عَمْرو بن قيس بن سَعْد بن عُبَادة

عن أَبيه: أنهم وجدوا في كُتُب -أو في كتاب- سَعْد بن عُبادة: أنَّ رسول الله ﷺ قَضَى باليَمينِ مع الشاهدِ[2].

= سعد غيرَ الطبراني.

وأخرجه كذٰلك دون القصة مرسلاً: أبو داود (١٦٧٩)، والحاكم ١/ ٤١٤ من طريق همام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: أن سعداً. . .

وأخرجه أبو داود (١٦٨١) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق السبيعي، عن رجل، عن سعد بن عبادة.

وأخرجه دون قصة التصدق بسقي الماء: الطبراني (٥٣٨١) و(٥٣٨٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل، عن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه. وإسناده قوي.

وأخرجه بنحوه دون قصة أم سعد: الطبراني أيضاً (٥٣٨٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن حميد بن أبي الصعبة، عن سعد بن عبادة. وحميد مجهول لم يرو عنه غير عمارة بن غزية.

قلنا: وقد جاء في حديث ابن عباس في قصة سعد هٰذه عند البخاري وغيره: أن سعد بن عبادة تصدق عن أمِّه بحائطٍ له يُسمَّى المِخرَف أو المِخراف، وقد سلف في «المسند» برقم (٣٠٨٠).

فلا يَبعُد أن يكون في المِخراف المذكور بئرٌ كان يشرب الناس منه، فقد كانت سقاية سعدٍ مشهورة معروفة كما أشار إلى ذٰلك الحسنُ بإثر الحديث.

(١) تحرف في (م) إلى: مسلمة. وأبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة البغدادي.

(٢) حديث صحيح لغيره، وإسناده ضعيف لاضطرابه، وإسماعيل بن عمرو ابن قيس وأبوه لا يعرفان، قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (٨٠١): لم=

. . . . . .

= أر في كتب الأنساب لقيس بن سعد بن عبادة ذِكر ولدٍ له اسمه عمرو، ولا لولده ابن اسمه إسماعيل.

قلنا: قد تفرد سليمان بن بلال برواية الإسناد على هٰذا الوجه، وخالفه غيره كما سيأتي لاحقاً.

وأخرجه ابن وهب في «موطئه» كما في «التمهيد» ٢/١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٥٣٦٢)، والبيهقي ١٠/١٧١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٤٨ من طرق عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ٢/١٧٨-١٧٩، ومن طريقه البيهقي ١٠/١٧١ عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، قال: وجدنا في كتاب سعد. . . فذكره.

قال الشافعي: وذكر عبد العزيز بن المطلب، عن سعيد بن عمرو، عن أبيه، قال: وجدنا. . .

وأخرجه الترمذي (١٣٤٣)، وأبو عوانة (٦٠٢٥)، والدارقطني ٤/٢١٤، وابن عبد البر ٢/١٤٨-١٤٩ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن ابنٍ لسعد بن عبادة: أنه وجد في كتاب سعد ابن عبادة. . .

وأخرجه عبد بن حميد (٣٠٨)، وأبو عوانة (٦٠٢٦)، والطبراني (٥٣٦١)، وابن عبد البر ٢/١٤٨ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن سعيد ابن عمرو بن شرحبيل، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله ﷺ قضى. . .

وسيأتي عند المصنف برقم (٢٤٠٠٩/٣٧) عن يعقوب بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن المطلب، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل، عن جَدِّه أنه قال: كتاب وجدته في كتب سعيد بن سعد بن عبادة: أن عمارة بن حزم شهد أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

وقد اختلف فيه على عبد العزيز بن عبد المطلب كما سيأتي بيانه هناك. =

٢٢٤٦١- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، حدثنا حُمَيد بن هلالٍ، عن سعيد بن المُسيّب

عن سعد بن عُبَادة أن رسول الله ﷺ قال له: «قُمْ على صَدَقَةِ بني فُلانٍ، وانظُرْ لا تَأْتي يومَ القِيامَةِ بِبَكْرٍ تَحْمِلُه على عاتِقِكَ أو على كاهِلِكَ له رُغَاءٌ يومَ القِيامَةِ» قال: يا رسول الله، اصْرِفْها عني. فَصَرَفَها عنه[1].

= وأخرجه ابنُ وهب في «موطئه» كما في «التمهيد» ٢/١٤٩، ومن طريقه البيهقي ١٠/١٧١ عن ابن لهيعة ونافع بن يزيد، عن عمارة بن غزية الأنصاري، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل، أنه وجد كتاباً في كتب آبائه: هذا ما رفع أو ذكر عمرو بن حَزْم والمغيرة بن شعبة قالا: بَيْنا نحن عند رسول الله ﷺ دخل رجلان يختصمان مع أحدهما شاهد له على حقٍّه، فجعل رسول الله ﷺ يمين صاحب الحق مع شاهده، فاقتطع بذٰلك حقَّه.

قلنا: وسعيد بن عمرو بن شرحبيل ثقة، وأبوه وجده ذكرهما ابن حبان في «الثقات».

وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله، وقد سلف برقم (١٤٢٧٨)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث ابن عباس عند مسلم (١٧١٢)، وقد سلف برقم (٢٢٢٤). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه سعد بن عبادة، وسعيدُ بن المسيب لم يدرك سعد بن عبادة. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٣٧) من طريق أبي بحر البكراوي عبد الرحمٰن بن عثمان، والطبراني (٥٣٦٣) من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. قال البزار: وهٰذا الحديث لا نعلمه =

٢٢٤٦٢- حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد-، حدثنا عبدُ الرحمٰن ابن أبي شُمَيْلة، عن رجلٍ ردَّه إلى سعيدٍ الصَّرَّاف، عن إسحاق ابن سَعْد بن عُبَادة

عن أبيه سعد بن عُبَادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ هٰذا الحَيَّ من الأنصارِ مِحْنةٌ: حُبُّهم إيمانٌ، وبُغْضُهُم نِفاقٌ»[1].

=يروى عن سعد بن عبادة إلا من هٰذا الوجه بهٰذا اللفظ، وإسناده حسن.

ويشهد له حديث ابن عمر: أن النبي ﷺ بعث سعدَ بن عبادة مصدِّقاً، وقال: «إيَّاك يا سعد أن تجيء يوم القيامة ببعير له رُغاءٌ»، فقال: لا آخذه ولا أَجيء به. فأَعفاه. أخرجه البزار (٨٩٨ - كشف الأستار)، وابن حبان (٣٢٧٠)، والحاكم ١/ ٣٩٩. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن أبي مسعود الأنصاري عند أبي داود (٢٩٤٧). ورجاله ثقات.

وعن هُلْب الطائي. سلف برقم (٢١٩٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «ببَكْر» بفتح فسكون، أي: بفتيٍّ من الإبل، أي: لا تخون بَكْراً فتأتي به يوم القيامة على هٰذه الصفة.

وقوله: «اصرفها»، أي: ولاية الصدقة. اهـ.

والرُّغاء: صوت البعير.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الرحمٰن بن أبي شميلة ومَنْ فوقه مستورون. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وسيأتي برقم (٢٣٨٤٧) عن عفان، عن حماد بن زيد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٣٦) عن محمد بن موسى الحَرَشي، والطبراني (٥٣٧٧) من طريق سليمان بن حرب ومسدد، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. إلا أن البزار أسقط من إسناده عبد الرحمٰن بن أبي شميلة والرجل المبهم، وأثبت الطبراني ابن أبي شميلة وأسقط المبهم.

وله شاهد من حديث البراء بن عازب دون قوله: «محنة»، وقد سلف برقم (١٨٥٠٠)، وهو متفق عليه. =

٢٢٤٦٣- حدثنا خلفُ بن الوليد، حدثنا خالدٌ، عن يزيدَ بن أبي زيادٍ، عن عيسى بن فائِدٍ، عن رجلٍ

عن سَعْد بن عُبَادة قال: سمعتُه غير مرةٍ ولا مرتينِ يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن أَميرِ عَشرةٍ إلا يُؤْتَى به يومَ القِيامَةِ مَغلُولاً[1] لا يَفُكُّه من ذٰلكَ الغُلِّ إلا العَدْلُ، وما مِن رجلٍ قَرَأَ القُرآنَ فَنَسِيَه إلا لَقِيَ اللهَ يومَ يَلْقَاهُ وهو أَجذَمُ»[2].

= وفي الباب أيضاً عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨١٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٣٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٠٠).

قوله: «الأنصار محنة» لم يُروَ إلا في حديث سعد بن عبادة هٰذا وفي حديث عن جابر عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٩٠٦)، لٰكن في إسناده حرام بن عثمان وهو متروك الحديث كما في ترجمته في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٨٢-٢٨٣.

(١) في (م): مغلول، وهو خطأ.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «وما من رجل قرأ القرآن... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٢٤٥٦). خالد: هو ابن عبد الله الطحّان الواسطي.

وأخرجه مسدَّد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٧٢٥)، ومن طريقه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/ ٤٢٨، والطبراني في «الكبير» (٥٣٨٩) و(٥٣٩٢)، وأخرجه سعيد بن منصور في قسم التفسير من «سننه» (١٨)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٧٠)، كلاهما (مسدَّد وسعيد) عن خالد ابن عبد الله، بهٰذا الإسناد -واقتصر الحربي والطبراني في الموضع الثاني على قصة نسيان القرآن، واقتصر الطبراني في الموضع الأول على قصة الإمارة.

حديث سلمة بن نعيم

٢٢٤٦٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبانَ- عن منصورٍ، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن سَلَمة بن نُعَيم -وكان من أصحاب الرسول ﷺ- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لَقِيَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ، وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو داود، وسالم بن أبي الجعد على ثقته مشهور بالإرسال، ولم يصرح بسماعه من سلمة بن نعيم. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٨٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٧١، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٠٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٤٥) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٨٢٨٤) عن حجاج بن محمد، عن شيبان.

حديث رِغْيَة

٢٢٤٦٥- حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا أبو إسحاقَ، عن سفيانَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عَمرو الشَّيْباني، قال:

جاءَ رِغْيةُ السُّحَيْمِي إلى النبيِّ ﷺ، فقال: أُغِيرَ على ولدي ومالي! فقال رسول الله ﷺ: «أمَّا المالُ فقد اقتُسِمَ، وأما الولدُ فاذهَبْ مَعَه يا بِلالُ، فإنْ عَرَفَ وَلَدَه فادْفَعْه إليه» قال: فذهب معه فأَراه إيَّاه، فقال: تعرفُه؟ قال: نعم. فدَفَعه، فذهب إليه.

قال سفيان: يَرَوْن أنه أَسلَمَ قبل أن يُغَارَ عليه[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير راوي الحديث رِغْية السُّحيمي فلم يخرِّج له أحد من أصحاب الكتب الستة، ولا يعرف إلا في هٰذا الحديث. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب بن عمرو الأزدي، وأبو إسحاق شيخه: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وأبو إسحاق شيخه: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد ابن إياس، وهو من مخضرمي التابعين، فإدراكه لرِغْية محتمل جدّاً، لٰكن لم يصرِّح بسماعه منه. وقال ابن السكن فيما نقله الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٤٨٧: روي حديثه -يعني رعية- بإسناد صالح.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢١٥ عن محمد بن أحمد بن النضر، عن معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وهٰذا الحديث مختصر مما بعده.

وقول سفيان في آخر الحديث: «ويرون أنه أسلم... إلخ» تعقبه السندي=

٢٢٤٦٦- حدثنا محمَّد بن بَكْر، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن الشَّعْبي

عن رِعْية السُّحَيْمِيّ، قال: كَتَب إليه رسول الله ﷺ في أَدِيمٍ أحمرَ، فأَخَذ كتابَ رسول الله ﷺ، فَرقَعَ به دَلْوَه، فبَعَث رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً فلم يَدَعُوا له رائحةً ولا سارحةً، ولا أهلاً ولا مالاً إلا أَخَذُوه، وانفَلَتَ عُرْياناً على فرسٍ له ليس عليه قِشْرَةٌ، حتى ينتهيَ إلى ابنته، وهي متزوِّجةٌ في بني هلالٍ، وقد أَسلَمَت وأَسلَم أهلُها، وكان مجلسُ القوم بِفِناءِ بيتها، فدارَ حتى دخل عليها من وراءِ البيت، قال: فلما رَأَتْه أَلْقَتْ عليه ثوباً، قالت: ما لَكَ؟ قال: كلُّ الشرِّ نَزَلَ بأَبيكِ، ما تُرِكَ له رائحةٌ ولا سارحةٌ، ولا أهلٌ ولا مالٌ إلا وقد أُخِذَ. قالت: دُعِيتَ إلى الإسلام. قال: أين بَعْلُك؟ قالت: في الإبل. قال: فأَتاه فقال: ما لكَ؟ قال: كلُّ الشرِّ قد نَزَلَ به، ما تُرِكَت له رائحةٌ ولا سارحةٌ، ولا أهلٌ ولا مالٌ إلا وقد أُخِذَ، وأنا أريد محمداً أُبادِرُه قبل أن يَقْسِمَ أهلي ومالي. قال: فخُذْ راحلتي برَحْلها. قال: لا حاجةَ لي فيها. قال: فأَخَذَ قَعُودَ الراعي، وزَوَّدَه إداوةً من ماءٍ. ٥/٢٨٦

قال: وعليه ثوبٌ إذا غَطَّى به وجهَه خرجت اسْتُه، وإذا غَطَّى

=فقال: ظاهر الرواية الآتية لا يوافق هٰذا، وهو أيضاً بعيدٌ، فإنه لو كان مسلماً، لَما حَلَّ مالُه، والله تعالى أعلم.

اسْتَه خرج وجهُه، وهو يكْرَهُ أن يُعْرَفَ، حتى انتَهى إلى المدينة، فعَقَلَ راحلتَه ثم أَتى رسولَ الله ﷺ، فكان بحِذَائهِ حيث يُقبِلُ[1]، فلما صلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ قال: يا رسول الله، ابسُطْ يدَكَ فَلأُبايِعْكَ، قال: فبَسَطَهَا، فلما أَرادَ أن يَضرِبَ عليها قَبَضَهَا إليه رسولُ الله ﷺ، قال: ففعل النبيُّ ذٰلك ثلاثاً، قَبَضَها إليه ويفعلُه، فلما كانت الثالثةُ قال: «مَن أَنتَ؟» قال: أنا رِعْية السُّحَيمي، قال: فتناوَلَ رسول الله ﷺ عَضُدَه ثم رَفَعه، ثم قال: «يا مَعْشَرَ المُسْلِمين هٰذا رِعْيةُ السُّحَيْمِي الذي كَتَبتُ إليه، فأَخَذَ كتابي فرَقَعَ به دَلْوَه» فأَخَذَ يَتَضَرَّعُ إليه، قلت: يا رسولَ الله، أَهلي ومالي. قال: «أمَّا مالُكَ فقد قُسِمَ، وأمَّا أهلُكَ فمَن قَدَرْتَ عليه منهم» فخَرَجَ، فإذا ابنُه قد عَرَفَ الراحلةَ، وهو قائمٌ عندها، فرَجَعَ إلى رسول الله ﷺ فقال: هٰذا ابني. فقال: «يا بلالُ، اخرُجْ مَعَه فسَلْهُ أَبوكَ هٰذا؟ فإنْ قال: نعَم، فَادْفَعْه إليه». فخرج بلالٌ إليه، فقال: أَبوكَ هٰذا؟ قال: نَعَم. فرَجَعَ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ما رأيتُ أحداً استَعبَرَ إلى صاحِبه فقال: «ذاكَ جَفَاءُ الأعْرابِ»[2].

---

(١) في (م) و(ق): يصلي.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين لٰكنه منقطع، لم يصرح الشعبي بالسماع من رِعْية. محمد بن بكر: هو ابن عثمان البُرْساني، وإسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبيعي، والشعبي: هو عامر بن شراحيل. =

حديث أبي عبد الرحمٰن الفهري

٢٢٤٦٧- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرني يَعْلى بن عطاءٍ، عن أبي همَّام -قال أبو الأَسْود[1]: هو عبد الله بن يَسَار-

عن أبي عبد الرحمٰن الفِهْري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في غَزْوة حُنَين، فسِرْنا في يومٍ قائظٍ شديد الحرِّ، فنزَلْنا تحت ظِلَال الشجر، فلما زالَتِ الشمسُ لَبِستُ لأْمَتي ورَكِبْتُ فرسي، فانطلقتُ إلى رسول الله ﷺ وهو في فُسْطاطِه، فقلت: السلامُ عليك يا رسولَ الله ورحمةُ الله، حان الرَّوَاحُ؟ فقال: «أَجَلْ» فقال: «يا بلالُ» فثارَ من تحت سَمُرَةٍ كأَنَّ ظلَّهُ ظلُّ طائر، فقال: لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، وأنا فِداؤُك، فقال: «أَسْرِجْ لي فَرَسِي». فأَخْرَجَ

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٦٣٥) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٤٤-٣٤٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢١٥-٢١٦، والطبراني (٤٦٣٥) من طرق عن إسرائيل، به. ولم يسق ابن قانع لفظه.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٤٦٣٦) مختصراً جداً من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن رِعْية. وحجاج مدلِّس، وأبو إسحاق لم يدرك رعية.

قال السندي: «قِشْرة» بكسر القاف كناية عن الثوب أو عن الشيء القليل.

«دُعيت» على بناء المفعول بصيغة الخطاب، أي: هٰذا الأمر يؤدِّيك إلى الإسلام.

(١) هي كنية بهز بن أَسد.

سَرْجاً دَفَّتاهُ من لِيفٍ ليس فيهما أَشَرٌ ولا بَطَر، قال: فأَسْرَجَ. قال: فرَكِبَ ورَكِبْنا، فصافَفْناهم عشيَّتَنا وليلتَنا فتَشامَّت الخَيلانِ، فَوَلَّى المسلمونَ مُدبِرِينَ كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ، فقال رسول الله ﷺ: «يا عِبادَ الله، أنا عَبْدُ الله ورسولُه» ثم قال: «يا مَعْشَرَ المهاجِرِينَ، أنا عَبْدُ الله ورسولُه» قال: ثم اقْتَحَمَ رسولُ الله ﷺ عن فَرسِه فأَخَذَ كفّاً من ترابٍ، فأَخبرني الذي كان أَدنَى إليه منِّي: ضَرَبَ به وجوهَهم، وقال: «شاهَتِ الوُجوهُ» فَهَزَمَهَم الله عزَّ وجلَّ.

قال يعلى[1] بن عطاءٍ: فحدَّثني أَبناؤُهم، عن آبائِهم، أنهم قالوا: لم يَبْقَ منَّا أحدٌ إلا امتَلأَت عيناه وفمُه تراباً، وسَمِعْنا صَلْصَلةً بين السماءِ والأرض كإمرارِ الحديد على الطَّسْتِ الحديدِ[2].

٢٢٤٦٨- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا يعلى بن عطاءٍ، عن عبد الله بن يسارٍ أبي همَّام

عن أبي عبد الرحمٰن الفِهْري، قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ

---

(١) تحرف في (م) إلى: يحيى.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي همام عبد الله بن يسار، فإنه لم يرو عنه غير يعلى بن عطاء، وجهَّله علي ابن المديني، بهز: هو ابن أَسد العَمِّي. وانظر تمام تخريجه في الحديث التالي.

قال السندي: «فتشامت» بتشديد الميم من التشامِّ، وهو الدنو من العدو وهو يتراءى الفريقان.

«الخيلان» المراد خيل المسلمين وخيل العدو.

في غَزْوة حُنَينٍ فسِرْنا في يومٍ قائظٍ، فذكر مثلَه[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٥٦، وابن أبي شيبة ١٤/٥٢٩-٥٣٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤٥٢)، والطبراني ٢٢/(٧٤١)، والمزي في ترجمة عبد الله بن يسار من «التهذيب» ١٦/٣٢٨-٣٢٩ من طريق عفان بن مسلم.

وحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به- ولم يسق الدارمي متنه بتمامه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٤٢ من طريق حجاج بن منهال وحده، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧١) عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو داود (٥٢٣٣)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٢٠٠ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به -ولم يسقه بتمامه.

وفي الباب انظر حديث العباس بن عبد المطلب السالف برقم (١٧٧٥).

وحديث سلمة بن الأكوع عند مسلم (١٧٧٧).

حديث نعيم بن همار الغطفاني[1]

٢٢٤٦٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا معاويةُ -يعني ابنَ صالحٍ- عن أَبي الزَّاهريَّة، عن كَثيرِ بن مُرَّةَ

عن نُعَيم بن هَمَّارٍ الغَطَفاني[2]، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ الله عزَّ وجلَّ: يا ابنَ آدمَ، لا تَعجِزْ عن أَربَعِ رَكَعاتٍ من أَوَّلِ النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَه؟»[3].

---

(١) قال السندي: نعيم بن همَّار، بتشديد الميم، صحابي غطفاني، قد اختلف في اسم أبيه، والأكثر أنه نعيم بن همار.

(٢) لفظة «الغطفاني» ليست في (ظ٥) و(ظ٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكن لم يصرح فيه كثير بن مرة بسماعه من نعيم بن همار، وقد روي الحديث بزيادة قيس الجذامي بينهما كما سيأتي برقم (٢٢٤٧١)، مع أنه قد جاء تصريح كثير بسماعه من نعيم عند البخاري في «تاريخه» ٨/ ٩٣، فإن ثبت ذٰلك صح هٰذا الإسناد، وإلا فيصح الحديث بالإسناد الذي بُيِّنت فيه الواسطة، وهو قيس الجُذامي، ولهٰذا صُحبة. أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي الحمصي.

وقد اختلف في إسناد الحديث، فرواه أبو الزاهرية كما هو هنا: عن كثير، عن نعيم. وسيأتي كذٰلك برقم (٢٢٤٧٤) عن حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٨/ ٩٣، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥١-١٥٢ من طريق معن بن عيسى، والبخاري ٨/ ٩٣ من طريق بشر بن السري، كلاهما عن معاوية بن =

. . . . . .

= صالح، به. وقد وقع تصريح كثير بن مرة بسماعه من نعيم في طريق بشر بن السري.

وتابع أبا الزاهرية على روايته هٰذه خالد بن معدان كما أخرجه البخاري ٨/ ٩٣، والنسائي (٤٦٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٩)، ولقمان ابن عامر كما أخرجه البخاري ٨/ ٩٤، وابن قانع ٣/ ١٥١، فروياه كلاهما عن كثير بن مرة، به. لكن وقع في حديث خالد بن معدان اختلاف سنبينه عند حديث أبي الدرداء، الآتي ٦/ ٤٤٠.

ورواه عن كثير بن مرة بهٰذا الإسناد مكحول الشامي، وستأتي روايته برقم (٢٢٤٧٢) و(٢٢٤٧٥)، لكن اختلف عليه فيه، فروي عنه عن كثير بزيادة قيس الجذامي، وسيأتي برقم (٢٢٤٧١) كما أسلفنا، وروي عنه عن نعيم بن همار، لم يذكر بينهما أحد، وسيأتي بعد حديثنا هٰذا برقم (٢٢٤٧٠)، ونفصل الاختلاف على مكحول هناك.

وقد اختلف أيضاً في تعيين صحابي الحديث، فروي عن نعيم بن همار عن النبي ﷺ على أنه من مسند نعيم كما في هٰذا الإسناد.

وله طريق أخرى عن نعيم، فأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٩٣ و٩٤، وابن حبان (٢٥٣٤) من طريق الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن نعيم. وهٰذا إسناد صحيح.

وروي عن نعيم عن عقبة بن عامر الجهني، أخرجه المصنِّف فيما سلف برقم (١٧٣٩٠) و(١٧٧٩٤) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، عن نعيم، عن عقبة. وهو في «تاريخ البخاري» ٨/ ٩٤ من طريق أبان وبكير بن أبي السَّميط، وهٰذا إسناد صحيح أيضاً.

وروى البخاري عن علي ابن المديني أنه قال: وروى هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن -وليس بابن أبي الحسن، هو شيخ كان يروي عنه قتادة، يقال له: الحسن بن عبد الرحمٰن- عن قيس الجُذَامي، عن عقبة بن عامر. وقد استظهر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٤٧٠ و٥١١ أن قيساً هٰذا الراوي عن=

٢٢٤٧٠- حدثنا الوليدُ بن مُسلمٍ، حدثنا سعيدٌ -يعني ابنَ عبدِ العزيز- حدثنا مَكحولٌ

٢٨٧/٥ عن نُعيم بن هَمَّارٍ الغَطَفاني، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال اللهُ عزَّ وجلَّ: يا ابنَ آدمَ لا تعْجِزْ عن أرْبَعِ رَكَعاتٍ من أَوَّلِ النَّهارِ[1]، أَكْفِكَ آخِرَه»[2].

=عقبة غير قيس الراوي عن نعيم بن همار، والمذكور في إسناد الحديث (٢٢٤٧١).

وروي الحديث أيضاً عن أبي مرة الطائفي، عن النبي ﷺ، وسيأتي برقم (٢٢٤٧٣).

وقد روي الحديث عن نعيم، عن بلال بن رباح، ذكر ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة نعيم ٢٩/ ٤٩٧، والاختلاف في تعيين صحابيه لا يقدح في صحته إن شاء الله، فإن الصحابة كلهم عدول.

وفي الباب عن أبي الدرداء، سيأتي ٦/ ٤٤٠.

قوله: «عن أربع ركعات» قال السندي: قيل: يحتمل أن يراد بها فرض الصبح وركعتا الفجر، ويحتمل أن يراد بها صلاة الضحى.

«أكفك آخره» أي: سائره أو تمامه، قيل: يحتمل أن يراد كفايته عن الآفات والحوادث الضارة، وأن يراد حفظه من الذنوب، أو العفو عما وقع منه في ذٰلك اليوم، أو أعم من ذٰلك. والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٥): نهارك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكنه منقطع كما قال ابن عبد البر فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «تهذيبه» في ترجمة نعيم، فإن مكحولاً لم يسمعه من نعيم، بينهما كثير بن مرة كما جاء في هٰذا الطريق عند غير المصنِّف.

فقد أخرجه أبو داود (١٢٨٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥١ =

٢٢٤٧١- حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو، حدثنا أَبو زيدٍ -يعني ثابت بن يزيدَ[1]- عن بُرْدٍ، عن سليمانَ بن موسى، عن مَكحولٍ، عن ابن مُرَّةَ الحضرمي[2]، عن قَيسٍ الجُذامي

= من طريق الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن كثير، عن نعيم.

وأخرجه كذلك البخاري في «التاريخ» ٨/ ٩٣ عن أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٩٣) من طريق عمار بن مطر، و(٢٩٤) و(٣٥٣٤) من طريق أبي حيوة شريح بن يزيد، و(٢٩٤) من طريق يحيى بن حمزة، أربعتهم عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن كثير بن مرة، به. وقرن بسعيد في رواية يحيى بن حمزة زيد بن واقد.

وسيأتي برقم (٢٢٤٧٢) و(٢٢٤٧٥) من طريق محمد بن راشد، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن نعيم، بذكر كثير فيه، وبرقم (٢٢٤٧١) من طريق سليمان بن موسى، عن مكحول، عن كثير بن مرة، عن قيس الجذامي، عن نعيم. بزيادة قيس بعد كثير بن مرة.

وروي الحديث أيضاً عن مكحول، عن أبي مرة الطائفي، عن النبي ﷺ، وسيأتي برقم (٢٢٤٧٣)، وراويه عنه هناك سعيد بن عبد العزيز الذي روى حديثنا الذي هنا.

وروي عن مكحول، عن نعيم، عن بلال بن رباح، على أنه من حديث بلال. ذكره المزي في «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٤٩٧.

قلنا: والمحفوظ في حديث مكحول الرواية التي جعلها من مسند نعيم بن همار، وكثير بن مرة ثابت في إسناده، فإن سعيد بن عبد العزيز لم يتابع في إسقاط كثيرٍ من الإسناد، ولا في روايته عن أبي مرة الطائفي، وأما الرواية التي فيها زيادة قيس الجذامي فلا تقدح في صحته إن شاء الله، كما ذكرنا في الكلام على الحديث الذي قبله (٢٢٤٦٩).

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) الحضرمي لم يرد في (م).

عن نُعَيمٍ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «[قال ربكم عز وجل]: يا[1] ابنَ آدمَ، صَلِّ لي أَرْبَعَ رَكَعاتٍ أَوَّلَ النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَه»[2].

---

(١) لفظة: «يا» لم ترد في (ظ٥).

(٢) حديث صحيح، قيس الجُذامي أثبت صحبته ابن سعد والبخاري وابن حبان وابن حجر، وقد روي هٰذا الحديث عن مكحول بإسقاطه من السند، كما سلف بيانه في الحديثين السابقين، وزاده هنا سليمانُ بن موسى -وهو الدمشقي الأشدق- وهو صدوق له بعض ما ينكر عليه، ووقع عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٩٣ تصريح كثير بن مرة بسماعه من نعيم بن همار من رواية أبي الزاهرية عنه، وذٰلك لا يخالف ما في هٰذه الرواية من زيادة قيس الجذامي، فإن سليمان عارفٌ بحديث مكحول، وذكر غير واحد من أهل العلم أنه يُعَدُّ أوثق أصحابه، ولم يتفرد بذٰلك، فقد تابعه العلاء بن الحارث، وهو ثقة مقدم في حديث مكحول أيضاً، فإن ثبت سماع كثير بن مرة من نعيم كانت رواية سليمان هٰذه من المزيد في متصل الأسانيد، وإن لم يثبت ذٰلك رجع الحديث إلى رواية من ذكر الواسطة بينهما، والله تعالى أعلم.

برد: هو ابن سنان، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات، معاوية ابن عمرو: هو ابن المهلب البغدادي، وثابت بن يزيد: هو الأحول البصري.

وهو في «العلل» لأحمد ٢/ ٣١٠.

وأخرجه الدارمي (١٤٥١)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/ ٣٣٩، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٧)، وابن قانع ٣/ ١٥١، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٩٤) و(٣٥٣٣)، والبيهقي ٣/ ٤٧-٤٨ من طرق عن برد بن سنان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «النكت الظراف» ٩/ ٣٥ من طريق =

٢٢٤٧٢- حدثنا أبو النَّضْر وعبدُ الصَّمَد، قالا: حدثنا محمدُ بن راشدٍ، عن مكحولٍ، عن كَثير بن مُرَّةَ الحضرميِّ

عن نُعَيم بن هَمَّار، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ رَبُّكُم عزَّ وجلَّ: صَلِّ لي يا ابنَ آدمَ أَربعاً في أوَّلِ النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَه»[1].

٢٢٤٧٣- حدثنا يحيى بنُ إِسْحاقَ، أَخبرني سعيدُ بن عبدِ العَزِيزِ، عن مكحولٍ

عن أبي مُرَّةَ الطَّائفي[2]، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «قال الله عزَّ وجلَّ: ابنَ آدمَ، صَلِّ لي أَرْبَعَ رَكَعاتٍ من أَوَّلِ النَّهارِ أَكْفِكَ آخِرَه»[3].

=العلاء بن الحارث، عن مكحول، به. ووقع في مطبوعة «النكت»: أبو العلاء ابن الحارث.

وانظر (٢٢٤٦٩) و(٢٢٤٧٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير محمد بن راشد، وهو المكحولي الخزاعي، وهو صدوق لا بأس به. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/٩٣-٩٤، وابن قانع ٣/١٥٠-١٥١، والطبراني في «الشاميين» (٣٥٣٥) من طرق عن محمد بن راشد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٤٦٩) و(٢٢٤٧٠).

(٢) تحرف في (م) إلى: ابن مرة الغطفاني.

(٣) حديث صحيح، لٰكن من مسند نعيم بن همار أو عقبة بن عامر كما سلف عند الرواية (٢٢٤٦٩)، وأبو مرة الطائفي ذكره بعضهم في الصحابة =

٢٢٤٧٤- حدثنا حمادُ بن خالدٍ، حدثنا معاويةُ، عن أَبي الزَّاهِريَّةِ، عن كَثير بن مُرَّةَ

عن نُعيمِ بن هَمَّارٍ، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «[قال الله عزَّ وجلَّ]: ابنَ آدمَ، لا تَعْجِزْ عن أَرْبَعِ رَكَعاتٍ أَوَّلَ النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَه»[1].

٢٢٤٧٥- حدثنا أَبو سعيدٍ مولى بَني هاشمٍ، حدثنا محمدُ بن راشدٍ الدمشقي، حدثنا مَكحولٌ، عن كَثير بن مُرَّةَ الحضرمي.

عن نُعيمِ بن هَمَّارٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «قالَ رَبُّكُم تبارك وتعالى: ابنَ آدمَ، صَلِّ لي[2] أَرْبَعَ رَكَعاتٍ أَوَّلَ النَّهارِ، أَكْفِكَ

= اعتماداً على هٰذا الإسناد، ووضعه ابن حجر في القسم الأول من حرف الميم من الكنى في «الإصابة» ٧/ ٣٧٠، وهم الذين وردت صحبتهم بطريق الرواية، سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة. ولم يجزم بصحبته في «التقريب» فقال: يقال: له صحبة. قلنا: والرواية عنه هنا شاذَّةٌ، والمحفوظ فيه عن سعيد ابن عبد العزيز من حديث نعيم بن همار كما قال المزي في «التحفة» ٩/ ٢٨٨، وقد سلف عند الرواية (٢٢٤٧٠). يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرج حديث أبي مرة هٰذا النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/ ٢٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٨٤ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٤٦٩).

(١) حديث صحيح، وانظر (٢٢٤٦٩).

(٢) لفظة: «لي» ليست في (ظ٥).

آخِرَه»[1].

قال عبدُ الله: قال أبي: ليس بالشامِ رجلٌ أَصحُّ حديثاً من سعيد بن عبد العزيز.

٢٢٤٧٦- حدثنا الحكمُ بنُ نافعٍ، حدثنا إسماعيلُ بن عياشٍ، عن بَحير ابن سعدٍ، عن خالد بن مَعْدان، عن كثيرِ بن مُرَّة

عن نُعيم بن هَمَّار: أَن رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ: أَيُّ الشهداءِ أَفضلُ؟ قال: «الذين إِنْ يُلْقَوا في الصَّفِّ لا[2] يَلْفِتونَ وُجُوههم حتى يُقْتَلُوا، أولٰئك يَتلبَّطُونَ[3] في الغُرَفِ العُلَى من الجَنَّةِ، ويَضْحَكُ إليهم رَبُّك[4]، وإذا ضَحِكَ رَبُّكَ إلى عبدٍ في الدُّنيا، فلا حِسَابَ عليه»[5].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن راشد -وهو المكحولي الخزاعي- صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن عبيد البصري، وانظر (٢٢٤٦٩) و(٢٢٤٧٠).

(٢) لفظة «لا» لم ترد في (م) وسائر النسخ الخطية، وأثبتناها من «غاية المقصد» الورقة ٢٠١، و«مجمع الزوائد» ٥/ ٢٩٢، و«أطراف المسند» ٥/ ٤٢٠.

(٣) في (م) وسائر النسخ الخطية: ينطلقون، والمثبت من هامش (ظ٥) و«جامع المسانيد» ٤/ ٢٦٤، وهي الرواية كما في مصادر التخريج، وعليها شرح ابن الأثير في «النهاية» ٤/ ٢٢٦: فقال: أي: يتمرغون.

(٤) في (م): ربهم.

(٥) حديث قوي، إسماعيل بن عياش صدوق في رواياته عن الشاميين أهل بلده، وهٰذا منها، وباقي رجاله ثقات، لٰكن سقط منه قيس الجذامي بين كثير ابن مرة وبين نعيم بن همار، وقيس صحابي، وهو ثابت في الإسناد كما بينت =

. . . . . .

= رواية البخاري في «تاريخه» ٨/ ٩٥، وإسنادها قوي.

وهو في «العلل» للمصنِّف ٢/ ٣٠٩-٣١٠.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٦٦)، والبخاري في «تاريخه» ٨/ ٩٥، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٢٨)، وفي «الآحاد والمثاني» (١٢٧٧)، وأبو يعلى (٦٨٥٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٧٢-٤٧٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٥٠ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٩) من طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، به.

وأخرجه بزيادة قيس الجذامي ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٢٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٦٨)، وابن قانع ٣/ ١٥٢ من طريق إسماعيل بن رافع، عن بحير، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن قيس الجذامي، عن نعيم. وإسماعيل بن رافع ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٨/ ٩٥ من طريق برد بن سنان، عن سليمان ابن موسى، عن مكحول الشامي، عن كثير بن مرة، عن قيس الجذامي، عن نعيم. وهٰذا إسناد قوي، برد بن سنان وسليمان بن موسى الأشدق صدوقان لا بأس بهما، وباقي رجاله ثقات.

حديث عمرو بن أمية الضمري

*٢٢٤٧٧- حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي شَيْبة[١] -[قال عبد الله] وسمعتُه أنا من ابنِ أَبي شيبةَ بالكوفةِ، وقال لنا فيه ابنُ أَبي شيبة: عن الزهري، وأما أَبي، فحدَّثَناه عنه ولم يذكر الزهريَّ، وحدَّثَناه بالكوفة، جَعَلَه لنا عن الزهري، ثم رجع إلى حديث أَبي- حدثنا جعفرُ بن عونٍ، عن إبراهيمَ بن إسماعيلَ، أَخبرني جعفرُ بن عمرِو بن أُميةَ

عن أبيه: أن رسولَ الله ﷺ بَعَثَه وَحدَه عَيْناً إلى قُريشٍ قال: فجئتُ إلى خَشَبَةِ خُبَيْبٍ وأَنا أَتَخوَّفُ العيون، فَرَقِيتُ فيها، فحَلَلْتُ خُبيباً، فَوَقَعَ إلى الأَرضِ، فانتبَذتُ غيرَ بعيدٍ، ثم الْتَفَتُّ فلم أَرَ خُبَيْباً، ولكأَنَّما[٢] ابتَلَعَتْه الأَرْضُ، فلم يُرَ لخُبَيْبٍ أَثَرٌ حتى الساعةِ[٣].

٢٢٤٧٨- حدثنا أَبو عامرٍ، حدثنا عليٌّ، عن يَحيى[٤]، عن أَبي سَلَمَةَ، أَخبرني جعفرُ بن عمرو بن أُمية

عن أَبيه: أَنه رأَى النبيَّ ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّين[٥].

---

(١) في (م): محمد بن عبد الله أبي شيبة، وهو خطأ.

(٢) في (م): كأنما.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٧٢٥٢).

(٤) في (م) والنسخ الخطية: علي بن يحيى، وصوبناه من الموضع السالف برقم (١٧٢٤٧)، وعلي: هو ابن مبارك، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن =

٢٢٤٧٩- حدثنا أَبو عامرٍ، حدثنا فُلَيْح، عن الزُّهريِّ، حدثني جعفرُ ابن عمرِو بن أُمَيَّةَ

عن أبيه: أَنه رأَى النبيَّ ﷺ أَكَلَ عُضواً، ثم صَلَّى[1] ولم يَتَوضَّأْ[2].

٢٢٤٨٠- حدثنا أَبو عبدِ الرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، أَخبرنا عياشُ بن عباسٍ، أَن كُلَيبَ بن صُبحٍ حَدَّثَه، أَن الزِّبرِقانَ حَدَّثَه

عن عَمِّه عمرِو بن أُميةَ الضَّمري، قال: كنا مع رسولِ الله ﷺ في بَعضِ أَسفاره، فنامَ عن صلاةِ الصُّبحِ حتى طَلَعتِ الشَّمسُ، لم يَستَيقِظُوا، وإِنَّ رسولَ الله ﷺ بَدأَ بالرَّكْعَتَين فَركَعَهما؛ ثم أَقامَ الصلاةَ فَصَلَّى[3]. ٥/٢٨٨

٢٢٤٨١- حدثنا أَبو المُغيرةِ، حدثنا عبد الرحمٰن بنُ عمروٍ الأَوْزاعيُّ، حدثني يحيى بن أَبي كثيرٍ اليَمامي[4]، عن أَبي سلمةَ، عن جعفر بن عمرِو

= عمرو العقدي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف. وهو مكرر (١٧٢٤٧).

(١) تحرف في (م) إلى: «في المصلى».

(٢) حديث صحيح، فليح: هو ابن سليمان، وهو مكرر (١٧٢٤٨).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (١٧٢٥١)، وقد فصلنا القول فيه هناك. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح، والزبرقان: هو ابن عبد الله الضمري.

وأخرجه المزي في ترجمة الزبرقان من «تهذيب الكمال» ٩/ ٢٨٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(٤) تحرف في (م) إلى: اليماني.

ابن أُميةَ الضَّمري

عن أَبيه: أَنه رأَى رسول الله ﷺ مَسَحَ على الخُفَّين والعِمامَةِ[1].

٢٢٤٨٢- حدثنا محمدُ بنُ مصعَبٍ، حدثنا الأَوزاعيُّ، عن يحيى بنِ أَبي كَثير، عن أَبي سَلَمةَ، عن جعفرِ بن عمرِو بن أُميةَ الضَّمريِّ

عن أَبيه قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّيْنِ والخِمارِ[2].

٢٢٤٨٣- حدثنا يَعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاقَ، حدثني جعفرُ ابن عمرو بن أُميةَ

عن أَبيه قال: رَأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّين[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، لٰكن تفرد فيه الأوزاعي بذكر المسح على العمامة. وهو مكرر (١٧٦١٦)، وانظر (١٧٢٤٥). أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٢) حديث صحيح، لكن تفرد فيه الأوزاعي بزيادة المسح على العمامة، وهو مكرر (١٧٢٤٥).

(٣) حديث صحيح، وقد وقع في هٰذا الإسناد رواية ابن إسحاق، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، وهٰذا خطأ، لأن ابن إسحاق إنما رواه عن جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن جعفر بن عمرو بن أمية،عن أبيه عمرو بن أمية، وقد سلف على الصواب برقم (١٧٢٤٤) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به. ولعلّ ما وقع في حديثنا هنا خطأ قديم، ويؤيد ذٰلك أن الحافظ ابن حجر لم يذكر الحديث في «الأطراف» ٥/ ١٢٥، وفي «إتحاف المهرة» ١٢/ ٤٤٤-٤٤٥، إلا بالإسناد السالف الذي فيه: جعفر بن عمرو بن جعفر الحفيد، عن أبي سلمة، ولم =

٢٢٤٨٤- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالحٍ، قال ابن شِهابٍ، حدثني جعفرُ بن عمرِو بن أُمَيَّةَ

أن أَباه قال: رَأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَحتَزُّ من كَتِفِ شاةٍ، فدُعِيَ إلى الصلاةِ، فطَرَحَ السِّكِّين ولم يَتَوضَّأْ[1].

٢٢٤٨٥- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابنِ شهابٍ، عن جعفرِ بن عمرِو بن أُميةَ

عن أَبيه قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يأْكُلُ يَحْتَزُّ من كَتِفٍ، ثم دُعِي إلى الصَّلاةِ، فصَلَّى ولم يَتَوَضَّأْ[2].

=يذكره فيهما من رواية ابن إسحاق عن جعفر بن عمرو الجَد.

وقد جاءت رواية ابن إسحاق عن جعفر بن عمرو بن أمية الجد في حديث آخر، ذكره الحافظ ابن حجر في «الأطراف» ٥/١٢٦، وفي «إتحاف المهرة» ١٢/٤٤٨، وابن كثير في «جامع المسانيد» ٣/ورقة ٢٧٠، ونسباه لأحمد، وهو: حدثنا يعقوب -يعني ابن إبراهيم بن سعد الزهري-، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني جعفر بن عمرو بن أمية -يعني عن أبيه- قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فنام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس، لم يستيقظوا، وإن رسول الله ﷺ بدأ بالركعتين فركعهما، ثم أقام الصلاة فصلى. وهٰذا الحديث لم يقع لنا في نسخنا من «المسند»، وإنما سلف بلفظه بإسناد آخر برقم (١٧٢٥١) و(٢٢٤٨٠) عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، عن حيوة بن شريح، عن عياش بن عباس، عن كليب بن صُبْح، عن الزِّبرقان بن عبد الله الضمري، عن عمِّه عمرو بن أُمية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو الزهري. وهو مكرر (١٧٢٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٧٢٥٠).

٢٢٤٨٦- حدثنا حسنُ بن موسى وحسينُ بن مُحمَّدٍ، قالا: حدثنا شَيبانُ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمةَ، أَن جعفرَ بن عمرِو بن أُميةَ الضمريَّ أَخْبَرَه

أَن أَباه أَخبره: أَنه رَأَى النبيَّ ﷺ يَمْسَحُ على الخُفَّين[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وهو مكرر (١٧٢٤٦).

حديث عبد الله بن حوالة

٢٢٤٨٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا معاويةُ، عن ضَمْرةَ بن حَبيبٍ

أَن ابنَ زُغْبٍ الإِيادي حَدَّثَه قال: نَزَلَ عليَّ عبدُ الله بنُ حَوالةَ الأَزدي، فقالَ لي وإنه لنازِلٌ عليَّ في بيتي: بَعَثَنا رسول الله ﷺ حَولَ المدينةِ على أَقدامِنا لنَغْنَمَ، فَرجَعنا ولم نَغْنَمْ شيئاً، وعَرَفَ الجَهدَ في وُجوهنا، فقامَ فينا فقال: «اللهمَّ لا تَكِلْهُم إِلَيَّ فأَضْعُفَ، ولا تَكِلْهُم إلى أَنْفُسِهِمْ فيَعْجِزُوا عنها، ولا تَكِلْهُم إلى النَّاسِ فيَستأثِرُوا عليهم». ثم قال: «لَيُفْتَحَنَّ لكم الشَّامُ والرُّومُ وفارِسُ -أَو الرُّومُ وفارِسُ- حتى يكونَ لأَحَدِكم مِن الإِبلِ كذا وكذا، ومِن البَقَرِ كذا وكذا، ومِن الغَنَم، حتى يُعْطى أَحَدُهُم مئةَ دينارٍ فيَسْخَطُها». ثم وَضَعَ يَدَه على رَأْسي -أَو هامَتي[1]- فقال: «يا ابنَ حَوالةَ، إذا رَأَيتَ الخِلافَةَ قد نَزَلَتِ الأَرضَ المُقَدَّسَةَ، فقد دَنَتِ الزَّلازِلُ والبَلايا والأُمُورُ العِظامُ، والسَّاعَةُ يومئذٍ أَقْرَبُ إلى النَّاسِ مِنَ يَدِي هٰذِه مِن رَأْسِكَ»[2].

---

(١) في (ظ٥): أو على هامتي.

(٢) ضعيف، فقد تفرد به معاوية بن صالح بهٰذه السياقة، وهو -وإن كان ثقة -قد ذكر بعض أهل العلم أن له أفراداً، ولم يتابع على حديثه هٰذا، وفي متنه نكارة.

وابن زغب الإيادي: هو عبد الله، قال أبو نعيم: مختلف في صحبته، يعد =

٢٢٤٨٨- حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا لَيثٌ، حدثني يزيدُ بن أَبي حَبيبٍ[1]، عن رَبيعةَ بن لَقيطٍ التُّجِيبي

= من تابعي أهل حمص. قلنا: وقد تفرد بالرواية عنه ضمرة بن حبيب، فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد بن حوالة الأزدي من «تاريخه» ص٢١٨-٢١٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٢٥ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٤٣٦-٤٣٧، وأبو داود (٢٥٣٥)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/ ٢٦٦-٢٦٧، وأبو يعلى (٦٨٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠١٩)، وابن عساكر ص ٢١٨، والمزي في ترجمة عبد الله بن زغب الإيادي من «تهذيب الكمال» ١٤/ ٥١٩ من طرق عن معاوية بن صالح، به. ووقع عند أبي يعلى وابن عساكر: زغب بن فلان الأزدي بدل عبد الله بن زغب، قال ابن عساكر: كذا قال، وإنما هو عبد الله ابن زغب.

وأخرجه بسياقة أخرى يعقوب بن سفيان ٢/ ٢٨٨-٢٨٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١١٤)، والطبراني في «الشاميين» (٢٥٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣-٤، وفي «دلائل النبوة» (٤٧٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٢٧، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٥٠٠) من طريق يحيى بن حمزة الحضرمي، عن نصر بن علقمة الحضرمي، يرده إلى جبير بن نفير، عن عبد الله بن حوالة. ولم يذكر فيه قوله: «إذا رأيت الخلافة قد نزلت الأرض المقدسة فقد دنت البلايا...». وهو صحيح بهٰذه السياقة، وانظر كلامنا عليه في التعليق على الحديث السالف برقم (١٧٠٠٥).

(١) تحرف في (م) إلى: يزيد بن أبي حكيم.

عن عبد الله بن حَوَالَةَ الأَزدي، عن رسولِ الله ﷺ أَنه قال: «مَن نَجَا مِن ثَلاثٍ فقد نَجَا» قالَه ثلاثَ مراتٍ، قالوا: ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «مَوْتي، ومِن قَتْلِ خَلِيفةٍ مُصْطَبِرٍ بالحقِّ يُعْطِيه، والدَّجالِ»[1].

٢٢٤٨٩- حدثنا عصامُ بنُ خالدٍ وعليُّ بن عياشٍ، قالا: حدثنا حَريزٌ، عن سليمانَ بن سُمَير[2]

عن ابنِ حَوالَةَ الأزديِّ -وكان من أَصحابِ رسولِ الله ﷺ-

---

(١) إسناده حسن، ربيعة بن لقيط التجيبي، ذُكِرَ في الصحابة، ولا تثبت صحبته، وقد روى عنه غير واحد، وقال العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٣٠، وقال: روى عنه أهل مصر، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٤-١٣٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٨٩، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٠١، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٩٢ من طرق عن ليث، بهذا الإسناد. زاد ابن قانع: وقال ليث وابن لهيعة: هو عثمان رضي الله عنه، يعني: هو الخليفة المصطبر بالحق.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٣٤ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (١٦٩٧٣).

(٢) سليمان بن سُمير، قد اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل في اسمه: سلمان، وقيل في اسم أبيه: شُمير بالشين المعجمة. انظر «تهذيب التهذيب» ٢/ ٦٨، و«توضيح المشتبه» ٥/ ٣٦٢.

عن النبيّ ﷺ أنه قال: «سيكونُ أَجنادٌ مُجَنَّدَةٌ: شامٌ ويَمَنٌ وعِرَاقٌ- والله أَعْلَمُ بأَيِّها بَدَأَ- وعليكم بالشَّام، أَلا وعليكم بالشَّامِ، أَلا وعليكم بالشَّام، فمن كَرِهَ فعليه بيَمَنِه، ولْيَسْقِ من[1] غُدُرِه، فإِنَّ الله عزَّ وجَلَّ تَوَكَّلَ لي بالشَّامِ وأَهْلِه»[2].

---

(١) في (م): في.

(٢) حديث صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، سليمان بن سُمير لم يرو عنه غير حريز -وهو ابن عثمان-، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو داود: شيوخ حريز كلهم ثقات، وقال ابن حجر: مقبول، أي: حيث يتابع، وإلا فهو لين الحديث. وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال البخاري غير صحابيه فقد أخرج له أبو داود.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٥٤) من طريق علي بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٧٠٠٥)، وانظر تمام تخريجه هناك.

حديث عقبة بن مالك

٢٢٤٩٠- حدثنا بَهْزٌ وأبو النَّضْرِ، قالا: حدثنا سليمانُ بن المُغيرةِ، حدثنا حُميدٌ قال: أتاني أبو العالية[1] أنا وصاحباً لي، قال: فقال لنا: هَلُمَّا فأنتُما أَشبُّ مني سناً، وأَوعى للحَديثِ مني. قال: فانْطَلَقَ بنا إلى بِشرِ بن عاصمٍ، قال: فقال له أَبو العالية: تُحدِّث هٰذين حديثَك. ٥/٢٨٩

قال: حدثنا عُقبةُ بن مالكٍ -قال أَبو النضر: الليثيُّ، قال بَهزٌ: وكان من رَهْطِه- قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ سَرِيَّةً، قال: فأَغارَتْ على قومٍ، قال: فشَذَّ من القومِ رجلٌ، قال: فأَتبَعه رجلٌ من السَّرِيَّة شاهِراً سيفَه، قال: فقالَ الشَّاذُّ من القَومِ، إني مسلمٌ. قال: فلم يَنظُرْ فيما قال، فضَرَبَه فقتَلَه، قال: فَنُمِيَ الحديثُ إلى رسولِ الله ﷺ، قال: فقال فيه قولاً شديداً، فَبَلَغَ القاتلَ، قال: فَبَيْنا رسولُ الله ﷺ يخطُبُ إذ قال القاتِلُ: يا رسولَ الله، والله ما قالَ الذي قالَ إلا تعوُّذاً من القَتلِ. قال: فأَعرَضَ عنه[2]، وعمَّن قِبَلَه من الناسِ، وأَخَذَ في خُطبَتِه، ثم قال أَيضاً: يا رسولَ الله، ما قال الذي قال إلا تعوُّذاً من القتلِ. فأَعرَضَ عنه وعمَّنْ قِبَلَه من النَّاس وأَخَذَ في خُطبَتِه، ثم لم يَصْبِرْ، فقال الثالثةَ: يا رسولَ الله، والله ما قالَ إلا تعوُّذاً من

---

(١) في (م): أتاني الوليد، وهو تحريف.

(٢) في (ظ٥): فأعرض رسول الله ﷺ عنه.

القتل. فأَقْبَلَ عليه رسولُ الله ﷺ تُعْرَفُ المَسَاءَةُ في وَجهِه، فقالَ له: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ أَبَى عَليَّ لِمَنْ[1] قَتَلَ مُؤْمِناً» ثلاث مرات[2][3].

---

(١) في (م) و(ق): من.

(٢) في (ظ٥): مرار.

(٣) إسناده صحيح إن كان بشر بن عاصم الليثي هو الذي وثقه النسائي، وإلا كان الإسناد حسناً، والحديث صحيح لغيره، وقد سلف بسط هٰذه المسألة عند الحديث (١٧٠٠٧).

وقد جاء في بعض الروايات: نصر بن عاصم مكان بشر بن عاصم، وهما أخوان، ونصر بن عاصم ثقة من رجال الصحيح، لٰكن وقوعه في هٰذا الإسناد وهم أو تحريف. والله أعلم.

بهز: هو ابن أسد، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وحميد: هو ابن هلال، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي، وليس هو من رجال الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٧/٤٨، وابن أبي شيبة ١٠/١٢٦ و١٢/٣٧٨-٣٧٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٤٢)، وأبو يعلى (٦٨٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٢٠٨-٢٠٩، وابن حبان (٥٩٧٢)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٩٨٠)، والحاكم ١/١٨-١٩، والبيهقي في «السنن» ٩/١١٦، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٢٧٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٥٩، والمزي في «تهذيبه» ٢٠/٢٢٠-٢٢١ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. ولم يسق الطحاوي متنه بتمامه. وجاء عند ابن سعد من طريق عمرو بن عاصم، وعند الحاكم والبيهقي من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء: نصر بن عاصم، بدل: بشر بن عاصم. قال الحاكم: هٰذا حديث مخرج مثله في «المسند الصحيح» لمسلم، وقد احتج بنصر بن عاصم الليثي وسليمان بن المغيرة، فأما عقبة بن مالك الليثي فإنه صحابي مخرج حديثه في كتب الأئمة في الوحدان، وقد=

. . . . . .

= بيَّنت شرطي في أول الكتاب بأني أخرج حديث الصحابة عن آخرهم إذا صح الطريق إليهم.

وقد سلف مختصراً برقم (١٧٠٠٨).

وفي باب التغليظ على من قتل إنساناً بعد أن قال: لا إلٰه إلا الله، عن أسامة بن زيد، سلف برقم (٢١٧٤٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أبى عليَّ لمن قتل . . .» أي: أبى علي أن يغفر له.

وانظر «تفسير ابن كثير» ٢/ ٣٣٤.

حديث سهل بن الحنظلية

٢٢٤٩١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، عن سليمانَ أَبي الرَّبِيع[١]

عن القاسمِ مَولى معاويةَ، قال: دخلت مسجدَ دِمشقَ، فرأَيتُ ناساً مُجتمعِين، وشيخٌ يحدثُهم، قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هٰذا سَهْلُ ابن الحَنظليَّةِ. فسمعتُه يقولُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من أَكَلَ لَحْماً فليَتَوَضَّأْ»[٢].

---

(١) في الأصول: سليمان بن أبي الربيع، وصوبناه من الموضع السالف برقم (١٧٦٢٣).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة سليمان أبي الربيع، وهو مكرر (١٧٦٢٣)، وبسطنا القول فيه هناك.

حديث عمرو بن الفغواء[1]

٢٢٤٩٢- حدثنا نوحُ بن يزيدَ أَبو محمد، أَخبرنا إبراهيم بن سَعدٍ، حدَّثَنيه ابنُ إسحاقَ، عن عيسى بنِ مَعْمَرٍ، عن عبد الله بن عمرِو بن الفَغواءِ الخُزاعي

عن أَبيه قال: دعاني رسولُ الله ﷺ وقد أَراد أَن يَبعَثَني بمالٍ إلى أَبي سفيان يَقسِمُه في قريشٍ بمكةَ بعد الفَتْح، قال: فقال: «التَمِسْ صاحباً[2]» قال: فجاءَني عمرو بن أُميَّةَ الضَّمري، قال: بَلَغني أَنك تُرِيدُ الخُروجَ وتَلتَمِسُ صاحباً. قال: قلت: أَجَلْ،

---

(١) كذا وقع هٰذا الصحابي مسمًّى في هٰذه الترجمة: عمرو بن الفغواء، وأورد له أحمد حديثاً واحداً سُمِّي فيه كذٰلك، ومدار هٰذا الحديث على عبد الله بن عمرو بن الفغواء، عن أبيه، وقد وقع في بعض طرقه مسمّىً: عبد الله ابن علقمة بن الفغواء، عن أبيه، فيما ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/٥٥٨، وهو موافق لما وقع في غير هٰذا الحديث من طريقه.

وقد ذكر بعض من ألف في الصحابة كُلًّا من عمرو وعلقمة في ترجمة منفردة، وجعلوهما أَخَوين، بناءً على ما وردت به الأسانيد من تسمية عبد الله، والصواب أنهما واحد، لٰكن اختلفت الروايات في تسميته، وممن ذهب إلى ذٰلك البخاريُّ في «تاريخه» إذ لم يذكر عَمراً، وذكر علقمةَ بن الفغواء ٧/٣٩، وذكر الاختلاف في تسميته، وأشار إلى حديثنا هٰذا.

وعمرو أو علقمة هٰذا هو ابن الفغواء -ويقال: ابن أبي الفغواء- ابن عبيد ابن عمرو الخزاعي، قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٣/١٢٥ في ترجمة علقمة: كان دليل الرسول ﷺ إلى تبوك.

(٢) في (ظ٥): صاحبك.

قال: فأَنا لك صاحبٌ. قال: فجئتُ رسولَ الله ﷺ فقلتُ: قد وجدتُ صاحباً. وكان رسولُ الله ﷺ قال: «إذا وَجَدْتَ صاحِباً فآذِنِّي» قال: فقال: «مَن؟» قلت: عمرو بن أُميَّةَ الضَّمري. قال: فقال: «إذا هَبَطْتَ بلادَ قَوْمِه فاحْذَرْه، فإنه قد قال القائِلُ: أَخُوكَ البِكْرِيُّ ولا تَأْمَنْه».

قال: فَخَرَجْنا حتى إذا جئتُ الأَبواءَ، فقال لي: إني أُريدُ حاجةً إلى قومي بوَدَّانَ، فَتَلَبَّثْ لي. قال: قلتُ: راشداً. فلما وَلَّى ذكرتُ قَولَ رسولِ الله ﷺ، فشَدَدْتُ[1] على بعيري، ثم خرجت أُوضِعُه، حتى إذا كنتُ بالأَصافرِ إذا هو يُعارِضُني في رَهْطِه، قال: وأَوضَعتُ فسَبَقْتُه، فلما رآني[2] قد فُتُّه[3] انصَرَفُوا وجاءَني، قال: كانت لي إلى قومي حاجةٌ. قال: قلتُ: أَجَل. فمَضَينا، حتى قَدِمنا مكةَ، فدَفَعتُ المالَ إلى أَبي سفيان[4].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: فسِرتُ، والمثبت من نسخة على هامش (ظ٥) و(ظ٢) ومن «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.

(٢) في (ظ٥) و(ق): رأى أني.

(٣) تحرف في (م) إلى: قذفته.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الله بن عمرو بن الفغواء روى عنه عيسى بن معمر، وذكره البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٥٥، وقال: قال زيد بن أسلم ومسلم ابن نبهان: عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء، يعني أنه راو واحد قيل في اسمه: عبد الله بن عمرو، وعبد الله بن علقمة، وبذلك يكون الرواة عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه عيسى بن معمر. وقال ابن حجر في «التقريب»: مستور. =

. . . . . .

= وعيسى بن معمر روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقيل: إنَّ الأزدي ضعَّفَه، وقال الذهبي في «الميزان»: صالح الرواية، وقال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث. وابن إسحاق -وهو محمد صاحب المغازي- مدلس وقد عنعنه، لٰكن أورد البخاري هٰذا الإسناد في «تاريخه» ٧/ ٣٩، وذكر فيه تصريح ابن إسحاق بسماعه من عيسى بن معمر.

قلنا: وهو حديث غريب بهٰذه السياقة، لم يتابَع رواته عليه.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الله بن عمرو بن الفغواء من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٦٨-٣٦٩ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٩٦، وأبو داود (٤٨٦١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢١٤، وأبو الشيخ الأصبهاني في «الأمثال» (١١٩)، والبيهقي ١٠/ ١٢٩، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢/ ٥٢٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٦٢ من طريق نوح بن يزيد، به. وبعضهم يختصره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٣) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأورده الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٥٥٨ في ترجمة علقمة بن الفغواء، وعزاه لعمر بن شبة والبغوي، ووقع في إسناده عبد الله بن علقمة بن الفغواء، عن أبيه، وفي متنه مخالفة لسياقة حديثنا، ففيه أن النبي ﷺ أرسل المال إلى أبي سفيان في فقراء قريش وهم مشركون يتألفهم، وفي آخره أن أبا سفيان قال: ما رأيت أبر من هٰذا ولا أوصل، إنا نجاهد به ونطلب دمه، وهو يبعث إلينا بالصلات يَبَرُّنا بها.

ولتمثل النبي ﷺ بالمثل «أخوك البكري ولا تأمنه» شاهد لا يفرح به من حديث عمر بن الخطاب عند العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٧٢، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣١٨ و٣/ ١٠٦٥، وأبي الشيخ في «الأمثال» (١١٨). وفيه زيد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، وهو متفق =

. . . . . .

= على ضعفه، وقال البخاري: منكر الحديث. وأبوه ضعيف جداً.

وثان من حديث المسور بن مخرمة عند أبي الشيخ في «الأمثال» (١٢٠)، وفيه من لم نتبينه.

قوله: «أخوك البكري لا تأمنه» قال السندي: «البكري» ضبط بكسر الباء، أي: الذي وَلَدَه أبواك أولاً، قيل: المعنى أخوك شقيقك خَفه واحذره، فهو مبالغة في التحذير. قلت (القائل السندي): والظاهر أن المراد الأكبر منك سناً، أريد به ها هنا القوي الغالب دون الضعيف، وهو المناسب بالحذر عند هبوطه في بلاد قومه. قال الخطابي [«في معالم السنن»٤/١١٨]: هٰذا مثل مشهور للعرب، وفيه إثبات الحذر واستعمال سوء الظن إذا كان على وجه السلامة من شر الناس.

«ولا تأمنه» عطف على مقدَّر، أي: احذره ولا تأمنه.

«أوضَعتُ» من الإيضاع، وهو الإسراع في السير.

قلنا: والأبواء ووَدَّان والأصافر مواضع بين مكة والمدينة. وعمرو بن أمية الضمري صحابي معروف، انظر ترجمته في «طبقات ابن سعد» ٤/٢٤٨-٢٤٩.

حديث محمد بن عبد الله بن جحش[1]

٢٢٤٩٣- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن زُهيرٍ، عن العَلاءِ، عن أَبي كَثيرٍ مولى محمدِ بن عبد الله بن جَحش، قال:

أَخبرني محمدُ بن عبد الله بن جَحْش قال: كنا جُلوساً بفِناءِ المسجدِ حيثُ تُوضَع الجنائزُ، ورسولُ الله ﷺ جالسٌ بين ظَهْرَيْنا، فرَفَعَ رسولُ الله ﷺ بَصَرَه قِبَلَ السماءِ فنَظَرَ، ثم طَأْطَأَ بصرَه، ووَضَعَ يدَه على جَبهَتِه، ثم قال: «سُبْحانَ اللهِ، سُبْحانَ الله! ماذا نَزَلَ من التَّشدِيدِ» قال: فسَكَتْنا يومَنا ولَيْلَتنا، فلم نَرَها خيراً[2] حتى أَصْبَحنا، قال محمد: فَسَأَلْتُ رسولَ الله ﷺ: ما التَّشديدُ الذي نَزَلَ؟ قال: «في الدَّيْنِ، والذي نَفْسُ محمد بِيَدِه، لو أَنَّ رجلاً قُتِلَ في سَبيلِ الله، ثم عاشَ، ثم قُتِلَ في سَبيلِ الله، ثم عاشَ، ثم قتل في سَبيلِ الله، ثم عاش[3]، وعليه دَيْنٌ، ما دَخَلَ الجَنَّةَ حتَّى يُقْضَى دَيْنُه»[4]. ٥/٢٩٠

---

(١) قال السندي: هو ابن أخي زينب أم المؤمنين، ولأمه فاطمة بنت أبي حبيش صحبة، وأبوه عبد الله صحابي جليل القدر، وجاء أنه ولد قبل الهجرة بخمس سنين، يكنى أبا عبد الله، قتل أبوه بأحد، فأوصى به النبيَّ ﷺ، فاشترى له مالاً بخيبر، وأقطعه داراً بالمدينة.

(٢) في (ظ٥): «فلم نر إلا خيراً».

(٣) قوله: «ثم قتل في سبيل الله، ثم عاش» المرة الثالثة لم يرد في (م).

(٤) ضعيف بهٰذه السياقة، أبو كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش =

. . . . . .

= ونسب في روايات أخرى: مولى الليثيين، ومولى الهذليين، ومولى الأشجعيين، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٥٧٠، ولم يذكر المزي وابن حجر توثيق ابن حبان له وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٧٩: لم أجد فيه تصريحاً بتعديل، وتساهل في «تقريبه» فوثَّقه. قلنا: وقد اختلف عليه فيه كما سنبينه، وباقي رجاله ثقات. زهير: هو ابن محمد التميمي، والعلاء: هو ابن عبد الرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٨)، والنسائي ٧/ ٣١٤، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥٩) و(٥٦٠)، والحاكم ٢/ ٢٥، والمزي في ترجمة محمد بن عبد الله بن جحش من «تهذيب الكمال» ٢٥/ ٤٥٩-٤٦٠ من طرق عن العلاء بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٥٥٦)، و«الأوسط» (٢٧٢) من طريق صفوان بن سليم، عن أبي كثير، به. وسنده ضعيف

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عمن أخبره، عن أبي كثير، به. وزاد فيه حديث: «الفخذ عورة» الآتي بعد حديثنا هٰذا.

وقد اختلف على أبي كثير في إسناده ومتنه، فروي عنه بسياقة أخرى، سلفت عند المصنِّف برقم (١٧٢٥٣) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي كثير، به. وهو محفوظ بتلك السياقة، فهي توافق الأحاديث التي في الصحيح، وقد ذكرنا شواهده هناك.

وروي عنه لٰكن من حديث محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه عبد الله ابن جحش، وسلف عند المصنف أيضاً برقم (١٧٢٥٤).

وروي عنه على أنه من مسند سعد بن أبي وقاص، أخرجه عبد بن حميد (١٥٠)، والبزار في «مسنده» (١٢٤٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن العلاء، عنه. =

٢٢٤٩٤- حدثنا هُشَيم، حدثنا حفصُ بن مَيسرةَ، عن العلاءِ، عن أَبي كَثير مولى محمد بن جحشٍ

عن محمد بن جحشٍ خَتَنِ النبيِّ ﷺ: أن النبيَّ ﷺ مَرَّ على مَعمَرٍ بفناءِ المسجدِ مُحْتبياً كاشفاً عن طَرَفِ فَخِذِه، فقال له النبيُّ ﷺ: «خَمِّرْ فَخِذَكَ يا مَعمرُ، فإِنَّ الفَخِذَ عَوْرةٌ»(١).

= وروي عنه على وجه آخر، فقد رواه مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء ابن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي كثير، قال: كنا عند النبي ﷺ... فذكره، ذكر هٰذا الإسناد المزي في «التحفة» ٨/ ٣٥٩، وهو ضعيف لضعف مسلم بن خالد الزنجي، وأبو كثير لا تصح صحبته كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٧/ ٣٤٧.

(١) حديث حسن، أبو كثير مولى محمد بن عبد الله بن جحش سلفت ترجمته في الحديث السابق، وقد اختلف فيه عليه، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، وحفص بن ميسرة: هو العقيلي الصنعاني، والعلاء: هو ابن عبد الرحمٰن بن يعقوب الحرقي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٤-٤٧٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٩٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن حفص بن ميسرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٢٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٤٧٥، وفي «شرح المشكل» (١٧٠٠)، والطبراني ١٩/ (٥٥٠) و(٥٥٢) و(٥٥٣) و(٥٥٤) و(٥٥٥)، والحاكم ٣/ ٦٣٧، والبيهقي ٢/ ٢٢٨ من طرق عن العلاء بن عبد الرحمٰن، به. ووقع في الإسناد في مطبوعة «شرح المعاني» إقحام، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ١٣/ ١٣٩.

وأخرجه عبد بن حميد (٣٦٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عمن أخبره عن أبي كثير، به. وهو عنده مجموع مع الحديث السابق في قصة الدَّين. قلنا:=

٢٢٤٩٥- حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا إسماعيلُ، أَخبرني العلاءُ، عن أَبي كَثيرٍ

=وقد روي الحديث عن زيد بن أبي أنيسة، عن العلاء، عن أبي كثير، به، عند الطبراني ١٩/(٥٥٣)، وروي عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي العلاء مولى محمد بن جحش، عن محمد بن جحش، عند ابن أبي عاصم (٩٣٢)، وابن قانع ٣/١٨. وإسناده هٰذا الأخير خطأ.

وعلقه البخاري في «صحيحه» ١/٤٧٨ (فتح الباري) في كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ.

وقد روي عن أبي كثير، عن سعد بن أبي وقاص، على أنه من مسند سعد، ذكره المزي في «التحفة» ٨/٣٥٨، وهو من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن العلاء بن عبد الرحمٰن، عن أبي كثير، عن سعد.

وروي عن أبي كثير، عن النبي ﷺ، ذكره الحافظ في «الإصابة» ٧/٣٤٧، وعزاه لابن منده، وفيه: عن أبي كثير، وكان من أصحاب النبي ﷺ، وهو من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن العلاء بن عبد الرحمٰن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي كثير. وهو إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد الزنجي، ولا تصح لأبي كثير صحبة.

وله شاهد من حديث معمر نفسه الذي أمره النبي ﷺ بتغطية فخذه، أخرجه ابن قانع ٣/٩٩، وفي إسناده ضعف، ومعمر هٰذا هو معمر بن عبد الله بن نضلة العدوي القرشي، وجاء في بعض روايات حديث محمد بن عبد الله بن جحش: رجل من بني عدي يقال له: معمر.

وقوله ﷺ: «الفخذ عورة» روي في أحاديث أخرى، وفي كل منها مقال، لٰكن يقوي بعضها بعضاً، منها حديث علي السالف برقم (١٢٤٩)، وحديث جرهد السالف برقم (١٥٩٢٦)، وانظر تعليقنا عليهما.

وقول الراوي عن محمد بن عبد الله بن جحش: ختن النبي ﷺ، لأن عمته زينب بنت جحش أم المؤمنين، والختن كل من كان من قبل المرأة.

وانظر ما بعده.

عن محمد بن جحشٍ، قال: مرَّ النبيُّ ﷺ وأَنا معه على مَعْمَرٍ وفَخِذاه مَكشوفَتان، فقال: «يا معمرُ، غَطِّ فَخِذَيكَ، فإِنَّ الفَخِذَين عَوْرَةٌ»[1].

---

(١) حديث حسن، أبو كثير سلفت ترجمته عند الحديث (٢٢٤٩٣)، وباقي رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الهاشمي، وإسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير، والعلاء: هو ابن عبد الرحمٰن بن يعقوب مولى الحرقة.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/١٣-١٤، وابن قانع ٣/١٨، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٥١)، والحاكم ٤/١٨٠، والبغوي (٢٢٥١)، والمزي في ترجمة محمد بن عبد الله بن جحش من «تهذيب الكمال» ٢٥/٤٦٠، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢١٢ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث أبي هاشم بن عتبة

٢٢٤٩٦- حدثنا معاويةُ بن عمرٍو، حدثنا زائدةُ، عن منصورٍ، عن شقيقٍ، حدثنا سَمُرةُ بن سَهمٍ قال:

نزلتُ على أَبي هاشم بن عُتْبَةَ وهو طَعينٌ، فدخل عليه معاويةُ يَعُودُه، فبَكى، فقال له معاويةُ: ما يُبكيكَ؟ أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ[1] أَم على الدنيا؟ فقد ذَهبَ صَفْوُها. فقال: على كُلٍّ لا، ولٰكنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إليَّ عهداً، فوَدِدْتُ أني اتَّبَعتُه، إن رسولَ الله ﷺ قال: «لعلَّكَ أنْ تُدْرِكَ أَموالًا تُقْسَمُ بين أَقوامٍ، وإنَّما يكْفيك من جَمْعِ[2] المالِ خادِمٌ ومَرْكَبٌ في سَبيلِ الله» فوجَدتُ فجَمَعتُ[3].

---

(١) قوله: يشئزك تصحف في (م) إلى: يشتزك.

(٢) في (ظ٥): جميع.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال سمرة بن سهم: وهو الأسدي. قال ابن المديني: مجهول لا أعلم روى عنه غير أبي وائل، وقال الذهبي في «الميزان»: تابعي لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مجهول، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الكوفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧١٩٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٩٢) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢١٩-٢٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٥٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٩٢) من طريقين عن=

حديث غطيف بن الحارث

٢٢٤٩٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا معاويةُ، عن يونسَ بن سيفٍ

عن الحارثِ بن غُطَيْف -أَو غُطيف بن الحارث- قال: ما نَسيتُ من الأَشياءِ لم أَنْسَ أَني رأَيتُ رسولَ الله ﷺ واضعاً يمينَه على شِمالِه في الصَّلاةِ[1].

= زائدة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢١٨، وفي «الكبرى» (٩٨١١)، وابن ماجه (٤١٠٣)، وابن حبان (٦٦٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، به.

وقد سلف برقم (١٥٦٦٤).

وقوله: «وإنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله تعالى» فحسن لغيره، وقد ذكرنا في الرواية رقم (١٥٦٦٤) شاهده.

(١) حديث حسن، وهو مكرر (١٦٩٦٨)، لٰكن وقع اسم صحابيه هناك: الحارث بن غُضيف أو غُضيف بن الحارث، وكلاهما قيل في اسمه. معاوية: هو ابن صالح الحضرمي.

حديث جعفر بن أبي طالب، وهو حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم

٢٢٤٩٨- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمدُ بنُ مسلمِ بن عُبيد الله بنِ شهابٍ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارثِ بن هشامٍ المَخْزوميِّ

عن أم سلمةَ ابنةِ أبي أُمَيَّةَ بن المُغيرة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: لمَّا نزلنا أَرضَ الحَبَشةِ جاوَرْنا بها خيرَ جارٍ النجاشيَّ، أَمِنَّا[1] على دينِنا وعَبَدْنا الله تعالى، لا نُؤْذَى، ولا نَسمعُ شيئاً نَكْرَهه، فلما بلغَ ذٰلك قريشاً ائْتَمروا أن يبعثوا إلى النجاشيِّ فينا رجلين جَلْدَيْن، وأن يُهْدوا للنجاشِيِّ هدايا مما يُستَطْرفُ من متاعِ مكةَ، وكان مِن أعجب ما يَأْتيه منها إليه الأَدَمُ، فجمعوا له أَدَماً كثيراً، ولم يتركوا من بَطارِقَتِه بِطريقاً إلا أَهْدَوا له هديةً، ثم بعثوا بذٰلك عبدَ الله بن أبي ربيعة بن المُغيرة المَخْزومي، وعَمرَو بن العاص ابن وائل السَّهْمي، وأَمَروهما أَمْرَهم، وقالوا لهما: ادفعا إلى كلِّ بِطريقٍ هَدِيتَه قَبلَ أَن تُكلِّموا النجاشيَّ فيهم، ثم قَدِّموا للنجاشيِّ هداياه، ثم سلوه أن يُسْلِمَهم إليكم قبلَ أَن يكلمَهم.

قالت: فخَرَجا، فقَدِما على النجاشيِّ، ونحن عنده بخيرِ دارٍ وخير جارٍ، فلم يبقَ من بطارِقَتِه بِطريقٌ إلا دفعا إليه هديتَه قبل أن يُكلِّما النجاشيَّ، ثم قالا لكل بِطريقٍ منهم: إنه قد صَبا إلى

---

(١) في (ظ٢): أميناً.

بَلَدِ المَلك منا غِلمانٌ سُفهاءُ، فارَقوا دينَ قومِهم ولم يدخلوا في دينِكم، وجاؤُوا بدينٍ مُبْتَدَعٍ لا نعرفُه نحن ولا أنتم، وقد بَعَثَنا إلى المَلِكِ فيهم أشرافُ قومهم لنَرُدَّهم إليهم، فإذا كلَّمْنا الملكَ فيهم، فأَشيروا عليه بأن يُسْلِمَهم إلينا ولا يُكَلِّمهم، فإنَّ قومَهم أعلى بهم عَيناً، وأعلمُ بما عابوا عليهم. فقالوا لهما: نعم. ثم إنهما قرَّبا هداياهم إلى النجاشيِّ، فقَبِلَها منهما، ثم كَلَّماه فقالا له: أيها الملكُ إنه قد صَبا إلى بلدِك منا غِلمانٌ سفهاءُ، فارقوا دينَ قَومِهم، ولم يدخلوا في دينِك، وجاؤوا بدينٍ مُبتَدَعٍ لا نعرفُه نحن ولا أنت، وقد بَعَثَنَا إليك فيهم أشرافُ قومهم من آبائهم وأَعمامِهم وعشائرِهم لتَرُدَّهم إليهم، فهم أَعلى بهم عَيناً، وأعلمُ بما عابُوا عليهم وعاتبوهم فيه. ٢٩١/٥

قالت: ولم يكن شيءٌ أبغضَ إلى عبدِ الله بن أبي ربيعة وعَمْرو بن العاص من أن يسمعَ النجاشيُّ كلامَهم، فقالت بطارقتُه حوله: صَدَقوا أيها الملكُ، قومُهم أعلى بهم عيناً، وأعلمُ بما عابُوا عليهم، فأَسلِمْهم إليهما فليردَّاهم[1] إلى بلادِهم وقومِهم. قال: فغَضِبَ النجاشيُّ، ثم قال: لا هَيْمُ الله إذاً لا أُسلِمُهم إليهما، ولا أُكادُ قوماً جاوروني، ونزَلُوا بلادي، واختاروني على من سوايَ، حتى ادعُوَهم، فأَسألَهم ما يقول هٰذان

---

(١) في (م): فليردانهم، وفي (ظ٢) و(ق): فليردنهما، والصواب ما أثبتنا من مكرره السالف برقم (١٧٤٠).

في أمرهم، فإن كانوا كما يقولان أسلمتُهم إليهما ورددتُهم إلى قَوْمِهم، وإنْ كانوا على غير ذٰلك منعتُهم منهما، وأحسنت جِوارَهم ما جاوروني.

قالت: ثم أرسلَ إلى أصحابِ رسول الله ﷺ فدعاهم فلمَّا جاءَهم رسولُه، اجتمعوا، ثم قال بعضهم لبعض: ما تقولون للرجل إذا جِئْتُموه؟ قالوا: نقول والله ما عَلِمنا وما أَمَرَنا به نَبيُّنا ﷺ، كائِنٌ في ذٰلك ما هو كائِنٌ. فلما جاؤوه، وقد دعا النجاشيُّ أَساقِفَتَه، فنشروا مصاحِفَهم حوله، سأَلَهم[1] فقال: ما هٰذا الدِّين الذي فارَقْتُم فيه قومَكم، ولم تدخلوا في ديني، ولا في دين أحدٍ من هٰذه الأُممِ؟ قالت: فكان الذي كلَّمه جعفرُ بن أبي طالب، فقال له: أيها المَلِكُ، كنا قوماً أهلَ جاهلية نعبدُ الأصنامَ، ونأكلُ المَيْتَةَ، ونأتي الفواحِشَ، ونقطعُ الأرحامَ، ونُسِيءُ[2] الجِوارَ، يأكلُ القويُّ منا الضعيفَ، فكنا على ذٰلك حتى بعثَ اللهُ إلينا رسولاً منا نعرفُ نَسَبَه وصِدقَه وأَمانَتَه وعَفَافَه، فدعانا إلى الله تعالى لنُوحِّدَه ونَعبُدَه ونَخلَعَ ما كُنّا نعبدُ نحن وآباؤُنا من دونِه من الحِجارة والأوثانِ، وأَمَرَ بصدقِ الحديثِ، وأَداءِ الأَمانة، وصِلَةِ الرَّحِمِ، وحُسْنِ الجِوارِ، والكَفِّ عن المَحارِمِ والدِّماءِ، ونهانا عن الفَواحِش، وقولِ الزُّورِ، وأَكلِ

---

(١) في (م): ليسألهم.

(٢) تصحف في (م) و(ظ٢) إلى: نسبي.

مالِ اليَتيم، وقَذْفِ المُحْصَنَةِ، وأَمَرَنا أن نعبدَ الله وحده لا نُشرِكُ به شيئاً، وأَمَرَنا بالصَلاةِ والزكاةِ والصِّيامِ. -قال: فعدَّد عليه أُمورَ الإسلام- فصَدَّقْناه وآمنَّا به، واتَّبَعْناه على ما جاء به، فَعَبَدْنا اللهَ وَحْدَه، فلم نَشرِكْ به شيئاً، وحَرَّمْنا ما حَرَّم علينا، وأَحْلَلْنا ما أَحلَّ لنا، فعَدَا علينا قومُنا، فعذَّبونا ففتنونا عن ديننا، ليردُّونا إلى عبادةِ الأوثانِ مِن عِبادةِ الله، وأن نستحلَّ ما كنا نستحلُّ من الخَبائِث، فلما قَهَرونا وظلمونا، وشَقُّوا علينا، وحالُوا بيننا وبين دِينِنا، خَرَجنا إلى بلدِك واخترناك على مَن سِواك، ورَغِبنا في جِوارِكِ، ورَجَوْنا أن لا نُظلمَ عندك، أيها الملكُ.

قالت: فقال له النجاشيُّ: هل معك مما جاءَ به عن الله مِن شيءٍ؟ قالت: فقال له جعفر: نعم. فقال له النجاشي: فاقرأْهُ عليَّ. فقرأ عليه صدراً من ﴿كٓهيعٓصٓ﴾ قالت: فبكى -والله- النجاشيُّ حتى أَخْضَلَ لِحيتَه، وبكت أساقِفتُه حتَّى أَخْضَلُوا مصاحِفَهم حين سمعوا ما تلا عليهم. ثم قال النجاشيُّ: إنَّ هٰذا والذي جاء به موسى لَيَخْرُجُ مِن مِشكاةٍ واحدةٍ، انطَلِقا، فوالله لا أُسْلِمُهم إليكم أبداً، ولا أُكاد.

قالت أم سلمة رضي الله عنها: فلما خَرَجا من عنده، قال عمرو بن العاص: والله لآتينَّه غداً أَعيبُهم عنده، ثم أَستاصِلُ به خَضْرَاءَهم. قالت: فقال له عبد الله بن أبي ربيعة -وكان أتقى

الرجلين فينا-: لا تَفْعَلْ، فإن لهم أَرحاماً، وإن كانوا قد خالفونا. قال: واللهِ لأُخبرنَّه أنهم يزعُمون أَنَّ عيسى ابنَ مريمَ عبدٌ. قالت: ثم غَدا عليه الغَدَ، فقال له: أَيُّها المَلكُ، إنهم ٥/٢٩٢ يقولون في عيسى ابنِ مريم قولاً عظيماً، فأَرسِلْ إليهم فسَلْهم عما يقولون فيه. قالت أُمُّ سلمة[1]: فأَرسلَ إليهم يسألُهم عنه، قالت: ولم يَنزِلْ بنا مِثلُها، فاجتمع القومُ، فقال بعضُهم لبعضٍ: ماذا تقولون في عيسى إذا سأَلكم عنه؟ قالوا: نقولُ واللهِ فيه ما قال الله، وما جاء به نبيُّنا ﷺ، كائناً في ذٰلك ما هو كائنٌ، فلما دخلوا عليه قال لهم: ما تقولون في عيسى ابن مريم؟ قال له جعفرُ بنُ أبي طالب: نقول فيه الذي جاء به نبيُّنا ﷺ: هو عبدُ الله ورسولُه، ورُوحُه وكلمتُه أَلْقَاها إلى مريمَ العذراءِ البَتُولِ قالت: فَضَرَبَ النجاشيُّ يدَه على الأرضِ، فأَخَذَ منها عُوداً، ثم قال: ما عَدَا عيسى ابن مريمَ ما قلتَ هٰذا العودَ. فتناخَرَتْ بَطارِقَتُه حولَه حين قال ما قال، فقال: وإن نَخَرْتُم واللهِ، اذهبوا فأنتم سُيُومٌ بأرضي -والسُّيُوم: الآمنون- مَن سَبَّكم غُرِّم، ثم مَن سَبَّكُم غُرِّمَ، ثم مَن سَبَّكُمْ غُرِّمَ، فما أُحبُّ أَنَّ لي دَيرَ ذَهَبٍ، وإني آذيتُ رجلاً منكم -والدَّيرُ بلسانِ الحَبَشةِ: الجَبَلُ- رُدُّوا عليهما هداياهما، فلا حاجَةَ لنا بها، فواللهِ ما أَخَذَ اللهُ مني الرِّشْوةَ حين رَدَّ عليَّ مُلْكي، فآخذَ الرِّشوةَ فيه، وما أَطاعَ الناسَ

---

(١) قوله: «أم سلمة» ليس في (ظ٢).

فيَّ[1] فأُطيعَهم فيه. قالت: فخَرَجا من عنده مَقْبوحَيْن مَردوداً عليهما ما جاءا[2] به، وأَقمنا عنده بخَيرِ دارٍ مع خَيرِ جارٍ.

قالت: فوالله إنَّا على ذٰلك إذ نزَل به -يعني: من ينازِعُه في مُلكِه- قالت: فواللهِ ما عَلِمْنا حُزناً قَطُّ كان أشدَّ من حُزنٍ حَزِنَّاه عند ذٰلك تخوُّفاً أن يَظْهَرَ ذٰلك على النجاشيِّ، فيأتي رجلٌ لا يعرفُ من حَقِّنا ما كان النجاشيُّ يعرفُ منه، قالت: وسار النجاشيُّ وبينهما عَرضُ النِّيلِ، قالت: فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: مَن رجلٌ يخرجُ حتى يَحْضُرَ وقعةَ القومِ، ثم يأتينا بالخَبرِ؟ قالت: فقال الزُّبير بن العَوَّام: أنا، قالت: وكان من أَحدَثِ القَوم سِناً، قالت: فنَفَخوا له قِربةً، فجعلها في صَدْرِه، ثم سَبَحَ عليها حتَّى خرجَ مِن[3] ناحيةِ النِّيلِ التي بها مُلْتقى القومِ، ثم انطلقَ حتَّى حَضَرهم، قالت: ودَعَونا اللهَ للنجاشيِّ بالظُّهورِ على عَدُوِّه، والتمكينِ له في بلادِه، واستَوْسَقَ[4] عليه أمرُ الحَبَشَةِ، فكنّا عنده في خيرِ منزلٍ حتَّى قَدِمنا على رسولِ الله ﷺ وهو بمكةَ[5].

---

(١) في (م): «فيّ الناسَ».

(٢) في (ظ٢): «ما جاءوا».

(٣) في (ظ٢): إلى.

(٤) في (م): واستوثق، وكلاهما بمعنىً.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو صدوق حسن الحديث. =

. . . . . .

= وقد سلف الحديث مكرراً برقم (١٧٤٠).

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (ظ٥)، وقد أشار الحافظ في «الأطراف» ٢/٢٠٨ إلى ثبوته في حديث أهل البيت، وهو السالف برقم (١٧٤٠)، وفي سابع الأنصار، وهو هٰذا الموضع.

حديث خالد بن عُرْفُطة[1]

٢٢٤٩٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، حدثنا حمادُ بن سَلَمة، عن علي بن زيد، عن أبي عُثمانَ

عن خالدِ بنِ عُرْفُطة، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا خالدُ، إنَّها ستكونُ بَعْدي أَحداثٌ وفِتَنٌ واختِلافٌ، فإنِ استَطَعتَ أَنْ تَكونَ عبدَ اللهِ المقتولَ لا القاتِلَ، فافْعَلْ»[2].

٢٢٥٠٠- حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن جامع بن شَدَّاد، قال:

---

(١) هو خالد بن عرفطة -بضم المهملة والفاء، بينهما راء ساكنة- ابن أبرهة بن سنان الليثي، ويقال: العذري، وهو الصحيح. استخلفه سعد بن أبي وقاص على الكوفة، ونزلها، وهو معدود في أهلها. وعاش خالد إلى سنة ستين، وقيل: مات سنة إحدى وستين. انظر «أسد الغابة» ٢/١٠٢-١٠٣، و«الإصابة» ٢/٢٤٥.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان. أبو عثمان: عبد الرحمٰن بن مُلٍّ النهدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٣٦-٣٧، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٣٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٩٦)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٢٨١ و٤/٥١٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث خباب بن الأرت السالف برقم (٢١٠٦٤).

وفي باب الأمر باعتزال الفتن وعدم رفع السلاح فيها انظر ما أوردناه عند حديث محمد بن مسلمة السالف برقم (١٧٩٧٩).

سمعتُ عبدَ الله بن يسارٍ، قال: كنتُ جالساً مع سليمانَ بن صُرَد وخالد بن عُرْفُطة، قال: فذكروا رجلاً مات مِن بَطنِه، قال: فكأنما[1] اشتَهَيا أن يُصَلِّيا عليه، قال: فقال أحدُهما للآخر: ألم يقل النبيُّ ﷺ: «مَن قتَلَه بَطْنُه، فإنه لن يُعَذَّبَ في قَبْرِه»؟ قال الآخرُ: بلى[2].

* ٢٢٥٠١- حدثنا عبدُ الله بن محمد، حدثنا محمد بن بِشرٍ، حدثنا زكريا بن أبي زائدة، حدثنا خالدُ بن سَلَمةَ، حدثنا مُسلمٌ -[قال عبد الله]: وسمعتُ أنا من عبد الله بن أبي شيبة: مولى خالد بن عُرفُطةَ-

أن خالد بن عُرفُطةَ قال للمُختارِ: هٰذا رجلٌ كذابٌ، ولقد سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن كَذَب عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من جهنَّمَ»[3].

---

(١) في (ظ٥): فكأنهما.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن يسار -وهو الجهني- فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة، وخالد بن عرفطة روى له الترمذي والنسائي هٰذا الحديث فقط. وانظر ما سلف برقم (١٨٣١٠).

(٣) متن هٰذا الحديث متواتر، وإسناده ضعيف لجهالة مسلم مولى خالد بن عرفطة. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، ومحمد بن بشر: هو ابن الفرافصة العبدي.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٠-٧٦١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٦٠-٢٦١، والبزار (٢١٣-كشف)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٤٧)، وأبو يعلى (٦٨٦٨)، والحاكم ٣/ ٢٨٠، والطبراني في «الكبير»=

حديث طارق بن سويد

٢٢٥٠٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، أخبرنا سِمَاك بن حَرْب[1]، عن علقمة بن وائل

عن طارق بن سُويدٍ الحَضرَمي، قال: قلت: يا رسول الله، إن بأَرضِنا أَعناباً نَعصِرُها، أَفَنَشْرَبُ منها؟ قال: «لا» فراجعتُه، فقال: «لا» ثم راجعتُه، فقال: «لا» فقلت: إنَّا نَسْتَشْفي بها للمريض، قال: «إنه ليس بشِفاءٍ، ولٰكنَّه داءٌ»[2]. ٢٩٣/٥

= (٤١٠٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٨٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٠٣ من طرق عن محمد بن بشر، به. وسقط من مطبوعة الحاكم خالد بن عرفطة.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٤٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) تحرف الإسناد في (م) إلى: حماد بن سماك بن حرب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قد اختلف فيه على سماك بن حرب، كما سلف بيانه عند مكرره برقم (١٨٧٨٧).

حديث عبد الله بن هشام

٢٢٥٠٣- حدثنا حَسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا زُهْرةُ -يعني: ابن مَعبَدِ بن عبدِ الله بن هشامٍ- أبو عَقيل، عن جَدِّه

قال: كنت مع رسولِ الله ﷺ وهو آخذٌ بيدِ عمرَ بن الخَطَّاب، فقال عمر: واللهِ يا رسولَ الله، لأنت أحبُّ إليَّ من كلِّ شيءٍ إلا نَفْسي، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا -والذي نَفْسي بيَدِه- حتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إليكَ من نَفْسِكَ» فقال عمر: فأنت الآنَ واللهِ أحبُّ إليَّ من نَفْسي. فقال رسولُ الله ﷺ: «الآنَ يا عمرُ»[1].

٢٢٥٠٤- حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا زُهْرةُ أبو عَقِيل القرشي:

أَنَّ جدَّه عبدَ الله بن هشامٍ احتَلَم في زمانِ رسول الله ﷺ ونَكَحَ النِّساءَ[2].

---

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وانظر ما سلف برقم (١٨٠٤٧).

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة. وانظر الكلام عليه في ترجمتنا لعبد الله بن هشام السالفه ٢٩/ ٥٨٢.

حديث عبد الله بن سعد

٢٢٥٠٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا معاويةُ بن صالح، عن العلاءِ بن الحارث، عن حَرامِ بن مُعاويةَ

عن عمِّه عبدِ الله بن سعد، قال: سألت النبيَّ ﷺ عن مُواكَلَةِ الحائضِ، فقال: «واكِلْها»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٠٠٨).

[حديث رجل]

٢٢٥٠٦- حدثنا حُسينُ بن محمدٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّةَ قال: سمعت أبا البَخْتَرِيِّ الطائيَّ، قال:

أخبرني من سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لن يَهلِكَ النَّاسُ حتَّى يُعْذِروا مِن أَنْفُسِهم»[١].

٢٢٥٠٧- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا ابنُ المُبَارك، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن يزيد بن جابرٍ[٢]، قال: حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ

عمَّن سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «ألَا إنَّ العارِيَّةَ مُؤَدَّاةٌ، والمِنْحةَ مَردودةٌ، والدَّينَ مَقضِيٌّ، والزَّعِيمَ غارِمٌ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وإبهامه لا يضر. أبو البختري الطائي: هو سعيد بن فيروز. وقد سلف الحديث برقم (١٨٢٨٩) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): عبد الرحمٰن بن يزيد، عن جابر، وهو خطأ.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سعيد بن أبي سعيد اختلف في تعيينه، فذهب ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ورقة ٣٤٢ إلى أنه سعيد ابن أبي سعيد المقبري، وَوَهَّمَ الخطيب البغدادي في أنه آخرُ غير المقبري، وتبعه المزي في «تهذيب الكمال» ١٠/ ٤٧١. وذٰلك بناء على أنه قد وقع تقييده بذٰلك في بعض روايات الحديث، وهو وهم من بعض الرواة الذين قد تُكُلِّم فيهم، وذهب الخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» ٢/ ١٠٤٥-١٠٤٦ إلى أنه سعيد بن أبي سعيد الساحلي البيروتي، وهو غير المقبري، كذا جاء تقييده في بعض الروايات التي يُعتَدُّ برواتها، وقال ابن عبد الهادي الحنبلي كما في=

. . . . . .

= تعليقه بخط يده على نسخة من «تحفة الأشراف» ١/ ٢٢٥ أشار إليها محققه، ونقلها الزيلعي في «نصب الراية» ٤/ ٤٠٤ ما مَفادُه: أن سعيد بن أبي سعيد هٰذا ليس هو المقبُري أحد الثقات، وإنما هو الساحلي، ولا يحتج به، وأن ذِكْرَ ابن عساكر والمزي لحديثه في ترجمة سعيد المقبري خطأ، ونقل ابن حجر في «تهذيب التهذيب» عن الحافظ سعد الدين الحارثي أنه قال: لم يُصِب ابن عساكر في توهيم الخطيب. ووافقه على ذٰلك، وهو الذي نرتضيه، وبناءً عليه فسعيد بن أبي سعيد هٰذا تفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، فهو مجهول لا يعرف، والله أعلم.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٧٠ من طريق الوليد بن مزيد، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، حدثني سعيد بن أبي سعيد شيخ بالساحل، قال: حدثني رجل من أهل المدينة، قال: إني لتحت ناقة رسول الله ﷺ... ثم أحال على حديث قبله مطوَّل.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٩)، والطبراني في «الشاميين» (٦٢١)، وابن عساكر ٧/ ورقة ٣٤٢-٣٤٣ من طريق محمد بن شعيب، والدارقطني ٤/ ٧٠، والبيهقي ٦/ ٢٦٤-٢٦٥ من طريق عمر بن عبد الواحد، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أنس، عن النبي ﷺ مطوَّلًا، واقتصر ابن ماجه على قوله: «العارية مؤداة، والمنحة مردودة»، ولم يسق البيهقي لفظه.

وأخطأ البوصيري، فصحح هٰذا الإسناد في «مصباح الزجاجة» الورقة ١٥٢، وتابعه على تصحيحه الدكتور بشار عواد في تعليقه على ابن ماجه (٢٣٩٩).

وفي الباب عن أبي أمامة، سلف في مسنده برقم (٢٢٢٩٤)، وإسناده حسن.

حديث أبي أمية

٢٢٥٠٨- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمادٌ، أخبرنا إسحاقُ -يعني ابنَ أبي طَلْحَةَ- عن أبي المُنذر مولى أبي ذَرٍّ

عن أبي أُمَيَّةَ المَخزومي أن رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بلِصٍّ فاعترَف اعترافاً[1]، ولم يُوجَدْ معه متاعٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «ما إخالُكَ سَرَقْتَ!» قال: بَلَى؛ مَرَّتَين أو ثلاثاً، قال: فقال رسول الله ﷺ: «اقْطَعوهُ، ثُمَّ جِيئُوا به» قال: فقَطَعوه، ثم جاؤُوا به، فقال له رسول الله ﷺ: «قُلْ: أستَغْفِرُ اللهَ وأَتوبُ إليه». قال: أستَغْفِرُ اللهَ وأَتوبُ إليه. فقال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ تُبْ عليه»[2].

---

(١) لفظة: «اعترافاً» سقطت من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي المنذر مولى أبي ذر.

وأخرجه الدارمي (٢٣٠٣)، وأبو داود (٤٣٨٠)، وابن ماجه (٢٥٩٧)، والنسائي ٨/ ٦٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٣١)، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٨-١٦٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٥)، والمزي في ترجمة أبي أمية من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٥٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي ١/ ١٣-١٤ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، والبيهقي ٨/ ٢٧٦ من طريق عبد الله بن رجاء الغداني، كلاهما عن همام بن يحيى، عن إسحاق بن أبي طلحة، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الطحاوي ٣/ ١٦٨، والبيهقي ٨/ ٢٧٥-٢٧٦. وإسناده صحيح.

حديث رجل

٢٢٥٠٩- حدثنا معاويةُ بن عَمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن زائدةَ، عن عاصمِ بن كُلَيب، عن أبيه

أن رجلاً من الأَنصار أخبره، قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ في جِنازةٍ فلمّا رَجَعْنا لَقِيَنا داعي امرأةٍ مِن قُريش، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فلانةَ تَدعُوك ومَن معكَ إلى طعامٍ. فانصرفَ[1]، فانصَرَفنا معه، فجَلَسنا مجالِسَ الغِلْمان مِن آبائهم بين أَيديهم، ثم جِيءَ بالطعامِ، فوَضَع رسولُ الله ﷺ يدَه، ووَضَعَ القومُ أَيدَيهم، ففَطِنَ له القومُ، وهو يَلُوكُ لُقْمَتَه، لا يُجيزُها، فرَفعوا أَيدَيهم وغَفَلُوا عنا، ثم ذكروا فأَخذوا بأيدينا، فجعلَ الرجلُ يضربُ اللقمةَ بيدِه حتَّى تَسقُطَ، ثم أَمسكوا بأيدينا يَنظُرون ما يَصنَعُ رسولُ الله ﷺ، فَلَفَظَها، فأَلقاها، فقال: «أَجِدُ لحمَ[2] شاةٍ أُخِذَت بغيرِ إِذْنِ أَهْلِها». فقامت المرأةُ، فقالت: يا رسولَ الله، إنه كان في نَفْسي أَن أَجمَعَك ومَن مَعَكَ على طعامٍ، فأَرسلتُ إلى البَقيعِ، فلم أَجِدْ شاةً تُباع، وكان عامرُ بنُ أبي وَقَّاصٍ ابتاعَ شاةً أمسِ من البَقيعِ، فأرسلتُ إليه: أن ابتُغِيَ لي شاةٌ في البقيع فلم تُوجَد، فذُكِرَ لي أنك اشتريتَ شاةً، فأرسِلْ بها إليَّ، فلم

٢٩٤/٥

---

(١) قوله: «فانصرف» لم يرد في (ظ٥).

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: «أخدلج».

يَجِدْه الرسولُ، ووجد أَهلَه، فدفعوها إلى رسولي. فقال رسولُ الله ﷺ: «أَطْعِمُوها الأُسارَى»[1].

---

(١) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح، غير كليب -وهو ابن شهاب الجرمي- والد عاصم، فقد روى له البخاري في «رفع اليدين» وأصحاب السنن، وهو وابنه صدوقان لا بأس بهما. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو داود (٣٣٣٢)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٠٥) و(٣٠٠٦)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ٢٠٨، والدارقطني ٤/ ٢٨٥-٢٨٦ و٢٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٣١٠ من طرق عن عاصم بن كليب، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو داود والدارقطني في الأول، والبيهقي في «السنن» قصة جلوسه ﷺ على حفيرة القبر، وستأتي هٰذه الزيادة برقم (٢٣٤٦٥).

وأخرجه محمد بن الحسن في «كتاب الآثار» كما في «نصب الراية» ٤/ ١٦٨ عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، به.

وأخرجه أبو يوسف القاضي في «كتاب الآثار» (٥٨٣)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» كما في «نصب الراية» ٤/ ١٦٩ عن أبي حنيفة، عن عاصم بن كليب، عن أبي بردة، عن أبيه أبي موسى الأشعري. بنحوه.

ويشهد له حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٧٨٥)، لكن ليس فيه الأمر بإطعام الشاة للأسارى.

حديث أبي السوار عن خاله

٢٢٥١٠- حدثنا عارمٌ، حدثنا معتمرُ بنُ سُلَيمان، عن أَبيه، حدثنا السُّمَيط، عن أبي السَّوَّار

حدثه أبو السَّوَّار عن خالِه قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وأناسٌ يتبعونه فاتَّبَعْتُه معهم، قال: ففَجِئَني القومُ يَسْعَوْنَ، قال: وأَبقى القومُ، فأَتى عليَّ[1] رسولُ الله ﷺ، فضَرَبني ضَرْبةً، إما بعَسِيبٍ أو قَضيبٍ أو سِواكٍ، أو شيءٍ كان معه، قال: فواللهِ ما أَوجَعَني، قال: فبتُّ بلَيلةٍ، قال: وقلتُ: ما ضَرَبني رسولُ الله ﷺ إلا لِشيءٍ عَلِمَه اللهُ فِيَّ. قال: وَحَدَّثَتْني نفسي أَن آتيَ رسولَ الله ﷺ إذا أصبحتُ، قال: فنَزَلَ جبريلُ عليه السلام على النبيِّ ﷺ فقال: «إِنَّكَ راعٍ، فلا تَكْسِرْ[2] قُرُونَ رعِيَّتِك» قال: فلمَّا صلَّينا الغَداةَ -أو قال أَصبَحْنا- قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ إِنَّ أُناساً يَتْبَعوني، وإِنِّي لا يُعْجِبُني أَنْ يَتْبَعوني. اللهمَّ فمن ضَرَبتُ أَو سَبَبْتُ، فاجعَلْها له كَفَّارةً وأَجراً» أو قال: «مَغْفِرَةً ورَحْمَةً» أو كما قال[3].

---

(١) لفظة «علي» ليست في (ظ٥).

(٢) في (م): «لا تكسرن».

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير السميط -وهو ابن عمير، ويقال ابن سُمير السدوسي البصري- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. أبو السوار: هو العدوي البصري، قيل: اسمه=

حديث أبي شهم

٢٢٥١١- حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا هُرَيم بن سفيان، عن بَيانٍ، عن قيسٍ

عن أبي شَهْمٍ، قال: مَرَّت بي جاريةٌ بالمدينةِ، فأخذتُ بكَشْحِها، قال: وأصبحَ الرسولُ يبايعُ الناسَ -يعني النبيَّ ﷺ- قال: فأَتيتُه، فلم يُبايِعْني، فقال: «صاحِبُ الجُبَيْذةِ!»[1] قال:

= حسان بن حريث، وقيل بالعكس، وقيل: حريف، وقيل: منقذ، وقيل: حجير ابن الربيع. عارم: هو لقب محمد بن الفضل، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٧٦) من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٦٢ من طريق محمد بن عبد الأعلى، كلاهما عن معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وفي باب كراهية النبي ﷺ أن يتبعه أحد، عن عبد الله بن عمرو سلف برقم(٦٥٤٩).

وعن جابر عند ابن ماجه (٢٤٦)، والطحاوي في «المشكل» (٢٠٧٤) و(٢٠٧٥)، والحاكم ٢/ ٤١١ و٤/ ٢٨١.

ويشهد لقوله في آخره: «اللهم فمن ضربت أو سببت... إلخ» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣١١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: يسعون: أي: يجرون، وكأن المراد: حتى يمشوا قدامه ﷺ، وقد جاء أنه كان يسوقهم.

وأبقى القومُ: أي: نظروه ورصدوه.

(١) في (م) و(ق): «صاحب الجبيذة الآن».

قلت: واللهِ لا أعودُ. قال: «فَبايَعَني»[1].

٢٢٥١٢- حدثنا سُرَيج، حدثنا يزيد بن عطاءٍ، عن بيان بن بِشْر، عن قيس بن أبي حازمٍ

عن أبي شَهْم، قال: كان[2] رجلاً بَطَّالاً، قال: فمَرَّت بي جاريةٌ في بعضِ طُرُقِ المدينةِ، إذْ هَوَيتُ إلى كَشْحِها، فلما كان الغدُ، قال: فأَتَى الناسُ رسولَ الله ﷺ يبايِعُونَه، فأتيتُه فبَسَطْتُ يدي لأُبايِعَه، فقبَضَ يدَه، وقال: «أَجِنَّكَ صاحِبُ[3] الجُبَيذةِ -يعني: أما إنك صاحِبُ الجُبَيْذةِ- أَمسِ» قال: قلت: يا رسولَ

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فقد روى له النسائي. بيان: هو ابن بشر الأحمسي، وقيس: هو ابن أبي حازم الأحمسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٣٣)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٧٧ والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٠٦ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٢) في (م): كنت.

(٣) في (م) و(ق): «أحبك»، وفي (ك) و«جامع المسانيد»: «أجدك»، وكلاهما تصحيف، وصوابه: «أَجِنَّك» كما أثبتناه من (ظ٥)، أي: من أجل أنك، كما جاء شرحه في الحديث. وأما كلمة «صاحبُ» فقد جاءت في (م) والنسخ «صاحبُك» وضبب على الكاف في (ظ٥) إشارة إلى خطئها.

الله، بايِعْني، فواللهِ لا أَعودُ أبداً. قال: «فنعم إذاً»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن عطاء -وهو اليشكري- وإن كان لين الحفظ فقد توبع. سريج: هو ابن النعمان. وقال الحافظ في «الإصابة» ٧/ ٢٠٩: إسناده قوي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٦)، وأبو يعلى (١٥٤٣)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٣٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٠٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٦٨ من طرق عن يزيد بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث مخارق[1]

٢٢٥١٣- حدثنا حسنٌ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا سِماكُ بن حرب، عن قابوس بن مخارق

عن أبيه، أن رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ فقال: أرأيتَ إن جاء رجلٌ يريدُ أن يَسرِقَني أو يأخذَ مني مالي[2]، ما تأمُرُني به؟ قال: «تُعَظِّمُ عليه باللهِ» قال: فإن فعلتُ فلم يَنْتَهِ؟ قال: «تَسْتَعدي السُّلطانَ» قال: فإن لم يكن بقُربي منهم أحدٌ؟ قال: «تُجاهِدُه أَو تُقاتِلُه حتَّى تُكْتَبَ في شُهَداءِ الآخِرَةِ، أَوْ تَمْنَعَ مالَكَ»[3].

---

(١) مخارق، وقيل: أبو المخارق، هو ابن سليم، وقيل: ابن عبد الله الشيباني، يعد في الكوفيين.

(٢) لفظة: «مالي» سقطت من (م).

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد حسن إن كان متصلاً، ففي صحبة مخارق خلاف، وقابوس وسماك صدوقان. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده»، وإبراهيم الحربي في «كتاب غريب الحديث» كما في «نصب الراية» ٤/٣٤٩، والنسائي ٧/١١٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١٣٣، والطبراني ٢٠/(٧٤٦-٧٤٩)، والبيهقي ٨/٣٣٦، والمزي في ترجمة قابوس بن المخارق من «تهذيبه» ٢٣/٣٣١-٣٣٢ من طرق عن سماك بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إبراهيم الحربي من طريق سفيان الثوري، عن سماك، عن قابوس، لم يقل فيه: عن أبيه، وأشير إلى رواية سفيان هٰذه ضمن حديث أبي الأحوص عن سماك عند النسائي ٧/١١٣. قال الدارقطني في «العلل» كما في=

٢٢٥١٤- حدثنا حسينُ بن محمدٍ، حدثنا سُليمان بن قَرْمٍ، عن سِماكٍ، عن قَابُوس بنِ المُخارق

عن أبيه، قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ، فقال: أرأيتَ إن أتاني رجلٌ يأخذ مالي؟ قال: «تُذَكِّرُه باللهِ» قال: أرايتَ إنْ ذكرتُه بالله فأبى؟[1] قال: «فإن فعلتَ فَلَمْ يَنْتَهِ، قال: تَسْتَعِينُ عليه بالسُّلْطانِ» قال: أرايت إن كان السلطان منِّي نائياً؟ قال: «تَستَعينُ عليه بالمُسلِمِينَ» قال: أرأيتَ إن لم يَحْضُرني أَحدٌ من المُسلمينَ وعَجِلَ عليَّ قال: «فقاتِلْ حتّى تُحْرِزَ مالَكَ، أَو تُقْتَلَ فَتَكُونَ في شُهداءِ الآخِرَةِ»[2]. ٥/٢٩٥

= «نصب الراية»: والمسند أصح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١٤٠)، وسلف برقم (٨٤٧٥).

وعن قهيد بن مطرف سلف برقم (١٥٤٨٦).

وفي باب من قتل دون ماله فهو شهيد، عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٢٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) لفظة «فأبى» سقطت من (م).

(٢) حديث حسن إن كان متصلاً، وسليمان بن قرم -وإن كان ضعيفاً- قد توبع كما في الرواية السالفة.

حديث أبي عقبة[1]

٢٢٥١٥- حدثنا حسينُ بن محمدٍ، حدثنا جريرٌ -يعني ابنَ حازم- عن محمد بن إسحاق، عن داودَ بن حصين، عن عبد الرحمٰن بن أبي عقبة

عن أبي عقبة -وكان مولى من أهل فارس- قال: شهدتُ مع نبيّ الله ﷺ يومَ أحد، فضربتُ رجلاً من المشركين، فقلت: خُذها مني وأنا الغلامُ الفارسي، فبَلَغَتِ النبيَّ ﷺ فقال: «هَلّا قُلْتَ: خُذْها مِنّي وأنا الغُلامُ الأنْصارِيُّ»[2].

---

(١) قال السندي: أبو عقبة: هو رُشيد بالتصغير، فارسي، مولى بني معاوية من الأنصار.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن أبي عقبة لم يرو عنه غير اثنين ولم يوثقه غير ابن حبان فهو في عداد المجهولين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٥، وأبو داود (٥١٢٣)، وابن ماجه (٢٧٨٤)، والدولابي في «الكنى» ١/٤٥ من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٩١٠) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني داود بن الحصين، عن عبد الرحمٰن بن عقبة، عن أبيه عقبة مولى جبر بن عتيك الأنصاري. فسماه عقبة.

وقد سلف بنحو هٰذه القصة من حديث سهل بن الحنظلية ضمن حديث مطول برقم (١٧٦٢٢) وإسناده محتمل للتحسين.

حديث رجل لم يُسمَّ

٢٢٥١٦- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق، حدثنا ابنُ مُبارك، عن يونسَ، عن الزُّهْري، حدثني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعودٍ

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، حدَّثه أنه سمع النبيَّ ﷺ قال: «إذا كانَ أَحدُكم في الصَّلاةِ، فلا يَرفَعْ بَصَرَه إلى السَّماءِ أَنْ يُلتَمَعَ بصرُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح. ابن مبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأَيْلي، والزهري: هو محمد بن مسلم.

وقد سلف برقم (١٥٦٥٢) عن علي بن إسحاق، عن ابن المبارك.

حديث أبي قتادة الأنصاري[1]

٢٢٥١٧- حدثنا هُشَيم بن بَشِير، أخبرنا منصورٌ -يعني ابن زاذانَ- عن قَتَادة، عن عبد الله بن مَعبَد الزِّمَّاني

عن أبي قَتَادة: أن رسول الله ﷺ سُئِلَ عن صوم يوم عَرَفَةَ، فقال: «كَفَّارةُ سَنَتَينِ» وسُئِلَ عن صوم يوم عاشُوراء، فقال: «كَفَّارةُ سَنةٍ»[2].

---

(١) انظر ترجمته في الجزء ٣٢ ص١٦٠.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن معبد الزِّماني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨٢٦) و(٧٨٣١) و(٧٨٦٥) عن معمر، والبيهقي ٤/٢٨٦ من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، كلاهما عن قتادة، بهٰذا الإسناد. وهو عند عبد الرزاق في الموضع الأخير وعند البيهقي مطوَّل جداً بنحو رواية غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الآتية برقم (٢٢٥٣٧).

وسيأتي برقم (٢٢٥٤١) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، به، وفيه إشارة إلى أن حديثه طويل.

وسيأتي مختصراً كرواية المصنف هنا برقم (٢٢٥٣٠) من غير هٰذا الطريق.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٤٧٨) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن مولىً لأبي قتادة، عنه.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٠٥٣-كشف الأستار)، لٰكن في إسناده عمر بن صهبان، وهو ضعيف جداً.

وفي باب فضل صوم يوم عرفة عن عائشة، وسيأتي برقم (٢٤٩٧٠).

وعن سهل بن سعد عند ابن أبي شيبة ٣/٩٧، وعنه أبو يعلى (٧٥٤٨). =

٢٢٥١٨- حدثنا هشيم، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عمر[١] بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد جليسٍ كان لأبي قتادة، قال:

حدثنا أبو قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَقَامَ البَيِّنَةَ على قَتيلٍ، فله سَلَبُه»[٢].

٢٢٥١٩- حدثنا بشرُ بن المُفَضَّل أبو إسماعيل، حدثنا[٣] عبد الرحمٰن -يعني ابن إسحاق- عن زيدِ[٤] بن أبي عتّاب، عن عَمرو بن سُليم[٥]

عن أبي قتادة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يصلي يحملُ أُمامةَ -أو أميمة- ابنة أبي العاص، وهي بنتُ زينبَ، يحملُها إذا

= وعن أبي سعيد الخدري عند عبد بن حميد (٩٦٧)، وعنه عن قتادة بن النعمان عند ابن ماجه (١٧٣١)، وإسنادهما واحد، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وهو متروك.

وفي الحث على صيام يوم عاشوراء انظر حديث جابر السالف برقم (١٤٦٦٣)، وحديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٦٦٩)، وانظر بقية الشواهد عندهما.

قوله: «كفارة سنتين» يعني السنة الماضية والسنة القابلة كما في روايات أخرى للحديث. وقال السندي: هٰذا لمن لم يكن بعرفة كما تقتضيه الأحاديث. وانظر تعليقنا على حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٣١).

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو محمد جليس أبي قتادة هو نافع بن عباس الأقرع كما جاء مصرحاً به فيما سيأتي برقم (٢٢٦٠٧). وحديثنا قطعة منه، انظر تخريجه هناك.

(٣) قوله: «حدثنا» سقط من (م).

(٤) تحرف في (م) إلى: يزيد.

(٥) تحرف في (م) إلى: عمرو بن أبي سليم.

قامَ، ويضعُها إذا ركعَ، حتَّى فَرَغَ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن إسحاق -وهو ابن عبد الله المدني- روى له أصحاب السنن، وحديثه في «صحيح مسلم» متابعة، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير زيد بن أبي عتاب، فقد روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. عمرو بن سُليم: هو ابن خَلْدة الزُّرَقي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٢٣) من طريق بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٧٧) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني.

وأخرجه مسلم (٥٤٣) (٤٣)، وأبو داود (٩١٩)، وأبو عوانة (١٧٤٠) من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٧٨)، وفي «الصغير» (٤٣٦) من طريق سعيد بن عمرو بن سليم الزُّرَقي، كلاهما عن عمرو ابن سُليم، به. ووقع في رواية بكير: رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامة بنت أبي العاص على عنقه... إلخ. وجاء في رواية سفيان بن عيينة الآتية برقم (٢٢٥٣٢): رأيت رسول الله ﷺ يؤم الناس... إلخ.

وسيأتي من طريق عامر بن عبد الله بن الزبير بالأرقام (٢٢٥٢٤) و(٢٢٥٣٢) و(٢٢٥٧٩) و(٢٢٥٨٩) و(٢٢٦٤٥) و(٢٢٦٥١)، ومن طريق سعيد ابن أبي سعيد المقبري برقمي (٢٢٥٨٤) و(٢٢٦٤٥) كلاهما عن عمرو بن سليم.

أمامة بنت أبي العاص: هي بنت زينب بنت رسول الله ﷺ، وقد عاشت إلى دولة معاوية بن أبي سفيان، وتزوجها علي بن أبي طالب، ثم المغيرة بن الحارث بن نوفل.

وأبو العاص اسمه: لقيط، وقيل: مقسم، وقيل: القاسم، وقيل: مهشم، وقيل: هشيم، وقيل: ياسر، وهو مشهور بكنيته، أسلم قبل الفتح وهاجر، وردعليه النبي ﷺ ابنته زينب بنكاحها الأول، وماتت معه، وأثنى عليه في مصاهرته، وكانت وفاته في خلافة أبي بكر الصديق. =

٢٢٥٢٠- حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، حدثنا هشام الدَّستُوائي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يؤمُّنا يقرأُ بنا في الرَّكعتين الأُولَيين من صلاةِ الظُّهر، ويُسمعُنا الآيةَ أحياناً، ويُطوِّلُ في الأُولى، ويُقصِّرُ في الثانيةِ، وكان يفعلُ ذٰلك في صلاةِ الصبح،

= قال القرطبي: -كما في «الفتح» ١/ ٥٩٢- اختلف العلماء في تأويل هٰذا الحديث، والذي أحوجهم إلى ذٰلك أنه عملٌ كثير، فروى ابن القاسم عن مالك أنه كان في النافلة، وهو تأويل بعيد، فإن ظاهر الأحاديث أنه كان في فريضة.

وقال ابن عبد البر: لعله نسخ بتحريم العمل في الصلاة، وتعقبه الحافظ ابن حجر بأن النسخ لا يثبت بالاحتمال، وبأن هٰذه القصة كانت بعد قوله ﷺ: «إن في الصلاة لشغلاً» لأن ذٰلك كان قبل الهجرة، وهٰذه القصة كانت بعد الهجرة قطعاً بمدة مديدة.

وذكر عياض عن بعضهم أن ذٰلك كان من خصائصه ﷺ، لكونه كان معصوماً من أن تبول وهو حاملها، ورده الحافظ بأن الأصل عدم الاختصاص، وبأنه لا يلزم من ثبوتها الاختصاص في أمر ثبوته في غيره بغير دليل، ولا مدخل للقياس في مثل ذٰلك، وحمل أكثر أهل العلم هٰذا الحديث على أنه عمل غير متوال لوجود الطمأنينة في أركان صلاته.

وقال النووي في «شرح مسلم» ٥/ ٣٢: ادعى بعض المالكية أن هٰذا الحديث منسوخ، وبعضهم أنه من الخصائص، وبعضهم أنه كان لضرورة، وكل ذٰلك دعاوى باطلة مردودة لا دليل عليها، وليس في الحديث ما يخالف قواعد الشرع، لأن الآدمي طاهر، وما في جوفه معفو عنه، وثياب الأطفال وأجسادهم محمولة على الطهارة حتى تتبين النجاسة، والأعمال في الصلاة لا تبطلها إذا قلَّتْ أو تفرَّقت، ودلائل الشرع متظاهرة على ذٰلك، وإنما فعل النبي ﷺ ذٰلك لبيان الجواز.

يطوِّلُ في الأولى، ويُقصِّرُ في الثانيةِ، وكان يقرأُ بنا في الركعتين الأُولَيين من صلاةِ العصرِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيّة، وهشام الدَّستُوائي: هو ابن أبي عبد الله، ويحيى ابن أبي كثير: هو الطَّائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٦ و٢/ ٤٠٣، ومن طريقه ابن حبان (١٨٥٧) عن إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن حبان مختصرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧٦٢) و(٧٧٩)، وأبو داود (٧٩٨)، وابن ماجه (٨٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (١٠٤٨)، وابن خزيمة (١٥٨٨)، وأبو عوانة (١٧٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٣) و(٤٦٢٤)، والبيهقي ٢/ ٦٥ من طرق عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً عبد الرزاق (٢٦٧٥)، وعبد بن حميد (١٩٨)، وأبو داود (٨٠٠)، وابن خزيمة (١٥٨٠)، وابن حبان (١٨٥٥)، والبيهقي ٢/ ٦٦ من طريق معمر، والبخاري (٧٥٩)، وأبو عوانة (١٧٥٥)، والبيهقي ٢/ ٥٩ من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن، والنسائي ٢/ ١٦٤ من طريق أبي إسماعيل القناد، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف الحديث برقم (١٩٤١٨).

وسيتكرر برقم (٢٢٥٧٠).

وسيأتي من طرق عن يحيى بن أبي كثير بالأرقام (٢٢٥٣٩) و(٢٢٥٦٣) و(٢٢٥٩٥) و(٢٢٥٩٦) و(٢٢٥٩٧) و(٢٢٦١٧) و(٢٢٦٢٧) و(٢٢٦٢٨) و(٢٢٦٤٨) و(٢٢٦٥٤) و(٢٢٦٥٨).

وفي باب إسماع الإمام القراءة لمن خلفه في السرية عن البراء بن عازب عند النسائي ٢/ ١٦٣.

وعن أبي هريرة عند أبي داود (٧٩٧)، والنسائي ٢/ ١٦٣. =

٢٢٥٢١- حدثنا عبدُ الأعلى، عن معمرٍ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبي قتادة، أن نبيَّ الله ﷺ نهى أن يُخلَطَ شيءٌ منه بشيءٍ، ولٰكن لِيُنْتَبَذْ كلُّ واحدٍ منهما على حِدَةٍ[1].

= وفي باب تطويل الركعة الأولى عند أبي سعيد الخدري عند النسائي ٢/ ١٦٤، وأبي عوانة (١٧٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٩٦٥)، ومن طريقه أبو عوانة (٨٠١٦) و(٨٠١٧) عن معمر، بهٰذا الإسناد. وقرن أبو عوانة في الموضع الأول بعبد الله بن أبي قتادة أبا سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف. وستأتي رواية الحديث مقروناً بينهما من طريقين عن يحيى بن أبي كثير برقمي (٢٢٦١٨) و(٢٢٦٢٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٥٣٧ و١٤/ ١٨٩، ومسلم (١٩٨٨) (٢٤)، وابن ماجه (٣٣٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٩ و٢٩٢-٢٩٣، وفي «الكبرى» (٥٠٦٠) و(٥٠٧٧)، وأبو عوانة (٨٠١٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (١٢٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٠٨ من طريق عائذ بن نصيب، عن عبد الله بن أبي قتادة، به.

وأخرجه مالك ٢/ ٨٤٤، ومن طريقه النسائي في «الكبرى» من رواية أبي علي الأسيوطي كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٦١ عن الثقة عنده، والنسائي في «الكبرى»، وابن عبد البر ٢٤/ ٢٠٦ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن بكير بن الأشج، عن عبد الرحمٰن بن الحباب -وقال عمرو: عبد الرحمٰن بن الحارث- عن أبي قتادة. وقال المزي في «التحفة» ٩/ ٢٦١: إن المحفوظ هو ابن الحباب.

وأخرجه ابن عبد البر ٢٤/ ٢٠٥ من طريق مالك، عن ابن لهيعة، عن بكير، بهٰذا الإسناد. وابن لهيعة سيىء الحفظ. =

٢٢٥٢٢- حدثنا عبدُ الوهَّاب الثقفيُّ، عن أيوبَ، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن أبي قتادة

عن أبيه: أن النبيَّ الله ﷺ نهى أن يتنفسَ في الإناءِ، أو يمسَّ ذَكَرَه بيمينِه، أو يَسْتَطِيبَ بيَمينِه[1].

= وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢٦١٨) و(٢٢٦٢٩) و(٢٢٦٤٦).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٠).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «نهى أن يخلط شيء منه بشيء» يعني خليط البسر والتمر وخليط الزبيب والتمر وخليط الزهو والرطب كما سيأتي مصرحاً به في «المسند».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

عبد الوهاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد بن الصَّلْت، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّخْتِياني

وأخرجه مسلم (٢٦٧) (٦٥)، وص١٦٠٢ (١٢١)، والنسائي ١/ ٤٣-٤٤، وأبو عوانة (٥٩١) و(٨٢٠٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً عبد الرزاق (١٩٥٨٤)، والحميدي (٤٢٨)، ومسلم (٢٦٧) (٦٣)، والترمذي (١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥، وفي «الكبرى» (٦٨٨٢)، وابن خزيمة (٦٨)، وأبو عوانة (٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٥٦)، والذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ٢٢٢ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٣١) عن مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، عن أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، به. وفيه: «. . . وإذا شرب فلا يشرب نفساً واحداً» وهٰذا اللفظ مغاير لرواية الجمهور عن يحيى بن أبي كثير، فالمعنى هنا أن يفصل القدح عن فمه أكثر من مرة، وهٰذا موافق لحديث أنس السالف برقم (١٢١٣٣).=

٢٢٥٢٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي، حدثنا مالكٌ -يعني ابن أنس- عن عامرِ بن عبد الله -يعني ابن الزبير- عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قتادة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم المَسْجِدَ، فليَرْكَعْ ركعتينِ قبلَ أَنْ يَجْلِسَ»(١).

= ورواه عن أبان العطار بلفظ آخر عبيدُ الله بن موسى عند الحاكم كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٢٤ فقال: «إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد»، وهٰذا إن سلم من التحريف، ففيه الأمر بالشرب دفعة واحدة دون فصل، وسواء كان أبان رواه بهٰذا اللفظ أو ذاك، فقد وهم فيه، لمخالفته رواية الجمهور عن يحيى.

وسيأتي من طرق عن يحيى بن أبي كثير بالأرقام (٢٢٥٣٤) و(٢٢٥٦٥) و(٢٢٦٣٤) و(٢٢٦٣٨) و(٢٢٦٤٧) و(٢٢٦٥٥).

وانظر (١٩٤١٩).

وفي باب النهي عن أن يمس ذكره بيمينه إذا أتى الخلاء عن جابر عند ابن حبان (١٤٣٣).

وعن الحضرمي عند أبي يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٦٥٦).

وانظر تتمة شواهده برقم (١٩٤١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨٢٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ١٦٢، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٣٤)، والدارمي (١٣٩٣)، والبخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤) (٦٩)، وأبو داود (٤٦٧)، وابن ماجه (١٠١٣)، والترمذي (٣١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٣، وفي «الكبرى» (٨٠٩)، وأبو عوانة (١٢٣٩) و(٢١٣٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٧١، وفي «شرح المشكل» (٥٧١٢)، وابن حبان (٢٤٩٧)، وفي الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٥٤، وأبو نعيم في=

. . . . . .

= «الحلية» ٣/١٦٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٠٠، والبغوي (٤٨٠)، والمزي في ترجمة عامر بن عبد الله من «تهذيب الكمال» ١٤/٥٩-٦٠، والسبكي في «طبقات الشافعية» ٤/٣٢٦-٣٢٧. وقرن الدارمي بمالك فليحَ بنَ سليمان.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٣٦ و١٢/٣١٨، والذهبي في «السير» ٩/١٩١ من طريق محمد بن مخلد، عن عنبس بن إسماعيل، عن شعيب بن حرب، عن سفيان الثوري، عن مالك، به.

وأخرجه الخطيب ١٢/٣١٨، والذهبي ٨/١٢٠ و٩/١٩١ من طريق محمد ابن مخلد، عن العلاء بن سالم، عن شعيب بن حرب، عن مالك. قال ابن مخلد: هٰذا هو عندي الصواب -يعني حديث شعيب عن مالك، بإسقاط سفيان الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٧٣)، والبخاري (١١٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥١٩)، وابن خزيمة (١٨٢٧)، وأبو عوانة (٢١٣٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧١٤)، وابن حبان (٢٤٩٥) و(٢٤٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٨٠)، وفي «الأوسط» (٤٣٢١) و(٨٩٥٣) و(٩١٧١)، وفي «الصغير» (٣٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٦٨، والبيهقي ٣/١٩٤ من طرق عن عامر بن عبد الله بن الزبير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٤٠، وابن خزيمة (١٨٢٤) من طريق أبي بكر ابن عمرو بن حزم، عن عمرو بن سليم، به، بلفظ: «أعطوا المساجد حقها» قيل: وما حقها؟ قال: «ركعتان قبل أن تجلس».

وأخرجه أبو يعلى (٢١١٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧١٧)، والخطيب في «تاريخه» ٣/٤٧ من طريق سهيل بن أبي صالح، عن عامر، عن عمرو بن سليم، عن جابر بن عبد الله... الحديث. قلنا: سهيل بن أبي صالح ثقة احتج به مسلم، لٰكن تغير حفظه بأخرة، وقد خالف الثقات في روايته هٰذه، فجعله من مسند جابر، وهو وهم منه رحمه الله. ولجابر حديث في ركعتي تحية المسجد من غير هٰذا الطريق بغير هٰذه السياقة سلف برقم (١٤١٧١).=

٢٢٥٢٤- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهديّ، حدثنا مالكٌ، عن عامر بن عبد الله، عن عَمرو بن سُلَيم ٥/٢٩٦

عن أبي قتادة: أن رسولَ الله ﷺ كان يصلِّي وهو حاملٌ أُمامَة بنتَ زينبَ، فإذا ركعَ وسجدَ، وَضَعَها، وإذا قامَ، حَمَلَها[1].

= وسيتكرر برقم (٢٢٥٧٨) وقرن فيه بعبد الرحمٰن بن مهدي عبدَ الرزاق.

وسيأتي من طرق عن عامر بن عبد الله بالأرقام (٢٢٥٢٩) و(٢٢٥٧٨) و(٢٢٥٩٤) و(٢٢٦٥٢).

وسيأتي من طريق محمد بن يحيى بن حَبّان، عن عمرو بن سليم برقم (٢٢٦٠١)، وذكر فيه قصة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٩٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عامر بن عبد الله: هو ابن الزبير ابن العَوَّام.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ١٧٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١١٦ و١١٧، والدارمي (١٣٦٠)، والبخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣) (٤١)، وأبو داود (٩١٧)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٠، وفي «الكبرى» (٥٢١) و(١١٢٧)، وأبو عوانة (١٧٣٤) و(١٧٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٢١)، وابن حبان (١١٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ ١٠٦٧، والبيهقي ٢/ ٢٦٢-٢٦٣، والبغوي (٧٤١) و(٧٤٢). وجاء في رواية الشافعي الثانية: أن النبي ﷺ كان يصلي بالناس وهو حامل أُمامة بنت أبي العاص.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٢٢)، وابن حبان (٢٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٧٠)، وفي «الشاميين» (١٨٢٩) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٦٩) من طريق فليح بن سليمان، كلاهما عن عامر بن عبد الله بن الزبير، بهٰذا الإسناد. وجاء في رواية فليح: =

٢٢٥٢٥- حدثنا سفيان بن عُيَينة، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، قال:

كنت أَرى الرُّؤْيا أُعْرَى منها، غير أني لا أُزَمَّل، حتى لقيتُ أبا قتادةَ فذكرتُ ذٰلك له، فحدثني عن رسول الله ﷺ قال: «الرُّؤْيا من اللهِ، والحُلْمُ من الشَّيطانِ، فمن رأَى رُؤْيا يكْرَهها فلا يُخْبرْ بها، وَلْيَتْفُلْ عن يَسارِهِ ثلاثاً، وَلْيَسْتَعِذْ باللهِ مِن شَرِّها فإِنَّها لا تَضُرُّه». وقال سفيانُ مرةً أخرى: «فإِنَّه لن يَرَى شيئاً يكرَهُه»[1].

= كان رسول الله ﷺ يصلي للناس.

وسيتكرر عن عبد الرحمٰن بن مهدي برقم (٢٢٥٧٩).

وانظر (٢٢٥١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن ابن عوف الزهري.

وأخرجه الحميدي (٤١٨)، ومسلم (٢٢٦١) (١)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٦٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٠٥)، وأبو عوانة من طريق عُقيل بن خالد، ومسلم (٢٢٦١) (١)، وأبو عوانة من طريق يونس بن يزيد، ومن طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه الحميدي (٤١٩)، ومسلم (٢٢٦١) (١) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة ومحمد بن عمرو بن علقمة، والبخاري (٦٩٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧١٩) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، ثلاثتهم عن أبي سلمة، به -زاد عبيد الله بن أبي جعفر: «وإن الشيطان لا يتراءى بي» وستأتي هٰذه الزيادة ضمن حديث برقم (٢٢٦٠٦).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣١٢٦) و(٣١٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٠٩)، والبيهقي في=

. . . . . .

= «الشعب» (٤٧٦٠) عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي قتادة. ولفظه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرؤيا على ثلاثة منازل، فمنها ما يُحدِّث بها الرجل نفسه، فليس ذٰلك بشيء، ومنها ما يكون من الشيطان، فإذا رأى أحدُكم ما يكره فليتفل عن يساره ثلاثاً، ثم ليتعوذ بالله من شرها فإنها لن تضرَّه، ومنها رؤيا من الله، فإذا رأى أحدكم الشيء يعجبه فليَعرِضْه على ذي رأيٍ ناصح، فليتأول خيراً، وليقل خيراً، فإن رؤيا العبد الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة». قال عوف بن مالك: والله يا رسول الله لو كانت حصاة من عدد الحصا لكان كثيراً.

قلنا: وفي إسناده محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن. وبنحوه رواه ابن ماجه (٣٩٠٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٧٨)، وابن حبان (٦٠٤٢) من حديث عوف بن مالك. وهو حديث صحيح.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٥) من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة مرسلاً.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٢١٥).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٨٠).

وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٣٢٠٤)، وفي إسناده ضعف.

وانظر تتمة شواهده عند حديث ابن عمر.

قوله: «أُعرى» قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/٢٢٦: أي: يصيبني البرد والرِّعدة من الخوف، يقال: عُري فهو معروٌّ. والعُرَوَاءُ: الرِّعدة.

وقوله: «لا أُزمَّل» أي: لا أُلَف بالثياب.

وقوله: «وليتفل» قد ورد بثلاثة ألفاظ في «المسند» وغيره: النفث والتفل والبصق. قال النووي في «شرح مسلم» ١٤/١٨٢: النفث نفخ لطيف بلا ريق. قال أبو عبيد: يشترط في التفل ريق يسير، ولا يكون في النفث، وقيل عكسه. قال النووي ١٥/١٨: وأكثر الروايات -في الرؤيا-: فلينفث، ولعل المراد =

٢٢٥٢٦- حدثنا سفيان، عن صالح بن كَيْسانَ، سمعَه من أَبي محمد سمِعَه من أَبي قتادة: أَصابَ حِمارَ وَحْش -يعني: وهو مُحِلٌّ، وهم مُحرِمون-، فسَأَلُوا النبيَّ ﷺ؟ فأَمَرَهم بأَكلِه[1].

= بالجميع النفث، وهو نفخ لطيف بلا ريق، ويكون التفل والبصق محمولين عليه مجازاً.

قال القاضي: أمر به طرداً للشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة تحقيراً له واستقذاراً. انظر «الفتح» ١٢/ ٣٧١.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة الهلالي، وأبو محمد: هو نافع بن عباس -أو عياش- الأَقْرع مولى عَقِيلة الغِفارية، وكان يقال له: مولى أبي قتادة للزومه له.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٣٣٨)، والحميدي (٤٢٤)، والبخاري (١٨٢٣)، ومسلم (١١٩٦) (٥٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٤، والبيهقي ٥/ ١٨٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٥١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والحديث عندهم مطوَّل ضمن قصة.

وتحرف «سفيان» في «إتحاف المهرة» إلى: «شعيب».

وسيأتي الحديث مطوَّلاً من طريق أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله برقم (٢٢٥٦٧)، ومن طريق عبد الله بن أبي سلمة مولى بني تميم برقم (٢٢٦٠٥)، ومن طريق سعد بن إبراهيم برقم (٢٢٦٢٤)، ثلاثتهم عن أبي محمد نافع الأقرع مولى أبي قتادة.

وأخرج الطحاوي ٢/ ١٧٣ من طريق عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم، عن أبي قتادة: أنه كان على فرس وهو حلال، ورسول الله ﷺ وأصحابه محرمون، فبَصُرَ بحمار وحشٍ، فنهى رسول الله ﷺ أن يعينوه، فحمل عليه، فصرع أتاناً، فأكلوا منه. وقوله: «فنهى رسول الله ﷺ أن يعينوه» وهم من بعض رواته، فالنبي ﷺ لم يكن حاضراً للقصة كما في سائر روايات حديث أبي قتادة. =

. . . . . .

=وسيأتي الحديث مطولًا أيضاً من طريق عبد الله بن أبي قتادة بالأرقام (٢٢٥٦٩) و(٢٢٥٧٤) و(٢٢٥٩٠) و(٢٢٦٠٣) و(٢٢٦١٢)، ومن طريق عطاء ابن يسار برقم (٢٢٥٦٨)، ومن طريق معبد بن كعب بن مالك برقم (٢٢٦٠٤)، ثلاثتهم عن أبي قتادة.

وفي الباب بقصة أبي قتادة نفسها عن أبي سعيد الخدري عند البزار (١١٠١-كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٧٣، وابن حبان (٣٩٧٦)، وهو صحيح.

وعن جابر بن عبد الله وأبي هريرة عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٥٠-١٥١، وإسناد حديث جابر صحيح، وأما إسناد حديث أبي هريرة، ففيه انقطاع، فإنه من رواية محمد بن المنكدر، عنه، وابن المنكدر لم يسمع أبا هريرة فيما قاله يحيى بن معين، وقال أبو زرعة الرازي: لم يلقه.

وفي باب أن لحم الصَّيد حلالٌ أَكْلُه للمُحرِم، إذا لم يَصِدْه هو، وصاده الحلالُ عن عُمير بن سَلَمَةَ الضَّمْري، عن رجل من بَهْز، سلف في مسنده برقم (١٥٧٤٤)، وفيه: أنه خرج مع رسول الله ﷺ يريد مكة، حتى إذا كانوا في بعض وادي الرَّوْحاء، وجد الناس حمار وَحْشٍ عَقِيراً، فذكروه للنبي ﷺ، فقال: «أقِرُّوه حتى يأتي صاحبه» فأتى البَهْزيُّ وكان صاحبَه، فقال: يا رسولَ الله: شَأنَكُم بهٰذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه في الرِّفاق وهم مُحرِمون. وإسناده صحيح، وقد سلف في مسند عمير بن سلمة الضمري أيضاً برقم (١٥٤٥٠).

وعن طلحة بن عبيد الله، سلف برقم (١٣٨٣)، ولفظه: كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن حُرُمٌ، فأُهدي لنا طَيْرٌ، وطلحة راقد، فمنا من أكل، ومنا من تَوَرَّع، فلم يأكل، فلما استيقظ طلحة، وَفَّقَ من أكله، وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ. وإسناده صحيح.

وعن جابر بن عبد الله سلف في مسنده برقم (١٤٨٩٤)، ولفظه: «صيد=

. . . . . .

= البَرِّ لكم حلالٌ وأنتم حُرُمٌ، ما لم تَصِيدُوه، أو يُصَدْ لكم». وإسناده فيه اضطراب.

وإلى هٰذه الأحاديث ذهب طائفة من أهل العلم، فأجازوا للمُحرِم أكلَ ما صاده الحلال من الصيد مما يَحِلُّ للحلال أكلُه، منهم: عطاء ومجاهد وسعيد ابن جبير، وهو قول عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، والزُّبير بن العوام، وأبي هريرة، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه.

وقالت طائفة أخرى: إن لحم الصيد مُحرَّمٌ على المُحرِمين على كلِّ حال، ولا يجوز لمُحرِم أكلُ لحم صيد البَتَّة، منهم: ابن عباس وعلي بن أبي طالب وابن عمر، وكره ذٰلك طاووس وجابر بن زيد، وروي عن الثوري والليث وإسحاق مثل ذلك. وحجة من ذهب هٰذا المذهب أحاديث، منها:

حديث ابن عباس، وقد سلف في مسنده برقم (٢٥٣٠)، ولفظه: قال أُهدي إلى رسول الله ﷺ عَجُزُ حمار -أو قال: رِجْل حمار- وهو مُحرِمٌ، فرَدَّه. وإسناده صحيح.

وحديث الصَّعْب بن جَثَّامة الليثي، سلف في مسنده برقم (١٦٤٢٣) ولفظه: أن الصَّعْب بن جَثَّامة أَهْدى إلى رسول الله ﷺ وهو بالأَبْواء أو بوَدَّان حماراً وحشيّاً، فردَّه عليه رسول الله ﷺ، فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نَرُدَّ عليك إلا أنا حُرُمٌ». وإسناده صحيح وهو في «الصحيحين».

وحديث زيد بن أرقم، سلف في مسنده برقم (١٩٢٧١) ولفظه: أن زيد ابن أرقم قَدِمَ، فقال له ابن عباس يستذكره: كيف أخبرتني عن لحم أُهدِيَ للنبي ﷺ وهو حرام؟ قال: نعم، أَهْدى له رجل عُضواً من لحم صيد، فردَّه، وقال: «إنا لا نأكلُه، إنا حُرُم»، وإسناده صحيح.

وحديث عائشة، سيأتي برقم (٢٤١٢٨) و (٢٥٨٨٢)، ولفظه: أن النبي ﷺ أُهدي له وَشِيقةُ ظَبْي وهو مُحرِمٌ، فرَدَّها. وهو صحيح إن ثبت سماع الحسن بن محمد بن علي من عائشة. =

٢٢٥٢٧- حدثنا سفيانُ، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عمر[١] بن كثير ابن أفلح، عن أبي محمد[٢]

عن أبي قتادة، قال: بارزتُ رجلاً يوم حنين فنَفَّلَني رسولُ الله ﷺ، سَلَبَه[٣].

= وحديث علي بن أبي طالب، وسلف في مسنده برقم (٧٨٣) وفيه: أن النبي أُتي بقائمة حمارِ وَحْش، فقال رسول الله ﷺ: «إنا قوم حُرُم، فأَطعموه أهل الحِلِّ»، وأُتي أيضاً ببيض النَّعام، فقال: «إنا قوم حُرُم، أطعموه أهل الحِلِّ». وإسناده ضعيف.

وقالت طائفة ثالثة: ما صاده الحلال للمحرم، أو من أجله، أو بأمره وإشارته، فلا يجوزُ له أكْلُه، وما لم يُصَدْ له، ولا من أَجْله، أو بأمره وإشارته، فلا بأس للمحرم بأكله، وهو الصحيح عن عثمان، وبه قال مالك، والشافعي، وأصحابهما، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وروي أيضاً عن عطاء، وحجتهم: أنه عليه تصح الأحاديث في هٰذا الباب، وأنها إذا حُمِلَت على ذٰلك لم تتضاد، ولم تتدافع، وعلى هٰذا يجب أن تحمل السنن، ولا يعارض بعضها ببعض ما وجد إلى استعمالها سبيل. انظر «التمهيد» ٢١/ ١٥٠-١٥٦، و«شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٨-١٧٦، و«فتح الباري» ٤/ ٣٣-٣٤.

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) قوله: عن أبي محمد سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو محمد: هو نافع بن عباس الأقرع مولى أبي قتادة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٧٦)، والحميدي (٤٢٣)، وسعيد بن منصور (٢٦٩٥)، والدارمي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٦٢)، وأبو عوانة (٦٦٣٤)، و(٦٦٣٦)، والطحاوي ٣/ ٢٢٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، ورواية أبي عوانة الأولى مطولة بنحو ما سيأتي برقم (٢٢٦٠٧).

٢٢٥٢٨- حدثنا سفيانُ، حدثنا إسحاقُ بن عبد الله بن أَبي طَلْحةَ، حدثتني امرأَةُ عبد الله بن أَبي طَلْحةَ

أَن أَبا قَتادةَ كان يُصْغي الإِناءَ للهِرِّ فيشَرْبُ، وقال: إن رسولَ الله ﷺ حدثنا: «إِنَّها ليست بنَجَسٍ، إِنَّها من الطَّوَّافِينَ والطَّوَّافاتِ عليكم»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، فرواه سفيان بن عيينة وهشام بن عروة، فاضطربا فيه كما سيأتي بيانه، وجوَّده مالك بن أنس وحسين المُعلِّم وهمام بن يحيى، فقالوا: عن إسحاق بن عبد الله، عن حُميدة بنت عُبيد بن رفاعة، عن كَبْشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة، عن أبي قتادة. وروي من وجوه أخرى كما سيأتي، فالحديث صحيح بطرقه.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥١)، والحميدي (٤٣٠)، وأبو عبيد في «الطَّهور» (٢٠٥)، وفي «غريب الحديث» ١/ ٢٧٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة. قال سفيان عند عبد الرزاق: عن إسحاق، عن امرأة، عن أمها وكانت عند أبي قتادة، عن أبي قتادة. وقال عند الحميدي: عن إسحاق، عن امرأة أظنها امرأة عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة. وقال عند أبي عبيد: عن إسحاق، عن امرأة -هٰكذا مبهمة-، عن أبي قتادة.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٥٢)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٢ من طريق هشام بن عروة، وابن أبي شيبة ١/ ٣٢ من طريق علي بن المبارك، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «النكت الظراف» ٩/ ٢٧٢، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» كما في «التخليص الحبير» ١/ ٤١، والبيهقي ١/ ٢٤٥ من طريق حسين المعلم، والبيهقي ١/ ٢٤٥ من طريق همام بن يحيى، أربعتهم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة. =

. . . . . .

= قال هشام بن عروة عند عبد الرزاق: عن إسحاق، عن امرأة، عن أمها وكانت تحت أبي قتادة، أن أمها أخبرتها، أن أبا قتادة . . . ، وقال عند ابن أبي شيبة: عن إسحاق، عن امرأة عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة، وتابعه على ذٰلك علي بن المبارك عند ابن أبي شيبة، أما حسين المعلم وهمام بن يحيى، فقالا: عن إسحاق بن عبد الله، عن امرأته أم يحيى، عن خالتها بنت كعب بن مالك، عن أبي قتادة. وتابعها مالك بن أنس كما سيأتي برقم (٢٢٥٨٠) و(٢٢٦٣٦) إلا أنه قال: عن إسحاق، عن حُميدة بنت عُبيد بن رِفاعة، عن كَبْشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت ابن أبي قتادة، عن أبي قتادة. وحميدة بنت عُبيد: هي امرأة إسحاق كنيتها: أم يحيى، وكبشة بنت كعب: هي خالة حُميدة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩ من طريق قيس بن الربيع، عن كعب بن عبد الرحمٰن، عن جده أبي قتادة. وكعب هٰذا لم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يروي عن جده إن كان سمع منه، وقيس بن الربيع الأسدي ضعيف يعتبر به.

وأخرجه الدارقطني في «الأفراد» كما في «التلخيص الحبير» ١/ ٤١-٤٢ من طريق الدراوردي، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن أبيه، عن أبي قتادة. وأبو أَسيد لا يُعرف.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه برقم (٢٢٦٣٧).

وأخرجه موقوفاً على أبي قتادة عبد الرزاق (٣٤٦) و(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٤٩)، وأبو عبيد في «الطهور» (٢٠٨)، وابن خزيمة (١٠٣)، والبيهقي ١/ ٢٤٦ من طرق عن عكرمة مولى ابن عباس: أن أبا قتادة قَرَّب إناءً إلى الهِرِّ، فولغ فيه، ثم توضأ من فضله، وقال: إنها من متاع البيت. وبعضهم يختصره.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ابن أبي شيبة ١/ ٣١ من طريق أبي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي، عن أبي قتادة، مثل ذٰلك. =

. . . . . .

= وأخرجه موقوفاً أيضاً عبد الرزاق (٣٥٠) من طريق إبراهيم بن محمد، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٥٢) و(٢٨٥٣) من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن صالح بن نَبْهان مولى التَّوْأَمَة، قال: سمعت أبا قتادة يقول: لا بأس بالوضوء من فضل الهرة، إنما هو من عيالي. هٰذا لفظه عند عبد الرزاق، ولفظه عند البغوي في الموضع الأول: قال: رأيت أبا قتادة يصغي الإناء إلى الهر، ثم يتوضأ منه. ولفظه في الموضع الثاني: كان أبو قتادة يقول: إنها ليست بنجس، يعني: الهر.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/١٦٣: ورفعه صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة: هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر، أم لا؟ لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب.

وفي الباب عن عائشة أم المؤمنين، أخرجه من طرق عنها عبد الرزاق (٣٥٦)، وأبو عبيد في «الطهور» (٢٠٧)، وإسحاق بن راهويه في مسند عائشة من «مسنده» (١٠٠٣)، وأبو داود (٧٦)، وابن ماجه (٣٦٨)، والبزار (٢٧٥ و٢٧٦ -كشف الأستار)، وابن خزيمة (١٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٦٥١) و(٢٦٥٢) و(٢٦٥٣) و(٢٦٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٤١ و١٤٢، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٠٤، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٦٦-٦٧ و٦٩ و٧٠، والحاكم ١/١٦٠، والبيهقي في «السنن» ١/٢٤٦، والخطيب في «تاريخه» ٩/١٤٦، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٦٦ و١٩٢-١٩٣ و١٩٣. وأسانيدها جميعاً ضعيفة.

وعن أنس بن مالك عند الطبراني في «الصغير» (٦٣٤) وإسناده ضعيف أيضاً.

وقوله: فأَصْغى: أي أماله، ليسهل عليها الشرب.

وقوله: «بنَجَس» بفتح النون والجيم كما ضبطه غير واحد من أهل العلم، والنجس: النجاسة، وهو وصف بالمصدر يستوي فيه المذكر والمؤنث. =

٢٢٥٢٩- حدثنا سفيان، عن عثمانَ بن أبي سليمان وابنِ عجلان، عن عامرِ بنِ عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قَتادةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أَحدُكم المَسْجِدَ فليُصَلِّ ركعتينِ من قَبْلِ أَنْ يَجلِسَ»[1].

= وقوله: «من الطَوَّافين والطوَّافات»: أي الذين يداخلونكم ويخالطونكم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان وابن عجلان فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٤٢١)، وابن خزيمة (١٨٢٥)، وأبو عوانة (١٢٣٨) والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٧٠، وفي «شرح المشكل» (٥٧١٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والحديث عند الطحاوي من طريق عثمان وحده.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٦٨) ومن طريقه السبكي في «طبقات الشافعية» ٤/ ٩٣، وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٩، وابن خزيمة (١٨٢٧) والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٤٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٣٧١ من طريق بكر بن مضر، ثلاثتهم (ابن المبارك ويحيى وبكر) عن ابن عجلان وحده، به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٥٥، وابن حبان (٢٤٩٩) من طريق هدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٧١٥) من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، كلاهما عن همام، عن ابن عجلان وابن جريج، عن عامر، به. قلنا: وابن جريج لم يسمع هٰذا الحديث من عامر، وإنما حمل هدبةُ وأبو سلمة روايته على رواية ابن عجلان. وقد جاء الحديث عند ابن حبان عن الحسن بن سفيان من طريق ابن جريج وحده فأسقط الحسنُ رواية ابن عجلان، وأبقى على رواية ابن جريج، ولا يصح ذٰلك؛ فلم يثبت سماعُ ابن جريج من عامر في هٰذا الحديث، وإنما رواه عنه بالواسطة، فقد أخرجه ابن خزيمة (١٨٢٧) من طريق أبي عاصم النبيل، =

٢٢٥٣٠- حدثنا سفيانُ، قال: سمعناه من داودَ بن شابور، عن أَبي قَزَعةَ، عن أَبي الخليل، عن أبي حَرْمَلَةَ

عن أَبي قتادة، قال: «صِيامُ عَرَفةَ يُكفِّرُ السَّنَةَ والتي تَلِيها، وصِيامُ عاشُوراءَ يُكفِّرُ سَنَةً»[١].

قال عبد الله: قال أَبي: لم يَرفَعْهُ لنا سفيانُ، وهو مرفوعٌ.

● ٢٢٥٣١- حدثنا عبد الله[٢]، حدثنا به نَصْرُ بن عليٍّ[٣]، حدثنا سفيانُ، فقال: عن النبيِّ ﷺ[٤].

= عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن عامر.

وسيتكرر برقم (٢٢٥٩٤) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٢٥٢٣).

(١) حديث صحيح، وسيأتي مرفوعاً في الحديث التالي، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه والاختلاف فيه كما سنبينه في الحديث التالي، ولجهالة أبي حرملة، ويقال: حرملة بن إياس الشيباني، ويقال: إياس بن حرملة. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو قَزَعة: هو سُويد بن حُجير، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

(٢) وقع في (م) و(ظ٢) و(ق) زيادة: «حدثني أبي» على أنه من رواية أحمد بن حنبل، والصواب أنه من زيادات عبد الله بن أحمد على «مسند» أبيه كما جاء في (ظ٥) و«أطراف المسند» ٧/ ٤٣، و«جامع المسانيد» ٥/ ٤٨٧.

(٣) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: «نصر، عن علي»، وصوبناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٧/ ٤٣ و«جامع المسانيد» ٥/ ٤٨٧.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. نصر بن علي: هو الجَهْضمي.

وأخرجه الحميدي (٤٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٠٣) عن محمد بن =

. . . . . .

= عبد الله بن يزيد المقرىء، و النسائي(٢٨٠٤) عن مسعود بن جويرية الموصلي والحسين بن عيسى وهارون بن عبد الله، والبيهقي ٤/ ٢٨٣ من طريق عبد الله ابن أيوب المخرمي، ستتهم (الحميدي ومحمد ومسعود والحسين وهارون وعبد الله» عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وليس في إسناده في مطبوع «مسند» الحميدي: أبو حرملة. ووقع في إسناد النسائي في الموضع الأول من مطبوع «السنن الكبرى»، وكذا في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٤٣: عن قزعة بدل: عن أبي قزعة، وهو خطأ.

وأخرجه النسائي (٢٨٠٠) من طريق زائدة بن قدامة، و(٢٨٠٥) من طريق أبي الزبير محمد بن مسلم، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، به.

ورواه قتادة بن دعامة السدوسي، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، فاختلف عليه فيه: فقال همام بن يحيى عند النسائي (٢٨٠٦) (وتحرف في المطبوع همام إلى هشام)، وعند ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٧٧: عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن أبي قتادة كما هي رواية أبي قزعة سويد بن حجير، عن أبي الخليل هنا. وقال الحكم بن هشام عند النسائي أيضاً (٢٨٠٢): عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. ورواية الحكم بن هشام هٰذه شاذة، فإنه لم يتابعه أحد على ذكر عبد الله بن أبي قتادة في هٰذا الإسناد، فالخطأ فيه منه أو ممن دونه.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن أبي الخليل، فاختلف عليه فيه أيضاً كما سيأتي في الرواية رقم (٢٢٦١٦) والتعليق عليها.

ورواه سفيان بن سعيد الثوري، عن منصور بن المعتمر، فاختلف عليه فيه أيضاً: فقال محمد بن يوسف الفريابي عند النسائي (٢٧٩٨): عن سفيان، عن منصور، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن أبي قتادة كما هي رواية أبي قزعة، عن أبي الخليل هنا. وقال أبو داود الحفري عند النسائي (٢٧٩٩)، والبيهقي ٤/ ٢٨٣، ومعاوية بن هشام عند النسائي (٢٧٩٩): عن سفيان، عن=

٢٢٥٣٢- حدثنا سفيان، عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بن سُليم

عن أبي قتادة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يؤمُّ الناسَ وأُمامةُ بنتُ أبي العاص -يعني: حاملها- فإذا رَكَعَ، وَضَعَها، وإذا فَرَغَ من السُّجُودِ رَفَعَهَا[1].

= منصور، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة. فذكرا مولى لأبي قتادة بين حرملة وأبي قتادة. وقال يحيى بن سعيد القطان وعبد الرزاق: عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن حرملة بن إياس، عن أبي قتادة. وستأتي روايتهما في «المسند» برقمي (٢٢٥٣٥) و(٢٢٥٨٨).

وأخرجه البيهقي ٤/٢٨٣ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي الخليل، عن حرملة بن إياس، عن أبي قتادة، أو عن مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة. هٰكذا على الشك.

وأخرجه النسائي (٢٨٠١) من طريق شريك بن عبد الله، عن منصور بن المعتمر، قال: ذهبت أنا ومجاهد إلى أبي الخليل، فذكر عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، قال: «صيام عرفة كفارة سنة قبله وسنة بعده» وشريك بن عبد الله النخعي سيىء الحفظ.

وسلف الحديث بإسناد صحيح من طريق عبد الله بن معبد الزِّمَّاني، عن أبي قتادة برقم (٢٢٥١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة عثمان بن أبي سليمان -وهو ابن جبير بن مُطعم المكي، وأما متابعه محمد بن عجلان، فقد روى له مسلم أيضاً لٰكن استشهاداً، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١١٦-١١٧، والحميدي (٤٢٢)، ومسلم (٥٤٣) (٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٩٥-٩٦ و٣/١٠، وفي «الكبرى»=

٢٢٥٣٣- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الحَجَّاج بن أَبي عثمان، حدثني يحيى بن أَبي كَثير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»[1].

= (٩٠١) و(١١٢٨)، وابن خزيمة (٨٦٨)، وأبو عوانة (١٧٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٦٨)، والبيهقي ٢/٢٦٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والحديث عند الشافعي والنسائي والبيهقي في أحد موضعيه من طريق عثمان بن أبي سليمان وحده. وجاء عند الشافعي قوله: إذا سجد وضعها بدل قوله: إذا ركع.

وأخرجه الدارمي (١٣٥٩)، وابن الجارود (٢١٤)، وأبو عوانة (١٧٣٧)، وابن المنذر في «الأوسط» ٣/٢٧٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩١٧)، والطبراني ٢٢/(١٠٧٢) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن ابن عجلان وحده، به.

وسيأتي من طريق ابن عجلان وحده عن عامر بن عبد الله وسعيد بن أبي سعيد المقبري برقم (٢٢٦٤٥).

وانظر (٢٢٥١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم (٦٠٤) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٠٤) (١٥٦)، والنسائي ٢/٨١، والدولابي في «الكنى» ١/٤٩، وابن خزيمة (١٥٢٦)، وأبو عوانة (١٣٣٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٩٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/١٩٨-١٩٩، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٢٢)، وفي الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٢٦، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٢/١١٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٩١، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق»=

. . . . . .

= ٢/ ٢٧٧-٢٧٨ من طرق عن حجاج بن أبي عثمان الصوّاف، به. وقرن مسلم، والدولابي في أحد طريقيه، وابن خزيمة، وأبو نعيم بعبد الله بن أبي قتادة أبا سلمة بنَ عبد الرحمٰن بن عوف. وجاء في أحد طرق الحديث في «صحيح ابن خزيمة»: «إذا أخذ المؤذن في الأذان» بدل: «إذا نودي للصلاة».

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٥٨)، وعبد الرزاق (١٩٣٢)، والحميدي (٤٢٧) وابن أبي شيبة ١/ ٤٠٥، وعبد بن حميد (١٨٩)، ومسلم (٦٠٤)، وأبو داود (٥٤٠)، والترمذي (٥٩٢)، والنسائي ٢/ ٣١، وأبو عوانة (١٣٣٧) و(١٣٣٨)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ١٦٨، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٢٠٠) و(٤٢٠١) و(٤٢٠٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٢٢٣) وفي الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٢٦، والبيهقي ٢/ ٢٠-٢١، والبغوي (٤٤٠) من طريق معمر بن راشد، وأبو عوانة (١٣٣٦)، والطحاوي (٤١٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٢٢)، والخطيب في «موضح الأوهام» ٢/ ٢٧٧-٢٧٨ من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، وابن حبان في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٢٦ من طريق الأوزاعي، وأخرجه الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٢/ ١٢١ من طريق الوليد بن مسلم، والطبراني في «الشاميين» (٢٨٥٨) من طريق مروان بن محمد الطّاطَري، كلاهما (الوليد ومروان) عن معاوية بن سلام الدمشقي، أربعتهم عن يحيى بن أبي كثير، به. وزاد معاوية بن سلام في حديثه: «وعليكم السكينة». وقد تابعه على هٰذه الزيادة علي بن المبارك الهنائي وشيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، وستأتي روايتهما برقم (٢٢٦٤٩).

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٤٤) من طريق يحيى بن حسان التِّنِّيسي، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، أَن أَباه أَخبره، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ سمع جلبة، فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: يا رسول الله، استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما=

. . . . . .

= فاتكم فأتموا». هٰكذا رواه يحيى بن حسان التِّنِّيسي، عن معاوية بن سلام، خلط هٰذا الحديث بحديث آخر، وهو الآتي برقم (٢٢٦٠٨) من طريق شيبان ابن عبد الرحمٰن النحوي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال، فلما صلى دعاهم، فقال: «ما شأنكم» قالوا: يا رسول الله، استعجلنا إلى الصلاة. قال: «لا تفعلوا، إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة، فما أدركتم فصلوا، وما سبقتم فأتموا». ولم يتابعه على ذٰلك أحد.

وسيتكرر الحديث برقم (٢٢٥٨١).

وسيأتي عن يعلى بن عبيد الطنافسي، عن حجاج بن أبي عثمان برقم (٢٢٥٨٧).

وسيأتي من طريقين عن أبان العطار برقم (٢٢٥٩٦م) و(٢٢٦١٣)، ومن طريق همام بن يحيى برقم (٢٢٦٢٢)، ومن طرق عن هشام الدستوائي برقم (٢٢٦٣٣) و(٢٢٦٤١)، ومن طريق علي بن مبارك وشيبان بن عبد الرحمٰن النحوي برقم (٢٢٦٤٩)، كلهم عن يحيى بن أبي كثير.

وفي الباب عن أنس بن مالك، أخرجه الطيالسي (٢٠٢٨)، وأحمد في «العلل» ١/ ٢٦٥، والترمذي في «علله» ١/ ٢٧٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٩٨، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٨٣) من طرق عن جرير بن حازم، عن ثابت البناني، عن أنس. وحديث أنس هٰذا غير محفوظ، أخطأ فيه جرير بن حازم، فهو إنما سمعه من حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه في مجلس ثابت، فظن أنه سمعه من ثابت فيما قاله حماد بن زيد، وتبعه عليه الناس.

وفي الباب أيضاً عن جابر بن سمرة، عند الطبراني في «الأوسط» (١٦٠٣)، و«الصغير» (٤٤). وفي إسناده من لم نقع له على ترجمة.

وعن جابر بن عبد الله، عند عبد بن حميد (١٠٠٨)، والترمذي (١٩٥)=

٢٢٥٣٤- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الدَّستُوائيُّ، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شَرِبَ أَحَدُكم، فلا يَتنفَّسْ في الإناءِ، وإذا أَتى الخلاءَ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَه بيَمينِه، وإذا تَمَسَّحَ، فلا يَتَمَسَحَنَّ بيَمينِه»(١).

٢٢٥٣٥- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مُجاهِدٍ، عن حَرْمَلةَ بن إياسٍ

عن أَبي قَتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «صومُ يومِ عَرَفةَ

= و(١٩٦)، والعقيلي ٣/ ٢٩١، والطبراني في «الأوسط» (١٩٧٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٧٤ و٧/ ٢٦٤٩، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٥٣-١٥٤، والحاكم ١/ ٢٠٤. وإسناده ضعيف جداً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيّة. والدَّسْتُوائي: هو هشام بن أبي عبد الله.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٨/ ٢١٧-٢١٨، والدارمي (٦٧٣)، والبخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧) (٦٤)، والترمذي (١٨٨٩)، والنسائي ١/ ٢٥ و٤٣، وابن خزيمة (٧٨)، وأبو عوانة (٥٨٨) و(٥٨٩) و(٨٢٠٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٢)، وابن حبان (٥٢٢٨)، والبيهقي ١/ ١١٢، والبغوي (١٨١) و(٣٠٣٤) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

ولفظ أبي عوانة في الموضع الثالث وابن حبان: «أن رسول الله ﷺ نهى أن يُعطي الرجل بشماله شيئاً، أو يأخذ بشماله، ونهى أن يتنفس الرجل في إنائه إذا شرب».

وسيأتي من طريق هشام الدستوائي برقم (٢٢٦٤٧).

وانظر (١٩٤١٩) و(٢٢٥٢٢).

يُكَفِّرُ سَنَتَينِ: ماضيةً ومُسْتقبَلةً، وصومُ عاشُوراءَ يُكفِّرُ سَنَةً ماضيةً»[1].

٢٢٥٣٦- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الله بن سعيد -يعني ابن أَبي هِنْد-، حدثني محمد بن عمرو بن حَلْحَلةَ، عن ابنٍ لكَعْبِ بن مالك

عن أَبي قتادة بن رِبْعيٍّ، قال: مُرَّ على النبيِّ ﷺ بجَنازةٍ، قال: «مُسْتَرِيحٌ ومُسْتَراحٌ منه» قالوا: يا رسول الله، ما المُسْتَرِيحُ والمُسْتَراحُ منه؟ قال: «المؤمِنُ اسْتَراحَ من نَصَبِ الدُّنيا وأَذاها

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٢٥٣٠). يحيى بن سعيد: هو القَطَّان البصري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر السُّلَمي، ومجاهد: هو ابن جَبْر المكي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٦) عن عبيد الله بن سعيد، عن يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري برقم (٢٢٥٨٨).

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٨١٦)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٦/١٥٣ عن علي بن الجعد، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي قتادة. لم يذكر فيه حرملة بن إياس بين مجاهد وأبي قتادة، واقتصر على قوله: «صوم يوم عرفة كفارة سنتين: سنة قبلها، وسنة بعدها».

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٣١ من طريق حسان بن إبراهيم، وأبو القاسم البغوي (١٨١٧)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٦/١٥٣ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، عن أبي قتادة. وفي حديث حسان زيادة، واقتصر سفيان على قوله: «صوم يوم عرفة كفارة سنتين: سنة قبلها، وسنة بعدها». وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو سيىء الحفظ.

إلى رحمةِ الله، والفاجِرُ اسْتَرَاحَ منه العبادُ والبلادُ والشَّجَرُ والدَّوابُّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن فَرُّوخ القطَّان، وابن كعب بن مالك: هو مَعْبَد بن كعب بن مالك الأنصاري السَّلَمي كما جاء مصرحاً باسمه في بعض مصادر تخريج الحديث، وفي الرواية الآتية برقم (٢٢٥٧٦).

وأخرجه البخاري (٦٥١٣)، ومسلم (٩٥٠)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير»، والإسماعيلي وأبو نعيم في «مستخرجيهما» كما في «فتح الباري» ١١/ ٣٦٥ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، ورواية البخاري مختصرة بلفظ: «مُستريح ومُستَراحٌ منه، المؤمِنُ يستريحُ». ووقع في إسناد البخاري برواية أبي زيد المروزي، وأبي ذر عن شيوخه الثلاثة الحَمُّويي والمستملي والكُشمِيهَني: عبد ربه بن سعيد بدل: عبد الله بن سعيد، قال أبو علي الجياني: عبد ربه بن سعيد وهم، والصواب المحفوظ: عبد الله بن سعيد، وكذا رواه ابن السكن عن الفِرَبري، فقال في روايته: عن عبد الله بن سعيد -وهو ابن أبي هند ـ والحديث محفوظ له، لا لعبد ربه. ووافقه ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٣٦٥، وكذا هو عند كل من أخرجه من طريق يحيى بن سعيد القطان، وتابع يحيى على ذٰلك غير واحد كما سيأتي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩٣) عن صفوان بن عيسى، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» ١١/ ٣٦٥ من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، والبيهقي في «الشعب» (٩٢٦٤) من طريق علي بن إبراهيم، قالوا جميعاً: عن عبد الله بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي ٤/ ٤٨، وابن حبان (٣٠٠٧) من طريق وهب بن كيسان، عن معبد بن كعب بن مالك، به. =

٢٩٧/٥ ٢٢٥٣٧- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا شعبة، حدثنا غَيْلان بن جَرِير، عن عبد الله بن مَعبَد الزِّمَّاني

عن أبي قَتَادة -قال شعبةُ: قلتُ لغيلانَ: الأَنصاري؟ فقال: برأسِه، أي: نعم- أَنَّ رجلاً سأَلَ النبيَّ ﷺ عن صومه فغَضِبَ، فقال عمرُ: رَضِيتُ -أو قال: رَضِينا- بالله ربّاً، وبالإسلام دِيناً، قال: ولا أعلمُه إلا قد قال: وبمحمَّدٍ رسولاً، وبيعتنا بيعة، قال: فقام عمر أو رجل آخر، فقال: يا رسول الله، رجل صام الأبد؟ قال: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ أَوْ ما صامَ وما أَفْطَرَ» قال: صوم يومين وإفطار يوم؟ قال: «وَمَنْ يُطِيقُ ذاك؟!» قال: إفطار يومين وصوم يوم؟ قال: «لَيْتَ الله -عَزَّ وَجَلَّ- قَوَّانا لِذٰلِكَ» قال: صوم يوم وإفطار يوم؟ قال: «ذاكَ صَوْمُ أَخِي داوُدَ» قال: صوم الاثنين والخميس؟ قال: «ذاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَأُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ» قال: «صَوْمُ ثلاثةِ أَيامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، ورَمَضَانَ إلى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ وإفْطارُهُ» قال: صوم يوم عرفة؟ قال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ

= وسيأتي عن عبد الرزاق، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند برقم (٢٢٥٩٢).

وسيأتي من طريق زهير بن محمد ومالك بن أنس، كلاهما عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلة برقم (٢٢٥٧٦).

ومن طريق محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب بن مالك برقم (٢٢٥٧٦) أيضاً.

وقوله: «نَصَب الدنيا»: النَّصَب: هو التَّعَب وزناً ومعنىً.

الماضِيَةَ وَالباقِيَةَ» قال: صوم يوم عاشوراء؟ قال: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ»[1].

٢٢٥٣٨- حدثنا محمد بن عُبيدٍ، حدثنا محمدٌ -يعني ابن إسحاق-، حدثني ابنٌ لكَعْبِ بن مالك

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، على وهمٍ وقع فيه سيأتي التنبيه عليه.

وأخرجه مسلم (١١٦٢) (١٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢١١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٩) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد -وهو عندهم غير مسلم مختصرٌ.

قال مسلم بإثر روايته: وفي هٰذا الحديث من رواية شعبة «قال: وسُئل عن صوم يوم الاثنين والخميس» فسكتنا عن ذِكْر الخميس لما نُراه وهماً.

قلنا: لٰكن لم ينفرد به شعبة، فقد تابعه مهدي بن ميمون عن غيلان عند أبي داود فقط برقم (٢٤٢٦)، روي عنه على الصواب كما سيأتي عند المصنف برقم (٢٢٥٥٠)، وجمهور الرواة رووه بحذف الخميس على الصواب.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (١١٦٢) (١٩٦) و(١٩٧)، وأبو داود (٢٤٢٥)، وابن ماجه (١٧١٣) و(١٧٣٠) و(١٧٣٨)، والترمذي (٧٤٩) و(٧٥٢) و(٧٦٧)، والنسائي ٤/٢٠٨-٢٠٩، وابن خزيمة (٢٠٨٧) و(٢١١١) و(٢١٢٦)، والطحاوي ٢/٧٧، وابن حبان (٣٦٣٢) و(٣٦٣٩)، والبيهقي ٤/٢٨٦، والبغوي (١٧٩٠) من طرق عن غيلان بن جرير، به.

وانظر (٢٢٥١٧) و(٢٢٥٤١) و(٢٢٥٥٠) و(٢٢٥٨٢) و(٢٢٦٢١) و(٢٢٦٥٠).

وفي الباب مقطَّعاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٧٧) و(٦٥٢٧) و(٦٥٣٤) و(٦٧٦٦).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٧).

عن أَبي قتادةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول على هٰذا المِنْبر: «يا أَيُّها النَّاسُ، إِيَّاكم وكَثْرةَ الحديثِ عنِّي، مَن قال عليَّ، فلا يَقُولَنَّ إلا حَقّاً -أَو صِدْقاً-، فمَن قال عليَّ ما لم أَقُلْ، فلْيَتَبَوَّأْ مَقْعدَه مِن النَّارِ»[1].

---

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق بن يَسَار، فقد أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، وقد اختلف عليه في تسمية ابن كعب بن مالك، فقيل: محمد، وقيل: معبد، وهو الأكثر، وصوَّبه الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٦٤. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أُميَّة الطَّنافسي.

وأخرجه ابن الجوزي في -مقدمة- «الموضوعات» ١/ ٧٠ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣٨٨)، والحاكم ١/ ١١١ من طريق محمد ابـن عُبيد، به، ووقع في رواية الحاكم: «حدثني ابن كعب وغيره، عن أبي قتادة».

وأخرجه الدارمي (٢٣٧) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٧٤٥) من طريق إسماعيل بن عياش، وابن أبي شيبة ٨/ ٧٦١، ومن طريقه ابن ماجه (٣٥) عن يحيى بن يعلى التيمي، والحاكم ١/ ١١١، وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» ١/ ٧٠ من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحَنَّاط، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤) من طريق يونس بن بُكَير، خمستهم عن محمد بن إسحاق، به. ووقع عندهم جميعاً غير ابن الجوزي تسميةُ ابن كعب بن مالك: معبداً، وليس عند الطحاوي قوله ﷺ: «يا أيها الناس، إياكم وكثرة الحديث عني»، واقتصر الرامهرمزي عليها، وتحرف «معبد» في مطبوع «المحدث الفاصل» إلى: «سعيد».

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٣) من طريق سلامة بن رَوْح، عن عُقيل بن خالد، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة، إلا أنه قال: =

. . . . . .

= «بيتاً في النار» بدل: «مقعده في النار». وسلامة بن رَوْح الأيلي ضعيف يعتبر به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٧، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٤) من طريق أَسِيد بن أبي أَسيد، عن أمه، قالت: قلت لأبي قتادة: ما لك لا تحدث عن رسول الله ﷺ كما يُحدِّثُ عنه الناس؟ فقال أبو قتادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ، فليُسَهِّل لجَنْبه مَضْجَعاً من النار» وجعل رسول الله ﷺ يقول ذٰلك ويمسح الأَرض بيده. وإسناده ضعيف لجهالة أم أَسِيد ابن أبي أَسِيد البَرَّاد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧، والحاكم ١/ ١١١-١١٢، وابن الجوزي في -مقدمة- «الموضوعات» ١/ ١٧ من طريق عَتَّاب بن محمد بن شوذب، عن كعب بن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال: قلت لأبي قتادة: حدثني بشيء سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: أخشى أن يَزِلَّ لساني بشيءٍ لم يَقُلْه رسول الله ﷺ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إياكم وكثرةَ الحديث عني، من كذب عليَّ متعمداً، فليتبوَّأْ مَقْعَده من النار». وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وسيأتي الحديث عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن أبي محمد ابن معبد بن أبي قتادة، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبي قتادة برقم (٢٢٦٣٩). وفي آخره: قال عفان: وقد قال لي: محمد بن كعب.

وسيأتي أيضاً عن حسن بن موسى الأشيب، عن حماد بن سلمة، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي قتادة برقم (٢٢٦٤٠).

وقوله: «فمن قال علي مال لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار» قد تواترت بذٰلك الأخبار عن النبي ﷺ، انظر جملة منها عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٤٧٨).

٢٢٥٣٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بنُ المُباركِ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسمعنا الآيةَ في الظُّهرِ والعَصرِ أحياناً[1].

٢٢٥٤٠- حدثنا وكيع، حدثنا أبو العُمَيْس، عن عامر -يعني ابن عبد الله بن الزبير- عن الزُّرقي

عن أبي قتادة: أن النبيّ ﷺ كان إذا جلس في الصَّلاة وضعَ يمينَه على فَخِذه اليمنى، وأشار بأُصبعِه[2].

٢٢٥٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن غيلان ابن جرير، عن عبد الله بن معبد الزِّمَّاني

عن أبي قتادة الأنصاري: أن أعرابياً سأل رسول الله ﷺ عن صومه، فذكر الحديث إلا أنه قال: صوم الاثنين؟ قال: «ذاكَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسيأتي مطولاً عن وكيع برقم (٢٢٦٤٨)، وانظر (٢٢٥٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العُميس: هو عُتبة بن عبد الله ابن عتبة بن عبد الله بن مَسعود الهُذَلي، والزُّرقي: هو عَمرو بن سُليم بن خَلْدة.

وفي الباب عن نمير الخزاعي عند أبي داود (٩٩١)، والنسائي ٣/ ٣٩، وابن خزيمة (٧١٥) و(٧١٦)، والبيهقي ٢/ ١٣١.

وعن أبي حميد الساعدي، عند الترمذي (٢٩٣).

وانظر حديث عبد الله بن عمر، السالف برقم (٦٠٠٠)، وذكرنا شاهدين آخرين عنده.

يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وأُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ»[1].

٢٢٥٤٢- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، أن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري أخبره، أن عبد الله بن أبي قتادة

أخبره أن أباه، كان يُحدِّث: أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن قُتِلْتُ في سبيل الله صابراً مُحْتَسِباً مُقبلاً غيرَ مُدْبِرٍ كفَّرَ الله به خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنْ قُتِلْتَ في سَبِيلِ الله صابراً مُحْتَسِباً مُقْبِلاً غيرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ الله به خَطاياكَ»

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١١٧) عن محمد بن بشار بندار، عن محمد بن جعفر، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا سعيد، بهٰذا الإسناد -وقال فيه: «يوم ولدتُ فيه، ويوم أموت فيه»!

وفيه وهم في إسناده وآخر في متنه، ففي الإسناد أدخل بين محمد بن جعفر وسعيد عبدَ الأعلى -وهو ابن عبد الأعلى-، ومحمد وعبد الأعلى أقران، ولا يعرف لأحدهما رواية عن الآخر. وأما في المتن فقد وقع فيه: «ويوم أموت فيه» وهو غير محفوظ في الحديث، ولم يقع هٰذا إلا عند ابن خزيمة، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الحاكم ٢/٦٠٢ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن سعيد بن أبي عروبة، به، كرواية المصنف.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٤٢) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به -وذكر فيه حروفاً أخرى من الحديث الطويل غير التي ذكرها المصنف.

وأخرج من الحديث قصة فضيلة صوم يوم عرفة ويوم عاشوراء: ابنُ حبان (٣٦٣١) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، به.

وانظر (٢٢٥١٧) و(٢٢٥٣٧).

ثمَّ إن رسول الله ﷺ لبث ما شاء الله، ثم سأله الرجلُ، فقال: يا رسولَ الله، إن قُتلتُ في سبيل الله مُقبلاً غيرَ مُدبر كَفَّرَ الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنْ قُتِلْتَ في سَبيلِ الله مُقْبلاً غيرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ الله عنكَ خَطاياكَ إلّا الدَّينَ، كذٰلكَ قال لي جِبْرِيلُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٢ و٥/ ٣١٠، ومسلم (١٨٨٥) (١١٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٧٣)، وأبو عوانة (٧٣٦٤)، والبيهقي ٥/ ٣٥٥ و٩/ ٢٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٠١٣٦م) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وهو عند ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم وابن عبد البر مختصر بذكر السؤال مرة واحدة.

وأخرجه بنحوه مالك ٢/ ٤٦١، ومن طريقه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٨٢)، وابن أبي عاصم (١٨٧٤)، والنسائي ٦/ ٣٤، وأبو عوانة (٧٣٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٢) و(٣٦٥٥) و(٣٦٥٦)، وابن حبان (٤٦٥٤)، والبغوي في «تفسيره» ١/ ٢٦٦، وفي «شرح السنة» (٢١٤٤)، وأخرجه أبو عوانة (٧٣٦٥) من طريق أبي إسحاق الفزاري، وأبو عوانة أيضاً (٧٣٦٦) من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد السَّكوني، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٨٧٥) من طريق حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري والزبير أبي خالد، عن سعيد المقبري، عن أبي قتادة ليس فيه ابن أبي قتادة. وأشار إليه الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٣٤-١٣٥.

وأخرجه بنحوه الطيالسي في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥٨٤٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٩٢)، والدارمي (٢٤١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٧٢)، وأبو عوانة في الجهاد كما في =

. . . . . .

=«إتحاف المهرة» ٤/ ١٤٠، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» ٢/ ٧٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٣٢ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، به.

وأخرجه بنحوه الشافعي في «السنن المأثورة» (٦٨١)، والحميدي (٤٢٥)، وأبو عوانة (٧٣٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٣) و(٣٦٥٧)، من طريق محمد بن عجلان، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٥٣)، ومن طريقه مسلم (١٨٨٥) (١١٨)، والخطيب في «الفصل للوصل» ٢/ ٧٩٢-٧٩٣ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، عن النبي ﷺ. وابن عجلان، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وقد سقط من «صحيح مسلم» في رواية عمرو بن دينار قوله: «عن النبي ﷺ» فصار ظاهره أن عمرو بن دينار وابن عجلان يرويانه جميعاً عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه متصلاً، والمحفوظ في رواية سفيان: عن عمرو ابن دينار، عن محمد بن قيس مرسلاً، كما في «سنن سعيد»، ويؤيده أن الحميدي رواه في «مسنده» (٤٢٦) عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس مرسلاً.

وأخرجه النسائي ٦/ ٣٥ عن عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة مرفوعاً. قال حمزة الكناني صاحب النسائي -كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٥٠-: هٰذا الحديث خطأ، وإنما رواه الثقات عن ابن عيينة، عن عمرو، عن محمد بن قيس، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٥٨٥)، ومكرراً برقم (٢٢٦٢٦).

وأخرجه النسائي ٦/ ٣٣-٣٤ من طريق أبي عاصم النبيل، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعاً. وأشار الدارقطني في «العلل» إلى أن عباد بن إسحاق تابع ابن عجلان على هٰذا الإسناد، وقال: =

٢٢٥٤٣- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا محمد بن عمرو، عن سعيد ابن أَبي سعيد المَقْبُري، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بجِنَازةٍ ليُصَلِّيَ عليها، فقال: «أَعليه دَيْنٌ؟» قالوا: نعم، ديناران. قال: «أَتَرَكَ لهما وَفاءً؟» قالوا: لا. قال: «صَلُّوا على صاحِبكم». قال أَبو قتادة: هما عليَّ يا رسولَ الله. فصَلَّى عليه النبيُّ ﷺ[1].

= وهما فيه. وقال الترمذي عقب الحديث (١٧١٢): وهٰذا (يعني حديث أبي قتادة) أصح من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٤٩٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي-، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، لٰكن وقع في رواية بكير بن عبد الله بن الأشج الآتية في تخريج الحديث: أن عبد الله بن أبي قتادة لم يسمعه من أبيه، وإنما حدثه به من لا يَتَّهِمُه من أهله، عن أبيه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩٠)، وابن حبان (٣٠٥٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٢٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥١٢) من طريق عبد الله بن عمر، عن أبي النضر بن سالم بن أبي أمية، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه. وفيه: عبد الله بن عمر العُمَري، وهو ضعيف. ولم يذكرا في روايتيهما قوله: «أترك لهما وفاءً؟». وجاء عند عبد الرزاق قوله: نعم، عليه بضعة عشر درهماً، بدل قوله: نعم، ديناران. وهٰذه الجملة ليست عند الطبراني. وليس في رواية الطبراني تسميةُ الرَّجلِ الذي تَحمَّلَ دَيْنَ الميت.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٧) من طريق عمرو بن =

. . . . . .

= الحارث، و(٤١٤٨) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن بكير بن عبد الله ابن الأَشجِّ، عن عبد الله بن أبي قتادة، أنه قال: سمعت من أهلي من لا أَتَّهِم يحدث: أن رجلاً توفي على عهد رسول الله ﷺ وعليه ديناران، فأبى رسول الله ﷺ أن يصلِّي عليه حتى تحمَّل بهما أبو قتادة. هٰذا لفظ حديث الليث، ولفظ حديث عمرو بن الحارث: أن عبد الله بن أبي قتادة حدث بكير ابن عبد الله: أن رجلاً من نجران سأله وهو عند نافع بن جبير، فقال: أرأيت الحديث الذي ذكر لنا في الرجل الذي كان عليه دين ديناران، فدُعِيَ إليه رسول الله ﷺ، فأبى أن يصلي عليه، فتحمل بهما أبو قتادة: هل سمعت أباك ذكر ذٰلك؟ قلت: لا، ولٰكن قد حدثنيه من أهليٰ من لا أتَّهُمه.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٥٩) من طريق محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي قتادة. وهٰذه متابعة قوية لعبد الله بن أبي قتادة إن كان محمد بن عمرو الليثي قد حفظه، فإنه صدوق حسن الحديث كما ذكرنا، ويكون له فيه إسنادان، والله أعلم.

وسيأتي الحديث عن يعلى بن عبيد، عن محمد بن عمرو برقم (٢٢٥٨٦).

ومن طريق عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، عن عبد الله بن أبي قتادة بالأرقام (٢٢٥٧٢) و(٢٢٥٧٣) و(٢٢٦٥٧).

ويشهد له حديث سَلَمَةَ بن الأَكْوع السالف في «المسند» برقم (١٦٥١٠) و(١٦٥٢٧)، وهو في «صحيح البخاري».

وحديث جابر بن عبد الله السالف في «المسند» أيضاً برقم (١٤١٥٩) و(١٤٥٣٦)، وهو صحيح.

وحديث أسماء بنت يزيد عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٤٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٦)، وفي «الشاميين» (١٤٢٤). وإسناده حسن.

وحديث أبي أمامة الباهلي عند أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١٥٤٥)، وأبي يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المطالب =

٢٢٥٤٤- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن مَعْبَد ابن كعب بن مالك

عن أبي قتادة، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إيَّاكُم وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيعِ، فإنَّه يُنفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ»(١).

=العالية» أيضاً (١٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٠٦) و(٧٥٠٨)، وفي «الشاميين» (٦٨٥) و(٦٨٩) و(٧٠٠) و(٢٠٥٨). وهو حديث حسن، ولم يقع في بعض رواياته تسمية الرجل الذي تكفَّل بسداد دَيْن الميت، ووقع في الموضع الأول من «معجم الطبراني الكبير» سقط يستدرك من غيره من مصادر تخريج الحديث.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٨٩٩)، وهو في «الصحيحين».

وعن أنس بن مالك عند أبي بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١٥٤٨). وإسناده ضعيف، فيه صدقة بن عيسى الحنفي، وهو ضعيف.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٣٤٩٣). وإسناده ضعيف.

قلنا: وتَرْكُ النبي ﷺ الصلاةَ على من مات وعليه دَيْنٌ ولم يترك وفاءً لدَيْنه، إنما كان في أول الأمر كما جاء في حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله المشار إليهما آنفاً؛ وذٰلك تشديداً وتغليظاً لأمر الدَّيْن، فلما فتح الله عز وجل على رسوله ﷺ الفتوح، قال: «أنا أَوْلى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن ترك دَيْناً فعليَّ، ومن ترك مالاً فلورثته».

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث، وقد صرَّح بالسماع في الرواية التالية، فانتفت شبهة تدليسه، ثم هو قد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٠، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٢١) من=

٢٢٥٤٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني مَعْبَد ابن كعب بن مالك أنه ٢٩٨/٥

سمع أبا قتادة السَّلَمي، يُحدِّثُ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِيَّاكُم وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ، فإنَّه يُنَفِّقُ ثم يَمْحَقُ»(١).

٢٢٥٤٦- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا حمادُ بن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ، عن عبد الله بن رَباحٍ

عن أَبي قَتادة، قال: كنا معَ رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فقال:

= طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٠٩) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى وإسماعيل بن عياش، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٧٦/٨ من طريق زياد ابن عبد الله البكائي، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠/٧، ومسلم (١٦٠٧)، والنسائي ٢٤٦/٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦٥/٥، وفي «الآداب» (٩٦٢) من طريق الوليد ابن كثير المخزومي، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٢٠) من طريق عُقيل بن خالد كلاهما عن معبد بن كعب بن مالك، به.

وسيأتي برقم (٢٢٥٤٥) و(٢٢٥٧١) من طريق ابن إسحاق.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٧)، ولفظه: «اليمين الكاذبة منفقة للسلعة ممحقة للكسب» وإسناده صحيح.

قوله: «فإنه ينفق» أي: الحلف الكاذب كما جاء صريحاً في حديث أبي هريرة المذكور، وينفِّق بتشديد الفاء، أي: يروِّج السلعة.

«يمحق» بوزن يمنع: يمحو البركة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه من أجل محمد بن إسحاق.

وانظر ما قبله.

«إنَّكُم إنْ لا تُدْرِكُوا الماءَ غداً، تَعْطَشُوا» وانطلقَ سَرَعانُ الناسِ يُرِيدونَ الماءَ، ولَزِمْتُ رسولَ الله ﷺ، فمالَتْ برسول الله ﷺ راحِلَتُه، فنَعَسَ رسول الله ﷺ، فدَعَمْتُه، فادَّعَمَ، ثم مالَ حتى كاد أن يَنْجَفِلَ عن راحلتِه، فدَعَمْتُه، فانْتَبه، فقال: «مَنِ الرَّجلُ؟» قلت: أَبو قتادة. قال: «مذ كم كان مَسِيرُك؟» قلت: منذ اللَّيلةِ. قال: «حَفِظَك الله كما حَفِظْتَ رسولَه» ثم قال: «لو عَرَّسْنا» فمالَ إلى شَجرةٍ، فنزَلَ، فقال: «انْظُرْ هل تَرَى أَحداً؟» قلت: هٰذا راكبٌ، هٰذان راكبانِ -حتى بَلَغَ سبعةً-، فقال: «احْفَظُوا علينا صلاتَنا» فنِمْنا، فما أَيْقَظَنا إلا حَرُّ الشَّمس، فانْتَبَهْنا، فَرَكِبَ رسولُ الله ﷺ، فسارَ، وسِرْنا هُنَيَّةً[1]، ثم نزلَ، فقال: «أَمعكم ماءٌ؟» قال: قلت: نعم، معي مِيضَأَةٌ فيها شيءٌ من ماءٍ، قال: «ائْتِ بها» فأَتَيْتُه بها، فقال: «مُسُّوا منها، مُسُّوا منها» فتَوضَّأَ القومُ، وبَقِيَتْ جُرْعَةٌ: فقال: «ازْدَهِرْ بها يا أَبا قتادةَ، فإنه سيكون لها نَبأٌ».

ثم أَذَّنَ بلالٌ، وصَلَّوا الرَّكعتينِ قَبْلَ الفَجْرِ، ثم صَلَّوا الفجرَ، ثم رَكِبَ ورَكِبْنا، فقال بعضُهم لبعض: فَرَّطْنا في صلاتِنا. فقال رسول الله ﷺ: «ما تَقولُون؟ إنْ كان أَمْرَ دُنياكم، فشَأْنَكُم، وإنْ

---

(١) كذا في (ظ٥)، وفي (م) و(ق): «هُنَيْهَة»، وكلاهما بمعنى القليلِ من الزَّمان، وهُنَيَّة: تصغير هَنَة على القياس، وهُنَيْهة: على إبدال الهاء من الياء في هُنَيَّة.

كان أَمْرَ دِينِكم، فإِلَيَّ» قلنا: يا رسول الله، فَرَّطْنا في صلاتِنا. فقال: «لا تَفرِيطَ في النَّوْمِ، إنما التَّفْرِيط في اليَقَظَةِ، فإذا كان ذٰلك، فصَلُّوها، ومن الغَدِ وَقْتَها».

ثم قال: «ظُنُّوا بالقَوْمِ» قالوا: إنك قلتَ بالأَمسِ: «إنْ لا تُدْرِكُوا الماءَ غداً، تَعْطَشُوا» فالناسُ بالماءِ. فقال: «أَصبحَ الناسُ وقد فَقَدُوا نبيَّهم، فقال بعضهم[1]: إن رسولَ الله بالماءِ. وفي القومِ أَبو بكر وعمر، فقالا: أَيُّها الناسُ، إن رسولَ الله لم يكُنْ ليَسْبقَكُمْ إلى الماءِ ويُخَلِّفَكم. وإن يُطِعِ الناسُ أَبا بكر وعمر، يَرْشُدُوا» قالها ثلاثاً.

فلما اشْتَدَّتِ الظَّهِيرةُ، رُفِعَ لهم رسولُ الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، هَلَكْنا عَطَشاً[2]، تَقطَّعَتِ الأَعْناقُ، فقال: «لا هُلْكَ عليكم» ثم قال: «يا أَبا قتادةَ، ائْتِ بالمِيضَأَةِ» فأَتَيتُه بها، فقال: «احْلُلْ لي غُمَري -يعني: قَدَحَه-» فحَلَلْتُه، فأَتَيتُه به، فجعلَ يَصُبُّ فيه، ويَسْقي الناسَ، فازْدَحَمَ الناسُ عليه، فقال رسول الله ﷺ: «يا أَيُّها النَّاسُ، أَحْسِنُوا المَلأَ، فكلُّكم سَيصْدُرُ عن رِيٍّ» فشَرِبَ القومُ حتى لم يَبْقَ غيري وغيرُ رسول الله ﷺ، فصَبَّ لي، فقال: «اشْرَبْ يا أَبا قتادةَ» قال: قلت: اشْرَبْ أَنت يا رسول الله، قال: «إنَّ ساقِيَ القَوْمِ آخِرُهُم» فشَرِبتُ، وشَرِبَ

---

(١) وقع في (م): «فقال بعضهم لبعض».

(٢) في (ظ٥): «عطشنا».

بعدي، وبَقِيَ في المِيضَأَةِ نحوٌ مِمَّا كان فيها، وهم يومئذٍ ثلاثُ مئةٍ.

قال عبد الله: فسَمِعَني عِمرانُ بن حُصين وأَنا أُحدِّثُ هٰذا الحديثَ في المَسْجدِ الجامعِ، فقال: مَنِ الرَّجلُ؟ قلت: أَنا عبد الله بن رباحٍ الأَنصاريُّ قال: القومُ أَعلمُ بحديثِهم، انظر كيف تُحدِّثُ. فإني أَحدُ السَّبْعةِ تلك اللَّيلةَ. فلما فَرَغْتُ، قال: ما كنتُ أَحْسَبُ أَن أَحداً يحفظُ هٰذا الحديثَ غيري[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة وعبد الله بن رباح، فهما من رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨١) والدارقطني ١/ ٣٨٦، وأبو نعيم في «تثبيت الإمامة» (٦٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٣٢-١٣٣، و«الاعتقاد» ص ٢٧٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً، وبعضهم لم يسق لفظه، وعند الطحاوي: أن القصة كانت في غَزْوةٍ، أو في سَرِيَّة.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الدارمي (٢١٣٥)، وأبو داود (٤٣٧) و(٥٢٢٨)، وابن خزيمة (٤١٠)، وابن حبان (٦٩٠١)، والبيهقي في «المدخل» (٦٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ١٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٩) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وسيأتي الحديث عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة برقم (٢٢٥٤٧).

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً ابن سعد ١/ ١٨٠-١٨٢، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣١-٢٣٢، والدارمي (٢١٣٥)، ومسلم (٦٨١)، وأبو داود (٤٤١)، والفريابي في «دلائل النبوة» (٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩٤، وفي «الكبرى» (١٥٨٣)، وابن الجارود (١٥٣)، وأبو عوانة (٢١٠١)، وأبو القاسم=

. . . . . .

= البغوي في «الجعديات» (٣١٩٤)، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٣٢٨ و٤١٣، والطحاوي ١/ ١٦٥، وأبو بكر الدينوري في «المجالسة» (١٦٥)، وابن حبان (١٤٦٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨١)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٨٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٦ و٤٠٤، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٢٨٢-٢٨٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٧٤-٧٥ و٧٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عبد الله بن رباح الأنصاري ص ٢٩٠-٢٩١ من طريق سليمان بن المغيرة، وابن ماجه (٦٩٨)، والترمذي (١٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩٤، وفي «الكبرى» (١٥٨٢)، وابن خزيمة (٩٨٩)، والطحاوي ١/ ٤٦٦، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٥ و٢٣-٢٤ من طريق حماد بن زيد، والدارقطني ١/ ٣٨٦ من طريق حماد بن واقد، ثلاثتهم عن ثابت البناني، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي مختصراً من طريق حماد بن زيد برقم (٢٢٥٧٧)، ومن طريق شعبة ابن الحجاج برقم (٢٢٦٣١)، كلاهما عن ثابت البناني.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٣٨)، والطبراني في «الأحاديث الطوال» ٢٥/ (٥٣)، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ١٨-١٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٦-٢١٧ من طريق خالد بن سُمَير، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٢) من طريق علي بن زيد، وأبو الشيخ (١٨٦)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٥٧ من طريق خالد الحذاء، ثلاثتهم عن عبد الله بن رباح، به. وقال خالد ابن سُمير في حديثه: «فمن أدرك منكم صلاة الغداة من غد صالحاً، فليقض معها مثلها» وقوله: «فليقض معها مثلها» وهمٌ منه لم يتابعه عليه أحد، والروايات الصحيحة لهٰذا الحديث جاءت بلفظ: «فإذا كان ذٰلك، فصلوها، ومن الغد وَقْتَها»، وبلفظ: «فإذا كان ذٰلك، فليصلها حين يَنْتبهُ لها، فإذا كان من الغد، فليصلها عند وَقْتِها» والمراد منه فيما قاله غير واحد من أهل العلم: أن وقت صلاة الفجر لم يتحول إلى ما بعد طلوع الشمس بسبب نومهم، وقضائهم لها بعد الطلوع، فإذا كان الغد، صَلَّوْا صلاة الصبح في وقتها المعتاد=

. . . . . .

= وليس معناه أنه أمرهم بقضاء الفائتة مرتين: مرة في الحال، ومرة في الغد. فمن فاتته صلاة فقضاها، لا يتغير وقتها ويتحول وقتها في المستقبل، بل يبقى كما كان، فإذا كان الغد، صلى صلاة الغد في وقتها المعتاد.

وذهب بعضهم إلى أن ظاهر الحديث: إعادة المقضية مرتين: عند ذكرها، وعند حضور مثلها في الوقت الآتي، قال الخطابي: ويشبه أن يكون الأمر فيه للاستحباب؛ ليحوز فضيلة الوقت في القضاء. لٰكن رده ابن حجر في «الفتح» ٢/ ٧١ بأنه لم يقل باستحباب ذٰلك أحد من السلف، بل عدّوه غلطاً من راويه.

وذهب بعضهم إلى أن ذٰلك منسوخ، قال الخطيب البغدادي: والأمر بإعادة الصلاة المنسية بعد قضائها حال الذكر من غد ذٰلك الوقت منسوخ؛ لإجماع المسلمين أن ذٰلك غير واجب ولا مستحب. والله أعلم.

وسيأتي مطولاً ومختصراً من طريق بكر بن عبد الله المزني بالأرقام (٢٢٥٤٦م) و(٢٢٥٤٨) و(٢٢٥٩٩) و(٢٢٦٠٠) و(٢٢٦٣٢)، ومطولاً من طريق قتادة برقم (٢٢٥٧٥)، كلاهما عن عبد الله بن رباح الأنصاري.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٩٤) عن عبدة بنت عبد الرحمٰن بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيها عبد الرحمٰن، عن أبيه مصعب، عن أبيه ثابت، عن أبيه عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه أبي قتادة: أنه حرس النبيَّ ﷺ ليلة بدر، فقال رسول الله ﷺ: «اللهم احفظ أبا قتادة كما حفظ نبيَّك هٰذه الليلة». وفيه مجاهيل.

وسيأتي الحديث مختصراً من طريق الحصين بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله ابن أبي قتادة، عن أبيه برقم (٢٢٦١١).

وفي الباب عن أنس بن مالك، عند ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٣٨، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٣٤-١٣٥. وإسناده ضعيف.

وقصة تَعْريس النبي ﷺ، والنومِ عن صلاة الفجر، وقضائها بعد ارتفاع الشمس، رواها جماعة من الصحابة، انظر أحاديثهم في حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٦٣٥٧)، وبعضها في «الصحيحين». =

. . . . . .

= وفي باب الأذان للصلاة الفائتة عن عمران بن حصين، سلف برقم (١٩٩٦٤)، وهو صحيح.

وفي باب قوله ﷺ: «إن كان أمر دنياكم فشأنكم، وإن كان أمر دينكم فإليَّ» عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٥٤٤)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وانظر شواهده هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «ساقي القوم آخرهم» عن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١٢١)، وإسناده ضعيف.

وعن المغيرة بن شعبة عند القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (١١٩٦)، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٥٦)، وإسناده ضعيف.

وعن عبدالله بن مسعود عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٥، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة عند أبي الشيخ في «الأمثال» (١٨٥) وإسناده ضعيف.

وقوله: سَرَعان الناس، بفتحتين: أوائلهم الذين يسارعون إلى الأمر.

وقوله: فدعمته، أي: أقمت مَيْله، وصرت تحته كالدِّعامة تحت البناء.

وقوله: ينجفل، أي: يسقط.

وقوله: «لو عَرَّسنا»: من التَّعْريس، وهو نزول المسافر آخر الليل.

وقوله: مِيضَأة، بكسر الميم، وبعد الضاد همزةٌ، يمد ويقصر: هي الإناء الذي يُتوضَّأُ به.

قوله: «ازدهر بها»، أي: احتفظ بها، واجعلها في بالِك، والدال فيه منقلبة عن تاء الافتعال.

وقوله: «ظُنُّوا القوم»: أمر من الظن، أي: خَمِّنُوا في حالهم.

وقوله: «أحسنوا المَلَأ»: المَلأُ: الخُلُق والعِشْرة، يقال: ما أحسنَ مَلأَ فلان! أي: خلقه وعشرته.

٢٢٥٤٦م- قال حَمَّاد[1]: وحدثنا حُميد الطَّويلُ، عن بَكْرِ بن عبد الله المُزَني، عن عبد الله ابن رَباحٍ

عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ بمِثْلِه، وزاد: قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا عرَّس وعليه ليلٌ، تَوسَّدَ يَمِينَه، وإذا عَرَّسَ الصُّبحَ، وضعَ رأْسَه على كَفِّه اليمنى، وأَقامَ ساعدَه[2].

---

(١) القائل هو يزيد بن هارون كما في الإسناد السابق.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- وعبد الله بن رباح، فهما من رجال مسلم. حميد الطويل: هو ابن أبي حُميد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» بإثر الحديث (٣٩٨١)، والحاكم ١/ ٤٤٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٣٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الطحاوي الزيادة في هيئة اضطجاع النبي ﷺ إذا عَرَّسَ من الليل أو قبيل الصبح، واقتصر الحاكم عليها.

وأخرجه مسلم (٦٨٣)، والترمذي في «الشمائل» (٢٥٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٥٠ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، به. واقتصروا على الزيادة في اضطجاعه ﷺ عند التعريس ليلاً أو قبل الصبح.

وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢٨)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٥٠٣) من طريق مبارك بن فضالة، عن بكر بن عبد الله، به. وليس عند الفريابي الزيادة المذكورة آنفاً، واقتصر اللالكائي على قوله ﷺ: «إن يطع الناس أبا بكر وعمر، يرشدوا». ورواية مبارك بن فضالة ستأتي مختصرة أيضاً برقم (٢٢٥٩٩) و(٢٢٦٠٠).

وسيأتي الحديث مختصراً بالزيادة المذكورة عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة برقم (٢٢٦٣٢). =

● ٢٢٥٤٧- حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيمُ بن الحَجَّاج، حدثنا حَمَّاد ابن سَلَمَةَ، عن ثابتٍ، عن عبد الله بن رَباحٍ، عن أَبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه[1].

● ٢٢٥٤٨- حدثنا عبد الله، حدثني إبراهيم، حدثنا حمَّاد، عن حُميدٍ، عن بَكْرِ بن عبد الله، عن عبد الله بن رَباحٍ، عن أَبي قَتادةَ، عن النبيِّ ﷺ نحوَه[2]. ٢٩٩/٥

= وسيأتي الحديث أيضاً عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة برقم (٢٢٥٤٨).

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن الحجاج -وهو السَّامي-، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٣٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٣)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٥) من طريق إبراهيم بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن حبان وأبو الشيخ على قوله ﷺ: «ساقي القوم آخرهم»، وقرنا بحماد بن سلمة حماد بن زيد، وستأتي رواية حماد بن زيد برقم (٢٢٥٧٧)، وساق أبو نعيم لفظه بأخصر من الرواية السالفة برقم (٢٢٥٤٦)، وقال في آخره: قال إبراهيم ابن الحجاج في حديثه: والقوم يومئذ سبع مئة.

قلنا: وهو وهم منه، والصواب: ثلاث مئة كما هي رواية غيره عن حماد ابن سلمة.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. إبراهيم: هو ابن الحجاج السَّامي، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل. وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢٩)، وابن حبان (٦٤٣٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن حبان في روايته على هيئة اضطجاع النبي ﷺ عند التعريس من الليل أو الصبح.

وقد سلف الحديث عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة =

٢٢٥٤٩- حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام

عن محمد قال: كنَّا مع أبي قتادة على ظهر بيتنا، فرأى كوكباً انقضَّ فنظروا إليه، فقال أبو قتادة: إنّا قد نهينا أن نُتْبِعَه أبصارَنا[1].

٢٢٥٥٠- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد

عن أبي قتادة قال: سُئل رسول الله ﷺ عن صوم يوم الإثنين، فقال: «فِيهِ وُلِدْتُ وفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ»[2].

٢٢٥٥١- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا الأسود بن شيبان، عن

= برقم (٢٢٥٤٦م).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٠٧)، ومن طريقه الحاكم في «المستدرك» ٢٨٦/٤ عن معمر، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

قال السندي: قوله: «انقض» من الانقضاض، أي: سقط.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١١٦٢) (١٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٧٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢٦) عن موسى بن إسماعيل، والبيهقي ٢٨٦/٤ من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن مهدي بن ميمون، به. ووقع في رواية موسى بن إسماعيل: «أرأيت صوم يوم الاثنين والخميس؟» بزيادة ذِكْر الخميس فيه، وهو وهم كما سلف التنبيه عليه عند الرواية (٢٢٥٣٧).

خالد بن سُمَير[1] قال:

قَدِمَ علينا عبد الله بن رباح فوجدته قد اجتمعَ إليه ناسٌ من النَّاس، قال: حدَّثنا أبو قتادة فارسُ رسول الله ﷺ قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ جيشَ الأُمراء وقال: «عَليكُم زيدُ بن حارِثةَ، فإنْ أُصِيبَ زيدٌ، فجَعْفَرٌ، فإنْ أُصِيبَ جعفرٌ، فعبدُ الله بن رواحةَ الأنصاريُّ» فوثبَ جعفرٌ، فقال: بأبي أنت يا نبيَّ الله وأُمِّي، ما كنتُ أَرهبُ أن تستعمل عليَّ زيداً، قال: «امْضُوا فإنَّكَ لا تَدْرِي أَيُّ ذٰلكَ خَيْرٌ» قال: فانطلق الجيشُ فَلَبِثُوا ما شاء الله، ثم إن رسولَ الله ﷺ صَعِدَ المِنبر وأَمَرَ أن يُنادَى: الصَّلاةُ جَامِعَة، فقال رسولُ الله ﷺ: «نابَ خَبرٌ -أَوْ ثابَ خَبرٌ، شكَّ عبدُ الرحمٰن- ألا أُخْبِرُكم عن جَيْشِكُم هٰذا الغازي، إنَّهم انطلقُوا حتّى لَقُوا العَدُوَّ، فأصيبَ زيدٌ شهيداً، فاستغفِرُوا له» فاستغفر له الناسُ «ثم أَخَذَ اللِّواءَ جعفرُ بنُ أبي طالب فَشَدَّ على القَوم حتَّى قُتِلَ شهيداً، أَشْهَدُ له بالشَّهادَةِ، فاستغفِرُوا له، ثم أَخَذَ اللِّواءَ عبدُ الله ابنُ رواحَةَ، فأَثبتَ قَدَمَيْهِ حتّى أُصِيبَ شَهِيداً، فاستغفِروا له، ثم أَخَذَ اللِّواءَ خالدُ بنُ الوليدِ ولم يكُنْ مِن الأُمَراءِ، هو أَمَّرَ نَفْسَه» فرفع رسولُ الله ﷺ أُصبَعَيْه[2]، وقال: «اللهمَّ هو سَيْفٌ مِن

---

(١) تصحف في (م) إلى: شمير.

(٢) كذا في (م) والنسخ الخطية وسنن النسائي، ووقع في ابن حبان: «ضَبْعَيْه» بمعنى عضديه، وفي «شرح المشكل»: يديه، وكلاهما بمعنى، وإليه نميل.

سُيُوفِكَ، فانصُرْهُ -وقال عبد الرحمٰن مرة: فانْتَصِرْ به» فيومئذٍ سُمِّيَ خالدٌ سيفَ الله، ثم قال النبيُّ ﷺ: «انْفِرُوا فأَمِدُّوا إخوانكم ولا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ» فنفرَ الناسُ في حرٍّ شديد مُشاةً ورُكباناً[1].

٢٢٥٥٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن عبد العزيز -يعني ابن رُفَيْع- عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد من أجل خالد بن سُمير، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٤٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٦-٤٧، وابن أبي شيبة ١٤/٥١٢، والدارمي (٢٤٤٨)، والنسائي (٨١٥٩) و(٨٢٨٢) ، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥١٧٠)، وابن حبان (٧٠٤٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/٣٦٧-٣٦٨ من طرق عن الأسود بن شيبان، به. ورواية ابن أبي شيبة مطولة جداً، وفيها زيادة، ورواية الدارمي مختصرة جداً من أوله، ورواية ابن سعد مختصرة أيضاً.

وسيأتي مكرراً (٢٢٥٦٦).

وفي الباب عن عبد الله بن جعفر سلف برقم (١٧٥٠).

قوله: «ناب خبر» بالنون، أي: نزل.

«أو ثاب» بالمثلثة، أي: رجع خبر، والمعنى: وصل خبرُهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري. =

٢٢٥٥٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىءُ، حدثنا حيوة، قال: حدثنا أبو صخر حُميد بن زياد، أن يحيى بن النَّضر حدثه

عن أبي قتادة، أنه حضر ذٰلك قال: أتى عمرُو بن الجَموح إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ قاتلتُ في سبيل الله حتى أُقتلَ أَمشي برِجْلِي هٰذه صحيحةً في الجنَّة -وكانت رجلُه عَرْجاءَ- فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ». فقتلوه[1] يومَ أُحد هو وابن أخيه ومولىً لهم، فمرَّ عليه رسولُ الله ﷺ فقال: «كأني أَنظُرُ إليكَ تَمْشِي بِرِجْلِكَ هٰذِهِ صَحِيحَةً في الجَنَّةِ» فأمر رسول الله ﷺ بهما وبمولاهما فجُعِلُوا في قبر واحد[2].

= وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٢٠١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٢٠) من طريق أبي نعيم، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧١٩٩) عن أبي أحمد الزبيري، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧١٩٨) عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز بن رُفَيع، به.

وأخرجه ابن عدي ٦/٢٠٦٦ من طريق قيس بن الربيع، عن عائذ بن نصيب، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه.

وسيأتي (٢٢٦٥٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٤٥) ونقلنا هناك عن الخطابي، أن معناه: أن الله سبحانه هو صاحب الدهرِ ومُدبِّرُ الأمور التي تنسبونها إلى الدهر.

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): فقتلوا، والمثبت من (ظ٥).

(٢) إسناده حسن من أجل حميد بن زياد، وهو -وإن كان من رجال مسلم- =

٢٢٥٥٤- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا همَّام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه: أنه شَهِدَ النبيَّ ﷺ صلَّى على مَيتٍ فسمعتُه يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبنا، وصَغِيرِنا وكَبِيرِنا وذَكَرِنا وأُنْثانا».

قال يحيى: وزاد فيه أبو سلمة: «اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَه مِنّا فأَحْيِه على الإسلامِ، ومَنْ تَوَفَّيْتَه منا، فَتَوفَّهُ على الإيمانِ»[1].

=فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وله بعض الأوهام، ومن أوهامه في هٰذا الحديث قوله: ابن أخيه والصواب أنه ابن عمه من بعيد، وهو عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري، وعمرو بن الجموح: هو ابن زيد بن حرام الأنصاري، والوهم الثاني الذي وقع فيه هو ذكره لدفن المولى معهما في قبر واحد ولم يتابعه عليه أحد، فالذي في الصحيح أنهما دفنا معاً دون المولى (انظر البخاري ١٣٥١)، وعليه أهل السير والمغازي كابن إسحاق ومالك والواقدي. انظر دلائل النبوة للبيهقي ٣/ ٢٩١ و٢٩٣، و«تاريخ المدينة» لعمر ابن شبة ١/ ١٢٨ وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد المكي، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان المصري.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٢٨-١٢٩ عن هارون بن معروف، عن عبد الله بن وهب، عن حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناد الموصول منهما رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن قد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير كما بيَّناه عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٠٩)، وكذٰلك سلف الكلام على المرسل منهما هناك.

وسلف برقم (١٧٥٤٦)، وسيأتي برقم (٢٢٦١٩) عن عفان بن مسلم، عن همام.

وسيأتي برقم (٢٢٦٢٠) من طريق أبي إبراهيم، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

٢٢٥٥٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، حدثني عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دُعي لِجنازة سأل عنها، فإن أُثْني عليها خيرٌ قام فصلَّى عليها، وإن أُثْني عليها غيرُ ذٰلك، قال لأهلها: «شأنَكُم بها» ولم يصلِّ عليها[1]. ٥/٣٠٠

٢٢٥٥٦- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا إبراهيمُ بن سعد، حدثني أبي، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، فذكر نحوه[2].

٢٢٥٥٧- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا عُبيد الله بن أبي جعفر، عن ابن أبي قتادة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩٦)، وابن حبان (٣٠٥٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٦٤ من طريق أسد بن موسى وسليمان بن داود كلاهما عن إبراهيم بن سعد، به. وانظر ما بعده.

قوله: «أُثني عليها خيرٌ» كذا هو في (م) والأصول برفع «خير» على أنه نائب فاعل لـ «أُثني» وفي المصادر التي خرجت الحديث: «خيراً» بالنصب، ويوجَّه بأنه أُقيم الجار والمجرور مقام المفعول الأول، فيكون هو نائب الفاعل، وخيراً: مقام المفعول الثاني. وقال ابن مالك: «خيراً» صفة لمصدر محذوف، وأقيمت مقامه فنصبت لأن «أُثني» مسند إلى الجار والمجرور، والتفاوت بين الإسناد إلى المصدر والإسناد إلى الجار والمجرور قليل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي.

وانظر ما قبله.

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ على فِراشِ مُغِيبَـةٍ قَيَّضَ الله له يومَ القِيامَةِ ثُعْباناً»[1].

٢٢٥٥٨- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن أسيد، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ ثلاثَ مرات من غيرِ ضَرُورَةٍ طُبِعَ على قَلْبِه»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبد الله-، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله ابن عبيد. وابن أبي قتادة: هو عبد الله كما جاء مسمّى في روايتي الطبراني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٧٨)، وفي «الأوسط» (٣٢٣٧) من طريق عبد الله بن يوسف وشعيب بن يحيى كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٢٥٦٢).

قال السندي: قوله: «على فراش مغيبة» اسم فاعل من أغابت المرأة: إذا غاب عنها زوجها، والمراد أنه غـاب عن منزلها، سواء كان في بلدها أو لا.

«قيض» بالتشديد، أي: قرن معه.

وفي باب النهي عن الدخول على المغيبات عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٩٥).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٢٤).

وعن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٧٦١).

وبنحوه عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٤٧).

(٢) صحيح لغيره، عبد العزيز بن محمد -وهو الدراوردي، وإن كان حسن الحديث- قد خالفه ثقتان: محمد بن زهير التميمي وابن أبي ذئب، =

٢٢٥٥٩- حدثنا يونسُ وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، قال عفان في حديثه: أخبرنا أبو جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي

عن أبي قتادة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَفَّسَ عن غَرِيمِهِ، أَو مَحا عنه، كانَ في ظِلِّ العَرْشِ يومَ القِيامَةِ»[1].

= فروياه عن أسيد -وهو ابن أبي أسيد البراد- عن عبد الله بن أبي قتادة، عن جابر بن عبد الله كما سلف في «مسنده» برقم (١٤٥٥٩)، وهو المحفوظ، وإليه أشار أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه ١/ ٢٠٣.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٨٤) من طريق يحيى بن صالح، والحاكم ٢/ ٤٨٨ من طريق يعقوب بن محمد الزُّهري، كلاهما عن عبد العزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناد الحاكم خطأ صوّبناه من «إتحاف المهرة» ٤/ ١٣٠.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي جعفر الخطمي -وهو عُمير بن يزيد بن عمير الأنصاري- فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدِّب، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٢ و٢٥٠ من طريق يونس بن محمد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (١١٢٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤٣) من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٣٩٤٢) من طريق الحسن بن موسى، وعبد بن حميد (١٩٥) من طريق محمد بن الفضل، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وفيه عندهما قصة وستأتي برقم (٢٢٦٢٣).

وأخرجه مسلم (١٥٦٣) وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٩٨)، والبيهقي ٥/ ٣٥٧ من طريق حماد بن زيد، ومسلم (١٥٦٣) من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، =

٢٢٥٦٠- حدثنا حسن بن موسى وموسى بن داود، قالا: حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الزُّبير، عن جابر

عن أبي قتادة: أنه رأى رسولَ الله ﷺ يبولُ مستقبلَ القِبْلة.

حدثنا إسحاق -يعني ابن الطبَّاع- مثله، قال: أخبرني أبو قتادة[1].

= عن أبيه بلفظ: «من سَرَّه أن ينجيَه الله من كرب يوم القيامة، فلينفس عن مُعسر، أو يضع عنه» وفيه القصة أيضاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٢٧٧) من طريق عبد العزيز بن داود، عن أبي هلال، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن أبي قتادة.

وأخرجه أبو حاتم الرازي في «العلل» لابنه ١/ ٣٨٧-٣٨٨، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٨٩) من طريق هشام بن عمار، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي قتادة -قال في «العلل»: «عن أبي قتادة، عن جابر»، وقال في «الأوسط»: «عن أبي قتادة وجابر بن عبد الله».

وقال أبو حاتم الرازي بإثره: هذا حديث باطل كذب، قد أدخل على هشام.

وفي الباب عن أبي اليسر، سلف برقم (١٥٥٢٠) و(١٥٥٢١)، وذكرت شواهده هناك.

قوله: «من نَفَّس» بتشديد الفاء، أي: فرَّج عنه همه بالتأخير في الأجل، ولهٰذا عطف عليه قوله: «أو محا عنه»، أي: كل الدَّيْن أو بعضه. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف من أجل ابن لهيعة -وهو عبد الله-، وصح من غير هٰذا الطريق عن جابر بن عبد الله من حديثه كما يأتي.

وأخرجه الترمذي (١٠) عن قتيبة بن سعيد، والطحاوي في «شرح معاني =

٢٢٥٦١- حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابنُ لَهيعة. ويحيى بن إسحاق قال: أخبرنا ابن لَهيعة. قال حسن في حديثه: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن عُليّ بن رباح

عن أبي قتادة، عن رسول الله ﷺ قال: «خَيرُ الخَيْلِ الأدْهَمُ الأقْرَحُ الأرْثَمُ المُحَجَّلُ ثلاثٍ[1] مُطْلَقُ اليَمِينِ، فإنْ لم يكُنْ أَدهمَ فكُمَيْتٌ على هٰذه الشِّيَةِ»[2].

= الآثار» ٤/ ٢٣٤ من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث بسند حسن برقم (١٤٨٧٢) من طريق أبان بن صالح، عن مجاهد، عن جابر رأى النبي ﷺ فذكره. قال الترمذي: وحديث جابر عن النبي ﷺ أصَحُّ من حديث ابن لهيعة، وابن لهيعة ضعيفٌ عند أهل الحديث.

(١) في (م): محجل الثلاث.

(٢) حديث حسن، عبد الله بن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- قد رواه عنه ابن المبارك، ورواياته عنه مقبولة عند بعض أهل العلم، ثم إن ابن لهيعة قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٤٢٨) من طريق الوليد بن مسلم، والطيالسي (٦٠٤)، والترمذي (١٦٩٦) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد الطيالسي يزيد بن أبي حبيب.

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٨٩)، والترمذي (١٦٩٧)، والرامَهُرْمُزي في «الأمثال» (١٢٣)، والحاكم ٢/ ٩٢، والبيهقي ٦/ ٣٣٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٧٦) من طريق يحيى ين أيوب، عن يزيد بن أبي =

٢٢٥٦٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لَهيعة، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن ابن أبي قتادة

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَعَدَ على فِرَاشِ مُغِيبةٍ بُعِثَ له يومَ القِيامَةِ ثُعْبانٌ»(١).

= حبيب، عن عُلَي بن رباح، عن عقبة بن عامر أو أبي قتادة. ووقع عنده وحده أن قوله: «فإن لم يكن أدهم فكُميت . . . إلخ» من قول يزيد بن أبي حبيب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٨٠٩)، والحاكم ٢/ ٩٢، والبيهقي ٦/ ٣٣٠ من طريق عُبيد بن الصباح، عن موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً بلفظ: «إذا أردت أن تغزو، فاشتر فرساً أغر مُحجلاً، مطلق اليمنى، فإنك تسلم وتغنم. قلنا: وعُبيد بن الصباح ضعيف.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٢٤-٢٢٥ عن الفضل بن دكين، عن موسى بن عُلي، قال: سمعت أبي يحدث أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: إني أريد أن أقيد أو ابتاع فرساً. . . فذكره نحوه مختصراً. ورجح أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ١/ ٣٠٤ هٰذه الرواية المرسلة في حديث موسى بن عُلي.

وفي الباب عن أبي وهب الجُشَمي، سلف برقم (١٩٠٣٢)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «الأدهم»، أي: الأسود.

«الأقرح»: هو ما كان في جبهته قرحة -بالضم- وهو بياض يسير دون الغُرة.

«الأرثم» براء ومثلثة: هو الذي أنفه أبيض وشفته العليا.

«المحجل» اسم مفعول من التحجيل بتقديم المهملة على الجيم: هو الذي في قوائمه بياض.

«مطلق اليمين» أي: مطلقها ليس فيها تحجيل.

«فكميت» بضم الكاف مصغر: هو الذي لونه بين السواد والحمرة، يستوي فيه المذكر والمؤنث.

«على هٰذه الشِّية» بكسر الشين: هو اللون المخالف لغالب اللون.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة. وقد سلف عن أبي سعيد مولى بني =

٢٢٥٦٣- حدثنا يونُسُ، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي بنا فيقرأُ في العَصرِ والظُّهْرِ في الركعتين الأُوليين بسورتين وأُمِّ الكِتاب، وكان يُسمعُنا الأحيانَ الآيةَ، ويقرأ في الركعتين الأخريين[1] بأمِّ الكتاب، وكان يُطيلُ أوّل ركعة من صلاة الفجر، وأوّل ركعة من صلاة الظهر[2].

٢٢٥٦٤- حدثنا أبو المغيرةِ ومحمد بن مُصعَبٍ، قالا: حدثنا الأَوزاعيُّ، حدثني يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أَبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الرُّؤْيا الصَّالِحةَ من الله والحُلُمَ من الشَّيْطانِ، فإذا حَلَمَ أَحدُكم حُلُماً يَخافُه، فَلْيَبصُقْ عن شمالِه ثلاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَتَعَوَّذْ بالله من الشَّيطانِ، فإنَّها لا تَضُرُّه»[3].

= هاشم، عن ابن لهيعة برقم (٢٢٥٥٧).

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): الأخيرتين.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطار- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٦٥، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٩٥ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢٢) من طريق حبان بن هلال، كلاهما عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر ابن مهدي صلاة الفجر.

وسيأتي من طريقين عن أبان برقم (٢٢٥٩٦) و(٢٢٦٢٧).

وانظر (٢٢٥٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة أبي المغيرة -وهو عبد القدوس بن الحجاج الخَولاني-، ومحمد بن مصعب -وهو القَرقَساني-=

٢٢٥٦٥- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني ابنُ أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري

حدثني أبي، أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا بالَ أَحَدُكم فَلا يَمَسَّ ذكَرَهُ بيَمِينهِ، ولا يسْتَنْجِي بيَمِينِه، ولا يَتنَفَّسْ في الإناءِ»[1].

= متابع أبي المغيرة ضعيف يُعتبر به. يحيى: هو ابن أبي كثير اليمامي الطائي.

وأخرجه الدارمي (٢١٤١)، والبخاري (٣٢٩٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٦) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البخاري قوله: «ثلاث مرات».

وأخرجه البخاري (٣٢٩٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٨) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به -دون قوله: «ثلاث مرات».

وأخرجه كذٰلك البخاري (٦٩٨٦) من طريق عبد الله بن يحيى بن أبي كثير، عن أبيه، به.

وسيأتي من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة، برقم (٢٢٦٣٥).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخَولاني، وابن أبي كثير: هو يحيى بن أبي كثير الطائي.

وأخرجه الدارمي (٢١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٣-٢٨٤، وفي «الآداب» (٥٣٩) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٤)، وابن ماجه (٣١٠)، وابن خزيمة (٧٩)، وأبو عوانة (٥٩٠) و(٨٢٠٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٨٩)، وابن حبان (١٤٣٤)، وتمام في «فوائده -المسمى الروض البسام» (١٤٩)، والبيهقي ١/ ١١٢ من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر (٢٢٥٢٢).

وقوله: «ولا يستنجي» كذا في الأصول بإثبات الياء على صورة المرفوع=

٢٢٥٦٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، حدثنا الأسود بن شَيْبان، عن خالد بن سُمَير[1]، قال: قَدِمَ علينا عبدُ الله بن رباح الأنصاري، وكانت الأنصار تُفقِّهُه، فأتيتُه وهو في حِوَاءِ شريكِ بن الأعور الشارع على المِرْبَدِ، وقد اجتمع عليه ناسٌ من الناس، فقال:

حدَّثنا أبو قتادة الأنصاريُّ فارسُ رسول الله ﷺ قال: بعثَ رسولُ الله ﷺ جيشَ الأُمراء فقال: «عليكُم زيدُ بنُ حارِثةَ، فإنْ أُصِيبَ زيدٌ فجعفرُ بنُ أَبي طالبٍ، فإنْ أُصِيبَ جعفرٌ فعبدُ الله ابنُ رواحةَ الأنصاريُّ» فوثبَ جعفرٌ فقال: بأبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله، ما كنتُ أَرهبُ أن تستعمل عليَّ زيداً. قال: «امْضِهْ فإنَّكَ لا تَدْرِي أَيُّ ذلكَ خَيْرٌ» فانطلقوا فلبثوا ما شاء الله، ثم إن رسول الله ﷺ صَعِدَ المِنبرَ وأمرَ أن يُنادَى: الصَّلاةُ جامعة، فقال رسولُ الله ﷺ: «نابَ خَبْرٌ -أَو باتَ خبرٌ- أَو ثابَ خَبْرٌ، شكَّ عبدُ الرحمٰن -ألا أُخْبِرُكم عن جَيْشِكُم هٰذا الغازي، إنَّهم انْطَلَقُوا فلَقُوا العَدُوَّ، فأُصيبَ زيدٌ شَهيداً، فاستغفِرُوا له» فاستغفر له الناسُ «ثم أَخَذَ اللِّواءَ جعفرُ بنُ أبي طالبٍ فشَدَّ على القومِ حتَّى قُتِلَ شهيداً، اشْهَدُ له بالشَّهادَةِ فاستغفرُوا له، ثم أَخَذَ اللِّواءَ عبدُ الله بنُ رواحَةَ، فأَثْبَتَ قدَمَيْهِ حتَّى قتِلَ شهِيداً فاستغفِرُوا

٣٠١/٥

= بعد «لا» الجازمة وهو جائز في قلة على لغة من يُهمل «لا» الناهية، فلا يجزم بها حملاً على «لا» النافية، والجادة ولا يستنج بحذف الياء. انظر «شواهد التوضيح» ص٢٠ لابن مالك.

(١) تصحف في (م) إلى: شمير.

له، ثُمَّ أَخَذَ اللِّواء خالدُ بنُ الوليد ولم يكُنْ مِن الأُمَراءِ، هو أَمَّرَ نَفْسَه» ثم رفع رسول الله ﷺ أصبعيه[1] فقال: «اللّهُمَّ هو سَيْفٌ مِن سُيُوفِكَ فانْصُرْهُ» فمن يومئذٍ سُمِّي خالدٌ سيفَ الله ثم قال: «انْفِرُوا فأمِدُّوا إخوانَكُم، ولا يَتَخَلَّفَنَّ أَحَدٌ» قال: فنفر الناس في حرٍّ شديد مُشاة وركباناً[2].

٢٢٥٦٧- قَرَأْتُ على عبد الرحمٰن بن مَهْدِي: مالكٌ، عن أَبي النَّضْر مولى عمر بن عُبيد الله، عن نافع مولى أَبي قتادةَ الأَنصاري

عن أَبي قتادةَ: أنه كان معَ رسولِ الله ﷺ، حتى إذا كان ببعضِ طريق[3] مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصحابٍ له مُحرِمينَ وهو غيرُ مُحرِمٍ، فَرَأَى حِماراً وَحْشِيّاً، فاسْتَوى على فَرَسِه، وسَأَلَ أَصحابَه أَن يُناوِلوه سَوْطَه، فأَبَوْا، فسَأَلَهم رُمْحَه، فأَبَوْا، وأَخَذَه، ثم شَدَّ على الحِمارِ، فقتلَه، فأَكَل بعضُ أَصحاب النبيِّ ﷺ، وأَبى بعضُهم، فلمَّا أَدْرَكُوا رسولَ الله ﷺ، سأَلوه عن ذٰلك، فقال: «إنَّما هي طُعْمةٌ أَطْعَمَكُموها اللهُ»[4].

---

(١) انظر التعليق على هٰذه اللفظة عند مكرر الحديث السالف برقم (٢٢٥٥١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد، وهو مكرر (٢٢٥٥١).

قوله: «حواء» بكسر المهملة: البيوت المجتمعة.

(٣) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) و(ق): «طرق».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله: هو سالم بن أبي أمية المدني، ونافع مولى أبي قتادة: هو نافع بن عباس=

٢٢٥٦٨- قرأْتُ على عبد الرحمٰن بن مَهدي: مالكٌ، عن زيد بن أَسْلَم، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أَبي قَتادة في الحِمار الوَحْشيِّ مثلَ ذٰلك، إلا أَن في حديث زيد بن أَسْلَم: أن رسولَ الله ﷺ قال: «هل مَعَكم من لَحْمِه شيءٌ؟»[1].

=-أو عياش- مولى عقيلة الغفارية، وإنما قيل له: مولى أبي قتادة، للزومه له.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٣٥٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٢١، والبخاري (٢٩١٤) و(٥٤٩٠)، ومسلم (١١٩٦) (٥٧)، وأبو داود (١٨٥٢)، والترمذي (٨٤٧)، والنسائي ٥/ ١٨٢، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٤، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٧٣، وابن حبان (٣٩٧٥)، والبيهقي ٥/ ١٨٧، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٢٢٤-٢٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٨)، وفي «التفسير» ٢/ ٦٦.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٢١ من طريق ابن جريج، والبخاري (٥٤٩٢)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٤ من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن سالم أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وقرن عمرو بن الحارث بنافع مولى أبي قتادة أبا صالح مولى التَّوْأمة، ورواية عمرو بن الحارث بنحو رواية مالك، وزاد فيها: أن رسول الله ﷺ قال: «أبقي معكم شيء منه؟» قلت: نعم.

وانظر (٢٢٥٢٦).

وقوله: «ثم شَدَّ على الحِمار»، أي: حَمَلَ عليه.

وقوله: «طُعْمة»، أي: طعام ورزق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ مالك» ١/ ٣٥١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٢٢، والبخاري بإثر الحديث (٢٩١٤) و(٥٤٩١)، ومسلم (١١٩٦) (٥٨)، =

٢٢٥٦٩- حدثنا إسماعيلُ، عن هشام الدَّسْتُوائي، حدثنا يحيى بن أَبي كَثير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ، قال:

أَحْرَمَ رسول الله ﷺ عامَ الحُدَيْبية ولم يُحرِمْ أَبو قتادة، قال: وحُدِّثَ رسولُ الله ﷺ أَن عَدُوّاً بغَيْقَة[1]، فانطلقَ رسول الله ﷺ، فبينما أَنا معَ أَصْحابي، فضَحِكَ بعضُهم إِلى بعض، فنَظَرْتُ فإِذا أَنا بحِمار وَحْش، فاسْتَعَنتُهم، فأَبَوْا أَن يُعِينُوني، فحَمَلتُ عليه، فأَثْبتُّه، فأَكَلْنا من لَحْمِه، وخَشِينا أَن نُقتطَعَ، فانْطَلَقْتُ أَطلُبُ رسول الله ﷺ، فجَعَلْتُ أُرَفِّعُ فَرَسي شَأْواً، وأَسِيرُ شَأْواً، ولَقِيتُ رجلاً من بني غِفارٍ في جَوْفِ اللَّيل، فقلت: أَين تَرَكْتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: تَرَكْتُه وهو بتَعْهِنَ، وهو ممَّا يَلِي السُّقْيا. فأَدْرَكتُه، فقلت: يا رسولَ الله، إِن أَصحابَك يُقرِئونَك السَّلامَ ورَحْمةَ الله، وقد خَشُوا أن يُتقَطَّعُوا دونَك، فانْتظِرْهم. قال: فانْتظَرَهم، قلت: وقد أَصبْتُ حِمارَ وَحْش، وعندي منه فاضِلةٌ.

=والترمذي (٨٤٨)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٤٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٧٣-١٧٤، والبيهقي ٥/ ١٨٧، والبغوي في «شرح السنة» بإثر الحديث (١٩٨٨). ولم يشر الشافعي إلى الاختلاف في الرواية، فقال: مثل حديث أبي النضر حسب.

وأخرجه البخاري بإثر الحديثين (٢٥٧٠) و(٥٤٠٧) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

(١) تصحفت في (م) و(ظ٢) إلى: «بغيفة» بالفاء، والمثبت من (ظ٥).

فقال للقوم: «كُلُوا» وهم مُحرِمونَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم ابن مِقْسم الأَسَدي، المعروف بابن عُلَيَّة، وهشام الدَّستُوائي: هو ابن أبي عبد الله.

وأخرجه الدارمي (١٨٢٦)، والبخاري (١٨٢١)، ومسلم (١١٩٦) (٥٩)، والنسائي ٥/١٨٥-١٨٦، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٦، والبيهقي ٥/١٨٨ من طرق عن هشام بن أبي عبد الله الدَّستُوائي، بهٰذا الإسناد. ولفظ الدارمي مختصر، وبعضهم لا يذكر: أن رسول الله ﷺ أُخْبِرَ عن عدوٍّ بغَيْقَة.

وأخرجه البخاري (١٨٢٢) و(٤١٤٩)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٦ من طريق علي بن المبارك، وأبو عوانة أيضاً من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به. ورواية البخاري في الموضع الثاني مختصرة بلفظ: انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية، فأحرم أصحابه، ولم أحرم.

وأخرجه مسلم (١١٩٦) (٦٢)، والبيهقي ٥/١٧٨ من طريق يحيى بن حسان، والنسائي ٥/١٨٦ من طريق محمد بن المبارك الصوري، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٦ من طريق يحيى بن صالح، والطبراني في «الشاميين» (٢٨٥٥) من طريق يحيى بن بشر الحريري، أربعتهم عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. بلفظ: أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة الحُديبية، قال: فأَهَلُّوا بعُمْرة غيري، قال: فاصطدتُ حمار وَحْش، فأطعمت أصحابي وهم محرمون، ثم أَتيتُ رسول الله ﷺ، فأنبأته أن عندنا من لحمه فاضلة، فقال: «كلوه» وهم محرمون. ووقع في رواية الطبراني: وذكرتُ لرسول الله ﷺ أني إنما اصطدته له، فأمر أصحابه بأكله، ولم يأكله حين أخبرته أني اصطدته له. وستأتي هٰذه الرواية في «المسند» من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير برقم (٢٢٥٩٠)، وقوله: «إنما اصطدته له»، و«لم يأكله حين أخبرته أني اصطدته له» مما تفرد به يحيى بن بشر، عن =

. . . . . .

= معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير. ومعمر، عن يحيى بن أبي كثير، فهي رواية شاذة مخالفة لما رواه أصحاب معاوية بن سلام، عنه، عن يحيى وكذا أصحاب يحيى، عنه.

وأخرجه بنحوه مطوَّلًا ومختصراً البخاري (٢٥٧٠) و(٢٨٥٤) و(٥٤٠٦) و(٥٤٠٧)، ومسلم (١١٩٦) (٦٣)، والنسائي ٧/ ٢٠٥، وابن خزيمة (٢٦٤٣)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٣٦، وابن حبان (٣٩٧٧)، والبيهقي ٥/ ١٨٨ من طرق عن أبي حازم سلمة بن دينار المدني، عن عبد الله ابن أبي قتادة، به. وفيه: فقال النبي ﷺ: «معكم منه شيء؟» فقلت: نعم، فناولته العَضُد -وقال بعضهم: رِجْلَه-، فأكلها حتى نَفَّدَها وهو مُحرِمٌ. وسيأتي كذٰلك من طريق معبد بن كعب بن مالك برقم (٢٢٦٠٤)، ومن طريق عبد الله ابن أبي سلمة الماجِشُون، عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة برقم (٢٢٦٠٥)، كلاهما عن أبي قتادة.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

وقوله: غَيْقَة: موضع بين مكة والمدينة في بلاد غِفار، وقيل: هو قَلِيبٌ لبني ثَعْلَبَة يصبُّ فيه ماء جبل رَضْوَى، ويصب هو في البحر. انظر «فتح الباري» ٤/ ٢٣، و«النهاية» ٣/ ٤٠٢، و«معجم ما استعجم» ٢/ ١٠١٠-١٠١١.

وقوله: وخَشِينا أن نُقتَطع، أي: نصير مقطوعين عن النبي ﷺ منفصلين عنه؛ لكونه قد سَبَقَهم.

وقوله: أُرَفِّع، بالتشديد والتخفيف، أي: أكَلِّفُه السَّير السريع.

وقوله: شَأْواً: الشَّأْو: الشَّوْط والمَدَى، أو الغاية والأَمد.

والمراد أنه يَركُضُ فرسَه تارةً، ويَسُوقه بسهولة أخرى.

وقوله: بِتَعْهِن، بكسر التاء المثناة وبفتحها، بعدها عين مهملة ساكنة، ثم هاء مكسورة، ثم نون، والأشهر كسر التاء، وبه قَيَّدها البكري في «معجم ما استعجم» ١/ ٣١٥، وياقوت في «معجم البلدان» ٢/ ٣٥: وهي موضع فيه عين ماء في طريق مكة من المدينة بين القاحة والسُّقْيا. وفي تقييدها أوجه أخرى، =

٢٢٥٧٠- حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا هشامٌ الدَّستُوائي، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ بنا في الركعتين الأوليين من صلاةِ الظهرِ، ويُسمعُنا الآيةَ أحياناً، ويُطوِّلُ في الأولى، ويُقصِّرُ في الثانيةِ، وكان يفعلُ ذٰلك في صلاةِ الصُّبحِ يُطوِّلُ في الأولى، ويُقَصِّرُ في الثانيةِ، وكان يقرأُ بنا في الركعتين الأوليين من صلاةِ العَصرِ[1].

٢٢٥٧١- حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثني معبد بن كعب بن مالك

عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إيّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ، فإنَّهُ يُنَفِّقُ ثم يَمْحَقُ»[2].

٢٢٥٧٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ عثمانَ ابن عبد الله بن مَوْهَب يحدث عن عبد الله بن أَبي قتادةَ ٥/٣٠٢

عن أَبيه: أَن النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجلٍ من الأَنْصار ليُصَلِّيَ عليه،

= انظرها في «فتح الباري» ٤/ ٢٣.

وقوله: السُّقْيا، بضم المهملة، وإسكان القاف، بعدها تحتانية: قرية جامعة بين مكة والمدينة، وهي كثيرة الآبار والعيون والبِرَك. انظر «معجم ما استعجم» ٢/ ٧٤٢-٧٤٣.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٢٥٢٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، فهو صدوق حسن الحديث.

وانظر (٢٢٥٤٤).

فقال: «صَلُّوا على صاحِبكم، فإنَّ عليه دَيْناً» قال: فقال أبو قتادةَ: هو عليَّ يا رسول الله. قال: «بالوَفاءِ؟» قال: بالوَفاءِ. قال: فصَلَّى عليه، وإنما كان عليه ثمانيةَ عَشَرَ، أَو تسعةَ عَشَرَ دِرْهمًا[1].

٢٢٥٧٣- حدثنا بَهْزٌ، حدثنا شُعبةُ، أَخبرني عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: سمعتُ عبدَ الله بن أَبي قَتادة يحدث

عن أَبيه، فذكرَ مِثْلَه، إلا أَنه قال: فقال أَبو قَتادةَ: أَنا أَكْفُلُ به. قال: «بالوَفاءِ؟».

وقال حجاجٌ أَيضاً: أنا أَكفُلُ به، وقال: سمعتُ عبد الله بن أَبي قتادة[2].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (٢٢٥٤٣). شعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي.

وأخرجه عبد بن حميد (١٩١)، والدارمي (٢٥٩٣)، وابن ماجه (٢٤٠٧)، والترمذي (١٠٦٩)، والنسائي ٤/ ٦٥ و٧/ ٣١٧، وابن حبان (٣٠٦٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الدارمي والترمذي والنسائي قوله: وإنما كان عليه ثمانية عشر، أو تسعة عشر درهماً. ولم يذكر عبد بن حميد وابن ماجه والنسائي في الموضع الثاني قوله: فصلى عليه. وتحرف «شعبة» في الموضع الثاني من مطبوع النسائي إلى: «سعيد».

وسيأتي الحديث عن بهز بن أسد وحجاج بن محمد المصِّيصي جميعاً، عن شعبة في الحديث التالي.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهد كسابقه، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (٢٢٥٤٣). بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وحجاج المذكور في آخر الرواية: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وانظر ما قبله.

٢٢٥٧٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، قال: سمعتُ عثمانَ ابن عبد الله بن مَوْهَب، قال: سمعتُ عبد الله بن أَبي قتادةَ يحدث

عن أَبيه أَبي قتادةَ: أَنهم كانوا في مَسِير لهم، فرَأَيْتُ حِمارَ وَحْش، فَرَكِبْتُ فَرَساً، وأَخَذْتُ الرُّمْح، فقَتَلْتُه، قال: وفينا المُحرِمُ، قال: فأَكلُوا منه، قال: فأَشْفَقُوا، قال: فسأَلْتُ رسول الله ﷺ -أو قال: فسُئِلَ رسول الله ﷺ-، قال: «أَشَرْتُم، أَو أَعَنْتُم، أَو أَصَدْتُم؟» -قال شعبة: لا أَدري، قال: «أَعَنْتُم» أَوْ «أَصَدْتُمْ»- ثم قالوا: لا. فأَمَرَهم بأَكله[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٩٦) (٦١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ولم يسق لفظه بتمامه، واقتصر على قوله: قال رسول الله ﷺ: «أشرتم، أو أعنتم، أو أصدتم» قال شعبة: لا أدري، قال: «أعنتم» أو «أصدتم».

وأخرجه الدارمي (١٨٢٧)، والنسائي ٥/١٨٦، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٣٥) و(٢٦٣٦)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف الهرة» ٤/١٣٦، والطحاوي ٢/١٧٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٥٦، وفي «الاستذكار» (١٦٣٦٩) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً البخاري (١٨٢٤)، ومسلم (١١٩٦) (٦٠)، وأبو عوانة الإسفراييني في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٦، والبيهقي ٥/١٨٩ من طريق أبي عوانة اليشكري، ومسلم (١١٩٦) (٦١) من طريق شيبان، كلاهما عن عثمان بن عبد الله بن موهب، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

وقوله ﷺ: «أَصَدْتُم»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٨/١١٢-١١٣: روي بتشديد الصاد، وتخفيفها، وروي: صِدْتُم. قال القاضي عياض: =

٢٢٥٧٥- حدثنا محمدُ بن جعفر، حدثنا سعيد[١]، عن قتادةَ، عن عبد الله بن رَباحٍ

عن أَبي قتادةَ الأَنْصاريِّ، قال: بينا نحن معَ رسول الله ﷺ في بعضِ أَسْفَارِه، إذ مالَ رسولُ الله ﷺ -أَو قال: مادَ[٢]- عن راحِلَتِه، فدَعَمْتُه بيدي، قال: فاسْتَيْقَظَ، قال: ثم سِرْنا، قال: فمالَ رسول الله ﷺ، فَدَعَمْتُه بيدي، فاستيقظ،[٣]ثم سِرْنا، فمالَ رسولُ الله ﷺ، فدَعَمْتُه بيدي، فاستيقظ-[٣] فقال: «أبو قتادة؟» فقلتُ: نعم يا رسول الله. فقال: «حَفِظَكَ الله كما حَفِظْتَنا منذُ اللَّيْلةِ» ثم قال: «لا أُرَانا إلا قد شَقَقْنا عليك، نَحِّ بنا عن الطَّريقِ -أَو مِلْ بنا عن الطَّرِيقِ-» قال: فعَدَلْنا عن الطَّريق، فأَناخَ رسول الله ﷺ راحِلَتَه، فتَوسَّدَ كلُّ رجلٍ منا ذِراعَ راحِلَتِه، فما اسْتَيْقَظْنا حتى أَشْرَقَتِ الشَّمسُ -وذكرَ صَوْتَ الصُّرَدِ- قال: فقلت: يا

=رويناه بالتخفيف في «أَصَدْتُم»، ومعناه: أَمَرْتُم بالصَّيد؟ أو جعلتم من يَصِيدُه؟ وقيل: معناه: أَثَرْتُم الصيدَ من موضعه؟ يقال: أَصَدْتُ الصيد مخفف، أي: أَثَرتُه، قال: وهو أولى من رواية من رواه: صِدْتم، أو اصَّدْتم بالتشديد، لأنه ﷺ قد عَلِمَ أنهم لم يَصِيدُوا، وإنما سألوه عما صاد غيرهم.

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): «شعبة»، والمثبت من (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٧/ ٥٢، و«غاية المقصد» ورقة ٤٥، ومصادر تخريج الحديث، وهو الصواب.

(٢) تحرفت في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: «حاد»، وما أثبتناه من (ظ٥)، و«غاية المقصد» ورقة ٤٥.

(٣-٣) لم ترد هٰذه العبارة في (م) و(ظ٢) و(ق)، واستدركناها من (ظ٥).

رسول الله، هَلَكْنا، فاتَتْنا الصَّلاةُ. فقال رسول الله ﷺ: «لم تَهْلِكُوا ولم تَفُتْكم الصَّلاةُ، إنما تَفُوتُ اليَقْظَانَ، ولا تَفُوتُ النَّائمَ، هل مِن ماءٍ؟» قال: فأَتَيتُه بسَطِيحةٍ -أَو قال: مِيضَأَةٍ- فيها ماءٌ، فتَوضَّأَ رسول الله ﷺ، ثم دفعَها إليَّ وفيها بَقِيَّةٌ من ماءٍ، قال: «احْتَفِظْ بها، فإنه كائنٌ لها نَبَأٌ» وأَمَرَ بلالًا، فأَذَّنَ، فصَلَّى رَكْعتينِ، ثم تَحَوَّلَ من مكانِه، فأَمَرَه، فأَقامَ الصلاةَ، فصَلَّى صلاةَ الصُّبحَ، ثم قال نبيُّ الله ﷺ: «إنْ كان النَّاسُ أَطاعُوا أَبا بكرٍ وعمرَ، فقد رُفِّقُوا بأَنفُسِهم وأَصابوا، وإنْ كانوا خالَفُوهما، فقد خَرِقُوا بِأَنْفُسِهم» وكان أَبو بكر وعمرُ حيثُ فَقَدُوا النبيَّ ﷺ قالا للناسِ: أَقِيمُوا بالماءِ حتى تُصبحُوا، فأَبَوْا عليهما، وانتهى إليهم رسولُ الله ﷺ من آخرِ النهار وقد كادوا أن يَهْلِكُوا عَطَشاً، فقالوا: يا رسول الله، هَلَكْنا. فدعا بالمِيضأَةِ، ثم دعا بإناءٍ، فأُتِيَ بإناءٍ فوق القَدَحِ ودون القَعْبِ، فتأَبَّطَهما رسولُ الله ﷺ، ثم جعلَ يَصُبُّ في الإناءِ، ثم يَشْرَبُ القومُ حتى شَرِبُوا كلُّهم، ثم نادى رسول الله ﷺ: «هل مِن عالٍّ[1]؟» قال: ثم رَدَّ المِيضأَةَ وفيها نحوٌ مما كان فيها. قال: فسَأَلْناه كم كنتم؟ فقال: كان معَ أَبي بكرٍ وعمرَ ثمانون رجلًا، وكنا معَ رسول الله ﷺ اثني عَشَرَ رجلًا[2].

---

(١) تصحفت في (م) و(ظ٢) إلى: «غال» بالغين المعجمة، وما أثبتناه من (ظ٥)، و«غاية المقصد» ورقة ٤٥.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن رباح، فمن رجال مسلم،=

. . . . . .

= لكن قتادة قد خولف في بعض متن الحديث كما سيأتي بيانه. سعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دِعامة.

وأخرجه مختصراً أبو نعيم في «الدلائل» (٣١٦) من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٢٢٤٠) عن عثمان بن مطر، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣١٦) من طريق يزيد بن زُريع، كلاهما عن سعيد بن أبي عُروبة، به. وتحرف «سعيد» في مطبوع «الدلائل» إلى: «سعد».

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٤٠) و(٢٠٥٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٧١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٨٥-٢٨٦، والبغوي (٣٧١٦) من طريق معمر بن راشد، عن قتادة، به. وروايتهم جميعاً غير عبد الرزاق في الموضع الثاني أخصر مما هنا، وفي حديثهم جميعاً خلا عبد الرزاق في الموضع الأول والطبراني: وكانوا يومئذٍ اثنين وسبعين رجلاً، بدل قوله: كان مع أبي بكر وعمر ثمانون رجلاً، وكنا مع رسول الله ﷺ اثني عشر رجلاً.

وجاء عند البيهقي والبغوي: أن القصة كانت في جيش خرج به رسول الله ﷺ، وانظر (٢٢٥٤٦).

قلنا: وقد وقع لقتادة في هٰذا الحديث وهمان: أحدهما: أنه قال: وكان أبو بكر وعمر حيث فَقَدُوا النبيَّ ﷺ قالا للناس: أَقِيمُوا بالماء حتى تُصبِحُوا: فأَبَوْا عليهما. وهٰذا مما خالف به قتادةُ غيره، فقد رواه ثابت البُناني وبكر بن عبد الله المُزَني وغيرهما، عن عبد الله بن رباح، فذكروا ما معناه: أن أبا بكر وعمر قالا للناس: إن رسول الله ﷺ لم يكن ليَسْبِقَكم إلى الماء ويُخلِّفَكم، وإنه بعدَكم، فانتظروا. وأن الناس قد نَزَلوا على أمرهما.

والثاني: في قوله: كان مع أبي بكر وعمر ثمانون رجلاً، وكنا مع رسول الله ﷺ اثني عشر رجلاً. والمحفوظ من رواية غيره: أنهم كانوا جميعاً ثلاثَ مئة، والذين كانوا مع رسول الله ﷺ سبعةُ نَفَرٍ.

وقوله: مادَ، أي: مال وتحرَّك. =

٢٢٥٧٦- حدثنا ابن مَهْدي، حدثنا زُهير بن محمد، حدثني محمد ابن عمرو بن حَلْحَلةَ، عن مَعْبَد بن كَعْبِ بن مالك، أن أبا قتادة أَخبره.

ويزيدُ بن هارون، قال: أَخبرنا محمدُ بن إِسحاق، عن مَعْبَدِ بن كَعْب ابن مالك

عن أَبي قتادةَ -المعنى- قال: كُنا معَ رسول الله ﷺ جُلوساً في مَجْلسٍ إِذ مَرَّتْ جِنازةٌ[1]، فقال رسول الله ﷺ: «مُسْتريحٌ ومُسْتَراحٌ منه» قال: فقلنا: يا رسول الله، ما المُسْتَرِيحُ؟ قال: «العبدُ المُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ من نَصَبِ الدُّنيا وأَذاها إلى رحمةِ الله» ٥/٣٠٣
قلنا: فما المُسْتراحُ منه؟ قال: «العبدُ الفاجِرُ يَسْتَرِيحُ منه العِبادُ والبِلادُ والشَّجَرُ والدَّوابُّ».

= وقوله: الصُّرَد: هو طائر ضخمُ الرأس والمِنْقار، له ريشٌ عظيم نصفُه أبيض ونصفُه أسود، يصيد الحشرات، وربما صاد العصفور.

وقوله: السَّطِيحة: ما كان من جِلْدين قوبل أحدُهما بالآخر فسُطِحَ عليه، وتكون صغيرةً وكبيرة، وهي من أواني المياه.

وقوله: «خَرِقوا» بخاء معجمة، وراء مهملة، وقاف: من خَرِق خَرْقاً: إذا عمل شيئاً، فلم يَرْفُق فيه.

وقوله: القَدَح: هو إناء يروي الرَّجُلينِ.

وقوله: القَعْب: هو قدح ضخم يروي الواحد والاثنين والثلاثة..

وقوله: «هل من عالٍّ»: من العَلِّ -بعين مهملة، وتشديد اللام- يقال: عَلَّ يَعِلُّ، كضرب: إذا شرب الشَّرْبةَ الثانية.

(١) كذا في (ظ٥)، وفي (م): «إذ مر بجنازة»، وفي (ظ٢) و(ق): «إذ مرت بنا جنازة».

قال عبد الرحمٰن: وقَرَأْتُه على مالك؛ يعني: هٰذا الحديث[1].

٢٢٥٧٧- حدثنا ابن مَهْدي، حدثنا حمادُ بن زيد، عن ثابتٍ، عن عبد الله بن رَباحٍ

عن أَبي قتادةَ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «ساقي القَوْمِ آخِرُهم»[2].

---

(١) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد، رجالها ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق بن يسار، فقد أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه مدلِّس، وقد عنعنه، وهو متابع. ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن بن مهدي العَنْبري، وزهير بن محمد: هو التميمي الخُراساني.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١٢١٦١) من طريق يزيد بن هارون، بالإسناد الثاني. وزاد في أوله: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ أتاه آتٍ، فقال: يا رسول الله، مات فلان. فقال: عبدُ الله، دُعي، فأجاب .. وذكر الحديث.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٦٢ من طريق يزيد بن معاوية، و٦٢-٦٣ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به. وزاد في أوله الزيادة المذكورة آنفاً.

وهو بالإسناد الثالث في «موطأ مالك» ١/ ٢٤١-٢٤٢، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠)، والنسائي ٤/ ٤٨، وابن حبان (٣٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٣٦، والبيهقي ٣/ ٣٧٩، والبغوي (١٤٥٣)، والمزي في ترجمة معبد بن كعب بن مالك من «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٢٣٨-٢٣٧ عن محمد بن عمرو بن حلحلة، به.

وانظر (٢٢٥٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن رباح من رجاله، وبقية =

٢٢٥٧٨- حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي وعبدُ الرزاق، قالا: حدثنا مالكٌ، عن عامرِ بن عبدِ الله بن الزُّبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قتادة -قال عبد الرزاق في حديثه: قال: سمعتُ أبا قتادةَ- قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم المسجدَ فليَرْكَعْ ركعتينِ قبلَ أَنْ يَجلِسَ»[1].

=رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن مهدي: هو عبد الرحمٰن، وثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٣٤)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٤) من طريق أحمد بن عَبْدة، والترمذي (١٨٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٦٧) عن قُتيبة ابن سعيد، وابن ماجه (٣٤٣٤) عن سُويد بن سعيد، وابن حبان (٥٣٣٨)، وأبو الشيخ (١٨٣) من طريق إبراهيم بن الحجاج السَّامي، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عبد الله بن رباح ص ٢٩٠ من طريق سعيد بن منصور، خمستهم عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقرن إبراهيم بن الحجاج بحماد بن زيد حماد بن سلمة. وقد سلف الحديث من رواية حماد بن سلمة ضمن حديث طويل برقم (٢٢٥٤٦).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤١٩)، وفي «الصغير» (٨٧١) عن محمد بن عمر بن منصور الكَشِّي، عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه. قلنا: وهٰذا الإسناد وهم، نظنه من محمد بن عمر شيخ الطبراني فيه، فقد رواه النسائي والترمذي كما سلف آنفاً عن قتيبة بن سعيد، فقالا: عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة، وكذا رواه غير قتيبة، عن حماد. ومحمد بن عمر شيخ الطبراني هٰذا لم نقف له على ترجمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٢٥٢٣).

٢٢٥٧٩- حدثنا عبدُ الرحمٰن وعبدُ الرزاق، قالا: حدثنا مالكٌ، عن عامرِ بن عبد الله، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قتادة -قال عبدُ الرزاق في حديثه: قال: سمعتُ أبا قتادة- قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو حاملٌ أُمامةَ ابنةَ زينبَ -قال عبدُ الرزاق: على عاتقه- فإذا رَكَعَ وسَجَدَ وَضَعَها، وإذا قامَ حَمَلَها[1].

٢٢٥٨٠- قال: قَرَأْتُ على عبد الرحمٰن: مالك. وحدثنا إسحاق -يعني ابن عيسى- أَخبرني مالكٌ، عن إسحاق بن عبد الله بن أَبي طَلْحةَ، عن حُمَيدةَ ابنةِ عُبيد بن رِفاعةَ، عن كَبْشةَ بنت كَعْب بن مالك -قال إسحاق في حديثِه: وكانت تحتَ ابن أَبي قتادةَ-

أَن أَبا قتادةَ دخلَ عليها، فسَكَبَتْ له وَضُوءَه، فجاءَت هِرَّةٌ تَشْرَبُ منه، فأَصْغى لها الإِناءَ حتى شَرِبَتْ، قالت كَبْشةُ: فرآني أَنْظُرُ إِليه، فقال: أَتَعْجبينَ يا بنتَ أَخي؟! فقالت: نعم. فقال: إِن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّها ليست بنَجَسٍ، إِنَّها من الطَّوَّافِينَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «المصنَّف» لعبد الرزاق (٢٣٧٨)، ومن طريقه وحده أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٦٧).

وقد سلف الحديث من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي برقم (٢٢٥٢٤).

عليكم والطَّوَّافاتِ -وقال إسحاق: أَو الطَّوَّافاتِ-»[1].

---

(١) حديث صحيح، حُميدة ابنة عُبيد بن رِفاعة الأنصارية زوجة إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ووالدة ولده يحيى بن إسحاق، روى عنها زوجها وولدها، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وكبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية روت عنها بنت أختها حُميدة، وذكرها ابن حبان في «ثقاته»، وقال: لها صحبة، وتبعه على ذٰلك المستغفري والزُّبير بن بَكَّار وأبو موسى المديني كما في «الإصابة»، و«تهذيب التهذيب» وباقي رجال الإسناد ثقات، وله طرق أخرى يصح بها كما سلف عند الرواية رقم (٢٢٥٢٨): عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق بن عيسى: هو ابن الطَّبّاع.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٢٠٦)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٧٠ من طريق إسحاق بن عيسى، بهٰذا الإسناد. وهو في «موطأ مالك» -برواية يحيى بن يحيى الليثي- ١/ ٢٢-٢٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٢، وعبد الرزاق (٣٥٣)، وأبو عبيد في «الطهور» (٢٠٦)، وابن سعد في «طبقاته» ٨/ ٤٧٨، وابن أبي شيبة ١/ ٣١، والدارمي (٧٣٦)، وأبو داود (٧٥)، وابن ماجه (٣٦٧)، والترمذي (٩٢)، والنسائي ١/ ٥٥ و١٧٨، وفي «الكبرى» (٦٣)، وابن الجارود (٦٠)، وابن خزيمة (١٠٤)، وابن المنذر ١/ ٣٠٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ١٨-١٩، وفي «شرح المشكل» (٢٦٥٥)، وابن حبان (١٢٩٩)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٧٠، والحاكم ١/ ١٥٩-١٦٠، وكما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٧، وابن حزم في «المحلى» ١/ ١١٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٢٤٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣١٩، والبغوي (٢٨٦)، والمزي في ترجمة كبشة بنت مالك من «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٩٠-٢٩١.

ووقع في «الموطأ» برواية يحيى بن يحيى الليثي: حميدة بنت أبي عبيدة ابن فروة. قال ابن عبد البر: لم يتابعه أحد على قوله ذٰلك، وهو غلط منه، وإنما يقول الرواة للموطأ كلهم: ابنة عبيد بن رفاعة. قلنا: وكذا يقوله سائر من رواه عن مالك ووقع عند بعضهم: عن كبشة امرأة أبي قتادة أو ابن قتادة =

٢٢٥٨١- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الحَجَّاج بن أَبي عثمان، حدثني يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»[1].

٢٢٥٨٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن غيلان بن جرير أنه سمع عبد الله بن معبد الزِّمَّاني

يحدث عن أبي قتادة: أن رسول الله ﷺ سُئِل عن صومه فغضب، فقال عمر: رضينا بالله رباً، وبالإسلامِ ديناً، وبمحمد رسولاً، فذكر الحديث[2].

٢٢٥٨٣- حدثنا محمَّد بن جعفر وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، عن

= -هٰكذا على الشك-، وعند آخرين: عن كبشة امرأة أبي قتادة. وهو وهم كما قال ابن عبد البر، وإنما هي امرأة ابن أبي قتادة.

وجاء في «طبقات ابن سعد»: عن حميدة، عن أمها كبشة. وهو غلط تفرد به محمد بن عمر الواقدي عن مالك، وإنما كبشة خالة حميدة كما قاله سائر الرواة عن مالك.

وسيأتي الحديث عن حماد بن خالد الخياط، عن مالك برقم (٢٢٦٣٦).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٢٥٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (١١٦٢) (١٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٧، وابن خزيمة (٢١١٧) و(٢١٢٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٣٧).

عبد ربٍّ -وقال حجَّاج: عن عبد ربِّه- عن أبي سَلَمة قال:

إن كنتُ لَأرى الرُّؤْيا تُمْرِضُني قال: فلَقِيتُ أبا قتادة فقال: وأنا فكنتُ لَأرى الرُّؤْيا تُمرِضُني حتى سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيا الصَّالِحةُ من الله، وإذا رَأَى أَحدُكم ما يُحِبُّ، فلا يُحَدِّثْ بها إلَّا مَن يُحِبُّ، وإذا رَأَى ما يكرَهُ، فَلْيَتْفُلْ عن يَسارِه ثلاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ بالله من الشَّيطانِ[1] وشَرِّها، ولا يُحَدِّثْ بها أَحداً، فإنَّها لا تَضُرُّه».

قال حجَّاجٌ: قال شعبةُ: فقلت له: لِيتعوَّذْ بالله من الشيطانِ؟ قال: نعم[2].

---

(١) في (م): الشيطان الرجيم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وعبد ربه: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري أخو يحيى ابن سعيد الأنصاري الفقيه، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٢٦١) (٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٤) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٤٢)، والبخاري (٧٠٤٤)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٦٣، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٢٤)، وابن حبان (٦٠٥٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٩)، وفي «الآداب» (٨٤٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الحميدي (٤١٩)، ومسلم (٢٢٦١) (١)، وأبو عوانة في الرؤيا من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٢٢٦١) (٣)، وأبو عوانة، وابن عدي =

٢٢٥٨٤- حدثنا حجاجُ بن محمد، حدثنا ليثٌ -يعني ابنَ سعد- حدثني سعيدُ بن أبي سعيدٍ، عن عَمرو بن سُليم الزُّرقي

أنه سمع أبا قتادة يقول: بينا نحن في المَسجدِ جلوسٌ، خَرَجَ عَلَينا رسولُ الله ﷺ يحملُ أُمامةَ بنتَ أبي العاص بن الربيع، وأُمُّها زينبُ بنتُ رسولِ الله ﷺ، وهي صَبيةٌ فحَمَلَها على عاتِقِه، فصلى رسولُ الله ﷺ وهي على عاتِقِه يَضَعُها إذا رَكَعَ، ويُعيدُها على عاتِقِه إذا قامَ، فصلى رسولُ الله ﷺ وهي على عاتقه، ثم قام[1] حتى قضى صلاته، يفعل ذٰلك بها[2].

=في «الكامل» ٣/ ١٠١٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، به.

وانظر (٢٢٥٢٥).

(١) قوله: «ثم قام» سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج بن محمد: هو المصِّيصي الأعور، وسعيد بن أبي سعيد: هو المَقبُري.

وأخرجه البخاري (٥٩٩٦)، ومسلم (٥٤٣) (٤٣)، وأبو داود (٩١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٤٥، وفي «الكبرى» (٧٩٠)، وأبو عوانة (١٧٣٩)، وابن حبان (١١١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٧٣)، والبيهقي ١/ ١٢٧ وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ٩٦-٩٧ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٤٣) (٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٢٢)، والطبراني ٢٢/(١٠٧٦) من طريق عبد الحميد بن جعفر، وأبو داود (٩٢٠)، والطبراني ٢٢/(١٠٧٥)، وابن عبد البر ٢٠/ ٩٦، والبغوي (٧٤٣) من طريق محمد بن إسحاق، والطبراني ٢٢/(١٠٧٤) من طريق سعيد بن أبي هلال، ثلاثتهم عن سعيد المقبري، به. وجاء في رواية محمد بن إسحاق عند =

٢٢٥٨٥- حدثنا حجاجٌ، حدثنا ليث، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن أبي قتادة أنه

٥/ ٣٠٤ سمع أبا قتادة، يُحدِّث عن رسول الله ﷺ: أنه قامَ فيهم فذكر لهم الجهادَ في سبيل الله والإيمان بالله من أفضل الأعمال، فقامَ رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إنْ قُتلتُ في سبيل الله تُكفَّرُ عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نَعَمْ إنْ قُتِلْتَ في سَبِيلِ الله وأَنتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غيرُ مُدْبِرٍ» ثم قال رسول الله ﷺ: «كَيفَ قُلْتَ؟» قال: أرأيتَ إنْ قُتلتُ في سبيل الله تُكفَّرُ عني خطاياي؟ قال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ إنْ قُتِلْتَ وأَنتَ صابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غيرُ مُدْبِرٍ، إلا الدَّيْنَ، فإنَّ جبريل قالَ لي ذلكَ»[1].

= غير الطبراني: بينما نحن ننتظر رسول الله ﷺ للصلاة في الظهر أو العصر، وقد دعاه بلال للصلاة، إذ خرج إلينا وأمامة بنت أبي العاص بنت ابنته على عاتقه، فقام رسول الله ﷺ في مصلاه، وقمنا خلفه، وهي في مكانها الذي هي فيه، فكبر فكبرنا . . . إلخ. ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

وانظر (٢٢٥١٩).

قوله: «وهي صبية»: الصبي: الصبي دون الغلام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد المصري، وسعيد بن أبي سعيد: هو المَقْبُري.

وأخرجه مسلم (١٨٨٥) (١١٧)، والترمذي (١٧١٢)، والنسائي ٦/ ٣٤، وأبو عوانة في «الجهاد» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٤٠، وابن منده في «الإيمان» (٢٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٣٢ من طرق عن الليث =

٢٢٥٨٦- حدثنا يَعْلى بن عُبيد، حدثنا محمد بن عمرو، عن سعيد بن أَبي سعيد المَقْبُري، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أَبيه، قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بجَنازةٍ يُصلِّي عليها، فقال: «عليه[1] دَيْنٌ؟» قالوا: نعم، ديناران. فقال: «تَرَكَ لهما وَفاءً؟» قالوا: لا. قال: «فَصَلُّوا على صاحِبكم». فقال أبو قتادةَ: هما عليَّ يا رسول الله. فصَلَّى عليه النبيُّ ﷺ[2].

٢٢٥٨٧- حدثنا يَعْلى، حدثنا حَجَّاج الصَّوَّافُ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادة

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»[3].

٢٢٥٨٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أَخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مُجاهِدٍ، عن حَرْمَلَةَ بن إِياس الشَّيْباني

= ابن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٢٥٤٢).

(١) في (م): «أعليه» بذكر حرف الاستفهام.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (٢٢٥٤٣)، يعلى بن عبيد: هو ابن أبي أُميَّة الطَّنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٤٠ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عُبيد بن أبي أمية الطنافسي، وحجاج الصوَّاف: هو ابن أبي عثمان.

وأخرجه أبو عوانة (١٣٣٥) من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٣٣).

عن أَبي قتادةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «صومُ يومِ عَرَفةَ كَفَّارةُ سَنَتينِ: سَنَةٍ ماضيةٍ، وسَنَةٍ مُسْتَقبَلةٍ، وصومُ يومِ عاشُوراءَ كَفَّارةُ سَنَةٍ»[1].

٢٢٥٨٩- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابنُ جريج، أخبرني عامرُ بن عبدِ الله بن الزُّبير، عن عَمرو بن سُليم الزُّرقي

أنه سمع أبا قتادة يقول: إن النبيَّ ﷺ صلَّى[2] وأُمامةُ ابنةُ زينبَ ابنةِ النبيِّ ﷺ وهي ابنةُ أبي العاص بن الربيع بن عبدِ العُزّى على رَقَبَتِه، فإذا رَكَعَ وَضَعَها، وإذا قامَ من سُجودِهِ أَخَذَها، فأعادها على رَقَبَتِه.

فقال عامرٌ، ولم أسأله: أيُّ صلاةٍ هي؟ قال ابنُ جريج: وحُدِّثتُ، عن زيدِ بن أبي عَتّاب، عن عَمرو بن سُليم أنها صلاةُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٢٥٣٠)، عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر السُّلَمي، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» مفرقاً (٧٨٢٧) و(٨٧٣٢). وسقط من إسناده في الموضع الثاني: مجاهد.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٩٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٨٣.

وسلف عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان الثوري برقم (٢٢٥٣٥).

(٢) في (ظ٥): كان النبي ﷺ يُصلي.

الصبحِ. قال أبو عبد الرحمٰن: جَوَّده[1].

٢٢٥٩٠- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعمَرٌ، عن يحيى بن أَبي كَثير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، قال: خَرَجْتُ معَ رسول الله ﷺ زمنَ الحُدَيبيَة، فَأَحرَمَ أَصحابي ولم أُحْرِمْ، فرأَيْتُ حِماراً، فحَمَلْتُ عليه، فاصطَدْتُه، فذكرتُ شَأْنَه لرسول الله ﷺ، وذكرتُ أَني لم أَكُنْ أَحرَمْتُ، وأَني إنما اصْطَدْتُه لك؟ فأَمرَ النبيُّ ﷺ أَصحابُه فأَكَلُوا، ولم يَأْكُلْ منه حينَ أَخبرتُه أَني اصطَدْتُه له[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٣٧٩) و(٢٣٨٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٦٦) و(١٠٧٩).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٢٧) عن خالد بن خِداش، عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. مختصراً: أن النبي ﷺ فعل ذٰلك في صلاة العصر، وهٰذا يخالف ما جاء عند عبد الرزاق في «مصنفه»: في قول عامر: ولم أساله أي صلاة هي، فلعل تعيين الصلاة وهمٌ من خالد بن خداش، فهو يتفرد بما لا يتابع عليه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٢٠) من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥١٩).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «إنما اصطدته لك» ودون قوله: «ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له»، فقد تفرد بهما معمر، عن يحيى بن أبي كثير، فهي رواية شاذة مخالفة لما رواه أصحاب يحيى عنه، ولما رواه أصحاب=

. . . . . .

=عبد الله بن أبي قتادة عنه، وكذا لما رواه غير ابن أبي قتادة، عن أبي قتادة.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٣٣٧)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٠٩٣) وابن خزيمة (٢٦٤٢)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٩١، والبيهقي ٥/ ١٩٠. وقال أبو بكر النيسابوري شيخُ الدارقطني في هٰذا الحديث، وابنُ خزيمة عَقِبه: هٰذه الزيادة: «إنما اصطدته لك»، وقوله: «ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته له»: لا يُعلمُ أحدٌ ذكرها في خبر أبي قتادة غيرُ معمر في هٰذا الإسناد. وقال البيهقي: هٰذه لفظة غريبة لم نكتبها إلا من هٰذا الوجه. وقال ابن حزم في «المحلى» ٧/ ٢٥٣: لا يخلو العمل في هٰذا من ثلاثة أوجه: إما أن تغلب رواية الجماعة على رواية معمر، لا سيما وفيهم من يذكر سماع يحيى من أبي قتادة، ولم يذكر معمر، أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة؛ لأنه اضْطُرِب عليه، ويؤخذ برواية الذين لم يُضْطَرب عليهم.

قلنا: وقد رواه أبو حازم سلمة بن دينار، عن عبد الله بن أبي قتادة في «الصحيحين»، وقد سلف تخريجه عند الرواية (٢٢٥٦٩)، ورواه معبد بن كعب ابن مالك في «المسند» برقم (٢٢٦٠٤)، وعبد الله بن أبي سلمة الماجشون، عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة في «المسند» أيضاً برقم (٢٢٦٠٥)، ثلاثتهم عن أبي قتادة، وفيها جميعاً أنه ﷺ أكل من لحم ذٰلك الحمار. قال البيهقي: وتلك الرواية -أي: رواية أبي حازم، عن عبد الله بن أبي قتادة- هي التي أودعها صاحبا الصحيح كتابيهما دون رواية معمر. وقال ابن حزم: لا يشك ذو حسٍّ أن إحدى الروايتين وهم، إذ لا تجوز أن تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه، وتصح الرواية في أنه عليه السلام لم يأكل منه، وهي قصة واحدة في وقت واحد في مكان واحد في صيد واحد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

٢٢٥٩١- حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا مَعْمَرٌ، أَخبرني عبد الله بن محمد ابن عَقِيلٍ[1] -يعني ابن أَبي طالب-، قال:

قَدِمَ معاويةُ المدينةَ، فَتَلَقَّاه أَبو قتادةَ، فقال: أَما إِن رسول الله ﷺ قد قال: «إنكم ستَلْقَوْنَ بعدِي أَثَرَةً» قال: فبمَ أَمَرَكُم؟ قال: أَمَرنا أَن نَصبرَ. قال: فاصبِرُوا إِذاً[2].

٢٢٥٩٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أَبي هِنْدٍ، حدثني محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة الدِّيلِيُّ، عن ابن كَعْبِ بن مالك

عن أَبي قتادةَ، قال: كُنا معَ رسول الله ﷺ يوماً، فمُرَّ عليه بِجَنازةٍ، فقال: «مُسْتَرِيحٌ ومُسْتَرَاحٌ منه» قال: قلنا: أَيْ رسولَ الله، ما مُسْتَرِيحٌ ومُسْتراحٌ منه؟ قال: «العبدُ الصَّالحُ يَسْتَرِيحُ من نَصَبِ الدُّنيا وهَمِّها إلى رَحْمَةِ الله، والعبدُ الفاجرُ يَسْتَرِيحُ منه

---

(١) انقلب اسمه في (م) إلى: «محمد بن عبد الله بن عقيل»، وصوبناه من سائر الأصول، و«أطراف المسند» ٧/ ٥٥، و«جامع المسانيد» ٥/ ٥٠٠.

(٢) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن محمد بن عقيل، فهو ضعيف يعتبر به، ثم هو منقطع فإن ابن عقيل لم يدرك القصة. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزْدي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩٠٩)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٤٨٨). وفيه لأبيه قتادة قصة مع معاوية أطول مما هنا.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٨٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ونزيد هنا: عن أُسيد بن حُضير، سلف برقم (١٩٠٩٢). وبعض هٰذه الشواهد في «الصحيحين».

العِبادُ والبِلادُ والشَّجَرُ والدَّوابُّ»[1].

٢٢٥٩٣- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة، قال:

كنت أَلْقى من الرُّؤْيا شِدَّةً غير أَني لا أُزَمَّل حتى حدثني أبو قَتادَةَ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيا مِن الله والحُلُمُ من الشَّيطانِ، فإذا حَلَمَ أَحدُكم حُلُماً يكرَهُه فَلْيَبْصُقْ عن يسارِه ثلاثَ بَصَقاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بالله من الشَّيطانِ، فإنَّه لا يَضُرُّه»[2]. ٥/ ٣٠٥

٢٢٥٩٤- حدثنا سفيانُ، عن عُثمانَ بن أبي سُليمان، سمعَ عامرَ بن عبدِ الله بن الزبير، يحدثُ عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قتادة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همّام الصنعاني، وابن كعب بن مالك هو: معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السَّلَمي كما جاء مصرحاً باسمه في الرواية السالفة برقم (٢٢٥٧٦).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٢٥٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٥٠)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير»، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ١١/ ٣٦٥.

وانظر (٢٢٥٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٣٥٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٢٦١) (١)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٨).

وانظر (٢٢٥٢٥).

المسْجِدَ فليَركَعْ ركعتينِ قَبْلَ أَنْ يَجلِسَ».

قال عبد الله: وقال أبي: وحدثناه مرةً فقال: عن عثمان بن أبي سليمان وابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، فذكر الحديث[1].

٢٢٥٩٥- حدثنا مَخلدُ بن يزيد الحَرَّاني، حدثنا الأوزاعي، عن يحيى -يعني ابن أبي كثير- عن عبد الله بن أبي[2] قتادة

عن أبيه أبي قتادة فارسِ رسولِ الله ﷺ، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يقرأُ في الركعتين الأُولَيَين من الظُّهْرِ والعَصرِ بفاتِحةِ الكتابِ وسورةٍ، وفي الركعتين الأُخريين[3] بفاتحةِ الكتابِ[4].

٢٢٥٩٦- حدثنا سويدُ بن عَمرو الكَلبي، حدثنا أبانُ بن يزيد العَطَّارِ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه: أن نبيَّ الله ﷺ كان يُصلِّي بنا فيقرأُ في الظُّهرِ والعَصرِ في الأُولَيَينِ بسورَتين[5] وأُمِّ الكتاب[6]، وكان يُسمِعُنا

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٥٢٩).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) لفظة «الأخريين» سقطت من (م). وهي في (ظ٢): «الأخيرتين».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو. وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٨٧) من طريق مخلد بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريقين عن الأوزاعي برقم (٢٢٥٩٧) و(٢٢٦٥٨). وانظر تمام تخريجه هناك. وانظر (٢٢٥٢٠).

(٥) في (ظ٢): سورتين.

(٦) في (ق): أم القرآن.

الأحيانَ الآيةَ، وفي الآخرتين بأمِّ الكتابِ، وكانَ يطيلُ في أول ركعةٍ من صلاةِ الظُّهْرِ وصلاةِ العَصرِ[1].

٢٢٥٩٦م- وكان يقول: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»[2].

٢٢٥٩٧- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأَوْزاعيُّ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ بأُمِّ القرآنِ وسورتين معها[3] في الركعتين الأُوليين[4] من صلاةِ الظُّهرِ والعَصرِ[5]، ويُسمِعُنا الآيةَ أَحياناً، وكان يُطيلُ[6] في الركعةِ الأولى[7].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سويد بن عمرو الكلبي وأبان بن يزيد العطار، فهما من رجال مسلم.
وانظر (٢٢٥٢٠) و(٢٢٥٦٣).

(٢) إسناده إسناد سابقه.
وأخرجه أبو داود (٥٣٩) عن مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل جميعاً، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.
وسيأتي عن يونس بن محمد المؤدِّب، عن أبان بن يزيد العطار برقم (٢٢٦١٣).
وانظر (٢٢٥٣٣).

(٣) في (ظ٥) و(ظ٢) و(ق): معهما.

(٤) قوله: «الأوليين» سقط من (م).

(٥) في (ظ٥) من صلاة الظهر وصلاة العصر.

(٦) في (ظ٥): يُطَوِّل.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني. =

٢٢٥٩٨- حدثنا بِشْر بن شُعَيب، حدثني أَبي، عن الزُّهْري، أخبرني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أن أبا قتادةَ كان من أصحاب رسول الله ﷺ وفُرْسانه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيا من الله، وَالحُلُمُ من الشَّيطانِ، فإذا حَلَمَ أَحدُكم الحُلُمَ يكرَهُه، فَلْيَبْصُقْ عن يَسارِه ثلاثاً، ولْيَسْتَعِذْ بالله منه، فلن يَضُرَّه»[1].

٢٢٥٩٩- حدثنا هاشمٌ، حدثنا[2] المُبارك، عن بَكْرِ بن عبد الله، عن عبد الله بن رَباحٍ

عن أَبي قتادةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ساقي القَوْمِ آخِرُهم»[3].

= وأخرجه الدارمي (٢٢٩١) عن أبي المغيرة الخولاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٧٨)، والنسائي ٢/ ١٦٤-١٦٥، وابن خزيمة (٥٠٧)، وأبو عوانة (١٧٥٧)، والطحاوي ١/ ٢٠٧، وابن حبان (١٨٣١) من طرق عن الأوزاعي، به.

وقد سلف من طريق الأوزاعي برقم (٢٢٥٩٥).

وانظر (٢٢٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بشر بن شعيب -وهو ابن أبي حمزة الأموي- فمن رجال البخاري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٩)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٣ من طريق بشر بن شعيب، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٢٥).

(٢) تحرفت لفظة: «حدثنا» في (م) إلى: «بن».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل مبارك -وهو ابن فضالة =

٢٢٦٠٠- حدثنا هاشمٌ، حدثنا المُبارك، عن بَكْرِ بن عبد الله، عن عبد الله بن رَباحٍ

عن أَبي قتادةَ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيس التَّفْرِيطُ في النَّوْمِ، إنما التَّفْرِيطُ في اليَقَظَةِ»[1].

٢٢٦٠١- حدثنا معاويةُ بن عَمرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا عَمرو بن يحيى الأنصاري، حدثنا محمدُ بن يحيى بن حَبّان، عن عَمرو بن سُليم ابن خَلْدة الأنصاري

عن أبي قتادة قال: دخلتُ المسجدَ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ بين ظَهرَي[2] الناسِ. فجلستُ، فقال رسول الله ﷺ: «ما مَنَعَكَ أَنْ

= البصري- وهو مدلِّس، لٰكنه صرَّح بالسماع عند الفريابي، وقد توبع. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر البغدادي.

وأخرجه الفريابي في «دلائل النبوة» (٢٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٨٧) من طريق هدبة بن خالد، عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. وهو عند الفريابي ضمن حديث طويل، وسلف كذٰلك من رواية حميد بن أبي حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله برقم (٢٢٥٤٦م).

وانظر (٢٢٥٤٦).

(١) حديث صحيح كسابقه.

وأخرجه مطولاً الفريابي في «دلائل النبوة» (٢٨) عن هدبة بن خالد، عن مبارك بن فَضالة، بهٰذا الإسناد. وسلف مطولاً كذٰلك من رواية حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله برقم (٢٢٥٤٦م).

وانظر (٢٢٥٤٦).

(٢) في (م): ظهرانَي، والمثبت من كافة الأصول، وكلاهما بمعنىً، أي: بينهم.

تَرْكَعَ ركعتينِ قبلَ أَنْ تَجلِسَ؟» قال: قلت: إني رأيتُك جالساً والناسُ جلوسٌ، قال: «وإذا دَخَلَ أَحَدُكم المسجدَ، فلا يَجْلِسْ حتّى يَرْكَعَ ركعتينِ»[1].

٢٢٦٠٢- حدثنا أحمد بن الحَجَّاج، أَخبرنا عبد الله بن المُبارَكِ، حدثني الأَوْزاعي، حدثني يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِني لَأَقُومُ في الصَّلاةِ أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فيها، فأَسْمعُ بكاءَ الصَّبِيِّ، فأَتَجَوَّزُ في صلاتي كراهيةَ أَن أَشُقَّ على أُمِّه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قُدامة، وعمرو بن يحيى الأنصاري: هو ابن عُمارة.

وأخرجه أبو عوانة (١٢٤٠) و(٢١٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٢) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٤) (٧٠)، وابن خزيمة (١٨٢٩)، والبيهقي ٣/ ١٩٤-١٩٥ من طريق حسين بن علي الجعفي، وأبو عوانة (١٢٤٠) و(٢١٣٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، كلاهما عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧١٦) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن عمرو بن يحيى، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٨١) من طريق عمر بن صهبان، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، به. وفيه أن القصة كانت لرجل غير أبي قتادة.

وانظر (٢٢٥٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن الحجاج المَرْوزي، فمن رجال البخاري. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن ابن عمرو. =

٢٢٦٠٣- حدثنا عَبِيدةُ بن حُميد، حدثني عبد العزيز بن رُفَيعٍ، عن ابن أبي قتادةَ[١]

عن أَبي قتادة، قال: كنتُ معَ نَفَرٍ من أَصحاب النبيِّ ﷺ، وكانوا مُحرِمينَ إلا رجلاً واحداً، فبَصُرَ بصَيدٍ، فأَخذَ سَوْطاً، فحَمَلَ عليه، فاصَّادَه، فأَكلَ منه وأَكَلْنا، ثم تزَوَّدْنا منه، فلمَّا أَتَيْنا النبيَّ ﷺ، قلنا: يا رسول الله، إن فلاناً كان مُحِلاًّ -أو حَلالاً-، فأَصابَ صَيداً، وإنه أَكلَ منه وأَكَلْنا معَه، ومعَنا منه. قال: فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «كُلُوا»[٢]. ٥/٣٠٦

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٢٥٣) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن إبراهيم بن الحجاج المَرْوزي، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناده في المطبوع: عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٧، والنسائي في «المجتبى» ٢/٩٥، وفي «الكبرى» (٨٩٩)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٢٩٧ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٧) و(٨٦٨)، وأبو داود (٧٨٩)، وابن ماجه (٩٩١) من طرق عن الأوزاعي، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٨١).

وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٦٧).

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية التي بأيدينا: عبد العزيز بن رفيع، عن مجاهد، وعن ابن أبي قتادة، وقوله: «عن مجاهد» يغلب على ظننا أنها زيادة مُقحمة، فلم ترد في «أطراف المسند» ٧/٤٩، ولا في «جامع المسانيد» ٥/٤٩٢، ولا في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٧، وكذا لم ترد في مصادر الحديث التي أخرجته من طريق عبد العزيز بن رفيع، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير=

٢٢٦٠٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاق، حدثني مَعْبَدُ ابن كَعْبِ بن مالك

عن أَبي قتادةَ الحارث بن رِبْعيٍّ، قال: بَعَثَنا رسول الله ﷺ إلى سِيفِ البَحْر في بعض عُمَرِه إلى مَكَّةَ، ووَعَدَنا أَن نَلْقاه بقُدَيدٍ، فخَرَجْنا ومنا الحَلالُ ومنا الحَرامُ، قال: فكنتُ حلالاً، فذكر الحديث. قال: وفيه: هٰذه العَضُدُ قد شَوَيْتُها وأَنضَجْتُها وأَطَبْتُها[1]، قال: «فهاتِها» قال: فجِئْتُه بها، فنَهَسَها رسولُ الله

= عبيدة بن حميد -وهو الكوفي الحذَّاء- فهو من رجال البخاري، وقوله: إلا رجلاً واحداً . . .، غير محفوظ في هٰذا الخبر، تفرّد به عَبيدة بن حميد، عن عبد العزيز بن رفيع، والمحفوظ فيه أن أبا قتادة هو صاحب القصة، كذا رواه أبو الأحوص سلام بن سُليم وجرير بن عبد الحميد الضبي، عنه، وكذا في سائر الروايات عن أبي قتادة.

وأخرجه مسلم (١١٩٦) (٦٤)، وأبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/١٣٦، وابن حبان (٣٩٧٤)، والبيهقي ٥/١٨٩-١٩٠ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، ومسلم (١١٩٦) (٦٤)، وابن حبان (٣٩٦٦)، والبيهقي ٩/٣٢٢ من طريق جرير بن عبد الحميد الضبي، كلاهما عن عبد العزيز بن رُفيع، بهٰذا الإسناد، وزادوا فيه جميعاً قوله ﷺ: «هل أشار إليه إنسان منكم، أو أمره بشيء؟» قالوا: لا، يا رسول الله، قال: «فكلوا»، ووقع عندهم جميعاً: أن صاحب القصة هو أبو قتادة، وهو المحفوظ كما سلف.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

وقوله: فاصَّاده، بتشديد الصاد، أصله: فاصطاده، قُلبت الطاء صاداً، وأُدغمت، مثل: اصَّبَر في اصْطَبر، وأصل الطاء مبدلة من تاء افْتَعَل.

(١) تحرفت في (م) إلى: «وأطيبتها».

ﷺ وهو حَرامٌ حتى فَرَغَ منها[1].

٢٢٦٠٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاق، حدثني عبد الله ابن أَبي سَلَمةَ مولى بني تَيْمٍ[2]، عن أَبي محمد نافعٍ الأَقْرع مولى بني غِفارٍ، عن أَبي قتادةَ، مِثْلَ حديث مَعْبَد بن كَعْبٍ، لم يَزِدْ ولم يَنْقُصْ[3].

٢٢٦٠٦- حدثنا يعقوب، حدثني ابنُ أَخي ابن شِهابٍ، عن عمِّه[4] محمد بن شِهابٍ، حدثني أَبو سَلَمةَ بن عبد الرحمٰن بن عَوْفٍ

أَن أبا هريرة، قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن رآني في المَنام، فسَيَرانِي في اليَقَظَةِ -أَو فكأَنَّما رآني في اليَقَظَةِ-، لا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطانُ بي».

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد ابن إسحاق بن يَسار المُطَّلبي- فهو صدوق حسن الحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهْري.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

وقوله: سِيف البحر، بكسر السين، أي: ساحله.

وقوله: قُدَيد: اسم موضع بين مكة والمدينة.

وقوله: فنَهَسَها: النَّهْسُ: هو الأخذ بمُقدَّم الأسنان للأكل.

وقوله: العَضُد: هو ما بين المِرفق والكَتِف.

(٢) تحرف في (م) إلى: «تميم».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٥١ من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ولم يسُق لفظه.

وانظر (٢٢٥٢٦).

(٤) لفظة: «عمه» سقطت من (م).

فقال أَبو سلمةَ: وقال أَبو قتادةَ: قال رسول الله ﷺ: «مَن رآني، فقد رأى[1] الحقَّ»[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢): رآني.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أخي ابن شهاب -واسمه: محمد بن عبد الله بن مسلم-، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٧)، واللالكائي (٦١٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٦) (١١) و(٢٦٦٧)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» كما في «فتح الباري» ١٢/ ٣٨٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٤٥ و٤٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٨)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٢٦٨ من طريق يونس بن يزيد الأَيْلي، عن ابن شهاب، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٩٣)، والبغوي (٣٢٨٧)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٢٦٨ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بإسناد أبي قتادة وحده.

وأخرجه الدارمي (٢١٤٠)، والبخاري (٦٩٩٦)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٤٦ من طريقين عن ابن شهاب، بإسناد أبي قتادة وحده.

وأخرجه البخاري (٦٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٢٣)، وابن حبان (٦٠٥١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، والخطيب البغدادي ١٠/ ٢٨٤ من طريق سلامة ابن أخي عقيل، كلاهما عن الزهري، بإسناد أبي هريرة وحده. ولم يذكر البخاري في حديثه الشك في قوله: «أو فكأنما رآني في اليقظة». ولفظ حديث ابن حبان: «من رآني في المنام، فقد رأى الحق».

وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة سلف من رواية محمد بن عمرو عنه برقم (٧٥٥٣) بلفظ: «من رآني في المنام، فقد رأى الحق، إن الشيطان لا يتشبه بي» وانظر (٧١٦٨). =

٢٢٦٠٧- حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله ابن أبي بكر، أنه حُدِّث عن أبي قتادة

قال أبي[1]: وحدثني ابن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن نافع الأقرع أبي محمد مولى بني غفار، عن أبي قتادة. قال:

قال أبو قتادة: رأيتُ رجلين يقتتلان: مسلمٌ ومشركٌ، وإذا رجلٌ من المشركين يريد أن يُعينَ صاحبَه المُشركَ على المسلمِ، فأتيتُه فضربتُ يدَه، فقطعتُها، واعتنقني بيده الأُخرى، فوالله ما أَرسلني حتى وجدتُ ريحَ الموتِ، فلولا أَنَّ الدمَ نَزَفه لقَتَلَني، فسقطَ فضَرَبْتُه فَقَتَلْتُه، وأَجْهَضَني عنه القتالُ، ومرَّ به رجلٌ من أهلِ مكةَ فسَلَبَه، فلما فَرغْنا ووَضَعَت الحربُ أوزارها، قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قَتَلَ قَتِيلاً فسَلَبُهُ له» قال: قلت: يا رسولُ الله، قد قتلتُ قَتيلاً ذا سَلَب، فأَجْهَضَني عنه القتالُ، فلا أَدري

= وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٩). وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «فسيراني في اليقظة»: اختلف أهل العلم في تأويله على أقوال عدة والراجح عندنا: أنه على سبيل التشبيه والتمثيل، أي: من رأى النبي ﷺ في منامه، فكأنما رآه في اليقظة على الحقيقة، فرؤياه صحيحةٌ، لا تكون أضغاثاً، ولا من تشبيهات الشيطان، ويؤيد ما ذكرناه الشكُّ الواقع في الرواية، فإنه قال: «أو فكأنما رآني في اليقظة» ثم إن جُلَّ أحاديث الباب جاءت الرواية فيها بلفظ: «فقد رآني» و«فقد رآى الحق»، والله أعلم. وانظر «فتح الباري» ١٢/ ٣٨٥.

(١) القائل: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

مَنِ اسْتَلَبه؟ فقال رجلٌ من أَهل مكةَ: صَدَقَ يا رسولَ الله، أنا سلبتُه فأَرضِه عني من سَلَبه، قال: فقال أبو بكر: تَعْمَدُ إلى أَسَدٍ من أُسْدِ اللهِ، يقاتلُ عن اللهِ -عز وجل- تُقاسِمُه سَلَبَه، اردد عليه سلبَ قَتيلِه، قال رسولُ الله ﷺ: «صَدَقَ فارْدُدْ عليه سَلَبَ قَتيلِه» قال أبو قتادة: فأخذته منه فبعْتُه، فاشتريتُ بثَمَنِه مَخْرَفاً بالمدينةِ، وإنه لَأَوَّلُ مالٍ اعتقدتُه[1].

---

(١) حديث صحيح، والرجل المبهم في إسناده الأول هو نافع الأقرع، فالحديث مشهور من روايته، وأسقط ابن إسحاق في إسناده الثاني الواسطة بين يحيى بن سعيد ونافع الأقرع، وهو عمر بن كثير كما سلف برقم (٢٢٥١٨) و(٢٢٥٢٧)، وكما سيأتي في التخريج.

والحديث في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٩٠-٩١ عن ابن إسحاق بالإسنادين جميعاً، لٰكن قال في الإسناد الثاني: وحدثني من لا أتهم من أصحابنا، بدل قوله: عن يحيى بن سعيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٧٢ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، قال: حُدثت عن أبي قتادة . . . فذكره.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٥٤، ومن طريقه الشافعي ٢/ ١١٧-١١٨، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٧٦) و(٧٩٥)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١١٥١) و(١١٧٢)، والبخاري (٢١٠٠) و(٣١٤٢) و(٤٣٢١)، ومسلم (١٧٥١)، وأبو داود (٢٧١٧)، والترمذي (١٥٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٧٦)، وأبو عوانة (٦٦٣٠) و(٦٦٣١) و(٦٦٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨٥)، وابن حبان (٤٨٠٥) و(٤٨٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٦، وفي «الدلائل» ٥/ ١٤٨ و١٤٩-١٥٠، والبغوي (٢٧٢٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢٢١ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، =

. . . . . .

= بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مختصراً.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦٩٦)، ومسلم (١٧٥١)، وأبو عوانة (٦٦٣٥)، والبيهقي ٦/ ٣٢٤ من طريق هشيم بن بشير، عن يحيى بن سعيد، به. وقد سلف الحديث عن هشيم مختصراً برقم (٢٢٥١٨)، وقد وقع في رواية البيهقي مختصراً بلفظ: «من أقام البينة على أسير فله سلبه»، وخطأها البيهقي.

وأخرجه أبو عبيد (٧٧٥) و(٧٩٥)، والبخاري (٧١٧٠)، وتعليقاً (٤٣٢٢)، ومسلم (١٧٥١)، وأبو عوانة (٦٦٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٥٠ من طريق الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه أبو عوانة (٦٦٣٤) من طريق معاوية بن عمرو، عن يحيى بن سعيد، به.

وقد سلف الحديث مختصراً عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد برقم (٢٢٥٢٧)، وسيأتي مختصراً أيضاً من طريق عبد الرحمٰن الأعرج، عن أبي قتادة برقم (٢٢٦١٤).

وفي باب من قتل كافراً فله سَلَبُه، عن سمرة بن جندب سلف برقم (٢٠١٤٤). وانظر تتمة شواهده هناك. ولم يرد فيها ذكر البينة على القتيل. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٢٤٩: واتفقوا -يعني الجمهور- على أنه لا يقبل قول من ادعى السَّلَب إلا ببينة تشهد له بأنه قتله، والحجة فيه قوله في هٰذا الحديث: «له عليه بينة»، فمفهومه أنه إذا لم تكن له بينة لا يقبل، وسياق أبي قتادة يشهد لذٰلك. وعن الأوزاعي يقبل قوله بغير بينة، لأن النبي ﷺ أعطاه لأبي قتادة بغير بينة، وفيه نظر، لأنه وقع في «مغازي الواقدي» أن أوس بن خولي شهد لأبي قتادة، وعلى تقدير أنه لا يصح، فيُحملُ على أن النبي ﷺ علم أنه القاتلُ بطريق من الطرق. قلنا: الذي وقع في مغازي الواقدي ٣/ ٩٠٨: «فقام عبد الله بن أنيس فشهد لي، ثم لقيت الأسود بن الخزاعي فشهد لي، وإذا صاحبي الذي أخذ السلب لا يُنكِر أني قتلته». =

٢٢٦٠٨- حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد، قالا: حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قَتادةَ

عن أَبيه، قال: بينما نحن نُصلِّي معَ النبيِّ ﷺ إذ سمعَ جَلَبَةَ رجالٍ، فلما صَلَّى، دَعاهم، فقال: «ما شَأْنُكم؟» قالوا: يا رسول الله، اسْتَعْجَلْنا إلى الصلاة، قال: «فلا تَفْعَلُوا، إذا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ، فعليكم السَّكِينَةُ، فما أَدْرَكْتم فصَلُّوا، وما سُبِقْتُم[1] فأَتِمُّوا»[2].

= قال السندي: قوله: أجهضني، أي: بعَّدني وشغلني.

مخرفاً: بفتح الميم والراء، أي: بستان.

اعتقدته، أي: جمعته.

(١) في (م): «سبقكم».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو أبو معاوية بن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه أبو عوانة (١٥٤٣) من طريق حسن بن موسى الأشيب وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢١٤٧) من طريق حسين بن محمد المَرُّوذي وحده، به.

وأخرجه الدارمي (١٢٨٣)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣٥)، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٦٥)، ومسلم (٦٠٣)، وأبو عوانة (١٥٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٦)، وأبو نعيم في «تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دكين عالياً» (٤٦)، والبيهقي ٢/٢٩٨ من طرق عن شيبان بن عبد الرحمٰن، به. وليس عند أبي نعيم والطبراني قوله: «إذا أتيتم الصلاة، فعليكم السكينة»، ولم يذكر الدارمي القصة في أوله، واقتصر البخاري في «القراءة» على قوله: «فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا». =

٢٢٦٠٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن أَبي مَسْلمة[١]، قال: سمعت أَبا نَضْرةَ يحدث عن أَبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قال:

أَخبرني مَنْ هو خيرٌ مِنِّي، أَن رسول الله ﷺ قال لعَمَّار حينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الخَنْدقَ، وجعل يَمْسَحُ رأْسَه، ويقول: «بُؤْسَ ابنِ سُمَيَّةَ، تَقْتُلُك الفِئةُ الباغِيةُ»[٢].

= وأخرجه مسلم (٦٠٣) (١٥٥) من طريق محمد بن المبارك الصُّوري، وابن خزيمة (١٦٤٤) من طريق يحيى بن حسان التِّنِّيسي، كلاهما عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به. ولفظ حديث يحيى: بينما نحن مع رسول الله ﷺ إذ سمع جلبة، فقال: «ما شأنكم؟» قالوا: يا رسول الله، استعجلنا إلى الصلاة، قال: «فلا تفعلوا، إذا أقيمت الصلاة، فلا تقوموا حتى تروني، وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا». وقد تفرد يحيى بهٰذا اللفظ، وهو إنما خلط هٰذا الحديث بحديث آخر، وهو السالف برقم (٢٢٥٣٣) من طريق الحجاج بن أبي عثمان الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نودي للصلاة، فلا تقوموا حتى تروني» ولم يتابعه على ذٰلك أحد كما سلف التنبيه عليه هناك.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٣٠)، وعن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٣٤).

وقوله: جَلَبَةَ رجال، بجيم ولام وباء موحدة مفتوحات، أي: أصواتهم حال حركتهم واستعجالهم.

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: «أبي سلمة»، والمثبت من (ظ٥) و(ظ٢) و«أطراف المسند» ٧/ ٥٩.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نَضْرة -وهو المنذر بن مالك بن قِطْعة- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وأراد أبو سعيد الخدري بمن هو خير منه، أبا قتادة الأنصاري كما جاء مصرّحاً به =

٢٢٦١٠- حدثنا حسن بن يحيى -من أهل مَرْو-، أخبرنا النَّضْرُ بن شُمَيل، حدثنا شُعبةُ، عن أَبي مَسْلمةَ، عن أَبي نَضْرةَ، عن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ، قال:

٥/٣٠٧ أَخبرني مَن هو خيرٌ مِنِّي أَبو قتادةَ، أَن رسول الله ﷺ قال لعَمَّار بن ياسرٍ: «تَقْتُلُك الفِئةُ الباغِيةُ»(١).

=في الرواية التالية، وفي بعض طرقه. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو مَسْلَمة: هو سعيد ابن يزيد بن مَسْلَمة البصري.

وأخرجه مسلم (٢٩١٥) (٧٠) والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٤٨ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٩١٥) (٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٧١)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/١١٣-١١٤ من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به. وقال خالد بن الحارث في حديثه: أخبرني من هو خير مني، أراه يعني أبا قتادة. وقال: «ويقول: وَيْسَ» أو «يقول: يا وَيْسَ ابنِ سُمَيَّة» بدل قوله: «ويقول: بؤس ابن سُمَيَّة».

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٩٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «بُؤْسَ ابنِ سُميَّة»: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٨/٤٠: بُؤس: بباء موحدة مضمومة، وبعدها همزة، والبُؤس والبَأْساء: المكروه والشِّدَّة، والمعنى: يا بُؤس ابنِ سُميَّة ما أشدَّه وأعظمه!

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل الحسن بن يحيى المروزي، له ترجمة في «التعجيل»، وقال الحُسيني: فيه نظر. لٰكنه قد توبع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٢٥٢-٢٥٣، ومسلم (٢٩١٥) (٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

٢٢٦١١- حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا هُشَيم، أَخبرنا الحُصَين[١] ابن عبد الرحمٰن، حدثنا عبد الله بن أَبي قتادةَ الأَنصاريُّ

عن أَبيه أَبي قتادةَ، قال: سَرَيْنا[٢] معَ رسول الله ﷺ ونحن في سَفَرٍ ذاتَ ليلةٍ، فقلنا: يا رسول الله، لو عَرَّسْتَ بنا. فقال: «إِنِّي أَخافُ أَنْ تَنامُوا عن الصَّلاةِ، فمن يُوقِظُنا للصَّلاةِ؟» فقال بلال: أَنا يا رسول الله. قال: فَعَرَّسَ بالقوم، فاضْطَجَعْنا، واسْتَنَدَ بلالٌ إلى راحِلَتِه، فغَلَبَتْه عَيْناه، واستيقظَ رسولُ الله ﷺ وقد طلعَ حاجبُ الشَّمس، فقال: «يا بلالُ، أَينَ ما قلتَ لنا؟» قلت: يا رسولَ الله، والذي بَعَثَك بالحَقِّ ما أُلقِيَتْ عليَّ نَوْمةٌ مِثْلُها، فقال ﷺ: «إنَّ الله قَبَضَ أَرْواحَكم حينَ شاءَ، ورَدَّها عليكم حينَ شاءَ» ثم أَمَرهم، فانْتَشَرُوا لحاجتِهم وتوَضَّؤُوا[٣]،

= (١٨٧٠)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/١١٣-١١٤، والبيهقي في «السنن» ٨/١٨٩، وفي «دلائل النبوة» ٢/٥٤٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٤٤ من طرق عن النضر بن شُميل، بهٰذا الإسناد. وزادوا جميعاً في أوله خلا مسلم وابن أبي عاصم: أن رسول الله ﷺ قال لعمار وهو يمسح التراب عن رأسه: «بُؤْساً لك يا ابن سُميَّة». ولم يَسُق مسلم لفظه.

وانظر ما قبله.

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): «ابن حصين»، والصواب حذف لفظة «ابن» كما في (ظ٥).

(٢) كذا في (ظ٥)، وفي سائر الأصول الخطية: «سرنا».

(٣) في (م) وحدها: «وتوضأ».

فارتفعتِ الشَّمسُ، فصَلَّى بهم الفَجْرَ[1].

٢٢٦١٢- حدثنا حسين، حدثنا ابن أَبي ذِئْبٍ، عن صالح -يعني ابن أَبي حَسَّان-، عن عبد الله بن أَبي قَتادةَ

عن أَبيه: أَن النبيَّ ﷺ بَعَثَه في طَلِيعةٍ قِبلَ غَيْقَةَ وَوَدَّانَ وهو

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج بن النعمان من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشَيم: هو ابن بَشير الواسطي، وحصين ابن عبد الرحمٰن: هو السُّلَمي أبو الهُذيل الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٦٦-٦٧، والبخاري (٧٤٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨٠)، وابن حزم في «المحلى» ٣/٢٠-٢١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/٢١٦، وفي «الأسماء والصفات» ص ١٤٢ من طرق عن هشيم بن بَشير، بهٰذا الإسناد. واقتصر البخاري والبيهقي في «الأسماء والصفات» على قوله: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء...»، ولم يسُق الطحاوي لفظه.

وأخرجه البخاري (٥٩٥)، وأبو داود (٤٣٩) و(٤٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٠٥-١٠٦، وابن خزيمة (٤٠٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/٤٠١، وفي «شرح المشكل» (٣٩٧٩)، وابن حبان (١٥٧٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٠٣-٤٠٤، والبغوي (٤٣٨) من طرق عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وبعضهم يختصره، وزاد معظمهم: أَمَرَ النبيُّ ﷺ بلالًا أن يؤذِنَ الناسَ بالصلاة. ووقع في رواية الطحاوي: عن أبي قتادة الأنصاري، عن أبيه، ووقع كذلك قوله: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء، وردَّها إليكم حين شاء» على أنه من كلام بلال، وكلاهما وهم في بعض رواته. وجاء عنده أيضاً أن القصة كانت في غزوة من غزواته ﷺ.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٤٦).

مُحْرِمٌ وأَبو قتادة غيرُ مُحْرِم، فإذا حِمارُ وَحْش، فطلبَ منهم سَوْطاً، فلم يُناوِلُوه، فاخْتَلَسَ سَوْطَ بعضِهم، فصادَ حِماراً وَحْشيّاً، فأَكَلُوه، ثم لَحِقُوا النبيَّ ﷺ بالأَبْواءِ، قالوا: إِنَّا صَنَعْنا شيئاً لا ندري ما هو. فقال: «أَطْعِمُونا»[1].

٢٢٦١٣- حدثنا يونسُ، حدثنا أَبانُ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، أَن النبيَّ ﷺ قال: «إِذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل صالح بن أبي حسان المدني، فقد اختُلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ١٣٦/٤ من طريق أبي داود الطيالسي وشَبَابة بن سَوَّار، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد؟ ووقع فيه: صالح بن حسان بدل صالح بن أبي حسان.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٢٦).

قوله: غَيْقَة، سلف بيانها عند الرواية رقم (٢٢٥٦٩).

وقوله: وَدّان، بفتح أوله، وتشديد ثانيه: قرية جامعة بين مكة والمدينة قريبة من الجُحفة. «معجم البلدان» ٥/ ٣٦٥، و«معجم ما استعجم» ٢/ ٣٧٤.

وقوله: الأَبْواء، بالفتح، ثم السكون: قرية من أَعمال الفُرْع -بضم الفاء، وإسكان الراء- من المدينة، ووَدَّان أقرب إلى الجُحفة من الأَبواء للآتي من المدينة. «معجم البلدان» ١/ ٧٩، و«معجم ما استعجم» ١/ ١٠٢، و«فتح الباري» ٤/ ٣٣.

حتى تَرَوْني»[1].

٢٢٦١٤- حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ابن لهيعةَ، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن عبد الرحمٰن الأعرج

عن أبي قتادة الأنصاري أنه قَتَلَ رجلاً من الكفار، فنَفَّلَه رسولُ الله ﷺ سَلَبَه ودِرْعَه، فباعَه بخَمسِ أَواقٍ[2].

٢٢٦١٥- حدثنا هارون بن مَعْروفٍ، حدثنا عبد الله بن وَهْبٍ، أخبرني أَبو صَخْر، أن يحيى بن النَّضْرِ الأَنْصاريَّ حدثه

أَنه سمعَ أَبا قتادةَ، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول على المِنْبرِ للأَنصار: «أَلا إنَّ النَّاسَ دِثاري، والأَنصارَ شِعاري، لو سَلَكَ النَّاسُ وادياً، وسَلَكَتِ الأَنصارُ شُعْبةً، لاتَّبَعْتُ شُعْبةَ الأَنصارِ، ولولا الهِجْرةُ، لكنتُ رجلاً من الأَنصارِ، فمَن وَلِيَ من الأَنصارِ، فليُحْسِنْ إلى مُحْسِنِهم، وليَتَجاوَزْ عن مُسِيئِهم، ومن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطَّار- فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب. وسلف الحديث عن سُويد بن عمرو الكلبي، عن أبان بن يزيد برقم (٢٢٥٩٦م). وانظر (٢٢٥٣٣)

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة، وإن كان سيىء الحفظ، إلا أن إسحاق بن عيسى -وهو الطبَّاع- سمع منه قبل احتراق كتبه، ورواه عنه أيضاً عبد الله بن المبارك عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٧، وروايته عنه مقبولة، فالإسناد حسن.

وقد روي حديث أبي قتادة هٰذا من غير طريق ابن لهيعة مطولاً، انظر (٢٠٦٠٧).

أَفْزَعَهم، فقد أَفْزَعَ هٰذا الذي بينَ هاتَيْنِ» وأَشارَ إلى نفسِه ﷺ[1].

٢٢٦١٦- حدثنا عَفَّانُ، حدثنا هَمَّام، قال: سُئِلَ عطاءُ بن أَبي رَباحٍ وأَنا شاهدٌ عن الفَضْل في صوم يومِ عَرَفَةَ، فقال: جاءَ هٰذا من قِبَلِكم يا أَهلَ العراقِ، حدثنيه أَبو الخليل، عن حَرْمَلَةَ بن إِياسٍ

عن أَبي قتادةَ، أن النبيَّ ﷺ قال كَلِمةً تُشبهُ عِدْلَ ذٰلك، قال: «صومُ عَرَفَةَ بصومِ سَنَتينِ، وصومُ عاشوراءَ بصومِ سَنَةٍ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي صخر، وهو حميد بن زياد المدني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٩٢) من طريق أصبغ بن الفرج، والحاكم ٤/ ٧٩ من طريق بحر بن نصر، كلاهما عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وفي باب قوله ﷺ: «ألا إن الناس دِثاري... لكنت رجلاً من الأنصار» عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨١٦٩) و(٩٤٣٣)، وهو صحيح، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «فمن وَلِيَ من الأنصار، فليحسن إلى مُحسِنِهم، وليتجاوز عن مسيئهم» عن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٢٦٥٠)، وهو في «الصحيحين»، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «دِثاري» بكسر الدال: ثوب يلبس فوق آخر.

و«شعاري» الشِّعار، بالكسر: الثوب المتصل بالبدن. والمراد أن الأنصار هم الخاصة، والناس العامة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٢٥٣٠)، وقد اختلف فيه على عطاء بن أبي رباح أيضاً كما سيأتي. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وأبو الخليل: هو صالح ابن أبي مريم الضُّبعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٠٧) من طريق أبي داود الطيالسي، عن =

٢٢٦١٧- حدثنا عفانُ، حدثنا هَمَّام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا عبدُ الله بن أبي قتادة

عن أبيه[1]: أن النبيَّ ﷺ كان يقرأ في صلاةِ الظُّهْرِ في الركعتين الأُوليين بأُمِّ الكتابِ وسورتين، وكان يُسمِعُنا الأحيانَ الآيةَ، قال: وكان يقرأُ في الركعتين الأُخريين بأُمِّ القُرآن. قال: وكان

= همام بن يحيى، قال: قال لي عطاء: يا همام، هٰذا حديث جاءنا من قبلكم، حدثني صالح بن أبي الخليل، به. وسقط من المطبوع من أول إسناده إلى قوله: جاءنا من قبلكم. واستدركناه من «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٤٢.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى عند النسائي (٢٨٠٨) و(٢٨٠٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٨، وليث بن أبي سليم عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٨٠، فقالا: عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة. لم يذكرا فيه حرملة بن إياس بين أبي الخليل وأبي قتادة.

ورواه الحجاج بن أرطاة عند الطبراني في «الشاميين» (٢٤٧٨)، فقال: عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى لأبي قتادة، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، قال: «صيام يوم عرفة كفارة السنة الماضية، ونافلة السنة المستقبلة».

ورواه ابن جريج عند عبد الرزاق (٧٨٢٨) و(٧٨٣٣)، والنسائي (٢٨١٠)، فقال: عن عطاء، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة قوله، وتحرف في الموضع الثاني عند عبد الرزاق أبو قتادة إلى قتادة.

ورواه عبد الكريم بن مالك الجزري عند النسائي (٢٨١١)، فقال: عن عطاء، عن كعب قوله.

ورواه عثمان بن الأسود عند النسائي (٢٨١٢)، فقال: عن عطاء ومجاهد، قالا: كنا لا نصوم يوم عرفة حتى قدم علينا عبد الكريم بن أبي المخارق، فأخبرنا أن صومه كفارة للسنة الماضية، وأجر للسنة المستقبلة. قال عثمان: فلقيت عبد الكريم، فلقيني مثل ذٰلك.

(١) في (م): عن أبيه أبي قتادة.

يطيلُ في الركعةِ الأولى ما لا يُطيلُ في الثانيةِ، وهٰكذا في صلاةِ العَصرِ وهٰكذا في صلاةِ الصُّبحِ.

قال عفانُ: وأبانُ بن يزيد العطار، مِثلَه سواء[1].

٢٢٦١٨- حدثنا عفانُ، حدثنا أبانُ، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني عبدُ الله بن أبي قتادة

عن أبيه[2]: أن النبيَّ ﷺ نهى عن خَليطِ البُسْرِ والتَّمرِ، وعن خَليطِ الزَّبيبِ والتَّمرِ، وعن خَلِيط الزَّهْوِ والرُّطَبِ. ٥/٣٠٨

قال: وحدثني أبو سلَمةَ بنُ عبد الرحمٰن، عن أبي قتادةَ، عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة همام، وعلى شرط مسلم من جهة أبان. عفان: هو ابن مسلم الباهلي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٧٧٦)، وفي «جزء القراءة» (٢٣٩) و(٢٨٨)، وابن الجارود (١٨٧)، والبيهقي ٢/ ٦٥-٦٦ و١٩٣ من طرق عن همام وحده، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق همام، وقرن به أبان بن يزيد العطار برقم (٢٢٦٢٧).

وانظر (٢٢٥٢٠).

(٢) في (م): عن أبيه أبي قتادة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبان -وهو ابن يزيد العطَّار- من رجاله.

وهو في «الأشربة» للمصنف برقم (١٠٤) و(١٠٥).

وأخرجه مسلم (١٩٨٨) (٢٦)، وأبو عوانة (٨٠١٥)، والبيهقي ٨/ ٣٠٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٠٧ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٤)، وأبو عوانة (٨٠١٥) من طريق موسى بن إسماعيل ابن أبي سلمة، عن أبان بن يزيد، به.

٢٢٦١٩- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثنا عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه أنه شَهِدَ النبيَّ ﷺ صلَّى على مَيتٍ فسمعه يقول: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، وصَغِيرِنا وكَبِيرِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا».

قال: وحدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بهٰؤلاء الثَّمانِ كلماتٍ وزاد كَلِمتين: «مَنْ أَحييتَهُ مِنَّا فأَحْيِه على الإِسلامِ، ومَنْ تَوَفَّيْتَه مِنَّا فتَوَفَّهُ على الإيمانِ»[1].

٢٢٦٢٠- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبانُ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي[2] إبراهيم، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، بنحوه[3].

= وأخرجه مسلم (١٩٨٨) (٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٨٩-٢٩٠، وفي «الكبرى» (٥٠٦١)، وأبو عوانة (٨٠١٣) من طريق علي بن المُبارك الهُنائي، عن يحيى بن أبي كثير، به، لٰكن رواية النسائي من طريق أبي سلمة وحده.

وسيأتي من طريق أبي سلمة مقروناً بعبد الله بن أبي قتادة برقم (٢٢٦٢٩).

وانظر (٢٢٥٢١).

(١) حديث صحيح، إسناد الموصول منهما رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختُلف فيه على يحيى بن أبي كثير كما أشرنا عند مكرره السالف برقم (١٧٥٤٦)، وكذٰلك المرسل تكرر هناك.

وسلف عن عبد الصمد، عن همام برقم (٢٢٥٥٤).

وانظر (٨٨٠٩).

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٧٥٤٥) وانظر ما قبله.

٢٢٦٢١- حدثنا عفان، حدثنا مهدي بن ميمون، حدثنا غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزِّمَّاني

عن أبي قتادة، عن النبيّ ﷺ قال: قال له رجل: أرايت صيامَ عرفة؟ قال: «أحْتَسِبُ عِنْدَ الله أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الماضِيَةَ والبَاقِيَةَ» قال: يا رسول الله، أرأيت صوم عاشوراء؟ قال: «أحْتَسِبُ عِنْدَ الله أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ»(١).

٢٢٦٢٢- حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا هَمَّام بن يحيى، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»(٢).

٢٢٦٢٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حماد -يعني ابن سلمة- أخبرنا أبو جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٧ من طريق أبي داود الطيالسي، عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد -واقتصر على قصة صوم يوم عاشوراء.

وانظر (٢٢٥٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همام بن يحيى: هو العَوْذي.

وأخرجه الدارمي (١٢٦٢) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٤) من طريق الخَصِيب ابن ناصح، عن همام بن يحيى العَوْذي، به.

وانظر (٢٢٥٣٣).

أن أبا قتادة كان له على رجلٍ دَينٌ. وكانَ يأتيه يتقاضاه، فيختبيءُ منه، فجاء ذاتَ يوم فخرج صبيٌّ فسأله عنه فقال: نعم هو في البيت، يأكل خَزِيرَةً، فناداه: يا فلانُ اخرُجْ، فقد أُخبرتُ أنَّك هاهنا، فخرج إليه، فقال: ما يُغيِّبُك عني؟ قال: إني مُعْسِرٌ وليس عندي، قال: آللهِ إنَّك مُعسر؟ قال: نعم، فبكى أبو قتادة، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ نَفَّسَ عن غَرِيمِه، أَو مَحا عنه، كانَ في ظِلِّ العَرْشِ يومَ القِيامَةِ»[1].

٢٢٦٢٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ رجلًا -قال سعد: وكان يُقال له: مولى أَبي قتادةَ، ولم يكُنْ مولىً- يحدثُ

عن أبي قتادةَ: أَنه أَصابَ حِمار وَحْشٍ، فسأَلوا النبيَّ ﷺ وهو مُحرِمٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَبَقِيَ معَكم منه شيءٌ؟» -قال شعبة: ثم سأَلتُه بعدُ، فقال: «أَبَقِيَ معَكم منه شيءٌ؟»- قال: فأَكَلَه، أو قال: «فَكُلُوه».

فقلت لشُعبةَ: معنى قوله لا بأْسَ به؟ قال: نعم[2].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٢٥٥٩).

قوله: خزيرة، بفتح الخاء المعجمة وكسر الزاي، وآخره راء: طعام يُصنع من اللحم والدقيق ونحوه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسعد ابن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري، ومولى أبي قتادة: هو نافع بن عباس -أو عياش- الأقرع المدني، وهو مولى عَقِيلة الغِفارية، وقيل=

٢٢٦٢٥- حدثنا يزيد بن هارون، أَخبرنا سليمانُ -يعني التَّيْمي-، قال: حُدِّثتُ عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال: «تَقْرَؤُونَ خَلْفِي؟» قالوا: نعم. قال: «فلا تَفْعَلُوا إلا بأُمِّ الكتابِ»[1][2].

٢٢٦٢٦- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سعيد المَقْبُري، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إن قُتلتُ في سبيل الله صابراً مُحتسِباً مُقبلاً غيرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ الله به خطاياي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ قُتِلْتَ في سَبِيلِ الله صابراً

= له: مولى أبي قتادة، للزومه له.

وانظر (٢٢٥٢٦).

(١) في (ظ٥): «بأم القرآن».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين سليمان التيمي -وهو ابن طَرْخان- وعبد الله بن أبي قتادة.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٥٦)، وعبد بن حميد (١٨٨)، وأحمد بن منيع في «مسنده»، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٥٩)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٦٠، والبيهقي في «السنن» ٢/١٦٦، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٦٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ووقع في أسانيد الحديث في «إتحاف الخيرة» سقط يستدرك من هنا.

ويشهد له حديث محمد بن أبي عائشة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٨٠٧٠)، وإسناده صحيح.

وحديث عبادة بن الصامت، سيأتي برقم (٢٢٦٧١)، وإسناده حسن.

محْتَسِباً مُقْبلاً غيرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ الله به خَطَاياكَ» ثمَّ إنَّ الرجل لبثَ ما شاء الله، ثمَّ قال: يا رسولَ الله، إنْ قُتلتُ في سبيل الله كَفَّرَ الله به خَطاياي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ قُتِلْتَ في سَبيلِ الله صابراً مُحْتَسِباً مُقْبلاً غيرَ مُدْبِرٍ كَفَّرَ الله به خَطَاياكَ إلَّا الدَّيْنَ كذلكَ قال لي جِبْرِيلُ»[1].

٢٢٦٢٧- حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا همامُ بن يحيى وأبانُ بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الركعتين الأُوليين من الظُّهرِ والعَصرِ بفاتحةِ الكتاب وسورةٍ، ويُسمعُنا الآيةَ أحياناً، ويقرأُ في الركعتينِ الأُخريين بفاتحةِ الكتابِ[2]. ٥/٣٠٩

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري. وهو مكرر (٢٢٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة همام، وعلى شرط مسلم من جهة أبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة١/ ٣٧٢، والدارمي (١٢٩٣)، والبخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (٢٣٨)، ومسلم (٤٥١) (١٥٥)، وأبو داود (٧٩٩)، وابن خزيمة (٥٠٣)، وأبو عوانة (١٧٥٤)، وابن حبان (١٨٢٩)، والبيهقي ٢/ ٦٣، والبغوي (٥٩٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. والحديث عند الدارمي من طريق همام وحده، وسقط من مطبوع «جزء القراءة» الراوي عن همام وأبان، والذي يغلب على ظننا أنه يزيد بن هارون؛ فلم يجمع بين همام وأبان غيره، والله أعلم.

وقد سلف الحديث عن عفان، عن همام وأبان برقم (٢٢٦١٧)، وعن=

٢٢٦٢٨- حدثنا أبو سعيد، حدثنا حرب -يعني ابنَ شداد- حدثنا يحيى بن أبي كثير، فذكرَ مِثلَه[١].

٢٢٦٢٩- حدثنا روحٌ[٢]، حدثنا حسينُ المُعلِّمُ، حدثنا يحيى -يعني ابنَ أبي كثيرٍ- عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي قتادةَ، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تَنْتَبِذُوا الرُّطَبَ والزَّهْوَ، والتَّمرَ والزَّبِيبَ جَمِيعاً، وانتَبِذُوا كُلَّ واحِدٍ على حِدَتِه».

قال يحيى: فسألتُ عن ذٰلك عبدَ الله بن أبي قتادة؟ فأخبرني عن أبيه بذٰلك[٣].

= أبان وحده (٢٢٥٦٣) و(٢٢٥٩٦).

وانظر (٢٢٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم- فمن رجال البخاري. حرب بن شداد: هو اليشكُري البصري.

وانظر (٢٢٥٢٠).

(٢) تحرف الإسناد في (م) إلى: «حدثنا أبو سعيد، حدثنا حرب، حدثنا روح». وهو انتقال نظر من الإسناد السابق، والصواب ما أثبتنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عُبادة القيسي، وحسين المعلِّم: هو ابن ذكوان العَوْذي.

وأخرجه مسلم (١٩٨٨) (٢٥)، وأبو عوانة (٨٠١٤)، والبيهقي ٨/٣٠٧ من طريق روح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٢١) و(٢٢٦٢٩).

٢٢٦٣٠- حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا ابن أَبي ذِئْبٍ، عن سعيد المَقْبُري، عن عبد الله بن أَبي قَتادة

عن أَبي قَتادةَ: أَن رسول الله ﷺ تَوضَّأَ، ثم صَلَّى بأرض سَعْدٍ بأَصل الحَرَّةِ عند بُيوتِ السُّقْيا، ثم قال: «اللهُمَّ إنَّ إبراهيمَ خَلِيلَك وعبدَك ونَبيَّك دَعاك لأَهْلِ مَكَّةَ، وأَنا محمدٌ عبدُك ونَبيُّكَ ورسولُك أَدْعُوك لأَهْلِ المدينةِ مِثْلَ ما دَعاك به إبراهيمُ لأَهْلِ مَكَّةَ؛ نَدْعُوك أَن تُبارِكَ لهم في صاعِهم ومُدِّهم وثِمارِهم، اللهمَّ حَبِّبْ إلينا المدينةَ كما حَبَّبْتَ إلينا مَكَّةَ، واجْعَلْ ما بها مِن وَباءٍ بخُمٍّ، اللهمَّ إني قد حَرَّمْتُ ما بينَ لابَتَيْها كما حَرَّمْتَ على لسانِ إبراهيمَ الحَرَمَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة العامري، وسعيد المقبري: هو ابن أبي سعيد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٠) من طريق عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. ولم يَسُق لفظه، وأحال على حديث قبله وهو أخصر منه.

ورواه الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن عمرو بن سُليم الزُّرَقي، عن عاصم بن عمرو، عن علي بن أبي طالب نحوه، وقد سلف برقم (٩٣٦).

وفي باب الدعاء لأهل المدينة بالبركة في مُدِّهم وصاعِهم عن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٦٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «اللهم حبِّبْ إلينا المدينة كما حَبَّبْتَ إلينا مكة، واجعل ما بها من وَباءٍ بخُمٍّ» عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٨٤٩)، وعن عائشة، سيأتي ٦/٥٦.

وفي باب تحريم المدينة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١٨)، وقد ذكرنا=

٢٢٦٣١- حدثنا سليمانُ بن داود الطَّيالِسيُّ، حدثنا شعبةُ، عن ثابتٍ، سمعَ عبد الله بن رَباحٍ، يحدث

عن أَبي قتادةَ: أَن رسولَ الله ﷺ وأَصحابَه لمَّا قامُوا إلى الصَّلاةِ فصَلَّوْا، قال لهم رسول الله ﷺ: «صَلُّوها الغَدَ لوَقْتِها»[1].

٢٢٦٣٢- حدثنا عبد الصَّمدِ، حدثنا حَمَّادٌ، حدثنا حُميد، عن بَكْرٍ، عن[2] عبد الله بن رباحٍ

= أحاديث الباب هناك.

والحَرَّة: هي أرض ذات حجارة سُود نَخِرة كأنها أحرقت بالنار، والمدينة مشهورة بحرارِها، وأشهرها حَرَّة واقِم، وحَرَّة الوَبَرة.

والسُّقْيا، بضم أوله، وإسكان ثانيه: قريةٌ جامعة من عمل الفُرْع، في طريق مكة بينها وبين المدينة.

و«خُم»، بضم الخاء، وتشديد الميم: اسم غَيْضَة على ثلاثة أميال من الجُحْفة، وبها غَدير نسب إليها.

و«لابَتَيْها: اللَّابة: الحَرَّة، وجمعها: لابات، وألفها منقلبة عن واو، والمدينة ما بين حَرَّتين عظيمتين.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود الطيالسي وعبد الله ابن رباح من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج العَتَكي، وثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩٥، وفي «الكبرى» (١٥٨٤)، وابن خزيمة (٩٩٠)، وابن حبان (٢٦٤٩) من طريق أبي داود سليمان بن داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٤٦).

(٢) تحرفت لفظة «عن» في (م) و(ق) و(ظ٢) إلى: «بن»، والمثبت من (ظ٥).

عن أَبي قتادةَ: أَن رسول الله ﷺ كان إذا عَرَّسَ بليلٍ، اضْطَجَعَ على يَمِينِه، وإذا عَرَّسَ قُبيلَ الصُّبحِ، نصبَ ذِراعَيْه، ووضعَ رَأْسَه بينَ كَفَّيهِ[1].

٢٢٦٣٣- حدثنا عبد الملك بن عمرو وعبد الوَهَّاب الخَفَّاف، قالا: حدثنا هشام، قال: كتبَ إليَّ يحيى، أَن عبد الله بن أَبي قتادة حدثه عن أَبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا نُودِيَ للصَّلاةِ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد -وهو ابن سلمة- وعبد الله بن رباح، فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وحُميد: هو ابن أبي حُميد الطويل، وبكر: هو ابن عبد الله المُزني.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٥٨) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع «أبو اليمان» إلى «أبو النعمان».

وانظر (٢٢٥٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة عبد الملك بن عمرو -وهو أبو عامر العَقَديُّ، معروف بكنيته-، وقوي على شرط مسلم من جهة عبد الوهاب الخفَّاف، وهو ابن عطاء. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير اليماميّ الطائي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٩٧) من طريق عبد الوهاب ابن عطاء الخفاف وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٢٦١)، والبخاري (٦٣٧)، والنسائي ٢/ ٨١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٩٨)، والإسماعيلي في «مستخرجه =

٢٢٦٣٤- حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا حربٌ -يعني ابنَ شَدَّاد-، حدثنا يحيى -يعني ابن أبي كثير- عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أتى أَحَدُكم الخَلاءَ فلا يَتَمَسَّحَنَّ بيَمينِه، وإذا شَرِبَ، فلا يَتَنَفَّسْ في إنائِهِ»(١).

٢٢٦٣٥- حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا حَرْب، حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة

عن أبي قتادةَ، أن رسول الله ﷺ قال: «من رَأَى رُؤْيا تُعجِبُه فَلْيُحَدِّثْ بها، فإنَّها بُشْرى من اللهِ، ومَن رَأَى رُؤْيا يكْرَهُها فلا يُحَدِّثْ بها، ولْيَتْفُلْ عن يَسارِه ويَتَعَوَّذْ بالله من شَرِّها»(٢).

= على الصحيح» كما في «الفتح» ٢/ ١١٩، والبيهقي ٢/ ٢٠ من طرق عن هشام الدَّستُوائي، به.

وسيأتي الحديث عن أبي قَطَن عمرو بن الهيثم القُطَعي، عن هشام الدستوائي برقم (٢٢٦٤١).

وانظر (٢٢٥٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري- فهو من رجال البخاري.

وانظر (٢٢٥٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم فمن رجال البخاري. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن ابن عوف الزهري.

وأخرجه بنحوه البخاري (٦٩٨٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٣١ من طريق عبد الله بن أبي كثير، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٨) من طريق=

٢٢٦٣٦- حدثنا حَمَّاد بن خالد الخَيَّاطُ، حدثنا مالكٌ، عن إسحاق بن أَبي طَلْحَةَ، عن حُمَيدةَ، عن كَبْشةَ، قالت:

رأَيتُ أَبا قتادةَ أَصْغى الإِناءَ للهِرَّةِ، فشَرِبَتْ، فقال: أَتَعْجبينَ؟ إِن النبيَّ ﷺ أَخبرنا: «أَنَّها ليست بنَجَسٍ، إِنَّها من الطَّوَّافين عليكم والطَّوَّافاتِ»[1].

٢٢٦٣٧- حدثنا مُعَمَّر بن سليمان -هو الرَّقِّي-، حدثنا الحَجَّاج، عن قتادةَ، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه: أنه وُضِعَ له وَضوءٌ، فوَلَغَ فيه السِّنَّوْرُ، فأَخذَ يتَوضَّأُ، فقالوا: يا أَبا قتادة، قد وَلَغَ فيه السِّنَّوْرُ. فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «السِّنَّوْرُ من أَهلِ البيتِ، وإنه من الطَّوَّافِين -أَو الطَّوَّافاتِ- عليكم»[2].

=الأوزاعي، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٧٢) من طريق أيوب السختياني، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه برقم (٢٢٥٦٤).

وانظر (٢٢٥٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٥٨٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، قتادة: هو ابن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري، وليس هو قتادة بن دِعامة السَّدُوسي، كما نبه على ذٰلك الإمام أحمد في «العلل» (٤٨٣٦) و(٤٨٣٧)، تفرد بالرواية عنه الحجاج بن أرطاة النَّخَعي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٣٤١، وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨٧. وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٣٥، ولم يأثرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد فات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يترجما له، =

٢٢٦٣٨- حدثنا هاشم، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا بالَ أَحَدُكُمْ، فلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِه، وإذا تَمَسَّحَ أَحَدُكُمْ مِنَ الخَلاءِ فلا يَتَمَسَّحَنَّ بِيَمِينِه»[1]. ٥/ ٣١٠

=والحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعنه، لٰكنهما قد توبعا كما سيأتي، وللحديث طرق أخرى يصح بها كما سلف عند الرواية (٢٢٥٢٨).

وأخرجه البيهقي ١/ ٢٤٦ من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الحجاج بن أرطاة، بهٰذا الإسناد. ولفظه: كان أبو قتادة يصغي الإناء للهر، فيشرب، ثم يتوضأ به، فقيل له في ذٰلك، فقال: ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله ﷺ يصنع.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٧، فقال: أخبرنا الثقة، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٦٨، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٢٤٦، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٦٩ من طريق همام بن يحيى، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه: أنه كان يتوضأ، فمرَّت به هِرَّةٌ، فأصْغى إليها، وقال: إن رسول الله ﷺ قال: «ليست بنَجَسٍ» هٰذا لفظ حديث همام بن يحيى، ولم يَسُق الشافعي لفظه. وإسناد البيهقي صحيح.

قوله: السِّنَّوْر: هو الهِرُّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر البغدادي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطَّائي.

وأخرجه البخاري (٥٦٣٠) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٢٢).

٢٢٦٣٩- حدثنا عَفَّان، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، أَخبرنا أَبو محمد بن مَعْبَد بن أَبي قتادةَ، عن ابنِ كَعْبِ بن مالك، قال:

خرجَ علينا أَبو قتادةَ ونحن نقول: قال رسول الله كذا، وقال رسول الله كذا. فقال: شاهَتِ الوُجوهُ، أَتَدْرونَ ما تقولونَ؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن قال عليَّ ما لم أَقُلْ، فليَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ».

قال عفانُ: وقد قال لي: محمد بن كَعْب[1].

٢٢٦٤٠- حدثنا حسنٌ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن أَبي محمد بن مَعْبَد بن أَبي قتادةَ، قال: سمعتُ عبدَ الله بن كَعْب بن مالك يحدث أَن أَبا قتادةَ خرجَ عليهم، فذكرَ معناه[2].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة، فقد تفرد بالرواية عنه حماد بن سلمة، واختلف على حماد في تسمية ابن كعب بن مالك، فقال عفان بن مسلم الصَّفَّار في رواية المُصنِّف هنا: محمد بن كعب. وقال حسن بن موسى الأشْيب في رواية المصنف التالية، وأبو النضر هاشم بن القاسم عند أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٨): عبد الله بن كعب. وقال أبو سلمة موسى بن إسماعيل التبُوذَكي فيما حكاه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٣٤، وصححه: معبد بن كعب.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٣٨).

قوله: شاهَتِ الوجوه، أي: قَبُحَت.

(٢) إسناده ضعيف، وقد تكلمنا عليه في سابقه. حسن: هو ابن موسى الأشيَب.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٧٨) عن =

٢٢٦٤١- حدثنا أَبو قَطَن، قال: حدثنا هشام، قال: كتبَ إِليَّ يحيى، عن[1] عبد الله بن أَبي قتادةَ

عن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال: «لا تَقُومُوا حتى تَرَوْني» يعني: للصَّلاةِ[2].

٢٢٦٤٢- حدثنا محمد بن النُّوشَجانِ -وهو أَبو جعفر السُّوَيْدي-، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأَوْزاعيِّ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قَتادةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الذي يَسْرِقُ مِن صلاتِه» قالوا: يا رسول الله، وكيف يَسرِقُ من صلاتِه؟ قال: «لا يُتِمُّ رُكُوعَها ولا سُجُودَها» أَو قال: «لا يُقِيمُ صُلْبَه في الرُّكُوعِ والسُّجُودِ»[3].

= أبي النضر هاشم بن القاسم، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٥٣٨).

(١) تحرفت في (م) إلى: «بن».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو قَطَن -وهو عمرو بن الهيثم القُطَعي- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير اليمامي الطائي.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٠) من طريق أبي قطن عمرو بن الهيثم، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العَقَدي وعبد الوهاب الخفّاف جميعاً، عن هشام الدَّستوائي برقم (٢٢٦٣٣).

وانظر (٢٢٥٣٣).

(٣) حديث صحيح، محمد بن النُّوشَجان أبو جعفر السُّوَيْدي وثقه أبو داود =

. . . . . .

=وابن حبان وابن السمعاني في «أنسابه»، وهو من رجال «التعجيل»، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٧٠-١٧١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وقد تابع أبا جعفر السُّويدي على هٰذا الحديث أبو صالح الحكم بن موسى القَنْطَري كما في الحديث التالي، وهو ثقة، ولا وجه لإنكار ابن المديني عليه هٰذا الحديث فيما نقله ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ورقة ٢٢٤، فإنه لم ينفرد به كما ذكرنا.

ورواه هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العِشرين، فقال: عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٧٠، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٨٨)، والحاكم ١/ ٢٩٢، والبيهقي ٢/ ٣٨٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤١٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة الحكم بن موسى ٥/ورقة٢٢٣-٢٢٤. وهشام بن عمار وعبد الحميد بن حبيب صدوقان، فالسند حسن.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٣٤٧) عن عبدان بن محمد المروزي، عن إسحاق بن راهويه، عن كلثوم بن محمد بن أبي سدرة، عن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبي هريرة مرفوعاً. وإسناده ضعيف، كلثوم بن محمد ابن أبي سدرة، قال أبو حاتم: لا يصح حديثه. وقال ابن عدي: يحدث عن عطاء الخراساني بمراسيل، وعن غيره بما لا يتابع عليه، وذكره الذهبي وابن الجوزي في «الضعفاء»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يعتبر حديثه إذا روى عن غير عطاء الخراساني. ثم هو منقطع، فإن عطاء بن أبي مسلم الخراساني لم يسمع من أبي هريرة فيما حكاه ابن معين وأبو موسى المديني.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٥٣٢)، وإسناده ضعيف، وذكرنا شواهده هناك. =

٢٢٦٤٣- حدثنا الحكمُ بن موسى، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادةَ، عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ، نحوَه[1].

٢٢٦٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن يحيى بن سعيدٍ، قال: سمعتُ أبا سَلَمة بن عبد الرحمٰن

سمع أبا قتادةَ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤْيا من الله، والحُلُمُ من الشَّيطانِ، فإذا رَأَى أَحدُكُم شيئاً يكرَهُه، فَلْيَبصُقْ عن شمالِه ثلاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بالله من شَرِّها، فإنَّها لن تَضُرَّه»[2].

= ونزيد في شواهده هنا: ما رواه مالك في «الموطأ» ١/ ١٦٧، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٥٠، والبيهقي ٨/ ٢٠٩-٢١٠، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٤٠) عن سفيان بن عيينة، كلاهما (مالك، وابن عيينة) عن يحيى بن سعيد، عن النعمان بن مرة مرسلاً. ورجاله ثقات.

(١) حديث صحيح كسابقه، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن موسى -وهو أبو صالح القَنْطَري- فمن رجال مسلم، إلا أن فيه عنعنة الوليد ابن مسلم.

وأخرجه الدارمي (١٣٢٨)، وأبو حاتم في «العلل» لابنه ١/ ١٧٠، وابن خزيمة (٦٦٣)، وأبو يعلى في «معجم الشيوخ» (١٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» ٣/ ١٧٤، والطبراني في «الكبير» (٣٢٨٣)، وفي «الأوسط» (٨١٧٥) والدارقطني في «العلل» ٨/ ١٥، والحاكم ١/ ٢٢٩، والبيهقي ٢/ ٣٨٥-٣٨٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٢٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ ورقة ٢٢٣ من طريق الحكم بن موسى، بهٰذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ويحيى بن سعيد شيخ المصنِّف: هو القطان، وشيخه: هو الأنصاري. =

٢٢٦٤٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن عَجْلان، حدثني سعيدٌ وعامرُ بن عبد الله بن الزبير، عن عَمرو بن سُلَيم

عن أبي قَتادةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَخرُجُ وهو حاملٌ ابنةَ زينبَ على عُنُقِه، فيؤمُّ الناسَ، فإذا رَكَعَ وَضَعَها، وإذا قامَ حَمَلَها[1].

= وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٦٣، والذهبي في «السير» ٤/ ٢٩١ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٢/ ٩٥٧، والحميدي (٤١٩)، وابن أبي شيبة ١١/ ٧٠، والبخاري (٥٧٤٧) و(٦٩٨٤)، ومسلم (٢٢٦١) (١) و(٢)، وأبو داود (٥٠٢١)، وابن ماجه (٣٩٠٩)، والترمذي (٢٢٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٧)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٠٠) و(٩٠١)، وأبو عوانة في الرؤيا، وابن حبان (٦٠٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٧٤) من طرق عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وزاد مسلم في إحدى رواياته وابن ماجه قوله ﷺ: «وليتحول عن جنبه الذي كان عليه».

وانظر (٢٢٥٢٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن عجلان -وهو ابن محمد بن عجلان- فهو صدوق لا بأس به، وقد روى له البخاري تعليقاً ومسلم استشهاداً. سعيد: هو ابن أبي سعيد المَقْبُري.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٨٣) و(٧٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٧١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩١٨) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وبرقم (٥٩١٩) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن ابن عجلان، به.

وقد سلف من رواية ابن عجلان، عن عامر وحده برقم (٢٢٥٣٢).

وانظر (٢٢٥١٩).

٢٢٦٤٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشامٍ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن عبد الله بن أبي قتادة

سمع أباه[١]: أن النبيَّ ﷺ نهى أن يُنتَبَذَ الرُّطبُ والزَّهْوُ جميعاً، والتمرُ والزبيبُ جميعاً، وقال: «انْبِذُوا كُلَّ واحدٍ منهما على حِدَتِهِ»[٢].

٢٢٦٤٧- حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشامٌ، حدثني يحيى، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

أن أبا قتادة أخبره، عن النبيّ ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أَحَدُكم، فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا أَتَى أَحَدُكم الخلاءَ، فلا يَسْتَنجِيَنَّ بيَمينِه» وقال أبو عامر: «ولا يَمَسَّ أَحَدُكم ذَكَرَه بيَمينِه»[٣].

---

(١) في (م): أباه أبا قتادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي.

وأخرجه الدارمي (٢١١٣)، والبخاري (٥٦٠٢)، ومسلم (١٩٨٨) (٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩١ و٢٩٢، وفي «الكبرى» (٥٠٧٠) و(٥٠٧٦)، وأبو عوانة (٨٠١٠) و(٨٠١١)، والبيهقي ٨/ ٣٠٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠١٨) من طرق عن هشام الدَّسْتوائي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٥٢١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو الدَّستُوائي.

وأخرجه ابن حبان (٥٣٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. دون قوله: «وإذا أتى أحدكم الخلاء فلا يستنجين بيمينه...».

وقد سلف من طريق هشام الدستوائي برقم (٢٢٥٣٤). =

٢٢٦٤٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليٌّ -يعني ابن المبارك-، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الركعتين الأُوليين من الظُّهْرِ يُسمعُنا الآيةَ أحياناً، فيُطيلُ في الركعةِ الأولى، ويُقَصِّرُ في الثانيةِ، ويقرأ في الركعتين الأُولَيَين من العصرِ، ويُطيلُ في الركعة الأولى من الفجر، ويُقَصِّرُ في الثانيةِ[1].

٢٢٦٤٩- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بن المُبارَك. وحدثنا هاشم[2]، حدثنا شَيْبانُ جميعاً، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن عبد الله بن أَبي قتادة

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُومُوا حتى تَرَوْني، وعليكم السَّكِينَةُ»[3].

= وانظر (٢٢٥٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مختصراً عن وكيع برقم (٢٢٥٣٩).

(٢) تحرف في (م) إلى: «هشام».

(٣) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرؤاسي، وهاشم: هو ابن القاسم أبو النضر الليثي البغدادي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه ابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٢٥، وابن حبان في «صحيحه» (١٧٥٥)، وفي الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٢٦ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٠٩)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «الفتح» ٢/ ٣٩٢ من طريق أبي قتيبة سَلْم بن قتيبة، وأبو عوانة (١٣٤١) من طريق هارون بن إسماعيل، كلاهما عن علي بن مبارك الهُنائي، به. =

٢٢٦٥٠- حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، حدثنا مهدي بن ميمون، عن غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد ٥/ ٣١١

عن أبي قتادة: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ عن صوم يوم عرفة؟ فقال: «أَحْتَسِبُ على الله كَفّارَةَ سَنَتَيْنِ ماضِيَةٍ وَمُسْتَقْبَلَةٍ». قال: يا رسول الله، أرأيت رجلاً يصوم الدهر كلَّه؟ قال: «لا صامَ ولا أَفْطَرَ «أَوْ» ما صَامَ وما أَفْطَرَ» قال: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ رجلاً يصوم يوماً ويفطر يوماً؟ قال: «ذاكَ صَوْمُ أَخِي داودَ عليه السَّلامُ» قال: يا رسول الله، أرأيت رجلاً يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: «وددت أني طُوِّقْتُ ذٰلك» قال: أرأيت رجلاً يصومُ يومين ويفطر يوماً؟ قال: «وَمَنْ يُطِيقُ ذٰلِكَ؟» قال: وسُئِلَ عن صوم يوم عاشوراء؟ قال: «أَحْتَسِبُ على الله كَفَّارَةَ سَنَةٍ»[1].

٢٢٦٥١- حدثنا وكيعٌ، عن أبي العُمَيْس، حدثنا عامِرُ بن عبد الله بن الزبير، عن الزُّرقي، يقال له: عمرو بن سليم

= وأخرجه البخاري (٦٣٨)، ومسلم (٦٠٤)، وأبو عوانة (١٣٣٩) و(١٣٤٠)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ١٦٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٣)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٢/ ١٢١ من طرق عن شيبان بن عبد الرحمٰن النَّحْوي، به.

وانظر (٢٢٥٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١١٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد -واقتصر على قصة صوم يوم الاثنين.

وانظر (٢٢٥٣٧).

عن أبي قتادة: أن النبيَّ ﷺ كان يصلِّي وابنتُه على عاتِقِه -وقال مرة: حَمَلَ أُمامةَ وهو يُصَلِّي- وكان إذا أراد أن يَركَعَ أو يَسْجُدَ وَضَعَها، فإذا قامَ أَخَذَها[1].

٢٢٦٥٢- حدثنا وكيعٌ، عن أبي العُمَيْس، عن عامرِ بن عبدِ الله بن الزبير، عن الزُّرَقي

عن أبي قتادة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحَدُكم المسجدَ، فلا يَجلِسْ حتَّى يُصَلِّيَ ركعتينِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العُمَيْس: هو عُتبة بن عبد الله ابن عتبة بن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه ابن حبان (٢٣٣٩) من طريق جعفر بن عون، عن أبي العُميس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مُسَدَّد بن مُسَرهَد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٠٨١) عن عبد الواحد، عن أبي العُميس، عن عامر، عن رجل من بني زُريق مرسلاً قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة ... الحديث.

وانظر (٢٢٥١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه بنحوه ابن حبان في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ١٥٤ من طريق جعفر بن عون، عن أبي عُميس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٦٨) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن أبي العُميس، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن رجل من بني زريق، عن أبي قتادة. وزاد: «ثم ليقعد بعدُ إن شاء أو ليذهب لحاجته». والرجل المبهم هو عمرو بن سُليم الزُّرقي. =

٢٢٦٥٣- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فإنَّ الله هو الدَّهْرُ»[1].

٢٢٦٥٤- حدثنا محمد بن أبي عدي، عن الحجاج -يعني ابن أبي عُثمان الصوّاف-، عن يحيى-يعني ابن أبي كثير- عن عبد الله بن أبي قتادة

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي بنا فيقرأُ في الظُّهْرِ والعَصرِ في الركعتين الأُوليين بفاتحةِ الكتابِ وسورتين، ويُسمعنا الآيةَ أَحياناً وكان يُطوِّل في الركعةِ الأولى من الظُّهْرِ، ويُقصِّرُ في[2] الثانية، وكذٰلك الصُّبح[3].

٢٢٦٥٥- حدثنا محمدُ بن أبي عدي، عن الحجاجِ بن أبي عُثمان الصوّاف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدِ الله بن أبي قتادة

عن أبيه، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا شَرِبَ أَحَدُكم، فلا يَتَنَفَّسْ في الإناءِ، وإذا دَخَلَ الخلاءَ فلا يَتَمَسَّحْ بيمينه، وإذا بالَ

= وانظر (٢٢٥٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وانظر (٢٢٥٥٢).

(٢) لفظة «في» ليست في (ظ٥) و(ظ٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٩٤١٨)، لٰكن جاء مقروناً بعبد الله بن أبي قتادة أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف.

فلا يَمَسَّ ذَكَرَه بيَمينِه»[1].

٢٢٦٥٦- قال يحيى بن أبي كثير:

وحدثني عبد الله بن أبي طلحة أن النبيّ ﷺ قال: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فلا يأكُلْ بشمالِهِ، وإذا شَرِبَ، فلا يَشْرَبْ بشمالِه، وإذا أَخَذَ، فلا يأخُذْ بشمالِهِ، وإذا أَعْطَى فلا يُعْطِي بشمالِهِ»[2].

٢٢٦٥٧- حدثنا عفان، حدثنا أَبو عَوَانةَ، عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، عن عبد الله بن أَبي قَتادةَ

عن أَبيه، قال: تُوفِّيَ رجلٌ منا، فأَتَيْنا النبيَّ ﷺ ليُصَلِّيَ عليه، قال: «هل تَرَكَ من شيءٍ؟» قالوا: لا والله ما تَرَكَ من شيءٍ. قال: «فهل تَرَكَ عليه من دَيْنٍ؟» قالوا: نعم، ثمانيةَ عَشْرَ دِرْهماً. قال: «فهل تَرَكَ لها قَضاءً؟» قالوا: لا والله ما تركَ لها من شيءٍ. قال: «فَصَلُّوا أَنتم عليه» قال أَبو قتادة: يا رسول الله، أَرأَيْتَ إن قَضَيْتُ عنه، أَتُصَلِّي عليه؟ قال: «إن قَضَيْتَ عنه بالوَفاءِ، صَلَّيْتُ عليه» قال: فذهب أَبو قتادةَ، فقَضَى عنه، فقال: «أَوَفَّيْتَ ما عليه؟» قال: نعم. فدَعا به رسولُ الله ﷺ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٩٤١٩).
وانظر (٢٢٥٢٢).

(٢) هو موصول بإسناد سابقه، غير أنه مرسلٌ؛ فإن عبد الله بن أبي طلحة -وهو أخو أنس بن مالك لأمه- لم يسمع من النبي ﷺ، وقد ولد في عهده وحنَّكه، وهو مكرر (١٩٤٢٠).

فصَلَّى عليه[1].

٢٢٦٥٨- حدثنا الضحاكُ بن مَخلد، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثنا عبدُ الله بن أبي قتادة

حدثني أبو قتادة -أو حدثنا- أن رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في الركعتين من الظهرِ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ، ويُطيلُ في الأُولَيَين، وفي العَصرِ مثلُ ذٰلك، ويُسمِعُنا الآيةَ أَحياناً[2].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وسلف الكلام على إسناده في الرواية (٢٢٥٤٣). عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٦) من طريق حجاج بن مِنْهال، عن أبي عوانة اليَشكُري، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الضحاك بن مَخْلَد: هو أبو عاصم النبيل، مشهور بكنيته.

وأخرجه الدارمي (١٢٩٢)، والبخاري في «جزء القراءة خلف الإمام» (٢٨٦)، وأبو عوانة الإسفراييني (١٧٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٠٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٢١) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق الأوزاعي برقم (٢٢٥٩٥). وانظر (٢٢٥٢٠).

حديث عطية القرظي

٢٢٦٥٩ـ حدثنا هُشَيم بن بَشير، أخبرنا عبدُ الملك بن عُمَير

٥/٣١٢ عن عطيَّةَ القُرَظي، قال: عُرِضْتُ على النبيِّ ﷺ يومَ قُرَيظةَ، فشكُّوا فِيَّ، فأَمَر بي النبيُّ ﷺ أن ينظُروا إليَّ هل أَنْبتُّ بعدُ؟ فنظروا فلم يَجِدُوني أَنبَتُّ، فخلَّى عنِّي، وألحقَني بالسَّبْي[1].

٢٢٦٦٠ـ حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك

سمع عطيَّةَ يقول: كنتُ يومَ حَكَمَ سعدٌ فيها غُلاماً، فلم يَجِدُوني أَنبتُّ[2]، فها أنا ذا بينَ أظهُرِكم[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه، فقد روى له أصحاب السنن.

وهو مكرر (١٩٤٢١) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): أنبت فيها.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٩٤٢٢) سنداً ومتناً.

حديث صفوان بن المعطل السُّلمي[1]

● ٢٢٦٦١ـ حدثنا عبد الله[2]، حدثنا محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا حُميد بن الأسود، حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، عن المَقبُري

عن صفوان بن المُعطَّل السُّلمي: أنه سأل النبي ﷺ فقال: يا نبيَّ الله، إنِّي أسألُكَ عمَّا أنتَ به عالمٌ، وأنا به جاهلٌ: مِن اللَّيل والنَّهار ساعةٌ تُكْرهُ فيها الصَّلاةُ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا صلَّيتَ الصُّبحَ، فأمسِكْ عن الصَّلاةِ حتى تطلُعَ الشَّمسُ، فإذا طلَعَتْ فصلِّ، فإنَّ الصَّلاة محضُورَةٌ مُتقبَّلَةٌ حتى تعتدِلَ على رأسِكَ مثلَ الرُّمح، فإذا اعتدلَتْ على رأسِكَ، فإنَّ تلك السَّاعةَ تُسْجَرُ فيها جهنَّمُ وتُفْتَحُ فيها أبوابُها حتى تزولَ عن حاجبكَ الأيمن، فإذا زالَتْ عن حاجِبك الأيمنِ، فصلِّ، فإنَّ الصَّلاةَ محضُورَةٌ مُتقبَّلَةٌ حتى تُصلِّيَ العصرَ»[3].

---

(١) هو صفوان بن المعطَّل بن ربيعة السُّلَمي أبو عمرو، أسلم قبل المريسيع، استشهد في قتال أرمينية، وكان ذلك سنة (١٩) فيما قاله ابن إسحاق، وكان فاضلاً خيراً، أثنى عليه النبي ﷺ في قصة الإفك بقوله: «ما علمت إلا خيراً» (البخاري: ٤١٤١)، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية بن أبي سفيان، فاستشهد بالروم سنة (٥٨) أو سنة (٦٠)، لكن يعكر عليه قول عائشة في حديث الإفك: إنه قتل شهيداً، فإن ذلك يقتضي تقدم موته عليها، وهي لم تبق إلى العصر المذكور. انظر «تعجيل المنفعة» للحافظ ابن حجر.

(٢) في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع فإن المقبري ـ وهو سعيد بن أبي =

● ٢٢٦٦٢ـ حدثنا عبد الله[1]، حدثنا أبو حَفْص عمرو بن علي بن بحر ابن كَنِيز[2] السَّقَّاء، حدثنا أبو قُتَيبة، حدثنا عمر بن نَبْهان، حدثنا سَلَّام أبو عيسى

حدثنا صفوان بن المُعطَّل، قال: خرجنا حُجَّاجاً، فلمَّا كُنَّا بالعَرْجِ إذا نحن بحيَّة تضطربُ، فلم تلبَثْ أن ماتت، فأخرجَ لها رجلٌ خِرْقة من عَيْبته فلفَّها فيها ودفنها، وخَدَّ لها في الأرض، فلمَّا أتينا مكة، فإنَّا لَبالمسجدِ الحرام، إذ وَقَفَ علينا شخصٌ فقال: أيُّكم صاحبُ عَمْرِو بن جابر؟ قلنا: ما نعرفُه. قال: أيُّكم

=سعيد ـ لم يسمعه من صفوان بن المعطل، بينهما أبو هريرة كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري ٢/ ٩٥، والطبراني في «الكبير» (٧٣٤٤)، والحاكم ٣/ ٥١٨ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٥٢)، وابن حبان (١٥٤٢)، والبيهقي ٢/ ٤٥٥ من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: سأل صفوانُ بن المعطل رسولَ الله... فذكره. وصحح الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٣/ ٤٤١) هٰذه الرواية على رواية صفوان نفسه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٧٥)، وابن حبان (١٥٥٠) من طريق عياض بن عبد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

ويشهد له حديث عمرو بن عبسة السالف برقم (١٧٠١٤)، وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وانظر شواهده هناك.

(١) في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: كثير.

صاحب الجانِّ؟ قالوا: هٰذا. قال: أمَا إنَّه جَزَاكَ الله خيراً، أمَا إنَّه كان من آخر التسعة موتاً الذينَ أتَوْا رسولَ الله ﷺ يستمعونَ القرآنَ[1].

● ٢٢٦٦٣ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني عُبيدُ الله بن[2] عمر القَوارِيري، حدثنا عبد الله بن جعفر، أخبرني محمد بنُ يوسف، عن عبد الله بن الفَضْل، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث

عن صفوان بن المُعطَّل السُّلَمي قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في سفر فرَمَقْتُ صلاتَه ليلةً، فصلَّى العِشاءَ الآخرةَ، ثم نامَ، فلمَّا كان نصفُ اللَّيل استَيقظَ فتَلَا الآياتِ العَشْرَ آخرَ سورةِ آلِ عمرانَ، ثم تَسوَّكَ، ثم توضَّأَ ثم قام فصلَّى ركعتينِ، فلا أدري أَقيامُه أم ركوعُه أم سجودُه أطولُ؟ ثم انصرف فنام ثم استيقظَ، فتلا الآياتِ ثم تَسوَّك، ثم توضَّأَ، ثم قام فصلَّى ركعتينِ، لا أدري أقيامُه أم ركوعُه أم سجودُه أطولُ؟ ثم انصَرَفَ فنامَ، ثم

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عمر بن نبهان ـ وهو العبدي ـ ضعيف، وسلام أبو عيسى مجهول. أبو قتيبة: هو سلم بن قتيبة الشَّعيري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٥) من طريق أبي حفص عمرو بن علي بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥١٩ من طريق أبي هريرة محمد بن فراس الصيرفي، عن سلم بن قتيبة، به.

قوله: «وخدَّ لها» قال السندي: بإعجام وتشديد دال، أي: حَفَرَ.

(٢) لفظة «بن» تحرفت في (م) و(ق) إلى: حدثنا.

استيقظَ ففعل ذٰلك، ثم لم يَزَلْ يفعلُ كما فعل أولَ مرَّة، حتى صلَّى إحدى عَشْرةَ ركعةً[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن جعفر ـ وهو ابن نجيح السعدي مولاهم والد علي ابن المديني ـ ضعيف، ثم أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث لم يسمع من صفوان. محمد بن يوسف: هو الكندي المدني الأعرج، وعبد الله بن الفضل: هو ابن العباس بن ربيعة الهاشمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٣٤٣) من طريق علي ابن المديني، عن أبيه عبد الله بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٧٢ وقال: فيه عبد الله بن جعفر والد علي ابن المديني وهو ضعيف.

ويشهد له بنحوه حديث حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند ابن نصر المروزي في «قيام الليل» (١٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٣، وعنده أيضاً في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٧)، وإسناده في «المجتبى» صحيح.

وفي باب صلاة النبي ﷺ في الليل انظر حديث ابن عباس عند البخاري (١١٧) و(٤٥٦٩)، وقد سلف في مسنده برقم (٢١٦٤) و(٣١٦٩).

وحديث عائشة، سيأتي برقم (٢٤٤٦١).

وفي باب تسوُّكه ﷺ إذا استيقظ من النوم عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٧٩).

حديث عبد الله بن خبيب[1]

● ٢٢٦٦٤ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، حدثنا ابنُ أبي ذِئْب، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، عن معاذ بن عبد الله بن خُبَيب

عن أبيه قال: أصابنا طَشٌّ وظُلمةٌ، فانتظَرْنا رسولَ الله ﷺ ليُصلِّيَ لنا، فخرجَ فأَخذَ بيدي، فقال: «قُلْ» فسكتُّ، قال: «قُلْ» قلتُ: ما أقولُ؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ والمُعوِّذَتَينِ، حينَ تُمْسِي وحينَ تُصْبِحُ ثلاثاً، تَكْفيكَ كُلَّ يومٍ مَرَّتَينِ[2]»[3].

---

(١) هو عبد الله بن خبيب ـ مصغر ـ الجهني حليف الأنصار.

(٢) لفظة «مرتين» كذا وردت في (م) وأصولنا الخطية، وهي مقحمة، والحديث أورده المزي من طريق المسند كما سيأتي دون هذه اللفظة.

(٣) إسناده حسن. الضحاك بن مخلد: هو أبو عاصم النبيل، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث، وأسيد بن أبي أسيد: هو البراد أبو سعيد المديني.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الله بن خبيب من «تهذيب الكمال» ١٤/ ٤٥١-٤٥٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٥١، وأخرجه النسائي ٨/ ٢٥٠ من طريق عمرو بن علي، كلاهما (ابن سعد وعمرو بن علي) عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، به. وعلَّقه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢١ عن أبي عاصم.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٣٥١، وعبد بن حميد (٤٩٤)، وأبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥) من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، به. قال الترمذي: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٥/ ٢١، والنسائي ٨/ ٢٥٠-٢٥١، وابن قانع ٢/ ١١٥ من طريق زيد بن أسلم، عن معاذ بن عبد الله، به. ليس فيه: ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأخرجه البخاري ٥/ ٢١-٢٢، والنسائي ٨/ ٢٥١ من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن عبد الله بن سليمان الأسلمي، عن معاذ بن عبد الله، عن أبيه، عن عقبة بن عامر.

وأخرجه النسائي ٨/ ٢٥١ من طريق خالد بن مخلد، عن عبد الله بن سليمان، عن معاذ بن عبد الله، عن عقبة بن عامر. ليس فيه عبد الله بن خُبيب.

فخالف عبدُ الله بن سليمان أسيد بن أبي أسيد وزيد بن أسلم فجعله من حديث معاذ بن عبد الله بن عقبة، وهما أوثق منه، وسلف نحو هذا الحديث عن عقبة برقم (١٧٢٩٦) و(١٧٣٣٤) لٰكن من غير هٰذا الطريق.

وفي باب فضل القراءة بالمعوِّذتين عن جابر بن عبد الله عند النسائي ٨/ ٢٥٤، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٨٤).

قوله: «طش» بفتح طاء وتشديد شين معجمة: المطر الضعيف. قاله السندي.

حديث الحارث بن أُقيش

● ٢٢٦٦٥ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني محمد بن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا بِشر بن المُفضَّل، عن داود بن أبي هِنْد، عن عبد الله بن قيس

عن الحارث بن أُقيش قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن مُسلِمَينِ يموتُ لهما أربعةُ أولادٍ إلَّا أدخَلَهُما الله الجَنَّةَ» قالوا: يا رسولَ الله، وثلاثةٌ؟ قال: «وثلاثةٌ». قالوا: يا رسولَ الله، واثنانِ؟ قال: «واثنانِ، وإنَّ مِن أُمَّتِي لَمَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حتَّى يكون أَحدَ زوَاياها، وإنَّ من أُمَّتِي لَمَنْ يَدْخُلُ بشفاعَتِهِ الجَنَّةَ أَكثرَ مِن مُضَرَ»[1]. ٥/٣١٣

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن قيس، كما بيّنّا ذٰلك فيما سلف برقم (١٧٨٥٨).

وأخرجه المزي في ترجمة الحارث بن أقيش من «تهذيب الكمال» ٥/٢١٣-٢١٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وسلف هٰذا الحديث برقم (١٧٨٥٨) و(١٧٨٥٩)، وتقدم تخريجه هناك. وفاتنا هناك أن نحيل إلى هٰذا الموضع، فيستدرك من هنا.

حديث عبادة بن الصامت[1]

٢٢٦٦٦- حدثنا هُشَيم، أخبرنا منصورٌ، عن الحسن، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا عنِّي، خُذُوا عنِّي، قد جعلَ اللهُ لَهُنَّ سَبيلاً، البِكْرُ بالبِكرِ جَلْدُ مِئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ، والثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مئةٍ والرَّجمُ»[2].

---

(١) هو عبادة بن الصامت بن قيس بن أَصرَم بن فِهْر الخزرجي أبو الوليد الأنصاري أحد النقباء ليلة العقبة، ومن أعيان البدريين. سكن بيت المقدس.

قال ابن إسحاق: شهد المشاهد كلها. وآخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي مرثد الغنوي، وشهد أيضاً فتح مصر، وقيل: هو أول من ولي قضاء فلسطين، مات بالرملة سنة ٣٤ وهو ابن (٧٢) سنة، وقيل: عاش إلى خلافة معاوية. «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٥-١١، وحاشية السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حطان بن عبد الله الرقاشي فمن رجال مسلم. هشيم: هو ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٨)، ومسلم (١٦٩٠) (١٢)، وأبو داود (٤٤١٦)، والترمذي (١٤٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٤٤)، وابن الجارود (٨١٠)، وأبو عوانة (٦٢٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٤٢)، وابن حبان (٤٤٢٥) و(٤٤٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (١١٦٢)، والبيهقي ٨/ ٢٢١-٢٢٢ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه أبو عوانة (٦٢٥٤)، والشاشي في «مسنده» (١٣٢٣) و(١٣٢٥)، =

. . . . . .

=والطبراني في «الأوسط» (٢٠٢٣) من طريق ميمون بن موسى المَرَئي، عن الحسن البصري، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٣٥٩) عن عبد الله بن محرر، عن حطان بن عبد الله، به. قلنا: عبد الله بن محرر ـ وهو الجزري ـ متروك.

وسيأتي بالأرقام (٢٢٧٠٣) و(٢٢٧١٥) و(٢٢٧٣٠) و(٢٢٧٣١) و(٢٢٧٣٤) و(٢٢٧٨٠)، وهذا الأخير عن الحسن عن عبادة.

وأخرجه أبو داود (٤٤١٧) من طريق الفضل بن دَلْهم، عن الحسن، عن سلمة ابن المحبِّق، عن عبادة. وفيه قصة. وقال أبو داود بإثره: روى وكيع أول هٰذا الحديث عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبِّق: عن النبي ﷺ [كما سلف برقم (١٥٩١٠)] وإنما هٰذا إسناد حديث ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته. ثم قال: الفضل بن دلهم ليس بالحافظ، كان قصّاباً بواسط. وضعفه أيضاً ابن معين وغيره.

وفي الباب عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، سلف برقم (١٧٠٣٨).

قوله: «البكر بالبكر» أي: حد زنى البكر بالبكر جلد مئة، لكل واحد، وكذا ما بعده، وليس هو على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم بثيب، وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم بكر.

قال النووي في «شرح مسلم» ١١/ ١٨٩: اختلفوا في جلد الثيب مع الرجم فقالت طائفة: يجب الجمع بينهما، فيجلد ثم يرجم، وبه قال علي بن أبي طالب والحسن البصري وإسحاق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي.

وقال جماهير العلماء: الواجب الرجم وحده، وحكى القاضي عن طائفة من أهل الحديث أنه يجب الجمع بينهما إذا كان الزاني شيخاً ثيباً، فإن كان شاباً ثيباً اقتصر على الرجم، وهٰذا مذهب باطل لا أصل له.

وحجة الجمهور أن النبي ﷺ اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة منها قصة ماعز وقصة المرأة الغامدية، وفي قوله ﷺ: «واغدُ يا أُنيس على امرأة هٰذا، فإن اعترفت فارجمها»، قالوا: وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ، فإنه=

٢٢٦٦٧- حدثنا مُعتمِر بن سليمان، عن حُمَيد، عن أنس

عن عُبادة بن الصامت، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الْتَمِسُوها في تاسِعةٍ وسابِعةٍ وخامِسةٍ» يعني ليلةَ القَدْر[1].

=كان في أول الأمر، وأما قوله ﷺ في البكر: «ونفي سنة»، ففيه حجة للشافعي والجماهير أنه يجب نفيه سنة رجلاً كان أو امرأة. وقال الحسن: لا يجب النفي، وقال مالك والأوزاعي: لا نفي على النساء، ورُوي مثله عن علي، وقالوا: لأنها عورة، وفي نفيها تضييع لها، وتعريض لها للفتنة، ولهذا نهيت عن المسافَرة إلا مع محرم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وأنس: هو ابن مالك الصحابي المشهور خادم النبي ﷺ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٤ و٣/ ٧٣، والدارمي (١٧٨١)، والبخاري (٤٩) و(٢٠٢٣) و(٦٠٤٩)، والبزار في «مسنده» (١١٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٤) و(٣٣٩٥)، وابن خزيمة (٢١٩٨)، والطحاوي ٣/ ٨٩، وابن حبان (٣٦٧٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٠٦)، وفي «الشاميين» (٢٤٦٨)، والبيهقي ٤/ ٣١١، والبغوي (١٨٢١) من طرق عن حميد الطويل، به مطولاً كالرواية الآتية برقم (٢٢٦٧٢).

وانفرد مالك فرواه في «الموطأ» ١/ ٣٢٠ عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عبادة بن الصامت، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٩٦). قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢٠٠: هٰكذا رواه مالك، وإنما الحديث لأنس عن عبادة.

وقد سلف في مسند أنس برقم (١٣٤٥٢) من طريق قتادة عنه.

وسيأتي حديث عبادة بالأرقام (٢٢٦٧٢) و(٢٢٦٧٤) و(٢٢٧٢١).

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق عمر بن عبد الرحمٰن بالأرقام (٢٢٧١٣) و(٢٢٧٤١) و(٢٢٧٦٣)، ومن طريق خالد بن معدان برقم (٢٢٧٦٥)، كلاهما عن عبادة. =

٢٢٦٦٨ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، أخبرنا خالدٌ الحذَّاء، عن أبي قِلابة ـ قال خالد: أحسَبُه ذَكَره عن أبي أسماءَ ـ قال:

قال عُبادة بن الصامت: أَخَذَ علينا رسولُ الله ﷺ كما أخذَ على النِّساء سِتّاً: «أنْ لا تُشرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا أولادكم، ولا يَعْضَهْ[1] بَعضُكم بَعْضاً، ولا تَعْصُوني في مَعْرُوفٍ، فمَنْ أصابَ منكم مِنهُنَّ حَدّاً فعُجِّلَ له عُقُوبَتُه، فهو كَفَّارتُه، وإن أُخِّرَ عنه، فأَمْرُه إلى الله، إنْ شاءَ عَذَّبَه، وإنْ شاءَ رَحِمَهُ»[2].

= وانظر «فتح الباري» ٤/ ٢٦٨-٢٦٩.

(١) تحرف في (م) إلى: يعضد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن المحفوظ فيه: أبو قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة، كما في الحديث التالي. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرَّحَبي.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٠٥) من طريق يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء، بهٰذا الإسناد. مختصراً بقوله: «من أصاب منكم منهن حداً. .» إلخ.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٥٢٧) من طريق شهر بن حوشب، عن ابن عبادة بن الصامت، عن أبيه، مرفوعاً. وإسناده ضعيف.

وسيأتي من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة بالأرقام (٢٢٦٦٩) و(٢٢٦٧٠) و(٢٢٧٣٢).

وسيأتي من طريق أبي إدريس الخولاني برقم (٢٢٦٧٨) و(٢٢٧٣٣)، ومن طريق الصنابحي برقم (٢٢٧٤٢) و(٢٢٧٥٤)، كلاهما عن عبادة بن الصامت.

وفي باب بيعة النساء عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٥٠). =

٢٢٦٦٩ـ حدثنا هُشَيم، عن خالد، قال: سمعتُ أبا قِلابةَ يُحدِّث عن أبي الأشعث، عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيّ ﷺ، مثله[1].

٢٢٦٧٠ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن خالد، قال: سمعتُ أبا قِلابة، يُحدِّث عن أبي الأشعث

= وعن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب من أصاب حداً فعوقب به في الدنيا فهو كفارته، عن خزيمة بن ثابت، سلف برقم (٢١٨٦٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «ستاً» أي: ست خصال يريد أنهم بايعوه عليها كما أن النساء بايعنه عليها.

«ولا يعضه» من عضه كضرب: إذا تكلم فيه ببهتان أو سخرية، أي: لا يسخر ولا يأتي ببهتان أو نميمة، وهو بعين مهملة وضاد معجمة.

«منهن» أي: من جهة تلك الخصال بأن ارتكبها، والمراد غير الشرك، فإن حدّ الارتداد ـ نعوذ بالله منه ـ وهو القتل، ليس بكفارة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأشعث ـ وهو شراحيل بن آده الصنعاني ـ فمن رجال مسلم. وهشيم قد صرح بسماعه من خالد ـ وهو ابن مِهران الحذَّاء ـ عند مسلم. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.

وأخرجه مسلم (١٧٠٩) (٤٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن ماجه (٢٦٠٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٩٠) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وابن ماجه (٢٦٠٣) من طريق ابن أبي عدي، وأبو عوانة (٦٣٤٨)، والطحاوي (٢١٨٤) من طريق سفيان الثوري، وأبو عوانة (٦٣٤٧) من طريق محبوب بن الحسن، أربعتهم عن خالد الحذاء، به وسيأتي في الحديث التالي من طريق شعبة عن خالد الحذاء.

وانظر الحديث السابق.

عن عُبادة بن الصَّامت قال: أخَذَ رسولُ الله ﷺ علينا كما أَخَذَ على النِّساء ـ أو على النَّاس ـ فذكر معناه[1].

٢٢٦٧١ـ حدثنا محمدُ بن سلَمَةَ، عن ابن[2] إسحاقَ، عن مكحولٍ، عن محمود بن الرَّبيع

عن عُبادةَ بن الصَّامت قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ فقرأَ، فثَقُلَت عليه القراءةُ، فلمَّا فَرَغَ قال: «تَقرَؤُونَ؟» قلنا: نعم يا رسولَ الله. قال: «لا علَيكُم أن لا تَفعَلُوا إلَّا بِفاتحَةِ الكِتاب، فإنَّه لا صلاةَ إلَّا بها»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وسيتكرر برقم (٢٢٧٣٢).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٩)، ومن طريقه أبو عوانة (٦٣٤٩) عن شعبة، به.

وانظر ما قبله.

قوله: «أو على الناس» وهمٌ من بعض رواته، والصواب الأول كما جاء في الرواية (٢٢٦٦٨).

(٢) تحرف في (م) و (ظ٢) و(ق) إلى: أبي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بسماعه من مكحول في الرواية الآتية برقم (٢٢٧٤٥).

وسيأتي مكرراً برقم (٢٢٧٤٦).

وأخرجه أبو داود (٨٢٣)، والطبراني في «الشاميين» (٣٦٢٤)، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١١٢) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٣-٣٧٤، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٦٤) و(٢٥٧) و(٢٥٨)، والترمذي (٣١١)، والبزار في «مسنده» (٢٧٠١) =

. . . . . .

=و(٢٧٠٢) و(٢٧٠٣)، وابن الجارود (٣٢١)، وابن خزيمة (١٥٨١)، والشاشي في «مسنده» (١٢٨٠)، وابن حبان (١٧٨٥) و(١٧٩٢) و(١٨٤٨)، والطبراني في «الصغير» (٦٤٣)، والدارقطني ١/ ٣١٨-٣١٩، والحاكم ١/ ٢٣٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ١٦٤، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٠٨) و(١١٠) و(١١٠م) و(١١١) و(١١١م)، والبغوي (٦٠٦) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وسيأتي بالأرقام (٢٢٦٩٤) و(٢٢٧٤٥) و(٢٢٧٥٠) من طريق ابن إسحاق.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٩٦) و(٣٦٢٦) عن عبدوس بن ديزويه الرازي، عن الوليد بن عتبة، عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، به. وعبدوس شيخ الطبراني لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه البيهقي في «القراءة» (١١٥) من طريق العلاء بن الحارث، عن مكحول، به، بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب إمام وغير إمام». وإسناده ليس بذاك القوي.

وأخرجه الشاشي (١٢٧٩)، والطبراني في «الشاميين» (٣٦٢٧) من طريق نافع ابن محمود، والدارقطني ١/ ٣٢٠، والحاكم ١/ ٢٣٨-٢٣٩، والبيهقي في «القراءة» (١١٦) و(١١٧) و(١١٨) من طريق عبد الله بن عمرو بن الحارث، كلاهما عن محمود بن الربيع، به. وإسنادهما ضعيف. في رواية الشاشي والطبراني جعل الواقدي نافعاً ابن محمود بن الربيع، والواقدي ضعيف الحديث.

وأخرجه البخاري في «القراءة» (٦٥)، وفي «خلق الأفعال» (٥٢٦)، وأبو داود (٨٢٤)، والطبراني في «الشاميين» (١١٨٧) و(٣٦٢٥)، والدارقطني ١/ ٣١٩ و٣٢٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٤-١٦٥، وفي «القراءة» (١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢)، والمزي في ترجمة نافع بن محمود بن الربيع من «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق زيد بن واقد، عن مكحول، عن ابن ربيعة ـ وهو نافع ابن محمود بن الربيع ـ، عن عبادة. وفيه عن بعضهم قصة عبادة مع أبي نعيم المؤذن. قلنا: ونافع بن محمود لا يعرف إلا في هٰذا الحديث، ولم يرو عنه غير=

. . . . . .

=اثنين مكحول وحَرام بن حكيم، وقال ابن عبد البر: نافع مجهول. وذهب أبو علي حسين النيسابوري الحافظ فيما نقله عنه البيهقي في «القراءة» ص٦٥-٦٦، إلى أن نافعاً هذا هو ابن محمود بن الربيع الصحابي الصغير وأن مكحولاً قد سمع هٰذا الحديث منه ومن أبيه، وهما جميعاً قد سمعاه من عبادة بن الصامت، والله تعالى أعلم.

وأخرجه البيهقي في «القراءة» (١٢٣) من طريق يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن نافع بن محمود بن الربيع، عن عبادة. ولفظه: «لا يقرأن أحدكم مع الإمام إلا بأم القرآن». وإسناده ضعيف جداً.

وأخرجه البخاري في «خلق الأفعال» (٥٢٦)، وفي «القراءة» (٦٥)، والنسائي ٢/ ١٤١، والدراقطني ١/ ٣٢٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٥ و١٦٥-١٦٦، وفي «القراءة» (١٢٠) و(١٢١)، والمزي ٢٩/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق حرام بن حكيم، والدارقطني١/ ٣٢٠ من طريق عثمان بن أبي سودة، كلاهما عن نافع بن محمود بن الربيع، عن عبادة، فيه نافع بن محمود سلف الكلام عليه، وفي إسناد الدارقطني الثاني ضعيف آخر.

وأخرجه أبو داود (٨٢٥) والبيهقي في «القراءة» (١٢٦) و(١٢٧) و(١٢٧م) و(١٢٨) من طرق عن مكحول، عن عبادة. قلنا: وهٰذا إسناد منقطع، فمكحول لم يسمع من عبادة.

وأخرجه البخاري في «القراءة» (٦٦) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه، عن عبادة بن الصامت. وشعيب ـ وهو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو ـ لم يسمع من عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٣٠٠)، والدارقطني ١/ ٣١٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٥، وفي «القراءة» (١٢٥) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن محمود بن الربيع أو لبيد، عن أبي نعيم، عن عبادة. وليس عند الأخيرين في الإسناد: «أو لبيد» وأوردا تخطئة ابن صاعد للوليد في وجود أبي نعيم ـ وهو المؤذن ـ في إسناده. =

٢٢٦٧٢ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِيٍّ، عن حُمَيد، عن أنس

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ وهو يريدُ أن يُخبرَنا بليلة القَدْر، فتَلاحَى رجلانِ، فقال رسول الله ﷺ: «خَرَجْتُ وأنا أُريدُ أَنْ أُخبرَكُم بليلةِ القَدْرِ، فتَلاحَى رجلانِ، فرُفِعَتْ، وعَسَى أنْ يكونَ خيراً لكم، فالْتَمِسُوها في

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٢٢، والبيهقي في «القراءة» (١٢٩) و(١٣١) من طريق رجاء بن حيوة، عن عبادة. وإسناده منقطع بين رجاء وعبادة، وأشار البيهقي إلى ذٰلك، وقرن في الرواية الثانية برجاء عمرَو بن شعيب.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ٣٧٥، والبيهقي (١٣٣) من طريق رجاء بن حيوة، عن محمود بن الربيع قال: صليت صلاة وإلى جنبي عبادة بن الصامت، فقرأ بفاتحة الكتاب، فقلت له: يا أبا الوليد ألم أسمعك تقرأ بفاتحة الكتاب؟ قال: أجل إنه لا صلاة إلا بها.

وأخرج الطبراني في «الشاميين» (٢٩١) و(٢٢٣٤) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن عبادة بن نُسَي، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً: «من صلى خلف الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب». وإسناده ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٣)، وفي «الشاميين» (٣٣١) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة بن يزيد، عن عبادة بن الصامت مرفوعاً: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وآيتين معها». وإسناده ضعيف.

وسيأتي من طريق الزهري، عن محمود بن الربيع بالأرقام (٢٢٦٧٧) و(٢٢٧٤٣) و(٢٢٧٤٩) بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

وفي الباب عن رجل من الصحابة، سلف برقم (١٨٠٧٠)، وإسناده صحيح.

وعن أبي قتادة، سلف برقم (٢٢٦٢٥).

وعن أنس، ذكرناه عند حديث الرجل من الصحابة المذكور.

التَّاسعةِ أو السَّابعةِ أو الخامسةِ[1]»[2].

٢٢٦٧٣- حدثنا الوليد بن مسلمٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني عُمَير بن هانىءٍ العَنْسي، حدثني جُنادةُ بن أبي أُميَّة، قال:

حدثني عُبادة بن الصَّامت، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَعَارَّ من الليلِ، فقال: لا إلٰه إلّا الله وَحْدَه لا شَرِيكَ لَه، له المُلْكُ وله الحمدُ، وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، سُبحانَ الله، والحَمدُ لله، والله أكبرُ، ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله، ثم قال: رَبِّ اغفِرْ لي - أو قال: ثم دَعا[3] - استُجِيبَ له، فإنْ عَزَمَ فتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى، تُقُبِّلَتْ صَلاتُه»[4].

---

(١) في (ق) هامش (ظ٥): والسابعة والخامسة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم ابن أبي عدي السلمي مولاهم، وحميد: هو الطويل، وأنس: هو ابن مالك الصحابي المشهور.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٨٠) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٦٦٧).

قوله: «فتلاحى» قال السندي: أي: تخاصم.

«فرفعت» أي: رفع علمها من قلبي بشؤم اختصامهما.

(٣) في (م): دعاه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الوليد بن مسلم: هو القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي.

وأخرجه الدارمي (٢٦٨٧)، والبخاري (١١٥٤)، وأبو داود (٥٠٦٠)، وابن ماجه (٣٨٧٨)، والترمذي (٣٤١٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦١)، وابن حبان (٢٥٩٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» كما في «فتح الباري» لابن =

. . . . . .

=حجر ٣/ ٤٠، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٩، والبيهقي ٣/ ٥، والبغوي (٩٥٣) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٦٣)، وفي «الشاميين» (٢٢٤) عن ورد بن أحمد البيروتي، عن صفوان بن صالح. وعن إبراهيم بن دحيم، عن دحيم، كلاهما (صفوان ودحيم) عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن عمير بن هانىء، به ـ بلفظ: «ما من عبد يتعارُّ من الليل فيقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، إلا كان من خطاياه كيوم ولدته أمه، فإن قام وتوضأ تقبلت صلاته». قلنا: وردٌ شيخ الطبراني في الإسناد الأول لم نقف له على ترجمة، وإبراهيم شيخ الطبراني في الإسناد الثاني لم يُذكَر فيه جرح ولا تعديل، ثم هو قد خولف، فقد رواه أبو داود وابن ماجه وعبد الله بن محمد بن سَلْم ـ عند ابن حبان ـ ثلاثتهم عن دحيم عن الوليد عن الأوزاعي، على الصواب. وقال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٠: وأخرجه الطبراني في «الدعاء» من رواية صفوان بن صالح، عن الوليد، عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن عمير بن هانىء، وأخرجه الطبراني فيه أيضاً عن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي، عن أبيه ـ وهو الحافظ الذي يقال له: دحيم ـ عن الوليد مقروناً برواية صفوان بن صالح، وما أظنه إلا وهماً، فإنه أخرجه في «المعجم الكبير» عن إبراهيم، عن أبيه، عن الوليد، عن الأوزاعي كالجادة، . . . ورواية صفوان شاذة، فإن كان حفظها عن الوليد احتمل أن يكون عند الوليد فيه شيخان، ويؤيده ما في آخر الحديث من اختلاف اللفظ حيث جاء في جميع الروايات عن الأوزاعي، فإنه قال: «اللهم اغفر لي. . . إلخ»، ووقع في هٰذه الرواية «كان من خطاياه كيوم ولدته أمه. . . إلخ».

قوله: «تعار» قال البغوي: أي: استيقظ من النوم، وأصل التعارِّ: السهر والتقلُّب على الفِراش، وقيل: إن التعار لا يكون إلا مع كلام أو صوت، مأخوذ من عِرار الظَّليم، وهو صوته. (الظليم: ذكر النعام).

٢٢٦٧٤ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا ثابت البُناني وحُميدٌ، عن أنس بن مالك

عن عُبادة بنِ الصَّامت: أنَّ النبيَّ ﷺ[1] خرج ذاتَ ليلةٍ على أصحابه وهو يُريدُ أن يُخبرَهم بليلة القَدْر ـ فذكر الحديثَ، إلا أنه قال: «فاطْلُبُوها في العَشْرِ الأواخِرِ في تاسِعةٍ أو سابعةٍ أو خامسةٍ»[2].

٢٢٦٧٥ـ حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني عُمير بن هانىءٍ، أن جُنَادة بن أبي أُمية حدَّثه

عن عُبادة بن الصَّامت، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن شَهِدَ أنْ لا إلٰه إلّا الله وحدَه لا شَرِيكَ له، وأنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورسولُه، وأنَّ عيسى عبدُ اللهِ ورسولُه وكَلِمتُه أَلقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه، وأنَّ الجنَّةَ حَقٌّ والنَّارَ حَقٌّ، أدخَلَه اللهُ الجَنَّةَ على ما كانَ مِن عَمَلٍ»[3]. ٥/ ٣١٤

---

(١) في (م): عن النبي ﷺ أنه خرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ـ وهو ابن سلمة ـ فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وحميد: هو الطويل.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٦)، والطحاوي ٣/ ٨٩ من طريق يعقوب بن إسحاق، كلاهما (الطيالسي ويعقوب) عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٢٦٦٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٥)، وأبو عوانة (٩)، وابن منده في «الإيمان» (٤٤) و(٤٠٥)، والبغوي (٥٥) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٦٧٦ـ حدثنا الوليدُ، حدثني ابن جابرٍ، أنه سمع عُميرَ بن هانىءٍ يُحدِّث بهٰذا الحديث عن جُنَادةَ

عن عُبادة، عن رسول الله ﷺ بمثله، إلا أنه قال: «أدخَلَه الله الجَنَّةَ مِن أَبوابِها الثَّمانيةِ، مِن أيِّها شاءَ دَخَلَ»[1].

= وأخرجه مسلم (٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢٦٨٢) و(٢٦٩٥)، والنسائي في التفسير من «الكبرى» (١١١٣٢)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١١٣١)، وأبو عوانة (٨) و(٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٧٦)، وابن منده (٤٤) من طرق عن الأوزاعي، به.

وانظر ما بعده.

وفي هٰذا المعنى انظر ما سيأتي برقم (٢٢٧١١) و(٢٢٧١٢) و(٢٢٧٦٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٦٦)، وذُكِرت بعض شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جابر: هو عبد الرحمٰن بن يزيد ابن جابر.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٤٠٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه: عمير بن هانىء.

وأخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨)، وابن حبان (٢٠٧)، والطبراني في «الشاميين» (٥٥٥)، وابن منده (٤٥)، والبغوي (٥٥) من طريق الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٨٣)، وأبو عوانة (٨)، والشاشي في «مسنده» (١٢١٨)، وابن منده (٤٥) و(٤٠٤) من طريق بشر بن بكر، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣٠)، والشاشي (١٢١٩)، والطبراني في «الشاميين» (٥٥٥)، وابن منده (٤٠٤) من طريق صدقة بن خالد، كلاهما عن ابن جابر، به.

وانظر ما قبله.

٢٢٦٧٧ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، عن الزُّهري، عن محمود بن الرَّبيع عن عُبادة بن الصامت، روايةً يَبْلُغُ بها النبيَّ ﷺ: «لا صلاةَ لِمَنْ لم يَقْرَأْ بفاتِحَةِ الكتابِ»[1].

٢٢٦٧٨ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهري، عن أبي إدريس الخَوْلاني

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٨٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٦٠، والبخاري في «الصحيح» (٧٥٦)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢) و(٢٩٩)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٢٠) و(٥٢١) و(٥٢٢)، ومسلم (٣٩٤) (٣٤)، وأبو داود (٨٢٢)، وابن ماجه (٨٣٧)، والترمذي (٢٤٧)، والنسائي ٢/ ١٣٧، وابن الجارود (١٨٥)، وابن خزيمة (٤٨٨)، وأبو عوانة (٦٦٦٤)، والشاشي في «مسنده» (١٢٧٧) و(١٢٧٨)، وابن حبان (١٧٨٢)، والدارقطني ١/ ٣٢١ و٣٢٢، والحاكم ١/ ٢٣٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٨ و١٦٤، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٧-٢١)، والبغوي (٥٧٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وزاد أبو داود فيه: فصاعداً. وهٰذه الزيادة ستأتي برقم (٢٢٧٤٩)، ولفظه عند الدارقطني ١/ ٣٢٢، والحاكم، والبيهقي في «القراءة» (٢١): «أم القرآن عِوض من غيرها وليس غيرها منها عِوضاً».

وأخرجه الدارمي (١٢٤٢)، والبخاري في «القراءة» (٦)، ومسلم (٣٩٤) (٣٤)، وأبو عوانة (١٦٦٧) و(١٦٩٩)، والشاشي (١٢٧٦)، والطبراني في «الصغير» (٢١١)، والدارقطني ١/ ٣٢٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٦١ و١٦٤، وفي «القراءة» (٢٢) و(٢٣) و(٢٥) و(٢٦) و(٢٩) و(٣٠) و(٣١) و(٣٢) و(١٣٥) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي من طريق الزهري برقم (٢٢٧٤٣) و(٢٢٧٤٩).

وسلف مطولاً من طريق ابن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع برقم (٢٢٦٧١).

عن عُبادة بن الصَّامت قال: كُنَّا عندَ رسولِ الله ﷺ في مجلسٍ، فقال: «تُبايِعُوني على أنْ لا تُشرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقُوا ولا تَزْنُوا، ولا تَقتُلُوا أولادَكم ـ قرأَ الآيةَ التي أُخِذَتْ على النِّساء: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ [الممتحنة: ١٢] ـ فمَنْ وَفَى منكم، فأجْرُه على الله، ومَن أصابَ من ذٰلكَ شيئاً، فعُوقِبَ به، فهو كَفَّارةٌ له، ومَن أصابَ من ذٰلك شيئاً، فسَتَرَهُ الله عليه، فهو إلى الله؛ إنْ شاءَ غَفَرَ له، وإنْ شاءَ عَذَّبَه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو إدريس الخولاني: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٥-١٦، والحميدي (٣٨٧)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٠، والبخاري (٤٨٩٤) و(٦٧٨٤)، ومسلم (١٧٠٩) (٤١)، والترمذي (١٤٣٩)، والنسائي ٧/ ١٦١-١٦٢ و٨/ ١٠٨-١٠٩، وابن الجارود (٨٠٣)، وأبو عوانة (٦٣٤٤)، و(٦٣٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٤)، و(٢١٨٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٢، والشاشي في «مسنده» (١٢٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٢٦، والبيهقي ٨/ ٣٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤٥٣)، والبخاري (١٨) و(٣٨٩٢) و(٣٩٩٩) و(٧٢١٣)، والنسائي ٧/ ١٤١-١٤٢، وأبو عوانة (٦٣٤٢) و(٦٣٤٦)، والشاشي (١٢٢٩) و(١٢٣٠)، والطبراني في «الشاميين» (٣١٩٧)، والدارقطني ٣/ ٢١٤ - ٢١٥ و٢١٥، والحاكم ٢/ ٣١٨، والبغوي (٢٩) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٤٢ من طريق صالح بن كيسان، عن الحارث بن فضيل، عن الزهري، عن عبادة، ليس فيه أبو إدريس.

وسيأتي من طريق أبي إدريس عن عبادة برقم (٢٢٧٣٣).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٦٨).

قال سفيان: قال لي الهُذَلي: احفَظْ لي هٰذا الحديث، وهو عند الزُّهري. قال لي الهُذليُّ أبو بكر[1]: لم يَروِ مثلَ هٰذا قطُّ؛ يعني الزُّهريَّ.

٢٢٦٧٩ـ حدثنا سفيانُ، عن يحيى، عن عُبادةَ بن الوليد بن عُبادة بن الصامت

سمعه من جدِّه ـ وقال سفيان مرَّةً: عن جَدِّه عُبادةَ، قال سفيان: وعبادةُ نَقِيبٌ، وهو من السَّبعة ـ: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَط والمَكْرَه، ولا نُنازِعُ الأمرَ أهلَه، ونقولُ بالحقِّ حيثما كُنَّا، لا نَخافُ في الله لَوْمةَ لائمٍ. قال سفيان: زاد بعضُ النَّاس: ما لم تَرَوْا كُفراً بَوَاحاً[2].

---

(١) أبو بكر الهذلي: اختلف في اسمه فقيل: سُلْمى بن عبد الله، وقيل: روح، وهو أخباريٌّ متروك الحديث.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع عبادة بن الوليد من جدِّه سواء صحَّ أو لم يصحّ، فقد عُرِفَت الواسطة بينهما، وهي والدُ عبادةَ الوليدُ ابن عبادة كما سلف في الرواية (١٥٦٥٣).

وأخرجه الحميدي (٣٨٩) عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٨٥) و(١١٩٠) من طريق حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، به.

وسلف برقم (١٥٦٥٣) من طريق شعبة بن سيار ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد عن أبيه، أما سيار فقال: عن النبي ﷺ، وأما يحيى فقال: عن أبيه عن جده.

ونزيد على تخريجه من هٰذا الطريق: البزار (٢٧٠٠) من طريق شعبة عن يحيى ابن سعيد وسيار عن عبادة بن الوليد عن أبيه عن جده، وقال أحدهما: عن عبادة بن الوليد عن جده عبادة. =

. . . . . .

= وأبا عوانة (٧١١٩) و(٧١٢٠) و(٧١٢١)، والشاشي (١١٨٠) و(١١٨١) و(١١٨٨) و(١١٨٩) من طرق عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه، عن جده. فزادوا الوليد بن عبادة.

وأخرجه الشاشي (١١٨٧) من طريق النعمان بن داود بن محمد، عن عبادة بن الوليد عن أبيه، قال: بايعنا رسول الله ﷺ . . . فذكره.

وأخرجه البزار (٢٧٣١) من طريق عبيد بن رفاعة، والطبراني في «الشاميين» (٢١٥١) من طريق يعلى بن شداد عن عبادة بن الصامت. ولفظ الطبراني: بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة أن لا أخاف في الله لومة لائم.

وسيأتي الحديث من طريق عبادة بن الوليد عن جده برقم (٢٢٧٢٥).

ومن طريق عبادة بن الوليد عن أبيه عن جده برقم (٢٢٧٠٠).

ومن طريق الأعمش عن الوليد بن عبادة عن أبيه برقم (٢٢٧١٦).

ومن طريق جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت برقم (٢٢٧٣٥) و(٢٢٧٣١) و(٢٢٧٣٧).

وقوله: «ما لم تروا كفراً بواحاً» سيأتي في بعض طرق الحديث (٢٢٧٣٥)، وسيأتي بنحوه في الرواية الآتية برقم (٢٢٧٣٧).

وانظر ما سيأتي برقم (٢٢٧٦٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٥٣)، وذُكِرت شواهده هناك. وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٢٠٣).

قوله: «والمنشط والمكره» مفعل بفتح ميم وعين، من النشاط والكراهة، وهما مصدران، أي: في حالة النشاط والكراهة.

«الأمر» أي: الإمارة، أو كل أمر.

«أهله» الضمير للأمر، أي: إذا وُكِلَ الأمر إلى من هو أهل له، فليس لنا أن نجرَّه إلى غيره سواء كان أهلاً أم لا.

«بالحق» بإظهاره وتبليغه. =

٢٢٦٨٠ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريمَ، عن أبي سَلَّام الأَعرجِ، عن المِقدام بن مَعْدِي كَرِبَ

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جاهِدُوا في سَبيلِ الله، فإنَّ الجِهادَ في سَبيلِ الله بابٌ مِن أَبوابِ الجنةِ، يُنجِّي الله به مِن الهَمِّ والغَمِّ»(١).

= «لا نخاف» أي: لا نترك قول الحق لخوف ملامتهم عليه.

«بواحاً» بفتح موحدة وخفةِ واوٍ، أي: ظاهراً، من باح بالشيء إذا أعلنه، قيل: والمراد بالكفر المعاصي، أي: لا تنازعوا الولاة إلا أن تروا منهم منكراً محقَّقاً فأنكروه.

(١) حسن بمجموع طرقه، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو بكر بن عبد الله ضعيف، والمقدام بن معدي كرب كذا جاء مسمّى في هذا الحديث باسم الصحابي، وهو خطأ، والصواب أنه مقدام الرُّهاوي فهو الذي يروي عن عبادة كما في «تاريخ البخاري» ٧/ ٤٢٩ و«الجرح والتعديل» ٨/ ٣٠٢، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

أبو سلام الأعرج: هو ممطور الحبشي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٥) عن الحوطي ـ وهو عبد الوهاب بن نَجْدة ـ عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (٦) من طريق عبد القدوس بن الحجاج، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وهو قطعة من حديث مطول سيأتي من طريق المقدام بن معدي كرب عن عبادة بالأرقام (٢٢٦٩٩) و(٢٢٧٧٦) و(٢٢٧٧٧)، ويأتي تتمة تخريجه هناك، وسيأتي ضمن حديث من طريق ربيعة بن ناجد عن عبادة برقم (٢٢٧٩٥) وإسناده ضعيف.

وسيأتي مختصراً كما هو هنا من طريق أبي أمامة عن عبادة برقم (٢٢٧١٩).

٢٢٦٨١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسَافٍ، عن أبي المُثنَّى

عن ابن امرأةِ عُبادةَ بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ قال: «ستكونُ أُمراءُ تَشْغَلُهم أَشياءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاةَ عن وَقْتِها، فصلُّوا الصَّلاةَ لِوَقتِها، واجعلُوا صَلاتَكُم معهم تَطَوُّعاً»(١).

٢٢٦٨٢ـ حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسَافٍ، عن أبي المُثنَّى، عن ابنِ امرأةِ عُبادةَ بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ،

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو المثنى قيل: هو ضمضم الأُملوكي الحمصي الذي يروي عنه صفوان بن عمرو السكسكي، وقيل: هما اثنان، وقال ابن القطان الفاسي: أبو المثنى مجهول سواء كان واحداً أو اثنين، قال: وأما قول ابن عبد البر: أبو المثنى ثقة، فلا يقبل منه. قلنا: وقد اضطرب فيه، فمرة رواه عن ابن امرأة عبادة ـ وهو أبو أُبيّ ـ، ومرة رواه عنه عن عبادة، وثالثة يقول: عن ابن أخت عبادة عن عبادة. وأبو أبيّ هذا: هو ابن أم حرام، اسمه عبد الله بن عمرو، وقيل: ابن كعب، الأنصاري صحابي نزل بيت المقدس، وهو آخر من مات به من الصحابة. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري في الكنى من «التاريخ الكبير» ص٧ عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ١٦ من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن، عن منصور بن المعتمر، به.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (٢٢٦٨٢) و(٢٢٦٩١)، ومن طريق سفيان الثوري برقم (٢٢٦٩٠)، كلاهما عن منصور.

وسيأتي برقم (٢٢٦٨٦) من طريق أبي أُبيّ عن عبادة بن الصامت، وبرقم (٢٢٧٨٧) عن ابن أُخت عبادة، عن عبادة.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٠١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

فذكر مثلَه[1].

٢٢٦٨٣ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن خالدٍ، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعَثِ، قال: كان أُناسٌ يَبيعون الفِضَّة من المَغانم إلى العطاء

فقال عُبادة بن الصَّامت: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الذَّهب بالذَّهب، والفِضَّة بالفِضَّة، والتَّمر بالتَّمر، والبُرِّ بالبُرِّ، والشَّعير بالشَّعير، والمِلْح بالمِلْح، إلا سواءً بسواءٍ، مِثلاً بمِثْل، فمن زادَ أو استَزادَ فقد أَرْبَى[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. حجاج: هو ابن محمد المِصيصي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأشعث ـ وهو شراحيل بن آده ـ فمن رجال مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٢٩)، والدارمي (٢٥٧٩)، والبزار في «مسنده» (٢٧٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٧٦، وابن حبان (٥٠١٥) من طرق عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي (٢٣٠)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٠٠-١٠١، ومسلم (١٥٨٧) (٨٠)، ومحمد بن نصر المروزي في «السنة» (١٦٦)، والطحاوي ٤/ ٧٦، والشاشي في «مسنده» (١٢٤٣)، والبيهقي ٥/ ٢٧٧ من طريق أيوب السختياني، والطحاوي ٤/ ٥، والطبراني في «الأوسط» (٥٢٠)، والدارقطني ٣/ ١٨ من طريق قتادة، كلاهما عن أبي قلابة، به. وزاد الدارقطني في إسناده بين أبي قلابة وأبي الأشعث: أبا أسماء الرحبي، وأبو أسماء ـ على ثقته ـ غير محفوظ فيه، فقد جاء في بعض الروايات عند مسلم وغيره أن أبا قلابة كان في مجلس أبي الأشعث حيث حدثه. وذكر أيوب في روايته قصة لعبادة مع معاوية بن أبي سفيان.

وأخرجه أبو داود (٣٣٤٩)، والنسائي ٧/ ٢٧٦-٢٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤-٥ و٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٤)، والشاشي =

. . . . . .

=(١٢٤٤) و(١٢٤٩)، والدارقطني ٣/ ١٨، والبيهقي ٥/ ٢٧٧ و٢٨٢-٢٨٣ و٢٩١ من طريق أبي الخليل، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٤ من طريق محمد بن سيرين، كلاهما عن مسلم بن يسار المكي، عن أبي الأشعث، به. قلنا: وسيأتي الحديث برقم (٢٢٧٢٩) من طريق ابن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عبادة ليس فيه أبو الأشعث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٧، والبزار (٢٧٣٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٤، والشاشي (١٢٤٢)، والبيهقي ٥/ ٢٧٦-٢٧٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٦١ من طريق قتادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث، عن عبادة موقوفاً.

وأخرجه بمعناه ابن ماجه (١٨)، والبزار (٢٧٣٥)، والشاشي (١٢٥٧)، والطبراني في «الشاميين» (٣٩٠) و(٢١٣١) و(٢١٣٢) من طريق قبيصة بن ذؤيب، عن عبادة مرفوعاً. قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٨٥: قال أبي: هٰذا حديث منكر، وإنما هو عن قتادة عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة عن النبي ﷺ.

وأخرج الدارمي (٤٤٣) من طريق أبي المخارق، قال: ذكر عبادة: أن النبي ﷺ نهى عن درهمين بدرهم، فقال فلان: ما أرى بهٰذا بأساً يداً بيد. فقال عبادة: أقول: قال النبي ﷺ، وتقول: لا أرى به بأساً؟! والله لا يُظلُّني وإياك سقف أبداً.

وأخرج الدراقطني ٣/ ١٨ من طريق الحسن عن عبادة وأنس عن النبي ﷺ: «ما وزن مثل بمثل إذا كان نوعاً واحداً، وما كيل فمثل ذٰلك، فإذا اختلف النوعان فلا بأس به». وإسناده ضعيف، فيه من لا يعرف.

وسيأتي الحديث من طريق أبي الأشعث عن عبادة برقم (٢٢٧٢٧).

وسيأتي برقم (٢٢٧٢٤) من طريق حكيم بن جابر، وبرقم (٢٢٧٢٩) من طريق مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد، كلهم عن عبادة. =

٢٢٦٨٤ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبة، قال: حدثني أبو بكر بن حَفْص، عن ابن المُصبِّح ـ أو أبي المُصبِّح ـ عن ابن السِّمْط

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: عادَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بن رَوَاحةَ، فما تَحَوَّز له عن فِراشه، فقال: «مَن شُهَداءُ أُمَّتي؟» قالوا: قَتْلُ المُسلمِ شهادةٌ. قال: «إنَّ شُهَداءَ أُمَّتي إذاً لَقليلٌ، قَتْلُ المسلم شَهادَةٌ، والطَّاعونُ شَهادَةٌ، والبَطَنُ، والغَرَقُ، والمرأةُ يَقْتُلُها وَلَدُها جُمْعاً»[1]. ٥/ ٣١٥

= وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٦)، وانظر شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي المصبِّح ـ وهو المَقرَئي ـ فمن رجال أبي داود، وهو ثقة. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد الزهري، وابن السِّمط: هو شرحبيل.

وأخرجه الطيالسي (٢٤١٤)، والشاشي (١٣٠٣) و(١٣٠٤) و(١٣٠٥) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٤١٤)، والشاشي (١٣٠٢) من طريق إسرائيل بن يونس، والشاشي (١٣٠٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن منصور بن المعتمر، عن أبي بكر، به.

وليس في إسناد الدارمي أبو المصبح.

وسلف برقم (١٧٧٩٧)، وسيأتي برقم (٢٢٧٥٦).

وسيأتي برقم (٢٢٦٨٥) من طريق عبادة بن نسي، وبرقم (٢٢٧٠٢) من طريق الأسود بن ثعلبة، وبرقم (٢٢٧٨٤) من طريق يعلى بن شداد، ثلاثتهم عن عبادة.

وسلف عن راشد بن حبيش عن عبادة برقم (١٥٩٩٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.=

٢٢٦٨٥ـ حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا هشامُ بن الغَازِ، عن عُبادة بن نُسَيٍّ عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ما تَعُدُّونَ الشَّهيدَ[1] فيكم؟» قالوا: الذي يُقاتلُ فيُقتَل في سبيل الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ شُهَداءَ أُمَّتِي إذاً لَقليلٌ، القَتِيلُ في سَبيلِ الله شَهِيدٌ، والمَطعُونُ شَهِيدٌ، والمَبطونُ شَهيدٌ، والمرأةُ تَمُوتُ بجُمْعٍ شهيدٌ» يعني النُّفَساء[2].

٢٢٦٨٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسَافٍ، عن أبي المثنَّى الحِمْصي، عن أبي أُبيٍّ ابن امرأة عُبادة بن الصَّامت

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها ستكونُ عليكم أُمَراءُ تَشْغلُهم أشياءُ عن الصَّلاةِ حتَّى يُؤَخِّرُوها عن وَقْتِها، فصلُّوها لِوَقتِها» قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، فإن

= قوله: «فما تحوَّز» أي: ما تنحى عن صدر فراشه، لأن السنة ترك ذلك.

«جمعاً» بضم جيم وسكون ميم، أي: حال كون الولد مجموعاً إليها، والمعنى: ماتت وهو في بطنها. قاله السندي.

(١) في (ظ٥): الشهداء.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع بين عبادة بن نسي وبين عبادة بن الصامت، بينهما الأسود بن ثعلبة كما في الرواية الآتية برقم (٢٢٧٠٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٣٢، والطبراني في «الشاميين» (٢٢٣٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وزاد الثاني: والغريق شهيد.

وسلف قبله من طريق شرحبيل بن السِّمط، عن عبادة.

أدركتُها معهم أُصلِّي؟ قال: «إنْ شِئْتَ»[1].

٢٢٦٨٧- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عليُّ بن المُبارَك، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن عُبادة بن الصَّامت قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تبارك وتعالى: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَيَاةِ الدُّنْيا وفِي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] قال: «هي الرُّؤْيا الصَّالِحةُ يَرَاها المسلمُ أو تُرَى له»[2].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «إن شئت»، والصواب فيه: نعم، كما سيأتي في الرواية (٢٢٦٩٠)، وكما في غير ما حديث، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٦٨١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٠-٣٨١، والبخاري في الكنى من «تاريخه» ص٧ تعليقاً، وأبو داود (٤٣٣)، والشاشي في «مسنده» (١٢٠١)، والمزي في ترجمة ضمضم أبي المثنى من «التهذيب» ١٣/ ٣٣٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. ووقع تحريف في مطبوع «مصنف» ابن أبي شيبة، يصحح من هنا.

وأخرجه الشاشي (١٢٠٠) عن علي بن قادم، والمزي ١٣/ ٣٣١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. رواية محمد الفريابي أوردها البخاري في الكنى ص٧ لم يذكر فيها عبادة.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن منصور، به.

وسيأتي برقم (٢٢٦٩٠) من طريق ابن المبارك عن سفيان الثوري به، ليس فيه عبادة.

وفي باب الأمر بالصلاة مع الأئمة إن أدركها معهم عن أبي ذر، سلف برقم (٢١٣٠٦)، وفيه: «فإن أدركت فصلِّ معهم، ولا تقولنَّ: إني قد صليت فلا أصلي» وبنحوه عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٠١)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن أبا سلمة - وهو ابن عبد الرحمٰن - لم يسمع من عبادة، فقد جاء في بعض الروايات أنه قال: =

. . . . . .

=نبّئت عن عبادة، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٩٨)، والطبري في «تفسيره» ١١/ ١٣٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣٤٠ من طريق أبي عاصم النبيل، عن علي بن المبارك، به. وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه!

وأخرجه الطبري ١١/ ١٣٣ و١٣٥، والشاشي في «مسنده» (١٢١٦/ ١)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٩١، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٣٢ من طرق عن يحيى ابن أبي كثير، به.

وأخرجه الطبري ١١/ ١٣٤ من طريق عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: نبئت أن عبادة سأل رسول الله ﷺ.. فذكره. فدلَّ على أن أبا سلمة لم يسمعه من عبادة. ووقع فيه تحريف يصحح من هنا.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (٥٨٣)، والترمذي (٢٢٧٥)، والحاكم ٤/ ٣٩١، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٥٣) عن حرب بن شداد، والترمذي (٢٢٧٥) من طريق عمران القطان، كلاهما عن يحيى، عن أبي سلمة، قال: نبئت عن عبادة... فذكره.

وأخرجه بنحوه الطبري ١١/ ١٣٥ من طريق موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد بن صفوان، عن عبادة. وإسناده ضعيف ومنقطع.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٦٨٨) و(٢٢٧٤٠).

وسيأتي من طريق حميد بن عبد الرحمٰن أو ابن عبد الله، عن عبادة برقم (٢٢٧٦٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠٤٤).

وعن أبي الدرداء، سيأتي برقم (٢٧٥١٠).

وعن أبي هريرة عند الطبري ١١/ ١٣٥، وفي أسانيدها مقال، لكن بمجموعها يتقوى الحديث.

٢٢٦٨٨ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أَبانُ، حدثني يحيى، عن أبي سَلَمة

عن عُبادة بن الصَّامت: أنَّه سأَلَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، أرأيتَ قولَ الله تبارك وتعالى: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَيَاةِ الدُّنْيا وفِي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] فقال: «لقد سَأَلَتِني عن شيءٍ ما سَأَلَنِي عنه أَحدٌ مِن أُمَّتي ـ أو أَحدٌ قبلَكَ ـ قال: تلكَ الرُّؤْيا الصَّالِحةُ يَرَاها الرَّجُلُ الصَّالِحُ أو تُرَى له»(١).

٢٢٦٨٩ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا مُغِيرة بن زياد، عن عُبادة بن نُسَيٍّ، عن الأسود بن ثَعْلبةَ

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: عَلَّمتُ ناساً من أهل الصُّفَّة الكتابةَ والقرآنَ، فأَهدى إليَّ رجلٌ منهم قوساً، فقلتُ: ليست لي بمالٍ، وأرْمي عنها في سبيل الله، فسألتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «إنْ سَرَّكَ أن تُطَوَّقَ بها طَوْقاً مِن نارٍ فاقبَلْها»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد منقطع تكلمنا عليه في الحديث السالف. عفان: هو ابن مسلم، وأبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه الشاشي (١٢١٦/ ٢) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٣٦)، والطبري في «التفسير» ١١/ ١٣٤ و١٣٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، والطبري ١١/ ١٣٦ من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن أبان، به.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، الأسود بن ثعلبة مجهول، ومغيرة بن زياد فيه كلام، وقد خولف، فرواه بشر بن عبد الله السلمي ـ وهو حسن الحديث ـ عن عبادة بن نسي، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة كما سيأتي برقم (٢٢٧٦٦).=

٢٢٦٩٠- حدثنا يَعْمَر - يعني ابن بِشر - أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن هِلال بن يِسَاف، عن أبي المُثنَّى الحِمْصي

عن أَبي أُبيٍّ ابنِ امرأة عُبادة بن الصَّامت قال: كُنَّا جُلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: «أيُّها النّاسُ، سيَجِيءُ أُمراءُ يَشْغَلُهم أَشياءُ حتَّى لا يُصَلُّوا الصَّلاةَ لمِيقاتِها، فصَلُّوا الصَّلاةَ لميقاتِها»

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٢٢٣-٢٢٤، وأبو داود (٣٤١٦)، وابن ماجه (٢١٥٧)، والبزار في «مسنده» (٢٦٩٢)، والشاشي (١٢٦٦) و(١٢٦٨)، والحاكم ٢/ ٤١، والبيهقي ٦/ ١٢٥، والمزي في ترجمة الأسود بن ثعلبة من «التهذيب» ٣/ ٢٢٠-٢٢١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٨٣)، والبخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤٤، وأبو داود (٣٤١٦)، والبزار (٢٦٩٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ١٧، وفي «شرح المشكل» (٤٣٣٣)، والشاشي (١٢٦٧)، والطبراني في «الشاميين» (٢٢٥٣)، والحاكم ٢/ ٤١، والبيهقي ٦/ ١٢٥ من طرق عن المغيرة بن زياد، به.

وفي الباب عن أُبي بن كعب عن ابن أبي شيبة ٦/ ٢٢٥، وابن ماجه (٢١٥٨)، وعبد بن حميد (١٧٥)، والبيهقي ٦/ ١٢٥-١٢٦.

وعن أبي الدرداء عند البيهقي ٦/ ١٢٦. قال ابن التركماني: إسناده جيد.

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٢٦٨: ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن أخذ الأجرة والعِوَض على تعليم القرآن غير مباح، وهو قول الزهري وأبي حنيفة وإسحاق.

وذهب إلى جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وجواز شرطه: عطاء والحكم، وبه قال مالك والشافعي وأبو ثور، قال الحكم: ما سمعت فقيهاً يكرهه!

وذهب قوم إلى أنه لا بأس بأخذ المال ما لم يشرط، وهو قول الحسن وابن سيرين والشعبي.

فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، ثم نُصَلِّي معهم؟ قال: «نعم»[1].

قال عبدُ الله: قال أبي رحمه الله: وهٰذا الصَّوابُ.

٢٢٦٩١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ فذكره قال: عن ابن امرأةِ عُبادة[2]، عن النبيِّ ﷺ، مثله[3].

٢٢٦٩٢ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن جَبَلة بن عطيَّة، عن يحيى بن الوليد بن عُبادةَ بن الصَّامت

عن جَدِّه عُبادةَ بن الصامت، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن غزَا في سَبيلِ الله وهو لا يَنْوي في غَزاتِه إلا عِقالًا، فله ما نَوَى»[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٦٨١).

عبد الله: هو ابن المبارك، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وعلقه البخاري في الكنى من «تاريخه» ص٧ عن عبد الله بن المبارك، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٧٨٢) عن سفيان الثوري، به. وأقحم محققه رحمه الله في إسناده عبادةَ بن الصامت! قال المزي في «التهذيب» ١٣/ ٣٣١: رواه أبو حذيفة وغير واحد عن سفيان فلم يجاوزوا به أبا أبيٍّ.

(٢) أقحم في (م) هنا: عن عبادة، وليست في شيء من الأصول.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه عند مكرره (٢٢٦٨١).

(٤) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، يحيى بن الوليد بن عبادة لم يرو عنه غير جبلة بن عطية، وذكره ابن حبان في «ثقاته» وقال الذهبي في «ديوان الضعفاء»: لا يعرف.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٤-٢٥، والحاكم ٢/ ١٠٩، والبيهقي ٦/ ٣٣١ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وصحح الحاكم إسناده! =

٢٢٦٩٣ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ عن محمَّد بن يحيى بن حَبَّان، أنَّ ابن مُحَيريز القُرشيَّ ثم الجُمَحيَّ أخبره ـ وكان بالشام، وكان قد أَدرَكَ معاويةَ ـ فأخبره

أن المُخدَجِي، رجلاً من بني كِنانةَ، أخبره: أنَّ رجلاً من الأنصار كان بالشَّام يُكنى أبا محمَّد أخبَره: أنَّ الوِتر واجبٌ، فذكر المُخدَجي أنَّه راحَ إلى عُبادة بن الصامت، فذكر له أن أبا محمدٍ يقول: الوِتر واجبٌ! فقال عُبادةُ بن الصَّامت: كَذَبَ أبو محمدٍ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خمسُ صَلَواتٍ كَتَبهُنَّ الله على العِباد، مَن أَتى بهنَّ لم يُضَيِّعْ مِنهنَّ شيئاً استِخْفافاً بحَقِّهِنَّ، كانَ له عندَ الله عَهْدٌ أن يُدخلَه الجنَّةَ، ومَن لم يأْتِ بهنَّ، فليسَ
٣١٦/٥ له عندَ الله عهدٌ، إنْ شاءَ عَذَّبَه، وإنْ شاءَ غَفَرَ له»[1].

= وأخرجه الدارمي (٢٤١٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢١٩ـ٢٢٠، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٦٠) عن حماد بن سلمة، به. ووقع في إسناد الدارمي غير ما تحريف صوبناه من «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٥٦.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٠٠).

وعن يعلى بن أمية، سلف برقم (١٧٩٥٧).

وعن أبي أمامة عند النسائي ٦/ ٢٥.

قوله: «وهو لا ينوي في غزاته» أي: من أمر الدنيا.

«إلا عقالاً» بكسر عين: الحَبْل الذي يشد به يد البعير.

«فله ما نوى» أي: بطل أجره. قاله السندي.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير المخدجي ـ وهو أبو رفيع، وقيل: رفيع ـ فقد تفرد بالرواية عنه عبد الله بن محيريز، ولم يؤثر =

. . . . . .

=توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، لكنه قد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٦ و١٤/ ٢٣٥-٢٣٦، والدارمي (١٥٧٧)، والشاشي في «مسنده» (١٢٨١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٢٣، وعبد الرزاق (٤٥٧٥)، والحميدي (٣٨٨)، وأبو داود (١٤٢٠)، وابن نصر في «الوتر» (١١)، والنسائي ١/ ٢٣٠، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣١٦٧) و(٣١٦٨)، والشاشي (١٢٨٤) و(١٢٨٦)، والطبراني في «الشاميين» (٢١٨١) و(٢١٨٢) و(٢١٨٣)، وابن حبان (١٧٣٢)، والبيهقي ١/ ٣٦١ و٢/ ٨ و٤٦٧ و١٠/ ٢١٧، والبغوي (٩٧٧) من طرق عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الحميدي (٣٨٨)، والطبراني (٢١٨٢) من طريق محمد بن عجلان، وابن ماجه (١٤٠١)، وابن حبان (٢٤١٧)، والطحاوي (٣١٦٩)، والطبراني (٢١٨٣) من طريق عبد ربه بن سعيد، والشاشي (١٢٨٢) و(١٢٨٧)، وابن حبان (١٧٣١) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٦٧)، والطبراني (٢١٨٦) من طريق نافع القارىء، والشاشي (١٢٨٣) من طريق عمرو بن يحيى المازني، والطبراني (٢١٨٤) من طريق سعد بن سعيد، و(٢١٨٥) من طريق محمد بن إبراهيم، و(٢١٨٧)، والطحاوي (٣١٧١) من طريق عقيل بن خالد، كلهم عن محمد بن يحيى بن حبان، به. لكن ليس في رواية عمرو المازني وعقيل بن خالد ذكر المخدجي، وكذا في رواية ابن عجلان عند الطحاوي وحده.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (٥٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٢٦ من طريق أبي إدريس الخولاني، والشاشي (١١٧٧) و(١٢٨٥) من طريق الوليد بن عبادة بن الصامت، و(١٢٦٥) من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب، ثلاثتهم عن عبادة.

وسيأتي برقم (٢٢٧٢٠) و(٢٢٧٥٢).

وسيأتي برقم (٢٢٧٠٤) من طريق عبد الله الصنابحي عن عبادة. =

٢٢٦٩٤ـ حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمد بن إسحاقَ، عن مكحولٍ، عن محمود بن الرَّبيع

عن عُبادة بن الصَّامت قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الغَدَاة فثَقُلَتْ عليه القراءةُ، فلمَّا انصرفَ، قال: «إنِّي لأراكُم تَقْرَؤُونَ وراءَ إمامِكُم!» قلنا: نعم واللهِ يا رسولَ الله، إنَّا لَنفعلُ هٰذا. قال: «فلا تَفْعَلُوا إلا بأُمِّ القرآنِ، فإنَّه لا صلاةَ لِمَنْ لم يَقْرأْ بها»[1].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن نصر في «كتاب الوتر» (١٢).

وعن أبي قتادة عند أبي داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣)، وابن نصر (١٣).

قوله: «كذب أبو محمد» قال في «النهاية»: أي: أخطأ، وسماه كذباً، لأنه يشبهه في كونه ضد الصواب كما أن الكذب ضد الصدق، وإن افترقا من حيث النية والقصد، لأن الكاذب يعلم أنه كذب والمخطىء لا يعلم، وهٰذا الرجل ليس بمخبر، وإنما قاله باجتهاد أدَّاه إلى أن الوتر واجب، والاجتهاد لا يدخله الكذب، وإنما يدخله الخطأ، وقد استعملت العرب الكذب في موضع الخطأ، قال الأخطل:

كَذَبَتْكَ عَيْنُكَ أم رأيتَ بواسطٍ غلَسَ الظلامِ مِن الربابِ خيالاً

وأبو محمد المسؤول عن الوتر، صحابي اختلف في اسمه، فقيل: هو مسعود ابن أوس بن يزيد، وقيل: مسعود بن زيد بن سبيع، وقيل غير ذٰلك. انظر «أسد الغابة» ٦/ ٢٨٠ و«الإصابة» ٤/ ١٧٦.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بسماعه من مكحول في الرواية الآتية برقم (٢٢٧٤٥).

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٥، والشاشي (١٢٧٥)، وابن حبان (١٧٩٢)، والدارقطني ١/ ٣١٩، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (١٠٩) و(١١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٦٧١).

٢٢٦٩٥ـ حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا همَّام بن يحيى.

حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا زيد بن أسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ قال: «الجَنَّةُ مئةُ دَرَجَةٍ، ما بين كُلِّ دَرَجَتيْنِ مَسِيرَةُ مئةِ عامٍ ـ وقال عفانُ: كما بينَ السَّماءِ إلى الأرضِ ـ والفِرْدَوْسُ أعْلاها دَرَجَةً، ومنها تخرُجُ الأنهارُ الأربعةُ، والعَرشُ مِن فوقِها، وإذا سألْتُم الله، فاسألُوهُ الفِرْدوسَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه قد اختلف فيه على عطاء بن يسار، فروي عنه عن عبادة كما هنا، وروي عنه عن معاذ بن جبل كما سلف في مسنده برقم (٢٢٠٨٧)، وروي عنه عن أبي هريرة كما سلف أيضاً برقم (٧٩٢٣)، ومال الترمذي إلى ترجيح حديث معاذ على انقطاعه بينه وبين عطاءٍ. يزيد: هو ابن هارون، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/١٣٨، والترمذي (٢٥٣١)، والطبري في «تفسيره» ١٦/٣٧، والشاشي في «مسنده» (١٢٣٨) من طريق يزيد بن هارون وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ١/٢٤٧، والشاشي (١٢٣٩)، والحاكم ١/٨٠، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٢٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (٢٢٦) من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٨٢)، والطبري ١٦/٣٧، والشاشي (١٢٤١)، والحاكم ١/٨٠، وأبو نعيم (٢٢٥)، والواحدي في «تفسيره» ٣/١٧١ من طرق عن همام بن يحيى، به.

وسيأتي الحديث عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن همام بن يحيى برقم (٢٢٧٣٨). =

٢٢٦٩٦ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أنس بن مالك يُحدِّث

عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ أحَبَّ لقاءَ الله أحَبَّ الله لِقاءَه، ومَنْ كَرِهَ لقاءَ الله كَرِهَ الله لِقاءَه»[1].

٢٢٦٩٧ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ أنس بن مالك يُحدِّث

= وأخرجه الشاشي (١٢٤٠) من طريق ميمون بن موسى المَرَئي (بفتح الميم والراء وكسر الهمزة نسبة إلى امرىء القيس بن مضر)، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة. وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٦٨٣)، والبزار (٢٦٧٩)، والنسائي ٤/ ١٠ من طريق محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٤)، والترمذي (٢٣٠٩)، وأبو يعلى (٣٢٣٥) و(٣٢٣٦)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٥٨، والشاشي (١١٦٢ - ١١٦٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الترمذي (١٠٦٦)، والنسائي ٤/ ١٠، وأبو عوانة، وابن حبان (٣٠٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٠٣) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، به.

ووقع في رواية ابن حبان زيادة سنذكرها عند تخريج الرواية الآتية برقم (٢٢٧٤٤).

وسلف الحديث برقم (١٢٠٤٧) من طريق حميد الطويل، عن أنس عن النبي ﷺ.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٣٣).

عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رُؤيا المُسلمِ جُزءٌ مِن سِتَّةٍ وأربعِينَ جُزءاً مِن النُّبُوَّةِ»[1].

٢٢٦٩٨ـ حدثنا روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رُؤيا المُسلم جُزءٌ مِن سِتَّةٍ وأربعِينَ جُزءاً مِن النُّبُوَّةِ»[2].

٢٢٦٩٩ـ حدثنا أبو اليَمَان وإسحاقُ بن عيسى، قالا: حدثنا إسماعيلُ ابن عيَّاش، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريمَ، عن أبي سلاَّم ـ قال إسحاقُ: الأعرجِ ـ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٦٩٨٧)، ومسلم (٢٢٦٤)، والبزار (٢٦٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٥)، وابن أبي شيبة ١١/ ٥١-٥٢، والدارمي (٢١٣٧)، وأبو داود (٥٠١٨)، والترمذي (٢٢٧١)، والنسائي (٧٦٢٥)، وأبو يعلى (٣٢٣٧)، وأبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٤-٤٣٥، والشاشي (١١٦٧) و(١١٦٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٧ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٢٦٩٨) و(٢٢٧٢٢)، وسلف برقم (١٢٩٣٠).

وسيأتي برقم (٢٢٧٢٣) من طريق ثابت البناني عن أنس عن النبي ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٤-٤٣٥، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢١٧٣) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

عن المِقدام بن مَعْدي كَرِب الكِندي: أنه جلسَ معَ عُبادة بن الصَّامت وأبي الدَّرداء والحارث بن معاويةَ الكِنْدي، فتذاكروا حديثَ رسول الله ﷺ، فقال أبو الدرداءِ لعُبادة: يا عُبادةُ، كلماتِ رسولِ الله ﷺ في غزوة كذا[1] في شَأْن الأَخماس؟ فقال عبادة ـ قال إسحاق في حديثه[2] ـ: إنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم في غَزْوهم إلى بعيرٍ من المَقْسَم، فلمَّا سَلَّم، قامَ رسولُ الله ﷺ فتناوَلَ وَبَرَةً بين أَنمَلَتيه، فقال: «إنَّ هٰذه مِن غنائِمِكُم، وإنَّه ليسَ لي فيها إلَّا نَصِيبي معكم إلّا الخُمُسَ، والخُمُسُ مَردُودٌ عليكم، فأدُّوا الخَيْطَ والمِخْيَطَ، وأكبرَ مِن ذٰلك وأصغرَ، ولا تَغُلُّوا، فإنَّ الغُلُولَ نارٌ وعارٌ على أَصحابِه في الدُّنيا والآخِرَةِ، وجاهِدُوا النّاسَ في الله القَرِيبَ والبَعِيدَ، ولا تُبالُوا في الله لَوْمةَ لائمٍ، وأَقِيموا حُدُودَ الله في الحَضَرِ والسَّفرِ، وجاهِدوا في سَبيلِ الله، فإنَّ الجِهادَ بابٌ مِن أبوابِ الجَنَّةِ عَظِيمٌ، يُنجِّي اللهُ به مِن الهَمِّ والغَمِّ»[3].

---

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية الأصول: كذا وكذا.

(٢) يعني أن اللفظ لإسحاق.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٢٦٨٠).
أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، والأعرج: هو لقب أبي سلام.
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٦)، والبزار في «مسنده» (٢٧١٢)، والطبراني في «الشاميين» (١٥٠٢) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه تاماً ومختصراً الدولابي في «الكنى» ٢/١٦٣، والشاشي في =

٢٢٧٠٠ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني عُبادةُ ابن الوليد بن عُبادة بن الصَّامت، عن أبيه الوليد

عن جَدِّه عُبادة بن الصَّامت ـ وكان أحدَ النُّقباءِ ـ قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ بيعةَ الحَرْب ـ وكان عُبادة من الاثني عشرَ الذينَ بايعوا في العَقَبة الأُولى على بَيْعة النِّساء ـ: على السَّمع والطَّاعة

=«مسنده» (١٢٦٣)، والبيهقي ٩/ ١٠٣-١٠٤، وابن عساكر ٨/ ورقة ٨٥٣-٨٥٤ من طريق أبي يزيد غيلان، عن أبي سلام، عن المقدام بن معدي كرب، عن الحارث ابن معاوية، عن عبادة. فجعلوه من رواية الحارث بن معاوية عن عبادة، وفي إسناده من لا يعرف.

وأخرجه تاماً ومقطعاً أبو داود في «المراسيل» (٢٤١)، والبيهقي ٩/ ١٠٤ من طريق مكحول، وابن ماجه (٢٨٥٠)، والبزار (٢٧١٤) من طريق يعلى بن شداد، والبزار (٢٧١٣)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٥٣ تعليقاً من طريق جبير بن نفير، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٥، والشاشي (١٢٦١) و(١٢٦٢)، وابن عساكر ٨/ ورقة ٨٥٤ من طريق المقدام الرهاوي، أربعتهم عن عبادة.

وسيأتي برقم (٢٢٧٧٦) و(٢٢٧٧٧)، وسلف مختصراً برقم (٢٢٦٨٠) بقصة الجهاد في سبيل الله.

وسيأتي برقم (٢٢٧٩٥) من طريق ربيعة بن ناجد عن عبادة.

وسيأتي مقطعاً من طريق أبي أمامة الباهلي عن عبادة بالأرقام (٢٢٧١٤) و(٢٢٧١٨) و(٢٢٧١٩).

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٥٤)، وانظر شواهده هناك.

وانظر حديث بسر بن أرطاة السالف برقم (١٧٦٢٦).

قال السندي: قوله: «وبرة» بفتحتين: شعرة البعير.

«المخيط» بوزن منبر: الإبرة.

في عُسْرنا ويُسْرنا، ومَنْشَطِنا ومَكْرهِنا، ولا نُنازِعُ الأمرَ[1] أهلَه، وأن نقولَ بالحقِّ حيثما كُنَّا لا نخافُ في الله لَوْمةَ لائمٍ[2].

٢٢٧٠١ـ حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا هُشيم، عن المُغيرة، عن الشَّعبي

أن عُبادة بن الصَّامت قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما

---

(١) في (م): في الأمر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣١) من طريق جرير بن حازم، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٣٩، وفي «الكبرى» (٨٦٩١)، والشاشي في «مسنده» (١١٨٩) من طريق عبد الله بن إدريس، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٥٢ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٠٠)، وأبو عوانة (٧١١٩)، و(٧١٢٠) و(٧١٢١) و(٧١٢٢) و(٧١٢٣)، والشاشي (١١٨٤) و(١١٨٩) من طرق عن عبادة ابن الوليد، به.

وأخرجه البزار (٢٦٩٩) من طريق عمارة بن عمير، عن الوليد بن عبادة، به. وإسناده ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٣٥) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن الوليد بن عبادة، عن عبادة بن الصامت، أن أسعد بن زرارة قال... بنحوه. وإسناده ضعيف أيضاً.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٧٩).

قوله: «بيعة الحرب» هي البيعة المذكورة في هذا الحديث، وأما بيعة النساء، فهي البيعة التي سلف حديثُها برقم (٢٢٦٦٨).

مِن رجلٍ يُجْرَحُ في جَسدِه جِراحَةً فيَتَصَدَّقُ بها، إلا كَفَّرَ اللهُ عنه مِثلَ ما تَصَدَّقَ به»[1].

٢٢٧٠٢ـ حدثنا سُرَيج، حدثنا المُعافَى، حدثنا مُغِيرةُ بن زياد، عن عُبادة بن نُسَيٍّ، عن الأسود بن ثَعْلبة ٥/٣١٧

عن عُبادة بن الصَّامت قال: أتاني رسولُ الله ﷺ وأنا مريضٌ

---

(١) صحيح بشواهده، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الشعبي ـ وهو عامر بن شراحيل ـ لم يسمع من عبادة فيما قاله البيهقي والعلائي. هشيم: هو ابن بشير الواسطي وقد صرح بسماعه من المغيرة ـ وهو ابن مقسم ـ عند الطبري.

فقد أخرجه الطبري في «تفسيره» ٦/ ٢٦٠ عن محمود بن خداش، عن هشيم، بهذا الإسناد.

أخرجه الطيالسي (٥٨٧)، ومن طريقة البيهقي ٨/ ٥٦ عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، عن الشعبي، قال: قال عبادة مرفوعاً: «من أصيب بجسده بقدر نصف ديته فعفا، كُفِّر عنه نصف سيئاته، وإن كان ثلثاً أو ربعاً، فعلى قدر ذلك» قال البيهقي بإثره: منقطع.

وسيأتي برقم (٢٢٧٩٢) و(٢٢٧٩٤) ويأتي تتمة تخريجه عند الأخير.

وفي الباب عن رجل من الصحابة، سيأتي برقم (٢٣٤٩٤)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي الدرداء، سيأتي برقم (٢٧٥٣٤)، وسنده منقطع.

وعن عدي بن ثابت عن رجل من الصحابة عند أبي يعلى (٦٨٦٩)، والطبري ٦/ ٢٦٢، وإسناده ضعيف.

وعن عبد الله بن عمرو موقوفاً عند الطبري ٦/ ٢٦٠، وعند ابن أبي حاتم وابن مردويه ـ كما في تفسير ابن كثير ٣/ ١١٦ ـ والبيهقي ٨/ ٥٤.

قوله: «فيتصدق بها» أي: يحتسب بها بالصبر عليها، أو يترك القصاص والدِّية لها.

قاله السندي.

في ناسٍ من الأنصار يَعودُوني، فقال: «هل تَدْرُونَ ما الشَّهيدُ؟» فسَكَتُوا، فقال: «هل تَدْرُونَ ما الشَّهيدُ؟» فسَكَتُوا، قال: «هل تَدْرُونَ ما الشَّهيدُ؟» فقلت لامرأتي: أسنِديني، فأَسنَدَتْني، فقلت: مَن أسلَمَ، ثم هاجرَ، ثم قُتِلَ في سبيل الله، فهو شهيدٌ. فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ شُهَداءَ أُمَّتي إذاً لَقَلِيلٌ، القَتْلُ في سَبيلِ الله شَهادَةٌ، والبَطَنُ شَهادَةٌ، والغَرَقُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ شَهادَةٌ»(١).

٢٢٧٠٣ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، أخبرنا قتادةُ وحُميدٌ، عن الحسن، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقَاشي

عن عُبادة بن الصَّامت: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا نَزَل عليه الوحيُ كُرِبَ له وتَرَبَّد وجهُه، وإذا سُرِّيَ عنه، قال: «خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي ـ ثلاثَ مرار ـ قد جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبيلاً، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ، والبِكْرُ بالبِكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدُ مئةٍ والرَّجْمُ، والبِكْرُ جلدُ مئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، الأسود بن ثعلبة ـ وهو الكندي الشامي ـ مجهول، لكنه قد توبع، كما في الرواية السالفة برقم (٢٢٦٨٤) وفيه هناك: أن رسول الله ﷺ عاد عبدَ الله بن رواحة، وسنده صحيح. المعافى: هو ابن عمران الأزدي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٩٣) و(٢٧١٠) من طريق الحسن بن بشر بن سلم، عن المعافى بن عمران، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٦٩٢) من طريق وكيع، عن المغيرة بن زياد، به.

قال السندي: قوله: «من أسلم ثم هاجر» لا يخفى أن الهجرة ليست بشرط.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو الطويل، والحسن: هو البصري. =

٢٢٧٠٤ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا محمد بن مُطرِّف، عن زيد ابن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن عبد الله الصُّنَابِحي قال: زَعَم أبو محمدٍ أنَّ الوِتر واجبٌ! فقال عُبادة بن الصَّامت: كَذَبَ أبو محمدٍ، أَشهَدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَمْسُ صَلَواتٍ افترَضَهنَّ الله على عِباده، مَن أحسَنَ وُضُوءَهنَّ، وصَلاهُنَّ لِوَقتِهنَّ، فأتَمَّ رُكُوعَهنَّ وسُجُودَهنَّ وخُشُوعَهنَّ، كانَ له عندَ الله عَهْدٌ أن يَغفِرَ له، ومَن لم يَفْعلْ، فليس له عندَ الله عَهدٌ، إنْ شاءَ غَفَرَ له، وإنْ شاءَ عذَّبَه»[1].

= وأخرجه الدارمي (٢٣٢٧) عن بشر بن عمر، عن حماد بن سلمة، عن قتادة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٣٦٠)، ومسلم (١٦٩٠) (١٤) و(٢٣٣٥) (٨٩)، والطبري في «تفسيره» ٤/ ٢٩٣، وأبو عوانة (٦٢٥٣) و(٦٢٥٤)، وفي المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٢، والطبراني في «الشاميين» (٢٦٧٥) من طرق عن قتادة وحده، به. والموضع الثاني عند مسلم مختصر بقوله: كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه الوحي نكس رأسه، ونكس أصحابه رؤوسهم، فلما أُتلِيَ عنه (أي: ارتفع عنه الوحي) رفع رأسه. ورواية أبي عوانة في المناقب، قال الحافظ ابن حجر: مختصرة جداً.

وانظر (٢٢٦٦٦).

قوله: «كُرب له» أي: أصابه الكرب، وهو المشقَّة.

«تربد وجهه» قال ابن الأثير: أي: تغير إلى الغُبْرة، وقيل: الرُّبدة: لون بين السواد والغبرة.

«سري عنه» قال السندي: على بناء المفعول يشدد ويخفف، أي: كشف عنه تلك الحالة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله الصُّنابحي، =

٢٢٧٠٥ـ حدثنا أبو العلاءِ الحسن بن سَوَّار، حدثنا ليثٌ، عن مُعاويةَ، عن أيوب بن زيادٍ، حدثني عُبادةُ بن الوليد بن عُبادة

حدثني أَبي قال: دخلتُ على عُبادة وهو مريضٌ أَتَخَايَلُ فيه الموتَ، فقلتُ: يا أَبَتَاه، أوصِني واجتهِدْ لي. فقال: أَجلِسُوني. فلما أجلسوه قال: يا بُنَيَّ، إنَّك لن تَطْعَمَ طَعمَ الإيمان، ولن تَبلُغَ حقَّ حقيقة العِلْم بالله، حتى تؤمن بالقَدَر خيرِه وشرِّه. قال: قلت: يا أَبَتاه، وكيف لي أنْ أعلمَ ما خيرُ القَدَر من شرِّه؟ قال: تعلم أنَّ ما أَخطأَكَ لم يكن ليُصيبَكَ، وما أصابَكَ لم يكنْ لِيُخطِئَكَ، يا بُنيَّ إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ أوَّلَ ما خَلَقَ الله القَلَمُ، ثم قال: اكْتُبْ، فجَرَى في تلكَ السَّاعةِ بما هو

=كـذا وقع في هٰذه الرواية عبد الله الصنابحي، والذي نرجحه أنه أبو عبد الله الصنابحي كما وقع في رواية آدم بن أبي إياس عن محمد بن مطرف الآتية في التخريج، واسمه: عبد الرحمٰن بن عُسيلة، وهو ثقة من رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً في الجزء الحادي والثلاثين بين يدي الحديث (١٩٠٦٣).

وأخرجه أبو داود (٤٢٥)، والبيهقي ٢/ ٢١٥، والبغوي (٩٧٨) من طريق يزيد ابن هارون، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٥٥) و(٩٣١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٣٠-١٣١، والبيهقي ٢/ ٢١٥ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن محمد ابن مطرف، بهٰذا الإسناد. قال البيهقي عقبه: ليس في حديث آدم ذكر الوتر، وقال: عن أبي عبد الله الصنابحي. قال الحافظ في «النكت الظراف» ٤/ ٢٥٥: وهو الصواب.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٩٣).

كائِنٌ إلى يومِ القيامَةِ»، يا بُنيَّ إنْ مِتَّ ولستَ على ذٰلك، دخلتَ النار[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن. ليث: هو ابن سعد، ومعاوية: هو ابن صالح بن حدير الحضرمي، وأيوب بن زياد من رجال «التعجيل».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١١٤، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧)، والآجري في «الشريعة» ص٨٣-٨٤ و١٧٧-١٧٨ و١٨٧ من طريق زيد بن الحباب، والطبراني في «الشاميين» (١٩٤٩) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم على المرفوع منه، وتحرف عند الآجري في الموضع الأول «الوليد بن عبادة» إلى: محمد بن عبادة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٥٧٧)، والترمذي (٢١٥٥) و(٣٣١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٤) و(١٠٥)، والشاشي في «مسنده» (١١٩٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩١-١٩٢، والآجري في «الشريعة» ص٢١١، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣٥٧) و(١٠٩٧)، والمزي في ترجمة عبد الواحد بن سليم من «تهذيب الكمال» ١٨/ ٤٥٦-٤٥٧ و٤٥٧ من طريق عطاء بن أبي رباح، وابن أبي عاصم (١١١)، والشاشي (١١٩٣)، والطبراني في «الشاميين» (١٦٠٨)، والآجري ص١٨٦ و٢١٠-٢١١، واللالكائي (١٢٣٣) من طريق سليمان بن حبيب، كلاهما عن الوليد بن عبادة، به. وقال الترمذي عند الموضع الأول: غريب من هٰذا الوجه، وقال عند الموضع الثاني: حسن صحيح غريب. وجعل سليمان بن حبيب قوله: «من مات على غير هٰذا دخل النار» مرفوعاً، والإسناد إليه ضعيف.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٧٠٧) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبادة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٤٧٠٠)، والطبراني في «الشاميين» (٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢٤٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٠٤، وفي =

٢٢٧٠٦ـ حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُلَيِّ بن رَباح

أنَّ رجلاً سمع عُبادة بن الصَّامت يقول: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ، فقال أبو بكر: قُومُوا نستغيثُ برسولِ الله ﷺ من هٰذا

=«الاعتقاد» ص١٣٦ من طريق يحيى بن حسان التِّنّيسي، عن رباح بن الوليد، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي حفصة ـ وهو حبيش الحبشي ـ عن عبادة. وجعل قوله: «من مات على غير هذا، فليس مني» مرفوعاً، وأبو حفصة مجهول.

وخالف يحيى بنَ حسان مروانُ بن محمد الطاطري عند الطبراني في «الشاميين» (٥٨) فرواه عن رباح بن الوليد، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي يزيد الأزدي، عن عبادة. وأبو يزيد مجهول.

وبإسناد الطبراني هذا نفسه رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢) إلا أنه جعل مكان أبي يزيد الأزدي: أبا عبد العزيز الأُزْدُنِّي، ولم نجد له في هذه الطبقة ترجمة.

وقوله: «ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وما أصابك لم يكن ليخطئك» سلف مرفوعاً من حديث زيد بن ثابت برقم (٢١٥٨٩).

وعن أبي الدرداء، سيأتي برقم (٢٧٤٩٠).

وعن ابن عباس عند الترمذي (٢١٤٤)، والطبراني (١١٢٤٣)، والحاكم ٢/ ٥٤٢، ورواية الأخيرين جاءت ضمن حديث طويل.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (١٩٧٦).

وفي باب «أول ما خلق الله القلم» عن ابن عباس عند أبي يعلى (٢٣٢٩)، وابن جرير ٢٩/ ١١، والطبراني (١٢٢٢٧)، والبيهقي ٩/ ٣.

وعن ابن عمر عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٦)، والآجري ص١٧٥، والطبراني في «الشاميين» (٦٧٣) و(١٥٧٢).

وعن أبي هريرة عند الآجري ص١٧٧، وابن عدي ٦/ ٢٢٧٢-٢٢٧٣. وانظر الكلام على هٰذا الحديث في «شرح الطحاوية» ٢/ ٣٤٥.

المُنافقِ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يُقامُ لي، إنَّما يُقامُ لله»[1].

٢٢٧٠٧ـ حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، أنَّ الوليد بن عُبادة بن الصَّامت قال:

أوصاني أبي رحمه الله، فقال: يا بُنيَّ أُوصِيكَ أنْ تُؤمِنَ بالقَدَر خيرِه وشرِّه، فإنَّك إن لم تُؤمِنْ أَدخَلَكَ اللهُ النارَ. قال: وسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «أوّلُ ما خَلَقَ الله القَلَمُ، ثم قال له: اكْتُبْ. قال: وما أَكتُبُ؟ قال: القَدَرَ. قال: فكتب ما يكونُ[2]، وما هو كائِنٌ إلى أَنْ تَقُومَ السَّاعةُ»[3].

٢٢٧٠٨ـ حدثنا عليُّ بن عبد الله بن جعفرٍ، حدثني أنس بن عِياض أبو ضَمْرةَ قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن حَرْملة، عن يعلى بن عبد الرحمٰن ابن هُرمُز

أنَّ عبد الله بن عبَّاد الزُّرَقي أخبره: أنَّه كان يَصيدُ العصافيرَ في بِئْر إهاب، وكانت لهم، قال: فرآني عُبادةُ بن الصَّامت وقد

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة، ولإبهام الراوي عن عبادة. الحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري، وعُلَيّ بن رباح: هو ابن قَصير المصري.

وانظر أحاديث الباب عند حديث أبي أمامة السالف برقم (٢٢١٨١).

(٢) في (م) و(ق): قال: فاكتب ما يكون... إلخ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣) من طريق مروان بن محمد، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. مقتصراً على المرفوع منه فقط.

وانظر (٢٢٧٠٥).

أخذتُ العُصفورَ، فيَنزِعُه مني فيُرسلُه، ويقول: أيْ بُنيَّ، إنَّ
٥/٣١٨ رسولَ الله ﷺ حَرَّمَ ما بين لابتَيْها كما حرَّمَ إبراهيمُ مكَّةَ[1].

٢٢٧٠٩ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبَيري، حدثنا سعد بن أَوْس الكاتب، عن بلال بن يحيى العَبْسي[2]، عن أبي بكر بن حَفْص، عن ابن مُحيريز، عن ثابت بن السِّمْط

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَستَحِلَّنَّ

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، يعلى بن عبد الرحمٰن بن هرمز تفرد بالرواية عنه عبدُ الرحمٰن بن حرملة ـ وهو الأسلمي ـ ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وعبد الله بن عباد كذا جاء في نسخ «المسند»، وكذلك عند البزار، ووقع في مصادر التخريج: ابن عبادة، ونظنه الصواب، وهو مجهول، وعبادة بن الصامت كذا وقع في «المسند» وعند البزار أيضاً، وجاء في مصادر التخريج عبادة غير منسوب، وجعله يعقوب بن سفيان وابن أبي عاصم وابن قانع: عبادة الزرقي، وقال موسى بن هارون ـ كما في «الإصابة» ٣/٦٢٨ـ: هو عبادة الزرقي، ومن زعم أنه عبادة بن الصامت فقد وهم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٩٣، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/٣١٧، والبزار (٢٧٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٧٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٩٣، والطبراني في «الكبير» (٥٥٣٣) من طرق عن أنس بن عياض أبي ضمرة، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناد ابن أبي عاصم والطبراني: عبد الله بن عبد الرحمٰن، بدل عبد الرحمٰن بن حرملة، وهو خطأ. ووقع في إسناد ابن قانع المطبوع سقط يصحح من هنا.

وسيأتي برقم (٢٢٧٨٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١٨)، وذكرنا شواهده هناك.

(٢) تصحف في (م) والنسخ الخطية غير النسخة الكتانية إلى: العنسي، بالنون!

طائِفةٌ مِن أُمَّتِي الخَمرَ باسْمٍ يُسَمُّونَها إيَّاه»[1].

٢٢٧١٠ـ حدثنا محمد بن بكر وروحٌ وعبدُ الرزاق، قالوا: أخبرنا ابن جُرَيج، قال: وقال سليمانُ بن موسى أيضاً: حدثنا كَثِير بن مُرَّة

أنَّ عُبادة بن الصَّامت حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما على الأرضِ مِن نَفْسٍ تموتُ ولها عندَ الله خيرٌ تُحِبُّ أَنْ تَرجِعَ إليكم، إلا المقتولَ ـ وقال روح: إلَّا القَتِيل ـ في سَبيلِ الله، فإنَّه يُحِبُّ أن يَرجِعَ فيُقتَلَ مَرَّةً أُخرَى»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ثابت بن السمط تفرد بالرواية عنه ابن محيريز ـ وهو عبد الله ـ ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وأبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه البزار (٢٦٨٩)، والشاشي (١٣٠٨) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٠٨،وابن ماجه (٣٣٨٥)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٤/٣٢٢، والمزي في ترجمة سعد بن أوس من «التهذيب» ١٠/٢٥٨ من طريق عبيد الله بن موسى العبسي، عن سعد بن أوس، به. ووقع تحريف في إسنادَي ابن ماجه وابن عبد البر.

وسلف برقم (١٨٠٧٣) من طريق شعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

قوله: «باسم يسمونها» أي: الخمر.

«إياه» أي: ذلك الاسم، أي: يغيرون الاسم أولًا، ثم يغيرون الحكم بواسطته.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل سليمان بن موسى ـ وهو الأشدق ـ وباقي رجال الإسناد ثقات. روح: هو ابن عبادة. =

٢٢٧١١ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا ليثٌ، عن ابن عَجْلان، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيريزٍ

عن الصُّنابحي أنَّه قال: دخلتُ على عُبادةَ بن الصَّامت وهو في المَوت فبكَيْتُ، فقال: مهلاً، لِمَ تبكي؟ فواللهِ لئن استُشْهِدتُ لأشهدنَّ لك، ولئن شُفِّعْتُ لأَشْفَعَنَّ لَكَ، ولئن استَطَعْتُ لأَنْفَعَنَّك، ثم قال: واللهِ ما حديثٌ سمعتُه من رسول الله ﷺ لكم فيه خيرٌ إلا حدَّثتُكُموه، إلَّا حديثاً واحداً سوف أُحدِّثُكموه

= والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (٩٥٣٥).

وأخرجه بنحوه البزار (٢٧٠٧) من طريق روح بن عبادة وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار أيضاً (٢٧٠٦) من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠١)، وفي «الشاميين» (١٢١١) من طريق الهيثم بن حميد، عن زيد بن واقد، عن سليمان بن موسى، به.

وأخرجه النسائي ٦/ ٣٥-٣٦، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٤ من طريق محمد بن عيسى بن قاسم بن سميع، عن زيد بن واقد، عن كثير بن مرة، به. ووهمَ فيه محمد بن عيسى فأسقط سليمان بن موسى!

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٨١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، و(٣٥٢٥) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نفير، عن عبادة. وإسناده حسن في المتابعات.

وسيأتي برقم (٢٢٧٤٨) عن عبد الرزاق وحده.

ويشهد له حديث أنس السالف برقم (١٢٢٧٣).

وحديث عبد الرحمٰن بن أبي عميرة السالف برقم (١٧٨٩٤).

اليومَ، وقد أُحِيطَ بنفسي، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شهِدَ أنْ لا إلٰه إلّا اللهُ، وأنَّ محمداً رسولُ الله، حُرِّمَ على النَّارِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان ـ وهو محمد ـ وقد توبع. الليث: هو ابن سعد، وابن محيريز: هو عبد الله، والصنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عُسيلة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٩٩، وأبو عوانة (٢٦)، والشاشي في «مسنده» (١٢١١)، وابن حبان (٢٠٢)، والطبراني في «الشاميين» (٢١٨٠) من طرق عن الليث، بهذا الإسناد. وسقط من إسناد ابن خزيمة: محمد بن يحيى بن حبان وابن محيريز.

وأخرجه عبد بن حميد (١٨٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٠٠ و٨٠٠-٨٠١، وأبو عوانة (٢٦)، والطبراني في «الشاميين» (٢١٨٠) من طرق عن ابن عجلان، به.

وأخرجه الشاشي (١٢١٣) من طريق الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن محمد ابن يحيى بن حبان، به. مختصراً دون القصة. قلنا: الواقدي متروك الحديث.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٠٢) من طريق ربيعة بن يزيد، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٦٩) من طريق زيد بن أسلم، عن الصنابحي، به. ووقع في رواية ربيعة: «فقد وجبت له الجنة» بدل «حرم على النار»، وزاد في أوله: ليبلغ الحاضر منكم الغائب.

وأخرجه مختصراً دون القصة النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٩) من طريق قيس بن الحارث المَذحِجي، عن عبادة بن الصامت.

وأخرج الطبراني في «الشاميين» (٣٤) و(٢١٧٨) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، عن ابن محيريز قال: حدثنا عبادة بن الصامت، فأقبل أبو عبد الله الصنابحي، فلما رآه مقبلاً قال: من أحب أن ينظر إلى رجل عُرج به إلى أهل الجنة وأهل النار، فرجع وهو يعمل على ما رأى، فلينظر إلى هٰذا، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ =

٢٢٧١٢ـ حدثنا قُتَيبة مثلَه، قال: «حَرَّمَ الله عليه النَّارَ»[١].

٢٢٧١٣ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، قال: حدثنا سعيد بن سَلَمة ـ يعني ابن أبي الحُسَام ـ حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن عُمَر[٢] ابن عبد الرحمٰن

عن عُبادة بن الصَّامت، أنه سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن ليلة القَدْر، فقال رسولُ الله ﷺ: «في رمَضانَ، فالْتَمِسوها في العَشْرِ الأواخِرِ، فإنَّها في وِترٍ: في إحْدى وعِشرِينَ، أو ثلاثٍ

=يقول: «حرمت النار على من شهد أن لا إلٰه إلا الله وأني رسول الله». وإسناده تالف.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (٢٢٦٧٥).

وفي الباب عن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٧٨٨).

وعن سهيل ابن بيضاء، سلف برقم (١٥٧٣٨).

وعن عتبان بن مالك، سلف برقم (١٦٤٨٢)، وهو عند الشيخين.

قوله: «أحيط بنفسي» قال السندي: أي: حضرني الموت، فلا يمكن أن أكذب في هٰذه الحالة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي كسابقه. قتيبة: هو ابن سعيد.

وأخرجه مسلم (٢٩)، والترمذي (٢٦٣٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٨)، والشاشي في «مسنده» (١٢١٢)، وابن منده في «الإيمان» (٤٦) من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وليس في إسناد النسائي: الصنابحي، وروايته مختصرة دون القصة.

وانظر ما قبله.

(٢) في (م) والأصول الخطية: عمرو، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٦٥٤ وكتب الرجال.

وعِشرِينَ، أو خَمْسٍ وعِشرِينَ، أو سَبْعٍ وعِشرينَ، أو تِسعٍ وعِشرينَ، أو في آخِرِ ليلةٍ، فمَنْ قامَها ابتغاءَها إيماناً واحتِساباً، ثُمَّ وُفِّقَتْ له، غُفِرَ له ما تَقَدَّم مِن ذَنْبِه وما تأخَّرَ»[1].

٢٢٧١٤ـ حدثنا معاويةُ بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق ـ يعني الفَزَاري ـ عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن سليمان بن موسى، عن مكحولٍ، عن أبي سلاَّم، عن أبي أُمامة

عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ قال: «أدُّوا الخَيْطَ والمِخْيَطَ، وإيَّاكم والغُلُولَ، فإنَّه عارٌ على أَهلِه يومَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) حديث حسن دون قوله: «أو في آخر ليلة» ودون قوله: «وما تأخر»، وهذا إسناد ضعيف، سعيد بن سلمة ليِّن، وقد توبع، وعبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف، وعمر بن عبد الرحمٰن لم يرو عنه غير ابن عقيل، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، فهو في عِداد المجهولين، وذكره ابن حبان في «الثقات»! ولم يذكره الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ ابن حجر في «التعجيل» وهو من شرطهما.

وشطر الحديث الأول سلف برقم (٢٢٦٦٧).

ولقوله: «من قامها إيماناً واحتساباً» شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٢٨٠) لكن دون قوله: «وما تأخر» وقد وقع في بعض طرقه هذا الحرف، وانظر كلامنا عليه هناك.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عبد الرحمٰن ابن الحارث ـ وهو ابن عبد الله بن عياش ـ ليس بذاك القوي لكنه يصلح في المتابعات والشواهد. أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وسليمان بن موسى: هو الأشدق، ومكحول: هو الشامي، وأبو سلام: هو ممطور الحبشي، وأبو أمامة: هو صدي بن عجلان الباهلي الصحابي.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٧٥)، والطبراني في «الكبير» كما في «تغليق=

٢٢٧١٥ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن الحسن، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن ابن الصَّامت قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ عليه الوحيُ، أُثِرَ عليه كَرْبٌ لذٰلك، وتَرَبَّدَ وجهُه، فأنزلَ الله ذاتَ يوم، فلمَّا سُرِّي عنه، قال: «خُذُوا عَنِّي، قد جعلَ الله لَهُنَّ سَبيلاً، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبُ، والبكْرُ بالبكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدُ مئةٍ ورَجْمٌ بالحِجارةِ، والبِكْرُ جَلْدُ مئةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ»(١).

=التعليق» ٣/ ٥٠٧ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد. ووقع عندهما في الإسناد بين أبي إسحاق و بين عبد الرحمٰن بن الحارث: سفيان الثوريُّ.

وأخرجه الدارمي (٢٤٨٧) عن محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق الفزاري، به. وليس في إسناده سفيان. وسقط مكحولٌ من مطبوعه.

وأخرجه مجموعاً مع الحديثين الآتيين برقم (٢٢٧١٨) و(٢٢٧١٩): ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٥)، والشاشي (١١٧٦)، وابن حبان (٤٨٥٥)، والطبراني في «الشاميين» (٣٥٨٣)، والحاكم ٣/ ٤٩ من طرق عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به. وجمعوا إليه أيضاً الحديث الآتي برقم (٢٢٧٦٢) إلا الحاكم. ووقع سقط في إسناد «الشاميين» و«المستدرك» يصحح من هنا.

وسلف ضمن الحديث (٢٢٦٩٩) من طريق المقدام، ويأتي ضمن الحديث (٢٢٧٩٥) من طريق ربيعة بن ناجد، كلاهما عن عبادة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حطان ابن عبد الله، فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه مسلم (١٦٩٠) (١٣) و(٢٣٣٤) (٨٨)، وأبو داود (٤٤١٥)، وابن ماجه (٢٥٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٤٣) و(٧٩٨٠) و(١١٠٩٣)، والطبري في «تفسيره» ٤/ ٢٩٣، وأبو عوانة (٦٢٥٠)، والشاشي في «مسنده» (١٣٢٠) و(١٣٢٤)، وابن حبان (٤٤٤٣)، والبيهقي ٨/ ٢١٠، وابن عبد البر في =

٢٢٧١٦ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم وعفَّان، قالا: حدثنا محمد بن طَلْحة، عن الأعمشِ، عن الوليد بن عُبَادة بن الصَّامت

عن أبيه قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة في المَكْرَه والمَنْشَط، والعُسْر واليُسْر والأَثَرة علينا، وأن نُقِيمَ ألسنتَنا[1] بالعَدْل أينَما كُنَّا، لا نخافُ في الله لومةَ لائمٍ. قال عفَّان: ألسُنَنَا[2].

٢٢٧١٧ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا الحارث بن يزيدَ، عن عُلَيِّ بن رَباحٍ، أنه سمع جُنادةَ بن أبي أُمية يقول:

=«جامع بيان العلم» ١/ ١١٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. ورواية مسلم الثانية مختصرة بقوله: كان نبي الله ﷺ إذا أنزل عليه وحي كُرِبَ لذلك وتربَّد وجهه.

ووقع في إسناد ابن ماجه: يونس بن جبير، بدل: الحسن. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٤/ ٢٤٧: وهو وهم والله أعلم، فإن المحفوظ بهذا الإسناد حديث حطان عن أبي موسى في التشهد.

وانظر (٢٢٦٦٦).

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): ألسننا... ألسنتنا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن طلحة: وهو ابن مصرف اليامي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣٥)، والشاشي في «مسنده» (١١٨٦) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (١١٨٣) من طريق سعد بن محمد العوفي، عن محمد بن طلحة، به. وإسناده ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٧٩).

سمعت عُبادة بن الصَّامت يقول: إنَّ رجلاً أتَى النبيَّ ﷺ
٣١٩/٥ فقال: يا نبيَّ الله، أيُّ العمل أفضلُ؟ قال: «الإيمانُ بالله، وتصدِيقٌ به، وجهادٌ في سَبيلِه» قال: أُريدُ أَهونَ من ذٰلك يا رسول الله. قال: «السَّماحَةُ والصَّبْرُ» قال: أُريد أهونَ من ذٰلك يا رسول الله. قال: «لا تَتَّهِمِ الله في شيءٍ قَضَى لكَ به»[1].

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، والحارث بن يزيد: هو الحضرمي المصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١) عن الحسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٦٠ من طريق سعيد بن الحكم ابن أبي مريم، عن عبد الله بن لهيعة، به. مختصراً إلى قوله: «السماحة والصبر».

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (١٦٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٥)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٢) و(٣) من طريق سويد بن إبراهيم، عن عياش بن عباس، عن الحارث بن يزيد، به. ورواية البخاري وابن أبي عاصم مختصرة بلفظ: «إيمان بالله وتصديق بكتابه» زاد الأخير: «وجهاد في سبيله».

ورواية أبي يعلى مطولة، زاد فيها بعد الجهاد: و«حج مبرور»، وزاد أيضاً: «وأهون عليك من ذلك، إطعام الطعام ولين الكلام، والسماحة وحسن الخلق». قلنا: وسويد بن إبراهيم ضعيف.

وأخرجه البخاري في «أفعال العباد» (١٦١) عن ضرار بن صُرَد، عن ابن وهب، عن موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه، به. بلفظ: «إيمان بالله وتصديق رسوله، وجهاد في سبيله»، وإسناده ضعيف لضعف ضرار بن صرد. =

٢٢٧١٨ـ حدثنا مُعاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن عيَّاش، عن سليمان بن موسى، عن مكحولٍ، عن أبي سلَّام، عن أبي أُمامة

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: أخَذَ النبيُّ ﷺ وَبَرةً من جَنْبِ بَعِير، فقال: «أيُّها النّاسُ، إنَّه لا يَحِلُّ لي مِمَّا أَفاءَ الله عليكم قَدْرُ هٰذِه إلّا الخُمُسُ، والخُمُسُ مَرْدُودٌ عليكم»[1].

= وسلف الحديث برقم (١٧٨١٤) من طريق رشدين بن سعد ـ وهو ضعيف ـ عن موسى بن عُلي بن رباح، عن أبيه، عن عمرو بن العاص مرفوعاً.

قوله: أهون من ذلك، أي: من الجهاد، لا أهون من الإيمان، فإنه لا يقوم مقامه شيء.

«السماحة» أي: المسامحة عن العباد والإحسان إليهم.

«والصبر» عن المعاصي.

«لا تتهم الله» أي: لا ترَ أنه أساء إليك فيما قضى به عليك، بل اعتقد أن كلَّ ذلك مما هو مقتضى الحكمة. قاله السندي.

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد، عبد الرحمٰن بن عياش ـ وهو عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش ـ ليس بذاك القوي لكنه يصلح في المتابعات والشواهد. أبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وسليمان بن موسى: هو الأشدق، ومكحول: هو الشامي، وأبو سلام: هو ممطور الحبشي، وأبو أمامة: هو صدي بن عجلان الباهلي الصحابي.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣٠٣ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٣١ من طريق محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٤١ من طريق ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

وأخرجه بعضهم مجموعاً مع الحديث السالف برقم (٢٢٧١٤) وذكرنا تخريجه هناك. =

٢٢٧١٩ـ حدثنا معاويةُ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن عبد الرحمٰن بن عيَّاش، عن سليمان بنِ موسى، عن مكحولٍ، عن أبي أُمامة

عن عُبادةَ بن الصَّامت قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالجِهادِ في سَبيلِ الله، فإنَّه بابٌ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ، يُذهِبُ الله به الهَمَّ والغَمَّ»[1].

= وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٩٩).

(١) حسن، وهذا إسناد منقطع مكحول لم يسمعه من أبي أمامة، بينهما أبو سلام ممطور كما في الرواية (٢٢٧١٤) و(٢٢٧١٨)، وكما في رواية ابن أبي عاصم الآتي تخريجها.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٧٤)، والبيهقي ٩/ ٢٠-٢١ من طريق معاوية ابن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٧٤-٧٥ من طريق محبوب بن موسى، عن أبي إسحاق، به. وصححه!

وأخرجه موصولًا ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧) من طريق المغيرة بن عبد الرحمٰن بن عياش، عن أبيه، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، به. فزاد أبا سلام، وهو الصواب.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٢٧٨) عن إبراهيم ـ وهو ابن أبي يحيى الأسلمي ـ عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن مكحول، عن أبي أمامة، ولم يذكر عبادة. وإبراهيم متروك.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٠) من طريق عمرو بن الحصين، عن محمد ابن عبد الله بن علاثة، عن برد بن سنان، عن مكحول، عن أبي أمامة، ولم يذكر عبادة. قال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٢: وفيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

وأخرجه بعضهم مجموعاً مع الحديث السالف برقم (٢٢٧١٤) وذكرنا تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٠).

٢٢٧٢٠ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد القَطَّان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: عبادةُ بن الصَّامت أبو الوليد بَدْرِيٌّ عَقَبِيٌّ شَجَرِيٌّ، وهو نقيبٌ.

حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان، عن يحيى ـ يعني ابن سعيدٍ الأنصاري ـ قال: حدثني محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيرِيز

عن رجل من بني كِنانةَ يقال له: المُخْدَجِي، قال: كان بالشام رجلٌ يقال له: أبو محمد، قال: الوِترُ واجبٌ قال: فرُحْتُ إلى عبادة فقلتُ: إنَّ أبا محمد يزعُمُ أنَّ الوتر واجبٌ! قال: كَذَبَ أبو محمد، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَمْسُ صَلَواتٍ كَتَبَهُنَّ الله على العِبادِ، مَن أتَى بِهنَّ لم يُضَيِّعْ مِنهنَّ شيئاً، جاءَ وله عَهْدٌ عندَ الله أَنْ يُدْخِلَه الجنَّةَ، ومَن ضَيَّعَهُنَّ استِخفافاً جاءَ ولا عهدَ له، إنْ شاءَ عَذَّبَه وإنْ شاءَ أَدخلَه الجنَّةَ»[1].

٢٢٧٢١ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا حُمَيد، عن أنسٍ

عن عُبادة بن الصَّامت قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ وهو يُريدُ أن يُخبرَنا بليلة القَدْر، فتَلاحَى رجلان، فرُفِعَت، فقال: «خَرَجْتُ وأَنا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكم بِليلةِ القَدْرِ فتلاحَى رجلانِ فرُفِعَتْ، فالْتَمِسُوها في التَّاسعةِ والسَّابعةِ والخامسةِ».

حدثنا عَبِيدة، وقال: «الْتَمِسُوها في التّاسِعةِ التي تَبْقَى»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٢٦٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وحميد: هو الطويل، وأنس: هو ابن مالك الصحابي المشهور، وعَبيدة المذكور =

٢٢٧٢٢ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة. وحجاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ ـ قال حجَّاج في حديثه: سمعتُ أنساً

عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رُؤْيا المؤمِنِ ـ أَو المُسلم ـ جُزءٌ مِن سِتَّةٍ وأَرْبَعِينَ جُزءاً مِن النُّبُوَّةِ»[1].

٢٢٧٢٣ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا شعبة، عن ثابت، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٢٢٧٢٤ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ حدثنا حَكيم بن جابر

عن عُبادة بن الصَّامت قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الذَّهَبُ بِالذَّهبِ، والفِضَّةُ بالفضَّةِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ» حتى خَصَّ المِلحَ.

=في نهاية الحديث شيخ الإمام أحمد: هو ابن حميد بن صهيب، وهو من رجال البخاري دون مسلم.

وانظر (٢٢٦٦٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وسلف مكرراً في مسند أنس بن مالك برقم (١٢٩٣٠).

وأخرجه مسلم (٢٢٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٥٥)، وفي «دلائل النبوة» ٧/٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة في الرؤيا كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٤-٤٣٥ من طريق حجاج بن محمد، به.

وانظر (٢٢٦٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهٰذا الحديث من مسند أنس بن مالك، وسلف مكرراً برقم (١٢٩٣١).

فقال معاوية: إنَّ هٰذا لا يقول شيئاً؛ لعُبادةَ، فقال عُبادة: إنّي واللهِ لا أُبالي أنْ لا أكونَ بأرضٍ يكون فيها مُعاوية، أَشهدُ أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذٰلك[1].

٢٢٧٢٥ـ حدثنا وكيع، حدثنا أُسامة بن زيد، عن عُبادة بن الوليد بن عُبادة بن الصامت

عن جَدِّه عُبادة بن الصَّامت قال: بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة في العُسْر واليُسْر، والمَنْشَط والمَكْرَه، وأن لا نُنازعَ الأمرَ أهله، وأن نقولَ بالحقِّ حيثما كُنَّا، ولا نخافَ في الله لومةَ لائمٍ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات لكن حكيم بن جابر ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢ أنه قال: أخبرت عن عُبادة، في الصرف. يعني حديثنا هٰذا.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٧٧-٢٧٨، والشاشي في «مسنده» (١٢٥٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٠٤، والنسائي ٧/ ٢٧٧-٢٧٨، وابن الجارود (٦٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٦)، والشاشي (١٢٥٢) و(١٢٥٣) و(١٢٥٥) و(١٢٥٦)، والبيهقي ٥/ ٢٧٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ٨٥٣، والمزي في ترجمة حكيم بن جابر من «تهذيب الكمال» ٧/ ١٦٤-١٦٥ و١٦٥ من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٣).

قوله: «لا يقول شيئاً» قال السندي: أي: إن ما ذكره باطل ليس بشيء ليس هو من قول النبي ﷺ، ولم يُرِد أنه مع كونه من قوله باطل، ومع ذلك فهو جُرأة عظيمة جرت منه خطأً، وإلا فليس ذلك من شأنه رضي الله عنه.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسماع عبادة بن الوليد من=

٢٢٧٢٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن عيَّاش بن أبي رَبِيعة، عن سليمان بن موسى، عن مكحولٍ، عن أبي سلَّام الأعرجِ، عن أبي أُمامة

٥/ ٣٢٠ عن عُبادة بن الصَّامت: أنَّ النبيَّ ﷺ نَفَّلَ في البَداءَةِ الرُّبُعَ، وفي الرَّجْعة الثُّلُثَ[1].

=جَدِّه سواء صحَّ أو لم يصحّ، قد عُرفت الواسطة بينهما، وهي والدُ عبادةَ الوليد بن عبادة كما سلف في الرواية (١٥٦٥٣).

وأخرجه الشاشي (١١٨٢) من طريق زيد بن الحباب، عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد. وعنده: عبادة عن أبيه عن جده. وضُبِّبَ على قوله: «عن أبيه» في أصله المخطوط كما أشار محققه رحمه الله.

وانظر (٢٢٦٧٩).

(١) صحيح لغيره، وإسناد هذا الحديث قد اختلف فيه على عبد الرحمٰن بن الحارث بن عياش، فمرة يرويه عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام كما هنا، ومرة يرويه عن سليمان عن مكحول عن أبي أمامة بإسقاط أبي سلام كما في الروايتين الآتيتين برقم (٢٢٧٤٧) و(٢٢٧٥٣)، ومرة يرويه عن سليمان عن أبي سلام بإسقاط مكحول كما في الرواية المطوَّلة الآتية برقم (٢٢٧٦٢)، وعبد الرحمٰن بن الحارث هذا ليس بذاك القوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٥٦-٤٥٧، وابن ماجه (٢٨٥٢)، والشاشي في «مسنده» (١١٧١) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٣٤)، وأبو عبيد في «الأموال» (٨٠١)، والترمذي في «السنن» (١٥٦١)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦٦٥، والشاشي (١١٧٠) و(١١٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣١٣ من طرق عن سفيان الثوري، به. وسقط من سند عبد الرزاق وأبي عبيد أبو سلَّام، وهو خطأ، فقد أخرجه البيهقي من طريق عبد الرزاق، والشاشي (١١٧٢) من طريق أبي عبيد بإثبات أبي سلام على الجادة. =

٢٢٧٢٧ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي الأَشعَث الصَّنعاني

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الذَّهَبُ بالذَّهبِ، والفِضَّةُ بالفِضَّةِ، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعِيرُ بالشَّعِيرِ، والتَّمْرُ بالتَّمرِ، والمِلْحُ بالمِلحِ، مِثْلاً بِمِثْلٍ، يداً بيَدٍ، فإذا اختَلَفَتْ فيه الأَصنافُ[1]، فبِيعُوا كيف شِئتُم، إذا كانَ يَداً بيَدٍ»[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٥)، والطبري في «التفسير» ٩/ ١٧٢، والشاشي (١١٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٢٨ و٢٤٠، وابن حبان (٤٨٥٥)، والطبراني في «الشاميين» (٣٥٨٣)، والحاكم ٢/ ١٣٥-١٣٦، والبيهقي ٦/ ٣١٥ من طرق عن عبد الرحمٰن بن الحارث ابن عياش، به ـ وروايتهم إلا الطبري مطولة بنحو الرواية الآتية برقم (٢٢٧٦٢).

وسيأتي من طريق سليمان بن موسى، عن مكحول، عن أبي أمامة، عن عبادة برقم (٢٢٧٤٧) و(٢٢٧٥٣).

وسيأتي أيضاً من طريق سليمان، عن أبي سلام، عن أبي أمامة، عن عبادة برقم (٢٢٧٦٢).

وفي الباب عن حبيب بن مسلمة، سلف في مسنده بالأرقام (١٧٤٦٢ - ١٧٤٦٩) وإسناده صحيح. وانظر شرحه هناك.

(١) في (م) والنسخ المتأخرة: الأوصاف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٨ و٧/ ١٠٣-١٠٤ و١٤/ ٢٧٣-٢٧٤، ومسلم (١٥٨٧) (٨١)، وأبو داود (٣٣٥٠)، وابن الجارود (٦٥٠)، والشاشي (١٢٥٠)، وابن حبان (٥٠١٨)، والدارقطني ٣/ ٢٤، والبيهقي ٥/ ٢٧٨ من طريق وكيع، به. =

٢٢٧٢٨ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي وبَهْز، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن جَبَلة بن عطيَّة، عن ابن الوليد بن عُبادة بن الصامت

عن جَدِّه عُبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن غَزا في سَبيلِ الله ولا يَنْوِي في غَزاتِه إلّا عِقالًا، فله ما نَوَى»[1].

قال بهزٌ في حديثه: حدثنا جَبَلة بن عطيَّة، عن يحيى بن الوليد بن عُبادة.

٢٢٧٢٩ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سَلَمة بن عَلْقمة، عن ابن سِيرِين، حدثنا مسلم بن يَسارٍ وعبد الله بن عُبيد ـ وقد كان يُدعى ابنَ هُرْمُز ـ

قال: جَمَعَ المنزلُ بين عُبادةَ بن الصامت وبين معاويةَ إما في كنيسةٍ وإما في بِيعَةٍ، فقام عُبادة فقال: نهانا رسولُ الله ﷺ عن الذَّهبِ بالذَّهب، والوَرِق بالوَرِق، والتَّمرِ بالتَّمر، والبُرِّ بالبُرّ، والشَّعيرِ بالشَّعيرِ ـ وقال أحدهما: والمِلْحِ بالملحِ، ولم يَقُلْه الآخرُ، وقال أحدهما: من زادَ أو ازدادَ، فقد أربَى، ولم يَقُلْه الآخر.

= وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٩٣)، والترمذي (١٢٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦١٠٥)، والبيهقي ٥/ ٢٧٧ و٢٨٢ و٢٨٤ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وانظر (٢٢٦٨٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٦٩٢).

بهز: هو ابن أسد العمِّي.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأَمَرَنا أن نبيعَ الذَّهبَ بالفِضَّة والفِضَّةَ بالذَّهب، والبُرَّ بالشَّعيرِ والشَّعيرَ بالبُرِّ، يداً بيدٍ، كيف شِئْنا[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات غير عبد الله بن عبيد، فقد تفرد بالرواية عنه محمد بن سيرين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، ومسلم بن يسار لم يسمع هذا الحديث من عبادة بينهما أبو الأشعث الصنعاني كما سيأتي في طرق التخريج، وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن علية.

وأخرجه المزي في ترجمة عبد الله بن عتيك من «التهذيب» ١٥/ ٢٧٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٢٥٤)، والنسائي ٧/ ٢٧٥، والشاشي في «مسنده» (١٢٤٥) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥، والبيهقي ٥/ ٢٧٦ من طريق يزيد بن زريع، والنسائي ٧/ ٢٧٥-٢٧٦ من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن سلمة بن علقمة، به. ووقع عند النسائي وحده في رواية يزيد: عبد الله بن عتيك، بدل عبد الله بن عبيد، وأما الطحاوي فلم يذكر اسمه وقال: عن مسلم بن يسار ورجل آخر، وفي رواية بشر بن المفضل قصة. وقال البيهقي بإثر حديثه: هٰذا الحديث لم يسمعه مسلم بن يسار من عبادة بن الصامت إنما سمعه من أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٥٧، وفي «السنن المأثورة» (٢٢٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٤، والبيهقي ٥/ ٢٧٦، والبغوي (٢٠٥٦) من طريق أيوب السختياني، والحميدي (٣٩٠)، والبزار في «مسنده» (٢٧٣٤)، والشاشي (١٢٤٦) و(١٢٤٧) من طريق علي بن زيد بن جدعان، والشاشي (١٢٤٨) من طريق هشام بن حسان، ثلاثتهم عن ابن سيرين، به. ووقع في رواية أيوب وهشام: عن مسلم ورجل آخر لم يُسمَّ، واقتصر علي بن زيد في روايته على مسلم بن يسار وحده. =

٢٢٧٣٠ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن قتادةَ، عن الحسن، عن حِطَّان بن عبد الله الرَّقاشي

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، قد جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبيلاً، الثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ والبِكْرُ بالبِكْرِ، الثَّيِّبُ يُجلَدُ ويُرجَمُ، والبِكْرُ يُجلَدُ ويُنْفَى»(١).

= وأخرجه الشاشي (١٢٥١) من طريق بكر بن عبد الله المزني، عن مسلم بن يسار وحده، به.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٤ من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث، عن عبادة. فزاد في إسناده أبا الأشعث، وهو الصواب.

وأخرجه كذلك أبو داود (٣٣٤٩)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٤-٥ و٦٦، وفي «شرح المشكل» (٦١٠٤)، والشاشي (١٢٤٤) و(١٢٤٩)، والدارقطني ٣/ ١٨، والبيهقي ٥/ ٢٧٧ و٢٨٢-٢٨٣ و٢٩١ من طريق أبي الخليل صالح بن أبي مريم، عن مسلم بن يسار المكي، عن أبي الأشعث، عن عبادة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ١٥٧، والنسائي ٧/ ٢٧٦، والبزار (٢٧٣٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٤، والشاشي (١٢٤٢)، والبيهقي ٥/ ٢٧٦-٢٧٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٦١ من طريق قتادة، عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث، عن عبادة، موقوفاً.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤١٩٤) عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، مرسلاً.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حطان ابن عبد الله الرقاشي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٦٩٠) (١٤)، والبزار في «مسنده» (٢٦٨٦)، والطبري في «تفسيره» ٤/ ٢٩٣-٢٩٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. =

٢٢٧٣١ـ حدثنا حَجَّاج[١] قال: سمعتُ شعبةَ يُحدِّث عن قتادةَ، قال: سمعتُ الحسن يُحدِّث عن حِطَّان بن عبد الله، عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبي ﷺ، مثلَه، يعني: مثل حديث ابن جعفرٍ[٢].

٢٢٧٣٢ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن خالد، قال: سمعتُ أبا قِلابة يُحدِّث عن أبي[٣] الأشعث

عن عُبادة بن الصَّامت قال: أَخَذَ علينا رسولُ الله ﷺ كما أَخَذَ على النِّساء ـ أو الناس ـ: أَنْ لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نَسرِقَ، ولا نَزْنِيَ، ولا نَقْتُلَ أولادَنا، ولا نَغْتابَ[٤]، ولا يَعْضَهَ بَعْضُنا بَعْضاً، ولا نَعصِيَه في مَعْرُوف «فمَنْ أتى منكم حَدّاً مِمّا نُهِيَ عنه فأُقِيمَ عليه، فهو كَفَّارةٌ له، ومن أُخِّرَ فأَمْرُه إلى الله، إنْ شاءَ عَذَّبَهُ، وإنْ شاءَ غَفَرَ له»[٥].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٨٠ و١٤/ ١٧١، وأبو عوانة (٦٢٥١) و(٦٢٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٤ و١٣٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠) و(٢٤١)، والشاشي في «مسنده» (١٣٢١)، وابن حبان (٤٤٢٧) من طرق عن شعبة، به.

وانظر (٢٢٦٦٦).

(١) أقحم في (م) وحدها قبل هذا: حدثنا يحيى!

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حطان ابن عبد الله، فمن رجال مسلم. وحديث ابن جعفر هو الحديث السابق.

(٣) تحرف في (م) و(ق) إلى: ابن الأشعث.

(٤) في (م) والأصول الخطية: نغتب.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٢٦٧٠).

٢٢٧٣٣ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا مَعْمَر، حدثني ابن شِهاب، عن أبي إدريس الخَوْلاني، قال:

سمعتُ عبادة بن الصَّامت، قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في رَهْط، فقال: «أُبايِعُكم على أَنْ لا تُشرِكُوا بالله شيئاً، ولا تَسرِقُوا، ولا تَزْنُوا، ولا تَقْتُلُوا أَولادكم، ولا تَأْتُوا بِبُهْتانٍ تَفْتَرُونَه بينَ أَيدِيكم وأَرجُلِكم، ولا تَعْصُوا[1] في مَعْرُوفٍ، فمَن وَفَى منكم فأَجْرُه على الله، ومَن أَصابَ مِن ذٰلكَ شيئاً فعُوقِبَ به، فهو له طُهُورٌ، ومَن سَتَرَه الله فذاكَ إلى الله، إنْ شاءَ عَذَّبَه، وإنْ شاءَ غَفَرَ له».

قال عبدُ الرزاق: «فَعُوقِبَ به في الدُّنيا فهو له طُهُورٌ» أو قال: «كَفَّارةٌ»[2].

٢٢٧٣٤ـ حدثنا عبدُ الله بن بَكْر، حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن الحسن، عن حِطَّان بن عبد الله أَخي بني رَقَاش

---

(١) في (م) و(ق): تعصونه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو إدريس: هو عائذ الله بن عبد الله الخولاني.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٤٨، والدارقطني ٣/ ٢١٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٨٠١)، ومسلم (٧٤٦٨) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأما رواية عبد الرزاق، فهي في «مصنفه» (٩٨١٨) و(٢١٠١٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٠٩) (٤٢)، وأبو عوانة (٦٣٤٣).

وانظر (٢٢٦٧٨).

عن عُبادة بن الصَّامت أنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا نَزَلَ الوحيُ عليه كُرِبَ لذٰلك وتَرَبَّد وجهُه، فأُوحيَ إليه ذاتَ يوم، فلقي ذٰلك، فلمَّا سُرِّيَ عنه، قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، قد جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبيلاً، الثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ والبكْرُ بالبكْرِ، الثَّيِّبُ جَلْدُ مئةٍ، ثم رَجْماً بالحجارَةِ، والبِكْرُ بالبِكْرِ جَلْدُ مئةٍ ثم نَفْيُ سَنَةٍ»[1]. ٥/ ٣٢١

٢٢٧٣٥ـ حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، حدثني الأوزاعيُّ، عن عُمَير بن هانىءٍ أنه حدَّث عن جُنادة بن أبي أُمية

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكَ السَّمْعَ والطَّاعةَ في عُسركَ ويُسرِكَ، ومَنْشَطِكَ ومَكْرَهِكَ وأَثَرَةٍ عليكَ، ولا تُنازِعِ الأَمرَ أهلَه وإنْ رأَيتَ أَنْ لَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حطان ابن عبد الله، فمن رجال مسلم. سعيد: هو ابن أبي عروبة، والحسن: هو البصري.

وأخرجه أبو عوانة (٦٢٤٩)، وفي المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٢ والشاشي في «مسنده» (١٣٢٢) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد. ورواية أبي عوانة في المناقب قال الحافظ ابن حجر: مختصرة.

وانظر (٢٢٦٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٥) و(٧٠٥٦)، ومسلم ص١٤٧٠ (٤٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣٣) و(١٠٣٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٩)، والبيهقي ٨/ ١٤٥، والبغوي (٢٤٥٧) من طرق عن جنادة، بهذا الإسناد. وزاد البخاري ومسلم والبيهقي والبغوي في آخر الحديث: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان» وليس عند جميعهم قوله: «وإن رأيت أن لك». =

٢٢٧٣٦ـ حدثنا الوليد بن مسلمٍ، حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن حَيَّان أبي النَّضْر، أنه سمعه من جُنَادة يُحدِّثُه، عن عُبادةَ، بمثله[١].

٢٢٧٣٧ـ حدثنا الوليد، قال: حدثني ابنُ ثَوْبان ـ لعلَّه عبدُ الرحمٰن بن ثابت بن ثَوْبان ـ عن عُمَير بن هانىءٍ حدَّثه عن جُنادة بن أبي أُمية

عن عُبادة بن الصَّامت، عن رسول الله ﷺ، مثل ذٰلك قال: «ما لم يَأْمُرُوكَ بإِثْمٍ بَوَاحاً»[٢].

٢٢٧٣٨ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا هَمَّام، حدثنا زيد بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يسارٍ

عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الجَنَّةُ مئةُ

= وأخرجه البزار (٢٦٩٨) من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن جنادة، به. فذكر ابنَ أبي كثير بدل عمير، وإسناده ضعيف.

وانظر الحديثين بعده، وما سلف برقم (٢٢٦٧٩).

(١) إسناده حسن من أجل حيان أبي النضر، فقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢٦)، وابن حبان (٤٥٦٢) و(٤٥٦٦) من طريق مدرك بن سعد، عن حيان أبي النضر، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «اسمع وأطع في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك وإن أكلوا مالك، وضربوا ظهرك إلا أن يكون معصية».

وسلف فيما قبله بغير هذا اللفظ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن ثوبان، وقد تابعه الأوزاعي في الرواية السالفة برقم (٢٢٧٣٥).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٢٨)، والطبراني في «الشاميين» (٢٢٥) من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديثين قبله.

دَرَجةٍ، ما بينَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ منهما كما بينَ السَّماءِ والأرضِ، الفِردَوسُ أَعْلاها دَرَجَةً، ومِنها تَفَجَّرُ أَنهارُ الجَنَّةِ الأَربعةُ، ومِن فوقِها يكونُ العَرْشُ، وإذا سَأَلتُم الله، فاسألُوهُ الفردوسَ»[1].

٢٢٧٣٩ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ مبارَك، عن حَيْوةَ. وعتَّابٌ، قال: حدثنا عبدُ الله، أخبرنا حَيْوة، عن عُمر[2] بن مالك المَعَافِرِي، أنَّ رجلًا من قومه أخبره أنه حَضَرَ ذٰلك عامَ المَضِيق:

أن عبادة بن الصامت أَخبَرَ معاويةَ حين سأَله عن الرجل الذي سأَل النبيَّ ﷺ عِقالًا قبل أن يُقْسَم، فقال النبيُّ ﷺ: «اترُكْهُ حتَّى يُقْسَمَ ـ وقال عتَّاب: حتَّى نَقْسِم ـ ثم إنْ شِئْتَ أَعطَيْناكَ عِقالًا، وإنْ شِئْتَ أَعطَيْناكَ مِراراً[3]»[4].

٢٢٧٤٠ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا حربٌ، حدثنا يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ عن أبي سَلَمة

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن قد اختلف فيه على عطاء كما سلف بيانه برقم (٢٢٦٩٥).

(٢) في (م) والنسخ الخطية: عمرو، وهو خطأ، وجاء عمر على الصواب في حاشية (ظ٥).

(٣) في (ظ٥): صراراً، وهو بكسر الصاد: الرباط الذي يربط به ضروع النوق، والمثبت من (م) وبقية النسخ الخطية، والمرار: هو الحبل.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبادة. ابن المبارك: هو عبد الله، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التجيبي، وعمر بن مالك المعافري: هو الشَّرعبي المصري.

ولم نقف على من شارك الإمام أحمد في إخراج هٰذا الحديث.

قوله: «عام المضيق» أراد به عام ٣٢هـ وهو العام الذي غزا فيه معاوية بن أبي سفيان مضيق القسطنطينية في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان.

عن عُبادة بن الصَّامت: أنه سأَل رسولَ الله ﷺ عن هٰذه الآية: ﴿لَهُمُ البُشْرَى فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا وفِي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] قال: «هي الرُّؤْيا الصَّالِحةُ يَرَاها العَبدُ أو تُرَى له»[١].

٢٢٧٤١ـ حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا زُهَير بن محمدٍ، عن عبد الله بن محمدٍ ـ يعني ابن عَقِيل ـ عن عمر بن عبد الرحمٰن

عن عُبادة بن الصَّامت أنه قال: يا رسولَ الله، أخبرْنا عن ليلة القَدْر، فقال رسولُ الله ﷺ: «هي في رَمضانَ، الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخِرِ، فإِنَّها وِتْرٌ، في إِحْدَى وعِشرِينَ، أَو ثلاثٍ وعِشرِينَ، أو خَمسٍ وعِشرِينَ، أو سَبْعٍ وعِشرِينَ، أو تِسعٍ وعِشرِينَ، أَو في آخِرِ لَيلَةٍ، فمَنْ قامَها إيماناً واحتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ من ذَنْبِه وما تأَخَّرَ»[٢].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكنه منقطع، أبو سلمة لم يسمع من عبادة كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨٣)، ومن طريقه الترمذي (٢٢٧٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٥٣)، وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٩١ من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما (الطيالسي وعبد الله) عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: نُبئت عن عبادة... فذكره. وقرن الترمذي في روايته بحرب بن شداد عمران القطان.

وانظر (٢٢٦٨٧).

(٢) حديث حسن دون قوله: «أو في آخر ليلة» ودون قوله: «وما تأخر»، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧١٣).

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٢٨٩) من طريق موسى بن مسعود، عن زهير ابن محمد، بهٰذا الإسناد.

٢٢٧٤٢ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن أبي الخير، عن الصُّنَابحي

عن عُبادة بن الصَّامت أنَّه قال: إنِّي من النُّقباء الذين بايعوا رسولَ الله ﷺ، وقال: وبايَعْناه على أَن لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نَزنيَ، ولا نَسرِقَ، ولا نَقتُلَ النَّفسَ التي حَرَّمَ الله، ولا ننتهِبَ، وإن غَشِيْنا من ذٰلك شيئاً، كان قضاءُ ذٰلك إلى الله تبارك وتعالى[1].

٢٢٧٤٣ـ حدثنا يعقوبُ بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالحٍ، وحدَّث ابنُ شهاب: أن محمود بن الرَّبيع الذي مَجَّ رسولُ الله ﷺ في وجهه من بِئرهم مَرَّتينِ أخبره

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليَزَني، والصنابحي: هو عبد الرحمٰن ابن عُسيلة.

وأخرجه أبو عوانة (٦٣٥١) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٨٩٣) و(٦٨٧٣)، ومسلم (١٧٠٩) (٤٤)، وأبو عوانة (٦٣٥٠)، والشاشي في «مسنده» (١٤٠٤) و(١٢٠٥) و(١٢٠٦) و(١٢٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٤٣٦-٤٣٧ من طرق عن الليث، به.

وأخرجه الشاشي (١٢٠٨) من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي من طريق الصنابحي عن عبادة برقم (٢٢٧٥٤).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٦٨).

أَنَّ عبادة بن الصَّامت أخبره، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا صَلاةَ لِمَنْ لم يَقْرَأْ بأُمِّ القُرآنِ»[1].

٢٢٧٤٤ـ حدثنا عفَّان وبَهْز، قالا: حدثنا همَّام، أخبرنا قتادةُ، عن أنس

عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ الله، أَحَبَّ الله لِقاءَهُ، ومَن كَرِهَ لِقاء الله، كَرِهَ الله لِقاءَه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كيسان المدني.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٣)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٢٣)، ومسلم (٣٩٤) (٣٦)، وأبو عوانة (١٦٦٦)، والشاشي في «مسنده» (١٢٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧٤-٣٧٥، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٢٦٧١).

وأخرج قصة المجَّة وحدها البخاري في «الصحيح» (١٨٩) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، به.

وأخرجها أيضاً (٦٣٥٤) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد، به.

وستأتي مفردة برقم (٢٣٦٢٠)، وانظر تتمة تخريجها هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٨٤)، والدارمي (٢٧٥٦)، والبخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٦٣)، وأبو عوانة في الدعوات كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٥٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٥٠٠، والبغوي (١٤٤٩) من طريق همام بن يحيى، بهٰذا الإسناد. وزادوا فيه إلا مسلماً: قالت عائشة: إنا لنكره الموت، قال: «ليس ذاك، ولكن المؤمن إذا =

٢٢٧٤٥ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني مكحولٌ، عن محمود بن رَبِيع الأنصاري ٥/٣٢٢

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصُّبح، فثَقُلَتْ عليه فيها القراءةُ، فلمَّا انصرف رسولُ الله ﷺ من صلاته، أَقبلَ علينا بوجهه، فقال: «إنِّي لأَراكم تَقْرؤونَ خلفَ

=حضره الموتُ بُشِّر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحبَّ إليه مما أمامَه، فأحبَّ لقاء الله وأحبَّ الله لقاءه.

وإن الكافر إذا حُضِر، بُشِّر بعذاب الله وعقوبته، فليس شيء أكرهَ إليه مما أمامه، فكرهَ لقاء الله، وكره الله لقاءَه».

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٣٥٨-٣٥٩: هذه الزيادة في هذا الحديث لا تظهر صريحاً هل هي من كلام عُبادة، والمعنى أنه سمع الحديث من النبي ﷺ وسمع مراجعة عائشة، أو من كلام أنس بأن يكون حضر ذلك... ويحتمل أيضاً أن يكون من كلام قتادة أرسله في رواية همام، ووصله في رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة، فيكون في رواية همام إدراج، وهٰذا أرجح في نظري، فقد أخرجه مسلم (٢٦٨٣) عن هداب بن خالد، عن همام مقتصراً على أصل الحديث دون قوله: فقالت عائشة... إلخ، ثم أخرجه (يعني مسلماً ٢٦٨٤) من رواية سعيد بن أبي عروبة موصولاً تامّاً، وكذا أخرجه هو (٢٦٨٣)، وأحمد (٢٢٦٩٦) من رواية شعبة، والنسائي (٤/١٠) من رواية سليمان التيمي، كلاهما عن قتادة، وكذا جاء عن أبي هريرة وغير واحد من الصحابة بدون المراجعة، وقد أخرجه الحسن بن سفيان وأبو يعلى جميعاً عن هدبة ابن خالد عن همام تاماً كما أخرجه البخاري عن حجاج عن همام، وهدبة هو هداب شيخ مسلم، فكأن مسلماً حذف الزيادة عمداً لكونها مرسلة من هذا الوجه، واكتفى بإيرادها موصولة من طريق سعيد بن أبي عروبة، وقد رَمَزَ البخاريُّ إلى ذلك حيث علَّق رواية شعبة (٦٥٠٧) بقوله: اختصره أبو داود وعمرو عن شعبة، وكذا أشار إلى رواية سعيد تعليقاً، وهذا من العلل الخفية جداً.

إمامِكُم إذا جَهَرَ» قال: قلنا: أَجَلْ [1]واللهِ يا رسول الله، هَذّاً[1]. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تفعلُوا إلا بأُمِّ القُرآنِ، فإنَّه لا صلاةَ لِمَنْ لم يَقْرَأْ بها»[2].

٢٢٧٤٦ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابن[3] إسحاق ـ يعني محمداً ـ عن مكحولٍ، عن محمود بن الرَّبيع

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فقرأَ فثَقُلَتْ عليه القراءةُ، فلمَّا فَرَغَ قال: «تَقرؤونَ؟» قلنا: نعم يا رسولَ الله. قال: «فلا عليكم أَنْ لا تَفعلُوا إلَّا بفاتِحةِ الكتابِ، فإنَّه لا صلاةَ إلَّا بها»[4].

٢٢٧٤٧ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابن إسحاق، عن عبد الرحمٰن، عن سليمان بن موسى، عن مكحولٍ، عن أبي أُمامة الباهليِّ قال:

(١-١) اضطربت النسخ في هذا الموضع، وما أثبتناه من مكرره الآتي برقم (٢٢٧٥٠).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق.

وسيتكرر برقم (٢٢٧٥٠).

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣١٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٦٤، وفي «القراءة خلف الإمام» (١١٣) و(١١٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٢٦٧١).

(٣) تحرف في (م) و(ق) إلى: أبي.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهو مكرر (٢٢٦٧١).

وانظر ما قبله.

سأَلتُ عُبادةَ بنَ الصَّامت عن الأنفال، فقال: فينا ـ معشرَ أصحاب بدرٍ ـ نزلت حينَ اختلَفْنا في النَّفَل، وساءَت فيه أخلاقُنا، فانتزَعَه اللهُ من أيدينا، وجعله إلى رسول الله ﷺ، فقَسَمَه رسولُ الله ﷺ بين المُسلِمين عن بَوَاءٍ؛ يقول: على السَّواء[1].

٢٢٧٤٨ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، قال: قال سليمان بن موسى: حدثني كثير بن مُرَّة

أن عُبادة بن الصَّامت حدثهم، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما على الأرْضِ مِن نَفْسٍ تموتُ ولها عندَ الله خيرٌ تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إليكم، ولا تُضَامُّ الدُّنيا، إلا القَتِيلَ، فإِنَّه يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ فيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى»[2].

---

(١) حسن لغيره، وسلف الكلام على إسناده عند الرواية (٢٢٧٢٦).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٩/ ١٧٢-١٧٣، والحاكم ٢/ ١٣٦ و٣٢٦، والبيهقي ٦/ ٢٦٢ و٣١٥ و٩/ ٥٧ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وروايتهم مطولة نحو الرواية الآتية برقم (٢٢٧٦٢).

وأخرجه مطولًا أيضاً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٧٧-٢٧٨ من طريق ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، به.

قوله: «عن بواء» كسواء لفظاً ومعنى. قاله السندي.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي، وسلف برقم (٢٢٧١٠) عن محمد بن بكر وروح وعبد الرزاق ثلاثتهم عن ابن جريج.

قوله: «وتضام الدنيا» بتشديد الميم من الضمِّ، أي: تجمع الدنيا.

٢٢٧٤٩ـ حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعمرٌ، عن الزُّهري، عن محمود ابن الرَّبيع

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صلاةَ لِمَنْ لم يَقْرَأْ بأُمِّ القُرآنِ فصاعِداً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٦٢٣)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢٩٤) (٣٧)، وأبو عوانة (١٦٦٥)، وابن حبان (١٧٨٦) و(١٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٧٤، وفي «القراءة خلف الإمام» (٢٧) و(٢٨)، والبغوي (٥٧٧).

قال ابن حبان: قوله: «فصاعداً»، تفرد به معمر عن الزهري دون أَصحابه. قلنا: بل هو متابع في ذلك كما سيأتي.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٥٢٤) من طريق وهيب، والنسائي ٢/ ١٣٧-١٣٨ من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن معمر.

وعلقه البخاري في «القراءة خلف الإمام» ص٨، وقال: وعامة الثقات لم يتابع معمراً في قوله: «فصاعداً» مع أنه قد أثبت فاتحة الكتاب، وقوله: «فصاعداً» غير معروف، ما أراد به حرفاً أو أكثر من ذلك؟ إلا أن يكون كقوله: «لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعداً» فقد تقطع اليد في دينار، وفي أكثر من دينار.

وأخرجه أبو داود (٨٢٢) من طريق سفيان بن عيينة، والبيهقي في «القراءة» (٢٩) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني، و(٣٠) من طريق الأوزاعي وشعيب بن أبي حمزة، أربعتهم عن الزهري، به ـ وفيه لفظة: فصاعداً. قال البخاري في «القراءة»: عبد الرحمٰن ـ يعني ابن إسحاق ـ ربما روى عن الزهري، ثم أدخل بينه وبين الزهري غيره، ولا نعلم أن هٰذا من صحيح حديثه أم لا. قلنا: لم ينفرد به عبد الرحمٰن بن إسحاق كما سبق.

وانظر (٢٢٦٧١).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٩٥٢٩)، ولفظه: «لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب، فما زاد». =

٢٢٧٥٠ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أبي[١]، عن ابن إسحاق، حدثني مكحول، عن محمود بن ربيع الأنصاري

عن عُبادة بن الصَّامت قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الصُّبحَ فثقُلَتْ عليه القراءةُ، فلمَّا انصرف رسولُ الله ﷺ من صلاته أقبلَ علينا بوجهه فقال: «إنِّي لأَراكُم تَقْرَؤونَ خلفَ إمامِكُم إذا جَهَرَ» قال: قلنا: أجل واللهِ يا رسول الله هذّاً، قال: «فلا تَفعلُوا إلَّا بأمِّ القُرآنِ، فإنَّه لا صلاةَ لِمَنْ لم يَقْرَأْ بها»[٢].

٢٢٧٥١ـ حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاءٍ، أخبرنا الحسن بن ذَكْوان، عن عبد الواحد بن قيس

عن عُبادة بن الصَّامت، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الأبْدالُ في هٰذه الأُمَّةِ ثلاثونَ مِثلُ إبراهِيمَ خَلِيلِ الرَّحمٰنِ، كُلَّما ماتَ رجلٌ أَبدَلَ الله مَكانَه رجلاً»[٣].

= وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩٨)، ولفظه: أمرنا نبيُّنا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسَّر. وإسناده صحيح.

(١) قوله: «حدثنا أبي» سقط من (م).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهو مكرر (٢٢٧٤٥).

(٣) منكر، وإسناده ضعيف من أجل الحسن بن ذكوان، وعبد الواحد بن قيس ـ وهو السلمي ـ ثم رواية هٰذا الأخير عن عبادة مرسلة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ١٣١-١٣٢ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. =

فيه ـ يعني حديث عبد الوهَّاب ـ كلامٌ غير هٰذا، وهو مُنكر؛ يعني حديث الحسن بن ذَكْوان.

٢٢٧٥٢ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثنا محمَّد ابن يحيى بن حَبَّان، عن عبد الله بن مُحَيرِيز الجُمَحي، عن المُخدَجي

عن عُبادة بن الصامت قال: قال رسولُ الله ﷺ مِن فيهِ إلى فيَّ، لا أقولُ: حدثني فلانٌ ولا فلانٌ: «خَمْسُ صَلَواتٍ افْتَرَضَهُنَّ الله على عِبادِه، فمَنْ لَقِيَهُ بِهنَّ لم يُضَيِّعْ مِنهُنَّ شيئاً، لَقِيَهُ وله عندَه عَهْدٌ يُدخِلُه به الجَنَّةَ، ومَنْ لَقِيَه وقد انتَقَصَ مِنهنَّ شيئاً استِخفافاً بِحَقِّهِنَّ، لَقِيَه ولا عَهْدَ له، إنْ شاءَ عَذَّبه وإنْ شاء غَفَرَ له»[1].

٢٢٧٥٣ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمٰن بن الحارث وغيرُه من أصحابنا[2]، عن سليمان بن موسى الأَشدَق[3]، عن مكحولٍ، عن أبي أُمامة الباهليِّ قال:

= وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٣١٤)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٨٠ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، به.

وانظر حديث علي السالف برقم (٨٩٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٢٦٩٣).

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن إسحاق: هو محمد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٣١٧٠) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. وفيه قصة.

(٢) في (م): أصحابه.

(٣) في (م) و(ق): حدثنا الأشدق، بزيادة «حدثنا» وهو خطأ.

سألتُ عُبادة بن الصَّامت عن الأنفال، فقال: فِينا ـ معشرَ أصحاب بدرٍ ـ نَزلَتْ حينَ اختلَفْنا في النَّفَل، وساءَت فيه ٥/٣٢٣ أخلاقُنا، فنزَعَه الله من أيدينا فجعله إلى رسولِ الله ﷺ، فقَسَمَه رسولُ الله ﷺ فينا عن بَوَاء؛ يقول: على السَّواء[1].

٢٢٧٥٤ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيدُ ابن أبي حَبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني، عن أبي عبد الله عبدِ الرَّحمٰن ابن عُسَيْلَة الصُّنَابحي

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: كنتُ فيمن حَضَرَ العَقبةَ الأُولى، وكُنَّا اثني عَشَرَ رجلاً، فبايَعْنا رسولَ الله ﷺ على بَيْعة النِّساء، وذٰلك قبلَ أن تُفترضَ الحربُ: على أنْ لا نُشرِكَ بالله شيئاً، ولا نَسرِقَ، ولا نزنيَ، ولا نقتلَ أولادَنا، ولا نأتيَ ببُهتانٍ نَفْتَرِيه بينَ أيدِينا وأرجلِنا، ولا نعصيَه في معروفٍ، فإن وَفَيْتُم، فلكُم الجنَّة، وإن غَشِيتُم من ذٰلك شيئاً، فأَمْرُكم إلى الله، إنْ شاءَ عذَّبكم[2]، وإنْ شاءَ غَفَرَ لكم[3].

---

(١) حسن لغيره، وسلف الكلام عليه برقم (٢٢٧٢٦).

(٢) في (ظ٥) و(ظ٢): عذَّب... غفر.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه تاماً ومختصراً الشاشي في «مسنده» (١٢٠٩) و(١٢١٠)، والبيهقي في«دلائل النبوة» ٢/ ٤٣٦ من طريق ابن إدريس، والحاكم ٢/ ٦٢٤ من طريق يحيى=

* ٢٢٧٥٥ـ حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْب، حدثني مالك بن الخير الزَّبَادي[1]، عن أبي قَبِيل المَعافِري

عن عُبادة بن الصَّامت أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ليسَ مِن أُمَّتِي مَن لم يُجِلَّ كَبِيرَنا، ويَرْحَمْ صَغِيرَنا، ويَعرِفْ لِعالِمِنا».

قال عبد الله: وسمعتُه أنا من هارون[2].

=ابن سعيد الأموي، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٣٦ من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٧٤٢).

(١) تصحف في (م) إلى: الزيادي، بالياء المثناة.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «ويعرف لعالمنا»، وإسناد هذا الحديث رجاله ثقات إلا أن أبا قبيل ـ وهو حيي بن هانىء بن ناضر ـ لم يسمع من عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٨)، والحاكم ١/ ١٢٢ من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، والطحاوي (١٣٢٨) عن يونس بن عبد الأعلى، كلاهما عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧١٨)، والشاشي في «مسنده» (١٢٧٢) و(١٢٧٣) من طريق ابن لهيعة، عن أبي قبيل، به. ولم يذكر الشاشي في الموضع الأول قوله: «ويعرف لعالمنا».

ويشهد له دون قوله: «ويعرف لعالمنا» حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٧٣٣)، وانظر بقية شواهده هناك.

تنبيه: ذكر الشيخ الألباني رحمه الله في «صحيحته» (٢١٩٦) لقوله: «ويعرف لعالمنا» شاهداً من حديث ابن عباس، وعزاه للطبراني، وهو خطأ إنما الذي عند الطبراني في «الكبير» ١١/ (١٢٢٧٦): «ويعرف لنا حقنا»، وهو كذلك في «المجمع» ٨/ ١٤، وإسناده تالف لا يُفرَح به.

٢٢٧٥٦ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، قال: أبو بكر بن حَفْص أخبرني، قال: سمعتُ أبا مُصبِّح ـ أو ابن مُصبِّح، شكَّ أبو بكر ـ عن ابن السِّمْط

عن عُبادة بن الصَّامت: أنَّ رسولَ الله ﷺ عاد عبدَ الله بن رَوَاحة، قال: فما تَحَوَّزَ له عن فِراشه، فقال: «أَتَدْري مَنْ شُهَداءُ أُمَّتِي؟» قالوا: قَتْلُ المُسلم شهادة. قال: «إنَّ شُهَداءَ أُمَّتِي إذاً لَقَلِيلٌ، قَتْلُ المُسلِم شَهادَةٌ، والطَّاعُونُ شَهادَةٌ، والمَرأَةُ يَقْتُلُها وَلَدُها جُمْعاً شَهادَةٌ»(١).

٢٢٧٥٧ـ حدثنا سليمانُ بن داودَ الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرنا عَمْرو، عن المُطَّلب

عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اضْمَنُوا لِي ستّاً مِن أَنفُسِكُم أَضْمَنْ لكم الجَنَّةَ، اصْدُقُوا إذا حَدَّثتُم، وأَوْفُوا إذا وَعَدْتُم، وأَدُّوا إذا اؤْتُمِنتُم، واحْفَظُوا فُرُوجَكُم، وغُضُّوا أَبصارَكُم، وكُفُّوا أَيديكم»(٢).

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي المصبح ـ وهو المَقْرَئي ـ فمن رجال أبي داود، وهو ثقة. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد الزهري، وابن السِّمط: هو شرحبيل.

وهو مكرر الحديث (١٧٧٩٧)، وانظر (٢٢٦٨٤).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن المطلب ـ وهو ابن عبد الله ابن المطلب بن حنطب ـ لم يسمع من عبادة. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير، وعمرو: هو ابن أبي عمرو مولى المطلب.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٤١٥٤) =

. . . . . .

=والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣١، وابن حبان (٢٧١)، والحاكم ٤/ ٣٥٨ - ٣٥٩، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٨٨ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤١٥٣)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١١٦) من طريق سليمان بن بلال، والشاشي في «مسنده» (١٢٦٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٥٦) من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن القاري، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وفي الباب عن أنس بن مالك، أخرجه أبو يعلى (٤٢٥٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٩٢، والحاكم ٤/ ٣٥٩، والبيهقي في «الشعب» (٤٣٥٥). وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة، أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠١٨)، وفي «الأوسط» (٢٥٦٠)، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٠١: وفيه فضَّال بن الزبير، ويقال: ابن جبير. وهو ضعيف.

وحديث أبي هريرة، عند الطبراني في «الأوسط» (٤٩٢٢) و(٨٥٩٤) بلفظ: «اكفلوا لي بست خصال وأكفل لكم الجنة». قلت: ما هي يا رسول الله؟ قال: «الصلاة والزكاة والأمانة والفرْج والبطن واللسان». قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٠١: وفيه يحيى بن حماد الطائي ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: صوابه جميل بن حماد، ويحيى تحريف قديم، ترجم له صاحب «الجرح والتعديل» ٢/ ٥١٩-٥٢٠ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وحديث أبي قراد السلمي، عند الطبراني في «الأوسط» (٦٥١٣)، وفيه: «فإن أحببتم أن يحبكم الله ورسوله فأدوا إذا اؤتمنتم، واصدقوا إذا حدثتم، وأحسنوا جوار من جاوركم». قال في «المجمع» ٤/ ١٤٥: وفيه عبيد بن واقد القيسي وهو ضعيف.

وعن سهل بن سعد سيأتي برقم (٢٢٨٢٣): «من توكل لي ما بين لحييه وما بين رجليه، توكلت له بالجنة». وانظر شواهده هناك.

٢٢٧٥٨ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بن مسلمٍ، حدثني يزيد ـ يعني ابن أبي زيادٍ ـ عن عيسى بن فائدٍ

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن أَمِيرِ عَشَرةٍ إلا يُؤْتَى به يومَ القِيامةِ مَغلُولًا لا يَفُكُّهُ منها إلَّا عَدْلُه، وما مِن رجلٍ تَعَلَّمَ القُرآنَ ثمَّ نَسِيَهُ، إلَّا لَقِيَ اللهَ يومَ القِيامةِ أَجذَمَ»[1].

٢٢٧٥٩ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا ثابتٌ، عن عاصمٍ، عن سلمان، رجل من أهل الشَّام، عن جُنَادة

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: دخلتُ على رسول الله ﷺ أَعودُه، وبه من الوَجَعِ ما يعلمُ الله شِدَّةً[2]، ثمَّ دخلتُ عليه من العَشِيِّ وقد بَرَأَ أحسنَ بُرْءٍ، فقلتُ له: دخلتُ عليك غَدوةً وبك من الوجع ما يعلمُ الله شِدَّةً، ودخلتُ عليك العشيةَ وقد بَرَأْتَ!

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «وما من رجل تعلم القرآن، . . . إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي الكوفي ـ ضعيف، وقد اضطرب في إسناده، وعيسى بن فائد مجهول، وروايته عن الصحابة مرسلة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي البصري.

وسيأتي برقم (٢٢٧٨١) من طريق أبي عوانة عن يزيد بن أبي زياد.

وسلف في «المسند» برقم (٢٢٤٥٦) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عيسى ابن فائد، عن رجل، عن سعد بن عبادة مرفوعاً. فانظر التعليق عليه.

قوله: «أجذم» قال السندي: أي: مقطوع الحجة، وقيل: خالي اليد من الخير، صفرَها من الثواب، وقيل: مقطوع اليد.

(٢) في (م) و(ظ٢) في الموضعين: بشدة.

فقال: «يا ابنَ الصَّامِتِ، إنَّ جِبرِيلَ رَقَاني بِرُقْيةٍ بَرِئْتُ، ألَا أُعَلِّمُكَها؟» قلت: بلى. قال: «باسْمِ الله أَرْقِيكَ، مِن كُلِّ شيءٍ يُؤذِيكَ، مِن حَسَدِ كُلِّ حاسِدٍ وعَيْنٍ، باسْمِ الله يَشْفِيكَ»(١).

٢٢٧٦٠ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، أخبرنا عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن عُمير بن هانىءٍ، أنه سمع جُنادةَ بن أبي أُميّة الكِنْدي يقول:

سمعتُ عُبادة يُحدِّث عن رسول الله ﷺ: «أنَّ جبريل أتاه وهو يُرْعِدُ فقال: باسْمِ الله أَرْقِيكَ، مِن كُلِّ شيءٍ يُؤْذِيكَ، مِن كلِّ حَسَد حاسِدٍ وكُلِّ عَيْنٍ، واسْمُ الله يَشْفِيْكَ»(٢).

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، سلمان الشامي تفرد بالرواية عنه عاصم ـ وهو ابن سليمان الأحول ـ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول، لكنه قد توبع. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وثابت: هو ابن يزيد الأحول، وجنادة: هو ابن أبي أمية.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٤) من طريق عارم محمد بن الفضل، عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٩٠) من طريق فضيل بن سليمان، عن عاصم الأحول، به.

وسيأتي برقم (٢٢٧٦٠) و(٢٢٧٦١) من طريق عمير بن هانىء، عن جنادة، ويأتي عندهما تتمة تخريجهما.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف بسند صحيح برقم (١١٢٢٥)، وانظر تتمة شواهده عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٧٥٧).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن ـ وهو ابن ثابت ابن ثوبان ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحاكم ٤/٤١٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٧٦١ـ حدَّثَناه عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا ابن ثوبان، فذكر مثله، إلّا أنه قال: «مِن حَسَدِ حاسِدٍ ومِن كُلِّ عَيْنٍ اسمُ الله يَشْفِيكَ»[1].

٢٢٧٦٢ـ حدثنا مُعاويةُ بن عَمْرو، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن عيَّاش بن أبي رَبِيعة، عن سليمان بن موسى، عن أبي سلَّام، عن أبي أُمامة

٥/ ٣٢٤ عن عُبادة بن الصَّامت قال: خَرجْنَا مع النبيّ ﷺ فشَهِدتُ معه بدراً، فالْتَقى الناسُ فهَزَمَ اللهُ العدوَّ، فانطلقَتْ طائفةٌ في آثارهم يَهزِمون ويَقْتُلون، وأكبَّتْ طائفةٌ على العسكر يَحْوُونَه ويَجْمَعُونَه، وأَحدَقَتْ طائفةٌ برسول الله ﷺ لا يُصيبُ العدوُّ منه غِرَّةً، حتى إذا كان الليلُ، وفَاءَ الناسُ بعضهم إلى بعض، قال الذين جمعوا الغنائمَ: نحن حَوَيْناها وجمعناها، فليسَ لأحدٍ فيها نصيبٌ، وقال الذين خرجوا في طلب العدوِّ: لستُم بأحقَّ بها

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٧ و١٠/ ٣١٤-٣١٥، وعبد بن حميد (١٨٧)، والشاشي في «مسنده» (١٢٢٠)، وابن حبان (٩٥٣) و(٢٩٦٨) من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٢٧) من طريق عثمان بن سعيد الحمصي، والبزار (٢٦٨٤) من طريق عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي، كلاهما عن عبد الرحمٰن ابن ثوبان، به.

وانظر ما قبله، وما بعده.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٢٣)، وفي «الدعاء» (١٠٨٩) من طريق علي ابن عياش، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديثين قبله.

مِنَّا، نحن نَفَيْنا عنها العدوَّ وهزمناهم، وقال الذين أحدَقُوا برسول الله ﷺ: لستُم بأحقَّ بها مِنَّا، نحن أَحدَقْنا برسول الله ﷺ وخِفْنا أن يُصيبَ العدوُّ منه غِرَّةً واشتغلنا به، فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عن الأنفَالِ قُلِ الأنفَالُ للهِ والرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللهَ وأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، فقَسَمَها رسولُ الله ﷺ على فُوَاقٍ بين المُسلمينَ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ إذا أغار في أرضِ العدوِّ نَفَّلَ الرُّبُعَ، وإذا أقبلَ راجعاً وكَلَّ الناسُ، نفَّلَ الثُّلُثَ، وكان يكرهُ الأنفال، ويقول: «لِيَرُدَّ قَوِيُّ المؤمِنينَ على ضَعِيفِهِم»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧٢٦).

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣١٥ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظه.

وأخرجه مختصراً بقصة تنفيل الربع الدارمي (٢٤٨٢) و(٢٤٨٦) من طريق محمد بن عيينة، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً كذلك الشاشي (١١٧٣) من طريق معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن عياش، عن سليمان، عن مكحول، عن أبي أمامة، به. أسقط منه أبا سلام، وذكر مكحولاً!

وسلف الحديث مختصراً بقصة تنفيل الربع والثلث برقم (٢٢٧٢٦)، وذكرنا هناك شاهداً لها. وانظر (٢٢٧٤٧).

ويشهد للحديث عموماً حديث ابن عباس عند أبي داود (٢٧٣٧-٢٧٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٧)، وصححه ابن حبان برقم (٥٠٩٣).

قال السندي: قوله: «يحوون» أي: يجمعون الغنائم.

«غِرّة» بكسر فتشديد، أي: غفلة.

«على فواق» بضم فاء أو فتحها، وتخفيف واوٍ، أي: في قدر فواق ناقة، وهو ما بين الحَلْبتين. قلنا: كذا قال، وتبع في ذلك ابن الأثير وغيره، وقد روى الحديثَ ابن إسحاق فيما سلف برقم (٢٢٧٤٧) و(٢٢٧٥٣) فقال فيه: «عن بَوَاءٍ» أي: على السَّواء. «كلَّ الناس» من الكلال. =

٢٢٧٦٣ـ حدثنا زكريا بن عديٍّ، أخبرنا عُبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن عُمَر بن عبد الرحمٰن

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: أخبرنا رسولُ الله ﷺ عن ليلة القَدْرِ، فقال: «هِيَ في شَهرِ رَمَضانَ، فالْتَمِسُوها في العَشرِ الأواخِرِ، فإنَّها وِتْرٌ: لَيلةَ إحدَى وعِشرينَ، أَو ثلاثٍ وعِشرِينَ، أَو خَمسٍ وعِشرينَ، أو سَبْعٍ وعِشرِينَ، أو تِسعٍ وعشرين[1]، أَو آخِرِ لَيلةٍ مِن رَمَضانَ، مَنْ قامَها احتِساباً، غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ»[2].

٢٢٨٦٤ـ حدثنا حيوةُ بن شُرَيح ويزيد بن عبد ربِّه، قالا: حدثنا بقيَّةُ، حدثني بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن عمرو بن الأَسود، عن جُنادة بن أبي أُمية، أنه حدثهم

عن عُبادة بن الصَّامت أنه قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنِّي قد حَدَّثْتُكم عن الدَّجَّالِ حتَّى خَشِيتُ أَنْ لا تَعْقِلُوا، إنَّ مَسِيحَ الدَّجَّالِ رجلٌ قَصِيرٌ أَفحَجُ، جَعْدٌ أَعوَرُ، مَطْمُوسُ العَينِ ليسَ بناتِئَةٍ ولا حَجْراءَ، فإنْ أَلبَسَ عليكم ـ قال يزيدُ: رَبُّكُم ـ فاعْلَموا

= «ليردَّ» من الردِّ يعني: ليرد القوي الغنيمة، وإن كان هو الذي يسعى في تحصيل الغنيمة إلا أنها إذا حصلت فهي مشتركة بين العسكر، وفيهم الضعيف، فكأن القوي ردها من أيدي الكفرة على الضعيف، والله أعلم.

(١) قوله: «أو تسع وعشرين» لم ترد في (م) و(ق) و(ظ٢)، وأثبتناها من (ظ٥).

(٢) حديث حسن دون قوله: «أو في آخر ليلة»، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧١٣). زكريا بن عدي: هو ابن الصلت التيمي، وعبيد الله ابن عمرو: هو أبو وهب الأسدي الرقي.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٢٨٨) من طريق سليمان بن عبيد الله أبي أيوب الرقي، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

أَنَّ رَبَّكُم ليسَ بِأَعوَرَ، وأَنَّكُم لن تَرَوْنَ رَبَّكم حتَّى تَمُوتُوا» قال يزيد: «تَرَوْا رَبَّكُم حتَّى تَمُوتُوا»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بقية: وهو ابن الوليد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في «السنة» (١٠٠٧) عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٢٠) عن حيوة بن شريح وحده، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢٦٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٦٤)، والشاشي في «مسنده» (١٢٢٦)، والطبراني في «الشاميين» (١١٥٧)، والآجري في «الشريعة» ص٣٧٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٥٧ و٢٢١، و٩/ ٢٣٥ من طرق عن بقية، به. وتحرف في الموضع الأول من «الحلية»: «بحير» إلى «يحيى»، وتحرف في الموضع الثاني منه: «بحير بن سعد» إلى: «يحيى بن سعيد».

وانظر في صفة الدجال حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٦).

وحديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٤٨).

وحديث ابن عمر، سلف برقم (٤٨٠٤).

وحديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٠٤).

وحديث جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤١١٢).

وحديث النواس بن سمعان سلف برقم (١٧٦٢٩).

وحديث أبي بكرة، سلف برقم (٢٠٤٠١).

وحديث رجل من أصحاب النبي ﷺ سيأتي برقم (٢٣٦٨٣).

وحديث عائشة، سيأتي برقم (٢٤٤٦٧).

قوله: «حجراء» ذكرها ابن الأثير في مادة (حجر) ١/ ٣٤٣ وقال: قال الهروي: إن كانت هذه اللفظة محفوظة فمعناها أنها ليست بصُلْبة متحجِّرة، وقد رويت، «جَحْراء» بتقديم الجيم، وقد تقدمت. يعني في مادة (جحر) ١/ ٢٤٠ وقال هناك: أي: غائرة منجحرة في نُقْرتها.

وقوله: «لن ترون ربكم» كذا الأصول، والجادة حذف النون، كما جاءت في رواية يزيد.

٢٢٧٦٥ـ حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بقيَّة، حدثني بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان

عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَيلةُ القَدْرِ في العَشْرِ البَواقِي، مَنْ قامَهُنَّ ابتِغاءَ حِسْبتهنَّ، فإنَّ الله يَغْفِرُ له ما تَقَدَّم مِن ذَنْبه وما تَأَخَّرَ، وهي ليلةُ وِترٍ تسعٍ أو سبعٍ أو خامسةٍ أو ثالثةٍ أَو آخِرِ ليلةٍ».

وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أمارَة ليلةِ القَدرِ أنَّها صافِيةٌ بَلْجَةٌ كأنَّ فيها قَمَراً ساطِعاً ساكِنةٌ ساجِيةٌ، لا بَرْدَ فيها ولا حَرَّ، ولا يَحِلُّ لِكَوكَبٍ أَن يُرْمَى به فيها حتّى يُصْبِحَ، وإنَّ أَمارَتَها أَنَّ الشَّمسَ صَبيحتَها تَخْرُجُ مُستَوِيةً ليس لها شُعاعٌ مِثلَ القَمَرِ ليلةَ البَدْرِ، لا يَحِلُّ لِلشَّيطانِ أَنْ يَخْرُجَ مَعَها يومَئذٍ»[1].

---

(١) الشطر الأول من الحديث حسن، قد سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧١٣)، وأما الشطر الثاني فمحتمل للتحسين لشواهده، وإسناد هٰذا الحديث ضعيف، بقية ـ وهو ابن الوليد ـ يدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند، وخالد بن معدان لم يسمع من عبادة كما قال أبو حاتم في «المراسيل»، وأبو نعيم الأصبهاني وزاد: ولم يلقه، فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٤/ ٢٤٨.

ويشهد لشطره الثاني حديث جابر عند ابن خزيمة (٢١٩٠)، وابن حبان (٣٦٨٨)، وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

وحديث ابن عباس عند ابن خزيمة (٢١٩٢)، والبزار (١٠٣٤ ـ كشف الأستار) ورواية البزار مختصرة وسنده ضعيف.

ويشهد لقوله: «ليس لها شعاع» حديث أُبي بن كعب في «صحيح مسلم» وسلف برقم (٢١١٩٠). =

٢٢٧٦٦ـ حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا بِشْر بن عبد الله ـ يعني ابن يسار السُّلَمي ـ قال: حدثني عُبادة بن نُسَيٍّ، عن جُنادة بن أبي أُمية

عن عُبادة بن الصَّامت قال: كان رسولُ الله ﷺ يُشْغَلُ، فإذا قَدِمَ رجلٌ مهاجرٌ على رسول الله ﷺ دَفَعَه إلى رجل منا يُعلِّمُه القرآنَ، فدَفَعَ إليَّ رسولُ الله ﷺ رجلاً، فكان معي في البيت أُعشِّيه عشاءَ أهلِ البيت، فكنتُ أُقرِئُه القرآنَ، فانْصَرَفَ انصرافةً إلى أهله، فرأَى أنَّ عليه حقاً، فأَهدى إليَّ قوساً لم أَرَ أَجْودَ منها عُوداً، ولا أَحسنَ منها عِطْفاً، فأَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: ما تَرَى يا رسولَ الله فيها؟ قال: «جَمْرةٌ بينَ كَتِفَيكَ تَقَلَّدْتَها» أو «تَعَلَّقْتَها»[1].

= قال السندي: «من قامهن» أي: العشر جميعاً.

«بلجة» أي: مسفرة مشرقة.

«ساجية» يقال: سَجا الليل إذا سكن الناس والأصوات فيه.

«مستوية» لا حركة لها، بخلاف ما إذا كان لها شعاع فإنه يخيل لها حركة بحركة الشعاع، والله أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل بشر بن عبد الله السُّلمي، وباقي رجاله ثقات. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٤٤، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢٣٧)، والحاكم ٣/ ٣٥٦ من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

وأخرجه أبو داود (٣٤١٧)، والبيهقي ٦/ ١٢٥ من طريق بقية بن الوليد، عن بشر بن عبد الله، به. =

٢٢٧٦٧ـ حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا صفوانُ، حدثني حُميد بن عبد الرحمٰن اليَزَني[1]: ٥/ ٣٢٥

أن رجلاً سأل عُبادةَ بن الصَّامت عن قول الله: ﴿لَهُمُ البُشْرَى فِي الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [يونس: ٦٤] فقال عُبادةُ: سألتُ رسولَ الله ﷺ فقال: «لقد سَأَلْتَنِي عن أَمْرٍ ما سَأَلَنِي عنه أَحدٌ مِن أُمَّتِي، تلكَ الرُّؤْيا الصَّالِحةُ يَراها المُؤْمِنُ أَو تُرَى له»[2].

= وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٩).

قوله: «عطفاً» العطف بكسر فسكون، سِيَةُ القوس، وهو ما ثُنِيَ من طرفيها.

(١) حميد بن عبد الرحمٰن اليزني، كذا جاء في (م) والنسخ الخطية «وأطراف المسند» للحافظ ابن حجر، وكذا في «السُّنَّة» لابن أبي عاصم، وجاء في مصادر التخريج وكتب الرجال: حميد بن عبد الله.

وقوله في نسبته: «اليزني» هكذا وقع أيضاً في (م) والنسخ الخطية «وأطراف المسند»، ووقع في مصادر التخريج و«الثقات» لابن حبان: المزني، ووقع في «الجرح والتعديل»: المدني، فالله أعلم.

(٢) صحيح لغيره، حميد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهذا إسناد حسن إن صح سماع حميد من عبادة. أبو المغيرة: هو عبد القدوس ابن حجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨٧)، والشاشي (١٢١٧)، والطبراني في «الشاميين» (١٠٢٥) و(١٠٢٦) من طرق عن صفوان بن عمرو، عن حميد بن عبد الله المزني، به. فسمَّوه حميد بن عبد الله المزني إلا ابن أبي عاصم سماه ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١١/ ١٣٤، والطبراني في «الشاميين» (١٠٢٦) من طريق عمر بن عمرو بن عبدٍ الأحموسي، عن حميد بن عبد الله المزني، به. ووقع تحريف عند الطبراني يصحح من هنا.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٧).

٢٢٧٦٨ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا ابنُ عيَّاش، عن عَقِيل بن مُدرِك السُّلَمي، عن لُقْمان[١] بن عامرٍ، عن أبي راشد الحُبْراني[٢]

عن عُبادة بن الصَّامت، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ عَبَدَ الله لا يُشرِكُ به شيئاً فَأَقامَ الصَّلاةَ، وآتَى الزَّكاةَ، وسَمِعَ وأَطاعَ، فإنَّ الله يُدْخِلُه مِن أَيِّ أَبوابِ الجَنَّةِ شاءَ، ولها ثمانيةُ أَبوابٍ، ومَنْ عَبَدَ الله لا يُشركُ به شيئاً، وأَقامَ الصَّلاةَ، وآتى الزَّكاةَ، وسَمِعَ وعَصَى، فإنَّ الله مِن أَمْرِه بالخِيارِ، إنْ شاءَ رَحِمَهُ، وإنْ شاءَ عَذَّبَه»[٣].

٢٢٧٦٩ـ حدثنا الحَكَم بن نافع أبو اليَمَان، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، حدثني إسماعيل بن عُبَيد الأنصاري، فذكر الحديثَ

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) إلى: عثمان.

(٢) تحرف في (م) إلى: الحراني.

(٣) إسناده حسن، ابن عياش ـ وهو إسماعيل ـ صدوق حسن الحديث في روايته عن الشاميين وهٰذا منها، وعقيل بن مدرك روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩٦٨) و(١٠٢٧)، والبزار في «مسنده» (٢٧٠٤)، والطبراني في «الشاميين» (١٦١١) من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه فجعله عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري، عن النبي ﷺ عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٤٧). قلنا: ومحمد بن إسماعيل ضعيف.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٧٥).

فقال عُبادةُ لأبي هريرة: يا أبا هريرة، إنَّك لم تكُنْ معنا إذْ بايَعْنا رسولَ الله ﷺ، إنَّا بايَعْناه على السَّمْع والطَّاعة في النَّشاط والكَسَل، وعلى النَّفَقة في اليُسر والعُسر، وعلى الأمر بالمعروف والنَّهي عن المُنكر، وعلى أن نقولَ في الله تبارك وتعالى ولا نخاف لومةَ لائمٍ فيه، وعلى أن ننصُرَ النبيَّ ﷺ إذا قَدِمَ علينا يَثْرِبَ، فنمنعَه مما نمنعُ منه أنفسَنا وأزواجَنا وأبناءَنا ولنا الجَنَّةُ، فهٰذه بيعةُ رسولِ الله ﷺ التي بايَعْنا عليها، فمن نَكَثَ فإنما ينكُثُ على نفسه، ومن أوفى بما بايعَ عليه رسولَ الله ﷺ، وفَّى الله له بما بايعَ عليه نبيَّه ﷺ.

فكتب معاويةُ إلى عثمانَ بن عفان: أنَّ عُبادة بنَ الصَّامت قد أفسد عليَّ الشامَ وأهلَه، فإما تَكُفُّ[1] إليك عُبادة، وإما أُخلي بينَه وبينَ الشام، فكتب إليه: أن رَحِّلْ عُبادةَ حتى تَرجِعَه إلى دارِه من المدينة، فبعثَ بعبادة حتى قَدِمَ المدينةَ، فدخل على عثمان في الدار، وليس في الدار غيرُ رجل من السابقين أو من التابعين، قد أدرك القوم، فلم يَفجَأْ عثمانَ إلا وهو قاعد في جانب الدَّار، فالْتفت إليه، فقال: يا عُبادةَ بنَ الصَّامت، ما لنا ولك؟ فقام عبادة بين ظَهْرَيِ الناس، فقال: سمعتُ رسول الله أبا القاسم محمداً ﷺ يقول: «إنَّه سَيَلِي أُمُورَكم بَعْدِي رجالٌ يُعَرِّفُونَكم ما تُنكِرُونَ، ويُنكِرُونَ عليكم ما تَعْرِفُونَ، فلا طاعَةَ

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): تُكِنُّ.

لِمَنْ عَصَى الله، فلا تَعْتَلُّوا بَرَبِّكم»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها، وإسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصاري روى عنه اثنان: عبد الله بن عثمان بن خثيم ومسلم بن خالد الزَّنجي، والثاني منهما ضعيف، وذكر ابن حبان إسماعيل بن عبيد في «ثقاته»، وقد روى إسماعيل هذا الحديث عن أبيه عن عبادة كما سيأتي برقم (٢٢٧٨٦)، وقد اختُلف في إسناده.

وأخرجه بنحوه مختصراً البزار في «مسنده» (٢٧٣١) من طريق يوسف بن خالد السمتي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن عبادة. قلنا: يوسف السمتي رمي بالكذب.

وأخرجه مختصراً الحاكم ٣/ ٣٥٧ من طريق مسلم بن خالد، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن عبادة. ومسلم بن خالد ضعيف.

وأخرجه مختصراً الحاكم ٣/ ٣٥٧ من طريق زهير بن معاوية، عن إسماعيل بن عبيد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عبادة. فقلب زهير أو مَن دونه إسناده، وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه.

وأخرجه مختصراً أيضاً الحاكم ٣/ ٣٥٦ من طريق محمد بن كثير المصيصي، عن عبد الله بن واقد، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عبادة. ومحمد بن كثير ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٧٨٩)، وفي «المصنف» ١٥/ ٢٣٣-٢٣٤، والحاكم ٣/ ٣٥٧ من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن الأعشى سعيد بن عبد الرحمٰن بن مكمل، عن أزهر بن عبد الله قال: أقبل عبادة بن الصامت حاجاً من الشام، فأتى عثمان بن عفان متظلِّماً فقال: يا عثمان ألا أخبرك شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ستكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، فليس لأولئك عليكم طاعة». وسقط سعيد من إسناد الحاكم، فصار: عن عبد الرحمٰن بن مكمل. وعزاه الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٢٧ للطبراني، وقال: فيه الأعشى بن عبد الرحمٰن ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قلنا: والأعشى=

٢٢٧٧٠ـ حدثنا الحكم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يزيد ابن سعيد، عن أبي عطاء يزيد بن عطاء[1] السَّكْسَكي، عن معاذ بن سعد السَّكسكي، عن جُنادة بن أبي أمية

أنه سمع عُبادة بن الصَّامت يَذكُر: أنَّ رجلاً أَتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، ما مُدَّةُ أُمتك من الرَّخاء؟ فلم يَرُدَّ عليه شيئاً، حتى سأله ثلاثَ مرارٍ كلَّ ذٰلك لا يُجيبُه، ثم انصرفَ الرَّجل، ثم إن النبيَّ ﷺ قال: «أَينَ السّائِلُ؟» فردُّوه عليه، فقال: «لقد سَأَلْتَني عن شيءٍ ما سَأَلَني عنه أَحدٌ مِن أُمَّتِي، مُدَّةُ أُمَّتِي مِن الرَّخاءِ مئةُ سَنَةٍ» قالها مرتين أو ثلاثاً، فقال الرجل: يا

=هٰذا روى له البخاري في «الأدب» وأبو داود والترمذي، وروى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأزهر بن عبد الله لم يسمع عبادة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦٥) عن هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن القاسم بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن ابن مسعود رفعه بلفظ: «سيلي أموركم بعدي رجال يطفئون السنة ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها». وسلف في مسنده برقم (٣٧٩٠).

وقصة مبايعة عبادة للنبي ﷺ سلفت من غير هٰذا الطريق برقم (٢٢٦٧٨) و(٢٢٦٧٩).

ويشهد لقوله: «فلا طاعة لمن عصى الله»، حديث عمران بن حصين السالف برقم (١٩٨٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فلا تعتلوا بربكم»، قال السندي: من الاعتلال، أي: فلا تطيعوهم في المعاصي معتلين بإذن ربكم بأن أذن لكم في ذٰلك، فإنه ما أذن لكم بذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) قوله: يزيد بن عطاء، أثبتناه من (ظ٥).

رسولَ الله، فهل لذٰلك من أَمارة أو علامة أو آيةٍ؟ فقال: «نَعَمْ، الخَسْفُ والرَّجْفُ وإِرْسالُ الشَّياطِينِ المُجْلِبَةِ[1] على النَّاسِ»[2].

٢٢٧٧١ـ حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن راشد ابن داود الصَّنعاني، عن عبد الرحمٰن بن حسَّان، عن رَوْح بن زِنْباع

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: فَقَدَ النبيَّ ﷺ ليلةً أصحابُه، وكانوا إذا نزلوا أنزلوه وسطَهم[3]، ففَزِعُوا وظنُّوا أَنَّ الله اختارَ له أصحاباً غيرَهم، فإذا هم بخَيالِ النبيِّ ﷺ، فكبَّروا حينَ رأَوْه، وقالوا: يا رسولَ الله، أَشفَقْنا أن يكون الله اختار لك أصحاباً ٥/٣٢٦

---

(١) المثبت من (م) و(ظ٥)، وكتب فوقها: الملجمة نسخة، وفي (ق): المجبلة في الملحمة.

(٢) إسناده ضعيف، أبو عطاء السكسكي روى عنه اثنان ولم يوثقه غير ابن حبان، ومعاذ بن سعد السكسكي مجهول.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٥٥٥)، والقاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ داريَّا» ص٩٨ من طريق يحيى بن صالح، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٣٨، والحاكم ٤/٤١٨-٤١٩ من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن يزيد بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وانقلب يزيد بن سعيد في «تاريخ داريّا» إلى: سعيد بن يزيد، ولم يسق البخاري لفظه بل قال: عن النبي ﷺ في الخسف، وتحرف في مطبوعه إلى: الحشفة! وصوبناه من «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٨/ورقة ٢٨٦-٢٨٧ حيث ساقه من طريقه، وتحرف جنادة في «مسند الشاميين» إلى: قتادة!

وانقلب يزيد بن سعيد في «تاريخ داريّا» إلى: سعيد بن يزيد، ونبه على خطئه الحافظ ابن عساكر في «التاريخ» المذكور وتبعه الحافظ ابن حجر في «التعجيل».

قوله: المجلبة، أي: المجتمعة.

(٣) في (م): أوسطهم.

غيرَنا! فقال رسولُ الله ﷺ: «لا، بل أَنتم أَصحابي في الدُّنيا والآخِرةِ، إنَّ الله أَيْقَظَني فقال: يا محمَّدُ، إنِّي لم أَبعَثْ نَبيّاً ولا رسولاً إلّا وقد سَأَلَنِي مَسأَلَةً أَعطَيتُها إيَّاهُ، فَسَلْ يا محمدُ تُعْطَ، فقلتُ: مَسْأَلَتِي شَفاعةٌ لأمَّتِي يومَ القِيامَةِ» فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، وما الشفاعةُ؟ قال: «أَقُولُ: يا رَبِّ، شفاعَتِي الّتي اخْتَبأْتُ عِنْدَكَ، فيقولُ الرَّبُّ تباركَ وتعالَى: نَعَمْ. فيُخْرِجُ رَبِّي بَقِيَّةَ أُمَّتِي مِن النَّارِ، فيَنبُذُهم في الجَنَّةِ»[1].

٢٢٧٧٢ـ حدثنا محمَّد بن كثير القَصَّاب البصري، عن يونس بن عُبَيد، عن محمد بن سِيرِينَ

عن عُبادة بن الصَّامت أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الدَّارُ حَرَمٌ، فَمَنْ دَخَلَ عليكَ حَرَمَكَ فاقتُلْهُ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، راشد بن داود الصنعاني لين الحديث.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٢)، والطبراني في «الشاميين» (١١٠١) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة بالمرفوع منه. وعبد الوهاب بن الضحاك متروك متَّهم.

وأحاديث الشفاعة مستفيضة، انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٥٤٦).

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٧١٤). وانظر تتمة الشواهد عندهما.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن كثير القصاب، ومحمد بن سيرين لم يسمع من عبادة.

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٣٤٩ من طريق صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وزاد في أوله قصة. =

٢٢٧٧٣ـ سمعتُ سفيان بن عُيَينة يُسمِّي النُّقباءَ، فسمَّى عُبادةَ بن الصَّامت فيهم[١]، قال سفيان: عبادةُ عَقَبيٌّ أُحُدِيّ بَدْرِيٌّ شَجَرِيٌّ، وهو نَقِيبٌ.

٢٢٧٧٤ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، عن حَرْب بن شدَّاد قال: سمعتُ يحيى بن أبي كَثِير يقول: بَلَغَنى أن النُّقباءَ اثنا عشر، فسمَّى عُبادةَ فيهم[٢].

٢٢٧٧٥ـ قرأْتُ على يعقوبَ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن إسحاق قال: عُبادة بن الصَّامت بن قيس بن أَصْرَم بن فِهْر بن ثَعْلبة بن غَنْم بن عوف بن الخَزْرج، في الاثني عَشَرَ الذين بايعوا رسولَ الله ﷺ في العَقَبة الأُولى[٣].

= وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٦٤٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٣٠، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٥٧، والبيهقي ٨/ ٣٤١، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٩٨-٩٩ من طريق محمد بن كثير، به.

قال ابن عدي: ما رواه عن يونس بن عبيد غير محمد بن كثير هذا، وهذا معروف به. وقال البيهقي: وقد روي بإسناد آخر ضعيف عن يونس بن عبيد، وهو إن صح فإنما أراد والله أعلم أنه يأمره بالخروج، فإن لم يخرج، فله ضربه وإن أتى الضربُ على نفسه.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤٧٥)، وحديث قهيد الغفاري السالف برقم (١٥٤٨٦).

قال السندي: قوله: «فاقتله» هذا إذا علم أنه دخل لسوء، ثم هو فيما بينك وبين الله، وأما عند القاضي (يعني الحاكم) فلا بد من إثبات ما يوجب قتله، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): منهم. وانظر الحديث السالف برقم (٢٢٦٧٩).
وانظر الخبرين التاليين.

(٢) رجاله ثقات. وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) رجاله موثقون، وانظر ما قبله.

● ٢٢٧٧٦ـ حدثنا عبدُ الله[١]، حدثنا يحيى بن عثمان أبو زكريا البَصري الحَرْبي، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن أبي بكر بن عبد الله، عن أبي سلَّام، عن المِقْدام بن مَعْدي كَرِب الكِندي:

أنه جلسَ مع عُبادة بن الصَّامت وأبي الدَّرداء والحارثِ بن مُعاوية الكِنْدي، فتذَاكَرُوا حديثَ رسولِ الله ﷺ، فقال أبو الدَّرداء لعُبادة: يا عبادةُ، كلماتِ رسولِ الله ﷺ في غَزْوة كذا في شَأْن الأَخْماس، فقال عُبادة؛ قال إسحاق ـ يعني ابن عيسى ـ في حديثه[٢]: إنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى بهم في غَزْوته إلى بعيرٍ من المَقْسَم، فلمَّا سلَّم قامَ رسولُ الله ﷺ، فتناولَ وَبَرَةً بين أَنمَلَتيهِ فقال: «إنَّ هٰذه مِن غَنائِمكم، وإنَّه ليسَ لي فيها إلَّا نَصِيبي معكم إلَّا الخُمُسَ، والخُمُسُ مَرْدُودٌ عليكم، فأدُّوا الخَيْطَ والمِخْيَط، وأَكبرَ مِن ذٰلك وأَصغرَ، لا تَغُلُّوا فإنَّ الغُلُولَ نارٌ وعارٌ على أَصحابِه في الدُّنيا والآخِرَةِ، وجاهِدُوا الناسَ في الله القَريبَ والبَعيدَ، ولا تُبالُوا في الله لَوْمةَ لائِمٍ، وأَقِيمُوا حُدُودَ الله في الحَضَر والسَّفَرِ، وجاهِدُوا في سَبيلِ الله، فإنَّ الجِهادَ بابٌ مِن أَبوابِ الجَنَّة عَظِيمٌ، يُنجِّي الله به مِن الهَمِّ والغَمِّ»[٣].

● ٢٢٧٧٧ـ حدثنا عبد الله[٤]، حدثنا يحيى بنُ عثمان، حدثنا

---

(١) في (م) و(ظ٢) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) يعني سياق هٰذا الحديث لإسحاق، وقد سلف حديث إسحاق من رواية الإمام أحمد عنه برقم (٢٢٦٩٩).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٢٦٨٠).

(٤) في (م) و(ظ٢) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

إسماعيل بن عيَّاش، عن سعيد بن يوسف، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سَلَّام، نحو ذٰلك[1].

● ٢٢٧٧٨ـ حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا أبو كامل الجَحْدَري، حدثنا الفُضَيل ابن سُليمان، حدثنا موسى بن عُقْبة، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عُبادة بن الصَّامت

عن عُبادة قال: إنَّ من قَضاءِ رسولِ الله ﷺ أنَّ المَعدِنَ جُبَارٌ، والبئرَ جُبَار، والعَجْماءَ جَرْحُها جُبَار. والعَجماءُ: البَهيمة من الأنعام وغيرها. والجُبار: هو الهَدْر الذي لا يُغْرَم.

وقَضَى في الرِّكاز الخُمُس.

وقضى أنَّ ثَمَرَ النَّخل لمن أبَّرها إلا أن يَشترِط المُبتاع.

وَقضى أنَّ مالَ المملوكِ لمن باعَه إلا أن يَشترِطَ المُبتاع.

وقَضَى أنَّ الولدَ للفِراشِ وللعاهرِ الحَجَر.

وقَضَى بالشُّفْعة بين الشُّركاء في الأَرَضينَ والدُّور.

وقَضَى لحَمَلِ بن مالك الهُذَلي بميراثِه عن امرأته التي قتلَتْها الأُخرى.

وقَضَى في الجَنين المقتول بغُرَّةٍ: عبدٍ أو أَمَةٍ، قال: فوَرِثها

---

(١) حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن يوسف: وهو الرحبي الحمصي.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (٢٢٦٩٩).

(٢) في (م) و(ظ٢) زيادة «حدثني أبي» وهو خطأ.

بَعْلُها وبنوها. قال: وكان له من امرأتيه كلتيهما ولدٌ. قال: فقال ٥/٣٢٧
أبو القاتلةِ المَقضيُّ عليه: يا رسولَ الله، كيفَ أَغْرَمُ من لا صاحَ ولا استهَلّ، ولا شَرِبَ ولا أَكَل؟ فمثل ذٰلك بَطَلَ[1]. فقال رسولُ الله ﷺ: «هٰذا مِن الكُهَّانِ».

قال: وقَضَى في الرَّحْبة تكون بينَ الطريق، ثم يُريدُ أهلُها البُنيانَ فيها، فقَضَى أن يُترَكَ للطريق منها سبعُ أَذْرُع، قال: وكانت تلك الطريقُ تُسمَّى المِيتاءَ.

وقَضَى في النَّخلة أوِ النَّخلتين أو الثلاث فيختلفون في حُقوق ذٰلك، فقَضَى أنَّ لكلِّ نخلةٍ من أُولٰئك مبلغَ جَريدتِها حَيِّزٌ لها.

وقَضَى في شُرْب النَّخل من السَّيل أن الأعلى يشربُ قبلَ الأسفل، ويتركُ الماءَ إلى الكَعبين، ثمَّ يُرسلُ الماءَ إلى الأسفل الذي يليه، فكذٰلك ينقضي حوائطُ أو يفنَى الماءُ.

---

(١) كذا وقع في الأصول: بطل بالباء الموحدة، ورواية البخاري (٥٧٥٨) ومسلم (١٦٨١) (٣٦): يُطل. قال الحافظ: للأكثر بضم المثناة التحتانية، وفتح الطاء المهملة وتشديد اللام، أي: يُهدر، يقال: دم فلان هدر: إذا تُرِكَ الطلبُ بثأره، وطُلَّ الدمُ بضم الطاء وبفتحها أيضاً، وحكي: أُطِلَّ، ولم يعرفه الأصمعي، ووقع للكشميهني في رواية ابن مسافر «بطل» بفتح الموحدة والتخفيف من البُطلان، كذا رأيته في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر، وزعم عياض أنه وقع هنا للجميع بالموحدة، قال: وبالوجهين في «الموطأ» وقد رجح الخطابي أنه من البطلان، وأنكره ابن بطال، فقال: كذا يقوله أهل الحديث، وإنما هو طلَّ الدمُ: إذا هدر. قلت (القائل ابن حجر): وليس لإنكاره معنى بعد ثبوت الرواية وهو موجَّه راجع إلى معنى الرواية الأخرى.

وقَضَى أنَّ المرأة لا تُعطي من مالها شيئاً، إلا بإذن زوجها.

وقَضَى للجَدَّتينِ من الميراث بالسُّدُس بينهما بالسَّواء.

وقَضَى أنَّ من أَعتقَ شِركاً في مملوك فعليه جَوازُ عِتْقِه، إنْ كان له مالٌ.

وقَضَى أنْ لا ضَرَرَ ولا ضِرار.

وقَضَى أنه ليس لعِرقٍ ظالمٍ حقٌّ.

وقَضَى بينَ أهلِ المدينة في النَّخل لا يُمنَعُ نَقْع بِئرٍ.

وقَضَى بينَ أهل البادية[1] أنه لا يُمنَعُ فَضْلُ ماءٍ ليُمنعَ فضلُ الكَلأ.

وقَضَى في دِيَةِ الكُبرَى المُغلَّظة ثلاثين ابنة لَبُون، وثلاثينَ حِقَّة، وأربعين خَلِفةً.

وقَضَى في دِيَةِ الصُّغرَى ثلاثين ابنةَ لَبُونٍ، وثلاثينَ حِقَّةً، وعشرين ابنةَ مَخَاضٍ، وعشرين بني مَخاضٍ ذُكور.

ثم غَلَتِ الإبلُ بعدَ وفاة رسول الله ﷺ وهانتِ الدَّراهمُ، فقوَّمَ عمرُ بن الخطَّاب إبلَ الدِّيَة[2] ستةَ آلافِ درهمٍ حسابَ أُوقيَّة لكلِّ بعيرٍ، ثم غَلَتِ الإبلُ وهانتِ الوَرِق، فزاد عمر بن الخطَّاب ألفينِ حسابَ أُوقيَّتينِ لكلِّ بعير، ثم غَلَتِ الإبلُ وهانتِ الدراهمُ، فأَتمَّها عمرُ اثني عشرَ ألفاً حسابَ ثلاثِ أَواقٍ لكلِّ بعير.

---

(١) (م) و(ظ٢): المدينة، والمثبت من (ظ٥)، و«غاية المقصد».

(٢) تحرف في (م) إلى: المدينة.

قال: فزادَ ثُلُثَ الدِّيَة في الشهر الحرام، وثُلُثاً آخرَ في البلد الحرام، قال: فتمَّتْ دِيةُ الحَرَمينِ عِشرين ألفاً.

قال: فكانَ يُقال: يُؤخَذُ من أهل البادية من ماشِيتهم لا يُكلَّفون الوَرِق ولا الذَّهب، ويُؤخذُ من كلِّ قوم ما لهم قِيمةُ العِدل من أموالهم[1].

---

(١) إسناده ضعيف، الفضيل بن سليمان ـ وهو النُّمَيري ـ ليِّن الحديث، وإسحاق بن يحيى بن الوليد بن عُبادة مجهول الحال، ثم روايته عن جَدِّه عبادة مرسلة. والحديث لكثير منه شواهد صحيحة يأتي ذكرها.

وأخرج قصة المعدن جبار... إلخ أبو عوانة (٦٣٧٣) من طريق محمد بن أبي بكر، عن الفضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له ولقصة الركاز معاً حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٢٠)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٥٩٢).

وأخرج قصة تأبير النخل وقصة مال المملوك ابن ماجه (٢٢١٣) عن عبد ربه ابن خالد النميري، والبيهقي ٥/٣٢٦ من طريق محمد بن أبي بكر، كلاهما عن الفضيل بن سليمان، به.

ويشهد للقصتين معاً حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٥٢).

ويشهد لقصة الولد للفراش حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٢)، وانظر عنده تتمة شواهده.

وأخرج قصة الشفعة البيهقي ٦/١٠٩ من طريق محمد بن أبي بكر، عن فضيل ابن سليمان، به.

ويشهد لقصة الشفعة حديث جابر السالف برقم (١٤١٥٧)، وانظر عنده تتمة شواهده.

وأخرج قصة حمل بن مالك ابنُ ماجه (٢٦٤٣) عن عبد ربه بن خالد، عن الفضيل بن سليمان، به.

ويشهد لها حديث ابن عباس السالف برقم (٣٤٣٩)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (١٠٩١٦)، وحديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٤٨)، =

. . . . . .

=وحديث أبي المليح عن أبيه في «شرح المشكل» (٤٥٢٧).

وأخرج قصة الرحبة البيهقي ٦/ ١٥٥ من طريق محمد بن أبي بكر، عن فضيل ابن سليمان، به.

ويشهد لها حديث ابن عباس السالف برقم (٢٨٦٥)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٢٦).

وأخرج قصة حيِّز النخلة الحاكم ٤/ ٩٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجها أيضاً ابن ماجه (٢٤٨٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٥٤٤)، والبيهقي ٦/ ١٥٥ من طرق عن فضيل، به.

وفي هذا الباب عن ابن عمر عند ابن ماجه (٢٤٨٩)، والطبراني (١٣٦٤٧)، وعن أبي سعيد عند أبي داود (٣٦٤٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٥٤٢)، والبيهقي ٦/ ١٥٥، وإسناد حديث ابن عمر ضعيف، وإسناد أبي سعيد صحيح.

وأخرج أبو داود في «المراسيل» (٤٠٤) من طريق عروة بن الزبير، قال: قضى رسول الله ﷺ في حريم النخلة طولها. ورجاله ثقات.

وأخرج قصة شرب النخل ابن ماجه (٢٤٨٣) عن أبي المغلس عبد ربه بن خالد، والبيهقي ٦/ ١٥٤ من طريق محمد بن أبي بكر، كلاهما عن فضيل بن سليمان، به.

ويشهد لها حديث الزبير بن العوام السالف برقم (١٤١٩).

ويشهد لقصة عطية المرأة حديث ابن عمرو السالف برقم (٦٦٨١) وانظره لزاماً، وحديث خيرة امرأة كعب بن مالك عند ابن ماجه (٢٣٨٩)، والطحاوي في «معاني الآثار» ٤/ ٣٥١.

وأخرج قصة توريث الجدتين السدسَ الحاكم ٤/ ٣٤٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجها أيضاً البيهقي ٦/ ٢٣٥ من طريق محمد بن أبي بكر، عن فضيل بن سليمان، به.

وفي الباب عن أبي بكر وعمر موقوفين عند مالك ٢/ ٥١٣ و٥١٤، والبيهقي ٦/ ٢٣٤ و٢٣٥. =

. . . . . .

= ويشهد لقصة عتق شِرك المملوك حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٤٦٨).

وأخرج قوله: لا ضرر ولا ضرار، البيهقي ٦/١٥٦-١٥٧ و١٠/١٣٣ من طريق محمد بن أبي بكر، عن فضيل بن سليمان، به.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٨٦٥)، وذكرنا عنده تتمة الشواهد.

ويشهد لقوله: ليس لعرق ظالم حق، حديث سعيد بن زيد عند أبي داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٦١). وسنده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن غير واحد من الصحابة، انظر «الفتح» ٥/١٩، وفي أسانيدها مقال.

ويشهد لمنع فضل الماء حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٢٤)، وذكرنا عنده تتمة الشواهد.

وأخرج الدية الكبرى والصغرى البيهقي ٨/ ٧٤ و٧٧ من طريق محمد بن أبي بكر، عن فضيل بن سليمان، به.

ويشهد للدية الكبرى حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٣٣)، وانظر عنده تتمة الشواهد.

وانظر حديثي عبد الله بن عمرو السالفين برقم (٦٦٦٣) و(٧٠٩٠).

قال السندي: «الرحبة» بفتح المهملة أو سكونها: الساحة بين الطريق اختلطت بها.

«المِيتاء» مِفعال من الإتيان، أي: طريق مسلوك، وميمه زائدة، وبابه الهمزة. قاله ابن لأثير.

«وقضى في النخلة» أي: إذا غرسها أحد في أرض موات فحقها من الأرض مبلغ الجريد، فيمنع الآخر من الغرس في هذا المقدار لئلا يتضرر الأول.

«حَيّز لها» بفتح فتشديد، أي: مكانها.

«المرأة لا تعطي» حملوه على الاستحباب وحسن العشرة إلا مالكاً فحمله على الوجوب فيما فوق الثلث.

«للجدتين» أي: للجدة من أب وللجدة من أم.

«جواز عتقه» أي: إتمامه.

«نقع بئر» أي: فضل مائها، وقيل: النقع: الماء القليل الناقع، وهو المجتمِع.

● ٢٢٧٧٩ـ حدثنا عبدُ الله[1]، حدثنا الصَّلتُ بن مسعود، حدثنا الفُضيل بن سليمان، حدثنا موسى بن عُقْبة، عن إسحاق بن الوليد بن عُبادة بن الصَّامت

عن عُبادة: أنَّ من قَضَاء رسولِ الله ﷺ: المَعدِنُ جُبَارٌ، وذكر نحوَ حديث أبي كامل بطوله، غيرَ أنهما اختلفا في الإسناد، فقال أبو كامل في حديثه: عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عُبادة، عن عبادة أو أن عُبادة قال: من قَضاءِ رسول الله ﷺ، وقال الصَّلتُ: عن إسحاق بن الوليد بن عبادة، عن عُبادة: أن من قضاءِ رسول الله ﷺ، وذكر الحديث[2].

● ٢٢٧٨٠ـ حدثنا عبد الله، حدثني شَيْبانُ بن أبي شَيبة، حدثنا جَرِير بن حازم، حدثنا الحسن، قال:

قال عبادةُ بن الصامت: نَزَلَ على رسول الله ﷺ: ﴿اللَّاتي يَأْتِينَ الفَاحِشَةَ﴾ إلى آخر الآية [النساء: ١٥] قال: ففَعَلَ ذٰلك بهنَّ رسولُ الله ﷺ، فبينما رسولُ الله ﷺ جالسٌ ونحن حَوْلَه، وكان إذا نَزلَ عليه الوحيُ، أَعرضَ عنّا، وأَعرَضْنا عنه، وتَرَبَّد وجهُه،

=«دية الكبرى» أي: الجناية الكبرى، وهي القتل عمداً.

«ثلث الدية» هو أربعة آلاف.

«في الشهر الحرام» أي: إذا قتل في الشهر الحرام يغلظ عليه الدية، بأن يزاد فيها الثلث، وكذا إذا قتل في أحد الحرمين، فإذا اجتمع الأمران بأن يكون القتل في الشهر الحرام وفي الحرم، فالدية عشرون ألفاً بزيادة ثمانية على اثني عشر ألفاً، والله تعالى أعلم.

(١) في (م) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وكُرِبَ لذٰلك، فلمَّا رُفِعَ عنه الوحيُ قال: «خُذُوا عَنِّي» قلنا: نعم يا رسولَ الله. قال: «قد جَعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً، البِكْرُ بالبِكْرِ جَلْدُ مئةٍ ونَفْيُ سَنَةٍ، والثَّيِّبُ بالثَّيِّبِ جَلْدُ مئةٍ ثم الرَّجْمُ».

قال الحسن: فلا أَدري أَمِن الحديث هو أم لا: قال: فإنْ شَهِدُوا أَنَّهُما وُجِدا في لِحافٍ لا يَشْهَدُون على جِماعٍ خَالَطَها به جُلِدا مئةً[1]، وجُزَّتْ رُؤُوسُهُما[2].

---

(١) في (م) والأصول الخطية عدا (ظ٥): جلد مئة، والمثبت من (ظ٥).

(٢) حديث صحيح دون قوله في آخره: فإن شهدوا... إلخ، وهذا إسناد رجاله رجال الصحيح، لكنه منقطع فإن الحسن ـ وهو البصري ـ لم يسمع من عبادة بن الصامت، وقد سلف الحديث بالأرقام (٢٢٦٦٦) و(٢٢٧٠٣) و(٢٢٧١٥) و(٢٢٧٣٠) و(٢٢٧٣٤) موصولاً بذكر حطان بن عبد الله الرقاشي بين الحسن وعبادة، وليس في شيء منها ذكر هذا الحرف الذي في آخره، ولم يتابع الحسنَ عليه أحدٌ.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٤)، وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٢٧٦) من طريق إبراهيم بن أبي سويد، كلاهما (الطيالسي وإبراهيم) عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. ورواية الطيالسي مختصرة.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (٣٧٨)، وفي «اختلاف الحديث» ص١٥٣، والنسائي في «الكبرى» (٧١٤٢)، والبغوي (٢٥٨٠) من طريق يونس بن عبيد، والطبري في «تفسيره» ٤/ ٢٩٤ من طريق إسماعيل بن مسلم، كلاهما عن الحسن البصري، به. قال الشافعي بإثره في «اختلاف الحديث»: وقد حدثني الثقة: أن الحسن كان يدخل بينه وبين عبادة حطانَ الرقاشي ولا أدري أدخله عبدُ الوهّاب ـ وهو شيخ الشافعي فيه ـ بينهما، فتُرك من كتابي حين حوَّلته من الأصل أم لا، والأصل يوم كتبتُ هذا الكتاب غائبٌ عنِّي. =

● ٢٢٧٨١ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا عليُّ بن شعيب البَزَّاز، حدثنا يعقوب ابن إسحاق الحَضْرَمي، أخبرني أبو عَوَانة، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن عيسى ـ قال: وكان أميراً على الرَّقَّة ـ

عن عُبادة بن الصَّامت قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِن أَمِيرِ عَشَرةٍ إلَّا جِيءَ به يومَ القيامةِ مَغْلُولةً يَدُهُ إلى عُنُقِه، حتَّى يُطلِقَه الحَقُّ أو يُوبِقَه، ومَن تَعَلَّمَ القُرآنَ، ثم نَسِيَه، لَقِيَ الله وهو أَجذَمُ»[1]. ٣٢٨/٥

● ٢٢٧٨٢ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو أحمد مَخْلَد بن الحسن بن أبي زُمَيل إملاءً من كتابه، حدثنا الحسن بن عمرو بن يحيى الفَزَاري ـ ويكنى أبا عبد الله، ولقبه أبو المَليح، يعني الرَّقِّي ـ عن حَبِيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رَباحٍ

عن أبي مُسلِم قال: دخلتُ مسجدَ حِمص، فإذا فيه حَلْقةٌ فيها اثنانِ وثلاثونَ رجلاً من أصحابِ رسول الله ﷺ قال: وفيهم شابٌّ أكحلُ برَّاقُ الثَّنايا، مُحْتَبٍ، فإذا اختلفوا في شيءٍ سألوه فأخبرَهم، فانتَهَوْا إلى خبره، قال: قلتُ: من هٰذا؟ قالوا: هٰذا مُعاذ بن جَبَل. قال: فقُمتُ إلى الصَّلاة، قال: فأَردتُ أن ألقَى بعضَهم، فلم أَقدِرْ على أحدٍ منهم، انصرَفوا، فلمَّا كان الغدُ

= قوله: «جُزّت رؤوسهما» قال السندي: من الجز بتشديد الزاي، وهو قطع الشَّعَر.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ومن تعلم القرآن... إلخ» وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي الكوفي ـ ضعيف، وعيسى ـ وهو ابن فائد ـ مجهول، وروايته عن الصحابة مرسلة. أبو عوانة: هوالوضاح اليشكري.

وانظر (٢٢٧٥٨).

دخلتُ، فإذا مُعاذٌ يُصلِّي إلى ساريَةٍ، قال: فصلَّيتُ عنده، فلمَّا انصرفَ جلستُ بيني وبينَه الساريةُ، ثم احتَبَيتُ فلبثْتُ ساعةً لا أُكلِّمُه ولا يُكلِّمُني، قال: ثم قلتُ: والله إني لأُحبُّك لغير دُنيا أَرجُوها أُصيبُها مِنك، ولا قَرَابة بيني وبينَك. قال: فلأيِّ شيءٍ؟ قال: قلتُ: لله تبارك وتعالى. قال: فنَثَرَ حَبْوَتي، ثم قال: فأَبْشِر إنْ كنتَ صادقاً، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المُتحَابُّون في الله في ظلِّ العَرْشِ يومَ لا ظِلَّ إلَّا ظِلُّه، يَغبطُهُم بمكانِهِم النَّبيُّونَ والشُّهَداءُ».

قال: ثمَّ خرجتُ فألَقى عُبادةَ بن الصَّامت قال: فحدَّثتُه بالذي حدثني معاذٌ، فقال عُبادة: سمعتُ رسول الله ﷺ يروي عن ربِّه تبارك وتعالى أنه قال: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي على المتحابِّينَ فِيَّ - يعني نفسه - وحَقَّت محَبَّتي للمُتناصِحين فِيَّ، وحَقَّت محَبَّتي على[1] المُتَزاوِرِينَ فيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتِي على المُتَباذِلِينَ فيَّ، على مَنابِرَ مِن نورٍ، يَغْبِطُهم بِمَكانِهِم النَّبِيُّون والصِّدِّيقُونَ»[2].

---

(١) من قوله: «حقت محبتي» إلى هنا لم يرد في (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه ابن حبان (٥٧٧) من طريق أبي أحمد مخلد بن الحسن، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث التالي.

وسلف الحديث في مسند معاذ بن جبل برقم (٢٢٠٦٤) من طريق جعفر بن برقان، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مسلم الخولاني.

● ٢٢٧٨٣ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو صالحٍ الحَكَم بن موسى، حدثنا هِقْل ـ يعني ابن زياد ـ عن الأَوْزاعي، حدثني رجلٌ في مجلس يحيى بن أبي كَثير

عن أبي إدريس الخَوْلاني قال: دخلتُ مسجد حِمْص فجلستُ إلى حَلْقة فيها اثنانِ وثلاثون رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: يقول الرَّجُل منهم: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فيُحدِّث، ثم يقول الآخر: سمعتُ رسول الله ﷺ، فيُحدِّث، قال: وفيهم رجل أَدْعَجُ بَرَّاق الثَّنايا، فإذا شَكُّوا في شيء ردُّوه إليه ورَضُوا بما يقول فيه، قال: فلم أجلِسْ قبلَه ولا بعدَه مجلِساً مثله، فتفرَّق القومُ وما أعرفُ اسمَ رجل منهم ولا منزلَه، قال: فبتُّ بليلةٍ ما بِتُّ بمثلِها، قال: وقلتُ: أنا رجل أطلبُ العِلمَ، وجلستُ إلى أصحاب نبيِّ الله ﷺ لم أَعرف اسمَ رجل منهم ولا منزلَه! فلما أصبحتُ غَدَوْتُ إلى المسجد، فإذا أنا بالرجل الذي كانوا إذا شَكُّوا في شيءٍ ردُّوه إليه، يَركَعُ إلى بعض أُسطُواناتِ المسجد، فجلستُ إلى جانبه، فلمَّا انصرفَ، قلتُ: يا عبدَ الله، واللهِ إنِّي لأحبُّك لله. فأَخَذَ بحَبْوَتي حتى أَدْناني منه، ثم قال: إنَّك لَتُحبُّني لله؟ قال: قلتُ: إي والله إنِّي لأُحبُّك لله. قال: فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ المُتَحابِّينَ بجلالِ الله، في ظِلِّ الله وظِلِّ عَرْشِه يومَ لا ظِلَّ إلّا ظِلُّهُ».

قال: فقمتُ من عنده فإذا أنا برجُلٍ من القوم الذين كانوا معه، قال: قلتُ: حديث حدَّثنيهِ الرجلُ. قال: أمَا إنه لا يقول

لك إلّا حقّاً. قال: فأخبرتُه فقال: سمعتُ ذٰلك وأفضلَ منه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَأثُرُ عن ربِّه تبارك وتعالى: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحابُّونَ فِيَّ، وحَقَّت مَحَبَّتي للَّذِينَ يَتَباذَلونَ فِيَّ، وحَقَّتْ مَحَبَّتي للَّذِينَ يَتَزاوَرُونَ فِيَّ» قال: قلتُ: من أنتَ يرحمُك الله؟ قال: أنا عُبادةُ بن الصَّامت. قال: قلتُ: من الرَّجلُ؟ قال: مُعاذ بن جَبَل[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير الرجل المبهم ـ وهو يونس بن ميسرة بن حلبس، كما جاء مصرحاً باسمه عند بعضهم ـ فقد روى له أصحاب السنن غير النسائي، وهو ثقة، وقد توبع. وأبو إدريس الخولاني ـ وهو عائذ الله بن عبد الله ـ مختلف في سماعه من معاذ بن جبل، وسمع من عبادة كما ذكرنا عند الحديث (٢٢٠٠٢).

وأخرجه تاماً ومختصراً البزار في «مسنده» (٢٦٩٧) مختصراً، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٨٩٢)، والطبراني في «الشاميين» (٢٢٢٤) من طريق محمد بن كثير، والطبراني في «الشاميين» (٢٢٢٥) من طريق أحمد بن عنتر، والحاكم ٤/ ١٦٩ من طريق الوليد بن مزيد، ثلاثتهم عن الأوزاعي، عن يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس، به. ووقع في رواية «الشاميين» (٢٢٢٤): معاذ بن جبل عن عبادة!! خلافاً لمن رواه من نفس الطريق.

وأخرجه الطيالسي (٥٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨٩٥)، والشاشي (١٢٣٤)، والحاكم ٤/ ١٦٩-١٧٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٣، وفي «الشعب» (٨٩٩٣) من طريق يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمٰن، عن أبي إدريس، به. وروايتهم مختصرة ـ إلا الحاكم والبيهقي في «الشعب» ـ على قوله: «حقت محبتي... إلخ»، والحديث قد سلف من هٰذا الطريق في مسند معاذ بن جبل برقم (٢٢٠٠٢). =

● ٢٢٧٨٤ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو بَحْر عبدُ الواحد بن غِياثٍ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي سِنَان[1]، عن يَعْلى بن شَدَّاد قال:

سمعتُ عُبادة بن الصَّامت يقول: عادَنِي رسولُ الله ﷺ في نَفَرٍ من أصحابه، فقال: «هل تَدْرُونَ مَن الشُّهداءُ من أُمَّتي؟» مرَّتين أو ثلاثاً، فسَكَتُوا، فقال عُبادة: أَخبرْنا يا رسولَ الله. فقال: «القَتِيلُ في سَبيلِ الله شَهيدٌ، والمَبطُونُ شَهيدٌ، والمَطْعُونُ شَهِيدٌ، والنُّفَساءُ شَهيدٌ، يَجُرُّها وَلَدُها بِسَرَرِهِ إلى الجَنَّةِ»[2]. ٥/٣٢٩

● ٢٢٧٨٥ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا إسحاق بن منصورٍ الكَوْسَج، أخبرنا محمدُ بن يوسفَ، حدثنا ابنُ ثَوْبان، عن أبيه، عن مكحولٍ، عن جُبَير بن نُفَير

أن عُبادة بن الصَّامت حدَّثهم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما على ظَهْرِ الأَرضِ من رَجلٍ مُسلِمٍ يَدْعُو الله بِدَعْوةٍ، إلا آتاهُ الله

= وأخرجه الشاشي (١٢٣٥)، والطبراني في «الشاميين» (٦٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، وفي «الشاميين» (٧٤٤) مختصراً من طريق عتبة بن أبي حكيم، كلاهما عن عطاء الخراساني، عن أبي إدريس، عن عبادة.

وانظر ما قبله.

(١) تحرف في (م) إلى: أبي سلمان.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي سنان. وهو عيسى بن سنان الحنفي.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢١٥٤) من طريق عبد الواحد بن غياث، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٨٤).

قوله: «بسَرَره» قال السندي: بفتحتين: هو ما يقطع من المولود من السُّرَّة.

إيَّاها، أَو كَفَّ عنه من السُّوءِ مِثْلَها، ما لم يَدْعُ بإثْمٍ، أَو قَطِيعَةِ رَحِمٍ»[1].

● ٢٢٧٨٦ـ حدثنا عبد الله، حدثنا سُوَيد بن سعيد الهَرَوي[2]، حدثنا يحيى بن سُلَيم[3]، عن ابن خُثَيم، عن إسماعيل بن عُبيد بن رِفاعة، عن أبيه عُبَيد

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ابن ثوبان ـ وهو عبد الرحمٰن ابن ثابت بن ثوبان ـ وباقي رجاله ثقات. محمد بن يوسف: هو الفريابي.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٨١)، والشاشي في «مسنده» (١٣٠١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٣٧، والبيهقي في «الشعب» (١١٣١)، والبغوي (١٣٨٧) من طرق عن محمد بن يوسف الفريابي، بهٰذا الإسناد. وزِيدَ في إسناد الشاشي: عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير بين مكحول وجبير، وهي رواية شاذة، وزاد الطحاوي وأبو نعيم في آخر الحديث: «فقال رجل من القوم: إذاً نكثر، قال: الله أكثر». وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٨٢) و(٣٥٢٤) من طريق أبي خليد عتبة ابن حماد، عن ابن ثوبان، به. وفيه الزيادة المشار إليها آنفاً.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٤٧)، وفي «مسند الشاميين» (٣٥٢٣)، وفي «الدعاء» (٨٦) من طريق زيد بن واقد وهشام بن الغاز، عن مكحول، به. وزاد في آخره قوله ﷺ: «ما لم يعجل» قالوا: يا رسول الله، ما استعجاله؟ قال: «يقول: قد دعوت فلم يستجب لي»، فقال رجل من القوم: إذاً نكثر يا رسول الله، قال: «الله أكثر».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١١٣٣)، وإسناده جيد.

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: المروي.

(٣) تحرف في (م) إلى: مسلم.

عن عُبادة بن الصَّامت قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «سَيَلِي أُمُورَكم مِن بَعْدِي رجالٌ يُعَرِّفُونَكم ما تُنكِرُونَ، ويُنكِّرُونَكم ما تَعرِفُونَ، فلا طاعةَ لِمَن عَصَى اللهَ، فلا تعتلُّوا بِرَبِّكُم»[1].

● ٢٢٧٨٧ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا أبو خَيْثمة زُهير بن حَرْب، حدثنا جَرِير، عن منصور، عن هِلال بن يِساف، عن أبي المُثنَّى، عن ابن أُخت عُبادة

عن عُبادة بن الصَّامت، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّها سَتَكونُ عليكم أُمَراءُ تَشْغَلُهم أَشياءُ عن الصَّلاةِ حتَّى يُؤخِّرُوها عن وقتِها، فصَلُّوها لِوَقتِها» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، فإن أدركتُ معهم أُصلِّي؟ قال: «إنْ شِئْتَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سويد بن سعيد الهروي. والحديث قد سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧٦٩). ابن خثيم: هو عبد الله بن عثمان.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٧٩٠)، والشاشي في «مسنده» (١٢٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ورقة ٨٦٥-٨٦٦ من طرق عن يحيى بن سليم، بهٰذا الإسناد. ورواية الشاشي وابن عساكر مطولة.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦٥) عن سويد بن سعيد، عن يحيى بن سليم، عن عبدالله بن خثيم، عن القاسم بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وسلف في مسنده برقم (٣٧٩٠).

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «إن شئت» وسلف التعليق على هٰذا الحرف عند الرواية (٢٢٦٨٦)، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه أيضاً برقم (٢٢٦٨١). جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر. =

● ٢٢٧٨٨ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا عبد الواحد بن غِياثٍ وإبراهيم بن الحجَّاج النَّاجي، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن جَبَلَة بن عطيَّة، عن يحيى بن الوليد بن عُبادة بن الصَّامت

عن عُبادة بن الصامت أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن غَزَا ـ قال إبراهيم في حديثه: في سَبيل الله ـ ولا يَنْوِي في غَزَاتِه إلا عِقالًا، فله ما نَوَى»[1].

● ٢٢٧٨٩ـ حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا محمد بن عبَّاد، مكيٌّ، وأبو مروان العُثْماني محمدُ بن عثمان بن خالدٍ، قالا: حدثنا أبو ضَمْرة، عن ابن حَرْملة، عن يعلى بن عبد الرحمٰن بن هُرمُزَ، أن عبد الله بن عبَّاد الزُّرَقي أخبره:

أنه كان يصيدُ العصافيرَ في بِئْر أَبي إهابٍ، وكانت لهم، فرآني عُبادةُ وقد أَخذتُ العُصفورَ، فانتزَعَه منِّي وأَرسَلَه، وقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ حَرَّم ما بين لابَتَيْها، كما حَرَّمَ إبراهيمُ مكَّةَ.

= وأخرجه المزي في ترجمة ضمضم أبي المثنى من «التهذيب» ١٣/ ٣٣٠-٣٣١ من طريق أبي خيثمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٣) عن محمد بن قدامة بن أعيَن، عن جرير بن عبد الحميد، به.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٦٩٢).

وأخرجه ابن حبان (٤٦٣٨) من طريق عبد الواحد بن غياث وحده، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

وكان عُبادةُ من أصحاب النبيِّ ﷺ[1].

● ٢٢٧٩٠ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ الكَوْسَج، أخبرنا الفَضْل بن دُكَين، حدثنا صَدَقَةُ بن موسى، عن فَرْقَد السَّبَخي، حدثنا أبو مُنيب الشامي، عن أبي عطاءٍ، عن عُبادة بن الصَّامت، عن رسول الله ﷺ.

وحدثني شهرُ بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم، عن رسول الله ﷺ.

قال: وحدثني عاصم بن عمرو البَجَلي، عن أبي أُمامة، عن رسول الله ﷺ.

قال: وحدَّثني سعيد بن المُسيِّب، أو حُدِّثْتُ عنه، عن ابن عباس

عن رسول الله ﷺ قال: «والذِي نَفْسُ محمدٍ بيدِه، لَيَبيتَنَّ ناسٌ مِن أُمَّتِي على أَشَرٍ وبَطَرٍ ولَعِبٍ ولَهْوٍ، فيُصْبحوا قِرَدةً وخَنازِيرَ باسْتِحلالِهِم المحارمَ، واتِّخاذِهم القَيْناتِ، وشُرْبِهم الخمرَ، وأَكلِهم الرِّبا، ولُبْسِهم الحريرَ»[2].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٢٧٠٨).

(٢) هذا الحديث له أربعة أسانيد، الأول: ضعيف لضعف صدقة بن موسى الدَّقيقي، ولضعف فرقد بن يعقوب، ولجهالة أبي عطاء ـ وهو اليحبوري والثاني: ضعيف لضعف فرقد ولضعف شهر بن حوشب، وعبدالرحمٰن بن غنم مختلف في صحبته. والثالث: ضعيف لضعف فرقد. والرابع: ضعيف لضعف فرقد ثم هو لم يسمعه من سعيد بن المسيّب، بينهما قتادة كما سلف برقم (٢٢٢٣١)، وكما سيأتي في التخريج. =

● ٢٢٧٩١ـ حدثنا عبدُ الله[1]، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا عبد العزيز بن عمر، حدثني من لا أتَّهمُ من أهل الشام

عن عُبادة بن الصَّامت قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأَى الهلالَ قال: «الله أكبرُ، الحَمْدُ لله، لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلّا بالله، اللهُمَّ إنِّي أسألُكَ خَيرَ هٰذا الشَّهرِ، وأَعوذُ بكَ مِن شَرِّ القَدَرِ، ومِن سُوءِ المَحْشَرِ[2]»[3].

= وأخرجه البخاري في الكنى من «تاريخه» ص٦٠ عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن أبي المنيب، بهٰذا الإسناد. ووقع في المطبوع غير ما تحريف يصحح من هنا.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٩٦، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٥-١٢٦ من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، عن فرقد السبخي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس.

وقد سلف الحديث في مسند أبي أمامة الباهلي برقم (٢٢٢٣١) عن أبي أمامة مرفوعاً، وعن سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي مرسلاً.

(١) في (م) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ.

(٢) في (م): الحشر.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبادة. محمد بن بشر: هو العبدي.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ٣/ ٩٨ و١٠/ ٣٩٨، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٧).

وفي الباب عن رافع بن خديج عند الطبراني (٤٤٠٩)، وإسناده ضعيف.

وسلف حديث طلحة بن عبيد الله برقم (١٣٩٧): أن النبي ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «اللهم أهلَّه علينا باليمن والإيمان، والسلامة والإسلام، ربي وربك الله» وهو حديث حسن بشواهده المذكورة عنده.

● ٢٢٧٩٢ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني شُجَاع بن مَخْلَد[١]، حدثنا هُشَيم، عن مُغيرةَ، عن الشَّعْبي قال:

قال عُبادةُ بن الصَّامت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن جُرِحَ في جَسَدِه جِراحَةً فتَصَدَّقَ بها، كَفَّرَ الله عنه بمِثْلِ ما تَصَدَّقَ به»[٢].

٥/ ٣٣٠ ٢٢٧٩٣ـ حدثنا يَعمَر بن بِشْر، حدثنا عبدُ الله بن المبارَك، أخبرنا رِشْدِين بن سَعْد، حدثني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، عن عمرو بن مالك الجَنْبي

أنَّ فَضَالة بن عُبَيد[٣] وعُبادة بن الصَّامت حدَّثَاه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ القِيامةِ وفَرَغَ الله مِن قَضاءِ الخَلْق، فيَبْقَى رَجُلانِ، فيُؤْمَرُ بهما إلى النَّارِ، فيَلْتَفِتُ أَحَدُهما فيقولُ الجَبَّارُ: رُدُّوهُ، فيَرُدُّونَه، قالَ له: لِمَ الْتَفَتَّ؟ قال: إنْ كنتُ أَرجُو أَنْ تُدخِلَني الجَنَّةَ، قال: فيُؤْمَرُ به إلى الجَنَّةِ، فيقولُ: لقد أَعْطاني الله حتَّى لو أَنِّي أَطعَمْتُ أهلَ الجَنَّةِ ما نَقَصَ ذٰلك مِمَّا عِندِي شيئاً». قال: فكان رسولُ الله ﷺ إذا ذَكَره يُرَى السُّرورُ في وجهه[٤].

---

(١) تحرف في (م) إلى: محمد.

(٢) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الشعبي ـ وهو عامر بن شراحيل ـ لم يسمع من عبادة كما ذكرنا عند الرواية (٢٢٧٠١).

(٣) تحرف في (م) إلى: عبادة، وتحرف في (ق) و(ظ٢) إلى: عبيدة، والمثبت من «أطراف المسند» وكتب الرجال.

(٤) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد. أبو هانىء الخولاني: هو حميد ابن هانىء، وفضالة بن عبيد: هو ابن نافذ بن قيس الأنصاري، صحابي.

وهو في «الزهد ـ زوائد نعيم» لابن المبارك برقم (٤٠٩). =

● ٢٢٧٩٤ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني إسماعيلُ أبو مَعمَر الهُذَلي، حدثنا جَرير، عن مُغِيرة، عن الشَّعْبي

عن ابن الصَّامت قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تَصَدَّقَ عن جَسَدِه بشيءٍ، كَفَّرَ الله عنه بقَدْرِ ذُنُوبِه»(١).

● ٢٢٧٩٥ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني عبدُ الله بن سالمٍ الكوفي المَفْلوج ـ وكان ثقةً ـ حدثنا عُبَيدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبي صادقٍ، عن رَبِيعة بن ناجدٍ

عن عُبادة بن الصَّامت: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يأخذُ الوَبَرةَ من جَنْبِ البَعِير من المَغْنَم، ثم يقول: «ما لي فيه إلا مِثلُ ما لأحَدِكُم منه، إيَّاكُم والغُلُولَ، فإنَّ الغُلُولَ خِزْيٌ على صاحِبه يومَ القِيامةِ، أَدُّوا الخَيطَ والمِخْيَطَ وما فوقَ ذٰلكَ، وجاهِدُوا في سَبِيل

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٥٨) من طريق عبدان عبد الله بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٩٦٤).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، سلف برقم (١١٦٦٧)، وإسناده ضعيف.

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن الشعبي ـ وهو عامر بن شراحبيل ـ لم يسمع من عبادة كما سلف عند الرواية (٢٢٧٠١). إسماعيل أبو معمر: هو إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي، وجرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١١٤٦) عن علي بن حُجر، والشاشي (١٣١٦)، والبغوي في «تفسيره» ٦/٤١ من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

الله القرِيبَ والبَعيدَ في الحَضَرِ والسَّفَرِ، فإنَّ الجهادَ بابٌ مِن أَبوابِ الجَنَّةِ، إنَّه لَيُنجِّي اللهُ به مِن الهَمِّ والغَمِّ، وأَقِيمُوا حُدودَ الله في القَرِيبِ والبَعيدِ، ولا تأخذْكُم في الله لَومَةُ لائِمٍ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ربيعة بن ناجد تفرد بالرواية عنه أبو صادق ـ وهو الأزدي الكوفي ـ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، قال الذهبي في «المغني»: فيه جهالة، وقال في «الميزان»: لا يكاد يعرف. عبيدة بن الأسود: هو ابن سعيد الهمداني، والقاسم بن الوليد: هو الهمداني أيضاً.

وأخرجه المزي في ترجمة ربيعة بن ناجد من «تهذيب الكمال» ٩/ ١٤٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥٤٠)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨)، وأبو يعلى كما في «إتحاف الخيرة» (٦١٤٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٥٦) من طريق عبد الله بن سالم الكوفي، به. وروايتا ابن ماجه وابن أبي عاصم مختصرتان.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٦٩٩).

حديث أبي مالك سهل بن سعد الساعدي

٢٢٧٩٦ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «بُعِثتُ أنا والسَّاعةُ كهٰذِه مِن هٰذِه»[1].

٢٢٧٩٧ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عينية، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٢٨٣٤).

وأخرجه الحميدي (٩٢٥)، والبخاري (٥٣٠١)، وأبو يعلى (٧٥٢٣)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٢٧، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٣٦) و(٦٥٠٣)، ومسلم (٢٩٥٠)، وأبو عوانة، وابن حبان (٦٦٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٧٣) و(٥٨٨٤) و(٥٩٨٨) من طرق عن أبي حازم، به.

وسيأتي برقم (٢٢٨٦٢) من طريق محمد بن مطرِّف عن أبي حازم، ونحوه برقم (٢٢٨٠٩م) عن أنس بن عياض عن أبي حازم.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٤٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: بعثتُ أنا والساعة. الساعة بالنصب مفعول معه، وبالرفع عطف على ضمير بعثتُ.

وقوله: «كهٰذه من هٰذه» يريد السبَّابة والوُسطى.

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَوضِعُ سَوطٍ في الجَنَّةِ، خيرٌ من الدُّنيا وما فيها»[1].

٢٢٧٩٨ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا أبو حازمٍ، قال:

سمعتُ سهلَ بن سعد يقول: أنا في القوم إذْ دَخَلَت امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إنها قد وَهَبَت نَفْسَها لك، فرَ فيها رأيَكَ. فقال رجل: زَوِّجْنيها. فلم يُجِبْه حتى قامت الثالثةَ، فقال له: «عِندَكَ شيءٌ؟» قال: لا. قال: «اذهَبْ فاطْلُبْ» قال: لم أَجِدْ. قال: «فاذهَبْ فاطْلُبْ ولو خاتَماً من حديدٍ» قال: ما وجدتُ خاتماً من حديد. قال: «هَلْ مَعَكَ من القُرآنِ شيءٌ؟» قال: نَعَم، سورةُ كذا وسورةُ كذا. قال: «قد أَنكَحْتُكَها على ما مَعَكَ من القُرآنِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٥٥٦٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٩٢٨)، والبخاري (٥١٤٩) و(٥١٥٠)، ومسلم (١٤٢٥) (٧٧)، وابن ماجه (١٨٨٩)، والنسائي ٦/ ٥٤-٥٥ و٩١-٩٢، وابن الجارود (٧١٦)، وأبو يعلى (٧٥٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٧٥) و(٢٤٧٦) و(٢٤٧٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧، والطبراني في «الكبير (٥٩١٥)، والدارقطني ٣/ ٢٤٨-٢٤٩، والبيهقي ٧/ ١٤٤ و٢٣٦ من طريق سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٨٧، والدارمي (٢٢٠١)، والبخاري (٥٠٢٩) و(٥٠٣٠) و(٥٠٨٧) و(٥١٢١) و(٥١٢٦) و(٥١٣٢) و(٥١٤١) و(٥٨٧١)، =

٢٢٧٩٩ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سهلٍ: بأَي شيءٍ دُووِيَ جُرْحُ رسول الله ﷺ؟ قال: كان عليٌّ يَجيءُ بالماءِ في تُرْسِه، وفاطمة تَغسِلُ الدم عن وجهه، وأَخَذَ حصيراً فأَحرقه[1] فحَشَا به جُرحَه[2].

=ومسلم (١٤٢٥) (٧٦) و(٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٣، وفي «الكبرى» (٨٠٦١)، وأبو يعلى (٧٥٣٩)، وأبو عوانة (٦٨٦٠-٦٨٦٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٧٨) و(٢٤٧٩)، وفي «معاني الآثار» ٣/١٧، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥٠) و(٥٧٨١) و(٥٩٠٧) و(٥٩٣٤) و(٥٩٣٨) و(٥٩٥١) و(٥٩٨٠) و(٥٩٩٣)، والدارقطني ٣/٢٤٧-٢٤٨، والحاكم ٢/١٧٨، والبيهقي ٧/٥٧ و٥٨ و١٤٤ و١٤٤-١٤٥ و٢٤٢ من طرق عن أبي حازم، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض، وهو عند بعضهم مختصر جداً.

وسيأتي برقم (٢٢٨٣٢) و(٢٢٨٥٠).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود (٢١١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٠٦).

قوله: «قد أنكحتُكَها على ما معك من القرآن» قال السندي: أي: على تعليمها إياه كما يدلُّ عليه بعضُ الروايات.

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): فأحرق.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه الحميدي (٩٢٩)، والبخاري (٢٤٣) و(٣٠٣٧) و(٥٢٤٨)، ومسلم (١٧٩٠) (١٠٣)، والترمذي (٢٠٨٥)، وابن حبان (٦٥٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٥٣)، والبخاري (٢٩٠٣) و(٢٩١١) و(٤٠٧٥) و(٥٧٢٢)، ومسلم (١٧٩٠) (١٠١) و(١٠٢) و(١٠٣)، وابن ماجه (٣٤٦٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩١٤)، وفي «شرح المعاني» ١/٥٠١-٥٠٢ و٥٠٢، وابن حبان (٦٥٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٩٧)، والبيهقي في =

٢٢٨٠٠ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعد قال: كان من أَثْل الغابة. يعني مِنبرَ النبيِّ ﷺ(١).

=«الدلائل» ٣/ ٢٥٩-٢٦٠ و٢٦٠-٢٦١ من طرق عن أبي حازم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٦٥) من طريق عباس بن سهل، عن أبيه سهل بن سعد.

وفي بعض روايات الحديث أن فاطمة هي التي أحرقت الحصير وحَشَت به جرح النبي ﷺ.

وسيأتي الحديث برقم (٢٢٨٢٩) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق عن أبي حازم.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه مطولًا بنحو الرواية الآتية برقم (٢٢٨٧١): الشافعيُّ في «مسنده» ١/ ١١٥، والحميديُّ (٩٢٦)، والبخاري (٣٧٧)، ومسلم (٥٤٤) (٤٥)، وابن ماجه (١٤١٦)، وابن خزيمة (١٥٢٢) و(١٧٧٩)، وأبو عوانة (١٧٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٨، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٥٥، والبغوي (٤٩٧) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولًا كذٰلك الدارمي (١٥٦٥)، والبخاري (٩١٧) و(٢٥٦٩)، ومسلم (٥٤٤) (٤٥)، وأبو داود (١٠٨٠)، والنسائي ٢/ ٥٧-٥٩، وأبو عوانة (١٧٤٥) و(١٧٤٦)، وابن حبان (٢١٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٥٢) و(٥٧٩٠) و(٥٩٧٧) و(٥٩٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٨، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٥٤ من طرق عن أبي حازم، به.

وانظر (٢٢٨٥٤) و(٢٢٨٧١).

والأَثْل: شجر عظيم لا ثمر له.

٢٢٨٠١ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

سمع سهلَ بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ: «مَن نابَهُ شيءٌ في صلاتِه، فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ الله، إنَّما التَّصفِيحُ للنِّساءِ، والتَّسبِيحُ للرِّجالِ»[1].

٢٢٨٠٢ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن سَهْل بن سعدٍ: اطَّلَعَ رجلٌ من جُحْرٍ في حُجْرةِ النبيِّ ﷺ ومعه مِدْرَى يَحُكُّ به رأسه، فقال: «لو أَعلمُكَ تَنظُرُ[2] لَطَعَنْتُ به

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو حازم هو سلمة ابن دينار الأعرج.

وأخرجه الحميدي (٩٢٧)، والدارمي (١٣٦٥)، وابن ماجه (١٠٣٥)، والنسائي ٨/ ٢٤٣-٢٤٤، وابن الجارود (٢١١)، وأبو يعلى (٧٥١٣) و(٧٥١٧)، وابن خزيمة (٨٥٤) و(١٦٢٣)، وأبو عوانة (٢٠٣٣) و(٢٠٣٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٥٤) وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٩١٤)، والبيهقي ٣/ ١١٢-١١٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والحديث عند بعضهم مطوَّل.

وسيأتي مختصراً برقم (٢٢٨٤٥)، ومطولًا بالأرقام (٢٢٨٠٧) و(٢٢٨١٦) و(٢٢٨١٧) و(٢٢٨٤٨) و(٢٢٨٥٢) و(٢٢٨٦٣).

قوله: «من نابه شيءٌ» أي: عَرَض له.

(٢) هٰكذا في (ق)، وهو الجادة، وفي (م) وسائر النسخ الخطية: تنتظر، وكذٰلك وقع في كثير من نسخ «الصحيحين» بإثبات التاء الثانية، قال القاضي عياض: وهي رواية الجمهور، والصواب: تنظر، ويُحمَل الأول عليه. «شرح مسلم» للنووي ١٤/ ١٣٧.

عَينَكَ، إنَّما جُعِلَ الاستِئْذانُ من أَجْلِ البَصَرِ»[1].

٢٢٨٠٣ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

٥/٣٣١ سمع سهلَ بن سعدٍ: شَهِدَ النبيَّ ﷺ في المتلاعِنَينِ، فتلاعَنَا على عَهْد رسول الله ﷺ، وأنا ابنُ خمسَ عشرةَ، قال: يا رسول

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه الحميدي (٩٢٤)، والشافعي ٢/١٠١، وابن أبي شيبة ٨/٧٥٦، والبخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦) (٤١)، والترمذي (٢٧٠٩)، وابن الجارود (٧٨٩)، وأبو يعلى (٧٥١٠)، وأبو عوانة في الديات كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٤٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (٩٣٣)، وابن حبان (٦٠٠١)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٦٣)، والبيهقي ٨/٣٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٤٨)، والدارمي (٢٣٨٤) و(٢٣٨٥)، والبخاري في «صحيحه» (٥٩٢٤) و(٦٩٠١)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٧٠)، ومسلم (٢١٥٦) (٤٠) و(٤١)، والنسائي ٨/٦٠-٦١، وأبو عوانة في الديات كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٤٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (٩٣٤) و(٩٣٥)، وابن حبان (٥٨٠٩) و(٦٠٠١)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٦١) و(٥٦٦٢) و(٥٦٦٤-٥٦٧٣)، وفي «الأوسط» (٢١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٦-٩٧ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٢٢٨٣٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣١٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «من جُحر» أي: من ثُقب.

والمِدْرَي: آلة من حديد مثل المشط يسوَّى به شعر الرأس، ويحكُّ بها الرأس.

لله، إنْ أَمسكتُها، فقد كَذَبتُ عليها. قال: فجاءَتْ به لِلَّذي كان يكْرَهُ[1].

٢٢٨٠٤ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا جَرِير بن حازم، عن الحسن[2]. وسفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قالا[3]: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ النّاسُ بخيرٍ ما عَجَّلُوا الفِطرَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي ٢/ ٤٦، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٥١ و١٤/ ١٧٢-١٧٣، والبخاري (٦٨٥٤) و(٧١٦٥)، وأبو داود (٢٢٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٥، والطبراني في «الكبير» (٥٦٨٧) و(٥٦٩١)، والبيهقي ٧/ ٤٠١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ ابن أبي شيبة في الموضع الأول: أن النبي ﷺ فرق بين المتلاعنين، وقال: «حسابكما على الله»، ورواية البخاري الثانية مختصرة ولفظها: قال سعد: شهدتُ المتلاعنين، وأنا ابن خمس عشرة، فرَّق بينهما، وفي رواية الطبراني في الموضع الأول: عن سهل: أنه حضر المتلاعنين وأن رسول الله ﷺ فرَّق بينهما.

وسيأتي من طريق الزهري مطولاً برقم (٢٢٨٣٠).

(٢) قوله: عن الحسن سقط من (م).

(٣) في (م): قال، وهو خطأ.

(٤) هذا الحديث له إسنادان الأول: طريق الحسن ـ وهو البصري ـ رجاله ثقات رجال الصحيحين، وهو مرسل، والثاني: سفيان بن عيينة عن أبي حازم عن سهل بن سعد، وهو متصل صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٩٨)، وابن ماجه (١٦٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٢)، وأبو يعلى (٧٥١١) و(٧٥٥٢)، وابن خزيمة (٢٠٥٩)، وابن حبان =

٢٢٨٠٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا رَبِيعة بن عثمان التَّيْمي، عن عِمْران بن أبي أَنس

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: اختَلَفَ رجلانِ على عَهْد رسول الله ﷺ في المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجدُ الرسول. وقال الآخر: هو مسجد قُباءٍ. فأتَيَا النبيَّ ﷺ فسألَاه، فقال: «هو مَسجدِي هٰذا»[1].

=(٣٥٠٦) والطبراني في «الكبير» (٥٨٨٠) و(٥٩٨١) و(٥٩٩٥/ ٢)، والبيهقي ٤/ ٢٣٧ من طرق عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد.

وسيأتي (٢٢٨٢٨) و(٢٢٨٤٦) و(٢٢٨٥٩) و(٢٢٨٧٠) من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٩٨١٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل ربيعة بن عثمان التيمي ـ وهو ابن ربيعة بن عبد الله بن الهُدَير المدني ـ فقد أخرج له مسلم حديثاً واحداً، وروى له النسائي وابن ماجه، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢/ ٣٧٠ و٣٧٢، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٠٠)، وعبد بن حميد (٤٦٧)، والبلاذري في «فتوح البلدان» ص١٠، والطبري في «تفسيره» ١١/ ٢٨، وابن حبان (١٦٠٤) و(١٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٢٥) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٣٧) من طريق عبد الله بن إدريس، عن ربيعة بن عثمان التيمي، به.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الله بن عامر الأسلمي، عن عمران بن أبي أنس برقم (٢٢٨٣٨). =

٢٢٨٠٦ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني أبو حازمٍ الأَفزَر مولى الأَسود بن سفيان المَخْزومي، عن سَهْل بن سعد الساعديِّ من بني عَمْرو في مُنازعةٍ، فذكر الحديث[1].

٢٢٨٠٧ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ قال: كان بين ناسٍ من الأنصار شيءٌ، فانطَلَقَ إليهم رسول الله ﷺ ليُصلِحَ بينهم، فحَضَرت الصلاة فجاءَ بلالٌ إلى أبي بكر، فقال: يا أبا بكرٍ، قد حَضَرَت الصلاةُ، وليس رسولُ الله ﷺ هاهنا، فأُؤَذِّنُ وأُقِيم فتَقدَّمَ وتُصلِّيَ؟ قال: ما شئتَ فافعَلْ. فتقدَّم أبو بكر فاستَفْتَحَ الصلاةَ وجاءَ رسولُ الله ﷺ، فصَفَّحَ الناسُ بأبي بكر، فذهب أبو بكر يَتنحَّى، فأَومَأَ إليه

= وسيأتي أيضاً من طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد في الحديث التالي.

وقد سلف من حديث سهل بن سعد الساعدي، عن أُبيّ بن كعب في مسنده برقم (٢١١٠٦).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق ـ وهو محمد بن إسحاق بن يسار المدني ـ فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزُّهْري، وأبو حازم الأفزر مولى الأسود بن سفيان المخزومي: هو سلمة بن دينار.

وانظر ما قبله.

وقوله: «في منازعة» لعل المراد الاختلاف الذي وقع بين الرجلين في المسجد الذي أُسِّس على التقوى، والله تعالى أعلم.

رسول الله ﷺ، أي: مكانَك، فتأَخَّرَ أبو بكر، وتقدَّم رسول الله ﷺ فصلَّى، فلما قَضَى الصلاةَ قال: «يا أبا بكرٍ، ما مَنَعَكَ أَنْ تَثبُتَ؟» قال: ما كان لابن أبي قُحَافة أن يتقدَّم أمامَ رسول الله. قال: «فأَنتُم لِمَ صَفَّحتُم؟» قالوا: لنُعلِمَ أبا بكرٍ. قال: «إنَّ[1] التَّصفيحَ لِلنِّساءِ، والتَّسبيحَ لِلرِّجالِ»[2].

٢٢٨٠٨ـ حدثنا أنسُ بن عِياضٍ، حدثني أبو حازم

---

(١) في (ظ٥): إنما.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ فقد روى له أصحاب السنن الأربعة واستشهد به البخاري، وقد توبع. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٩٧٦) و(٥٩٧٨) من طرق عن عبد الرحمٰن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٧٢)، وعبد بن حميد (٤٥٠)، والدارمي (١٣٦٥)، والبخاري (١٢٠١) و(١٢١٨) و(١٢٣٤) و(٢٦٩٠) و(٢٦٩٣)، ومسلم (٤٢١) (١٠٣)، والنسائي ٢/ ٧٧-٧٩، وأبو يعلى (٧٥٤٥)، وابن خزيمة (٨٥٣) و(١٦٢٣)، وأبو عوانة (٢٠٣٨)، والطحاوي ١/ ٤٤٧، والطبراني (٥٧٤٢) و(٥٧٤٩) و(٥٧٦٥) و(٥٨٢٤) و(٥٨٤٣) و(٥٨٤٤) و(٥٨٥٧) و(٥٨٨٢) و(٥٩٠٩) و(٥٩٢٦)، و(٥٩٥٨) و(٥٩٧٩) و(٥٩٩٤) و(٦٠٠٨)، والحاكم ٣/ ٧٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٩١) و(١١٧٤)، والبيهقي ٢/ ٢٤٦ من طرق عن أبي حازم، به.

ورواه بعضهم مختصراً جداً بنحو الرواية السالفة برقم (٢٢٨٠١).

وأخرجه الطبراني (٥٦٩٣) من طريق الوليد بن محمد، عن الزهري، عن سهل ابن سعد.

لا أعلمه إلا عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكُم ومُحقَّراتِ الذُّنوبِ، فإنما مَثَلُ مُحقَّراتِ الذنوبِ[1] كقومٍ نزَلُوا بَطْنَ وادٍ، فجاءَ ذا بعُودٍ، وجاءَ ذا بعُودٍ، حتَّى أَنضَجُوا خُبزَتَهم، وإنَّ مُحَقَّراتِ الذُّنوبِ متى يُؤْخَذْ بها صاحِبُها تُهلِكْه»[2].

٢٢٨٠٩ـ وقال أبو حازم: قال رسول الله ﷺ ـ قال أبو ضَمْرة: لا أعلمُه إلا عن سَهْل بن سعدٍ ـ

قال: «مَثَلِي ومَثَلُ الساعةِ كهاتَينِ» وفَرَّق بين إصبَعيهِ الوُسْطى والتي تَلِي الإبهامَ، ثم قال: «مَثَلِي ومَثَلُ السَّاعةِ كمَثَلِ فَرَسَيْ رِهانٍ» ثم قال: «مَثَلِي ومَثَلُ السَّاعةِ كمَثَلِ رجلٍ بَعَثَه قومُه طَلِيعةً، فلمَّا خَشِيَ أَنْ يُسبَقَ أَلاَحَ بثَوْبِه: أُتِيتُم أُتِيتُم» ثم يقول رسول الله ﷺ: «أنا ذٰلكَ»[3].

---

(١) قوله: فإنما مثل محقَّرات الذنوب، سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٨٧٢)، وفي «الأوسط» (٧٣١٩)، وفي «الصغير» (٩٠٤)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٢٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٠٣) من طريق أنس بن عياض، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨١٨).

وحديث عائشة سيرد برقم (٢٤٤١٥)، وصححه ابن حبان (٥٥٦٨).

(٣) إسناده صحيح كسابقه. =

٢٢٨١٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ، قال:

سمعتُ سهلَ بن سعدٍ يقول: كان رجالٌ يُصَلُّون مع النبيِّ ﷺ عاقِدِي أُزُرِهم على رِقابِهم كهَيْئة الصِّبيان، فيقال للنساءِ: لا تَرفَعْنَ رُؤُوسكُنَّ حتى يَستوِيَ الرجال جُلوساً[1].

٢٢٨١١ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ: ارتَجَّ أُحُدٌ وعليه النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ، فقال النبيُّ ﷺ: «اثبُتْ أُحُدُ، ما عليكَ إلَّا نبيٌّ وصِدِّيقٌ وشَهيدانِ»[2].

= وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٣٤٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢٣٧) من طريق أنس بن عياض، به.

وقد أورد هٰذا الحديث السيوطيُّ في «الجامع الصغير» دون قوله: «مثلي ومثل الساعة كهاتين»، ورمز لحُسْنه، وأخطأ الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله فأورده في «ضعيف الجامع الصغير» (٥٢٥٦).

قوله: «ألَاح بثوبه» أي: أشار إليهم به.

«أُتِيتُم أُتِيتم» أي: جاءكم العدوُّ، جاءكم العدوُّ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وسلف برقم (١٥٥٦٢) عن وكيع عن سفيان الثوري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٤٧) بسنده ومتنه.

والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٠١)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٤٤٩)، وأبو يعلى (٧٥١٨)، وابن حبان (٦٤٩٢)، والبيهقي في «الدلائل»=

٢٢٨١٢ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا عيَّاشٌ ـ يعني ابن عُقْبة ـ حدثني يحيى بنُ ميمونٍ. وأبو الحسين زيد بن الحُبَاب، قال: وحدثني عيَّاش ـ يعني ابن عُقْبة ـ قال: حدثني يحيى بن ميمونٍ، المعنَى، قال:

وقف علينا سهلُ بن سعدٍ، فقال سهلٌ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن جَلَسَ في المسجدِ يَنتَظِرُ الصَّلاةَ، فهو في صلاةٍ»[1].

=٦/ ٣٥١، والبغوي (٣٩٠٢). وعند البيهقي والبغوي في إحدى روايتيه: حراء بدل أحد.

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٧٨ قال: وقال لنا أحمد وعلي: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي حازم، عن سهل: ارتَجَّ أُحدٌ وعليه النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٣٠)، وعن أنس بن مالك، سلف (١٢١٠٦)، وانظر تتمة شواهد الحديث عند حديث أبي هريرة.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٠١١) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٠٢، وأبو يعلى (٧٥٤٦)، وابن حبان (١٧٥٢) من طريق زيد بن الحباب وحده، به. ولفظ أبي يعلى وابن حبان: «من انتظر الصلاة فهو في الصلاة ما لم يُحدِث».

وأخرجه النسائي ٢/ ٥٥-٥٦، وابن حبان (١٧٥١)، والطبراني (٦٠١٢) من طريق بكر بن مضر، وأبو يعلى (٧٥٥٠) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن عياش بن عقبة، به. وعند أبي يعلى في أوله قصة ولفظ المرفوع: «من كان في المسجد ينتظر صلاة، فهو في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه». =

٥/٣٣٢ ٢٢٨١٣ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبد الرحمٰن ـ يعني ابنَ عبد الله بن دينارٍ ـ عنْ أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ قال: كان مع رسول الله ﷺ رجلٌ في بعض مَغازيهِ، فأَبْلَى بَلاءً حسناً، فعَجِبَ المسلمون من بَلائِه، فقال رسول الله ﷺ: «أَمَا إنَّه من أَهلِ النَّارِ» قلنا: في سبيلِ الله مع رسول الله! اللهُ ورسولُه أَعلمُ. قال: فجُرِحَ الرجل، فلما اشتَدَّت به الجِراحُ وَضَعَ ذُبابَ سيفه بين ثَدْيَيهِ، ثم اتَّكَأَ عليه، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ فقيل له: الرجلُ الذي قلتَ له ما قلتَ، قد رأيتُه يَتَضرَّبُ والسيف بين أضعافِه. فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الرَّجلَ لَيَعمَلُ بعَمَلِ أَهلِ الجَنَّة فيما يَبْدُو للنَّاسِ، وإنَّه لَمِن أَهلِ النَّارِ، وإنَّه لَيَعمَلُ عملَ أَهلِ النَّارِ فيما يَبْدُو للنَّاسِ، وإنَّه لَمِن أَهلِ الجَنَّةِ»(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٣٠) و(٧٦١٤).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٥).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٨٨٠).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧٤٣).

وعن عبد الله بن سلام، سيأتي برقم (٢٣٧٧٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الرحمٰن بن عبدالله بن دينار، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد (٤٥٧) و(٤٥٩)، والبخاري (٢٨٩٨) و(٤٢٠٢) و(٤٢٠٧)، ومسلم (١١٢) وص٢٠٤٢، وابن أبي عاصم في =

٢٢٨١٤ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن ـ يعني ابنَ عبد الله بن دينارٍ ـ حدثنا أبو حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، أنه قيل له: هل رأَى رسولُ الله ﷺ النَّقيَّ قبل موته بعينه ـ يعني الحُوَّارَى ـ؟ قال: ما رأَى رسولُ الله ﷺ النَّقِيَّ بعَينهِ حتى لَقِيَ اللهَ عز وجل. فقيل له: هل كان لكم مَناخِلُ على عَهْد رسول الله ﷺ؟ قال: ما كانت لنا مَناخِل. قيل له: فكيف كنتم تَصنَعُون بالشَّعير؟ قال: نَنفُخُه فيَطِيرُ منه ما طارَ[1].

=«السنة» (٢١٦)، وأبو يعلى (٧٥٤٤)، وأبو عوانة في النذور كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٠، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٣٩) و(٣٠٤٠)، وابن حبان (٦١٧٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٠٦) و(٥٨٢٥) و(٥٨٣٠) و(٥٨٩١) و(٥٩٥٢) و(٦٠٠١)، والآجري في «الشريعة» ص١٨٥، وتمام في «فوائده» (٥١)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٥٢ من طرق عن أبي حازم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٢٨٣٥).

ويشهد لقصة الرجل الذي قتل نفسه دون قوله: «إن الرجل ليعمل... إلخ» حديث أبي هريرة، السالف برقم (٨٠٩٠).

وعن صحابي لم يُسم شهد مع النبي ﷺ خيبر، سلف برقم (١٧٢١٨).

ويشهد لقوله: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة... إلخ» حديث ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

ذُباب السيف: طرفه الذي يُضرَب به.

يتضرَّب: أي يضطرب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث. =

٢٢٨١٥ـ حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازمٍ، عن أَبيه عن سَهْل بن سعدٍ قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ بالخَندَقِ وهم يَحفِرُون، ونحن نَنقُلُ التراب على أَكتافِنا، فقال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ لا عيشَ إلَّا عيشُ الآخِرَةِ، فاغْفِرْ لِلمُهاجِرِينَ والأنصارِ»[1].

= وأخرجه الترمذي في «السنن» (٢٣٦٤)، وفي «الشمائل» (١٤٨) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، بهٰذا الإسناد ـ زاد فيه: «ثم نعجنه»، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٦١)، والبخاري (٥٤١٠) و(٥٤١٣)، وابن ماجه (٣٣٣٥)، والنسائي في الرقاق من «السنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٤/ ١٢٧، وابن حبان (٦٣٤٧) و(٦٣٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٩٦) و(٥٨٤٦) و(٥٨٨٩) و(٥٩٩٩)، والبغوي (٢٨٤٥) من طرق عن أبي حازم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٤٢١) وإسناده ضعيف.

والنَّقِي أو الحُوَّارَى: هو الدقيق الأبيض، وهو لُباب الدقيق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٠٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٢) من طريق قتيبة ابن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٩٧)، ومسلم (١٨٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٧٩١)، وأبو يعلى (٧٥١٥)، وأبو عوانة (٦٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٧٥)، والبيهقي ٩/ ٣٩ من طرق عن عبد العزيز بن أبي حازم، به.

وأخرجه البخاري (٦٤١٤)، والترمذي (٣٨٥٦)، والطبراني (٥٩٤٩)، والبيهقي ٧/ ٤٨ من طريق الفضيل بن سليمان، عن أبي حازم، به.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٧٢٢).

وعن أم سلمة، سيأتي برقم (٢٦٤٨٢).

٢٢٨١٦ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، حدثنا أبو حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: كان قِتالٌ بين بني عَمْرو بن عَوْف، فبَلَغَ النبيَّ ﷺ، فأتاهم بعد الظُّهر ليُصلِحَ بينهم، وقال: «يا بلالُ، إنْ حَضَرَتِ الصَّلاةُ ولم آتِ، فمُرْ أَبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ» قال: فلما حَضَرَت العصرُ أقام بلالٌ الصلاةَ، ثم أَمَرَ أبا بكر فتقدَّم بهم، وجاءَ رسول الله ﷺ بعدما دَخَلَ أبو بكر في الصلاة، فلما رأَوْهُ صَفَّحُوا، وجاءَ رسول الله ﷺ يَشُقُّ الناس حتى قام خلفَ أبي بكرٍ، قال: وكان أبو بكر إذا دَخَل في الصلاة لم يَلتفِتْ، فلما رأَى التصفيح لا يُمسِكُ عنه، فالْتَفَتَ فرأَى النبيَّ ﷺ خلفه، فأَومَأَ إليه رسول الله ﷺ بيده: أنِ امْضِهْ، فقام أبو بكر هُنَيهَةً، فحَمِدَ اللهَ على ذٰلك، ثم مشى القَهْقَرَى، قال: فتقدَّم رسولُ الله ﷺ فصلَّى بالناس، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاته قال: «يا أبا بكرٍ، ما مَنَعَكَ إذْ أَومَأْتُ إليكَ أَنْ لا تكونَ مَضَيْتَ؟» قال: فقال أبو بكر: لم يكُن لابن أبي قُحَافةَ أن يَؤُمَّ رسولَ الله. فقال للناس: «إذا نابَكُم في صَلاتِكُم شيءٌ، فَلْيُسبِّحِ الرِّجالُ، وَلْيُصفِّحِ النِّساءُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٣٦٤)، والبخاري (٧١٩٠)، وأبو داود (٩٤١)، والنسائي ٢/ ٨٢-٨٣، وأبو يعلى (٧٥٢٤)، وابن خزيمة (٨٥٣) و(١٥١٧) و(١٦٢٣)، وابن حبان (٢٢٦١)، والطبراني (٥٩٣٢)، والبيهقي ٣/ ١٢٣ من طرق عن حماد ابن زيد، بهٰذا الإسناد. ورواية الدرامي وأبي داود مختصرة. =

٢٢٨١٧ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمَّاد، حدثني عُبَيد الله بن عمر، عن أبي حازم

عن سهل بن سعدٍ ـ قال حمَّاد: ثم لَقِيتُ أبا حازم، فحدَّثني به، فلم أُنكِرْ مما حدثني شيئاً ـ قال: كان قتالٌ بين بني عَمْرو ابن عَوْف، فبَلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ بعد الظهر، فأتاهم ليُصلِحَ بينهم، وقال لبلالٍ: «إنْ حَضَرَتِ الصَّلاةُ ولم آتِ، فمُرْ أَبا بكرٍ فَلْيُصلِّ بالناسِ» قال: فلمَّا حَضَرَت الصلاة، أَذَّنَ، ثم أقام، فأَمَرَ أبا بكر فتقدَّم، فلما تقدَّم جاءَ رسولُ الله ﷺ، فلما جاءَ صَفَّحَ الناسُ، قال: وكان أبو بكرٍ إذا دَخَلَ في الصلاة لم يَلتَفِتْ، قال: فلمَّا رآهم لا يُمسِكونَ الْتَفَتَ فإذا رسولُ الله ﷺ، قال: فأَومَأَ إليه بيده: أنِ امْضِهْ، قال: فرَجَعَ أبو بكر القَهْقَرَى، قال: وتقدَّم رسولُ الله ﷺ، فلما قَضَى رسول الله ﷺ الصلاةَ قال: «يا أبا بكرٍ، ما مَنَعَكَ إذ أَومَأْتُ إليكَ أَن تَمْضِيَ في صلاتِكَ؟» قال: فقال: ما كان لابن أبي قُحَافةَ أن يَؤُمَّ رسولَ الله. ثم قال: «إذا نابكُم في الصَّلاةِ شيءٌ فَلْيُسبِّحِ الرِّجالُ، وَلْيُصفِّقِ النِّساءُ»[1]. ٥/ ٣٣٣

= وانظر (٢٢٨٠١).

القَهقَرى: الرجوع إلى الخلف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابن زيد، وعبيد الله بن عمر: هو العُمري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه الطبراني (٥٧٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٥٠ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٨١٨ـ حدثنا أحمدُ بن عبد الملِك، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لِلجَنَّةِ باباً يقالُ له: الرَّيَّان. قال: يقالُ يومَ القِيامَةِ: أَينَ الصَّائِمونَ؟ هَلُمُّوا إلى الرَّيَّانِ، فإذا دَخَلَ آخِرُهم، أُغلِقَ ذٰلكَ البابُ»[1].

٢٢٨١٩ـ حدثنا عفَّان، حدثنا بِشْر بن المفضَّل، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن أبي حازمٍ

= وأخرجه أبوعوانة (٢٠٣٦) من طريق إسحاق بن هشام، عن حماد بن زيد، عن عبيد الله بن عمر، به.

وأخرجه مسلم (٤٢١) (١٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣-٤، وفي «الكبرى» (٥٢٤)، وابن خزيمة (٨٥٣) و(١٥٧٤)، وأبو عوانة (٢٠٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٥٠ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن عبيد الله بن عمر، به.

وانظر ما قبله و(٢٢٨٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبد الملك، فمن رجال البخاري.

وأخرجه تاماً ومقطعاً ابن أبي شيبة ٣/ ٥ و٥-٦، وعبد بن حميد (٤٥٥)، والبخاري (١٨٩٦) و(٣٢٥٧)، ومسلم (١١٥٢)، وابن ماجه (١٦٤٠)، والترمذي (٧٦٥)، وابن حبان (٣٤٢٠) و(٣٤٢١)، والطبراني (٥٧٥٤)، والبيهقي ٤/ ٣٠٥، والشجري في «الأمالي» ٢/ ١٠٩، والبغوي (١٧٠٨) من طرق عن أبي حازم، بهٰذا الإسناد ـ زاد ابن ماجه والطبراني: «ومن دخله لم يظمأْ أبداً».

وأخرجه موقوفاً النسائي ٤/ ١٦٨ من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. وانظر ما بعده و(٢٢٨٤٢).

وفي الباب عن أبي هريرة ضمن حديث سلف برقم (٧٦٣٣).

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ لِلجَنَّةِ باباً يُدْعى الرَّيان، يقالُ يومَ القِيامَةِ: أَينَ الصَّائِمونَ؟ فإذا دَخَلُوهُ أُغلِقَ، فلم يَدخُلْ منه غيرُهم».

قال[1]: فلَقِيتُ أبا حازمٍ فسألتُه فحدَّثني به، غيرَ أني لحديث عبد الرحمٰن أَحفظُ[2].

٢٢٨٢٠ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ، حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافِلُ اليَتِيمِ كهاتَيْنِ في الجنَّةِ» وأشار بالسَّبَّابة والوُسْطى، وفَرَّقَ بينهما قليلاً[3].

---

(١) القائل هو بشر بن المفضَّل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من جهة عبد الرحمٰن بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة المدني، فهو صدوق حسن الحديث، وإذا أسقط من الإسناد، فهو صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٥٣٠٤) و(٦٠٠٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٣٥)، وأبو داود (٥١٥٠)، والترمذي (١٩١٨)، وأبو يعلى (٧٥٥٣)، وابن حبان (٤٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٨٣، وفي «الشعب» (١١٠٢٦)، والبغوي (٣٤٥٤) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه أبي حازم، به.

وفي الباب عن أبي أمامة، سلف برقم (٢٢١٥٣). وانظر الشواهد هناك.

٢٢٨٢١ـ حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازمٍ

أخبرني سَهْل بن سعدٍ: أن رسول الله ﷺ قال يوم خَيْبَر: «لأُعطِيَنَّ هٰذه الرَّايةَ غداً رجلاً يَفْتَحُ الله على يَدَيهِ، يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه» قال: فبات الناسُ يَدُوكُون ليلتَهم أَيُّهم يُعْطاها، فلما أَصبَحَ الناس، غَدَوْا على رسول الله ﷺ، كلُّهم يَرجُو أن يُعْطاها، قال: فقال: «أَينَ عليُّ بنُ أَبي طالِبٍ؟» فقال: هو يا رسول الله يَشتَكِي عَيْنيهِ. قال: «فأَرسِلُوا إليه» فأُتِيَ به، فَبَصَقَ رسولُ الله ﷺ في عَيْنيهِ ودعا له، فبَرَأَ حتى كأنْ لم يكن به وَجَعٌ، فأعطاه الرايةَ، فقال عليٌّ: يا رسولَ الله، أُقاتِلُهم حتى يكونوا مثلَنا؟ فقال: «انْفُذْ على رِسْلِكَ حتَّى تَنزِلَ بِساحَتِهم، ثم ادْعُهُم إلى الإسلامِ، وأَخبِرْهم بما يَجِبُ عليهم مِن حَقِّ الله فيه، فوَاللهِ لأَنْ يَهدِيَ الله بكَ رجلاً واحداً، خيرٌ لكَ من أَنْ يكونَ لكَ حُمْرُ النَّعَمِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٠٣٧).

وأخرجه البخاري (٣٠٠٩) و(٤٢١٠)، ومسلم (٢٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٩) و(٨٥٨٧)، وفي «الخصائص» له برقم (١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٦٢، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢٠٥، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٩٨، والبغوي (٣٩٠٦) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٧٢)، ومن طريقه أبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٢٠، والطبراني في «الكبير» (٥٩٩١)، =

٢٢٨٢٢ـ حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازمٍ، قال:

سمعتُ سَهْلاً يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «أنا فَرَطُكم على الحَوْضِ، مَن وَرَدَ، شَرِبَ، ومَن شَرِبَ، لم يَظْمَأْ بعدَه أَبداً، ولَيَردنَّ عليَّ أَقوامٌ أَعرِفُهم ويَعرِفُونِي، ثم يُحالُ بيني وبينَهم».

قال أبو حازم: فسمع النُّعمانُ بن أبي عيَّاش وأنا أُحدِّثُهم هٰذا الحديث، فقال: هٰكذا سمعتَ سهلاً يقول؟ قال: فقلتُ: نعم. قال: وأنا أَشهَدُ على أبي سعيدٍ الخُدْري لَسمعتُه يزيدُ فيقول: «إنَّهم منِّي، فيُقالُ: إنَّكَ لا تَدْرِي ما عَمِلُوا بعدَكَ. فأَقولُ: سُحْقاً سُحْقاً لِمَن بَدَّل بَعْدِي»[1].

=وأخرجه أبو عوانة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٧ من طريق عبد الله ابن وهب، كلاهما (سعيد بن منصور وابن وهب) عن يعقوب بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٧٣)، والبخاري (٢٩٤٢) و(٣٧٠١)، ومسلم (٢٤٠٦)، وأبو داود (٣٦٦١)، وأبو عوانة ٦/ ١٢٠، وأبو يعلى (٧٥٢٧) و(٧٥٣٧)، وابن حبان (٦٩٣٢)، والطبراني (٥٨٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٠٦-١٠٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢١٨ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، والطبراني (٥٩٥٠) من طريق فضيل بن سليمان، كلاهما عن أبي حازم، به ـ ورواية أبي داود مختصرة.

وفي الباب عن علي نفسه، سلف برقم (٧٧٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٩٩٠). وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.

وقوله: «يدوكون» أي: يخوضون ويتحدثون في ذٰلك.

«حُمْر النَّعَم»: هي الإبل الحُمْر، وهي أنفس أموال العرب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٢٨٢٣ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عُمَر بن عليٍّ، قال: سمعتُ أبا حازمٍ عن سَهْل بن سعدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن تَوَكَّلَ لي ما بينَ لَحْيَيهِ وما بينَ رِجْلَيهِ، تَوَكَّلْتُ له بالجَنَّةِ»(١).

= وأخرجه مسلم (٢٢٩٠) و(٢٢٩١) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٠٥٠) و(٧٠٥١) من طريق يحيى بن بكير، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٢١ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن يعقوب بن عبد الرحمٰن الإسكندراني، به.

وأخرجه البخاري (٦٥٨٣) و(٦٥٨٤)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٧٤)، وأبو عوانة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٣٠٧ من طرق عن أبي حازم، به. ورواية ابن عبد البر دون حديث أبي سعيد.

وسيأتي برقم (٢٢٨٧٣) بشطريه.

وسلف حديث أبي سعيد الخدري في مسنده برقم (١١٢٢٠) من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، عن أبي حازم، به.

وانظر حديث ابن مسعود (٣٦٣٩).

وحديث ابن عمر (٦١٦٢).

وحديث جابر (١٤٧١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمر بن علي: هو عمر بن علي بن عطاء بن مقدَّم المقدَّمي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٠٧) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٧٤) و(٦٨٠٧)، والترمذي (٢٤٠٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٥٥٥)، وفي «معجم شيوخه» (٢٧٨)، وابن حبان (٥٧٠١)، والطبراني (٥٩٦٠)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٠٢، والحاكم ٤/ ٣٥٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في =

٢٢٨٢٤ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا مالكٌ، عن أبي حازمٍ عن سَهْل بن سعدٍ الأنصاري: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ بشرابٍ فشَرِبَ منه، وعن يمينه غلامٌ، وعن يسارِه الأَشياخُ، فقال للغلام: «أَتأْذَنُ لي[1] أَنْ أُعطِيَ هٰؤلاءِ» فقال: لا واللهِ، لا أُوثِرُ

=«السنن» ٨/١٦٦، وفي «الآداب» (٣٦٢)، والبغوي (٤١٢٢) من طرق عن عمر ابن علي، به.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٥٥٩).

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيأتي برقم (٢٣٠٦٥).

وعن أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٠٩)، وصححه ابن حبان (٥٧٠٣).

وعن جابر عند أبي يعلى (١٨٥٥) و(٢١٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٧٨)، وفي «الصغير» (٧٥٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٦).

وعن عائشة عند أبي يعلى (٤٦٨٥).

وانظر حديث معاذ بن جبل، سلف برقم (٢٢٠١٦) وفيه: «وهل يكبُّ الناس على وجوههم ـ أو قال: على مناخرهم ـ إلا حصائدُ ألسنتهم».

وانظر أيضاً حديث عبادة بن الصامت، سلف برقم (٢٢٧٥٧) وأوله: «اضمنوا ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة ومنها: احفظوا فروجكم».

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٠٧) ولفظه: سئل رسول الله ﷺ عن أكثر ما يلج به الناسُ النارَ، فقال: «الأجوفان: الفم والفرج»، وسئل عن أكثر ما يلج به الناسُ الجنةَ، فقال: «حُسْن الخلق».

قوله: «من توكَّل لي» أي: من ضمن لي حِفظَ فمه وفرجه، واللَّحْي: عَظْم الحنك.

(١) في (ظ٥): أتأذن في.

بنَصِيبي منكَ أحداً. قال: فتلَّه رسولُ الله ﷺ في يدِه[1].

٢٢٨٢٥ـ حدثنا سُرَيج بن النُّعْمان، حدثنا ابن أبي حازمٍ، قال: أخبرني أبي

عن سَهْل بن سعدٍ السَّاعِدي: أن امرأةً أَتَتْ رسولَ الله ﷺ ببُردَةٍ منسوجةٍ، فيها حاشِيَتاها ـ قال سهلٌ: وهل تدرون ما البُرْدة؟ قالوا: نعم، هي الشَّمْلة. قال: نعم ـ فقالت: يا رسولَ الله، نَسَجتُ هٰذه بيدي، فجئتُ بها لأَكسُوَكَها. فأَخَذَها النبيُّ ﷺ مُحْتاجاً إليها، فخَرَجَ علينا، وإنها لإزارُه، فجَسَّها فلانُ بن فلانٍ ٥/ ٣٣٤

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ابن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٩٢٦-٩٢٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٤٥١) و(٢٦٠٢) و(٢٦٠٥) و(٥٦٢٠)، ومسلم (٢٠٣٠) (١٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٦٨)، وأبو عوانة (٨٢٣٠) و(٨٢٣١)، وابن حبان (٥٣٣٥)، والطبراني (٥٧٦٩)، والبيهقي ٧/ ٢٨٦، والبغوي (٣٠٥٤).

وأخرجه البخاري (٢٣٥١) و(٢٣٦٦)، ومسلم (٢٠٣٠) (١٢٨)، وأبو عوانة (٨٢٣٢-٨٢٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٨٠) و(٥٨١٥) و(٥٨٩٠) و(٥٩٤٨) و(٥٩٥٧) و(٥٩٨٩) و(٦٠٠٧) من طرق عن أبي حازم، به.

وسيأتي برقم (٢٢٨٦٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٤).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٠٧٧).

قوله: «فتلَّه» أي: وَضَعه وألقاه.

ـ رجل سمَّاه ـ فقال: ما أَحسنَ هٰذه البُردةَ! اكْسُنِيها يا رسولَ الله قال: «نَعَم» فلما دخل طَوَاها وأرسَلَ بها إليه، فقال له القومُ: واللهِ ما أَحسنتَ، كُسِيَها رسولُ الله ﷺ محتاجاً إليها، ثم سألتَه إيَّاها، وقد علمتَ أنه لا يَرُدُّ سائلاً! فقال: والله إني ما سألتُه لأِلبَسَها، ولكن سألتُه إياها لتكونَ كَفَنِي يومَ أَموتُ. قال سهلٌ: فكانت كفنَه يوم ماتَ[1].

* ٢٢٨٢٦ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حدثنا هارونُ بن معروفٍ ـ وسمعتُه أنا من هارون بن معروفٍ ـ أخبرنا ابن وَهْب، حدثني أبو صَخْر، أنَّ أبا حازم حدَّثه قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج بن النعمان، فمن رجال البخاري. ابن أبي حازم: اسمه عبد العزيز.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٦٢)، والبخاري (١٢٧٧)، وابن ماجه (٣٥٥٥)، والطبراني (٥٨٨٧) من طرق عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٩٣) و(٥٨١٠) و(٦٠٣٦)، والنسائي ٨/ ٢٠٤-٢٠٥، والطبراني (٥٧٥١) و(٥٧٨٥) و(٥٩٢٠) و(٥٩٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٣٤) من طرق عن أبي حازم، به. واقتصر النسائي في روايته على أوله.

قوله: «فيها حاشيَتَاها» حاشية الثوب هُدَبه، فكأنه قال: إنها جديدة لم يُقطع هُدَبُها، ولم تُلبَس بعدُ.

و«جسَّها» أي: مسَّها بيده.

وفلان بن فلان، جاء أنه سعد بن أبي وقاص، وهو في رواية يعقوب بن عبد الرحمٰن عن أبي حازم عند الطبراني (٥٩٩٧)، وجاء أنه أعرابيٌّ وهو في رواية ربيعة بن صالح عن أبي حازم عند الطبراني أيضاً (٥٩٢٠)، وقيل: هو عبد الرحمٰن ابن أبي عوف. انظر «فتح الباري» ٣/ ١٤٣-١٤٤.

سمعتُ سهلَ بن سعدٍ يقول: شَهِدتُ من رسول الله ﷺ مجلساً وَصَفَ فيه الجنةَ حتى انتهى، ثم قال في آخر حديثه: «فيها ما لا عينٌ رَأَتْ، ولا أُذُنٌ سَمِعتْ، ولا على قَلْبِ بَشَرٍ خَطَرَ» ثم قرأَ هٰذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفاً وَطَمَعاً ومِمَّا رَزَقْنٰهُمْ يُنْفِقُونَ فَلَا تَعْلَمُ نَفسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُم مِن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧][1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، من أجل أبي صخر ـ وهو حميد بن زياد ـ فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن وهب: اسمه عبد الله.

وأخرجه مختصراً الطبراني (٦٠٠٢) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٥)، والطبري في «تفسيره» ٢١/١٠٦، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ٦/١٢٣، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (١٢٢) من طرق عن ابن وهب، به.

وأخرجه الطبراني (٦٠٠٣)، والحاكم ٢/٤١٣-٤١٤ من طريق عبد الله بن سويد، عن أبي صخر، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٣/١٠١، وعبد بن حميد (٤٦٣)، وأبو يعلى (٧٥٢٠) و(٧٥٣٠)، والطبراني (٥٨٢٧) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، عن أبي حازم، به. وتحرف «أبو حازم» في الموضع الأول عند أبي يعلى إلى: أبي حاتم.

وأخرجه كذٰلك الطبراني (٥٧٠٦) من طريق عباس بن سهل، عن سهل بن سعد، وروايته مختصرة.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨١٤٣) و(٩٦٤٩).

٢٢٨٢٧ـ حدثنا نُوح بن ميمونٍ، أخبرنا مالكٌ، عن ابن شِهاب أخبرني سَهْل بن سعد، عن النبيِّ ﷺ: أنه كَرِهَ المسائلَ وعابَها[١].

٢٢٨٢٨ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ عن سَهْل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزَالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عجَّلُوا الفِطرَ»[٢].

٢٢٨٢٩ـ حدثنا رِبْعي بن إبراهيم، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاق، عن أبي حازمٍ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن ميمون، فقد روى له أبو داود في «المسائل»، وهو ثقة.

وسيأتي مثله من طريق مالك برقم (٢٢٨٤٣)، ومطوَّلًا من طريقه أيضاً برقم (٢٢٨٥١).

وانظر (٢٢٨٣٠).

قوله: «أنه كره المسائل» أي: العويصات من المسائل بلا حاجةٍ إليها، بل لمجرد تخجيل الغير، أو الإكثار فيها والاشتغال بها عن العمل المحتاج إليه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٥٩٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٣، وعبد بن حميد (٤٥٨)، والدارمي (١٦٩٩)، وابن خزيمة (٢٠٥٩)، وأبو عوانة (٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٦ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وزاد أبو نعيم في إحدى روايتيه: «ولم يؤخروا المغرب إلى اشتباك النجوم» وإسنادها ضعيف.

وسيأتي الحديث من طريق سفيان الثوري برقم (٢٢٨٤٦) عن عبد الرحمٰن بن مهدي وإسحاق الأزرق عنه.

وانظر (٢٢٨٠٤).

أن سَهْل بن سعدٍ قال: رأيتُ فاطمةَ بنتَ رسول الله ﷺ يوم أُحُدٍ أَحرَقَت قطعةً من حَصيرٍ، ثم أَخَذَت تجعلُه على جُرْح رسول الله ﷺ الذي بوجهه، قال: وأُتِيَ بتُرسٍ فيه ماءٌ فغَسَلَت عنه الدمَ[1].

٢٢٨٣٠ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيمُ ـ يعني ابنَ سعد ـ حدثنا ابن شِهَاب

عن سهل بن سعدٍ قال: جاءَ عُوَيمر إلى عاصم بن عَدِي قال: فقال: سَلْ رسول الله ﷺ أرأيتَ رجلاً وَجَدَ رجلاً مع امرأتِهِ فقتله، أَيُقتَلُ به، أم كيف يَصنَعُ؟ قال: فسأَلَ عاصمٌ رسولَ الله ﷺ، فعاب رسولُ الله ﷺ المسائلَ، قال: فلَقِيَه عُويمِرٌ فقال: ما صنعتَ؟ قال: ما صنعتُ! إنك لم تَأْتِني بخير، سألتُ رسولَ الله ﷺ فعاب المسائلَ. فقال عُويمِرٌ: واللهِ لآتينَّ رسولَ الله ﷺ فلأسألَنَّه. فأتاه فوَجَدَه قد أُنزِلَ عليه فيهما، قال: فدعا بهما فلاعَنَ بينهما، قال: فقال عويمرٌ: لَئِن انطلقتُ بها يا رسول الله، لقد كَذَبتُ عليها. قال: ففارَقَها قبل أن يَأمُرَه رسول الله ﷺ، قال: فصارت سُنَّةً في المتلاعِنَينِ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَبصِرُوها، فإنْ جاءَتْ به أَسحَمَ، أَدعَجَ العَينَينِ عَظِيمَ الأَلْيَتَينِ، فلا أُراهُ إلا قد صَدَقَ، وإنْ جاءَتْ به أَحْمَرَ[2] كأنَّه

---

(١) حديث صحيح. وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن إسحاق: وهو المدني نزيل البصرة.

وانظر (٢٢٧٩٩).

(٢) في (ظ٥): أُحيمر. وهو تصغير «أَحمر».

وَحَرَةٌ، فلا أُرَاهُ إلا كاذباً». قال: فجاءَت به على النَّعْتِ المَكْروه[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ المصنف أبي كامل ـ وهو مظفَّر بن مُدرِك ـ فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه مطولًا ومختصراً الشافعي ٢/ ٤٥ و٤٧، وأبو داود (٢٢٤٨)، وابن ماجه (٢٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٨٢) و(٥٦٩٠)، والبيهقي ٧/ ٣٩٩، والبغوي (٢٣٦٧) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً مطولًا ومختصراً الشافعي ٢/ ٤٥-٤٦ و ٤٦، وعبد الرزاق (١٢٤٤٦) و(١٢٤٤٧)، والدارمي (٢٢٣٠)، والبخاري (٤٢٣) و(٤٧٤٥) و(٤٧٤٦) و(٥٣٠٩) و(٧١٦٦) و(٧٣٠٤)، ومسلم (١٤٩٢) (٢) و(٣)، وأبو داود (٢٢٤٧) و(٢٢٤٩) و(٢٢٥٠) و(٢٢٥٢)، وابن الجارود (٧٥٦)، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٠٢ و٤/ ١٥٥ - ١٥٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥١٥٠) و(٥١٥١)، وابن حبان (٤٢٨٣) و(٤٢٨٥)، والطبراني (٥٦٧٤) و(٥٦٧٧) و(٥٦٧٨) و(٥٦٨١) و(٥٦٨٣) و(٥٦٨٤) و(٥٦٨٥) و(٥٦٨٦) و(٥٦٨٨)، والدراقطني ٣/ ٢٧٤ و٢٧٥، والبيهقي ٦/ ٢٥٨ و٣٩٨ و٣٩٩ و٤٠٠ و٤٠١ و٤١٠ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني (٥٧٧٧) من طريق سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد.

وروي هٰذا الحديث عند المصنف من طريق الزهري مطولًا ومختصراً بالأرقام (٢٢٨٠٣) و(٢٢٨٢٧) و(٢٢٨٣١) و(٢٢٨٣٧) و(٢٢٨٤٣) و(٢٢٨٥١) و(٢٢٨٥٣).

وسيأتي برقم (٢٢٨٥٦) من طريق سهل بن سعد عن عاصم بن عدي.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٣١).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٤٠٠١). =

٢٢٨٣١ـ حدثنا ابنُ إدريسَ، حدثنا ابن إسحاقَ، عن الزُّهْري

عن سهل بن سعدٍ السَّاعدي، قال: لمَّا لاعَنَ عُوَيمِر أخو بني العَجْلان امرأتَه، قال: يا رسولَ الله، ظَلَمتُها إن أَمسكتُها، هي الطلاقُ، هي الطلاقُ، هي الطلاقُ[1].

٢٢٨٣٢ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ قال[2]: سمعتُه يحدِّث: أن امرأةً جاءَت النبيَّ ﷺ، فذكر الحديث، قال: «فهل تَقْرأُ مِن القُرآنِ شيئاً؟» قال: نعم. قال: «ماذا؟» قال: سورةُ كذا، وسورةُ كذا، وسورةُ كذا. قال: «فقد أَمْلَكْتُكَهَا بما مَعَكَ من القُرآنِ» قال: فرأيتُه يمضي وهي تَتبَعُه[3].

= وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٩٣).

قال السندي: «أسحم» أي: أسود. «أدعج العينين» من الدَّعَج ـ بفتحتين ـ: شدة سواد العين، وقيل: مع سَعَتها. «وَحَرة» بفتحات: دويْبَّة حمراء تلزق بالأرض.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس بن يزيد الأَوْدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٨٩) من طريق أبي خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد ـ وقال فيه: وهي طالق البتَّة.

وانظر ما قبله.

(٢) القائل هو أبو حازم، والهاء في «سمعته» تعود على سهل بن سعد.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٢٨٣٣ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهري

٥/ ٣٣٥ عن سهل بن سعدٍ: أن رجلاً اطَّلَعَ على النبيِّ ﷺ من سِتْر حُجْرةٍ[1]، وفي يد النبيّ ﷺ مِدْرَى، فقال: «لو أَعلَمُ أَنَّ هٰذا يُنظِرُني حتّى آتِيَهُ لَطَعَنتُ بالمِدْرَى في عَينهِ وهل جُعِلَ الاستئْذانُ إلَّا من أَجْلِ البَصَرِ؟!»[2].

٢٢٨٣٤ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعد، عن النبيّ ﷺ قال: «بُعِثْتُ أنا والسَّاعةَ كهٰذِه مِن هٰذِه»[3].

٢٢٨٣٥ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو غَسَّان محمد بن مُطرِّف، عن أبي حازمٍ

= وهو بأطول مما هنا في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٢٧٤)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (٧٥٢١)، والطبراني (٥٩٢٧) و(٥٩٦١).

وانظر (٢٢٧٩٨).

(١) في (م) وحدها: حجرته، وفي نسخة على هامش (ظ٥): الحجرة.

(٢) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (١٩٤٣١)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة في الديات كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١٤٢، والطبراني في «الكبير» (٥٦٦٠)، والبيهقي ٨/ ٣٣٨، والبغوي (٢٥٦٧).

وأخرجه مسلم (٢١٥٦) (٤١) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن معمر، به.

وانظر (٢٢٨٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الحديث السالف برقم (٢٢٧٩٦).

عن سَهْل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرَّجلَ لَيَعمَلُ بعَمَلِ أَهلِ النَّارِ، وإنَّه لَمِن أَهلِ الجَنَّةِ، وإنَّ الرجلَ لَيَعمَلُ بِعَمَلِ أَهلِ الجَنَّةِ، وإنَّه لَمِن أَهلِ النَّارِ، وإنَّما الأعمالُ بالخَواتِيم»[1].

٢٢٨٣٦ـ حدثنا رَوْح وإسماعيلُ بن عمر، قالا: حدثنا مالكٌ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعد السَّاعِدي، أن رسول الله ﷺ قال: «إنْ كانَ، فَفِي الفَرَسِ، وفي المرأَةِ، وفي المَسكَنِ» يعني الشُّؤْمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه أبو عوانة في النذور كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٠ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٣) و(٦٦٠٧)، وأبو عوانة (١٤٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٨٤) و(٥٧٩٨) و(٥٧٩٩) من طرق عن أبي غسان محمد بن مطرّف، به. ورواية البخاري وأبي عوانة والطبراني مطولة بنحو الرواية السالفة برقم (٢٢٨١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر ـ وهو الواسطي ـ فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٩٧٢، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٨٥٩) و(٥٠٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (٩١٧)، ومسلم (٢٢٢٦) (١١٩)، وابن ماجه (١٩٩٤)، وأبو عوانة في الطب كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨٠)، وفي «شرح المعاني» ٤/ ٣١٤، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٠). =

٢٢٨٣٧ـ حدثنا محمَّد بن عُبَيد، حدثنا محمدُ بن إسحاق. ويعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبَّاس بن سَهْل بن سعدٍ

عن أَبيه قال: قال رسول الله ﷺ لعاصم بن عَدِيٍّ: «اقْبِضْها إليكَ حتَّى تَلِدَ عندَك، فإنْ تَلِدْهُ أَحمَرَ[1]، فهو لأَبيه الذي انْتَفى منه، لِعُوَيمِر، وإنْ وَلَدَتْهُ قَطَطَ الشَّعرِ أَسودَ اللِّسانِ، فهو لابنِ السَّحْماءِ».

قال عاصمٌ: فلمَّا وَقَعَ، أَخذتُه إليَّ، فإذا رأسُه مثل فَرْوة الحَمَل الصغير، ثم أَخذتُ قال يعقوبُ ـ بفَقْمَيهِ، فإذا هو أُحَيْمِرُ مثل النَّبْعةِ[2]، واستَقبَلَني لسانُه أَسودَ مثل التمرة، قال: فقلت: صَدَقَ اللهُ ورسولُه[3].

= وأخرجه مسلم (٢٢٢٦)، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١٤، والطبراني (٥٧٤٧) و(٥٨٠٣) و(٥٨٠٧) و(٥٨٣٢) و(٥٨٥٢) و(٥٩٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٥٢ من طرق عن أبي حازم، به.

وسيأتي برقم (٢٢٨٦٦).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٥٤٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في نسخة في (ظ٥): أُحيمر.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): النبقة، بالقاف، والمثبت من (ظ٥) و«حاشية» السندي، ومن «فتح الباري» ٩/ ٤٥٣، قال الحافظ ابن حجر: والنَّبْعة: واحدة النَّبْع بفتح النون وسكون الموحَّدة بعدها مهملة، وهو شجر يُتَّخذ منه القِسيُّ والسهام، ولون قشره أحمر إلى الصفرة.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. يعقوب شيخ المصنف في أحد طريقيه: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري. =

٢٢٨٣٨ـ حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، حدثني الأَسلَميُّ ـ يعني عبدَ الله ابن عامرٍ ـ عن عِمْران بن أبي أَنس

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سُئِل عن المسجد الذي أُسِّسَ على التقوى، قال: «هو مَسجِدِي»[1].

* ٢٢٨٣٩ـ حدثنا عبدُ الله[2]، حدثنا يحيى بنُ مَعِينٍ، حدثنا هشامُ بن يوسف، عن مَعمَر.

وحدثنا أَبي، حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا هشام بن يوسف، حدثنا مَعْمَر، عن أبي حازمٍ

= وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٢٤٦) من طريق محمد بن سلمة، والطبراني في «الكبير» (٥٧٣٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي داود مختصرة بلفظ: «أمسك المرأة عندك حتى تلد».

وانظر (٢٢٨٣٠).

قال السندي: «قَطَط الشعر» بفتحتين على المشهور، وروي بكسر الطاء الأولى أي: شديد التقبُّض كشعر السودان.

«وقع» أي: سقط الولد من رَحِم الأم.

«فروة الحَمَل» بفتحتين، ولد الضَّأْن في السنة الأولى، والفروة: الجلدة، وهو بيان كونه قطط الشعر.

«بفقميه» بفاءٍ مفتوحةٍ أو مضمومة وقاف ساكنة، أي: بلِحْييه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف فيه عبد الله بن عامر الأسلمي، وهو متفق على ضعفه، لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه غير واحدٍ كما سلف عند الحديث رقم (٢٢٨٠٥).

عبد الله بن الحارث: هو المخزومي المكي.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق) زيادة: حدثني أبي، وهو خطأ، والصواب إسقاطه كما في (ظ٥) و«جامع المسانيد» و«أطراف المسند».

عن سهل بن سعدٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «يَدخُلُ الجَنَّةَ من أُمَّتي سبعونَ أَلْفاً» أو قال: «سبعُ مئَةِ أَلفٍ بغَيرِ حِسابٍ»[1].

٢٢٨٤٠ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا مُصعَب ابن ثابتٍ، عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعدٍ الساعديّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنُ مَأْلَفَةٌ، ولا خيرَ فيمَنْ لا يَأْلَفُ ولا يُؤْلَفُ»[2].

---

(١) إسناداه صحيحان، رجالهما ثقات رجال الصحيح غير علي بن بَحْر، فقد روى له أبو داود والترمذي وعلَّق له البخاري، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٢٩) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن معين، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٤٦٠)، والبخاري (٣٢٤٧) و(٦٥٤٣) و(٦٥٥٤)، ومسلم (٢١٩) (٣٧٣)، وأبو عوانة (٣٧٠) و(٣٧١)، والطبراني (٥٧٨٢) و(٥٨٩٨)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٢٥٣) من طرق عن أبي حازم، به ـ زادوا فيه: «متماسكون بعضُهم آخذٌ بيد بعض، لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم، وجوههم على صورة القمر ليلة البَدْر».

والشك في الحديث بين السبعين والسبع مئة من أبي حازم كما جاء مبيناً في غير ما مصدرٍ، والذي في أحاديث الباب: سبعون ألفاً.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٠٦).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٦). وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.

(٢) متن الحديث حسن، لكن من حديث أبي هريرة كما سيأتي، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، مصعب بن ثابت متفق على ضعفه، ثم هو قد خولف فيه كما سنبينه لاحقاً.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» ٣/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» (٥٧٤٤)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٧٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٩٢، والبيهقي=

٢٢٨٤١ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا محمد بن مُطرِّف، عن أبي حازم

عن سَهْل، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مِنبَرِي عل تُرْعةٍ مِن تُرَعِ الجَنَّةِ».

فقلتُ له: ما التُّرعةُ يا أبا العبَّاس؟ قال: البابُ[1].

=في «الشعب» (٨٢١٠)، وفي «الآداب» (١٩٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٧٦ من طرق عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد.

وخالف مصعباً فيه أبو صخر حميد بن زياد وخالد بن الوضاح، فروياه عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً، كما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٩١٩٨)، وأبو صخر صدوق حسن الحديث، وأما خالد بن الوضاح فلم نقع له على ترجمة.

وروي عن أسامة بن زيد الليثي عن أبي حازم عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً عند تمام الرازي في «فوائده» (١١٧٠)، ولا يصح، فإن في الطريق إلى أسامة مَن لا يُعْرَف.

وروي عن ابن مسعود موقوفاً عند الطبراني في «الكبير» (٨٩٧٦) مِن طريق أبي نعيم، عن المسعودي، عن أبي حازم، عن عون بن عبد الله، عن ابن مسعود، وهٰذا أصح من سابقه، والمسعودي ـ وإن كان اختلط ـ رواية أبي نعيم عنه قبل الاختلاط، لٰكن يبقى فيه علة الانقطاع بين عون بن عبد الله وبين عمِّ أبيه عبد الله ابن مسعود، فروايته عنه مرسلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٥ من طريق علي ابن عياش، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٩) من طريق سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن محمد بن مطرف، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٨٤٢ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشميُّ وإسحاقُ بن عيسى، قالا: حدثنا سعيدُ بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للصَّائمينَ باباً في الجَنَّةِ يقالُ له: الرَّيّانُ، لا يَدْخُلُ منه غيرُهم، إذا دَخَلَ

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٧٠، والطبراني (٥٨٠٩) و(٥٩٧١) و(٥٩٩٥)، والبيهقي ٥/ ٢٤٧ من طرق عن أبي حازم، به.

وأخرجه موقوفاً الطبراني (٥٨٨٨)، والبيهقي ٥/ ٢٤٧ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبي حازم، عن سهل.

وسيأتي مرفوعاً برقم (٢٢٨٧٤) من طريق عمران بن يزيد القطان عن أبي حازم.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٧٢١)، وسنده صحيح.

وحديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٥١٨٧)، وسنده ضعيف.

وحديث عمر بن الخطاب عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٧١) وسنده ضعيف أيضاً.

وأخرج أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٥، والبيهقي ٥/ ٢٤٧ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «ما بين بيتي ومنبري روضة مِن رياض الجنة، وقوائم منبري رواتب في الجنة»، وفي رواية أبي عوانة «ما بين قبري ومنبري...».

ويشهد له بهٰذا اللفظ حديث أم سلمة عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٨٧٢)، وسيأتي في مسندها مختصراً برقم (٢٦٤٧٦).

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

آخِرُهم أُغلِقَ، مَن دَخَلَ منه شَرِبَ، ومن شَرِبَ منه لم يَظْمأْ أبداً»[1].

٢٢٨٤٣ـ حدثنا أبو نُوحٍ، حدثنا مالك بن أنسٍ، عن الزُّهْري

عن سهل بن سعدٍ، قال: كَرِهَ رسولُ الله ﷺ المسائلَ وَعَابَها[2].

٢٢٨٤٤ـ حدثنا وَكيعُ بن الجَرَّاح، حدثنا سفيانُ، عن أبي حازم، عن سهل بن سعدٍ.

وعبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ الساعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «غَدْوةٌ أَو رَوْحةٌ في سَبيلِ الله، خيرٌ مِن الدُّنْيا وما فيها»[3].

٢٢٨٤٥ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ، عن سهل بن سعدٍ.

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع فيما سلف برقم (٢٢٨١٨).

وأخرجه النسائي ٤/١٦٨، وأبو يعلى (٧٥٢٩)، وابن خزيمة (١٩٠٢)، والبغوي (١٧٠٩) من طرق عن سعيد بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نوح ـ وهو عبد الرحمٰن بن غزوان ـ فمن رجال البخاري.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٢٢٨٢٧)، وسيأتي من طريقه مطولاً برقم (٢٢٨٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٥٥٦٠). عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

٣٣٦/٥ وعبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّسبِيحُ في الصلاةِ للرِّجالِ، والتَّصفِيقُ للنِّساءِ»(١).

٢٢٨٤٦ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهدي وإسحاقُ بن يوسف الأزرَق، قالا: حدثنا سفيانُ، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزالُ الناسُ بخيرٍ ما عَجَّلُوا الفِطْرَ»(٢).

٢٢٨٤٧ـ حدثنا بِشْر بن المفضَّل، حدثنا أبو حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ، قال: كنا نَقِيلُ ونَتغدَّى بعد الجُمُعةِ مع رسول الله ﷺ(٣).

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البخاري (١٢٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٦٦) من طريق وكيع ابن الجراح وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٥٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٧ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به.

وانظر (٢٢٨٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٩٨)، والترمذي (٦٩٩) وابن خزيمة (٢٠٥٩) و(٢٠٦١)، وابن حبان (٣٥١٠)، والحاكم ١/ ٤٣٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند ابن خزيمة في الموضع الثاني وابن حبان والحاكم: «لا تزال أمتي على سنتي ما لم تنتظر بفطرها النجومَ».

وقد سلف برقم (٢٢٨٢٨) عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري. وانظر (٢٢٨٠٤).

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. وهو مكرر (١٥٥٦١).

٢٢٨٤٨ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ أخبرنا أبو حازم عن سهل بن سعدٍ: أن رسول الله ﷺ أَتَى بني عمرو بن عوفٍ في لِحاءٍ[1] كان بينهم، ليُصلِحَ بينهم، فحَضَرت صلاةُ العصر[2]، فقال بلالٌ لأبي بكر: أُقِيمُ وتُصلِّي بالناس؟ فقال أبو بكر: نعم. فأقامَ بلالٌ، وتقدَّم أبو بكر ليُصلِّيَ بالناس، فجاءَ رسول الله ﷺ يَخرِقُ الصفوف، فصَفَّحَ القومُ، وكان أبو بكر لا يكادُ يَلتَفِتُ في الصلاة، فلما أَكثروا الْتَفَتَ أبو بكر، فإذا هو برسول الله ﷺ يَخرِقُ الصفوف، فتأخَّر أبو بكر وأَومَأَ إليه رسول الله ﷺ: أنْ مكانَك، فتأَخَّر أبو بكر، وتقدَّم رسول الله ﷺ فصلَّى بهم، فلما قَضَى صلاته قال: «يا أبا بكر، ما بالُكَ إذْ أَوْمَأْتُ إليكَ لم تَقُمْ؟» قال: ما كان لابن أبي قُحَافةَ أن يَؤُمَّ رسولَ الله ﷺ، ثم قال رسول الله ﷺ: «ما لكم إذا نابَكُم أَمرٌ صَفَّحتُم، سَبِّحُوا، فإنَّ التَّصفِيحَ للنِّساءِ»[3].

---

(١) في (م) وهوامش النسخ الخطية عدا (ظ٥): «أي: خِصام».

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (ر): فحضرت الصلاة، وعلى هامشها: فحانت، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): فحانت الصلاة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٣٠) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٨٠١).

٢٢٨٤٩ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن مالكٍ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعد قال: كان الناس يُؤْمَرونَ أن يَضَعُوا اليُمنى على اليُسرى في الصلاة. قال أبو حازم: ولا أعلَمُ إلا يَنْمِي ذٰلك[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: «ينمي» يَرفعُه إلى النبيِّ ﷺ.

٢٢٨٥٠ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعد: أن النبيَّ ﷺ جاءَتْه امرأةٌ فقالت: يا رسولَ الله، إني قد وَهَبتُ نَفْسي لك. فقامَتْ قياماً طويلاً، فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله، زَوِّجْنِيها إن لم يكن لك بها حاجَةٌ. فقال رسول الله ﷺ: «هل عِندَك مِن شيءٍ تُصدِقُها إيَّاهُ؟» فقال: ما عندي إلا إزَارِي هٰذا. فقال النبيُّ ﷺ: «إنْ أَعطَيْتَها إزارَكَ جَلَسْتَ لا إزارَ لك، فالْتَمِسْ شيئاً» فقال: ما أَجِدُ شيئاً. فقال: «الْتَمِسْ ولو خَاتَماً من حَديدٍ» فالتَمَسَ فلم يَجِدْ شيئاً، فقال له النبيُّ ﷺ: «هل مَعَكَ من القُرآنِ شيءٌ؟» قال: نعم، سورةُ كذا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «الموطأ» ١/ ١٥٩، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٧٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧٢)، والبيهقي ٢/ ٢٨. ولم يذكر فيه الطبراني قول أبي حازم في آخره.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة. انظر حديث جابر السالف برقم (١٥٠٩٠).

وسورةُ كذا. لسُورٍ يُسمِّيها، فقال له النبيُّ ﷺ: «قد زَوَّجتُكَها بما مَعَكَ من القرآنِ»[1].

٢٢٨٥١ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن ابنِ شِهابٍ. وحدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن ابن شهابٍ

أن سهل بن سعدٍ أخبره: أن عُويمِراً العَجْلانيَّ جاءَ إلى عاصم بن عَدِيٍّ الأنصاري فقال: يا عاصمُ، أرأيتَ رجلاً وَجَدَ مع امرأته رجلاً، أيقتُلُه فتقتُلونَه، أم كيف يفعلُ؟ سَل لي عن ذٰلك يا عاصمُ رسولَ الله. فسألَ عاصمٌ النبيَّ ﷺ عن ذٰلك، فكَرِهَ رسولُ الله ﷺ المسائلَ وعابَها، حتى كَبُرَ على عاصمٍ مما يَسمَعُ ـ قال إسحاق: ما سَمِعَ ـ من رسول الله ﷺ، فلما رَجَعَ عاصمٌ إلى أهله، جاءَه عُويمِر فقال: يا عاصمُ، ماذا قال لك رسولُ الله ﷺ؟ فقال عاصمٌ لعُويمِر: لم تأْتِني بخيرٍ، قد كَرِه[2] رسولُ الله ﷺ المسألةَ التي سألتُه عنها. فقال عُويْمِر: واللهِ لا

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق شيخ المصنف في الطريق الأخرى ـ وهو إسحاق بن عيسى ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «موطأ» مالك ٢/ ٥٢٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/ ٧-٨ و٨، والبخاري (٢٣١٠) و(٥١٣٥) و(٧٤١٧)، وأبو داود (٢١١١)، والترمذي (١١١٤)، والنسائي ٦/ ١٢٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٧٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦-١٧، وابن حبان (٤٠٩٣)، والبيهقي ٧/ ١٤٤ و٢٣٦ و٢٤٢، والبغوي (٢٣٠٢). وهو عند بعضهم مختصر.

وانظر (٢٢٧٩٨).

(٢) في (م): فكره.

أَنتَهي حتى أَسأَلَه عنها. فأَقبَلَ عويمرٌ حتى أَتَى النبيَّ ﷺ وَسْطَ
٥/٣٣٧ الناس، فقال لرسول الله ﷺ: أرأيتَ رجلاً وَجَدَ مع امرأته
رجلاً، أَيقتُلُه فتَقتُلونَه، أم كيف يَفعَلُ؟ فقال له رسول الله ﷺ:
«قد أَنزَلَ الله فيكَ وفي صاحبَتِكَ، فاذهَبْ فأْتِ بها». قال سهلُ
ابن سعدٍ: فتَلاعَنَا وأنا مع الناس عندَ رسول الله ﷺ، فلمَّا
فَرَغَا، قال عويمرٌ: كَذَبتُ عليها يا رسول الله إن أَمسكتُها.
فطَلَّقَها ثلاثاً قبل أن يَأمُرَه رسولُ الله ﷺ[1].

٢٢٨٥٢ـ قرأْتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن أبي حازمِ بن دينارٍ

عن سهل بن سعدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عَمْرو
ابن عَوْف ليُصلِحَ بينهم ـ فذَكَر الحديث ـ قال: فأَشارَ إليه رسولُ
الله ﷺ: أنِ امكُثْ مكانَك، فرَفَعَ أبو بكر يديه إلى السماءِ،
فحَمِدَ اللهَ على ما أَمَرَه به رسولُ الله ﷺ من ذٰلك، ثم استأْخَرَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وهو في «الموطأ» ٢/٥٦٦-٥٦٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي ٢/٤٤، والدارمي (٢٢٢٩)، والبخاري (٥٢٥٩) و(٥٣٠٨)، ومسلم (١٤٩٢) (١)، وأبو داود (٢٢٤٥)، والنسائي ٦/١٤٣-١٤٤، وابن الجارود (٧٣٧)، وابن حبان (٤٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٥٦٧٥) و(٥٦٧٦)، والبيهقي ٧/٣٩٨-٣٩٩ و٣٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٦٦)، وفي «التفسير» ٣/ ٣٢٤.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٢٢٨٢٧) و(٢٢٨٤٣) لٰكن مختصراً جداً، واقتصر فيه على قوله: كره المسائل وعابها.

وانظر (٢٢٨٣٠).

أبو بكر حتى استوَى في الصف، وتقدَّم رسولُ الله ﷺ فصلَّى؛ فذَكَر مثلَ معنى حديث حمَّاد بن سَلَمة[1].

٢٢٨٥٣ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا لَيْث بن سعدٍ، حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شهابٍ

عن سَهْل أنه قال: إنَّ رجلاً من الأنصار جاءَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً وَجَدَ مع امرأته رجلاً، أَيقتُلُه؟ قال: فأَنزَلَ الله عزَّ وجلَّ في شَأْنِه ما ذُكِرَ في القرآن من التَّلاعُن، فقال: «قد قُضِيَ فِيكَ وفِي امرأَتِكَ». قال: فتَلاعَنَا وأنا شاهدٌ، ثم فارَقَها عند رسول الله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «الموطأ» ١/١٦٣-١٦٤، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي ١/١١٧-١١٨ و١١٨، والبخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١) (١٠٢)، وأبو داود (٩٤٠)، وأبو عوانة (٢٠٣٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٥٥)، وابن حبان (٢٢٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٧١)، والبيهقي ٢/٢٤٥-٢٤٦ و٣/١٢٢-١٢٣، والبغوي (٧٤٩). ورواية الطحاوي مختصرة جداً. وانظر (٢٢٨٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٧٩) من طريق عبد الله بن صالح، و(٥٦٨٠) من طريق سعيد بن عفير، كلاهما عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ وزاد في روايته: فكانت السُّنّة بعدُ فيهما أن يُفرَّق بين المتلاعنين، وكانت حاملاً فأنكر حملَها، فكان ابنُها يدعى إلى أمه، ثم جَرَت السّنّة في الميراث أنه يرثها ابنها وترث منه ما فُرِض لها. =

٢٢٨٥٤ـ حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابنَ عمر ـ عن العبَّاس بن سَهْل الساعدي

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يستنِد إلى جِذْعٍ، فقال: «قد كَثُرَ النّاسُ ولو كانَ لي شيءٌ» يعني: أَقْعُدُ عليه.

قال عبَّاس: فذهب أبي فقَطَعَ عِيدانَ المنبر من الغابة، قال: فما أَدري عَمِلَها أَبي أو استَعمَلَها[1]؟.

٢٢٨٥٥ـ حدثنا رِبْعِي بن إبراهيمَ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن إسحاقَ، عن عبد الرحمٰن بن معاويةَ، عن ابن أبي ذُبابٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ شاهِراً يديه قطُّ يدعو على منبرٍ ولا غيرِه، ما كان يدعو إلا يَضَعُ يدَه[2] حَذْوَ مَنكِبَيهِ، ويشيرُ بإصبَعِه إشارةً[3].

= وأخرجه أيضاً (٥٦٨٠) من طريق رِشْدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، به. وقرن بعقيل قُرَّة بن عبد الرحمٰن.

وانظر (٢٢٨٣٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر العمري.

وانظر (٢٢٨٠٠) و(٢٢٨٧١).

وقول عباس بن سهل في آخره: «فما أدري عملها أبي أو استعملها؟» قد جاء في غير هٰذه الرواية كما سيأتي برقم (٢٢٨٧١): أن الذي صنع المنبر هو غلامٌ نجَّار كان مولى لامرأةٍ. وهو الصحيح.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): يديه، والمثبت من (ظ٥) و(ر).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن معاوية: وهو ابن الحويرث المدني. ابن أبي ذباب: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الحارث. =

٢٢٨٥٦ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا عبدُ العزيز ـ يعني ابن أبي سَلَمة ـ عن الزُّهْري

عن سهل بن سعدٍ الساعدي، عن عاصم بن عدي، قال: جاءه عويمر ـ رجل من بني العَجْلان ـ فقال: يا عاصمُ، أَرأَيتَ رجلاً وَجَدَ مع امرأتِه رجلاً أَيقتُلُه فيقتلونَه، أم كيف يَصنَعُ؟ سَل لي يا عاصمُ رسولَ الله. فسأَل عاصمٌ رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك، فكَرِه رسولُ الله ﷺ المسائلَ وعابَها، حتى كَبُرَ على عاصمٍ ما سَمِعَ من رسول الله ﷺ؛ فذكر معنى حديث مالكٍ إلا أنه قال: فطَلَّقَها قبل أن يَأمُرَه النبيُّ ﷺ. قال: فكان فِراقُه إياها سُنَّةً في المُتلاعِنَين[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٦ و١٠/ ٣٧٧-٣٧٨، وأبو داود (١١٠٥)، وابن خزيمة (١٤٥٠)، وأبو يعلى (٧٥٥١)، وابن حبان (٨٨٣)، والطبراني (٦٠٢٣)، والحاكم ١/ ٥٣٥-٥٣٦، والبيهقي ٣/ ٢١٠ من طرق عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ولم يذكر ابن أبي شيبة في الموضع الثاني والبيهقي قوله: «ويشير بإصبعه»، ولفظه عند ابن أبي شيبة في الموضع الأول: «ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه في الصلاة على منبر ولا غيره ولقد رأيت يديه حذو منكبيه ويدعو»، ولم يذكر الباقون فيه: «ما كان يدعو إلا يضع يديه حذو مكنبيه».

وقوله في هٰذا الحديث: «ما رأيت رسولَ الله شاهراً يديه قط يدعو على منبرٍ ولا غيره» فيه نفي لرفع اليدين في كل دعاء، وقد جاء تخصيصه في حديث عمارة ابن رويبة السالف برقم (١٧٢١٩) بخطبة الجمعة.

وانظر في رفع اليدين عند الدعاء، التعليق على حديث أنس السالف برقم (١٢٨٦٧)، و«فتح الباري» ١١/ ١٤٢-١٤٣.

(١) إسناده صحيح. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد العزيز: هو ابن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون. =

٢٢٨٥٧ـ حدثنا يونُس، حدثنا العَطَّاف بن خالد، حدثنا أبو حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو يقول: «غَدْوةٌ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنيا وما فيها، ورَوْحةٌ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنيا وما فيها، ومَوضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ خيرٌ من الدُّنْيا وما فيها»[1].

٢٢٨٥٨ـ حدثنا حُسَين، حدثنا محمد بن مطرِّف، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «رَوْحةٌ في سَبيلِ الله» فذكر معناه[2].

٢٢٨٥٩ـ حدثنا إسماعيلُ بن عمر، حدثنا مالكٌ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعد، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَزَالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عَجَّلُوا الفِطرَ»[3].

= وأخرجه النسائي ٦/ ١٧٠-١٧١، والطبراني في «الكبير» (٥٦٩٠) من طريق أبي داود الطيالسي، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ١٥٦ من طريق الوهبي، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٩٧٧)، وعنه الطبراني (٥٦٩٢) عن علي ابن الجعد، ثلاثتهم عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. وهو عند الطبراني من مسند سهل بن سعد، وهو المحفوظ.

وحديث مالك الذي أشار إليه المصنف سلف برقم (٢٢٨٥١)، وانظر (٢٢٨٣٠).

(١) حديث صحيح، هو مكرر (١٥٥٦٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٥٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عمر ـ وهو الواسطي ـ فمن رجال مسلم. =

٢٢٨٦٠ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا الفُضَيل ـ يعني ابن سليمان ـ حدثنا محمَّد بن أبي يحيى، عن أُمِّه قالت: ٥/٣٣٨

سمعتُ سهلَ بن سعدٍ الساعديَّ يقول: سَقَيتُ رسولَ الله ﷺ بيدي من بُضَاعةَ[1].

= وهو في «الموطأ» ١/٢٨٨، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٧٧، والبخاري (١٩٥٧)، والترمذي (٦٩٩)، وابن حبان (٣٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٧٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣٧، وفي «الشعب» (٣٩١٣)، والبغوي (١٧٣٠).

وانظر (٢٢٨٠٤).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم محمد بن أبي يحيى، قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١/٢٥٨: لم نعرف حال أمه ولا اسمها بعد الكشف التامِّ، ولا ذِكْر لها في شيءٍ من الكتب الستة.

والفضيل بن سليمان ليس بذاك القوي، لكنه متابعٌ.

وأخرجه الدارقطني ١/٣٢ من طريق محمد بن زياد الزيادي، عن الفضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ولفظه: شرب رسول الله ﷺ من بئر بُضاعة.

وأخرجه الطحاوي «في شرح معاني الآثار» ١/١٢ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن أبي يحيى، عن أمه قالت: دخلنا على سهل بن سعد في أربع نسوة، فقال: لو سقيتكم من بئر بضاعة لكرهتم ذٰلك، وقد سقيت رسول الله ﷺ منها بيدي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٥١٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٢٦)، والبيهقي في «سننه» ١/٢٥٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٢٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه ـ بدل أمه ـ عن سهل. وروايتهم نحو رواية الطحاوي، وتحرَّف في مطبوع الطبراني «حاتم» إلى: جابر.

وحسَّن البيهقي هٰذا الإسناد على اعتبار أن الراوي عن سهل هو أبو يحيى والد محمد، واسمه سِمْعان، والذي يغلب على ظننا أن ذِكْر أبي يحيى فيه خطأ، وأن =

٢٢٨٦١ـ حدثنا حُسَين، حدثنا[1] الفُضَيل ـ يعني ابن سليمان ـ حدثنا محمد بن أبي يحيى، عن العبَّاس بن سَهْل بن سعدٍ الساعدي

عن أبيه قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ بالخَندَق فأَخذ الكِرْزين فحَفَرَ به، فصادف حجراً، فضَحِكَ، قيل: ما يُضحِكُك يا رسولَ الله؟ قال: «ضَحِكتُ من ناسٍ يُؤْتَى بهم من قِبَل المَشرِق في النُّكُولِ يُساقُونَ إلى الجَنَّةِ»[2].

=الصواب أنه من رواية محمد عن أمِّه، فإن سياق الكلام يقتضيه، فعبارة «دخلت على سهل في نسوةٍ» لا يقولها في الغالب إلا امرأة وليس رجلًا، والله تعالى أعلم.

وقد ذهب ابن التركماني إلى أن هٰذا الإسناد مضطربٌ.

وجاء في «معرفة السنن والآثار» (١٨٢٠) ما نصه: وقال الشافعي في «القديم»: أخبرنا رجل، عن أبيه، عن أمه، عن سهل، قال: سقيت رسول الله ﷺ بيدي مِن بئر بُضاعة. قال البيهقي بإثره: وهٰذا الرجل هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وقد رواه غيره عن أبيه وأبوه ثقة.

قلنا: وقد سلف في حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١١٩) أنه قال: انتهيت إلى النبيِّ ﷺ وهو يتوضأ من بئر بضاعة، فقلت: يا رسول الله تَوضَّأُ منها وهو يُلقَى فيها ما يُلقى من النَّتَن! فقال: «إنَّ الماء لا يُنجِّسه شيء».

وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده، وانظر تمام التعليق عليه هناك.

(١) تحرف لفظ «حدثنا» في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: بن.

(٢) إسناده ضعيف، الفضيل بن سليمان ليس بالقويِّ. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

وأخرجه الطبراني (٥٧٣٣) من طريق عبد الله بن بَزِيع، عن الفضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٨٦٢ـ حدثنا حسينٌ، حدثنا محمد بن مطرِّف، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعد قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «بُعِثْتُ والسَّاعةُ هٰكذا» وأَشار بإصبعيهِ السَّبَّابةِ والوُسْطى[1].

٢٢٨٦٣ـ حدثنا حُجَيْن بن المثنَّى، حدثنا عبدُ العزيز ـ يعني ابنَ أبي سَلَمة ـ عن أبي حازمٍ القاصِّ

عن سهل بن سعدٍ الساعديِّ صاحبِ رسول الله ﷺ، قال: أَتَى رسولَ الله ﷺ آتٍ، فقال: إنَّ بني عَمْرو بن عَوْف قد اقتتَلُوا وتَرامَوْا بالحِجارة، فخَرَجَ إليهم رسولُ الله ﷺ ليُصلِحَ بينهم، وحانَتِ الصلاة، فجاءَ بلالٌ إلى أبي بكرٍ الصِّدّيق فقال: أَتُصلِّي فأُقِيمَ الصلاةَ؟ قال: نعم. قال: فأَقام بلالٌ الصلاة، وتَقدَّم أبو بكرٍ، فلمَّا دَخَلَ في الصلاة وصَفَّ الناسُ وراءَه، جاءَ رسول الله ﷺ من حيثُ ذَهَبَ، فجعل يَتخلَّلُ الصفوفَ حتى بَلَغَ الصف

= ويغني عن حديث سهلٍ هٰذا حديثُ أبي هريرة السالف برقم (٨٠١٣) وغيره رفعه: «عَجِبَ ربُّنا من قومٍ يُقادون إلى الجنَّة في السلاسل»، وهو في «صحيح البخاري» (٣٠١٠).

ومثله حديث أبي أمامة السالف برقم (٢٢١٤٨)، لكن إسناده ضعيف.

قال السندي: «فأخذ الكرزين» بفتح الكاف أو كسرها: الفأس.

«في النكول» أي: القيود، جمع نِكْل، ويجمع على أنكال، لأنها يُنكَل بها، أي: يُمنَع.

وانظر «فتح الباري» ٦/ ١٤٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر (٢٢٧٩٦).

الأوَّل، ثم وَقَفَ وجعل الناسُ يُصفِّقون ليُؤْذِنُوا أبا بكر برسول الله ﷺ، وكان أبو بكر لا يَلتَفِتُ في الصلاة، فلمَّا أَكثَرُوا عليه الْتَفَتَ فإذا هو برسول الله ﷺ خلفَه مع الناس، فأَشارَ إليه رسولُ الله ﷺ: أنِ اثبُتْ، فرَفَعَ يديه كأنه يدعو، ثم استأْخَر القَهْقَرى حتى جاءَ الصفَّ، فتقدَّم رسولُ الله ﷺ فصلَّى بالناس، فلما فَرَغَ من صلاته، قال رسول لله ﷺ: «ما بالُكُم ونابَكُم شيءٌ في صَلاتِكم فجَعَلتُم تُصَفِّقونَ؟ إذا نابَ أَحدَكم شيءٌ في صلاتِه فَليُسَبِّحْ، فإنّما التَّسبيحُ لِلرِّجالِ، والتَّصفِيقُ لِلنِّساءِ» ثم قال لأبي بكرٍ: «لِمَ رَفَعْتَ يديكَ؟ ما مَنَعَكَ أَنْ تَثبُتَ حينَ أَشَرْتُ إليكَ؟» قال: رَفعتُ يدي، لأني حَمِدْتُ على ما رأيتُ منكَ، ولم يكن ينبغي لابن أبي قُحَافةَ أن يَؤُمَّ رسول الله[1].

٢٢٨٦٤ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن محمد بن عبد الله بن مالك

عن سهل بن سعدٍ الأنصاري: أن رسول الله ﷺ كان يُسلِّمُ في صلاته عن يمينهِ وعن يَساره حتى يُرَى بياضُ خَدَّيهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. عبد العزيز: هو ابن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، وأبو حازم القاصُّ: هو سلمة بن دينار.

وانظر (٢٢٨٠١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ واسمه عبد الله ـ سيىء الحفظ، ومحمد بن عبد الله بن مالك روى عنه اثنان وذكره البخاري في «تاريخه» ١/ ١٢٧، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٣٠٤، فلم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٦١. =

٢٢٨٦٥ـ حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا بَكْر بن سَوَادة، عن وفاءٍ الحِمْيَري

عن سهل بن سعدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «فيكم كتابُ الله يَتَعلَّمُه الأسوَدُ والأحمَرُ والأبيَضُ، تَعَلَّموه قبلَ أَنْ يَأْتيَ زَمانٌ يَتَعلَّمُه أُناسٌ، ولا يُجاوِزُ تَرَاقِيَهم، ويُقَوِّمُونَه كما يُقَوَّمُ السَّهمُ، فيَتَعجَّلُونَ أَجْرَه ولا يَتأَجَّلونَه»[1].

= ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص، وقد سلف برقم (١٤٨٤)، وهو في «صحيح مسلم» (٥٨٢).

وحديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٦٠).

وحديث عدي بن عَميرة السالف برقم (١٧٧٢٦).

وحديث وائل بن حُجر السالف برقم (١٨٨٥٣).

(١) حديث حسن، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ وقد اضطَرَب فيه كما سلف بيانه عند حديث أنس بن مالك برقم (١٢٤٨٤) وأصحُّ الطرق عنه حديث سهل هٰذا، فقد رواه عن ابن لهيعة على هٰذا الوجه عبد الله بن وهب، وروايته عنه صالحة مقبولة عند أهل العلم، ثم إنه قد تابعه عمرُو بن الحارث المصري، وهو ثقة، لٰكن يبقى في الإسناد وفاء الحميري ـ وهو وفاء بن شريح ـ فقد روى عنه اثنان ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو مجهول الحال.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٦٩ من طريق حجاج بن محمد الأعور، وأبو داود (٨٣١)، وابن حبان (٧٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٤٧) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن وهب بابن لهيعة عمرَو بنَ الحارث، وابن حبان سمَّاه ولم يسمِّ ابن لهيعة، لأنه ليس من شرط كتابه.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٢٥)، والطبراني (٦٠٢٤)، والمزي في ترجمة وفاء من «التهذيب» ٣٠/ ٤٥٤-٤٥٥ من طريق عمرو بن الحارث وحده، عن بكر بن سوادة، به. =

٢٢٨٦٦ـ حدثنا أبو المُنذرِ[١]، حدثنا مالكٌ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنْ كانَ الشُّؤْمُ، فَفِي المرأَةِ والفَرَسِ والمَسكَنِ»[٢].

٢٢٨٦٧ـ حدثنا موسى بن داود، قال: قُرِىءَ على مالكٍ: أبو حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ: أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بشرابٍ فشَرِبَ منه، وعن يمينهِ غلامٌ، وعن شمالِهِ الأَشياخُ، فقال للغلام: «أَتأْذَنُ في أَنْ أُعطِيَهُ هٰؤلاءِ؟» فقال: واللهِ يا رسول الله، ما كنتُ لأُوثِرَ بنَصِيبي منكَ أَحداً[٣].

= وأخرجه الحسين المروزي في زياداته على «زهد ابن المبارك» (٨١٣)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٦٨، وعبد بن حميد (٤٦٦)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٧٦)، والطبراني (٦٠٢١) و(٦٠٢٢)، والبيهقي (٢٦٤٥) و(٢٦٤٦) من طريق موسى بن عُبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن سهل بن سعد. وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة.

ويشهد له حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٤٨٥٥). وانظر أحاديث الباب عنده، وعند حديث عمران بن حصين السالف برقم (١٩٩١٧).

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): حدثنا موسى أبو المنذر، وهو خطأ ناتج عن انتقال نظر من الحديث التالي، وأبو منذر اسمه إسماعيل بن عمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي المنذر ـ وهو إسماعيل بن عمر الواسطي ـ فمن رجال مسلم.

وهو مكرر (٢٢٨٣٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود الضَّبِّي من رجاله، ومن فوقه من رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٢٨٢٤) عن إسحاق بن عيسى عن مالك.

٢٢٨٦٨ـ حدثنا عِصَام بن خالد وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا العَطَّاف بن خالد، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: سمعت رسولَ الله ﷺ ـ قال أبو النَّضْر: قال رسول الله ﷺ ـ: «غَدْوةٌ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنيا وما فيها، ورَوْحةٌ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنيا وما فيها ومَوضِعُ سَوْطٍ في الجَنَّةِ ـ قال أبو النَّضْر: من الجَنَّة ـ خيرٌ من الدُّنيا وما فيها»[1]. ٥/ ٣٣٩

٢٢٨٦٩ـ حدثنا محمَّد بن عبد الله بن الزُّبَير، حدثنا عبد الرحمٰن ابن الغَسِيل، عن حَمْزة بن أبي أُسَيد، عن أَبيه. وعبَّاس بن سَهْل، عن أبيه

قالا: مَرَّ بنا رسولُ الله ﷺ وأصحابٌ له[2]، فخرجنا معه حتى انطَلَقْنا إلى حائطٍ يقالُ له: الشَّوْط، حتى إذا انتَهَيْنا إلى حائطينِ منها جَلَسْنا بينهما، فقال رسول الله ﷺ: «اجْلِسُوا» ودخل هو وأُتِيَ بالجَوْنِيَّةِ، فعُزِلَت في بيتٍ في النخل، أُميمةَ ابنةِ النُّعمان ابن شُراحِيلَ، ومعها دايةٌ لها، فلما دَخَلَ عليها رسولُ الله ﷺ قال: «هَبي لي نَفْسَكِ» قالت: وهل تَهَبُ المَلِكة نَفْسَها للسُّوقةِ؟ ـ وقال غير أَبي أحمدَ: امرأة من بني الجَوْن يُقال لها: أمينة ـ قالت: إني أَعوذُ بالله منكَ. قال: «لقد عُذْتِ بمَعَاذٍ» ثم

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٥٥٧١) سنداً ومتناً.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): وأصحاب لنا.

خَرَجَ علينا، فقال: «يا أبا أُسَيْدٍ، اكْسُها فارِسيَّتَينِ[1] وأَلْحِقْها بأَهلِها»[2].

٢٢٨٧٠ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعد، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَزالُ النَّاسُ بخيرٍ ما عَجَّلُوا الفِطْرَ»[3].

٢٢٨٧١ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا عبدُ العزيز بن أبي حازمٍ، عن أَبيه

عن سَهْل بن سعد: أنه سُئِلَ عن المِنبَر: من أيِّ عُودٍ هو؟ قال: أمَا والله إني لأَعرفُ من أيِّ عودٍ هو، وأَعرفُ مَن عَمِلَه، وأيَّ يومٍ صُنِعَ، وأيَّ يومٍ وُضِعَ، ورأيتُ النبيَّ ﷺ أولَ يومٍ جَلَسَ عليه، أَرسل النبيُّ ﷺ إلى امرأةٍ لها غلامٌ نَجَّار، فقال لها: «مُرِي غُلامَكِ النَّجَّارَ أَنْ يَعمَلَ لي أَعواداً أَجلِسُ عليها إذا كَلَّمتُ النَّاسَ» فأَمَرتْه فذهب إلى الغابة فقَطَعَ طَرْفاءَ فعمل المنبرَ

---

(١) في نسخة على هامش (ظ٥): رازقيَّتين. وهو ما سلف في مكرر هٰذا الحديث برقم (١٦٠٦١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. محمد بن عبد الله بن الزبير: كنيته أبو أحمد الزبيري.

وهو مكرر (١٦٠٦١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ابن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وقد سلف من طريق مالك برقم (٢٢٨٥٩). وانظر (٢٢٨٠٤).

ثلاث درجاتٍ، فأَرسَلَت به إلى النبيِّ ﷺ، فوُضِعَ في موضعه هٰذا الذي تَرَوْنَ، فجلس عليه أولَ يوم وُضِعَ، فكَبَّر وهو عليه، ثم رَكَعَ، ثم نزل القَهْقَرَى فسَجَدَ وسَجَدَ الناسُ معه، ثم عاد حتى فَرَغَ، فلمَّا انصرف، قال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنَّما فَعَلْتُ هٰذا لِتأْتَمُّوا بي ولِتَعْلَمُوا صلاتي».

فقيل لسهلٍ: هل كان من شَأْن الجِذْع ما يقولُ الناس؟ قال: قد كانَ منه الذي كانَ[1].

٢٢٨٧٢ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينارٍ، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ الساعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «رِباطُ يومٍ في سَبيلِ الله خيرٌ من الدُّنيا وما عليها، والرَّوْحةُ يَرُوحُها العَبْدُ في سَبيلِ الله أو الغَدْوةُ خيرٌ من الدُّنيا وما عليها، ومَوضِعُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الدارمي (١٢٥٨)، والبخاري (٤٤٨) و(٢٠٩٤)، ومسلم (٥٤٤) (٤٤)، وابن الجارود (٣١٢)، وابن خزيمة (١٥٢١)، والطبراني (٥٨٨١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٨، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٥٤ من طرق عن عبد العزيز ابن أبي حازم، بهٰذا الإسناد ـ ورواية بعضهم مختصرة.

وقد سلف الحديث مختصراً جداً برقم (٢٢٨٠٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٣٦٣).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤١١٩) و(١٤٢٠٦).

وعن ابن عمر سلف برقم (٥٨٨٦).

سَوْطِ أَحدِكُم في الجَنَّةِ خيرٌ من الدُّنيا وما عليها»[1].

٢٢٨٧٣ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا عبدُ الرحمٰن ـ يعني ابنَ عبد الله بن دينار ـ عن أبي حازم

عن سَهْل بن سعدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فَرَطُكم على الحَوْضِ، من وَرَدَ عليَّ شَرِبَ، ومن شَرِبَ لم يَظْمأْ أَبَداً، أَبصَرْتُ أَنْ لا يَرِدَ عليَّ أَقوامٌ أَعرِفُهم ويَعرِفُوني، ثم يُحَالُ بيني وبينهم».

قال: فسمعني النُّعمانُ بن أبي عَيَّاش أُحدِّثُ به، فقال: وأَشهَدُ أن أبا سعيدٍ الخُدْريَّ يزيد فيه: فيقول: «وأَقُول: إنَّهم أُمَّتي ـ أَو منِّي ـ فيُقالُ: إنَّكَ لا تَدْري ما أَحدَثُوا بعدَكَ ـ أَو ما بَدَّلُوا بعدَك ـ فأَقولُ: سُحْقاً سُحْقاً لمن بَدَّلَ بَعْدِي»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٩/٣٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٩٢)، والترمذي (١٦٦٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٣٢ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر (٢٢٧٩٧) و(٢٢٨٤٤) و(٢٢٨٥٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وأخرج ابن أبي شيبة ١١/٤٤١-٤٤٢ عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر فيه على أوله.

وانظر (٢٢٨٢٢).

٢٢٨٧٤ـ حدثنا يونسُ، حدثنا عِمْران بن يزيد القَطَّان، بَصْري، عن أبي حازمٍ

عن سهل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنبَرِي هٰذا على تُرْعةٍ من تُرَعِ الجَنَّةِ»[1].

٢٢٨٧٥ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا مسلمٌ، عن عَبَّاد بن إسحاق، عن أبي حازمٍ

حدثني سَهْل بن سعدٍ: أن رجلاً من أَسلَمَ جاءَ النبيَّ ﷺ[2] فقال: إنه قد زَنَى بامرأةٍ سمَّاها، فأَرسَلَ النبيُّ ﷺ إلى المرأَة فدَعَاها، فسألَها عمَّا قال، فأَنكَرَتْ، فحَدَّه وتَرَكَها[3]. ٥/ ٣٤٠

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمران بن يزيد القطان، وهو من رجال «التعجيل» (٨١٧). يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وانظر (٢٢٨٤١).

(٢) في (م): إلى النبي.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مسلم ـ وهو ابن خالد الزَّنجي ـ لكنه لم ينفرد به، فقد توبع عليه كما سيأتي. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وعَبَّاد بن إسحاق: اسمه عبد الرحمٰن بن إسحاق بن عبد الله المدني، وعبَّاد لقب له.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٤٢)، والدارقطني ٣/ ٩٩ من طريق هشام بن عمار، عن مسلم بن خالد، بهذا الإسناد. وقد قلبه أحد الرواة عند الطحاوي فجعل المُقِرَّ بالزنى المرأةَ، والمُنكِر هو الرجل.

وأخرجه الطحاوي أيضاً (٤٩٤١)، والحاكم ٤/ ٣٧٠ من طريق أسد بن موسى، عن مسلم بن خالد، قال: حدثنا أبو حازم، به. فأسقط أسدٌ من إسناده عبَّاداً، ولا يصحُّ. =

٢٢٨٧٦ـ حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن أبي حازمٍ

عن سَهْل بن سعدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أَهلَ الجَنَّةِ لَيَتَراءَوْنَ الغُرْفةَ في الجَنَّةِ كما تَرَاءَوْنَ الكَوكَبَ في السَّماءِ».

قال: فحدَّثتُ بذٰلك النُّعمانَ بن أبي عيَّاش، فقال: سمعتُ أبا سعيدٍ الخُدْري يقول: «كما تَراءَوْنَ الكَوكبَ الدُّرِّيَّ في الأُفُقِ الشَّرْقيِّ أَو الغَرْبيِّ»[1].

= وأخرجه أبو داود (٤٤٣٧) و(٤٤٦٦)، ومن طريقة البيهقي ٨/ ٢٢٨ عن عثمان ابن أبي شيبة، عن طلق بن غنَّام، عن عبد السلام بن حفص، حدثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد. وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد السلام بن حفص، فمن رجال أبي داود والترمذي والنسائي، وقد وثَّقه يحيى بن معين وابن حبان والذهبي في «الكاشف»، وقال في «الميزان» و«الديوان»: صدوق. وقال أبو حاتم: ليس بمعروف!

والرجل الأسلمي هٰذا: هو ماعز بن مالك الأسلمي، وقد روى قصته غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٨٠٩).

وانظر في باب حدِّ المعترف وترك الآخر إذا لم يعترف، حديث أبي هريرة وزيد بن خالد السالف برقم (١٧٠٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٣٠) و(٢٨٣١) (١٠)، وأبو عوانة في صفة الجنة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١١، والطبراني (٥٩٩٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. واقتصر الطبراني على الشطر الأول.

وأخرجه الدارمي (٢٨٣٠) و(٢٨٣١)، و(٦٥٥٥) و(٦٥٥٦)، ومسلم (٢٨٣٠) و(٢٨٣١)، وأبو يعلى (٧٥٢٨)، وأبو عوانة، وابن أبي داود في «البعث» (٧٣) =

٢٢٨٧٧ـ حدثنا أَحمدُ بن الحَجَّاج، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا مُصعَب بن ثابت، حدثني أبو حازمٍ، قال:

سمعتُ سهلَ بن سعدٍ الساعديَّ يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ المؤمِنَ من أَهلِ الإيمانِ بمنزلةِ الرَّأْسِ من الجَسدِ، يَأْلَمُ المؤمِنُ لأهلِ الإيمانِ، كما يَأْلَمُ الجسدُ لِما في الرَّأْسِ»[1].

٢٢٨٧٨ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن بَكْر بن سَوَادة

عن سَهْل بن سعدٍ الأنصاري، عن النبيِّ ﷺ قال: «والَّذي

=و(٧٤)، وابن حبان (٢٠٩) و(٧٣٩٢)، والطبراني (٥٧٤٠) و(٥٧٦٢) و(٥٧٧٦) و(٥٨٧٨) و(٥٩٤٠) من طرق عن أبي حازم، به ـ وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٠٦).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٤٢٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مصعب بن ثابت، لٰكنه قد توبع كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٧٤٣) من طريق أحمد بن الحجاج، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الزهد» لابن المبارك (٦٩٣)، ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٥٣. وتحرف في «الزهد» أبو حازم إلى أبي ثابت.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٦) من طريق عيسى بن يونس، عن مصعب بن ثابت، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٩٣) من طريق سوَّار بن عمارة الرملي، عن زهير ابن محمد، عن أبي حازم، به. وزهير بن محمد رواية الشاميين عنه غير مستقيمة.

وفي الباب عن النعمان بن بشير، سلف برقم (١٨٣٥٥). وهو في «الصحيح».

نَفْسِي بيدِه، لَتَركَبُنَّ سَنَنَ من كان قَبلَكم مِثلاً بمِثْلٍ»[1].

٢٢٨٧٩ـ حدثنا حَسَن بنُ موسى، أخبرنا ابن لَهِيعة، حدثنا جَمِيل الأَسْلَمي

عن سهل بن سعدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهُمَّ لا يُدرِكْني زمانٌ ولا تُدرِكُوا زماناً لا يُتَّبَعُ فيه العَلِيمُ، ولا يُستَحْيَى فيه من الحَلِيمِ، قُلُوبُهم قلوبُ الأَعاجِمِ، وأَلسِنتُهم أَلْسِنةُ العرب»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠١٧) من طريق عثمان ويحيى بن بكير، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وعنده: «حذو النعل بالنعل».

وأخرجه الطبراني (٥٩٤٣) من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى بن عثمان، عن أبي حازم، به. ولفظه: «لتتبعنَّ سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم» قلنا: يا رسول الله اليهودُ والنصارى؟ قال: «فمن إلا اليهود والنصارى». قال الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٦١: فيه يحيى بن عثمان عن أبي حازم، ولم أعرفه.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٠٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة جميل الأسلمي الحذَّاء، وقال ابن يونس في «تاريخ مصر» فيما نقله الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (١٤٩): حديثه عن سهلٍ معلولٌ. وابن لهيعة ـ واسمه عبد الله ـ سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٥-٢٧٦ عن عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥١٠ من طريق عمرو بن الحارث المصري، عن جميل بن عبد الرحمٰن الحذاء، عن أبي هريرة. فجعله من مسند أبي هريرة وصحَّح إسناده!

٢٢٨٨٠ـ حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا أبو زُرْعة عَمْرو بن جابر

عن سهل بن سعدٍ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَسُبُّوا تُبَّعاً، فإنَّه قد كانَ أَسلَمَ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وأبي زرعة عمرو بن جابر، وأبو زرعة أشدُّ ضعفاً.

وأخرجه البغوي في «التفسير» ٤/ ١٥٣-١٥٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٥، والطبراني في «الكبير» (٦٠١٣)، وفي الأوسط (٣٣١٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» ٧/ ٢٤٤ من طرق عن ابن لهيعة به.

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٧٩٠)، وفي «الأوسط» (١٤٤١)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٠٥، وإسناده ضعيف، فيه أحمد ابن محمد بن أبي بزة وهو ليِّن الحديث صاحب مناكير كما في ترجمته من «لسان الميزان» ١/ ٢٨٣-٢٨٤، وفيه أيضاً مؤمل بن إسماعيل وهو سيىء الحفظ، وفيه كذٰلك سماك بن حرب عن عكرمة، وسماك مضطرب الحديث عن عكرمة.

وروى عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٢٠٩ عن بكار بن عبد الله اليمامي، عن وهب بن منبِّه مرسلاً قال: نهى رسول الله ﷺ عن سبِّ تُبَّع.

وبكار قال الذهبي في «الميزان» ١/ ٣٤١: ما به بأس. ووهب ابن منبه ثقة من رجال الشيخين.

وروي أيضاً مرسلاً ٢/ ٢٠٩ عن أبي الهذيل ـ وهو عمران بن عبد الرحمٰن ـ قال: أخبرني تميم بن عبد الرحمٰن قال: قال لي عطاء بن أبي رباح: لا تسبُّوا تُبَّعاً، فإن رسول الله ﷺ قد نهى عن سبِّه.

وأبو الهذيل وثَّقه يحيى بن معين كما في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٠١. وأما تميم بن عبد الرحمٰن فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ١٢١. =

. . . . . .

= وأخرج الحاكم ٢/ ٤٥٠ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كان تُبَّع رجلاً صالحاً، ألا ترى أن الله عز وجل ذمَّ قومه ولم يذمَّه. ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وأما ما أخرجه أبو داود (٤٦٧٤)، والحاكم ٢/ ١٤ و٤٥٠، والبيهقي ٨/ ٣٢٩ عن أبي هريرة مرفوعاً: «ما أدري تُبَّع لَعِين هو أم لا؟» فرجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مُعلٌّ بالإرسال، ورجَّح البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٣ الرواية المرسلة عن الزهري، لٰكن يمكن على طريق الجمع بينهما كما قال البيهقي والحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/ ٦٦: أن يكون حديث أبي هريرة وَرَدَ أوَّلاً قبل أن يُعلِمَه الله، ثم أعلمه بعد ذٰلك، والله تعالى أعلم.

حديث أبي زيد عَمْرو بن أخْطَب

٢٢٨٨١ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا حُسَين، حدثني أبو نَهِيك

حدثني أبو زيدٍ عَمْرو بن أَخطَب الأنصاري قال: استَسقَى رسولُ الله ﷺ ماءً، فأَتيتُه بقَدَحٍ فيه ماءٌ، فكانت فيه شعرةٌ فأَخذتُها، فقال: «اللهُمَّ جَمِّلْه».

قال: فرأيتُه وهو ابنُ أربعٍ وتسعينَ ليس في لِحْيته شعرةٌ بيضاءُ[1].

٢٢٨٨٢ـ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثني حُسَين بن واقدٍ، قال: سمعت أبا نَهِيك يقول:

سمعتُ أبا زيدٍ عمرَو بن أَخطَبَ، قال: رأيتُ الخاتَمَ الذي بين كَتِفَي رسول الله ﷺ كرجلٍ ـ قال بإصبعِه الثالثة[2] هٰكذا ـ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي نَهِيك ـ واسمه عثمان بن نهيك الأَزْدي البصري ـ، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». حسين: هو ابن واقد المَرْوزي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٩٣-٤٩٤، والطبراني ١٧/ (٤٧)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٦، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٨٤) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد برقم (٢٢٨٨٣). ومن طريق أنس بن سيرين عن عمرو بن أخطب برقم (٢٢٨٨٥).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٧٣٣).

(٢) تحرف في (م) إلى: الثلاثة.

فمسحتُه بيدي[1].

٢٢٨٨٣ـ حدثنا عليُّ بن الحسن ـ يعني ابن شَقِيق ـ حدثني الحُسَين ابن واقدٍ، حدثنا أبو نَهِيك الأَزْدي

عن عمرو بن أَخطَب قال: استَسقَى رسولُ الله ﷺ فأَتيتُه بإناءٍ فيه ماءٌ وفيه شعرةٌ فرفعتُها، ثم ناوَلْتُه، فقال: «اللهمَّ جَمِّلْه».

قال: فرأيتُـه بعد ثلاثٍ وتسعينَ سنةً وما في رأسِه ولحيتِه شعرةٌ بيضاءُ[2].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٤٨) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. ولفظه: رأيت الخاتم على ظهر رسول الله ﷺ هٰكذا، يظهره كأنه يختم.

وأخرجه بنحوه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣١، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ١/ ٢٧٥ عن علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، به ـ قال الحسين: وسمعته من علباء بن أحمر أنه سمع من عمرو بن أخطب. قلنا: وحديث علباء سيأتي برقم (٢٢٨٨٩).

وانظر ما سلف برقم (٢٠٧٣٢).

وفي الباب عن أبي سعيد الخُدري، سلف برقم (١١٦٥٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «كرجل» لم نتبين الوجه في ضبطه، لكن ذهب السندي إلىأنه رَجُل، بفتح الراء والجيم، وشرح عليه فقال: أي كرؤية رجلٍ، يريد: رأيته واضحاً مكشوفاً كما يُرى الرجل كذٰلك، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لأجل أبي نَهِيك الأزدي.

وأخرجه ابن حبان (٧١٧٢)، والحاكم ٤/ ١٣٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢١١-٢١٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ١٩٠ من طرق عن علي بن =

٢٢٨٨٤ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا شعبةُ، حدثنا تَمِيم بن حُوَيِّص[1]، قال:

سمعتُ أبا زيدٍ يقول: قاتلتُ مع رسول الله ﷺ ثلاثَ عشرةَ مرةً[2].

قال شعبةُ: وهو جدُّ عَزْرة هٰذا.

٢٢٨٨٥ـ حدثنا حَجَّاج بن نُصَير الفَساطِيطِي ـ قال: ولم أَسمع منه غيرَه ـ قال: حدثنا قُرَّةُ بن خالدٍ، عن أنس بن سِيرِين

حدثني أبو زيد بن أَخطبَ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «جَمَّلكَ اللهُ».

=الحسن بن شقيق، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن حبان بعلي بن الحسن عليَّ بن الحسين ابن واقد، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وانظر (٢٢٨٨١).

(١) تحرف في (م) إلى: مربض.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير تميم بن حُوَيِّص، فقد روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان والعجلي والنسائي، وقال أبو حاتم: صالح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٨ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٠) من طريق القاسم بن الفضل الحراني، عن معاوية بن قرة، عن أبي زيد عمرو بن أخطب: أنه غزا مع رسول الله ﷺ تسع غزوات!

وقول شعبة في آخره: «هو جدُّ عزرة» يريد أن أبا زيد عمرو بن أخطب جدُّ عزرة بن ثابت.

قال أنس: وكان رجلاً جميلاً، حَسَنَ الشَّمَط[1].

٢٢٨٨٦ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، أخبرنا خالدٌ، عن أبي قِلابةَ، عن رجلٍ من قومه ـ قال خالد: أَحسَبُه عمرو بن بُجْدان ـ

عن أبي زيدٍ الأنصاري قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بين دُورِ الأنصار، فوَجَدَ قُتَاراً فقال: «مَن صَنَعَ هٰذا؟» ـ أو كما قال: شكَّ إسماعيل ـ فخرج رجلٌ فقال: يا رسولَ الله، هٰذا يومٌ اللحمُ فيه كَرِيهٌ، وإني عَجَّلتُ نَسِيكَتي. قال: «فأَعِدْ» قال: واللهِ ما عندي إلا جَذَعٌ أو حَمَلٌ من الضَّأْن. قال: «فاذْبَحْهُ، ولا يُجزِىءُ جَذَعٌ عن أَحدٍ بعدَكَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف فيه حجاج بن نُصير الفساطِيطي، وهو ضعيف، لٰكنه قد توبع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٨ عن حجاج بن نصير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٦، وابن حبان (٧١٧٠)، والطبراني ١٧/ (٤٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن قرة بن خالد، به. وليس فيه عند ابن حبان قول أنس بن سيرين، ولم يذكر الطبراني وابن قانع في روايتهما قوله: حسن الشمط.

وانظر ما سلف (٢٢٨٨١).

والشَّمَط: بياض شعر الرأس يخالط سوادَه.

وقد تحرفت هذه الكلمة في (م) و(ق) إلى: السمت.

(٢) صحيح لغيره دون قوله: «أو حَمَل من الضَّأْن»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمرو بن بُجْدان، وقد اختلف فيه على خالد: وهو ابن مِهْران الحذَّاء. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مِقْسم المعروف بابن عُلَيَّة، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي. =

٢٢٨٨٧ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا أَبي، حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، حدثنا أبو قِلابةَ، عن عَمْرو بن بُجْدان ٥/ ٣٤١

عن أبي زيدٍ الأنصاري قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ بين أَظهُرِ ديارِنا، فذَكَر معناه[1].

٢٢٨٨٨ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا عَزْرةُ بن ثابتٍ، حدثنا عِلْباءُ بن أَحمر اليَشْكُري

حدثنا أبو زيدٍ الأنصاري قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الصبح، ثم صَعِدَ المنبرَ فخَطَبَنا حتى حَضَرَت الظُّهر، ثم نَزَلَ فصلَّى الظهر، ثم صَعِدَ المنبرَ فخَطَبَنا حتى حَضَرَت العصر، ثم نَزَل فصلَّى العصر ثمَّ صَعِدَ المنبرَ فخَطَبَنا حتى غابَتِ الشمس، فحدَّثَنا بما كان وما هو كائنٌ، فأَعلَمُنا أَحفَظُنا[2].

= وأخرجه الطبراني ١٧/ (٥٣) من طريق مسدد، عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٠٧٣٤).

(١) صحيح لغيره دون قوله: «أو حَمَل من الضأن» وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٥٤) عن محمد بن المثنى، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٥٢) من طريق يحيى الحماني، عن عبد الوارث بن سعيد، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علباء ابن أحمر، فمن رجال مسلم. أبو عاصم: هو الضحاك بن مَخْلَد. =

٢٢٨٨٩ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا عَزْرةُ، حدثنا عِلْباء بن أَحمرَ

حدثنا أبو زيدٍ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا زيدٍ، ادْنُ منِّي وامْسَحْ ظَهْرِي» وكَشَفَ ظهرَه، فمَسَحتُ ظهرَه، وجعلتُ الخاتَمَ بين أَصابعي، قال: فغَمَزْتُها. قال: فقيل: وما الخاتَمُ؟ قال: شعرٌ مُجتمِعٌ على كتفِه[1].

٢٢٨٩٠ـ حدثنا أبو عاصم، حدثنا عَزْرة بن ثابتٍ، حدثنا عِلْباءُ بن أَحمرَ

= وأخرجه مسلم (٢٨٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٨٣)، وأبو يعلى (٦٨٤٥)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٤٤٣، وابن حبان (٦٦٣٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٦)، والحاكم ٤/ ٤٨٧، والمزي في ترجمة علباء بن الأحمر من «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٢٩٤ من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨٢٢٤).

وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عاصم: هو الضحاك بن مَخْلد النَّبيل، وعزرة: هو ابن ثابت بن أبي زيد الأنصاري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٩)، وأبو يعلى (٦٨٤٦)، ومن طريقه ابن حبان (٦٣٠٠)، وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٦٢، من طرق عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣١، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ١/ ٢٧٥ بإثر حديث أبي نَهِيك، من طريق حسين بن واقد، عن عِلْباء بن أحمر، عن عمرو بن أخطب.

وحديث أبي نهيك سلف عند المصنف برقم (٢٢٨٨٢).

وسلف برقم (٢٠٧٣٢) عن حَرَمي بن عمارة، عن عزرة.

حدثنا أبو زيدٍ: أن رسول الله ﷺ مَسَحَ وجهَه ودعا له بالجَمالِ.

وأخبرني غيرُ واحدٍ أنه بلغ بضعاً ومئةَ سنةٍ أَسودَ الرأس واللِّحية، إلَّا نَبْذَ شعرٍ بِيضٍ في رأسه[1].

٢٢٨٩١ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا هُشَيْم، عن خالدٍ الحَذَّاء، عن أبي قِلابةَ

عن أبي زيدٍ الأنصاري: أن رجلاً أَعتَقَ ستةَ أَعْبُدٍ عند موتِه ليس له مالٌ غيرُهم، فأَقرَعَ بينهم رسولُ الله ﷺ، فأَعتَقَ اثنين، وأَرَقَّ أربعةً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه الترمذي (٣٦٢٩)، وأبو يعلى (٦٨٤٧)، وابن حبان (٧١٧١)، والطبراني ١٧/(٤٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/١٢٩ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

وقد سلف برقم (٢٠٧٣٣) عن حرمي بن عمارة، عن عزرة بن ثابت.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٨٨١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن أبا قلابة ـ وهو عبد الله ابن زيد الجَرْمي ـ لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أَخطب، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق بن عيسى ـ وهو ابن الطباع ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٠٩)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٧٤٠) عن هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وزاد سعيد في روايته في «سننه»: «لقد هممت أن لا أصلي عليه». =

٢٢٨٩٢ـ حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا هُشَيم، أخبرنا خالدٌ، حدثنا أبو قِلَابة

عن أَبي زيدٍ الأنصاري، عن النبيِّ ﷺ، مثل ذٰلك[1].

مثلَ حديث منصورٍ، عن الحسن: أن رجلاً أَعتق ستةَ مملُوكِين له، وقال فيه: فأَقْرَعَ بينهم.

= وأخرجه أبو داود (٣٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٧٣) من طريق خالد الطحان، عن خالد بن مهران الحذاء، به. وزاد: «لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر المسلمين»!

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٧١٩)، وسعيد بن منصور (٤٠٧) عن هشيم بن بشير، عن خالد الحذَّاء، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عذرة، فذكره.

وانظر ما بعده.

ورواه غير واحدٍ عن خالد الحذاء فقالوا فيه: عن أبي قلابة عن أبي المهلَّب عن عمران بن حصين، كما سلف في مسنده برقم (١٩٨٢٦).

ورواه كذٰلك أيوب السختياني عن أبي قلابة. وهو المحفوظ، ومن هٰذا الوجه خرَّجه مسلم في «صحيحه» (١٦٦٨).

(١) صحيح لغيره كسابقه.

وأما قوله: «يعني: مثل حديث منصور، عن الحسن» فقد سلف موصولاً من طريق منصور عن الحسن عن عمران بن الحصين برقم (١٩٨٦٦). وقد وقع لفظ «فأقرع بينهم» في بعض المصادر التي خرَّجته من هٰذا الطريق. وانظر أيضاً (١٩٨٤٥).

حديث أبي مالك الأشعري[1]

٢٢٨٩٣ـ حدثنا عفّان، حدثنا أَبانُ العَطَّار، حدثنا قَتادةُ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن أبي مالكٍ الأَشْعَري: أنه جَمَعَ أصحابه، فقال: هَلُمَّ أُصلِّي صلاةَ نبيِّ الله ﷺ ـ قال: وكان رجلاً من الأَشعَريِّين ـ قال: فدعا بجَفْنةٍ من ماءٍ، فغَسَلَ يديه ثلاثاً، ومَضمَضَ واستَنشَق وغَسَل وجهَه ثلاثاً، وذِراعيهِ ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه وأُذُنَيهِ، وغَسَل قدميه، قال: فصَلَّى الظُّهر فقرأَ فيها بفاتحةِ الكتاب، وكَبَّرَ ثنتينِ وعشرينَ تكبيرةً[2].

---

(١) قال السندي: أبو مالك الأشعري مشهور بكنيته، مختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، وهو معدود في الشاميين.

(٢) إسناده ضعيف من أجل شهر بن حوشب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤١٢) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٤١٤) من طريق طلحة بن عبد الرحمٰن، عن قتادة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٧) من طريق ليث بن أبي سليم، عن شهر، عن أبي مالك قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً.

وسيأتي بنحوه برقم (٢٢٨٩٨) و(٢٢٩٠١) و(٢٢٩١٣). وانظر (٢٢٩٠٦).

ووضوؤه ﷺ ثلاثاً ثلاثاً قد روي عن غير واحد من الصحابة، انظر بعضها عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦٨٤).

٢٢٨٩٤ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمَر، عن ابن أبي حُسَين، عن شَهْر بن حَوشَب[١]

عن أبي مالكٍ الأشْعَري، قال: كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ فنزلت عليه: ﴿يا أَيُّها الّذينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عن أَشياءَ إنْ تُبْدَ لكم تَسُؤْكُم﴾ [المائدة: ١٠١] قال: فنحنُ نسأَلُه إذْ قال: «إنَّ للهِ[٢] عِباداً ليسوا بأَنبياءَ ولا شُهَداءَ، يَغْبِطُهم النَّبيُّونَ والشُّهداءُ لِمَقْعَدِهم وقُرْبِهم مِن الله يومَ القِيامَةِ» فذكر الحديثَ بطوله[٣].

---

(١) زاد في (م) والنسخ الخطية: «عن عبد الرحمٰن بن غَنْم» وهو انتقال نظر من الإسناد السابق، وكتب فوقها في (ظ٥): «لا... إلى» إشارة إلى حذفها، وهو الصواب، فإن هذه الزيادة من هٰذا الطريق لم يرد في «جامع المسانيد» و«أطراف المسند»، وهو على الصواب في «مصنف» عبد الرزاق وفي المصادر الأخرى التي خرَّجته من طريقه.

(٢) في (م): «أو قال: لله»، وهو خطأ.

(٣) أصل الحديث صحيح لٰكن من حديث معاذ بن جبل، فإن شهر بن حوشب ـ على ضعفه ـ قد اضطرب في رواية هٰذا الحديث كما سيأتي، والمحفوظ فيه عن معاذ، وشهر لم يدرك أبا مالك الأشعري. ابن أبي حسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن.

وهو بطوله في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٣٢٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٢٧٢.

وأخرجه مختصراً الطبراني (٣٤٣٤) من طريق الأعمش، عن شِمْر بن عطية، عن شهر بن حوشب، عن أبي مالك.

وسيأتي برقم (٢٢٨٩٧) من طريق أبي المنهال، عن شهر بن حوشب، عن أبي مالك. =

٢٢٨٩٥ـ حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا زُهَير ـ يعني ابن محمَّد ـ عن عبد الله بن محمَّد بن عَقِيل، عن عطاءِ بن يسارٍ

عن أبي مالكٍ الأشعَري، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَعظَمُ الغُلُولِ عندَ الله ذِراعٌ مِن الأَرضِ تَجِدُونَ الرَّجُلَين جارَيْنِ في الأَرضِ أَو في الدَّارِ، فيَقتَطِعُ أَحدُهُما مِن حَظِّ صاحِبِه ذِراعاً، إذا اقتَطَعَه طُوِّقَهُ من سَبْعِ أَرَضِينَ إلى يومِ القِيامَةِ»[1].

٢٢٨٩٦ـ حدثنا وَكِيع، حدثني عبدُ الحميد بن بَهْرام، عن شَهْر بن حَوشَبٍ، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم، قال:

قال أبو مالكٍ الأشَعَري لقومه: أَلا أُصَلِّي لكم صلاةَ رسول الله ﷺ؟ فصَفَّ الرِّجالَ، ثم صَفَّ الوِلْدانَ خلفَ الرِّجال، ثم صَفَّ النساءَ خلفَ الوِلْدان[2]. ٥/٣٤٢

= وسيأتي برقم (٢٢٩٠٦) من طريق عبد الحميد بن بَهْرام، و(٢٢٩١٣) من طريق داود بن أبي هند، كلاهما عن شهر، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم، عن أبي مالك.

ورواه عبد الله بن جعفر الرقي عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/(١٥٤) عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل.

وتابع شهراً على روايته عن أبي إدريس غيرُ واحد كما سلف بيانه في مسند معاذ برقم (٢٢٠٠٢). ولم يتابع أحدٌ شهراً على روايته الحديث عن أبي مالك الأشعري.

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وهو مكرر (١٧٢٥٥) و(١٧٧٩٩).

وسيأتي بالأرقام (٢٢٩١٤) و(٢٢٩١٥) و(٢٢٩١٦) و(٢٢٩١٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. =

٢٢٨٩٧ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْف، عن أبي المِنْهال، عن شَهْر بن حَوشَب قال:

كان منَّا معشرَ الأشعريِّين رجلٌ قد صاحَبَ رسولَ الله ﷺ، وشَهِدَ معه المشاهدَ الحَسَنةَ الجميلةَ ـ قال عوفٌ: حَسِبتُ أنه يقال له: مالكٌ أو أبو مالك ـ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لقد عَلِمْتُ أَقواماً ما هم بِأَنبياءَ ولا شُهَداءَ، يَغبِطُهم الأَنبياءُ والشُّهداءُ بمَكانِهم مِن الله»[1].

٢٢٨٩٨ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا سعيدٌ، عن قَتَادة، عن شَهْر ابن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن أبي مالك الأشعَريِّ أنه قال لقومه: اجتَمِعُوا أُصلِّي بكم صلاةَ رسول الله ﷺ. فلما اجتمعوا قال: هل فيكم أَحَدٌ من

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٣٦) من طريق ليث بن أبي سليم، عن شهر، بهٰذا الإسناد. لٰكن سقط عبد الرحمٰن بن غنم من إسناده.

وسيأتي ضمن حديث طويل عن عبد الحميد بن بهرام برقم (٢٢٩٠٦).

وسيأتي برقم (٢٢٩١١) من طريق شهر بن حوشب عن أبي مالك ـ ضمن حديث.

(١) صحيح لٰكن من حديث معاذ بن جبل كما سلف بيانه عند الرواية (٢٢٨٩٤)، وهذا سند ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ثم هو لم يدرك أبا مالك الأشعري.

عوف: هو ابن أبي جميلة، وأبو المنهال: هو سيَّار بن سلامة.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» (١١١٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٣٥) من طريق هوذه بن خليفة، وأبو يعلى (٦٨٤٢) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن عوف، به ـ والحديث عند الحارث وأبي يعلى مطوَّل بنحو الرواية الآتية برقم (٢٢٩٠٦).

غيرِكم؟ قالوا: لا إلا ابنَ أُختٍ لنا. قال: ابن أُخْت القوم منهم. فدعا بجَفْنةٍ فيها ماءٌ، فتوضَّأَ ومَضمَضَ واستنشقَ وغَسَل وجهَه ثلاثاً، وذِراعَيهِ ثلاثاً ثلاثاً، ومَسَحَ برأسه وظَهْرَ قدميهِ، ثم صَلَّى بهم، فكَبَّرَ بهم ثنتين وعشرين تكبيرةً، يُكبِّر إذا سَجَدَ وإذا رفع رأسَه من السجود، وقرأَ في الركعتين بفاتحةِ الكِتاب، وأَسمَعَ من يَلِيهِ[1].

٢٢٨٩٩ـ حدثنا أبو المُغِيرة، حدثنا صَفْوان، عن شُرَيح بن[2] عُبَيد الحَضْرمي

أن أبا مالكٍ الأشعَريَّ لما حَضَرَتْه الوفاةُ قال: يا سامعَ الأَشعرِيّين ليُبلِّغ الشاهدُ منكم الغائبَ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «حُلْوةُ الدُنيا مُرَّةُ الآخرةِ، ومُرَّةُ الدُّنيا حُلْوةُ الآخرةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤١٣) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٨٩٣).

(٢) تحرفت في (م) و(ظ٢) إلى: عن.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن شريح بن عبيد لم يسمع أبا مالك الأشعري. أبو المغيرة: هو عبد القدُّوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السكسكي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣١٠، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٣٦) من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٩٠٠ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثنا معاويةُ بن صالحٍ، حدثني حاتم بن حُرَيث، عن مالك بن أبي مريم قال:

كنَّا جلوساً مع ربيعة الجُرَشي فتذاكَرْنا الطِّلاءَ في خلافة الضَّحَّاك بن قيس، فإنَّا لكذٰلك إذْ دخل علينا عبدُ الرحمٰن بن غَنْم صاحبُ النبيِّ ﷺ، فقلنا: اذكُروا الطِّلاءَ. فتذاكَرْنا الطِّلاءَ ـ كذا قال زيدُ بن الحُبَاب، يعني: عبد الرحمٰن بن غَنْم صاحب النبيِّ ﷺ ـ فقال:

حدثني أبو مالكٍ الأشعَري، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «لَيَشربَنَّ ناسٌ من أُمَّتي الخمرَ يُسَمُّونَها بغَيرِ اسمِها».

والذي حدَّثني أصدَقُ مني ومنك، والذي حَدَّث[1] به أَصدقُ منه ومني ومنك[2]. فقال: واللهِ الذي لا إلٰه إلا هو لقد سمعتُه من أبي مالكٍ الأشعريِّ، سمعه من النبيِّ ﷺ. فرَدَّدَه عليه ثلاثاً، فقال الضَّحاك: أُفٍّ له من شرابٍ آخرَ الدَّهْر[3].

=وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٥٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٣٨)، وفي «الشاميين» (٥٦٣) من طريق أبي المغيرة، به.

(١) في (م): حدَّثني، وهو خطأ.

(٢) لفظة «ومنك» سقطت من (م) و(ق) و(ظ٢).

(٣) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مالك بن أبي مريم.

وأخرجه المزي في ترجمة مالك بن أبي مريم من «تهذيبه» ٢٧/١٥٦-١٥٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨٨) مقتصراً على المرفوع عن أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٥٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن زيد بن الحباب، به. وروايته دون القصة وزاد على المرفوع: «يسمونها بغير اسمها، يُضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات، يخسف اللهُ بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير». =

٢٢٩٠١ـ حدثنا عبدُ الرزاق، عن مَعمَر، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم:

أن أبا مالكٍ الأشعَريَّ قال لقومه، فذكر مثلَ حديث سعيدٍ، إلا أنه قال: وغَسَلَ قدميهِ، وقال: وقرأَ في الركعتين الأُولَيَينِ بفاتحة الكتاب، ويُسمِعُ مَن يَليهِ[1].

٢٢٩٠٢ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني أَبان بن يزيد. وحدثنا عفَّان، قال: أخبرنا أَبانُ بن يزيدَ، حدثنا يحيى بن أبي كَثيرٍ [عن زيد بن سلَّام][2] عن أبي سَلّام

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٤-٣٠٥، وابن ماجه (٤٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٤١٩)، وفي «الشاميين» (٢٠٦١)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩٥ و١٠/ ٢٢١، وفي «الشعب» (٥١١٤) من طرق عن معاوية بن صالح، به. وعند الطبراني بعض القصة وروايتهم جميعاً نحو رواية ابن حبان السالفة. وسقط أبو مالك الأشعري من إسناد البيهقي في «الشعب».

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٧/ ٢٢٢ فقال: وقال لي أبو صالح ـ وهو عبد الله ابن صالح ـ، عن معاوية، به. واقتصر على المرفوع.

وللمرفوع منه شواهد عن غير واحد من الصحابة يصحُّ بها، انظر ما سلف برقم (١٨٠٧٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٤٩٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤١١).

وسعيدٌ الذي أشار إليه في هٰذا الحديث: هو سعيد بن أبي عروبة، وقد سلف حديثه برقم (٢٢٨٩٨).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من (م) والنسخ الخطية، واستدركناه من «أطراف المسند» ٧/ ٧١-٧٢، ومما سيأتي برقم (٢٢٩٠٨)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

عن أبي مالكٍ الأَشعَري قال: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهورُ شَطْرُ الإيمانِ، والحمدُ للهِ تَمْلأُ المِيزانَ ـ قال عفَّان: وسبحانَ الله والله أَكبرُ ـ ولا إلٰه إلَّا الله والله أَكبرُ تَملآنِ[1] ما بينَ السَّماءِ[2] ـ وقال عفَّان: ما بينَ السَّماواتِ ـ والأَرضِ، والصَّلاةُ نُورٌ، والصَّدَقةُ بُرْهانٌ، والصَّبْرُ ضِياءٌ، والقرآنُ حُجَّةٌ عليكَ أَو لكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فبائِعٌ نَفْسَه فمُوبِقُها أَو مُعتِقُها»[3].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): تملأ.

(٢) تكرر هنا في (م) والنسخ الخطية: «قال عفان: وسبحان الله والله أكبر ولا إله إلا الله»، ولا وجه له.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أنه منقطع، فإن أبا سلَّام ـ وهو ممطور الحبشي ـ لم يسمع من أبي مالك الأشعري، وبينهما في هٰذا الحديث عبد الرحمٰن بن غَنْم كما سيأتي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦ و١١/ ٤٥، وأبو عوانة (٦٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٢١١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢، وفي «الاعتقاد» ص١٧٦ من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يرويه مختصراً.

وسيأتي عن عفان أيضاً برقم (٢٢٩٠٨).

وأخرجه كذٰلك الدارمي (٦٥٣)، ومسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٦٨)، وأبو عوانة (٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٢٣)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٣٥) و(٤٣٦)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٦١٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢، والبغوي (١٤٨) من طرق عن أبان بن يزيد، به.

قال النووي في «شرح مسلم» ٣/ ٩٩: هٰذا الإسناد مما تكلم فيه الدارقطني وغيره، فقالوا: سقط فيه رجلٌ بين أبي سلَّام وأبي مالك والساقط عبد الرحمٰن بن غنم، وقالوا: والدليل على سقوطه أن معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد بن سلام، عن جدِّه أبي سلام، عن عبد الرحمٰن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري، وهٰكذا=

٢٢٩٠٣ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق[1]، أخبرني أبانُ بن يزيدَ، عن يحيى ابن أبي كَثِير، عن زيد، عن[2] أبي سَلَّام

=أخرجه النسائي وابن ماجه وغيرهما، ويمكن أن يجاب لمسلم عن هٰذا بأن الظاهر من حال مسلم أنه علم سماع أبي سلام لهٰذا الحديث من أبي مالك فيكون أبو سلام سمعه من أبي مالك وسمعه أيضاً من عبد الرحمٰن بن غنم عن أبي مالك، فرواه مرَّةً عنه ومرَّةً عن عبد الرحمٰن، وكيف كان فالمتن صحيح لا مَطْعنَ فيه، والله أعلم. قلنا: قوله «فيكون أبو سلام سمعه من أبي مالك» خطأ، فإن أبا مالك توفي في طاعون عَمَواس سنة ١٨هـ، والمحققون من أهل الجرح والتعديل على أن أبا سلام لم يدركه.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٥-٦، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٦٩)، وأبو عوانة (٦٠١)، وابن حبان (٨٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٢٤)، وفي «الشاميين» (٢٨٧٤)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٤٣٧) من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن عبد الرحمٰن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك ـ ورواية بعضهم مختصرة.

وسيأتي برقم (٢٢٩٠٩) من طريق يحيى بن ميمون العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن أبي سلَّام، عن عبد الرحمٰن الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ. وعبد الرحمٰن الأشعري هٰذا: هو ابن غَنْم، فتكون رواية يحيى بن ميمون مرسلة، فإن عبد الرحمٰن بن غنم لم يثبت له سماع من النبي ﷺ، والمحفوظ فيه: عبد الرحمٰن بن غَنْم عن أبي مالك الأشعري كما هي رواية معاوية بن سلَّام.

وفي الباب عن رجل من بني سليم، سلف برقم (١٨٢٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وانظر شرح الحديث عند النووي في «شرحه» على صحيح مسلم ٣/ ٩٩-١٠٢، و«جامع العلوم والحكم» ٢/ ٥-٣١.

(١) وقع بعد هذا في (م) و(ق) و(ظ٢): «حدثنا موسى» وهو خطأ، وهٰذه الزيادة ليست في (ظ٥) ولا في «جامع المسانيد» ٥/ ورقة ٥٣٢.

(٢) لفظة «عن» تحرفت في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: «بن»، وصححناها من (ظ٥).

عن أبي مالكٍ الأَشعَري قال: قال رسول الله ﷺ: «أَربعٌ من الجاهِليَّةِ لا يُترَكْنَ: الفَخْرُ في الأَحسابِ، والطَّعْنُ في الأَنسابِ، والاستِسقاءُ بالنُّجوم، والنِّياحةُ، والنَّائِحةُ إذا لم تَتُبْ قبلَ موتِها، تُقامُ يومَ القِيامَةِ وعليها سِرْبالٌ من قَطِرانٍ، أَو دِرْعٌ من جَرَبٍ»[1]. ٥/٣٤٣

٢٢٩٠٤- حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عليٌّ - يعني ابنَ المبارَك - عن يحيى ابن أبي كَثيرٍ، عن زيد بن سَلَّام، عن أبي سلَّام قال:

قال أبو مالك: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في أُمَّتي أَربَعاً من أمر[2] الجاهِليَّةِ ليسوا بتارِكِيهنَّ: الفَخْرُ بالأحسابِ، والاستِسقاءُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد كسابقه. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وزيد: هو ابن سلَّام بن أبي سلام، وأبو سلام جدُّه: اسمه ممطور.

وأخرجه مسلم (٩٣٤)، وأبو يعلى (١٥٧٧)، وابن حبان (٣١٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٢٦)، والبيهقي ٤/ ٦٣، والبغوي (١٥٣٤) من طرق عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٤٢٥) من طريق موسى بن خلف، عن يحى بن أبي كثير، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٨٦)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٨١) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن معانق أو أبي معانق، عن أبي مالك، وروايتهما: «النياحة من أمر الجاهلية، وإن النائحة إذا ماتت ولم تتب، قطع الله لها ثياباً مِن قَطِرانٍ ودِرعاً من لهب النار».

وسيأتي برقم (٢٢٩٠٤) و(٢٢٩١٢).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٥٦٠).

وعن ابن عباس عند البخاري (٣٨٥٠).

وعن غير واحد من الصحابة، انظر «مجمع الزوائد» ٣/ ١٢ و١٣.

والسِّربال: القميص، وكذا الدِّرع.

(٢) لفظة «أمر» سقطت من (م).

بالنُّجومِ، والنِّياحَةُ على المَيِّتِ، فإنَّ النائِحةَ إنْ لم تَتُبْ قبلَ أَنْ تَموتَ، فإنَّها تَقُومُ يومَ القِيامَةِ عليها سَرابِيلُ من قَطِرانٍ، ثم يُعَلُّ عليها دِرْعٌ من لَهَبِ النَّارِ»[1].

٢٢٩٠٥ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن ابن مُعانِق أو أبي مُعانِق

عن أبي مالكٍ الأَشعَري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ في الجَنَّةِ غُرْفةً يُرَى ظاهِرُها من باطِنِها، وباطِنُها من ظاهِرِها، أَعَدَّها اللهُ لمن أَطعَمَ الطَّعامَ، وأَلانَ الكلامَ، وتابَعَ الصِّيامَ، وصَلَّى والنَّاسُ نِيامٌ»[2].

---

(١) حديث صحيح كسابقه. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي البصري.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٨٣ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قوله: «ثم يُعَلُّ» على بناء المفعول بلام مشددة، أي: يضاعف عليها.

(٢) إسناده حسن إن كان ابن معانق سمعه مِن أبي مالك، فقد شكك ابن حبان في سماعه فقال في «الثقات»: يروي عن أبي مالك وما أُراه شافهه، وابن معانق هٰذا: اسمه عبد الله وكنيته أبو معانق، وقد وثَّقه العِجلي أيضاً، وذكره ابن سُميع في تابعي أهل الشام، وجَهَّله الدارقطني مع أنه روى عنه جمعٌ.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٨٣)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (٢١٣٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٢٤-٢٥، وابن حبان (٥٠٩)، والطبراني (٣٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٠-٣٠١، وفي «الشعب» (٣٨٩٢)، والبغوي (٩٢٧). =

٢٢٩٠٦ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبد الحميد بن بَهْرام الفَزَاري، عن شَهْر بن حَوْشَب، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن غَنْم

أن أبا مالكٍ الأَشعَري جَمَعَ قومه، فقال: يا معشرَ الأشعريِّين اجتَمِعُوا واجمَعُوا نساءَكم وأبناءَكم، أُعلِّمْكُم صلاةَ النبيِّ ﷺ [التي] صَلَّى لنا بالمدينةِ. فاجتَمعُوا وجَمَعُوا نساءَهم وأبناءَهم، فتوضَّأَ وأَراهم كيف يَتوضَّأُ، فأَحصى الوضوءَ إلى أَماكِنه حتى لمَّا أن فاءَ الفَيْءُ، وانكَسَر الظِّلُّ، قام فأَذَّنَ، فصَفَّ الرِّجالَ في أَدنى الصف، وصَفَّ الوِلْدان خلفَهم، وصَفَّ النساءَ خلفَ الوِلْدان، ثم أَقام الصلاةَ، فتَقدَّم فرَفَعَ يديه وكَبَّر، فقرأَ بفاتحة الكتاب وسورةٍ يُسِرُّهما، ثم كَبَّرَ فركع فقال: «سُبْحانَ الله وبِحَمدِه» ثلاثَ مِرارٍ، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه» واستَوى قائماً، ثم كَبَّر وخَرَّ ساجداً، ثم كَبَّر فرفع رأسَه، ثم كَبَّر فسجد، ثم كَبَّر فانتَهَضَ قائماً، فكان تكبيرُه في أول ركعةٍ ستَّ تكبيراتٍ، وكَبَّر حين قام إلى الركعة الثانية، فلمَّا قَضَى صلاته أَقبَلَ إلى قومه بوجهِه، فقال: احفَظُوا تكبيري، وتعلَّموا ركوعي وسجودي، فإنها صلاةُ رسول الله ﷺ التي كان يُصلِّي لنا كَذِي الساعةِ من النهار.

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٤٦٧)، وفي «الشاميين» (٢٨٧٣) من طريق معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي معانق، عن أبي مالك.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (١٣٣٨).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦١٥). وفي إسناديهما ضعفٌ.

ثم إن رسول الله ﷺ لما قَضَى صلاته أَقبَلَ إلى الناس بوجهه فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، اسمَعُوا واعْقِلُوا، واعلَمُوا أَنَّ للهِ عِباداً ليسوا بأنبياءَ ولا شُهَداءَ يَغبطُهم النبيُّون والشُّهداءُ على مَجالِسِهم وقُرْبِهم من الله» فجَثَى[1] رجلٌ من الأعرابِ من قاصِيَة الناس وأَلْوَى بيده إلى نبيِّ الله ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، ناسٌ من الناس، ليسوا بأَنبياءَ ولا شُهداءَ، يَغبطُهم الأنبياءُ والشهداءُ على مجالِسِهم وقُربِهم من الله؟! انعَتْهم لنا حَلِّهم لنا[2] ـ يعني: صِفْهُم لنا، شكِّلْهم لنا[3] ـ فسُرَّ وَجْهُ رسول الله ﷺ لسؤال الأعرابيِّ، فقال رسول الله ﷺ: «هم ناسٌ من أَفْناءِ النَّاسِ ونَوازِعِ القَبائلِ، لم تَصِلْ بينهم أَرحامٌ مُتَقارِبةٌ تَحابُّوا في الله وتَصافَوْا، يَضَعُ الله لهم يومَ القِيامَةِ مَنابِرَ من نُورٍ، فيُجلِسُهم عليها فيَجْعَلُ وَجُوهَهم نُوراً وثِيابَهم نوراً، يَفْزَعُ النّاسُ يومَ القِيامَةِ ولا يَفزَعُونَ، وهم أَولِياءُ الله الَّذينَ لا خَوْفٌ عليهم ولا هم يَحزَنُونَ»[4].

---

(١) في (م): فجاء.

(٢) قوله: «حَلِّهم لنا» من (ظ٥) وحدها.

(٣) قوله: «شكلهم لنا» سقط من (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وسيأتي برقم (٢٢٩١٨) من طريق بديل بن ميسرة عن شهر بن حوشب، لٰكن لم يسق لفظه بتمامه. =

٢٢٩٠٧ـ حدثنا الحسنُ بنُ موسى، حدثنا حَرِيز، عن حَبِيب بن عُبَيد

عن أبي مالكٍ عُبَيد: أنَّ رسول الله ﷺ ـ فيما بلغه ـ دعا له: «اللَّهُمَّ صَلِّ على عُبَيدٍ أبي مالكٍ، واجعَلْهُ فوقَ كَثيرٍ من النَّاسِ»[1].

٢٢٩٠٨ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أَبانُ، حدثني يحيى بنُ أبي كَثِير، عن زيد، عن أبي سَلَّام

عن أبي مالكٍ الأشعَري، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الطُّهورُ[2] شَطْرُ الإيمانِ، والحمدُ لله تَمْلأُ الميزانَ، وسبحانَ اللهِ والحمدُ لله، والله أَكبرُ تَمْلأُ ما بينَ السَّماءِ والأرضِ، والصَّلاةُ نورٌ، والصَّدَقةُ بُرْهانٌ، والصَّبرُ ضِياءٌ، والقُرآن حُجَّةٌ لكَ أَو عليكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو، فبائِعٌ نَفْسَه فمُعتِقُها أَو مُوبِقُها»[3]. ٥/ ٣٤٤

= وأخرج الشطر الثاني منه ابن المبارك في «الزهد» (٧١٤) عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وسلف الشطر الأول مختصراً من طريق عبد الحميد بن بهرام برقم (٢٢٨٩٦). والشطر الثاني برقم (٢٢٨٩٤).

وانظر الحديث السالف برقم (٢٢٨٩٣).

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، لكنه مُعلٌّ بالإرسال، فقد رواه عصام بن خالد ـ وهو ثقة ـ عن حريز بن عثمان عن حبيب بن عبيد مرسلاً، أخرجه مِن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٥٨. وهو الصواب، فإن حبيباً لم يدرك أبا مالك.

(٢) في (م) و(ق): الطُّهر.

(٣) حديث صحيح. أبان: هو ابن يزيد العطَّار، وزيد: هو ابن سلَّام بن أبي سلَّام، وجدُّه أبو سلَّام: هو ممطور الحَبَشي.

وسلف مكرراً برقم (٢٢٩٠٢).

٢٢٩٠٩ـ حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا أبو إسحاق يحيى بنُ ميمونٍ ـ يعني العطَّارَ ـ حدثني يحيى بنُ أبي كَثِير، حدثني زيدُ بن سَلَّام، عن أبي سلَّام

حدَّثه عبدُ الرحمٰن الأشعَري قالِ: قال رسول الله ﷺ: «الطُّهورُ شَطْرُ الإيمانِ» فذكر مثلَه، إلا أنه قال: «الصَّلاةُ بُرْهانٌ، والصَّدَقةُ نُورٌ»(١).

٢٢٩١٠ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن زيد بن سَلَّام، عن جدِّه مَمْطُور

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ قال: أُراهُ أبا مالك الأشعَريَّ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «وأَنا آمُرُكم بِخَمسٍ: آمُرُكم بِالسَّمْعِ، والطَّاعةِ، والجَماعةِ، والهِجْرةِ، والجِهاد في سَبيلِ الله، فمَن خَرَجَ من الجَماعةِ قِيدَ شِبْرٍ فقد خَلَعَ رِبْقةَ الإسلامِ من رأْسِه، ومَن دَعَا دَعْوَى الجاهِليَّةِ فهو جُثَاء جَهنَّمَ» قال رجلٌ: يا رسولَ الله، وإنْ صامَ وصلَّى؟ قال: «نَعَمْ، وإنْ صامَ وصَلَّى، ولٰكِنْ تَسَمَّوا باسمِ الله الَّذي سَمَّاكُم عِبادَ الله المُسلمينَ المُؤمنينَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه مرسل، فإن عبد الرحمٰن الأشعري ـ وهو ابن غَنْم ـ لم يثبت له سماع من النبي ﷺ، وقد سلف تخريجه موصولًا عند الرواية (٢٢٩٠٢) من طريق معاوية بن سلَّام عن أخيه زيد عن جدِّهما أبي سلَّام، عن عبد الرحمٰن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري.

(٢) إسناده صحيح. عبد الله: هو ابن المبارك. =

٢٢٩١١ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاويةَ ـ يعني شَيْبانَ ـ وليثٌ، عن شَهْر بن حَوشَب

عن أبي مالكٍ الأَشعَري، عن رسول الله ﷺ: أنه كان يُسوِّي بين الأربع رَكَعاتٍ في القراءَةِ والقيامِ، ويجعلُ الركعةَ الأُولى هي أَطولَهنَّ، لكي يَثُوبَ الناسُ، ويجعلُ الرجال قُدَّامَ الغِلْمان، والغِلْمانَ خلفهم، والنساءَ خلفَ الغِلْمان، ويُكبِّر كلما سَجَدَ وكلَّما رَفَعَ، ويُكبِّر كلما نَهَضَ بين الركعتين إذا كان جالساً[1].

٢٢٩١٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبانُ، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثير، عن زيدٍ، عن أبي سَلَّام

عن أبي مالكٍ الأشعَري، أن رسول الله ﷺ قال: «أَربَعٌ في أُمَّتي مِن الجاهِليَّةِ لا يَتْرُكونَهنَّ: الفَخْرُ في الأحسابِ، والطَّعْنُ في الأَنسابِ، والاستِسقاءُ بالنُّجوم، والنِّياحَةُ» وقال: «النَّائِحةُ إذا لم تَتُبْ قبلَ مَوتِها، تُقامُ يومَ القِيامَةِ عليها سَرابِيلُ من قَطرانٍ

= وسلف مطوَّلاً برقم (١٧١٧٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده ممطور، عن الحارث الأشعري، وهو الصواب، والحارث الأشعري هٰذا غير أبي مالك.

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وليث: هو ابن أبي سليم.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٧٧٦) عن أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٨٩٣) و(٢٢٨٩٦).

ودِرْعٌ من جَرَبٍ»[1].

٢٢٩١٣ـ حدثنا محمَّد بن فُضَيل، أخبرنا داود بن أبي هِنْد، عن شَهْر ابن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم

عن أبي مالك الأَشعَريِّ، أنه قال لقومه: قُوموا صَلُّوا حتى أُصلِّيَ لكم صلاةَ رسول الله ﷺ. قال: فصَفُّوا خلفَه، فكَبَّر، ثم قرأَ، ثم رَكَع، ثم رَفَع رأسَه فكبَّر، ففعل ذٰلك في صلاته كلِّها[2].

٢٢٩١٤ـ حدثنا وَكيعٌ، عن شَرِيك، عن عبد الله بن محمَّد بن عَقِيل، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن أبي مالكٍ الأَشعَري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَعظَمُ الغُلُولِ عندَ الله يومَ القِيامَةِ ذِراعٌ من أَرضٍ يكونُ بين الرَّجُلَينِ أَو بين الشَّريكَينِ لِلدَّارِ، فيَقتَسِمانِ فيَسرقُ أَحدُهما من صاحبِه ذراعاً

---

(١) حديث صحيح. أبان: هو ابن يزيد العطَّار، وزيد: هو ابن سلَّام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٠، ومسلم (٩٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٩٠٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٠-٢٤١ عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٣٤١٥) من طريق خالد الطحان، عن داود بن أبي هند، به.

وانظر (٢٢٨٩٣).

من أَرضٍ فيُطَوَّقُه من سبعِ أَرَضِينَ»[1].

٢٢٩١٥ـ حدَّثَناه أَسودُ، عن شَرِيك قال: الأَشعَري.

وقال: «إذا فَعَلَ ذٰلك طُوِّقَهُ من سبعِ أَرَضِينَ»[2].

٢٢٩١٦ـ حدثنا[3] يحيى بن أبي بُكَير وأبو النَّضْر، قالا: الأَشجَعي، أو قال: الأَشَعَري.

٢٢٩١٧ـ حدثنا زكريَّا بن عَدِي، أخبرنا عُبَيد الله ـ يعني ابنَ عَمْرو ـ فذكر الحديث، إلا أنه قال: الأَشجَعي[4].

٢٢٩١٨ـ قال أبو عبد الرحمٰن: وجدتُ في كتاب أَبي بخطِّ يده: حُدِّثتُ عن العبَّاس بن الفَضْل[5] الوَاقِفي ـ يعني: الأَنصاري من بني واقفٍ ـ عن قُرَّةَ بن خالدٍ، حدثنا بُدَيل، حدثنا شَهْر بن حَوشَب، عن عبد الرحمٰن بن غَنْم قال:

---

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ٥٦٧ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٨٩٥).

(٢) إسناده حسن كسابقه. أسود: هو ابن عامر المعروف بشاذان.

(٣) تكرر هنا في (م) و(ق) السند السابق، وهو «حدثنا أسود عن شريك»، وتحرف فيهما وفي (ظ٢) يحيى بن أبي بُكير إلى: يحيى بن أبي كثير.

ويحيى بن أبي بكير وأبو النضر ـ وهو هاشم بن القاسم ـ يرويان عن شريك النخعي.

(٤) إسناده حسن، والراوي عن عبد الله بن محمد بن عقيل هنا هو عبيد الله بن عمرو الرَّقي، فإنه معروف بالرواية عنه. وقد وقع هٰذا الإسناد في (م) والنسخ الخطية بإثر الحديث التالي، وهو خطأ، والله تعالى أعلم.

(٥) وقع في (م) و(ق) و(ظ٢): الفضل بن العباس، وهو خطأ.

قال أبو مالك الأشعري: أَلا أُحدِّثُكم بصلاةِ رسول الله ﷺ؟ قال: وسَلَّمَ عن يمينِه، وعن شمالِه، ثم قال: وهٰذه صلاةُ رسول الله ﷺ، وذكر الحديثَ[1]. ٥/ ٣٤٥

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء السابع والثلاثون من

«مسند أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثامن والثلاثون وأولُه:

حديث عبد الله بن مالك ابن بُحينَةَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، والعباس بن الفضل متروك، لٰكنه متابَعٌ.

وأخرجه أبو داود (٦٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦٩ والطبراني في «الكبير» (٣٤١٦)، وفي «الأوسط» (٤٢٤٥) من طريق عبد الأعلى ابن عبد الأعلى، عن قرة بن خالد، بهٰذا الإسناد. وأسقط الطبراني من الإسناد عبد الرحمٰن بن غنم، ولفظ أبي داود: «ألا أحدثكم بصلاة النبي قال: فأقام الصلاة، وصف الرجال وصف خلفهم الغلمان، ثم صلى بهم فذكر صلاته ثم قال: هٰكذا صلاةُ، قال عبد الأعلى: لا أحسبه إلا قال: صلاة أمتي». ولفظ الطبراني: «لأصلين بكم صلاة رسول الله ﷺ فدعا بوضوء فتوضأ، ثم قام إلى الصلاة فصف الرجال وصف خلفهم الغلمان، فجعل يكبر إذا سجد وإذا رفع رأسه وإذا قام من الركعتين، ثم سلم عن يمينه وعن شماله».

وانظر (٢٢٩٠٦).

حديث عبد الله بن مالك بن بُحَيْنة[1]

٢٢٩١٩ـ حدثنا محمَّد بن فُضَيل، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبد الرحمٰن الأعرجِ ٥/٣٤٥

أن ابن بُحَيْنَةَ أخبره: أن رسول الله ﷺ قام في الثِّنتينِ من الظُّهر، نَسِيَ الجلوسَ، حتى إذا فَرَغَ من صلاته إلى أن يُسلِّمَ سَجَدَ سجدتينِ، ثم خَتَمَ بالتَّسليمِ[2].

---

(١) قال السندي: هو عبد الله بن مالك أبو محمد الأزدي، ويقال له أيضاً: الأسْدي بسكون السين، أُمُّه بُحينة، بموحَّدة ومهملة ثم نون، مصغَّر، وقيل: إنها أمُّ أبيه مالكٍ، والأول هو قول الجمهور. أسلم قديماً وكان ناسكاً فاضلاً يصوم الدهر، مات في إمارة مروان الأخيرة على المدينة سنة ست وخمسين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن الأعرج: هو ابن هُرْمُز.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٩٦-٩٧، والشافعي ١/ ١٢٠، والحميدي (٩٠٤)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٤-٣٥، والدارمي (١٥٠٠)، والبخاري (١٢٢٥)، ومسلم (٥٧٠) (٨٧)، وابن ماجه (١٢٠٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٩) و(٨٨١) و(٨٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٤٤ و٣/ ٢٠، وفي «الكبرى» (٥٩٧) و(٥٩٨) وابن خزيمة (١٠٢٩) و(١٠٣١)، وأبو عوانة (١٩١١) و(١٩١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٨، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٨٢)، والدارقطني ١/ ٣٧٧، والبيهقي ٢/ ٣٤٠ و٣٤٤، والبغوي (٧٥٧) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٨٣٠)، وابن أبي عاصم (٨٨٠)، وأبو يعلى (٢٦٣٩)، وابن خزيمة (١٠٣٠)، وأبو عوانة (١٩١٠)، والطحاوي ١/ ٤٣٨، والطبراني في «الأوسط» (١٦٢١)، والحاكم ١/ ٣٢٢ من طرق عن عبد الرحمٰن الأعرج، به. =

٢٢٩٢٠ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن الأعرَج

عن ابن بُحَيْنَةَ: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةً نَظُنُّ أنها العصرُ، فقام في الثانية لم يَجلِسْ، فلما كان قبلَ أن يُسلِّمَ سَجَدَ سجدتينِ[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٦) من طريق عبد ربه بن سعيد، عن محمد ابن يحيى بن حَبَّان، عن مالك ابن بُحينة: أنه صلَّى مع النبي ﷺ فقام في الشَّفْع الذي يريد أن يجلس فيه فسبَّحْنا، فمضى ثم سجد سجدتين.

قال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب: عبد الله بن مالك ابن بحينة.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٢٩٢٠) و(٢٢٩٢٩) و(٢٢٩٣٠) و(٢٢٩٣١) و(٢٢٩٣٢) و(٢٢٩٣٣).

وانظر حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٦٣).

وحديث معاوية السالف برقم (١٦٩١٧).

(١) إسناده صحيح على شرطهما. سفيان: هو ابن عُيَينة.

وأخرجه الحميدي (٩٠٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٠، وابن ماجه (١٢٠٦)، وابن خزيمة (١٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٣٤٤٩)، والبخاري (٨٢٩) و(١٢٣٠) و(٦٦٧٠)، ومسلم (٥٧٠) (٨٦)، وأبو داود (١٠٣٥)، والترمذي (٣٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٣٤، وأبو عوانة (١٩٠٨) و(١٩٠٩)، والطحاوي ١/ ٤٣٨، وابن حبان (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(١٩٤١)، والبيهقي ٢/ ٣٣٤ و٣٤٠، والبغوي (٧٥٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٧٥ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي من طريق الزهري بالأرقام (٢٢٩٢٩) و(٢٢٩٣٠) و(٢٢٩٣١) و(٢٢٩٣٢).

وانظر ما قبله.

٢٢٩٢١ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: وحدثنا شعبةُ، حدثني سَعْد بن إبراهيم، حدثني حَفْص بن عاصم

عن مالك ابن بُحَينةَ: أن النبيَّ ﷺ رأَى رجلاً يُصلِّي ركعتي الفَجْر، وقد أُقِيمت الصلاةُ، فلما قَضَى الصلاةَ، لاثَ الناسُ به، فقال النبيُّ ﷺ: «آلصُّبحَ أَربعاً؟!»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد وَهِمَ شعبة في هٰذا الصحابي فقال: مالك ابن بُحينة، وتابعه على ذٰلك حماد بن سلمة كما سيأتي، وقد حكم الحُفَّاظ: يحيى بنُ معين وأحمد والبخاري ومسلم والدارقطني وغيرهم ـ كما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/ ١٤٩ ـ عليهما بالوهم فيه في موضعين: أحدهما: أن بحينة والدة عبد الله لا مالك، وثانيهما: أن الصحبة والرواية لعبد الله لا لمالكٍ.

سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٣، والدارمي (١٤٤٩)، والبخاري (٦٦٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٣-٢١٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٨٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٦/ ٤٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٧٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨١ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١١) (٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٧ من طريق أبي عوانة، وابن أبي عاصم (٨٨٤)، والطحاوي ١/ ٣٧٢ من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن سعد بن إبراهيم، به. قال أبو عوانة فيه: ابن بحينة، ولم يسمِّه، وقال حماد بن سلمة: مالك ابن بحينة، وهو وهمٌ كما سبق.

وسيأتي من طريق شعبة برقم (٢٢٩٢٨).

وسيأتي برقم (٢٢٩٢٦) من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم، وفيه: عبد الله بن مالك ابن بحينة.

وسيأتي برقم (٢٢٩٢٧) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، وبرقم (٢٢٩٣٤) من طريق محمد بن علي، كلاهما عن عبد الله ابن بُحَينة. =

٢٢٩٢٢ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أَخي ابن شهابٍ، عن عمِّه، قال: أخبرني عبدُ الرحمٰن بن هُرْمُز

عن عبد الله ابنِ بُحَيْنة ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ـ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «هل قَرَأَ أَحدٌ مِنكُم معي آنِفاً؟» قالوا: نعم. قال: «إنِّي أَقولُ: ما لي أُنازَعُ القُرآنَ!».

فانتَهَى الناسُ عن القراءَة معه حينَ قال ذٰلك[1].

= وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٣٠). وسنده حسن.

وفي الباب عن عبد الله بن سَرجِس، سلف برقم (٢٠٧٧٧).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٣٧٩)، ولفظه: «لا صلاة بعد الإقامة إلا المكتوبة».

قال السندي: قوله: «ركعتي الفجر» أي: سُنَّة الفجر.

«لاث الناس» أي: اجتمعوا حوله.

«فقال» منكراً على من اشتغل بسُنَّة الفجر بعد الإقامة: «آلصُّبح» بالمدِّ على الاستفهام للإنكار، والنصب بتقدير: أصلَّيتَ الصبحَ، أي: فرض الصبح.

(١) حديث صحيح، لكن من حديث الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧٢٧٠)، هٰكذا رواه غير واحد من ثقات أصحاب الزهري عنه، وخالفهم ابنُ أخي ابن شهاب ـ واسمه محمد بن عبد الله بن مسلم ـ فرواه كما هو هنا عند أحمد، وخطَّأه فيه يعقوب بن سفيان والبزار والبيهقي ونَقَل عن محمد بن يحيى الذهلي أنه خطَّأه أيضاً.

وهو عند يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٥، والبزار في «مسنده» (٢٣١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥٨-١٥٩، وفي «الشعب» (٧٢٤٧)، وفي «القراءة خلف الإمام» (٣٢٥) و(٣٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٩٢٣ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِينُ، حدثنا عمرو بن الحارِث، عن جعفر بن رَبِيعةَ، عن ابن هُرْمُز

عن ابن بُحَيْنة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ تَجَنَّحَ في سجودِه حتى يُرَى وَضَحُ إبْطَيهِ[1].

٢٢٩٢٤ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، حدثنا سليمان بن بلالٍ، عن عَلْقمةَ بن أبي عَلْقمة، أنه سمع عبدَ الرحمٰن الأعرجَ

أنه سمع عبدَ الله ابن بُحَينة يقول: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ بلَحْيِ جَمَلٍ من طريق مكةَ على وَسَطِ رأسِه، وهو مُحرِمٌ[2].

= وأخرجه البيهقي في «القراءة» (٣٢٦) من طريق سعد بن إبراهيم، عن ابن أخي شهاب، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رِشْدين ـ وهو ابن سعد ـ لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن هرمز: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه مسلم (٤٩٥) (٢٣٦)، وأبو عوانة (١٨٧٧) من طريق عبدالله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٩٥) (٢٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٧٠) من طريق الليث بن سعد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣١ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن جعفر بن ربيعة، به.

وسيأتي برقم (٢٢٩٢٥).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤١٣٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «يجنح» من التجنيح، أي: يفرِّج.

«وَضَح» بفتحتين، أي: بياضهما، للمبالغة في تجافيهما عن الجنبين.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة. =

٢٢٩٢٥ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن جعفر بن رَبيعة، عن الأعرج

عن عبد الله بن مالكٍ ابن بُحَينة: أن رسول الله ﷺ كان إذا صَلَّى، فَرَّجَ بين يديه حتى يَبدُوَ بياضُ إبْطَيهِ[1].

٢٢٩٢٦ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن أَبيه، حدثنا حَفْص بن عاصم

عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنة قال: مَرَّ رسولُ الله ﷺ برجلٍ، وقد أُقِيمَ في الصلاة وهو يُصلِّي الركعتين قبل، الفَجْر فقال له شيئاً، لا نَدْري ما هو، فلما انصَرَفْنا أَحَطْنا به نقول: ماذا

= وأخرجه أبو عوانة (٣٦٣٨)، والبيهقي ٥/ ٦٥ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٦، والدارمي (١٨٢٠)، والبخاري (١٨٣٦) و(٥٦٩٨)، ومسلم (١٢٠٣)، وابن ماجه (٣٤٨١)، والنسائي ٥/ ١٩٤، وابن حبان (٣٩٥٣)، والبيهقي ٥/ ٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٥) من طرق عن سليمان بن بلال، به.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٦٨٢). وانظر تتمة شواهده هناك.

ولَحْي جمل، قال السندي: اسم ماءٍ، وقيل: موضع، وقيل: عَقَبة بين الحرمين.

وقال ابن وضاح ـ فيما نقله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ١٥٢ ـ: هي بقعة معروفة، وهي عقبة الجُحْفة على سبعة أميال من السُّقْيا.

(١) إسناده صحيح على شرطهما.

وأخرجه البخاري (٣٥٦٤)، ومسلم (٤٩٥) (٢٣٥)، والنسائي ٢/ ٢١٢، والبيهقي ٢/ ١١٤ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٩٠) و(٨٠٧)، وابن خزيمة (٦٤٨)، وأبو عوانة (١٨٧٨)، وابن حبان (١٩١٩)، والبيهقي ٢/ ١١٤ من طرق عن بكر بن مضر، به.

وانظر (٢٢٩٢٣).

قال لكَ رسولُ الله؟ قال: قال لي: «يُوشِكُ أَحدُكم أَنْ يُصلِّيَ الصُّبحَ أَربعاً!»[1].

٢٢٩٢٧ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن محمَّد بن عبد الرحمٰن بن ثَوْبان

عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنة: أن النبيَّ ﷺ مَرَّ به وهو يُصلِّي يُطَوِّلُ صلاتَه ـ أو نحو هٰذا ـ بين يَدَيْ صلاة الفَجْر، فقال له النبيُّ ﷺ: «لا تَجْعَلُوا هٰذه مِثلَ صلاةِ الظُّهرِ قبلَها وبعدَها، اجْعَلُوا بينَهما فَصْلاً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرطهما. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١) (٦٥)، وابن ماجه (١١٥٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨٨٣)، وأبو يعلى (٩١٤) من طرق عن إبراهيم ابن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢١٣، ومن طريقه البيهقي ٢ / ٤٨١، حدثنا ابن قعنب وأبو صالح، قالا: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حفص بن عاصم، عن عبد الله بن مالك، عن أبيه فذكره. وسقط من مطبوع «سنن» البيهقي: «عن أبيه».

.وقال البيهقي: رواه مسلم في «الصحيح» (٧١١) عن القعنبي دون ذِكْر أبيه، ثم قال: قال القعنبي: عبد الله بن مالك ابن بحينة عن أبيه، وقوله: «عن أبيه» في هٰذا الحديث خطأ.

وانظر ما سلف (٢٢٩٢١).

(٢) إسناده صحيح إن كان محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان سمعه من ابن بُحينة، ففي القلب من سماعه شيءٌ.

وانظر ما قبله.

٢٢٩٢٨ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاج، أخبرنا شعبةُ، عن سَعْد بن إبراهيمَ، عن حَفْص بن عاصم وغيره ـ قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: سمعتُ حفصَ بن عاصم بن عمر بن الخَطَّاب

عن مالك ابن بُحَيْنة: أنَّ رجلاً دَخَلَ المسجدَ وقد أُقِيمت الصلاةُ، فصَلَّى رَكْعتَي الفجر، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ صلاتَه لاثَ به الناسُ، فقال: «آلصُّبحَ أَربعاً؟!»[1].

٢٢٩٢٩ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن ابن شِهاب، عن عبد الرحمٰن الأعرَج

عن عبد الله ابن بُحَيْنة أنَّه قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتينِ، ثم قامَ فلم يَجلِسْ، فقام الناسُ معه، فلما قَضَى صلاته ونَظَرْنا تسليمَه، كَبَّرَ، فسَجَد سجدتين وهو جالسٌ قبلَ التسليم، ثم سَلَّمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح، وقد وهم شعبة في صحابيه كما سلف بيانه برقم (٢٢٩٢١) حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «الموطأ» ١/ ٩٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/ ١٢٠، والدارمي (١٤٩٩)، والبخاري (١٢٢٤)، ومسلم (٥٧٠) و(٨٥)، وأبو داود (١٠٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩-٢٠ و٢٠-٢١، وأبوعوانة (١٩٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٨، والبيهقي ٢/ ٣٣٣-٣٣٤ و٣٤٣، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٧٢.

وانظر (٢٢٩٢٠).

٢٢٩٣٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بَكْر، قالا: حدثنا ابن جُرَيْج، ٥/٣٤٦
أخبرني ابن شِهابٍ، أن عبد الرحمٰن بن هُرمُزَ الأعرج أخبره

عن عبد الله ابن بُحَيْنة ـ وكان من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ أنه أَخبره: أنَّ رسول الله ﷺ صَلَّى لهم ركعتينِ، ثم قامَ ولم يَقعُدْ فيهما، فقام الناسُ معه، فلما صَلَّى الركعتين الأُخْرَيَينِ انتظر الناسُ تسليمَه، فكَبَّر فسجد، ثم كَبَّر فسجد، ثم سَلَّم[1].

٢٢٩٣١ـ حدثنا عبدُ الرزاق وابن بَكْر، قالا: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابنُ شهابٍ أيضاً

عن ابن بُحَيْنة الأَسْدي ـ وقال ابن بكر الأَزْدي ـ حَلِيف بني عبد المُطَّلب[2]: أن رسول ﷺ قامَ في الظُّهْر وعليه جلوسٌ، فلما أتَمَّ صلاتَه سَجَدَ سجدتين وهو جالسٌ قبل أن يُسلِّمَ، يُكبِّرُ في كل سجدةٍ، وسَجَدَهما الناسُ معه، مكانَ ما نَسِيَ من الجلوسِ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرْساني.

وهو في «المصنف» لعبد الرزاق (٣٤٥٠). وانظر ما قبله.

(٢) هٰكذا وقع هنا وفي الرواية التالية، وهو كذٰلك في «مصنف» عبد الرزاق: «حليف بني عبد المطّلب»، وعلَّق بعض أهل العلم على نسخة (ظ٢) فقال: لفظة «عبد» زائدة، فصوابه: بني المطَّلِب. قلنا: وهو كما قال، فإن مالكاً والد عبد الله حالف المطَّلِب بن عبد مناف، وتزوَّج بُحيْنة بنت الحارث بن المطَّلب.

(٣) حديث صحيح. وانظر ما قبله.

٢٢٩٣٢ـ حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا أبو أُوَيْس، عن الزُّهْري، أن عبد الرحمٰن بن هُرمُزَ الأعرَج مولى رَبِيعة بن الحارث بن عبد المطَّلِب أخبره

أنه سمع عبدَ الله ابن بُحَيْنة الأَزْدي، أَزْد شَنُوءَةَ، وهو حليفُ بني عبد المطَّلِب، قال: صَلَّى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتينِ، ثم قام ولم يَجلِسْ بعدَ الركعتين، فقام الناسُ معه، فلما قَضَى صلاتَه سَجَدَ سجدتين وهو جالسٌ قبل التسليم، ثم سَلَّمَ[1].

٢٢٩٣٣ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عبد الرحمٰن الأعرَج

عن عبد الله ابن بُحَيْنة، قال: قامَ رسولُ الله ﷺ في الركعتين الأُولَيينِ من الظُّهر أو العصرِ فلم يَجلِسْ، فلما فَرَغَ من صلاته قال: سَجَدَ سجدتين قبل أن يُسلِّمَ[2].

٢٢٩٣٤ـ قال عبدُ الله: وجدتُ في كتاب أَبي بخطِّ يده: حدثنا محمدُ ابن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني جعفرُ بن محمدٍ، عن أَبيه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي أويس ـ واسمه عبد الله بن عبد الله بن أُويس المدني ـ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٤٥١) وسقط سفيان من مطبوعه.

وانظر (٢٢٩١٩).

عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنة: أن النبيَّ ﷺ خَرَج لصلاةِ الصبح وابنُ القِشْبِ يُصلِّي، فضَرَبَ النبيُّ ﷺ مَنكِبَه وقال: «يا ابنَ القِشْب، تُصَلِّي الصُّبحَ أَربعاً ـ أَو مَرَّتَينِ ـ؟!» ابن جُرَيج يشكُّ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر بن محمد: هو جعفر بن محمد ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، المعروف بالصادق.

وأخرجه أبو يعلى (٩١٥) من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٢ من طريق سليمان بن بلال، عن جعفر ابن محمد، به.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٢ عن حفص بن غياث، والبيهقي ٢/ ٤٨٢ من طريق سفيان، كلاهما عن جعفر، عن أبيه: أن النبي ﷺ دخل... فذكره.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٢١).

قال السندي: قوله: «وابن القِشْب» هو بكسر القاف وسكون المعجمة ثم موحَّدة، وهو جدُّ عبد الله ابن بُحينة، فأراد بقوله: «وابن القشب» نفسَه، ونسب نفسه إلى جدِّه، والله تعالى أعلم.

حديث بُرَيْدة الأسلمي[1]

٢٢٩٣٥ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا علي بن سُوَيدٍ، عن عبد الله بن بُرَيدة عن أبيه، قال: اجتمعَ عندَ النبيِّ ﷺ عُيَينةُ بن بَدْرٍ والأَقْرعُ ابن حابسٍ وعَلْقمةُ بن عُلاثةَ، فذكروا الجُدودَ، فقال النبيُّ ﷺ: «إن سَكَتُّم[2] أَخْبَرتُكم؛ جَدُّ بني عامرٍ جَمَلٌ أَحْمرُ أَو آدمُ يَأْكلُ من أَطْرافِ الشَّجَر ـ قال: وأَحسَبُه قال: في رَوْضةٍ ـ، وغَطَفانُ أَكَمَةٌ خَشْناءُ[3] تَنْفِي[4] النَّاسَ عنها» قال: فقال الأَقْرعُ بن حابس:

---

(١) هو بريدة بن الحُصَيْب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبو سهل، وقيل: أبو الحُصَيْب، وقيل: أبو ساسان، والمشهور الأول، أسلم حين مرَّ به النبي ﷺ مهاجراً، هو ومن معه، وكانوا نحو ثمانين بيتاً، فصلى رسول الله ﷺ العشاء الآخرة وصلَّوا خلفه، وأقام بأرض قومه، ثم قدم على رسول الله ﷺ بعد أُحُد، فشهد معه مشاهده، وشهد الحُدَيبية، وبيعة الرِّضوان وكان من ساكني المدينة، ثم تحول إلى البصرة، وابتنى بها داراً، ثم خرج منها غازياً إلى خراسان، فأقام بمرو حتى مات ودفن فيها، وهو آخر من مات من الصحابة في خراسان، وكان ذلك سنة اثنتين وستين في خلافة يزيد. انظر «أسد الغابة» ١/ ٢٠٩، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٣/ ١٦٢-١٦٣.

(٢) في (م) و(ق): «شئتم»، وما أثبتناه من (ظ٥) ونسخة في (ق) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٠.

(٣) في (م) و(ق): «خَشَّاء»، والمثبت من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٠، وكلاهما بمعنى، وهي الأرض التي فيها رَمْلٌ وطِينٌ، أو هي الأرض الخشِنة الغليظة.

(٤) في نسخة في (ظ٥): «ينفر».

فأَين جَدُّ بني تَمِيمٍ؟ قال: «لو سَكَتَّ»[1].

٢٢٩٣٦ـ حدثنا عليُّ بن الحسن، أَخبرنا الحسين، حدثنا عبد الله بن بُرَيدة

عن أَبيه: أَن رسولَ الله ﷺ كان جالساً على حِراءٍ ومعه أَبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ، فتَحرَّكَ الجبلُ، فقال رسول الله ﷺ: «اثْبُتْ حِراءُ، فإنه ليس عليكَ إلا نبيٌّ، أَو صِدِّيقٌ، أَو شَهيدٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن سويد ـ وهو ابن مَنْجُوف، أبو الفضل السدوسي البصري ـ من رجاله، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

روح: هو ابن عبادة القيسي البصري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٥٢٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، عند الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٤٦٥٠)، وعند الطبراني في «الأوسط» (٨٢٠٢)، والرامهرمزي في «أمثال الحديث» (١١٤)، وإسناده ضعيف.

وقوله: «أَكَمَة»: قال السندي: بفتحتين، هي الموضع المرتفع دون الجبل وأعلى من الرابية.

و«تنفي» على بناء الفاعل، والضمير للأكمة، أي: تنفي لخشونتها، يريد أن فيه شدة تنفر الناس عنه.

(٢) إسناده قوي، الحسين ـ وهو ابن واقد المروزي ـ روى له أصحاب السنن، وروى له مسلم متابعة والبخاري تعليقاً، وهو صدوق لا بأس به، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. علي بن الحسن: هو ابن شقيق المروزي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٣) عن محمد بن علي بن حسن بن شقيق، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (٨٦٧)، وتمّام في «فوائده» (١٤٧٧) من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه،=

٢٢٩٣٧ ـ حدثنا عليُّ بن الحسن ـ يعني ابن شَقِيقٍ ـ حدثنا الحسينُ ابن واقدٍ، حدثنا عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «العَهْدُ الذي بينَنا وبينَهم الصَّلاةُ، فمن تَرَكَها فقد كَفَرَ»[1].

=به. وزاد تمّام في روايته علياً، وإسنادها ضعيف جداً، لٰكن قد ثبت ذكر علي في حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٣٠)، وهو في «صحيح مسلم»، وقد ذكرنا أحاديث الباب هناك، وفي بعضها زيادة آخرين. ونزيد في شواهده هنا: عن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٤٥).

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (١٠٧٩)، والترمذي (٢٦٢١)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٨٩٥) و(٨٩٦)، والدارقطني ٢/ ٥٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥١٩) و(١٥٢٠)، والحاكم ١/ ٦-٧، والبيهقي ٣/ ٣٦٦، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٥٩٤ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، بهٰذا الإسناد، وليس في إسناد الذهبي ذِكْرُ الصحابي بريدة بن الحُصَيب وقد قال بإثره: سقط منه رجل. يعني بريدة والد عبد الله. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/ ٣٤، وفي «الإيمان» (٤٦)، واللالكائي (١٥١٨) من طريق أبي تُميلة يحيى بن واضح، والترمذي (٢٦٢١)، ومحمد بن نصر المروزي (٨٩٤)، والنسائي ١/ ٢٣١، وابن حبان (١٤٥٤)، والحاكم ١/ ٦-٧، واللالكائي (١٥١٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢٣٠ من طريق الفضل بن موسى، والترمذي (٢٦٢١) من طريق علي بن الحسين بن واقد، ثلاثتهم عن الحسين بن واقد، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩٦، والدارقطني ٢/ ٥٢-٥٣ من طريق خالد ابن عبيد العَتَكي، عن عبد الله بن بريدة، به. وخالد بن عُبيد العتكي متروك الحديث.

وسيأتي عن زيد بن الحباب، عن الحسين بن واقد برقم (٢٣٠٠٧). =

٢٢٩٣٨ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا زُهير، عن واصل بن حَيَّان[١] البَجَلي، حدثني عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «الكَمْأَةُ دَواءٌ للعَيْنِ[٢]، وإن العَجْوةَ مِن فاكهةِ الجَنَّةِ، وإن هٰذه الحَبَّةَ السَّوْداءَ ـ قال ابن بُريدةَ: يعني الشُّونِيزَ الذي يكون في المِلْحِ ـ دواءٌ من كلِّ داءٍ، إلا الموتَ»[٣].

= وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٩٧٩)، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

ونزيد في شواهده هنا: عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥٢١).

(١) تصحف في (م) إلى: «حبان» بالباء الموحدة.

(٢) في (م): «العين»، وفي نسخة على حاشية (ظ٥): «من دواء العين».

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، واصل بن حيان البجلي غلط في اسمه زهير ـ وهو ابن معاوية الجُعْفي ـ، والصواب صالح بن حيان القرشي فيما قاله الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو داود وغيرهم، وقد رواه غير زهير على الصواب كما سيأتي في الرواية (٢٢٩٧٢) وفي تخريجها، وصالح هذا ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧٦) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر الحبة السوداء.

ورواه على الصواب محمد بن عبد الله بن نمير عند أبي يعلى في «الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٢٨٧)، وعبدة بن سليمان عند ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٧١، فقالا: عن صالح بن حيان، به.

ورواه على الصواب أيضاً محمد بن عبيد الطنافسي، فقال: عن صالح بن حيان كما سيأتي برقم (٢٢٩٧٢)، وفي أوله قصة. =

٢٢٩٣٩- حدثنا عَفَّان، حدثني معاذُ بن هشام، حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

٣٤٧/٥ عن أَبيه، أن نبيَّ الله قال: «لا تَقُولُوا للمُنافِقِ: سَيِّدنا، فإِنه

= وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ١٠، وفي «المسند» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٢٨٥) من طريق قتادة ومطر بن عبد الرحمٰن، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٨٨-٨٩ من طريق حسام بن مِصَك، ثلاثتهم عن عبد الله بن بريدة، به. واقتصر على قوله: «عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام» قالوا: يا رسول الله، ما السام؟ قال: «الموت». وفي إسناد ابن أبي شيبة إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف، وحسام بن مِصَك ضعيف أيضاً.

وسيأتي الحديث مختصراً بلفظ: «عليكم بهذه الحبة السوداء - وهي الشونيز - فإن فيها شفاء» عن زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه برقم (٢٢٩٩٩)، وإسناده قوي.

ويشهد لقوله ﷺ: «الكَمْأة دواء للعين» حديث سعيد بن زيد السالف برقم (١٦٢٥)، وهو في «الصحيحين».

ويشهد لقوله: «وإن العَجْوَة من فاكهة الجنة» حديث رافع بن عمرو المزني السالف برقم (١٥٥٠٨)، وإسناده قوي.

ويشهد لقوله: «وإن هٰذه الحبة السوداء.. إلخ» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٨٧)، وهو في «الصحيحين». وعن عائشة سيأتي برقم (٢٥٠٦٧).

وانظر شرح ألفاظ الحديث في هٰذه المواضع.

تنبيه:

كنا قد جرينا على ظاهر إسناد حديث بريدة بن الحُصيب هٰذا، فحكمنا بصحته عند ذكرنا أحاديث الباب في حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٠٢)، وحديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله السالف برقم (١١٤٥٣)، وهو ذهول منا يصحح من هنا، والله وليُّ التوفيق.

إِن يَكُ سَيِّدَكم، فقد أَسْخَطْتُم رَبَّكم»[1].

٢٢٩٤٠ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا عبد العزيز بن مسلمٍ، قال: حدثنا أَبو سِنان، عن مُحارِب بن دِثارٍ، عن ابن بُرَيدةَ

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقتادة ـ وهو ابن دِعامة السَّدُوسي ـ لا يُعرف له سماعٌ من عبد الله بن بريدة كما قال البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٢، وقال الترمذي في «السنن» بإثر الحديث (٩٨٢): قال بعض أهل العلم: لا نعرف لقتادة سماعاً من عبد الله بن بريدة. قلنا: ومع ذٰلك فقد صحح إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٥٧٩، وكذا العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء» ٣/ ١٦٢، والنووي في «الأذكار» ص ٤٤٩.

عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، ومعاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٠)، وأبو داود (٤٩٧٧)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٦٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٨٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩١)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٢١٩، والبيهقي في «الشعب» (٤٨٨٣) من طرق عن معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٨٦ ـ زوائد نعيم) عن أَيوب بن خُوط، عن قتادة، به. ولفظه: «إذا قال الرجل للمنافق سيداً، فقد أهان الله». وأيوب بن خُوط متروك الحديث.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣١١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٨، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٢٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٤٥٤ من طريق عقبة بن عبد الله الأصمِّ، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه. ولفظه: «إذا قال الرجل للمنافق: يا سيد، فقد أغضب ربه تبارك وتعالى». ووقع في مطبوع «أخبار أصبهان»: «للفاسق» بدل: «للمنافق». وعقبة بن عبد الله الأصم ضعيف.

عن أَبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَهلُ الجَنَّةِ عِشرُونَ ومئةُ صَفٍّ، منهم ثمانونَ من هٰذه الأُمَّةِ».

وقال عفانُ مَرَّةً: «أَنتم منهم ثمانونَ صَفّاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن الصفَّار، وعبد العزيز بن مسلم: هو القَسْملي، وأبو سنان: هو ضرار بن مُرَّة الشيباني، وابن بريدة: جاءت تسميته في الرواية رقم (٢٣٠٦١): عبد الله بن بريدة، ويحتمل أن يكون سليمان بن بريدة، فقد جاء الحديث من طريقه، وأيّاً كان، فهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (٢١١)، وكذا ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٢٠ عن القاسم بن الليث بن مسرور، كلاهما (أبو يعلى والقاسم) عن عبدالله بن معاوية الجمحي، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٨٨) من طريق إسحاق ابن عمر، كلاهما عن عبد العزيز بن مسلم، به. لكن قال القاسم بن الليث في روايته: «عن ضرار بن عمرو الملطي» بدل «ضرار بن مرة الشيباني»، وهو خطأ لم يتابعه عليه أحد.

وسيأتي عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن عبد العزيز بن مسلم القَسْملي برقم (٢٣٠٠٢) و(٢٣٠٦١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٧٠-٤٧١، والترمذي (٢٥٤٦)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٧٤)، وابن حبان (٧٤٥٩)، والحاكم ١/ ٨١-٨٢ من طريق محمد بن فضيل، عن أبي سنان ضرار بن مرة، به. وقال الترمذي: حسنٌ، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٢٧) من طريق أبي سعد البقال، عن ابن بريدة ـ هكذا لم يسمه ـ، عن أبيه. وأبو سعد البقال ـ وهو سعيد بن المَرْزُبان ـ ضعيف. =

٢٢٩٤١ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حُسَين، حدثنا عبد الله بن بُرَيدةَ، قال:

دخلتُ أَنا وأَبي على معاويةَ، فأَجلَسَنا على الفُرُش، ثم أُتِينا بالطَّعام، فأَكَلْنا، ثم أُتِينا بالشَّراب، فشَرِبَ معاويةُ، ثم ناوَلَ

= وأخرجه الدارمي (٢٨٣٥) من طريق معاوية بن هشام، وابن ماجه (٤٢٨٩)، والحاكم ١/ ٨٢، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان ١/ ٢٧٥ من طريق الحسين بن حفص الأصبهاني، وابن حبان (٧٤٦٠)، والحاكم ١/ ٨٢ من طريق مؤمل بن إسماعيل، والحاكم ١/ ٨٢ من طريق عمرو بن محمد العَنْقَزِي، وأبو سعيد ابن السبط في «فوائده» كما في «المداوي لعلل الجامع الصغير» ٣/ ٩٨-٩٩ من طريق عمار بن محمد، خمستهم، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه بريدة. وقال معاوية بن هشام في روايته: «عن سليمان بن بريدة، أراه عن أبيه» هكذا على الشك في وصله.

وأخرجه مرسلاً حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٥٧٢) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ. وأرسله أيضاً يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي، عن الثوري فيما قاله الحاكم في «مستدركه» ١/ ٨٢. قلنا: لم تقع لنا روايتهما في شيء من المصادر التي بين أيدينا، فإن كان محفوظاً، فالشك في وصله وإرساله من الثوري، ويؤيد ذلك رواية معاوية بن هشام عنه المذكورة آنفاً، فإنه قال فيها: «عن سليمان بن بريدة، أراه عن أبيه» والله أعلم.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٢٨)، وإسناده ضعيف، وانظر تتمة شواهده هناك.

ونزيد في شواهده هنا:

عن معاوية بن حَيْدَة عند الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠١٢) وفي إسناده حماد بن عيسى الجُهَني، وهو ضعيف.

أَبي، ثم قال: ما شَرِبتُه منذ حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ. ثم قال معاوية: كنت أَجْملَ شبابِ قريشٍ، وأَجْوَده ثَغْراً، وما شيءٌ كنتُ أَجِدُ له لَذَّةً كما كنتُ أَجِدُه وأَنا شابٌّ غيرَ اللَّبَن، أَو إنسانٍ حسنِ الحديث يُحدِّثُني[1].

٢٢٩٤٢ـ حدثنا أَبو نُعيم، حدثنا بَشِيرُ بن المُهاجر، حدثني عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ إذ جاءَه رجلٌ يقالُ له: ماعِزُ بن مالك، فقال: يا نبيَّ الله، إني قد زَنَيْتُ، وأَنا أُريدُ

---

(١) إسناده قوي، حسين ـ وهو ابن واقد المَرْوزي ـ روى له أصحاب السنن، وحديثه في مسلم متابعة وفي البخاري تعليقاً، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» في ترجمة عبد الله بن بريدة ص٤١٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٩٤-٩٥ عن زيد بن الحُباب، به. ولفظه: دخلتُ أَنا وأَبي على معاوية، فأَجْلسَ أَبي على السَّرير، وأُتِيَ بالطعام فأطْعَمَنا، وأُتِيَ بشرابٍ فشربَ، فقال معاوية: ما شيءٌ كنت أَستلِذُّه وأنا شابٌّ فآخُذه اليومَ إلا اللَّبَنَ، فإني آخذُهُ كما كنت آخذه قبل اليوم، والحديثَ الحسَنَ.

وأخرجه ابن عساكر ص٤١٧ من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، به، بلفظ: دخلت مع أبي على معاوية.

وقوله: «ثم قال: ما شَرِبتُه منذ حرَّمَه رسولُ الله ﷺ» أي: معاوية بن أبي سفيان، ولعله قال ذلك لِما رأَى من الكراهة والإنكار في وجه بريدة، لظنِّه أنه شرابٌ مُحرَّم، والله أعلم.

أَن تُطَهِّرَني. فقال له النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ» فلما كان من الغَدِ أَتاه أَيضاً، فاعتَرَفَ عنده بالزِّنى، فقال له النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ» ثم أَرْسَلَ النبيُّ ﷺ إلى قومِه، فسَأَلَهم عنه، فقال لهم: «ما تَعْلمُونَ من ماعِزِ بن مالك الأَسْلَمي؟ هل تَرَوْنَ به بَأْساً، أَو تُنكِرونَ من عَقْلِه شيئاً؟» قالوا: يا نبيَّ الله، ما نَرى به بَأْساً، وما نُنكِرُ من عَقْلِه شيئاً. ثم عاد إلى النبيِّ ﷺ الثالثةَ، فاعْتَرَفَ عنده بالزِّنى أَيضاً، فقال: يا نبيَّ الله، طَهِّرْني، فأَرْسلَ النبيُّ ﷺ إلى قومِه أَيضاً، فسَأَلَهم عنه، فقالوا له كما قالوا له المَرَّة الأُولى: ما نَرى به بَأْساً، وما نُنكِرُ من عَقْلِه شيئاً. ثم رجعَ إلى النبيِّ ﷺ الرَّابعةَ أيضاً، فاعْتَرَفَ عنده بالزِّنى، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ فحُفِرَ له حُفْرةٌ، فجُعِلَ فيها إِلى صَدْرِه، ثم أَمَرَ الناس أَن يَرجُموهُ.

وقال بُريدةُ: كنا نَتحدَّثُ ـ أَصحابَ النبيِّ ﷺ ـ بيننَا أَن ماعِزَ ابن مالكٍ لو جلسَ في رَحْلِه بعد اعترافه ثلاثَ مِرارٍ، لم يَطلُبْه، وإنما رَجَمَه عند الرَّابعةِ[1].

---

(١) حديث صحيح وقول بريدة الذي في آخر الحديث تفرد به بشير بن المهاجر الغَنَوي، وهو مختَلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، لكن يعتبر حديثه في المتابعات والشواهد، وقد روى له مسلم هٰذا الحديث الواحد متابعة. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٠٢)، وأبو عوانة (٦٢٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤٣-١٤٤، وأبو نعيم الأصبهاني في «تسمية من انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دُكين» (٦٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد. ورواية الدارمي مختصرة، ولم يسق أبو نعيم الأصبهاني لفظه بتمامه. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (١٦٩٥) (٢٣)، ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١١/ ١٢٨، وأخرجه أبو داود (٤٤٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٦٧)، وأبو عوانة (٦٢٩٣) و(٦٢٩٤)، والحاكم ٤/ ٣٦٢، والبيهقي ٨/ ٢٢١ من طرق عن بشير بن المهاجر، به. ولم يذكروا جميعاً خلا أبي داود قولَ بريدة آخر الحديث، واقتصر عليه أبو داود، فقال: قال بريدة: كنا أصحاب رسول الله ﷺ نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما ـ أو قال: لو لم يرجعا بعد اعترافهما ـ، لم يطلبهما، وإنما رجمهما عند الرابعة. ولم يسق ابن حزم لفظه بتمامه، وذكر مسلم والبيهقي فيه قصة رجم الغامدية. وستأتي في «المسند» مفردة من هٰذا الطريق نفسه برقم (٢٢٩٤٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٤/ ٣٢٥، ومسلم (١٦٩٥) (٢٢)، وأبو داود (٤٤٣٣)، والبزار (١٥٦٤ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٦٣)، وأبو عوانة (٦٢٩٢) و(٦٤٦٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٢) و(٤٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٤٠)، والدارقطني ٣/ ٩١-٩٢، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٣٧)، والبيهقي ٦/ ٨٣ و٨/ ٢١٤ و٢٢٦، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٢٥٨٧) من طرق عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن بريدة الأسلمي، بنحوه، مطولاً ومختصراً. ولفظ المطول: قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، طَهِّرْني. فقال: «وَيْحَك ارجِعْ، فاستغفر الله وتُبْ إليه» قال: فرجع غير بعيد، ثم جاء، فقال: يا رسول الله، طَهِّرْني. فقال النبي ﷺ مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة، قال له رسول الله ﷺ: «فيم أُطهِّرُك؟»، فقال: من الزِّنى، فسأل رسولُ الله ﷺ «أبه جُنونٌ» فأُخبِرَ أنه ليس بمجنون، فقال: «أشرِبَ خَمْراً؟» فقام رجلٌ، فاستنكَهَهُ، فلم يَجِدْ منه رِيحَ خمر، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أَزنَيْتَ؟» فقال: نعم: فَأَمَرَ به، فرُجِمَ.

فكان الناس فيه فِرْقتين: قائل يقول: لقد هَلَكَ، لقد أحاطَتْ به خطيئتُه. وقائل يقول: ما توبةٌ أَفْضَلَ من توبة ماعز: أنه جاءَ إلى النبي ﷺ فوضع يدَه، ثم قال: =

٢٢٩٤٣ـ حدثنا الأَسودُ بن عامر، أَخبرنا أَبو إِسرائيلَ، عن حارث بن حَصِيرةَ، عن ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: دَخلَ على معاويةَ، فإِذا رجلٌ يتكلَّمُ، فقال بريدةُ: يا معاويةُ، تأْذَنُ[1] لي في الكلام؟ فقال: نعم ـ وهو يَرَى أَن سَيتكلَّمُ بمِثلِ ما قال الآخَرُ ـ فقال بريدةُ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إني لأَرْجُو أَن أَشفَعَ يومَ القِيامةِ عددَ ما على الأَرضِ من شَجَرةٍ ومَدَرةٍ» قال: تَرْجُوها[2] أَنت يا معاويةُ، ولا

=اقتُلْني بالحجارة. قال: فلَبِثُوا بذٰلك يومينِ أو ثلاثةً، ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوسٌ، فسَلَّم، ثم جلس، فقال: «استغفروا لماعز بن مالك». قال: فقالوا: غَفَر الله لماعز بن مالك قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبةً لو قُسِمَت بين أُمَّةٍ لوَسِعَتْهم». وذكر بعضهم فيه قصة رجم الغامدية، وستأتي مفردة عند المصنِّف برقم (٢٢٩٤٩).

وقوله: «أَشَرِبَ خمراً؟» فقام رجلٌ، فاستَنكَهَه، فلم يجد منه رِيحَ خمر. قال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا في حديث يحيى بن يعلى، أي: عن أبيه، عن غيلان بن جامع، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. ولفظ الطحاوي في الموضع الأول: جاء ماعز الأسلمي إلى رسول الله ﷺ وهو جالس، فأقرَّ بالزنى، فرَدَّه أربع مرات، ثم أمَرَ برَجْمِه، فأقاموه في مكان قليل الحجارة، فلما أصابته الحجارة، جَزِعَ، فخرج يَشتَدُّ حتى أتى الحَرَّة، فثبت لهم فيها فرَمَوْه بجلاميدها حتى سَكَتَ، فقالوا: يا رسول الله، ماعز حين أصابته الحجارة جَزِع، فخرج يشتدُّ. فقال: «هلا خَلَّيتُم سبيله».

وقصة رجم ماعز بن مالك الأسلمي رواها غير واحد من أصحاب النبي ﷺ انظر أحاديثهم عند حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١٠٩٨٨).

(١) في (م) و(ق): «فأذن».

(٢) في (م): «أفترجوها»، والمثبت من سائر النسخ.

يَرْجُوها عليُّ بن أَبي طالب[1]؟!

٢٢٩٤٤ـ حدثنا الخُزاعي ـ وهو أَبو سَلَمَةَ ـ أَخبرنا شَرِيك، عن أَبي بكر بن أَحْمرَ ـ اسمه جبريل ـ عن ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه قال: تُوفِّيَ رجلٌ من الأَزْدِ، فلم يَدَعْ وارثاً، فقال رسول الله ﷺ: «الْتَمِسُوا له وارثاً، الْتَمِسُوا له ذا رَحِم» قال: فلم يُوجَدْ، فقال رسول الله ﷺ: «ادْفَعُوهُ إلى أَكْبرِ خُزَاعةَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي إسرائيل، وهو إسماعيل بن خليفة العَبْسي. ابن بريدة: هو عبد الله بن بريدة.

وأخرجه مختصراً ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٩١) من طريق عفان بن الربيع المهدي، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٢/ ٣٣٠ من طريق غسان بن الربيع الغساني، كلاهما عن أبي إسرائيل المُلائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٤١١٢) من طريق سهل بن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن جده بريدة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أكثيرٌ الحَجَرُ والشَّجرُ ـ ثلاث مراتٍ ـ؟» قلنا: نعم. قال: «والذي نفسي بيده، لشفاعتي أكثرُ من الحَجَرِ والشَّجرِ». قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف لا يفرح به من أجل سهل بن عبد الله بن بريدة، فإنه ضعيف جداً.

وفي الباب عن أُنيس الأنصاري عند ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٦٧، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٥٦)، وأبي نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (٨٥١) و(٨٥٥). قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ١/ ٣٧: إسناده ليس بالقوي.

قلنا: هو مسلسل بالضعفاء شهر بن حوشب وميمون بن سِيَاه وعباد بن راشد، ثلاثتُهم ضعفاء.

وقوله: «فإذا رجل يتكلم» قال السندي: أي بكلام مكروه في شأن علي بن أبي طالب.

وقوله: «مَدَرَة»: واحدة المَدَر، وهو قِطَع الطِّين اليابس.

(٢) إسناده ضعيف، أبو بكر جبريل بن أَحمر الجَمَلي لا يعرف بغير هٰذا =

. . . . . .

=الحديث، قال النسائي فيما نقله المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٧٩: ليس بالقوي، والحديث منكر. وقال محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي الحافظ فيما نقله المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٤/ ١٧٥: فيه نظر، وقال ابن حزم: لا تقوم به حجة، وقال أبو زرعة: شيخ. وتساهل ابن معين فوثقه، وذكره ابن حبان في «الثقات». وشريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي القاضي ـ سيىء الحفظ، لكنه قد توبع إلا في قوله: «التمسوا له ذا رحم». أبو سَلمة الخزاعي: اسمه منصور بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٨١٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٥٣، وأبو داود (٢٩٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٠٤) و(٢٤٠٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤٠٤، والبيهقي ٦/ ٢٤٣ من طرق عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. وقالوا جميعاً في روايتهم: «توفي رجل من خزاعة» بدل قوله: «رجل من الأزد».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤١٣، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٠٢) من طريق عبَّاد بن العوام، وأبو داود (٢٩٠٣)، والنسائي (٦٣٩٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٤٠١)، والبيهقي ٦/ ٢٤٣ من طريق عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي، والطحاوي (٢٤٠٣) من طريق موسى بن محمد الأنصاري، ثلاثتهم عن جبريل بن أحمر، به.

وأخرجه مرسلاً النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٧) من طريق عبد الله بن إدريس، عن جبريل، به.

وفي الباب عن عائشة أم المؤمنين، سيأتي (٢٥٠٥٤): أن مولى للنبي ﷺ وقعَ من نخلةٍ، فمات، وترك شيئاً، ولم يَدَعْ ولداً ولا حَمِيماً، فقال النبي ﷺ: «أَعْطُوا ميراثَه رجلاً من أهل قريته» وإسناده حسن، وانظر الكلام على شرحه هناك.

وقوله: «ادفعوه إلى أكبر خزاعة»: خُزَاعة، بضم الخاء وفتح الزاي: هم بنو مازن بن الأَزْد بن الغَوْث بن نَبْتِ بن مالك بن زيد بن كَهْلان بن سَبَأ بن يَشْجُبَ بن يَعْرُب بن قَحْطَان، وإنما قيل لهم خزاعة، لأنهم انخزعوا من الأزد لما تفرَّقت =

٢٢٩٤٥ـ حدثنا الفضلُ بن دُكَينٍ، حدثنا ابن أَبي غَنِيَّةَ[١]، عن الحَكَم[٢]، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس

عن بُرَيدةَ، قال: غَزَوتُ مع عليٍّ اليمنَ، فرأَيتُ منه جَفْوةً، فلما قَدِمْتُ على رسول الله ﷺ ذَكَرْتُ عليّاً، فتَنقَّصتُه، فرأَيتُ وجهَ رسول الله ﷺ يَتغيَّرُ، فقال: «يا بُرَيدةُ، أَلستُ أَوْلى بالمُؤمنِينَ من أَنفُسِهم؟» قلت: بلى يا رسول الله. قال: «من كنتُ مَوْلاه، فعليٌّ مَوْلاه»[٣].

=الأزد من اليمن أيام سَيْل العَرِم، وأقاموا بمكة، وسار الآخرون إلى المدينة والشام وعُمَان.

(١) تصحف في (م) و(ق) إلى: «ابن أبي عيينة»، وما أثبتناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/ ٦٢٨ ومصادر تخريج الحديث، وهو الصواب.

(٢) تحرف في (م) إلى: «الحسن»، والمثبت من سائر الأصول و«أطراف المسند» ١/ ٦٢٨، ومن مصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي غَنِيَّة: هو عبد الملك بن حُميد الخُزاعي، والحكَم: هو ابن عُتَيبَة الكِنْدي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٩٨٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٨٣-٨٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٥)، وفي «خصائص علي» (٨٢)، والحاكم ٣/ ١١٠، وأبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (١٢٣٠)، وفي «أخبار أصبهان» ٢/ ١٢٩-١٣٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢٠٩ من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد. واقتصر أبو نعيم في «أخبار أصبهان» على قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه». وسقط من إسناد مطبوع ابن أبي عاصم: الحكم. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٥٨)، والبزار (٢٥٣٣ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الخصائص» (٨١)، وابن عساكر في ١٢/ورقة ٢٠٩ من طريق أبي أحمد الزبيري، عن عبد الملك بن أبي غَنِيَّة، به. ولم يسق ابن أبي عاصم لفظه، ورواية ابن عساكر مختصرة بلفظ: «من كنت مولاه، فعلي مولاه».

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٥٩)، والبزار (٢٥٣٤ ـ كشف)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢١٧٩)، وابن عساكر في ١٢/ورقة ٢٠٩ من طريق عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، به. ورواية ابن أبي عاصم وابن الأعرابي مختصرة بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «عليّ بن أبـي طالب مولى من كنت مولاه»، ولم يسق البزار لفظه.

وأخرجه ابن الأعرابي (٢٢٢)، والطبراني في «الصغير» (١٩١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٢٦، وفي «حلية الأولياء» ٤/٢٣ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن بريدة الأسلمي، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

وأخرجه مرسلاً عبد الرزاق (٢٠٣٨٨) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: لما بعث النبي ﷺ علياً إلى اليمن، خرج بريدة الأسلمي معه، فعتب على عليٍّ في بعض الشيء، فشكاه بريدة إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «من كنت مولاه، فإن علياً مولاه».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٨) عن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد المصري، عن محمد بن أبي السَّري العسقلاني، عن عبد الرزاق بإسناده السابق، إلا أنه قال فيه: عن طاووس، عن بريدة، أن النبي ﷺ قال لعليٍّ: «من كنت مولاه، فعلي مولاه» جعله متصلاً من هٰذا الوجه، وأحمد بن محمد بن رشدين المصري شيخ الطبراني متروك الحديث.

وسيأتي من طرق عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بالأرقام (٢٢٩٦١) و(٢٢٩٦٧) و(٢٣٠١٢) و(٢٣٠٢٨) و(٢٣٠٣٦) و(٢٣٠٥٧). =

٢٢٩٤٦ـ حدثنا عبد الصَّمدِ، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَتطيَّرُ من شيءٍ، ولٰكنه كان إذا أَرادَ أَن يَأْتِيَ أَرْضاً[1]، سأَل عن اسمِها، فإِن كان حَسَناً رُئِيَ البِشْرُ في وجهه، وإِن كان قبيحاً رُئِيَ ذٰلك في وجهِه، وكان إذا بَعَثَ رجلاً سَأَلَ عن اسمِه، فإن كان حسنَ الاسم رُئِيَ البِشْرُ في وجهِه، وإِن كان قبيحاً رُئِيَ ذٰلك في وجهِه[2]. ٣٤٨/٥

= وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٤٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) وقع في (م): «امرأة» وما أثبتناه من (ظ٥) و(ظ٢) و(ق) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣١.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، وذكر البخاري أنه لا يعرف سماع قتادة من ابن بريدة. وقد حسَّنَه الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٠/ ٢١٥. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣١، وابن حبان (٥٨٢٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن حبان أخصر من رواية المصنف.

وأخرجه أبو داود (٣٩٢٠)، وأبو عوانة في الأسماء كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٧٣، وتمَّام بن محمد الرازي في «فوائده» (١٠٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٠، وفي «شعب الإيمان» (١١٧٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، والبزار (١٩٨٥ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٢)، وابن خزيمة في «التوكل» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٧٣ عن محمد بن المثنى، وابن خزيمة في «التوكل» أيضاً عن محمد بن بشار بُنْدار وعمرو بن علي وبشر بن آدم ومحمد بن =

. . . . . .

=ميمون المكي، جميعهم عن معاذ بن هشام، كلاهما (مسلم ومعاذ) عن هشام الدستوائي، به. ولم يذكر تمام في روايته قصة السؤال عن اسم الأرض. ورواية البزار عن محمد بن المثنى بلفظ: «إذا أَبرَدْتُم إليَّ بريداً، فابعثوه حسنَ الوجه حسنَ الاسم». ولم يُتابع البزار على لفظه هٰذا في حديث بريدة أحدٌ، لكن روي الحديث بهٰذا اللفظ عن غير بريدة كما سنذكره في الشواهد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٤٠١، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٤٩، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٤/ ٧٣، وفي «الاستيعاب» ١/ ١٧٨-١٧٩ من طريق أوس بن عبد الله بن بريدة، عن حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ لا يتطيَّرُ، ولكن يتفاءَلُ. ثم ذكر فيه قصة إسلام بريدة. وذكر الحسين بن حُرَيث عند ابن عدي وابن عبد البر في «التمهيد» أنه سمع أوس بن عبد الله بن بريدة يحدث بهٰذا الحديث بعد ذٰلك عن أخيه سهل بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن بريدة، عن بريدة بن الحُصيب. وسقط من إسناده في مطبوع «الاستيعاب» أوس بن عبد الله، وأوس بن عبد الله بن بريدة هٰذا وأخوه سهل مُجمع على ضعفهما.

ورواه سعيد بن بشير الأزدي، عن قتادة عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٤٩-٢٥٠، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٠١)، فقال: عن قتادة، عن مُطَرِّف ابن عبد الله بن الشِّخِّير، عن أبيه. وسعيد بن بشير الأزْدي ضعيف، وله عن قتادة مناكير.

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا بعثتم إليَّ رجلًا، فابعثوه حسنَ الوجه حسنَ الاسم»، أخرجه البزار (١٩٨٦ ـ كشف الأستار) من طريق عمر بن عبد الله بن أبي خثعم، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ١٥٨، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٤٣)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٥٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٦١) من طريق عمر بن راشد اليمامي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وعمر بن =

٢٢٩٤٧ـ حدثنا أَبو نُعيم، حدثنا بَشِيرٌ، حدثني عبد الله بن بُريدة عن أَبيه، قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «بُعِثْتُ أَنا والسَّاعةُ جميعاً، إن كادَتْ لَتَسبِقُني»[1].

=عبد الله بن أبي خثعم وعمر بن راشد ضعيفان.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٢٧ من طريق النضر بن إسماعيل البجلي، عن طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء، عن ابن عباس، مثله. وطلحة بن عمرو الحضرمي متروك الحديث، ثم هو منقطع بينه وبين عطاء فيما قاله أبو زرعة الرازي في «العلل» لابن أبي حاتم ٢/٣٢٩.

وأخرجه ابن أبي عمر في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٤٥١) عن بشر ابن السَّري، وابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/٢٨٧ من طريق خالد بن يزيد الصفار، كلاهما عن همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن الحَضْرَمي بن لاحق، أن النبي ﷺ قال، فذكره. وهٰذا مرسل صحيح الإسناد.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس، سلف في «مسنده» برقم (٢٣٢٨) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يتفاءَلُ ولا يتطيَّرُ، ويُعجِبُه الاسمُ الحسن. وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٥٨٢) وفيه: «وأُحِبُّ الفَأْل الصالحَ» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير، وهو ابن المُهاجر الغنوي. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ١/١٥ عن أبي كريب، عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

ويشهد له حديث وهب بن عبد الله السُّوائي السالف برقم (١٨٧٧٠)، وإسناده حسن فيه أبو خالد الوالبي، وهو حسن الحديث، وقد وقع فيه اختلاف على الأعمش في اسم صحابيه، وكنا قد توقفنا لأجل ذٰلك في تحسين قوله: «إن كادت لتسبقها ـ أو تسبقني ـ»، ولا وجه لذٰلك؛ فإنه اختلاف لا يضر، فيستدرك من هنا.=

٢٢٩٤٨ـ حدثنا أَبو نُعيم، حدثنا بَشيرٌ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: خرجَ إِلينا النبيُّ ﷺ يوماً، فنادى ثلاثَ مِرارٍ، فقال: «أَيُّها[1] النَّاسُ، تَدْرُونَ ما مَثَلي ومَثَلُكم؟» قالوا: الله ورسولُه أَعلمُ. قال: «إِنما مَثَلي ومَثَلُكم مَثَلُ قومٍ خافُوا عَدُوّاً يَأْتِيهم، فبَعَثُوا رجلاً يَتَراءى لهم، فبينما هم كذٰلك، أَبصَرَ العَدُوَّ، فأقبَلَ لِيُنذِرَهم، وخَشِيَ أَن يُدْرِكَه العَدُوُّ قبلَ أَن يُنذِرَ قومَه، فأَهْوَى بثوبِه: أَيُّها النَّاسُ أُتِيتُم، أَيُّها النَّاسُ أُتِيتم» ثلاثَ مِرارٍ[2].

٢٢٩٤٩ـ حدثنا أَبو نُعيم، حدثنا بَشيرٌ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ، فجاءَتْه امرأَةٌ من غامِدٍ، فقالت: يا نبيَّ الله، إني قد زَنَيتُ، وأَنا أُريدُ أَن تُطهِّرَني. فقال لها النبيُّ ﷺ: «ارْجِعي» فلمَّا أَن كان من الغَدِ،

= وقد جاء قوله ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» بأسانيد صحاح عن غير واحد من الصحابة، انظرها عند حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٢٤٥).

(١) في (م) وحدها: «يا أيها» بإثبات حرف النداء.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وأخرجه الرامهرمزي في «أمثال الحديث» (٧) عن محمد بن الحسن بن سماعة الحضرمي، عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن قبيصة بن المخارق وزهير بن عمرو سلف برقم (١٥٩١٤) و(٢٠٦٠٥)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

أَتَته أَيضاً، فاعترَفَتْ عندَه بالزِّنى، فقالت: يا رسولَ الله، إني قد زَنَيتُ، وأَنا أُريدُ أَن تُطهِّرَني، فقال لها النبيُّ ﷺ: «ارْجِعي»، فلمَّا أَن كان من الغَدِ، أَتَته أَيضاً، فاعترَفَتْ عندَه بالزِّنى، فقالت: يا نبيَّ الله، طَهِّرْني، فلعلَّك أَن تُرَدِّدَني كما رَدَّدْتَ ماعزَ بن مالكٍ، فوالله إني لَحُبْلى، فقال لها النبيُّ ﷺ: «ارْجِعي حتى تَلِدِي» فلما وَلَدَتْ جاءَتْ بالصَّبيِّ تَحمِلُه، فقالت: يا نبيَّ الله، هٰذا قد وَلَدْتُ. قال: «فاذْهَبي فأَرْضِعيهِ حتى تَفْطِميهِ» فلما فَطَمَتْه، جاءَتْ بالصَّبيِّ في يدِه كِسْرةُ خُبزٍ، قالت: يا نبيَّ الله، هٰذا قد فَطَمْتُه. فأَمَر النبيُّ ﷺ بالصبيِّ فدَفَعَه إِلى رجل من المسلمينَ، وأَمَرَ بها فحُفِرَ لها حُفْرةٌ، فجُعِلَت فيها إلى صَدْرِها، ثم أَمَرَ الناسَ أَن يَرْجُموها، فأَقبلَ خالدُ بن الوليد بحجَرٍ، فرمى رأْسَها، فنَضَحَ الدَّمُ على وَجْنةِ خالدٍ فسَبَّها، فسمع النبيُّ ﷺ سَبَّه إِياها، فقال: «مَهْلاً يا خالدَ بنَ الوليد، لا تَسُبَّها، فوالذي نَفْسِي بيدِه لقد تابَتْ تَوْبةً لو تابَها صاحبُ مَكْسٍ لغُفِرَ له».

فأَمَرَ بها، فصَلَّى عليها، ودُفنَتْ[1].

---

(١) حديث صحيح وقصة سب خالد بن الوليد للغامدية، وقصة انتظار الفطام للرجم، تفرد بهما بشير - وهو ابن المهاجر الغنوي - في حديث بريدة، وهو مختلف فيه؛ فقوَّى أمره قومٌ، وضعّفه آخرون، ونقل الأثرم عن الإمام أحمد أنه قال: منكر الحديث، وقد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب.

وأخرجه الدارمي (٢٣٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٩٧)، وأبو عوانة (٦٢٩٥) و(٦٤٦٧)، والبيهقي ٨/ ٢٢٩ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا=

. . . . . .

=الإسناد. وجاء عند الدارمي والنسائي وأبي عوانة في الموضع الأول أنه عليه الصلاة والسلام ردَّها مرةً، والثانيةَ حتى تَلِدَ، ولم يَسُق أبو عوانة في الموضع الثاني ولا البيهقي الحديث بتمامه.

وأخرجه تامّاً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٠/ ٨٦-٨٧، ومسلم (١٦٩٥) (٢٣)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ١٢٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٣٢-١٣٣، وفي «الاستذكار» ٢٤/ ٣٦-٣٧ من طريق عبد الله بن نمير، وأبو داود (٤٤٤٢)، وأبو عوانة (٦٢٩٦)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٣٦٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٣٣، وفي «الاستذكار» ٢٤/ ٣٦-٣٧ من طريق عيسى بن يونس، وأبو داود (٤٤٣٤)، وأبو عوانة (٦٢٩٣م) من طريق أبي أحمد الزبيري، والحاكم ٤/ ٣٦٣، والبيهقي ٤/ ١٨-١٩ و٨/ ٢١٨ و٢٢١ من طريق خلاد بن يحيى، والنسائي في «الكبرى» (٧٢٧١) من طريق محمد بن فضيل، خمستهم عن بشير بن المهاجر، به. وذكر فيه مسلم وابن حزم والبيهقي في الموضع الثالث قصة رجم ماعز بن مالك الأسلمي، وقد سلفت في «المسند» مفردة من طريق المصنف نفسه برقم (٢٢٩٤٢)، وزاد النسائي: قال بريدة: كنا ـ أصحابَ محمد ـ نتحدث لو أن ماعزاً وهذه المرأة لم يجيبا في الرابعة، لم يطلبهما رسول الله ﷺ. ووقع عند أبي عوانة في الموضع الثاني: أنه ردها ﷺ في الرابعة حتى تلد، وقال فيه: «لقد تابت توبة لو تابها سبعون من أهل المدينة لتُقُبِّل منهم» بدل: «لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له»، ورواية أبي داود مختصرة: قال بريدة: كنا ـ أصحاب رسول الله ـ نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما ـ أو قال: لو لم يرجِعا بعد اعترافهما ـ، لم يطلبهما، وإنما رجمهما عند الرابعة.

وأخرجه مسلم (١٦٩٥) (٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٨٦)، وأبو عوانة (٦٢٩٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٤٠)، والدارقطني ٣/ ٩١-٩٢، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٣٧)، والبيهقي ٦/ ٨٣-٨٤ و٨/ ٢١٤ و٢٢٦ و٢٢٩، والبغوي (٢٥٨٧) من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي، عن أبيه، عن=

. . . . . .

=غيلان بن جامع، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. وليس فيه قصة الفِطام، ولا قصة سب خالد بن الوليد للغامدية، وبيان عِظم توبتها، وهذه الطريق رجالها ثقات كلهم.

وقد جاء الرجم بعد الفطام في غير حديث بريدة الأسلمي، فقد رواه محمود ابن لَبِيد الأنصاري، فيما نقله ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٨، قال: قال ابن وهب: وأخبرني ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان، عنه، عن رسول الله ﷺ، ورواية ابن وهب عن ابن لهيعة صالحة.

ورواه كذٰلك أنس بن مالك عند البزار (١٥٤١ ـ كشف الأستار)، ورجاله ثقات لكنه منقطع، فإنه من رواية الأَعمش عن أنس، ولم يسمع منه.

ورواه جَابر بن عبد الله عند النسائي في «الكبرى» (٧١٨٧)، والدارقطني ٣/١٢٢، والحاكم ٤/٣٦٤ ورجاله ثقات، لكن فيه عنعنه أبي الزبير، محمد ابن مسلم بن تَدْرُس.

ورواه مالك في «موطئه» ٢/٨٢١-٨٢٢ عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن أبيه زيد بن طلحة، عن عبد الله بن أبي مُليكة. هٰكذا رواه يحيى بن يحيى الليثي، عن مالك، من حديث عبد الله بن أبي مليكة مرسلاً، والصواب ـ كما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٢٧ ـ: أنه لزيد بن طلحة مرسلاً، كذا رواه القعنبي وابن القاسم وابن بكير وابن وهب، عن مالك. قلنا: وعلى كل حال فهو مرسل لا بأس برجاله.

وقد جاء انتظار الفطام أيضاً في حديث عمران بن حصين في قصة رجم الجُهَنيَّة، رواه الدارقطني ٣/١٢٧ عن عبد الله بن الهيثم بن خالد الطيبي، عن أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق بإسناده إلى عمران بن حصين. قلنا: وذكر الفطام فيه شاذٌّ لم يروه عن عبد الرزاق غير أحمد بن منصور الرمادي، وقد رواه غير واحد عن عبد الرزاق لم يذكروا فيه انتظار الفطام، وكذا لم يأتِ ذكره=

٢٢٩٥٠ـ حدثنا أَبو نُعَيم، حدثنا بَشيرُ بن المُهاجِر، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ، فسمعتُه يقول: «تَعلَّمُوا سورةَ البَقَرةِ، فإِن أَخْذَها بَركةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا يَستطِيعُها البَطَلَةُ».

قال: ثم سَكَت[1] ساعةً، ثم قال: «تَعلَّمُوا سورةَ البَقَرةِ وآلِ عِمْرانَ، فإنهما الزَّهْراوانِ يُظِلَّانِ صاحبَهما يومَ القِيامةِ كأَنهما غَمامَتانِ، أَو غَيايَتانِ، أَو فِرْقانِ من طَيرٍ صَوافَّ.

=في سائر روايات الحديث، انظر ذلك في حديث عمران السالف برقم (١٩٨٦١)، ولعل الوهم فيه من الرمادي، أو من عبد الله بن الهيثم راويه عنه، والله أعلم.

وقوله: فنَضَح الدَّمُ على وَجْنةِ خالد، أي: ترشَّشَ وانصبَّ، والوَجْنة: ما ارتفع من الخَدَّين.

وقوله: «صاحب مَكْسٍ»، المكْس: الضريبة التي يأخذها الماكسُ، وهو العَشَّار، وأصله الجباية، وغلب استعماله فيما يأخذه أَعْوان الظلمة عند البيع والشراء.

وقد اختلف أهل العلم في انتظار المرأة الحامل التي قد وجب عليها الرَّجم إلى أن تضع ولدها وتفطمه، فذهب مالك في المشهور من مذهبه إلى أنه إن وُجِدَ للصبي من يُرضعه، رُجِمَتْ، وإن لم يوجد للصبي من يرضعه، لم تُرْجم حتى تَفْطِمَ الصبي، فإذا فُطِمَ، رُجِمَت. وقال أبو حنيفة: تُرجم بعد الوضع. وقال الشافعي وأحمد: لا تُرجم حتى يُفْطَم ولدُها، ويوجَدَ من يَكفُلُه. انظر «التمهيد» ٢٤/ ١٣٤ ـ ١٣٥، و«المغني» ١٢/ ٣٢٧-٣٢٩، و«شرح السنة» ١٠/ ٢٩٦ - ٢٩٧.

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): «مكث»، والمثبت من (ظ٥).

وإن القُرآنَ يَلْقى صاحبَه يومَ القِيامةِ حينَ يَنشَقُّ عنه قَبْرُه كالرَّجلِ الشَّاحِبِ، فيقول له: هل تَعْرِفُني؟ فيقول: ما أَعْرِفُك[1]، فيقولُ: أَنا صاحبُك القُرآنُ الذي أَظمَأْتُك في الهَواجِرِ، وأَسهَرْتُ لَيْلَك، وإِنَّ كُلَّ تاجرٍ من وراءِ تجارتِه، وإِنك اليومَ من وراءِ كلِّ تجارةٍ، فيُعْطَى المُلْكَ بيَمِينِهِ، والخُلْدَ بشِمالِه، ويُوضَعُ على رأسِه تاجُ الوَقارِ، ويُكْسَى والداهُ حُلَّتَينِ لا يقومُ لهما أَهلُ الدُّنيا، فيقولان: بمَ كُسِينا هٰذا[2]؟ فيقال: بأَخْذِ وَلَدِكما القُرآنَ.

ثم يقال له: اقْرَأ، واصْعَدْ في دَرَجِ[3] الجَنَّةِ وغُرَفِها، فهو في صُعُودٍ ما دامَ يَقْرَأُ، هَذّاً كان، أَو تَرْتيلاً»[4].

---

(١) قوله: «فيقول له: هل تعرفني؟ فيقول: ما أعرفك» ورد في (م) وحدها مرتين.

(٢) كذا في (ظ٥)، وفي (م) و(ق) و(ظ٢): «هٰذه».

(٣) في (م) و(ق) و(ظ٢): «درجة» بالإفراد، وما أثبتناه من (ظ٥).

(٤) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير بن المهاجر الغَنَوي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، وحسنه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١ / ٦٢، ولبعضه شواهد يصح بها. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين المُلائي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٨٤-٨٥، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٩٧٩)، وفي «مصنفه» ١٠/ ٤٩٢-٤٩٣، والدارمي (٣٣٩١)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» (٢٠٢)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٥٤، والحاكم ١/ ٥٦٠، والواحدي في «الوسيط» ١/ ٤١١، وأبو محمد البغوي في «تفسيره» ١/ ٣٣-٣٤، وفي «شرح السنة» (١١٩٠) وحسنه بإثره ـ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين. وبعضهم لم يسق لفظه. =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً كذلك البزار (٢٣٠٢ ـ كشف الأستار)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ١٤٤، والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٢٤)، وابن عدي ٢/ ٤٥٤، والحاكم ١/ ٥٥٦ و٥٦٠ و٥٦٧-٥٦٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩٨٩) و(١٩٩٠) من طرق عن بشير بن المهاجر، به. ورواية الحاكم في الموضع الأخير مختصرة بلفظ: «من قرأ القرآن وتعلمه، وعمل به، أُلبِس يوم القيامة تاجاً من نور، ضوؤه مثل ضوء الشمس، ويُكسى والداه حلَّتين لا تقوم بهما الدنيا، فيقولان: بم كُسينا هٰذا؟ فيقال: بأخذ ولدكما القرآن».

وسيأتي مختصراً عن وكيع بن الجراح، عن بشير بن المهاجر بالأرقام (٢٢٩٧٥) و(٢٢٩٧٦) و(٢٣٠٤٩) و(٢٣٠٥٠).

وفي باب قوله ﷺ: «تعلموا سورة البقرة...» إلى قوله: «.. أو فِرْقان من طيرٍ صوافّ» عن أبي أمامة الباهلي، سلف في مسنده برقم (٢٢١٤٦)، وهو صحيح، وعن النَّوَّاس بن سمْعان، سلف في مسنده أيضاً برقم (١٧٦٣٧)، وهو عند مسلم (٨٠٥)، وانظر شرحه وتتمة شواهده عندهما.

وفي باب قوله: «وإن القرآنَ يَلْقى صاحبَه يوم القيامة حين يَنشَقُّ عنه قبرُه.. إلخ» رواه عبد الرزاق (٦٠١٤) عن معمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، قال: بلغنا أن القرآن يأتي يوم القيامة... فذكره، ووصله شريك بن عبد الله النَّخَعي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٧٦٠) عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. قلنا: وشريك بن عبد الله النخعي سيىء الحفظ.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨١١٩)، وابن الضُّرَيس في «فضائل القرآن» (٩٢)، وهو ضعيف.

وفي باب قوله ﷺ: «ثم يقال له: اقرَأْ واصْعَدْ في دَرَجِ الجنة.. إلخ» عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٦٧٩٩)، وسنده حسن، وانظر شرحه وتتمة شواهده هناك.

وقوله: «الشَّاحب»: هو المُتغيِّر اللَّونِ لعارضٍ من مرضٍ أو سَفَرٍ أو نحوهما.

٢٢٩٥١ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا بشيرُ بن مُهاجرٍ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أبيه، قال: كنتُ جالساً عند النبيِّ ﷺ، فسمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إن أُمَّتي يَسُوقُها قومٌ عِراضُ الوُجوهِ[1]، صِغارُ الأَعيُنِ، كأَنَّ وُجوهَهم الحَجَفُ، ثلاثَ مِرارٍ حتى يُلحِقُوهم بجَزيرةِ العَربِ، أَما السَّائِقةُ الأُولى، فَيَنْجُو من هَرَب منهم، وأَما الثانيةُ، فَيَهلِكُ بعضٌ، ويَنْجُو بعضٌ، وأَما الثالثةُ، فَيُصْطَلَمُونَ[2] كلُّهم مَنْ بَقِيَ منهم» قالوا: يا نبيَّ الله، مَن هم؟ قال: «هم التُّركُ» قال: «أَمَا والذي نَفْسِي بيَدِه لَيَرْبُطُنَّ خُيولَهم إلى سَوارِي مساجد المُسلمينَ».

٥/٣٤٩

قال: وكان بريدةُ لا يُفارِقُه بَعيران أَو ثلاثةٌ، ومتاعُ السَّفَر والأَسْقِيةُ، يُعِدُّ ذلك للهَرَبِ ممَّا سَمِعَ من النبيِّ ﷺ من البَلاءِ من أَمرِ[3] التُّركِ[4].

= وقوله: «الهَواجِر»: جمع هاجرة، وهو نصف النهار عند زوال الشمس إلى العصر، عند اشتداد الحَرِّ.

وقوله: «هَذّاً»، الهَذُّ: هو سرعة القراءة وسرعة القطع، يقال: هَذَّ القرآنَ يَهُذُّه هَذّاً: إذا أسرع في قراءته وسَرْدِه.

(١) في (م) وحدها: «الأوجه»، والمثبت من النسخ الخطية.

(٢) تحرفت في (م) إلى: «يصطلون».

(٣) تحرفت في (م) إلى: «أمراء».

(٤) إسناده ضعيف، تفرد به بشير بن المهاجر الغَنَوي، ولم يتابعه عليه أحد، وهو ضعيف عند التفرد. =

٢٢٩٥٢ـ حدثنا عثمان بن عمر، أَخبرنا مالك، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: خرجَ بُريدةُ عِشاءً، فلَقِيَه النبيُّ ﷺ، فأَخَذَ بيَدِه فأَدْخلَه المسجدَ، فإِذا صوتُ رجل يَقْرأُ، فقال النبيُّ ﷺ: «تُراهُ مُرائِياً؟» فأَسكَتَ بريدةُ، فإِذا رجلٌ يَدْعو، فقال: اللهمَّ إِني أَسأَلُك بأَني أَشهدُ أَنك أَنت اللهُ الذي[1] لا إِلٰه إِلا أَنت، الأَحدُ

= وأخرجه مختصراً ومطولاً البزار (٣٣٦٧ ـ كشف الأستار)، والشجري في «أماليه» ٢/ ٢٦٣ من طريق محمد بن فضيل، عن بشير بن المهاجر، بهٰذا الإسناد. ولم يذكرا في روايتهما قوله: «وكان بريدة لا يفارقه بعيران أو ثلاثة... إلخ». ووقع عندهما: «يلحقون أهل الإسلام بمنابت الشِّيح» بدل «بجزيرة العرب».

وأخرجه مختصراً الحاكم ٤/ ٤٧٤ من طريق معاذ بن نَجْدة، عن خلَّاد بن يحيى، عن بشير بن مهاجر، به. وسقط من إسناده في مطبوع الحاكم «خلاد بن يحيى»، واستدركناه من «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٨٣.

وخالف معاذَ بن نجدة جعفرُ بن مُسافر التِّنِّيسي عند أبي داود (٤٣٠٥)، فرواه عن خلاد بن يحيى إلا أنه قلب متنه، فقال: «تسوقونهم ثلاث مرار حتى تلحقوهم بجزيرة العرب» جعل المسلمين هم الذين يسوقون الترك ثلاث مرار حتى يلحقوهم بجزيرة العرب. قلنا: وعلى ضعف بشير بن مهاجر، فإن جعفر بن مسافر فيه كلام أيضاً.

وفي باب قتال التُّرك وذكر صفتهم، عن أبي هريرة عند البخاري (٢٩٢٩)، ومسلم (٢٩١٢)، وقد سلف برقم (٧٢٦٣)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «الحَجَف»: ضَرْب من التُّروس، من جلود ليس فيها خَشَب ولا رباط من عَصَب، واحدتها: حَجَفة.

وقوله: «فيُصطَلَمون» بالبناء للمفعول، أي: يُستأصَلون ويُبادون.

(١) لفظة «الذي» ليست في (ظ٥).

الصَّمدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكُنْ له كُفُواً أَحدٌ. فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نَفْسِي بيَدِه ـ أو قال: والذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه ـ لقد سَأَلَ الله باسمِه الأَعْظمِ الذي إذا سُئِلَ به أَعْطى، وإذا دُعِيَ به أَجابَ».

قال: فلمَّا كان من القابلةِ خرج بريدةُ عِشاءً، فلَقِيَه النبيُّ ﷺ، فأَخذَ بيدِه فأَدخلَه المسجدَ، فإذا صوتُ الرَّجلِ يَقْرأُ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَتقُولُه مُرائِياً؟» فقال بريدةُ: أَتقُولُه مُرائِياً يا رسولَ الله؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا، بل مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ، لا، بل مُؤْمِنٌ مُنِيبٌ» فإذا الأَشعَرِيُّ يَقْرأُ بصوتٍ له في جانبِ المسجد، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الأَشعَرِيَّ ـ أَو إنَّ عبدَ الله بن قَيْسٍ ـ أُعطِيَ مِزْماراً من مَزاميرِ داودَ» فقلت: أَلا أُخبِرُه يا رسول الله؟ قال: «بلى فأَخبِرْهُ» فأَخبَرْتُه، فقال: أَنت لي صديقٌ، أَخبَرْتَني عن رسول الله ﷺ بحديثٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ومالك: هو ابن مِغْوَل الكوفي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن عساكر في ترجمة عبد الله بن قيس أبي موسى الأشعري من «تاريخ دمشق» ص٤٧٠-٤٧١ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٩٨)، وابن عساكر ص٤٦٩-٤٧٠ و٤٧٥ من طريق عثمان بن عمر العبدي، به. وهو عند الدارمي وابن عساكر في الموضع الثاني مختصر بلفظ: «لقد أوتي أبو موسى مزماراً من مزامير آل داود». =

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٤١٧٨)، ومحمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٣٣)، وأبو داود (١٤٩٤)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٨)، وكما في «تفسير ابن كثير» ٨/ ٤٤، و«تحفة الأشراف» ٢/ ٩٠، وأبو عوانة (٣٨٩٠)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار» (١٧٣)، وابن حبان (٨٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (١١٤)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٥٧٧-٥٧٨، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣١٨ و٣٣٥، والحاكم ١/ ٥٠٤، وحمزة بن يوسف السهمي في «تاريخ جرجان» ص١٤٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥٧-٢٥٨، وفي «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٠، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٩٥)، وفي «الشعب» (٢٦٠٤) والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤٤٢-٤٤٣، والبغوي (١٢٥٩) و(١٢٦٠)، وابن عساكر ص٤٧١-٤٧٢ و٤٧٢-٤٧٣ و٤٧٣-٤٧٤ و٤٧٤، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٣٨٦ من طرق عدة عن مالك بن مِغْول، به. وتحرف اسم عبد الله بن بريدة في مطبوع «الشعب» للبيهقي إلى: عبد الله بن يزيد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٥) و(١٠٨٧)، والحاكم ٤/ ٢٨٢ والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢٣٥)، وابن عساكر ص٤٧٤ و٤٧٤ - ٤٧٥ و٤٧٥-٤٧٦ من طريق حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مختصراً بقصة قراءة أبي موسى الأشعري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣)، والحاكم ١/ ٥٠٤ من طريق شريك النخعي، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه مختصراً بقصة الدعاء. وقرن الطحاوي في روايته بأبي إسحاق مالكَ بن مغول. قلنا: وشريك سيىء الحفظ، وقد اضطرب في هٰذا الحديث، فمرة يرويه عن أبي إسحاق السبيعي ومالك بن مغول جميعاً، عن عبد الله بن بريدة كما عند الطحاوي، ومرة يرويه عن أبي إسحاق السبيعي وحده، عن ابن بريدة كما عند الحاكم، ومرة يرويه عن أبي إسحاق، عن مالك بن مغول، عن ابن بريدة كما ذكر الخطيب في «تاريخه»=

. . . . . .

=٨/ ٤٤٣، وهٰذا هو المحفوظ في حديث أبي إسحاق، فإن زيد بن الحباب ذكر عَقِب روايته للحديث عن مالك بن مغول عند الترمذي في «سننه» (٣٤٧٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٨٩٢)، ومحمد بن عاصم في «جزئه» ص١١٦، والإسماعيلي في «معجمه» ص٥٧٩، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٤٥، والبيهقي في «الدعوات» (١٩٥)، وفي «الشعب» (٢٦٠٤)، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ٤٤٣، وابن عساكر ٤٧٢-٤٧٣ و٤٧٣-٤٧٤، والذهبي في «السير» ٢/ ٣٨٦: أنه حدث بهٰذا الحديث زهير بن معاوية الجعفي، فقال زهير: حدثناه أبو إسحاق السبيعي، عن مالك بن مغول، عن ابن بريدة. وهو الذي رجحه الترمذي أيضاً.

وسيأتي من طرق عن مالك بن مغول مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٢٩٦٥) و(٢٢٩٦٩) و(٢٣٠٣٣) و(٢٣٠٤١).

وخالف مالكَ بن مغول: حسينُ بن ذَكْوان المُعلِّم فيما رواه عنه عبد الوارث بن سعيد كما سلف في «المسند» برقم (١٨٩٧٤)، عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن علي، أن مِحْجن بن الأَدْرع حدثه: أن رسول الله ﷺ دخلَ المسجد، فإذا هو برجلٍ قد قضى صلاتَه وهو يتشهَّدُ، وهو يقول: اللهمَّ إني أسأَلُك بالله الواحد الأَحدِ الصَّمد، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كُفواً أَحد أن تَغْفِرَ لي ذنوبي، إنك أنت الغفور الرحيم. قال: فقال نبي الله ﷺ: «قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له، قد غُفِرَ له» ثلاث مرار. قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ١٩٧-١٩٨: وحديث عبد الوارث أشبه.

قلنا: كذا قال أبو حاتم، ولا وجه لترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، خاصة وأن ألفاظهما متباينة، فلا مانع أن يكونا قصتين، وأن يكون ابن بريدة رواهما جميعاً، ثم إن مالك بن مغول لم ينفرد به عن عبد الله بن بريدة، فقد تُوبع على بعضه كما سلف آنفاً.

وكنا قد علقنا على حديث ابن الأَدْرع السالف بما مفاده الانقطاع في رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه، وهو ذهول، فإن عبدالله بن بريدة ولد في السنة الثالثة من خلافة عمر بن الخطاب سنة خمس عشرة، وتوفي بمَرْو وهو على قضائها سنة=

. . . . . .

=خمس عشرة ومئة، وبريدة بن الحُصيب توفي سنة اثنتين أو ثلاث وستين بمَرْو، وكان قد غزا خراسان في زمن عثمان بن عفان، ونزل مَرْو واستقر بها، فيكون عبدالله قد أدرك من حياة أبيه ثمانياً وأربعين سنة، فلا وجه للقائلين بعدم سماعه منه.

وللشطر الأول من الحديث انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٢٠٥).

وفي باب قوله ﷺ: «إن الأشعري ـ أو إن عبد الله بن قيس ـ أُعْطِي مِزْماراً من مزامير داود» عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٦٤٦)، وقد ذكرنا شواهده هناك، وبعضها في «الصحيحين».

وقوله ﷺ: «أتقُولُه مرائياً؟»، أي: أَتظنُّهُ؟

والعرب تستعمل القول بمعنى الظن مع استفهام المخاطب، مِن ذٰلك قولُ هُدبة ابنِ خَشْرَم:

متى تَقُولُ القُلُصَ الرَّواسِما ... يحْمِلْنَ أم قاسم وقَاسما

وقول الكُميت:

أَجُهالًا تقولُ بني لؤي ... لعمرُ أبيك أم متجاهلينا

وقول عمر بن أبي ربيعة:

أما الرحيل فدونَ بعدِ غد ... فمتى تقولُ الدارَ تجمعُنا

انظر «الخزانة» ٩/ ١٨٣ الشاهد (٧٢٢).

وقوله: «إن الأشعري أُعطيَ مزماراً من مزامير داود»: شبَّه حُسْنَ صوته وحلاوةَ نَغْمَتِه بصوت المزمار، وداود هو النبي عليه السلام، وإليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة. «النهاية» ٢/ ٣١٢.

وأخرجه بنحوه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٥٤) من طريق مسدَّد، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥٨) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، كلاهما عن عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحَادة، عن رجل، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. وأسقط يحيى الحماني من حديثه الرجل المبهم بين محمد بن جحادة وابن بريدة، واقتصر في حديث على قصة الدعاء، ويحيى ضعيف.

٢٢٩٥٣ـ حدثنا يزيدُ، أَخبرنا الجُرَيريُّ، عن عبد الله بن بُريدةَ:

أَن أَباه غَزا مع النبيِّ ﷺ سِتَّ عَشْرةَ غَزْوةً[١].

٢٢٩٥٤ـ حدثنا مُعتمِرٌ، عن كَهْمَس، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: غَزَا معَ رسول الله ﷺ سِتَّ عَشْرةَ غَزْوةً[٢].

٢٢٩٥٥ـ حدثنا إِسحاقُ بن يوسف، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ ابن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، ويزيد بن هارون وإن كان سمع من الجُرَيري ـ وهو سعيد بن إياس ـ بعد اختلاطه، قد تابعه عليه كَهْمس بن الحسن التميمي كما في الرواية التالية.

وأخرجه أبو عوانة (٦٩٦١) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن الجُريري، بهٰذا الإسناد. ولفظه: أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، قلت ـ يعني الجُريري يسأل عبد الله بن بريدة ـ: أكان من أصحاب الشجرة؟ قال: نعم. وقوله فيه: «تسع عشرة غزوة» وهمٌ، وكان سعيد بن إياس الجُريري قد اختلط، فلعل الوهم منه.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، وكهمس: هو ابن الحسن التميمي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه بدر الدين بن جماعة في «مشيخته ـ برواية البرزالي» ١/٣٩٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٧٣)، ومسلم (١٨١٤) (١٤٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/٤٥٨، وابن حجر في «عوالي مسلم» ص٦٦-٦٨ من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٨/١٥٣ من طريق معتمر بن سليمان، به.

وانظر ما قبله.

عن أَبيه، قال: أَتى النبيَّ ﷺ رجلٌ، فسأَلَه عن وقت الصَّلاةِ، فقال: «صَلِّ مَعَنا هٰذين» فأَمَرَ بلالًا حينَ طَلَعَ الفجرُ فأَذّنَ، ثم أَمره فأَقامَ، ثم أَمره فأَذَّنَ حين زالتِ الشَّمسُ الظُّهرَ، ثم أَمره فأَقامَ، ثم أَمره فأَقامَ العصرَ والشَّمسُ مرتفعةٌ، ثم أَمره فأَقامَ المغربَ حينَ غابَ حاجِبُ الشَّمسِ، ثم أَمره حين غابَ الشَّفَقُ، فأَقامَ العِشاءَ فصَلَّى.

ثم أَمره من الغَدِ، فأَقام الفجرَ، فأَسْفَرَ بها، ثم أَمره فأَبْرَدَ بالظُّهر، فأَنْعَمَ أَن يُبرِدَ بها، ثم صَلَّى العصرَ والشمسُ بيضاءُ، أَخَّرَها فوقَ ذٰلك الذي كان، وأَمَرَه[1] فأَقامَ المغربَ قبل أَن يَغيبَ الشَّفَقُ، ثم أمره فأَقامَ العِشاءَ حينَ ذهبَ ثُلُثُ اللَّيل، ثم قال: «أَينَ السَّائلُ عن وقتِ الصَّلاةِ؟» قال الرجل: أَنا يا رسولَ الله. فقال: «وَقتُ صلاتِكم بينَ ما رَأَيتُم»[2].

---

(١) وقع في (م) وباقي النسخ الخطية: «أمره» دون حرف العطف، وما أثبتناه من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٢٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. إسحاق بن يوسف: هو المخزومي الواسطي المعروف بالأَزْرق، سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه مسلم (٦١٣) (١٧٦)، وابن ماجه (٦٦٧)، والترمذي (١٥٢)، وابن الجارود (١٥١)، وابن خزيمة (٣٢٣)، وأبو عوانة (١١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٨، وابن حبان (١٤٩٢) و(١٥٢٥)، والدارقطني في السنن» ١/ ٢٦٢-٢٦٣ و٢٦٣، والبيهقي ١/ ٣٧١ من طرق عن إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد. ولم يسق أبو عوانة لفظه، واقتصر الدارقطني في الموضع الأخير على ذكر وقتي المغرب. =

٢٢٩٥٦ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسف، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عبد الله بن عطاء المَكِّي، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أبيه: أَن امرأَةً أَتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إِني تَصدَّقتُ على أُمِّي بجاريةٍ، فماتت، وإِنها رَجَعَتْ إِليَّ في الميراثِ. قال: «قد آجَرَكِ الله، ورَدَّ عليك في المِيراثِ» قالت: فإِن أُمي ماتت ولم تَحُجَّ، فيُجزِئُها أَن أَحُجَّ عنها؟ قال: «نَعَم» قالت: فإِن أُمي كان عليها صومُ شهرٍ، فيُجزِئُها أَن أَصومَ عنها؟ قال: «نَعَم»[1].

= وأخرجه ابن ماجه (٦٦٧)، والنسائي ١/ ٢٥٨-٢٥٩، وأبو عوانة (١١٠٨) و(١١٠٩)، والدارقطني ١/ ٢٦٣، والبيهقي ١/ ٣٧١ من طرق عن سفيان الثوري، به. ولم يسق أبو عوانة في الموضع الثاني لفظه.

وأخرجه بنحوه مسلم (٦١٣) (١٧٧)، وابن خزيمة (٣٢٤) وبإثره، وأبو عوانة (١١١٠)، والدارقطني ١/ ٢٦٢، والبيهقي ١/ ٣٧٤ من طريق شعبة بن الحجاج، عن علقمة بن مرثد، به. ولم يسق ابن خزيمة ولا أبو عوانة لفظه.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري سلف في مسنده برقم (١٩٧٣٣)، وقد استوفينا ذكر أحاديث مواقيت الصلاة عند حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٢٤٩).

وقوله ﷺ: «صلِّ معنا هٰذين»، أي: هٰذين اليَوْمينِ.

وقوله: فأَبْرَدَ بالظهر: الإِبْراد: هو انكسار الوَهَج والحرِّ، وهو من الدخول في البَرْد، والباء في «بالظهر» للتعدية، أي: أدخلها فيه.

وقوله: فأَنْعمَ أن يُبرِدَ بها، أي: أَطال الإِبْراد وأَخَّرَ الصلاة، ومنه قولهم: أَنْعمَ النَّظَر في الشيء: إذا أطال التَّفكُّر، أو هو بمعنى: زاد وبالغ في الإِبْراد، يقال: أَحْسَنَ إِلى فلان وأَنعم، أي: زاد في الإحسان وبالغ.

وقوله: أَسْفرَ بها، أي: أدخلها في وقت إِسْفار الصُّبح، وهو انكشافُه وإِضاءته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، غير أن قوله فيه: سليمان بن بريدة، =

. . . . . .

=وهمٌ، والصواب: عبد الله بن بريدة فيما قاله النسائي، كذا رواه الجماعة عن عبدالله بن عطاء. إسحاق بن يوسف: هو المخزومي الواسطي المعروف بالأزرق، وعبد الملك بن أبي سليمان: هو العَرْزَمي.

وأخرجه مسلم (١١٤٩) (١٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣١٤) من طرق عن إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد. واقتصر النسائي على قصة الجارية حسب، وقال بإثره: هٰذا خطأ، والصواب: عبد الله بن بريدة. وسيأتي الحديث عن عبد الله بن نمير، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه برقم (٢٣٠٣٢).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٦٤٥)، وابن ماجه (١٧٥٩)، والترمذي (٩٢٩) من طريق سفيان بن سعيد الثوري، عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بريدة، به. واقتصر عبد الرزاق وابن ماجه على قصة الصوم، والترمذي على قصة الحج.

وسيأتي مختصراً بقصة الجارية حسب عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن عبدالله ابن عطاء برقم (٢٢٩٧١) و(٢٣٠٥٤). وانظر تمام تخريجه من هٰذا الوجه هناك.

وأخرجه تاماً ومختصراً سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٨)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٣١٨)، ومسلم (١١٤٩) (١٥٧)، وأبو داود (١٦٥٦) و(٢٨٧٧) و(٣٣٠٩)، والترمذي (٦٦٧) و(٩٢٩)، والنسائي (٦٣١٦) و(٦٣١٧)، والطبراني في «الشاميين» (١٦٨)، والحاكم ٤/٣٤٧، والبيهقي ٤/٢٥٦ و٣٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٤٠٦ من طرق عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله ابن بريدة، عن أبيه. وقال بعضهم في حديثه: «عليها صوم شهرين».

وفي باب رجوع الصدقة إلى الوارث بالميراث عن عبد الله بن عمرو، سلف في مسنده برقم (٦٧٣١)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

وفي باب الحج عن الميت عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٤٠). =

٢٢٩٥٧ـ حدثنا إِسماعيلُ بن إِبراهيم، أَخبرنا هشام الدَّسْتُوائي، حدثنا يحيى بن أَبي كَثِير، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي مَلِيحٍ، قال:

كنا معَ بُريدةَ في غَزاةٍ في يومٍ ذي غَيْمٍ، فقال: بَكِّرُوا بالصَّلاةِ، فإِن رسول الله ﷺ قال: «من تركَ صلاةَ العَصرِ، حَبِطَ عملُه»[1]. ٥/ ٣٥٠

= وفي باب الصيام عن الميت عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٧٠)، وعن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٤٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مِقْسم الأَسَدي المعروف بابن عُلَيَّة، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو مليح: هو عامر بن أُسامة بن عُمير الهُذَلي، وقيل في اسمه غير ذٰلك.

وأخرجه الطيالسي (٨١٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٣٤٣ و٢/ ٢٣٧، وفي «الإيمان» (٤٨)، والبخاري (٥٥٣) و(٥٩٤)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٠٣)، وابن خزيمة (٣٣٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٧٥، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٣٢)، والبيهقي ١/ ٤٤٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٩) من طرق عن هشام بن أبي عبدالله الدَّستُوائي، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (٢٣٠٤٨) وقرن بإسماعيل بن إبراهيم يحيى ابنَ سعيد القطَّان.

وسيأتي عن عبد الوهاب بن عطاء، عن هشام الدستوائي برقم (٢٣٠٢٦).

وسيأتي أيضاً من طريق معمر بن راشد برقم (٢٣٠٤٥)، ومن طريق شيبان بن عبد الرحمٰن النَّحْوي برقم (٢٢٩٥٩)، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير.

وسيأتي من طريق عبد الرحمٰن بن عمرو الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر، عن بريدة بن الحُصيب برقم (٢٣٠٥٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٥٤٥)، ولفظه: «الذي تفوتُه صلاةُ العصر، فكأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه»، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك. =

٢٢٩٥٨ـ حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا ضِرارٌ ـ يعني ابن مُرَّةَ ـ أَبو سِنانٍ، عن مُحارب بن دِثارٍ، عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «نَهَيتُكم عن زيارةِ القُبورِ، فزُورُوها، ونَهَيتُكم عن لُحوم الأَضاحي أَن تُمسِكُوها فوقَ ثلاثٍ، فأَمسِكُوها ما بَدَا لكم، ونَهَيتُكم عن النَّبيذِ إِلا في سِقاءٍ، فاشْرَبُوا في الأَسقِيَةِ كُلِّها، ولا تَشْرَبُوا مُسكِراً»[1].

= ونزيد في أحاديث الباب هنا: عن أبي الدَّرداء، سيأتي برقم (٢٧٤٩٢) بلفظ: «من ترك صلاةَ العصر مُتعمداً حتى تَفوتَه، فقد أحبطَ عَمَله»، وإسناده ضعيف.

وقوله: بَكِّرُوا بالصلاة: قال في «شرح السنة» ٢/ ٢١٣، أي: قَدِّمُوها في أول وقتها، والتبكير: التقديم في أول الوقت، وإن لم يكن أوَّلَ النهار.

وقوله ﷺ: «حَبِطَ عملُه»: اختلف في تأويله على أقوال كثيرة، وأقرب هذه التأويلات قول من قال: إن ذلك خرج مخرج الزجر الشديد، وظاهره غير مراد، كقوله ﷺ: «لا يزني الزاني وهو مؤمن» وكقوله: «من غشنا فليس منا» انظر «فتح الباري» ٢/ ٣٢-٣٣.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سنان ضرار بن مرة الشيباني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٠٧٧) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد، مختصراً بقصة النبيذ.

وأخرجه تامّاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٢، ومسلم (٩٧٧) (١٠٦) وص١٥٦٣-١٥٦٤ (٣٧)، وص١٥٨٥ (٦٣)، والنسائي ٤/ ٨٩ و٨/ ٣١٠-٣١١، وأبو عوانة (٧٨٨٣)، وفي الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٤٤، وابن حبان (٥٣٩١) و(٥٤٠٠)، والبيهقي ٨/ ٢٩٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٢٩ من طريق محمد بن فضيل، به.

وأخرجه بنحوه تاماً ومختصراً أيضاً المصنف في «الأشربة» (٢٠١)، ومسلم ص١٥٨٥ (٦٥)، وأبو داود (٣٦٩٨)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» =

. . . . . .

=(٢٠٧٤) و(٢٠٧٥) و(٢٠٧٦) و(٢٠٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٥ و٢٢٨، والإسماعيلي في «معجمه» (١٩٢)، والبيهقي ٤/ ٧٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٥٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٠ وص١٥٥ من طريق مُعرِّف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، به. وسُمِّي ابن بُريدة عند المصنف وأبي القاسم في الموضع الثالث وأبي محمد البغوي والحازمي في الموضع الأول: سليمانَ بن بريدة.

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق زبيد بن الحارث اليامي، عن محارب بن دثار برقم (٢٣٠٠٣).

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٤، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٨٩ و٧/ ٢٣٤ و٨/ ٣١٠ و٣١١، وأبو عوانة (٧٨٨٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٠ من طرق عن عبد الله بن بريدة، به، وبعضهم يختصره. وزاد ابن أبي شيبة في أول الحديث: قال ـ يعني بريدة ـ: جالست النبي ﷺ في المجلس، فرأيته حزيناً، فقال له رجل من القوم: مالك يا رسول الله، كأنك حزين؟ قال: «ذكرت أمي. . .» ثم ذكر الحديث. وسيأتي نحو هٰذه القصة في الروايات الآتية بالأرقام (٢٣٠٠٣) و(٢٣٠١٧) و(٢٣٠٣٨).

وأخرجه النسائي ٨/ ٣١١-٣١٢ من طريق عيسى بن عُبيد الكِندي، عن عبد الله ابن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله بينا هو يسير إذ حَلَّ بقوم، فسمع لهم لَغَطاً، فقال: «ما هٰذا الصوت؟» قالوا: يا نبي الله، لهم شرابٌ يشربونه. فبَعَثَ إلى القوم فدعاهم، فقال: «في أيِّ شيءٍ تَنتبِذُونَ؟» قالوا: نَنْتبِذُ في النَّقِيرِ والدُّبَّاءِ، وليس لنا ظُرُوفٌ. فقال: «لا تشربوا إلا فيما أَوْكَيتم عليه» قال: فلَبِثَ بذٰلك ما شاء الله أن يَلْبَثَ، ثم رجعَ عليهم، فإذا هم قد أصابهم وَباءٌ واصْفَرُّوا، قال: «ما لي أَراكم قد هَلَكْتُم؟» قالوا: يا نبيَّ الله، أَرضُنا وَبِيئةٌ، وحَرَّمتَ علينا إلا ما أَوْكَينا عليه. قال: «اشْرَبُوا، وكلُّ مسكر حرامٌ».

وسيأتي الحديث من طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني برقم (٢٣٠٠٥)، ومن طريق سلمة بن كهيل برقم (٢٣٠١٥)، كلاهما عن عبد الله بن بريدة. =

٢٢٩٥٩ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي مَلِيح

عن بُريدةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «من تركَ صلاةَ العَصْرِ، فقد حَبِطَ عملُه»[1].

٢٢٩٦٠ـ حدثنا إِسماعيلُ، عن الجُرَيري، عن أَبي نَضْرةَ، عن عبد الله ابن مَوَلَةَ، قال:

بينما أنا أَسِيرُ بالأَهْوازِ، إِذا أَنا برجلٍ يَسِيرُ بين يديَّ على بَغْلٍ ـ أَو بغلةٍ ـ فإِذا هو يقول: اللهمَّ ذهبَ قَرْني من هٰذه الأمَّةِ، فأَلْحِقْني بهم. فقلت: وأَنا فأَدخُلُ في دَعْوتِك. قال: وصاحبي هٰذا إِن أرادَ ذٰلك. ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ أُمَّتي قَرْني منهم، ثم الذين يَلُونَهم ـ قال: ولا أَدري أَذكرَ الثالثَ، أَم لا ـ ثم تَخْلُفُ أقوامٌ يَظهَرُ فيهم السِّمَنُ، يُهْرِيقُونَ الشَّهادةَ ولا يُسأَلونَها».

= وسيأتي مطولاً ومختصراً من طرق عن سليمان بن بريدة برقم (٢٣٠١٦) و(٢٣٠١٧) و(٢٣٠٣٨) و(٢٣٠٥٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٣٤٨٧)، وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأَشْيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو مليح: اسمه عامر بن أسامة بن عمير الهُذَلي، وقيل غير ذلك.

وانظر (٢٢٩٥٧).

قال: وإذا هو بُرَيدةُ الأَسلميُّ[1].

٢٢٩٦١- حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا الأَعْمشُ، عن سعدِ[2] بن عُبَيدةَ، عن ابن بُرَيدةَ

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن مَوَلَة القُشَيري، فقد تفرد بالرواية عنه أبو نضرة - وهو المنذر بن مالك بن قِطْعة العَوَقي -، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. والجُرَيري - وهو سعيد بن إياس - وإن كان قد اختلط، فرواية إسماعيل - وهو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة - عنه قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٣) عن أبي سلمة يحيى بن خلف، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السَّامي، والدِّينَوَري في «المجالسة» (٢٠٠٢) و(٢٩٢٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخَفَّاف، كلاهما (عبد الأعلى وعبد الوهاب) عن سعيد بن إياس الجريري، بهٰذا الإسناد. واقتصر ابن أبي عاصم على قوله: «خير أمتي منهم قرني، ثم الذين يلونهم». ووقع عند الدِّينوري أن الذي كان يشك في الحديث هو الجُريري.

وسيأتي الحديث عن عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن الجُرَيري برقم (٢٣٠٢٤).

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤٢٠)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧/ ورقة ٥٧٩ عن العباس بن الوليد النَّرسي، عن عبد الأعلى السامي، عن الجريري، به. إلا أنه جعله من حديث أبي بَرْزة الأسلمي، لا من حديث بريدة ابن الحُصَيب، وهو وهمٌ.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤)، وانظر تتمة شواهده وشرحه هناك.

وللشك في عدد القرون التي شهد لها النبي ﷺ بالخيرية انظر «فتح الباري» ٧/ ٧.

(٢) تحرف في (م) إلى: «سعيد»، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

عن أَبيه، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة، قال: لما قَدِمْنا قال: «كيف رَأَيتُم صَحابةَ صاحبِكم؟» قال: فإِما شَكَوتُه، أَو شَكاهُ غيري، قال: فَرَفَعْتُ رَأْسِي وكنت رجلاً مِكْباباً، قال: فإِذا النبيُّ ﷺ قد احْمَرَّ وجهُه، قال: وهو يقول: «مَن كنتُ وَلِيَّه، فعليٌّ وَلِيُّه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران، وسعد بن عُبيدة: هو السُّلَمي الكوفي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢١٢ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥٤)، والبزار (٢٥٣٥ ـ كشف الأستار)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٤٤)، وفي «خصائص علي» (٨٠)، وابن حبان (٦٩٣٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٦٣٧) و(٢٦٣٨)، وابن عساكر ١٢/ ورقة ٢١١ و٢١١-٢١٢ و٢١٢ من طريق أبي معاوية الضرير، به. واقتصروا جميعاً خلا البزار والنسائي في «الخصائص» وابن عساكر في الموضع الأخير على آخره المرفوع، وزاد البزار في آخره: فقلت ـ يعني بريدة ـ: لا أسوؤك فيه أبداً.

وتحرف قوله: «عن سعد بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه» في إسناده في مطبوع «شرح أصول الاعتقاد» إلى: «عن سعد بن عبيدة، عن أبي بريدة»، وقرن ابن أبي شيبة وابن أبي عاصم واللالكائي في الموضع الأول بأبي معاوية وكيعَ بن الجراح.

وسيأتي عن وكيع بن الجراح، عن الأعمش مطولاً برقم (٢٣٠٢٨)، ومختصراً برقم (٢٣٠٥٧).

وسيأتي بأطول مما هنا من طريق عبد الجليل بن عطية برقم (٢٢٩٦٧)، ومن =

٢٢٩٦٢ـ حدثنا أَبو مُعاويةَ، حدثنا الأَعْمشُ، عن ابن بُريدةَ، عن أَبيه ـ قال أَبومعاوية: ولا أُراهُ سمعه منه ـ قال:

قال رسول الله ﷺ: «ما يُخرِجُ رجلٌ شيئاً مِن الصَّدقةِ حتى يَفُكَّ عنها لَحْيَيْ سبعينَ شيطاناً»[1].

=طريق أجلح بن عبد الله الكندي برقم (٢٣٠١٢)، ومن طريق علي بن سويد بن منجوف برقم (٢٣٠٣٦)، كلهم عن عبد الله بن بريدة.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٤٥).

وقوله: «كيف رأيتم صحابة صاحبكم؟» أي: صحبة صاحبكم عليٍّ رضي الله عنه.

وقوله: وكنت رجلاً مِكْباباً، أي: كثير النَّظَر إلى الأرض.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الأعمش ـ وهو سليمان بن مهران ـ لم يسمع من ابن بريدة فيما يظن أبو معاوية ـ وهو محمد بن خازم الضرير ـ في هٰذا الحديث، وذهب البخاري إلى أنه لم يسمع منه فيما نقله عنه الترمذي كما في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤ ابن بريدة: هو سليمان فيما قاله البزار.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٠٤)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٣٣١)، والبزار (٩٤٣ ـ كشف الأستار)، وابن خزيمة (٢٤٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٣٨)، والحاكم ١/ ٤١٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨٧، وفي «الشعب» (٣٤٧٤) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب موقوفاً على أبي ذر الغفاري عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٤٩)، وابن أبي شيبة ٣/ ١١١، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٣٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٧٥)، وإسناده ضعيف لجهالة راشد بن الحارث راويه عن أبي ذر.

وقوله: «لَحْيَي سبعين شيطاناً»، اللَّحْيُ: منبت اللِّحْية من الإنسان وغيره، أو العظمان اللذان فيهما الأسنان من كل ذي لَحْي.

٢٢٩٦٣ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عُيَينةُ بن عبد الرحمٰن، عن أَبيه

عن بُريدةَ الأَسْلميِّ قال: خرجتُ ذاتَ يوم لحاجةٍ، فإذا[1] أَنا بالنبيِّ ﷺ يمشي بينَ يَدَيَّ، فأَخَذَ بيَدِي فانطَلَقْنا نمشي جميعاً، فإذا نحن بينَ أَيدِينا برجلٍ يُصلِّي يُكثِرُ الرُّكوعَ والسُّجودَ، فقال النبيُّ ﷺ: «أَتُراهُ يُرائي؟» فقلت: اللهُ ورسولُه أَعلمُ. فتركَ يَدِي مِن يَدِه، ثم جمعَ بينَ يَدْيهِ، فجعلَ يُصَوِّبُهما ويَرْفَعُهما، ويقول: «عليكم هَدْياً قاصداً، عليكم هَدْياً قاصداً، عليكم هَدْياً قاصداً، فإِنَّه مَن يُشادَّ هٰذا الدِّينَ يَغلِبْهُ»[2].

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): «وإذا».

(٢) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسم المعروف بابن عُلَيَّة، وعيينة بن عبد الرحمٰن: هو ابن جَوْشَن الغَطَفاني.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣١٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٤)، والحسين المروزي في زوائده على «زهد ابن المبارك» (١١١٣)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٤٥)، وابن خزيمة (١١٧٩)، وابن المنذر في «الأوسط» ٥/ ١٦١-١٦٢، والحاكم ١/ ٣١٢، والبغوي (٩٣٦) من طرق عن إسماعيل ابن علية، به. وقرن البغوي في روايته بإسماعيل بن إبراهيم يزيدَ بن هارون.

وقد سلف الحديث عن يزيد بن هارون، عن عيينة بن عبد الرحمٰن برقم (١٩٧٨٦)، إلا أن يزيد بن هارون أخطأ فيه، فقال: «عن أبي برزة الأسلمي» بدل «بريدة الأسلمي»، لٰكنه رجع عن خطئه، فرواه على الصواب كما بينه الإمام أحمد بإثر الحديث. =

٢٢٩٦٤ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن المُثنَّى بن سعيد، عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إن المُؤمِنَ يموتُ بعَرَقِ الجَبِينِ»[1].

= وسيأتي مختصراً عن وكيع، عن عيينة بن عبد الرحمٰن برقم (٢٣٠٥٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن قتادة ـ وهو ابن دِعامة السَّدوسي ـ لا يُعرف له سماعٌ من عبد الله بن بريدة فيما قاله البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ١٢، لكنه قد توبع كما سيأتي.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٥٢)، والترمذي (٩٨٢)، والنسائي ٤/ ٥-٦، وابن حبان (٣٠١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٣، والحاكم ١/ ٣٦١ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وفيه عند ابن حبان قصة.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٢١٣) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن المثنى بن سعيد، به.

وسيأتي الحديث عن يحيى بن سعيد القطان وأبي داود سليمان بن داود الطيالسي جميعاً برقم (٢٣٠٤٧)، وعن بهز بن أسد العَمِّي برقم (٢٣٠٢٢)، ثلاثتهم عن المثنى بن سعيد الضُّبَعي.

وأخرجه النسائي ٤/ ٦ من طريق كَهْمَس، عن عبد الله بن بريدة، به.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، أخرجه مرفوعاً أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٧٨٠)، والبزار في «مسنده» (١٥٤٨)، والشاشي في «مسنده» (٣٤٣) و(٣٤٤) و(٣٤٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤٩)، وفي «الأوسط» (٥٨٩٨)، من طريق حسام بن مِصَكّ، عن أبي معشر زياد بن كليب، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة بن قيس النخعي، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وفيه حسام بن مِصَكّ الأزدي، وهو واهي الحديث. =

. . . . . .

= وأخرجه كذلك ابن عدي ٧/ ٢٦٥٠ من طريق يحيى بن مسلم البكَّاء، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ. وفيه يحيى ابن مسلم البكاء، وهو ضعيف.

وأخرجه كذلك البزار في «مسنده» (١٥٣٠) من طريق القاسم بن مُطَيَّب، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. وفيه القاسم ابن مُطيَّب العِجْلي، قال ابن حبان: يخطىء عمن يروي على قلة روايته، فاستحق الترك كما كثر ذلك منه. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٤٣: ثقة. قلنا: وقد تفرد برفعه عن الأعمش، ورواه عامة أصحاب الأعمش عنه، فوقفوه كما سيأتي.

وأخرجه كذلك البزار (١٥٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٣٠) عن أحمد ابن محمد بن عبد الله بن صدقة، كلاهما (البزار، وأحمد بن صدقة) عن إسحاق ابن زياد الأُبُلِّي، عن معلى بن أسد العَمِّي، عن يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، عن أبي معشر زياد بن كليب، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. وإسحاق بن زياد الأُبُلِّي ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: نعم الصالح. قلنا: قد تفرد برفعه عن مُعلَّى بن أسد، عن يزيد ابن زريع، ورواه مسدَّد بن مسرهد ومحمد بن عبد الملك القرشي، عن يزيد بن زريع، فوقفاه، وتابع يزيدَ على رفعه عن يونس بن عبيد إسماعيلُ ابن علية كما سيأتي.

وأخرجه موقوفاً أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٧٨١) عن إسماعيل ابن علية، ومسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٧٨٢)، والبزار في «مسنده» (١٥٤٧) عن محمد بن عبد الملك القرشي كلاهما (مسدد ومحمد بن عبد الملك) عن يزيد بن زريع، كلاهما (إسماعيل ابن علية ويزيد بن زريع) عن يونس بن عبيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ابن مسعود.

وأخرجه موقوفاً كذلك ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٠-٣٧١ عن أبي معاوية الضرير، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٧٢) عن سفيان الثوري، كلاهما (أبو معاوية =

٢٢٩٦٥ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك بن مِغْوَل، حدثنا عبد الله ابن بُريدة[١]

عن أَبيه، قال: سمعَ النبيُّ ﷺ رجلًا يقول: اللهمَّ إني أَسأَلُك بأَني أَشهَدُ أَنك أَنت الله الذي لا إِلٰه إلا أَنت، الأَحدُ الصَّمَدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكُن له كُفُواً أَحدٌ. فقال: «قد سَأَلَ الله باسمِ الله الأَعظَمِ الذي إِذا سُئِلَ به أَعْطى، وإِذا دُعِيَ به أَجابَ»[٢].

=والثوري) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود. ورواه عن الأعمش موقوفاً أيضاً فيما حكاه الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٤٣: وكيعٌ وسفيان بن عيينة ومحمد بن عبيد الطنافسي.

قلنا: وحديث ابن مسعود موقوفاً عليه هو الصواب، وهو الذي صححه الدارقطني.

وقوله ﷺ: «يموت بعَرَق الجَبين»، قال السندي: قيل: هو لما يعالج من شدة الموت، فقد تبقى عليه بقية من ذنوب، فيشدد عليه وقت الموت ليخلص عنها، وقيل: هو من الحياء، فإنه إذا جاءته البشرى مع ما كان قد اقترف من الذنوب، حصل له بذلك خجل وحياء من الله تعالى، فعرق لذٰلك جبينه، وقيل: يحتمل أن عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن، وإن لم يعقل معناه.

(١) تحرف في (م) إلى: «حدثنا يحيى بن عبد الله بن بريدة»، وفي (ق) و(ظ٢) إلى: «حدثنا يحيى، عن عبد الله بن بريدة»، والمثبت من (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/ ٦٢٠، ومن مصادر تخريج الحديث.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٦)، وابن حبان (٨٩١)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٥٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي أخصر مما هنا.

وانظر (٢٢٩٥٢).

٢٢٩٦٦ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيانَ، حدثني عَلْقمةُ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن النبيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلواتِ بوُضُوءٍ واحدٍ يومَ الفتحِ، فقال له عمر: إِنك صَنَعْتَ شيئاً لم تكن تَصْنَعُه! قال: «عَمْداً صَنَعْتُه»[1].

٢٢٩٦٧ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا عبد الجَليلِ، قال: انتَهَيتُ إلى حَلْقةٍ فيها أَبو مِجْلَز وابنا بُرَيدةَ[2]، فقال عبد الله بن بُريدة:

حدثني أَبي بُريدةُ، قال: أَبغَضْتُ عليّاً بُغْضاً لم أُبْغِضْه أَحداً[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فهو من رجال مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٧٧)، وأبو داود (١٧٢)، والنسائي ١/ ٨٦، وابن الجارود (١)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ١١٣، وابن خزيمة (١٢)، والبيهقي ١/ ٢٧١، والحازمي في «الاعتبار» ص٥٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وزاد النسائي ومن طريقه الحازمي في أوله: أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، وستأتي هذه الزيادة ضمن الحديث في الرواية (٢٣٠٢٩)، وزاد مسلم وأبو داود والبيهقي في روايتهم أيضاً: ومسح على خفيه، وستأتي ضمن الحديث في الرواية (٢٢٩٧٣) و(٢٣٠٢٩)، وقرن الطبري في روايته بيحيى بن سعيد عبدَ الرحمٰن ابن مهدي، وسيأتي الحديث عنه برقم (٢٣٠٢٩)، وذكرنا هناك تتمة تخريجهِ وشواهدَه.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): «ابن بريدة»، والمثبت من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٣، وجاء كذٰلك في «فضائل الصحابة» و«تاريخ دمشق».

(٣) في (م): «لم يبغضه أحد»، وما أثبتناه من (ظ٥) و(ظ٢) و«أطراف المسند» ١/ ٦١٤ و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٣. =

٥/٣٥١ قطُّ، قال: وأَحبَبْتُ رجلاً من قُريشٍ لم أُحِبَّه إلا على بُغْضِه عليّاً، قال: فبُعِثَ ذاك[1] الرَّجلُ على خَيْلٍ، فصَحِبْتُه ما أَصحَبُه إلا على بُغضِه عليّاً، قال: فأَصَبْنا سَبْياً، قال: فكَتَبَ إلى رسولِ الله ﷺ: ابْعَثْ إلينا مَن يَخْمُسُه. قال: فبَعَثَ إلينا عليّاً، وفي السَّبْي وَصِيفةٌ هي من أَفضلِ السَّبْي[2]، فخَمَسَ وقَسَمَ، فخرجَ ورَأْسُه يَقطُرُ[3]، فقلنا: يا أَبا الحسن، ما هٰذا؟ قال: أَلم تَرَوْا إلى الوَصِيفةِ التي كانت في السَّبي؟ فإني قد قَسَمْتُ وخَمَسْتُ، فصارَتْ في الخُمُس، ثم صارَتْ في أَهلِ بيتِ النبيِّ ﷺ، ثم صارَتْ في آلِ عليٍّ، ووَقَعْتُ بها. قال: فكَتَبَ الرجلُ إلى نبيِّ الله ﷺ، فقلتُ: ابْعَثْنِي ـ فبَعَثَني مُصدِّقاً، قال: فجعلتُ أَقرَأُ الكتابَ وأَقولُ: صَدَقَ. قال: فأَمسَكَ يَدِي والكتابَ، وقال: «أَتُبغِضُ عليّاً؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «فلا تُبغِضْه، وإن كنتَ تُحِبُّه فازْدَد له حُبّاً، فوالَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لَنَصِيبُ آلِ عليٍّ في الخُمُسِ أَفضَلُ مِن وَصِيفةٍ». قال: فما كان من الناسِ أَحدٌ بعدَ قولِ رسول الله ﷺ أَحبَّ إليَّ من عليٍّ.

---

(١) في (م): «ذٰلك».

(٢) في (م) و(ظ٥) و(ظ٢): «أفضل من السبي»، وفي (ق): «من أفضل السبايا»، وما أثبتناه من «جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٣، و«فضائل الصحابة»، وبعض مصادر تخريج الحديث.

(٣) وقع في (م) و(ظ٢) و(ق): «رأسه مغطى»، وما أثبتناه من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٣، ومصادر تخريج الحديث.

قال عبد الله: فوالَّذي لا إلٰه غيرُه، ما بَيْني وبينَ النبيِّ ﷺ في هٰذا الحديث غيرُ أَبي: بُريدةَ[1].

٢٢٩٦٨ـ حدثنا ابن نُمَير، عن شَرِيكٍ، حدثنا أَبو رَبِيعةَ، عن ابن بُريدةَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الجليل ـ وهو ابن عطية القيسي ـ فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٨٠). وليس فيه قول عبد الله بن بريدة في آخره.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ورقة ٢١٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥١م) من طريق يحيى بن سعيد، به، ولم يسق لفظه.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (١٢٤٤) من طريق عبد الصمد بن عبدالوارث، والنسائي في «خصائص علي» (٩٧)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٥١) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن عبد الجليل بن عطية، به.

وانظر (٢٢٩٦١)، وما سلف برقم (٢٢٩٤٥).

وقوله: يَخْمُسُه، كيَنصُرُ، أي: يأخذُ خُمُسَه، وهو مخفَّف، وقد اشتهر على ألسنة الناس بالتشديد. قاله السندي.

ووصيفة، أي: جارية.

ومُصدِّقاً: من التصديق، أي: أُصدِّقُ كتابك.

قلنا: وقد استُشْكِلَ وقوعُ عليٍّ على الجارية بغير استبراءٍ، وكذٰلك قسمتُه لنفسه، وقد نقلنا عند حديث عمران بن حصين السالف برقم (١٩٩٢٨) عن الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ٦٧ ما يدفع هٰذا الاستشكال، فانظره.

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يُحِبُّ من أَصحابي أَربعةً، أَخْبَرَني أَنه يُحِبُّهم، وأَمَرَني أَن أُحِبَّهم» قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «إِن عليّاً منهم، وأَبو ذَرٍّ الغِفاريُّ، وسلمانُ الفارِسيُّ، والمِقْدادُ بن الأَسودِ الكِنْديُّ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو ربيعة ـ وهو عمر بن ربيعة الإيادي ـ قال أبو حاتم: منكر الحديث، وتساهل ابن معين فوثقه، وذكره ابن الجوزي والذهبي في «الضعفاء»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وشريك ـ وهو ابن عبد الله النَّخعي القاضي ـ سيىء الحفظ. ابن بريدة: هو عبد الله، وابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٨١)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٣/ ١٣٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ورقة ٤٠٩. واقتصر المصنف في «فضائل الصحابة» والحاكم على تسمية عليٍّ دون الثلاثة الباقين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٣١، وابن ماجه (١٤٩)، والترمذي (٣٧١٨)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» لأبيه (١١٠٣)، والطبري في «المنتخب من ذيل المذيل» في آخر «تاريخ الأمم والملوك» ١١/ ٥٥١، والحاكم ٣/ ١٣٠، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٧٢، وابن عساكر ٧/ ورقة ٤٠٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٥٣، والمزي في ترجمة أبي ربيعة الإيادي من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣٠٦ من طرق عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. واقتصر عبد الله بن أحمد والحاكم على تسمية عليٍّ دون الثلاثة الباقين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٩٠ من طريق موسى بن عُمير، عن أبي ربيعة الإيادي، به. وموسى بن عمير ـ وهو القرشي الكوفي ـ متروك الحديث.

وسيأتي عن أسود بن عامر، عن شريك النخعي برقم (٢٣٠١٤).

٢٢٩٦٩ـ حدثنا ابن نُمير[١]، حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن بُريدةَ عن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ عبدَ الله بن قَيْسٍ الأَشعَرِيَّ أُعطِيَ مِزْماراً من مَزاميرِ آلِ داودَ»[٢].

٢٢٩٧٠ـ حدثنا ابن نُمَيرٍ، أَخبرنا الأَعْمش، عن أَبي داود عن بُريدةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَنظَر مُعسِراً، كان له كُلَّ يوم صدقةٌ، ومَن أَنظَرَه بعد حِلِّه، كان له مِثْلُه في كُلِّ يومٍ صدقةً»[٣].

---

(١) قوله: «حدثنا ابن نمير» سقط من (م) و(ق) و(ظ٢)، والمثبت من (ظ٥) و«جامع المسانيد» ١/ ١٣٤ و«أطراف المسند» ١/ ٦٢٠ ومصادر تخريج الحديث.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني، ومالك: هو ابن مِغْول الكوفي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤٤، وابن أبي شيبة ١٠/ ٤٦٣ و١٢/ ١٢٢، ومسلم (٧٩٣) (٢٣٥) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٩٥٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف جداً، أبو داود ـ وهو نُفيع بن الحارث الأعمى ـ متروك الحديث، وقد اختلف عليه فيه كما سيأتي، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين، لٰكن جاء الحديث من وجه آخر صحيح في الرواية الآتية برقم (٢٣٠٤٦). والأعمش: هو سليمان بن مِهْران الأَسَدي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤١٨) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «معجم شيوخه» (٢٥١)، ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٣٠-١٥٣١ من طريق عبد الله بن عطارد بن أُذينة الطائي البصري، =

٢٢٩٧١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عطاءٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: جاءَتِ امرأَةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إني تَصدَّقْتُ على أُمِّي بجاريةٍ، وإنَّها ماتت، قال: «آجَرَكِ اللهُ، ورَدَّ عليكِ المِيراثَ»[1].

=عن محمد بن جُحادة، عن الأعمش، به. ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «من أَنظر مَعسراً، كان له بكل يوم صدقةٌ» ثم قال بعد ذلك: «من أَنظر معسراً، كان له بكلِّ يوم مثلُ الذي أنظَرَه صدقةً» قال بريدة: فقلت: يا رسول الله، قلتَ مرةً: «من أنظر معسراً، كان له بكل يوم صدقةٌ» ثم قلتَ بعد ذلك: «من أنظر معسراً كان له بكل يوم مثلُ الذي أَنظَرَه» قال: «إن قولي بكل يوم صدقةٌ: قبل الأَجَلِ، وبكل يوم مثلُ الذي أنظَرَ: بعد الأَجَلِ». وقد وقع في مطبوع «الكامل» غيرما تحريف وسقط. قال ابن عدي عقب الحديث: وهٰذا من حديث ابن جُحادة، عن الأعمش لا أعلم يرويه غير ابن أذينة. قلنا: وابن أذينة هٰذا قال ابن عدي: منكر الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: لَيِّن. قلنا: والمحفوظ من حديث محمد بن جُحادة، ما رواه عبد الوارث بن سعيد العنبري، عنه، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه كما سيأتي في الرواية رقم (٢٣٠٤٦).

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» كما في «المطالب العالية» (١٥٦١) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، به. وسياقه أتم بمثل رواية محمد بن جحادة، عن الأعمش المذكورة آنفاً.

ورواه أبو بكر بن عياش كما سلف في «المسند» برقم (١٩٩٧٧) عن الأعمش، عن أبي داود نفيع بن الحارث، عن عمران بن حصين، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن عطاء ـ وهو الطائفي المكي ـ من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري. =

٢٢٩٧٢ـ حدثنا محمد بن عُبَيدٍ، حدثنا صالح ـ يعني ابن حَيَّان ـ عن ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه: أَنه كان مع رسول الله ﷺ في اثنينِ وأَربعينَ من أَصحابِه، والنبيُّ ﷺ يُصلِّي في المَقامِ، وهم خلفَه جلوسٌ يَنتظِرُونَه، فلما صَلَّى، أَهْوى فيما بينَه وبينَ الكَعْبةِ كأَنه يريدُ أَن يَأْخُذَ شيئاً، ثم انصرفَ إِلى أَصحابِه، فثارُوا، وأَشارَ إِليهم بيدِه: أَنِ اجْلِسُوا، فجَلَسُوا، فقال: «رَأَيْتُموني حِينَ فَرَغْتُ من صلاتي أَهْوَيتُ فيما بيني وبينَ الكَعْبةِ كأَني أُرِيدُ أَنْ آخُذَ شيئاً؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله. قال: «إِن الجَنَّةَ عُرِضَتْ عليَّ، فلم أَرَ مِثلَ ما

= وأخرجه ابن ماجه (٢٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣١٥) من طريق وكيع ابن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٥٨٧)، ومسلم (١١٤٩) (١٥٨)، وأبو عوانة في الصيام كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٨٢، والحاكم ٤/ ٣٤٧ من طرق عن سفيان ابن سعيد الثوري، به. ورواية مسلم والحاكم أطول مما هنا بنحو الرواية السالفة برقم (٢٢٩٥٦)، وانظر تمام تخريجه من هٰذا الوجه هناك.

وسيتكرر الحديث سنداً ومتناً برقم (٢٣٠٥٤).

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٤٤٦) من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز ابن أبي رَوَّاد، عن سفيان الثوري، عن عطاء الخراساني، عن عبد الله بن بريدة، به. هٰكذا قال عبد المجيد بن عبد العزيز، عن سفيان الثوري: عن عطاء الخراساني، وهو وهمٌ، فقد رواه عامة أصحاب سفيان عنه، فقالوا: عن عبد الله بن عطاء.

وانظر (٢٢٩٥٦).

فيها، وإنها مَرَّتْ بي خَصْلةٌ من عِنَبٍ، فأَعْجَبَتْني، فأَهْوَيتُ إليها لآخُذَها، فسَبَقَتْني، ولو أَخَذْتُها، لغَرَسْتُها بينَ ظَهْرانَيكم حتى تأكُلُوا من فاكهةِ الجَنَّةِ، واعلَمُوا أَنَّ الكَمْأَةَ دواءُ العَيْنِ، وأَن العَجْوةَ من فاكهةِ الجَنَّةِ، وأن هٰذه الحَبَّةَ السَّوداءَ ـ التي تكونُ في المِلْحِ ـ اعْلَمُوا أَنها دواءٌ من كلِّ داءٍ، إلا الموتَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، صالح بن حيان ـ وهو القرشي الكوفي ـ ضعيف، ولبعضه شواهد يصح بها، انظر ما سلف برقم (٢٢٩٣٨). محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٧٧) من طريق زهير بن معاوية، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن بريدة، به. وقد سلف في التعليق على الرواية رقم (٢٢٩٣٨) أن زهير بن معاوية أخطأ في تسمية شيخه، فسماه واصل بن حيان، والصواب صالح بن حيان.

واقتصر الطحاوي على القصة في أوله، ولم يذكر الكمأة والعجوة والحبة السوداء.

ويشهد لقصة عرض الجنة عليه ﷺ حديث جابر بن عبد الله في صلاة الكسوف السالف برقم (١٤٤١٧)، وفيه «وجيء بالجنة، فذاك حين رأيتموني تقدَّمتُ حتى قمتُ في مقامي، فمددت يدي وأنا أريد أن أتناولَ من ثمرها لتنظروا إليه، ثم بدا لي أن لا أفعلَ»، وهو في «صحيح مسلم».

وحديث ابن عباس السالف برقم (٢٧١١)، وفيه: قالوا يا رسول الله، رأيناك تناولتَ شيئاً في مقامك، ثم رأيناك تكَعْكَعتَ! فقال: «إني رأيت الجنة، فتناولتُ منها عُنقوداً، ولو أخذتُه، لأكلتم منه ما بَقِيتِ الدنيا»، وهو في «الصحيحين».

وحديث أسماء بنت أبي بكر، سيأتي في مسندها ٦/ ٣٥٠-٣٥١، وفيه: «قد دَنَتْ مني الجنةُ، حتى لو اجْتَرَأْتُ عليها، لجئتكم بقِطاف من قِطافها» وهو في «صحيح البخاري». =

٢٢٩٧٣ـ حدثنا وكيعٌ، أخبرنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسولَ الله ﷺ لَمَّا كان يومُ الفَتْحِ[1] فتحِ مكةَ، تَوضَّأَ ومسحَ على خُفَّيهِ، فقال له عمر: رَأَيتُك يا رسول الله صَنَعتَ اليومَ شيئاً لم تكن تَصنَعُه! قال: «عَمْداً صَنَعتُه يا عمرُ»[2].

= وحديث عائشة عند البخاري (١٢١٢)، ومسلم (٩٠١) (٣)، وفيه: «حتى لقد رأيتُ أريدُ أن آخذ قِطْفاً من الجنة حين رأَيتموني جعلت أتقدَّمُ».

وحديث أنس بن مالك عند ابن خزيمة (٨٩٢)، وأبي نعيم في «صفة الجنة» (٣٤٩)، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح، قال: فبينما هو في الصلاة مَدَّ يدَه، ثم أخَّرها، فلما فَرَغَ من الصلاة، قلنا: يا رسول الله، صنعت في صلاتك هٰذه ما لم تصنع في صلاة قبلها. قال: «إني رأيت الجنة قد عُرِضَت عليَّ، ورأيت فيها دالِيةً، قُطوفها دانيةٌ، حَبُّها كالدُّبَّاء، فأردت أن أتناول منها، فأُوحِيَ إليها أن استَأْخِري، فاستَأْخَرَتْ..» وهٰذا لفظ ابن خزيمة، وإسناده صحيح.

وحديث أبي سعيد الخدري عند أبي يعلى (١١٤٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «صفة الجنة» (٣٥٠) قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَت عليَّ الجنَّةُ، فذهبت أتناول منها قِطْفاً أُرِيكمُوه، فحِيلَ بيني وبينه» فقال رجل: يا رسول الله، مثلُ ما الحَبَّةُ من العِنَب؟ قال: «كأَعظم دَلْوٍ فَرَتْ أُمُّكَ قطُّ». وفيه محمد بن إسحاق وهو مدلِّسٌ، ولم يصرِّح بالسماع.

وقوله: التي تكون في الملح: مدرج من كلام عبد الله بن بريدة كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة برقم (٢٢٩٣٨).

(١) لفظة: «الفتح» لم ترد في (ظ٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان=

٢٢٩٧٤ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شَريكٌ، عن أَبي رَبيعةَ، عن ابن بُريدةَ عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُتبِعِ النَّظْرةَ النَّظْرةَ، فإِنما[1] لك الأُولى، وليست لك الآخِرةُ»[2].

٥/ ٣٥٢

=ابن بريدة، فمن رجال مسلم، وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أبو عوانة (٦٤٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٠٢٩).

(١) في (م) و(ظ٢): «فإنها»، والمثبت من (ظ٥).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو ربيعة ـ واسمه عمر بن ربيعة الإيادي ـ قال أبو حاتم: منكر الحديث، وتساهل ابن معين فوثقه، وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء»، وقال ابن حجر: مقبول. وقد تابعه أبو إسحاق السبيعي كما سيأتي في الرواية (٢٣٠٢١)، لكن الراوي عنه أيضاً شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ وهو سيىء الحفظ. ابن بريدة: هو عبد الله.

وهو في «الزهد» لوكيع (٤٨٦)، وعنه أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢٤، وهناد في «الزهد» (١٤١٥). ووقع عند ابن أبي شيبة أن النبي ﷺ قال ذٰلك لعلي ابن أبي طالب.

وأخرجه أبو داود (٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٦٦) و(١٨٦٧)، والحاكم ٢/ ١٩٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٠، وفي «الشعب» (٥٤٢١) و(٥٤٢٢)، والمزي في ترجمة أبي ربيعة الإيادي من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣٠٦ من طرق عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد. ووقع عندهم جميعاً خلا الطحاوي في الموضع الثاني من «شرح المشكل» أن النبي ﷺ قال ذلك لعلي بن أبي طالب، وأسند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» وفي الموضع الأول من «شرح المشكل» هٰذا الحديث عن بريدة ـ عن علي.

=

٢٢٩٧٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا بَشِير[1] بن مُهاجرٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعلَّمُوا البَقَرةَ، فإنَّ أَخْذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا يَستطِيعُها البَطَلَةُ.

تَعلَّمُوا البَقَرةَ وآلَ عِمْرانَ، فإنهما هما الزَّهْراوَانِ، يَجيئانِ يومَ القِيامةِ كأَنهما غَمامَتانِ، أَو غَيايَتانِ، أَو كأنهما فِرْقانِ من طَيْرٍ صَوافَّ، تُجادِلانِ عن صاحبِهما»[2].

=وسيأتي الحديث عن هاشم بن القاسم برقم (٢٢٩٩١)، وعن أحمد بن عبد الملك برقم (٢٣٠٢١)، كلاهما عن شريك بن عبد الله النخعي، لكن قرن الأخير بأبي ربيعة الإيادي أبا إسحاق السبيعي.

ورواه حماد بن سلمة كما سلف برقم (١٣٦٩) عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن سلمة بن أبي الطفيل، عن علي، قال: قال لي رسول الله ﷺ فذكره. وانظر تعليقنا عليه هناك.

وفي الباب عن جرير بن عبد الله، سلف في مسنده برقم (١٩١٦٠)، قال: سألت النبي ﷺ عن الفُجاءة، فأمرني أن أَصرِفَ بصري. وهو في «صحيح مسلم».

(١) تحرف في (م) إلى: «بشر».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير ابن المهاجر ـ وهو الغَنَوي ـ، فهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧٥٦٣)، وابن أبي عمر العدني في «مسنده» كما في «الإتحاف» كذٰلك (٧٥٦٢)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» (١٨٩)، والواحدي في «الوسيط» ١/ ٧٣ من طريق وكيع ابن الجراح، بهٰذا الإسناد. واقتصر الواحدي على قوله: «تعلموا البقرة، فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة».

وانظر (٢٢٩٥٠).

٢٢٩٧٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا بَشِيرُ بن المُهاجرِ، عن عبد الله بن بُريدةَ عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَجِيءُ القُرآنُ يومَ القِيامةِ كالرَّجلِ الشَّاحبِ، فيقولُ لصاحبِهِ: أَنا الذي أَسهَرْتُ لَيْلَك، وأَظمَأْتُ هَواجِرَك»[1].

٢٢٩٧٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «حُرْمةُ نساءِ المُجاهِدينَ على القاعِدينَ كحُرْمةِ أُمَّهاتِهم، وما من رجلٍ من القاعِدينَ يَخلُفُ رجلاً من المُجاهِدينَ في أَهْلِه فيَخُونُه فيها، إلا وُقِفَ له يومَ القِيامةِ، فيَأْخذُ من عَمَلِه ما شاءَ، فما ظَنُّكم؟»[2].

---

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨١) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٩٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن بريدة من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه مسلم (١٨٩٧) (١٣٩)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠٠)، والنسائي ٦/ ٥٠، وأبو عوانة (٧٤١٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٨١)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٢٢٨، والمزي في ترجمة قعنب التميمي الكوفي من «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٦٢٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقال أبو عوانة في روايته: «عبد الله بن بريدة» مكان: «سليمان بن بريدة». قال المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٧٣: وهٰذا قول شاذٌّ، لا نعلم أحداً غيره ذكر أن علقمة بن مرثد يروي عن عبد الله بن بريدة شيئاً، لا هٰذا الحديث ولا غيره. =

٢٢٩٧٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٠١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، وأبو عوانة (٧٤١٥) من طريق أبي داود الحَفَري، و(٧٤١٦) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، و(٧٤١٧) من طريق عبد الرزاق بن همام الصنعاني، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٨١) من طريق قبيصة بن عقبة، و(٤٢٨١) من طريق الحسين بن حفص الهمداني، ستتهم عن سفيان الثوري، به. وقال أبو عوانة في روايته: «عبد الله بن بريدة» مكان: «سليمان بن بريدة»، وهو قول شاذ كما ذكرنا آنفاً.

وأخرجه الحميدي (٩٠٧)، وسعيد بن منصور (٢٣٣١)، ومسلم (١٨٩٧) (١٤٠)، وأبو داود (٢٤٩٦)، وابن أبي عاصم (١٠٣)، والنسائي ٦/ ٥١، وأبو عوانة (٧٤١٨)، وابن حبان (٤٦٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٧٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٣/ ٦٢٦ من طريق قعنب التميمي الكوفي، والنسائي ٦/ ٥٠-٥١، وأبو عوانة (٧٤٢٠)، وابن حبان (٤٦٣٥) من طريق شعبة بن الحجاج، ومسلم (١٨٩٧) (١٣٩)، وابن أبي عاصم (١٠٢)، وأبو عوانة (٧٤١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ١٧٤ من طريق مِسْعر بن كِدام، وأبو عوانة (٧٤٢١) و(٧٤٢٢) من طريق عمرو بن قيس، أربعتهم عن علقمة بن مرثد، به.

وأخرجه أبو عوانة (٧٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (١١٦٤) من طريق يزيد ابن أبي سعيد النَّحْوي، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه.

وسيأتي من طريق الليث بن أبي سُليم، عن علقمة بن مرثد برقم (٢٣٠٠٤).

وقوله ﷺ: «فما ظنكم؟»: قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/ ٤٢: معناه: ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته، والاستكثار منها في ذٰلك المقام؟ أي: لا يبقي منها شيئاً إن أمكنه. قلنا: وقد جاء التصريح عن النبي ﷺ بهٰذا المعنى في بعض روايات الحديث.

عن أَبيه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا بَعَثَ أميراً على سَرِيَّةٍ أَو جيشٍ، أَوْصاهُ في خاصَّةِ نفسِه بتَقْوى الله، ومَن معه مِن المسلمينَ خيراً، وقال: «اغْزُوا بِاسْمِ الله في سبيل الله، قاتِلُوا من كَفَرَ بالله، فإذا لَقِيتَ عَدُوَّكَ من المُشرِكينَ، فادْعُهم إلى إحدى ثلاثِ خِصالٍ ـ أَو خِلالٍ ـ فأَيَّتُهُنَّ ما أَجابُوكَ إليها، فاقْبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادْعُهم إلى الإسلامِ، فإن أَجابُوكَ فاقْبَلْ منهم، ثم ادْعُهم إلى التحوُّلِ من دارِهم إلى دارِ المُهاجِرينَ، وأَعلِمْهم إنْ هم فَعَلُوا ذٰلك، أَنَّ لهم ما للمُهاجِرينَ، وأنَّ عليهم ما على المُهاجِرينَ، فإن أَبَوْا واختارُوا دارَهم، فأَعْلِمْهم أَنهم يكونون كأَعْرابِ المسلمينَ، يَجْرِي عليهم حُكْمُ الله الذي يَجْرِي على المُؤْمِنينَ، ولا يكونُ لهم في الفَيءِ والغَنِيمةِ نَصيبٌ، إلا أَن يُجاهِدُوا مع المسلمينَ، فإن هم أَبَوْا، فادْعُهم إلى إعْطاءِ الجِزْيةِ، فإن أَجابُوا فاقْبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم، فإن أَبَوْا فاسْتَعِنِ الله ثم قاتِلْهم»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «العلل» للمصنف ١/ ٢٧٧، ولم يسُق لفظه.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ٤٢٤ و١٢/ ٢٣٧-٢٣٨ و٣٢٨ و٣٦١-٣٦٢ و٣٨٢ و٤٩٣، ومسلم (١٧٣١) (٢)، وأبو داود (٢٦١٢) والترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٦٩٣-٦٩٤، والبيهقي ٩/ ١٥ و٩٧ و١٨٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٢١٧، والبغوي (٢٦٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وزاد بعضهم فيه زيادات بنحو رواية عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان =

. . . . . .

=الثوري الآتية برقم (٢٣٠٣٠)، واقتصر بعضهم عليها، وزاد أبو داود والترمذي والبيهقي في آخره: قال سفيان: قال علقمة: فذكرت هٰذا الحديث لمقاتل بن حيان، فقال: حدثني مسلم ـ هو ابن هَيْصَم ـ عن النعمان بن مُقرِّن، عن النبي ﷺ مثل حديث سليمان بن بريدة. ووقع في «العلل» تحريف وسقط. قلنا: وإسناده حسن، مسلم بن هيصم العَبْدي روى عنه ثلاثة وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومقاتل بن حيان ـ وهو النبطي البلخي ـ صدوق حسن الحديث.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٥٣٠)، ويحيى بن آدم في «الخراج» (١٤)، وعبد الرزاق (٩٤٢٨)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠٢) و(١٠٣) و(٧٥٧) و(٧٥٨)، والدارمي (٢٤٣٩) و(٢٤٤٢)، ومسلم (١٧٣١) (٢)، وأبو داود (٢٦١٣)، وابن ماجه (٢٨٥٨)، والترمذي بإثر (١٦١٧)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦٩٤-٦٩٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦٥)، وأبو عوانة (٦٤٩٢-٦٤٩٤) و(٦٥٠٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٧ و٢٢١، وفي «شرح المشكل» (٣٥٧٣-٣٥٧٥)، وفي «الشروط الصغير» ٢/ ٨٠٥ و٨٤٥، وابن حبان (٤٧٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (١٢٠)، وتمام بن محمد الرازي في «فوائده» (٨٧١)، والبيهقي ٩/ ٤٩ و٩٧ و١٨٤، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٠٦ و٢٠٩ و٢١٢، والمزي في ترجمة مسلم ابن هيصم من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٥٥٠ من طرق عن سفيان بن سعيد الثوري، به، وزاد بعضهم فيه أيضاً زيادات بنحو رواية ابن مهدي الآتية برقم (٢٣٠٣٠)، واقتصر بعضهم عليها، وزاد معظمهم في آخره: قال علقمة بن مرثد: فحدثت بهٰذا الحديث مقاتل بن حيان، فقال: حدثني مسلم بن هَيْصَم، عن النعمان مُقرِّن المُزَني، عن النبي ﷺ، مثله. قلنا: وإسناده حسن كما سلف قريباً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٤-١١٥ و١١٥، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩٤٢٨)، وابن زنجويه في «الأموال» (٧٥٨)، ومسلم (١٧٣١) (٤) و(٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨٦) و(٨٦٨٠)، وابن الجارود=

. . . . . .

=في «المنتقى» (١٠٤٢)، وأبو يعلى (١٤١٣)، وأبو عوانة (٦٤٩٣) و(٦٤٩٥ - ٦٥٠٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٠٧، وفي «شرح المشكل» (٣٥٦٧ - ٣٥٧٢) و(٣٥٧٦)، وفي «الشروط الصغير» ٢/ ٨٤٤-٨٤٥، وابن منده في «الإيمان» بإثر الحديث (١٢٠)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢٤٠، والبيهقي ٩/ ١٨٥، والخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٧٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٦٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٨/ ورقة ٣٢٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٠٩ من طرق عن علقمة بن مرثد، به. وعند بعضهم زيادات أيضاً، بنحو رواية ابن مهدي، عن سفيان الثوري المذكورة آنفاً، واقتصر بعضهم عليها، ولم يسق بعضهم لفظه.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٥٣) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن ابن بريدة، به. وفيه زيادة بنحو رواية ابن مهدي المذكورة آنفاً، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وأخرج الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٧٧) من طريق حمزة الزيات، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن مسلم بن هَيْصَم، عن النعمان بن مُقرِّن المزني، عن النبي ﷺ، مثله. قلنا: كذا قال فيه حمزة بن حبيب الزيات: عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن مسلم بن هيصم، وهو خطأ نحسبه من حمزة الزيات أو ممن دونه، لأن سفيان بن سعيد الثوري رواه عن علقمة ابن مرثد كما ذكرنا قريباً، فقال: عن مقاتل بن حيان، عن مسلم بن هيصم كذا رواه الناس عن سفيان، والله أعلم.

وفي الباب عن سهل بن سعد، سلف في مسنده برقم (٢٢٨٢١)، وهو في «الصحيحين».

وعن ابن عباس، سلف في مسنده برقم (٢٠٥٣)، وهو حديث صحيح.

وعن سلمان الفارسي، سيأتي برقم (٢٣٧٢٦)، وإسناده ضعيف.

وعن سعيد بن أبي هلال مرسلاً عند سعيد بن منصور (٢٤٧١). =

٢٢٩٧٩ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لَعِبَ بالنَّرْدَشِير، فكأَنما غَمَسَ يَدَه في لَحْمِ خِنْزِيرٍ ودَمِه». ولم يُسْنِده وكيعٌ مَرَّةً[1].

= وعن سعيد بن المسيب مرسلاً أيضاً عند عبد الرزاق (٩٤٣٢)، وسعيد بن منصور (٢٤٧٥).

وعن خالد بن الوليد موقوفاً عند عبد الرزاق (٩٤٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٠٦).

وعن عمر بن الخطاب موقوفاً عند سعيد بن منصور (٢٤٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٣٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٢٧١)، وأبو داود (٤٩٣٩)، وابن ماجه (٣٧٦٣)، وأبو عوانة في آخر الطب كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٥٢-٥٥٣، وابن حبان (٥٨٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٣٤) و(٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٤، وفي «شعب الإيمان» (٦٤٩٧) من طرق عن سفيان بن سعيد الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن وكيع بن الجراح وعبد الرحمٰن بن مهدي جميعاً برقم (٢٣٠٥٦)، وعن عبد الرزاق برقم (٢٣٠٢٥)، ثلاثتهم عن سفيان الثوري.

والرواية التي لم يسندها وكيع وأشار إليها المصنف بإثر الحديث أخرجها ابن أبي شيبة في «المصنف» ٨/ ٧٣٥ عن وكيع، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة مرسلاً.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف في مسنده برقم (١٩٥٠١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. =

٢٢٩٨٠ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الوليد بن ثَعْلَبَةَ الطَّائِيُّ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَن حَلَفَ بالأَمانةِ، ومَن خَبَّبَ على امْرِىءٍ زوجتَه أَو مملوكَه، فليس مِنَّا»[1].

= وقوله ﷺ: «من لعب بالنَّردشِير»، النَّرد: فارسي معرَّب، وشير: بمعنى حلو، وهو لعبة ذات صندوق وحجارة وفَصَّين، تعتمد على الحظِّ، وتنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفَصُّ (الزَّهر)، وتُعرف عند العامَّة بـ (الطاولة). «المعجم الوسيط» ٢/ ٩١٢، و«النهاية» ٥/ ٣٩.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن ثعلبة الطائي فقد روى له أبو داود وابن ماجه والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٦٠٠)، وابن حبان (٤٣٦٣) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٥٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٠، وفي «شعب الإيمان» (١١١١٦) من طريق زهير بن معاوية، والبزار (١٥٠٠ـ كشف الأستار)، والحاكم ٤/ ٢٩٨ من طريق عبد الله بن داود، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣٥ من طريق مندل بن علي العَنَزي، ثلاثتهم عن الوليد بن ثعلبة الطائي، به. واقتصر أبو داود على قوله: «من حلف بالأمانة فليس منا». وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣٢١٩)، و«إتحاف الخيرة» ١/ ٢٠٤، من طريق ليث بن أبي سُليم، عن عثمان، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «الإتحاف» (٦٥٩٨) و(٦٥٩٩) من طريق ليث، عن إسماعيل، كلاهما عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. وليس في رواية الحارث بن أبي أسامة قوله: «ليس منا من حلف بالأمانة». ورواه معتمر بن سليمان كما في =

٢٢٩٨١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا دَلْهَمُ بن صالح، عن شيخٍ لهم يقال له: حُجَيرُ بن عبد الله الكِنْدي، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه أَن النَّجاشيَّ أَهْدى إلى النبيِّ ﷺ خُفَّينِ أَسودَينِ ساذِجَين، فلَبِسَهما، ثم تَوضَّأَ ومَسَحَ عليهما[1].

=«تحفة الأشراف» ٢/ ٩٣ عن ليث، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، لم يذكر فيه ليث واسطة بينه وبين سليمان بن بريدة. قلنا: وليث بن أبي سُليم سيىء الحفظ، وقد اضطرب فيه.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٣٧ من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن الوليد أبي عمارة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. وليس فيه قوله: «ليس منا من حلف بالأمانة». قلنا: والوليد أبو عمارة لم نقع له على ترجمة في شيء من كتب الرجال التي بين أيدينا، إلا أن يكون هو الوليد بن ثعلبة الطائي نفسه، لٰكن لم يذكر أحد ممن ترجم له أنه يكنى أبا عمارة.

وقوله فيه: «سليمان بن بريدة» خطأ، فالحديث محفوظ عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، كذا رواه وكيع بن الجراح وزهير بن معاوية، عن الوليد بن ثعلبة الطائي، والله أعلم.

وفي باب قوله: «ومن خبَّبَ على امرىء زوجته، أو مملوكه، فليس منا» عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٥٧)، وإسناده قوي، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «ليس منا من حلف بالأمانة»: قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ٤٦: هٰذا يشبه أن تكون الكراهةُ فيه من أَجل أَنه أمر أَن يحلف بالله وبصفاته، وليست الأَمانة من صفاته، وإنما هي أمر من أمره، وفرض من فروضه، فنُهوا عنه لما في ذٰلك من التسوية بينها وبين أسماء الله عز وجل وصفاته.

وقوله: «خَبَّبَ» أي: خَدَعَ وأَفْسدَ، وأصله من الخِبِّ، وهو الخِداع والخُبث والغِشُّ، ورجلٌ خِبٌّ ـ بكسر الخاء وفتحها ـ: خَدَّاع خَبيث مُنكرٌ.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، دلهم بن صالح الكِنْدي ضعيف، وحجير بن عبد الله الكندي مجهول. =

. . . . . .

= وأخرجه المزي في ترجمة حجير بن عبد الله الكندي من «تهذيب الكمال» ٥/ ٤٨٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧ و٨/ ٤٧٤-٤٧٥، وأبو داود (١٥٥)، وابن ماجه (٥٤٩) و(٣٦٢٠)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٢٠)، وفي «الشمائل» (٦٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٧٥ من طرق عن وكيع بن الجراح، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٣، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٣٥)، والبيهقي ١/ ٢٨٢-٢٨٣ من طريق عبيد الله بن موسى، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤٧)، والبيهقي ١/ ٢٨٢-٢٨٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، كلاهما عن دلهم بن صالح، به. ووقع في رواية الطحاوي: «عن دلهم بن صالح، حدثني حجير، أو فلان بن حجير».

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٣٣ من طريق محمد بن مِرْداس الأنصاري، عن يحيى بن كثير، عن الجُريري، عن عبد الله بن بريدة، به. ويحيى ابن كثير ـ وهو أبو النَّضْر صاحب البصري ـ ضعيف.

وأخرج البيهقي ١/ ٢٨٣ عن أبي عبد الله الحاكم، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن العباس بن محمد الدوري، عن عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ توضأ ومسح على خُفَّيهِ، قال: فقال رجل عند المغيرة بن شعبة: يا مغيرة، ومن أين كان للنبي ﷺ خفان؟ قال: فقال المغيرة: أهداهما إليه النجاشي. قال البيهقي: وهٰذا شاهد لحديث دلهم بن صالح. قلنا: وإسناده رجاله ثقات كلهم. والمسح على الخفين ثابت عن جمع من الصحابة، انظر لذٰلك حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٣٤).

وقوله: أسودين ساذَجَين: السَّاذَج، بفتح الذال وكسرها: هو الخالص غيرُ المَشُوب وغيرُ المَنْقُوش، أي: غير منقوشين، أو على لونٍ واحد لم يُخالِطْ سوادَهما لونٌ آخر، أو لا شَعْرَ عليهما، وهو مُعرَّب، فارسيَّتُه: سادَه.

٢٢٩٨٢ـ حدثنا يزيد، حدثنا المَسْعودِيُّ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أُحِبُّ الخيلَ، ففي الجَنَّةِ خيلٌ؟ قال: «إن[1] يُدخِلْك الله الجَنَّة، فلا تَشاءُ أَنْ تَرْكَبَ فَرَساً من ياقُوتَةٍ حَمْراءَ تَطِيرُ بك في أَيِّ الجَنَّةِ شئتَ، إلا رَكِبْتَ».

وأَتاه رجلٌ آخرُ، فقال: يا رسول الله، أَفي الجَنَّةِ إبِلٌ؟ قال: «يا عبدَ الله، إن يُدخِلْك الله الجَنَّةَ، كان لك فيها ما اشْتَهَتْ نفسُك، ولَذَّتْ عَيْنُك»[2].

---

(١) كلمة: «إن» لم ترد في الأصول الخطية التي بين أيدينا، وأثبتناها من (م) ومصادر تخريج الحديث.

(٢) حديث ضعيف، المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة ـ اختلط بأَخَرة، وكل من روى عنه هٰذا الحديث ممَّن روى عنه بعد الاختلاط، ثم فيه علة أخرى، وهي الاختلاف في إسناده على علقمة بن مرثد كما سيأتي. يزيد: هو ابن هارون السُّلمي، وابن بريدة: هو سليمان.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١٣/١٠٧-١٠٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٠٦)، ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٣٩٣)، وأخرجه كذٰلك الترمذي (٢٥٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠١٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٢٥)، وفي «معرفة الصحابة» (١٢٣٩)، والبيهقي في البعث (٣٩٤) من طريق عاصم بن علي، والبيهقي (٣٩٥) من طريق قُرَّة بن حبيب، ثلاثتهم (الطيالسي وعاصم وقرة) عن المسعودي، به. =

. . . . . .

= وخالف المسعوديَّ فيه سفيانُ الثوري، فرواه عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمٰن بن سابط مرسلاً، أخرجه كذٰلك ابن المبارك في «الزهد ـ زوائد نعيم» (٢٧١)، وعبد الرزاق (٦٧٠٠)، والترمذي بإثر (٢٥٤٣)، والطبري في «التفسير» ٢٥/ ٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٥)، وفي «معالم التنزيل» ٤/ ١٤٥، وقال الترمذي عقِبَه: وهٰذا أصح من حديث المسعودي. ورجحه أيضاً أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٢١٥، وقال الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٣٠٧: وهو المحفوظ.

وخالفه كذٰلك حَنَش بن الحارث النَّخعي، فرواه عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمٰن بن ساعدة الأنصاري، عن النبي ﷺ، أخرجه كذلك ابن قانع ٢/ ١٥٦، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٢٤) وبإثره، والبيهقي في «البعث» (٣٩٦).

وأورده الدارقطني في «العلل» ٤/ ٣٠٠. وسمِّيَ صحابيه عند أبي نعيم في الموضع الثاني: «عمير بن ساعدة»، وعند الدارقطني: «عبد الرحمٰن بن عوف». قال الدارقطني: وهو وهم، والصواب: عبد الرحمٰن بن ساعدة، قلنا: وعبد الرحمٰن ابن ساعدة الأنصاري هٰذا ذكره غير واحد في الصحابة لأجل هٰذا الحديث، فلا يعرف إلا به، لذا قال أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢١٥: لا يعرف. وعلقمة بن مرثد ليست له رواية عن أحد من الصحابة.

ورواه ميكائيل عند أبي نعيم في «صفة الجنة» بإثر (٤٢٧) عن علقمة بن مرثد، فقال: عن يحيى بن إسحاق، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، فذكره ضمن حديث مطول. وميكائيل لم نجد من ترجمه، فهو مجهول لا يعرف.

ورواه أبو طَيْبة عيسى بن سليمان عند أبي نعيم (٤٢٦) عن علقمة بن مرثد فقال: عن أبي صالح، عن أبي هريرة بقصة الإبل حسب. قلنا: وأبو طيبة عيسى ابن سليمان الجرجاني ضعيف، وفي الإسناد إليه ضعف أيضاً.

وفي الباب عن أبي أيوب عند الترمذي (٢٥٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٧٥)، وأبي نعيم في «صفة الجنة» (٤٢٣) و(٤٢٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٤٠٣-٤٠٤. وقال الترمذي: إسناده ليس بالقوي، ولا نعرفه من =

٢٢٩٨٣ـ حدثنا أَبو عُبيدةَ الحَدَّادُ، حدثنا ثَوَّابُ بن عُتْبَةَ، عن عبد الله ابن بُريدةَ

عن أَبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يومَ الفِطْر لا يَخرُجُ حتى يَطعَمَ، ويومَ النَّحْر لا يَطعَمُ حتى يَرجِعَ[1].

=حديث أبي أيوب إلا من هٰذا الوجه، وأبو سورة ـ راويه عن أبي أيوب ـ: هو ابن أخي أبي أيوب، يُضعَّف في الحديث، ضعفه يحيى بن معين جدّاً، وسمعت محمد ابن إسماعيل يقول: أبو سورة هٰذا منكر الحديث، يروي مناكير عن أبي أيوب لا يتابع عليها. قلنا: وفيه أيضاً واصل بن السائب الرَّقاشي، وهو متفق على ضعفه، ثم إن أبا سورة لا يعرف له سماع من أبي أيوب فيما قاله البخاري.

وعن أبي هريرة عند أبي نعيم (٤٢٧)، وإسناده واهٍ.

وعن جابر بن عبد الله عند أبي نعيم (٤٢٩)، والآجري في «الشريعة» ص٢٦٧ و٢٦٧-٢٦٨، وإسناده ضعيف جداً.

(١) إسناده حسن من أجل ثَوَّاب بن عُتبة المَهْري البصري، فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. وقد صححه الحاكم ١/ ٢٩٤، ووافقه الذهبي، وكذا صححه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٣٥٦. أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل.

وأخرجه أبو علي الطوسي في «الأحكام» كما في «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين الدمشقي ٢/ ١٠١-١٠٢، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٢٨ من طريق أبي عبيدة الحداد، بهٰذا الإسناد. وقال ابن عدي في روايته: «حتى ينحر» مكان: «حتى يرجع».

وأخرجه الطيالسي (٨١١)، وابن ماجه (١٧٥٦)، والترمذي (٥٤٢)، وابن خزيمة (١٤٢٦)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٢٥٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٧٥-٧٦، وابن حبان (٢٨١٢)، وابن عدي ٢/ ٥٢٨، والدارقطني ٢/ ٤٥، والحاكم ١/ ٢٩٤، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٣، وفي «معرفة السنن =

٣٥٣/٥ ٢٢٩٨٤ـ حدثنا يونس، حدثنا عُقبة بن عبد الله الرِّفاعيُّ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ لا يَغْدُو يومَ الفِطْر حتى يَأْكُلَ، ولا يَأْكلُ يومَ الأَضْحى حتى يَرجِعَ، فيَأْكل من أُضحِيَّتِه[1].

=والآثار» ٥/ ٦١-٦٢، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٦٧١، والبغوي (١١٠٤) من طرق عن ثواب بن عتبة، به. ورواية ابن قانع مختصرة بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان لا يخرج يوم العيد حتى يطعم. واقتصر الخطيب على شطره الثاني، وفيه: «حتى يذبح» مكان «حتى يرجع»، وكذا قال بعضهم في روايته: «حتى يذبح»، وقال آخرون: «حتى يصلي».

وسيأتي بنحوه عن حَرَمي بن عمارة، عن ثواب بن عتبة برقم (٢٣٠٤٢).

وسيأتي أيضاً من طريق عقبة بن عبد الله الرِّفاعي، عن عبد الله بن بريدة برقم (٢٢٩٨٤).

وأخرج الشافعي في «الأم» ١/ ٢٣٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٥/ ٦١، وأخرجه الفريابي في «أحكام العيدين» ص٩٨ من طريق محمد بن عثمان، كلاهما (الشافعي وابن عثمان) عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، عن سعيد بن المسيب، قال: كان المسلمون يأكلون يوم الفطر قبل الصلاة، ولا يفعلون ذلك يوم النحر. ورجاله ثقات.

وفي باب أكله ﷺ قبل خروجه يوم الفطر عن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٢٢٦٨)، وهو في «الصحيح»، وعن أبي سعيد الخدري، سلف في مسنده أيضاً برقم (١١٢٢٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عقبة بن عبد الله الرِّفاعي، فهو ضعيف، لٰكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٦٠٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٨٩)، وابن عدي =

٢٢٩٨٥ـ حدثنا معاويةُ بن هشام وأَبو أَحمدَ، قالا: حدثنا سفيان، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُهم إذا خَرَجُوا إلى المَقابرِ، فكان قائلُهم يقول: «السَّلامُ عليكم أَهلَ الدِّيار من المُؤمنينَ والمُسلمينَ، إنَّا إن شاءَ الله بكم لاحِقُونَ ـ قال معاوية في حديثه[1]: أَنتم فَرَطُنا، ونحن لكم تَبَعٌ ـ ونَسأَلُ الله لنا ولكم العافِيةَ»[2].

=٥/ ١٩١٧، والبيهقي ٣/ ٢٨٣ من طرق عن عقبة بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية البيهقي: وكان إذا رجع، أكل من كبد أضحيته.

وانظر ما قبله.

(١) قوله: «قال معاوية في حديثه» وقع في (م) والأصول الخطية التي بأيدينا قبل قوله: «إنا إن شاء الله بكم لاحقون»، والصواب ما أثبتناه، وكذا جاء على الصواب عند أبي بكر الخلال في «السنة»، فقد رواه من طريق أحمد بن حنبل عن معاوية بن هشام وأبي أحمد الزبيري، فجعل قوله: «وقال معاوية في حديثه» بإثر قوله: «إنا إن شاء الله بكم لاحقون»، فالحرف الذي انفرد بروايته معاوية بن هشام دون أبي أحمد الزبيري هو قوله: «أنتم فرطنا، ونحن لكم تبع»، وعلى ذٰلك تدل المصادر التي أخرجت الحديث من طريق أبي أحمد الزبيري، فإنه ليس فيها هٰذا الحرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة ومعاوية بن هشام ـ وهو القصَّار الكوفي ـ فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الأسدي الزُّبيري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أبو بكر الخَلَّال في «السنة» (١٠٨٠) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٩٨٦ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا حُسين بن واقدٍ، حدثني عبد الله، قال:

سمعتُ أَبي بُريدةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَمْسٌ لا يَعلَمُهنَّ إلا الله: ﴿إِنَّ الله عندَه عِلْمُ السَّاعةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعلَمُ ما في الأَرْحامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكسِبُ غَداً

= وأخرجه أبو داود في «سننه» برواية أبي الحسن بن العبد كما في «تحفة الأشراف» ٢/ ٧١ عن أحمد بن حنبل، عن معاوية بن هشام وحده، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٠، وابن حبان (٣١٧٣)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٩) من طرق عن معاوية بن هشام وحده، به.

وأخرجه مسلم (٩٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٩، وفي «الأسماء والصفات» ص١٦٦ من طرق عن أبي أحمد الزبيري وحده، به. ولم يذكر الزبيري في حديثه عندهم جميعاً: قوله: «أنتم فرطنا، ونحن لكم تبع».

وأخرجه البيهقي ٤/ ٧٩، والبغوي (١٥٥٥) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، به. ورواية الفريابي تامة بنحو رواية معاوية بن هشام.

وسيأتي عن أبي سفيان محمد بن حميد، عن سفيان الثوري برقم (٢٣٠٣٩)، وروايته بنحو رواية معاوية بن هشام أيضاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٩٤، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٩١) من طريق شعبة بن الحجاج، عن علقمة بن مرثد، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧٩٩٣)، وعن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٤٢٥).

وقوله: «أنتم فَرَطُنا»: الفَرَط، بالتحريك: يقع على الواحد والجمع، يقال: رجلٌ فَرَط، وقوم فَرَط، وهو في الأصل: المتقدِّمُ إلى الماء، يتقدَّمُ الواردةَ، فيُهيِّءُ لهم الأَرْسانَ والدِّلاءَ، ويَمْلأُ الحِياضَ، ويستقي لهم.

وما تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»[١].

٢٢٩٨٧- حدثنا زيد - هو ابن الحُبَاب - حدثني حسينُ بن واقِدٍ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: احْتَبَسَ جبريلُ على رسول الله ﷺ، فقال له: «ما حَبَسَك؟»[٢] قال: إِنَّا لا نَدخُلُ بيتاً فيه كلبٌ[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المروزي، فهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الله: هو ابن بريدة ابن الحُصَيب الأَسْلَمي.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد» ص١٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٢٤٩ - كشف الأستار) عن عباد بن عبد الله، عن زيد بن الحباب، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف في مسنده برقم (٤٧٦٦)، وانظر تتمة شواهده هناك. وبعضها في «الصحيحين».

(٢) في (م) وحدها: «أحبسك»، والمثبت من سائر الأصول ومصادر التخريج.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المَرْوزي، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤١٠ و٨/ ٤٨٠-٤٨١، وأبو يعلى في «مسنده الكبير»=

٢٢٩٨٨ـ حدثنا يزيد بن هارونَ، أَخبرنا إِسماعيلُ، عن أَبي داود الأعْمى[١]

عن بُريدةَ الخُزاعيِّ، قال: قلنا: يا رسول الله، قد عَلِمْنا كيف نُسَلِّمُ عليك، فكيف نُصَلِّي عليك؟ قال: «قولوا: اللهمَّ اجْعَل صَلَواتِك ورَحْمتَك وبَرَكاتِك على محمدٍ، وعلى آلِ محمدٍ، كما جَعَلْتَها على آلِ إبراهيم[٢]، إنك حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[٣].

=كما في «إتحاف الخيرة» (٧٣٢٢)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٤١١) و(٢٤٢٤)، والضياء المقدسي في «المختارة»، والبَرْقاني في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» بإثر الحديث (٧٣٢٢) من طريق زيد بن الحباب، به. وتحرف اسم ابن بريدة في الموضع الثاني عند ابن أبي شيبة إلى: «أبي بردة»، ولفظه عندهم جميعاً: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب»، وزاد ابن الأعرابي في الموضع الأول: «ولا صورة».

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٣٢).

وعن أبي طلحة الأنصاري، سلف برقم (١٦٣٤٦/ ٢)، وهو في «الصحيحين».

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٤٥)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) تحرف في (م) إلى: «الراعي».

(٢) في (م): «كما جعلتها على إبراهيم وعلى آل إبراهيم»، والمثبت من الأصول الخطية و«مجمع الزوائد» ٢/ ١٤٤، ومصادر تخريج الحديث.

(٣) إسناده ضعيف جدّاً، أبو داود الأعمى ـ وهو نفيع بن الحارث ـ متروك الحديث، وكذبه ابن معين. إسماعيل: هو ابن أَبي خالد الأَحْمَسي.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٤٤٦)، والطبري في «تهذيب الآثار ـ مسند طلحة بن عبيد الله» (٣٥١)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٨/ ١٤٢-١٤٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٢٩٨٩ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حُسين، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن أَمَةً سَوداءَ أَتَتْ رسولَ الله ﷺ ورجعَ من بعضِ مَغازيهِ، فقالت: إِني كنتُ نَذَرْتُ إِن رَدَّك الله صالحاً أَن أَضرِب عندك بالدُّفِّ. قال: «إِن كنتِ فَعَلْتِ، فافْعَلي، وإِن كنتِ لم تَفْعَلي، فلا تَفْعَلي» فضَرَبَتْ، فدخلَ أَبو بكرٍ وهي تَضرِبُ، ودخلَ غيرُه وهي تَضرِبُ، ثم دخلَ عمر، قال: فجَعَلَتْ دُفَّها خَلْفَها وهي مُقْنِعةٌ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّيطانَ ليَفرَقُ منكَ يا عمرُ، أَنا جالسٌ ودخلَ هٰؤلاءِ، فلمَّا أَنْ دَخَلْتَ، فَعَلَتْ ما فَعَلَتْ»(١).

= وأخرجه الطبري كذلك (٣٥٠) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

ومثل حديث بريدة هٰذا رُوي عن الحسن البصري مرسلاً، عند ابن أبي شيبة ٢/ ٥٠٨، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٦٥)، ورجاله ثقات.

وفي كيفية الصلاة على النبي ﷺ انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٤٣٣)، وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده قوي من أجل حسين ـ وهو ابن واقد المروزي ـ، فهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٤٨٠)، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٤، والعراقي في «تقريب الأسانيد» ص٧٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٥١)، وابن حبان (٦٨٩٢)، وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة =

٢٢٩٩٠ـ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثني حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بُريدة

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن أَحْسابَ أَهلِ الدُّنيا الذي[1] يذهبونَ إِليه، هٰذا المالُ»[2].

=٣-٤ من طريق سهل بن زنجلة (كلاهما ابن أبي شيبة وسهل) عن زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد مختصراً بلفظ: «إني لأحسب الشيطان يَفْرَقُ منك يا عمر».

وأخرجه الترمذي (٣٦٩٠)، وابن عساكر ١٣/ ورقة ٤ من طريق علي بن الحسين بن واقد، والبيهقي ١٠/ ٧٧، وابن عساكر ١٣/ ورقة ٤ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن حسين بن واقد، به. وقال الترمذي بإثره: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة.

وسيأتي عن أبي تميلة يحيى بن واضح، عن حسين بن واقد برقم (٢٣٠١١).

وفي باب قصة نذر المرأة أن تضرب بالدُّفِّ عند النبي ﷺ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٣٣١٢)، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٧٧، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وفي باب قوله ﷺ لعمر: «إن الشيطان ليفرق منك يا عمر» عن سعد بن أبي وقاص، سلف في مسنده برقم (١٤٧٢)، وهو في «الصحيحين».

وعن عائشة عند الترمذي (٣٦٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٢١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة٣ و٤-٥.

وقوله: «إن كنتِ فَعَلْتِ» أي: إن كنت نَذَرْتِ.

وقوله: «وهي مُقنِعةٌ»: من الإقناع: وهو رفعُ الرَّأس والنَّظَرُ في ذلٍّ وخشوع.

(١) في (م) وسائر النسخ الخطية: «الذين»، وما أثبتناه من نسخة بهامش (ظ٥)، ومن مصادر تخريج الحديث.

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٢٨)، وابن حبان (٧٠٠)، والحاكم =

٢٢٩٩١ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا شَرِيكٌ، عن أَبي رَبِيعةَ، عن ابن بُريدةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ أَنه قال لعليٍّ: «يا عليُّ، لا تُتبِعِ النَّظْرةَ النَّظْرةَ، فإِنَّ لك الأُولى، وليست لك الآخِرةُ»(١).

٢٢٩٩٢ـ حدثنا زيد ـ هو ابن الحُباب ـ حدثني حسين بن واقدٍ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ، قال:

سمعتُ أَبي يقول: بَيْنا رسولُ الله ﷺ يمشي إذ جاءَ رجلٌ معه حِمارٌ، فقال: يا رسول الله، ارْكَبْ. فتأَخَّرَ الرجلُ، فقال

=٢/ ١٦٣، وتمام بن محمد الرازي في «فوائده» (١٦٣٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٨٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٣١٨، من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

وسقط من إسناد مطبوع الحاكم بعد قوله: «حدثنا زيد بن الحباب» تتمة إسناده وأول إسناد الحديث الذي بعده، واستدرك من «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٩٢.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٤، وفي «الكبرى» (٥٣٣٥) من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح، وابن حبان (٦٩٩)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٩٩، وتمام (١٦٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٣٥ من طريق علي بن الحسين بن واقد، كلاهما عن الحسين بن واقد، به.

وسيأتي عن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، عن الحسين بن واقد برقم (٢٣٠٥٩).

وفي الباب عن سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠١٠٢)، ولفظه: «الحَسَبُ المال، والكرم والتقوى».

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٩٧٤).

رسول الله ﷺ: «لا، أَنت[1] أَحَقُّ بصَدْرِ دابَّتِك مِنِّي إلا أَن تَجْعَلَه لي» قال: فإِني قد جَعَلْتُه لك. قال: فرَكِبَ[2].

---

(١) كذا في (م) و(ق) و(ظ٢) ونسخة في هامش (ظ٥)، وفي (ظ٥): «لأنت»، وكلاهما صحيح.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المَرْوزي، فهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص١١٦-١١٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٣٥) من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه أبو داود (٢٥٧٢)، والترمذي (٢٧٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٨، وفي «الآداب» (٨١٢)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٨٠-٨١ من طريق علي بن الحسين بن واقد، والحاكم ٢/ ٦٤، وعمر بن محمد النسفي في «القند في ذكر علماء سمرقند» ص٣٨٦-٣٨٧، وابن حجر في «التغليق» ٥/ ٨٠ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن الحسين بن واقد، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٤٤) من طريق إسماعيل بن عمرو البَجَلي، عن أبي شهاب، عن حبيب بن الشَّهيد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن معاذ بن جبل: أنه أتى النبيَّ ﷺ بدابَّةٍ ليركبها، فقال النبيُّ ﷺ: «الرجلُ أحقُّ بصَدْرِ دابته» فقال: يا رسول الله، هي لك. فركب رسول الله ﷺ، وأَرْدَفَ معاذاً خلفَه. قلنا: إسماعيل بن عمرو البَجَلي ضعيف الحديث، والمحفوظُ من حديث حبيب ابن الشهيد عن ابن بريدة إرسالُه، أخرجه كذٰلك ابن أبي شيبة ٨/ ٥٦١، والبيهقي ٥/ ٢٥٨ من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن حبيب بن الشهيد، عن عبدالله بن بريدة: أن معاذ بن جبل أتى النبي ﷺ.. الحديث.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١١٩).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٨٢). =

٢٢٩٩٣ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني الحسين بن واقِدٍ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

حدثني أَبي بُريدةُ، قال: حاصَرْنا خَيْبَرَ، فأَخَذَ اللِّواءَ أَبو بكر، فانصرف ولم يُفْتَحْ له، ثم أَخذه من الغَدِ عمرُ[1]، فخرجَ، فرجعَ ولم يُفْتَحْ له، وأَصابَ الناسَ يومئذٍ شِدَّةٌ وجَهْدٌ، فقال

= وعن قيس بن سعد بن عبادة، سلف برقم (١٥٤٧٨).

وعن عبد الله بن حنظلة الغسيل عند الدارمي (٢٦٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٤٦)، والبزار (٤٧٠ـ كشف الأستار)، والبيهقي ٣/ ١٢٥ - ١٢٦.

وعن أنس بن مالك عند البيهقي ٣/ ٦٩.

وعن أبي هريرة عند البزار (١٦٩٢ـ كشف الأستار).

وعن ابن عمر، عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٣٤.

وقوله: «إلا أن تجعله لي»، قال السندي: أي: الصدر لي، ولعله قَبْلَ ذٰلك رأَى النبيَّ ﷺ أَحقَّ بالصَّدرِ، فتأَخَّرَ لذٰلك، فما قَبِلَه ﷺ لذٰلك، وبَيَّنَ له حقيقةَ الأَمر.

وقال في «طرح التثريب» ٧/ ٢٤٣: يمكن أن يكون معنى قوله عليه الصلاة والسلام: «إلا أن تجعله لي» أي: التصرُّفَ في المشي كيف أَردتُ، وهو المعنى الذي لأجله كان صاحبُ الدابة أَحقَّ بصدرها، فإنه يُستشكَلُ قوله: «أن تجعله لي» مع كونه تأَخَّرَ وأَذِنَ له في الركوب على مقدَّمه، وهٰذا هو محله له، ويَنحَلُّ الإشكال بما ذكرتُه من أن المراد أَن يَجْعلَ له أمر قِيادِها بأن يَتصرَّفَ في سَيرِها كيف يريدُ.

(١) لفظة: «عمر» سقطت من (م)، ومن النسخ الخطية التي بأيدينا، وأثبتناها من «جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٥، ومصادر تخريج الحديث.

رسولُ الله ﷺ: «إني دافعٌ اللِّواءَ غداً إلى رجلٍ يُحِبُّه اللهُ ورسولُه ويُحِبُّ اللهَ ورسولَه، لا يَرجِعُ حتى يُفْتَحَ له» فبِتْنا طَيِّبةً أَنفُسُنا أنَّ الفتحَ غداً، فلما أَنْ أَصبحَ رسولُ الله ﷺ، صَلَّى الغَداةَ ثم قامَ قائماً، فدعا باللِّواءِ والناسُ على مَصافِّهم، فدعا عليّاً وهو أَرْمَدُ، فتَفَلَ في عَيْنيهِ، ودفعَ إليه اللِّواءَ، وفُتِحَ له. ٥/٣٥٤

قال بُريدةُ: وأَنا فيمن تَطاوَلَ لها[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المروزي، فهو صدوق لا بأس به، وقد توبع كما سيأتي، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٠٠٩) و(١١٧٤). وهو في الموضع الثاني مختصر بنحو الرواية الآتية برقم (٢٣٠٠٩).

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص١١٣-١١٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٣٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٩٨ من طريق زيد بن الحباب، به.

وسيأتي عن زيد بن الحباب مختصراً برقم (٢٣٠٠٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٠٢) و(٨٦٠١) من طريق معاذ بن خالد، عن حسين بن واقد، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٨٠)، والطبراني في «الشاميين» (٢٤٤٤)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٨٢٦ من طريق عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن عبد الله بن بريدة، به. وروايتهم أخصر مما هنا.

وأخرجه بنحوه الطبري في «تاريخه» ٣/ ١٢-١٣، والحاكم ٣/ ٣٧، والبيهقي ٩/ ١٣٢ من طريق المسيب بن مسلم الأزدي، عن عبد الله بن بريدة، به. ورواية الطبري أطول مما هنا بنحو الرواية الآتية برقم (٢٣٠٣١)، ولم يسق البيهقي والحاكم لفظه بتمامه، وفي الحديث عندهم جميعاً زيادة. =

٢٢٩٩٤ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حسين بن واقدٍ، حدثني عبد الله ابن بُريدة،

عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان يقرأُ في صلاة العِشاءِ بـ﴿الشَّمْسِ وضُحَاها﴾ وأشباهِها من السُّوَر[1].

٢٢٩٩٥ـ حدثنا زيد بن حُبَاب، حدثني حسين بن واقِدٍ، حدثني عبد الله ابن بُريدةَ، قال:

سمعتُ أَبي بُريدةَ يقول: كان رسول الله ﷺ يَخطُبُنا، فجاءَ

= وسيأتي مطولًا من طريق ميمون أبي عبد الله البصري مولى ابن سَمُرة، عن عبد الله بن بريدة برقم (٢٣٠٣١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٩٩٠)، وهو في «صحيح مسلم». وعن علي بن أبي طالب، سلف في مسنده برقم (٧٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك، وبعض هذه الشواهد في «الصحيحين».

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص١٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٠٠) من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه النسائي ٢/ ١٧٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٤ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٠٠٨).

وفي باب ما يقرأ في صلاة العشاء عن البراء بن عازب، سلف في مسنده برقم (١٨٥٠٣). وعن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٧١٤٠)، وهما في «الصحيحين». وعن أبي هريرة أيضاً، سلف برقم (٨٣٣٢)، وإسناده ضعيف.

الحسن والحسين عليهما قَمِيصانِ أَحْمرانِ يَمْشيانِ ويَعْثُرانِ، فنزلَ رسول الله ﷺ من المِنْبر، فحَمَلَهما فوَضَعَهما بين يَدْيهِ، ثم قال: «صَدَقَ اللهُ ورسولُه: ﴿إنما أَمْوالُكم وأَوْلادُكم فِتْنةٌ﴾ [التغابن: ١٥] نَظَرْتُ إلى هٰذين الصبيَّينِ يَمْشيانِ ويَعْثُرانِ، فلم أَصْبِرْ حتى قَطَعْتُ حديثي، ورَفَعْتُمها»(١).

٢٢٩٩٦ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حسين بن واقدٍ، أَخبرني عبد الله ابن بُريدةَ، قال:

سمعتُ أَبي بُريدةَ يقول: أَصبَحَ رسول الله ﷺ، فدعا بلالاً،

---

(١) إسناده قوي كسابقه.

وهو عند المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٣٥٨)، ومن طريقه أخرجه الواحدي في تفسيره «الوسيط» ٤/ ٣٠٨-٣٠٩، والعراقي في «تقريب الأسانيد» ص٣٨-٣٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٦٨ و١٢/ ٩٩-١٠٠، وأبو داود (١١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٨/ ١٢٥-١٢٦، وابن خزيمة بإثر الحديث (١٤٥٦) وبرقم(١٨٠١)، وابن حبان (٦٠٣٨)، والحاكم ٤/ ١٨٩، والبيهقي ٦/ ١٦٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤/ ورقة ٥١٠، و١٢/ ورقة ٥٣٤-٥٣٥ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد، ورواية ابن أبي شيبة في الموضع الأول مختصرة.

وأخرجه الترمذي (٣٧٧٤)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١٧٩)، والنسائي ٣/ ١٠٨ و١٩٢، والطبري ٢٨/ ١٢٥-١٢٦، وابن خزيمة (١٤٥٦) و(١٨٠٢)، وابن حبان (٦٠٣٩)، والحاكم ١/ ٢٨٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١٨، وفي «الشعب» (١١٠١٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/ ٣٥٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٢-١٣ من طرق عن حسين بن واقد، به، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد.

فقال: «يا بلالُ، بِمَ سَبَقْتَني إلى الجَنَّةِ؟ ما دَخَلْتُ الجَنَّةَ قطُّ إلا سمعتُ خَشْخَشتَك أمامي، إنِّي دَخَلْتُ البارِحةَ الجَنَّةَ فسمعتُ خَشْخَشتَك، فأَتَيتُ على قَصْرٍ من ذَهَبٍ مُرتَفعٍ[1] مُشَرَّفٍ، فقلت: لمَنْ هٰذا القَصْرُ؟ قالوا: لرجلٍ من العربِ. قلت: أَنا عربيٌّ، لمَنْ هٰذا القَصْرُ؟ قالوا: لرجلٍ من المُسلِمينَ من أُمَّةِ محمدٍ. قلتُ: فأَنا محمدٌ، لمَنْ هٰذا القَصْرُ؟ قالوا: لعمرَ بن الخطَّابِ» فقال رسول الله ﷺ: «لولا غَيْرَتُك يا عمرُ، لَدخلتُ القَصْرَ» فقال: يا رسولَ الله، ما كنتُ لأَغارَ عليك.

قال: وقال لبلالٍ: «بِمَ سَبَقْتَني إلى الجَنَّةِ؟!» قال: ما أَحدَثْتُ إلا تَوضَّأْتُ، وصلَّيتُ رَكْعتينِ. فقال رسول الله ﷺ: «بهٰذا»[2].

---

(١) في نسخة بهامش (ظ٥): «مربع»، والمثبت من (م) وسائر الأصول الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنِّف (١٧٣١) مختصراً بقصة بلال بن رباح.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٦٩)، وابن حبان (٧٠٨٦) و(٧٠٨٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه تاماً ومختصراً أيضاً الترمذي (٣٦٨٩)، والبغوي (١٠١٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٤٥٨-٤٥٩ و٤٥٩، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٤٥ من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، به. =

٢٢٩٩٧ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حُسَين، حدثني عبد الله بن بُرَيدةَ، قال:

سمعتُ بُريدةَ يقول: جاءَ سلمانُ إلى رسول الله ﷺ حينَ قَدِمَ المدينةَ بمائدةٍ عليها رُطَبٌ، فوضعَها بينَ يَدَيْ رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما هٰذا يا سلمانُ؟» قال: صدقةٌ عليك وعلى أَصحابِك. قال: «ارْفَعْها، فإِنَّا لا نَأْكُلُ الصَّدقةَ» فرَفَعَها، وجاءَه من الغَدِ بمثلِه، فوضعه بين يدَيْهِ، قال: «ما هٰذا يا سلمانُ؟» قال: صدقةٌ عليك وعلى أصحابك. قال: «ارْفَعْها،

= وسيأتي عن علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد برقم (٢٣٠٤٠).

وفي باب قصة بلال بن رباح، عن أبي هريرة سلف برقم (٨٤٠٣). وعن جابر ابن عبد الله، سلف برقم (١٥٠٠٢)، وكلاهما في «الصحيحين». وعن أبي أمامة الباهلي، سلف أيضاً برقم (٢٢٢٣٢)، إلا أن إسناده ضعيف جداً.

وفي باب قصة عمر بن الخطاب، عن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٠٤٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٧٠)، وهو في «الصحيحين»، وقد ذكرنا تتمة شواهده هناك.

قال الترمذي: ومعنى هٰذا الحديث: «إني دخلتُ البارحةَ الجنَّةَ» يعني: رأيتُ في المَنامِ كأني دخلتُ الجنَّةَ، هٰكذا رُوي في بعض الحديث. قلنا: قد جاء التصريح بكونه في المنام عن النبي ﷺ في حديث أبي هريرة المذكور آنفاً.

وقوله: «خَشْخَشتَك»: هي حركة لها صوت كصوت السلاح.

وقوله: «مُشَرَّف» أي: له شُرَف، واحدتها، شُرْفة، والشُّرْفة من القصر: ما يوضع في أعلاه يُحَلَّى به. «تحفة الأحوذي» ١٠/ ١٢٠، و«لسان العرب» ٩/ ١٧١.

فإنَّا لا نَأكلُ الصَّدقةَ»[1] فرفعَها، فجاءَ[2] من الغَدِ بمثلِه، فوضعَه بين يَدَيْهِ، يَحمِلُه، فقال: «ما هٰذا يا سلمانُ؟» فقال: هَدِيَّةٌ لك. فقال رسول الله ﷺ لأَصحابه: «ابْسُطُوا» فنظرَ إلى الخاتَمِ الذي على ظهرِ رسول الله ﷺ، فآمَنَ به.

وكان لليهود، فاشْتَراه رسولُ الله ﷺ بكذا وكذا دِرْهَما، وعلى أَن يَغرِسَ نَخْلاً، فيَعْملَ سلمانُ فيها حتى تُطْعِمَ، قال: فغَرَسَ رسول الله ﷺ النَّخلَ إلا نَخْلةً واحدةً غَرَسَها عمر، فحَمَلَتِ النخلُ مِن عامِها، ولم تَحمِل النَّخلةُ، فقال رسول الله ﷺ: «ما شَأْنُ هٰذه؟» قال عمر: أنا غَرَسْتُها يا رسول الله. قال: فنزَعَها رسول الله ﷺ ثم غَرَسَها، فحمَلَتْ من عامِها[3].

---

(١) من قوله: «فرفعها» إلى هنا سقط من (م) و(ق)، وأثبتناه من سائر الأصول، ومن مصادر تخريج الحديث التي خرجته من طريق الإمام أحمد.

(٢) في (ظ٥) وحدها: «فجاءه».

(٣) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ورقة ٤٠٦، والعراقي في «تقريب الأسانيد» ص٥٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجهُ مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦/ ٥٥١-٥٥٢، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٨٦٣) و(٨٥٩٧)، والبزار (٢٧٢٦ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٨٦٤) و(٨٥٩٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٧٠)، والحاكم ٢/ ١٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢١، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ٩٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٩٨-٩٩ من طريق زيد بن الحُباب، به.

وجاء الحديث عند الطبراني مسنداً عن سلمان، فقال: «عن بريدة، عن =

٢٢٩٩٨ـ حدثنا زيدٌ، حدثني حُسين، حدثني عبد الله بن بُرَيدة، قال:

سمعتُ أَبي بُريدةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «في الإنسانِ ستُّونَ وثلاثُ مئةِ مَفْصِلٍ، فعليهِ أَن يَتصدَّقَ عن كُلِّ مَفْصِلٍ منها صَدَقةً» قالوا: فمن الذي يُطِيقُ ذٰلك يا رسول الله؟ قال: «النُّخاعَةُ في المسجد تَدفِنُها، أَو الشيءُ تُنَحِّيهِ عن الطَّريقِ، فإِن لم تَقدِرْ، فرَكْعَتا الضُّحى تُجزِىءُ عنك»[1].

=سلمان». وتحرف «عبد الله بن بريدة» في مطبوع «التمهيد» إلى: «عبد الله بن يزيد»، و«حسين بن واقد» في «مصنف» ابن أبي شيبة إلى: «حصين بن واقد»، و«زيد بن الحباب» في الموضع الأول من «إتحاف الخيرة» إلى «يزيد بن الحباب».

وأخرجه مطولًا ومختصراً الترمذي في «الشمائل» (٢٠)، وابن عساكر في «تاريخه» ٧/ ورقة ٤٠١ من طريق علي بن الحسين بن واقد، والطحاوي في«شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠ من طريق علي بن الحسن بن شقيق المروزي، كلاهما عن حسين بن واقد، به.

وقد جاءت هٰذه القصة في حديث سلمان الفارسي في قصة إسلامه الآتي برقم (٢٣٧٣٧).

وقوله: «ابسُطُوا» أي: مُدُّوا أَيدِيكم، فكلوا.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين - وهو ابن واقد المروزي - فقد روى له البخاري تعليقاً وفي «الأدب المفرد» ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح. زيد: هو ابن الحُباب.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص٣١-٣٢ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٥٤٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٦٤) من طريق زيد ابن الحباب، به. وليس في رواية ابن حبان قوله: «النخاعة في المسجد تدفنها». =

٢٢٩٩٩ـ حدثنا زيدٌ، حدثني حسينٌ، حدثني عبد الله، قال:

سمعتُ أَبي بُرَيدةَ يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «عليكم بهٰذه الحَبَّةِ السَّوداءِ ـ وهي الشُّونِيزُ ـ فإِنَّ فيها شِفاءً»[1].

٢٣٠٠٠ـ حدثنا بَكْر بن عيسى، حدثنا أَبو عَوَانةَ، حدثنا عطاءُ بن السائب، عن أَبي زُهير[2]، عن عبد الله بن بُريدةَ

= وأخرجه أبو داود (٥٢٤٢)، وابن خزيمة (١٢٢٦) من طريق علي بن الحسين ابن واقد، عن أبيه، به.

وسيأتي عن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، عن حسين بن واقد برقم (٢٣٠٣٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٣)، وهو في «الصحيحين».

وعن أبي ذر الغفاري، سلف في مسنده برقم (٢١٤٧٥)، وهو في «صحيح مسلم».

وعن عائشة عند مسلم (١٠٠٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣٧)، والبيهقي ٤/ ١٨٨.

وعن ابن عباس عند ابن حبان (٢٩٩)، وإسناده ضعيف.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص١٤٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٢٨٦) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، و(٥٢٨٨) من طريق معاوية بن معروف، كلاهما عن حسين بن واقد، به.

وانظر (٢٢٩٣٨).

(٢) في (ظ٥): «عن ابن زهير»، والمثبت من (م) وسائر الأصول الخطية، وهو أبو زهير حرب بن زهير الضبعي كما سيأتي.

٣٥٥/٥ عَن أَبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «النَّفقةُ في الحجِّ كالنَّفقةِ في سبيلِ الله بسَبْعِ مئةِ ضِعْفٍ»[١].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو زهير - وهو حرب بن زهير الضُّبَعي - لم يرو عنه غير عطاء بن السائب ومحمد بن أبي إسماعيل السلمي، وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يأثرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد اختلف عليه في إسناده ومتنه، وعطاء بن السائب اختلط، وقد اختلف عليه أيضاً كما سيأتي بيانه. أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري تعليقاً في «التاريخ الكبير» ٣/ ٦٣-٦٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٢ من طريق يحيى بن حماد، ومسدد في «مسنده» كما أشار إليه البوصيري في «إتحاف الخيرة» (٣١٨٥)، ومن طريقه أورده البخاري في «التاريخ» ٣/ ٦٣-٦٤، كلاهما (يحيى بن حماد ومسدد) عن أبي عوانة الوضاح بن عبد الله، بهٰذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه، وقال البيهقي في روايته: «سبعين ضعفاً» بدل «سبع مئة ضعف».

وأخرجه البخاري تعليقاً ٣/ ٦٣، والبيهقي في «الشعب» (٤١٢٥)، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد» من طريق منصور بن أبي الأسود، والبخاري تعليقاً ٣/ ٦٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٢٤) من طريق أبي حمزة محمد بن ميمون السُّكَّري، كلاهما عن عطاء بن السائب، به. ولم يسق البخاري لفظه، وقال البيهقي في روايته في الموضع الأول: «الدرهم بسبع مئة» وفي الثاني: «مئة ضعف» بدل قوله: «بسبع مئة ضعف».

قلنا: كذا رواه أبو عوانة ومنصور بن أبي الأسود وأبو حمزة السكري فقالوا: عن عطاء بن السائب، عن أبي زهير حرب بن زهير، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

وخالفهم إبراهيم بن طهمان عند البخاري في «تاريخه الكبير» معلقاً ٣/ ٦٤، فقال: عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن زهير، عن النبي ﷺ ولم يسق لفظه. =

= وخالفهم حماد بن سلمة أيضاً، واختلف عليه:

فرواه هدبة بن خالد، عنه عند ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٧٥) فقال: عن عطاء بن السائب، عن محمد بن زهير، عن النبي ﷺ.

ورواه كامل بن طلحة، عنه عند علي بن سعيد العسكري في «الصحابة» وأبي موسى المديني في «الذيل» كما في «الإصابة» لابن حجر ٥/١٨٨-١٨٩، فقال: عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن زهير، عن النبي ﷺ.

وخالفهم علي بن عاصم عند ابن منده في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٥/١٨٩، فقال: عن عطاء بن السائب، عن زهير بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ولم يسق لفظه.

وخالفهم موسى بن أعْين أيضاً، واختلف عليه:

فرواه يحيى بن رجاء، عنه عند ابن الأعرابي في «معجمه» (٩٩١)، فقال: عن عطاء بن السائب، عن زهير، عن علقمة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ورواه المعافى بن سليمان، عنه عند الطبراني في «الأوسط» (٥٢٧٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤١٢٦)، فقال: عن عطاء بن السائب، عن علقمة ابن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ بإسقاط «زهير» من إسناده.

هذه حاصل الاختلافات التي وقعت لنا في حديث عطاء بن السائب. ورواه محمد بن أبي إسماعيل السلمي، عن حرب بن زهير، واختلف عليه:

فرواه عبد الرحمٰن بن مَغْراء، عنه، واختلف عليه أيضاً:

فرواه يوسف بن موسى، عنه، عند البزار (١٦٦٤ـ كشف الأستار)، فقال: عن محمد بن أبي إسماعيل، عن حرب بن زهير، عن أنس بن مالك موقوفاً، قال: النفقة في سبيل الله تضاعف سبع مئة ضعف.

ورواه عبد الرحمٰن بن مغراء عند البخاري في «التاريخ الكبير» معلقاً ٣/٦٣، =

. . . . . .

=فقال: عن محمد بن أبي إسماعيل السلمي، عن حرب بن زهير، عن يزيد بن زهير الضبعي، عن أنس بن مالك مرفوعاً: «النفقة في سبيل الله تضاعف سبع مئة ضعف». قلنا: ويزيد بن زهير الضبعي تفرد بالرواية عنه حرب بن زهير، وترجم له البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكره غير ابن حبان في «الثقات» فهو في عداد المجهولين.

ورواه محمد بن بشر، عن محمد بن أبي إسماعيل السلمي، واختلف عليه أيضاً في متن الحديث:

فرواه علي ابن المديني، عنه، عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٦٣، فقال: عن محمد بن أبي إسماعيل، عن حرب بن زهير، عن يزيد بن زهير الضبعي، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «النفقة في سبيل الله تضاعف سبع مئة ضعف».

ورواه الحسين بن عبد الأول، عنه عند الطبراني في «الأوسط» (٥٦٩٠) فقال: عن محمد بن أبي إسماعيل، عن حرب بن زهير، عن يزيد الضبعي، عن أنس بن مالك مرفوعاً. ولفظه: «الحج سبيل الله، النفقة فيه الدرهم بسبع مئة».

قلنا: ومع هٰذا الاضطراب الحاصل فيه، فإن في الباب ما يقويه ويحسنه، فقد سلف من حديث أبي هريرة برقم (٩٧١٤) أن النبي ﷺ قال: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف، إلى ما شاء الله» وهو في «صحيح مسلم».

وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره» في تفسير الآية (٢١٦) من سورة البقرة من طريق شَبيب بن بِشْر، عن عكرمة، عن ابن عباس في قول الله تعالى: ﴿مَثَلُ الذين يُنْفِقُون أَموالَهم في سبيل الله كمَثَل حبَّةٍ أَنْبَتَتْ سبعَ سنابلَ في كل سُنْبلةٍ مئةُ حبةٍ والله يُضاعِفُ لمن يشاءُ﴾. قال ابن عباس: نفقة الحج والجهاد سواء، الدرهم سبع مئة، لأنه في سبيل الله. قلنا: وهٰذا إسناد ضعيف من أجل شبيب بن بِشْر البَجَلي، فهو ضعيف الحديث. =

٢٣٠٠١ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حسين بن واقِدٍ، حدثني عبدُ الله بنُ بريدةَ، قال:

سمعتُ أَبي يقول: إِنَّ رسولَ الله ﷺ عَقَّ عن الحسنِ والحُسينِ[1].

= وسيأتي من حديث أُمِّ مَعْقِل الأسدية ٦/ ٣٧٥، وفيه أنها قالت: يا رسول الله، إن عليَّ حَجَّةً وإن لأبي مَعْقِل بَكْراً، قال أبو معقل: صَدَقَتْ، جعلتُه في سبيل الله، قال: «أَعطِها، فلتَحُجَّ عليه، فإنه في سبيل الله» وهو حديث صحيح، وقد ذكرنا بقية شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المروزي، فقد روى له البخاري تعليقاً وفي «الأدب المفرد» ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص٧٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٤ عن زيد بن الحباب، به.

وأخرجه النسائي ٧/ ١٦٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٣٦ من طريق الفضل بن موسى السِّيناني، عن حسين بن واقد، به.

وسيأتي عن علي بن الحسن بن شقيق، عن الحسين بن واقد برقم (٢٣٠٥٨).

وفي الباب عن عكرمة، عن ابن عباس موصولاً ومرسلاً عند ابن طهمان في «مشيخته» (٥٣)، وعبد الرزاق (٧٩٦٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٥، وأبي داود (٢٨٤١)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٦)، والحربي في «غريب الحديث» ١/ ٤٢، والنسائي ٧/ ١٦٥-١٦٦، وابن الجارود (٩١١) و(٩١٢)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٤٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٩)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٦٨٠) و(١٦٨١)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٦٧ - ٢٥٧٠) و(١١٨٣٨) و(١١٨٥٦)، وفي «الأوسط» (٨٠١٤)، وأبو نعيم في =

٢٣٠٠٢ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا ضِرارٌ ـ يعني ابنَ مُرَّةَ ـ أبو سِنان الشَّيبانيُّ، عن مُحارِب بن دِثَار، عن ابن بُرَيدَةَ

=«الحلية» ٧/ ١١٦، وفي «أخبار أصبهان» ٢/ ١٥١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٩ و٣٠٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٥١، ورجح أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٤٩ إرساله.

وعن عائشة عند ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٣)، وأبي يعلى (٤٥٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٥١)، وابن حبان (٥٣١١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٣١، والحاكم ٤/ ٢٣٧، والبيهقي ٩/ ٢٩٩ و٣٠٣ و٣٠٣ - ٣٠٤. وهو صحيح لولا عنعنة ابن جريج فيه.

وعن أنس بن مالك، أخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٧)، والبزار (١٢٣٥ ـ كشف الأستار)، وأبو يعلى (٢٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٨)، وابن حبان (٥٣٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٥٠، والبيهقي ٩/ ٢٩٩، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ ورقة ٧١٠ من طريق جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس. وقال البزار عقبه: لا نعلم أحداً تابع جريراً عليه. وكذا قال ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٥١، وقال أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٥٠: أخطأ جرير في هٰذا الحديث، إنما هو قتادة، عن عكرمة، قال: عق رسول الله ﷺ... مرسل. قلنا: وجرير في حديثه عن قتادة ضعف.

وعن جابر بن عبد الله عند ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٤، وابن أبي الدنيا (٤٨)، وأبي يعلى (١٩٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٠٤)، وفي «الصغير» (٨٩١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٧٤، والبيهقي ٨/ ٣٢٤. وهو صحيح.

وعن عبد الله بن عمرو عند الحاكم ٤/ ٢٣٧، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وعن علي بن أبي طالب عند ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٥، والترمذي (١٥١٩)، والحاكم ٤/ ٢٣٧، وإسناده ضعيف.

عن أَبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «أَهلُ الجَنَّةِ عِشْرونَ ومئةُ صَفٍّ، هٰذه الأُمَّةُ من ذٰلك ثمانونَ صَفّاً»[1].

● قال أَبو عبد الرحمٰن[2]: مات بِشْرُ بن الحارث وأَبو الأَحْوَصِ والهَيْثمُ بن خارِجةَ في سنةِ سبعٍ وعِشرينَ.

٢٣٠٠٣ـ حدثنا حسن بن موسى وأَحمد بن عبد الملك، قالا: حدثنا زُهيرٌ؛ قال أَحمد بن عبد الملك في حديثِه: حدثنا زُبَيدُ بن الحارث اليامِيُّ، عن مُحارب بن دِثارٍ، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كنا مَعَ النبيِّ ﷺ، فنزَلَ بنا ونحن معَه قريبٌ من أَلْفِ راكبٍ، فصَلَّى رَكْعَتينِ، ثم أَقبَلَ علينا بوَجْهه وعَيْناهُ تَذْرِفانِ، فقامَ إِليه عمرُ بن الخطَّاب، ففَدَّاهُ بالأَبِ والأُمِّ يقول: يا رسولَ الله، مالَكَ؟ قال: «إِني سألتُ رَبِّي في استِغْفارٍ[3] لأُمِّي، فلم يَأْذَنْ لي، فدَمَعَتْ عَيْنايَ رحمةً لها مِن النَّارِ، وإِني كنتُ نَهَيتُكم عن ثلاثٍ: عن زيارةِ القُبورِ، فزُورُوها لِتُذَكِّرَكم زِيارتُها خيراً، ونَهَيْتُكم عن لُحومِ الأَضاحي بعدَ ثلاثٍ، فكُلُوا وأَمسِكُوا ما شِئتُم، ونَهَيتُكم عن الأَشرِبَةِ في الأَوعِيَةِ، فاشْرَبُوا

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العَنْبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القَسْملي، وابن بريدة: سلف الكلام على تسميته عند الرواية (٢٢٩٤٠).

(٢) أي: عبد الله بن أحمد بن حنبل، وأبو الأَحْوص: هو محمد بن حَيَّان البغوي، وثلاثتهم توفوا سنة سبع وعشرين ومئتين.

(٣) في (م) وحدها: «الاستغفار»، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

في أَيِّ وِعاءٍ شِئتُم، ولا تَشرَبُوا مُسكِراً»[1].

٢٣٠٠٤ـ حدثنا أَبو معاوية، عن لَيْثٍ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلُ نساءِ المُجاهِدينَ على القاعِدينَ في الحُرْمةِ كفَضْلِ أُمَّهاتِهم، وما من قاعدٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة الحسن بن موسى - وهو الأَشْيب البغدادي -، وأما متابعه أحمد بن عبد الملك - وهو ابن واقد الحرَّاني -، فهو ثقة من رجال البخاري وحده. زهير: هو ابن معاوية بن حُديج الجعفي، وابن بريدة: هو عبد الله كما جاء مصرحاً باسمه في الرواية السالفة برقم (٢٢٩٥٨)، وعليه جرى المزي فذكر الحديث من هٰذا الوجه في ترجمة عبد الله بن بريدة من «تحفة الأشراف» ٢/ ٩١-٩٢، وقد روي الحديث أيضاً عن سليمان بن بريدة من غير هٰذا الوجه كما أشرنا إليه في تعليقنا على الرواية السالفة برقم (٢٢٩٥٨).

وأخرجه البيهقي ٤/ ٧٦-٧٧ من طريق أحمد بن عبد الملك وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تامّاً ومختصراً مسلم (٩٧٧)، والنسائي ٧/ ٢٣٤ و٨/ ٣١١، وأبو عوانة (٧٨٨٢)، وفي الجنائز كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٤٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٨٥ و٤/ ٢٢٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٣)، وابن حبان (٥٣٩٠)، والحاكم ١/ ٣٧٦، والبيهقي ٤/ ٧٦ من طرق عن زهير بن معاوية، به. وشك فيه زهير بن معاوية عند مسلم والطحاوي في الموضع الثاني، فقال: «عن ابن بريدة، أراه عن أبيه».

وسيأتي نحو القصة التي في أول الحديث في الرواية رقم (٢٣٠١٧) و(٢٣٠٣٨)، وانظر تمام تخريجها في الموضع الثاني.

وانظر (٢٢٩٥٨).

يَخلُفُ[1] مجاهداً في أَهلِه، فيَخُونُه[2] في أَهلِه، إلا وُقِفَ له يومَ القِيامةِ، قيل له: إنَّ هٰذا خانَك في أَهلِك، فخُذْ من عَمَلِه ما شِئْتَ» قال: «فما ظَنُّكم؟»[3].

٢٣٠٠٥ـ حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ، حدثنا مَعْمَر، عن عطاءٍ الخُراسانيِّ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني كنتُ نَهَيتُكم عن زيارةِ القُبورِ، فزُورُوها، فإنها تُذَكِّرُ الآخِرَةَ، ونَهَيتُكم عن نَبيذِ الجَرِّ، فانْتَبِذُوا في كلِّ وِعاءٍ، واجتَنِبُوا كلَّ مُسكِرٍ، ونَهَيتُكم عن

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): «يخالف».

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): «فيُخَبِّب»، ومعناه: يخدع ويفسد، وما أثبتناه من (ظ٥).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن بريدة: هو سليمان.

وأخرجه عمر بن محمد النَّسَفي في «القند في ذكر علماء سمرقند» ص١٢٤ من طريق محمد بن مروان، عن ليث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق سفيان بن سعيد الثوري، عن علقمة بن مرثد برقم (٢٢٩٧٧).

وقوله: «فضل نساء المجاهدين.. كفضل أمهاتهم» هٰذا اللفظ تفرد به ليث ابن أبي سليم، والمحفوظ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم» كما في الرواية السالفة برقم (٢٢٩٧٧).

أَكلِ لُحومِ الأَضاحي بعدَ ثلاثٍ، فكُلُوا وتَزَوَّدُوا وادَّخِرُوا»[1].

٢٣٠٠٦ـ حدثنا زيد بن الحُبابِ من كتابِه، حدثني حُسين، حدثني ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَلَفَ أَنه بَرِيءٌ من الإِسلامِ، فإِن كان كاذباً، فهو كما قال، وإِن كان صادقاً، فلن يَرجِعَ إِلى الإِسلامِ سالماً»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء الخراساني ـ وهو ابن أبي مسلم ـ، فقد أخرج له مسلم متابعة، وهو صدوق لا بأس به. عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٦٧٠٨) و(١٦٩٥٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٧٧)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٢)، وفي «الشاميين» (٢٤٤٢). وهو في الموضع الثاني عند عبد الرزاق مختصر بالنهي عن نبيذ الجَرِّ والإذن فيه، ولم يسق مسلم لفظه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٤٤٣) من طريق عثمان بن عطاء بن أبي مسلم، عن أبيه، به مختصراً بلفظ: أن رسول الله ﷺ أحلَّ نبيذ الجر بعد إذ حَرَّمه. وعثمان بن عطاء ضعيف.

وانظر (٢٢٩٥٨).

(٢) إسناده قوي، حسين ـ وهو ابن واقد المَرْوَزي ـ روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً ومسلم متابعة، وهو صدوق لا بأس به، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. ابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه أبو داود (٣٢٥٨) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١٠/ ٣٠ من طريق زيد بن الحباب، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٠٠)، والنسائي ٧/ ٦ من طريق الفضل بن موسى، وابن=

٢٣٠٠٧ـ حدثنا زيد بن الحُبابِ، حدثنا حسينُ بن واقدٍ، حدثنا عبد الله ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «بينَنا وبينَهم تركُ الصَّلاةِ، فمَن تَرَكَها، فقد كَفَرَ»[1].

٢٣٠٠٨ـ حدثنا زيدُ بن الحُبَاب، حدثني حُسين، حدثنا عبد الله بن بُريدةَ، قال:

سمعتُ أَبي بُريدةَ يقول: إن معاذَ بن جَبَلٍ[2] صَلَّى بأَصحابِه

=أبي الدنيا في «الصمت» (٣٦٨)، والحاكم ٤/ ٢٩٨ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن حسين بن واقد، به.

وسيأتي من طريق أبي تُمَيلة يحيى بن واضح، عن حسين بن واقد برقم (٢٣٠١٠).

وفي الباب عن ثابت بن الضحاك في حديث مطول، سلف في مسنده برقم (١٦٣٨٥)، وفيه: «ومن حلف بمِلَّةٍ سوى الإسلام كاذباً، فهو كما قال»، وهو في «الصحيحين».

(١) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن بطة في «الإبانة» (٨٧٤)، والعراقي في «تقريب الأسانيد» ص١٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص١٣٣، وابن بطة في «الإبانة» (٨٧٤) من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٥١٨)، والبيهقي ٣/ ٣٦٦ من طريق زيد بن الحباب، به.

وانظر (٢٢٩٣٧).

(٢) في (م) وحدها: «إن معاذ بن جبل يقول» بزيادة كلمة: «يقول» وما أثبتناه من سائر الأصول الخطية، و«أطراف المسند» ١/ ٦١٦.

صلاةَ العشاءِ، فقرأَ فيها: ﴿اقتَرَبَتِ السَّاعةُ﴾ [القمر: ١]، فقامَ رجلٌ من قبلِ أَن يَفرُغَ، فصَلَّى وذَهَبَ، فقال له معاذٌ قولاً شديداً، فأَتى الرجلُ النبيَّ ﷺ، فاعْتَذَرَ إِليه، فقال: إِني كنت أَعمَلُ في نَخْلٍ، وخِفْتُ[1] على الماءِ. فقال رسول الله ﷺ: «صَلِّ بـ﴿الشَّمسِ وضُحَاها﴾، ونَحْوِها من السُّوَرِ»[2].

٢٣٠٠٩ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني حسين بن واقِدٍ، حدثني عبد الله ابن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسول الله ﷺ دَفَع الرَّايةَ إِلى عليِّ بن أَبي طالبٍ يومَ خَيْبَرَ[3].

---

(١) في (م): «فخفت»، والمثبت من سائر الأصول الخطية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي كسابقه، غير أن قوله: فقرأ فيها: ﴿اقتربت الساعة﴾ شاذ في حديث بريدة الأسلمي، فإنه مخالف لسائر روايات الحديث عن غيره من الصحابة، فالمحفوظ أنه قرأ فيها البقرة كما في حديث جابر بن عبد الله في «الصحيحين»، وفي بعض رواياته: أنه قرأ البقرة أو النساء ـ على الشك، وجاء في حديث غيره: أنه قرأ بسورة طويلة من غير تعيين لها، والله أعلم.

وأخرجه العراقي في «تقريب الأسانيد» ص٢٠ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٩٤).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف في مسنده برقم (١٤١٩٠). وعن أنس ابن مالك، سلف في مسنده أيضاً برقم (١٢٢٤٧)، وانظر بقية أحاديث الباب عندهما.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه.

وقد سلف الحديث من هٰذا الطريق مطولاً برقم (٢٢٩٩٣).

٢٣٠١٠- حدثنا يحيى بن واضِحٍ أَبو تُمَيلةَ، أَخبرني حسين بن واقِدٍ، قال: سمعتُ ابن بُريدةَ يقول: ٥/٣٥٦

سمعتُ أَبي يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن قال إِنِّي بَرِيءٌ من الإِسلامِ، فإِنْ كان كاذباً، فهو كما قالَ، وإِن كان صادقاً، فلن يَرجِعَ إِلى الإِسلامِ»[1].

٢٣٠١١- حدثنا أَبو تُمَيلةَ يحيى بن واضح، أَخبرنا حسين بن واقِدٍ، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: رجعَ رسول الله ﷺ من بعض مَغازيهِ، فجاءَتْ جاريةٌ سوداءُ، فقالت: يا رسول الله، إِني كنتُ نَذَرْتُ إِن رَدَّكَ الله سالماً أَن أَضرِبَ على رَأْسِك بالدُّفِّ. فقال: «إِن كنتِ نَذَرْتِ، فافْعَلي، وإِلا فلا» قالت: إني كنتُ نَذَرْتُ. قال: فقَعَدَ رسولُ الله ﷺ، فضَرَبَتْ بالدُّفِّ[2].

٢٣٠١٢- حدثنا ابن نُمير، حدثني أَجْلَحُ الكِنْديُّ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه بُريدةَ، قال: بَعَثَ رسول الله ﷺ بَعْثَيْنِ إِلى اليَمَنِ، على

---

(١) إسناده قوي كسابقه.

وقد سلف الحديث عن زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد برقم (٢٣٠٠٦).

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٨٦) من طريق أبي تُميلة يحيى بن واضح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٩٨٩).

أَحدِهما عليُّ بن أَبي طالب، وعلى الآخَرِ خالدُ بن الوليد، فقال: «إذا التَقَيْتُم فعليٌّ على النَّاسِ، وإنِ افترَقْتُما، فكلُّ واحدٍ منكما على جُنْدِه» قال: فلَقِينا بني زيدٍ من أَهل اليمنِ، فاقْتَتَلْنا، فظَهَرَ المسلمونُ على المُشرِكينَ، فقَتَلْنا المُقاتِلةَ، وسَبَيْنا الذُّرِّيَّة، فاصْطَفى عليٌّ امرأَةً من السَّبْي لنفسِه، قال بُريدةُ: فكَتَبَ معي خالدُ بن الوليد إلى رسول الله ﷺ يُخبِرُه بذٰلك، فلما أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ، دَفَعْتُ الكتابَ، فقُرِىءَ عليه، فرأَيتُ الغضبَ في وَجْهِ رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا مكانُ العائِذِ، بَعَثْتَني مع رجلٍ وأَمَرْتَني أَن أُطِيعَه، ففَعَلْتُ ما أُرسِلتُ به. فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقَعْ في عليٍّ، فإِنه مِنِّي وأنا منه، وهو وَلِيُّكم بَعْدِي، وإِنه مِنِّي وأَنا منه، وهو ولِيُّكُم بعدِي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة من أجل أجلح الكِنْدي ـ وهو ابن عبد الله بن حُجَيَّة ـ، فهو ضعيف. ابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٧٥).

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢١٠-٢١١ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٥٦٣ـ كشف الأستار)، والنسائي في «خصائص علي» (٩٠)، وابن عساكر ١٢/ ورقة ٢١٠ من طرق عن أجلح الكندي، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤٨٣٩)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٥٥٦)، وابن عساكر في «تاريخه» ١٢/ ورقة ٢١٠ و٢١١ و٢١٣-٢١٤ من طرق عن عبد الله بن بريدة، به. وأسانيدها جميعاً ضعيفة. =

٢٣٠١٣ـ حدثنا أَبو كامل، حدثنا زُهيرٌ، حدثنا الوليدُ بن ثَعْلبةَ الطَّائي، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حينَ يُصبِحُ، أَو حينَ يُمْسِي: اللهمَّ أَنت رَبِّي لا إِلٰه إِلا أَنت، خَلَقْتَني وأَنا عبدُك، وأَنا على عَهْدِك ووَعْدِك ما استَطَعْتُ، أَعوذُ بك من شرِّ ما صَنَعْتُ، أَبوءُ بنِعْمَتِك عليَّ، وأَبوءُ بذَنْبي فاغْفِر لي، إِنه لا يَغفِرُ الذُّنوبَ إِلا أَنت. فماتَ من يومِه أَو من لَيلَتِه، دخلَ الجَنَّةَ»(١).

= وانظر (٢٢٩٦١)، وما سلف برقم (٢٢٩٤٥).

وفي الباب عن عمران بن حصين، سلف برقم (١٩٩٢٨)، وإسناده ضعيف، وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

ولقوله ﷺ: «علي مني وأنا منه» شواهد انظرها عند حديث عمران بن حصين المذكور.

وقوله: «وهو وليكم بعدي» انظر ما كتبناه عليه عند حديث عمران بن حصين أيضاً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل ـ وهو مُظَفَّر ابن مُدْرِك الخُراساني ـ، فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة، وغير الوليد بن ثعلبة الطائي؛ فقد روى له أبو داود وابن ماجه والنسائي في «عمل اليوم والليلة»، وهو ثقة أيضاً. زهير: هو ابن معاوية بن حُديج أبو خيثمة الجُعْفي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه عبد الغني المقدسي في «الدعاء» (٩٠) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه من إسناد الحديث: «أحمد بن حنبل». =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٥٠٧٠)، والبزار (٥٦٤ـ كشف الأستار)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٦) و(٥٧٩)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٩)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣١)، والبغوي (١٣٠٩)، والمزي في ترجمة المنذر بن ثعلبة الطائي أخي الوليد بن ثعلبة من «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٥٠٠-٥٠١، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٢٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به. وقال البزار في روايته في أول الحديث: «الاستغفار أن يقول الرجل إذا جلس في صلاته» بدل قوله: «من قال حين يصبح، أو حين يمسي». قلنا: وهٰذا اللفظ غير محفوظ في حديث بريدة، تفرد به البزار، وهو وهمٌ، لأن النسائي قد شارك البزار في شيخه، فلم يذكر فيه هٰذا الحرف، وكذلك جاءت سائر روايات الحديث ليس فيها هٰذا الحرف.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٢) من طريق إبراهيم بن عيينة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠)، وابن حبان (١٠٣٥)، والحاكم ١/ ٥١٤-٥١٥ من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الوليد بن ثعلبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣٠٩)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٥٠٠-٥٠١ من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن المنذر بن ثعلبة الطائي أخي الوليد بن ثعلبة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٥٧ عن أبي خيثمة، عن جرير، عن ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ عن يحيى، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٣) عن أبي عروبة، عن معلل بن نفيل، عن موسى بن أعين، عن ليث ـ وهو ابن أبي سُليم ـ، عن عثمان، كلاهما عن سليمان بن بريدة، عن أبيه..، ثم ذكر الحديث. قلنا: ومداره على ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيف.

ورواه حسين بن ذَكْوان المُعَلِّم كما سلف في «المسند» (١٧١١١)، فقال: عن عبد الله بن بريدة، عن بُشير بن كعب، عن شدَّاد بن أَوْس. =

٢٣٠١٤ـ حدثنا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَرِيكٌ، عن أَبي رَبِيعةَ، عن ابن بُريدةَ

= ورواه ثابت بن أسلم البُناني وأبو العَوَّام فائد بن كَيْسان في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥) و(٥٨١)، فقالا: عن نَفَر صَحِبُوا شداد بن أوس، عن شداد بن أوس.

قال النسائي في «عمل اليوم والليلة» بإثر الحديث (٥٨٠): حسين المُعَلِّم أَثْبَتُ من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعبد الله بن بريدة، وحديثه أَوْلى بالصواب. وتبعه الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٥٠١، فقال: وهو المحفوظ.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ١١/ ٩٩ بعد أن ساق قول النسائي: كأن الوليد سلك الجادة؛ لأن جُلَّ رواية عبد الله بن بريدة، عن أبيه، وكأن من صححه جَوَّزَ أن يكون عن عبد الله بن بريدة على الوجهين.

ثم قال في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٢٤: هٰذا حديث حسن صحيح...، وقد وثقه ـ يعني الوليد بن ثعلبة ـ يحيى بن معين، وكنت أظن أن روايته هٰذه شاذة، وأنه سلك الجادة، حتى رأيت الحديث من رواية سليمان بن بريدة، عن أبيه، أخرجها ابن السني، فبان أن للحديث عن بريدة أصلاً.

قلنا: قد سلف أن في الطريق إليه ليث بن أبي سُليم، وهو سيىء الحفظ، لٰكن تابع الوليد بن ثعلبة أخوه المنذر بن ثعلبة كما ذكرنا في تخريج الحديث آنفاً، فالقول قول الحافظ ابن حجر، والله أعلم.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، عند عبد بن حميد (١٠٦٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٧) و(٤٦٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣١١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٢).

وقوله: «أَبوءُ بنعمتك عليَّ، وأَبوءُ بذَنْبي» أي: أُقِرُّ وأَرْجِعُ، وأَصل البَواءِ: اللُّزوم، وقيل في معنى قوله: «أبوء بذنبي» أي: أحتمله برغمي ولا أستطيع صَرْفَه ودفعَه عني. انظر «النهاية» ١/ ١٥٩، و«شرح السنة» ٥/ ٩٥، و«فتح الباري» ١١/ ١٠٠.

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَمَرَنِي الله بحُبِّ أَربعةٍ من أَصحابي ـ أُرَى شَريكاً قال: وأَخبَرني أَنه يُحِبُّهم ـ: عليٌّ منهم، وأَبو ذَرٍّ، وسلمانُ، والمِقْدادُ الكِنْديُّ»[1].

٢٣٠١٥ـ حدثنا يعقوبُ بن إِبراهيم، حدثنا أَبي، عن محمد بن إِسحاقَ، عن سَلَمةَ بن كُهَيل أَنه حدَّث عن عبد الله بن بُريدةَ الأَسْلميِّ

عن أَبيه بُريدةَ بن حُصَيبٍ، عن رسول الله ﷺ أَنه قال: «كنتُ نَهَيتُكم عن ثلاثٍ: عن زيارةِ القُبورِ، فزُورُوها، فإِنَّ في زيارتِها عِظَةً وعِبْرةً، ونَهَيتُكم عن لُحومِ الأَضاحي فوقَ ثلاثٍ، فكُلُوا وادَّخِرُوا، ونَهَيتُكم عن النَّبيذِ في هٰذه الأَسقِيَةِ، فاشْرَبُوا، ولا تَشرَبُوا حَراماً»[2].

٢٣٠١٦ـ حدثنا مُؤَمَّلٌ، حدثنا سفيانُ، عن عَلْقَمةَ بن مَرْثَد، عن ابن بُريدةَ

---

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٩٦٨).

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٧٦)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٣/ ١٣٠. واقتصر الحاكم في روايته على تسمية عليٍّ دون الثلاثة الباقين.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ورقة ٤٠٩ من طريق أسود بن عامر شاذان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يَسار المدني ـ، فقد أخرج له البخاري تعليقاً ومسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث إلا أنه مدلِّس، وقد عنعنه، لكنه قد توبع. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم الزُّهري.

وانظر (٢٢٩٥٨).

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِني كنتُ نَهَيتُكم عن ثلاثٍ: عن زيارةِ القُبورِ، وعن لُحومِ الأَضاحي أَن تُحبَسَ فوقَ ثلاثٍ، وعن الأَوعيَةِ، ونَهَيتُكم عن لُحومِ الأَضاحي ليُوسِعَ ذو السَّعَةِ على مَن لا سَعَة له، فكُلُوا وادَّخِرُوا، ونَهَيْتُكم عن زيارة القُبور، وإِنَّ محمداً قد أُذِنَ له في زيارةِ قَبْرِ أُمِّهِ، ونَهَيتُكم عن الظُّروفِ، وإِن الظُّروفَ لا تُحَرِّمُ شيئاً ولا تُحِلُّه، وكلُّ مُسكِرٍ حَرامٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح، مُؤَمَّل ـ وهو ابن إسماعيل البصري ـ وإن كان سيىء الحفظ، قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو ابن سعيد الثَّوْري، وابن بريدة: هو سليمان.

وأخرجه تامّاً ومختصراً مسلم (٩٧٧) وص١٥٦٤ (٣٧) وص١٥٨٥ (٦٤)، والترمذي (١٠٥٤) و(١٥١٠) و(١٨٦٩)، وأبو عوانة (٧٨٧٩) و(٧٨٨٠) و(٧٨٨١)، وفي الجنائز وفي حظر الاستغفار للكفار كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٤٤، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٠٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٦ و٢٢٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٥)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٢٨ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٠٧) وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٣١ من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله المسعودي، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٠) و(٢١٨١) من طريق قيس بن الربيع، وابن حبان (٣١٦٨) من طريق زيد ابن أبي أُنيسة، ثلاثتهم عن علقمة بن مرثد، به. ورواية الطيالسي مختصرة بلفظ: أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ في زيارة القبور، واختصره الحربي بلفظ: «كنا نهيناكم عن هذه الظروف أن تشربوا فيها، فإنها لا تُحِلُّ ولا تُحرِّم».

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا من طريق خلف بن خليفة برقم (٢٣٠٣٨)، =

٢٣٠١٧ـ حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا أَيُّوبُ بن جابر، عن سِماكٍ، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن ابن[1] بُريدةَ

٥/٣٥٧ عن أَبيه قال: خَرَجتُ مع النبيِّ ﷺ حتى إذا كنا بوَدَّانَ، قال: «مكانَكم حتى آتِيَكم» فانطَلَقَ، ثم جاءَنا وهو ثَقِيلٌ[2]، فقال: «إني أَتَيْتُ قَبْرَ أُمِّ محمدٍ، فسَأَلتُ رَبِّي الشَّفاعةَ فمَنَعنِيها، وإني كنتُ نَهَيتُكم عن زيارةِ القُبورُ، فزُورُوها، ونَهَيتُكم عن لُحوم الأَضاحي بعدَ ثلاثةِ أَيَّام، فكُلُوا وأَمسِكُوا ما بَدَا لكم، ونَهيتُكم عن هٰذه الأَشرِبَةِ في هٰذه الأَوعِيَةِ، فاشرَبُوا فيما بَدَا لكم»[3].

=ومختصراً عن وكيع بن الجراح برقم (٢٣٠٥٢)، كلاهما عن أبي جناب يحيى بن أبي حَيَّة، عن سليمان بن بريدة.

وسيأتي بأطول مما هنا أيضاً من طريق القاسم بن عبد الرحمٰن، عن ابن بريدة برقم (٢٣٠١٧).

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٥٨).

(١) تحرفت لفظة «ابن» في (م) إلى «أبي».

(٢) وقع في (م) وحدها: «سقيم»، والمثبت من سائر النسخ الخطية و«جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٢٥.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أيوب بن جابر ـ وهو ابن سَيَّارٍ اليَمَامي الكوفي ـ، فهو ضعيف. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المَرُّوذي، وسماك: هو ابن حرب، والقاسم بن عبد الرحمٰن: هو ابن عبد الله بن مسعود الهذلي، وابن بريدة: هو سليمان كما يدل عليه صنيع ابن حجر، فقد ذكر الحديث في ترجمته من «أطراف المسند» ١/ ٦٠٨-٦٠٩، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٥٤٥.

وأخرجه البزار (٩٦) من طريق عبد الله بن الوزير الطائفي، عن محمد بن =

. . . . . .

=جابر، عن سماك بن حرب، بهٰذا الإسناد. ولفظه: قال ـ يعني بريدة ـ: كنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بودَّان ـ أو بالقبور ـ، سأل الشفاعة لأمه، أحسبه قال: فضرب جبريل صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً، فرجع وهو حزين. ومحمد بن جابر ـ وهو ابن سَيَّار الحَنَفي الكوفي أخو أيوب بن جابر ـ ضعيف أيضاً.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٩، ومن طريقه الحازمي في «الاعتبار» ص٢٢٨ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، والدارقطني ٤/ ٢٥٩ من طريق محمد بن سليمان لُوَيْن، كلاهما عن محمد بن جابر بن سَيَّار، عن سماك بن حرب، به. وروايتهما مختصرة، قال يحيى بن يحيى في حديثه: «كنا نهيناكم عن الشرب في الأوعية، فاشربوا في أي سقاء شئتم، ولا تشربوا مسكراً»، وقال محمد ابن سليمان لوين: «نهيتكم عن الظروف، فاشربوا فيما شئتم، ولا تسكروا».

وخالفهما أبو الأحوص سلام بن سليم في إسناده ومتنه عند النسائي ٨/ ٣١٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٨، والدارقطني ٤/ ٢٥٩، فقال: عن سماك، عن القاسم بن عبد الرحمٰن ، عن أبيه، عن أبي بُردةَ بن نيار، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني كنت نهيتكم عن الشرب في الأوعية، فاشربوا فيما بدا لكم، ولا تسكروا» هٰذا لفظ الطحاوي، ولفظ النسائي: «اشربوا في الظروف، ولا تسكروا» ولفظ الدارقطني مثله إلا أنه قال: في «المُزَفَّت» مكان «الظروف» قال النسائي بإثره: هٰذا حديث منكر، غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم لا نعلم أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب. . .، وقال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يُخطىء في هٰذا الحديث، وقال الدارقطني: وهم فيه أبو الأحوص في إسناده ومتنه، وقال غيره: عن سماك، عن القاسم عن ابن بريدة، عن أبيه: «ولا تشربوا مسكراً». وقال عن حديث يحيى بن يحيى النيسابوري، عن محمد بن جابر المذكور آنفاً: هذا هو الصواب. وكذا قال الحازمي: جَوَّد يحيى بن يحيى إسناد هٰذا الحديث، وهو إمام. =

٢٣٠١٨ـ حدثنا الحسن بنُ يحيى من أَهلِ مَرْو، حدثنا أَوْسُ بن عبد الله بن بُريدةَ، قال: أَخبرني أَخي سَهْلُ بن عبد الله بن بريدةَ، عن أَبيه عن جَدِّه بُريدةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ستكونُ بَعْدِي بُعوثٌ كثيرةٌ، فكونُوا في بَعْثِ خُراسانَ، ثم انْزِلُوا مدينةَ مَرْو، فإِنه بناها ذو القَرْنَينِ، ودعا لها بالبَرَكةِ، ولا يَضُرُّ أَهلَها سُوءٌ»(١).

= وخالف فيه أيضاً شريك بن عبد الله النخعي، فرواه إسحاق بن يوسف، عنه عند ابن ماجه (٣٤٠٥) عن سماك، عن القاسم بن مخيمرة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «كنت نهيتكم عن الأوعية، فانتبذوا فيه، واجتنبوا كل مسكر» فذكر في إسناده: «القاسم بن مخيمرة» مكان «القاسم بن عبد الرحمٰن».

ورواه يزيد بن هارون، عنه عند النسائي ٨/ ٣١٩-٣٢٠، فقال: عن سماك، عن ابن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقير والمُزَفَّتِ. فأسقط من إسناده: «القاسم بن عبد الرحمٰن»، وخالف في لفظه. وشريك سيىء الحفظ.

وخالف فيه أيضاً أبو عوانة عند النسائي ٨/ ٣٢٠، فرواه: عن سماك، عن قِرْصافة امرأة منهم، عن عائشة، قالت: اشربوا، ولا تسكروا. قال النسائي عقبه: هٰذا أيضاً غير ثابت وقرصافة هٰذه لا ندري من هي، والمشهور عن عائشة خلاف ما روت عنها قرصافة. وانظر (٢٣٠١٦) و(٢٣٠٣٨)، وما سلف برقم (٢٢٩٥٨).

وقوله: حتى إذا كنا بوَدَّان: بفتح الواو وتشديد الدال المفتوحة، آخرها نون: قرية جامعة من نواحي الفُرْع بين المدينة ومكة، بينها وبين الأَبْواء، ثمانية أميال، وهي قريبة من الجُحْفة. «معجم البلدان» ٥/ ٣٦٥ و«معجم ما استعجم» ٢/ ١٣٧٤.

(١) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع من أجل أوس بن عبد الله بن بريدة، فهو متروك الحديث، وكذا أخوه سهلٌ، والحسن بن يحيى المَرْوزي قال الحسيني: فيه نظر، وتابع سهلاً حسامُ بن مِصَكٍّ، وهو متروك أيضاً، ونوحُ بن أبي=

٢٣٠١٩ـ حدثنا الحسن بن يحيى، حدثنا الفَضْل بن موسى، عن عُبيد الله العَتَكِيِّ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الوِتْرُ حقٌّ، فمن لم

=مريم أبو عصمة، وقد رماه غير واحد من الأئمة بوضع الحديث. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» عن هٰذا الخبر: إنه منكر، وقال في موضع آخر: خبر باطل. ومع ذٰلك فقد تساهل الحافظ ابن حجر جداً، فحسَّنه في «القول المسدَّد» ص١٣٣.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٣٠٨-٣٠٩، وفي «مناقب أحمد» ص٣٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/١٢٤، وابن حبان في «المجروحين» ١/٣٤٨، والطبراني في «الأوسط» (٨٢١١)، وابن عدي في «الكامل» ١/٤٠١ و٤٠٢، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٣٢ من طرق عن أوس بن عبد الله بن بريدة، به. ولم يذكر الطبراني في إسناده سهل بن عبد الله بن بريدة، ووقع عند أبي نعيم: «عن سهل، عن جده» بإسقاط عبد الله ابن بريدة من إسناده، وليس في إسناد البيهقي في أحد مواضع الحديث عنده: بريدة ابن الحصيب.

وأخرجه ابن عدي ٧/٢٥٠٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/٣٠٩ من طريق نوح بن أبي مريم، والطبراني في «الكبير» (١١٥١)، وابن عدي ٢/٨٤٠، وابن الجوزي في «العلل» ١/٣١٠ من طريق حسام بن مِصَكٍّ، كلاهما عن عبد الله بن بريدة، به.

ولفظ حديث حسام بن مصك عند ابن عدي وابن الجوزي: «مكة أم القرى، ومرو أم خراسان». وليس في حديث نوح بن أبي مريم قوله: «فإنه بناها ذو القرنين، ودعا لها بالبركة».

يُوتِرْ، فليس منَّا» قالها ثلاثاً[1].

٢٣٠٢٠ـ حدثنا أَحمدُ بن عبد الملك، حدثنا موسى بن أَعْيَنَ، عن ليثٍ، عن عَلْقَمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لهم ما أَسْلَمُوا عليه من أَرَضِيهم ورَقِيقِهم وماشِيَتِهم، وليس عليهم فيه إلا الصَّدَقةُ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبيد الله ابن عبد الله العتكي المروزي، فهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، والحسن بن يحيى ـ وهو المروزي ـ قال الحسيني: فيه نظر. لٰكنه قد توبع.

وأخرجه أبو داود (١٤١٩)، والحاكم ١/٣٠٦، وابن نصر المروزي في «الوتر» (٥) من طرق عن الفضل بن موسى السِّيناني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٤٣)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٥٢ و٤/١٦٣٧، والحاكم ١/٣٠٥ - ٣٠٦، والبيهقي ٢/٤٧٠-٤٧١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/١٧٥ من طرق عن عبيد الله بن عبد الله العتكي، به. ولفظه عند ابن عدي في أحد مواضعه: «أوتروا، ليس منا من لم يوتر»، وسقط «بريدة» من إسناده في الموضع الثاني عند ابن عدي، ووقع في «تاريخ بغداد»: «الوتر الواجب» بدل «الوتر حق».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٩٧١٧)، وإسناده ضعيف.

وقد جاء قوله ﷺ: «الوتر حق» في بعض الطرق الصحيحة لحديث أبي أيوب الأنصاري الآتي برقم (٢٣٥٤٥).

(٢) إسناده ضعيف، فيه ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيف سيىء الحفظ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٠) عن محمد بن النَّضْر الأَزْدي، عن أحمد بن عبد الملك، بهٰذا الإسناد. وفي أول الحديث: قال رسول الله ﷺ في أهل الذمة: «لهم ما أسلموا عليه» فذكره.

=

٢٣٠٢١ـ حدثنا أَحمدُ بن عبدِ الملك، حدثنا شَرِيكٌ، عن أَبي إِسحاق وأَبي رَبِيعةَ الإِيادِيِّ، عن عبد الله بن بُرِيدةَ

عن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال لعليٍّ: «يا عليُّ، لا تُتبِعِ النَّظْرةَ النَّظْرةَ، فإِنما لك الأُولى، وليست لك الآخِرةُ»(١).

٢٣٠٢٢ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا مُثنَّى بن سعيد، عن قتادةَ، عن ابن بُرِيدةَ

عن أَبيه: أَنه كان بخُراسانَ، فعادَ أَخاً له وهو مريضٌ، فوجدَه بالموتِ وإِذا هو يَعرَقُ جَبِينُه، فقال: الله أَكبرُ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «موتُ المُؤْمِنِ بعَرَقِ الجَبِينِ»(٢).

٢٣٠٢٣ـ حدثنا علي بن بَحْرٍ، حدثنا أَبو تُمَيلةَ يحيى بن واضح الأَزْديُّ، أَخبرني خالد بن عُبيد أَبو عِصامٍ، حدثنا عبد الله بن بُرِيدة

عن أَبيه، قال: ذهبَ بي رسولُ الله ﷺ إِلى موضعٍ بالباديةِ قريبٍ من مكَّةَ، فإِذا أَرضٌ يابِسةٌ حولَها رَمْلٌ، فقال رسول الله ﷺ: «تَخرُجُ الدَّابَّةُ من هٰذا الموضعِ» فإِذا فِتْرٌ في شِبْرٍ(٣).

= وأخرجه البزار (٨٧٧ ـ كشف الأستار)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٣٢ من طريقين عن موسى بن أَعْين، به. وفي أوله عندهما: قال رسول الله ﷺ في أهل الذمة: «لهم ما أسلموا عليه..» الحديث.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٩٧٤). أبو إسحاق متابع أبي ربيعة الإيادي: هو عمرو بن عبد الله السَّبِيعي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٩٦٤).

(٣) إسناده ضعيف جداً من أجل خالد بن عُبيد أبي عصام العَتكي المَرْوزي، فهو متروك الحديث. =

٢٣٠٢٤ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن الجُرَيري، عن أَبي نَضْرةَ، عن عبد الله بن مَوَلَةَ، قال:

كنت أَسِيرُ مع بُريدةَ الأَسلَميِّ، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خيرُ هٰذه الأُمَّةِ القَرْنُ الذينَ بُعِثْتُ أَنا فيهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم يكونُ قومٌ تَسبِقُ شَهادتُهم أَيْمانَهم، وأَيْمانُهم شَهادَتَهم».

وقال عفانُ مَرَّةً: «القَرْنُ الذين بُعِثْتُ فيهم، ثم الذين يَلُونَهم، ثم الذين يَلُونَهم،[1] ثم الذين يَلونَهم، ثم الذين يَلُونَهم[1]»[2].

= وأخرجه البخاري تعليقاً في «تاريخه الكبير» ٣/ ١٦٢، وابن ماجه (٤٠٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩٦-٨٩٧ و٨٩٧ من طرق عن أبي تُميلة يحيى بن واضح، بهٰذا الإسناد. وزادوا جميعاً فيه: فحججت بعد ذٰلك بسنين ـ فأرانا عصا له ـ فإذا بعصاي هٰذه: هكذا وهكذا. إلا ابن عدي جعله من قول بريدة أبيه.

وانظر في موضع خروج الدَّابَّة «تفسير ابن كثير» ٦/ ٢٢٠-٢٢٤، و«تخريج أحاديث الكشاف» للزيلعي ٣/ ١٩-٢١، و«الدر المنثور» ٦/ ٣٧٨-٣٨٣، وتفسير الطبري ٢٠/ ١٤-١٦.

(١-١) كذا في (م) و«غاية المقصد» ص٣٢٩-٣٣٠، ووقع مكانها في النسخ الخطية التي بين أيدينا: «ثم الذين يلون الذين يلونهم».

(٢) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن مَوَلَة القُشَيري، وقد ذكرنا له ترجمة في الرواية السالفة برقم (٢٢٩٦٠)، والجريري ـ وهو سعيد ابن إياس وإن كان قد اختلط ـ رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط، لٰكن قوله: «ثم الذين يلونهم» في المرة الرابعة والخامسة غير محفوظ في حديث بريدة، فقد تفرد به حماد بن سلمة عن الجريري، ورواه غير واحد عن الجريري كما في الرواية السالفة برقم (٢٢٩٦٠) والتعليق عليها، فلم يذكروا هٰذا الحرف في المرة =

٢٣٠٢٥ـ حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ، قال: «من لَعِبَ بالنَّرْدَشِير، فكأنما غَمَسَ[1] يَدَيهِ في لَحمِ الخِنْزِيرِ ودَمِه»[2].

٢٣٠٢٦ـ حدثنا عبدُ الوهَّاب بن عطاءٍ، أَخبرنا هشام، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن أبي قِلابةَ، أَن أَبا مَلِيحٍ حَدَّثَه، قال:

كنا معَ بُريدةَ في غَزْوةٍ في يومٍ ذي غَيْمٍ، فقال: بَكِّروا

=الرابعة والخامسة. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وأبو نضرة: هو منذر بن مالك ابن قِطْعة العَوَقي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٧٧-١٧٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٤٦٦)، وابن حبان في «الثقات» ٨/ ١ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وذكر الطحاوي فيه قصة بنحو الرواية السالفة برقم (٢٢٩٦٠)، واقتصر ابن أبي عاصم على قوله: «خير هٰذه الأمة القرن الذي بعثت فيهم»، واقتصر الطحاوي في «شرح المشكل» على ذكر ثلاثة قرون في الخيرية، وتحرف «بريدة» في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: «أبي بردة».

وانظر (٢٢٩٦٠).

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): «يغمس»، والمثبت من (ظ٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني. وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وانظر (٢٢٩٧٩).

بالصَّلاةِ، فإن النبيَّ ﷺ قال: «من تركَ صلاةَ العَصرِ، فقد حَبِطَ عملُه»[1].

* ٢٣٠٢٧ـ حدثنا إسحاق بن يوسف، أَخبرنا أَبو فُلانٍ[2] ـ [قال عبد الله ابن أحمد]: كذا قال أَبي، لم يُسَمِّه على عَمْدٍ! وحَدَّثَناه غيرُه فسَمَّاهُ، يعني أَبا حَنِيفةَ ـ، عن عَلْقَمةَ بن مَرْثَد، عن سليمانَ بن بُريدةَ

عن أبيه، أَن رسولَ ﷺ قال لرجلٍ أَتاه: «اذهَبْ، فإِن الدَّالَّ على الخَيرِ كفاعِلِه»[3]. ٥/٣٥٨

---

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب ابن عطاء ـ وهو الخَفَّاف ـ، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو المليح: هو عامر بن أسامة بن عمير الهُذَلي، وقيل في اسمه غير ذلك.

وانظر (٢٢٩٥٧).

(٢) وقع في (م): «أبو فلانة»، وما أثبتناه من (ظ٥) و(ظ٢). و«أطراف المسند» ١/ ٦١١.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي حنيفة النعمان بن ثابت الإمام الثقة المشهور، فقد روى له الترمذي والنسائي.

وأخرجه أبو بكر القطيعي في «جزء الألف دينار» (٧٦) عن عبد الله بن أحمد عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٥٧، و«إتحاف الخيرة» (٣٩٤) عن محمد بن بشار، عن إسحاق بن يوسف، به. وصَرَّحَ باسم أبي حنيفة في الإسناد. وهو في «مسند أبي حنيفة» بشرح علي القاري ص٣٢٦.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٤٥، وتمام الرازي في «فوائده» =

٢٣٠٢٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمش، عن سعد بن عُبَيدةَ، عن ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه: أَنه مَرَّ على مجلسٍ وهم يَتناوَلُونَ مِن عليٍّ، فوقفَ عليهم، فقال: إنه قد كان في نَفْسِي على عليٍّ شيءٌ، وكان خالدُ بن الوليد كذٰلك، فبَعَثَني رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة عليها عليٌّ، وأَصَبْنا سَبْياً، قال: فأَخَذَ عليٌّ جارِيةً من الخُمُسِ لنفْسِه، فقال خالد بن الوليد: دُونَك. قال: فلما قَدِمْنا على النبيِّ ﷺ، جعلتُ أُحدِّثُه بما كان، ثم قلت: إِن علياً أَخَذَ جاريةً من الخُمُسِ، قال: وكنتُ رجلاً مِكْباباً، قال: فرَفَعْتُ رَأْسي، فإِذا وَجْهُ رسول الله ﷺ قد تَغيَّرَ، فقال: «من كنتُ وَلِيَّه، فعليٌّ وَلِيُّه»[1].

=(١٢٨٢) من طريق سفيان بن سعيد الثوري، عن علقمة بن مرثد، به. وزادا فيه: «والله يحب إغاثة اللهفان» إلا أن في إسناده إلى سفيان سليمانَ بن داود الشاذكوني، وهو متروك الحديث.

وفي الباب عن أبي مسعود البدري، سلف في مسنده برقم (١٧٠٨٤)، وهو في «صحيح مسلم»، وقد ذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران، وابن بريدة: هو عبد الله.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٩٤٧) و(١١٧٧).

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢١١-٢١٢ و٢١٢-٢١٣ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. واقتصر في الموضع الأول على آخره المرفوع. =

٢٣٠٢٩ـ حدثنا عبدُ الرَّحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان النبيُّ ﷺ يَتوضَّأُ عند كلِّ صلاةٍ، فلما كان يومُ الفَتْحِ، تَوضَّأَ ومسحَ على خُفَّيهِ، وصَلَّى الصَّلواتِ بوُضُوءٍ واحد، فقال له عمر: يا رسولَ الله، إنك فَعلْتَ شيئاً لم تكن تَفْعَلُه! قال: «إنِّي عَمْداً فَعلتُه[1] يا عمرُ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥٤)، والحاكم ٢/ ١٣٠، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٦٣٧)، وابن عساكر ١٢/ ورقة ٢١١ و٢١٣ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. واقتصروا جميعاً خلا الحاكم وابن عساكر في الموضع الثاني على آخره المرفوع، ولم يسق الحاكم لفظه، وأحال على حديث أبي عوانة، عن الأعمش السالف قبله. وقرنوا جميعاً في روايتهم إلا الحاكم بوكيع أبا معاوية الضرير. وقد سلفت روايته عن الأعمش بأخصر مما هنا برقم (٢٢٩٦١).

وسيتكرر مختصراً برقم (٢٣٠٥٧).

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٢٩-١٣٠ من طريق أبي عوانة الوضَّاح بن عبد الله اليشكري، عن الأعمش، به. وزاد في آخره. وذهب الذي في نفسي عليه.

وانظر ما سلف برقم (٢٢٩٤٥).

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): «فعلت» دون هاء الضمير، والمثبت من (ظ٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مَهْدي العَنْبري البصري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٤٠)، والترمذي (٦١)، وابن الجارود (١)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ١١٣، وابن خزيمة (١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي،=

. . . . . .

=بهٰذا الإسناد. ورواية أبي عبيد مختصرة، وقرن الطبري في روايته بعبد الرحمٰن بن مهدي يحيى بنَ سعيد القطان، وقد سلف الحديث عنه برقم (٢٢٩٦٦).

وأخرجه تامّاً ومختصراً عبد الرزاق (١٥٨)، والدارمي (٦٥٩)، ومسلم (٢٧٧)، والطبري في «تفسيره» ٦/١١٣-١١٤، وأبو عوانة (٦٤٦) و(٦٤٧) و(٦٤٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١، وابن حبان (١٧٠٦) و(١٧٠٨)، والبيهقي ١/١١٨ و١٦٢ و٢٧١، والبغوي (٢٣١)، والحازمي في «الاعتبار» ص٥٢ من طرق عن سفيان الثوري، به. وزاد علي بن قادم في حديثه عن سفيان عند البيهقي في الموضع الأخير: توضأ مرة مرة.

وسلف الحديث بأخصر مما هنا عن يحيى بن سعيد برقم (٢٢٩٦٦)، وعن وكيع بن الجراح برقم (٢٢٩٧٣)، كلاهما عن سفيان الثوري.

وأخرجه الطيالسي (٨٠٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧٢) من طريق قيس بن الربيع، عن علقمة بن مرثد، به. وروايتهما مختصرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩، وابن ماجه (٥١٠)، وابن خزيمة (١٤)، وابن حبان (١٧٠٧) من طريق وكيع بن الجراح، وابن خزيمة (١٣) من طريق معتمر بن سليمان، والطبري في «تفسيره» ٦/١١٤ من طريق معاوية بن هشام، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم فتح مكة، صلى الصلوات كلها بوضوء واحد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٧)، وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٤١)، والطبري في «تفسيره» ٦/١١٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما (عبد الرزاق وعبد الرحمٰن) عن سفيان الثوري، عن محارب بن دثار، عن سليمان بن بريدة مرسلاً: أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فتح مكة، صلى الصلوات كلها بوضوء واحد. وزاد محقق «مصنف عبد الرزاق» رحمه الله: «عن أبيه» بعد قوله: «عن سليمان بن بريدة» جعله موصولاً، والصواب حذفها كما جاء في أصله =

٢٣٠٣٠ـ حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيانُ، عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَمَّرَ أَميراً على جيشٍ أو سَريَّةٍ، أَوْصاه في خاصَّتِه بتَقْوى الله، ومَن معَه من المسلمينَ خيراً، ثم قال: «اغْزُوا باسْمِ الله، في سبيلِ الله، قاتِلُوا مَن كَفَرَ بالله، اغْزُوا ولا تَغُلُّوا، ولا تَغدِرُوا، ولا تُمَثِّلُوا، ولا تَقْتُلُوا وَلِيداً، وإذا لَقِيتَ عَدُوَّك من المُشرِكينَ، فادْعُهم إلى إِحدى

=الخطي، وكما هي رواية الجماعة عن سفيان، عن محارب بن دثار فيما ذكره الترمذي بإثر الحديث (٦١)، وابن خزيمة بإثر الحديث (١٤)، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ١/٥٨-٥٩.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٥١٠)، ولفظه: قال الفضل بن مُبشِّر: رأيت جابر بن عبد الله يصلي الصلوات بوضوء واحد، فقلت: ما هٰذا؟ فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصنع هٰذا، فأنا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ. وانظر ما سلف في مسنده برقم (١٤٤٥٣).

وعن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٢٣٤٦)، ولفظه: قال عمرو بن عامر: سمعت أنساً يقول: كان رسول الله ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قال: قلت: فأنتم كيف كنتم تصنعون؟ قال: كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نُحدِثْ. وهو في «الصحيح».

وعن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيل، سلف في مسنده برقم (٢١٩٦٠)، ولفظه: أن رسول الله ﷺ كان أُمِرَ بالوضوء لكل صلاة طاهراً كان أو غير طاهر، فلما شَقَّ ذلك على رسول الله ﷺ أُمِرَ بالسواك عند كل صلاة، ووضع عنه الوضوء إلا من حَدَثٍ. وإسناده حسن، وعبد الله بن حنظلة بن أبي عامر صحابي صغير، توفي النبي ﷺ وهو ابن سبع سنين.

ثلاثِ خِصالٍ ـ أو خِلالٍ ـ فأَيَّتُهن ما أَجابُوك إِليها، فاقْبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم: ادْعُهم إلى الإسلام، فإن أَجابوك إليه فاقْبَلْ منهم، وكُفَّ عنهم[1] ثم ادْعُهم إِلى التَّحوُّلِ من دارِهم إِلى دارِ المُهاجِرينَ، وأَخبِرْهم أَنهم إِن[2] فَعَلُوا أَنَّ لهم ما للمُهاجِرينَ، وعليهم ما على المُهاجِرينَ، وإِن هم أَبَوْا أَن يَتحوَّلُوا منها، فأَخبِرْهم أَنهم يكونونَ كأَعرابِ المسلمينَ، يَجْرِي عليهم حُكْمُ الله الذي يَجْرِي على المسلمينَ، ولا يكونُ لهم في الغَنِيمةِ والفَيءِ شيءٌ، إِلا أَن يُجاهِدُوا معَ المسلمينَ، فإِن هم أَبَوْا، فسَلْهُم الجِزْيةَ، فإِن هم أَجابُوك، فاقْبَلْ منهم وكُفَّ عنهم، وإِن هم أَبَوْا، فاسْتَعِنْ بالله وقاتِلْهم.

وإِذا حاصَرْتَ أَهلَ حِصْنٍ، فأَرادُوكَ أَن تَجعَلَ لهم ذِمَّةَ الله وذِمَّةَ نَبيِّك، فلا تَجعَلْ لهم ذِمَّةَ الله ولا ذِمَّةَ نَبيِّه، ولٰكن اجعَلْ لهم ذِمَّتَك وذِمَّةَ أَبيك وذِمَمَ أَصْحابِك، فإِنكم أَنْ تُخفِرُوا ذِمَمَكم وذِمَمَ آبائِكم، أَهوَنُ من أَنْ تُخفِرُوا ذمَّةَ الله وذمَّةَ رسوله.

وإِن حاصَرْتَ أَهلَ حِصْنٍ، فأَرادُوك أَن تُنْزِلَهم على حُكْمِ الله، فلا تُنزِلْهم على حُكْمِ الله، ولٰكن أَنزِلْهم على حُكْمِك، فإِنك لا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ الله فيهم، أَم لا».

---

(١) من قوله: «ادعهم إلى الإسلام» إلى هنا سقط من (م)، والمثبت من سائر النسخ الخطية.

(٢) في (م): «وأخبرهم إن هم»، وما أثبتناه من (ظ٥).

قال: عبد الرحمٰن: هٰذا، أَو نحوه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وهو في «العلل» للمصنف ١/ ٢٧٧، ومن طريقه أخرجه المزي في ترجمة مسلم ابن هيصم من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٥٤٨-٥٥٠. ولم يسق المصنف لفظه بتمامه.

وأخرجه مطولًا ومختصراً أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٦٠) و(٥٢٤)، ومسلم (١٧٣١) (٣)، والترمذي (١٤٠٨) و(١٦١٧)، وابن منده في «الإيمان» (١٢٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٢٢١ و٢٢٤، والطبراني في «الأوسط» (١٤٥٣)، وفي «الصغير» (٣٤٠)، والبيهقي ٩/ ٦٩، من طرق عن علقمة بن مرثد، به.

وانظر (٢٢٩٧٨).

وفي باب قوله: «لا تَغُلُّوا، ولا تَغْدِرُوا، ولا تُمثِّلُوا، ولا تقتلوا وَلِيداً» عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٢٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله ﷺ: «ولا تَغُلُّوا»: من الغُلُول، وهو الخِيانة في المَغْنَم والسَّرِقةُ من الغَنيمة قبل القِسْمة، يقال: غَلَّ يَغُلُّ غُلُولًا، فهو غالٌّ.

وقوله: «ولا تَغْدِروا» أي: ولا تنقضوا العهد.

وقوله: «ولا تُمَثِّلوا»: يقال: مَثَلَ بالقتيل يَمْثُل مَثْلًا ومُثْلَةً، نَكَّل به وشَوَّهَه بجَدْعِ أَنْفِه، أو قَطْع أُذُنه، أو مذاكيرِه أو شيء من أطرافه، ومَثَّلَ بالتشديد للمبالغة.

وقوله: «وليداً»: أي: صغيراً، لأنه لا يقاتل.

وقوله: «ذِمَّة الله»: الذِّمَّة هنا: العهد والأَمان.

وقوله: «أَن تُخفِرُوا»: يقال: أَخفَرْتُ الرَّجل: إذا نَقَضْتَ عهدَه وذِمامَه، وخَفَرْتُه: إذا أَمَّنتَه وحَفِظْتَه. فالهمزة فيه للإزالة، يعني: أزلت خِفارتَه، أي: عهدَه وذِمامَه.

٢٣٠٣١ـ حدثنا محمدُ بن جعفر ورَوْحٌ، المَعْنى، قالا: حدثنا عَوْفٌ، عن مَيْمونٍ أَبي عبد الله ـ قال رَوح: الكُرْدي ـ عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه بُريدةَ الأَسلميِّ، قال: لمَّا نزلَ رسول الله ﷺ بحِصْن أَهلِ خَيْبَرَ، أَعْطى رسولُ الله ﷺ اللِّواءَ عمرَ بن الخَطَّاب، ونهضَ معه مَن نَهَضَ من المسلمينَ، فلَقُوا أَهلَ خَيْبَرَ، فقال رسول الله ﷺ: «لأُعْطِيَنَّ اللِّواءَ غَداً رجلاً يُحِبُّ اللهَ ورسولَه، ويُحِبُّه اللهُ ورسولُه» فلما كان الغَدُ، دعا عليّاً وهو أَرمَدُ، فتَفَلَ في عينِه، وأَعطاهُ اللِّواءَ، ونهضَ الناسُ معه، فلَقِيَ أَهلَ خَيْبَرَ، وإذا مَرْحبٌ يَرْتجِزُ بين أَيدِيهم وهو يقولُ:

قد[1] عَلِمَتْ خَيبَرُ أَنِّي مَرْحَب ... شاكي السِّلاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
أَطْعُنُ أَحْياناً وحِيناً أَضْرِبُ ... إذا اللُّيوثُ أَقبَلَتْ تَلَهَّبُ

قال: فاختَلَفَ هو وعليٌّ ضَرْبتينِ، فضربَه على هامَتِه حتى عَضَّ السَّيفُ منها بأَضْراسِه، وسمعَ أَهلُ العَسْكرِ صوتَ ضَرْبتِه، ٥/٣٥٩
قال: وما تَتامَّ آخِرُ الناس مع عليٍّ حتى فُتِحَ له ولهم[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): «لقد»، وهو خطأ، والتصويب من (ظ٥) ومصادر تخريج الحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ميمون أبي عبد الله الكِنْدي البصري مولى عبد الرحمٰن بن سَمُرة، لٰكنه قد توبع كما سلف في الرواية (٢٢٩٩٣) والتعليق عليها، وقول روح ـ وهو ابن عُبادة القَيْسي ـ في نسبته: الكردي، خطأ لم يتابعه عليه أحد، وميمون الكردي راوٍ آخر كنيته أبو بصير ـ وقيل: أبو نصير ـ لا أبو عبد الله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. =

٢٣٠٣٢ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا عبد الله بن عطاءٍ، عن ابن بُريدةَ عن أَبيه، قال: جاءَتِ امرأَةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله إني تَصدَّقتُ على أُمِّي بجاريةٍ، فماتت أُمِّي وبَقِيَتِ الجاريةُ. فقال: «قد وَجَبَ أَجْرُك، ورَجَعَتْ إليكِ في المِيراثِ» قالت: فإنه كان على أُمِّي صومُ شهرٍ، أَفأَصومُ عنها؟ قال: «نعم» قالت: فإن أُمي لم تَحُجَّ، أَفأَحُجُّ عنها؟ قال: «حُجِّي عن أُمِّك»[1].

=وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٤٠٣) و(٨٦٠٠)، والطبري في «تاريخه» ٣/ ١١-١٢ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٤٦٢-٤٦٣، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٩١٧)، ومن طريقه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٩١٨)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٧٩)، والبزار (١٨١٤ـ كشف الأستار) من طرق عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، به.

وانظر (٢٢٩٩٣).

وقوله: «عَضَّ السَّيفُ منها»: أي من الهامة، والمراد: نفوذ السَّيف في رأسه.

وقوله: «وسمع أَهل العسكر»: هم الذين كانوا معه ﷺ، وكان بينهم وبين محل الضراب مسافة.

وقوله: «وما تتام»: من التمام، أي: ما تم اجتماع العسكر معه. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن عطاء المكي من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله الهَمْداني الكوفي، وابن بريدة: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة مقطَّعاً ٣/ ٣٨٧-٣٨٨ و٦/ ٢٧٠-٢٧١ و١٤/ ١٦٩، ومسلم (١١٤٩) (١٥٨) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. ووقع عندهما: «صوم شهرين» بدل: «صوم شهر».

وانظر (٢٢٩٥٦).

٢٣٠٣٣ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، أَخبرني مالك بن مِغْوَل، حدثنا عبد الله ابن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسول الله ﷺ دخلَ المسجدَ، فأَخَذَ بيَدِي، فدخلتُ معه، فإِذا رجلٌ يَقْرأُ ويُصلِّي، قال: «لقد أُوتِيَ هٰذا مِزْماراً من مَزامِيرِ آلِ داودَ» وإِذا هو عبد الله بن قَيْسٍ أَبو موسى الأَشعَرِيُّ، قال: قلت: يا رسول الله، فأُخبِرُه؟ قال: فأَخبرتُه، فقال: لم تزَلْ لي صديقاً[1].

٢٣٠٣٤ـ حدثنا يحيى بنُ واضحٍ ـ وهو أَبو تُمَيلةَ ـ عن عبد الله بن مُسلمٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: رَأَى رسولُ الله ﷺ في يدِ رجلٍ خاتَماً من ذهبٍ، فقال: «ما لَكَ ولحُلِيِّ أَهلِ الجَنَّةِ؟» قال: فجاءَ وقد لَبِسَ خاتَماً من صُفْرٍ، فقال: «أَجِدُ معَك رِيحَ أَهلِ الأَصنامِ»

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي في «جزئه» (٣٣)، وأبوعوانة (٣٨٩٠)، وابن حبان (٨٩٢)، وأبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٥٧٧-٥٧٨، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٤٥، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٣٠، وفي «الدعوات» (١٩٥)، وفي «الشعب» (٢٦٠٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤٤٢-٤٤٣، وابن عساكر في ترجمة أبي موسى الأشعري من «تاريخه» ٤٧٢-٤٧٣ و٤٧٣ - ٤٧٤، والذهبي في «السير» ٢/ ٣٨٦ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد، وزادوا جميعاً خلا أبي عوانة والبيهقي في «السنن» قصة الدعاء المشتمل على اسم الله الأعظم، ورواية أبي عوانة والبيهقي في «السنن» أخصر مما هنا، وقصة الدعاء سلفت ضمن الحديث في الرواية رقم (٢٢٩٥٢).

قال: فمِمَّ أَتَّخِذُه يا رسولَ الله؟ قال: «من فِضَّةٍ»[1].

٢٣٠٣٥ـ حدثنا حُميد بن عبد الرحمٰن الرُّؤَاسيُّ، حدثنا أَبي، عن عبد الكريم بن سَلِيطٍ، عن ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: لَمَّا خَطَبَ عليٌّ فاطمةَ، قال رسول الله ﷺ:

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: فجاء وقد لبس خاتماً من صُفْر، فقال النبي ﷺ: «أجد معك ريح أهل الأصنام»، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، عبد الله ابن مسلم ـ وهو السُّلَمي العامري أبو طَيْبة المَرْوزي ـ روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال أحمد: لا أعرفه. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف، وذكره ابن خلفون في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: صالح الحديث. وقال ابن حجر: صدوق يهم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٧٨٥)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢١٠ من طريق أبي تُمَيلة يحيى بن واضح، بهٰذا الإسناد. وقرن بأبي تُميلة زيدَ بن الحُباب. وزاد في أوله: أن الرجل جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد، فقال رسول الله ﷺ: «ما لي أرى عليك حِلْيَةَ أهل النار»، وزاد في آخره: «ولا تُتِمَّه مثقالاً».

وأخرجه أبو داود (٤٢٢٣)، والنسائي ٨/ ١٧٢، وابن حبان (٥٤٨٨)، من طريق زيد بن الحُباب، عن عبد الله بن مسلم، به. وجاء في حديثهم جميعاً: أن الرجل أتى النبي ﷺ في المرة الأولى وعليه خاتم من حديد، فقال النبي ﷺ: «ما لي أرى عليك حلية أهل النار» فطرحه. ولم يذكروا في حديثهم: أن رسول الله ﷺ رأى في يد الرجل خاتماً من ذهب، فقال: «ما لك ولحلي أهل الجنة». وزادوا جميعاً في آخره: «ولا تُتِمَّه مثقالاً».

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٨)، وإسناده حسن، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «من صُفْر» أي: من نحاس.

«إنه لا بُدَّ للعُرْسِ[1] من وَلِيمةٍ» قال: فقال سعدٌ: عليَّ كَبْشٌ. وقال فلان: عليَّ كذا وكذا من ذُرَةٍ[2].

---

(١) كذا في (م) و(ظ٢) ونسخة بهامش (ظ٥) و«أطراف المسند» ١/ ٦٢٤، وفي (ظ٥): «العروس» وضُبَّبَ عليها.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، عبد الكريم بن سَلِيط ـ وهو الحنَفي المروزي ـ لم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

عبد الرحمٰن الرؤاسي والد حميد: هو ابن حميد بن عبد الرحمٰن الكوفي، وابن بريدة: هو عبد الله. وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١١٧٨).

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٤١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ ورقة ٢٤٦، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن حميد من «تهذيب الكمال» ١٧/ ٧٥-٧٦ من طريق حميد بن عبد الرحمٰن الرُّؤَاسي، بهٰذا الإسناد. ورواية المزي مطولة، ورواية ابن عساكر مختصرة بلفظ: لما زوج رسول الله ﷺ فاطمة، قال: «لا بد للعرس من وليمة» ثم أمر بكبش، فجمعهم عليه. وسقط من إسناد أبي يعلى في «جامع المسانيد»: عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي والد حميد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢١، والبزار (١٤٠٧ـ كشف الأستار)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٨)، والطبراني في «الكبير» (١١٥٣) من طريق أبي غسان مالك بن أنس النهدي، عن عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي، به. وروايتهم جميعاً مطولة إلا الطحاوي فلم يسق لفظه، وانقلب اسم عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي في إحدى طريقيه في مطبوع «عمل اليوم والليلة» إلى حميد بن عبد الرحمٰن.

وفي باب الوليمة للعرس عن أنس بن مالك، سلف في مسنده برقم (١٢٦٨٥). وهو في «الصحيحين»، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢٣٠٣٦ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا عليُّ بن سُويدِ بن مَنْجُوف، عن عبد الله ابن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ عليّاً إلى خالد بن الوليد ليَقْسِمَ الخُمُسَ ـ وقال روحٌ مَرَّةً: ليَقْبِضَ الخُمُسَ ـ قال: فأَصْبَحَ عليٌّ ورَأْسُه يَقطُرُ، قال: فقال خالدٌ لبُريدةَ: أَلا تَرَى إلى ما يَصْنعُ هٰذا ـ لِما صَنَعَ عليٌّ ـ؟! قال: وكنتُ أُبغِضُ عليّاً، قال: فقال[1]: «يا بُريدةُ أَتُبغِضُ عليّاً؟» قال: قلتُ: نعم. قال: «فلا تُبغِضْه ـ قال روحٌ مَرَّةً: فأَحِبَّهُ ـ فإن له في الخُمُسِ أَكثرَ من ذٰلك»[2].

---

(١) القائل: هو رسول الله ﷺ، ففي هذه الرواية اختصار يبينه رواية البخاري: فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة أتبغض علياً؟».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي ابن سويد بن منجوف، فقد أخرج له البخاري هٰذا الحديث الواحد، وهو ثقة. روح: هو ابن عبادة القيسي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٧٩).

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٣١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢١٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢١٣، والمزي في ترجمة علي بن سويد من «تهذيبه» ٢٠/ ٤٦٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١١٧٩).

وأخرجه البخاري (٤٣٥٠)، والإسماعيلي في «مستخرجه» كما في «فتح الباري» ٨/ ٦٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٤٢، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ٣٩٦ - ٣٩٧، وابن عساكر في «تاريخه» ١٢/ ورقة ٢١٣ من طريق روح بن عبادة، به.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «معجمه» (٣٨٢)، وأبو نعيم في «معرفة =

٢٣٠٣٧ـ حدثنا عليُّ بن الحسن بن شَقِيقٍ، أَخبرنا الحسين بن واقدٍ، حدثنا عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «في الإنسانِ ثلاثُ مئةٍ وسِتُّونَ مَفْصِلاً، فعليه أَن يَتصدَّقَ عن كلِّ مَفْصِلٍ في كلِّ يوم بصَدَقةٍ» قالوا: ومن يُطِيقُ ذٰلك يا رسول الله؟ قال: «النُّخاعةُ تَراها في المسجد فتَدفِنُها، أو الشيءُ تُنَحِّيهِ عن الطَّريقِ، فإن لم تَقدِرْ، فرَكْعَتا الضُّحى تُجزِئُك»[1].

٢٣٠٣٨ـ حدثنا حُسين بن محمَّد، حدثنا خَلَفٌ ـ يعني ابن خَليفةَ ـ عن أَبي جَنَابٍ[2]، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسول الله ﷺ غَزا غَزْوةَ الفَتْحِ، فخرجَ يمشي إِلى القُبورِ حتى إِذا أَتى[3] أَدْناها، جلسَ إِليه كأَنه يُكلِّمُ إِنساناً

=الصحابة» بإثر الحديث (١٢٣١) من طريق يوسف بن يزيد أبي معشر البَرَّاء، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٥١م) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن علي بن سويد بن منجوف، به. ولم يسق أبو نعيم والطحاوي لفظه.

وانظر (٢٢٩٦١)، وما سلف برقم (٢٢٩٤٥).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ قوي سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٢٩٩٨).

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩)، وابن حبان (١٦٤٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٦٤) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، بهٰذا الإسناد.

(٢) تصحف في (م) إلى: «أبي خياب».

(٣) في (م) وحدها: «أتى إلى».

جالساً يَبْكي، قال: فاسْتَقبلَه عمرُ بن الخطَّاب، فقال: ما يُبكِيك، جَعَلَني الله فِداءَكَ؟ قال: «سَأَلْتُ رَبِّي أن يَأْذَنَ لي في زيارةِ قَبْرِ أُمِّ محمدٍ، فأَذِنَ لي، فسَأَلْتُه أَن يَأْذَنَ لي فأَستغفِرَ لها، فأَبى، إِنِّي كنتُ نَهَيتُكم عن ثلاثةِ أَشياءَ: عن لُحومِ الأَضاحي أَن تُمسِكُوا بعدَ ثلاثةِ أَيَّام، فكلُوا ما بَدَا لكم، وعن زيارةِ القُبورِ، فمن شاءَ فليَزُرْ، فقد أُذِنَ لي في زيارةِ قَبْرِ أُمِّ محمدٍ، ومن شاءَ فليَدَعْ، وعن الظُّروفِ تشرَبُونَ فيها: الدُّبَّاءِ والحَنْتَم والمُزَفَّتِ، وأَمَرْتُكم بظُروفٍ، وإِن الوِعاءَ لا يُحِلَّ شيئاً ولا يُحَرِّمُه، فاجتَنِبُوا كلَّ مُسكرٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي جناب ـ وهو يحيى بن أبي حَيَّة الكَلْبي، فهو ضعيف، لكنه قد توبع، وباقي رجال الإسناد موثقون.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٤٦٢-٤٦٣ من طريق شريك بن عبد الله النَّخَعي، عن يحيى بن أبي حية الكلبي، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً بقصة زيارة القبور عن وكيع، عن أبي جناب يحيى بن أبي حية برقم (٢٣٠٥٢).

وأخرجه مختصراً بقصة زيارة النبي ﷺ قبر أمه في فتح مكة، والإذن له في ذٰلك، ومنعه من الاستغفار لها: ابنُ أبي شيبة في «مصنفه» ٣/ ٣٤٣ عن محمد بن عبد الله الأَسَدي، والحاكم ١/ ٣٧٥ و٢/ ٦٠٥ من طريق يحيى بن اليمان، والنسفي في «القند في ذكر علماء سمرقند» ص١٢٤-١٢٥ من طريق قَبيصة بن عقبة، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بريدة، به. وزاد ابن أبي شيبة والنسفي: قال ـ يعني بريدة ـ: فلم نر يوماً كان أكثر باكياً منه يومئذٍ. ولفظ رواية الحاكم: أن النبي ﷺ زار قبر أمه في ألف مُقنَّعٍ، فما رؤي أكثر باكياً من ذٰلك اليوم. وإسناده صحيح على شرط مسلم. =

٢٣٠٣٩ـ حدثنا محمد بن حُميد أَبو سفيان، عن سفيانَ، عن عَلْقمةَ ابن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يُعلِّمهم إِذا خَرَجُوا إلى المَقابرِ، يقولُ: «السَّلامُ عليكم أَهلَ الدِّيارِ مِن المُؤمِنينَ والمسلمينَ، وإِنَّا إِن شاءَ الله بكم للاحِقُونَ، أَنتم لنا فَرَطٌ ونحن لكم تَبَعٌ، فنَسأَلُ اللهَ لنا ولكم العافِيةَ»[1]. ٥/ ٣٦٠

٢٣٠٤٠ـ حدثنا عليُّ بن الحسن ـ وهو ابن شَقِيقٍ ـ حدثنا الحسين بن واقِدٍ، حدثنا ابن بُريدةَ

= وقد سلف نحو هٰذه القصة ومنعه ﷺ من الاستغفار لأمه من طريق محارب بن دثار، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه برقم (٢٣٠٠٣)، وعن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن ابن بريدة، عن أبيه برقم (٢٣٠١٧)، وإسناد الطريق الأول صحيح على شرط الشيخين، وإسناد الثاني ضعيف.

وانظر (٢٣٠١٦)، وما سلف برقم (٢٢٩٥٨)

وفي باب زيارة النبي ﷺ قبر أمه، والإذن له بذٰلك، ومنعه من الاستغفار لها عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٩٦٨٨)، وهو في «صحيح مسلم» (٩٧٦)، وكنا قد حكمنا هناك على حديث بريدة بن الحُصيب هٰذا بالضعف، فليستدرك تصحيحه من هنا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة وأبي سفيان محمد بن حميد اليشكري، فمن رجال مسلم. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وقد سلف الحديث عن أبي أحمد الزبيري ومعاوية بن هشام جميعاً، عن سفيان الثوري برقم (٢٢٩٨٥).

عن أَبيه، قال: دعا رسولُ الله ﷺ بلالاً، فقال: «يا بلالُ، بِمَ سَبَقْتَني إلى الجَنَّةِ، إنِّي دَخَلْتُ الجَنَّةَ البارِحةَ، فسمعتُ خَشْخَشتَك أَمامي، فأَتَيْتُ على قَصْرٍ من ذَهَبٍ مُرَبَّعٍ، فقلتُ: لِمَنْ هٰذا القصرُ؟ قالوا: لرجلٍ من أُمَّةِ محمدٍ. قلتُ: فأَنا محمدٌ، لِمَنْ هٰذا القصرُ؟ قالوا: لرجلٍ من العربِ. قلت: أَنا عربيٌّ، لِمَنْ هٰذا القصرُ؟ قالوا: لرجلٍ من قُرَيشٍ. قلت: فأنا قُرَشيٌّ، لِمَنْ هٰذا القصرُ؟ قالوا: لعمرَ بن الخَطَّاب».

فقال بلالٌ: يا رسول الله، ما أَذَّنتُ قطُّ إلا صَلَّيتُ رَكْعتينِ، وما أَصابَني حَدَثٌ قطُّ إلا تَوضَّأْتُ عندَها. فقال رسول الله ﷺ: «بهٰذا»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل الحسين بن واقد المروزي، فهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن بريدة: هو عبد الله.

وهو أخصر مما هنا في «فضائل الصحابة» للمصنف (٧١٣).

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ ورقة ٤٥٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تامّاً ومختصراً ابن خزيمة (١٢٠٩)، والحاكم ٣/ ٢٨٥ و٣١٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧١٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٧٠ - ٣٧١، وابن عساكر ٣/ ورقة ٤٥٩ و٤٥٩-٤٦٠ و٤٦٠ من طريق علي بن الحسن ابن شقيق، به.

تنبيه: وقع في «صحيح ابن خزيمة»: «ما أَذْنَبْتُ قطُّ إلا صَلَّيتُ رَكْعتينِ» بدل: «ما أَذَّنْتُ قط»، وترجم له: باب استحباب الصلاة عند الذنب يُحدِثُه المرءُ لتكون تلك الصلاةُ كفَّارةً لما أَحْدَثَ من الذنب. قلنا: قد تحرف هٰذا اللفظ على ابن =

٢٣٠٤١ـ حدثنا وكيعٌ، عن مالك بن مِغْوَل، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن النبيَّ ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهمَّ إِني أَسألُك بأَنك أَنت الله الأَحدُ الصَّمدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكُنْ له كُفُواً أَحدٌ. فقال رسول الله ﷺ: «لقد سَأَلَ اللهَ باسمِه الأَعظَمِ الذي إِذا سُئِلَ به أَعْطى، وإِذا دُعِيَ به أَجابَ»[1].

٢٣٠٤٢ـ حدثنا حَرَمِيُّ بن عُمارةَ، حدثني ثَوَّابُ بن عُتبةَ المَهْري، حدثني عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسول الله ﷺ كان إِذا كان يومُ الفِطْرِ لم يَخرُجْ حتى يَأْكلَ، وإِذا كان يومُ النَّحرِ لم يَأْكُلْ حتى يَذبَحَ[2].

=خزيمة رحمه الله، فإن ابن عساكر قد شاركه في شيخه فيه، وهو يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، فرواه عن علي بن الحسن بن شقيق، فجاء به على الجادَّة، فقال: «ما أَذَّنْتُ قط» من التأذين، وكذا رواه غير واحد عن علي بن الحسن بن شقيق كما سلف تخريجه.

وقد سلف الحديث عن زيد بن الحباب، عن الحسين بن واقد برقم (٢٢٩٩٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٧١-٢٧٢ و١٤/ ٣٠-٣١، وابن ماجه (٣٨٥٧)، و«الحاكم» ١/ ٥٠٤ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٢٩٥٢).

(٢) إسناده حسن من أجل ثَوَّاب بن عتبة المَهْري، فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٢٩٨٣).

٢٣٠٤٣ـ حدثنا عبدُ الصَّمد وعَفَّانُ، قالا: حدثنا حمَّادُ بن سَلَمَةَ، عن سعيد الجُرَيري، عن أَبي نَضْرةَ، عن عبد الله بن مَوَلَةَ

عن بُريدةَ الأَسْلمي، أَن رسول الله ﷺ قال: «لِيَكْفِ أَحَدَكم من الدُّنيا خادِمٌ ومَرْكَبٌ»[1].

---

(١) حديث محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن مَوَلَة القُشَيري، فقد تفرد بالرواية عنه أبو نضرة ـ وهو المنذر بن مالك بن قِطْعة العَوَقي ـ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وسعيد بن إياس الجُريري ـ وإن كان قد اختلط ـ رواية حماد بن سلمة عنه قبل الاختلاط. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن مَوَلة ١٦/ ١٨٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٥، والدارمي (٢٧١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨١٢)، والطبري في «تهذيب الآثار ـ مسند ابن عباس» (٤٥٣)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ٢/ ١٩ من طريق عفان بن مسلم وحده، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٦ عن أبي بحر محمد بن الحسن، عن محمد بن غالب بن حرب، عن عفان بن مسلم، به.

وسقط من إسناده في المطبوع: «حماد بن سلمة»، ولفظه: «يكفي أحدَكم من الدنيا كزاد الراكب». قلنا: وهٰذا اللفظ غير محفوظ من حديث بريدة، ونحسب الخطأ فيه من أبي بحر محمد بن الحسن البَرْبهاري شيخ أبي نعيم فيه، فقد تكلم فيه غير واحد من الحفاظ.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٧١) و(٢٣٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٣٦٠) من طريق هدبة بن خالد، والطبري في «تهذيب الآثار» (٤٧٦) من طريق=

٢٣٠٤٤ـ حدثنا عبدُ الله بن الوليد ومُؤَمَّلٌ، قالا: حدثنا سفيان، حدثنا عَلْقمةُ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن أَعرابياً قال في المسجد: مَن دعا للجملِ الأَحْمر؟ بعد الفجرِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا وَجَدْتَه، لا وَجَدْتَه، لا وَجَدْتَه، إنما بُنِيَتْ هٰذه البُيوتُ ـ وقال مُؤَمَّل: هٰذه المساجدُ ـ لِما بُنِيَتْ له»[1].

=بهز بن أسد العمِّي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. ووقع عند ابن أبي عاصم في «الزهد»: ومنزل بدل قوله: ومركب، وهو خطأ.

وفي الباب عن أبي هاشم بن عُتْبة، سلف برقم (١٥٦٦٤)، وفيه انقطاع بين أبي وائل شقيق بن سلمة وبين أبي هاشم بن عُتْبة، والواسطة فيه سَمُرة بن سَهْم الأسدي، وهو مجهول.

(١) إسناده قوي من جهة عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن ميمون العَدَني ـ، وأما متابعه مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل البصري ـ، فهو ضعيف سيىء الحفظ. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه عمر بن شبّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٣٠، وابن خزيمة (١٣٠١)، وابن حبان (١٦٥٢) من طريق مؤمل بن إسماعيل وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة (١٢١٤)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٧٠٤ من طريق عبد الله بن الوليد وحده، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٢١)، ومن طريقه مسلم (٥٦٩) (٨٠) عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٠٤)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٧١) و(٢١٧٤)، والدِّينَوري في «المجالسة» (٢٣٤٠)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (١٥٠) من طريق قيس بن الربيع، والبخاري في «التاريخ الكبير» =

٢٣٠٤٥ـ حدثنا عبدُ الرَّزاقِ، حدثنا مَعمَرٌ، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي مَلِيح بن أُسامةَ

عن بُريدةَ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «من تركَ صلاةَ العَصرِ مُتعمِّداً، أحبَطَ اللهُ عملَه»[1].

=١/١١٢، ومسلم (٥٦٩) (٨١)، وأبو عوانة (١٢١٦)، والبيهقي ٦/١٩٦ من طريق محمد بن شيبة، كلاهما عن علقمة بن مرثد، به.

وسيأتي الحديث من طريق أبي سنان سعيد بن سنان، عن علقمة بن مرثد برقم (٢٣٠٥١).

وأخرجه مرسلاً النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٥) من طريق مِسْعر بن كِدام، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن النبي ﷺ.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨٥٨٨).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف أيضاً في مسنده برقم (٦٦٧٦)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

وقوله: من دعا للجمل الأحمر؟: أي: من وجد ضالتي ـ وهو الجمل الأحمر ـ، فدعاني إليه لأخذه منه.

وقوله ﷺ: «إنما بنيت هٰذه المساجد لما بنيت له»، قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٥٥: معناه: لذكر الله تعالى، والصلاة، والعلم، والمذاكرة في الخير، ونحوها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصَّنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأَزْدي، وأبو قلابةَ: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو المليح بن أسامة: هو عامر بن أسامة بن عمير الهُذَلي، وقيل في اسمه غير ذلك.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٠٠٥)، ومن طريقه أخرجه ابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٠٤).

وانظر (٢٢٩٥٧).

٢٣٠٤٦ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا عبدُ الوارث، حدثنا محمد بن جُحَادةَ، عن سليمان بن بريدةَ

عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن أَنظَرَ مُعسِراً، فله بكلِّ يومٍ مِثْلُه صدقةً» قال: ثم سمعتُه يقول: «من أَنظَرَ مُعْسِراً، فله بكلِّ يومٍ مِثْلَيه[1] صدقةً» قلتُ: سمعتُك يا رسولَ الله تقول: «مَن أَنظَرَ مُعسِراً، فله بكلِّ يومٍ مِثْلُه صدقةً» ثم سمعتُك تقول: «من أَنظَرَ مُعسِراً، فله بكلِّ يومٍ مِثْلَيه[1] صدقةً» قال له: «بكلِّ يومٍ صدقةٌ قبلَ أَن يَحِلَّ الدَّينُ، فإذا حَلَّ الدَّينُ، فأَنظَرَه، فله بِكلِّ يومٍ مِثْلَيه[1] صدقةً»[2].

---

(١) كذا وقع في (م) ونسخنا الخطية من «المسند»: «مثليه» بالنصب! والجادة: مثلاه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وعبد الوارث: هو ابن سعيد العَنْبري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» للزَّيلعي ١/١٦٦، ومن طريقه الحاكم ٢/٢٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «من أنظر معسراً، فله بكل يوم صدقةٌ قبل أن يَحِلَّ الدَّينُ، فإذا حَلَّ الدَّينُ، فأنظره بعد ذٰلك، فله بكل يوم مِثْلُه صدقةً».

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» ١/١٦٦، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «تخريج أحاديث الكشاف» ١/١٦٦، و«جامع المسانيد» ١/١٢٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٨١٠) و(٣٨١١)، والطبراني في الجزء الذي جمع فيه أحاديث محمد بن جحادة كما في «تخريج أحاديث الكشاف» ١/١٦٦، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

٢٣٠٤٧ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن المُثنَّى بن سعيد. وأَبو داود، حدثنا المُثنَّى بن سعيد ـ يعني الضُّبَعي ـ عن قتادةَ، عن عبد الله بن بُريدةَ عن أَبيه: أَنه عادَ أَخاً له، فرأَى جَبينَه يَعرَقُ، فقال: الله أَكبرُ، سمعت رسولَ الله ﷺ يقول، أَو قال رسولُ الله ﷺ ـ قال أَبو داود في حديثه: سمعت رسول الله ﷺ يقول ـ: «المُؤْمِنُ يموتُ بعَرَقِ الجَبِينِ»[1].

=٢/٢٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٧، وفي «شعب الإيمان» (١١٢٦١) و(١١٢٦٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ ورقة ٧٧٨ من طرق عن عبد الوارث بن سعيد، به. وبعضهم يرويه مختصراً بنحو رواية عفان بن مسلم عند ابن أبي شيبة والحاكم، وقد ذكرناها قريباً.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٨٥٥ من طريق أبي الحسن الأكفاني علي ابن يزيد الصُّدَائي، عن مالك بن مغول، عن الأعمش، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. قلنا: وعلي بن يزيد الصُّدائي ضعيف، ولم يتابعه على روايته من هٰذا الوجه أَحدٌ، إنما رواه الناس عن عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه كما هو مذكور آنفاً.

وانظر (٢٢٩٧٠).

وقوله: في الحديث: إن له بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين، وله بكل يوم مثليه صدقة بعد حلوله، قال في الأولى: «مثله»، وفي الثانية: «مثليه»، تفرد أحمد بروايته بهٰذا اللفظ، فقد رواه ابن أبي شيبة عن عفان، فقال: «فله بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل، فأنظرَه بعد ذلك، فله بكل يوم مثله صدقةً» أطلق الصدقة في الأولى، وجعلها بمقدار القرض في الثانية، وكذا رواه الناس عن عبد الوارث بن سعيد كما سلف تخريجه.

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٩٦٤).

أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي. وهو في «مسنده» (٨٠٨). =

٢٣٠٤٨ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشامٍ. وإسماعيلُ، أخبرنا هشام، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي قِلابةَ، عن أبي مَليحٍ، قال:

كنا مع بُريدةَ في غَزْوةٍ في يومٍ ذي غَيْمٍ، قال: بَكِّرُوا بالصَّلاةِ، فإن رسول الله ﷺ قال: «من تَرَكَ صلاةَ العَصرِ، حَبِطَ عملُه»[1].

٢٣٠٤٩ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا بَشِيرُ بن المُهاجِر، عن عبد الله بن بريدةَ ٥/ ٣٦١

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعلَّمُوا سورةَ البَقَرةِ، فإن أَخْذَها بَرَكةٌ، وتَرْكَها حَسْرةٌ، ولا تَستَطِيعُها البَطَلَةُ»[2].

٢٣٠٥٠ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا بشيرُ بن المُهاجِر، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعلَّمُوا البقرةَ وآلَ عِمْرانَ، فإنهما هما[3] الزَّهْراوانِ، يَجِيئانِ يومَ القِيامةِ كأنهما

= وقد سلف عن يحيى بن سعيد القطان وحده برقم (٢٢٩٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القَطَّان البصري، وإسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مِقْسم المعروف بابن عُلَيَّة، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّستُوائي، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأبو المليح: اسمه عامر بن أسامة بن عمير الهُذَلي. وقيل غير ذلك.

وأخرجه محمد بن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (٩٠٢)، والنسائي ١/ ٢٣٦ عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد السرخسي، عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وتحرف «هشام» في مطبوع «تعظيم قدر الصلاة» إلى «سعيد».

وسلف الحديث عن إسماعيل بن إبراهيم وحده برقم (٢٢٩٥٧).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٢٩٧٥).

(٣) لفظة: «هما» ليست في (م) وسائر النسخ الخطية، وأثبتناها من (ظ٥).

غَمامَتانِ، أَو كأَنهما غَيايَتانِ، أَو كأَنهما فِرْقانِ من طَيْرٍ صَوافَّ يُحاجَّانِ ـ وقال وكيعٌ مَرَّةً: يُجادِلانِ ـ عن صاحبِهما»[1].

٢٣٠٥١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سعيد بن سِنان ـ وهو أَبو سنان ـ عن عَلْقمةَ بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدة

عن أَبيه، قال: صَلَّى النبيُّ ﷺ فقامَ رجلٌ، فقال: من دعا للجَمَلِ الأَحْمرِ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا وَجَدْتَ، إِنَّما بُنِيَتِ المَساجِدُ لِما بُنِيَتْ له»[2].

٢٣٠٥٢ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو جَنَاب، عن سليمان بن بريدةَ

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كنتُ نَهَيتُكم عن زِيارَةِ القُبورِ فَزُورُوها، ولا تَقُولُوا هُجْراً»[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٢٩٧٥).

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٩، ومسلم (٥٦٩) (٨١)، وابن ماجه (٧٦٥)، وابن خزيمة (١٣٠١) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عمر بن شبة «تاريخ المدينة» ١/ ٣٠ من طريق إسحاق بن سليمان، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٤) من طريق عبد الله بن المبارك، وأبو عوانة (١٢١٥) من طريق محمد بن ربيعة، ثلاثتهم عن سعيد بن سنان، به.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد برقم (٢٣٠٤٤).

(٣) حديث صحيح، وأبو جناب ـ وهو يحيى بن أبي حَيَّة الكَلْبي وإن كان ضعيفاً ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي.

وقد سلف مطولاً من طريق خلف بن خليفة، عن أبي جناب يحيى بن أبي حَيَّة برقم (٢٣٠٣٨). =

٢٣٠٥٣ـ حدثنا وَكِيعٌ، حدثنا عُيَينةُ بن عبد الرحمٰن، عن أَبيه

عن بُريدةَ الأَسْلميِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم هَدْياً قاصداً، فإنَّه مَن يُشادَّ هٰذا الدِّينَ يَغلِبْهُ»(١).

٢٣٠٥٤ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عطاءٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: جاءَت امرأَةٌ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إني تَصدَّقتُ على أُمِّي بجاريةٍ، وإنها ماتت. فقال: «آجَرَكِ الله، ورَدَّ عليكِ المِيراثَ»(٢).

٢٣٠٥٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَوْزاعي، عن يحيى بن أَبي كَثِير، عن أَبي قِلابةَ، عن أَبي المُهاجِرِ

عن بُريدةَ، قال: كنا معَه في غَزاةٍ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بَكِّروا بالصَّلاةِ في اليومِ الغَيْمِ، فإنه من فاتَه صلاةُ العَصْرِ، فقد حَبِطَ عملُه»(٣).

= وانظر (٢٣٠١٦)، وما سلف برقم (٢٢٩٥٨).

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر الحديث السالف بإثر (١٩٧٨٦)، وقرن هناك بوكيع محمد بن بكر البرساني.

وسلف الحديث مطولاً عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن عيينة بن عبد الرحمٰن برقم (٢٢٩٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٢٩٧١) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح على وهم في إسناده ومتنه كما سيأتي. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤاسي، والأوزاعي: اسمه عبد الرحمٰن بن عمرو، وأبو قلابة: هو عبد الله ابن زيد الجَرْمي. =

. . . . . .

=وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٣٤٢ و٢/ ٢٣٧، وفي «الإيمان» (٤٩)، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٣٨١ من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن أبي شيبة في الموضع الأول من «المصنف» وفي «الإيمان» وابن المنذر بوكيع عيسى بنَ يونس.

وأخرجه ابن ماجه (٦٩٤)، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٣٦٦ و٣٨١، وابن حبان (١٤٧٠)، وابن بطة في «الإبانة» (٨٨٤)، والبيهقي ١/ ٤٤٤، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٥٧، وابن النجار في «ذيل تاريخ بغداد» ٣/ ١٤٥ من طرق عن الأوزاعي، به. ووقع في رواية ابن المنذر في الموضع الثاني: «عن الأوزاعي، لعله قال: عن أبي المهاجر» هٰكذا على الشك.

قلنا: وقد وهم الأوزاعي في إسناده ومتنه: فقال في إسناده: عن أبي المهاجر، عن بريدة، والمحفوظ كما قال المزي في ترجمة أبي المهاجر من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ٣٢٦، ووافقه ابن حجر في «تهذيبه» ٤/ ٥٩٤، وفي «فتح الباري» ٢/ ٣٢: عن أبي المليح الهذلي، عن بريدة. كذا رواه هشام بن أبي عبدالله الدستوائي وشيبان بن عبد الرحمٰن النحوي ومعمر بن راشد الأَزدي، عن يحيى بن أبي كثير، وروايتهم سلفت في «المسند» بالأرقام (٢٢٩٥٧) و(٢٢٩٥٩) و(٢٣٠٤٥).

وقال في متنه: «بكروا بالصلاة في اليوم الغيم»، والصواب أن قوله: «بكروا بالصلاة» إنما هو من قول بريدة، وقوله: «في اليوم الغيم» إنما جاء في سياق القصة في أول الحديث، فالمحفوظ في لفظه أن أبا المليح قال: كنا مع بريدة في غزاة في يوم ذي غيم، فقال: بكروا بالصلاة، فإن رسول الله ﷺ قال: «من ترك صلاة العصر، فقد حبط عمله».

وأخرجه ابن حبان (١٤٦٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي، عن محمد بن حِمْير، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن عمِّه، عن بريدة، عن النبي ﷺ، قال: «بكروا بالصلاة في يوم الغيم، فإنه من ترك=

٢٣٠٥٦ـ حدثنا وكيعٌ وعبدُ الرَّحمٰن، عن سفيان، عن عَلْقمةَ، عن سليمان بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من لَعِبَ بالنَّردشِير، فكأَنما غَمَسَ يَدَه في لَحْمِ خِنْزِيرٍ ودَمِه»[1].

٢٣٠٥٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأَعْمش، عن سعد بن عُبَيدةَ، عن ابن بُرَيدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كنتُ وَلِيَّه، فعليٌّ وَلِيُّه»[2].

=الصلاة، فقد كفر». وقوله في إسناده: عن أبي قلابة، عن عمِّه ـ وهو أبو المهلب الجرمي ـ وهمٌ أيضاً، نظنه من إسحاق بن إبراهيم أو من شيخه، فكلاهما فيه كلام، والمحفوظ عن الأوزاعي ـ على وهمه فيه ـ: «عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر» كما سلف، وقوله في متنه: «فإنه من ترك الصلاة، فقد كفر» وهمٌ آخر، والصواب: «فإنه من ترك صلاة العصر، فقد حبط عمله» كما سلف أيضاً. وكنا قد جرينا في «الإحسان» على إطلاق حكم الصحة عليه، فليستدرك من هنا.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٣٨ من طريق رواد بن الجراح، عن الأوزاعي، عن أبي قلابة، عن ابن بريدة، عن أبيه. ورَوَّاد بن الجراح ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن بريدة، فمن رجال مسلم. وكيع: هو ابن الجراح الرُّؤَاسي، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي العَنْبَري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وعلقمة: هو ابن مَرْثَد الحضرمي.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٠)، والبيهقي ١٠/ ٢١٤، والبغوي (٣٤١٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث عن وكيع بن الجراح وحده برقم (٢٢٩٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٣٠٢٨).

٢٣٠٥٨ـ حدثنا عليُّ بن الحسن ـ وهو ابن شَقِيقٍ ـ أَخبرنا الحسين ابن واقِدٍ، عن عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه: أَن رسول الله ﷺ عَقَّ عن الحسنِ والحُسينِ[1].

٢٣٠٥٩ـ حدثنا عليُّ بن الحسن، أَخبرنا الحسين ـ هو ابن واقد ـ، حدثنا عبد الله بن بُريدةَ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِن أَحسابَ أَهلِ الدُّنيا هٰذا المالُ»[2].

٢٣٠٦٠ـ حدثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث، حدثنا زائِدةُ، حدثنا عبد الملك بن عُميرٍ، عن ابن بُريدةَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل حسين بن واقد المَرْوزي، فهو صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٥٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٧٤) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد برقم (٢٣٠٠١).

(٢) إسناده قوي كسابقه.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٣٠٤، والحاكم ٢/ ١٦٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣١٠) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، بهٰذا الإسناد. وسقط من أول إسناده من مطبوع الحاكم قوله: «حدثنا القاسم بن القاسم السياري، حدثنا إبراهيم بن هلال»، واستدركناه من «إتحاف المهرة» ٢/ ٥٩٢، ولفظ القضاعي: «الحسب المال، والكرم التقوى».

وهٰذا اللفظ غير محفوظ عن بريدة، وإنما هو لفظ حديث سمرة بن جندب السالف في «المسند» برقم (٢٠١٠٢)، ولعل الوهم فيه ممن هو دون علي بن الحسن بن شقيق.

وقد سلف الحديث عن زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد برقم (٢٢٩٩٠).

عن أبيه، قال: مَرِضَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «مُرُوا أَبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ» فقالت عائشةُ: يا رسول الله، إنَّ أَبي رجلٌ رَقِيقٌ. فقال: «مُرُوا أَبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ، فإِنَّكُنَّ صَواحِباتُ يوسف».

فأَمَّ أَبو بكرٍ الناسَ ورسولُ الله ﷺ حَيٌّ[1].

٢٣٠٦١ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بن مسلمٍ، حدثنا ضِرار أَبو سِنان [عن مُحارب بن دِثار] عن عبد الله بن بُرَيدةَ

عن أَبيه، أَن النبيَّ ﷺ قال: «أَهلُ الجَنَّةِ عِشْرونَ ومئةُ صَفٍّ، هٰذه[2] الأُمَّةُ من ذٰلك ثمانونَ صَفّاً»[3].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، غير أن الإمام أحمد أو من دونه أخطأ فيه، فقال: عن ابن بريدة، عن أبيه ـ جعله من مسند بريدة بن الحُصيب الأسلمي، وهٰكذا صنع كلُّ من فرَّع على «المسند» كابن كثير في «جامع المسانيد» ١/ ورقة ١٣٨، وابن حجر في «أطراف المسند» ١/ ٦٢٦، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٥٩٣، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٨١، والصواب فيه: عن أبي بردة ـ وهو ابن أبي موسى الأشعري ـ عن أبيه أبي موسى الأشعري عبد الله بن قيس، هٰكذا رواه أبو عوانة في «صحيحه» (١٦٥٣) عن يزيد بن سنان البصري ـ وهو ثقة ـ عن عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري، وكذا رواه الناس عن زائدة ـ وهو ابن قدامة الثقفي ـ كما سلف في مسند أبي موسى برقم (١٩٧٠٠)، وتابع زائدة عليه أبو الأشهب جعفر بن الحارث الواسطي كما في «علل الدارقطني» ٧/ ٢١٨.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٤٠) من هٰذا الطريق، لكن وقع في إسناده في المطبوع: «عن أبي بردة، عن أبيه» فلا ندري أجاءت الرواية فيه هٰكذا على الصواب، أم هو تحريف؟!

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): «وهٰذه» بزيادة حرف الواو، والمثبت من (ظ٥).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٣٠٠٢).

٥/ ٣٦٢ ٢٣٠٦٢ـ حدثنا يحيى، عن التَّيمي، عن أنس بن مالك

عن بعض أصحابه، عن النبي ﷺ: أنه مَرَّ على موسى ليلةَ أُسرِيَ به قائماً يُصلِّي في قبرِه. قال يحيى: قائم إن شاء الله[1].

٢٣٠٦٣ـ حدثنا عبد الله بن نُمَير، عن هشام، عن أبيه، عن عُبَيد الله[2] ابن عَدِيٍّ قال:

أخبرني رجلانِ: أنهما أَتَيَا النبيَّ ﷺ في حَجَّة الوَداع يسألانِه الصَّدقةَ. قال: فرفع فيهما رسولُ الله ﷺ البَصَرَ وخَفَضَه، فرآهما رجلينِ جَلْدَينِ، فقال: «إنْ شِئْتُما أَعطَيْتُكما مِنها، ولا حَظَّ لِغَنِيٍّ ولا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، وإبهام الصحابي لا يضر. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وأنس بن مالك: هو الصحابي الشهير خادم النبي ﷺ.

وسلف برقم (٢٠٥٩٧) عن محمد بن أبي عدي، وسيأتي برقم (٢٣٠٩٤) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن سليمان التيمي.

قوله: «قائم إن شاء الله» يعني أن قوله في الحديث: «قائماً يصلي» موجودة في نص الحديث على غلبة ظنه، وهٰذا صواب، فقد تابعه على هٰذا الحرف يزيد بن هارون في الرواية الآتية برقم (٢٣٠٩٤).

(٢) تحرف في (م) و(ق) و(ظ٢) إلى: عبد الله، والمثبت من (ظ٥).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. هشام: هو ابن عروة بن الزبير. =

٢٣٠٦٤ـ حدثنا عبد الله بن نُمَير، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن يَسار الجُهَني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

حدثنا أصحابُ رسولِ الله ﷺ: أنَّهم كانوا يَسِيرُون معَ رسولِ الله ﷺ في مَسِيرٍ، فنامَ رجلٌ منهم، فانطلقَ بعضُهم إلى نَبْلٍ معه فأخذَها، فلمَّا استيقظَ الرجلُ، فَزِعَ، فضحِكَ القومُ، فقال: «ما يُضحِكُكُم؟» فقالوا: لا، إلا أنَّا أخَذْنا نَبْلَ هٰذا، ففزِعَ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لمُسلمٍ أَنْ يُرَوِّع مُسلِماً»(١).

= وسلف برقم (١٧٩٧٢) عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام.

(١) إسناده صحيح. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو داود (٥٠٠٤)، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٩، وفي «الآداب» (٤١١) من طريق عبدالله ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣٤٥) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به. مقتصراً على المرفوع منه فقط.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٥) من طريق فطر بن خليفة، عن عبد الله بن يسار، عن أبي ليلى الأنصاري، عن النبي ﷺ! فوهم فيه فطر.

وفي الباب عن يزيد بن سعيد أبي السائب، سلف برقم (١٧٩٤٠)، وذكرت بعض شواهده هناك. ونزيد عليها:

عن أبي هريرة، عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٨)، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٧)، والبغوي (٢٥٧١). وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمر عند البزار (١٥٢١ ـ كشف الأستار) قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٥٤: فيه عبد الكريم أبو أمية: وهو ضعيف.

وعن سليمان بن صُرَد، عند الطبراني في «الكبير» (٦٤٨٧)، قال الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٥٤: رواه الطبراني من رواية ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم، =

٢٣٠٦٥ـ حدثنا ابن نُمَير، عن عثمان ـ يعني ابن حَكِيم ـ أخبرني تَمِيم ابن يزيد مولى بني زَمْعة

عن رجل من أصحاب رسولِ الله ﷺ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم، ثم قال: «أَيُّها النَّاسُ، ثِنتانِ مَن وَقَاهُ الله شَرَّهُما دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: فقام رجلٌ من الأنصار، فقال: يا رسولَ الله، لا تُخْبِرْناهما[1]. ثم قال: «اثنانِ مَن وَقَاهُ الله شَرَّهُما دَخَلَ الجَنَّةَ» حتى إذا كانت الثالثةُ أجلَسه أصحابُ رسول الله ﷺ فقالوا: تَرَى رسولَ الله يُريد يُبشِّرُنا فتَمنعُه؟! فقال: إنِّي أخافُ أَنْ يَتَّكِلَ النَّاسُ. فقال: «ثِنْتانِ مَن وَقاهُ الله شَرَّهُما دَخَلَ الجَنَّةَ: ما بينَ لَحْيَيهِ، وما بينَ رِجْلَيهِ»[2].

=فإن كان هو العبدي، فهو من رجال الصحيح، وإن كان هو المكي، فهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات. قلنا: وفي إسناده انقطاع أيضاً.

وعن النعمان بن بشير، عند الطبراني في «الأوسط» (١٦٩٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٨٠، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٧. قال في «المجمع» ٦/ ٢٥٤: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال «الكبير» ثقات.

وعن أبي الحسن ـ وكان عقبياً بدرياً ـ عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٨٠). قال في «المجمع» ٦/ ٢٥٣: وفيه حسين بن عبدالله بن عبيد الله الهاشمي، وهو ضعيف.

وعن زيد بن ثابت، عند الحاكم ٣/ ٤٢١، وفيه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك.

قوله: «أن يروِّع مسلماً» من الترويع بمعنى التخويف. قاله السندي.

(١) في (م) و(ظ٢): تخبرنا ما هما.

(٢) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير تميم بن يزيد=

٢٣٠٦٦ـ حدثنا يَعْلى بن عُبيد، حدثنا محمَّد[1]، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن القاتل والآمِر، قال: «قُسِمَتِ النَّارُ سَبعِينَ جُزْءاً، فلِلآمِرِ تِسعٌ وسِتُّونَ، ولِلقاتِلِ جُزْءٌ وحَسْبُه»[2].

=مولى بني زمعة، فقد تفرد بالرواية عنه عثمان بن حكيم ـ وهو ابن عباد بن حنيف الأنصاري ـ ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول.

ويشهد له حديث سهل بن سعد عند البخاري (٦٤٧٤)، وسلف برقم (٢٢٨٢٣).

وحديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٥٥٩).

وحديث أبي هريرة ذكرناه عند حديث أبي موسى.

قوله: «لا تخبرناهما» قال السندي: على لفظ النهي، أي: لا تبين لنا أنهما أيّ شيء، فإن الناس إن علموا بهما اعتنوا بشأنهما وتركوا بقية الأمور.

«ما بين لحييه..»: يريد الفم والفرج.

(١) تحرف في (م) إلى: محمد بن يزيد.

(٢) إسناده ضعيف، محمد ـ وهو ابن إسحاق ـ مدلس وقد عنعنه.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٤٥٧٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٦٠) من طريق حماد بن زيد، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٥٧٤) أيضاً عن عباد بن العوام، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. قال البوصيري عقبه: وهٰذا إسناد ضعيف لتدليس ابن إسحاق.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري بلفظه عند الطبراني في «الصغير» (٥٢٦). وفيه غير واحد من الضعفاء. =

٢٣٠٦٧ـ حدثنا أبو أُسامة، أخبرنا هشامٌ، عن أبيه

حدثني جارٌ لخَدِيجةَ بنتِ خُوَيْلد، أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ وهو يقول لِخَديجةَ: «أَيْ خَدِيجةُ، واللهِ لا أَعبُدُ اللاَّتَ أَبداً، واللهِ لا أَعبُدُ العُزَّى أبداً» قال: فتقول خديجةُ: حَلِّ[1] العُزَّى. قال: «كانَتْ صَنَمَهم التي يَعْبُدُونَ ثم يَضطجِعُونَ»[2].

٢٣٠٦٨ـ حدثنا أسباطٌ، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أَسلَم، عن عبد الرحمٰن ابن البَيْلَماني

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ قال: سمعت النبيَّ ﷺ[3] يقول: «مَن تابَ إلى الله قبلَ أَنْ يَمُوتَ بيومٍ، قَبِلَ اللهُ منه».

= وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٩٩-٣٠٠ بلفظ: يؤتى بالقاتل والمقتول يوم القيامة، فيقول: أي ربِّ سل هٰذا فيم قتلني؟ فيقول: أي ربِّ، أمرني هٰذا، فيؤخذ بأيديهما جميعاً فيقذفان في النار». قال الهيثمي: ورجاله كلهم ثقات.

وعن أبي الدرداء عند الطبراني أيضاً كما في «المجمع» ٧/ ٣٠٠: «يقعد المقتول بالجادة، فإذا مر به القاتل أخذه، فيقول: يا رب، هٰذا قطع علي صومي وصلاتي، قال: فيعذب القاتل والآمر به». قال الهيثمي: وفيه شهر بن حوشب، وقد وثق، وفيه ضعف.

(١) تصحف في (م) إلى: خل، بالخاء المعجمة، وما أثبتناه من النسخ الخطية، ومعناه: صف وانعت، وقد فاتنا التنبيه على هٰذا التصحيف في مكرره السالف برقم (١٧٩٤٧)، والله تعالى ولي التوفيق.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وإبهامه لا يضر. وهو مكرر (١٧٩٤٧) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: «قال سمعت النبي ﷺ» أثبتناه من (ظ٥).

قال: فحَدَّثَه رجلاً[1] من أصحاب النبيِّ ﷺ آخَرَ بهٰذا[2]، فقال: آنتَ سمعتَ هٰذا منه؟ قال: قلتُ: نعم. قال: فأَشهَدُ أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تابَ إلى الله قبلَ أَنْ يَمُوتَ بنصْفِ يومٍ، قَبِلَ اللهُ منه».

قال: فحدَّثها رجلاً[3] آخر من أصحاب النبيِّ ﷺ فقال: آنتَ سمعتَ هٰذا؟ قال: نعم. قال: فأَشهَدُ أنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن تابَ إلى الله قبلَ أَنْ يَمُوتَ بِضَحْوةٍ، قَبِلَ اللهُ منه».

قال: فحدَّثه رجلاً[4] آخر من أصحاب رسولِ الله ﷺ فقال: آنَتَ سمعتَ هٰذا منه؟ قال: نعم. قال: فأَشهَدُ أنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن تابَ قبلَ أَنْ يُغَرْغِرَ بنفْسِه، قَبِلَ اللهُ منه»[5].

---

(١) المثبت من (م) ونسخة في (ظ٥)، وفي بقية الأصول: فحدثه رجلٌ، والقائل، هو زيد بن أسلم، والذي حدَّث هو عبد الرحمٰن بن البيلماني.

(٢) زاد في (م): الحديث.

(٣) المثبت من نسخة في هامش (ظ٥)، وفي (م) وبقية الأصول: فحدثنيها رجلٌ.

(٤) المثبت من (م) ونسخة في (ظ٥)، وفي بقية الأصول: رجلٌ.

(٥) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن البيلماني، وهشام بن سعد ـ وهو المدني ـ ليس بالقوي. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٥٧ من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٥٤٩٩).

قوله: «يغرغر بنفسه» قال السندي: النَفَس بفتحتين والباء للآلة، أو بفتح فسكون، والباء للسببية، أي بخروج نفسه يعني: روحه.

٢٣٠٦٩ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِراش

عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قال: «أَصْبَحَ الناسُ صِياماً لتمامِ ثلاثينَ» قال: فجاء أعرابيانِ، فشَهِدَا أنهما أهَلَّا الهلالَ بالأمسِ، فأمر رسولُ الله ﷺ الناسَ فأفطروا[1]. ٥/٣٦٣

٢٣٠٧٠ـ حدثنا وكيع، حدثني قُرَّة بن خالد، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن الأعرابي قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَوْمُ شَهرِ الصَّبْرِ، وثَلاثَةِ أَيّامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، يُذهِبْنَ وَحَرَ الصَّدرِ»[2].

٢٣٠٧١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد الرحمٰن بن عابسٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن بعض أصحاب محمد ﷺ قال: إنَّما نَهَى النبيُّ ﷺ عن الوِصَال في الصِّيام، والحِجَامة للصائم، إبقاءً على أصحابه، ولم يُحرِّمْهما[3].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن الجارود (٣٩٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٨٢٤) عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان الثوري.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٣٠٧٧) عن وكيع أيضاً، وسلف مطولاً أيضاً برقم (٢٠٧٣٧) من طريق الجُريري، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير.

قوله: «وحر الصدر» قال السندي: بفتحتين: غِشُّه أو وساوسه أو الحقد أو الغيظ والعداوة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. =

٢٣٠٧٢ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن شَبِيب بن أبي رَوْح

عن رجل من أصحابِ النبيِّ ﷺ قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ فقرأَ فيهما بالرُّوم، فالْتَبسَ عليه في القِراءَة، فلمَّا صلَّى قال: «ما بالُ رِجالٍ يَحْضُرونَ مَعَنا الصَّلاةَ بِغَيرِ طُهورٍ! أُولٰئكَ الذينَ يَلبِسُونَ علينا صَلاتَنا، مَن شَهِدَ مَعَنا الصَّلاةَ، فلْيُحْسِنِ الطُّهُورَ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٢ و٨٣ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٣٠٨٤).

وسلف برقم (١٨٨٢٢) عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان الثوري.

قوله: «إبقاء» أي: رحمة وشفقة.

«ولم يحرمهما» من التحريم، وهٰذا الذي تشهد به أحاديث النهي عن الوصال، لكن أحاديث الحجامة للصائم، لا تقتضي هٰذا، والله أعلم. قاله السندي.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شبيب بن أبي روح، فمن رجال أبي داود والنسائي، وقد روى عنه جمع ووثقه ابن حبان، فهو حسن الحديث.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٧٢٥)، ومن طريقه المزي في ترجمة شبيب بن نعيم من «تهذيب الكمال» ١٢/ ٣٧٢-٣٧٣، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٥٦، وفي «الكبرى» (١٠١٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما (عبد الرزاق، وابن مهدي) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٥٨٧٣)، وسيأتي برقم (٢٣١٢٥) من طريق شعبة عن عبد الملك بن عمير.

قوله: «بغير طهور» قال السندي: بضم الطاء، والمراد: بغير إحسانه. «يلبسون» بكسر الباء الموحدة من اللَّبس، بفتح اللام بمعنى الخلط، ويمكن أن يُجعل من التلبيس.

٢٣٠٧٣ـ حدثنا وكيعٌ، عن يونُسَ بن أبي إسحاق، قال: سمعتُ جُرَيَّ ابن كُلَيب النَّهْدي

عن رجل من بني سُلَيم، قال: عَدَّهنَّ رسولُ الله ﷺ في يَدِي أو في يَدِه: «التسبيحُ نِصْفُ المِيزانِ، والحمدُ لله يَمْلَؤُهُ، والتكبيرُ يَمْلأُ ما بينَ السَّماءِ والأرضِ، والصَّومُ نِصفُ الصَّبرِ، والطُّهُورُ نِصفُ الإيمانِ»[1].

٢٣٠٧٤ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُليمان بن المُغيرةِ، عن حُمَيد بن هِلال، عن أبي قتادةَ وأبي الدَّهْماء، قالا:

أتَيْنا على رجل من أهل الباديةِ فقلنا: هل سمعتَ من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: نعم، سمعتُه يقول: «إنَّكَ لن تَدَعَ شيئاً لله، إلَّا بَدَّلَكَ اللهُ به ما هو خَيرٌ لكَ منه»[2].

٢٣٠٧٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا أَيمن بن نابِلٍ، عن أبي الزُّبير

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا التَّشهُّدَ كما يُعلِّمُنا السُّورةَ من القرآن[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير جري بن كليب النهدي، فقد تكلمنا عليه وعلى الحديث فيما سلف برقم (١٨٢٨٧)، فانظره.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٠٩٩) و(٢٣١٣٩) و(٢٣١٦٠) من طريق جري بن كليب.

(٢) إسناده صحيح، وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأبو قتادة: هو تميم بن نُذَير العدوي، وأبو الدهماء: هو قِرْفة بن بُهيس العدوي.

وهو في «الزهد» لوكيع (٣٥٦)، وعنه أخرجه هناد في «الزهد» (٩٣٨).

وسلف برقم (٢٠٧٣٩) عن إسماعيل ابن عُلية عن سليمان بن المغيرة.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن =

٢٣٠٧٦ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن سَعْد بن إبراهيم، عن محمد ابن عبد الرحمٰن بن ثَوْبان

عن شيخٍ من الأنصار قال: قال رسول الله ﷺ: «حَقٌّ على

=تدرس ـ مدلس، وقد عنعنه، وصحابيه المبهم هو جابر بن عبد الله، سمَّاه كذلك كلٌّ من رواه عن أيمن بن نابل، وخَطَّؤُوه في إسناده، ولعله لأجل ذٰلك أبهمه وكيع، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطيالسي (١٧٤١)، وابن ماجه (٩٠٢)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٢٧، والنسائي ٢/ ٢٤٣ و٣/ ٤٣، وأبو يعلى (٢٢٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦٤، والحاكم ١/ ٢٦٦-٢٦٧ و٢٦٧، والبيهقي ٢/ ١٤١ و١٤٢ من طرق عن أيمن بن نابل، بهٰذا الإسناد. وسمَّوا جميعُهم الصحابي: جابر بن عبد الله، وذكروا جميعُهم نص التشهد. قال الترمذي: وسألت محمداً (يعني البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: غير محفوظ، هٰكذا يقول: أيمن بن نابل عن أبي الزبير، عن جابر، وهو خطأ، والصحيح ما رواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاووس عن ابن عباس، وهٰكذا رواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي عن أبي الزبير قبل رواية الليث بن سعد. قلنا: وحديث ابن عباس سلف في المسند برقم (٢٦٦٥) بإسنادٍ صحيح. وخطَّأَ رواية أيمن بن نابل أيضاً النسائيُّ بعدما أخرجه.

وأخرجه أبو يوسف في «كتاب الآثار» (١٠٩)، ومحمد بن الحسن في «الآثار» (٧٨)، ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (١٨٤٠) عن أبي حنيفة، عن بلال بن مرداس، عن وهب بن كيسان، عن جابر. ولفظه: «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن». وإسناده حسن في الشواهد.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٦٢).

وعن ابن عمر عند أبي أمية الطرسوسي (١٠)، وأبي يعلى (٥٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٢/ ١٤٠، والدارقطني ١/ ٣٥١. قال الهيثمي: وفيه عبد الرحمٰن بن إسحاق أبو شيبة، وهو ضعيف.

كُلِّ مُسلِمٍ الغُسْلُ والطِّيبُ والسِّواكُ يومَ الجُمُعةِ»[1].

٢٣٠٧٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا قُرَّة، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير قال

كُنَّا بهٰذا المِرْبَد بالبصرة، قال: فجاءَ أعرابيٌّ معه قِطعةُ أَدِيمٍ، أو قطعة جِرَاب، فقال: هٰذا كتابٌ كتبه لي النبيُّ ﷺ. قال أبو العلاء: فأخذتُه فقرأتُه على القوم، فإذا فيه: «بسم الله الرَّحمٰن الرَّحيم، هٰذا كِتابٌ مِن مُحَمَّدٍ رسولِ الله لبَنِي زُهير بن أُقَيْش: إنَّكم إنْ أَقمتُم الصَّلاةَ، وأَدَّيْتُم الزَّكاةَ، وأَعطَيْتُم مِن المَغانِمِ الخُمُسَ وسَهْمَ النبيِّ والصَّفِيَّ، فأنتم آمِنُونَ بأَمانِ الله، وأمانِ رسولِه».

قال: قلنا: ما سمعتَ من رسول الله ﷺ؟ فقال: سمعتُه يقول: «صَوْمُ شَهرِ الصَّبْرِ، وثلاثَةِ أَيّامٍ، من كُلِّ شهرٍ، يُذهِبْنَ وَحَرَ الصَّدرِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وجهالة الصحابي لا تضر.

وسلف برقم (١٦٣٩٨) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري. وفاتنا هناك أن نذكر له شاهداً، فنذكر له هنا شاهداً حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٨٨٠)، ومسلم (٨٤٦) (٧)، وسلف في «المسند» بنحوه برقم (١١٦٥٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. وأبو العلاء المذكور في المتن: هو يزيد بن عبد الله بن الشخير.

وسلف برقم (٢٣٠٧٠) عن وكيع مختصراً بشطره الأخير.

وانظر (٢٠٧٣٧).

٢٣٠٧٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا عاصمٌ، عن رَجَاء بن حَيْوة، عن أبيه

عن الرَّسولِ الذي سألَ النبيَّ ﷺ عن الهجرة، فقال: «لا تَنقطِعُ ما جُوهِدَ العَدُوُّ»[١].

٢٣٠٧٩ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن قتادةَ، عن نَصْر بن عاصم اللَّيثي

عن رجل منهم، أنَّه أتى النبيَّ ﷺ، فأسلَمَ على أن يُصلِّيَ صلاتينِ، فقَبِلَ منه[٢].

٢٣٠٨٠ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيانُ، عن خالد الحذَّاء، عن ابن الشِّخِّير

عن الأعرابي: أنَّ نعلَ رسول الله ﷺ كانت مَخصُوفةً[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عاصم ـ وهو ابن رجاء بن حيوة ـ ليس بذاك القوي، وجده حيوة الكندي لم نقف له على ترجمة، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٥١ وقال: رواه أحمد، وحيوة لم أعرفه.

وفي الباب عن جنادة بن أبي أمية، سلف برقم (١٦٥٩٧)، وسنده صحيح.

وعن عبد الله بن السعدي، سلف برقم (٢٢٣٢٤)، وسنده قوي.

وعن ثوبان عند البزار (١٧٤٩ ـ كشف الأستار)، قال الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٥١: وفيه يزيد بن ربيعة الرحبي، وهو ضعيف.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه.

وسلف عن محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (٢٠٢٨٧).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، وابن الشخير: هو يزيد بن عبد الله، وسلف الحديث برقم (٢٠٠٥٨) عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن خالد الحذاء، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، عن أخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن الأعرابي، وهو المحفوظ.

٥/ ٣٦٤ ٢٣٠٨١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيانُ، عن عبد الكريم الجَزَري، عن عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرة

عن عمِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَجْمَعُوا بينَ اسْمِي وكُنْيَتي»[١].

٢٣٠٨٢ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا ثَوْرٌ الشَّامي، عن حَرِيز بن عثمان، عن أبي خِداش[٢]

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُسلمونَ شُرَكاءُ في ثلاثٍ: في الماءِ، والكَلإِ، والنَّارِ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فليست له رواية في الكتب الستة. عبد الكريم الجزري: هو ابن مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٧٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٥٧٣٤).

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: خراش.

(٣) إسناده صحيح. ثور الشامي: هو ابن يزيد أبو خالد الحمصي، وحريز بن عثمان: هو الرحبي الحمصي، وأبو خِداش: هو حِبَّان بن زيد الشَّرْعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٣٠٤ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٥٧، والبيهقي ٦/ ١٥٠ من طريق يحيى ابن سعيد القطان، عن ثور الشامي، به.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٢٩)، وأبو داود (٣٤٧٧)، وابن عدي ٢/ ٨٥٧، والبيهقي ٦/ ١٥٠ من طرق عن حريز بن عثمان، به.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٣١٥)، والبيهقي ٦/ ١٥٠ من طريق سفيان الثوري عن ثور بن يزيد يرفعه إلى النبي ﷺ. قال البيهقي: أرسله الثوري عن ثور، وإنما أخذه ثور عن حريز. =

٢٣٠٨٣ـ حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن رجل من أسلم، قال: قال النبيُّ ﷺ لرجل: «لو قلتَ حينَ أمسيتَ: أعوذ بكلمات الله التامَّات كلِّهنَّ من شرِّ ما خَلَقَ، لم يَضُرَّك عقربٌ حتى تُصبح»[1].

= وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي عبيد (٧٣١)، وابن ماجه (٢٤٧٣). وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٤٧٢)، والطبراني في «الكبير» ١١/ (١١١٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٢٥، والمزي في ترجمة عبد الله بن خراش من «تهذيب الكمال» ١٤/ ٤٥٥. وإسناده ضعيف.

وعن عائشة عند ابن ماجه (٢٤٧٤)، والمزي في ترجمة زهير بن مرزوق من «تهذيبه» ٩/ ٤١٩-٤٢٠ قالت: قلت: يا رسول الله ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «الماء والملح والنار» قلت: يا رسول الله... إلخ.

وعن بُهَيْسة عن أبيها بنحو الشاهد السابق عند أبي عبيد (٧٣٦)، وأبي داود (٣٤٧٦)، والبيهقي ٦/ ١٥٠، وإسناده ضعيف.

قوله: «الكلأ» قال السندي: المرعَى، يريد أنه لا ينبغي لأحد أن يمنع آخرَ مِن هٰذه الثلاثة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن اختلف على سهيل بن أبي صالح في صحابيه كما بيناه عند الرواية (١٥٧٠٩).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ١٤٦ من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: سقط هٰذا الحديث من (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٥) ومن «أطراف المسند» ٨/ ٣٤٦.

٢٣٠٨٤ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن بعضِ أصحاب محمد ﷺ قال: إنَّما نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الحِجَامة للصائم، والوِصال في الصِّيام، إبقاءً على أصحابه، ولم يُحرِّمْهما، قالوا: يا رسولَ الله، فإنَّك تُواصِلُ! قال: «إنِّي لستُ كأَحدِكُم، إنِّي أَظَلُّ يُطعِمُني رَبِّي ويَسقِيني»[1].

٢٣٠٨٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ ذَكوانَ

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لفلان نَخْلةً في حائطي، فمُرْه فليبِعْنيها أو ليَهَبْها لي. قال: فأبَى الرجلُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «افعَلْ، ولَكَ بها نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ» فأبَى، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰذا أَبْخَلُ النَّاسِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.

وهو مكرر (٢٣٠٧١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٦٩٠٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد. إلا أن فيه: عن بعض أزواج النبي ﷺ، بدل: عن بعض أصحاب النبي ﷺ.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٨٢).

وعن ابن مسعود، ذكرناه عند حديث أنس.

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٥١٧). =

٢٣٠٨٦ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أَشعثَ، عن عمَّته

عن عمِّها قال: إنِّي لَبِسُوق ذي المَجَاز، عليَّ بُرْدةٌ لي مَلْحاءُ أَسحبُها، قال: فطَعَنَني رجلٌ بمِخْصَرة، فقال: «ارْفَعْ إزارَكَ، فإنَّه أَبقَى وأَنقَى» فنظرتُ، فإذا رسولُ الله ﷺ، فنظرتُ، فإذا إزارُه إلى أنصافِ ساقَيْه[1].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل عمة أشعث ـ وهو ابن سليم أبي الشعثاء ـ فإنها لا تعرف، وسميت في الرواية التالية رهم ـ وهي بنت الأسود ـ وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له الترمذي في «الشمائل» والنسائي، وقد اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل: عبيد بن خالد، وقيل: عُبيدة ـ بضم العين وفتحها ـ بن خلف كما في الحديث التالي. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه أحمد بن منيع كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٥٥٢٥) عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٠)، وابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٤٤، والترمذي في الشمائل (١١٣)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٥٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٢) و(٩٦٨٣) من طريق شعبة، ومسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٥٢٣) عن أبي الأحوص، ومسدد أيضاً (٥٥٢٤) عن أبي عوانة، والنسائي في «الكبرى» (٩٦٨٤) من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن، أربعتهم عن أشعث بن أبي الشعثاء، به.

ووقع في المطبوع من «إتحاف الخيرة» في رواية أبي عوانة: عن عمته عن عم أبيها، وهو خطأ، فقد أشار الحافظ في «التهذيب» أن روايته: عن عمته، عن عم أبيه.

وانظر الحديث التالي.

وفي باب الأمر برفع الإزار عن الشريد الثقفي، سلف برقم (١٩٤٧٢)، وإسناده صحيح. =

٢٣٠٨٧ـ حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا سليمان بن قَرْم[١]، عن الأَشعَث، عن عمَّته رُهْم

عن عُبيدة بن خَلَف قال: قدمتُ المدينةَ وأنا شابٌّ متأَزِّرٌ ببُرْدة لي مَلْحاءَ أجرُّها، فأدركني رجلٌ فغَمَزَني بمِخْصرةٍ معه، ثم قال: «أما لو رَفَعتَ ثَوبَكَ كانَ أبقَى وأنقَى» فالْتفتُّ، فإذا هو رسول الله ﷺ. قال: قلتُ: يا رسول الله، إنما هي بُرْدةٌ مَلْحاءُ! قال: «وإن كانت بُرْدَةً مَلْحاءَ، أمَا لكَ فيَّ أُسْوَةٌ؟[٢]» فنَظرتُ إلى إزاره، فإذا فوقَ الكَعبينِ وتحتَ العَضَلة[٣].

٢٣٠٨٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسْعَرٌ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن رجلٍ من أسلمَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يا بلالُ، أَرِحْنا بالصَّلاةِ»[٤].

= وعن ابن عمر مرفوعاً: «ما مس الأرض فهو في النار» سلف برقم (٥٦٩٣)، وذكرت أحاديث الباب هناك.

قوله: «ملحاء» قال السندي: بردة فيها خطوط بيض وسود.

«أسحبها»: أجرُّها.

«بمخصرة» أي: بعصا.

(١) تحرف في (م) إلى قرة.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: في أسوتي.

(٣) إسناده ضعيف لضعف سليمان بن قرم، وجهالة عمة الأشعث. حسين بن محمد: هو ابن بهرام التميمي المَرُّوذي.

وانظر ما قبله.

(٤) رجاله ثقات، لكن اختلف على سالم بن أبي الجعد في إسناده، فمرة =

٢٣٠٨٩ـ حدثنا وكيعٌ، عن أبي خَلْدة[1]، عن أبي العالِية

=يرويه عن رجل من أسلم، عن النبي ﷺ كما هنا، ومرة يرويه عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية، عن صهر له أنصاري، ومرة يرويه عن محمد ابن الحنفية نفسه عن النبي ﷺ مرسلاً كما سيأتي عند الرواية (٢٣١٥٤).

مسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه أبو داود (٤٩٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١٤) من طريق عيسى ابن يونس، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٤٤-٤٤٥ من طريق خلاد بن يحيى، كلاهما عن مسعر بن كدام، بهٰذا الإسناد. ووقع عند أبي داود أن الصحابي: رجل من خزاعة. ووقع عند الطبراني ـ ولعله تحريف ـ: عن عمرو بن مرة، عن سلمان بن خالد ـ أراه من خزاعة.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٣٠٩)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٤ من طريق أبي حمزة ثابت بن أبي صفية الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، به. قلنا: وأبو حمزة ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٤٩ من طريق سلمة بن الفضل، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن عمرو بن خارجة بن خزاعة، عن بلال. فجعله من حديث بلال. قلنا: وسلمة بن الفضل ضعيف.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٤ من طريق أبي حمزة الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية، عن بلال. فجعله أيضاً من حديث بلال. قلنا: وإسناده تالف.

وسيأتي الحديث من طريق سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية عن صهر له من الأنصار برقم (٢٣١٥٤).

(١) تحرف في الأصول الخطية وأطراف المسند ٨/ ٣٤٨ إلى أبي خالد، وهو خطأ قديم، وصوابه ما أثبتناه، كما في مسندي مسدد وأبي يعلى، وأبو خلدة هٰذا: هو خالد بن دينار التميمي السعدي، روى عن أبي العالية، وروى عنه وكيع.

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: حَفِظتُ لك أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ في المسجد[1].

٢٣٠٩٠ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابنُ عَون، عن مُجاهدٍ قال:

كنَّا ستَّ سنينَ علينا جُنادةُ بن أبي أُميّة، فقام فخطبنا، فقال: أَتَيْنا رجلاً من الأنصارِ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ، فدَخَلْنا عليه، فقلنا: حَدِّثْنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، ولا تُحدِّثنا ما سمعتَ من النَّاس. فشدَّدْنا عليه، فقال: قامَ رسولُ الله ﷺ فينا، فقال: «أَنذَرْتُكم المَسيحَ وهو مَمْسُوحُ العَين ـ قال: أحسَبه قال: اليُسرَى ـ يَسِيرُ معه جبالُ الخُبْزِ وأنهار الماءِ، عَلامَتُه يَمكُثُ في الأَرضِ أَربَعِينَ صَباحاً، يَبلُغُ سُلْطانُه كُلَّ مَنْهَلٍ، لا يأتي أَربعةَ مساجِدَ: الكعبةَ، ومسجدَ الرَّسولِ، والمسجدَ الأقصَى، والطُّورَ، ومَهْما كانَ مِن ذٰلك فاعْلَمُوا أَنَّ الله ليسَ بِأَعوَرَ» قال ابن عون: وأَحسَبُه قد قال: «يُسَلَّطُ على رَجُلٍ فيَقْتُلُه ثم يُحْيِيهِ، ولا يُسَلَّطُ على غَيرِه»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيّه. أبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (١٤٩٩) عن عبد الله بن داود الخريبي. وأبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» أيضاً (١٥٠٠) من طريق صالح بن عمر، كلاهما عن أبي خلدة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. يزيد: هو ابن هارون، وابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أرطبان. =

٢٣٠٩١ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا يحيى أنَّ بُشَيْر بن يسار أخبره

عن رجل من أصحابِ رسولِ الله ﷺ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثَّمَر بالتَّمْر، ورَخَّصَ في العَرِيَّةِ.

قال: والعَرِيَّةُ: النَّخلة والنَّخلتانِ يَشترِيهما الرجلُ بِخَرْصهما من التمر فيَضمَنُهما، فرخَّص في ذٰلك[1]. ٥/ ٣٦٥

= وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٤/ ٣٧٦ من طريق سعيد ابن سفيان الجحدري، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد موقوفاً.

وأخرجه الحارث في «مسنده ـ بغية الباحث» (٧٨٤) من طريق فطر بن خليفة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٩٢) من طريق قيس بن مسلم المكي، كلاهما عن مجاهد، به مرفوعاً.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٦٨٣) و(٢٣٦٨٤) و(٢٣٦٨٥).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٩٥٤).

قوله: «لا يأتي أربعة مساجد»، ذكر منها الأقصى والطور ولم يرد ذكرهما إلا في هٰذا الحديث فيما نعلم، وليس في الأحاديث الصحيحة إلا ذكر مكة والمدينة.

قال السندي: قوله: «كل منهل» هو الذي يكون على الطرق، وما كان على غير الطريق لا يسمى منهلاً عُرفاً.

وانظر «النهاية في الفتن» لابن كثير ١/ ١٦٤-١٦٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والصحابي الذي روى عنه بُشَيْر بن يسار: هو سهل بن أبي حثمة كما جاء مصرحاً به في الرواية السالفة برقم (١٦٠٩٢)، وكما في رواية مسلم. وقرن بُشير في الرواية السالفة برقم (١٧٢٦٢) مع سهل بن أبي حثمة رافع بن خديج. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١٥٤٠) (٦٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣١٠ من طريق سليمان بن بلال، ومسلم (١٥٤٠) =

٢٣٠٩٢ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيانُ، عن عاصم الأَحولِ، عن أبي تَمِيمة الهُجَيْمي

عن رِدْفِ النبيِّ ﷺ، أو مَن حدَّثه عن رِدْف النبيِّ ﷺ: أنَّه كان رِدفَه فعَثَرَتْ به دابَّتُه، فقال: تَعِسَ الشيطانُ. فقال: «لا تَفعَلْ، فإنَّه يَتَعاظَمُ إذا قلتَ ذٰلكَ حتَّى يصيرَ مثلَ الجَبَلِ، ويقولُ: بِقُوَّتِي صَرَعْتُه، وإذا قلتَ: بِسمِ الله، تَصاغَرَ حتَّى يكونَ مثلَ الذُّبابِ»(١).

٢٣٠٩٣ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا هشامٌ، عن حَفْصةَ بنت سِيرِين، عن أبي العالِيةِ

عن رجلٍ من الأنصار، قال: خرجتُ مع أهلي أُريدُ النبيَّ ﷺ، وإذا أنا به قائمٌ، وإذا رجل مُقبِلٌ عليه، فظننتُ أنَّ لهما

=(٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٦، وفي «الكبرى» (٦١٣٥) من طريق الليث، ومسلم (١٥٤٠) (٦٩) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، ثلاثتهم عن يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقال بشير في رواية مسلم الأولى: عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ منهم سهل.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على أبي تميمة الهجيمي ـ وهو طريف بن مجالد الهجيمي ـ كما سلف بيانه عند الرواية السالفة برقم (٢٠٥٩١).

وأخرجه الضياء في «المختارة» (١٤١٤) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٩) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، به.

حاجَةً، فجلستُ، فواللهِ لقد قامَ رسولُ الله ﷺ حتى جعلتُ أَرْثِي له من طول القيامِ، ثم انصرفَ، فقمتُ إليه فقلتُ: يا رسولَ الله، لقد قامَ بكَ هٰذا الرَّجلُ حتى جعلتُ أَرْثي لك من طولِ القيام! قال: «أَتدرِي مَن هٰذا؟» قلت: لا. قال: «ذاكَ جِبْريلُ يُوصِيني بِالجارِ، حتَّى ظَنَنتُ أنَّه سيُورِّثُه، أَمَا إِنَّكَ لو كنتَ سَلَّمْتَ عليه لَرَدَّ عليكَ السَّلامَ»[1].

٢٣٠٩٤ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سُليمانُ، عن أنس

أنَّ بعضَ أصحاب النبيِّ ﷺ حدَّثَه: أنَّ النبيَّ ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به مرَّ بموسى وهو قائمٌ يُصلِّي في قبرِه[2].

٢٣٠٩٥ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا محمد ـ يعني ابن عَمرو ـ عن عبد العزيز ابن عَمرو بن ضَمْرة الفَزَاري

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القُردوسي، وأبو العالية: هو رُفيع بن مهران الرياحي.

وهو مكرر (٢٠٣٥٠) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بيزيد بن هارون محمد بن جعفر.

قوله: وإذا أنا به قائم، قال السندي: بالرفع أي: وهو قائم، والجملة حال، أو بالنصب على أنه حال، ولا عبرة بالخط.

«أرثي» كأرمي، أي: أترحم لأجله.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه الأخير. يزيد: هو ابن هارون، وسليمان: هو ابن طرخان التيمي، وأنس: هو ابن مالك خادم النبي ﷺ.

وانظر (٢٠٥٩٧) و(٢٣٠٦٢).

عن رجل من جُهَينة قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: متى أُصلِّي العشاءَ الآخِرةَ؟ قال: «إذا مَلأَ الليلُ بَطْنَ كُلِّ وَادٍ»[1].

٢٣٠٩٦ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا يحيى، عن عبد الله بن المُغيرة بن أبي بُرْدة الكِنَاني أنه أخبره

---

(١) إسناده ضعيف، عبد العزيز بن عمرو بن ضمرة الفزاري لم يذكروا راوياً عنه غير محمد بن عمرو ـ وهو ابن علقمة الليثي ـ، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٢٠٨) عن يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/ ٣٣١، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٢٠٧)، وابن أبي عمر في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٢٠٦)، وأحمد بن منيع (١٢٠٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٣ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٥) من طريق قطن بن نسير، عن جعفر ابن سليمان الضبعي، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن وقت العشاء، فقال فذكره. قلنا: وقطن بن نسير ضعيف كان أبو زرعة يحمل عليه، وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث ويوصله اهـ. ولعل هٰذا منه فقد خالف جمهور الرواة، والله تعالى أعلم.

وفي الباب عن أم أنس الأنصارية، عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٨) وإسناده تالف جداً.

وفي باب وقت صلاة العشاء عن ابن عباس، سلف برقم (٣٠٨١).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٤٩).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٥٣٨).

أنَّ بعضَ بني مُدْلِج أخبره: أنَّهم كانوا يركبونَ الأَرْماثَ في البحر للصَّيد، فيَحمِلونَ معهم ماءً للشَّفَةِ[1] فتدركُهم الصَّلاةُ وهم في البحر، وأنهم ذكروا ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقالوا: إنْ نتوضأْ بمائِنا عَطِشْنا، وإنْ نتوضأْ بماءِ البحر وَجَدْناه في أنفُسِنا! فقال لهم: «هو الطَّهورُ ماؤُهُ، الحَلالُ[2] مَيْتَتُه»[3].

---

(١) في (م): للسفة، وفي (ظ٢) و(ق): للسنة، والمثبت من (ظ٥)، أي: من أجل الشُّرب.

(٢) في نسخة في هامش (ظ٥): الحِلّ.

(٣) صحيح لغيره. عبد الله بن المغيرة، ويقال: المغيرة بن عبد الله، ويقال: المغيرة بن أبي بردة، روى عنه جمع ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قد اختلف عليه في إسناد هٰذا الحديث كما يأتي.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٦٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٣٠، ومسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٢٦) و(٦٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٣٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤٩٣) و(٤٩٤) و(٤٩٥) و(٤٩٦) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٤١، والبيهقي في «المعرفة» (٤٨٨) و(٤٨٩) و(٤٩٠) من طريق هشيم، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. إلا أنه سماه: المغيرة بن أبي بردة، بدل: عبد الله بن المغيرة.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٢١) و(٨٦٥٧)، والبيهقي في «المعرفة» (٤٩٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٢١٩ من طريق ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن المغيرة بن عبد الله، أن أناساً من بني مدلج سألوا النبي ﷺ. . . =

٢٣٠٩٧ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا المسعوديُّ، عن زيدٍ العَمِّي، عن أبي نَضْرة، [عن أبي سعيد][1]

قال يزيد: أخبرنا سفيانُ، عن زيدٍ العَمِّي

عن أبي العاليَةِ قال: اجتَمَعَ ثلاثونَ من أصحاب النبيِّ ﷺ فقالوا: أمَّا ما يَجهَرُ فيه رسولُ الله ﷺ بالقراءَة فقد عَلِمْناه، وما لا يَجهَرُ فيه فلا نَقيسُ بما يجهرُ به. قال: فاجتَمعُوا فما اختَلَف منهم اثنان: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في صلاة الظُّهر قَدْرَ

=فذكره هٰكذا بصيغة الإرسال. وسمياه أيضاً: المغيرة بن عبد الله، بدل: عبد الله بن المغيرة. وقرن عبد الرزاق في روايته الأولى بابن عيينة الثوريَّ، ووقع في روايته الثانية يحيى بن أبي كثير، ولعله سبق نظر من الإسناد السابق له.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٤١-١٤٢، والبيهقي في «المعرفة» (٤٩٧) و(٤٩٨) من طريق حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبيه، عن رجل من بني مدلج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٤٠٣١) من طريق حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الله، عن أبيه أن رسول الله ﷺ فذكره.

وأخرجه الطحاوي (٤٠٣٣) من طريق عبد ربه بن سعيد، عن المغيرة بن أبي بردة، عن عبد الله المدلجي، عن النبي ﷺ. وفي إسناده ضعيفان.

وسلف الحديث في «المسند» برقم (٧٢٣٣) من طريق سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة، فانظره مع شواهده هناك.

قال السندي: «يركبون الأرماث» هو جمع رَمَث، بفتح ميم، وهو خشب يضم بعضه إلى بعض ثم يُشَدُّ ويُركَّب في الماء.

«للشفة» بفتحتين، أي: للشرب.

(١) ما بين معقوفين زيادة من «أطراف المسند» ٨/ ٣٤٩.

ثلاثينَ آيةً في الرَّكعتينِ الأُولَيينِ في كلِّ رَكعةٍ، وفي الرَّكعتين الأُخرَيين قَدْرَ النِّصف من ذٰلك. ويقرأُ في العصر في الأُولَيينِ بقَدْر النِّصف من قراءَته في الرَّكعتينِ الأُولَيينِ من الظُّهر، وفي الأُخرَيين بقَدْر النِّصف من ذٰلك[1].

٢٣٠٩٨ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سفيان بن سعيدٍ، عن الأعمش، عن يحيى بن وَثَّاب

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ قال: أظنُّه ابنَ عمر ـ عن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذان إسنادان ضعيفان، الأول: فيه المسعودي ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عقبة ـ، ورواية يزيد ـ وهو ابن هارون ـ عنه بعد اختلاطه، وفيه زيد العمِّي ـ وهو ابن الحواري ـ ضعيف.

والإسناد الثاني: فيه زيد العمي أيضاً. أبو نضرة: هو منذر بن مالك بن قِطعة، وأبو العالية: هو رفيع بن مهران الرياحي.

وحديث أبي سعيد الخدري أخرجه ابن ماجه (٨٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٧، وفي «شرح المشكل» (٤٦٢٨) من طريق أبي داود الطيالسي، عن المسعودي، عن زيد العمي عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري. ورواية الطيالسي عن المسعودي بعد اختلاطه أيضاً. وقد سلف بسند صحيح برقم (١٠٩٨٦) من حديث أبي الصِّديق الناجي عن أبي سعيد الخدري.

وأخرج عبد الرزاق (٢٦٧٧) عن سفيان الثوري، عن زيد العمي، عن أبي العالية قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ رمقوه في الظهر، فَحَزروا قراءته في الركعة الأولى من الظهر بتنزيل السجدة.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٦ عن وكيع، عن سفيان، عن زيد العمي، عن أبي العالية، قال: حزر رسول الله ﷺ قراءته في الظهر نحواً من الٓمٓ التنزيل.

وأخرج ابن أبي شيبة موقوفاً ١/ ٣٥٧ عن إسحاق بن سليمان، عن أبيه سليمان، عن أبي الربيع، عن أبي العالية قال: العصر على النصف من الظهر.

النبيِّ ﷺ قال: «المُؤمِنُ الذي يُخالِطُ النَّاسَ ويَصبِرُ على أَذاهُم، أَعظمُ أَجْراً مِن الذي لا يُخالِطُ النَّاسَ، ولا يَصبِرُ على أَذاهُم»[1].

٢٣٠٩٩ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم بن أبي النَّجُود

عن جُرَيٍّ قال: الْتَقَى رجلانِ من بني سُلَيم من أصحاب النبيِّ ﷺ، فقال أحدُهما لصاحبه: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «سُبْحانَ الله نِصفُ المِيزانِ، والحمدُ لله يَمْلؤُه، والله أكبرُ يملأُ ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ، والصَّومُ نِصفُ الصَّبرِ، والوُضوءُ نِصفُ الإيمانِ»[2].

٢٣١٠٠ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتُوائِيُّ، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن أبي سلَّام ٥/٣٦٦

أنَّ رجلاً حدَّثه أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «بَخٍ بَخٍ لخمسٍ ما أَثقَلَهُنَّ في المِيزانِ» قال رجلٌ: ما هُنَّ يا رسولَ الله؟ قال: «لا

---

(١) إسناده صحيح، وسلف في مسند ابن عمر برقم (٥٠٢٢) من طريق شعبة عن الأعمش.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير عاصم بن أبي النجود، فقد روى له أصحابُ السنن، وحديثه في «الصحيحين» مقرون، وهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وغير جري ـ وهو ابن كليب النَّهدي ـ فقد مضى الكلام عليه فيما سلف برقم (١٨٢٨٧).

وانظر (٢٣٠٧٣).

إلٰـه إلَّا اللهُ، واللهُ أكبـرُ، وسُبحـانَ الله، والحمـدُ لله، والـولـدُ الصّالِحُ يُتَوَفَّى فيَحتَسِبُه والِدُه.

خَمْسٌ مَن اتَّقَى الله بِهنَّ مُسْتيقِناً دَخَلَ الجنَّةَ: مَن شَهِدَ أَنْ لا إلٰـه إلَّا الله، وأَنَّ مُحمـداً عَبْـدُه ورسـولُـه، وأَيقَـنَ بِـالمـوتِ، والبَعْثِ، والحِسابِ»[1].

٢٣١٠١ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، حدثنا سَلْم[2] قال: سمعتُ عبد الله بن أبي الهُذَيل قال:

حدثني صاحبٌ لي: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تَبّاً للذَّهَبِ والفِضَّة». قال: فحدثني صاحبي: أنه انطَلَقَ معَ عمرَ بن الخطَّاب، فقال: يا رسولَ الله، قولُك: «تبّاً للذَّهب والفِضَّةِ» ماذا؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لِساناً ذاكِراً، وقَلْباً شاكِراً، وزَوجةً تُعِينُ على الآخِرَةِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكن يحيى بن أبي كثير لم يسمعه من أبي سلام، بينهما زيد بن سلام بن أبي سلام كما في الرواية السالفة برقم (١٥٦٦٢)، والرجل الذي حدَّث أبا سلام هو مولىً لرسول الله ﷺ يُسمَّى أبا سلمى كما أوضحناه هناك.

(٢) تحرف في (م) و(ق) إلى: سالم، والمثبت من (ظ٥).

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير سلم ـ وهو ابن عطية الفُقيمي ـ فقد لينه الحافظ ابن حجر في «التقريب».

وأخرجه المزي في ترجمة سلم من «تهذيب الكمال» ١١/ ٢٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٣١٠٢ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا مالكٍ الأَشجَعي يُحدِّث عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمٰن، قال:

أخبرني من رأَى النبيَّ ﷺ يُصلِّي في الثوبِ الواحد قد خالَفَ بينَ طَرَفيهِ[1].

٢٣١٠٣ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن زيدٍ أبي الحَوَارِي، عن أبي الصِّدِّيق

عن أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «يَدْخُلُ فُقراءُ المُؤمِنينَ الجَنَّةَ قبلَ أَغنيائِهم بِأَربعِ مئةِ عامٍ» ـ قال: فقلتُ: إنَّ الحسن يَذكُر أربعينَ عاماً، فقال: عن أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ: أربع مئة عام ـ قال: «حتَّى يقولَ المُؤمِنُ[2] الغَنِيُّ: يا لَيْتَني كنتُ عَيِّلاً» قال: قلنا: يا رسولَ الله، سمِّهم لنا بأسمائِهم. قال: «هُم الَّذينَ إذا كانَ مكْروهٌ، بُعِثُوا له، وإذا كانَ مَغْنَمٌ بُعِثَ إليه سِواهُم، وهُم الَّذين يُحْجَبُونَ عن الأَبوابِ»[3].

= وأخرجه النسائي في النكاح من «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ١٧٦ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي أيضاً في النكاح من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به.

ويشهد له حديث ثوبان السالف برقم (٢٢٣٩٢)، وانظر شرحه والكلام عليه هناك.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٥٨٠١).

(٢) لفظة: المؤمن، زدناها من (ظ٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف زيد أبي الحواري، وهو ابن الحواري العَمِّي. أبو الصديق: هو بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس الناجي البصري. =

٢٣١٠٤ـ حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ غالباً القَطَّان يُحدِّث، عن رجلٍ من بني نُمَير، عن أبيه

عن جَدِّه: أنَّه أَتى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أَبي يقرأُ عليكَ السَّلامَ، فقال النبيُ ﷺ: «عَليكَ وعلى أَبِيكَ السَّلامُ»[1].

= وسلف حديث عبد الله بن عمرو بسند صحيح برقم (٦٥٧٨) بلفظ: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة بأربعين خريفاً».

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٤٧٦) وذكرنا عنده شواهده، وجاءت بعض الروايات بلفظ: خمس مئة عام، ذكرناها عند حديث جابر.

ولقوله: «هم الذين إذا كان مكروه بعثوا له.. إلخ» انظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٥٧٠).

قوله: «عيِّلاً» يعني: محتاجاً غاية الحاجة، كالعبد والصغير. قاله السندي.

«سمِّهم لنا» أي: صفهم لنا.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الرجل النميري وأبيه. غالب القطان: هو ابن خطّاف ابن أبي غيلان القطان.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٣)، وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. ووقع عند ابن السني: عن رجل من بني تميم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ١٢٢ عن وكيع، عن شعبة، به. وزاد فيه: قلت: يا رسول الله، إن قومي يريدون أن يعرفوني، قال: «لا بد من عريف، والعريف في النار». ووقع عنده: عن رجل من بني تميم، عن أبيه، عن جده أو جد أبيه.

وأخرجه أبو داود (٢٩٣٤)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٦١ من طريق بشر بن المفضل، وأبو داود (٥٢٣١) من طريق إسماعيل ابن علية، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٨ من طريق مسعر، ثلاثتهم عن غالب القطان، به. ورواية بشر بن المفضل مطولة وفيها قصة. ووقع في رواية ابن علية: «عن رجل» غير منسوب، وفي رواية مسعر: عن رجل من بني تميم. =

٢٣١٠٥ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن خالدٍ، عن عبد الله ابن شَقِيق

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ يقال له: ابن أبي الجَدْعاء[1] ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَدخُلَنَّ الجنَّةَ مِن أُمَّتِي بِشفاعَةِ رجلٍ مِن أُمَّتِي، أَكثرُ مِن بني تَمِيمٍ»[2].

٢٣١٠٦ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن زُهير بن الأقمَر قال:

بينما الحسنُ بن عليٍّ يَخطُبُ بعدما قُتِلَ عليٌّ، إذ قام رجلٌ من الأَزْدِ آدمُ طُوَالٌ، فقال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضعَه في حَبْوَتِه، يقول: «مَن أَحَبَّني فلْيُحِبَّه، فلْيُبلِّغِ الشَّاهدُ الغائِبَ» ولولا عَزْمةُ رسولِ الله ﷺ ما حدَّثتُكم[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: الجعد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن صحابيه ابن أبي الجدعاء ـ وهو عبد الله ـ لم يخرج له سوى الترمذي وابن ماجه. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٤١ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقد سلف برقم (١٥٨٥٧) عن إسماعيل ابن علية عن خالد الحذاء.

(٣) إسناده صحيح. عبد الله بن الحارث: هو الزُّبيدي النجراني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٩٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٨، وفي «خلق أفعال العباد» (٤٠٤) و(٤٠٥)، والحاكم ٣/ ١٧٣-١٧٤ من طرق عن شعبة، به. قال البخاري عقبه في «تاريخه»: يقال: هو أبو كثير الزبيدي ـ يعني: زهير بن الأقمر. =

٢٣١٠٧ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ سعيد بن وَهْب قال:

نَشَدَ عليٌّ الناسَ، فقام خمسةٌ أو ستةٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فشَهِدُوا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن كنتُ مَولاهُ، فعَلِيٌّ مَولاهُ»(١).

= وفي الباب عن أبي هريرة عند الشيخين، وسلف برقم (٧٣٩٨) ولفظه: «اللهم إني أُحبُّه، فأَحِبَّه، وأَحِبَّ من يُحِبُّه».

وعنه أيضاً سلف برقم (٧٨٧٦) ولفظه: «من أحبهما فقد أحبني، ومن أبغضهما فقد أبغضني» يعني حَسَناً وحسيناً.

وعن البراء بن عازب عند الشيخين، وسلف برقم (١٨٥٠١) ولفظه: أن النبي ﷺ كان حاملاً الحسن، فقال: «إني أُحِبُّهُ، فأحِبَّه».

وعن ابن مسعود عند ابن حبان (٦٩٧٠) ولفظه: كان النبي ﷺ يصلي والحسن والحسين يَثِبان على ظهره، فيباعدُهما الناس، فقال النبي ﷺ: «دعوهما بأبي هما وأمي، من أحبني فليُحبَّ هٰذين».

قال السندي: قوله: «طوال» بضم الطاء، أي: طويل.

«في حبوته» بتثليث الحاء: ضم الساقين إلى البطن والجلوس على الألْيتين.

(١) إسناده صحيح.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٠٢١).

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٢٢٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «خصائص علي» (٨٦) من طريق محمد بن جعفر، به.

وسلف برقم (٩٥٠) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب وزيد بن يثيع قالا: نشد عليٌّ الناس في الرحبة... فذكره بأطول مما هنا.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٤٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

٢٣١٠٨ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن عبد الملك بن مَيْسرة، عن كُرْدُوس ـ قال: كان يَقُصُّ ـ فقال:

حدثنا رجلٌ من أهل بَدْرٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لأَنْ أَجلِسَ في مِثلِ هٰذا المَجلِس، أَحَبُّ إليَّ مِن أَنْ أُعتِقَ أَربعَ رِقابٍ» يعني: القَصَصَ[1].

٢٣١٠٩ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن محمد بن أبي[2] يعقوبَ، قال: سمعتُ شَقِيق بن حيَّان يُحدِّث

عن مسعود بن قَبِيصة أو قَبِيصة بن مسعودٍ يقول: صلَّى هٰذا الحيُّ من مُحَارِب الصُّبحَ، فلمَّا صَلَّوْا قال شابٌّ منهم: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّه سَيُفتَحُ لكم مَشارِقُ الأَرضِ ومغارِبُها، وإنَّ عُمَّالها في النَّارِ إلّا مَن اتَّقَى اللهَ وأَدَّى الأَمانةَ»[3]. ٥/ ٣٦٧

٢٣١١٠ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة

عن أبي عِمران الجَوْني، قال: قلتُ لِجُندُب: إنِّي قد بايعتُ

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة كردوس بن قيس، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٨٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٤٥ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس، عن شعبة، به. وقال في آخره: قلت: أيّ مجلسٍ تعني؟ قال: مجلس الذكر.

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) إسناده ضعيف، شقيق بن حيان ومسعود بن قبيصة مجهولان. محمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب التميمي البصري.

هٰؤلاءِ - يعني ابنَ الزُّبير - وإنهم يُرِيدونَ أن أخرُجَ معهم إلى الشَّام. فقال: أَمسِكْ. فقلتُ: إنهم يأْبَوْ.نَ قال: افتَدِ بمالِكَ. قال: قلتُ: إنَّهم يأْبَونَ إلَّا أن أُقاتلَ معهم بالسَّيف!

فقال جُندبٌ: حدَّثني فلانٌ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَجيءُ المَقتولُ بقاتِلِه يومَ القيامةِ، فيقولُ: يا رَبِّ، سَلْ هٰذا فِيمَ قتَلَني؟» قال شعبةُ: وأَحسبُه قال: «فيقولُ: عَلامَ قتَلْتَه؟ فيقولُ: قتَلْتُه على مُلْكِ فُلانٍ». قال: فقال جندبٌ: فاتَّقِها[1].

٢٣١١١- حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، قال: سمعت أبا عَقِيل يُحدِّث عن سابق بن ناجيةَ

عن أبي سلَّام، قال: كُنَّا قُعوداً في مسجدِ حِمْص، إذ مَرَّ رجلٌ، فقالوا: هٰذا خَدَمَ رسولَ الله ﷺ، قال: فنهضتُ فسألتُه، فقلت: حَدِّثْنا بما سمعتَ من رسول الله ﷺ لم يَتداوَلْه الرِّجالُ فيما بينَكما، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن عَبدٍ مُسلمٍ يقولُ ثلاثَ مَرَّاتٍ حِينَ يُمْسِي أو يُصبِحُ: رَضِيتُ بالله رَبّاً، وبالإسلامِ دِيناً، وبمحمدٍ نَبِيّاً، إلا كانَ حَقّاً على الله أن يُرْضِيَه يومَ القِيامةِ»[2].

---

(١) إسناد صحيح على شرط الشيخين، وسلف برقم (١٦٦٠٠).
وسيأتي برقم (٢٣١٦٥) و(٢٣١٨٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سابق بن ناجية.
وأخرجه الحاكم ١/٥١٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناده قلبٌ وخطأ، يصحح من هنا. =

٢٣١١٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: أبو عَقيل أخبرني، قال: سمعتُ سابقَ بن ناجية ـ رجلاً من أهل الشام ـ يُحدِّث

عن أبي سلَّام البرَّاء ـ رجلٍ من أهل دمشق ـ قال: كُنَّا قُعوداً في مسجد حِمْص، فذكر معناه إلا أنه قال: «يقولُ إذا أصبَحَ وإذا أَمْسَى: رَضِيتُ بِالله رَبّاً، وبِالإسلام دِيناً، وبِمحمَّدٍ نَبِيّاً، ثَلَاثَ مِرارٍ إذا أَصبَحَ، وثلاثَ مِرارٍ إذا أَمسَى، إلَّا كانَ حَقّاً على الله أَنْ يُرْضيَه يومَ القِيامةِ»[1].

٢٣١١٣ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، قال: سمعتُ عبدَ الحميد صاحبَ الزِّيادِي يُحدِّث، عن عبد الله بن الحارث يحدِّث

عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ: أنَّه دَخَلَ على النبيِّ ﷺ وهو يَتسحَّرُ، فقال: «إنَّه بَرَكةٌ أَعْطاكُمُوه الله، فلا تَدَعُوه»[2].

٢٣١١٤ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن أبي مسعودٍ، عن حُميد[3] بن القَعْقاع

= وسلف الحديث عن أسود بن عامر برقم (١٨٩٦٧)، وسيأتي برقم (٢٣١١٢) عن عفان بن مسلم، كلاهما عن شعبة.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. عبد الحميد صاحب الزيادي: هو ابن دينار، وعبد الله بن الحارث: هو أبو الوليد الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٥ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣١٤٢)

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٩٨). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٣) لفظة «حميد» سقطت من (م).

عن رجلٍ جَعَل يَرْصُدُ نبيَّ الله ﷺ، فكان يقولُ في دُعائه: «اللهمَّ اغفِرْ لي ذَنْبي، ووَسِّعْ لِي في ذاتِي، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَني»، ثم رَصَدَه الثانيةَ فكان يقول مثلَ ذٰلك[1].

٢٣١١٥ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، قال: سمعتُ عُرْوةَ بن عبد الله الجُعْفي، يُحدِّث عن أبي حَصْبة ـ أو ابن حَصْبة ـ

عن رجل شَهِدَ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ فقال: «تَدْرُونَ ما الرَّقُوبُ؟» قالوا: الذي لا ولدَ له. فقال: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ، الذي له وَلَدٌ فماتَ ولم يُقَدِّمْ منهم شيئاً».

قال: «تَدْرونَ ما الصُّعْلُوكُ؟» قالوا: الذي ليس له مالٌ. قال النبيُّ ﷺ: «الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعلُوكِ، الصُّعلُوكُ كُلُّ الصُّعلُوكِ، الذي له مالٌ، فماتَ ولم يُقَدِّمُ منه شيئاً».

قال: ثم قال النبيُّ ﷺ: «ما الصُّرَعَةُ؟» قال: قالوا: الصِّرِّيع. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعَةِ، الصُّرَعَةُ كُلُّ الصُّرَعةِ، الرَّجلُ يَغضَبُ فيشتدُّ غَضَبُه، ويَحْمَرُّ وَجْهُه، ويَقْشَعِرُّ شَعْرُه، فيَصْرَعُ[2] غَضَبَه»[3].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حميد ـ وقيل: عبيد ـ ابن القعقاع، وقد اختلف فيه على شعبة، كما سلف بيانه عند الرواية (١٦٥٩٩).

قال السندي: قوله: «ووسع لي في ذاتي»: يريد سَعَة الخُلُق وشرح الصدر.

(٢) في (م): فيصرعه، وهو خطأ.

(٣) صحيح لغيره دون قصة الصعلوك، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي حصبة أو ابن حصبة. =

٢٣١١٦ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِمَاك بن حَرْب، قال:

سمعتُ رجلاً من بني لَيْث قال: أَسَرَني ناسٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ فكنتُ معهم، فأَصابوا غَنَماً، فانتَهَبُوها، فطَبَخُوها، قال: فسمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ النُّهْبَى ـ أو النُّهْبة ـ لا تَصلُحُ، فاكفَؤُوا القُدُورَ»[1].

= وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٣٤١) والخطيب في «المتفق والمفترق» (١٥٦٧) من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، عن يزيد بن خصيفة، عن المغيرة ابن عبد الله الجعفي، قال: جلسنا إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: خصفة أو ابن خصفة فجعل ينظر إلى رجل سمين، فقلت له: ما تنظر إليه، فقال: ذكرت حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعته يقول: هل تدرون ما الشديد؟ قلت: الرجل يصرع الرجل. قال: «إن الشديد...» فذكره ولم نقف على ترجمة المغيرة ابن عبد الله الجعفي.

وأخرجه الخطيب (١٥٦٦) من طريق آخر عن وهب وسمى المغيرة: ابن سعيد الجعفي، وسمَّى الصحابي: خصيفة أو ابن خصيفة.

وانظر الإصابة ٢/ ٢٨٥ ترجمة خصفة.

وفي الباب دون قصة الصعلوك عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٦) وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «الصعلوك» بضم الصاد واللام كالعصفور.

«الصرعة» بضم صاد وفتح راء المبالغ في صراع الناس، أي: يطرحهم على الأرض، ويقال له: الصِّرِّيع بوزن سكين، والمراد أن العبرة لدفع النفس عند قيامها لا لدفع الغير، والمقصود أن هٰذا هو الممدوح شرعاً، لا أنه لا يطلق الاسم إلا عليه، وقيل: هو من قبيل الاسم، وكذا الكلام في الباقي، والله أعلم.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «فاكفؤوا القدور»، وهٰذا إسناد حسن من أجل =

٢٣١١٧ـ حدثنا محمد وحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعبة، عن قتادةَ، عن عبد الرحمٰن بن المِنهال أو ابن مَسْلمة، عن عَمِّه. قال حجَّاج: عن عبد الرحمٰن أبي المِنهال بن مَسْلَمة الخُزَاعي ٥/٣٦٨

=سماك بن حرب، والرجل الليثي: هو ثعلبة بن الحكم كما جاء مسمًّى في المصادر التي خرَّجت الحديث.

وأخرجه الطيالسي (١١٩٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٧٣، وفي «الأوسط» ١/ ٢٠٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٩، والطبراني في «الكبير» (١٣٧٥) و(١٣٧٩)، وابن قانع ١/ ١٢١، والحاكم ٤/ ١٣٤، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٥٤) و(١٣٥٥) من طرق عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن ثعلبة بن الحكم الليثي. ورواية «التاريخ الأوسط» دون ذكر المرفوع.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٨٨٤١)، والبخاري في «الكبير» ٢/ ١٧٣، و«الأوسط» ١/ ٢٠٠، وابن ماجه (٣٩٣٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٣٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٣/ ٤٩، وفي «شرح المشكل» (١٣١٨)، وابن قانع ١/ ١٢٠، وابن حبان (٥١٦٩)، والطبراني (١٣٧١) و(١٣٧٢) و(١٣٧٣) و(١٣٧٤) و(١٣٧٦) و(١٣٧٧) و(١٣٧٨)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٥٦)، والمزي في ترجمة ثعلبة بن الحكم من «تهذيب الكمال» ٤/ ٣٩١ من طرق عن سماك بن حرب، عن ثعلبة بن الحكم، فذكره.

وأخرجه الطبراني (١٣٨٢)، وأبو نعيم (١٣٥٧) من طريق يزيد بن أبي زياد عن ثعلبة بن الحكم. قلنا: ويزيد ضعيف.

وأخرجه البخاري تعليقاً في «الكبير» ٢/ ١٧٣، والحاكم ٢/ ١٣٤ من طريق أسباط بن نصر، عن سماك، عن ثعلبة بن الحكم، عن ابن عباس، به. قال البخاري عقبه: ولا يصح عن ابن عباس، وبنحوه قال أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان كما في «العلل» ٢/ ٢٢٤. قلنا: وأسباط ليس بذاك القوي. ثم قال أبو حاتم: ثعلبة بن الحكم قد سمع من النبي ﷺ.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٧). وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٥١) وانظر تتمة الشواهد عندهما.

عن عمِّه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لأَسلم: «صُومُوا اليومَ» قالوا: إنَّا قد أكَلْنا. قال: «صُومُوا بَقِيَّةَ يومِكُم» يعني: يومَ عاشُوراءَ[1].

٢٣١١٨ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن أبي جعفرٍ المَدِيني، قال: سمعتُ عُمَارة بن عثمان بن حُنَيف

حدثني القَيْسي: أنَّه كان معَ رسولِ الله ﷺ في سفر فبالَ، فأُتِيَ بماءٍ، فهالَ على يده من الإناءِ فغَسَلَها مرَّةً، وعلى وجهِه مرَّةً، وذِراعَيه مرَّةً، وغَسَلَ رِجْلَيهِ مرَّةً بيديه كِلتَيهِما. وقال في حديثه: التفَّ إصبعَه الإبهام[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن المنهال.

وسلف برقم (٢٠٣٢٩) عن حجاج، عن شعبة، وسيأتي برقم (٢٣٤٧٥) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، ويأتي تخريجه هناك.

وله شاهد من حديث هند بن أسماء وآخر من حديث سلمة، سلفا على التوالي برقم (١٥٩٦٢) و(١٦٥٠٧)، وعند الأول ذكرنا تتمة الشواهد.

قوله: «لأسلم»: اسم قبيلة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عمارة بن عثمان بن حُنيف، فقد تفرد بالرواية عنه أبو جعفر المديني ـ وهو عمير بن يزيد بن عمير الخطمي ـ، والمحفوظ في هٰذا الحديث ما رواه يحيى بن سعيد القطان، عن أبي جعفر الخطمي المديني عن عمارة بن خزيمة والحارث بن فضيل، عن عبد الرحمٰن بن أبي قراد، عن النبي ﷺ، قاله أبو زرعة كما في «علل» ابن أبي حاتم ١/ ٥٧، وإسناد يحيى القطان صحيح، وسلف برقم (١٥٦٦١).

وأخرجه النسائي ١/ ٧٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وفي باب وضوء النبي ﷺ مرَّةً مرَّة، عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٨٩) و(٢٠٧٢).

٢٣١١٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ حجَّاج ابن حجَّاج الأَسلَمي ـ وكان إمامَهم ـ، يُحدِّث عن أبيه ـ وكان يَحُجُّ مع رسول الله ﷺ ـ

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ ـ قال حجَّاج: أُراه عبدَ الله ـ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِن فَيْحِ جَهنَّمَ، فإذا اشتدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا عن الصَّلاةِ»[1].

٢٣١٢٠ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، أخبرني عُبَيد[2] المُكتِب، قال: سمعتُ أبا عمرو الشَّيْباني يُحدِّث

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج بن حجاج الأسلمي تفرد بالرواية عنه شعبة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ونقل الذهبي في «الميزان» عن أبي حاتم: أنه مجهول، وتبعه الحافظ ابن حجر، ولم نقف على ذٰلك في كتب ولده التي بين أيدينا.

وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» كما في «أسد الغابة» لابن الأثير ١/ ٤٦٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال أبو نعيم: ورواه أبو داود الطيالسي عن شعبة، فقال: أحسبه ابن مسعود، ورواه القواريري، عن محمد بن جعفر، وقال: أحسبه عبد الله بن مسعود.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٧١-٣٧٢ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٥٨) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، به. مختصراً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٣٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «فأبردوا عن الصلاة» قال السندي: أي: بالصلاة، أو لأجل الصلاة.

(٢) المثبت من نسخة في هامش (ظ٥)، ومن «أطراف المسند» ٤/ ١٤٣، ومن مصادر التخريج، وجاء في (م) والنسخ الخطية: عبد الملك.

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ العمل أفضلُ؟ قال شعبةُ: أو قال: «أَفضلُ العَملِ الصَّلاةُ لِوَقتِها، وبِرُّ الوالِدَينِ، والجِهادُ»[1].

٢٣١٢١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الأَزرَق بن قيس، عن عبد الله بن رَبَاح

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ صَلَّى العصرَ، فقامَ رجلٌ يُصلِّي فرآه عمرُ، فقال له: اجلِسْ، فإنَّما هَلَكَ أهلُ الكتابِ أَنَّه لم يكُنْ لصلاتِهم فصلٌ، فقال رسول الله ﷺ: «أَحسَنَ ابنُ الخطَّابِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عُبيد المكتب ـ وهو ابن مهران الكوفي ـ فمن رجال مسلم. وصحابيه: هو عبد الله بن مسعود. أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه مختصراً الدارقطني ١/ ٢٤٦-٢٤٧، والحاكم ١/ ١٨٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم عقبه: الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني.

قلنا: وسلف الحديث من طريق شعبة عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود برقم (٣٨٩٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٩٧٣) من طريق عبد الله بن سعيد، عن الأزرق بن قيس، به.

وأخرجه أبو داود (١٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٢٨)، وفي «الأوسط» (٢١٠٩)، والحاكم ١/ ٢٧٠، والبيهقي ٢/ ١٩٠ من طريق المنهال بن=

٢٣١٢٢ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن يزيد بن أبي زيادٍ، عن زيد بن وَهْب

عن رجل: أنَّ أعرابياً أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أكلَتْنا الضَّبُعُ! فقال رسول الله ﷺ: «غَيرُ الضَّبُعِ عندي أَخوفُ عليكم مِن الضَّبُعِ، إنَّ الدُّنيا سَتُصَبُّ عليكم صَبّاً، فيا ليتَ أُمَّتِي لا تَلْبَسُ الذَّهبَ»(١).

=خليفة، عن الأزرق بن قيس، قال: صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة، فقال: صليت هٰذه الصلاة... وذكر قصة، ثم ذكر حديثنا. والمنهال ضعيف.

وذكر الحافظ ابن حجر في ترجمة أبي ريمة ـ بالتحتانية ـ من «الإصابة» ٧/ ١٤٧، أن ابن منده وأبا نعيم أخرجاه من طريق المنهال بن خليفة، عن الأزرق ابن قيس، قال: صلى بنا إمام يكنى أبا ريمة... فذكره.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سلف بسند صحيح برقم (١٦٨٦٦) وفيه: لا تُوصَلُ صلاةٌ بصلاةٍ حتى تَخرُجَ أو تتكلم.

قوله: «لم يكن لصلاتهم فصل» يعني: لم يكن بين فرضهم ونفلهم فصل. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي مولاهم ـ والرجل المبهم في الإسناد هو أبو ذر الغفاري كما جاء مسمًّى في رواية الطيالسي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٧) عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد ـ وقد تحرف عنده إلى زيد بن أبي زياد ـ عن زيد بن وهب، عن أبي ذر، قال: جاء أعرابي... فذكره.

وسلف الحديث برقم (٢١٣٥٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، عن أبي ذر صريحاً. وانظر شواهده هناك.

٢٣١٢٣ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه، عن رجلٍ من مُزَيْنة أو جُهَيْنة قال:

كان أصحابُ النبيِّ ﷺ إذا كان قبلَ الأَضْحى بيومٍ أو بيومينِ أعطَوْا جَذَعين، وأَخذُوا ثَنِيّاً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الجَذَعةَ تُجزِىءُ مِمَّا تُجزِىءُ منه الثَّنِيَّةُ»(١).

---

(١) إسناده قوي.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢٢٦ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢١٩ من طريق خالد بن الحارث، والبيهقي ٩/ ٢٧١ من طريق وهب ابن جرير، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٠، والحاكم ٤/ ٢٢٦ من طريق عبد الله بن إدريس، والنسائي ٧/ ٢١٩ من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن عاصم، به.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٢٧٠ من طريق سفيان الثوري، عن أسامة بن زيد، عن رجل عن سعيد بن المسيب، عن رجل من جهينة فذكره. وفي إسناده عبد الله بن محمد ابن سعيد بن أبي مريم ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٢٧٩٩)، وابن ماجه (٣١٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٦٤)، والحاكم ٤/ ٢٢٦، والبيهقي ٩/ ٢٧٠ و٢٧٠-٢٧١، والمزي في ترجمة مجاشع بن مسعود من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٢١٧ من طرق عن سفيان الثوري، عن عاصم، عن أبيه، قال: كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: مجاشع من بني سليم، فعزَّت الغنم فأمر منادياً فنادى... فذكر نحو حديثنا. هكذا سماه سفيان في روايته، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه إذا اختلف قول شعبة وقول سفيان فالقول قول سفيان، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي ٩/ ٢٧٠ من طريق سفيان، عن عاصم، عن أبيه، عن رجل - قال: كان من أصحاب رسول الله ﷺ -: أنهم كانوا مع مجاشع السلمي فعزت الأضاحي فقال له رجل: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره. وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي مريم المذكور. =

٢٣١٢٤ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عاصم بن كُلَيب، عن عِياض بن مَرْثَد أو مَرثَد بن عِيَاض

عن رجل منهم: أنَّه سأَل رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، أخبِرْني بعملٍ يُدخِلُني الجنَّةَ. قال: «هل مِن والِدَيْكَ مِن أَحدٍ حَيٌّ؟» قاله له مرَّاتٍ، قال: لا. قال: «فاسْقِ الماءَ» قال: كيف أَسقِيهِ؟ قال: «اكْفِهِم آلَتَهُ إذا حَضَرُوهُ، واحْمِلْه إليهم إذا غابُوا عنه»[1].

٢٣١٢٥ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عبد الملك بن عُمَير، قال: سمعتُ شَبِيباً أبا رَوْح يُحدِّثُ

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٣٩).

وعن جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٣٤٨)، وانظر تتمة الشواهد عند حديث أبي هريرة.

قوله: «إن الجذعة»: يعني من الضأن.

(١) إسناده ضعيف، عياض بن مرثد، ترجمه ابن أبي حاتم في: عياض بن يزيد الكلابي، ونقل عن أبيه أنه مجهول.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٠١٤) و(١٠١٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الكبير» ٧/ ٢٤-٢٥ من طريق القاسم بن مالك المزني عن عاصم بن كليب، عن عياض بن يزيد، به. كذا وقع عنده: ابن يزيد، وكذا وقع عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٤٠٩.

وسيأتي برقم (٢٣١٢٦).

وفي باب فضل سقي الماء عن سعد بن عبادة، سلف برقم (٢٢٤٥٨)، ولفظه: «مرَّ بي رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، دُلَّني على صدقة. قال: «اسْقِ الماءَ».

وعن كدير الضبي مرسلاً عند عبد الرزاق (١٩٦٩١)، وابن خزيمة (٢٥٠٣).

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ: أنه صلَّى الصُّبحَ، فقرأَ فيها بالرُّومِ فأَوهَمَ فيها، فقال: «وما يَمنعُني» قال شُعبة: فذكر الرَّفْغَ ومعنى قوله: إنَّكم لستُم بمُتنظِّفينَ[1].

٢٣١٢٦ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شُعبة، قال: عاصم بن كُلَيب أخبرني، قال: سمعتُ عِياضَ بن مَرْثَد، أو مَرْثَد بن عِياض

عن رجل منهم: أنه سأَلَ النبيَّ ﷺ عن عمل يُدخِلُه الجنَّة، فذكره إلا أنه قال: «تَكْفِيهِم آلَـتَهُم إذا حَضَرُوهُ، وتَحمِلُه إليهم إذا غابُوا عنه»[2].

٢٣١٢٧ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاش

٥/٣٦٩ عن رجلٍ من بني عامر: أنَّه استَأْذنَ على النبيِّ ﷺ فقال: أَأَلِجُ[3]؟ فقال النبيُّ ﷺ لخادمه: «اخْرُجِي إليه، فإنَّه لا يُحسِنُ

---

(١) إسناده حسن.

وهو مكرر (١٥٨٧٣)، وانظر (٢٣٠٧٢).

قوله: «الرفغ» بفتح الراء وضمها وبالغين المعجمة: وسخ الجسد.

«بمتنظفين» من النظافة بمعنى الطهارة، أي: ذكر أنهم لا يحسنون الوضوء، فينشأ منه الخللُ في القراءة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عياض بن مرثد. عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٣٧٥) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣١٢٤).

(٣) في (ظ٥) و(ظ٢): أيتلج.

الاستِئذانَ، فقولِي له، فلْيَقُل: السَّلامُ عليكم، آدخُلُ؟» قال فسمعتُه يقولُ ذٰلك، فقلتُ: السَّلامُ عليكم، آدخلُ؟ قال: فأَذِنَ، أو قال: فدخلتُ، فقلتُ: بِمَ أَتيتَنا به؟ قال: «لم آتِكُم إلا بخيرٍ، أَتيتُكُم أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَحدَه لا شَرِيكَ له ـ قال شعبة: وأحسَبُه قال: وَحدَهُ لا شَرِيكَ له، وأَنْ تَدَعُوا اللاتَ والعُزَّى ـ وأنْ تُصَلُّوا بِاللَّيلِ والنَّهارِ خمسَ صَلَواتٍ، وأنْ تَصُومُوا مِن السَّنَةِ شهراً، وأَنْ تَحُجُّوا البيتَ، وأنْ تَأخُذُوا مِن أَموال[1] أَغنِيائِكم فتَرُدُّوها[2] على فُقَرائِكم» قال: فقال: فهل بقيَ من العِلم شيءٌ لا تَعلَمُه؟ قال: «قد عَلِمَ الله خَيراً، وإنَّ مِن العِلمِ ما لا يَعْلَمُه إلَّا الله، الخَمسَ[3]: ﴿إِنَّ الله عِندَهُ عِلْمُ السَّاعةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ ويَعْلَمُ ما في الأَرحَامِ وما تَدْرِي نَفْسٌ ماذا تَكْسِبُ غَداً وما تَدْرِي نفْسٌ بِأَيِّ أَرضٍ تَمُوتُ إِنَّ الله عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»[4].

---

(١) في (م) و(ظ٢): مال.

(٢) في (ظ٥) ونسخة من (ظ٢): فتؤدوها.

(٣) لفظة «الخمس» لم ترد إلا في (ظ٥).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، لكن ربعي بن حراش لم يسمعه من الرجل العامري، فقد جاء في بعض الروايات أنه قال: نُبِّئتُ، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. مختصراً بقصة الاستئذان.

وأخرجه مختصراً كذٰلك أبو داود (٥١٧٩)، ومن طريقه البيهقي ٨/ ٣٤٠ من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، به. =

٢٣١٢٨ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن منصورٍ، عن هِلال بن يِسَاف، عن القاسم بن مُخَيْمِرة

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن قتَلَ رجلاً من أَهلِ الذِّمَّةِ لم يَرِحْ رائِحةَ الجَنَّةِ ـ أو لم يَجِدْ رِيحَ الجنَّةِ، منصورٌ الشَّاكُّ ـ إنَّ رِيحَها تُوجَدُ مِن قَدْرِ سَبعِينَ عاماً»[1].

= وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٧١٤٥)، وعنه أبو داود بإثر (٥١٧٨)، ومن طريق أبي داود البيهقيُّ ٨/ ٣٤٠ عن أبي عوانة، عن منصور ابن المعتمر، عن ربعي بن حراش، قال: نُبِّئْتُ أن رجلاً من بني عامر... فذكره، ولم يسق الأخيران لفظه.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٥١٧٨)، ومن طريقه البيهقي ٨/ ٣٤٠ عن هناد ابن السري، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن منصور، عن ربعي، قال: حُدِّثتُ أن رجلاً من بني عامر.. فذكره.

وخالف في ذٰلك ابن أبي شيبة، فأخرجه عنه أبو داود (٥١٧٧)، والبيهقي ٨/ ٣٤٠ عن أبي الأحوص، عن منصور، عن ربعي، قال: حدثنا رجل من بني عامر... فذكره مصرحاً بالتحديث!

وفي باب قصة الاستئذان، عن كَلَدة بن الحنبل، سلف برقم (١٥٤٢٥)، وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٨٤).

وفي باب قوله ﷺ: «أن تعبدوا الله وحده» إلى قوله: «وأن تأخذوا من أموال أغنيائكم فتردوها على فقرائكم» انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٠٧١).

ولقصة مفاتِح الغيب، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٦٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. منصور: هو ابن المعتمر. =

٢٣١٢٩ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، أنه سمع أبا حُذَيفة يُحدِّث

عن رجل من أصحاب النبيِّ، ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «نَظَرْتُ إلى القَمَرِ صَبِيحةَ ليلةِ القَدْرِ، فرأيتُه كأنَّه فِلْقُ جَفْنةٍ».

وقال أبو إسحاق[1]: إنما يكون القمرُ كذاك صبيحةَ ليلةِ ثلاثٍ وعشرين[2].

٢٣١٣٠ـ حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، قال: سمعتُ يزيد بن أبي كَبْشة يَخطُب بالشَّام، قال:

سمعت رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ يُحدِّث عبدَ الملك بنَ مروان أنه قال في الخَمْر: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال في الخَمر:

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٥، وفي «الكبرى» (٦٩٥١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، به. وفيه: «لم يجد رائحة الجنة» من غير شك.
وانظر (١٨٠٧٢).

(١) جاء في (م) و(ظ٢) و(ق) بعد هذا: «إنما يكون القمر كذاك صبيحة ليلة القدر، فرأيته كأنه فلق جفنة، وقال أبو إسحاق: إنما يكون ليلة ثلاث وعشرين» وهو خطأ، وما أثبتناه من (ظ٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه، أبو إسحاق: هو السبيعي عمرو بن عبد الله بن عبيد. وأبو حذيفة: هو سلمة بن صهيب الأرحبي.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٤١١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن أبي حذيفة، عن علي بن أبي طالب برقم (٧٩٣). وانظر شرحه والتعليق عليه هناك.

«إنْ شَرِبَها فاجْلِدُوه، ثُمَّ إنْ عادَ فاجْلِدُوه، ثمَّ إنْ عاد فاجْلِدُوه، ثُمَّ إنْ عادَ الرَّابِعةَ فاقْتُلُوه»[1].

٢٣١٣١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن أبي بِشْر، عن عبد الله بن شَقِيق

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «أَلا أَدُلُّكم على أَهلِ الجنَّةِ؟» قالوا: بَلَى. قال: «الضُّعفاءُ المُتظلِّمُونَ» ثم قال: «ألَا أَدُلُّكم على أَهلِ النَّارِ؟» قالوا: بَلَى. قال: «كُلُّ شَديدٍ جَعْظَرِيٍّ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل يزيد بن أبي كبشة ـ السكسكي ـ فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيّه. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٧٢ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال في آخره: فسمعت أبا علي الحافظ يحدثنا بهٰذا الحديث، فقال في آخره: هٰذا الصحابي من أهل الشام وهو شرحبيل بن أوس.

قلنا: وقد سلف حديث شرحبيل بن أوس من غير هٰذا الطريق برقم (١٨٠٥٣).

وسلف في حديث عبد الله بن عمرو (٦٥٥٣) أن هذا الحديث منسوخ عند عامة أهل العلم، فانظره لزاماً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وسلف بسند ضعيف من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة برقم (٨٨٢١).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٧٠١٠)، وانظر تتمة شواهده عند حديثه السالف برقم (٦٥٨٠).

قوله: «الجعظري» أي: الفظّ الغليظ المتكبر، وقيل: هو الذي ينتفخ بما ليس عنده وفيه قِصَر قاله ابن الأثير.

٢٣١٣٢ـ حدثنا سُرَيج، أخبرنا أبو عَوَانة، عن داود بن عبد الله الأَوْدي، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن، قال:

لَقِيتُ رجلاً صَحِبَ النبيَّ ﷺ كما صَحِبَه أبو هريرة أربعَ سِنينَ، قال: نَهَانا رسولُ الله ﷺ أنْ يتمشَّطَ أحدُنا كلَّ يوم، أو يَبُولَ في مُغتَسَلِه، أو تغتسِلَ المرأةُ بفَضْل الرَّجل، أو يغتسلَ الرَّجلُ بفَضْل المرأة، ولْيَغترِفا جميعاً[1].

٢٣١٣٣ـ حدثنا سُلَيمان بن داود، حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ جعفر ـ، أخبرني محمد ـ يعني ابنَ أبي حَرْملة ـ عن عطاءٍ

أن رجلاً أخبره: أنه رأَى النبيَّ ﷺ يَضُمُّ إليه حَسناً وحُسَيناً يقول: «اللهُمَّ إنِّي أُحِبُّهما فأَحِبَّهما»[2].

٢٣١٣٤ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن زيد بن أَسلمَ، عن رجلٍ من بني ضَمْرة

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن العَقِيقةِ، فقال: «لا

---

(١) إسناده صحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤١٣ من طريق قتيبة، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٧٠١١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. سليمان بن داود: هو الهاشمي، وعطاء: هو ابن يسار.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٩).

وعن البراء بن عازب عند الترمذي (٣٧٨٢).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٩٨).

أُحِبُّ العُقُوقَ» كأنه كَرِهَ الاسمَ، وقال: «مَن وُلِدَ له، فأَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عن ولَدِه فلْيَفعَلْ»[1].

٢٣١٣٥ـ حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعي، أخبرنا سُلَيمان ـ يعني ابن بلالٍ ـ عن عَمْرو بن يحيى بن عُمارة، عن سعيد بن يَسارٍ

٥/ ٣٧٠ عن رجل من جُهَينة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الكافِرَ يَشرَبُ في سبعةِ أَمعاءٍ، وإنَّ المُؤمِنَ يشربُ في مِعىً واحِدٍ»[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الضمري.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٥٠٠، ومن طريقه أخرجه البيهقي ٩/ ٣٠٠.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٥٧١) من طريق الدراوردي، عن زيد بن أسلم، به.

وسيأتي برقم (٢٣٦٤٣) من طريق سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن رجل من قومه.

وبرقم (٢٣٦٤٤) عن ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن رجل عن أبيه أو عن عمه.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف بسند حسن برقم (٦٧١٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور بن سلمة بن عبد العزيز.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠١٤) من طريق أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولًا بذكر قصةٍ أبو يعلى في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٩٨٥) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٤٧١٨). وانظر تتمة شواهده هناك. =

٢٣١٣٦ـ حدثنا إسحاق بن عيسى، أخبرني مالكٌ، عن يزيد بن رُومَان، عن صالح بن خَوَّات بن جُبَير

عمَّن صلَّى مع رسول الله ﷺ يوم ذاتِ[1] الرِّقاع صلاةَ الخوف: أنَّ طائفةً صَفَّتْ معه، وطائفةً وِجَاهَ العدوِّ، فصَلَّى بالَّتي معه رَكعةً، ثمَّ ثبتَ قائماً وأَتَمُّوا لأنفُسِهم، ثمَّ انصرفُوا، فصفُّوا وِجاهَ العدوِّ، وجاءَت الطائفةُ الأُخرَى، فصلَّى بهم الرَّكعةَ التي بَقِيَت من صلاتِه، ثم ثبتَ جالساً وأَتَمُّوا لأنفُسِهم، ثمَّ سلَّم.

قال مالكٌ: وهٰذا أحبُّ ما سمعتُ إليَّ في صلاة الخوفِ[2].

---

(١) في (م) والأصول الخطية: ذات يوم الرقاع، والمثبت من «الموطأ» و«صحيح البخاري».

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق ابن عيسى ـ وهو ابن نجيح البغدادي ـ فمن رجال مسلم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ١٧٧، وفي «الرسالة» (٥٠٩) و(٦٧٧)، والبخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٨٤٢)، وأبو داود (١٢٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٧١، وفي «الكبرى» (١٩٢٥)، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٢٥١، وأبو عوانة (٢٤٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١٨)، وفي «شرح المعاني» ١/ ٣١٢-٣١٣، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٦٠، والبيهقي في «معرفة السنن» (٦٧٠٢)، وفي «السنن» ٣/ ٢٥٢-٢٥٣، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٧٦-٣٧٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٩٤).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٥/ ٢٣٥ من طريق معتمر بن سليمان، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن رجل.. فذكره موقوفاً. =

٢٣١٣٧ـ حدثنا حُسَين بن محمدٍ، حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أَبيه، عن عُرْوة

عن الأَحنفِ بن قيس، قال: أخبرني ابنُ عمٍّ لي، قال: قلتُ لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله، قُلْ لي قولاً، وأَقلِلْ، لعلِّي أعقِلُه. قال: «لا تَغضَبْ» قال: فعُدْتُ له مِراراً كلَّ ذٰلك يَعودُ

= وخالف المعتمر بن سليمان عَبدُ الله بن عمر العمري، فقد أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٥١٠) و(٦٧٨)، وابن خزيمة (١٣٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥٣، وفي «المعرفة» (٦٧٠٣) و(٦٧٠٦)، وفي «الدلائل» ٣/ ٣٧٨ من طريقه، عن أخيه عبيد الله، عن القاسم، عن صالح بن خوات، عن أبيه خوات، مرفوعاً، وعبد الله العمري ضعيف.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٤٢٢: ويحتمل أن صالحاً سمعه من أبيه، ومن سهل بن أبي حثمة، فلذٰلك يبهمه تارة ويعينه أخرى. إلا أنَّ تعيين كونها كانت ذات الرقاع، إنما هو في روايته عن أبيه، وليس في رواية صالح عن سهل أنه صلاها مع النبي ﷺ، وينفع هٰذا فيما سنذكره قريباً من استبعاد أن يكون سهل بن أبي حثمة كان في سن من يخرج في تلك الغزاة، فإنه لا يلزم من ذٰلك أن لا يرويها، فتكون روايته إياها مرسل صحابي، فبهٰذا يقوى تفسير الذي صلى مع النبي ﷺ بخوات، والله أعلم. انتهى.

وقال أيضاً ٧/ ٤٢٥: وقد أورد مسلم وأبو داود من هٰذا الوجه [أي من رواية يحيى القطان عن يحيى الأنصاري] بلفظ: «أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف فصفهم خلفه صفين» فذكر الحديث، وهو مما يقوي ما قدمته: أن سهل بن أبي حثمة لم يشهد ذٰلك، وأن المراد بقول صالح بن خوات: «ممن شهد» أبوه، لا سهل، والله أعلم. انتهى.

قلنا: وسلف الحديث من طريق القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات، عن سهل بن أبي حثمة. برقم (١٥٧١٠).

إليَّ رسولُ الله ﷺ: «لا تَغْضَبْ»[1].

٢٣١٣٨ـ حدثنا مكِّيُّ بن إبراهيمَ، حدثنا الجُعَيْد، عن موسى بن عبد الرحمٰن الخَطْمي

أنه سمع محمدَ بن كعب وهو يسأَلُ عبدَ الرحمٰن يقول: أَخبِرْني ما سمعتَ أباكَ يقولُ عن رسول الله ﷺ؟ فقال عبدُ الرَّحمٰن:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن أبي الزناد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن ذكوان، وباقي رجال الإسناد ثقات. حسين بن محمد: هو المرُّوذي، وابن عم الأحنف ـ أو عمه ـ: هو جارية بن قدامة كما سلف بيانه عند الرواية (١٥٩٦٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٠٠) من طريق أسد بن موسى، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢١٠٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٤٨ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن الأحنف بن قيس، عن جارية بن قدامة، عن النبي ﷺ. ويحيى الحماني ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٢٧٩) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، عن ابن أبي الزناد، عن عروة، عن الأحنف بن قيس، قال: أخبرني ابنُ عم لي جاريةُ بن قدامة، قال: قلت: يا رسول الله...

وتحرف في المطبوع جارية إلى: حارثة، وزاد المحقق من جعبته في إسناده بين ابن عم لي وبين جارية: [عن]!

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٢٨٠)، وابن بشكوال ١/ ١٢٣ من طريق داود ابن عمرو، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن ابن عمر. وقال البيهقي: هٰذا وهم ظاهر من داود بن عمرو هٰذا، فقد رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس، عن عم له أنه أتى رسول الله...

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٦٦٣٥)، وانظر شواهده هناك.

سمعتُ أَبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الذي يَلعَبُ بِالنَّرْدِ، ثمَّ يقومُ فيُصلِّي، مَثَلُ الذي يَتوضَّأُ بالقَيْحِ ودَمِ الخِنزيرِ، ثمَّ يقومُ فيُصلِّي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، موسى بن عبد الرحمٰن الخطمي مجهول، واختلف عليه في إسناده كما سيأتي. الجُعيد: هو الجعد بن عبد الرحمٰن بن أوس، ومحمد بن كعب: هو القُرَظي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٩١-٢٩٢، وأبو يعلى (١١٠٤) و(١١٥٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢١٥، وفي «الشعب» (٦٥٠٠) من طريق مكي بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وانفرد أبو يعلى فسمَّى عبد الرحمٰن في روايتيه: عبد الرحمٰن بن أبي سعيد الخدري، وعليه وضعه في مسند أبي سعيد الخدري.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٧٤٨)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٩٨ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعيد بن عبد الرحمٰن، عن موسى بن عبد الرحمٰن الخطمي أنه سمع محمد بن كعب القرظي وهو يسأل أباه عبد الرحمٰن: أخبرني ما سمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن الميسر، فقال عبد الرحمٰن: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لعب بالميسر، ثم قام يصلي...» فذكره. فجعله من حديث أبي عبد الرحمٰن الخطمي، وعليه بوَّب.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٩٠ من طريق حاتم بن سليمان، عن موسى بن عبد الرحمٰن أنه سمع محمد بن كعب القرظي يسأل أباه عن الميسر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من لعب بالميسر...» فذكره. فجعله من حديث عبد الرحمٰن الخطمي! قلنا: وحاتم بن سليمان لم نقف له على ترجمة.

وفي باب ذم اللعب بالنرد حديث بريدة الأسلمي، سلف برقم (٢٢٩٧٩).

وحديث أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٥٠١). وانظر تتمة شواهده عنده.

٢٣١٣٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن أبي إسحاقَ، عن جُرَيٍّ النَّهْدي

عن رجل من بني سُلَيم: أنَّ النبيَّ ﷺ عَقَدَ في يدِه ـ أو في يدِ السُّلَمي ـ فقال: «سبحانَ الله نِصفُ المِيزانِ، والحمدُ لله يَملأُ المِيزانَ، والله أكبرُ يَملأُ ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ، والطُّهُورُ نصفُ الإيمانِ[1]، والصَّومُ نِصفُ الصَّبرِ»[2].

٢٣١٤٠ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا شُعْبة، عن عَمرو بن دينارٍ، عن عَمْرو ابن أَوسٍ

عن رجل حدَّثه مُؤذِّنُ رسولِ الله ﷺ قال: نادى منادي رسولِ الله ﷺ في يومٍ مَطِيرٍ: «صَلُّوا في الرِّحَالِ»[3].

٢٣١٤١ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عَمرو بن يحيى بنِ عُمارة بن أبي حَسَن، حدثتني مريمُ ابنةُ إياس بن البُكَير صاحب النبيِّ ﷺ

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها فقال: «أَعندَكِ ذَرِيرةٌ؟» قالت: نعم. فدعا بها، فوَضَعَها على بَثْرةٍ بينَ أصابعِ رِجْله، ثمَّ قال: «اللهمَّ مُطفِىءَ الكبيرِ، ومُكبِّرَ الصَّغِير،

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): الميزان، والمثبت من (ظ٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير جري بن كليب النهدي، وسلف الكلام عليه وعلى الحديث فيما سلف برقم (١٨٢٨٧).

وانظر (٢٣٠٧٣).

(٣) حديث صحيح، وسلف الكلام عليه عند مكرره برقم (١٧٥٢٧).

أَطْفِئْها عنِّي» فطَفِئَتْ[1].

٢٣١٤٢ـ حدثنا رَوحٌ، حدثنا شُعْبة، حدثني عبدُ الحميد صاحب الزِّيّادي، عن عبد الله بن الحارثِ

عن رجل من أصحابِ النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً دخلَ على النبيِّ ﷺ وهو يتَسحَّرُ، فقال: «إِنَّ السَّحُورَ بَرَكَةٌ أَعْطاكُمُوها اللهُ، فلا تَدَعُوها»[2].

٢٣١٤٣ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو إسرائيلَ، عن الحَكَم، عن أبي سَلْمان

---

(١) إسناده إلى مريم بنت إياس صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين، وأما مريم فقد تفرد بالرواية عنها عمرو بن يحيى المازني، ومع ذٰلك فقد صحَّح حديثها هٰذا الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» كما في «الفتوحات الربانية» لابن علان ٤/ ٤٩، وقال بعد أن خرجه من طريق أحمد وغيره: فإن رواته من أحمد إلى منتهاه من رواة «الصحيحين» إلا مريم بنت إياس بن البكير صاحب رسول الله ﷺ، وقد اختُلف في صحبتها، وأبوها وأعمامها من كبار الصحابة ولأخيها محمد رؤية.

وأخرجه المزي في ترجمة مريم بنت إياس من «التهذيب» ٣٥/ ٣٠٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣١)، والحاكم ٤/ ٢٠٧ من طريق الحجاج بن محمد المصيصي، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٥) من طريق أبي عاصم، كلاهما عن ابن جريج، به. ووقع في رواية الحاكم: أظنها زينب يعني زوج النبي ﷺ، وصححه، ووقع عند ابن السني: «مريم بنت أبي كثير» وهو وهمٌ نبَّه عليه الحافظ.

قوله: «ذريرة» هي فتات قصب الطِّيب، يُجلَب من الهند.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.

وسلف برقم (٢٣١١٣) عن محمد بن جعفر، عن شعبة.

عن زيد بن أَرقمَ قال: استَشْهَدَ عليٌّ الناسَ، فقال: أُنشِدُ الله رجلاً سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «اللهمَّ مَن كنتُ مَولاه فعَلِيٌّ مَولاهُ، اللهمَّ والِ مَن والاَهُ، وعادِ مَن عادَاهُ» قال: فقامَ ستةَ عشرَ رجلاً فشَهِدُوا[1].

٢٣١٤٤- حدثنا يحيى، حدثنا إبراهيم - يعني ابنَ نافعٍ - عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه

عن رجلينِ[2] من بني بَكْر، قالا: خَطَبَ النبيُّ ﷺ الناسَ بمِنىً على راحلتِه ونحن عند يَديها. قال إبراهيمُ: ولا أحسَبُه إلا قال:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل - وهو إسماعيل بن خليفة الملائي - ليس بذاك القوي، وأبو سلمان - وهو يزيد بن عبد الله مؤذن الحجاج - جهله الدارقطني. الحكم: هو ابن عُتيبة الكندي الكوفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٩٦) من طريق يحيى الحماني، والمزي في ترجمة أبي سلمان المؤذن من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٣٦٨ من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن أبي إسرائيل الملائي، بهٰذا الإسناد. لكن وقع في رواية الطبراني: اثنا عشر بدرياً، بدلاً من: ستة عشر رجلاً.

وأخرجه الطبراني (٤٩٨٥) من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي، عن أبي إسرائيل، عن الحكم، عن أبي سليمان زيد بن وهب، عن زيد بن أرقم. كذا سمَّاه زيدَ بنَ وهب، وزاد فيه: قال زيد بن أرقم: فكنت فيمن كَتَم؛ فذهب بصري. قلنا: وإسماعيل بن عمرو البجلي ضعيف.

وانظر ما سلف من حديث زيد بن أرقم في مسنده برقم (١٩٢٧٩).

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٤٧٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية النسخ: عن رجل من بني بكر.

عند الجَمْرة[1].

٢٣١٤٥ـ حدثنا إسحاقُ بن سُليمان الرَّازي، قال: سمعتُ زكريَّا بن سلام يُحدِّث عن أبيه

عن رجل قال: انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو يقول: «أَيُّها النّاسُ، عليكم بالجَماعةِ وإِيَّاكُم والفُرْقةَ، أَيُّها النَّاسُ عليكم

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح خلا صحابييه. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإبراهيم بن نافع: هو المخزومي المكي، وابن أبي نجيح: هو عبد الله بن يسار المكي.

وأخرجه أبو داود (١٩٥٢)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٥١ عن محمد بن العلاء، عن عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم بن نافع، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجلين من بني بكر، قالا: رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهي خطبة رسول الله ﷺ التي خطب بمنى.

وفي الباب عن سرَّاء بنت نبهان عند أبي داود (١٩٥٣)، وابن خزيمة (٢٩٧٣)، والبيهقي ٥/ ١٥١ ولفظه: خطبنا رسول الله ﷺ يوم الرؤوس، فقال: «أي يوم هٰذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «أليس أوسط أيام التشريق؟» ـ وزاد ابن خزيمة بعد هٰذا ـ قلنا: بلى. قال: «فإن دماءكم وأعراضكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هٰذا، في شهركم هٰذا في بلدكم هٰذا، فليبلغ أدناكم أقصاكم، اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت؟!». وإسناده ضعيف فيه ربيعة بن عبد الرحمٰن الغنوي مجهول.

قال العلامة ابن القيم في «زاد المعاد» ٢/ ٢٨٨: خطب النبي ﷺ الناس بمنى خطبتين: خطبة يوم النحر، والخطبة الثانية في أوسط أيام التشريق، فقيل: هو ثاني يوم النحر، وهو أوسطها، أي: خيارها، واحتج من قال ذٰلك بحديث سرَّاء بنت نبهان... فذكره. ويوم الرؤوس: هو ثاني يوم النحر بالاتفاق. قلنا: وسميَ بذٰلك لأنهم كانوا يأكلون فيه رؤوس الأضاحي. قاله الزمخشري.

بالجَماعةِ وإيَّاكُم والفُرْقةَ» ثلاثَ مرار، قالها إسحاقُ[1]. ٥/ ٣٧١

٢٣١٤٦ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق[2]، حدثني عُمر[2] بن عبد الله بن عُرْوة بن الزُّبير، عن جَدِّه عُرْوةَ

عمَّن حدَّثه من أصحاب رسولِ الله ﷺ قال: كان رسولُ الله ﷺ يأمرُنا أن نَصنعَ المساجدَ في دُورِنا، وأن نُصلِحَ صَنْعتَها ونُطهِّرَها[3].

٢٣١٤٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي بِشْر، عن سلَّام بن عمرو اليَشْكُري

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سلام والد زكريا.

ويشهد له حديث عمر عند الترمذي (٢١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٥). وإسناده حسن في الشواهد.

وفي باب لزوم جماعة المسلمين عامة عن عدة من الصحابة، انظر أحاديثهم عند حديث أبي الدرداء السالف برقم (٢١٧١٠).

(٢) تحرف ابن إسحاق إلى: أبي إسحاق، وشيخه عُمر إلى: عَمرو في (م) و(ظ٢) و(ق)، والمثبت من (ظ٥)، وأطراف المسند ٨/ ٣٠٨.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق وعمر بن عبد الله بن عروة، فقد روى عن الأخير جمعٌ وذكره ابن حبان في «ثقاته» وأخرج له الشيخان في «صحيحيهما» حديثاً واحداً متابعةً، وباقي رجال الإسناد. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وسيأتي في «المسند» برقم (٢٦٣٨٦) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. لٰكن اختلف في وصله وإرساله.

وانظر حديث سمرة بن جندب السالف برقم (٢٠١٨٤).

قوله: «نصلح صنعتها» قال السندي: بالإحكام وصرف المال الحلال، لا بالتزيين.

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إخوانُكم فأَصلِحُوا إليهم، واستَعِينُوهم على ما غَلَبَكم، وأَعِينُوهم على ما غَلَبَهم»[1].

٢٣١٤٨ـ حدثنا[2] محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، عن أبي بِشْر، عن سلَّام بن عَمرو

عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إخوانُكم أَحسِنُوا إليهم ـ أو فأَصلِحُوا إليهم ـ واستَعِينُوهم على ما غَلَبَكم، وأَعِينُوهم على ما غَلَبَهم»[3].

٢٣١٤٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبةُ، حدثنا أبو بِشْر، قال: سمعتُ حسَّان بن بلالٍ يُحدِّث

عن رجل من أسلمَ من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّهم كانوا يُصلُّون مع النبيِّ ﷺ المَغربَ، ثم يَرجِعُونَ إلى أهلِيهِم أَقصَى المدينةِ يَرْتمُون، يُبصِرونَ وَقْعَ سهامِهم[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة سلام بن عمرو اليشكري.
وانظر (٢٠٥٨١) والحديث التالي لحديثنا.
قوله: «إخوانكم» أي: المماليك إخوانكم.

(٢) هٰذا الحديث سقط من (م) وأثبتناه من الأصول الخطية.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. وهو مكرر الحديث السالف برقم (٢٠٥٨١). وانظر ما قبله.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قد خالف فيه شعبة غيره، فقال: عن أبي بشر، عن حسان بن بلال، ورواه هشيم بن بشير فيما سلف برقم (١٦٤١٥)، وأبو عوانة فيما سلف برقم (١٦٤١٦) عن أبي بشر، عن علي بن بلال، وهو الأشبه فيما قاله=

٢٣١٥٠ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن حُصَين، عن هلال ابن يِسَافٍ، عن زاذانَ

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ من الأنصار ـ قال: قال شعبة: أو قال: رجل من الأنصار ـ: أنه سمع النبيَّ ﷺ في صلاة وهو يقول: «رَبِّ اغفِرْ لي ـ قال شعبة: أو قال: اللهمَّ اغفِرْ لي ـ وتُبْ عليَّ، إنَّك أنتَ التَّوَّابُ الغَفورُ» مئةَ مَرَّة[1].

=البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٦٣، وعلي بن بلال مجهول الحال، وأما حسان ابن بلال فهو ثقة، روى له أصحاب السنن غير أبي داود. أبو بشر: هو جعفر بن إياس أبي وحشية.

وأخرجه المزي في ترجمة حسان بن بلال من «التهذيب» ٦/ ١٥-١٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥٩ من طريق محمد بن جعفر، به.

وفي الباب عن أبي طريف، سلف برقم (١٥٤٣٧). وانظر تتمة الشواهد عنده.

قال السندي: قوله: «يرتمون» افتعال من الرمي.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤) من طريق خالد بن الحارث، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٠١٩)، وفي «مصنفه» ١٠/ ٢٣٤-٢٣٥ و١٣/ ٤٦٢ من طريق محمد بن فضيل وعبد الله بن إدريس، والنسائي (١٠٣) من طريق ابن فضيل، و(١٠٥) من طريق عباد بن العوام، و(١٠٦) من طريق عبد العزيز بن مسلم، أربعتهم عن حصين بن عبد الرحمٰن، به. وجاء في رواية ابن فضيل وابن إدريس: دبر الصلاة، وفي رواية عباد: صلى الضحى فلما جلس، فذكره، ونحوها رواية عبد العزيز. =

٢٣١٥١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن الأَشعَث بن سُلَيم، قال:

سمعتُ رجلاً في إِمْرَة ابن الزُّبير، قال: سمعتُ رجلاً في سوق عُكَاظ يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، قُولُوا: لا إلٰه إلا الله، تُفْلِحُوا» ورجلٌ يتبعُه يقول: إنَّ هٰذا يُريدُ أن يَصُدَّكم عن آلهَتِكم. فإذا النبيُّ ﷺ وأبو جَهل[1].

٢٣١٥٢ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا همَّام، عن قتادةَ، عن الحسن، عن عبد الله بن عُثمان الثَّقَفي

عن رجل من ثَقِيف أَعورَ ـ يُقال له معروفٌ، وأَثنى عليه خيراً ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «الوَلِيمةُ حَقٌّ، واليومُ الثاني مَعْروفٌ، واليومُ الثالِثُ سُمْعةٌ ورياءٌ»[2].

= وخالفهم جميعاً خالد بن عبد الله الطحان فيما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٩)، والنسائي (١٠٧)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٨٧) من طريقه فقال: عن حصين، عن هلال، عن زاذان، عن عائشة قالت: صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم قال... فذكره. قال النسائي عقبه: حديث شعبة وعبد العزيز ابن مسلم وعباد بن العوام أولى عندنا بالصواب من حديث خالد.

وفي باب استغفاره ﷺ عموماً، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٧٢٦)، وذُكِرت شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح. وسلف مطولاً برقم (١٦٦٠٣).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن عثمان الثقفي.

وسلف برقم (٢٠٣٢٤) و(٢٠٣٢٥) من طريق همام بن يحيى العوذي.

قوله: «يقال له معروف» أي: أنه أثني عليه بالمعروف، وسمي الصحابي في الروايتين المذكورتين زهير بن عثمان. =

٢٣١٥٣ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سُفيان، عن[1] أبي الزَّعْراءِ، عن أبي الأَحْوَص

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ قال: كانت تُعرَفُ قراءةُ النبيِّ ﷺ في الظُّهر بتحريك لِحْيته[2].

٢٣١٥٤ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا إسرائيلُ، عن عثمان ابن المُغِيرة، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن عبد الله بن محمد ابن الحَنفيَّة قال: دخلتُ معَ أَبي على صِهْرٍ لنا من الأنصار، فحَضَرتِ الصَّلاةُ، فقال: يا جاريةُ، ائْتِني بوَضوءٍ لَعلِّي أُصَلِّي فأَستريحَ. فرآنا أَنكَرْنا ذاك عليه، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «قُمْ يا بلالُ فأَرِحْنا بالصَّلاةِ»[3].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: بن.

(٢) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، وأبو الزَّعراء: هو عمرو بن عمرو ابن مالك الجشمي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٢ عن وكيع، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن خباب بن الأرت، سلف برقم (٢١٠٥٦).

(٣) رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على سالم بن أبي الجعد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٢١-١٢٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٨٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٨٣ من طريق محمد بن كثير، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٤٣-٤٤٤ من طريق عبد الله بن رجاء الغداني، كلاهما عن إسرائيل، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٤٩) عن يزيد بن سنان، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، به. =

٢٣١٥٥ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زهير ـ يعني ابن محمد ـ عن موسى بن جُبَير، عن أبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف قال:

سمعت رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اتْرُكُوا الحَبَشةَ ما تَرَكُوكُم، فإنَّه لا يَستخرِجُ كنزَ الكعبةِ إلا ذو السُّوَيْقَتين مِن الحَبَشةِ»[1].

= وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٢١، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٣ من طريق أحمد بن سنان، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية عن النبي ﷺ مرسلاً لم يذكر صهره من الأنصار. وقال الخطيب: وهو المحفوظ عن الثوري.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٣١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٢١٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٤ من طريق أبي حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية، عن سالم بن أبي الجعد، به. ووقع عند مسدد والطبراني فيه قصة.

وأخرجه الدارقطني: في «العلل» ٤/ ١٢١، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٣ من طريق أبي خالد القرشي ـ عن سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة، عن سالم ابن أبي الجعد، عن ابن الحنفية، عن علي...

قال الدارقطني: لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي. ومثله قال الخطيب. قلنا: وأبو خالد القرشي ـ وهو عبد العزيز بن أبان ـ متروك.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٤/ ١٢٢، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٤٤ من طريق الحسين بن علوان، عن أبي حمزة الثمالي، عن سالم بن أبي الجعد، عن محمد ابن الحنفية، عن بلال. وإسناده تالف جداً.

وانظر (٢٣٠٨٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في الشواهد من أجل موسى بن جبير، =

٢٣١٥٦ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن هِلال بن يِسافٍ، عن ذَكْوان

عن رجل من الأنصار، قال: عادَ رسولُ الله ﷺ رجلاً به جُرحٌ، فقال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا له طَبِيبَ بني فلانٍ» قال: فدعَوْه، فجاءَ، فقال: يا رسولَ الله، ويُغْني الدَّواءُ شيئاً؟ فقال: «سبحانَ الله، وهل أَنزلَ الله مِن داءٍ في الأَرضِ إلا جعلَ له شِفاءً؟!»[1].

=فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطىء ويخالف. أما الذهبي، فقال في «الكاشف»: ثقة!

وأخرجه أبو داود (٤٣٠٩)، والحاكم ٤/ ٤٥٣، والبيهقي ٩/ ١٧٦ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، عن موسى بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل، عن عبد الله بن عمرو. مسمًّى.

وقد سلف حديث عبد الله بن عمرو في مسنده برقم (٧٠٥٣) من طريق مجاهد عنه، ولفظه: «يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة، ويسلبها حليتها، ويجردها من كسوتها، ولكأني أنظر إليه أُصَيلعَ أُفَيدِع، يضرب عليها بِمِسْحَاتِه ومِعوله».

وفي باب قصة الحبشة عن أبي سُكينة رجل من المحرَّرين، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند أبي داود (٤٣٠٢)، والنسائي ضمن حديث ٦/ ٤٣-٤٤، والبيهقي ٩/ ١٧٦. ولفظه: «دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما تركوكم». وإسناده حسن. وعن عمرو بن عوف المزني عند ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٨٢، وإسناده ضعيف.

ولقصة ذي السويقتين انظر حديث أبي هريرة السالف برقمي (٨٠٩٤) و(٩٤٠٥).

قوله: «اتركوا الحبشة» أي: لا تتعرضوا لهم مدة تركهم لكم لما يُخاف من شرهم.

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وذكوان: هو أبو صالح السمان. =

٥/ ٣٧٢ ٢٣١٥٧ـ حدثنا رَوحٌ، حدثنا الأوزاعيُّ، عن حسَّان بن عطيَّة، عن خالد بن مَعْدان

عن ذي مِخْمَر رجلٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَتُصالِحُكم الرُّومُ صُلْحاً آمِناً، ثم تَغزُونَ وهُمْ عَدُوّاً، فتُنصَرُونَ وتَسلَمُونَ وتَغنَمُونَ، ثم تَنصَرِفُونَ حتّى تنزلُوا بمَرْجٍ ذي تُلُولٍ، فيَرفَعُ رجلٌ مِن النَّصرانِيَّةِ صَلِيباً، فيقولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ، فيغضبُ رجلٌ من المُسلمينَ، فيقومُ إليه فيَدُقُّهُ، فعندَ ذٰلكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، ويَجْمَعُونَ لِلمَلحَمةِ»[1].

٢٣١٥٨ـ حدثنا أبو عامرٍ عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا عبد الله بن[2]

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١ عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن هلال، قال: جرح رجل على عهد رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٧٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «إلا جعل له شفاء» أي: دواءً يكون سبباً للشفاء. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٦٨٢٥).

قال السندي: قوله: «تغزون وهم» أي: أنتم وهم.

«بمرج» بسكون الراء، أي: بمرعى.

«تلول» بضمتين وخفة لام، جمع تل: بفتح فشدة: كل ما اجتمع على الأرض من تراب.

«غلب الصليب» أي: غلب دين النصارى، يقوله افتخاراً، أو لإبطال الصلح وإيقاع المسلمين في الغيظ.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: بن أبي سليمان، بزيادة «أبي» وهو خطأ كما بيناه عند الرواية (١٦٦٤٣).

سُلَيمان، مَديني، حدثنا مُعاذ بن عبد الله بن خُبَيب، عن أبيه

عن عَمِّه قال: كُنَّا في مجلسٍ، فطَلَعَ علينا رسولُ الله ﷺ وعلى رأسه أَثَرُ ماءٍ، فقلنا: يا رسولَ الله، نَراكَ طيِّبَ النَّفْس! قال: «أَجَلْ» قال: ثم خاضَ القومُ في ذِكْر الغِنَى، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا بأْسَ بالغِنَى لِمَن اتَّقَى اللهَ، والصِّحَّةُ لِمَن اتَّقَى الله خَيْرٌ مِن الغِنَى، وطِيبُ النَّفْسِ مِن النِّعَمِ[1]»[2].

٢٣١٥٩ـ حدثنا سُلَيمان بن حَرْب، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن أيوبَ، عن أبي قِلَابة، قال:

رأيتُ رجلاً بالمدينة وقد أطافَ الناسُ به، وهو يقول: قال رسولُ الله ﷺ، قال رسول الله ﷺ، فإذا رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: فسمعتُه وهو يقول: «إنَّ مِن بَعدِكم الكذَّابَ المُضِلَّ، وإنَّ رَأسَه مِن بَعدِه حُبُكٌ حُبُكٌ حُبُكٌ ـ ثلاث مرات ـ وإنَّه سيقولُ: أنا رَبُّكم! فمن قال: لستَ رَبَّنا، لٰكِنَّ رَبَّنا الله، عليه تَوَكَّلْنا وإليه أَنَبْنا، نعوذُ بالله مِن شَرِّكَ، لم يكُنْ له عليه سُلْطانٌ»[3].

---

(١) في «أطراف المسند» ٨/ ٢٨٩: النعيم.

(٢) إسناده حسن. وهو مكرر (١٦٦٤٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، وهٰذا المحفوظ عن أيوب ـ وهو السختياني ـ أن صحابيه غير مسمى، وتابع حماد بن زيد على ذٰلك إسماعيلُ ابن علية كما في الرواية الآتية برقم (٢٣٤٨٧)، وخالف حماداً وإسماعيل معمرٌ، فقد سمَّى صحابيه هشامَ بن عامر كما في الرواية السالفة برقم (١٦٢٦٠)، وأبو قلابة لم يسمع من هشام بن عامر، وهنا قد صرح بسماعه من صحابي هٰذا الحديث، فالقول قول حماد وإسماعيل، والله أعلم. =

٢٣١٦٠ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونُس، عن جُرَيٍّ النَّهْدي، قال:

لَقِيتُ شيخاً من بني سُلَيم بالكُناسَةِ، فحدَّثني: أنَّ رسولَ الله ﷺ عَدَّ خمساً في يدِه أو في يدِي، قال: «التَّسبيحُ نِصفُ المِيزانِ، والحمدُ لله يَملَؤُه، والتكبيرُ يملأُ ما بينَ السَّماءِ والأَرضِ، والصَّومُ نِصفُ الصَّبرِ، والطُّهُورُ نِصفُ الإيمانِ»[1].

٢٣١٦١ـ حدثنا سُلَيمان بن حَرْب، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ ابن زيدٍ، عن الحسن

عن الأَحنَف، قال: بينما أنا أَطُوفُ بالبيت إذ لَقِيَني رجلٌ من بني سُلَيم فقال: ألا أُبشِّرُك؟ قال: قلتُ: بَلَى. قال: أتذكُرُ إذْ بَعَثَني رسولُ الله ﷺ إلى قومِك بني سعدٍ أَدعُوهم إلى الإسلام؟ قال: فقلتَ أنتَ: واللهِ ما قال إلا خيراً، ولا أَسمعَ إلا حُسناً. فإنِّي رجعتُ فأَخبرتُ النبيَّ ﷺ بمَقالتِكَ، فقال: «اللهمَّ اغْفِرْ لِلأَحنَفِ». قال: فما أنا بشيءٍ أَرجَى منِّي لها[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير جري بن كليب النهدي، فقد تكلمنا عليه فيما سلف برقم (١٨٢٨٧). أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن، ويونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وانظر (٢٣٠٧٣).

قوله: «بالكُناسة» بالضم: محلة بالكوفة. قاله ياقوت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان. الحسن: هو البصري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٥٠، وفي «الأوسط» ١/ ١٨٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٣٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٢٨٥)، والحاكم ٣/ ٦١٤، وابن =

٢٣١٦٢ـ حدثنا بَهزٌ، حدثنا حمَّاد، أخبرني أبو جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن كَثِير بن السَّائب، قال:

حدَّثَني ابنا قُريظَةَ أنهم عُرِضُوا على رسول الله ﷺ زمنَ قُرَيْظَةَ، فمن كانَ نبتَتْ عانتُه، قُتِلَ، ومن لا، تُرِكَ[1].

٢٣١٦٣ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن أَبيه، عن الأَحنف بن قيس

عن عمٍّ له: أنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ فقال: قل لي قولاً يَنفَعُني، وأَقلِلْ، لعلِّي أَعِيهِ. قال: «لا تَغْضَبْ» فعادَ له مِراراً، كلَّ ذٰلك يَرجِعُ إليه رسولُ الله ﷺ أن «لا تَغْضَبْ»[2].

=الأثير في «أسد الغابة» ١/٦٨-٦٩ من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ونسب الصحابي عندهم جميعاً ليثيّاً لا سُلمياً.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/٩٣-٩٤ عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد، به. قلنا: كذا وقع عنده: حماد بن زيد، وسليمان بن حرب يروي عن الحمَّادين.

قال السندي: قوله: «فقلتَ أنت» خطاب للأحنف.

«والله ما قال إلا خيراً» أي: النبي ﷺ، والجملة مقول للأحنف.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (١٩٠٠٢).

بهز: هو ابن أسد العمّي، وحماد: هو ابن سلمة، وأبو جعفر الخطمي: هو عمير بن يزيد بن عمير الأنصاري.

(٢) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفر بن مدرك، وزهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة الجُعفي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٢٨٠م) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، عن زهير أبي خيثمة، بهٰذا الإسناد. =

٢٣١٦٤ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يُونُس، عن المغيرة بن عبد الله

حدثني والدي، قال: غَدَوْتُ لحاجَةٍ فإذا أنا بجماعةٍ في السُّوق، فمِلْتُ إليهم فإذا رجلٌ يُحدِّثهم وَصْفَ رسولِ الله ﷺ ووَصْفَ صِفَتِه، قال: فعرضتُ له على قارعةِ الطريق بينَ عرفاتٍ ومِنىً، فرُفِعَ لي في رَكْبٍ، فعرفتُه بالصِّفة. قال: فهَتَفَ بي رجلٌ: أيُّها الرَّاكبُ، خَلِّ عن وُجوهِ الرِّكاب. قال رسولُ الله ﷺ: «ذَرُوا الرَّاكبَ فأَرَب ما له» قال: فجئتُ حتى أخذتُ بزِمَام النَّاقة أو خِطامِها، فقلتُ: يا رسولَ الله حدِّثْني ـ أو خَبِّرْني ـ بعمل يُقرِّبُني من الجَنَّة، ويُباعدُني من النار. قال: «أَوَذٰلك أَعملَكَ ـ أو أَنْصَبَكَ ـ؟!» قال: قلتُ: نَعَمْ. قال: «فاعْقِلْ إذاً ـ أَو افهَمْ ـ تَعْبُدُ الله لا تُشرِكُ به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ، وتصومُ رَمَضانَ، وتَحُجُّ البيتَ، وتأْتي إلى النّاسِ ما تُحبُّ أَنْ يُؤْتَى إليكَ، وتَكْرَهُ لِلنَّاسِ ما تَكْرَهُ أَنْ يُؤْتَى إليكَ، خَلِّ زمامَ النَّاقَةِ ـ أو خِطامَها ـ». قال أبو قَطَن: فقلتُ له: سمعتَه منه ـ أو سمعتَه من المُغيرة ـ قال: نعم[1].

٣٧٣/٥

٢٣١٦٥ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة قال:

أخبرنا أبو عِمران، قال: قلتُ لِجُندب: إنِّي بايعتُ ابنَ الزُّبير على أن أُقاتِلَ أهلَ الشَّام، قال: فلعلَّكَ تُريدُ أنْ تقول: أَفْتاني

= وانظر (١٥٩٦٤).

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (١٥٨٨٣) و(١٥٨٨٤).

وانظر ما سلف برقم (١٦٧٠٥).

جُندُبٌ، وأَفْتاني جُندُب! قال: قلتُ: ما أُريدُ ذاك إلا لنَفْسي. قال: افتَدِ بمالك. قلتُ: إنَّه لا يُقبَلُ منِّي. قال: إنِّي قد كنتُ على عهدِ النبيِّ ﷺ غلاماً حَزَوَّراً، وإنَّ فلاناً أخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَجيءُ المقتولُ يومَ القِيامةِ مُتَعَلِّقاً بالقاتِلِ، فيقولُ: يا رَبِّ، سَلْهُ فِيمَ قتَلَني؟ فيقولُ: في مُلْكِ فلانٍ» فاتَّقِ[1]، لا تكونُ ذٰلك الرَّجُلَ[2].

٢٣١٦٦ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا حماد ـ يعني ابن سَلَمة ـ عن عِكْرمة ابن خالدٍ المخزومي، عن أَبيه أو عمِّه

عن جَدِّه: أن النبيَّ ﷺ قال في غَزْوة تَبُوكَ: «إذا وَقَعَ الطَّاعونُ بأَرضٍ ولَسْتُم بها، فلا تَهْجُمُوا عليها، وإذا وَقَعَ بها وأَنتم بها، فلا تَخْرُجُوا منها»[3].

---

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٧٧) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وانظر (١٦٦٠٠).

قوله: «حزوراً» قال السندي: بفتحات وتشديد الواو، أو بفتح فسكون بلا تشديد، أي: قريباً إلى البلوغ.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (١٥٤٣٥).

أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني.

٢٣١٦٧ـ حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني عَمْرو بن دينار، أنَّ عَمرو بن أَوْس أخبره، أن رجلاً من ثَقِيف أخبره

أنَّه سَمِعَ مؤذِّنَ رسولِ الله ﷺ في يومٍ مَطيرٍ يقول: حيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاحِ، صلُّوا في رِحالِكُم[1].

٢٣١٦٨ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا ليثٌ، حدثنا يزيد بن أبي حَبِيب، عن أبي الخيرِ

أن رجلاً من الأنصار حدَّثه، عن رسول الله ﷺ: أنه أَضجَعَ أُضحِيَّته لِيذبحَها، فقال رسولُ الله ﷺ للرجل: «أَعِنِّي على ضَحِيَّتي» فأَعانَه[2].

٢٣١٦٩ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني يُوسف بن

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن جريج: هو عبد الملك ابن عبد العزيز.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٢٥).

وقد سلف برقم (١٥٤٣٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. هاشم: هو ابن القاسم الليثي، والليث: هو ابن سعد، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني المصري.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٩٢) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٤٩٣) عن يونس بن محمد، عن الليث، به. وأورد فيه قصة.

وانظر «فتح الباري» ١٠/١٩.

الحَكَم بن أبي سُفيان[1]، أن حفص بن عُمر بن عبد الرحمٰن بن عَوف وعمرو بن حيَّة[2] أخبراه، عن عُمر[3] بن عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن[4] رجالٍ من الأنصار من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً من الأنصار جاءَ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفَتْح، والنبيُّ في مَجلِسٍ قريبٍ من المَقَام، فسَلَّم على النبيِّ ﷺ، ثم قال: يا نبيَّ الله، إنِّي نَذَرْتُ لَئن فتحَ الله للنبيِّ والمؤمنينَ مكَّةَ، لأُصلِّينَّ في بيت المَقدِس، وإنِّي وجدتُ رجلاً من أهل الشَّام هاهنا في قريش مُقبلاً معي ومُدبِراً، فقال النبيُّ ﷺ: «هاهُنا فصَلِّ» فقال الرجلُ قولَه هذا ثلاثَ مرَّات، كلَّ ذٰلك يقولُ النبيُّ ﷺ: «هاهُنا فصَلِّ» ثم قال[5] الرابعةَ مقالته هٰذه، فقال النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ فصَلِّ فيه، فوَالّذِي بَعَثَ محمداً بالحقِّ لو صَلَّيْتَ هاهنا، لَقَضَى عنكَ ذٰلكَ كُلَّ صلاةٍ في بيتِ المقدِسِ»[6].

---

(١) تحرف في (م) إلى: سنان.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): حنة، والمثبت من (ظ٥) و«التهذيب»، وكلاهما جائز.

(٣) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٤) المثبت من «المصنف» لعبد الرزاق و«أطراف المسند» ٨/ ٣١٣-٣١٤ ومن «التهذيب»، وجاء في (م) والنسخ الخطية: وعن.

(٥) في الأصول: قالها، والمثبت من «المصنف» و(م).

(٦) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يوسف بن الحكم ومن فوقه. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه المزي في ترجمة حفص بن عمر بن عبد الرحمٰن من «تهذيب الكمال» ٧/ ٣١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٢٣١٧٠ـ حدثنا محمد بن بَكْر، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني يُوسف بن الحَكَم بن أبي سُفيان، أن حفص بن عُمر بن عبد الرحمٰن بن عَوْف وعَمرو بن حيَّة أخبراه عن عُمر[1] بن عبد الرحمٰن بن عَوف

عن رجلٍ من الأنصار من أصحاب رسول الله ﷺ: أنَّ رجلاً من الأنصار جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فذَكَره، وقال: هاهنا في قُرَيش خَفِيرٌ لي مُقبِلاً ومُدبراً. فقال: «هاهُنا فصَلِّ» فذكر معناه[2].

٢٣١٧١ـ حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهري، عن حُمَيد ابن عبد الرحمٰن

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، أَوْصِني. قال: «لا تَغْضَبْ». قال: قال الرجلُ: ففكَّرتُ

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٥٨٩٠).

وأخرجه أبو داود (٣٣٠٦) من طريق أبي عاصم النبيل وروح بن عبادة، عن ابن جريج، به. وقال: رواه الأنصاري، عن ابن جريج، فقال: جعفر بن عمر، وقال: أخبراه عن عبد الرحمٰن بن عوف وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ.

وانظر الحديث التالي.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سلف بسند قوي برقم (١٤٩١٩).

(١) تحرف في (م) إلى: عمرو.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. محمد بن بكر: هو البرساني.

وأخرجه المزي في ترجمة حفص بن عمر بن عبد الرحمٰن من «تهذيب الكمال» ٧/ ٣٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

قوله: «الخفير» هو من يكون الإنسان في أمانه. قاله السندي.

حينَ قال النبيُّ ﷺ ما قال، فإذا الغضبُ يَجمَعُ الشَّرَّ كلَّه[1].

٢٣١٧٢ـ حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن أبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف ٥/ ٣٧٤

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «بَيْنا أنا نائمٌ رأيتُ النّاسَ يُعرَضُونَ عليَّ، وعليهم قُمُصٌ منها ما يَبلُغُ الثَّدْيَ، ومنها ما يَبلُغُ أَسفلَ من ذٰلكَ، فعُرِضَ عليَّ عُمَرُ وعليه قَمِيصٌ يَجُرُّه» قالوا: فما أَوَّلْتَ ذاك يا رسولَ الله؟ قال: «الدِّين»[2].

٢٣١٧٣ـ حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا مَعمَر، عن ابن طاووس، عن أبي بكر بن محمد بن عَمْرو بن حَزْم

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. حميد بن عبد الرحمٰن: هو ابن عوف الزهري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٢٨٦)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ١٠٥.

وسيأتي برقم (٢٣٤٦٨) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٥ عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن أن رجلاً أتى إلى النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وفي الباب عن ابن عَمرو، سلف برقم (٦٦٣٥)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وصحابيه: هو أبو سعيد الخدري كما جاء مصرحاً به من طريق صالح بن كيسان وغيره عن الزهري في الرواية السالفة برقم (١١٨١٤).

والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٣٨٥)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٢٨٥).

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» لأبيه (٣٦٦) عن محمد بن عباد المكي، عبد الله بن معاذ، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يقول: «اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى أَهلِ بيتِه، وعلى أَزواجِه وذُرِّيَّتِه، كما صَلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ، وبارِكْ على محمدٍ وعلى أَهلِ بيته، وعلى أَزواجِه وذُرِّيَّتِه، كما بارَكْتَ على آلِ إبراهِيمَ إنَّكَ حَميدٌ مَجِيدٌ».

قال ابن طاووس: وكان أَبي يقول مثلَ ذٰلك[1].

٢٣١٧٤ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا إسرائيلُ، عن سِمَاك، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عَمْرو القُرَشي

حدَّثني من شَهِدَ النبيَّ ﷺ وأمرَ برَجْمِ رجلٍ بينَ مكَّةَ والمدينةِ، فلمَّا أَصابَتْه الحِجارةُ فَرَّ، فبلَغَ ذٰلك النبيَّ ﷺ فقال: «فهَلَّا تَركتُمُوه»[2].

٢٣١٧٥ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا داود بن قيس الصَّنْعاني، حدثني عبدُ الله بن وَهْب، عن أبيه، حدثني فَنَّجُ قال:

كنت أعملُ في الدَّيْنَباذِ، وأُعالجُ فيه، فقَدِمَ يَعْلى بن أُميَّة

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه فإنه مبهم، إلا أن يكون أبا حميد الساعدي، وعندها فإن الإسناد منقطع؛ فقد روى مالك الحديث عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرو بن سُليم الزُّرَقي أنه قال: أخبرني أبو حميد الساعدي... فذكره نحوه. وستأتي رواية مالك برقم (٢٣٦٠٠).

وأما رواية عبد الرزاق هٰذه فهي في «مصنفه» (٣١٠٣)، ومن طريقه أخرجها الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٩).

وفي الباب عن أبي سعيد، سلف برقم (١١٤٣٣)، وذُكِرت شواهده هناك.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٥).

أميراً على اليمن، وجاءَ معه رجالٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فجاءني رجلٌ ممن قَدِمَ معه، وأنا في الزَّرْع أُصرِّفُ الماءَ في الزرع، ومعه في كُمِّه جَوْزٌ، فجلس على ساقِيَةٍ من الماءِ وهو يُكسِّر من ذٰلك الجَوْز ويأكلُه، ثم أشار إلى فَنَّجَ، فقال: يا فارسيُّ، هَلُمَّ، فدَنَوْتُ منه، فقال الرجلُ لفَنَّج: أَتضمَنُ لي وأَغرسُ من هٰذا الجَوْز على هٰذا الماءِ؟ فقال له فَنَّج: ما يَنفعُني ذٰلك؟ قال: فقال الرجلُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول بأُذُنيَّ هاتينِ: «مَن نَصَبَ شَجَرةً، فصَبَرَ على حِفْظِها والقِيام عليها حتَّى تُثمِرَ كانَ له في كُلِّ شيءٍ يُصابُ مِن ثَمَرِها صَدَقةٌ عندَ الله». فقال له فَنَّجُ: آنتَ سمعتَ هٰذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. فقال فَنَّجُ: فأنا أَضمنُها. قال: فمنها جَوزُ الدَّيْنَباذ[1].

٢٣١٧٦ـ حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أنَّ عبد الرحمٰن بن طارق بن عَلْقمة أخبره

عن عَمِّه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا جاءَ مكاناً من دار يَعْلى ـ نَسَبَه عُبيدُ الله ـ استَقبلَ البيتَ فدعا.

قال رَوحٌ: عن أَبيه. وقال ابنُ بكر: عن أُمِّه[2].

٢٣١٧٧ـ حدثنا عبد الرَّزاق، أخبرنا مَعمَر، عن حُمَيد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن عبد الرحمٰن بن مُعاذ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٦).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٧).

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: خَطَبَ النبيُّ ﷺ الناسَ بمِنى ونزَّلهم منازلَهم، وقال: «لِيَنزِلِ المهاجِرُونَ هاهُنا» أشار إلى مَيْمَنةِ القِبْلة «والأنصارُ هاهُنا» وأشار إلى مَيْسَرةِ القِبلة «ثم لِيَنزِلِ الناسُ حولَهم» قال: وعلَّمهم مناسِكَهم، ففُتِحَت أسماعُ أهلِ مِنى حتى سَمِعُوه وهم في منازِلهم. قال: فسمعتُه يقول: «ارْمُوا الجَمْرةَ بمِثلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

٢٣١٧٨ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا حُمَيد بن قيس، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي

عن عبد الرحمٰن بن مُعاذ التَّيمي ـ قال: وكان من أصحاب رسولِ الله ﷺ ـ قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فذكر الحديث[2].

٢٣١٧٩ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا الأَشجَعي، عن سُفيان، عن الأعمش، عن هِلال بن يِسَاف[3]

عن رجلٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «سَيكُونُ قَومٌ لهم عَهْدٌ، فمَن قَتَلَ رجلاً منهم، لم يَرِحْ رائِحةَ الجَنَّةِ، وإنَّ رِيحَها لَتُوجَدُ مِن مَسِيرةِ سَبعِينَ عاماً»[4].

٣٧٥/٥ ٢٣١٨٠ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُ الله بن المُبارَك، عن عبد الحميد بن صَيْفِيٍّ، عن أبيه

---

(١) ضعيف، دون قوله: «ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف» فهو صحيح لغيره كما سلف بيانه في مكرره (١٦٥٨٨).

(٢) ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٦٥٨٩).

(٣) تحرف في (م) إلى: يسار.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٥٩٠).

عن جَدِّه قال: إنَّ صُهَيباً قَدِمَ على النبيِّ ﷺ وبينَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وخُبْز، قال: «ادْنُ فكُلْ» فأَخَذَ يأكلُ من التَّمْر، فقال له النبيُّ ﷺ: «إِنَّ بِعَينِكَ رَمَداً» فقال: يا رسولَ الله، إنَّما آكُلُ من النَّاحية الأُخرى. قال: فتَبسَّمَ رسولُ الله ﷺ[1].

٢٣١٨١ـ حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرني سُفيانُ، عن عطاءِ بن السَّائب، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰن بن الحَضْرميِّ يقول:

أخبرني مَن سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ مِن أُمَّتِي قَوْماً يُعْطَونَ مِثلَ أُجُورِ أَوَّلِهم، يُنكِرُونَ المُنكَرَ»[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، وهو مكرر (١٦٥٩١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبدالرحمٰن بن الحضرمي، فقد تفرد بالرواية عنه عطاء بن السائب، وسماه يعقوب بن سفيان في روايته عبدالرحمٰن بن العلاء الحضرمي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٠٠.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ورقة ١٢٩ من طريق خالد الطحان، عن عطاء بن السائب، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥٣٥، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٥١٣ عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، به.

وخالف حجاجاً موسى بنُ إسماعيل، فرواه عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٧٦ عن حماد بن سلمة، عن عطاء، عن عبدالرحمٰن بن العلاء الحضرمي: سمعت رسول الله ﷺ. فجعله صحابياً، ولا يصح.

وفي الباب بمعناه عن أبي ثعلبة الخُشَني عند أبي داود (٤٣٤١)، وابن ماجه (٤٠١٤)، والترمذي (٣٠٥٨) وحسَّنه، وصححه ابن حبان (٣٨٥).

وسلف الحديث مكرراً برقم (١٦٥٩٢)، وفي العمل عليه هناك قصور يُستدرَك من هنا.

٢٣١٨٢ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا إسرائيل[١]، عن أبي إسحاق، عن حارثةَ بن مُضَرِّب

عن بعض أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأصحابه: «إنَّ منكم رجالًا لا أُعْطِيهم شيئاً، أَكِلُهم إلى إيمانِهم، منهم فُرَاتُ بنُ حَيَّانَ». قال: مِن بَني عِجْلٍ[٢].

٢٣١٨٣ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن عبدُ الله بن يزيد، حدثنا عِكْرِمةُ، حدثنا أبو زُميل سِماكٌ

حدثني رجلٌ من بني هِلال، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَحِلُّ الصَّدَقةُ لِغَنِيٍّ، ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»[٣].

٢٣١٨٤ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن أبي أيوب ـ حدثني بكر بن عَمْرو، عن عبد الله بن هُبَيرة، عن عبد الرحمٰن ابن جُبَير

أنه حدَّثه رجلٌ خَدَمَ رسولَ الله ﷺ ثمان سِنينَ أو تِسعَ سنين: أنه سَمِع النبيَّ ﷺ إذا قُرِّبَ له طعامٌ يقول: «بسمِ الله» فإذا فَرَغَ مِن طعامِه، قال: «اللهمَّ أطعَمْتَ وأَسقَيتَ، وأَغنَيتَ وأَقنَيْتَ، وهَدَيْتَ واجتَبَيْتَ، فلكَ الحَمدُ على ما أَعطَيْتَ»[٤].

٢٣١٨٥ـ حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حمَّاد،

---

(١) تحرف في (م) إلى: سعيد.

(٢) صحيح، هو مكرر (١٦٥٩٣).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٥٩٤).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٥٩٥).

حدثنا عبدُ الملك بن عُمَير، عن مُنِيب[1]، عن عمِّه قال:

بَلَغَ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، أنه يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن سَتَرَ أَخاهُ المسلمَ في الدُّنيا سَتَره الله يومَ القِيامةِ». فرَحَلَ إليه وهو بمِصْر، فسأَلَه عن الحديث، قال: نعَم، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن سَتَرَ أَخاهُ المُسلمَ في الدُّنيا، سَتَرَه الله يومَ القِيامةِ». قال: فقال: وأنا قد سمعتُه من رسول الله ﷺ[2].

٢٣١٨٦ـ حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيد[3] بن أبي حَبِيب، عن أبي الخَير

أنَّ جُنادة بن أبي أُميَّة حدَّثه: أنَّ رجالاً[4] من أصحاب رسولِ الله ﷺ قال بعضُهم: إنَّ الهجرةَ قد انقَطَعَت، فاختَلَفُوا في ذٰلك، قال: فانطلَقتُ إلى رسولِ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أُناساً يقولون: إنَّ الهجرةَ قد انقطعَتْ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الهِجْرةَ لا تَنقطِعُ ما كان الجِهادُ»[5].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) إلى: هبيب.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٩٦).

ولم يرد في إسناده هناك قوله: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، والصواب إثباته.

(٣) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٤) في (م) والأصول: رجلاً، والمثبت من مكرره السالف برقم (١٦٥٩٧).

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن صورته هنا صورة =

٢٣١٨٧ـ حدثنا حجَّاجٌ، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقَيْلٌ، عن ابن شِهاب، عن أبي سَلَمةَ بن عبد الرحمٰن وسُلَيمان بن يَسارٍ

عن إنسانٍ من الأنصارِ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: أنَّ القَسَامة كانت في الجاهلية قَسَامة الدَّمِ، فأقرَّها رسولُ الله ﷺ على ما كانت عليه في الجاهلية، وقَضَى بها رسولُ الله ﷺ بينَ أُناسٍ من الأنصارِ من بني حَارِثَةَ في دمٍ ادَّعَوْه على اليهود[1].

٢٣١٨٨ـ حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شُعْبة، عن سَعيد الجُرَيْري، قال: سمعتُ عُبيدَ بن القَعْقاع يُحدِّث رجلاً من بني حَنْظلة قال:

=الإرسال، رواه هٰكذا حجاج بن محمد عن الليث هنا، وفيما سلف برقم (١٦٥٩٧)، وتابعه عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عند ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٦، وخالف شعيبُ بن الليث عند ابن عبد الحكم والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٦٣٠)، وقرن به ابنُ عبد الحكم عبدَالله بن صالح، فروياه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، أن جنادة بن أبي أمية حدَّثه، أن رجلاً حدَّثه: أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ... إلخ، وتابعه عبدالله بن لهيعة عن يزيد بن حبيب به، أخرجه من طريقه ابن عبدالحكم.

وجنادة بن أبي أُمية مختلف في صحبته، فعلى قول من يقول بأنه تابعي، فقد خرَّج له أصحابُ الكتب الستة، وعلى قول من يقول بأنه صحابي، فقد خرَّج له النسائيُّ وحده في «سننه الكبرى» برقم (٢٧٧٣) و(٢٧٧٤) في الرُّخصة في صيام يوم السبت، وما سلف عند مكرره (١٦٥٩٧) من أن هٰذا الأخير لم يُخرِّج له أحدٌ في الكتب الستة، فذهول يُستدرك من هنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٥٩٨).

رَمَقَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فجعلَ يقول في صلاتِه: «اللهمَّ اغفِرْ لي ذَنْبِي، ووَسِّعْ لي في ذاتِي، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَني»[1].

٢٣١٨٩ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا شُعْبة

عن أبي عِمران، قال: قلتُ لِجُندُب: إنِّي قد بايعتُ هٰؤلاءِ ـ يعني ابنَ الزُّبير ـ وإنهم يُريدونَ أن أخرُجَ معهم إلى الشَّام. ٥/٣٧٦
فقال: أَمسِكْ عليك. فقلتُ: إنهم يأْبَوْنَ. فقال: افتَدِ بمالِكَ. قال: قلتُ: إنَّهم يأْبَوْنَ إلا أن أَضرِبَ معهم بالسَّيف! فقال جُندبٌ:

حدثني فلانٌ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَجيءُ المَقتولُ بقاتِلِه يومَ القِيَامَةِ فيقولُ: يا رَبِّ، سَلْ هٰذا فِيمَ قتَلَني؟» قال شعبةُ: وأحسَبُه قال: «فيقولُ: عَلامَ قتَلْتَه؟» قال: «فيقولُ: قَتلْتُه على مُلْكِ فُلانٍ». قال: فقال جُندبٌ: فاتَّقِها[2].

٢٣١٩٠ـ حدثنا أبو نُوحٍ، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَسكُبُ على رأسِه الماءَ بالسُّقْيا، إمَّا من الحَرِّ، وإمَّا من العَطَشِ، وهو

---

(١) مرفوعه حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٩٩).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (١٦٦٠٠).

صائمٌ، ثم لم يَزَلْ صائماً حتى أَتى كَدِيداً، ثم دعا بماءٍ فأَفطَرَ، وأفطَرَ الناسُ، وهو عامُ الفَتْح[1].

٢٣١٩١ـ حدثنا عُثمان بن عُمر، أخبرنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث

عن رجل من أصحابِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ صامَ في سفرِه عامَ الفَتْح، وأمرَ أصحابَه بالإفطار، وقال: «إنَّكم تَلقَوْنَ عَدُوَّكم فتَقَوَّوْا» فقيل: يا رسولَ الله، إنَّ الناس قد صاموا لصيامِكَ. فلمَّا أتى الكَدِيدَ، أفطرَ، قال الذي حدَّثني: فلقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصُبُّ الماءَ على رأسِه من الحرِّ وهو صائمٌ[2].

٢٣١٩٢ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شَيْبانُ، عن أشعثَ، قال:

وحدَّثني شيخٌ من بني مالك بن كِنَانَةَ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بسُوق ذي المَجَازِ يَتخلَّلُها يقول: «يا أيُّها الناسُ، قولوا: لا إلٰه إلَّا اللهُ، تُفْلِحُوا» قال: وأبو جَهل يَحْثِي عليه الترابَ، ويقول: أيُّها الناسُ، لا يَغُرَّنَّكم هٰذا عن دينِكم، فإنَّما يُريد لِتَتْركوا آلهتَكم، ولِتَتْركوا اللَّاتَ والعُزَّى. قال: وما يَلتفِتُ إليه

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٠١).

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٠٢).

وانظر ما قبله.

رسولُ الله ﷺ، قال: قُلنا: انعَتْ لنا رسولَ الله ﷺ. قال: بينَ بُردَيْنِ أحمرَيْنِ، مَرْبوعٌ كثيرُ اللَّحم، حَسَنُ الوجهِ، شديدُ سَوادِ الشَّعر، أبيضُ شَديدُ البياضِ، سابغُ الشَّعر[1].

٢٣١٩٣ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَيْبان، عن أشعثَ، عن الأَسْود بن هِلال

عن رجلٍ من قومِه أنه كان يقول في خِلافة عُمر بن الخطَّاب: لا يموتُ عُثمانُ بن عفَّان حتى يُستَخْلَفَ. قلنا: من أين تعلمُ ذٰلك؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «رأيتُ الليلةَ في المنامِ كأنَّ ثلاثةً مِن أَصْحابي وُزِنُوا، فوُزِنَ أَبو بكرٍ فوَزَنَ، ثم وُزِنَ عُمرُ فوَزَنَ، ثم وُزِنَ عُثمانُ فنقَصَ صاحبُنا[2] وهو صالحٌ»[3].

٢٣١٩٤ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا المَسعُودي، عن مُهاجرٍ أبي الحَسَن

عن شيخ أَدركَ النبي ﷺ، قال: خرجت مع النبيِّ ﷺ في سَفَر، فمَرَّ برجل يقرأُ: ﴿قُل يا أَيُّها الكافرُونَ﴾ فقال: «أَمَّا هٰذا، فقد بَرِىء مِن الشِّرْكِ» قال: وإذا آخَرُ يقرأُ: ﴿قُل هو اللهُ أحدٌ﴾ فقال النبيُّ ﷺ: «بها وَجَبَتْ له الجَنَّة»[4].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٠٣). سندا ومتنا

(٢) لفظة «صاحبنا» سقطت من (م).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٠٤).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٦٦٠٥).

٢٣١٩٥ـ حدثنا مُعاويةُ بن هِشام، حدثنا سفيانُ، عن حُمْران بن أَعْيَن، عن أبي الطُّفيل

عن فلان بن جارِيَةَ الأنصاريِّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَخاكُم النَّجاشِيَّ قد ماتَ، فصَلُّوا عليه»[١].

٢٣١٩٦ـ حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثنا عبدُ الحَميد بن جعفرٍ، عن عَمْرو بن شُعَيب، عن ابنة كَرْدَمة

عن أبيها: أنه سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: إنِّي نذرْتُ أنْ أنحَرَ ثلاثةً من إبلي، فقال: «إنْ كانَ على جَمْعٍ مِن جَمْعِ الجاهِليَّةِ، أَو على عيدٍ مِن أَعيادِ[٢] الجاهِليَّةِ، أَو على وَثَنٍ، فلا، وإنْ كانَ على غيرِ ذٰلك، فاقْضِ نَذْرَكَ» فقال: يا رسول الله، إنَّ على أمِّ هٰذه الجاريةِ مَشْياً، أفتمشِي[٣] عنها؟ قال: «نَعَم»[٤].

٢٣١٩٧ـ حدثنا أبو عاصمٍ، عن سعيد بن عبد العزيز التَّنُوخي، حدثنا مَولىً ليزيدَ بن نِمْران، حدثنا يزيدُ بن نِمْران، قال:

٥/٣٧٧ لَقِيتُ رجلاً مُقعَداً بتَبُوكَ، فسألتُه، فقال: مَرَرْتُ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ على أَتانٍ أو حمارٍ، فقال: «قَطَعَ علينا صَلاتَنا، قَطَعَ الله أثَرَه» فأُقعِدَ[٥].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٠٦).

(٢) في (م) والأصول: عيد، والمثبت من مكرره (١٦٦٠٧).

(٣) كذا هنا، وفي مكرره السالف (١٦٦٠٧): أفأمشي!

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٠٧).

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٠٨).

٢٣١٩٨ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا أبو مُعاوية ـ يعني شَيْبان ـ عن ليثٍ، عن شهْر بن حَوْشَب، قال:

حدثني الأنصاريُّ، صاحبُ بُدْنِ رسول الله ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا بعثَه، قال: «رجعتَ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله، ما تَأمُرُني بما عَطِبَ منها؟ قال: «انْحَرْها، ثم اصْبُغْ نَعْلَها في دَمِها، ثم ضَعْها على صَفْحَتِها أَو على جَنْبِها، ولا تأكُلْ منها أَنتَ، ولا أَحدٌ مِن أَهلِ رُفْقَتِكَ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٠٩).

حديث ابنة أبي الحكم الغفاري

٢٣١٩٩ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِي، عن محمد بن إسحاق، عن سُلَيمان ابن سُحَيم

عن أمِّه ابنةِ أبي الحَكَم الغِفاري[١]، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الرَّجلَ لَيَدنُو مِن الجنَّةِ حتى ما يكونُ بينَه وبينَها قِيدُ ذِراعٍ، فيتكلَّمُ بالكَلِمةِ فيتباعَدُ منها أَبعدَ مِن صَنعاءَ»[٢].

---

(١) في (ظ٥): الغفارية، وكلاهما صحيح.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١٠).

حديث امرأة

٢٣٢٠٠ـ حدثنا رَوْحٌ، حدثنا مالكٌ، عن زيد بن أَسلمَ، عن عَمرو بن مُعاذ الأَشهَلي

عن جَدَّته أنَّها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نِساءَ المُؤمِناتِ، لا تَحقِرَنَّ إِحداكُنَّ لِجَارتِها ولو كُراعَ شاةٍ مُحْرَقاً»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١١).

وقوله: كُراعاً. قال في «الصحاح»: الكُراع في الغنم والبقر بمنزلة الوظيف في الفرس والبعير، وهو مستدق الساق يذكر ويؤنث، والجمع: أكْرُع ثم أكارع.

وقال الباجي في «المنتقى» ٧/ ٢٤٥: وقوله ﷺ: «ولو كراع شاة محرقاً» والكراع مؤنثة عند سيبويه، وكان حكمه على هذا أن تكون محرقة، إلا أن الرواية هٰكذا وردت في الموطآت وغيرها، وقال ابن الأنباري: بعض العرب يُذَكِّرُها، فيحتمل أن يكون هذا على تلك اللغة.

حديث رجلٍ

٢٣٢٠١ـ حدثنا رَوحٌ وعبد الرزاق، قالا: حدثنا ابنُ جُريج، أخبرني حسن بن مُسلِم، عن طاووسٍ

عن رجلٍ أَدرَكَ النبيَّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إنَّما الطَّوافُ صلاةٌ، فإذا طُفْتُم، فأَقِلُّوا الكَلامَ». ولم يرفعه ابنُ بكر[1].

٢٣٢٠٢ـ حدثنا يُونس، حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأَشعث بن سُلَيم، عن أبيه

عن رجل من بني يَرْبُوع قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فسمعتُه وهو يُكلِّم الناسَ، يقول: «يَدُ المُعْطِي العُلْيا، أُمَّكَ وأَباكَ، وأُختَكَ وأَخاكَ، ثُمَّ أَدناكَ فأَدناكَ» فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، هٰؤُلاءِ بنو ثَعْلبة بن يَرْبوع الذين أَصابوا فلاناً! قال: فقال رسول الله ﷺ: «ألَا لا تَجْنِي نَفْسٌ على أُخرَى»[2].

٢٣٢٠٣ـ حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن الأَزرَق ابن قيس، عن يحيى بن يَعْمَر

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُحاسَبُ به العَبدُ صلاتُه، فإنْ كانَ أَتَمَّها، كُتِبَتْ له تامَّةً، وإنْ لم يكُنْ أَتَمَّها، قالَ الله عزَّ وَجَلَّ: انظُرُوا هل تَجِدُونَ لِعَبدي

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٤٢٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦١٣).

مِن تَطَوُّعٍ، فتُكْمِلُوا بها فَرِيضَتَه، ثمَّ الزكاةُ كذٰلكَ، ثم تُؤخَذُ الأعمالُ على حَسَبِ ذٰلكَ»[1].

٢٣٢٠٤ـ حدثا أَسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق، عن المُهلَّب بن أبي صُفْرة

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أُراهُمُ الليلةَ إلا سَيُبَيِّتُونكم، فإنْ فعَلُوا فشِعَارُكم: حٰمٓ لا يُنْصَرُونَ»[2].

٢٣٢٠٥ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا الحَكَم بن[3] فَصِيل، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي تَمِيمةَ

عن رجلٍ مِن قومه، أنَّه أَتَى رسولَ الله ﷺ ـ أو قال: شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ، وأتاهُ رجلٌ ـ فقال: أنتَ رسولُ الله ـ أو قال: أنتَ محمدٌ ـ؟ فقال: «نَعَمْ» قال: فإلَامَ تدعو؟ قال: «أَدْعُو إلى الله وحدَه، مَن إذا كانَ بكَ ضُرٌّ فدَعَوْتَه، كَشَفه عنكَ، ومَن إذا أَصابَكَ عامُ سَنَةٍ فدَعَوْتَه، أَنبَتَ لكَ، ومَن إذا كنتَ في أَرضٍ قَفْرٍ، فأَضْلَلْتَ، فدَعوْتَه، رَدَّ عليكَ» قال: فأَسلَم الرَّجُل، ثم قال: أوصِني يا رسولَ الله. فقال له: «لا تَسُبَّنَّ شيئاً» ـ أو قال: أحداً، شكَّ الحكمُ ـ قال: فما سَبَبْتُ شيئاً: بعيراً ولا شاةً منذُ ٥/٣٧٨

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١٥).

(٣) تحرف في (م) إلى: عن فصيل.

أوصاني رسولُ الله ﷺ، «ولا تَزْهَدْ في المعروفِ، ولو بِبَسْطِ وجهِكَ إلى أَخِيكَ وأَنت تُكَلِّمُه، وأَفرِغْ مِن دَلْوِكَ في إناءِ المُستَسْقي، واتَّزِرْ إلى نِصفِ السَّاقِ، فإنْ أَبيتَ، فإلى الكَعْبَينِ، وإيَّاكَ وإسبالَ الإزارِ، فإنَّها مِن المَخِيلَةِ، والله لا يُحِبُّ المَخِيلَةَ»(١).

٢٣٢٠٦ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شَريكٌ، عن مُهاجر الصَّائغ

عن رجل ـ لم يُسمِّه ـ من أصحاب النبيِّ ﷺ، أنه سمعَ رجلاً ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ يقرأُ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾ فقال: «أَمَّا هٰذا، فقد بَرِىءَ مِن الشِّركِ». وسمع آخرَ وهو يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ فقال: «أَمَّا هٰذا، فقد غُفِرَ له»(٢).

٢٣٢٠٧ـ حدثنا حسن، حدثنا زُهَير، عن أبي الزُّبير، عن عَمرو بن شُعَيب، عن أبيه

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ، قال: كَوَى رسولُ الله سعداً أو أسعدَ بن زُرارة في حَلْقِهِ من الذُّبحة، وقال: «لا أَدَعُ في نَفْسِي حَرَجاً مِن سَعْد ـ أو أَسعدَ ـ بن زُرارَةَ»(٣).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ليِّن، وهو مكرر (١٦٦١٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عمرو بن شعيب وأبيه. وهو مكرر الحديث السالف برقم (١٦٦١٨)، وقد وقع في التعليق عليه هناك وهمانِ، الأول: الذهاب إلى ترجيح إسقاط قوله في الإسناد: «عن أبيه» بحجة أنه لم يرد=

٢٣٢٠٨ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن الفَضْل بن عَمرو بن أُميَّة، عن أبيه، قال

سمعتُ رجالًا يتحدَّثون عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «إذا أُعتِقَتِ الأَمَةُ، فهي بالخِيارِ، ما لم يَطَأْها، إنْ شاءَتْ فارَقَتْه، وإنْ وَطِئَها فلا خِيارَ لها، ولا تَستطِيعُ فِراقَهُ»(١).

٢٣٢٠٩ـ حدثنا حسنُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عُبيد الله بن أبي جعفرٍ، عن الفَضْل بن الحسن بن عَمرو بن أُميَّة الضَّمْري، قال:

سمعتُ رجالًا من أصحاب رسولِ الله ﷺ يتحدَّثُون، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا أُعتِقَتِ الأَمَةُ وهي تحتَ العبدِ، فأَمْرُها بِيَدِها، فإنْ هي أَقَرَّت حتَّى يَطَأَها، فهي امرأَتُه لا تَستطِيعُ فِراقَهُ»(٢).

=في نسخة (ظ١٢) و«طبقات ابن سعد»، وهو هنا كما ترى ثابت في جميع النسخ وكذلك في «أطراف المسند» لابن حجر ٨/ ٢٨٤.

الوهم الثاني: وبناءً على الوهم الأول فقد ضُعِّفَ لانقطاعه، وضُعِّفَ أيضاً بعنعنة أبي الزُّبير! وأبو الزبير إنما تكلم بعض أهل العلم في سماعه من بعض الصحابة، فلا يعمم ذلك في غيرهم، والله تعالى أعلم.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١٩).

وانظر ما بعده.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٠).

وانظر ما قبله.

٢٣٢١٠ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا زُهير ـ يعني ابن محمد ـ، عن يزيد ابن يزيد ـ يعني ابن جابر ـ عن خالد بن اللَّجْلاج، عن عبد الرحمٰن بن عائشٍ

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ عليهم ذاتَ غَدَاةٍ وهو طيِّبُ النَّفْس، مُسفِرُ الوجه ـ أو مُشرِقُ الوجه ـ فقلنا: يا نبيَّ الله، إنَّا نَراك طَيِّبَ النَّفس، مُسفرَ الوجه ـ أو مشرق الوجه ـ! فقال: «وما يَمْنَعُني وأَتانِي رَبِّي الليلةَ في أَحسنِ صُورة، فقال: يا محمدُ. قلتُ: لَبَّيكَ رَبِّي وسَعْدَيكَ. فقالَ: فِيمَ يَختَصِمُ المَلأُ الأَعلَى؟ قلتُ: لا أَدْرِي أَيْ رَبِّ ـ قال ذٰلك مَرَّتينِ أَو ثَلاثاً ـ قال: فوَضَعَ كَفَّه[1] بين كَتِفَيَّ، فوَجَدْتُ بَرْدَها بينَ ثَدْيَيَّ حتَّى تَجَلَّى لي ما في السَّماواتِ وما في الأَرض، ثُمَّ تلا هٰذه الآية: ﴿وكذٰلِكَ نُرِي إبراهِيمَ مَلَكُوتَ السَّماوات والأَرضِ﴾ الآية [الأنعام: ٧٥] قال: يا محمدُ، فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟ قال: قلتُ: فِي الكَفَّاراتِ. قَال: وما الكَفَّاراتُ؟ قلتُ: المَشْيُ على الأَقدامِ إِلى الجَماعاتِ[2]، والجُلُوسُ في المساجِدِ

---

(١) في نسخة في هامش (ظ٥)، وفي مكرره السالف برقم (١٦٦٢١): كفيه.

(٢) هٰكذا في (م) والنسخ الخطية، وسلف في مكرره بلفظ: الجمعات، والجماعات أشهر وأصح.

خِلافَ الصَّلَوَاتِ، وإِبلاغُ الوُضوءِ في المَكارِهِ. قالَ: مَن فَعَلَ ذٰلك عاشَ بِخَيرٍ، وماتَ بِخَيرٍ، وكانَ مِن خَطِيئَتِه كيومَ وَلَدَتْه أُمُّه، ومِنَ الدَّرَجاتِ: طِيبُ الكَلامِ، وبَذْلُ السَّلامِ، وإطعامُ الطَّعامِ، والصَّلاةُ باللَّيلِ والنَّاسُ نِيامٌ.

وقالَ: يا محمدُ، إذا صَلَّيْتَ فقُل: اللهمَّ إنِّي أَسأَلُكَ الطَّيِّباتِ، وتَرْكَ المُنكَراتِ، وحُبَّ المَساكينِ، وأَنْ تَتُوبَ عَليَّ، وإِذا أَرَدْتَ فِتْنةً في النَّاسِ، فَتَوَفَّنِي غيرَ مَفتُونٍ»[1].

٢٣٢١١ـ حدثنا الزُّبَيري محمدُ بن عبد الله، حدثنا إسرائيلُ، عن سِماكٍ، قال: حدثني عبدُ العزيز بن عبد الله بن عامرٍ

حدثني مَن سَمِعَ النبيَّ ﷺ وأَمرَ برَجْم رجل بينَ مكَّةَ والمدينةِ، فلمَّا وَجَدَ مَسَّ الحِجارة، خَرَجَ فهربَ، فقال النبيُّ ﷺ: «فهَلَّا تَرَكتُمُوهُ»[2]. ٥/ ٣٧٩

٢٣٢١٢ـ حدثنا سُرَيجُ بن النُّعمان، حدثنا حمَّاد، عن خالد الحذَّاء، عن عبد الله بن شَقِيق

عن رجلٍ، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، متى جُعِلْتَ نبيّاً؟ قال: «وآدَمُ بينَ الرُّوح والجَسَد»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وهو مكرر (١٦٦٢١).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٢).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٢٣).

حديث شيخ من بني سليط

٢٣٢١٣ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا المُبارَك، حدثنا الحسن

أنَّ شيخاً من بني سَلِيطٍ أخبَرَه، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ أُكلِّمُه في سَبْيٍ[١] أُصِيبَ لنا في الجاهليَّة، فإذا هو قاعدٌ، وعليه حَلْقة قد أَطَافَتْ به، وهو يُحَدِّثُ القَومَ، عليه إزارٌ قِطْرٌ[٢] له غَلِيظ، فأوَّل شيءٍ سمعتُه يقول وهو يُشير بأُصبعَيْه: «المُسلمُ أَخو المُسلمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه، التَّقْوَى هاهُنا، التَّقْوَى هاهُنا» يقول: أيْ: في القلب[٣].

٢٣٢١٤ـ حدثنا عُمرُ بن سعد أبو داود الحَفَري، حدثنا يحيى بن زكريا ـ يعني ابنَ أبي زائدة ـ حدثني سعدُ بن طارق، عن بلال بن يحيى، عن عِمْران[٤] بن حُصَين، قال:

أخبرني أعرابيٌّ أنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «ما أَخافُ على قُرَيشٍ إلَّا أَنفُسَها» قلتُ: ما لهم؟ قال: «أَشِحَّةٌ بَجَرَةٌ[٥]، وإنْ

---

(١) المثبت من نسخة بهامش (ظ٥)، ومن مكرره السالف (١٦٦٢٤)، وفي (م) و(ظ٥) و(ظ٢) و(ق): في شيء.

(٢) المثبت من (ظ٥) ومن مكرره، وفي (م) وبقية النسخ: قطن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٦٦٢٤).

(٤) تحرف في (م) إلى: ابن عمران، بزيادة ابن.

(٥) تحرف في(م) إلى: نحرة، والبجرة: عظيم البطن.

طالَ بِكَ عُمُرٌ، لَـتَنظُرَنَّ إليهم يَفتِنُون النّاسَ، حتَّى تَرَى النَّاسَ بينَهم كالغَنَمِ بينَ الحَوْضَينِ؛ إلى هٰذا مَرَّةً، وإلى هٰذا مَرَّةً»[1].

٢٣٢١٥ـ حدثنا الزُّبيريُّ[2]، حدثنا إسرائيلُ، عن سِمَاكٍ، عن مَعْبَد بن قيس، عن عبد الله بن عُمير ـ أو عَمِيرة ـ، قال:

حدَّثني زوجُ ابنةِ أبي لَهَب، قال: دخل علينا رسولُ الله ﷺ حينَ تزوَّجتُ ابنةَ أبي لَهَب فقال: «هل مِن لَهْوٍ؟»[3].

٢٣٢١٦ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عليٌّ[4]، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثير، حدثنا حَيَّةُ التَّمِيمي

أن أباه أخبره أنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا شيءَ في الهامِ، والعَيْنُ حَقٌّ، وأَصدقُ الطَّيْرِ الفَأْلُ»[5].

٢٣٢١٧ـ حدثنا يونُس بن محمدٍ، حدثنا أَبانُ. وعبدُ الصَّمد، حدثنا هِشامٌ، عن يحيى، عن أبي جَعفرٍ، عن عَطاء بن يَسار

عن بعض أصحابِ النبيِّ ﷺ، قال: بينَما رجلٌ يُصلِّي وهو مُسبِلٌ إزارَه، إذ قال له النبيُّ ﷺ: «اذهَبْ فتَوَضَّأْ» قال: فذهبَ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٥).

(٢) قوله: «حدثنا الزبيري» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه على الصواب من (ظ٥)، ومن مكرره.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٦)، ولقصة اللهو غير ما شاهد ذكرناه هناك.

(٤) تحرف في (م) إلى: عدي.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٧).

فتوضَّأَ، ثم جاءَ، فقال له رسولُ الله ﷺ: «اذهَبْ فتوضَّأْ» قال: فذهبَ فتوضَّأَ، ثم جاءَ، فقالوا: يا رسولَ الله، ما لَكَ أَمرْتَه أنْ يتوضَّأَ ثم سكَتَّ عنه؟ قال: «إنَّه كانَ يُصَلِّي وهو مُسبِلٌ إزارَهُ، وإنَّ الله لا يَقبَلُ صلاةَ عبدٍ مُسبِلٍ إزارَهُ»[1].

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٢٨).

حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه

٢٣٢١٨ـ حدثنا سفيانُ قال: «يا أيُّها النّاسُ، لا يَقتُلْ بَعْضُكم بعضاً؛ إذا رَمَيْتُم الجَمْرةَ فارْمُوها بِمِثلِ حَصَى الخَذْفِ».

وقُرِىءَ عليه[1] إسنادُه: يزيد، عن سُليمان بن عَمْرو بن الأَحْوص، عن أُمِّه، يعني: عن النبيِّ ﷺ[2].

٢٣٢١٩ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا لَيثٌ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن أُمِّ جُندُب الأَزْدِيَّة، أنَّها سمعت النبيَّ ﷺ حيثُ أفاضَ قال: «يا أيُّها النَّاسُ، عليكم بِالسَّكِينَةِ والوَقَارِ، وعليكم بمِثل حَصَى الخَذْفِ»[3].

---

(١) يعني: على سفيان بن عيينة شيخ الإمام أحمد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد ـ وهو ابن أبي زياد القرشي الهاشمي ـ ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص. وأمه هي أم جندب الأزدية، جزم به الترمذي بإثر الحديث (٨٩٧)، وابن حجر في «الإصابة» ٨/ ١٨٢.

وأخرجه الحميدي (٣٥٨)، والبيهقي ٥/ ١٢٨، والبغوي (١٩٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٧١١٢).

وسلف مطولاً برقم (١٦٠٨٧).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الصحابية أم جندب الأزدية، فقد روى لها أبو داود وابن ماجه.

هشيم: هو ابن بشير، وليث: هو ابن سعد. وعبد الله بن شداد: هو ابن الهاد. =

٢٣٢٢٠ـ حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا محمدُ بن عبد الرحمٰن، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمِّه

عن أُمِّ عُثمان ابنةِ سُفيانَ، وهي أُمُّ بني شَيْبة الأكابر ـ قال محمد بن عبد الرحمٰن: وقد بايَعتِ النبيَّ ﷺ ـ: أنَّ النبيَّ ﷺ دعا شَيْبةَ ففتَحَ، فلمَّا دَخَلَ البيتَ ورجعَ وفَرَغَ ورجع شَيْبةُ، إذا رسولُ رسولِ الله ﷺ: أَنْ أَجِبْ، فأتاه فقال: «إنِّي رَأَيتُ في البيتِ قَرْناً فَغَيِّبْهُ».

قال منصورٌ: فحدَّثَني عبدُ الله بن مُسافِعٍ، عن أُمِّي

٥/ ٣٨٠ عن أُمِّ عثمان ابنةِ سُفيان، أنَّ النبيَّ ﷺ قال له في الحديث: «فإنَّه لا ينبغِي أَنْ يكونَ في البيتِ شيءٌ يُلْهِي المُصَلِّينَ»[1].

=وسيتكرر برقم (٢٧١١١).

وقد سلف بغير هٰذه السياقة برقم (١٦٠٨٧).

ويشهد له حديث الفضل بن عباس عند مسلم (١٢٨٢)، وسلف برقم (١٧٩٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في مكرره (١٦٦٣٦).

وانظر ما بعده فإسناده صحيح.

حديث امرأة من بني سُلَيم

٢٣٢٢١ـ حدثنا سُفيانُ، حدثني منصورٌ، عن خاله مُسافعٍ، عن صَفيَّة بنتِ شَيْبة أُمِّ منصور قالت:

أخبرَتْني امرأةٌ من بني سُلَيم ولَّدَتْ عامَّةَ أهلِ دارِنا: أَرسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى عُثمانَ بن طَلْحة ـ وقال مرَّةً: إنَّها سألَتْ عثمانَ: لِمَ دعاك النبيُّ ﷺ؟ ـ قال: «إنِّي كنتُ رأيتُ قَرْنَي الكَبشِ حينَ[1] دَخَلْتُ البيتَ، فنَسِيتُ أَنْ آمُرَكَ أَنْ تُخَمِّرَهما، فخَمِّرْهما، فإنَّه لا ينبغِي أَنْ يكونَ في البيتِ شيءٌ يَشغَلُ المُصَلِّي».

قال سفيانُ: لم يَزَلْ قَرْنا الكبشِ في البيتِ حتى احترق البيتُ فاحتَرَقا[1].

---

(١) المثبت من (ظ٥) ومن مكرره، وفي (م) وبقية النسخ: حيث.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٣٧).

وانظر ما قبله.

حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

٢٣٢٢٢ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عُبيد الله، حدثني نافعٌ، عن صَفيَّة

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أَتَى عَرَّافاً، فصَدَّقَه بما يقولُ، لم تُقبَلْ له صلاةٌ أَربعينَ يوماً»[1].

٢٣٢٢٣ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ النبيَّ ﷺ رُئِيَ بِالعَرْجِ وهو يَصُبُّ على رأسِه الماءَ وهو صائمٌ، من الحرِّ أو العَطَش[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٣٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه.
وسيتكرر برقم (٢٣٤٦٧) و(٢٣٦٤٩).
وسلف مطولاً برقم (١٥٩٠٣).

حديث امرأةٍ

٢٣٢٢٤ـ حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابن إبراهيم ـ حدثنا حُسين بن ذَكْوانَ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طَلْحة، عن عبد الله بن محمدٍ

عن امرأةٍ منهم قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا آكُلُ بشِمالي، وكنتُ امرأةً عَسْراءَ، فضربَ يدي، فسَقَطَتْ اللُّقْمة، فقال: «لا تأكُلِي بشِمالِكِ وقد جَعَلَ الله لكِ يَمِيناً» أو قال: «وقد أَطْلَقَ الله يَمينَكِ» قالت: فتحوَّلَتْ شِمالي يميناً[1]، فما أَكَلْتُ بها بعدُ[2].

---

(١) في (م): يميني.

(٢) عبد الله بن محمد لم نعرفه، وهو مكرر الحديث (١٦٦٣٩).

ونستدرك عليه هنا: أنه أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٨٣٥) عن يزيد بن هارون، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٣)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤٣٣ من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، كلاهما عن حسين بن ذكوان المعلم، بهٰذا الإسناد. وصوب ابن أبي عاصم أن إسحاق بن عبدالله هٰذا هو ابن أبي فروة، لا ابن أبي طلحة، ووقع اسم عبدالله ابن محمد عنده في المطبوع: محمد بن عبد الله الأنصاري، وهو خطأ، وتصويبه من رواية ابن الأثير من طريقه، فقال: عن عبدالله بن محمد بن عبدالله الأنصاري. قلنا: وعبدالله بن محمد الأنصاري ليس من هذه الطبقة.

حديث رجل من خُزَاعة

٢٣٢٢٥ـ حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن إسماعيل بن أُميَّة، عن مولىً لهم[١] مُزاحمِ بن أبي مُزاحمٍ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أَسِيد

عن رجل من خُزَاعة يُقال له: مُحَرِّش أو مُخَرِّش - لم يكن سفيان يَقِفُ على اسمه، وربَّما قال: مخرِّش ولم أسمعه أنا -: أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ من الجِعْرانَةِ ليلاً، فاعتَمَرَ، ثم رجع، فأَصبَحَ بها كبائِتٍ، فنظرتُ إلى ظهره كأنَّه سَبِيكَةُ فِضَّة[٢].

---

(١) أقحم في (م) هنا: عن.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٥٥١٢).

حديث رجل من ثَقِيف عن أبيه

٢٣٢٢٦ـ حدثنا سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مُجاهدٍ، عن رجل من ثَقِيف

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ بالَ ونَضَحَ فَرْجَه[1].

---

(١) ضعيف لاضطرابه، وهو مكرر (١٦٦٤١).

حديث أبي جَبيرة[1] بن الضَّحّاك، عن عُمومةٍ له

٢٣٢٢٧ـ حدثنا حَفصُ بن غِياث، حدثنا داود بن أبي هِند، عن الشَّعْبي، عن أبي جَبيرة بن الضَّحَّاك الأنصاري

عن عُمومةٍ له: قَدِمَ النبيُّ ﷺ وليسَ أحدٌ منَّا إلا له لَقبٌ أو لَقَبانِ، قال: فكانَ إذا دعا رجلاً بلَقَبه، قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ هٰذا يَكرَهُ هٰذا، قال: فنَزلَتْ ﴿ولا تَنَابَزُوا بالأَلْقابِ﴾ [الحجرات: ١١][2].

٣٨١/٥ ٢٣٢٢٨ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبد الله بن[3] سليمانَ، شيخٌ صالح حسن الهَيْئة مدنيٌّ، حدثنا مُعاذ بن عبد الله بن خُبَيب، عن أبيه[4]

عن عَمِّه قال: كُنَّا في مَجلِس، فطَلَعَ علينا رسولُ الله ﷺ وعلى رأسِه أَثرُ ماءٍ، فقلنا: يا رسولَ الله، نَراك طَيِّبَ النَّفْس؟ قال: «أجَلْ» قال: ثمَّ خاضَ القومُ في ذكر الغِنَى، فقال النبيُّ ﷺ: «لا بأْسَ بالغِنَى لمن اتَّقَى، والصِّحَّةُ لمن اتَّقى خَيْرٌ من الغِنَى، وطِيبُ النَّفْسِ من النِّعَمِ»[5].

---

(١) وقع في (م) والنسخ الخطية: الضحاك بن الضحاك، بتكرار الضحاك، وهو خطأ، وأثبتناه على الصواب من مكرره، ومن «أطراف المسند» ٨/ ٣٣٦.

(٢) إسناده صحيح إن شاء الله، وهو مكرر (١٦٦٤٢).

(٣) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: بن أبي سليمان

(٤) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: أمية!

(٥) إسناده حسن، وسلف مكرراً برقم (١٦٦٤٣) و(٢٣١٥٨).

٢٣٢٢٩ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا عبَّاد ـ يعني ابن راشد ـ عن الحسن

عن رجل من بني سَلِيط: أنَّه مرَّ على رسولِ الله ﷺ وهو قاعد على باب مسجده مُحْتَبٍ، وعليه ثوبٌ له قِطْر[1]، ليس عليه ثوبٌ غيرُه، وهو يقول: «المُسلِمُ أخُو المُسلِمِ، لا يَظْلِمُه ولا يَخْذُلُه» ثم أشار بيدِه إلى صَدرِه يقول: «التَّقوَى هاهُنا، التَّقوَى هاهُنا»[2].

٢٣٢٣٠ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا الرُّكَين بن الرَّبيع بن عُمَيْلَة، عن أبي عَمْرو الشَّيْباني

عن رجل من الأنصار، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الخَيلُ ثلاثةٌ: فَرَسٌ يَربطُه الرَّجلُ في سَبيلِ الله، فَثَمَنُه أَجْرٌ، ورُكُوبُه أَجْرٌ، وعارِيَّتُه أَجْرٌ، وعَلَفُه أَجْرٌ، وفَرَسٌ يُغالِقُ عليه[3] الرَّجلُ ويُراهِنُ، فثَمَنُه وِزْرٌ، وعَلَفُه وِزْرٌ، ورُكُوبُه وِزْرٌ، وفَرَسٌ لِلبِطْنةِ، فعَسَى أَنْ يكونَ سِداداً من الفَقْر إنْ شاءَ الله تعالى»[4].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): قطن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٦٦٤٤).

(٣) في (م): عليها.

(٤) إسناده صحيح، وسلف مكرراً برقم (٣٧٥٧) و(١٦٦٤٥)، ولم يسق متنه في الأول، وساقه في الثاني.

حديث يحيى بن حُصَين بن عُرْوة، عن جدَّته

٢٣٢٣١ـ حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، حدَّثَناه يحيى بن حُصَين ابن عُرْوة، قال:

حدثتني جَدَّتي، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لو استُعمِلَ عليكم عَبدٌ يَقُودُكم بكِتابِ الله، فاسْمَعُوا له وأَطِيعُوا»[١].

٢٣٢٣٢ـ حدثنا وكيع، حدثنا شُعبةُ، عن يحيى بن حُصَين

عن جَدَّته قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقول: «يَرحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ، يرحمُ الله المُحَلِّقِينَ، يرحمُ الله المُحَلِّقِينَ» قالوا في الثالثة: والمُقصِّرين؟ قال: «والمُقصِّرِينَ»[٢].

٢٣٢٣٣ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن منصور بن حيَّان الأَسدي، عن ابن[٣] بِجَاد

عن جَدَّته قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائِلَ ولو بظِلْفِ شاةٍ مُحترِقٍ» أَو «مُحَرَّقٍ»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٧).

(٣) لفظة «ابن» سقطت من (م)، وتصحف في مكرره السالف برقم (١٦٦٤٨) «بِجاد» إلى: «نجاد»، فليصحح.

(٤) إسناده حسن، وابن بجاد صوابه: ابن بُجيد كما سلف بيانه عند مكرره السالف برقم (١٦٦٤٨).

حديث يحيى بن حُصَين عن أُمِّه

٢٣٢٣٤ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحُصَين

عن أُمِّه، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يخطُبُ في حَجَّة الوَدَاع يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا الله واسْمَعُوا وأَطِيعُوا وإِنْ أُمِّرَ عليكم عَبدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، ما أَقامَ فيكم كِتابَ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٦٤٩).

حديث امرأة

٢٣٢٣٥ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا محمَّد بن إسحاق، عن ابنِ ضَمْرة[١] بن سعيدٍ، عن جَدَّتِه

عن امرأةٍ من نسائهم ـ قال: وقد كانَتْ صلَّتِ القِبلتينِ معَ النبيِّ ﷺ ـ قالت: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ فقال لي: «اختَضِبي، تَتْرُكُ إحداكُنَّ الخِضابَ حتّى تكونَ يَدُها كَيَدِ الرَّجلِ». قالت: فما تَرَكَتِ الخِضابَ حتى لَقِيَتِ الله، وإن كانت لَتَختضِبُ وإنَّها لابنةُ ثمانينَ[٢].

٢٣٢٣٦ـ حدثنا هيثمٌ ـ يعني ابنَ خارجةَ ـ حدثنا حفص بن مَيْسَرة، عن ابنِ حَرْملة، عن أبي ثِفَال المُرِّي[٣] أنه قال: سمعتُ رَباحَ بن عبد الرحمٰن بن حُوَيطب يقول: حدثتني جَدَّتي

٥/ ٣٨٢ أنها سمعَتْ أباها يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صلاةَ لِمَن لا وُضُوءَ له، ولا وُضُوءَ لِمَن لم يَذكُر اسمَ الله عليه، ولا يُؤْمِنُ بالله مَن لا يُؤْمِنُ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَن لا يُحِبُّ الأنصارَ»[٤].

---

(١) المثبت من (ق) ونسخة في (ظ٥)، ومن مكرره، وفي بقية الأصول: ضميرة!

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٥٠).

(٣) تحرفت ثفال في (م) إلى: ثغال، وتحرفت المرِّي في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: المزني.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٥١).

٢٣٢٣٧ـ حدثنا سعيد بن خُثَيم أبو مَعمَر الهِلَالي، حدثتني جَدَّتي رِبْعيَّةُ ابنة عِياض الكِلَابية، قالت:

سمعتُ علياً يقول: كُلُوا الرُّمَّان بشَحْمه، فإنَّه دِباغُ المَعدَة[1].

* ٢٣٢٣٨ـ حدثنا معتمر بن سُلَيمان، عن صَبَّاح، عن[2] أَشْرَسَ قال:

سُئِلَ ابنُ عباس عن المَدِّ والجَزْرِ، فقال: إن مَلَكاً مُوكَّل بِقَاموس البحر، فإذا وَضَعَ رِجْله فاضَتْ، وإذا رفَعَها غاضَتْ[3].

---

(١) هٰذا أثر عن علي بن أبي طالب، وإسناده محتمل للتحسين من أجل ربعيَّة بنت عياض الكلابية، وقد سلفت ترجمتها عند الحديث (١٥٩٥٠).

وأخرجه الدِّينوري في «المجالسة» (٦٣٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٥٨) من طريق سعيد بن خثيم، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٩٨ من طريق سليمان بن عمرو بن عبد الله بن وهب، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن عطية بن بسر ـ أو بسر ابن عطية ـ عن علي، به. وفيه زيادة. وسليمان بن عمرو، قال ابن عدي: اجتمعوا على أنه يضع الحديث.

(٢) وقع في (م) و(ظ٢) و(ق): بن، وهو كذٰلك في نسخة الحسيني كما في «الإكمال»، وجاء في نسخة (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٣/ ٤٠، و«التاريخ الكبير» للبخاري ٤/ ٣٣٠: عن أشرس، وصوَّبه الحافظ في «تعجيل المنفعة» وقال: «عن» تصحفت إلى «بن»، وصباح غير منسوب.ـ

(٣) إسناده ضعيف، صبَّاح مجهول، وأشرس ـ وهو ابن الحسن، وقيل: ابن أبي الحسن المازني ـ ذكره البخاري في «الكبير» وابن أبي حاتم ولم يورِدا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن عدي: له أقل من عشرة أحاديث، وأرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات». =

وقال [عبدُ الله بن أحمد]: حدثني إبراهيمُ بن دينارٍ، حدثنا صالح بن صَبَّاح، عن أَبيه، عن أشرسَ، عن ابنِ عباس، مثله[1].

٢٣٢٣٩ـ حدثنا سفيانُ ـ يعني ابن عُيَيْنة ـ عن موسى بن أبي عيسى

أن مريم فَقَدَتْ عيسى عليهما السلام، فدارَتْ تَطلُبُه، فلَقِيَتْ حَائكاً فلم يُرشِدْها، فدَعَتْ عليه، فلا تزالُ تَراه تائهاً، فلَقِيَتْ خَيَّاطاً فأرشدَها، فدعَتْ له، فهم يُؤنَسُ إليهم، أي: يُجْلَس إليهم[2].

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٤٢، وأبو الشيخ في «العظمة» (٩٢٨) من طريق معتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

قوله: «بقاموس البحر» أي: وسطه ومعظمه.

(١) إسناده ضعيف لجهالة صالح بن صباح وأبيه.

(٢) هذا أثر مقطوع، وليس في السُّنة ما يشهد له، ولعلَّ موسى بن أبي عيسى ـ وهو ثقة ـ أخذه عن بعض أهل الكتاب، والله تعالى أعلم.

حديث حُذَيفة بن اليَمان[1] عن النَّبيِّ ﷺ

٢٣٢٤٠ـ حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن سُلَيمان ـ يعني الأعمش ـ عن سعد بن عُبَيدة، عن المُسْتَورِد، عن صِلَةَ

عن حُذَيفة قال: صلَّيتُ معَ رسول الله ﷺ فكان يقول في

---

(١) هو حذيفة بن اليمان، واسم اليمان: حِسل، وقيل: حُسَيل بن جابر بن أسيد بن عمرو بن مالك، أبو عبد الله العبسي، حليف بني عبد الأشهل، صاحب سرِّ رسول الله ﷺ. والمراد بالسرِّ: هو ما أعلمه النبيُّ ﷺ من أحوال المنافقين.

شهد مع النبيِّ ﷺ أُحداً هو وأبوه، وقتَلَ المسلمون أباه يومئذ خطأً، وكانا يُريدان شهودَ بدر، فاستحلفهما المشركون أن لا يشهداها مع النبي ﷺ، فحلفا لهم، ثم سألا النبيَّ ﷺ فقال: «نفي لهم بعهدهم، ونستعينُ الله عليهم».

له في «الصحيحين» اثنا عشر حديثاً، وفي البخاري ثمانية، وفي مسلم سبعة عشر حديثاً، وآخى النبيُّ ﷺ بينَه وبين عمَّار بن ياسر.

وَلِيَ حذيفةُ إمْرةَ المدائن لعمر، فبقي عليها إلى بعدِ مَقْتلِ عثمان، وتوفي بعد عثمانَ بأربعين ليلة.

أخرج البخاري (٦٦٠٤)، ومسلم (٢٨٩١) (٢٣) عنه قال: قام فينا رسول الله ﷺ مَقاماً، ما تركَ شيئاً يكون في مقامه ذٰلك إلى قيام الساعة إلا حدَّث به، حَفِظَه مَن حَفِظَه، ونَسِيَه مَن نسيه، قد علمه أصحابي هٰؤلاء، وإنه ليكون منه الشيءُ قد نسيتُه فأَراه فأذكره، كما يذكر الرجلُ وجهَ الرجل إذا غابَ عنه، ثم إذا رآه عرفه.

وأخرج مسلم (٢٨٩١) (٢٤) عنه قال: لقد حدثني رسول الله ﷺ بما يكون حتى تقومَ الساعةُ غير أني لم أسأله ما يُخرِج أهلَ المدينة منها.

مات رضي الله عنه في المدائن سنة ست وثلاثين في أول خلافة علي رضي الله عنه. انظر «تهذيب الكمال» و«سير أعلام النبلاء».

رُكوعِه: «سُبحانَ رَبِّيَ العَظِيم» وفي سجوده: «سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلَى» قال: ومامرَّ بآيةِ رحمةٍ إلا وَقَفَ عندَها فسأَلَ، ولا آيةِ عذابٍ إلا تَعوَّذَ منها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المستورد ـ وهو ابن الأحنف الكوفي ـ فمن رجال مسلم. صلة: هو ابن زُفر العبسي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٠٤) و(٢٦٠٥)، وابن خزيمة (٥٤٣) وبإثر الحديث (٦٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤١٥)، والدارمي (١٣٠٦)، وأبو داود (٨٧١)، والترمذي (٢٦٢) و(٢٦٣)، والنسائي ٢/ ١٧٦-١٧٧، وابن خزيمة (٥٤٣) و(٦٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧١٣) و(٧١٤)، وابن حبان في «كتاب الصَّلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٢٧، والبيهقي ٢/ ٣١٠، والبغوي (٦٢٢) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٧٧٢)، والنسائي ٢/ ١٧٧ و٢٢٤، وابن خزيمة (٦٨٤)، وأبو عوانة (١٨١٩)، وابن حبان (٢٦٠٩)، والبيهقي ٢/ ٨٥-٨٦ من طرق عن سليمان بن مهران الأعمش، به. ورواية بعضهم مطولة بنحو الرواية الآتية برقم (٢٣٢٦١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٨، وابن خزيمة (٦٠٤) و(٦٦٨)، والدارقطني ١/ ٣٤١ من طريق محمد بن أبي ليلى، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٣٥ من طريق مجالد بن سعيد، كلاهما عن الشعبي، عن صلة بن زفر، عن حذيفة.

وأخرجه ابن ماجه (٨٨٨)، ومن طريقه المزي في ترجمة أبي الأزهر من «التهذيب» ٣٣/ ٢٦ من طريق ابن لهيعة، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن أبي الأزهر، عن حذيفة. وابن لهيعة ضعيف، وأبو الأزهر ـ وهو المصري ـ مجهول.

وسيأتي من طريق صلة عن حذيفة بالأرقام (٢٣٢٦١) و(٢٣٣١١) و(٢٣٣٤٤) و(٢٣٣٦٧).

=

٢٣٢٤١ـ حدثنا هُشيمٌ، قال: الأعمشُ أخبرنا، عن أبي وائلٍ عن حُذَيفة بن اليمان، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَتَى سُباطةَ قوم، فبالَ وهو قائمٌ، ثمَّ دعا[1] بماءٍ، فأَتيتُه فتَوضَّأَ، ومسحَ على خُفَّيه[2].

= وسيأتي من طريق عبد الملك بن عُمير عن ابن عم لحذيفة عن حذيفة برقمي (٢٣٣٠٠) و(٢٣٣٦٣)، وقال مرة أخرى (٢٣٤١١): عن ابن أخي حذيفة، عن حذيفة.

وسيأتي من طريق رجل من عبس عن حذيفة برقم (٢٣٣٧٥).

وسيأتي مرسلاً من طريق طلحة بن يزيد عن حذيفة برقم (٢٣٣٩٩)، وفي بعض هذه الطرق ما ليس في الآخر.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣٥١٤).

وعن عوف بن مالك، سيأتي برقم (٢٣٩٨٠).

(١) في (م) و(ظ٥) و(ظ٢): دعاني، والمثبت من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. وروايته دون قوله: «ثم دعا بماء...» إلخ.

وأخرجه تاماً ومختصراً الطيالسي (٤٠٦)، وعبد الرزاق (٧٥١)، وابن أبي شيبة ١/ ١٢٣، والدارمي (٦٦٨)، والبخاري (٢٢٤)، ومسلم (٢٧٣) (٧٣)، وأبو داود (٢٣)، وابن ماجه (٣٠٥) و(٥٤٤)، والترمذي (١٣)، والبزار في «مسنده» (٢٨٦٣) و(٢٨٦٥)، والنسائي ١/ ١٩ و٢٥، وابن الجارود (٣٦)، وابن خزيمة (٦١)، وأبو عوانة (٤٩٩) و(٥٠١) و(٥٠٢) و(٥٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦٧، وابن حبان (١٤٢٤) و(١٤٢٥) و(١٤٢٧) و(١٤٢٨) وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١١١، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٠٠، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ١١-١٢، والبغوي (١٩٣) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البزار (٢٨٩٠) و(٢٨٩٢) من طريق عاصم بن بهدلة، والخطيب ١١/ ٣١١ من طريق سيار أبي الحكم، كلاهما عن أبي وائل، به. =

٢٣٢٤٢ـ حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ عن حُذَيفة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قامَ من الليل يَشُوصُ فاهُ بِالسِّواك[1].

= وأخرجه الخطيب ٨/ ١٨٠ من طريق الأعمش، عن أبي ظبيان الجنبي، عن حذيفة.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٢٤٦) و(٢٣٢٤٨) و(٢٣٤١٤) و(٢٣٤٢٢).

وسيأتي من طريق نهيك بن عبدالله السلولي عن حذيفة برقم (٢٣٣٤٥).

وروي من طريق عاصم بن بهدلة وحماد بن أبي سليمان، عن أبي وائل، عن المغيرة بن شعبة، كما سلف برقم (١٨١٥٠). وصحَّح الترمذي والدارقطني حديث أبي وائل عن حذيفة.

قوله: «سُباطة» بضم السين: موضع رمي الكناسة والتراب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الحميدي (٤٤١)، وابن خزيمة (١٣٦)، وأبو عوانة (٤٨٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٩ من طريق زائدة بن قدامة، والبخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥)، والبزار في «مسنده» (٢٨٦١)، والنسائي ١/ ٨، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٨٤) من طريق جرير بن عبدالحميد، كلاهما عن منصور، به.

وأخرجه البزار (٢٨٦٠)، والنسائي ٣/ ٢١٢ من طريق أبي سنان، عن أبي حصين عثمان بن عاصم الأسدي، عن شقيق، عن حذيفة قال: كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل.

وأخرجه النسائي ٣/ ٢١٢ من طريق إسرائيل، عن أبي حصين، عن شقيق قال: كنا نؤمر إذا قمنا من الليل أن نشوص أفواهنا بالسواك. لم يذكر فيه حذيفة. =

٢٣٢٤٣ ـ حدثنا سُفْيان، عن أبي إسحاق، عن مُسلِم بن نُذَير

عن حذيفة: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بعَضَلَةِ ساقِي ـ أو ساقِه ـ قال: «هٰذا مَوْضِعُ الإزارِ، فإِنْ أَبَيْتَ فأَسفلُ، فإِنْ أَبَيْتَ فلا حَقَّ للإِزارِ فيما دونَ الكَعبَيْنِ»[1].

= وسيأتي بالأرقام (٢٣٣١٣) و(٢٣٣٦٦) و(٢٣٤١٥) و(٢٣٤٥٨) و(٢٣٤٦١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٩٧٩).

وعن عائشة، سيأتي (٢٤٩٠٠).

قوله: «يشوص» أي: يدلك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل مسلم بن نذير ـ ويقال: ابن يزيد الكوفي ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الحميدي (٤٤٥)، وابن ماجه بإثر الحديث (٣٥٧٢) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٩٠-٣٩١، وابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذي في «السنن» (١٧٨٣)، وفي «الشمائل» (١١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٦، وفي «الكبرى» (٩٦٨٧) و(٩٦٨٨) و(٩٦٨٩) و(٩٦٩٠)، والبزار في «مسنده» (٢٩٧٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (١٨٠٠) و(٢١٠٠)، وفي «الصغير» (٢٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٧٨) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وخالفهم زيد بن أبي أنيسة، فأخرجه ابن حبان (٥٤٤٨) من طريقه عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، عن حذيفة. وهٰذا غير محفوظ، فزيد وإن كان ثقة له أفراد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦٨٦) من طريق شعيب بن صفوان، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة. قال النسائي عقبه: هٰذا خطأ. قلنا: وهو كما قال، فشعيب بن صفوان ضعيف. =

٢٣٢٤٤ـ حدثنا سفيان، عن عبد الملِك، عن رِبْعيٍّ

عن حُذَيفة قال: كان ـ يعني النبيَّ ﷺ ـ إذا أَوَى إلى فِراشِه، وَضَعَ يدَه اليُمنى تحتَ خَدِّه وقال: «رَبِّ قِنِي عَذابَكَ يومَ تَبعَثُ ـ أَو تَجمَعُ ـ عِبادَكَ»[1].

٢٣٢٤٥ـ حدثنا سُفْيان بن عُيَيْنة، عن زائدةَ، عن عبد الملِك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذَيفة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «اقْتَدُوا بِاللَّذَينِ مِن بَعْدِي:

= وأخرجه النسائي أيضاً (٩٦٨٥) من طريق يونس، عن أبيه أبي إسحاق السبيعي، عن البراء بن عازب، جعله من حديثه. قال النسائي: هٰذا خطأ.

وسيأتي (٢٣٣٥٦) و(٢٣٣٧٨) و(٢٣٤٠٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٥٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠١٠).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٤٢٤).

وفي باب النهي عموماً عن إسبال الإزار انظر حديث ابن عمر (٤٤٨٩) وحديث أبي هريرة (٧٤٦٧) وانظر شواهده عندهما.

قوله: «فأسفل» أي: فالموضع أسفل منه. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبد الملك: هو ابن عمير اللخمي الكوفي، وربعي: هو ابن حِراش.

وأخرجه الحميدي (٤٤٤)، والترمذي (٣٣٩٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث الآتي برقم (٢٣٢٨٦).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٤٢) وانظر شواهده هناك.

أَبي[1] بكرٍ وعُمرَ»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية النسخ: أبو.

(٢) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه منقطع، بين عبد الملك بن عمير وربعي بن حراش: مولىً لربعي كما سيأتي في رواية الثوري عن عبد الملك (٢٣٢٧٦)، وهو ما رجحه أبو حاتم ـ كما في «العلل» ٢/ ٣٨١ ـ ثم عبد الملك قد توبع كما في الرواية الآتية برقم (٢٣٣٨٦). زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الحميدي (٤٤٩)، وابن سعد ٢/ ٣٣٤، والترمذي (٣٦٦٢)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٧)، وأبو حاتم ـ كما في «العلل» لابنه ٢/ ٣٧٩ ـ، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٢٦) و(١٢٢٧) و(١٢٢٨)، والبغوي (٣٨٩٤) و(٣٨٩٥) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٧٥ من طريق الحميدي، عن سفيان، عن عبد الملك، عن هلال مولى ربعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة. قلنا: وهٰذا خطأ في حديث الحميدي، فقد رواه الحميدي نفسه في «مسنده»، ومن طريقه أبو حاتم الرازي، والطحاوي (١٢٢٧)، والبغوي (٣٨٩٥). لم يذكر أحد منهم هلالاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٢٨) من طريق أبي موسى إسحاق بن موسى الأنصاري، والحاكم ٣/ ٧٥ من طريق إسحاق بن عيسى بن الطباع، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك، عن ربعي، عن حذيفة.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٧٥ من طريق حفص بن عمر الأيلي ووكيع وعبد الحميد بن عبد الرحمٰن الحماني ـ فرَّقهم ـ عن مسعر، عن عبد الملك، عن ربعي، عن حذيفة. وقرن في رواية الحماني بمسعر سفيان الثوري، قلنا: المحفوظ في رواية سفيان الثوري زيادة مولى ربعي بين عبد الملك وربعي كما سيأتي في الرواية (٢٣٢٧٦).

وأخرجه الخطيب ١٢/ ٢٠ من طريق وكيع، عن مسعر، عن عبد الملك، عن مولى لربعي بن حراش، عن ربعي، عن حذيفة. خالف رواية الحاكم عن وكيع بزيادة مولى ربعي في الإسناد. =

٢٣٢٤٦ـ حدثنا سفيانُ، حدثنا الأعمشُ، حدثنا شَقيق

عن حُذَيفة: أنَّ النبيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطةَ قومٍ فبالَ قائماً، فذَهبتُ أتباعَدُ عنه، فقَدَّمَني حتى...

قال أبو عبد الرحمٰن[1]: وسَقَطَت على أَبِي كلمةٌ[2].

= وفي الباب عن ابن مسعود عند الترمذي (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٢٦)، والحاكم ٣/ ٧٥، وابن عساكر في ترجمة أبي بكر الصديق ص٣٢٢ من طريقين عنه. أحدهما ضعيف جداً، والآخر فيه من لا يعرف.

وعن أبي الدرداء عند الطبراني في «الكبير» كما في «المجمع» ٩/ ٥٣، وفي «الشاميين» (٩١٣)، وعند ابن عساكر ص٣٢٣. قال الهيثمي في «المجمع»: وفيه من لم أعرفهم.

وعن ابن عمر عند ابن عساكر ص٣٢٢ و٣٢٣، وإسناده ضعيف.

وعن أنس سيأتي في تخريج الرواية (٢٣٣٨٦).

وأخرج مسلم (٦٨١) ضمن حديث طويل من حديث أبي قتادة مرفوعاً: «إن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا»، وسلف في «المسند» برقم (٢٢٥٤٦).

وانظر حديث العرباض السالف برقم (١٧١٤٢)، وفيه: «عليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين».

قوله: «اقتدوا باللذين من بعدي» قال السندي: فيه بيان قوة اجتهادهما وإصابتهما الحق غالباً، وفيه إخبار عن خلافتهما إذ لا بعدية في الوجود إلا أن يقال: يمكن البعدية في البقاء، وعلى الوجهين سواءً حُمِلَ على البعدية في الخلافة أو البقاء ففيه معجزة له ﷺ حيث أخبر عن شيء قبل وجوده، فوُجِدَ كما أخبر، والله تعالى أعلم. قلنا: وحمله على البعدية في البقاء أقوى.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل. =

٢٣٢٤٧ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن نبيه عن حُذَيفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»(١).

= وأخرجه الحميدي (٤٤٢)، وأبو عوانة (٥٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦٧ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. والكلمة التي سقطت من الإمام أحمد هي: حتى كنت عند عَقِبه، فلما فرغ توضَّأَ ومسح على خُفَّيه. كما عند الحميدي.

وانظر (٢٣٢٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث بن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٩١، ومسلم (١٠٥) (١٧٠)، وأبو داود (٤٨٧١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٨٤٤، وابن منده في «الإيمان» (٦١٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٥) (١٧٠)، وأبو عوانة (٨٦)، وابن منده (٦٠٩) و(٦١٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٦٦، وفي «الشعب» (١١١٠٢)، والبغوي (٣٥٧٠) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٠٤)، وفي «الصغير» (٥٦١) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، به.

وسيأتي من طريق همام بن الحارث بالأرقام (٢٣٣٠٥) و(٢٣٣١٠) و(٢٣٣٣١) و(٢٣٣٦٨) و(٢٣٤٢٠) و(٢٣٤٣٤).

وسيأتي من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة، عن حذيفة بالأرقام (٢٣٣٢٥) و(٢٣٣٥٩) و(٢٣٣٨٧) و(٢٣٤٥٠).

وفي باب تعذيب من مَشَى بالنميمة، عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٠)، وهو في «الصحيحين». =

٢٣٢٤٨ـ حدثنا جَرِير، عن منصورٍ، عن أبي وائل

عن حُذَيفة قال: بَلَغَه أنَّ أبا موسى كان يَبُولُ في قارُورةٍ، ويقول: إنَّ بني إسرائيلَ كان[1] إذا أصابَ أحدَهم البولُ قَرَضَ مكانَه. قال حذيفةُ: وَدِدْتُ أنَّ صاحبَكم لا يُشدِّدُ هٰذا التَّشديدَ، لقد رأيتُني نَتماشَى معَ رسول الله ﷺ، فانتهَيْنا إلى سُباطةٍ، فقامَ يَبولُ كما يبولُ أحدُكم، فذهبتُ أتنحَّى عنه، فقال: «ادْنُهْ» فدَنوتُ منه حتى كنتُ عندَ عَقِبِه[2].

٥/ ٣٨٣ ٢٣٢٤٩ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن خَيْثَمةَ، عن أبي

= قوله: «قتات» يعني نمَّام.

(١) في (م): كانوا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبدالحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٢٢٥)، ومسلم (٢٧٣) (٧٤)، وابن خزيمة (٥٢)، وابن حبان (١٤٢٩)، والبيهقي ١/ ١٠٠ من طريق جرير بن عبدالحميد، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يختصره.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٦٧، وأبو نعيم ٤/ ١١١ من طريق سفيان الثوري، عن منصور، به. وانظر (٢٣٢٤١).

وحديث أبي موسى سلف مرفوعاً في مسنده برقم (١٩٥٣٧)، وسنده ضعيف، لٰكن ثبت مرفوعاً من حديث عبدالرحمٰن بن حسنة، سلف في مسنده برقم (١٧٧٥٨).

قال السندي: قوله: «كان يبول في القارورة» احترازاً عن رجوع شيء من البول عليه. «قرض» أي: قطع محله من الثوب.

حُذَيفة ـ قال أبو عبدالرحمٰن: اسمه سَلَمة بن الهيثم بن صُهَيب[1]، من أصحابِ ابنِ مسعود ـ

عن حُذيفةَ قال: كُنَّا إذا حَضَرْنا معَ النبيِّ ﷺ على طعام، لم نَضَع أَيدينا حتى يَبدَأَ رسولُ الله ﷺ فيَضعَ يدَه، وإنَّا حَضَرْنا معه طعاماً، فجاءت جاريةٌ كأنما تُدْفَعُ، فذهبَتْ تَضَعُ يدَها في الطَّعام، فأَخذَ رسولُ الله ﷺ بيدِها، وجاء أعرابيٌّ كأنَّما يُدْفَعُ، فذهبَ يضَعُ يدَه في الطَّعام، فأخذَ رسولُ الله ﷺ بيدِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ يَستَحِلُّ الطَّعامَ إذا لم يُذكَرِ اسمُ اللهِ عليه، وإنَّه جاءَ بهٰذه الجاريةِ لِيَستَحِلَّ بها، فأَخَذْتُ بيدِها، وجاءَ بهٰذا الأَعرابِيِّ ليَستَحِلَّ به، فأَخذْتُ بيدِه، والَّذي نَفْسِي بيدِه، إنَّ يَدَهُ في يَدِي مع يدِهِما»[2] يعني الشَّيطانَ.

---

(١) كذا سماه عبدالله بن أحمد، والمذكور في كتب التراجم أنه سلمة بن صُهيب أو صُهبة أو صُهبان.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حذيفة سلمة بن صُهيب، فمن رجال مسلم. خيثمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي سبرة الجعفي.

وأخرجه المزي في ترجمة سلمة بن صهيب من «التهذيب» ١١/ ٢٩٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠١٧) (١٠٢)، وأبو داود (٣٧٦٦)، وأبو عوانة (٨٢٣٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٠٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٨٣٠) من طريق أبي معاوية، به.

وأخرجه مسلم (٢٠١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٣)، وأبو =

٢٣٢٥٠ـ حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيق عن حُذيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعورُ العَينِ اليُسْرى، جُفَالُ الشَّعْرِ، معه جَنَّةٌ ونارٌ، فنارُهُ جَنَّةٌ وجَنَّتُه نارٌ»[1].

=عوانة (٨٢٣٧) و(٨٢٣٩)، والطحاوي (١٠٧٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٨) من طرق عن الأعمش، به. وزادوا: ثم سمَّى رسول الله ﷺ، وأكل. وستأتي هٰذه الزيادة بمعناها عند المصنف برقم (٢٣٣٧٣).

وخالف جمهورَ أصحاب الأعمش معمرٌ، فأخرجه من طريقه عبدالرزاق (١٩٥٦٣)، والبزار في «مسنده» (٢٨١٤)، والطحاوي (١٠٧٧)، والبيهقي (٥٨٣١)، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن حذيفة. قال الطحاوي عقبه: وأهل العلم جميعاً بالحديث يقولون: إن معمراً غلط في إسناد هٰذا الحديث، عن الأعمش.

وفي باب التسمية على الطعام، عن جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٧٢٩) وانظر تتمة شواهده هناك.

قوله: «كأنما تدفع» قال السندي: على بناء المفعول، أي: تجري بحيث كأنها مدفوعة.

«يستحلّ» أي: يتمكن من أكله، والجمهورُ على أن أكل الشيطان حقيقة إذ العقل لا يُحيله فإنه جسمٌ يتغذى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٤) (١٠٤)، وابن ماجه (٤٠٧١)، والبزار في «مسنده» (٢٨٦٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٨٦٧) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن الأعمش، به.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٣٦٥).

وسيأتي من طريق ربعي بن حراش عن حذيفة بالأرقام (٢٣٢٧٩) و(٢٣٣٣٨) و(٢٣٣٥٣) و(٢٣٣٨٣) و(٢٣٤٣٩). وقُرِن في الروايتين (٢٣٣٥٣) و(٢٣٣٨٣) بحذيفة أبو مسعود البدري عقبة بن عمرو. =

٢٣٢٥١ـ حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا أبو مالك الأشجعيُّ، عن رِبعي بن حِراش

عن حُذيفة قال: «فُضِّلَتْ هٰذه الأُمَّةُ على سائِرِ الأُمَمِ بثلاثٍ: جُعِلَتْ لها الأرضُ طَهُوراً ومَسجِداً، وجُعِلَتْ صُفُوفُها على صُفُوفِ الملائِكَةِ ـ قال: كان النبيُّ ﷺ يقول ذا ـ وأُعْطِيتُ هٰذه الآياتِ من آخِرِ البقرةِ مِن كَنْزٍ تحتَ العَرْشِ، لم يُعْطَها نبِيٌّ قَبلِي». قال أبو معاوية: كُلُّه عن النبيِّ ﷺ[1].

= وانظر ما سيأتي ضمن الحديثين (٢٣٤٢٥) و(٢٣٤٢٩).

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٣٣٨)، ومسلم (٢٩٣٦).

ولشطره الأول انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٠٤)، وحديث أنس (١٢٠٠٣)، وانظر الشواهد عندهما.

ولشطره الثاني انظر حديث جابر السالف برقم (١٤٩٥٤).

قوله: «جفال الشعر»: بضم الجيم، أي: كثيره، وقيل: شعث الشعر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي ـ واسمه سعد بن طارق ـ فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤١٨)، وابن أبي شيبة ١/ ١٥٧ و٢/ ٤٠١ و١١/ ٤٣٥، ومسلم (٥٢٢)، والبزار في «مسنده» (٢٨٣٦) و(٢٨٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٤)، وأبو عوانة (٨٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٢٤) و(٤٤٩٠)، وابن حبان (١٦٩٧) و(٦٤٠٠)، والآجري في «الشريعة» ص٤٩٨ و٤٩٨-٤٩٩، والدارقطني ١/ ١٧٥-١٧٦ و١٧٦، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٤٤) و(١٤٤٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٣ و٢٢٣ و٢٣٠، وفي «الدلائل» ٥/ ٤٧٤-٤٧٥ من طرق عن أبي مالك الأشجعي، =

٢٣٢٥٢ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا أبو مالكٍ الأَشجَعيُّ، عن رِبْعي بن حِرَاش

عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَعروفُ كُلُّه صَدَقةٌ»[1].

=بهذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة في الموضعين الأولين، والبزار في الموضع الأول والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٣٠ مقتصرة على القسم الأول من الحديث، ولم يذكر مسلم في إحدى طرقه وأبو عوانة والدارقطني والبيهقي ١/ ٢١٣ القسم الأخير منه، إلا أنه في رواية مسلم والبيهقي قال في آخره: وذكر خصلة أخرى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٢٥)، و«الأوسط» (٤١٥٧) من طريق سعيد ابن أبي بردة، وفي «الأوسط» (٧٤٨٩) من طريق نعيم بن أبي هند، كلاهما عن ربعي بن حراش، به. ورواية سعيد مختصرة بالقسم الثالث فقط، وزاد نعيم في آخره: «وأيدت بالرعب من مسيرة شهر، ثم قرأ الآيات من آخر البقرة: ﴿لله ما في السموات وما في الأرض. . .﴾ حتى ختم السورة».

ويشهد للقسم الأول منه حديث ابن عباس السالف برقم (٢٧٤٢)، وذُكرت عنده أحاديث الباب.

وللقسم الثالث منه حديث عقبة بن عامر السالف برقم (١٧٣٢٤)، وذُكرت تتمة شواهده هناك.

وفي باب قوله: «جعلت صفوفها على صفوف الملائكة» عن جابر بن سمرة، سلف برقم (٢٠٩٦٤)، ولفظه: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟» قال: قالوا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: «يتمون الصفوف الأولى، ويتراصون في الصف».

قوله: «يقول ذا» هو اسم إشارة، والإشارة إلى ما سبق. وقوله: «وأُعطِيت» عطف على «ذا» أي: يقول ما تقدم، ويقول: أُعطيت. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك ـ وهو سعد بن طارق ـ الأشجعي، فمن رجال مسلم. =

٢٣٢٥٣ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا أبو مالك الأشجعيُّ، عن رِبْعي بن حِراش

عن أبي مسعود الأنصاري وعن[1] حُذَيفة، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «كانَ رجلٌ مِمَّن كانَ قبلَكم يعملُ بالمَعاصي، فلما حَضَرَه الموتُ قال لأهلِه: إذا أنا مِتُّ فأَحْرِقُوني، ثم اطحَنُوني، ثم ذَرُّوني في البحرِ في يومِ ريحٍ عاصِفٍ» قال: «فلما ماتَ فَعَلُوا» قال: «فجَمَعَه الله في يَدِه، فقالَ له: ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟ قال: خَوْفُكَ! قال: فإنِّي قد غَفَرتُ لكَ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٨، ومسلم (١٠٠٥)، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٧)، والدولابي في «الكنى» ٢/١٠٤، وابن حبان (٣٣٧٨)، والبيهقي ٤/١٨٨، والخطيب في «تاريخه» ١/٢٩١، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٩٤٢) من طرق أبي مالك الأشجعي، بهٰذا الإسناد. وسقط من «مصنف» ابن أبي شيبة المطبوع «عن النبي ﷺ»، فليستدرك، فقد رواه مسلم عنه على الجادة.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٣٧٠) و(٢٣٣٧٩) و(٢٣٤٤١).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٩).

وعن عبد الله بن يزيد الخطمي، سلف برقم (١٨٧٤١).

(١) المثبت من (م) والنسخ الخطية، وهو الموافق لمصادر التخريج، ووقع في «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٢/٢٦٦: عن أبي مسعود عن حذيفة، بحذف واو العطف، وهو خطأ.

(٢) إسناد صحيح على شرط مسلم كسابقه. أبو مسعود: هو عقبة بن عمرو البدري الأنصاري صاحب النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٤٧) و(٦٤٨) من طريق يزيد بن هارون، و١٧/(٦٤٧) من طريق علي بن مسهر، كلاهما عن أبي مالك، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٢٥٤ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا أبو مالك الأشجعيُّ، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذَيفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ مِمَّا أَدركَ النَّاسُ مِن أَمرِ النُّبُوَّةِ الأُولى، إذا لم تَستَحْيِ فاصنَع ما شِئْتَ»(١).

= وأخرجه البخاري (٦٤٨٠)، والنسائي ٤/ ١١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٤ من طريق منصور بن المعتمر، عن ربعي، عن حذيفة وحده، به.

قلنا: وسلف الحديث في مسند أبي مسعود البدري برقم (١٧٠٦٤) عن يزيد ابن هارون، عن أبي مالك، عن ربعي عنهما، وقفه حذيفة ورفعه أبو مسعود.

وسيأتي برقم (٢٣٣٥٣) و(٢٣٤٦٣).

وفي الباب عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٨٥). وانظر تتمة الشواهد هناك.

قوله: «ثم ذروني» من التذرية، أي: فرقوني. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على خلاف في صحابيه، فقد رواه منصور بن المعتمر فيما سلف برقم (١٧٠٩٠) عن ربعي بن حراش عن أبي مسعود الأنصاري. قال الإمام ابن رجب في «شرح الأربعين النووية» ١/ ٤٩٦: أكثرُ الحفاظ حكموا بأنَّ القول قول من قال: عن أبي مسعود، منهم البخاري وأبو زرعة الرازي والدارقطني وغيرهم، ويدل على صحة ذلك أنه قد روي من وجه آخر عن أبي مسعود من رواية مسروق عنه. أما الحافظ ابن حجر فقال في «فتح الباري» ٦/ ٥٢٣: ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود وحذيفة. قلنا: والاختلاف في صحابيِّ الحديث لا يقدح في صحته.

وأخرج حديث حذيفة البزار في «مسنده» (٢٨٣٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٣٨ عن أبي زرعة، عن عبدالعزيز الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة. قال أبو زرعة: الصحيح عن ربعي، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ. =

٢٣٢٥٥ـ حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وَهْب

عن حُذَيفة قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ حديثين قد رأيتُ أحدَهما وأنا أَنتظرُ الآخر، حدثنا: «أَنَّ الأمانةَ نَزَلَتْ في جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجالِ، ثم نزلَ القُرآنُ، فعَلِمُوا مِن القُرآنِ وعَلِمُوا مِن السُّنَّةِ».

ثم حدَّثَنا عن رَفْع الأمانة فقال: «ينامُ الرَّجلُ النَّومةَ فتُقبَضُ الأَمانةُ مِن قَلْبِه، فيظلُّ أَثَرُها مثلَ أَثرِ الوَكْتِ، ثم ينام نومةً[1]، فتُقبَضُ الأَمانةُ مِن قَلْبِه، فيَظلُّ أَثَرُها مثلَ أَثَرِ المَجْلِ، كجَمْرٍ دَحْرَجْتَه على رِجْلِكَ تَراهُ مُنْتَبراً وليسَ فيهِ شيء» قال: ثم أخذ حصىً فدحرجه على رِجله قال: «فيُصْبحُ الناسُ يتبايعونَ لا يكادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الأمانةَ حتى يقال: إنَّ في بني فلانٍ رَجُلاً أَميناً، حتَّى يقال للرَّجُلِ: ما أَجلَدَهُ وأَظرَفَه وأَعقَلَه! وما في قَلْبِه حبةٌ مِن خَرْدَلٍ مِن إيمانٍ».

= وسيأتي برقم (٢٣٤٤١) عن يزيد بن هارون، عن أبي مالك الأشجعي بزيادة في متنه.

وانظر في شرحه «جامع العلوم والحكم» ١/ ٤٩٦-٥٠٥.

قوله: «إذا لم تستحي» قال السندي: بإثبات الياء المكسورة، فقد كان في الأصل بيائين، فسقطت الثانية بالجزم، وبقيت الأولى مكسورة، والمعنى: إن الحياء هو المانع من الشرور والقبائح.

«فاصنع» أمر بمعنى الخبر وقيل: المراد أن من أراد أن يفعل شيئاً، فلينظر هل هو مما يُستحيَى منه أم لا؟ فإن وجده مما لا يُستحيَى منه فليفعل.

(١) قوله: «ثم ينام نومة» سقط من (م).

ولقد أَتى عَلَيَّ زَمانٌ وما أُبالي أيَّكُم بايَعْتُ، لَئِنْ كانَ مُسْلِماً ليُرَدَّنَّه عَلَيَّ دِينُه، ولَئِنْ كانَ نصرانِياً أَو يَهُودِيّاً ليَرُدَّنَّه عَلَيَّ ساعِيهِ، فأمّا اليومَ فما كُنْتُ لأُبايعَ منكم إلّا فُلاناً وفُلاناً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران الكاهلي، وزيد بن وهب: هو الجهني الكوفي.

وأخرجه مسلم (١٤٣)، والترمذي (٢١٧٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢٤)، وعبدالرزاق (٢٠١٩٣)، والحميدي (٤٤٦)، والبخاري (٦٤٩٧) و(٧٠٨٦) و(٧٢٧٦)، ومسلم (١٤٣)، وأبو عوانة (١٤١) و(١٤٢)، وابن حبان (٦٧٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧١ و٨/ ٢٥٨-٢٥٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٢٢، وفي «الشعب» (٥٢٧١) من طُرُقٍ عن الأعمش، به. ورواية البخاري (٦٢٧٦) مختصرة.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٢٥٦) و(٢٣٢٥٧) و(٢٣٤٣١).

قوله: «إن الأمانة» قال السندي: قيل: المراد بها التكاليف والعهد المأخوذ المذكور في قوله تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة..﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢] وهي عين الإيمان، بدليل آخر الحديث: «وما في قلبه حبة خردل من إيمان» والأقرب حملها على ظاهرها بدليل قوله: «ويصبح الناس يتبايعون ولا يكاد أحد يؤدي الأمانة» وأما وضع الأمانة موضعها فهو لتفخيم شأنها لحديث: «لا دين لمن لا أمانة له».

«في جذر» بفتح جيم أو كسرها وسكون ذال معجمة: الأصل. ولعلَّ المراد الجِبلَّة والخِلقة، وقيل: الوسط، والمراد بالرجال الناس مطلقاً، ونزول الأمانة في قلوبهم أنها جُبِلَت مستعدةً لها، ثم لما استحكمت تلك الصِّفة بالقرآن والسنَّة صارت كأنهم عُلِّموها منهما.

«الوكت» بفتح فسكون: الأثر في الشيء كالنقطة في غير لونه، والمعنى: ثم=

٢٣٢٥٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمش، عن زَيد بن وَهْب

عن حُذَيفة قال: حدَّثنا رسولُ الله ﷺ حديثينِ، رأيتُ أحدَهما وأنا أنتظرُ الآخر، فذكر معناه[1]. ٥/ ٣٨٤

٢٣٢٥٧ـ حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن سُليمانَ، قال: سمعتُ زيد بن وهب يُحدِّث

عن حُذَيفة قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ بحديثينِ، فذكر الحديث[2].

=تُرفَع الأمانة عن القلوب عقوبةً على الذنوب حتى إذا استيقظوا لم يجدوا قلوبهم على ما كانت عليه ويبقى أثر تلك الأمانة مثل الوكت فيها.

«المجل» بفتح فسكون أو بفتحتين: هو الأثر في الكف، أو نتوء في الجلد فيه ماء جرَّاء العمل بفأس أو نحوها، يحسب الناس أن في جوفه شيئاً وليس فيه شيء، وهٰذا أشد من الأول.

«منتبراً»: مرتفعاً.

«يتبايعون»: أُريد به البيع والشراء.

«ولقد أتى عليَّ» من كلام حذيفة.

«ساعيه» أي: وليه الذي يقوم بأمور الناس، ويستخرج حقوق الناس بعضهم من بعض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٣)، وابن ماجه (٤٠٥٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٤٣١)، وانظر الحديثين قبله.

٢٣٢٥٨ـ حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمشُ، عن زيد بن وَهْب قال:

دخل حذيفةُ المسجد، فإذا رجلٌ يُصلِّي مما يَلِي أبوابَ كِنْدةَ فجَعَلَ لا يُتِمُّ الرُّكوعَ ولا السُّجودَ، فلمَّا انصرفَ قال له حذيفةُ: منذُ كَم هٰذه صلاتُك؟ قال: منذ أربعين[1] سنةً. قال: فقال له حذيفةُ: ما صلَّيتَ منذ أربعين[1] سنةً، ولو مِتَّ وهٰذه صلاتُك لَمِتَّ على غيرِ الفِطْرة التي فُطِرَ عليها محمدٌ ﷺ. قال: ثمَّ أقبلَ عليه يُعلِّمه فقال: إنَّ الرَّجل ليُخِفُّ[2] في صلاته وإنه ليُتمُّ الرُّكوعَ والسُّجودَ[3].

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): أربعون، وكلاهما جائز.

(٢) في (م): ليخفف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه عبدالرزاق (٣٧٣٢) و(٣٧٣٣)، والبخاري (٧٩١)، والبزار في «مسنده» (٢٨١٩)، وابن حبان (١٨٩٤)، والبيهقي ٢/٣٨٦، والبغوي (٦١٦) من طرق عن سليمان الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٨١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٨-٥٩، وفي «الكبرى» (٦٠٨) و(١٢٣٥) من طريق طلحة بن مصرف، عن زيد بن وهب، به.

وسيأتي من طريق أبي وائل عن حذيفة برقم (٢٣٣٦٠).

وفي الباب عن أبي مسعود الأنصاري، سلف برقم (١٧٠٧٣).

وعن علي بن شيبان، سلف برقم (١٦٢٩٧).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٥٣٢)، وذُكِرت هناك شواهد أخرى لأحاديث الباب. =

٢٣٢٥٩ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيق

عن حُذَيفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَحْصُوا لي كم يَلْفِظُ الإسلامَ» قلنا: يا رسولَ الله، أَتخافُ علينا ونحن ما بينَ السِّتِّ مِئةٍ إلى السَّبعِ مئة؟! قال: فقال: «إنَّكُم لا تَدْرونَ لَعَلَّكم أَنْ تُبتَلَوْا» قال: فابتُلِينا حتى جعلَ الرجلُ منَّا لا يُصَلِّي إلا سرّاً[1].

٢٣٢٦٠ـ حدثنا إسماعيلُ، عن يونسَ، عن حُمَيد بن هِلال ـ أو عن غيرِه ـ عن رِبْعي بن حِرَاش

عن حُذَيفة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّها ستكونُ أُمراءُ يَكذِبون

= قوله: «ما صليت» قال السندي: ظاهره أنه يرى بطلان الصلاة بلا طمأنينة.

«ليخف» يريد أنه إن كان مستعجلاً، فليكن التخفيف في القيام والقراءة لا في الركوع والسجود بحيث يؤدي إلى ترك تمامهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٦٩، ومسلم (١٤٩)، وابن ماجه (٤٠٢٩)، والبزار في «مسنده» (٢٨٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٧٥)، وأبو عوانة (٢٩٩)، وابن حبان (٦٢٧٣)، وابن منده في «الإيمان» (٤٥٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٠٦٠)، وابن منده (٤٥٢)، والبيهقي ٦/ ٣٦٣-٣٦٤، والبغوي (٢٧٤٤) من طريق سفيان الثوري، والبخاري بإثر الحديث (٣٠٦٠)، وأبو عوانة (٣٠٠) من طريق أبي حمزة، والبزار (٢٨٦٩) من طريق سليمان بن قَرْم، ثلاثتهم عن سليمان الأعمش، به.

قوله: «كم يلفظ الإسلام» أي: كم عدد من يتلفظ بالإسلام.

ويَظلِمُونَ، فمَنْ صَدَّقَهم بِكَذِبِهم، وأَعانَهُم على ظُلْمِهم، فليسَ مِنّي ولستُ منه[1]، ولا يَرِدُ عَليَّ الحَوضَ، ومَن لم يُصدِّقْهم بكَذِبِهم ولم يُعِنْهُم على ظُلْمِهم، فهو مِنِّي وأَنا منه، وسَيَرِدُ عَليَّ الحَوضَ»[2].

٢٣٢٦١ـ حدثنا أبو مُعاوية، حدثنا الأعمشُ، عن سَعْد بن عُبَيدة، عن مُستَورِد بن أَحنفَ، عن صِلَـةَ بن زُفَر

عن حُذَيفة قال: صلَّيتُ معَ النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، قال: فافتَتَحَ البقرةَ، فقرأَ حتى بَلَغَ رأسَ المِئةِ، فقلتُ: يَركَعُ، ثمَّ مَضَى حتى

---

(١) في (م): فليس منا ولست منهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك فيه لا يضر فقد جاء من طريق أخرى عن يونس ـ وهو ابن عبيد بن دينار البصري ـ دون شك. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن علية.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٣٤) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: عن ربعي أو غيره، فجعل الشك في ربعي لا حميد!

وأخرجه البزار (٢٨٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٨٦) من طريق سهل بن أسلم العدوي، عن يونس بن عبيد، به. قال البزار: ولم يشك فيه سهل بن أسلم.

وأخرجه البزار (٢٨٣١) و(٢٨٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٢٠) من طريق مبارك بن فضالة، عن خالد بن أبي الصلت، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي ابن حراش، به. ومبارك مدلِّس وقد عنعنه، وشيخه خالد بن أبي الصلت ضعفه بعضهم وجهله بعضهم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٧٠٢)، وذُكِرت شواهده هناك.

بلغ المِئَتينِ، فقلتُ: يَركَعُ ثم مَضَى حتى خَتَمَها، قال: فقلتُ: يركَعُ[1]، قال: ثم افتتحَ سورةَ النِّساء فقرأَها، قال: ثم ركعَ، قال: فقال في رُكوعِه: «سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيم» قال: وكان رُكوعُه بمنزلةِ قيامِه، ثم سَجَدَ، فكان سُجودُه مثلَ رُكوعِه، وقال في سُجودِه: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأعلَى» قال: وكان إذا مَرَّ بآيةِ رَحْمةٍ سألَ، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها عَذابٌ، تَعوَّذَ، وإذا مرَّ بآيةٍ فيها تنزيهٌ لله سبَّحَ[2].

٢٣٢٦٢ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن لَيثٍ، عن بلال، عن شُتَير

---

(١) زاد هنا في (م): «قال: ثم افتتح سورة آل عمران حتى ختمها، فقلت: يركع» وهٰذه الزيادة لم ترد في شيء من نسخنا الخطية ولا في «جامع المسانيد» لابن كثير، ولم يذكرها ابن خُزيمة في روايته المطولة من طريق أبي معاوية، وهٰذا الحرف ذكره ابن نمير في روايته عن الأعمش كما سيأتي عند المصنف برقم (٢٣٣٦٧) لكن جعل قراءة سورة آل عمران بإثر قراءة سورة النساء.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مستورد ابن أحنف، فمن رجال مسلم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٨، ومسلم (٧٧٢)، وابن ماجه (١٣٥١)، والنسائي ٢/ ١٩٠، وابن خزيمة (٥٤٢) و(٦٠٣) و(٦٦٠) و(٦٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١٨٩٧)، وفي «كتاب الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٢٧، والبيهقي ٢/ ٣٠٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية بعضهم مختصرة.

وانظر (٢٣٢٤٠).

وانظر حديث البراء بن عازب السالف برقم (١٨٤٦٩) ولفظه: كانت صلاة رسول الله ﷺ إذا صلى فركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود بين السجدتين قريباً من السواء. وانظر شواهده هناك.

ابن شَكَل وعن صِلَـةَ بن زُفَر وعن سُليك بن مِسْحَل الغَطَفاني قالوا:

خرجَ علينا حُذَيفةُ ونحن نتحدَّثُ، فقال: إنَّكم لَتكلَّمون كلاماً إنْ كُنَّا لَنَعُدُّه على عهد رسولِ الله ﷺ النِّفاقَ[1].

٢٣٢٦٣ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبة، قال: حدثنا قتادة، عن أبي مِجْلَز

عن حُذَيفة في الذي يقعُدُ في وَسَطِ الحَلْقة، قال: ملعونٌ على لسان النبيِّ ﷺ، أو لسانِ محمد ﷺ[2].

---

(١) أثر حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، ليث ـ وهو ابن أبي سليم ـ ضعيف. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُليَّة، وبلال: هو ابن يحيى العبسي الكوفي.

وسيأتي بنحوه ضمن الحديث (٢٣٣٢٢) من طريق سعد بن أوس، عن بلال ابن يحيى العبسي عن حذيفة، وبرقم (٢٣٢٧٨) و(٢٣٣١٢) من طريق أبي الرُّقاد العبسي، عن حذيفة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩٥).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٦٠٤).

وعن عبادة بن قُرْط، سلف برقم (١٥٨٥٩) بلفظ: إنكم تعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشَّعر، إنْ كُنَّا لنعدُّها على عهد رسول الله ﷺ من الموبقات.

(٢) إسناده ضعيف، أبو مجلز ـ وهو لاحق بن حُميد ـ لم يُدرك حذيفة، قاله شعبة كما في الرواية الآتية برقم (٢٣٣٧٦)، وقال ابن معين: لم يسمع منه.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٥)، والترمذي (٢٧٥٣)، والحاكم ٤/ ٢٨١، والبيهقي ٣/ ٢٣٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٩-١٠، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١٨٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٦)، وأبو داود (٤٨٢٦)، والبزار (٢٩٥٧)، والبيهقي ٣/ ٢٣٤ و٥٣٤، والخطيب ١٢/ ٩-١٠، وابن الجوزي (١١٨٣) من طرق عن قتادة، به. =

٢٣٢٦٤ـ حدثنا يحيى بن سعيدٍ، عن مِسْعَر، حدثني واصلٌ، عن أبي وائل

عن حُذَيفة: أنَّ النبيَّ ﷺ لَقِيَه في بعض طُرُق المدينة، فأَهوَى إليه، قال: قلتُ: إنِّي جُنُبٌ قال: «إنَّ المؤمنَ لا يَنْجُسُ»[1].

٢٣٢٦٥ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبة، عن منصور، عن عبد الله ابن يَسارٍ

عن حُذَيفة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: ما شاءَ الله وشاءَ

= وسيأتي برقم (٢٣٣٧٦) و(٢٣٤٠٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مسعر: هو ابن كدام، وواصل: هو ابن حيان الأحدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٠)، وابن ماجه (٥٣٥)، والنسائي ١/ ١٤٥، وأبو عوانة (٧٧٥) و(٧٧٧) و(٧٧٨)، وابن حبان (١٣٦٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٧٣ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٤١٧).

وأخرجه النسائي ١/ ١٤٥، وابن حبان (١٢٥٨) و(١٣٧٠) من طريق سليمان ابن أبي سليمان الشيباني، عن أبي بردة، عن حذيفة، وفيه قصة.

وسيأتي برقم (٢٣٤١٦) من طريق ابن سيرين مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢١١).

قوله: «فأهوى إليه» أي: ميَّل يده إليه.

«لا ينجس» أي: لا يصير بالحدث نجساً لا يحلُّ مسُّ جلده، وإنما الحدث أمر حكمي تعبدي. قاله السندي.

فلانٌ، قُولُوا: ما شاءَ الله، ثم شاءَ فلانٌ»[1].

٢٣٢٦٦ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا يوسف ـ يعني ابن صُهَيب ـ عن موسى بن أبي المُختار، عن بلالٍ العَبْسي قال:

قال حُذَيفة: ما أَخبيةٌ بعدَ أخبيةٍ كانت معَ رسولِ الله ﷺ ببَدرٍ يُدفَعُ عنهم، ما يُدفَعُ عن أهلِ هٰذه الأَخْبيةِ، ولا يُريدُ بهم قومٌ سُوءاً إلا أَتاهم ما يَشْغلُهم عنه[2]. ٥/ ٣٨٥

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لٰكنه منقطع، عبدالله بن يسار ـ وهو الجهني ـ قال ابن معين: لا أعلمه لقي حذيفة. وقد اختلف فيه عليه أيضاً، فرواه منصور عنه هٰكذا، ورواه معبد بن خالد الجدلي عنه، عن قُتيلة بنت صيفي كما سيأتي في مسندها برقم (٢٧٠٩٣)، وسيأتي من وجه آخر عن حذيفة برقم (٢٣٣٣٩)، وقد اختلف فيه أيضاً. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٠)، وأبو داود (٤٩٨٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٥)، والدينوري في «المجالسة» (١٩٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١٦، وفي «الأسماء والصفات» ص١٤٤، وفي «الاعتقاد» ص١٥٦-١٥٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٣٤٧) و(٢٣٣٨١) من طريق عبدالله بن يسار، عن حذيفة.

قوله: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان» أي: مما يوهم التسوية. قاله السندي.

قلنا: ويقاس على هٰذا كل لفظ يُوهم التسوية بين الخالق وبين المخلوق، مثل قول العامة وأشباههم: توكلنا على الله وعليك، وما لي غير الله وغيرك، وباسم الله والشعب، مما ينبغي تجنبه، والانتهاء عنه والتوبة منه أدباً مع الله سبحانه.

(٢) أثر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، موسى بن أبي المختار مجهول، تفرد بالرواية عنه يوسف بن صهيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد توبع، وفي سماع بلال العبسي من حذيفة كلام يأتي تفصيله عند الرواية (٢٣٣٢٢)، وسيأتي من وجه آخر صحيح كما في تخريجه.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٦/ ٦-٧، والبزار في «مسنده» (٢٩٤٤) من =

٢٣٢٦٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن ابن عبَّاس، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخَوف بذي قَرَدٍ ـ أرض من أرض بني سُلَيم ـ فصفَّ الناسَ خلفَه صفَّينِ، صفّاً يُوازِي العدوَّ، وصفّاً خلفَه، فصلَّى بالصفِّ الذي يَليهِ رَكْعةً، ثم نَكَصَ هٰؤلاءِ إلى مَصافِّ هٰؤلاءِ، وهٰؤلاءِ إلى مصافِّ هٰؤلاءِ، فصلَّى بهم ركعةً أُخرَى[1].

=طريق محمد بن عبيد الطنافسي بهٰذا الإسناد. قال البزار عقبه: يعني الكوفة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٥٢) من طريق الزبرقان، عن موسى بن أبي المختار، به. وفيه: يعني الكوفة.

وسيأتي برقم (٢٣٣٢٢) من طريق سعد بن أوس عن بلال العبسي.

وأخرجه ابن سعد ٦/٦، وابن أبي شيبة ١٢/١٨٨ عن وكيع، عن مسعر، عن الركين بن الربيع الفزارى، عن أبيه، عن حذيفة. وفيه: يعني الكوفة، وإسناده صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٦/٦ عن أبي معاوية وابن نمير، وابن أبي شيبة ١٢/١٨٦ عن أبي معاوية وحده، كلاهما عن الأعمش، عن عمرو بن مرة المرادي، عن سالم بن أبي الجعد، عن حذيفة. وفيه: أخبية بالكوفة. وسالم لا تعرف له رواية عن حذيفة، وهو كثير الإرسال.

وأخرجه ابن سعد ٦/٦ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن سماك، عن مغيث البكري، عن حذيفة. وفيه: يعني الكوفة.

وأخرجه ابن سعد ٦/٦ من طريق سلمة بن كهيل، عن سلمان، مثله. وإسناده منقطع أو معضل بين سلمة وسلمان وهو الفارسي.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر ابن أبي الجهم، فمن رجال مسلم. =

٢٣٢٦٨ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أشعثَ بن أبي الشَّعثاءِ، عن الأَسودِ بن هِلال، عن ثَعْلبة بن زَهْدَم الحَنْظَلي قال:

كُنَّا معَ سعيد بن العاص بِطَبَرِسْتان فقال: أيُّكم صلَّى معَ رسول الله ﷺ صلاةَ الخَوفِ؟ قال: فقال حذيفةُ: أنا. فقال سفيانُ: فوَصَفَ مثلَ حديثِ ابنِ عباس وزيدِ بن ثابت[1].

=وسلف الحديث مكرراً في مسند ابن عباس برقم (٢٠٦٣)، وفي مسند زيد بن ثابت برقم (٢١٥٩٢).

قوله: «بذي قرد» بفتحتين موضع على ليلتين من المدينة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثعلبة بن زهدم، فقد روى له أبو داود والنسائي، وقد اختلف في صحبته، فجزم بها ابن حبان وابن السكن وابن منده وأبو نعيم الأصبهاني وابن عبد البر، وذكره البخاري في «التاريخ» ٢/ ١٧٤ وقال: قال الثوري: له صحبة، ولا يصح. وذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين، وقال الترمذي: أدرك النبي ﷺ وعامة روايته عن الصحابة، وقال العجلي: تابعي ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦١-٤٦٢، والنسائي ٣/ ١٦٧-١٦٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٢٤٩)، وأبو داود (١٢٤٦)، والبزار في «مسنده» (٢٩٦٨)، والنسائي ٣/ ١٦٨، وابن خزيمة (١٣٤٣)، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٢٤٧، والطحاوي ١/ ٣١٠، وابن حبان (١٤٥٢) و(٢٤٢٥)، والحاكم ١/ ٣٣٥، والبيهقي ٣/ ٢٦١ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي برقم (٢٣٣٨٩).

وسيأتي برقم (٢٣٣٥٢) من طريق مُخْمِل بن دماث، وبرقم (٢٣٤٣٣) من طريق رجل، وبرقم (٢٣٤٥٤) من طريق سليم بن عبدٍ السلولي، ثلاثتهم عن حذيفة. =

٢٣٢٦٩ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن حُذَيفة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن لُبس الحَرِير والدِّيباج، وآنيةِ الذَّهب والفِضَّة، وقال: «هو لهم في الدُّنيا، ولنا في الآخِرَةِ»[1].

= وحديث ابن عباس هو الحديث السابق، وحديث زيد بن ثابت سلف في مسنده برقم (٢١٥٩٣).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤١٨٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٧)، وابن ماجه (٣٥٩٠) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢٩)، والبخاري (٥٦٣٢) و(٥٨٣١)، ومسلم (٢٠٦٧)، وأبو داود (٣٧٢٣)، وأبو عوانة (٨٤٨١) و(٨٤٨٢) و(٨٤٨٣) و(٨٤٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٥-٢٤٦ و٢٤٦، وفي «شرح المشكل» (١٤١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٨٨) و(٦٣٧٨) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٥٣) من طريق داود بن يزيد، وأبو عوانة (٨٤٨٠) من طريق زيد بن أبي أنيسة، كلاهما عن الحكم، به.

وأخرجه الحميدي (٤٤٠)، ومسلم (٢٠٦٧)، والبزار في «مسنده» (٢٨٠٩)، وأبو عوانة (٨٤٨٦)، وابن حبان (٥٣٣٩)، والبيهقي ١/ ٢٧، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٣ من طريق عبدالله بن عُكَيم، والبزار (٢٨٧٦) و(٢٨٧٧) و(٢٨٧٨) و(٢٩٠٢)، وابن حبان (٥٣٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٥٨ والخطيب ١١/ ٤٢١-٤٢٢ من طريق أبي وائل، والبزار (٢٧٨٩) من طريق عبدالله ابن عمر، ثلاثتهم عن حذيفة.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٩٢٨) عن معمر، عن قتادة أن حذيفة استسقى... فذكره مرسلاً. =

٢٣٢٧٠ـ حدثنا وكيعٌ، عن حَبيب بن سُلَيم العَبْسي، عن بلال بن يحيى العَبْسي

عن حذيفة قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن النَّعْي[1].

= وسيأتي بالأرقام (٢٣٣١٤) و(٢٣٣٥٧) و(٢٣٣٦٤) و(٢٣٣٧٤) و(٢٣٤٠١) و(٢٣٤٣٧) و(٢٣٤٦٤).

وفي باب النهي عن لبس الحرير والشرب في آنية الذهب والفضة عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١١٧٩)، وعن معاوية بن أبي سفيان سلف برقم (١٦٨٣٣). وانظر الشواهد عندهما.

قوله: «لهم» أي: للكفرة لا بمعنى الحل لهم، بل بمعنى أنهم ينتفعون به عادة دون المؤمنين. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف، فإن بلال بن يحيى العبسي لم يسمع من حذيفة فيما قاله ابن معين، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٣٩٦: وجدته يقول: بلغني عن حذيفة. وقال أبو الحسن القطان: روى عن حذيفة أحاديث معنعنة ليس في شيء منها ذكر سماع. أما الترمذي فقد حسن له هذا الحديث من روايته عن حذيفة، وحبيب بن سليم العبسي روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٤-٢٧٥ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بذكر قصة فيه برقم (٢٣٤٥٥)، ويأتي تخريجه هناك.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً عند الترمذي (٩٨٤)، وموقوفاً عند ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٥، والترمذي (٩٨٥)، والطبراني (٩٩٧٨)، ورجح الترمذي والدارقطني في «العلل» ٥/ ١٦٥ الموقوف على المرفوع.

قلنا: ومدار إسناد المرفوع والموقوف على أبي حمزة ميمون الأعور، وهو ضعيف.

وعن ابن عباس عند الطبراني (١١١١١) وإسناده واهٍ. =

٢٣٢٧١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن عبدالملك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذَيفة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشِه، قال: «باسمِكَ اللهُمَّ أَمُوتُ وأَحيا» وإذا استَيقظَ قال: «الحمدُ لله الذي أَحيانا بعدَما أَماتَنا وإليه النُّشُورُ»[1].

= قلنا: وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنَّه نعى النجاشيَّ إلى أصحابه كما في حديث أبي هريرة عند البخاري (١٢٤٥) وغيره. قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ١١٦-١١٧: إن النعي ليس ممنوعاً كله وإنما نهي عما كان أهل الجاهلية يصنعونه فكانوا يرسلون من يعلن بخبر موت الميت على أبواب الدور والأسواق.

وقال ابن العربي: يؤخذ من مجموع الأحاديث ثلاث حالات: الأولى: إعلام الأهل والأصحاب وأهل الصلاح، فهٰذا سنة. الثانية: دعوة الحفل للمفاخرة، فهٰذه تكره. الثالثة: الإعلام بنوع آخر كالنياحة ونحو ذلك، فهٰذا يحرم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧١ و١٠/ ٢٤٧، ومن طريقه أبو داود (٥٠٤٩)، وأخرجه ابن ماجه (٣٨٨٠) عن علي بن محمد، كلاهما عن وكيع، بهٰذا الإسناد. واقتصر علي بن محمد على شطره الثاني.

وأخرجه تاماً ومختصراً الدارمي (٢٦٨٦)، والبخاري في «صحيحه» (٦٣١٢) و(٦٣٢٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٢٠٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٧) و(٨٥٦) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٤٧، والبخاري (٦٣١٤) و(٧٣٩٤)، والترمذي (٣٤١٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣، وفي «شعب الإيمان» (٤٧٠٨)، والبغوي (١٣١١) و(١٣١٢) من طرق عن عبدالملك بن عمير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٤٧ عن جرير، عن منصور أو عبدالملك بن عمير، عن ربعي، به. وقال: الشك من جرير في عبدالملك أو منصور. =

٢٣٢٧٢ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيان، عن أبي إسحاق، عن صِلَة بن زُفر عن حُذيفة قال: جاءَ السيِّدُ والعاقِبُ إلى النبيِّ ﷺ فقالا: يا رسولَ الله ابعَثْ معنا أمينَكَ ـ وقال وكيعٌ مرَّةً: أميناً ـ قال: «سأَبعثُ معكم أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ» قال: فتشرَّفَ لها الناسُ، فبعثَ أبا عُبَيدةَ بن الجَرَّاح[1].

= وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٣٢٨٦) و(٢٣٣٦٩) و(٢٣٣٩١) و(٢٣٤٥٩).

وسلف برقم (٢١٣٦٦) من طريق منصور بن المعتمر، عن ربعي، عن خرشة ابن الحر، عن أبي ذر.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٦٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (١٢٧٦).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤١٢، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٦، وابن ماجه (١٣٥)، والترمذي (٣٧٩٦)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٣٤٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٧)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٦٩ من طريق أبي داود الحفري، وأبو عوانة من طريق محمد بن يوسف الفريابي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٦ و١٤/ ٥٥١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٠)، وابن حبان (٧٠٠٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والبخاري (٤٣٨٠) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به. وذكر في رواية إسرائيل قصة العاقب والسيد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٤٠٧). =

٢٣٢٧٣ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيان، عن إبراهيم بن مُهاجِر، عن رِبْعِي ابن حِراش قال:

حدثني مَن لم يَكذِبْني ـ يعني حُذيفةَ ـ قال: لَقِيَ النبيَّ ﷺ جبريلُ وهو عندَ أحجار المِرَاءِ، فقال: إنَّ أُمتَكَ يَقرَؤُون القرآنَ على سبعةِ أحرفٍ، فمن قرأَ منهم على حَرفٍ، فليقرَأْ كما عُلِّمَ ولا يَرجِعْ عنه.

قال أَبي: وقال ابنُ مَهْدي: إنَّ من أُمَّتِك الضَّعيفَ، فمن قَرَأَ على حَرفٍ فلا يَتحوَّلْ منه إلى غيرِه رَغْبةً عنه[1].

٢٣٢٧٤ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ

عن حُذَيفة قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ مَقاماً، فما تَرَكَ شيئاً يكونُ بينَ يَدي السَّاعة إلا ذَكَره في مَقامِه ذٰلك، حَفِظَه مَن حَفِظَه، ونَسِيَه من نَسِيَه. قال حذيفةُ: فإنِّي لأَرى أشياءَ قد كنتُ

= وسيأتي من طريق شعبة عن أبي إسحاق برقم (٢٣٣٧٧) و(٢٣٣٩٧).

وسلف الحديث مطولًا عن أسود وخلف بن الوليد، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن عبدالله بن مسعود برقم (٣٩٣٠)، والمحفوظ حديث حذيفة، وانظر شرحه وأحاديث الباب هناك.

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مهاجر ليس بذاك القوي، ولم يتابع عليه بهٰذا اللفظ.

وسيأتي عن عبدالرحمٰن بن مهدي، عن سفيان برقم (٢٣٤١٠).

وسيأتي بسياق آخر من طريق زر بن حبيش، عن حذيفة بالأرقام (٢٣٣٢٦) و(٢٣٣٩٨) و(٢٣٤٤٧)، وإسناده حسن على اختلاف في صحابيِّه.

نَسيتُها فأَعرفُها كما يعرِفُ الرَّجلُ وجهَ الرَّجل، قد كان غائباً عنه، يراه فيعرفُه. وقال وكيع مرَّةً: فرآه فعرفَه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٩١) (٢٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٦٠٤)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣١٢-٣١٣، والبغوي (٤٢١٥) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٩١) (٢٣)، وأبو داود (٤٢٤٠)، والبزار في «مسنده» (٢٨٨٣)، وأبو عوانة في الفتن، وابن حبان (٦٦٣٦)، والحاكم ٤/ ٤٨٧، والبيهقي ٦/ ٣١٣ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البزار (٢٨٦٢) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبدالحميد، عن منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، به. فجعله يوسف بن موسى ـ وهو الرازي ـ من حديث جرير عن منصور، بدل الأعمش. وهو صدوق.

وسيأتي من طريق أبي وائل عن حذيفة برقم (٢٣٣٠٩) و(٢٣٤٠٥).

ومن طريق عبدالله بن يزيد الخطمي برقم (٢٣٢٨١).

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٧٢ من طريق معاوية بن عمرو، عن زائدة، ومن طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة اليشكري، كلاهما عن عاصم بن بهدلة، عن زر ابن حبيش، عن حذيفة.

وأخرجه ابن حبان (٦٦٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٣٦) من طريق أبي إدريس الخولاني، عن حذيفة.

وانظر حديث أبي إدريس الخولاني، عن حذيفة فيما سيأتي برقم (٢٣٢٩١).

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٣) من طريق ابن قبيصة، عن أبيه قبيصة بن ذؤيب، عن حذيفة بن اليمان قال: والله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا؟ والله ما ترك رسول الله ﷺ من قائد فتنة إلى أن تنقضي الدنيا يبلغ من معه ثلاث مئة فصاعداً إلا=

٢٣٢٧٥ـ حدثنا وكيعٌ، عن ابن أبي لَيلَى، عن شيخٍ يُقال له: هِلال عن حُذيفة قال: سألتُ النبيَّ ﷺ عن كلِّ شيءٍ حتى مَسْحِ الحَصَى، فقال: «واحِدةً أو دَعْ»[1].

٢٣٢٧٦ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن عبدالملك بن عُمَير، عن مولىً لرِبْعي، عن رِبعي

=قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته. قلنا: وإسناده ضعيف لإبهام ابن قبيصة.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨٢٢٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح لكن من حديث أبي ذرٍّ الغِفاري، فقد اختلف على محمد ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى فيه، وهو سيىء الحفظ، فرواه سفيان الثوري وغيره كما سلف برقم (٢١٤٤٦) عن ابن أبي ليلى، عن أخيه عيسى، عن أبيه عبدالرحمٰن، عن أبي ذر، وهو المحفوظ فقد توبع ابن أبي ليلى في حديث أبي ذر وهلال مجهول، وزعم الحافظ في «تعجيل المنفعة» أنه مولى ربعي بن حراش، وهلال مولى ربعي هٰذا لم يحدِّث عنه سوى عبدالملك بن عمير فيما قاله الذهبي في «الميزان» ثم هو يروي عن حذيفة بواسطة مولاه ربعي كما في الرواية التالية، والله تعالى أعلم.

وأما حديث حذيفة، فأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤١١ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٤١٨).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٢٠٤).

وعن معيقيب، سلف برقم (١٥٥٠٩).

قال السندي: قوله: «واحدة» بالنصب، أي: امسح مرَّةً واحدة. وقوله: «أو دع» يمكن أن تكون «أو» هنا بمعنى «بل» تنبيهاً على أنه الأَوْلَى، والله تعالى أعلم.

عن حُذيفة قال: كُنَّا عند النبيِّ ﷺ جُلوساً فقال: «إنِّي لا أَدْرِي ما قَدْرُ بَقائي فيكم، فاقْتُدوا باللَّذَينِ مِن بَعدِي ـ وأشارَ إلى أبي بكر وعُمر ـ وتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ عمَّارٍ، وما حَدَّثَكم ابنُ مسعودٍ فصَدِّقُوه»[1].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده دون قوله: «تمسكوا بعهد عمار» وهٰذا إسناد ضعيف، مولى ربعي ـ وهو هلال كما جاء مسمًّى في بعض الروايات وفي كتب التراجم ـ مجهول، فقد تفرد بالرواية عنه عبدالملك بن عمير، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، لكنه قد توبع في الرواية الآتية برقم (٢٣٣٨٦)، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف» (٤٧٨)، وسيتكرر برقم (٢٣٤١٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٣٣٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ١١ و١٤/ ٥٦٩، وابن ماجه (٩٧)، والترمذي بإثر الحديث (٣٧٩٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «الطبقات» «ربعي» وسقط حديث الترمذي من بعض الطبعات! فليستدرك.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٤، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١/ ٤٨٠ من طريق أبي عاصم النبيل وقبيصة بن عقبة، وابن ماجه (٩٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، وأبو حاتم ـ كما في «العلل» لابنه ٢/ ٣٨١ ـ عن محمد بن كثير، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٢٤) من طريق محمد الفريابي، خمستهم عن سفيان الثوري، به.

وخالفهم جميعاً أبو حذيفة موسى بن مسعود عند الطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٢٥)، فرواه عن سفيان الثوري، عن عبدالملك، عن ربعي، عن حذيفة، لم يذكر في إسناده مولى ربعي. قلنا: ورواية أبي حذيفة عن الثوري فيها كلام عند أهل العلم، فضلاً عن مخالفته لأصحاب الثوري في هٰذا الحديث. =

٢٣٢٧٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا أبو العُمَيس، عن أبي بكر بن عَمْرو بن عُتْبة، عن ابنِ لحُذَيفة

عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دعا لرجل، أصابَتْه وأصابَتْ ولدَه وولدَ ولدِه[1]. ٥/ ٣٨٦

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٩) عن يعقوب بن حميد، والفسوي ٢/ ٤٨٠، والبزار (٢٨٢٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٣٢) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله الأويسي، والطحاوي (١٢٣٠)، والطبراني في «الأوسط» (٥٤٩٩) من طريق مصعب الزبيري ثلاثتهم عن إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن عبدالملك، عن هلال مولى ربعي، عن ربعي، به. فسمى مولى ربعي هلالاً.

ورواه مرَّةً الأويسي عند الطحاوي (١٢٣١) عن إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن هلال مولى ربعي، به. فجعل بدل عبدالملك بن عمير منصوراً، وهو خطأ، والصواب رواية الجماعة عن إبراهيم.

وسلف الحديث برقم (٢٣٢٤٥) مختصراً بقصة الاقتداء بأبي بكر وعمر.

وأخرج البزار (٢٦٧٩ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٧٥) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن منصور بن المعتمر، عن القاسم بن عبدالرحمٰن، عن أبيه، عن ابن مسعود مرفوعاً: «رضيتُ لأمتي ما رضي لها ابن أُمِّ عبد ـ وزاد البزار: وكرهت لأُمتي ما كره لها ابن أُمِّ عبد». وفي إسناده ضعف.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣١٧-٣١٨ من طريق زائدة، عن منصور، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود. ورجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٨) من طريق زائدة، والحاكم ٣/ ٣١٨ من طريق الثوري وإسرائيل ـ فرقهما ـ، ثلاثتهم عن منصور، عن القاسم بن عبدالرحمٰن: حُدثت أن رسول الله ﷺ . . . فذكره. ورجاله ثقات.

قوله: «تمسكوا بعهد عمار» أي: ما يوصيكم به ويأمركم.

(١) إسناده ضعيف، أبو بكر بن عمرو بن عتبة ـ وهو الثقفي ـ مجهول الحال،=

٢٣٢٧٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا رَزِين بن حَبيب الجُهَني، عن أبي الرُّقَاد العَبْسي

عن حذيفة قال: إنْ كانَ الرَّجل لَيتكلَّمُ بالكلمةِ على عهد النبيِّ ﷺ فيَصِيرُ بها مُنافقاً، وإني لأَسمعُها من أحدِكم في اليومِ في المَجلسِ عشرَ مرَّاتٍ[1].

٢٣٢٧٩ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو مالكٍ الأشجعيُّ سعدُ بن طارقٍ، حدثنا رِبْعيُّ بن حِراش

=ولم يذكره ابن حجر في «تعجيل المنفعة» وهو من شرطه، وابن حذيفة سماه الحافظ في «التعجيل» أبا عُبيدة، قلنا: وأبو عُبيدة روى عنه جمع، ووثقه العجلي وابن حبان. أبو العميس: هو عتبة بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الهُذلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/٣٩٦، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري ٩/ ١٤٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٣٩٤).

قال السندي: «إذا دعا لرجل» أي: بخير.

«أصابته» أي: الدعوة.

(١) أثر حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الرقاد العبسي ترجم له البخاري في «الكنى» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» والحسيني في «الإكمال»، وفات الحافظ في «التعجيل» أن يترجم له، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يذكروا في الرواة عنه غير رَزين بن حبيب، فهو مجهول. وتحرف رزين في مطبوع «الكنى» للبخاري إلى: زر بن حبيش.

وسيأتي برقم (٢٣٣١٢).

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٦٢).

عن حُذَيفة بن اليمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنا أَعلَمُ بما مع الدَّجَّالِ مِن الدَّجَّالِ، معه نَهرانِ يَجرِيانِ: أَحَدُهما رَأْيَ العَينِ ماءٌ أَبيضُ، والآخَرُ رَأْيَ العَينِ نارٌ تَأَجَّجُ، فإمَّا أَدْرَكنَّ واحداً[1] منكم، فلْيَأتِ النَّهرَ الذي يَراهُ ناراً، فلْيُغمِضْ ثُمَّ ليُطأْطِىءْ رأسَه فلْيَشْرَبْ، فإنَّه ماءٌ بارِدٌ، وإنَّ الدَّجَّالَ مَمسُوحُ العَينِ اليُسرَى، عليها ظَفَرةٌ غَلِيظةٌ، مكتُوبٌ بينَ عَينَيهِ، كافرٌ، يقرؤُه كُلُّ مُؤْمِنٍ كاتِبٍ وغيرِ كاتِبٍ»[2].

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): واحد، والمثبت من (م) و(ق) ومن مكرره رقم (٢٣٤٣٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٣، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٥)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٢، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيتكرر برقم (٢٣٤٣٩).

وأخرجه مطولاً ابن منده في «الإيمان» (١٠٣٣)، والحاكم ٤/ ٤٩٠-٤٩١ من طريق خلف بن خليفة، عن أبي مالك، به.

وزِيدَ في مطبوع «المستدرك» بين أبي مالك وربعي أبو حازم الأشجعي! ولم يُذكر أبو حازم في إسناده الذي في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٢-٢٥٣، وهو الصواب.

وأخرج قوله: «مكتوب بين عينيه كافر» ضمن حديث آخر البزار (٢٨٠٧) و(٢٨٠٨)، وابن حبان (٦٨٠٧) من طريق سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن حذيفة.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٥٠). =

٢٣٢٨٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا أبو مالك، عن رِبْعيٍّ بن حِراش

عن حُذَيفة: أنه قَدِمَ من عندِ عُمر، قال: لمَّا جلسنا إليه أَمسِ، سأل أصحابَ محمد ﷺ أيُّكم سمعَ قولَ رسولِ الله ﷺ في الفتنِ؟ فقالوا: نحن سمعناه. قال: لَعلَّكم تَعْنُونَ فِتنةَ الرَّجل في أهلِه ومالِه؟ قالوا: أَجل. قال: لستُ عن تلك أسأَلُ، تلك يُكفِّرُها الصَّلاةُ والصيامُ والصَّدقة، ولٰكنْ أيُّكم سمعَ قولَ رسولِ الله ﷺ في الفِتنِ التي تَمُوجُ موجَ البحر؟ قال: فأَسكَتَ[1] القومُ، وظننتُ أنه إيايَ يُريد، قلتُ: أنا. قال لي: أنتَ لله أبوكَ! قال: قلتُ: «تُعرَضُ الفِتَنُ على القُلُوبِ عَرْضَ الحَصِيرِ، فأيُّ قَلبٍ أَنكرَها نُكِتَتْ فيه نُكْتةٌ بيضاءُ، وأَيُّ قَلبٍ أُشرِبَها نُكِتَتْ فيه نُكتةٌ سوداءُ، حتى يَصِيرَ القَلبُ على قَلْبينِ: أَبيضَ مِثلِ الصَّفا لا تَضُرُّه فِتنةٌ ما دامَتِ السَّماواتُ والأَرضُ، والآخَرُ أَسودُ مُرْبَدٌّ كالكُوزِ مُجَخِّياً ـ وأَمالَ كفَّه ـ لا يَعرِفُ معروفاً، ولا يُنكِرُ مُنكَراً، إلا ما أُشرِبَ مِن هَوَاهُ»[2].

= قوله: «ظفرة» بفتحتين: جِلدة تنبت على العين.

(١) المثبت من (ظ٥) ونسخة السندي، وفي (م) والنسخ المتأخرة: فأمسك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وسيتكرر بهذا الإسناد بأطول مما هنا برقم (٢٣٤٤٠). ويأتي تخريجه هناك.

وسيأتي بنحوه من طريق شقيق بن سلمة عن حذيفة برقم (٢٣٤١٢).

قال السندي: قوله: «فأسكت القوم» بفتح الهمزة من الإسكات بمعنى السكوت، وإنما سكتوا، لأنهم لم يكونوا يحفظون هٰذا النوع من الفتنة. =

٢٣٢٨١ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عَدي بن ثابت، عن عبد الله بن يَزيد

عن حُذيفة أنه قال: أخبرني رسولُ الله ﷺ بما هو كائنٌ إلى أن تقوم السَّاعةُ، فما منه شيءٌ إلا قد سألتُه إلا أنِّي لم أسأَلْه: ما يُخرِجُ أهلَ المدينةِ من المدينة[1]؟

= «عرض الحصير» أي: توضع عليها وتبسط كما يبسط الحصير. وقيل: المراد بالحصير المحصور الذي أحاط به القوم، أي: تحيط بالقلوب كما يحاط الحصير. وقال الخطابي: أي: تظهر على القلوب فتنة بعد فتنة كما يُنسج الحصير عوداً عوداً، شبه عرضها عليه بعرض قضبان الحصير على صانعها واحداً بعد واحد.

«يصير القلب» أي: جنس القلب.

«على قلبين» أي: نوعين وقسمين.

«مثل الصفا» بالقصر: الحجر الصافي الأملس الذي لا يتغير لشدته وملاسته بطول الزمان.

«مربدّ» من اربدّ كاحمرَّ أي: صار كالرماد.

«مجخياً» بميم مضمومة فجيم مفتوحة فخاء معجمة مكسورة: هو المائل فلا يثبت فيه الماء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عدي بن ثابت: هوالأنصاري الكوفي، وعبد الله بن يزيد: هو الأنصاري الخطمي صحابي صغير.

وأخرجه مسلم (٢٨٩١) (٢٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٣)، ومن طريقه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/٢٥٦، وأخرجه مسلم (٢٨٩١) (٢٤)، والبزار في «مسنده» (٢٧٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣١٢ من طريق وهب بن جرير، كلاهما (الطيالسي ووهب) عن شعبة، به. =

٢٣٢٨٢ـ حدثنا بَهزٌ وأبو النَّضْر، قالا: حدثنا سُليمانُ بن المُغيرةِ، حدثنا حُميد: هو ابن هِلال ـ قال أبو النَّضر في حديثه: حدثني حميدٌ، يعني ابنَ هلال ـ حدثنا نَصْرُ بن عاصم اللَّيثي، قال:

أتيتُ اليَشكُريَّ في رَهْطٍ من بني لَيثٍ قال: فقال: مَن القومُ؟ قال: قلنا: بنو ليث. قال: فسأَلْناه وسألَنا، ثم قُلنا: أتيناك نسألُكَ عن حديث حُذيفة. قال: أقبلنا معَ أبي موسى قافِلينَ وغَلَتِ الدَّوابُّ بالكوفة، فاستأذنتُ أنا وصاحبٌ لي أبا موسى فأَذِنَ لنا، فقَدِمنا الكوفةَ باكراً من النَّهار، فقلتُ لصاحبي: إنِّي داخلٌ المسجدَ، فإذا قامتِ السوقُ خرجتُ إليك. قال: فدخلتُ المسجدَ فإذا فيه حَلْقةٌ كأنما قُطِعَتْ رؤوسُهم يستمعونَ إلى حديثِ رجلٍ، قال: فقمتُ عليهم، قال: فجاءَ رجلٌ فقامَ إلى جَنْبي، قال: قلتُ: مَن هٰذا؟ قال: أبَصْريٌّ أنت؟ قال: قلتُ: نعم. قال: قد عرفتُ لو كنتَ كوفياً لم تسأَلْ عن هٰذا، هٰذا حذيفةُ بن اليمان.

قال: فدَنَوتُ منه فسمعتُه، يقول: كان الناسُ يسأَلونَ رسولَ الله ﷺ عن الخير وأسألُه عن الشَّرِّ، وعرفتُ أنَّ الخير لن يَسبِقَني، قلتُ: يا رسولَ الله، أبعدَ هٰذا الخيرِ شرٌّ؟ قال: «يا

= وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٧٤).

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٩٣).

حُذَيفةُ، تَعَلَّمْ كتابَ الله، واتَّبِعْ ما فيه» ثلاثَ مِرار، [1]قال: قلت: يا رسولَ الله، أبعد هٰذا الخير شرٌّ؟ قال: «فتنةٌ وشرٌّ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أبعد هٰذا الشرِّ خير؟ قال: «يا حذيفةُ، تَعلَّمْ كتابَ الله واتَّبِع ما فيه» ثلاث مرار[1]، قال: قلتُ: يا رسولَ الله أبعدَ هٰذا الشرِّ خيرٌ؟ قال: «هُدْنَةٌ على دَخَنٍ، وجَمَاعةٌ على أَقْذاءٍ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، الهُدْنةُ على دَخَنٍ ما هي؟ قال: «لا تَرْجِعُ قلوبُ أقوامٍ على الَّذِي كانَتْ عليه» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أبعدَ هٰذا الخير شرٌّ؟ [2]قال: يا حذيفةُ، تَعلَّمْ كتابَ الله واتَّبِعْ ما فيه» ثلاثَ مِرار، قال: قلتُ: يا رسول الله أبعدَ هٰذا الخير شرٌّ؟[2] قال: «فِتْنةٌ عَمْياءُ صَمَّاءُ عليها دُعاةٌ على أبوابِ النَّارِ، وأنتَ أنْ تموتَ يا حُذَيفةُ وأنتَ عاضٌّ على جِذْلٍ، خَيرٌ لكَ مِن أَنْ تَتْبَعَ أَحداً منهم»[3]. ٥/ ٣٨٧

(١-١) ما بين القوسين سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه من نسخة (ظ٥).

(٢-٢) سقط من (م)، وأثبتناه من (ظ٥) و(ظ٢).

(٣) حديث حسن، اليشكري - وهو سبيع بن خالد، ويقال: خالد بن سبيع، ويقال: خالد بن خالد البصري - روى عنه جمع ووثقه العجلي وابن حبان، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. بهز: هو ابن أسد العمي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٣٢) من طريق بهز بن أسد وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٢)، وابن أبي شيبة ١٥/ ٩ و١٧، وأبو داود (٤٢٤٦)، وابن حبان (٥٩٦٣) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به. ورواية ابن أبي شيبة =

. . . . . .

=١٥/١٧ مختصرة، وسقط اليشكري من مطبوع ابن أبي شيبة ١٥/٩.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٤٢٥) و(٢٣٤٢٧) و(٢٣٤٢٨) و(٢٣٤٢٩) و(٢٣٤٣٠) و(٢٣٤٤٩). ونسب سبيع بن خالد في بعض الروايات ضبعياً.

وسيأتي برقم (٢٣٤٢٦) عن محمد بن جعفر، عن شعبة قال: حدثني أبو بشر في إسناد له عن حذيفة رفعه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٣٩) من طريق روح بن عبادة، عن أبي عامر صالح بن رستم الخزاز، عن حميد بن هلال، عن نصر بن عاصم، عن عبد الرحمٰن بن قُرط، عن حذيفة. قلنا: وعبد الرحمٰن بن قرط مجهول.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن ماجه (٣٩٨١)، والبزار في «مسنده» (٢٩٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٣)، والحاكم ١/١٢١ و٤/٢٣٢ من طريق سعيد بن عامر، عن أبي عامر الخزاز، عن حميد بن هلال، عن عبد الرحمٰن بن قرط، عن حذيفة. دون ذكر نصر بن عاصم. ووقع في رواية البزار: عن حذيفة أو عن رجل عن حذيفة.

وأخرجه مختصراً البزار (٢٧٩٩) من طريق أبي الطفيل، والبزار (٢٨١١)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٥) من طريق زيد بن وهب، كلاهما عن حذيفة. وإسناداهما حسنانِ.

وأخرج البخاري (٣٦٠٦) و(٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧) (٥١)، وابن ماجه (٣٩٧٩) من طريق بسر بن عُبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهٰذا الخير. فهل بعد هٰذا الخير من شر؟ قال: «نعم»، قلت: وهل بعد ذٰلك الشر من خير؟ قال: «نعم، وفيه دَخَنٌ». قلت: وما دَخَنُهُ؟ قال: «قوم يهدون بغير هَدْيي تعرف منهم وتُنكِر». قلت: فهل بعد ذٰلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دُعاةٌ إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت: يا رسول الله، صِفْهُم لنا؟ فقال: «هم=

٢٣٢٨٣ـ حدثنا إسحاقُ بن سُليمان، حدثنا كَثير أبو النَّضر، عن رِبْعي ابن حِراش قال:

=مِن جِلدَتنا، ويتكلمون بألسِنَتِنا». قلت: فما تأمُرني إن أدركني ذٰلك؟ قال: «تلزم جماعة المسلمين وإمامهم». قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمامٌ؟ قال: «فاعتزل تلك الفرق كُلَّها ولو أن تَعَضَّ بأصل شجرةٍ حتى يُدْرِكَكَ الموت وأنت على ذٰلك».

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٣٢٨).

وقوله: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وأسأله عن الشر، هٰذه العبارة ذكرها حذيفة في غير ما حديث، لكنها جاءت منفردة برقم (٢٣٣٩٠) من طريق أبي البختري، عن حذيفة قال: كان أصحاب النبي ﷺ يسألونه عن الخير وكنت أسأله عن الشر، قيل: لم فعلت ذلك؟ قال: مَن اتقى الشرَّ وقع في الخير. وسيأتي تخريجها هناك.

قال السندي: قوله: «كأنما قطعت رؤوسهم» أي: لا يحركون رؤوسهم.

«تعلم كتاب الله» أي: في أيام ذلك الشرّ خذ بالكتاب تهتدِ.

«هدنة» بضم فسكون: الصلح.

«على دخن» بفتحتين: الدخان، أي: صلح في الظاهر مع خيانة قلوب وخداعها في الباطن.

و«جماعة» أي: اجتماع في الظاهر.

«على أقذاء» على فساد في الباطن، شبَّهَ الفساد بالأقذاء جمع قذى، وهو ما يقع في الشراب من غبار ووسخ.

«لا ترجع قلوب أقوام» وإن اصطلحوا.

«عمياء صماء» أي: لا مخلصَ منها، ولا سبيل إلى تناهيها.

«بجذل» بكسر الجيم أو فتحها وسكون الذال المعجمة، أي: بأصل الشجرة، أي: اخرُجْ منهم إلى البوادي.

انطلقتُ إلى حُذيفة بالمدائنِ لياليَ سار الناسُ إلى عُثمان، فقال: يا رِبْعيُّ، ما فَعلَ قومُك؟ قال: قلتُ: عن أيِّ بالِهم تسأَلُ؟ قال: مَنْ خرجَ منهم إلى هٰذا الرجلِ؟ فسمَّيتُ رِجالًا فيمَن خرجَ إليه، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ فارَقَ الجَماعةَ واستذَلَّ الإمارةَ، لَقِيَ الله ولا وَجْهَ له عِندَه»[1].

٢٣٢٨٤ـ حدثنا محمد بن بكر، حدثنا كَثير بن أبي كَثير، حدثنا رِبعي ابن حِراش، عن حُذيفة: أنه أتاه بالمدائن، فذكره[2].

---

(١) إسناده حسن، كثير أبو النضر ـ وهو ابن أبي كثير الكوفي ـ روى عنه جمعٌ، وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث، ووثقه ابن حبان، وضعفه ابن معين، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٩)، والحاكم ١/ ١١٩ و٣/ ١٠٤ من طريق إسحاق بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/ ٢١ و٢٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٥٤، والدُّولابي في «الكنى» ١/ ١٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٨٠ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، عن سعد بن حذيفة، عن أبيه حذيفة قال: «من فارق الجماعة شبراً فارق الإسلام». ووقع عند الدولابي مرفوعاً، وإسناده ضعيف. وسعد بن حذيفة روى عنه ثلاثةٌ وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي مرفوعاً بالأرقام (٢٣٢٨٤) و(٢٣٢٨٨) و(٢٣٤٥٢).

وفي باب ذم مفارقة الجماعة، عن ابن عمر سلف برقم (٥٣٨٦) وانظر تتمة الشواهد عنده.

(٢) إسناده حسن من أجل كثير بن أبي كثير.

محمد بن بكر: هو البرساني.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٤٥٢)، وانظر الحديث السابق.

٢٣٢٨٥ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شَيبانُ، عن عاصم، عن زِرِّ بن حُبَيش قال:

أتيتُ على حُذيفةَ بن اليمان، وهو يُحدِّث عن ليلةِ أُسريَ بمحمد ﷺ، وهو يقول: «فانطَلَقتُ ـ أو انطلَقْنا[1] ـ حتى أَتينا على بيتِ المَقدِس» فلم يَدخُلاه. قال: قلتُ: بل دخلَه رسولُ الله ﷺ ليلتَئذٍ وصلَّى فيه. قال: ما اسمُكَ يا أَصلعُ؟ فإنِّي أعرفُ وَجهَكَ ولا أدري ما اسمُك! قال: قلتُ: أنا زِرُّ بن حُبيشٍ. قال: فما عِلمُك بأنَّ رسول الله ﷺ صلَّى فيه ليلتَئذٍ؟ قال: قلتُ: القرآنُ يُخبرني بذٰلك. قال: مَن تَكلَّم بالقرآن، فَلَجَ، اقرأْ. قال: فقرأتُ: ﴿سُبْحانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيلاً مِنَ المَسْجِدِ الحَرامِ﴾ [الإسراء: ١]. قال: فلم أَجِدْه صلَّى فيه، قال: يا أَصلعُ، هل تجدُ صلَّى فيه؟ قال: قلتُ: لا. قال: واللهِ ما صلَّى فيه رسولُ الله ﷺ ليلتَئذٍ، لو صلَّى فيه لَكُتِبَ عليكم صلاةٌ فيه، كما كُتِبَ عليكم صلاةٌ في البيت العَتِيق، واللهِ ما زَايَلا البُراقَ حتى فُتِحتَ لهما أبوابُ السَّماء فرأَيَا الجنَّةَ والنَّارَ ووَعْدَ الآخرةِ أَجمعَ، ثم عادا عَوْدَهما على بَدْئِهما. قال: ثم ضَحِك حتى رأيتُ نَواجِذَه قال: ويُحدِّثون أنه رَبَطَه[2]، أَلِيَفِرَّ منه؟! وإنَّما سَخَّره له عالمُ

---

(١) في (م) والأصول: انطلقنا فلقينا، بزيادة «فلقينا» ولا وجه لها هنا. وأورد هٰذا الحديث الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٥/١٩-٢٠ عن «المسند» من هٰذا الطريق فلم يذكرها.

(٢) في (م): لربطه ليفر، والمثبت من الأصول.

الغَيب والشَّهادة. قال: قلتُ: أبا عبد الله: أيُّ دابَّةٍ البُراقُ؟ قال: دابَّةٌ أبيضُ طويلٌ، هٰكذا خَطْوُه مدَّ البصرِ[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه مختصراً البزار في «مسنده» (٢٩١٥) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً الحميدي (٤٤٨)، والترمذي (٣١٤٧) من طريق مسعر ابن كدام، وابن حبان (٤٥) من طريق حماد بن زيدٍ، والحاكم ٢/ ٣٥٩ من طريق أبي بكر بن عياش، ثلاثتهم عن عاصم، به.

وسيأتي مختصراً برقم (٢٣٣٢٠) من طريق سفيان، وبرقم (٢٣٣٣٢) و(٢٣٣٣٣) و(٢٣٣٤٣) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن عاصم بن بهدلة.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم وسلف برقم (١٢٥٠٥) وفيه: أن رسول الله ﷺ لما جاء بيت المقدس ربط الدابة بالحلقة التي يربط فيها الأنبياء، ثم صلَّى فيه ركعتين.

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٧٢) أن النبي ﷺ صلى بالأنبياء.

قال الإمام الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٢/ ٥٤٤: وكان ما رويناه عن ابن مسعود، وأنس، وأبي هريرة عن رسول الله ﷺ من إثباتِ صلاة رسول الله ﷺ هناك أولى من نفي حذيفة أن يكون صلَّى هناك، لأن إثبات الأشياء أولى من نفيها، ولأن الذي قاله حذيفة: إن رسول الله ﷺ لو كان صلى هناك، لوجب على أمته أن يأتوا ذلك المكان، ويصلوا فيه كما فعل ﷺ فإن ذلك مما لا حجة لحذيفة فيه، إذ كان رسول الله ﷺ قد كان يأتي مواضع، ويصلي فيها، لم يُكتب علينا إتيانها، ولا الصلواتُ فيها.

وبنحوه قال الإمام البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٣٦٥. =

٢٣٢٨٦ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شريكٌ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذَيفة بن اليمان قال: كان النبيُّ ﷺ قَمِناً أن يقول إذا أَخَذَ مَضجَعه من الليل، وَضَعَ يدَه اليمنى تحتَ خدِّه الأَيْمنِ[1]، ثم يقول: «اللهمَّ باسْمِكَ أَحيَا وباسْمِكَ أَمُوتُ» فإذا استيقظَ من الليل قال: «الحمدُ لله الذي أَحيَاني بعدَما أَماتَنِي وإليهِ النُّشُورُ»[2].

٢٣٢٨٧ـ حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن بَكْر بن عمرو، عن أبي عبد الملك

عن حُذَيفة بن اليمان، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فَضْلُ الدَّار القَرِيبةِ مِن المسجدِ على الدَّارِ الشَّاسِعةِ، كفَضْلِ الغازِي على القاعدِ»[3].

= قال السندي: قوله: «فلم يدخلاه» هٰذا من كلام حذيفة أي: هو ﷺ وجبريل.

«فلج» أي: غلب بالحجة.

«ووعد الآخرة» أي: موعود الآخرة.

«أنه ربطه» أي: البراق.

«أليفر منه؟!» بكسر اللام ونصب المضارع، أي: أكان ذٰلك الربط لخوف أن يفرَّ منه.

(١) في (م) وبقية النسخ: اليمنى، والجادة ما أثبتنا.

(٢) حديث صحيح، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ قد توبع كما في الرواية السالفة برقم (٢٣٢٧١). أبو النضر: هو هاشم بن القاسم. ولقصة وضع يده ﷺ تحت خده انظر (٢٣٢٤٤).

قوله: «قَمِناً» أي: جديراً.

(٣) إسناده ضعيف جداً، أبو عبد الملك ـ وهو علي بن يزيد الألهاني ـ واهي=

٢٣٢٨٨ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا كَثِير بن أبي كثيرٍ التَّميمي[٢]، حدثنا رِبْعي بن حِراش. وإسحاقُ بن سليمان، حدثنا كثيرٌ، عن رِبْعي

أنه أَتى حُذَيفة بن اليمان بالمدائنِ يزورُه ويرزورُ أُختَه، قال: فقال حذيفةُ: ما فعلَ قومُك يا رِبْعيُّ، أَخَرَجَ منهم أحدٌ؟ قال: نعم. فسمَّى نَفَراً، وذٰلك في زمن خُروج النَّاس إلى عثمانَ، فقال حذيفةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن خَرَجَ مِن الجَماعَةِ، واسْتَذَلَّ الإمارةَ، لَقِيَ اللهَ ولا وَجْهَ له عِندَه»[٣].

=الحديث، ثم هو لم يسمع من حذيفة كما جاء التصريح بذٰلك في الرواية الآتية برقم (٢٣٣٨٥)، وابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. موسى بن داود: هو الضبي، وبكر بن عمرو: هو المعافري المصري.

قوله: «الشاسعة» أي: البعيدة.

وهٰذا الحديث مخالف لما صحَّ عن النبي ﷺ في حديث جابر السالف برقم (١٤٥٦٦) عندما أراد بنو سَلِمَة أن ينتقلوا قرب المسجد، فقال لهم النبي ﷺ: «يا بني سَلِمَة ديارَكم تكتب آثاركم» والمعنى: الزموا دياركم من أجل أن تكتب خطاكم إلى المسجد فيزداد بذلك أجركم.

ومخالف لحديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٥١)، ومسلم (٦٦٢): «إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشىً فأبعدهم».

(٢) كذا في (م) والنسخ الخطية، ونسبه الحسيني في «الإكمال» تيمياً، وكذا صنع المزي في «التهذيب».

(٣) إسناده حسن من أجل كثير بن أبي كثير، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه الحاكم ١/ ١١٩ من طريق أبي عاصم وحده، بهٰذا الإسناد. وقال صحيح. =

٢٣٢٨٩ـ حدثنا وَهْبُ بن جَرير، حدثنا هشام بن حسَّان، عن محمدٍ، عن أبي عُبيدة بن حُذَيفة

عن حُذيفة قال: سألَ رجلٌ على عهد النبيِّ ﷺ، فأَمسَكَ القومُ، ثم إنَّ رجلاً أعطاه فأعطَى القومُ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَن سَنَّ خَيراً فاسْتُنَّ به، كانَ له أَجرُه، ومِن أُجُورِ مَن يَتبَعُه غيرَ مُنْتَقِصٍ مِن أُجُورِهم شيئاً، ومَن سَنَّ شَرّاً فاسْتُنَّ به، كانَ عليه وِزْرُه، ومِن أَوْزارِ مَن يَتْبَعُه غيرَ مُنتَقِصٍ مِن أَوزارِهم شيئاً»[1].

= وانظر (٢٣٢٨٣).

قوله: «ويزور أخته»: أخته هي زوجة حذيفة كما في رواية الحاكم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عبيدة بن حذيفة، فقد روى عنه جمع، ووثقه العجلي وابن حبان، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١) و(١٥٤٢) من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٩٦٤) من طريق علي بن عاصم، والحاكم ٢/٥١٦-٥١٧ من طريق عبد الله بن المبارك كلاهما عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه البزار (٢٩٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٠٥) من طريق علي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن محمد بن سيرين، به. قلنا: وعلي بن عاصم ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٦٠).

وعن جرير بن عبد الله، سلف برقم (١٩١٥٦).

قوله: «فأمسك القوم» أي: ما أعطوا السائل.

«غير منتقص» اسم فاعل حال من الذي سنَّ، والمراد أن ما أعطي من أجور الأتباع لا ينقص من أجور الأتباع شيئاً.

٣٨٨/٥ ٢٣٢٩٠ ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا عبدالعزيز بن مُسلِم، حدثنا حُصَين، عن أبي وائل

عن حُذيفة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لَيَرِدَنَّ عليَّ الحَوضَ أَقوامٌ، فيُختَلَجُونَ دُوني، فأقولُ: رَبِّ أُصَيْحابي[1]، رَبِّ أُصَيْحابي. فيقالُ لي: إنَّكَ لا تَدرِي ما أَحدَثُوا بعدَكَ»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٥)؛ وفي (م) وبقية النسخ: أصحابي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، رجال الشيخين لكن حصين ـ وهو ابن عبدالرحمٰن السلمي ـ تغير حفظه بأخرة وقد اختلف عليه في تسمية صحابي هٰذا الحديث، فروي عنه عن أبي وائل عن حذيفة كما هو هنا، وروي عنه عن أبي وائل عن ابن مسعود، وهو المحفوظ. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وعبدالعزيز بن مسلم: هو القسملي.

وأخرجه من حديث حذيفة ابن أبي شيبة ١١/٤٤١ و١٥/٣١، ومسلم (٢٢٩٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٦١)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٤/٢٥٧، والطبراني في «الأوسط» (٧١٦٧) من طرق عن حصين، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي عاصم مختصرة.

وسيأتي من طريق حصين عن أبي وائل عن حذيفة برقم (٢٣٣٣٧) و(٢٣٣٩٣).

وأخرجه الشاشي (٥٢١) من طريق شجاع بن مخلد، عن حصين ومغيرة والأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. فجعله عن ابن مسعود.

قلنا: وطريق الأعمش سلفت في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٣٩)، وطريق المغيرة بن مقسم سلفت في مسنده أيضاً برقم (٤١٨٠)، وستأتي قريباً برقم (٢٣٣٣٧).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٦).

وعن أبي بكرة سلف برقم (٢٠٤٢١)، وانظر بعض شواهده هناك. =

٢٣٢٩١ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن صالح ـ يعني ابن كَيْسان ـ عن ابن شِهاب، قال: قال أبو إدريس عائذُ الله بن عبد الله الخَوْلاني:

سمعتُ حُذيفةَ بن اليمان يقول: واللهِ إنِّي لأَعلمُ الناسِ بكلِّ فِتْنةٍ هي كائنةٌ فيما بيني وبينَ الساعة، وما ذٰلك أن يكونَ رسولُ الله ﷺ حدَّثني من ذٰلك شيئاً أَسرَّه إليَّ لم يكنْ حَدَّثَ به غيري، ولٰكنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو يُحدِّثُ مَجلِساً أنا فيه. سُئِل عن الفِتن وهو يَعُدُّ: «الفِتَنُ فِيهنَّ ثلاثٌ لا يَذَرْنَ شيئاً مِنهُنَّ كَرِياحِ الصَّيْفِ، منها صِغارٌ ومنها كِبارٌ» قال حُذيفة: فذهب أُولٰئكَ الرَّهطُ كلُّهم غيري[1].

= قال السندي: قوله: «فيختلجون دوني» على بناء المفعول، أي: يسلبون قدَّامي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» (٤١٨٥)، والحاكم ٤/ ٤٧١ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقال الأخير: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. قلنا: بل أخرجه مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٨٩١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٠٥ من طريق يونس بن يزيد، وابن حبان (٦٦٣٧) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٢٣٢٩٢) و(٢٣٤٦٠).

ولقصة تحديث رسول الله ﷺ أصحابَه بما هو كائنٌ إلى يوم القيامة انظر ما سلف برقم (٢٣٢٧٤).

٢٣٢٩٢ـ حدثنا فَزارةُ بن عُمَرَ[١]، حدثنا إبراهيمُ بن سعد، حدثنا صالحُ ابن كَيْسان، فذكر مثلَه[٢].

* ٢٣٢٩٣ـ حدثنا عبدُ الله، حدثني أَبي، حدثنا هارونُ بن مَعروف ـ وسمعتُه أنا من هارون ـ حدثنا ابنُ وَهْب، حدثني عَمْرو بن الحارث، أنَّ عمرَو بن شُعيب حدَّثه، أنَّ مولى شُرَحبيل بن حَسَنة حدَّثه

أنه سمع عُقْبة بن عامر الجُهَني وحُذيفةَ بن اليمان يقولان: قال رسول الله ﷺ: «حِلٌّ[٣] ما رَدَّتْ عليكَ قَوْسُكَ»[٤].

٢٣٢٩٤ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا عَمْرو بن الحارث، عن عَمْرو بن شُعيب أنه حدَّثه، أنَّ مولى شُرَحبيل بن حَسَنة حدَّثه

أنه سمع عُقْبة بن عامر الجُهَني وحُذَيفة بن اليمان يقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلْ ما رَدَّتْ عليكَ قَوْسُكَ»[٥].

---

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: عَمرو.

(٢) حديث صحيح. فزارة بن عُمر ـ وإن لم يروِ عنه غير أحمد ـ قد توبع في الرواية السابقة، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

(٣) المثبت من (ظ٥) ونسخة في هامش (ظ٢) ومن نسخة السندي، وفي (م) وبقية النسخ: كُلْ.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام مولى شرحبيل بن حسنة، وسلف مكرراً في مسند عقبة بن عامر برقم (١٧٤٢٩).

قوله: «حِلٌّ» بكسر فتشديد لام، أي: حلال.

(٥) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وسلف مكرراً في مسند عقبة أيضاً برقم (١٧٤٣٠).

٢٣٢٩٥ـ حدثنا وكيعٌ، عن إسرائيلَ، قال: قال أبو إسحاق، عن عبد الله بن غالبٍ

عن حُذَيفة قال: سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامة محمدٌ ﷺ[١].

٢٣٢٩٦ـ حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق، عن عبد الله ابن غالب

عن حُذيفة قال: سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامة محمدٌ ﷺ[٢].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا سند محتمل للتحسين، عبد الله بن غالب ـ وليس بالحداني ـ روى عنه اثنان ووثقه العجلي وابن حبان، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين وهٰذا الحديث وإن كان موقوفاً هنا عن حذيفة قد صح مرفوعاً عن غيره من الصحابة. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤٩-٤٥٠ عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٥٤٩)، والحارث بن أبي أُسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٥٥٠) و(٨٥٥١) من طريق سلام أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه مرفوعاً ضمن حديث الطبراني في «الأوسط» (١٠٦٢)، والحاكم ٤/ ٥٧٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٤٩ من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة. وليث ضعيف.

وسيأتي من طريق عبد الله بن غالب بالأرقام (٢٣٢٩٦) و(٢٣٢٩٧) و(٢٣٢٩٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١٠٩٨٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيىء الحفظ، لكنه قد توبع. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وانظر ما قبله.

٢٣٢٩٧ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن غالب

عن حُذيفةَ قال: سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامة محمدٌ ﷺ[١].

٢٣٢٩٨ـ حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن غالب

عن حُذيفة قال: سيِّدُ ولدِ آدمَ يومَ القيامة محمدٌ ﷺ[٢].

٢٣٢٩٩ـ حدثنا إسماعيل بن عُمر وخلفُ بن الوليد، قالا: حدثنا يحيى بن زكريا ـ يعني ابن أبي[٣] زائدة ـ عن عِكْرمة بن عمَّار، عن محمد ابن عبد الله الدُّؤَلي، قال: قال عبدُ العزيز أخو حُذيفة:

قال حُذيفة: كان رسولُ الله ﷺ إذا حَزَبهُ أَمرٌ صلَّى[٤].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وانظر (٢٣٢٩٥).

(٣) لفظة «أبي» سقطت من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف، محمد بن عبد الله، ويقال: محمد بن عُبيد أبو قدامة تفرد بالرواية عنه عكرمة بن عمار اليمامي، ولم يوثقه أحد، فهو مجهول، وعبد العزيز أخو حذيفة رجَّح الذهبي في «التجريد»، والحافظ في «الإصابة» ٥/ ٩٤٢ أنه ابن أخيه، كما وقع في رواية أبي داود وغيره، ونقل ذلك أيضاً عن أبي نعيم، قلنا: وعبد العزيز روى عنه اثنان من المجهولين، وقال الذهبي: لا يعرف، ومع ذلك وثقه العجلي وابن حبان! وقد اختلف في إسناده على عكرمة بن عمار كما سيأتي.=

٢٣٣٠٠ـ حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا حمَّاد، عن عبدالملك بن عُمَير، حدثني ابنُ عمٍّ لحُذيفة

عن حُذيفة قال: قُمتُ مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فقرأ السَّبْعَ الطِّوال في سَبعِ رَكَعَات، وكان إذا رفعَ رأسَه من الرُّكوع، قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» ثم قال: «الحمدُ لله ذي المَلَكُوتِ والجَبَرُوتِ، والكِبرِياءِ والعَظَمةِ» وكان ركوعُه مثلَ قيامِه،

= أخرجه أبو داود (١٣١٩)، والطبري في «تفسيره» ١/ ٢٦٠، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٦/ ٢٧٤ من طرق عن يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري ١/ ٢٦٠ من طريق وهب بن جرير، عن عكرمة، به.

وأخرجه أبو عوانة (٦٨٤٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٥١-٤٥٢ من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن عكرمة بن عمار، عن محمد بن عبيد أبي قدامة، عن عبدالعزيز ابن أخي حذيفة، قال: ذكر حذيفة مشاهدهم مع النبي ﷺ فذكر قصة طويلة، هٰذا الحديث في أثنائها.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٨٩ من طريق سُريج بن يونس، عن يحيى بن زكريا، عن عكرمة، عن محمد بن عبدالله، عن عبدالعزيز أخي حذيفة عن النبي ﷺ لم يذكر فيه حذيفة.

وأخرجه كذلك ابن قانع ٢/ ١٨٩ من طريق ابن جريج، عن عكرمة، عن محمد بن عُبيد بن أبي قدامة، عن عبدالعزيز بن اليمان، قال: كان رسول الله ﷺ إذا حزبه... فذكره.

وفي حديث صهيب فيما حكاه النبي ﷺ عن نبي من الأنبياء السابقين: فقام إلى الصلاة، وكانوا إذا فزعوا، فزعوا إلى الصلاة. سلف في مسنده بسند صحيح برقم (١٨٩٣٧).

قوله: «حزبه» بموحدة في آخره، أي: نزل به أمر شديد.

وسجودُه مثلَ ركوعِه، فانصرفَ وقد كادَتْ تنكسِرُ رِجلايَ[1].

٢٣٣٠١ـ حدثنا سليمان الهاشميُّ، أخبرنا إسماعيلُ ـ يعني ابنَ جعفر ـ، أخبرني عَمْرو ـ يعني ابن أبي عمرو ـ عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الأَشهَلي عن حذيفة بن اليَمان، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «والذِي نَفْسِي بِيدِهِ لَتأمُرُنَّ بالمعروفِ، ولَتنهَوُنَّ عن المُنكَرِ، أو لَيُوشِكَنَّ الله أن يَبعثَ عليكم عِقاباً مِن عندِه، ثم لَتَدْعُنَّه فلا يَستَجِيبُ لكم»[2]. ٥/٣٨٩

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن عم حذيفة، وسلف بغير هذه السياقة بسند صحيح من طريق صلة بن زفر عن حذيفة برقم (٢٣٢٤٠). حماد: هو ابن سلمة.

وسيأتي برقم (٢٣٣٦٣) عن بهز عن حماد بن سلمة.

وسيأتي برقم (٢٣٤١١) من طريق زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ابن أخي حذيفة، عن حذيفة.

وسيأتي نحوه عن عوف بن مالك برقم (٢٣٩٧٩) لكن فيه أنه كان يقول في ركوعه لا في قيامه: «سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة».

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمٰن الأشهلي تفرد بالرواية عنه عَمرو بن أبي عمرو ـ وهو مولى المطلب ـ ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن معين: لا أعرفه. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٩٣ من طريق أبي الربيع، والترمذي بإثر (٢١٦٩)، والبغوي (٤١٥٤) من طريق علي بن حجر، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

وأخرجه الترمذي (٢١٦٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٥٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٥/ ٢٣٤ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وسيأتي برقم (٢٣٣٢٧).

وسيأتي ضمن الحديث (٢٣٣١٢) من طريق أبي الرُّقاد عن حذيفة موقوفاً. =

٢٣٣٠٢ـ حدثنا سليمانُ، أخبرنا إسماعيلُ، حدثني عَمرو، عن عبد الله ابن عبد الرحمٰن الأَشهَلي

عن حُذَيفة بن اليمان، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تَقتُلُوا إمامكم، وتَجتلِدُوا بأَسيافِكم، ويَرِثَ دُنياكم[1] شِرارُكم»[2].

٢٣٣٠٣ـ حدثنا سليمانُ، حدثنا إسماعيلُ، حدثنا عَمرو، عن

= وفي الباب عن عائشة سيأتي برقم (٢٥٢٥٥). وصححه ابن حبان، وفي سنده ضعف.

وعن أبي هريرة عند البزار (٣٣٠٧ ـ كشف الأستار)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ٩٢ من طريقين يتقوى أحدهما بالآخر.

(١) المثبت من هامش (ظ٥)، و«جامع المسانيد»، و«أطراف المسند» ٢/ ٢٦٤، ومن مصادر التخريج، وفي (ظ٥): ديناركم، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): دياركم.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٩٢ من طريق أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني، والبغوي في «شرح السنة» بإثر (٤١٥٤) من طريق علي بن حُجر، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٤٣)، والترمذي (٢١٧٠)، والمزي في ترجمة عبد الله ابن عبد الرحمٰن الأشهلي من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٢٣٤ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٩)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ٣٩١ عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب، عن حذيفة، فجعله عن المطلب بدل عبد الله بن عبد الرحمٰن الأنصاري عن حذيفة. وقال البيهقي: هكذا قال أبو داود. يعني أنه جعله عن المطلب بدل عبد الله بن عبد الرحمٰن.

عبد الله[1] بن عبد الرحمٰن الأشهَلي

عن حُذَيفة بن اليمان أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لاتَقُومُ السَّاعةُ حتى يكونَ أسعدَ النَّاس بالدُّنيا لُكَعُ بن لُكَعَ»[2].

٢٣٣٠٤ـ حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ الأعمش، عن أبي وائلٍ

عن حُذَيفة قال: ذُكِرَ الدَّجالُ عند رسولِ الله ﷺ فقال: «لأنا لِفِتْنةِ بعضِكُم أَخوفُ عندِي مِن فِتْنةِ الدَّجَّالِ، ولن ينجوَ أَحدٌ مِمّا قبلَها إلا نَجَا منها، وما صُنِعَتْ فِتنةٌ منذ كانتِ الدُّنيا، صَغِيرةٌ ولا كَبِيرةٌ، إلا [تَتَّضِعُ] لِفِتْنةِ الدَّجَّالِ»[3].

---

(١) تحرف في (م): إلى عُبيد الله.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٣٩٢، والبغوي (٤١٥٤)، والمزي في ترجمة عبدالله بن عبدالرحمٰن الأنصاري من «تهذيب الكمال» ٥/ ٢٣٥ من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وجمع البيهقي في روايته بين هٰذا الحديث وبين الحديث السابق.

وأخرجه الترمذي (٢٢٠٩) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٨٣٢٠م) وذكرت شواهده هناك.

قوله: «لكع بن لكع» قال السندي: هو كزفر غير منصرف بالعدل والوصف. قيل: أراد به من لا يعرف له أصل ولا يحمد له خلق، وهو لغةً: العبد ثم يستعمل في اللئيم والصغير ونحو ذلك، ومعنى أسعد الناس: أحظاهم وأطيبهم عيشاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. =

٢٣٣٠٥ـ حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان أبو سعيد الأَحوَل، عن الأَعمش، حدثني إبراهيمُ منذُ نحوِ ستين سنةً، عن همَّام بن الحارث قال:

مرَّ رجلٌ على حُذَيفة فقيل: إنَّ هٰذا يَرفعُ الحديثَ إلى الأُمراءِ! قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ـ أو قال رسولُ الله ﷺ ـ: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»[1].

٢٣٣٠٦ـ حدثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدثنا عُبيد الله بن إياد بن لَقِيط، قال: سمعتُ أَبي يَذكُر

عن حُذيفة قال: سُئِل رسولُ الله ﷺ عن السَّاعة، فقال: «عِلْمُها عندَ رَبِّي، لا يُجَلِّيها لِوقتِها إلَّا هو، ولٰكنْ أُخبِرُكم بِمَشاريطِها وما يكونُ بينَ يَدَيْها، إنَّ بينَ يَدَيْها فِتنةً وهَرْجاً» قالوا: يا رسولَ الله، الفِتنةُ قد عرفناها، فالهَرْجُ ما هو؟ قال: «بلسانِ الحَبَشَةِ: القَتْلُ، ويُلْقَى بينَ النّاسِ التَّناكُرُ، فلا يكادُ أَحدٌ أَن يَعرِفَ أَحداً»[2].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٠٧) و(٢٨٠٨)، وابن حبان (٦٨٠٧) من طريق أبي بكر بن عياش، والطبراني في «الكبير» (٣٠١٨) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب، عن حذيفة. وزاد البزار في موضعه الأول وابن حبان: «لا يضر مسلماً، مكتوبٌ بين عينيه كافر مهجاة: ك ف ر». ورواية البزار الثانية والطبراني مختصرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي. وانظر (٢٣٢٤٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح لكن إياد بن لقيط لم يدرك حذيفة. =

٢٣٣٠٧ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن رِبْعِي، قال: سمعتُ رجلًا في جِنازة حُذيفةَ يقول:

سمعتُ صاحبَ هٰذا السَّرير يقول: ما بي بأسٌ ما سمعتُ من رسول الله ﷺ: «ولَئِنِ اقتَتَلتُم لأَدخُلَنَّ بَيتِي، فلَئِنْ دُخِلَ عليَّ لأَقُولَنَّ: ها، بُؤْ بِإِثْمِي وإِثْمِكَ»[1].

= ويشهد له حديث أبي موسى الأشعري عند الطبراني كما في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٤، وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه من لم يُسمَّ.

وقوله: «علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو» هي اقتباس من الآية ١٨٧ من سورة الأعراف.

وفي باب الهرج الذي بين يدي الساعة عن عبدالله بن مسعود سلف برقم (٣٦٩٥) و(٤١٨٣). وإسناده صحيح.

وعن أبي هريرة سلف برقم (٧١٨٦). وانظر شواهده عندهما.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن حذيفة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وربعي: هو ابن حراش.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢١ عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤١٧) عن شعبة، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة. ولم يذكر واسطة بين ربعي وحذيفة.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٣٣٥).

وفي باب الأمر باعتزال الفتنة وكسر السلاح عن جمع من الصحابة ذكرت أحاديثهم عند حديث محمد بن مسلمة السالف برقم (١٧٩٧٩).

قوله: «ما بي بأس» أي: في التحديث.

«ما سمعت» ما دمت أذكر المسموع. قاله السندي.

٢٣٣٠٨ـ حدثنا حُسَين بن محمد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد قال:

أَتَيْنا حُذيفةَ فقلنا: دُلَّنا على أقربِ الناس برسول الله ﷺ هَدْياً وسَمْتاً ودَلًّا[1]، نأخُذْ عنه ونسمَعْ منه، فقال: كان من أقربِ الناس برسول الله ﷺ هَدْياً وسَمْتاً ودَلًّا ابنُ أُمِّ عبدٍ، حتى يَتَوارى عنِّي في بيته، ولقد عَلِمَ المحفوظونَ من أصحاب محمد ﷺ أنَّ ابنَ أُمِّ عبدٍ من أقربِهم إلى الله زُلْفةً[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: ولاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. لكن الجملة الأخيرة، وهي قوله: ولقد علم المحفوظون... إلخ لم يسمعها أبو إسحاق ـ وهو السبيعي ـ من عبد الرحمٰن بن يزيد ـ وهو ابن قيس النخعي ـ كما بين ذلك شعبة في روايته الآتية برقم (٢٣٣٥٠)، وصحت من طريق شقيق عن حذيفة برقم (٢٣٣٤٢).

وأخرجه تاماً ومختصراً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٤٣-٥٤٤، والترمذي (٣٨٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٨٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٣٨٨ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٨٨) من طريق شريك بن عبد الله النخعي، وفي «الأوسط» (٢٣٥٩) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق، به. ورواية «الأوسط» مختصرة.

وأخرجه البزار (٢٨١٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٩١) من طريق إسماعيل ابن أبي خالد، والطبراني (٨٤٩٠) من طريق الأعمش، كلاهما عن زيد بن وهب، عن حذيفة. مختصراً.

وسيأتي (٢٣٣٥٠) و(٢٣٤٠٨) و(٢٣٤١٣).

وسيأتي من طريق شقيق بن سلمة برقم (٢٣٣٤١) و(٢٣٣٤٢)، ومن طريق أبي عمرو الشيباني برقم (٢٣٣٥١)، كلاهما عن حذيفة. =

٢٣٣٠٩ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سُفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن حُذيفة قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ مَقاماً ماتركَ فيه شيئاً يكونُ قبلَ السَّاعة إلا قد ذكره، حَفِظَه مَن حفظه ونسيَه مَن نسيَه، إنِّي لأَرى الشيءَ فأذكرُه كما يعرِفُ الرجلُ وجهَ الرجلِ غابَ عنه، ثم رآه فعَرَفَه[1].

٢٣٣١٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن همَّام

عن حُذَيفة، قال: كان رجلٌ يَرفَعُ إلى عثمانَ الأحاديثَ من حذيفةَ، قال حذيفةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتّاتٌ» يعني نماماً[2].

= قوله: «هدياً وسمتاً ودلًا» قال السندي: الهدي بفتح فسكون، وكذا السمت، وأما الدلُّ فبفتح وتشديد لام، قال البيضاوي: قريب من الهدي، والمراد به السكينة والوقار، وبالسمت: القصد في الأمور، وبالهدي: حسن السيرة وسلوك الطريقة المرضية.

«ابن أم عبد» هو عبد الله بن مسعود، وأم عبد كنية أمه.

«زلفة» كقُربة لفظاً ومعنىً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وانظر (٢٣٢٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث النخعي. =

٢٣٣١١ـ حدثنا عبدُ الرَّزاق، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن سَعد ابن عُبَيدة، عن صِلَة بن زُفَر

عن حُذَيفة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا مَرَّ بآيةِ خَوفٍ تَعوَّذَ، وإذا مَرَّ بآيةِ رحمةٍ سأَلَ. قال: وكان النبيُّ ﷺ إذا ركعَ قال: «سُبحَانَ رَبِّيَ العَظيمِ» وإذا سجد قال: «سُبحَانَ رَبِّيَ الأَعلَى»[1].

٢٣٣١٢ـ حدثنا عبدالله بن نُمَير، حدثنا رَزِين الجُهَني، حدثني أبو الرُّقَاد، قال: ٥/ ٣٩٠

خرجتُ مع مولايَ وأنا غلامٌ، فدَفعتُ إلى حُذَيفة وهو يقول: إنْ كان الرجلُ لَيتكلَّمُ بالكَلِمة على عهدِ رسولِ الله ﷺ

= وأخرجه أبو عوانة بإثر الحديث (٨٧) من طريق أبي داود الحفري وقبيصة بن عقبة، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٧١) من طريق عبدالله بن المبارك، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢١)، ومسلم (١٠٥) (١٦٩)، والبزار في «مسنده» (٢٩٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦١٤)، وأبو عوانة (٨٧)، وابن حبان (٥٧٦٥)، وابن منده في «الإيمان» (٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٧٨-١٧٩ من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وانظر (٢٣٢٤٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع، بين سعد بن عُبَيدة وصلة بن زفر: المستورد بن الأحنف كما في الرواية (٢٣٢٤٠) وغيرها.

وهو في «مصنف عبدالرزاق» (٢٨٧٥) عن الثوري، عن الأعمش، عن صلة، عن حذيفة. ليس فيه سعد ولا المستورد! واقتصر فيه على التسبيح في الركوع والسجود.

فيصير مُنافقاً، وإنِّي لأسمعُها من أَحدِكم في المَقْعَد الواحد أربعَ مرَّات. لَتأمرُنَّ بالمَعروف ولَتنهَوُنَّ عن المُنكَر، ولَتَحاضُّنَّ على الخيرِ، أو لَيُسحِتنَّكمُ اللهُ جميعاً بعذابٍ، أو لَيُؤمَّرَنَّ عليكم شِرارُكم، ثم يدعو خيارُكم، فلا يُستَجابُ لكم[1].

٢٣٣١٣ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، عن حُصَين، عن شَقِيق، قال:

سمعتُ حذيفةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ للتهجُّد يَشُوصُ فاهُ بالسِّوَاك[2].

---

(١) أثر حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٣٢٧٨).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧٩ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٤-٤٥ عن ابن نمير، به.

وأخرج شطره الثاني ابنُ عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٩٦، وأبو نعيم ١/ ٢٧٩ من طريق الأعمش، عن ميمون بن مهران، عن عبدالله بن سيدان، عن حذيفة.

ولشطره الأول انظر (٢٣٢٧٨).

وشطره الثاني سلف مرفوعاً من طريق عبدالله بن عبدالرحمٰن الأشهلي برقم (٢٣٣٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وحصين: هو ابن عبدالرحمٰن السلمي، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٨، والبخاري (١١٣٦)، ومسلم (٢٥٥) (٤٦)، =

٢٣٣١٤ـ حدثنا يحيى بنُ عبدالملك بن أبي غَنِيَّة، حدثنا أَبي، عن الحَكَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن حُذَيفة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَشْرَبُوا في الذَّهبِ ولا في الفِضَّةِ، ولا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ والدِّيباجَ، فإنَّها لهم في الدُّنيا، وهي لكم في الآخِرةِ»[1].

٢٣٣١٥ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبة، عن عَديِّ بن ثابت، عن زيد بن وَهْب

عن ثابت بن وَدِيعة: أنَّ رجلاً من بني فَزَارة أَتَى النبيَّ ﷺ بِضِبابٍ قد احترَشَها، قال: فجعل يُقلِّب ضَبّاً منها بينَ يديه، فقال: «أُمَّةٌ مُسِخَتْ» قال: وأَكبر عِلْمي أنه قال: «ما أَدرِي ما فَعَلَت» قال: «وما أَدْري لَعَلَّ هٰذا منها».

وقال شعبة[2]: وقال حُصَين: عن زيد بن وَهْب، عن حذيفة

=والبزار في «مسنده» (٢٨٩٤) وابن خزيمة (١٣٦) و(١١٤٩)، وأبو عوانة (٤٨٤)، والبيهقي ١/٣٨ من طرق عن حصين، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى ابن عبدالملك ـ وهو ابن حُميد بن أبي غنية الخزاعي ـ فمن رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً. الحكم: هو ابن عُتيبة الكوفى.

وانظر (٢٣٢٦٩).

(٢) وقع في (م) والنسخ الخطية: وقال شعبة: وسمعته، بزيادة كلمة «وسمعته» وهو خطأ أثبتناه على الصواب من مكرره السالف برقم (١٧٩٣٠).

قال: وذكر شيئاً نحواً من هٰذا، قال: فلم يأمُرْ به، ولم يَنْهَ أحداً[1].

٢٣٣١٦ـ حدثنا أبو داود، حدثنا هشامٌ، عن قتادةَ، عن أبي الطُّفَيل قال:

انطلقتُ أنا وعمرو بن صُلَيْع حتى أَتَيْنا حُذَيفةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ هٰذا الحَيَّ مِن مُضَرَ لا تَدَعُ لله في الأَرضِ عَبداً صَالِحاً إلَّا افتَتَنَتْه[2] وأَهلَكَتْه، حتَّى يُدرِكَها الله بِجُنودٍ مِن عندِه[3]، فيُذِلَّها حتى لا تَمنَعَ ذَنَبَ تَلْعَةٍ»[4].

---

(١) إسناداه صحيحان.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨١٣) من طريق عبيدالله بن موسى، عن شعبة، عن حصين بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسلف مكرراً (١٧٩٣٠) سنداً ومتناً، فانظره.

قوله: «احترشها» أي: صادها.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): أفتنته، والمثبت من (ظ٥).

(٣) المثبت من (ظ٥) ومن «مسند الطيالسي»، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): عِباده.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود ـ وهو سليمان بن داود الطيالسي ـ فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبدالله الدستوائي.

وهو في «مسند» الطيالسي (٤٢٠).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٩٧) من طريق معاذ بن هشام، والحاكم ٤/٤٦٩-٤٧٠ من طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن هشام الدستوائي، بهٰذا=

. . . . . .

=الإسناد. وزادا فيه قصة لأبي الطفيل وعمرو بن صُليع مع حذيفة، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه البزار (٢٧٩٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، به.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/ ١١ من طريق الوليد بن عبدالله بن جُميع، عن أبي الطفيل قال: جاء رجل من محارب يقال له: عمرو بن صُليع إلى حذيفة، فقال له: يا أبا عبدالله، حدثنا ما رأيت وشهدت؟ فقال حذيفة: يا عمرو بن صُليع، أرأيت محارب أم مضر؟ قال: نعم. قال: فإن مضر لا تزال تقتل كل مؤمن وتفتنه أو يضربهم الله والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا بطن تلعة، أرأيت محارب أم قيس عيلان؟ قال: نعم، فإذا رأيت عيلان قد نزلت بالشام فخذ حذرك. وإسناده حسن.

وأخرج ابن أبي شيبة ١٥/ ١١١، والبزار (٢٨٥٨) من طريق منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة قال: ادنوا يا معشر مضر فوالله لا تزالون بكل مؤمن تفتنونه وتقتلونه حتى يضربكم الله وملائكته والمؤمنون حتى لا تمنعوا بطن تلعة، قالوا: فلِمَ تدنينا ونحن كذلك؟ قال: إن منكم سيد ولد آدم وإن منكم سوابق كسوابق الخيل. وإسناده صحيح.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٣٤٩) من طريق عمرو بن حنظلة، وبرقم (٢٣٤٣٥) من طريق هزيل بن شرحبيل، كلاهما عن حذيفة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٢١).

قال السندي: قوله: «إن هٰذا الحي من مضر» يريد قريش.

«فيذلها» من الإذلال.

«حتى لا تمنع» أي: قريش.

«ذنب» بفتحتين والإضافة إلى تلعة. والتلعة: مسيل الماء من علو إلى أسفل، وقيل: من الأضداد يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها، وأذناب المسايل: أسافل الأودية، وهٰذا غاية لإذلالهم ووصفٌ لهم بالذلِّ والضعف وقلة المنعة، كأنه قال: حتى لا يملكوا أسفل وادٍ فضلاً عن البلاد والحكم بين العباد.

٢٣٣١٧ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن حُذَيفة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بينَ حَوْضِي كما بين أَيلَةَ ومُضَرَ، آنِيَتُه أَكثرُ ـ أو قال: مِثلُ ـ عَدَدِ نُجُومِ السَّماءِ، ماؤُهُ أَحلَى من العَسَلِ، وأَشدُّ بَياضاً من اللَّبَنِ، وأَبرُدُ من الثَّلجِ، وأَطْيبُ ريحاً[1] مِن المِسْك، مَن شَرِبَ منه لم يَظْمأْ بَعدَه»[2].

---

(١) لفظة «ريحاً» زدناها من (ظ٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩١١) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٧٢٥) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، به موقوفاً.

وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم (٧٢٤) من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم بن بهدلة، به موقوفاً. وفيه: ما بين أيلة إلى صنعاء.

وأخرجه مرفوعاً مسلم (٢٤٨)، وابن ماجه (٤٣٠٢)، وابن حبان (٧٢٤١) من طريق ربعي بن حِراش، عن حذيفة، به. وعندهم جميعاً من أيلة إلى عدن، وليس في رواية مسلم صفة الحوض ومائِه ولا عدد آنيته، وفي روايتهم جميعاً زيادة: «إني لأذود عنه الرجال كما يذود الرجلُ الإبلَ الغريبة عن حوضه» قالوا: أتعرفنا؟ قال: «نعم تردون عليَّ غُرّاً محجَّلين من آثار الوضوء ليست لأحدٍ غيركم».

وسيأتي موقوفاً بالأرقام (٢٣٣١٨) و(٢٣٣٤٦) و(٢٣٤٥١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٣٥٥).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٧١٩)، وانظر تتمة الشواهد عندهما.

٢٣٣١٨ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن عاصم، عن زِرٍّ عن حُذَيفة قال: ما بين طَرَفَي حوضِ النبيِّ ﷺ كأَيْلَةَ ومِصْر[1] . . . فذكره. وكذا قال يونس، كما قال عفَّان[2].

٢٣٣١٩ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي نَضْرة، عن قيسٍ قال:

قلتُ لعمَّار: أرأيتُم صَنيعَكم هٰذا الذي صنعتُم فيما كان من أَمرِ عليٍّ، رأْياً رأيتُموه، أم شيئاً عَهِدَ إليكم رسولُ الله ﷺ؟ فقال: لم يَعهَدْ إلينا رسولُ الله ﷺ شيئاً لم يَعهَدْه إلى النَّاس كافَّةً، ولٰكنَّ حُذيفةَ أخبرني عن النبيِّ ﷺ قال: «في أَصحابي اثْنَا عَشَرَ مُنافِقاً، منهم ثَمانِيةٌ لا يَدخُلُونَ الجَنَّةَ حتَّى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِياطِ»[3].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): مضر بالضاد المعجمة، وهكذا كانت في (ظ٥)، ثم كشطت نقطة الضاد منها، وستأتي رواية عفان برقم (٢٣٣٤٦) وضبطت هناك في (ظ٥) ضبطاً مجوداً «مِصْر» بكسر الميم وتسكين الصاد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. والحديث وإن كان هنا موقوفاً سلف مرفوعاً في الرواية السابقة.

وسيأتي تاماً عن عفان بن مسلم برقم (٢٣٣٤٦).

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة ـ وهو المنذر بن مالك العبدي ـ فمن رجال مسلم. قيس: هو ابن عُبَاد.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٩) (٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

٢٣٣٢٠ـ حدثنا إسماعيلُ بن عمر، حدثنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ عن حذيفةَ قال: لم يُصَلِّ النبيُّ ﷺ في بيتِ المَقدِس، ولو صلَّى فيه، لكُتِبَ عليكم صلاةُ نبيِّكم ﷺ[1].

٢٣٣٢١ـ حدثنا محمدُ بن عبدالله بن الزُّبير وأبو نُعيم، قالا: حدثنا الوليد ـ يعني ابن جُمَيع ـ قال أبو نُعيم: عن أبي الطُّفَيل، [وقال محمد ابن عبدالله][2]: حدثنا أبو الطُّفيل، قال:

=(١٢٧٠)، وأبو عوانة في المنافقين كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٦٠-٢٦١، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٨، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٦١ من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. زاد مسلم وابن أبي عاصم والبيهقي في «السنن» عقبه: منهم أربعة تكفيهم الدُّبيلة، وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم.

وسلف الحديث في مسند عمار عن محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة، بهٰذا الإسناد برقم (١٨٨٨٥).

قلنا: وأما استشهاد عمار بن ياسر بما سمعه من حذيفة في قصة المنافقين، فإنه يريد بذلك ـ والله أعلم ـ أنه ينأى بنفسه عن النفاق، وكأنه سمع من النبي ﷺ الحديث المشهور «من كنت مولاه فعلي مولاه» سلف برقم (١٨٤٧٩)، فلذلك كان من أشد الموالين له.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. إسماعيل بن عمر: هو الواسطي، وسفيان: هو الثوري، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٨٠)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ١٥ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٨٥).

(٢) في (م) مكان ما في الحاصرتين: مثل جميع، وفي النسخ الخطية جميع، =

كان بينَ حُذيفةَ وبين رجلٍ من أهل العَقَبة ما يكونُ بين الناس، فقال: أَنشُدُكَ اللهَ كم كان أصحابُ العَقَبة؟ فقال له القوم: أخبِرْه إذ سألَكَ. قال: إنْ كُنَّا نُخْبَر أنهم أربعةَ عشرَ ـ وقال أبو نعيم: فقال الرجل: كُنَّا نُخْبَر أنهم أربعةَ عشرَ ـ قال: ٥/ ٣٩١
فإنْ كنتَ منهم ـ وقال أبو نُعيم: فيهم ـ فقد كانَ القومُ خمسةَ عشرَ، وأَشهدُ بالله أنَّ اثنَيْ عشرَ منهم حربٌ لله ولرسولِه في الحياةِ الدُّنيا ويومَ يقومُ الأشهادُ ـ قال أبو أحمد: الأشهاد ـ وعَذَرْنا[1] ثلاثةً، قالوا: ما سمِعْنا مُناديَ رسولِ الله ﷺ وما عَلِمَنا ما أراد القومُ ـ قال أبو أحمد في حديثِه: وقد كان في حَرَّة فمَشَى ـ، فقال للناس: «إنَّ المَاءَ قَلِيلٌ، فلا يَسْبِقْنِي إليه أحدٌ» فوجدَ قوماً قد سبقوه، فلعنَهم يومَئذٍ[2].

=دون كلمة «مثل»، وما أثبتناه هو الصواب إن شاء الله، والمقصود أن أبا نعيم حدَّث بالعنعنة، ومحمد بن عبد الله بصيغة التحديث.

(١) في (م): وعدنا، وفي (ظ٢) و(ق): وعددنا، وفي هامش (ظ٢) و(ق): وعدَّ، وفي هامش (ظ٥) و«جامع المسانيد»: عدَّد، والمثبت من (ظ٥)، وفي «صحيح مسلم»: وعَذَرَ.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله بن جميع، فهو صدوق حسن الحديث من رجال مسلم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة الليثي.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٩) (١١) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه دون المرفوع منه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٩٩-٦٠٠ عن أبي نعيم الفضل ابن دكين وحده، به. =

٢٣٣٢٢ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن الزُّبير، حدثنا سعد[١] بن أوس، عن بلال العَبْسي

عن حُذَيفة قال: ما أَخبيةٌ بعدَ أخبيةٍ كانت معَ رسول الله ﷺ[٢] يُدفَعُ عنها من المكروه، أكثرَ من أَخبيةٍ وُضِعَتْ في هٰذه البُقْعة.

وقال: إنَّكم اليومَ مَعشرَ العرب[٣] لتأتون أُموراً إنَّها لفي عهدِ رسول الله ﷺ النِّفاقُ على وجهه[٤].

= وأخرجه مختصراً بالمرفوع منه البزار في «مسنده» (٢٨٠٣) من طريق محمد بن فضيل، عن الوليد بن جميع، به.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٣٩٥) من طريق أبي نعيم، و(٢٣٤٠٩) من طريق وكيع، كلاهما عن الوليد بن جميع.

وسيأتي في مسند أبي الطفيل برقم (٢٣٧٩٢).

قوله: «من أهل العقبة» قال النووي: هٰذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنىً، التي كانت بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فعصمه الله تعالى منهم.

«ما يكون بين الناس» قال السندي: من الخصام.

«نخبر» على بناء المفعول.

(١) المثبت من (ظ٥) وكتب الرجال، وتحرف في (م) والنسخ المتأخرة إلى: شعبة بن أوس.

(٢) في (م) والأصول الخطية: أكثر يدفع عنها، بزيادة «أكثر»، ولم ترد هٰذه اللفظة في «أطراف المسند» ٢/ ٢٦١ لذلك حذفناها.

(٣) في (ظ٥) ونسخة في هامشي (ظ٢) و(ق): العُريب.

(٤) أثر صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير بلال العبسي ـ وهو ابن يحيى =

٢٣٣٢٣ـ حدثنا حسن، عن حماد بن سَلَمة[١]، عن حمَّاد بن أبي سُليمان، عن رِبعي بن حِراش

عن حُذَيفة بن اليمان، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَخرُجُ قَومٌ مِن النَّارِ بعدَما مَحَشَتْهمُ النَّارُ، يُقالُ لهم: الجهَنَّمِيُّونَ»[٢].

=الكوفي ـ فصدوق حسن الحديث، ولم يُثبت ابن معين سماعه من حذيفة، وقال أبو الحسن القطان: هو ثقة روى عن حذيفة أحاديث معنعنة ليس في شيء منها ذكرُ سماعٍ. أما الترمذي فقد حسن له حديثاً من روايته عن حذيفة، وسلف شطره الثاني برقم (٢٣٢٦٢) بذكر واسطةٍ بينهما من طريق ليث بن أبي سليم عن بلال عن ثلاثة عن حذيفة، لكنَّ ليثاً ضعيف. وسلف شطره الثاني أيضاً برقم (٢٣٢٧٨) من طريق أبي الرُّقاد عن حذيفة.

وسلف شطره الأول برقم (٢٣٢٦٦) من طريق موسى بن أبي المختار، عن بلال، عن حذيفة.

(١) قوله: «عن حماد بن سلمة» سقط من (م) والأصول الخطية، واستدركناه من «أطراف المسند» ٢/ ٢٦٦ و«جامع المسانيد».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد بن أبي سليمان، لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٥) عن هدبة، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٨٣٦) من طريق هشام الدستوائي، عن حماد بن أبي سليمان، به.

وأخرجه الطيالسي (٤١٩) عن أبي عوانة، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة يرفعه أحياناً، وأحياناً لا يرفعه.

وسيأتي برقم (٢٣٤٢٣) و(٢٣٤٢٤) من طريق شعبة عن حماد بن أبي سليمان. وقال شعبة في الرواية الأولى: رفعه مرَّةً إلى النبي ﷺ، والرواية الثانية مرسلة. =

٢٣٣٢٤ـ حدثنا حسنٌ وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عثمانَ البَتِّي، عن نُعَيم ـ قال عفان في حديثه: ابن أبي هِند ـ

عن حُذيفة قال: أسندتُ النبيَّ ﷺ إلى صَدْري، فقال: «مَن قالَ: لا إلٰه إلا الله ـ قال حسن: ابتغاءَ وَجْهِ الله ـ خُتِمَ له بها دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَن صامَ يَوماً ابْتِغاءَ وَجْهِ الله خُتِمَ له بها، دَخَلَ الجَنَّةَ، ومَن تَصَدَّقَ بِصَدَقةٍ ابْتِغاءَ وَجْهِ الله خُتِمَ له بها، دَخَلَ الجنَّةَ»(١).

= وفي الباب عن جابر بن عبدالله، سلف برقم (١٤٤٩١). وذكرنا شواهده عند الرواية (١٤٣١٢).

قوله: «محشتهم» أي: أحرقتهم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين نعيم بن أبي هند وحذيفة. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وعفان: هو ابن مسلم، وعثمان البتي: هو ابن مسلم البصري.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٢٢٢) من طريق عفان بن مسلم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٣٠٣ من طريق حسن بن موسى وحده، به.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢١٨-٢١٩ من طريق هشام بن القاسم، عن نعيم بن أبي هند، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً الطبراني في «الشاميين» (٢٤٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٠٨ من طريق عطاء الخراساني، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي مسهر ـ وعند أبي نعيم أبو سهل ـ، عن حذيفة. وأبو مسهر أو أبو سهل لم نَتبيَّنْه. =

٢٣٣٢٥ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا مَهْدي، عن واصل الأحدب، عن أبي وائل[١] قال:

بَلَغَ حُذيفةَ عن رجل [أنه] يَنُمُّ الحديثَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[٢].

= وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٥٤)، والبيهقي ص٣٠٣-٣٠٤ من طريق الحسن بن أبي جعفر الجفري، عن محمد بن جُحادة، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «يا حذيفة من ختم له بشهادة أن لا إله إلا الله صادقاً، دخل الجنة، يا حذيفة من ختم له بصوم يبتغي به وجه الله دخل الجنة، يا حذيفة من ختم له عند الموت بإطعام مسكين يبتغي به وجه الله، دخل الجنة» واقتصر البزار على قصة الصوم، فزاد الحسن بن أبي جعفر في الإسناد: ربعي بن حراش. قال البزار: تفرد به الحسن بن أبي جعفر، قلنا: هو ضعيف بمرة.

وفي الباب عن علي عند الخطيب في «الموضح» ١/ ٨٠ وإسناده ضعيف.

وفي باب إذا ختم للعبد بلا إله إلا الله دخل الجنة عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٦٦). وانظر تتمة شواهده هناك.

وفي باب إذا ختم للعبد بعمل أهل الجنة دخل الجنة عن عبدالله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤). وانظر تتمة شواهده هناك، وعن أنس، سلف برقم (١٢٢١٤).

(١) قوله: «عن أبي وائل» أثبتناه من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٢/ ٢٦٤، وسقط من (م) والنسخ المتأخرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل الأحدب: هو ابن حيان الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (١٠٥) (١٦٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٩٨)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥١)، وفي «الغيبة» (١١٥)، وابن حبان في «روضة العقلاء» ص١٧٦، وابن منده في «الإيمان» (٦١٥)، والبيهقي في «الشعب» (١١١٠١) من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد. =

٢٣٣٢٦ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، حدثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرٍّ عن حُذيفة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أُنزِلَ القُرآنُ على سَبعةِ أَحرُفٍ»(١).

٢٣٣٢٧ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا سُليمان بن بلال، عن عَمرو بن أبي عَمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن أحدِ بني عبد الأشهل عن حُذيفة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بَيدِه، لتَأمُرُنَّ بِالمعرُوفِ، ولتَنهوُنَّ عن المُنكَرِ، أَو لَيَبْعَثَنَّ عليكم قَوْماً، ثُمَّ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٩١ عن علي بن مسهر، عن سليمان الشيباني، عن واصل، عن شقيق أبي وائل، عن حذيفة، قال: كنا نتحدث: لا يدخل الجنة قتات.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٩٧ من طريق إبراهيم أبي إسماعيل، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٦٣ من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي وائل، به.

وانظر ما سلف (٢٣٢٤٧).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، لكن اختلف فيه على عاصم بن بهدلة في تسمية صحابي الحديث، فقد روي عنه أيضاً عن زر بن حبيش عن أُبي بن كعب، وقد سلف برقم (٢١٢٠٤) و(٢١٢٠٥). حماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حُبيش.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠١٨) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث بأطول مما هنا عن عفان برقم (٢٣٣٩٨)، وعن عبد الصمد برقم (٢٣٤٤٧) ويأتي تتمة تخريجه عند رواية عفان.

وسلف الحديث في مسند أُبي بن كعب برقم (٢١٢٠٥) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن حذيفة.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٨٩)، وذكرنا شواهده هناك.

تَدْعُونَه، فلا يُستَجابُ لكم»[1].

٢٣٣٢٨ـ حدثنا أبو المُغيرةِ، حدثنا صَفْوانُ، حدثنا السَّفْر بنُ نُسَير الأَزْدي وغيره

عن حذيفة بن اليَمان، أنه قال: يا رسولَ الله، إنّا كُنَّا في شَرٍّ، فذهبَ الله بذٰلك الشَّرِّ، وجاء بِالخير على يديكَ، فهل بعدَ الخير من شَرٍّ؟ قال: «نَعَمْ» قال: ما هو؟ قال: «فِتَنٌ كقِطَعِ اللَّيلِ المُظلِمِ، يَتْبَعُ بعضُها بعضاً، تأتِيكم مُشْتَبِهةً كوُجُوهِ البَقَرِ، لا تَدْرُونَ أَيّاً مِن أَيٍّ»[2].

٢٣٣٢٩ـ حدثنا حُسين بن محمدٍ، حدثنا إسرائيلُ، عن مَيْسرة بن حَبيب، عن المِنهال بن عَمرو، عن زِرِّ بن حُبَيش

عن حذيفة قال: سألَتْني أُمِّي منذُ متى عهدُك بالنبيِّ ﷺ؟ قال: فقلتُ لها: منذُ كذا وكذا، قال: فنالَتْ مِنِّي وسبَّتْني، قال: فقلتُ لها: دَعِيني، فإنِّي آتي النبيَّ ﷺ فأُصلِّي معه المغربَ، ثم لا أدعُه حتى يستغفرَ لي ولكِ، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فصلَّيتُ معه المغربَ، فصلَّى النبي ﷺ [إلى] العشاءِ، ثم

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٣٣٠١).

(٢) إسناده ضعيف لضعف السَّفْر بن نسير الأزدي، ثم هو لم يدرك حذيفة. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو بن هرم السكسكي.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٨٢).

انفَتَلَ فتبعتُه، فعَرَضَ له عارضٌ فناجاه، ثم ذهبَ، فاتَّبعتُه فسمعَ صوتي، فقال: «من هٰذا؟» فقلتُ: حُذيفةُ، قال: «ما لَكَ» فحدَّثتُه بالأمر، فقال: «غَفَرَ الله لكَ ولأُمِّكَ» ثم قال: «أَمَا رَأَيتَ العارِضَ الَّذي عَرَضَ لي قُبَيلُ؟» قال: قلتُ: بلى. قال: «فهو مَلَكٌ مِن المَلائِكَةِ لم يَهْبِط الأَرض قطُّ قبلَ هٰذه اللَّيلةِ، استأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عليَّ، ويُبَشِّرَني أَنَّ الحَسَنَ والحُسينَ سَيِّدا شَباب أَهلِ الجَنَّةِ، وأَنَّ فاطمةَ سَيِّدَةُ نِساءِ أَهلِ الجَنَّةِ»[1]. ٥/ ٣٩٢

---

(١) إسناده صحيح. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وأخرجه تاماً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٣٨١) و(٨٢٩٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٣٧٢-٣٧٣ من طريق حسين ابن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ١٩٨ و١٢/ ٩٦، والترمذي (٣٧٨١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٦٦)، وابن نصر في «قيام الليل» (٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٥)، وابن حبان (٦٩٦٠) و(٧١٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠٧)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (١٤٠٦)، والحاكم ٣/ ١٥١ و٣٨١، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٧٨ من طرق عن إسرائيل، به.

وأخرجه مختصراً بقصة فضل فاطمة الحاكم ٣/ ١٥١ من طريق أبي مريم عبد الغفار بن قاسم الأنصاري، عن المنهال بن عَمرو، به.

وأخرجه مقطعاً الطبراني في «الكبير» (٢٦٠٦) و٢٢/ (١٠٠٥) من طريق عدي ابن ثابت، والطبراني في «الكبير» (٢٦٠٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق عاصم بن أبي النجود، كلاهما عن زر بن حبيش، به.

ووقع في رواية عاصم: جبريل، بدل ملك لم ينزل!

وسيأتي الحديث بأخصر مما هنا من طريق زر بن حبيش عن حذيفة برقم (٢٣٤٣٦)، ومن طريق الشعبي عن حذيفة برقم (٢٣٣٣٠). =

٢٣٣٣٠ـ حدثنا أسودُ بن عامر، حدثنا إسرائيلُ، عن ابن أبي السَّفَر، عن الشَّعبي

عن حُذيفة قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فصلَّيتُ معه الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ، ثم تبعتُه وهو يُريد يدخلُ بعضَ حُجَره، فقام وأنا خلفَه، كأنه يُكلِّم أحداً، قال: ثم قال: «مَن هٰذا؟» قلتُ: حذيفةُ. قال: «أَتَدْرِي مَنْ كَانَ مَعِي؟» قلت: لا. قال: «فإِنَّ جِبرِيلَ جاءَ يُبَشِّرُنِي أَنَّ الحَسَنَ والحُسَينَ سَيِّدا شَباب أَهل الجَنَّةِ» قال: فقال حذيفة: فاستغفِرْ لي ولأُمي. قال: «غَفَرَ الله لكَ يا حُذَيفةُ ولأُمِّكَ»[1].

= وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٦٠٩)، وفي «الأوسط» (٦٢٨٢) من طريق قيس ابن أبي حازم، عن حذيفة قال: بت عند رسول الله ﷺ فرأيت عنده شخصاً فقال لي: «يا حذيفة، هل رأيت؟» قلت: نعم يا رسول الله، قال: «هٰذا ملك لم يهبط إلي منذ بُعِث، أتاني الليلة فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة».

وفي باب قوله: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩٩)، وذُكِرت شواهده هناك.

وفي باب قوله: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» عن ابن عباس، سلف برقم (٢٦٦٨).

وعن فاطمة، سيأتي برقم (٢٦٤١٣).

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٠٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين لكن الشعبي ـ وهو عامر بن شراحيل ـ لا يعرف له سماع من حذيفة وإن أدركه صغيراً. ابن أبي السَّفَر: هو عبد الله.

وسلف الحديث بسند صحيح في الرواية السابقة وليس فيها أن الملك هو جبريل، بل ملك لم ينزل إلى الأرض.

٢٣٣٣١ـ حدثنا أبو قَطَن، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث قال:

مرَّ رجلٌ، قالوا: هذا مُبَلِّغُ[1] الأُمراءِ! قال حُذَيفة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ قتَّاتٌ الجَنَّةَ»[2].

٢٣٣٣٢ـ حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سلمة ـ عن عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبَيش

عن حُذيفة بن اليمان أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُتِيتُ بالبُراقِ وهو دَابَّةٌ أَبيضُ طَوِيلٌ، يَضعُ حافِرَه عندَ مُنتَهَى طَرْفِه، فلم نُزايِلْ ظَهرَهُ أنا وجبريلُ حتى أتيتُ بيتَ المَقدِسِ، ففُتِحَتْ لنا أَبوابُ السَّماءِ ورَأَيْتُ الجَنَّةَ والنَّارَ»

قال حذيفةُ بن اليمان: ولم يُصلِّ في بيت المَقدِس. قال زِرٌّ: فقلتُ له: بلى، قد صلَّى. قال حذيفةُ: ما اسمُكَ يا أَصلَعُ؟ فإنِّي أعرفُ وجهَكَ، ولا أدري ما اسمُك[3]؟ فقلتُ: أنا زِرُّ بنُ

---

(١) في (ظ٥): يُبلِّغ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قطن ـ وهو عمرو بن الهيثم بن قطن ـ فمن رجال مسلم. الحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٢١) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٧).

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): ولا أعرف اسمك.

حُبَيش. قال: وما يُدريك أنه قد صلَّى؟ قال: فقلتُ: يقول الله: ﴿سُبْحانَ الَّذِي أَسْرَى بِعبدِهِ لَيلاً مِنَ المَسْجِدِ الحَرامِ إِلى المَسْجِدِ الأَقصَى الَّذِي بَارَكْنا حَوْلَه لِنُرِيَهُ مِن آياتِنَا إِنَّه هو السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١] فقَالَ: هَل تَجِدُه صلَّى؟ لو صلَّى لصلَّيتُم فيه كما تُصلُّون في المَسجِد الحرام. قال زِرٌّ: ورَبَطَ الدَّابَّةَ بالحَلْقة التي يَربطُ بها الأنبياءُ. فقال حُذيفة: أوَكانَ يَخافُ أن تذهبَ منه وقد أَتاه اللهُ بها؟!(١)

٢٣٣٣٣ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا حمَّادُ بن سلمة، حدثنا عاصم بن بَهْدلة، عن زِرِّ بن حُبيش

عن حُذيفة بن اليمان أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أُتِيتُ بِالبُراقِ» فذكر معناه، وقال حسنٌ في حديثه ـ يعني هٰذا الحديث ـ: ورأَيا الجنَّةَ والنَّار. وقال عفَّانُ: وفُتِحَتْ لهما أبوابُ السَّماء، ورأى الجنَّةَ والنَّار(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه الطيالسي (٤١١)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٣٦٤، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٠١٤) من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما (الطيالسي وحجاج) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٨٥).

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. ورواية عفان ـ وهو ابن مسلم ـ سيسوقها المصنِّف برقم (٢٣٣٤٣)، ويأتي تخريجها هناك. =

٢٣٣٣٤ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيدُ بن زياد، عن مُحمَّد بن كعب القُرَظي قال:

قال فتىً مِنَّا من أهل الكُوفة لحُذيفةَ بن اليمان: يا أبا عبدِ الله رأيتُم رسولَ الله ﷺ وصَحِبتُموه؟ قال: نعم يا ابن أخي. قال: فكيف كُنتم تَصْنعونَ؟ قال: والله لقد كُنَّا نَجْهَد، قال: والله لو أَدركناه ما تَرَكْناه يمشي على الأرض، ولَجعلناه على أعناقِنا، قال: فقال حُذيفةُ: يا ابنَ أخي، والله لقد رأيتُنا معَ رسول الله ﷺ بالخَندقِ، وصلَّى رسولُ الله ﷺ من الليل هُوِيّاً ثم التفتَ إلينا، فقال: «مَنْ رَجُلٌ يَقومُ فينْظُرَ لنا ما فعلَ القَومُ ـ يَشْرُطُ له رسولُ الله ﷺ أنَّه يَرجعُ ـ أَدخَلَه الله الجَنَّةَ» فما قام رجلٌ، ثم صلَّى رسولُ الله ﷺ هُوِيّاً من الليل، ثم التفتَ إلينا فقال: «مَنْ رَجُلٌ يَقُومُ فينظُرَ لنا ما فعلَ القَومُ ثُمَّ يَرجِعَ ـ يَشرُطُ له رسولُ الله ﷺ الرَّجعةَ ـ أَسأَلُ الله أَنْ يَكُونَ رَفِيقي في الجنَّةِ» فما قام رجلٌ من القوم مع شِدَّة الخَوف وشِدَّة الجُوع وشِدَّة البَرْد، فلمَّا لم يَقُمْ أحدٌ دعاني رسولُ الله ﷺ، فلم يكُنْ لي بدٌّ من القِيام حينَ دعاني، فقال: «يا حذيفةُ فاذهَبْ فادخُلْ في القوم، فانظُرْ ما يَفْعلون، ولا تُحْدِثَنَّ شيئاً حتى تأتيَنا».

قال: فذهبتُ فدخلتُ في القوم، والرِّيحُ وجُنودُ الله تَفعلُ ما تَفعلُ، لا تُقِرُّ لهم قِدْراً ولا ناراً ولا بناءً، فقام أبو سفيان بنُ

= وانظر (٢٣٢٨٥).

حَرْب، فقال: يا مَعشرَ قُريش لِينظُرِ امرؤٌ مَنْ جَليسُه. فقال حُذيفةُ: فأخذتُ بيد الرَّجل الذي إلى جنبي، فقلتُ: مَن أنت؟ ٥/ ٣٩٣
قال: أنا فلانُ بنُ فلان. ثم قال أبو سفيان: يا معشرَ قُريش إنَّكم واللهِ ما أصبحتُم بدارِ مُقام، لقد هلك الكُرَاع، وأخلفَتْنا بنو قُريظة، وبلَغَنا عنهم[1] الذي نَكْرَهُ، ولقِينا مِن هٰذه الرِّيح ما تَرَونَ، والله ما تطمئنُّ لنا قِدرٌ، ولا تقومُ لنا نارٌ، ولا يستمسكُ لنا بناءٌ، فارتحلوا فإنِّي مُرْتَحِلٌ، ثم قام إلى جَمَلِه وهو معقولٌ فجلسَ عليه، ثم ضَرَبه فوثبَ على ثلاث، فما أطلقَ عِقالَه إلا وهو قائمٌ، ولولا عهدُ رسولِ الله ﷺ: «لا تُحْدِثْ شيئاً حتى تأتيَني»، ثم شِئتُ لقتلتُه بسهم. قال حذيفةُ: ثم رجعتُ إلى رسول الله ﷺ وهو قائمٌ يُصلِّي في مِرطٍ لبعض نسائِه مُرَحَّل، فلمَّا رآني أدخلَني إلى رَحْلِه، وطرحَ عليَّ طَرَف المِرْط، ثم ركعَ وسجدَ وإنه لَفِيه، فلمَّا سلَّم أخبرتُه الخبرَ، وسمعَتْ غَطَفانُ بما فعلَتْ قُريش، فانشمروا إلى بلادهم[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): منهم، والمثبت من (ظ٥) و«السيرة» لابن هشام.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن لولا إرساله، فإن محمد بن كعب القرظي لم يدرك حذيفة، وقد روي هٰذا الحديث من طرق أخرى تقويه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، ويزيد بن زياد: هو المدني مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي.

وهو في «السيرة» لابن هشام ٣/ ٢٤٢-٢٤٤ عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه بنحوه أخصر مما هنا مسلم (١٧٨٨)، وأبو عوانة (٦٨٣٩) و(٦٨٤٠) و(٦٨٤١)، وابن حبان (٧١٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٥٤، وفي «الدلائل» (٤٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٤٨-١٤٩، وفي «الدلائل» ٣/ ٤٤٩-٤٥٠ من طريق إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن حذيفة.

وأخرجه البزار (١٨٠٩ـ كشف الأستار)، والحاكم ٣/ ٣١، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٥٠-٤٥١ من طريق موسى بن أبي المختار، عن بلال بن يحيى العبسي، عن حذيفة.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة (٦٨٤٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٥١-٤٥٢ من طريق محمد بن عبيد الحنفي، عن عبد العزيز ابن أخي حذيفة، عن حذيفة.

وأخرجه بنحوه البيهقي في «الدلائل» ٣/ ٤٥٤-٤٥٥ من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، أن رجلاً قال لحذيفة. وبعضهم يختصره، وعند بعضهم ما ليس عند الآخر.

قال السندي: قوله: «هوياً من الليل» بفتح الهاء أو ضمها، وكسر الواو وتشديد الياء، قيل: قطعة من الليل، وقيل: الزمان الطويل.

«ولا تحدثنَّ» من الإحداث، أي: لا تفعلن شيئاً.

«والريح وجنود الله تفعل ما تفعل» إشارة إلى قوله تعالى: ﴿فأرسلنا عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها﴾ [الأحزاب: ٩].

«فأخذت بيد الرجل الذي إلى جنبي» أي: قبل أن ينظر أحدٌ إليَّ فينكرني، وفيه إيهام بأنه منهم.

«بدار مقام» بضم الميم، أي: بدار تصلح للإقامة.

«مرحّل» بتشديد الحاء المهملة المفتوحة، أي: نُقِشَ فيه تصاوير الرِّحال. قال ابن الأثير: وتجمع على المراحل.

«فانشمروا» أي: أسرعوا.

٢٣٣٣٥ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا شَيبانُ، عن منصور، عن رِبعي بن حِراش، قال:

كنتُ في جِنازة حُذيفةَ، فقال رجلٌ مِن القوم: سمعتُ هٰذا ـ يقول: يعني حذيفةَ ـ يقول: ما بِي بأسٌ فيما سمعتُ من رسول الله ﷺ، ولئن اقتتلتُم[1] لأنْظُرَنَّ أقصَى بيتٍ من داري فلأدخلنَّه، فلَئِنْ دُخِلَ عليَّ لأقولَنَّ: ها، بُؤْ بإثمي وإثمِك، أو بذَنبي وذَنبِك[2].

٢٣٣٣٦ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا ابن هُبيرة، أنه سمع أبا تَميم الجَيْشَاني يقول: أخبرني سعيدٌ

أنه سمعَ حُذيفةَ بن اليمان يقول: غابَ عنَّا رسولُ الله ﷺ يوماً فلم يخرُجْ حتى ظنَّنا أَنْ لن يخرجَ، فلما خرجَ سَجَدَ سَجدةً، فظننا أنَّ نفسَه قد قُبِضَتْ فيها، فلمَّا رَفَعَ رأسَه قال: «إنَّ رَبِّي اسْتَشارَنِي في أُمَّتِي ماذا أَفعلُ بهم؟ فقُلْتُ: ما شِئتَ أَيْ ربِّ هم خَلقُكَ وعِبادُكَ، فاستشارَني الثانيةَ، فقلتُ له كذٰلكَ، فقالَ: لا أُحْزِنُكَ فِي أُمَّتِكَ يا محمدُ. وبَشَّرَني أنَّ أَوَّلَ مَن يدخلُ الجَنَّةَ مِن أُمَّتِي معي[3] سبعونَ ألفاً، معَ كُلِّ ألفٍ سَبعُون أَلفاً، ليسَ عليهم حِسابٌ، ثُمَّ أَرسلَ إِليَّ فقالَ: ادْعُ

---

(١) في (م) وحدها اقتتلت!

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن حذيفة. حسين بن محمد: هو ابن بهرام، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وانظر (٢٣٣٠٧).

(٣) لفظة «معي» سقطت من (م).

تُجَبْ وسَلْ تُعْطَ، فقلتُ لِرسولِهِ: أَوَمُعْطِيَّ رَبِّي سُؤْلِي؟ فقالَ: ما أَرسلَنِي إِليكَ إِلَّا لِيُعطِيَكَ، ولقد أَعطانِي رَبِّي ولا فخرَ، وغَفَرَ لِي ما تَقَدَّم مِن ذَنْبي وما تَأَخَّرَ، وأَنا أَمْشِي حَيّاً صَحيحاً، وأَعطانِي أَنْ لا تَجُوعَ أُمَّتِي ولا تُغْلَبَ، وأَعطانِي الكَوثَرَ، فهو نهرٌ من الجَنَّةِ يَسِيلُ فِي حَوْضِي، وأَعطاني العِزَّ والنَّصرَ والرُّعبَ يسعَى بينَ يَدَيْ أُمَّتِي شَهراً[1]، وأَعطانِي أَنِّي أَوَّلُ الأَنبياءِ أُدخَلُ الجنَّةَ، وطَيَّبَ لي ولأُمَّتِي الغَنِيمةَ، وأَحلَّ لنا كَثِيراً مِمَّا شَدَّدَ على مَنْ قَبلَنا، ولم يَجعلْ علينا مِنْ حَرَجٍ»[2].

---

(١) ضرب في نسخة (ظ٥) على قوله: «أمتي شهراً».

(٢) إسناده ضعيف، عبدالله بن لهيعة ضعيف، وسعيد الراوي عن حذيفة لم نتبينه. ابن هبيرة: هو عبدالله بن هُبيرة بن أسعد الحضرمي المصري، وأبو تميم الجيشاني: هو عبدالله بن مالك بن أبي الأسحم الرعيني المصري.

وفي باب قوله: «يدخل الجنة سبعون ألفاً» انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٣٨٠٦)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠١٦)، وذُكِرت شواهده عندهما.

ولقوله: «وغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر» انظر حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٩٨)، وذُكِرت شواهده هناك.

ولقوله: «وأعطاني أن لا تجوع أُمتي ولا تغلب» انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٤٨٦)، وذُكِرت شواهده هناك.

ولقوله: «وأعطاني الكوثر» انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٠٠٨).

ولقوله: «وأعطاني النصر والرعب يسعى بين يدي أمتي شهراً، وطيب لي ولأمتي الغنيمة» انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٧٤٢)، وذُكِرت شواهده هناك.

ولقوله: «وأعطاني أني أول الأنبياء أدخل الجنة» انظر حديث أنس السالف برقم (١٢٣٩٧) و(١٢٤٦٩). =

٢٣٣٣٧ـ حدثنا سُريج بن النُّعمان، حدثنا هُشَيْم، عن مُغيرة، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. وحُصَين، عن أبي وائل

عن حُذيفة، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا فَرَطُكم على الحَوْضِ أَنظُرُكم، لَيُرفَعُ لِي رِجالٌ منكم حتَّى إذا عَرَفْتُهم، اختُلِجُوا دُونِي، فأَقولُ: رَبِّ أصحابي أصحابي. فيُقال: إِنَّكَ لا تَدري ما أَحدَثُوا بعدَكَ»[1].

٢٣٣٣٨ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا شَيبانُ، عن منصور، عن رِبعي بن حِراش

عن حُذيفة بن اليمان أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأنا أَعلَمُ بِما معَ الدَّجَّالِ منه، إِنَّ معه ناراً تَحرَّقُ ـ وقال حُسين مرَّةً: تُحرِقُ ـ ونهرَ ماءٍ بارِدٍ، فمَنْ أَدرَكَه منكم فلا يَهْلِكَنَّ به، لِيُغْمِضْ[2] عَينَيْهِ ولْيَقَعْ في التي يراها ناراً، فإِنَّها نَهرُ ماءٍ بارِدٍ»[3].

= قوله: «أن لا تجوع أمتي» قال السندي: أي: لا يهلكوا بقحط عامّ.

«ولا تغلب» أي: لا يغلبهم العدو فيستأصلهم.

(١) هذا الحديث له إسنادان: الأول: إسناده صحيح، وسلف في مسند ابن مسعود من طريق المغيرة بن مقسم برقم (٤١٨٠).

والإسناد الثاني رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن حصين ـ وهو ابن عبدالرحمٰن السلمي ـ جعله من حديث حذيفة، والمحفوظ أنه من حديث ابن مسعود كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٢٩٠).

قوله: «أنظركم» أي: أنتظركم. قاله السندي.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): ليغمضنَّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر. =

٢٣٣٣٩ـ حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا سُفيان ـ يعني ابن عُيينة ـ عن عبد الملك، عن رِبعي

عن حُذيفة قال: أتى رجلٌ النبيَّ ﷺ فقال: إنِّي رأيتُ في المَنام أنِّي لقيتُ بعضَ أهلِ الكتاب، فقال: نِعْمَ القومُ أنتم لولا أنَّكم تقولونَ: ما شاءَ اللهُ وشاءَ محمدٌ! فقال النبيُّ ﷺ: «قد كُنْتُ أَكرَهُها منكم، فقُولُوا: ما شاءَ الله ثُمَّ شاءَ مُحمَّدٌ»[1].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٦٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٢٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٧) من طريق عبد الله بن رجاء، وابن منده (١٠٣٧) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن شيبان بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٤ من طريق زائدة بن قدامة، والبزار في «مسنده» (٢٨٥٩) من طريق المفضل بن مهلهل، كلاهما عن منصور، به.

وخالفهم جرير بن عبد الحميد، فأخرجه أبو داود (٤٣١٥) من طريقه عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة قوله. وقال في آخره: قال أبو مسعود البدري: هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٥٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لكن قد اختلف فيه على عبد الملك ـ وهو ابن عمير ـ، فرواه سفيان بن عيينة عنه هكذا، ورواه معمر عنه عن جابر بن سمرة، ورواه جمعٌ غفيرٌ عنه عن ربعي، عن الطفيل بن سَخْبرة أخي عائشة كما سلف مفصلاً برقم (٢٠٦٩٤)، وهو المحفوظ الذي رجحه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٦٣-٣٦٤، والبزار في «مسنده» ٧/ ٢٥٣.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/ ٣٦٤، وابن ماجه (٢١١٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٣٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٤)، والبيهقي في =

٢٣٣٤٠ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي المُغيرة ٥/ ٣٩٤

عن حُذيفةَ قال: كان في لساني ذَرَبٌ على أَهْلي لم أَعدُه إلى غيره، فذكرتُ ذلك للنبيِّ ﷺ قال: «أَينَ أَنتَ منَ الاستغفَارِ يا حُذَيفةُ، إنِّي لأَستغفِرُ الله كُلَّ يومٍ مِئةَ مَرَّةٍ، وأَتُوبُ إِليهِ».

قال: فذكرتُه لأبي بُردة بنِ أبي موسى، فحدَّثني عن أبي موسى، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنِّي لأَستغفِرُ الله كُلَّ يومٍ ولَيلةٍ مِئةَ مَرَّةٍ، وأَتُوبُ إِليه»[1].

=«الأسماء والصفات» ص١٤٣، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٤٣ و٢٤٣-٢٤٤ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

(١) صحيح لغيره دون قصة ذرابة اللسان، وله إسنادان: الأول إلى حذيفة، وهو ضعيف، فيه أبو المغيرة اختلف في اسمه، فقيل: عُبيد بن المغيرة، وقيل: عُبيد بن عمرو، وقيل: عبيدالله بن أبي المغيرة، وقيل: المغيرة بن أبي عبيد، وقيل: الوليد، وقيل: أبو الوليد، ولم يروِ عنه غير أبي إسحاق السبيعي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول. والإسناد الثاني إلى أبي موسى الأشعري وقد خولف أبو أحمد محمد بن عبدالله الزبيري فيه، فرواه غير واحد عن إسرائيل مرسلاً لم يذكروا فيه أبا موسى، وهو الذي ذكره أبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ١٨٧، وقد سلف حديث أبي موسى في «مسنده» برقم (١٩٦٧٢) وبيَّنا هناك أن المحفوظ فيه عن أبي بردة حديث الأغر المزني، والله أعلم.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٧٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذين الإسنادين.

وأخرجه الدارمي (٢٧٢٣) عن محمد بن يوسف، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٢) من طريق عبدالله بن رجاء، والبيهقي في «الشعب» (٦٧٨٨) من طريق =

٢٣٣٤١ـ حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا الأعمش، عن شَقيق، قال:

قال حُذيفة: إنَّ أشبهَ النَّاس هَدْياً ودَلًّا وسَمْتاً بمحمَّدٍ ﷺ عبدُ الله بن مسعود، من حينِ يخرجُ إلى أن يرجِعَ، لا أدري ما

=عبيد الله بن موسى، كلهم عن إسرائيل بن يونس، به. وعند الدارمي والبيهقي في الإسناد الثاني. قال أبو إسحاق: فذكرت ذلك لأبي بردة وأبي بكر ابني أبي موسى، فقالا: قال رسول الله ﷺ: «إني لأستغفر الله... إلخ» ليس فيه ذكر أبي موسى. ولم يذكر الطبراني الإسناد الثاني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٩٧ و١٣/ ٤٦٢، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٧ من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٣) والطبراني في «الدعاء» (١٨١٥) من طريق أبي خالد الدّالاني، وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٧) مِن طريق أبي بكر بن عياش، وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٩١٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٦) و(١٨١٧) من طريق الأعمش، وفي «الدعاء» (١٨١٨) وفي «الصغير» (٣٠٢) من طريق مالك بن مغول، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٥٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧٦ من طريق عمرو بن قيس الملائي، ستتهم عن أبي إسحاق السبيعي بالإسناد الأول. وفي رواية أبي بكر بن عياش: سبعين مرة، بدل مئة مرة.

وسيأتي برقم (٢٣٣٦٢) من طريق شعبة، وبرقم (٢٣٣٧١) و(٢٣٤٢١) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق الهمداني.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند حسين المروزي في زوائده على كتاب «الزهد» لابن المبارك (١١٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٠٨٤، وإسناده ضعيف بمرة.

قوله: «ذَرَب» بفتحتين: أراد سلاطة لسانه وفساد منطقه. قاله السندي.

يصنعُ في بيته[1].

٢٣٣٤٢ـ حدثنا مُعاوية[2]، حدثنا زائدةُ، عن الأعمش، عن شَقِيق قال:

كنتُ قاعداً معَ حُذيفة فأقبلَ عبدُ الله بن مسعود، فقال حذيفةُ: إنَّ أشبهَ الناس هَدْياً ودَلًّا برسول الله ﷺ مِن حينِ يخرجُ مِن بيتِه حتى يرجعَ، فلا أدري ما يصنع في أهله ـ لَعبدُ الله[3] بن مسعود، واللهِ لقد عَلِمَ المَحفوظونَ من أصحاب محمد ﷺ أنَّ عبدَ الله من أقربهم عندَ الله وسيلةً يومَ القيامة[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنِّف برقم (١٥٤٣).

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٤ عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً البخاري (٦٠٩٧)، والبزار في «مسنده» (٢٨٧٥)، والحاكم ٣/ ٣١٥، والبغوي (٣٩٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه تاماً ومختصراً البزار (٢٩٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٨٤) و(٨٤٨٥) و(٨٤٨٦) من طرق عن شقيق، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٣٠٨).

قوله: «من حين يخرج» أي: من بيته، يريد أن ظاهر أحواله محمود، ولا يدري باطنها. قاله السندي.

(٢) قوله: «حدثنا معاوية» أثبتناه من (ظ٥)، و«أطراف المسند» ٢/ ٢٤٣، وسقط من النسخ المتأخرة.

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): كعبد الله.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عَمرو بن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي. =

٢٣٣٤٣ـ حدثنا عفان[1]، حدثنا حمَّاد بن سلمة، أخبرنا عاصمُ بن بَهْدلة، عن زِرِّ بن حُبيش

عن حُذيفة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتي بالبُراق، وهو دابَّةٌ أبيضُ طويلٌ يضعُ حافرَه عند مُنتهى طَرْفه. قال: فلم يُزايلْ ظهرَه هو وجبريلُ، حتى أَتَيا بيتَ المَقدِس، وفُتحَتْ لهما أبوابُ السَّماء، ورأَيا الجنَّةَ والنَّارَ.

قال: وقال حُذيفة: ولم يُصلِّ في بيت المقدس. قال زِرٌّ: فقلتُ: بلى، قد صلَّى. قال حُذيفةُ: ما اسمُكَ يا أَصلعُ؟ فإنِّي أعرفُ وجهَكَ، ولا أدري ما اسمُكَ. قال: قلتُ: أنا زِرُّ بن حُبيش، قال: وما يُدريك؟ وهل تجِدُه صلَّى؟ قال: قلتُ: لِقولِ الله: ﴿سُبْحَانَ الذي أَسْرَى بِعَبْدِه﴾ الآية [الإسراء:١] قال: وهل تَجِدُه صلَّى؟ لو صلَّى فيه صلَّينا فيه كما نصلِّي في المسجد

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٨٠) من طريق معاوية بن عَمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً المصنِّف في «فضائل الصحابة» (١٥٤٥)، وابن أبي شيبة ١٢/ ١١٥، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥٤٥، والطبراني (٨٤٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٢٦ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مختصراً يعقوب بن سفيان ٢/ ٥٤٤، والطبراني (٨٤٨٢)، وأبو نعيم ١/ ١٢٦ من طرق عن أبي وائل، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٣٠٨).

(١) قوله: «حدثنا عفان» أثبتناه من (ظ٥)، وسقط من (م) والأصول المتأخرة.

الحرام. وقيل لحُذيفة: رَبَطَ الدابَّةَ بالحَلْقة التي يربط[1] بها الأنبياءُ؟ فقال حذيفة: أَوَكانَ يَخاف أن تذهبَ وقد أتاه الله بها؟!(٢)

٢٣٣٤٤ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، قال: سألتُ سُليمانَ، فحدثني عن سعد بن عُبَيدة، عن المُستورِد، عن صِلةَ بن زُفَر

عن حُذيفة: أنه صَلَّى معَ النبيِّ ﷺ فكان يقولُ في رُكوعِهِ: «سُبحَانَ رَبِّيَ العَظِيم» وفي سجوده: «سُبحَانَ رَبِّيَ الأَعلَى» وما مرَّ بآيةِ رحمةٍ إلا وقفَ فسألَ، ولا بآيةِ عذابٍ إلا تعوَّذَ[3].

٢٣٣٤٥ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا يونس ـ يعني ابن أبي[4] إسحاق ـ عن أبي إسحاق، عن نَهيك بن[5] عبد الله السَّلُولي

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): ربط.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١/ ٤٦٠-٤٦١ و١٤/ ٣٠٦-٣٠٧ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. والرواية الأولى مختصرة.

وانظر (٢٣٢٨٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المستورد ـ وهو ابن الأحنف ـ فمن رجال مسلم. سليمان: هو الأعمش.

وانظر (٢٣٢٤٠).

(٤) لفظة «أبي» أثبتناها من (ظ٥)، وسقطت من (م) والأصول المتأخرة.

(٥) تحرف في (م) إلى: عن عبد الله.

حدثنا حُذيفة قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَتَى سُبَاطة قومٍ فبال قائماً[1].

٢٣٣٤٦ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن حُذيفةَ، أنه قال: ما بينَ طرفَيْ حوضِ النبيِّ ﷺ كما بينَ أيلةَ ومِصْر[2]، آنيتُه أكثرُ ـ أو مثلُ ـ عددِ نجومِ السَّماء، ماؤُه أحلَى من العسل، وأشدُّ بياضاً من اللَّبن، وأبردُ من الثلج، وأطيبُ رِيحاً من المِسك، مَن شرِبَ منه لم يظمأْ بعدَه أبداً[3].

٢٣٣٤٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يَسار

عن حُذيفة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَقُولُوا: ما شاءَ الله وشاءَ فُلانٌ، ولٰكِنْ قُولُوا: ما شاءَ الله، ثُمَّ شاءَ فُلانٌ»[4].

---

(١) حديث صحيح رجاله رجال الصحيح غير نهيك بن عبد الله السلولي، فقد روى عنه أبو إسحاق ـ وهو السَّبيعي ـ وذكره ابن حبان في «الثقات»، لكن قد تابعه شقيق بن سلمة أبو وائل فيما سلف برقم (٢٣٢٤١).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٢٢ عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): مضر، بالضاد المعجمة، والمثبت من (ظ٥)، وهي فيها بكسر الميم وإهمال الصاد مجوَّدة.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن بهدلة.

وهو مكرر (٢٣٣١٨).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات على خلاف في إسناده كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٢٦٥). =

٢٣٣٤٨ـ حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتَري الطَّائي، عن أبي ثَوْر قال:

بعثَ عثمانُ يومَ الجَرَعة بسعيدِ بن العاص قال: فخرجوا إليه فردُّوه، قال: فكنتُ قاعداً مع أبي مسعود وحُذيفةَ فقال أبو مسعود: ما كنتُ أرى أن يرجعَ ولم يُهرِقْ فيه دماً[1]، قال: فقال حذيفة: ولٰكن قد علمتُ لترجعَنَّ على عَقِبَيْها لم يُهرَق فيها مَحْجَمَةُ دَمٍ، وما علمتُ من ذٰلك شيئاً إلا شيئاً علمتُه ومحمدٌ ﷺ حيٌّ[2] «حتّى إنَّ الرَّجُلَ لَيُصبحُ مُؤمِناً، ثُمَّ يُمْسِي ما معه منه شيءٌ، ويُمْسِي مُؤْمِناً، ويُصبحُ ما معه منه شيءٌ، يُقاتِلُ فِئَتَهُ اليومَ ويَقْتُلُه الله غَداً، يُنَكِّسُ قَلْبَه، تَعْلُوهُ اسْتُهُ» قالَ: فقلتُ: أسفله؟ قال: استُه[3]. ٥/ ٣٩٥

= وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٦) من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٥): دماء.

(٢) زاد هنا في (ظ٥): أو ما علمتُ من ذلك شيئاً إلا ومحمد ﷺ حيّ.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، أبو ثور ـ وهو الأزدي الحداني الكوفي ـ روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال أبو داود: كوفي جليل، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو ابن عبدالله الجملي المرادي، وأبو البختري: هو سعيد بن فيروز.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٢)، وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٤٦ من طريق عفان بن مسلم ومسلم ابن إبراهيم، ثلاثتهم (الطيالسي وعفان ومسلم) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٧٠٣) و(٧٠٤)، والحاكم ٤/ ٤٣٧-٤٣٨ =

٢٣٣٤٩ـ حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن عبدالرحمٰن بن ثَروان، عن عَمرو بن حَنظلة، قال:

قال حُذيفة: «والله لا تَدَعُ مُضَرُ عبداً لله مُؤمِناً إلا فَتنُوهُ أَو قتَلُوه أَو يَضْرِبَهم الله والمَلائِكةُ والمُؤمِنُونَ، حتَّى لا يَمْنَعُوا ذَنَبَ[1] تَلْعَةٍ» فقال له رجل: أتقولُ هٰذا يا أبا[2] عبد الله وأنتَ رجلٌ من مُضَر؟ قال: لا أقولُ إلا ما قال رسولُ الله ﷺ[3].

=من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، به. وزاد في روايتي الطبراني: فقال أبو مسعود: هٰكذا حدثنا رسول الله ﷺ عن الفتنة، ووقع في رواية الحاكم قلب في المتن!

وأخرجه الطبراني ١٧/(٧٠٥) من طريق هارون بن سعد، عن عمرو بن مرة، عن أبي ثور، فذكره دون قوله: «إنَّ الرجل ليصبح مؤمناً.. إلخ» وقال عقبه: ولم يذكر هارون بن سعد في الإسناد: أبا البختري.

وسيأتي بنحوه من طريق محمد بن سيرين، عن جندب بن عبدالله البجلي، عن حذيفة برقم (٢٣٣٨٨).

قال السندي: قوله: «بعث عثمان يوم الجرعة» بفتح جيم وراء، أو سكونها: موضع بالكوفة، كان به فتنة زمن عثمان رضي الله عنه، نزل فيه أهل الكوفة لقتال سعيد بن العاص لما بعثه عثمان أميراً عليها.

«فخرجوا» أي: أهل الكوفة.

«فلترجعن» أي: الفتنة.

«ما معه منه»: أي: من الإيمان.

«ينكس» ضبط بتشديد الكاف، أي: يجعله مقلوباً معكوساً.

(١) تصحَّف في (م) إلى: ذئب.

(٢) لفظة «أبا» سقطت من (م) و(ظ٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن=

٢٣٣٥٠ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شُعبة، قال: أبو إسحاق أخبرني، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

قلنا لحُذيفة: أخبِرْنا برجلٍ قريب السَّمْتِ والهَدْي برسولِ الله ﷺ حتى نأخذَ عنه، قال: ما أعلمُ أحداً أقربَ سَمْتاً وهَدْياً ودَلًّا برسول الله ﷺ حتى يواريَه جِدَارُ بَيتِه من ابن أُمِّ عبدٍ. ولم نسمَعْ هٰذا من عبد الرحمٰن بن يزيد: لقد علمَ المحفوظونَ من أصحابِ محمد ﷺ أنَّ ابنَ أمِّ عبدٍ من أقربهم إلى الله وَسيلةً[1].

=حنظلة، فقد تفرد بالرواية عنه عبد الرحمٰن بن ثروان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، لكنه قد توبع كما سيأتي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١١١، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٧٩) عن عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع «المصنَّف» عبد الله بن ثروان بدل عبد الرحمٰن بن ثروان.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٤٧٠ من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، به. وصححه على شرط الشيخين، فوهم! فعمرو بن حنظلة لم يخرج له أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (٢٣٤٣٥) من طريق أبي قيس عبد الرحمٰن بن ثروان، عن هُزيل ابن شرحبيل عن حذيفة. وعبد الرحمٰن بن ثروان سمعه من عمرو بن حنظلة وهُزيل لأن حذيفة تكلم بهٰذا الحديث في دار عمرو بن حنظلة فسمعه الاثنان من حذيفة كما سيأتي في الرواية المذكورة.

وسلف الحديث أيضاً بسند صحيح من طريق أبي الطفيل عن حذيفة برقم (٢٣٣١٦).

قوله: «أو يضربهم الله» بالنصب على أن «أو» بمعنى «إلى». قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. =

٢٣٣٥١ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا شُعبة، عن وليد بن العَيْزَار، عن أبي[١] عَمرو الشَّيْباني، عن حُذيفة، بهٰذا كلِّه[٢].

٢٣٣٥٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا عبدُالواحد بن زياد، حدثنا أبو رَوْق عطيَّةُ بن الحارث، حدثنا مُخْمِلُ بن دِماثٍ قال:

غَزوتُ مع سعيد بن العاص قال: فسألَ الناسَ: مَن شَهِدَ منكم صلاةَ الخَوف مع رسول الله ﷺ؟ قال: فقال حذيفةُ: أنا، صلَّى بطائفةٍ من القوم رَكعةً، وطائفةٌ مواجهةُ العدوِّ، ثم ذهبَ هٰؤلاءِ فقاموا مَقامَ أصحابِهم مواجهو العدوّ، وجاءتِ الطائفةُ الأُخرَى، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ركعةً ثم سلَّم، فكان لرسول الله ﷺ ركعتانِ ولكلِّ طائفة ركعةٌ[٣].

= وأخرجه المصنف في «فضائل الصحابة» (١٥٤٤)، والطيالسي (٤٢٦)، وابن سعد ٣/ ١٥٤، والبخاري (٣٧٦٢)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٢/ ٥٤٠ و٥٤٠-٥٤١، وابن حبان (٧٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٢٧ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: قد علم المحفوظون... إلخ صح من حديث شقيق بن سلمة عن حذيفة في الرواية السالفة برقم (٢٣٣٤٢)، وسيأتي في الرواية التالية.

وانظر (٢٣٣٠٨).

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: ابن عمرو، والمثبت من (ظ٥) و«أطراف المسند» ٢/ ٢٤٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس الكوفي.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف مُخْمِل بن دماث تفرد بالرواية عنه =

٢٣٣٥٣ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، حدثنا عبد الملك بن عُمير، عن رِبعي، قال:

قال عُقْبةُ بن عَمرو لحذيفةَ: ألا تُحدِّثُنا ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول؟ قال: سمعتُه يقول: «إنَّ مَعَ الدَّجَّالِ إذا خَرَجَ ماءً وناراً، الذِي يَرَى النَّاسُ أنَّها نارٌ فماءٌ باردٌ، وأمّا الذِي يَرَى النّاسُ أنَّه ماءٌ فنارٌ تُحْرِقُ، فمَنْ أَدركَ ذٰلك منكم، فلْيَقَعْ في الذِي يَرَى أنّها نارٌ، فإنَّها ماءٌ عَذْبٌ باردٌ».

قال حذيفة: وسمعتُه يقول: «إنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كانَ قَبلَكم أَتاهُ مَلَكٌ لِيَقبِضَ نَفْسَه، فقالَ له: هل عَمِلْتَ مِن خيرٍ؟ فقال: ما أَعلمُ. قِيلَ له: انظُرْ، قال: ما أَعلمُ شيئاً غير أَنِّي كنتُ أُبايِعُ النَّاسَ وأُجازِفُهم[1]، فأُنْظِرُ المُوسِرَ[2]، وأَتَجاوَزُ عن المُعسِر. فأَدخَلَهُ الله الجَنَّةَ».

=عطية بن الحارث، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٠ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه مخمل بن دماث إلى محمد بن دهاث!

وانظر ما سلف (٢٣٢٦٨).

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية، ووقع عند البخاري: وأجازيهم، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٤٩٦-٤٩٧: أي: أقاضيهم، والمجازاة: المقاضاة، أي: آخذ منهم وأعطي، ووقع في رواية الإسماعيلي: وأجازفهم بالجيم والزاي والفاء، وفي أخرى بالمهملة والراء، وكلاهما تصحيف لا يظهر، والله أعلم! كذا قال، مع أن الجِزاف: هو البيع والشراء بلا وزن ولا كيل، وهو يرجع إلى المساهلة.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: المعسر، والمثبت من «جامع المسانيد»، ومن «صحيح البخاري».

قال: وسمعتُه يقول: «إنَّ رَجُلاً حَضَرَهُ الموتُ، فَلَمَّا أَيِسَ مِن الحياةِ أَوصَى أَهلَه: إذا أنا مِتُّ فاجْمَعُوا لي حَطَباً كَثِيراً جَزْلاً، ثم أَوقِدُوا فيه ناراً، حتى إذا أَكَلَتْ لَحْمِي وخَلَصَ إلى عَظْمِي فامْتَحَشْتُ، فخُذُوها فاذْرُوها في اليَمِّ، ففَعَلُوا فجَمَعَهُ اللهُ إليه، وقالَ له: لِمَ فَعَلْتَ ذٰلك؟ قال: مِن خَشيتِكَ! قال: فغَفَرَ الله له».

قال عقبةُ بنُ عَمرو: وأنا سمعتُه يقول ذٰلك، وكان نبَّاشاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو عوانة: هو الوضاح اليشكري، وربعي: هو ابن حراش.

وأخرج الحديث الأول البخاري (٣٤٥٠)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٠) والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٤٢)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٦٠) من طرق عن أبي عوانة الوضاح اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٤) (١٠٧)، وأبو عوانة الإسفراييني في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٢، والطبراني ١٧/(٦٤٣) و(٦٤٤)، والبغوي (٤٢٥٩) من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٤) (١٠٨)، وأبو داود (٤٣١٥)، وأبو عوانة الإسفراييني، والطبراني ١٧/(٦٤٦)، وابن حبان (٦٧٩٩)، وابن منده (١٠٣٤) من طرق عن ربعي بن حراش، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٥٠).

وأخرج الحديث الثاني البخاري (٣٤٥١)، والبزار (٢٨٢١)، والطبراني ١٧/(٦٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٦٠) من طرق عن أبي عوانة الوضاح اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٤٦)، والبخاري (٢٠٧٧)، ومسلم (١٥٦٠) (٢٦) =

* ٢٣٣٥٤ـ حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا عبد الله بن محمد ـ وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ـ حدثنا أبو أُسامةَ، عن الوليد بن جُميع، حدثنا أبو الطُّفيل

حدثنا حُذيفةُ بن اليمان، قال: ما منعني أنْ أشهدَ بدراً إلّا أنِّي خرجتُ أنا وأبي حُسَيلٌ، فأخذَنا كفارُ قُريش، فقالوا: إنَّكم

=و(٢٩)، والطحاوي (٥٥٣٤) و(٥٥٣٥)، والطبراني ١٧/(٦٤٩) و(٦٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٦، وفي «الشعب» (١١٢٤٧) من طرق عن ربعي، عن حذيفة وحده غير مسلم في الرواية (٢٩)، والطحاوي في الرواية (٥٥٣٢).

وانظر لزاماً «فتح الباري» ٤/٣٠٧-٣٠٨ للوقوف على الاختلاف في ألفاظه.

وسيأتي برقم (٢٣٣٨٤) و(٢٣٤٦٣).

وسلف هٰذا الحديث في مسند أبي مسعود البدري الأنصاري برقم (١٧٠٦٤) عن يزيد بن هارون، عن أبي مالك، عن ربعي، عن حذيفة موقوفاً وعن أبي مسعود مرفوعاً.

وفي باب فضل منظر المعسر حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٩) و(٨٧١١).

وحديث أبي اليسر، سلف برقم (١٥٥٢٠).

وأخرج الحديث الثالث البخاري (٣٤٥٢) و(٣٤٧٩) وبإثر (٣٤٧٩)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٢)، والطبراني ١٧/(٦٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧١٦٠) من طرق عن أبي عوانة الوضاح اليشكري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٥١) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، به. لم يذكر عقبة بن عمرو.

وانظر (٢٣٢٥٣).

تُريدُون محمداً؟ قلنا: ما نريده[1]، مانريدُ إلا المدينةَ، فأخذوا منا عهدَ الله وميثاقَه لَننصَرِفَنَّ إلى المدينةِ، ولا نقاتلُ معه، فأتينا رسولَ الله ﷺ فأخبرناه الخَبَرَ، فقال: «انْصَرِفا، نَفِي لهم بِعَهْدِهم، ونَسْتَعِينُ الله عليهم»[2].

٣٩٦/٥ ٢٣٣٥٥ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّامٌ، حدثنا الحجَّاج بن فُرافِصة، حدثني رجلٌ

عن حُذيفةَ بن اليمان: أتى[3] النبيَّ ﷺ فقال: بينما أنا أُصلِّي إذ سمعتُ مُتكلِّماً يقول: اللهمَّ لكَ الحمدُ كلُّه، ولكَ المُلكُ كلُّه، بيدِكَ الخيرُ كلُّه، إليك يرجِعُ الأمرُ كلُّه، علانيتُه وسِرُّه،

---

(١) قوله: «ما نريده» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبدالله بن جميع، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. أبو أُسامة: هو حماد بن أسامة، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وهو في «مصنف» ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩٩ و١٤/ ٣٨١، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٧٨٧)، وأبو عوانة (٦٨٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩٧ عن أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٨٠١)، وأبو عوانة (٦٨٣٦) و(٦٨٣٧)، والطحاوي ٣/ ٩٧، والطبراني في «الكبير» (٣٠٠٩)، وفي «الأوسط» (٨٤٣١)، والحاكم ٣/ ٢٠١-٢٠٢ من طرق عن الوليد بن جميع، به.

وسيأتي من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن بعض أصحابه، عن حذيفة برقم (٢٣٣٧٢).

(٣) في (م) أنه أتى.

فأهل أن تُحمَدَ، إنَّكَ على كلِّ شيء قَديرٌ، اللهمَّ اغفِرْ لي جميعَ ما مَضَى من ذُنوبي[1]، واعصِمْني فيما بقيَ من عُمُري، وارزُقْني عملاً زاكياً تَرضَى به عنِّي، فقال النبيُّ ﷺ: «ذاكَ مَلَكٌ أَتاكَ يُعَلِّمُكَ تَحْمِيدَ رَبِّكَ»[2].

٢٣٣٥٦ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ مُسلم بن نُذَير

عن حُذيفة قال: أخذَ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقِي ـ أو بعضلةِ ساقه ـ قال: فقال: «الإزارُ ها هُنا فإنْ أَبَيْتَ فَها هُنا، فإن أبيتَ فهاهنا[3]، فإنْ أَبَيْتَ فلا حَقَّ للإزارِ في الكَعْبَينِ» أَو «لا حَقَّ لِلكَعْبَينِ في الإزارِ»[4].

---

(١) المثبت من (ظ٥) ومن «مجمع الزوائد» ١٠/٩٦، وفي (م) والنسخ المتأخرة: ذنبي.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن حذيفة. عفان: هو ابن مسلم، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

والحديث عزاه السيوطي في «الحبائك» (٧٣٢) لمحمد بن نصر في «كتاب الصلاة» وذكر له شاهداً من حديث أبي هريرة بنحوه، وعزاه أيضاً لمحمد بن نصر.

(٣) جملة: «فإن أبيت فهاهنا» الثانية سقطت من (م) و(ق)، وأثبتناها من (ظ٥) و(ظ٢).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل مسلم بن نذير، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٤٢٥) عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وتحرف فيه: مسلم بن نذير إلى مسلم بن قريش.

وانظر (٢٣٢٤٣).

٢٣٣٥٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعبة، حدثنا الحَكَمُ، قال: سمعتُ ابن أبي لَيلى

أن حُذيفة كان بالمدائنِ فجاءَه دِهقانٌ بِقَدَحٍ من فِضَّة، فأخذَه فرماه به، وقال: إنِّي لم أفعلْ هٰذا إلا أنِّي قد نهيتُه فلم ينتهِ، وإن رسولَ الله ﷺ ـ يعني ـ نهانِي عن الشُّرب في آنية الذَّهبِ والفِضَّة، والحرير والدِّيباج، وقال: «هِيَ لهم في الدُّنيا، ولكم في الآخِرَةِ»[1].

٢٣٣٥٨ـ حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا مُعاذ ـ يعني ابن هشام ـ قال: وجدتُ في كتاب أبي بخَطِّ يدِهِ ولم أسمعه منه: عن قتادةَ، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم النَّخَعي، عن همَّام

عن حُذيفة أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «في أُمَّتِي كَذَّابُونَ ودَجَّالُونَ سَبْعةٌ وعِشرُونَ، منهم أَربعُ نِسْوةٍ، وإنّي خاتَم النَّبيِّين، لا نَبِيَّ بَعْدي»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، والحكم: هو ابن عتيبة الكوفي، وابن أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وانظر (٢٣٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، ومعاذ بن هشام: هو الدستوائي، وأبومعشر: هو زياد بن كليب الحنظلي، وهمام: هو ابن الحارث بن قيس النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٢٦) عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن علي بن عبد الله بن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٩٥٣)، والطبراني في «الكبير» =

٢٣٣٥٩ـ حدثنا عفَّان، حدثنا مَهديٌّ، حدثنا واصلٌ الأَحدبُ، عن أبي وائل

عن حُذيفة: أنَّه بلغَه عن رجل يَنُمُّ الحديث، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[1].

٢٣٣٦٠ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا مَهديٌّ، حدثنا واصلٌ الأحدبُ، عن أبي وائل

عن حُذيفةَ: أنه رأَى رجلاً لا يُتِمُّ رُكوعاً ولا سُجوداً، فلمَّا انصرفَ من صلاتِه دعاه حذيفةُ، فقال له: منذ كم صلَّيتَ هٰذه الصَّلاةَ؟ قال: قد صلَّيتُها منذ كذا وكذا. فقال حذيفةُ: ما صلَّيتَ ـ أو قال: ما صلَّيتَ لله صلاةً، شكَّ مهديٌّ ـ وأحسَبُه

=(٣٠٢٦)، وفي «الأوسط» (٥٤٤٦) من طريق إبراهيم بن محمد بن عرعرة، عن معاذ بن هشام، به. وقُلِبَ إبراهيم بن محمد بن عرعرة عند الطحاوي إلى محمد ابن إبراهيم. وكان قد حُكِم على إسناده في «شرح المشكل» بأنه ضعيف بناءً على أن أبا معشر: هونجيح السندي، وهو خطأ، فليصحح.

وأخرجه البزار (٢٨٨٨) من طريق إسرائيل، عن عاصم بن بهدلة، عن شقيق ابن سلمة، عن حذيفة. ولفظه: «إنَّ بينَ يدي السَّاعة كذَّابين».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٨)، وانظر شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل الأحدب: هو ابن حيان الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٤٧).

قال: ولو مِتَّ مِتَّ على غيرِ سُنَّةِ محمد ﷺ[1].

٢٣٣٦١ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّادُ بن سَلَمة، أخبرنا عاصمُ بن بَهْدلة عن زِرِّ بن حُبَيش، قال: تَسحَّرتُ ثم انطلقتُ إلى المسجد، فمَرَرْتُ بمنزلِ حُذَيفة بن اليَمَان فدخلتُ عليه، فأمرَ بِلقْحَةٍ فحُلِبَتْ، وبقِدْرٍ فسُخِّنَتْ، ثم قال: ادنُ فكُلْ. فقلتُ: إنِّي أُريدُ الصَّومَ. فقال: وأنا أريدُ الصَّومَ. فأكَلْنا وشَرِبْنا، ثم أَتينا المسجدَ، فأُقيمتِ الصَّلاةُ، ثم قال حُذيفةُ: هٰكذا فعلَ بي رسولُ الله ﷺ. قلت: أَبعدَ الصُّبح؟ قال: نعم، هو الصُّبح غيرَ أنْ لم تَطلُعِ الشَّمسُ. قال: وبينَ بيتِ حُذيفةَ وبينَ المسجدِ كما بينَ مسجدِ ثابت وبستانِ حَوْط. وقَد قال حمَّاد أيضاً: وقال حذيفة: هٰكذا صنعت مع النبيِّ ﷺ، وصَنَعَ بي النبيُّ ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه البخاري (٣٨٩) و(٨٠٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٩٩)، والبيهقي ٢/ ١١٧-١١٨ من طرق عن مهدي بن ميمون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٥٨).

(٢) رجاله ثقات غير عاصم بن بهدلة، فهو صدوق حسن الحديث، لكنه قد خولف في رفع الحديث، فقد رواه من هو أوثق منه فوقفه، وقال النسائي كما في «تحفة الأشراف» ٣/ ٣٢: لا نعلم أحداً رفعه غير عاصم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٢، وفي «شرح المشكل» (٥٥٠٥) من طريق روح بن عبادة، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٩٥)، والبزار (٢٩١٠)، والطبري في «تفسيره» ٢/ ١٧٥ من طرق عن عاصم بن بهدلة، به. وعندهم الحديث مختصر إلا في رواية عند الطبري.

وسيأتي من طريق عاصم بن بهدلة بالأرقام (٢٣٣٩٢) و(٢٣٤٠٠) و(٢٣٤٤٢). =

. . . . . .

=وقد خولف عاصم بن بهدلة في رفعه، فأخرجه النسائي ٤/ ١٤٢ عن بندار، عن غندر، عن شعبة، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش قال: تسحرتُ مع حذيفة ثم خرجنا إلى الصلاة، فلما أتينا المسجد صلَّينا ركعتين، وأُقيمت الصلاة وليس بينهما إلا هُنيهة. فذكره موقوفاً وإسناده صحيح على شرط الشيخين. قال النسائي: لا نعلم أحداً رفعه غير عاصم، فإن كان رفعه صحيحاً فمعناه: أنه قرب النهار كقوله تعالى: ﴿فإذا بلغن أجلهن﴾ الآية [البقرة: ٢٣١] معناه: إذا قاربن البلوغ، وكقول القائل: بلغنا المنزل، إذا قاربه.

وأخرجه موقوفاً أيضاً ٤/ ١٤٢-١٤٣ عن عمرو بن علي، عن محمد بن فُضيل، عن أبي يعفور عبد الرحمٰن بن عبيد بن نسطاس، عن إبراهيم النخعي، عن صلة بن زفر، قال: تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد، فصلَّينا ركعتي الفجر، ثم أُقيمت الصلاة فصلَّينا. وإسناده صحيح على شرط الشيخين أيضاً.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/ ١٠ عن الفضل بن دكين، عن الوليد بن عبد الله بن جميع، عن أبي الطفيل أنه تسحر في أهله في الجبانة ثم جاء إلى حذيفة، وهو في دار الحارث بن أبي ربيعة فوجده فحلب له ناقة، فناوله فقال: إني أريد الصوم. فقال: وأنا أُريد الصوم. فشرب حذيفة وأخذ بيده فدفع إلى المسجد حين أقيمت الصلاة. وإسناده قوي.

ورواه عبد الرزاق (٧٦٠٦) من طريق عامر بن شقيق، عن شقيق بن سلمة أنه انطلق هو وزر إلى حذيفة. فذكر نحوه.

وأخرج الطبري ٢/ ١٧٣ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، عن أبيه، قال: خرجت مع حذيفة إلى المدائن في رمضان، فلما طلع الفجر، قال: هل منكم من أحد آكل أو شارب؟ قلنا: أما رجل يريد أن يصوم فلا. قال: لكني! قال: ثم سرنا حتى استبطأنا الصلاة، قال: هل منكم أحد يريد أن يتسحر؟ قلنا: أما من يريد الصوم فلا. قال: لكني. ثم نزل فتسحر ثم صلَّى.

قلنا: وانظر لزاماً كلام الإمام أبي بكر الرازي في «أحكام القرآن» عن حديث حذيفة هذا، والإمام الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٤. وقال الإمام النووي في «شرح المهذب» ٦/ ٣٠٥: وهذا الذي ذكرناه من الدخول في الصوم بطلوع =

٢٣٣٦٢ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق، قال: سمعتُ الوليد أبا المُغيرة ـ أو المغيرة أبا الوليد ـ يُحدِّثُ

أنَّ حُذيفة قال: يا رسولَ الله، إني ذَرِبُ اللِّسان، وإنَّ عامَّةَ ذٰلك على أهلي. فقال: «أينَ أنتَ مِن الاستغفارِ؟» فقال: «إنِّي لأستَغفِرُ في اليوم واللَّيلةِ ـ أو في اليومِ ـ مئةَ مرَّة»[1].

٢٣٣٦٣ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا عبدالملك بن عُمَير، حدثني ابنُ عمٍّ لحُذَيفة

عن حُذيفةَ قال: قمتُ إلى جَنْب رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فقرأَ السَّبع الطُّوَل في سَبعِ رَكَعَات، قال: فكانَ إذا رفعَ رأسَه من الرُّكوع، قال: «سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَه» ثم قال: «الحمدُ للهِ

=الفجر، وتحريم الطعام والشراب والجماع به، هو مذهبنا ومذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد وجماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. قال ابن المنذر: وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعلماء الأمصار، قال: وبه نقول.

(١) قوله: «إني لأستغفر الله... إلخ» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٣٤٠).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٧١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٢٧)، والحاكم ١/ ٥١٠، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٤) من طرق عن شعبة، به. وتحرَّف في مطبوع الطيالسي كلمة «ذرب» إلى كذب!

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٨) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن مسلم بن نُذير، عن حذيفة. وهٰذا وهم من سعيد ابن عامر، وهو على ثقته ذكر البخاريُّ كما في «علل الترمذي الكبير» ١/ ٣٨٨ وأبو حاتم الرازي أن له أغلاطاً.

ذي المَلَكُوتِ والجَبَرُوتِ والكِبرِياءِ والعَظَمةِ» وكان ركوعُه نحواً ٥/٣٩٧
من قِيامِه، وسجودُه نحواً من رُكوعِه، فقضَى صلاتَه، وقد كادَتْ رجلايَ تنكسرانِ[1].

٢٣٣٦٤ـ حدثنا محمد بن أبي عَديٍّ، عن ابن عَون، عن مُجاهِد، عن ابن أبي لَيلَى. قال معاذ: حدثنا ابنُ عَون، عن مُجاهدٍ، عن عبد الرحمٰن ابن أبي لَيلَى قال:

خرجتُ مع حُذيفةَ إلى بعض هٰذا السَّواد، فاستَسقَى، فأتاه دِهقانٌ بإناءٍ من فِضَّة، قال: فرماه به في وجهِه. قال: قُلنا: اسكُتُوا اسكتُوا، وإنّا إنْ سألناه لم يُحدِّثْنا، قال: فسكَتْنا، قال: فلمَّا كان بعدَ ذٰلك، قال: أتدرونَ لِمَ رَمَيتُ به في وجهه؟ قال: قلنا: لا. قال: إنِّي كنتُ نهيتُه، قال: فذكر النبيَّ ﷺ قال: «لا تَشْرَبُوا في آنِيةِ الذَّهَبِ ـ قال معاذٌ: لا تَشرَبُوا في الذَّهَب ـ ولا في الفِضَّةِ، ولا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ ولا الدِّيباجِ، فإنَّها[2] لهم في الدُّنيا، ولكم في الآخِرةِ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن عم حذيفة.
وانظر (٢٣٣٠٠).

(٢) في (م): فإنهما.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ العنبري، وابن عون: هو عبد الله، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.
وأخرجه البخاري (٥٦٣٣)، ومسلم (٢٠٦٧)، والبزار في «مسنده» (٢٩٥٠) من طريق محمد بن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي (٢١٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧٠)، وأبو عوانة =

٢٣٣٦٥ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيق عن حُذيفةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدَّجَّالُ أَعوَرُ العَينِ اليُسْرَى، جُفَالُ الشَّعرِ، معه جَنَّةٌ ونارٌ، فنارُه جَنَّةٌ وجَنَّتُه نارٌ»[1].

٢٣٣٦٦ـ حدثنا أبو معاوية وابنُ نُمَير، حدثنا الأعمشُ، عن شَقِيق عن حُذَيفة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ من الليل يَشُوصُ فاهُ. قال ابنُ نمير: قلتُ للأعمش: بالسِّواك؟ قال: نعم[2].

=(٨٤٤٨) و(٨٤٤٩) و(٨٤٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٦، وفي «شرح المشكل» (١٤١٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ١٠/ ٢٠٠ من طرق عن ابن عون، به.

وأخرجه الحميدي بإثر الحديث (٤٤٠)، والبخاري (٥٤٢٦) و(٥٨٣٧)، ومسلم (٢٠٦٧)، وابن ماجه (٣٤١٤)، والبزار (٢٩٤٩) و(٢٩٥١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٨-١٩٩، وفي «الكبرى» (٦٦٣١)، وابن الجارود (٨٦٥)، وأبو عوانة (٨٤٤٦) و(٨٤٤٧) و(٨٤٥٢) و(٨٤٨٥) و(٨٤٨٧)، وابن قانع ١/ ١٩١، وابن حبان (٥٣٣٩)، والدارقطني ٤/ ٢٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧ و٢٨، وفي «الشعب» (٦٣٨٠)، والبغوي (٣٠٣١) من طرق عن مجاهد، به.

وانظر (٢٣٢٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي. وهو مكرر (٢٣٢٥٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نمير: هو عبدالله، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه مسلم (٢٥٥)، وابن ماجه (٢٨٦) من طريق أبي معاوية وابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٨، والبغوي (٢٠٢) من طريق أبي معاوية وحده، به. =

٢٣٣٦٧ـ حدثنا ابنُ نُمَير، حدثنا الأَعمش، عن سعد بن عُبَيدة، عن المُسْتورِدِ بن الأَحنَف، عن صِلَةَ[1] بن زُفَرَ

عن حذيفة، قال: صلَّيتُ معَ رسولِ الله ﷺ ليلةً فافتتحَ البقرةَ، فقلتُ: يَركعُ عندَ المِئة، قال: ثم مَضَى، فقلتُ: يُصلِّي بها في ركعةٍ، فمَضَى، فقلتُ: يَركعُ بها، ثم افتتح النِّساءَ فقرأَها، ثم افتتحَ آلَ عِمرانَ فقرأها، يَقرأُ مُسترسِلاً، إذا مرَّ بآيةٍ فيها تسبيحٌ، سبَّحَ، وإذا مرَّ بسؤال، سألَ، وإذا مرَّ بتعوُّذٍ تَعوَّذَ، ثم ركعَ فجعلَ يقول: «سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيم» فكان ركوعُه نحواً من قِيامه، ثم قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ» ثمَّ قامَ طويلاً قريباً مِمَّا ركعَ، ثم سجدَ، فقال: «سُبحَانَ رَبِّيَ الأعلَى» فكان سجودُه قريباً من قِيامه[2].

٢٣٣٦٨ـ حدثنا عبدُالرحمٰن وأبو نُعيم، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارث قال:

= وانظر (٢٣٢٤٢).

(١) تحرف في (م) إلى: سلمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المستورد، فمن رجال مسلم. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٤٨، ومسلم (٧٧٢)، والنسائي ٣/ ٢٢٥-٢٢٦، وأبو عوانة (١٨٠١) و(١٨١٨) و(١٨٩٠)، وابن حبان (١٨٩٧)، والبيهقي ٢/ ٣٠٩ من طريق عبدالله بن نمير، بهٰذا الإسناد. ورواية بعضهم مختصرة.

وانظر (٢٣٢٤٠).

كنَّا عند حُذيفةَ فقيل له: إن فلاناً يَرفعُ إلى عثمان الأحاديثَ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قتَّاتٌ»[1].

٢٣٣٦٩ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن حذيفة قال: كان النبيُّ ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشِه قال: «اللّهُمَّ باسْمِكَ أَمُوتُ، وباسْمِكَ أَحيا» وإذا استيقظَ قال: «الحمدُ لله الذي أحيانا بعدَما أَماتَنا، وإليه النُّشُورُ»[2].

٢٣٣٧٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي مالكٍ. وابنُ جعفر، حدثنا شُعبةُ، عن أبي مالكٍ، عن رِبْعي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠٥٦)، وفي «الأدب المفرد» (٣٢٢)، وأبو عوانة بإثر الحديث (٨٧)، وابن منده في «الإيمان» (٦١١)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٧ من طريق أبي نعيم وحده، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٥٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٦٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. واقتصر النسائي على الشطر الثاني منه.

وانظر (٢٣٢٧١).

عن حذيفة ـ قال ابن جعفر: عن النبيِّ ﷺ ـ قال: قال نبيُّكم ﷺ: «كُلُّ مَعرُوفٍ صَدَقَةٌ»[1].

٢٣٣٧١ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن أبي إسحاق، عن عُبيدٍ أبي[2] المُغيرة

عن حُذيفة قال: كنتُ رجلاً ذَرِبَ اللِّسان على أهلي، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد خَشِيتُ أن يُدخلَني لساني النَّارَ! قال: «فأَينَ أَنتَ مِن الاستِغفارِ؟ إنِّي لأَسْتَغفِرُ الله في اليومِ مِئة مرةٍ[3]».

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك ـ وهو سعد بن طارق الأشجعي ـ فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. وابن جعفر: هو محمد، المعروف بغندر.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٣)، وأبو داود (٤٩٤٧)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٥) من طريق محمد بن كثير، ويعقوب الفسوي في «تاريخه» ٣/ ١٠٧-١٠٨ عن قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٩٤ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن محمد بن جعفر، به. وسيتكرر عن محمد بن جعفر برقم (٢٣٣٧٩).

وأخرجه أيضاً ٧/ ١٩٤ من طريق بشر بن المفضل، عن شعبة، به.

وأخرجه أيضاً ٧/ ١٩٤ من طريق روح بن عبادة، عن شعبة، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعي، به. ذكر نُعيماً بدل أبي مالك. وفي إسناده من لم نعرفه.

وانظر (٢٣٢٥٢).

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) و(ظ٢) و(ق): ابن المغيرة، وكلا القولين ذُكرا في اسمه كما بينَّاه عند الرواية السالفة برقم (٢٣٣٤٠).

(٣) لفظة «مرة» سقطت من (م).

قال أبو إسحاق: فذكرتُه لأبي بُرْدة فقال: «وأَتُوبُ إليه»[1].

٢٣٣٧٢ـ حدثنا عبدالرحمٰن، عن سُفيان، عن أبي إسحاق، حدثني بعضُ أصحابِنا

عن حُذَيفة: أن المُشركين أخذُوه وأباه، فأخذوا عليهم[2]: أن لا يُقاتلوهم يومَ بدرٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «فُوا لهَم، ونَستَعِينُ اللهَ عليهم»[3].

---

(١) صحيح لغيره دون قصة ذرابة اللسان، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٣٤٠). عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥١١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٧٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥١)، وابن حبان (٩٢٦) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه النسائي (٤٥٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٨١٤)، والحاكم ١/ ٥١١ و٢/ ٤٥٧، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٣) من طرق عن سفيان الثوري، به. ورواية الطبراني مختصرة.

(٢) في (ظ٥): عليه.

(٣) حديث صحيح. وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن حذيفة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٠٠١)، والحاكم ٣/ ٣٧٩ من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: أخذ حذيفة وأباه المشركون قبل بدر.. فذكره بنحوه.

وأخرجه الطبراني (٣٠٠٢) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد: أنه أقبل حذيفة وأبوه يوم بدر... فذكره بنحوه. وهٰذان الطريقان صورتهما صورة الإرسال. =

٢٣٣٧٣ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن خَيْثمة، عن أبي[1] حذيفة ٥/٣٩٨

عن حُذيفة قال: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ فأُتِيَ بطعامٍ، فجاءَ أعرابيٌّ كأنَّما يُطْرَدُ فذهبَ يتناولُ، فأخذَ النبيُّ ﷺ بيدِه، وجاءَتْ جاريةٌ كأنها تُطرَدُ فأَهْوَتْ، فأخذَ النبيُّ ﷺ بيدِها، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ الشَّيطانَ لما أَعيَيْتُموهُ، جاءَ بالأعرابيِّ والجاريةِ يَستحِلُّ الطعامَ إذا[2] لم يُذكَرِ اسمُ الله عليه، بسمِ الله، كُلُوا»[3].

٢٣٣٧٤ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ ابن أبي لَيلَى يُحدِّث:

أن حُذيفةَ استَسقَى، فأتاه إنسانٌ بإناءٍ من فِضَّة فرماه به،

= وسلف بنحوه بسند قوي من طريق أبي الطفيل عن حذيفة برقم (٢٣٣٥٤).

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) والنسخ المتأخرة: ابن.

(٢) كذا في الأصول الخطية «إذا» وهي واقعة هنا موقع «إذ»، قال في «المغني» ١/ ٩٥: وتجيءُ «إذا» للماضي، وذلك كقوله تعالى: ﴿ولا على الذين إذا ما أَتَوْكَ لِتحمِلَهم قُلْتَ لا أجدُ ما أحملكم عليه تَولَّوْا﴾، ﴿وإذا رأَوْا تجارةً أو لهواً انفضُّوا إليها﴾، وقوله:

ونَدْمانٍ يَزِيدُ الكأسَ طيباً ... سقَيتُ إذا تَغَوَّرتِ النجومُ

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حذيفة ـ واسمه سلمة بن صهيب ـ فمن رجال مسلم. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وخيثمة: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي سبرة الجعفي.

وأخرجه مسلم (٢٠١٧)، وأبو عوانة (٨٢٣٨)، والحاكم ٤/ ١٠٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٩).

وقال: إنِّي كنتُ قد نَهَيْتُه فأَبَى أن ينتهيَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ نَهانا أن نشربَ في آنية الذَّهبِ والفِضَّة، وعن لُبْس الحَرير والدِّيباج وقال: «هو لهم في الدُّنيا ولكم في الآخِرةِ»[1].

٢٣٣٧٥ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن أبي حمزة رجلٍ من الأنصار، عن رجلٍ من بني[2] عَبْس

عن حُذَيفة: أنه صلَّى مع رسول الله ﷺ من اللَّيل، فلمَّا دخل في الصلاة، قال: «الله أكبرُ ذو المَلَكُوتِ والجَبَروتِ، والكِبرياءِ والعَظَمة» قال: ثم قرأَ البقرةَ، ثم ركعَ، وكان ركوعُه نحواً من قِيامه، وكان يقول: «سبحانَ ربِّيَ العَظيمِ، سبحانَ ربِّيَ العَظيمِ[3]» ثمَّ رفعَ رأْسَه، فكان قيامُه نحواً من رُكُوعه، وكان يقول: «لِربِّي الحَمدُ، لِربِّي الحمدُ» ثم سجدَ، فكان سجودُه نحواً من قِيامه، وكان يقول: «سبحانَ ربِّيَ الأَعلَى، سبحانَ ربِّيَ الأَعلَى» ثم رفع رأسَه، فكان ما بين السَّجدتينِ نحواً من السُّجود، وكان يقول: «ربِّ اغفِرْ لي، ربِّ اغفِرْ لي» قال: حتى قرأَ البقرةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة الكوفي، وابن أبي ليلى: هو عبدالرحمٰن.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٧)، والترمذي (١٨٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٦٩).

(٢) لفظة «بني» سقطت من (م).

(٣) قوله: «سبحان ربي العظيم» جاء في (م) مرة واحدة.

وآلَ عِمرا[illegible] والأنعامَ. شعبة الذي يشكُّ في المائدةِ والأنعام.

٢٣٣٧٦ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة. وحجَّاجٌ، حدثني شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي مِجلَز لاحقِ بن حُميد ـ وقال حجَّاجٌ: سمعتُ أبا مِجلَز ـ قال:

قَعَدَ رجلٌ في وَسَط حَلْقة، قال: فقال حذيفةُ: ملعونٌ مَن قَعَدَ في وَسَطِ الحَلْقة على لسانِ محمد ﷺ، وقال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ من قَعَدَ في وَسَط الحَلْقة.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه أبو حمزة الأنصاري واسمه طلحة بن يزيد، لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يوثقه غيرُ ابن حبان كما بيناه عند الحديث (١٩٢٦٨)، والرجل المبهم هو صلة بن زفر، وقد سلف الحديث من طريقه بسند صحيح برقم (٢٣٢٦١) لكنه بغير هٰذا السياق.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٧٠)، والبزار في «مسنده» (٢٩٣٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٨٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩٩-٢٠٠ و٢٣١، وفي «الكبرى» (١٣٧٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧١٢)، والطبراني في «الدعاء» (٥٢٣)، والبيهقي ٢/١٢١-١٢٢، والبغوي (٩١٠)، والمزي في ترجمة طلحة بن يزيد الأنصاري من «التهذيب» ١٣/٤٤٨ من طرق عن شعبة، به. قال النسائي في «الكبرى» عقبه: وهٰذا الرجل (يعني العبسي) يشبه أن يكون صلة بن زفر.

وله شاهد من حديث عوف بن مالك بسند قوي سيأتي برقم (٢٣٩٨٠).

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٧) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن سعد ابن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة، عن حذيفة. مختصراً بلفظ: «أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدتين: ربِّ اغفر لي ربِّ اغفر لي» وهٰذا إسناد صحيح.

وفي باب ما يقول بين السجدتين عن ابن عباس سلف برقم (٢٨٩٥).

قال حجاج: قال شُعْبةُ: لم يُدرِك أبو مِجلَز حُذيفةَ[1].

٢٣٣٧٧ـ حدثنا محمد بنُ جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق يُحدِّث عن صِلَة بن زُفَرَ

عن حُذَيفة أنه قال: جاءَ أهلُ نَجْرانَ إلى رسول الله ﷺ فقالوا: ابعَثُوا إلينا رجلاً أَمِيناً، فقال: «لأَبعثنَّ إليكم رجلاً أميناً حقَّ أَمينٍ، حقَّ أمينٍ» قال: فاستَشرفَ لها الناسُ، قال: فبعثَ أبا عُبيدة بن الجَرَّاح[2].

٢٣٣٧٨ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن أبي إسحاق، عن

---

(١) إسناده ضعيف، أبو مجلز لاحق بن حميد لم يسمع من حذيفة كما قال شعبة بإثره.

وانظر (٢٣٢٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.

وأخرجه البخاري (٤٣٨١)، ومسلم (٢٤٢٠)، وابن ماجه (١٣٥)، والبزار في «مسنده» (٢٩٢٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤١٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤١٢، والبخاري (٣٧٤٥) و(٧٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٩٨)، وأبو عوانة في «المناقب» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٦٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٠٩)، وابن حبان (٦٩٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٧٥-١٧٦ و١٧٦، والبيهقي ١٠/ ٨٦، والبغوي (٣٩٢٩) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي الحديث عن عفان عن شعبة برقم (٢٣٣٩٧).

وانظر (٢٣٢٧٢).

مُسلِم بن نُذَير[1]

عن حُذيفة قال: أَخَذَ النبيُّ ﷺ بعضَلةِ ساقي ـ أو بعضلةِ ساقه ـ فقال: «حَقُّ الإزارِ ها هنا، فإنْ أَبَيتَ فها هنا، فإنْ أَبَيتَ فلا حقَّ للإزارِ في الكَعبينِ» أو «لا حقَّ للكَعبينِ في الإزارِ»[2].

٢٣٣٧٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ قال: سمعتُ أبا مالك ـ يعني الأشجعيَّ ـ يُحدِّث عن رِبْعي

عن حُذيفة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «كلُّ مَعروفٍ صَدَقةٌ»[3].

٢٣٣٨٠ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن منصورٍ، عن رِبْعي بن حِرَاش، عن امرأته

عن أُختِ حُذيفةَ قالت: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «يا مَعشرَ النِّساءِ، أمَا لَكُنَّ في الفِضَّة ما تَحَلَّيْنَ؟ أما إنَّه ما مِنكُنَّ مِن امرأَةٍ تَلْبَسُ ذهباً تُظْهِرُه، إلا عُذِّبَتْ يومَ القِيامةِ»[4].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى مسلم بن يسار، وفي (ظ٥) رُمِّجت «يسار» ثم كُتب «نذير» ثم رُمِّجت، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٢٣٧-٢٣٨ و«جامع المسانيد» ومن «مسند البزار». وسلف برقم (٢٣٣٥٦) عن عفان، عن شعبة عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير، على الصواب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل مسلم بن نذير، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٧٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٣٢٤٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٣٣٧٠).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة امرأة ربعي بن حِراش، وبقية رجال الإسناد ثقات =

٢٣٣٨١ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ وحجَّاجٌ، قالا: حدثنا شُعبة، عن منصورٍ، عن عبد الله بن يَسَار

عن حُذَيفة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولُوا: ما شاءَ اللهُ وشاءَ فلانٌ، ولٰكنْ قُولوا: ما شاءَ الله، ثم شاءَ فلانٌ»[1].

٣٩٩/٥ ٢٣٣٨٢ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن الطُّفَيل أخِي عائشةَ لأُمها: أن يهودياً رأَى في مَنامِه، فذكر الحديث[2].

=رجال الشيخين، غير صحابيَّة الحديث أُختِ حُذَيفة ـ واسمُها فاطمة بنتُ اليَمان، وقيل: خولة ـ فقد روى لها أبو داود والنسائي. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٢٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤٥)، وأبو داود (٤٢٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٦-١٥٧ و١٥٧، وفي «الكبرى» (٩٤٣٧) و(٩٤٣٨)، والطبراني ٢٤/ (٦١٨) و(٦٢١) و(٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥)، وابن الأثير في «أُسد الغابة» ٧/ ٤١٣ من طرق عن منصور، به. وسقط من رواية الطبراني (٦٢٤) المطبوعة «عن منصور» فليستدرك من هنا.

وسيرد مكرراً برقم (٢٧٠١٢)، ومن طريق سفيان الثوري عن منصور بالأرقام (٢٧٠١١) و(٢٧٠١٣) و(٢٧٠٧٨).

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد (٢٧٥٧٧)، وإسناده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات، لٰكنه منقطع، عبد الله بن يسار ـ وهو الجهني ـ لم يلق حذيفة فيما قاله ابن معين، وقد اختلف فيه عليه أيضاً كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٢٦٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال ابن=

٢٣٣٨٣ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عبدالملك بن عُمير، عن رِبْعي بن حِرَاش[١]

عن حُذيفة، عن النبيِّ ﷺ قال في الدَّجال: «إنَّ معه ماءً وناراً، فنارُه ماءٌ بارِدٌ، وماؤُه نارٌ، فلا تَهْلِكُوا».

قال أبو مسعود: وأنا سمعتُه من رسولِ الله ﷺ[٢].

٢٣٣٨٤ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن عبدالملك بن عُمَير، عن ربْعي بن حِراش

عن حُذيفةَ، عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً ماتَ فدَخَلَ الجَنَّةَ،

=ماجه. وهٰذا هو المحفوظ في إسناد هٰذا الحديث كما نقلناه عن أهل العلم عند الرواية السالفة برقم (٢٣٣٣٩)، وسلف حديث الطُّفيل هٰذا مطولاً برقم (٢٠٦٩٤)، فانظر تمام تخريجه والكلام عليه هناك.

(١) أقحم في (م) و(ظ٢) و(ق): عن الطفيل، بين ربعي وحذيفة ولم يَرِد في (ظ٥) و«جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٢/ ٢٦٥، ولا عند من أخرج الحديث من طريق محمد بن جعفر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٤) (١٠٦)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٣)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١٣٠)، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٦)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٢٥٢، وابن منده (١٠٣٦)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٦٥٢) من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر أبو عمرو الداني أبا مسعود البدري في إسناده.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٥٠).

فقِيلَ له: ما كُنتَ تَعمَلُ؟ قال: فإمَّا ذَكَرَ وإمَّا ذُكِّرَ فقالَ: إنِّي كُنتُ أُبايِعُ النَّاسَ، فكُنتُ أُنْظِرُ المُعْسِرَ، وأَتَجوَّزُ في السِّكَّةِ ـ أو في النَّقْدِ ـ فغُفِرَ له».

فقال: أبو مسعود: وأنا سمعتُه من رسول الله ﷺ[1].

٢٣٣٨٥ـ حدثنا عبدُالله بن يزيد، حدثنا حَيْوة، حدثني بَكْر بن عَمرو، أن أبا عبدالملك عليَّ بن يزيد الدِّمشقي حدثه أنه بلغه

عن حذيفة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ فَضْلَ الدَّارِ القَرِيبةِ ـ يعني من المسجد ـ على الدّارِ البَعِيدةِ، كفَضْلِ الغازي على القاعِدِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٦٠) (٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٢٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٣٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٩١)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٤١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٥٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، وابن ماجه (٢٤٢٠)، والطحاوي (٥٥٣٧) من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن شعبة، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٣٥٣).

وقد سلف في مسند أبي مسعود البدري مقروناً مع حذيفة برقم (١٧٠٦٤) عن يزيد بن هارون، عن أبي مالك، عن ربعي عنهما.

(٢) إسناده ضعيف جداً من أجل علي بن يزيد، وهو الألهاني. عبدالله بن يزيد: هو المكي المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح بن صفوان التُّجِيبي، وبكر بن عمرو: هو المعافري.

وأخرجه محمد بن أبي عمر العدني في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٥٠٤) للبوصيري، عن عبدالله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٣٨٦ـ حدثنا محمدُ بن عُبَيد، حدثنا سالمٌ المُرَادي، عن عَمرو بن هَرِم الأَزدي، عن أبي عبد الله وربْعي بن حِراش

عن حُذيفة قال: بَيْنا نحن عندَ رسولِ الله ﷺ قال: «إنِّي لستُ أَدرِي ما قَدْرُ بَقائِي فيكم، فاقْتَدُوا باللَّذَينِ مِن بَعْدِي ـ يُشيرُ إلى أبي بكر وعُمر ـ واهْدُوا هَدْيَ عَمَّارٍ وعَهْدَ ابن أُمِّ عَبدٍ»[1].

= وانظر (٢٣٢٨٧).

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد لين من أجل سالم المرادي ـ وهو سالم بن عبد الواحد، ويقال: ابن العلاء، أبو العلاء الأنعمي ـ فقد اختلف فيه فوثقه الطحاوي في «شرح المشكل» والعجلي وابن حبان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وضعفه ابن معين والنسائي في «ضعفائه» (٢٢٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عبد الله المدائني متابع ربعيٍّ، فلم يرو عنه غير عمرو بن هرم، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٦٦٧-٦٦٨.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف (٤٧٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٣٣٤ عن محمد بن عبيد، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٣٤، وابن أبي شيبة ١٤/ ٥٦٩، والترمذي (٣٦٦٣)، وابن حبان (٦٩٠٢) من طريق وكيع، والبخاري في «الكنى» ٩/ ٥٠، وأبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٠٢ من طريق يعلى بن عبيد، وعبد الله بن أحمد في زوائد «فضائل الصحابة» (١٩٨)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٢٣٣) من طريق إسماعيل بن زكريا الخُلقاني، ثلاثتهم عن سالم أبي العلاء المرادي، به. وبعضهم يختصره، ولم يقرن الترمذي والطحاوي بربعي أبا عبد الله، وعكسُه عند أبي حاتم الرازي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٦٦ من طريق مسلم بن صالح، عن حماد ابن دليل، عن عمر بن نافع، عن عمرو بن هرم، قال: دخلت أنا وجابر بن زيد على أنس بن مالك فقال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. قلنا: ومسلم بن صالح لم نقف له على ترجمة. =

٢٣٣٨٧ـ حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، عن مَهْدِي، عن واصلٍ الأَحدَب، عن أبي وائل قال:

قيل لحُذيفةَ: إن رجلاً يَنُمُّ الحديثَ، قال: حذيفة: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[1].

٢٣٣٨٨ـ حدثنا محمد بن أبي عَدِي، عن ابن عَون، عن محمدٍ قال:

قال جُندبٌ: لمَّا كان يومُ الجَرَعَة، وثَمَّ رجلٌ قال: فقلتُ: والله لَيُهراقَنَّ اليومَ دِماءٌ. قال: فقال الرَّجل: كلَّا واللهِ. قال:[2] قلتُ: بَلَى والله. قال: كلَّا والله. قال: قلتُ: بَلَى والله. قال: كلَّا والله، إنه لحديثُ رسولِ الله ﷺ حدَّثنيه. قال: قلتُ: والله إنِّي لأراكَ جليسَ سُوءٍ منذُ اليومَ تَسمعُني أَحلِفُ وقد سمعتَه من رسولِ الله ﷺ، لا تنهاني؟! قال: ثم قلتُ: مالي وللغضبِ، قال: فتركتُ الغضبَ، وأقبلتُ أسألُه، قال: وإذا الرَّجلُ حُذيفةُ[3].

= ورواه مرة أخرى من طريق مسلم بن صالح، به. لكن أسقط منه عمر بن نافع.

قوله: «واهدوا هديَ عمَّار» قال ابن الأثير: أي: سِيروا بسيرته، وتهيؤوا بهيئتِه، يقال: هَدَى هَدْيَ فلانٍ، إذا سار بسيرتِه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن خالد ـ وهو الخياط ـ فمن رجال مسلم. مهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل الأحدب: هو ابن حيان الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٤٧).

(٢) في (م) و(ظ) و(ق) بعد هٰذا: هلا قلت: بلى! قال: كلا والله إنه لحديث... إلخ، والمثبت من (ظ٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن أبي عدي: هو ابن =

٢٣٣٨٩ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، عن سُفيان، عن الأشعث، عن الأَسود بن هِلال، عن ثَعْلبة بن زَهْدَم اليَربُوعِي، قال:

كُنَّا مع سعيد بن العاص بطَبَرِسْتان فقال: أيُّكم يَحفَظُ صلاةَ الخَوف مع رسولِ الله ﷺ؟ فقال حُذيفةُ: أنا[1]. فقُمْنا صفّاً خلفَه، وصفّاً مُوازِيَ العدوِّ، فصلَّى بالذينَ يَلُونَه رَكعةً، ثم ذهبوا إلى مَصافِّ أُولٰئك، وجاء أُولٰئك فصلَّى بهم رَكعةً، ثم سلَّمَ عليهم[2].

٢٣٣٩٠ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن عطاءِ بن السَّائب، عن أبي البَخْتري، قال:

قال حُذيفةُ: كان أصحابُ النبيِّ ﷺ يسألُونَه عن الخيرِ، وكنتُ أسألُه عن الشَّرِّ. قيل: لِمَ فَعلتَ ذٰلك؟ قال: من اتَّقَى الشرَّ، وَقَعَ في الخَير[3].

=إبراهيم، وابن عون: هو عبدالله بن عون، ومحمد: هو ابن سيرين، وجندب: هو ابن عبدالله البجلي الصحابي.

وأخرجه مسلم (٢٨٩٣) من طريق معاذ بن معاذ، والحاكم ٤/ ٤٧٢-٤٧٣ من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن عبدالله بن عون، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٣٤٨).

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية النسخ: أمَّنا.

(٢) إسناده صحيح سلف الكلام عليه برقم (٢٣٢٦٨).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٥/ ٢٤٨ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٣) صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن رواية أبي البختري ـ وهو سعيد بن فيروز ـ عن حذيفة مرسلة، لكنه قد توبع. =

٢٣٣٩١ـ حدثنا سُليمان بن حَيَّان، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِبْعي بن حِراش

عن حُذَيفة قال: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أخذَ مَضْجَعه، قال: «اللهمَّ باسمِكَ أَحْيا وأَمُوتُ» وإذا قام، قال: «الحمدُ لله الذي أَحيانا بعدَما أَماتَنا، وإليه النُّشُورُ»[1].

٢٣٣٩٢ـ حدثنا مُؤمَّلٌ، حدثنا سفيان، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ[2]

=وأخرج القسم الأول منه البزار (٢٧٩٤) من طريق جندب بن عبد الله البجلي، و(٢٩٣٩) من طريق قيس بن أبي حازم، كلاهما عن حذيفة.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٧) من طريق قيس بن أبي حازم لكن بلفظ: تعلَّم أصحابي الخيرَ وتعلَّمتُ الشرَّ.

وهذه العبارة ذكرها حذيفة في غير ما حديث في الفتن منها: ما سلف برقم (٢٣٢٨٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قد اختلف فيه على سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر كما سيأتي وهو صدوق لا بأس به لكن في حفظه شيء. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٩) و(٨٥٩) عن محمد بن آدم، عن سليمان بن حيان، عن سفيان، عن منصور بن المعتمر، عن ربعي بن حراش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي أيضاً (٧٤٨) و(٨٥٨) عن زكريا بن يحيى، عن قتيبة بن سعيد، عن سليمان بن حيان، عن سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن الشعبي، عن ربعي، به.

قلنا: وهٰذان الإسنادان غير محفوظين، ولعل الوهم فيهما من سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، فإن في حفظه شيئاً، والمحفوظ فيه ما رواه المصنف فهو الموافق لرواية الجماعة عن سفيان كما سلف عند الرواية رقم (٢٣٢٧١).

(٢) تحرف في (م) إلى: نصر.

٥/ ٤٠٠ عن حُذيفة قال: كان بلالٌ يَأْتي النبيَّ ﷺ وهو يَتسحَّرُ، وإنِّي لأُبصرُ مَواقعَ نَبْلي، قلتُ: أبعدَ الصُّبح؟ قال: بعدَ الصُّبح، إلا أنَّها لم تَطْلُعِ الشَّمسُ[1].

٢٣٣٩٣ـ حدثنا مُؤمَّلُ، حدثنا عبدالعزيز ـ يعني ابن مُسلِم ـ حدثنا حُصَينٌ، عن أبي وائل

عن حُذَيفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَرِدَنَّ عَليَّ الحَوضَ أَقوامٌ، فإذا رأَيتُهم اخْتُلِجُوا دُوني، فأَقُولُ: أَيْ رَبِّ، أَصحابي أَصحابي، فيُقالُ: إنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحْدَثُوا بعدَكَ»[2].

٢٣٣٩٤ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا مِسْعَر، عن أبي بكر بن عَمرو بن عُتبة

عن ابن حذيفة ـ قال مِسعَر: وقد ذكره مرَّةً عن حُذيفة ـ: أنَّ صلاةَ رسولِ الله ﷺ لَتُدرِكُ الرَّجلَ وولدَه وولدَ ولدِه[3].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن أبي النَّجود ـ فهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه قد خولف كما سلف بيانه عند الرواية رقم (٢٣٣٦١)، وغير مؤمل ـ وهو ابن إسماعيل ـ فهو سيىء الحفظ، لٰكنه قد توبع كما سيأتي في الرواية رقم (٢٣٤٠٠).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢/ ١٧٥ من طريق مؤمل، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح لكن من حديث ابن مسعود كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٢٩٠)، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل مؤمل، وهو ابن إسماعيل.

وانظر (٢٣٢٩٠).

(٣) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه برقم (٢٣٢٧٧). أبو نعيم: هو الفضل ابن دكين، ومسعر: وهو ابن كِدام. =

٢٣٣٩٥ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا الوليد ـ يعني ابن جُمَيع ـ حدثنا أبو الطُّفَيل

عن حُذَيفة قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ يومَ غَزْوة تَبُوكَ، قال: فبلغَه أنَّ في الماءِ قِلَّةً ـ الذي يَرِدُه ـ فأَمرَ مُنادياً فنادَى في النَّاس: «أَن لا يَسبقَنِي إلى الماءِ أَحَدٌ» فأتى الماءَ، وقد سبقَه قومٌ، فلعَنَهم[1].

٢٣٣٩٦ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا يُونسُ، عن الوليد بن العَيْزار قال:

قال حُذَيفةُ: بِتُّ بآلِ رسول الله ﷺ ليلةً، فقامَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي وعليه طَرَفُ اللِّحاف، وعلى عائشة طَرَفُه، وهي حائضٌ لا تُصلِّي[2].

= وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٧٣٠) عن أبي أحمد الزبيري، عن مسعر، عن أبي بكر بن عمرو، عن ابن لحذيفة... فذكره. فقلت لمسعر: عن حذيفة؟ قال: الله أعلم.

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبدالله بن جميع، فمن رجال مسلم، وهو صدوق حسن الحديث. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وانظر (٢٣٣٢١).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، فقد اضطرب فيه يونس ـ وهو ابن عمرو بن عبدالله السبيعي ـ فرواه أبو نعيم الفضل بن دكين ـ كما في هٰذه الرواية ـ عن الوليد بن العيزار، عن حذيفة.

ورواه وكيع ـ كما سيأتي برقم (٢٣٤٠٤) ـ عنه، عن العيزار بن حريث، عن حذيفة. =

٢٣٣٩٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شُعْبة، قال: أبو إسحاق أخبرنا، قال: سمعتُ صِلةَ بنَ زُفَرَ

عن حذيفة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأهل نَجْرانَ: «لأبعَثَنَّ إليكم رجلاً أَمِيناً حَقَّ أَمِينٍ» قالها أكثرَ من مرَّتينِ، فاستَشرفَ لها الناسُ، فبَعَثَ أبا عُبيدة[1].

٢٣٣٩٨ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ عن عاصم، عن زِرٍّ

عن حُذيفة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَقِيتُ جبريلَ عندَ أَحجارِ المِراءِ، فقال: يا جبريلُ، إنِّي أُرسِلْتُ إلى أُمَّةٍ أُمِّيةٍ: الرَّجلِ والمرأةِ والغُلامِ والجارِيَةِ والشَّيخِ العاسِي[2] الذي لم يَقْرأْ

= ورواه محمد بن فُضيل، عنه، عن العيزار بن حريث، عن عائشة أم المؤمنين كما سيأتي في مسندها برقم (٢٤٠٤٤)، فجعله من حديث عائشة.

وفي الباب عن عائشة، سيأتي بسند صحيح برقم (٢٥٦٨٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يُصلِّي من الليل وأنا إلى جانبه، وأنا حائض، عليَّ مرطٌ، وعليه بعضه.

وعن ميمونة، سيرد برقم (٢٦٨٠٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم. وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤١٢، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ١٧٥-١٧٦ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٧٢).

(٢) في (م): الفاني.

كتاباً قَطُّ، قال: إنَّ القُرآنَ نَزَلَ على سَبعَةِ أَحرُفٍ»[1].

٢٣٣٩٩ـ حدثنا خلفُ بن الوليدِ، حدثنا يحيى بن زكريَّا، حدثنا العلاءُ ابن المُسيَّب، عن عَمرو بن مُرَّة، عن طَلْحة بن يزيد الأنصاري

عن حُذَيفة قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ في ليلةٍ من رمضانَ، فقامَ يُصلِّي، فلمَّا كبَّر قال: «الله أكبرُ، ذو المَلكوتِ[2] والجَبَرُوتِ، والكِبْرِياءِ والعَظَمةِ» ثم قرأ البقرةَ، ثم النِّساءَ ثم آلَ عِمران، لا يمرُّ بآيةِ تخويفٍ[3] إلا وقفَ عندَها، ثم ركعَ يقول: «سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيمِ» مثلَ ما كان قائماً، ثم رفعَ رأسَه فقال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنا لكَ الحَمدُ» مثلَ ما كان قائماً، ثم سجدَ، يقول: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأعلى» مثلَ ما كان قائماً، ثم رفعَ رأسَه فقال: «رَبِّ اغْفِرْ لي» مثلَ ما كان قائماً، ثم سجد يقول: «سُبْحانَ رَبِّيَ الأعلَى» مثلَ ما كان قائماً، ثم رفعَ رأسَه، فقام

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن على خلاف فيه على عاصم بن بهدلة كما بيَّنَّاه عند الرواية (٢٣٣٢٦).

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٠٨) عن هدبة بن خالد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٨) من طريق منصور بن سُقير، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عُبيدة في «فضائل القرآن» ص٣٣٨ من طريق شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن عاصم بن بهدلة، به.

قوله: «العاسِي» من عَسَا، أي: كَبِرَ وأسنَّ.

(٢) في (ظ٥): ذو الملك.

(٣) في (ظ٥): بآيةٍ تخويفاً.

فما صلَّى إلَّا ركعتينِ حتى جاءه بلالٌ فآذَنَه بالصَّلاة[1].

٢٣٤٠٠ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، عن عاصمٍ، عن زِرٍّ[2]، قال:

قلتُ لحذيفة: أيُّ ساعةٍ تَسحَّرتُم مع رسولِ الله ﷺ؟ قال: هو النَّهارُ إلا أنَّ الشَّمسَ لم تَطلُعْ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، طلحة بن يزيد الأنصاري لم يرو عنه غير عمرو بن مرة، ولم يوثقه غير ابن حبان، وهو لم يسمع هٰذا الحديث من حذيفة كما قال النسائي، بينهما رجلٌ عبسيٌّ، فقد رواه شعبة ـ وهو أوثق وأحفظ من العلاء بن المسيب ـ عن عمرو بن مرة، عن أبي حمزة طلحة بن يزيد، عن رجل عبسيٍّ، عن حذيفة كما سلف برقم (٢٣٣٧٥)، والرجل العبسي هو صلة بن زفر كما بيناه هناك.

وأخرجه تاماً ومختصراً ابن أبي شيبة ١/ ٢٣١، والدارمي (١٣٢٤)، وابن ماجه (٨٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٧ و٣/ ٢٢٦، وفي «الكبرى» (١٣٧٨)، والبزار في «مسنده» (٢٩٣٥)، وابن خزيمة (٦٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٨٥)، وفي «الدعاء» (٥٢٤)، والحاكم ١/ ٣٢١ من طرق عن العلاء بن المسيب، بهٰذا الإسناد. قال النسائي عقبه: هٰذا الحديث عندي مرسل وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً، وغير العلاء بن المسيب قال في هٰذا الحديث: عن طلحة عن رجل، عن حذيفة. وبنحوه قال البزار.

ورواه بنحوه وبأخصر مما هنا مسلم في «صحيحه» (٧٧٢) من طرق عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٤٠).

وفي الباب عن عوف بن مالك سيأتي برقم (٢٣٩٨٠).

(٢) قوله: «عن زر» سقط من (م).

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ فهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه قد خولف كما سلف بيانه عند الرواية السالفة برقم (٢٣٣٦١). سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٤٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

٢٣٤٠١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال:

استَسقَى حُذيفةُ من دِهْقانٍ أو عِلْج، فأتاه بإناءِ فِضَّةٍ، فحَذَفَه به، ثمَّ أقبلَ على القوم فاعتَذَرَ[1]، وقال: إنِّي إنَّما فعلتُ به هٰذا[2]، لأنِّي كنتُ نَهيتُه قبلَ هٰذه المرَّة، إنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا عن لُبْس الدِّيباج والحَرير، وآنيةِ الذَّهب والفِضَّة، وقال: «هو لهم في الدُّنيا، وهو لنا في الآخِرةِ»[3].

٢٣٤٠٢ـ حدثنا وكيعٌ، عن سُفيان، عن أبي إسحاق، عن مُسلِم بن نُذَير عن حُذيفةَ قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بعضَلةِ ساقي فقال: «هٰذا مَوضِعُ الإزارِ، فإنْ أَبَيتَ فأسفَلَ من ذٰلك، فإنْ أَبَيْتَ، فلا حَقَّ للإزارِ في الكَعبينِ»[4]. ٥/٤٠١

---

(١) في (م): اعتذر اعتذاراً، وفي (ظ٥) و(ظ٢): اعتذرَ اعتذرَ، والصواب ما أثبتناه إن شاء الله.

(٢) في (م): فعلتُ ذلك به عمداً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة الكوفي.
وانظر (٢٣٢٦٩).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي من أجل مسلم بن نذير، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هوالثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله السبيعي.
وأخرجه ابن حبان (٥٤٤٥) و(٥٤٤٩) من طريق محمد بن كثير، والمزي في ترجمة مسلم بن نذير من «تهذيب الكمال» ٢٧/ ٥٤٧ من طريق أبي نُعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢٣٢٤٣).

٢٣٤٠٣ـ حدثنا وكيعٌ[١]، حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي قِلابة قال:

قال أبو عبد الله لأبي مسعود، أو قال أبو مسعود لأبي عبد الله ـ يعني حذيفة ـ: ما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول في زعموا؟ قال: سمعتُه يقول: «بئسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ»[٢].

---

(١) قوله: «حدثنا وكيع» سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف، أبو عبد الله: هو حذيفة بن اليمان كما جاء مصرحاً به في الإسناد، وكما صرح بذلك أبو داود عقب روايته لهٰذا الحديث، وأبو قلابة ـ وهو عبد الله بن زيد الجرمي ـ لم يدرك أبا مسعود البدري، وسلف الحديث من روايته عن أبي مسعود البدري في مسنده برقم (١٧٠٧٥)، وأما روايته عن حذيفة، فقد جزم الحافظ ابن حجر في «التهذيب» بأنها مرسلة، وقال الذهبي في «السِّير» ٤/ ٤٦٨: روى عن حذيفة ولم يلحقه، قلنا: مات حذيفة سنة ٣٦هـ، وأبو قلابة سنة ١٠٤ أو ١٠٧ فيكون بين وفاتيهما ٦٨ أو ٧١ سنة، وقد روى هٰذا الحديث عن الأوزاعيِّ وكيعٌ والضحاك لم يذكرا سماعاً لأبي قلابة من حذيفة، ورواه الوليد بن مسلم كما سيأتي في التخريج، فذكر فيه سماعاً بينهما، وهو وهمٌ منه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٣٦-٦٣٧، ومن طريقه أبو داود (٤٩٧٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٣٤) من طريق أبي عاصم الضحاك، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٩٨)، والحسن بن سفيان في «مسنده» كما في «النكت الظراف» ٣/ ٤٥-٤٦، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٨٥)، والقضاعي (١٣٣٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، حدثني أبو عبد الله، به. فذكره بصيغة التحديث، ولم يذكر=

. . . . . .

=معه أبا مسعود البدري. ولأجل رواية الوليد هٰذه التي فيها التصريح بالسماع ذهب الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» إلى أنَّ تفسير «أبي عبد الله» في هٰذا الحديث بأنه حذيفة فيه نظر، لأن أبا قلابة لم يدرك حذيفة!

قال القضاعي عقب الحديث: أظن أبا عبد الله المذكور في هٰذا الحديث هو حذيفة بن اليمان، لأنه كان مع أبي مسعود بالكوفة، وكانوا يتجالسون ويسأل بعضهم بعضاً، وكنية حذيفة أبو عبد الله.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٧٩) من طريق يحيى بن عبد العزيز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن عمه أبي المهلب، أن عبد الله بن عامر قال: يا أبا مسعود ما سمعتَ رسول الله يقول في «زعموا»؟ قال: سمعته يقول... فذكره. ويحيى بن عبد العزيز ـ وهو الأُرْدُنِّي الشامي، وقيل: اليَمَامي ـ وإن روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أنه قد خالف الأوزاعي، فذكر واسطة بين أبي قلابة وبين صحابيِّ الحديث، وهو أبو المُهلَّب الجَرْمي عمُّ أبي قِلابة، والأوزاعي إمام حافظ لا تُقدَّمُ رواية من هو مثل يحيى بن عبد العزيز على روايته، والله أعلم.

تنبيه: طريق يحيى بن عبد العزيز لم تخرج في الموضع السالف (١٧٠٧٥).

قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/ ١٣٠: أصل هٰذا أن الرجل إذا أراد الظعن في حاجة والمسير إلى بلد، ركب مطيته، وسار حتى يبلغ حاجته، فشبه النبيُّ ﷺ ما يقدمه الرجل أمام كلامه، ويتوصل به إلى حاجته من قولهم: «زعموا» بالمطية التي يتوصل بها إلى الموضع الذي يؤمه ويقصده.

وإنما يقال: «زعموا» في حديث لا سند له، ولا ثبت فيه، وإنما هو شيء يُحكى على الألسن على سبيل البلاغ، فذم النبي ﷺ من الحديث ما كان هٰذا سبيله، وأمر بالتثبت فيه، والتوثيق لما يحكيه من ذلك، فلا يرويه حتى يكون معزوّاً ومروياً عن ثقة.

٢٣٤٠٤ـ حدثنا وكيعٌ، عن يُونسَ، عن العَيْزار بن حُرَيث

عن حُذيفة قال: بِتُّ عندَ النبيِّ ﷺ، فقامَ فصلَّى في ثوب، طَرَفُه عليه، وطرفُه على أهلِه[1].

٢٣٤٠٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي وائلٍ

عن حُذَيفة قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ مَقاماً، فأَخبَرَنا بما هو كائنٌ إلى يومِ القيامة، حَفِظَه مَن حَفِظَه، ونَسِيَه مَن نسيَه[2].

٢٣٤٠٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا شُعْبة، عن قَتَادةَ، عن أبي مِجْلَز

أن رجلاً جَلَسَ وَسَطَ حَلْقة قومٍ، فقال حذيفةُ: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ ـ أو قال: ملعونٌ على لسان رسولِ الله ﷺ ـ الذي يَجلِسُ وَسَطَ الحَلْقة[3].

٢٣٤٠٧ـ حدثنا وكيعٌ، عن سفيانَ، عن أبـي إسحاقَ، عن صِلَة بن زُفَر

عن حُذَيفة قال: جاءَ العاقبُ والسَّيِّدُ إلى النبيِّ ﷺ فقالا:

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، سلف الكلام عليه برقم (٢٣٣٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وانظر (٢٣٢٧٤).

(٣) إسناده ضعيف، أبو مجلز ـ وهو لاحق بن حميد ـ لم يسمع من حذيفة.

وانظر (٢٣٢٦٣).

أَرسِلْ معنا رجلاً أميناً. فقال النبيُّ ﷺ: «سأُرسِلُ معكما[1] رجلاً أمِيناً أَمِيناً أَمِيناً»[2] قال: فجَثَا لها أصحابُ رسول الله ﷺ على الرُّكَب، قال: فبعثَ أبا عُبيدة بن الجَرَّاح[3].

٢٣٤٠٨ـ حدثنا وَكيعٌ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، قال:

قلنا لحُذَيفة: أَخبِرْنا عن أقربِ الناس سَمْتاً برسول الله ﷺ نأخُذْ عنه ونَسمَعْ منه. فقال: كانَ أشبهَ الناسِ سَمْتاً ودَلًّا وهَدْياً من رسول الله ﷺ ابنُ أُمِّ عبدٍ[4].

٢٣٤٠٩ـ حدثنا وكيعٌ، عن وليد بن عبد الله بن جُمَيْع، عن أبي الطُّفيل عن حُذَيفة: أنَّ النبيَّ ﷺ كان في سَفرٍ، فبَلَغَه عن الماءِ قِلَّةٌ، فقال: «لا يَسبِقْني إلى الماءِ أَحَدٌ»[5].

---

(١) في (م) و(ظ٥): معكم.

(٢) في (ظ٥): أمين أمين أمين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٣٢٧٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٥٤١).

وانظر (٢٣٣٠٨).

(٥) إسناده قوي على شرط مسلم. أبو الطفيل: هو عامر بن واثلة الليثي.

وانظر (٢٣٣٢١).

٢٣٤١٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن إبراهيم بن مُهاجِر، عن رِبْعِي بن حِرَاش قال:

حدَّثني مَن لم يَكذِبْني ـ قال: وكان إذا قال: حدثني مَن لم يكذِبْني، رأَينا أنَّه يعني حُذيفةَ ـ قال: لَقِيَ رسولَ الله ﷺ جبريلُ بأَحجار المِرَاءِ، فقال: إنَّ مِن أُمَّتِك الضَّعيفَ، فمَن قرأَ على حرفٍ، فلا يَتحوَّلْ منه إلى غيره رَغْبةً عنه[1].

٢٣٤١١ـ حدثنا عبدُ الرَّحمٰن بن مَهدي، حدثنا زائدةُ، عن عبد الملك ابن عُمَير، حدثني ابنُ أخِي حُذَيفة

عن حُذيفة قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلة لأُصلِّيَ بصَلاتِه، فافتَتَحَ فقرأَ قراءةً ليست بالخَفِيضة[2] ولا بالرفيعة، قراءةً حَسَنةً يُرتِّلُ فيها يُسمِعُنا، قال: ثم رَكَعَ نحواً من قيامِه، ثم رفعَ رأسَه نحواً من رُكوعِه، فقال: «سَمِعَ الله لِمَن حَمِدَهُ» ثم قال: «الحَمْدُ لله ذي الجَبَرُوتِ والمَلَكُوتِ، والكِبرِياءِ والعَظَمةِ» حتى فَرَغَ مِن الطُّوَلِ وعليه سَوادٌ من الليل.

قال عبد الملك: هو تَطوُّع اللَّيل[3].

---

(١) إسناده ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٢٧٣).

(٢) في (م): بالخفية.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي حذيفة.

وسلف برقم (٢٣٣٠٠) و(٢٣٣٦٣) من طريقين عن حماد بن سلمة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن عم حذيفة، عن حذيفة.

٢٣٤١٢ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن الأعمش، حدثني شَقِيق قال: سمعتُ حُذَيفةَ. ووكيعٌ، عن الأعمش، عن شَقِيق، عن حُذَيفة. وحدثنا محمدُ بن عُبيد، وقال:

سمعتُ حذيفةَ قال: كُنَّا جُلوساً عند عُمرَ، فقال: أيُّكم يَحفَظُ قولَ رسولِ الله ﷺ في الفِتْنة؟ قلتُ: أنا، كما قاله. قال: إنَّك لَجرِيءٌ عليها ـ أو عليه ـ، قلتُ: «فِتنةُ الرَّجُلِ في أَهلِهِ ومالِهِ ووَلَدِهِ وجارِه، يُكَفِّرُها الصَّلاةُ والصَّدَقَةُ والأمرُ بِالمَعرُوفِ، والنَّهيُ عن المُنكَرِ».

قال: ليس هٰذا أُريد، ولٰكن الفِتْنةَ التي تَمُوجُ كمَوْج البحر. قلتُ: ليس عليكَ منها بأسٌ يا أميرَ المُؤمنين، إنَّ بينَكَ وبينها باباً مُغلَقاً. قال: أيُكْسَر أو يُفتَح؟ قلتُ: بل يُكسَر. قال: إذاً لا يُغلَقُ أبداً. قلنا: أكانَ عمرُ يعلمُ مَنِ البابُ؟ قال: نعم، كما يعلمُ أنَّ دونَ غدٍ ليلةً. ٤٠٢/٥

ـ قال وكيع في حديثه: قال: فقال مسروقٌ لحذيفة: يا أبا عبد الله، كان عمرُ يعلمُ ما حدَّثته به؟ قلنا: أكان عمرُ يعلَمُ مَن الباب؟ قال: نعم، كما يعلمُ أن دونَ غدٍ ليلةً ـ إنِّي حدَّثتُه حديثاً ليس بالأغاليطِ. فهِبْنا حُذيفةَ أن نسأَله مَنِ البابُ، فأَمرنا مسروقاً فسأله، فقال: البابُ عمرُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٥٢٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم ص٢٢١٨ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٨)، والحميدي (٤٤٧)، وابن أبي شيبة ١٥/ ١٥، والبخاري (١٤٣٥) و(٣٥٨٦) و(٧٠٩٦)، ومسلم ص٢٢١٨، وابن ماجه (٣٩٥٥)، والترمذي (٢٢٥٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٦ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٨)، والترمذي (٢٢٥٨)، والبزار في «مسنده» (٢٨٩٢) و(٢٨٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٨٣٢) من طريق عاصم بن بهدلة، والحميدي (٤٤٧)، والبخاري (١٨٩٥)، ومسلم ص٢٢١٨ من طريق جامع بن أبي راشد، والترمذي (٢٢٥٨) من طريق حماد بن أبي سليمان، ثلاثتهم عن أبي وائل شقيق ابن سلمة، به.

وأخرجه البزار (٢٩١٣) من طريق عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، به.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٢٠٧٥٢) من طريق قتادة وسليمان التيمي، عن حذيفة. قلنا: قتادة وسليمان التيمي لم يدركا حذيفة.

وسيأتي بنحوه برقم (٢٣٤٤٠) من طريق ربعي بن حراش، عن حذيفة، به.

قال السندي: قوله: «إنك لجريء عليها» أي: قوي على حفظ المقالة. «أو عليه» أي: على الحفظ.

«فتنة الرجل في أهله» أي: ارتكابه الأمور غير اللائقة لأجل الأهل وغيره، يغفر له بالحسنات على قاعدة: إن الحسنات يذهبن السيئات.

«ليس بالأغاليط» أي: ومثله قلما يجهله مثل عمر.

٢٣٤١٣ـ حدثنا يحيى، عن شُعبة، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيدَ، قال:

قلنا لحُذَيفة: أَخبِرْنا برجل قريبِ الهَدْيِ والسَّمْت والدَّلِّ برسول الله ﷺ فنأخُذَ عنه. قال: ما أعلمُ أحداً أقربَ سَمْتاً وهَدْياً ودَلًّا برسول الله ﷺ حتى يُوارِيَه جِدارُ بيتِه من ابن أُمِّ عبدٍ[1].

٢٣٤١٤ـ حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، حدثني شَقيق

عن حُذيفة قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ في طريق فتَنَحَّى، فأَتَى سُبَاطةَ قومٍ فتباعَدْتُ[2]، فأَدناني حتى صِرْتُ قريباً من عَقِبَيهِ، فبالَ قائماً ودعا بماءٍ، فتوضَّأَ ومَسَحَ على خُفَّيهِ[3].

٢٣٤١٥ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرَّحمٰن، عن سفيان، عن منصورٍ وحُصَين، عن أبي وائل ـ قال عبدُ الرَّحمٰن: والأعمشِ، عن أبي وائلٍ ـ

عن حُذَيفة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ من اللَّيل ـ وقال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنف برقم (١٥٤٤).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٢٦٥) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٣٠٨).

(٢) في (م): فتباعدت منه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤١).

وكيع: للتهجُّد ـ يَشُوصُ فاهُ بالسِّوَاك[1].

٢٣٤١٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا يزيدُ بن إبراهيم، عن ابن سِيرين، قال:

خرج النبيُّ ﷺ فلَقِيَه حُذيفةُ، فحادَ عنه فاغتسلَ، ثم جاء فقال: «ما لَكَ؟» قال: يا رسولَ الله كنتُ جُنُباً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُسلِمَ لا يَنجُسُ»[2].

---

(١) إسناد صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وقوله: «قال عبد الرحمٰن: والأعمش عن أبي وائل» يعني أن عبد الرحمٰن عطف في روايته الأعمش على منصور وحصين.

وأخرجه مسلم (٢٥٥) (٤٧)، والنسائي ٣/ ٢١٢، وابن خزيمة (١٣٦)، والبيهقي ١/ ٣٨ من طريق عبد الرحمٰن وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٦)، وابن خزيمة (١٣٦)، وابن حبان (١٠٧٢) من طريق وكيع وحده، به.

وأخرجه البخاري (٨٨٩)، وأبو داود (٥٥)، وابن حبان (١٠٧٥) من طريق محمد بن كثير، وأبو عوانة (٤٨٥) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، به. ليس فيه الأعمش. وانظر (٢٣٢٤٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات لكنه مرسل، محمد بن سيرين لم يسمع من حذيفة. يزيد بن إبراهيم: هو التُّستري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٣ عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: نُبِّئتُ أن النبي ﷺ رأى حذيفة، فراغ، فقال: «ألم أَرَكَ؟» فقال: بلى يا رسول الله، ولكني كنت جنباً! فقال: «إن المؤمن لا ينجس». وتحرف قوله: «ألم أرك؟» في المطبوع إلى: «ألم آمرك؟».

وانظر الحديث التالي، وما سلف برقم (٢٣٢٦٤).

٢٣٤١٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسْعَر، عن واصلٍ، عن أبي وائلٍ، عن حُذيفة، عن النبيِّ ﷺ. وعن حماد، عن إبراهيم، عن النبيِّ ﷺ[١] نحوه:

أنه لقيَ النبيَّ ﷺ، فحادَ عنه فاغتَسلَ، ثم جاءَ، قال: «المُسلِمُ لا يَنجُسُ»[٢].

٢٣٤١٨ـ حدثنا وكيعٌ، عن ابنِ أبي لَيلَى، عن شيخٍ يُقال له: هِلال عن حُذيفة قال: وسأَلتُ النبيَّ ﷺ عن كلِّ شيءٍ حتى عن مسحِ الحَصَى، فقال: «واحِدَةً أَو دَعْ»[٣].

٢٣٤١٩ـ حدثنا وكيع، حدثنا سُفيان، عن عبدالملك بن عُمَير، عن مولىً لِربعي بن حِراش، عن رِبْعي بن حِراش عن حُذَيفة قال: كُنَّا جُلوساً عندَ النبيِّ ﷺ، فقال: «إنِّي لَستُ

---

(١) من قوله: «وعن حماد» إلى هنا سقط من (م).

(٢) هذا الحديث له إسنادان، الأول: صحيح على شرط الشيخين، والإسناد الثاني: ويرويه مسعر ـ وهو ابن كدام ـ، عن حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ، عن إبراهيم ـ وهو ابن يزيد النخعي ـ فمعضل أو مرسل. واصل: هو ابن حيان الأحدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٣، ومسلم (٣٧٢) (١١٦)، وابن ماجه (٥٣٥)، والبيهقي ١/ ١٨٩-١٩٠ من طريق وكيع، بالإسناد الأول.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لكن من حديث أبي ذر الغفاري، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند مكرره برقم (٢٣٢٧٥).

أَدْرِي ما قَدْرُ بَقَائي فيكم، فاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِن بَعدِي» وأشار إلى أبي بكرٍ وعُمر قال: «وما حَدَّثَكم ابنُ مَسعُودٍ فصَدِّقُوه»[1].

٢٣٤٢٠ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن همَّام

عن حُذيفة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ»[2].

٢٣٤٢١ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفْيان، عن أبي إسحاقَ، عن عُبيدٍ أبي[3] المُغيرة

عن حُذَيفة قال: كان في لساني ذَرَبٌ على أَهْلي، وكان ذٰلك لا يَعْدُوهم إلى غيرِهم، فشَكَوْتُ ذٰلك إلى النبيِّ ﷺ، قال: «فأَينَ أَنتَ مِن الاستِغفارِ يا حُذيفةُ؟ إنِّي لأستغفِرُ اللهَ في اليومِ مِئةَ مَرَّةٍ»[4].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند مكرره برقم (٢٣٢٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وهمام: هو ابن الحارث النخعي.

وأخرجه مسلم (١٠٥) (١٧٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٢)، وأبو عوانة (٨٦)، وابن منده في «الإيمان» (٦١٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٧).

(٣) في (م): ابن المغيرة، وكلاهما قيل في اسمه.

(٤) قوله: «إني لأستغفر الله في اليوم مئة مرة» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٣٤٠).

٢٣٤٢٢ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن منصور، قال: سمعتُ أبا وائل يُحدِّث

أنَّ أبا موسى كان يُشدِّدُ في البَوْل، قال: كانَ بنو إسرائيلَ إذا أصابَ أحدَهم البولُ يَتَّبَعُه بالمِقْراضَين. قال حذيفة: وَدِدتُ أنَّه لا يُشدِّدُ، لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ أتَى ـ أو قال: مشى إلى ـ سُبَاطَة قومٍ، فبالَ وهو قائمٌ[1].

٢٣٤٢٣ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ وحجَّاجٌ، قالا: حدثنا شُعْبة، عن حمَّاد، عن رِبْعِي

عن حُذَيفة ـ قال شعبة: رفعه مرَّةً إلى النبيِّ ﷺ ـ قال: «يُخرِجُ الله قَوماً مُنْتِنِينَ قد مَحَشَتْهمُ النّارُ بشَفاعَةِ الشَّافِعِينَ، فيُدخِلُهم الجَنَّةَ، فيُسَمَّونَ الجَهَنَّمِيُّون» قال حجَّاج: الجهنميِّين[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/ ١٢٢، والنسائي ١/ ٢٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٧)، والبخاري (٢٢٦) و(٢٤٧١)، والنسائي ١/ ٢٥، وأبو عوانة (٤٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣١٦، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣١١ من طرق عن شعبة، به. وبعضهم يختصره.

وانظر (٢٣٢٤١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد ـ وهو ابن أبي سليمان ـ وقد توبع.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٦٤ من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد. وقال شعبة: رفعه إلى النبي ﷺ مرة. =

٢٣٤٢٤ـ حدثنا أبو النَّضر، حدثنا شُعْبة، عن حمَّاد، قال: سمعتُ ٥/٤٠٣
رِبْعيَّ بن حِراش يُحدِّث عن النبيِّ ﷺ، فذكره[1].

٢٣٤٢٥ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي التيَّاح، قال: سمعتُ صخراً يُحدِّثُ عن سُبَيْعٍ، قال:

أَرسَلُوني من ماهَ[2] إلى الكوفة أشتري الدَّوابَّ، فأَتينا الكُنَاسةَ، فإذا رجلٌ عليه جمعٌ، قال: فأمَّا صاحبي، فانطلقَ إلى الدَّوابِّ، وأما أنا فأتيتُه، فإذا هو حذيفةُ، فسمعتُه يقول: كانَ أصحابُ رسول الله ﷺ يسألونه عن الخير وأَسألُهُ عن الشَّرِّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل بعد هٰذا الخير شَرٌّ كما كان قبلَه شَرٌّ؟ قال: «نعم» قلتُ: فما العِصْمةُ منه؟ قال: «السَّيْف» أحسَبُ ـ أبو التَّياح يقول: السَّيف أَحسب ـ قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال:

= وأخرجه ابن خزيمة ٢/٦٦٦، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٦ من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، به. وقال شعبة: كان أحياناً يرفعه إلى النبي ﷺ وأحياناً لا يرفعه.

وانظر (٢٣٣٢٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا الإسناد وإن كان مرسلاً جاء في الرواية السابقة موصولاً. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

(٢) تحرف في (م) إلى: ماء. والمراد بماهَ هنا ـ والله أعلم ـ مدينة الدِّينوَر، فقد كان يقال لها: ماه الكوفة، وكان مالها يُحمل في أُعطِيات أهل الكوفة، والماه: قصبة البلد، ويقال: اسم القمر بالفارسية ماه، فنسب إليه عدة ممالك للفُرس. انظر «معجم البلدان» لياقوت ٥/٤٨-٤٩، و«بلدان الخلافة الشرقية» ص٢٢٤.

«ثم تكونُ هُدْنَةٌ على دَخَنٍ» قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثم تكونُ دُعاةُ الضَّلالَةِ، فإنْ رَأَيتَ يومَئِذٍ خَلِيفةَ الله في الأَرضِ فالزَمْهُ، وإنْ نَهكَ جِسْمَكَ وأَخَذَ مالَكَ، فإنْ لم تَرَهُ فاهرُبْ في الأَرضِ، ولو أَنْ تَمُوتَ وأَنتَ عاضٌّ بِجِذْلِ شَجَرةٍ» قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثم يَخرُجُ الدَّجَّالُ» قال: قلت: فبِمَ يَجِيءُ به معه؟ قال: «بنهرٍ ـ أو قال: ماء ـ ونارٍ، فمَنْ دَخَلَ نَهْرَه حُطَّ أَجرُه ووَجَبَ وِزْرُه، ومَن دَخَلَ نارَه وَجَبَ أَجْرُه وحُطَّ وِزْرُه» قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «لو أَنتجتَ فرساً لم تَرْكَبْ فَلُوَّها حتَّى تقومَ السَّاعةُ»[1].

---

(١) حديث حسن دون قوله: «لو أنتجت فرساً لم تركب فلوها حتى تقوم الساعة»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة صخر ـ وهو ابن بدر العجلي ـ وقد توبع كما في الروايتين (٢٣٢٨٢) و(٢٣٤٢٩).

وأخرجه الطيالسي (٤٤٣)، وابن أبي شيبة ١٥/٨ من طريق حماد بن نجيح، عن أبي التياح، بهٰذا الإسناد.

وقصة الدجال سلفت بسند صحيح برقم (٢٣٢٥٠).

وقوله في هٰذا الحديث: «لو أنتجت فرساً...» إلخ، وكذا في الحديث الآتي برقم (٢٣٤٢٩) مخالف لحديث أبي هريرة السالف برقم (٩٢٧٠)، وحديث عائشة الآتي برقم (٢٤٤٦٧) من أن السيد المسيح عليه السلام يمكث في الأرض أربعين سنة بعد قتله للمسيح الدجال.

قوله: «بالكناسة» قال السندي: اسم موضع بالكوفة.

«نهك جسمك» على بناء الفاعل، والضمير للخليفة، أي بالغ في عقوبته.

«أنتجت» على بناء الفاعل، من الإنتاج بمعنى التوليد، والمراد الفرس الأنثى، والمفعول الثاني مقدر، أي: ولداً.

٢٣٤٢٦ـ قال شعبةُ: وحدثني أبو بِشر في إسناد له

عن حُذَيفة عن النبيِّ ﷺ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، ما هُدْنةٌ على دَخَنٍ؟ قال: «قلوبٌ لا تَعُودُ على ما كانَتْ»[١].

٢٣٤٢٧ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا أبو التيَّاح، حدثني صَخرُ بن بَدْر العِجْلي، عن سُبَيع بن خالد الضُّبَعي، فذكر مثلَ معناه، وقال: «وحُطَّ أَجْرُه وحُطَّ وِزرُه»[٢] قال: «وإنْ نَهِكَ ظَهرَكَ وأَخَذَ مالَكَ»[٣].

٢٣٤٢٨ـ حدثنا يونسُ، حدثنا حمَّاد، عن أبي التَّيَّاح، عن صَخْر، عن سُبَيع بن خالد الضُّبَعي، فذكره وقال: «وإنْ نَهِكَ ظَهْرَكَ وأَكلَ مالَكَ» وقال: «وحُطَّ أَجْرُه وحُطَّ وِزْرُه»[٤].

---

(١) لم يُبيِّن شعبة إسنادَه، وهو قطعة من الحديث السالف برقم (٢٣٢٨٢).

(٢) كذا في النسخ الخطية، ولم نتبيَّن وجهه.

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٤٢٥)، عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضُّبَعي.

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٧) عن مسدد، وأبو عوانة (٧١٦٨) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن عبدالوراث بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٤٣) عن حماد بن زيد أو عبدالوارث ـ على الشك ـ عن أبي التياح، به.

(٤) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وحماد: هو ابن سلمة.

وانظر ما قبله.

٢٣٤٢٩ـ حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا مَعمَر، عن قتادةَ، عن نَصْر بن عاصم اللَّيْثي، عن خالد بن خالد اليَشْكُري، قال:

خرجتُ زمانَ فُتِحَتْ تُسْتَرُ حتى قدمتُ الكوفةَ، فدخلتُ المسجدَ، فإذا أنا بحَلْقةٍ فيها رجلٌ صَدْعٌ من الرِّجال، حسنُ الثَّغْر، يُعرَف فيه أنه من رجال أهلِ الحِجاز، قال: فقلتُ: من الرَّجل؟ فقال القومُ: أَوَما تعرفُه؟ فقلتُ: لا. فقالوا: هٰذا حذيفةُ ابن اليَمَان صاحبُ رسولِ الله ﷺ. قال: فقعدتُ وحَدَّث القومَ، فقال: إنَّ الناسَ كانوا يسألونَ رسولَ الله ﷺ عن الخيرِ، وكنتُ أسألُه عن الشَّرِّ، فأنكرَ ذٰلك القومُ عليه، فقال لهم: إنِّي سأُخبرُكم بما أَنكرتُم من ذٰلك، جاءَ الإسلامُ حين جاءَ، فجاءَ أمرٌ ليس كأمرِ الجاهلية، وكنتُ قد أُعطِيتُ في القرآن فَهْماً، فكان رجالٌ يَجِيؤُون فيسألون عن الخير، فكنتُ أسألُه عن الشرِّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أيكونُ بعدَ هٰذا الخير شرٌّ كما كان قبلَه شرٌّ؟ فقال: «نعم» قال: قلتُ: فما العِصْمةُ يا رسولَ الله؟ قال: «السَّيْفُ» قال: قلتُ: وهل بعدَ هٰذا السَّيف بقيَّةٌ؟ قال: «نَعَمْ، تكونُ إمارةٌ على أَقذاءٍ، وهُدْنَةٌ على دَخَنٍ» قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثم تَنْشَأُ دُعاةُ الضَّلالَةِ فإنْ كانَ لله يومَئذٍ في الأَرضِ خَلِيفةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ، وأَخَذَ مالَكَ، فالزَمْهُ، وإلّا فَمُتْ وأَنتَ عاضٌّ على جِذْلِ شَجَرةٍ» قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثم يخرجُ الدَّجَّالُ بعدَ ذٰلكَ معه نهرٌ ونارٌ، مَن وَقَعَ في نارِهِ وَجَبَ أَجْرُه وحُطَّ وِزْرُه، ومَنْ وَقَعَ في نَهرِه وَجَبَ وِزْرُه وحُطَّ أَجرُه» قال: قلتُ: ثم

ماذا؟ قال: «ثُم يُنْتَجُ المُهرُ فلا يُرْكَبُ حتى تقومَ السَّاعةُ»[1].

الصَّدْعُ من الرِّجالِ[2]: الضَّرْبُ[3].

وقوله: «فما العِصمةُ منه؟ قال: السيف» كان قتادةُ يَضَعُه على الرِّدَّة التي كانت في زمن أبي بكر.

وقوله: «إمارةٌ على أَقْذاءٍ» يقولُ: على قذى[4]، «وهُدْنَة» يقول: صُلْح.

وقوله: «على دَخَنٍ» يقول: على ضَغائن. قيل لعبدالرزاق: ممن التفسيرُ؟ قال: من قتادةَ، زَعَم.

٢٣٤٣٠ـ حدثنا بَهْزٌ، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا قتادة، عن نَصْر بن عاصم، عن سُبَيع بن خالد قال: ٥/٤٠٤

---

(١) حديث حسن دون قوله: «ثم ينتج المهر فلا يُركب حتى تقوم الساعة» وسلف الكلام على هٰذا الحرف عند الرواية (٢٣٤٢٥)، وسلف الكلام على إسناده برقم (٢٣٢٨٢).

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٢٠٧١١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٤٢٤٥)، والبغوي (٤٢١٩).

وأخرجه الطيالسي (٤٤٣) عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سبيع بن خالد اليشكري، عن حذيفة. ليس فيه نصر بن عاصم.

(٢) تحرف في (م) إلى: الدجال.

(٣) يعني الخفيف اللَّحم.

(٤) قوله: «يقول على قذى» من (ظ٥)، وليس في (م) و(ظ٢) و(ق)، ولا في «مصنف» عبدالرزاق.

قدمتُ الكوفة زمنَ فُتِحَتْ تُستَرُ، فذكرَ مثلَ معنى حديث معمرٍ، وقال: «حُطَّ وِزْرُه»[1].

٢٣٤٣١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعبة، عن سُلَيمان، قال: سمعتُ زيد بن وَهْب يُحدِّث

عن حُذَيفة: حدثنا رسولُ الله ﷺ بحديثينِ قد رأَيتُ أحدَهما، وأنا أَنتظرُ الآخَرَ، فذكر الحديث[2].

٢٣٤٣٢ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا[3] بكار، حدثني خلادُ بن عبد الرحمٰن، أنه سمع أبا الطُّفيل يُحدِّث

أنَّه سمع حُذيفةَ بن اليَمانِ يقول: يا أيُّها الناسُ، ألا تَسأَلُوني؟ فإنَّ الناس كانوا يسألونَ رسولَ الله ﷺ عن الخير، وكنتُ أسألُه عن الشرِّ، إنَّ الله بَعَثَ نبيَّه ﷺ، فدعا الناسَ من الكُفْر إلى الإيمان، ومن الضَّلالة إلى الهُدَى، فاستَجابَ له مَن استجابَ، فحَيِيَ من الحقِّ ما كان مَيْتاً، وماتَ من الباطل ما كان حيّاً، ثم ذهبتِ النُّبوَّة، فكانتِ الخلافةُ على مِنهاج النُّبوَّة[4].

---

(١) حديث حسن سلف الكلام عليه برقم (٢٣٢٨٢).

وأخرجه أبو داود (٤٢٤٤)، والبزار في «مسنده» (٢٩٥٩) و(٢٩٦٠) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٣٢٥٧).

(٣) أقحم في (م) هنا: «أبو».

(٤) إسناده صحيح بكار: هو ابن عبدالله بن وهب الصنعاني، وخلاد بن عبدالرحمٰن: هو الصنعاني، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة. =

٢٣٤٣٣ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمرٌ، عن أبي إسحاق

حدثني من كان معَ سعيد بن العاص في غَزوةٍ يُقال لها: غزوةُ الخشب[١]، ومعه حذيفةُ بن اليمانِ، فقال سعيدٌ: أيُّكم شَهِدَ مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخَوفِ؟ فقال حذيفةُ: أنا. قال: فأَمَرَهم حذيفةُ فلَبِسُوا السِّلاحَ، ثم قال: إن هَاجَكُمْ هَيْجٌ فقد حلَّ لكم القتالُ. قال: فصَلَّى بإحدى الطائفتينِ رَكْعةً، والطائفةُ الأخرى مواجهةُ العدوِّ، ثم انصرفَ هٰؤلاءِ، فقاموا مَقامَ أُولٰئك، وجاءَ أُولٰئك فصلَّى بهم ركعةً أُخرى، ثم سَلَّمَ عليهم[٢].

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧٤-٢٧٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وزاد: ثم يكون ملكاً عضوضاً، فمن الناس من ينكر بقلبه ويده ولسانه، والحقَّ استكملَ، ومنهم من ينكر بقلبه ولسانه كافّاً يده وشُعبةً من الحقِّ ترك، ومنهم من ينكر بقلبه كافاً يده ولسانه، وشُعبتين من الحقِّ ترك، ومنهم من لا ينكر بقلبه ولسانه، فذلك ميّت الأحياء.

(١) كذا وقع في هٰذا الحديث، وهو كذلك في «مصنف» عبد الرزاق، إلا أنه قال: ذات الخشب. وذو خُشُب، بضمتين: موضع بالمدينة، وذو خَشَب، بفتحات: باليمن، وكلاهما غير مراد هنا، فإن هٰذه الغزوة المذكورة كانت في طبرستان كما في الرواية السالفة برقم (٢٣٢٦٨)، وفي مدينة فيها يقال لها: طَمِيسة، وفيها صلَّى سعيدُ بن العاص صلاة الخوف كما في «تاريخ الطبري» ٤/ ٢٦٩.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير الرجل المبهم، لكن له =

٢٣٤٣٤ـ حدثنا سفيان بن عُيَينة، عن منصورٍ، عن إبراهيم، عن همَّام ابن الحارث قال:

كُنَّا مع حُذيفةَ فمرَّ رجلٌ، فقالوا: إنَّ هٰذا يُبَلِّغُ الأُمراءَ الأحاديثَ. فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قتَّاتٌ»[1].

٢٣٤٣٥ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا عبدُ الجبار بن العباس الشِّبامِيّ[2]، عن أبي قَيس ـ قال عبدُ الجبار: أُراه عن هُزَيل ـ قال:

قامَ حُذيفةُ خَطيباً في دار عامر[3] بن حَنْظلة، فيها التَّميمي

=طريق صحيحة سلفت برقم (٢٣٢٦٨) وسيأتي الحديث برقم (٢٣٤٥٤) من طريق إسرائيل بن يونس السبيعي، عن جده أبي إسحاق السبيعي، عن سليم بن عبد السلولي عن حذيفة لكن متنه مختلف، وسليم مجهول.

والحديث في «مصنف» عبد الرزاق (٤٢٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الحميدي (٤٤٣)، والترمذي (٢٠٢٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٨٤٦، وأبوعوانة (٨٧)، وابن منده في «الإيمان» بإثر الحديث (٦١٤)، وتمام في «فوائده» (١١٣١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٧٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/٢٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٦٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٧).

(٢) تحرفت في (م) إلى: الشامي.

(٣) كذا وقع هنا في النسخ الخطية، وسلف الحديث برقم (٢٣٣٤٩) من طريقه عن حذيفة باسم: عمرو بن حنظلة، وهو الصواب، فكلٌّ من ترجمه سماه عَمراً. =

والمُضَري فقال: «لَيَأْتِيَنَّ على مُضَرَ يومٌ لا يَدَعُونَ لله عَبْداً يَعبُدُه إلا قتَلُوهُ، أو لَيُضْرَبُنَّ ضَرْباً لا يَمْنَعُونَ ذَنَبَ تَلْعَةٍ» أو «أَسفلَ تَلْعَةٍ» فقيل: يا أبا عبدِ الله، تقولُ هٰذا لقومِكَ، أو لقومٍ أنت - يعني - منهم؟! قال: لا أقولُ - يعني - إلا ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ[1].

٢٣٤٣٦- حدثنا زيد بن الحُبَاب، أخبرنا إسرائيلُ، أخبرني مَيْسَرةُ بن حَبِيب، عن المِنْهال، عن زِرِّ بن حُبَيْش

عن حُذيفةَ قال: قالَتْ لي أُمِّي: متى عهدُك بالنبيِّ ﷺ؟ قال: فقلتُ: ما لي به عهدٌ منذُ كذا وكذا. قال: فهَمَّتْ بي، فقلت: يا أُمَّه، دَعِيني حتى أذهبَ إلى النبي ﷺ فلا أَدعَه حتى يستغفرَ لي ويستغفرَ لكِ. قال: فجئتُه فصلَّيتُ معه المَغرِبَ، فلمَّا قَضَى

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبدالجبار بن العباس الشِّبامي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد: هو محمد بن عبدالله بن الزبير، وأبو قيس: هو عبدالرحمٰن بن ثروان الأودي، وهُزيل: هو ابن شرحبيل الأودي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٢٤ من طريق عبدالله بن نمير، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٩١) من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن الأعمش، عن أبي قيس عبدالرحمٰن بن ثروان، عن هُزيل بن شرحبيل، عن حذيفة.

وسلف عن الأعمش، عن أبي قيس عبدالرحمٰن بن ثروان، عن عمرو بن حنظلة، عن حذيفة برقم (٢٣٣٤٩).

وانظر ما سلف برقم (٢٣٣١٦).

الصلاةَ قامَ يُصلِّي، فلم يَزَلْ يُصلِّي حتى صلَّى العِشاءَ ثم خرج[1].

٢٣٤٣٧- حدثنا عبدُ العزيز بن عبد الصَّمد، حدثنا منصورٌ، عن مُجاهدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيلَى

عن حُذيفةَ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن نشربَ في آنية الذَّهبِ والفِضَّة، وأن نأكلَ فيها، وأنْ نَلْبسَ الحَريرَ والدِّيباجَ، وقال: «هِيَ لهم في الدُّنيا، ولكُمْ في الآخِرَةِ»[2].

٢٣٤٣٨- حدثنا يزيدُ، أخبرنا حجَّاجٌ، عن عبد الرحمٰن بن عابسٍ، عن أبيه

عن حُذيفةَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن شَرَطَ

---

(١) إسناده صحيح. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، والمنهال: هو ابن عمرو الأسدي مولاهم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٩٦، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٠) و(٣٨١) و(٨٣٦٥)، وابن خزيمة (١١٩٤)، وابن حبان (٦٩٦٠)، والحاكم ١/٣١٢ - ٣١٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/٧٨ من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يرويه مطولاً بنحو الرواية السالفة برقم (٢٣٣٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن عبد الصمد: هو العمي، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧١) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة (٨٤٥١) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن منصور ابن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٦٩).

لأَخِيهِ شَرْطاً لا يُرِيدُ أَنْ يَفِيَ له به، فهو كالمُدْلي جَارَه إلى غيرِ مَنعَةٍ»[1].

٢٣٤٣٩ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا أبو مالك سعدُ بن طارق الأشجعيُّ، حدثني رِبعِيُّ بن حِراش

عن حُذَيفة بن اليمان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأَنا أَعلَمُ بما مع الدَّجَّالِ مِن الدَّجَّالِ، معه نَهرانِ يَجريانِ: أَحَدُهُما رَأيَ العَينِ ماءٌ أَبيضُ، والآخَرُ رَأيَ العَينِ نارٌ تَأَجَّجُ، فإِمَّا أَدرَكَنَّ أَحداً منكم، فلْيَأْتِ النَّهرَ الذي يَراهُ ناراً، ولْيُغمِضْ ثمَّ ليُطأطِىءْ رَأسَه فليَشرَبْ، فإِنَّه ماءٌ بارِدٌ، وإِنَّ الدَّجَّالَ مَمسُوحُ العَينِ اليُسرَى، عليها ظَفَرَةٌ غَلِيظةٌ، وفيه مكتوبٌ بينَ عَينَيهِ: كافِرٌ، يقرؤُهُ كُلُّ مُؤْمنٍ: كاتِبٍ وغيرِ كاتِب»[2]. ٥/٤٠٥

---

(١) إسناده ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلس وقد عنعنه، وقد تفرد بهٰذا الحديث، وليس بذاك القوي، وباقي رجال الإسناد ثقات. يزيد: هو ابن هارون، وعبدالرحمٰن بن عابس: هو ابن ربيعة النخعي.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٣٧٩٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٩٦-٩٧ من طريق أبي خالد الأحمر عن الحجاج بن أرطاة، به. وذكرا فيه قصة جرت مع حذيفة في شرائه ناقة.

قوله: «كالمدلي جاره...» من الإدلاء أو التدلية بمعنى الإرسال والتَّرك، أي كالذي يخذل جاره ويتركه بلا ناصر ولا معين. قاله السندي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر رقم (٢٣٢٧٩).

٢٣٤٤٠ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا أبو مالكٍ، عن رِبْعيٍّ بن حِراش

عن حُذَيفة: أنه قَدِمَ من عندِ عُمر قال: لمَّا جَلَسْنا إليه أمسِ[1]، سألَ أصحابَ النبيِّ ﷺ: أيُّكم سَمِعَ قولَ رسولِ الله ﷺ في الفِتَن؟ قالوا: نحنُ سمعناه. قال: لعلَّكم تَعنُونَ فِتنةَ الرَّجل في أهله وماله؟ قالوا: أجل. قال: لستُ عن تلك أسأل، تلك تُكفِّرُها الصَّلاةُ والصَّومُ والصَّدقةُ، ولٰكن أيُّكم سمع قولَ رسولِ الله ﷺ في الفِتن التي تَمُوجُ موجَ البحر؟ قال: فأَسكَتَ القومُ، فظننتُ أنَّه إيَّايَ يريدُ، قال: قلتُ: أنا[2]. قال: أنتَ للهِ أَبُوك! قال: قلتُ: «تُعرَضُ الفِتَنُ على القُلُوبِ عَرْضَ الحَصِيرِ، فأَيُّ قَلبٍ أَنْكرَها نُكِتَتْ فيه نُكْتةٌ بَيضاءُ، وأَيُّ قَلْبٍ أُشرِبَها[3] نُكِتَتْ فيه نُكتةٌ سَوداءُ، حتَّى تَصِيرَ القُلُوبُ على قَلْبينِ: أَبيضَ مِثل الصَّفا، لا يَضُرُّه فِتنةٌ ما دامَتِ السَّماواتُ والأَرضُ، والآخَرُ أَسودُ مُرْبَدٌّ كالكُوز مُجَخِّياً ـ وأَمالَ كَفَّه ـ لا يَعْرِفُ مَعْرُوفاً، ولا يُنكِرُ مُنْكَراً إلا ما أُشرِبَ مِن هَوَاه».

وحدَّثتُه أنَّ بينَه وبينها باباً مُغلَقاً، يُوشِكُ أن يُكسَر كسراً. قال عمرُ: كسراً لا أبا لَك! قال: قلتُ: نعم. قال: فلو أنَّه فُتِحَ كانَ لعلَّه أنْ يُعادَ فيُغلَقَ. قال: قلتُ: لا بل كسراً. قال: وحدَّثتُه أنَّ

---

(١) في (م): إليه يسأل.

(٢) المثبت من (ظ٥)، وفي (م) وبقية النسخ: أنا ذاك.

(٣) تحرفت في (م) إلى: أبشر بها.

ذٰلك البابَ رجلٌ يُقتَل أو يموتُ، حديثاً ليس بالأَغاليطِ[1].

٢٣٤٤١ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أخبرنا أبو مالك، حدثني رِبْعِي بن حِراش

عن حُذَيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «المَعروفُ كُلُّه صَدَقةٌ، وإنَّ آخِرَ ما تَعَلَّقَ به أَهلُ الجاهليَّةِ مِن كلامِ النُّبُوَّةِ: إذا لم تَستَحْيِ فافعَلْ ما شِئْتَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وسلف عن يزيد بن هارون بأخصر مما هنا برقم (٢٣٢٨٠).

وأخرجه أبو عوانة (١٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧٠-٢٧١ و٤/ ٢٧٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٤)، والبزار في «مسنده» (٢٨٤٤)، وأبي عوانة (١٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢١٨) من طرق عن أبي مالك سعد بن طارق الأشجعي، به.

وأخرجه مسلم (١٤٤)، وأبو عوانة (١٤٥) من طريق نعيم بن أبي هند، عن ربعي بن حِراش، به.

وأخرجه بنحوه مختصراً الحاكم ٤/ ٤٦٨ من طريق نُبيط بن شَرِيط، وابن أبي شيبة ١٥/ ٨٨، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٧٢-٢٧٣ من طريق أبي عمار الهمداني، كلاهما عن حذيفة، به موقوفاً.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٤١٢).

(٢) إسناده صحيح على خلاف في صحابيه في شطره الثاني وسلف الكلام عليه برقم (٢٣٢٥٤)، وشطره الأول سلف برقم (٢٣٢٥٢).

وأخرجه تاماً ومقطعاً أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٦٩ و٣٧١، والبيهقي في «الآداب» (١٠٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٣٥-١٣٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

٢٣٤٤٢ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا شَريكُ بن عبدالله، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن زِرِّ بن حُبَيش، قال:

قلتُ ـ يعني لحُذيفةَ ـ: يا أبا عبدالله، تَسحَّرتَ مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قلتُ: أكانَ الرجلُ يُبصِرُ مواقعَ نَبْلِه؟ قال: نعم، هو النهارُ إلا أنَّ الشَّمسَ لم تَطلُعْ[1].

٢٣٤٤٣ـ حدثنا رَوحٌ وعفَّانُ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عاصم ابن بَهْدَلة، عن زِرِّ بن حُبيش

عن حذيفة قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في سِكَّةٍ من سِكَكِ المدينة: «أنا محمدٌ، وأنا أحمدُ، والحاشِرُ، والمُقَفِّي، ونبيُّ الرَّحْمةِ»[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن أبي النجود، فهو صدوق حسن الحديث، لٰكنه قد خولف فيه كما سلف بيانه عند الرواية رقم (٢٣٣٦١)، وغير شريك بن عبدالله ـ وهو النخعي ـ فهو سيىء الحفظ، لٰكنه قد توبع.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن عساكر في السيرة النبوية من «تاريخ دمشق» ص٢٠ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٣١٥) من طريق روح بن عبادة وحده، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بإثر الحديث (٣٦٠)، والدولابي في «الكنى» ١/٣، وابن عساكر ص٢٠ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١/٤٥٧، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٨٤٨٣)، والبزار في «مسنده» (٢٩١٢) من طريق إسرائيل بن يونس، عن عاصم، به. =

٢٣٤٤٤ـ حدثنا عَمْرو بن عاصم، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن الحسن، عن جُنْدُب

عن حُذَيفة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَنبَغِي لمسلمٍ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَه» قيل: وكيف يُذِلُّ نفسَه؟ قال: «يَتَعَرَّضُ مِن البَلاءِ لما لا يُطِيقُ»[1].

= وسيأتي برقم (٢٣٤٤٥) من طريق أبي بكر بن عياش،عن عاصم، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن حذيفة.

وفي الباب عن جبير بن مطعم عند الشيخين، وسلف برقم (١٦٧٣٤).

وعن أبي موسى، سلف برقم (١٩٥٢٥).

(١) إسناده ضعيف من أجل علي بن زيد بن جدعان، وهو مع ضعفه قد خولف، فرواه غيره عن الحسن مرسلاً كما سيأتي، والحسن ـ وهو البصري ـ مدلس وقد عنعنه، وأشار أبو حاتم كما في «العلل» ٢/٣٠٦ إلى أن عمرو بن عاصم زاد في الإسناد جندباً، وأسنده عن أبي سلمة التبوذكي عن حماد بن سلمة ليس فيه جندب.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠١٦)، والترمذي (٢٢٥٤)، والبزار في «مسنده» (٢٧٩٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦٦) و(٨٦٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٨٢٤)، والبغوي (٣٦٠١) من طريق عمرو بن عاصم، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٠٧ من طريق محمد بن عبد السلام، عن هدبة، وابن عدي ٦/٢٣٠٧، وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٥١) من طريق عمر ابن موسى الحادي، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وأشار الحافظ ابن عدي إلى أن محمد بن عبد السلام وعمر بن موسى قد سرقا هٰذا الحديث، وقال: إنما يُعرف هٰذا الحديث بعمرو بن عاصم.

وأخرجه مرسلاً أبو يعلى ضمن حديث (١٤١١) من طريق المعلى بن زياد، والبيهقي في «الشعب» (١٠٨٢١) من طريق يونس، كلاهما عن الحسن، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. =

٢٣٤٤٥ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكر، عن عاصمٍ، عن أبي وائل قال:

قال حُذَيفة: بينما أنا أَمشي في طريق المدينة قال: إذا رسولُ الله ﷺ يمشي، فسمعتُه يقول: «أنا محمَّدٌ، وأَحمدُ[1]، ونبيُّ الرَّحمَةِ، ونبيُّ التَّوبةِ، والحاشِرُ، والمقفِّي، ونبيُّ المَلاحِمِ»[2].

= وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٢٠٧٢١) من طريق معمر، عن الحسن وقتادة أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه البزار (٣٣٢٣ ـ كشف الأستار)، وعنه أبو الشيخ في «الأمثال» (١٥٢)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٥٠٧)، وفي «الأوسط» (٥٣٥٣)، وهو في «مجمع البحرين» (٤٤٠٣)، من طريق زكريا بن يحيى الضرير، عن شبابة بن سوار، عن ورقاء بن عمر، عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعاً.

وجاء في المطبوع من «كشف الأستار»: العلاء بن عبد الكريم وهو تحريف صوابه: ورقاء عن عبد الكريم، وتحرف عند الطبراني في «الكبير»: عبد الكريم إلى: ابن أبي نجيح، والتصويب من «الأوسط» و«مجمع البحرين».

وزكريا بن يحيى الضرير ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤٥٧، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً وذكر أنه روى عنه جمعٌ، وعبد الكريم في هٰذه الطبقة اثنان: ابن مالك الجزري وهو ثقة، وابن أبي المخارق وهو ضعيف، وكلاهما يروي عن مجاهد بن جَبْر، ولم يذكروا ورقاء بن عمر عن أيهما يروي، فالله أعلم، وبقية رجاله ثقات. وقال الحافظ العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» ١/ ١٥٢: إسناده جيد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٤) من طريق الجارود بن يزيد، عن إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً. وقال عقبه: تفرد به الجارود. قلنا: الجارود بن يزيد متروك متهم.

(١) في (م): وأنا أحمد.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد قد اختلف فيه على أبي بكر بن عياش، فرواه=

٢٣٤٤٦ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا إسرائيلُ، عن الحَكَم بن عُتَيبةَ، حدثني المُغيرةُ بن حَذَف

عن حذيفة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَشْرَكَ بينَ المُسلمينَ البقرةَ عن سَبعةٍ[1].

=بعضهم عنه، عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن حذيفة كما هنا، ورواه بعضهم عنه، عن عاصم، عن زر بن حبيش عن، حذيفة، وهو الصواب، فقد رواه كذلك على الجادة عن عاصم: حماد بن سلمة وإسرائيل بن يونس كما سلف عند الرواية (٢٣٤٤٣).

وأخرجه ابن عساكر في السيرة النبوية من «تاريخ دمشق» ص٢١ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٨٧) من طريق أسود بن عامر، به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٠)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٣١)، وابن عساكر ص٢١ من طريق محمد بن طريف، عن أبي بكر بن عياش، به.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٤٦٢ من طريق سليمان بن داود الشاذكوني وأحمد بن عمر الوكيعي ـ فرقهما ـ عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر ابن حبيش، عن حذيفة. فجعلاه على الجادة من طريق زر بن حبيش عن حذيفة بدل أبي وائل عن حذيفة، والمعول في ذلك على طريق الوكيعي فإسنادها إلى أبي بكر صحيح، وأما الشاذكوني فمتهم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، المغيرة بن حذف روى عنه جمع، وقال ابن معين: مشهور. وذكره ابن خلفون في «الثقات» وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٤٣١) عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. لكن قال فيه: عن حذيفة أو علي. قال يونس بن حبيب راوية الطيالسي: وغير أبي داود يقول: عن حذيفة بغير شك.

وسيأتي برقم (٢٣٤٥٣). =

٢٣٤٤٧ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّاد، عن عاصم، عن زِرٍّ

عن حُذيفةَ: أنَّ جِبريلَ لقيَ رسولَ الله ﷺ عند حِجارَةِ المِرَاءِ، فقال: «يا جبريلُ، إنِّي أُرسِلْتُ إلى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ: إلى الشَّيخِ، والعَجُوزِ، والغُلامِ، والجارِيَةِ، والشيخِ الذي لم يَقْرأْ كتاباً قَطُّ. فقال: إنَّ القُرآنَ أُنْزِلَ على سَبعَةِ أَحرُفٍ»[1]. ٥/٤٠٦

٢٣٤٤٨ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا عبدُ العزيز بن مُسلِم، حدثنا يحيى ابن عبد الله الجابرُ، قال:

صلَّيتُ خلفَ عيسى مولىً لحُذيفةَ بالمدائنِ على جِنازةٍ فكَبَّر خمساً، ثم الْتَفَتَ إلينا، فقال: ما وَهَمْتُ ولا نَسِيتُ، ولٰكن كَبَّرتُ كما كَبَّر مولايَ ووَلِيُّ نِعمَتي حذيفةُ بن اليمان، صلَّى على جِنازة وكبَّر خمساً، ثم الْتَفَتَ إلينا فقال: ما نسيتُ ولا وَهَمْتُ، ولٰكنْ كبَّرتُ كما كبَّر رسولُ الله ﷺ، صَلَّى على جِنازةٍ فكَبَّرَ خمساً[2].

= وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤١٢٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن على خلاف فيه على عاصم بن بهدلة كما بيناه عند الرواية (٢٣٣٢٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يحيى بن عبد الله ـ وهو ابن الحارث الجابر التيمي ـ مختلف فيه، ولم يتابع على حديثه هٰذا، وعيسى مولى حذيفة ـ وهو البزاز ـ ضعفه الدارقطني، ولم يرو عنه غير يحيى بن عبد الله، وذكره ابن حبان في «ثقاته». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسملي. =

٢٣٤٤٩ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّادٌ، حدثنا عليُّ بن زيد، عن اليَشْكُري

عن حُذَيفة قال: قلتُ: يا رسولَ الله، هل بعدَ هٰذا الخيرِ شرٌّ كما كان قبلَه شرٌّ؟ قال: «يا حُذَيفةُ، اقرَأ كتابَ الله واعمَلْ بما فيه» فأَعرضَ عني، فأَعدتُ عليه ثلاثَ مرَّاتٍ، وعلمتُ أنَّه إنْ كان خيراً اتَّبعتُه، وإن كان شراً اجتَنبتُه، فقلتُ: هل بعدَ هٰذا الخير من شرٍّ؟ قال: «نَعَمْ فِتنةٌ عَمياءُ[1] صَمَّاءُ، ودُعاةُ ضَلالَةٍ على أبوابِ جَهَنَّمَ، مَن أَجابَهم قَذَفُوه فيها»[2].

٢٣٤٥٠ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، عن مَهْدي، عن واصلٍ، عن أبي وائل

= وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ١٤٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٤ من طريق عيسى بن إبراهيم، عن عبد العزيز بن مسلم، به.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٧٣ من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، عن جعفر ابن زياد الأحمر، عن يحيى بن عبد الله بن الحارث التيمي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٣ عن وكيع، عن جعفر بن زياد الأحمر، عن يحيى بن عبد الله بن الحارث التيمي، عن مولى لحذيفة، عن حذيفة، فذكره مقتصراً على فعل حذيفة.

ويشهد له حديث زيد بن أرقم السالف برقم (١٩٢٧٢). وإسناده صحيح.

(١ في (م) فقط: عمياء عمَّاء.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل علي بن زيد ـ وهو ابن جدعان ـ وقد توبع في الرواية السالفة برقم (٢٣٢٨٢).

عن حُذيفةَ: أنَّه بلغَه أنَّ رجلاً يَنُمُّ الحديثَ، فقال حذيفةُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ»[1].

٢٣٤٥١ـ حدثنا وَهْبُ بن جَرِير، حدثنا أَبي، قال: سمعتُ عاصماً، عن زِرٍّ

عن حُذيفةَ قال: إنَّ حوضَ محمدٍ ﷺ يومَ القيامة شرابُه أشدُّ بياضاً من اللَّبن، وأَحلَى من العَسَل، وأَبرَدُ من الثَّلج، وأَطْيبُ رِيحاً من المِسْك، وإنَّ آنيتَه عددُ نجومِ السَّماء[2].

٢٣٤٥٢ـ حدثنا محمدُ بن بكرٍ، أخبرنا كَثيرُ بن أبي كثيرٍ، حدثنا رِبْعيُّ ابن حِرَاش

عن حُذَيفة: أنَّه أتاه بالمدائنِ، فقال له حذيفةُ: ما فَعلَ قومُك؟ قال: قلتُ: عن أيِّ بالِهم تسألُ؟ قال: مَن خرجَ منهم إلى هٰذا الرجلِ ـ يعني عثمانَ ـ؟ قال: قلتُ: فلانٌ وفلان

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابن حيان الأحدب الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/٥٤٨ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٢٤٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم ـ وهو ابن بهدلة ـ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، والحديث وإن كان هنا موقوفاً سلف مرفوعاً برقم (٢٣٣١٧).

وفلان. قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن خَرَجَ مِن الجَماعةِ، واستَذَلَّ الإمارةَ، لَقِيَ الله ولا وَجْهَ له عِندَه»[1].

٢٣٤٥٣ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا[2] إسرائيلُ، حدثنا الحَكَم بن عُتَيْبة، عن المُغيرة بن حَذَف

عن حُذَيفة قال: شَرَّكَ رسولُ الله ﷺ في حجَّته بينَ المُسلمينَ في البقرةِ عن سَبعةٍ[3].

٢٣٤٥٤ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن سُلَيم بن عبدِ السَّلُولي، قال:

كُنَّا مع سعيد بن العاص بطَبَرِسْتان، ومعه نفرٌ من أصحابِ رسول الله ﷺ، فقال: أيُّكم صلَّى مع رسولِ الله ﷺ صلاةَ الخَوف؟ فقال حذيفةُ: أنا، فأمُر أصحابَك يقومون طائفتينِ، طائفةً خلفَك، وطائفةً بإزاءِ العدوِّ، فتكبِّرُ ويُكبِّرون جميعاً، ثم تَركعُ فيركعون جميعاً، ثم تَرفعُ فيرفعون جميعاً، ثم تَسجدُ ويسجدُ معكَ الطائفةُ التي تَلِيكَ، والطائفةُ التي بإزاءِ العدوِّ قِيامٌ بإزاءِ العدوِّ، فإذا رفعتَ رأسَكَ من السُّجود سَجَدوا[4]، ثم يتأخَّرُ

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٣٢٨٤).

وانظر (٢٣٢٨٣).

(٢) أقحم هنا في (م) و(ظ٥) و(ظ٢): أبو، وجاء على الصواب في «أطراف المسند» ٢/ ٢٤٩ وفي الرواية السالفة برقم (٢٣٤٤٦).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين كما سلف بيانه برقم (٢٣٤٤٦).

(٤) المثبت من (ظ٥)، وفي (ظ٢): يسجدوا، وفي (م) و(ق): يسجدون.

هٰؤلاء ويتقدَّمُ الآخرون، فقاموا في مَصافِّهم، فتَركَعُ فيركعون جيمعاً، ثم ترفعُ فيرفعون جميعاً[1]، ثم تسجدُ فتسجدُ الطائفةُ التي تَلِيكَ، والطائفةُ الأُخرى قائمةٌ بإزاءِ العدوِّ، فإذا رفعتَ رأسَك من السُّجود سجدوا، ثم سلَّمتَ وسلَّم بعضُهم على بعضٍ، وتأمُر أصحابَك إن هاجَهُم هَيْجٌ من العدوِّ، فقد حَلَّ لهم القتالُ والكَلامُ[2].

٢٣٤٥٥ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا حَبِيب بن سُلَيم العَبْسي، عن بلال العَبْسي

---

(١) قوله: «ثم ترفع فيرفعون جميعاً» أثبتناه من (ظ٥)، وسقط من (م) وبقية الأصول.

(٢) إسناده ضعيف، سليم بن عبد السلولي تفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وسلف الحديث من طريق أخرى صحيحة عن حذيفة بغير هٰذا السياق برقم (٢٣٢٦٨). إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٦٥)، والبيهقي ٣/ ٢٥٢ من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً جداً الطيالسي (٤٢٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١١ من طريق شريك بن عبد الله، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٥ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق، عن سليم، عن حذيفة موقوفاً.

وانظر (٢٣٤٣٣).

تنبيه: هذه الصورة لصلاة الخوف قد جاء نحوها من حديث جابر عند مسلم (٨٤٠) وسلف في مسنده برقم (١٤٤٣٦).

عن حذيفة: أنَّه كانَ إذا ماتَ له مَيِّتٌ قال: لا تُؤذِنُوا به أحداً، إنِّي أخافُ أن يكون نَعْياً، إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يَنهَى عن النَّعْي[1].

٢٣٤٥٦ـ حدثنا أبو نُعيم، حدثنا سفيان، عن عُمَر بن محمد، عن عُمر مولى غُفْرَة، عن رجلٍ من الأنصار

٥/٤٠٧ عن حُذيفةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوساً، ومَجُوسُ هٰذهِ الأُمَّةِ الذينَ يقولونَ: لا قَدَرَ. فمَنْ مَرِضَ منهم، فلا تَعودُوهُ، ومَن ماتَ منهم، فلا تَشْهَدُوهُ، وهم شِيعةُ الدَّجَّالِ، حَقّاً على الله أَنْ يُلْحِقَهم به»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، بلال العبسي لم يسمع من حذيفة.

وأخرجه المزي في ترجمة حبيب بن سليم العبسي من «تهذيب الكمال» ٥/ ٣٧٦-٣٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٦)، والترمذي (٩٨٦)، والبيهقي ٤/ ٧٤ من طرق عن حبيب بن سليم، به. وقال الترمذي: حديث حسن. وحسَّنه كذلك الحافظ في «الفتح» ٣/ ١١٧!

وانظر (٢٣٢٧٠).

(٢) إسناده ضعيف، عمر مولى غفرة ـ وهو ابن عبد الله المدني ـ ضعيف وقد اضطرب في إسناده، وفيه رجل مبهم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسفيان: هو الثوري، وعمر بن محمد: هو ابن زيد العمري المدني.

وأخرجه أبو داود (٤٦٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١١٥٥) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسقط من سند مطبوع «السنة»: عمر بن محمد.

=

٢٣٤٥٧ـ حدثنا موسى بن داودَ، حدثنا محمد بن جابرٍ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن أبي البَخْتري

عن حذيفةَ قال: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في جِنازةٍ، فلمَّا انتَهَيْنا إلى القبر، قَعَدَ على شَفَتِه، فجعل يُرَدِّدُ[1] بصرَه فيه، ثم قال: «يُضغَطُ المؤمنُ فيه ضَغْطةً تزُولُ منها حَمائِلُه، ويُمْلأُ على الكافِرِ ناراً».

ثم قال: «أَلا أُخبِرُكم بشَرِّ عِبادِ الله؟ الفَظُّ المُستَكبِرُ، ألَا

= وأخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (٩٥٩) عن أبيه، عن مؤمل بن إسماعيل، عن عمر بن محمد، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٣٤) عن أبي عتبة، عن عمر مولى غفرة، به.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٩٣٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢٣٨) من طريق أبي معشر، عن عمر مولى غفرة، عن عطاء بن يسار، عن حذيفة. وقال البزار عقبه: وهٰذا الكلام قد روي عن حذيفة من غير هٰذا الوجه، ولا نعلم أحداً وصله وسمَّى الرجل الذي بين عمر بن عبدالله مولى غفرة وبين حذيفة إلا أبو معشر، وإنما يرويه غير أبي معشر عن عمر، عن رجل، عن حذيفة. قلنا: وأبو معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي ـ ضعيف.

وسلف برقم (٥٥٨٤) عن أنس بن عياض، عن عمر بن عبدالله مولى غفرة عن عبدالله بن عمر. وانظر الكلام عليه هناك.

قال السندي: قوله: «ومجوس هٰذه الأمة الذين يقولون: لا قدر» أي هم كالمجوس، ووجهه أنهم يقولون بتعدد الخالق وكذلك من ينفي القدر، ويقولون: العبد خالق لأفعاله.

(١) المثبت من هامش (ظ٥) و«أطراف المسند» ٢/٢٥٦ و«جامع المسانيد»، وفي (م) وبقية النسخ: يرد.

أُخبِرُكم بخيرِ عبادِ الله؟ الضَّعِيفُ المُستضعَفُ ذُو الطِّمْرَينِ، لو أَقسمَ على الله لأبَرَّ اللهُ قَسَمَه»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن جابر ـ وهو ابن سيار الحنفي ـ ولانقطاعه، فإن أبا البختري ـ وهو سعيد بن فيروز ـ لم يدرك حذيفة.

وأخرج شطره الأول ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣/ ٢٣١ من طريق عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث لا يصح، قال يحيى: محمد بن جابر ليس بشيء، وقال أحمد: لا يُحدِّث عنه إلا من هو شر منه.

وأخرج البيهقي الشطر نفسه في «إثبات عذاب القبر» (١١٥) من طريق موسى ابن داود، به.

وأخرجه كذلك تمامٌ في «فوائده» (٥١٨) من طريق لُوين محمد بن سليمان الأسدي، عن محمد بن جابر، به.

قال الحافظ في «القول المسدد» ص٣٥: وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز لم يدرك حذيفة، ولكن مجرد هٰذا لا يدل على أن المتن موضوع، فإن له شواهد كثيرة لا يتسع الحال لاستيعابها.

وفي باب ضمة القبر انظر حديث جابر السالف برقم (١٤٨٧٣).

وحديث عائشة الآتي برقم (٢٤٢٨٣) وانظر تتمة الشواهد عندهما.

ولشطره الثاني انظر حديث حارثة بن وهب السالف برقم (١٨٧٢٨) وذكرنا شواهده عند حديث ابن عمرو السالف برقم (٦٥٨٠).

قال السندي: قوله: «يضغط المؤمن» على بناء المفعول، أي: يضغط فيه المؤمن، مِن ضغطه: إذا عصره وضيق عليه.

«حمائله»: عروقه، ويحتمل أن المراد موضع حمائل السيف، أي: عواتقه وصدره وأضلاعه.

«ذو الطمرين» الطِّمر بكسر فسكون: الثوب الخلق، إشارة إلى فقره.

٢٣٤٥٨ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثني شُعْبة، عن حُصَين، قال: سمعتُ أبا وائل يُحدِّث

عن حذيفةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ إلى التهجُّد يَشُوصُ فاهُ بالسِّواك[1].

٢٣٤٥٩ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عُمَير، عن رِبْعِي بن حِرَاش

عن حُذَيفة قال: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أَوَى إلى فِراشه قال: «اللهمَّ باسمك[2] أَمُوتُ وأَحْيا» وإذا استيقظَ قال: «الحمدُ لله الذي أَحيانا بعدَما أَماتَنا وإليه النُّشُور»[3].

٢٣٤٦٠ـ حدثنا أبو اليَمَان، قال: وأخبرنا شُعَيب، عن الزُّهري، قال: كان أبو إدريس عائذُ الله بن عبد الله الخَوْلاني، يقول:

سمعتُ حذيفةَ بن اليَمان يقول: والله إنِّي لأَعلمُ الناسِ[4]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٩)، والدارمي (٦٨٥)، والنسائي ٣/ ٢١٢، وابن خزيمة (١٣٦)، وأبو عوانة (٤٨٤) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٤٢).

(٢) في (م) وحدها: باسمك اللهم، والمثبت من الأصول الخطية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٧١).

(٤) في (م): لأعلم بكل فتنة وهي كائنة.

بكلِّ فِتنة هي كائنةٌ فيما بيني وبينَ السَّاعة، وما بي أن يكونَ النبيُّ ﷺ أسرَّ إليَّ في ذٰلك شيئاً لم يُحدِّث غيري به، ولٰكنَّ النبيَّ ﷺ قال وهو يُحدِّث مَجلِساً أنا فيهم عن الفِتَن، قال وهو يَعُدُّها: «مِنهُنَّ ثلاثٌ لا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شيئاً، ومِنهُنَّ فِتنٌ كرياحِ الصَّيفِ، منها صِغارٌ ومنها كبارٌ» قال حذيفةُ: فذهبَ أُولٰئك الرَّهْط كلُّهم غيري[1].

٢٣٤٦١ـ حدثنا عَبيدة بن حُمَيد، حدثني منصورٌ، عن أبي وائلٍ

عن حُذَيفةَ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ من الليل يَشُوصُ فاهُ بالسِّواكِ[2].

٢٣٤٦٢ـ حدثنا مُصعَب بن سلَّام، حدثنا الأجلَحُ، عن قَيس بن أبي مُسلِم، عن رِبْعي بن حِرَاش قال:

سمعتُ حُذيفةَ يقول: ضَرَبَ لنا رسولُ الله ﷺ أمثالاً واحداً[3] وثلاثة وَخمسة وسبعة وتسعة وأحدَ عشر قال: فضرب

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الحمصي.

وانظر (٢٣٢٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيدة بن حميد ـ وهو ابن صهيب الكوفي ـ فمن رجال البخاري. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وانظر (٢٣٢٤٢).

(٣) في (م) والأصول الخطية: واحد، والمثبت من «أطراف المسند» ٢/ ٢٥٠، و«جامع المسانيد».

لنا رسول الله ﷺ منها مثلاً وترك سائرها قال: «إنَّ قَوْماً كانوا أَهلَ ضَعْفٍ ومَسكَنةٍ قاتَلَهُم أَهلُ تَجَبُّرٍ وعِداءٍ[1]، فأَظهَرَ الله أهلَ الضَّعْفِ عليهم، فعَمَدُوا إلى عَدُوِّهم فاستَعْمَلُوهم وسَلَّطُوهم، فأسخَطُوا اللهَ عليهم إلى يومِ يَلقَوْنَه»[2].

٢٣٤٦٣ـ حدثنا مُصعَب بن سلَّام، حدثنا الأَجلَحُ، عن نُعيم بن أبي هِنْد، عن رِبْعِي بن حِراش قال:

جلستُ إلى حُذَيفةَ بن اليَمانِ وإلى أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، قال أحدُهما للآخَر: حَدِّثْ ما سمعتَ من رسول الله ﷺ. قال: لا، بل حدِّثْ أنتَ. فحدَّث أحدُهما[3]، وصَدَّقه الآخَرُ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «يُؤْتَى برجلٍ يومَ القِيامةِ فيقولُ

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): وعدد، وكذا في (ظ٥) لكن كتب فوقها: عداء، ومثله في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٢، وهي كذلك عند ابن أبي شيبة.

(٢) إسناده ضعيف، مصعب بن سلام ضعيف يعتبر به، وقد توبع، والأجلح ـ وهو ابن عبد الله الكِندي ـ ضعيف، وقيس بن أبي مسلم في عداد المجهولين لم يرو عنه غير الأجلح بن عبد الله وموسى بن قيس الحضرمي، ومع ذلك قد ذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٥/ ٣٩، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري (٥٧٨) عن حماد بن أُسامة، عن الأجلح، بهٰذا الإسناد.

قوله: «فاستعملوهم» قال السندي: أي: اتخذوهم عبيداً.

«وسلطوهم» أي: على أعدائهم، وهٰذا مثلٌ لقوم ضعاف أنعم الله عليهم، فاتخذوا نعمة الله سُلَّماً إلى معاصيهِ والتجبُّرِ والتكبُّرِ.

(٣) زاد هنا في (م) و(ظ٢): صاحبه.

الله: انظُرُوا في عَملِهِ، فيقولُ: رَبِّ ما كُنتُ أَعملُ خَيراً، غيرَ أنَّه كانَ لي مالٌ وكُنتُ أُخالِطُ الناسَ، فمَن كانَ مُوسِراً يَسَّرتُ عليه، ومَن كانَ مُعسِراً أنظَرتُه إلى مَيْسرةٍ. قال الله عز وجل: أنا أحَقُّ مَن يُيَسِّرُ[1]. فغَفَرَ له» فقال: صدقتَ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ هٰذا.

ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُؤْتَى يومَ القِيامةِ برَجلٍ قد قال لأهلِه: إذا أنا مِتُّ، فأَحْرِقُونِي ثم اطحَنُوني، ثم استَقبِلُوا بي رِيحاً عاصِفاً، فاذْرُوني. فيَجْمَعُه الله يومَ القِيامةِ، فيقولُ له: لِمَ فَعَلْتَ؟ قال: مِن خَشْيتِكَ. قال: فيَغفِرُ له» قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُه[2]. ٥/٤٠٨

---

(١) في (م) و(ق): يسَّر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات، مصعب بن سلّام، والأجلح ـ وهو ابن عبد الله الكِندي ـ يعتبر بهما، وقد توبعا، وباقي رجال الإسناد ثقات من رجال الصحيح.

وأخرج الحديث الأول البزار في «مسنده» (٢٨٥٠)، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٦٤٥) من طرق عن الأجلح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٦٠) (٢٧)، والبزار (٢٨٥٣) من طريقين عن نعيم بن أبي هند، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٣٢) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأجلح، عن ربعي، به. لم يذكر في إسناده نعيماً.

وانظر (٢٣٣٥٣).

وأخرج الحديث الثاني البزار (٢٨٥١) و(٢٨٥٢)، والطحاوي في «شرح =

٢٣٤٦٤ـ حدثنا عليُّ بن عاصم، حدثنا يزيدُ بن أبي زيادٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي لَيلَى، قال:

كنتُ مع حذيفةَ بن اليَمَان بالمدائنِ، فاستَسقَى، فأتاه دِهْقانٌ بإناءٍ، فرماه به ما يَأْلُو أن يُصيبَ به وجهَه، ثم قال: لولا أنِّي تقدَّمتُ إليه مرَّةً أو مرَّتينِ، لم أَفعَلْ به هٰذا، إنَّ رسول الله ﷺ نَهَانا أن نشربَ[1] في آنيةِ الذَّهب والفِضَّة، وأن نَلْبَس الحَرِيرَ والدِّيباجَ، قال: «هُو لهم في الدُّنيا، ولكم[2] في الآخِرَةِ»[3].

آخرُ حديث حُذيفة

=المشكل» (٥٥٣٣)، والطبراني ١٧/ (٦٤٥) من طرق عن الأجلح، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٥٣).

(١) في (ظ٢) و(ق): نهى أن يُشرب.

(٢) في (م): لنا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم ويزيد بن أبي زياد الهاشمي، وقد توبعا.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢١٠، ومسلم (٢٠٦٧)، والبزار في «مسنده» (٢٩٥٢)، والنسائي ٨/ ١٩٨-١٩٩، وابن الجارود (٨٦٥)، وأبو عوانة (٨٤٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٦، وابن حبان (٥٣٣٩) من طرق عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٢٦٩).

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٦٥ـ حدثنا عبد الله، حدثني أَبي ـ سمعتُه وحدي ـ حدثنا محمد ابن فُضَيل، عن عاصم بن كُلَيْب، عن أبيه

عن رجلٍ من الأنصار قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ في جِنازةِ رجلٍ من الأنصار وأنا غلامٌ مع أَبي، فجَلَسَ رسولُ الله ﷺ على حَفِيرة القبرِ فجعل يُوصِي الحافرَ ويقول: «أَوسِعْ من قِبَلِ الرأس، وأَوسِعْ من قِبَلِ الرِّجْلينِ، لَـرُبَّ[1] عَذْقٍ له في الجنَّة»[2].

---

(١) في (ظ٥) ونسخة على هامش (ظ٢): رُبَّ.

(٢) إسناده قوي.

وقد سلف برقم (٢٢٥٠٩) من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب بأطول مما هنا.

حديث رجل

٢٣٤٦٦ـ حدثنا عبدُ السلام بن حَرْب، حدثني يزيدُ بن عبد الرحمٰن الدَّالاني، عن أبي العلاء الأَوْدي[1]، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: «إذا اجتَمَعَ الدَّاعِيانِ فأَجِبْ أَقرَبَهما باباً، فإنَّ أقربَهما باباً أَقربُهما جواراً، فإذا سَبَقَ أَحدُهما، فأَجِب الذي سَبَقَ»[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) إلى: الأزدي.

(٢) إسناده حسن، يزيد بن عبد الرحمٰن الدالاني ـ وهو أبو خالد ـ صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو العلاء الأودي: هو داود بن عبد الله، وحميد بن عبد الرحمٰن: هو الأودي.

وأخرجه أبو داود (٣٧٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٨)، والبيهقي ٧/ ٢٧٥ من طريق عبد السلام بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عائشة، لكن قد اضطرب فيه:

فقد أخرجه الطحاوي (٢٧٩٩) من طريق جعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة، وقال: مثله. أي: مثل حديث حميد ابن عبد الرحمٰن عن الرجل الصحابي، ولم يسق لفظه.

ومن طريق جعفر بن سليمان هذه أخرج الحاكم ٤/ ١٦٧ حديث عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين بأيهما أبدأ؟ قال: «بأقربهما منكِ باباً».

قال الحاكم عَقِبَه: هٰكذا يرويه جعفر بن سليمان، عن أبي عمران الجَوْني، والصحيح رواية شعبة عن أبي عمران الجوني، عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم الله، عن عائشة رضي الله عنها، فذكره، وقال فيه: فإلى أيِّهما أُهدي.

قلنا: وحديث طلحة بن عبد الله عن عائشة أخرجه البخاري (٢٢٥٩)، وسيرد برقم (٢٥٤٢٣).

حديث رجل من أصحاب رسول الله ﷺ

٢٣٤٦٧ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبدِ الرحمٰن

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ: أن النبي ﷺ رُئِيَ بالعَرْج وهو يَصُبُّ على رأسِه ماءً وهو صائمٌ، من الحرِّ أو من العَطَشِ[1].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٢٢٣).

حديث رجل

٢٣٤٦٨ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً قال للنبيِّ ﷺ: أَخبِرْني بكلماتٍ أَعيشُ بهنَّ، ولا تُكثِرْ عليَّ فأَنْسى. قال: «اجتَنِبِ الغَضَب» ثم أعاد عليه، فقال: «اجتَنِب الغَضَب»[1].

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٥٣٥ عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٣١٧١) من طريق معمر عن الزهري بنحوه.

حديث الحكم بن سفيان، أو سفيان بن الحكم

٢٣٤٦٩ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سفيانُ. وعبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، أخبرنا سفيانُ وزائدةُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن الحَكَم بن سفيان أو سفيان بن الحَكَم، قال عبدُ الرحمٰن في حديثه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ وتَوضَّأَ ونَضَحَ فَرْجَه بالماءِ، وقال يحيى في حديثه: أنَّ النبيَّ ﷺ بالَ ونَضَحَ فرجَه[1].

٢٣٤٧٠ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن رجلٍ من ثَقِيف: وهو الحَكَم بن سفيان، أو سفيان بن الحَكَم، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ ثم نَضَحَ فَرْجَه[2].

٢٣٤٧١ـ حدثنا أَسْود بن عامرٍ، حدثنا شَرِيك، قال: سأَلتُ أهلَ الحَكَم بن سفيان، فذكروا أنه لم يُدرِكِ النبيَّ ﷺ.

قال أبو عبد الرحمٰن: ورواه شعبةُ ووُهَيْب، عن منصور، عن مجاهدٍ، عن الحَكَم بن سفيان، عن أَبيه: أنه رأَى النبيَّ ﷺ، وقال غيرُهما: عن منصور، عن مجاهدٍ، عن الحَكَم بن سفيان قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ، وذَكَره[3]. ٥/٤٠٩

---

(١) ضعيف لاضطرابه. وهو مكرر (١٧٦٢٠).
وقد سلف تخريجه مفصلاً برقم (١٥٣٨٤).
(٢) ضعيف لاضطرابه كسابقه.
(٣) وهو مكرر ما سلف برقم (١٧٦٢١).

٢٣٤٧٢ـ وقال عبدُ الله: وجدتُ في كتاب أَبي بخطِّ يده: حدثنا يَعْلى ابن عُبَيد، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن الحَكَم بن سفيان أو سفيان بن الحَكَم: أن النبيَّ ﷺ بالَ ثم نَضَحَ فرجَه[1].

٢٣٤٧٣ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ

عن رجلٍ من ثَقِيف: وهو الحَكَم بن سفيان أو سفيان بن الحَكَم، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ بالَ ثم نَضَحَ فرجَه[2].

---

(١) ضعيف لاضطرابه. وهو مكرر (١٥٣٨٦).

(٢) ضعيف. وهو مكرر (١٧٦٢٠).

حديث رجل من الأنصار

٢٣٤٧٤ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا جَرِير، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، قال:

دخلتُ أنا ويحيى بنُ جَعْدةَ على رجلٍ من الأنصار من أصحاب الرسول ﷺ قال: ذَكَروا عند رسول الله ﷺ مولاةً لبني عبد المطَّلِب، فقال: إنَّها تقومُ الليلَ وتصومُ النهارَ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «لٰكنِّي أَنا أَنامُ وأُصلِّي، وأَصومُ وأُفطِرُ، فمَن اقْتَدَى بي فهو مِنِّي، ومَن رَغِبَ عن سُنَّتي فليسَ منِّي، إنَّ لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً ثم فَتْرةً، فمَن كانت فَتْرَتُه إلى بِدْعةٍ، فقد ضَلَّ، ومن كانت فَتْرَتُه إلى سُنَّةٍ، فقد اهْتَدَى»[1].

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطّان، وجرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٣٩) من طريق علي بن معبد، عن جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً (١٢٤٠) من طريق عبيد بن حميد النحوي، عن منصور، به.

وأخرجه الطحاوي (١٢٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٨٦) من طريق يحيى ابن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن جعدة بن هبيرة قال: ذكر للنبي ﷺ مولاة لبني عبد المطلب، فذكره. وجاء عند الطبراني: مولى لبني عبد المطلب. وهو مرسل، جعدة بن هبيرة مختلف في صحبته.

وأخرجه مختصراً البزار (٧٢٤ـ كشف الأستار)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٤١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٢٧) من طريق مسلم بن =

٢٣٤٧٥ـ حدثنا رَوْح، حدثنا سعيدُ بن أبي عَرُوبة، عن قتادةَ، عن عبد الرحمٰن بن سَلَمة الخُزَاعي

عن عمِّه قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ صَبيحةَ عاشُوراءَ وقد تَغدَّيْنا فقال: «أَصُمْتُم هٰذا اليومَ؟» قال: قلنا: قد تَغدَّيْنا. قال: «فأَتِمُّوا بَقِيَّةَ يَومِكُم»[1].

=كيسان الأعور، عن مجاهد، عن ابن عباس. وجاء عند البزار والقضاعي بلفظ: كانت مولاة للنبي ﷺ تصوم النهار وتقوم الليل... ومسلم الأعور متفق على ضعفه.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، وقد سلف من طريق حصين، عن مجاهد، عنه برقم (٦٤٧٧). وانظر شرحه هناك.

وقوله: «إن لكل عمل شرة...» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٢٤٥٣)، وابن حبان (٣٤٩).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن سلمة الخزاعي. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٧٢) عن علي بن شيبة، عن روح ابن عبادة، عن شعبة، عن قتادة، به. كذا وقع فيه «شعبة» بدل «سعيد»، ويغلب على الظن أنه تحريف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٥١) من طريق بشر بن المفضل، و(٢٨٥٢) من طريق محمد بن بكر البُرساني، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٤٧)، والبيهقي ٤/ ٢٢١ من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد ـ وعند البيهقي: شعبة ـ عن قتادة، به. ويغلب على الظن أن «سعيد» عند أبي داود محرَّفة عن «شعبة»، فإن روايته عنده برواية شعبة أشبه، والله تعالى أعلم.

وأخرجه النسائي (٢٨٥٠) من طريق محمد بن جعفر، والطحاوي (٢٢٧٣) من طريق عبد الرحمٰن بن زياد الرصاصي، كلاهما عن شعبة، عن قتادة، به. =

٢٣٤٧٦ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عَوْف، عن حَسْناءَ بنت معاوية من بني صُرَيْم، قالت:

حدثنا عمِّي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، مَن في الجَنَّة؟ قال: «النَّبيُّ في الجَنَّةِ، والشَّهيدُ في الجنَّةِ، والمولودُ والوَلِيدةُ[1]»[2].

= وسلف من طريق شعبة برقم (٢٠٣٢٩) و(٢٣١١٧).

(١) هكذا في نسخنا الخطية، وفي نسخة السندي: «والوئيد» وهو الموافق للرواية السالفة برقم (٢٠٥٨٣).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حسناء بنت معاوية. روح: هو ابن عبادة، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي.

وسلف برقم (٢٠٥٨٣) عن محمد بن جعفر، عن عوف.

حديث ذي مِخْمَر رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٧٧ـ حدثنا رَوْح، حدثنا الأَوْزاعي، عن حسَّان بن عَطِيَّة، عن خالد بن مَعْدَان

عن ذي مِخمَر رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «سيُصالِحُكم الرُّومُ صُلْحاً آمِناً، ثم تَغْزُون وهم عَدوّاً[1] فتُنصَرُونَ وَتسلَمُون وتَغنَمُونَ، ثم تَنصَرِفونَ حتَّى تَنزلُوا بمَرْجٍ ذي تُلُولٍ فيَرْفَعُ رجلٌ من النَّصرانيَّةِ صَلِيباً فيقولُ: غَلَبَ الصَّليبُ، فيَغْضَبُ رجلٌ من المسلمينَ فيقومُ إليه فيَدُقُّهُ، فعِندَ ذٰلك يَغدِرُ الرُّومُ ويَجتَمعونَ لِلمَلْحَمةِ». وقال روحٌ مرةً: «وتَسلَمونَ وتَغنَمونَ وتُقِيمونَ ثم تَنصَرِفونَ»[2].

٢٣٤٧٨ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا عبدُ الواحد بن زيادٍ، حدثنا مُجالدُ بن سعيدٍ، حدثني الشَّعْبي، قال:

سألتُ ابنَ عمر، قلت: الجَزُور والبقرةُ تُجزِىءُ عن سبعةٍ؟ قال: يا شَعْبيُّ، ولها سبعةُ أَنفُسٍ. قال: قلت: إنَّ أصحاب محمدٍ يَزعُمون أن رسول الله ﷺ سَنَّ الجَزُورَ والبقرةَ عن سبعةٍ! قال: فقال ابنُ عمر لرجلٍ: أَكذاكَ يا فلانُ؟ قال: نَعَم. قال: ما

---

(١) تحرف في (م) إلى: ثم تغزوهم غزواً.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٦٨٢٥) و(٢٣١٥٧) سنداً ومتناً.

شَعَرْتُ بهٰذا[1].

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، لكن سلف بهٰذا الإسناد برقم (١٤٥٩٣)، إلا أن الشعبي قال فيه: حدثني جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ سنَّ الجزورَ والبقرة عن سبعةٍ. وهو عن جابرٍ صحيح، روي عنه من غير هٰذا الطريق.

حديث أُخت مسعود بن العَجْماء، عن أبيها

٢٣٤٧٩ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيد ـ يعني ابنَ أبي حَبِيب ـ عن محمَّد بن إسحاقَ، عن محمد بن طَلْحة بن يزيد بن رُكَانةَ، أنَّ خالته أخت مسعود ابن العَجْماءِ حدَّثته:

أنَّ أَباها قال لرسول الله ﷺ في المَخْزوميَّة التي سرقت قَطيفةً: نَفْدِيها ـ يعني: بأَربعين أُوقِيَّة ـ فقال رسول الله ﷺ: «لأَنْ تَطَهَّرَ خيرٌ لها» فأَمَرَ بها فقُطِعَت يدُها، وهي من بني عبدِ الأَسَد[1].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، وقول الحافظ في «الفتح»: إن في رواية الحاكم تصريحاً بالتحديث، وهم منه رحمه الله، ثم إن جَعْلَ هٰذا الحديث عن مسعود ابن العجماء ـ وهو مسعود بن الأسود، والعجماء أمُّه ـ خطأٌ، فإن مسعوداً قد استُشهد في مؤتة كما ذكر ابن إسحاق نفسه في مغازيه، وقصة المخزومية إنما كانت في فتح مكة، ولم يتنبه الحافظ ابن حجر إلى هٰذا فحسَّن إسناده في «الإصابة» ٦/ ٩٤ وفي «الفتح» ١٢/ ٨٩. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد.

وسيأتي مكرراً برقم (٢٦٧٩٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٩١) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ وفيه «أن خالته بنت مسعود ابن العجماء حدثته» وليست أخت مسعود، وهو الصواب، وكذٰلك وقع في «كتاب السرقة» لأبي الشيخ ـ كما في «الفتح» ١٢/ ٨٩ ـ من طريق يزيد بن أبي حبيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤٦٦-٤٦٧، وابن ماجه (٢٥٤٨)، والطبراني في =

. . . . . .

=«الكبير» ٢٠/ (٧٩٢) و(٧٩٣)، والحاكم ٤/ ٣٧٩-٣٨٠، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٧٢٦١) من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها مسعود ـ وذكر فيه قصة شفاعة ـ أسامة بن زيد لها عند النبي ﷺ، وردِّ النبي ﷺ لهٰذه الشفاعة من أجل أنها في حدٍّ من حدود الله.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٦٧٩٢)، إلا أنه نسبها هناك إلى بني عبد الأشهل أو بني عبد الأسد، على الشك.

وقصة المرأة المخزومية قد رواها غير واحد من الصحابة، انظر حديث عبدالله ابن عمرو السالف برقم (٦٦٥٧)، وأصحها وأتمها حديث عائشة برواياته.

وفي باب أن العقوبة في الدنيا تطهر من الذنوب، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وسلف برقم (٧٧٥)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

حديث رجل من بني غِفار

٥/ ٤١٠ ٢٣٤٨٠ـ حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيد بن عَمْرو المَعافِري

عن رجلٍ من بني غِفَار، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لم يَحلِقْ عانَتَه، ويُقَلِّمْ أَظْفارَه، ويَجُزَّ شارِبَه، فليس مِنَّا»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لَهيعة. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٦٧، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «من لم يجزَّ شاربه فليس منَّا» له شاهد من حديث زيد بن أرقم، سلف برقم (١٩٢٦٣)، وإسناده صحيح.

وسلف من حديث ابن عمر برقم (٥٩٨٨) مرفوعاً: «من الفِطرةَ حَلْق العانة، وتقليم الأظفار، وقصُّ الشارب»، وهو في «الصحيح»، وانظر أحاديث الباب عنده.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٨١ـ حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ العَدَني، حدثنا سفيانُ، حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن أبي قِلابةَ، عن محمَّد بن أبي عائشةَ

عن رجلٍ من أصحاب محمدٍ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّكم تَقْرؤونَ والإمامُ يَقْرأُ؟» قالها ثلاثاً، قالوا: إنَّا لَنفعَلُ ذاك. قال: «فلا تَفْعَلُوا إلا أَنْ يَقْرأ أَحدُكم بفاتِحَةِ الكتاب»[1].

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، وخالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وسلف برقم (١٨٠٧٠) عن عبد الرزاق عن سفيان الثوري.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٨٢ـ حدثنا محمَّد بن فُضَيل، عن عطاءٍ، عن أَبي عبد الرحمٰن قال:

حدَّثَنا من كان يُقرِئُنا من أَصحاب النبيِّ ﷺ: أَنهم كانوا يَقتَرِئُون من رسول الله ﷺ عشرَ آياتٍ، فلا يَأْخذونَ في العَشْر الأُخرى حتى يعلموا ما في هٰذه من العِلْم والعَمَل، قالوا: فعَلِمْنا العِلمَ والعملَ[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل عطاء: وهو ابن السائب. أبو عبد الرحمٰن: هو السُّلَمي، واسمه عبد الله بن حبيب، من كبار التابعين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٦٠-٤٦١ عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٦/ ١٧٢ من طريق حماد بن زيد، والطبري في «تفسيره» ١/ ٣٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥١) من طريق سفيان، و(١٤٥٢) من طريق همام بن يحيى، أربعتهم عن عطاء بن السائب، به.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٣/ ٦٠ من طريق صالح بن عبد الله الترمذي، عن يحيى بن كثير أبي النضر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن قال: حدثني الذين كانوا يقرئونا عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب.

قال الدارقطني عقبه: فسمى هؤلاء الثلاثة ولم يسمهم سواه، والأول أشبه.

وأخرجه الطحاوي (١٤٥٠)، والحاكم ١/ ٥٥٧، وعنه البيهقي ٣/ ١١٩-١٢٠ من طريق عبد الله بن صالح، عن شريك، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد =

. . . . . .

=الرحمٰن السلمي، عن ابن مسعود قال: كنا نتعلَّمُ من رسول الله ﷺ عشر آيات. . . فذكره. وعبد الله بن صالح وشريك النخعي سيِّئا الحفظ.

وأخرجه الطبري ١/ ٣٥ من طريق الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن شقيق ابن سلمة، عن ابن مسعود قال: كان الرجلُ منا إذا تعلَّم عشرَ آياتٍ لم يجاوزهن حتى يعرف معانيَهُنَّ والعمل بهن. وسنده صحيح، وهٰذا موقوف على ابن مسعود ولكنه مرفوع معنى، لأن ابن مسعود إنما تعلم القرآن من رسول الله ﷺ، فهو يحكي ما كان في ذلك العهد النبوي المنير.

حديث رجل من تَغْلِب

٢٣٤٨٣ـ حدثنا جَرِير، عن عطاءِ بن السائبِ، عن حَرْب بن هلالٍ الثَّقَفي

عن أبي أُميَّة رجلٍ من تَغلِبَ، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «ليسَ على المسلمينَ عُشُورٌ، إنَّما العُشورُ على اليهودِ والنَّصارى»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه. وقد سلف تفصيل ذلك برقم (١٥٨٩٥). وهو بهذا الإسناد مكرر الحديث السالف برقم (١٥٨٩٧).

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٨٤ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثنا خالدٌ الحَذَّاءُ، عن عمَّار ابن أبي عمَّار

عن ابن عباس[١] قال: كنتُ أَقولُ في أولاد المشركينَ: هم منهم، فحدَّثَني رجلٌ، عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فلَقِيتُه، فحدَّثني عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رَبُّهم أَعلَمُ بهم، وهو خَلَقَهم وهو أَعلَمُ بهم وبِمَا كانوا عامِلِينَ»[٢].

---

(١) تصحف في (م) إلى: ابن عياش.

(٢) إسناده صحيح.

وقد سلف برقم (٢٠٦٩٧) عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار.

وقد بيَّنا هناك أن الصحيح الذي ذهب إليه المحققون وارتضاه جمعٌ مِن المفسرين والمتكلمين هو أنهم من أهل الجنة.

حديث رجلٍ من الأنصار

٢٣٤٨٥ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثني حَجَّاج الصَّوَّاف، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن الحَضْرميِّ بن لاحقٍ

عن رجلٍ من الأنصار، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وَجَدَ أَحدُكم القَمْلَةَ في ثَوْبِه، فَلْيَصُرَّها ولا يُلْقِها في المسجدِ»[1].

---

(١) رجاله ثقات، إلا أن الحضرمي بن لاحق لا يروي إلا عن التابعين، ولم يثبت له لقاء أحد من الصحابة، فإن كان الرجل الأنصاري صحابياً، فهو منقطع، وإلا فهو مرسلٌ.

أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٨، والبيهقي ٢/ ٢٩٤ من طريق علي بن مبارك، وأبو داود في «المراسيل» (١٦)، والبيهقي ٢/ ٢٩٤ من طريق هشام الدستوائي، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧٨٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٣٨٠ من طريق أبي إسماعيل القناد، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

قال علي بن مبارك في حديثه: «إذا وجد أحدكم القملة في المسجد..».

وقال هشام في حديثه: «إذا وجد أحدكم القملة وهو يصلي فلا يلقها، ولكن ليَصُرَّها حتى يصلي».

ونسب أبو إسماعيل القناد الرجل من الأنصار إلى بني خطمة.

قال البيهقي: وهذا مرسل حسن في مثل هٰذا.

وأخرجه عبد الرزاق (١٧٤٤) من طريق يحيى بن أبي كثير، بلاغاً عن النبي ﷺ وفيه: «فلا يقتلها في المسجد».

وفي الباب عن شيخ من قريش سيأتي برقم (٢٣٥٥٨).

وانظر حديث أبي أمامة السالف برقم (٢٢٢٧٢).

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٤٨٦ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: سمعناهُ من الأَعمَش، حدثني عبدُ الله بن يَسَار، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتي، لأمَرْتُهم بالسِّواكِ مع كلِّ صلاةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطَّان، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن يسار: هو الجهني الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٠ عن عَبيدة بن حميد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣ من طريق أبي عوانة، كلاهما عن سليمان الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٣٩). وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ

٢٣٤٨٧ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابة

عن رجلٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ مِن بَعدِكم ـ أو إنَّ مِن وَرائِكم ـ الكذّابَ المُضلَّ، وإنَّ رَأسَه مِن وَرائِه حُبُكٌ حُبُكٌ. وإنَّه سيقولُ: أنا رَبُّكم، فمَنْ قال: كَذَبْتَ لستَ رَبَّنا، ولٰكنَّ الله رَبُّنا، وعليه توَكَّلْنا، وإليهِ أَنَبْنا، ونعوذُ بالله منكَ، فلا سَبيلَ له عليه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، إسماعيل: هو ابن عُلية، وأيوب: هو السَّختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي.
وانظر (٢٣١٥٩).

حديث شيخ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

٢٣٤٨٨ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا يونسُ، عن حُمَيد بن هلالٍ، عن أبي بُرْدة قال: ٥/ ٤١١

جلستُ إلى شيخٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ في مسجد الكُوفةِ فحدَّثَني، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ أو قال: قال رسول الله ﷺ ـ: «يا أَيُّها النَّاسُ، تُوبُوا إلى الله واستَغفِرُوه، فإنِّي أَتُوبُ إلى اللهِ وأَستَغفِرُه كلَّ يومٍ مئةَ مَرَّةٍ». فقلتُ: اللهمَّ إني أَستغفِرُك، [اللهمَّ إنِّي أتوبُ إليكَ] ثِنتانِ؟ قال: هو ما أَقولُ لكَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه ـ وهو الأغرُّ بن يسار المزني، كما جاء مسمّىً في روايات أخرى ـ فقد خرَّج له مسلم في «صحيحه»، وأما البخاري فقد خرَّج له في كتابه «الأدب المفرد». إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وهو مكرر ما سلف برقم (١٨٢٩٣).

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

٢٣٤٨٩ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا سعيدٌ الجُرَيْري، عن أبي نَضْرة

حدثني مَن سمع خُطْبَةَ رسول الله ﷺ في وَسَطِ أيام التشريق فقال: «يا أَيُّها النّاسُ، أَلا إنَّ رَبَّكم واحدٌ، وإنَّ أباكُم واحدٌ، أَلا لا فَضْلَ لِعَربيٍّ على عَجَميٍّ[1]، ولا لِعَجَميٍّ على عربيٍّ، ولا أحمَرَ[2] على أَسودَ، ولا أَسوَدَ على أَحمَرَ إلا بالتَّقْوى، أَبَلَّغتُ؟» قالوا: بَلَّغَ رسولُ الله. ثم قال: «أَيُّ يومٍ هٰذا؟» قالوا: يومٌ حرامٌ. ثم قال: «أَيُّ شهرٍ هٰذا؟» قالوا: شهرٌ حرامٌ. قال: ثم قال: «أيُّ بلدٍ هٰذا؟» قالوا: بلدٌ حرامٌ. قال: «فإنَّ الله قد حَرَّمَ بَينَكم دِماءَكُم وأَموالَكُم ـ قال: ولا أَدري قال: أو أعراضَكُم، أم لا ـ كحُرْمةِ يَومِكُم هٰذا، في شَهرِكم هٰذا، في بَلَدِكُم هٰذا، أَبَلَّغتُ؟» قالوا: بَلَّغَ رسولُ الله. قال: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهدُ الغائبَ»[3].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): أعجمي.

(٢) في (م) و(ق): ولا لأحمر.

(٣) إسناده صحيح: إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وسعيد الجريري: هو ابن إياس، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٠٠ من طريق أبي قلابة القيسي، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر قال: خطبنا رسول الله ﷺ وسط أيام التشريق... فذكره مختصراً. =

حديث رَجُلٍ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ

٢٣٤٩٠ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن يزيد بن أبي حَبِيب، قال:

كان مَرْثَدُ بنُ عبد الله لا يَجِيءُ إلى المسجد إلا ومعه شيءٌ يَتصدَّقُ به، قال: فجاءَ ذاتَ يومٍ إلى المسجد ومعه بصلٌ، فقلت له: أبا الخَيْرِ، ما تريدُ إلى هٰذا، يُنتِنُ عليك ثوبَك! قال: يا ابنَ أَخي، إنَّه والله ما كان في منزلي شيءٌ أَتصدَّقُ به غيرُه، إنه حدَّثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ظِلُّ المؤمِنِ يومَ القِيامَةِ صَدَقَتُه»(١).

= وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٧٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «إن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي... إلا بالتقوى» عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٧٣٦).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣١٣).

وعن أبي ذَرٍّ، سلف برقم (٢١٤٠٧).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق.

وقد سلف برقم (١٨٠٤٣) عن يزيد بن هارون عن ابن إسحاق دون القصة.

حديث رَجُلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ

٢٣٤٩١ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا عطاءُ بن السائبِ، عن عَرْفَجة

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ عن النبي ﷺ[1] أنه ذكر رمضانَ، فقال: «تُفتَحُ فيه أَبوابُ الجَنَّةِ، وتُغلَقُ فيه أَبوابُ النَّارِ، وتُصَفَّدُ فيه الشياطينُ، ويُنادِي فيه مُنادٍ كُلَّ لَيلَةٍ: يا باغِيَ الخيرِ هَلُمَّ، ويا باغيَ الشَّرِّ أَقصِرْ، حتى يَنقَضِيَ رمضانُ»[2].

٢٣٤٩٢ـ حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْري، عن أبي صخرٍ العُقَيلي

حدثني رجلٌ من الأعراب قال: جَلَبتُ جَلُوبةً إلى المدينة في حياة رسولِ الله ﷺ، فلمَّا فرغتُ من بَيْعتي، قلتُ: لأَلْقَينَّ هٰذا الرجلَ، فلأَسمعنَّ منه. قال: فتَلَقَّاني بين أبي بكرٍ وعمرَ يمشون فتَبِعتُهم في أقفائِهم، حتى أَتَوْا على رجلٍ من اليهود ناشراً التوراةَ يقرؤها، يُعَزِّي بها نفسَه على ابنٍ له في الموتِ، كأَحسنِ الفِتْيان وأَجملِه، فقال رسول الله ﷺ: «أَنشُدُكَ بالذي أنزَلَ التَّوراةَ، هل تَجِدُ في كتابِكَ ذا صِفَتي ومَخْرَجي؟» فقال برأسه

---

(١) قوله: «عن النبي ﷺ» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، وأثبتناه من (ظ٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن.

وقد سلف الحديث برقم (١٨٧٩٤) و(١٨٧٩٥) من طريقين عن عطاء بن السائب، به.

هٰكذا؛ أي: لا، فقال ابنُه: إِي[1] والذي أنزَلَ التوراةَ، إنَّا لَنَجِدُ في كتابنا صفتَك ومَخْرجَك، وأَشهدُ أن لا إلٰه إلا اللهُ وأنَّك رسولُ الله. فقال: «أَقِيموا اليهودَ عن أَخِيكُم» ثم وَلِيَ كَفَنَه وجَنَنَه والصلاةَ عليه[2][3].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: إني.

(٢) في (م) و(ق): ثم ولي كفنه وحنَّطه وصلى عليه، والجَنن: الدفن والسَّتر.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي صخر العُقيلي، فإنه لم يرو عنه من طريق صحيح غير سعيد بن إياس الجُريري، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «ثقاته» ٣/ ٤٥٧، وقد اختلف في صحبته كما في «تعجيل المنفعة» (١٣١١) من أجل أنه روي عنه بإسقاط الأعرابي. ولا يصحُّ.

فقد أخرجه ـ فيما ذكره الحافظ ابن حجر في «التعجيل» ـ الحسن بن سفيان في «مسنده»، وابن خزيمة، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» من طريق سالم بن نوح عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي صخر العقيلي، وربما قال عبد الله ابن قدامة، قال: قدمت المدينة على عهد النبي ﷺ بجارية أبيعها... الحديث. وسالم بن نوح ليس بذاك القوي وله أوهام، وهٰذا من أوهامه، حيث أدخل فيه بين الجريري وأبي صخر عبدَ الله بنَ شقيق. وجعل أبا صخر صحابياً، وهو بذلك خالف من هو أوثق منه، وهو إسماعيل ابن عُليَّة الثقة الثبت.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٨٥ من طريق الصلت بن دينار، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي صخر العقيلي قال: خرجت إلى المدينة فتلقاني رسول الله ﷺ... فذكره، إلا أن فيه: يقرؤها على ابن أخٍ له. والصلت بن دينار متروك الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد، وأبو صخر لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٥١)، وإسناده ضعيف.

وعن أنس عند البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٢٧٢، وإسناده ضعيف أيضاً.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٣٩٧٧).

حديث رجل

٢٣٤٩٣ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا خالدٌ الحذَّاءُ، عن القاسم بن رَبِيعةَ،
٥/٤١٢ عن عُقْبة بن أَوْس ـ وقال إسماعيلُ مرةً: يعقوب بن أَوْس ـ

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ زمنَ الفَتْح ـ وقال مرةً: يومَ فَتْح مكة ـ فقال: «لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه، صَدَقَ وَعْدَه، ونَصَرَ عبدَه، وهَزَمَ الأَحزابَ وحدَه، ألَا إنَّ كُلَّ مَأْثُرةٍ تُعَدُّ وتُدْعى، ودَمٍ ومالٍ، تحتَ قَدَمَيَّ هاتَينِ، إلَّا سِدَانةَ البيتِ، أَو سِقايَة الحاجِّ، ألَا وإنَّ قَتِيلَ خَطَإِ العَمْدِ ـ قال خالدٌ: أو قال: قتيلَ الخطإِ شِبْهِ العمدِ ـ قَتِيلَ السَّوطِ والعَصَا، مئةٌ من الإبلِ، منها أَربعونَ في بُطُونِها أَولادُها»[1].

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (١٥٣٨٨) عن هشيم، عن خالد الحذاء.

حديث رجل

٢٣٤٩٤ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّان، عن مجالدٍ، عن عامر، عن المُحَرَّر بن أبي هُرَيرة

عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن أُصِيبَ بشيءٍ في جَسَدِه، فتَرَكَهُ للهِ، كان كَفَّارةً له»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مجالدٍ: وهو ابن سعيد. عامر: هو ابن شراحيل الشَّعبي.

وهٰذا الحديث تفرد به الإمام أحمد.

تنبيه: هكذا هو في نسخنا الخطية مرفوع إلى النبي ﷺ لكن كلٌّ من أورده عن الإمام أحمد أورده موقوفاً، منهم المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٣٠٦، والهيثمي في «المجمع» ٦/٣٠٢، وابن كثير في «تفسيره» ٣/١١٧.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت، سلف برقم (٢٢٧٠١)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «من أصيب بشيء في جسده فتركه لله» قال المناوي: فلم يأخذ عليه دية ولا أرشاً، كان كفارة له، أي: من الصغائر.

حديث رجل

٢٣٤٩٥ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن هشامٍ، حدثني يحيى بنُ أبي كَثِير، عن أَبي إبراهيم الأنصاريِّ

أن أَباه حدَّثه[١] أو أَخبرَه: أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول في الصلاة على الميِّت: «اللهُمَّ اغفِرْ لِحَيِّنا ومَيِّتنا، وشاهِدِنا وغائِبِنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، وصَغيرِنا وكَبيرِنا»[٢].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: «عن أبي إبراهيم الأنصاري أنه أتاه فحدثه» والمثبت من نسخة على هامش (ظ٥)، وهو الصواب الموافق لما سلف (١٧٥٤٣) وما بعده.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إبراهيم وأبوه لا يعرفان. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وقد سلف برقم (١٧٥٤٤) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن هشام.

حديث رجل

٢٣٤٩٦ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا أبو غِفَار، حدثني عَلْقمة بن عبد الله المُزَني

حدثني رجلٌ من قومي، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كانَ يؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيُكرِمْ ضَيْفَه ـ ثلاث مِرارٍ ـ مَن كانَ يُؤْمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيُحسِنْ إلى جارِه ـ ثلاث مِرارٍ[1] ـ، مَن كانَ يُؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خيراً أَو لِيَسكُتْ»[2].

---

(١) قوله: «ثلاث مرار» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح. أبو غِفار: اسمه المثنَّى بن سعد الطائي. وقد سلف برقم (٢٠٢٨٥) من طريق قتادة عن علقمة بن عبد الله المزني.

حديث رجل

٢٣٤٩٧ـ حدثنا يحيى، حدثنا شُعْبةُ، حدثني عَمْرو بن مُرَّة قال: سمعت مُرَّةَ قال:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ على ناقةٍ حمراءَ مُخَضْرَمة فقال: «أَتَدْرُونَ أَيُّ يومٍ يومُكُم هٰذا؟» قال: قلنا: يومُ النَّحْر. قال: «صَدَقتُم، يومُ الحَجِّ الأكبرِ، أَتَدْرُونَ أَيُّ شهرٍ شهرُكم هٰذا؟» قلنا: ذو الحِجَّة. قال: «صَدَقتُم، شهرُ اللهِ الأصَمُّ، أَتَدْرُونَ أَيُّ بلدٍ بلدُكم هٰذا؟» قال: قلنا: المَشعَر الحرامُ. قال: «صَدَقتُم، فإنَّ دِماءَكُم وأَموالَكُم عليكم حَرَامٌ، كحُرْمةِ يَومِكم هٰذا، في شَهْرِكم هٰذا، في بَلَدِكم هٰذا ـ أو قال: كحُرْمةِ يَومِكم هٰذا، وشَهرِكم هٰذا، وبَلَدِكم هٰذا ـ ألا وإنِّي فَرَطُكم على الحَوْضِ أَنظُرُكم، وإنّي مُكاثِرٌ بِكم الأُمَمَ فلا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، ألا وقد رَأَيتُمُوني وسَمِعتُم منِّي وسَتُسأَلُونَ عنِّي، فمَنْ كَذَبَ عليَّ، فَلْيَتَبوَّأ مَقْعَدَه من النَّارِ، ألَا وإنِّي مُستَنقِذٌ رجالًا ـ أَو ناساً[1] ـ ومُستَنقَذٌ منّي آخَرُونَ، فأَقولُ: يا رَبِّ أَصحابِي! فيقالُ: إنَّكَ لا تَدْرِي ما أَحدَثُوا بَعدَكَ»[2].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: أو إناثاً.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه المبهم، وجهالة الصحابي لا تضر، وقد سُمِّي في طريق ضعيف عبد الله بن مسعود كما سيأتي. =

. . . . . .

=يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومُرَّة: هو ابن شراحيل الهمداني المعروف بمُرَّة الطَّيِّب.

وأخرجه مسدَّد في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٩١، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد ـ ورواية النسائي مختصرة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢) من طريق وهب بن جرير ويعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن شعبة، به.

وسلف أوله برقم (١٥٨٨٦) عن وكيع، عن شعبة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٥٧) عن إسماعيل بن توبة، عن زافر بن سليمان، عن أبي سنان، عن عمرو بن مرَّة، عن مرَّة، عن عبد الله بن مسعود... فذكره مختصراً.

وفي الباب مفرَّقاً عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٣٦).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٣٩).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٤٧٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩١) و(٩٢٩٢).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٢٠) و(١١٧٦٢).

حديث أبي أيوب الأنصاري[1]

٢٣٤٩٨ ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، حدثنا عبدُ الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن عثمان بن جُبَير

عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: عِظْني وأَوجِز. فقال: «إذا قُمْتَ في صلاتِكَ فصَلِّ صلاةَ مُوَدِّعٍ، ولا تَكَلَّمْ بكلامٍ تَعتَذِرُ منه غَداً، وأَجمِعِ الإياسَ مِمَّا في يَدِ النَّاسِ»[2].

---

(١) قال السندي: هو خالد بن زيد أبو أيوب، أنصاري خزرجي نجَّاري، معروف باسمه وكنيته، من السابقين، شَهِدَ العقبة وبدراً وما بعدها، ونزل عليه النبي ﷺ لما قَدِمَ المدينة، فأقام عنده حتى بَنَى بيوته ومسجده، وآخى بينه وبين مصعب بن عمير، وشَهِدَ الفتوح وداوَمَ الغزوات، واستخلفه عليٌّ على المدينةِ لمَّا خرج إلى العراق، ثم لَحِقَ به وشهد معه قتال الخوارج.

لَزِمَ أبو أيوب الجهادَ بعد النبي ﷺ إلى أن توفِّي في غزاة القسطنطينية سنة خمسين، وقيل: إحدى، وقيل: اثنين وخمسين، وهو الأكثر، في خلافة معاوية، وأميرهم يومئذٍ يزيد بن معاوية، ودُفن في أصل حِصْن القسطنطينية.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم وجهالة عثمان بن جبير، ومع جهالته فقد اضطرب في إسناده.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٢٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٢ من طريق عاصم بن علي بن عاصم، عن أبيه، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عثمان بن جبير، عن جده، عن أبي أيوب.

تحرف عثمان بن جبير في مطبوع «الأمثال» إلى: عثمان بن خثيم، وتحرف في المطبوع من «الحلية» إلى: عمي بن جبير. =

٢٣٤٩٩ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا عبد الله بن لَهِيعةَ، حدثنا حُيَي بن عبد الله المَعافِري، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي قال:

كنَّا في البحر وعلينا عبدُ الله بن قيس الفَزَاري، ومعنا أبو ٥/٤١٣

= وأخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (١٠٢) من طريق أبي عبيد، عن علي بن عاصم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عثمان بن جبير، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٧١)، والمزي في ترجمة عثمان بن جبير من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٣٤٧ من طريق الفضيل بن سليمان، والطبراني في «الكبير» (٣٩٨٧) من طريق عبد الرحمٰن بن المبارك العيشي، والطبراني أيضاً من طريق محمد بن موسى الحرشي، وفي (٣٩٨٨) من طريق محمد بن عبد الله المخزومي، أربعتهم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به كإسناد أحمد.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢١٦ من طريق يزيد، عن ابن خثيم، عن عثمان بن جبير، عن أبيه، عن جده، عن أبي أيوب.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، عند الحاكم ٤/ ٣٢٦-٣٢٧ وصححه ووافقه الذهبي، فوهما، فإن فيه محمد بن أبي حميد، وهو متفق على ضعفه صاحب مناكير.

وعن ابن عمر، عند الطبراني في «الأوسط» (٤٤٢٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٥٢)، و«الزهد الكبير» للبيهقي (٥٢٤). قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٢٩: فيه من لم أعرفهم.

وعن أنس عند البيهقي في «الزهد الكبير» (٥٢٣)، وإسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن يونس الكديمي وهو متروك، وشبيب بن بشر وهو ضعيف قال فيه البخاري: منكر الحديث.

وله طريق آخر عن شبيب بن بشر عن أنس ليس فيها الكديمي، أخرجها الضياء في «المختارة» (٢١٩٩)، واقتصر على قوله: «إياك وما يُعتذر منه».

وقد روي نحوه موقوفاً على سعد بن عمارة السعدي ـ وهو صحابي كان ينزل المدينة ـ عند الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٤٥٩)، وسنده حسن.

أيوبَ الأنصاريُّ، فمَرَّ بصاحب المَقاسِم وقد أَقام السَّبْيَ، فإذا امرأةٌ تَبْكي، فقال: ما شَأْنُ هٰذه؟ قالوا: فَرَّقُوا بينها وبينَ ولدِها. قال: فأَخَذَ بيدِ ولدِها حتى وَضَعَه في يدِها، فانطَلَقَ صاحبُ المَقاسِم إلى عبد الله بن قيس فأَخبره، فأَرسَلَ إلى أبي أيوب فقال: ما حَمَلَك على ما صنعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن فَرَّقَ بينَ والدةٍ ووَلَدِها، فَرَّقَ اللهُ بينَه وبينَ الأَحبَّةِ يومَ القِيامَةِ»[1].

---

(١) حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة، وحيي بن عبد الله المعافري، وقد توبعا. أبو عبد الرحمٰن الحبلي: اسمه عبد الله بن يزيد.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٠ عن النضر بن عبد الجبار وعثمان بن صالح، عن عبد الله بن لهيعة، بهٰذا الإسناد ـ دون القصة.

وأخرجه الترمذي (١٢٨٣) و(١٥٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٨٠) والدارقطني ٣/ ٦٧، والحاكم ٢/ ٥٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥٦)، والبيهقي ٩/ ١٢٦ من طريق عبد الله بن وهب، عن حيي بن عبد الله المعافري، به ـ دون القصة. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الدارمي (٢٤٧٩) من طريق الليث بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن جنادة، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي، به. وعبد الرحمٰن بن جنادة هٰذا لم نتبيَّنه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٢٦، وفي «شعب الإيمان» (١١٠٨١) من طريق بقية بن الوليد، عن خالد بن حميد، عن العلاء بن كثير، عن أبي أيوب الأنصاري، به ـ دون القصة. وفيه بقية وهو ضعيف يعتبر به، ثم إنه منقطع، فإن العلاء بن كثير ـ وهو ثقة ـ لم يدرك أبا أيوب.

وسيرد مختصراً برقم (٢٣٥١٣)، إلا أنه قيده بالبيع. =

٢٣٥٠٠ـ حدثنا يزيدُ بن عبد رَبِّه، حدثنا محمد بن حَرْب، حدثني أبو سَلَمة، عن يحيى بن جابرٍ، قال: سمعتُ ابنَ أخي أبي أيوبَ الأنصاريِّ يَذكُر

عن أبي أيوب، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّها ستُفتَحُ عليكم الأَمصارُ، وسيَضرِبُونَ عليكم فيها بُعُوثاً، يُنكِرُ الرَّجلُ منكم البَعْثَ، فيَتَخلَّصُ من قومِه ويَعْرِضُ نَفْسَه على القبائلِ يقولُ: مَن أَكْفِيهِ بَعْثَ كذا وكذا، أَلا وذٰلك الأَجِيرُ إلى آخِرِ قَطْرةٍ مِن دَمِهِ»[1].

= وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند ابن ماجه (٢٢٥٠). وإسناده ضعيف.

وعن علي بن أبي طالب عند أبي داود (٢٦٩٦)، وسنده منقطع. وانظر حديث علي في «المسند» برقم (٨٠٠).

وعن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦٩٠)، وسنده ضعيف.

وعن ضميرة بن أبي ضميرة عند البيهقي ٩/ ١٢٦. وسنده ضعيف جداً.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن أخي أبي أيوب: وهو أبو سَورة، وقال البخاري: منكر الحديث يروي عن أبي أيوب مناكير لا يتابع عليها، وقال أيضاً: لا يعرف له سماع من أبي أيوب. أبو سلمة: هو سليمان بن سُلَيم الكلبي.

وأخرجه أبو داود (٢٥٢٥)، والشاشي في «مسنده» (١١٣٠)، والطبراني في «الشاميين» (١٣٨٠)، والبيهقي ٩/ ٢٧ من طرق عن محمد بن حرب، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «الشاميين» محمد بن حربٍ.

وفي كراهية أخذ الأجرة على الغزو انظر حديث يعلى بن أُمية فيما سلف برقم (١٧٩٥٧).

قوله: «سيضربون عليكم بعوثاً» أي: يقرِّر الأمراء عليكم جيوشاً منكم تخرج للغزو.

٢٣٥٠١ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، هو ابن بَرِّي، حدثنا محمد بن حَرْب الخَوْلاني، حدثنا أبو سَلَمة سليمانُ، عن يحيى بن جابر الطائي، أخبرني ابنُ أخي أبي أيوب الأنصاريِّ:

أنه كتب إليه أبو أيوب يُخبِرُه: أنه سمع رسولَ الله ﷺ، فذَكَره[1].

٢٣٥٠٢ـ حدثنا المقرىءُ، حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بَقِيَّة، حدثني بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدان، حدثنا أبو رُهْم السِّمَعي

أن أبا أيوب حدَّثه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن جاءَ يَعبُدُ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً، ويُقِيمُ الصَّلاةَ، ويُؤْتي الزَّكاةَ، ويصومُ رمضانَ، ويَجتَنِبُ الكَبائرَ، فإنَّ له الجَنَّةَ».

وسأَلوه ما الكبائرُ، قال: «الإشراكُ بالله، وقتلُ النَّفْس المسلمةِ، وفِرارٌ يومَ الزَّحْفِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٣٨٠) من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث حسن بمجموع طرقه، بقية ـ وهو ابن الوليد ـ ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وهو في هٰذا الحديث متابع، وباقي رجاله ثقات. المقرىء: هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المكي، وأبو رُهْم السمعي: هو أحزاب بن أَسيد.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٨٥)، وفي «الشاميين» (١١٤٤) عن أبي زرعة عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي، عن حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٨٨،=

٢٣٥٠٣ـ حدثنا الحَكَم بن نافع، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن ضَمْضم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عُبَيد، أن أبا رُهْم السِّمَعي كان يُحدِّث أن أبا أيوب الأنصاريَّ حدَّثَه، أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «إنَّ

=وفي «الكبرى» (٣٤٧٢) و(٨٦٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٨٥)، وفي «الشاميين» (١١٤٤) من طرق عن بقية بن الوليد، به ـ وبعضهم لم يذكر فيه السؤال عن الكبائر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٨٦) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي رهم، به. ومحمد بن إسماعيل بن عياش ضعيف.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٤٧)، وابن منده في «الإيمان» (٤٧٨)، والحاكم ١/ ٢٣ من طريق فضيل بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن عُبيد الله بن سلمان الأغر ـ وعند ابن حبان: عَبْد الله بن سلمان ـ، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري. وفيه فضيل بن سليمان، وهو ضعيف يعتبر به، وتساهل ابن منده والحاكم فأطلقا الصحة على إسناده. وأما عَبْد الله وعُبيد الله، فكلاهما ابن سلمان الأغر، وكلاهما روى عنه، ولم يذكر ابن حبان فيه السؤال عن الكبائر.

وسيأتي برقم (٢٣٥٠٦) عن زكريا بن عدي، عن بقية.

وانظر ما سيأتي بالأرقام (٢٣٥٢٣) و(٢٣٥٣٨) و(٢٣٥٥٠) و(٢٣٥٦٠) و(٢٣٥٩٤).

وللشطر الأول انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٥١٥). وحديث معاذ ابن جبل السالف برقم (٢٢٠٠٩).

وحديث عبد الله اليشكري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ السالف أيضاً برقم (١٥٨٨٣).

وللشطر الثاني في الكبائر انظر حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

كُلَّ صلاةٍ تَحُطُّ ما بينَ يَدَيْها من خَطِيئةٍ»[1].

٢٣٥٠٤ـ حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا ابن هُبَيْرة، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلي

أن أبا أيوب الأنصاريَّ قال: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بقَصْعةٍ فيها بصلٌ، فقال: «كُلُوا» وأَبَى أن يأكلَ، وقال: «إنِّي لستُ كمِثْلِكم»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، إسماعيل بن عياش وضمضم بن زرعة صدوقان، وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» والهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٩٨، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٧٩)، وفي «الشاميين» (١٦٣٨) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٨٠) و(٣٨٨١)، وفي «الشاميين» (٢١٠) و(١٥٥٠) و(٣٥١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٠٢، وتمام الرازي في «فوائده» (٢٣٤) و(٢٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٩٨ من طريق مكحول، عن أبي رهم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٢٩).

وعن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة.

حسن: هو ابن موسى الأشيب، وابن هبيرة: هو عبد الله، وأبو عبد الرحمٰن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٩، وابن حبان (٢٠٩٢)، والطبراني (٣٩٩٦) و(٤٠٧٧) والحاكم ٤/ ١٣٥ من طريق بكر بن سوادة، عن سفيان بن وهب الخولاني، عن أبي أيوب الأنصاري، بنحوه مطولاً. وإسناده صحيح. =

٢٣٥٠٥ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا عبد الله بن لَهِيعة، حدثنا أبو قَبِيل، عن عبد الله بن ناشِرٍ من بني سَرِيع قال: سمعت أبا رُهْمٍ قاصَّ أهل الشام يقول:

سمعتُ أبا أيوب الأنصاريَّ يقول: إنَّ رسول الله ﷺ خرج ذاتَ يومٍ إليهم، فقال لهم: «إنَّ رَبَّكم خَيَّرَني بينَ سَبعينَ أَلْفاً يَدْخُلونَ الجَنَّةَ عَفْواً بغَيرِ حسابٍ، وبينَ الخَبِيئةِ عندَه لأُمَّتي» فقال له بعضُ أصحابه: يا رسول الله أَيَخْبأُ ذٰلك ربُّك عز وجل؟ فدخل رسولُ الله ﷺ ثم خرج وهو يُكبِّرُ، فقال: «إنَّ رَبِّي زادَني معَ كُلِّ ألفٍ سبعينَ أَلْفاً والخَبِيئةَ عندَه».

قال أبو رُهْم: يا أبا أيوب، وما تَظُنُّ خبيئةَ رسول الله ﷺ؟ فأَكَلَه الناسُ بأفواهِهم، فقالوا: وما أنتَ وخَبِيئةَ رسولِ الله ﷺ!! فقال أبو أيوب: دَعُوا الرجل عنكم أُخبِرْكم عن خبيئةِ رسول الله ﷺ كما أظنُّ، بل كالمُستيقِنِ: إنَّ خبيئةَ رسول الله ﷺ أن يقول: ربِّ مَن شَهِدَ أن لا إلٰه إلا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، مُصدِّقاً لسانُهُ قلبَه، أدخِلْه الجنةَ[1].

= وسيأتي بنحوه مطولاً من طريق جبير بن نفير برقم (٢٣٥٠٧)، ومن طريق أفلح مولى أبي أيوب برقم (٢٣٥١٧)، ومن طريق جابر بن سمرة برقم (٢٣٥٢٥) و(٢٣٥٣٧). ومن طريق أبي سورة برقم (٢٣٥٢٦) ومن طريق أبي رُهْم السمعي برقم (٢٣٥٧٠)، كلهم عن أبي أيوب الأنصاري.

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ عبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن ناشر لا يعرف، وفات الحافظين الحسيني وابن حجر أن يذكراه. أبو قبيل: هو حيي بن هانىء المعافري. =

٢٣٥٠٦ـ حدثنا زكريَّا بن عَدِي، أخبرنا بَقيَّةُ، عن بَحِيرٍ، عن خالد بن مَعْدانَ، أن أبا رُهْم السَّمَعي حدَّثهم

عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن عَبَدَ اللهَ لا يُشرِكُ به شيئاً، وأقامَ الصَّلاةَ، وآتَى الزَّكاةَ، وصامَ رمضانَ، واجتَنَبَ الكبائِرَ، فله الجنَّةُ» أو «دَخَلَ الجنَّةَ» فسأَلَه: ما الكبائرُ؟ فقال: الشِّركُ بالله، وقَتْلُ نَفْسٍ مُسلِمةٍ، والفِرارُ يومَ الزَّحْفِ»[1]. ٥/ ٤١٤

٢٣٥٠٧ـ حدثنا زكريا بن عَدِي، أخبرنا بقيَّةُ، عن بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفَيْر

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٢ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. وفيه: عباد بن ناشرة.

وأخرجه الطبراني (٣٨٨٢) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن عبد الله بن لهيعة، عن أبي قبيل، عن أبي رهم، عن عباد بن ناشرة عن أبي أيوب. فقلب الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٧٥، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه عباد بن ناشرة من بني سريع، ولم أعرفه، وابن لهيعة ضعَّفه الجمهور.

وأورده أيضاً ١٠/ ٤٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفي إسنادهما ضعف.

ويغني عن هذا الحديث حديثُ أبي أمامة السالف برقم (٢٢١٥٦)، وانظر شواهده عنده.

قال السندي: قوله: «وبين الخبيئة» أي: الشفاعة التي خَبَأَها النبيُّ ﷺ للأمة ليوم الحساب.

(١) حديث حسن بمجموع طرقه، وقد سلف برقم (٢٣٥٠٢) عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء عن بقية بن الوليد.

عن أبي أيوبَ قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ اقترَعَتِ الأنصارُ أيُّهم يُؤْوي رسولَ الله ﷺ، فقَرَعَهم أبو أيوب، فآوَى رسولَ الله ﷺ، فكان إذا أُهدِيَ لرسول الله ﷺ طعامٌ أَهدَى لأبي أيوب، قال: فدَخَلَ أبو أيوب يوماً، فإذا قَصْعةٌ فيها بَصَل، فقال: ما هٰذا؟ فقالوا: أَرسَلَ به رسولُ الله. قال: فاطَّلَعَ أبو أيوب إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، ما مَنَعَك من هٰذه القَصْعة؟ قال: «رأَيتُ فيها بَصَلاً» قال: ولا يَحِلُّ لنا البصلُ؟ قال: «بَلَى، فكُلُوهُ، ولٰكن يَغْشاني ما لا يَغْشاكم» وقال حَيْوة: «إنَّه يَغْشاني ما لا يَغْشاكم»[1].

٢٣٥٠٨ـ حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، حدثنا بقيَّةُ، حدثني بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن المِقْدام بن مَعْدِي كَرِبَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، أن النبيَّ ﷺ قال: «كِيلُوا طَعامكم يُبارَكْ لكم فيهِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وإسناده ضعيف من أجل بقية: وهو ابن الوليد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٩١)، وفي «الشاميين» (١١٤٩) من طرق عن بقية، بهٰذا الإسناد ـ وهو عند بعضهم مختصر.

وحيوة المذكور في آخر الحديث: هو ابن شُريح الحمصي شيخ الإمام أحمد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥٠٤).

قوله: «يغشاني» أي: ينزل عليَّ من الملائكة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات والشواهد من أجل بقية: وهو ابن الوليد، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات. =

٢٣٥٠٩ـ حدثنا عبدُ الجبَّار بن محمدٍ، حدثنا بقيَّةُ، عن بَحِير، فذكر مثلَه[١].

٢٣٥١٠ـ حدثنا هَيثَم ـ يعني ابن خارجةَ ـ حدثنا ابن عيَّاش، عن بَحِير ابن سعد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن المِقدام بن مَعْدي كَرِبَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «كِيلُوا طَعامكُم يُبارَكْ لكم فيهِ»[٢].

٢٣٥١١ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرنا ابن لَهِيعة، عن عُبَيد الله بن أبي جعفرٍ، عن عَمْرو بن الأَسْود، عن أبي أيوب.

قال: وحدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا ابنُ لَهِيعة،

= وأخرجه ابن ماجه (٢٢٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٥٩)، وفي «الشاميين» (١١٢٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٩٧).

والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢ من طرق عن بقية بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

وانظر الروايتين التاليتين.

وقد سلف الحديث برقم (١٧١٧٧) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن ابن المبارك، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن المقدام بن معدي كرب. دون ذكر أبي أيوب. وإسناده صحيح. وانظر شرحه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات والشواهد كسابقه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن عياش: وهو إسماعيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٥٩)، وفي «الشاميين» (١١٢٩) من طريق سعيد بن منصور، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٢١٧ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وانظر سابقيه.

عن عُبَيد الله بن أبي جعفرٍ، حدَّثه عن عَمْرو بن الأَسود

عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدُ اللهِ مع القاضِي حينَ يَقْضِي، ويَدُ اللهِ مع القاسِمِ حينَ يَقسِمُ»[1].

٢٣٥١٢ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، حدثنا رِشْدِين، أخبرني عَمْرو بن الحارثِ، عن بُكَيْر، عن أبي[2] إسحاقَ مولى بني هاشمٍ حدَّثه:

أنهم ذَكَرُوا يوماً ما يُنْتَبذُ فيه، فتنازعوا في القَرْع، فمَرَّ بهم أبو أيوبَ الأنصاريُّ، فأَرسَلُوا إليه إنساناً، فقال: يا أبا أيوبَ، القرعُ يُنتبَذُ فيه؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يَنْهى عن كل مُزَفَّتٍ يُنتَبذُ فيه. فرَدَّ عليه القرع، فرَدَّ أبو أيوب مثلَ قوله الأول[3].

---

(١) إسناده ضعيف، تفرَّد به عبد الله بن لهيعة، وهو سيِّىء الحفظ. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٤١)، والبيهقي ١٠/ ١٣٢ من طريق يحيى ابن إسحاق السيلحيني، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ١٩٣، وقال: رواه أحمد وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

وروي: «الله مع القاضي ما لم يَحِف» انظر ما سلف في مسند معقل بن يسار برقم (٢٠٣٠٥).

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: ابن.

(٣) إسناده ضعيف. رِشْدين ـ وهو ابن سعد ـ ضعيف، لكنه قد توبع، وأبو إسحاق مولى بني هاشم جهَّلَه ابن السكن، وقال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٤٨٩: لا يعرف، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

عمرو بن الحارث: هو المصري، وبكير: هو ابن عبد الله بن الأشج.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» كتاب الكنى ص٥ عن أحمد بن عيسى، =

٢٣٥١٣ـ حدثنا يحيى، حدثنا رِشْدِين، حدثني حُيَي بن عبد الله، رجل من يَحْصُبَ، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي

عن أبي أيوب الأنصاري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن فَرَّقَ بينَ الولَدِ ووالِدِه في البَيْعِ، فَرَّقَ اللهُ بينَه وبينَ أَحِبَّتِه يومَ القِيامَةِ»[1].

٢٣٥١٤ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن إسحاقَ بن عبد الله، عن رافع بن إسحاقَ مولى أبي طَلْحة

أنه سمع أبا أيوب الأنصاريَّ يقول وهو بمِصْر: واللهِ ما أدري كيف أَصنَعُ بهٰذه الكَرابِيسِ ـ يعني الكُنُفَ ـ وقد قال رسول الله

=والطبراني في «الكبير» (٤٠٠٠) من طريق أحمد بن صالح، كلاهما عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٥٨، وقال ـ بعد أن نسبه لأحمد والطبراني ـ: وأبو إسحاق مولى بني هاشم مستور، وفيه رشدين بن سعد، وفيه ضعف، وقد وثق.

قال السندي: حاصله أنه إن كان مزفَّتاً، فهو مما يُنهَى عنه، أو حاصله أنه ما سمع في القرع بخصوصه، بل سمع في المزفَّت على عمومه قرعاً كان أم لا، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ثبت عن النبي ﷺ النهيُ عن الانتباذ في المزفَّت والقَرع معاً في غير ما حديثٍ، انظر ما سلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٦٥)، وهٰذا النهي منسوخ بحديث بريدة كما سلف التنبيه عليه في غير موضع.

(١) حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رِشْدين ـ وهو ابن سعد ـ وحيي بن عبد الله. يحيى: هو ابن غَيْلان، وأبو عبد الرحمٰن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد.

وقد سلف في سياق قصة برقم (٢٣٤٩٩) من طريق ابن لهيعة، عن حيي بن عبد الله دون قوله: «في البيع».

ﷺ: «إذا ذَهَبَ أَحدُكم إلى الغائطِ أَو البولِ، فلا يَستَقبِلِ القِبْلَةَ ولا يَستَدبِرْها»[1].

٢٣٥١٥ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثني ليثٌ، حدثني محمَّد بن قيس قاصٌّ عمر بن عبد العزيز، عن أبي صِرْمةَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير رافع بن إسحاق مولى أبي طلحة، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطبَّاع، وإسحاق بن عبد الله: هو ابن أبي طلحة الأنصاري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٣، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٠، والنسائي ١/ ٢١-٢٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٢، والشاشي في «مسنده» (١١٥١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣١).

وأخرجه الطبراني (٣٩٣٣) من طريق محمد بن يعقوب، عن إسحاق بن عبد الله، به.

وسيأتي برقم (٢٣٥١٩) من طريق همام، و(٢٣٥٥٩) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن إسحاق بن عبد الله، به.

وأخرجه الشاشي (١١٥٤)، والطبراني (٣٩٣٤) من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن رجل، عن أبي أيوب.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ١١٦: والقول قول مالك ومن تابعه.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (٢٣٥٢٤) و(٢٣٥٣٦) و(٢٣٥٧٧) و(٢٣٥٧٩) من طريق عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٠٦).

ويزاد على شواهده هناك حديث جابر في «المسند» برقم (١٤٨٧٢).

الكراييس، بياءين مثنَّاتين: يعني بيوت الخلاء. وتصحف في (م) إلى: الكرابيس، بالباء الموحَّدة.

عن أبي أيوب الأنصاري، أنه قال حين حَضَرَتْه الوفاةُ: قد كنتُ كَتَمتُ عنكم شيئاً سمعتُه من رسول الله ﷺ يقول: «لولا أنَّكم تُذنِبونَ، لَخَلَقَ اللهُ قوماً يُذنِبُون، فيَغفِرُ لهم»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ليث: هو ابن سعد، وأبو صِرْمة: صحابي مختلف في اسمه، مشهور بكنيته.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨٠، وعبد بن حميد (٢٣٠)، ومسلم (٢٧٤٨) (٩)، والترمذي (٣٥٣٩)، وأبو عوانة في التوبة ـ كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٩١ ـ والشاشي (١١٥٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٠٠) من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٣٩٩١) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن محمد بن قيس، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي صرمة، عن أبي أيوب. فزاد عبد الله بن صالح ـ وهو سيىء الحفظ ـ محمدَ بن كعب في الإسناد، قال المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٠٨ بعد أن ذكر طريق عبد الله بن صالح: وهو أشبه بالصواب ممن أسقط محمد بن كعب والله تعالى أعلم!!

وأخرجه مسلم (٢٧٤٨) (١٠) من طريق عياض بن عبد الله الفِهْري، عن إبراهيم ابن عبيد بن رفاعة، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي صرمة، عن أبي أيوب. وعياض بن عبد الله فيه لين.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٥٣٩) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، والطبراني (٣٩٩٢)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢١٧ من طريق عبد العزيز بن محمد، كلاهما عن عمر بن عبد الله مولى غُفْرة، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي أيوب. لم يذكر أبا صرمة في الإسناد. وعمر مولى غفرة ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٨٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

٢٣٥١٦ـ حدثنا أبو جعفرٍ المَدَائني، أخبرنا عَبَّاد بن العَوَّام، عن سعيد ابن إياسٍ، عن أبي الوَرْد، عن أبي محمد الحَضْرمي

٥/ ٤١٥ عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينة نَزَل عليَّ فقال لي: «يا أبا أيُّوب، ألَا أُعلِّمُكَ؟» قال: قلتُ: بلى يا رسول الله. قال: «ما مِن عبدٍ يقولُ حينَ يُصبحُ: لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وله الحَمدُ، إلَّا كَتَبَ اللهُ له بها عشرَ حَسَناتٍ، ومَحَا عنه عشرَ سَيِّئاتٍ، وإلَّا كُنَّ له عندَ الله عَدْلَ عشرِ رِقابٍ مُحرَّرِينَ، وإلَّا كانَ في جُنَّةٍ مِن الشيطانِ حتَّى يُمسِيَ، ولا قالها حينَ يُمْسِي إلَّا كذٰلك». قال: فقلت لأبي محمدٍ: أنت سمعتَها من أبي أيوبَ؟ قال: آللهِ لَسمعتُه من أبي أيوب يُحدِّثه عن رسول الله ﷺ(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الورد ـ وهو ابن ثمامة القشيري ـ وأبي محمد الحضرمي. أبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر البزَّاز.

وأخرجه الطبراني (٤٠٨٩) من طريق بشر بن المفضل، عن سعيد بن إياس الجريري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني أيضاً (٣٩٨٦) من طريق عبد ربه بن ربيعة، عن أبي الورد بن أبي بردة (!) عن غلام أبي أيوب، عن أبي أيوب. والإسناد إلى عبد ربه ضعيف.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤)، والطبراني (٤٠٩٣) من طريق أبي عبد الرحمٰن القاسم مولى عبد الرحمٰن بن يزيد بن معاوية، عن أبي أيوب.

وعلَّقه البخاري بإثر (٦٤٠٤)، فقال: ورواه أبو محمد الحضرمي، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ. =

٢٣٥١٧ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا ثابتٌ ـ يعني أبا زيد ـ حدثنا عاصمٌ، عن عبد الله بن الحارثِ، عن أَفلحَ مولى أبي أيوبَ

عن أبي أيوب: أنَّ رسول الله ﷺ نَزَلَ عليه، فنزَلَ النبيُّ ﷺ أسفلَ، وأبو أيوب في العُلْو، فانتَبَهَ أبو أيوب ذاتَ ليلةٍ فقال: نمشي فوقَ رأسِ رسول الله ﷺ! فتَحوَّلَ فباتُوا في جانب، فلما أَصبَحَ ذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «السُّفلُ أَرفَقُ بي» فقال أبو أيوب: لا أَعلُو سَقيفةً أنت تحتَها. فتَحوَّل أبو أيوب في السُّفل والنبيُّ ﷺ في العُلْو، فكان يَصنَعُ طعامَ النبيِّ ﷺ فيَبعَثُ إليه، فإذا رُدَّ إليه سأَل عن موضع أصابع النبيِّ ﷺ فيَتَّبِعُ أَثَرَ أصابع النبيِّ ﷺ، فيأكل من حيثُ أَثَرُ أصابِعه، فصَنَعَ ذات يوم طعاماً فيه ثُومٌ، فأَرسَلَ به إليه، فسأَل عن موضع أَثر أصابع النبيِّ ﷺ، فقيل: لم يَأكُلْ، فصَعَدَ إليه، فقال: أَحرامٌ هو؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَكرَهُه» قال: فإنِّي أَكرهُ ما تَكرَهُ، أو ما كَرِهتَه. وكان النبيُّ ﷺ يُؤْتَى[1].

= وسيأتي من طرق عن أبي أيوب بالأرقام (٢٣٥١٨) و(٢٣٥٤٦) و(٢٣٥٦٨) و(٢٣٥٨٣).

وانظر الكلام على اختلاف الألفاظ في الروايات المتعددة في «فتح الباري» للحافظ ابن حجر ١١/ ٢٠٢-٢٠٥.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٠٨).

وعن البراء، سلف برقم (١٨٥١٦).

وعن ابن عياش الزرقي، سلف برقم (١٦٥٨٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: =

٢٣٥١٨ـ حدثنا إسحاقُ بن إبراهيمَ الرازي، حدثنا سَلَمةُ بن الفَضْل، حدثني محمد بن إسحاقَ، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن القاسم بن مُخيمِرةَ، عن عبد الله بن يَعِيشَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ إذا صَلَّى الصُّبحَ: لا إلٰهَ إلَّا الله وحدَه لا شَريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قَديرٌ، عشرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ كعَدْلِ

=هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وعبد الله بن الحارث: هو الأنصاري البصري.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٣) (١٧١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٧)، وأبو عوانة (٨٣٩٠)، والطبراني (٣٩٨٤)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١١١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٠٩-٥١٠ من طريق أبي النعمان محمد ابن الفضل، وأبو عوانة (٨٣٩١) من طريق محمد بن الصلت، كلاهما عن عبد الله ابن الحارث، بهٰذا الإسناد. ورواية محمد بن الصلت مختصرة.

ورواه عمرو بن أبي قيس ـ فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٦/ ١١٢ ـ عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين، عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب الأنصاري. وعمرو بن أبي قيس صدوق قد يخطىء في حديثه وقد خالف هنا من هو أوثق منه.

قال الدارقطني ٦/ ١١١: وقول ثابت أبي زيد أشبه بالصواب وقد أخرجه مسلم في «الصحيح».

وأخرجه بنحوه مطولًا الطبراني (٣٩٨٦) من طريق أبي الورد بن أبي بردة (!) عن غلام أبي أيوب، عن أبي أيوب.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥٠٤).

أَربعِ رِقابٍ، وكُتِبَ له بهنَّ عشرُ حَسَناتٍ، ومُحِيَ عنه بِهنَّ عشرُ سَيِّئاتٍ، ورُفِعَ له بِهنَّ عشرُ دَرَجاتٍ، وكُنَّ له حَرَساً مِن الشَّيطانِ حتَّى يُمْسِي، وإذا قالَها بعدَ المغرب فمِثلُ ذٰلك»[1].

٢٣٥١٩ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا همَّام، أخبرنا إسحاقُ ابنُ أخي أنس، عن رافع بن إسحاق

عن أبي أيوبَ أنه قال: ما ندري كيف نَصنَعُ بكَرابِيسِ مصرَ وقد نهانا رسولُ الله ﷺ أن نستقبلَ القِبْلتينِ ونَستدبِرَهما! وقال همَّام: يعني الغائطَ[2] والبولَ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن يعيش جهَّله الحسيني وابن حجر، ومع ذلك فقد حسَّن هٰذا الإسناد ابن حجر في «الفتح» ١١/ ٢٠٥ وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث عند غير المصنف.

وأخرجه ابن حبان (٢٠٢٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان بإثر (٢٠٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٩٢)، وفي «الشاميين» (٦٣٣) و(٣٥٨٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن إسحاق، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن عبد الله بن يعش، به.

قال ابن حبان: سمع هٰذا الخبر يزيد بن يزيد بن جابر، عن مكحول والقاسم ابن مخيمرة جميعاً، وهما طريقان محفوظان.

وفي الباب ما يقويه انظر ما سلف برقم (٢٣٥١٦)

(٢) في (ظ٥): الخلاء.

(٣) إسناده صحيح. همَّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وإسحاق ابن أخي أنس: هو إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وعبد الله بن أبي طلحة أخو أنس بن مالك لأمه أمِّ سُلَيم. =

٢٣٥٢٠ـ حدثنا سعيدُ بن منصورٍ ـ يعني الخُراسانيَّ ـ حدثنا عبدُ الله ابن عبدِ العزيز اللَّيْثي، قال: سمعتُ ابنَ شِهابٍ يقول: أَشهَدُ على عطاءِ ابن يزيد اللَّيْثي أنه حدّثه

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما مِن رجلٍ يَغرِسُ غَرْساً، إلَّا كَتَبَ اللهُ له مِن الأجرِ قَدْرَ ما يَخرُجُ من ثَمَرِ ذٰلكَ الغِرَاسِ»[1].

٢٣٥٢١ـ حدثنا قُتَيبة بن سعيدٍ، حدثنا عبد الله بن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ، عن أَسلمَ أبي عِمْران

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بادِرُوا بصلاةِ المغربِ قبلَ طُلُوعِ النَّجْمِ»[2].

= وسلف الحديث برقم (٢٣٥١٤) من طريق مالك عن إسحاق.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عبد العزيز الليثي.

وأخرجه الطبراني (٣٩٦٨) من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في التوكل ـ كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧٩ ـ والشاشي (١١١٢)، والطبراني (٣٩٦٨) من طرق عن عبد الله بن عبد العزيز الليثي، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٦٧ وقال: رواه أحمد، وفيه: عبد الله ابن عبد العزيز الليثي وثقه مالك وسعيد بن منصور، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب بغير هذه السِّياقة عن معاذ بن أنس، سلف برقم (١٥٦١٦).

وعن السائب بن خلاد، سلف برقم (١٦٥٥٨). وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، قتيبة بن سعيد قد مشَّى جماعةٌ من =

٢٣٥٢٢ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ، عن راشدٍ اليافِعي، عن حبيب بن أَوْس

عن أبي أيوب الأنصاريِّ أنه قال: كنَّا عند النبيِّ ﷺ يوماً، فقَرَّبَ طعاماً، فلم أرَ طعاماً كان أَعظمَ بركةً منه أولَ ما أَكَلْنا، ولا أقلَّ بركةً في آخرِه، قلنا: كيف هٰذا يا رسولَ الله؟ قال: «لأنَّا ذَكَرْنا اسمَ اللهِ حِينَ أَكَلْنا، ثم قَعَدَ بَعْدُ مَن أَكَلَ ولم يُسَمِّ، فأَكَلَ معه الشَّيطانُ»[1]. ٥/٤١٦

=أهل العلم حديث ابن لهيعة من طريقه، ثم هو متابعٌ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. غير أسلم أبي عمران ـ وهو ابن يزيد التُّجيبي ـ فقد روى له أصحاب «السنن» سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٢٩) من طريق قتيبة بن سعيد، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٤٠٥٨) من طريق سعيد بن أبي مريم، والدارقطني ١/ ٢٦٠ من طريق معلى بن منصور، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه الطبراني (٤٠٥٩) من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وعبد الحميد بن جعفر صدوق.

وأخرجه أيضاً (٤٠٥٧) من طريق حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، عن أبي أيوب قال: كنا نصلّي المغرب حين تَجِبُ الشمس.

وسيأتي برقم (٢٣٥٨٠) من طريق ابن أبي ذئب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن أبي أيوب، وهٰذا الرجل المبهم هو أسلم أبو عمران.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٥٣٤).

(١) إسناده ضعيف، راشد اليافعي ـ وهو ابن جندل ـ وحبيب بن أوس كلاهما ليس له إلا راوٍ واحد، وابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد مشّى بعض أهل العلم حديثه من رواية قتيبة عنه. =

٢٣٥٢٣ـ حدثنا عفَّانُ حدثنا همام[١]، حدثنا عاصمٌ، عن رجلٍ من أهل مكة:

أن يزيد بن معاويةَ كان أميراً على الجيش الذي غَزَا فيه أبو أيوب، فدَخَلَ عليه عند الموتِ، فقال له أبو أيوب: إذا مِتُّ فاقْرَؤُوا على الناس منِّي السلامَ، فأَخبِرُوهم أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً، جَعَلَه اللهُ في الجنَّةِ»، وليَنطَلِقُوا بي فليُبعِدُوا بي في أرض الرُّوم ما استطاعُوا. فحَدَّثَ الناسَ لمَّا مات أبو أيوب، فاستَلأَمَ الناسُ، وانطَلَقُوا بجِنازَتِه[٢].

= وأخرجه المزي في ترجمة راشد اليافعي من «تهذيب الكمال» ٩/ ٥ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (١٨٩) عن قتيبة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع ٥/ ٢٣، وقال: رواه أحمد وفيه راشد بن جندل وحبيب بن أوس، وكلاهما ليس له إلا راوٍ واحد، وبقية إسناده رجال الصحيح خلا ابن لهيعة، وحديثه حسن.

وانظر في باب التسمية على الطعام حديثَ جابرٍ السالف برقم (١٤٧٢٩).

(١) قوله: «حدثنا همام» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٢) صحيح بمجموع طرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل المكِّي. همام: هو ابن يحيى العوذي، وعاصم: هو ابن أبي النَّجود، والمعروف أيضاً بعاصم بن بهدلة.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٨٥ عن عمرو بن عاصم، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرج نحو هٰذه القصة دون المرفوع ابن سعد أيضاً عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب السختياني، عن محمد، عن أبي أيوب الأنصاري. ومحمد سواء كان ابن سيرين أو ابن المنكدر. فكلاهما روايته عن أبي أيوب منقطعة. =

٢٣٥٢٤ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ قال: أَمْلَى عليَّ مَعمَرُ بن راشدٍ، أخبرنا الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَتَى أَحَدُكم الغائطَ، فلا يَستَقبِلَنَّ القِبْلةَ، ولكنْ لِيُشرِّقْ أَو لِيُغرِّبْ».

فلما قَدِمْنا الشامَ وَجَدْنا مراحيضَ جُعِلَت نحو القِبْلة، فننحرفُ ونستغفرُ الله[1].

= وسيأتي من طريق أبي ظبيان برقمي (٢٣٥٦٠) و(٢٣٥٩٤).

وسلف المرفوع منه ضمن حديث (٢٣٥٠٢) من طريق أبي رهم السمعي عن أبي أيوب.

قال السندي: «فاستلأم» بهمزة بعد اللام، أي: لبسوا السلاح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي ١/ ٢٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٤١٧) من طريق وهيب بن خالد، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣٦)، وفي «الأوسط» (١٣٦٥) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن معمر، به.

وسيأتي من طريق معمر برقم (٢٣٥٣٦) و(٢٣٥٧٧)، ومن طريق سفيان بن عيينة عن الزهري برقم (٢٣٥٧٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٠، والبخاري (١٤٤)، وابن ماجه (٣١٨) وأبو عوانة (٥٠٧) و(٥٠٨)، والطحاوي ٤/ ٢٣٢، وابن حبان (١٤١٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣٨-٣٩٤٨)، وفي «الأوسط» (٧٦٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ٩٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٦٨ من طرق عن الزهري، به. =

٢٣٥٢٥ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سِمَاك بن حَرْب، عن جابر بن سَمُرةَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بطعامٍ أَكَلَ منه، وبَعَثَ بفَضْلِه إليَّ، وإنه بَعَثَ يوماً بقَصْعةٍ لم يَأكُلْ منها شيئاً، فيها ثُومٌ، فسألتُه: أَحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولٰكنِّي أكرَهُه من أَجلِ رِيحِهِ» قال: فإنِّي أَكرهُ ما كَرِهتَ[1].

=وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩٧٥) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن أبي الأحوص، عن أبي أيوب. وهٰذا الطريق غير محفوظ، وقد تفرد به يزيد بن زريع عن معمر.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣٢، والشاشي (١١٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٢١) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جارية، عن أبي أيوب. قال أبو حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٣٤: وهو خطأ، الصحيح عن الزهري عن عطاء بن يزيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩١٧)، وفي «الصغير» (٥٥٢)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٦٠، وفي «العلل» ٦/ ١١٦ من طريق ورقاء بن عمر، عن سعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥١٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سِماك بن حرب، فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٣) (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٣)، وأبو عوانة (٨٣٨٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٥٣٧) عن يحيى بن سعيد القطان عن شعبة.

وقد سلف في مسند جابر بن سمرة برقم (٢٠٨٩٧) من طريق سعيد بن عامر=

٢٣٥٢٦ـ حدثنا محمَّد بن عُبَيد، حدثنا واصلٌ الرَّقَاشي، عن أبي سَوْرة

عن أبي أيوب: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أُتِيَ بطعامٍ نالَ منه ما شاءَ اللهُ أن يَنالَ، ثم يَبعَثُ بسائرِه إلى أبي أيوب وفيه أثَرُ يدِه، فأُتِيَ بطعامٍ فيه الثُّوم، فلم يَطْعَمْ منه رسولُ الله ﷺ شيئاً، وبَعَثَ به إلى أبي أيوب، فقال له أهلُه، فقال: أَدنُوه منِّي، فإنِّي أحتاجُ إليه. فلما لم يَرَ أَثَرَ يدِ رسول الله ﷺ فيه، كَفَّ يدَه منه، وأَتَى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله ـ بأبي وأُمِّي ـ هٰذا الطعامُ لم تَأكُلْ منه، آكُلُ منه؟ قال: «فيه تلكَ الثُّومَةُ فيَستأْذِنُ عليَّ جبريلُ» قال: فآكُلُ منه يا رسولَ الله؟ قال: «نَعَم فكُلْ»[1].

٢٣٥٢٧ـ حدثنا وَكيعٌ، عن واصلٍ الرَّقاشي، عن أبي سَوْرة

=عن شعبة، وبرقم (٢٠٨٨٨) و(٢٠٨٩٨) و(٢٠٩٩٠) و(٢١٠٢٣) من طريق حماد ابن سلمة، كلاهما عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أُهدي له طعامٌ... فذكره، وجعله من حديث جابر بن سمرة، والمحفوظ أنه من حديثه عن أبي أيوب.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥٠٤).

(١) إسناده ضعيف جداً، واصل بن السائب الرقاشي وأبو سَوْرة ـ وهو ابن أخي أبي أيوب ـ مجمع على تضعيفهما، وأبو سورة لا يعرف له سماع من أبي أيوب فيما قاله البخاري.

لكن متن الحديث قد صحَّ من غير هٰذا الطريق، انظر الإحالة إلى طرقه فيما سلف برقم (٢٣٥٠٤).

عن أبي أيوب، وعن عطاءٍ، قالا: قال رسول الله ﷺ: «حَبَّذا المُتَخلِّلُونَ» قيل: وما المُتخلِّلونَ؟ قال: «في الوُضوءِ والطَّعامِ»[1].

٢٣٥٢٨ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي أيوب يَذكرُ فيه النبيَّ ﷺ: «لا يَحِلُّ لمسلمٍ أنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فوقَ ثلاثٍ، يَلْتَقِيانِ، فيَصُدُّ هٰذا ويَصُدُّ هٰذا، وخَيرُهُما الذي يَبْدأُ بالسَّلامِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف جداً كسابقه. عطاء: هو ابن أبي رباح، وهو من جهته مرسل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٢، وعبد بن حميد (٢١٧)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٦١) و(٤٠٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٤٧ من طرق عن واصل بن السائب الرقاشي، عن أبي سورة، عن أبي أيوب وحده ـ وهو عند بعضهم مطوَّل.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٥٤١).

وله شاهد مختصر من حديث أنس رفعه: «حبَّذا المتخللون من أمتي» أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٥٩٦). قال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٣٥: وفيه محمد ابن أبي حفص الأنصاري، ولم أجد من ترجمه. قلنا: وفيه رقبة بن مصقلة عن أنس، وهو منقطع.

وانظر في تخليل الأصابع حديث ابن عباس السالف برقم (٢٦٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٢)، والحميدي (٣٧٧)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٢٩، والبخاري في «الصحيح» (٦٢٣٧)، ومسلم (٢٥٦٠)، والترمذي (١٩٣٢)، وأبو عوانة في البر والصلة وفي الطهارة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧٨، والطبراني في «الكبير» (٣٩٥١-٣٩٥٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

جاء عند البخاري عقبه: وذكر سفيان أنه سمعه منه ثلاث مرات، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

٢٣٥٢٩ـ حدثنا سفيانُ، عن زيد بن أَسلمَ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أبيه، قال:

اختلَفَ المِسوَرُ وابنُ عباس ـ وقال مرةً: امترَى ـ في المُحرِم يَصُبُّ على رأسِه الماءَ. قال: فأَرسَلُوا إلى أبي أيوب: كيف رأيتَ رسولَ الله ﷺ يَغسِلُ رأسَه؟ فقال: هٰكذا؛ مُقبِلاً ومُدبِراً، وَصَفَه سفيانُ[1].

٢٣٥٣٠ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الحَجَّاج، عن الزُّهْري، عن حَكِيم ابن بَشِير

= وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٩)، وأبوعوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٧٨، والطبراني (٣٩٥٤-٣٩٥٩) و(٣٩٧٤). من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٢٣٥٧٦) و(٢٣٥٨٤).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٩)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المِسوَر: هو ابن مَخْرمة.

وأخرجه الحميدي (٣٧٩)، والدارمي (١٧٩٣)، ومسلم (١٢٠٥) (٩١) وابن الجارود (٤٤١)، وابن خزيمة (٢٦٥٠)، والطبراني (٣٩٧٧)، والدارقطني ٢/ ٢٧٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد ـ وهو عند بعضهم مطوَّل.

وأخرجه مطولاً الطبراني (٣٩٧٨)، والحاكم ٣/ ٤٦٢ من طريق ابن شهاب، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين: أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا، فذكره.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٣٩٨٠) من طريق الربيع بن أبي مالك، عن ابن حنين، عن أبي أيوب قال: رأيت النبي ﷺ يغسل رأسه وهو محرم.

وسيرد مطولاً برقم (٢٣٥٤٨) و(٢٣٥٧٨).

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أفضَلَ الصَّدَقةِ الصَّدَقةُ على ذي الرَّحِمِ الكاشِحِ»[1].

٢٣٥٣١ـ حدثنا سفيانُ، عن عَمْرو، عن عبد الرحمٰن بن السَّائبةِ، عن عبد الرحمٰن بن سُعادٍ

عن أبي أيوب أن النبيَّ ﷺ قال: «الماءُ من الماءِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ مدلِّس وقد عنعن، وقيل: لم يسمع من الزهري، وقوله في هٰذا الإسناد: «حكيم بن بشير عن أبي أيوب الأنصاري» خطأٌ منه، فإنه لا يعرف حكيم بن بشير إلا في هٰذا الحديث، وصوابه: الزهري عن أيوب بن بشير الأنصاري عن حكيم بن حزام، وقد سلف برقم (١٥٣٢٠)، وروي عن حجاج بن أرطاة هكذا على الصواب.

وحديث أبي أيوب الأنصاري هذا أخرجه الطبراني في «الكبير». (٤٠١٥)، وفي «الأوسط» (٣٣٠٣) عن بكر بن سهل، عن عبد الله بن يوسف، عن أبي معاوية ـ وهو محمد بن خازم ـ بهٰذا الإسناد.

وقد أخرجه الطبراني بهٰذا الإسناد نفسه في «الكبير» (٣١٢٦) إلا أنه جعله من حديث الزهري، عن أيوب بن بشير، عن حكيم بن حزام.

وأخرجه كذلك (٣١٢٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٢-١٣ من طريق عبد الله بن نمير، عن الحجاج بن أرطاة، به.

وانظر تتمة تخريجه والكلام عليه عند حديث حكيم بن حزام السالف.

الكاشح: المُعْرِض الذي يطوي كشحه عن صاحبه، والكَشْح: ما بين الخاصرة إلى الضِّلَع الخَلْف من الإنسان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن السائبة ـ ويقال: السائب ـ وعبد الرحمٰن بن سعاد. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار. =

٢٣٥٣٢ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا عُبَيدة، عن إبراهيم، عن سَهْم بن مِنْجابٍ، عن قَزَعة، عن القَرْثَع

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: أَدمَنَ رسولُ الله ﷺ أربعَ رَكَعاتٍ عند زَوَالِ الشمسِ، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، ما هٰذه الرَّكَعاتُ التي أراكَ قد أَدمَنْتَها؟ قال: «إنَّ أَبوابَ السَّماءِ تُفتَحُ عندَ زَوالِ الشمس، فلا تُرتَجُ حتَّى تُصَلَّى الظُّهرُ، فأُحِبُّ أَن يَصْعَدَ لي فيها خيرٌ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، تَقرأُ فيهنَّ ٥/٤١٧

= وأخرجه ابن ماجه (٦٠٧)، والنسائي ١/ ١١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٤، والمزي في ترجمة عبد الرحمٰن بن السائب من «تهذيب الكمال» ١٧/ ١٣٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٣٥٧٥).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٩٤) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن أن عروة بن الزبير أخبره عن أبي أيوب. وسنده صحيح.

وقد سلف الحديث برقم (٢١٠٨٧) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير، عن أبي أيوب خالد بن زيد عن أُبيِّ بن كعب قال: سألت رسول الله ﷺ، قلت: الرجل يجامع أهله، فلا ينزل، قال: «يغسل ما مسَّ المرأة منه، ويتوضأ، ويصلي».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٤٣). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «الماء» أي: وجوب الاغتسال بالماء «من الماء» أي: من خروج الماء المعهود، لا بمجرد الجماع بلا إنزال، واتفقوا على أنه كان في أول الأمر ثم نُسخ، وقيل: هٰذا في الاحتلام.

كلِّهنَّ؟ قال: قال: «نَعَم» قال: قلتُ: ففيها سلامٌ فاصلٌ؟ قال: «لا»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عُبيدة: وهو ابن مُعتِّب الضبي، ولاضطرابه كما سيأتي، وقرثع الضبي ليس بذاك القوي. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، وقَزَعة: هو ابن يحيى البصري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» بإثر (٢٨٧)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٢٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد ـ وهو عند الدارقطني مختصر.

وأخرجه الحميدي (٣٨٥)، وابن ماجه (١١٥٧)، وابن خزيمة (١٢١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٥، والطبراني في «الكبير» (٤٠٣٢) و(٤٠٣٣) و(٤٠٣٤)، والبيهقي ٢/ ٤٨٨، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٦٨-١٦٩ من طرق عن عُبيدة بن معتِّب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٨٧) من طريق هشيم، عن عُبيدة، عن إبراهيم، عن سهم بن منجاب، عن القرثع ـ أو عن قزعة، عن قرثع ـ عن أبي أَيوب.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٢٦)، والبيهقي ٢/ ٤٨٨ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، والطبراني (٤٠٣١)، والخطيب في «الموضح» ١/ ١٦٩ من طريق محمد بن فضيل، كلاهما عن عبيدة به، إلا أنهما أسقطا من إسناده قزعةَ، وحديث محمد بن فضيل مختصر.

ورواه شعبة عن عبيدة، فاختلف عليه: فرواه جماعة عنه ـ كرواية أبي معاوية وغيره ـ أخرجه الطيالسي (٥٩٧)، وابن خزيمة (١٢١٤)، والطحاوي ١/ ٣٣٥، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٩١، وتمام في «فوائده» (٣٨٠)، والخطيب في «الموضح» ١/ ١٦٨. منهم محمد بن جعفر.

ورواه محمد بن جعفر، عن شعبة عند أبي داود (١٢٧٠)، ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ١/ ١٦٧، فأسقط منه قزعة.

ورواه محمد بن جعفر أيضاً عند ابن خزيمة (١٢١٤) عن شعبة، عن عبيدة، =

٢٣٥٣٣ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا سَعْد بن سعيدٍ، عن عمر بن ثابتٍ

=عن سهم بن منجاب، عن رجلٍ، عن قرثع، عن أبي أيوب. فأسقط منه إبراهيم النخعي، ولم يسمِّ الراوي عن قرثع.

وأخرجه الطبراني (٤٠٣٦) من طريق المفضل بن صدقة، عن سعيد بن مسروق، عن المسيب بن رافع، عن القرثع، عن أبي أيوب.

والمفضَّل بن صدقة، ضعيف، وقد خالفه الأعمش فيما سيأتي برقم (٢٣٥٥١) فرواه عن المسيب بن رافع، عن علي بن الصلت، عن أبي أيوب. قاله شريك النخعي عنه، وشريك سيىء الحفظ، وعلي بن الصلت هٰذا مجهول.

ورواه الثوري فيما سيأتي برقم (٢٣٥٦٥) عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن رجل، عن أبي أيوب.

ورواه أبو الأحوص عند ابن أبي شيبة ٢/ ١٩٩ عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع، عن أبي أيوب. فأسقط الواسطة بين المسيب وأبي أيوب.

وأخرجه محمد بن الحسن الشيباني في «الموطأ» ص١٠٦، عن بكير بن عامر البجلي، عن إبراهيم النخعي والشعبي، عن أبي أيوب، وبكير ضعيف، والإسناد بين إبراهيم والشعبي وبين أبي أيوب منقطع.

وأخرجه الطبراني (٣٨٥٤)، والحاكم ٣/ ٤٦١ من طريق عبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد الألهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن أبي أيوب نحوه مطولاً، وإسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن زَحْر وعلي بن يزيد.

وفي الباب عن عبد الله بن السائب بنحوه، سلف برقم (١٥٣٩٦)، وإسناده صحيح، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: «أدمَن» أي: واظَبَ أربع ركعات، لا يَبعُد أن تكون هي سنَّة الظهر.

«فلا تُرتَجُ» على بناء المفعول، من الإرتاج، بتخفيف الجيم، أي: فلا تُغلق.

عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صامَ رَمَضانَ، ثم أَتْبَعَه سِتّاً من شَوَّالٍ، فذٰلكَ صِيامُ الدَّهْرِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سعد بن سعيد - وهو ابن قيس الأنصاري أخو يحيى من رجال مسلم، وهو حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الترمذي (٧٥٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث أبي أيوب حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩١٨) و(٧٩١٩) و(٧٩٢١)، والحميدي (٣٨١) وابن أبي شيبة ٣/ ٩٧، وعبد بن حميد (٢٢٨)، والدارمي (١٧٥٤)، ومسلم (١١٦٤)، وأبو داود (٢٤٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٦٣)، وابن خزيمة (٢١١٤)، وأبو عوانة في الصيام - كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٨٢ - والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٤١) و(٢٣٤٤)، والشاشي (١١٤٣)، وابن حبان (٣٦٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٠٢) و(٣٩٠٦-٣٩١١)، وفي «الأوسط» (٤٦٣٧)، وفي «الصغير» (٦٦٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٧٩، وفي «السنن» ٤/ ٢٩٢، والبغوي (١٧٨٠) من طرق عن سعد بن سعيد، به. ووقع في بعض المصادر تحريفات تصحح من هنا.

وأخرجه الحميدي (٢٨٠)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٤٢) عن سفيان بن عيينة، عن سعد بن سعيد، به موقوفاً. قال الحميدي: فقلت لسفيان، أو قيل له: إنهم يرفعونه، قال: اسكت عنه، قد عرفتُ ذلك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩١٢)، وفي «الأوسط» (٤٩٧٦) من طريق حفص بن غياث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعد بن سعيد، به.

قال حفص: ثم لقيت سعداً فحدثني. قلنا: وقد أخرجه الطبراني (٢٣٤٥) من طريق حفص، عن سعد بن سعيد.

وأخرجه الحميدي (٣٨٢) عن إسماعيل بن إبراهيم الصائغ، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٦٦)، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٤٦) =

. . . . . .

=والطبراني في «الكبير» (٣٩١٤) و(٣٩١٥) من طريق عبد الملك بن أبي بكر، والطبراني (٣٩١٣) من طريق ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، ثلاثتهم عن يحيى ابن سعيد، عن عمر بن ثابت، به. لم يذكروا سعداً في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٣٧) من طريق ابن لهيعة، عن عبد ربه بن سعيد، عن سعد بن سعيد، به.

وأخرجه الشاشي (١١٤٥)، والطبراني (٣٩٠٤) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٣٨) من طريق محمد بن سلمة، والشاشي (١١٤٢) من طريق النضر، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، عن سعد بن سعيد، به.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٣٩) من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن عمر بن ثابت، به. لم يذكر سعداً في الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٦/١٠٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٥٧ من طريق عمرو بن عبد الغفار، عن الحسن بن صالح وسفيان الثوري، عن سعد ابن سعيد به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٦٢) من طريق إسحاق بن منصور، والشاشي (١١٤٤)، والطبراني (٣٩٠٥) من طريق عبيد الله بن موسى، والطبراني أيضاً (٣٩٠٥) من طريق وكيع، ثلاثتهم عن الحسن بن صالح، عن محمد بن عمرو، عن سعد بن سعيد، به. فزاد محمدَ بن عمرو بين الحسن وبين سعد. قال الدارقطني في «العلل» ٦/١٠٩: وهو الصواب.

قال إسحاق عند النسائي: عمرو بن ثابت، وهو خطأ، والصواب عمر بن ثابت، كما قال النسائي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٦٥)، والطحاوي (٢٣٤٧) من طريق شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن عمر بن ثابت، عن أبي أيوب موقوفاً.

وأخرجه النسائي (٢٨٦٧) من طريق عثمان بن عمرو الحراني، عن عمر بن ثابت، عن محمد بن المنكدر، عن أبي أيوب، مرفوعاً. وعثمان بن عمرو فيه ضعف، وزيادة ابن المنكدر فيه غير محفوظ. =

٢٣٥٣٤ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا محمد بن إسحاقَ، عن يزيد بن أبي حَبيبٍ، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني، قال:

قَدِمَ علينا أبو أيوب غازياً وعُقْبةُ بن عامرٍ يومئذٍ على مصرَ، فأخَّرَ المغرب، فقام إليه أبو أيوب، فقال ما هٰذه الصلاةُ يا عُقْبة؟ فقال: شُغِلنا. قال: أَما والله ما بي إلا أن يَظُنَّ الناسُ أنك رأيتَ رسولَ الله ﷺ يَصنَعُ هٰذا، أمَا سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَزالُ أُمَّتي بخيرٍ ـ أو على الفِطْرةِ ـ ما لم يُؤخِّرُوا المغربَ إلى أَن تَشتَبِكَ النُّجومُ[1]؟»

= وأخرجه الحميدي (٣٨١)، والدارمي (١٧٥٤)، وأبو داود (٢٤٣٣)، والنسائي (٣٨٦٣)، وابن خزيمة (٢١١٤)، والطحاوي (٢٣٤٤)، والشاشي (١١٤٣)، وابن حبان (٣٦٣٤)، والطبراني (٣٩١١) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن صفوان بن سليم، وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت، به.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٤٣) من طريق الدراوردي، عن صفوان بن سليم وزيد ابن أسلم، عن عمر بن ثابت، به.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٥٥٦) و(٢٣٥٦١).

وفي الباب عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، سلف برقم (٢٢٤١٢). وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث فيما سلف في مسند عقبة برقم (١٧٣٢٩)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٩٠، وعنه البيهقي ١/ ٣٧٠ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٣٩) من طريق إسماعيل ابن عُلية، به ـ وانظر ما بعده.

وانظر الحديث السالف برقم (٢٣٥٢١).

٢٣٥٣٥ـ حدثنا محمَّد بن أبي عَدِي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله قال:

قَدِمَ علينا أبو أيوبَ وعُقْبةُ بن عامر يومئذٍ على مصرَ، فذكر مثلَه[1].

٢٣٥٣٦ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيدَ

عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَتَى أَحدُكم الخلاءَ فلا يَستَقبِلِ القِبْلَة ولا يَستَدبِرْها، وَلْيُشرِّقْ وَلْيُغرِّبْ».

قال أبو أيوب: فلمَّا أَتَيْنا الشامَ، وَجَدْنا مقاعدَ تستقبلُ القِبْلةَ، فجعلنا ننحرفُ ونستغفرُ اللهَ عز وجل[2].

٢٣٥٣٧ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شُعْبةَ، حدثني سِماكٌ، عن جابر ابن سَمُرة

عن أبي أيوبَ: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أَكَلَ طعاماً بَعَثَ بفَضْلِه إلى أبي أيوب، قال: فأُتِيَ يوماً بقَصْعةٍ فيها ثُومٌ، فبَعَثَ بها، قال: يا رسولَ الله أَحَرامٌ هو؟ قال: «لا ولٰكنِّي أَكرَهُ رِيحَهُ» قال: فإنِّي أَكرهُ ما تَكرَهُ[3].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.
وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٥٨٢).
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.
وقد سلف برقم (٢٣٥٢٤) عن محمد بن جعفر، عن معمر.
(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سماك: وهو بن حرب. =

٢٣٥٣٨ـ حدثنا يحيى، حدثنا عَمْرو بن عثمانَ، قال: سمعتُ موسى ابن طَلْحة

أنَّ أبا أيوب أخبره: أنَّ أعرابياً عَرَضَ للنبيِّ ﷺ وهو في مَسيرٍ، فأَخَذَ بخِطَامِ ناقته ـ أو بزمَام ناقته ـ فقال: يا رسولَ الله ـ أو يا محمَّدُ ـ أَخبِرْني بما يُقرِّبُني من الجنة، ويُباعِدُني من النار. قال: تَعْبُدُ اللهَ ولا تُشرِكُ به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتي الزَّكاةَ، وتَصِلُ الرَّحِمَ»[1].

= وأخرجه أبو عوانة (٨٣٨٩) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٥٣) (١٧٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٢) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وانظر (٢٣٥٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، وعمرو ابن عثمان: هو ابن عبد الله بن مَوْهَب التَّيمي مولاهم.

وأخرجه أبو عوانة (٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩)، ومسلم (١٣) (١٢)، وأبو عوانة (٣)، والشاشي في «مسنده» (١١٢٤-١١٢٧)، وابن حبان (٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٨) من طرق عن عمرو بن عثمان، به، وهو عند بعضهم مطوَّل.

وأخرجه مسلم (١٣) (١٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٢٦) من طريق أبي إسحاق، عن موسى بن طلحة، به. =

٢٣٥٣٩ـ حدثنا يحيى، عن شُعْبة، حدثني عَوْن بن أبي جُحَيفة، عن أَبيه، عن البَرَاءِ

عن أبي أيوب: أنَّ النبي ﷺ خَرَجَ بعدما غَرَبَت الشمسُ، فسمع صوتاً، فقال: «يَهُودُ تُعَذَّبُ في قُبورِها»[1].

٢٣٥٤٠ـ حدثنا محمَّد بن عُبَيد، حدثنا واصلٌ، عن أبي سَوْرةَ

عن أبي أيوبٍ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يَسْتاكُ من الليل مرتين أو ثلاثاً، وإذا قام يُصلِّي من الليل صَلَّى أربعَ رَكَعاتٍ لا يتكلَّمُ،

= وسيأتي برقم (٢٣٥٥٠) من طريق شعبة عن محمد بن عثمان بن عبد الله بن موهب وأبيه عن موسى بن طلحة.

وانظر الحديث السالف برقم (٢٣٥٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو جُحيفة: هو وهب بن عبد الله السُّوائي، والبراء: هو ابن عازب، فهٰذا الحديث فيه ثلاثة من الصحابة يروون عن بعض. وهم أبو جحيفة، والبراء وأبو أيوب.

وهو عند عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٣٣٣).

وأخرجه البخاري (١٣٧٥)، ومسلم (٢٨٦٩)، والنسائي ٤/ ١٠٢، وأبو عوانة في «البعث» كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٥٤، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٨٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٨٨)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٥، ومسلم (٢٨٦٩)، والشاشي (١٠٩٣-١٠٩٦)، وابن حبان (٣١٢٤)، والطبراني (٣٨٥٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦١، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٨٦) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني بنحوه (٣٨٥٧) من طريق عبد الجبار بن عباس الشِّبامي، عن عون بن أبي جحيفة، به.

وسيأتي برقم (٢٣٥٥٥).

وفي الباب عن عائشة، سيرد برقم (٢٤١٧٨).

ولا يَأمُرُ بشيءٍ، ويُسلِّمُ بين كل ركعتينِ[1].

٢٣٥٤١ـ وبه: أن رسول الله ﷺ كان إذا توَضَّأَ تَمضمَضَ ومَسَحَ لحيتَه من تحتها بالماءِ[2].

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل واصل ـ وهو ابن السائب ـ وأبي سَوْرة ابن أخي أبي أيوب، فإنه مجمع على تضعيفهما، ثم إن أبا سورة هٰذا قيل: لا يعرف له سماع من أبي أيوب.

وأخرجه عبد بن حميد (٢١٩)، والطبراني (٤٠٦٦) و(٤٠٦٧) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٠ عن أبي خالد الأحمر، عن واصل، به. وسقط اسم أبي أيوب من المطبوع، وجاء فيه: أبو سورة ابن أخي أبي أيوب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٩٩ و٢٧٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه واصل بن السائب، وهو ضعيف.

وللسواك إذا قام من الليل، انظر حديث حذيفة بن اليمان السالف برقم (٢٣٢٤٢).

وحديث ابن عباس، عند مسلم (٢٥٦).

وللصلاة من الليل انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٣١٦٩).

(٢) إسناده ضعيف جداً كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (٢١٨)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١١٥، والشاشي في «مسنده» (١١٣٧) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٣)، والطبري في «تفسيره» ٦/ ١٢١، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٣٢٧، وابن عدي ٧/ ٢٥٤٧ من طريق محمد بن ربيعة، والطبراني في «الكبير» (٤٠٦٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن واصل الرقاشي، به: أن النبي ﷺ توضأ وخلَّل لحيته. وحديث يحيى الأموي مطوَّل.

قال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا لا شيء، فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ قال: لا أدري ما تصنع به، عنده مناكير، ولا يعرف له سماع من أبي أيوب.

وقال الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٣٠، بعد أن نسبه لأحمد: وفيه واصل بن السائب، وقد أجمعوا على ضعفه. =

٢٣٥٤٢ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا قُرَيش بن حَيَّان، عن أبي واصلٍ قال:

لَقِيتُ أبا أيوب الأنصاريَّ فصافَحَني، فرأَى في أظفاري طولاً، فقال: قال رسول الله ﷺ: «يَسأَلُ أَحدُكم عن خَبَرِ السَّماءِ، وهو يَدَعُ أَظفارَه كأَظافِيرِ الطَّيرِ يَجتَمِعُ فيها الجنابةُ والخَبَثُ والتَّفَثُ!».

ولم يَقُل وكيعٌ مرةً: الأنصاري. قال غيره: أبو أيوب العَتَكي. قال أبو عبد الرحمٰن: قال أَبي: يسبِقُه لسانُه ـ يعني وكيعاً ـ فقال: لَقِيتُ أبا أيوب الأنصاري، وإنما هو أبو أيوب العَتَكِي[1].

= وفي تخليل اللحية انظر «نصب الراية» للزيلعي ١/ ٢٣-٢٦، وحديث عثمان ابن عفان في «صحيح ابن حبان» (١٠٨١).

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي واصل: واسمه سلمان ـ وقيل: سليمان، وقيل: سليم ـ بن فرُّوخ ثم إنه مرسل، فإن أبا أيوب هٰذا ليس هو الأنصاريَّ صاحبَ رسول الله ﷺ فيما قاله غير واحد من أهل العلم كما سيأتي، بل هو أبو أيوب العتكي الأزدي: واسمه يحيى بن مالك، وهو تابعي ثقة من رجال الشيخين.

وكيع: هو ابن الجراح، وقريش بن حيان: هو العجلي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٢٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قال في نسب أبي أيوب: الهجري.

وأخرجه الشاشي (١١٣٩)، وابن عدي ٣/ ١١٦٢ من طريق عبد الرحمٰن بن المبارك، والشاشي (١١٣٨) من طريق سليمان بن حرب، وأيضاً (١١٤٠)، والطبراني (٤٠٨٦)، والبيهقي ١/ ١٧٥ من طريق أبي الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك، ثلاثتهم عن قريش بن حيان، به.

قال عبد الرحمٰن بن المبارك عند ابن عدي: عن أبي أيوب الأنصاري، ولم ينسبه الشاشي. وقال أبو الوليد الطيالسي عند الطبراني: عن أبي أيوب الأنصاري، =

٢٣٥٤٣ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا أبو مالكٍ ـ يعني الأَشجعيَّ ـ حدثنا موسى بن طَلْحة

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ أَسلَمَ وغِفارَ ومُزَيْنةَ وأَشجَعَ وجُهَيْنة ومَن كانَ[1] مِن بني كَعْبٍ، مَواليَّ دُونَ النَّاسِ، واللهُ ورسولُه مَوْلاهُم»[2]. ٥/٤١٨

=ولم ينسبه الشاشي والبيهقي، وكذا لم ينسبه سليمان بن حرب عند الشاشي.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٩)، ومن طريقه البيهقي ١/ ١٧٥-١٧٦ عن قريش بن حيان، عن واصل بن سليم (!) قال: أتيت أبا أيوب الأزدي. فذكره. وتحرف في مطبوع البيهقي واصل إلى وائل.

قال البيهقي: وهٰذا مرسل، أبو أيوب الأزدي غير أبي أيوب الأنصاري.

وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» ٢/ ٢٨٨: في حديث أبي داود الطيالسي هٰذا خطأ، ليس هو واصل بن سليم، إنما هو أبو واصل سليمان بن فروخ، عن أبي أيوب، وليس هو من أصحاب النبي ﷺ هو أبو أيوب يحيى بن مالك العتكي من التابعين.. وانظر تتمة كلامه.

وقد جاء في الصحيح في تقليم الأظفار أنها من الفِطرة انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٩٨٨).

(١) في (م) و(ق): وكان، بإسقاط (مَن).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي مالك الأشجعي ـ وهو سعد بن طارق ـ فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مسلم (٢٥١٩)، والترمذي (٣٩٤٠)، وأبو عوانة في المناقب كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٨٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٧٢)، والطبراني (٣٩٢٧)، والحاكم ٤/ ٨٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٣٧٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٥٤٤ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا هشام بن عُرْوة، عن أَبيه

عن أبي أيوب أو عن زيدِ بن ثابتٍ: أن النبيَّ ﷺ قَرَأَ في المغربِ بالأَعراف في الركعتينِ[1].

٢٣٥٤٥ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا سفيان بن حُسَين، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوتِرْ بخَمْسٍ، فإنْ لم تَستطِعْ فبِثلاثٍ، فإنْ لم تستطِعْ فبِواحدةٍ، فإنْ

= وجاء عند مسلم والترمذي: «الأنصار» بدل «أسلم».

وجاء عند مسلم «بني عبد الله» وعند الترمذي: «بني عبد الدار» بدل «بني كعب».

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٥٠٤)، ومسلم (٢٥٢٠)، وقد سلف برقم (١٠٠٤٠) و(١٠٢٤٥).

وانظر شواهده في الموضع الأول لحديث أبي هريرة برقم (٧٩٠٤).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٩، وابن خزيمة بإثر الحديث (٥١٨)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٢٣) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن خزيمة فيها قصة، وسقط من مطبوع الطبراني عروة بن الزبير.

وقد سلف الحديث برقم (٢١٦٠٩) عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة: أن زيد بن ثابت أو أبا أيوب قال لمروان: ألم أرَكَ قصرتَ سجدتي المغرب؟! رأيت النبي ﷺ يقرأ فيها بالأعراف.

لم تَستطِعْ فأَوْمِىءْ إيماءً»[1].

---

(١) حديث صحيح، سفيان بن حسين ـ وإن تكلم بعض أهل العلم في روايته عن الزهري ـ قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٥، والدارمي (١٥٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩١، والشاشي (١١١١)، والدارقطني ٢/ ٢٣، والحاكم ١/ ٣٠٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩٦٣)، والدارقطني ٢/ ٢٣ من طرق عن سفيان بن حسين، به.

وأخرجه الدارمي (١٥٨٣)، وابن ماجه (١١٩٠)، وأبو داود (١٤٢٢)، والنسائي ٣/ ٢٣٨، والطحاوي ١/ ٢٩١، وابن حبان (٢٤٠٧) و(٢٤١٠) و(٢٤١١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٦١) و(٣٩٦٢) و(٣٩٦٤) و(٣٩٦٥) و(٣٩٦٧)، وفي «الأوسط» (١٩٦٥)، والدارقطني ٢/ ٢٢-٢٣ و٢٣، والحاكم ١/ ٣٠٣ من سبع طرق عن الزهري، به ـ زاد بعضهم في أوله «الوتر حق» ـ وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٣)، والنسائي ٣/ ٢٣٨-٢٣٩، والدارقطني ٢/ ٢٤، والحاكم ١/ ٣٠٣، والبيهقي ٣/ ٢٧ من ثلاث طرق عن الزهري عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب موقوفاً.

ورواه سفيان بن عيينة عن الزهري، واختلف عليه: فروي عنه مرفوعاً عند الطبراني (٣٩٦٦)، والدارقطني ٢/ ٢٢، والحاكم ١/ ٣٠٣.

وروي عنه موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٥، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٨، وفي «الكبرى» (١٤٠٢)، والطحاوي ١/ ٢٩١. قال النسائي عقبه في «الكبرى»: الموقوف أولى بالصواب، والله أعلم!

ورواه معمر عن الزهري فاختلف عليه أيضاً: فروي عنه مرفوعاً عند الطحاوي ١/ ٢٩١، والدارقطني ٢/ ٢٣، والحاكم ١/ ٣٠٣. =

٢٣٥٤٦ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا داودُ، عن عامرٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي أيوب، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قالَ: لا إلٰه إلَّا الله وَحْدَه لا شَريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قَديرٌ، عشرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ له كعَدْلِ عِتْقِ عشرِ رِقابٍ» أو «رَقَبةٍ»[1].

= وروي عنه موقوفاً عند عبد الرزاق (٤٦٣٣)، والدراقطني في «العلل» ٦/ ٩٩، وقال الدارقطني: والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه.

قال الحاكم: لا أشكُّ أن الشيخين تركا هٰذا الحديث لتوقيف بعض أصحاب الزهري إياه، هٰذا مما لا يُعلِّل مثل هٰذا الحديث، والله أعلم.

وفي باب الإيتار بواحدة انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٩٢).

وحديث ابن عباس وابن عمر السالف برقم (٢٨٣٦).

وفي باب الإيتار بثلاث انظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٧١٤) و(٢٧٢٠).

وفي باب الإيتار بخمس انظر حديث عائشة، الآتي برقم (٢٥٧٠٢)

وحديث أم سلمة الآتي برقم (٢٦٦٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود ـ وهو ابن أبي هند ـ فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٠١ و١٣/ ٤٦٠، وحسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١١٢٤)، والشاشي في «مسنده» (١٠٩٨) و(١٠٩٩) و(١١٠١) و(١١٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٠١٦) و(٤٠١٩)، والبيهقي في «الدعوات» (١١٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٥٤٧ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن هلالِ بن يِسافٍ، عن رَبِيع بن خُثَيم، عن عَمْرو بن ميمونٍ، عن امرأةٍ عن أبي أيوب، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «﴿قُلْ هو اللهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثُ القُرآنِ»[1].

= وأخرجه حسين المروزي (١١٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٠٦)، والطبراني (٤٠١٦) و(٤٠١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٣) من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه الطبراني (٤٠١٨) من طريق حماد بن زيد، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى بنحو ما سيأتي بإثر الرواية (٢٣٥٨٣).

وأخرجه الترمذي (٣٥٥٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٢)، والشاشي (١٠٩٧) و(١١٠٠) و(١١٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٧٥) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، والشاشي (١١٠٣) من طريق إسماعيل ابن أبي خالد، كلاهما، عن الشعبي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب. وفيه: «كان له عدل أربع رقاب من ولد إسماعيل» وقيَّد بعضهم الذِّكر بعد صلاة الغداة.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥١٦).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام المرأة، وللاضطراب في سنده.

فقد اختُلف فيه على هلال بن يساف:

فرواه منصور ـ وهو ابن المعتمر ـ عنه، واختلف عليه:

فرواه شعبة كما في هذه الرواية، وهي أيضاً عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥١٦)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٣، وأبي نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٨ - ١٦٩ عنه، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن امرأة، عن أبي أيوب، مرفوعاً.

ورواه زائدة بن قدامة كما سيرد (٢٣٥٥٤)، وإسرائيل عند الدارمي (٣٤٣٧)، =

. . . . . .

=وابن عبد البر ٧/ ٢٥٦، كلاهما عنه، عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن امرأة من الأنصار، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ.

ورواه جرير بن عبد الحميد عند النسائي في «الكبرى» (١٠٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٢٧) عنه، عن هلال، عن الربيع، عن امرأة، عن أبي أيوب مرفوعاً.

ورواه فضيل بن عياض عند النسائي (١٠٥١٨)، والطبراني (٤٠٢٨) عنه، عن هلال، عن عمرو بن ميمون، عن ربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب مرفوعاً.

ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عند النسائي (١٠٥١٩)، والطبراني (٤٠٢٩) عنه، وقال: عن رِبْعي (هو ابن حراش)، عن عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب مرفوعاً. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٣٧: ربعي لا يصحُّ. وقال النسائي وأبو حاتم كما في «العلل» ٢/ ٨٠-٨١: هٰذا خطأ، وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٢: وهم فيه.

ورواه حصين بن عبد الرحمٰن، عن هلال، واختلف عليه:

فرواه شعبة عند النسائي (١٠٥٢٠) عنه، عن هلال، عن الربيع عن امرأة عن النبي ﷺ.

ورواه هشيم عند النسائي (١٠٥٢١)، وأبي عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٣-١٤٤ عنه، عن هلال، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ. وجاء عند أبي عبيد: أبي بن كعب أو رجل من الأنصار.

ورواه هشيم أيضاً عند النسائي (١٠٥٢٢) عنه، عن ابن أبي ليلى، عن أبي بن كعب، مرفوعاً.

ورواه إبراهيم النخعي عند النسائي (١٠٥١١)، وابن الضُّريس في «فضائل =

. . . . . .

=القرآن» (٢٤٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢١١)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢/ ١١٧ و٧/ ١٦٨ عن الربيع بن خثيم، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

ورواه منذر الثوري عند النسائي (١٠٥١٤) عن الربيع بن خثيم، عن الأنصاري، قوله.

ورواه الشعبي، واختلف عليه فيه:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد عند الطبراني (٤٠٢٤)، وعبد الله بن أبي السفر عند أبي عبيد في «فضائل القرآن» ص١٤٣، والطبراني (٤٠٢٥)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٨، وزكريا بن أبي زائدة عند الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٣، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٤٣) ثلاثتهم عنه، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب مرفوعاً.

وأعاده زكريا بن أبي زائدة عند النسائي (١٠٥٢٣) بالإسناد ذاته، إلا أنه وقفه على أبي أيوب.

ورواه عبد الله بن عون عند النسائي (١٠٥٢٤) عنه، عن عمرو بن ميمون، عن أبي أيوب، قوله.

ورواه سفيان الثوري وغير واحد كما سلف برقم (١٧١٠٦) عن أبي قيس عبد الرحمٰن بن ثَرْوان، عن عمرو بن ميمون، عن أبي مسعود مرفوعاً. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٥٥: وهو عندي خطأ، والصواب فيه حديث منصور، عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٢، بعد أن ذكر الاختلاف في إسناد الحديث: والحديث حديث زائدة، عن منصور، وهو أقام إسناده وحفظه.

وأخرجه النسائي (١٠٥٣٠) من طريق عمرو بن عثمان بن موهب، عن موسى ابن طلحة، عن أبي أيوب، قوله.

وانظر أحاديث الباب عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٦١٣).

٢٣٥٤٨ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا مالكٌ، عن زيد بن أَسلَمَ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين، عن أَبيه قال:

اختَلَفَ المِسورُ بن مَخْرَمةَ وابنُ عباس في المُحرِم يَغسِلُ رأسَه، فقال ابن عباس: يَغسِلُ، وقال المِسوَر: لا يَغسِل، فأَرسَلُوني إلى أبي أيوب، فسأَلتُه فصَبَّ على رأسِه الماءَ، ثم أَقبَلَ بيديه وأَدبَرَ بهما، ثم قال: هٰكذا رأيتُ النبيَّ ﷺ فَعَل[1].

٢٣٥٤٩ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا شعبةُ، عن عَدِيِّ بن ثابت، عن عبد الله ابن يزيدَ

عن أبي أيوب: أنَّ رسول الله ﷺ جَمَعَ بين المغرب والعشاءِ بالمُزدَلِفَة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٣ مطولاً، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/ ٣٠٨، والبخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥) (٩١)، وأبو داود (١٨٤٠)، وابن ماجه (٢٩٣٤)، والنسائي ٥/ ١٢٨-١٢٩، وأبو عوانة في الحج ـ كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٦٣ ـ وابن حبان (٣٩٤٨)، والطبراني (٣٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٧٠١)، والبغوي (١٩٨٣).

وسلف مختصراً برقم (٢٣٥٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو الخَطْمي، صحابي صغير.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٠)، والدارمي (١٨٨٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٨٠)، والشاشي (١١١٦) و(١١٢٢)، والطبراني (٣٨٦٩) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

=

٢٣٥٥٠ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شُعبة، حدثنا محمَّد بن عثمان بن عبدِ الله ابن مَوْهَب، وأَبوه[1] عثمانُ بن عبد الله، أنهما سمعا موسى بن طَلْحةَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله، أَخبِرْني بعملٍ يُدخِلُني الجنةَ. فقال القومُ: ما لَه ما لَه؟ فقال رسول الله ﷺ: «أَرَبٌ ما لَه؟» قال: «تَعبُدُ اللهَ لا تُشرِكُ به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاة، وتُؤْتي الزَّكاة، وتَصِلُ الرَّحِمَ، ذَرْها». قال: كأنَّه كان على راحلتِه[2].

= وأخرجه الطحاوي ٢/ ٢١٣ من طريق غيلان، والشاشي (١١٢٠)، والطبراني (٣٨٦٢) من طريق مسعر، والطبراني (٣٨٧١) من طريق ابن أبي ليلى، ثلاثتهم عن عدي بن ثابت، به.

وأخرجه الطبراني (٣٧١٤) من طريق غيلان بن جامع، وبرقم (٣٧١٥) من طريق جابر بن يزيد الجُعْفي، كلاهما عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن خزيمة بن ثابت، بنحوه. جعله من حديث خزيمة بن ثابت، وهو غير محفوظ، فإن جابراً الجعفي ضعيف، وأما طريق غيلان، فقد رواه عنه قيس بن الربيع، وقد ضعَّفه غير واحد.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٢١٣ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن ـ وهو ابن أبي ليلى ـ عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن البراء، جعله من حديث البراء، ولا يصح، فإن ابن أبي ليلى سيىء الحفظ.

قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ١١٥: والصواب حديث أبي أيوب الأنصاري.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٥٥٣) و(٢٣٥٦٢) و(٢٣٥٦٦) و(٢٣٥٧٢) و(٢٣٥٧٣).

وانظر أحاديث الباب عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٥٢).

(١) في (م) و(ظ٢): «وأبو» بإسقاط الهاء، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين على وهم وقع في إسناده فقد وَهَّمَ =

٢٣٥٥١ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا شَريكٌ، عن الأعمش، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن عليٍّ بن الصَّلْت

=البخاري ومسلم والدارقطني وآخرون شعبة في قوله: محمد بن عثمان بن عبد الله، والمحفوظ عمرو بن عثمان كما سلف برقم (٢٣٥٣٨)، وقال النووي: اتفقوا على أنه وهم من شعبة، وأن الصواب عمرو، والله أعلم. انظر «فتح الباري» ٣/ ٢٦٥.

بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه المزي في ترجمة محمد بن عثمان من «تهذيب الكمال» ٢٦/ ٨٩-٩٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٨٣)، وتعليقاً عقب (١٣٩٦)، ومسلم (١٣) (١٣)، والنسائي ١/ ٢٣٤، وابن حبان (٣٢٤٦)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٤، والمزي في «التهذيب» ٢٦/ ٨٩ من طريق بهز بن أسد، بهٰذا الإسناد. وفي رواية البخاري (٥٩٨٣): «حدثنا ابن عثمان بن عبد الله بن موهب» ولم يسمِّه. وسقط شعبة من مطبوع «طبقات المحدثين» لأبي الشيخ.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٤٥)، والطبراني (٣٩٢٥) من طريق محمد بن كثير العبدي، عن شعبة، عن عثمان بن عبد الله وحده، عن موسى بن طلحة، به.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٤٣) من طريق أبي أيوب سليمان بن داود الهاشمي، عن شعبة، عن محمد بن عثمان بن عبد الله وحده، عن موسى بن طلحة، به.

وأخرجه البخاري (١٣٩٦) عن حفص بن عمر، عن شعبة، عن ابن عثمان، عن موسى بن طلحة، به. ولم يسمِّه.

وانظر الحديث السالف برقم (١٥٨٨٣).

تنبيه: أورد الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٦/ ٦٠ لهٰذا الحديث طريقاً لم يَرِدْ في شيءٍ من نسخنا الخطية، وهو: محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو ابن عثمان، عن موسى بن طلحة.

عن أبي أيوب الأنصاري: أنه كان يصلِّي أربعَ رَكَعاتٍ قبلَ الظهر، فقيل له: إنك تُدِيمُ هٰذه الصلاةَ! فقال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعله فسألتُه، فقال: «إنَّها ساعةٌ تُفتَحُ فيها أبوابُ السَّماءِ، فأَحبَبْتُ أَنْ يَرتَفِعَ لي فيها عملٌ صالحٌ»[1].

٢٣٥٥٢ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني أبو صَخْر، أن عبدَ الله بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر أَخبره، عن سالمِ بن عبدِ الله

أخبرني أبو أيوب الأنصاريُّ: أنَّ رسول الله ﷺ ليلةَ أُسرِيَ به مَرَّ على إبراهيمَ، فقال: «مَن مَعَك يا جِبْريل؟ قال: هٰذا محمدٌ. فقال له إبراهيمُ: مُرْ أُمَّتكَ فَلْيُكثِرُوا من غِراسِ الجَنَّةِ، فإنَّ تُرْبَتَها طَيِّبةٌ، وأَرْضَها واسعةٌ. قال: وما غِراسُ الجَنَّة؟ قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ سيِّىء الحفظ، وعلي بن الصلت مجهول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٩٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٧٩ - ٢٨٠، والطبراني (٤٠٣٨) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢١٥)، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٦٣-١٦٤ والطبراني (٤٠٣٧)، والبيهقي ٢/ ٤٨٩ من طريقين عن شريك، به.

قال ابن خزيمة في «صحيحه» ٢/ ٢٢٣: ولست أعرف علي بن الصلت هٰذا، ولا أدري من أي بلاد الله هو، ولا أفهم ألقي أبا أيوب أم لا، ولا يحتج بمثل هٰذه الأسانيد ـ علمي ـ إلا معاندٌ أو جاهل.

وسيأتي برقم (٢٣٥٦٥) من طريق سفيان عن الأعمش، ولم يسمِ الراوي عن أبي أيوب.

وسلف برقم (٢٣٥٣٢) من طريق القرثع عن أبي أيوب.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمٰن مجهول الحال معروف النسب، =

. . . . . .

=فجدُّه هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب، تفرَّد بالرواية عنه أبو صخر ـ وهو حميد بن زياد ـ ولم يوثقه سوى ابن حبان، وأبو صخر صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح المصري.

وقد حسَّن هٰذا الإسناد المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٤٤٥.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١١٤)، وابن حبان (٨٢١)، والطبراني في «الكبير» (٣٨٩٨)، وفي «الدعاء» (١٦٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان (٦٥٧)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٠٠ من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقال الحافظ ابن حجر: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٩٨)، والبيهقي (٦٥٨) من طريق عبد الله ابن وهب، عن أبي صخر، به. وسقط سالم بن عبد الله من مطبوع الطبراني.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٣٥٤)، وفي «الدعاء» (١٦٥٨)، ولفظه: «أكثروا من غرس الجنة، فإنه عذب ماؤها، طيب ترابها، فأكثروا من غراسها: لا حول ولا قوة إلا بالله». وإسناده ضعيف لضعف اثنين من رواته.

وروي حديث أبي أيوب بغير هٰذا اللفظ، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٥١٦، وعبد بن حميد (٢٣١)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٠٠) من طريق المطَّلب بن عبد الله بن حنطب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: لقيت أبا أيوب فقال لي: ألا آمرك بما أمرني به رسول الله ﷺ: «أكثِرْ من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنها من كنوز الجنة». وإسناده حسن، وحسَّنه ابن حجر في «المطالب العالية» ٣/ ٢٦١.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «الكبير» (٣٨٩٩)، وفي «الأوسط» (١٩٦٤) من طريق خارجة بن عبد الله بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أبي أيوب، وإسناده ضعيف.

ويشهد له بهٰذا اللفظ غير ما حديث، انظر ما سلف في مسند أبي هريرة برقم (٧٩٦٦)، وهو بهٰذا اللفظ صحيح. =

٢٣٥٥٣ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ، وحدثني عديُّ بن ثابتٍ.

ومحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عديٍّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيدَ

عن أبي أيوب: أنَّ رسول الله ﷺ جَمَعَ بين الصَّلاتينِ بجَمْعٍ[1].

= وفي باب غراس الجنة حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقِيتُ إبراهيم ليلةَ أُسرِي بي فقال: يا محمد، أَقرىء أمَّتك مني السلام، وأَخبرهم أن الجنة طيبة التربة، عذبة الماء، وأنها قِيعان، وأن غِراسها: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر». أخرجه الترمذي (٣٤٦٢) وحسَّنه، مع أن فيه عبدالرحمٰن بن إسحاق أبا شيبة الواسطي، وهو ضعيف.

وفيه أيضاً دون قصة لُقيِّ إبراهيم عن ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٨٤٧٠)، وفي «الدعاء» (١٦٧٦). وإسناده ضعيف.

وبنحوه من حديث جابر عند الترمذي (٣٤٦٤)، وصححه ابن حبان (٨٢٦)، بلفظ: «من قال: سبحان الله وبحمده، غُرِست له به نخلة في الجنة». ورجاله ثقات.

وعن معاذ بن أنس الجهني، سلف برقم (١٥٦٤٥)، وسنده ضعيف، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطَّان، وعبد الله بن يزيد: هو الخَطْمي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٢٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٥٤٩).

وجَمْع: هي المُزدَلِفَة.

٢٣٥٥٤ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن زائدة بن قُدَامة، عن منصورٍ، عن هلال بن يِسافٍ، عن الرَّبيع بن خُثَيم، عن عَمْرو بن ميمون، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن امرأةٍ من الأنصار ٥/٤١٩

عن أبي أيوب، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَيَعجِز[1] أَحدُكم أَنْ يَقْرأَ ثلثَ القُرآنِ في لَيلَةٍ، فإنَّه مَن قَرَأَ ﴿قُلْ هو اللهُ أحدٌ. اللهُ الصَّمَدُ﴾ في لَيلَةٍ، فقد قَرَأَ لَيلتَئذٍ ثُلثَ القُرآنِ»[2].

٢٣٥٥٥ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَوْن بن أبي جُحَيفة، عن أبيه، عن البَرَاءِ

---

(١) في (م): أيعجب.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه برقم (٢٣٥٤٧).

وأخرجه الترمذي (٢٨٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (١٠٦٨) و(١٠٥١٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٥٥-٢٥٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ولا نعرف أحداً روى هٰذا الحديث أحسن من رواية زائدة، . . . وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هٰذا الحديث عن منصور، فاضطربوا فيه.

قلنا: وقد بسطنا الاختلاف فيه في الرواية السالفة برقم (٢٣٥٤٧).

وأخرجه عبد بن حميد (٢٢٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٣/ ١٠٩، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٢٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١١٧، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٤٤)، وابن عبد البر في «التهميد» ٧/ ٢٥٥-٢٥٦ من طرق عن زائدة، به.

زاد فيه البيهقي: «ومن قال: لا إله إلا الله. . .» الحديث، وقد سلف برقم (٢٣٥١٦).

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ حين وَجَبَتِ الشمسُ، قال: فسمع صوتاً، فقال: «يَهُودُ تُعَذَّبُ في قُبورِها»[1].

٢٣٥٥٦ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، قال: سمعتُ وَرْقاءَ يحدِّث عن سَعْد بن سعيدٍ، عن عمر بن ثابتٍ

عن أبي أيوب، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن صامَ رَمَضانَ وسِتّاً مِن شَوَّالٍ، فقد صامَ الدَّهرَ»[2].

٢٣٥٥٧ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ وحَجَّاج، قالا: حدثنا شعبةُ، عن محمَّد بن أبي ليلى، عن أَخيه عيسى، عن أَبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٥٣٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سعد بن سعيد الأنصاري.

ورقاء: هو ابن عمر اليَشكُري.

وأخرجه الطبراني (٣٩٠٣) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٦٤)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٤٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٤)، ومن طريقه الطبراني (٣٩١٦) عن ورقاء، به.

وأقحم في مطبوع الطبراني اسم يحيى بن سعيد بين سعد وعمر بن ثابت، وهو خطأ، ولعل صوابه: عن سعد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد.

وانظر (٢٣٥٣٣).

عن أبي أيوب، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذا عَطَسَ أَحدُكم فَليَقُل: الحمدُ لله على كُلِّ حالٍ، وَليَقُل الذي يَرُدُّ عليه: يَرحمُكَ الله، وَليَقُلْ هو: يَهدِيكَ اللهُ ويُصلِحُ بالَكَ». قال حجَّاج: «يَهدِيكُم الله ويُصلِحُ بالَكُم»[1].

٢٣٥٥٨ـ حدثنا محمَّد بن عُبَيد، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن طَلْحة ابن عُبيد الله ـ يعني ابنَ كَرِيزٍ ـ

عن شيخٍ من أهل مكة من قُريشٍ، قال: وَجَدَ رجلٌ في ثوبه

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وكان يضطرب في هٰذا الحديث، يقول أحياناً: عن أبي أيوب عن النبي ﷺ، ويقول أحياناً: عن علي عن النبي ﷺ، وقد سلف برقم (٩٧٢) و(٩٧٣) و(٩٩٥). حجاج: هو ابن محمد الأعور.

وأخرجه الترمذي بإثر (٢٧٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٥٩١)، والدارمي (٢٦٥٩)، والترمذي (٢٧٤١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٦٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠١٣)، والشاشي في «مسنده» (١١٠٥)، والطبراني (٤٠٠٩)، والحاكم ٤/ ٢٦٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٣٦) و(٩٣٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٤٢) من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي من طريقين آخرين عن شعبة برقمي (٢٣٥٨٧) (٢٣٥٨٨).

وأخرجه الشاشي (١١٠٦) من طريق صالح بن عمر، والبيهقي (٩٣٣٨) من طريق عدي بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٣١)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فيصح به الحديث، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قَمْلةً، فأَخَذَها ليَطرَحَها في المسجد، فقال له رسول الله ﷺ: «لا تَفعَلْ، ارْدُدْها في ثَوبِكَ حتَّى تَخرُجَ من المسجدِ»[1].

٢٣٥٥٩ـ حدثنا بَهْز بن أَسَد، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة ـ، حدثنا إسحاقُ ـ يعني ابن عبد الله بن أبي طَلْحة ـ عن رافع بن إسحاق

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَستَقبِلُوا القِبْلةَ بفُرُوجِكُم ولا تَستَدبِرُوها»[2].

٢٣٥٦٠ـ حدثنا ابن نُمَير، عن الأعمش، قال: سمعتُ أبا ظَبْيان.

ويَعْلى، حدثنا الأعمشُ، عن أبي ظَبْيان قال:

غَزَا أبو أيوب الرُّومَ، فمَرِضَ فلمَّا حُضِرَ، قال: إذا أنا مِتُّ فاحمِلُوني، فإذا صافَفْتُم العدوَّ فادفِنُوني تحت أقدامِكم، وسأُحدِّثُكم حديثاً سمعتُه من رسول الله ﷺ، لولا حالي هٰذا ما حدَّثتُكُموهُ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ لا يُشرِكُ

---

(١) إسناده ضعيف، ابن إسحاق مدلِّس ولم يصرح بالتحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن محمد بن إسحاق عنعنه، وهو مدلس.

وفي الباب عن رجل من الأنصار، سلف برقم (٢٣٤٨٥).

وانظر حديث أبي أمامة السالف برقم (٢٢٢٧٢).

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطبراني (٣٩٣٢) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٥١٤).

بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

٢٣٥٦١ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا سَعْد بن سعيدٍ الأنصاريُّ أخو يحيى ابن سعيدٍ، أخبرني عمرُ بن ثابت رجل من بني الحارث

أخبرني أبو أيوب الأنصاريُّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن صامَ رَمَضانَ، ثم أَتْبَعَه سِتّاً مِن شَوَّالٍ، فذَاكَ صِيامُ الدَّهْرِ»[2].

---

(١) صحيح بمجموع طرقه، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا ظبيان ـ واسمه حصين بن جندب الجَنْبي ـ لم يحضر ذلك من أبي أيوب، إنما رواه عن أشياخ له حضروا ذٰلك منه. ابن نمير: هو عبد الله، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه الشاشي (١١٥٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٤٣) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٠ عن عيسى بن يونس، والطبراني (٤٠٤١) من طريق زائدة، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٨٤-٤٨٥، والطبراني في «الكبير» (٤٠٤٤) و(٤٠٤٥) من طريق أبي معاوية، وابن سعد أيضاً عن عبد الله بن نمير، والطبراني (٤٠٤٢) من طريق جرير، ثلاثتهم، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أشياخه، عن أبي أيوب.

وسيأتي برقم (٢٣٥٩٤) من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش.

وقال الذهبي في «السير» ٢/ ٤١٢، بعد أن أورد الحديث من طريق الأعمش، عن أبي ظبيان، عن أبي أيوب: إسناده قوي.

وأورده الذهبي فيه من طريق جرير، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه قال: أتيت مصر فرأيت الناس قد قفلوا من غزوهم، فأخبروني أنهم كانوا عند انقضاء مغزاهم حيث يراهم العدوُّ حضر أبا أيوب الموتُ... فذكره.

وسلف من طريق رجل من أهل مكة عن أبي أيوب برقم (٢٣٥٢٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سعد بن سعيد الأنصاري. =

٢٣٥٦٢ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا يحيى، عن عَدِي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخَطْمي

عن أبي أيوب الأنصاريِّ: أنه صَلَّى مع رسول الله ﷺ في حَجَّة الوَدَاع صلاةَ المغرب والعِشاءِ الآخرةِ بالمُزدلِفَة[1].

٢٣٥٦٣ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا حَنَش بن الحارث بن لَقِيطٍ النَّخَعي الأشجَعي، عن رِيَاح بن الحارث قال:

جاءَ رَهْطٌ إلى عليٍّ بالرَّحْبةِ فقالوا: السلامُ عليك يا مَوْلانا. قال: كيف أكونُ مولاكم وأنتم قومٌ عربٌ؟! قالوا: سَمِعْنا رسولَ الله ﷺ يوم غَدِير خُمٍّ يقول: «مَن كنتُ مَوْلاهُ، فإنَّ هٰذا مَوْلاهُ».

= وأخرجه المزي في ترجمة عمر بن ثابت من «التهذيب» ٢١/ ٢٨٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٦٤)، وابن ماجه (١٧١٦) من طريق ابن نمير، به.

وانظر (٢٣٥٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابن سعيد بن قيس الأنصاري.

وأخرجه الحميدي (٣٨٣)، والدارمي (١٥١٦)، والبخاري (١٦٧٤)، ومسلم (١٢٨٧)، وابن ماجه (٣٠٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٠، وفي «الكبرى» (٤٠٢٤)، وأبو عوانة في الصلاة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٦٧، والشاشي (١١١٨) و(١١١٩)، والطبراني (٣٨٦٥-٣٨٦٨)، والبيهقي ٥/ ١٢٠ من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٥٦٦) من طريق مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري. وانظر (٢٣٥٤٩).

قال رِيَاح: فلما مَضَوْا تبعتُهم، فسألتُ من هٰؤلاءِ؟ قالوا: نَفَرٌ من الأنصار فيهم أبو أيوب الأنصاريُّ[1].

٢٣٥٦٤ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا حَنَش، عن رِيَاح بن الحارث قال:

رأيتُ قوماً من الأنصار قَدِمُوا على عليٍّ في الرَّحْبة، فقال مَن القوم؟ قالوا: مَوالِيكَ يا أميرَ المؤمنين، فذكر معناه[2].

٢٣٥٦٥ـ حدثنا عبدُ الله بن الوليدِ، حدثنا سفيانُ، حدثنا الأعمشُ، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن رجل

٥/ ٤٢٠ عن أبي أيوب قال: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي قبلَ الظُّهر أربعاً، فقيل له: إنك تُصلِّي صلاةً تُدِيمُها! فقال: «إنَّ أبوابَ السَّماءِ تُفتَحُ إذا زالَتِ الشَّمسُ، فلا تُرتَجُ حتَّى يُصَلَّى الظُّهرُ، فأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لي إلى السَّماءِ خيرٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ١٢/ ٦٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٥٥)، والطبراني (٤٠٥٢) و(٤٠٥٣) من طريق شريك، عن حنش بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٠٥٣) من طريق شريك، عن الحسن بن الحكم، عن رياح بن الحارث، نحوه. وشريك سيىء الحفظ.

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٥٠).

وعن زيد بن أرقم، سلف برقم (٩٥٢).

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزبيري.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة الراوي عن أبي أيوب، وقد =

٢٣٥٦٦ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عديِّ بن ثابتٍ الأَنصاري، عن عبد الله[1] بن يزيد الخَطْمي

أن أبا أيوب الأنصاريَّ أخبره: أنه صَلَّى مع رسول الله ﷺ في حجَّةِ الوَدَاع المغربَ والعشاءَ جميعاً بالمُزدَلِفَة[2].

=سمَّاه شريك عن الأعمش فيما سلف برقم (٢٣٥٥١): عليّ بن الصلت، وهو مجهول.

وعبد الله بن الوليد: هو العَدَني، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨١٤)، وابن خزيمة (١٢١٥)، والبيهقي ٢/ ٢٨٩ من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظ ما سلف برقم (٢٣٥٣٢).

(١) تحرف في (م) إلى: عبيد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري.

وهو في «الموطأ» ١/ ٤٠١، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٤٤١٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٩١، وفي «الكبرى» (١٥٧٦)، والشاشي (١١١٧) و(١١٢١)، والطبراني (٣٨٦٣)، والبيهقي ٥/ ١٢٠، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٩٣٦).

وأخرجه ابن حبان (٣٨٥٨) من طريق أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن يزيد، به. لم يذكر عديَّ بن ثابت في الإسناد، كما نص عليه الحافظ في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٦٧، ويستدرك عدي بن ثابت من «الموطأ» (١٣٤٩) برواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر، ومن «شرح السنة» للبغوي، فقد أخرجه من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك.

وقد سلف برقم (٢٣٥٦٢) عن عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وانظر (٢٣٥٤٩).

٢٣٥٦٧ـ حدثنا عَتَّاب بن زيادٍ، حدثنا عبدُ الله، أخبرنا عبد الله بن لَهِيعة، حدثني يزيد بن أبي حَبِيب: أنَّ أَسلمَ أبا عمران التُّجِيبِي حدثه

أنه سمع أبا أيوب الأنصاريَّ يقول: صَفَفْنا يومَ بدرٍ، فنَدَرَت منَّا نادِرةٌ أمامَ الصف، فنَظَرَ رسول الله ﷺ إليهم، فقال: «مَعِي مَعِي» وكذا.

قال مَعمَر: فبَدَرَت منَّا بادرةٌ، وقال: صففنا يومَ بدرٍ[1].

٢٣٥٦٨ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن صَفْوان بن عَمْرو، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي رُهْم السَّمَعي

---

(١) إسناده حسن، عبد الله بن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد مشَّى بعض أهل العلم حديثه من رواية عبد الله ـ وهو ابن المبارك ـ عنه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١١٢٨) من طريق أحمد بن جميل المروزي، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٠٥٦) من طريق عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، به، في سياق خبر غزوة بدر.

وسيأتي برقم (٢٣٥٦٩).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٧٣-٧٤، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

قوله: «فندرت منَّا نادرة» تقدَّم منا بعضُ المقاتِلة أمام الصف.

«معي معي» أي: كونوا معي، أي: في الموقف الذي أختاره لكم بلا تقدُّم وتأخُّر عن ذٰلك.

عن أبي أيوب الأنصاري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَن قالَ حينَ يُصبِحُ: لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحْيي ويُمِيتُ وهو على كُلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، عشرَ مَرَّاتٍ، كَتَبَ الله له بكُلِّ واحدةٍ قالها عشرَ حَسَناتٍ، وحَطَّ اللهُ عنه بها عشرَ سَيِّئاتٍ، ورَفَعَه الله بها عشرَ دَرَجاتٍ، وكُنَّ له كعَشْرِ رِقابٍ، وكُنَّ له مَسْلَحةً من أَوَّلِ النَّهارِ إلى آخِرِه، ولم يَعْمَلْ يَومَئذٍ عَمَلاً يَقْهَرُهنَّ، فإنْ قال حينَ يُمْسِي، فمِثلُ ذٰلكَ»[1].

٢٣٥٦٩ـ حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، أنَّ أَسلمَ أبا عمرانَ حدَّثهم

أنه سمع أبا أيوب يقول: صَفَفْنا يومَ بدرٍ، فبَدَرَت منَّا بادرةٌ أمامَ الصفِّ، فنَظَر إليهم النبيُّ ﷺ فقال: «مَعِي مَعِي»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن عياش، وباقي رجاله ثقات. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع، وأبو رُهم السِّمعي: اسمه أحزاب ابن أَسِيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٨٨٣) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً فيه (٣٨٨٣)، وفي «الشاميين» (٩٢٨) من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.

وأخرجه مختصراً في «الكبير» (٣٨٨٤) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن ربيعة بن مطير، عن أبي رهم، عن أبي أيوب.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥١٦).

(٢) حديث حسن، ابن لهيعة سيىء الحفظ، لكن روى عنه هٰذا الحديث عبدالله بن المبارك، وروايته عنه صالحة فيما ذهب إليه بعض أهل العلم، وقد سلف من طريقه برقم (٢٣٥٦٧).

٢٣٥٧٠ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيدَ، عن أبي الخَيْر، عن أبي رُهْم السَّمَاعي

أن أبا أيوب حدَّثه: أن نبيَّ الله ﷺ نزَلَ في بيتنا الأسفلِ، وكنت في الغُرْفة فأُهرِيقَ ماءٌ في الغرفة، فقمتُ أنا وأمُّ أيوب بقَطِيفةٍ لنا نتبعُ الماءَ شَفَقةً [أن] يخلُصَ الماءُ إلى رسول الله ﷺ، فنزلتُ إلى رسول الله ﷺ وأنا مُشفِقٌ، فقلت: يا رسولَ الله، إنه ليس يَنبَغِي أن نكون فوقَك، انتَقِلْ إلى الغرفةِ. فأمَرَ النبيُّ ﷺ بمتاعِه فنُقِلَ، ومتاعُه قليلٌ، فقلتُ: يا رسولَ الله، كنتَ تُرسِلُ إليَّ بالطعام، فأَنظُرُ فإذا رأَيتُ أَثَرَ أصابِعك وضعتُ يدي فيه، حتى إذا كان هٰذا الطَّعامُ الذي أرسلتَ به إليَّ فنظرتُ فيه، فلم أرَ فيه أثرَ أصابعِك! فقال رسول الله ﷺ: «أَجَلْ، إنَّ فيه بَصَلاً، فكَرِهتُ أَنْ آكُلَهُ مِن أَجلِ المَلَكِ الذي يَأْتِيني، وأمَّا أَنتم فكُلُوه»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي رُهْم السَّماعي ـ ويقال: السَّمَعي، وهو المشهور ـ فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي، وهو ثقة مخضرم، واسمه أحزاب بن أَسيد. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد: هو ابن أبي حبيب، وأبو الخير: هو مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠٥، والشاشي في «مسنده» (١١٣٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٩٥ من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهٰذا الإسناد ـ والحديث عند ابن أبي شيبة مختصر.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٥)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٣٩، والطبراني في «الكبير» (٣٨٧٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥١٠، وابن الأثير ٢/ ٩٥ من طرق عن الليث بن سعد، به. =

٢٣٥٧١ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن عِمْران بن أبي يحيى، عن عبد الله بن كَعْب بن مالكٍ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن اغتَسَلَ يومَ الجُمعةِ، ومَسَّ من طِيبٍ إنْ كانَ عندَه، ولَبِسَ من أَحسَنِ ثِيابِه، ثم خَرَجَ حتى يأْتيَ المسجدَ فيَركَعَ إنْ بَدَا له، ولم يُؤذِ أحداً، ثم أَنصَتَ إذا خَرَجَ إمامُه حتَّى يُصَلِّيَ، كانت كَفَّارةً لما بينَها وبينَ الجُمُعةِ الأُخرى».

وقال في موضعٍ آخرَ: إن عبد الله بن كَعْب بن مالك السَّلَمي

= وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٣٩ من طريق عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

ورواه محمد بن إسحاق فاضطرب فيه، فهو في «مغازيه» كما في «سيرة ابن هشام» ٢/ ١٤٤ عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن أبي رُهْم، عن أبي أيوب.

وأخرجه من طريق ابن إسحاق على هٰذا الوجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٨٦).

وأخرجه الطبراني (٣٨٥٥)، والحاكم ٣/ ٤٦٠-٤٦١ من طريقه عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله، عن أبي أمامة، عن أبي أيوب. فذكر فيه مكان أبي رُهْم أبا أمامة، وهو غير محفوظ.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥٠٤).

تنبيه: وقع هنا بإثر هٰذا الحديث قول أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن أحمد في ركعتي السنة بعد صلاة المغرب، وليس هنا موضعه، وقد جاء على الصواب بإثر حديث محمود بن لبيد الآتي في مسنده برقم (٢٣٦٢٨).

حدثه، أن أبا أيوب صاحبَ رسول الله ﷺ حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَن اغتَسَلَ يومَ الجُمُعةِ» وزاد فيه: «ثمَّ خَرَجَ وعليه السَّكِينةُ حتَّى يأْتيَ المسجدَ»[1]. ٥/٤٢١

٢٣٥٧٢ـ حدثنا بَهْز، حدثنا شعبةُ، حدثنا عديُّ بن ثابتٍ، عن عبد الله ابن يزيدَ

عن أبي أيوب الأنصاريِّ، قال: جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بين المغربِ والعشاءِ بجَمْعٍ[2].

٢٣٥٧٣ـ حدثنا أحمدُ بن الحَجَّاج، حدثنا عبد الله بن مُبارَك، أخبرنا سفيان، عن جابرٍ، عن عديِّ بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد الخَطْمي

عن أبي أيوبَ الأنصاري عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يُصلِّي المغربَ والعشاءَ بإقامةٍ[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق وعمران بن أبي يحيى، وهٰذا الأخير من رجال «التعجيل» (٨١٥)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه أبو بكر المروزي في «الجمعة» (٣٧)، وابن خزيمة (١٧٧٥)، والطبراني (٤٠٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٠٠٦) و(٤٠٠٧) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٨٤)، وذكرنا أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها: حديث أبي سعيد وأبي هريرة، سلف برقم (١١٧٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهز: هو ابن أسد العمِّي.

وانظر (٢٣٥٤٩).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعفي. =

٢٣٥٧٤ـ حدثنا محمَّد بن عُبَيد، حدثنا الأعمشُ، عن المسيَّب بن رافعٍ، عن عليٍّ بن مُدْرِك قال:

رأيتُ أبا أيوب نَزَعَ خُفَّيهِ، فنظَروا إليه، فقال: أَمَا إني قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ عليهما، ولٰكن حُبِّبَ إليَّ الوُضوءُ[1].

= سفيان: هو الثوري.

وأخرجه بنحوه الطبراني (٣٨٧٠) من طريق أبي نعيم، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وبيَّن فيه أن الصلاة كانت بجَمْع. وانظر ما قبله.

وأما قوله: «بإقامةٍ» فإنه تفرَّد به جابر الجعفي في حديث أبي أيوب الأنصاري، وغيره لم يذكر الإقامة فيه، ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٥٢). وخالفه حديث أسامة بن زيد عند البخاري (١٦٧٢)، ومسلم (١٢٨٠)، وحديث جابر عند مسلم (١٢١٨)، ففيهما: أنه أقام لكل صلاةٍ. وفي المسألة خلاف بين أهل العلم كما ذكر عند حديث ابن عمر، والقول الثاني هو المشهور.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطَّنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه الطبراني (٤٠٤٠) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٤٠٣٩) من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن علي بن الصلت، عن أبي أيوب. وإسناده ضعيف، يحيى بن عيسى فيه ضعف، وشيخ الطبراني فيه محمد بن عثمان بن أبي شيبة متكلَّم فيه، وعلي بن الصلت مجهول. وصوابه: علي بن مدرك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٦، والشاشي في «مسنده» (١١١٥)، والطبراني (٣٩٨٢)، والبيهقي ١/ ٢٩٣ من طريق منصور بن زاذان، والطبراني (٣٩٨٢) من طريق الصلت بن دينار، كلاهما عن محمد بن سيرين، عن أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي أيوب. وإسناده صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٩) من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن أبي أيوب، ولم يرفعه، وأسقط الواسطة بين ابن سيرين وأبي أيوب. =

٢٣٥٧٥ـ حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عَمْرو بن دينارٍ، عن عبد الرحمٰن بن السَّائبةِ، عن عبد الرحمٰن بن سعادٍ ـ وكان مَرْضيّاً من أهل المدينةِ ـ

عن أبي أيوب، أن النبيَّ ﷺ قال: «الماءُ من الماءِ»[1].

٢٣٥٧٦ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي أيوب الأنصاريِّ يَرْويهِ قال: «لا يَحِلُّ لِمُسلمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فوقَ ثلاثةِ أيّامٍ، يَلتَقِيانِ فيَصُدُّ هٰذا ويَصُدُّ هٰذا، وخَيْرُهما الذي يَبْدأُ بالسَّلام»[2].

= وأورد الحديث الحافظُ ابن حجر في «المطالب العالية» (١٠٠)، وقال بعد أن عزاه لابن أبي شيبة: صحيح. وأشار إلى صحته أيضاً في «فتح الباري» ١/ ٣٠٥.

وفي المسح على الخُفَّين انظر حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٣٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن السائبة وعبد الرحمٰن بن سعاد.

وأخرجه الدارمي (٧٥٨) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٥٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «المصنف» (٢٠٢٢٣)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه عبد بن حميد (٢٢٣)، ومسلم (٢٥٦٠)، وأبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٣٨، والطبراني (٣٩٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٦٣، وفي «الشعب» (٦٦١٨).

وانظر (٢٣٥٢٨).

٢٣٥٧٧ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي

عن أبي أيوب الأنصاريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَتَى أحدُكم الغائطَ، فلا يَسْتَقبِلِ القِبْلةَ ولا يَستَدبِرْها، ولٰكنْ لِيُشرِّقْ أَو لِيُغرِّبْ».

قال أبو أيوبَ: فلما قَدِمْنا الشامَ، وَجَدْنا مراحيضَ جُعِلَت نحوَ القِبْلة، فننحرفُ ونستغفرُ الله[1].

٢٣٥٧٨ـ حدثنا محمَّد بن بَكْر، حدثنا ابن جُرَيْج. وحدثنا حَجَّاج، عن ابن جُرَيْج. ورَوْح، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني زيد بن أَسلمَ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَين مولى آل عبَّاس ـ وقال روحٌ: مولى عباس ـ أنه أخبره عن أبيه عبد الله بن حُنَين، قال:

كنتُ مع ابن عباس والمِسوَر بالأَبْواءِ، فتحدَّثْنا حتى ذَكَرْنا غَسلَ المُحرِم رأسَه، فقال المِسوَرُ: لا، وقال ابن عباس: بَلَى، فأَرسَلَني ابنُ عباس إلى أبي أيوب: يقرأُ عليك ابنُ أخيك عبدُ الله ابن عباس السلامَ، ويسأَلُك: كيف كان رسولُ الله ﷺ يَغسِلُ رأسَه مُحرِماً؟ قال: فوَجَدَه يغتسل بين قَرْنَي بئرٍ قد سَتَرَ عليه بثوبٍ، فلما استَبَنْتُ له، ضَمَّ الثوب إلى صدره حتى بَدَا لي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة (٥٠٦)، وابن حبان (١٤١٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٩٣٥) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٥٢٤).

وجهُه، ورأيتُه وإنسان قائمٌ يَصُبُّ على رأسه الماءَ، قال: فأَشار أبو أيوب بيديهِ على رأسِه جميعاً، على جميع رأسه، فأَقبَلَ بهما وأَدبَرَ، فقال المِسوَرُ لابن عباس: لا أُماريكَ أَبداً.

قال الحَجَّاج ورَوْح: فلما انتَسَبتُ له وسألتُه، ضَمَّ الثوبَ إلى صدره حتى بَدَا لي رأسُه ووجهُه، وإنسانٌ قائمٌ[1].

٢٣٥٧٩ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن عطاءِ ين يزيدَ الليثي

سمعتُ أبا أيوب يُخبِر عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَستَقبِلُوا القِبْلةَ بغائطٍ ولا بَوْلٍ، ولٰكنْ شَرِّقوا أَو غَرِّبوا».

قال أبو أيوب: فقَدِمْنا الشامَ فوَجَدْنا مراحيضَ جُعِلَت نحوَ القِبْلة، فننحرفُ ونستغفرُ الله[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وحجَّاج: هو ابن محمد المصيصي، وروح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج.

وأخرجه أبو عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٤/٣٦٣ من طريق روح ابن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠٥) (٩٢)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة»، والطبراني (٣٩٧٩) من طرق عن ابن جريج، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٣٥٢٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٨، والحميدي (٣٧٨)، والدارمي (٦٦٥)، والبخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤)، وأبو داود (٩)، والترمذي (٨)، والنسائي في=

٢٣٥٨٠ـ حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، عن ابن أبي ذِئْب، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن رجلٍ

عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا المغربَ لِفِطْرِ الصَّائمِ، وبادِرُوا طلوعَ النُّجومِ»[1].

٢٣٥٨١ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاةَ، عن مَكْحولٍ. وحدثنا محمدُ بن يزيد، عن حَجَّاج، عن مكحولٍ[2] قال:

=«المجتبى» ١/ ٢٢-٢٣، وابن خزيمة (٥٧)، وأبو عوانة (٥٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٢، والشاشي (١١١٣)، والطبراني (٣٩٣٧)، والبيهقي ١/ ٩١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٣٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٤ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال الحميدي: قيل لسفيان: فإن نافع بن عمر الجمحي لا يسنده! فقال: لٰكني أحفظه وأسنده كما قلت لك.

وانظر (٢٣٥٢٤).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الرجل المبهم الذي يروي عن أبي أيوب، وهو أسلم بن يزيد أبو عمران كما جاء مسمًّىً فيما سلف برقم (٢٣٥٢١)، وهو ثقة من رجال «السنن». ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي.

وأخرجه الطيالسي (٦٠٠) عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب فِطرَ الصائم مبادرَةَ طلوع النجم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٩-٣٣٠ عن معاوية بن هشام، عن ابن أبي ذئب، عن أبي حبيبة (!) أنه بلغه عن أبي أيوب الأنصاري، فذكر الحديث.

وسلف برقم (٢٣٥٢١).

(٢) قوله: «وحدثنا محمد بن يزيد، عن حجاج، عن مكحول» أُشير إلى حذفه=

قال أبو أيوب: قال رسول الله ﷺ: «أَربعٌ مِن سُنَنِ المُرسَلِينَ: التَّعطُّرُ، والنِّكاحُ، والسِّواكُ، والحَياءُ»[1].

=في (ظ٥)، ولم يذكر هٰذا الطريق الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٦/ ٥٩-٦٠، وابن كثير في «جامع المسانيد» ٥/ ورقة ٥١، لكن رواية محمد بن يزيد لهٰذا الحديث معروفة عند أهل العلم، فقد أشار إليها الترمذي بإثر الحديث (١٠٨٠)، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، حجاج بن أرطاة ليس بذاك القوي، وهو مدلس وقد عنعن، ومكحول عن أبي أيوب مرسل، بينهما في هٰذا الحديث ـ كما سيأتي ـ أبو الشِّمال بن ضباب، وهو مجهول. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن يزيد: هو الكَلاعي الواسطي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٠، وعبد بن حميد (٢٢٠) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد ـ وقال فيه: «الحنَّاء» بدل «الحياء».

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٩٠) عن يحيى بن العلاء، عن الحجاج بن أرطاة، نحوه ـ وقال فيه: الختان.

وأخرجه الترمذي (١٠٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٠٥)، وفي «الشاميين» (٣٥٩٠) من طريق حفص بن غياث، والترمذي بإثر (١٠٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٤٨٠٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧١٩) من طريق عباد بن العوام، كلاهما عن الحجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن أبي الشمال بن ضِباب، عن أبي أيوب. قال الترمذي: حديث أبي أيوب حديث حسن غريب!

قال الترمذي: روى هٰذا الحديث هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وأبو معاوية وغير واحد، عن الحجاج، عن مكحول، عن أبي أيوب، ولم يذكروا فيه عن أبي الشمال، وحديث حفص بن غياث وعباد بن العوام أصح.

وفي الباب عن مليح بن عبد الله الخطمي عن أبيه عن جده عند البزار (٥٠٠ ـ كشف الأستار)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٤٢، ولفظه: «خمس من =

٢٣٥٨٢ـ حدثنا محمَّد بن أبي عَدِي، عن محمد بن إسحاقَ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله قال: ٥/ ٤٢٢

قَدِمَ علينا أبو أيوبَ وعُقْبةُ بن عامر يومئذٍ على مصرَ، فأَخَّرَ المغربَ، فقام إليه أبو أيوب، فقال: ما هٰذه الصلاةُ يا عُقْبةُ؟ قال: شُغِلْنا. قال: أمَا واللهِ ما بي إلَّا أن يَظُنَّ الناسُ أنك رأيتَ رسولَ الله ﷺ يَصنَعُ هٰذا؟ أمَا سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَزالُ أُمَّتِي بخَيرٍ ـ أَو على الفِطْرةِ ـ ما لم يُؤخِّرُوا المغربَ إلى أَنْ تَشتَبِكَ النُّجومُ»؟(١)

٢٣٥٨٣ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عمرُ بن أبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن عَمْرو بن ميمونٍ

=سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطُّر».

ومثله عن ابن عباس عند الطبراني في الكبير» (١١٤٤٥)، وذكر فيه النكاح مكان السواك. وكلا الحديثين إسناده ضعيف لا تقوم به حُجَّة.

قوله: «والحياء» بالياء المثنَّاة، وفي نسخة (ق) و«تفسير ابن كثير» ٤/ ٣٨٩: «والحناء» بالنون، قال السندي في «حاشيته»: قال العراقي في «شرح الترمذي»: في روايتنا بفتح الحاء المهملة وبعدها ياء مثنَّاة من تحت، وصحَّفه بعضهم بكسر الحاء وتشديد النون.

وقال ابن القيم في «زاد المعاد» ٤/ ٢٥٢: روي في «الجامع» بالنون والياء، وسمعت أبا الحجَّاج الحافظ (يعني المِزِّي) يقول: الصواب أنه الخِتان، وسقطت النون من الحاشية، وكذٰلك رواه المحاملي عن شيخ أبي عيسى الترمذي.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق.

وهو مكرر (٢٣٥٣٥).

قال: «مَن قالَ: لا إلٰه إلَّا اللهُ وَحْدَه لا شَرِيكَ له، له المُلْكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قَدِيرٌ، عشرَ مِرارٍ، كانَ كمَن أَعتَقَ أَربَعَ رِقابٍ من وَلَدِ إسماعيل».

حدثنا رَوْح، حدثنا عمر بن أبي زائدةَ، حدثنا عبدُ الله بن أبي السَّفَر، عن الشَّعْبي، عن رَبِيع بن خُثَيْم بمثل ذٰلك. قال: فقلتُ للرَّبيع: ممَّن سمعتَه؟ فقال: من عَمْرو بن ميمونٍ. فقلتُ لعمرو بن ميمونٍ: ممَّن سمعتَه؟ فقال: من ابن أبي لَيْلَى. فقلتُ لابن أبي ليلى: ممَّن سمعتَه؟ قال: من أبي أيوب الأنصاريِّ يحدِّثُه عن النبيِّ ﷺ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل عمر بن أبي زائدة. روح: هو ابن عبادة، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه أبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٤/ ٣٦٩ من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٠٤)، ومسلم (٢٦٩٣) من طريق أبي عامر عبد الملك ابن عمرو، عن عمر بن أبي زائدة، به.

وأخرجه الطبراني (٤٠٢٣) من طريق حديج بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن الربيع بن خثيم، عن ابن أبي ليلى، عن أبي أيوب.

وذكره البخاري تعليقاً بإثر (٦٤٠٤) عن إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، به ـ ولم يذكر الربيع بن خثيم فيه.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٠) من طريق زهير بن معاوية وإسرائيل، و(١٢١) من طريق زيد بن أبي أُنيسة، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به عن أبي أيوب موقوفاً، ولم يذكر زيدٌ عبدَ الرحمٰن بن أبي ليلى.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٦/ ١٠٢-١٠٣، والطبراني (٤٠٢٠) من طريق شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن أبي أيوب. =

٢٣٥٨٤ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ وصالحٌ، عن ابنِ شِهابٍ، أن عطاءَ ابن يزيد حدَّثَه

عن أبي أيوب، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَحِلُّ لمُسلمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخاهُ فوقَ ثلاثٍ، يَلتَقِيانِ فيَصُدُّ هٰذا ويَصُدُّ هٰذا، وخَيرُهما الذي يَبْدأُ بالسَّلامِ»[1].

= وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «زهد» ابن المبارك (١١٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٣)، والشاشي في «مسنده» (١١٤٩)، والطبراني (٤٠٢٢) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٤) و(٥٩٥)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ١٥٢ من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن الربيع بن خثيم، فذكره، ثم سأله الشعبي عمن سمعه. . . إلخ.

وأخرجه النسائي (١١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٤٤) من طريق زائدة بن قدامة، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن الربيع بن خثيم، عن عمرو ابن ميمون، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب ـ وزاد في أوله: «من قرأ ﴿قل هو الله أحد﴾. . .» الحديث، وقد سلفت هذه الزيادة برقم (٢٣٥٥٤).

وخالف زائدةَ بن قدامة أبو المحيَّاة يحيى بن يعلى عند النسائي (١١٧) فرواه عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن ربيع بن خثيم، عن عبد الله بن مسعود قوله.

وهو من حديث ابن مسعود من طريق هلال بن يِساف عند النسائي (١١٤) و(١١٥) و(١١٦)، وأشار إليه البخاري عقب الحديث (٦٤٠٤).

وانظر ما سلف برقم (٢٣٥١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من جهة مالك، وقرينه صالح: هو ابن أبي الأخضر، وهو ضعيف. =

٢٣٥٨٥ـ حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا كَثِير بن زيدٍ، عن داود ابن أبي صالحٍ قال:

أقبَلَ مروانُ يوماً فوَجَدَ رجلاً واضعاً وجهَه على القبر، فقال: أَتدري ما تَصنعُ؟ فأَقبَلَ عليه فإذا هو أبو أيوبَ، فقال: نعم، جئتُ رسولَ الله ﷺ ولم آتِ الحَجَرَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تَبْكُوا على الدِّينِ إذا وَلِيَهُ أَهلُه، ولٰكِن ابْكُوا عليه إذا وَلِيَهُ غيرُ أَهلِهِ»[1].

= وأخرجه أبو عوانة في البر والصلة كما في «إتحاف المهرة» ٤/٣٧٨ من طريق روح ابن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٠٦-٩٠٧، ومن طريقه أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٠٧٧)، وفي «الأدب المفرد» (٤٠٦)، ومسلم (٢٥٦٠)، وأبو داود (٤٩١١)، وأبو عوانة في البر والصلة ـ كما في «إتحاف المهرة» ٤/٣٧٨ ـ، والشاشي في «مسنده» (١١٠٩) و(١١١٠)، وابن حبان (٥٦٦٩) و(٥٦٧٠)، والطبراني (٣٩٥٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٦٦١٧)، والبغوي (٣٥٢١).

وانظر (٢٣٥٢٨).

(١) إسناده ضعيف لجهالة داود بن أبي صالح، وكثير بن زيد مختلف فيه، حسَّن القول فيه جماعة، وضعَّفه آخرون، وفي متنه نكارة.

وأخرجه الحاكم ٤/٥١٥ من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وصحَّحه!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٩٩٩)، وفي «الأوسط» (٢٨٦) و(٣٩٦٢) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: قال أبو أيوب الأنصاري... فذكره دون قصة. وشيخ الطبراني فيه: أحمد ابن رشدين المصري، وهو ضعيف. =

٢٣٥٨٦ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيدٌ ـ يعني ابن أبي أيوب ـ حدثني شُرَحْبيل بن شَرِيك المَعَافِري، عن أبي عبد الرحمٰن الحُبُلِي قال:

سمعت أبا أيوب الأنصاريَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «غَدْوةٌ في سَبيلِ الله أو رَوْحةٌ، خيرٌ ممَّا طَلَعَتْ عليه الشَّمسُ وغَرَبتْ»[1].

٢٣٥٨٧ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا شعبةُ، عن محمَّد بن أبي ليلى، عن أَخيه، عن أَبيه

عن أبي أيوب، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا عَطَسَ أَحَدُكم

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير شرحبيل ابن شريك المعافري، فمن رجال مسلم، وهو صدوق. أبوعبد الرحمٰن شيخ المصنِّف: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وأبو عبد الرحمٰن الحبلي: اسمه أيضاً عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٤-٢٨٥، وعبد بن حميد (٢٢٥)، ومسلم (١٨٨٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٤)، وفي «الزهد» (٢٤٤)، والنسائي ٦/ ١٥، وأبو عوانة ٥/ ٤٨، والشاشي (١١٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٧٩) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٨٣) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سعيد بن أبي أيوب وحيوة بن شريح، عن شرحبيل بن شريك، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٠٧٨)، وفي «الأوسط» (٨٦٦٢) من طريق الليث، عن شرحبيل بن شريك، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٨٨٣)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

فَليَقُل: الحمدُ لله على كلِّ حالٍ، وَليَقُل الذي يُشَمِّتُه: يَرْحَمُكم الله، وَليَقُل الذي يَرُدُّ عليه: يَهدِيكُم اللهُ ويُصلِحُ بالَكُم»[1].

٢٣٥٨٨ـ حدثنا حُسَين، حدثنا شعبةُ، عن محمَّد بن عبد الرحمٰن بن أبي لَيلَى، عن أَخيه ـ قال: وقد رأيتُ أَخاه ـ عن أَبيه

عن أبي أَيوب، عن النبيِّ ﷺ، فذَكَر مثلَه إلا أنه قال: «وَليَقُلْ هو: يَهدِيكَ اللهُ ويُصلِحُ بالَكَ» أو قال: «يَهدِيكُم الله ويُصلِحُ بالَكُم»[2].

٢٣٥٨٩ـ حدثنا أبو عاصمٍ، حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ، حدثنا يزيدُ ابن أبي حَبِيب، عن بُكَير، عن أَبيه، عن عُبَيد بن تِعْلَى[3]

عن أبي أيُّوب قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن صَبْر الدابَّة. قال أبو أيوب: لو كانت لي دجاجةٌ ما صَبَرْتُها[4].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لسوء حفظ محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى.

وقد سلف برقم (٢٣٥٥٧).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي.

(٣) تصحف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: يعلى.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة والد بُكَير ـ واسمه عبد الله بن الأشج ـ فإنه لم يرو عنه غير ابنه، ولم يوثقه سوى ابن حبان ٥/ ١٤، وهو غير مترجم في «الإكمال» و«التعجيل» مع أنه من شرطهما! أبو عاصم: هو الضحاك بن مَخْلَد. =

٢٣٥٩٠ـ حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابن وَهْب، عن عَمْرو بن الحارث، عن بُكَيْر، عن ابن تِعْلَى[1] قال:

غَزَوْنا مع عبد الرحمٰن بن خالد بن الوليد، فأُتِيَ بأَربعة أَعلاجٍ من العدوِّ، فأَمَرَ بهم فقُتِلُوا صَبْراً بالنَّبْل، فبَلَغَ ذٰلك أبا أيوب

= وأخرجه الدارمي (١٩٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢، والشاشي في «مسنده» (١١٦٠) و(١١٦١)، والطبراني (٤٠٠١)، والبيهقي ٩/ ٧١ من طريق أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٦٠٩) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن الأشج، عن عبيد بن تعلى، به. لم يذكر والد بكير.

وأخرجه الطبراني (٤٠٠٣) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، والطحاوي ٣/ ١٨٢، والبيهقي ٩/ ٧١ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن ابن إسحاقَ، عن بكير بن عبد الله، عن أبيه، به. وسقط اسم يحيى من مطبوع الطبراني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٨، والطبراني (٤٠٠٤) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن بكير بن عبد الله، عن عبيد بن تعلى، به. لم يذكر والدَ بكير في الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٠٠٥) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير، عن ابن تعلى، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ ١٩١: والصحيح قول من قال: عن أبيه.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٢٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

وصَبْر الدابَّة: أن تُمسَك حيَّةً ثم تُرمَى بشيءٍ حتى تموت.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: أبي يعلى.

فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن قَتْل الصَّبرِ[1].

٢٣٥٩١ـ حدثني عَتَّاب، حدثنا عبدُ الله، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا بُكَير ابن الأشجِّ، أن أباه حدَّثه، أن عُبَيد بن تِعْلى حدثه

٥/ ٤٢٣ أنه سمع أبا أيوب يقول: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن صَبْر الدابَّةِ[2].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فإن فيه ـ على الصواب ـ بين بكير بن عبد الله وبين ابن تِعْلى والدَ بكيرٍ عبدَ الله بن الأَشجِّ، وهو مجهول كما سلف بيانه في الحديث السابق.

سريج: هو ابن النعمان، وابن وهب: اسمه عبد الله.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٦٧)، وعنه أبو داود (٢٦٨٧)، وأخرجه ابن حبان (٥٦١٠) من طريق حرملة بن يحيى، كلاهما (سعيد وحرملة) عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢ عن أحمد بن عبد الرحمٰن ابن وهب، والطبراني في «الكبير» (٤٠٠٢)، ومن طريقه المزي في ترجمة عبيد بن تعلى من «تهذيب الكمال» ١٩/ ١٩٠-١٩١، من طريق أحمد بن صالح، كلاهما عن ابن وهب، به ـ وذكر فيه عبدَ الله بنَ الأشج، وقرن أحمد بن عبد الرحمٰن بعمرو بن الحارث ابنَ لهيعة، وسيأتي حديثه في الرواية التالية.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقيه. عتَّاب: هو ابن زياد الخراساني، وعبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الطيالسي (٥٩٥) عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٢ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث وابن لهيعة، به.

وانظر ما قبله.

٢٣٥٩٢ـ حدثنا أبو أحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن أَخيه، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن أبي أيوبَ: أنه كان في سَهْوةٍ له، فكانت الغُولُ تَجِيءُ فتأْخُذ، فشَكَاها إلى النبيِّ ﷺ فقال: «إذا رَأَيتَها فقُلْ: باسْمِ الله، أجيبي رسولَ الله» قال: فجاءَت، فقال لها، فأَخَذَها، فقالت له: إنِّي لا أعودُ. فأَرسَلَها، فجاءَ فقال له النبيُّ ﷺ: «ما فَعَلَ أَسيرُك؟» قال: أَخذتُها، فقالت لي: إنِّي لا أعودُ، فأَرسلتُها. فقال: «إنَّها عائِدةٌ» فأَخذتُها مرتين أو ثلاثاً، كلَّ ذٰلك تقول: لا أَعودُ، ويجيءُ إلى النبيِّ ﷺ، فيقول: «ما فَعَلَ أَسيرُك؟» فيقول: أَخذتُها، فتقول: لا أعودُ. فيقول: «إنَّها عائِدةٌ» فأَخَذَها فقالت: أَرسِلْني وأُعلِّمُك شيئاً تقولُه فلا يَقربُك شيءٌ، آيةَ الكُرْسي. فأَتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «صَدَقَتْ وهي كَذُوبٌ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لسوء حفظ ابن أبي ليلى: واسمه محمد بن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى. أبو أحمد: هو الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، وأخو محمد بن عبد الرحمٰن: اسمه عيسى.

وأخرجه الترمذي (٢٨٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨٧)، والطبراني (٤٠١١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١٠٨)، والحاكم ٣/ ٤٥٩، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٥٤٥) من طريق أبي أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب!

وأخرجه الطبراني (٤٠١٢) و(٤٠١٣) و(٤٠١٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١١١٠) من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، بنحوه. ولا يخلو إسناد منها من ضعف. =

٢٣٥٩٣ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمَّد ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، فذَكَر هٰذا الحديثَ بإسناده، يعني: حديث الغُول. قال: أبو أيوب خالدُ بن زيدٍ[1].

٢٣٥٩٤ـ حدثنا أسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن أبي ظَبْيان قال:

= وأخرجه الحاكم ٣/ ٤٥٩ من طريق عبد الرحمٰن بن أبي عمرة، عن أبيه، عن أبي أيوب، بنحوه. وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيىء الحفظ.

وأخرج الحاكم أيضاً ٣/ ٤٥٨-٤٥٩ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ نازلاً على أبي أيوب الأنصاري.. فذكر نحو هٰذه القصة. وإسناده ضعيف.

قال الحاكم عقب إخراجه الحديث: هذه الأسانيد إذا جمع بينها صارت حديثاً مشهوراً، والله أعلم.

وقال الذهبي عن طريق أحمد: هذا أجود طرق الحديث. قلنا: ومع ذٰلك فهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي بن كعب عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٦٠)، وابن حبان (٧٨٤).

وعن أبي هريرة عند البخاري تعليقاً (٢٣١١)، ووصله النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٩).

وانظر تتمة أحاديث الباب في «صحيح ابن حبان» (٧٨٤).

السَّهوة، قال ابن الأثير في «النهاية»: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمخدع والخِزانة، وقيل: هو كالصُّفَّة تكون بين يدي البيت، وقيل: شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء.

والغول: قال ابن الأثير: أَحد الغِيلان، وهي جنس من الجن والشياطين.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

غَزَا أبو أيوب مع يزيدَ بن معاوية قال: فقال: إذا أنا مِتُّ فأَدخِلُوني أرضَ العدوِّ فادفِنُوني تحتَ أقدامكم حيث تَلْقَونَ العدوَّ. قال: ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن ماتَ لا يُشرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

٢٣٥٩٥ـ حدثنا يونُس بن محمدٍ وحُجَيْن، قالا: حدثنا ليثُ بن سَعْد، عن أبي الزُّبير، عن سفيان بن عبد الرحمٰن

عن عاصم بن سفيان الثَّقَفي: أنهم غَزَوْا غزوةَ السَّلاسل، ففاتَهُم الغَزوُ فرابَطُوا، ثم رجعوا إلى معاويةَ، وعنده أبو أيوب وعُقْبة بن عامرٍ، فقال عاصم، يا أبا أيوب، فاتَنا الغزوُ العامَ، وقد أُخبِرْنا أنه من صَلَّى في المسجد ـ وقال حُجَين: المساجدِ الأربعة ـ غُفِرَ له ذَنْبُه. فقال: ابنَ أَخي، أَدلُّكَ على أَيسرَ من ذٰلك، إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن تَوَضَّأَ كما أُمِرَ، وصَلَّى كما أُمِرَ، غُفِرَ له ما قَدَّم من عَمَلٍ». أَكذاكَ يا عُقْبة؟ قال: نعم[2].

---

(١) صحيح بمجموع طرقه كما سلف عند الروايتين (٢٣٥٢٣) و(٢٣٥٦٠).

(٢) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، سفيان بن عبد الرحمٰن ـ وهو حفيد عاصم بن سفيان ـ روى عنه اثنان. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وجده عاصم صدوق، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. حجين: هو ابن المثنَّى، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم المكي.

وأخرجه عبد بن حميد (٢٢٧)، والدارمي (٧١٧)، وابن ماجه (١٣٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٩٠، والشاشي (١١٣١)، وابن حبان (١٠٤٢)، =

٢٣٥٩٦ـ حدثنا حَسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا الوليدُ بن أبي الوليدِ، عن أيوبَ بن خالدِ بن أبي أيوب الأنصاريِّ، حدَّثه عن أَبيه

عن جدِّه أبي أيوب الأنصاريِّ صاحب رسول الله ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «اكتُم الخِطْبة[1]، ثم تَوَضَّأْ فأَحسِنْ وُضوءَكَ، وصَلِّ ما كَتَبَ الله لكَ، ثمَّ احمَدْ رَبَّكَ ومَجِّدْه، ثمَّ قُل: اللهمَّ إنَّكَ تَقدِرُ ولا أَقدِرُ، وتَعلَمُ ولا أَعلَمُ، أنتَ عَلَّام

=والطبراني (٣٩٩٤)، والمزي في ترجمة سفيان من «تهذيب الكمال» ١١/ ١٧٢ - ١٧٣ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ بعضهم يختصره.

وجاء عند ابن ماجه والدارمي: سفيان بن عبد الله، زاد ابن ماجه: أظنه. قال المزي في «تحفة الأشراف» ٣/ ٩١ عن طريق ابن ماجه: كذا قال، والصواب: عن سفيان بن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني (٣٩٩٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن علي بن إبراهيم بن إسماعيل، عن أبي الزبير، عن علقمة بن سفيان بن عبد الله الثقفي الطائفي، عن أبي أيوب، به، مختصراً.

وأورد المزي في «التحفة» طريق الدراوردي، إلا أنه جعله عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، بدل علي بن إبراهيم بن إسماعيل.

وله شاهد من حديث عثمان عند الطبراني في «الكبير» (١٤٩)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/ ٨. وسنده صحيح، وأصله في «الصحيحين»، وسلف برقم (٤١٨).

وفي الباب أيضاً عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣١٤).

وفي باب فضل الوضوء فقط عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٢٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م) و(ظ٢): الخطيبة.

الغُيوبِ، فإِنْ رَأَيتَ لي في فُلانَةَ ـ تُسَمِّيها بِاسْمِها ـ خيراً في دِيني ودُنْيايَ وآخِرَتي، وإِنْ كانَ غيرُها خيراً لي منها في دِيني ودُنْيايَ وآخِرَتي فاقْضِ لي بها» أو قال: «فاقْدُرْها لي»[1].

٢٣٥٩٧ـ حدثنا هارونُ، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني حَيْوةُ، أن الوليد ابن أبي[2] الوليد أخبره، فذكره بإسناده ومعناه[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أيوب بن خالد فيه لِينٌ، وأبوه خالد مجهول، انفرد ابنه بالرواية عنه، وقد ذهب غير واحد من أهل العلم إلى أن أبا أيوب جد أيوب بن خالد لأمه، فخالد والده زوج عمرة بنت أبي أيوب، انظر ترجمة أيوب بن خالد من «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب».

حسن: هو ابن موسى الأشيَب، وابن لهيعة: هو عبد الله، وهو سيىء الحفظ، لكنه توبع في الطريق التالي.

وانظر ما بعده.

(٢) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. هارون: هو ابن معروف، وابن وهب: هو عبد الله، وحيوة: هو ابن شريح المصري.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١٣، وابن خزيمة (١٢٢٠)، وابن حبان (٤٠٤٠)، والطبراني (٣٩٠١)، والحاكم ١/ ٣١٤ و٢/ ١٦٥، والبيهقي ٧/ ١٤٧-١٤٨ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وفي باب صلاة الاستخارة عن جابر، سلف برقم (١٤٧٠٧)، وانظر أحاديث الباب هناك.

تنبيه: وقع في (م) والنسخ الخطية بإثر هٰذا الحديث: «مئة واثنا عشر حديثاً» وكأنه يشير إلى عِدَّة ما خرَّجه المصنف عن أبي أيوب من الأحاديث، والذي بين أيدينا في هٰذا المسند مئة وحديث واحد، والله تعالى أعلم.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثامن والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء التاسع والثلاثون وأولُه:

حديث أبي حميد الساعدي

حديث أبي حميد الساعدي[1]

٢٣٥٩٨ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، سمع عُرْوةَ يقول:

أخبرنا أبو حُمَيد الساعدي قال: استَعمَل النبيُّ ﷺ رجلاً من الأَزْد يقال له: ابن اللُّتبيَّة، على صدقةٍ، فجاءَ فقال: هٰذا لكم وهٰذا أُهدِيَ لي، فقام رسول الله ﷺ على المِنبَر، فقال: «ما بالُ العامِلِ نَبْعَثُه فيجيءُ فيقولُ: هٰذا لكم وهٰذا أُهدِيَ لي! أَفَلا جَلَسَ في بيتِ أبيه وأُمِّه فَينظُرَ أَيُهْدَى إليه أَم لا؟! والَّذي نَفْسُ محمدٍ بيَدِه، لا يَأْتي أَحدٌ مِنكم مِنها بشيءٍ إلا جاءَ به يومَ القِيَامةِ على رَقَبتِه، إنْ كانَ بَعِيراً له رُغَاءٌ، أو بَقَرةً لها خُوَارٌ، أو شاةً تَيْعَرُ» ثم رَفَعَ يديه حتى رَأَيْنا عُفْرة يديه، ثم قال: «اللهُمَّ هل بَلَّغْتُ» ثلاثاً. ٥/ ٤٢٤

وزاد هشام بن عُرْوة: قال أبو حُمَيد: سَمِعَ أُذُني، وأَبصَر عَيْني، وسَلُوا زيدَ بن ثابتٍ[2].

---

(١) قال السندي: أبو حُميد الساعدي، صحابي مشهور، اسمه عبد الرحمٰن ابن سعد، وقيل غير ذٰلك، شَهِدَ أُحداً وما بعدَها، توفِّي في آخر خلافة معاوية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢/ ٥٨، وفي «المسند» ١/ ٢٤٦-٢٤٧، والحميدي (٨٤٠)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٩٤، والبخاري (٢٥٩٧) و(٧١٧٤)، ومسلم (١٨٣٢) (٢٦)، وأبو داود (٢٩٤٦)، والبزار في «مسنده» (٣٧٠٧)، وابن =

. . . . . .

=خزيمة (٢٣٣٩)، وأبو عوانة (٧٠٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٥٨-١٥٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٤٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٦٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وزيادة هشام التي في آخر الحديث وردت عند الشافعي والبخاري (٧١٧٤)، والطحاوي (٤٣٤١)، والبيهقي في «المعرفة» (٨٤٢٢).

وحديث هشام بطوله أخرجه الحميدي (٨٤٠)، ومسلم (١٨٣٢) (٢٨)، وأبو عوانة (٧٠٦١)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، عنه، به ـ وبعضهم لم يسق لفظه.

وعلقه البخاري بإثر الحديث (٩٢٥) من طريق العَدَني، عن سفيان، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، وانظر ما قاله الحافظ عن هٰذه الطريق في «الفتح» ٢/٤٠٥، وفي «تغليق التعليق» ٥/٣٠٥.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٢١٣)، وعبد الرزاق (٦٩٥٢)، وأبو عبيد في «الأموال» (٦٥٤)، والدارمي (١٦٦٩) و(٢٤٩٣)، والبخاري (٩٢٥) و(٦٦٣٦)، وأبو عوانة (٧٠٦٣) و(٧٠٦٤) و(٧٠٦٦) و(٧٠٦٧) و(٧٠٦٨) و(٧٠٧٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٥٨، والبيهقي في «السنن» ٧/١٦ و١٠/١٣٨ من طرق عن الزهري، به ـ وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه كذٰلك الطيالسي (١٢١٣)، وعبد الرزاق (٦٩٥٠) و(٦٩٥١)، وابن أبي شيبة ٦/٥٤٧ و١٢/٤٩٣-٤٩٤، وابن زنجويه في «الأموال» (٩٨٠)، والبخاري (١٥٠٠) و(٦٩٧٩) و(٧١٩٧)، ومسلم (١٨٣٢) (٢٧) و(٢٨)، والبزار في «مسنده» (٢٧٠٨)، وابن خزيمة (٢٣٤٠)، وأبو عوانة (٧٠٥٦) و(٧٠٥٧) و(٧٠٥٨) و(٧٠٥٩) و(٧٠٦٠) و(٧٠٦٥) و(٧٠٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٣٤) و(٤٣٣٥) و(٤٣٣٦) و(٤٣٣٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/١٥٨، وابن حبان (٤٥١٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٢٦)، وفي=

٢٣٥٩٩ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبد الحميد بن جعفرٍ، قال: حدثني محمد بن عطاءٍ

عن أبي حُمَيد الساعدي؛ قال[1]: سمعتُه وهو في عَشَرةٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، أحدُهم أبو قَتادة بن رِبْعيٍّ، يقول: أنا أَعلَمُكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا له: ما كنتَ أقدَمَنا صحبةً، ولا أكثرَنا له تَباعةً! قال: بَلَى. قالوا: فاعرِضْ.

=«الصغير» (٨٣٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (٩٢٩)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٦/ ١٩٥، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٦٧ من طرق عن هشام بن عروة، عن عروة، به.

وعلق البخاري طريق هشام بن عروة هٰذا بإثر الحديث (٩٢٥).

وأخرجه بنحوه مسلم (١٨٣٢) (٢٩)، وابن خزيمة (٢٣٨٢)، وأبو عوانة (٧٠٦٩) و(٧٠٧٠) و(٧٠٧١) و(٧٠٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩١١٠)، والذهبي في «السير» ٦/ ١٩٤ - ١٩٥ من طرق عن عروة، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٦٠١).

وفي الباب عن هُلْب الطائي، سلف برقم (٢١٩٧٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله «ابن اللُّتبيَّة» بضم لامٍ وسكون تاءٍ، نسبة إلى بني لُتْب، قبيلة معروفة، واسم ابن اللتبية: عبدُ الله.

«تَيْعَر» أي: تصيح.

«عُفْرة يديه» بضم فسكون، هو البياض غير الخالص، والمراد باليد أصول اليد، وهما الإبْطان، ولونهما غير خالص بسبب الشَّعر.

(١) القائل هو محمد بن عمرو بن عطاء.

قال: كان إذا قامَ إلى الصلاة اعتَدَلَ قائماً، ورَفَعَ يديهِ حتى حاذَى بهما مَنكِبَيهِ، فإذا أراد أن يركعَ رفع يديه حتى يُحاذِيَ بهما مَنكبَيه ثم قال: «الله أكبرُ» فركع ثم اعتَدَل فلم يَصُبَّ رأسَه ولم يُقنِعْه، ووضع يديه على رُكْبتيهِ، ثم قال: «سَمِعَ الله لمَنْ حَمِدَه» ثم رفع واعتَدَل حتى رَجَع كلُّ عَظْم في موضعِه مُعتَدِلاً، ثم هَوَى ساجداً وقال: «الله أكبرُ» ثم جافَى وفتح عَضُدَيهِ عن بطنه، وفَتَح أصابع رِجْليه، ثم ثَنَى رِجلَه اليسرى وقَعَدَ عليها، واعتَدَلَ حتى رَجَع كلُّ عَظْم في موضعِه، ثم هَوَى ساجداً وقال: «الله أكبرُ» ثم ثَنَى رِجلَه وقعد عليها حتى يَرجِعَ كلُّ عُضْوٍ إلى موضعه.

ثم نَهَضَ فصَنَعَ في الركعة الثانية مثلَ ذٰلك، حتى إذا قام من السجدتين كَبَّرَ ورفع يديه حتى يُحاذِيَ بهما مَنكِبَيهِ كما صَنَعَ حين افتَتَحَ الصلاة، ثم صَنَع كذٰلك حتى إذا كانت الركعةُ التي تَنقَضِي فيها الصلاةُ، أخَّرَ رِجلَه اليسرى، وقعد على شِقِّه مُتورِّكاً، ثم سَلَّم[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الحميد بن جعفر، فمن رجال مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطّان، ومحمد بن عطاء: هو محمد بن عمرو بن عطاء القرشي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «رفع اليدين» (٣)، وأبو داود (٧٣٠) و(٩٦٣)، وابن ماجه (٨٦٢)، والترمذي (٣٠٤)، والبزار في «مسنده» (٣٧١١)، والنسائي ٢/ ١٨٧ و٢١١ و٣/ ٢-٣ و٣٤-٣٥، وابن خزيمة (٥٨٧) و(٦٥١) =

. . . . . .

=و(٦٨٥) و(٧٠٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٤٠٣) و(١٤٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٢٨، وابن حبان (١٨٦٥)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٢٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٥٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٧٨-٧٩ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أيضاً مطوّلاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٢٣٥ و٢٨٨-٢٨٩، والدارمي (١٣٥٦)، والبخاري في «رفع اليدين» (٤)، وأبو داود (٧٣٠) و(٩٦٣)، وابن ماجه (٨٠٣) و(١٠٦١)، والترمذي (٣٠٥)، وابن الجارود (١٩٢) و(١٩٣)، وابن خزيمة (٥٨٨) و(٦٢٥) و(٦٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٥ و٢٢٣ و٢٢٨ و٢٣٠ و٢٥٨، وابن حبان (١٨٦٧) و(١٨٧٠) و(١٨٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٧٢ و١١٦ و١١٨ و١٢٣ و١٢٩ و١٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٢٤٨) و(٣٢٤٩) و(٣٦٢٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٥٢-٥٣، والبغوي (٥٥٦) من طرق عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه كذٰلك عبد الرزاق (٣٠٤٦)، والبخاري في «الصحيح» (٨٢٨)، وأبو داود (٧٣١) و(٧٣٢) و(٩٦٤) و(٩٦٥)، وابن خزيمة (٦٤٣) و(٦٥٢)، والطحاوي ١/ ٢٥٨ و٢٥٩، وابن حبان (١٨٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٨٤ و٨٤-٨٥ و٩٧ و١٠٢ و١١٦ و١٢٧ و١٢٧-١٢٨ و١٢٨، وفي «المعرفة» (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤) و(٣٦٢٥)، والبغوي (٥٥٧) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٢٥٩ من طريق عبد الله بن صالح، عن يحيى وسعيد بن أبي مريم، عن عطّاف بن خالد، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: حدثني رجل: أنه وجد عشرة من أصحاب النبي ﷺ جلوساً... وإسناده ضعيف، عبد الله بن صالح سيىء الحفظ، وعطّاف بن خالد ليس بذاك القوي، وإن ثبت هٰذا الإسناد فلعلَّ الرجل المبهم فيه هو عباس بن سهل الساعدي. =

. . . . . .

= فقد أخرجه أبو داود (٧٣٣)، والطحاوي ١/ ٢٦٠، وابن حبان (١٨٦٦)، والبيهقي ٢/ ١٠١ و١١٨ من طريق عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو بن عطاء أحد بني مالك (وتحرف في بعض المصادر إلى: أخبرني مالك!) عن عباس بن سهل بن سعد الساعدي أنه كان في مجلسٍ... فذكره ـ ووقع فيه عندهم غير ابن حبان: عباس أو عياش.

وذهب ابن حبان في «صحيحه» ٥/ ١٨٢ إلى أن هذين الطريقين محفوظان، وأن محمد بن عمرو بن عطاء سمع هٰذا الخبر من أبي حميد الساعدي ومن عباس ابن سهل.

قلنا: لكن روايته لهٰذا الخبر عن أبي حميد أصح وأقوى، فقد روي عنه على هٰذا الوجه من طريقين صحيحين، ووقع فيهما التصريحُ بسماع محمد بن عمرو بن عطاء من أبي حميد، وأما عبد الله بن عيسى بن مالك فليس بالمشهور، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهّله ابن المديني، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

وقد روي هٰذا الحديث عن عبد الله بن عيسى بن مالك أيضاً عن عياش أو عباس بن سهل الساعدي، ولم يذكر فيه محمدَ بن عمرو بن عطاء، أخرجه هٰكذا أبو داود (٧٣٥) و(٩٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٧١) و(٦٠٧٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٦٣)، والبيهقي ٢/ ١١٥.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الدارمي (١٣٠٧)، والبخاري في «رفع اليدين» (٥)، وأبو داود (٧٣٤) و(٧٣٥) و(٩٦٧)، والترمذي (٢٦٠) و(٢٧٠)، و(٢٩٣)، وابن ماجه (٨٦٣)، والبزار في «مسنده» (٣٧١٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) ١/ ١٩٠ و١٩١، وابن خزيمة (٥٨٩) و(٦٠٨) و(٦٣٧) و(٦٤٠) و(٦٨٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٤٠٢) و(١٤٣٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٢٣ و٢٢٩-٢٣٠ و٢٥٧-٢٦٠، وابن حبان (١٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٧٣ و٨٥ و١١٢ و١٢١ و١٢٨-١٢٩، وفي «المعرفة» (٣٢٤٦)=

٢٣٦٠٠ـ قَرأْتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بَكْر، عن أَبيه، عن عَمْرو بن سُلَيم، أنه قال:

أخبرني أبو حُمَيد الساعدي، أنهم قالوا: يا رسولَ الله، كيف

=و(٣٥٥٤) من طريق فليح بن سليمان، والطحاوي في «شرح المعاني» ١/ ٢٦٠ من طريق عيسى بن عبد الرحمٰن العدوي، كلاهما عن عباس بن سهل، عن أبي حميد الساعدي. زاد فليح في صفة السجود كما في بعض المصادر: فأمكَنَ جبهتَه وأنفه من الأرض.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٦)، وابن خزيمة (٦٨١) من طريق ابن إسحاق، عن العباس بن سهل الساعدي قال: كنت بالسوق مع أبي قتادة وأبي أسيد وأبي حميد كلهم يقول: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، فقالوا لأحدهم: صَلِّ، فكبَّر.. إلخ. ورواية البخاري مختصرة.

وقد أشار البخاري إلى حديث أبي حميد هٰذا في عدَّة أبواب من كتاب الصلاة في «صحيحه».

وفي الباب عن عبد الرحمٰن بن أبزى، سلف برقم (١٥٣٧١)، ونزيد على ما ذكرناه عنده من أحاديث الباب:

عن وائل بن حجر، سلف برقم (١٨٨٥٠).

وعن مالك بن الحويرث، سلف برقم (٢٠٥٣٩).

وعن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٠٣٠).

قوله: «فلم يصبَّ رأسه» من الصَّب، أي: لا يُميله إلى أسفل، وفي بعض الروايات: «لا يُصبِّي»، وفي بعضها: «لا يُصوِّب»، وكلها بمعنىً.

وقوله: «ولم يُقنعه» من أقنَع رأسه: إذا رفعه، أي: لا يرفع رأسه حتى يكون أعلى من ظهره. والإقناع من الأضداد، يقال في الخفض والرفع.

«ثم جافَى» أي: باعَدَ.

والعَضُد: ما بين المِرفَق إلى الكتف.

نُصَلِّي عليك؟ فقال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ صَلِّ على محمدٍ وأزواجِه وذُرِّيَّتِه، كما صَلَّيتَ على آلِ إبراهيمَ، وبارِكْ على محمدٍ وأَزواجِه وذُرِّيَّتِه، كما بارَكْتَ على آلِ إبراهيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجيدٌ»(١).

٢٣٦٠١ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن يحيى بن سعيدٍ، عن عُرْوة بن الزُّبير

عن أبي حُمَيد السَّاعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «هَدَايا العُمَّالِ غُلُولٌ»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٦٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٠١)، والبخاري (٣٣٦٩) و(٦٣٦٠)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، وابن ماجه (٩٠٥)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٤٩، وفي «عمل اليوم والليلة» (٥٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٤٠، وأبو عوانة (٢٠٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٣٨)، وابن حبان ـ كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٨٦ ـ، والطبراني في «الأوسط» (١٦٧٣)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٤)، والبيهقي في «الشعب» (١٥٤٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٣٧٠٧)، وفي «الدعوات الكبير» (٨٢) و(٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٨٢).

وقرن الطبراني بعبد الله بن أبي بكر أخاه محمداً. وانظر ما سلف برقم (٢٣١٧٣).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٣٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش ـ وهو حمصيٌّ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلِّط في غيرهم، وروايته هنا عن يحيى بن سعيد الأنصاري، وهو=

٢٣٦٠٢ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا زُهَير، عن عبد الله بن عيسى، عن موسى بن عبد الله

عن أبي حُمَيد أو حُمَيدة ـ الشك من زُهير ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خَطَبَ أَحدُكم امرأَةً، فلا جُنَاحَ عليه أَنْ يَنظُرَ إليها إذا كان إِنَّما ينظُرُ إليها لِخِطْبةٍ[1]، وإِنْ كانت لا تَعلَمُ»[2].

=حجازي، وبذٰلك ضعَّفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٠٠ و٥/ ٢٤٩، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٢٢١ و١٣/ ١٦٤، وقال الحافظ: وقيل: إنه رواه بالمعنى من قصة ابن اللتبية.

وأخرجه أبو عوانة (٧٠٧٣)، والبزار في «مسنده» (٣٧٢٣)، والبيهقي ١٠/ ١٣٨ من طرق عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد ـ وجاء عند أبي عوانة والبيهقي: الأمراء، بدل: العمال.

قال البزار: رواه إسماعيل بن عياش، فاختصره وأخطأ فيه، إنما هو عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد: أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة. قلنا: وقد سلف هٰذا الحديث برقم (٢٣٥٩٨).

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند عبد الرزاق (١٤٦٦٥)، وعند الطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٦).

ومن حديث أبي هريرة عند ابن عدي في «الكامل» ١/ ١٧٧، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٤٨).

ومن حديث ابن عباس عند الطبراني أيضاً (٦٨٩٨).

وأسانيد هٰذه الشواهد ضعيفة، وبعضها شديد الضعف.

(١) في (م): لخطبته.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن عبد الله ـ وهو ابن يزيد الخَطْمي ـ فمن رجال مسلم. زهير: هو ابن معاوية الجُعْفي، وعبد الله ابن عيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى. =

٢٣٦٠٣ـ حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهَير، حدثنا عبد الله بنُ عيسى، حدثني موسى بن عبد الله بن يَزيدَ

عن أبي حُمَيد أو أبي حُمَيدة ـ قال: وقد رأَى رسولَ الله ﷺ ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا خَطَبَ أحدُكم امرأةً، فلا جُنَاحَ عليه أَنْ يَنظُرَ إليها إذا كان إنَّما يَنظُرُ إليها لِخِطبةٍ[1]، وإنْ كانت لا تَعلَمُ»[2].

٢٣٦٠٤ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا وُهَيْب بن خالدٍ، حدثنا عَمْرو بن يحيى، عن العبَّاس بن سَهْل بن سعدٍ الساعديِّ

عن أبي حُمَيد الساعديِّ قال: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ عام تَبُوكَ حتى[3] جِئْنا وادي القُرَى، فإذا امرأَةٌ في حديقةٍ لها، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «اخْرُصُوا» فخَرَصَ القوم، وخَرَصَ رسولُ الله ﷺ عشرةَ أوسُقٍ، وقال رسول الله ﷺ للمرأةِ:

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٤، والطبراني في «الأوسط» (٩١٥) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد ـ من غير شك.

وأخرجه بنحوه البزار في «مسنده» (٣٧١٤) من طريق قيس ـ ولعله ابن الربيع ـ عن عبد الله بن عيسى، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٤٢)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) في (م): لخطبته.

(٢) إسناده صحيح كسابقه. أبو كامل: هو مظفَّر بن مدرِك. وانظر ما قبله.

(٣) تحرفت في (م) إلى: حين.

«أَحْصِي ما يَخرُجُ منها حتَّى أرجِعَ إليكِ إنْ شاءَ الله» قال: فخرج حتى قَدِمَ تَبُوكَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّها ستَهُبُّ[1] عليكم الليلة ريحٌ شَدِيدةٌ، فلا يقومُ منكم فيها رجلٌ، فمَنْ كانَ له بَعيرٌ فَلْيُوثِقْ عِقَالَه» قال: قال أبو حُمَيد: فعَقَلْناها، فلما كان من الليل هَبَّتْ علينا ريحٌ شديدةٌ، فقام فيها رجلٌ، فأَلقَتْه في جبلَيْ[2] طَيِّىءٍ، ثم جاءَ رسولَ الله ﷺ ملكُ أَيْلةَ، فأَهدى لرسول الله ﷺ بغلةً بيضاءَ، فكساه رسول الله ﷺ بُرْداً، وكَتَبَ له رسول الله ﷺ ببَحْرِه. قال: ثم أقبَلَ وأَقبَلْنا معه حتى جِئْنا واديَ القُرى، فقال للمرأة: «كم حَدِيقتُكِ؟» قالت: عشرةُ أَوسُق؛ خَرْصَ رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «إنِّي مُتَعجِّل، فمَن أحَبَّ منكم أَن يَتَعجَّلَ فَلْيَفعَلْ» قال: فخرج رسولُ الله ﷺ وخرجنا معه، حتى إذا أَوْفَى على المدينة قال: «هيَ هٰذه طابَةُ» فلمَّا رأَى أُحداً قال: «هٰذا أُحُدٌ، يُحِبُّنا ونُحِبُّه، أَلا أُخبِركُم بخَيرِ دُورِ الأنصارِ؟» قال: قلنا: بَلَى يا رسول الله. قال: «خيرُ دُورِ الأَنصارِ بنو النَّجَّارِ، ثمَّ دارُ بني عَبدِ الأَشهَلِ، ثمَّ دارُ بني ساعِدَةَ، ثمَّ في كُلِّ دُورِ الأَنصارِ خيرٌ»[3].

٥/ ٤٢٥

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): ستبيت.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): جبل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمرو بن يحيى: هو ابن عمارة المازني المدني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٣٩، ومسلم ص١٧٨٦ (١٢)، وابن الجارود =

٢٣٦٠٥ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا سليمانُ بن بلال، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن عبد الرحمٰن بن سعيدٍ

=(١١٠٩)، وابن خزيمة (٢٣١٤)، وأبو عوانة في الحج والمناقب كما في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٨٧، وابن حبان (٤٥٠٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وروايتا ابن الجارود وابن خزيمة مختصرتان.

وأخرجه مطولًا ومختصراً البخاري (١٤٨١) و(٣١٦١)، ومسلم ص١٧٨٦ (١٢)، وأبو داود (٣٠٧٩)، وأبو عوانة في الحج والمناقب، وابن حبان (٦٥٠١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢٣٩ من طرق عن وهيب بن خالد، به.

وأخرجه مطولًا ومختصراً الدارمي (٢٤٩٥)، والبخاري (١٨٧٢) و(٣٧٩١) و(٤٤٢٢)، ومسلم (١٣٩٢) وص١٧٨٥-١٧٨٦ (١١)، وأبو عوانة في الحج والمناقب، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٢، وفي «الدلائل» ٥/ ٢٣٨-٢٣٩ من طريق سليمان بن بلال، عن عمرو بن يحيى، به.

وعلق البخاري قصة هدية ملك أيلة عن أبي حميد في الهبة: باب قبول الهدية من المشركين بين يدي الحديث (٢٦١٥).

وقوله: «هٰذا أُحُد يحبنا ونحبه» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٥٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

وقوله: «ألا أخبركم بخير دور الأنصار» له شاهد من حديث أبي هريرة أيضاً سلف برقم (٧٦٢٨)، وذكرنا عنده تتمة أحاديث الباب.

اخرصوا: أي احزِروا الحديقة، كم يجيء ثمرها.

والأَوسُق: جمع وَسْق، وهو ستون ذراعاً.

والعِقال: الحبل الذي يربط به البعير.

وقوله: «وكتب له ببَحْره» قال السندي: أي: ببلده، والبحر يطلق على البلد، وقيل: تسميته بحراً، لأنهم كانوا سكان البحر، والمراد أنه أقرَّه على بلده بما التزمه من الجزية.

عن أبي حُمَيد الساعدي، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرِىءٍ أَنْ يأْخُذَ مالَ أَخيهِ بغَيرِ حَقِّه» وذٰلكَ لِما حَرَّمَ الله مالَ المسلمِ على المسلمِ.

وقال عُبَيد بن أبي قُرَّة: حدثنا سليمان، حدثني سُهيل[1]، حدثني عبدُ الرحمٰن بن سعيد

عن أبي حُمَيد الساعدي، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لِلرَّجلِ أَنْ يأخُذَ عَصَا أَخيهِ بغَيرِ طِيبِ نَفْسِه» وذٰلكَ لشِدَّةِ ما حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن مالِ المسلِم على المسلمِ[2].

---

(١) تحرف في (م) إلى: سهل.

(٢) إسناده صحيح، عبد الرحمٰن بن سعيد هٰكذا وقع اسم أبيه في رواية أبي سعيد مولى بني هشام وعبيد بن أبي قرة، وكذا في رواية أبي بكر بن أبي أويس عند البيهقي كما سيأتي، ووقع في رواية غيرهم: ابن سَعْد، وهو أصحُّ، وعبد الرحمٰن ابن سعد هٰذا: هو ابن الصحابي أبي سعيد الخُدْري سَعْد بن مالك، وباقي رجال الإسنادين ثقات رجال الصحيح غير عبيد بن أبي قرَّة، فمن رجال «تعجيل المنفعة»، قال ابن معين: ما به بأس، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق، وذكره ابن حبان في «ثقاته». أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧١٧) وحسَّنه، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨٢٢)، وابن حبان (٥٩٧٨) من طريق أبي عامر العقدي، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٨، وفي «الشعب» (٥٤٩٣) من طريق أبي بكر بن أبي أويس، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٠٠ من طريق عبد الله ابن وهب، ثلاثتهم عن سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الرحمٰن بن سعد، عن أبي حميد الساعدي، بهٰذا الإسناد ـ ووقع في رواية ابن أبي أويس: عبد الرحمٰن بن سعد. =

٢٣٦٠٦ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا سليمانُ بن بلالٍ، عن رَبيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيد

عن أبي حُمَيد وأبي أُسَيد، أن النبيَّ ﷺ قال: «إذا سَمِعتُم الحديثَ عنِّي تَعرِفُه قُلُوبُكم، وتَلِينُ له أَشعارُكم وأَبْشَارُكم، وتَرَوْنَ أنه منكم قَرِيبٌ فأَنا أَوْلاكُم به، وإذا سَمِعتُم الحديثَ عنِّي تُنكِرُه قُلُوبُكم، وتَنْفِرُ منه أَشْعارُكم وأَبْشَارُكم، وتَرَوْنَ أنَّه منكم بَعِيدٌ، فأَنا أَبعَدُكم منه».

وشكَّ فيهما عُبَيد بن أبي قُرَّة فقال: عن أبي حُمَيد أو أبي أُسَيد، وقال: «تَرَونَ أَنَّكم منه قريبٌ»، وشكَّ أبو سعيدٍ في أحدهما، في «إذا سَمِعتُم الحديثَ عَنِّي»[1].

= قال البيهقي ٦/ ١٠٠: عبد الرحمٰن: هو ابن سعد بن مالك، وسعد بن مالك: هو أبو سعيد الخدري. ورواه أبو بكر بن أبي أويس، عن سليمان، فقال: عبد الرحمٰن بن سعيد، ورواه عبد الملك بن الحسن، عن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد، عن عمارة بن حارثة الضمري، عن عمرو بن يثربي على اللفظ الذي مضى. ثم ساق بسنده إلى ابن المديني قال: الحديث عندي حديث سهيل. قلنا: وحديث عمرو بن يثربي سلف برقم (١٥٤٨٨).

وله شاهد من حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه، سلف برقم (٢٠٦٩٥) ضمن حديث مطوَّل. وانظر تتمة شواهده هناك.

وبمعناه من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٧٢٧) ولفظه: «كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ: دمه وماله وعِرْضه».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي. وهو مكرر (١٦٠٥٨) سنداً ومتناً. =

٢٣٦٠٧ـ حدثنا أبو عامرٍ، حدثنا سليمان بن بلالٍ، عن رَبِيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيد الأنصاريِّ، قال:

سمعتُ أبا حُمَيد وأبا أُسَيد، يقولان: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أَحدُكم المسجدَ فَلْيَقُل: اللهُمَّ افتَحْ لي أَبوابَ رَحْمتِكَ، فإذا خَرَجَ، فَلْيَقُل: اللهُمَّ إنِّي أَسأَلُكَ مِن فَضلِكَ»[1].

٢٣٦٠٨ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيْج وزكريا بنُ إسحاق، قالا: حدثنا أبو الزُّبَير، أنه سمع جابرَ بن عبدِ الله يقول:

أخبرني أبو حُميد: أنه أتَى النبيَّ ﷺ بقَدَحِ لبنٍ من النَّقِيع، ليس بمُخمَّر، فقال النبيُّ ﷺ: «لولا خَمَّرْتَه ولو بعُودٍ تَعْرِضُهُ».

= وقوله في آخره: «شكَّ فيهما عبيد بن أبي قُرَّة». يعني أن شيخ أحمد عبيد بن أبي قرة رواه عن سليمان بن بلال بالشك، بحرف «أو» بدل الواو، وعبيد بن أبي قُرَّة من رجال «التعجيل»، وهو ثقة، ربما خالف، وأبو عامر العَقَدي أتقن منه وأحفظ، فروايته هي الراجحة.

وأبو سعيد المذكور: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بن هاشم.

وقد علق الشيخ أحمد شاكر على هذا الحديث فنثبته هنا لنفاسته، قال رحمه الله: وهذا الحديث خطاب للصحابة، ثم لمن سار على قدمهم، واهتدى بهديهم، واقتدى بإمامه وإمامهم ﷺ، فعرف سنته وهديه وعرف شريعته، وامتلأ بها قلبه إيماناً وإخلاصاً ورضى عن طيب نفس، وإعراضاً عن الهوى والزيغ، فهو الذي يعرف الصحيح من السنة، ويطمئن قلبُه إليه، ويُنكر المردودَ غير الصحيح، فلا يسيغه في عقله ولا في قلبه ولله درُّ الحافظ ابن حبان، إذ أشار إلى هذا أدق إشارةٍ في العنوان الذي كتب تحته هذا الحديث: الإخبار عما يستحب للمرء كثرة سماع العلم، ثم الاقتفاء والتسليم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٠٥٧).

قال أبو حُمَيد: إنما أَمَرَ النبيُّ ﷺ بالأَسقِيَة أن تُوكَى، وبالأبوابِ أن تُغلَقَ ليلاً. ولم يذكر زكريا قولَ أبي حُميدٍ بالليل[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير - واسمه محمد بن مسلم بن تَدرُس - فمن رجال مسلم. روح: هو ابن عبادة، وابن جريج: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه مسلم (٢٠١٠)، وأبو عوانة (٨١٤٧) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢١٣١)، ومسلم (٢٠١٠)، وابن خزيمة (١٢٩)، وأبو عوانة (٨١٤٤) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، وابن خزيمة (١٣٠)، وأبو عوانة (٨١٤٥) و(٨١٤٦)، وابن حبان (١٢٧٠) من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج وحده، به.

قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٩١: ورواه الثوري وغيره عن أبي الزبير، عن جابر، فجعلوه من مسنده.

قلنا: قد سلف في «المسند» من طريق سفيان الثوري برقم (١٤١٣٧).

حديث معيقيب

٢٣٦٠٩ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا الدَّستُوائي، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

عن مُعيقِيب قال: ذُكِرَ للنبيِّ ﷺ المسحُ في المسجد ـ يعني الحَصَى ـ فقال: «إنْ كنتَ لا بُدَّ فاعلاً فواحِدَةً»[1].

٢٣٦١٠ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا هشامٌ، حدثنا يحيى بنُ أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة

حدثني مُعيقِيب قال: قيل للنبيِّ ﷺ: المسحُ في المسجد ـ يعني الحصى ـ! فقال: «إنْ كنتَ لا بُدَّ فاعلاً فواحِدَةً»[2].

٢٣٦١١ـ حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا أَيوبُ بن عُتْبة، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

الدستوائي: هو هشام بن أبي عبد الله، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١١، ومسلم (٥٤٦) (٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠)، وأبو عوانة (١٨٩٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٥٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطّان. وهو مكرر (١٥٥٠٩).

عن مُعيقِيب قال: قال رسول الله ﷺ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ مِن النَّارِ»[1].

٤٢٦/٥ ٢٣٦١٢ـ حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، حدثنا شَيْبان، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة

حدثني مُعيقِيب: أن رسول الله ﷺ قال في الرجل يُسوِّي الترابَ حيث يَسجُدُ، قال: «إِنْ كنتَ فاعلاً فواحِدَةً»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة: وهو اليمامي. وهو مكرر (١٥٥١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي. وهو مكرر (١٥٥١١).

حديث نفر من بني سلمة

٢٣٦١٣ـ حدثنا وَكِيع، حدثنا هشامُ بن سَعْد، عن زيد[١] بن أَسلَمَ، عن عبد الرحمٰن بن عطاءٍ

عن نَفرٍ من بني سَلِمةَ قالوا: كان النبيُّ ﷺ جالساً فشَقَّ ثوبَه فقال: «إنِّي واعَدْتُ هَدْياً يُشعَرُ اليومَ»[٢].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) إلى: يزيد.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الرحمٰن بن عطاء ـ وهو ابن أبي لَبِيبة ـ ليس بذاك القوي، ثم إنه قد اختُلِفَ عليه في إسناده، فرواه زيد بن أسلم عنه عن نفر من بني سلِمَة، كما هو هنا، ورواه داود بن قيس الفَرَّاء عنه عن ابني جابرٍ عن أبيهما، كما سلف برقم (١٤١٢٩)، ورواه حاتم بن إسماعيل عنه عن عبد الملك بن جابر ابن عتيك عن جابرٍ بن عبد الله، كما سلف برقم (١٥٢٩٨).

حديث طخفة الغفاري

٢٣٦١٤ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا زُهَير، عن محمد بن عَمْرو بن حَلْحَلةَ، عن نُعَيم بن عبد الله، عن ابن[١] طِخْفَة الغِفاري، قال:

أخبرني أَبي: أنه ضافَ رسولَ الله ﷺ مع نفرٍ قال: فبِتْنا عنده، فخرج رسولُ الله ﷺ من الليل يَطَّلِعُ، فرآه مُنبطِحاً على وجهه، فرَكَضَه برِجْلِه، فأَيقَظَه، وقال: «هٰذه ضِجْعةُ أَهلِ النَّارِ»[٢].

٢٣٦١٥ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، عن يَعِيش بن طِهْفَة الغِفاري

عن أبيه قال: ضِفْتُ رسولَ الله ﷺ فيمن تَضيَّفَه من المساكين، فخرج رسولُ الله ﷺ في الليل يَتعاهَدُ ضيفَه، فرآني مُنبطِحاً على بطني فرَكضَني برِجْله، وقال: «لا تَضطَجِعْ هٰذه الضِّجْعةَ، فإِنَّها ضِجْعةٌ يُبغِضُها الله»[٣].

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: أبي، ثم رُمِّجت في (ظ٥) وكتبت «ابن» على الصواب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٥٤٥) سنداً ومتناً.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن طِهْفة، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٥٤٣)، وفيه محمد بن إسحاق، وهو صدوق مدلس لم يصرح =

٢٣٦١٦ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، قال: بَيْنا أنا جالسٌ مع أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن إذْ طَلَعَ علينا رجلٌ من بني غِفار ابنٌ لعبد الله بن طِهْفَة، فقال أبو سلمة: أَلا تخبرُنا عن خَبَر أَبيك؟ قال:

حدثني أَبي عبدُ الله بن طِهْفة: أن رسول الله ﷺ كان إذا كَثُرَ الضيفُ عنده قال: «لِيَنقَلِبْ كُلُّ رجلٍ بضَيْفِه» حتى إذا كان ذاتَ ليلةٍ اجتَمَعَ عنده ضِيفانٌ كثيرٌ، وقال رسول الله ﷺ: «لِيَنقلِبْ كُلُّ رجلٍ مع جَلِيسِه» قال: فكنتُ ممن انقَلَب مع رسول الله ﷺ، فلما دخل، قال: «يا عائشةُ، هَلْ مِن شيءٍ؟» قالت: نعم حُوَيْسةٌ كنت أَعدَدْتُها لإفطارِك. قال: فجاءَت بها في قُعَيْبةٍ لها،

=بالتحديث، وكأن بين محمد بن عمرو بن عطاء ويعيش بن طهفة رجلاً: وهو نُعيم ابن عبد الله المُجمِر كما سيأتي في التخريج. وشيخ أحمد: محمد بن سلمة: هو الباهلي الحراني روى له البخاري في «جزء القراءة» ومسلم والباقون.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣٦٦، وفي «الأوسط» ١/١٥٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم ابن عبد الله المجمر، عن يعيش بن طهفة، عن طهفة الغفاري. وتحرف اسم نعيم ابن عبد الله المجمر في «الكبير» إلى: نعيم بن محمد.

وأخرجه البخاري أيضاً في «الكبير» ٤/٣٦٦، وفي «الأوسط» ١/١٥٣ من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة، وقال: ولا يصح فيه أبو هريرة. وأشار أيضاً أن محمد بن عمرو أخرجه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً وقال: لا يصح. قلنا: وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٨٦٢) فانظره.

وقد سلف حديث طهفة الغفاري برقم (١٥٥٤٣).

فتناوَلَ رسولُ الله ﷺ منها قليلاً فأَكَلَه، ثم قال: «خُذُوا باسْمِ الله» فأَكَلْنا منها حتى ما نَنظُر إليها، ثم قال: «هَلْ عندَكِ مِن شَرابٍ؟» قالت: نعم، لُبَينةٌ كنتُ أعدَدْتُها لك. قال: «هَلُمِّيها» فجاءَت بها، فتناوَلَها رسولُ الله ﷺ فرَفَعها إلى فِيهِ فشرب قليلاً، ثم قال: «اشرَبُوا باسْمِ الله» فشَرِبْنا، حتَّى ـ والله ـ ما نَنظُرُ إليها، ثم خرجنا فأَتَيْنا المسجدَ، فاضطَجَعتُ على وَجْهي، فخرج رسولُ الله ﷺ فجعل يُوقِظُ الناس: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ» وكان إذا خَرَجَ يُوقِظُ الناس للصلاة فمَرَّ بي وأنا على وَجْهي، فقال: «مَن هٰذا؟» فقلتُ أنا عبدُ الله بن طِهْفة. فقال: «إنَّ هٰذه ضِجْعةٌ يكرَهُها الله»[1].

٢٣٦١٧ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم، عن هشام الدَّستُوائي، عن يحيى ابن أبي كَثِير، عن أبي سَلَمة، عن يَعيش بن طِخْفَة الغِفاري قال:

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن عبد الله بن طهفة، وقد سبق الكلام عليه عند الرواية (١٥٥٤٣)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن عبد الرحمٰن: وهو العامري خال ابن أبي ذئب، فقد روى له أصحاب السنن وهو صدوق لا بأس به، وغير صحابيه فقد خرَّج له أصحاب السنن إلا الترمذي. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣٦٦، وفي «الأوسط» ١/١٥٢ عن آدم بن أبي إياس، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٣٦) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

الحُوَيسة: تصغير الحَيْسة، وهي تمرٌ يُخلط بسمنٍ وأَقِطٍ يُعجَن شديداً.

والقُعَيبة: تصغير القَعْب، وهو إناء ضَخم كالقَصْعة.

كان أَبي من أصحاب الصُّفَّة، فأَمَر رسولُ الله ﷺ بهم، فجعل يَنقلِبُ الرجلُ بالرجل والرجلين، حتى بَقِيتُ خامسَ خمسة، فقال رسول الله ﷺ: «انطَلِقُوا» فانطَلَقْنا معه إلى بيت عائشة، فقال: «يا عائشةُ، أَطْعِمينا» فجاءَت بِجَشِيشَةٍ فأَكَلْنا، ثم جاءَت بحَيْسَةٍ مثل القَطَاة، فأكلنا، ثم قال: «يا عائِشةُ، اسقِينَا» فجاءَت بِعُسٍّ فشَرِبْنا، ثم جاءَت بقَدَحٍ صغيرٍ فيه لبنٌ فشربنا، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئتُم بِتُّمْ، وإنْ شِئتُم انطَلَقتُم إلى المسجدِ» فقلنا: لا، بل نَنطَلِقُ إلى المسجد. قال: فبَيْنَا أنا في ٥/ ٤٢٧
المسجد مُضطَجِعاً على بَطْني إذا رجلٌ يُحرِّكُني برِجْله، فقال: «إنَّ هٰذه ضِجْعةٌ يُبغِضُها الله» فنَظَرتُ فإذا هو رسولُ الله ﷺ[1].

٢٣٦١٨ـ حدثنا هاشمٌ ـ يعني ابنَ القاسم ـ، حدثنا أبو معاويةَ ـ يعني شَيْبانَ ـ، عن يحيى ـ يعني ابنَ أبي كَثِير ـ، عن أَبي سَلَمة، قال: أخبرني يعيشُ بن قيس بن طِخْفَة

عن أبيه ـ وكان أَبوه من أهل الصُّفَّة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «يا فلانُ، انطَلِقْ بهٰذا مَعَكَ» وذَكَر معناه[2].

---

(١) إسناده ضعيف، والنهي عن النوم على بطنه فيه حسن لغيره. وهو مكرر (١٥٥٤٣).

والجشيشة: هي حِنطة تطحن طحناً جليلاً، ثم تجعل في القدور ويُلقى عليها لحم أو تمر وتُطبخ.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وهو مكرر (١٥٥٤٤).

حديث محمود بن لبيد[1]

٢٣٦١٩ـ حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني الحُصَين بن عبد الرحمٰن بن عَمْرو بن سَعْد بن معاذ أخو بني عبد الأَشهَل

عن محمود بن لَبِيد أَخي بني عبد الأَشهَل قال: لمَّا قَدِمَ أبو الحَيْسر[2] أنس بن رافع مكةَ، ومعه فِتْيةٌ من بني عبد الأَشهَل فيهم إياسُ بن معاذ يَلتَمِسُون الحِلْفَ من قريشٍ على قومهم من الخَزْرَج، سمع بهم رسولُ الله ﷺ فأتاهم فجَلَسَ إليهم، فقال لهم: «هَلْ لكم إلى خَيْرٍ مِمَّا جِئتُم له؟» قالوا: وما ذاكَ؟ قال: «أنا رسولُ الله، بَعَثَني إلى العِبَاد أَدعُوهُم إلى أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ لا يُشرِكُوا به شيئاً، وأُنزِلَ عليَّ كِتابٌ» ثم ذَكَر الإسلام، وتَلَا عليهم

---

(١) هو أنصاريٌّ أوسيٌّ أَشهليٌّ، وكنيته أبو نُعَيم، قال البخاري: له صُحْبة، وذكره ابن حبان في التابعين من «ثقاته» وقال: يروي المراسيل، ثم قال: وذكرتُه في الصحابة لأن له رؤيةً. وقال ابن عبد البر: محمود بن لَبيد أسنُّ من محمود بن الربيع. قلنا: وابن الربيع هو صاحب حديث المجَّة الذي سيأتي برقم (٢٣٦٢٠).

قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٤٢: ذكر ابن خزيمة أن محمود بن الربيع هو محمود بن لَبيد، وأنه محمود بن الربيع بن لبيد، نُسِبَ لجدِّه، وفيه بُعْد، ولا سيَّما ومحمود بن لبيد أَشهَلي من الأوس، ومحمود بن الربيع خزرجيٌّ.

(٢) وقع في (م) و(ظ٥) و(ق): أبو الجليس، وهو خطأ، صوَّبناه من هامش (ظ٥) و«جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ومن مصادر التخريج.

القرآن، فقال إياسُ بن معاذٍ، وكان غلاماً حَدَثاً: أيْ قومِ، هٰذا واللهِ خيرٌ مما جئتُم له. قال: فأَخَذَ أبو حَيْسر[1] أنسُ بن رافع حَفْنَةً من البَطْحاءِ فضرب بها في وَجْه إياس بن معاذٍ، وقام رسولُ الله ﷺ عنهم وانصَرَفُوا إلى المدينة، فكانت وَقْعَةُ بُعَاثٍ بين الأَوْس والخَزْرَج.

قال: ثم لم يَلبَثْ إياسُ بن معاذ أن هَلَكَ، قال محمود بن لَبِيد: فأَخبرني من حَضَرَه من قومي عند موته أنهم لم يَزَالُوا يسمعونَه يُهَلِّل الله ويُكبِّرُه ويَحمَدُه ويُسبِّحُه حتى مات، فما كانوا يَشكُّون أن قد مات مسلماً، لقد كان استَشعَرَ الإسلامَ في ذٰلك المجلسِ حين سَمِعَ من رسول الله ﷺ ما سَمِع[2].

---

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) إسناده حسن، محمد بن إسحاق وشيخه الحصين حَسَنا الحديث. إبراهيم والد يعقوب: هو ابن سعد بن إبراهيم الزهري.

والحديث في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٤٢٧-٤٢٨ من طريق ابن إسحاق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٤٢، والطبراني في «الكبير» (٨٠٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري: وقال زياد (يعني ابنَ عبد الله البكَّائي): عن ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن!

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٢/ ٣٥٢-٣٥٣، وفي «التفسير» ٤/ ٣٤ من طريق سلمة بن الفضل، والحاكم ٣/ ١٨٠-١٨١، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٢٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٨٦ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق،=

٢٣٦٢٠ـ حدثنا بَهْز، حدثني إبراهيم بن سَعْد

حدثنا ابن شِهاب، عن محمود بن رَبِيعٍ؛ وقد كان عَقَلَ مَجَّةً مجَّها رسول الله ﷺ في وجهه من دَلْوٍ من بئرٍ لهم[1].

=عن حصين بن عبدالرحمٰن، به. وصححه الحاكم على شرط مسلم، فتعقَّبه الذهبي بأنه مرسَلٌ. يعني مرسلَ صحابي صغير، وهٰذا لا يضرُّ.

وأخرج ابن سعد ٣/ ٤٨٣ من طريق عبد الله بن أبي سفيان، عن أبيه: سمعت محمد بن مسلمة وسلمة بن سلامة بن وقش وأبا الهيثم بن التَّيِّهان يقولون: لم يَنشَبْ إياسٌ حين رجع أن مات، فلقد سمعناه يهلِّل حتى مات، فكانوا يتحدثون أنه مات مسلماً لِما سَمِع من رسول الله ﷺ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه البخاري (١١٨٥)، وابن ماجه (٦٦٠) و(٧٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٥٨)، وابن خزيمة (١٧٠٩) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد ـ ضمن سياق قصة عِتْبان بن مالك، وقد سلفت برقم (١٦٤٨٢).

وأخرجه البخاري (٧٧)، ومسلم ص٤٥٦ (٢٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٦٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٤) و(٥٥) و(٥٦)، وفي «الشاميين» (١٧٠٦) و(٢٨٩٨)، والخطيب في «الكفاية في علم الرواية» ص٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٩٨) من طرق عن الزهري، به. وفيه عند البخاري والنسائي والطبراني (٥٦) أن محمود بن الربيع عَقَل هٰذه المجَّة وهو ابن خمس سنين. وزاد الطبراني في بعض رواياته والخطيب: أن النبي ﷺ توفي ومحمود بن الربيع ابن خمس سنين.

وسلف الحديث برقم (٢٢٧٤٣) في سياق حديثه عن عبادة بن الصامت من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب.

وسيرد من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري برقم (٢٣٦٣٨)، لكن فيه محمود بن لبيد بدل محمود بن الربيع، وهو وهمٌ. =

٢٣٦٢١ـ حدثنا يزيدُ، حدثنا شعبةُ بن الحَجَّاج، عن عبد ربِّه بن سعيدٍ، عن محمَّد بن إبراهيم، قال:

حدثني مَن رأَى النبيَّ ﷺ عند أَحجارِ الزَّيت يدعو هٰكذا؛ وأشارَ بباطنِ كفَّيهِ نحوَ وجهِه[1].

٢٣٦٢٢ـ حدثنا أَبو سعيدٍ، حدثنا سليمانُ، عن عَمْرو بن[2] أبي عَمْرو، عن عاصم بن عُمَر بن قَتَادة

عن محمود بن لَبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الله لَيَحْمِي عبدَه المؤمنَ من الدُّنيا وهو يُحِبُّه، كما تَحْمُونَ مَرِيضَكم من الطَّعامِ والشَّرابِ تَخافُونَه عليه»[3].

= قال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٧٢: قوله: «عَقَلتُ» هو بفتح القاف، أي: حَفظت.

وقوله: «مجَّة» بفتح الميم وتشديد الجيم، والمجُّ: هو إرسال الماء من الفم، وقيل: لا يُسمَّى مجّاً إلا إن كان على بُعدٍ. وفَعَله النبي ﷺ مع محمود إما مداعبةً معه، أو ليبارك عليه بها كما كان ذٰلك من شأنه مع أولاد الصحابة.

(١) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (١٦٤١٣) عن محمد بن جعفر وحجاج ابن محمد، عن شعبة.

(٢) لفظة «بن» سقطت من (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، عمرو بن أبي عمرو ـ وهو مولى المطَّلب ـ روى له الشيخان وهو صدوق لا بأس به، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وسليمان: هو ابن بلال.

وهو في «الزهد» لأحمد ص١١ بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الترمذي عقب (٢٠٣٦)، والبغوي (٤٠٦٥) من طريق علي بن حُجْر، عن إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

ورواه يحيى بن يحيى النيسابوري عن إسماعيل بن جعفر بهٰذا الإسناد لكن جعله من حديث محمود بن لبيد عن أبي سعيد الخدري، أخرجه الحاكم ٤/ ٢٠٨ وصححه.

ورواه عمارة بن غزيَّة عن عاصم بن عمر بن قتادة فاختُلف عليه في إسناده:

فقال بشر بن المفضل عنه: عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، ولم يتجاوزه، أخرجه من هٰذا الطريق ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٥٧.

وقال إسماعيل بن جعفر عنه: عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن قتادة بن النُّعمان، أخرجه من هٰذا الطريق البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٨٥، والترمذي (٢٠٣٦)، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (٣٨)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزهد» لأبيه ص١١، وابن حبان (٦٦٩)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧)، والحاكم ٤/ ٢٠٧ و٣٠٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٤٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٩١.

قال الحاكم بعد تخريجه لحديث قتادة بن النعمان هٰذا وحديث أبي سعيد المذكور آنفاً: والإسنادان عندي صحيحان. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقد روي هٰذا الحديث عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ مرسلاً. قلنا: ومحمود بن لبيد صحابي صغير، وجُلُّ روايته عن الصحابة، فإرساله لا يضرُّ.

ورواه ابن لهيعة عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر فقال: عن محمود بن لبيد عن عقبة بن رافع، أخرجه أبو يعلى (٦٨٦٥)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٥٢. وإسناده ضعيف، عبد الله بن لهيعة سيّىء الحفظ.

ورواه إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر فقال: عن محمود بن لبيد عن رافع بن خَديج، أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٩٧)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٠٤٤٩)، وإسماعيل بن عياش ـ وهو حمصي ـ ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذا منها، فإن عمارة مدنيٌّ. =

٢٣٦٢٣ـ وبهٰذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الله إذا أَحبَّ قَوْماً ابْتَلاهُم، فمَنْ صَبَرَ فله الصَّبرُ، ومَن جَزِعَ فله الجَزَعُ»[1].

٢٣٦٢٤ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني عاصمُ ابن عمر بن قَتَادة الأنصاريُّ

عن محمود بن لَبِيد أَخي بني عبد الأَشهَل قال: أَتانا رسولُ الله ﷺ، فصلَّى بنا المغربَ في مسجدنا، فلما سَلَّمَ منها، قال: «اركَعُوا هاتَيْنِ الرَّكعَتَينِ في بُيُوتِكم» لِلسُّبْحةِ بعدَ المغربِ[2].

= وأخرجه هٰكذا الطبراني في «الكبير» (٤٢٩٦) من طريق إسماعيل بن عياش، لٰكن قال فيه مكان عمارة بن غزية: محمد بن إسحاق! وهو مدنيٌّ أيضاً.

وسيأتي الحديث عن محمود بن لبيد برقم (٢٣٦٢٧) و(٢٣٦٣٢).

(١) إسناده جيد كسابقه.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ٢٨٣، وقال: رواه أحمد، ورواته ثقات.

وسيأتي برقم (٢٣٦٣٣) و(٢٣٦٤١).

وله شاهد من حديث أنس عند ابن ماجه (٤٠٣١)، والترمذي بإثر الحديث (٢٣٩٦) بلفظ: «إن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرِّضا، ومن سَخِط فله السُّخط». وفيه سعد بن سنان، وهو ضعيف يعتبر به في الشواهد.

وفي باب ابتلاء المؤمن والصبر عليه عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨١).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٥٩).

وعن صهيب بن سنان، سلف برقم (١٨٩٣٤).

وعن أنس عند الترمذي (٢٣٩٦).

قوله: «فله الصبر» أي: جزاء الصبر. قاله السندي.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وباقي رجاله ثقات رجال =

٢٣٦٢٥- حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا عبدُ العزيز - يعني ابنَ محمد - عن عَمْرو، عن عاصم بن عمر بن قَتَادة

عن محمود بن لَبِيد، أن النبيَّ ﷺ قال: «اثنتانِ يكْرَهُهما ابنُ آدمَ: الموتُ، والموتُ خيرٌ لِلمُؤْمنِ من الفِتْنةِ، ويكْرَه قِلَّةَ المالِ، وقِلَّةُ المالِ أَقلُّ لِلحِسابِ»[1].

=الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٦، وابن خزيمة (١٢٠٠) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٢٩٥) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج قال: أتانا النبي ﷺ، فذكره. وإسماعيل بن عياش في روايته عن غير الشاميين ضعيف، وابن إسحاق من المدنيين.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٦٢٨).

ويشهد له حديث كعب بن عُجْرة عند أبي داود (١٣٠٠)، والترمذي (٦٠٤)، والنسائي ٣/١٩٨، وابن خزيمة (١٢٠١). وفي إسناده إسحاق بن كعب بن عجرة، وهو مجهول الحال.

وانظر في صلاة النبي ﷺ ركعتي المغرب في بيته حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٠٦).

وحديث عائشة، وسيأتي برقم (٢٤٠١٩).

قال السندي: قوله: «للسُّبْحة» أي: قال ذٰلك في شأن السُّبحة، أي: الصلاة النافلة بعد المغرب.

(١) إسناده جيد، عبد العزيز بن محمد الدراوردي وعمرو - وهو ابن أبي عمرو مولى المطَّلب - صدوقان. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي. =

٢٣٦٢٦ـ حدثنا سليمانُ بن داود، أخبرنا إسماعيلُ، أخبرني عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن عاصمٍ، عن محمود بن لَبِيد، أن النبيَّ ﷺ قال، فذكر مثلَه[1]. ٥/٤٢٨

٢٣٦٢٧ـ حدثنا أبو سَلَمة، أخبرنا عبدُ العزيز بن محمد، عن عَمْرو ابن أبي عَمْرو، عن عاصم بن عمر

عن محمود بن لَبِيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله يَحْمِي عبدَه المُؤمنَ الدُّنيا[2] وهو يُحِبُّه، كما تَحْمُونَ مَرِيضَكم الطَّعامَ والشَّرابَ تَخافُونَ عليه»[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٢٥٧، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح.

وانظر ما بعده.

(١) إسناده جيد كسابقه. سليمان بن داود: هو الهاشمي أبو أيوب البغدادي، وإسماعيل: هو ابن جعفر، وعاصم: هو ابن عمر بن قتادة.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٠٦٦) من طريق علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

تنبيه: تكرر بإثر هٰذا الحديث في (م) وحدها الحديثُ السالف برقم (٢٣٦٢٥).

(٢) في (م): في الدنيا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد. أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي، وعبد العزيز: هو ابن محمد الدَّراوَرْدي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٥٠) من طريق القعنبي، عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٦٢٢).

٢٣٦٢٨ـ حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن محمَّد بن إسحاقَ، حدثني عاصمُ ابن عمر بن قَتَادة

عن محمود بن لَبِيد، قال: أَتَى رسولُ الله ﷺ بني عبد الأَشْهَل فصلَّى بهم المغرب، فلما سَلَّمَ، قال: «ارْكَعُوا هاتَيْنِ الرَّكعتَينِ في بُيوتِكُم»[1].

قال أبو عبد الرحمٰن: قلتُ لأَبي: إن رجلاً قال: مَن صَلَّى ركعتين بعد المغرب في المسجدِ لم تُجْزِه إلا أن يُصلِّيَهما في بيته، لأن النبيَّ ﷺ قال: «هٰذِه من صَلَواتِ البيوتِ». قال: مَن قال هٰذا؟ قلتُ: محمَّد بن عبد الرحمٰن. قال: ما أَحسنَ ما قال. أو ما أَحسنَ ما انتَزَعَ!!

٢٣٦٢٩ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا عبد الرحمٰن بن سليمان بن الغَسِيل، عن عاصم بن عمر بن قَتَادةَ

عن محمود بن لَبِيد، قال: كَسَفَتِ الشمسُ يومَ مات إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ فقالوا: كَسَفَت الشمسُ لموت إبراهيمَ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الشَّمسَ والقمرَ آيَتانِ مِن آياتِ الله، أَلا وإنَّهما لا يَنكَسِفانِ لِموتِ أَحدٍ ولا لِحَياتِه، فإذا رَأَيتُمُوهما كذٰلكَ فافْزَعُوا إلى المساجدِ» ثم قام فقرأ فيما نُرَى بعضَ ﴿الٓرۚ كتابٌ﴾ [إبراهيم: ١] ثم رَكع، ثم اعتَدَلَ، ثم سجد سجدتينِ، ثم قام

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي.

وقد سلف برقم (٢٣٦٢٤).

ففعل مثل ما فعل في الأُولى[1].

٢٣٦٣٠ـ حدثنا يونسُ، حدثنا ليثٌ، عن يزيد ـ يعني ابنَ الهادِ ـ عن عَمْرو

عن محمود بن لَبيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخْوَفَ ما أَخافُ عَلَيكُم الشِّرْكُ الأَصغَرُ» قالوا: وما الشركُ الأَصغرُ يا رسول الله؟ قال: «الرِّياءُ، يقولُ الله عزَّ وجَلَّ لهم يومَ القِيامَةِ إِذا جُزِيَ الناسُ بأَعمالِهم: اذْهَبُوا إلى الَّذينَ كنتُم تُراؤُونَ في الدّنيا، فانظُرُوا هل تَجِدُونَ عندَهم جَزاءً»[2].

---

(١) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٨٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها:

حديث سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠١٧٨).

وحديث قبيصة بن مخارق، سلف برقم (٢٠٦٠٧).

(٢) حديث حسن، رجاله رجال الصحيح إلا أنه منقطع، عمرو ـ وهو ابن أبي عمرو مولى المطَّلب ـ لم يسمعه من محمود بن لبيد، بينهما فيه عاصم بن عمر بن قتادة، وهو ثقة، وعمرو صدوق. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨١ عن أبي خالد الأحمر، وابن خزيمة (٩٣٧) من=

٢٣٦٣١ـ حدثنا إبراهيمُ بن أبي العبَّاس، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن عاصم بن عُمر الظَّفَري

عن محمود بن لَبيدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أَخْوَفَ ما أَخافُ عليكم» فذكر معناه[1].

=طريق أبي خالد الأحمر وعيسى بن يونس، كلاهما عن سعد بن إسحاق بن كعب ابن عُجْرة، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد قال: خرج النبي ﷺ، فقال: «أيها الناس، إياكم وشركَ السَّرائر» قالوا: يا رسول الله، وما شرك السرائر؟ قال: «يقوم الرجل فيصلي، فيزين صلاته جاهداً، لما يرى من نظر الناس إليه، فذٰلك شرك السرائر». هٰذا لفظ ابن خزيمة، ورجاله ثقات.

وأخرجه بهٰذا اللفظ البيهقي ٢/ ٢٩٠-٢٩١ من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، عن أبي خالد الأحمر، بهٰذا الإسناد، لٰكن جعله من حديث محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله، ومحمد بن سعيد ثقة.

وأخرجه كلفظ رواية المصنِّف الطبرانيُّ في «الكبير» (٤٣٠١) من طريق إسماعيل بن أبي أُويس، عن عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خَديج، عن النبي ﷺ. وإسماعيل بن أبي أويس كان يخطىء، في حفظه شيءٌ، وقد جوَّد الحافظ المنذري إسناده في «الترغيب والترهيب» ١/ ٦٩، وقال: قيل: إن حديث محمود هو الصواب دون ذِكْر رافع بن خديج فيه، والله أعلم.

وسيأتي برقم (٢٣٦٣١) و(٢٣٦٣٦) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر، عن محمود بن لبيد.

وفي الباب عن أبي سعيد بن أبي فضالة، سلف برقم (١٥٨٣٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٩).

(١) إسناده حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الزناد وعمرو بن أبي عمرو مولى المطَّلب صدوقان. =

٢٣٦٣٢ـ حدثنا يونسُ، حدثنا لَيْث، عن يزيد، عن عَمْرو مولى المطَّلِب

عن محمود بن لَبِيد، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله ليَحْمِي عبدَه الدُّنيا وهو يُحِبُّه، كما تَحْمُونَ مَرْضاكُم الطَّعامَ والشَّرابَ تَخَوُّفاً له عليه»[1].

٢٣٦٣٣ـ حدثنا يونسُ، حدثنا لَيْث، عن يزيدَ، عن عَمْرو مولى المطَّلب، عن عاصم بن عُمَر بن قَتَادة

عن محمود بن لَبِيد، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أَحبَّ الله قَوْماً ابْتَلاهُم، فمَنْ صَبَرَ، فله الصَّبْرُ، ومَن جَزِعَ، فله الجَزَعُ»[2].

٢٣٦٣٤ـ حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني الحُصَين بن عبد الرحمٰن بن عمرو بن سَعْد بن مُعاذ، عن أبي سفيان مولى [ابن] أبي أحمدَ

= وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٣١) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، فإن عمرو بن أبي عمرو مولى المطَّلب لم يسمعه من محمود بن لبيد، بينهما فيه عاصم بن عمر بن قتادة كما سلف برقم (٢٣٦٢٢) و(٢٣٦٢٧).

يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد: هو ابن عبد الله ابن أسامة بن الهاد.

(٢) إسناده جيد. وقد سلف برقم (٢٣٦٢٣).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٨٤) من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

عن أبي هريرة قال: كان يقول: حدِّثُوني عن رجلٍ دَخَلَ الجنةَ لم يُصلِّ قطُّ. فإذا لم يَعرِفْه الناس سأَلوه: من هو؟ فيقول: أُصَيْرِم بني عبد الأَشهَل عَمْرو بن ثابت بن وَقْشٍ.

قال الحُصَين: فقلت لمحمود بن لَبِيد: كيف كان شَأْنُ الأُصيرِم؟ قال: كان يَأْبى الإسلامَ على قومه، فلمَّا كان يومُ أُحدٍ وخرج رسولُ الله ﷺ إلى أُحدٍ، بَدَا له الإسلامُ فأَسلَمَ، فأَخَذَ سيفه فغَدَا حتى أتى القومَ فدخل في عُرْضِ الناس، فقاتل حتى أَثبَتَتْه الجِرَاحةُ، قال: فبينما رجالُ بني عبد الأَشهَل يَلتَمِسون قَتْلاهم في المعركة إذا هُمْ به، فقالوا: واللهِ إن هٰذا لَلأُصَيرِم، وما جاءَ؟! لقد تَرَكْناه وإنه لَمُنكِرٌ لهٰذا الحديث، فاسأَلوه ما جاءَ به؟ قالوا: ما جاءَ بك يا عمرُو، أَحَدَباً[1] على قومِك، أو رَغْبةً في الإسلام؟ قال: بل رَغْبةً في الإسلام، آمنتُ بالله ورسولِه، وأَسلمتُ، ثم أَخذتُ سيفي فغَدَوْتُ مع رسول الله فقاتلتُ حتى أَصابني ما أَصابَني. قال: ثمَّ لم يَلبَثْ أن مات في أَيديهم، فذَكَرُوه لرسول الله ﷺ فقال: «إِنَّه لَمِن أَهلِ الجَنَّةِ»[2]. ٥/٤٢٩

---

(١) تحرف في (م) إلى: أحرباً، بالراء. والحَدَب: العطف والحنوُّ.

(٢) إسناده حسن.

وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٩٠ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٠٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

٢٣٦٣٥ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا عبد الرحمٰن بن زَيْد بن أسلَم، عن أَبيه

عن محمود بن لَبيد الأنصاريِّ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَسفِرُوا بالفَجْرِ، فإِنَّه أَعظَمُ للأَجْرِ»[1].

٢٣٦٣٦ـ قال عبدُ الله: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أَبي بخَطِّه: حدثنا إسحاقُ بن عيسى، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الزِّناد، عن عَمْرو بن أبي عَمْرو، عن عاصم بن عُمر بن قتادة

عن محمود بن لَبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَخْوَفَ ما أَخافُ عليكم الشِّركُ الأَصغَرُ» قالوا: يا رسول الله، وما الشركُ الأَصغر؟ قال: «الرِّياءُ، إِنَّ الله يقولُ يومَ تُجَازَى العِبادُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زيد بن أسلم لم يسمع من محمود ابن لبيد، وابنُه عبد الرحمٰن ضعيف. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيح ابن الطباع.

وأورده الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٢٣٥-٢٣٦ عن الإمام أحمد وقال: ومحمود بن لبيد صحابي مشهور، فيحتمل أنه سمعه من رافع أولاً، فرواه عنه [وقد سلف برقم: ١٥٨١٩]، ثم سمعه من النبي ﷺ، فرواه عنه، إلا أن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم فيه ضعف.

ونقل الزيلعي ١/ ٢٣٦ أيضاً عن الدارقطني قوله: الصحيح عن زيد بن أسلم، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج.

قلنا: وقد سلف برقم (١٥٨١٩) من طريق ابن عجلان، عن عاصم بن عمر، به، وذكرنا هناك طرقه التي يصح بها، وسلف من حديث محمود بن لبيد برقم (١٧٢٨٦).

بِأَعمالِهم: اذهَبُوا إلى الَّذينَ كنتُم تُراؤُونَ بأَعمالِكُم في الدُّنيا، فانظُرُوا هل تَجِدُونَ عندَهم جَزاءً»[1].

(١) إسناده حسن. وقد سلف برقم (٢٣٦٣١) عن إبراهيم بن أبي العباس عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد.

حديث رجل من الأنصار

٢٣٦٣٧ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن عبد الرحمٰن بن معاوية بن حُدَيْج، قال: سمعت رجلاً من كِنْدَة يقول:

حدثني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ من الأَنصار، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يَنتَقِصُ أَحدُكم من صَلاتِه شيئاً إِلَّا أَتَمَّها اللهُ مِن سُبْحَتِه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الكِندي، وابن لهيعة سيىء الحفظ. وقد تفرد الإمام أحمد به من هٰذا الطريق.

ويشهد له حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٠٢)، وبعض أسانيده صحيح.

وحديث تميم الداري السالف برقم (١٦٩٥٠)، وسنده صحيح.

والسُّبْحة: النافلة.

حديث محمود بن لبيد[1] أو محمود[1] بن ربيع[2]

٢٣٦٣٨ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري

حدثني محمود بن لَبِيد: أنه عَقَلَ رسولَ الله ﷺ، وعَقَل مَجَّةً مجَّها النبيُّ ﷺ من دَلْوٍ كان في دارهم[3].

٢٣٦٣٩ـ حدثنا يحيى بنُ زكريَّا بن أبي زائدةَ، قال: أخبرني محمَّد بن إسحاقَ، عن عاصمِ بن عمر بن قَتَادةَ

عن محمود بن لَبِيد قال: اختَلَفَت سيوفُ المسلمين على اليَمَان أبي حُذَيفة يوم أُحُدٍ ولا يَعرِفُونه فقتلوه فأَرادَ رسولُ الله

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): ومحمود.

(٢) محمود بن لبيد أنصاري أوْسي أشهَلي، له صحبة، وكنيته أبو نعيم، وهو غير محمود بن الربيع وأسنُّ منه، وقيل: بل هو محمود بن الربيع، وقد ردَّه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٤٢، وأما محمود بن الربيع فهو أنصاري خزرجي، وكنيته أبو محمد.

(٣) إسناده صحيح، وجعْله من حديث الزهري عن محمود بن لبيد وهمٌ، وقد تفرَّد به عبد الرزاق، والصواب أنه من حديث الزهري عن محمود بن الربيع.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٦٠٠).

وأخرجه البخاري (٨٣٩) و(٦٤٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١٠٨) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن محمود بن الربيع. وهو الصواب، وذكره النسائي ضمن سياق قصة عتبان بن مالك.

وسلف الحديث برقم (٢٣٦٢٠)، وفيه محمود بن الربيع على الصواب.

ﷺ أن يَدِيَهُ، فتَصدَّقَ حُذَيفةُ بديَتِه على المسلمينَ[1].

٢٣٦٤٠ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمَّد ـ يعني ابن عمرو[2] ـ عن صَفْوان ابن سُلَيم

عن محمود بن لَبيد، قال: لمَّا نزَلَت: ﴿أَلْهَاكُم التَّكاثُرُ﴾ فقرأَها حتى بَلَغَ ﴿لَتُسأَلُنَّ يَومَئذٍ عن النَّعِيم﴾، قالوا: يا رسول الله، عن أيِّ نَعِيمٍ نُسأَلُ؟ وإنما هما الأَسودانِ الماءُ والتمرُ، وسيوفُنا على رقابِنا والعدوُّ حاضرٌ، فعن أيِّ نَعيم نُسأَلُ؟ قال: «إنَّ ذٰلك سيكونُ»[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار المطَّلبي ـ فهو صدوق حسن الحديث، وقد صرح بالتحديث عند غير المصنف.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/ ٩٢-٩٣ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد ـ وهو مطول بذكر قصة مقتل أبي حذيفة اليمان وثابت بن وقش معه.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٢/ ٥٣٠ من طريق سلمة بن الفضل الرازي، والحاكم٣/ ٢٠٢، والبيهقي ٨/ ١٣٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٦ من طريق يونس بن بكير، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٠٤) من طريق محمد ابن سلمة الحرَّاني، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، به. وروايتهم جميعاً خلا البيهقي مطولة بنحو رواية ابن هشام.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٢٩٠)، والبيهقي ٨/ ١٣١-١٣٢.

وعن عروة مرسلاً عند البيهقي ٨/ ١٣٢.

وعن موسى بن عقبة مرسلاً عنده أيضاً ٨/ ١٣٢.

(٢) في (م): «يعني ابن أبي عمرو» وهو خطأ.

(٣) حديث حسن على اختلاف في إسناده على محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، وهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. =

٢٣٦٤١ـ حدثنا سليمانُ بن داودَ، أخبرنا إسماعيلُ بن جعفر، أخبرني عَمْرو، عن عاصمٍ

عن محمود بن لَبِيد، أن النبيّ ﷺ قال: «إذا أَحَبَّ اللهُ قَوْماً ابْتَلاهُم، فمَن صَبرَ، فله الصَّبْرُ، ومَن جَزِعَ، فله الجَزَعُ»[1].

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢٨٨، والواحدي في تفسيره «الوسيط» ٤/ ٥٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٣١ عن محمد بن بشر، وهناد في «الزهد» (٧٦٨) عن عبدة بن سليمان، والبيهقي في «الشعب» (٤٥٩٨) من طريق أبي أسامة حماد ابن أسامة، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به.

وخالفهم سفيان بن عيينة فرواه عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمٰن ابن حاطب عن ابن الزبير عن أبيه الزبير بن العوام، سلف من هٰذا الطريق عند المصنف برقم (١٤٠٥).

وخالف أيضاً أبو بكر بن عياش فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، أخرجه الترمذي (٣٣٥٧).

(١) إسناده جيد. وقد سلف برقم (٢٣٦٢٣).

سليمان بن داود: هو الهاشمي أبو أيوب البغدادي، وعمرو: هو ابن أبي عمرو مولى المطَّلب، وعاصم: هو ابن عمر بن قتادة.

حديث نوفل بن معاوية[1]

٢٣٦٤٢ـ حدثنا عبدُ الملك بن عَمْرو، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشامٍ عن نَوفَل بن معاوية، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن فاتَتْه الصَّلاةُ فكأنَّما وُتِرَ أَهلَه ومالَه»[2]. ٥/ ٤٣٠

---

(١) قال السندي: نوفل بن معاوية كناني ثم دُؤَلي، أسلم في الفتح وحَجَّ مع أبي بكر سنة تسع، ومع النبي ﷺ سنة عشر، وكان قد بلغ المئة. وقال أبو عمر ابن عبد البر: كان ممن عاش في الجاهلية ستين، وفي الإسلام ستين. وجاء أن نوفلاً نزل بالمدينة ومات بها.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد روى هذا الحديث صالح بن كيسان عن الزهري، فزاد فيه عبد الرحمٰن بن مطيع بين أبي بكر بن عبد الرحمٰن ونوفل بن معاوية، وعبد الرحمٰن هذا هو ابن أخت نوفل، ومن طريقه أخرج الشيخان هذا الحديث كما سيأتي برقم (٢٤٠٠٩/ ٤٨).

وأخرجه ابن حبان (١٤٦٨) من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٥٣، والطيالسي (١٢٣٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٣) و(٩٥٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٤٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٧٠٤) و(٢٧١٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وسيأتي في القسم الملحق بمسند الأنصار برقم (٢٤٠٠٩/ ٤٧) عن يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم عن ابن أبي ذئب.

وسيأتي أيضاً برقم (٢٤٠٠٩/ ٤٦) من طريق عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية وابن عمر جميعاً.

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٥٤٥). وانظر شرحه هناك.

حديث رجل من بني ضمرة، عن رجل من قومه

٢٣٦٤٣ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن زيد بن أَسلمَ، عن رجلٍ من بني ضَمْرة

عن رجل من قومِه قال: سأَلتُ النبيَّ ﷺ عن العَقِيقةِ، فقال: «لا أُحبُّ العُقُوق، ولٰكِنْ[1] مَن وُلِدَ له ولدٌ، فأَحَبَّ أَنْ يَنسُكَ عليه ـ أَو عنه ـ فَلْيَفعَلْ»[2].

٢٣٦٤٤ـ حدثنا سفيانُ بن عُيَيْنة، حدثنا زيدُ بن أسلمَ، عن رجلٍ

عن أبيه أو عن عمِّه، أنه قال: شهدتُ النبيَّ ﷺ بعرفةَ فسُئِلَ

---

(١) لفظة «ولكن» ليست في (ظ٥) و(ظ٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الضمري. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٥٧٠) من طريق أحمد بن يونس، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٠٥٦) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٧ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة...

وقد سلف برقم (٢٣١٣٤) من طريق مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضمرة، عن أبيه.

عن العَقِيقةِ، فقال: «لا أُحِبُّ العُقوقَ، ولٰكِنْ مَن وُلِدَ له ولدٌ فأَحَبَّ أَنْ يَنسُكَ عنه فَليَفعَلْ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٥٦٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (١٠٥٧)، والبيهقي ٩/ ٣١٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

حديث رجل من بني سُلَيم

٢٣٦٤٥ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن زيدٍ ـ يعني ابنَ أَسلمَ ـ عن رجلٍ من بني سُلَيم

عن جدِّه: أنه أَتَى النبيَّ ﷺ بفِضَّةٍ، فقال: هٰذه من مَعدِنٍ لنا. فقال النبيُّ ﷺ: «ستكونُ مَعادِنُ يَحضُرُها شِرارُ النَّاسِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني سُلَيم وجدِّه، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. وقد تفرَّد به الإمام أحمد من هٰذا الطريق.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٤٢٦)، وفي «الأوسط» (٣٥٥٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٢٤٦-٢٤٧ من طريق سُعَير بن الخِمْس، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، بنحوه. والطريق إلى زيد بن أسلم في حديث ابن عمر ليس بقوة الطريق إليه في رواية المصنف.

وله شاهد عن أبي هريرة عن أبي يعلى (٦٤٢١)، وفي إسناده أبو الجهم القواس عن أبي هريرة، وهو مجهول.

وآخر عن عبد الله بن عمرو موقوفاً عند الحاكم ٤/ ٤٥٨، وصحح إسناده ووافقه الذهبي، وفي إسناده إبراهيم بن حسين، ولم نتبيَّنه.

حديث رجلٍ من الأنصار

٢٣٦٤٦ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا أيوبُ، عن نافعٍ، عن رجلٍ من الأنصار

عن أَبيه: أنَّ رسول الله ﷺ نَهَى أن نستقبلَ القِبْلَتينِ ببَولٍ أو غائطٍ[1].

---

(١) صحيح لغيره، لكن بلفظ «القِبلة» بدل القبلتين، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الأنصاري، لكن جاء مسمًّى عند الطبراني في «الكبير» ١٧/(١) من طريق عبد الله ابن نافع، عن أبيه، أن عبد الله بن عمرو العجلاني حدَّث عبدَ الله بن عمر عن أبيه: أن رسول الله ﷺ... إلخ، وعبد الله بن نافع ضعيف.

وقد خالف أيوبَ السختياني وعبدَ الله بنَ نافعٍ مالكٌ في لفظه، فرواه على الصواب بلفظ القبلتين، وهو في «موطئه» ١/١٩٣، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١١٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٣٢، والشاشي في «مسنده» (١١٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/١٢٦ عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه. وليس في رواية يحيى الليثي للموطأ «عن أبيه»، والصواب رواية غيره عنه بإثباتها فيما قاله ابن عبد البر.

وانظر حديث معقل بن أبي معقل السالف برقم (١٧٨٣٨)، وتعليقَنا عليه.

حديث رجل من بني حارثة

٢٣٦٤٧ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن زيد بن أَسلمَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن رجلٍ من بني حارثةَ: أن رجلاً وَجَأَ ناقةً في لَبَّتِها بوَتِدٍ، وخَشِيَ أَنْ تَفُوتَه، فسأَل النبيَّ ﷺ فأَمَرَه ـ أو فأَمَرَهم ـ بأَكْلِها[1].

---

(١) إسناده صحيح. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو داود (٢٨٢٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٥٠ من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن الإسكندراني، عن زيد بن أسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩١، وعبد الرزاق (٨٦٢٦) و(٨٦٢٧) عن سفيان ابن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: أن غلاماً من بني حارثة.. فذكره مرسلاً.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٢٥-٢٢٦، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٥٢ من طريق جرير بن حازم، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري: أن رجلاً من الأنصار... فذكره، وجعله من حديث أبي سعيد الخدري.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٩٧). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «وَجَأَ» بهمزة في آخره، أي: طَعَن.

«لَبَّتها» بفتح فتشديد، والمراد آخر موضع النحر.

«أن تفوته» أي: تفوته الناقة بالموت قبل الذبح.

حديث رجل من بني أسد

٢٣٦٤٨ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن زيد بن أَسلَم، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن رجل من بني أَسَد، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يَسأَلُ رجلٌ وله أُوقِيَّةٌ أَو عَدْلُها، إلا سأَلَ إلْحافاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات من رجال الشيخين غير صحابيِّه، وإبهامه لا يضرُّ. سفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (١٦٤١١) عن وكيع، عن سفيان.

حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

٢٣٦٤٩ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن سُمَيٍّ، عن أبي بَكْر ابن عبد الرحمٰن

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ: أن النبيَّ ﷺ رُئِيَ بالعَرْجِ وهو يَصُبُّ على رأسِه الماءَ من الحرِّ، أو من العطشِ، وهو صائمٌ[1].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٢٢٣).

والعَرْجُ: قرية جامعة على طريق مكة مِن المدينة، بينها وبين المدينة تسعة وتسعون فرسخاً، وهي في الطريق التي سلكها رسولُ الله ﷺ حين هاجر إلى المدينة، وسُمِّيَ العرج بتعريج السيول به، وإليها ينسب عبد الله بن عمر بن عمرو ابن عثمان الأُموي القرشي العرجي صاحب البيت السائر:

أضَاعُوني وأيّ فتى أضاعوا ... ليومِ كريهةٍ وسِدَاد ثغرِ

حديث رجل من أسلم

٢٣٦٥٠ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سُهَيل بن أبي صالحٍ، عن أبيه

عن رجلٍ من أَسلمَ: أنه لُدِغَ، فذَكَرَ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لو أنَّكَ قلتَ حِينَ أَمسَيْتَ: أَعُوذُ بكلماتِ الله التَّامَّاتِ مِن شَرِّ ما خَلَقَ، لم تَضُرَّكَ».

قال سُهَيل: فكان أَبي إذا لُدِغَ أحدٌ منَّا يقول: قالَها؟ فإن قالوا: نَعَم، قال: كأَنه يَرَى أنها لا تَضرُّه[1].

٢٣٦٥١ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إبراهيم بن سعدٍ، حدثنا ابن شِهَاب، عن عبد الملك بن أبي بَكْر[2] بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشامٍ، عن أَبيه

عن بعض أصحاب النبيِّ ﷺ قال: «يُوشِكُ أَنْ يَغلِبَ على الدُّنيا لُكَعُ بن لُكَعَ، وأَفضَلُ النَّاسِ مُؤْمنٌ بين كَرِيمتَينِ» لم يَرفَعْه[3].

---

(١) حديث صحيح. وهو مكرر (١٥٧٠٩) سنداً ومتناً.

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: بكير.

(٣) إسناده صحيح. أبو كامل: هو مظفَّر بن مدرِك، وإبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٥١) من طريق عبد الله بن وهب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. وقال فيه: «بين كريمين». =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي (٢٠٥١) من طريق عقيل بن خالد، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٢٠٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به. رفعه شعيب، ولم يرفعه عقيل. وقالا فيه: «بين كريمين».

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٤٢) عن معمر، عن الزهري، عن رجل من قريش، عن النبي ﷺ. وهٰذا الرجل القرشي هو ـ على الأغلب ـ عبد الملك بن أبي بكر، وبناءً عليه فهو مرسل.

وزاد عبد الرزاق فيه: قال معمر: فقال رجل للزهري: ما كريمين؟ قال: شريفين مُوسِرَين. قال: فقال رجل من أهل العراق: كذب، كريمين: تقيَّين صالحين.

ورواه ابن لهيعة، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي ذر. أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٠٠)، ولا يصحُّ عن أبي ذر، في إسناده ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ.

والشطر الأول انظر شواهده عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٣٢٠م).

وقوله: «بين كريمتين» قال السندي: أي: بين نفسين كريمتين، أو المراد: بين كريمين والهاء للمبالغة، قيل: أي بين أبوين مؤمنين، وقيل: بين أبٍ مؤمن وابنٍ مؤمنٍ، فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن، والكريم: مَن كرَّم نفسه عن التدنُّس بشيء من مخالفة ربِّه.

حديث عبيد مولى النبي ﷺ [1]

٥/ ٤٣١

٢٣٦٥٢ـ حدثنا مُعتمِر، عن أَبيه، عن رجل

عن عُبَيد مولى النبيِّ ﷺ قال: سُئِل: أكانَ رسولُ الله ﷺ يَأمرُ بصلاةٍ بعد المكتوبةِ، أو سوى المكتوبةِ؟ قال: نعم، بينَ المغربِ والعِشاء[2].

٢٣٦٥٣ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سليمانُ. وابنُ أبي عَدِي، عن سليمان، المَعنَى، عن رجلٍ حدَّثهم في مجلس أبي عثمان النَّهْدي ـ قال ابن أبي عَدِي: عن شيخٍ في مجلس أبي عثمانَ ـ

عن عُبَيد مولى رسول الله ﷺ: أنَّ امرأتين صامتَا، وإن رجلاً

---

(١) ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٤٢١ وقال: قال ابن حبان: له صحبة، وذكره ابن السكن في الصحابة، وقال: لم يثبت حديثه. وقال البلاذري: يقال: إنه كان لرسول الله ﷺ مولى يقال له: عبيد، روى عنه حديثين.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الراوي عن عبيد. معتمر: هو ابن سليمان بن طَرْخان التيمي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٤٠، والمروزي في «قيام الليل» (٦٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٨١ من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد. وسُمِّي الرجلُ في رواية البخاري: يعلى!

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٥٨) عن سليمان التيمي، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٢٩ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ومدار هٰذه الطرق كلها على رجل لم يسمَّ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٢٣٦٥٤).

قال: يا رسولَ الله، إنَّ ها هنا امرأتينِ قد صامَتَا، وإنهما قد كادَتَا أن تَمُوتا من العطش! فأَعرَضَ عنه أو سَكَت ثم عادَ ـ وأُراه قال: بالهاجِرَةِ ـ قال: يا نبيَّ الله، إنهما واللهِ قد ماتَتَا أو كادَتَا أن تَمُوتا! قال: «ادْعُهُما» قال: فجاءَتا، قال: فجِيءَ بقَدَحٍ أو عُسٍّ فقال لإحداهما: «قِيئي» فقاءَت قَيْحاً ودماً وصَدِيداً[1] ولحماً حتى قاءَتْ نصفَ القَدَح، ثم قال للأُخرى: «قِيئي» فقاءَت من قيحٍ ودمٍ وصَديدٍ ولحمٍ عَبيط وغيرِه حتى مَلأَت القَدَحَ ثم قال: «إنَّ هاتَيْنِ صامَتَا عمَّا أَحَلَّ اللهُ لهما، وأَفطَرَتا على ما حَرَّم الله عليهما، جَلَسَتْ إِحداهُما إلى الأُخْرى، فجَعَلَتا تَأْكلانِ لُحومَ النَّاسِ»[2].

٢٣٦٥٤ـ حدثنا سليمانُ بن داودَ، حدثنا شعبةُ، عن التَّيْمي قال: طَرَأ علينا رجلٌ في مجلس أبي عثمان النَّهْدي فحدَّثَنا

---

(١) تحرفت في (م) إلى: وصيلاً.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي عدي: اسمه محمد بن إبراهيم، وسليمان: هو ابن طَرْخان التَّيمي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٧١)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٨٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٤٠، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٧٦)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٣٨-٥٣٩ من طريق حماد بن سلمة، عن سليمان، عن عبيد. فأسقط الرجل، ولا يصحُّ.

وفي الباب بنحوه عن أنس عند الطيالسي (٢١٠٧)، وإسناده ضعيف جداً، فيه الربيع بن صبيح سيىء الحفظ، ويزيد بن أبان الرقاشي متروك الحديث.

والعُسُّ: القدح الكبير.

واللَّحم العبيط: هو الطري غير النضيج.

و«تأكلان لحوم الناس» أي: بالاغتياب.

عن عُبَيد مولى النبيِّ ﷺ، وسُئِلَ عن صلاة النبيِّ ﷺ، فذكر صلاتَه بين المغربِ والعِشاءِ[1].

٢٣٦٥٥ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عثمان بن غِيَاث قال: كنتُ مع أَبي عثمان، قال: فقال رجلٌ من القوم:

حدثنا سعدٌ أو عُبَيد ـ عثمان بن غِيَاث الذي يشكُّ ـ مولى رسول الله ﷺ: أنهم أُمِرُوا بصيامٍ، قال: فجاءَ رجلٌ بعضَ النهار فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فلاناً وفلانةَ قد بَلَغَهما الجَهدُ، فذكر معنى حديث يزيد وابن عَدِي[2] عن سليمانَ[3].

٢٣٦٥٦ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عثمانَ، حدثنا رجلٌ في حَلْقةِ أبي عثمان قال:

حدثني سعدٌ مولى رسول الله ﷺ: أنهم أُمِرُوا بصيام يومٍ، فجاءَ رجل بعضَ النَّهارِ، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فلانةَ وفلانةَ قد بَلَغَهما الجَهْدُ. فأعرَضَ عنه، فذكر الحديث[4].

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٠ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٦٥٢).

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: عبيد.

(٣) إسناده ضعيف. وانظر (٢٣٦٥٣).

(٤) إسناده ضعيف. وانظر ما قبله.

تنبيه: هٰذا الحديث وقع في (م) والنسخ الخطية بإثر الحديث الآتي في مسند عبد الله بن ثعلبة برقم (٢٣٦٦٢)، ومكانه هنا هو الصواب.

حديث عبد الله بن ثعلبة بن صُعَير[1]

٢٣٦٥٧ـ حدثنا هُشَيم، عن محمد بن إسحاقَ، عن الزُّهْري

حدثني عبد الله بن ثَعْلبةَ بن صُعَيْر: أن رسول الله ﷺ قال يوم أُحُد: «زَمِّلُوهم في ثِيابِهم» قال: وجعل يَدفِنُ في القبر الرَّهْطَ، قال: وقال: «قَدِّمُوا أكثرَهم قُرآناً»[2].

---

(١) قال السندي: رأى النبيَّ ﷺ وحفظ عنه، له صحبة، قيل: مسح النبي ﷺ وجهه ورأسَه عام الفتح، ودعا له. قيل: حديثه مرسَلٌ مطلقاً، وقيل: حديثه في صدقة الفطر مختلف فيه، والصواب أنه مرسل، ولم يصرِّح في شيء من الروايات بسماعه، وجاء أنه رأى النبي ﷺ وهو صغير. مات سنة سبع أو تسع وثمانين وله ثلاث وثمانون سنةً، وقيل: تسعون، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث فيما سيأتي برقم (٢٣٦٦٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، وعبد الله بن ثعلبة لم يشهد هٰذه القصة لأنه لم يكن مولوداً بعدُ، وإنما رواه عن جابر بن عبد الله كما سيأتي برقم (٢٣٦٦٠)، فهو مرسل صحابي.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/٩٦ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٢٥٨٤) عن هشيم، قال: أخبرنا ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن قانع ٢/٩٦ من طريق أبي أيوب الإفريقي، عن الزهري، به ـ دون قوله: «وجعل يدفن. . .» إلخ.

وانظر الأحاديث التالية. =

٢٣٦٥٨ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا محمد بن إسحاقَ، عن الزُّهْري

عن عبد الله بن ثَعْلبة بن صُعَيْر، قال: لمَّا أَشرَفَ رسولُ الله ﷺ على قَتْلى أُحُد، قال: «أَشهَدُ على هٰؤُلاءِ ما مِن مَجرُوح جُرِحَ في الله، إلَّا بَعَثَه الله يومَ القِيامَةِ وجُرْحُه يَدْمَى، اللَّونُ لَونُ الدَّم، والرِّيحُ رِيحُ المِسْكِ، انظُرُوا أَكثَرَهم جَمْعاً لِلقُرآنِ فقَدِّمُوه أَمامَهم في القَبرِ»(١).

= وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٣٠٠).

وعن هشام بن عامر، سلف برقم (١٦٢٥١).

قوله: «زَمِّلوهم» أي: لُفُّوهم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٣/ ١٠٣-١٠٤ عن ابن إسحاق قال: وحدثني محمد ابن مسلم الزهري، فذكره.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٢٩٠ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٠) من طريق عبد الرحمٰن ابن بشير الدمشقي، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن الحارث بن زهرة، عن عبد الله بن ثعلبة. فزاد فيه رجلًا بين الزهري وعبد الله بن ثعلبة، ولا يصح، عبد الرحمٰن بن بشير هٰذا، قال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢١٥: منكر الحديث.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٧٨)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٧٢٤)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١٩١ من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٧٦)، والطحاوي في =

٢٣٦٥٩ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري

عن عبد الله بن ثَعْلبة بن أبي صُعَيْر ـ وثَبَّتَنيهِ معمرٌ[1] ـ أنَّ النبيَّ ﷺ أَشرَفَ على قَتْلى أُحُد، فقال: «إنِّي أَشهَدُ على هٰؤُلاءِ، زَمِّلُوهم بِكُلُومِهم ودِمائِهم»[2].

٢٣٦٦٠ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن ابن أبي صُعَيْر

عن جابرِ بن عبدِ الله قال: لمَّا كان يومُ أُحُدٍ أَشرَفَ النبيُّ ﷺ على الشهداءِ الذين قُتِلُوا يومئذٍ، فقال: «زَمِّلُوهُم بدِمائِهم، فإنِّي قد شَهِدتُ عليهم» فكان يُدفَنُ الرَّجلانِ والثلاثةُ في القبر الواحدِ، ويَسْأَلُ: «أيُّهُم كانَ أَقرأَ لِلقُرآنِ» فيُقدِّمونَه. قال جابرٌ:

=«شرح مشكل الآثار» (٢٥٨) من طريق عمرو بن الحارث، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٧٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٦٠٨) من طريق صالح بن كيسان، ثلاثتهم عن الزهري، به ـ لم يذكر فيه عبد الرحمٰن وعمرو قولَه: «انظروا أكثرهم..» إلخ، ورواية صالح بن كيسان أطول مما هنا.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٢).

(١) القائل: «وثبَّتنيه معمر» هو سفيان، فقد رواه عنه سعيد بن منصور فقال: حدثنا سفيان قال: سمعت الزهري ولم أُتقنه، فقال معمر: إنه حدَّث عن ابن صُعير..

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٠٤-٢٠٥، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١١ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

فدُفِنَ أَبي وعمِّي يومئذٍ في قبرٍ واحدٍ[1].

٢٣٦٦١- حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمدٌ - يعني ابن إسحاق[2] - حدثني الزُّهري

عن عبد الله بن ثَعْلبة بن صُعَير: أن أبا جَهْل قال حين الْتَقَى

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن أبي صعير - وهو عبد الله بن ثعلبة - فقد خرَّج له البخاري.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٦٦٣٣) و(٩٥٨٠)، ومن طريقه أخرجه أبو يعلى (١٩٥١) و(٢٠١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١١.

وانظر الأحاديث السابقة.

وأخرجه الشافعي ١/ ٢٠٤، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٥٣-٢٥٤، وعبد بن حميد (١١١٩)، والبخاري (١٣٤٣) و(١٣٤٥) و(١٣٤٦) و(١٣٤٧) و(١٣٥٣) و(٤٠٧٩)، وأبو داود (٣١٣٨) و(٣١٣٩)، وابن ماجه (١٥١٤)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي ٤/ ٦٢، وابن الجارود (٥٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٩١١)، وابن حبان (٣١٩٧)، والدارقطني ٤/ ١١٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٠ و٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٤١٨)، والبغوي (١٥٠٠) من طرق عن الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن جابر. وقال الترمذي: حديث جابر حديث حسن صحيح.

وأخرج بعضه البخاري (١٣٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٤ من طريق الأوزاعي، عن ابن شهاب، عن جابر - دون واسطة.

قال البخاري عَقِبَه: وقال سليمان بن كثير: حدثني الزهري، حدثني من سمع جابراً رضي الله عنه.

وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف في مسنده برقم (١٤١٨٩).

(٢) في (م): ابن أبي إسحاق، وهو خطأ.

القومُ: اللهمَّ أقطَعُنا للرَّحِم، وآتانا بما لا يُعرَفُ، فأَحِنْه الغَداةَ[1]. فكان المُستَفتِحَ[2].

٥/ ٤٣٢ ٢٣٦٦٢ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني محمد ابن مُسلِم الزُّهْري

عن عبد الله بن ثَعْلبةَ بن صُعَيْر العُذْري ـ وفيما قرأَ عليَّ يعقوبُ: العُذْري حَلِيف بني زُهْرة ـ قال: أَشرَفَ رسولُ الله ﷺ على أصحاب أُحُدٍ، فذكر معنى حديث يزيدَ[3].

---

(١) تحرفت في (م) إلى: الفداء.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وقد توبع. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٣٥٩-٣٦٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣١)، والطبري في «تفسيره» ٩/ ٢٠٨، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٣٢٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد ـ وزادوا فيه: فأنزل اللهُ ﴿إن تستفتِحُوا فقد جاءَكم الفَتْحُ. . .﴾ [الأنفال: ١٩].

والحديث في «سيرة ابن هشام» ٢/ ٢٨٠، ومن طريق ابن إسحاق أخرجه الطبري ٩/ ٢٠٨-٢٠٩، والبيهقي في «الدلائل» ٣/ ٧٤.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٢٠١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٣٢)، والطبري ٩/ ٢٠٨، والحاكم ٢/ ٣٢٨ من طريق صالح بن كيسان، والطبري ٩/ ٢٠٧-٢٠٨ من طريق عقيل بن خالد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه الطبري ٩/ ٢٠٧ من طريق معمر، عن الزهري ـ لم يجاوز به.

قال السندي: قوله: «أقطعُنا» اسم تفضيل للقطع. «وآتانا» اسم تفضيل من الإتيان. «فأَحِنْهُ» من أَحانَه الله، أي: أهلَكَه ولم يوفِّقه للرشاد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق. يزيد الذي أشار =

٢٣٦٦٣ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابن جُرَيْج قال: وقال ابن شِهابٍ:

قال عبدُ الله بن ثَعْلبةَ بن صُعَيْر العُذْري: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ الناس قبلَ الفِطْر بيومين، فقال: «أَدُّوا صاعاً من بُرٍّ أو قَمْحٍ بينَ اثنَينِ، أَو صاعاً من تَمْرٍ، أَو صاعاً من شَعِيرٍ، على كلِّ حُرٍّ وعَبْدٍ، وصغيرٍ وكبيرٍ»[1].

٢٣٦٦٤ـ حدثنا عفَّان، قال: سألتُ حمَّادَ بن زيد عن صَدَقة الفِطْر، فحدَّثني عن نُعْمان بن راشدٍ، عن الزُّهْري، عن ابن ثَعْلبةَ بن أبي صُعَير عن أَبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أدُّوا صاعاً من قَمحٍ، أو

=إليه المصنف وأحال على حديثه هو يزيد بن هارون، وقد سلف حديثه عنده برقم (٢٣٦٥٨).

تنبيه: وقع بإثر هٰذا الحديث في (م) والنسخ الخطية الحديث السالف برقم (٢٣٦٥٦)، وإثباته هناك هو الصواب.

(١) ضعيف مرفوعاً، وسيأتي بيانه في الرواية التالية، وهٰذا الإسناد ضعيف، فإن ابن جريج ـ واسمه عبد الملك بن عبد العزيز ـ مدلِّس ولم يصرِّح بسماعه من الزهري، وقد اختُلف فيه على الزهري كما سيأتي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٥٧٨٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٣٦، وأبو داود (١٦٢١)، والدارقطني في «سننه» ٢/ ١٥٠.

وأخرجه بنحوه الدارقطني ٢/ ١٤٨-١٤٩ من طريق علي بن صالح، عن يحيى ابن جُرجَة، عن الزهري، به. وإسناده ضعيف، علي بن صالح ويحيى بن جرجة ليسا بذاك.

قوله: «بين اثنين» هو بمعنى الرواية التالية: «عن كل اثنين» أي: يُخرج عن كل واحدٍ نصف صاع، وهو مُدَّان.

صاعاً من بُرٍّ ـ وشكَّ حمادٌ ـ عن كُلِّ اثنينِ، صَغيرٍ أو كَبيرٍ، ذَكَرٍ أو أُنثَى، حُرٍّ أَو مَملُوكٍ، غَنيٍّ أو فَقيرٍ، أمَّا غَنيُّكم فيُزَكِّيهِ اللهُ، وأمَّا فَقِيرُكم، فيُرَدُّ عليه أَكثرُ ممَّا يُعطِي»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف نعمان بن راشد وسوء حفظه، وللاختلاف الذي وقع فيه على الزهري كما سيأتي بيانه، وقد ضعَّفه الإمام أحمد وابن عبد البر كما في «نصب الراية» للزيلعي ٢/ ٤٠٩.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٥، وفي «شرح المشكل» (٣٤١٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٢٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٣٦، وأبو داود (١٦١٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٥٣، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٤٥، وفي «شرح المشكل» (٣٤١١)، وابن قانع ١/ ١٢٢، والدارقطني في «سننه» ٢/ ١٤٧-١٤٨ و١٤٨-١٤٩، والبيهقي ٤/ ١٦٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٨٩ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وقد انفرد نعمان بن راشد في هٰذا الحديث بإيجاب صدقة الفطر على الغني والفقير، فقد رواه دون هٰذا الحرف بكرُ بن وائل الكوفي ـ وهو صدوق لا بأس به ـ عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة عن أبيه، أخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٣٦، وأبو داود (١٦٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٢٩)، وابن خزيمة (٢٤١٠)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٤١٢) و(٣٤١٣)، وابن قانع ١/ ١٢٢، والطبراني في «الكبير» (١٣٨٩)، والحاكم ٣/ ٢٧٩، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٦٧)، وابن الأثير ١/ ٢٨٨. وذكر أبو نعيم بإثره طريق بحر السقاء عن الزهري مثله، وبحر ضعيف.

وخالف سفيان بن عيينة عند الدراقطني ٢/ ١٤٨، فرواه عن الزهري، عن ابن أبي صعير، عن أبي هريرة روايةً ـ أي: مرفوعاً ـ أنه قال: «زكاة الفطر على الغني=

٢٣٦٦٥ـ حدثنا عبدُ الله بن الحارثِ، قال: قرأَه عليَّ يونسُ، عن ابن شهابٍ قال:

أَخبرني عبدُ الله بن ثَعْلبة ـ وكان رسولُ الله ﷺ مسح وجهه ـ: أنه رأَى سعدَ بن أبي وَقَّاص يُوتِرُ بركعةٍ واحدةٍ لا يزيدُ عليها

=والفقير» ثم قال ـ أي: سفيان ـ: أُخبِرت عن الزهري. فهٰذا يضعف الإسناد، والراوي عن سفيان عنده هو نعيم بن حماد، وهو ليس بذاك.

قلنا: لكنه قد صَحَّ عن أبي هريرة موقوفاً، فقد رواه معمر عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة، بنحو حديث النعمان بن راشد عن الزهري الذي خرَّجه المصنف هنا، وقد سلف حديث أبي هريرة برقم (٧٧٢٤)، ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد روي نحوه ـ دون إيجاب الصدقة على الغني والفقير ـ من غير وجه عن الزهري عن سعيد بن المسيب وغيره مرسلاً. انظر «مصنف» ابن أبي شيبة ٣/ ١٧٠-١٧١، و«شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٥ و٤٦، و«سنن البيهقي» ٤/ ١٦٩.

قلنا: وقد جاء في «الصحيحين» وغيرهما عن ابن عمر وأبي سعيد الخدري ما يفيد أن إخراج مُدَّين من الحنطة عن كل رأسٍ في صدقة الفطر لم يكن على عهد رسول الله ﷺ، بل أحدثه الناس بعده، انظر «المسند» (٤٤٨٦) و(١١١٨٢) و(١١٦٩٨).

قال البيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٠: وقد وردت أخبار عن النبي ﷺ في صاع من بُرٍّ، ووردت أخبار في نصف صاع، ولا يصحُّ شيء من ذلك، قد بيَّنت عِلَّة كل واحد منها في «الخلافيات».

وقال ابن المنذر كما في «فتح الباري» ٣/ ٣٧٤: لا نعلم في القمح خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ يُعتَمد عليه، ولم يكن البُرُّ بالمدينة ذلك الوقت إلا الشيءَ اليسير منه، فلما كَثُر في زمن الصحابة رأوا أن نصف صاع منه يقوم مقام صاعٍ من شعير، وهم الأئمة..

حتى يقومَ من جَوْف الليلِ[1].

٢٣٦٦٦ـ حدثنا يزيدُ بن عبدِ ربِّه، حدثنا محمد بن حَرْب، حدثني الزُّبَيْديُّ، عن الزُّهري

عن عبد الله بن ثَعْلبة بن صُعَير العُذْري قال: وكان رسولُ الله ﷺ قد مَسَحَ وجهَه زمنَ الفَتْح[2].

٢٣٦٦٧ـ حدثنا أبو اليَمَان، حدثنا شعيبٌ، عن الزُّهري

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٥ من طريق الحميدي، عن عبد الله بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٧٠٢) من طريق عبد الله بن عبد الجبار، عن محمد بن حرب، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، به.

وانظر الحديثين التاليين.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص نفسه، سلف برقم (١٤٦١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد بن حرب: هو الخولاني الأبرش، والزبيدي: هو محمد بن الوليد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٠٤) من طريق كثير بن عبيد الحذاء، والطبراني في «الشاميين» (١٧٠٢) من طريق عبد الله بن عبد الجبار، كلاهما عن محمد بن حرب، بهٰذا الإسناد ـ وزاد فيه عبد الله بن عبد الجبار قصة الوتر بمثل الحديث السابق.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٣٠٠) تعليقاً، وفي «التاريخ الأوسط» ١/ ٢٥٨، وابن أبي عاصم (٦٣٤) و(٢٦٠٥)، والحاكم ٣/ ٢٨٠ من طرق عن الزهري، به.

حدثني عبد الله بن ثَعْلبة بن صُعْير العُذْري قال: وكان رسولُ الله ﷺ قد مَسَحَ وجهَه زمنَ الفَتْح: أنه رأَى سعدَ بن أبي وَقَّاص - وكان سعدٌ قد شَهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ - يُوتِرُ بركعةٍ واحدةٍ بعد صلاة العِشاءِ - يعني العَتَمةَ - لا يزيدُ عليها حتى يقومَ من جَوْفِ الليلِ[1].

٢٣٦٦٨- حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابن جُرَيج، حدثني ابنُ شِهاب عن القَسَامة في الدم، قال: كانت القَسامةُ في الجاهلية، عن حديث أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن وسليمان بن يَسَار

عن رجالٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ من الأَنصار: أنَّ رسول الله ﷺ أقرَّها على ما كانَتْ عليه في الجاهِليَّةِ، وقَضَى بها بينَ ناسٍ من الأنصار في قَتيلٍ ادَّعَوْه على اليهودِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٦٣٥٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٥٣، والطبراني في «الشاميين» (٢٩٩٣)، والحاكم ٣/ ٢٨٠، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٤٦٠) من طريق أبي اليمان، به.

وانظر سابقيه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجال المبهمين الذين من الصحابة، وإبهامهم لا يضرُّ. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٢٥٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٧٠) (٨)، والبيهقي ٨/ ١٢٢.

وسلف برقم (١٦٥٩٨) من طريق عُقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري.

٢٣٦٦٩ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا ليثٌ ـ يعني ابن سَعْد ـ حدثني عُقَيل، عن ابن شهابٍ

عن عبد الله بن ثَعْلبةَ بن صُعَير العُذْري ـ وكان رسولُ الله ﷺ قد مَسَحَ على وجهِه، وأدرَكَ أصحاب رسول الله ﷺ ـ قال: كانوا يَنْهَوْني عن القُبْلة تخوُّفاً أن أتقرَّبَ لأكثرَ منها، ثم المسلمون اليومَ يَنهَوْنَ عنها ويقول قائلهم: إنَّ رسول الله ﷺ كان له من حِفْظِ اللهِ ما ليس لأَحدٍ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وعقيل: هو ابن خالد.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٥ من طريق يحيى بن أيوب، عن عقيل، به.

وفي قُبلة الصائم انظر حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٧٣٩)، وحديث عائشة الآتي برقم (٢٤١١٠).

وقصة مسح النبي ﷺ وجه عبد الله بن ثعلبة سلف في الأحاديث السابقة.

قال السندي: قوله: «كانوا ينهون» أي: الصائم. «عن القُبلة» بضم فسكون، أي: قُبلة الزوجة.

حديث عبيد الله[1] بن عدي الأنصاري

٢٣٦٧٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني ابن شِهاب، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي، عن عُبَيد الله بن عَدِيِّ بن الخِيَار

أن رجلاً من الأنصار حدَّثَه: أَتَى رسولَ الله ﷺ وهو في مجلسٍ، فسارَّه يَستأْذِنُه في قتل رجلٍ من المنافقين، فجَهَرَ رسولُ الله ﷺ فقال: «أَليسَ يَشهَدُ أَنْ لا إِلٰهَ إلَّا الله؟» قال الأَنصاري؟ بَلَى يا رسولَ الله، ولا شهادةَ له. قال رسول الله ﷺ: «أَليسَ يَشهَدُ أنَّ محمداً رسولُ الله؟» قال: بَلَى يا رسول الله، ولا شهادة له[2]. قال: «أَليسَ يُصَلِّي؟» قال: بَلَى يا رسول الله، ولا صلاةَ له. فقال رسول الله ﷺ: «أُولٰئِكَ الَّذينَ نَهانِي اللهُ عنهم»[3]. ٥/ ٤٣٣

---

(١) في (م) والنسخ الخطية: عُبَيد الله، لكن كتب في هامش (ظ٢): صوابه عَبْد الله بن عدي، فإنه هو الأنصاري، والمصغَّر قرشي نوفلي.

(٢) قوله: «ولا شهادة له» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّه، وإبهامه لا يضرُّ، وقد سمِّي في الروايات الأخرى عبدَ الله بن عدي الأنصاري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٥٠ و١٦٤ من طريق روح بن عبادة، عن مالك، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرسلاً مالك في «الموطأ» ١/ ١٧١ عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه قال: بينما رسول الله ﷺ جالسٌ. . . =

. . . . . .

=فذكره، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/١٣-١٤، والبيهقي في «السنن» ٨/١٩٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٠٢) و(١٦٥٧٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٦٣. وقد سقط مالك من مطبوع «معرفة السنن والآثار» في الموضع الثاني.

وأخرجه ابن عبد البر ١٠/١٦١ من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، به مرسلاً.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/١٦٢ و١٦٥ و١٦٥-١٦٦ و١٦٧ من طرق عن الزهري، به.

وذهب ابن عبد البر إلى أن الرجل المتَّهم بالنفاق هو مالك بن الدُّخشُم واستشهد بقصة عِتْبان بن مالك لما زاره رسول الله ﷺ في بيته، فذُكِر مالك بن الدُّخشُم واتُّهِم بالنفاق! وانظر قصة عتبان هٰذه في «المسند» (١٦٤٨٢).

قلنا: ومالك بن الدُّخشم شهد بدراً، وهو الذي أَسَر سهيل بن عمرو. قال ابن الأثير في «أُسد الغابة» ٥/٢٢-٢٣: ولا يصحُّ عنه النفاق، وقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتِّهامه، وهو الذي أرسله رسول الله ﷺ فأحرق مسجد الضرار هو ومعن بن عدي.

وفي باب النهي عن قتل المصلِّين عن أبي هريرة عند أبي داود (٤٩٢٨)، وأبي يعلى (٦١٢٦).

وفي باب حقن دم من نطق بلا إله إلا الله، عن غير واحد من الصحابة، انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨١٦٣).

قال ابن عبد البر: وفي هذا الحديث من الفقه إباحة المناجاة والتسار مع الواحد دون الجماعة، فإن ذلك يُحزنه، وأن مناجاة الاثنين دون الجماعة لا بأس بذلك بدليل هذا الحديث وغيره وفي قول رسول الله ﷺ: أولئك الذين نهاني الله عنهم، ردٌّ لقول صاحبه القائل له: بلى ولا صلاة له، بلى ولا شهادة له، لأن رسول الله ﷺ قد أثبت له الشهادة والصلاة، ثم أخبر أن الله نهاه عن قتلهم، يعني عن قتل من أقر ظاهراً، وصلى ظاهراً.

٢٣٦٧١ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي، عن عُبَيد الله بن عديٍّ بن الخِيار

عن عبد الله بن عَدِي الأَنصاري حدَّثه: أن رسول الله ﷺ بَيْنا هو جالسٌ إذْ جاءَه رجلٍ، يعني يَستأذِنُه، أن يُسارَّه، فذكر معناه[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه. وصحَّحه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ١٧٨.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٦٨٨)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٤٩٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٤٢، وابن حبان (٥٩٧١)، والبيهقي ٣/ ٣٦٧ و٨/ ١٩٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٦٦-١٦٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ورقة ٧١١.

حديث عمر بن ثابت الأنصاري عن بعض أصحاب النبي ﷺ

٢٣٦٧٢ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمَر، قال: قال الزُّهْري: وأخبرني عمرُ بن ثابتٍ الأنصاري

أنه أخبره بعضُ أصحاب النبيِّ ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال يومئذٍ للناس، وهو يُحذِّرُهم فِتْنةَ الدَّجَّال: «تَعْلَمونَ أنَّه لن يَرَى أَحدٌ منكم رَبَّه حتَّى يَموتَ، وإنَّه مكتُوبٌ بينَ عينَيهِ: كافرٌ، يَقْرَؤُه مَن كَرِهَ عَمَلَه»[1].

---

(١) إسناده صحيح. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٢٠).

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه مسلم ص٢٢٤٦ (٩٧)، والترمذي (٢٢٣٥)، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٦٤٤). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم ص٢٢٤٥، و(٢٩٣٠) (٩٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٨٣، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٥١، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٣٠)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٨٥٥) من طرق عن الزهري، به.

وسلف برقم (٦٣٦٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

وفي الباب عن أنس بن مالك سلف برقم (١٢٠٠٤).

وعن أبي بكرة سلف برقم (٢٠٤٠١).

وعن ابن عمر سلف برقم (٤٧٤٣) و(٤٨٠٤)، وانظر تتمة شواهده هناك.

حديث المسيَّب بن حزن[1]

٢٣٦٧٣ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن ابن المسيّب

عن أَبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لجدِّه، جدّ سعيدٍ: «ما اسمُكَ؟» قال: حَزْنٌ. فقال النبي ﷺ: «بَلْ أَنتَ سَهْلٌ» فقال: لا أُغيِّرُ اسماً سمَّانِيه أَبي.

قال ابن المسيّب: فما زالَتْ فِينا حُزُونةٌ بَعدُ[2].

---

(١) قال السندي: أما المسيب: فبفتح الياء المشدَّدة وكسرها، والفتح هو المشهور، وحُكي عن ابنه سعيد أنه كان يكره الفتح، ومذهب أهل المدينة الكسرُ، وأما حَزْن فبفتح فسكون، وهما صحابيَّان قرشيَّان مخزوميَّان، قيل: من مسلمة الفتح، وهو مردودٌ بما سيجيءُ من حديث بيعة الحديبية. وانظر «الإصابة» ٦/ ١٢١-١٢٢.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن المسيب: هو سعيد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٨٥١)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦١٩٠)، وأبو داود (٤٩٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧١٩)، وابن حبان (٥٨٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٧٢).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٨١٨) من طريق قتادة، عن سعيد، عن أبيه.

وأخرجه البخاري في «الصحيح» (٦١٩٠)، وفي «الأدب المفرد» (٨٤١)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ١١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠٧، وفي «الآداب» (٤٧٤)=

٢٣٦٧٤ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيّب

عن أَبيه قال: لمَّا حَضَرَت أبا طالبٍ الوفاةُ دخل عليه النبيُّ ﷺ وعنده أبو جَهْل وعبد الله بن أبي أُمَيَّة، فقال: «أَيْ عَمِّ، قُلْ: لا إلٰهَ إلَّا اللهُ، كلمةً أُحَاجُّ بها لكَ عندَ الله» فقال أبو جهلٍ وعبد الله بن أبي أُمَيَّة: يا أبا طالبٍ، أَتَرغَبُ عن مِلَّةِ عبد المطَّلِب؟! قال: فلم يزالا يُكلِّمانِه حتى قال آخرَ شيءٍ كلَّمهم

=من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جدِّه.

قال البخاري في «التاريخ الكبير»: وقال إسحاق: عن سعيد، عن أبيه، أن أباه جاء النبي ﷺ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ١١٩، وأحمد في «العلل» (٤٧٩٢)، والبخاري في «الصحيح» (٦١٩٣)، وفي «الأدب المفرد» بإثر (٨٤١)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٠٠)، وابن الأثير في ترجمة حزنٍ من «أُسد الغابة» ٢/ ٤ من طرق عن سعيدٍ مرسلاً، ليس فيه عن أبيه.

وفي باب تغيير الاسم عن عبد الله بن عمر سلف برقم (٤٦٨٢). وذكرنا هناك أحاديث الباب.

ونزيد هنا: عبد الرحمٰن بن أبي سبرة، سلف برقم (١٧٦٠٤).

وعبد الله بن قرط، سلف برقم (١٩٠٧٦).

وبشير بن الخصاصية، سلف برقم (٢٠٧٨٨).

والحَزْن، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٥٧٤: ما غَلُظ من الأرض، وهو ضدُّ السهل، واستعمل في الخُلُق، يقال: في فلانٍ حُزونةٌ، أي: في خُلُقه غِلظة وقساوة.

به: على مِلَّة عبد المطَّلِب. فقال النبيُّ ﷺ: «لأَستَغفِرَنَّ لكَ ما لَمْ أُنْهَ عنكَ» فنزَلت ﴿ما كان لِلنَّبيِّ والَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَستَغفِرُوا لِلمُشرِكِينَ ولَوْ كانوا أُولِي قُرْبَى مِن بَعدِ ما تَبَيَّنَ لهم أَنَّهم أَصحابُ الجَحيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] قال: ونزَلت فيه ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَن أَحبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦][1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٢٨٨.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البخاري (٣٨٨٤) و(٤٦٧٥)، ومسلم (٢٤) (٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٤٢-٣٤٣، وفي «الأسماء والصفات» ص٩٧-٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٧٧-١٧٨.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٢٢ عن محمد بن عمر الواقدي، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٩٠-٩١، و«الكبرى» (٢١٦٢) و(١١٢٣٠) و(١١٣٨٣)، والطبري في «التفسير» ٢٠/ ٩٢، وأبو عوانة (٢٣)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٠٠-١٠١ من طريق محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (١٣٦٠) و(٤٧٧٢) و(٦٦٨١)، ومسلم (٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٢١)، والطبري في «التفسير» ١١/ ٤١ و٢٠/ ٩٢، وأبو عوانة (٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٨٤) و(٢٤٨٥)، وابن حبان (٩٨٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٣٣)، وابن منده في «الإيمان» (٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٣٤٢-٣٤٣، و«الأسماء والصفات» ص١٤٧، والواحدي في «أسباب النزول» ص١٧٦-١٧٧ و٢٢٧-٢٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٧٤) من طرق عن الزهري، به. وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١١/ ٤٢ من طريق سفيان بن عيينة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٨٦) من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، عن سعيد، مرسلاً، ليس فيه: عن أبيه. =

٢٣٦٧٥ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن طارقٍ، عن سعيد بن المسيّب قال:

كان أَبي ممن بايَعَ النبيَّ ﷺ تحتَ الشجرة بَيْعةَ الرِّضْوان، فقال: انطَلَقْنا في قابلٍ حاجِّينَ، فعَمِيَ علينا مكانُها، فإنْ كانت بُيِّنَت لكم، فأَنتُم أَعلمُ[1]!

= وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٩٦١٠) و(٩٦٨٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، طارق ـ وهو ابن عبد الرحمٰن البَجَلي ـ صدوق لا بأس به، لم يرو عنه الشيخان سوى هٰذا الحديث، وهو متابع فيه عندهما، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكُري.

وأخرجه البخاري (٤١٦٤) عن موسى بن إسماعيل، ومسلم (١٨٥٩) (٧٧) عن حامد بن عمر، كلاهما عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا البخاريُّ (٤١٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١٦) من طريق إسرائيل، عن طارق، به.

وأخرجه البخاري (٤١٦٢)، ومسلم (١٨٥٩) (٧٩)، وأبو عوانة (٧١٩٨) و(٧١٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١٧) عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، به مختصراً.

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٢٩٥٨).

قال النووي في «شرح مسلم» ١٣/ ٥: قال العلماء: سببُ خفائها أن لا يفتتن الناس بها لما جَرَى تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك، فلو بقيت ظاهرةً معلومةً، لَخِيف تعظيم الأعراب والجُهَّال إياها، وعبادتهم لها، فكان خفاؤُها رحمةً من الله تعالى.

قلنا: وقد جاء عن جابر بن عبد الله عند البخاري (٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) (٧١) أنه قال: لو كنت أُبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة. فهٰذا يخالف ما ثبت =

٢٣٦٧٦ـ حدثنا أبو أَحمد، حدثنا سفيانُ، عن طارقٍ قال:

ذُكِرَ عند سعيد بن المسيّب الشجرةُ، فقال: حدثني أَبي: أنه كان ذٰلك العامَ معهم، فنَسُوها من العام المُقبِل[1].

=عن المسيب بن حزن وابن عمر: أنهم لم يستطيعوا أن يعيِّنوها بعد عامٍ من البيعة تحتها، ولعلَّ جابراً إنما قال ما قال بناءً على ما كان يظنه من موضع الشجرة.

وهذه الشجرة التي توهَّم ناسٌ أنها هي التي تمت البيعة تحتها، قد أمر عمرُ بن الخطاب في أيامه بقطعها، فقد روى ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ١٠٠، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٥ بإسناد صحيح إلى نافع مولى ابن عمر قال: كان ناسٌ يأتون الشجرة التي يقال لها: شجرة الرضوان التي بويع تحتها فيصلُّون عندها، فبلَغَ ذلك عمرَ بن الخطاب فأوعَدَهم فيها، وأمرَ بها فقطِعت.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأَسدي الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٩٩، ومسلم (١٨٥٩) (٧٨) من طريق أبي أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٩٩، والبخاري (٤١٦٥)، وأبو عوانة (٧٢٠٧) و(٧٢٠٨) و(٧٢٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨١٥) من طرق عن سفيان الثوري، به.

حديث حارثة بن النعمان[1]

٢٣٦٧٧ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، أخبرني عبدُ الله بن عامر بن رَبِيعة

عن حارثة بن النُّعْمان قال: مَرَرتُ على رسول الله ﷺ ومعه جِبريلُ عليه السلام جالسٌ في المَقاعِد، فسَلَّمتُ عليه، ثم أَجَزْتُ، فلما رجعتُ وانصَرَفَ النبيُّ ﷺ قال: «هَلْ رَأَيتَ الذي كان مَعِي؟» قلت: نعم. قال: «فإنَّه جِبْريلُ، وقد رَدَّ عليكَ السَّلامَ»[2].

---

(١) هو نجَّاري أنصاري، قال ابن سعد: يكنى أبا عبد الله، وشهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وروى أحمد (٢٤٠٨٠) و(٢٥١٨٢) و(٢٥٣٣٧)، وغيره عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «دخلت الجنة فسمعتُ قراءةً، فقال: مَن هذا؟ فقيل: حارثة بن النعمان» فقال رسول الله ﷺ: «كذاكُم البِرُّ» وكان أبرَّ الناس بأُمِّه. وإسناده صحيح.

وبقي حارثة حتى توفِّي في خلافة معاوية بن أبي سفيان بعد أن ذهب بصره. «الطبقات» لابن سعد ٣/ ٤٨٧-٤٨٨، و«الإصابة» لابن حجر ١/ ٦١٨-٦١٩.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن صحابيه لم يرو له أحدٌ من أصحاب الكتب الستة، وصحَّح الحافظ ابن حجر إسناده في «الإصابة» ١/ ٦١٨.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٤٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (٤٤٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٦١)، والطبراني في «الكبير» (٣٢٢٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٧٤. =

٢٣٦٧٨ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا عبدُ الرحمٰن بن أبي الرِّجال، قال: سمعتُ عمر مولى غُفْرة، يحدِّث عن ثَعْلبة بن أبي مالك

٥/ ٤٣٤ عن حارثة بن النُّعمان قال: قال رسول الله ﷺ: «يَتَّخِذُ أَحدُكم السَّائِمةَ فيَشهَدُ الصَّلاةَ في جَماعةٍ، فتَتَعذَّرُ عليه سائِمتُه فيقولُ: لو طَلَبْتُ لِسائِمَتي مكاناً هو أَكْلأُ مِن هٰذا، فيَتَحوَّلُ ولا يَشهَدُ إلا الجُمُعةَ، فيَتَعذَّرُ عليه سائِمتُه، فيقولُ: لو طَلَبتُ لِسائِمَتي مكاناً هو أَكْلأُ مِن هٰذا، فيَتَحوَّلُ فلا يَشهَدُ الجمعةَ ولا الجَماعةَ، فيُطْبَعُ على قَلبِه»[1].

= وانظر ما سلف برقم (١٦٢١٩).

قال السندي: قوله: «في المقاعد» بوزن المساجد، دكاكين عند دار عثمان، وقيل: موضع بقُرب المسجد اتُّخِذ للقعود فيه للحوائج والوضوء.

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر مولى غُفْرة: وهو ابن عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٣٢) من طريق سويد بن سعيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٢٢٩) و(٣٢٣٠) و(٣٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٤٧ من طرق عن عمر مولى غفرة، به.

ويغني عن هٰذا الحديث ما روي عن ابن عمر وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول على أعوادِ منبره: «لينتهينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهم الجُمعات، أو ليختمنَّ الله على قلوبهم، ثم ليكونَنَّ من الغافلين» أخرجه مسلم (٨٦٥)، وسلف في «المسند» (٢١٣٢) و(٢٢٩٠) عن ابن عباس وابن عمر.

وعن جابر بن عبد الله وأبي الجعد الضمري عن النبي ﷺ قال: «من ترك الجمعة ثلاث مرارٍ من غير عذرٍ، طبع الله على قلبه»، وقد سلف برقم (١٤٥٥٩) و(١٥٤٩٨)، وإسنادهما حسنٌ. =

حديث كعب بن عاصم الأشعري[1]

٢٣٦٧٩ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن صَفْوان ابن عبد الله، عن أم الدَّرداءِ

عن كعب بن عاصمٍ[2] الأشعَري، وكان من أصحاب السَّقِيفة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليسَ مِن ام بِرٍّ امْ صيامُ في ام سَفر»[3].

= قال السندي: «السائمة» أي: الماشية التي ترعى في البَرِّ.

«فتتعذَّر عليه سائمته» أي: رَعْيُها.

«فيُطبَع على قلبه» أي: يُجعل الشرُّ لازماً له، ويُسلب منه توفيق الخير.

(١) كنَّاه غير واحدٍ أبا مالك، وهو غير أبي مالك الأشعري الذي يروي عنه عبد الرحمٰن بن غَنْم، فإن ذلك معروف بكنيته، وهٰذا معروف باسمه لا بكنيته، سكن كعب بن عاصم مصرَ. «الإصابة» ٥/ ٥٩٧-٥٩٨.

(٢) في (م): كعب بن أبي عاصم، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح. صفوان بن عبد الله: هو القرشي، وأم الدرداء: هي الصغرى، هُجَيمة، وقيل: جُهيمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨٧) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٤٦٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٢.

وأخرجه الدارمي (١٧١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٧٧، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨٩) ـ (٣٩٩)،=

٢٣٦٨٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق وابن بَكْر، قالا: حدثنا ابن جُرَيْج، قال: حدثني ابنُ شِهاب، أن صَفْوان بن عبد الله بن صَفْوان حدثه، عن أم الدَّرداءِ

عن كعب الأَشعَري[1] ـ قال ابن بكر: ابن عاصمٍ ـ أن رسول

=و«الأوسط» (٣٢٧٢) و(٧٦٢٢) و(٩١٨٩)، وفي «مسند الشاميين» (١٨١٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٣٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٣٩٩، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٧ من طرق عن الزهري، به.

وانظر ما بعده.

قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٠٥: هذه لغة لبعض أهل اليمن، يجعلون لام التعريف ميماً، ويحتمل أن يكون النبي ﷺ خاطب بها هٰذا الأشعري كذلك لأنها لغته، ويحتمل أن يكون الأشعري هٰذا نطق بها على ما أَلِفَ من لغته، فحملها عنه الراوي عنه، وأدَّاها باللفظ الذي سمعها به، وهٰذا الثاني أَوجَهُ عندي، والله أعلم.

قال الطحاوي: قال سفيان: فذُكر لي أن الزهري كان يقول: ولم أسمع أنا منه: «ليس من ام برٍّ ام صيام في ام سفر».

وفي الباب عن جابر بن عبد الله سلف برقم (١٤١٩٣).

وعن ابن عمر عند ابن ماجه (١٦٦٥)، وصححه ابن حبان (٣٥٤٨).

وعن ابن عباس عند البزار (٩٨٥ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الكبير» (١١٤٤٧).

وعن معاوية موقوفاً عند الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٢٦).

وعن أبي برزة عند البزار (٩٨٧ ـ كشف الأستار)، والطبراني في «الأوسط» (٥٥٩٣).

(١) في (م): كعب بن عاصم الأشعري، والمثبت من (ظ٥) و(ق) و«جامع المسانيد والسنن» لابن كثير.

الله ﷺ قال: «ليسَ مِن البِرِّ الصِّيامُ في السَّفرِ»[1].

٢٣٦٨١ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن صَفْوان بن عبد الله بن صفوانَ، عن أم الدَّرداءِ

عن كعب بن عاصم الأَشعَري، أن رسول الله ﷺ قال: «ليسَ من البِرِّ الصِّيامُ في السَّفرِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. ابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٤٦٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨٥).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٣ من طريق روح بن عبادة، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٧٦-٣٧٧، والطبراني ١٩/ (٣٨٥) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن ابن جريج، به.

(٢) إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٧٢، وفي «السنن المأثورة» (٣١١)، والطيالسي (١٣٤٣)، والحميدي (٨٦٤)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٤، والدارمي (١٧١١)، وابن ماجه (١٦٦٤)، والنسائي ٤/ ١٧٤-١٧٥، وابن خزيمة (٢٠١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٣، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٧٧، والطبراني ١٩/ (٣٨٨)، والحاكم ١/ ٤٣٣، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٤٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٧٦٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٧٥، والذهبي في «معجم الشيوخ» ١/ ٦١ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/ ١٧٥ من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً. وقال: هذا خطأ، والصواب الذي قبله لا نعلم أحداً تابع ابن كثير عليه.

حديث رجلٍ من الأنصار

٢٣٦٨٢ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني زيد بن أَسلَم، عن عطاءِ بن يَسارٍ، عن رجلٍ من الأنصار:

أن الأنصاريَّ أَخبَرَ عطاءً: أنه قَبَّلَ امرأتَه على عَهْد رسول الله ﷺ وهو صائمٌ، فأمَر امرأته فسألت النبيَّ ﷺ عن ذٰلك، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّ رسولَ الله يَفْعَلُ ذٰلكَ» فأَخبَرَتْه امرأتُه فقال: إن النبيَّ ﷺ يُرَخَّصُ له في أشياءَ، فارجِعي إليه، فقولي له. فرَجَعَت إلى النبيِّ ﷺ فقالت: قال: إن النبيَّ ﷺ يُرخَّصُ له في أشياءَ. فقال: «أنا أَتْقاكُم لله، وأَعلَمُكم بِحُدودِ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل الأنصاري، وجهالته لا تضرُّ، فهو صحابيٌّ.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٤١٢)، ومن طريقه أخرجه ابن حزم في «المحلَّى» ٦/ ٢٠٧.

وأخرجه بأطول مما هنا مالكٌ في «الموطأ» ١/ ٢٩١-٢٩٢ عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، مرسلاً.

ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (١١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٤. وقد جاء مبيَّناً في رواية مالك هٰذه أن المرأة إنما ذكرت ذلك لأم سلمة وهي أخبرت النبي ﷺ بذلك.

وفي باب جواز القُبلة للصائم عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (١٣٨).

وانظر تتمة شواهده عند حديث عبد الله بن عمرو السالف برقم (٦٧٣٩).

حديث رَجُلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ

٢٣٦٨٣ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابن عَوْن، عن مجاهدٍ، قال:

كان جُنَادةُ بن أبي أُمَية أَميراً علينا في البحر ستَّ سنينَ، فخَطَبَنا ذات يومٍ، فقال: دَخَلْنا على رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ وقلنا له: حدِّثْنا بما سمعتَ من رسول الله ﷺ، ولا تُحدِّثنا بما سمعتَ من الناس قالوا. قال: فشَدَّدُوا عليه فقال: قام فِينا رسولُ الله ﷺ فقال: «أُنذِرُكم المسيحَ الدَّجَّالَ، أُنذِرُكم المَسِيحَ الدَّجّالَ، وهو رجلٌ مَمْسوحُ العَينِ ـ قال ابن عَوْن: أظنُّه قال: اليُسْرى ـ يَمكُثُ في الأَرضِ أَربَعِينَ صباحاً، معه جبالُ خُبْزٍ وأَنهارُ ماءٍ، يَبلُغُ سُلْطانُه كُلَّ مَنْهَلٍ، لا يَأْتي أَربعةَ مساجدَ» فذَكَر المسجدَ الحرامَ والمسجدَ الأقْصى والطُّورَ والمدينةَ «غيرَ أنَّ ما كانَ مِن ذٰلكَ، فاعْلَموا أنَّ الله ليسَ بِأَعورَ، ليسَ الله بأَعورَ، ليسَ اللهُ بِأَعورَ». قال ابن عَوْن: وأَظنُّ في حديثه: «يُسَلَّطُ على رجلٍ مِن البَشَرِ فيَقتُلُه ثم يُحْييهِ، ولا يُسَلَّطُ على غيرِه»[1].

٢٣٦٨٤ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن مجاهدٍ

---

(١) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبد الله.

وقد سلف برقم (٢٣٠٩٠).

عن جُنَادة بن أبي أُمية، أنه قال: أَتيتُ رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ فقلت له: حدِّثْني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ في الدَّجال ولا تحدِّثني عن غيرك، وإنْ كان عندك مُصدَّقاً. فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أَنذَرْتُكم فِتْنةَ الدَّجَّالِ، فليسَ مِن نبيٍّ إلا أَنذَرَه قَوْمَه أَو أُمَّتَه، وإنَّه آدَمُ جَعْدٌ أَعورُ عَيْنِه اليُسْرى، وإنَّه يُمطِرُ ولا يُنبِتُ الشَّجَرَ، وإنَّه يُسَلَّطُ على نَفْسٍ فيَقتُلُها ثمَّ يُحْيِيها ولا يُسَلَّطُ على غيرِها، وإنَّه معه جَنَّةٌ ونارٌ ونهرُ ماءٍ وجَبَلُ خُبْزٍ، وإنَّ جَنَّتَه نارٌ ونارَه جَنَّةٌ، وإنَّه يَلْبَثُ فيكم أَربَعِينَ صباحاً، يَرِدُ فيها كلَّ مَنْهَلٍ إلا أَربعَ مساجدَ: مسجدَ الحرامِ ومسجدَ المدينةِ والطُّورَ ومسجدَ الأَقْصَى، وإنْ شَكُلَ عليكم أَو شُبِّهَ، فإنَّ الله ليس بِأَعوَرَ»[1]. ٥/ ٤٣٥

٢٣٦٨٥ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأَعمش ومنصورٍ، عن مُجاهدٍ

عن جُنادة بن أُمَية الأَزْدي، قال: ذهبتُ أنا ورجلٌ من الأنصار إلى رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ، فقلنا: حدِّثْنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يَذكُر في الدَّجال، ولا تُحدِّثنا عن غيره، وإنْ كان مصدَّقاً. قال: خَطَبَنا النبيُّ ﷺ فقال: «أَنذَرْتُكم[2] الدَّجَّالَ ـ ثلاثاً

---

(١) إسناده صحيح. سليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٥): أنذِركم.

ـ فإنَّه لم يكُنْ نبيٌّ قَبْلِي إلا قد أَنذَرَه أُمَّته، وإنَّه فيكم أَيَّتُها الأُمَّة، وإنَّه جَعْدٌ آدمُ مَمْسوحُ العينِ اليُسْرى، معه جَنَّةٌ ونارٌ، فنارُه جَنَّةٌ وجَنَّته نارٌ، ومعه جَبَلٌ مِن خُبْزٍ ونهرٌ مِن ماءٍ، وإنَّه يُمطِرُ المطرَ ولا يُنبتُ الشَّجرَ، وإنَّه يُسَلَّطُ على نَفْسٍ فيَقتُلُها ولا يُسَلَّطُ على غيرِها، وإنَّه يَمكُثُ في الأَرضِ أَربَعِينَ صباحاً، يَبلُغُ فيها كلَّ مَنْهَلٍ، ولا يَقْرُبُ أَربعةَ مساجدَ: مسجدَ الحَرامِ ومسجدَ المدينةِ ومسجدَ الطُّورِ ومسجدَ الأقْصَى، وما يُشَبَّهُ عليكم فإنَّ رَبَّكم ليسَ بِأعوَرَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهران، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٤٧-١٤٨ من طريق زائدة بن قدامة، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث رجل من بني غفار

٢٣٦٨٦ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، أخبرني أَبي، قال:

كنتُ جالساً إلى جَنْب حُمَيد بن عبد الرحمٰن في المسجد، فمرَّ شيخ جميلٌ من بني غِفارٍ وفي أُذُنيهِ صَمَم ـ أو قال: وَقْرٌ ـ أَرسَل إليه حُمَيدٌ، فلما أَقبَلَ قال: يا ابنَ أخي، أَوسِعْ له فيما بيني وبينَك، فإنه قد صَحِبَ رسولَ الله ﷺ. فجاء حتى جَلَسَ فيما بيني وبينَه، فقال له حميدٌ: حدِّثني بالحديث[1] الذي حدَّثتَني عن رسول الله ﷺ. فقال الشيخ: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يُنشِىءُ السَّحابَ، فيَنطِقُ أَحسنَ المَنطِقِ، ويَضحَكُ أَحسنَ الضَّحِكِ»[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق) مكانها: هٰذا الحديث.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه الغِفاري، وجهالته لا تضرُّ.

يزيد: هو ابن هارون، وإبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٣٥-٣٦، والرامهرمزي في «الأمثال» (١٢٥)، والآجري في «الشريعة» ص٢٨٣، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٧٣ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٢٢) من طريق عبد الواحد بن أبي العون، عن سعد بن إبراهيم، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٧٢٢) من طريق الأعرج، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن الغفاري، به. =

٢٣٦٨٧ـ حدثنا رَوْح، حدثنا الأَوْزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن الصُّنَابحيِّ

عن رجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن الغَلُوطاتِ.

قال الأوزاعي: الغَلُوطات: شِدادُ المسائل وصِعابُها[1].

= وأخرج أبو الشيخ في «العظمة» (٧٢٣) من طريق سليمان بن داود الهاشمي، قال: سألنا إبراهيم بن سعد عن هٰذا، فقال: النطق: الرعد، والضحك: البرق.

وأخرج الحديث العقيليُّ ١/ ٣٥، والرامهرمزي (١٢٤) من طريق عمرو بن الحصين العقيلي، عن أُمية بن سعيد الأموي، عن صفوان بن سُليم، عن حميد بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة. وزاد في آخره: «ومنطقه الرعد، وضحكه البرق». قال العقيلي: أمية مجهول في حديثه وهمٌ، ولعلَّه أُتي من عمرو بن الحصين. قلنا: وعمرو هٰذا متروك الحديث.

قال الرامهرمزي: هٰذا من أحسن التشبيه وألطفه، لأنه جعل صوت الرعد منطقاً للسحاب، وتلألؤَ البرق بمنزلة الضحك لها.

وذهب الطحاوي في «شرح المشكل» إلى أن نطق السحاب هطولُه، وضحكه إخراجه الجِنانَ والمراعي، ونقل هٰذا المعنى عن الفرَّاء.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سعد: وهو ابن فروة البَجلي مولاهم وقال الساجي: ضعَّفه أهل الشام. روح: هو ابن عبادة، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، والصُّنابحي: هو عبد الرحمٰن بن عُسيلة.

وأخرجه البيهقي في «المدخل» (٣٠٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١٠-١١، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ورقة ٣٥٢ من طريق روح بن عبادة بهٰذا الإسناد ـ بلفظ «الأُغلوطات». =

٢٣٦٨٨ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونسَ، حدثنا الأَوزاعيُّ، عن عبد الله بن سَعْد، عن الصُّنابِحي

عن معاويةَ، عن النبيِّ ﷺ: أَنه نَهَى عن الغَلُوطات[1].

= وأخرج منه تفسير الأوزاعي فقط الطبرانيُّ في «الكبير» ١٩/ (٨٩٢) من طريق روح عنه.

قال الخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣٥٤: الغَلُوطات، وهي المسألة التي يعيا بها المسؤول، فيغلط فيها، كَرِه ﷺ أن يُعتَرض بها العلماء، فيغالَطُوا، ليُستَزلُّوا ويُستَسقَط رأيُهم فيها، يقال: مسألة غَلُوط، إذا كان يُغلَط فيها، كما يقال: شاة حَلوب وفرس رَكوب، إذا كانت تُركَب وتُحلَب، فإذا جعلتَها اسماً زدتَ فيها الهاءَ فقلت: غَلُوطة، كما يقال: رَكُوبة وحَلُوبة، وتجمع على الغلوطات كما تجمع الحَلُوبة على الحَلُوبات، قال الشاعر:

أَوْدَى الزمان حَلُوباتي وما جَمعت ... كفَّاي من سَبَدِ الأموالِ واللِّبَدِ

والأُغلوطة: أُفعولة، من الغَلَط، كالأُحدوثة والأُحموقة ونحوهما.

وقال الهروي كما في «النهاية» لابن الأثير: الغُلوطات الأصل فيه «الأُغلوطات» ثم تركت الهمزة، كما تقول جاء الأَحمرُ، وجاء الحْمَرُ بطرح الهمزة، وقد غَلِط من قال: إنها جَمع غَلُوطة.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. معاوية: هو ابن أبي سفيان.

وأخرجه الآجُرِّي في «أخلاق العلماء» ص١١٦-١١٧، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١١ من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد ـ بلفظ: «الأغلوطات»، وزادا: قال عيسى: والأغلوطات: ما لا يُحتاجُ إليه من كيف وكيف.

وأخرجه سعيد بن منصور (١١٧٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٠٦، وأبو داود (٣٦٥٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٥، =

. . . . . .

=والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٩٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣٥٤، وتمام في «الفوائد» (١١٤) و(١١٥) و(١١٦)، والبيهقي في «المدخل» (٣٠٥)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/ ١١، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٧/ ٣٦٥-٣٦٦، وفي «جامع بيان العلم وفضله» ص٤٢٤ و٤٢٤-٤٢٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ورقة ٣٥٢-٣٥٣، والمزي في ترجمة عبد الله بن سعد من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٢١ من طرق عن عيسى بن يونس، به.

وجاء عند سعيد بن منصور: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ثم قال سعيد: هٰذا عن معاوية، ولكنه لم يسمه.

وأخرجه ابن عساكر ٩/ ورقة ٣٥٣ من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي به.

وأخرجه ابن عساكر أيضاً ٩/ ورقة ٣٥٣ من طريق محمد بن إسماعيل، عن عبد الله بن سعد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٦٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٢٣٣) وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ص٤٢٥، وابن عساكر ٩/ ورقة ٣٥٣ من طريق سليمان بن أحمد الواسطي، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن سعد، عن عبادة بن نُسَي، عن معاوية، بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن عُضَل المسائل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩١٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٠٨) من طريق رجاء بن حيوة، عن معاوية. وفي إسناده سليمان بن داود الشاذكوني، وهو متروك.

حديث محيصة بن مسعود[1]

٢٣٦٨٩ـ حدثنا حَجَّاج بن محمَّد، حدثنا ليثٌ، حدثني يزيدُ بن أبي حَبِيب، عن أبي عُفَير الأنصاري، عن محمد بن سَهْل بن أبي حَثْمة

عن مُحيِّصة بن مسعودٍ الأنصاري: أنه كان له غلامٌ حَجَّام يقال له: نافعٌ أبو طَيْبة، فانطَلَقَ إلى رسول الله ﷺ يَسأَلُه عن خَرَاجِه، فقال: «لا تَقرَبْهُ» فرَدَّدَ على رسول الله ﷺ، فقال: «اعلِفْ به النَّاضِحَ، واجْعَلْه في كَرِشِه»[2].

---

(١) قال السندي: بضمِّ ميمٍ وفتح مهملة وتشديد تحتانية وقد تسكَّن، خَزْرجي، أبو سعيد المدني، صحابي معروف، كذا في «التقريب» وفي «الإصابة» أنه أنصاريٌّ أَوْسيٌّ. وفيه: أنه كان أصغر من أخيه حُوَيِّصة، وأسلم قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عُفير الأنصاري: وهو محمد بن سهل بن أبي حثمة، من رجال «تعجيل المنفعة» (١٣٤٦) و(٩٣٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه محيِّصة، فقد خرَّج له أصحاب السنن الأربعة. ليث: هو ابن سَعْد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٥٣-٥٤، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/٧٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٣١، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/١١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٧٤٢)، والبيهقي ٩/٣٣٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/٧٩ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وانظر الأحاديث التالية.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله سلف برقم (١٤٢٩٠)، وعن رافع بن خديج سلف برقم (١٥٨١٢)، وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.

قال السندي: قوله: «أنه كان له غلام» أي: مملوك، وكانوا يضعون على =

٢٣٦٩٠ـ حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن ابن مُحَيِّصة

عن أَبيه: أنه استَأْذَن رسولَ الله ﷺ في إجارةِ الحَجَّام، فنَهاهُ عنها، فلم يَزَل يسأَلُه فيها حتى قال له: «اعلِفْهُ ناضِحَكَ، وأَطعِمْهُ رَقِيقَكَ»(١).

=المماليك الخَرَاج ـ بالفتح ـ أي: شيئاً يؤدِّيه إليهم من كَسْبه كلَّ يومٍ أو كل جمعة أو كل شهر.

«لا تَقرَبْه» بفتح الراء، مَنَعه لكون كَسْب الحجَّام خبيثاً، لا لأن وَضْع الخراج على المملوك غير جائز. اهـ.

والناضح: هو البعير.

(١) إسناده متصل صحيح إن كان ابن محيِّصة ـ وهو حرام بن سعد أو ساعدة ابن محيِّصة، وقد ينسب إلى جدِّه ـ سمع من جدِّه محيِّصة، فقد ذهب ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٧٨ إلى أن رواية حرام عن جدِّه محيِّصة مرسلة، وقال أيضاً: لا يتصل هٰذا الحديث عن ابن شهاب إلا من رواية ابن إسحاق (وستأتي برقم ٢٣٦٩٥)، ورواية ابن عيينة مثلها (وهي عند الشافعي كما سيأتي) وسائرها مُرسَلات.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٦٦، و«السنن المأثورة» (٢٧٨)، وأبو داود (٣٤٢٢)، والترمذي (١٢٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٢ و«شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١١٦-١١٧، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٧، و«معرفة السنن والآثار» (١٩٣٢١) و(١٩٣٢٢) والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٢٠ من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد. وحسَّنه الترمذي.

وهو في «الموطأ» برواية يحيى الليثي ٢/ ٩٧٤ عن ابن شهاب الزهري عن ابن محيِّصة: أنه استأذن رسول الله ﷺ... فذكره. ولم يتابع يحيى الليثي على هٰذا=

٢٣٦٩١ـ حدثنا إسحاقُ ـ هو ابنُ عيسى ـ حدثنا مالكٌ، عن الزُّهْري، عن حَرَام بن مُحيِّصة:

أن ناقةً للبَرَاءِ دخلت حائطاً فأَفسَدَت فيه، فقَضَى رسول الله ﷺ: أنَّ على أَهلِ الحوائِطِ حِفْظَها بالنَّهارِ، وأنَّ ما أَفسَدَتِ المَواشِي باللَّيلِ ضامِنٌ على أَهلِها[1]. ٥/٤٣٦

=من رواة «الموطأ» سوى ابن القاسم فيما قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٧٧، قال: وذلك من الغَلَط الذي لا إشكال فيه على أحد من أهل العلم، وليس لسعد ابن محيِّصة صحبة، فكيف لابنه حرام، ولا يختلفون أن الذي روى عنه الزهري هٰذا الحديث وحديث ناقة البراء هو حرام بن سعد بن محيِّصة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣١ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيِّصة، عن محيِّصة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٣١٩) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيِّصة، عن أبيه: أن محيِّصة... فذكره.

قلنا: سياتي برقم (٢٣٦٩٣) عن سفيان، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيِّصة: أن محيصة سأل النبي ﷺ... الحديث، ليس فيه «عن أبيه».

(١) إسناده مرسل صحيح، رجاله ثقات. وهو في «الموطأ» ٢/ ٧٤٧-٧٤٨.

ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٠٧، وفي «السنن المأثورة» (٥٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٠٣، وفي «شرح المشكل» (٦١٥٩)، والدارقطني ٣/ ١٥٦، والبيهقي ٨/ ٢٧٩ و٣٤١ ـ وقرن الدارقطني بمالكٍ يونسَ بن يزيد.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨١: هٰكذا رواه جميع رُواة «الموطأ» فيما علمتُ مرسلاً.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٣٢) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به. =

. . . . . .

= وسيأتي برقم (٢٣٦٩٤) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحرام بن سعد بن محيصة: أن ناقة للبراء. . . فتابع سعيد بن المسيب حراماً عليه.

وخالف عبدُ الرزاق كما سيأتي برقم (٢٣٦٩٧) فرواه عن معمر عن الزهري فقال فيه: عن حرام بن محيِّصة عن أبيه: أن ناقةً للبراء. .

قال ابن عبد البر: ولم يُتابَع عبد الرزاق على ذٰلك، وأنكروا عليه قولَه فيه: «عن أبيه»، ثم أَسند ابن عبد البر هٰذا القول عن أبي داود، وعقَّب عليه بقوله: هٰكذا قال أبو داود: لم يتابع عبدُ الرزاق، وقال محمد بن يحيى الذُّهلي: لم يتابَع معمر على ذٰلك، فجعل محمد بن يحيى الخطأَ فيه من معمر، وجعله أبو داود من عبد الرزاق، على أن محمد بن يحيى لم يرو حديث معمر هٰذا، ولا ذكره في كتابه في علل حديث الزهري إلا عن عبد الرزاق لا غير. قلنا: لكن ذكر الدارقطني في «السنن» ٣/ ١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤٢ أن وهيب بن خالد وأبا مسعود الزجاج قد خالفا عبدَ الرزاق فروياه عن معمر فلم يقولا: عن أبيه.

ورواه كرواية عبد الرزاق وغيره عن معمر محمدُ بنُ كثير بن أبي عطاء الثقفي عن الأوزاعي عن الزهري، أخرجه من طريقه النسائي في العاريَّة من «الكبرى» (٥٧٨٤)، وهٰذا الطريق أخطأ فيه محمد بن كثير، فقد كان كثير الغلط.

وأما ما أخرجه الدارقطني ٣/ ١٥٥ من طريق الشافعي، عن أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيِّصة، عن أبيه إن شاء الله، عن البراء ابن عازب: أن ناقة. . . فهو وهمٌ، فإنه في «مسند» الشافعي ٢/ ١٠٧ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٨/ ٣٤١ دون قوله: «عن أبيه»، وكذٰلك رواه على الصواب شعيبُ ابن إسحاق، وبقية بن الوليد عن الأوزاعي عند الطحاوي في «شرح المشكل» (٦١٥٧) و(٦١٥٨).

وقد سلف الحديث في مسند البراء برقم (١٨٦٠٦) من طريق الأوزاعي عن الزهري، عن حرام بن محيِّصة، عن البراء بن عازب، وذُكِر في تخريجه هناك رواية بعض أصحاب الأوزاعي عنه عن الزهري، عن حرام بن محيِّصة مرسلاً. =

٢٣٦٩٢ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا محمَّد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن حَرَام بن ساعدة بن مُحيِّصة بن مسعودٍ قال:

كان له غلامٌ حَجَّام، يقال له: أبو طَيْبة، يكسِبُ كَسْباً كثيراً، فلما نَهَى رسول الله ﷺ عن كَسْب الحجَّام استَرخَصَ رسولَ الله ﷺ فيه، فأَبَى عليه، فلم يَزَلْ يكلِّمُه فيه ويَذكُر له الحاجةَ، حتى

= قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٢: هٰذا الحديث وإن كان مرسلاً، فهو حديث مشهور، أرسله الأئمة وحدَّث به الثقات، واستعمله فقهاء الحجاز وتَلَقَّوْه بالقبول، وجَرَى في المدينة به العمل، وقد زعم الشافعي أنه تتبَّع مراسيل سعيد بن المسيّب فألْفاها صِحاحاً، وأكثر الفقهاء يحتجُّون بها، وحَسبُك باستعمال أهل المدينة وسائر أهل الحجاز لهٰذا الحديث.

ونقل عن الإمام مالك أنه قال: إذا انفلتت دابَّة بالليل فوطئت على رجلٍ نائمٍ لم يَغرَم صاحبُها شيئاً، وإنما هٰذا في الحوائط والزَّرع والحَرْث.

وقال الطحاوي في «اختلاف العلماء» كما في «مختصره» للجصَّاص ٥/ ٢١١: قال أصحابنا ـ يعني الحنفية ـ: لا ضمان على أرباب البهائم فيما تفسده أو تجني عليه لا في الليل ولا في النهار، إلا أن يكون راكباً أو قائداً أو سائقاً أو مرسلاً.

وقال مالك والشافعي: ما أفسدت المواشي بالنهار فليس على أهلها منه شيء، وما أفسدت بالليل فضمانه على أربابها.

وقال ابن المبارك عن الثوري: لا ضمان على صاحب الماشية.

وروى الواقدي عنه في شاةٍ وقعت في غزل حائك بالنهار: أنه يضمن. وتصحيح الروايتين: إذا أرسلها سائبةً ضمن بالليل والنهار، وإذا أرسلها محفوظةً لم يضمن لا بالليل ولا بالنهار.

وقال الليث: يضمن بالليل والنهار، ولا يضمن أكثر من قيمة الماشية.

وانظر تفصيل المسألة في «التمهيد» ١١/ ٨٢-٩٠.

قال له: «لِتُلْقِ كَسْبَه في بَطْنِ ناضِحِكَ»[1].

٢٣٦٩٣ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن حَرَام بن سَعْد بن مُحيِّصة:

أن مُحيِّصةَ سأَل النبيَّ ﷺ عن كَسْب حجَّامٍ له، فنهاهُ عنه، فلم يَزَلْ به يكلِّمُه حتى قال: «اعْلِفْهُ ناضِحَكَ، وأَطعِمْه[2] رَقِيقَكَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن رواه بالعنعنة ـ قد توبع، وحرام ابن ساعدة بن محيِّصة ليست له صحبة، وقد سلف ذِكْر ذلك عند الرواية (٢٣٦٩٠).

وسيأتي برقم (٢٣٦٩٥) عن يزيد عن ابن إسحاق عن الزهري عن حرام عن أبيه عن جدِّه. فزاد فيه «عن أبيه عن جدِّه».

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٤، وكذا الحازمي في «الاعتبار» ص١٧٥ من طريق عباد ـ وهو عبد الرحمٰن بن إسحاق المدني ـ كلاهما (مالك وعباد) عن الزهري، عن حرام بن محيِّصة: أنه استأذن رسولَ الله ﷺ في كسب أو إجارة الحجام.. الحديث.

(٢) في (ظ٥): أو أطعمه.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات، وفي سماع حرام بن سعد من جدِّه محيِّصة نَظَرٌ سلف التنبيه عليه برقم (٢٣٦٩٠). سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٦٦، والحميدي (٨٧٨)، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٣١٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٨ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الحميدي: قال سفيان: هٰذا الذي لا شك فيه، وأُراه قد ذكر «عن أبيه».

قلنا: قد رواه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٧٣)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٣١٩) عن سفيان بن عيينة بزيادة «عن أبيه»، وتابعه على هٰذه الزيادة محمد بن إسحاق فيما سيأتي برقم (٢٣٦٩٥). =

٢٣٦٩٤ـ حدثنا سفيانُ، قال: وسمعه الزُّهْريُّ من سعيد بن المسيِّب وحَرَام بن سعد بن مُحيِّصة:

أنَّ ناقةً للبَراءِ بن عازبٍ دَخَلت حائطَ قومٍ فأَفسَدَت، فقضى رسولُ الله ﷺ بحِفْظ الأَموالِ على أهلِها بالنهار، وأنَّ على أهل الماشية ما أَصابَتْ بالليل[1].

٢٣٦٩٥ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمَّد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن حَرَام بن ساعدة بن مُحيِّصة بن مسعودٍ، عن أَبيه

عن جَدِّه مُحيِّصة بن مسعودٍ قال: كان له غلامٌ حَجَّام، فذكر الحديث[2].

= وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٨٢)، وابن حبان (٥١٥٤) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، به.

وانظر (٢٣٦٩٠).

(١) إسناده مرسل صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٢٥)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤٣٥-٤٣٦، وابن الجارود (٧٩٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٦١٦٠)، والبيهقي ٨/ ٣٤٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٦٩١).

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق ـ وإن رواه بالعنعنة ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات. وهٰذا الحديث لا يتصلُ عن ابن شهاب إلا من رواية ابن إسحاق هٰذه، ورواية لابن عيينة مثلها سلف ذِكْرُها عند الحديث (٢٣٦٩٠)، وسائرها مرسَلات، قاله ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٧٩. =

٢٣٦٩٦ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن حَرَام بن مُحيِّصة

عن أَبيه: أنه سأَل النبيَّ ﷺ عن كَسْب الحجَّام، فنهَاه، فأَعادَ عليه فنهَاه، فذَكَرَ من حاجَتِه، فقال: «اعلِفْ ناضِحَكَ، وأَطعِمْهُ رَقِيقَكَ»[1].

٢٣٦٩٧ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن حَرام بن مُحيِّصة

عن أَبيه: أن ناقةً للبراءِ بن عازبٍ دَخَلَت حائطَ رجل فأَفسَدَتْه، فقَضَى رسول الله ﷺ على أَهلِ الأموالِ حِفْظَها بالنَّهارِ، وعلى أَهلِ المَواشِي حِفْظَها باللَّيلِ[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٤٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢١٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٤٤) من طريق زَمْعة بن صالح، عن الزهري، به. وزمعة ضعيف، وقد تحرف في المطبوع من «معجم» الطبراني إلى: ربيعة.

(١) إسناده متَّصل صحيح إن كان حرام بن سعد بن محيِّصة سمع من جدِّه كما قلنا فيما سلف برقم (٢٣٦٩٠)، وقوله هنا: «عن أبيه» أراد به جدَّه وليس لأبيه سعد بن محيِّصة صحبة، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن الجارود (٥٨٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

(٢) مرسل صحيح، وقوله فيه: «عن أبيه» وهمٌ كما سلف بيانه عند الحديث (٢٣٦٩١).

=

٢٣٦٩٨ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن حَرَام ابن مُحيِّصة

عن أَبيه: أنه سأَلَ النبيَّ ﷺ عن كَسْب الحجَّام، فنَهاهُ عنه، فذَكَر له الحاجَةَ، فقال: «اعلِفْهُ نَواضِحَكَ»[1].

٢٣٦٩٩ـ حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا هشامٌ، عن[2] يحيى، عن محمَّد ابن أيوب:

أن رجلاً من الأنصار حدَّثَه يُقال له: مُحيِّصة، كان له غلامٌ حَجَّام، فزَجَرَه رسول الله ﷺ عن كَسْبِه، فقال: أفلا أُطعِمُه يتامى لي؟ قال: «لا» قال: أفلا أتصدَّقُ به؟ قال: «لا» فرخَّصَ له أن يَعلِفَه ناضحَه[3].

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٤٣٧)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٣٥٦٩)، وابن حبان (٦٠٠٨)، والدارقطني ٣/ ١٥٤-١٥٥، والبيهقي ٨/ ٣٤٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ٨٨.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، وانظر الكلام على إسناده عند الحديثين (٢٣٦٩٠) و(٣٣٦٩٦).

يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٢٧٤)، وابن ماجه (٢١٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٣٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٤٧١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٩٣٢٠) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

(٢) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن أيوب ذكره ابن أبي حاتم=

. . . . . .

=في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٩٧ وقال: سألت أبي عنه فقال: هو شيخ مجهول.
عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستُوائي.
ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠ من طريق وهب بن جرير، عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٧) من طريق السكن بن إسماعيل، عن هشام الدستوائي، عن محمد بن زياد، عن محيِّصة. ومحمد بن زياد هٰذا لم نتبينه، ولعلَّه تحريف عن محمد بن أيوب.

وانظر (٢٣٦٨٩).

حديث سلمة بن صخر البياضي

٢٣٧٠٠ـ حدثنا عبدُ الله بن إدريسَ، عن محمد بن إسحاقَ، عن محمد بن عَمْرو بن عطاءٍ، عن سليمان بن يَسارٍ

عن سَلَمة بن صَخْر البَيَاضي، قال: كنتُ امرَأً أُصِيبُ من النِّساءِ ما لا يُصِيب غيري، قال: فلما دخل شهرُ رمضان خِفْتُ، فتظاهَرْتُ من امرأتي في الشهر، قال: فبينَما هي تَخدُمُني ذات ليلةٍ إذ تكشَّفَ لي منها شيءٌ، فلم أَلْبَثْ أن وَقَعْتُ عليها، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فأَخبرتُه، فقال: «حَرِّرْ رَقَبَةً» قال: قلتُ: والذي بَعَثَك بالحقِّ ما أَملِكُ رقبةً غير رَقَبَتي! قال: «فصُمْ شَهرَينِ مُتَتابِعَينِ» فقلت: وهل أَصابَني الذي أَصابَني إلا من الصِّيام؟! قال: «فأَطعِمْ سِتِّينَ مِسكِيناً»[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسنادٌ ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (١٦٤٢١)، فقد رواه المصنف هناك عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق.

وأخرجه الدارمي (٢٢٧٣)، وأبو داود (٢٢١٣)، وابن ماجه (٢٠٦٤)، والترمذي (١١٩٨)، والبيهقي ٧/ ٣٩١ من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

حديث رفاعة بن شدّاد، عن عمرو بن الحمق

٢٣٧٠١ـ حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عبد الملك بن عُمَير

٥/ ٤٣٧ عن رِفَاعة بن شَدَّاد قال: كنتُ أَقُوم على رأس المُخْتار، فلمَّا تبيَّنَت لي كِذابتُه، هَمَمْتُ وايمُ اللهِ أن أسُلَّ سيفي، فأَضرِبَ عُنُقَه، حتى تَذكَّرتُ حديثاً حدَّثَنِيه عَمْرُو بن الحَمِق قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن آمَنَ رجلاً على نَفْسِه فقَتَلَه، أُعطِي لِواءَ الغَدْرِ يومَ القِيامَةِ»[١].

٢٣٧٠٢ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا عيسى القارىءُ أبو عمر، حدثني السُّدِّي

عن رِفاعة الفِتْياني[٢] قال: دخلتُ على المُخْتار، قال: فأَلْقَى لي وِسادةً، وقال: لولا أنَّ أخي جِبريلَ قام عن هٰذه لألقَيْتُها لك. قال: فأَردتُ أن أَضربَ عُنُقَه، فذكرتُ حديثاً حدَّثني به أَخي عَمْرو بن الحَمِق قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما مُؤْمنٍ آمَنَ مُؤْمِناً على دَمِه فقَتَلَه، فأنا من القاتلِ بَرِيءٌ»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢١٩٤٦).

(٢) تصحف في (م) و(ظ٢) إلى: القتباني.

(٣) إسناده حسن من أجل السُّدِّي ـ وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن ـ وباقي رجال الإسناد ثقات. ابن نمير: هو عبد الله، ورفاعة الفِتْياني: هو ابن شدَّاد بن عبد الله. وهو مكرر (٢١٩٤٧).

حديث سلمان الفارسي[1]

٢٣٧٠٣ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن ابن يزيدَ

عن سَلْمان قال: قال بعضُ المشركين وهم يَسْتَهْزِئُون به: إنِّي لأَرى صاحبَكم يُعلِّمُكم حتى الخِراءَةَ! قال سلمانُ: أَجَلْ،

---

(١) هو سلمان أبو عبد الله الفارسي، ويقال له: سلمان ابن الإسلام، وسلمان الخير.

أصله من رامَهُرمُز، وقيل: من أصبهان، وكان قد سمع بأن النبي ﷺ سيُبعَث، فخرج في طلب ذلك، فأُسِر وبِيعَ بالمدينة، فاشتغل بالرِّق، حتى كان أول مشاهده الخندق، وكان هو الذي أشار بحفره، ثم شهد بقية المشاهد مع رسول الله ﷺ وفتوح العراق، ووَلِيَ المدائن.

روى البخاري في «صحيحه» (٣٩٤٦) عن سلمان: أنه تداوله بضعة عشر سيداً، وذلك قبل إسلامه.

وروى البخاري أيضاً (١٩٦٨) عن أبي جُحَيفة: أن النبي ﷺ آخى بين سلمان وأبي الدرداء.

وأما ما قيل في سِنِّه من أنه جاوز المئتين وخمسين سنةً، فقد ردَّه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥٥٦ فقال: قد ذكرت في «تاريخي الكبير» أنه عاش مئتين وخمسين سنةً، وأنا الساعةَ لا أرتضي ذلك ولا أصحِّحه. وقال أيضاً: لعلَّه عاش بضعاً وسبعين سنةً، وما أُراه بلغ المئةَ.

وقد اختلف في سنة وفاته، فقيل: توفي سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة ثلاث وثلاثين. وانظر «الإصابة» ٣/ ١٤١-١٤٢.

أَمَرَنا أن لا نستقبلَ القِبلةَ، ولا نَستنجِيَ بأَيْمانِنا، ولا نَكتفِيَ بدون ثلاثةِ أحجارٍ ليس فيها رَجِيعٌ ولا عَظْم[1].

* ٢٣٧٠٤ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، أخبرنا شريكٌ، عن عُبَيد المُكْتِب، عن أَبي الطُّفَيل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، وعبد الرحمٰن بن يزيد: هو النَّخَعي أيضاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٤ و١٥٥-١٥٦ و١٤/ ٢٢٣، ومسلم (٢٦٢) (٥٧)، وابن ماجه (٣١٦)، والبزار في «مسنده» (٢٥٠٢)، وابن الجارود (٢٩)، وابن خزيمة (٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٨٢)، والدارقطني ١/ ٥٤، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٩٦، والبيهقي ١/ ١٠٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٨١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣١١) و(٣١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢١ و١٢٣ و٤/ ٢٣٣، والطبراني في «الكبير» (٦٠٨٠) و(٦٠٨١)، والدارقطني ١/ ٥٤ من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي من طريق الثوري، عن الأعمش ومنصور برقم (٢٣٧٠٨) ومن طريق الأعمش وحده برقم (٢٣٧١٣) و(٢٣٧١٩)، ومن طريق منصور وحده برقم (٢٣٧٠٥) و(٢٣٧٠٩)، إلا أن منصوراً قال فيه: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، ولم يسمِّه.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٦٨٥).

وحديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٠٦).

وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٦٨).

وحديث خزيمة بن ثابت السالف برقم (٢١٨٥٦).

الرجيع: هو الرَّوث والعَذِرة، سُمي رجيعاً، لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً.

عن سَلْمان، قال: كان النبيُّ ﷺ يَقبَلُ الهديَّةَ، ولا يَقبَلُ الصدقةَ.

قال عبد الله: وحدَّثَناه عليُّ بن حَكِيم، أخبرنا شَرِيك، عن عُبَيد المُكتِب، بإسناده نحوَه[1].

٢٣٧٠٥ـ حدثنا أبو سعيدٍ، حدثنا زائدةُ، حدثنا منصورٌ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بن يزيدَ

حدثنا رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ قال: قال رجلٌ: إني لأرى صاحبَكُم يُعلِّمُكم كيف تَصنَعُون، حتى إنه لَيُعلِّمُكم إذا أَتى أَحدُكم الغائطَ! قال: قلتُ: نعم، أجل، ولو سَخِرتَ، إنه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فيه شريك بن عبد الله النَّخَعي، وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه بقيُّ بن مَخلَد في «مسنده» كما في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥٣٧ من طريق يحيى الحِمَّاني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨، والطبراني في «الكبير» (٦٠٧١)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٩٨ من طريق محمد بن سعيد ابن الأصبهاني، كلاهما عن شريك، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٦٠٧٠) من طريق بريدة الأسلمي، و(٦١٢١) من طريق أبي عثمان النهدي، كلاهما عن سلمان.

وهٰذا الحديث قطعة من قصة إسلام سلمان، وسيرد مطولًا ومختصراً بالأرقام (٢٣٧١٢) و(٢٣٧٢٢) و(٢٣٧٢٣) و(٢٣٧٣٠) و(٢٣٧٣٧) و(٢٣٧٣٨) من طرق عن سلمان.

ويشهد له حديث عبد الله بن بُسْر، سلف برقم (١٧٦٨٨)، وانظر تتمة شواهده هناك.

لَيُعلِّمُنا كيف يَأْتي أحدُنا الغائطَ، وإنه ينهانا أن يستقبلَ أحدُنا القِبْلَةَ وأن يَستدبِرَها، وأن يستنجيَ أحدُنا بيمينِه، وأن يَتمسَّحَ أحدُنا برَجيعٍ ولا عَظْمٍ، وأن يَستنجِيَ بأقلَّ من ثلاثةِ أحجارٍ[1].

٢٣٧٠٦ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا زائدةُ، حدثنا عمرُ بن قيسٍ الماصِرُ، عن عمرو بن أبي قُرَّة قال:

كان حذيفةُ بالمدائن، فكان يَذكرُ أشياءَ قالها رسول الله ﷺ، فجاءَ حذيفةُ إلى سلمان، فيقول سلمان: يا حذيفةُ، إنَّ رسول الله ﷺ كان يَغضَبُ فيقول، ويَرضَى فيقول، لقد عَلِمتَ أن رسول الله ﷺ خَطَب فقال: «أَيُّما رجلٍ مِن أُمَّتِي سَبَبْتُه سَبَّةً في غَضَبي، أَو لَعَنتُه لَعْنةً، فإنَّما أنا مِن وَلَدِ آدمَ أَغضَبُ كما يَغْضَبونَ، وإنَّما بَعَثَني رَحْمةً لِلعالَمِينَ، فاجْعَلْها صلاةً عليه يومَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد ـ وهو عبد الرحمٰن بن عبدالله بن عبيد مولى بني هاشم ـ فمن رجال البخاري. وصحابي الحديث المبهم: هو سلمان الفارسي. زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٢ من طريق عَبيدة بن حميد، عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٧٠٩) من طريق شعبة، عن منصور، وبرقم (٢٣٧٠٨) من طريق الثوري، عن منصور والأعمش.

وسلف برقم (٢٣٧٠٣) من طريق الأعمش وحده.

(٢) إسناده صحيح إن صحَّ سماع عمرو بن أبي قرة من سلمان، فقد قال ابن المديني فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٢٦٩): لم يلق سلمان إنما =

٢٣٧٠٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ

عن أبي عثمان قال: كنتُ مع سلمانَ الفارسيِّ تحت شجرةٍ، وأَخَذَ منها غُصْناً يابساً، فهَزَّه حتى تَحاتَّ ورقُه، ثم قال: يا أبا عثمان، أَلَا تَسأَلُني لِمَ أَفعلُ هٰذا؟ قلتُ: ولمَ تَفعلُه؟ فقال: هٰكذا فَعَل بي رسول الله ﷺ وأنا معه تحت شجرةٍ، فأَخَذَ منها غُصْناً يابساً فهَزَّه حتى تَحاتَّ ورقُه، فقال: «يا سَلْمانُ، أَلَا تَسأَلُني لِمَ أَفعَلُ هٰذا؟» قلتُ: ولِمَ تفعلُه؟ قال: «إنَّ المسلمَ إذا تَوَضَّأَ فأَحسَنَ الوُضوءَ، ثم صَلَّى الصَّلواتِ الخمسَ، تَحاتَّتْ خَطَاياهُ كما يَتَحاتُّ هٰذا الوَرَقُ. وقال: ﴿وأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَي النَّهارِ وزُلَفاً مِن اللَّيلِ إنَّ الحَسَناتِ يُذهِبْنَ السَّيِّئات ذٰلكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾[هود: ١١٤]»[1].

=أبوه لقي سلمان. قلنا: لكن ذهب الحافظ ابن حجر في «التقريب» إلى أنه تابعي مخضرم. معاوية بن عمرو: هو المَعْني الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أبو داود (٤٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٦١٥٦) من طريق أحمد ابن يونس، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٧٢١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٣١١)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان. أبو عثمان: هو النهدي عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (٦٥٢)، وأبو عبيد القاسم بن سلَّام في «الطهور» (١١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٧-٨، والدارمي (٧١٩)، =

٢٣٧٠٨ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ والأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيدَ

عن سَلْمان الفارسيِّ قال: قال له المشركون: إنَّا نَرَى صاحبَكم يُعلِّمُكم حتى يُعلِّمَكم الخِراءَةَ! قال: أَجَل، إنَّه يَنْهانا

=والطبري في «التفسير» ١٢/ ١٣٣، والطبراني في «الكبير» (٦١٥١)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٣٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٥٢) من طريق يونس بن عبيد، عن علي بن زيد، به.

وسيأتي برقم (٢٣٧١٦) عن يزيد بن هارون عن علي بن زيد.

وفي الباب عن عثمان بن عفان سلف برقم (٥١٣)، وسنده حسن.

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٢٠).

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٦١٢٥)، و«الأوسط» (٥٤١ ـ مجمع البحرين) و«الصغير» (١١٥٣) من طريق أشعث بن أشعث السعداني، عن عمران القطان، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المسلم ليصلِّي وخطاياه موضوعة على رأسه، فكلما سجد تحاتَّت عنه، فيفرغ حين يفرغ من صلاته وقد تحاتَّت خطاياه».

وأورده من هٰذا الطريق ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٢٤ ونقل عن أبيه أنه قال: هٰذا خطأ، إنما هو عن سلمان قوله، وأشعث مجهول لا يعرف. قلنا: أما أشعث فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ١٢٨ وقال: يغرب، وقال البزار كما في «لِسان الميزان»: ليس به بأس. وفيه أيضاً عمران القطان وقد قال الدارقطني فيه: كان كثير المخالفة والوهم.

وأما الموقوف فقد رواه عبد الرزاق (١٤٤) من طريق سعيد بن جبير، وابن أبي شيبة ١/ ٧ من طريق سلمة بن سبرة، كلاهما عن سلمان الفارسي موقوفاً عليه. لكن في إسناد عبد الرزاق أبان بن أبي عياش، وهو متروك.

أن يستنجِيَ أحدُنا بيَمينِه، أو يَستقبِلَ القِبْلةَ، ويَنْهانا عن الرَّوْث ٥/٤٣٨
والعِظَام، وقال: «لا يَسْتَنجِي أَحدُكم بدُونِ ثلاثةِ أَحجارٍ»[1].

٢٣٧٠٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بن يزيدَ

أن رجلًا من المشركين قال لرجلٍ من أصحاب النبيِّ ﷺ: عَلَّمَكم هٰذا كلَّ شيءٍ، فذَكَر الحديث[2].

٢٣٧١٠ـ حدثنا حَجَّاج بن محمدٍ، حدثنا ابن أبي ذِئْب، عن سعيد المَقْبُري، قال: أخبرني أَبي، عن عبد الله بن وَدِيعةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وكذا عبد الرحمٰن بن يزيد.

وأخرجه مسلم (٢٦٢)، وابن ماجه (٣١٦)، والنسائي ١/ ٤٤، والدارقطني في «السنن» ١/ ٥٤، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٩٦، والبيهقي ١/ ١١٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. وقال الدارقطني: إسناده صحيح.

وأخرجه أبو عوانة (٥٨٠) من طريق الفريابي، عن سفيان الثوري، عن منصور وحده، به.

وأخرجه أبو عوانة (٥٨١) من طريق أبي حذيفة، والطبراني في «الكبير» (٦٠٧٩)، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٦ من طريق عبد الرزاق، كلاهما عن سفيان، عن الأعمش وحده، به.

وسلف من طريق الأعمش برقم (٢٣٧٠٣)، ومن طريق منصور برقم (٢٣٧٠٥).

(٢) إسناده صحيح. وانظر ما قبله.

وأخرجه الطيالسي (٦٥٤) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

عن سلمان الخيرِ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يَغتَسِلُ رجلٌ يومَ الجُمعةِ، ويَتطهَّرُ بما استَطاعَ مِن طُهْرٍ، ويَدَّهِنُ من دُهْنِه، أَو يَمَسُّ من طِيبِ بيتِه، ثم يَرُوحُ إلى المسجدِ فلا يُفَرِّقُ بينَ اثنينِ، ثمَّ يُصَلِّي ما كَتَبَ اللهُ له، ثمَّ يُنصِتُ للإمامِ إذا تَكَلَّمَ، إلَّا غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الجُمُعةِ الأُخْرى»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن وديعة، فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٥٢، والدارمي (١٥٤١)، والبخاري (٨٨٣) و(٩١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٩، وأبو حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٢٠٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٥، وابن حبان (٢٧٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٦١٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٦٤ و٣/ ٢٣٢ و٢٤٢-٢٤٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦٦٥٣)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٨)، والمزي في ترجمة عبد الله بن وديعة من «التهذيب» ١٦/ ٢٦٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٧٢٥) عن أبي النضر، عن ابن أبي ذئب.

ورواه محمد بن عجلان فيما سلف برقم (٢١٥٣٩) عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر. وابن أبي ذئب أوثق وأحفظ، وانظر «العلل» للرازي ١/ ٢٠١-٢٠٢.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٨٩) من طريق الضحاك بن عثمان، عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن وديعة، به ـ لم يقل فيه: عن أبيه.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٦٥٩)، ومن طريقه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٠٢ عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن عبيد الله بن عدي ابن الخيار، عن سلمان. =

٢٣٧١١ـ حدثنا هُشَيم، عن منصورٍ، عن الحَسَن، قال:

لمَّا احتُضِرَ سلمانُ بَكَى وقال: إن رسول الله ﷺ عَهِدَ إلينا عهداً، فتَرَكْنا ما عَهِدَ إلينا: أَنْ يكونَ بُلْغةُ أَحدِنا من الدُّنيا كزادِ الرَّاكبِ. قال: ثم نَظَرْنا فيما تَرَكَ، فإذا قِيمةُ ما ترك بِضْعةٌ وعشرون دِرهماً، أو بضعةٌ وثلاثون درهماً[1].

= قال أبو حاتم في «العلل»: أخطأ أبو داود. ثم ساق الحديث من طريق آدم وغير واحد، عن ابن أبي ذئب على الجادَّة كما تقدم.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (٢٣٧١٨) و(٢٣٧٢٩) من طريق قرثع الضبي، عن سلمان.

وفي الباب عن أبي سعيد وأبي هريرة، سلف برقم (١١٧٦٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مرسل، الحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ لا يعرف له سماع من سلمان، وقد توبع. منصور: هو ابن زاذان.

وهو عند الإمام أحمد بن حنبل في «الزهد» ص٢٨-٢٩.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٩٧) من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٦٧)، وعبد الرزاق (٢٠٦٣٢)، وابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٩١، وحسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (٩٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٩٦ و٢/ ٢٣٧، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٩٤) من طرق عن الحسن البصري، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٦٩)، وأبو نعيم ١/ ١٩٧ من طريق أنس بن مالك، عن سلمان.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٦١٨٢)، وأبو نعيم ١/ ١٩٧ من طريق عامر بن عبد الله، عن سلمان. =

. . . . . .

= وأخرجه أحمد في «الزهد» ص١٥٢، وابن سعد ٤/ ٩٠-٩١، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٠، وهنَّاد في «الزهد» (٥٦٦)، والحاكم ٤/ ٣١٧، وأبو نعيم ١/ ١٩٥ - ١٩٦، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٩٥) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان طلحة ابن نافع، عن بعض أشياخه، عن سلمان.

وأخرجه أبو نعيم ١/ ١٩٥ من طريق جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر، عن سلمان.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٣٩٦) من طريق زائدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن سلمان ـ ليس بينهما أحد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن سعد ٤/ ٩١، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٧٨-٧٩، والطبراني في «الكبير» (٦١٦٠)، وأبو نعيم ١/ ١٩٦-١٩٧، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٢٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ص٢٦٢-٢٦٣ من طريق سعيد بن المسيب، عن سلمان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (١٦٩)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٧٨-٧٩، والطبراني في «الكبير» (٦١٦٠)، وأبو نعيم ١/ ١٩٦ و٢/ ٢٣٧، والقضاعي (٧٢٨) من طريق مورِّق العِجْلي، عن سلمان.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (٩٦٧) من طريق مورِّق العِجْلي، عن بعض أصحابه، عن سلمان.

وفي الباب عن خباب بن الأرت: أخرجه الحميدي (١٥١)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٧٠)، وأبو يعلى (٧٢١٤)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٦٠، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٠٠) و(١٠٤٠١).

وعن عائشة: أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٧٦، والترمذي (١٧٨٠)، والحاكم ٤/ ٣١٢، والبيهقي في «الشعب» (٦١٨١) و(١٠٣٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٥)،والبكري في «الأربعين» ص٩٢.

وانظر «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٥٣ و٢٥٤.

٢٣٧١٢ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا إسرائيلُ، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي قُرَّة الكِنْدي

عن سَلْمان الفارسيِّ قال: كنتُ من أبناءِ أَساوِرَةِ فارسَ، فذكر الحديث، قال: فانطلقتُ تَرفَعُني أرضٌ، وتَخفِضُني أُخرى، حتى مَرَرتُ على قومٍ من الأعراب فاستَعبَدُوني فباعُوني حتى اشتَرَتْني امرأةٌ، فسمعتُهم يَذكُرون النبيَّ ﷺ، وكان العيشُ عَزيزاً، فقلتُ لها: هَبِي لي يوماً. فقالت: نَعَم. فانطَلَقتُ فاحتَطَبْتُ حَطباً، فبِعتُه فصنعتُ طعاماً، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ فوضعتُه بين يديه، فقال: «ما هٰذا؟» فقلتُ: صَدَقة. فقال لأصحابه: «كُلُوا» ولم يَأكُل، قلت: هٰذه من عَلاماتِه، ثم مَكَثْتُ ما شاءَ اللهُ أن أَمكُثَ، فقلتُ لمولاتي: هَبِي لي يوماً. قالت: نَعَم. فانطلقتُ فاحتَطَبْتُ حَطَباً، فبِعتُه بأكثرَ من ذٰلك فصنعتُ طعاماً، فأَتيتُه به وهو جالسٌ بين أصحابه، فوضعتُه بين يديه فقال: «ما هٰذا؟» قلت: هديَّةٌ. فوَضَعَ يدَه، وقال لأصحابه: «خُذُوا بِاسْمِ الله» وقمتُ خلفَه، فوَضَعَ رِداءَه فإذا خاتَمُ النُّبوَّة، فقلتُ: أَشهَدُ أنك رسولُ الله. فقال: «وما ذاكَ؟» فحدَّثتُه عن الرجل، وقلت: أَيدخلُ الجنةَ يا رسولَ الله، فإنه حدَّثَني أنك نبيٌّ؟ فقال: «لن يَدخُلَ الجَنَّةَ إلَّا نَفْسٌ مُسلِمةٌ» فقلت: يا رسولَ الله، إنه أخبَرني أنك نبيٌّ، أَيدخُل الجنة؟ قال: «لن يَدخُلَ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُسلِمةٌ»[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، أبو قرة الكندي لم يرو عنه غير أبي إسحاق، وذكره ابن حبان في «ثقات» التابعين ٥/ ٥٨٧، وسمَّاه الهيثمي، وتبعه أبو زرعة =

٢٣٧١٣- حدثنا ابنُ فُضَيل، حدثنا الأَعمشُ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمٰن بن يزيدَ

=العراقي: سلمة بن معاوية، قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل» (٤٠٦): ولم يذكره الحسيني (يعني مسمًّى) فأجاد؛ فإنه لم يقع مسمًّى في «المسند»، وأبو قرة الذي يسمى سلمة بن معاوية هو آخَرُ، وأما الراوي عن سلمان فلا يعرف اسمه، وقد ذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يُعرف اسمه. قلنا: وقال ابن سعد في «الطبقات»، ٦/ ١٤٨: كان قاضياً بالكوفة، واسمه فلان بن سلمة، روى عن عمر ابن الخطاب وسلمان وحذيفة بن اليمان، وكان معروفاً قليل الحديث. وذكره وكيع محمد بن خلف في قضاة الكوفة من كتابه «أخبار القضاة» ٢/ ١٨٧. وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو كامل، هو مظفَّر بن مُدرِك، وأبو إسحاق: اسمه عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبِيعي.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٨١، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٥٦، و١٤/ ٣٢١-٣٢٢، ووكيع في «أخبار القضاة» ٢/ ١٨٧، وابن حبان (٧١٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٥٥)، والحاكم ٤/ ١٠٨، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٨-١٠٠، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥١٣ من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد. وصحَّح الحاكم إسناده.

وسيأتي مختصراً برقم (٢٣٧٢٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٣٧٣٧) من طريق ابن عباس عن سلمان.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٧٠٤).

ولقوله ﷺ فيه: «لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة»، انظر حديث جابر السالف برقم (١٤٧٦٣)، وحديث بشر بن سحيم السالف أيضاً برقم (١٥٤٢٨).

والأساورة: جمع إسوار بكسر الهمزة، وهو قائد العَجَم كالأمير في العرب. قاله الفيُّومي في «المصباح المنير».

عن سَلْمان قال: قال المشركون: إنَّ هٰذا لَيُعلِّمُك حتى إنه لَيُعلِّمُكم الخِراءَةَ! قال: قلتُ: لَئِن قلتُم ذاك، لقد نَهَانا أن نَستقبِلَ القِبْلَةَ أو نَستدبِرَها، أو نَستنجِيَ بأَيْمانِنا، أو يَكتَفِيَ أحدُنا بدون ثلاثةِ أَحجارٍ، أو يَستنجِيَ أَحدُنا برَجِيعٍ أو عَظْم[1].

٢٣٧١٤ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا سليمانُ التَّيْمي، عن أبي عثمان

عن سَلْمان قال: إنَّ الله لَيَستَحْيِي أنْ يَبسُطَ العبدُ إليه يَدَيهِ يَسأَلُه فيهما خَيْراً، فيَرُدَّهما خائِبَتَينِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن فضيل: اسمه محمد، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه ابن الجارود (٢٩)، وأبو عوانة (٥٧٩) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٧٠٣).

(٢) إسناده صحيح، وهو هنا موقوف إلا أنه قد روي أيضاً مرفوعاً كما سيأتي. يزيد: هو ابن هارون، وسليمان التيمي: هو ابن طَرْخان ، وأبو عثمان: هو النهدي عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٩٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٤٨٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وصحَّح الحاكم إسناده على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص١٥١ من طريق يحيى بن سعيد، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٠/ ٣٤٠ و١٣/ ٣٣٩ عن معاذ بن معاذ، كلاهما عن سليمان التيمي، به.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٥٠٤)، وهنّاد في «الزهد» (١٣٦١) من طريق يزيد بن أبي صالح، عن أبي عثمان النهدي، به. =

٢٣٧١٥ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا رجلٌ في مجلس عَمْرو بن عُبَيد، أنه سمع أبا عثمانَ يحدِّث بهٰذا، عن سَلْمان الفارسيِّ، عن النبيِّ ﷺ بمثلِه[1].

قال يزيد: سَمَّوه لي، قالوا: هو جعفر بن ميمونٍ. قال عبدُ الله: قال أَبي: يعني جعفر صاحب الأَنماطِ.

= وأخرجه مرفوعاً ابن حبان (٨٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٦١٣٠)، وفي «الدعاء» (٢٠٢)، والحاكم ١/ ٥٣٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١١٠)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٨١) من طريق محمد بن الزبرقان، عن سليمان التيمي، به وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً الخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٣١٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨٥) من طريق أبي المعلى يحيى بن ميمون، عن أبي عثمان النهدي، به.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٠-٩١ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد وسعيد الجريري، عن أبي عثمان، عن سلمان أنه قال: أجد في التوراة: إن الله حيي كريم يستحيي أن يرد يدين خائبتين سئل بهما خيراً. وهٰذا اللفظ تفرد به حماد بن سلمة.

وفي الباب عن أنس من طريقين عنه فيهما مقال، عند عبد الرزاق (٣٢٥٠) و(١٩٦٤٨)، والحاكم ١/ ٤٩٧-٤٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨٦).

وعن جابر عند أبي يعلى (١٨٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦١٣ وسنده ضعيف.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، الرجل المبهم الذي روى عنه يزيد بن هارون هو جعفر بن ميمون كما سيذكر هو نفسه بإثر الحديث، وجعفر بن ميمون هٰذا يعتبر به، وهو متابع، وجوَّد إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١١/ ١٤٣. =

٢٣٧١٦ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيدٍ

عن أبي عثمان النَّهْدي قال: كنَّا مع سلمان تحت شجرةٍ فأَخَذَ غُصْناً منها فنفَضَه، فتساقط ورقُه، فقال: ألَا تسأَلُوني عمَّا صنعتُ؟ فقلنا: أَخبِرْنا. فقال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في ظِلِّ شجرةٍ، فأَخَذَ غُصناً منها فنفَضَه فتساقط ورقُه، فقال: «ألَا تَسأَلُوني عَمَّا صَنَعتُ؟» فقلنا: أَخبِرْنا يا رسول الله. فقال: «إنَّ العَبْدَ المسلمَ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ، تَحَاتَّتْ عنه خَطاياهُ كما تَحاتَّ وَرَقُ هٰذه الشَّجرةِ»[1]. ٥/ ٤٣٩

= وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢١١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٩٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١١، وفي «الأسماء والصفات» (١٠١٤)، وفي «الدعوات الكبير» (١٨٠) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه أبو داود (١٤٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن حبان (٨٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٦١٤٨)، وفي «الدعاء» (٢٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٦٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١١١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٩٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٢٣٥-٢٣٦ من طرق عن جعفر بن ميمون، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

وانظر ما قبله.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

وقد سلف برقم (٢٣٧٠٧).

٢٣٧١٧ـ حدثنا عبدُالصَّمد، حدثنا داودُ ـ يعني ابن أبي الفُرَات ـ حدثنا محمَّد بن زيدٍ، عن أبي شُرَيْح، عن أبي مسلمٍ مولى زيد بن صُوحانَ العَبْدي قال:

كنتُ مع سَلْمانَ الفارسيِّ، فرأَى رجلاً قد أَحدَثَ، وهو يريد أن يَنزِع خُفَّيهِ، فأَمَرَه سلمانُ أن يَمسحَ على خُفَّيهِ وعلى عِمامَتِه ويمسحَ بناصِيَتِه، وقال سلمانُ: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على خُفَّيهِ وعلى خِمَارِه[1].

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي شريح، وأبي مسلم. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث، ومحمد بن زيد: هو ابن علي العبدي البصري قاضي مرو.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (٦٥٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٢-٢٣ و١٧٨ و١٤/ ١٦٣، والترمذي في «العلل» ١/ ١٨١-١٨٢، وابن ماجه (٥٦٣)، وابن حبان (١٣٤٤) و(١٣٤٥)، والطبراني (٦١٦٤) و(٦١٦٥) و(٦١٦٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٩٦ من طرق عن داود بن أبي الفرات، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: سألت محمداً عن هٰذا الحديث قلت: أبو شريح ما اسمه؟ قال: لا أدري، لا أعرف اسمه، ولا أعرف اسم أبي مسلم مولى زيد بن صوحان، ولا أعرف له غير هٰذا الحديث. ورواه عبد السلام بن حرب، عن سعيد، عن قتادة، وقَلَبه فقال: عن أبي مسلم عن أبي شريح.

قلنا: لكن أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٦٧) من طريق عبد السلام بن حرب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي شريح، عن أبي مسلم، عن سلمان: أن النبي ﷺ مسح على الخُفَّين والخمار، على الصواب دون قلبٍ، فلعله تصرُّف من محققه، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٧٢٤). =

٢٣٧١٨ـ حدثنا هُشَيم، عن مغيرةَ، عن أبي مَعشَر، عن إبراهيم، عن قَرْثَع الضَّبِّي

عن سلمانَ الفارسيِّ قال: قال لي النبيُّ ﷺ: «أَتَدْرِي ما يومُ الجُمُعةِ؟» قلتُ: هو اليومُ الذي جَمَعَ الله فيه أَبَاكم. قال: «لٰكنِّي أَدري ما يومُ الجُمُعةِ، لا يَتطهَّرُ الرَّجلُ فيُحسِنُ طُهُورَه، ثم يَأْتي الجُمُعةَ، فيُنصِتُ حتَّى يَقضِيَ الإمامُ صَلاتَه، إلا كانَ كَفَّارةً له ما بينَه وبينَ الجُمُعةِ المُقبِلَةِ ما اجتُنِبَتِ[1] المَقْتَلةُ»[2].

= ويشهد للمرفوع منه حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم (٢٧٤) (٨١)، وقد سلف برقم (١٨١٣٤) و(١٨٢٣٤).

ويشهد له أيضاً حديث عمرو بن أمية الضمري السالف برقم (١٧٢٤٥) و(١٧٦١٦)، وهو في «صحيح البخاري» (٢٠٥)، لكن ذكرنا هناك أن ذكر العمامة فيه تفرد به الأوزاعي.

وحديث بلال عند مسلم أيضاً (٢٧٥)، وسيأتي برقم (٢٣٨٨٤).

والخِمار هنا: هو العمامة، لأنها تخمِّر الرأس، أي: تغطيه.

(١) في (ظ٥): ما اجتنب.

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير قرثع الضبي، فقد روى له أبو داود والترمذي في «الشمائل» والنسائي وابن ماجه، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وسيأتي برقم (٢٣٧٢٩) من طريق أبي عوانة عن مغيرة، فزاد فيه بين إبراهيم وقرثع علقمةَ.

مغيرة: هو ابن مقسم الضبي، وأبو معشر: هو زياد بن كليب، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٦٠٩٢) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٧١٩ـ حدثنا أبو مُعاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ[١]، عن عبد الرحمٰن بن يزيدَ قال:

قيل لسَلْمان: قد عَلَّمَكم نبيُّكم كلَّ شيءٍ حتى الخِراءَةَ! قال: أَجَل، نهَانا أن نَستقبِلَ القِبْلةَ بغائطٍ أو ببَوْلٍ، أو أن نَستنجِيَ باليمينِ، أو أن يَستنجِيَ أحدُنا بأَقلَّ من ثلاثة أَحجارٍ، أو أن يَستنجِيَ برَجِيعٍ أو بعَظْم[٢].

٢٣٧٢٠ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن سليمانَ، عن أبي عثمان عن سلمانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله خَلَقَ مئةَ رَحْمةٍ

= وانظر ما سلف برقم (٢٣٧١٠).

ويشهد لخلق آدم يوم الجمعة حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٢٠٧).

وفي الباب الجمعة إلى الجمعة كفارة إذا اجتنبت الكبائر عن أبي هريرة أيضاً، وقد سلف برقم (١٠٢٨٥).

والمقتلة: أراد الكبائر.

(١) في (م): ابن إبراهيم، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح. أبو معاوية: اسمه محمد بن خازم الضرير، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٠ و١٥٢ و١٥٥-١٥٦، ومسلم (٢٦٢)، وأبو داود (٧)، والترمذي (١٦)، والنسائي ١/ ٣٨-٣٩، وابن الجارود (٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٨٢)، والدارقطني ١/ ٥٤، وابن حزم في «المحلَّى» ١/ ٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٩٢ و١٠٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٧٠) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وانظر (٢٣٧٠٣).

فمنها رَحْمةٌ يَتَراحَمُ بها الخَلْقُ، وبها[1] تعطِفُ الوُحوشُ على أَولادِها، وأَخَّرَ تِسْعةً وتِسعِينَ إلى يومِ القِيامَةِ»[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): فيها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن طَرْخان التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٣) (٢٠)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٥)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٥٦٤، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٨)، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٩٦ من طريق معاذ بن معاذ، عن سليمان بن طرخان التيمي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٣) (٢٠)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٥/ ٥٦٤، والطبراني في «الكبير» (٦١٢٦) من طرق عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به، مرفوعاً.

وخالفهم حسين المروزي فرواه كما في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٢٠) و(١٠٨٧) عن المعتمر، عن سليمان، به موقوفاً. وهٰذا لا يُعِلُّ المرفوع، فإن مثله لا يقال من قبيل الرأي.

وأخرجه موقوفاً أيضاً حسين المروزي (١٠٣٦) عن محمد بن أبي عدي، عن سليمان التيمي، به.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١٣١٩)، ومسلم (٢٧٥٣) (٢١)، ويحيى بن صاعد في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٣٨)، وابن حبان (٦١٤٦)، والطبراني في «الكبير» (٦١٤٤) من طريق أبي معاوية الضرير، والحاكم ٤/ ٢٤٧ من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، به مرفوعاً.

وخالفهما عبد الرحيم بن سليمان عند ابن أبي شيبة ١٣/ ١٨٢، ومحمد بن أبي عدي عند حسين المروزي في زياداته على «الزهد» (١٠٣٧)، والطبري في =

٢٣٧٢١ـ حدثنا أبو أُسامةَ، أخبرني مِسعَر، حدثني عمر بن قيس، عن عمرو بن أبي قُرَّة الكِنْدي قال:

عَرَضَ أَبي على سلمان أُختَه فأَبَى، وتزوَّج مولاةً له يقال لها: بُقَيْرة، قال: فبَلَغَ أبا قُرَّة أنه كان بين سلمان وحُذَيفة شيءٌ، فأَتاه يَطلبُه، فأُخبرَ أنه في مَبْقَلَةٍ له، فتَوجَّه إليه فلقِيَه معه زَبِيلٌ فيه بَقْل، قد أدخَلَ عصاه في عُرْوة الزَّبِيل، وهو على عاتِقِه، قال: أبا عبد الله، ما كان بينَك وبينَ حذيفةَ؟ قال: يقول سلمان: ﴿وكان الإنسانُ عَجُولاً﴾ [الإسراء: ١١] فانطَلَقَا حتى أَتَيا دار سلمان، فدخل سلمانُ الدارَ، فقال: السلامُ عليكم. ثم أَذِنَ فإذا نَمَطٌ موضوع على بابٍ وعند رأسه لَبِناتٌ، وإذا قُرْطانُ، فقال: اجلِسْ على فراشِ مولاتِك الذي تُمهِّدُ لنفسها. قال: ثم أَنشَأَ يحدِّثُه قال: إنَّ حذيفةَ كان يحدِّث بأشياءَ يقولُها رسولُ الله

=«التفسير» ٧/ ١٥٥، وعبد الوهاب بن عبد المجيد عند الطبري ٧/ ١٥٥، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، به موقوفاً.

وأخرجه بنحوه موقوفاً أيضاً ابن المبارك في «الزهد» (٨٩٤) عن سعيد الجريري، ووكيع في «الزهد» (٥٠٣) عن أبي حبيب البصري، وعبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٢٠٣-٢٠٤، والطبري في «التفسير» ٧/ ١٥٥ من طريق عاصم بن سليمان، ثلاثتهم عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٤١٥)، وهو في «الصحيحين».

وحديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٥٣٠).

وعن جندب البجلي، سلف برقم (١٧٨٩٩).

ﷺ في غضبه لأقوامٍ، فأُسأَلُ عنها فأقول: حذيفةُ أَعلمُ بما يقول، وأَكرَهُ أن يكونَ ضغائنُ بين أقوامٍ، فأُتِيَ حذيفةُ فقيل له: إنَّ سلمان لا يُصدِّقُك ولا يُكذِّبُك بما تقول. فجاءَني حذيفةُ فقال: يا سلمانُ ابنَ أمِّ سلمان! قلت: يا حذيفةَ ابنَ أم حذيفةَ، لَتنتَهِيَنَّ أو لأكتُبنَّ إلى عمرَ. فلما خَوَّفتُه بعمرَ تَرَكَني، وقد قال رسول الله ﷺ: «مِن وَلَدِ آدمَ أنا، فأيُّما عبدٍ مُؤْمِنٍ لَعَنتُه لَعْنةً أَو سَبَبْتُه سَبَّةً في غيرِ كُنْهِه، فاجعَلْها عليه صلاةً»[1].

٢٣٧٢٢ـ حدثنا يحيى بنُ زكريَّا بن أبي زائدةَ، حدثنا محمدُ بن إسحاقَ، عن عاصم بن عُمَر بن قَتادةَ، عن محمود بن لَبِيد، عن ابن عبَّاسٍ قال:

حدثني سَلْمان قال: أَتَيتُ النبيَّ ﷺ بطعام وأنا مملوكٌ فقلتُ: هٰذه صَدَقةٌ. فأمَرَ أصحابَه فأَكلُوا ولم يَأكُل، ثم أَتيتُه بطعامٍ فقلتُ: هٰذه هديةٌ أَهديتُها لك، أُكرمُك بها، فإنِّي رأيتُك لا تأكلُ الصدقةَ. فأَمَرَ أصحابه فأَكَلُوا وأَكَل معهم[2].

---

(١) إسناده صحيح إن صحَّ سماع عمرو بن أبي قرة من سلمان كما سلف التنبيه عليه عند الرواية السالفة برقم (٢٣٧٠٦). وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٥٧) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث فيما سيأتي برقم (٢٣٧٣٧)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨ من طريق عبدالله بن إدريس،=

٢٣٧٢٣ـ حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثني أَبي، عن أَبي[١] إسحاق، عن آل أبي قُرَّة

٥/ ٤٤٠ عن سَلْمان قال: كنتُ استَأْذنتُ مولاتي في ذٰلك، فطَيَّبَت لي فاحتَطَبتُ حطباً فبِعتُه، فاشتريتُ ذٰلك الطعامَ[٢].

٢٣٧٢٤ـ حدثنا أبو[٣] عبد الرحمٰن المقرىءُ وعفَّان، قالا: حدثنا داود ابن أبي الفُرَات، عن محمَّد بن زيد، عن أبي شُرَيح، عن أبي مسلم مولى زيد بن صُوحَان العَبْدي قال:

كنتُ مع سَلْمان الفارسيِّ فرأَى رجلًا قد أَحدَثَ، وهو يريد أن ينزِعَ خُفَّيهِ للوضوءِ، فأَمره سلمانُ أن يمسحَ على خُفَّيهِ وعلى عِمامتِه ويمسحَ بناصيتِه، وقال سلمانُ: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ

=والطبراني (٦٠٦٦) من طريق إبراهيم بن سعد، والحاكم ٢/ ١٦ من طريق يعقوب أبي يوسف القاضي، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ضمن قصة إسلام سلمان الطويلة برقم (٢٣٧٣٧) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٧٠٤).

(١) لفظة «أبي» تحرفت في (م) والنسخ الخطية إلى: ابن، والتصويب من «جامع المسانيد» لابن كثير، و«أطراف المسند» لابن حجر، ثم إن زكريا بن أبي زائدة يروي عن أبي إسحاق لا ابن إسحاق.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، وقد سلف نحوه بأطول مما هنا برقم (٢٣٧١٢) من رواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق عن أبي قرَّة الكندي، فرواية أبي إسحاق عن آل أبي قرة في هٰذا الحديث إنما هي عن أبي قرَّة نفسه.

(٣) لفظة «أبو» سقطت من (م) و(ظ٢).

مَسَحَ على خُفَّيهِ وعلى خِمَارِهِ[1].

٢٣٧٢٥ـ حدثنا أبو النَّضْر، عن ابن أبي ذِئْب، عن سعيدٍ المَقبُري، أخبرني أَبي، عن عبد الله بن وَدِيعةَ

عن سلمانَ الخيرِ، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يَغتَسِلُ الرَّجلُ يومَ الجُمُعةِ، ويَتطهَّرُ بما استَطاعَ مِن طُهْرٍ، ثم يَدَّهِنُ من دُهْنِه، أَو يَمَسُّ من طِيبِ بيتِه، ثم يَرُوحُ، فلَمْ يُفَرِّقْ بينَ اثنينِ، ثم صَلَّى ما كُتِبَ له، ثمَّ يُنصِتُ إذا تَكَلَّمَ الإمامُ، إلَّا غُفِرَ له ما بينَه وبينَ الجُمُعةِ الأُخرى»[2].

٢٣٧٢٦ـ حدثنا الزُّبَيري محمَّد بن عبدِ الله، حدثنا إسرائيلُ، عن عطاءِ ابن السائب، عن أبي البَخْتَري

عن سلمانَ: أنه انتَهَى إلى حِصْنٍ أو مدينة، فقال لأصحابه: دَعُوني أَدعوهم كما رأيتُ رسول الله ﷺ يَدعُوهم، فقال: إنَّما كنتُ رجلاً منكم، فهَدَاني اللهُ للإسلام، فإنْ أَسلَمتُم فلَكُم ما لنا وعَلَيكُم ما علينا، وإنْ أَنتُم أَبَيتُم، فأَدُّوا الجِزْيَةَ وأَنتم صاغِرُونَ، فإنْ أَبَيتُم نابَذْناكم على سَواءٍ، إنَّ الله لا يُحِبُّ الخائنِينَ. يفعلُ

---

(١) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي شريح وأبي مسلم. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد المكي.

وانظر (٢٣٧١٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وانظر (٢٣٧١٠).

ذٰلك بهم ثلاثةَ أيامٍ، فلما كانَ اليومُ الرابع غَدَا الناسُ إليها ففَتَحُوها[1].

٢٣٧٢٧ـ حدثنا حَسَن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا ابن أبي جعفرٍ، عن أَبان بن صالحٍ، عن ابن أبي زكريا الخُزَاعي

عن سلمانَ الخيرِ، أنه سمعه وهو يُحدِّث شُرَحبيلَ بن السِّمْط، وهو مُرابِطٌ على الساحل يقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن رابَطَ يوماً أَو لَيلَةً كانَ له كصِيام شهرٍ لِلقاعدِ، ومن ماتَ مُرابطاً في سَبيلِ الله، أَجْرى الله له أَجْرَه الَّذي[2] كانَ يَعمَلُ: أَجْرَ صلاتِه وصِيامِه ونَفَقتِه، ووُقِيَ من فَتَّانِ القَبرِ، وأُمِنَ من

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه بين أبي البَخْتري ـ واسمه سعيد بن فيروز ـ وبين سلمان، وعطاء بن السائب كان قد اختلط.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٧٠) عن جرير بن عبد الحميد، وابن أبي شيبة ١٢/ ٢٣٧ و٣٦١ عن محمد بن فضيل، والترمذي (١٥٤٨) من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن عطاء بن السائب، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث سلمان حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث عطاء بن السائب. سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: أبو البَخْتري لم يدرك سلمان، لأنه لم يدرك علياً، وسلمان مات قبل عليّ.

وسيأتي برقم (٢٣٧٣٤) (٢٣٧٣٩).

وانظر في هٰذا الباب حديث بريدة السالف برقم (٢٢٩٧٨).

(٢) في (م) و(ق) و(ظ٥): والذي، والواو في (ظ٥) مقحمة ولم ترد في (ظ٢)، وعلى إثبات الواو فالمعنى: أن الله يجري له أجر الرباط وأجر أعماله الأخرى من صلاة وغيرها.

الفَزَعِ الأَكبرِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عبد الله بن لهيعة، ولٰكنه لم ينفرد به. ابن أبي جعفر: اسمه عُبَيد الله، وابن أبي زكريا: اسمه عَبْد الله، وروايته عن سلمان مرسلة؛ بينهما فيه رجل كما سيأتي برقم (٢٣٧٣٥). وقوله فيه هنا «أنه سمعه» من سوء حفظ ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني (٦١٧٩) من طريق عبدالله بن الوليد مولى المغيرة، عن ابن أبي زكريا، يحدث عن شرحبيل بن السمط: أنه رأى سلمان...

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٤٠٩)، والترمذي (١٦٦٥) من طريق محمد بن المنكدر، قال: مرَّ سلمان الفارسي بشرحبيل بن السمط... فذكره.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. ثم قال: وحديث سلمان إسناده ليس بمتصل، محمد بن المنكدر لم يدرك سلمان الفارسي.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦١٨)، وابن أبي شيبة ٥/٣٢٧، من طريق هشام بن الغاز، عن مكحول، عن سلمان. ومكحول عن سلمان مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦١٧) عن محمد بن راشد، عن مكحول، قال: مرَّ سلمان الفارسي بشرحبيل... فذكره.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٤) من طريق أبي الأشعث، عن أبي عثمان الصنعاني قال: قدم علينا سلمان ونحن مع شرحبيل بن السمط، فذكره.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١١)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٦٤)، وفي «الأوسط» (٤٠٦١) من طريق عبادة بن نُسَي، عن كعب بن عُجْرة: أنه مرَّ بسلمان وهو مرابط... فذكره.

جاء عند الطبراني في «الكبير»: أن سلمان مر به وهو مرابط..

وأخرجه الخطيب ١٤/٤٣ من طريق عبادة بن نسي قال: مرَّ سلمان بكعب بن عجرة... فذكره. وقرن بعبادة مكحولاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٢) من طريق القاسم أبي عبدالرحمٰن قال: زارنا سلمان الفارسي... فذكر نحوه في سياق قصة. =

٢٣٧٢٨ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا أبو إسحاقَ، عن زائدةَ، عن محمَّد بن إسحاقَ، عن جَمِيل بن أبي ميمونةَ، عن أبي زكريَّا الخُزَاعي

عن سلمان، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «رِباطُ يومٍ ولَيلةٍ في سَبيلِ الله كصِيامِ شهرٍ وقِيامِهِ، إنْ ماتَ جَرَى عليه أَجرُ المُرابِطِ حتَّى يُبعَثَ، ويُؤْمنُ الفتَّانَ»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق (٩٦٢٠) من طريق مصعب بن محمد: أن سلمان الفارسي مَرَّ بالسمط بن ثابت وهو في مرابط... فذكره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٣٧ من طريق السميط بن عبدالله، عن سلمان، بنحوه مطولاً.

وأخرجه البزار (٢٥١٧)، والطبراني (٦٠٧٧) من طريق عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، عن سلمان، مختصراً.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٧٢٨) (٢٣٧٣٥) (٢٣٧٣٦).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٥٣).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٤٥).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٥٩)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، جميل بن أبي ميمونة في عداد المجهولين؛ روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦/ ١٤٦، وأبو زكريا الخزاعي ـ واسمه إياس بن زيد أو يزيد ـ هو والد عبد الله بن أبي زكريا الذي جاء الحديث من طريقه في الرواية السابقة، وأبو زكريا هٰذا روى عنه ثلاثة، وقد أدرك عمر بن الخطاب، وأثنى عليه عمر فَنَعَتَه بالرجل الصالح كما في ترجمته من «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٣/ ورقة ٢٢٠-٢٢١، ووقع في «تاريخ البخاري» ٢/ ٢١٦، و«الجرح والتعديل» ٢/ ٥١٩، و«ثقات» ابن حبان ٦/ ١٤٦ أن الذي روى عنه جميل بن أبي ميمونة هو ابن أبي زكريا، والله أعلم. وابن إسحاق قد صرح بالتحديث عند ابن عساكر، فانتفت شبهة تدليسه.

معاوية بن عمرو: هو الأزدي المَعْني، وأبو إسحاق: هو الفَزَاري إبراهيم بن محمد بن الحارث، وزائدة: هو ابن قدامة. =

٢٣٧٢٩ـ حدثنا عَفّان، حدثنا أبو عَوَانة، عن مغيرةَ، عن أبي مَعشَر، عن إبراهيم، عن عَلْقمةَ، عن قَرْثَع الضَّبِّي

عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَدْرِي ما يـومُ الجُمُعةِ؟» (١)قلت: الله ورسوله أعلمُ. ثم قال: «أتدري ما يومُ الجمعةِ؟»(١) قلت: نَعَم ـ قال: لا أدري زَعَم سأَله الرابعةَ أم لا ـ قال: قلت: هو اليومُ الذي جُمِعَ فيه أبوه أو أبوكم، قال النبيُّ ﷺ: «ألَا أُحدِّثُكَ عن يومِ الجُمُعةِ؟ لا يَتطَهَّرُ رجلٌ مُسلِمٌ ثمَّ يَمْشي إلى المسجدِ، ثم يُنصِتُ حتّى يَقْضِيَ الإمامُ صلاتَه إلا كان كَفَّارةً لما بينَها وبينَ الجُمُعةِ التي بعدَها ما اجتُنِبَتِ(٢) المَقْتَلةُ»(٣).

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢١٦، والبزار في «مسنده» (٢٥٢٧) و(٢٦٢٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٢٢٠ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وجاء في رواية البزار: «جميل بن أبي ميمونة، عن الخزاعي» ولم يسمِّه.

(١-١) سقط من (م).

(٢) في (ظ٥): ما اجتنب.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف برقم (٢٣٧١٨) بإسقاط علقمة ـ وهو ابن قيس ـ من إسناده.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٦٦٥) و(١٧٢٥)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١٦٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٤٨ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٢٠-٣٢١، والنسائي (١٦٦٥) و(١٧٢٥)، والطحاوي ١/٣٦٨، والطبراني في «الكبير» (٦٠٨٩) من طرق عن أبي عوانة، به. =

٢٣٧٣٠ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا عليُّ بن زيدٍ، عن أبي عثمان النَّهْدي

عن سلمانَ قال: كاتَبْتُ أَهلي على أن أَغرِسَ لهم خمسَ مئةِ فَسِيلةٍ، فإذا عَلِقَتْ فأَنا حُرٌّ. قال: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فذَكرتُ ذٰلك له قال: «اغرِسْ واشتَرِطْ لهم، فإذا أَردتَ أَنْ تَغْرِسَ فآذِنِّي». قال: فآذَنْتُه، قال: فجاءَ، فجعل يَغرِسُ بيده إلا واحدةً غَرَستُها بيدي، فعَلِقْنَ إلا الواحدةَ[1].

= وأخرجه الطحاوي ١/ ٣٦٨، من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن أبي عوانة، به ليس فيه أبو معشر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠٩٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٤٨ من طريق أبي كدينة، عن مغيرة، ليس فيه أبو معشر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٠٤، وفي «الكبرى» (١٦٦٤) و(١٧٢٤)، وابن خزيمة (١٧٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٩١)، والحاكم ١/ ٢٧٧ من طريق جرير، عن منصور، عن أبي معشر، به. وصحح الحاكم إسناده.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد ـ وهو ابن جُدْعان ـ لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمٰن بن ملٍّ.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٨١، والحاكم ٢/ ٢١٧-٢١٨، وعنه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقُرِن بعلي بن زيد عند الحاكم وعنه البيهقي عاصم بن سليمان الأحول، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح من حديث عاصم بن سليمان الأحول.

وسيأتي مطولًا برقم (٢٣٧٣٧) من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن محمود بن لبيد، عن ابن عباس، عن سلمان. وفي حديثه أن سلمان كاتب على ثلاث مئة نخلة لا خمس مئة، وزاد على الثلاث مئةٍ أربعين أُوقية. =

٢٣٧٣١ـ حدثنا شُجَاع بن الوليدِ، قال: ذكره قابوسُ بن أبي ظَبْيان، عن أَبيه

عن سلمان قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا سَلْمانُ لا تُبغِضْني فتُفارِقَ دِينَكَ» قال: قلتُ: يا رسولَ الله، وكيف أُبغِضُك وبكَ هَدَانا الله؟! قال: «تُبغِضُ العَربَ فتُبغِضُني»[1]. ٥/ ٤٤١

٢٣٧٣٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا قيسُ بن الرَّبيع، حدثنا أبو هاشمٍ، عن زاذانَ

= وانظر حديث بريدة السالف برقم (٢٢٩٩٧)، وفيه: أن عمر هو الذي غرس الفسيلة التي لم تَعلَق.

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس بن أبي ظبيان، ولانقطاعه بين أبي ظبيان ـ واسمه حصين بن جندب ـ وبين سلمان الفارسي.

وأخرجه الطيالسي (٦٥٨)، والترمذي (٣٩٢٧)، والبزار في «مسنده» (٢٥١٣)، والطبراني (٦٠٩٣) و(٦٠٩٤)، والحاكم ٤/ ٨٦، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٥٦ و٩٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٦٠٧)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٢٤٧-٢٤٨ و٢٤٨ من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد. سمعت محمد بن إسماعيل يقول: أبو ظبيان لم يدرك سلمان، مات سلمان قبل عليّ. قلنا: وتحسين الترمذي له غريب.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي، بقوله: قابوس تُكلِّم فيه.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٧٠ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن، عن مسعر، عن أبي هاشم الرمَّاني، عن زاذان، عن سلمان.

وهٰذا إسناد تالف، خالد بن عبد الرحمٰن ـ وهو ابن خالد بن سلمة المخزومي المكي ـ ذاهب الحديث، ورماه عمرو بن علي الفلَّاس بالوضع.

عن سلمانَ قال: قَرأْتُ في التَّوراة: بَرَكةُ الطعام الوضوءُ بعدَه، قال: فذَكَرتُ ذٰلك لرسول الله ﷺ، وأَخبرتُه بما قرأْتُ في التَّوراةِ، فقال: «بَرَكةُ الطَّعامِ الوُضوءُ قَبلَه والوُضوءُ بعدَه»[1].

٢٣٧٣٣ـ حدثنا عفَّان، حدثنا قيسُ بن الرَّبيع، حدثنا عثمان بن سابُور رجل من بني أَسَد، عن شَقِيق أو نحوه ـ شك قيسٌ ـ:

أن سلمانَ دَخَلَ عليه رجلٌ فدعا له بما كان عندَه، فقال: لولا أنَّ رسول الله ﷺ نهَانا ـ أو لولا أنَّا نُهِينا ـ أن يَتَكَلَّفَ أَحدُنا لصاحبِه، لَتَكلَّفْنا لكَ[2].

---

(١) إسناده ضعيف من أجل قيس بن الربيع. أبو هاشم: هو الرُّمَّاني الواسطي، وزاذان: هو أبو عبد الله الكندي مولاهم الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٦٥٥)، وأبو داود (٣٧٦١)، والترمذي في «السنن» (١٨٤٦)، وفي «الشمائل» (١٨٨)، والبزار (٢٥١٩) و(٢٥٢٠)، والطبراني (٦٠٩٦)، وابن عدي ٦/ ٢٠٦٨، والحاكم ٣/ ١٠٦، و٤/ ١٠٦-١٠٧، وتمام الرازي في «فوائده» (٩٦٣) و(٩٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٧٥-٢٧٦، وفي «الشعب» (٥٨٠٤)، وفي «الآداب» (٤٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٣٣) و(٢٨٣٤) من طرق عن قيس بن الربيع، بهٰذا الإسناد.

قال أبو داود: ليس هٰذا بالقوي وهو ضعيف. وقال الترمذي: لا نعرف هٰذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يضعف في الحديث.

وأراد بالوضوء هنا: تنظيف اليدين بغسلهما، قال الطِّيبي: معنى بركته قبله: نموُّه وزيادة نفعه، وبعده: دفع ضرر الغَمَر الذي علق بيده وعيافته.

(٢) حديث محتمل للتحسين بمجموع طرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عثمان بن سابور، ولم يترجم له الحسيني وابن حجر مع أنه من شرطهما، وقد ذكره الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٣/ ١٣١٤، وابن ماكولا في «الإكمال» ٤/ ٢٤٩، والسمعاني في «الأنساب» ٧/ ٢٣٦، وضبطوا «شابور» بالشين المعجمة. وقيس بن الربيع ليس بذاك القوي. =

٢٣٧٣٤ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبي البَخْتَري:

أن سلمان حاصَرَ قَصْراً من قصور فارسَ، فقال لأصحابه: دَعُوني حتى أَفعلَ ما رأيتُ رسول الله ﷺ يفعلُ: فحَمِدَ الله

= وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٠٤)، وابن صاعد في زوائده عليه (١٤٠٥-١٤٠٨)، والبزار في «مسنده» (٢٥١٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٨٣)، وفي «الأوسط» (٥٩٣١) من طرق عن قيس بن الربيع، بهٰذا الإسناد ـ وفيه عند بعضهم أن شقيقاً هو الذي دخل على سلمان، ولم يسمِّ ابن المبارك في روايته شقيق بن سلمة ـ وقال: عن رجل عن سلمان.

وأخرجه البزار (٢٥١٤)، والطبراني (٦٠٨٤) و(٦٠٨٥)، والحاكم ٤/١٢٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٩٨)، وفي «الآداب» (٨٤) من طريق سليمان بن قَرْم، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة أبي وائل، به. وفيه عند بعضهم قصة.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: صحيح! كذا قالا، مع أن فيه سليمان بن قَرْم، وهو سيىء الحفظ.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٨٦، والطبراني في «الكبير» (٦١٨٧)، والحاكم ٤/١٢٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٥٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٩٩) و(٩٦٠٠) و(٩٦٠١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/٢٠٥ من طريق حسين بن الرماس، عن عبدالرحمٰن بن مسعود، عن سلمان، به. وقرن أبو نعيم والبيهقي في الموضع الأول والخطيب بعبدالرحمٰن بن مسعود سليمانَ بن رباح وزكريا بن إسحاق.

قال الذهبي في «تلخيصه»: سنده ليِّن. قلنا: في إسناده حسين بن الرماس مجهول، وفيه أيضاً من لا يعرف.

قوله: «بما كان عنده» أي: من الطعام.

وأَثنَى عليه، ثم قال: إِنِّي امرُؤٌ منكم، وإِنَّ الله رَزَقَني الإِسلامَ، وقد تَرَونَ طاعةَ العَرَب، فإِنْ أَنتم أَسلَمْتُم وهاجَرْتُم إِلينا، فأَنتم بمَنزِلَتِنا، يُجْرَى عليكم ما يُجْرَى علينا، وإِنْ أنتم أَسلَمْتُم وأَقَمْتُم في دِيارِكُم، فأَنتم بمَنزِلَةِ الأَعرابِ، يَجْري لكم ما يَجْري لهم، ويُجْرَى عليكم ما يُجْرَى عليهم، فإِنْ أَبَيتُم وأَقَرَرتُم بالجِزْيةِ، فلكم ما لأَهلِ الجِزْيةِ، وعليكم ما على أَهلِ الجِزْية. عَرَضَ عليهم ذٰلك ثلاثةَ أيام، ثم قال لأصحابه: انهَدُوا إليهم. ففَتَحَها[1].

٢٣٧٣٥ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا ابن ثابت بن ثَوْبانَ، حدثني حسَّان ابن عطيَّة، عن عبد الله بن أبي زكريا، عن رجلٍ

عن سلمانَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رِباطُ يومٍ ولَيلَةٍ أَفضَلُ من صيامِ شهرٍ وقِيَامِه، صائِماً لا يُفطِرُ، وقائِماً لا يَفتُرُ، وإِن ماتَ مُرابِطاً جَرَى عليه كصالِحِ عَمَلِه حتَّى يُبعَثَ، ووُقِيَ عذابَ القَبرِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. حماد: هو ابن سلمة.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٥٤٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٦١) عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، به.

وانظر (٢٣٧٢٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن سلمان، وابن ثابت ابن ثوبان ـ واسمه عبد الرحمٰن ـ حسن الحديث. =

٢٣٧٣٦ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا ابن ثَوْبان، حدثني من سمع خالد ابن مَعْدانَ يُحدِّث عن شُرَحْبيلَ بن السِّمْط، عن سلمانَ، مثل ذٰلك[1].

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٨) من طريق علي بن عياش وعثمان ابن سعيد، عن عبدالرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢١٩) من طريق علي بن عياش، عن ابن ثوبان، عن حسان، عن رجل، عن سلمان، لم يذكر عبدالله بن أبي زكريا في الإسناد.

وانظر (٢٣٧٢٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن خالد بن معدان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٨٠)، وفي «الشاميين» (١٧٨) من طريق عثمان بن عبدالرحمٰن الطرائفي، عن ابن ثوبان، عن خالد بن معدان، بهٰذا الإسناد. فأسقط الراوي المبهم، ولا يصح، فإن عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي فيه ضعف.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٦١٩) عن الثوري، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن خالد بن معدان، به ـ وإسناده صحيح لكن وقفه على سلمان، ومثله لا يقال من قبيل الرأي.

وأخرجه بنحوه مسلم (١٩١٣)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٩)، والبزار (٢٥١٦)، والنسائي ٦/ ٣٩، وأبو عوانة ٥/ ٩٢ و٩٣ و٩٣-٩٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣١٤) و(٢٣١٥)، وابن حبان (٤٦٢٣) و(٤٦٢٥) و(٤٦٢٦)، والطبراني في «الكبير» (٦١٧٧) و(٦١٧٨)، وفي «الشاميين» (٣٩٦) و(٣٥٢٨) و(٣٥٢٩) و(٣٥٣٠) و(٣٥٣١)، والحاكم ٢/ ٨٠، وأبو نعيم ٥/ ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٨، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤١) و(١٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦١٧)، والمزي في ترجمة أبي عبيدة بن عقبة من «تهذيبه» ٣٤/ ٦١ من طرق عن شرحبيل بن السمط، به مرفوعاً.

وانظر ما قبله.

٢٣٧٣٧ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني عاصمُ ابن عمر بن قَتَادةَ الأنصاريُّ، عن محمود بن لَبِيد، عن عبد الله بن عبَّاس قال:

حدَّثني سلمانُ الفارسيُّ حديثَه من فِيهِ، قال: كنتُ رجلاً فارسيّاً من أهل أَصبهانَ من أهل قريةٍ منها يقال لها: جَيٌّ، وكان أَبي دِهْقانَ قريته، وكنتُ أحبَّ خَلْقِ الله إليه، فلم يَزَلْ به حبُّه إيَّايَ حتى حَبَسَني في بيته[1] كما تُحبَسُ الجاريةُ، واجتَهدْتُ في المَجُوسيَّةِ حتى كنتُ قَطِنَ النار الذي يُوقدُها لا يتركها تَخْبُو ساعةً، قال: وكانت لأَبي ضَيْعةٌ عظيمةٌ، قال: فشُغِلَ في بُنيانٍ له يوماً، فقال لي: يا بنيَّ، إنِّي قد شُغِلتُ في بُنْيانٍ هٰذا اليومَ عن ضَيْعتي، فاذهب فاطَّلِعْها. وأَمَرني فيها ببعض ما يريدُ، فخرجتُ أريد ضَيْعتَه، فمَرَرْتُ بكنيسةٍ من كنائس النصارى، فسمعتُ أصواتهم فيها وهم يُصلُّونَ، وكنتُ لا أدري ما أَمرُ الناس لحَبْسِ أَبي إيَّايَ في بيته، فلما مَرَرتُ بهم، وسمعتُ أصواتَهم، دخلتُ عليهم أَنظُرُ ما يَصنعُون، قال: فلما رأيتُهم أعجَبَني صلاتُهم، ورَغِبتُ في أَمرهم، وقلتُ: هٰذا والله خيرٌ من الدِّينِ الذي نحنُ عليه. فواللهِ ما تركتُهم حتى غَرَبَتِ الشمسُ، وتركتُ ضَيْعةَ أَبي ولم آتِها، فقلتُ لهم: أَين أَصْلُ هٰذا الدِّين؟

---

(١) زاد في (م) هنا: أي: «ملازم النار» وهو تفسير لما يأتي بعده من قوله: «حتى كنت قَطِنَ النار».

قالوا: بالشام. قال: ثم رجعتُ إلى أَبي، وقد بَعَثَ في طَلَبي وشَغَلَتْه عن عمله كلِّه، قال: فلما جِئْتُه قال: أيْ بنيَّ، أين كنتَ؟ ألم أَكُنْ عَهِدتُ إليك ماعَهِدتُ؟ قال: قلت: يا أَبَتِ، مَرَرتُ بناسٍ يصلُّون في كنيسةٍ لهم فأَعجَبَني ما رأيتُ من دِينهم، فوالله ما زِلتُ عندهم حتى غَرَبَت الشمس. قال: أيْ بنيَّ، ليس في ذٰلك الدِّين خيرٌ، دِينُك ودِين آبائك خيرٌ منه. قال: قلت: كلَّا واللهِ إنه لَخيرٌ من دِينِنا. قال: فخافني، فجَعَل في رِجْلي قيداً، ثم حَبَسَني في بيته.

٥/٤٤٢ قال: وبَعَثتُ إلى النصارى فقلت لهم: إذا قَدِمَ عليكم رَكْبٌ من الشام تِجَارٌ من النصارى فأَخبِرُوني بهم. قال: فقَدِمَ عليهم ركبٌ من الشام تِجارٌ من النصارى، قال: فأَخبَرُوني بهم، قال: فقلتُ لهم: إذا قَضَوْا حوائجهم وأَرادوا الرَّجْعةَ إلى بلادهم فآذِنُوني بهم. قال: فلما أرادوا الرَّجْعةَ إلى بلادهم أَخبَرُوني بهم، فأَلقَيتُ الحديدَ من رِجْلي، ثم خرجتُ معهم حتى قَدِمتُ الشام، فلما قدمتُها، قلت: مَن أَفضلُ أهل هٰذا الدِّين؟ قالوا: الأُسقُفُّ في الكنيسة. قال: فجِئتُه، فقلتُ: إني قد رَغِبتُ في هٰذا الدِّين، وأَحببتُ أن أكون معك أخدُمُك في كنيستك، وأَتعلَّمُ منك وأُصلِّي معك. قال: فادخُلْ. فدخلتُ معه، قال: فكان رجلَ سَوْءٍ، يأمُرُهم بالصدقة ويُرغِّبُهم فيها، فإذا جَمَعُوا إليه منها أشياءَ، اكتنَزَه لنفسه، ولم يُعطِه المساكين، حتى جَمَعَ سبعَ

قِلَالٍ من ذهب ووَرِقٍ، قال: وأَبغضتُه بُغضاً شديداً لِما رأيتُه يَصنَعُ، ثم مات، فاجتَمَعَت إليه النصارى ليَدفِنُوه، فقلتُ لهم: إنَّ هٰذا كان رجلَ سَوْءٍ يَأمُرُكم بالصدقة ويُرغِّبُكم فيها، فإذا جِئتُموه بها اكتَنزَها لنفسه ولم يُعْطِ المساكين منها شيئاً. قالوا: وما عِلمُك بذٰلك؟ قال: قلتُ: أنا أدُلُّكم على كَنْزِه. قالوا: فدُلَّنا عليه. قال: فأَريتُهم موضعَه، قال: فاستَخرَجُوا منه سبعَ قِلالٍ مملوءَةً ذهباً ووَرِقاً، قال: فلما رأَوْها قالوا: واللهِ لا نَدفِنُه أبداً. فصَلَبُوه ثم رَجَمُوه بالحجارة.

ثم جاؤُوا برجلٍ آخر، فجعلوه بمكانه، قال: يقولُ سَلْمان: فما رأيتُ رجلاً لا يُصلِّي الخمسَ، أُرَى أنه أفضلُ منه، أَزهدُ في الدنيا ولا أَرغَبُ في الآخرة، ولا أَدأَبُ ليلاً ونهاراً منه. قال: فأَحببتُه حبّاً لم أُحبَّه مِن قبله، فأَقمتُ معه زماناً، ثم حَضَرَتْه الوفاةُ، فقلت له: يا فلانُ، إني كنت معك وأَحببتُك حبّاً لم أُحِبَّه من قبلِك، وقد حَضَرَكَ ما ترى من أَمْرِ الله، فإلى من تُوصِي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أَي بنيَّ، والله ما أَعلَمُ أحداً اليومَ على ما كنتُ عليه، لقد هَلَكَ الناس وبدَّلُوا وتركوا أكثرَ ما كانوا عليه، إلا رجلاً بالمَوصِل، وهو فلانٌ، فهو على ما كنتُ عليه، فالْحَقْ به. قال: فلمَّا مات وغُيِّب، لَحِقتُ بصاحب الموصل فقلتُ له: يا فلانُ، إنَّ فلاناً أَوصاني عند موته أن أَلحَقَ بك، وأخبَرَني أنك على أَمْرِه. قال: فقال لي: أَقِمْ عندي فأَقمتُ

عنده، فوجدتُه خيرَ رجل على أَمْرِ صاحبه، فلم يَلبَثْ أن ماتَ، فلما حَضَرَتْه الوفاةُ، قلت له: يا فلانُ، إن فلاناً أَوصَى بي إليك، وأَمَرني باللُّحُوق بك، وقد حَضَرَك من الله عز وجل ما تَرَى، فإلى مَن تُوصِي بي، وما تَأْمُرُني؟ قال: أيْ بنيَّ، والله ما أَعلَمُ رجلاً على مثلِ ما كنَّا عليه إلا رجلاً بنَصِيبينَ، وهو فلانٌ، فالْحَقْ به. قال: فلمَّا مات وغُيِّبَ لَحِقتُ بصاحب نَصِيبينَ، فجئتُه فأَخبرتُه خَبَري[1]، وما أَمَرني به صاحبي، قال: فأَقِمْ عندي. فأقمتُ عنده، فوجدتُه على أَمْر صاحبَيهِ، فأَقمتُ مع خير رجلٍ، فوالله ما لَبِثَ أن نَزَلَ به الموتُ، فلما حُضِرَ، قلت له: يا فلانُ، إن فلاناً كان أَوصَى بي إلى فلانٍ، ثم أَوصَى بي فلانٌ إليك، فإلى مَن تُوصِي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أيْ بنيَّ، واللهِ ما نعلمُ أحداً بقي على أَمرِنا آمُرُكَ أن تَأْتيَه إلَّا رجلاً بعَمُّورِيَّة، فإنه على مثلِ[2] ما نحن عليه، فإن أَحبَبْتَ فأْتِهِ، قال: فإنَّه على أَمرِنا.

قال: فلما مات وغُيِّبَ لَحِقتُ بصاحب عَمُّورِيَّة، وأَخبرتُه خَبَري، فقال: أَقِمْ عندي، فأَقمتُ مع رجل على هَدْيِ أصحابه وأَمْرِهم، قال: واكتَسبتُ حتى كان[3] لي بَقَراتٌ وغُنَيْمة، قال:

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): بخبري.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): بمثل.

(٣) في (ظ٥): صارت.

ثم نَزَل به أَمرُ الله، فلما حُضِرَ قلت له: يا فلانُ، إني كنتُ مع فلانٍ، فأَوصَى بي فلانٌ إلى فلانٍ، وأَوصَى بي فلانٌ إلى فلانٍ، ثم أَوصَى بي فلانٌ إليك، فإلى من تُوصِي بي، وما تَأمُرُني؟ قال: أيْ بنيَّ، واللهِ ما أَعلَمُه أَصبَحَ على ما كنَّا عليه أحدٌ من الناس آمُرُك أن تَأتِيَه، ولٰكنه قد أَظلَّكَ زمانُ نبيٍّ هو مبعوثٌ بدِينِ إبراهيمَ يَخرُجُ بأَرض العرب، مُهاجِراً إلى أرضٍ بين حَرَّتَينِ بينهما نخلٌ، به علاماتٌ لا تَخْفَى: يأكلُ الهديَّةَ، ولا يأكلُ الصَّدقةَ، بين كَتِفَيهِ خاتَمُ النُّبُوَّة، فإنِ استطعتَ أن تَلْحَقَ بتلك البلاد فافعَلْ. ٥/٤٤٣

قال: ثم مات وغُيِّبَ، فمَكَثْتُ بعمُّوريَّة ما شاءَ الله أن أَمكُثَ، ثم مرَّ بي نَفَرٌ من كَلْبٍ تِجَاراً، فقلتُ لهم: تَحمِلُوني إلى أرض العرب، وأُعطيكُم بَقَراتي هٰذه وغُنَيْمَتي هٰذه؟ قالوا: نَعَم، فأَعطيتُهمُوها وحَمَلُوني، حتى إذا قَدِمُوا بي واديَ القُرى، ظَلَمُوني فباعوني من رجلٍ من يهودَ عبداً، فكنتُ عنده، ورأيتُ النخلَ، ورَجَوْتُ أن تكون البلدَ الذي وَصَفَ لي صاحبي، ولم يَحِقَّ لي في نَفْسي، فبينما أنا عنده، قَدِمَ عليه ابنُ عمٍّ له من المدينة من بني قُرَيْظَةَ فابتاعني منه، فاحتَمَلَني إلى المدينة، فواللهِ ما هو إلا أن رأيتُها فعرفتُها بصِفَةِ صاحبي، فأَقمتُ بها وبَعَثَ اللهُ رسولَه، فأقام بمكَّة ما أَقام لا أَسمَعُ له بذِكْرٍ مع ما أنا فيه من شُغْلِ الرِّقِّ، ثم هاجَرَ إلى المدينة، فوالله إني لَفِي رأس

عَذْقٍ لسيِّدي أعملُ فيه بعضَ العمل، وسيِّدي جالسٌ، إذْ أَقبَلَ ابنُ عمٍّ له حتى وَقَفَ عليه، فقال: فلانُ، قاتَلَ الله بني قَيْلَةَ، واللهِ إنهم الآن لمُجتمِعُونَ بقُباءٍ على رجلٍ قَدِمَ عليهم من مكَّة اليوم، يَزعُمونَ أنه نبيٌّ. قال: فلما سمعتُها أَخَذَتْني العُرَوَاءُ، حتى ظَنَنتُ سأَسقُطُ على سيِّدي، قال: ونزلتُ عن النَّخلة، فجعلتُ أقول لابن عمِّه ذٰلك: ماذا تقولُ؟ ماذا تقولُ؟ قال: فغَضِبَ سيِّدي فلَكَمَني لَكْمةً شديدةً، ثم قال: ما لك ولهٰذا! أَقبِلْ علىعملِك. قال: قلتُ: لا شيءَ، إنما أَرَدْتُ أن أَستثبِتَه[1] عما قال.

وقد كان عندي شيءٌ قد جَمَعتُه، فلما أَمسيتُ أَخذتُه ثم ذهبتُ به إلى رسول الله ﷺ وهو بقُباءٍ، فدخلتُ عليه، فقلتُ له: إنه قد بَلَغَني أنك رجلٌ صالحٌ، ومعك أصحابٌ لك غرباءُ ذَوُو حاجَةٍ، وهٰذا شيءٌ كان عندي للصَّدَقةِ، فرأيتُكم أحقَّ به من غيركم. قال: فقَرَّبتُه إليه، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «كُلُوا» وأَمسَكَ يده فلم يَأكُل، قال: فقلتُ في نَفْسي: هٰذه واحدةٌ، ثم انصرفتُ عنه فجَمَعتُ شيئاً، وتَحوَّلَ رسول الله ﷺ إلى المدينة، ثم جئتُه[2] به، فقلت: إنِّي رأيتُك لا تَأكلُ الصَّدقةَ، وهٰذه هديةٌ أَكرَمتُك بها. قال: فأَكَلَ رسولُ الله ﷺ منها وأَمَرَ أصحابه فأَكلُوا

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): أستثبت.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): ثم جئت.

معه، قال: فقلتُ في نَفْسي: هاتانِ اثنتانِ، قال: ثم جئتُ رسولَ الله ﷺ وهو ببَقِيعِ الغَرْقَد، قال: وقد تَبِعَ جِنازةً من أصحابه، عليه شَمْلَتانِ له، وهو جالسٌ في أصحابه، فسَلَّمتُ عليه، ثم استَدَرتُ أَنظُرُ إلى ظهره، هل أَرَى الخاتَمَ الذي وَصَفَ لي صاحِبي؟ فلمَّا رآني رسولُ الله ﷺ استَدبَرْتُه[1]، عَرَفَ أَني أَستثبِتُ في شيءٍ وُصِفَ لي، قال: فأَلْقَى رِداءَه عن ظَهْرِه، فنَظَرتُ إلى الخاتَمِ فعرفتُه، فانكَبَبْتُ عليه أُقبِّلُه وأَبكِي، فقال لي رسول الله ﷺ: «تَحَوَّلْ» فتَحوَّلتُ، فقَصَصْتُ عليه حديثي كما حدَّثتُك يا ابنَ عبَّاس، قال: فأَعجَبَ رسولَ الله ﷺ أن يَسمَعَ ذٰلك أصحابُه.

ثم شَغَلَ سلمانَ الرِّقُّ حتى فاتَه مع رسول الله ﷺ بَدْرٌ وأُحُد، قال: ثم قال لي رسول الله ﷺ: «كاتِبْ يا سَلْمانُ» فكاتَبْتُ صاحبي على ثلاثِ مئةِ نَخْلةٍ أُحْيِيها[2] له بالفَقِير وبأَربعين أُوقِيَّةً، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أَعِينُوا أَخَاكُم» فأَعانُوني بالنَّخل: الرجلُ بثلاثين وَدِيَّةً، والرجلُ بعشرين، والرجلُ بخمسَ عشرةَ، والرجلُ بعشرٍ ـ يعني: الرجل بقَدْر ما عنده ـ حتى اجتَمَعَت لي ثلاثُ مئةِ وَدِيَّةٍ، فقال لي رسول الله ﷺ: «اذهَبْ يا سَلْمانُ ففقِّرْ لها، فإذا فَرَغْتَ فأْتِني أكونُ أَنا

---

(١) في (م): استدرته.

(٢) تصحفت في (م) إلى: أُجيبها.

أضَعُها بيَدِي» قال: ففقَّرْتُ لها، وأَعانني أصحابي، حتى إذا فَرَغتُ منها جئتُه فأخبرتُه، فخرج رسول الله ﷺ معي إليها فجَعَلْنا نُقرِّبُ له الوَدِيَّ ويَضَعُه رسول الله ﷺ بيدِه، فوالذي نفسُ سَلْمان بيدِه، ما ماتت منها وَدِيَّةٌ واحدةٌ، فأدَّيتُ النخل، وبَقِيَ عليَّ المالُ، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بمثل بَيْضةِ الدَّجاجة من ذهبٍ من بعض المَغازِي، فقال: «ما فَعَلَ الفارِسيُّ المُكاتَبُ» قال: فدُعِيتُ له، فقال: «خُذْ هٰذِه فأَدِّ بها ما عليكَ يا سَلْمانُ» فقلت: ٥/ ٤٤٤
وأَين تقَعُ هٰذه يا رسولَ الله ممَّا عليَّ؟! قال: «خُذْها، فإِنَّ الله سيُؤَدِّي بها عنكَ» قال: فأَخذتُها فوَزَنْتُ لهم منها ـ والَّذي نفسُ سلمان بيدِه ـ أربعينَ أُوقِيَّةً، فأَوفَيتُهم حقَّهم وعَتَقْتُ، فشَهِدتُ مع رسول الله ﷺ الخَندقَ، ثم لم يَفُتْني معه مَشهَدٌ[1].

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صَرَّح بالتحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن الجوزي في «الحدائق» ١/ ٤١٣-٤١٨، والذهبي في «السِّيَر» ١/ ٥٠٦ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه تامّاً ومقطَّعاً ابن هشام في «السيرة النبوية» ١/ ٢٢٨-٢٣٥، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٤/ ٧٥-٨٠، والبزار في «مسنده» (٢٤٩٩) و(٢٥٠٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٧٢)، وابن حبان في «الثقات» ١/ ٢٤٩ - ٢٥٧، والطبراني في «الكبير» (٦٠٦٥)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٤٩ و٤٩-٥٠، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٢ و٣٤٠، وفي «دلائل النبوة» ٢/ ٩٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ١٦٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤١٧-٤١٩، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥٠٦ من طرق عن محمد بن إسحاق، به. =

٢٣٧٣٨ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبِيب، عن رجلٍ من عبد القَيْس[١]

عن سَلْمان[٢] قال: لمَّا قلتُ: وأَين تَقَعُ هٰذه من الذي عليَّ يا رسولَ الله؟! أَخَذَها رسولُ الله ﷺ فقَلَّبَها على لسانِه، ثم قال: «خُذْها فأَوْفِهِم منها». فأَخذتُها فأَوفَيتُهم منها حقَّهم كلَّه أربعينَ أُوقيَّةً[٣].

= وانظر ما سلف برقم (٢٣٧٠٤) و(٢٣٧١٢) و(٢٣٧٣٠).

وانظر حديث بريدة السالف برقم (٢٢٩٩٧).

قال السندي: «دِهقان قريته» بكسر الدال وتُضم، أي: رئيسها.

«قَطِن النار» الظاهر أنه بفتح فكَسْر، مخفَّف قَطِين أو قاطن، من قَطَن بالمكان: إذا لزمه، أي: خازنها وخادمها، أراد أنه كان ملازماً لها لا يفارقها، وقيل: ويروى بفتح الطاء، بمعنى القاطن.

«هٰذا الأُسقف» بضم همزة وسكون سين وضم قافٍ وتشديد فاء: هو عالم النصارى ورئيسهم.

«رأس عَذق» بفتح العين: النخل.

«أخذتني العُرَواء» ضُبط بضمِّ عين وفتح راءٍ ممدوداً، أي: الرِّعدة، وأصله برد الحُمَّى.

«أُحييها» من الإحياء «بالفَقِير» هي الحُفْرة التي تُحفَر لغرس النخل.

(١) في (م): من بني عبد القيس.

(٢) في (م): سلمان الخير.

(٣) حديث حسن دون قوله: «أخذها رسول الله ﷺ فقلَّبها على لسانه»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من عبد القيس.

وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٥١١ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٧٣٩ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن عطاءِ بن السائب، عن أبي البَخْتَريِّ قال:

حاصَرَ سلمانُ الفارسيُّ قصراً من قصور فارسَ، فقال له أصحابه: يا أبا عبد الله، ألَا تَنْهَدُ إليهم؟ قال: لا، حتى أَدعُوَهم كما كان يَدعُوهم رسول الله ﷺ. قال: فأَتاهم فكَلَّمَهم قال: أنا رجلٌ فارسيٌّ وأنا منكم، والعربُ يُطِيعُوني، فاختارُوا إحدى ثلاثٍ: إمَّا أن تُسلِمُوا، وإمَّا أن تُعْطُوا الجِزْيةَ عن يدٍ وأنتم صاغِرُونَ غير مَحمُودِين، وإمَّا أن نُنابذَكم فنُقاتِلَكم. قالوا: لا نُسلِمُ، ولا نُعطِي الجِزْية، ولٰكنَّنا نُنابِذُكم. فرَجَعَ سلمانُ إلى أصحابه، قالوا: ألَا تَنهَدُ إليهم؟ قال: لا. قال: فدَعَاهم ثلاثةَ أيام فلم يَقبَلُوا، فقاتَلَهم ففَتَحَها[1].

= وهو في «سيرة ابن هشام» ١/ ٢٣٥، وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٩٨-٩٩ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٨٠ من طريق عبد الله بن إدريس، عن ابن إسحاق قال: فأخبرني يزيد بن أبي حبيب أنه كان في هٰذا الحديث: أن رسول الله ﷺ... فذكره.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. وانظر (٢٣٧٢٦).

حديث سويد بن مقرن

٢٣٧٤٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن سَلَمة ـ يعني ابن كُهَيل ـ

عن معاوية بن سُوَيد، قال: لَطَمتُ مولىً لنا، فقال له أَبي: اقتَصَّ. ثم قال: كنَّا معشرَ بني مُقرِّن سبعةً ليس لنا خادمٌ إلا واحدةٌ فلَطَمَها أحدُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «أَعتِقُوها» فقيل له: ليس لهم خادمٌ غيرُها! قال: «لِتَخدُمَنَّهم، فإذا استَغْنَوا عنها فَلْيُعتِقُوها»[1].

٢٣٧٤١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن حُصَين، قال: سمعتُ هلالَ بن يِسَافٍ يُحدِّث

عن سُوَيد بن مقرِّن قال: كنَّا نَبِيع البَزَّ في دار سُوَيد بن مقرِّن، قال: فخَرَجَت جاريةٌ لسويدٍ، فكلَّمَت رجلاً منا فسَبَّتْه،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد». سفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠١١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وقد سلف برقم (١٥٧٠٥) عن عبد الله بن نمير، عن سفيان.

فلَطَمَ وجهها، فقال سويدٌ: لَطَمْتَها! لقد رأيتُني وإني لسابعُ سبعةٍ من إخوتي ما لنا إلا خادمٌ، فعَمَدَ أحدُنا فلَطَمَها، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بعَتْقِها[1].

٢٣٧٤٢ـ حدثنا هُشَيم، أخبرنا حُصَين، عن هلال بن يِسَافٍ:

أن رجلاً كان نازلاً في دار سُوَيد بن مقرِّن، قال: فلَطَم خادماً، قال: فغَضبَ سويدٌ فقال: أمَا وَجَدْتَ إلا حُرَّ وجهِه، ولقد رأيتُني ونحن سابعُ سبعةٍ من ولد مقرِّنٍ، وما لنا خادمٌ إلا واحدٌ، عَمَدَ إليه واحد فلَطَمَه، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ إذا رَجَعْنا أن نُعتِقَه، فأَعتَقْناه[2].

٢٣٧٤٣ـ حدثنا رَوْح، حدثنا شعبةُ، عن أبي حَمْزة، قال: سمعتُ هلالاً، رجلاً من بني مازنٍ، يحدِّث

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٧٦)، ومسلم (١٦٥٨) (٣٢)، والترمذي (١٥٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥٢)، والبيهقي ٨/ ١٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٥٨) (٣٢)، وأبو داود (٥١٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٥١) من طريقين عن حصين، به.

وأخرجه الطبراني (٦٤٥١) من طريق منصور، عن هلال بن يساف، به.

وانظر ما قبله.

وقد سلف برقم (١٥٧٠٣) و(١٥٧٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

عن سويد بن مُقرِّن قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ بنبيذٍ في جَرَّةٍ فسألتُه، فنَهانِي عنها، فكسرتُها[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه برقم (١٥٧٠٤).

روح: هو ابن عبادة، وأبو حمزة: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله، جارُ شعبة.

حديث النعمان بن مقرن[1]

٢٣٧٤٤ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن وبَهْز، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي عِمْران الجَوْني ـ قال بهزٌ: قال: أخبرنا أبو عِمْران الجَوْني ـ عن عَلْقمة بن عبد الله المُزَني

عن مَعقِل بن يسارٍ: أنَّ عمر استَعمَل النُّعمانَ بن مقرِّن، فذكر الحديث، قال ـ يعني النعمانَ ـ: ولٰكنِّي شَهِدتُ رسولَ الله ﷺ فكان إذا لم يُقاتِل أولَ النهار، أَخَّرَ القتال حتى تَزُولَ الشمس، وتَهُبَّ الرياحُ، ويَنزلَ النصرُ[2]. ٥/ ٤٤٥

---

(١) قال السندي: النعمان بن مقرِّن مُزَنيٌّ، له ذِكْر كثير في فُتوح العراق، وهو الذي فَتَح أصبهان واستُشهِد بنَهاوَنْد. سكن البصرة ثم تحوَّل إلى الكوفة، وكان معه لواءُ مُزَينة يوم الفتح، وكان موته سنة إحدى وعشرين.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علقمة بن عبدالله المزني، فمن رجال أصحاب السنن، وهو ثقة. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وبهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عمران الجَوْني: هو عبد الملك بن حبيب، ومعقل بن يسار صحابي مشهور.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٨٦٣٧) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٦٨-٣٦٩ و١٣/ ٨-١٢، وأبو داود (٢٦٥٥)، والترمذي (١٦١٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨١)، وخليفة بن خياط في «تاريخه» ص١٤٨-١٤٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٤، وابن حبان (٤٧٥٧)، والحاكم ٢/ ١١٦ و٣/ ٢٩٣-٢٩٥، والبيهقي ٩/ ١٥٣، =

٢٣٧٤٥ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، أخبرنا أبو بكر، عن الأَعمَش، عن أبي خالدٍ الوالِبي

عن النُّعمان بن مُقرِّن المُزني، قال: قال رسول الله ﷺ، وسَبَّ رجلٌ رجلاً عندَه، قال: فجعل الرجلُ المسبوبُ يقول: عليك السلامُ. قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إنَّ مَلَكاً بَينَكما يَذُبُّ عنكَ كُلَّما يَشتُمُكَ هٰذا، قال له: بَلْ أَنتَ وأَنتَ أَحَقُّ به، وإذا قال له: عليكَ السَّلامُ، قال: لا بَلْ لكَ أنتَ، أَنتَ أَحَقُّ به»[1].

=وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٤٣، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١/ ٤٠٣ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يذكر الحديث بطوله في قصة معركة نهاوند. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣١٥٩) (٣١٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٨٢)، والطبري في «تاريخه» ٤/ ١١٧-١٢٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٤٥، وابن حبان (٤٧٥٦) من طريق زياد بن جبير بن حية، عن أبيه، وذكر قصة نهاوند.

وفي الباب عن صخر الغامدي، سلف برقم (١٥٤٣٨).

وعن عبد الله بن أبي أوفى، سلف برقم (١٩١٤١).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد منقطع، فإن أبا خالد الوالبي روايته عن النعمان ابن مُقَرِّن مرسلة، ومع ذلك فقد حسَّن هذا الإسناد الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٦/ ١٣٢.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٩٦٢٤).

وعن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (٤١٩)، وفي إسناديهما مقالٌ.

وعن زيد بن أُثيع مرسلاً عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٢٥٥)، ووقع فيه=

٢٣٧٤٦ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَرْب ـ يعني ابنَ شدَّاد ـ حدثنا حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْد

عن النُّعمان بن مُقرِّن قال: قَدِمْنا على رسول الله ﷺ في أربع مئة من مُزَيْنة، فأمَرَنا رسولُ الله ﷺ بأَمْره، فقال بعضُ القوم: يا رسولَ الله، ما لنا طعامٌ نَتزوَّدُه! فقال النبيُّ ﷺ لعمر: «زَوِّدْهُم» فقال: ما عندي إلا فاضلةٌ من تمرٍ، وما أُراها تُغْني عنهم شيئاً. فقال: «انطَلِقْ فزَوِّدْهم» فانطَلَقَ بنا إلى عِلِّيَّةٍ له، فإذا فيها تمرٌ مثل البَكْر الأَوْرَقِ، فقال: خُذُوا. فأَخذ القومُ حاجَتَهم، قال: وكنتُ أنا في آخرِ القوم، قال: فالْتَفتُّ، وما أَفقِدُ موضعَ تمرة، وقد احتَمَلَ منه أَربعُ مئة رجلٍ[1].

=وفي حديث أبي هريرة التصريح باسم الرجل المسبوب: وهو أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه.

قال السندي: «قال له: بل أنت» أي: قال الملَك للسابِّ: بل أنت كما قلتَ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع، فإن سالم بن أبي الجعد لم يدرك النعمان بن مقرِّن فيما قاله ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٤٥٤. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وحصين: هو ابن عبد الرحمٰن السُّلمي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٧٦) من طريق محمد بن فضيل، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٣٦٥-٣٦٦ من طريق عبثر بن القاسم و٥/ ٣٦٦ من طريق زائدة بن قدامة، ثلاثتهم عن حصين بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

ووقع في رواية زائدة: «سالم بن أبي الجعد قال: قال لنا النعمان بن مقرِّن» ويغلب على ظننا أنه وهم من بعض رواته، أو أنه يحمل على معنى: قال لأهل حيِّنا أو لأصحابنا، والله تعالى أعلم. =

حديث جابر بن عتيك[1]

٢٣٧٤٧ـ حدثنا إسماعيلُ، عن الحجَّاج - يعني الصوَّاف - عن يحيى ابن أبي كَثِير، عن محمَّد بن إبراهيم، عن ابن جابر بن عَتِيكٍ الأنصاري

عن أَبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن الغَيْرةِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، ومن الخُيَلاءِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، فأمَّا الغيرةُ التي يُحِبُّ الله، فالغيرةُ في رِيبَةٍ، وأَمَّا التي يُبغِضُ الله، فالغيرةُ في غيرِ الرِّيبةِ، وأَمَّا الخُيَلاءُ التي يُحِبُّ الله أَن يَتَخيَّلَ العبدُ بنَفْسِه لله عندَ القِتالِ، وأَنْ يَتَخيَّلَ بالصَّدَقةِ»[2].

= وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٦٥ من طريق هشيم، عن حصين، عن ذكوان أبي صالح، عن النعمان بن مقرِّن. وهشيم يدلِّس عن حصين ولم يصرِّح بسماعه منه، وذكوان لم يدرك النعمان أيضاً.

(١) قال السندي: أنصاريٌّ أَوسيٌّ، شهد بدراً والمشاهد.

(٢) حسن لغيره، ابن جابر بن عتيك مجهول الحال، قيل: هو عبد الرحمٰن، وقيل: أبو سفيان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّ الحديث جابر بن عتيك، فقد خرَّج له أبو داود والنسائي، إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُليَّة، وحجاج الصواف: هو ابن أبي عثمان، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤١٩-٤٢٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧٧٦) من طريق محمد بن بشر، وابن حبان (٢٩٥) من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن حجاج الصواف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٣٧، والدارمي (٢٢٢٦)، والنسائي ٥/ ٧٨-٧٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٤٠، والطبراني (١٧٧٤) و(١٧٧٥)، والبيهقي=

٢٣٧٤٨ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حربٌ ـ يعني ابنَ شدَّاد ـ، حدثنا يحيى ـ يعني ابنَ أبي كثيرٍ ـ حدثنا محمَّد بن إبراهيمَ القرشي، حدثني ابن جابر بن عَتِيك:

أن أباه أَخبره، وكان أبوه من أصحاب رسول الله ﷺ، أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ مِن الغَيْرةِ» فذكر معناه وقال: «الخُيَلاءُ التي يُحِبُّ الله اختيالُ الرَّجلِ في القِتالِ، واختِيالُه في الصَّدَقةِ، والخُيَلاءُ التي يُبغِضُ الله الخُيَلاءُ في البَغْي» أو قال: «في الفَخْرِ»[1].

٢٣٧٤٩ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مَهْدي: مالكٌ، عن عبد الله بن جابر بن عَتِيك

عن جابر بن عَتِيك أنه قال: جاءَنا عبدُ الله بن عمر في بني معاوية، قريةٍ من قرى الأنصار، فقال لي: هل تدري أين صَلَّى

=٧/٣٠٨ من طريق الأوزاعي، والطبراني (١٧٧٧) من طريق شيبان النحوي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، به ـ وبعضهم يختصره.

وسيأتي بالأرقام (٢٣٧٤٨) و(٢٣٧٥٠) و(٢٣٧٥٢).

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر الجهني سلف برقم (١٧٣٩٨)، وفي إسناده ضعف.

لكن بمجموع الحديثين ينجبر الضعف ويتحسن الحديث. وانظر شرحه هناك.

(١) حسن لغيره كسابقه. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٧٧٣) من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب ابن شداد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

رسولُ الله ﷺ من مسجدِكم هٰذا؟ فقلتُ: نعم. فأَشَرتُ له إلى ناحيةٍ منه، فقال: هل تدري ما الثلاثُ التي دعا بِهنَّ فيه؟ فقلت: نَعَم. قال: فأَخبِرْني بهنَّ. فقلت: دعا بأن لا يُظْهِرَ عليهم عدوّاً من غيرِهم، ولا يُهْلِكَهم بالسِّنينَ، فأُعطِيهما، ودعا بأن لا يُجْعلَ بأَسُهُم بينهم: «فمَنَعَنِيها»[1]. قال: صدقتَ، فلا يزالُ الهَرْجُ إلى يوم القيامةِ[2].

---

(١) هٰكذا في نسخنا الخطية، وهو على تقدير محذوف، أي: قال رسول الله ﷺ: «فمنعنيها»، وفي مصادر التخريج «فمُنِعَها»، وهو الجادَّة.

(٢) حديث صحيح، وقد اختلف فيه الرواة على مالك: فرواه عنه كرواية عبدالرحمٰن بن مهدي هٰذه عبدُالله بن نافع الصائغُ عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤٠) عن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك أنه قال: جاءَنا عبد الله بن عمر...

ورواه طائفة عن مالك فقالت: عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك، منهم القعنبي على اختلاف عليه في ذٰلك، والتِّنِّيسي وموسى بن أَعْيَن ومطرِّف.

ورواه ابن القاسم ـ على خلافٍ فيه ـ عنه فقال: عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن عتيك بن الحارث بن عتيك أنه قال: جاءَنا عبد الله بن عمر..

ورواه طائفة منهم ابن القاسم، ويحيى الليثي في «موطئه» ١/ ٢١٦، وأبو مصعب الزهري في «موطئه» (٦٢٤)، وابن وهب كما في «التمهيد» ١٩/ ١٩٥ - ١٩٦، ومحمد بن يحيى الكِناني عند عمر بن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٦٧، وإسحاق بن سليمان الرازي عند الحاكم ٤/ ٥١٧، وابن بُكير ومَعْن بن عيسى، كلهم عن مالك عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك أنه قال: جاءَنا عبدالله بن عمر..

=

٢٣٧٥٠ـ حدثنا إسماعيلُ، حدثنا الحجَّاج بن أبي عثمان، حدثنا يحيى ابن أبي كَثِير، عن محمَّد بن إبراهيم، أن ابن جابر بن عَتِيكٍ حدثه

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن الغَيْرةِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، ومِن الخُيَلاءِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، فالغَيْرةُ التي يُحِبُّ الله الغَيرةُ في الرِّيبةِ، والغَيْرةُ التي يُبغِضُ الله الغَيرةُ في غيرِ رِيبَةٍ، والخُيَلاءُ التي يُحِبُّ الله اختِيالُ العَبْدِ بِنَفْسِه لله عندَ القتالِ واختِيالُه بالصَّدَقةِ، والخُيَلاءُ التي يُبغِضُ الله

= قلنا: ورواية هؤلاء عن مالك أَولى بالصواب فيما قاله ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٩٥، وقد صحَّح البخاري في «تاريخه» ٥/ ١٢٦ سماع عبدالله بن عبدالله بن جابر من ابن عمر.

والدليل على أن رواية هٰؤلاء عن مالك أصوب أن عُبَيد الله بن عمر العُمري روى هٰذا الحديث عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك: أن عبد الله بن عمر جاءهم فسأله أن يخرج له وضوءاً... وساق الحديث، أخرجه ابن عبدالبر ١٩/ ١٩٦ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال، عن عبيدالله بن عمر، به. وإسماعيل بن أبي أويس صدوق، ومن فوقه ثقات.

وأخرج نحو هٰذا الحديث الطبراني في «الكبير» (١٧٨١) من طريق جابر الجعفي، عن عبدالله بن عبدالله بن جبر، عن معبد بن جبر، عن جبر بن عتيك قال: سأل رسول الله ﷺ في مسجد بني معاوية ثلاثاً... فذكره. وإسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٦)، وهو في «صحيح» مسلم برقم (٢٨٩٠).

الهرْج: القتل.

الخُيَلاءُ في الفَخْرِ والكِبْرِ» أو كالذي قال رسول الله ﷺ[1].

٤٤٦/٥ ٢٣٧٥١ـ حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا إسرائيلُ، عن عبد الله بنِ عيسى، عن جَبْر[2] بن عَتِيك

عن عمِّه[3] قال: دخلتُ مع رسول الله ﷺ على ميتٍ من الأنصار وأهلُه يَبْكُون، فقلت: أتَبْكونَ وهٰذا رسولُ الله؟! فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُنَّ يَبكِينَ ما دامَ عِندَهنَّ، فإذا وَجَبَ[4] فلا يَبكِينَ».

فقال جَبْر: فحدَّثتُ به عمرَ بن عبد العزيز(٥)، فقال لي: ماذا وَجَب؟ قلت: إذا أُدخِلَ قبرَه[6].

---

(١) حسن لغيره. وهو مكرر (٢٣٧٤٧).

(٢) في (م) و«مصنف» ابن أبي شيبة: جُبير، وفي (ظ٢) و(ق): جابر.

(٣) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: عمر.

(٤) في (م) و(ق): وجبت.

(٥) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: عمر بن حميد القرشي.

(٦) حديث صحيح، جَبْر بن عتيك هٰذا لم نتبينه، وعمُّه: هو جابر ـ أو جبر ـ ابن عتيك، فالحديث معروف به، ولعلَّه سُمِّي باسم عمِّه، أو أن بعض رواة هٰذا الإسناد لم يُقِمْه، وأقامه مالك فرواه كما سيأتي برقم (٢٣٧٥٣) عن عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك، عن جدِّه لأُمه عتيك بن الحارث بن عتيك، عن جابر ابن عتيك الصحابي، فذكره بأطول مما هنا.

أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَيْن، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعبدالله بن عيسى: هو ابن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، وهؤلاءِ جميعاً ثقات من رجال الشيخين. =

٢٣٧٥٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا أَبانُ، حدثنا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن ابن جابر بن عَتِيك

= وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٣٩٢، ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» (١١٦٤٩) عن الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد ـ دون قصة تحديث جبرٍ لعمر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٠٩، والنسائي ٦/ ٥٢ من طريق داود الطائي، عن عبد الملك بن عمير، عن جَبْر: أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميت فبكى النِّساء... ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، فقد ذكر الذهبي في «الكاشف» أن رواية عبد الملك بن عمير عن جبر بن عتيك مرسلة.

وقول جبرٍ في الوجوب في آخر الحديث: «إذا أُدخل قبره» قد جاء في رواية مالك كما سيأتي عند الحديث (٢٣٧٥٣) على غير هٰذا المعنى، ففيه: أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن الوجوب، فقال: «إذا مات».

ويشهد لحديث جابر بن عتيك هٰذا حديثُ عبدالرحمٰن بن حسان بن ثابت عن أُمِّه سِيرين قالت: حَضَر موتُ إبراهيم ابن رسول الله ﷺ وكنت كلما صحتُ وأختي وصاح النساءُ لا ينهانا، فلما مات نهانا عن الصياح. أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٧٥) بإسناد ضعيف.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٠٣ ـ ونحوه في «الاستذكار» له ٨/ ٣١٢ ـ: فيه إباحة البكاء على المريض بالصياح وغير الصياح عند حضور وفاته، وفيه النهي عن البكاء عليه إذا وَجَبَ موتُه، وفي نهي جابر بن عَتِيك للنساء عن البكاء دليلٌ على أنه قد كان سمع النهيَ عن ذلك، فتأوَّله على العموم، فقال له رسول الله ﷺ: «دعهنَّ ـ يعني يبكين ـ حتى يموت، ثم لا تبكيَنَّ باكيةٌ» يريد ـ والله أعلم ـ: لا تبكينَّ نياحاً ولا صياحاً بعد وجوب موته، وعلى هٰذا جمهور الفقهاء: أنه لا بأس بالبكاء على الميت ما لم يخلط ذلك بندبٍ وبنياحة وشقِّ جيب ونَشْر شعرٍ وخَمْش وجهٍ. ثم استشهد على ذلك بأحاديث وآثارٍ ذكرها في كتابه «الاستذكار».

عن جابر بن عَتِيك[1] أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ مِن الغَيْرةِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، وإنَّ مِن الخُيَلاءِ ما يُحِبُّ الله ومنها ما يُبغِضُ الله، وأمَّا الغَيرةُ التي يُحِبُّ الله، فالغَيرةُ التي في الرِّيبةِ، وأمَّا الغَيرةُ التي يُبغِضُ الله فالغَيْرةُ في غيرِ الرِّيبَةِ، وأَمَّا الخُيَلاءُ التي يُحِبُّ الله، فاخْتِيالُ الرَّجلِ بنَفْسِه عندَ القتالِ واختيالُه عندَ الصَّدَقةِ، والخُيَلاءُ التي يُبغِضُ الله فاختِيالُ الرَّجلِ في الفَخْر والبَغْيِ»[2].

٢٣٧٥٣ـ حدثنا رَوْح، حدثنا مالكٌ، عن عبدِ الله بن عَبدِ الله بن جابرِ ابن عَتِيك، عن عَتِيك بن الحارث بن عَتِيك، فهو جدُّ عبد الله بن عبد الله أبو أُمِّه أنه أخبره

أن جابر بن عَتِيك أخبره: أن عبد الله بن ثابت لما ماتَ قالت ابنتُه: واللهِ إنْ كنتُ لأَرجو أن تكون شهيداً، أمَا إنك قد كنتَ قَضَيْتَ جِهَازكَ. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قَدْ أَوقَعَ أَجْرَه على قَدْرِ نيَّتِه، وما تَعُدُّونَ الشَّهادةَ؟» قالوا: قتلٌ في سبيل

---

(١) قوله: «عن جابر بن عتيك» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٢) حسن لغيره، وقد سلف الكلام على إسناده برقم (٢٣٧٤٧). أَبان: هو ابن يزيد العطَّار.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ١٥٦، وفي «الأسماء والصفات» ص٥٠١ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وسقط عفان من مطبوعة «السنن».

وأخرجه أبو داود (٢٦٥٩) عن مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، والطبراني (١٧٧٢) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن أبان بن يزيد، به.

الله. فقال رسول الله ﷺ: «الشَّهادةُ سَبْعٌ سِوَى القتل في سَبيلِ الله: المطعونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحِبُ ذاتِ الجَنْبِ شهيدٌ، والمَبْطُونُ شهيدٌ، وصاحِبُ الحَريقِ[1] شهيدٌ، وَالذي يموتُ تحتَ الهَدْمِ شهيدٌ، والمرأةُ تموتُ بجُمْعٍ شهيدةٌ»[2].

---

(١) في (م): الحرق.

(٢) حديث صحيح، عتيك بن الحارث بن عتيك ذكره ابن حبان في «ثقاته» وصحَّح حديثه هٰذا، ورواية مالك لحديثه في «الموطأ» تقوية له، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيِّ الحديث، فقد خَرَّج له أبو داود والنسائي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣٣-٢٣٤، ومِن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٩٩-٢٠٠، وأبو داود (٣١١١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٣-١٤، وفي «الكبرى» (٧٥٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩١، وفي «شرح المشكل» (٥١٠٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٤٠، وابن حبان (٣١٨٩) و(٣١٩٠)، والطبراني (١٧٧٩)، والحاكم ١/ ٣٥١، والبيهقي ٤/ ٦٩-٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٣٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٣٠٩، والمزي في ترجمة عتيك بن الحارث من «تهذيبه» ١٩/ ٣٣٣-٣٣٤، وصحَّح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وزادوا في أوله: أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبدَالله بن ثابت، فوجده قد غُلب عليه، فصاحَ به، فلم يُجِبْه، فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: «غُلبنا عليك يا أبا الربيع» فصاح النسوة وبكينَ، فجعل جابرٌ يسكِّتهنَّ، فقال رسول الله ﷺ: «دعهنَّ، فإذا وَجَبَ فلا تبكيَنَّ باكيةٌ» قالوا: يا رسول الله، وما الوجوبُ؟ قال: «إذا ماتَ» فقالت ابنته.. وذكره.

وأخرج هٰذا الحديث بطوله عبدالرزاق في «مصنفه» (٦٦٩٥) عن ابن جريج قال: أُخبرتُ خبراً رُفع إلى أبي عبيدة بن الجراح صاحب رسول الله ﷺ: أن النبي ﷺ أتى عبدالله بن ثابت يعوده.. وذكره. =

٢٣٧٥٤ـ حدثنا الحارثُ بن مُرَّة الحَنَفي أبو مُرَّة، حدثنا نَفِيس

عن عبد الله بن جابرٍ العَبْدي، قال: كنتُ في الوَفْد الذين أَتَوْا رسولَ الله ﷺ من عبد القَيْس، قال: ولستُ منهم، وإنما كنتُ مع أبي، قال: فَنَهَاهم رسولُ الله ﷺ عن الشُّرب في الأَوْعية التي

= وأخرج ابن أبي شيبة ٥/ ٣٣٢-٣٣٣، وابن ماجه (٢٨٠٣)، والنسائي ٦/ ٥١-٥٢، وابن قانع ١/ ١٤٠-١٤١، والطبراني (١٧٨٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٠٦ من طريق أبي العميس عتبة بن عبد الله المسعودي، عن عبد الله ابن عبد الله بن جابر بن عتيك، عن أبيه، عن جدِّه: أنه مرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال قائل من أهله: إنْ كنا لنرجو أن تكون وفاتُه قتلَ شهادة في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «إن شهداء أُمتي إذاً لقليلٌ...» قال ابن عبد البر: هٰكذا يقول أبو العميس في إسناد هٰذا الحديث، والصواب ما قاله فيه مالكٌ، ولم يُقِمْه أبو العُميس.

ويشهد له حديث راشد بن حبيش، عن عبادة بن الصامت سلف برقم (١٥٩٩٨).

وانظر أحاديث الباب عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٢).

قولها: قضيت جِهَازك، بفتح الجيم وكسرها، أي: أتممت ما تحتاج إليه في سفرك للغزو.

المطعون: الميت بالطاعون.

والغَرِق ـ بفتح الغين وكسر الراء ـ: الذي يموت غريقاً في الماء.

وذات الجَنْب: هو التهاب في الغشاء المحيط بالرئة.

والمبطون: هو الذي يموت بمرض بطنه كالإسهال والاستسقاء ونحوهما.

وقوله: «المرأة تموت بجُمع» بضم الجيم وسكون الميم: الميِّتةُ في النِّفاس وولدها في بطنها لم تلده وقد تمَّ خلقُه، وقيل: هي التي تموت من الولادة سواء ألقت ولدها أم لا.

سمعتُم: الدُّبَّاء، والحَنتُم، والنَّقِير، والمُزَفَّت[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نَفِيس، وعبدالله بن جابر العبدي هٰذا ذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٣٤.

وهو في «الأشربة» للمصنف (١١٣)، ومن طريق أحمد أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٨٨، والطبراني في «الكبير» (٢٠٧٧).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٥٩-٦٠ عن علي ابن المديني، والطبراني (٢٠٧٧) من طريق أبي عبيد القاسم بن سلام، كلاهما عن الحارث بن مرَّة، به ـ زاد علي ابن المديني في حديثه: فلما كان بعد ما قُبض النبيُّ ﷺ أتينا الحسنَ بن علي وحججتُ مع أَبي، فقال: قد كان بعدَكم رُخْصة.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٠٢٠)، وهو في «الصحيحين».

ومن حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٣٧٣)، وإسناده صحيح.

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٦٥).

وأما قول الحسن بن علي في آخر حديث علي ابن المديني: «قد كان بعدَكم رُخْصة» أي: قد نُسِخ ذلك، ويشهد له حديثُ بريدة الأسلمي عند أحمد سلف برقم (٢٣٠٠٣)، ومسلم (١٩٧٧) وغيرهما: أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتُكم عن الأشربة في الأوعية، فاشربوا في أيِّ وعاءٍ شئتم، ولا تشربوا مسكراً».

وهٰذه الأوعية ـ أي: الدباء والحنتم.. إلخ ـ سلف تفسيرها عند حديث ابن عباس.

حديث أبي سلمة الأنصاري

٢٣٧٥٥ـ حدثنا إسماعيلُ، عن عثمان البَتِّيِّ، عن عبد الحميد بن سَلَمة، عن أَبيه

عن جدِّه: أن أَبويهِ اختَصَما فيه إلى النبيِّ ﷺ، وأحدُهما مسلمٌ والآخر كافرٌ، فخَيَّره فتَوَجَّه إلى الكافرِ منهما، فقال: «اللهُمَّ اهْدِهِ» فتوجَّه إلى المسلم، فقَضَى له به[1].

---

(١) حديث صحيح، وقد وَهمَ عثمانُ البتِّي ـ وهو ابن مسلم ـ فقال فيه: عبدالحميد بن سلمة، عن أبيه، عن جده، وهٰذه سلسلة لا تُعرف إلا من طريقه، وقال الدارقطني فيما نقله الحافظ ابن حجر في «التهذيب»: عبد الحميد بن سلمة وأبوه وجده لا يُعرفون. قلنا: وخالفه في ذلك آخرون، فقالوا: عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن جدِّه أنه هو الذي أسلم ولم تسلم امرأته، وهو الصواب، ومما يؤيد وَهْمَ عثمان البتِّي فيه أن أبا عاصم النبيل قال ـ فيما أخرجه الطحاوي في «المشكل» ٨/ ١٠٥ ـ: سمعت عبدالحميد بن جعفر يقول: أنا حدَّثتُ البتِّي بحديث التخيير بالأهواز. قلنا: وجدُّ عبدالحميد: هو رافع بن سنان، وسيأتي من هٰذا الطريق برقم (٢٣٧٥٧). وانظر «نصب الراية» ٣/ ٢٧٠-٢٧١. إسماعيل: هو ابن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُليَّة.

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٨١، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٦٢ و١١/ ٣٧٧، وابن ماجه (٢٣٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٨٧) من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٦٣٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩١)، والمزي في ترجمة عبدالحميد بن سلمة من «تهذيبه» ١٦/ ٤٣٣ من طريق حماد بن=

٢٣٧٥٦ـ حدثنا هُشَيم، حدثنا عثمان أبو عَمْرو البَتِّي، عن عبد الحميد ابن سَلَمة:

أن جدَّه أَسلَمَ في عَهْدِ رسول الله ﷺ ولم تُسلِمْ جدَّتُه، وله منها ابنٌ، فاختَصَمَا إلى رسول الله ﷺ، فقال لهما رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتُما خَيَّرتُما الغلامَ» قال: وأَجلَسَ الأبَ ناحيةً،

=سلمة، عن عثمان البتِّي، عن عبد الحميد بن سلمة، عن أبيه: أن رجلاً أسلم ولم تسلم امرأته... الحديث مرسلاً.

وأخرجه الطحاوي (٣٠٩٣) من طريق علي بن عاصم، عن عثمان البتي، عن عبد الحميد بن أبي سلمة، عن أبيه قال: أسلم أبي وأَبَت أُمي...

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣٥٢)، وليس فيه أن أحد الأبوين كان كافراً، وإسناده صحيح.

قلنا: وقد اختلف أهل العلم في ثبوت الحضانة بعد الفرقة للأم الكافرة، فذهب الحنفية والمالكية إلى أنه لا يشترط إسلامها، فيصحُّ كونها كتابيةً أو غير كتابية كمجوسية وغيرها، وحُجَّتهم هٰذا الحديث، ولأن مناط الحضانة الشفقةُ، وليست تختلف باختلاف الدِّين.

وذهب الشافعية والحنابلة إلى اشتراط إسلامها، فلا حضانة للكافرة على ولدها المسلم، إذ لا ولاية لها عليه، ولأنها ربما فتنته في دينه، والله أعلم.

وانظر للاستزادة في هٰذه المسألة «المدونة» ٢/ ٣٥٩، «والمغني» ١١/ ٤١٢ - ٤١٣، و«نيل الأوطار» ٧/ ١٤١-١٤٢، و«حاشية ابن عابدين» ٥/ ٢٥٣، و«الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع» ٢/ ١٩٤.

قال السندي في «حاشيته»: من أنكر تخيير الولد يرى أنه مخصوص ضرورةً، إذ الصغير لا يهتدي بنفسه إلى الصواب، والهداية من الله تعالى للصواب لغير هٰذا الولد غير لازمة، بخلاف هٰذا، فقد وُفِّق للخير بدعائه ﷺ، والله تعالى أعلم.

والأمَّ ناحيةً، فخَيَّره فانطَلَقَ نحو أُمِّه، فقال رسول الله ﷺ: «اللهُمَّ اهْدِهِ» قال: فرَجَعَ إلى أَبيه[1].

٢٣٧٥٧ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا عيسى بن يونسَ، حدثنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ، أخبرني أَبي

عن جَدِّي رافعِ بن سِنانٍ: أنه أَسلَمَ وأَبَتِ امرأتُه أن تُسلِمَ، فأتَتِ النبيَّ ﷺ فقالت: ابنتي. وهي فَطِيم أو شِبهُه، وقال رافعٌ: ابنتي، فقال له النبيُّ ﷺ: «اقعُدْ ناحِيةً» وقال لها: «اقعُدِي ناحِيةً» فأَقعَدَ الصبيةَ بينهما، ثم قال: «ادْعُوَاها» فمالَتْ إلى أُمِّها، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهُمَّ اهْدِها» فمالَتْ إلى أَبيها، فأَخَذَها[2].

---

(١) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٢٧٦)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٨٩) عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح إن كان جعفر بن عبد الله والد عبدالحميد سمع مِن جدِّ أبيه: فهو جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع بن سنان، فقد قال عبدالعزيز النخشبي كما في «جامع التحصيل» للعلائي: هٰذا مرسل، لأن جعفر بن عبدالله لم يدرك جدَّ أبيه. ولم يقل أحد بإرساله سواه، وقد وقع التصريح بالسماع بينهما عند الحاكم وعنه البيهقي، لكن انفرد بهٰذا التصريح الحسنُ بن علي بن زياد عن إبراهيم ابن موسى الرازي، والحسن بن علي هٰذا لم نقع له على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، وعلى كلٍّ فإن جعفراً هٰذا ثقة، وما رواه كان قد حصل في أهل بيته، فهو أدرى به، والله تعالى أعلم.

وأخرجه أبو داود (٢٢٤٤)، والحاكم ٢/٢٠٦-٢٠٧، والبيهقي ٨/٣، وابن =

٢٣٧٥٨ـ حدثنا إسماعيلُ، أخبرنا عثمان البَتِّي، عن عبدالحميد بن سَلَمة ٥/ ٤٤٧

عن أَبيه: أن رسول الله ﷺ نَهَى عن نَقْرة الغُراب، وعن فِرْشةِ السَّبُع، وأن يُوطِنَ الرجل مَقامَه في الصلاة كما يُوطِنُ البعيرُ[1].

=الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ١٩٢ من طريق إبراهيم بن موسى الرازي، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٩٠) من طريق نعيم بن حماد، كلاهما عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد، وصحَّح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٦٣٨٥)، وعنه الدولابي في «الكنى» ١/ ٦٧ عن معافى بن عمران، والدارقطني في «سننه» ٤/ ٤٣-٤٤ من طريق علي ابن غُراب وأبي عاصم النبيل، ثلاثتهم عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده ضعيف، وقد وَهِمَ عثمان البتي في تسمية والد عبدالحميد، فقال: عبدالحميد بن سلمة، والصواب أنه عبدالحميد بن جعفر بن عبدالله كما سلف بيانه عند الحديث رقم (٢٣٧٥٥)، ثم إن هٰذا الحديث هنا مرسَلٌ، فإن والد عبدالحميد لم يدرك رسول الله ﷺ، وقد روي عنه عن تميم بن محمود عن عبدالرحمٰن بن شِبْل عن النبي ﷺ، وسلف من هٰذا الطريق برقم (١٥٥٣٢)، وانظر تخريجه هناك، وتميم بن محمود هٰذا لم يروِ عنه غير جعفر بن عبد الله، وهو ليِّن الحديث.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٣٢ من طريق يزيد بن زريع، والمزي في ترجمة عبد الحميد بن سلمة من «تهذيب الكمال» ١٦/ ٤٣٤ من طريق عبدالوارث بن سعيد، كلاهما عن عثمان البتي، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية يزيد بن زريع: عبدالحميد بن يزيد بن سلمة الضمري، عن أبيه.

٢٣٧٥٩ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن عثمان البَتِّي، عن عبد الحميد الأنصاري، عن أَبيه

عن جدِّه: أن جدَّه أَسلَمَ وأَبَت امرأتُه أن تُسلِمَ، فجاء بابنٍ له صغيرٍ لم يَبلُغْ، قال: فأَجلَسَ النبيُّ ﷺ الأبَ ها هنا، والأم ها هنا، وقال: «اللهُمَّ اهْدِهِ» فذَهَب إلى أَبيه[1].

---

(١) حديث صحيح، وانظر (٢٣٧٥٥).

سفيان: هو الثوري، وعثمان البتِّي: هو ابن مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٦١٦).

وأخرجه من طريق عبد الرزاق النسائيُّ في «المجتبى» ٦/ ١٨٥، وفي «السنن الكبرى» (٥٦٨٩) و(٦٣٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٢)، وفيه عندهم: عن عبد الحميد الأنصاري، عن أبيه، عن جدِّه: أنه أسلَمَ..

حديث قيس بن عمرو[1]

٢٣٧٦٠ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا سَعْد بن سعيد، حدثني محمدُ بن إبراهيم التَّيْمي

عن قيس بن عَمْرو، قال: رأَى النبيُّ ﷺ رجلاً يُصلِّي بعد صلاة الصبح ركعتينِ، فقال رسول الله ﷺ: «أَصَلاةَ الصُّبحِ مَرَّتَينِ؟!» فقال الرجل: إنِّي لم أكن صَلَّيتُ الركعتين اللتين قبلَهما، فصلَّيتُهما الآنَ. قال: فسَكَتَ رسولُ الله ﷺ[2].

---

(١) هو قيس بن عمرو بن سَهْل، أنصاريٌّ خزرجي نجّاري، جدُّ يحيى بن سعيد التابعي المشهور، وقيل: هو قيس بن قَهْد، وخطَّأ هٰذا غيرُ واحدٍ من أهل العلم، انظر «الإصابة» ٥/ ٤٩١ و٤٩٦.

(٢) إسناده حسن لولا انقطاعه، فإن محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيس بن عمرو فيما قاله الترمذي والطحاوي. ابن نمير: هو عبدالله بن نمير، وسَعْد بن سعيد: هو الأنصاري أخو يحيى بن سعيد بن قيس، وهو صدوق روى له مسلم، لكن في حفظه شيء.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٣٧) عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٥٤ و١٤/ ٢٣٩، وأبو داود (١٢٦٧)، وابن ماجه (١١٥٤)، والطبراني ١٨/ (٩٣٧)، والدارقطني ١/ ٣٨٤-٣٨٥، والحاكم ١/ ٢٧٥، والبيهقي ٢/ ٤٨٣ من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه الحميدي (٨٦٨)، وابن خزيمة (١١١٦)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٣٨) و(٤١٣٩)، والطبراني ١٨/ (٩٣٨) من طريق سفيان بن عيينة، =

. . . . . .

=والترمذي (٤٢٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوَرْدي، كلاهما عن سعد بن سعيد، به ـ وفيه أن الذي رآه النبيُّ ﷺ يصلِّي هو قيس بن عمرو نفسه. قال الترمذي: وإسناد هٰذا الحديث ليس بمتصل، محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من قيسٍ، وروى بعضهم هٰذا الحديثَ عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم: أن النبيَّ ﷺ خرجَ فرأَى قيساً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٥٧، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥١٧٣) عن سفيان بن عيينة، عن ابن قيس ـ ولم يسمِّه ـ عن محمد بن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١١١٦)، وابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٣٩١، والطحاوي (٤١٣٧)، وابن حبان (١٥٦٣) و(٢٤٧١)، والدارقطني ١/ ٣٨٣-٣٨٤، والحاكم ١/ ٢٧٤-٢٧٥، والبيهقي ٢/ ٤٨٣ من طريق أسد بن موسى، عن الليث ابن سعد، عن يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري، عن أبيه، عن جدِّه قيس. وفي بعض هٰذه المصادر: قيس بن قهد، وهو خطأ كما سلف التنبيه عليه في الترجمة. وصحح الحاكم إسناده ووافقه الذهبي.

قلنا: هكذا وقع الحديث في رواية أسد بن موسى موصولاً عن يحيى بن سعيد عن أبيه سعيد بن قيس عن جدِّه قيس، وسعيد بن قيس روى عنه ابناه يحيى وسعد كما في «الجرح والتعديل» ٤/ ٥٥-٥٦، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٤/ ٢٨١، وقد عَدَّ ابنُ منده ـ فيما نقله ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٤٩٢ ـ هٰذا الحديث من غرائب أسد بن موسى، فقد تفرد به موصولاً وغيره يرسله.

وقال الطحاوي: هٰذا الحديث مما يُنكره أهل العلم بالحديث على أسد بن موسى، منهم إبراهيم بن أبي داود، فسمعته يقول: رأيتُ هٰذا الحديث في أصل الكتب موقوفاً على يحيى بن سعيد.

وأخرج الطحاوي (٤١٤١) من طريق علي بن يونس، عن جرير بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن قيس بن قهد: =

. . . . . .

= أن النبي ﷺ رآه يصلي. . . وذكره. وأعلَّه الطحاوي بعلي بن يونس، وذكر أن أهل الحديث لا يعرفونه.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٩٣٩) من طريق أيوب بن سويد ـ وتحرف في المطبوع إلى: سهل ـ عن ابن جريج، عن عطاء أن قيس بن سهل حدَّث أنه دخل المسجد. . . فذكره. وأيوب بن سويد الرملي ضعيف سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن حزم في «المحلَّى» ٣/ ١١٢-١١٣ من طريق الحسن بن ذكوان، عن عطاء بن أبي رباح، عن رجل من الأنصار قال: رأى رسولُ الله ﷺ رجلاً يصلي. . . ونقل الشوكاني في «نيل الأوطار» ٣/ ٣١ عن العراقي أنه حسَّن هٰذا الإسناد، وقال: ويحتمل أن الرجل هو قيسٌ المتقدم. قلنا: ويحتمل أن يكون سعدَ بن سعيد بن قيس، فقد كان سفيان بن عيينة يقول: كان عطاء بن أبي رباح يروي هٰذا الحديث عن سعد بن سعيد.

قلنا: وقد اختلف أهل العلم في وقت قضاء ركعتي سنَّة الفجر، فذهب قوم من أهل مكة إلى حديث قيس هٰذا فلم يروا بأساً أن يصلِّي الرجل الركعتين بعد المكتوبة قبل أن تطلع الشمسُ، وهو مذهب عطاء وطاووس وابن جريج، وأحد قولي الشافعي.

وقالت طائفة: يقضيهما إذا طلعت الشمس، وبه قال ابن عمر والقاسم بن محمد، وهو مذهب الأوزاعي ومالك وأحمد وإسحاق والشافعي في أحد قوليه، وذهبوا إلى حديث أبي هريرة قال: «كان النبي ﷺ إذا فاتته ركعتا الفجر صلاَّهما إذا طلعت الشمسُ» أخرجه ابن ماجه (١١٥٥)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤١٤٢)، ورجاله ثقات.

وروي من حديث أبي هريرة مرفوعاً من قول النبي ﷺ: «من لم يصلِّ ركعتي الفجر، فليصلِّهما بعدما تَطلُع الشمسُ» أخرجه الترمذي (٤٢٣)، وصححه ابن خزيمة (١١١٧)، وابن حبان (٢٤٧٢) وعنون له بقوله: ذكرُ الأمر لمن فاتته ركعتا الفجر أن يُصليهما بعد طلوع الشمس. وإلى هٰذا مال الطحاويُّ في «شرح المشكل»، فقالب بعد أن أورد حديث أبي هريرة هٰذا: فهذا الحديث أحسن إسناداً وأولى =

٢٣٧٦١ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، قال: وسمعتُ عبدَ الله ابن سعيدٍ أخا يحيى بن سعيدٍ يحدِّث

عن جدِّه قال: خَرَجَ إلى الصبح، فوَجَدَ النبيَّ ﷺ في الصبح، ولم يكن رَكَعَ ركعتَي الفجر، فصلَّى مع النبيِّ ﷺ، ثم قام حين فَرَغَ من الصبح فرَكَعَ ركعتي الفجر، فمَرَّ به النبيُّ ﷺ فقال: «ما هٰذِهِ الصلاةُ؟» فأَخبره، فسَكَتَ النبيُّ ﷺ ومَضَى ولم يَقُلْ شيئاً[1].

=بالاستعمال مما قد رويناه قبله في هذا الباب (يريد حديث قيس بن عمرو) وقد رُوي عن ابن عمر أنه دخل المسجد وهم في صلاة الصبح، ولم يكن صلى ركعتي الفجر فدخل معهم في صلاتهم، ثم انتظر حتى إذا طلعت الشمس، وحَلَّتِ الصلاة صلَّاهما، وروي مثل ذلك عن القاسم بن محمد بن أبي بكر أحد الفقهاء السبعة في المدينة المنورة.

وانظر لتمام البحث «نيل الأوطار» ٣/ ٣٠-٣١، و«تحفة الأحوذي» ٢/ ٤٠٣-٤٠٧.

(١) هٰذا حديث مرسل، رجاله ثقات، وقوله فيه هنا: «عبد الله بن سعيد» خطأ، ولعله من النساخ، فإنه لا يوجد لعبد الله بن سعيد هٰذا ترجمة في كتب الرجال، وقد جاء في «المصنف» لعبد الرزاق (٤٠١٦) على الصواب، ففيه: سمعت عبد ربِّه بن سعيد، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأشار أبو داود في «سننه» (١٢٦٨) إلى رواية عبد ربه بن سعيد هٰذه، فقال: وروى عبدُ ربِّه ويحيى ابنا سعيدٍ هٰذا الحديث مرسلاً..

حديث معاوية بن الحكم السُّلمي

٢٣٧٦٢ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، حدثني الحجَّاج بن أبي عثمان، حدثني يحيى بنُ أبي كَثِير، عن هلال بن أبي مَيْمونةَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي قال: بَيْنا نحن نُصلِّي مع رسول الله ﷺ إذْ عَطَسَ رجلٌ من القوم، فقلتُ: يَرحَمُك الله. فرَمَاني القومُ بأبصارهم، فقلت: واثُكْلَ أُمِّياه! ما شَأْنُكم تَنظُرون إليَّ. قال: فجعلوا يَضرِبُون بأَيديهم على أَفخاذِهم، فلمَّا رأيتُهم يُصمِّتُوني، لٰكنِّي سَكَتُّ، فلما صلَّى رسول الله ﷺ، فبأَبِي هو وأُمِّي ما رأيتُ معلِّماً قبلَه ولا بعدَه أحسنَ تعليماً منه، واللهِ ما كَهَرَني ولا شَتَمَني ولا ضَرَبني، قال: «إنَّ هٰذِه الصَّلاةَ لا يَصْلُحُ فيها شيءٌ مِن كلام النَّاسِ هٰذا، إنَّما هي التَّسبِيحُ والتكبيرُ وقِراءَةُ القُرآنِ» أو كما قال رسول الله ﷺ.

فقلت: يا رسول الله، إنَّا قومٌ حديثُ عهدٍ بالجاهلية، وقد جاءَ الله بالإسلام، وإنَّ منَّا قوماً يَأْتون الكُهَّانَ! قال: «فلا تَأْتُوهم» قلت: إنَّ منَّا قوماً يَتطيَّرُون! قال: «ذاكَ شيءٌ يَجِدُونَه في صُدُورِهم، فلا يَصُدَّنَّهم» قلت: إنَّ منَّا قوماً يَخطُّون! قال: «كان نبيٌّ يَخُطُّ، فمَن وافَقَ خَطَّهُ فذٰلكَ».

قال: وكانت لي جاريةٌ تَرْعَى غنماً لي في قِبَلِ أُحد والجَوَّانية، فاطَّلَعتُها ذاتَ يومٍ، فإذا الذِّئبُ قد ذهب بشَاةٍ من

غنمها، وأنا رجلٌ من بني آدم آسَفُ كما يَأْسَفونَ، لٰكنِّي صَكَكْتُها صَكَّةً، فأَتيتُ النبيَّ ﷺ فعَظُمَ ذٰلك عليَّ، قلت: يا رسولَ الله، أفلا أُعتِقُها؟ قال: «ائْتِني بها» فأَتيتُه بها فقال لها: «أَينَ اللهُ؟» فقالت: في السماء. قال: «مَن أَنا؟» قالت: أنت رسولُ الله. قال: «أَعْتِقْها، فإنَّها مُؤْمِنةٌ». وقال مرةً: «هي مُؤْمِنةٌ، فأَعتِقْها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّةَ، والحجاج بن أبي عثمان: هو الصوَّاف، وهلال بن أبي ميمونة: هو هلال بن علي بن أُسامة العامري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٣٢ و٨/ ٣٣ و١١/ ١٩-٢٠، والدارمي (١٥٠٣)، ومسلم (٥٣٧) وص١٧٤٩، وأبو داود (٩٣٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٩٩)، وابن الجارود (٢١٢)، وابن خزيمة (٨٥٩)، وأبو عوانة (١٧٢٨) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر الدارمي على قصة الصلاة، ولم يذكر ابن خزيمة في حديثه قصة الجارية.

وأخرج قصة الجارية ابنُ حبان (١٦٥) من طريق ابن أبي عدي، عن حجاج الصواف، به.

وأخرجه بطوله الطيالسي (١١٥٠)، ومسلم (٥٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٤-١٨، وفي «الكبرى» (١١٤١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٨٥٩)، وأبو عوانة (١٧٢٧)، وابن حبان (٢٢٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٩-٢٥٠ و٢٥٠، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٢١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٧٩-٨٠ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. ولم يذكر فيه ابن خزيمة والبيهقي في «السنن» قصة الجارية.

وأخرج قصة الصلاة الدارمي (١٥٠٢)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» =

. . . . . .

=(١٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٤٥) و(٩٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٩، وفي «القراءة خلف الإمام» (١٧٧) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٠١)، ومسلم ص١٧٤٩، والطبراني ١٩/ (٩٤٠) و(٩٤١) و(٩٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٩) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به ـ في خط الأنبياء وإتيان الكهان.

وأخرج قصة الجارية ابنُ خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٧٨-٢٧٩ و٢٨٢، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٩٣) و(٤٩٩٤) و(٥٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٩٣٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٥٧ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرج قصة الصلاة البخاريُّ في «القراءة خلف الإمام» (٦٨)، وفي «خلق أفعال العباد» (٥٣٠)، وأبو داود (٩٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤٩ من طريق فليح بن سليمان، عن هلال بن علي، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٧٦-٧٧٧، ومن طريقه الشافعي في «الرسالة» (٢٤٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٦) و(١١٤٦٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ١/ ٢٨٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٩٩٢) و(٥٣٣١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٨٧ و١٠/ ٥٧، والخطيب في «الموضح» ١/ ١٨٧، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٢/ ٧٦ و٧٧ و٧٨ و٧٩ عن هلال بن أسامة، عن عطاء بن يسار، عن عمر بن الحكم.

وقال الطحاوي في «شرح المشكل» ١٣/ ٣٦٧: هكذا يقول مالك في إسناد هٰذا الحديث: هلال بن أسامة، والذين يروونه سواه عن هلال، يقول بعضهم: هلال بن علي، ويقول بعضهم: هلال بن أبي ميمونة.

وقد يحتمل أن يكون هلالٌ هٰذا هو ابن علي بن أسامة، فيكون مالكٌ نسبه إلى=

. . . . . .

=جده، ويحتمل أن يكون أبوه من علي أو من أسامة كان يكنى أبا ميمونة، وفيه: عن عمر بن الحكم، والناس جميعاً يقولون فيه: عن معاوية بن الحكم، ويخالفون مالكاً فيه.

وقال الطحاوي أيضاً ١٢/ ٥٢٤: سمعت المزني يقول: قال الشافعي: مالكٌ سمَّى هٰذا الرجل عمر بن الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٧٦: هكذا قال مالك في هٰذا الحديث عن هلال، عن عطاء، عن عمر بن الحكم، لم يختلف الرواة عنه في ذلك، وهو وهمٌ عند جميع أهل العلم بالحديث، وليس في الصحابة رجل يقال له: عمر بن الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم، كذلك قال فيه كل من روى هٰذا الحديث عن هلال وغيره، ومعاوية بن الحكم معروف في الصحابة، وحديثه هٰذا معروف له.

وأما عمر بن الحكم فهو من التابعين، وهو عمر بن الحكم بن أبي الحكم، وهو من بني عمرو بن عامر من الأوس، وقيل: بل هو حليف لهم، وكان من ساكني المدينة، توفي فيها سنة سبع عشرة ومئة، وهو عمُّ والد عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، وعمر بن الحكم بن سنان، لأبيه صحبة، وعمر بن الحكم بن ثوبان، هؤلاء ثلاثة من التابعين كلهم يُسمَّى عمر بن الحكم، وهم مدنيون، وليس فيهم من له صحبة ولا من يروي عنه عطاء بن يسار، وليس في الصحابة أحدٌ يسمَّى عمر بن الحكم، وإنما هو معاوية بن الحكم لا شكَّ فيه.

وانظر في قصة الكلام في الصلاة حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٦٣) و(٣٨٨٥).

وانظر في قصة الجارية حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٠٦)، وحديث الشريد بن سويد السالف برقم (١٧٩٤٥).

وقصة التطيُّر والنهي عن إتيان الكهّان سلفت من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن معاوية بن الحكم برقم (١٥٦٦٣).

قوله: «واثُكْل» قال السندي: بضمِّ ثاءٍ وسكون كافٍ وبفتحها، هو فَقْد الأُم =

. . . . . .

=الولدَ. «أمِّياه» بكسر الميم، أصله «أُمِّي» زيدت عليه الألف لمدِّ الصوت وهاء السكت.

«يُصمِّتوني» من التصميت، وهو التسكيت.

«لكني سكتُّ» متعلِّق بمقدَّر، مثل: أردتُ أن أخاصمهم، وهو جواب «فلمَّا».

«ما كَهَرني» أي: ما انتهرني ولا أَغلَظ لي في القول.

وقوله: «فلا تأتوهم» لأنهم يتكلَّمون في مغيَّبات قد يصادف بعضُها الإصابةَ فيُخاف الفتنة على الإنسان بذٰلك، ولأنهم يُلبِّسون على الناس كثيراً من الشرائع، وإتيانهم حرامٌ بإجماع المسلمين كما ذكروا.

وقوله: «ذاك شيءٌ يجدونه في صدورهم..» قال النووي في «شرح مسلم» ٥/٢٢: قال العلماء: معناه أن الطِّيَرَةَ شيء تجدونه في نفوسكم ضرورةً، ولا عَتَبَ عليكم في ذلك، فإنه غير مُكتَسَب لكم فلا تكليف به، ولكن لا تمتنعوا بسببه من التصرُّف في أُموركم ـ فهٰذا هو الذي تقدرون عليه وهو مُكتَسَب لكم، فيقع به التكليف، فنهاهم ﷺ عن العمل بالطِّيَرة والامتناع من تصرُّفاتهم بسببها، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة في النهي عن التطيُّر.

وقوله: «كان نبيٌّ يخطُّ...» أي: في الرَّمل، قال النووي: اختلف العلماءُ في معناه، فالصحيح أن معناه: من وافق خطَّه فهو مباحٌ له، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح. والمقصود أنه حرام، لأنه لا يباح إلا بيقينِ الموافقة، وليس لنا يقينٌ بها، وإنما قال النبي ﷺ: «فمن وافَقَ خطَّه فذاك» ولم يقل: هو حرام بغير تعليق على الموافقة، لئلا يتوهَّم متوهِّمٌ أن هٰذا النهي يدخل فيه ذاك النبيُّ الذي كان يَخُطُّ، فحافظ النبي ﷺ على حُرْمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا، فالمعنى: أن ذلك النبي لا مَنْعَ في حقِّه، وكذا لو عَلِمتُم موافقته، ولكن لا عِلْمَ لكم بها.

وقال الخَطَّابي: هٰذا الحديث يحتمل النهي عن هٰذا الخطِّ إذ كان عَلَماً لنبوَّة ذلك النبي وقد انقطعت، فنُهينا عن تعاطي ذلك.

٢٣٧٦٣ـ حدثنا هاشمٌ، عن ابن أبي ذِئْب، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَشياءُ كنا نَصنعُها في الجاهلية، كنا نَأْتي الكُهَّان! فقال النبيّ ﷺ: «لا تَأْتُوا الكُهَّانَ» قال: وكنَّا نَتطيَّر! قال: «ذاكَ شيءٌ يَجِدُه أَحَدُكم في نَفْسِه، فلا يَصُدَّنَّكم»[1].

٤٤٨/٥ ٢٣٧٦٤ـ حدثنا أبو اليَمَان، أخبرنا شعيبٌ، عن الزُّهْري، أخبرني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي ـ وكان صحابياً ـ قال: قلتُ: يا رسول الله، أَرأَيتَ أُموراً كنا نفعلُها في الجاهلية، كنا نَتطيَّرُ؟!

= وقال القاضي عِيَاض: المختار أن معناه: أن من وافق خطَّه، فذاك الذي يَجِدُون إصابته فيما يقول، لا أنه أباح ذلك لفاعله. قال: ويحتمل أن هٰذا نُسِخَ في شَرْعنا، فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الآن.

قوله: «آسَفُ» أي: أَغضبُ، وهو بفتح السِّين.

قوله: «صَكَكْتُها» أي: لطمتُها.

وانظر تتمة الكلام على الحديث في «شرح مسلم» للنووي ٥/ ٢٤-٢٥.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فمن رجال مسلم. هاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضر، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (١١٠٤)، ومسلم ص١٧٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٧٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٦٦٣) من طريق عُقيل بن خالد عن ابن شهاب الزهري.

فقال النبيُّ ﷺ: «ذاكَ شيءٌ يَجِدُه أَحَدُكم في نَفْسِه، فلا يَصُدَّنَّكم» فقلت: وكنَّا نأْتي الكُهَّان! قال: «ولا تأْتُوا الكُهَّانَ»[1].

٢٣٧٦٥ـ حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، سمعت يحيى بنَ أبي كَثِير، عن هلال بن أبي ميمونةَ، أن عطاءَ بن يَسار، حدَّثه

أن معاوية بن الحَكَم حدثه بثلاثة أحاديث حَفِظَها عن رسول الله ﷺ قال: فقلتُ: يا رسول الله، إنَّا قومٌ حديثُ عهدٍ بجاهِليَّةٍ، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ قد جاءَ بالإسلام، وإنَّ منَّا رجالًا يَخُطُّون! قال: «قد كانَ نبيٌّ مِن الأنبياءِ يَخُطُّ، فمَنْ وافَقَ خَطَّه[2] فذٰلك» قال: قلتُ: إن منَّا رجالًا[2] يَتطيَّرونَ! قال: «ذاكَ شيءٌ يَجِدُونَه في صُدُورِهم، فلا يَصُدَّنَّكم»[3] قال: قلتُ: إن منَّا رجالًا يَأْتون الكُهَّانَ! قال: «فلا تأْتُوهم». قال: فهٰذا حديثٌ.

قال: وكانت لي غنمٌ فيها جاريةٌ لي تَرْعاها في قُبُل أُحدٍ والجَوَّانية، فاطَّلَعتُ عليها ذاتَ يوم، فوجدتُ الذِّئبَ قد ذهب منها بشاةٍ، فأَسِفتُ، وأنا رجلٌ من بني آدم آسَفُ كما يَأْسَفُون، فصَكَكْتُها صَكَّةً، فأَتيتُ النبي ﷺ فقلت: إنَّها كانت لي غَنَم،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهْراني، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأُموي.

وانظر ما قبله.

(٢-٢) في (ظ٥): «فذاك. ومنَّا رجالٌ».

(٣) في (ظ٥): فلا يصدَّنَّهم.

وكانت لي فيها جارية تَرْعاها في قُبُلِ أُحدٍ والجَوَّانية، وإني اطَّلَعتُ عليها ذاتَ يوم فوجدتُ الذِّئب قد ذهب منها بشاةٍ، فأَسِفْتُ وأنا رجلٌ من بني آدم آسَفُ مثلَ ما يَأْسَفُون، وإني صَكَكْتُها صَكَّةً. قال: فعَظُمَ ذٰلك على رسول الله ﷺ، قال: قلتُ: يارسولَ الله، أفلا أُعتِقُها؟! قال: «ادْعُها» فدعوتُها، فقال لها: «أَينَ الله؟» قالت: الله[1] في السماءِ. قال: «مَن أَنا؟» قالت: أنت رسولُ الله. قال: «إنَّها مُؤْمِنةٌ، فأَعتِقْها». قال: هٰذان حديثان.

قال: وصلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ ذاتَ يوم فعَطَسَ رجلٌ من القوم فقلت: يَرحَمُك اللهُ، فرماني القومُ بأَبصارهم، فقلتُ: واثُكْلَ أُمِّياهُ، ما شَأْنُكم تنظرون إليَّ؟ قال: فضربوا بأيديهم على أَفخاذِهم، فلما رأيتُهم يُصمِّتوني سَكَتُّ، حتى صلَّى رسولُ الله ﷺ فدعاني، قال: فَبأبِي وأُمي ما رأيتُ معلِّماً قبلَه ولا بعدَه أَحسنَ تعليماً منه، فما ضَرَبني ولا كَهَرَني ولا سَبَّني، وقال: «إنَّ هٰذه الصَّلاةَ لا يَصْلُح فيها شيءٌ مِن كلامِ النّاسِ هٰذا، إنَّما هي التَّسبِيحُ[2] والتَّكبيرُ وقِراءَةُ القرآنِ» أو كما قال رسول الله ﷺ. هٰذه ثلاثة أَحاديثَ حدَّثَنيها[3].

---

(١) لفظ الجلالة سقط من (م).

(٢) في (ظ٥): للتسبيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي. =

٢٣٧٦٦ـ حدثنا عَفَّان، حدثنا أَبانُ بن يزيد العَطَّار، حدثني يحيى بنُ أَبي كَثِير، حدثنا هلال بن أبي مَيْمونةَ، عن عطاءِ بن يَسارٍ

عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي، حدثني بهٰذا الحديث بنحوه، فزاد فيه، وقال: «إنَّما هي التَّسبِيحُ[1] والتَّكبِيرُ والتَّحمِيدُ وقراءَةُ القُرآنِ» أو كما قال رسول الله ﷺ[2].

٢٣٧٦٧ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن حَجَّاج الصَّوَّاف، حدثني يحيى ابنُ أبي كَثيرٍ، حدثني هلال بن أبي ميمونةَ، عن عطاء بن يَسارٍ

عن معاوية السُّلَمي، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ قال: فعَطَسَ رجلٌ من القوم، فقلت: يَرحَمُك الله، فرماني القومُ بأَبصارِهم، فقلت: واثُكْل أُمِّيَاه، ما شَأْنُكم تنظرون إليَّ؟ قال: فجعلوا

= وانظر (٢٣٧٦٢).

(١) في (ظ٥): للتسبيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه بطوله الطيالسيُّ (١١٠٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣٩٨)، وأبو عوانة (١٧٢٧)، والطبراني ١٩/(٩٣٩) و(٩٤٢) و(٩٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٠، وفي «الأسماء والصفات» ص٤٢٢ من طريق أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد. وفي رواية ابن أبي عاصم: صليت مع رسول الله ﷺ يوم أوطاس...

وأخرج قصة الصلاة البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٦٩) من طريق أبان، به.

وأخرج قصة الجارية ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٨٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٥٢) من طريق أبان، به.

يَضرِبون بأيديهم على أفخاذِهم، فعرفتُ أنهمُ يصمِّتُوني، لٰكني سَكَتُّ، فلما قَضَى النبيُّ ﷺ الصلاة بأَبي هو وأُمِّي، ما شَتَمَني ولا كَهَرَني ولا ضَربني، فقال: «إنَّ هٰذه الصَّلاةَ لا يَصلُحُ فيها شيءٌ مِن كَلامِ النَّاسِ هٰذا، إنَّما هي التَّسبيحُ والتَّكبيرُ وقِراءَةُ القُرآنِ». أو كما قال رسول الله ﷺ.

قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ حديثُ عهدٍ بجاهليَّةٍ، وقد جاءَ الله بالإسلام ومنَّا رجال يَأْتُون الكُهَّان! قال: «فلا تَأْتُوهم»[1] قلت: ومنَّا رجال يَتطيَّرونَ! قال: «فإنَّ ذٰلكَ شيءٌ يَجِدُونَهُ في صُدُورِهم، فلا يَصُدَّنَّهم» قلت: ومنَّا رجال يَخُطُّون! قال: «كان نبيٌّ مِن الأنبياءِ يَخُطُّ، فمَن وافَقَ خَطَّهُ فذاكَ».

قال: وبينما جاريةٌ لي تَرْعَى غُنيماتٍ لي في قِبَلِ أُحدٍ والجَوَّانية، فاطَّلعتُ عليها اطِّلاعةً، فإذا الذئبُ قد ذهب منها بشاةٍ، وأنا رجلٌ من بني آدمَ يَأْسَفُ كما يَأْسفونَ، لٰكنِّي صَكَكْتُها صَكَّةً، قال: فعَظُمَ ذٰلك على رسول الله ﷺ، قلتُ: أَلَا أُعتِقُها؟ ٥/٤٤٩
قال: «ابْعَثْ إليها» قال: فأرسل إليها فجاء بها، فقال: «أَينَ الله؟» قالت: في السماءِ. قال: «فمَنْ أَنا؟» قالت: أنت رسولُ الله. قال: «أَعتِقْها فإنّها مُؤْمِنةٌ»[2].

---

(١) في (ظ٥) و(ظ٢): فلا تأتِهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يحيى بن سعيد: هو القطان.

=

٢٣٧٦٨ـ حدثنا حجَّاج، حدثنا ليثٌ، حدثني عُقَيل، عن ابن شِهابٍ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عَوْف

عن معاوية بن الحَكَم السُّلَمي، أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيتَ أشياءَ كنَّا نفعلُها في الجاهلية، كنَّا نتطيَّر! قال رسول الله ﷺ: «ذٰلك شيءٌ تَجِدُه في نَفسِكَ، فلا يَصُدَّنَّكم» قال: يا رسولَ الله، كنا نأْتي الكُهَّانَ! قال: «فلا تأْتِ الكُهَّان[1]»[2].

٢٣٧٦٩ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

= وأخرجه مقطعاً الطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٣٨) و(٩٤٣) و(٩٤٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مقطعاً البخاري في «القراءة» (٧٠)، وأبو داود (٩٣٠)، وابن خزيمة (٨٥٩)، وأبو عوانة (١٨٢٨)، وابن حبان (٢٢٤٨)، والطبراني ١٩/(٩٣٨) و(٩٤٣) و(٩٤٧) من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مختصراً الدارمي (١٥٠٣) من طريق يحيى بن سعيد، به في قصة الصلاة.

وأخرجه أبو داود (٣٩٠٩) من طريق يحيى بن سعيد، به مختصراً في خط الأنبياء.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٣٢٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(١) لفظة «الكهان» ليست في (م) و(ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، وليث: هو ابن سعد، وعقيل: هو ابن خالد.

وهو مكرر (١٥٦٦٣) سنداً ومتناً.

عن معاوية بن الحَكَم: أن أصحاب النبيِّ ﷺ قالوا: يا رسولَ الله، منَّا رجالٌ يَتطيَّرونَ! قال: «ذاكَ شيءٌ تَجِدُونَه في أنفُسِكُم، فلا يَصُدَّنَّكم» قالوا: ومنَّا رجالٌ يَأْتون الكُهَّان! قال: «فلا تَأْتُوا كاهِناً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٥٠٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم ص١٧٤٩، والبيهقي في «الآداب» (٤٣٠).

حديث عتبان بن مالك

٢٣٧٧٠ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزُّهري، قال: حدثني محمود بن الرَّبيع

عن عِتْبان بن مالك قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ فقلت: إني قد أَنكرتُ بصري، والسُّيولُ تَحُولُ بيني وبين مسجدي، فلَوَدِدتُ أنك جئتَ فصلَّيتَ في بيتي مكاناً أَتَّخِذُه مسجداً. فقال النبيُّ ﷺ: «أَفْعَلُ إنْ شاءَ الله» قال: فمَرَّ على أبي بكر فاستَتْبَعَه، فانطلق معه، فاستَأْذَن فدخل عليَّ، فقال وهو قائمٌ: «أَينَ تُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فأَشَرْتُ له حيث أُريدُ، قال: ثم حَبَسْتُه على خَزِيرٍ صَنَعْناه له، فسمع أهلُ الوادي ـ يعني أهلَ الدار ـ فثابُوا إليه، حتى امتَلأَ البيت، فقال رجل: أين مالكُ بن الدُّخْشُن؟ وربما قال: مالك ابن الدُّخَيشِن، فقال رجل: ذاك رجل منافقٌ لا يُحِبُّ اللهَ ولا رسولَه. فقال النبيُّ ﷺ: «أَلا تقولُ[1] هو يقولُ: لا إلٰهَ إلَّا الله، يَبْتَغِي بذٰلك وَجْهَ الله؟» قال: يا رسول الله، أمَّا نحن فنرَى وجهَه وحديثه إلى المنافقين. فقال النبيُّ ﷺ أيضاً: «لا تقولُ هو يقولُ: لا إلٰهَ إلَّا الله، يَبْتَغِي بذٰلكَ وَجْهَ الله؟» قال: بَلَى يا رسول الله. قال: «فلَنْ يُوافِيَ عبدٌ يومَ القِيامَةِ يقولُ: لا إلٰه إلّا

---

(١) في (م): لا تقول. والقول هنا بمعنى الظنِّ، أي: ألا تظنُّ؟ وانظر «فتح الباري» ١٢/ ٣٠٥، و«إرشاد الساري» ١٠/ ٩١.

الله، يَبْتَغِي بذلك وَجْهَ الله، إلَّا حُرِّمَ على النَّارِ.

قال محمودٌ: فحدَّثتُ بهٰذا الحديث نَفَراً فيهم أبو أيوب الأنصاريُّ، فقال: ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ قال ما قلتَ! قال: فآلَيتُ إن رجعتُ إلى عِتْبانَ أن أسألَه، فرجعتُ إليه، فوجدتُه شيخاً كبيراً قد ذهب بصرُه، وهو إمام قومه، فجلستُ إلى جَنْبِه فسألتُه عن هٰذا الحديث، فحدَّثَنِيهِ كما حدَّثَنيهِ أولَ مرة.

قال مَعْمَر: فكان الزُّهْريُّ إذا حدَّث بهٰذا الحديث قال: ثم نَزَلَت فرائضُ وأمورٌ نُرَى أن الأمر انتَهَى إليها، فمن استطاعَ أن لا يَغتَرَّ فلا يَغتَرَّ[1].

٢٣٧٧١ـ حدثنا حَجَّاج، حدثنا سليمان بن المغيرةِ، عن ثابتٍ البُناني

عن أنس بن مالكٍ: حدثنا محمود بن الرَّبيع عن عِتْبان بن مالك، فلَقِيتُ عِتبانَ ابن مالك، فقلت: ما حديثٌ بَلَغَني عنك؟ قال: فحدَّثني قال: كان في بصري بعضُ الشيءِ، فبَعَثتُ إلى رسول الله ﷺ فقلتُ: إني أُحِبُّ أن تَجيءَ إلى منزلي تُصلِّي فيه، فأَتَّخِذَهُ مُصلًّى. قال: فأَقبلَ رسولُ الله ﷺ ومَن شاءَ من أصحابه، قال: فصَلَّى رسولُ الله ﷺ في منزله وأصحابُه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (١٦٤٨٣).

وقول الزهري في آخره: «أن لا يغتر فلا يغتر» تحرف في (م) إلى: «أن لا يفتر فلا يفتر» بالفاء فيهما.

يتحدَّثون ويَذكُرون المنافقين وما يَلْقَوْنَ منهم، ويُسنِدونَ عُظْمَ ذٰلك إلى مالك بن الدُّخَيشِن، ووَدُّوا أن لو دَعَا عليه رسولُ الله ﷺ وأَصاب شرّاً، فقال رسول الله ﷺ: «أَليسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلَّا الله، وأنِّي رسولُ الله؟» قالوا: يا رسول الله، إنه ليقولُ ذٰلك وما هو في قلبه. فقال رسول الله ﷺ: «لا يَشْهَدُ أَحدٌ أنه لا إلٰه إلَّا الله، وأَنِّي رسولُ الله، فَتَطْعَمُه النَّارُ» أَو «تَمَسُّه النّارُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن المغيرة، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً وتعليقاً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وثابت البناني: هو ابن أسلم.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٣٣) و(٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٣)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١١٠٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٨٢، وأبو عوانة (٢١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٤٣)، وابن منده في «الإيمان» (٥٢) من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٧٨١ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، وابن منده في «الإيمان» (٥١) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس، عن عتبان بن مالك لم يذكروا في الإسناد محمود بن الربيع.

وأخرجه ابن خزيمة ٢/ ٧٨٠-٧٨١ من طريق بهز بن أسد، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس: أن عتبان بن مالك اشتكى عينيه... وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (١٢٣٨٤).

وأخرجه مسلم (٣٣) (٥٥)، وابن خزيمة ٢/ ٧٧٨ و٧٧٩ و٧٨٠، وابن منده =

٥/ ٤٥٠ ٢٣٧٧٢ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، حدثني محمود بن الرَّبيع

عن عِتْبان بن مالك قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ فقلت، فذكر نحوه، قال: حَبَستُه على خَزِيرٍ لنا صَنَعْناه له، فسمع به أهلُ الوادي ـ يعني أهلَ الدار ـ فثَابُوا إليه، حتى امتَلأَ البيتُ، فقال رجل: أين مالكُ بن الدُّخُشن؟ قال: وربما قال: الدُّخَيشِن[1].

٢٣٧٧٣ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، حدثنا يونُس، عن الزُّهْري، عن محمود بن الرَّبِيع

عن عِتْبان بن مالكٍ: أن رسول الله ﷺ صَلَّى في بيته سُبْحةَ الضُّحَى، فقاموا وراءَه، فصَلَّوْا بصلاته[2].

=(٥٣) من طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن عتبان بن مالك ليس فيه محمود بن الربيع كذلك.

وأخرجه أبو عوانة (٢٠) من طريق عفان، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك، عن محمود بن الربيع: أن عتبان بن مالك كان قد عمي.. فذكره.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١٦٤٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٢٣٧٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيْلي.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٨٠ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٦٤٧٩).

حديث عاصم بن عدي[1]

٢٣٧٧٤ـ حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن عبد الله بن أبي بَكْر، عن أَبيه، عن أبي البَدَّاح

عن أَبيه: أن النبيَّ ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ بأن يَرْمُوا يوماً ويَدَعُوا يوماً[2].

---

(١) عاصم بن عَدِي عجلانيٌّ، حليف الأنصار. كان سيِّد بني عجلان، يكنى أبا عمرو، ويقال: أبو عبد الله. واتفقوا على ذِكْره في البدريين، ويقال: إنه لم يَشهَدْها، بل خرج فكُسِرَ فردَّه النبيُّ ﷺ من الرَّوْحاء واستخلفه على العالية من المدينة، وهٰذا هو المعتمد، وبه جَزَمَ ابنُ إسحاق. وله ذِكْر في «الصحيح» من حديث سهل بن سعد في قصة المتلاعنين.

قال ابن سعد وابن السَّكَن وغيرهما: مات سنة خمسٍ وأربعين، وهو ابن مئةٍ وخمس عشرة. وقيل: عشرين. «الإصابة» لابن حجر ٣/ ٥٧٢-٥٧٣.

(٢) إسناده صحيح. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، وأبو البدَّاح: هو ابن عاصم بن عدي العَجْلاني، وقد يُنسَب إلى جدِّه فيقال: أبو البَدَّاح بن عديٍّ.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عاصم بن عدي ١٣/ ٥٠٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٨٥٤)، وأبو داود (١٩٧٦)، والترمذي (٩٥٤)، ويعقوب ابن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٤، والنسائي ٥/ ٢٧٣، وابن الجارود (٤٧٧)، وابن خزيمة (٢٩٧٦)، وابن حبان (٣٨٨٨)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٥٤)، والحاكم ١/ ٤٧٨، والبيهقي ٥/ ١٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٥٩ من طرق عن سفيان بن عيينة، به ـ وقرن أبو داود ومن طريقه البيهقي =

٢٣٧٧٥ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بَكْر، عن أَبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَدِي

عن أَبيه: أن رسول الله ﷺ رَخَّصَ لرِعاءِ الإبل في البَيْتوتةِ عن مِنىً يَرمُونَ يوم النَّحْر، ثم يَرمُون الغدَ، أو من بعدِ الغدِ اليومين، ثم يَرمُونَ يوم النَّفْرِ[1].

=بعبد الله بن أبي بكر أخاه محمداً، وسقط سفيان من مطبوع ابن خزيمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٦) عن ابن أبي شيبة، وابن خزيمة (٢٩٧٧) عن علي ابن خشرم، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أخيه عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي البدَّاح، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧٨) من طريق روح بن القاسم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، به.

وفي الباب عن ابن عمر: أن العباس استأذن رسولَ الله ﷺ في أن يبيت بمكة أيام منىً من أجل السِّقاية، فرخَّص له. وقد سلف برقم (٤٦٩١)، وهو في «الصحيحين».

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٧٨)، وأبو يعلى (٦٨٣٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٥٨ و٢٦١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

والحديث في «موطأ» مالك برواية يحيى الليثي ١/ ٤٠٨، ومن طرق عن مالك بنحوه أخرجه الدارمي (١٨٩٧)، والبخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٧٧، وأبو داود (١٩٧٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٤، والنسائي ٥/ ٢٧٣، وابن خزيمة (٢٩٧٥) و(٢٩٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ ٤٥٣، والحاكم ١/ ٤٧٨، والبيهقي ٥/ ١٥٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٥٣ =

٢٣٧٧٦ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا مالكٌ، عن عبد الله بن أبي بَكْر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عاصم بن عَدِي

عن أبيه قال: أَرخَصَ رسولُ الله ﷺ لرعاءِ الإبل في البَيتُوتةِ أن يَرْمُوا يومَ النَّحْر، ثم يَجمَعُوا رمي يومين بعد النَّحْر فيَرمُونَه في أحدهما ـ قال مالكٌ: ظننتُ أنه في الآخِرِ منهما ـ ثم يَرمُون يوم النَّفْر[1].

٢٣٧٧٧ـ حدثنا محمد بن بَكْر، أخبرنا رَوْح[2]، حدثنا ابنُ جُرَيج،

=و٢٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ١١٤. إلا أنَّ الدارمي لم يذكر في روايته والد عبد الله.

قال مالك: تفسير الحديث الذي أرخَص فيه رسول الله ﷺ لرعاءِ الإبل في تأخير رَمْي الجمار، فيما نُرى والله أعلم: أنهم يرمون يوم النَّحْر، فإذا مضى اليوم الذي يَلي يوم النحر رَمَوْا من الغدِ، وذٰلك يوم النَّفْر الأول، فيرمون لليوم الذي مضى، ثم يرمون ليومهم ذٰلك، لأنه لا يقضي أحدٌ شيئاً حتى يجبَ عليه، فإذا وجَبَ عليه ومضى كان القضاءُ بعد ذٰلك، فإن بدا لهم النَّفْر فقد فَرغُوا، وإن أقاموا إلى الغد رَمَوا مع الناس يوم النَّفْر الآخِر، ونفروا.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (٩٥٥)، وابن ماجه (٣٠٣٧)، وابن الجارود (٤٨٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسقط من مطبوع ابن الجارود أبو بكر والد عبد الله، ويستدرك من «إتحاف المهرة» ٦/ ٣٨٤.

(٢) هكذا في نسخنا الخطية و«جامع المسانيد»: «حدثنا محمد بن بكر أخبرنا روح» فإن صحَّ ما فيها ولم يكن تحريفاً فهو من رواية الأقران عن بعضٍ، فإن محمد بن بكر وروحاً من طبقة واحدة، وفي «أطراف المسند» ٢/ ٦٣٠ و«إتحاف =

أخبرني محمد بن أبي بَكْر بن محمد بن عَمْرو، عن أَبيه، عن أبي البَدَّاح عن عاصم بن عَدِي: أن النبيَّ ﷺ أرخَصَ للرِّعاءِ أن يَتعاقَبُوا فيَرْمُوا يومَ النَّحر، ثم يَدَعُوا يوماً وليلةً، ثم يَرمُوا الغدَ[1].

=المهرة» ٦/ ٣٨٥ كلاهما للحافظ ابن حجر: «محمد بن بكر وروح»، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وروح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦٢٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢١٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٤٥٥)، والبيهقي في «الكبرى» ٥/ ١٥٠-١٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٥٨ من طرق عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

حديث أبي داود المازني

٢٣٧٧٨ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا محمَّد بن إسحاقَ، عن أَبيه، قال: قال أبو داود المازِني.

وحدثنا يزيدُ[١] قال: قال محمدٌ: فحدثني أَبي، عن رجلٍ من بني مازنٍ

عن أبي داود المازني ـ وكان شَهِدَ بدراً ـ قال: إني لأَتْبعُ رجلاً من المشركين لأضرِبَه، إذْ وَقَعَ رأسُه قبل أن يَصِلَ إليه سيفي، فعرفتُ أنه قد قَتَلَه غيري[٢].

---

(١) زاد هنا في (م): «أخبرنا محمد بن إسحاق عن أبيه» وهي زيادة مقحمة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين إسحاق بن يسار والد محمد وبين أبي داود المازني. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ١/ ٦٩ عن أبي بكر مصعب بن عبدالله، عن يزيد بن هارون، بالإسناد الثاني.

وأخرجه كذلك الطبري في «تفسيره» ٤/ ٧٧ من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، به.

وهو في «سيرة ابن هشام» ٢/ ٢٨٦ عن ابن إسحاق بالإسناد الثاني.

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (١٧٦٣) ضمن حديث طويل، وفيه عكرمة بن عمار، وهو وإن أثنى عليه جماعة من أهل العلم، ينفرد بأشياء مما تُستَنكر لا يتابعه عليها أحد.

حديث عبد الله بن سلام[1]

٢٣٧٧٩ـ حدثنا يونسُ وسُرَيج، قالا: حدثنا فُلَيح، عن سعيد بن الحارثِ، عن أبي سَلَمة قال:

كان أبو هريرةَ يُحدِّثنا عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعةً» فذكر الحديث، قلتُ: والله لو جئتُ أبا سعيدٍ فسألتُه، فذكر الحديث، ثم خرجتُ من عنده، فدخلتُ على عبد الله بن سَلَام فسألتُ عنها، فقال: خَلَقَ الله آدمَ يومَ الجمعةِ، وأُهبِطَ إلى الأرض يومَ الجمعةِ، وقَبَضَه يومَ الجمعة، وفيه تقومُ الساعةُ، فهي آخرُ ساعةٍ. وقال سُرَيْج: فهي آخر ساعتِه[2].

فقلتُ: إن رسول الله ﷺ قال: «في صلاةٍ» وليست بساعة صلاةٍ! قال: أَوَلَمْ تَعلَمْ أن رسول الله ﷺ قال: «مُنتَظِرُ الصَّلاةِ في صلاةٍ»؟ قلتُ: بَلَى [قال]: هي واللهِ هي[3].

---

(١) هو إسرائيليٌّ ثم أنصاريٌّ، وكان حليفاً لبني الخزرج، كنيته أبو يوسف، وكان من ذرية يوسف عليه السلام، وكان من بني قَينُقاع.

أسلم أول ما قدم النبي ﷺ المدينةَ، وكان سيد اليهود وأَعلَمَهم، وهو ممن بشر بالجنة فقد روى البخاري (٣٨١٢) ومسلم (٢٤٨٣) عن سعد بن أبي وقاص قال: ما سمعت النبيَّ ﷺ يقول لأحدٍ يمشي على الأرض: إنَّه من أهل الجنة، إلا لعبد الله بن سلام. توفِّي بالمدينة سنة ثلاثٍ وأربعين. «الإصابة» ٤/ ١١٨-١٢٠.

(٢) في النسخ و«جامع المسانيد»: ساعة، والمثبت من (م).

(٣) حديث صحيح، وهذا سند حسن من أجل فليح، وقد سلف بسند صحيح=

٢٣٧٨٠ـ حدثنا حُسَين ـ يعني ابنَ محمد ـ، حدثنا الفُضَيل ـ يعني ابن سليمان ـ حدثنا محمَّد بن أبي يحيى، عن عُبَيد الله بن خُنَيس[١] الغِفاري

عن عبد الله بن سَلَام قال: ما بين كَذا[٢] وأُحُدٍ حرامٌ، حَرَّمَه رسولُ الله ﷺ، ما كنتُ لأقطعَ به شجرةً ولا أَقْتُلَ به طائراً[٣]. ٥/٤٥١

=برقم (١٠٣٠٣) و(١٠٥٤٥)، وسيأتي برقم (٢٣٧٩١).

وأخرجه بطوله البزار (٦٢٠ ـ كشف الأستار) من طريق الحسن بن محمد بن أَعيَن، والطبراني في «الكبير ـ قطعة من جـ١٣» برقم (٣٦٢) من طريق محمد بن سنان العَوَقي، كلاهما عن فليح بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف الحديث مطولاً برقم (١١٦٠٤) بهٰذا الإسناد، إلا أنه وقع فيه خطأ يغلب على الظن أنه من فليح، فقد ذكر فيه أن أبا سلمة دخل على عبد الله بن سلام بعد وفاة أبي هريرة، مع أن أبا هريرة توفي بعد عبد الله بن سلام بخمس عشرة أو أربع عشرة سنة، وقد فاتنا أن ننبه على هٰذا هناك، فليستدرك من هنا.

وكون منتظر الصلاة في صلاة سيأتي عن عبد الله بن سلام بإسناد صحيح برقم (٢٣٧٨٥). ويشهد له غير ما حديث، انظرها عند حديث سهل بن سعد السالف برقم (٢٢٨١٢).

وانظر (٢٣٧٨١) و(٢٣٧٨٥) و(٢٣٧٨٦) و(٢٣٧٩١).

(١) تصحف في (م) والنسخ الخطية إلى: حُبيش، بالحاء المهملة والباء والشين المعجمة، وأورده ابن ماكولا في «الإكمال» ٢/ ٣٤٠ فضبطه بالخاء المعجمة بعدها نون مفتوحة وآخره سين مهملة.

(٢) تصحف في (م) إلى: كداء.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبيد الله بن خُنيس الغفاري، فقد تفرَّد بالرواية عنه محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وله ترجمة في «التعجيل» (٦٨٢)، وفضيل بن سليمان ضعيف يعتبر به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» برقم (٤٠٨) من طريق محمد=

٢٣٧٨١ـ حدثنا عبدُالله بن الحارث، حدثني الضَّحَّاك، عن أبي النَّضْر، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عبد الله بن سَلَام قال: قلتُ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ: إنَّا نَجِدُ في كتابِ الله في يوم الجمعة ساعةً لا يُوافِقُها عبدٌ مسلمٌ وهو في الصلاة، فيَسأَل اللهَ عز وجل شيئاً، إلا أَعطاه ما سأَله. فأشار رسول الله ﷺ يقول: «بعضُ ساعةٍ». قال: فقلتُ: صَدَق رسولُ الله.

قال أبو النَّضْر: قال أبو سَلَمة: سألتُه أيَّة ساعةٍ هي؟ قال: آخِرُ ساعاتِ النَّهارِ. فقلت: إنها ليست بساعةِ صلاةٍ! فقال: بَلى، إنَّ العَبْدَ المسلمَ في صلاةٍ إذا صَلَّى ثم قَعَدَ في مُصَلَّاهُ لا يَحْبِسُه إلَّا انتِظارُ الصَّلاةِ[1].

=ابن أبي بكر المقدَّمي وشباب العصفري، كلاهما عن فضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «ما بين عَيْر وأُحُد».

ويشهد له حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٦١٥)، وهو في «الصحيحين».

وفي باب تحريم المدينة انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٧٧)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢١٨)، وانظر تتمة أحاديث الباب عندهما.

(١) إسناده قوي، الضحاك ـ وهو ابن عثمان بن عبد الله الحِزامي ـ صدوق لا بأس به من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الله بن الحارث: هو ابن عبد الملك المخزومي، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أُميَّة.

وأخرجه ابن ماجه (١١٣٩) من طريق ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وقد روى أبو سلمة نحو هٰذا الحديث مرة أخرى عن أبي هريرة في قصة له مع عبد الله بن سلام، كما سيأتي برقم (٢٣٧٨٥). =

٢٣٧٨٢ـ حدثنا عبدُالله بن محمدٍ، حدثنا يحيى بن يَعْلى أبو مُحَيَّاة التَّيْمي، عن عبدالملك بن عُمَير، حدثني ابن أخي عبدالله بن سَلَام

عن عبدالله بن سَلَام قال: قَدِمتُ على رسول الله ﷺ وليس اسمي عبدَالله بن سَلَام، فسمَّاني رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بن سلَام[1].

* ٢٣٧٨٣ـ حدثنا هارونُ بن معروفٍ، حدثنا ابن وَهْب، حدثنا عمرُو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلالٍ، أن يحيى بن عبدالرحمٰن حدَّثه عن عَوْن بن عبدالله، عن يوسف بن عبد الله بن سَلَام

عن أَبيه قال: بينما نحنُ نَسِيرُ مع رسول الله ﷺ إذ سمع القومَ وهم يقولون: أيُّ الأعمال أَفضلُ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «إيمانٌ بالله ورسولِه، وجهادٌ في سَبيلِ الله، وحَجٌّ مَبْرُورٌ».

= وانظر (٢٣٧٧٩).

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي عبدالله بن سلام، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبدالله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة.

وهو عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٦٦٤-٦٦٥، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد (٤٩٨)، وابن ماجه (٣٧٣٤)، وأبو يعلى (٧٤٩٨)، والطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٣٥٧) و(٣٩٨)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٢١٣).

وأخرجه الترمذي (٣٢٥٦) و(٣٨٠٣) من طريق علي بن سعيد، عن أبي محيَّاة، به.

وقد جاء في باب تغيير الاسم عن غير واحد من الصحابة،انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦٨٢).

ثم سَمِعَ نِداءً في الوادي يقول: أَشهدُ أن لا إلٰه إلا اللهُ، وأن محمَّداً رسولُ الله، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أَشْهَدُ، وأَشهَدُ أَنْ لا يَشْهَدَ بها أَحدٌ إلَّا بَرِىءَ مِن الشِّركِ».

قال عبدُ الله: وسمعتُه أنا من هارونَ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يحيى بن عبدالرحمٰن الثقفي، فقد تفرَّد بالرواية عنه سعيد بن أبي هلال، وتساهل ابن حبان فذكره في «ثقاته». ابن وهب: هو عبدالله، وعمرو بن الحارث: هو المِصْري.

وأخرجه المزي في ترجمة يحيى بن عبدالرحمٰن من «تهذيب الكمال» ٣١/ ٤٤٢ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩)، وابن حبان (٤٥٩٥)، والطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» برقم (٣٦٩)، وفي «الأوسط» (٨٨٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ٢٧٠ من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر النسائي على الشطر الثاني منه.

تنبيه: وقع في «صحيح» ابن حبان وحده: «يحيى بن عبدالله بن سالم» مكان قوله: يحيى بن عبدالرحمٰن، وهو خطأ يقيناً ولعله من بعض نسَّاخه، وفي الرواة يحيى بن عبدالله بن سالم بن عبدالله بن عمر، وهو ليس في هٰذه الطبقة، بل هو في طبقة من يروي عنهم ابن وهب، وبناء على هٰذا الخطأ، حُكِمَ على إسناده في «صحيح» ابن حبان بتحقيقنا بأنه قوي على شرط مسلم! فاقتضى التنبيه، والله ولي التوفيق.

ويشهد للشطر الأول منه حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥١١) و(٧٥٩٠)، وهو في «الصحيحين». وانظر تتمة شواهده هناك.

ولقوله: «وأنا أشهد» شاهد من حديث عائشة عند أبي داود (٥٢٦)، وابن حبان (١٦٨٣). وانظر ما سيأتي في مسندها (٢٤٩٣٣).

وحديث معاوية بن أبي سفيان، سلف برقم (١٦٨٢٨)، وإسناده صحيح، وفي فضل الشهادتين انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٤٦٦).

٢٣٧٨٤ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عَوْف، حدثنا زُرَارة، قال: قال عبدُ الله بن سَلَام (ح)

وحدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا عَوْف، عن زُرَارة

عن عبد الله بن سَلَام قال: لمَّا قَدِمَ النبيُّ ﷺ انْجَفَلَ الناسُ عليه، فكنت فيمن انجَفَلَ، فلما تَبيَّنتُ وجهَه عرفتُ أن وجهه ليس بوَجْهِ كذَّابٍ، فكان أَول شيءٍ سمعتُه يقول: «أَفْشُوا السَّلامَ، وأَطعِمُوا الطَّعامَ، وصِلُوا الأرحامَ، وصَلُّوا والنّاسُ نِيامٌ، تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي. وزُرَارة: هو ابن أوفى.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٣٤)، والترمذي (٢٤٨٥) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه الحاكم ٤/ ١٥٩-١٦٠ من طريق يحيى بن سعيد وحده، به. وصحح إسناده ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٣٦ و٦٢٤ و١٤/ ٩٥، وعبد بن حميد (٤٩٦)، والدارمي (١٤٦٠) و(٢٦٣٢)، وابن ماجه (١٣٣٤) و(٣٢٥١)، والترمذي (٢٤٨٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٦٤، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٨٠)، ومحمد بن نصر في «قيام الليل» (٢٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٣٨٥)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٥٣)، وفي «الأوائل» (٣٤)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٢١٥)، والحاكم ٣/ ١٣، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١١٧٤) و(١١٧٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٥٠٢ وفي «دلائل النبوة» =

٢٣٧٨٥ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهادِ، عن محمَّد بن إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة، قال: ثم لَقِيتُ عبدَ الله بن سَلَام، فذكر الحديثَ، ثم قال عبدُ الله بن سَلَام: قد علمتُ أيَّةُ ساعةٍ هي. قال أبو هريرة: فقلتُ له: فأَخبِرني ولا تَضَنَّ عليَّ. قال عبدُ الله: هي آخر ساعةٍ من يوم الجُمُعة. قال أبو هريرة: كيف تكونُ آخرَ ساعة من يوم الجمعة وقد قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُصادِفُها عَبْدٌ مُسلِمٌ يُصَلِّي» وتلك ساعة لا يُصَلَّى فيها؟! قال عبدُ الله بن سَلَام: أَلَمْ يَقُلْ رسولُ الله ﷺ: «مَن جَلَسَ مَجلِساً يَنتَظِرُ فيه الصَّلاةَ، فهو في الصَّلاةِ حتَّى يُصَلِّيَ»؟ فقلتُ: بلى. قال: فهو ذاكَ[1].

٢٣٧٨٦ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن محمَّد ابن إبراهيم، عن أبي سَلَمة

=٢/ ٥٣١-٥٣٢، وفي «شعب الإيمان» (٨٧٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٦) من طرق عن عوف الأعرابي، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٥٨٧)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهٰذا الحديث قطعة متمِّمة للحديث السالف في مسند أبي هريرة برقم (١٠٣٠٣)، فانظر تخريجه هناك.

وانظر ما بعده.

عن أبي هريرة قال: فلَقِيتُ عبدَ الله بن سَلَام فحدَّثتُه حديثي وحديثَ كعبٍ في قوله: في كل سنةٍ، قال: كَذَبَ كعبٌ، وهو كما قال رسولُ الله ﷺ: «في كُلِّ يومِ جُمُعةٍ». قلت: إنه قد رَجَعَ. قال: أَمَا والذي نفسُ عبد الله بن سَلَام بيدِه، إني لأعرفُ تلك الساعةَ. قال: قلتُ: يا عبدَ الله، فأَخبِرْني بها. قال: هي آخرُ ساعةٍ من يوم الجمعة. قال: قلتُ: قال: «لا يُوافقُ مؤمنٌ وهو يُصَلِّي»! قال: أَمَا سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن انتَظَرَ صلاةً، فهو في صلاةٍ حتَّى يُصَلِّيَ»؟ قلتُ: بلى. قال: فهو كذٰلك[1]. ٥/ ٤٥٢

٢٣٧٨٧ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا ابن عَون، عن محمَّد

عن قيس بن عُبَاد قال: كنتُ في المسجد، فجاءَ رجلٌ في وجهه أَثَرٌ من خشوعٍ، فدخل فصَلَّى ركعتين فأَوْجَزَ فيهما، فقال القومُ: هٰذا رجلٌ من أهل الجنَّة، فلما خرج اتَّبَعتُه حتى دخل

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم في المتابعات وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث، إلا أنه مدلِّس وقد عنعن، ولم يصرِّح بالسماع، وقد توبع. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التَّيمي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٣٨) من طريق محمد بن عبيد، والحاكم ١/ ٢٧٩ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٧٩١)، وهو نحو حديث مالك السابق، والسالف بطوله من طريقه برقم (١٠٣٠٣) في مسند أبي هريرة.

وانظر (٢٣٧٧٩).

منزلَه فدخلتُ معه، فحدَّثْتُه، فلما استَأْنَسَ قلتُ له: إنَّ القوم لمَّا دخلتَ قبلُ المسجدَ قالوا: كذا وكذا، قال: سبحانَ الله، ما يَنبَغِي لأحدٍ أن يقول ما لا يَعلَمُ، وسأُحدِّثُك لِمَ؟ إني رأيتُ رُؤْيايَ على عَهْدِ رسول الله ﷺ فقَصَصْتُها عليه، رأيتُ كأنِّي في روضةٍ خضراءَ ـ قال ابنُ عونٍ: فذكر من خُضرتِها وسَعَتِها ـ وَسَطَها عمودُ حديدٍ أسفلُه في الأرض وأَعْلاه في السماءِ، في أعلاه عُرْوةٌ، فقيل لي: اصعَدْ عليه، فقلتُ: لا أستطيعُ. فجاءَني مِنصَفٌ ـ قال ابن عَوْن: هو الوَصيفُ ـ فرَفَع ثيابي من خَلْفي، فقال: اصعَدْ عليه. فصعدتُ حتى أَخذتُ بالعُرْوة، فقال: استَمسِكْ بالعُرْوة. فاستيقظتُ وإنها لَفِي يدي، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقَصَصْتُها عليه فقال: «أَمَّا الرَّوْضةُ فرَوْضةُ الإسلامِ، وأمَّا العَمُودُ فعَمُودُ الإسلامِ، وأمَّا العُرْوةُ فهي العُرْوةُ الوُثْقَى، أنتَ على الإسلامِ حتى تموتَ». قال: وهو عبدُ الله بن سَلَام[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن أرطبان، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه البخاري (٣٨١٣) و(٧٠١٤)، ومسلم (٢٤٨٤) (١٤٨)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٨٤-٦٨٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٦١-٤٦٢ من طرق عن عبدالله بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧٠١٠)، ومسلم (٢٤٨٤) (١٤٩) من طريق قُرَّة بن خالد، عن محمد بن سيرين، به.

وسيأتي بنحوه بأطول مما هنا برقم (٢٣٧٩٠).

والقوم الذين شهدوا لعبدالله بن سلام بالجنة هما: عبدالله بن عمر بن =

٢٣٧٨٨ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابن المُبارَك، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كَثيرٍ، عن أبي سَلَمة. وعن عطاءِ بن يَسارٍ، عن أبي سَلَمة

عن عبد الله بن سَلَام قال: تَذاكَرْنا أَيُّكم يَأْتي رسولَ الله ﷺ فيسأَلَه: أيُّ الأعمال أَحبُّ إلى الله؟ فلم يَقُمْ أحدٌ منَّا، فأَرسَلَ إلينا رسولُ الله ﷺ رجلاً فجَمَعَنا، فقرأَ علينا هٰذه السورةَ؛ يعني سورةَ الصفِّ كلَّها[1].

٢٣٧٨٩ـ حدثنا يَعْمَر، حدثنا عبدُ الله بن المُبارَك، أخبرنا الأَوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، حدثني هلال بن أبي ميمونةَ، أن عطاءَ بن يَسارٍ

=الخطاب، وسعد بن مالك وهو ابن أبي وقَّاص، سُمِّيا في رواية قرة بن خالد عند البخاري ومسلم. وقد أخرج الشيخان عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقول لحيٍّ من الناس يمشي: «إنَّه في الجنة» إلا لعبد الله بن سَلَام. وقد سلف في «المسند» برقم (١٤٥٣).

والمِنصَف ـ بكسر الميم وفتح الصاد ـ والوصيف: هو الخادم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن. وأما رواية يحيى بن أبي كثير عن عطاء بن يسار ففيها انقطاع، بينهما في هٰذا الحديث هلال بن أبي ميمونة كما في الرواية التالية، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وأخرجه أبو إسحاق في «السير» (٥٤٦)، والدارمي (٢٣٩٠)، والترمذي (٣٣٠٩)، وأبو يعلى (٧٤٩٩)، وابن حبان (٤٥٩٤)، والطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٤٠٦)، والحاكم ٢/ ٦٩ و٢٢٨-٢٢٩ و٤٨٦-٤٨٧، والبيهقي ٩/ ١٥٩-١٦٠، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٤٢٤ من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن سلام. ووقع في مطبوع الطبراني مكان «يحيى بن أبي كثير»: يحيى بن أكثم، وهو تحريف.

وانظر ما بعده.

حدَّثه، أن عبد الله بن سَلَام حدثه، أو قال[1]: حدثني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عبد الله بن سَلَام، قال: تَذاكَرْنا بيننا، قلنا: أيُّكم يأْتي رسولَ الله ﷺ فيَسأَلَه: أيُّ الأعمالِ أَحبُّ إلى الله؟ وهِبْنا أن يقومَ منَّا أَحدٌ، فأَرسَلَ رسولُ الله ﷺ إلينا رجلاً رجلاً حتى جَمَعَنا فجعل بعضُنا يُشِيرُ إلى بعض، فقَرَأَ علينا رسولُ الله ﷺ: ﴿سَبَّحَ لله ما في السَّماواتِ وما في الأَرضِ﴾ إلى قوله: ﴿كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللهِ﴾ قال: فتَلَاها من أَوَّلِها إلى آخرِها.

قال: فتَلَاها علينا ابن سَلَام من أوَّلِها إلى آخِرِها. قال: فتلاها علينا عطاءُ بن يَسارٍ من أوَّلِها إلى آخرِها. قال يحيى: فتَلَاها علينا هِلالٌ من أوَّلِها إلى آخرِها. قال الأَوزاعيُّ: فتَلَاها علينا يحيى من أوَّلِها إلى آخرِها[2].

---

(١) يعني يحيى بن أبي كثير، كما قال الحافظان ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٨٠، والسخاوي في «الجواهر المكلَّلة بالأحاديث المسلسلة» حديث (٣٤).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يَعمَر - وهو ابن بِشر الخراساني - فقد روى عنه جمع ووثقه ابن المديني والدارقطني وغيرهما، انظر ترجمته في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٣٥٧-٣٥٨، و«التعجيل» (١٢٠٣). وصححه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٨/ ٦٤١.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤٩٧) عن عبد الله بن محمد بن أسماء، والطبراني في «الكبير - قطعة من ج١٣» (٤٠٧) من طريق يحيى بن عبد الحميد، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٧٩٠ـ حدثنا حسنُ بن موسى وعفَّان، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن عاصم ابن بَهْدَلة، عن المسيَّب بن رافع

عن خَرَشَة بن الحُرِّ، قال: قَدِمْتُ المدينةَ فجلستُ إلى أَشيخَةٍ في مسجد النبيِّ ﷺ، فجاء شيخٌ يَتوكَّأُ على عصاً له، فقال القوم: من سَرَّه أن يَنظُرَ إلى رجل من أهل الجنة فليَنظُرْ إلى هٰذا. فقام خلفَ ساريةٍ، فصَلَّى ركعتين، فقمتُ إليه، فقلت له: قال بعضُ القوم: كذا وكذا، فقال: الجَنَّةُ لله عز وجل يُدخِلُها من يَشاءُ، وإني رأيتُ على عَهْد النبيِّ ﷺ رُؤْيا، رأيتُ كأنَّ رجلاً أَتاني، فقال: انطَلِقْ، فذهبْتُ معه، فسَلَكَ بي مَنهَجاً عظيماً، فعَرَضَت لي طريقٌ عن يَسارِي، فأَردتُ أن أَسلُكَها، فقال: إنك لستَ من أهلِها، ثم عَرَضَت لي طريقٌ عن يميني، فسَلَكْتُها حتى انتهيتُ إلى جَبَلٍ زَلَقٍ، فأَخَذَ بيدي فزَجَلَ بي، فإذا أنا على ذُرْوتِه، فلم أتَقارَّ ولم أَتماسَكْ، فإذا عمودٌ من حديد في ذُرْوتِه حَلْقةٌ من ذهب، فأَخَذ بيدي فزَجَلَ بي حتى أَخذتُ ٥/٤٥٣ بالعُروة، فقال: استَمسِكْ، فقلتُ: نعم. فضرب العمودَ برِجْله فاستَمسَكتُ بالعُرْوة، فقَصَصْتُها على رسول الله ﷺ فقال: «رأيتَ خَيْراً، أمَّا المَنهَجُ العَظيمُ فالمَحشَرُ، وأمَّا الطَّريقُ التي

= وأخرجه الحاكم ٢/ ٦٩ من طريق الهِقْل بن زياد، عن الأوزاعي، بالإسنادين جميعاً.

وانظر ما قبله.

عَرَضَتْ عن يَسارِكَ، فطريقُ أَهلِ النَّارِ، ولستَ مِن أَهلِها، وأمَّا الطَّريقُ التي عَرَضَتْ عن يَمينِكَ، فطريقُ أَهلِ الجَنَّةِ، وأَمَّا الجَبَلُ الزَّلَقُ، فمَنزِلُ الشُّهداءِ، وأَمَّا العُرْوةُ التي استَمْسَكْتَ بها، فعُرْوةُ الإسلامِ، فاسْتَمْسِكْ بها حتَّى تموتَ». قال: فأنا أرجُو أن أكونَ من أهلِ الجنَّة. قال: وإذا هو عبدُ الله بن سَلَام[1].

٢٣٧٩١ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قيس بن سَعْد، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أبي هريرة قال: قَدِمتُ الشامَ فلَقِيتُ كعباً، فكان يحدِّثُني عن التَّوراة، وأُحدِّثُه عن رسول الله ﷺ، حتى أَتَيْنا على ذِكْر يوم الجمعة، فحدَّثتُه أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجُمُعةِ ساعةً لا يُوافِقُها مُسلِمٌ يَسأَلُ اللهَ فيها خيراً، إلَّا أعطاهُ إيَّاهُ» فقال

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بَهْدلة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٦٦-٦٧، وعبد بن حميد (٤٩٧)، وابن ماجه (٣٩٢٠) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (٧٦٣٣) من طريق عفان، به.

وأخرجه مسلم (٢٤٨٤) (١٥٠)، وابن حبان (٧١٦٦)، والحاكم ٣/ ٤١٤ - ٤١٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٦٢ من طريق سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٧٨٧).

قال السندي: قوله: «إلى جَبَل زَلَق» بفتحتين، أي: أَملس لا يثبت عليه قَدَمٌ.

«فزَجَل بي» أي: رَقى بي.

«والذُّروة»، بضم ذال أو كسرها: الرأس.

كعبٌ: صَدَقَ اللهُ ورسولُه، هي في كلِّ سنةٍ مرَّةً. قلتُ: لا. فنَظَرَ كعبٌ ساعةً، ثم قال: صَدَقَ اللهُ ورسوله، هي في كلِّ شهرٍ مرةً. قلتُ: لا. فنَظَر ساعةً، فقال: صَدَق اللهُ ورسوله، في كل جمعةٍ مرةً. قلت: نَعَم. فقال كعبٌ: أَتدري أيُّ يوم هو؟ قلت: وأيُّ يوم هو؟ قال: فيه خَلَقَ اللهُ آدمَ، وفيه تَقُوم الساعة، والخلائقُ فيه مُصِيخةٌ إلا الثَّقَلَينِ: الجِنَّ والإنسَ، خَشْيةَ القيامة.

فقَدِمتُ المدينةَ، فأَخبرتُ عبدَ الله بن سَلَام بقول كعب، فقال: كَذَبَ كعبٌ. قلت: إنه قد رَجَعَ إلى قولي. فقال: أتَدْري أي ساعةٍ هي؟ قلتُ: لا، وتهالَكْتُ عليه: أَخبِرْني أخبِرْني. فقال: هي فيما بينَ العصر والمغرب. قلتُ: كيف ولا صلاةَ؟ قال: أمَا سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «لا يزالُ العَبْدُ في صلاةٍ ما كانَ في مُصَلَّاهُ يَنتَظِرُ الصَّلاةَ»؟[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. قيس بن سعد: هو المكِّي.
وأخرجه الطيالسي (٢٣٦٣) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وانظر (٢٣٧٨٦).

حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة (١)

٢٣٧٩٢ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا الوليدُ ـ يعني ابنَ عبد الله بن جُمَيع ـ عن أَبي الطُّفَيل قال: لمَّا أَقبَلَ رسولُ الله ﷺ من غَزْوة تَبُوكَ أَمَر منادياً فنادى: إن رسول الله أَخَذَ العَقَبةَ، فلا يَأْخُذْها أَحدٌ. فبينما رسولُ الله ﷺ يَقُودُه حُذَيفة ويَسُوقُ به عمَّارٌ إذْ أَقبَلَ رَهْطٌ مُتلثِّمُون على الرَّواحل، غَشُوا عماراً وهو يَسُوقُ برسول الله ﷺ، وأَقبَل عمَّارٌ يضرب وجوهَ الرَّواحل، فقال رسول الله ﷺ لحُذَيفة: «قُدْ، قُدْ» حتى هَبَطَ رسولُ الله ﷺ، فلما هَبَطَ رسول الله ﷺ نزل ورَجَعَ عمارٌ، فقال: «يا عمَّارُ، هل عَرَفْتَ القومَ؟» فقال: قد عرفتُ عامَّةَ الرَّواحل والقومُ مُتَلثِّمونَ. قال: «هل تَدْرِي ما أَرَادُوا؟» قال: اللهُ ورسولُه أَعلمُ. قال: «أَرادُوا أن يَنْفُرُوا برسولِ الله فيَطْرَحُوه». قال: فسأَل عمَّارٌ رجلاً من

---

(١) قال السندي: هو كِنانيٌّ ليثيٌّ، مشهور باسمه وكنيته، له صُحْبة، وكان من صغار الصحابة، جاء عنه أنه قال: أدركتُ ثماني سنين من حياة النبي ﷺ. وعن أحمد أنه قال: أبو الطُّفيل مكيٌّ ثقةٌ. وظاهره أنه تابعيٌّ، نزل الكوفةَ، وصَحِبَ عليّاً في مشاهده كلها، فلما قُتِل عليٌّ انصرف إلى مكة فأقام بها حتى مات بها، وكان يعترف بفضل أبي بكر وعمر إلا أنه كان يقدِّم علياً. وكان شاعراً محسناً عاقلاً حاضر الجواب فصيحاً.

قال مسلم: مات سنة مئة. وقيل: اثنتين ومئة، وقيل: سبع ومئة، وقيل: عشر ومئة، وهو آخر من مات من الصحابة.

أصحاب رسول الله ﷺ فقال: نَشَدْتُك بالله، كم تَعلَمُ كان أصحابُ العَقَبةِ؟ فقال: أَربعةَ عشرَ. فقال: إنْ كنتَ فيهم فقد كانوا خمسةَ عشرَ. فعَذَرَ[1] رسولُ الله ﷺ منهم ثلاثةً قالوا: والله ما سَمِعْنا مناديَ رسول الله، وما عَلِمْنا ما أراد القومُ. فقال عمَّار: أَشهَدُ أن الاثنَيْ عشرَ الباقين حَرْبٌ لله ولرسولِه في الحياة الدنيا ويومَ يقومُ الأَشهادُ. ٥/ ٤٥٤

قال الوليدُ: وذَكَر أبو الطُّفَيل في تلك الغَزْوة أن رسول الله ﷺ قال للناس، وذُكِرَ له أن في الماءِ قِلَّةً، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ منادياً فنادى: أَنْ لا يَرِدَ الماءَ أَحدٌ قبلَ رسول الله. فوَرَدَه رسولُ الله ﷺ فوَجَدَ رَهْطاً وَرَدُوه قبله، فلَعَنَهم رسولُ الله ﷺ يومئذٍ[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: فعدد.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. يزيد: هو ابن هارون.

وهٰذا الحديث قد رواه أبو الطفيل عن حذيفة بن اليمان، فقد أخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٠٠) و(٢٨٠٣) من طريق محمد بن فضيل، عن الوليد بن جُميع، عن أبي الطفيل، عن حذيفة.

وأخرج نحوه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/ ٢٦٠-٢٦١ من طريق محمد بن إسحاق، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتَري، عن حذيفة بن اليمان قال: كنتُ آخذاً بخُطام ناقة رسول الله ﷺ أقود به وعمار يسوقه... فذكره. ورواية أبي البختري - وهو سعيد بن فيروز - عن حذيفة بن اليمان مرسلة.

والقطعة الأخيرة من الحديث سلفت في مسند حذيفة برقم (٢٣٣٢١) و(٢٣٣٩٥) من طريق أبي الطفيل عنه.

٢٣٧٩٣ـ حدثنا عبدُالله، حدثني أَبي من كتابه: حدثنا إبراهيمُ بن خالدٍ، حدثنا رَبَاح بن زيدٍ، حدثني عمر بن حَبِيب، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم قال:

دخلتُ على أبي الطُّفَيل، فوجدتُه طَيِّبَ النفس، فقلت: لأَغتنمَنَّ ذٰلك منه، فقلت: يا أبا الطُّفَيل، النَّفَر الذين لَعَنَهم رسولُ الله ﷺ، مَن بينَهم، مَن هم؟ فهَمَّ أن يُخبِرَني بهم، فقالت له امرأتُه سَوْدة: مَهْ يا أبا الطُّفَيل، أمَا بَلَغَك أن رسول الله ﷺ قال: «اللهُمَّ إنَّما أنا بَشَرٌ، فأَيُّما عبدٍ من المُؤمنينَ دَعَوْتُ عليه بدَعْوةٍ، فاجْعَلْها له زَكاةً ورَحْمةً»(١).

٢٣٧٩٤ـ حدثنا عبدُالرزاق، حدثنا مَعمَر، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد قوي، وسودة زوجُ أبي الطفيل لم تُذكَر إلا في هٰذا الحديث. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، وعمر بن حبيب: هو المكي نزيل اليمن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٣٠) من طريق محمد بن عبدالرحيم الصنعاني، عن رباح بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٠) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن عثمان، عن أبي الطفيل أن النبي ﷺ قال... فأسقط منه سودة زوج أبي الطفيل، وإسماعيل بن عياش مخلِّطٌ في حديث غير أهل بلده، وهٰذا منها فهو حمصي وعبد الله بن عثمان بن خثيم مكي.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣١١) و(٨١٩٩)، وانظر تتمة شواهده في الموضع الأول.

عن أبي الطُّفَيل قال: لمَّا بُنِيَ البيتُ كان الناس يَنقُلونَ الحجارةَ والنبيُّ ﷺ يَنقُلُ معهم، فأَخَذَ الثوبَ فوضَعَه على عاتِقِه فنُودِيَ: لا تَكشِفْ عورتَك، فأَلْقَى الحجرَ ولَبِسَ ثوبَه ﷺ[1].

٢٣٧٩٥ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا حمادٌ ـ يعني ابنَ زيد ـ حدثنا عثمان بن عُبَيد الرَّاسِبيُّ، قال:

سمعت أبا الطُّفَيل قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نُبُوَّةَ بَعْدي إلَّا المُبَشِّراتِ» قال: قيل: وما المبشِّراتُ يا رسولَ الله؟ قال: «الرُّؤْيا الحَسَنةُ» أو قال: «الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ»[2].

---

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عثمان بن خثيم، فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به، وهٰذا الحديث من مراسيل الصحابة، فإن أبا الطفيل لم يدرك زمن بناء البيت.

وهو عند عبدالرزاق في «مصنفه» (١١٠٥) و(٩١٠٦)، ومن طريقه أخرجه الحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٧٩ وصححه ـ وهو في الموضع الثاني من «المصنف» ضمن حديث طويل في قصة بناء الكعبة.

وفي الباب عن جابر بن عبدالله سلف برقم (١٤١٤٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن عبيد الراسبي، وقد وثَّقه يحيى بن معين، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٥٨: مستقيم الأمر، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٥٩.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٤١ من طريق سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، به.

وأورده أيضاً فيه عن موسى بن إسماعيل، عن مهدي بن ميمون، عن عثمان بن عبيد، عن أبي الطفيل قال: بلغني عن النبي ﷺ..

وهٰذا الحديث رواه أبو الطفيل عن حذيفة بن أَسيد، فقد أخرجه الطبراني في =

٢٣٧٩٦ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، حدثنا مَهْدي بن عِمْران المازني، قال:

سمعتُ أبا الطُّفَيل، وسُئِل: هل رأيتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: نَعَم. قيل: فهل كلَّمتَه؟ قال: لا، ولٰكني رأيتُه انطَلَقَ مكان كذا وكذا، ومعه عبدُ الله بن مسعودٍ وأُناسٌ من أصحابه، حتى أَتى داراً قَوْراءَ فقال: «افْتَحُوا هٰذا البابَ» ففُتِحَ ودخل النبيُّ ﷺ ودخلتُ معه، فإذا قَطِيفةٌ في وَسَطِ البيت، فقال: «ارْفَعُوا هٰذه القَطِيفةَ» فرفعوا القَطِيفَة، فإذا غلامٌ أَعورُ تحت القَطِيفة فقال: «قُمْ يا غُلامُ» فقام الغلامُ، فقال: «يا غلامُ، أَتَشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟» قال الغلامُ: أَتشهَدُ أَني رسولُ الله؟ قال: «أَتَشهَدُ أَنِّي رسولُ الله؟» قال الغلامُ: أَتشهَدُ أني رسولُ الله؟ قال رسولُ الله ﷺ: «تَعَوَّذُوا باللهِ من شَرِّ هٰذا» مرَّتين[1].

=«الكبير» (٣٠٥١) من طريق أبي عاصم النبيل، عن مهدي بن ميمون، عن عثمان ابن عبيد، عن أبي الطفيل، به.

ورواه عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن مهدي بن ميمون، عن عثمان بن عبيد، عن أبي الطُّفيل، عن حذيفة، ولم ينسبه. فأدخله البزار في «مسنده» (٢٨٠٥) في حديث حذيفة بن اليمان!

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (١٩٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٣).

وعن عائشة، سيأتي برقم (٢٤٩٧٧).

(١) إسناده ضعيف، مهدي بن عمران قال البخاري فيما نقله عنه الذهبي في «الميزان» ٤/ ١٩٥: لا يتابع على حديثه، ثم ساق له هٰذا الحديث من طريق قرة ابن سليمان، عن مهدي بن عمران، به. =

٢٣٧٩٧ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا الجُرَيري، قال:

كنت أَطُوف مع أبي الطُّفيل فقال: ما بَقِيَ أحدٌ رأَى رسولَ الله ﷺ غيري. قال: قلتُ: ورأَيتَه؟ قال: نَعَم. قال: كيف كان صفتُه؟ قال: كان أَبيضَ مَليحاً مُقصَّداً[1].

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٩٥ من طريق عمرو بن سهل، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٤٥-٤٦ من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، كلاهما عن مهدي بن عمران، به ـ وذكر عمرو بن سهل في حديثه أن القصة وقعت في مكة، وهٰذا لا يصحُّ.

وقد جاء نحو هٰذا الحديث في ابن صيَّاد كما في حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٦٠)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٧٦)، وحديث جابر بن عبدالله السالف برقم (١٤٩٥٥)، وحديث ابن مسعود عند مسلم (٢٩٢٤) (٨٥).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. الجريري: هو سعيد بن إياس.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤١٧-٤١٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٠) والترمذي في «الشمائل» (١٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٦٦٤)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤١٠ من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤١٨، والبخاري في «الأدب» (٧٩٠)، ومسلم (٢٣٤٠)، وأبو داود (٤٨٦٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٢٧٧، وأبو عَوانة كما في «الإتحاف»، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٢، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٤١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٣ من طرق عن الجُريري، به.

زاد أبو داود وابن قانع في آخره: إذا مشى كأنما يهوي في صُبُوب.

قال ابن الأثير في «النهاية»: يروى بالفتح والضم، فالفتح اسم لما يُصبُّ على الإنسان من ماءٍ وغيره، والضمُّ: جمع صَبَب: وهو الموضع المنحدر. =

٢٣٧٩٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا معروفٌ المَكِّي، قال:

سمعتُ أبا الطُّفيل عامر بن واثلةَ قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ وأنا غلامٌ شابٌّ يَطُوف بالبيت على راحلته يَستلِمُ الحَجَرَ بمِحْجَنِه[1].

= وأخرجه بنحوه ابن سعد ١/ ٤١٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٤٧) من طريق جابر بن يزيد، عن أبي الطفيل، به.

قوله: «مقصَّداً» قال السندي: بفتح صادٍ مشدَّدة، وهو مَن ليس بطويل ولا قصير ولا جسيم كأنَّ خلقه يشبه القَصد من الأمور، أي: الوَسَط، وهو المعتدل الذي لا يميل إلى أَحد طَرَفي التفريط والإفراط.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل معروفٍ المكي: وهو ابن خَرَّبُوذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه ـ الجزء الذي نشره العمروي» ص١٤٥، وابن ماجه (٢٩٤٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٧٥)، وأبو داود (١٨٧٩)، وابن ماجه (٢٩٤٩)، والبزار في «مسنده» (٢٧٨٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٤)، وأبو يعلى (٩٠٣)، وابن خزيمة (٢٧٨٣)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٤١١، والبيهقي ٥/ ١٠٠-١٠١، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٨)، والمزي في ترجمة معروف من «تهذيب الكمال» ٢٨/ ٢٦٦ من طرق عن معروفٍ المكي، به. زاد مسلم وغيره في آخره: ويُقبِّل المحجَن.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٧٩) من طريق شيبان النحوي، عن جابر الجعفي، عن أبي الطفيل. وجابر الجعفي ضعيف.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٨٢) من طريق حفص بن عمر العذري، والبيهقي ٥/ ١٠١ من طريق يزيد بن أبي حكيم، كلاهما عن يزيد بن مليك، عن أبي الطفيل، به ـ زاد حفص بن عمر فيه: «ويقبِّل طرف المحجن»، وحفصٌ ضعيف، ويزيد بن مُليك ليس بالمشهور. =

٢٣٧٩٩ـ حدثنا ثابتُ بن الوليد بن عبد الله بن جُمَيع، حدثني أَبي، قال:

قال لي أبو الطُّفَيل: أَدركتُ ثمانَ سنينَ من حياة رسول الله ﷺ، ووُلِدْتُ عامَ أُحُد[1]. ٥/ ٤٥٥

= ويشهد له دون تقبيل المِحجَن حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٤١) و(٢١١٨)، وهو في «الصحيحين».

وحديث جابر عند مسلم (١٢٧٣)، وقد سلف برقم (١٤٤١٥).

وحديث عائشة عند مسلم (١٢٧٤)، والنسائي ٥/ ٢٢٤.

ويشهد للتقبيل بعد الاستلام حديث ابن عمر عند مسلم (١٢٦٨) (٢٤٦)، عن نافع قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده ثم قبَّل يدَه، وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله. وقد سلف في «المسند» برقم (٥٨٧٥).

وأخرج الشافعي وغيره ـ كما سلف عند حديث ابن عمر ـ من طرق عن ابن جريج قال: قلت لعطاءٍ: هل رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إذا استلموا قبَّلوا أيديَهم؟ فقال: نعم، رأيت ابن عمر وأبا سعيد وجابر بن عبد الله وأبا هريرة إذا استلموا قبَّلوا أيديَهم. قلت: وابن عباس؟ قال: نعم؛ وحسبتُ كثيراً.

(١) إسناده حسن.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٤٦، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٣٣، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٢)، والحاكم ٣/ ٦١٨، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٤٧، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ١٤٢ من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ١/ ٢٣٤، والخطيب البغدادي ٧/ ١٤٢ من طريق محمد بن عيسى ابن الطباع، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤٠ من طريق يحيى بن معين، كلاهما عن ثابت بن الوليد، به.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٢ من طريق عباد بن يعقوب، عن الوليد بن عبد الله بن جميع، به.

٢٣٨٠٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن ابن خُثَيم

عن أبي الطُّفَيل، وذَكَر بناءَ الكعبة في الجاهلية، قال: فهَدَمَتْها قريشٌ وجعلوا يَبْنونَها بحجارة الوادي تَحمِلُها قريشٌ على رِقابها، فرفعوها في السماءِ عشرينَ ذِراعاً، فبَيْنا النبيُّ ﷺ يَحمِلُ حجارةً من أَجيادٍ وعليه نَمِرَةٌ، فضاقت عليه النَّمِرةُ، فذهب يَضَعُ النَّمِرةَ على عاتِقِه فتُرَى عورتُه من صِغَر النَّمِرة، فنودِيَ: يا محمَّدُ، خَمِّرْ عورتَك، فلم يُرَ عُرْياناً بعد ذٰلك[1].

٢٣٨٠١ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، حدثنا عليُّ بن زيد

عن أبي الطُّفيل قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ فيما يَرَى النَّائمُ كأنِّي أَنزِعُ أَرضاً، وَرَدَتْ عليَّ غَنَمٌ سُودٌ وغَنَمٌ عُفْرٌ، فجاءَ أَبو بكرٍ فنزَعَ ذَنُوباً أو ذَنُوبَينِ وفيهما ضَعْفٌ، والله يَغفِرُ له، ثم جاءَ عمرُ فنزَعَ فاستَحالَتْ غَرْباً فمَلأَ الحَوْضَ وأَرْوَى الواردةَ، فلم أَرَ عَبْقرِياً أَحسنَ نَزْعاً مِن عمرَ، فأَوَّلْتُ أَنَّ السُّودَ العربُ، وأَنَّ العُفْرَ العَجَمُ»[2].

---

(١) إسناده قوي، وهو في «مصنف» عبد الرزاق بطوله برقم (٩١٠٦).

وانظر (٢٣٧٩٤).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥١)، وأبو يعلى (٩٠٤) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي =

٢٣٨٠٢ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابن المبارك، عن عُبَيد الله بن أبي زيادٍ، قال:

سمعتُ أبا الطُّفَيل يحدِّث: أن رسول الله ﷺ رَمَلَ من الحَجَر إلى الحَجَر[1].

=الطفيل، عن النبي ﷺ. وحماد، عن حبيب وحميد، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه مختصراً بقصة الغنم السود والعُفْر البزار في «مسنده» (٢٧٨٥) من طريق محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، به.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨١٤).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٣٩). وهما في «الصحيح».

قال السندي: قوله: «أنزع أرضاً» أي: بئراً، أي: ماءه.

«عُفْر» أي: بيضٌ.

«فاستحالت» أي: صارت الدَّلو «غَرْباً» أي: عظيماً.

«عبقرياً»: قويّاً.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، فإن عبيد الله ابن أبي زياد ـ وهو القدَّاح المكي ـ مختلف فيه، وهو ممن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى في«مسنده» (٩٠١) عن عبد الله بن عمر بن أبان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨١ من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٣٨٠٦).

وانظر حديث أبي الطفيل عن ابن عباس، السالف برقم (٢٧٠٧).

وله شاهد من حديث ابن عمر في «الصحيحين» وقد سلف برقم (٤٦١٨) و(٤٩٨٣). =

٢٣٨٠٣ـ حدثنا أبو كاملٍ مُظفَّر بن مُدْرِك، حدثنا إبراهيم بن سَعْد، حدثنا ابن شِهابٍ

عن أبي الطُّفيل عامر بن واثلةَ: أن رجلاً مَرَّ على قوم فسَلَّم عليهم، فردُّوا عليه السلام، فلما جاوَزَهم قال رجلٌ منهم: واللهِ إني لأُبغِضُ هٰذا في الله. فقال أهلُ المجلس: بِئْسَ والله ما قلتَ، أمَا والله لنُنَبِّئَنَّه، قُمْ يا فلانُ ـ رجلاً منهم ـ فأَخبِرْه. قال: فأَدرَكَه رسولُهم، فأخبره بما قالَ، فانصَرفَ الرجل حتى أَتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، مَرَرْتُ بمجلسٍ من المسلمين فيهم فلانٌ، فسلَّمتُ عليهم فردُّوا السلام، فلما جاوَزْتُهم أَدرَكَني رجل منهم فأَخبَرني أنَّ فلاناً قال: واللهِ إنِّي لأُبْغِضُ هٰذا الرجل في الله، فادْعُه فسَلْه علامَ يُبغِضُني؟ فدعاه رسولُ الله ﷺ فسأَله عمَّا أَخبره الرجل، فاعترف بذٰلك وقال: قد قلتُ له ذٰلك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: «فلِمَ تُبْغِضُه؟» قال: أنا جارُه وأنا به خابرٌ، واللهِ ما رأيتُه يُصلِّي صلاة قَطُّ إلَّا هٰذه الصلاةَ المكتوبةَ التي يصلِّيها البَرُّ والفاجرُ. قال الرجل: سَلْه يا رسول الله: هل رآني قطُّ أَخَّرتُها عن وقتها، أو أَسأْتُ الوضوءَ لها، أو أَسأْتُ الركوعَ والسجودَ فيها؟ فسأَله رسول الله ﷺ عن ذٰلك فقال: لا.

= وآخر من حديث جابر عند مسلم (١٢١٨) و(١٢٦٣)، وقد سلف برقم (١٤٤٤٠)، ومن طريق آخر عن جابر عند مسلم برقم (١٢٦٣).

ثم قال: واللهِ ما رأيتُه يصوم قطُّ إلا هٰذا الشهرَ الذي يصومه البَرُّ والفاجرُ. قال: فسَلْه يا رسول الله: هل رآني قطُّ أَفطرتُ فيه، أو انتَقَصتُ من حقِّه شيئاً؟ فسأَله رسول الله ﷺ فقال: لا.

ثم قال: واللهِ ما رأيتُه يُعطِي سائلاً قطُّ، ولا رأيتُه يُنفِقُ من ماله شيئاً في شيءٍ من سبيل الله بخيرٍ إلا هٰذه الصدقةَ التي يُؤدِّيها البَرُّ والفاجرُ. قال: فسَلْه يا رسول الله: هل كَتَمتُ من الزكاة شيئاً قطُّ، أو ماكَسْتُ فيها طالبَها؟ قال: فسأَلَه رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: لا. فقال له رسول الله ﷺ: «قُمْ، إنْ أَدْرِي لَعَلَّه خَيْرٌ منكَ»[1].

٢٣٨٠٤ـ حدَّثناهُ يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن شهابٍ أنه أخبره: ٥/٤٥٦

أن رجلاً في حياةِ رسول الله ﷺ مَرَّ على قومٍ... ولم يَذكُر أبا الطُّفيل[2].

---

(١) ضعيف لإرساله، فالصواب أنه من مراسيل ابن شهاب الزهري كما سيأتي بإثر الرواية التالية.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٦٠-٢٦١ وزاد نسبته إلى الطبراني في «الكبير».

وذكره الدارقطني في «العلل» ٧/ ٤١-٤٢ ورجّح إرساله.

(٢) ضعيف لإرساله. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري.

ويغني عنه حديث طلحة بن عبيدالله في «الصحيحين» وغيرهما قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «خمسُ صلواتٍ =

قال عبدُ الله: بَلَغَني أن إبراهيم بن سَعْد حدَّثَ بهٰذا الحديث من حِفْظه، فقال: عن أبي الطُّفيل، وحدَّث به ابنُه يعقوب، عن أَبيه، فلم يَذكُر أبا الطُّفيل، فأَحسبُه وهمَ، والصحيحُ روايةُ يعقوب، والله أعلمُ.

٢٣٨٠٥ـ حدثنا يونسُ وعفَّان، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ ابن زيد

عن أبي الطُّفَيلِ: أن رجلاً وُلِدَ له غلامٌ على عَهْد رسول الله ﷺ، فأَتى به النبيَّ ﷺ فأَخَذَ ببَشَرةِ جَبْهته[1] ودعا له بالبَرَكةِ، قال: فنبَتَت شعرةٌ في جبهته كهَيْئة القوس، وشَبَّ الغلامُ، فلما كان زمنُ الخَوَارجِ أَحبَّهم، فسَقَطَت الشعرة عن جبهتِه، فأَخَذَه أبوه فقَيَّدَه وحَبَسَه مخافةَ أن يَلحَقَ بهم، قال: فدَخَلْنا عليه فوعَظْناه، وقلنا له فيما نقولُ: أَلَمْ تَرَ أن بركةَ دعوة رسول الله ﷺ قد وَقَعَت عن جبهتِك؟ فما زِلْنا به حتى رَجَعَ عن رأيهم، فرَدَّ اللهُ عليه الشعرةَ بعدُ في جبهتِه وتابَ[2].

=في يوم وليلة» قال: هل عليَّ غيرهنَّ؟ قال: «لا» وسأله عن الصوم، فقال: «صيامُ رمضان» قال: هل عليَّ غيرهنَّ؟ قال: «لا» قال: وذكر الزكاة، قال: هل عليَّ غيرُها؟ قال: «لا». قال: والله لا أزيد عليهنَّ، ولا أَنقص منهنَّ، فقال رسول الله ﷺ: «قد أفلح إن صدق». سلف في «المسند» برقم (١٣٩٠).

(١) في (م): وجهه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٥/ ٣١٤ عن أسود بن عامر، عن حماد ابن سلمة، بهٰذا الإسناد.

٢٣٨٠٦ـ حدثنا يَعمَرُ بن بِشْر[1]، حدثنا عبد الله ـ يعني ابنَ مبارَك ـ حدثنا عُبَيد الله بن أبي زيادٍ، قال:

سمعت أبا الطُّفَيل يقول: إن رسول الله ﷺ رَمَلَ ثلاثاً من الحَجَر إلى الحَجَر[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) إلى: مبشر.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد.

وقد سلف برقم (٢٣٨٠٢).

حديث نوفل الأشجعي

٢٣٨٠٧ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن فَرْوة بن نَوفَل الأشجَعي

عن أَبيه قال: دَفَعَ إليَّ النبيُّ ﷺ ابنةَ أمِّ سَلَمة، وقال: «إنَّما أَنتَ ظِئْري» قال: فمَكَثَ ما شاءَ الله، ثم أتيتُه، فقال: «ما فَعَلَتِ الجارِيةُ ـ أَو الجُوَيرِيَةُ ـ؟» قال: قلتُ: عند أُمِّها. قال: «فمَجِيءٌ ما جئتَ؟» قال: قلتُ: تعلِّمُني ما أقول عند مَنامِي. فقال: «اقرَأْ عندَ مَنامِكَ ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾، قال: ثمَّ نَمْ على خاتِمَتِها، فإِنَّها بَرَاءَةٌ من الشِّركِ»[1].

---

(١) حديث حسن على اضطرابٍ في إسناده كما سيأتي، وهٰذا الإسناد رجاله رجال الصحيح غير صحابيه نوفل الأشجعي. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السَّبيعي.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٤٠٣) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٢) من طريق شعيب بن حرب، والحاكم ١/ ٥٦٥، وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٢١) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسرائيل، به.

ورواه عن إسرائيل أيضاً أبو أحمد الزبيري، أخرجه البزار في «مسنده» كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٤/ ٤٠٨، وهو عند المصنف في الخامس عشر من مسند الأنصار، وسنذكره في المستدرك آخر مسند الأنصار إن شاء الله برقم (٢٤٠٠٩/ ٥٠).

ورواه المصنف أيضاً في الخامس عشر من مسند الأنصار عن أبي النضر هاشم ابن القاسم، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به. وسيأتي برقم (٢٤٠٠٩/ ٤٩).=

. . . . . .

= ومن طريق أبي النضر هاشم بن القاسم أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٦٤.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٧٤ و١٠/ ٢٤٩، والدارمي (٣٤٢٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٠٨، وأبو داود (٥٠٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠١)، وفي التفسير من «الكبرى» (١١٧٠٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٥٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٦، وابن حبان (٧٩٠) و(٥٥٢٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢٧٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٩)، والحاكم ٢/ ٥٣٨، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٢٠)، وفي «الدعوات» (٣٥٨)، والخطيب البغدادي في «الأسماء المبهمة» ص٣٠٨، والواحدي في «الوسيط» ٤/ ٥٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٣٧٠ من طرق عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه ابن قانع ٣/ ١٥٦، والطبراني في «الدعاء» (٢٧٨) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وخالف فيه سفيان الثوري:

فقد رواه المصنف في خامس عشر الأنصار عن أبي أحمد الزبيري وعبد الرزاق ويحيى بن آدم، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن فروة: أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «اقرأ عند منامك...» فذكره مرسلًا، وسيأتي ذِكره في المستدرك على مسند الأنصار إن شاء الله برقم (٢٤٠٠٩/ ٥١ و٥٢).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٤) من طريق عبدالله بن المبارك، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه النسائي (٨٠٣) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي، عن ظئرٍ لرسول الله ﷺ، عن النبي ﷺ قال...

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٥١٩) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي أن رسول الله ﷺ قال لرجل...=

. . . . . .

= وخالف فيه شعبة:

فقد أخرجه الترمذي (٣٤٠٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٦ من طريقين عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة بن نوفل: أنه أتى النبي ﷺ.. وقال الترمذي في رواية من رواه عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل، عن أبيه: أصحُّ من حديث شعبة. قلنا: وهو كما قال، فإن الصحبة ليست لفروة، وإنما لأبيه نوفل الأشجعي.

وخالف فيه عبدالعزيز بن مسلم القسملي:

فقد أخرجه أبو يعلى (١٥٩٦)، وعنه ابن حبان في قسم الصحابة من «الثقات» ٣/ ٣٣٠-٣٣١، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٥٩ من طريقه عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل قال: أتيت المدينة فقال لي رسول الله ﷺ..

ثم قال ابن حبان: القلب يميل إلى أن هٰذه اللفظة ليست بمحفوظة من ذِكْر صحبة رسول الله ﷺ، وإنا نذكره في كتاب التابعين أيضاً لأن ذلك الموضع به أشبه، وعبدالعزيز بن مسلم القسملي ربما أَوهَم فأَفحش.

وخالف فيه شريك بن عبدالله النخعي:

فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٠) من طريق سعيد بن سليمان الواسطي، وابن قانع ١/ ١٦٢ من طريق إبراهيم بن أبي الوزير، كلاهما عن شريك، عن أبي إسحاق، عن فروة، عن جبلة بن حارثة قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: علِّمني شيئاً ينفعني، قال...

ورواه المصنف من هٰذا الطريق في الخامس عشر من الأنصار، لكن قال فيه: الحارث بن جبلة، وسيأتي ذِكْرُه في آخر الأنصار إن شاء الله برقم (٢٤٠٠٩/ ٦ و٧).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٩٥)، و«الأوسط» (١٩٨٩) من طريق محمد ابن الطفيل، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن جبلة، فلم يذكر بينهما واسطةً.

قلنا: وشريك سيىء الحفظ.

وخالف فيه إسماعيل بن أبي خالد: =

. . . . . .

= فقد أخرجه الخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٣٠٨ من طريقه عن أبي إسحاق قال: جاء رجل من أشجع. . . فذكره مرسلاً.

قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٤٨٢: وزعم ابن عبدالبر (أي: في الاستيعاب) بأنه حديث مضطرب، وليس كما قال، بل الرواية التي فيها «عن أبيه» أرجح، وهي الموصولة، رواته ثقات فلا يضرُّه مخالفة من أرسله. . . وقد أخرجه ابن أبي شيبة (في «مصنفه» ٩/ ٧٤) من طريق أبي مالك الأشجعي، عن عبدالرحمٰن بن نوفل الأشجعي، عن أبيه، فذكره. قلنا: وعبدالرحمٰن بن نوفل مجهول.

وقال الحافظ أيضاً في «نتائج الأفكار»: حديث حسن، وفي سنده اختلاف كثير على أبي إسحاق السبيعي، فلذا اقتصرت على تحسينه. نقله ابن علّان في «الفتوحات الربانية» ٣/ ١٥٦.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٢٢): أن رسول الله ﷺ قال لمعاذٍ: «اقرأ. . .» قال البيهقي بإثره: هو بهٰذا الإسناد منكر، وإنما يعرف بالإسناد الأول. يعني عن فروة بن نوفل عن أبيه.

الظِّئْر: المرضعة غيرَ ولدها، ويقع على الذَّكر والأنثى، يعني يقال للمرضعة وزوجها.

وقوله: «فمجيء ما جئتَ؟»: «فمجيء ما» قال القاضي عياض فيما نقله النووي عنه في «شرح مسلم» ١٥/ ١٤٣ في حديث أبيّ بن كعب في قصة موسى والخضر تعليقاً على قوله: «مجيء ما جاء بك»: ضبطناه «مجيءُ» مرفوع غير منون عن بعضهم، وعن بعضهم منوناً، قال: وهو أظهر، أي: أمر عظيم جاء بك.

حديث المقداد بن الأسود

٢/٦ ٢٣٨٠٨ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا محمدُ بن إسحاقَ، عن هشام ابن عُرْوة، عن أَبيه

عن المِقْداد بن الأَسْود، قال: قال لي عليٌّ: سَلْ رسولَ الله ﷺ عن الرجل يُلاعِبُ أهلَه، فيَخرُجُ منه المَذْيُ من غير ماءِ الحياة، فلولا أنَّ ابنتَه تحتي، لسألتُه. فقلتُ: يا رسول الله، الرجل يلاعبُ أهلَه، فيخرج منه المذيُ من غير ماءِ الحياة؟ قال: «يَغسِلُ فَرْجَه ويَتَوضَّأُ وُضوءَهُ لِلصَّلاةِ»[1].

٢٣٨٠٩ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن المِقْداد بن الأَسْود قال: قَدِمتُ أنا وصاحبانِ لي على رسول الله ﷺ، فأَصابَنا جوعٌ شديدٌ، فتَعرَّضْنا للناس فلم يُضِفْنا أَحدٌ، فانطَلَقَ بنا رسولُ الله ﷺ إلى منزله وعنده أربعُ أَعنُزٍ، فقال لي: «يا مِقْدادُ، جَزِّىءْ أَلْبانَها بينَنا أَرْباعاً» فكنتُ أُجزِّئُه بيننا أَرباعاً، فاحتَبَسَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فحدَّثْتُ نفسي أن رسول الله ﷺ قد أَتَى بعضَ الأنصار، فأَكَل حتى شَبِعَ،

---

(١) حديث صحيح. وهو مكرر (١٦٧٢٥).

وسيأتي برقم (٢٣٨١٩) و(٢٣٨٢٥) و(٢٣٨٢٩).

وَشرِبَ حتى رَوِيَ، فلو شربتُ نصيبَه، فلم أَزَلْ كذٰلك حتى قمتُ إلى نصيبه فشربتُه، ثم غَطَّيت القَدَحَ، فلما فرغتُ أخذني ما قَدُم وما حَدُث، فقلت: يَجِيءُ رسول الله ﷺ جائعاً ولا يَجِدُ شيئاً! فتَسجَّيْتُ، وجعلتُ أُحدِّثُ نفسي، فبَيْنا أنا كذٰلك، إذْ دخل رسولُ الله ﷺ فسَلَّمَ تسليمةً يُسمِع اليَقْظان ولا يُوقِظُ النائم، ثم أَتَى القَدَحَ فكَشَفَه فلم يَرَ شيئاً، فقال: «اللهمَّ أَطعِمْ مَن أَطعَمَني، واسْقِ مَن سَقَاني» واغتَنمتُ الدعوةَ، فقمتُ إلى الشَّفرة فأَخذتُها، ثم أتيت الأَعنزَ فجعلتُ أَجُسُّها[1] أيُّها أَسمنُ، فلا تمُرُّ يدي على ضَرْع واحدةٍ إلا وجدتُها حافلاً، فحَلَبتُ حتى ملأْتُ القَدَح، ثم أَتيتُ به رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: اشرَبْ يا رسول الله. فرَفَعَ رأسه إليَّ فقال: «بعضُ سَوْآتِكَ يا مِقدادُ، ما الخَبرُ؟» قلت: اشرَبْ ثم الخَبَر. فشرب حتى رَوِيَ، ثم ناوَلَني فشربت، فقال: «ما الخَبَرُ؟» فأَخبرتُه، فقال: «هٰذه بَرَكةٌ نزَلَتْ من السَّماءِ، فهَلَّا أَعلَمْتَني حتَّى نَسقِيَ صاحِبَيْنا» فقلت: إذا أصابَتْني وإيَّاك البَرَكةُ، فما أُبالي من أَخطَأَتْ[2].

---

(١) في (م): أجتسُّها. وكلاهما صحيح، ومعناه: أَمسُّها وأتفحَّصُها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم. يزيد: هو ابن هارون، وثابت: هو ابن أَسلَم البُناني.

وأخرجه أبو يعلى (١٥١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٧٢) من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٨١٠ـ حدثنا يَعمَر بن بِشْر، حدثنا عبدُالله ـ يعني ابنَ المبارَك ـ
٣/٦ أخبرنا صَفْوان بن عَمْرو، حدثني عبدُالرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أَبيه، قال:

جَلَسْنا إلى المِقدَاد بن الأَسود يوماً، فمَرَّ به رجلٌ، فقال: طُوبَى لِهَاتينِ العَيْنينِ اللَّتينِ رأَتَا رسولَ الله ﷺ، واللهِ لَوَدِدْنا أنَّا رأينا ما رأيتَ، وشَهِدْنا ما شَهِدتَ. فاستُغضِبَ، فجعلتُ أَعجَبُ، ما قال إلَّا خيراً، ثم أَقبَلَ إليه، فقال: ما يَحمِلُ الرجلَ على أن يَتمنَّى مَحْضَراً غَيَّبَه اللهُ عنه، لا يدري لو شَهِدَه كيف كان يكونُ فيه، والله لقد حَضَرَ رسولَ الله ﷺ أقوامٌ كَبَّهم[1] اللهُ على مَناخِرِهم في جهنَّم لم يُجِيبُوه ولم يُصدِّقُوه، أَوَلَا تَحمَدُون اللهَ إذ أَخرَجَكم لا تَعرِفونَ إلا ربَّكم، مُصدِّقِين لِما جاءَ به نبيُّكم، قد كُفِيتُم البَلاءَ بغَيرِكم، واللهِ لقد بَعَثَ اللهُ النبيَّ ﷺ على أَشدِّ حالٍ بُعِثَ عليها فيه نبيٌّ من الأنبياءِ في فترةٍ وجاهليةٍ، ما يَرَوْنَ أنَّ دِيناً أفضلُ من عبادةِ الأَوْثان، فجاءَ بفُرْقانٍ فَرَقَ به بين الحقِّ والباطلِ، وفَرَّقَ بين الوالد وولدِه حتى إنْ كان الرجلُ لَيَرى والدَه وولدَه أو أَخاه

= وسيأتي برقم (٢٣٨١٢) و(٢٣٨٢٢)، وبنحوه من طريق طارق بن شهاب عن المقداد برقم (٢٣٨١٨).

قوله: «حافلاً» أي: ذات لبنٍ.

وقوله ﷺ لمقداد: «بعض سَوْآتك» أي: فعلتَ أو صدر منك بعض أفعالك السيئة. قاله السندي.

(١) في (م): أكبَّهم.

كافراً، وقد فَتَحَ الله قُفْلَ قلبه للإيمان، يَعلَمُ أنه إنْ هَلَكَ دخل النارَ، فلا تَقَرُّ عينُه وهو يعلمُ أنَّ حبيبَه في النار، وإنها لَلَّتي قال اللهُ عز وجل: ﴿الذينَ يقولونَ ربَّنا هَبْ لنا مِن أَزْواجِنا وذُرِّيَّاتِنا قُرَّةَ أَعيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤][1].

٢٣٨١١ـ حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ، عن عبد الرحمٰن بن إسحاقَ، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد، عن عُبَيد الله بن عَدِيِّ بن الخِيَار

عن المِقْداد بن عمرو، قال: قلتُ: يا رسول الله، أرأَيتَ رجلاً ضَرَبَني بالسيف فقَطَعَ يدي، ثم لاذَ منِّي بشجرةٍ، ثم قال: لا إلٰه إلَّا الله، أَقتُلُه؟ قال: «لا» فعُدْتُ مرتين أو ثلاثاً، فقال: «لا، إلَّا أن تكونَ مِثلَه قَبْلَ أَنْ يقولَ ما قالَ، ويكونَ مِثلَكَ قبلَ أن تَفعَلَ ما فَعَلْتَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير يعمر بن بِشْر، وهو ثقة، وصححه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٦/ ١٤٢.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٢)، والطبري في «تفسيره» ١٩/ (٥٣)، وابن حبان (٦٥٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٠٠)، وفي «الشاميين» (٩٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٧٥-١٧٦ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٩/ ٥٣ من طريق إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، به، مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٠٨) و(٦٥٧)، وفي «الشاميين» (١٠٨١) من طريق عثمان بن سعيد، عن حريز بن عثمان، عن عبد الرحمٰن بن ميسرة قال: مرَّ بالمقداد رجل، فقال: أفلحت هاتان العينان... فذكره مختصراً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن إسحاق ـ وهو=

. . . . . .

=المدني ـ وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٢٥-١٢٦ و١٣/٣٧٨، والبخاري (٦٨٦٥)، ومسلم (٩٥) (١٥٥) و(١٥٧)، وأبو داود (٢٦٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٩١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٤١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٢١٣، وابن حبان (١٦٤)، والطبراني ٢٠/(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٦) و(٥٨٧) و(٥٨٩) و(٥٩٠) و(٥٩٢) و(٥٩٣)، وابن منده (٥٧) و(٥٨)، والبيهقي ٨/١٩، والخطيب ٤/٢٤١ - ٢٤٢ من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩٥) (١٥٦)، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٤١-٢٤٢ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٥٠)، والطبراني ٢٠/(٥٩٥)، وابن منده في «الإيمان» (٥٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حميد ابن عبدالرحمٰن، عن عبيدالله بن عدي بن الخيار، به. ووهَّم ابن منده هٰذه الرواية.

وأخرجه ابن منده أيضاً (٦٠) من طريق الوليد بن مزيد وعمرو بن أبي سلمة وبشر بن بكر ـ فرَّقهم ـ عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء، عن المقداد، لم يذكر عبيدالله بن عدي في الإسناد.

وسيأتي الحديث بالأرقام (٢٣٨١٧) و(٢٣٨٣١) و(٢٣٨٣٢).

وانظر حديث أسامة بن زيد السالف برقم (٢١٧٤٥).

وعن أبي هريرة مرفوعاً سلف برقم (٨١٦٣): «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلٰه إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، فقد عَصَمُوا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحقِّها، وحسابهم على الله عز وجل». وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قوله: «إلا أن تكون مثله...» أي: إلا أن ترضى أن تكون كافراً ويكون هو مؤمناً. قاله السندي.

٢٣٨١٢ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا سليمان ـ يعني ابنَ المغيرةِ ـ عن ثابتٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن المِقْداد، قال: أَقبلتُ أنا وصاحبانِ لي قد ذَهَبَت أسماعُنا وأبصارُنا من الجَهْد، قال: فجعلنا نَعرِضُ أنفُسَنا على أصحاب رسول الله ﷺ ليس أَحدٌ يَقبَلُنا، قال: فانطَلَقْنا إلى رسول الله ﷺ، فانطلق بنا إلى أهلِه، فإذا ثلاثةُ أَعنزٍ، فقال رسول الله ﷺ: «احتَلِبُوا هٰذا اللَّبَنَ بينَنا» قال: فكنَّا نَحتلِبُ فيشرب كلُّ إنسانٍ نَصِيبَه، ونَرفَعُ لرسول الله ﷺ نصيبَه، فيَجِيءُ من الليل فيُسلِّمُ تسليماً لا يُوقِظُ نائماً، ويُسمِعُ اليَقْظانَ، ثم يَأْتي المسجدَ فيُصلِّي، ثم يَأْتي شرابَه فيَشربُه، قال: فأَتاني الشيطانُ ذاتَ ليلةٍ، فقال: محمَّدٌ يأتي الأنصارَ فيُتحِفُونَه، ويُصِيبُ عندَهم، ما به حاجَةٌ إلى هٰذه الجُرْعةِ، فاشْرَبْها. قال: ما زال يُزيِّنُ لي حتى شربتُها، فلما وَغَلَتْ في بطني، وعَرَفَ أنه ليس إليها سَبيلٌ، قال: نَدَّمَني، فقال: وَيْحكَ ما صنعتَ، شربتَ شرابَ محمَّدٍ، فيَجيءُ ولا يَراه، فيَدعُو عليك فتَهلِكُ، فتَذْهَبُ دُنْياك وآخِرتُك؟! قال: وعَليَّ شَمْلةٌ من صوفٍ كلما رُفِعَت[1] على رأْسي خَرجت قَدَمايَ، وإذا أُرسِلَت على قدمي، خَرَج رأْسي، وجعل لا يَجِيءُ لي نومٌ. قال: وأمَّا صاحبايَ فناما، فجاءَ رسولُ الله ﷺ فسَلَّمَ كما كان يُسلِّمُ، ثم أَتى المسجدَ فصلَّى، فأَتَى شرابَه فكَشَفَ عنه

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): رفعتها.

فلم يَجِدْ فيه شيئاً، فرَفَعَ رأسَه إلى السماء قال: قلتُ: الآنَ يدعو عليَّ فأَهلِكُ، فقال: «اللهُمَّ أَطعِمْ مَن أطعَمَني، واسْقِ مَن سَقَاني» قال: فعَمَدْتُ إلى الشَّمْلة، فشَدَدْتُها عليَّ، فأَخذتُ الشَّفرةَ فانطلقتُ إلى الأَعنزِ أجسُّهُنَّ أيُّهنَّ أَسمنُ، فأَذبَحُ لرسول الله ﷺ، فإذا هُنَّ حُفَّلٌ كلُّهنَّ، فعَمَدْتُ إلى إناءٍ لآلِ محمدٍ ما كانوا يَطمَعُونَ أن يَحلُبُوا فيه ـ وقال أبو النَّضْر مرةً أُخرى: أن يَحتلِبُوا فيه ـ فحَلَبتُ فيه حتى عَلَتْه الرَّغْوة، ثم جئتُ به إلى رسول الله ﷺ فقال: «أمَا شَرِبتُم شَرابَكُم الليلةَ يا مِقْدادُ؟» قال: قلتُ: اشرَبْ يا رسول الله، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني، فقلتُ: يا رسول الله، اشرَبْ، فشربَ ثم ناوَلَني، فأَخذتُ ما بَقِيَ فشربتُ، فلما عرفتُ أن رسول الله ﷺ قد رَوِيَ فأَصابَتْني دعوتُه، ضَحِكتُ حتى أُلقِيتُ إلى الأرض، قال رسول الله ﷺ: «إحْدى سَوْآتِكَ يا مِقدادُ» قال: قلتُ: يا رسول الله، كان من أَمري كذا، صنعتُ كذا، فقال رسول الله ﷺ: «ما كانَتْ هٰذه إلا رَحْمةً مِن الله، ألَّا كنتَ آذَنْتَني نُوقِظُ صاحِبَيكَ هٰذَينِ فيُصيبانِ منها» قال: قلتُ: والَّذي بَعَثَك بالحقِّ، ما أُبالي إذا أَصَبْتَها وأَصبتُها معك، مَن أصابها من الناسِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان ابن المغيرة، فمن رجال مسلم، وقد روى له البخاري مقروناً وتعليقاً.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٨٣-١٨٤، وأبو عوانة (٨٣٩٧) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٨١٣ـ حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ، حدثنا ابن المُبارَك، عن عبد الرحمٰن بن يزيدَ بن جابرٍ، حدثني سُلَيْم بن عامرٍ

حدثني المِقْداد، صاحب رسول الله ﷺ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كانَ يومُ القِيامَةِ، أُدْنِيَتِ الشَّمسُ مِن العِبادِ حتَّى تكونَ قِيدَ مِيلٍ أَو مِيلَينِ. قال: فتَصْهَرُهم الشَّمسُ، فيكونونَ في العَرَقِ كقَدْرِ أَعمالِهِم، منهم مَن يَأْخُذُه إلى عَقِبيهِ، ومنهم مَن يَأْخُذُه إلى رُكبَتَيهِ، ومنهم مَن يأخُذُه إلى حَقْوَيهِ، ومنهم من يُلجِمُه إِلجاماً»[1]. ٤/٦

= وأخرجه الطيالسي (١١٦٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢٨)، ومسلم (٢٠٥٥)، والترمذي (٢٧١٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٤٢-٢٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٨١٠)، والطبراني ٢٠/(٥٧٣)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٨٥-٨٦ من طرق عن سليمان بن المغيرة، به ـ وبعضهم يختصره.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٣٨٠٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن إسحاق الطالْقاني، فقد روى له مسلم في مقدمة «صحيحه» وأبو داود والترمذي.

وأخرجه الترمذي (٢٤٢١)، وأبو عوانة في البعث كما في «إتحاف المهرة» ١٣/٤٥٩، وابن حبان (٧٣٣٠)، والطبراني ٢٠/(٦٠٢)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٢٢٦) و(٢٢٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣١٧)، وفي «التفسير» في تفسير قوله تعالى من سورة المطففين: ﴿يومَ يقوم الناسُ لربِّ العالمين﴾، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٢٥٣-٢٥٤ من طرق عن عبد الله بن المبارك، به. =

٢٣٨١٤ـ حدثنا يزيدُ بن عبد ربِّه، حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، حدثني ابنُ جابرٍ، قال: سمعتُ سُلَيْم بن عامر، قال:

سمعت المِقْدادَ بن الأَسْود، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَبْقَى على ظَهْرِ الأرضِ بيتُ مَدَرٍ ولا وَبَرٍ إلَّا أدْخَلَه الله كَلِمةَ الإسلامِ، بِعِزِّ عَزِيزٍ أو ذُلِّ ذلِيلٍ، إمَّا يُعِزُّهم اللهُ فيَجْعَلُهم مِن أَهلِها، أو يُذِلُّهم فيَدِينُونَ لها»(١).

= زاد بعضهم: قال سليم بن عامر: فوالله ما أدري ما يعني بالميل، أمسافة الأرض، أم الميل الذي تكتحل به العين؟

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٨٦٤)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٠٢)، وفي «الشاميين» (٥٧٣) من طريق يحيى بن حمزة، عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٦٦) من طريق بقية بن الوليد، عن عمر بن أبي خثعم، عن سليم بن عامر، به.

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٤٣٩).

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٦١٣).

قال السندي: «قِيْد» بكسر فسكون، أي: قَدْر، والمِيل يحتمل المسافة ومِيل الاكتحال.

(١) إسناده صحيح. ابن جابر: هو عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٥١، وابن حبان (٦٦٩٩) و(٦٧٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٠١)، وفي «الشاميين» (٥٧٢)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨٤) من طرق عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد ـ وهو عند بعضهم مختصر. =

٢٣٨١٥ـ حدثنا يزيدُ بن عبدربِّه، حدثنا بَقِيَّة بن الوليدِ، حدثني إسماعيلُ بن عَيَّاش، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عُبَيد، عن جُبَير بن نُفَير وعَمْرو بن الأَسود

عن المِقْداد بن الأسود وأبي أُمامةَ، قالا: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الأَميرَ إذا ابْتَغَى الرِّيبةَ في النّاسِ أَفسَدَهم»[1].

= وأخرجه ابن منده (١٠٨٤)، والحاكم ٤/ ٤٣٠، والبيهقي ٩/ ١٨١ من طريقين عن عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسلف برقم (١٦٩٥٧) من طريق صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر، عن تميم الداري، عن النبي ﷺ، وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «كلمة الإسلام» أي: حكم الإسلام، وهو أن يسلم أو يعطي الجزية.

«بعِزِّ عزيز» أي: دخولًا مقروناً بعزِّ مَن أراد الله تعالى له أن يكون عزيزاً.

قلنا: وأراد ببيت المَدَر أهلَ المدن والقرى، والمَدَر: هو الطِّين. وببيت الوَبَر أهل البوادي.

(١) حديث حسن، بقية بن الوليد ضعيف يعتبر به، وقد توبع، وإسماعيل بن عياش وضمضم بن زرعة صدوقان، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٩٠) من طريق يزيد بن عبدربه، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء فيه: عن جبير بن نفير وعمرو بن الأسود وأبي أمامة. وجبير ابن نفير وعمرو بن الأسود تابعيان مخضرمان، فالحديث من جهتهما عن النبي ﷺ مرسلٌ.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٠٧) من طريق حيوة بن شريح، عن بقية بن الوليد، به ـ كرواية الإمام أحمد. =

٢٣٨١٦ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا الفَرَج، حدثنا سليمان بن سُلَيْم، قال:

= وأخرجه أبو داود (٤٨٨٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٨٩)، والطبراني ٢٠/(٧٥١٥) و(٧٥١٦)، والحاكم ٤/٣٧٨، والبيهقي ٨/٣٣٣ من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معدي كرب وأبي أمامة. زاد ابن أبي عاصم: ونفر من الفقهاء. وهؤلاء الرواة الذين روى عنهم شريح بن عبيد ما عدا أبا أمامة والمقدام من التابعين.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٦٥١) من طريق محمد بن المبارك الصوري، وأيضاً ٢٠/(٦٥٣) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن المقدام بن معدي كرب وأبي أمامة.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٦٦٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش وهشام بن عمار، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن جبير بن نفير وكثير بن مرة، عن المقدام بن معدي كرب وأبي أمامة.

وأخرجه الطبراني ١٧/(٣٠٢) من طريق محمد بن عبدالعزيز الرملي، عن إسماعيل بن عياش، عن ضمضم، عن شريح، عن كثير بن مرة، عن عتبة بن عبد وأبي أمامة.

وفي الباب عن معاوية عند البخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٨)، وأبي داود (٤٨٨٨)، وصححه ابن حبان (٥٧٦٠).

قال السندي: قوله: «أَفسَدَهم» لأنه لا يُبقي الثقة على قوله عندهم، لأن الظن قد يكذب، وأيضاً قد ترتفع الهيبة من قلوبهم، لأنه إذا واجَهَ أحداً مِراراً بأنك فعلت كذا، اجترأ وصار لا يبالي بعلمه.

قال المِقْداد بن الأسود: لا أَقُولُ في رجلٍ خيراً ولا شراً حتى أَنظُرَ ما يُختَمُ له ـ يعني ـ بعدَ شيءٍ سمعتُه من النبيِّ ﷺ، قيل: وما سمعتَ؟ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَقَلْبُ ابنِ آدمَ أَشَدُّ انقِلاباً من القِدْرِ إذا اجتَمَعَتْ غَلْياً»[1].

٢٣٨١٧ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا ابنُ أَخي ابنِ شهاب، عن عمِّه، أخبرني عطاءُ بن يزيدَ اللَّيْثي ثم الجَنْدَعِي، أنّ عُبَيد الله بن عَدِي بن الخِيَار أخبره

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف فرج: وهو ابن فضالة، وباقي رجاله ثقات إلا أنه منقطع أو معضل، فإن سليمان بن سليم الشامي لم يدرك المقداد بن الأسود.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٠٣) من طريقين عن الفرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٦)، والطبراني ٢٠/ (٥٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٣١) و(١٣٣٢) من طريق بقية بن الوليد، عن عبد الله بن سالم الأشعري، عن سليمان بن سليم، عن عبد الرحمٰن بن جبير، عن أبيه، عن المقداد، به. وبقية ـ وإن كان فيه ضعف ـ يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٥٩٨)، والحاكم ٢/ ٢٨٩، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٧٥ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن المقداد. وعبد الله بن صالح ـ كاتب الليث ـ سيىء الحفظ، لكنه يصلح للمتابعات والشواهد.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٦٩)، ولفظه: «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمٰن عز وجل كقلبٍ واحدٍ، يُصرِّف كيف يشاء»، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

أن المِقْدادَ بن عمرو الكِنْدي ـ وكان حَليفاً لبَنِي زُهْرة، وكان ممن شَهِدَ بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أخبره أنَّه قال لرسول الله ﷺ: أرأيتَ إنْ لَقِيتُ رجلاً من الكفَّار فاقتَتَلْنا، فضَرَب إحدى يديَّ بالسيف فقَطَعَها، ثم لاذَ منِّي بشجرةٍ، فقال: أَسلَمتُ للهِ، أأقتُلُه يا رسولَ الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تَقتُلْه» قلت: يا رسولَ الله، إنه قَطَعَ إحدى يديَّ، ثم قال ذٰلك بعدما قَطَعَها! قال رسول الله ﷺ: «لا تَقتُلْهُ، فإنْ قَتَلْتَه فإنَّه بمَنزِلَتِكَ قبلَ أَنْ تَقتُلَه، وإنَّك بمَنزِلَتِه قبلَ أَنْ يقولَ كَلِمتَه التي قالَ»[1].

٢٣٨١٨ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ، حدثنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن سليمان بن مَيْسرةَ، عن طارق بن شِهابٍ

عن المِقْداد بن الأَسود، قال: لمَّا نَزَلْنا المدينةَ عَشَّرَنا رسولُ الله ﷺ عَشَرةً عَشَرةً ـ يعني: في كلِّ بيت ـ قال: فكنتُ في العشرة التي كان النبيُّ ﷺ فيهم، قال: ولم يكن لنا إلا شاة نتجزَّأُ[2] لبنَها، قال: فكنا إذا أَبطَأَ علينا رسولُ الله ﷺ شَرِبْنا وبَقَّيْنا للنبيِّ ﷺ نصيبَه، فلما كان ذات ليلةٍ أَبطَأَ علينا. قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وابن أخي ابن شهاب: اسمه محمد بن عبد الله بن مسلم.

وأخرجه البخاري (٤٠١٩)، والطبراني ٢٠/(٥٩٤) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٨١١).

(٢) في (م): نتحرى.

ونِمْنا، فقال المِقْداد بن الأَسود: لقد أَطالَ النبيُّ ﷺ، ما أُراه يَجِيءُ الليلةَ، لعلَّ إنساناً دَعاهُ. قال: فشربتُه، فلمَّا ذهب من الليل جاءَ فدَخَلَ البيتَ، قال: فلما شربتُه لم أَنَمْ أنا، قال: فلما دخل سَلَّمَ ولم يَشُدَّ، ثم مالَ إلى القَدَحِ، فلما لم يَرَ شيئاً أَسكَتَ، ثم قال: «اللهمَّ أَطعِمْ مَن أَطعَمَنا اللَّيلةَ» قال: وَثَبْتُ وأخذت السكينَ، وقمتُ إلى الشاة قال: «ما لكَ؟» قلت: أذبَحُ. قال: «لا، ائْتِني بالشَّاةِ» فأَتيتُه بها، فمَسَحَ ضَرْعَها، فخرَّجَ شيئاً، ثم شَرِبَ ونامَ[1].

٢٣٨١٩ـ حدثنا عثمانُ بن عمر، أخبرنا مالكٌ، عن سالمٍ أبي النَّضْر، عن سليمان بن يَسَارٍ

عن المِقْداد بن الأَسْود: أنه سأَلَ رسولَ الله ﷺ عن الرجل يَدْنُو من امرأتِه فيُمْذِي، قال: «إذا وَجَدَ ذٰلك أَحَدُكم، فَلْيَنضَحْ فَرْجَه» قال: يعني يَغسِلُه «وَلْيَتَوضَّأْ وُضوءَه لِلصَّلاةِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي بكر ـ وهو ابن عياش ـ فهو صدوق حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٦٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٧٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/(٥٦٨)، وتمَّام في «فوائده» (١٦٣٨) من طريق عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٠٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، سليمان بن يسار لم يدرك المِقدادَ، =

. . . . . .

=لكن عُرِف عمَّن روى سليمانُ هٰذا الحديث، فقد رواه عن ابن عباس كما سيرد في التخريج، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أُمية.

وأخرجه ابن ماجه (٥٠٥)، وابن الجارود (٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ٤٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي ١/ ٣٦، وعبدالرزاق (٦٠٠)، وأبو داود (٢٠٧)، والنسائي ١/ ٩٧ و٢١٥، وابن خزيمة (٢٢)، وابن حبان (١١٠١) و(١١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٩٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٨٢)، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/ ٥١٤.

قال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٣/ ٧: حديث مالك عن أبي النضر، عن سليمان، عن المقداد، لم يسمعه سليمان من المقداد ولا من علي، لأنه لم يدركهما، وقال في «التهميد» ٢١/ ٢٠٢: هذا إسناد ليس بمتصل، لأن سليمان بن يسار لم يسمع من المقداد ولا من علي ولم ير واحداً منهما، ومولد سليمان بن يسار سنة أربع وثلاثين، وقيل: سبع وعشرين، ولا خلاف أن المقداد توفي سنة ثلاث وثلاثين. ثم قال: بين سليمان بن يسار وعلي في هٰذا الحديث ابنُ عباس، وسماع سليمان ابن يسار من ابن عباس غير مدفوع.

ونقل البيهقي في «المعرفة» بعد الحديث (٨٨٢) عن الشافعي قوله: حديث سليمان بن يسار عن المقداد مرسل، لا نعلمُ سمع منه شيئاً.

قلنا: سلف موصولاً من مسند علي برقم (٨٢٣) من طريق مخرمة بن بُكير، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس قال: قال علي بن أبي طالب: أرسلنا المقداد... وهو في «صحيح» مسلم برقم (٣٠٣) (١٩). قال ابن عبدالبر في «الاستذكار» ٣/ ١١: وسماع سليمان بن يسار من ابن عباس صحيح.

وقال ابن حبان في «الصحيح» ٣/ ٣٨٤: مات المقداد بن الأسود بالجرف سنة ثلاث وثلاثين، ومات سليمان بن يسار سنة أربع وتسعين، وقد سمع سليمان بن=

٢٣٨٢٠ـ حدثنا عليُّ بن عيَّاش، حدثنا أبو عُبَيدة الوليد بن كامل ـ من أهل حِمْصَ ـ البَجَلي، حدثني المُهلَّب بن حُجْر البَهْراني، عن ضُبَاعة بنت المِقْداد بن الأَسود

عن أبيها، أنه قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى إلى عمودٍ ولا عُودٍ ولا شجرةٍ إلا جعله على حاجِبِه الأَيمنِ أو الأيسرِ، ولا يَصمُدُ له صَمْداً[1].

=يسار المقدادَ وهوابنُ دون عشر سنين. قلنا: وفاة سليمان على الصحيح سنة سبع ومئة كما نُقِل عن ابن سعد ومصعب بن عبدالله وابن معين والفلَّاس والبخاري وغيرهم، وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، فتكون ولادته سنة ٣٤هـ، أي: ولد بعد موت المقداد بسنة، وأما ما اعتمده ابن حبان في تعيين تاريخ وفاته سنة ٩٤هـ فهي رواية للبخاري في في «التاريخ الأوسط» ١/ ٢٣٥، وقد عدَّها الذهبي في «السير» ٤/ ٤٤٧ روايةً شاذةً، وقال فيه ٤/ ٤٤٥: وما أُراه لقيه ـ أي المقدادَ.

وسيأتي برقم (٢٣٨٢٩)، وانظر (٢٣٨٠٨).

(١) إسناده ضعيف جداً، الوليد بن كامل لين الحديث، والمهلَّب بن حُجْر وضباعة مجهولان. وانظر «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان الفاسي ٣/ ٣٥١-٣٥٣.

وأخرجه أبو داود (٦٩٣)، والطبراني ٢٠/ ٦١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٥٣٨)، والمزي في ترجمة المهلب مِن «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٧ من طريق علي ابن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٦١-١٦٢ و١٦٢، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٤٢، والبيهقي ٢/ ٢٧٢ من طرق عن الوليد بن كامل، به.

جاء عند البيهقي: المقدام بدل المقداد.

قال البيهقي: ورواه محمد بن حِمْير وبقية بن الوليد عن الوليد بن كامل، فقال: المقداد، وقيل عن بقية في رواية أخرى عنه: المقدام، والمقداد أصح، =

٢٣٨٢١ـ حدثنا يزيدُ بن عبد ربِّه، حدثنا بَقيَّة، حدثني الوليدُ بن كاملٍ، عن الحُجْر أو أبي الحُجْر بن المهلَّب البَهْراني، قال: حدثتني ضُبَيْعة بنت المِقْدام بن مَعْدِي كَرِبَ

عن أبيها: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا صَلَّى إلى عمودٍ أو خَشَبةٍ، أو شِبْه ذٰلك، لا يَجعَلُه نُصْبَ عينيهِ، ولٰكنه يَجعَلُه على حاجِبِه الأيسر[1].

٢٣٨٢٢ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابتٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن المِقْداد بن الأَسْود، قال: قَدِمتُ المدينةَ أنا وصاحبٌ لي، فتعرَّضْنا للناس فلم يُضِفْنا أَحدٌ، فأَتَيْنا النبيَّ ﷺ فذَكَرْنا له، فذهب بنا إلى منزلِه وعنده أَربعُ أَعنزٍ، فقال: «احتَلِبْهُنَّ يا مِقْدادُ وجَزِّئْهنَّ أَربَعَةَ أَجزاءٍ، وأَعْطِ كُلَّ إنسانٍ جُزْءَهُ» فكنتُ أفعلُ

=فالله تعالى أعلم، والحديث تفرد به الوليد بن كامل البجلي الشامي، قال البخاري: عنده عجائب، والله تعالى أعلم.

وسيرد بعده من طريق بقية، وفيه المقدام بن معدي كرب. قلنا: فهذه علَّة رابعة في الخبر، وهي الاضطراب.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. بقية: هو ابن الوليد.

وأخرجه أبو علي ابن السكن في «سننه» ـ كما في «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان ٣/ ٣٥٢ ـ من طريق أبي تقي هشام بن عبد الملك، عن بقية، عن المهلب ابن حُجر البهراني، عن ضبيعة بنت المقدام بن معدي كرب، عن أبيها قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم إلى عمود أو سارية أو شيء، فلا يجعله نصب عينيه، وليجعله على حاجبه الأيسر».

ذٰلك، فرفعتُ للنَّبيِّ ﷺ جُزْءَه ذاتَ ليلةٍ، فاحتَبَسَ، واضطَجَعتُ على فِراشي، فقالت لي نفسي: إن النبيَّ ﷺ قد أَتَى أهلَ بيتٍ من الأنصار، فلو قمتُ فشربتُ هٰذه الشّربةَ، فلم تَزَلْ بي حتى قمتُ فشربتُ جُزْءَه، فلما دخل في بطني وتَقارَّ، أَخَذني ما قَدُمَ وما حَدُث، فقلت: يَجيءُ الآنَ النبيُّ ﷺ جائعاً ظَمْآناً ولا يَرَى في القَدَح شيئاً، فسَجَّيتُ ثوباً على وجهي، وجاءَ النبيُّ ﷺ فسَلَّم تسليماً يُسمِعُ اليَقْظانَ، ولا يُوقِظُ النائم، فكَشَفَ عنه فلم يَرَ شيئاً، فرفع رأسَه إلى السماء فقال: «اللّهُمَّ اسْقِ مَن سَقَاني، وأَطعِمْ مَن أَطعَمَني» فاغتنَمتُ دعوتَه، وقمتُ فأَخذتُ الشَّفرةَ، فدنوتُ من الأَعنُزِ، فجعلتُ أَجُسُّهنَّ أَيُّهنَّ أَسمنُ لأَذبَحَها، فوَقَعَت يدي على ضَرْع إحداهنَّ، فإذا هي حافلٌ، ونظرتُ إلى الأُخرى فإذا هي حافلٌ، ونظرتُ إلى كلِّهنَّ فإذا هنَّ حُفَّلٌ، فحَلَبتُ في الإناءِ فأَتيتُه به، فقلت: اشرَبْ. فقال: «الخَبَرَ يا مِقْدادُ» فقلتُ: اشرَبْ ثم الخَبَر، فقال: «بعضُ سَوْآتِكَ يا مِقْدادُ» فشرب ثم قال: «اشرَبْ» فقلتُ: اشرَبْ يا نبيَّ الله، فشَرِبَ حتى تَضَلَّعَ، ثم أخذتُه فشربتُه، ثم أَخبرتُه الخبرَ، فقال النبيُّ ﷺ: «هِيهِ» فقلتُ: كان كذا وكذا، فقال النبيُّ ﷺ: «هٰذه بَرَكةٌ نَزَلَتْ من السَّماءِ، أفلاَ أَخبَرْتَني حتَّى أَسقِيَ صاحِبَيكَ» فقلتُ: إذا شربتُ البَرَكةَ أنا وأنتَ، فلا أُبالي مَن أَخطَأَتْ[1]. ٥/٦

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم. =

٢٣٨٢٣ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن ميمون بن أبي شَبِيب، قال:

جعل [رجلٌ] يَمدَحُ عاملاً لعثمانَ، فعَمَدَ المقدادُ فجعل يَحْثُو التراب في وجهِه، فقال له عثمان: ما هٰذا؟ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا رَأَيتُم المَدَّاحِينَ، فاحْثُوا في وُجُوهِهم التُّرابَ»[1].

٢٣٨٢٤ـ حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهدٍ:

أنَّ سعيد بن العاصِ بَعَثَ وفداً من العراق إلى عثمانَ، فجاؤُوا يُثْنُون عليه، فجعل المِقدادُ يَحْثُو في وجوههم الترابَ، وقال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَحثُوَ في وجوه المَدَّاحينَ التُّرابَ.

وقال سفيانُ مرةً: فقام المِقدادُ، فقال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «احْثُوا في وُجُوهِ المَدَّاحِينَ التُّرابَ». قال الزُّبَير: أما

= وسلف برقم (٢٣٨٠٩) عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ميمون بن أبي شبيب، فقد روى له مسلم في المقدمة، والبخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو صدوق كثير الإرسال عن أصحاب النبي ﷺ، ويغلب على الظن أنه لم يدرك عثمان ولم يحضر هٰذه القصة، لكنه متابَعٌ.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٤٩)، والطبراني ٢٠/(٥٧٤)، وأبو نعيم ٤/٣٧٧، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٥٧٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طرق أخرى غير طريق ميمون بن أبي شبيب بالأرقام (٢٣٨٢٤) و(٢٣٨٢٦) و(٢٣٨٢٧) و(٢٣٨٢٨) و(٢٣٨٣٠).

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٦٨٤).

المِقدادُ فقد قَضَى ما عليه[1].

٢٣٨٢٥ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن ابن جُرَيج، حدثنا عطاءٌ، عن عائش بن أَنَس البَكْري، قال:

تَذاكَرَ عليٌّ وعمَّارٌ والمِقْدادُ المَذْيَ، فقال عليٌّ: إني رجل مَذَّاءٌ، وإني أَستَحي أن أسألَه من أَجْل ابنتِه تحتي. فقال لأحدهما لعمَّارٍ أو للمِقْداد ـ قال عطاءٌ: سمَّاه لي عائشٌ فنَسِيتُه ـ: سَلْ رسولَ الله. فسألتُه فقال: «ذاكَ المَذْيُ، لِيَغسِلْ ذاكَ منه» قلتُ: ما ذاكَ منه؟ قال: ذَكَرُه «ويَتَوضَّأْ فيُحسِنَ وُضوءَهُ ـ أَو يَتَوضَّأْ مِثلَ وُضُوئِه لِلصَّلاةِ ـ ويَنضَحْ في فَرْجِه» أَو «فَرْجَه»[2].

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه مرسل، مجاهد بن جبر لم يسمع من المقداد بن الأسود، بينهما في هٰذا الحديث أبو معمر عبد الله بن سخبرة كما سيأتي برقم (٢٣٨٢٨). سفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي نجيح: اسمه عبد الله.

وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٥٧٠) عن عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، عن يزيد بن أبي زياد عند الطبراني ٢٠/ (٥٦٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧١١) عن مجاهد، عن ابن عباس عن المقداد. ويزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي الكوفي ـ ضعيف.

ورواه بكر بن خنيس عن يزيد بن أبي زياد عند الطبراني ٢٠/ (٥٦٦) عن عكرمة، عن ابن عباس، عن المقداد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عائش بن أنس البكري، فلم يرو عنه غير عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ وقال الذهبي في «الميزان»: مجهول، =

. . . . . .

=وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وذكره ابن حبان في «ثقاته»! وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولًا عبد الرزاق (٥٩٧) عن ابن جريج، عن عطاء، به. وفيه قصة.

وقد سلف مختصراً برقم (١٨٨٩٢) من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائش بن أنس، عن علي.

ويشهد لرواية عائشٍ هٰذه، والتي فيها أمره ﷺ لعليٍّ بالنَّضح بعد وضوئه، حديث سليمان بن يسار عن ابن عباس عن علي، وقد سلف في مسنده برقم (٨٢٣)، وهو في «صحيح» مسلم برقم (٣٠٣) (١٩)، ففيه: «توضأ وانضح ذكرَك». وإلى هٰذا ذهب بعض أهل العلم فقالوا بجواز تقديم الوضوء على غسل الذَّكر، وذهب آخرون إلى أن الواو لا تفيد الترتيب وحملوا هٰذه الرواية على الروايات الأخرى التي فيها تقديم الغسل على الوضوء. انظر «شرح السنة» ١/ ٣٣٠، و«شرح مسلم» للنووي ٣/ ٢١٣، و«فتح الباري» ١/ ٣٨٠.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣/ ١١-١٣: والحديث ثابت عند أهل العلم، صحيح، له طرق شَتَّى عن علي، وعن المقداد، و عن عمار أيضاً، كلها صِحاح حِسان، أحسنها ما ذكره عبد الرزاق، عن ابن جريج..

وقال في «التمهيد» ٢١/ ٢٠٤: ففي هٰذا الحديث بيان أن علياً والمقداد وعمار ابن ياسر تذاكروا المذي، فلذلك ما يجيء في بعض الآثار عن علي، فأمرت المقداد، وفي بعضها: فأمرت عماراً، وجائز أن يأمر أحدهما، وجائز أن يأمر كل واحد منهما أن يسأل له فسأل، فكان الجواب واحداً، فحدَّث به مرة عن عمار، ومرة عن المقداد، وهٰذا كله غير مدفوع، لإمكانه وصحته في المعنى، وحسبك أنهم ثلاثتهم قد اشتركوا في المذاكرة بهٰذا الحديث وعلمه والخبر عنه. =

٢٣٨٢٦ـ حدثنا يحيى، عن وائلِ بن داودَ، قال: سمعت عبدَالله البَهِيَّ:

أن رَكْباً وَقَفُوا على عثمان بن عفَّان، فمَدَحُوه، وأَثنَوْا عليه، وثَمَّ المِقدادُ بن الأَسود، فأخَذ قَبْضةً من الأرض، فحَثَاها في وجوه الرَّكْب، فقال: قال نبي الله ﷺ: «إذا سَمِعتُم المَدَّاحِينَ، فاحْثُوا في وُجُوهِهم التُّرابَ»[1].

٢٣٨٢٧ـ حدثنا وكيعٌ وعبدالرحمٰن، قالا: حدثنا سفيانُ، عن منصورٍ، عن إبراهيم، عن همَّام بن الحارثِ، قال:

جاءَ رجلٌ إلى عثمانَ فأَثْنى عليه في وجهِه، قال: فجَعَل المِقدادُ بن الأَسود يَحْثُو في وجهه الترابَ، ويقول: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ إذا لَقِينا المدَّاحِينَ أن نَحْثُوَ في وجوهِهم الترابَ[2].

= قلنا: سلف من حديث المقداد برقم (٢٣٨٠٨)، ومن حديث علي برقم (٦٠٦) و(٨٢٣)، ومن حديث عمار برقم (١٨٩١٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد مرسل، عبدالله البهي لم يدرك عثمان ولا المقداد، وهو صدوق، ومن دونه ثقات. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٨٢) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقرن بأحمد إبراهيم بن الحجاج.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٧) و(٢٩٨)، والطبراني ٢٠/(٥٨٢) من طريقين عن وائل بن داود، به.

وانظر ما بعده وما سلف برقم (٢٣٨٢٣).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخعي.=

٢٣٨٢٨ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن حَبيبٍ، عن مجاهدٍ، عن أبي مَعمَر، قال:

قام رجلٌ يُثْنِي على أَميرٍ من الأمراءِ، فجعل المِقدادُ يَحْثِي في وجهِه التُّرابَ، وقال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَحثِيَ في وجوه المَدَّاحِينَ الترابَ[1].

= وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٣٨١) من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨، وعنه أبو داود (٤٨٠٤) عن وكيع، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٢) (٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٢) (٦٩)، وأبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٦٠، والطبراني ٢٠/ (٥٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٦٦)، وفي «الآداب» (٣٨١) من طرق عن سفيان، به. وقرن سفيانُ بمنصورٍ الأعمشَ.

وأخرجه الطيالسي (١١٥٨)، والطبراني ٢٠/ (٥٧٦) و(٥٧٨) من طرق عن منصور، به.

وسيأتي برقم (٢٣٨٣٠) من طريق شعبة عن منصور.

ورواه حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن المقداد، أخرجه الطبراني ٢٠/ (٥٨١).

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٢٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حبيب: هو ابن أبي ثابت، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٩)، ومسلم (٣٠٠٢) (٦٨)، والترمذي في «السنن» (٢٣٩٣)، وفي «العلل» ٢/ ٨٣٤، وابن =

٢٣٨٢٩ـ قرأْتُ على عبدالرحمٰن: مالكٌ. وحدثنا إسحاقُ، أخبرنا مالكٌ، عن أبي النَّضْر مولى عمر بن عُبَيدالله، عن سليمان بن يَسار

عن المِقْداد بن الأَسْود: أنَّ عليَّ بن أبي طالبٍ أَمَره أن يسأَلَ رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دَنَا من أهله، فخرج منه المَذْيُ، ماذا عليه؟ قال عليٌّ: فإنَّ عندي ابنةَ رسول الله ﷺ، وأَنا أَستَحي أن أسأَله. قال المِقْداد: فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذٰلك، فقال: «إذا وَجَدَ أَحدُكم ذٰلكَ، فَليَنضِحْ فَرْجَه، وليَتَوضأْ وُضوءَه لِلصَّلاةِ»(١).

٢٣٨٣٠ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ. وحَجَّاجٌ، أخبرنا شعبةُ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن همَّام بن الحارِث

أن رجلاً جعل يَمدَحُ عثمانَ، فذكر مثلَ معنى حديث سفيانَ(٢).

=ماجه (٣٧٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٥) و(٢٩٦)، وأبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٦٠، والطبراني ٢٠/ (٥٧٩)، والبيهقي ١٠/ ٢٤٢ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

ورواه حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت عن الحجاج عن أبي معمر، أخرجه الطبراني ٢٠/ (٥٨٠)، وهو من أوهام حمزة الزيات.

ورواه عبدالله بن أبي نجيح عن مجاهد فأرسله، سلف برقم (٢٣٨٢٤).

(١) حديث صحيح. وانظر (٢٣٨١٩).

عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وإسحاق: هو ابن عيسى ابن الطبَّاع، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أُميَّة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج شيخ المصنف: هو ابن محمد المصيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي. =

٢٣٨٣١ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني ابن شهابٍ، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي، عن عُبَيد الله بن عَديِّ بن الخِيَار أنه قال:

أخبرني أن المِقْداد أخبره أنه قال: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن لَقِيتُ رجلاً من الكفَّار فقاتَلَني فاختَلَفْنا ضربتينِ، فضرب إحدى يديَّ بالسيف، فقَطَعَها ثم لاذَ منِّي بشجرةٍ، فقال: أَسلمتُ لله، أُقاتِلُه يا رسولَ الله بعد أن قالَها؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقتُلْهُ» قلتُ: يا رسول الله، إنَّه قَطَعَ إحدى يديَّ، ثم قال ذٰلك بعد ما قَطَعَها، أُقاتِلُه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقتُلْهُ، فإنْ قَتَلتَه فإنَّه بمَنزِلَتِكَ قبلَ أَنْ تَقتُلَه، وأَنتَ بمَنزِلَتِه قبلَ أَنْ يقولَ كَلِمتَه التي قالَ»[1]. ٦/٦

= وأخرجه الطبراني ٢٠/ (٥٧٧) من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٥، ومسلم (٣٠٠٢) (٦٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٩)، والطبراني ٢٠/ (٥٧٧) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه أبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٦٠ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به.

وطريق سفيان الذي أشار إليه الإمام أحمد سلف برقم (٢٣٨٢٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٥) (١٥٦) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠١٩)، والطبراني ٢٠/ (٥٨٨)، وابن منده في «الإيمان» (٥٥) من طريق أبي عاصم، عن ابن جُريج، به.

وانظر (٢٣٨١١).

٢٣٨٣٢ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عطاءِ بن يزيد اللَّيْثي، عن عُبَيد الله بن عَديٍّ بن الخِيَار

أن المِقْداد بن الأَسود حدَّثه قال: قلتُ: يا رسول الله، أرأيتَ إنِ اختَلفتُ أنا ورجلٌ، فذَكَرَ الحديثَ إلا أنه قال: أَقتُلُه أم أَدَعُه؟[1]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٨٧١٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٩٥) (١٥٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٥٨٣)، وابن منده في «الإيمان» (٥٦).

وانظر ما قبله.

حديث محمد بن عبد الله بن سلام[1]

٢٣٨٣٣ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا مالك ـ يعني ابن مِغْوَل ـ قال: سمعت سَيَّاراً[2] أبا الحَكَم غير مرةٍ يحدِّث عن شَهْر بن حَوْشَب

عن محمد بن عبد الله بن سَلَام، قال: لمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ علينا ـ يعني قُباءً ـ قال: «إنَّ الله قَدْ أَثْنَى عَلَيكُم في الطُّهورِ خيراً، أَفَلا تُخبِرُوني؟» قال: يعني قولَه: ﴿فيهِ رِجالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطهَّرُوا واللهُ يُحِبُّ المطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة:١٠٨] قال: فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا نَجِدُه مكتوباً علينا في التَّوراة: الاستنجاءُ بالماءِ[3].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٦/ ٢٢: محمد بن عبد الله بن سلام ابن الحارث الإسرائيلي، ذكره البخاري في الصحابة، وقال ابن حبان: يقال: له صحبة، وقال ابن شاهين: قال ابن أبي داود: روى عن النبي ﷺ حديثاً. وقال ابن منده: رأى النبي ﷺ وسمع منه. وقال أبوعمر: له رؤية ورواية محفوظة.

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: يسار.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، ومن دونه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/ ١٥٣ عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١١/ ٢٩ عن سفيان بن وكيع، عن يحيى بن رافع، عن مالك بن مغول، به. كذا وقع عنده «يحيى بن رافع» وهو تحريف، وسفيان ضعيف.

وأخرجه الطبري ١١/ ٢٩-٣٠، والبغوي في «معجم الصحابة» كما في «الإصابة» ٦/ ٢٢ عن أبي هشام الرفاعي، عن يحيى بن آدم ـ وتحرف عند الطبري إلى: =

٢٣٨٣٤ـ حدثنا يزيدُ[١]، حدثنا سَلَّام بن مِسْكِين، حدثنا شَهْر بن حَوْشَب، عن محمد بن يوسف بن عبدالله بن سَلَام، وذكر حديثَ الجار[٢].

=يحيى بن رافع ـ عن مالك بن مغول، به ـ لكن قال فيه يحيى: لا أعلمه إلا عن أبيه. يعني عبدالله بن سلام، زاد البغوي: قال أبو هشام: وكتبته من أصل كتاب يحيى بن آدم ليس فيه «عن أبيه».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٨، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٠٧-٣٠٨، والطبري ١١/ ٢٩ و٣١، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢ من طرق عن مالك بن مغول، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٣٨١) من طريق سلمة بن رجاء، و(٣٨٢) من طريق يحيى بن أبي أنيسة، كلاهما عن مالك بن مغول، به ـ لكن زادا فيه: «عن أبيه».

وأخرجه الطبري ١١/ ٢٩ من طريق قتادة، عن شهر بن حوشب مرسلاً.

وانظر حديث عويم بن ساعدة السالف برقم (١٥٤٨٥).

قلنا: وفي متن حديث شهر بن حوشب هٰذا إشكال في كون المخاطَبين بذلك من اليهود، وانظر ما كتبه الأستاذ محمود شاكر على الحديث في طبعته من «جامع البيان» للطبري برقم (١٧٢٣٠).

(١) قوله: «حدثنا يزيد» سقط من (م) و(ظ٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وهو مكرر (١٦٤٠٨).

تنبيه: سبق الجَزم في التعليق على مكرَّر هٰذا الحديث أن المراد بحديث الجار هو حديث دَفْن عيسى ابن مريم عليه السلام عند النبي ﷺ، وهٰذا الجَزْم ليس عليه دليل، وقد استَشكَل الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥/ ٤٧١، و«إتحاف المهرة» ١٣/ ٧٤٢ هٰذا الحرف فقال بإثر قوله: «وذكر حديث الجار»: كذا في الأصل!

حديث يوسف بن عبد الله بن سلام

٢٣٨٣٥ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا بُكَير بن الأَشجِّ

عن يوسف بن عبد الله بن سَلَام، أنه قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أنحن خيرٌ أم مَن بعدَنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لو أَنفَقَ أَحَدُهم أُحُداً ذَهَباً، ما بَلَغَ مُدَّ أَحدِكُم ولا نَصِيفَهُ»[1].

٢٣٨٣٦ـ حدثنا محمد بن كُنَاسةَ، حدثنا يحيى بن أبي الهَيْثَم العَطَّار

عن يوسف بن عبد الله بن سَلَام، قال: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسفَ، وأَجلَسني في حِجْره[2].

٢٣٨٣٧ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا يحيى بن أبي الهيثَم العَطَّار، قال:

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٣٧٤) من طريق الواقدي، عن عبد الحميد بن جعفر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن يوسف بن عبد الله ابن سلام، عن أبيه قال: قلنا: يا رسول الله، أنحن خير أم من بعدنا؟ فجعله من مسند عبد الله بن سلام، والواقدي ضعيف.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٧٩).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. محمد بن كُنَاسة: هو محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الأَسدي.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٤٠٧).

سمعتُ يوسفَ بن عبد الله بن سَلاَم، يقول: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ ومَسَحَ على رَأْسي[1].

٢٣٨٣٨ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا مِسعَر، عن النَّضر[2] بن قيس، قال:

سمعتُ يوسفَ بن عبد الله بن سَلاَم يقول: سَمَّاني رسولُ الله ﷺ يوسفَ[3].

---

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٦٤٠٤).

(٢) في (ظ٥): النضير.

(٣) حديث صحيح. وهو مكرر (١٦٤٠٥).

حديث الوليد بن الوليد

٢٣٨٣٩ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان

عن الوليدِ بن الوليدِ، أنه قال: يا رسولَ الله، إني أَجِدُ وَحْشةً. قال: «فإذا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ، فقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ الله التَّامَّة[1] مِن غَضبه وعِقابِهِ وشَرِّ عِبادِه، ومِن هَمَزَاتِ الشَّياطِين وأَنْ يَحْضُرونِ، فإنَّه لا يَضُرُّكَ، وبالحَرَى أن لا يَقْرَبَكَ»[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): التامّات.

(٢) حديث محتمل للتحسين بشواهده. وهو مكرر (١٦٥٧٣).

حديث قيس بن سعد بن عبادة

٢٣٨٤٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أنبأنا سفيانُ الثَّوْري، عن سَلَمة بن كُهَيْل، عن القاسمِ بن مُخيمِرة، عن أبي عمَّار، قال:

سألتُ قيسَ بن سَعْد عن صَدَقة الفِطْر، فقال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ قبل أن تَنْزِلَ الزَّكاةُ، ثم نَزَلَت الزكاةُ، فلم نُنْهَ عنها، ولم نُؤْمَرْ بها، ونحن نفعلُه.

وسأَلْتُه عن صوم عاشوراءَ، فقال: أَمَرَنا رسول الله ﷺ قبل أن يَنزِلَ رمضانُ، ثم نَزَل رمضان، فلم نُؤْمَرْ به، ولم نُنْهَ عنه، ونحن نفعلُه[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عمار ـ وهو عَرِيب بن حُمَيْد الهَمْدَاني الدُّهْني ـ فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٦٣)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٨٧) من طريقين عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (٢٢٦٢) من طريق شعبة، عن سلمة ابن كهيل، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢١١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٤٩، وفي «الكبرى» (٢٨٤٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٥٨) و(٢٢٥٩) و(٢٢٦٠) و(٢٢٦١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٨٨) من طريق شعبة، عن الحكم بن عُتَيْبَة، عن القاسم بن مخيمرة، عن عمرو بن شرحبيل، عن قيس بن سعد. =

٢٣٨٤١ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيدُ بن أبي حَبِيب

= قال النسائي: وسلمة بن كهيل يخالف الحكم في إسناده، والحكم أثبت من سلمة بن كهيل.

وقد سلف الحديث في صوم عاشوراء فقط برقم (١٥٤٧٧) عن وكيع عن سفيان الثوري.

وفي الباب ما يشهد له عن غير واحد من الصحابة.

وأما أمره ﷺ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، فلما نزلت الزكاة لم يأمر بها، ولم ينه عنها. فقد استدل به بعضهم على نسخ فرضيتها، وتعقَّب هٰذا البيهقيُّ وغيره فقال في «السنن» ٤/ ١٥٩: وهٰذا لا يدل على سقوط فرضها، لأن نزول فرضٍ لا يوجب سقوط الآخر، وقد أجمع أهل العلم على وجوب زكاة الفطر، وإن اختلفوا في تسميتها فرضاً، فلا يجوز تركها، وبالله التوفيق.

قلنا: وقد روي ما يخالفه من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب عند البخاري (١٥٠٣) ومسلم (٩٨٤)، وقد سلف برقم (٤٤٨٦)، ولفظه عند أحمد: فرض رسول الله ﷺ صدقة رمضان، على الذكر والأنثى، والحر والمملوك، صاعَ تمرٍ أو صاعَ شعير، قال: فعَدَلَ الناس به بعدُ نصفَ صاع بُرٍّ.

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٦/ ٥١-٥٢: ففي هٰذا الحديث ذِكرُ فرض رسول الله ﷺ إياها، وفيه تعديل الناس إياها... وذلك لا يكون إلا مع بقاء فرضها، فكان هٰذا مخالفاً لما قاله قيسٌ في ذٰلك.

ثم ذكر وجهاً آخر محتملاً يُوفَّق فيه بين الحديثين، فانظره.

وقال السندي: قوله: «فلم ننه عنها»: على بناء المفعول وكذا «لم نؤمر»، ولعله ﷺ لم يأمر بعضهم ثانياً، واكتفى بالأمر الأول، وهٰذا لا ينفي الوجوب.

وانظر «فتح الباري» ٣/ ٣٦٧-٣٦٨، و«المحلى» ٦/ ١١٩.

وستأتي قصة الزكاة وحدها برقم (٢٣٨٤٣) عن وكيع عن سفيان.

أن قيس بن سعد بن عُبَادة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «مَن شَدَّدَ سُلْطانَه بمَعْصيةِ الله، أَوهَنَ اللهُ كَيْدَه يومَ القِيامَةِ»[1].

٢٣٨٤٢ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن شعبةَ. ومحمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عَمْرو بن مُرَّة، عن ابن أبي ليلى

أن سهل بن حُنَيف وقيس بن سعدٍ كانا قاعِدَينِ بالقادسيَّة فمَرُّوا [عليهما] بجِنازةٍ، فقاما، فقيل: إنَّما هو من أهل الأرْض! فقالا: إنَّ رسول الله ﷺ مَرُّوا عليه بجِنازةٍ فقام، فقيل له: إنَّه يهوديٌّ! فقال: «أَلَيسَتْ نَفْساً»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبدالله بن لهيعة، ولانقطاعه بين يزيد بن أبي حبيب وقيس بن سعد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٣٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وشَدَّدَ كَشَدَّ: قواه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطَّان، وابن أبي ليلى: هو عبدالرحمٰن.

وأخرجه مسلم (٩٦١) من طريق محمد بن جعفر وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣١٢)، والنسائي ٤/ ٤٥، والطبراني في «الكبير» (٥٦٠٦)، والبيهقي ٤/ ٢٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٩٦١) من طريق شيبان النحوي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

وعلَّقه البخاري (١٣١٣) عن أبي حمزة، عن الأعمش، به. ووصله من هٰذا الطريق أبو نعيم في «المستخرج على صحيح البخاري» كما في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٧٤. =

٢٣٨٤٣ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانُ، عن سَلَمة بن كُهَيل، عن القاسم ابن مُخيمِرة، عن أبي عمَّار الهَمْداني

عن قيس بن سعد، قال: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بصَدَقةِ الفِطْر قبل أن تَنزِلَ الزكاةُ، فلما نَزَلَت الزكاة لم يَأمُرْنا ولم يَنْهَنا، ونحن نفعلُها[1].

٢٣٨٤٤ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا ابنُ أبي ليلى، عن محمَّد بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة، عن محمد بن شُرَحْبيل

٧/٦ عن قيس بن سعد، قال: أَتانا النبيُّ ﷺ، فوَضَعْنا له غُسلاً فاغتسل، ثم أَتيناه بمِلْحَفة وَرْسِيَّة، فاشتَمَلَ بها، فكأني أَنظُرُ إلى أَثَر الوَرْس على عُكَنِه، ثم أَتيناه بحمارٍ لِيَركبَ فقال: «صاحبُ

= وعلَّق البخاري أيضاً (١٣١٣) عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن ابن أبي ليلى قال: كان أبو مسعود وقيس بن سعد يقومان للجنازة. وهو عند سعيد بن منصور في «سننه» موصولاً ـ كما في «التغليق» ٢/ ٤٧٥ ـ عن سفيان بن عيينة عن زكريا، به.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٢٨)، والنسائي ٥/ ٤٩، وأبو يعلى (١٤٣٤)، وابن خزيمة (٢٣٩٤)، والحاكم ١/ ٤١٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٨٠١)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٨٦)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٥٩ من طريق يعلى بن عبيد، كلاهما (عبد الرزاق ويعلى) عن سفيان الثوري، به.

وانظر (٢٣٨٤٠).

الحِمارِ أَحَقُّ بصَدْرِ حِمارِه» فقلنا: يا رسولَ الله، فالحمارُ لك[1].

---

(١) إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى: هو محمد بن عبدالرحمٰن، ضعيف سيىء الحفظ، ومحمد بن شرحبيل مجهول.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٨/٣٧٦ و٨/٥٦٠، وابن ماجه (٤٦٦) و(٣٦٠٤)، وأبو يعلى (١٤٣٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٨) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٩٠) من طريق علي بن هاشم بن البريد، كلاهما عن ابن أبي ليلى، عن محمد بن عبدالرحمٰن بن سعد بن زرارة، عن عمرو بن شرحبيل، عن قيس. فسمياه: عمرو ابن شرحبيل!

وأورده البخاري في «تاريخه الكبير» ١/١١٤، وقال: لم يصحَّ إسناده.

وقد سلف نحوه برقم (١٥٤٧٦).

وقوله: «صاحب الحمار أحق بصدر حماره» سلف بإسنادٍ حسن عن قيس بن سعد برقم (١٥٤٧٨) بلفظ: «صاحب الدابَّة أَولى بصَدْرها».

وله شاهد من حديث عمر سلف برقم (١١٩).

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٢٨٢).

وثالث من حديث بريدة الأسلمي سلف برقم (٢٢٩٩٢)، وسنده قوي. وصححه ابن حبان (٤٧٣٥)، وانظر تتمة شواهده فيه.

حديث سعد بن عبادة

٢٣٨٤٥ـ حدثنا حَجَّاج، قال: سمعتُ شعبةَ يحدِّث عن قَتادة، قال: سمعتُ الحسنَ يحدِّث

عن سعد بن عبادة: أن أُمَّه ماتت، فقال لرسول الله ﷺ: إنَّ أُمِّي ماتت، أَفأَتصدَّقُ عنها؟ قال: «نَعَمْ» قال: فأَيُّ الصدقةِ أَفضلُ؟ قال: «سَقْيُ الماءِ». قال: فتلكَ سِقايةُ آل سعدٍ بالمدينة.

قال شعبةُ: فقلتُ لقتادةَ: من يقول: تلك سِقايةُ آل سعدٍ؟ قال: الحسنُ[1].

٢٣٨٤٦ـ حدثنا عفَّان، حدثنا سليمانُ بن كَثِير أبو داود، عن الزُّهْري، عن عُبَيد الله بن عَبْد الله، عن ابن عبَّاس

عن سعد بن عُبَادة أنه أَتَى النبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أُمي ماتت وعليها نَذْرٌ، أَفيُجزِىءُ عنها أن أُعتِقَ عنها؟ قال: «أعتِقْ عن أُمِّكَ»[2].

---

(١) هو مكرر (٢٢٤٥٩).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله رجال الشيخين إلا أن في رواية سليمان بن كثير عن الزهري مقالًا، لكنه لم ينفرد به، فقد توبع عليه كما سيأتي. عبيد الله بن عبد الله: هو ابن عتبة بن مسعود الهُذَلي.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٥٣ من طريق عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٨٤٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي شُمَيْلة، حدثني رجلٌ، عن سعيدٍ الصَّرَّاف ـ أو هو سعيد الصَّراف ـ عن إسحاق بن سَعْد بن عُبَادة

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٦٨) من طريق سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أن سعد ابن عبادة.. فجعله من مسند ابن عباس، وقد سلف حديث ابن عباس برقم (١٨٩٣) عن سفيان بن عيينة عن الزهري، وانظر تتمة تخريجه هناك.

ورواه محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء عند النسائي ٦/ ٢٥٤، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٤٠)، ومحمد بن عيسى المدائني عند الحاكم ٣/ ٢٥٤، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن سعد بن عبادة بنحوه.

وأخرجه النسائي ٦/ ٢٥٣ من طريق عيسى بن يونس ومحمد بن شعيب، كلاهما عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن سعد بن عبادة.

وسلف برقم (٣٠٤٨) من طريق الأوزاعي، به إلا أنه جعله من حديث ابن عباس.

ورواه أيضاً من حديث ابن عباسٍ محمدُ بن أبي حفصة عن الزهري فيما سلف برقم (٣٥٠٦).

قال ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٣٩٠: قد قدمتُ أن ابن عباس لم يدرك القصة، فتعيَّن ترجيحُ رواية من زاد فيه: عن سعد بن عبادة (أي: روايتنا هٰذه)ويكون ابن عباس أَخَذه عنه، ويحتمل أن يكون أَخَذه عن غيره، ويكون قول من قال: عن سعد بن عبادة، لم يَقصِدْ به الرواية؛ وإنما أراد: عن قصة سعد بن عبادة، فتَتَّحِدُ الروايتان.

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هٰذا الحَيَّ مِن الأَنصارِ مِحْنةٌ، حُبُّهم إيمانٌ وبُغْضُهم نِفاقٌ».

قال عفان: وقد حدَّثَنا به مرةً وليس فيه شكٌّ، أَمَلَّه عليَّ أوّلًا على الصحَّة[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٥٩ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق يونس بن محمد، عن حماد بن زيد برقم (٢٢٤٦٢).

حديث أبي بصرة الغفاري[1]

٢٣٨٤٨ـ قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالكٌ، عن يزيدَ بن عبد الله بن الهادِ، عن محمَّد بن إبراهيمَ بن الحارث التَّيْمي، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة، فذَكَر الحديث.

قال أبو هريرة: فلَقِيتُ بَصْرةَ بن أبي بَصْرة الغِفَاري، قال: من أين أَقبَلْتَ؟ فقلتُ: من الطُّور، فقال: أمَا لو أَدركتُك قبل أن تَخرُجَ إليه ما خرجتَ إليه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تُعمَلُ المَطِيُّ إلَّا إلى ثلاثةِ مَساجدَ: إلى المسجدِ الحَرامِ، وإلى مَسجدِي، وإلى مَسجِدِ إيلِياءَ» أَو «بيتِ المَقدِسِ» يشكُّ[2].

---

(١) قال السندي: أبو بَصْرة الغِفاري، بفتح فسكون، اسمه حُمَيل بمهملة مصغَّر، وقيل: بفتح مهملة، وقيل: بجيم مفتوحة، والأول أصح، قال علي ابن المديني: سألت شيخاً من بني غِفار، فقلت له: هل تعرف فيكم جَميل بن بصرة؟ قلتُه بفتح الجيم، فقال: صحَّفتَ يا شيخ، والله إنه حُمَيل بالتصغير والمهملة، وهو جَدُّ هذا الغلام. وأشار إلى غلامٍ معه.

سكن مصرَ ومات بها.

(٢) إسناده صحيح على وهمٍ فيه، سيأتي التنبيه عليه.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٠٨-١٠٩ ضمن حديث مطوَّل، ومن طريقه أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٢٩٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨١) و(٥٩٠)، وابن حبان (٢٧٧٢)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٣٧، والضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (٣).

قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٢/ ٣٩-٤٠: هٰذا الحديث لا يوجد هكذا إلا=

. . . . . .

=في «الموطأ» لبصرة بن أبي بصرة، وإنما الحديث لأبي هريرة: فلقيتُ أبا بصرة. . . فذكر من قال ذٰلك عن أبي هريرة، ثم قال: وأظنُّ الوهم جاء فيه من يزيد بن الهاد، والله أعلم.

وقال في «التمهيد» ٢٣/ ٣٨: وأظن الوهم فيه جاء من قِبَل مالك أو من قِبَل يزيد بن الهاد، والله أعلم.

وتعقَّبه ابن الأثير في «أسد الغابة» فقال: قول أبي عمر: لا يوجد هٰكذا إلا في «الموطأ»، وهم منه، فإنه قد رواه الواقدي عن عبدالله بن جعفر، عن ابن الهاد، مثل رواية مالك: عن بصرة بن أبي بصرة، فبان بهٰذا أن الوهم من ابن الهاد أو من محمد بن إبراهيم، فإن أبا سلمة قد روى عنه غير محمد، فقال: عن أبي بصرة، والله أعلم.

قلنا: ومما يؤيد أن الوهم فيه من ابن الهاد وليس من مالك أنه قد رواه جماعة عن ابن الهاد كما هو عند المصنف.

فقد أخرجه الحميدي (٩٤٤)، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٢٩٤، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٠٣) من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٢٩٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠) و(٥٨٩) من طريق الليث، والنسائي ٣/ ١١٣-١١٤ من طريق بكر بن مُضَر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠١) من طريق عبدالعزيز بن محمد، ويعقوب بن سفيان ٢/ ٢٩٤، والطحاوي (٥٨٣) و(٥٩١) من طريق نافع بن يزيد، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢١٠) من طريق الواقدي، عن عبدالله بن جعفر، ستتهم عن يزيد بن عبدالله بن الهاد، به. وقرن نافعُ بنُ يزيد بابن الهاد عمارةَ بنَ غَزِيَّة.

وأخرجه الطحاوي (٥٨٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لقيت أبا بصرة. . . فذكره.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢٣-١٢٤، ويعقوب بن سفيان٢/ ٢٩٤-٢٩٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٢)، وأبو يعلى=

٢٣٨٤٩ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، حدثنا ابن مبارَكٍ، عن سعيد بن يزيد[١]، عن يزيد بن أبي حَبِيب

أن أبا بَصْرة خرج في رمضان من الإسكندريَّة، فأُتِيَ بطعامه، فقيل له: لم تَغِبْ عنَّا منازلُنا بَعدُ! فقال: أَتَرغَبُونَ عن سُنَّة رسول الله ﷺ؟ قال: فما زِلْنا مُفطِرين حتى بَلَغوا مكان كذا وكذا[٢].

=(٦٥٥٨)، والطحاوي (٥٨٢) و(٥٨٤) و(٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٢١٥٧) (٢١٥٨) و(٢١٥٩)، وفي «الأوسط» (٨٥٧)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/ ٤٧ من طريق زيد بن أسلم، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، فذكره. إلا أن بعضهم سمَّى الصحابي حميل بن بصرة، وبعضهم سماه جميل بن بصرة، وبعضهم ذكر كنيته أبا بصرة مع ذكر اسمه.

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٦٢) عن ابن جريج قال: حُدثت عن بصرة بن أبي بصرة، فذكر مرفوعه.

وأخرج البزار (٤٢٧ ـ كشف الأستار) من طريق زيد بن أسلم، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: أتيت من الطور، فلقيني حُميل بن بصرة... ولفظ مرفوعه: «صلاة في مسجدي هٰذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد».

وسيأتي من طريقين آخرين برقم (٢٣٨٥٠) و(٢٧٢٣٠).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٤٠)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «لا تُعمَل» على بناء المفعول من الإعمال، أي: لا تُركَب المَطِي إلى مسجدٍ إلا إلى ثلاثة مساجد، وأبو هريرة قَصَد الصلاةَ في الطور فصار سفره كالسفر إلى المسجد، وإلا فالحديث لا يمنع السفر إلى البلاد وغيره.

(١) تحرف في (م) إلى: زيد.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإعضاله، فإن بين يزيد بن أبي حبيب =

٢٣٨٥٠ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا شَيْبان، عن عبد الملك، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، أنه قال:

لَقِيَ أبو بَصْرة الغِفَاري أبا هريرة وهو جاءٍ من الطُّورِ، فقال: من أين أَقبَلْتَ؟ قال: من الطُّورِ، صَلَّيتُ فيه. قال: أمَا لو أَدرَكْتُكَ قبل أن تَرحَلَ إليه ما رحلتَ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: المسجدِ الحَرامِ ومَسجدِي هٰذا، والمَسجدِ الأَقْصى»(١).

=وأبي بصرة راويين، فسيأتي بالأرقام (٢٧٢٣٢) و(٢٧٢٣٣) و(٢٧٢٣٤) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب عن كليب ابن ذُهْل عن عبيد بن جَبْر ـ وهو مولى أبي بصرة ـ عن أبي بصرة. وكليب بن ذهل وعبيد بن جَبْر كلاهما في عداد المجهولين، لكن ذكر يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٩٢ عبيداً في ثقات تابعي أهل مصر.

ابن مبارَك: هو عبد الله، وسعيد بن يزيد: هو الحِمْيري القِتْباني.

وفي الباب عن دِحْية الكلبي، سيأتي برقم (٢٧٢٣١)، وفيه أنه سافر من قرية إلى قرية قُدِّرت المسافة بينهما في بعض الروايات بثلاثة أميال، فأفطر وأفطر معه ناس، وقال لمن صام: رَغِبُوا عن هدي رسول الله ﷺ وأصحابه. وفي سنده مجهول.

وعن أنس بن مالك عند الترمذي (٧٩٩) و(٨٠٠) من طريق محمد بن كعب قال: أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد سفراً، وقد رُحِلَت له راحلتُه، ولَبِسَ ثياب السفر، فدعا بطعام فأكل، فقلت له: سُنَّة؟ قال: سُنَّة. ثم ركب. ثم قال الترمذي: هٰذا حديث حسن... وقد ذهب بعضُ أهل العلم إلى هٰذا الحديث، وقال: للمسافر أن يفطر في بيته قبل أن يخرج.

وانظر في هذه المسألة «المغني» لابن قدامة ٤/ ٣٤٥-٣٤٨، و«زاد المعاد» لابن القيم ٢/ ٥٥-٥٧، و«فتح الباري» ٤/ ١٨٠-١٨٢.

(١) إسناد صحيح. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، وعبد الملك: هو ابن عمير. =

٢٣٨٥١ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، حدثنا عبدُ الله ـ يعني ابن المُبارَك ـ أخبرنا سعيدُ بن يزيدَ، حدثني ابن هُبَيرةَ، عن أبي تَميم الجَيْشاني

أن عَمْرو بن العاصِ خَطَبَ الناسَ يوم جُمُعةٍ، فقال: إن أبا بَصْرة حدَّثني أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله زادَكُم صلاةً، وهي الوِتْرُ، فصَلُّوها فيما بينَ صلاةِ العِشاءِ إلى صلاةِ الفَجْرِ».

قال أبو تَمِيم: فأَخَذَ بيدي أبو ذرٍّ فسارَ في المسجد إلى أَبي بَصْرةَ، فقال له: أنتَ سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول ماقال عمرٌو؟ قال أبو بَصْرة: أنا سمعتُه من رسول الله ﷺ(١).

= وأخرجه الطيالسي (١٣٤٨) و(٢٥٠٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٢٤، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٠) من طريق أبي عوانة، عن عبدالملك بن عمير، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٤، وقال: رواه أحمد، والبزار بنحوه، والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد ثقات أثبات.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٤٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن إسحاق ـ وهو المروزي ـ فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. سعيد بن يزيد: هو الحِمْيري القِتْباني، وابن هبيرة: اسمه عبدالله، وأبو تميم الجَيْشاني: اسمه عبدالله بن مالك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٩٢)، والطبراني (٢١٦٨) من طريقين عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني مختصرة لم يذكر فيها عمرو بن العاص وأبا ذر.

وسيأتي في مسند النساء برقم (٢٧٢٢٩) من طريق ابن لهيعة عن عبدالله بن هبيرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٩٣)، وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

حديث أبي أُبيّ ابن امرأة عبادة

٢٣٨٥٢ـ حدثنا محمد بن جعفر وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يِسَاف، عن أبي المثنَّى

عن أبي أُبيّ ابن امرأة عبادة بن الصامت ـ قال حَجَّاج: عن ابن امرأة عُبَادة بن الصامت ـ عن النبيِّ ﷺ قال: «سيَكُونُ أُمَراءُ يَشغَلُهم أَشياءُ يُؤَخِّرون الصَّلاةَ عن وَقْتِها، فصَلُّوا الصَّلاةَ لوَقْتِها، ثمَّ اجْعَلُوا صَلاتَكم معهم تَطَوُّعاً»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وهو مكرر (٢٢٦٨١) و(٢٢٦٨٢).

حديث سالم بن عبيد[1]

٢٣٨٥٣ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثني سفيانُ، حدثنا منصورٌ، عن هلال بن يِسَافٍ، عن رجل من آل خالد بن عُرْفُطَة، عن آخرَ، قال:

كنتُ مع سالم بن عُبَيدٍ في سفرٍ، فعَطَسَ رجلٌ، فقال: السلامُ عليكم، فقال: عليكَ وعلى أُمِّكَ، ثم سار فقال: لعلَّك وَجَدْتَ في نفسك؟ قال: ما أَرَدْتَ أن تَذكُرَ أُمِّي؟ قال: لم أَستطع إلا أن أَقُولَها، كنتُ مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فعَطَس رجلٌ، فقال السلامُ عليك، فقال: «عليكَ وعلى أُمِّكَ» ثم قال: «إذا عَطَسَ أَحَدُكم، فَلْيَقُل: الحَمدُ لله على كُلِّ حالٍ ـ أو الحمدُ لله رَبِّ العالمينَ ـ وليُقَلْ له: يَرْحَمُكم الله ـ أو يَرْحَمُكَ الله، شكَّ يحيى ـ وليَقُلْ: يَغفِرُ اللهُ لي ولَكُم»[2]. ٨/٦

---

(١) سالم بن عبيدٍ أشجعيٌّ، من أهل الصُّفَّة، سكن الكوفة.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام رجلين فيه، ولاضطرابه.

فقد أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٠٧ عن علي ابن المديني، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٩) عن محمد بن بشار، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن هلال بن يساف، عن رجل، عن رجل (في النسائي: عن آخر)، عن سالم بن عبيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ٢/٢٣٣ عن علي ابن المديني، والحاكم ٤/٢٦٧ من طريق مسدد، كلاهما عن يحيى بن سعيد، والنسائي (٢٢٨) من طريق قاسم بن يزيد، والحاكم ٤/٢٦٧ من طريق الحسين بن حفص ومحمد =

. . . . . .

=ابن جعشم الصنعاني، أربعتهم عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سالم بن عبيد.

تنبيه: أورد المزي طريق ابن المديني في «التحفة» ٣/ ٢٥٣، فقال: ورواه علي ابن المديني، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن ورقاء، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن سالم. قلنا: وذكر ورقاء في الإسناد فيه نظر.

وأخرجه الترمذي (٢٧٤٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٧) من طريق أبي أحمد الزبيري، وابنُ السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦١) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني، كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن سالم ابن عبيد. فأسقط الواسطة بين هلال وسالم، قال الترمذي: هٰذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلاً.

وأخرجه النسائي (٢٣٠) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل، عن خالد بن عرفطة، عن سالم. وخالد بن عرفطة هٰذا جهَّله أبو حاتم والبزار.

ورواه ورقاء عن منصور، واختلف عنه في ذكر الواسطة بين هلال وسالم بن عبيد:

فأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣١) من طريق يزيد بن هارون، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٨٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ١٣٢ من طريق عبد الصمد بن النعمان، كلاهما عن ورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفطة، عن سالم بن عبيد.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٣)، ومن طريقه البخاري في «التاريخ الأوسط» ٢/ ٢٣٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠١، وفي «شرح المشكل» (٤٠١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٤٣)، وأخرجه أبو داود (٥٠٣٢) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما (الطيالسي وإسحاق) عن ورقاء، عن منصور، عن هلال، عن خالد بن عرفجة، عن سالم بن عبيد. سماه خالد بن عرفجة، وقد صوَّب الحافظ في «تهذيبه» أنه ابن عرفطة. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٠٦-١٠٧، وفي «الأوسط» ٢/٢٣٢، وأبو داود (٥٠٣١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥)، والحاكم ٤/٢٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٤٢) من طريق جرير بن عبدالحميد، والنسائي (٢٢٦)، وابن حبان (٥٩٩) من طريق إسرائيل، كلاهما عن منصور، عن هلال بن يساف، عن سالم بن عبيد.

قال علي ابن المديني ـ فيما نقله عنه البخاري في «التاريخ الأوسط» ـ: لم أجد على جرير في حديث منصور إلا في هٰذا. وأشار النسائي إلى خطأ هذه الطريق عقب الرواية (٢٢٩)، وقال الحاكم: الوهم في رواية جرير هٰذه ظاهر، فإن هلال بن يساف لم يدرك سالم بن عبيد، ولم يره، بينهما رجل مجهول.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ٢/٢٣٣ من طريق أبي عوانة، عن منصور، عن هلال، عن رجل من آل عرفطة، عن سالم بن عبيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» ٤/٣٠١، وفي «شرح المشكل» (٤٠١١) من طريق أبي عوانة، وأخرجه أيضاً في «شرح المعاني» من طريق قيس ابن الربيع، كلاهما عن منصور، عن هلال، عن شيخٍ من أشجع، عن سالم بن عبيد.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٦٧ من طريق زائدة، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن رجل من النخع، عن سالم بن عبيد.

قلنا: وقد ورد نحو خبر سالم بن عبيد هٰذا عن عمر بن الخطاب، فقد أخرج عبدالرزاق في «مصنفه» (١٩٦٧٧) عن معمر، عن بديل العقيلي، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير قال: عطس رجلٌ عند عمر بن الخطاب فقال: السلام عليك. فقال عمر: وعليك وعلى أمِّك، أمَا يعلم أحدكم ما يقول إذا عطس؟ إذا عطس أحدكم، فليقل: الحمد لله، وليقل القوم: يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لكم. ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، فإن أبا العلاء لم يسمع من عمر فيما يغلب على ظنِّنا. =

. . . . . .

= وروي عن ابن مسعود مرفوعاً وموقوفاً ـ والموقوف أصح ـ عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٤) قال: إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين، ويقال له: يرحمكم الله، وإذا قيل له: يرحمكم الله، فليقل: يغفرُ الله لكم. والموقوف سنده حسن، وانظر تتمة تخريجه في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠٠٨) وما بعده.

وروى مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٦٥ عن نافع: أن عبدالله بن عمر كان إذا عَطَس فقيل له: يرحمك الله، قال: يرحمُنا اللهُ وإياكم، ويغفرُ لنا ولكم.

قلنا: والصحيح في هٰذا الباب ـ كما قال البخاري في «تاريخه الأوسط» ٢/ ٢٣٣ ـ حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا عَطَس أحدُكم فليقل: الحمد لله، فإذا قال: الحمد لله، قال له أخوه: يرحمك الله، فإذا قيل له: يرحمك الله، فليقل: يَهدِيكم الله ويُصلِحُ بالَكم»، وهو في «صحيح البخاري» رقم (٦٢٢٤)، وقد سلف في «المسند» برقم (٨٦٣١).

بقية حديث المقداد بن الأسود[1]

٢٣٨٥٤ـ حدثنا عليُّ بن عبدِ الله، حدثنا محمد بن فُضَيل بن غَزْوان، حدثنا محمد بن سعدٍ الأنصاريُّ، قال: سمعت أبا ظَبْية الكَلاعي، يقول:

سمعتُ المِقدادَ بن الأَسود، يقول: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «ما تَقُولونَ في الزِّنى؟» قالوا: حَرَّمَه اللهُ ورسولُه، فهو حرامٌ إلى يوم القيامةِ. قال: فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «لأَنْ يَزْنيَ الرَّجلُ بعَشْرِ نِسْوةٍ، أَيسَرُ عليه من أَنْ يَزْنيَ بامرأَةِ جارِهِ» قال: فقال: «ما تقولونَ في السَّرقةِ؟» قالوا: حَرَّمَها الله ورسولُه، فهي حرامٌ. قال: «لأنْ يَسرِقَ الرَّجلُ من عَشَرةِ أَبياتٍ، أَيسَرُ عليه من أَنْ يَسرِقَ من جارِهِ»[2].

---

(١) سلفت أحاديث المقداد قبل خمسة وأربعين حديثاً، وسلفت ترجمته في الجزء ٢٧ ص ٢٨٢.

(٢) إسناده جيد. علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٣)، وفي «التاريخ الكبير» ٨/ ٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٠٥)، وفي «الأوسط» (٦٣٢٩) من طرق عن محمد ابن فضيل، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن المقداد إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به محمد بن فضيل.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٢٧٩ و٣٥٢، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٦٨: رجاله ثقات.

وفي باب عظم جرم الزاني بامرأة جاره عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦١٢).

وعن ابن عمر عند الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٤٩١).

حديث أبي رافع[1]

٢٣٨٥٥ـ حدثنا أحمدُ بن الحَجَّاج، أخبرنا حاتمُ بن إسماعيلَ، عن محمد بن عَجْلان، عن عبَّاد بن عُبَيد الله بن أبي رافع، عن أبي غَطَفان

عن أبي رافعٍ، قال: ذَبَحْنا لرسول الله ﷺ شاةً، فأَمَرَنا فعالَجْنا له شيئاً من بطنها فأكَل، ثم قام فصلَّى ولم يَتوضَّأْ[2].

---

(١) قال السندي: أبو رافع مولى رسول الله ﷺ، وكان قبطياً، واختُلِفَ في اسمه اختلافاً كثيراً، كان مولى للعباس فوهبه للنبي ﷺ فأعتقه لمَّا بشَّره بإسلام العباس، وكان إسلامه قبل بدرٍ ولم يشهدها، وشهد أُحداً وما بعدها. مات بالمدينة قبل عثمان بيسيرٍ أو بعده.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، عباد بن عبيدالله بن أبي رافع: هو عبدالله، وسمَّاه ابن عجلان عباداً، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له مسلم هٰذا الحديث استشهاداً، وباقي رجال الإسناد لا بأس بهم.

وسيأتي برقم (٢٣٨٦٨) عن علي بن بحر عن حاتم بن إسماعيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع ١٥/ ٢٥١ من طريق يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ١٠٧، ومسلم (٣٥٧)، وأبو عوانة (٧٥١) و(٧٥٢)، والطبراني (٩٨١)، والحاكم ٤/ ١١٢، والبيهقي ١/ ١٥٤، والمزي في «تهذيبه» ١٥/ ٢٥٠ من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي رافع، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٦١)، والحاكم ٤/ ١١٢ من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي غطفان، به. =

٢٣٨٥٦ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا سفيانُ، عن مُخَوَّل، عن رجلٍ عن أبي رافعٍ، قال: نَهَى النبيُّ ﷺ أن يُصلِّيَ الرجلُ ورأسُه مَعْقُوصٌ[1].

=هكذا في رواية الحاكم: عن عبيدالله بن أبي رافع، وعبدالله بن عبيدالله أصحُّ، وفي رواية النسائي: عن رجل لم يسمّه.

ورواه عبيد الله بن علي بن أبي رافع، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن مسلم بن بانك فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٠٦-١٠٧، والطبراني (٩٧٩) عن عبيدالله بن علي بن أبي رافع، عن عمرو ابن أبان، عن أبي غطفان، به. وعمرو بن أبان مجهول الحال.

ورواه فائد مولى عبيد الله فيما أخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٥-٦٦، والطبراني (٩٦٦) عن عبيدالله بن علي بن أبي رافع، عن جده أبي رافع قال: طبخت لرسول الله ﷺ بطن شاة فأكل منه، ثم صلى العشاء ولم يتوضأ. وعبيد الله بن علي لم يسمع من جده.

وأخرجه الطبراني (٩٤٤) و(٩٤٥) من طريق محمد بن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده قال: ذبحنا للنبي ﷺ عَنَاقاً، فأكل ولم يتوضأ، ولم يمسَّ ماءً، ولم يتمضمض. وإسنادُه مسلسل بالضعفاء.

وأخرجه الطبراني (٩٨٢) من طريق رَوْح بنِ القاسم، عن محمد بن المنكدر، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ أكل من لحم شاة ولم يتوضأ. ورواية ابن المنكدر عن أبي رافع مرسلة.

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٨٦٧) من طريق المغيرة بن أبي رافع عن أبي رافع، برقم (٢٧١٩٥) من طريق شرحبيل عن أبي رافع.

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٩١)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

قوله: «فعالَجْنا» أي: أصلَحْنا وصنعنا.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير الرجل =

. . . . . .

=المبهم، فقد اختلف في تعيينه، ثم إنه اختلف في إسناده على مُخَوَّل: وهو ابن راشد الحنَّاط.

فرواه عبدالرزاق كما في هٰذه الرواية، وهو في «مصنفه» (٢٩٩٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٩٠)، ورواه وكيع أيضاً كما سيأتي برقم (٢٧١٨٤)، كلاهما عن سفيان الثوري، عن مُخَوَّل بن راشد، فقالا: عن رجل، عن أبي رافع، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل...

ورواه مؤمَّل بن إسماعيل فيما أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٥٤، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٨، وأبو حذيفة فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٢) كلاهما عن سفيان، عن مُخَوَّل بن راشد، فقالا: عن المقبري، عن أبي رافع، عن أمِّ سَلَمة: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن يصليَ الرجل وهو معقوص. ومؤمَّل ابن إسماعيل ضعيف، وأبو حُذيفة سيىء الحفظ، وقد وَهِما في ذكر أمِّ سلمة فيه، نبّه على ذلك الدارقطني والترمذي.

ورواه محمد بن جعفر فيما سيأتي برقم (٢٣٨٧٣)، وعند ابن ماجه (١٠٤٢)، وخالدُ بنُ الحارث فيما أخرجه ابن ماجه أيضاً (١٠٤٢)، كلاهما عن شعبة، عن مُخَوَّل، عن أبي سعد ـ زاد ابن ماجه: رجل من أهل المدينة ـ قال: رأيت أبا رافع جاء إلى الحسن بن علي وهو يصلي وقد عقص شعره فأطلقه...

وأبو سعد هٰذا: هو شُرحبيل بن سعد فيما قاله المِزِّي في «التحفة» ٩/ ٢٠٤، وقال الحافظ في «النكت الظراف»: في جزمه بأنه شرحبيل نظر. قلنا: وشرحبيل ابن سعد ضعيف.

ورواه زهير بن معاوية فيما سيأتي برقم (٢٣٨٧٤) عن مخوَّل، فقال: عن أبي سعيد المؤذن، وقال مرةً: عن أبي سعيد المدني، فذكر معناه.

ورواه أبو أسامة فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٣٤-٤٣٥، وسعيد بن عامر فيما أخرجه الدارمي (١٣٨٠)، والربيع بن يحيى الأُشناني فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١)، ثلاثتهم عن شعبة، عن مُخَوَّل بن راشد، فقالوا: عن أبي سعيد، =

. . . . . .

=عن أبي رافع، قال: رآني رسول الله ﷺ وأنا ساجد وقد عقصت شعري. . .

وأبو سعيد هٰذا، قال الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٥٧، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٧: هو سعيد المقبري.

ورواه قيس بن الربيع فيما أخرجه الطبراني (٩٩٢) عن مُخَوَّل بن راشد قال: حدثني شيخ من أهل الطائف يكنى أبا سعيد، عن أبي رافع: أنه رأى الحسين بن علي ساجداً قد عَقَصَ شعره، فقال أبو رافع: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يصلين أحدكم وهو عاقص شعره». وقيس بن الربيع ضعيف.

ورواه عبد الرزاق فيما سيأتي برقم (٢٣٨٧٨) وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٩٩١)، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٦٤٦)، والترمذي في «سننه» (٣٨٤)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٢٥٦، والطبراني في «الكبير» (٩٩٣)، والحاكم ١/ ٢٦١-٢٦٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٠٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٦٤٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (ترجمة أبي رافع)، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة عمران بن موسى)، وحجاجُ بن محمد المصيصي فيما أخرجه ابن خزيمة (٩١١)، وابن حبان (٢٢٧٩)، والبيهقي ٢/ ١٠٩، كلاهما عن ابن جريج، عن عمران بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي رافع. فذكر نحوه.

قال الترمذي في «العلل»: وهٰذا الحديث هو الصحيح، وحديث مُخَوَّل فيه اضطراب، ورواية شعبة عن مُخَوَّل أشبه وأصح من حيث المؤمل عن سفيان عن مخول، لأن شعبة قال: عن أبي سعيد: عن أبي رافع، وأبو سعيد هو عندي: سعيد المقبري.

وقال في «سننه»: حديث أبي رافع حديث حسن، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، كرهوا أن يصلي الرجل وهو معقوص شعره.

وقال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٨: وحديث عمران بن موسى أصحها إسناداً. =

٢٣٨٥٧ـ حدثنا عبدُ الجبَّار بن محمد الخَطَّابي، حدثنا عبد الله بن وَهْب، عن عَمْرو بن الحارثِ، أن بُكَيْر بن عبد الله حدَّثه عن الحسن بن عليٍّ بن أبي رافعٍ، عن أَبيه

عن جدِّه أبي رافعٍ، قال: بَعَثَتْني قريشٌ إلى النبيِّ ﷺ، قال: فلمَّا رأَيتُ النبيَّ ﷺ وَقَعَ في قلبي الإسلامُ، فقلت: يا رسولَ الله، لا أَرجِعُ إليهم. قال: «إنِّي لا أَخِيسُ بالعَهْدِ، ولا أَحبِسُ

= وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتجا بجميع رواته غير عمران، قال علي ابن المديني: عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي أخو أيوب بن موسى، روى عنه ابن جريج وابن عُلَيَّة أيضاً.

قلنا: وعمران بن موسى لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو مجهول الحال، فالإسناد ضعيف، ومع ذلك فقد جوَّده الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٩٩.

ورواه الشافعي كما في «السنن المأثورة» (٥)، ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٢٧ عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد، عن ابن جريج، عن عمران بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أنه رأى أبا رافع مرَّ... فأسقط الواسطة بين سعيد وأبي رافع، وهو أبو سعيد.

وفي الباب في النهي عن الصلاة وهو عاقص شعره عن علي، سلف برقم (١٢٤٤)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عباس عند مسلم (٤٩٢)، وقد سلف برقم (٢٧٦٧).

قال السندي: قوله: «معقوص» قيل: العَقْص: إدخال أطراف الشعر في أصوله، أو جمع الشعر وسط رأسه، أو لفُّ ذوائبه حول رأسه كفعل النساء، وبالجملة فاللائق تركُ الشعرة منتشرة عند السجود حتى تسقط على الأرض عند السجود، فتصير ساجدة لربها، والله تعالى أعلم.

البُرُدَ[1]، ارْجِعْ إليهم، فإنْ كانَ في قَلْبِكَ الذي فيه الآنَ، فارْجِعْ».

قال بُكَير: وأخبرني الحسنُ: أن أبا رافع كان قِبْطيّاً[2].

٢٣٨٥٨ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمد بن إسحاقَ، قال: حدثني عبدُالله بن حسنٍ، عن بعض أهله

---

(١) تحرف في (م) و(ق) إلى: ولا أخيس البر.

(٢) حديث صحيح، وعلي بن أبي رافع لا يعرف له رواية، ولم يذكره أحد في تراجم الرواة، وذكره ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٦٧ وقال: وُلِدَ في عهد رسول الله ﷺ وسمَّاه علياً. قلنا: وقد جاء هٰذا الحديث عند أبي داود والنسائي وغيرهما كما سيأتي من رواية الحسن بن علي بن أبي رافع عن جده سماعاً، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

وأخرجه كرواية المصنف المِزيُّ في ترجمة الحسن بن علي من «التهذيب» ٦/ ٢١٨-٢١٩ من طريق أبي بكر الرُّوياني، عن سفيان بن وكيع وأحمد بن عبدالرحمٰن بن وهب، عن عبدالله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٧٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٧٤)، وابن حبان (٤٨٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٦٣)، والحاكم ٣/ ٥٩٨، والبيهقي ٩/ ١٤٥ من طرق عن عبدالله بن وهب، به ـ دون ذِكْر علي بن أبي رافع، وصرَّح الحسن ابن علي عندهم بأن جدَّه أبا رافع أخبره بهٰذا الحديث. وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لا أَخِيس العهد» أي: لا أنقضه، يقال: خاسَ يَخِيس ويخوس، إذا غَدَرَ ونقض العهد.

«البُرُد» بضمَّتين، جمع بريد، بمعنى الرسول، أي: لا أحبس الرسل الواردين عليَّ، فإن ذلك يؤدي إلى قطع الطرق، ورجوعه إلى الكَفَرة لا يمنع البقاءَ على الإسلام، ولا يُوجِب الارتداد، فلا يقال: كيف أَمَره بذلك.

عن أبي رافعٍ مولى رسول الله ﷺ قال: خَرَجْنا مع عليٍّ حين بَعَثَه رسولُ الله ﷺ برايتِه، فلمَّا دَنَا من الحِصْن خرج إليه أهلُه فقاتلهم، فضربَه رجلٌ من يهودَ، فطَرَحَ تُرْسَه من يده، فتناول عليٌّ باباً كان عند الحِصْن، فتَرَّسَ به نفسه، فلم يَزَلْ في يده وهو يقاتلُ حتى فَتَحَ الله عليه، ثم أَلْقاه من يده حين فَرَغَ، فلقد رأيتُني في نَفَرٍ معي سبعةٍ أنا ثامنُهم نَجْهَدُ على أن نَقلِبَ ذٰلك البابَ، فما نَقلِبُه[1].

٢٣٨٥٩ـ حدثنا مُؤمَّل، حدثنا حمَّاد، حدثني عبدالرحمٰن بن أبي رافعٍ، عن عمته

عن أبي رافعٍ، قال: صُنِعَ لرسول الله ﷺ شاةٌ مَصْلِيَّة فأُتِيَ

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي رافع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف.

هو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ٣٤٩-٣٥٠ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٢١٢ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن بعض أهله، عن أبي رافع. . فأسقط منه عبدالله بن الحسن.

وأورده الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/ ١٩١ من طريق يونس بن بكير، ثم قال: وفي هٰذا الخبر جهالة وانقطاع ظاهر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٥٢، وقال: رواه أحمد، وفيه راوٍ لم يسمَّ.

وفي الباب عن جابر عند البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٢١٢، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، وأورده الحافظ ابن كثير أيضاً من هٰذا الوجه وضعَّفه.

بها، فقال لي: «يا أبا رافِعٍ، ناوِلْني الذِّراعَ» فناولتُه، فقال: «يا أبا رافعٍ، ناوِلْني الذِّراعَ» فناولتُه، ثم قال: «يا أبا رافعٍ، ناوِلْني الذِّراعَ» فقلتُ: يا رسولَ الله، وهل للشَّاةِ إلا ذراعانِ؟! فقال: «لو سَكَتَّ لَناوَلْتَني منها ما دَعَوْتُ به» قال: وكان رسولُ الله ﷺ يُعجِبُه الذِّراعُ[1].

٢٣٨٦٠ـ حدثنا حُسين، حدثنا شَرِيك، عن عبدالله بن محمَّد، عن عليِّ بن حسين

عن أبي رافع، قال: ضَحَّى رسولُ الله ﷺ بكَبْشينِ أَملَحَينِ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمة عبدالرحمٰن بن أبي رافع ـ واسمها سلمى ـ فقد روى عنها غير واحدٍ، وقال ابن القطان: لا تُعرف، وعبدالرحمٰن بن أبي رافع ـ وسمَّاه حماد في رواية كما سيأتي برقم (٢٣٨٧٠): عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي رافع ـ لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وقال ابن معين: صالح الحديث.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٩٣، والطبراني في «الكبير» (٩٧٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٤٦) من طريق عارم محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، به. وأخرجه الطبراني (٩٦٩) من طريق يحيى الحماني، عن عبدالعزيز بن محمد، عن فائد مولى عبادل، عن عُبيدالله بن أبي رافع، عن أبي رافع. والحماني ضعيف.

وسيرد برقم (٢٧١٩٥) من حديث أبي رافع مطولًا بإسناد آخر، لكنه ضعيف.

ولقصة مناولة الذراع شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٧٠٦) وإسناده جيد.

وآخر من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٠٨٩) وفي إسناده جهالة.

وثالث من حديث أبي عبيد، سلف برقم (١٥٩٦٧)، وسنده ضعيف.

ولقوله: «وكان ﷺ يعجبه الذراع» شاهد من حديث مطول في الشفاعة لأبي هريرة عند البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤)، سلف في «المسند» برقم (٩٦٢٣).

مَوْجِيَّينِ خَصِيَّينِ، فقال: أَحدُهما عمَّن شَهِدَ بالتَّوحيدِ، وله بالبَلاغِ، والآخرُ عنه وعن أهل بيتِه، قال: فكان رسول الله ﷺ قد كَفَانا[1].

٢٣٨٦١ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، أخبرنا عبدُ الله، أخبرنا ابن لَهِيعة، حدثني أبو النَّضْر: أن عُبَيد الله بن أبي رافعٍ حدَّثه

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي، ولضعف عبد الله ابن محمد: وهو ابنُ عقيل بن أبي طالب، وقد اضطرب فيه ألواناً كما سيرد ذكره في مسند عائشة عند الرواية (٢٥٠٤٦)، ثم إنه منقطع، فإن علي بن الحسين ـ وهو ابن علي بن أبي طالب ـ لم يدرك أبا رافع.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٢٠) و(٩٢١) من طريقين عن عبد الله ابن محمد بن عقيل، به.

وسيأتي من طريق ابن عقيل عن علي بن حسين أيضاً برقم (٢٧١٩٠).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١، وقال: رواه أحمد وإسناده حسن!

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٩٥٧)، وفي «الأوسط» (٢٤٦) من طريق المعتمر بن أبي رافع، عن أبيه، قال: ذبح رسول الله ﷺ كبشاً ثم قال: «هٰذا عنِّي وعن أُمتي». ووقع في مطبوع «الكبير» زيادة مقحمة، هي قوله: «عن جده»، ومعتمر بن أبي رافع هٰذا يقال في اسمه أيضاً: مغيرة، وهو مجهول، لكن له بهٰذا اللفظ شواهد يتقوَّى بها، انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٥١) والتعليق عليه.

قال السندي: قوله: «مَوْجِيَّين» هو تثنية مَوْجي كمَرْميٍّ، أصله: مَوْجوءٌ، بهمزة في آخره، فجُعِل كمرميٍّ تخفيفاً، وجاء على الأصل أيضاً من وَجَأَه: إذا دَقَّ أُنثَيَي الفحل، فقوله: خَصِيَّين، كالتفسير له، والله تعالى أعلم.

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لأَعْرِفَنَّ ما بَلَغَ[1] أَحَدَكم مِن حَدِيثي شيءٌ، وهو مُتَّكِىءٌ على أَرِيكَتِه، فيقولُ: ما أَجِدُ هٰذا في كتابِ الله»[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): يبلغ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن لَهِيعة ـ وإن كان سيىءَ الحفظ ـ رواية عبد الله بن المبارك عنه صالحة، مقبولة عن أهل العلم، لأنه روى عنه قديماً قبل احتراق كتبه، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وسيأتي برقم (٢٣٨٧٦) عن سفيان بن عيينة، عن أبي النضر.

وأخرجه ابن حبان (١٣) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن مالك، عن سالم أبي النضر، بهٰذا الإسناد، نحوه.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٠٩ من طريق ابن وهب، عن مالك، عن أبي النضر، عن عُبيد الله بن أبي رافع، مرسلاً. قال الحافظ في «الإتحاف» ١٤/ ٢٥١: وكذا هو في «الموطأ».

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٩، والحاكم ١/ ١٠٩ من طريق ابن وهب، والطبراني (٩٧٥) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث، عن أبي النضر، عن موسى بن عبد الله بن قيس، عن أبي رافع. وموسى ابن عبد الله هٰذا مجهول، لم يرو عنه غير أبي النضر، وذكره ابن حبان في «ثقاته» ٥/ ٤٠٢.

وأخرجه الطحاوي ٤/ ٢٠٩ من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي النضر، عن أبي رافع. دون واسطةٍ.

وأخرجه الطبراني (٩٣٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن سالم المكي، عن موسى بن عبد الله بن قيس، عن عبيد الله بن قيس، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن =

٢٣٨٦٢ـ حدثنا عفّان، حدثنا حمّاد، أخبرنا عبد الرحمٰن بن أبي رافعٍ، عن عمَّته سَلْمَى

عن أبي رافعٍ: أنَّ رسول الله ﷺ طاف على نسائِه في يومٍ، فجعل يَغتسِلُ عند هٰذه وعند هٰذه، فقيل: يا رسولَ الله، لو جَعلتَه غُسلاً واحداً! قال: «هٰذا أَزْكَى وأَطيَبُ وأَطهَرُ»[1].

=أبيه، كذا وقع عنده، وسالم المكي هٰذا مجهول، لم يرو عنه غير ابن إسحاق، إلا أنه يكون هو سالم بن أبي أمية أبا النضر نفسه، لكن هٰذا الأخير مدني وليس مكياً.

وفي الباب عن المقدام بن معدي كرب، سلف برقم (١٧١٧٤).

(١) إسناده ضعيف على نكارةٍ في متنه. عبد الرحمٰن بن أبي رافع لم يذكروا في الرواة عنه سوى حماد بن سلمة، وقال ابن معين: صالح، وعمته سلمى روى عنها غير واحدٍ، وقال ابن القطان: لا تعرف، وقد تفرَّدا به، وهما ممن لا يحتمل تفرُّدُهما، بل خالفا حديث أنس الصحيح كما سيأتي.

وأخرجه المِزِّي في ترجمة عبد الرحمٰن بن أبي رافع من «تهذيب الكمال» ١٧/ ٨٦-٨٧ من طريق الحارث بن أبي أسامة، عن عفَّان بن مُسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٩)، وابن ماجه (٥٩٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٩، والطبراني في «الكبير» (٩٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٤ و٧/ ١٩٢، وابن الأثير في «أُسد الغابة» ٧/ ٥٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قال أبو داود: وحديث أنس أصح من هٰذا.

وحديث أبي رافع سيأتي برقم (٢٣٨٧٠) و(٢٧١٨٧).

قلنا: وحديث أنس الذي أشار إليه أبو داود سلف برقم (١١٩٤٦)، وهو في «الصحيحين»، ولفظه: أن رسول الله ﷺ كان يطوف على جميع نسائه بغسل واحد.

٢٣٨٦٣ـ حدثنا عبدُالرزَّاق، أخبرنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن الحَكَم بن عُتَيْبة، عن ابن أبي رافعٍ

عن أبي رافعٍ، قال: مَرَّ عليَّ الأَرقَمُ الزُّهري ـ أو ابن أبي الأَرقَم ـ واستُعمِلَ على الصدقات، قال: فاستَتْبَعَني، قال: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ، فسألتُه عن ذٰلك، فقال: «يا أبا رافعٍ، إنَّ الصَّدَقَةَ حَرامٌ على محمدٍ وعلى آل محمدٍ، إنَّ مَوْلَى القومِ من أَنفُسِهم»[1]. ٩/٦

---

(١) حديث صحيح، ابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبدالرحمٰن ـ وإن كان سيىء الحفظ، تابعه شعبة كما يأتي برقم (٢٣٨٧٢)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

ورواه أبو أحمد الزبيري محمد بن عبدالله عند أبي يعلى (٢٧٢٨)، ومحمد بن كثير عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٧، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٥٩)، ومحمد بن يوسف الفريابي عند ابن زنجويه في «الأموال» (٢١٢٢) ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مِقسَم، عن ابن عباس، قال: استعمل النبي ﷺ أرقم بن أبي الأرقم.. مثله، فجعله من حديث الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وهو وهمٌ، والعلَّةُ فيه ابن أبي ليلى فهو سيىء الحفظ.

وفي الباب عن مهران مولى النبي ﷺ سلف برقم (١٥٧٠٨)، وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

قوله: «الأرقم الزهري أو ابن أبي الأرقم» كذا قال ابن أبي ليلى في حديثه، وتابعه على أرقم بن أبي الأرقم دون نسبته حمزةُ الزيات عن الحكم بن عتيبة مرسلاً عند ابن سعد ٤/٧٤، قال: بعث رسول الله ﷺ أرقم بن أبي الأرقم ساعياً على الصدقة... ورواه شعبة عن الحكم فيما سيأتي برقم (٢٣٨٧٢) فلم يسمِّ =

٢٣٨٦٤ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: قال محمَّدٌ ـ يعني ابن إسحاق ـ فحدثني حُسَين بن عبد الله بن عُبَيد الله بن عبَّاس، عن عِكْرمة، قال:

قال أبو رافع، مولى رسول الله ﷺ: كنتُ غلاماً للعبَّاس بن عبد المطَّلِب، وكان الإسلام قد دَخَلَنا، فأَسلمتُ وأَسلَمَتْ أمُّ الفَضْل، وكان العباسُ قد أَسلَمَ، ولٰكنه كان يَهابُ قومَه فكان يَكتُمُ إسلامَه، وكان أبو لَهَبٍ عدوُّ الله قد تَخلَّفَ عن بَدْرٍ، وبَعَثَ مكانه العاصَ بن هشام بن المُغِيرة، وكذٰلك كانوا صَنَعُوا، لم يَتخَلَّف رجل إلا بَعَثَ مكانه رجلاً، فلما جاءَنا الخبرُ كَبَتَه اللهُ وأَخْزاهُ، ووَجَدْنا في أَنفُسِنا قوَّةً، فذكر الحديث.

ومن هٰذا الموضع في كتاب يعقوبَ مُرسَل ليس فيه إسناد، وقال فيه: أخو بني سالم بن عَوْف.

قال: وكان في الأُسارَى أبو وَدَاعة بن صُبَيرة السَّهْمي، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ له بمكَّةَ ابناً كَيِّساً تاجراً، ذا مالٍ، لَكأنَّكُم

=الساعي وإنما قال: رجل من بني مخزوم، وهٰذا يردُّ قول ابن أبي ليلى في نسبته: الزهري.

وأما الأرقم بن أبي الأرقم ـ إن كان محفوظاً في الحديث ـ فهو الصحابي المشهور صاحب الدار التي كان النبي ﷺ يجلس فيها في أول الإسلام ويجتمع إليه أصحابه، ويعلمهم الإسلام، ويتلو عليهم ما نزل من القرآن. والأرقم هٰذا من بني مخزوم، وكان من السابقين الأولين إلى الإسلام، وشهد بدراً وما بعدها، وتوفي سنة خمس وخمسين في خلافة معاوية بن أبي سفيان وهو ابن بضع وثمانين سنة، وأوصى أن يصلي عليه سعد بن أبي وقَّاص، ودفن بالبقيع.

به قد جاءَني في فِداءِ أَبيه». وقد قالت قريشٌ: لا تَعجَلُوا بفِداءِ أُساراكم، لا يَتأَرَّبُ عليكم محمَّدٌ وأصحابُه، فقال المُطَّلِب بن أبي وَدَاعة: صدقتُم فافعَلُوا، وانسَلَّ من الليل، فقَدِمَ المدينةَ، وأَخَذَ أباه بأربعة آلاف دِرهَمٍ، فانطَلَقَ به.

وقَدِمَ مِكْرَزُ بن حَفْص بن الأَخْيَف في فِداءِ سُهَيل بن عَمْرو، وكان الذي أَسَرَه مالك بن الدُّخْشُن أَخو بني مالك بن عَوْف[1].

---

(١) إسناده ضعيف، حسين بن عبدالله متروك، ثم هو منقطع: فإن عكرمة ـ وهو مولى ابن عباس ـ لم يدرك أبا رافع، والحديث من قوله: «وكان في الأسارى..» ذكره ابن إسحاق في غير ما روايةٍ عنه بلا إسنادٍ.

وهو بطوله في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٣٠١ و٣٠٣.

وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٢/ ٤٦١-٤٦٢ و٤٦٤-٤٦٥ من طريق سلمة بن الفضل، والحاكم ٣/ ٣٢٣ من طريق زياد بن عبدالله البكائي، كلاهما عن محمد ابن إسحاق، به ـ ساق الطبري الخبر مطولاً، واقتصر الحاكم على الشطر الأول واختصره.

وأخرج الشطر الأول مطولاً الطبراني (٩١٢)، والحاكم ٣/ ٣٢١-٣٢٢ من طريق جرير بن حازم، والحاكم ٣/ ٣٢٢-٣٢٣ من طريق يونس بن بكير، كلاهما عن ابن إسحاق، عن الحسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي رافع.

وأخرجه أيضاً البزار في «مسنده» (٣٨٦٦) من طريق عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، عن أبيه، عن حسين بن عبدالله، به.

وقوله: «قالت قريش: لا تعجلوا بفداء أُساراكم لا يتأرب عليكم محمد وأصحابه» أخرجه الطبري ٢/ ٤٦٢ من طريق سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق ـ وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٣٠٢-٣٠٣: حدثني يحيى بن =

٢٣٨٦٥ـ حدثنا رَوْح، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني العبَّاس بن أبي خِدَاش[1]، عن الفَضْل بن عُبَيد الله بن أبي رافعٍ

عن أبي رافعٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا أبا رافعٍ، اقتُلْ كُلَّ كَلْبٍ بالمَدِينةِ» قال: فوجدتُ نِسْوةً من الأنصار بالصَّورَين من البَقِيع لهنَّ كلبٌ، فقُلْنَ: يا أبا رافعٍ، إنَّ رسول الله قد أغزَى رجالَنا، وإن هٰذا الكلب يَمنَعُنا بعدَ الله، واللهِ ما يستطيعُ أحدٌ أن يَأْتِيَنا حتى تقوم امرأةٌ منَّا فتَحُولَ بينه وبينه، فاذكُرْه للنبيِّ. فذَكَره[2] أبو رافعٍ للنبيِّ ﷺ فقال: «يا أبا رافعٍ، اقتُلْهُ، فإنَّما

=عباد ابن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، قال: ناحت قريش على قتلاهم، ثم قالوا: لا تفعلوا، فيبلغ محمداً وأصحابه فيشمتوا بكم، ولا تبعثوا في أسراكم حتى تستأنوا بهم لا يتأرَّبُ عليكم محمد وأصحابه في الفداء. ثم ذكر قصة أخرى غير التي عند المصنف، ورجاله ثقات إلا أنه مرسل.

لكن وصله الطبراني في «الكبير ـ قطعة من ج١٣» (٢٤٥) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير ـ وذكر قصة أبي وداعة بن صبيرة السهمي.

وأخرج قصة أبي وداعة عبد الرزاق (٩٤٠١) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار مرسلًا، قال: لما أَسَر النبيُّ ﷺ أُسارى بدرٍ فكان فيهم أبو وداعة، فذكره.

قوله: «وقال فيه: أخو سالم بن عوف» أي: أنه قال ذلك في نسبة مالك بن الدُّخشن ـ ويقال: الدخشم بالميم ـ وليس أخا بني مالك بن عوف، وهو مختلف في نسبته كما قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٧٢١، وهو أنصاري من الأوس.

وقوله: «لا يتأرَّب» قال السندي: أي: لا يشدِّد ولا يتعدى في مقدار الفداء.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: خراش، بالراء.

(٢) في (ظ٥): فذكر ذلك.

يَمْنَعُهنَّ اللهُ»[1].

---

(١) أصل الحديث صحيح بغير هذه السياقة كما سيأتي برقم (٢٧١٨٨)، وهٰذا إسناد ضعيف، الفضل بن عبيد الله بن أبي رافع لم يدرك جدَّه أبا رافع، والعباسُ بنُ أبي خِداش لم يذكروا في الرُّواة عنه سوى ابن جريج، وذكره ابن حبان في «ثقاته» وقال: يروي المقاطيع. قلنا: وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابن عُبادة، وابن جُرَيج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (٤١٧) «زوائد» عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٦٩) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤٠٥، والطبري في «تفسيره» ٦/ ٨٨-٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٧، والطبراني في «الكبير» (٩٧١) و(٩٧٢) من طريق موسى بن عبيدة الرَّبَذي، عن أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن سلمى أمِّ رافع، عن أبي رافع قال: جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ يستأذنُ عليه، فأذِنَ له، فقال: «قد أذنّا لك يا رسول الله» قال: أجل، ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب. قال أبو رافع: فأمرني أن أقتل كل كلب بالمدينة، فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها، فتركته رحمة لها، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فأمرني فرجعت إلى الكلب فقتلته، فجاؤوا فقالوا: يا رسول الله ما يحل لنا من هٰذه الأمة التي أمرت بقتلها؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ فأنزل الله: ﴿يسألونك ماذا أُحِلَّ لهم قل أُحِلَّ لكم الطيباتُ وما عَلَّمتُم من الجَوَارح مُكلِّبينَ﴾ [المائدة: ٤]. هذا لفظ الطبري، وبعضهم رواه مختصراً. وموسى بن عبيدة الرَّبَذي ضعيف.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٣١١، وعنه البيهقي ٩/ ٢٣٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح بإسناد سابقه، ولفظه: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب، فقال=

٢٣٨٦٦ـ حدثنا أَسودُ بن عامرٍ وحُسَين بن محمدٍ، قالا: حدثنا شَرِيك، عن عاصم بن عُبَيد الله، عن عليٍّ بن حُسَين

عن أبي رافع، عن النبي ﷺ قال: كان إذا سمع المؤذِّن قال مثلَ ما يقولُ، حتى إذا بَلَغَ حيَّ على الصلاة حي على الفلاح

=الناس: يا رسول الله، ما أُحِلَّ لنا من هٰذه الأمة التي أمرتَ بقتلها؟ فأنزل الله ﴿يسألونك ماذا أُحِلَّ لهم قل أُحِلَّ لكم الطيِّباتُ وما عَلَّمتُم من الجَوَارح مُكلِّبِينَ﴾.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٤١٦) «زوائد» من طريق عبدالعزيز بن أبان، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن بنت أبي رافع قالت: أعطى النبي ﷺ العَنزَة أبا رافع، وأمره بقتل كلاب المدينة، فقال له أبو رافع: قد قتلتها كلها إلا كلباً، فأمره بقتل ذلك الكلب. وعبدالعزيز بن أبان متروك.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٥٣ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن بنت أبي رافع، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ دفع العنزة إلى أبي رافع، فأمره أن يقتل كلاب المدينة كلها، حتى أفضى به القتل إلى كلب لعجوز، فأمره النبي ﷺ بقتله. وابن بنت أبي رافع لا يعرف.

وفي الباب عن ابن عمر: أن النبي ﷺ أمر بقتل الكلاب، حتى قتلنا كلب امرأة جاءت من البادية، سلف برقم (٤٧٤٤) بإسناد صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بالصَّوْرَين» ضبط بفتح الصاد بصيغة التثنية، اسم موضعٍ بقُرب المدينة.

«قد أغزَى» أي: أرسلهم للغزو.

قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله»[1].

٢٣٨٦٧ـ حدثنا قتيبة بن سعيدٍ، حدثنا عبدُالعزيز بن محمدٍ، عن عمرٍو ـ يعني ابن أبي عمرٍو ـ عن المغيرةِ بن أبي رافع

عن أبي رافعٍ مولى رسول الله ﷺ: أنه رأَى رسولَ الله ﷺ وأُتِيَ بكَتِفِ شاةٍ فأَكلها، ثم قام إلى الصلاة ولم يَمَسَّ قَطْرَةَ ماءٍ[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبدالله النخعي، ولضعف عاصم بن عبيد الله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، ولانقطاعه، فإن علي بن الحسين ـ وهو ابن علي بن أبي طالب ـ لم يدرك أبا رافع.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه أسود بن عامر وحسين بن محمد كما في هٰذه الرواية، والحسين بن الحسن فيما أخرجه البزار في «مسنده» (٣٨٦٨)، وأبو نعيم الفضل بن دُكين فيما أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤١)، وسعيد بن سليمان فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٤، وزكريا بن يحيى زحمويه فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٢٤)، ستتهم عن شريك، به.

ورواه يحيى بن آدم فيما سيأتي برقم (٢٧١٨٩) من طريق شريك، عن عاصم ابن عبيدالله، عن علي بن حسين، عن أبيه، عن أبي رافع.

ورواه سفيان الثوري فيما أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢) عن عاصم بن عبيدالله، عن ابن عبدالله بن الحارث، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ.. الحديث.

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (٣٨٥) (١٢).

وقد ذكرنا أحاديث الباب عند حديث عبدالله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٦٨)، وانظر حديث معاوية بن أبي سفيان السالف برقم (١٦٨٢٨).

(٢) الصحيح من حديث أبي رافع أنه أكل من بطن شاة كما سلف برقم =

٢٣٨٦٨ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا حاتم بن إسماعيلَ، حدثنا ابن عَجْلان، عن عبَّاد بن أبي رافعٍ، عن أبي غَطَفان

عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ قال: ذَبَحتُ لرسول الله ﷺ شاةً فأمَرني، فقَلَيْتُ له من بطنها فأكَل منه[1]، ثم قام فصَلَّى ولم يَتوضَّأْ[2].

=(٢٣٨٥٥) بدلًا من كتف، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة المغيرة ـ ويقال: المعتمر ـ ابن أبي رافع، فقد تفرد بالرواية عنه عمرو بن أبي عمرو ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجال الإسناد ثقات، وفي بعضهم كلام ينزله عن رتبة الصحيح. عبدالعزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/١٠٦، والبزار في «مسنده» (٣٨٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٦، والطبراني في «الكبير» (٩٦٠) من طرق عن عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٣/١٠٦، والطبراني (٩٥٩) من طريق محمد ابن جعفر بن أبي كثير، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وخالفهما سليمان بن بلال فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١/٤٨، والبخاري في «تاريخه» ٣/١٠٦، فرواه عن عمرو بن أبي عمرو، عن حنين بن أبي المغيرة، عن أبي رافع، وحنين بن أبي المغيرة هٰذا لا يعرف إلا في هٰذا الحديث، ولعلَّ سليمان وهم فيه، وصوابه كما قال عبدالعزيز الدراوردي ومحمد بن جعفر: مغيرة بن أبي رافع.

وقد جاء أنه ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ، في حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٨٨)، وحديث أبي هريرة السالف برقم (٩٠٤٩)، وحديث عمرو ابن أمية الضمري السالف برقم (١٧٢٤٨) و(١٧٢٤٩).

(١) في (م) و(ق) ونسخة على هامش (ظ٢): منها.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده. وقد سلف برقم (٢٣٨٥٥) عن أحمد بن الحجاج عن حاتم بن إسماعيل. =

٢٣٨٦٩ـ حدثنا يحيى وعبدُ الرحمٰن، عن سفيانَ، عن عاصم بن عُبَيد الله، عن عُبَيد الله بن أبي رافعٍ

عن أبيه، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أَذَّن في أُذُنَيَ الحسن حين وَلَدَتْه فاطمةُ بالصَّلاةِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عُبيد الله: وهو ابن عاصم بن عمر بن الخطاب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه الترمذي (١٥١٤) من طريقي يحيى وعبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد، فقال فيه: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه أبو داود (٥١٠٥) من طريق يحيى وحده، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٣١)، والحاكم ٣/ ١٧٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠٥، وفي «شعب الإيمان» (٨٦١٨) من طرق عن سفيان الثوري، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: عاصم ضُعّف.

وسيأتي برقم (٢٧١٨٦) و(٢٧١٩٤) من طريق سفيان الثوري به.

وأخرجه الطبراني (٩٢٦) من طريق حماد بن شعيب، عن عاصم بن عبيد الله، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع: أن النبي ﷺ أذَّن في أُذن الحسن والحسين رضي الله عنهما حين وُلِدا، وأمر به. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، ففيه ـ غير عاصم ابن عبيد الله ـ حماد بن شعيب متفق على ضعفه.

وله شاهد لا يفرح به عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٢٠) من حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ أذَّن في أُذن الحسن بن علي يوم وُلِدَ، فأذَّن في أُذنه اليمنى وأقام في أُذنه اليسرى. وفي إسناده الحسن بن عمرو بن سيف السدوسي وهو متروك، واتهمه علي ابن المديني والبخاري بالكذب. =

٢٣٨٧٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن وأبو كاملٍ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي رافعٍ، عن عمَّتِه

١٠/٦ عن أبي رافع: أن النبيَّ ﷺ طافَ على نسائِه جُمَعَ في يومٍ واحدٍ، واغتَسَلَ عند كلِّ واحدةٍ منهنَّ غُسلاً، فقلتُ: يا رسول الله، ألا تجعَلُه غُسلاً واحداً؟ فقال: «إنَّ هٰذا أَزْكَى وأَطهَرُ وأَطيَبُ»[1].

٢٣٨٧١ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن[2]، حدثنا سفيانُ، عن إبراهيم بن مَيْسَرةَ، عن عَمْرو بن الشَّريد

= وآخر أشدُّ هلاكاً من الأول، عند أبي يعلى (٦٧٨٠)، وعنه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٣) من حديث حسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن وُلِدَ له فأَذَّن في أُذنه اليمنى، وأقام في أُذنه اليسرى، لم تضرَّه أمُّ الصِّبيان». وفي إسناده يحيى بن العلاء ومروان بن سالم، وهما متهمان بالوضع، وشيخ أبي يعلى فيه جُبارة بن مغلِّس، وهو ضعيف.

وأُم الصِّبيان، قال المناوي في «الفيض» ٦/٢٣٨: ريحٌ تعرض لهم فربما غُشِيَ عليهم منها، كذا قيل، وأَولى منه قول الحافظ ابن حجر: أم الصبيان هي التابعة من الجنِّ.

قلنا: ومع ضعف الحديث الوارد في هذه المسألة، فقد عمل به جمهور الأمة قديماً وحديثاً، وهو ما أشار إليه الترمذي عقبَه بقوله: والعمل عليه. وقد أورده أهل العلم في كتبهم وبوَّبُوا عليه واستحبُّوه. وانظر «تحفة المودود بأحكام المولود» لابن القيِّم ص٣٩-٤٠.

(١) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، وقد سلف برقم (٢٣٨٦٢) عن عفان عن حماد. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك.

قال السندي: قوله: «على نسائه جُمع» بضمٍّ ففتح، جمع جَمْعاء للتأكيد.

(٢) قوله: «حدثنا عبد الرحمٰن» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق).

أن سعداً ساوَمَ أبا رافعٍ، أو أبو رافع ساوَمَ سعداً، فقال أبو رافع: لولا أَني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الجارُ أَحَقُّ بسَقَبِه» ما أَعطيتُك[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (١٤٣٨١)، والبخاري (٦٩٧٨) و(٦٩٨٠) و(٦٩٨١)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢٣، والبيهقي ٦/ ١٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٢) من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٥٨)، وابن حبان (٥١٨١) و(٥١٨٣)، والطبراني (٩٧٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٧٤)، والدارقطني ٤/ ٢٢٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٦٦، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٢٠٠٨) من طرق عن إبراهيم بن ميسرة، به. في سياق قصة.

وسيأتي برقم (٢٧١٨٠) عن سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة به.

وروي عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبيه الشريد بن سويد، فقد أخرجه النسائي في الشروط من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤/ ١٥٢ من طريق عبدالله عن معمر، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٣ من طريق محمد بن مسلم الطائفي، كلاهما عن إبراهيم بن ميسرة، به. وقد تحرف «عبدالله عن معمر» في المطبوع من «التحفة» إلى: عبدالله بن معمر! وعبدالله: هو ابن المبارك.

وقد سلف حديث الشريد بن سويد برقم (١٩٤٦١) من طريق عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه.

قال الترمذي في «سننه» عقب الحديث (١٣٦٨): سمعت محمداً (يعني البخاري) يقول: كلا الحديثين عندي صحيح. قلنا: يعني حديث أبي رافع وحديث=

قال عبدُ الرزاق في حديثه: والسَّقَب: القُرْب.

٢٣٨٧٢ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن ابن أبي رافعٍ

عن أبي رافعٍ: أن رسول الله ﷺ بَعَثَ رجلاً من بني مَخْزومٍ على الصَّدَقة، فقال لأبي رافع: اصحَبْني كَيْما تُصِيبَ منها. قال: لا، حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ فأسألَه. فانطَلَقَ إلى النبيِّ ﷺ فسألَه فقال: «الصَّدَقةُ لا تَحِلُّ لنا، وإنَّ مَوْلَى القَومِ من أَنفُسِهم»(١).

=الشريد بن سويد، فيحتمل أن يكون عمرو بن الشريد سمعه من أبيه ومن أبي رافع، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أَسَد العَمِّي، والحَكَم: هو ابنُ عُتَيْبة، وابنُ أبي رافع: هو عُبيد الله.

وأخرجه الحاكم ١/ ٤٠٤ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٤، والترمذي (٦٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠٧) من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٢١٢٣)، وأبو داود (١٦٥٠)، وابن خزيمة (٢٣٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨، والطبراني في «الكبير» (٩٣٢)، والحاكم ١/ ٤٠٤، والبيهقي ٧/ ٣٢ من طرق عن شعبة، به.

وسيأتي برقم (٢٧١٨٢) عن يحيى القطان، عن شعبة. وانظر (٢٣٨٦٣).

٢٣٨٧٣ـ حدثنا[١] محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن مُخوَّل، عن أبي سَعْد قال:

رأيت أبا رافع جاء إلى الحسن بن علي وهو يُصلِّي، قد عَقَصَ شعرَه، فأطلقَه ـ أو نهاه عن ذٰلك ـ وقال: إنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلاً يُصلِّي وقد عَقَصَ رأسه، فنهاه. أو قال: نَهَى رسولُ الله ﷺ أن يُصلِّيَ الرَّجلُ وهو عاقصٌ شعرَه[٢].

٢٣٨٧٤ـ حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا زُهَير، حدثنا مُخوَّل[٣]، عن أبي سعيد المؤذن، فذكر معناه[٤].

قال مُخوَّل: عن أبي سعيد المدني[٥]، فذكر معناه. قال: يقول أبو جعفرٍ: يا أبا سعيدٍ، أنتَ رأيتَه؟

---

(١) هٰذا الحديث والأحاديث الخمسة التالية له، سقطت من (م) والنسخ الخطية، واستدركت من «جامع المسانيد» للحافظ ابن كثير، و«أطراف المسند» للحافظ ابن حجر ٦/٢١٦-٢١٧ و٢١٨ و٢٢١ و٢٢٢، وقد جاءت الإشارة إلى وجود هٰذا الخَرْم في الأصل على هامش (ظ٢).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف إن كان أبو سعد هو شرحبيل بن سعد، فقد اختلف في إسناده كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٨٥٦).

(٣) تحرف «مخوَّل» في الموضعين في «جامع المسانيد» إلى: مكحول.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف بيان الخلاف فيه عند الرواية رقم (٢٣٨٥٦). وأشار إلى هٰذا الإسناد الدارقطني في «العلل» ٧/١٧ - ١٨.

أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني، وزهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

(٥) تحرف في «جامع المسانيد» إلى: المذكي.

٢٣٨٧٥ـ حدثنا سفيان، حدثنا صالح بن كَيْسان، عن سليمان قال: قال أبو رافعٍ: لم يَأْمُرْني أن أَنزِلَه، ولٰكن ضَرَبتُ قُبَّته فنزَل.

[قال عبدُ الله]: قال أَبي: سألتُ ابنَ عُيَيْنة عن هٰذا[1].

٢٣٨٧٦ـ حدثنا سفيانُ، عن أبي النَّضْر، عن عُبَيد الله بن أبي رافعٍ عن أَبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكم متَّكئاً على أَرِيكتِه، يَأْتيه الأمرُ من أَمْري مما أَمَرْتُ به، ونَهَيتُ عنه، فيقولُ: لا نَدْري، ما وَجَدْنا في كتاب الله اتَّبَعْناه»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسليمان: هو ابن يسار.

وأخرجه أبو داود (٢٠٠٩)، وعنه أبو عوانة الإسفراييني في الحج كمافي «إتحاف المهرة» ١٤/ ٢٤٣ عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٥٤٩)، ومسلم (١٣١٣)، وأبو داود (٢٠٠٩)، وابن خزيمة (٢٩٨٦)، وأبو عوانة وابن أبي خيثمة في «تاريخه» كما في «الإتحاف» ١٤/ ٢٤٣، والطبراني (٩١٦)، والبيهقي ٥/ ١٦١ من طريق سفيان بن عيينة، به.

قوله: «لم يأمرني أن أنزله» أي: الأَبطَح، كما في مصادر التخريج، ويقال له: المحصَّب أيضاً، وهو موضع بين مكة ومِنى، وهو إلى منى أقرب، وكان رسول الله ﷺ نزل به لأنه أسمح لخروجه كما قالت السيدة عائشة رضي الله عنها فيما رواه عنها البخاري (١٧٦٥) وغيره، وليس هو بسُنَّة من سنن الحج، فلذلك قال ابن عباس فيما سلف برقم (١٩٢٥): ليس المحصَّب بشيء، إنما هو منزل نزله رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أُمية. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٤٦٠٥)، والطبراني (٩٣٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٤٩، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص٨٨ من طريق الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٠ وفي «الرسالة» (١١٠٦)، والحميدي (٥٥١)، وأبو داود (٤٦٠٥)، والطبراني (٩٣٤)، والآجري في «الشريعة» ص٥٠، والحاكم ١/ ١٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٧٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٠)، وفي «الدلائل» ١/ ٢٤ و٦/ ٥٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٥٠ - ١٥١، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١) من طريق سفيان بن عيينة، به.

قال الحاكم: قد أقام سفيان بن عيينة هٰذا الإسناد، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٦٦٣)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٢٠٩، والطبراني (٩٣٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر وسالم أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع. ورواية قتيبة عن سفيان عند الترمذي موقوفة، فقد قال الترمذي: وغيره رفعه؛ أي: غير قتيبة رفع الحديث.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه ابن ماجه (١٣) من طريق سفيان، عن سالم أبي النضر، ثم مرَّ في الحديث قال: أو زيد بن أسلم، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٨٣٩) من طريق خالد بن نزار، عن سفيان، عن الأعمش وابن المنكدر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه.

قال الطبراني: لم يروه عن سفيان، عن الأعمش وابن المنكدر إلا خالد، ورواه الناس عن سفيان. . . ثم ذكر مثل إسناد أحمد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٠، وفي «الرسالة» (١١٠٧)، ومن طريقه =

٢٣٨٧٧ـ حدثنا زكريا بن عَدِيٍّ، حدثنا عُبَيد الله بن عمرو، عن عبد الله ابن محمد بن عَقِيل، قال: سألتُ عليَّ بن حُسين، قال:

أخبرني أبو رافع مولى رسول الله ﷺ: أنَّ حَسَن بن عليٍّ الأكبر حين وُلِدَ، أَرادت أُمُّه فاطمةُ أن تَعُقَّ بكَبْشين، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَعُقِّي عنه، ولٰكن احلِقي شعرَ رأْسِه، ثم تَصَدَّقي بوَزْنِ رأسِه من الوَرِقِ في سبيلِ الله»، ثم وُلِدَ حُسَين بعد ذٰلك، فصَنَعَت مثلَ ذٰلك[1].

٢٣٨٧٨ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا ابن جُرَيْج، حدثني عِمْران بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقبُري، عن أبيه

أنه رأَى أبا رافع مولى رسول الله ﷺ مرَّ بحسن بن عليٍّ وهو يُصلِّي قائماً، وقد غَرَزَ ضَفِيرتَه في قَفَاهُ، فحَلَّها أبو رافع، فالْتَفَتَ إليه مُغضَباً، فقال أبو رافع: أَقْبِل على صلاتك ولا تَغضَبْ، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ذٰلك كِفْلُ الشَّيطانِ». يعني

=البيهقي في «معرفة السنن» (٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٥٠-١٥١، وأخرجه الحميدي (٥٥١)، كلاهما (الشافعي والحميدي) عن سفيان، عن محمد ابن المنكدر عن النبي ﷺ، مرسلاً.

قال الترمذي: كان ابن عيينة إذا روى هٰذا الحديث على الانفراد بيَّن حديث محمد بن المنكدر من حديث سالمٍ أبي النضر، وإذا جمعهما روى هٰكذا؛ يعني جعله من حديثهما عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ.

(١) إسناده ضعيف. وسيأتي مكرراً برقم (٢٧١٩٦)، فانظر تخريجه والكلام عليه هناك.

مَغرِزَ ضَفِيرته[1].

٢٣٨٧٨م ـ [حدثنا محمد بن جعفرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن فُرات، عن أبي الطُّفيل

عن أبي سَرِيحة قال: كان رسولُ الله ﷺ في غُرْفة ونحن تحتها نتحدَّثُ، قال: فأشرف علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «ما تذكُرون؟» قالوا: الساعة. قال: «إن الساعة لن تقوم حتى تَرَوْا عشرَ آيات: خَسفٌ بالمشرِق، وخَسفٌ بالمَغرِب، وخَسفٌ في جَزِيرة العرب، والدُّخَان، والدجَّال، والدابَّة، وطُلُوع الشمس من مغرِبها، ويَأْجوج ومَأْجوجُ، ونارٌ تخرج من قَعْر عَدَنٍ تُرحِّل الناسَ». فقال شعبة: سمعتُه وأحسبه قال: «تنزل معهم حيث نَزَلُوا، وتَقِيلُ معهم حيثُ قالُوا»

قال شعبةُ: وحدَّثني] بهٰذا الحديث رجلٌ عن أبي الطُّفَيل

عن أبي سَرِيحةَ، ولم يرفعه إلى النبيِّ ﷺ، قال أَحدُ هٰذينِ الرَّجُلينِ: «الدَّجَّال يَقتُلُه عيسى ابنُ مريم» وقال الآخر: «رِيحٌ تُلقِيهم في البحر»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وقد اختلف في إسناده كما سلف بيانه عند الرواية (٢٣٨٥٦)، وانظر تخريجه من هٰذا الطريق والكلام عليه هناك.

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (١٦١٤٣).

حديث ضُمَيْرَة بن سَعْد[1]

٢٣٨٧٩ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي[2]، عن محمَّد بن إسحاقَ، حدثني محمَّد بن جعفر بن الزُّبَير، قال: سمعتُ زياد بن ضُميرة بن سَعْد[3] السُّلمي يُحدِّث عُرْوةَ بن الزُّبير

عن أبيه ضُمَيرة وعن جدِّه ـ وكانا شَهِدَا حُنَيناً مع رسول الله ﷺ ـ قالا: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ الظهرَ ثم عَمَدَ إلى ظِلِّ شجرة فجَلَس فيه وهو بحُنَين، فقام إليه الأَقرَعُ بن حابسٍ وعُيَيْنةُ ابن حِصْن بن حُذَيفة بن بَدْر يَختصِمانِ في عامر بن الأَضْبَط الأشجَعيِّ، وعُيَينة يَطلبُ بدمِ عامرٍ، وهو يومئذٍ رئيس غَطَفان، والأَقرعُ بن حابس يدفَعُ عن مُحَلِّم بن جَثَّامة بمكانه من خِنْدِفٍ، فتَداوَلَا الخصومةَ عند رسول الله ﷺ، ونحن نسمعُ، فسَمِعْنا عُيَينة وهو يقول: واللهِ يا رسول الله لا أَدَعُه حتى أُذِيقَ نساءَه من الحَرِّ ما ذاقَ نسائي. ورسولُ الله ﷺ يقول: «بَلْ تأخُذُونَ الدِّيَةَ: خَمسِينَ في سَفَرِنا هٰذا، وخَمسِينَ إذا رَجَعْنا» قال: وهو يَأْبَى

---

(١) المثبت من (ظ٥)، وفي (ظ٢): ضميرة بن سعيد، وفي (م) و(ق): ضمرة بن سعيد.

(٢) قوله: «حدثنا أبي» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٣) هكذا في (ظ٥)، وفي (ظ٢): ضمرة بن سعد، وفي (م) و(ق): ضمرة بن سعيد.

عليه، إذْ قام رجلٌ من بني ليث يقال له: مُكَيْتل، قَصِير مجموعٌ، فقال: يا رسولَ الله، والله ما وجدتُ لهٰذا القتيلِ شَبهاً في غُرَّة الإسلام إلا كغَنمٍ وَرَدَت فرُمِيَت أوائلُها فنفَرَت أُخْراها، اسنُنِ اليومَ وغَيِّر غداً. قال: فرَفَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه، ثم قال: «بَلْ تأْخذونَ الدِّيةَ خَمسِينَ في سَفَرِنا هٰذا، وخَمسِينَ إذا رَجَعْنا» قال: فقَبِلُوا الديةَ، ثم قالوا: أين صاحبُكم يستغفرُ له رسولُ الله؟ قال: فقام رجلٌ آدَمُ ضَرْبٌ طويلٌ، عليه حُلَّةٌ له، قد كان تَهيَّأ فيها للقتل حتى جَلَسَ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فقال: «ما اسمُكَ؟» قال: أنا مُحَلِّم بن جثَّامة. قال: فرَفَعَ رسول الله ﷺ يدَه ثم قال: «اللهمَّ لا تَغفِرْ لمُحلِّم بن جَثَّامةَ، قُمْ» فقام وهو يتلقَّى دمعَه بفَضْلِ ردائه، قال: فأما نحنُ بيننا فنقول: إنَّا نرجو أن يكونَ رسولُ الله ﷺ قد استَغفَرَ له، وأمَّا ما ظَهَرَ من رسول الله ﷺ فهٰذا[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة زياد بن ضمرة.

وقد سلف من زيادات عبدالله (٢١٠٨١) من طريق يحيى بن سعيد بن أبان الأُموي، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

قوله: «ضَرْبٌ» أي: خفيف اللحم.

وقوله: «من الحَرِّ» لعله أراد: من العذاب الشديد، وفي الموضع السالف: من الحزن.

وانظر بقية شرح ألفاظ الحديث في الموضع السالف.

حديث أبي بردة الظفري[1]

٦/ ١١ ٢٣٨٨٠ـ حدثنا هارونُ، حدثنا عبدُ الله بن وَهْب، أخبرني أبو صَخْر، عن عبد الله بن مُعتِّب[2] بن أبي بُرْدة الظَّفَري، عن أَبيه

عن جدِّه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يَخرُجُ مِن الكاهِنَينِ رجلٌ يَدرُسُ القرآنَ دِراسةً لا يَدرُسُها أَحدٌ يكونُ بَعْدهُ»[3].

---

(١) قال السندي: أبو بردة الظَّفَري بفتحتين، نسبة إلى ظَفَر: بطن من الأنصار وهو أنصاري أوسي، ذكره ابن سعد فيمن نزل مصر، وقال أبو نعيم: يُعدُّ في الكوفيين.

(٢) تحرف في (م) إلى: معقب بالقاف، ومعتِّب قال السندي: بضم الميم وفتح المهملة وتشديد المثناة المكسورة ثم موحدة، كذا عند الأكثر، وذكره ابن عبد البر بكسر المعجمة وسكون التحتية ثم مثلَّثة. يعني: مُغِيث. وانظر «تعجيل المنفعة» (٥٨٨).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن معتب وأبيه. هارون: هو ابن معروف، وأبو صخر: هو حميد بن زياد.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٩٨ من طريق حرملة، عن عبد الله بن وهب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٩٤) من طريق أصبغ بن الفرج، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي صخر، به. فزاد في إسناده عمرَو بنَ الحارث.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠٠-٥٠١، والبزار (٢٣٢٨ ـ كشف =

. . . . . .

=الأستار)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥١٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٩٨ من طريق نافع بن يزيد، عن أبي صخر، به.

قال البزار: لا نعلمه يروى إلا بهٰذا الإسناد.

وروي مرسلاً عند البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٩٨ من طريق أبي ثابت ـ وهو محمد بن عبد الله المدني ـ عن ابن وهب، عن عبد الجبار بن عمر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره. وهٰذا على إرساله فيه عبد الجبار بن عمر، وهو ضعيف جداً صاحب مناكير.

وعنده أيضاً مرسلاً من طريق مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت، عن أبيه، عن موسى بن عقبة قال: بلغني أن رسول الله ﷺ قال... فذكره. وهٰذا ضعيف أيضاً، وعبد الله بن مصعب الزبيري والد مصعب ضعفه ابن معين.

والكاهنان قال أبو ثابت ـ السالف ذِكرُه ـ وغيره: هما قريظة والنَّضير. وهما قَبِيلا اليهود بالمدينة، والعرب تُسمِّي كل من يتعاطى عِلماً دقيقاً: كاهناً، ومنهم من كان يُسمِّي المنجِّم والطبيب كاهناً. قاله ابن الأثير في «النهاية».

وهٰذا الرجل المراد في هٰذا الخبر ـ إن كان ثابتاً ـ: هو محمد بن كعب القُرَظي فيما قيل.

حديث عبد الله بن أبي حدرد [1]

٢٣٨٨١ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن[2] إسحاق، حدثني يزيدُ ابن عبد الله بن قُسَيْط، عن القَعْقاع بن عبد الله بن أبي حَدْرَدٍ

عن أبيه عبد الله بن أبي حَدْرَدٍ، قال: بَعَثَنا رسولُ الله ﷺ إلى إِضَمٍ، فخرجتُ في نَفَرٍ من المسلمين فيهم أبو قَتَادة الحارث بن رِبْعيٍّ ومُحَلِّم بن جَثَّامة بن قيس، فخَرَجْنا حتى إذا كنا ببَطْنِ إِضَمٍ مَرَّ بنا عامرٌ الأَشجَعي على قَعُودٍ له معه[3] مُتَيِّع ووَطْبٌ من لَبَن، فلما مَرَّ بنا، سلم علينا، فأَمسَكْنا عنه، وحَمَل عليه مُحلِّم ابن جَثَّامة فقتله بشيءٍ كان بينه وبينه، وأَخذ بعيره ومُتَيِّعَه، فلما قَدِمْنا على رسول الله ﷺ، وأَخبَرْناه الخبرَ، نزل فينا القرآنُ: ﴿يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إذا ضَرَبْتُم في سَبيلِ اللهِ فتَبَيَّنُوا ولا تَقُولُوا لِمَن أَلْقَى إلَيكُم السَّلامَ لستَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الحَياةِ الدُّنْيا فعِندَ الله مَغانِمُ كَثِيرةٌ كذٰلك كُنتُم مِن قَبْلُ فمَنَّ الله عَلَيكُم فتَبَيَّنُوا إنَّ الله كان بما تَعمَلُونَ خبِيراً﴾ [النساء: ٩٤][4].

---

(١) سلفت ترجمته مع حديث له في مسند المكيين ٢٤/ ٢٤١.

(٢) لفظة «ابن» سقطت من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٣) لفظة «معه» سقطت من (م).

(٤) إسناده محتمل للتحسين، القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد روى عنه يحيى ابن سعيد الأنصاري ويزيد بن عبد الله بن قسيط، وذكره ابن حبان في «الثقات» =

٢٣٨٨٢ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أبي، عن عبدالله بن جعفرٍ، عن عبدالواحد بن أبي عَوْن، عن جَدَّته

=٥/ ٣٢٣، واختُلف في صحبته، والراجح أنه لا صحبة له كما في «الإصابة» ٥/ ٥٥٤-٥٥٥، والصحبة لأبيه وجدِّه، وله ترجمة في «التعجيل» (٨٨٨).

يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمٰن بن عوف الزهري.

والخبر في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٢٧٥ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. ومن طريق ابن إسحاق أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٤٧، وابن الجارود (٧٧٧)، والطبري في «تفسيره» ٥/ ٢٢٢-٢٢٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٣٠٥ و٣٠٦. وبعضهم يذكر بإثره الخبر السالف برقم (٢٣٨٧٩).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٨٢ عن محمد بن عمر، عن عبدالله بن يزيد بن قسيط، عن أبيه، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي، عن أبيه. ومحمد بن عمر ـ وهو الواقدي ـ متروك الحديث.

وفي الباب عن ابن عباس قال: لقي ناسٌ من المسلمين رجلاً في غُنيمةٍ له، فقال: السلام عليكم، فأخذوه فقتلوه وأخذوا تلك الغُنَيمة، فنزلت: ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السَّلام لستَ مؤمناً﴾، أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥)، وسلف نحوه في «المسند» برقم (٢٠٢٣).

إضم: اسم موضع شمال المدينة من أرض جُهَينة، يقع خلف جبل أُحد وهو مجتمع أودية المدينة، ومنه تنحدر سيول هذه الأودية إلى وادي الحمض حتى تصب في البحر الأحمر بين أم لُجٍّ والوجه. انظر «الأماكن» للحازمي ١/ ٧٧ بتحقيق الأستاذ حمد الجاسر.

قال السندي: «قَعُود» بفتح القاف: ما أمكن أن يُركَب عليه من البعير.

«مُتيِّع» بتشديد الياء: تصغير متاع.

و«وَطْب» بفتح فسكون: سِقاءُ اللبن يُتَّخذ من جلدٍ.

عن ابن أَبي حَدْرَد الأَسْلَمي[1]، أنه ذَكَر: أنه تَزوَّجَ امرأةً، فأَتى رسولَ الله ﷺ يستعينُه في صَداقِها، فقال: «كم أَصدَقْتَ؟» قال: قلتُ: مئتي دِرْهمٍ. قال: «لو كنتُم تَغرِفُون الدَّراهمَ من وَادِيكُم هٰذا ما زِدْتُم، ما عندي ما أُعطِيكَ». قال: فمَكَثتُ ثم دعاني رسولُ الله ﷺ فبَعَثَني في سَرِيَّة بعثها نحو نَجْدٍ، فقال: «اخرُجْ في هٰذه السَّرِيَّةِ لَعَلَّكَ أَنْ تُصِيبَ شيئاً فأُنفِّلَكَه».

قال: فخرجنا حتى جِئْنا الحاضرَ مُمْسِين، قال: فلما ذهبت فَحْمةُ العشاءِ، بَعَثَنا أميرُنا رجلين رجلين، قال: فأَحَطْنا بالعسكر، وقال: إذا كبَّرتُ وحَمَلتُ، فكبِّروا واحمِلُوا. وقال حين بَعَثَنا رجلين رجلين: لا تَفترِقا، ولأَسألنَّ واحداً منكما عن خبر صاحبه فلا أَجدُه عنده، ولا تُمعِنُوا في الطَّلَب. قال: فلما أَرَدْنا أن نَحمِلَ سمعتُ رجلاً من الحاضر صَرَخَ: يا خضرة، فتفاءَلْتُ بأَنَّا سنصيب منهم خَضِرةً، قال: فلما أعتَمْنا، كبَّر أميرُنا وحَمَل، وكبَّرنا وحملنا، قال: فمَرَّ بي رجل في يده السيف فاتَّبَعتُه، فقال لي صاحبي: إن أميرنا قد عَهِدَ إلينا أن لا نُمعِنَ في الطَّلَب فارجِعْ. فلما رأَيتُ إلا أن أَتْبَعَه، قال: واللهِ لَترجِعنَّ أو لأَرجعنَّ إليه، ولأُخبرنَّه أنك أَبَيْتَ. قال: فقلت: والله لأتْبعَنَّه، قال:

---

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: السلمي، والتصويب من «جامع المسانيد» و«غاية المقصد» ورقة ٢٣١.

فاتَّبعتُه حتى إذا دَنَوتُ منه، رميته بسهمٍ على جُرَيداءِ مَتْنِه فوقع، فقال: ادْنُ يا مسلمُ إلى الجنة. فلما رآني لا أَدْنُو إليه ورميتُه بسهم آخر فأَثخَنتُه رماني بالسيف فأَخطَأَني، وأخذتُ السيف فقتلته به، واحتَزَزْتُ به رأسه، وشَدَدْنا فأَخَذْنا نَعَماً كثيرة وغنماً، قال: ثم انصرفنا، قال: فأَصبحتُ فإذا بعيري مقطورٌ به بعيرٌ عليه امرأةٌ جميلة شابَّة، قال: فجَعَلَت تَلتفِتُ خلفها فتُكبِرُ، فقلت لها: إلى أين تلتفتينَ؟ قالت: إلى رجلٍ والله إنْ كان حيّاً خالَطَكم. قال: قلتُ ـ وظننتُ أنه صاحبي الذي قتلتُ ـ: قد واللهِ قتلتُه، وهٰذا سيفه، وهو مُعلَّق بقَتَبِ البعير الذي أنا عليه. قال: وغِمْدُ السيف ليس فيه شيءٌ معلَّق بقَتَبِ بعيرها، فلما قلتُ ذٰلك لها قالت: فدونَك هٰذا الغِمدَ فشِمْهُ فيه إن كنتَ صادقاً. ١٢/٦
قال: فأخذتُه فشِمتُه فيه فطَبَّقَه، قال: فلما رأَتْ ذٰلك بَكَتْ، قال: فقَدِمْنا على رسول الله ﷺ فأَعطاني من ذٰلك النَّعَمِ الذي قَدِمْنا به[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام جَدَّةِ عبد الواحد بن أبي عون، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الواحد بن أبي عون فمن رجال ابن ماجه، وأخرج له البخاري تعليقاً. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وعبد الله بن جعفر: هو المَخْرَمي.

وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي: أن أبا حدرد الأسلمي أتى النبي ﷺ يستعينه في مهر امرأةٍ فقال: «كم أَمهَرْتَها؟» قال: مئتي درهم. فقال: «لو كنتم تغرفون من بُطْحان ما زدتُم». سلف برقم (١٥٧٠٦) =

. . . . . .

=من طريق سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي حدرد، وجماعة من أصحاب يحيى بن سعيد رووه عنه على صورة الإرسال، وهو الصواب فيما يغلب على ظننا، فإن محمد بن إبراهيم التيمي كان يرسل عن غير واحدٍ من الصحابة. وأما ما جاء في رواية عبد الرزاق عن سفيان برقم (١٥٧٠٧) من وقوع صيغة التحديث بين محمد بن إبراهيم وأبي حدرد، فنظنه وهماً من عبد الرزاق، فإنه لم يذكره غيره، والله تعالى أعلم.

ويشهد لهٰذه القطعة حديث أبي هريرة عند مسلم (١٤٢٤) (٧٥) بلفظ: «على أربع أواقٍ! كأنما تنحتون الفضة من عُرْض هٰذا الجبل».

قال السندي: «فأنفِّلكه» من التنفيل، أي: أُعطيكه.

«فَحْمة العشاء» بالفتح، أي: سواده الذي يظهر أولاً.

«ولا تُمعِنُوا» من الإمعان: وهو المبالغة في الطلب.

«خضرة» أي: مالاً، فإنه الحُلْو الخَضِر كما في الحديث، أو دماً وقتلاً، فإن الدم لسواده يمكن أن يوصف بالإخضار.

«فلما رأيت إلا أن أتبعه» أي: رأيت أن لا مصلحة إلا في اتباعه.

«على جُريداء مَتْنه» الجريداء بالمد: تصغير الجَرداء، والمتن: الظَّهر، والمراد: على وسطه، وهو موضع القفا المتجرِّد عن اللحم، والله تعالى أعلم.

«فتُكبر» أي: تستثقل عدم حضور زوجها لأجلها.

«خالَطكم» أي: قاتلكم.

«فشِمْه» من الشَيم: وهو الإغماد ويجيءُ بمعنى السَّل أيضاً، فهو من الأضداد.

حديث بلال[1]

٢٣٨٨٣ـ حدثنا محمَّد بن فُضَيل، حدثنا عاصمٌ، عن أبي عثمانَ، قال: قال بلالٌ: يا رسولَ الله، لا تَسبِقْني بآمِينَ[2].

---

(١) هو بلال بن رباح الحَبَشي القرشي بالولاءِ التَّيمي، أبو عبدالله أو أبو عبدالرحمٰن، اشتراه أبو بكر الصِّدّيق رضي الله عنه من المشركين حين عذَّبوه على الإسلام فأعتقه، فلزم النبيَّ ﷺ وأذَّن له، وشَهِدَ معه جميع المشاهد. آخى النبيُّ ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجرَّاح، ثم خرج بلال بعد النبي ﷺ مجاهداً إلى أن مات بالشام وكان خازناً للنبي ﷺ، وكان قديم الإسلام والهجرة، وكان أولاً عند أُميَّة بن خلف، فجاء أنه كان يُخرجه إذا حميت الظهيرة فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة ثم يأمر بالصخرة العظيمة على صدره ثم يقول: لا تزال على ذلك حتى تموت أو تكفر بمحمد، فيقول وهو في ذلك: أَحدٌ أحدٌ. فمرَّ به أبو بكر فاشتراه منه بعبدٍ له أَسود جَلْد، فصار بلال سبباً لقتل أُمية يوم بدرٍ... وكان عمر يقول فيه: إنه سيِّدُنا وعَتيق سيدنا. وفضائله مشهورة، توفي بالشام زمن عمر وهو ابن ثلاث وستين، قيل: مات سنة ثمان عشرة في طاعون عَمَواس، وقيل: سنة عشرين. انظر «تاريخ دمشق» ٣/ورقة ٤٤٤-٤٦٩، و«السير» ١/ ٣٤٧-٣٦٠، و«الإصابة» ١/ ٣٢٦-٣٢٧.

(٢) مرسل صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد رجَّح إرساله غير واحد من أهل العلم كأبي حاتم الرازي والدارقطني وغيرهما. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، أبو عثمان: هو عبدالرحمٰن بن ملٍّ النهدي، وهو من مخضرمي التابعين.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢٣ و٥٦ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه مكان قول بلال: «يا رسول الله»: قال رسول الله. فجعله من قوله ﷺ لبلال، وهو خطأ. =

. . . . . .

= وأخرجه عبدالرزاق (٢٦٣٦)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٥، وأبو داود (٩٣٧)، والبزار في «مسنده» (١٣٧٥)، وابن خزيمة (٥٧٣)، والشاشي في «المسند» (٩٧٦)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٤) و(١١٢٥)، وفي «الأوسط» (٧٢٣٩)، والبيهقي ٢/ ٢٣ و٥٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٢٧٦ و٢٧٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩١) من طرق عن عاصم، به.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٢٤٥ من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي: أن بلالاً قال للنبي ﷺ... وهو الذي رجَّحه أبو حاتم في «العلل» ١/ ١١٦ والدارقطني وغيرهما. لكن قال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٢/ ٢٣: أبو عثمان أسلم على عهد النبي ﷺ، وسمع جمعاً كثيراً من أصحابه عليه السلام كعمر بن الخطاب وغيره، فإذا روى عن بلال بلفظ (عن) أو (قال) فهو محمول على الاتصال على ما هو المشهور عندهم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢/ ٢٧٦ عن أبي عمر بن مهدي، عن محمد ابن مخلد، عن محمد بن حسان، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن عطاء، عن أبي عثمان، عن بلال: أنه قال للنبي ﷺ..

قال الخطيب: هكذا رواه أبو عمر بن مهدي لنا من أصل كتابه. ثم ساق الخطيب الحديث على صورة الإرسال كما تقدم، وقال بإثره: هٰذا هو الصواب وحديث أبي عمر بن مهدي خطأ.

قال البيهقي: وروي بإسناد ضعيف عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: قال بلال، وليس بشيء، إنما رواية الجماعة الثقات عن عاصم دون ذكر سلمان.

قلنا: وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٣٦) من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان: أن بلالاً قال للنبي ﷺ: لا تسبقني بآمين. ورجاله ثقات إلا أن فيه شيخ الطبراني محمد بن العباس الأخرم، كان قد اختلط قبل موته بسنة فيما قاله أبو نعيم الحافظ كما في «لسان الميزان» ٥/ ٢١٦. =

٢٣٨٨٤ـ حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمشُ، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن ابن أبي ليلى، عن كَعْب بن عُجْرةَ

عن بلالٍ قال: مَسَحَ رسولُ الله ﷺ على الخُفَّينِ والخِمارِ[1].

= وسيأتي الحديث برقم (٢٣٩٢٠).

وفي فضيلة التأمين مع الإمام انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٤٤).

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٣/ ٦٣: قيل في تأويله: إن بلالاً كان يقيم في موضع أذانه من وراء الصفوف، فربما سبقه النبي ﷺ ببعض القراءة، فاستمهله بلال قَدْر ما يلحق القراءة والتأمين، فينال فضيلة التأمين معه.

وروي أن أبا هريرة كان ينادي الإمام: لا تَفُتني بآمين (علَّقه البخاري بين يدي الحديث ٧٨٠).

وتأول بعضُهم على أنه ﷺ كان يكبِّر عند قوله: قد قامت الصلاة، فربما سبقه ببعض القراءة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٧ و١٤/ ١٦٢، ومسلم (٢٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٧٥، والبزار في «مسنده» (١٣٥٨)، وابن خزيمة (١٨٠)، وأبو عوانة (٧١٥) و(٧١٦)، والشاشي (٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٤) و(٩٥٥)، والطبراني (١٠٦٠) و(١٠٦١)، والبيهقي ١/ ٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد ـ وعند بعضهم: مسح على الموقين والخمار. والمُوق: هو الخفُّ، أو هو خفٌّ غليظ يُلبس فوق الخف.

وأخرجه مسلم (٢٧٥)، والترمذي (١٠١)، وابن ماجه (٥٦١)، وأبو عوانة (٧١٤) و(٧١٦) و(٧١٧)، والشاشي (٩٥٣)، والطبراني (١٠٦١)، والبيهقي ١/ ٢٧١ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٨٤، والطبراني (١٠٦٢) من طريق ليث بن أبي سليم، عن الحكم، به. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني (١٠٦٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، بنحوه. وفيه: الخفين والجوربين. ويزيد بن أبي زياد ـ وهو الهاشمي مولاهم ـ ضعيف.

وأخرجه البزار (١٣٧٩)، والشاشي (٩٦٩)، والطبراني في «الكبير» (١١١١) من طريق أبي جندل، والطبراني (١٠٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٧٨ من طريق سويد بن غفلة، والطبراني (١٠٩٦) من طريق شريح بن هانىء، ثلاثتهم عن بلال.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٤٠، والنسائي ١/ ٨١-٨٢، وابن خزيمة (١٨٥)، وابن حبان (١٣٢٣)، والطبراني (١٠٦٥)، والحاكم ١/ ١٥١ من طريق عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد قال: دخل رسول الله ﷺ وبلال الأسواف... فذكر سؤاله بلالاً عن وضوء النبي ﷺ، وفيه ذكر بلال المسح على الخفين دون الخمار. وقد تحرفت لفظة «الأسواف» في المصادر جميعها إلى: الأسواق، بالقاف، والأسواف: حائط بالمدينة كما قال ابن خزيمة.

وأخرجه الشاشي (٩٦٧) من طريق عطاء بن يسار، عن أسامة، عن بلال وعبدالله بن رواحة، به في سياق قصة.

وأخرجه أيضاً (٩٦٨) من طريق عطاء أن ابن رواحة وأسامة بن زيد سألا بلالاً... فذكره في سياق قصة.

وسيأتي برقم (٢٣٩٠٤) عن ابن نمير عن الأعمش.

وسيأتي برقم (٢٣٨٩٨) و(٢٣٩١٦) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، لكن لم يذكر فيه كعب بن عجرة.

ورواه زائدة بن قدامة عن الأعمش فيما سيأتي برقم (٢٣٩١٥) فجعل مكان كعبٍ البراءَ.

ورواه زيد بن أبي أنيسة فيما سيأتي برقم (٢٣٩١١)، وشعبة فيما سيأتي برقم (٢٣٨٩٨) و(٢٣٩١٨)، كلاهما عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن بلال، وابن أبي ليلى لم يدرك بلالاً. =

٢٣٨٨٥ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن السَّائب بن عمر، حدثني ابن أبي مُلَيْكة

أنَّ معاوية حَجَّ، فأَرسَلَ إلى شَيْبة بن عثمان: أنِ افتَحْ باب الكعبة، فقال: عليَّ بعبدِ الله بن عمر. قال: فجاءَ ابنُ عمر، فقال له معاويةُ: هل بَلَغَك أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى في الكعبةِ؟ فقال: نعم، دَخَلَ رسولُ الله الكعبةَ، فتأَخَّرَ خروجُه، فوجدتُ شيئاً فذهبتُ، ثم جئتُ سريعاً فوجدتُ رسولَ الله ﷺ خارجاً، فسألتُ بلالَ بن رباح: هل صلَّى رسولُ الله ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم، رَكَعَ ركعتينِ بين السَّاريتَينِ[1].

= وسيأتي برقم (٢٣٨٩٢) و(٢٣٨٩٣) و(٢٣٨٩٦) و(٢٣٩٠٨) من طريق نعيم ابن خمَّار، وبرقم (٢٣٨٩١) و(٢٣٩٠٣) من طريق أبي عبدالرحمٰن أو أبي عبدالله، وبرقم (٢٣٩١٧) من طريق أبي إدريس، ثلاثتهم عن بلال.

ويشهد له حديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨١٣٤) و(١٨٢٣٤).

وحديث سلمان السالف برقم (٢٣٧١٧).

وفي باب المسح على الخفين فقط أحاديث أخرى، انظرها عند حديث المغيرة ابن شعبة في الموضع الأول.

الخِمار: هو العمامة، وسمِّيت العمامة خماراً لأنها تخمِّر الرأس، أي: تغطيه.

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن أبي مليكة: هو عبدالله ابن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكة التَّيْمي.

وأخرجه النسائي ٥/ ٢١٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (٩٤٣) من طريق الفضل بن دكين، عن السائب ابن عمر، به ـ مختصراً لم يذكر فيه قصة. =

٢٣٨٨٦ـ حدثنا وكيعٌ، حدثنا هشام بن سَعْد، عن نافع

عن ابن عمر، قال: قلتُ لبلالٍ: كيف كان النبيُّ ﷺ يَرُدُّ عليهم حين كانوا يُسلِّمون عليه[1] في الصلاةِ؟ قال: كان يشيرُ بيدِه[2].

= وأخرجه عبدالرزاق (٤٠٦٥) عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، بنحوه.

وسيأتي برقم (٢٣٨٩٩) عن وكيع ومحمد بن بكر، عن السائب بن عمر.

وبرقم (٢٣٨٩٧) من طريق عثمان بن سعد، عن ابن أبي مليكة نحوه.

وانظر (٢٣٨٩٤) و(٢٣٩٠٠) و(٢٣٩٠٥) و(٢٣٩٠٦) و(٢٣٩٠٧) و(٢٣٩٠٩) و(٢٣٩١٩) و(٢٣٩٢١) و(٢٣٩٢٢) و(٢٣٩٢٣).

وسلف في مسند ابن عمر برقم (٤٤٦٤) من طريق نافع عن ابن عمر.

وفي الباب عن عثمان بن طلحة، سلف برقم (١٥٣٨٧).

قال السندي: قوله «فوجدت شيئاً» أي: عارضاً كالبول ونحوه.

(١) لفظة «عليه» سقطت من (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد لأجل هشام بن سعد، فهو ليس بذاك القوي.

وأخرجه الترمذي (٣٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢٤٥، وأبو داود (٩٢٧)، والبزار في «المسند» (١٣٥٣)، وابن الجارود (٢١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٧١١)، والشاشي (٩٤٧)، والطبراني (١٠٢٧)، والبيهقي ٢/ ٢٥٩ و٢٥٩-٢٦٠ من طرق عن هشام بن سعد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٧٠٩)، والبيهقي ٢/ ٢٥٩ من طريق عبدالله بن وهب، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر: قلت لبلال أو لصهيب. =

٢٣٨٨٧ـ حدثنا وكيعٌ، عن شعبةَ، عن قيس بن مُسلِم، عن طارق بن شِهاب

عن بلالٍ، قال: لم يكن يُنهَى عن الصلاة إلا عند طُلُوع الشمس، فإنها تَطلُعُ بين قَرْنَي الشيطانِ[1].

= وأخرجه البزار (١٣٥٥) من طريق روح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن بلال.

قلنا: وسلف من حديث ابن عمر أنه سأل صهيباً برقم (٤٥٦٨) عن سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٥٣-٤٥٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٧١٠) من طريق عبدالله بن نافع، عن هشام بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر، ليس فيه عن بلال.

قلنا: والاختلاف في تعيين الصحابي الذي حدّث ابن عمر لا يضرُّ لاحتمال أن يكون سمع ذلك منهما جميعاً، والله تعالى أعلم.

قال السندي: قوله: «يردُّ عليهم» أي: على أهل قُباءٍ ـ كما جاء في بعض الروايات ـ حين كان يذهب إلى قباء فيجيء أهله يسلِّمون عليه وهو في الصلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. قيس بن مسلم: هو الجَدَلي.

وأخرجه الطيالسي (١١١٧)، والشاشي (٩٧٧)، والطبراني (١٠٧٠) من طريقين، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٤ من طريق سفيان الثوري، عن قيس بن مسلم، به. إلا أنه ذكر فيه غروب الشمس مكان طلوعها.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وفيه النهي عن تحرِّي الشمس عند طلوع الشمس وعند غروبها. وانظر أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: «لم يكن يُنهى...» على بناء المفعول، وكأنه ما بلغه النهي عن الصلاة في غير وقت الطلوع، وإلا فقد صحَّ ذلك.

٢٣٨٨٨ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أخبرنا أبو العلاءِ. ومحمَّد بن يزيد، عن أبي العلاءِ، عن قتادةَ، عن شَهْر[1] بن حَوْشَب

عن بلالٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفطَرَ الحاجِمُ والمَحْجومُ»[2].

٢٣٨٨٩ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ وأبو أحمدَ، قالا: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد الله بن مَعْقِل المُزَني

عن بلالٍ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ أُوذِنُه بالصلاة ـ قال أبو أحمدَ: وهو يريدُ الصِّيامَ ـ فدعا بقَدَحٍ فشَرِبَ وسَقَاني، ثم خرج

---

(١) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: سلمة، والتصويب من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ومن مصادر التخريج.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وهو لم يدرك بلالًا. محمد بن يزيد شيخ المصنف: هو الكَلَاعي الواسطي، وأبو العلاء: هو أيوب بن أبي مسكين.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (٩٨١) من طريق يزيد بن هارون ومحمد بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٠، والشاشي (٩٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٢) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه البزار (١٠٠٨ ـ كشف الأستار) من طريق إسحاق بن يوسف، عن أبي العلاء أيوب بن أبي مسكين، به. وقال فيه: وشهر لم يلق بلالًا، مات بلال في خلافة عمر.

وفي الباب عن أبي هريرة (٨٧٦٨)، وانظر بقية شواهده والكلام عليه هناك.

إلى المسجدِ للصلاةِ، فقام يُصلِّي بغير وُضوءٍ؛ يريد الصومَ[1].

٢٣٨٩٠ـ حدثنا موسى بنُ داودَ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن أبي الخيرِ، عن الصُّنابِحيِّ

عن بلال: أن النبيَّ ﷺ قال: «لَيلَةُ القَدْرِ لَيلةُ أَربعٍ وعِشرينَ»[2].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن عبدالله بن معقل المزني لا يُعرف له سماع من بلال. أبو أحمد: هو الزبيري محمد بن عبدالله بن الزبير، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق جدُّه: هو عمرو بن عبدالله بن عبيد السبيعي.

وأخرجه الشاشي (٤٧٩)، والطبراني (١٠٨٢) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩٧٢) و(٩٧٣)، والطبراني (١٠٨٣) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه الشاشي (٩٧٥) من طريق عبيدالله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن معاوية بن قرة: أن بلالاً... وهو مرسل.

وسيرد برقمي (٢٣٨٩٥) و(٢٣٩٠١).

قال السندي: قوله «أُوذِنُه» من الإيذان بمعنى الإخبار، ولعله كان قُبيل الفجر بقليل، فحين خرج طلع الفجر فصلَّى أولَ ما طلع.

«بغير وضوء» أي: من غير أن يتخلَّل بين الشرب والصلاة وضوءٌ، بل كان متوضئاً قبلُ، وظاهر الحديث أنه شرب بعد طلوع الفجر، لكن حملُه على ما قلنا، فيحمل عليه دفعاً للإشكال، والله تعالى أعلم بحقيقة الحال.

(٢) إسناده ضعيف لسوء حفظ عبدالله بن لهيعة، وقد خولف فيه كما سيأتي. أبو الخير: هو مرثد بن عبدالله اليَزَني، والصُّنابحي: هو عبدالرحمٰن بن عُسَيلةَ.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣٧٦)، والشاشي (٩٧١) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= قال البزار: لا نعلم روى الصنابحي عن بلال إلا هٰذا الحديث، ولا نعلم له طريقاً إلا هٰذا الطريق.

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٩٢ من طريق عبدالله بن يوسف، والطبراني (١١٠٢) من طريق يحيى بن كثير الناجي، كلاهما عن ابن لهيعة، به.

وخالف ابنَ لهيعة في إسناده ومتنه محمدُ بنُ إسحاق، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٣ و٣/ ٧٥ من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير مرثد بن عبدالله، عن الصنابحي قال: سألت بلالاً عن ليلة القدر فقال: ليلة ثلاث وعشرين. فرواه موقوفاً وعيَّن الليلة بثلاث وعشرين. ومحمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث إلا أنه لم يصرح بسماعه من يزيد.

وخالفهما في متنه عمرو بن الحارث عند البخاري في «صحيحه» (٤٤٧٠) فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن الصنابحي، قال في قصة وسُئِل عن ليلة القدر: أخبرني بلال مؤذِّن النبي ﷺ أنه في السبع في العشر الأواخر. ولم يعيِّن أية ليلة هي في هذه السبع.

قلنا: وقد جاء تعيينها بليلة أربع وعشرين في حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً عند الطيالسي (٢١٦٧)، وقد تفرد به حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجريري.

وعلَّق البخاري بإثر الحديث (٢٠٢٢) عن خالد الحذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: التمسوا في أربعٍ وعشرين ـ يعني ليلة القدر.

وقد اختلف في ليلة القدر اختلافاً كثيراً حتى بلغت أقوالهم في ذلك إلى أربعين قولاً كما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٢٦٢، وانظر تفصيل المسألة عنده.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٠٥)، وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٧٦)، وحديث أنس السالف برقم (١٣٤٥٢)، وحديث أُبي بن كعب السالف برقم (٢١١٩٠).

٢٣٨٩١ـ حدثنا محمد بن بَكْر وعبدُ الرزاق، قالا: أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني أبو بكر بن حَفْص بن عمر، أخبرني أبو عبد الرحمٰن، عن أبي عبد الله

أنه سمع عبدَ الرحمٰن بن عَوْف يَسأَلُ بلالًا: كيف مَسَحَ النبيُّ ﷺ على الخُفَّينِ؟ قال: تَبرَّزَ، ثم دعا بمِطْهرةٍ ـ أي: إِدَاوة ـ فغسل وجهَه ويديهِ، ثم مَسَحَ على خُفَّيهِ وعلى خِمَار العِمامةِ. قال عبدُ الرزاق: ثم دعا بمِطْهرةٍ بالإِدَاوة[1].

٢٣٨٩٢ـ حدثنا هشامُ بن سعيدٍ، أخبرنا محمد بن راشدٍ، قال: سمعتُ مكحولًا يُحدِّث عن نُعَيم بن خَمَّار

عن بلالٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «امسَحُوا على الخُفَّينِ والخِمارِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الرحمٰن وأبي عبد الله: وهو مولى بني تيم. وانظر الكلام على أبي عبد الرحمٰن فيما سيأتي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٣٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٩٩)، ووقع عندهما: «أبو عبد الرحمٰن بن عبد الله أنه سمع عبد الرحمٰن بن عوف»، وهو خطأ.

ورواه شعبة عن أبي بكر بن حفص فيما سيأتي برقم (٢٣٩٠٣) فقال فيه: عن أبي عبد الله عن أبي عبد الرحمٰن قال: كنت قاعداً مع عبد الرحمٰن بن عوف.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٤).

(٢) حديث صحيح من فعله ﷺ لا من قوله، وهٰذا إسناد قوي، وقد صرَّح مكحول فيما سيأتي برقم (٢٣٨٩٦) بأن نعيماً أخبره، ونعيم بن خمَّار ـ ويقال: همَّار، وهو أصح ـ صحابي من غَطَفان نزل الشام. هشام بن سعيد: هو =

٢٣٨٩٣ـ حدثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا محمدُ بن راشدٍ، حدثنا مكحولٌ، عن نُعيم بن خَمَّار ٦/١٣

عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال: «امسَحُوا على الخُفَّين والخِمارِ»[1].

=الطَّالقاني، ومحمد بن راشد: هو المكحولي الدمشقي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه الطبراني (١٠٦٩) من طريق الأوزاعي، عن مكحول، به. وجعله من فعله ﷺ.

وأخرجه كذلك البزار في «مسنده» (١٣٨٠)، والطبراني (١١٠٥) و(١١٠٩) من طريق أبي وهب العلاء بن الحارث، والطبراني (١١٠٦) من طريق عبيدالله بن عبيد الكلاعي، والشاشي (٩٧٠) من طريق المغيرة بن زياد، ثلاثتهم عن مكحول، عن الحارث بن معاوية وأبي جندل بن سهيل، عن بلال.

وأخرجه الطبراني (١١٠٣) و(١١٠٤) من طريق ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن الحارث بن معاوية وسهيل بن أبي جندل، عن بلال فقلب اسم أبي جندل، وأبو جندل بن سهيل هٰذا غير الصحابي المعروف صاحب القصة المشهورة في صلح الحديبية، انظر «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ٣/ ١٧٦، و«الإصابة» ٧/ ٧٦-٧٧.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١١٠٧) من طريق إسحاق بن عبدالله، عن مكحول، عن الحارث بن معاوية، عن بلال.

وأخرجه الطبراني (١١١٠) من طريق النعمان بن المنذر، عن مكحول: أن بلالاً... فذكر نحوه. لم يذكر المسح على الخمار.

وسيأتي من طرق عن محمد بن راشد بالأرقام (٢٣٨٩٣) و(٢٣٨٩٦) و(٢٣٩٠٨).

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي من أجل محمد بن راشد المكحولي. وانظر ما قبله.

أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

٢٣٨٩٤ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالكٌ، عن نافعٍ

عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ دَخَلَ الكعبةَ وعثمانُ بن طَلْحة وأُسامةُ بن زيدٍ وبلالٌ قد غَلَّقها، فلما خرج سأَلتُ بلالاً: ماذا صَنَعَ النبيُّ؟ قال: تَرَكَ عمودَين عن يمينِه وعموداً عن يَسارِه، وثلاثةَ أعمدةٍ خلفَه، ثم صلَّى وبينَه وبين القِبْلةِ ثلاثةُ أَذرُعٍ[1].

٢٣٨٩٥ـ حدثنا حُسَين بن محمَّد، حدثنا إسرائيلُ، عن أبي[2] إسحاق، عن عبد الله بن مَعْقِل

عن بلالٍ، قال: أَتيتُ رسول الله ﷺ أُوذِنُه بالصلاة وهو يريدُ الصيامَ، فشَرِبَ، ثم ناوَلَني وخرج إلى الصلاةِ[3].

٢٣٨٩٦ـ حدثنا عبدُ الرزاق، حدثنا محمد بن راشدٍ، أخبرني مكحولٌ، أن نُعَيم بن خمَّار أخبره

أن بلالاً أخبره[4] أن رسول الله ﷺ قال: «امسَحُوا على الخُفَّينِ والخِمارِ»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف في مسند ابن عمر برقم (٥٩٢٧) سنداً ومتناً.

(٢) تحرفت في (م) وبعض النسخ إلى: ابن.

(٣) رجاله ثقات رجال الشيخين. وانظر (٢٣٨٨٩).

(٤) قوله: «أن بلالاً أخبره» سقط من (م).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٣٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٦٨).

وانظر (٢٣٨٩٢).

٢٣٨٩٧ـ حدثنا رَوْح، حدثنا عثمانُ بن سعدٍ، حدثنا عبدُالله بن أبي مُلَيْكة

حدثني ابن عمر، قال: لمَّا كان يومُ الفَتْح، قَضَوْا طَوافَهم بالبيت وبالصَّفَا والمَرْوة، ثم إن النبيَّ ﷺ دخلَ البيتَ، فغَفَلَ عنه ابنُ عمر، فلمَّا أُنبِىءَ بدخوله أَقبَلَ يَركَبُ أَعناقَ الرجال، فدخل يَقْتَدِي بالنبيِّ ﷺ كيف يُصلِّي، فتَلقَّاه عند الباب خارجاً، فسأَلَ بلالًا المؤذِّن: كيف صَنَعَ النبيُّ ﷺ حين دخل الكعبةَ؟ قال: صَلَّى ركعتين حِيَالَ وجهِه، ثمَّ دعا اللهَ عز وجل ساعةً، ثم خَرَج[1].

٢٣٨٩٨ـ حدثنا وَكيعٌ ومحمدُ بن جعفرٍ، قالا: حدثنا شعبةُ، عن الحَكَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى؛ قال ابنُ جعفر في حديثه: قال: سمعت ابن أبي ليلى ـ.

وعبدُ الرزاق، أنبأَنا سفيانُ، عن الأعمش[2]، عن الحَكَم، عن ابن أبي ليلى

عن بلالٍ: أنَّ رسول الله ﷺ مَسَحَ على الخُفَّينِ والخِمَار[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عثمان بن سعد: وهو الكاتب. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطبراني (١٠٣٦) من طريقين عن عثمان بن سعد، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وانظر (٢٣٨٨٥).

(٢) قوله: «عن الأعمش»، سقط من (م).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن فيه انقطاعاً، عبدالرحمٰن بن أبي ليلى لم يدرك بلالًا، لكن روي عنه موصولًا بذِكْر كعب بن عُجْرة بينهما كما سلف برقم (٢٣٨٨٤). =

٢٣٨٩٩ـ حدثنا وَكيعٌ، حدثنا السَّائبُ بن عمر. ومحمَّد بن بَكْر، أخبرنا السائبُ بن عمر، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن ابن عمر، قال: سألتُ بلالَ بن رَباحٍ: أين صَلَّى رسولُ الله ﷺ حين دخل الكعبةَ؟ قال: بين السَّارِيَتينِ. وقال ابن بَكْر: سَجْدتين[1].

٢٣٩٠٠ـ حدثنا وكيعٌ، عن هشام بن سَعْد، عن نافعٍ

= سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه النسائي ١/ ٧٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٣٧٠) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الشاشي (٩٥٦) و(٩٦٢)، والطبراني (١٠٨٨)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١٣٧ من طرق عن شعبة، به.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٣٦)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٨٦).

وأخرجه الشاشي (٩٦٠) من طريق شريك النخعي، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (١١١٦)، وعبد الرزاق (٧٣٥)، والحميدي (١٥٠)، والبزار (١٣٦٨)، والشاشي (٩٥٧) و(٩٥٨)، والطبراني (١٠٨٧) و(١٠٨٩) و(١٠٩٠) من طرق عن الحكم بن عتيبة، به.

وأخرجه الشاشي (٩٥٩)، والطبراني (١٠٩١) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، به، مختصراً.

وسيأتي برقم (٢٣٩١٨) عن عفان، عن شعبة.

وسيأتي مكرراً عن عبد الرزاق برقم (٢٣٩١٦).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣٤٦)، والطبراني (١٠٣٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٣٨٨٥) عن يحيى بن سعيد عن السائب بن عمر.

عن ابن عمر، قال: سأَلتُ بلالًا: أين صَلَّى رسولُ الله ﷺ حين دخل الكعبةَ؟ قال: كان بينَه وبينَ الجِدار ثلاثةُ أَذرُعٍ[1].

٢٣٩٠١- حدثنا وكيعٌ، حدثنا جعفر بن بُرْقان، عن شَدَّاد مولى عِيَاض ابن عامر

عن بلالٍ: أنه جاءَ إلى النبيِّ ﷺ يُؤذِنُه بالصَّلاة، فوَجَدَه يَتسحَّرُ في مَسجِد بيتِه[2].

٢٣٩٠٢- حدثنا إسماعيلُ، عن الجُرَيْري، عن أبي الوَرْد بن ثُمَامة، عن عَمْرو بن مِرْداس، قال:

أتيتُ الشامَ أَتْيةً، فإذا رجلٌ غَليظُ الشَّفَتين - أو قال: ضَخْم الشَّفَتين - والأَنف، إذا بين يديه سلاحٌ، فسأَلوه وهو يقول: «يا أيُّها النَّاسُ، خُذُوا من هٰذا السِّلاح واستَصلِحُوه وجاهِدُوا به في سَبيلِ الله» قال رسولُ الله ﷺ. قلتُ: مَن هٰذا؟ قالوا: بلالٌ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل هشام ابن سعد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة، وأبو عوانة، كلاهما كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٦٤٦ من طريقين عن هشام بن سعد، به.

وانظر (٢٣٨٩٤).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة شدَّاد مولى عياض، ثم هو منقطع، فإنه لم يدرك بلالًا.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٩).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عمرو بن مِرداس وأبي الورد بن ثمامة. إسماعيل: هو ابن عليَّة، والجُريري: هو سعيد بن إياس. =

٢٣٩٠٣ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن أبي بكر بن حَفْص، عن أبي عبد الله، عن أبي عبد الرحمٰن، قال:

كنتُ قاعداً مع عبد الرحمٰن بن عَوفٍ، فمَرَّ بلال، فسأَلَه عن المَسْح على الخُفَّين، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يَقْضي حاجَتَه فآتِيهِ بالماءِ، فيتوضَّأُ، فيَمسَحُ على العِمَامةِ وعلى الخُفَّين[1]. ٦/ ١٤

= وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٦٠٤ من طريق عبد الله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عبد الله ـ وهو مولى لبني تَيْم بن مُرَّة ـ وأما أبو عبد الرحمٰن فقد قيل: إنه مسلم بن يسار، حكى ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٧٧ عن عبد الملك بن أبجر حيث رواه عن أبي بكر بن حفص متابعاً لشعبة، قال الدارقطني: وليس عندي كما قال؛ يعني في تسميته، وقد قيل: إنه أبو عبد الرحمٰن السلمي ـ واسمه عبد الله بن حبيب ـ كما وقع في رواية عيسى بن أحمد العسقلاني، عن شبابة، عن شعبة عند الشاشي (٩٦٥)، وعيسى بن أحمد ـ مع كونه ثقة ـ له أحاديث يتفرد بها، وأما ابن عبد البر فقد قال في أبي عبد الرحمٰن وأبي عبد الله: كلاهما مجهول لا يُعرف. نقله عنه ابن حجر في «تهذيبه». قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٨١، وأبو داود (١٥٣)، والشاشي (٩٦٣) و(٩٦٤)، و(٩٦٥) و(٩٦٦)، والطبراني (١١٠٠) و(١١٠١)، والحاكم ١/ ١٧٠، والبيهقي ١/ ٢٨٨-٢٨٩، والمزي في ترجمة أبي عبد الله من «التهذيب» ٣٤/ ٣٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، فإن أبا عبد الله مولى بني تيم معروف بالصحة والقبول!

وسلف برقم (٢٣٨٩١) من طريق ابن جريج عن أبي بكر بن حفص عن أبي =

٢٣٩٠٤ـ حدثنا ابن نُمَير، أخبرنا الأَعمشُ، عن الحَكَم بن عُتَيبة[١]، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن كَعْب بن عُجْرة

عن بلالٍ: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّين والخِمَار[٢].

٢٣٩٠٥ـ حدثنا مروانُ بن شُجاعٍ[٣]، حدثني خُصَيف، عن مجاهدٍ

عن ابن عمر: أنه سأَل بلالًا فأَخبره: أن رسول الله ﷺ رَكَعَ ركعتينِ جعل الأُسطُوانةَ عن يمينِه، وتقدَّم قليلًا وجعل المَقامَ خلفَ ظهرِه[٤].

=عبد الرحمٰن عن أبي عبد الله، فقلبه ابن جريج، صرَّح بذلك غير واحد من الحفَّاظ فيما قاله الحافظ ابن حجر في «التهذيب».

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٤).

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: عتبة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهران.

وأخرجه النسائي ١/ ٧٥، والبزار (١٣٥٨)، وابن خزيمة (١٨٠)، وأبو عوانة (٧١٦)، والشاشي (٩٤٩) و(٩٥١)، والطبراني (١٠٦١)، والبيهقي ١/ ٢٧١ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٨٨٤).

(٣) تحرف في (م) والنسخ الخطية إلى: مروان بن الحكم، والتصويب من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند».

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، مروان بن شجاع وخصيف ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الجَزَري ـ صدوقان.

وأخرجه بنحوه الطبراني (١٠٣٠) و(١٠٣١) من طريقين عن خصيف، بهٰذا الإسناد. =

٢٣٩٠٦ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا ابن جُرَيْج. وابن بَكْر، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرنا عَمْرو بن دينار

عن ابن عمر، أنه أخبره عن بلال: أن النبيَّ ﷺ صَلَّى فيه ركعتينِ[1].

٢٣٩٠٧ـ حدثنا ابن نُمَير، حدثنا سَيْف بن سليمانَ، قال: سمعتُ مجاهداً قال:

أُتِيَ ابنُ عمر وهو في منزله، فقيل له: إن النبيَّ ﷺ قد دَخَلَ الكعبةَ، قال: فأَقبَلتُ، قال: فأَجِدُ رسولَ الله ﷺ قد خرج وأَجِدُ بلالًا قائماً بين البابينِ، فقلتُ: يا بلالُ، هل صَلَّى رسولُ الله ﷺ في الكعبةِ؟ قال: نَعَمَ رَكَعَ ركعتينِ بين هاتَينِ الساريَتَينِ؛ وأَشارَ له إلى الساريتينِ اللَّتينِ على يسارِك إذا دخلتَ، قال: ثم

= وأخرجه البزار (١٣٤٨) و(١٣٤٩) من طريقين ضعيفين عن مجاهد، بنحوه، وقرن بمجاهدٍ في الموضع الثاني سالماً.

وسيأتي بأطول مما هنا برقم (٢٣٩٠٧) من طريق سيف بن سليمان عن مجاهد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن بكر: هو محمد بن بكر البُرساني، وابن جريج: اسمه عبد الملك بن عبد العزيز.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٠٦٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني (١٠٣٢).

وسيأتي بنحوه برقم (٢٣٩١٩) من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

خرج فصَلَّى في وَجْه الكعبة ركعتينِ[1].

٢٣٩٠٨ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم، حدثنا محمَّد بن راشدٍ، عن مكحولٍ، عن نُعَيم بن خَمَّار

عن بلالٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «امْسَحُوا على الخُفَّينِ والخِمارِ»[2].

٢٣٩٠٩ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا إسحاقُ بن سعيد بن عَمرو ابن سعيدِ بن العاصِ، عن سعيدٍ ـ يعني أَباه ـ قال:

اعتَمَرَ معاويةُ فدخل البيتَ، فأَرسَلَ إلى ابنِ عمر وجَلَسَ ينتظرُه حتى جاءَه، فقال: أينَ صَلَّى رسولُ الله ﷺ يومَ دَخَل البيتَ؟ قال: ما كنتُ معه، ولكنِّي دخلتُ بعد أن أراد الخروجَ، فلَقِيتُ بلالاً فسأَلتُه: أين صَلَّى؟ فأَخبَرَني أنه صلَّى بين الأُسطُوانَتَيْنِ. فقام معاوية فصَلَّى بينهما[3].

٢٣٩١٠ـ حدثنا أبو المغيرةِ، حدثنا عبدُالله بن العلاءِ، حدثني أبو

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبدالله.

وأخرجه البخاري (٣٩٧) و(١١٦٧)، والنسائي ٥/ ٢١٧-٢١٨، وابن خزيمة (٣٠١٦)، والبيهقي ٢/ ٣٢٨ من طرق عن سيف بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٣٩٠٥) مختصراً من طريق خصيف عن مجاهد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، وانظر (٢٣٨٩٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

زيادة[1] عُبَيد الله بن زيادةَ الكِنْدي

عن بلالٍ أنه حدَّثه: أنه أَتَى النبيَّ ﷺ يُؤْذِنُه بصلاة الغَدَاةِ، فشَغَلَت عائشةُ بلالاً بأَمرٍ سأَلَتْه عنه حتى فَضَحَه الصبحُ، وأَصبَحَ جدّاً، قال: فقام بلالٌ فآذَنَه بالصلاة وتابَعَ بين أَذَانِه، فلم يَخرُجْ رسول الله ﷺ، فلما خرج فصَلَّى بالناسِ، أَخبره أنَّ عائشة شَغَلَتْه بأَمرٍ سأَلَتْه عنه حتى أَصبَحَ جدّاً، ثم إنه أَبطَأَ عليه بالخروج، فقال: «إنِّي رَكَعتُ رَكْعَتَي الفجرِ» قال: يا رسولَ الله، إنك قد أَصبحتَ جدّاً! قال: «لو أَصبَحْتُ أكثرَ ممَّا أصبَحْتُ، لرَكَعْتُهما[2] وأَحسَنتُهما وأَجمَلتُهما»[3].

---

(١) في (م) في الموضعين: زياد، بلا هاء. وهو أحد وجهين قيلا في اسمه، وهو بالهاء أصحُّ.

(٢) في (م): فركعتهما.

(٣) رجاله ثقات إلا أنه منقطع بين عبيد الله بن زيادة وبلال بن رباح، وما وقع في هٰذه الرواية من التصريح بالسماع بينهما فهو وهم من أبي المغيرة عبد القدوس ابن الحجاج أو أنه كان يضطرب فيه، فقد رواه عنه أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة عند الطبراني في «الشاميين» (٧٩١)، ومحمد بن عوف عند الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨١، فلم يذكرا فيه التصريح بالسماع كما رواه الوليد بن مسلم عن عبد الله بن العلاء عند ابن عساكر في «تاريخه» ١٠/ لوحة ٦٥٢ فلم يذكر فيه التصريح بالسماع كذلك، وقد نصَّ الحافظ ابن حجر في «التقريب» على أن رواية عبيد الله ابن زيادة عن بلال مرسلة، وقال في «تهذيبه»: الظاهر أن روايته عن بلال مرسلة، فإن ابن أبي حاتم روى عن أبيه أنه لم يدرك أبا الدرداء، وقال: هو مرسل.

قلنا: ذكر أبو زرعة الدمشقي وابن سميع عبيدَ الله بن زيادة في الطبقة الثانية من تابعي أهل الشام، وأهل هٰذه الطبقة لا يحتمل سماعهم من مثل بلالٍ رضي الله =

٢٣٩١١ـ حدثنا عبدُ الجبَّار بن محمَّد الخَطَّابي، حدثنا عُبَيد الله، عن زيد بن أبي أُنَيْسة، عن الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن بلالٍ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّينِ والخِمَار[1].

٢٣٩١٢ـ حدثنا حسن بن الرَّبيع وأبو أحمدَ، قالا: حدثنا أبو[2] إسرائيلَ؛ قال أبو أحمد في حديثه: حدثنا الحَكَم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن بلالٍ قال: أَمَرني رسولُ الله ﷺ أن لا أُثَوِّبَ في شيءٍ من

=عنه، فقد توفي في خلافة عمر سنة سبع عشرة، وقيل: ثمان عشرة، وقيل: سنة عشرين.

وأخرجه أبو داود (١٢٥٧)، والبيهقي ٢/ ٤٧١، والمزي في ترجمة عبيد الله بن زيادة من «تهذيب الكمال» ١٩/ ٤٦، وابن عساكر من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣٨١)، وابن عساكر في «تاريخه» ١٠/ لوحة ٦٥٢ من طريق إبراهيم بن هانىء، عن أبي المغيرة، به.

وفي باب الإسفار بالفجر عن رافع بن خديج، سلف برقم (١٥٨١٩).

وفي باب تأكيد ركعتي الفجر عن عائشة، وسيأتي حديثها برقم (٢٤١٦٧).

قوله: «ركعتي الفجر» أي: السُّنَّة، وفيه أن السُّنة لا تترك بزيادة الإسفار، والله تعالى أعلم، قاله السندي.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات إلا أنه منقطع، وانظر (٢٣٨٩٨). عبيد الله: هو ابن عمرو بن أبي الوليد الرقيِّ.

(٢) تحرفت في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: ابن.

الصلاة إلا في صلاة الفجرِ. وقال أبو أحمد في حديثه: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أذَّنتَ فلا تُثوِّبْ. . .»[1].

---

(١) حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو إسرائيل ـ وهو المُلائي إسماعيل بن خليفة ـ فيه ضعف لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد اضطرب في هٰذا الحديث كما في «الضعفاء» للعقيلي ١/ ٧٥، فقد شكَّ فيه هل سمعه من الحكم بن عتيبة أو من الحسن بن عمارة، والحسن ضعيف عند أهل الحديث، ثم إن الإسناد منقطع بين عبدالرحمٰن بن أبي ليلى وبلال، فهو لم يدركه. أبو أحمد: هو الزبيري محمد بن عبدالله.

وأخرجه الترمذي (١٩٨)، وابن ماجه (٧١٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٧٥، والطبراني (١٠٩٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣/ ٨١-٨٢ من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد ـ ولفظه عندهم: أمرني أن أثوّبَ في الفجر، ونهاني أن أُثوِّب في العشاء. قال الترمذي: حديث بلال لا نعرفه إلا من حديث أبي إسرائيل الملائي، وأبو إسرائيل لم يسمع هٰذا الحديث من الحكم بن عتيبة، إنما رواه عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة. .

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣٧٣) من طريق إسماعيل بن أبان، عن أبي إسرائيل، بنحوه. ولفظه: أمرني أن أثوب في الفجر، ولا أُثوِّب في المغرب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٠١- ٧٠٢ من طريق حجاج، والعقيلي ١/ ٧٥ من طريق أبي الوليد، كلاهما عن أبي إسرائيل، عن الحكم، أو عن الحسن ابن عمارة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، به.

جاء عند العقيلي في أحد طريقيه: عن ابن أبي ليلى: أن النبي ﷺ قال لبلال. .

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٢٤)، ومن طريقه الطبراني (١٠٩٢)، وأخرجه ابن عدي ٢/ ٧٠٢ من طريق أبي يوسف، كلاهما (عبدالرزاق وأبو يوسف) عن الحسن ابن عمارة عن الحكم، به. ولفظه: أمرني أن أُثوِّب في الفجر، ونهاني أن أُثوب في العشاء. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن عدي ٢/ ٧٠٢ من طريق عبدالله بن بَزِيغ، عن الحسن بن عمارة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن علي قال: أمرني النبي ﷺ، فذكر نحوه. لم يسق لفظه. وعبدالله بن بزيغ والحسن بن عمارة ضعيفان.

وأخرجه عبدالرزاق (١٨٢٣) عن معمر، عن صاحب له، عن الحكم بن عتيبة، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى: أن رسول الله ﷺ أمر بلالًا... فذكره.

وأخرجه البزار (١٣٧٢)، والدارقطني ١/ ٢٤٣ من طريق أبي سعد، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن بلال. ولفظه: أمرني أن أُثوب في الفجر ونهاني أن أثوب في العشاء. وأبو سعد: هو سعيد بن المَرزُبان البقال، وهو ضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٨، وابن ماجه (٧١٦)، والبيهقي ١/ ٤٢٢-٤٢٣ من طرق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب أن بلالًا أتى النبي ﷺ يؤذنه بصلاة الفجر، فقيل: هو نائم، فقال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، فأقرت في تأذين الفجر، فثبت الأمر على ذلك ورجاله ثقات إلا أنه مرسل، ومراسيل سعيد أصحُّ المراسيل.

ومثلَه أخرج البيهقي ١/ ٤٢٢ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن، عن أهله: أن بلالًا... وحفص بن عمر لم يرو عنه سوى الزهري، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسلف برقم (١٥٣٧٦) من حديث أبي محذورة، أن النبي ﷺ قال له: «إذا أذنت بالأول من الصبح، فقل: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم...».

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٨، والبيهقي ١/ ٤٢٣ من طريق أبي أسامة، عن عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أنس قال: من السنة إذا قال المؤذن في أذان الفجر: حي على الفلاح، قال: الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم. وإسناده صحيح كما قال البيهقي. وتحرف أنسٌ في مطبوع ابن أبي شيبة إلى ليس، فصار: ليس من السنة!

قال السندي: قوله: «أن لا أُثوِّب» من التثويب، وهو الرجوع إلى الدعاء إلى الصلاة بقوله: الصلاة خيرٌ من النوم.

٢٣٩١٣ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، عن أبي زيدٍ عطاءِ بن السائب، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن بلالٍ، قال: أَمَرَني رسولُ الله ﷺ أن لا أُثَوِّبَ إلا في الفجرِ[1]. ٦/ ١٥

٢٣٩١٤ـ حدثنا أبو قَطَن، قال: ذَكَرَ رجلٌ لشُعْبة الحَكَمَ، عن ابن أبي ليلى، عن بلالٍ: فأَمَرَني أن أُثَوِّبَ في الفجرِ، ونَهَاني عن العِشاءِ. فقال شعبةُ: واللهِ ما ذَكَرَ ابنَ أبي ليلى ولا ذَكَر إلا إسناداً ضعيفاً. قال: أظنُّ شعبةَ قال: كنتُ أُرَاه رواه عن عِمْران بن مسلمٍ[2].

٢٣٩١٥ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو ويحيى بن أبي بُكَير[3]، قالا: حدثنا

---

(١) حسن بمجموع طرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، ولانقطاعه.

وأخرجه البيهقي ١/ ٤٢٤ من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) لعلَّه يريد عمران بن مسلم الجُعْفي، فقد أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/ ٢٠٨ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن عمران بن مسلم، عن سويد بن غَفَلة: أنه أرسل إلى مؤذنه: إذا بلغت «حي على الفلاح» فقل: الصلاة خيرٌ من النوم، فإنه أذان بلالٍ. لكن عمران هٰذا ثقة، وسويد بن غفلة تابعي مخضرم.

وقد أخرج البيهقي ١/ ٤٢٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال: أُمِرَ بلال أن يثوِّب في صلاة الصبح ولا يثوب في غيرها.

وانظر ما قبله

(٣) تحرَّف أول الإسناد في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: حدثنا معاوية عن عمرو ويحيى بن أبي كثير، والتصويب من (ظ٥).

زائدةُ، عن الأَعمَش، عن الحَكَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن البراءِ

عن بلالٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّينِ[1].

٢٣٩١٦ـ حدثنا عبدُالرزاق، أخبرنا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن الحَكَم، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن بلالٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّينِ وعلى الخِمَار[2].

٢٣٩١٧ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد ـ يعني ابن سَلَمة[3] ـ حدثنا

---

(١) إسناده صحيح، وقد اختلف على الأعمش في ذِكْر الواسطه فيه بين ابن أبي ليلى وبلال كما سبق بيانه عند الرواية (٢٣٨٨٤).

وأخرجه الطبراني (١٠٢٣) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩٥٠) من طريق يحيى بن أبي بكير، به. إلا أنه جاء فيه: كعب، بدل البراء!

وأخرجه البزار (١٣٥٩)، والنسائي ١/ ٧٥-٧٦، وابن خزيمة (١٨٣) من طريقين عن زائدة، به.

جاء في أصل ابن خزيمة: البراء عن بلال، فغيرها محققه إلى: كعب عن بلال، ظناً منه أنه الصواب معتمداً على رواية مسلم، فأخطأ، وقد جاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ٢/ ٦٤٤.

وأخرجه البزار (١٣٦٠) من طريق عمار بن رزيق، والنسائي ١/ ٧٥-٧٦ من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن الأعمش، به.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه منقطع بين ابن أبي ليلى وبلال. وقد سلف من هٰذا الطريق برقم (٢٣٨٩٨).

(٣) في (م): يعني ابن أبي سلمة، وهو خطأ.

أيوبُ، عن أبي قِلَابة، عن أبي إدْريسَ

عن بلالٍ، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَمسَحُ على المُوقَينِ والخِمَار[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن رواية أبي إدريس - وهو الخولاني عائذ الله بن عبد الله - عن بلال قيل: إنها مرسَلَة، ذكر ذلك العلائي في «جامع التحصيل». أيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختِياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٨٨ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٣٧٧)، وابن خزيمة (١٨٩)، والطبراني (١١١٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٢)، ومن طريقه الطبراني (١١١٣) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: مسح بِلال... فذكره. لم يذكر أبا إدريس في الإسناد.

وأخرجه الطبراني (١١١٤) من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن أبي قلابة، عن بلال، لم يذكر أبا إدريس.

وأخرجه البزار (١٣٧٨)، والطبراني (١١١٦)، والبيهقي ١/ ٦٢ من طريق حميد الطويل، عن أبي رجاء مولى أبي قلابة، عن أبي قلابة، عن أبي إدريس، به. انفرد البيهقي في حديثه: مسح على الخُفَّين وناصيته والعمامة. فزاد فيه الناصية، وهي غير محفوظة في حديث بلال، وفي إسناده عنده الفضل بن محمد - وهو الخراساني الشعراني - قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٦٩: تكلموا فيه، ووثقه الحاكم كما في «السير» للذهبي ٣/ ٣١٨، ورماه الحسين القباني بالكذب، فبالغ، قاله الذهبي، وذِكرُ الناصية جاء في حديث المغيرة بن شعبة فيما سلف برقم (١٨٢٣٤)، وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٤).

وأخرجه الطبراني (١١١٨) من طريق مطر الوراق، عن أبي قلابة الجرمي، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن بلال. فذكر أبا الأشعث مكان أبي إدريس، ومطر الوراق كثير الخطأ. =

٢٣٩١٨ـ حدثنا عفَّان، حدثنا شعبةُ، أنبأني الحكمُ، قال: سمعتُ ابنَ أبي ليلى

عن بلالٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يَمسَحُ على الخُفَّينِ والخِمار[1].

٢٣٩١٩ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن زيدٍ، حدثنا عَمْرو بن دينار

أن ابن عمر حدَّث عن بلال: أنَّ رسول الله ﷺ صَلَّى في البيت. قال: وكان ابنُ عباس يقول: لم يُصلِّ فيه، ولٰكنَّه كَبَّرَ في نَوَاحِيه[2].

= وأخرجه الطبراني (١١١٥) من طريق زهير بن معاوية، عن حميد الطويل، عن أبي رجاء، عن عمه أبي إدريس: أنه كان قاعداً بدمشق في يوم بارد يتوضأ فمرَّ به بلال... وفي هٰذا الإسناد إشكالان، الأول: قوله فيه: «عن عمه أبي إدريس» وأبو رجاء هٰذا ـ واسمه سلمان ـ مولىً لأبي قلابة، وليس بينه وبين أبي إدريس قرابة. والثاني: ذِكره فيه لُقيَّ أبي إدريس بلالاً، وأبو إدريس ولد عام حنين، فسنُّه لا يحتمل مثل هٰذه القصة التي ذكرها، فلذلك فإن بعض رواته أخطأ فيه، والله تعالى أعلم.

وأخرجه الطبراني (١١١٧) من طريق معتمر، عن حميد، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي إدريس، عن بلال. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٨٢: ليس بمحفوظ.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٤).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه منقطع.

وقد سلف برقم (٢٣٨٩٨) من طريق شعبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٠، =

٢٣٩٢٠ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصمٍ الأَحْولِ ـ قال شعبةُ: كَتَبَ إليَّ[١] ـ

عن أبي عثمان، قال: قال بلالٌ للنبيِّ ﷺ: لا تَسبِقْني بآمينَ[٢].

٢٣٩٢١ـ حدثنا إسحاقُ بن يوسفَ، حدثنا ابن أبي رَوَّاد، عن نافعٍ

عن ابن عمر، قال: صَعِدَ رسولُ الله ﷺ البيتَ وبلالٌ خلفَه، قال: وكنت شابّاً فصَعِدتُ فاستَقبَلَني بلالٌ، فقلت له: ما صَنَعَ رسولُ الله هاهنا؟ قال: فأَشارَ بيدِه؛ أي: صَلَّى ركعتينِ[٣].

=والشاشي (٩٤٤)، والطبراني (١٠٣٣) و(١٠٣٤) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكروا فيه قول ابن عباس.

وانظر (٢٣٩٠٦)، وما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

وقد سلف حديث ابن عباس في مسنده برقم (٢١٢٦)، وللجمع بين القولين انظر «فتح الباري» ٣/ ٤٦٨-٤٦٩، وما سلف عند حديث أسامة بن زيد برقم (٢١٨١٣).

(١) تحرف في (م) إلى: أبي.

(٢) مرسل صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٣٨٨٣).

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٢١٩ من طريق روح بن عبادة وآدم بن أبي إياس، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبير» ٢/ ٥٦ من طريق روح وآدم، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن بلال: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تسبقني بآمين» فجعله من كلام النبي ﷺ، والعكس هو الصحيح.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، ابن أبي روَّاد ـ وهو عبدالعزيز ـ صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٣٩٢٢ـ حدثنا سفيانُ، عن أيوبَ، عن نافع

عن ابن عمر: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ يوم الفَتْح وهو على ناقةٍ لأُسامة بن زيدٍ، فأَناخَ ـ يعني بالكعبةِ ـ ثم دعا عثمانَ بن طَلْحةَ بالمِفْتاح، فذَهَبَ يَأْتيهِ به، فأَبَتْ أُمُّه أن تُعطِيَه، فقال: لَتُعطِيَنّه أو يُخرَجُ بالسيف من صُلْبي. فدَفَعَتْهُ إليه، ففَتَح الباب فدخل ومعه بلال وعثمان وأُسامة فأَجافوا البابَ عليهم مَلِيّاً، قال ابن عمر: وكنتُ رجلاً شابّاً قويّاً فبادَرْتُ الناسَ فبَدَرْتُهم، فوجدتُ بلالاً قائماً على الباب، فقلت: أينَ صَلَّى رسول الله؟ فقال: بين العمودَينِ المُقدَّمَينِ. ونسيتُ أن أسأَله: كم صلَّى؟[1]

= وأخرجه عمر بن شبة في «أخبار مكة» كما في «الفتح» ١/ ٥٠٠ من طريق عبدالعزيز بن أبي رواد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٨٩٤) و(٢٣٩٠٠)، والروايتين التاليتين، وانظر ما سلف برقم (٢٣٨٨٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السَّختياني.

وأخرجه الحميدي (١٤٩) و(٦٩٢)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٩٠)، وابن خزيمة (٣٠١٠)، وأبو عوانة كما في «الإتحاف» ٢/ ٦٤٦، وابن حبان (٢٢٢٠)، والطبراني (١٠٤٠) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٠٦٤)، والدارمي (١٨٦٦)، والبخاري (٤٦٨)، ومسلم (١٣٢٩) (٣٨٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧)، وأبو عوانة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٩٠، والطبراني (١٠٣٨)، والدارقطني في «العلل» ٧/ ١٩٢-١٩٣ و١٩٣-١٩٤ من طرق عن أيوب، به. =

٢٣٩٢٣ـ حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، حدثنا عُبَيد الله، حدثني نافعٌ

عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ دخل البيتَ هو وبلالٌ وأُسامةُ بن زيدٍ وعثمان بن طَلْحة، فأمر بلالًا فأجافَ عليهم البابَ، فمَكَثُوا ساعةً ثمَّ خرج، فلما فُتِحَ كنتُ أولَ مَن دخل، فسألتُ بلالًا: أين صلَّى رسولُ الله؟ قال: بين العَمُودينِ

= جاء عند عبد الرزاق ذِكر الفضل بن العباس، وذِكرُه شاذٌّ كما قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/ ٤٦٨.

وانظر ما قبله وما بعده.

قلنا: قول ابن عمر: «ونسيت أن أسأله: كم صلى؟» كذا وقع في رواية نافع عنه، ووقع في رواية ابن أبي مليكة عنه السالفة برقم (٢٣٨٨٥)، ورواية مجاهد عنه السالفة برقم (٢٣٩٠٧): أن بلالًا أخبره بأن النبي ﷺ ركع ركعتين. وأجاب الحافظ ابن حجر على هٰذا الإشكال في «الفتح» ١/ ٥٠٠ فقال: الجواب عن ذلك أن يقال: يحتمل أن ابن عمر اعتمد في قوله: «ركعتين» على القدر المتحقق له، وذلك أن بلالًا أثبت له أنه صلَّى، ولم يُنقَل أن النبي ﷺ تنفَّل في النهار بأقلَّ من ركعتين، فكانت الركعتان متحقِّقاً وقوعُهما لما عُرف بالاستقراء من عادته، فعلى هٰذا فقوله: «ركعتين» من كلام ابن عمر لا من كلام بلالٍ. وقد وجدتُ ما يؤيد هٰذا ويستفاد منه جمع آخر بين الحديثين، وهو ما أخرجه عمر بن شبَّة في «كتاب مكة» (وهو عند الإمام أحمد أيضاً وقد سلف برقم: ٢٣٩٢١) من طريق عبد العزيز بن أبي روَّاد عن نافع عن ابن عمر في هٰذا الحديث: «فاستقبلني بلال فقلت: ما صنع رسولُ الله ﷺ ها هنا؟ فأشار بيده؛ أي: صلَّى ركعتين، بالسبَّابة والوُسطى» فعلى هذا فيُحمل قوله: «نسيتُ أن أسأله: كم صلى؟» على أنه لم يسأله لفظاً ولم يُجِبْه لفظاً، وإنما استفاد منه صلاة الركعتين بإشارته لا بنُطْقه. وانظر تتمة كلامه فيه.

المقدَّمَين. ونَسِيتُ أن أسألَه كَم صلَّى؟[1]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٥١٧٦) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (٤٨٩١) عن عبدالرزاق عن عبيدالله بن عمر العمري، به.

تنبيه: لم يرد هٰذا الحديث في (م) و(ظ٢) و(ق) في هٰذا الموضع، واستدركناه من (ظ٥).

قوله: «فأجاف عليهم البابَ» أي: ردَّ عليهم باب الكعبة.

حديث صهيب

٢٣٩٢٤ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سليمان بن المغيرةِ، عن ثابتٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِبتُ من قَضاءِ الله للمُؤْمِن، إنَّ أمْرَ المؤمِنِ كُلَّه خيرٌ، وليس ذٰلكَ إلا لِلمُؤْمنِ، إنْ أصابَتْه سَرَّاءُ فشَكَرَ، كان خيراً له، وإنْ أَصابَتْه ضَرَّاء فصَبَرَ، كان خيراً له»[1].

٢٣٩٢٥ـ حدثنا يزيدُ، أَنبأنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُنَاني، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهيب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دَخَلَ أهلُ الجَنَّةِ الجنَّةَ، نُودُوا: يا أَهلَ الجنَّةِ، إنَّ لكم عندَ الله مَوْعِداً لم تَرَوْه. ١٦/٦
فقالوا: وما هو؟ ألَمْ يُبيِّضْ وُجُوهَنا، ويُزَحزِحْنا عن النَّارِ، ويُدخِلْنا الجَنَّةَ؟ قال: فيَكشِفُ الحِجابَ، قال: فيَنظُرُونَ إليه، فواللهِ ما أَعطاهُم اللهُ شيئاً أحبَّ إليهم منه» ثمَّ قَرَأَ: ﴿للَّذِينَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وقد سلف في الجزء الحادي والثلاثين برقم (١٨٩٣٤) عن بهز بن أسد وحجاج بن محمد عن سليمان بن المغيرة.

وسيأتي برقم (٢٣٩٣٠) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت.

أَحسَنُوا الحُسْنَى وزيادة﴾ [يونس:٢٦]. وقال مرةً: «إذا دخل أَهلُ الجَنَّةِ»[١].

٢٣٩٢٦ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، عن زُهَير، عن عبدالله بن محمد بن عَقِيل، عن حمزة بن صُهَيب

أن صهيباً كان يُكْنَى أبا يحيى، ويقول: إنه من العرب، ويُطعِم الطعام الكثيرَ، فقال له عمر: يا صهيبُ، ما لكَ تُكْنى أبا يحيى وليس لك ولدٌ؟ وتقول: إنك من العرب، وتُطعِم الطعام الكثير، وذٰلك سَرَفٌ في المال؟ فقال صهيبٌ: إن رسول الله ﷺ كَنَّاني أبا يحيى، وأما قولُك في النسب، فأنا رجلٌ من النَّمِر بن قاسِطٍ من أهل المَوصِل، ولٰكني سُبِيتُ غلاماً صغيراً قد عَقَلْتُ[٢] أهلي وقومي، وأما قولُك في الطعام، فإن رسول الله ﷺ كان يقول: «خِيارُكم مَن أَطعَمَ الطَّعامَ ورَدَّ السَّلامَ»، فذٰلك الذي يَحمِلُني على أن أُطعِمَ الطعام[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٨٩٣٥) سنداً ومتناً.

(٢) تصحفت في (م) إلى: غفلت.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث السابق برقم (١٨٩٤٢). زهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٣ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٢٢٦-٢٢٧ عن أبي عامر العَقَدي وأبي حذيفة موسى بن مسعود، كلاهما عن زهير بن محمد، به. =

٢٣٩٢٧ـ حدثنا عبدالرحمٰن بن مَهْدي، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابتٍ، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلَّى هَمَسَ شيئاً لا أفهمُه ولا يُخبِرُنا به، قال: «أَفَطِنتُم لي؟» قلنا: نعم. قال: «إنِّي ذَكَرْتُ نَبيّاً مِن الأنبياءِ أُعْطِيَ جنوداً مِن قومِه، فقال: مَن يُكافِىءُ هٰؤلاءِ ـ أو من يقومُ لهٰؤلاءِ؟! أو غيرَها من الكلام ـ فأُوحِيَ إليه: أنِ اخْتَرْ لِقَومِكَ إحدى ثلاثٍ: إمَّا أنْ نُسَلِّطَ عليهم عَدُوّاً مِن غيرِهم، أَو الجُوعَ، أو الموتَ. فاستَشَارَ قومَه في ذٰلك، فقالوا: أنتَ نَبِيُّ الله، نَكِلُ ذٰلكَ إليكَ، خِرْ لنا. فقامَ إلى الصَّلاةِ، وكانوا إذا فَزِعُوا، فَزِعُوا إلى الصَّلاةِ، فصَلَّى ما شاءَ الله». قال: «ثم قال: أيْ ربِّ، أمَّا عدوٌّ مِن غيرِهم فلا، أو الجوعُ فلا، ولٰكنِ الموتُ. فسُلِّطَ عليهم الموتُ، فمات منهم سبعونَ ألفاً، فهَمْسِي الذي تَرَوْنَ أنِّي أَقولُ: اللهمَّ بكَ أُقاتِلُ، وبكَ أُصاوِلُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّة إلا بالله»[1].

= وأخرجه مختصراً بقصة التكنِّي ابنُ ماجه (٣٧٣٨) من طريق يحيى بن أبي بكير، والبزار في «مسنده» (٢٠٩٤) من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن زهير ابن محمد، به.

وسيأتي مختصراً برقم (٢٣٩٢٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ثابت: هو ابن أسلَم البُناني.

وأخرجه ابن حبان (١٩٧٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (١٨٩٣٧) عن عفان عن سليمان بن المغيرة، وبرقم (١٨٩٣٣) و(١٨٩٣٨) و(١٨٩٤٠) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت.

٢٣٩٢٨ـ حدثنا رَوْح، حدثنا حمَّاد، عن ثابتٍ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيب: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول إذا لَقِيَ العدوَّ: «اللهمَّ بك أَحُولُ، وبك أَصُولُ، وبك أُقاتِلُ»[1].

٢٣٩٢٩ـ حدثنا زكريَّا بن عَدِي، حدثنا عُبيد الله بن عَمْرو، عن عبد الله ابن محمد بن عَقِيل، عن حمزة بن صُهَيب

عن أبيه قال: فقال لعمر: أمَّا قولُك: اكتنَيتَ وليس لك ولدٌ، فإن رسول الله ﷺ كنَّاني أبا يحيى، وأمَّا قولُك: فيك سَرَفٌ في الطعام، فإن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُكم مَن أَطعَمَ الطَّعامَ» أو «الذينَ يُطعِمونَ الطَّعامَ»[2].

٢٣٩٣٠ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حماد بن سَلَمة، حدثنا ثابتٌ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، قال: بَيْنا رسولُ الله ﷺ قاعد مع أصحابه إذْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. روح: هو ابن عُبادة، وحماد: هو ابن سلمة.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف كما سلف عند الرواية (١٨٩٤٢).

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٢٦-٢٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٠، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٥٣ من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٩٢٦).

ضَحِكَ فقال: «أَلا تَسأَلُوني ممَّ أَضحَكُ؟» قالوا: يا رسول الله، وممَّ تَضحَك؟ قال: «عَجِبتُ لأمرِ المُؤمنِ، إنَّ أمرَه كُلَّه خيرٌ، إنْ أصابَهُ ما يُحِبُّ، حَمِدَ الله وكان له خير، وإنْ أَصابَهُ ما يَكْرَهُ فصَبَرَ، كان له خيرٌ، وليس كلُّ أَحدٍ أَمرُه كُلُّه له خيرٌ إلا المُؤمنَ»[1].

وحدَّثَناه عفانُ أيضاً، حدَّثنا سليمان، حدثنا ثابتٌ هٰذا اللفظَ بعَيْنِه، وأُراه وَهِمَ، هٰذا لفظ حمَّاد، وقد حدثنا به قال: حدثنا سليمانُ، حدثنا ثابت نحواً من لفظ عبد الرحمٰن عن سليمان، وذٰلك من كتابه قراءةً علينا.

٢٣٩٣١ـ حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، أخبرنا ثابتٌ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

عن صُهَيب، أن رسول الله ﷺ قال: «كانَ مَلِكٌ فيمنْ كانَ ٦/١٧
قَبلَكُم، وكانَ له ساحرٌ، فلمَّا كَبِرَ السَّاحرُ قال لِلملِك: إنِّي قد كَبِرَتْ سِنِّي، وحَضَرَ أَجَلِي، فادْفعْ إليَّ غُلاماً فَلأُعَلِّمْه السِّحرَ. فدَفَعَ إليه غلاماً، فكانَ يُعلِّمُه السِّحرَ، وكان بينَ السَّاحرِ وبين المَلِكِ راهبٌ، فأَتى الغلامُ على الرَّاهبِ، فسَمِع مِن كلامِه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدارمي (٢٧٧٧) عن أبي حاتم البصري، وابن قانع في «معجمه» ٢/١٨، والطبراني في «الكبير» (٧٣١٦) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد، وقرن الطيالسي بحمادٍ سليمانَ بنَ المغيرة.

وقد سلف من طريق سليمان برقم (٢٣٩٢٤).

فأَعجَبَه نَحوُه وكلامُه، فكانَ إذا أَتى السّاحرَ ضَرَبَه وقال: ما حَبَسَكَ؟ وإذا أَتى أهلَه ضَرَبوهُ وقالوا: ما حَبَسَك؟ فشَكَا ذٰلك إلى الراهب، فقال: إذا أرادَ السَّاحرُ أنْ يَضرِبَكَ فقل: حَبَسَني أَهْلي، وإذا أرادَ أَهلُكَ أَنْ يَضرِبُوكَ فقُلْ: حَبَسَني السَّاحرُ.

قال: فبينَما هو كذٰلكَ إذْ أَتى ذاتَ يومٍ على دابَّةٍ فَظِيعةٍ عَظِيمةٍ وقد حَبَسَتِ النَّاسَ، فلا يستطيعونَ أَنْ يَجُوزُوا، فقال: اليومَ أَعلمُ أَمرُ الراهبِ أَحبُّ إلى الله أم أمرُ السَّاحرِ؟ فأَخَذَ حَجراً فقال: اللهمَّ إنْ كانَ أمرُ الراهب أحبَّ إليكَ وأَرْضَى لكَ من أَمرِ السَّاحرِ، فاقتُلْ هٰذه الدَّابَّةَ حتَّى يَجُوزَ الناسُ. ورَمَاها فقَتَلَها، ومَضَى النَّاسُ، فأَخبَرَ الرَّاهبَ بذٰلكَ، فقال: أَيْ بُنَيَّ، أَنتَ أَفضَلُ مني، وإنَّكَ ستُبتَلَى، فإن ابتُلِيتَ، فلا تَدُلَّ عليَّ.

فكان الغُلامُ يُبْرِىءُ الأكْمَهَ وسائرَ الأَدْواءِ ويَشفِيهم، وكانَ جَليسٌ لِلمَلِك فعَمِيَ، فسَمِعَ به، فأَتاهُ بهَدَايا كثيرةٍ فقال: اشْفِني ولكَ ما هاهُنا أجْمَعُ. فقال: ما أَشْفِي أنا أحَداً، إنَّما يَشْفي اللهُ، فإنْ أَنتَ آمَنْتَ به، دَعَوتُ اللهَ فشَفَاكَ. فآمَنَ فدَعَا الله له فشَفاهُ، ثم أتى الملكَ، فجَلَسَ منه نحوَ ما كان يَجلِسُ، فقال له المَلِكُ: يا فلانُ، مَن رَدَّ عليكَ بَصَرَكَ؟ فقال: رَبِّي. قال: أنا؟ قال: لا، ولٰكِنْ رَبِّي ورَبُّكَ، اللهُ. قال: أوَلَكَ رَبٌّ غيري؟! قال: نَعَم. فلم يَزَلْ يُعذِّبُه حتى دَلَّ على الغُلام، فبَعَثَ إليه فقال: أَيْ بُنَيَّ، قد بَلَغَ مِن سِحْرِكَ أنْ تُبْرِىءَ الأَكْمَهَ والأَبرَصَ

وهٰذه الأدْواءَ؟ قال: ما أَشْفِي أنا أَحَداً، ما يَشْفِي غيرُ الله. قال: أنا؟ قال: لا. قال: أَوَلَكَ رَبٌّ غيري؟! قال: نَعَم، رَبِّي ورَبُّكَ، اللهُ. فأَخَذَه أيضاً بالعَذَابِ، فلم يَزَلْ به حتَّى دَلَّ على الراهبِ، فأُتِيَ بالراهبِ، فقال: ارجِعْ عن دِينِكَ. فأَبَى، فوَضَعَ المِنشارَ في مَفْرِقِ رأْسِه حتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ، وقال لِلأعْمَى: ارجِعْ عن دِينِكَ. فأبَى، فوَضَعَ المِنشارَ في مَفْرِق رأسِه حتَّى وَقَعَ شِقَّاهُ في الأرضِ.

وقال لِلغُلامِ: ارجِعْ عن دينِكَ. فأَبَى، فبَعَثَ به مع نَفَرٍ إلى جَبَلِ كذا وكذا، فقال: إذا بَلَغتُم ذُرْوتَه فإنْ رَجَعَ عن دِينِه، وإلا فدَهْدِهُوهُ مِن فَوقِه. فذَهَبُوا به، فلمَّا عَلَوْا به الجبلَ قال: اللهُمَّ اكْفِنِيهم بما شِئتَ. فرَجَفَ بهمُ الجبلُ فتَدَهْدهُوا أجمعونَ، وجاءَ الغلامُ يَتَلمَّسُ حتَّى دَخَلَ على الملِكِ، فقال: ما فَعَلَ أصحابُكَ؟ فقال: كَفانِيهِمُ اللهُ. فبَعَثَ به مع نَفَرٍ في قُرقُورٍ، فقال: إذا لَجَجْتُم به البحرَ فإنْ رَجَعَ عن دِينِه وإلا فغَرِّقُوهُ، فلَجَّجُوا به البحرَ، فقال الغلامُ: اللهُمَّ اكْفِنِيهم بما شئْتَ. فغَرِقُوا أَجمعونَ، وجاءَ الغلامُ يَتَلمَّسُ حتَّى دَخَلَ على المَلِك، فقال: ما فَعَلَ أصحابُكَ؟ قال: كَفانِيهِمُ اللهُ. ثم قال لِلملِكِ: إنَّكَ لستَ بقاتِلي حتَّى تَفْعَلَ ما آمُرُكَ به، فإنْ أنتَ فعلتَ ما آمُرُكَ به قَتَلْتَني، وإلَّا فإنَّكَ لا تَستَطِيعُ قَتْلي. قال: وما هو؟ قال: تَجمَعُ الناسَ في صَعِيدٍ، ثُمَّ تَصلِبُني على جِذْعٍ فتَأْخُذُ سَهْماً من كِنَانتي، ثمَّ قُلْ: باسْمِ الله رَبِّ الغُلامِ، فإنَّكَ إذا فعلتَ ذٰلك قَتَلْتَني. ففعل ووَضَعَ

السَّهمَ في كَبِدِ قَوْسِه ثمَّ رَمَى وقال: باسْمِ الله رَبِّ الغُلامِ، فوَضَعَ السَّهمَ في صُدْغِه، فَوَضَعَ الغلامُ يدَه على مَوضِعِ السَّهْمِ ومات، فقال النَّاسُ: آمَنَّا بربِّ الغُلامِ. فقيل لِلملِكِ: أرأيتَ ما كنتَ تَحْذَرُ؟ فقد والله نَزَلَ بكَ، قد آمَنَ النّاسُ كلُّهم، فأَمَرَ بأَفواهِ السِّكَكِ فخُدِّدَتْ فيها الأُخدُودُ، وأُضرِمَتْ فيها النِّيرانُ، وقال: مَن رَجَعَ عن دِينه فدَعُوهُ وإلا فأقحِمُوهُ فيها. قال: فكانوا ١٨/٦
يتعادَوْنَ فيها ويَتَدافَعُونَ، فجاءَتِ امرأةٌ بابنٍ لها تُرضِعُه، فكأنَّها تَقاعَسَتْ أن تَقَعَ في النّارِ، فقال الصَّبيُّ: يا أُمَّهْ، اصْبِري، فإنَّكِ على الحَقِّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد ابن سلمة، فمن رجال مسلم. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٦٦١)، والبزار في «مسنده» (٢٠٩٠) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٠٠٥)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ١٣٣-١٣٤، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣١٥، وابن حبان (٨٧٣)، والطبراني (٧٣٢٠) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٥١)، والترمذي (٣٣٤٠)، والبزار (٢٠٩١)، والطبراني (٧٣١٩) من طريق معمر، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ٣١٥ من طريق سليمان بن المغيرة، كلاهما عن ثابت، به.

قلنا: وسياق حديث معمر ليس فيه صراحةً أن سياق هذه القصة من كلام النبي ﷺ كما قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٨/ ٣٨٩، وقال: قال شيخنا الحافظ أبو الحجاج المِزِّي: فيحتمل أن يكون من كلام صهيب الرومي، فإنه كان عنده علم من أخبار النصارى، والله أعلم. =

حديث امرأة كعب بن مالك

٢٣٩٣٢ـ حدثنا محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن مَعْبَد بن كَعْب بن مالك

عن أُمِّه ـ وكانت قد صَلَّت القِبْلتينِ مع رسول الله ﷺ ـ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَنهَى أن يُنتبَذَ التمرُ والزَّبيبُ جميعاً، وقال: «انتَبِذْ كُلَّ واحدٍ منها وَحْدَه»[1].

= وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ٦٩٨: صرّح برفع القصة بطولها حماد ابن سلمة، عن ثابت، عن عبدالرحمٰن بن أبي ليلى، عن صهيب، ومن طريقه أخرجه مسلم والنسائي وأحمد، ووقفها معمر، عن ثابت، ومن طريقه أخرجه الترمذي.

قال السندي: «الأكْمَه» هو المخلوق أعمىً.

«ذُروته» بالضم والكسر: أعلاه.

«فدَهدِهوه» أي: أسقِطوه.

«في قُرقُور» بضم القافين: السفينة الصغيرة.

«في صعيد» أي: في أرض بارزة.

«في كبد قوسه» أي: في مقبضها عند الرمي.

«بأفواه السكك» السِّكك: الطُّرق، وأفواهها: أبوابها.

«الأُخدود» هو الشَّق العظيم في الأرض، وجمعه: الأخاديد.

«فأقْحِموه» من الإقحام، أي: أدخِلوه.

«تقاعَسَت» أي: توقَّفَت ولزمت موضعها وكرهت الدخول في النار.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، وقد صرّح ابن إسحاق بالسماع عند الحميدي. =

٢٣٩٣٣ـ حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رَبَاح[١]، عن[٢] مَعمَر، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كَعْب بن مالك

عن أُمِّه: أن أم مُبَشِّر دَخَلَت على رسول الله ﷺ في وَجَعِه الذي قُبِضَ فيه، فقالت: بأَبي وأُمي يا رسول الله، ما تَتَّهِمُ بنفسِك؟ فإني لا أَتَّهِمُ إلا الطعامَ الذي أَكَلَ معك بخيبرَ؛ وكان ابنُها مات قبل النبيِّ ﷺ، قال: «وأنا لا أَتَّهِمُ غيرَه، هٰذا أَوَانُ قَطْعِ أَبْهَرِي»[٣].

= وأخرجه الحميدي (٣٥٦)، وابن سعد ٨/٤٠٦، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٥٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/١٦٢ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٨/٣٠٧ من طريق عبد الرحمٰن بن سلمان ـ وهو المصري ـ عن عقيل بن خالد، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك، عن امرأة، عن النبي ﷺ. وسنده حسن من أجل عبد الرحمٰن بن سلمان، وسند ابن إسحاق أعلى وأقوى.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٠).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩١)، وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: روح.

(٢) في (م): حدثنا.

(٣) رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على الزهري كما سيأتي. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٤) عن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال فيه: عن أمه أم مبشر، ولا يصح هذا، فإن أم مبشر لم تكن زوجاً لعبد الله بن كعب ولا لكعب بن مالك. =

. . . . . .

= وجاء عقبه: قال أبو سعيد ابن الأعرابي: كذا قال: «عن أمه»، والصواب: عن أبيه، عن أم مبشر: دخلتُ على النبي ﷺ.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٩ عن القطيعي راوي «المسند»، عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، به ـ غير أنه قال فيه: عن أبيه، عن أم مبشر، فجعله من حديث أم مبشر، وهكذا أورده الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ١٣١ عن الحاكم.

وقال الحاكم: هذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨١٥) عن معمر، عن الزهري، عن ابن لكعب بن مالك، أن أم مبشر قالت للنبي ﷺ... فذكره.

وأخرجه أبو داود (٤٥١٣) من طريق عبدالرزّاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن لكعب بن مالك، عن أبيه: أن أم مبشر...

وروى البخاري (٤٤٢٨) معلقاً عن يونس الأَيلي، عن الزهري، قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: «يا عائشة، ما أزال أجدُ ألم الطعام الذي أكلتُ بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أبْهَري من ذلك السُّم».

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٧/ ١٣١: وصله البزار والحاكم (٣/ ٥٨) والإسماعيلي من طريق عنبسة بن خالد، عن يونس، بهذا الإسناد. وقال البزار: تفرد به عنبسة، عن يونس؛ أي: بوصله، وإلا فقد رواه موسى بن عقبة في «المغازي» عن الزهري لكنه أرسله، وله شاهدان مرسلان أيضاً، أخرجهما إبراهيم الحربي في «غرائب الحديث» له، أحدهما من طريق يزيد بن رومان، والآخر من رواية أبي جعفر الباقر... ثم ذكر حديث أم مبشِّر هذا، ثم قال: وروى ابن سعد (في «الطبقات» ٢/ ٢٠٢-٢٠٣) عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة في قصة الشاة التي سُمَّت له بخيبر فقال في آخر ذلك: وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قُبض فيه، وجعل يقول: «ما زلتُ أجدُ ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر عِداداً، حتى كان هذا أوانَ انقطاع أَبهَري». =

. . . . . .

= قلنا: ولأحاديث قصة الشاة المسمومة انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٩٨٢٧).

قولها: «ما تتهم بنفسك؟» أي: ما تظنُّ الذي نزل بك من المرض.

وقولها: «فإني لا أتهم» أي: في شأن ابني.

والأبهَر: من أوردة القلب، وهما أبهران، قال في «المعجم الوسيط» ١/ ٧٣: الوريدان اللذان يحملان الدم من جميع أوردة الجسم إلى الأُذَين الأيمن من القلب.

تنبيه: إلى هنا انتهى مسند الأنصار في رواية ابن المُذهِب للمسند، فقد جاء في نسخة (ظ٥) بعد هذا: «آخر مسند الأنصار»، وما سيأتي بعد هذا من مسند فضالة بن عُبيد وعوف بن مالك الأشجعي فهو في جزء مفرَدٍ لم يسمعه ابن المذهب من القَطِيعي راوي «المسند» عن عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال ابن عساكر في كتابه «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثَهم أحمد بن حنبل في المسند» (٣٩٦): عوف بن مالك الأشجعي، في جزء فيه فضالة بن عبيد، ولم يقع إلينا مسموعاً.

وقال الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٥/ ١٥٨ في مسند عوف بن مالك: وهو فوت لابن المُذهِب على القَطِيعي لم يسمعه منه، وقد رواه عن القطيعي أبو القاسم عبدُ الملك بن محمد بن بشران، وحدَّث به عنه أبو الحسن علي ابن العلَّاف، وهٰذا العلَّاف قد أجاز لأبي القاسم ابن عساكر ولأبي موسى المديني وطائفةٍ، فيمكن إيصاله بالإجازة من طريق بعضهم، وكذلك مسند فَضالة ابن عُبيد الأنصاري.

مسند فضالة بن عبيد الأنصاري[1]

٢٣٩٣٤ـ حدثنا محمَّد بن عُبيدٍ، حدثنا محمد بن إسحاق[2]، عن ثُمَامة، قال:

خرجنا مع فَضَالة بن عُبَيد إلى أرض الرُّوم، وكان عاملاً لمعاوية على الدَّرْب، فأُصِيبَ ابنُ عمٍّ لنا فصلَّى عليه فَضَالةُ، وقام على حُفْرته حتى وَارَاهُ، فلما سَوَّيْنا عليه حُفْرتَه قال: أخِفُّوا عنه، فإنَّ رسول الله ﷺ كان يَأمُرُنا بتَسْويةِ القبورِ[3].

---

(١) قال السندي: هو أنصاريٌّ أوسي، أبو محمد، أسلم قديماً ولم يشهد بدراً وشهد أُحداً فما بعدها، وشهد فتح مصر والشام قبلها ثم سكن الشام، ووليَ الغزوَ، وولَّاه معاوية قضاء دمشق بعد أبي الدرداء، قيل: وكان ذلك بمشُورةٍ من أبي الدرداء. وكان ممن بايع تحت الشجرة.

مات في خلافة معاوية، وكان معاويةُ حمل سريره، وكان معاويةُ استخلفه على دمشق في سفرةٍ سافرها. مات بدمشق لأن معاوية جعله قاضياً عليها وبَنَى له بها داراً، ووفاته سنة ثلاث وخمسين، وقيل غير ذلك.

(٢) في (م) والنسخ الخطية: حدثنا محمد بن يحيى بن إسحاق، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صدوق، وقد صرَّح بسماعه فيما سيأتي برقم (٢٣٩٣٦)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. محمد ابن عبيد: هو ابن أبي أُمية الطنافسي، وثمامة: هو ابن شُفَي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» ٣/ ٣٣٦-٣٣٧ و٣٤١، والطبراني ١٨/ (٨٠٩)، والبيهقي ٣/ ٤١١ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد ـ=

. . . . . .

=زاد الطبراني في إسناده بين ابن إسحاق وثمامة يزيدَ بنَ أبي حبيب، وشيخه فيه أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة، وهو لا بأس به، لكن خالفه أبو زرعة الدمشقي الحافظ عند البيهقي فأسقطه، وهو الصواب، على أنه قد روي عن يزيد بن أبي حبيب، عن ثمامة، رواه عنه ابن لهيعة فيما سيأتي برقم (٢٣٩٥٩).

وأخرجه مسلم (٩٦٨) (٩٢)، وأبو داود (٣٢١٩)، والنسائي ٤/ ٨٨، والطبراني ١٨/ (٨١١) من طريق عمرو بن الحارث، عن ثمامة بن شُفَي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨١٢) من طريق أبي إبراهيم السبئي، عن أبي علي الهمداني، عن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ: «سَوُّوا القبور على وجه الأرض إذا دفنتُم». وأبو إبراهيم مجهول، وأبو علي الهمداني: هو ثمامة ابن شفي نفسه.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٤١).

الدَّرْب: يقال لكل مَدخلٍ إلى بلاد الروم، وقد جاء تعيينه في رواية عمرو بن الحارث عند مسلم وأبي داود بجزيرة رُودِس، وكانت هي وعامة الجزر في البحر الأبيض المتوسط بأيدي المسلمين، وهي الآن إحدى جزر الأَرخبيل اليوناني، وقد سلف الكلام عليها عند الحديث رقم (١٥٤٦٢).

قوله: «أَخِفُّوا عنه» أي: خفِّفوا عن قبره التراب ولا ترفعوه.

وقوله: وكان يأمرنا بتسوية القبور، ليس المراد أن يدرس القبر بحيث يُسوَّى بالأرض، ولا يبقى له أثر، وإنما المراد أن لا يُزادَ على ما استُخرِج من الحفرة من التراب، فقد روى ابن حبان في «صحيحه» (٦٦٣٥) من حديث جابر بن عبدالله: أن النبي ﷺ أُلحِد ونُصِب عليه اللَّبِنُ نصْباً، ورفع قبره من الأرض نحواً من شبر. وهو حديث حسن.

وروى أبو داود في «المراسيل» (٤٢١) عن صالح بن أبي الأخضر قال: رأيت قبر النبي ﷺ شبراً أو نحواً من شبر. =

٢٣٩٣٥ـ حدثنا محمد بن عُبَيد، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن يزيد ابن أبي حَبيب، عن أبي مرزوقٍ

عن فَضَالة الأنصاري، سمعتُه يحدِّث: أنَّ رسول الله ﷺ خرج عليهم في يومٍ كان يصومُه، فدعا بإناءٍ فيه ماءٌ فشَرِبَ، فقلنا: يا رسول الله، إنَّ هٰذا اليومَ كنت تصومُه! قال: «أَجَلْ، ولٰكنْ قِئْتُ»[1].

= وروى أيضاً (٤٢٢) عن إبراهيم النخعي قال: جُعل قبر النبي ﷺ نَبْثاً ولم يسوَّ تسويةً.

وقوله: «نَبْثاً» مأخوذ من نبث التراب يَنْبُثه: إذا استخرجه من الحفرة، أي: أن التراب الزائد من حفرة القبر أثبت فوقه مُسَنَّماً ولم يُسَوَّ.

وروى البخاري في «صحيحه» بإثر الحديث (١٣٩٠) من طريق أبي بكر بن عياش، أن سفيان التمَّار ـ وهو من كبار أتباع التابعين وقد لحق عصر الصحابة ـ حدثه: أنه رأى قبر النبي ﷺ مُسنَّماً.

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٣٣٤ عنه، ولفظه: دخلت البيت الذي فيه قبر النبي ﷺ فرأيت قبر النبي ﷺ وقبر أبي بكر وعمر مُسنَّمةً.

وروى أبو داود في «مراسيله» (٤٢٣) بإسناد صحيح عن الشعبي قال: رأيت قبور الشهداء مسنَّمةً، يعني جُثاً. وقوله: «يعني جُثاً» جمع جُثوة، وهو الشيء المجموع، يعني أتربةً مجموعة.

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق وإن كان مدلِّساً وقد عنعن هنا، لكنه صرَّح بالتحديث فيما سيأتي برقم (٢٣٩٦٣)، وقد توبع، والإسناد هنامنقطع بين أبي مرزوق وفضالة بن عبيد، والواسطة بينهما هو حنشٌ الصنعاني كما سيأتي، وهو ثقة. أبو مرزوق: هو التُّجيبي المصري، واسمه حبيب بن الشهيد على الأشهر. =

٢٣٩٣٦ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني ثُمَامةُ بن شُفَيٍّ الهَمْداني، قال:

غَزَوْنا أرضَ الرُّوم، وعلى ذٰلك الجيش فَضَالةُ بن عُبَيد الأنصاريُّ، فذكر الحديثَ، فقال فَضَالةُ: خَفِّفُوا، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَأْمرُ بتَسْويةِ القبورِ[1].

= وأخرجه ابن ماجه (١٦٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨١٨) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد ويعلى ابني عبيد، بهٰذا الإسناد. وقد وقع عند ابن ماجه فقط التصريح بسماع أبي مرزوق من فضالة، وهو وهمٌ.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ورقة ١١٠: هٰذا إسناد ضعيف، أبو مرزوق التُّجيبي لا يُعرف اسمه، لم يسمع من فضالة بن عبيد، بينهما حنش، ومحمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعنه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٧، والطبراني ١٨/(٨١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤/ ورقة ١٦٤ من طريق حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، به ـ ووقع في المطبوع من «شرح المعاني» زيادة حنش الصنعاني بين أبي مرزوق وفضالة، ولم تقع هذه الزيادة في «شرح المشكل»، مع أن الحديث فيهما من الطريق ذاته!

وسيأتي بالأرقام (٢٣٩٤٨) و(٢٣٩٦٣) و(٢٣٩٦٦)، وذُكر فيها كلها حنشٌ الصنعاني.

وانظر حديث أبي الدرداء السالف برقم (٢١٧٠١) والكلام عليه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وانظر (٢٣٩٣٤).

٢٣٩٣٧ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىءُ، حدثنا حَيْوةُ، قال: أخبرني أبو هانىءٍ حُمَيد بن هانىءٍ، عن عَمْرو بن مالك الجَنْبِيِّ حدَّثَنا

أنه سمع فَضَالة بن عُبَيد صاحب رسول الله ﷺ يقول: سمع رسولُ الله ﷺ رجلاً يَدعُو في الصلاة ولم يَذكُر اللهَ عز وجل، ولم يُصَلِّ على النبيِّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عَجِلَ هٰذا» ثم دَعَاه، فقال له ولغيره: «إذا صَلَّى أَحدُكم، فَلْيَبدَأْ بتَحْميدِ رَبِّه والثَّناءِ عليه، ثُمَّ ليُصَلِّ على النبيِّ، ثمَّ ليَدْعُ بعدُ بما شاءَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الجَنْبي، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: اسمه عبد الله بن يزيد، وحيوة: هو ابن شريح.

وأخرجه أبو داود (١٤٨١) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٧٧)، والبزار في «مسنده» (٣٧٤٨)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي» (١٠٦)، وابن خزيمة (٧١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٤٢)، وابن حبان (١٩٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٩١) و(٧٩٣)، والحاكم ١/ ٢٣٠ و٢٦٨، والبيهقي ٢/ ١٤٧-١٤٨ من طرق عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصحَّحه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي ٣/ ٤٤، وابن خزيمة (٧٠٩)، والطبراني ١٨/ (٧٩٥) من طريق عبد الله بن وهب، عن أبي هانىء، به.

وأخرجه بنحوه الترمذي (٣٤٧٦)، والطبراني ١٨/ (٧٩٢) و(٧٩٤) من طريق رِشْدين بن سعد، عن أبي هانىء، به. ورشدين ضعيف.

قال السندي: قوله: «عَجِل هذا» أي: في الدعاء حيث أَتى به قبل الحمد والصلاة، وحقُّه أن يكون بعدهما.

٢٣٩٣٨ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىءُ، حدثنا حَيْوة، قال: أخبرني أبو هانىءٍ، عن عَمْرو بن مالكٍ حدَّثه

أنه سمع فَضَالةَ بن عُبَيد يقول: كان رسول الله ﷺ إذا صَلَّى بالناس، خَرَّ رجالٌ من قامَتِهم في الصلاة لِما بهم من الخَصَاصةِ، وهم من أصحابِ الصُّفَّة، حتى يقولَ الأعرابُ: إنَّ هٰؤُلاءِ مجانينُ، فإذا قَضَى رسولُ الله ﷺ الصلاةَ انصَرَفَ إليهم، فقال لهم: «لو تَعلَمُونَ ما لَكُم عندَ الله، لأَحبَبتُم لو أنَّكُم تَزْدادُونَ حاجَةً وفاقَةً». قال فَضَالةُ: وأنا مع رسولِ الله ﷺ يومَئذٍ[1]. ١٩/٦

٢٣٩٣٩ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ وابنُ لَهِيعة، قالا: أخبرنا أبو هانىءِ بن هانىءٍ، عن عُلَيِّ بن رَبَاح

عن فَضَالة بن عُبيد، قال: أُتِي النبيُّ ﷺ بقِلادَةٍ فيها ذَهَبٌ

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (٢٣٦٨)، والبزار في «مسنده» (٣٧٥٠)، وابن حبان (٧٢٤)، والطبراني ١٨/(٧٩٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣١٦) و(١٠٤٤١) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد. وصححه الترمذي.

وأخرجه البزار (٣٧٥١)، والطبراني ١٨/(٧٩٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٤٤٠) من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني ١٨/(٨٠٠) من طريق عبد الله بن لهيعة، كلاهما عن أبي هانىء، به.

وفي الباب عن العرباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٦١).

قال السندي: قوله: «من الخصاصة» أي: الحاجَة والجُوع.

«فقال لهم»: أي: تسليةً وتصبيراً.

وخَرَزٌ تُبَاع وهي من الغنائمِ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ بالذَّهب الذي في القِلادَةِ، فنُزِعَ وحدَه، ثم قال: «الذَّهبُ بالذَّهبِ وَزْناً بوَزْنٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من جهة حيوة: وهو ابن شريح المصري، وأما قرينُه عبدالله بن لهيعة فسيِّىء الحفظ. أبو عبدالرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء المكي، وأبو هانىء بن هانىء: اسمه حُميد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٠٩٩) عن بكر بن إدريس، عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، بهٰذا الإسناد ـ ولم يذكر فيه ابن لهيعة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٠٧) عن هارون بن مَلُّول المصري، عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، به ـ لكن قال فيه: عمرو بن مالك، بدل عُليِّ بن رباح، وهو وهمٌ، ولم يذكر فيه أيضاً ابن لهيعة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٧٣ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة وحده، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩١) (٨٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٣)، وابن الجارود (٦٥٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٧٣، وفي «شرح المشكل» (٣٢١٥) و(٦٠٩٨)، والطبراني ١٨/ (٨٠٣)، والدارقطني ٣/ ٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٩٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١١١٥) من طريق ابن وهب، عن أبي هانىء، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٤)، والطبراني ١٨/ (٨١٤) من طريق قَبَاث بن رَزِين، عن عُلي بن رباح، به. وفيه: «لا تبيعوا كذا» ونهاهم عن ذلك، وقال: «الجوهر على حِدَة، والذهب على حِدَة».

وانظر ما سيأتي برقم (٢٣٩٦٢) و(٢٣٩٦٨).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٧) و(١١٠٦٢)، وانظر بقية أحاديث الباب في الموضع الأول. =

٢٣٩٤٠ـ حدثنا أبو عبدِالرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ، قال: أخبرني أبو هانىءٍ، عن أبي عليٍّ الجَنْبِيِّ

عن فضالة بن عُبَيد[١]، عن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلِّم الرَّاكبُ على الماشِي، والقَلِيلُ على الكَثيرِ»[٢].

٢٣٩٤١ـ حدثنا [إبراهيم بن] إسحاق[٣]، حدثنا ابن المبارَك، عن حَيْوة بن شُرَيح، قال أخبرني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، أن عَمْرو بن مالك الجَنْبِي أخبره

أنه سمع فَضَالةَ يحدِّث عن رسول الله ﷺ قال: «مَن ماتَ على مَرْتَبَةٍ مِن هٰذِه المراتِبِ، بُعِثَ عليها». قال حَيْوة: يقول: رباطٌ، حجٌّ، أو نحو ذٰلك[٤].

= قال السندي: قوله: «فنزِع» أي: جُرِّد من الخَرَز، وهٰذا يقتضي أن الخلط بجنسٍ آخر لا يدفع الربا. اهـ. وانظر «شرح السنة» للبغوي ٨/ ٦٦-٦٧، و«شرح مسلم» للنووي ١١/ ١٧-١٩.

(١) في (م) و(ظ٢): فضالة بن عبيد الله، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح. أبو علي الجَنْبي: هو عمرو بن مالك.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٨)، والدارمي (٢٦٣٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٠٤) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد ـ زاد البخاري والدارمي: «والماشي على القاعد».

وسيأتي برقم (٢٣٩٤١م) و(٢٣٩٤٢) و(٢٣٩٤٩).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٦٢)، وهو في «الصحيح».

وعن عبد الرحمٰن بن شِبْل، سلف برقم (١٥٦٦٦/ ٤)، وسنده صحيح.

(٣) انظر التعليق على إسناد الرواية (٢٣٩٥٠).

(٤) إسناده صحيح. وسيأتي مكرراً برقم (٢٣٩٥٠). =

٢٣٩٤١م ـ وحدَّثَناه الطَّالْقاني في هٰذا الإسناد، عن ابن المبارَكِ

قال: «يُسلِّمُ الفارسُ على الماشِي، والماشِي على القائمِ، والقَليلُ على الكَثيرِ»[1].

= وهو في كتاب «الجهاد» لابن المبارك برقم (١٧٣)، ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٨ عن أسد بن موسى، والحاكم ٢/ ١٤٤ من طريق عبدان، كلاهما عنه.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٨٥) من طريق عبدالله بن وهب، عن أبي هانىء الخولاني، به.

وسيأتي برقم (٢٣٩٤٥) عن أبي عبدالرحمٰن المقرىء، عن حيوة وابن لهيعة. وانظر (٢٣٩٥١).

وفي الباب عن سلمان الفارسي عند مسلم (١٩١٣) مرفوعاً: «رباط يومٍ وليلةٍ خير من صيام شهر وقيامِه، وإن مات جَرَى عليه عملُه الذي كان يعمله، وأُجرِيَ عليه رزقه، وأمِنَ الفتَّان»، وقد سلف برقم (٢٣٧٢٧).

ونحوه عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٤٤).

قال السندي: قوله: «على مرتبةٍ» أي: عملٍ.

«رباطٌ، حجٌّ» هما مذكوران بطريق التعدادِ، ولا إضافة بينهما.

(١) إسناده صحيح. الطالقاني: هو إبراهيم بن إسحاق.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٩)، والترمذي (٢٧٠٥) من طريقين عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٨)، وابن حبان (٤٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٠٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١٧) من طريق ابن وهب، عن أبي هانىء، به. وبعضهم يختصره. =

٢٣٩٤٢ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوة، قال: أخبرني أبو هانىءٍ، أن أبا عليٍّ عَمْرو بن مالك الجَنْبِيَّ، مثله[١].

٢٣٩٤٣ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوة، قال: أخبرني أبو هانىءٍ، أن أبا علي عمرو بن مالك الجَنْبِي

حدَّثه فضالةُ بن عبيدٍ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاثةٌ لا تُسأَلُ عنهم: رجلٌ فارَقَ الجَماعةَ وعَصَى إمامَهُ وماتَ عاصِياً، وأَمَةٌ أو عبدٌ أَبَقَ فماتَ، وامرأَةٌ غابَ عنها زَوجُها قد كَفَاها مُؤْنةَ الدُّنيا فتَبَرَّجَتْ بَعْدَه، فلا تُسأَلُ عنهم.

وثلاثةٌ لا تُسأَلُ عنهم: رجلٌ نازَعَ الله رِداءَهُ، فإِنَّ رِداءَهُ الكِبْرياءُ، وإِزارَهُ العِزَّةُ، ورجلٌ شَكَّ في أَمرِ الله، والقَنُوطُ من رَحْمةِ الله»[٢].

= وانظر (٢٣٩٤٠).

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٩٤٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الجنبي، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المكي المقرىء، وحيوة: هو ابن شريح التُّجيبي المصري، وأبو هانىء: هو حميد بن هانىء الخَوْلاني المصري.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٤٩)، وابن حبان (٤٥٥٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٨٨) و(٧٨٩)، والحاكم ١/ ١١٩ من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩) و(٩٠٠) و(١٠٦٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٩٠) من طريق عبد الله =

٢٣٩٤٤ـ حدثنا أبو عبدالرحمٰن، حدثنا حَيْوة، قال: أخبرني أبو هانىءٍ، أن أبا عليٍّ أخبره

أنه سمع فَضَالةَ بن عُبَيد، أنه سمع رسولَ الله ﷺ يقول: «طُوبَى لِمَن هُدِيَ إلى الإسلامِ، وكانَ عَيْشُه كَفافاً وقَنِعَ»[1].

=ابن وهب، عن أبي هانىء، به ـ واقتصر ابن أبي عاصم على أوله، وهو مفارقة الجماعة.

وفي باب مفارقة الجماعة ونزع الطاعة انظر حديث ابن عمر السالف برقم (٥٣٨٦)، وشواهده هناك.

وفي باب إباق العبد انظر حديث جرير بن عبدالله السالف برقم (١٩١٥٥).

وفي باب منازعة الله عز وجل الكبرياء والعزة انظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٣٨٢).

قال السندي: قوله: «لا تُسأَل عنهم» أي: فإنك لا تستطيع أن تعرف ما هم عليه من سوء الحال وقُبح المآل، وهذا كناية عن غاية شناعة حالهم.

«الجماعة» أي: جماعة المسلمين بعد اتفاقهم على إمام.

«أَبَق»: (أي: هرب) من مولاه إلى بلاد الكَفَرةِ.

«القَنوط»: أي: ذو القُنوط. (والقُنوط: هو اليأس).

(١) إسناده صحيح.

وهو في «الزهد» للمصنف ص٨-٩.

وأخرجه الترمذي (٢٣٤٩)، وابن حبان (٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٨٦)، والحاكم ١/ ٣٤-٣٥ من طريق أبي عبدالرحمٰن المقرىء، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٥٣)، ومن طريقه أخرجه النسائي في الرقائق كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٦١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٦). =

٢٣٩٤٥ـ حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوةُ وابنُ لَهِيعة، قالا: أَنبأَنا أبو هانىءٍ، أن أبا علي الجَنْبِي حدَّثه

أنه سمع فَضَالةَ بن عبيدٍ يحدِّث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَن ماتَ على مَرْتَبَةٍ مِن هٰذِه المراتبِ، بُعِثَ عليها يومَ القِيامَةِ»(١).

* ٢٣٩٤٦ـ حدثنا عمرُ بن عليٍّ المُقدَّميُّ قال: سمعتُ حَجَّاجاً يَذكُر عن مكحولٍ، عن عبد الرحمٰن بن مُحَيْرِيز، قال:

قلتُ لفَضَالة بن عبيدٍ: أَرأَيتَ تعليقَ يدِ السارق في العُنُق، أَمِنَ السُّنَّة؟ قال: نَعَم، رأَيتُ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بسارقٍ فأَمَرَ به فقُطِعَت يدُه، ثم أَمَرَ بها، فعُلِّقَت في عُنُقِه.

= وأخرجه أبو عوانة في الرقاق كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٦٦٢، والطبراني ١٨/ (٧٧٨)، والحاكم ٤/ ١٢٢، والقضاعي (٦١٧) من طريق عبد الله بن وهب، عن أبي هانىء، به.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٥٧٢).

(١) إسناده صحيح من جهة حيوة ـ وهو ابن شريح المصري ـ ومتابعُه ابن لهيعة سيىء الحفظ.

وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٨، وابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/ ٥٢٤-٥٢٥، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٣)، والطبراني ١٨/ (٧٨٤)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» ١/ ٢٩-٣٠ من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد ـ ولم يذكر فيه ابنُ عبد الحكم وابنُ قتيبة وابنُ أبي عاصم والخطيبُ ابنَ لهيعة.

وقد سلف برقم (٢٣٩٤١) من طريق ابن المبارك عن حيوة.

قال حجَّاج: وكان فضالةُ ممَّن بايَعَ تحت الشجرةِ.

قال أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن أحمد: قلتُ ليحيى بن مَعِين: سمعتَ من عمر بن عليٍّ المُقدَّمي شيئاً؟ قال: أيُّ شيءٍ كان عنده؟ قلتُ: حديثُ فضالةَ بن عبيدٍ في تعليق اليد. فقال: لا، حدَّثَنا به عفَّانُ عنه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، حجاج ـ وهو ابن أرطاة ـ ليس بذاك القوي، وهو مدلِّس وقد عنعنه، وبه أعلَّ الحديث النسائيُّ في «سننه» والزيلعيُّ في «نصب الراية» ٣/ ٣٧٠، وقال أبو بكر ابن العربي في «عارضة الأحوذي»: لم يثبت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٦٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٧٥)، ومن طريقه المزي في ترجمة ابن محيريز من «تهذيب الكمال» ١٧/ ٣٩٧-٣٩٨ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وعند الطبراني: عبد الله بن محيريز، قال المزي: وهو وهمٌ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٣٤، وأبو داود (٤٤١١)، والترمذي (١٤٤٧) والنسائي ٨/ ٩٢، وابن ماجه (٢٥٨٧)، والطبراني ١٨/ (٧٦٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٧٥)، والدارقطني ٣/ ٢٠٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٤٨، والبيهقي ٨/ ٢٧٥، والمزي ١٧/ ٣٩٧-٣٩٨ من طرق عن عمر بن علي المقدمي، به. وقال الترمذي: حسن غريب!! قال ابن العربي في «عارضة الأحوذي بشرح الترمذي» ٦/ ٢٢٧: لو ثبت لكان حسناً صحيحاً، لكنه لم يثبت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٦٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٧٥) و(٣٥٥٦)، ومن طريقه المزي ١٧/ ٣٩٧-٣٩٨ عن علي بن عبد العزيز، عن عفان، عن عمر بن علي المقدَّمي، به.

وأخرجه النسائي ٨/ ٩٢، والبيهقي ٨/ ٢٧٥ من طريق عبد الله بن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن أبي بكر بن علي المقدَّمي أخي عمر بن علي، عن حجاج بن أرطاة، به.

٢٣٩٤٧ـ حدثنا إبراهيم بن إسحاق[1] الطَّالْقاني، حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، عن الأَوْزاعي، عن إسماعيلَ بن عُبيد الله

عن فَضَالة بن عبيدٍ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «للهُ أَشَدُّ أَذَناً إلى الرَّجلِ حَسَنِ الصَّوتِ بالقُرآنِ، مِن صاحبِ القَيْنةِ إلى قَيْنتِه»[2].

٢٣٩٤٨ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: أَنبأَنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن أبي مرزوقٍ، عن حَنَش ٦/ ٢٠

---

(١) انقلب اسم الطالقاني في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: إسحاق بن إبراهيم، والتصويب من «جامع المسانيد».

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإن إسماعيل بن عبيدالله ـ وهو ابن أبي المهاجر ـ لم يدرك فضالةَ بن عبيد، وبينهما في هٰذا الحديث ميسرة مولى فضالة كما سيأتي برقم (٢٣٩٥٦)، وهو مجهول.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧٠-٥٧١ من طريق دُحيم عبدالرحمٰن بن إبراهيم، عن الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وغفل الحاكم عن علَّة الانقطاع فصححه على شرط الشيخين، فتعقَّبه الذهبي في ملخَّصه فقال: بل هو منقطع.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٦١-١٦٢، والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٨٠)، والحاكم ١/ ٥٧٠-٥٧١، والبيهقي ١٠/ ٢٣٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧/ ورقة ٤٦٢ من طرق عن الأوزاعي، به.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٢٤ من طريق ثور ـ وهو ابن يزيد الكلاعي ـ عن إسماعيل بن عبيدالله، به.

قلنا: ويغني عن هٰذا الحديث ما روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما أَذِنَ اللهُ لشيءٍ ما أَذِنَ لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآن»، وهو في «الصحيحين»، وقد سلف برقم (٧٦٧٠)، أي: ما استمع لشيءٍ مسموع كاستماعه لنبي يحسِّن صوته بالقرآن، والأَذَن: الاستماع.

عن فَضَالة بن عُبَيد: أن رسول الله ﷺ أصبَحَ صائماً، فدَعَا بشرابٍ، فقال له بعضُ أصحابه: يا رسولَ الله، ألَمْ تُصبِحْ صائماً؟ قال: «بَلَى، ولٰكنْ قِئْتُ»[1].

٢٣٩٤٩ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، قال: حدثني أبو هانىءٍ، عن أبي عليٍّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، لكنه توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٦-٩٧، والطبراني ١٨/ (٧٧٩)، والبيهقي ٤/ ٢٢٠ من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد ـ وقرن البيهقي بابن لهيعة المفضل بن فضالة: وهو القِتْباني المصري، وهو ثقة من رجال الشيخين، وانفرد الطحاوي في «شرح المشكل» فأسقط من إسناده حنشاً.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ١٨٢، والبيهقي ٤/ ٢٢٠ من طريق عثمان بن صالح، عن المفضل بن فضالة وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به ـ إلا أن الدارقطني لم يسمِّ ابن لهيعة، فقال: عن المفضل بن فضالة وآخر، قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٦٥٦: الآخَر هو ابن لهيعة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤/ ورقة ١٦٤ من طريق زكريا بن يحيى كاتب العمري، عن المفضل بن فضالة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيأتي برقم (٢٣٩٦٦) عن يحيى بن غيلان، عن المفضل بن فضالة، حدثني عبدالله بن عياش، عن يزيد بن أبي حبيب، فزاد في الإسناد عبدالله بن عياش.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٨١٩)، وابن عساكر ٤/ ورقة ١٦٤ من طريق عَميرة بن أبي ناجية، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وسنده صحيح.

وانظر (٢٣٩٣٥).

عن فَضَالة بن عبيدٍ، أن رسول الله ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكبُ على الماشي، والماشي على القاعدِ، والقَليلُ على الكَثيرِ»[1].

٢٣٩٥٠ـ حدثنا إبراهيمُ بن إسحاق[2]، حدثنا ابن المبارَك، عن حَيْوة ابن شُرَيح، قال: أخبرني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، أن عَمْرو بن مالكٍ الجَنْبي أخبره

أنه سمع فضالةَ بن عُبَيد يحدِّث عن رسول الله ﷺ قال: «مَن ماتَ على مَرْتَبةٍ مِن هٰذِه المراتبِ، بُعِثَ عليها يومَ القِيامَةِ». قال حَيْوةُ: يقول: رِباطٌ أو حَجٌّ أو نحو ذٰلك[3].

٢٣٩٥١ـ وبهٰذا الإسناد عن فَضَالة بن عُبَيد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ ميِّتٍ يُختَمُ على عَمَلِه إلَّا الَّذي ماتَ مُرَابطاً في سَبيلِ الله، فإنَّه يَنمُو عَمَلُه إلى يومِ القِيامَةِ، ويَأْمَنُ فِتْنةَ القَبرِ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة سيىء الحفظ لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات. أبو هانىء: اسمه حميد بن هانىء، وأبو علي: اسمه عمرو بن مالك الجَنْبي.

وانظر (٢٣٩٤٠).

(٢) انقلب هٰذا الاسم في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: إسحاق بن إبراهيم، وهو خطأ صوَّبناه من «أطراف المسند» ٥/ ١٨٤، ومما يؤيد أن الصواب إبراهيم بن إسحاق نسبة المصنِّف له بالطَّالْقاني في الرواية (٢٣٩٤١م).

(٣) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٩٤١).

(٤) إسناده صحيح.

وهو في «الجهاد» لابن المبارك (١٧٤)، ومن طريق ابن المبارك أخرجه الترمذي (١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١٧)، وابن حبان (٤٦٢٤)، =

٢٣٩٥١م ـ قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «المجاهِدُ مَن جاهَدَ نَفْسَه للهِ» أو قال: «في اللهِ»[1].

٢٣٩٥٢ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن عبد العزيز بن أبي الصَّعْبَة، عن حَنَش

=والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٠٢)، والحاكم ٢/ ١٤٤. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤١٤)، وأبو داود (٢٥٠٠)، والبزار في «مسنده» (٣٧٥٣)، وأبو عوانة (٧٤٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣١٦)، والطبراني ١٨/ (٨٠٣)، والحاكم ٢/ ٧٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٨٧)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٣)، وابن عساكر في «الأربعون في الحث على الجهاد» ص٨٥-٨٦ من طريق عبد الله بن وهب، عن أبي هانىء، به.

وسيأتي برقم (٢٣٩٥٤).

وفي الباب عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٥٩)، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «يختم على عمله» المراد به العمل المنقطع بموته، فلا يُشكِل بالعمل الجاري كالوقف ونحوه، أي: يتمُّ عمله المنقطع فلا ينمو بعد موته إلا المرابط، فإنه ينمو عمله المنقطع أيضاً.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

وهو في «الجهاد» لابن المبارك (١٧٥) بإثر الحديث السابق، وأخرجه من طريقه مجموعاً إليه: الترمذي (١٦٢١)، وابن حبان (٦٤٢٤)، والحاكم ٢/ ١٤٤.

وسيأتي منفرداً برقم (٢٣٩٦٥) عن علي بن إسحاق، عن ابن المبارك، وانظر تمام تخريجه هناك.

وسيأتي ضمن حديث برقم (٢٣٩٥٨) من طريق ليث بن سعد عن أبي هانىء الخولاني.

عن فَضَالة بن عبيدٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَن شابَ شَيْبةً في سَبيل الله، كانت نُوراً له يومَ القِيَامةِ» فقال رجلٌ عند ذٰلك: فإنَّ رجالًا يَنتِفُونَ الشيبَ! فقال رسول الله ﷺ: «مَن شاءَ فَلْيَنتِفْ نُورَه»[1].

٢٣٩٥٣ـ حدثنا معاويةُ بن عمرٍو، حدثنا رِشْدِين، قال: حدثني معاويةُ ابن سعيدٍ التُّجِيبِي، عمَّن حدَّثه

عن فضالةَ بن عُبَيد، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «العَبدُ آمِنٌ من عذابِ اللهِ ما استَغفَرَ الله»[2].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، لكنه قد تُوبع. وهو صحيح لغيره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٣٨٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٥٥) من طريق أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٧٠ من طريق محمد بن معاوية، كلاهما عن ابن لهيعة، به ـ لكن سقط من إسناد ابن عدي حنشٌ الصنعاني.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٦٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٨٢)، وفي «الأوسط» (٥٤٨٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣٨٨) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وسنده حسن.

وفي الباب من حديث عبدالله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٧٢).

وانظر بقية أحاديث الباب هناك.

(٢) حسن بمجموع طريقيه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رِشْدين ـ وهو ابن سعد ـ ولإبهام الراوي عن فضالة. =

٢٣٩٥٤ـ حدثنا معاويةُ بن عَمْرو، حدثنا رِشْدِين، قال: حدثني ابن هانىءٍ الخَوْلاني، أنَّ عمرو بن مالك حدَّثه

أنه سمع فضالةَ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كُلُّ مَيِّتٍ يُختَمُ على عَمَلِه إلا المرابطَ في سَبيلِ الله، يُجْرَى عليه أَجْرُه حتَّى يومِ القيامَةِ، ويُوقَى فِتْنَةَ القَبرِ»[1].

٢٣٩٥٥ـ حدثنا عصامُ بن خالدٍ الحَضْرمي، حدثنا صَفْوان بن عمرٍو، عن شُرَيح بن عُبَيد

أن فَضَالة بن عبيدٍ الأنصاريَّ كان يقول: غَزَوْنا مع النبيِّ ﷺ غزوةَ تَبُوكَ، فجُهِدَ بالظَّهْرِ جَهْداً شديداً، فشَكَوْا إلى النبيِّ ﷺ ما

= وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٨٧، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥/ لوحة ٨٥٥ من طريق يعقوب بن محمد بن فضالة بن عبيد، عن أبيه، عن جدّه. ويعقوب وأبوه معروفا النسب، مجهولا الحال.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل اللهُ عليَّ أَمانين لأُمَّتي: ﴿وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأَنتَ فيهم وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣] إذا مضيتُ تركتُ فيهم الاستغفار إلى يوم القيامة»، أخرجه الترمذي (٣٠٨٢)، وإسناده ضعيف، وضعَّفه الترمذي.

وأخرج الإمام أحمد (١٣٤٩٣) وغيره من حديث أنس بن مالك مرفوعاً: «والذي نفسي بيده، لو خَطِئتُم حتى تملأَ خطاياكم ما بين السماء والأرض ثم استغفرتم الله، لغَفَر لكم». وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف رِشدين: وهو ابن سعد المصري. ابن هانىء الخولاني: اسمه حميد، وكنيته أبو هانىء.

وقد سلف برقم (٢٣٩٥١) من طريق حيوة بن شريح عن أبي هانىء الخولاني.

بظَهْرِهم من الجَهْد، فتَحيَّنَ بهم مَضِيقاً فسارَ النبيُّ ﷺ فيه، فقال: «مُرُّوا بِاسْم اللهِ» فمَرَّ الناسُ عليه بظَهْرِهم، فجعل يَنفُخُ بظَهْرهم: «اللهمَّ احْمِلْ عليها في سَبيلِكَ، إنَّكَ تَحمِلُ على القَوِيِّ والضَّعيفِ، وعلى الرَّطْب واليابِسِ، في البَرِّ والبحرِ» قال: فما بَلَغْنا المدينةَ حتى جَعَلَت تُنازِعُنا أَزِمَّتَها.

قال فَضَالةُ: هٰذه دعوة النبيِّ ﷺ على القويِّ والضعيفِ، فما بالُ الرَّطْب واليابِس! فلما قَدِمْنا الشامَ غزونا غزوةَ قُبْرسَ في البحر، فلمَّا رأَيتُ السفنَ في البحر وما يدخل فيها، عرفتُ دعوةَ النبيِّ ﷺ(١).

٢٣٩٥٦ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، عن إسماعيل بن عُبَيد الله بن أبي المهاجر، عن مَيْسَرة مولى فَضَالة

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، عصام بن خالد صدوق لا بأس به، ومن فوقه ثقات. صفوان بن عمرو: هو ابن هَرِم السَّكسكي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١٠)، وابن حبان (٤٦٨١)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٩٧١) من طريق الوليد بن مسلم، عن صفوان بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٧١)، وفي «مسند الشاميين» (٩٣١) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، عن فضالة. فخالف يحيى بن عبد الله في إسناده، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله «فجهد» على بناء المفعول «جَهداً» بفتح الجيم، أي: تعب.

عن فَضَالة بن عبيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «اللهُ أَشَدُّ أَذَناً للرَّجلِ الحَسَنِ الصَّوتِ بالقُرآنِ، من صاحِبِ القَيْنةِ إلى قَيْنتِه»[1].

٢٣٩٥٧- حدثنا أبو اليَمَان، قال: حدثنا أبو بكرٍ - يعني ابنَ أبي مريم - عن الأَشياخ ٦/ ٢١

عن فَضَالة بن عُبَيد الأنصاريِّ، قال: عَلَّمَني النبيُّ ﷺ رُقْيةً، وأَمَرني أن أَرقِيَ بها مَن بَدَا لي، قال لي: «قُلْ: رَبُّنا اللهُ الذي في السَّماءِ، تقَدَّسَ اسمُكَ، أَمرُك في السَّماءِ والأَرضِ، اللهُمَّ كما أَمرُكَ في السَّماءِ فاجعَلْ رَحْمتَكَ علينا في الأَرضِ، اللهم رَبَّ الطَّيِّبينَ اغفِرْ لنا حُوبَنا وذُنُوبَنا وخَطَايَانا، ونَزِّلْ رَحْمةً من رَحمَتِكَ، وشِفاءً من شِفائِكَ، على ما بفلانٍ مِن شَكْوَى، فيَبْرَأَ» قال: «وقُلْ ذلكَ ثلاثاً ثمَّ تَعَوَّذْ بالمُعوِّذَتَينِ ثلاثَ مراتٍ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة مَيْسرة مولى فضالة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٧٢) من طريق علي بن بحر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٢٤، وابن ماجه (١٣٤٠)، ومحمد ابن نصر المروزي في «قيام الليل» (١٤٨)، وابن حبان (٧٥٤)، والطبراني ١٨/(٧٧٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٣٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧/ لوحة ٤٦٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، به.

وانظر (٢٣٩٤٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم، ولإبهام الأشياخ الذين روى عنهم.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٢١٨-٢١٩ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن الليث بن =

. . . . . .

=سعد، عن زيادة بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي، عن فضالة بن عبيد، أنه قال: جاء رجلان من أهل العراق يلتمسون الشفاء لأب لهما حبس بوله، فدلهما القوم على فضالة، فجاء الرجلان ومعهما فضالة.. فقال فضالة: سمعت رسول الله ﷺ.. فذكره. ليس فيه ذكر المعوذات. وصحح الحاكم إسناده! مع أن فيه زيادة بن محمد الأنصاري، قال البخاري والنسائي وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حبان في «المجروحين»: منكر الحديث جدّاً، يروي المناكير عن المشاهير فاستحق التَّرك، وقال ابن عدي في «الكامل»: لا أعلم له إلا حديثين أو ثلاثة، ومقدار ما له لا يتابع عليه.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٨) من طريق سعيد بن أبي مريم، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ٣٠٨، وابن عدي ٣/ ١٠٥٤ من طريق يزيد بن موهب، كلاهما عن الليث، به. إلا أنه جاء فيه: فدلهما القوم على أبي الدرداء فجاء الرجلان ومعهما فضالة، فذكروا له، فقال أبو الدرداء: سمعت رسول الله ﷺ... فجعله من حديث أبي الدرداء.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٤٣-٣٤٤ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، عن زيادة بن محمد الأنصاري، عن محمد بن كعب القرظي، عن فضالة بن عبيد: أن رجلين أقبلا يلتمسان الشفاء من البول، فانطلق بهما إلى أبي الدرداء، فذكرا وجع أُنثييهما، فقال: سمعت رسول الله ﷺ... فذكر نحوه.

قال الحاكم: قد احتج الشيخان بجميع رواة هٰذا الحديث غير زيادة بن محمد، وهو شيخ من أهل مصر قليل الحديث، وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: قال البخاري وغيره: منكر الحديث.

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٢)، وابن عدي ٣/ ١٠٥٤، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٦٤٧) و(٦٤٨)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٥٣٥ من طرق عن الليث، عن زيادة بن محمد، عن محمد بن كعب، عن فضالة بن عبيد، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. =

٢٣٩٥٨ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: حدثنا عبدُالله، قال: أَنبأَنا ليثٌ، قال: أخبرني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، عن عمرو بن مالك الجَنْبيِّ، قال:

حدثني فَضَالة بن عُبيدٍ، قال: قال رسول الله ﷺ في حَجَّة الوداع: «أَلا أُخبِرُكم بالمُؤمنِ؟ مَن أَمِنَه الناسُ على أَموالِهم وأَنفُسِهم، والمُسلِمُ مَن سَلِمَ الناسُ مِن لِسانِه ويَدِه، والمُجاهِدُ مَن جاهَدَ نَفْسَه في طاعةِ الله، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ الخَطَايا والذُّنوبَ»[1].

= وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٥٤ من طريق ابن وهب، قال النسائي: أخبرني الليث وذكر آخر قبله، وقال ابن عدي: عن الليث وابن لهيعة، عن زيادة بن محمد، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي الدرداء، أنه أتاه رجل فذكر له أن أباه احتبس بوله فأصابته حصاة البول، فعلمه رقية سمعها من رسول الله ﷺ... فذكره. لم يذكر فضالة بنَ عبيد.

وله شاهد من حديث رجل عن النبي ﷺ عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٥) و(١٠٣٦)، لكن اختلف في إسناده، فقد أخرجه في الموضع الأول (١٠٣٥) من طريق سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر عن طلق بن حبيب العَنَزى، عن أبيه: أنه كان به الأُسْر فانطلق إلى المدينة والشام يطلب من يداويه فلقي رجلاً... فذكره.

وأخرجه في الموضع الثاني (١٠٣٦) من طريق شعبة، عن يونس بن خباب، عن طلق بن حبيب، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه: أن رجلاً أتى النبي ﷺ كان به الأُسْر... فذكره. ورجَّح هذه الرواية عَبْدان في «الصحابة» فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/ ٢٦ و٢٠٢، ويونس بن خباب متكلَّم فيه، وحبيب العنزي في الطريق الأول والد طَلْق مجهول الحال.

الحُوب، بضم الحاء: الإثم.

(١) إسناده صحيح. علي بن إسحاق: هو المروزي، وعبدالله: هو ابن المبارك، وليث: هو ابن سعد، وأبو هانىء الخولاني: اسمه حميد بن هانىء. =

٢٣٩٥٩ـ حدثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي حَبيب، أن أبا عليٍّ الهَمْداني أخبره

أنه رأى فَضَالةَ بن عُبَيد أَمَرَ بقبور المسلمين فسُوِّيَت، بأَرض الرُّوم، وقال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «سَوُّوا قُبُورَكم بالأرضِ»[1].

٢٣٩٦٠ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أَنبأَنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن رجلٍ

= وهو في «الزهد» لابن المبارك (٨٢٦)، ومن طريق ابن المبارك أخرجه ابن حبان (٤٨٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤).

أخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٧، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٤١-٣٤٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٩٦)، والحاكم ١/ ١٠-١١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٢٣) من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث، به.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن ماجه (٣٩٣٤)، والبزار في «مسنده» (٣٧٥٢)، وابن منده في «الإيمان» (٣١٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣١) من طريق ابن وهب، عن أبي هانىء، به.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٥٦١).

وسيأتي برقم (٢٣٩٦٧) من طريق رشدين بن سعد، عن أبي هانىء.

وقوله: «المجاهد من جاهد نفسه...» سلف برقم (٢٣٩٥١م).

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو عليّ الهَمداني: هو ثمامة بن شُفَي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨١٠)، وفي «الأوسط» (٣١٨٨) من طريق شعيب بن يحيى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٣٩٣٤).

عن فَضَالة بن عُبَيد: أنَّهم كانوا مع النبيِّ ﷺ في غزوةٍ قال: وفينا مَملُوكون، فلم[1] يَقسِمْ لهم[2].

٢٣٩٦١ـ حدثنا عبدُالله بن الوليدِ، قال: أَنبأَنا سفيانُ. ومحمد بن كَثِير أخو سليمان بن كَثِير، قال: حدثنا سفيانُ، عن ابن أبي ليلى، عن رجلٍ، عن أَبيه

عن فَضَالة بن عبيدٍ: أنَّهم كانوا مع النبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ، قال: وفينا مَملُوكون، فلم[1] يَقسِمْ لهم[3].

٢٣٩٦٢ـ حدثنا هاشمٌ ويونسُ، قالا: حدثنا ليثُ بن سعدٍ؛ قال هاشمٌ: حدثنا سعيدُ بن يزيد أبو شُجَاع، وقال يونسُ: عن سعيد بن يزيد[4] أبي شُجاع الحِمْيَري، عن خالد بن أبي عِمْران ـ قال يونس: المَعَافِري ـ عن حَنَش الصَّنعاني

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): وفينا مملوكين، وهو خطأ، وفي (م) و(ظ٢): فلا.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن فضالة، وابن أبي ليلى ـ وهو محمد بن عبد الرحمٰن ـ سيىء الحفظ. سفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٤٥٠)، لكن سقط من إسناده في المطبوع الراوي المبهم.

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (١٨١٢) في حديث طويل، وقد سلف برقم (٢٢٣٥).

وعن عمير مولى آبي اللحم، وقد سلف برقم (٢١٩٤٠)، وسنده صحيح.

وفي الحديثين أن العبد لا يُسهَم له، وإنما يعطى من الغنيمة دون السهم.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

(٤) في (م) و(ظ٢) و(ق): سعيد بن سويد، والمثبت من «جامع المسانيد» لابن كثير، ومن مصادر ترجمته.

عن فَضَالة بن عُبيد الأنصاري، قال: اشتَريتُ قِلادةً يوم فَتْح خيبرَ باثنَي عشرَ ديناراً فيها ذهبٌ وخَرَز، ففَصَّلتُها، فوجدتُ فيها أكثرَ من اثني عشرَ ديناراً، فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «لا تُباعُ حتَّى تُفَصَّلَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. هاشم: هو ابن القاسم، ويونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه مسلم (١٥٩١) (٩٠)، وأبو داود (٣٣٥٢)، والترمذي (١٢٥٥)، والنسائي ٧/ ٢٧٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٩٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٢٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٧٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٩٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣٦٣ من طرق عن ليث ابن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٧٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٦٠٩٣) من طريق أسد بن موسى، عن الليث، به. وسقط حنشٌ من هٰذا الطريق، وأشار إليه الطحاوي نفسه.

وأخرجه النسائي ٧/ ٢٧٩، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٧١، وفي «شرح المشكل» (٦٠٩٥) من طريق هشيم، عن ليث، عن خالد بن أبي عمران، به. لم يذكر بينهما أبا شجاع.

وأخرجه الطيالسي (١٠١١)، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٤-٥٥ و١٤/ ٢٥٨، ومسلم (١٥٩١) (٩٠)، وأبو داود (٣٣٥١)، والترمذي (١٢٥٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢١١١)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٧٢، وفي «شرح المشكل» (٦٠٩٦)، والطبراني ١٨/ (٧٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٩٣، وفي «السنن الصغير» (١٨٨٣)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١١١٠) والمزي في ترجمة سعيد بن يزيد من «التهذيب» ١١/ ١١٩-١٢٠ من طريق عبد الله ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد، به. =

٢٣٩٦٣ـ حدثنا يعقوبُ، قال: حدثنا أَبي، عن ابن إسحاقَ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حَبيب، عن أبي مرزوقٍ مولى تُجِيبَ، عن حَنَشٍ

عن فَضَالة بن عُبَيد بن نافذٍ الأنصاري، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في يومٍ كان يصومُه، قال: فدعا بماءٍ فشرب، فقلنا له: واللهِ يا رسول الله، إنْ كان هٰذا اليومُ كنت تصومُه! قال: «أَجَلْ، ولٰكنِّي قِئْتُ»[1].

٢٣٩٦٤ـ حدثنا يَعمَر بن بِشر[2]، قال: حدثنا عبدُ الله، أَنبأَنا رِشْدِين ابن سعدٍ، قال: حدثني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، عن عَمْرو بن مالك الجَنْبيِّ

= وأخرجه بنحوه البزار في «مسنده» (٣٧٥٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٧٤ من طريق ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، به.

وأخرجه مسلم (١٥٩١) (٩٢)، وابن أبي عاصم (٢١١٢)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٤/ ٧٤، وفي «شرح المشكل» (٣٢١٤) و(٦٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٩٢-٢٩٣ من طريق عامر ابن يحيى المعافري، عن حنش، به.

وسيأتي نحوه برقم (٢٣٩٦٨) من طريق الجُلاح أبي كثير عن حنش.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٣٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وباقي رجاله ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وحنش: هو ابن عبدالله الصنعاني.

وانظر (٢٣٩٣٥) و(٢٣٩٤٨).

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: بشير، والتصويب من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ومصادر ترجمته، وهو من رجال «تعجيل المنفعة».

أن فضالةَ بن عُبَيد وعُبَادة بن الصَّامت حدَّثَاه، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانَ يومُ القِيامَةِ، وفَرَغَ اللهُ من قَضَاءِ الخَلْقِ، فيَبْقَى رَجُلانِ، فيُؤْمَرُ بهما إلى النَّارِ، فيَلتَفِتُ أَحدُهما، فيقولُ الجَبَّارُ تَبارَكَ اسمُه: رُدُّوهُ. فيَرُدُّوهُ، فيقالُ له: لِمَ الْتَفَتَّ؟ - يعني - فيقولُ: قد كنتُ أَرْجُو أَنْ تُدخِلَني الجَنَّةَ. قال: فيُؤْمَرُ به إلى الجَنَّةِ قال: فيقولُ: لَقَدْ أَعطاني رَبِّي حتَّى لو أَنِّي أَطعَمْتُ أَهلَ الجَنَّةِ، ما نَقَصَ ذٰلك مِمَّا عندي شيئاً». قالا: وكان رسول الله ﷺ إذا ذَكَره يُرَى السُّرورُ في وجهِه[1].

٦/ ٢٢

٢٣٩٦٥- حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أَنبأَنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارَك - قال: أَنبأَنا حَيْوة بن شُرَيح، قال: أخبرني أبو هانىءٍ الخَوْلاني، أنه سمع عمرَو بن مالك الجَنْبيَّ، يقول:

سمعت فضالةَ بن عبيدٍ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المُجاهِدُ مَن جاهَدَ نَفْسَه في سَبيلِ الله»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن سعد. عبدالله: هو ابن المبارك، وأبو هانىء الخولاني: هو حميد بن هانىء.

وهو مكرر (٢٢٧٩٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح. علي بن إسحاق: هو المروزي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد - زوائد نعيم» (١٤١)، ومن طريقه أخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٧٨، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٨/ ٢٦٢، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٩٧)، والسهمي في «تاريخ =

٢٣٩٦٦ـ حدثنا يحيى بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا المُفضَّل بن فَضَالة، قال: حدثني عبد الله بن عيَّاش، عن يزيد بن أبي حَبِيب، أنه أخبره عن أبي مرزوق، عن حَنَش الصَّنعاني

عن فَضَالة بن عُبَيد الأنصاري، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان صائماً فقاءَ فأَفطرَ[1].

٢٣٩٦٧ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، قال: حدثني رِشْدِين بن سَعْد، عن حُمَيدٍ أبي هانىءٍ الخَوْلاني، عن عَمْرو بن مالك

عن فَضَالة بن عبيدٍ، أن رسول الله ﷺ قال في حجَّة الوداع: «ألا أُخبرُكم مَن المُسلِمُ؟ مَن سَلِمَ المسلمونَ مِن لِسانِه ويَدِه، والمُؤمنُ مَن أَمِنَه النّاسُ على أَموالِهم وأَنفُسِهم، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ الخَطَايا والذُّنُوبَ، والمُجاهِدُ مَن جاهَدَ نفسَه في طاعَةِ الله»[2].

=جرجان» ص٢٠١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٨٤)، والبيهقي في «الزهد» (٣٧٠).

وسلف الحديث برقم (٢٣٩٥١م).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الله ابن عياش، ففيه ضعف لكنه يعتبر به، وباقي رجاله ثقات.

وقد روي الحديث بنحوه عن المفضل بن فضالة كما سلف عند الحديث (٢٣٩٤٨) لكن بإسقاط عبد الله بن عياش من إسناده.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف رِشدين بن سعد، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (٢٣٩٥٨) من طريق ليث بن سعد عن أبي هانىء الخولاني.

٢٣٩٦٨ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، قال: حدثنا ليث بن سعدٍ، عن عبيد الله[1] بن أبي جعفرٍ، عن الجُلَاح أبي كثيرٍ، قال: حدثني حَنَش الصَّنْعاني

عن فَضَالة بن عُبيدٍ، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ يومَ خَيْبرَ نُبايعُ[2] اليهودَ الأُوقِيَّةَ الذهبَ بالدينارَينِ والثلاثةِ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَبيعُوا الذَّهبَ بالذَّهبِ إلَّا وَزْناً بوَزنٍ»[3].

٢٣٩٦٩ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: أخبرني الجُرَيْري، عن عبد الله ابن بُرَيدة

أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ رَحَلَ إلى فَضَالةَ بن عبيد وهو بمصرَ، فقَدِمَ عليه وهو يَمُدُّ ناقةً له، فقال: إنِّي لم آتِكَ زائراً، إنما أتيتُكَ لحديثٍ بَلَغَني عن رسول الله ﷺ رَجَوْتُ أن يكون عندَك منه عِلمٌ. فرآه شَعِثاً فقال: ما لي أَراكَ شَعِثاً وأنت

---

(١) تحرف في (م) إلى: عَبد الله.

(٢) تحرفت في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: فبايع، والتصحيح من «أطراف المسند» ٥/ ١٨١، ومصادر التخريج.

(٣) إسناده قوي على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٥٩١) (٩١)، وأبو داود (٣٣٥٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٩٣ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٧٥٧) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن الليث بن سعد، به.

وانظر (٢٣٩٦٢).

أَميرُ البلدِ؟! قال: إنَّ رسول الله ﷺ كان يَنْهانا عن كثيرٍ من الإرْفاه[1]. ورآه حافِياً فقال: ما لي أَراكَ حافياً؟! قال: إنَّ رسول الله ﷺ أَمَرَنا أن نَحْتفيَ أحياناً[2].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: الأرفة، والتصويب من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٥/ ١٨٢.

(٢) إسناده صحيح إن كان عبدالله بن بريدة سمعه من أحد صحابيَّيه، وإلا فهو مرسَل، والجريري ـ وهو سعيد بن إياس ـ كان قد اختلط، ورواية يزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط، لكن تابعه إسماعيل ابن عليَّة وحماد بن سلمة عن سعيد، وروايتهما عنه قبل الاختلاط.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٠)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٦٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٤٦٩)، وفي «الآداب» (٦٩٨) من طريق حماد بن سلمة، عن الجريري، به.

وأخرجه مختصراً النسائي ٨/ ١٨٥ عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن عليَّة، عن الجريري، عن عبدالله بن بريدة: أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ يقال له: عُبيد، قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهى عن كثيرٍ من الإرفاه. سُئِل ابن بريدة عن الإرفاه، قال: منه الترجُّل.

كذا قال فيه: عبيد عن النبي ﷺ، قال المزي في «تحفة الأشراف» ٧/ ٢٢٦: وهو وهمٌ، والصواب: فضالة بن عبيد.

قال البيهقي في «الشعب» بإثر الحديث (٦٤٦٩): رواه في الاحتفاء زهير بن حرب عن ابن علية عن الجريري عن عبدالله بن بريدة: أن رجلاً سمع من رسول الله ﷺ حديثاً، وقد سمعه معه رجلٌ يقال له: عبيد، فأتاه فقال: إن النبي ﷺ كان يأمرنا بالاحتفاء.

وأخرج نحوه النسائي ٨/ ١٣٢ من طريق خالد بن الحارث، عن كهمس بن =

. . . . . .

=الحسن، عن عبدالله بن شقيق قال: كان رجل من أصحاب النبي ﷺ عاملاً بمِصر، فأتاه رجل من أصحابه فإذا هو شَعِثُ الرأس مُشعانٌّ (أي: ثائر الرأس)، قال: ما لي أراك مشعاناً وأنت أمير؟! قال: كان نبي الله ﷺ ينهانا عن الإرفاه، قلنا: وما الإرفاه؟ قال: الترجُّل كلَّ يومٍ.

وفي الباب عن عبدالله بن مغفل: أن النبي ﷺ نهى عن الترجُّل إلا غِبّاً. وقد سلف برقم (١٦٧٩٣)، ورجاله ثقات.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: نهانا رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم. وقد سلف برقم (١٧٠١٢)، وإسناده صحيح.

قوله: «وهو يمدُّ ناقة له» أي: يسقيها المَديد، وهو ماء يُخلَط به دقيق أو سمسم أو شعير، ثم يسقاه البعير. وقيل: المديد: العلف. «اللسان» (مدَّ).

حديث عوف بن مالك الأشجعي الأنصاري[1]

٢٣٩٧٠ـ حدثنا وَكِيع، قال: حدثنا النَّهَّاس بن قَهْم أبو الخَطَّاب، عن شَدَّاد أبي عمَّار الشامي، قال:

قال عَوْفُ بن مالكٍ: يا طاعونُ، خُذْني إليكَ. قال: فقالوا: أَليسَ قد سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما عُمِّرَ المسلمُ كانَ خَيْراً له»؟ قال: بَلَى، ولٰكنِّي أخافُ ستّاً: إمارةَ السُّفهاءِ، وبيعَ الحُكْم، وكَثْرةَ الشُّرَط، وقَطِيعةَ الرَّحِم، ونَشأً يَنشَؤُونَ يَتَّخِذونَ القرآن مَزامِيرَ، وسَفْكَ الدمِ[2].

---

(١) قال السندي: عوف بن مالك، أشجعيٌّ، مختلف في كنيته، قيل: أبو عبدالرحمٰن، وقيل: أبو محمد، وقيل: غير ذلك، قيل: أسلم عام خيبر ونزل حمص، وقيل: شهد الفتح وكانت معه راية أشجع، وسكن دمشق. وقال ابن سعد: آخى النبي ﷺ بينه وبين أبي الدرداء. قيل: مات سنة ثلاث وسبعين في خلافة عبد الملك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النَّهاس بن قَهْم، ولانقطاعه فإن شدَّاداً أبا عمار لم يسمع من عوف بن مالك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٤٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٠٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (١٠٥) من طريق النضر بن شميل، عن النهاس بن قهم، عن شداد، عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «أخاف عليكم ستاً. . .» فذكره مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٢٣٩٧٣). =

٢٣٩٧١ـ حدثنا يزيد بن هارونَ، قال: أنبأَنا سفيانُ بن حُسَين، عن هشام بن يوسفَ

عن عَوْف بن مالك، قال: استَأْذنتُ على النبيِّ ﷺ فقلت: أَدخُلُ كُلِّي أو بَعْضي؟ قال: «ادخُلْ كُلُّكَ» فدخلتُ عليه وهو يتوضَّأُ وُضوءاً مَكِيئاً، فقال لي: «يا عَوْفَ بنَ مالكٍ، سِتّاً قَبْلَ السَّاعةِ: موتُ نَبِيِّكُم، خُذْ إحْدَى، ثم فَتْحُ بيتِ المَقدِس، ثم موتٌ يأخُذُكم تُقعَصُون فيه كما تُقعَصُ الغَنَمُ، ثم تَظهَرُ الفِتنُ، ويَكثُرُ المالُ حتَّى يُعْطَى الرَّجلُ الواحدُ مئةَ دِينارٍ فيَسخَطُها، ثم يَأْتيكُم بَنُو الأَصفَرِ تحتَ ثمانِينَ غايةً، تحتَ كلِّ غايةٍ اثنا عَشَرَ أَلْفاً»[1].

= ويشهد لقوله: «ما عُمِّر المسلم كان خيراً له» حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢١٢)، وحديث عبدالله بن بسر السالف برقم (١٧٦٨٠)، وحديث أبي بكرة السالف برقم (٢٠٤١٥).

ويشهد لبقيته حديث عَبْس الغفاري مرفوعاً، وقد سلف برقم (١٦٠٤٠).

وحديث الحكم بن عمرو الغفاري عند الطبراني في «الكبير» (٣١٦٢)، والحاكم ٣/ ٤٤٣.

وانظر شرح الحديث عند حديث عبس الغفاري.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة هشام بن يوسف ـ وهو السُّلمي الحِمصي ـ فلم يرو عنه غير اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع كما سيأتي، ثم إن رواية هشام بن يوسف عن عوف بن مالك مرسلة، قاله المزي في «تهذيب الكمال» ٣٠/ ٢٦٩. سفيان بن حسين: هو الواسطي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٠٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٨٩)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٥٢ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال ابن أبي شيبة في روايته: «وفتح مدينة الكفر» بدل قوله: «ثم تظهر الفتن»، ولم يسق ابن أبي عاصم لفظه بتمامه. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري (٣١٧٦)، وأبو داود (٥٠٠٠)، وابن ماجه (٤٠٤٢) و(٤٠٩٥)، وابن أبي عاصم (١٢٨٨)، وابن حبان (٦٦٧٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٠)، وابن منده في «الإيمان» (٩٩٨)، والحاكم٤/٤١٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/١٢٨، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٢٣، وفي «دلائل النبوة» ٦/٣٢٠-٣٢١ و٣٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٤٨) من طريق أبي إدريس الخولاني، وابن أبي عاصم (١٢٨٦)، والطبراني في الكبير ١٨/(١٢٢) من طريق عبدالله ابن الدَّيلمي، وابن أبي عاصم (١٢٩١)، والطبراني ١٨/(١١٩) من طريق ضمرة بن حبيب، وابن أبي عاصم (١٢٩٣)، والطبراني ١٨/(١٤٨) من طريق علي العقيلي، والحاكم ٤/٤٢٢ من طريق الشعبي، و٤/٥٥١-٥٥٢ من طريق إسحاق بن عبدالله، ستَّتُهم عن عوف بن مالك الأشجعي... بهٰذا الحديث. ورواية بعضهم مختصرة، ولفظُ بعضهم على نحو لفظ المصنِّف ولم يسُق عليٌّ العقيلي لفظَ الحديث بتمامه.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٩٧٩) من طريق عبدالحميد بن عبدالرحمٰن بن زيد ابن الخطاب، وبرقم (٢٣٩٨٥) من طريق جُبير بن نُفير، وبرقم (٢٣٩٩٦) من طريق محمد بن أبي محمد، ثلاثتهم عن عوف بن مالك الأشجعي.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٢٣).

وعن معاذ بن جبل، سلف برقم (٢١٩٩٢).

ولقصة بني الأصفر انظر حديث ذي مِخْبَر السالف برقم (١٦٨٢٦).

وأخرج أبو داود (٥٠٠١) عن صفوان بن معاوية، عن الوليد بن مسلم، عن عثمان ابن أبي العاتكة قال: إنما قال: «أَدْخُل كُلِّي؟» من صِغَر القبَّة. قلنا: يعني القبة التي ضُرِبت له في غزوة تبوك كما جاء في بعض مصادر الحديث.

قال السندي: قوله: «ستّاً» أي: عُدَّ ستاً.

«تقعصون» على بناء المفعول، يقال: قعصتُه وأقعصتُه، أي: قتلته قتلاً سريعاً. اهـ. =

٦/٢٣

٢٣٩٧٢ـ حدثنا أبو بكرٍ الحَنَفي، قال: حدثنا الضَّحَّاك بن عثمانَ، عن بُكَير بن عبد الله بن الأَشجِّ، قال:

دخل عوفُ بن مالكٍ هو وذو الكَلاَع مسجدَ بيتِ المقدس، فقال له عوفٌ: عندَك ابنَ عمِّك[1]. فقال ذو الكَلاَع: أما إنَّه من خيرِ أو من أَصلح الناس، فقال عوفٌ: أَشهَدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَقُصُّ إلا أَمِيرٌ أَو مأْمُورٌ أَو مُتكَلِّفٌ»[2].

= وقوله: «يتوضأ وضوءاً مكيثاً» أي: بطيئاً متأنِّياً.

بنو الأصفر: هم الروم.

والغاية: الراية.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: عنك أم عمك، والمثبت من «جامع المسانيد» لابن كثير، وابن عمِّ ذي الكلاع هو كعب كما جاء في بعض مصادر التخريج: وهو ابن ماتع الحِمْيري، المشهور بكعب الأحبار، ومعنى قول عوف هذا: «عندك ابن عمِّك» أي: خذه وأسكته، والله أعلم، فعند، قال في «لسان العرب»: قد يُغرى بها فيقال: عندك زيداً، أي: خذه... وقال سيبويه: وقالوا: عندَكَ، تحذره شيئاً بين يديه أو تأمره أن يتقدم، وهو من أسماء الفعل لا يتعدَّى.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد سقط منه أكثر من راوٍ على التوالي بين بكير بن عبد الله بن الأشج وعوف بن مالك، وجاء ذكرهم في الرواية الآتية برقم (٢٣٩٩٤) من طريق عمرو بن الحارث المصري ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج وابن أبي حفصة، عن عبد الله بن يزيد ـ وقيل: زيد ـ قاصِّ مَسْلمة في القسطنطينية، عن عوف بن مالك، وقد تابع الضحاكَ بن عثمان ـ وهو ابن عبد الله ابن خالد الأسدي ـ في روايته عن بكير مرسلاً محمدُ بن عَجْلان عند ابن وهب في «جامعه» (٥٧٤)، والضحاك وابن عجلان قويان، فلعل بكيراً قد روى هذا الحديث على الهيئتين مرسلاً ومتصلاً، وعلى أي حال فالرواية المتصلة فيها عبد الله بن زيد =

. . . . . .

=قاصٌّ مسلمة، وهو مجهول الحال، ولكنه متابع، فقد تابعه ذو الكلاع الحميريُّ فيما سيأتي برقم (٢٣٩٧٤) و(٢٤٠٠١)، وكثير بن مرة فيما سيأتي برقم (٢٤٠٠٥)، وإسناد الروايتين متصل حسنٌ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٠٧٤) من طريق زيرك أبي العباس، عن عبدالرحمٰن بن مغراء، عن الضحاك بن عثمان، عن بُكير بن عبدالله بن الأشج، عن بسر بن سعيد وسليمان بن يسار، عن عوف بن مالك.. وذكر الحديث. قلنا: تفرد بروايته من طريق بسر بن سعيد وسليمان بن يسار زيرك أبو العباس وهو مجهول.

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» (٥٧٤) عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن بكير بن الأشج، مرسلًا كرواية المصنِّف. لكنه قال فيه: «أو مختال» بدل قوله: «أو متكلِّف».

وأخرجه موصولًا البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١١٢)، وفي «مسند الشاميين» (١١٩٤) من طريق يزيد بن خُمَير الحِمْصي، والطبراني في «الكبير» (١٤٠) من طريق الأزرق بن قيس، كلاهما عن عوف بن مالك.. فذكر الحديث، وإسناد البخاري جيد، وأسانيد الطبراني فيها ضعف، وقال يزيد بن خُمير في روايته: «أو مختال» بدل قوله: «أو متكلِّف»، وزاد عند البخاري قوله: «أو مُراءٍ».

وأخرجه موصولًا أبو داود (٣٦٦٥) من طريق عباد بن عباد الخوّاص ـ وهو ثقة إلا عند المخالفة ـ عن يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن عمرو بن عبدالله السَّيباني، عن عوف بن مالك. لكن خالف فيه عبادَ بن عبادٍ إبراهيمُ بن أبي عبلة ـ وهو ثقة من رجال الشيخين ـ عند ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٠٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٢١)، وفي «الشاميين» (٦١) و(٨٥٥)، فأسقط إبراهيم من إسناده عَمرَو بن عبدالله السَّيباني، ورواية إبراهيم أصح من رواية عباد فيترجح لدينا ـ والله أعلم ـ أن الحديث من طريق يحيى بن أبي عمرو السَّيباني =

٢٣٩٧٣ـ حدثنا محمد بن بَكْر، قال: أنبأنا النَّهَّاس، عن شدَّاد أبي عمَّار

عن عَوْف بن مالك الأَشجَعي، قال: يا طاعونُ، خُذْني إليكَ. قالوا: لِمَ تقولُ هٰذا؟! أليسَ سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ المؤمِنَ لا يَزيدُه طولُ العُمرِ إلا خَيْراً»؟ قال: بَلَى، فذكر مثلَ حديث وكيعٍ[1].

٢٣٩٧٤ـ حدثنا حمَّاد بن خالدٍ، عن معاوية بن صالحٍ، عن أَزهر ـ يعني ابنَ سعيدٍ ـ عن ذي الكَلَاع

عن عوفِ بن مالكٍ، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «القُصَّاصُ ثلاثةٌ: أَمِيرٌ، أَو مَأْمورٌ، أَو مُخْتالٌ»[2].

=مرسلٌ، فإنه لم يسمع من الصحابة كما قال الحافظ ابن حجر في ترجمته من «تقريب التهذيب». وجاء عندهم قوله: «أو مختال» بدل «أو متكلِّف».

وسيأتي من طريق ذي الكلاع برقم (٢٣٩٧٤) و(٢٤٠٠١)، ومن طريق عبدالله بن زيد ـ وقيل يزيد ـ قاصٍّ مسلمة برقم (٢٣٩٩٢) و(٢٣٩٩٤)، ومن طريق كثير بن مُرَّة برقم (٢٤٠٠٥)، ثلاثتهم عن عوف بن مالك الأشجعي.

وانظر ما سلف برقم (١٨٠٥٠).

وفي الباب عن عبدالرحمٰن بن عوف عند إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣٥١٧)، لكن في إسناده رجل مبهم.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٦١)، وإسناده حسن، وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: القصُّ: التحدُّث بالقَصَص، ويستعمل في الوعظ.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. وانظر (٢٣٩٧٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أزهر بن سعيد ـ وهو الحَرَازي ـ =

٢٣٩٧٥ـ حدثنا عبدُالرحمٰن بن مَهْدي، عن معاويةَ، عن حَبيب بن عُبَيد، قال: حدثني جُبَير بن نُفَير

عن عوفٍ، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى على ميتٍ، ففَهِمتُ من صلاتِه عليه: «اللهمَّ اغفِرْ له وارْحَمْهُ وعافِهِ واعْفُ عنه، وأَكرِمْ نُزُلَه، ووَسِّعْ مُدْخَلَه، واغسِلْه بالماءِ والثَّلْجِ والبَرَدِ، ونَقِّهِ مِن الخَطَايا كما نَقَّيتَ الثَّوبَ الأبيضَ من الدَّنَسِ، وأَبْدِلْه داراً خيراً من دارِه، وأَهلاً خيراً مِن أَهلِه، وزَوْجاً خيراً من زَوْجِه، وأَدخِلْه الجَنَّةَ ونَجِّهِ من النَّارِ، وقِهِ عذابَ القَبرِ»[1].

=فهو صدوق حسن الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات. ذو الكَلَاع: اسمه السَّمَيْفَع، ويقال: سَمَيْفَع بن ناكور، وقيل: اسمه أيْفَع، كنيته أبو شرحبيل، أسلم في حياة النبي ﷺ، وكان سيِّد قومه، والصحيحُ أنه لم يَرَ النبيَّ ﷺ، فقد قُبِض وهو في بعض الطريق إليه. ومعاوية بن صالح: هو ابن حُدير الحضرمي الحِمْصي.

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» (٥٦٥)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ لوحة ١٤١، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٣/ ٢٦٦ من طريق معن بن عيسى القزاز، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٨/ (١١٤) من طريق إسحاق بن راهويه، ثلاثتهم (ابن وهب ومعن وابن راهويه) عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية: هو ابن صالح.

وأخرجه مسلم (٩٦٣) (٨٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩١ و١٠/ ٤٠٩، ومسلم (٩٦٣) (٨٥)، والنسائي ١/ ٥١ و٤/ ٧٣، وابن الجارود (٥٣٨)، وابن حبان (٣٠٧٥)، والطبراني في =

٢٣٩٧٦- حدثنا أبو بكر الحَنَفي[1]، حدثنا عبدُالحميد بن جعفرٍ، عن صالح بن أبي عَرِيب، عن كثير بن مُرَّة الحَضْرمي

عن عَوْف بن مالك الأَشجَعي، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ومعه العصا وفي المسجدِ أَقْناءٌ مُعلَّقَة، فيها قِنْوٌ فيه حَشَفٌ، فغَمَزَ القِنوَ بالعصا التي في يده قال: «لو شاءَ رَبُّ هٰذِه الصَّدَقةِ، تَصَدَّقَ بأَطيَبَ منها، إنَّ رَبَّ هٰذِه الصَّدَقةِ لَيَأْكلُ الحَشَفَ يومَ القِيامَةِ» قال: ثم أَقبَلَ علينا، فقال: «أمَا واللهِ يا أهلَ المدينةِ، لَتَدَعُنَّها أَربعينَ عاماً لِلْعَوَافي» قال: فقلتُ: الله أعلمُ. قال: «يعني الطير والسِّباع». قال: وكنَّا نقول: إنَّ هٰذا للذي تُسمِّيه العَجَم، هي الكَرَاكِي[2].

=«الكبير» ١٨/ (٧٨)، والبيهقي ٤/ ٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٩٥) من طرق عن معاوية بن صالح، به ـ وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٩)، وابن ماجه (١٥٠٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٠٨) من طريقين ضعيفين عن حبيب بن عبيد، عن عوف بن مالك، به ـ وأسقط من الإسناد جبير بن نفير.

وسيأتي الحديث برقم (٢٤٠٠٠) عن عبدالرحمٰن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبدالرحمٰن بن جبير عن أبيهِ جبير بن نفير.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٠٩)، وحديث واثلة بن الأسقع السالف برقم (١٦٠١٨).

النُّزل، بضم الزاي وإسكانها: ما يقدَّم للضيف أول ما ينزل.

(١) قوله: «حدثنا أبو بكر الحنفي» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق)، واستُدرك من «جامع المسانيد» لابن كثير و«أطراف المسند» لابن حجر.

(٢) إسناده حسن، صالح بن أبي عَرِيب روى عنه جمع وذكره ابن حبان في=

٢٣٩٧٧ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا محمد بن أبي المَلِيح الهُذَلي، قال: حدثني زياد بن أبي المَلِيح، عن أَبيه، عن أبي بُرْدة

=«الثقات» وباقي رجال الإسناد ثقات. أبو بكر الحنفي: اسمه عبد الكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠٢ من طريق أبي بكر الحنفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عمر بن شبة في«تاريخ المدينة» ١/ ٢٨١، والبزار في «مسنده» (٢٧٥٩) و(٢٧٦٣)، والطحاوي ٤/ ٢٠١-٢٠٢، وابن حبان (٦٧٧٤)، والطبراني ١٨/ (٩٩)، والحاكم ٢/ ٢٨٥ و٤/ ٤٢٥-٤٢٦ من طريقين عن عبد الحميد بن جعفر، به ـ وهو عند بعضهم مختصر. وصحح الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عمر بن شبة ١/ ٢٨١-٢٨٢ من طريق يحيى بن أبي كثير، قال: ذكر لي عن عوف بن مالك. . . فذكره مختصراً.

وسيأتي الحديث برقم (٢٣٩٩٨).

وفي باب تعليق القنو في المسجد عن البراء بن عازب عند الترمذي (٢٩٨٧)، وابن ماجه (١٨٢٢).

وفي باب كراهية التصدق برذائل الأموال عن سهل بن حنيف عند ابن خزيمة (٢٣١٣)، والطحاوي ٤/ ٢٠١، والحاكم ٢/ ٢٨٤.

وفي باب هجر المدينة عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٩٣).

قال السندي: قوله: «أقناء» جمع قِنو ـ بكسر فسكون ـ: العِذق بما فيه من الرُّطَب.

«حَشَفٌ» بفتحتين: هو اليابس الفاسد من التمر.

قلنا: والكَرَاكي: جمع كُرْكي: وهو طائر معروف، كبير أغبر اللون، طويل العنق والرجلين، أبتر الذنب، قليل اللحم، يأوي إلى الماء أحياناً. «المعجم الوسيط» ٢/ ٧٨٤.

عن عَوْف بن مالكٍ الأَشجَعي: أنه كان مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ، فسار بهم يومَهم أَجمعَ، لا يَحُلُّ لهم عُقْدةً، وليلتَه جمعاءَ لا يَحُلُّ عُقدةً، إلا لصلاةٍ، حتى نزلوا أَوسطَ الليل، قال: فَرقَبَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ حين وَضَعَ رَحْلَه، قال: فانتهيتُ إليه فنظرتُ، فلم أَرَ أحداً إلا نائماً، ولا بعيراً إلا واضِعاً جِرَانَه نائماً، قال: فتَطاوَلْتُ فنظرتُ حيث وَضَعَ النبيُّ ﷺ رَحْلَه، فلم أَرَه في مكانه، فخرجتُ أَتَخطَّى الرِّحالَ حتى خرجتُ إلى الناس، ثم مَضَيتُ على وجهي في سَوَادِ الليل، فسمعتُ جرساً فانتَهيتُ إليه، فإذا أنا بمعاذِ بن جَبلٍ والأَشعريِّ، فانتهيتُ إليهما، فقلتُ: أينَ رسولُ الله؟ فإذا هَزِيزٌ كهَزِيز الرَّحَا، فقلت: كأنَّ رسولَ الله ﷺ عند هٰذا الصوت، قالا: اقعُدْ اسكُتْ. فمضى قليلاً فأَقبَل حتى انتَهى إلينا، فقُمْنا إليه، فقلنا: يا رسولَ الله، فَزِعْنا إذْ لم نرَكَ، واتَّبَعْنا أَثَرك. فقال: «إنَّه أتاني آتٍ مِن رَبِّي فخَيَّرَني بينَ أَنْ يَدخُلَ نصفُ أُمَّتي الجَنَّةَ وبينَ الشَّفاعةِ، فاختَرْتُ الشَّفاعةَ» فقلنا: نُذكِّرُك اللهَ والصُّحبةَ إلَّا جَعَلْتنا من أهل شفاعتِك. قال: «أَنتُم مِنهُم» ثم مَضَيْنا، فيَجيءُ الرجل والرجلان، فيخبرهم بالذي أَخبَرَنا به فيُذكِّرونَه اللهَ والصحبةَ إلَّا جَعَلَهم من أهل شفاعتِه، فيقول: «فإنَّكم منهم» حتى انتَهَى إلى الناس، فأَضَبُّوا عليه، وقالوا: اجعَلْنا منهم. قال: «فإنِّي أُشهِدُكم أنَّها لِمَنْ ماتَ مِن أُمَّتي لا يُشرِكُ باللهِ شيئاً»[1].

٦/ ٢٤

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن أبي المليح قال محمد بن=

. . . . . .

=المثنى: ما سمعت يحيى ولا عبدالرحمٰن يحدثان عنه بشيء؛ يريد يحيى القطان وعبدالرحمٰن بن مهدي، وأما أخوه زياد، فقد قال أبو حاتم: ليس بالقوي.

عبد الصمد: هو ابن عبدالوارث، وأبو المليح: مختلف في اسمه، وهو ابن أسامة بن عمير الهذلي، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ١٨٤، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٤٤ و٦٤٨، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٣٥) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، بهٰذا الإسناد ـ واقتصر البخاري على قوله: «الشفاعة لمن مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً».

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨١٩)، وابن خزيمة ٢/ ٦٤٥-٦٤٦، وابن حبان (٧٢٠٧)، والطبراني ١٨/ (١٣٣)، والحاكم ١/ ٦٧ من طريق خالد بن عبدالله الواسطي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عوف بن مالك، ومن طريق خالد، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن عوف بن مالك ـ بالإسناد الأول إلى قصة سؤاله عن رسول الله ﷺ، وباقي الحديث بالإسناد الثاني، ورجالهما ثقات.

ووقع في إسناد ابن خزيمة وابن حبان في «الإحسان» والحاكم: «عن أبي بردة عن أبي موسى»، لكن في «موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان» (٢٥٩٢): «عن أبي بردة بن أبي موسى عن عوف» وهو المحفوظ.

ورواه أبو بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي بردة، عن أبي المليح، عن معاذ وأبي موسى، وقد سلف برقم (٢٢٠٢٥).

ورواه حماد بن سلمة عن عاصم، عن أبي بردة، عن أبي موسى وقد سلف برقم (١٩٦١٨).

قلنا: وهٰذا الخلاف لا يضر، فإن أبا بردة وأبا المليح كلاهما ثقة، وهما من الطبقة نفسها أيضاً.

ورواه قتادة عن أبي المليح عن عوف، وسيأتي بالأرقام (٢٤٠٠٢) و(٢٤٠٠٣) و(٢٤٠٠٩)، وسماع أبي المليح من عوف محتمل جداً. =

٢٣٩٧٨- حدثنا إبراهيمُ بن إسحاقَ وعليُّ بن إسحاق، قالا: حدثنا ابن مُبارَك، قال: أخبرنا سعيدُ بن أبي أيوبَ، قال: حدثنا يزيد بن أبي حَبِيب، عن رَبِيعة بن لَقِيط، عن مالك بن هِدْم

عن عوف بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: غَزَوْنا وعلينا عمرُو بن العاص، فأَصابَتْنا مَخْمَصَةٌ، فمَرُّوا على قومٍ قد نَحَرُوا جَزُوراً،

= وأخرجه بنحوه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/ ٤٢، وابن ماجه (٤٣١٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢٠)، وابن خزيمة ٢/ ٦٣٨-٦٣٩، والطبراني ١٨/ (١٢٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٣، والحاكم ١/ ١٤-١٥ و٦٦ من طريق عبدالرحمٰن بن يزيد بن جابر، عن سليم بن عامر، قال: سمعت عوف بن مالك - وبعضهم يختصره، وسنده صحيح، ووقع فيه: معاذ بن جبل وأبو عبيدة ابن الجراح، مكان معاذ وأبي موسى، والمحفوظ الثاني.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٤١-٤٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٣٧، وابن أبي عاصم (٨٢٩)، والطبراني ١٨/ (١٠٦) من طريق جابر بن غانم، وابن خزيمة ٢/ ٦٤٠ من طريق حجاج بن رشدين، عن معاوية بن صالح، كلاهما عن سليم بن عامر، عن معدي كرب بن عبد كُلال، عن عوف بن مالك، والإسنادان إلى سُليم فيهما ضعف، ومعدي كرب هٰذا لا يعرف.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (١٠٧) من طريق أبي راشد الحبراني، عن ابن عبد كلال، عن عوف. وفي إسناده فرج بن فضالة وهو ضعيف.

وانظر حديث أبي أيوب السالف برقم (٢٣٥٠٥).

قوله: «رَقَبَ رجلٌ رسولَ الله...» أي: راقبه كأنه يحرسه.

«واضعاً جِرانه» جران البعير، بالكسر: مقدَّم عنقه من مَذْبحه إلى مَنحَره.

وقال السندي: «جرساً» أي: صوتاً مثل صوت الجرس.

«هزيز» أي: صوت.

«فأضبُّوا»: ازدحموا.

فقلتُ: أُعالِجُها لكم على أن تُطعِمُوني منها شيئاً ـ وقال إبراهيم: فتُطعِمونَ منها ـ؟ فعالَجْتُها ثم أخذتُ الذي أَعطَوْني، فأتَيتُ به عمرَ بن الخَطَّاب فأَبَى أن يأكلَه، ثم أَتيتُ به أبا عُبَيدة ابن الجَرَّاح، فقال مثلَ ما قال عمرُ بن الخطَّاب، فأَبَى أن يأكله، ثم إني بُعِثتُ إلى رسول الله ﷺ بعد ذٰلك في فتحٍ[1]، فقال: «أَنتَ صاحِبُ الجَزُورِ؟» فقلتُ: نعم يا رسول الله. لم يَزِدْني على ذٰلك[2].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): في فتح مكة، والمثبت من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٥/١٦٦-١٦٧، وهو الصواب، وفي «الدلائل» للبيهقي: في فتحٍ لنا.

(٢) إسناده جيد. ابن المبارك: هو عبد الله.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٣٣٨، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٤/٤٠٥ عن عبد الله بن عثمان، والبيهقي في «الدلائل» أيضاً ٦/٣٠٨ من طريق حسين بن حسن، كلاهما عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد. وسقط من رواية يعقوب عوف بن مالك، فصار الحديث عن مالك بن هدم، لكن استدرك ذلك البيهقي فقال في كتابه: أظنه عن عوف بن مالك، وفات هٰذا الحافظ ابنَ حجر فأورد مالكاً في «الإصابة» ٥/٧٥٧-٧٥٨ وعدَّه صحابياً، وأورد له هٰذا الحديث من طريق يعقوب بن سفيان في «تاريخه»!

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٨٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٠٨ من طريق يحيى بن أيوب، ويعقوب بن سفيان ٢/٣٣٨، ومن طريقه البيهقي ٤/٤٠٥ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن ربيعة، عن مالك بن هِدْم، عن عوف به. ولم يسق البخاري لفظه بتمامه.

وأخرجه الطبراني ١٨/(١٣١) من طريق حبان بن موسى وسويد بن نصر، عن=

٢٣٩٧٩ـ حدثنا زكريَّا بن عَدِي، قال: أَنبأَنا عُبَيد الله بن عمرو الرَّقِّي[١]، عن إسحاقَ بن راشدٍ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن بن زيد ابن الخَطَّاب

عن عَوْف بن مالكٍ، قال: أَتيتُ رسول الله ﷺ بتَبُوكَ من آخر السَّحَر[٢] وهو في فُسْطاطٍ ـ أو قال: قُبَّة من أَدَمٍ ـ قال: فسأَلتُ، ثم استَأْذنتُ، فقلتُ: أَدخُل؟ فقال: «ادخُلْ» قلت: كُلِّي؟ قال: «كُلُّكَ» قال: فدخلتُ وإذا هو يتوضَّأُ وضوءاً مكِيثاً[٣].

=ابن المبارك، عن سعيد بن أبي أيوب ومن طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن يزيد ابن أبي حبيب، عن ربيعة بن هدير، عن عوف بن مالك، فقال فيه: ربيعة بن هدير، وهو آخر غير ربيعة بن لقيط، وأسقط منه مالكَ بن هِدْم!

وأخرجه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٢٧٤، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٤٠٤ قال: أخبرني يزيد بن أبي حبيب أنه حُدِّث عن عوف بن مالك... فذكر نحوه.

قال البيهقي عقب إخراجه هٰذا الطريق: قصَّر بإسناده محمد بن إسحاق.

قوله: «غزونا وعلينا عمرو بن العاص» أي: غزوة ذات السلاسل.

«مخمصة»: مجاعة.

وقوله: «فقال مثل ما قال عمر...» قد جاء عند يعقوب بن سفيان بيان قوله، فقد قال له عمر عندما أخبره من أين هو: أسمعك قد تعجَّلتَ أجْرَك. عنى بذلك ـ والله أعلم ـ أن عوفاً لم يصبر على هٰذه المخمصة ويكتب له أجرها عند الله، بل سارع وصنع ما صنع، فكأنه قد تعجَّل أجره في الدنيا، لكن لما جاء عوف إلى النبي ﷺ يبشره بالفتح والظَّفَر لم ينكر عليه ذلك.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: الزرقي.

(٢) تحرف في (م) إلى: السحور.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين غير =

٢٣٩٨٠ـ حدثنا الحسنُ بن سَوَّار، قال: حدثنا ليثٌ، عن معاويةَ، عن عَمْرو بن قيس الكِنْدي، أنه سمع عاصمَ بن حُمَيد يقول:

سمعتُ عوفَ بن مالكٍ، يقول: قمتُ مع رسول الله ﷺ فبدأَ فاستاكَ ثم توضَّأَ، ثم قام يُصلِّي وقمتُ معه، فبدأَ فاستَفتَحَ البقرةَ لا يَمُرُّ بآية رحمةٍ إلا وَقَفَ فسأَلَ، ولا يَمُرُّ بآية عذابٍ إلا وقف يَتعوَّذُ، ثم رَكَعَ فمَكَث راكعاً بقَدْرِ قيامه، يقول في ركوعه: «سبحانَ ذِي الجَبَرُوتِ والمَلَكوتِ، والكِبْرياءِ والعَظَمةِ» ثم قرأَ آلَ عِمْران، ثم سورةً، ففعل مثلَ ذٰلك[1].

=إسحاق بن راشد الجزري وهو ـ وإن كان من رجال البخاري ـ فيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح، وهو متابع.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٥٢٥) من طريق علي ابن مَعْبد بن شداد الرَّقيِّ، عن عُبيد الله بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ ٩٨ من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، والحاكم ٣/ ٥٤٦-٥٤٧ من طريق العلاء بن هلال الرَّقي، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الحميد، به. فزادا الزهريَّ في الإسناد، وهما ضعيفان، وقد خالفا من هو أوثق منهما: زكريا بن عدي وعلي بن معبد الرَّقيَّ، فلا يُعتد بمخالفتهما؛ فسَماعُ إسحاق من عبد الحميد محتمل، وساق عمرُو بن عثمان عند الطبراني والعلاءُ بن هلال لفظه كالرواية السالفة برقم (٢٣٩٧١).

(١) إسناده قوي. ليث: هو ابن سعد، ومعاوية: هو ابن صالح.

وأخرجه النسائي ٢/ ٢٢٣ من طريق الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي ٢/ ١٩١ من طريق آدم بن أبي إياس، عن الليث، به. =

٢٣٩٨١ـ حدثنا عليُّ بن إسحاقَ، قال: أنبأنا عبدُ الله، قال: أخبرني عبدُ الرحمٰن بن يزيد بن جابرٍ، قال: حدثني رُزَيق مولى بني فَزَارة، عن مسلم بن قَرَظَة، وكان ابنَ عمِّ عوف بن مالك، قال:

سمعتُ عوفَ بن مالكٍ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خِيارُ أئمَّتِكُم مَن تُحِبُّونهم ويُحِبُّونكم، وتُصَلُّونَ عليهم ويُصَلُّونَ عليكم، وشِرارُ أئمَّتِكم الذينَ تُبغِضُونَهم ويُبغِضُونكم، وتَلعَنُونَهم ويَلعَنُونَكم» قلنا: يا رسول الله، أفلا نُنابِذُهم عند ذٰلك؟ قال: «لا ما أَقَامَوا لكم الصَّلاةَ، أَلا ومَنْ وُلِّيَ عليه أميرٌ والٍ، فرآهُ يَأْتي شيئاً مِن مَعصيَةِ الله، فَلْيُنكرْ ما يَأْتي من مَعصِيَة الله، ولا يَنزِعَنَّ يداً مِن طاعةٍ»[1].

= وأخرجه أبو داود (٨٧٣)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠٦)، والبزار (٢٧٥٠) و(٢٧٥١)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١١٣)، وفي «الشاميين» (٢٠٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٠، وفي «الأسماء والصفات» (٢٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٩١٢) من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وانظر حديث حذيفة السالف برقم (٢٣٢٦١) و(٢٣٣٠٠).

وحديث عائشة الآتي برقم (٢٤٦٠٩).

(١) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح، ومسلم بن قَرَظَةَ ـ وإن خرَّج له مسلم ـ لم يرو عنه غير ثلاثة، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال فيه البزار: مشهور، فهو صدوق. عبدالله: هو ابن المبارك، ورُزَيق ـ ويقال: بتقديم الزاي ـ مولى بني فَزَارة: هو ابن حيّان الدمشقي.

وهو في «مسند» ابن المبارك (٢٤٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١١٧).

وأخرجه الدارمي (٢٧٩٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» تعليقاً ٧/ ٢٧١، =

٢٣٩٨٢ـ حدَّثنا حَيْوة، قال: أَنبأَنا بَقيَّةُ بن الوليدِ، قال: حدثني بَحِيرُ ابن سعدٍ، عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفَير

عن عوف بن مالكٍ أنه قال: إنَّ رسول الله ﷺ قامَ في أصحابِه فقال: «الفقرَ تَخافُونَ أَو العَوَزَ أو تُهِمُّكم الدُّنيا؟ فإنَّ الله

=ومسلم (١٨٥٥) (٦٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٧١) و(١٠٧٢)، والبزار في «مسنده» (٢٧٥٢)، وأبو عوانة (٧١٨٢) و(٧١٨٣) و(٧١٨٤)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١١٧)، وفي «الشاميين» (٥٨٦) و(٥٨٧)، والآجري في «الشريعة» ص٤١، والبيهقي ٨/ ١٥٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ لوحة ٢٥٢ من طرق عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة (٧١٨٣)، وابن عساكر ٦/ لوحة ٢٥٢ من طريق بشر بن بكر البجلي، وأبو عوانة (٧١٨٥) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن ابن جابر - هكذا دون تقييد - به.

وأخرجه مسلم (١٨٥٥) (٦٥)، وأبو عوانة (٧١٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١١٦)، وفي «الشاميين» (٦٣٧)، والمزي في ترجمة رزيق مولى بني فَزَارة من «تهذيب الكمال» ٩/ ١٨٢-١٨٣ من طريق الأوزاعي، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن رزيق، به.

وسيأتي الحديثُ من طريق ربيعة بن يزيد، عن مسلم بن قَرَظة برقم (٢٣٩٩٩).

وفي الباب عن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٠٨) لكن فيه بكر بن يونس بن بُكير، وهو ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند أبي نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢١٦.

وللنهي عن قتال الأئمة ما أقاموا الصلاة، انظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٢٢٤)، وحديث أم سلمة الآتي (٢٦٦٠٦)، وهو في «صحيح مسلم» (١٨٥٤).

فاتِحٌ لكم أرضَ فارسَ والرُّوم، وتُصَبُّ عليكم الدُّنيا صَبّاً، حتَّى لا يُزِيغَكُم بَعْدي إنْ أزاغَكُم إلا هي»[1].

٢٣٩٨٣- حدثنا حَيْوة بن شُرَيح وإبراهيم بن أبي العبَّاس، قالا: حدثنا بَقيَّةُ، قال: حدثني بَحِير بن سعدٍ، عن خالد بن مَعْدانَ، عن سيفٍ

٦/ ٢٥ عن عوف بن مالكٍ، أنه حدَّثهم: أن النبيَّ ﷺ قَضَى بين رَجُلين، فقال المَقْضي عليه لما أَدْبَر: حَسْبيَ اللهُ ونِعمَ الوَكيلُ. فقال رسول الله ﷺ: «رُدُّوا عليَّ الرَّجُلَ» فقال: «ما قُلْتَ؟» قال: قلتُ: حَسْبيَ اللهُ ونِعمَ الوكيلُ. فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يَلُومُ على العَجْزِ، ولٰكِنْ عليكَ بالكَيْس، فإذا غَلبَكَ أَمرٌ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل بقية بن الوليد، وباقي رجال الإسناد ثقات. حيوة: هو ابن شريح بن يزيد الحضرمي الحمصي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٣)، وفي «الشاميين» (١١٥٠) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٥٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٣)، وفي «الشاميين» (١١٥٠) من طرق عن بقية، به. ولم يذكر البزار جُبيرَ بن نُفيرٍ في الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٥٢٧) من طريق عبدالرحمٰن بن عائذ، عن جبير بن نفير، به.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٨٦٥).

وعن عمرو بن عوف، سلف برقم (١٧٢٣٤).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٤٣٣).

قال السندي: «أو العَوَز» بفتحتين: العَدَم وسوء الحال.

فَقُلْ: حَسْبِيَ اللهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ»[1].

٢٣٩٨٤ـ حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صَفْوان، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن جُبير بن نُفَير، عن أَبيه

عن عوفِ بن مالكٍ، قال: انطَلَقَ النبيُّ ﷺ يوماً وأنا معه حتى دَخَلْنا كنيسةَ اليهود بالمدينة يومَ عيدٍ لهم، فكَرِهُوا دخولَنا عليهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «يا مَعشَرَ اليهودِ، أَرُوني اثنَيْ[2] عشرَ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف بقية بن الوليد، وجهالة سيفٍ، فقد تفرد بالرواية عنه خالد بن معدان، وقال النسائي: لا أعرفه، وكذا قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وتساهل العجلي وابن حبان فوثقاه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٧) و(١٣٩)، وفي «الشاميين» (١١٨٢) من طريق حيوة بن شريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٦)، والبزار في «مسنده» (٢٧٤٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٨١، وفي «الشعب» (١٢١٣) من طرق عن بقية بن الوليد، به.

قال السندي: قوله: «حسبي الله ونعم الوكيل» أشار به إلى أن المدَّعي أخذ ماله باطلاً.

«يلوم على العجز» أي: لا يرضى العجز، والمراد به ضد الكَيْس - بفتح فسكون - وهو التيقُّظ في الأمور والاهتداء إلى التدبير، والمصلحة بالنظر إلى الأسباب، واستعمال الفكر في العاقبة، يعني كان ينبغي لك أن تتيقظ في معاملتك، فإذا غلبك الخصمُ قلت: حسبي الله، وأما ذِكر «حسبي الله» بلا تيقُّظ كما فعلت، فهو من الضعف فلا ينبغي، والله تعالى أعلم.

(٢) قوله: «أروني اثني» تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: انبانا اثنا، والتصويب من «جامع المسانيد» و«مجمع الزوائد» ٧/ ١٠٥ ومصادر التخريج.

رجلاً يَشهَدُون أنَّه لا إلٰه إلَّا الله وأَنَّ محمداً رسولُ الله، يُحبطِ اللهُ عن كُلِّ يهوديٍّ تَحْتَ أَدِيمِ السَّماءِ الغَضَبَ الذي غَضِبَ عليه» قال: فأَسكَتُوا ما أجابَهُ[1] منهم أَحدٌ، ثم رَدَّ عليهم فلم يُجِبْه أحدٌ، ثم ثَلَّثَ فلم يُجِبْه أَحدٌ، فقال: «أَبَيتُم! فوالله إنِّي لأَنا الحاشِرُ، وأنا العاقِبُ، وأنا النَّبيُّ المُصطَفَى، آمَنتُم أو كَذَّبتُم».

ثم انصرف وأنا معه، حتى إذا كِدْنا أن نَخْرُج نادى رجلٌ من خلفِنا: كما أنت يا محمدُ. قال: فأَقبَلَ، فقال ذٰلك الرجل: أيَّ رجلٍ تَعلَمُوني فيكم يا معشرَ اليهود؟ قالوا: واللهِ ما نعلمُ أنه كان فينا رجلٌ أعلمَ بكتاب الله منكَ، ولا أَفقهَ منكَ، ولا من أَبيكَ قبلَك، ولا من جَدِّك قبل أَبيكَ. قال: فإنِّي أشهَدُ له بالله أنه نبيُّ الله الذي تَجِدُونَه في التَّوراةِ. قالوا: كَذَبتَ. ثم رَدُّوا عليه قولَه، وقالوا فيه شرّاً، قال رسول الله ﷺ: «كَذَبتُم، لَنْ يُقْبَلَ قَولُكُم، أَمَّا آنِفاً فتُثْنُونَ عليه من الخَيْر ما أَثْنَيتُم، ولمَّا آمَنَ أَكْذَبْتُمُوه وقُلتُم فيه ما قلتُم، فلَنْ يُقبَلَ قَولُكُم». قال: فخَرَجْنا ونحن ثلاثة: رسولُ الله ﷺ وأنا وعبدُ الله بن سَلَام، وأنزَل الله عز وجل فيه: ﴿قُلْ أَرَأَيتُم إنْ كانَ مِن عندِ الله وكَفَرْتُم به وشَهِدَ شاهِدٌ مِن بَنِي إسرائِيلَ على مِثْلِه فآمَنَ واستَكْبَرتُم إنَّ الله لا يَهْدِي القومَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٠][2].

---

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: ما جاء به، والتصويب من «جامع الأسانيد» وغيره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة: هو عبدالقُدُّوس بن =

٢٣٩٨٥ـ حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صَفْوانُ، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أَبيه

عن عَوْف بن مالك الأَشجَعي، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ فسَلَّمتُ عليه فقال: «عَوْفٌ؟» فقلتُ: نعم، فقال: «ادخُلْ» قال: قلتُ: كُلِّي أو بَعْضي؟ قال: «بَلْ كُلُّكَ» قال: «اعدُدْ يا عوفُ سِتّاً بينَ يَدَي السَّاعةِ: أَوَّلُهنَّ مَوْتي» قال: فاستَبْكيتُ حتى جعل رسول الله ﷺ يُسكِّتُني، قال: قلتُ: إحدى «والثانيةُ فَتْحُ بيتِ المَقدِسِ» قلتُ: اثنين «والثالثةُ مَوَتانٌ يكونُ في أُمَّتي يَأخُذُهم مِثلُ قُعَاصِ الغَنم، قُلْ: ثلاثاً، والرابعةُ فِتْنةٌ تكونُ في أُمَّتي - وعَظَّمَها - قُلْ: أربعاً، والخامسةُ يَفِيضُ المالُ فيكم حتى إنَّ الرَّجلَ لَيُعْطى المئةَ دينارٍ فيَتَسخَّطُها، قُلْ: خمساً، والسادسةُ هُدْنةٌ تكونُ بَينَكم وبينَ بَني الأَصفَرِ فيَسِيرونَ إليكُم على ثَمانِينَ غايَةً» قلتُ: وما الغايةُ؟ قال: «الرايةُ، تحتَ كُلِّ راية اثنا عَشَرَ أَلفاً، فُسْطاطُ المسلمينَ

=الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السَّكسكي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٦/ ١١-١٢، وابن حبان (٧١٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٣)، وفي «الشاميين» (٩٤٨)، والحاكم ٣/ ٤١٥-٤١٦ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقصة إسلام عبدالله بن سلام سلفت برقم (١٢٠٥٧) في سياق قصة أخرى، وهي أصحُّ.

وفي باب قوله: «أنا الحاشر...» عن جبير بن مطعم، سلف برقم (١٦٧٣٤)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

يَومَئذٍ في أَرضٍ يقالُ لها: الغُوطَةُ، في مدينةٍ يُقالُ لها: دِمَشقُ»[1].

٢٣٩٨٦- حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صفوانُ، قال: حدثنا عبدُ الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أَبيه

عن عَوْف بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا جاءَ فَيءٌ قَسَمَه من يومه، فأَعطَى الآهِلَ حَظَّينِ، وأَعطى العَزَبَ حظّاً واحداً، فدُعينا، وكنت أُدعَى قبل عمار بن ياسر، فدعيت فأَعطاني حظَّينِ، وكان لي أهلٌ، ثم دعا بَعدُ عمَّارَ[2] بن ياسرٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السَّكْسكي.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٤٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١/ ورقة ١٠٥ من طريق أبي المغيرة الخولاني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٢)، وفي «الشاميين» (٩٣٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٠٠)، وأبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٤٢٧) و(٥٢٣)، وابن عساكر ١/ ورقة ١٠٥ من طرق عن صفوان بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ ٧١، وابن منده (٩٩٩) من طريق خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، به.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧١).

ولقوله: «فساط المسلمين يومئذ.. إلخ» انظر ما سلف برقم (١٧٤٧٠).

قال السندي: «مَوَتان» بفتحتين: الموت، وبضم فسكون: موت الماشية.

(٢) في (م): ثم دعا بعمار. =

فأُعطِيَ حظّاً واحداً، فبَقِيَت قطعةُ سلسلةٍ من ذهب، فجعل النبيُّ ﷺ يَرفَعُها بطَرَفِ عصاه فتَسقُط، ثم رفعها وهو يقول: «كيفَ أَنتم يومَ يكثُرُ لَكُم مِن هٰذا!»[1]. ٢٦/٦

٢٣٩٨٧ـ حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صَفْوان، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه جُبَير

عن عوفِ بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: غَزَوْنا غزوةً إلى طَرَف الشام، فأُمِّر علينا خالدُ بن الوليدِ، قال: فانضَمَّ إلينا رجلٌ من أَمدادِ حِمْيَر فأَوَى إلى رَحْلِنا، ليس معه شيءٌ إلَّا سيفٌ ليس معه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه أبو داود (٢٩٥٣)، وابن الجارود (١١١٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨١)، وفي «الشاميين» (٩٤٧)، والبيهقي ٦/٣٤٦ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد ـ وبعضهم يزيد فيه على بعضٍ.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٥٩٩)، وابن زنجويه في «الأموال» (٨٧٩)، والبزار في «مسنده» (٢٧٤٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٠)، وفي «الشاميين» (٩٤٦)، والحاكم ٢/١٤٠-١٤١، والبيهقي ٦/٣٤٦ من طريقين عن صفوان بن عمرو، به، مختصراً.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد أخرج بهٰذا الإسناد بعينه أربعة أحاديث، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٢) من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير، بنحوه.

وسيأتي برقم (٢٤٠٠٤).

سلاحٌ غيرُه، فنَحَرَ رجلٌ من المسلمين جَزُوراً، فلم يَزَلْ يَحتالُ حتى أَخَذَ من جلدِه كهَيْئة المِجَنِّ، حتى بَسَطَه على الأرض، ثم وَقَدَ عليه حتى جَفَّ، فجعل له مَمْسكاً كهَيْئة التُّرْس، فقُضِيَ أَنْ لَقِينا عدوَّنا فيه أَخلاطٌ من الرُّوم والعرب من قُضَاعةَ، فقاتلونا قتالاً شديداً، وفي القوم رجلٌ من الرُّوم على فرسٍ له أَشقرَ، وسَرجٍ مُذَهَّبٍ ومِنْطَقةٍ مُلطَّخة ذهباً وسيفٌ مثل ذٰلك، فجعل يَحمِلُ على القومِ ويُغري بهم، فلم يَزَلْ ذٰلك المَدَدِيُّ يحتالُ لذٰلك الرُّومي حتى مرَّ به فاستَقْفاه، فضرب عُرْقوبَ فرسه بالسيف فوَقَع، ثم أَتبَعه ضرباً بالسيف حتى قَتَلَه، فلما فَتَحَ اللهُ الفتحَ أَقبَلَ يسأَلُ للسَّلَب، وقد شَهدَ له الناس بأنه قاتِلُه، فأَعطاه خالدٌ بعضَ سَلَبِه، وأَمسَكَ سائرَه، فلمَّا رَجَعَ إلى رَحْلِ عوفٍ ذَكَره، فقال له عوفٌ: ارجِعْ إليه، فليُعطِكَ ما بقيَ. فرجع إليه فأَبَى عليه، فمشى عوفٌ حتى أَتى خالداً، فقال: أَمَا تَعلَمُ أن رسول الله ﷺ قَضَى بالسَّلَبِ للقاتلِ؟ قال: بَلَى. قال: فما يَمنعُك أن تَدفَعَ إليه سَلَبَ قتيلِه؟ قال خالدٌ: استَكثَرتُه له. قال عوفٌ: لَئِن رأيتُ وجهَ رسول الله ﷺ لأَذكُرَنَّ ذٰلك لـه. فلما قَدِمَ المدينةَ بعثَه عوفٌ فاستَعْدَى إلى النبيِّ ﷺ، فدعا خالداً وعوفٌ قاعدٌ، فقال رسول الله ﷺ: «ما يَمنعُكَ يـا خالدُ أَنْ تَدْفَعَ إلى هٰذا سَلَبَ قَتيلِهِ؟» قال: استَكثَرتُه له يا رسول الله. فقال: «ادفَعْهُ إليهِ» قال: فمَرَّ بعوفٍ، فجَرَّ عوفٌ بردائِه، فقال:

أنجَزتُ[1] لك ما ذكرتُ لك من رسول الله ﷺ. فسمعه رسولُ الله ﷺ فاستُغضِبَ فقال: «لا تُعْطِه يا خالدُ، هَلْ أَنتُم تاركُو[2] أُمَرائي، إنَّما مَثَلُكم ومَثَلُهم كمَثَلِ رجلٍ اشتَرَى إبلاً وغَنَماً، فرَعَاها ثم تَحَيَّنَ[3] سَقْيَها، فأَورَدَها حَوْضاً فشَرَعَت فيه فشَرِبَتْ صَفْوَةَ الماءِ وتَرَكَتْ كَدِرَه، فصَفْوة أَمْرِهم لكم، وكَدَرُه عليهم»[4].

---

(١) في (م) و(ظ٢): ليجزي.

(٢) في (م) و(ظ٢): تاركي، وهو خطأ. قال النووي في «شرح مسلم» ١٢/ ٦٤ قوله: «هل أنتم تاركو لي أمرائي» هكذا هو في بعض النسخ ـ يعني نسخ الصحيح ـ: «تاركو» بغير نون، وفي بعضها: «تاركون» بالنون، وهذا هو الأصل، والأول صحيح أيضاً، وهي لغة معروفة، وقد جاءت بها أحاديث كثيرة، منها قوله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا».

(٣) في (م) و(ظ٢): «فدعاها ثم تخير» وهو تحريف.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٧٤٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٤) و(٨٧)، وفي «الشاميين» (٩٤٩)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٢٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٦-٣٣٧ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد ـ وهو عند بعضهم مختصر.

زاد الطبراني ١٨/ (٨٤) في أوله: إن رسول الله ﷺ لم يخمِّس السلب، وسيرد بعده، وسلفت هذه الزيادة أيضاً برقم (١٦٨٢٢).

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٤) من طريق إسماعيل بن عياش، والبزار (٢٧٤٥) من طريق بقية بن الوليد، كلاهما عن صفوان ابن عمرو، به، ورواية بقية مختصرة. =

٢٣٩٨٨ـ حدثنا أبو المغيرةِ، قال: حدثنا صَفْوان بن عَمْرو، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بن جُبَير بن نُفَير، عن أَبيه

عن عوفِ بن مالكٍ الأَشجَعي وخالد بن الوليد: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يُخَمِّس السَّلَبَ[1].

= وأخرجه مختصراً مسلم (١٧٥٣) (٤٣)، وأبو عوانة (٦٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٩) من طريق معاوية بن صالح، عن عبد الرحمٰن بن جبير، به.

وسيرد برقم (٢٣٩٩٧).

وفي باب تنفيل سَلَب القتيل للقاتل عن عبد الرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٣).

وعن سلمة بن الأكوع، سلف برقم (١٦٤٩٢).

وعن أبي قتادة، سلف برقم (٢٢٥١٨).

المِنطَقة، قال: الفيومي في «المصباح»: اسم لما يسمِّيه الناس الحِيَاصة. وفي «القاموس» للفيروزآبادي: الحياصة، والأصل الحِوَاصة: سَيرٌ يُشدُّ به حزام السَّرج.

وقوله: «ويُغري بهم» أي: يحرِّض أصحابه عليهم.

والسَّلَب: ما يؤخذ من القتيل من سلاحه وفرسه وغيره.

قال النووي: وهٰذا الحديث يُستَشكل من حيث إن القاتل قد استحق السَّلَب، فكيف منعه إيَّاه؟ ويجاب عنه بوجهين:

أحدهما: لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل، وإنما أخَّره تعزيراً له ولعوف بن مالك لكونهما أطلقَا ألسنتهما في خالد رضي الله عنه، وانتهكا حرمة الوالي ومن ولَّاه.

الوجه الثاني: لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين، وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضي الله عنه للمصلحة في إكرام الوُلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (١٦٨٢٢).

٢٣٨٨٩ـ حدثنا الحسن بن سَوَّار أبو العلاءِ، قال: حدثنا إسماعيلُ بن عيَّاش، عن سليمان بن سُلَيم، عن يحيى بن جابرٍ

عن عوف[1] بن مالكٍ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لَنْ يَجْمَعَ اللهُ على هٰذِه الأُمَّةِ سَيْفَينِ: سَيْفاً منها، وسَيْفاً من عَدُوِّها»[2].

٢٣٩٩٠ـ حدثنا عليُّ بن بَحْر، قال: حدثنا محمد بن حِمْيَر الحِمْصي، قال: حدثني إبراهيمُ بن أبي عَبْلَةَ، عن الوليد بن عبدالرحمٰن الجُرَشِي، قال: حدثنا جُبَير بن نُفَير

عن عوفِ بن مالكٍ، أنه قال: بينما نحن جلوسٌ عند رسول الله ذاتَ يومٍ، فنَظَرَ في السماءِ، ثم قال: «هٰذا أَوانُ العِلْمِ أن يُرفَعَ» فقال له رجلٌ من الأنصارِ يقال له: زياد بن لَبيد: أَيُرفَع العِلمُ يا رسول الله وفينا كتابُ الله، وقد عَلَّمناه أبناءَنا ونساءَنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنْ كنتُ لأَظُنُّكَ من أَفقَهِ أَهلِ المدينةِ» ثم

---

(١) قوله: «عن عوف» سقط من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده حسن إن كان إسماعيل بن عياش حفظه، فقد تفرد به فلم يتابعه عليه أحد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٠١) من طريق الحسن بن سوار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود أيضاً عن عبدالوهاب بن نجدة، عن إسماعيل بن عياش، به.

قال المناوي في «فيض القدير» ٥/ ٣٠٢: يعني أن السيفين لا يجتمعان فيؤديان إلى استئصالهم، ولكن إذا جعلوا بأسهم بينهم سلَّط عليهم العدو وكفَّ بأسهم عن أنفسهم، وقيل: معناه: محاربتهم إما معهم أو مع الكفار.

ذَكَر ضلالةَ أهل الكِتابَينِ، وعندَهما ما عندَهما من كتابِ الله عزَّ وجلَّ.

٦/ ٢٧ فلَقِيَ جُبَيرُ بن نُفيرٍ شدَّادَ بن أَوسٍ بالمصلَّى، فحدَّثه هٰذا الحديثَ عن عوف بن مالكٍ فقال: صَدَقَ عوفٌ. ثم قال: وهل تدري ما رَفْعُ العلمِ؟ قال: قلتُ: لا أَدري. قال: ذهابُ أَوعيَتِه. قال: وهل تدري أيُّ العلم أوَّل أن يُرفَع؟ قال: قلتُ: لا أَدري. قال: الخُشُوع، حتى لا تكاد تَرَى خاشعاً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد قوي، محمد بن حمير صدوق لا بأس به، وهو من رجال البخاري، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر، فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٣٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٢)، والطبراني في «الشاميين» (٥٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٣٨ و٢٤٧، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/ ١٥٢ من طرق عن محمد بن حمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٣٣٧) و(٣٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٠٩)، والبزار في «مسنده» (٢٧٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١)، وابن حبان (٤٥٧٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٥)، وفي «الشاميين» (٥٥)، والحاكم ١/ ٩٨-٩٩، والخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» (٨٩)، والبيهقي في «المدخل» (٨٥٣) من طريق الليث بن سعد، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٠٣) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة، به.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح. =

٢٣٩٩١ـ حدثنا عليُّ بن عاصمٍ، قال: أخبرني النَّهّاس بن قَهْم، عن أبي عمَّار شَدَّاد

عن عوف بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كُنَّ له ثلاثُ[1] بناتٍ أو ثلاثُ أَخَوَاتٍ، أو ابنتانِ أو أُختانِ، اتَّقَى اللهَ فيهنَّ، وأَحسَنَ إليهنَّ حتَّى يَبِنَّ أَو يَمُتنَ، كُنَّ له حِجاباً من النَّارِ»[2].

= وخالف عبدالله بن صالح كاتب الليث، فرواه عن معاوية بن صالح، عن عبدالرحمٰن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي الدرداء... وذكر في آخره: أن جبيراً لقي عبادة بن الصامت فأخبره بما سمع من أبي الدرداء. أخرجه الترمذي (٢٦٥٣)، والطحاوي (٣٠٤)، والحاكم ١/ ٩٩، والبيهقي في «المدخل» (٨٥٤).

وهذا من أوهام عبدالله بن صالح فقد كان سيىء الحفظ.

وسلف الحديث عن زياد بن لبيد نفسه برقم (١٧٤٧٣) من طريق سالم بن أبي الجعد عنه، وهو منقطع.

(١) لفظة «ثلاث» من «جامع المسانيد» و«أطراف المسند».

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناده ضعيف، علي بن عاصم والنهاس بن قَهم ضعيفان، لكن الأول منهما متابعٌ، وأبو عمار شداد ـ وهو ابن عبدالله ـ لم يسمع من عوف.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (١٠٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٧٩) من طريق عثمان بن عمر، والبيهقي (١٦٨١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن النهاس بن قهم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٤٠٠٧) عن محمد بن بكر عن النهاس.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٨٤)، وذكرنا أحاديث الباب هناك. =

٢٣٩٩٢- حدثنا حسنُ بن موسى، قال: حدثنا ابن لَهيعة، قال: حدثنا بُكَير بن الأَشجِّ، عن يعقوبَ بنِ عبدالله، أن عبدالله بن يزيد قاصَّ مَسْلَمة حدَّثه

أن عوف بن مالك حدَّثه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَقُصُّ إلا أميرٌ أومَأْمُورٌ أَو مُخْتالٌ»(١).

= ويشهد له حديث ابن عباس السالف برقم (٢١٠٤)، وسنده ضعيف.

وحديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٨٤)، وسنده ضعيف.

وحديث أنس السالف برقم (١٢٤٩٨)، وسنده صحيح.

وحديث أم سلمة الآتي برقم (٢٦٥١٦)، وسنده ضعيف.

وفي الباب أحاديث أخرى صحيحة دون ذِكْر الأخوات، انظرها عند حديث أبي سعيد الخدري.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبدالله بن يزيد - وقيل: زيد - قاص مسلمة، فقد روى عنه ثلاثةٌ، ولم يُؤثَر توثيقه عن أحدٍ، وليس الأمر كما ذهب إليه ابن عساكر حيث ذكره في «تاريخ دمشق» ٩/ ورقة ٣٢٦-٣٢٧ وعدَّه وخالدَ بنَ زيد الأزرق واحداً فقد فرق بينهما البخاري، وتبعه ابن أبي حاتم والمزي، وهو الصواب فيما يغلب على ظننا - والله تعالى أعلم - ثم إن في إسناد الحديث عبدالله ابن لهيعة وهو سيىء الحفظ، وقد اضطرب فيه كما سيأتي. يعقوب بن عبدالله: هو ابن الأشج أخو بكير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٤٥)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ لوحة ٣٢٦ عن يحيى بن عثمان بن صالح، عن أبي الأسود النضر بن عبدالجبار، عن ابن لهيعة، عن بكير بن عبدالله بن الأشج ويزيد بن خُصَيفة أنهما حدثاه عن عبدالله بن زيد، عن عوف... الحديث.

وسيأتي برقم (٢٣٩٩٤) من طريق عمرو بن الحارث المصري، عن بكير بن الأشج، عن أخيه يعقوب بن عبدالله وابن أبي حفصة، عن عبدالله بن يزيد، عن عوف.

=

٢٣٩٩٣ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن رَبِيعة بن لَقِيط

عن عوف بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: دخلتُ على النبيِّ ﷺ في ستة نفرٍ أو سبعةٍ أو ثمانيةٍ، فقال لنا: «بايِعُوني» فقلنا: يا نبيَّ الله، قد بايَعْناك. قال: «بايِعُوني» فبايَعْناه فأَخَذ علينا بما أَخَذَ على الناس، ثم أَتْبَعَ ذٰلك كلمةً خَفِيَّةً، فقال: «لا تَسأَلوا الناسَ شيئاً»[1].

= وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، ابن لهيعة ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد مشَّى بعض أهل العلم حديثه من رواية قتيبة عنه، ولم ينفرد بهٰذا الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير ربيعة بن لقيط، فهو من رجال «تعجيل المنفعة» (٣١٦)، وهو حسن الحديث.

وأخرجه الطبراني ١٨/(١٣٠) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٢٠٦٥)، ومسلم (١٠٤٣)، وأبو داود (١٦٤٢)، وابن ماجه (٢٨٦٧)، والبزار في «مسنده» (٢٧٦٤)، والنسائي ١/٢٢٩، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٧)، وفي «الشاميين» (٣٣٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥١٩) من طريق سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي مسلم الخولاني، قال: حدثني الحبيب الأمين عوف بن مالك، فذكره بأطول مما هنا.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٨٥)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦٨)، وفي «الشاميين» (١٩٢٩) من طريق معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن عوف بن مالك ـ فأسقط من إسناده أبا مسلم، ورواية سعيد ابن عبد العزيز أصحُّ، على أن أبا إدريس أدرك عوفاً وسمع منه. =

٢٣٩٩٤ـ حدثنا هارونُ، قال: حدثنا ابن وَهْب، قال: حدثنا عَمْرو بن الحارث، عن بُكَير بن عبدالله، أن يعقوب أخاه وابن أبي حَفْصة[1] حدَّثاه، أن عبدالله بن يزيد قاصَّ مَسْلَمة بالقُسطَنطِينية حدثهما

عن عوف بن مالك الأَشجَعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يَقُصُّ على النّاسِ إلا أَمِيرٌ أَو مَأمُورٌ أَو مُخْتالٌ»[2].

٢٣٩٩٥ـ حدثنا هُشَيم، قال: أنبأَنا داودُ بن عَمْرو، عن بُسْر بن عُبَيد الله الحَضْرمي، عن أبي إدريس الخَوْلاني

عن عوف بن مالكٍ الأَشجَعي: أنَّ رسول الله ﷺ أمَرَ بالمسح على الخُفَّين في غزوة تَبُوكَ: ثلاثةُ أيام للمسافرِ ولياليهنَّ،

= وفي الباب عن أبي ذر، سلف برقم (٢١٥٠٩).

وعن ثوبان، سلف برقم (٢٢٣٦٦).

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق) و«أطراف المسند» ٥/ ١٥٩: خصيفة، وفي «جامع المسانيد» و«تهذيب التهذيب» في ترجمة عبدالله بن زيد الأزرق: ابن أبي حفصة، وهو كذلك في «تاريخ البخاري»، وقد ذكر المزي في ترجمة خالد بن زيد ٨/ ٧٥ أن عمرو بن الحارث قال في حديثه: ابن أبي حفصة، وأن ابن لهيعة قال: يزيد بن خصيفة، وقد سلف تخريج حديث ابن لهيعة عند الرواية (٢٣٩٩٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبدالله بن زيد قاصِّ مَسْلمة. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وهب: هو عبدالله بن وهب المصري، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب المصري.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٩٣ عن أبي صالح، عن بكر بن مُضر، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧٢).

وللمُقيمِ يومٌ وليلةٌ[1].

٢٣٩٩٦ـ حدثنا هُشَيم، قال: أَنبأَنا يَعْلى بن عطاءٍ، عن محمد بن أبي محمدٍ

عن عَوْف بن مالك الأَشجَعي، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ وهو في خِدْرٍ له فقلت: أدخُلُ؟ فقال: «ادخُلْ» قلتُ: أَكُلِّي؟ قال: «كُلُّكَ» فلما جلستُ قال: «أَمسِكْ سِتّاً تكونُ قبلَ السَّاعةِ: أَوَّلُهنَّ وفاةُ نَبِيِّكم» قال: فبكيتُ. ـ قال هُشَيم: ولا أدري بأيها بَدَأَ ـ «ثم فَتْحُ بيتِ المقدِسِ، وفِتْنةٌ تَدخُلُ بيتَ كُلِّ شَعْرٍ ومَدَرٍ، وأَن يَفِيضَ المالُ فيكم حتَّى يُعْطَى الرَّجلُ مئةَ دِينارٍ فيَتَسخَّطُها، ومُوْتانٌ يكونُ في النَّاسِ كقُعَاصِ الغَنَمِ، قال: وهُدْنةٌ تكونُ بينَكم وبينَ بني الأَصفَرِ فيَغْدِرونَ بكم، فيَسِيرونَ إليكم في ثمانينَ

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، داود بن عمرو ـ وهو الأودي الدمشقي ـ صدوق حسن الحديث من رجال أبي داود، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو إدريس الخولاني: اسمه عائذ الله بن عبد الله.

أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٧٥-١٧٦ و١٤/ ٥٤٦، والبزار في «مسنده» (٢٧٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٢ و٨٣، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٦٩)، وفي «الأوسط» (١١٦٧)، والدارقطني ١/ ١٩٧، والبيهقي ١/ ٢٧٥ من طريق هشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد.

وقال البيهقي: قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمداً ـ يعني البخاري ـ عن هٰذا الحديث، فقال: هو حديث حسن.

وفي الباب عن خزيمة بن ثابت، سلف برقم (٢١٨٥١). وانظر تتمة شواهده هناك.

غايَةً ـ وقال يعلى[1]: في سِتِّينَ غايةً ـ تحتَ كُلِّ غايَةٍ اثنا عشرَ أَلْفاً»[2].

٢٣٩٩٧ـ حدثنا الوليدُ بن مسلمٍ، قال: حدثني صفوانُ بن عمرٍو، عن عبد الرحمٰن بن جُبير بن نُفَير، عن أَبيه

عن عوف بن مالك الأَشجَعي، قال: خرجتُ مع من خَرَجَ مع زيدِ بن حارثةَ من المسلمين في غزوة مُؤْتةَ، ورافَقَني مَدَدِيٌّ من اليمن ليس معه غيرُ سيفِه، فنَحَرَ رجلٌ من المسلمين جَزُوراً، فسأَلَه المَدَديُّ طائفةً من جلدِه، فأعطاه إياه، فاتَّخَذَه كهَيْئة الدَّرَقِ، ومَضَيْنا فلَقِينا جموعَ الروم، وفيهم رجلٌ على فرسٍ له أشقرَ، عليه سَرْج مُذَهَّب، وسلاحٌ مُذهَّب، فجعل الروميُّ يُغْري بالمسلمين، وقَعَدَ له المَدَديُّ خلفَ صخرةٍ، فمَرَّ به الرُّومي، فعَرْقَبَ فرسَه، فخَرَّ وعَلَاه فقتله، وحاز فرسَه

---

(١) في «جامع المسانيد»: وقال غير يعلى. بزيادة كلمة «غير»، وحذفها فيما نرى أصوب، فإن المصنف أراد ـ والله أعلم ـ أن يعلى كان يقول في هٰذا الحديث: «في ستين غاية» وأثبته هو على الصواب كما في طرقه الأخرى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد الراوي عن عوف بن مالك، فلم يرو عنه غير يعلى بن عطاء، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٩٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٥٠) من طريق هُشيم بن بشير، بهٰذا الإسناد. ولم يسق ابن أبي عاصم لفظه. وانظر ما سلف (٢٣٩٧١).

وقوله: «يكونُ في الناسِ مُوتانٌ» بوزن بُطْلانٍ: هو المَوْتُ الكثيرُ الوقوعِ.

٢٨/٦ وسلاحَه، فلما فَتَحَ الله للمسلمن بَعَثَ إليه خالدُ بن الوليدِ فأَخَذَ منه السَّلَب، قال عوفٌ: فأَتيتُه فقلتُ: يا خالدُ، أما عَلمتَ أن رسول الله ﷺ قَضَى بالسَّلَبِ للقاتل؟ قال: بَلَى، ولٰكنِّي استَكثَرتُه، قلتُ: لَتَرُدَّنَّه إليه أو لأُعرِّفنَّكَها عند رسول الله ﷺ. وأَبَى أن يَرُدَّ عليه، قال عوفٌ: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ وقَصَصتُ عليه قصة المَدَدي وما فعله خالدٌ، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالدُ، ما حَمَلَكَ على ما صَنَعْتَ؟» قال: يا رسول الله، استكثرتُه. فقال رسول الله ﷺ: «يا خالدُ، رُدَّ عليه ما أَخَذْتَ منه» قال عوفٌ: فقلت: دونَك يا خالدُ ألم أَفِ لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاكَ؟» فأَخبرتُه، فغَضِبَ رسول الله ﷺ وقال: «يا خالدُ، لا تَرُدَّهُ عليه، هَلْ أَنتُم تارِكُو لي أُمَرَائي، لكم صَفْوةُ أَمْرِهم، وعليهم كَدَرُه».

قال الوليدُ: سألتُ ثَوراً عن هٰذا الحديثِ، فحدثني عن خالد بن مَعْدانَ، عن جُبَير بن نُفَير، عن عوف بن مالكٍ الأَشجَعي، نحوه[1].

---

(١) إسناداه صحيحان. ثور: هو ابن يزيد الكَلاعي الحمصي.

وأخرجه أبو داود (٢٧١٩)، وأبو عوانة (٦٦٥٤)، والبيهقي ٦/ ٣١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٢٥) من طريق الإمام أحمد بالسند الأول.

وأخرجه أبو داود (٢٧٢٠)، وأبو عوانة (٦٦٥٥)، والبيهقي ٦/ ٣١٠ من طريق الإمام أحمد، بالإسناد الثاني.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١١٤٩)، ومسلم (١٧٥٣) (٤٤)، وأبو عوانة (٦٦٥٠) و(٦٦٥٢) و(٦٦٥٣) و(٦٦٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني =

٢٣٩٩٨- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن عبد الحميد - يعني ابن[1] جعفر - قال: حدثني صالحُ بن أبي عَرِيب، عن كَثِير بن مُرَّةَ الحَضْرمي

عن عَوْف بن مالك الأَشجَعي، قال: خَرَج علينا رسولُ الله ﷺ، أو دخل، ونحن في المسجد وبيدِه عصاً، وقد عَلَّقَ رجلٌ أقناءَ حَشَفٍ، فطَعَن[2] بالعصا في ذٰلك القِنْو، ثم قال: «لو شاءَ رَبُّ هٰذِه الصَّدَقةِ تَصَدَّقَ بأَطيَبَ مِن هٰذا، إنَّ رَبَّ هٰذه الصَّدقةِ يَأْكُلُ الحَشَفَ يومَ القِيامَةِ»[3].

=الآثار» ٣/ ٢٣١، والطبراني ١٨/ (٨٥)، والبيهقي ٦/ ٣١٠ من طريق الوليد ابن مسلم، عن صفوان بن عمرو، به، مختصراً.

وأخرجه أبو عوانة (٦٦٥١) و(٦٦٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٣١، والطبراني ١٨/ (٩٢)، والبيهقي ٦/ ٣١٠ من طريق الوليد بن مسلم، عن ثور، به - وبعضهم يختصره.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٨٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن ثور بن يزيد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، به.

وسلف برقم (٢٣٩٨٧).

(١) تحرفت في (م) إلى: أبا.

(٢) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: فطس، والتصويب من «جامع المسانيد» ومصادر التخريج.

(٣) إسناده حسن. يحيى بن سعيد: هو القطّان.

وأخرجه أبو داود (١٦٠٨)، والنسائي ٥/ ٤٣-٤٤، وابن ماجه (١٨٢١)، وابن خزيمة (٢٤٦٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٨٥-٨٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

=

٢٣٩٩٩ـ حدثنا يزيدُ، قال: أنبأنا فَرَجُ بن فَضَالةَ، عن رَبِيعة بن يزيد، عن مُسلِم بن قَرَظَة

عن عوف بن مالك، عن النبيِّ ﷺ قال: «خِيارُكم وخِيارُ أَئمَّتِكم الذينَ تُحِبُّونَهم ويُحِبُّونَكم، وتُصَلُّونَ عليهم ويُصَلُّونَ عليكم، وشِرَارُكم وشِرارُ أَئمَّتِكُم الذينَ تُبغِضُونَهم ويُبغِضُونَكم، وتَلعَنُونَهم ويَلعَنُونَكم» قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نُقاتِلُهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا لكم الخَمْسَ، أَلا ومَن عليه والٍ فرَآهُ يَأْتي شيئاً من مَعَاصِي الله، فَلْيَكرَهْ ما أَتَى، ولا تَنزِعُوا يداً مِن طاعَتِه»[1].

٢٤٠٠٠ـ حدثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدي، عن معاويةَ، عن عبد الرحمٰن ابن جُبَير، عن أَبيه

عن عَوْف بن مالك، قال: صَلَّى رسول الله ﷺ على ميتٍ

= وسلف بأطول مما هنا برقم (٢٣٩٧٦).

(١) حديث جيد، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف فَرَج بن فَضَالة ـ وهو التَّنُوخي الشامي ـ لكنه متابع كما سلف في الرواية (٢٣٩٨١)، وكما سيأتي. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه أبو عوانة (٧١٨٨) من طريق سعيد بن سليمان، عن فرج بن فضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٧٠-٢٧١، وأبو عوانة (٧١٨٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١١٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٦/ لوحة ٤٨٢ من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، وابن حبان (٤٥٨٩) من طريق عبد الله بن وهب، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٣١٨ من طريق الليث بن سعد، ثلاثتهم عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، به. ورواية بعضهم مختصرة.

قال: ففَهِمتُ من صلاته عليه: «اللهُمَّ اغفِرْ له وارْحَمْهُ، واغسِلْه بالماءِ والثَّلْجِ، ونقِّهِ مِن الخَطَايا كما نَقَّيتَ الثَّوبَ الأَبيضَ من الدَّنَسِ»[1].

٢٤٠٠١ـ حدثنا عبدُالرحمٰن، عن معاويةَ، عن أَزهَر بن سعيدٍ، عن ذي كَلَاعٍ

عن عوفِ بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «القُصَّاصُ ثلاثةٌ: أَمِيرٌ أومَأمُورٌ أو مُخْتالٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية: هو ابن صالح.

وأخرجه مسلم (٩٦٣) (٨٥)، والترمذي (١٠٢٥) من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. قال محمد ـ يعني ابن إسماعيل البخاري ـ: أصح شيء في هٰذا الباب هٰذا الحديث.

وأخرجه مسلم (٩٦٣) (٨٥)، وابن الجارود (٥٣٩)، وابن حبان (٣٠٧٥) من طريق ابن وهب، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٧٩)، والبيهقي ٤/ ٤٠ من طريق عبدالله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه مسلم (٩٦٣) (٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٧٣، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٧)، والطبراني ١٨/(٧٦) و(٧٧)، والبيهقي ٤/ ٤٠ من طريق أبي حمزة بن سليم، عن عبدالرحمٰن بن جبير، به.

وانظر (٢٣٩٧٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أزهر بن سعيد.

عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومعاوية: هو ابن صالح بن حُدَير، وذو الكلاع: هو السَّمَيْفع بن ناكور، وسلف الحديث عنه برقم (٢٣٩٧٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(١١٤)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ لوحة ١٤١ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

٢٤٠٠٢ـ حدثنا بَهْز، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا قَتادةُ، عن أبي مَلِيح

عن عَوْف بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: عَرَّسَ بنا رسول الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فافتَرَش كلُّ رجل منَّا ذراعَ راحلتِه، قال: فانتهيتُ إلى بعض الليل فإذا ناقةُ رسول الله ﷺ ليس قُدَّامَها أحدٌ، قال: فانطلقتُ أطلُبُ رسولَ الله ﷺ، فإذا معاذُ بن جَبل وعبدُ الله بن قيسٍ قائمان، قلتُ: أينَ رسولُ الله؟ قالا: ما نَدْري، غيرَ أنَّا سَمِعْنا صوتاً بأَعلى الوادي، فإذا مثلُ هَزيز الرَّحل، قال: امكُثُوا يسيراً. ثم جاءَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّه أَتانِي الليلةَ آتٍ مِن رَبِّي، فخَيَّرَني بينَ أَنْ يَدخُلَ نِصفُ أُمَّتي الجَنَّةَ وبينَ الشَّفاعَةِ، فاختَرْتُ الشَّفاعَةَ» فقلنا: نَنشُدُك اللهَ والصُّحبةَ لمَّا جَعَلْتَنا من أهل شَفاعتِك. قال: «فإنَّكم من أَهلِ شَفاعَتِي» قال: فأَقبَلْنا مَعانِيقَ إلى الناس، فإذا هم قد فَزِعُوا وفَقَدُوا نبيَّهم، وقال رسول الله ٢٩/٦
ﷺ: «إنَّه أَتانِي الليلةَ من رَبِّي آتٍ فخَيَّرَني بينَ أَن يَدخُلَ نِصفُ أُمَّتي الجَنَّةَ وبينَ الشَّفاعَةِ، وإنِّي اختَرْتُ الشَّفاعةَ» قالوا: يا رسول الله، نَنشُدُك اللهَ والصُّحبةَ لَمَّا جعلتَنا من أهل شفاعتِك. قال: فلمَّا أَضَبُّوا عليه قال: «فأَنا أُشهِدُكم أنَّ شَفاعَتِي لِمَنْ لا يُشرِكُ بِالله شيئاً من أُمَّتي»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأبو عوانة: هو وضَّاح بن عبد الله اليشكُري، وأبو المليح: هو ابن أُسامة بن عمير الهذلي. =

٢٤٠٠٣ـ حدثنا محمَّد بن بَكْر، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن أبي المَلِيح الهُذَلي

عن عوف بن مالكٍ الأَشجَعي، قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ في بعض أَسفارِه، فأَناخَ نبيُّ الله ﷺ وأَنَخْنا معه، فذكر معناه إلا أنه قال: «وبينَ أَنْ يَدخُلَ نِصفُ أُمَّتي الجَنَّةَ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٨٦، والترمذي بإثر الحديث (٢٤٤١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨١٨)، وابن حبان (٢١١) و(٦٤٦٣) و(٦٤٧٠)، والطبراني ١٨/ (١٣٤) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. وهو عند بعضهم مختصر.

وأخرجه الطيالسي (٩٩٨) عن همام، والبخاري في «تاريخه» ١/ ١٨٥ من طريق أبان بن يزيد العطار، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٤١ و٦٤٣، والحاكم ١/ ٦٧ من طريق هشام الدستوائي، ثلاثتهم عن قتادة، به. وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٦٥)، ومن طريقه الطبراني ١٨/ (١٣٦) عن معمر، والطبراني ١٨/ (١٣٧) من طريق هشام الدستوائي، كلاهما عن قتادة، عن أبي قلابة، عن عوف بن مالك، وقرن معمر في حديثه بقتادة عاصماً الأحول.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧٧).

(١) إسناده صحيح كسابقه.

سعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (١٨١)، والترمذي (٢٤٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٤١-٦٤٢ و٦٤٢ و٦٤٣، والآجري في «الشريعة» ص٣٤٢، وابن منده في «الإيمان» (٩٢٥)، والحاكم ١/ ٦٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٣١٢-٣١٣ من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

٢٤٠٠٤ـ حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا ابن المبارَك، عن صَفْوان ابن عَمْرو، عن عبد الرحمٰن بن جُبير، عن أَبيه

عن عوف بن مالكٍ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أَتاه الفَيءُ قَسَمَه من يومِه، فأَعطى الآهِلَ حَظَّينِ، وأَعطى العَزَبَ حظّاً[1].

٢٤٠٠٥ـ حدثنا أبو عاصم، قال: أَنبأَنا عبدُ الحميدِ، قال: حدثنا صالحُ بن أبي عَرِيب، عن كَثير بن مُرَّة

عن عوف بن مالكٍ، قال: دَخَل عوفُ بن مالكٍ مسجدَ حِمصَ قال: وإذا الناسُ على رجلٍ فقال: ما هٰذه الجماعةُ؟ قالوا: كعبٌ يَقُصُّ. قال: يا وَيْحَه، ألَا سمعَ قولَ رسول الله ﷺ: «لا يَقُصُّ إلا أَمِيرٌ أو مَأْمورٌ أو مُخْتالٌ»[2]؟!

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٥٦)، وابن أبي شيبة ١٢/٣٤٨، وأبو داود (٢٩٥٣)، وابن حبان (٤٨١٦) من طرق عن عبدالله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسلف بأطول مما هنا برقم (٢٣٩٨٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسنٌ من أجل صالح بن أبي عَرِيب، فهو صدوق حسن الحديث. أبو عاصم: هو الضحاك بن مَخْلَد النبيل، وعبدالحميد: هو ابن جعفر.

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ١/٨، والبزار في «مسنده» (٢٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٠٠) من طريق أبي عاصم النبيل، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٣٩٧٢).

٢٤٠٠٦ـ حدثنا محمَّد بن بَكْر، قال: أنبأَنا النهاس[1]، عن شَدَّاد أبي عمَّار

عن عَوْف بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وامرأَةٌ سَفْعاءُ الخَدَّينِ كهاتَيْنِ يومَ القِيامةِ» وجَمَعَ بين إِصبَعَيهِ: السَّبّابة والوُسطى «امرأَةٌ ذاتُ مَنصِب وجَمال آمَتْ مِن زوْجِها، حَبَسَتْ نَفْسَها على أَيتامِها حتى بانُوا أو ماتُوا»[2].

٢٤٠٠٧ـ حدثنا محمدُ بن بكرٍ، قال: أنبأَنا النَّهَّاس، عن شدَّاد أبي عمَّار

---

(١) زاد في (م): عن عمرو، وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره إن شاء الله، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النَّهَّاس ـ وهو ابن قَهْم ـ ولانقطاعه بين شداد أبي عمار وعوف بن مالك.

وأخرجه أبو داود (٥١٤٩)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(١٠٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٨٠) و(٨٦٨٢) من طريقين عن النهاس بن قهم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٩١) عن معمر، عن قتادة، قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وهو مرسلٌ رجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٢٤٠٠٨).

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٦٥١)، وسنده حسن في المتابعات والشواهد.

وانظر في كفالة اليتيم حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٨٨١).

قال السندي: قوله: «سفعاء الخدّين» أي: متغيرة لونها بسبب خدمة الأيتام. اهـ.

وقوله: «آمت من زوجها» أي: فَقَدت زوجها.

عن عوف بن مالكٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن عَبْدٍ مُسلِمٍ يكونُ له ثلاثُ بناتٍ، فأَنفَقَ عَلَيهِنَّ حتَّى يَبِنَّ أَو يَمُتْن، إلا كُنَّ له حِجاباً من النَّارِ» فقالت امرأةٌ: يا رسول الله، أو اثنتانِ؟ قال: «أو اثنتانِ»[1].

٢٤٠٠٨ـ حدثنا وكيعٌ، عن النَّهَّاس، عن شدَّاد أبي عمَّار

عن عوفِ بن مالكٍ، قال: قال رسول الله: «أَنا وامرأَةٌ سَفْعاءُ في الجَنَّةِ كهَاتَينِ: امرأةٌ آمَتْ مِن زَوْجِها، فحَبَسَتْ نَفْسها على يتاماها حتَّى بانُوا أو ماتُوا»[2].

٢٤٠٠٩ـ حدثنا حُسَين[3] في تفسير شَيبانَ، عن قتادةَ، قال: حدثنا صاحبٌ لنا ـ أَظنُّه أبا المَلِيح الهُذلي ـ

عن عوفِ بن مالكٍ، فذكره، وقال: «بينَ أَنْ يَدخُلَ نِصفُ أُمَّتي الجَنَّةَ»[4].

آخر حديث عوف بن مالك الأنصاري

وهو تمام مسند الأنصار رضي الله عنهم

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف النَّهاس ـ وهو ابن قَهم ـ ولانقطاعه.

وقد سلف برقم (٢٣٩٩١).

(٢) حسن لغيره إن شاء الله، وهٰذا إسناد ضعيف. وقد سلف برقم (٢٤٠٠٦).

(٣) تحرف «حسين» في (م) و(ظ٢) و(ق) إلى: حيس.

(٤) إسناده صحيح. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وقد روى عن شيبان تفسيرَه، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن النحوي، وهو الراوي عن قتادة.

وانظر (٢٤٠٠٢).

[الملحق المستدرَك من مسند الأنصار][1]

[بقية خامس عشر الأنصار]

بقية حديث الأرقم بن أبي الأرقم[2]

٢٤٠٠٩/١ـ حدثنا عصامُ بن خالد، حدثنا العَطَّافُ بن خالد، حدثنا يحيى بن عِمْرانَ، عن عبد الله بن عثمانَ بن الأَرْقَمِ

عن جَدِّه الأَرْقَم: أَنه جاءَ إِلى رسول الله ﷺ، فسَلَّمَ عليه، فقال: «أَين تُرِيدُ؟» قال: أَردتُ يا رسولَ الله هاهنا ـ وأَوْمَأَ بيَدِه إِلى حيثُ بيتُ المَقْدِسِ ـ. قال: «ما يُخرِجُك إِليه؛ أَتِجارَةٌ؟» قال: قلتُ: لا، ولٰكن أَرَدْتُ الصَّلاةَ فيه. قال: «فالصَّلاةُ هاهنا» وأَوْمَأَ إِلى مكَّةَ بيدِه «خيرٌ من ألفِ صلاةٍ» وأَوْمأَ بيدِه إِلى الشَّامِ[3].

---

(١) قد سقط جملة أحاديث من الجزء الخامس عشر والسادس عشر من ترتيب ابن المذهِب للمسند، من الطبعة الميمنية والنسخ الخطية التي اعتمدناها في التحقيق، وتعدادها اثنان وتسعون حسب ترقيمنا، وقد استُدرِكت هذه الأحاديث من «جامع المسانيد» للحافظ ابن كثير، ومن «أطراف المسند» و«إتحاف المهرة» كلاهما للحافظ ابن حجر، ومن «غاية المقصد في زوائد المسند» للحافظ الهيثمي، ومن «ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم أحمد بن حنبل في المسند» للحافظ ابن عساكر، والله وليُّ التوفيق.

(٢) سلفت ترجمته في «المسند» في أول مسند المكيين ٢٤/١٨٢، وله فيه حديث واحد برقم (١٥٤٤٧).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة يحيى بن عمران ـ وهو ابن عثمان بن الأرقم =

. . . . . .

=المخزومي ـ، وجهالة عَمِّه عبدالله بن عثمان بن الأرقم، ولاضطراب عطاف بن خالد ـ وهو ابن عبدالله بن العاص المخزومي ـ في إسناده ومتنه كما سيأتي بيانه.

فقد رواه عصام بن خالد، عنه كما في رواية المصنف هنا، ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٠٠)، فقال: عن يحيى بن عمران، عن عبدالله بن عثمان بن الأرقم، عن جدِّه الأرقم.

ورواه علي بن عياش، عنه كما في رواية المصنف التالية، ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٠١)، فقال: عن يحيى بن عمران وعبدالله بن عثمان ابن الأرقم ـ قرنهما ـ، عن جده الأرقم.

ورواه أسد بن موسى عند الحاكم ٣/ ٥٠٤، وسعيد بن كثير بن عُفير عند الطبراني في «الكبير» (٩٠٧)، ومن طريقه أبو نعيم في «فضائل الصحابة» (١٠٠٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٠٠٢)، كلاهما (أسد بن موسى وسعيد بن كثير) عن عطاف بن خالد، فقال: عن عثمان بن عبدالله بن الأرقم، عن جده الأرقم. كذا قال في هذه الرواية: «عن عثمان بن عبد الله بن الأرقم» قَلَبَ اسمَه.

ورواه أبو صالح عبدالله بن صالح، عنه عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٨٨)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٥٧٦، فقال: عن عبدالله بن عثمان بن الأرقم، عن أبيه عثمان بن الأرقم، قال: جئت رسول الله ﷺ أُسَلِّم عليه... الحديث. كذا قال في هذه الرواية، جعل عثمان بن الأرقم هو صحابي الحديث.

ورواه أبو اليمان الحكم بن نافع، عنه عند ابن منده في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٥/ ٢٦٣، فقال: عن عبدالله بن عثمان بن الأرقم، عن أبيه، عن جده.

ورواه النضر بن عبدالجبار أبو الأسود، عنه عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٧)، فقال: عن عبدالله بن عثمان بن الأرقم، أنه قال: جئت رسول الله ﷺ... الحديث. كذا قال في هٰذه الرواية، جعل عبدَالله بن عثمان هو صحابي=

٢/٠٠٠ـ حدثنا عليُّ بن عَيَّاش، حدثنا العَطَّافُ بن خالد، حدثني يحيى بن عِمْرانَ وعبدُالله بن عثمان بن الأَرْقمِ

عن جَدِّه الأَرْقَمِ: أَنه جاءَ إلى رسول الله ﷺ، فذكر الحديث[1].

=الحديث، وقال فيه: «صلاة هاهنا ـ يريد المدينة ـ» مكان قوله: «فالصلاة هاهنا ـ وأومأ إلى مكة بيده ـ» جعل الفضيلة لمسجد المدينة لا للمسجد الحرام.

وخالف عطافَ بن خالد أَبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري، كما عند ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٤٧، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (١٠٠٧)، ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمي كما أشار إلى روايته أبو نعيم بإثر الحديث (١٠٠٧)، فقالا: عن يحيى بن عمران بن عثمان بن الأرقم، عن عَمِّه عبدالله بن عثمان وعن أهل بيته، عن جده عثمان بن الأرقم، عن الأرقم، فذكراه. إلا أنهما قالا في روايتهما: فقال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هٰذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام» ووقع في إسناده في مطبوع ابن قانع: «عن عمه عبدالله ابن عثمان، عن أهل بيته».

قلنا: ويغلب على ظننا أن روايتي أبي مصعب الزهري ومحمد بن أبي بكر المقدمي هما الصواب في حديث الأرقم بن أبي الأرقم، ويشهد لهما حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٧٣٤) قال: وَدَّعَ رسول الله ﷺ رجلًا، فقال له: «أين تريد؟» قال: أريد بيت المقدس. فقال له النبي ﷺ: الصلاة في هٰذا المسجد أفضل ـ يعني ـ من ألف صلاة في غيره إلا المسجد الحرام». وإسناده صحيح على شرط مسلم، وأحلنا على شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف تكلمنا عليه في الرواية السابقة.

وأخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (١٣٠١) من طريق عبدالله بن أحمد ابن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

حديث جَبَلة بن حارثة الكَلْبي[1]

٣/٠٠٠ـ حدّثنا أسودُ، حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاق

عن جَبَلة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا لم يَغْزُ، أَعطى سلاحَه عليّاً أَو أُسامة[2].

---

(١) قال في «الإصابة» هو جبلة بن حارثة بن شراحيل أخو زيد بن حارثة وعم أسامة بن زيد، وهو أكبر سناً من زيد.

(٢) إسناده ضعيف، علته الانقطاع بين أبي إسحاق السبيعي وبين جبلة بن حارثة. شريك ـ وهو ابن عبدالله النخعي ـ وإن كان سيىء الحفظ. قد توبع، أسود: هو ابن عامر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٤-٧٥، والطبراني في «الكبير» (٢١٩٤) و«الأوسط» (١٩٩٠) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٢١٨ من طريق إبراهيم بن يوسف بن إسحاق، عن أبيه، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٢٢ من طريق حُدَيْج بن معاوية، كلاهما عن أبي إسحاق، به. لفظ رواية الحاكم: لم يعط سلاحه إلا علياً أو زيداً، ولفظ رواية حديج: دفع سلاحه إلى زيد. ولم يذكر علياً. وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه!!

وأخرجه المصنِّف في «فضائل الصحابة» (٩٦٥) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق مرسلاً.

حديث جُنادة بن أبي أُمية الأزدي

٠٠٠/ ٤ـ حدَّثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا محمد بن إسحاق، عن يزيدَ ابن أَبي حَبيب، عن مَرْثد بن عبد الله اليَزَني، عن حُذَيفة الأَزدي

عن جُنادة الأَزديِّ، قال: دخلتُ على رسولِ الله ﷺ في يومِ جُمُعة، في سبعةٍ من الأَزد، أَنا ثامنُهم، وهو يتغدَّى، فقال: هلمُّوا إِلى الغداء. قال: فقلنا: يا رسولَ الله، إِنا صِيامٌ. قال: أصمتُم أَمسِ؟ قال: قلنا: لا. قال: فتصومونَ غداً؟ قال: قلنا: لا. قال: فأَفطِرُوا. قال: فأَكلنا مع رسولِ الله ﷺ، قال: فلمَّا خرجَ وجلسَ على المِنْبر، دعا بإِناء من ماءٍ، فشَرِبَ وهو على المِنبر، والنَّاسُ ينظرونَ، يُريهم أَنه لا يصومُ يومَ الجُمُعة[1].

---

(١) إسناده ضعيف، حذيفة الأزدي ـ ويقال: البارقي ـ تفرد بالرواية عنه مرثد ابن عبد الله اليزني، وقال الذهبي: مجهول. ومحمد بن إسحاق ـ وإن كان مدلساً وقد عنعنه ـ قد توبع، وجنادة الأزدي مختلف في صحبته.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة حذيفة البارقي الأزدي ٥/ ١١٥ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٧٣) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٥٠٢، وابن أبي شيبة ٣/ ٤٤، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٢/ ٢٣٣-٢٣٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٢٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٢١٧٣) و(٢١٧٤)، والحاكم ٣/ ٦٠٨ من طرق عن محمد بن إسحاق، به، وصححه =

. . . . . .

=الحاكم على شرط مسلم! ورواية البخاري مختصرة بقوله: دخلت على النبي ﷺ تاسع تسعة. ورواية النسائي ليس فيها مرثد بن عبدالله ووهمها المزي في «التحفة» ٢/ ٤٣٨.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٣)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٥٥، والطبراني (٢١٧٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤/ ورقة ٢٩ من طريق الليث بن سعد، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٩، والطبراني (٢١٧٦) من طريق عبدالله بن لهيعة كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، به. وصح النهي عن إفراد الجمعة بالصوم، عن غير واحد من الصحابة سلف ذكرهم عند حديث ابن عباس برقم (٢٦١٥).

حديث الحارث بن جَبَلَة، أو جَبَلَة بن الحارث[1]

٠٠٠/ ٥ـ حدثنا حَجَّاجٌ، حدثنا شَرِيكٌ، عن أَبي إِسحاق، عن فَرْوةَ بن نَوْفَلٍ

عن الحارث بن جَبَلَةَ، قال: قلت: يا رسول الله، عَلِّمْني شيئاً أَقولُه عندَ مَنامِي. قال: «إِذا أَخَذْتَ مَضْجَعَك من اللَّيل، فاقْرَأْ: ﴿قل يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾، فإِنها بَراءَةٌ من الشِّركِ»[2].

٠٠٠/ ٦ـ وحدثناه أَسْودُ، حدثنا شَرِيك، قال: جَبَلة. ولم يَشُكَّ[3].

---

(١) كذا وقع تسميته: الحارث بن جبلة في «المسند» في الحديث الآتي من طريق حجاج بن محمد المِصِّيصي، عن شريك بن عبد الله النَّخَعي، وسَمَّاه علي ابن المديني، عن إبراهيم بن أبي الوزير، عن شريك: «جبلة بن الحارث الكَلْبي» وكلاهما خطأ، والصواب في اسمه، وهو الذي رواه العامة عن شريك كما ذكرناه عند الرواية السالفة برقم (٢٣٨٠٧): جبلة بن حارثة الكَلْبي وهو أخو زيد بن حارثةَ. قلنا كذا رواه شريك، عن أبي إسحاقَ السَّبيعي، ولم يحفظه، والأصح أنه من رواية أبي إسحاق السَّبيعي، عن فروة بن نوفل الأشجعي، عن أبيه كما سلف في «المسند» برقم (٢٣٨٠٧).

(٢) حديث حسن على اختلاف في إسناده على أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ـ كما بيناه عند الرواية (٢٣٨٠٧)، وفيه هنا شريك ـ وهو ابن عبد الله النخعي ـ، وهو سيىء الحفظ. حجاج: هو ابن محمد المصِّيصي.

وسيأتي من طريق شريك بن عبد الله النخعي في الحديثين التاليين.

(٣) حديث حسن كسابقه. أسود: هو ابن عامر الشامي الملقب شاذان.

٠٠٠/٧ـ وقال عليٌّ، يعني ابن المَدِيني: جَبَلة بن الحارثِ الكَلْبي. قال عليٌّ: سمعتُه من ابن أَبي الوَزِيرِ

[قال عبدالله بن أحمد]: وحدثناه أَبي عن عليٍّ قبلَ أَن يُمْتحنَ بالقرآنِ[1].

---

(١) حديث حسن كسابقه. ابن أبي الوزير: هو إبراهيم بن عمر بن مُطَرِّف الهاشمي، أبو إسحاق.

مسند خارجة بن حُذافة العَدَوِيّ[1]

٨/٠٠٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا محمد بن إِسحاق، عن يزيدَ ابن أَبي حَبِيبٍ، عن عبد الله بن راشد الزَّوْفيِّ، عن عبد الله بن أَبي مُرَّةَ الزَّوْفي

عن خارجةَ بن حُذافةَ العَدَويِّ، قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ ذاتَ غَدَاةٍ، فقال: «لقد أَمَدَّكُم اللهُ بصلاةٍ هي خيرٌ لكم من حُمْر النَّعَمِ» قلنا: وما هي يا رسولَ الله؟ قال: «الوِتْرُ، فيما بين

---

(١) هو خارجة بن حذافة بن غانم بن عامر القرشي العَدَوي، من مسلمة الفتح، وقيل: إنه أسلم قديماً، كان أحدَ فرسان قريش، ويقال: إنه كان يُعَدُّ بألف فارس، كتب عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب يستمِدُّه بثلاثة آلاف فارس، فأَمَدَّه بخارجة بن حذافة هٰذا، والزبير بن العَوَّام، والمِقْداد بن الأَسْود.

شهد خارجة فتح مصر، وكان على شُرطَتها في إمرة عمرو بن العاص في خلافة معاوية بن أبي سفيان، وقيل: كان قاضياً بها، ولم يزل بمصر حتى قتله أحد الخوارج الثلاثة الذين انتدبوا لقتل عليٍّ ومعاوية وعمرو سنة أربعين، وكان يومَ وافى الخارجيُّ ليضربَ عمرو بن العاص، لم يخرج عمرو يومئذ للصلاة، وأمر خارجة أن يُصلِّيَ بالناس، فتقدم الخارجيُّ فقتل خارجة وهو يظنُّه عمراً، فلما أُخِذَ وأُدْخِلَ على عمرو بن العاص، قال: من قتلتُ؟ قالوا: والله ما قتلت عمراً، وإنما ضربتَ خارجة. فقال: أردت عمراً، وأراد الله خارجة. فذهبت مثلاً، وقبر خارجة ابن حذافة معروف بمصر عند أهلها. انظر «أسد الغابة» ٢/ ٨٣، و«الإصابة» ٢/ ٢٢٢، «والطبقات الكبرى» لابن سعد ٧/ ٤٩٦.

صلاةِ العِشاءِ إلى طُلوعِ الفَجرِ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن راشد أبو الضحاك الزَّوْفي وعبدالله بن أبي مُرَّة ـ ويقال: ابن مُرَّة ـ الزَّوفي في عداد المجهولين، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٠٣: لا يعرف لإسناده سماع بعضهم من بعض. ومحمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار المدني ـ وإن كان مدلساً وقد عنعنه، إلا أنه صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (١١).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ١٨٨-١٨٩، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٦-٢٩٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٦)، ومحمد بن نصر المروزي في «الوتر ـ مختصره» (٣)، والطبراني في «الكبير» (٤١٣٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ووقع في إسناد مطبوع ابن أبي شيبة: عبدالله بن راشد الرزقي وهو تصحيف، وسقط من إسناده: عبدالله بن أبي مرة، وترجم ابن أبي عاصم لصحابي الحديث: خارجة بن حذافة السَّهْمي، وهو خطأ لم يتابعه عليه أحد، والصواب أنه عَدَوي كما ذكرنا في ترجمته، وتصحف «الزوفي» في إسناده من المطبوع إلى: «الروقي».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤١٣٧) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٠، والبيهقي ٢/ ٤٧٧-٤٧٨ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به. ووقع في مطبوع «شرح معاني الآثار»: عبدالله بن مرة، عن عبدالله بن أبي راشد، وهو تحريف، ووقع في مطبوع «سنن البيهقي»: عبدالله بن شداد بدل عبدالله بن راشد وهو تحريف أيضاً.

وأخرجه ابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٦٠ من طريق خالد بن يزيد، عن أبي الضحاك عبدالله بن راشد، عن عبدالله بن أبي مرة، به. ووقع في مطبوعه: عن خالد بن يزيد، عن أبي الضحاك عبدالله بن أبي مرة، وهو خطأ، والصواب: عن أبي الضحاك، عن عبدالله بن أبي مرة. وأبو الضحاك هي كنية عبدالله بن راشد راويه عن عبدالله بن أبي مرة. =

٠٠٠/٩ـ حدثنا هاشمٌ، حدثنا لَيثٌ، عن يزيدَ بن أَبي حَبِيبٍ، عن عبدالله بن راشد الزَّوْفي، عن عبدالله بن أَبي مُرَّةَ الزَّوْفي

عن خارجةَ بن حُذافةَ، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «إن الله قد أَمَدَّكم بصلاةٍ هي خيرٌ لكم من حُمْر النَّعَمِ، جَعَلَها الله لكم فيما بين صلاةِ العِشاءِ إلى أَن يَطلُعَ الفَجرُ»[1].

٠٠٠/١٠ـ حدثنا يعقوب، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاق، حدثني يزيدُ ابن أَبي حَبِيبٍ المِصْري، عن عبدالله بن راشد، عن عبدالله بن أَبي مُرَّةَ رجلٍ من قَوْمِه

عن خارجةَ بن حُذافةَ القُرَشيِّ، ثم أحدِ بني عَدِيِّ بن كَعْب،

= وانظر الحديثين التاليين.

وفي الباب عن عبدالله بن عمر، سلف برقم (٦٦٩٣)، وانظر تتمة شواهده هناك، وبعض هٰذه الشواهد إسناده صحيح.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. هاشم: هو أبو النَّضْر بن القاسم البغدادي، وليث: هو ابن سعد الفَهْمي المصري.

وأخرجه الدارمي (١٥٧٦)، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٢٠٣ وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٢٥٩-٢٦٠، وأبو داود (١٤١٨)، وابن ماجه (١١٦٨)، والترمذي (٤٥٢)، والنسائي في «الكنى» كما في «نصب الراية» ٢/ ١٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٠، والطبراني في «الكبير» (٤١٣٦)، والدارقطني ٢/ ٣٠، والحاكم ١/ ٣٠٦، والبيهقي ٢/ ٤٧٧-٤٧٨، والبغوي (٩٧٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٨٤، والمزي في ترجمة خارجة ابن حذافة من «تهذيب الكمال» ٨/ ٨ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قال: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ إلى صلاةِ الصُّبحِ، فقال: «لقد أَمَدَّكُم الله اللَّيلَةَ بصلاةٍ هي خيرٌ لكم من حُمْرِ النَّعَمِ» قال: فقلت: ما هي يا رسولَ الله؟ قال: «الوِتْرُ فيما بينَ صلاةِ العِشاءِ إلى طُلوعِ الفَجرِ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٩). يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

بقية حديث خالد بن عدي الجهني

٠٠٠/١١ـ حدثنا أَبو عبد الرحمٰن المقرىءُ، حدثنا حَيْوة، حدثني أَبو الأَسود، أَن بُكَير بن عبد الله بن الأَشجِّ أَخبره، أَن بُسْر بن سعيد أَخبره

عن خالد بن عَدِيٍّ، عن رسول الله ﷺ، أَنه قال: «مَن جاءَه من أَخيه معروفٌ، من غيرِ إشرافٍ ولا مَسأَلةٍ، فليَقْبَلْه ولا يَرُدَّه، فإِنَّما هو رِزقٌ ساقَه اللهُ إِليه»[1].

---

(١) حديث صحيح، وسلف برقم (١٧٩٣٦) لكن عن أبي عبد الرحمٰن عبد الله ابن يزيد المقرىء، عن سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود، به. وهي رواية العامة عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء.

مسند سعد بن المُنذِر الأنصاري

٠٠٠/ ١٢ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا حَبَّانُ بن واسِع، عن أَبيه عن سعد بن المُنذِر الأَنصاري، أَنه قال: يا رسولَ الله، أَقرأُ القرآنَ في ثلاثٍ؟ قال: «نَعَم». وكان يقرؤُه حتى تُوفِّي[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبدالله بن لهيعة سيىء الحفظ، وقد اضطرب في تعيين صحابي الحديث. وقال البخاري في «تاريخه» ٤/ ٥٠ بعدما أورد هٰذا الحديث: لا يصح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وحبان بن واسع: هو ابن حبان بن منقذ الأنصاري.

وأخرجه عبدالله بن المبارك في «الزهد» (١٢٧٤)، وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٧٩، والطبراني في «الكبير» (٥٤٨١) من طريق يحيى بن عبدالله بن بكير، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٢٨) عن قتيبة بن سعيد، ثلاثتهم (ابن المبارك ويحيى وقتيبة) عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، ولم يُذكر في إسناد الطبراني واسع بن حبان والد حبان.

وأخرجه أبو عبيد ص١٧٧، ويعقوب الفسوي في «تاريخه» ١/ ٩٨-٩٩، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٨)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٧٧) من طرق عن ابن لهيعة، عن حبان بن واسع الأنصاري، عن أبيه، عن قيس بن أبي صعصعة أنه قال: يا رسول الله في كم أقرأ القرآن؟ قال في: «خمس عشرة» قال: إني أجدني أقوى من ذلك. قال: «في جمعة» قال: إني أجدني أقوى من ذلك، فمكث كذلك يقرؤه زماناً حتى كبر، وكان يعصب على عينيه، ثم رجع فكان يقرؤه في خمس عشرة، قال: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ الأولى، وهٰذا الحديث ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٠٠ في ترجمة قيس بن صعصعة. وقال ابن السكن فيما نقله الحافظ في «الإصابة» تفرد به ابن لهيعة.

وفي باب قراءة القرآن في ثلاثة أيام عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٥٣٥).

بقية حديث سعيد بن سعد بن عُبادة

٠٠٠/١٣ـ حدثنا يونُسُ، حدثنا أَبو مَعْشر، عن عبدالوهَّاب، عن عَمْرو بن شُرَحبيل بن سعيد بن سعد بن عُبادة، يُحدِّث عن أَبيه

عن جَدِّه قال: حَضَرَ رسولَ الله ﷺ سعدُ بن عُبادة، فقال: يا رسول الله، إنْ وجدتُ على بطنِ امرأَتي رجلاً، أَضربُه بسيفي؟ قال: «أَيُّ بيِّنةٍ أَبْينُ من السَّيف؟!» قال: ثم رَجَعَ عن قوله، فقال: «كتابُ الله والشُّهداءُ» قال سعدٌ: يا رسولَ الله، أَيُّ بيِّنةٍ أبينُ من السيف؟ قال: «كتابُ الله والشُّهداءُ. أَيا مَعْشرَ الأَنصار، هٰذا سيِّدُكم استَفزَّتْه الغَيْرةُ، حتى خالَفَ كتابَ الله» قال: فقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إن سعداً غَيُورٌ، وما طلَّقَ امرأَةً قطُّ قَدِرَ أَحدٌ منَّا أَن يتزوَّجَها لغَيْرتِه. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «سعدٌ غَيُورٌ، وأَنا أَغْيرُ منه، والله أَغْيرُ منِّي» قال رجلٌ: على أَيِّ شيءٍ يَغارُ الله؟ قال: «على رجلٍ مُجاهِدٍ في سبيل الله يُخالَفُ إلى أَهلِه»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر ـ وهو نجيح بن عبدالرحمٰن السندي المدني ـ ولجهالة عبدالوهاب. ولم ينسبه المصنِّف في روايته، ووقع في رواية إسحاق بن راهويه كما في «إتحاف الخيرة» (٤٥٠٩): عبدالوهاب بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد، فإن كان ما وقع فيه صحيحاً فقد ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ١٠٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٧٠، وابن حبان في «ثقاته» ٧/ ١٣٢ ترجمة لعبد الوهاب بن عمرو ـ وعند ابن=

٠٠٠/١٤ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا محمَّد بن إِسحاقَ، عن يعقوب بن عبدالله بن الأَشجِّ، عن أَبي أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف

عن سعيد بن سعد بن عُبادة، قال: كان بينَ أَبياتِنا رُوَيجِلٌ ضعيفٌ سَقيمٌ مُخْدَجٌ، فلم يَرُعِ الحيَّ إلا وهو على أَمَةٍ من إمائِهم يَخبُثُ بها، قال: فذكر ذٰلك سعدُ بن عُبادة لرسول الله ﷺ، وكان ذٰلك الرُّوَيجلُ مُسلِماً. فقال رسولُ الله ﷺ: «اضرِبُوه

=أبي حاتم: عُمر ـ ابن شرحبيل، وجهله أبو حاتم وكذا الذهبي في «الميزان»، وذهب الحافظ ابن حجر في «اللسان» ٤/٨٩ إلى أن عمرو بن شرحبيل هٰذا من أولاد سعد بن عبادة، فقال: وشرحبيل هو ابن سعيد بن سعد بن عبادة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٥٠٩) من طريق النضر بن شميل، عن أبي معشر، عن عبدالوهاب بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد، عن أبيه، عن جده، عن سعد بن عبادة. فجعله من مسند سعد بن عبادة، وقال البوصيري عقبه: فيه انقطاع فيما أظن، وأبو معشر ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٣٩٤) من طريق يحيى بن صالح الوُحَاظي، عن أبي معشر، عن عبدالرحمٰن بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، قال: قال سعد بن عبادة: حضرت رسول الله وجاءه رجل فقال: يا رسول الله وجدت على بطن امرأتي... فذكره. فجعله أيضاً من مسند سعد. قلنا: هكذا وقع في الطبراني: عبدالرحمٰن بن عمرو بن شرحبيل، وقد ذكر المزي في «التهذيب» أن لعمرو بن شرحبيل ولدين يرويان عنه عبدالرحمٰن وسعيد.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢١٣١).

وعن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٦٨).

قوله: «يخالف إلى أهله» أي: يُبتغى في أهله السوء.

حَدَّه» فقالوا: يا رسول الله، إِنَّه أَضعفُ من ذاك، ولو ضربناه مِئةً قتلناه! فقال: «خُذُوا له عِثْكالاً فيه مِئةُ شِمْراخٍ، ثم اضرِبُوه به ضربةً واحدةً» قال: ففعلوا[1].

---

(١) حديث صحيح كما سلف بيانه برقم (٢١٩٣٥).

وأخرجه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١/ ٢٩١، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤٧٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٢١)، وابن عبدالبر في «الاستيعاب» ٢/ ١٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ لوحة ٨٠٤، والمزي في ترجمة سعيد بن سعد بن عبادة من «تهذيب الكمال» ١٠/ ٤٦٢-٤٦٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

حديث شَرِيق[1]

٠٠٠/ ١٥ـ حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا سعيد بن سَلَمَةَ ابن أبي الحُسام، حدثني مولىً لآل عمرَ[2]، حدثنا صالح بن كَيْسانَ، عن

---

(١) كذا وقع في «المسند» كما في «ترتيب أسماء الصحابة» لابن عساكر ص٣٩، و«أطراف المسند» ١/ ٥٧٢، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٤٤٩، وليست له رواية، وإنما له ذكر في حديث الترجمة، وقال ابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢١ في ترجمة شريق: ترجم له عبدالله بن أحمد بن حنبل في مسند الأنصار، ولم يتابعه أحد.

قلنا: بل تابعه على ذكره في الصحابة البغوي كما في «الإصابة» ٣/ ٣٤٢.

(٢) قوله: حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحُسام، حدثني مولى لآل عمر، كذا وقع في «المسند» كما جاء في «جامع المسانيد» ٢/ ١٥، و«أطراف المسند» ١/ ٥٧٢، و«إتحاف المهرة» ٢/ ٤٤٩، وأخرجه كذلك من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه أبو القاسم البغوي في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٣/ ٣٤٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢١-٥٢٢، وهو خطأ نظنه من أحد رواة «المسند» والصواب: حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام مولى لآل عمر، بحذف كلمة «حدثني»، إلا أن تكون هذه الكلمة محرفة عن كلمة: «مدني»، فقد سلفت له رواية في «المسند» برقم (٥٦٧) وفيها: حدثنا أبو سعيد، حدثنا سعيد بن سلمة ابن أبي الحسام ـ مدني مولى لآل عمر ـ، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٠)، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٥٠ من طريق عبدالله بن رجاء، قال: حدثني سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، حدثنا صالح بن كيسان. لم يذكر واسطة بين سعيد بن سلمة وبين صالح بن كيسان، وسعيد بن سلمة معروف بالرواية عن صالح بن كيسان، والذي يؤيد ذلك ويقويه أيضاً أن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام=

عيسى بن مسعود بن الحَكَم الزُّرَقي

عن جَدَّتِه حَبِيبةَ بنت شَرِيقٍ: أنها كانت مع أبيها، فإذا بُديلُ ابن وَرْقاء على العَضْباءِ راحلةِ رسول الله ﷺ يَرْحَلُها، فنادى: إن رسولَ الله ﷺ، قال: «من كان صائماً، فليُفْطِرْ، فإنها أيامُ أكلٍ وشُربٍ»[1].

=ذكروا في ترجمته في كتب الرجال أنه مدني مولى لآل عمر بن الخطاب، فهو منسوب قرشياً عدوياً بالولاء، والله أعلم.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عيسى بن مسعود بن الحكم الزُّرَقي روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وسعيد بن سلمة بن أبي الحسام مولى آلِ عمر صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابية الحديث حبيبة بنت شريق الأنصارية أو الهذلية، فقد أخرج لها النسائي، وانفرد ابن حبان، فذكرها في ثقات التابعين، أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبدالرحمٰن بن عبدالله بن عبيد البصري.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الصحابة» كما في «الإصابة» لابن حجر ٣/ ٣٤٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٥٢١ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٠)، والحاكم ٢/ ٢٥٠ من طريق عبدالله ابن رجاء، عن سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن صالح بن كيسان، به. إلا أنهما قالا: عن حبيبة بنت شريق: أنها كانت مع أمها ابنة العجماء.

وأخرجه كذلك ابن منده في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٧/ ٥٧٨ من طريق سعيد بن سلمة، عن صالح بن كيسان، به. وفيه أيضاً: أن حبيبة بنت شريق كانت مع أمها ابنة العجماء.

وسلف الحديث برقم (٧٠٨) من طريق عبدالله بن أبي سلمة، عن مسعود بن الحكم الزرقي، عن أمه، وبرقم (٩٩٢) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن=

. . . . . .

=يوسف بن مسعود بن الحكم الزرقي، عن جدَّته. لكن فيهما أن الذي بعثه النبي ﷺ ينادي في الناس هو علي بن أبي طالب.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٣٩) و(٣٤٧١)، والبغوي في «الصحابة» كما في «الإصابة» لابن حجر ١/ ٢٧٦، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥/ (٤٢٣)، وابن منده في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٨/ ١٨٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣١٢ من طرق عن ابن جريج، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أم الحارث بنت عياش بن أبي ربيعة: أنها رأت بُديل بن وَرْقَاء يطوف على جمل أوْرَق على أهل المنازل بمنى يقول: إن رسول الله ﷺ ينهاكم أن تصوموا هٰذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب. قلنا: وهٰذا سند رجاله ثقات غير أن ابن جريج صرح بعدم سماعه من محمد بن يحيى بن حَبَّان عند البغوي، فقال: بلغني عن محمد بن يحيى بن حَبَّان. كما ذكره الحافظ في «الإصابة» ١/ ٢٧٦.

وروى أبو علي ابن السَّكَن كما في «الإصابة» ١/ ٢٧٦، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢١٧) من طريق مفضل بن صالح، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أمر بديل بن ورقاء، فنادى في أيام التشريق: لا تصوموا هذه الأيام، فإنها أيام أكل وشرب. وفيه المفضل بن صالح الأسدي النَّخَّاس، وهو ضعيف الحديث.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٢٩٤ عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن جابر، عن محمد بن علي، عن بديل بن ورقاء، قال: أمرني رسول الله ﷺ.. فذكره. قلنا: لا يصح رفعه من هٰذا الوجه فإن فيه جابر بن يزيد الجُعْفي، وهو ضعيف، والصحيح إرساله، فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٠ عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه محمد بن علي: أن النبي ﷺ بعث بُديل بن وَرْقَاء الخُزاعي...، فذكره. ورجاله ثقات. =

. . . . . .

= وسلف الحديث برقم (٥٦٧) من طريق عبدالله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سُليم الزُّرقي، عن أمه. لكن فيه أن الذي نادى في الناس هو علي بن أبي طالب.

وقد جاء النهي عن صيام أيام التشريق عن جمع من الصحابة، انظر أحاديثهم عند حديث ابن عمر السالف برقم (٤٩٧٠).

وقوله: يَرْحلُها، أي: يعلوها ويركبها.

بقية حديث طَلْق بن عليٍّ الحنفيِّ[1]

٠٠٠/١٦ـ حدثنا محمد بن يزيدَ، أَخبرنا محمد بن جابر الحَنَفيُّ، عن عبدالله بن بَدْر، عن طَلْقِ بن عليٍّ

عن النبي ﷺ، قال: «لا وِتْرانِ في لَيْلةٍ»[2].

٠٠٠/١٧ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا أَيُّوب بن عُتْبةَ، عن قيس بن طَلْقٍ

عن أَبيه، قال رسول الله ﷺ: «لا تَمْنَعِ المرأةُ زوجَها ـ وقال يزيد مَرَّةً: حاجتَه ـ وإِنْ كان على ظَهْرِ قَتَبٍ»[3].

---

(١) سلفت ترجمته في مسند المكيين ٢٦/ ٢١١.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر الحَنَفي ـ وهو ابن سَيَّار اليمامي ـ، ولانقطاعه بين عبدالله بن بدر ـ وهو ابن عَميرة الحَنَفي السُّحيمي ـ وبين طلق بن علي، فهو إنما يروي عنه بواسطة ابنه قيس بن طلق كما ذكرنا عند الرواية (١٦٢٨٣)، وقد سلف هٰذا الحديث من روايته، عن قيس بن طلق، عن أبيه برقم (١٦٢٩٦)، وفيه قصة، وإسناده حسن، وانظر تمام تخريجه هناك.

محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وسلف أيضاً برقم (١٦٢٨٩) عن موسى بن داود الضبي، عن محمد بن جابر، به. غير أنه قال في إسناده: عن طلق بن علي، عن أبيه بزيادة: عن أبيه في الإسناد، وهو خطأ كما بيناه هناك.

وسيأتي من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه. برقم (١٩) و(٢١).

وقوله: «لا وترانِ في ليلة»، كذا جاء في الأصول بالألف، وحقها أن تكون بالياء، ويمكن توجيهها بأنه على لغةِ بني الحارث، قال أبو زيد: سمعت من العرب من يقلب كل ياءٍ ينفتح ما قبلها ألفاً، يجعلون المثنى كالمقصور، فيثبتون ألفاً في جميع أحواله ويقدِّرون إعرابه بالحركات.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة اليَمَامي القاضي، =

. . . . . .

=لكنه قد توبع. يزيد: هو ابن هارون السُّلمي الواسطي.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٥ من طريق سعيد بن سليمان، عن أيوب بن عتبة، بهٰذا الإسناد. وقد ذكرنا تتمة تخريجه من هٰذا الوجه عند الرواية السالفة برقم (١٦٢٨٨).

وسيأتي عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أيوب بن عتبة برقم (٢٠).

وسلف من طريق محمد بن جابر بن سَيَّار الحنفي، عن قيس بن طلق، به مرفوعاً بلفظ: «إذا أراد أحدُكم من امرأتِه حاجةً، فليَأْتِها ولو كانت على تَنُّور». ومحمد بن جابر ضعيف الحديث.

قلنا: لكن رواه ملازم بن عمرو، عن جدِّه عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، به مرفوعاً بلفظ: «إذا الرجلُ دعا زوجته لحاجته، فلتَأْتِه وإن كانت على التَّنُّور» وإسناده حسن، وقد ذكرنا تخريجه من هٰذا الطريق عند الرواية السالفة برقم (١٦٢٨٨).

ويشهد له حديث عبدالله بن أبي أَوْفى السالف برقم (١٩٤٠٣)، وفيه: «ولا تؤدي المرأة حقَّ الله عليها كُلَّه حتى تؤدِّي حقَّ زوجِها عليها كلَّه، حتى لو سألها نفسَها وهي على ظهر قَتَب لأَعطَتْهُ إياه» وهو حديث جيد على اضطراب في إسناده.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطيالسي (١٩٥١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/ ٣٠٣-٣٠٤، وفي «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٣٠٢)، ومسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٣٠١)، وعبد بن حميد (٨١٣)، والبيهقي ٧/ ٢٩٢، وابن عبدالبر في «التمهيد» ١/ ٢٣١، وفيه: أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: ما حقُّ الزوج على امرأته؟ فقال: «لا تمنعه نفسها وإن كانت على ظهرِ قَتَبٍ». وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو سيىء الحفظ.

وعن ابن عباس عند مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٣٠٦) و(٤٣٠٨)، والبزار (١٤٦٤- كشف الأستار)، وأبي يعلى (٢٤٥٥)، وفيه: «أن امرأة من خَثْعَم أتت النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني امرأة أيِّمٌ، فأخبرني ما =

٠٠٠/١٨ـ حدثنا يزيد، أَخبرنا أَيُّوب بن عُتبةَ، عن قيس بن طَلْقٍ عن أَبيه: أَن رجلاً سأَل النبيَّ ﷺ عن الصلاة في الثَّوْبِ الواحدِ، وعلى رسولِ الله ﷺ ثَوْبانِ، فطارَقَ بينهما فتَوشَّحَ به، ثم صَلَّى فيه، فلمّا سَلَّمَ قال: «أَكُلُّكم يَجِدُ ثَوْبَينِ؟!»[1].

=حقُّ الزوج على زوجته، فقال: «إن حقَّ الزوج على زوجته إن سَأَلَها نفسها وهي على ظهر بعيرٍ أن لا تَمْنَعَه» وهو ضعيف، في بعض طرقه ليث بن أبي سُليم، وهو ضعيف، وفي بعضها الآخر حسين بن قيس الواسطي الملقب بحَنَش، وهو متروك الحديث.

وقوله: «على ظهر قتب»: القتب: هو الرَّحْل الصغير على قَدْر سنام البعير، والجمع أقتاب.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة اليَمَامي القاضي، وقد توبع.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٥ من طريق عاصم بن علي، عن أيوب بن عتبة، بهٰذا الإسناد. وهو بمثل رواية أبي النضر هاشم بن القاسم الآتية برقم (٢٢) وقد ذكرنا تمام تخريجه من هٰذا الطريق عند الرواية السالفة برقم (١٦٢٨٥).

وسيأتي الحديث عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أيوب بن عتبة برقم (٢٢).

وسلف من طريق ملازم بن عمر، عن جده عبدالله بن بدر برقم (١٦٢٨٥)، ومن طريق عيسى بن خثيم برقم (١٦٢٨٧)، كلاهما عن قيس بن طلق، وإسنادهما حسن. وقد ذكرنا تتمة تخريج الحديث وشواهده وشرحه عند الرواية رقم (١٦٢٨٥).

وسلف أيضاً من طريق محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي، عن أبيه برقم (١٦٢٨٩) وذُكِرَ معه حديث آخر، ومحمد بن جابر بن سَيَّار =

٠٠٠/١٩ـ حدثنا يزيد، أَخبرنا أَيُّوبُ بن عُتْبَةَ، عن قيس بن طَلْقٍ عن أَبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا وِتْرانِ في لَيْلةٍ»[١].

٠٠٠/٢٠ـ حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أَيُّوب بن عُتْبَةَ، حدثنا قيسُ بن طَلْقٍ عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمْنَعِ امرأَةٌ زوجَها، ولو كان على ظَهْرِ قَتَبٍ»[٢].

=الحنفي ضعيف الحديث، وقد انفرد بزيادة «عن أبيه» في الإسناد، وهو خطأ كما بيناه هناك.

وسيأتي من طريق عيسى بن خثيم، عن قيس بن طلق (٣٠).

وقوله: «فتوشح به»: أي تغطَّى به، ثم أخرج طرفَه الذي أَلْقاه على عاتِقه الأَيسر من تحت يده اليمنى، ثم عَقَدَ طرفيه على صدره.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة ـ وهو اليَمَامي القاضي ـ، لكنه قد توبع. يزيد: هو ابن هارون السُّلمي الواسطي.

وقد سلف الحديث من طريق عبدالله بن بَدْر وسِرَاج بن عقبة، كلاهما عن قيس بن طلق برقم (١٦٢٩٦)، وفيه قصة، وإسناده حسن. وانظر تمام تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (١٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أيوب بن عتبة اليَمَامي القاضي، لكنه قد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٢ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٧).

٠٠٠/٢١ـ حدثنا أَبو النَّضْر، حدثنا أَيُّوب بن عُتبةَ، حدثنا قيسُ بن طَلْقٍ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا وِتْرانِ في لَيلَةٍ»[١].

٠٠٠/٢٢ـ حدثنا أَبو النَّضْر، حدثنا أَيُّوب، حدثني قيسُ بن طَلْقٍ

عن أَبيه، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيّ ﷺ بعدَ الظُّهرِ، فقال: يا نبيَّ الله، يُصَلِّي أَحدُنا في الثَّوب الواحدِ؟ قال: فسَكَتَ، حتى إذا حَضَرتِ العصرُ، حَلَّ إزارَه فطارَقَ بين مِلْحَفتِه وإزارِه، ثم تَوشَّحَ بهما على مَنْكِبَيهِ، فلما قَضَى الصَّلاةَ ـ صلاةَ العصر ـ وانصرفَ، قال: «أَين؟» يعني أَين هٰذا السائلُ عن الصلاةِ في الثَّوب الواحدِ؟ فقال رجل: أَنا يا نبيَّ الله. فقال: «أَوَكلُّ الناسِ يَجِدُ ثَوْبَينِ؟!»[٢].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة اليَمَامي القاضي، لكنه قد توبع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٢ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر الحديث السالف برقم (١٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أيوب ـ وهو ابن عتبة اليَمامي القاضي ـ، وقد توبع.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/٥٥٢-٥٥٣ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (١٨).

٠٠٠/ ٢٣ـ حدثنا أَبو النَّضْرِ، حدثنا أيُّوبُ، حدثني قيس بن طَلْقٍ، قال:

حدثني أَبي: أن رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أَيَتوضَّأُ أَحدُنا إذا مَسَّ ذَكَرَه؟ قال: «هل هو إلا بَضْعةٌ منك ـ أو من جَسَدِك ـ؟!»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب ـ وهو ابن عتبة اليَمَامي القاضي ـ، لكنه قد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم الليثي البغدادي.

وأخرجه ابن سعد ٥/ ٥٥٢ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن حماد بن خالد الخياط، عن أيوب بن عتبة برقم (١٦٢٨٦)، وقد خرجناه من هٰذا الوجه هناك. ونزيد في تخريجه هنا: ما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٤٩)، وتمام الرازي في «فوائده» (١٩٧) و(١٩٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٩-٤٠ و٤٠ من طرق عن أيوب بن عتبة، به.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٨٢٥٢)، ومن طريقه الحازمي في «الاعتبار» ص٤٦ من طريق حماد بن محمد، عن أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «من مَسَّ ذكره فليتوضأ». قلنا: وهٰذا منكر مخالف لما رواه عامة الرواة عن أيوب بن عتبة، وكذا لما رواه غير أيوب عن قيس بن طلق، وحماد بن محمد هٰذا ـ وهو الفزاري كما نسبه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٣١٣، وابن ماكولا في «الإكمال» ٧/ ٢١٤، وهو الصواب، ونسبه الطبراني حَنَفيّاً ـ ضَعَّفَه صالح بن محمد جَزَرة الحافظ، وذكره العقيلي والذهبي في «الضعفاء».

وسلف الحديث من طريق محمد بن جابر بن سَيَّار الحنفي، عن قيس بن طلق برقم (١٦٢٩٢) و(١٦٢٩٥).

وانظر تمام تخريج الحديث والكلام عليه عند الرواية السالفة برقم (١٦٢٨٦).

قلنا: وقد صحح حديث طلق هٰذا ابن حبان (١١١٩) وعمرو بن علي الفلاس، وابن المديني، والطحاوي والطبراني وابن حزم وغيرهم.

٠٠٠/ ٢٤ـ حدثنا أَبو زكريا السَّيْلَحِيني، حدثنا محمد بن جابرٍ، عن قيس بن طَلْقٍ

عن أَبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الفجرُ بالأَبيْض المُعترضِ، ولٰكنه الأَحمرُ»[1].

٠٠٠/ ٢٥ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا مُلازِمٌ، حدثني هَوْذَةُ بن قيسِ بن طَلْقٍ، عن أَبيه

عن جَدِّه، قال: كان رسول الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يَمِينِه وعن يَسارِه، حتى يُرى بياضُ خَدِّه الأَيْمنِ، وبياضُ خَدِّه الأَيْسرِ[2].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن جابر ـ وهو ابن سَيَّار الحَنَفي ـ، وقد توبع. أبو زكريا السَّيْلَحيني: هو يحيى ابن إسحاق.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨٢٣٦) عن بشر بن موسى الأسدي، عن أبي زكريا يحيى بن إسحاق السَّيْلحيني، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث برقم (١٦٢٩١) عن موسى بن داود الضَّبِّي، عن محمد بن جابر، عن عبد الله بن النُّعمان، عن قيس بن طلق، بهٰذا الإسناد بزيادة عبد الله بن النعمان في إسناده بين محمد بن جابر وبين قيس بن طلق، وهو الصواب. وانظر تمام تخريجه وشواهده والكلام عليه هناك.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، هَوْذَة بن قيس بن طلق روى عنه ثلاثة، وأورده البخاري في «تاريخه»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يأثرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقيس بن طلق مختلف فيه، وهو حسن الحديث كما بينا عند الرواية السالفة برقم (١٦٢٨٥)، وباقي رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، وملازم: هو ابن عمرو ابن عبد الله بن بدر الحنفي اليمامي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٥٨ عن أبي مَعْمَر عبد الله بن عمرو=

٢٦/٠٠٠ـ حدثنا عبدُ الصَّمدِ، حدثنا مُلازِمٌ، حدثنا عبد الله بن بَدْرٍ وسِرَاجُ بن عُقْبَةَ، أن عَمَّه قيسَ بن طَلْقٍ حدثه

أَن أَباه طَلْقَ بن عليٍّ حدثه: أَنه انطلقَ وَفْدٌ إِلى رسول الله ﷺ حتى أَتَوْهُ، فأَخبروه أن بأَرْضِهم بِيعَةً، واستَوْهَبُوه من طَهُورِه فَضْلَه، فدعا بماءٍ فتوضَّأَ وتمَضْمضَ، ثم صَبَّه في إِداوَةٍ، وقال: «اذهَبُوا بهٰذا الماءِ، فإِذا قَدِمْتُم بَلَدَكم، فاكسِرُوا بِيعَتَكم وانْضَحُوا مكانَها من هٰذا الماءِ، واتَّخِذُوها مَسجِداً» قال: قلنا: يا نبيَّ الله، إِنا نَخرُجُ في زمانٍ كثيرِ السَّمُومِ والحَرِّ، والماءُ يَنْشَفُ. قال: «فمُدُّوه من الماءِ، فإِنه يَبْقَى منه شديدٌ كثيرٌ رَطْبٌ».

قال: فخَرَجْنا حتى بَلَغْنا بلدَنا، فكَسَرْنا بِيعَتَنا، ونَضَحْنا مكانَها بذٰلك الماءِ، واتَّخذناها مسجداً[1].

=المِنقَري، وابن حبان في «الثقات» ٧/ ٥٩٠ من طريق محمد بن أبي السَّري، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٦) من طريق محمد بن أبي يعقوب الكِرْماني، ثلاثتهم عن ملازم بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي الحديث عن علي ابن المديني، عن ملازم بن عمرو برقم (٢٨).

وفي الباب عن عديِّ بن عَمِيرة الكِنْدي، سلف برقم (١٧٧٢٦)، وانظر تتمة شواهده هناك.

(١) إسناده حسن، وسِرَاج بن عُقبة بن طلق بن علي الحَنَفي تفرد بالرواية عنه ملازم بن عمرو الحَنَفي، وقال ابن معين: لا بأس به، ثقة، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «الثقات»، ونقل ابن خلفون عن العجلي كما في «تعجيل المنفعة» أنه قال: يَمَامي ثقة. وهو متابع، وقيس بن طلق مختلف فيه، وهو حسن الحديث كما بيَّنا عند الرواية رقم (١٦٢٨٥)، وباقي رجاله ثقات. =

٠٠٠/ ٢٧ـ حدثنا عبدالصَّمد، حدثنا مُلازِمٌ، حدثنا سِرَاجُ بن عُقبةَ وعبدالله بن عُقبةَ وعبدالله بن بَدْرٍ، أن قيسَ بن طَلْق حدثهم

أَن أَباه طَلْقَ بن عليٍّ قال: بَنَيْتُ المسجدَ مع رسول الله ﷺ، وكان يقول: «قَرِّبِ اليَمامِيَّ من الطِّينِ، فإنه أحسنُكم له مَسّاً، وأَشدُّكم مَنْكِباً»[1].

=وسلف نحوه من طريق محمد بن جابر بن سيَّار الحنفي، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي برقم (١٦٢٩٣)، وذكرنا تخريجه من طريق ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه هناك. ونزيد في تخريجه هنا: ما أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٥٥٢، وابن أبي شيبة ٢/ ٨٠، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٩٢ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وبعضهم يزيد فيه على بعض، ولم يذكروا في إسنادهم جميعاً: سراج بن عقبة.

وقوله: بأرضهم بيعة: البِيعَةُ: هي معبد النصارى، والجمع: بِيَعٌ.

وقوله: إداوَة: هي المِطْهرة، وهي إناء صغير يُحْمَل فيه الماء، والجمع: أَداوَى.

وقوله: السَّمُوم: هي الرِّيح الحارَّة تَهُبُّ غالباً بالنهار.

(١) إسناده حسن، عبدالله بن عقبة لم نعثر له على ترجمة، وهو متابع، وباقي رجاله ثقات غير سراج بن عقبة ـ وهو ابن طلق بن علي الحنفي ـ وقيس بن طلق، وهما حسنا الحديث. عبدالصمد: هو ابن عبدالوارث بن سعيد العَنْبري، وملازم: هو ابن عمرو الحَنَفي.

وأخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف المهرة» (١٣٥٠)، ومن طريقه ابن حبان (١١٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٤٢)، وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٤٢ من طريق محمد بن أبي بكر المُقدَّمي كلاهما (مسدد ومحمد بن أبي بكر) عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر وحده، بهٰذا الإسناد. =

٠٠٠/٢٨ـ حدثنا عليُّ بن عبد الله قبلَ أَن يُمتَحَنَ، حدثنا مُلازِمُ بن عمرو، حدثني هَوْذَةُ بن قيس بن طَلْقٍ، عن أَبيه قيس بن طَلْقٍ

عن جَدِّه طَلْقِ بن عليٍّ، قال: كنَّا إذا صَلَّيْنا مع نبيِّ الله ﷺ رَأَيْنا بياضَ خَدِّه الأَيمنِ، وبياضَ خَدِّه الأَيسرِ[1].

○ ٠٠٠/٢٩ـ قال عبدُ الله بن أَحمد: وجدتُ في كتاب أَبي بخَطِّ يَدِه: حدثني بعضُ أَصحابنا، قال: حدثني مُلازِم، حدثنا عبد الله بن بَدْر، عن قيس بن طَلْق

عن أَبيه طَلْقِ بن عليٍّ، قال: لدَغَتْني عَقْربٌ عندَ رسول الله ﷺ، فرَقَانِي ومَسَحَها[2].

= وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في إتحاف المهرة» (١٣٥١)، والطبراني في «الكبير» (٨٢٣٩)، والدارقطني ١/١٤٨-١٤٩، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٥، والحازمي في «الاعتبار» ص٤٥ من طريق محمد بن جابر، عن قيس بن طلق، به.

وسيأتي الحديث من طريق أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق برقم (٣١).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٥). علي بن عبد الله: هو ابن المديني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٩ من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن ملازم بن عمرو برقم (٢٥).

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٢٩٨)، وشيخ أحمد الذي أبهمه هنا، سَمَّاه هناك عليَّ بن عبد الله، وهو ابن المديني.

وقد ذكرنا تخريجه هناك، ونزيد عليه هنا: =

٠٠٠/ ٣٠ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا شَيْبانُ، عن يحيى بن أَبي كَثِيرٍ، حدثني عيسى بن خُثَيْمٍ، عن قيس بن طَلْقٍ الحَنَفيِّ

أَن أَباه أَخبره: أَن رجلاً جاءَ إلى النبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، أَيُصَلِّي أَحدُنا في ثَوبٍ واحدٍ؟ فسكتَ عنه، فلما نُودِيَ بالصَّلاةِ، قال: طارَقَ رسولُ الله ﷺ بين ثَوْبَين، فصَلَّى فيهما[1].

٠٠٠/ ٣١ـ حدثنا يونسُ بن محمدٍ، حدثنا أَيُّوبُ، عن قَيْسٍ

عن أَبيه، قال: جِئْتُ إلى النبيِّ ﷺ وأَصحابُه يَبْنُونَ المسجدَ، قال: فكأَنه لم يُعجِبْه عَمَلُهم، قال: فأَخَذْتُ المِسْحاةَ، فخَلَطْتُ

= ما أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥٣٨٩) عن ملازم بن عمرو، عن عبدالله بن بدر وعبدالحميد بن عبدالحميد، عن طلق بن علي. لم يذكر فيه قيس بن طلق.

وما أخرجه مسدد أيضاً كما في «إتحاف الخيرة» (٥٣٨٨)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٠، والحازمي في «الاعتبار» ص٤٥ من طريق محمد بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن طلق بن علي. ليس فيه قيس بن طلق أيضاً.

وما أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٠٥٢) من طريق عصام بن يحيى، عن قيس بن طلق، به.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٢٨٧). حسن بن موسى: هو الأشْيب البغدادي، وشيبان: هو ابن عبدالرحمٰن التميمي النَّحْوي.

وسلف الحديث من طريق أبان بن يزيد العطَّار، عن يحيى بن أبي كثير برقم (١٦٢٨٧).

وانظر الحديث رقم (١٨).

بها الطِّينَ، فكأنه أَعجَبَه أَخْذِي المِسْحاةَ وعَمَلي، فقال: «دَعُوا الحَنَفيَّ والطِّينَ، فإنه أَضْبطُكم للطِّينِ»[1].

٠٠٠/ ٣٢ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا مُلازِمُ بن عمرو السُّحَيمي، حدثنا سِرَاج بن عُقْبةَ، عن عمَّتِه خَلْدَةَ بنت طَلْق، قالت:

حدثني أَبي طَلْقٌ: أَنه كان عند رسول الله ﷺ جالساً، فجاءَ صُحَارُ عبدِ القَيْس، فقال: يا رسولَ الله، ما تَرَى في شراب نَصنَعُه بأَرضِنا، من ثمارِنا؟ فأَعْرضَ عنه نبيُّ الله ﷺ حتى سأَله ثلاثَ مرَّات، حتى قامَ فصَلَّى، فلما قَضَى صلاتَه، قال النبيُّ ﷺ: «مَن السائلُ عن المُسكِر؟ لا تَشرَبْهُ، ولا تَسْقِه أَخاك المُسلِمَ، فوالَّذي نَفْسي بيَدِه ـ أَو فوَالَّذي يُحلَفُ به ـ لا يَشرَبُه رجلٌ ابتغاءَ لَذَّةِ سُكْرِه، فيَسْقِيَه اللهُ الخَمْرَ يومَ القيامةِ»[2].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة اليَمامي، لكنه قد توبع. يونس بن محمد: هو المُؤدِّب البغدادي.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤١، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٤) من طريق علي بن عاصم، والطبراني (٨٢٥٤) من طريق سعيد بن سليمان، كلاهما عن أيوب بن عتبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف الحديث من طريق سراج بن عقبة وعبدالله بن بدر، عن قيس بن طلق برقم (٢٧).

وقوله: المِسْحاة، بكسر الميم: هي المِجْرَفة، وهي من حديد، والجمع: المَسَاحي.

(٢) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، خلدة ـ ويقال: خالدة، أو جعدة ـ بنت طلق بن علي اليَمامية تفرد بالرواية عنها ملازم بن عمرو، وذكرها ابن=

. . . . . .

=حبان وابن خلفون في «الثقات»، ووثقها العجلي، ونقل ابن حجر في «تعجيل المنفعة» عن ابن خلفون أنه قال: وثقها ابن صالح. وسراج بن عقبة سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦)، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العَنْبري.

وهو في «الأشربة» للمصنف (٣٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥١٢١)، وفي «مصنفه» ٨/ ١٠٢-١٠٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٠٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٥٣، والطبراني في «الكبير» (٨٢٥٩) من طرق عن ملازم بن عمرو، بهٰذا الإسناد. ووقع عند البخاري «خالدة» بدل «خلدة» ووقع اسم الصحابي عند ابن قانع: «طليق». ورواية البخاري مختصرة بالمرفوع منه فقط.

وأخرج ابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٥١٢٢)، وفي «مصنفه» ٨/ ٥٠٧، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٢٥٦) عن ملازم بن عمرو، عن عجيبة بن عبد الحميد، عن عمه قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي، قال: جلسنا عند رسول الله ﷺ فجاء وفد عبد القيس، فقال: «ما لكم قد اصفَرَّتْ ألوانُكم وعَظُمَت بطونُكم، وظَهَرَتْ عروقُكم؟» قالوا: أتاك سيدُنا، فسألك عن شرابٍ كان لنا موافقاً، فنهيتَه عنه، وكنا بأرضٍ وبيئةٍ وَخِمَةٍ. قال: «فاشْرَبُوا ما بدا لكم». قال ابن أبي شيبة في «مسنده» بإثر الحديث: يعني ما حلَّ. وفيه عجيبة ابن عبد الحميد بن عقبة بن طلق بن علي الحنفي تفرد بالرواية عنه ملازم بن عمرو، ووثقه ابن معين والعجلي، وقال ابن حبان في «الثقات» في باب العين من ثقات أتباع التابعين: عجيبة بنت عبد الحميد بن عقبة. كذا بالتأنيث، وهو مما انفرد به ابن حبان، والأئمة على خلافه، وقال الذهبي: لا يكاد يعرف. وقال ابن حزم في «المحلى» ٧/ ٤٨٣: مجهول لا يدرى من هو، والله أعلم.

وفي باب الحرمان من الخمر في الآخرة لمن شربها في الدنيا عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٩٠)، وهو في «الصحيحين» وانظر شاهده هناك.

حديث عليِّ بن طَلْقٍ اليَمَامِيِّ

٠٠٠/٣٣ـ حدثنا عبد الرَّزَّاقِ، أَخبرنا مَعْمَر، عن عاصم بن سليمانَ، عن مُسلِم بن سَلَّام، عن عيسى بن حِطَّانَ

عن عليِّ بن طَلْقٍ، قال: سمعتُ رسولُ الله ﷺ يقول: «إذا فَسَا أَحدُكم، فلْيَتَوضَّأْ، ولا تَأْتُوا النِّساءَ في أَسْتاهِهنَّ، فإِن الله لا يَسْتَحيِي من الحقِّ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، مسلم بن سَلَّام ـ وهو أبو عبد الملك الحنفي ـ تفرد بالرواية عنه عيسى بن حِطَّان الرقَّاشي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه العجلي، وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ١٩١: مجهول الحال. وعيسى بن حِطَّان الرَّقاشي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٤٦: رجل مجهول. وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» في ترجمة عمرو بن ميمون الأودي ٢/ ٥٣٦: ليس ممن يحتج به، وقد انقلب إسناده على معمر ـ وهو ابن راشد الأزدي ـ فقال: عن عاصم بن سليمان، عن مسلم بن سلام، عن عيسى بن حطان، والصواب الذي رواه عامة أهل العلم: عن عاصم، عن عيسى بن حطَّان، عن مسلم بن سلَّام. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٢٩) و(٢٠٩٥٠)، وأخرجه من طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٧٥)، ووقع في الموضع الأول من «مصنف عبد الرزاق»: قيس بن طلق بدل علي بن طلق ونظنه من خطأ الناسخ.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٧٩) من طريق حفص بن غياث، والدارمي (١١٤١) و(١١٤٢) من طريق عبد الواحد بن زياد، وابن قانع ٢/ ٢٦٠، والطحاوي في «شرح معاني =

. . . . . .

=الآثار» ٣/ ٤٥ من طريق إسماعيل بن زكريا، وأبو داود (٢٠٥) و(١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٦)، والطحاوي ٣/ ٥٤، وابن حبان في «الصلاة» كما في «إتحاف المهرة» ١١/ ٧١٣، وفي «صحيحه» (٢٢٣٧)، وفي «الثقات» ٣/ ٢٦٢ - ٢٦٣، والدارقطني ١/ ١٥٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧) من طريق جرير بن عبد الحميد أربعتهم عن عاصم بن سليمان الأحول، به. وفي لفظ حديث جرير بن عبد الحميد: «إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف، فليتوضأ، وليعد صلاته»، وفي لفظ حديث عبد الواحد بن زياد: «إذا أحدث أحدكم في الصلاة فلينصرف، وليتوضأ، ثم يصلي». وتحرف قوله: عيسى ابن حطان عن مسلم بن سلام، في إسناده في مطبوع ابن أبي شيبة إلى: «عيسى ابن سلام».

وسيأتي الحديث عن أبي معاوية محمد بن خازم برقم (٣٤)، ومن طريق شعبة ابن الحجاج برقم (٣٥)، ومن طريق سفيان الثوري برقم (٣٦)، ثلاثتهم عن عاصم بن سليمان الأحول.

وسلف في مسند علي بن أبي طالب برقم (٦٥٥) عن وكيع بن الجراح عن عبد الملك بن مسلم الحنفي، عن أبيه، عن علي. وذكرنا هناك أن إدراجه في مسند علي بن أبي طالب خطأ. وانظر تخريجه من هذا الطريق هناك، ونزيد في تخريجه هنا:

ما أخرج الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٣٩٩ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، به.

وما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٢٣) عن هنَّاد بن السَّري، عن وكيع، به.

وما أخرجه الخطيب ١٠/ ٣٩٨-٣٩٩ من طريق شبابة بن سوار عن عبد الملك ابن مسلم، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن علي بن طلق. وقال الخطيب عقب إخراجه له من طريق وكيع بن الجراح: هكذا روى الحديث وكيع ابن الجراح، عن عبد الملك بن مسلم، عن أبيه، ولم يسمعه عبد الملك من أبيه، وإنما رواه عن عيسى بن حطان، عن أبيه مسلم بن سلام كما سقناه عن شبابة، =

٠٠٠/ ٣٤ـ حدثنا أَبو معاويةَ، حدثنا عاصمٌ، عن عيسى بن حِطَّانَ، عن مسلم بن سَلَّامٍ

عن عليِّ بن طَلْقٍ، قال: أَتى أَعرابيٌّ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا نكونُ بأَرضِ الفَلَاةِ، ويكونُ من أَحدِنا الرُّوَيْحةُ، ويكونُ في الماءِ قِلَّةٌ. قال: فقال رسول الله ﷺ: «إذا فَسَا أَحدُكم، فلْيَتَوضَّأْ، ولا تَأْتُوا النِّساءَ في أَدبارِهنَّ، فإِن الله لا يَسْتَحيِي من الحقِّ»(١).

=عنه، وقد وافق شبابةَ عبيدالله بن موسى وأبو نعيم وأبو قتيبة سلم بن قتيبة وأحمد ابن خالد الوهبي وعلي بن نصر الجهضمي، فرووه كلهم عن عبدالملك، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام.

والقطعة الأخيرة من الحديث وهي قوله ﷺ: «ولا تأتوا النساء في أستاههن، فإن الله لا يستحيي من الحق» ذكرنا شواهدها عند الرواية السالفة برقم (٦٥٥) وذهلنا هناك عن ذكر شواهد القطعة الأولى منه، وهي قوله ﷺ: «إذا فسا أحدكم، فليتوضأ» فنستدركها هنا: فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وجد أحدكم في صلاته حركة في دُبُره، فأَشْكَلَ عليه، أحدَثَ أم لم يُحدِثْ، فلا ينصرف حتى يَسْمَعَ صوتاً، أو يَجِدَ رِيحاً» سلف برقم (٩٣٥٥) وهو في «صحيح مسلم» وذكرنا أحاديث الباب عند حديثه السالف برقم (٨٣٦٩).

وقوله: «أَسْتاهِهن» الاسْتُ: العَجُز، ويراد به حَلْقةُ الدُّبُر، والأصل سَتَهٌ بالتحريك، ولهٰذا يجمع على أَسْتاه، مثل سَبَب، وأَسْباب، وقد يقال فيها: سَهٌ بالهاء، وسَتٌ بالتاء. «المصباح المنير» ص٢٦٦.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضَّرير.

وأخرجه المزي في ترجمة علي بن طلق الحنفي من «تهذيب الكمال» ٢٠/ ٤٩٥ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. =

٠٠٠/ ٣٥ـ حدثنا محمد بن جعفرٍ، حدثنا شعبةُ، عن عاصم الأَحْولِ، سمعتُ عيسى بن حِطَّان، يحدث عن مسلم بن سَلَّامٍ، فذكر الحديث[1].

= وأخرجه الترمذي في «السنن» (١١٦٤)، وفي «العلل الكبير» ١/ ١٤٦، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٥) و(٩٠٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٥، وابن حبان (٤١٩٩) و(٤٢٠١) من طرق عن أبي معاوية محمد بن خازم، به. وبعضهم يختصره.

وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. محمد بن جعفر: هو الهذلي البصري المعروف بغُندر، وشعبة: هو ابن الحجاج العتكي الواسطي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٩٣ من طريق سليمان بن أحمد الطبراني، عن عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال: عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق، عن النبي ﷺ. وهو مختصر بالنهي عن إتيان النساء في أَسْتاهِهنَّ.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٤ و٣/ ٢٣١ من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة بن الحجاج، به إلّا أنه قال أيضاً: عن طلق بن يزيد، أو يزيد بن طلق.

وأورده ابن كثير في «تفسيره» ١/ ٣٨٧، فقال: قال الإمام أحمد: حدثنا غندر ومعاذ بن معاذ، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد ـ أو يزيد بن طلق ـ، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أَسْتَاهِهنَّ» وقال ابن كثير عقبه: وكذا رواه غير واحد عن شعبة.

وقال ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٥٣٩: ذكره أحمد، وابن أبي خيثمة، وابن قانع، والبغوي، وابن شاهين، كلهم من طريق شعبة عن عاصم الأحول، عن عيسى بن حطان، عن مسلم بن سلام، عن طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق، عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء في أستاههن».

قلنا: وطريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة التي فيها: «طلق بن يزيد أو يزيد بن طلق، عن النبي ﷺ» لم تقع لنا في النسخ الخطية التي بين أيدينا من =

٠٠٠/٣٦ـ حدثنا عبدالرَّزَّاق، أَخبرنا سفيانُ، عن عاصمٍ، عن عيسى ابن حِطَّانَ، عن مُسلِم بن سَلَّامٍ

عن عليِّ بن طَلْقٍ، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن تُؤْتَى النِّساءُ في أَدْبارِهنَّ، فإِن الله لا يَسْتَحيِي من الحَقِّ[1].

=«مسند الإمام أحمد» ولا في «أطراف المسند» و«إتحاف المهرة» لابن حجر، ولا كذلك طريق معاذ بن معاذ، عن شعبة، وقد جعل ابن كثير في «جامع المسانيد» ٦/٥٥٢ ترجمة لطلق بن يزيد أو يزيد بن طلق وأورد فيها الحديث من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، لكن نقلاً عن ابن الأثير، والله أعلم.

وانظر (٣٣).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه. عبدالرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول.

وانظر (٣٣).

مسند عُمارة بن حَزْم الأنصاريّ[1]

٠٠٠/ ٣٧ـ حدثنا يعقوبُ، أَخبرنا عبدُ العزيز بن المُطَّلِب، عن سعيد ابن عمرو بن شُرَحبيلَ، عن جَدِّه أَنه قال: كتابٌ وَجَدْتُه في كتب سعيدِ ابن سعد بن عُبادةَ:

أَن عُمارة بن حزم شَهِدَ: أَن رسول الله ﷺ قَضَى باليَمِين مع الشَّاهد.

قال زيدُ بن الحُباب: سألتُ مالكَ بن أنس عن اليمينِ والشَّاهدِ: هل يجوزُ في الطَّلاق والعِتاق؟ فقال: لا، إنما هٰذا في الشِّراء والبيع وأَشْباهِه[2].[3]

---

(١) هو عُمارة بن حَزْم بن زيد بن لَوْذَان الأنصاري الخَزْرجي ثم من بني النجار، اتفق جميع أهل المغازي أنه كان من السبعين الذين بايعوا رسول الله ﷺ ليلة العقبة، وذكره أكثرهم فيمن شهد بَدْراً، وقال ابن سعد: شهد المشاهِدَ كُلَّها. واستشهد في قتال أهل الرِّدَّة باليمامةِ في خلافة أبي بكر الصِّدِّيق سنة اثنتي عشرة، وهو أخو عمرو بن حزم. انظر «الإصابة» ٤/ ٥٧٩، و«أسد الغابة» ٤/ ١٣٧، و«الطبقات الكبرى» ٣/ ٤٨٦.

(٢) قوله: «قال زيد بن الحباب... إلخ» لم يرد في «جامع المسانيد» ٩/ ٣١٥ ولا في «أطراف المسند» ٥/ ١٣ ولا في «إتحاف المهرة» ١١/ ٧٤٦، وأثبتناه من «غاية المقصد» ورقة ١٥٨ و«مجمع الزوائد» ٤/ ٢٠٢ و«إتحاف الخيرة» للبوصيري ٧/ ٢٠٢.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه كما بيَّنَّاه في الرواية السالفة برقم (٢٢٤٦٠). وقد اختلف فيه هنا على عبد العزيز بن المطلب ـ وهو =

. . . . . .

=ابن عبدالله بن حَنْطَب المخزومي ـ كما سيأتي بيانه، وهو حسن الحديث، وشرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة جَدُّ سعيد بن عمرو روى عنه ثلاثة وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

ورواه يعقوب بن محمد ومعن بن عيسى القزاز وعبدالله بن محمد الزبيري عند أبي عوانة (٦٠٢٤)، وعبدالله بن محمد الزبيري عند الخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/ ٧١١ عن عبدالعزيز بن المطلب، فقال: عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل، عن سعيد بن سعد بن عبادة، قال: وجدت في كتب سعد بن عبادة، فذكره.

ورواه إسماعيل بن أبي أُوَيس، عن عبدالعزيز بن المطلب عند ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٤٩، فقال: عن سعيد بن عمرو بن سعد بن عبادة، عن أبيه، عن جدِّه، فذكره.

ورواه معن بن عيسى القزاز، عنه عند ابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/ ١٤٧، فقال: عن عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز، عن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة، قال: كتاب وجدته في كتب سعد بن عبادة، فذكره.

وقال الشافعي ٢/ ١٧٨، ومن طريقه البيهقي ١٠/ ١٧١: وذكر عبد العزيز بن المطلب، عن سعيد بن عمرو، عن أبيه، قال: وجدنا في كتب سعد بن عبادة: يشهد سعد بن عبادة أن رسول الله ﷺ أمر عمرو بن حزم أن يقضي باليمين والشاهد.

وقد سلف الحديث في مسند سعد بن عبادة برقم (٢٢٤٦٠) من طريق سليمان ابن بلال، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمٰن، عن إسماعيل بن عمرو بن قيس بن سعد ابن عبادة، عن أبيه: أنهم وجدوا في كتب ـ أو كتاب ـ سعد بن عبادة: أن رسول الله ﷺ قضى بالشاهد واليمين، وقد أحلنا على شواهده هناك، وتكلمنا على فقهه عند حديث جابر بن عبدالله السالف برقم (١٤٢٧٨).

٠٠٠/٣٨ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعةَ، حدثنا بَكْرُ بن سَوَادةَ، عن زياد بن نُعَيم الحَضْرميِّ

عن عُمارةَ بن حَزْم، قال: رآني رسولُ الله ﷺ جالساً على قَبْرٍ..

وقال في موضعٍ آخر: زياد بن نُعيم، أَن ابنَ حَزْمٍ ـ إما عمرو، وإما عُمارة ـ قال: رآني رسولُ الله ﷺ وأَنا مُتَّكِىءٌ على قَبْرٍ، فقال: «انزِلْ من القبرِ، لا تُؤْذِي صاحبَ القبر، ولا يُؤْذِيك»[1].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «ولا يؤذيك» فقد تفرَّد بها ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ وهو سيىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات، والشك في تعيين صحابي الحديث هل هو عمرو أو عمارة بن حزم؟ إنما هو من ابن لهيعة، فقد رواه عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة كما في الرواية التالية، فقال فيه: عن عمرو بن حزم. ولم يشك، وهو الصواب، وأما عمارة بن حزم، فإن رواية زياد بن نعيم عنه مرسلة، فهو لم يدركه. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وبكر بن سوادة: هو ابن ثُمامة الجُذامي المصري، وزياد بن نعيم: هو زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي المصري، وقد يُنسب إلى جدِّه.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٢/ ورقة ٥٧٨ من طريق أحمد بن منيع، عن الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٥٩٠ من طريق أسد بن موسى، عن عبدالله بن لهيعة، به وقال فيه: عن عمارة بن حزم. ولم يشك.

وسيأتي الحديث في مسند عمرو بن حزم بالأرقام (٣٩) و(٤٠) و(٤٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف في مسنده برقم (٨١٠٨) وقد ذكرنا تتمة شواهده هناك.

مسند عمرو بن حَزْمٍ الأنصاريِّ[1]

٠٠٠/ ٣٩ـ حدثنا عليُّ بن عبد الله، حدثنا ابن وَهْبٍ، أَخبرني عمرو بن الحارث، عن بَكْر بن سَوَداةَ الجُذَامي، عن زياد بن نُعَيم الحَضْرميِّ

عن عمرو بن حَزْمٍ، قال: رآني رسولُ الله ﷺ مُتَّكأً على قَبْرٍ، فقال: «لا تُؤْذِ صاحبَ هٰذا القَبْرِ ـ أَو لا تُؤْذِهِ ـ»[2].

---

(١) هـو عمرو بن حزم بن زيد بن لَوْذان الخزرجي الأنصاري، أبو الضحاك ـ ويقال: أبو محمد ـ، شهد الخندق وما بعدها، بعثه النبي ﷺ إلى أهـل نَجْران ـ وهم بنو الحارث بن كعب ـ وهو ابن سبع عشرة سنة، واستعمله عليهم، بعد أن بعث إليهم خالد بن الوليد فأسلموا، وكتب له كتاباً فيه الفرائض، والسُّنن والدِّيات وغير ذلك، وهو أخو عُمارة ومَعْمَر ابني حزم، توفي بالمدينة بعد الخمسين في قول عامة أهل العلم، وقيل: إنه توفي في خلافة عمر بن الخطاب، وهو وهم، والله أعلم. انظر «الإصابة» ٤/ ٦٢١، و«أسد الغابة» ٤/ ٢١٤، و«تهذيب الكمال» ٢١/ ٥٨٥-٥٨٧.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير زياد بن نعيم الحضرمي، فقد أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه وهو ثقة، وغير صحابيه فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، والنسائي وابن ماجه. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وابن وهب: هو عبد الله القرشي المصري، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأنصاري المصري.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٤٢٢ من طريق أبي بكر الباغَنْدِي، عن علي بن عبد الله المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠١ من طريق أحمد بن عيسى، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢١٥ من طريق يعقوب بن حميد، كلاهما عن عبد الله بن وهب، به. ولم يسق ابن قانع لفظه.

وانظر ما قبله.

٠٠٠/ ٤٠ـ حدثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا ابن لَهِيعةَ، عن بَكْر بن سَوَادةَ، عن زياد بن نُعَيم

عن عمرو بن حَزْمٍ، قال: رآني رسولُ الله ﷺ على قَبْرٍ، فقال: «انزِلْ، لا تُؤْذِ صاحبَ هٰذا القبرِ».

قال في موضعٍ آخرَ: زياد بن نُعَيم، أَن ابنَ حزم ـ إِما عمرو، وإِما عُمارة ـ قال: رآني رسولُ الله ﷺ على قَبْرٍ...[1]

٠٠٠/ ٤١ـ حدثنا عَفَّانُ، حدثنا عبدُ الواحد، حدثنا عثمانُ بن حَكِيم، حدثني أَبو بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْمٍ

عن عمرو بن حَزْم قال: عَرَضْتُ ـ أَو قال: عُرِضَتْ ـ رُقْيةُ النَّهْشَة من الحَيَّةِ على رسول الله ﷺ، فأَمَرَ بها[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٣٨). يحيى بن إسحاق: هو أبو زكريا السَّيْلحيني.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٠-٢٠١ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وقال فيه: عن عمرو بن حزم. ولم يشك.

وانظر (٣٨).

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يدرك جدَّه فيما قاله المزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ١٣٧، وفي «تحفة الأشراف» ٨/ ١٤٩، لكن ذكر ابن سعد في الطبقات» ص١٢٧ عن شيخه محمد بن عمر الواقدي: أنه توفي سنة عشرين ومئة وهو ابن أربع وثمانين سنة، وتبعه ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٥٦٢، فإن كان ما ذكره محفوظاً، فمولده على هٰذا سنة ست وثلاثين، ويكون قد أدرك من حياة جدِّه عمرو بن حزم أربع عشرة سنة على أقل تقدير، فإن عمرو بن حزم توفي بعد سنة خمسين في قول عامة أهل العلم، والله =

. . . . . .

=أعلم. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وعبدالواحد: هو ابن زياد العبدي، وعثمان ابن حكيم، هو ابن عَبَّاد بن حُنيف الأنصاري.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢٢٠، وعنه ابن ماجه (٣٥١٩)، وأخرجه أبو يعلى (٧١٧٦) عن أبي خيثمة زهير ابن حرب، كلاهما (ابن أبي شيبة وأبو خيثمة) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد مطبوع أبي يعلى: «عمرو بن حزم».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ص٤٤-٤٥ من طريق محمد بن مسلم الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري: أن رسول الله ﷺ قال لعمارة بن حزم: «اعْرِضْ عليَّ رُقْيَتك» فلم ير بها بأساً، فَهم يَرقُون بها إلى اليوم. وإسناده فيه لين، لكن يعتبر به، وقوله فيه: عمارة بن حزم، وهمٌ، والصواب: عمرو بن حزم.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٩١٤٧) عن سهل بن أبي حَثْمةَ: أن رسول الله ﷺ خرج، وخرج معه عبدالرحمٰن بن سَهْل، فلما كان بالحَرَّة، نَهَشَتْ عبدالرحمٰن بن سهل حيَّةٌ، فقال رسول الله ﷺ: «ادعوا لي عمرو بن حزم» فدُعِيَ، فَعَرَضَ رُقْيَته على النبي ﷺ، فقال: «لا بأس بها، ارْقِهِ» قال: فوضع ابنُ حزم يَدَه عليه، فقال: يا رسول الله هو يموت ـ أو قد مات ـ فقال رسول الله ﷺ: «ارْقِهِ، وإن كان قد يموت ـ أو قد مات ـ» فرقاه، فصَحَّ عبدالرحمٰن وانطلق. وإسناده محتمل للتحسين في المتابعات والشواهد.

وسلف عند المصنِّف برقم (١٤٣٨٢) من طريق أبي سفيان عن جابر، قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن الرُّقَى ـ قال ابن نُمير في حديثه: فأتاه خالي يَرْقي من العَقْرب ـ قال: فجاء آلُ عمرو بن حزم إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنه قد كانت عندنا رُقيةٌ نَرْقي بها من العَقْرب، وإنك نهيت عن الرُّقَى. قال: فعرضوها عليه، فقال: «ما أرَى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليَنْفَعهُ». وهو في «صحيح مسلم». =

٠٠٠/٤٢ـ حدثنا عبدالرَّزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاووسٍ، عن أَبي بكر بن محمد بن عَمْرو بن حَزْم، عن أَبيه، قال:

لمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بن ياسر، دخلَ عمرُو بن حَزْم على عمرو بن العاص، فقال: قُتِلَ عَمَّارٌ، وقد قال رسول الله ﷺ: «تَقْتُلُه الفئةُ الباغيةُ»[1].

٠٠٠/٤٣ـ حدثنا معاويةُ بن عمرو، حدثنا عبدُالله بن وَهْبٍ، عن عمرو ـ يعني ابن الحارث[2] ـ عن سعيد بن أَبي هِلالٍ، عن أَبي بكر بن حَزْم، أَن النَّضْرَ بن عبدالله أَخبره

عن عمرو بن حَزْم، أَنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقْعُدُوا على القُبورِ»[3].

= وسلف أيضاً من طريق أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أرْخصَ النبيُّ ﷺ في رُقْية الحُمة لبني عمرٍو. وهو في «صحيح مسلم».

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٧٧٧٨) غير أن روايته هناك مطولة، وفيها قصة دخول عمرو بن العاص على معاوية بن أبي سفيان وإخباره بذلك.

(٢) قوله: «عن عمرو ـ يعني بن الحارث ـ » لم يرد في «جامع المسانيد» ٩/٥٥٩-٥٦٠، ولا في «أطراف المسند» ٥/١٣١، ولا في «إتحاف المهرة» ١٢/٤٦٥، وأثبتناه من «تهذيب الكمال» ٢٩/٣٨٨-٣٨٩، فقد أخرج الحافظ المزي هٰذا الحديث من طريق «المسند».

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة النَّضْر بن عبدالله ـ ويقال: عبدالله بن النَّضْر ـ السَّلَمي، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المُهلَّب الأَزْدي البغدادي، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب الأزدي المصري، وأبو بكر بن حزم: هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. =

. . . . . .

= وأخرجه المزي في ترجمة النضر بن عبدالله السّلمي من «تهذيب الكمال» ٢٩/ ٣٨٨-٣٨٩ من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٤٢٢ من طريق حرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى، عن عبدالله بن وهب، به.

وأخرجه النسائي ٤/ ٩٥ من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١٥ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، به. بلفظ: رآني رسول الله ﷺ على قبر، فقال: «انزل عن القبر، لا تؤذي صاحب القبر، ولا يؤذيك». قلنا: وهٰذا اللفظ غير محفوظ من هٰذا الوجه، وابن لهيعة سيىء الحفظ، وقد سلف بهٰذا اللفظ من طريق زياد بن نعيم الحضرمي، عن ابن حزم - إما عمارة أو عمرو - برقم (٣٨).

بقية حديث كعب بن مالك الأنصاري

٠٠٠/٤٤ـ حدثنا محمد بن حُمَيد أَبو سفيان، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كَعْبٍ

عن كَعْب، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «نَسَمةُ المُؤْمنِ تَعلُقُ في شجر الجَنَّةِ، حتى يَرْجعَها الله إلى جَسَدِه»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب لم يسمع هٰذا الحديث من جَدِّه كما وقع التصريح بذلك في الرواية السالفة برقم (١٥٧٧٧)، وهو لم ينفرد به، بل رواه الزهري أيضاً عن عَمِّه عبد الرحمٰن بن كعب، عن أبيه كعب بن مالك كما سلف في الرواية (١٥٧٧٦).

معمر: هو ابن راشد الأزْدي، والزُّهري: اسمه محمد بن مسلم بن شهاب.

وقد ذكرنا تخريجه عند الرواية (١٥٧٧٦)، ونزيد في تخريجه هنا:

أنه أخرجه ابن حبان (٤٦٥٧) من طريق الليث بن سعد، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه، فذكره.

حديث مالك بن عُمَير الأَسَديّ

٤٥/٠٠٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا شُعبةُ، عن سِماك بن حَرْب، قال:

سمعت أَبا صَفْوانَ مالك بن عُمَير الأَسَديَّ ـ قال محمد بن جعفر: عَمِيرة ـ يقول: قَدِمْتُ مكةَ قبل أَن يُهاجِرَ رسول الله ﷺ، فاشتَرى منِّي رِجْلَ سَراوِيلَ، فأَرْجَحَ لي[1].

---

(١) حديث حسن من أجل سماك بن حرب، فهو حسن الحديث، وقد اختلف عليه في تعيين صحابيّ الحديث هل هو قيس بن سُوَيد، أم أبو صفوان مالك بن عَمِيرَة؟ كما سلف بيانه في الرواية رقم (١٩٠٩٨). شعبة: هو ابن الحجَّاج العَتَكي الواسطي، ومحمد بن جعفر المذكور: هو شيخ المصنِّف المعروف بغُنْدَر.

وقد سلف الحديث عن حجاج بن محمد المصِّيصي، عن شعبة بن الحجاج برقم (١٩٠٩٩). وذكرنا تخريجه من هٰذا الطريق هناك، ونزيد في تخريجه هنا: أنه أخرجه البغوي في «الصحابة» كما في «الإصابة» ٥/ ٧٤١ من طريق شبابة بن سَوَّار، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: رِجْل سَراوِيلَ: قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٢٠٤: هذا كما يقال: اشترى زَوْجَ خُفٍّ وزوجَ نَعْلٍ، وإنما هي زَوجان، يريد: رِجْلَي سراويل، لأنَّ السراويل من لِباس الرِّجْلَين، وبعضهم يُسَمَّى السَّراويل رِجْلاً.

بقية حديث نَوْفل بن معاوية الدِّيليِّ

٠٠٠/٤٦ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن ابن إِسحاق، حدثني يزيدُ ابن أَبي حَبِيبٍ المِصْري، عن عِرَاك بن مالك الغِفاريِّ

سمعتُ نَوْفلَ بن معاويةَ الدِّيليَّ ـ وهو جالسٌ مع ابن عمرَ بسُوقِ المدينة ـ يقول[1]: صلاةٌ مَن فاتَتْهُ، فكأَنما وُتِر أَهْلَه ومالَه.

قال: فقال عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ: قال رسول الله ﷺ: «هي العَصْرُ»[2].

---

(١) زاد في «جامع المسانيد» ١٢/٢٤١-٢٤٢ هنا قوله: «سمعت رسول الله ﷺ يقول» فجعله مرفوعاً، ولم يرد في «إتحاف المهرة» ١٣/٦٠٧-٦٠٨، وقد أخرجه النسائي ١/٢٣٨-٢٣٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. فذكره موقوفاً، ولم يرفعه.

(٢) حديث صحيح مرفوعاً، وقد اختلف على عراك بن مالك في سماعه هٰذا الحديث من نوفل بن معاوية كما سيأتي بيانه، وسماعه منه محتمل، ورجال هذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق بن يسار، فهو حسن الحديث، وقد روي الحديث من وجه آخر يصح به. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه النسائي ١/٢٣٨-٢٣٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/٣٤٢ عن شبابة بن سوَّار، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٢) من طريق شبابة بن سوار ويزيد بن هارون، والنسائي ١/٢٣٨ من طريق عيسى بن حماد، ثلاثتهم عن الليث بن =

٠٠٠/ ٤٧ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا ابنُ أَبي ذِئبٍ (ح) وهاشم، عن ابن أَبي ذِئبٍ، عن الزُّهْري، عن أَبي بكر بن عبد الرحمٰن

عن نَوْفلِ بن معاويةَ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن فاتَتْهُ الصلاةُ، فكأَنما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه».

قال هاشمٌ في حديثه: فقلتُ[1] لأَبي بكر: ما هٰذه؟ قال: العصرُ.

وقال يزيد في حديثه: فقلتُ[1]: ما هٰذه الصلاةُ؟ قال: لا أَدري.

=سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، به. قال شبابة بن سوار ويزيد بن هارون في روايتهما: «عن عراك بن مالك، عن نوفل بن معاوية» وقال عيسى بن حماد في روايته: «عن عراك بن مالك أنه بلغه أن نوفل بن معاوية قال». والحديث عند ابن أبي شيبة مختصر بلفظ «هي صلاة العصر».

وأخرجه النسائي ١/ ٢٣٧-٢٣٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٥ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، به. وقال النسائي في روايته: «عن عراك بن مالك، أن نوفل بن معاوية حدَّثه» وقال ابن قانع في روايته: «عن عراك ابن مالك، عن نوفل بن معاوية» ولم يسق ابن قانع لفظه.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٢٨١ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد، عن ابن أبي ذئب، عن عراك أنه بلغه أن نوفل بن معاوية بن عروة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي العصر».

وانظر الحديثين التاليين، وما سلف برقم (٢٣٦٤٢).

وأما حديث ابن عمر فسلف عنه من طرق أخرى، انظر (٤٥٤٥).

(١) القائل: هو ابن شهاب الزهري.

قال الزُّهري: وأما هٰذا الحديثُ الذي حدثناه [أبو بكر، فحدثناه] سالمٌ، عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَن فاتَتْهُ صلاةُ العصرِ، فكأَنما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[1].

٤٨/٠٠٠ـ حدثنا فَزَارةُ بن عمر، حدثنا إبراهيم - يعني ابن سعد - حدثنا ابن شِهابٍ، عن أَبي بكر بن عبدالرحمٰن، عن ابن مُطيع بن الأَسود

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٣٦٤٢).

هاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضْر البغدادي الليثي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبدالرحمٰن بن المغيرة القرشي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأبو بكر بن عبدالرحمٰن: هو ابن الحارث بن هشام المخزومي.

وقد ذكرنا تخريجه عند الرواية السالفة رقم (٢٣٦٤٢) ونزيد في تخريجه هنا: ما أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤٥/ ٣٧٢ من طريق أسد بن موسى، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وما أخرجه عبدالرزاق (٢٢٢٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٠٤٢) عن أبي بكر بن عبدالله بن أبي سَبْرَة، عن محمد بن عبدالرحمٰن، عن نوفل بن معاوية، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يُوتَرَ أحدكم أهلَه وماله خيرٌ له من أن يَفُوتَه وقتُ صلاة العصر». محمد بن عبدالرحمٰن راويه عن نوفل: هو أبو بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث فيما يغلب على ظننا، فقد حُكي في اسمه محمد كما في مصادر ترجمته، وقوله في إسناده: «عن أبيه» وهْمٌ من ابن أبي سَبْرَة، وهو واهي الحديث.

وانظر ما قبله.

وأما حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه عبدالله بن عمر، فقد سلف في مسنده برقم (٤٥٤٥).

عن نَوْفلِ بن معاويةَ الدِّيلي، مثلَ حديث أَبي هريرةَ في الفِتَنِ[1]، إلا أَن أَبا بكرٍ يزيدُ: «مِن الصلاةِ صلاةٌ، مَن فاتَتْهُ، فكأَنما وُتِرَ أَهْلَه ومالَه»[2].

---

(١) وقع في «جامع المسانيد» ١٢/ ٢٤٢: «مثل حديث سالم، عن عبد الله عن النبي ﷺ في صلاة العصر» وهو خطأ، نظنه بسبب انتقال نظر الناسخ من الحديث الذي قبله، والصواب ما أثبتناه من مصادر تخريج الحديث، وقد وقع في بعضها ذكر حديث نوفل بن معاوية في الفتن بلفظه كما سيأتي في تخريجه، وحديث أبي هريرة سلف في مسنده برقم (٧٧٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل فزارة بن عمر، فقد تفرد بالرواية عنه الإمام أحمد، وقال أبو زرعة: لا أعرفه. وقال الحسيني: فيه نظر. وقد وهم في هٰذا الحديث، فأسقط الواسطة بين إبراهيم بن سعد وبين ابن شهاب الزهري، وهي صالح بن كيسان، وأثبتها عبدالعزيز الأويسي ويعقوب بن إبراهيم كما سيأتي، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالرحمٰن بن مطيع بن الأسود، فلم يرو عنه غير أبي بكر بن عبدالرحمٰن بن الحارث، وروى له البخاري ومسلم هٰذا الحديث الواحد متابعة، وهو مختلف في صحبته.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٢) عن عبدالعزيز بن عبدالله الأوَيسي، ومسلم (٢٨٨٦) (١١)، وأبو عوانة في الفتن كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٦٠٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٥٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٥٤-١٥٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٧/ ٤٠٨ من طريق عبدالرحمٰن بن إسحاق، كلاهما (صالح وعبدالرحمٰن) عن الزُّهري، بهٰذا الإسناد.

ووقع في رواية ابن قانع: عن نوفل بن معاوية، عن النبي ﷺ، قال: «ستكون فِتنٌ كرِياحِ الصَّيف، القاعد فيها خيرٌ من القائم، والقائمُ فيها خيرٌ من الماشي» =

. . . . . .

=وقال النبي ﷺ: «من الصلوات صلاةٌ من فاتته ـ يعني ـ كأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه، هي صلاة العصر».

ولفظ رواية المزي: عن نوفل بن معاوية، عن النبي ﷺ مثل حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون فِتَنٌ كرياح الصَّيف، القاعدُ فيها خيرٌ من القائم، والقائم فيها خيرٌ من الماشي، من أشْرفَ لها استَشْرفَتْهُ» زاد فيه: «ومن الصلوات صلاةٌ من فاتَتْهُ فكأنما وُتِرَ أهلَه ومالَه».

وانظر ما سلف برقم (٤٦).

بقية حديث نوفل الأشجعي

٠٠٠/٤٩ـ حدثنا هاشمُ بن القاسمِ، حدثنا زُهَير، حدثنا أَبو إِسحاقَ، عن فَرْوة بن نَوفَل

عن أَبيه، أَن رسول الله ﷺ قال له: «هل لكَ في رَبيبةٍ لنا فتَكفُلَها» قال: أُراها زينبَ. ثم جاءَ فسأَله النبيُّ ﷺ عنها، فقال: «ما فَعَلتِ الجاريةُ؟» قال: تركتُها عند أُمِّها. قال: «فمَجيءٌ ما جاءَ بكَ؟» قال: جئتُ لتُعلِّمَني شيئاً أَقولُه عند مَنامِي. فقال: «اقرَأْ ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرون﴾ ثمَّ نَمْ على خاتِمَتِها، فإِنها بَراءَةٌ من الشِّرْكِ»[1].

٠٠٠/٥٠ـ حدثنا أَبو أَحمدَ، حدثنا إسرائيلُ، عن أَبي إِسحاق، عن فَرْوة بن نوفلٍ

عن أَبيه، وكان ظِئراً لأُم سلمة، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «مَجيءٌ ما جئتَ؟» قال: جئتُ لتُعلِّمَني شيئاً أَقولُه عند مَنامِي. قال: «اقرَأْ ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُون﴾ عند مَنامِك، فإِنَّها بَراءَةٌ من الشِّرْك»[2].

---

(١) حديث حسن على اختلاف في إسناده على أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ـ كما بيَّناه عند الرواية السالفة برقم (٢٣٨٠٧).

هاشم بن القاسم: هو أبو النَّضْر الليثي البغدادي، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

(٢) حديث حسن كسابقه. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الأسدي الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

٠٠٠/ ٥١ـ حدثنا أَبو أَحمدَ، حدثنا سفيانُ، عن أَبي إِسحاق

عن فَرْوة بن نَوفَل الأَشجعي، عن النبي ﷺ قال لرجلٍ: «اقرَأْ عند مَنامِك، فإِنَّها بَراءَةٌ من الشِّرْك: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾»[1].

٠٠٠/ ٥٢ـ حدثنا عبدُ الرَّزاق، أخبرنا سفيانُ، عن أبي إسحاقَ

عن فَرْوة الأَشجَعي يَرفَعُه إلى النبي ﷺ، أنه قال لرجلٍ: «اقرَأْ عندَ مَنامِكَ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾، فإِنَّها بَرَاءَةٌ من الشِّرْك»[2].

٠٠٠/ ٥٣ـ حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاقَ

عن فَرْوة بن نوفلٍ الأشجعي: أن رسول الله ﷺ قال لرجلٍ: «اقرَأْ عند مَنامِك: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرونَ﴾، فإِنَّها بَرَاءةٌ من الشِّرْك»[3].

---

(١) حديث حسن. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

(٢) حديث حسن. عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني.

(٣) حديث حسن.

مسند الوازع بن الزارع العبدي

٠٠٠/٥٤ـ حدثنا أَبو سعيدٍ مولى بني هاشم، حدثنا مَطَر بن عبد الرحمٰن، سمعت هند بنت الوازعِ

أَنها سمعت الوزاعَ يقول: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، والأَشج المنذر بن عامر، أَو عامر[1] بن المنذر، ومعهم رجلٌ مصاب، فانتَهَوْا إِلى رسول الله ﷺ، فلما رأَوُا النبيَّ ﷺ وَثَبُوا من رَوَاحِلِهم، فأَتَوُا النبيَّ ﷺ فقبَّلُوا يدَه، ثم نزَلَ الأَشجُّ، فعَقَلَ راحلتَه، وأخرج عَيْبَته ففتحها، فأَخرج ثَوبينِ أَبيضينِ من ثيابه فلَبِسَهما، ثم أَتى رواحلَهم فعَقَلَها، فأَتى النبيَّ ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «يا أَشجُّ، إِنَّ فيكَ خَصْلتينِ يُحِبُّهما اللهُ ورسولُه: الحِلْمَ والأَناةَ» فقال: يا رسول الله، أَنا تَخلَّقتُهما، أَو جَبَلَني الله عليهما؟ قال: «بلِ الله جَبَلَك عليهما» قال: الحمدُ لله الذي جَبَلَني على خُلُقين يُحبُّهما اللهُ ورسولُه.

فقال الوازعُ: يا رسول الله، إِنَّ معي خالاً لي مصاباً، فادْعُ الله له. فقال: «أَينَ هو؟ ائتِني به» قال: فصنعتُ مثلَ ما صَنَعَ الأَشجُّ، أَلبَسْتُه ثوبَيهِ، فأَتيتُه، فأَخذ من ردائِه فرَفَعَها حتى رأَينا

---

(١) هكذا وقع في الموضعين في رواية الإمام أحمد كما في «جامع المسانيد» و«البداية والنهاية» ٥/ ٤٣ كلاهما لابن كثير: عامر، وفي مصادر ترجمته: عائذ.

بياض إِبْطِه، ثم ضرب بظَهْرِه، فقال: «اخرُجْ عدوَّ الله» فوَلَّى وجهَه وهو يَنظُر نَظَرَ رجلٍ صحيحٍ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة هند بنت الوازع، وتكنى بأُم أبان، فلم يرو عنها غير مطر بن عبدالرحمٰن، ومطر هٰذا ليس بذاك الثقة المشهور، قال أبو حاتم: محلُّه الصدق، وذكره ابن حبان في «ثقاته» وقال: يروي المقاطيع. وقد اختلف عليه في إسناد هٰذا الحديث فقيل: عن أم أبان، عن أبيها، وقيل: عنها عن جدِّها الزارع.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٤١ من طريق أحمد بن عبدالملك ابن واقد، عن مطر بن عبدالرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٥)، وفي «خلق أفعال العباد» (٢٠٣)، وفي «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٤٧، والطبراني في «الكبير» (٥٣١٤)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» ص٤٤٣-٤٤٥ من طريق موسى بن إسماعيل، وأخرجه أبو داود (٥٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٣١٣)، وفي «الأوسط» (٤٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٢، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ٣٢٧-٣٢٨، والمزي في ترجمة الزارع من «التهذيب» ٩/ ٢٦٦-٢٦٧ من طريق محمد بن عيسى ابن الطبَّاع، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٨٤)، والبزار (٢٧٤٦ ـ كشف الأستار)، والطبراني بإثر (٥٣١٣) من طريق أبي داود الطيالسي، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» كما في «الإصابة» ٦/ ١٢٩-١٣٠ من طريق يحيى بن حماد، أربعتهم عن مطر بن عبدالرحمٰن، عن أم أبان بنت الوزاع، عن جدِّها الزارع، وبعضهم يرويه على صورة الإرسال: أم أبان أن جدَّها الزارع خرج وافداً إلى النبي ﷺ.. إلخ.

وانظر لقصة الأشج ما سلف برقم (١٧٨٢٨).

وللشطر الثاني انظر ما سلف من حديث يعلى بن مرة برقم (١٧٥٤٨).

مسند أبي أُمامة الحارثي[1]

٥٥/٠٠٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاقَ، عن مَعْبَدِ ابن كَعْب بن مالك، عن أَخيه عبد الله بن كَعْب بن مالك

عن أَبي أُمامةَ بن سَهْلٍ أحدِ بني حارِثةَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَقْتَطِعُ رجلٌ حَقَّ رجلٍ مسلمٍ بيَمِينِه، إلا حَرَّمَ اللهُ عليه الجَنَّةَ، وأَوْجَبَ له النَّارَ» فقال رجلٌ: يا رسول الله، وإنْ كان شيئاً يَسِيراً؟ قال: «وإنْ كان سِواكاً مِن أَرَاكٍ![2]»[3].

٥٦/٠٠٠ـ حدثنا سليمانُ بن داود الهاشِميُّ، حدثنا إسماعيلُ ـ يعني ابن جعفر ـ، أَخبرني العلاءُ ـ يعني ابن عبد الرحمٰن ـ عن مَعْبَد بن كَعْب السَّلَمي، عن أَخيه عبد الله بن كَعْب

عن أَبي أُمامةَ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «مَن اقتَطَعَ حقَّ امرِىءٍ مسلمٍ بيَمِينِه، فقد أَوْجَبَ اللهُ له بها النَّارَ، وحَرَّمَ عليه الجَنَّةَ» فقال له رجلٌ: وإنْ كان شيئاً يَسِيراً يا رسول الله؟ قال: «وإنْ

---

(١) سلف ذكر ترجمته في مسند أبي أمامة صُدَيِّ بن عَجلانَ الباهِليِّ ٣٧/ ١٣٢.

(٢) متن هٰذا الحديث أثبتناه من «تهذيب الكمالِ» ٣٣/ ٥٠، فإن الحافظ المزي قد أخرجه من طريق «المسند».

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٢٢٤٠)، لٰكن لم يسق هناك لفظه.

وانظر الحديثين التاليين.

قَضِيباً من أَرَاكٍ!»[1].

٥٧/٠٠٠ـ حدثنا إِسحاقُ بن عيسى، أَخبرني مالكٌ، عن العلاءِ، عن مَعْبَد بن كَعْب بن مالك، عن أَخيه عبد الله بن كَعْب

عن أَبي أُمامةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَن اقتَطَعَ حقَّ مسلم بيَمِينِه، حَرَّمَ الله عليه الجَنَّةَ، وأَوْجَبَ له النارَ» قالوا: وإِنْ كان شيئاً يَسِيراً؟ قال: «وإِنْ كان قَضِيباً مِن أَرَاكٍ!» يقولها ثلاثاً[2].

٥٨/٠٠٠ـ حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن زُهير ـ يعني ابنَ محمد ـ، عن صالح ـ يعني ابن كَيْسان ـ أَن عبد الله بن أَبي أُمامة أَخبره

أَن أَبا أُمامة أَخبره، أن رسولَ الله ﷺ قال: «البَذَاذةُ من الإِيمانِ، البَذَاذةُ من الإِيمانِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٢٢٣٩).

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير العلاء ـ وهو ابن عبد الرحمٰن الحُرَقي ـ وإسحاق بن عيسى: وهو ابن الطَّبَّاع البغدادي، فهما من رجال مسلم. مالك: هو ابن أنس الأَصْبحي الإمام.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٧٢٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٤٥)، وأبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٦٢٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٤٤٨) و(٥٩٢٩)، والطبراني في «الكبير» (٧٩٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٩٤٣)، والبيهقي ١٠/ ١٧٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٠٧)، وفي «معالم التنزيل» ١/ ٣١٩. وسقط من إسناد أبي يعلى في «إتحاف الخيرة»: «عبد الله بن كعب».

وانظر الحديث السالف برقم (٥٥).

(٣) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أبي أمامة فقد =

. . . . . .

=روى له أبو داود وابن ماجه، وهو صدوق حسن الحديث، وقد صرَّح بسماعه من أبيه عند المصنِّف وغيره، وقد اختلف عليه في هٰذا الحديث بما لا يقدح.

وهو في «الزهد» للمصنِّف ص٧، ومن طريقه أخرجه الحاكم ١/ ٩، والبيهقي في «الشعب» (٨١٣٦) لكن وقع عند الأخيرين: صالح بن أبي صالح بدل صالح ابن كيسان، وهو خطأ. وقال أحمد عقب روايته في «الزهد»: البذاذة: التواضع في اللباس. ونقل البيهقي عن عبدالرحمٰن بن مهدي بأنها التواضع.

وأخرجه البيهقي (٦١٧٣) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أحمد بن حنبل، به. وجاء عنده على الصواب: صالح بن كيسان.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٥٧)، والبيهقي في «الآداب» (٢٤٠)، وفي «الشعب» (٨١٣٦) من طريق عبدالرحمٰن بن محمد بن منصور، عن عبدالرحمٰن بن مهدي، به. ووقع في رواية البيهقي في «الآداب»: صالح بن أبي صالح، وهو خطأ أيضاً.

وأخرجه الطبراني (٧٩٠)، وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» ٢/ ١٣، والمزي في ترجمة أبي أمامة من «التهذيب» ٣٣/ ٥١ من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن صالح بن كيسان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤١١٨) من طريق أيوب بن سويد، وأبو أحمد الحاكم ٢/ ١٢-١٣ من طريق عبدالله بن المبارك، كلاهما عن أسامة بن زيد، عن عبدالله ابن أبي أمامة، عن أبيه. وفُسِّر في رواية ابن ماجه بأنه التقشف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٥٣١) و(٣٠٣٦)، والطبراني (٧٩١)، وأبو أحمد الحاكم ٢/ ١٤-١٥، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٣٦١) من طريق عبدالله بن حمران، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عبدالله بن ثعلبة، قال: قال لي عبدالرحمٰن بن كعب بن مالك: سمعت أباك يحدِّث عن النبيِّ ﷺ.. فذكره. وعبدالله بن ثعلبة: هو عبدالله بن أبي أُمامة بن ثعلبة نسب إلى جدِّه. =

. . . . . .

=قلنا: وعبدالحميد بن جعفر، وإن كان صدوقاً حسن الحديث عند الجمهور إلا أن النسائي قال: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: ربما أخطأ. فإن كان عبدالرحمٰن بن كعب محفوظاً في هٰذا الإسناد فيكون من المزيد في متصل الأسانيد، لأن عبدالله بن أبي أمامة قد صرَّح بسماعه من أبيه كما في رواية «المسند» وغيرها.

وأخرجه الطبراني (٧٨٩) من طريق عبدالعزيز بن عبيدالله، عن عبدالله بن عُبيدالله بن حكيم، عن أبي المنيب بن أبي أمامة ـ وهو عبدالله ـ، عن عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة، به. قلنا: عبدالعزيز ضعيف، وعبدالله بن عبيدالله لم نقف على حاله.

وأخرجه البخاري في «الكنى» ٩/٣، وابن أبي الدنيا في «التواضع» (١٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٠٢)، والطبراني (٧٨٨) من طرق عن عبدالله بن منيب بن عبدالله بن أبي أمامة، عن أبيه منيب، عن محمود بن لبيد، عن أبي أمامة، به. قلنا: ومنيب بن عبدالله مجهول الحال.

ورواه محمد بن إسحاق واختلف عليه في إسناده:

فأخرجه أبو داود (٤١٦١)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٧٠)، وفي «الآداب» (٢٤١) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة، به. قلنا: ابن إسحاق مدلِّس وقد عنعنه.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول» (١٢٨)، والبيهقي في «الشعب» (٨١٣٥) من طريق عباد بن العوام، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب، عن أبيه. كذا قال: عن أبيه، قال البيهقي عقبه: يحتمل أن يكون المراد بقوله: «عن أبيه» أبا عبدالله بن أبي أمامة والله أعلم. قلنا: وابن إسحاق عنعنه أيضاً.

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٥٠)، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حجاج، عن ابن إسحاق، عن أبي أمامة بن=

. . . . . .

=سهل بن حنيف، عن عبد الله بن كعب الباهلي أن رسول الله ﷺ. . . فذكره. وقال البوصيري عقبه: إسناده ضعيف لتدليس محمد بن إسحاق.

وأخرجه الحميدي (٣٥٧)، وابن أبي عمر العدني في «الإيمان» (٤٦) عن سفيان بن عيينة، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب ـ عند العدني: محمد بن كعب ـ، عن عمه أو أمه ـ عند العدني: عن أبيه أو عمه ـ أن النبي ﷺ. . . فذكره. وابن إسحاق عنعنه أيضاً.

قوله: «البذاذة» قال الخطابي: هي سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوها، قال الحَليمي كما في «شعب الإيمان» ٥/٢٢٨: وإنما هو والله أعلم أنه لا تبعده البذاذة عن الطاعات، فلا يمتنع إذا ساءت حاله عن الجمعة والجماعات، ولا عن مجالس العلم لأجل رثاثة كسوته وسوء هيئة لباسه، ولكنه يصبر على ما هو فيه، ويحمد الله عليه، ولا يستشعر منه خجلاً ولا حياءً، فذلك إن شاء الله هو الإيمان دون الرثاثة بعينها، والله أعلم.

بقية حديث أبي جُهَيم بن الحارث الأنصاريّ

٥٩/٠٠٠ـ حدثنا وكيعٌ وعبدالرحمٰن، قالا: حدثنا سفيانُ، عن سالمٍ أَبي النَّضْر، عن بُسْر بن سعيدٍ

أن زيدَ بن خالد أَرْسلَ إِلى أَبي جُهيم ـ قال عبدالرحمٰن: بَعَثَني زيدُ بن خالدٍ إِلى أَبي جُهيم الأَنصاريِّ ـ: ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقولُ في الرَّجل يَمُرُّ بينَ يدَيِ الرَّجلِ وهو يُصَلِّي؟ قال: سمعتُه يقول: «لو يَعلَمُ أَحدُكم ما له في أن يَمُرَّ بين يَدَيِ الرَّجلِ وهو يُصلِّي، كان لأَن يَقِفَ أَربعينَ ـ لا أَدري: عاماً، أَو يوماً، أَو شهراً! ـ خيراً له مِن ذٰلك»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، وعبدالرحمٰن: هو ابن مهدي العَنْبري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أميَّة مولى عمر بن عُبيد الله التَّيمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٢، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٧)، وأخرجه مسلم (٥٠٧) عن عبدالله بن هاشم بن حَيَّان العَبْدي، وابن ماجه (٩٤٥) عن علي بن محمد، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة وعبدالله ابن هاشم وعلي بن محمد) عن وكيع بن الجراح وحده، بهٰذا الإسناد.

وقال ابن أبي شيبة وحده في روايته عن وكيع: «عن بسر بن سعيد، عن عبدالله بن جهيم» سَمَّى أبا جهيم الأنصاري: عبدالله بن جهيم. ولفظ الحديث عنده: أن رسول الله ﷺ قال: «لو يعلم أحدكم في الممرِّ بين يدي أخيه وهو يصلي من الإثم، لوقف أربعين».

وأخرجه ابن عبدالبرِّ في «التمهيد» ٢١/ ١٤٧ من طريق عبدالرحمٰن بن مهدي وحده، به. =

٠٠٠/ ٦٠ـ حدثنا عبدُ الرزاق، أَخبرنا مالكٌ، عن أَبي النَّضر، عن بُسْر ابن سعيد، قال:

أَرسَلَني زيدُ بن خالدٍ إلى أَبي جُهَيم الأَنصاريِّ أَسأَلُه: ما سمعتَ من رسول الله ﷺ يقولُ فيمن يَمُرُّ بين يَدَيِ المُصلِّي؟ قال: سمعتُه يقول: «لأَن يَقُومَ في مَقامِه، خيرٌ له من أَن يَمُرَّ بين يَدي المُصلِّي» فلا أَدْري قال: أَربعينَ سنةً، أَو أربعين شهراً، أو أربعينَ يوماً![1]

= وأخرجه أبو عوانة (١٣٩٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٤٧ من طريق قبيصة بن عقبة، وأبو عوانة (١٣٩٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٦) من طريق أبي عامر العَقَدي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. ووقع في حديث أبي عامر العقدي: «عن بسر بن سعيد، عن أبي جهيم الأنصاري» لم يقل: «أرسلني زيد بن خالد إلى أبي جهيم الأنصاري».

وأخرجه ابن خزيمة (٨١٣) عن علي بن خَشْرَم، عن سفيان بن عيينة، عن سالم أبي النَّضْر، به. ورواه ابن عيينة مرة أخرى، فجعل أبا جُهيم هو المرسِل لبسر بن سعيد إلى زيد بن خالد، وقد سلف عند المصنِّف في مسند خالد بن زيد برقم (١٧٠٥١)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

وقد سلف الحديث عن عبد الرحمٰن بن مهدي برقم (١٧٥٤٠)، وسيأتي عن عبد الرزاق بن همام في الرواية التالية، كلاهما عن مالك بن أنس، عن سالم أبي النضر.

وقوله: «كان لأن يقف أربعين ـ لا أدري: عاماً، أو يوماً، أو شهراً! خيراً له من ذلك» الشك فيه من سالم أبي النضر كما جاء التصريح به في الرواية السالفة برقم (١٧٥٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، ومالك: هو ابن أنس الأصبحي الإمام. =

٠٠٠/ ٦١ـ حدثنا يعقوبُ، حدثنا أَبي، عن محمَّد بن إِسحاق، حدثني عبدُ الرحمٰن بن هُرمُزَ الأَعرجُ، عن عُميرٍ مولى عبد الله بن عباس ـ وكان عُمَيرٌ مولى عبد الله بن عباس ثِقةً فيما بَلَغَني ـ

عن أَبي جُهَيم بن الحارث بن الصِّمَّةِ الأَنصاريِّ، قال: خَرَجَ رسول الله ﷺ لبعض حاجَتِه نحوَ بئرِ جَمَلٍ، ثم أَقْبلَ، فلَقِيَه رجلٌ من أَصحابِه، فسَلَّمَ عليه، فلم يَرُدَّ عليه رسولُ الله ﷺ حتى وَضَعَ يدَه على الجِدَار، ثم مَسَحَ وجهَه ويَدَيهِ، ثم قال:

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» برقم (٢٣٢٢) وقرن بمالك بن أنس سفيانَ بن سعيد الثَّوري.

وأخرجه أبو عوانة (١٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٣٥) عن إسحاق بن إبراهيم الدَّبَري، عن عبد الرزاق، به. إلا أن الطبراني قال: في روايته: «أرسلني أبو جهيم الأنصاري إلى زيد بن خالد الجهني» فقلبه، جعل أبا جهيم الأنصاري هو المرسِل وزيدَ بن خالد هو المرسل إليه، وهو وهم منه رحمه الله.

وسلف الحديث عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن مالك برقم (١٧٥٤٠)، وسلف تخريجه من هٰذا الطريق هناك، ونزيد في تخريجه هنا:

ما أخرجه ابن الجوزي في «الحدائق» ٢/ ١١٧ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٧٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٢١٠ من طرق عن مالك ابن أنس، به.

وانظر ما قبله.

وقوله: فلا أدري قال: أربعين سنة... إلخ. الشك فيه من سالم أبي النضر كما جاء مصرَّحاً به في الرواية رقم (١٧٥٤٠).

«وعليكَ السَّلامُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق ـ هو ابن يسار المدني ـ فهو صدوق حسن الحديث، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزُّهري، وعمير مولى عبد الله بن عباس: هو ابن عبد الله الهِلالي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٣٠، وأبو أحمد الحاكم في «الأسامي والكنى» ٣/ ١٨٧، والدارقطني ١/ ١٧٦ و١٧٦-١٧٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم الزُّهري، بهٰذا الإسناد. ووقع عند ابن قانع والدارقطني: عمير مولى عبيد الله بن عباس. قلنا: وعمير هو مولى أم الفضل لُبابة بنت الحارث الهلالية زوج العباس بن عبد المطلب، قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٤٢: وإذا كان مولى أم الفضل فهو مولى أولادها.

وأخرجه أبو أحمد الحاكم ٣/ ١٨٧ عن أبي القاسم بن منيع، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن عمير مولى عبد الله بن عباس، به. وقال أبو أحمد الحاكم بإثره: هكذا أخبرناه ابن منيع، عن أبي خيثمة، ولم يذكر الأعرج في الإسناد، فلا أدري سقط ذكره عليه، أو على أبي خيثمة؟ والصواب من حديث محمد بن إسحاق بن يسار ما أخبرنا... وساق الحديث من طريق أخرى عن إبراهيم بن يعقوب، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، وفيه ذكرُ عبد الرحمٰن بن هرمز. وقد خرَّجنا هذا الطريق آنفاً.

وسلف الحديث من طريق ابن لهيعة، عن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج برقم (١٧٥٤١)، وقد ذكرنا تخريجه من هذا الوجه هناك، ونزيد هنا:

ما أخرجه أبو عبيد في «الطهور» (٦١) عن حسان بن عبد الله المصري، عن ابن لهيعة، به. إلا أنه قال: عن عبد الرحمٰن الأعرج قال: سمعت عمير بن عبد الله يحدث، عن عبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ، عن أبي الجهيم الأنصاري، فذكره. قلنا: وهٰذا من سوء حفظ ابن لهيعة، والصواب: عن عبد الرحمٰن الأعرج، عن عمير مولى ابن عباس، قال: أقبلت أنا وعبد الله بن =

. . . . . .

=يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحارث بن الصِّمَّة الأنصاري، فقال أبو جهيم. . . وهٰكذا رواه حسن بن موسى الأشيب، عن ابن لهيعة نفسه كما سلف في الرواية رقم (١٧٥٤١).

وما أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٢٧)، وأبو عوانة (٨٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٥-٨٦، وابن حبان (٨٠٥)، وأبو أحمد الحاكم ٣/ ١٨٦، والمزي في ترجمة عمير من «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٣٨٢-٣٨٣ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمٰن بن هرمز، به.

بقية حديث أبي رِفاعة العَدَوي

٠٠٠/ ٦٢ـ حدثنا هاشمُ بن القاسم وأَبو عبد الرحمٰن المُقرِىء، قالا: حدثنا سُلَيمان بن المُغيرةِ، عن حُميد بن هِلال

عن أَبي رِفاعة العَدَوي، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يخطُبُ، فقلتُ: رجلٌ غَرِيب جاءَ يسأَلُ عن دِينِه، لا يَدري ما دينُه. قال: فأَقبَلَ النبيُّ ﷺ، وترَكَ خُطْبَته، ثم أُتيَ بكرسيٍّ خُلْبٍ قوائِمُه حديدٌ، فقَعَدَ عليه رسولُ الله ﷺ، ثم أَقبلَ عليَّ يُعلِّمُني مما علَّمه الله، ثم أَتى خطبتَه، فأَتَمَّ آخِرَها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مخرَّج في «صحيحه» (٨٧٦)، وهٰذا الإسناد عند علي ابن المديني منقطع، فقد قال: حميد عندي لم يلق أبا رفاعة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة وصحابيِّه أبي رفاعة. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد المكي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٥٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٨١) من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٤)، وابن خزيمة (١٨٠٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١١٢-١١٣، والحاكم ١/ ٢٨٦، والبيهقي ١/ ٢١٨ من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن يزيد المقرىء وحده، به.

وانظر ما بعده.

وسلف الحديث عن بهز عن سليمان بن المغيرة برقم (٢٠٧٥٣)، وسلف تخريجه هناك. ونزيد عليه هنا:

أخرجه أبو نعيم في «المعرفة» بإثر الحديث (١٢٨١)، وابن الأثير في «أسد =

قال أَبو عبدالرحمٰن في حديثه: قال حُميد: قال: أُراه رأَى خشباً أَسودَ حسِبَه حديداً.

٠٠٠/٦٣ـ حدثنا عفَّانُ، حدثنا سليمانُ، حدثنا حُميد، قال:

قال أَبو رِفَاعة ـ رجلٌ من بني عَديّ ـ: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَخطُبُ... فذكر الحديث[1].

=الغابة» ٦/١١١، والمزي في ترجمة أبي رفاعة العدوي من «تهذيب الكمال» ٣٣/٣١٤ من طريق شيبان بن فروخ، عن سليمان بن المغيرة، به. وقرن أبو نعيم بشيبان عاصمَ بنَ علي.

قوله: «بكرسيٍّ خُلْبٍ» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/٥٨: الخُلْب: اللِّيف، واحدته خُلْبة.

(١) إسناده صحيح كسابقه.

بقية حديث أبي زُهَير الثَّقَفي

٠٠٠/ ٦٤ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا نافع بن عُمر، عن أُمَيَّة بن صَفْوان، عن أَبي بكر بن أَبي زُهَير

عن أَبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول في خُطْبته بالنَّبَاوَة ـ أَو بالبَنَاوة ـ من الطائف: «يُوشِكُ أَن تَعلَمُوا أَهلَ الجنةِ من أَهل النارِ» أَو «خِيارَكم من شِرارِكم» ولا أَعلمه إِلا قال: أَهل الجنة من أَهل النار. فقال قائلٌ من المسلمين: بِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «بالثَّناءِ الحَسَن، والثَّناءِ السيِّىءِ، أَنتم شُهَداءُ بعضُكم على بعضٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، سلف الكلام عليه برقم (١٥٤٣٩).

وسلف الحديث عن عبد الملك بن عمرو وسريج بن النعمان عن نافع بن عمر برقم (١٥٤٣٩)، وانظر تخريجه من طريق يزيد بن هارون هناك.

قوله: «بالنباوة» هٰذا الذي ذكره أبو عُبيد البكري وياقوت بتقديم النون على الباء: موضع بالطائف، ولم يذكرا «البناوة» بتقديم الباء على النون.

حديث عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه

٠٠٠/ ٦٥ـ حدثنا عبدُ الرزَّاق، أَخبرنا مَعمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله ابن كعب بن مالك

عن عمِّه: أنَّ كعبَ بن الأشرَف كان يَهْجُو النبيَّ ﷺ، فأَمرَ النبيُّ ﷺ سعدَ بن معاذٍ أَن يَبعَثَ إِليه خمسةَ نَفَرٍ، فأتَوْه وهو في مَجلِس قومه في العَوَالي، فلمَّا رآهم ذُعِرَ منهم وقال: ما جاءَ بكم؟ قالوا: جِئْنا إليكَ لحاجةٍ. قال: فليَدْنُ إليَّ بعضُكم فَلْيُحَدِّثْني بحاجتِه. فدَنَا منه بعضُهم، فقالوا: جئْناك لنبيعَكَ أَدرُعاً لنا. قال: والله إِن فَعلتُم، لقد جُهِدْتُم منذ نَزَلَ هٰذا الرجلُ بين أَظهُرِكم ـ أَو قال: بكم ـ فواعَدُوه أَن يأْتُوه بعد هَدْأَةٍ من الليل، قال: فجاؤُوه، فقام إِليهم، فقالت له امرأَتُه: ما جاءَكَ هٰؤلاءِ في هٰذه الساعة لشيءٍ مما تُحِبُّ. قال: إنهم قد حدَّثُوني بحاجَتِهم. فلمَّا دَنَا منهم، اعتَنقَه أَبو عَبْس، وعَلاَه محمد بن مَسْلَمة بالسَّيف، وطَعَنَه في خاصِرَته، فقَتلُوه، فلمَّا أَصبحت اليهودُ، غَدَوْا إِلى النبيِّ ﷺ، فقالوا: قُتِل سيدُنا غِيلةً. فذكَّرهم النبيُّ ﷺ ما كان يَهْجُوه في أَشعاره، وما كان يُؤْذِيه، ثم دعاهم النبيُّ ﷺ إِلى أَن يكتُبَ بينه وبينهم كتاباً. قال: فكان ذٰلك الكتابُ مع عليٍّ[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد رجاله ثقات غير عمّ عبد الله بن كعب فلم نتبيَّنه، ونقل الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥/ ٦١١ في ترجمة كعب سنداً من =

٠٠٠/٦٦ـ حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمَر، قال: قال الزُّهري: فأخبرَني ابنُ كعب بن مالك

عن عمِّه: أَن النبي ﷺ حين بَعَثَ إِلى ابن أَبي الحُقَيق بخَيبرَ، نَهَى عن قتل النِّساء والصِّبْيان[1].

=طريق يزيد بن هارون، عن إسماعيل من ولد كعب بن مالك، قال: لم يكن لمالك ولدٌ غير الشاعر المشهور. وهٰذا الإسناد قد اختلف فيه على معمر ثم على الزهري كما يأتي.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٨٨) عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، فذكره ليس فيه عن عمه، ولم يسمِّ ابن كعب.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٨٣١٧) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، فذكره مرفوعاً دون ذكر واسطة.

وأخرجه كرواية الطبري ابنُ سعد في «الطبقات» ٢/٣٣ عن محمد بن حميد العبدي، عن معمر، به.

وأخرجه أبو داود (٣٠٠٠)، ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٣/١٩٨ عن محمد بن يحيى بن فارس، عن الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه.

وأخرجه البيهقي ٣/١٩٦-١٩٨ من طريق عبد الكريم بن الهيثم، عن الحكم، عن شعيب، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، فذكره مطولاً.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٥٤) من طريق حيوة بن شريح، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب، فذكره.

وأخرجه أيضاً ١٩/(١٥٥) من طريق ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب، فذكره.

ويشهد له حديث جابر عند البخاري (٤٠٣٧)، ومسلم (١٨٠١).

(١) صحيح لغيره، وإسناده إسناد سابقه، وقد اختلف فيه على الزهري أيضاً. =

٠٠٠/٦٧ـ حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْري، عن ابن كعبٍ، فذكر نحوه[1].

= وأخرجه عبدالرزاق بإثر الحديث (٩٣٨٥) عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، فذكره. لم يذكر فيه: عن عمه.

وأخرجه كذلك ابن أبي شيبة ١٤/ ٤٧٠-٤٧١ من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك. لم يذكر فيه أيضاً: عن عمه.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٥٠) من طريق عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن عبدالله بن كعب، عن أبيه، عن عمه، عن كعب، فجعله من حديث كعب بن مالك.

وأخرجه الطبراني ١٩/(١٤٥) من طريق يونس بن يزيد، وبرقم (١٤٦) من طريق مالك، كلاهما عن الزهري، عن عبدالرحمٰن بن كعب، عن أبيه.

وأخرجه أيضاً ١٩/(١٤٧) من طريق ابن أبي عدي، وبرقم (١٤٨) من طريق روح بن عُبادة، كلاهما عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب ـ زاد روح: أو عبيدالله بن كعب ـ عن كعب.

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث ابن عمر السالف برقم (٤٧٣٩)، وانظر شواهده هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا الإسناد قد اختلف فيه على الزهري كما بيناه في الحديث السابق.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١١٨، والحميدي (٨٧٤)، وسعيد بن منصور (٢٦٢٧)، وابن أبي شيبة ١٢/ ٣٨١-٣٨٢، والبيهقي ٩/ ٧٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٢١٣ و٢١٤ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وسُمِّي ابن كعب في رواية ابن أبي شيبة عبدالرحمٰن.

[سادس عشر الأنصار]

مسند التَّلِب بن ثَعْلبة العَنْبَري

٦٨/٠٠٠ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن خالد ـ يعني الحذَّاء ـ عن أَبي بِشْر العَنْبري، عن ابن التَّلِب

عن أَبيه، عن النبيِّ ﷺ: أنَّ رجلاً أعتَقَ نَصِيباً له من مملوكٍ، فلم يُضَمِّنْه النبيُّ ﷺ(١).

كذا قال غُنْدَر: ابن التَّلِب، وإنَّما هو: ابن التَّلِب، وكان شعبةُ في لسانه شيءٌ ـ يعني لُثغةً ـ ولعلَّ غُندَراً لم يَفهَمْ عنه.

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال ابن التلب ـ واسمه مِلْقام، ويقال: هلقام ـ، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابيه فقد روى له أبو داود والنسائي. أبو بشر العنبري: هو الوليد بن مسلم بن شهاب البصري.

وأخرجه المزي في ترجمة التلب بن ثعلبة من «تهذيبه» ٤/٣١٩-٣٢٠ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٩٤٨)، والبيهقي ١٠/ ٢٨٤ من طريق أحمد بن حنبل، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٢٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٦٩)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١١٢، والطبراني في «الكبير» (١٣٠٠)، وأبو أحمد العسكري في «تصحيفات المحدثين» ١/ ٩٨، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١٢٩٥)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٤٣٤ من طريق محمد بن جعفر، به.

قلنا: فإن احتج بهٰذا الحديث محتجٌّ فعليه أن يَحمِلَ قوله: «فلم يضمِّنه» على المعتِق المعسِر، فإن كان له مال ضَمِنَ حِصصَ شركائه في العبد على ما في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٥١)، وحديث أبي هريرة السالف أيضاً برقم (٧٤٦٨)، وانظر «فتح الباري» ٥/ ١٥٩.

بقية حديث ثابت بن وَدِيعة الأنصاري

٦٩/٠٠٠ـ حدثنا محمَّد بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن زيد ابن وَهْب، عن البَرَاءِ بن عازبٍ

عن ثابت بن وَدِيعة: أَنه أَتَى النبيَّ ﷺ بضَبٍّ، فقال: «أُمَّةٌ مُسِخَتْ، والله أَعلمُ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أصحاب السنن غير الترمذي.

وسلف الحديث عن محمد بن جعفر وعفان بن مسلم، عن شعبة، برقم (١٧٩٣٢).

بقية حديث الجارود العبدي

٠٠٠/ ٧٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، أَخبرنا الجُرَيريُّ، عن أَبي العَلاءِ، عن أَبي مُسلِم الجَذَميِّ

عن الجارُودِ، قال: قلتُ ـ أَو قال رجلٌ ـ: يا رسولَ الله، اللُّقَطةُ نَجِدُها؟ قال: «انْشُدْها، ولا تَكتُمْ، ولا تُغَيِّبْ، فإِن وَجَدْتَ رَبَّها، فادْفَعْها إِليه، وإلا فمالُ الله يُؤْتِيه من يشاءُ»[1].

---

(١) حديث حسن، أبو مسلم الجَذَمي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، والذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له الترمذي والنسائي، ويزيد بن هارون سماعه من الجُرَيري ـ وهو سعيد بن إياس أبو مسعود ـ بعد الاختلاط، لكن تابعه إسماعيل ابن عُلَيَّة وغيره كما في الرواية السالفة برقم (٢٠٧٥٤) والتعليق عليها، غير أنهم قالوا: عن أبي العلاء ـ وهو يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير ـ عن أخيه مُطَرِّف بن عبدالله بن الشِّخِّير، عن أبي مسلم الجَذَمي، عن الجارود. زادوا مُطَرِّفاً فيه.

وذكرنا تخريجه من هٰذا الطريق هناك، ونزيد عليه هنا:

ما أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٤٠١٩)، عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

والجَذَمي: بفتحتين ـ وضبطه بعضهم بتسكين الذال نسبة إلى جذيمة: بطن من عبد القيس.

٠٠٠/ ٧١ـ حدثنا محمدُ بن جعفرٍ، حدثنا شُعْبةُ، عن قَتادةَ[٢]، عن أَبي مُسلِم

عن الجارُودِ بن المُعَلَّى، أَن رسول الله ﷺ قال: «ضالَّةُ المُسلمِ حَرَقُ النَّارِ»[١].

---

(٢) وقع في «أطراف المسند» ٢/ ١٨٠، و«إتحاف المهرة» ٤/ ٦: «حدثنا شعبة، عن أبان، عن قتادة» بزيادة أبان في الإسناد بين شعبة وقتادة، والصواب إسقاطه من الإسناد كما في «جامع المسانيد» ٢/ ٥٨٧، و«غاية المقصد» ورقة ١٥٤.

(١) إسناده حسن من أجل أبي مسلم الجَذَمي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له الترمذي والنسائي، غير أن شعبة بن الحجاج خالف فيه سائر من رواه عن قتادة ـ وهو ابن دِعامةَ السَّدُوسي ـ كما في الروايتين السالفتين برقم (٢٠٧٥٧) و(٢٠٧٥٩) وتخريجهما، فلم يذكر في إسناده أبا العلاء يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير بين قتادة وأبي مسلم الجَذَمي، ولم يتابعه على إسقاطه من الإسناد غيرُ سعيد بن أبي عَرُوبة عند الطبراني في «معجمه الكبير» (٢١١٧)، والله أعلم.

بقية حديث الضحاك بن قيس

٠٠٠/ ٧٢ـ حدثنا أَسْود بن عامرٍ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيدٍ، عن الحسن[١]

أن الضَّحاك بن قيسٍ كَتَبَ إلى قيس بن الهَيثَم حين مات يزيدُ ابن معاويةَ: سلامٌ عليك، أمَّا بعدُ، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ بينَ يَدَي الساعةِ فِتناً كقِطَعِ الليل المُظلمِ، وفِتَناً كقِطَعِ الدُّخانِ، يموتُ فيها قلبُ الرَّجلِ كما يموتُ بَدَنُه، يُصبِحُ الرجلُ مُؤمناً، ويُمسِي كافراً، ويُمسِي مُؤمناً، ويُصبِحُ كافراً، يَبِيعُ فيها أَقوامٌ خَلاَقَهم ودِينَهم بعَرَضٍ من الدُّنيا قليلٍ».

وإنَّ يزيدَ بن معاويةَ قد مات، وأَنتم إخوتُنا وأَشقَّاؤنا، فلا تَسبِقُونا بشيءٍ حتى نختارَ لأنفُسِنا[٢].

---

(١) وقع في «غاية المقصد» و«جامع المسانيد» مكان قوله: «عن الحسن»: عن أنس، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٢/ ٦٠٥، ومما سلف برقم (١٥٧٥٣).

(٢) مرفوعه صحيح لغيره دون قوله: «وفتناً كقطع الدخان يموت فيها قلب الرجل كما يموت بدنه»، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدْعان.

وقد سلف برقم (١٥٧٥٣) عن عفان عن حماد بن سلمة.

مسند علقمة بن رمثة البلوي[1]

٠٠٠/٧٣ـ حدَّثنا يحيى بن إسحاق، أَخبرنا لَيث بن سعد، عن يزيدَ ابن أَبي حَبِيب، عن سُوَيد بن قيسٍ، عن زُهير بن قيس البَلَوِي

عن عَلْقمة بن رِمْثة: أَن رسول الله ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بن العاص إلى البحرين، فخرج رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّةٍ وخرجنا معه، فنعَسَ رسولُ الله ﷺ. فقال: «يَرحَمُ الله عَمْراً» قال: فتذاكَرْنا كلَّ من اسمُه عَمرٌو، قال: فنعَسَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «يَرحَمُ الله عَمْراً» قال: ثم نَعَسَ الثالثةَ، فاستَيقظَ، فقال: «يَرحَمُ الله عَمْراً» فقلنا: يا رسولَ الله، مَن عمرٌو هٰذا؟ قال: «عَمرُو بن العاصِ» قلنا: وما شأْنُه؟ قال: «كنتُ إذا نَدَبْتُ الناسَ إلى الصَّدقة، جاءَ فأَجزَلَ منها، فأَقول: يا عمرُو، أنَّى لك هٰذا؟ قال: مِن عند الله. وصَدَقَ عَمرٌو، إنَّ له عند الله خيراً كثيراً».

قال زهيرُ بن قيس: لما قُبِضَ رسولُ الله ﷺ قلتُ: لأَلزَمنَّ هٰذا الذي قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ له عند اللهِ خيراً كثيراً» حتى أَموتَ[2].

---

(١) علقمة بن رمثة البلوي، عداده في أهل مصر، وكان ممن بايع النبي ﷺ تحت الشجرة، ثم شهد فتح مصر.

(٢) رجاله ثقات غير زهير بن قيس البلوي، فقد تفرد بالرواية عنه سويد بن قيس التجيبي، وجهله الحسيني، فاستدرك عليه الحافظ ابن حجر في «التعجيل» =

. . . . . .

=بأنه معروف وذكر عن ابن يونس في «تاريخ مصر» أنه شهد فتح مصر ـ وكان فتحها سنة ٢٠ ـ وأنه كان عاملاً على أيلة، وقُتِلَ سنة ٧٦ بِبَرْقة. وقال البخاري في «تاريخه» ٧/ ٤٠: لا يعرف لزهير سماع من علقمة، كذا قال، مع أن زهيراً كبير وسماعه من علقمة غير مستنكر، خاصة وأنه شهد فتح مصر، ولأنه صرَّح عقب الحديث بلزومه لعمرو بن العاص أيضاً.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ لوحة ٥٠٥ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٤٩٩، والبخاري في «تاريخه الكبير» ٧/ ٤٠ تعليقاً، وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» ص٣٠٢، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٥١٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٩٧)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (١)، والحاكم ٣/ ٤٥٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦/ لوحة ٤٥٦-٤٥٧ و٤٥٧ و١١/ لوحة ٧٩٦ من طرق عن الليث، به. وبعضهم يختصره، ووقع سقط في المطبوع من «فتوح مصر».

ووقع عندهم عقبه ـ إلا في رواية ابن عبد الحكم وابن أبي عاصم فلم يذكراها ـ: قال زهير: فلما كانت الفتنة قلت: أتبع هٰذا الذي قال فيه رسول الله ﷺ ما قال، فلم أفارقه. وأما ما وقع في رواية أحمد من قول زهير: لما قبض رسول الله ﷺ، وهمٌ من يحيى بن إسحاق.

وأخرجه ابن عساكر ١١/ لوحة ٧٩٦-٧٩٧ من طريق ابن وهب، عن الليث ابن سعد، به. وقال عقبه: قال علقمة: فلما كانت الفتنة قلت: أتبع هذا الذي قال رسول الله ﷺ، فجعله ابن وهب من كلام علقمة لا زهير.

وأخرجه الطبراني ١٨/ (٢)، والحاكم ٣/ ٤٥٥، وابن عساكر ٦/ ٤٥٦-٤٥٧ و١١/ ٧٩٦ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨١٩، ومن طريقه ابن عساكر ١٣/ ٥٠٤-٥٠٥ من طريق حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، عن شبل، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً نحوه، وحبيب متهم بالكذب.

بقية حديث عليّ بن شيبان الحنفيّ

٠٠٠/ ٧٤ـ حدثنا يزيدُ بن هارون، أَخبرنا أَيُّوبُ بن عُتبةَ، حدثنا عبد الله بن بَدْرٍ، قال: حدثنا عبد الرحمٰن[١] بن عليٍّ بن شَيْبانَ السُّحَيمي حدثني أَبي، أَنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «لا يَنْظُرُ الله إِلى صلاةِ عبدٍ لا يُقِيمُ صُلْبَه بينَ رُكوعِه وسُجودِه»[٢].

---

(١) وقع في «جامع المسانيد» و«أطراف المسند» ٤/ ٣٨٣ و«إتحاف المهرة» ١١/ ٢٩٥: «عبد الله بن علي» وقد سلف الحديث عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أيوب بن عتبة، وسيأتي أيضاً من طريق عمر بن جابر الحنفي، عن عبد الله بن بدر برقم (٧٦)، وفيهما: «عبد الرحمٰن بن علي»، وهو الصواب الموافق لما في كتب الرجال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة ـ وهو اليَمَامي أبو يحيى القاضي ـ لكنه قد توبع، وقد اختلف فيه على عبد الله بن بدر ـ وهو ابن عَميرةَ الحنفي اليَمَامي ـ كما سيأتي بيانه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وسلف الحديث عن أبي النضر هاشم بن القاسم، عن أيوب بن عتبة برقم (١٦٢٨٤)، وأخرجه ابن الجوزي في «الحدائق» ٢/ ١١١-١١٢ من طريق عبد الله ابن أحمد، عن أبيه، عن أبي النضر، به.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٥/ ٥٥١ عن أبي النضر هاشم بن القاسم، به.

قلنا: هٰكذا رواه أيوب بن عتبة، عن عبد الله بن بدر، فقال: عن عبد الرحمٰن ابن علي بن شيبان، عن أبيه علي بن شيبان، عن النبي ﷺ.

وتابعه عمر بن جابر، عن عبد الله بن بدر كما سيأتي عند المصنِّف برقم =

. . . . . .

=(٧٦)، وسنذكر تخريجه من هٰذا الطريق هناك. وعمر بن جابر الحنفي اليمامي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وتابعهما ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر الحنفي، عن جدِّه كما سلف عند المصنِّف برقم (١٦٢٩٧)، فقال أيضاً: عن عبد الرحمٰن بن علي بن شيبان، عن أبيه. ولفظه: أن عليّ بن شيبان خرج وافداً إلى رسول الله ﷺ، قال: صَلَّينا خلف النبي ﷺ، فَلَمحَ بُمؤخِر عينه إلى رجل لا يُقيمُ صُلْبَه في الركوع والسُّجود، فلما انصرف رسول الله ﷺ، قال: «يا معشر المسلمين، إنه لا صلاة لمن لا يُقيمُ صُلْبَه في الرُّكوع والسُّجود». وملازم بن عمرو ثقة، وهٰذا الإسناد صحيح، وذكرنا تخريجه من هذا الوجه هناك، ونزيد هنا:

ما أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٠٣٥)، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٦٥، وفي «مصنّفه» ١/ ٢٨٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٩٠-٩١ من طرق عن ملازم بن عمرو، به. وزاد ابن أبي شيبة ومسدد في روايتهما حديثاً آخر، هو الحديث التالي، ورواه عكرمة ابن عمار، عن عبد الله بن زيد ـ أو بدر، شك عكرمة ـ كما سلف عند المصنِّف برقم (١٦٢٨٣)، فقال: عن طلق بن علي الحنفي، كذا قال، جعله من حديث طلق بن علي الحنفي، وعكرمة بن عمار فيه كلام، ثم إن رواية عبد الله بن بدر عن طلق بن علي منقطعة كما رجحنا هناك.

ورواه عكرمة بن عمار مرة أخرى، عن عبد الله بن بدر عند الطبراني في «الكبير» (٨٢٦١)، فقال: عن عبد الرحمٰن بن علي بن شيبان عن طلق بن علي مرفوعاً، لكن في إسناده من لم نقف له على ترجمة.

ورواه عامرُ بن يِساف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن بدر كما سلف عند المصنف برقم (١٠٧٩٩)، فقال: عن أبي هريرة مرفوعاً. وعامر بن يساف فيه ضعف، ثم إن رواية عبد الله بن بدر عن أبي هريرة منقطعة، فهو لا يروي عنه إلا بواسطة كما قال الحافظ ابن حجر في «التعجيل»، وقد ذهلنا عن هٰذه العلة هناك، فحسَّنّا الحديث، فيستدرك من هنا. =

٠٠٠/ ٧٥ـ حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا مُلازِمُ بن عَمْرو، حدثنا عبد الله ابن بَدْرٍ، أَن عبدَ الرحمٰن بن عليٍّ حدَّثه

أَن أَباه عليَّ بن شَيْبانَ حدَّثه، أَنه قال: صَلَّيتُ خلفَ رسول الله ﷺ، فانصَرفَ، فرأَى رجلاً يُصلِّي فَرْداً خَلْفَ الصفِّ، فوقفَ نبيُّ الله ﷺ حتى انصرفَ الرَّجلُ من صلاتِه، فقال له: «استَقبِلْ صلاتَك، فلا صلاةَ لفَرْدٍ خلفَ الصفِّ»[1].

٠٠٠/ ٧٦ـ حدثنا عبد الصَّمد، حدثني أَبي، حدثنا أَبو عبد الله الشَّقَرِي، حدثني عمرُ بن جابر، عن عبد الله بن بَدْرٍ، عن عبد الرحمٰن بن عليٍّ

عن أَبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الله لا يَنْظُر

= وفي الباب عن أبي مسعود البَدْري، سلف برقم (١٧٠٧٣)، ولفظه: «لا تُجزىءُ صلاةُ الرجل ـ أو أحدٍ ـ لا يُقيمُ ظهرَه في الرُّكوع والسُّجود»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٢٩٧) وقُرن هناك بعبد الصمد بن عبد الوارث سريجُ بن النعمان.

وقد سلف تخريجه من هٰذا الطريق هناك، ونزيد هنا:

ما أخرجه مسدد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٢٠٣٥)، وابن أبي شيبة في «مسنده» كما في «مصباح الزجاجة» ورقة ٦٥، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٤٠، وابن عساكر ١٥/ ورقة ١٩٦ من طرق عن ملازم بن عمرو، بهٰذا الإسناد. وزاد مسدد وابن أبي شيبة في روايتهما حديثاً آخر، هو الحديث السابق، ورواية ابن قانع مختصرة، وقال في إسناده: «عن عبد الرحمٰن بن علي، عن أبيه، عن شيبان» زاد فيه: «عن شيبان»، وهو خطأ.

وانظر «المغني» ٣/ ٤٩-٥٦ لابن قدامة المقدسي.

إلى رجلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَه في رُكوعِه وفي سُجودِه»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عمر بن جابر ـ وهو الحنفي اليمامي ـ روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأبو عبد الله الشَّقَرِيُّ ـ واسمه سلمة بن تَمَّام ـ صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على عبدالله بن بدر كما سلف بيانه في الرواية رقم (٧٤)، واختلف فيه هنا على عبدالوارث بن سعيد العنبري والد عبدالصمد:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث كما في رواية المصنِّف هنا، وعند البغوي في «معجم الصحابة» كما في «الإصابة» ٥/ ٢٤١، وأبي يعلى في «مسنده الكبير» كما في «إتحاف الخيرة» (١٩٢٦)، عن أبيه عبدالوارث بن سعيد، بهٰذا الإسناد، فقال فيه: «عن عبدالرحمٰن بن علي بن شيبان، عن أبيه» جعله من حديث علي بن شيبان، وجعل الصحبة له.

وتابع عبدَالصَّمد على ذٰلك مسددٌ في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (١٩٢٥) عن عبدالوارث بن سعيد، به. فقال فيه أيضاً: «عن عبدالرحمٰن بن علي ابن شيبان، عن أبيه».

ورواه جماعة عن عبدالوارث بن سعيد عند الحسن بن سفيان في «مسنده»، والبغوي في «معجم الصحابة»، وابن منده في «معرفة الصحابة» كما في «الإصابة» ٤/ ٣٣٨ و٥/ ٢٤٠، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٤٧، فقال: عن أبي عبدالله الشقري، عن عمر بن جابر، عن عبدالله بن بدر، عن عبدالرحمٰن بن علي ابن شيبان: سمعت رسول الله ﷺ يقول... فجعله من حديث عبدالرحمٰن بن علي، وجعل الصحبة له.

قلنا: والصواب هو الأول، فالحديث معروف لعلي بن شيبان لا لابنه عبدالرحمٰن كما سلف في الرواية (٧٤) والتعليق عليها، وبهٰذا جزم البخاري في «التاريخ الكبير» حيث ترجم لعبدالرحمٰن بن علي في التابعين، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال العجلي: تابعي ثقة.

وأخرجه ابن حبان في «الثقات» ٥/ ١٤٧ من طريق ابن أبي السَّري العسقلاني، عن معتمر بن سليمان، عن كهمس بن الحسن، عن عمر بن جابر رفعه إلى النبي ﷺ.

بقية حديث عمرو بن تغلب

٧٧/٠٠٠ـ حدثنا يزيدُ، أَخبرنا جَرِير بن حازمٍ، حدثنا الحسن

حدثنا عَمرُو بن تَغلِب: أن رسول الله ﷺ أَعطَى ناساً، ومَنَعَ ناساً، فبَلَغَه أنهم عَتِبُوا، فخَطَب الناسَ، فحَمِدَ الله وأَثنى عليه، وقال: «إني أَعطَيتُ ناساً وتَرَكتُ ناساً، فعَتِبُوا عليَّ، وإِني لأُعطي العطاءَ الرجلَ، وغيرُه أَحبُّ إِليَّ منه، وإِنما أُعطِيهم لِما في قلوبِهم من الهَلَعِ والجَزَع، وأَمنَعُ قوماً لِما جَعَل الله في قلوبهم من الغِنَى والخيرِ، منهم عَمْرو بن تَغلِبَ».

قال عَمْرو: فما يسرُّني بكلمةِ رسول الله ﷺ حُمْرُ النَّعَم[1].

٧٨/٠٠٠ـ حدّثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أَبي، سمعتُ يونسَ، عن الحسن

عن عَمْرو بن تَغلِب، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ من أَشراطِ الساعةِ، أَن يَفِيضَ المالُ ويَكثُرَ، ويَظهَرَ القلمُ، وتَفْشُوَ التِّجارةُ».

قال: قال عَمْرو: فإِنْ كان الرجلُ لَيَبيعُ البيعَ فيقول: حتَّى

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. يزيد: هو ابن هارون.

وقد سلف برقم (٢٠٦٧٢) عن عفان، و(٢٠٦٧٣) عن وهب بن جرير، كلاهما عن جرير بن حازم.

أَستأْمرَ تاجرَ بني فلانٍ، ويُلتمَسُ في الحيِّ العظيمِ الكاتبُ، ولا يوجدُ[1].

---

(١) إسناده صحيح. يونس: هو ابن عُبيد البصري.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٧ من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد. وصححه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٦٤)، والنسائي ٧/ ٢٤٤، والحاكم ٢/ ٧ من طريق وهب بن جرير، به. وقع في رواية ابن أبي عاصم: «ويظهر العلم أو القلم» على الشك، وفي رواية الحاكم مكان قوله: «ويظهر القلم»: ويكثر الجهل وتظهر الفتن.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١١٧١)، ومن طريقه ابن الأثير في «أُسد الغابة» ٤/ ٢٠١ عن المبارك بن فضالة، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢١١ من طريق أشعث، كلاهما عن الحسن البصري، به. وقال أشعث في روايته: «لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتفشو التجارة».

ويشهد لإفاضة المال حديث أبي هريرة السالف برقم (٨١٣٥).

ولبقيته حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٧٠).

قوله: «ويظهر القَلَم» قال ابن عبدالبر فيما نقله القرطبي في «التذكرة» ص٧٢٣: أراد ظهور الكتاب وكثرة الكتَّاب.

بقية حديث عمرو بن مُرَّة الجُهني

٠٠٠/ ٧٩ـ حدثنا حسنُ بنُ موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا الرَّبِيع بن سَبْرة

عن عَمْرو بن مُرَّة الجُهني، قال: كنتُ جالساً عند رسول الله ﷺ، فقال: «مَن كان هاهنا من مَعَدٍّ فليَقُمْ» قال: فأَخذتُ ثوبي لأقُومَ، فقال: «اقعُدْ» ثم قال: «مَن كان هاهنا من مَعَدٍّ فليَقُمْ» قال: فأَخذتُ ثوبي لأقومَ، فقال: «اقعُدْ» فقال الثالثةَ، فقلتُ: ممَّن نحنُ يا رسولَ الله؟ قال: «من حِمْيَر»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن لهيعة سيىء الحفظ، وقد اضطرب في إسناده.

أخرجه أبو يعلى (١٥٦٧) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرج البزار (٢٢١- كشف الأستار) من طريق سعيد بن شرحبيل، عن ابن لهيعة، عن الربيع بن سبرة، عن عمرو بن مرة قال: قلت: يا رسول الله، ممن نحن؟ قال: «من اليد الطليقة والكلمة الهنيئة: اليمن وحمير».

وأخرج ابن قانع ٢/ ١٩٧ من طريق جرير بن حازم وآخر معه، عن ابن لهيعة، عن أبي عُشَّانة، عن عمرو بن مرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنتم من قضاعة بن مالك بن حمير».

وروي الحديث عن ابن لهيعة عن معروف بن سويد، عن أبي عشانة، عن عقبة ابن عامر الجهني فذكر القصة عن نفسه، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٣٤٣-٣٤٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣٩) و(٨٤٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١١/ ورقة ٦٩٨ و٦٩٨-٦٩٩. =

٠٠٠/ ٨٠ـ حدثنا قُتيبة بن سعيدٍ، حدثنا ابن لَهِيعة، عن الرَّبيع بن سَبْرة

سمعت عَمْرو بن مُرَّة الجُهَني يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن كان هاهنا من مَعَدٍّ فليَقُمْ» فقمتُ، فقال: «اقعُدْ» فصَنَعَ ذٰلك ثلاثَ مرات، كلَّ ذٰلك أَقومُ، فيقول: «اقعُدْ» فلمَّا كانت الثالثةُ قلتُ: ممَّن نحنُ يا رسول الله؟ قال: «أَنتُم مَعْشرَ قُضَاعةَ، مِن حِمْيرَ».

قال عَمْرو: فكَتَمتُ هٰذا الحديث منذ عشرين سنةً[1].

٠٠٠/ ٨١ـ حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أَخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عُبيد الله[2] ابن أَبي جَعفرٍ، عن عيسى بن طَلْحة

عن عَمْرو بن مُرَّة الجُهَني، قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، شَهِدتُ أَن لا إلٰه إلا الله، وأنَّك رسولُ الله، وصَلَّيتُ الخَمْسَ، وأدَّيتُ زكاةَ مالي، وصمتُ شهرَ

= ورواه سليمان بن داود الشاذكوني، عن عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن أبيه، عن الربيع بن سَبْرة بن معبد الجهني، عن أبيه قال: حضرت النبي ﷺ يوماً يقول: «من كان هاهنا من مَعَدٍّ فليقم» فقام عمرو بن مرة الجهني... وذكره. وسليمان الشاذكوني متروك.

(١) إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ١٩٧ بأخصر مما هنا من طريق قتيبة ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) تحرَّف في «أطراف المسند» ٥/ ١٥٤ و«جامع المسانيد» إلى: عبدالله، مكبَّراً، والمثبت من «غاية المقصد» ورقة ٢٣٨.

رمضانَ. فقال النبيُّ ﷺ: «مَن ماتَ على هٰذا، كان مع النبيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهداءِ يومَ القيامةِ، هٰكذا ـ ونَصَبَ إِصبعَيه ـ ما لم يَعُقَّ والدَيهِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير عبدالله بن لهيعة، وهو ـ وإن كان سيىء الحفظ ـ قد توبع. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني، وعبيدالله بن أبي جعفر: هو المصري مولى بني كنانة، وعيسى بن طلحة: هو ابن عبيدالله التيمي.

وأخرجه ابن قانع ٢/ ١٩٧ من طريق محمد بن أبي الخصيب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٠٨، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٣٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٥٨)، والبزار (٢٥- كشف الأستار)، وابن خزيمة (٢٢١٢)، وابن حبان (٣٤٣٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ورقة ٦٠٤-٦٠٥ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، عن عبدالله بن عبدالرحمٰن بن أبي حسين، عن عيسى بن طلحة، به. وإسناده صحيح.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٤٧، وقال: رواه أحمد والطبراني بإسنادين، ورجال أحد إسنادي الطبراني رجال الصحيح.

تنبيه: قال محقق «كتاب الآحاد والمثاني» الدكتور باسم الجوابرة: جاء في «التاريخ الكبير»: قال أبو اليمان أخو شعيب عن عبدالله... إلخ وأظنها خطأ مطبعي. قلنا: الذي في المطبوع منه: قال أبو اليمان أخ شعيب، ولفظة (أخ) هي اختصار لكلمة أخبرنا، ففهم الدكتور أنها تعني أخاه، وعليه قال: خطأ مطبعي! ثم لم ينصب كلمة «مطبعي» وحقها أن تكون منصوبة!

وفي الباب عن ابن عمرو وأبي هريرة، سلف حديثاهما على التوالي برقمي (٦٥٨٦) و(٩٤٦٦)، وانظر الشواهد عندهما.

ونزيد عليها: حديث طلحة بن عبيدالله، وسلف برقم (١٣٩٠).

٠٠٠/ ٨٢ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن عليٍّ البُنَاني، عن أَبي الحسن

عن عَمرو بن مُرَّة أَنه قال لمُعاويةَ: إِنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِن والٍ يُغلِقُ بابَه عن ذي الخَلَّةِ والحاجَةِ والمَسْكَنةِ، إلَّا أَغلَقَ الله أبوابَ السماءِ دونَ خَلَّتِه وحاجَتِه ومَسْكَنتِه»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الحسن: وهو الجزري. يزيد: هو ابن هارون، وعلي البناني: هو ابن الحكم البصري.

وسلف الحديث برقم (١٨٠٣٣) عن إسماعيل ابن عليّة، عن علي بن الحكم البناني، وانظر تخريجه والكلام عليه هناك.

بقية حديث عُمير مولى آبي اللحم

٠٠٠/ ٨٣ـ حدثنا حسنُ بن موسى، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا محمدُ بن زيد بن المُهاجِر بن قُنْفُذ

عن عُمَير مولى آبي اللَّحم، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ عند أَحجارِ الزَّيْت يَستَسْقِي، رافعاً بطنَ كَفَّيهِ[1].

٠٠٠/ ٨٤ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا محمد بن زيد بن المُهاجِر بن قُنْفُذ

عن عُمير مولى آبي اللحم، قال: كنتُ أَرعَى بذاتِ الجَيش، فأَصابَتْني خَصَاصةٌ، فذكرتُ ذٰلك لبعضِ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، فدَلُّوني على حائطٍ لبعض الأنصار، فقَطَعتُ منه أَقناءً، فأَخَذُوني فذَهَبُوا بي إِلى النبيِّ ﷺ، فأَخبرتُه بحاجَتِي، فأَعطاني قِنْواً واحداً، ورَدَّ سائِرَه إِلى أَهلِه[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ وهو عبدالله ـ سيىء الحفظ، لكنه لم ينفرد به، فقد سلف برقم (٢١٩٤٤) بسندٍ صحيح عن عميرٍ.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (١٢٦)، والحاكم ٣/ ٦٢٣ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعةَ ـ وهو عبد الله القاضي المصري ـ سيىء الحفظ، وباقي رجاله ثقات، لكن جاء الحديث بنحوه من وجه آخر يقوّيه كما سلف برقم (٢١٩٤٢). =

٠٠٠/ ٨٥ـ حدثنا صَفوانُ، حدثنا يزيدُ بن أَبي عُبيد

عن عُمير مولى آبي اللّحم، قال: أَمَرني مولايَ أَن أُقدِّدَ له لحماً، قال: فجاءَ مِسكينٌ فأَطعمتُه منه، قال: فعَلِمَ بي فضَرَبني، قال: فأَتيتُ النبيَّ ﷺ فأَخبرتُه، فقال: «لِمَ ضَرَبْتَه؟» قال: أَطعمَ طعامِي من غير أن آمُرَه. قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَجْرُ بينكما»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٣٠) من طريق أسد بن موسى وعثمان ابن صالح، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. صفوان: هو ابن عيسى الزهري.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦٧٤)، وأبو عوانة في الزكاة كما في «إتحاف المهرة» ١٢/ ٥٣١، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٢٨، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (١١٠٠) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٢٥) (٨٣)، والنسائي ٥/ ٦٣-٦٤، وأبو عوانة، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (١٢٥)، والحاكم ٣/ ٦٢٣، والبيهقي ٤/ ١٩٤، والمزي في ترجمة عمير مولى آبي اللحم من «التهذيب» ٢٢/ ٣٩٤ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٣/ ١٦٤، ومسلم (١٠٢٥) (٨٢)، وابن ماجه (٢٢٩٧)، وابن أبي عاصم (٢٦٧٣)، وابن حبان (٣٣٦٠)، وأبو نعيم (١١٠٠)، والبيهقي ٤/ ١٩٤ من طريق محمد بن زيد بن المهاجر، عن عمير مولى آبي اللحم.

بقية حديث فروة بن مسيك الغطيفي

* ٠٠٠/٨٦ـ حدثنا عبدُالله بن محمد ـ وسمعتُه أَنا منه ـ حدثنا أَبو أُسامة، أَخبرنا مُجالِد، أَخبرني عامرٌ

عن فَرْوة بن مُسَيْك المُرادي، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَكرِهتَ يومكم ويومَ هَمْدان؟» قال: قلتُ: نعم يا رسول الله، فَناءُ الأهل والعَشِيرة. قال: «أَمَا إِنه خيرٌ لمَن اتَّقى منكم»[1].

٠٠٠/٨٧ـ حدثنا حُسَين، حدثنا شَيْبانُ، حدثنا الحسنُ بن الحَكَم، عن عبدالله بن عابسٍ

---

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد ـ وهو ابن سعيد الهمداني ـ وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيه، فقد روى له أبو داود والترمذي. عبدالله بن محمد: هو ابن أبي شيبة، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٦٨)، والطبراني ١٨/ (٨٣٧) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التاريخ» ٣/ ١٣٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٣٧، والطبراني ١٨/ (٨٣٧) من طرق عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به. وعندهم: لمن بقي منكم. وأشار الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٨٠ إلى أن رواية أحمد: لمن اتقى.

قوله: «يوم همدان» كان قبيل الإسلام بين مُراد وهمدان وقعة أصابت فيها همدان من مراد ما أرادوا، حتى أثخنوهم في يوم كان يقال له: يوم الرَّدم. قاله ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٤/ ٢٢٨.

عن فَرْوة بن مُسَيك، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فسمعتُ رجلاً يقول: يا رسولَ الله، أَرضٌ سبأٌ أَو امرأَةٌ؟ قال: «ليسَ بأرضٍ ولا امرأَة، ولٰكنَّه رجلٌ وَلَدَ عَشَرةً من العربِ، تَشاءَمَ منهم أَربعةٌ، وتَيَمَّنَ سِتةٌ، فأما الذين تَشاءَمُوا: فعَكٌّ، ولَخْمٌ، وغسَّانُ، وعامِلةُ، وأمَّا الذين تيمَّنوا: فالأَزدُ، وكِنْدةُ، ومَذْحِج، وحِمْيَر، والأَشعريُّون، وأَنمار» قال رجلٌ: يا رسول الله، وما أَنمار؟ قال: «الذينَ منهم خَثْعم وبَجِيلةُ»[1].

٨٨/٠٠٠ـ حدثنا يزيدُ بن هارونَ، حدثنا أبو جَنَاب يحيى بن أَبي حَيَّة الكَلْبي، عن يحيى بن هانىء بن عُروة

عن فَرْوة بن مُسَيك، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أُقاتلُ بمُقبلِ قومي مُدبِرَهم؟ قال: «نعم، فقاتِلْ بمُقبِلِ قومِكَ مُدبِرَهم» فلمَّا وَلَّيتُ دعاني، فقال: «لا تُقاتِلْهم

---

(١) إسناده حسن، عبد الله بن عابس ـ وهو أبو سبرة النخعي ـ روى عنه ثلاثة وذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله موثوقون. حسين: هو ابن محمد بن بهرام، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وسيأتي من طريق أبي سبرة برقمي (٨٩) و(٩٠)، ومن طريق يحيى بن هانىء برقم (٨٨) كلاهما عن فروة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٩٨).

قوله: «عَكّ» لم يَرِدْ إلا في هذه الرواية، وهو خطأ، والذي في الروايات الآتية: جُذام، وكذلك هي في حديث ابن عباس، وهو الصواب، فإن عَكّاً من الأزد: وهو ابن عُدثان ـ أو عدنان ـ بن عبد الله بن الأزد، وهٰؤلاء قد تيامنوا.

حتى تَدعُوَهم إلى الإسلام» قال: قلتُ: يا رسول الله، أَرأَيت سبأً، أَوادٍ هو؟ أَجبلٌ هو؟ قال: «لا، بل هو رجلٌ من العربِ، وُلِدَ له عَشَرةٌ، فتَيامَنَ سِتةٌ، وتَشاءَمَ أَربعةٌ: تيامن الأَزدُ، والأشعريُّونَ، وحِمْيرٌ، وكِندةُ، ومَذْحِجٌ، وأنمارٌ، الذين يقال: منهم بَجِيلةُ وخَثْعَمٌ، وتشاءَمَ لَخْمٌ، وجُذَامٌ، وعامِلةُ، وغسَّانُ»[1].

● ٠٠٠/٨٩ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا خَلَفُ بن هشام، حدثنا أَبو أُسامة، حدثني الحسن بن الحَكَم النَّخَعي، قال: أَخبرنا أَبو سَبْرة النَّخَعي

عن فَرْوة بن مُسَيك الغُطَيْفي، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَلا أُقاتِلُ من أَدبَرَ من قومي بمن أقبلَ منهم؟ قال: «بَلَى» ثم بَدَا لي، فقلتُ: يا رسولَ الله، لا بل أَهلُ سَبَأ، فهم أَعزُّ وأَشدُّ قوةً. قال: فأَمرني رسولُ الله ﷺ، وأَذِنَ لي

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل أبي جناب الكلبي.

وأخرجه عبد بن حميد ـ كما في «تفسير ابن كثير» ٦/٤٩٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/٧٦، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٣٣٦، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٨٣٤)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٢٠٢ من طريقين عن أبي جناب الكلبي، بهٰذا الإسناد.

وخالف أبا جناب أسباطُ بن نصر فأخرجه الطبري ٢٢/٧٧ من طريق يحيى بن هانىء، عن أبيه ـ أو عمه، شك أسباط ـ عن فروة. قلنا: وأسباط فيه ضعف.

وانظر ما قبله.

في قتالِهم، فلمَّا خرجتُ من عندِه أَنزلَ الله في سبأٍ ما أَنزلَ، فقال رسول الله ﷺ: «ما فَعلَ الغُطَيفيُّ؟» فأَرسلَ إلى منزلي، فوَجَدَني قد سِرتُ فرُدِدتُ، فلمَّا أَتيتُ رسولَ الله ﷺ وجدتُه قاعداً ومعه أَصحابُه، قال: فقال: «بلِ ادْعُ القومَ، فمَن أَجابَ فاقبَلْ منه، ومن لم يُجِبْ، فلا تَعجَلْ عليه، حتى تُحْدِثَ إليَّ» قال: فقال رجلٌ من القوم: يا رسول الله، أَخبِرْنا عن سَبأٍ أَرضٌ هي أَو امرأةٌ؟ قال: «ليسَتْ بأَرضٍ ولا امرأةٍ، ولٰكنَّه رجلٌ وَلَدَ عَشَرةً من العرب، فتيامَنَ منهم ستةٌ، وتَشاءَمَ منهم أَربعةٌ، فأمَّا الذين تَشاءَمُوا: فلَخْمٌ، وجُذامٌ، وغسَّانُ، وعاملةُ، وأَما الذين تَيامَنُوا: فالأَزدُ، وكِنْدةُ، وحِمْيَرٌ، والأَشعريُّونَ، وأنمارٌ، ومَذْحِجٌ» فقال رجل: يا رسولَ الله، وما أَنمار؟ قال: «الذين منهم خَثْعَمٌ وبَجِيلةُ»[1].

● ٠٠٠/ ٩٠ـ حدثنا عبدُ الله، حدثنا عبد الله بن محمدٍ، حدثنا أَبو أُسامة، حدثني الحسن بن الحَكَم، حدثنا أَبو سَبْرة النَّخَعي

---

(١) إسناده حسن. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه المزي في ترجمة فروة بن مُسيك من «التهذيب» ٢٣/ ١٧٥-١٧٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٥، وأبو داود (٣٩٨٨)، والترمذي (٣٢٢٢)، وأبو يعلى (٦٨٥٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٧٦-٧٧، والطحاوي في «شرح المشكل» (٣٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٣٦)، والمزي ٢٣/ ١٧٥-١٧٧ من طرق عن أبي أسامة، به. وبعضهم يختصره.

وانظر (٨٧).

عن فَرْوة بن مُسيك الغُطَيفي، ثم المُرادِي، قال: أَتيتُ رسول الله ﷺ. . . فذكر معناه[1].

---

(١) إسناده حسن. عبد الله بن محمد: هو ابن أبي شيبة.

وهو في «مصنَّف» ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٦٢-٣٦٣، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٦٩٩)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٨٣٦). ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وانظر (٨٧).

حديث يزيد بن ركانة[1] القرشي

٠٠٠/ ٩١ـ حدثنا يزيدُ، أخبرنا جَرِيرُ بن حازمٍ، حدثنا الزُّبَير بن سعيد الهاشميُّ، عن عبد الله بن عليِّ بن يزيدَ بن رُكانةَ، عن أبيه

عن جَدِّه: أنه طَلَّقَ امرأتَه البَتَّةَ، فذَكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «ما أَرَدْتَ بذٰلك؟» قال: واحدةً. قال: «آللهِ؟» قال: آللهِ. قال: «هو ما أَرَدْتَ»[2].

---

(١) كذا وقع في «المسند»: «يزيد بن ركانة» كما جاء في «ترتيب أسماء الصحابة» ص١١٠ لابن عساكر، و«أطراف المسند» ٥/ ٤٥٩ و«إتحاف المهرة» ١٣/ ٧٠٩ لابن حجر، و«جامع المسانيد» لابن كثير، والصواب: «ركانة بن عبد يزيد» كما قال الحافظ ابن عساكر، فإن الضمير في قوله: «عن جده» في إسناد الحديث التالي يعود على عليٍّ والد عبد الله، لا على عبد الله كما قال الحافظ ابن حجر.

وركانة بن عبد يزيد: هو ابن هاشم بن المُطَّلِب بن عبد مناف القرشي المُطَّلِبي، كان من مُسْلِمة الفتح، ويروى أنه صارع النبي ﷺ مرتين أو ثلاثاً فصرعه النبي ﷺ، وذٰلك قبل إسلامه، وقيل: إن ذٰلك كان سبب إسلامه، له عن النبي ﷺ أحاديث، نزل المدينة ومات بها في أول خلافة معاوية بن أبي سفيان سنة إحدى وأربعين أو اثنتين وأربعين، وقيل: مات في خلافة عثمان بن عفان. انظر «تهذيب الكمال» ٩/ ٢٢١-٢٢٤، و«الإصابة» ٢/ ٤٩٨، و«أسد الغابة» ٢/ ٢٣٦.

(٢) حديث محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الزُّبير بن سعيد الهاشمي، وعبدُ الله بن علي بن يزيد بن ركانة تفرد بالرواية عنه الزبير بن سعيد الهاشمي، ولم يوثقه غير ابن حبان، فهو في عداد المجهولين، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، مضطرب الإسناد. وقال ابن حجر في «التقريب»: لَيِّن الحديث، وعلي بن يزيد بن ركانة مجهول الحال، وقال البخاري في «التاريخ =

. . . . . .

=الكبير» ٦/ ٣٠١: لم يصح حديثه. قلنا: لٰكن جاء الحديث من وجه آخر محتمل للتحسين بلفظ «البتة» كما سيأتي في تخريجه. يزيد: هو ابن هارون السُّلمي الواسطي.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٨)، وابن أبي شيبة ٥/ ٦٥، والدارمي (٢٢٧٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٤٨، وأبو داود (٢٢٠٨)، وابن ماجه (٢٠٥١)، والترمذي في «الجامع» (١١٧٧)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٤٦٠-٤٦١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٤٣)، وأبو يعلى (١٥٣٧) و(١٥٣٨)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٨٢، وابن حبان (٤٢٧٤)، والطبراني في «الكبير» (٤٦١٢)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠٨٠، والدارقطني ٤/ ٣٤، والبيهقي ٧/ ٣٤٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/ ٤٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٢٣٦، والمزي في ترجمة عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة من «تهذيب الكمال» ١٥/ ٣٢٣ من طرق عن جرير بن حازم، بهٰذا الإسناد. ولم يسق البخاري لفظه بتمامه.

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٩٩ من طريق عبيدالله بن موسى، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن جده ركانة بن عبد يزيد. لم يذكر فيه عن أبيه.

وسيأتي الحديث عن إسحاق بن عيسى، عن جرير بن حازم في الذي بعده.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣٤ من طريق حِبَّان بن موسى، عن عبدالله بن المبارك، عن الزبير بن سعيد، عن عبدالله بن علي بن يزيد بن ركانة، قال: كان جدي ركانة ابن عبد يزيد طلق امرأته البتة، فذكره.

وخالف حِبَّانَ إسحاقُ بن أبي إسرائيل عند الدارقطني ٤/ ٣٥، ويحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني عند الطبراني في «الكبير» (٤٦١٣)، فقالا: عن عبدالله بن المبارك، عن الزبير بن سعيد، عن عبدالله بن علي بن السائب، عن جده ركانة بن عبد يزيد: أنه طلق امرأته البتة. . . الحديث. =

. . . . . .

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٣٧ و٣٨، ومن طريقه أخرجه أبو داود (٢٢٠٦) و(٢٢٠٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٨٢، والدارقطني ٤/ ٣٣، وابن منده في «معرفة الصحابة» كما في «الإصابة ٧/ ٧١٨، والحاكم ٢/ ١٩٩-٢٠٠، والبيهقي ٧/ ٣٤٢، والبغوي (٢٣٥٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٥٦ عن عمه محمد بن علي بن شافع، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عُجَير ابن عبد يزيد، أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيمةَ المُزَنيّة البتة، ثم أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله إني طلقت امرأتي سهيمة البتة. . . الحديث، وزاد: فطلقها الثانية في زمن عمر، والثالثة في زمن عثمان. وسقط من إسناده في مطبوع الحاكم: «عبد الله بن علي بن السائب».

قلنا: وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. وقال الدارقطني: قال أبو داود: وهٰذا حديث صحيح. وقال الحاكم: قد صح الحديث بهٰذه الرواية، فإن الإمام الشافعي قد أتقنه وحفظه عن أهل بيته، والسائب بن عبد يزيد أبو الشافع بن السائب، وهو أخو ركانة بن عبد يزيد، ومحمد بن علي بن شافع عم الشافعي شيخ قريش في عصره.

وقال ابن كثير في «إرشاد الفقيه» ٢/ ١٩٧، فهو حديث حسن إن شاء الله.

وأخرجه الطيالسي (١١٨٨)، ومن طريقه البيهقي ٧/ ٣٤٢ قال: سمعت شيخاً بمكة، فقال: حدثنا عبد الله بن علي، عن نافع بن عجير، عن ركانة.

وقد رُوي الحديث من طريق عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس كما سلف في «المسند» برقم (٢٣٨٧)، قال: طلَّق رُكانة بن عبد يزيد أخو بني المُطَّلِب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحَزِنَ عليها حزناً شديداً، قال: فسأله رسول الله ﷺ: «كيف طَلَّقْتها؟» قال: طَلَّقْتُها ثلاثاً. قال: فقال: «في مَجلِسٍ واحد؟» قال: نعم. قال: «فإنما تلك واحدةٌ، فارْجِعْها إن شِئْتَ». قال: فَرَجَعَها، فكان ابنُ عباس يَرى أنَّما الطلاقُ عندَ كُلِّ طُهْرٍ. وإسناده ضعيف، كما هو مبين في «المسند» ولفظ الثلاث فيه خطأ من أحد رواته. قال أبو داود بإثر حديث يزيد بن ركانة =

٠٠٠/ ٩٢ـ حدثنا إسحاقُ بن عيسى، عن جَرِيرٍ، به[1].

=(٢٢٠٨): وهٰذا أصح من حديث ابن جريج: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً، لأنهم أهل بيته وهم أعلم به. . .

وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٣٦٣: إن أبا داود رجح أن ركانة إنما طلق امرأته البتة كما أخرجه هو من طريق آل بيت ركانة، وهو تعليل قوي لجواز أن يكون بعض رواته حمل البتة على الثلاث، فقال: طَلَّقَها ثلاثاً، فبهٰذه النكتة يقف الاستدلال بحديث ابن عباس.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. إسحاق بن عيسى: هو ابن نَجِيح البغدادي، أبو يعقوب ابن الطبَّاع.

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء التاسع والثلاثون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الأربعون وأولُه:

مسند الصِّدِّيقة عائشة

مسند الصِّدِّيقة عائشة بنت الصِّدِّيق رضي الله عنها[1]

٢٩/٦ ٢٤٠١٠- حدَّثنا عَبَّاد بنُ عَبَّاد، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ نهى عن قتْلِ جِنَّانِ[2]

---

(١) هي بنت الإمام الصديق الأكبر، خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر عبد الله ابن أبي قحافة، عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي، القرشية التيمية المكية النبوية، أم المؤمنين، زوجة النبي ﷺ، أفقه نساء الأمة على الإطلاق.

وأمها هي أُمُّ رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة الكنانية.

هاجر بها أبواها، وتزوجها نبي الله ﷺ قبل مهاجَرِه بَعدَ وفاة الصِّدِّيقة خديجة بنت خُويلد، وذٰلك قبل الهجرة ببضعة عشر شهراً - وقيل: بعامين- ودخل بها في شوال سنة اثنتين، منصرفه عليه الصلاةُ والسلامُ مِن غزوة بدر، وهي ابنةُ تسع. ومكثت عنده تسع سنين، فروت عنه علماً كثيراً طيباً مباركاً فيه.

وكانت امرأةً بيضاءَ، ومن ثم يُقال لها: الحُمَيْراء، ولم يتزوج النبي ﷺ بكراً غيرها، ولا أحبَّ امرأة حبها غير أن خديجة أفضلُ منها، وحبه عليه الصلاة و السلام لعائشة كان أمراً مستفيضاً، ألا تراهم كيف كانوا يتحرَّون بهداياهم يومها تقرباً إلى مرضاته ﷺ.

توفيت رضي الله عنها سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين ولها ثلاث وستون سنة وأشهر.

وفضائلها كثيرة . . . انظر ترجمتها في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ١٣٥-٢٠١.

(٢) في النسخ خلا (ظ٨): حيات، وفي هامش كل من (ظ٢) و(ق) و(هـ): =

البيوت إلا الأَبْترُ، وذو[1] الطُّفْيتيـن فإنهما[2] يَخْتَطِفَانِ[3] أو قال: يطْمِسانِ الأبْصارَ، وَيَطْرَحَانِ الحَبَلَ[4] مِنْ بُطونِ النِّساءِ، وَمَنْ تَرَكَهُما، فليسَ مِنَّا»[5].

= جنان، وعليها علامة الصحة. وقد ذكر ابن الأثير أن الجِنَّان في هذا الحديث: هي الحيات، التي تكون في البيوت، واحدها جانّ، وهو الدقيق الخفيف.

(١) كذا في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق) و(هـ)، ونسخة السندي، وضبب فوقها في (ظ٨)، وجاء في هامشها: ذا، وقال السندي: قوله: إلا الأبتر، بالرفع، يدل عليه قوله: «وذو الطفيتين» وهو مرفوع على أنه بدل من الحيات، وذلك أن الحيات في محل رفع على أنه نائب الفاعل للمصدر المضاف إليه، وهو مصدر مبني للمفعول، وكأنه قيل: نهي أن تقتل الحيات القصيرة الذنب.

(٢) في (ظ٨): وإنهما.

(٣) في (ظ٨): يخطفان.

(٤) في هامش (ظ٢) و(ق): الحَمْل.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، عباد بن عباد -وهو أبو معاوية المهلبي- من رجال مسلم، وقد أخرج له البخاري متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٢٦-٢٢٧ من طريق الإمام أحمد بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٨١) -ومن طريقه مسلم (٢٢٣٢)- عن أبي معاوية، والبخاري (٣٣٠٨) من طريق أبي أسامة، وابن أبي شيبة ٥/٤٠٤، ومسلم (٢٢٣٢)، وابن ماجه (٣٥٣٤) من طريق عبدة بن سليمان، ثلاثتهم عن هشام، به، إلا أن أبا أسامة وعبدة لم يذكرا قتلَ الأبتر.

وسيردُ بالأرقام: (٢٤٢١٩) (٢٤٢٥٥) (٢٤٥٣٥) (٢٥٠٢٥) (٢٥١٤٢) (٢٥٢٤١) (٢٥٩٣٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٥٧)، وسلف شرحه ثمة. =

٢٤٠١١- حدَّثنا عَبَّاد بنُ عَبَّاد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان يومُ عاشوراء يوماً تصومه قُرَيْشٌ في الجاهلية، وكان رسولُ الله ﷺ يصومه، فلما قَدِمَ المدينة صامه وأَمَرَ بصيامِه، فلما نَزَلَتْ فريضةُ شهر رمضانَ، كان رمضانُ هو الذي يَصومُهُ، وَتَرَكَ يومَ عاشوراءَ، فمن شاءَ صامَهُ، ومن شاء أَفْطَرَه[1]. ٦/ ٣٠

= وعن أبي لبابة، سلف برقم (١٥٥٤٦) و(١٥٥٤٧) و(١٥٧٤٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٦٢٨) من طريق عباد بن عباد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٩ -ومن طريقه الشافعي في «مسنده» (٦٩٩) (ترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٠٢، وفي «السنن» (٣٣٥)، والبخاري (٢٠٠٢)، وأبو داود (٢٤٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٠٢) -وعبد الرزاق (٧٨٤٤) و(٧٨٤٥)، والحميدي (٢٠٠)، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٥، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٤٧) (٦٤٨)، ومسلم (١١٢٥) (١١٣) (١١٤)، والترمذي في «جامعه» (٧٥٣) وفي «الشمائل» (٣٠٢)، والدارمي (١٧٦٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٦٢٧) (٦٢٨) (٦٢٩) (٦٣٠) (٦٣١) (٦٣٢)، وابن شاهين في «الناسخ» (٣٦٨) و(٣٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» بإثر الحديث (١٧٠٢)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٣٣ من طرق عن هشام بن عروة، به. وقد قرن الحميديُّ بهشامٍ الزهريَّ.

قال الترمذي: والعمل عند أهل العلم على حديث عائشة وهو حديث صحيح، لا يرون صيام يوم عاشوراء واجباً، إلا مَنْ رَغِبَ في صيامه لما ذُكر فيه من الفضل. =

٢٤٠١٢- حدثنا عَبَّاد بنُ عباد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول لها: «إنِّي أَعْرِفُ غَضَبَكِ إذا غَضِبْتِ، وَرِضاكِ إذا رَضِيتِ» فقالت: وكيف تَعْرِفُ ذٰلك يا رسولَ الله؟ قال: «إذا غَضِبْتِ قلتِ: يا محمدُ، وإذا رَضِيتِ، قلتِ: يا رَسُولَ الله»[1].

= وأخرجه البخاري (١٨٩٣) ومسلم (١١٢٥) (١١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٣٧) و(١١٠١٦)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ٧٤، والطبري في «تهذيب الآثار» (٦٣٣)، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٧٠٠) من طريق عراك بن مالك، عن عروة، به.

قال السندي: قوله: وأمر بصيامه: الظاهر أن المرادَ أمر إيجاب.

وترك يوم عاشوراء، أي: ترك أن يصومه وجوباً ويأمر بصومه.

(١) حديث غير محفوظ بهٰذه السياقة، خالف فيه عباد بن عباد الرواة عن هشام بن عروة، فقد رواه أبو أسامة حماد بن أسامة كما في الرواية (٢٤٣١٨) -ومن طريقه أخرجه الشيخان- ووكيع كما في رواية (٢٥٧٧٩) ومن تابعهما كما سيأتي في التخريج عن هشام عن أبيه عن عائشة، بلفظ: قال لي رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غضبى» قالت: فقلت: من أين تعلم ذاك؟ قال: «إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا وربِّ محمد، وإذا كنت عليّ غضبى تقولين: لا وربِّ إبراهيم» قلت: أَجَلْ، والله ما أهجرُ إلا اسمك.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٧ من طريق الإمام أحمد، عن عباد بهٰذا الإسناد.

وأورده الذهبي في «السير» ٢/ ١٦٩، وقال: هٰذا حديث غريب، والمحفوظ ما أخرجا في الصحيحين لأبي أسامة عن هشام.

٢٤٠١٣- حدَّثنا هُشَيم، قال: أخبرنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه عن عائشة، قالت: لما نَزَلَ عُذري من السَّماء، جاءني النَّبيُّ ﷺ، فأخبرني بذلك، فقلتُ: بحَمْدِ الله عَزَّ وجل لا بحَمْدِكَ[1][2].

٢٤٠١٤- حدَّثنا هُشَيْم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه[3] عن عائشة، قالت: كنتُ أغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد من الجَنَابة[4].

---

(١) في (م): نحمد الله عز وجل لا نحمدك.

(٢) حديث صحيح دون قوله: جاءني النبي ﷺ فأخبرني بذلك، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة: وهو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، وقد خالف فيه ثقات الحفاظ كما سيأتي في الرواية (٢٥٦٢٣) وفيها أن النبي ﷺ جاءه الوحي في براءة عائشة، وهو عندها، فقد قالت: فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز وجل على نبيه. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٥٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً ومختصراً برقم (٢٤٣١٧) و(٢٤٧٢٠) و(٢٥٦٢٣) و(٢٥٦٢٤) و(٢٥٦٢٥).

(٣) قوله: عن أبيه. سقط من (م).

(٤) حديث صحيح، عمر بن أبي سلمة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٣٢١) (٤٣) من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٥) من طريق يحيىٰ بن أبي كثير، والطبراني في =

. . . . . .

= «الأوسط» (١٢٨٩) من طريق محمد بن عبد الرحمٰن مولىٰ آل طلحة، ثلاثتهم عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٢١) (٤٤) وابن حبان (١٢٠٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٥ من طريق حفصة بنت عبد الرحمٰن، وابن خزيمة (٢٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريق منصور بن عبد الرحمٰن الحجبي، عن أمه صفية بنت شيبة، كلتاهما (حفصة وصفية) عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٦٠ من طريق جعفر بن الزبير الشامي، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن عائشة، به. قال الطبراني: لا نعلم أبا أمامة روىٰ عن عائشة غير هذا، ولا يروىٰ إلا من هذا الوجه. قال ابن عدي في جعفر بن الزبير: عامة أحاديثه مما لا يتابع عليه، والضعف على حديثه بيّن.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» أيضاً (٦٠٨٣) من طريق محمد بن كثير، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة. وليث -وهو ابن سليم- ضعيف.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٧٦٦٥) من طريق الحسن بن أبي جعفر الجُفري، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل -وهو عامر بن واثلة- عن عائشة. والحسن ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٠٣)، وابن عدي ٣/ ١١٨٤ من طريق سالم بن نوح، عن عمر بن عامر، عن قتادة، عن سعيد، عن عائشة. وقال الطبراني: لم يروه عن عمر بن عامر إلا سالم بن نوح. وقال ابن عدي: وعنده غرائب وإفرادات، وأحاديثه محتملة متقاربة.

وأخرجه ابن عدي ٢/ ٦١٢ من طريق الحارث بن شبل، عن أم النعمان الكندية، عن عائشة، وقال: غير محفوظ. قلنا: الحارث بن شبل ضعيف.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجم شيوخه» ١/ ٣٢٨ من طريق هشيم، عن عمر بن ذر بن عبد الله، عن أبيه، عن عائشة. وذر لم يدرك عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٤٠٨٩) و(٢٤١٦٠) و(٢٤٣٤٩) و(٢٤٥٩٩) و(٢٤٧١٩) و(٢٤٧٢٣) و(٢٤٨٦٦) و(٢٤٩١٥) و(٢٤٩٥٣) و(٢٤٩٧٨) و(٢٤٩٩١)=

٢٤٠١٥- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا منصور، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه[1]

عن عائشة، قالت: إنَّما أَذِنَ رسولُ الله ﷺ لسَوْدَة بنت زَمْعَة في الإفاضة قبل الصُّبْح من جَمْعٍ، لأنها كانت امرأةً ثَبِطَةً[2][3].

=و(٢٥٢٣٥) و(٢٥٢٧٧) و(٢٥٣٥٣) و(٢٥٣٦٩) و(٢٥٣٨٠) و(٢٥٣٨١) و(٢٥٣٨٧) و(٢٥٣٨٩) و(٢٥٣٩٤) و(٢٥٤٠٥) و(٢٥٥٨٣) و(٢٥٥٩٣) و(٢٥٦٠٨) و(٢٥٦٠٩) و(٢٥٦٣٤) و(٢٥٧٦٤) (٢٥٩٢٥) و(٢٥٩٤١) و(٢٥٩٨١) (٢٦١٧٧) و(٢٦٢٨٨) و(٢٦٤٠٥).

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩١.

وعن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٢٩.

(١) قوله: «عن أبيه» سقط من النسخ الخطية و(م) خلا (ظ٨)، وإثباته هو الصواب، فالحديث حديثه كما سيرد في مكرراته والتخريج، وانظر «أطراف المسند» ٩/ ٢١١.

(٢) في هامش (ظ٢) و(ظ٨) و(هـ): ثبطة، أي: ثقيلة، وأشير إليها في (ظ٢) و(ق) أنها نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ومنصور: هو ابن زاذان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٣٢) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩٧١)، ومسلم (١٢٩٠) (٢٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٣٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٤١) و(٣٠٤٣)، وابن خزيمة (٢٨٦٩)، وابن حبان (٣٨٦١) و(٣٨٦٦) من طريقين، عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه، به. وزاد مسلم وابن خزيمة: وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٨١)، والبخاري (١٦٨١)، ومسلم (١٢٩٠)=

٢٤٠١٦- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عمرة عن عائشة، قالت: صلَّى النَّبيُّ ﷺ في حُجْرتي والنَّاسُ يأتمُّون به من وراء الحُجْرة يُصَلُّونَ بصَلاتِهِ[1].

= (٢٩٣)، والدارمي (١٨٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢٤ من طريق أفلح بن حميد، عن القاسم، به. وزاد: وأقمنا حتى أصبحنا نحن، ثم دفعنا بدفعه، فلأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنت سودة أحب إلي من مفروح به. وهذا لفظ البخاري.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٥) و(٢٤٦٧٣) و(٢٥٠١٧) و(٢٥٣١٤) (٢٥٧٨٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: ثبطة، أي: ثقيلة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ٣٠٢-٣٠٣ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧٢٩) من طريق عبدة، عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري بهٰذا الإسناد، مطولاً بذكر قصة قيام الليل.

وسيرد مطولاً بالأرقام (٢٤١٢٤) و(٢٤٣٢٢) و(٢٦٠٣٨) و(٢٦٣٠٧).

وفي الباب عن زيد بن ثابت عند البخاري (٧٣١)، ومسلم (٧٨١)، وسلف برقم (٢١٥٨٢).

قال السندي: قوله: في حجرتي: المشهور أنه اتخذ حجرة من حصير في المسجد، فكان يصلي فيها.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢١٤: ظاهره أن المراد حجرة بيته .. ويحتمل أن المراد الحجرة التي كان احتجرها في المسجد بالحصير. =

٢٤٠١٧- حدَّثنا هُشَيْم، عن أبي حَرَّة، عن الحسن، عن سَعْد بن هشام

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قامَ من اللَّيل يصلِّي افتتحَ صلاتَه بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ[1].

= قلنا: وقد جاء مصرحاً بأنها حصيرة في الرواية الآتية برقم (٢٤١٢٤)، وفي حديث زيد بن ثابت السالف برقم (٢١٥٨٢)، وجاء في رواية البخاري (٧٢٩) وصف لجدار الحجرة بأنه قصير، مما يدل على أنها حجرة بيته، وقد ترجم له: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو حَرَّة: -وهو واصل بن عبد الرحمٰن البصري -تكلموا في روايته عن الحسن، وقد ذكر الإمام أحمد أنه لم يقل في أحاديثه عن الحسن: «سمعت» إلا في ثلاثة منها. قلنا: وهٰذا أحدها، فقد صرح بسماعه من الحسن في الرواية الآتية برقم (٢٥٦٧٧)، وهٰذا الحديث مما انتقاه له مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هشيم: هو ابن بشير. وسَعْد بن هشام: هو ابن عامر الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٧٢، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٣٧)، ومسلم (٧٦٧) (١٩٧)، والمروزي في «قيام الليل» ص ٥٥ (المختصر)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٠، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٦٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٥-٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٩٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٣٠٤ من طريق أبي زيد الهروي وهو سعيد بن الربيع، عن أبي حرة، به. وقد تحرف في المطبوع منه أبو زيد إلى أبي زائد!

وسيرد برقم (٢٥٦٧٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٧٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

٢٤٠١٨- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّص لأَهلِ بيتٍ من الأنصار في الرُّقْية من كلِّ ذي حُمَةٍ[1].

٢٤٠١٩- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا خالد، عن عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من التَّطوُّع؟ فقالت: كان يُصلِّي قبل الظُّهْر أربعاً في بيتي، ثم يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بالنَّاسِ، ثم يَرْجِعُ إلى بيتي فيصلِّي رَكْعَتيْنِ، وكان يُصَلِّي بالنَّاس المَغْرِبَ، ثم يَرْجِعُ إلى بيته، فَيُصَلِّي رَكْعَتين، وكان يُصَلِّي بهم

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، ومغيرة: هو ابن مقسم. وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه مسلم (٢١٩٣) (٥٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٥) عن أبي عوانة، وابن ماجه (٣٥١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، وابن حبان (٦١٠١)، وأبو الشيخ في «تاريخ أصبهان» ١/٣١٢، وفي «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٤٩) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن مغيرة، به. بلفظ: رخص رسول الله ﷺ بالرقية من الحية والعقرب.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٣٢٦) و(٢٥٥٧١) و(٢٥٧٣٩) و(٢٦١٧٢).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٧٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: من كل ذي حُمَة، بضم ففتح ميم مخففة، وقد تشدَّد: السُّم.

العِشاء، ثم يَدْخُلُ بيتي، فَيُصَلِّي رَكْعَتَين، وكان يُصَلِّي من اللَّيل تِسْعَ رَكَعاتٍ فيهنَّ الوِتْرُ، وكان يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً جالساً، فإذا قرأ وهو قائِمٌ رَكَعَ وسَجَدَ وهو قائمٌ، وإذا قرأ وهو قاعِدٌ، رَكَعَ وسَجَدَ وهو قاعِدٌ، وكان إذا طَلَعَ الفَجْرُ صَلَّى رَكْعتين، ثم يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بالنَّاس صلاةَ الفَجْرِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق، وهو العقيلي، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه أبو داود (١٢٥١) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧١-٤٧٢ عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً مسلم (٧٣٠) (١٠٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٧٥)، وفي «الشمائل» (٢٧٥)، وابن ماجه (١١٦٤)، وابن خزيمة (١١٦٧) و(١١٩٩) و(١٢٤٥) من طريق هشيم، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٢٩٩) عن عبد الوهَّاب الثقفي، وأبو داود (١٢٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦)، وأبو يعلى (٤٨٤٥)، وابن حبان (٢٤٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧١ -٤٧٢ من طريق يزيد بن زريع، والترمذي في «جامعه» (٤٣٦) وفي «الشمائل» (٢٨٠) من طريق بشر بن المُفَضَّل، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٨، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٨٥ من طريق سفيان، وابن حبان (٢٤٧٤) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، و(٢٥١٠) من طريق وهيب بن خالد، ستتهم عن خالد الحذاء، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (٢٥٨١٩) و(٢٦٠٢٢).

وقوله: كان يصلي قبل الظهر أربعاً . . .، سيرد برقم (٢٦٠٢٢)، وانظر (٢٤١٦٤) و(٢٤٣٤٠) و(٢٥١٤٧) و(٢٦١٦٧). =

٢٤٠٢٠- حدَّثنا هُشَيْم، حدثنا[1] إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ - قال مسروق: فسمعتُ تَصْفِيقَها بيديها من وراء الحِجاب وهي تحدِّث بذلك- ثُمَّ يُقِيمُ[2] فينا حَلالاً[3].

= وفي الباب عن عبد الله بن السائب، سلف برقم (١٥٣٩٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب صلاته الركعتين بعد الظهر، وبعد المغرب وبعد العشاء، عن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٠٦).

وعن أم حبيبة عند الترمذي (٤١٥)، وسيرد ٦/٣٢٦.

وسترد صور مختلفة لصلاته ﷺ الوتر بالأرقام (٢٤٠٤٢) و(٢٤٠٥٧) و(٢٤٠٧٣) و(٢٤٢٣٧) و(٢٤٢٦٩) و(٢٤٣٥٧) و(٢٤٦٨٩) و(٢٤٩٢١) و(٢٥١٥٩) و(٢٥٢٨٦) و(٢٥٣١٩) و(٢٥٥٥٩) و(٢٥٨٥٨) و(٢٥٨٨٩) و(٢٦١٢٢) و(٢٦١٥٩).

وقولها: كان يصلِّي ليلاً طويلاً قائماً ... سيرد بالأرقام (٢٤٦٦٩) و(٢٤٦٨٨) و(٢٤٨٠٩) و(٢٤٨٢٢) و(٢٥٣٢٩) و(٢٥٣٣٠) و(٢٥٦٨٨) و(٢٥٨١٩) و(٢٥٩٠٤) و(٢٥٩٠٧) و(٢٥٩١٢) و(٢٥٩٩٢) و(٢٦٠٣٩) و(٢٦٢٥٣) و(٢٦٢٥٧) و(٢٦٢٧٤) و(٢٦٢٩٠). وانظر (٢٤١٩١) و(٢٤٢٥٨) و(٢٤٧١٥) و(٢٤٨٣٣) و(٢٤٩٤٥) و(٢٤٩٦١) و(٢٥٣٦٠) و(٢٥٣٦١) و(٢٥٤٤٨) و(٢٥٤٤٩) و(٢٥٥٠٢) و(٢٥٦٨٩) و(٢٥٨١٩) و(٢٥٨٢٦) و(٢٥٩٤٠) و(٢٦٠٠٢) و(٢٦١١٤) و(٢٦٢٠٢).

(١) في (ظ٨): عن، وهي نسخة في هامش (ظ٢) و(ق) و(هـ).

(٢) في (م) تقيم، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع. =

٢٤٠٢١- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا يزيدُ بنُ أبي زياد، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: كان الرُّكْبان يمرُّون بنا ونحن مع رسولِ

= وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٧٠) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٣٤)، والبخاري (٥٥٦٦)، والدارمي (١٩٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٤) و(٥٥١٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٢٧ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨٦ من طريق أبي سعيد عامر ابن مسعود الزرقي عن عائشة، قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، ثم ما يُحْرمُ من شيء.

وسيرد بالأرقام (٢٤٠٦٨) و(٢٤٧٨٧) و(٢٤٩٥٦) و(٢٥٥٧٤) و(٢٥٥٧٧) و(٢٥٧٣٦).

ومن طريق الأسود عن عائشة بالأرقام (٢٤١٣٦) و(٢٤١٥٥) و(٢٤٦٠٣) و(٢٤٧١٠) و(٢٤٧١١) و(٢٥٣٨٣) و(٢٥٤١١) و(٢٥٥٦٥) و(٢٥٥٨١) و(٢٥٥٨٢) و(٢٥٧٣٧) و(٢٥٧٧٦) و(٢٥٨٣٢) و(٢٥٨٧٢) و(٢٥٩٩١) و(٢٦١٢٤) و(٢٦٢٥٩).

ومن طريق عروة عن عائشة بالأرقام (٢٤٠٨٤)، و(٢٥٥١٦) و(٢٥٥٨٠) و(٢٥٦٤٢) و(٢٥٧٧٦) و(٢٥٨٧٣) و(٢٥٨٨٧).

ومن طريق عمرة عن عائشة بالرقم (٢٥٤٦٥).

ومن طريقي عروة وعمرة عن عائشة بالرقم (٢٤٥٢٤).

ومن طريق القاسم عن عائشة بالأرقام (٢٤٤٩٢) و(٢٤٥٥٧) و(٢٥٩٧٦) و(٢٥٥٠٠) و(٢٥٨١٨) و(٢٦٠٠٩).

وسلف ما يعارضه من حديث جابر (١٤١٢٩)، وإسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

الله ﷺ مُحْرِمات، فإذا حاذوا بنا أَسْدَلَتْ[1] إحْدَانا جِلْبابَها من رأسِها على وَجْهها، فإذا جَاوَزونا[2] كَشَفْناه»[3].

---

(١) في (ق): سدلت.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): جاوزنا، والمثبت من (ظ٨) وهامش (هـ).

(٣) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو القرشي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ورواية مجاهد بن جبر عن عائشة في «الصحيحين»، وقد أنكر يحيى بن سعيد القطان سماعه منها فيما ذكر ابن معين.

وأخرجه أبو داود (١٨٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٩١)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ (٢٥٩٧) من طريق هشيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء الذي نشره العمروي ص ٣٠٧)، وابن ماجه (٢٩٣٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٩٥ من طريق محمد بن فضيل، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٨٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤١٨)، وابن خزيمة (٢٦٩١) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن ماجه (٢٩٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٩١) من طريق عبد الله بن إدريس، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٩٤ من طريق علي بن عاصم الواسطي، أربعتهم عن يزيد بن أبي زياد، به.

وخالفهم سفيان بن عيينة فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٠٨) و(٩٣٤)، والدارقطني ٢/ ٢٩٥، فرواه عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد، فقال: قالت أم سلمة، فذكره.

وأخرج البيهقي في «السنن» ٥/ ٤٧ من طريق أبي عمرو بن مطر، عن يحيىٰ بن محمد. وهو ابن البختري الحنَّائي، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن شعبة، عن يزيد الرِّشْك، عن معاذة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: المحرمة تلبس من الثياب ما شاءت إلا ثوباً مَسَّه وَرْس أو زعفران، ولا تتبرقع ولا تَلَثَّم، وتسدل الثوب على وجهها إن شاءت. وهٰذا إسناد صحيح. =

٢٤٠٢٢- حدَّثنا هُشَيْم، قال: حدثنا خالد، عن أبي العالية

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في سجُودِ القُرْآنِ: «سَجَدَ وَجْهي لِمَنْ خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وبَصَرَهُ بحَوْلِهِ وقُوَّتِه»[1]. ٦/ ٣١

= وله شاهد من حديث أسماء بنت أبي بكر، رواه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٨ عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر أنها قالت: كنا نخمِّر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق. وإسناده صحيح.

وقد أخرجه بنحوه ابن خزيمة (٢٦٩٠)، والحاكم ١/ ٤٥٤.

قال الخطابي في «معالم السنن» ٢/ ١٧٩: قد ثبت عن النبي ﷺ أنه نهى المحرمة عن النقاب، فأما سدل الثوب على وجهها من رأسها فقد رخص فيه غيرُ واحدٍ من الفقهاء، ومنعوها أن تلف الثوب أو الخمار على وجهها أو تشد النقاب أو تتلثم أو تتبرقع. ومن قال بأن للمرأة أن تسدل الثوب على وجهها من فوق رأسها عطاء ومالك وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق وهو قول محمد بن الحسن، وقد علق الشافعي القول فيه.

قلنا: وقد سلف النهي عن انتقاب المحرمة من حديث ابن عمر برقم (٦٠٠٣).

قال السندي: قولها: يمرُّون بنا، أي: بالنِّساء.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، خالد: -وهو ابن مهران الحذاء- لم يسمع أبا العالية -وهو رفيع بن مهران- بينهما رجلٌ مبهم كما سيأتي في الرواية (٢٥٨٢١)، وهو الصواب فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٦، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠ عن هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٧٩)، والترمذي (٥٨٠) و(٣٤٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (٧١٤)، والحاكم ١/ ٢٢٠، والبيهقي ٢/ ~~٣٥٢~~ ٣٥٥، والبغوي في «شرح السنة» (٧٧٠) من طريق عبد الوهَّاب =

٢٤٠٢٣- حدَّثنا هُشَيْم قال: أخبرنا مغيرة، عن الشَّعْبي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا استراثَ الخَبَرَ تمثَّلَ فيه ببيت طَرَفَة:

ويأتيك بالأَخبارِ مَنْ لم تُزَوِّدِ[1].

=الثقفي، وأبو الشيخ في «طبقات المحدِّثين بأصبهان» (٦٧١)، والحاكم ١/ ٢٢٠ من طريق وهيب بن خالد، والدارقطني في «السنن» ١/ ٤٠٦ من طريق سفيان بن حبيب، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، به، زاد الحاكم فيه: فتبارك الله أحسن الخالقين.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب المطول السَّالف برقم (٧٢٩) وإسناده صحيح، ولفظه: «اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه فصوَّره فأحسن صوره، فشقَّ سمعه وبصره، فتبارك الله أحسن الخالقين».

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي -وهو عامر بن شراحيل- لم يسمع من عائشة فيما قاله ابن معين وأبو حاتم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، والمغيرة: هو ابن مِقْسم الضَّبِّي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٥)- من طريق هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧١٢، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٣٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٦) - من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن الشعبي، به. =

٢٤٠٢٤- حدَّثنا مُعْتَمِر، عن إسحاق -يعني ابن سُوَيْد- عن مُعَاذة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، نَهَى عن النَّقِيْر، والمُقَيَّر، والدُّبَّاء، والحَنْتَم[1].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٢٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (٢٥١٣٤) سنداً ومتناً.

وسيرد بنحوه برقم (٢٥٠٧١) و(٢٥٢٣١) و(٢٥٨٦٢) من طريق شريك بن عبد الله النخعي، عن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة.

وفي الباب: عن ابن عباس عند البخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٣)، ولفظه: إنها كلمة نبي: ويأتيك بالأخبار من لم تزوِّد. وفي إسناده ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ضعيف.

قولها: إذا استراث الخبر، أي: استبطأه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق بن سويد، وهو العدوي من رجاله، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان، ومُعاذة: هي بنت عبد الله العدوية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٧، وأبو عوانة ٥/٣٠٨ من طريق المعتمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٥٣)، ومسلم (١٩٩٥)، وأبو عوانة ٥/٣٠٨ من طريق عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، عن إسحاق بن سويد، به.

وأخرجه بنحوه إسحاق بن راهويه (١١٠٧)، والبخاري في «تاريخه» ٥/٩٢، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٧ و٣٠٦ و٣٠٧ والطبراني في «الأوسط» (٤٧٤١) من طرق عن عائشة، به. =

٢٤٠٢٥- حدثنا مُعْتَمِر، قال: سمعت خالداً، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى إلا أن يَقْدَمَ من سَفَرٍ، فيصلِّي رَكْعَتَيْن(١).

= وأخرجه مطولاً إسحاق بن راهويه (٨٦٨) من طريق أمية بنت عبد الله، عن عائشة، به. وأمية بنت عبد الله لا تعرف.

وسيأتي بالأرقام: (٢٤٢٠١) و(٢٤٥٠٧) و(٢٤٦٤٩) و(٢٤٦٥٦) و(٢٤٦٧١) و(٢٤٦٧٦) و(٢٤٨١٤) و(٢٤٨٤٠) و(٢٤٩٢٢) و(٢٤٩٣٠) و(٢٥٠٠٠) و(٢٥٠١١) و(٢٥٠٥٨) و(٢٥٣٩٠) و(٢٥٣٩٧) و(٢٥٦٦٩) و(٢٥٩٧٨) و(٢٦٠٧٢) و(٢٦٠٧٣) و(٢٦٠٧٤) و(٢٦١٤٤) و(٢٦٣٧٣).

وانظر (٢٤١٩٨) و(٢٤٧٤١) و(٢٦٠٥٧).

وقد سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وذكرنا كذلك من ذهب إلى نسخه، انظر (٢٥٠٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق - وهو العُقَيْلي -من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان، وخالد: هو ابن مهران الحَذَّاء.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٣٠) من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨١) من طريق ابن المبارك، عن خالد، به، ولم يقل: فيصلي ركعتين.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٤) عن الصلت بن دينار، عن عبد الله بن شقيق، به، ولم يقل: فيصلي ركعتين.

وسيرد بالأرقام (٢٥٣٨٥) و(٢٥٦٩١) و(٢٥٨٢٩).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٣٥٣)، وانظر حديث ابن عمر (٤٧٥٨).

قال السندي: قولها: ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي الضحى: هذا لا يدل =

٢٤٠٢٦- حدَّثنا مُعْتَمِر، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن ابن الزبير عن عائشة أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ والمَصَّتان»[1].

= على أنه ما كان يصلي، وإنما يدل على أنه ما كان يصلي عندها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين. معتمر: هو ابن سليمان التيمي، وأيوب: هو السختياني، وابن أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عبيد الله، وابن الزبير: هو عبد الله.

وأخرجه مسلم (١٤٥٠)، والترمذي (١١٥٠) من طريق معتمر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٤٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣١٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧١ - ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥ من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، عن أيوب، به.

ورواه شعبة - كما عند النسائي في «الكبرى» (٥٤٥٠) عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة مرفوعاً، لم يذكر فيه: ابن الزبير.

ورواه عبد الرزاق (١٣٩٢٢) عن معمر، عن أيوب أن ابن الزبير كان يقول: لا تحرِّم المصة ولا المصتان. يروي ابن الزبير ذلك عن عائشة. قلنا: لم يذكر فيه: ابن أبي مليكة.

وأخرجه عبد بن حميد (٥٢٠) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٦٠) من طريق ابن إسحاق قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن الحجاج ابن الحجاج الأسلمي، عن أبي هريرة، به مرفوعاً، فجعله من حديث أبي هريرة. =

٢٤٠٢٧- حدثنا بشر بن المُفَضَّل، حدثنا بُرْد، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في البيت والبابُ عليه مُغْلَقٌ، فَجِئْتُ، فمشى حتى فَتَحَ لي، ثم رَجَعَ إلى مَقَامِهِ، ووَصَفَتْ أَنَّ البابَ في القِبْلَةِ[1].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٦١) من طريق ابن إسحاق، عن إبراهيم ابن عقبة، قال: كان عروة يحدث عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة، مرفوعاً، فذكر نحوه. فجعله كذلك من حديث أبي هريرة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١١١: المحفوظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ. وعن الزهري، عن عروة، عن عائشة وابن الزبير، عن النبي ﷺ.

وقال الترمذي: والصحيح عند أهل الحديث حديث ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وسيرد برقم (٢٤٦٤٤) و(٢٥٨١٢) و(٢٦٠٩٩).

وقد سلف من حديث عبد الله بن الزبير بإسنادٍ صحيح برقم (١٦١١٠)، فانظره.

وانظر (٢٤٦٣٢)

قال السندي: قوله: «لا تحرم المصة ...» إلخ، أي: الرضاع القليل، وقد علم أن القليل من الرضاع كان محرماً أولاً، ثم نسخ، فيحتمل أن يكون هذا كان حينئذٍ، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن، بُرْد -وهو ابن سنان الشامي- تفرد به، وهو مختلف فيه، وثقه ابن معين والنسائي وابن خراش ويزيد بن زريع، وقال أبو زرعة: لا بأس به، واختلف قول أبي حاتم فيه، فقال مرة: ليس بالمتين، وقال مرة: كان صدوقاً قدرياً، وضعفه ابنُ المديني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٩٢٢) - ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار»=

. . . . . .

= (٤٢١٠) - من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٩٢٢)، والترمذي (٦٠١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٨٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٢١٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٧٤٧) من طريق بشر بن المفضل، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٨) عن عبد الوارث، وإسحاق بن راهويه (١١٤٧) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١١، وفي «الكبرى» (٥٢٣) و(١١٢٩) - عن حاتم بن وردان، وأبو يعلى (٤٤٠٦) - ومن طريقه ابن حبان (٢٣٥٥) - من طريق ثابت بن يزيد الأحول، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٨٠ من طريق حماد بن سلمة، أربعتهم عن برد، به. وفي رواية حاتم وثابت: يصلي تطوعًا، وعندهم عدا الطيالسي فمشى عن يمينه أو عن شماله ففتح.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٨٠، وفي «العلل» ٥/ الورقة ٢٧ عن أبي القاسم البغوي عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، عن محمد بن حميد الرازي، عن حكَّام بن سَلْم، عن عنبسة بن عبد الواحد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي، فإذا استفتح إنسان الباب فتح له ما كان في قبلته أو عن يمينه أو عن يساره، ولا يستدبر القبلة.

قلنا: ومحمد بن حميد الرَّازي ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥٥٠٣) و(٢٥٩٧٢).

وفي باب العمل في الصلاة من حديث عائشة عند البخاري (١٢١٢) ضمن حديث الخسوف.

وعن ابن عباس، سلف (٢١٦٤).

وعن أبي هريرة، سلف (٧١٧٨).

وعن أبي برزة الأسلمي، سلف برقم (١٩٧٧٠).

وعن سهل بن سَعْد، سلف برقم (٢٢٨٠٧). =

٢٤٠٢٨- حدثنا[١] بشر بن المُفَضَّل، عن عبد الله بن عثمان، عن يوسف بن ماهَك، قال: دخلنا على حفصة بنت عبد الرحمٰن فأخبرتنا

أنَّ عائشة أخبرتها أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «عن الغُلام شاتانِ مُكافَأتانِ[٢]، وعن الجارِية شاةٌ»[٣].

= قال السندي: قولها: فمشى، أي: في أثناء الصلاة، وعُلم منه أن مثل هذا فعل قليل لا ينافي الصلاة.

(١) في (هـ) و (م): أخبرنا.

(٢) في (ظ٢) و(ق): مكافئتان، قال السندي: أي مساويتان في السن ..وهو بكسر الفاء من كافأه إذا ساواه، قال الخطابي: والمحدثون يفتحون الفاء، وأراه أولى.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن عثمان، وهو ابن خثيم القاري، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٣٠١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٥١٣)، وابن حبان (٥٣١٠) من طريق بشر بن المفضل، به. قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وحفصة هي بنت عبد الرحمٰن بن أبي بكر.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٩٠)، وأبو يعلى (٤٦٤٨) من طريقين، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥٦) عن ابن جريج قال: أخبرنا يوسف بن ماهك، قال: دخلت أنا وابن مليكة على حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، وولدت للمنذر بن الزبير غلاماً، فقلت: هلا عققت جزوراً على ابنك؟ فقالت: معاذ الله، كانت عمتي عائشة تقول: على الغلام شاتان وعلى الجارية شـــاة. =

. . . . . .

= وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٦٢، والبيهقي ١/ ٣٠١ من طريق عبد الجبار بن ورد المكي قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: نُفِس لعبد الرحمٰن بن أبي بكر غلام، فقيل لعائشة: يا أمَّ المؤمنين، عُقِّي عنه جزوراً، فقالت: معاذ الله، ولكن ما قال رسول الله: «شاتان مكافأتان».

وأخرجه عبد الرزاق (٧٩٥٥) - ومن طريقه ابن راهويه (١٢٩١) - عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد، عن بعض أهله أنه سمع عائشة تقول: «ألا على الغلام شاتان، وعلى الجارية شاة، ولا يضركم أذكر أم أنثى» تأثر ذلك عن النبي ﷺ تقول: سمعته يقول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٩، وإسحاق بن راهويه (١٠٣٣) من طريقين عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٥٢٥٠) و(٢٦١٣٤).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧١٣) و(٦٧٣٧) وذكرنا في الموضع الثاني أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «عن الغلام»، أي: يجزىء في عقيقته شاتان مكافئتان، بالهمزة، أي: متساويتان في السن، بمعنى أن لا ينزل سنهما عن سن أدنى ما يجزىء في الأضحية، وقيل: مساويتان أو متقاربتان، وهو بكسر الفاء، من كافأه إذا ساواه. قال الخطابي: والمحدِّثون يفتحون الفاء، وأُراه أَوْلى، لأنه يريد شاتين قد سُوِّي بينهما، أو مساوى بينهما، وأما بالكسر فمعناه متساويتان، فيحتاج إلى شيء آخر يساويانه، وأما لو قيل: متكافئتان لكان الكسر أَوْلى، وقال الزمخشري: لا فرق بين الفتح والكسر، لأن كلَّ واحدة إذا كافأت فهي مكافئة ومكافأة، أو يكون معناه: معادلتان لما يجب في الأضحية من الأسنان، ويحتمل من الفتح أن يراد مذبوحتان، من كافأ الرجل بين بعيرين، إذا نحر هٰذا ثم هٰذا معاً من غير تفريق، كأنه يريد شاتين=

٢٤٠٢٩- حدَّثنا مرحومُ بنُ عبد العزيز، قال: حدَّثني أبو عِمْران الجَوْني، عن يزيد بن بابَنُوس

عن عائشة: أَنَّ أبا بكر دَخَلَ على النَّبيِّ ﷺ بعد وَفَاته، فَوَضَعَ فَمَه بين عَيْنَيْه وَضَعَ يديه[1] على صُدْغيه، وقال: وانبياه، واخليلاه، واصفيّاه[2].

٢٤٠٣٠- حدثنا إسحاق -يعني الأزرق- ويحيى بن سعيد، قال إسحاق: حدثنا حسين بن المُكْتِب، عن بُدَيْل، عن أبي الجَوْزاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ بالتَّكْبير والقِراءَة: بـ ﴿الحمدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ﴾. وكان إذا رَكَعَ لم يَرْفَعْ رَأْسَه. وقال يحيى: يُشْخِصُ رأْسَهُ ولم يُصَوِّبْه، ولكن بَيْنَ ذلك، وكان إذا رَفَعَ رأسه من الرُّكُوعِ لم يَسْجُدْ حتى يستوي قائماً،

= يذبحهما معاً.

(١) في (ق) يده.

(٢) إسناده حسن من أجل يزيد بن بابنوس، فإنه لم يرو عنه سوى أبي عمران الجوني، وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن عدي: أحاديثه مشاهير، وذكره ابن حبان في الثقات، وقد ثَبَّتَ البخاري في «تاريخه» سماعه من عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٧٣) من طريق مرحوم بن عبد العزيز بهذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقم (٢٥٨٤١).

وانظر (٢٠٢٦) و(٢٤٢٧٨) و (٢٤٨٦٣).

وإذا رَفَعَ رأْسَهُ من السُّجود لم يَسْجُدْ حتى يستوي جالساً. قالتْ: وكان يقول في كلِّ رَكْعتينِ: التَّحِيَّة، وكان ينهىٰ عن عَقِب الشَّيطان، وكان يَفْتَرِشُ[1] رِجْلَه اليُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُمْنى، وكان ينهى أن يَفْتَرِشَ أحدُنا ذراعَيْه كالكَلْب، وكان يَخْتِمُ الصَّلاة بالتَّسْليم. قال يحيى: وكان يكره أن يَفْتَرِشَ ذِرَاعَيْه افْتِراشَ السَّبُع[2].

---

(١) في (ظ٨)، وهامش (ظ٢) و(هـ): يفرش، قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بديل- وهو ابن ميسرة العُقيلي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسحاق الأزرق: هو ابن يوسف، وحسين المُكْتِب: هو ابن ذكوان المعلِّم، وأبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله الرَّبَعي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٥٤٠) و(٢٦٠٢) و(٢٨٧٣) و(٣٠١٤) و(٣٠٥٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٢٩ و٢٥٢ و٢٨٤ و٢٨٥ و٢٨٩، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٣١)، ومسلم (٤٩٨)، وأبو داود (٧٨٣)، وابن ماجه (٨١٢) و(٨٦٩) و(٨٩٣)، وأبو يعلى (٤٦٦٧)، وابن خزيمة (٦٩٩)، وأبو عوانة ٢/ ٩٤ و٩٦ و١٦٤ و ١٨٩، وابن حبان (١٧٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥ و٨٥ و١١٣ و١٧٢ من طرق عن حسين، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١٣) من طريق عبد الرحمٰن بن بديل بن ميسرة، عن أبيه، به.

وخالفهم حماد بن زيد.

فأخرجه البيهقي مختصراً ٢/ ١٥ من طريق حماد بن زيد، عن بديل، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، به. =

٢٤٠٣١- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا حسين المُعَلِّم، عن بُدَيْل، عن أبي الجَوْزاء

عن عائشة، أَنَّها قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وقال: يُشْخِصُ رأسه. وقال: افتراش السَّبُع[1].

٢٤٠٣٢- حدَّثنا إسحاق، حدَّثنا سُفْيان، عن منصور. ويحيى، عن سفيان، قال: حدَّثني منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عُمير، عن عمته

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ(٢) أَطْيَبَ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وإِنَّ وَلَدَه مِنْ كَسْبِهِ»[3].

= قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٧ : والقول قول من قال: عن أبي الجوزاء.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٠٣١) و(٢٤٧٩١) و(٢٥٣٨٢) و(٢٦٤٠٢)، وسيأتي من طريق يحيى بن سعيد القطان وحده برقم (٢٥٦١٧).

وانظر أحاديث الباب في مسند عبد الرحمٰن بن أبزىٰ عند الرواية (١٥٣٧١).

قال السندي: قولها: والقراءة بـ ﴿الحمد لله رب العالمين﴾: من يرى الإخفاء بالتسمية يقول: المراد بالقراءة الجهر بالقراءة، ومن يرى الجهر بها يقول: قول: ﴿الحمد لله رب العالمين﴾ كناية عن الفاتحة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد هو محمد بن جعفر.

(٢) لفظ «إن» ليس في (ظ٨)، وهو في هامش (هـ) نسخة.

(٣) حديث حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمَّة عمارة بن عمير التيمي فلم يترجم لها المزي ولا الحافظ في «التهذيب» وفروعه، وهي على =

. . . . . .

=على شرطهما، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، ولم تعرف إلا برواية عمارة بن عمير عنها، وقد أخطأ الحكم بن عُتيبة في روايته الآتية برقم (٢٤٩٥١) فقال: عن أمه، وقد اختلف في هذا الحديث على إبراهيم بن يزيد النخعي:

فرواه منصور بن المعتمر - كما في هذه الرواية- والرواية الآتية برقم (٢٥٩٥٧) و(٢٥٦١١)- عنه، عن عمارة بن عمير التيمي، عن عمته، عن عائشة مرفوعاً.

وحفظ منصور إسناده فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٩.

ورواه الأعمش، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عيينة - كما في الرواية (٢٤١٣٥) (٢٥٦٥٤) - عن الأعمش، عن إبراهيم ، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة مرفوعاً، مثل حديث منصور.

وخالفه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير ويعلى بن عبيد كما في الرواية (٢٤١٤٨)، فروياه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٨٠: وهو بهذا الإسناد غير محفوظ.

ورواه عنه شريك واختلف عليه فيه:

فرواه إسحاق بن يوسف الأزرق - كما في الرواية (٢٥٨٤٥) - عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم ، عن الأسود.

ورواه إسحاق بن يوسف الأزرق - كما في الرواية (٢٥٨٤٦) - عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عمارة ، عن عمته، عن عائشة ، به، مرفوعاً.

ورواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة - كما في الرواية (٢٥٢٩٦) - وشعبة كما في الرواية (٢٥٤٠٠)، كلاهما عن الأعمش، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة، مرفوعاً، لم يذكر إبراهيم في الإسناد. =

. . . . . .

= ورواه الحكم بن عتيبة - كما في الرواية (٢٥٩٥١) و(٢٥٦٦٩) عن عمارة ابن عمير، فقال: عن أمه، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٠ : والصحيح حديث منصور، عن إبراهيم، عن عمارة، عن عمته، عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤٠ -٢٤١، وفي «الكبرى» (٦٠٤٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٠، والبيهقي في «معرفة السنن» (١٥٥٩٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٠ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٠٧، وأبو داود (٣٥٢٨)، والدارمي (٢٥٣٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٠، والحاكم ٢/ ٤٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٩ - ٤٨٠ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٠٨) و(١٦٥٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٠٦ و٤٠٧ -٤٠٨، وابن حبان (٤٢٥٩) من طرق عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه الدارقطني ٥/ الورقة ٦٠، وابن حزم في «المحلى» ٨/ ١٠٢ من طريق مسدَّد، عن يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن عبد الأعلى، عن سويد بن غفلة، عن عائشة، به مرفوعاً.

وسيأتي برقم (٢٤١٣٦) و(٢٤١٤٨) و(٢٤٩٥١) و(٢٤٩٥٧) و(٢٥٢٩٦) و(٢٥٤٠٠) و(٢٥٦١١) و(٢٥٦٥٤) و(٢٥٦٦٩) و(٢٥٨٤٥) و(٢٥٨٤٦).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قد سلف برقم (٦٦٧٨)، وإسناده حسن.

قال السندي: قوله: «وإن ولده من كسبه»، أي: فله أن يأكل من مال ولده، فإنه من كَسْبِ الولد، فهو من كسب الوالد بواسطة، وظاهر الحديث جواز الأكل من مال الولد مطلقاً، إلا أنهم حملوه على الجواز عند الحاجة.

٢٤٠٣٣- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا حُصَيْن، عن هلال بن يِسَاف، عن فَرْوَة بن نَوْفل، قال:

سألتُ عائشة عن دعاء النَّبيِّ ﷺ؟ قالت: كان يقول: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلَتْهُ نَفْسِي»[1].

٢٤٠٣٤- حدَّثنا محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفاوي، قال: حدَّثنا هشام ابن عُروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ خادِماً له قَطُّ ولا ٣٢/٦
امرأةً له قَطُّ، ولا ضَرَبَ بيده إلا أن يُجَاهِدَ في سبيل الله، وما نِيْل منه شيءٌ[2] فانْتَقَمَه من صاحبه إلا أن تُنتهك محارِمُ الله عَزَّ وجَلَّ فينتقِمَ لله عَزَّ وجَلَّ، وما عُرض عليه أَمْرَانِ أحدُهُما أيسرُ من الآخر إلا أَخَذَ بأيسرِهما، إلا أن يكون مَأْثماً، فإنْ كان مأثماً كان أبعدَ النَّاسِ منه[3].

---

(١) حديث صحيح، حُصَيْن -وهو ابنُ عبد الرحمٰن السلمي، وإن كان اختلط، وسماع محمد بن فضيل منه بعد اختلاطه - قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٨٤) و(٢٥٠٨٤) و(٢٥٧٨٤) و(٢٦٢٠٥) و(٢٦٣٦٨) و(٢٦٣٧١).

(٢) في النسخ الخطية: شيئاً، والمثبت من (م)، وهو الموافق لرواية مسلم. قال السندي: «شيئاً» من قبيل إقامة الجار والمجرور مقام نائب الفاعل مع وجود المفعول به، وهذا ممّا جوَّزه البعض، وعليه قراءة ﴿لِيُجْزَىٰ قوماً بما كانوا يكسبون﴾ [الجاثية: ١٤] على بناء المفعول ونصب «قوماً»، والله تعالى أعلم.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبد الرحمٰن=

٢٤٠٣٥- حدثنا إسماعيل -يعني ابن عُلَيَّة- حدثنا محمد بن السَّائب، عن أمه

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أَخَذَ أَهْلَه الوَعْكُ أَمَرَ بالحَسَاء فَصُنِعَ، ثم أَمَرَهُم فَحَسَوْا منه، ثم يقول: «إنهُ -يعني:- لَيَرْتُو فؤادَ الحَزينِ، وَيَسْرُو عَنْ فُؤَادِ السَّقِيمِ، كما تَسْرُو إحداكُنَّ الوَسَخَ بالماءِ عن وَجْهِها»[1].

=الطفاوي، وهو مختلف فيه، فقد وثّقه ابن المديني والذهبي. وقال أبو حاتم: صدوق، إلا أنه يهم أحياناً، وقال ابن معين وابن عدي: لا بأس به، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. وله في البخاري ثلاثة أحاديث، وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٩/ ٦٠، وابن راهويه في مسنده (٨١٠)، ومسلم (٢٣٢٧) (٧٨) و(٢٣٢٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٥)، والدارمي (٢٢١٨)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥ من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٩) مختصراً جداً، من طريق عطاء، عن عائشة، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٥٤٦) و(٢٤٨٣٠) و(٢٤٨٤٦) و(٢٤٩٨٥) و(٢٥٢٨٨) و(٢٥٢٨٩) و(٢٥٤٨٩) و(٢٥٥٧) و(٢٥٥٧٩) و(٢٥٧١٥) و(٢٥٧٥٦) و(٢٥٨٧١) و(٢٥٩٢٣) و(٢٥٩٥٦) و(٢٦٢٦٢) و(٢٦٤٠٤).

قال السندي قولها: خادماً له، أي: فضلاً عن خادم غيره.

(١) إسناده ضعيف لجهالة والدة محمد بن السَّائب، فقد انفرد بالرواية عنها ابنها محمد، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجاله ثقات. =

٢٤٠٣٦- حدَّثنا إسماعيل، حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن معاذة، قالت:

سألتِ امرأةٌ عائشةَ: أتقضي الحائِضُ الصَّلاةَ؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةٌ أَنتِ؟ قد كُنَّا نحيضُ عند رسولِ الله ﷺ فلا نَقْضي، ولا نُؤْمَرُ بقضاء[1].

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٨، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة محمد بن السائب) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٠٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٧٣)، وابن ماجه (٣٤٤٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه ابن المبارك عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. حدثنا بذلك الحسين بن محمد، حدثنا به أبو إسحاق الطالقاني، عن ابن المبارك.

قلنا: وطريق الزهري الذي أشار إليه الترمذي سيأتي برقم (٢٤٥١٢) بإسنادٍ صحيح، بلفظ: «إن التلبينة مَجَمَّةٌ لفؤاد المريض تذهب بعض الحزن».

وسيأتي برقم (٢٤٥٠٠) و(٢٥٠٦٦) و(٢٥١٩٢) و(٢٦٠٥٠). وانظر (٢٥٢١٩).

قال السندي: قولها: الوعك: الحمى، وقيل: ألمها، أو ما ينال المحموم عقيب الحمى من الضَّعْف والألم.

الحساء، بالفتح ممدود: طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن، وقد يحلى، ويكون رقيقاً يُحسى.

«ليرتو»، كيدعو، أي: يُقَوِّي ويشدُّ.

«ويسرو»، كيدعو أيضاً، أي: يكشف عنه الألم ويزيله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٩١ - ١٩٢، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠١) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٠٣٧- حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا أيوب، عن حُميد بن هلال، عن أبي بُرْدة

قال: أخرجتْ إلينا عائشة كساءً مُلَبَّداً، وإزاراً غليظاً، فقالتْ: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ في هٰذين[1].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٤)، ومسلم (٣٣٥) (٦٧)، وأبو داود (٢٦٢)، والترمذي (١٣٠)، والدَّارمي (٩٨٠)، وابن خزيمة (١٠٠١)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٤، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٢١٥٨) من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٢٤ من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، وهو الثوري، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٥ من طريق يزيد بن إبراهيم التستري، كلاهما عن أيوب، عن معاذة، به. لم يذكرا أبا قلابة في الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٧٩) عن الثوري، عن إبراهيم، عن عائشة، به. إبراهيم - وهو النخعي- لم يسمع من عائشة.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٣٣) و(٢٤٦٦٠) و(٢٤٨٨٦) و(٢٤٨٨٧) و(٢٥١٠٩) و(٢٥٥٢٠) و(٢٥٩٥١).

قال السندي: قولها: أحرورية أنتِ، بفتح حاء وضم راء، أي: خارجية، وهم طائفةٌ من الخوارج نسبوا إلى حروراء، - بالمد والقصر- وهو موضعٌ قريب من الكوفة، وكان عندهم تشدّد في أمر الحيض، شبَّهَتْها بهم في تشدُّدِهم في أمرهم، وكَثْرَةِ مسائلهم وتعنُّتهم بها، وقيل: أرادَتْ أنها خرجت عن السُّنَّة كما خرجوا عنها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البخاري (٥٨١٨)، ومسلم (٢٠٨٠) (٣٥)، والترمذي (١٧٣٣) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد، قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح. =

٢٤٠٣٨- حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن عبد الله ابن يزيد، رضيعاً كان لعائشة

عن عائشة رضي الله عنها، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يموتُ أَحَدٌ مِنَ المُسلمينَ، فَيُصَلِّي عليه أُمَّةٌ من النَّاسِ يَبْلُغُونَ أَنْ يكونُوا مئةً فَيَشْفَعُوا له إلا شُفِّعُوا فيه»[1].

= وأخرجه ابنُ حبان (٦٦٢٤) عن محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني، عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي الخليل، عن أبي بردة، أخرجت إلينا عائشة ... فذكره. وقوله عن أبي الخليل -وهو صالح بن أبي مريم -وهم، والصحيح عن أيوب عن حميد بن هلال. فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٦.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٢٤)، وإسحاق (١٣٦٤)، والبخاري (٣١٠٨)، ومسلم (٢٠٨٠) (٣٥)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٧٦ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه أبو داود (٤٠٣٦) من طريق حماد - وهو ابن سلمة- عن حميد ابن هلال، به.

وسيرد برقم (٢٤٩٩٧).

قال السندي: قوله: ملبداً، بفتح باء مشددة، أي: مرقعاً.

غليظاً: ألزق بعضه ببعض، وفيه بيان ما كان عليه ﷺ من الزهادة في الدُّنيا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن يزيد رضيع عائشة من رجاله، وقد أخرج له هذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختياني، وأبو قلابة: اسمه عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الترمذي (١٠٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٧٦، وفي =

٢٤٠٣٩- حدَّثنا إسماعيل، عن ابنِ عَوْن، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

ذكروا عند عائشة أَنَّ عليّاً كان وَصِيّاً، فقالت: متى أوصَى

= «الكبرى» (٢١١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه. قلنا: وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩١: ورفعه صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٢١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٢٩)، وأبو يعلى (٤٣٩٨) و(٤٨٧٤)، والطحاوي (٢٦٤) و(٢٦٥)، وابن حبان (٣٠٨١)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة عبد الله بن يزيد رضيع عائشة - من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه مسلم (٩٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٧٥ وفي «الكبرى» (١١٨) من طريق سلاَّم بن أبي مطيع، عن أيوب، به. وقال سلاَّم في آخره: فحدَّثتُ به شعيب بن الحبحاب، فقال: حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد سلف من هٰذه الطريق في مسند أنس برقم (١٣٨٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وأخرجه الطحاوي (٢٦٧) من طريق حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، عن عائشة، به.

قال الطحاوي بإثره: هٰكذا يقول حماد في إسناد هٰذا الحديث، والنَّاس يخالفونه في ذٰلك، ويقولون: عبد الله بن يزيد رضيع عائشة، وهو أشبه بالصواب في ذٰلك، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام (٢٤١٢٧) و(٢٤٦٥٧) و(٢٥٩٥٠).

قال السندي: قوله: «فيشفعوا»، بالتخفيف.

وقوله: «إلا شُفِّعوا»، بالتشديد، أي: قبلت شفاعتهم.

إليه؟ فقد كنتُ مُسْنِدَتَهُ إلى صَدْرِي، أو قالت: في حَجْري، فدعا بالطَّسْت، فلقد انْخَنَثَ في حَجْري وما شعرتُ أَنَّه مات، فمتى أوصى إليه[1]؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وابن عون: هو عبد الله، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (٢٧٤١)، ومسلم (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٦٢٦) من طريق إسماعيل بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ سعد ٢/ ٢٦٠-٢٦١ عن معاذ بن معاذ العنبري، ومحمد بن عبد الله الأنصاري و٢/ ٢٦١ من طريق وهيب، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٥٢) من طريق حماد بن زيد، أربعتهم عن ابن عون، به.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٩) عن عبد الله بن محمد، وهو المسندي، عن أزهر، وهو ابن سعد، عن ابن عوف، به.

ورواه عمرو بن علي، وهو الفلاس - كما عند النسائي في «المجتبى» ١/ ٣٢ و٦/ ٢٤٠ -٢٤١، وفي «الكبرى» (٦٤٥١)- وعباس بن محمد الدوري- كما عند البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٢٦ - كلاهما عن أزهر بن سعد، عن ابن عون، به إلا أنهما زادا: فدعا بطست ليبول فيها.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٦٨) عن حميد بن مسعدة البصري، عن سُلَيْم بن أخضر، عن ابن عون، به، إلا أنه زاد فيه: فدعا بطستٍ ليبول فيه، ثم بال فمات.

قلنا: قوله: ثم بال فمات لم يتابعه عليه أحد، وهو مخالف لما سيأتي (٢٤٢١٦) -وهو عند البخاري (٤٤٥١)- وفيه: فدخل عبد الرحمٰن بن أبي بكر ومعه سواك رطب، فنظر إليه، فظننت أنَّ له فيه حاجةً. قالت: فأخذته، فمضغته، ونفضته وطيبته، ثم دفعته إليه، فاستن كأحسن ما رأيته مستناً قط. =

٢٤٠٤٠- حدَّثنا محمدُ بنُ فُضَيْل، قال: حدَّثنا الأعمش، عن عُمارة ابن عُمَيْر، عن أبي عَطِيَّةَ، قال:

قالت عائشة: إني لأَعْلَمُ كيفَ كان رسول الله ﷺ يُلَبِّي، قال: ثم سَمِعْتُها تُلَبِّي تقول: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبَّيْكَ،

= ثم ذهب يرفعه إلي، فسقط من يده، فأخذت أدعو الله عز وجل بدعاء كان يدعو له به جبريل عليه السلام، وكان هو يدعو به إذا مرض، فلم يدع به في مرضه ذلك، فرفع بصره إلى السماء، وقال: «الرفيق الأعلى، الرفيق الأعلى» يعني وفاضت نفسه، فالحمد لله الذي جمع بين ريقي وريقه في آخر يوم من أيام الدنيا.

وأخرج الطيالسي (١٣٩٢) عن محمد بن خازم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن النبي ﷺ لم يوص.

وقولها: فقد كنت مسندته إلى صدري، سيرد بالأرقام (٢٤٢١٦) و(٢٤٣٥٤) و(٢٤٤٥٤) و(٢٤٤٨٢) و(٢٤٩٠٥) و(٢٥٩٤٧) و(٢٦٣٢٤) و(٢٦٣٤٧) و(٢٦٣٤٨).

وفي باب نفي وصيته ﷺ لأحد:

عن علي، وقد سلف (٩٢١).

وعن عبد الله بن أبي أوفى، سلف (١٩١٢٣).

قال السندي: قولها: مسندته، أي: ضامَّتُه.

انخنث، بنونين بينهما خاء معجمة، وبعد الثانية ثاء مثلثة، أي: انكسر، وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت، ولا يخفى أن هٰذا لا يمنع الوصية قبل ذٰلك، ولا يقتضي أنه مات فجأة، بحيث لا يمكن منه الوصية ولا تتصور، كيف وقد عُلِم أنه ﷺ عَلِمَ بقرب أجله قبل المرض، ثم مرض أياماً، نَعَمْ، وقد يقال: هو يوصي إلى عليّ بماذا؟ إن كان الكتاب والسنة، فالوصية بهما لا تختص بعلي، بل تعم المسلمين كلهم، وإن كان المال، فما ترك مالاً حتى يحتاج إلى وصية إليه، والله تعالى أعلم.

لبيك[1] لا شَرِيكَ لكَ لبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ والمُلْكَ لا شَرِيكَ لكَ»[2].

٢٤٠٤١- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، عن الأعمش، عن تميم بن سَلَمَةَ، عن عُروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَعْتَكِفُ، فيُخْرِجُ إليَّ رَأْسَهُ من المَسْجِدِ، فأَغْسِلُهُ وأنا حائِضٌ[3].

---

(١) لفظ «لبيك» هٰذا ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عطية: هو الوادعي الهَمْداني.

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٤ من طريق أبي الأحوص، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٩٠) و(٢٥٤٨٠) و(٢٥٩١٨) و(٢٥٩٣٥) و(٢٦٠٦١) و(٢٦٠٦٢).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٨٩٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، تميم بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠٥٥) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧) (٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٣٣٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٠٨، من طريقين عن عروة، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٥٨)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٧٢٥)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩٤ و٤/ ١٤٥٣، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٩٠٨٦)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢١١ =

٢٤٠٤٢- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، عن[1] الأعمش، عن عمارة بن عُمَيْر، عن يحيى بن الجَزَّار

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوْتِرُ بِتِسْعٍ، فلمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ[2].

= من طرق عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٩٢٧)، وبنحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٢٣٨) و(٢٤٢٨٠) و(٢٤٥٢١) و(٢٤٥٦٤) و(٢٤٦٨٣) و(٢٤٧٣١) و(٢٥٣٧٤) و(٢٥٥٦٣) و(٢٥٦٨٢) و(٢٥٧٣٥) و(٢٥٩٢٧) و(٢٥٩٤٨) و(٢٥٩٧٣) و(٢٥٩٨٤) و(٢٦١٠٢) و(٢٦٢٤٨) و(٢٦٢٦١) و(٢٦٢٧٨) و(٢٦٣٣٦) و(٢٦٤٠٨).

(١) في (ظ٨) و(ق) وهامش (هـ): قال: حدثنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه محمد بن فضيل - كما في هٰذه الرواية، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٤ - وأبو الأحوص كما عند النسائي في «الكبرى» (١٣٥١)، وزائدة كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٨، وفي «الكبرى» (١٣٤٨)، وأبو عوانة كما عند ابن نصر في «قيام الليل» ص ٢٥، وسفيان الثوري - كما في الرواية (٢٥٨٨٩)- خمستهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة، به.

وخالفهم أبو معاوية - فرواه - كما سيرد ٦/ ٣٢٢ - عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن أم سلمة، فجعله من حديث أم سلمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٨٦: وقول ابن فضيل أشبه بالصواب.

قلنا: وروى أبو بكر النهشلي - كما سلف (٢٧١٤) - عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس، بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصلي =

٢٤٠٤٣- حدَّثنا محمدُ بنُ فُضَيْل، قال: حدَّثنا الأعمش، عن أبي صالح

قال: سُئِلَتْ عائشةُ وأُمُّ سَلَمَةَ: أيُّ العَمَلِ كان أعْجَبَ إلى النَّبيِّ ﷺ؟ قالتا: ما دَام وإنْ قَلَّ[1].

= من الليل ثماني ركعات، ويوتر بثلاث، ويصلي الركعتين، فلما كبر صار إلى تسع: ستٍّ وثلاث.

فخالف أبو بكر النهشلي في إسناده ومتنه، وفيه ضعف.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩) بإسنادٍ صحيح.

(١) حديث صحيح، أبو صالح: وهو ذكوان السمان، وإن كان قد أدرك عائشة وأم سلمة إلا أنه لم يذكر ما يفيد السماع منهما، وقد ثبت من حديث عائشة بإسناد صحيح من طريق هشام بن عروة عن أبيه، وسيأتي برقم (٢٤١٨٩)، وسيأتي من حديث أم سلمة ٦/ ٣٠٤.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٨٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٠٥)، وأبو يعلى (٤٥٧٣) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: كان أحب العمل إلى رسول الله ﷺ ما ديم عليه.

وسيكرر ٦/ ٢٨٩ سنداً ومتناً.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٢٨) و(٢٥١٤٣) و(٢٥٦٧١) و(٢٦١٣١) و(٢٦٣٩٠).

وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٥٤٣١).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٠٠).

وعن أُمِّ سلمة، سيرد ٦/ ٣٠٤.

وعن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٣٤-٣٣٥.

قال السندي: قولهما: ما دام، أي: ما اعتاده صاحبه، ولا يتركه، وهو وإن قَلَّ خيرٌ من كثير لا يداوم عليه صاحبه.

٢٤٠٤٤- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدثنا يونس بن عمرو[١]، عن العَيْزار بن حُرَيث

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقوم ويُصَلِّي، وعليه طَرَفُ اللِّحافِ وعلى عائشةَ طَرَفُه، ثُمَّ يُصَلِّي[٢].

٢٤٠٤٥- حدثنا محمد بن فُضيل، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أنها قالتْ: انْكسفَتِ الشمسُ، فصلَّى النبيُّ ﷺ، فأطال القيام، ثم ركع، فأطالَ الركوع، ثم رفع قبل أن يسجد،

---

(١) في النسخ الخطية و(م) ما خلا (ظ٨) عمر، والمثبت من (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، فقد اضطرب فيه يونس بن عمرو، وهو ابن أبي إسحاق السبيعي، فرواه محمد بن فضيل - كما في هذه الرواية، وهو عند إسحاق بن راهويه (١٦٠٩) - عنه، عن العيزار بن حريث، عن عائشة، فجعله من حديث عائشة.

ورواه وكيع - كما سلف برقم (٢٣٤٠٤) - عنه، عن العيزار بن حريث، عن حذيفة بن اليمان، به، فجعله من حديث حذيفة.

ورواه أبو نعيم - كما سلف برقم (٢٣٣٩٦) - عنه، عن الوليد بن العيزار، عن حذيفة، به.

وسيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٨٦) بلفظ: كان رسول الله يصلي من الليل وأنا إلى جانبه، وأنا حائض، عليَّ مرط، وعليه بعضه.

وسيأتي نحوه بالأرقام (٢٤٣٨٢) و(٢٤٤١٣) و(٢٤٦٧٥)، و(٢٤٩٧٩) و(٥٠٦٤٢) و(٢٥١٣٢) و(٢٥٦٢٨) و(٢٥٨٤٢) و(٢٦١١٨) و(٢٦١٢٦) و(٢٦١٣٦).

وانظر (٢٤٣٧٠) و(٢٤٦٩٨) و(٢٥٨٢٢).

وفي الباب عن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٣١.

قال السندي: قولُها: ثم يصلي، أي: ثم يمضي على صلاته، أو المراد بقولها: يصلي أولاً: يريد الصَّلاة.

فأطال القيام، وهو[1] دون القيام الأول، ثم ركعَ، فأطالَ دون الركوع الأول، ثم سجدَ، ثم قامَ الثانية، ثم فعلَ مثلَ ما فعلَ ٦/٣٣ في الرَّكعة الأولى، غير أنَّ أوَّلَ قيامه أطولُ من آخره، وأوّل ركوعِه أطولُ من آخره، فقضى صلاتَه وقد تجلَّتِ الشَّمس[2].

---

(١) في (ظ٨): ودون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن فضيل: هو ابن غزوان الضبي، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك ١/١٨٦، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ١/١٦٦ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٧)، وفي «الأم» ١/٢٤٣، والدارمي (١٥٢٩)، والبخاري (١٠٤٤) و(٥٢٢١)، ومسلم (٩٠١) (١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٣٢ - ١٣٣، وفي «الكبرى» (١٨٥٩) و(٧٧٥٤)، وأبو عوانة ٢/٣٧٣ - ٣٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٧، وابن حبان (٢٨٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٣٨، وفي «معرفة السنن» ٥/١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٢). وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٦٧، وإسحاق بن راهويه (٥٩٥)، والبخاري (٦٦٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٥٢، وفي «الكبرى» (١٨٨٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٢٢ من طريق عبدة بن سليمان. وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٩٦)، ومسلم (٩٠١) (٢)، والبيهقي ٣/٣٢٢ من طريق أبي معاوية. وأخرجه الحميدي (١٨٠)، والشافعي في «السنن» (٥٢)، وابن خزيمة (١٣٩١) و(١٣٧٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٥/١٣١ من طريق سفيان بن عيينة. وأخرجه أبو داود (١١٨٧)، والحاكم ١/٣٣٣-٣٣٤، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٥ من طريق محمد بن إسحاق. وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٥) من طريق محمد بن بشر العبدي، وأبو عوانة ٢/٣٧٤، وابن حبّان (٢٨٤٦) من طريق عبد الله بن المبارك، والحاكم ١/٣٣٢ من طريق الليث بن سعد، و١/٣٣٤ من طريق زائدة، تسعتهم عن هشام =

٢٤٠٤٦- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، عن الشَّيْباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ نساءَه فوق الإزار وهُنَّ حُيَّض[1].

=ابن عروة، به. وجمع محمد بن إسحاق إلى روايته عن هشام عن أبيه، روايته عن عبد الله بن سلمة، عن سليمان بن يسار، عن عروة. ولفظها: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ، فصلى بالناس، فحزرتُ قراءته، فرأيت أنه قرأ سورة البقرة، ثم سجد سجدتين، ثم قام، فأطال القراءة، فحزرت قراءته، فرأيت أنه قرأ سورة آل عمران. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وقال البيهقي: وفي ذٰلك دليل على أنه (يعني أبا داود) قصد بهٰذا الحديث وصف القراءة، دون وصف عدد الركوع والقيام.

وقال الحاكم في كلٍّ من رواية الليث ورواية زائدة: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي.

وسيرد مطولاً من طريق هشام عن أبيه كذلك برقمي (٢٥٣١٢) و(٢٥٣٥٢).

ومن طرق عن الزهري، عن عروة بالأرقام: (٢٤٣٦٥) و(٢٤٤٧٣) و(٢٤٥٧١) و(٢٥٣٥١).

ومن طرق أخرى عن عائشة بالأرقام: (٢٤٢٦٨) و(٢٤٤٧٢) و(٢٤٦٧٠) و(٢٥٢٤٨).

وفي باب صلاة الكسوف عن النعمان بن بشير سلف برقم (١٨٣٥١). وذكرنا هناك الروايات الواردة في عدد ركعاتها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان ابن أبي سليمان. =

٢٤٠٤٧- حدثنا محمد بنُ سلمة[1]، عن خُصيف. ومروانُ بنُ شجاع قال: حدثني خُصيف، عن مجاهد

عن عائشة -وقال مروان: سمعت عائشة تقول- قالت: لما نهى رسولُ الله ﷺ عن لُبس الذَّهب، قلنا: يا رسول الله، ألا نربطُ المَسَكَ بشيء من ذهب؟ قال: «أَفَلا تَرْبِطُونَهُ بِالفِضَّة، ثُم تُلَطِّخونَهُ بِزَعْفَرانٍ، فَيكونُ مِثْلَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥٤، وابن راهويه في «مسنده» (١٤٩٢)، والبخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣) (٢)، وأبو داود (٢٧٣)، وابن ماجه (٦٣٥)، والطبري في «تفسيره» (٤٢٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٩، والحاكم ١/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٠-٣١١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٧ - ١٦٨ من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، بهٰذا الإسناد. ووهم الحاكم في استدراكه.

وأخرجه ابن ماجه (٦٣٥) من طريقين، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به.

وأخرجه بنحوه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٥٣، والدارمي (١٠٦١)، وأبو يعلى (٤٩٣٩)، وابن حبان (١٣٦٨)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٧١) و(٦٨٨١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٢ و٣١٣-٣١٤ و٧/ ١٩١ من طرق عن عائشة، به.

وسيأتي نحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٢٨٠) و(٢٤٤٣٦) و(٢٤٦٠٦) و(٢٤٨٢٤) و(٢٤٩٢٣) و(٢٥٠٢١) و(٢٥١٠٤) و(٢٥٢٧٥) و(٢٥٤١٠) و(٢٥٤١٦) و(٢٥٤٩٣) و(٢٥٥٤٢) و(٢٥٥٦٣) و(٢٥٦٨٤) و(٢٥٧١٤) و(٢٥٧٥٠) و(٢٥٩٨٠).

وانظر الحديث رقم (٢٤١٧٣).

وسيرد من حديث ميمونة ٦/ ٣٣٥.

(١) في (م): محمد بن سلمة بن الأسود، وهو خطأ.

الـذَّهَـبِ؟»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، خُصَيْف - وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري- سيىء الحفظ، قال الإمام أحمد: ليس بحجة ولا قوي في الحديث، وقال: شديد الاضطراب في المسند. وقال أبو حاتم: صالح يخلط، وتكلم في سوء حفظه. قلنا: وقد اضطرب في إسناد هذا الحديث، فرواه كما في هذه الرواية عن مجاهد عن عائشة، ورواه كما في الرواية التالية عن عطاء، عن أم سلمة. وبقية رجال الإسناد ثقات غير أن مروان بن شجاع فيه كلام ينزل حديثه إلى مرتبة الحسن، محمد بن سلمة: هو الحراني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٩٤)، وأبو يعلى (٦٩٥٢) من طريق محمد ابن سلمة بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٤) من طريق قيس - لم ينسبه - عن خصيف، به.

ورواه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عنه عمرو بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه بكر بن مضر - فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٩، والبزار (٣٠٠٧) «زوائد»، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤٨٠٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٤٥٩ - عن عمرو بن الحارث، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بلفظ أنّ رسول الله ﷺ رأى عليها مسكتين من ذهب، فقال: «أخبرك بأحسن من هٰذا، لو نزعت هذين، وجعلتِ مسكتين من وَرِق، ثم صفرتيهما بزعفران كانتا حسنتين» قال النسائي بإثره: هذا غير محفوظ.

ورواه ابن وهب - فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٠٤)، عن عمرو بن الحارث، عن الزهري، فذكر مثله، ولم يذكر فيه عروة ولا عائشة.

ورواه أبو حريز - فيما أخرجه الطحاوي (٤٨٠٥) - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: لو كان لي سواران من ذهب، فقال =

٢٤٠٤٨- حدثنا محمد بن سلمة، عن خُصَيف، وحدثنا مروان قال: حدثنا خُصيف، عن عطاء، عن أم سلمة، مثل ذلك[1].

٢٤٠٤٩- حدثنا محمد بنُ جعفر قال: حدثنا مَعْمَر، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، عن عروة

عن عائشة: أنَّ أبا بكر دخلَ عليها وعندها جاريتانِ تضربانِ

= رسول الله ﷺ: «لو لطخت على سواريك من زعفران، كان شبيهاً بالذهب».
وأبو حريز قال أبو حاتم: منكر الحديث، مصري لا يسمى.

ورواه معمر - فيما أخرجه الطحاوي (٤٨٠٦) - عن الزهري، عن عروة أو عن عمرة عن عائشة - كذا قال- قالت: رأى النبي ﷺ في يدي عائشة قلبين ملونين بذهب، فقال: «ألقيهما عنك، واجعلي قلبين من فضة، وصفريهما بزعفران».

فهذه أربع روايات عن الزهري: رواية بكر بن مضر، وهي غير محفوظة، فيما قال النسائي، ورواية أبي حريز، وهو منكر الحديث، فيما قال أبو حاتم، بقيت رواية معمر عن الزهري، وهي -وإن كانت متصلة - معلولة برواية ابن وهب، وهي عن الزهري منقطعة. لم يذكر فيها عروة ولا عائشة كما أسلفنا. وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٩١١).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٩٦٧٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

و«المَسَك» بالتحريك: الذَّبْل(وهي قرون الأوعال) والأَسْوِرَة، والخَلاخيلُ من القرون والعاج، الواحدة: مَسَكة. انظر «النهاية» لابن الأثير و«القاموس المحيط».

(١) إسناده ضعيف كما بيَّناه في الرواية السابقة. عطاء: هو ابن رباح.
وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٩٥)، وأبو يعلى (٦٩٥٣) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.
وانظر مسند أم سلمة ٦/ ٣١٠ و٣٢٢.

بدُفَّيْن، فانتهرَهما أبو بكر، فقال له النبيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عيداً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، وابن شهاب: هو الزهري، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (١٧٩٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٣٥) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٨٥) - عن معمر، بنحوه مطولاً، وقرن بالزهري هشام بن عروة، وذكر أنهما تغنيان في أيام منى، وسيرد ذلك برقم (٢٤٥٤١)، وجاء عنده بلفظ: «فإنها أيام عيد وذكر الله» زاد لفظ: «ذكر الله» ولم ترد هذه الزيادة عند الطبراني.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٦٩) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها في أيام التشريق وعندها جاريتان تغنيان وتضربان بالدف، فسبَّهما، وخرق دُفَّيهما، فقال رسول الله ﷺ: «دعهما فإنها أيام عيد». وزيادة: «وخرق دفيهما» لم ترد إلا من هذه الطريق، ولعلها من أوهام إسحاق بن راشد، فقد قال الحافظ: في حديثه عن الزهري بعض الوهم.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٣٦) عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٤٩٥٢).

وسيرد من طريق الأوزاعي عن الزهري مطولاً بذكر قصة لعب الحبشة في المسجد برقم (٢٤٥٤١) ويرد تتمة تخريجه هناك.

وسيرد من طريق هشام بن عروة، عن أبيه برقمي: (٢٤٦٨٢) و(٢٥٠٢٨).

وفي باب الضرب بالدف عن الرُّبَيِّع بنت معوذ بن عفراء سيرد ٦/ ٣٦٠.=

٢٤٠٥٠- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهرِي، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أنها قالت: أقْسَمَ رسولُ الله ﷺ أن لا يدخلَ على نسائه شهراً. قالت: فلبثَ[1] تسعاً وعشرين. قالت: فكنتُ أوَّلَ من بدأ به، فقلتُ للنبيِّ ﷺ: أليس كنتَ أقسمتَ شهراً؟ فعددتُ[2] الأيامَ تسعاً وعشرين؟ فقال النبيُّ ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وعِشْرُون»[3].

= وعن أنس عن ابن ماجه (١٨٩٩).

وعن محمد بن حاطب الجمحي سلف برقم (١٥٤٥١).

وانظر ما سلف برقم (١٦٦٢٦).

قال السندي: قولها: بدُفَّين، بضم الدال وفتحها.

فانتهرهما، أي: زجرهما.

(١) في (ق): فلبثتُ.

(٢) المثبت من (ق) و(ظ٢): وهو الموافق لمصادر التخرج، وفي بقية النسخ: فعدَّت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٣٦ - ١٣٧ و«الكبرى» (٢٤٤١) من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٣) (٢٢) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٤ من طريق هشام بن عروة، بنحوه.

وقد أخرج البخاري (٥١٩١) من حديث عمر في باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ما وقع للنبي ﷺ مع أزواجه وجاء في آخره: فقالت =

٢٤٠٥١- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُروة بن الزُّبير

عن عائشة، قالت: كنَّ النساءُ يُصلِّين مع النبيِّ ﷺ، ثم يَخْرُجْنَ مُتَلَفِّعاتٍ بِمُروطِهن، لا يُعْرَفْنَ[1].

=له عائشة: يا رسول الله، إنك كنت قد أقسمت ألا تدخل علينا شهراً. . .

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٢٩٠: ظاهر هذا السياق يوهم أنه من تتمة حديث عمر، فيكون عمر قد حضر ذلك من عائشة، وهو محتمل عندي، لكن يقوى أن يكون هذا من تعاليق الزهري في هذه الطريق، فإن هذا القدر عنده عن عروة عن عائشة أخرجه مسلم-كما ذكرنا آنفا- من رواية معمر عنه أن النبي ﷺ أقسم أنه لا يدخل على نسائه شهراً. قال الزهري: فأخبرني عن عروة عن عائشة قالت . . . فذكره.

وسيرد بالأرقام (٢٤٧٤٣) و(٢٦٠٦٦) و(٢٦٠٦٧)، ومطولاً بذكر قصة التخيير برقم (٢٥٢٩١).

وفي باب أنه ﷺ أقسم لا يدخل على نسائه شهراً، عن عمر سلف برقم (٢٢٢).

وعن أنس سلف برقم (١٣٠٧١).

وعن جابر سلف برقم (١٤٥٨٥).

وعن أم سلمة سيرد ٦/ ٣١٥.

وفي الباب في عدة الشهر عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٨٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «الشهر تسع وعشرون»، أي: هذا الشهر تسع وعشرون، والظاهر أن الحلف كان غرة الشهر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي. =

٢٤٠٥٢- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزُّهري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خمسٌ فَواسِقُ يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: العَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالحُدَيَّا، وَالكَلْبُ العَقُورُ، والغُرَابُ»(١).

= وأخرجه الطيالسي (١٤٥٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٢٠، والبخاري (٣٧٢) و(٥٧٨)، والدارمي (١٢١٦)، وأبو يعلى (٤٤١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٦، وابن حبان (١٤٩٩) و(١٥٠٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٧٣)، وفي «الشاميين» (٢٨٨١) و(٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥٤ من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد وزاد بعضهم: من الغلس وسترد هذه الزيادة في الرواية(٢٤٠٩٦).

وسيأتي بالأرقام (٢٤٠٩٦) و(٢٥٤٥٤) و(٢٦١١٠) و(٢٦٢٢٢).

وفي باب التغليس في صلاة الفجر:

عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٤٩).

وعن جابر سلف برقم (١٤٩٦٩).

قال السندي: قولها: كن النساء: من قبيل: أكلوني البراغيث.

لا يعرفن: جاء أنهن لا يعرفن من الغلس، لا من التلفع، فالحديث دليل لمن يرى الغلس لا الإسفار.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، كسابقه. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

وأخرجه البخاري (١٨٢٩)، ومسلم (١١٩٨) (٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٩ - ٢١٠ و٢١٠، وفي «الكبرى» (٣٨٧٠) و (٣٨٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٦) و(٥٤٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٠٩، والخطيب في «تاريخه» ٨/ ٢٧١ - ٢٧٢ من طرق عن الزهري،=

٢٤٠٥٣- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة عن عائشة: أَنَّ بريرة أَتَتْها تَسْتَعِينُها وكانتْ مكاتَبَة، فقالت لها عائشة: أيبيعك أهلُك؟ فأتَتْ أهلَها، فَذَكَرَتْ ذلك[1] لهم، فقالوا: لا إلا أن تَشْتَرِط[2] لنا ولاءَها، فقال النَّبيُّ ﷺ: «اشْتَرِيها فأَعْتِقِيها، فإِنَّما الوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»[3].

= بهٰذا الإسناد.

وجاء في رواية الطبراني (٦٠٦): «الحية» بدل «الغراب».

وسيأتي بالأرقام (٢٤٥٦٩) و(٢٤٦٦١) و(٢٤٩١١) و(٢٥٣١٠) و(٢٥٣١١) و(٢٥٦٧٨) و(٢٥٦٧٩) و(٢٥٧٥٣) و(٢٥٩٤٦) و(٢٦٠١٢) و(٢٦١٣٢) و(٢٦٢٢٣) و(٢٦٢٣٠) و(٢٦٢٤٤).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٤٦١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث حفصة، سيرد ٦/ ٢٨٥.

قال السندي: قوله: «خمس فواسق»: بالإضافة أو التوصيف، «والحُديَّا» بالتصغير: طائر معروف.

(١) في (ظ٨) وهامش (هـ): ذاك.

(٢) في (ظ٨) وهامش (هـ): تشرط.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٦٤٠٣) من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦١٦١) عن معمر، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٢١٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٤) من طريق شعيب، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ٢٥٦ - ٢٥٧، وإسحاق بن راهويه (١٢٩٧)، =

٢٤٠٥٤- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أن أفلحَ أخا أبي قُعَيْس استأذن على عائشة، فأبَتْ أنْ تأذنَ له، فلمَّا أنْ جاء النبيُّ ﷺ قالتْ: يا رسولَ الله، إنَّ أفلحَ أخا أبي قُعَيْس استأذنَ عليَّ، فأبيتُ أنْ آذنَ له؟ فقال: «ائذني له». قالت: يا رسولَ الله، إنما أرضعْتني المرأة، ولم يُرضعني الرجل. قال: «ائْذَنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ»[1].

= والبخاري (٢٥٦٥) و(٢٧٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٣٩ من طريق أيمن المكي، عن عائشة، به.

وأخرجه بنحوه ابن سعد ٨/ ٢٥٧ من طريق أبي حرة، عن الحسن، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٥٩٢٩) من حديث ابن عمر عن عائشة، فانظره.

وسيرد بالأرقام: (٢٤١٥٠) و(٢٤١٨٧) و(٢٤٤٢٢) و(٢٤٧٢٢) و(٢٤٨٣٩) و(٢٤٨٩٦) و(٢٥٠٣١) و(٢٥٢٨٤) و(٢٥٣٦٦) و(٢٥٣٦٧) و(٢٥٣٩٣) و(٢٥٤٢٦) و(٢٥٤٥٢) و(٢٥٤٦٨) و(٢٥٥٣٣) و(٢٥٥٦٤) و(٢٥٥٨٥) و(٢٥٧٨٦) و(٢٦٣٣٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨١٧) مختصراً وذكرنا أحاديث الباب هناك، ومطولاً برقم (٤٨٥٥).

قال السندي: قوله: اشتريها، أي: مع ذلك الشرط، فإنه لا أثر له، وهٰذا الشرط وإن كان مفسداً ويتضمن الخداع إلا أنه جوّز ليبين للناس بطلانه، وأنه لا أثر له في انتقال الولاء، والحاصل أنه خص هذا البيع بهذا الشرط، وللشَّارع ذلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى=

. . . . . .

= القرشي، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٩٣٧) - ومن طريقه مسلم (١٤٤٥) (٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٠٢) - عن معمر، بهٰذا الإسناد. وزاد: وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة.

وأخرجه البخاري (٤٧٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري كذلك (٦١٥٦)، والبيهقي ٧/ ٤٥٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٣٩ من طريق عُقيل بن خالد، ومسلم (١٤٤٥) (٥)، والبيهقي ٧/ ٤٥٢ من طريق يونس بن يزيد الأيلي، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وجاء عندهم في آخره: قال عروة: فلذلك كانت عائشة تقول: حرِّموا من الرضاعة ما تحرِّمون من النسب. وهذا ظاهره الوقف، وقد أخرجه مسلم من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة، مرفوعاً كما سيرد.

وأخرجه أبو حنيفة كما في «مسنده» (٢٨٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٨٩ -٢٩٠، والبخاري (٢٦٤٤)، ومسلم (١٤٤٥) (٩) و(١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٩ و١٠٤، وفي «الكبرى» (٥٤٤٤) و(٥٤٧٣)، وابن ماجه (١٩٣٧)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٠٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٤١ - ٢٤٢ من طريق عراك بن مالك. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٧١) من طريق وهب بن كيسان، كلاهما عن عروة، بنحوه، وجاء عند مسلم (١٤٤٥) (٩) من طريق عراك بن مالك عن عروة: فقال لها ﷺ: «لا تحتجبي منه، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٣٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة قال: سألت الزهري: ماذا يحرم من الرضاعة؟ فقال: أخبرني عروة أن عائشة كانت تقول: حرِّموا من الرضاعة من تحرمون من النسب.

وأخرج عبد الرزاق (١٣٩٥٤) قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني مسلم ابن أبي مريم، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أنها كانت تقول: يحرم من=

٢٤٠٥٥- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة: أن امرأةً دخلت عليها ومعها ابنتان لها، فأعطتْها تَمْرةً، فَشَقَّتها[1] بينهما، فذكرتْ ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «مَن ابْتُلِيَ بِشيءٍ مِن هٰذِه البَناتِ، فَأَحْسَنَ إليهِنَّ، كُنَّ له سِتْراً مِنَ النَّارِ»[2].

= الرضاعة ما يحرم من الولادة. وجاء مرفوعاً من طرق أخرى عن عروة كما ذكرنا آنفاً، وفي الرواية (٢٤١٧٠).

وسيرد بالأرقام: (٢٤٠٨٥) و(٢٤١٠٢) و(٢٤١٧٠) و(٢٤٢٤٢) و(٢٤٣٧٦) و(٢٤٤٣١) و(٢٤٧١١) و(٢٥٤٤٣) و(٢٥٤٥٣) و(٢٥٦٢٠) و(٢٥٦٥١) و(٢٥٨٢٣) و(٢٦٣٣٤).

وانظر (٢٤٦٣٢).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٤٩٠).

قال السندي: قولها: أخا أبي قُعَيْس، بالتصغير، أبو عائشة من الرضاع.

المرأة، أي: زوجة أبي قعيس، فهي أمي.

الرجل، أي: أبو قعيس، حتى يكون أبي فيكون أخوه عمِّي.

(١) في (م): فأعطيتها تمرة فشققتها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن رواه الزهري أيضاً - كما في الرواية الآتية برقم (٢٥٣٣٢) - عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، بإثبات عبد الله بن أبي بكر بينه وبين عروة، وهو أشبه، كما سيرد الكلام عليه هناك.

وأخرجه الترمذي (١٩١٣) من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز - وهو ابن أبي رواد - عن معمر، بهٰذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٦٩٣) عن معمر، بهٰذا الإسناد. ومن =

٢٤٠٥٦- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَتْرُكُ العَمَلَ وهو يُحِبُّ أن يَعْمَلَه كراهيةَ أن يَسْتَنَّ النَّاسُ به، فَيُفْرَضَ عليهم، وكان[1] يُحِبُّ ما خُفِّفَ عليهم من الفرائض[2]. ٣٤/٦

٢٤٠٥٧- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بعد العِشاء إحدى عشرة رَكْعة، فإذا أَصْبَحَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثم اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّن، فَيُؤْذِنَه

= طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٢٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٦) من طريق صالح بن أبي الأخضر، وابن حبان (٢٩٣٩) من طريق يونس بن يزيد الإيلي، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٩٦) من طريق الزبيدي، وهو محمد بن الوليد، ثلاثتهم عن الزهري، به.

ولتمام تخريجه انظر الرواية (٢٥٣٣٢).

وسيأتي كذلك بالأرقام (٢٤٥٧٢) و(٢٤٦١١) و(٢٦٠٦٠).

(١) في (م): فكان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وسيرد مطولاً بالأرقام (٢٤٥٥٩) و(٢٥٣٥٠) و(٢٥٣٦٣) و(٢٥٤٥١) فانظر تخريجه ثمة.

وانظر (٢٥٣٦٢).

قال السندي: قوله: أن يستن، من الاستنان، أي: يقتدي.

بالصَّلاة[1].

٢٤٠٥٨- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهريِّ، عن عروة

عن عائشة قالت: دخلتِ امرأةُ رِفاعة القُرَظيّ وأنا وأبو بكر عند النبي ﷺ، فقالت: إن رفاعةَ طلَّقني البتَّة، وإن عبد الرحمٰن ابن الزَّبِير تزوَّجني، وإنما عنده مِثلُ الهُدبة[2]. وأخذَتْ هُدبة من جلبابها، وخالد بنُ سعيد بن العاص بالباب، لم يُؤذن له، فقال: يا أبا بكر، ألا تنهَى هذه عمّا تجهرُ به بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ؟! فما زاد رسولُ الله ﷺ على التَّبسُّم، فقال رسول الله ﷺ: «كأنَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعي إلى رِفاعَةَ، لا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلتَكِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي، ومَعْمَر: هو ابن راشد، والزُّهْري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٤٤ من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣١٠) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وأخرجه تمام في «فوائده» (٤٠٧) من طريق قرة بن عبد الرحمن بن حيويل المعافري، عن الزهري، به مختصراً في ركعتي الفجر واضطجاعه على شقه الأيمن.

وسيرد بالأرقام (٢٤٤٦١) و(٢٤٥٣٧) و(٢٤٥٥٠) و(٢٤٥٧٧) و(٢٤٨٦٠) و(٢٥١٠٥) و(٢٥٣٤٥) و(٢٥٤٨٦) و(٢٥٨٠٥) و(٢٦١٠٦).

وانظر (٢٤٠١٩) و(٢٤٤٦١).

قال السندي: قولها: فيؤذنه، من الإيذان، أي: يخبره.

(٢) في (م): هدبتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى، =

. . . . . .

= ومعمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه عبد الرزاق (١١١٣١)، والبخاري (٦٠٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٤٦ -١٤٧، وفي «الكبرى» (٥٦٠٢) من طريق معمر، بهٰذا الإسناد. وسيرد من طريق عبد الرزاق برقم (٢٥٨٩٢).

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٧) و(١٤٧٣)، وعبد الرزاق (١١١٣١)، وابن راهويه (٧١٥) و(٧١٧)، والبخاري (٥٢٦٠) و(٥٧٩٢)، ومسلم (١٤٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٤٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠١)، والطبري في «التفسير» تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٣٥)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٧٤ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٥٨٢٥) من طريق أيوب، عن عكرمة، عن عائشة بنحوه أطول منه.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٠٩٨) و(٢٤١٤٩) و(٢٤٣٣١) و(٢٤٦٥١) و(٢٥٦٠٣) و(٢٥٦٠٥) و(٢٥٨٩٢) و(٢٥٩٢٠).

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٤٧٧٦) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: ابن الزَّبير، بفتح الزاي.

قولها: مثل الهُدبة، بضم فسكون: طرف الثوب، والتشبيه في اللين، أو في الصغر.

قوله: عما تجهر به: من الكلام الفاحش.

قوله: «لا» أي: ليس لك سبيل إلى الرجوع.

قوله: «عُسَيْلَته»: تصغير العسل، كنى به عن لذة الجماع، وليس المراد بالضمير عبد الرحمن بخصوصه، بل زوج آخر هو أو غيره، والمعنى: لا سبيل إلى الرجوع إلا أن يجامعك زوج آخر، والجماع إلى الآن ما تحقق بمقتضى ما قلت: إنما عنده مثل الهدبة، فلا وجه للرجوع.

٢٤٠٥٩- حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، قالت: أعْتَم رسولَ الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عُمَرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه: قد نامَ النِّساءُ والصِّبْيان. فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنَّهُ ليسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يُصَلِّي هٰذِهِ الصَّلاةَ غَيْرُكُمْ». ولم يكنْ أحدٌ يُصَلِّي يومئذٍ غيرَ أهلِ المدينة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٨٩)، والدارمي (١٢١٣) من طريق عبد الأعلىٰ بن عبد الأعلىٰ، بهذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري عقب الرواية (٨٦٢) فقال: وقال عياش: حدثنا عبد الأعلى، فذكره.

قال الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٤٤: ووقع في بعض الروايات: «وقال لي عياش»، وبهٰذا جزم أبو نعيم في «المستخرج». وقد رواه الذهلي في «الزهريات»، قال: حدثنا عياش بن الوليد - هو الرقَّام- به. وانظر «الفتح» ٢/ ٣٤٦.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٢٦) عن معمر، عن الزهري، وقال: أَعتم رسول الله ﷺ، فذكر نحوه.

ثم قال: ورواه رباح، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

قلنا: وسيأتي من رواية رباح - وهو ابن زيد الصنعاني- عن معمر برقم (٢٥٦٣٠).

وأخرجه البخاري (٥٦٩) و(٦٨٢) و(٨٦٤)، ومسلم (٦٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٧، وفي «الكبرى» (١٥١٦)، والطحاوي في «شرح معاني =

٢٤٠٦٠- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله ابنِ عبد الله

عن عبد الله بن عَبَّاس، وعن عائشة، أَنَّهما قالا: لما نُزِلَ برسولِ الله ﷺ طَفِقَ يُلْقي خَمِيصَتَه[1] على وَجْهه، فإذا اغْتَمَّ رَفَعْناها عنه، وهو يقول: «لَعَنَ الله اليَهُودَ والنَّصَارى اتَّخَذُوا قبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ». تقولُ عائشة: يحَذِّرُهُ مثل الذي صَنَعُوا[2].

=الآثار» ١/ ١٥٧، وابن حبان (١٥٣٥)، والطبراني في «الشاميين» (٧٦) و(٣٠٩٥). والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٥) من طرق عن الزهري، به.

وزاد مسلم وابن حبان: قال الزهري: وذُكر لي أن رسول الله ﷺ قال: «وما كان لكم أن تنزروا رسول الله ﷺ على الصلاة» وذلك حين صاح عمر بن الخطاب قلنا: و«تنزروا»: أي تلحوا عليه فيها. ولفظ ابن حبان: «تبدروا»، من البدور وهو الإسراع.

وزاد غيرهما: وكان يصلون العتمة فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول.

وسيأتي بالأرقام: (٢٥٦٣٠) و(٢٥٨٠٧) و(٢٥٨٠٨) و(٢٦٣٣٧).

وانظر (٢٥١٧٢).

وفي الباب: عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٢٦).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٦٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: أعتم، بالتخفيف، أي: أخّر.

«غيركم»، أي: فكنتم أحِقَّاء بالانتظار لها شكراً لذلك، فإنَّ الانتظار للصَّلاة كالصلاة.

(١) في (ظ٨) خميصة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٨٤) سنداً ومتناً. =

٢٤٠٦١- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله

عن عائشة قالت: مَرِضَ[1] رسولُ الله ﷺ في بيتِ مَيْمونة، فاسْتَأْذَنَ نساءَه أن يُمَرَّضَ في بيتي، فأَذِنَّ له، فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ مُعْتمداً على العَبَّاسِ وعلى رجلٍ آخر، ورِجْلاه تَخُطَّان في

= وأخرجه ابنُ سَعْد في «الطبقات» ٢/٢٥٨، والبخاري (٣٤٥٣) و(٣٤٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤٠ -٤١، وفي «الكبرى» (٧٠٨٩)، من طريقين عن معمر، بهٰذا الإسناد. وقرن البخاري بمعمر يونس.

وأخرجه البخاري (٤٣٥) و(٤٣٦) و(٣٤٥٣) و(٣٤٥٤) و(٤٤٤٢) و(٥٨١٥) و(٥٨١٦)، ومسلم (٥٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤٠ -٤١، وفي «الكبرى» (٧٠٨٩)، والدارمي في «السنن» (١٤٠٣)، وأبو عوانة في «مسنده» ١/٣٩٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١٣١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٨٠، وفي «دلائل النبوة» ٧/٢٠٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٥)، من طرق عن ابن شهاب، به.

وأخرج ابن سعد في «طبقاته» ٢/٢٤١ من طريق عوف، عن الحسن، قال: ائتمروا أن يدفنوه ﷺ في المسجد، فقالت عائشة: إن رسول الله ﷺ كان واضعاً رأسه في حَجْري إذ قال: «قاتل الله أقواماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». واجتمع رأيهم أن يدفنوه حيث قبض في بيت عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥١٣) و(٢٤٨٩٥) و(٢٥١٢٩) و(٢٥٩١٦) و(٢٦١٤٩) و(٢٦١٧٨) و(٢٦٣٥٠) و(٢٦٣٥٣).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٨٢٦) وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: لما نزل، على بناء المفعول، أو نزلت به حالة الاحتضار.

(١) في (م): لما مرض.

الأرض.

وقال عبيد الله: فقال ابنُ عباس: أَتَدْري مَنْ ذٰلك الرَّجُل؟ هو عليُّ بنُ أبي طالب، ولكنَّ عائشةَ لا تَطِيْبُ له[1] نَفْسَاً.

قال الزُّهري: فقال النَّبيُّ ﷺ وهو في بيتِ ميمونة لعبد الله بن زَمْعة: «مُرِ النَّاسَ فَلْيُصَلُّوا» فلقيَ عُمرَ بنَ الخَطَّاب، فقال: يا عُمَرُ، صَلِّ بالنَّاس. فَصَلَّى بهم، فَسَمِعَ رسولُ الله ﷺ صَوْتَه فَعَرَفَه، وكان جَهِيْرَ الصَّوْت، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلَيْسَ هٰذا صَوْتَ عُمَر؟» قالوا: بلى. قال: «يَأبى الله جَلَّ وعَزَّ ذٰلكَ والمؤمنونَ، مُرُوا أَبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

قال[2] عبيدُ الله بن عبد الله عن عائشة: إنه لما دخل بيت عائشة قال: «مروا أبا بكر، فَلْيُصَلِّ بالنَّاس»[2]. قالت عائشة: يا رسولَ الله، إنَّ أَبا بكرٍ رَجُلٌ رقيقٌ لا يَمْلِكُ دَمْعَهُ، وإنَّه إذا قَرَأَ القُرْآن بكىٰ. قالت[3]: وما قلتُ ذٰلكَ إلا كراهيةَ أَنْ يتشاءم[4] النَّاسُ بأبي بكرٍ أن يكونَ أَوَّلَ مَنْ قَامَ مَقامَ رَسُولِ الله ﷺ. فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فراجَعْتُهُ فقال: «مُرُوا أَبَا

---

(١) في (م): لها.

(٢-٢) ما بينهما سقط من (م).

(٣) في (م). قال. وهو خطأ.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م) يتأثم، وهو خطأ، وفي (ظ٨) و(هـ): يتاشم، وفي هامشهما: صوابه يتشاءم. قال السندي: الظاهر أنه مقلوب أن يتشاءم. قلنا: يتشاءم هو الموافق لرواية مسلم (٤١٨) (٩٤).

بكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ، إِنَّكُنَّ[1] صَوَاحِبُ يُوسُف»[2].

---

(١) في (م): إنكم، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، دون قول الزهري: فقال النبي ﷺ وهو في بيت ميمونة لعبد الله بن زمعة: «مر الناس فليصلوا» فلقي عمر ابن الخطاب، فقال: يا عمر، صَلِّ بالناس، فصلى بهم، فسمع رسول الله ﷺ صوته، فعرفه، وكان جهير الصوت فقال رسول الله ﷺ: «أليس هذا صوت عمر؟» قالوا: بلى، قال: «يأبى الله عز وجل ذلك والمؤمنون، مروا أبا بكر فليصل بالناس». فهو ضعيف لانقطاعه، ومحمد بن إسحاق وإن وصله في الرواية السالفة (١٨٩٠٦)، قد تفرد بالوصل، ولم يثبت تصريحه بالسماع من وجه صحيح، كما بينا هناك، فانظره لزاماً.

وقول الزهري هذا أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٥٤) [٥/ ٤٣٢] عن معمر، به.

وأخرجه مختصراً دون قول الزهري المنقطع البخاري (٦٦٥) و(٢٥٨٨) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن طهمان في «مشيخته»(٥)، وابن سعد ٢/ ٢١٩، والبخاري (١٩٨) و(٤٤٤٢)، ومسلم (٤١٨) (٩٢)، وأبو عوانة ٢/ ١١٣ والحاكم ٣/ ٥٦، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٧٣ -١٧٤، وفي «السنن» ١/ ٣١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٥) من طرق عن الزهري، به. دون قول الزهري المنقطع كذلك. إلا أن الحاكم قرن بعبيد الله: عروة والقاسم بن محمد، وأبا بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وسكت عنه الذهبي.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢٣٣ من طريق عفيف بن عمرو السهمي، عن عبيد الله بن عبد الله، به.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢١٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٤=

٢٤٠٦٢- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

قال: دخلت أنا وأبي على عائشة وأُمِّ سلمة، فقالتا: إنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً، ثُمَّ يَصُوْمُ[1].

= و٥/٢٨٩، والدارمي (٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٢٥) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤١٠٣) و(٢٤٦٤٧) و(٢٤٨٥٨) و(٢٥٢٥٦) و(٢٥٢٥٨) و(٢٥٦٦٣) و(٢٥٧٦١) و(٢٥٨٧٦) و(٢٥٩١٤) و(٢٥٩١٧) و(٢٥٩٤٣) و(٢٦١١٣) و(٢٦١٣٧) و(٢٦١٣٨) و(٢٦٣٢٣).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٧٠٠)، وذكرنا أحاديث الباب ثمة.

قال السندي: قولها: أن يُمَرَّض، على بناء المفعول، من التمريض، أي: في أن يخدم في المرض، يريد استرضاءَهن بترك القَسْم في أيام المرض، ولا يلزم منه وجوب القسم عليه.

فأَذِنّ: بتشديد النون: من الإذن لجَمْعِ الإناث.

تخطان: من كثرة الضعف.

لا تطيب له، أي: لعلي، على اشتهار فَضْله وخيره، وذلك لما جرى بينهما.

«صواحب يوسف»: في كثرة المراجعة والإلحاح، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

وقد اختلف في إسناده على الزهري:

وأخرجه النّسائي في «الكبرى» (٢٩٥٧) (٢٩٥٨) من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٩٦)، ومن طريقه إسحاق بن =

. . . . . .

= راهويه (١٠٨٤)، وابن حبان (٣٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٤) عن معمر، به.

وسيرد من طريق عبد الرزاق برقم ٦/ ٣٠٨

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٩٥) و(٥٩٨)، وتمام في «فوائده» (٥٦١)، من طريق بُرْد، وهو ابن سنان، عن الزهري، به، بمثل حديث عبد الرزاق.

ورواه الليث بن سَعْد، عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه الترمذي (٧٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٥٥) و(٢٩٥٦) عن قتيبة بن سعيد، والنسائي (٢٩٥٣) و(٢٩٥٤) من طريق مروان - لم ينسبه- وابن حبان (٣٤٨٧) و(٣٤٩٦) من طريق يزيد بن موهب، ثلاثتهم عن ليث، عن الزهري، به.

وأخرجه ابنُ أبي شَيبَة ٣/ ٨١ عن شَبَابة بن سوار، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، وابن حبان (٣٤٩٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن ليث، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه، عن عائشة، وأم سلمة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٩٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٤٩) (٢٩٥٠)، والطبراني في «الشاميين» (٣١٣٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أُمّ سلمة وعائشة، به.

وأخرجه البخاري (١٩٣٠)، ومسلم (١١٠٩) (٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤ من طريق يونس، وهو ابن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن وعروة بن الزبير، عن عائشة، به. لم يذكر أم سلمة.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٢٩٦١) من طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه كذلك (٢٩٥٩) (٢٩٦٠) من طريق إسماعيل بن أمية، عن =

. . . . . .

=الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عائشة وحفصة، به.

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه روح - وهو ابن عبادة -عن صالح كما سيأتي في الرواية الآتية ٦/٣١٣ عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عائشة، به. ثم أعاده الإمام أحمد بعده عن روح بالإسناد نفسه، إلا أنه قال: عن أُمِّ سلمة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٦٤) عن النضر - وهو ابن شُمَيْل - عن صالح، عن الزُّهْري، عن عروة، عن عائشة، به.

ورواه ابن جريج عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق وابن بكر -وهو البرساني- كما في الرواية الآتية ٦/٣٠٨، وروح - وهو ابن عبادة - كما في الرواية الآتية ٦/٣١٣ ثلاثتهم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أم سلمة وعائشة، به.

ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد كما أخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٣) عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة وعائشة.

وسيرد من حديث أم سلمة ٦/٣٠٤

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٠٧٤) و(٢٤١٠٤) و(٢٤٣٨٥) و(٢٤٤٢٩) و(٢٤٦٨١) و(٢٤٧٠١) و(٢٤٧٠٥) و(٢٤٨٠٦) و(٢٤٨١٦) و(٢٥٣٦٨) و(٢٥٤٩٤) و(٢٥٥٠١) و(٢٥٥٠٩) و(٢٥٥٦٩) و(٢٥٦٧٣) و(٢٥٦٧٤) و(٢٥٦٧٥) و(٢٥٨١١) و(٢٥٨٥٣) و(٢٥٨٥٤) و(٢٥٩٢٢) و(٢٥٩٣١) و(٢٦٠٨٢) و(٢٦٠٨٣) و(٢٦١٥٣) و(٢٦١٧٠) و(٢٦١٩٢) و(٢٦٢٠١) و(٢٦٢٥٤) و(٢٦٢٩٨) و(٢٦٣٧٢) و(٢٦٣٩١) و ٦/٢٨٩ و٢٩٠ و٣٠٨ و٣١٢.

٢٤٠٦٣- حدَّثنا عمرو بن الهَيْثَم، قال: حدَّثنا هشام عن قَتَادة عن مُطَرِّف ٦/ ٣٥
عن عائشة، أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول في رُكُوعه وسُجُوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ»[1].

= قال السندي: قولهما: ثم يصوم، أي: يمضي على صومه، أو ثم ينوي الصوم لكونه نفل، ويجوز فيه النية من النهار، أو لكون الفرض يجوز فيه ذلك أيضاً، ثم الحديث يدل على أن صوم من أصبح جنباً صحيح، وبهٰذا أخذ الأئمة، وتركوا حديث أبي هريرة الدالّ على خلافه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عمرو بن الهيثم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ومطرف: هو ابن عبد الله بن الشخير.

وأخرجه مسلم (٤٨٧) (٢٢٤)، وأبو داود (٨٧٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٧، والبيهقي في «الدعوات» (٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٢٥) من طرق عن هشام، بهٰذا الإسناد. وقد قرن أبو عوانة بهشام هماماً وسعيد بن أبي عروبة.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٢٥) من طريق سلام بن أبي مطيع عن قتادة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٠) و(٢٤٨٤٣) و(٢٥١٤٦) و(٢٥٤٣٤) و(٢٥١٦٤) و(٢٥٦٠٦) و(٢٥٦٣٨) و(٢٦٠٧٠) و(٢٦٠٧١) و(٢٦٢٩٣).

وقوله: سبوح قدوس: بضم السين والقاف وبفتحهما، والضم أفصح قال الإمام ثعلب: كل اسم فعُّول فهو مفتوح الأول إلا السُّبُّوح والقُدُّوس فإن الضم فيها أكثر، والمراد بالسُّبُّوح والقُدُّوس: المُسَبَّح المُقَدَّس، فكأنه قال: مُسبَّح مُقدَّس، والسُّبُّوح المبرأ من النقائص والشريكِ وكلِّ ما لا يليق بالإلٰهية، والقُدُّوس: المطهرمِن كل ما لا يليق بالخالق.

وانظر (٢٤١٦٣).

٢٤٠٦٤- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن سعيد، عن أبي مَعْشر، عن النَّخَعيّ، عن الأسود

عن عائشةَ قالت: كنتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثوبِ رسولِ اللهِ ﷺ، فإذا رأيتَه فاغْسِلْه، وإلا فَرُشَّهُ[1].

---

(١) حديث صحيح، محمد بنُ أبي عديّ - وهو محمد بن إبراهيم بن أبي عديّ، نُسب هنا إلى جدِّه، وإن روى عن سعيد (وهو ابن أبي عروبة) بعد الاختلاط - تابعه عَبْدَةُ بنُ سليمان الكِلابيّ، كما سيرد، وقد سمع من سعيد قبل الاختلاط بدهر، فيما قاله ابن معين، وسعيد كذلك، تابعه خالد الحذَّاء، كما سيأتي في التخريج، ورجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين، غير أبي معشر- واسمه زياد بن كليب- فمن رجال مسلم، النخعيّ: هو إبراهيم بن يزيد، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٥٤)، وابن خزيمة (٢٨٨)، من طريق ابن أبي عديّ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٨٦)، ومسلم (٢٨٨) (١٠٧) -ولم يسق لفظه-، وابن خزيمة (٢٨٨)، من طريق عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٥)، وابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، وابن حبان (١٣٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٦، من طريق خالد الحذَّاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، وعلقمة: أنَّ رجلاً نزل بعائشة أمِّ المؤمنين، فأصبح يغسل ثوبه، فقالت عائشة: إنما يُجزئُك إنْ رأيتَه أن تغسلَ مكانَه، فإنْ لم ترَ، نَضَحْتَ حولَه، ولقد رَأَيْتُني أَفْرُكُه من ثوب رسول الله ﷺ فَرْكاً، فيُصلِّي فيه.

وأخرجه بنحوه ابن خزيمة (٢٨٨) و(٢٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٧٩)، وابن الغطريف (١٠)،=

٢٤٠٦٥- حدثنا محمد بنُ أبي عدي، عن داود. ورِبْعِيُّ بنُ إبراهيم قال: حدثنا داود، عن الشعبي، عن مسروق قال:

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يُكثر في آخِرِ أمرِه من قول: «سُبحانَ الله وبِحَمدِه، أسْتَغْفِرُ الله وأتُوبُ إليه». قالت: فقلتُ: يا رسول الله، ما لي أراك تُكْثِرُ من قولِ سبحانَ اللهِ

= وابن منده في «الفوائد» (١٣) من طرق عن عائشة، به.

وقولها: فإذا رأيتَه فاغْسِلْه، وإلاّ فَرُشَّه، قالته عائشة رضي الله عنها للأسود ابن يزيد، كما جاء مصرَّحاً به في الرواية (٢٤٧٠٢).

وانظر «فتح الباري» ١/ ٣٣٣.

وسيأتي بنحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام: (٢٤١٥٨)، (٢٤٢٠٧) و(٢٤٣٧٨) و(٢٤٦٥٩) و(٢٤٧٠٢) و(٢٤٩٣٦) و(٢٤٩٣٩) و(٢٤٩٤٠) و(٢٥٠٠٨) و(٢٥٠٣٤) و(٢٥٠٣٥) و(٢٥٠٩٨) و(٢٥٢٩٣) و(٢٥٦١٢) و(٢٥٦١٤) و(٢٥٧٧٨) و(٢٥٩٨٥) و(٢٦٠٢٤) و(٢٦٠٥٩) و(٢٦١٨٦) و(٢٦٢٦٤) و(٢٦٢٦٥) و(٢٦٢٦٦) و(٢٦٣٩٥).

وجاء في بعض هٰذه الأحاديث أن عائشة رضي الله عنها كانت تغسلُ المنيَّ من ثوبِ رسول الله ﷺ، وهي بالأرقام: (٢٤٢٠٧) و(٢٥٠٩٨) و(٢٥٢٩٣) و(٢٥٩٨٥). وفي باقيها أنها كانت تفرُكه من ثوب رسول الله ﷺ.

وسنذكر الجمع بين روايات الغسل وروايات الفرك في الرواية (٢٥٠٩٨).

قال السندي: قولها: أفْرُكه، من فركه، كنصر: إذا حكَّه بيده ليزول، والضمير للمنيّ.

فإذا رأيتَه، بالخطاب، أيْ: رطباً.

فرشَّه، أي: موضعَه بعد الفرك، ويحتمل أن يكون معنى فاغْسِلْه، أي: أزِلْه بالماء، أو بالفرك، وقولها: فرشَّه مبني على أن التطهير من النجاسة المشكوكة يكون بالرشّ، كما هو مذهب مالك.

وبحمده، أستغفرُ اللهَ وأتوبُ إليه؟ قال: «إنَّ ربي عزَّ وجلَّ كان أخْبَرَني أني سأرى علامةً في أُمَّتي، وأمرني إذا رأيتُها أنْ أُسبِّحَ بحَمْدِه، وأسْتَغْفِرَهُ إنَّهُ كانَ تواباً، فَقد رَأيْتُها: ﴿إذَا جاءَ نَصْرُ الله وَالفَتْحُ وَرَأيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ في دِينِ الله أفْواجاً فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إنَّهُ كَانَ تَوَّاباً﴾[1] [سورة النصر].

٢٤٠٦٦- حدَّثنا ابنُ أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، عن عبدِ الله ابنِ أبي بكر، عن عَمْرة

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود - وهو ابنُ أبي هند- فمن رجال مسلم. وربْعيّ بنُ إبراهيم: هو أخو إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة، وهو - وإن لم يروِ له الشيخان- متابَع. الشعبيّ: هو عامر ابنُ شَراحيل، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه مسلم (٤٨٤) (٢٢٠)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٣٣٢ -٣٣٣ و٣٣٣ و٣٣٤، وابن حبان (٦٤١١)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٢٩)، والبغوي في تفسير سورة النصر من طرق عن داود بن أبي هند، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٨٧ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، عن داود، عن الشعبي، أحسبُه عن مسروق - شكَّ داود - به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢٥٨، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٤٢)، ومسلم (٤٨٤) (٢١٨)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٣٣٤، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٤٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن مسلم أبي الضُّحى، عن مسروق، به. وسقط اسم مسلم من مطبوع ابن أبي شيبة.

وسيكرر برقم (٢٥٥٠٨)، وسيأتي بنحوه بالأرقام: (٢٤١٦٣) و(٢٤٢٢٣) و(٢٤٦٨٥) و(٢٥٥٦٧) و(٢٥٩٢٨) و(٢٦١٦١).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٨٣).

عن عائشة، قالت: لمَّا نَزَلَ عُذْري، قام رسولُ الله ﷺ على المِنْبر فذكر ذلك، وتلا القُرْآن، فلمَّا نَزَلَ أَمَرَ برجلينِ وامرأةٍ فَضُرِبوا حدَّهم[1].

---

(١) حديث حسن، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- إلا أنه قد صرح بالتحديث عند البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٧٤، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم. وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٦٣) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٤٧٤)، والترمذي (٣١٨١)، وابن ماجه (٢٥٦٧) من طريق ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. وتحرف اسم عمرة في مطبوع الترمذي إلى عروة، والتصحيح من «التحفة» ٢/ ٤٠٩.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ٧٤ من طريق يونس بن بكير، عن محمد ابن إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرجه أبو داود (٤٤٧٥) عن النفيلي، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الحديث إلا أنه لم يذكر عائشة، قال: فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة، حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة. قال النفيلي: ويقولون: المرأة حمنة بنت جحش.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٤٩) عن ابن أبي يحيى، وهو محمد الأسلمي، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، به.

وسترد قصة الإفك في الرواية (٢٥٦٢٣)، فانظرها.

قال السندي: قولها: فضربوا، على بناء المفعول، ونصب حدهم على أنه مفعول مطلق، فإن الحدَّ نوع من الضرب.

٢٤٠٦٧- حدثنا ابنُ أبي عديّ، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني نافع، وكانت امرأتُه أمَّ ولدٍ لعبد الله بن عُمر، حدثته

أنَّ عبدَ الله بنَ عُمر ابتاعَ جاريةً بطريق مكة، فأعتَقَها، وأمَرَها أن تَحُجَّ معه، فابتغى لها نعلينِ، فلم يَجِدْهما، فقطع لها خُفَّين أسفلَ من الكعبين.

قال ابنُ إسحاق: فذكرتُ ذلك لابن شهاب، فقال: حدثني سالم أن عبد الله كان يصنع ذلك، ثم حَدَّثَتْهُ صفيَّةُ بنتُ أبي عبيد أن عائشة حَدَّثَتْها أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُرَخِّصُ للنساء في الخُفَّين، فترك ذلك[1].

٢٤٠٦٨- حدَّثنا ابنُ أبي عدي، عن داود، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يَبْعَثُ بالبُدْنِ من المدينة إلى مكَّة، وأفْتِلُ قلائِدَ البُدْنِ بيديَّ، ثم يأتي ما يأتي الحَلالُ قَبْلَ أنْ تَبْلُغَ البُدْنُ مكَّة[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح سوى امرأة نافع، وقد توبعت. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وصفية بنت أبي عبيد: هي امرأة ابن عمر.

وسلف مختصراً في مسند عبد الله بن عمر برقم (٤٨٣٦)، وخرجناه هناك.

ونزيد هنا أنه أخرجه ابن خزيمة (٢٦٨٦) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، به.

قال السندي: قولها: ابتاع: اشترى.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي. =

٢٤٠٦٩- حدثنا ابنُ أبي عديّ، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، قال:

قالت عائشة: أنا أوّل الناس سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ والسمٰواتُ وَبَرَزُوا للهِ الوَاحِدِ القَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] قالت: فقلت: أين الناسُ يومئذٍ يا رسول الله؟ قال: «على الصِّراطِ»[1].

= وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٧٠)، وأبو يعلى (٤٦٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٥ من طريقين عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود - وهو ابن أبي هند - من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي عديّ: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عديّ، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الحميدي (٢٧٤)، والترمذي (٣١٢١) من طريق سفيان، ومسلم (٢٧٩١)، وابن ماجه (٤٢٧٩)، والبغوي في تفسير الآية المذكورة من سورة إبراهيم من طريق علي بن مسهر، والدارمي (٢٨٠٩)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من طريق خالد بن عبد الله، والطبري كذلك من طريق عبد الرحيم بن سليمان وإسماعيل بن زكريا، وابن حبان (٣٣١) من طريق حفص بن غياث، و(٧٣٨٠) من طريق عبيدة بن حميد، والحاكم ٢/ ٣٥٢ من طريق محبوب بن الحسن، ثمانيتهم عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح، ورُوي من غير هذا الوجه عن عائشة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل أخرجه مسلم كما تقدم. =

٢٤٠٧٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، عن مالك، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيْلِ إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوْتِرُ منها بواحدة، فإذا فَرَغَ من صلاتِهِ، اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمنِ[1].

= وقد اختلف فيه على داود بن أبي هند:

فرواه وهيب كما في الرواية (٢٥٠٢٣)، وإسماعيل ابن علية كما في الرواية (٢٥٨٢٨) وغيرهما كما سيرد في التخريج، عن داود، عن الشعبي، عن عائشة. وهٰذا إسناد منقطع.

قال الدارقطني: والقول قول من قال: عن مسروق. قلنا: يعني متصلاً.

وسيرد أيضاً من طريق الحسن، عن عائشة برقم (٢٤٦٩٧).

أين، أي: حين التبديل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٤ و٢٤٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٢٠ ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/ ١٩١، وفي «الأم» ١/ ١٤٠، ومسلم (٧٣٦) (١٢١)، وأبو داود (١٣٣٥)، والترمذي في «جامعه» (٤٤٠) (٤٤١)، وفي «الشمائل» (٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١٤١٨)، وابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ٥١ و١٢١، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٧٩)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٣، وابن حبان (٢٤٢٧)، والبيهقي =

٢٤٠٧١- حدثنا عبد الرحمٰن، عن[1] مالك، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة: أنَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ الذين أَهَلُّوا بالعُمْرة طافوا بالبيت وبالصَّفا والمروة، ثُمَّ طافوا بعد أن رَجَعوا من مِنًى لحَجِّهم، والذين قَرَنوا طافوا طوافاً واحداً[2].

٢٤٠٧٢- حدَّثنا عبدُ الرحمن، عن مالك، عن سالم أبي النَّضْر، عن أبي سلمة

= في «السنن» ٣/ ٢٣ و٤٤ وفي «السنن الصغير» (٧٦٧) وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠٠). وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مختصراً أبو يعلى (٤٧٥٢) من طريق المغيرة بن زياد، عن عطاء، عن عائشة، به. وقد أعل هٰذا الحديث الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٤ فقال: وأما ما رواه مسلم من طريق مالك عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنه ﷺ اضطجع بعد الوتر، فقد خالفه الزهري عن عروة، فذكروا الاضطجاع بعد الفجر، وهو المحفوظ.

قلنا: انظر (٢٤٠٥٧).

(١) وقع في (م): حدثنا عبد الرحمٰن بن مالك، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي مختصراً في «السنن الكبرى» (٣٩١٢) و(٤١٧٣) من طريق عبد الرحمٰن، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً بتمامه ومختصراً (٤١٧٢) و(٤١٧٤) و(٤١٧٥) وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥٨) من طرق عن مالك، به.

وسيرد بهذا الإسناد مطولاً برقم (٢٥٤٤١)، فانظر تمام تخريجه هناك.

قال السندي: قولها: طافوا بالبيت، أي: لركن العمرة.

طافوا طوافاً واحداً، أي: للركن، وإلا فقد جاء أنهم طافوا القدوم أولاً.

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيل، فإذا فَرَغَ من صلاتِهِ، اضْطَجَعَ، فإنْ كنتُ يَقظى[1] تحدَّث معي، وإنْ كنتُ نائمةً نامَ حتى يأْتِيَهُ المؤذِّن[2]. ٣٦/٦

---

(١) في (ق) و (م) وهامش (هـ) و(ظ٢): يقظانة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسالم أبو النضر: هو ابن أبي أميّة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٥٤)، وأبو داود (١٢٦٢)، والترمذي (٤١٨)، والدارمي (١٤٤٦)، وأبو عوانة ٢/٢٧٧، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٥- ٤٦، والخطيب في «تاريخه» ١٢/٦٨ من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧١٨)، والحميدي (١٧٥)، وابن أبي شيبة ٢/٢٤٩، والبخاري (١١٦١) و(١١٦٨)، ومسلم (٧٤٣) (١٣٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٧، وابن خزيمة (١١٢)، وأبو عوانة ٢/٢٧٧، ٢٧٨، والبيهقي ٣/٤٥ من طريق سفيان بن عيينة، عن سالم، به.

وأخرجه الحميدي (١٧٦)، وإسحاق بن راهويه (١٠٥٣)، ومسلم (٧٤٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٧، وأبو عوانة ٢/٢٧٧ و٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٥٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد الخراساني، عن ابن أبي عتاب، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه أبو داود (١٢٦٣) عن مسدد، عن سفيان بن عيينة، عن زياد بن سَعْد، عمن حدثه ابن أبي عتَّاب أو غيره، عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الحميدي (١٧٧)، وعبد الرزاق (٤٧١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٦٩٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، به. =

٢٤٠٧٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة قال:

سألتُ عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ؟ فقالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيد في رمضانَ ولا غيرِهِ على إحدى عَشْرَةَ رَكْعةً، يُصَلِّي أربعاً فلا تَسْأَلْ عن حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصَلِّي أربعاً فلا تَسْأَلْ عن حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصَلِّي ثلاثاً. قالتْ: قلتُ: يا رسولَ الله، تنامُ قبل أن تُوْتِرَ؟ قال: «يا عائشة، إنهُ - أو إنّي - تَنَامُ عيناي[1] ولا ينامُ قَلْبِي»[2].

= قال الحميدي: وكان سفيان يشك في حديث أبي النضر يضطرب فيه، وربما شك في حديث زياد، ويقول: يختلط عليّ، ثم قال لنا غير مرة: حديث أبي النضر كذا، وحديث زياد كذا، وحديث محمد بن عمرو بن علقمة كذا على ما ذكرت كل ذلك.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٠٧٣) و(٢٤٢٦٢) و(٢٤٤٤٦) و(٢٤٥١٧) و(٢٤٧٣٢) و(٢٤٩٦٨) و(٢٥٠٧٢) و(٢٥٤٩٠) و(٢٥٥٥٩) و(٢٥٨٥٧) و(٢٦١٢٢) و(٢٦٣٨٩).

(١) في هامش (ظ٢) و(ق) و(هـ): عيني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسعيد بن أبي سعيد: هو المقبري، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٨٤ من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٢٠، ومن طريقه أخرجه عبد الرزاق (٤٧١١)، وإسحاق بن راهويه (١١٣٠)، والبخاري (١١٤٧) و(٢٠١٣) و(٣٥٦٩)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٥)، وأبو داود (١٣٤١)، والترمذي في =

٢٤٠٧٤- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن سُميٍّ وعبدِ رَبِّه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن

عن عائشة وأُمِّ سلمة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً من جِماعٍ غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يصومُ. وقالت في حديث عبد ربه: في رمضان[1].

= «جامعه» (٤٣٩)، وفي «الشمائل» (٢٦٧)، وابن خزيمة (١١٦٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣١)، وابن حبان (٢٤٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٨٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٢ و٢/ ٤٩٥ -٤٩٦ و٣/ ٦ و٧/ ٦٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٣٧٩)، وفي «الدلائل» ١/ ٣٧١ -٣٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٩٩)، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (٢٤٤٤٦) و(٢٤٧٣٢).

وفي باب قوله: «تنام عيناي ولا ينام قلبي» عن ابن عباس، سلف برقم (١٩١١).

قال السندي: قولها: على إحدى عشرة ركعة، يدل على أنه كان يصلي التراويح في رمضان.

قولها: عن حسنهن وطولهن، كناية عن بلوغها الغاية حتى كأنَّ عبارة المجيب عاجزة عن إحاطتهما، وجمع الأربع إما لكونه يجمعها في السلام، أو لمقارنتها في الطول والحسن، والمتبادر أن الوتر ثلاث بسلام واحد.

قولها: قبل أن توتر، أي: وهو ينقض الوضوء، أو وهو يؤدي إلى فوات الوتر أحياناً، وعلى الثاني يشكل الحديث بحديث ليلة التعريس الذي فيه أنه فاتته صلاة الفجر، فلذٰلك قيل: إن هذا بيان الغالب وذاك نادر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي،=

. . . . . .

= وسُميّ: هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٨) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن مالك، عن عبد ربه بن سعيد وحده، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٨٩ -٢٩٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٣٠٤)، ومسلم (١١٠٩) (٧٨)، وأبو داود (٢٣٨٨)، والنَّسائي في «الكبرى» (٢٩٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، وابن حبان (٣٤٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٨) و(٥٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤، وفي «معرفة الآثار» (٨٦٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥١)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٣٥ عن عبد ربه بن سعيد، به.

وسقط من مطبوع الطبراني (٥٨٩) اسم أبي بكر.

وهو عند مالك كذٰلك في «الموطأ» ١/ ٢٩٠ و٢٩١ مطولاً ومختصراً، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٥٩ -٢٦٠ (ترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٤١، وفي «السنن» (٣٠٢) (٣٠٣)، والبخاري (١٩٢٥) (١٩٢٦) و(١٩٣١) (١٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٢ - ١٠٣ و١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤، وفي «معرفة الآثار» (٨٦٣٠)، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٣٥ عن سمي، به.

وأخرجه مسلم (١١٠٩) (٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤ من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد ربه، عن عبد الله ابن كعب الحميري، أن أبا بكر حدثه، أن مروان أرسله إلى أُمِّ سلمة، يسأل عن الرجل يصبح جنباً، أيصوم؟ فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع لا من حلمٍ، ثم لا يُفطر ولا يقضي.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٧٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٦٤٩) من طريق نافع مولى ابن عمر، عن أُمِّ سلمة، به. =

٢٤٠٧٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ نَذَرَ أنْ يُطِيعَ الله جَلَّ وَعَزَّ، فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أنْ يَعْصِيَ اللهِ جَلَّ وَعَزَّ، فلا يَعْصِهِ»[1].

= ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، واختلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٠٢) من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وأخرجه أيضاً (٣٠٠٣) (٣٠٠٤) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة وأم سلمة، به.

وأخرجه أيضاً (٣٠٠٥) (٣٠٠٦) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أُمِّ سلمة، به. مطولاً فيه قصةٌ لأبي هريرة.

وأخرجه أيضاً (٣٠٠٧) (٣٠٠٨) من طريق محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب بن أبي بلتعة، عن أم سلمة، بمثل سابقه.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الملك، وهو الأيلي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٤٧٦، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/٧٤ - ٧٥ (ترتيب السندي)، وابن راهويه في «مسنده» (٩٤٤)، والبخاري في «صحيحه» (٦٦٩٦) و(٦٧٠٠)، وفي «التاريخ الكبير» ٤/٢-٣، وأبو داود (٣٢٨٩)، والترمذي (١٥٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٧، وفي «الكبرى» (٤٧٤٨) و(٨٧٤٩)، والدارمي (٢٣٣٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٥، وابن خزيمة (٢٢٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٦) و(٤١٦٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١٣٣، وابن حبان (٤٣٨٧) و (٤٣٨٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٥٦، وأبو نعيم في =

٢٤٠٧٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عُروة عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، فَمِنَّا من أهَلَّ بالحَجِّ، ومِنَّا من أهَلَّ بالعُمْرَة، ومِنَّا من أهَلَّ بالحَجِّ والعُمْرة، وأهَلَّ رسولُ اللهِ ﷺ بالحَجِّ، فأما من أهَلَّ بالعُمْرة، فأحَلُّوا حين طافوا بالبيت وبالصَّفا والمَرْوَةِ، وأما مَنْ أهَلَّ بالحَجِّ أو بالحج والعمرة فلم يَحِلُّوا إلى يوم النَّحْر[1].

= «الحلية» ٦/٣٤٦، وابن حزم في «المحلى» ٧/٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٣١ و١٠/٦٨ و٧٤ -٧٥، وفي «الشعب» (٤٣٤٩)، وفي «المعرفة» (١٩٦٣٢)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٠٩٣٣)، وفي «التمهيد» ٦/٩٠ و٩٢ و٩٣ و٩٣ - ٩٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٤٠).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٦٠) من طريق محمد بن عبد الله الفزاري، عن القاسم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤١٤١) و(٢٥٨٧٧) و(٢٥٨٧٨)، ومختصراً برقم (٢٥٧٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل؛ يتيم عروة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٣٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (١٥٦٢) و(٤٤٠٨)، ومسلم (١٢١١) (١١٨)، وأبو داود (١٧٧٩)، و(١٧٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٤٥، وفي «الكبرى» (٣٦٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٤٠، والبيهقي في «السنن» ٥/٢ و١٠٩، وفي «السنن الصغير» (١٥٠٩)، وفي «معرفة الآثار والسنن» (٩٣٧٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٧٤).

وأخرجه الحميدي (٢٠٥) من طريق أنس بن عياض، عن أبي الأسود، به. =

٢٤٠٧٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أفْرَدَ الحَجَّ[1][2].

= وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢ من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: منّا مَنْ أهلَّ بالحج مفرداً، ومنّا من قرن، ومنّا مَنْ تمتع.

وسيأتي بنحوه برقم (٢٥٠٩٦) ومختصراً برقم (٢٤٠٩٣).

وسيأتي بنحوه مختصراً من طريق مالك برقم (٢٤٧٢٧) و(٢٦٠٦٣) و(٢٦٠٦٤).

(١) في (م): بالحج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (٣٦٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٣٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٣٧٦ (ترتيب السندي)، ومسلم (١٢١١) (١٢٢)، وأبو داود (١٧٧٧)، والترمذي (٨٢٠)، وابن ماجه (٢٩٦٤)، والدارمي (١٨١٢)، وأبو يعلى (٤٣٦١) و(٤٥٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٩، والصيداوي في «معجم الشيوخ» ص ١٠٧، وتمّام في «فوائده» (٦٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣، وفي «معرفة الآثار» (٩٣١٣) و(٩٣٢٤)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٧٥ - ٣٧٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٥٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٧٣).

وأخرجه الصيداوي ص ٢٠٠، وابن عبد البر ١٩/ ٢٥٩، والذهبي في «السير» ١٥/ ٢٤٩ من طريقين عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٨١) من طريق عروة، عن عائشة، بـه. =

٢٤٠٧٨- حدثنا سفيان قال: سمعتُه من الزهريّ، عن عَمرة

عن عائشة أن رسولَ الله ﷺ كان يقْطَعُ في ربعِ الدِّينارِ فَصَاعِداً[1].

= وسيأتي بالأرقام (٢٤٧٢٧) و(٢٤٧٢٩) و(٢٤٧٦٠) و(٢٤٧٦٣) و(٢٥٧٢٢) و(٢٦٠٦٣) و(٢٦٠٦٤)، وبنحوه برقم (٢٤٦١٥).

قلنا: وقد ثبت عن عائشة أنه ﷺ اعتمر مع حجته، فقد روى أبو داود (١٩٩٢) من حديث أبي إسحاق، عن مجاهد، قال: سئل ابن عمر: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: مرتين، فقالت عائشة: لقد علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد اعتمر ثلاثاً سوى التي قرنها بحجة الوداع، وقال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٢٩: إنّ كل من روى عنه الإفراد حُمِلَ على ما أهل به في أول الحال، وكل من روى عنه التمتع أراد ما أمر به أصحابه، وكل من روى عنه القِران أراد ما استقر عليه أمره، ويترجح من روى القِران بأمور:

منها أن معه زيادة علم على من روى الإفراد وغيره، وبأن من نوى الإفراد والتمتع اختُلف عليه في ذٰلك: فأشهر من روى عنه الإفراد عائشة، وقد ثبت عنها أنه اعتمر مع حجته كما تقدم، وابنُ عمر، وقد ثبت عنه أنه ﷺ بدأ بالعمرة ثم أهلَّ بالحج كما سيأتي في أبواب الهدي، وثبت أنه جمع بين حج وعمرة، ثم حدث أن النبي ﷺ فعل ذٰلك، وسيأتي أيضاً، وجابرٌ، وقد تقدم قوله: إنه اعتمر مع حجته أيضاً.

وروى القِرانَ عنه جماعةٌ من الصحابة لم يُختلف عليهم فيه، وبأنه لم يقع في شيء من الروايات النقل عنه من لفظه أنه قال: أفردت ولا تمتعت، بل صح عنه أنه قال: «قرنت»، وصح عنه أنه قال: «لولا أن معي الهدي لأحللت». اهـ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وعَمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وأخرجه أبو داود (٤٣٨٣) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٦/ ١٣٣، وفي «مسنده» ٢/ ٨٣ (بترتيب السندي)، والحميدي (٢٧٩)، وإسحاق بن راهويه (٧٤٠) و(٩٨٣)، ومسلم=

. . . . . .

= (١٦٨٤)، والترمذي (١٤٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨ -٧٩، وفي «الكبرى» (٧٤٠٨)، وابن نصر المَرْوزي في «السنَّة» (٣١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٣ و١٦٦ و١٦٧، وابن حبان (٤٤٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وجاء عند الشافعي والحميدي وإسحاق بن راهويه (٧٤٠) وابن نصر المروزي والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٦ -١٦٧، والبيهقي بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «تُقطع اليد في ربع دينار»، وقد علَّل الطحاوي الحديث بالاختلاف في روايتيه بين الفعلي منه والقولي، فردَّ عليه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠٢ -١٠٣، وقال ما خلاصته: لا معارضة بين روايتيه، فتكون عائشة أخبرت بالفعل والقول معاً.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقد رُوي هٰذا الحديث من غير وجه عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً، ورواه بعضُهم عن عمرة، عن عائشة موقوفاً. قلنا: سيأتي قريباً ذكرُ مَنْ وقفه.

وقال البغوي: هذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٢) عن زمعة، وأحمد كما سيرد (٢٤٠٧٩) من طريق يونس، و(٢٥٣٥٩) من طريق معمر، وابنُ أبي شيبة ٦/ ٤٦٨ - ٤٦٩، والبخاري (٦٧٨٩)، ومسلم (١٦٨٤)، وابن ماجه (٢٥٨٥)، والدارمي (٢٣٠٠)، وأبو يعلى (٤٤١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٦٤ -٣٦٥ و٣٦٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٤/ ١٥٧ من طريق إبراهيم بن سعد (وقرن به ابن أبي شيبة - ومن أخرجه من طريقه- والبيهقيُّ في إحدى روايتيه سليمانَ بنَ كثير). وأخرجه الخطيب البغدادي في «التاريخ» ٨/ ٣٩٨ من طريق ابن أخي الزهري، ستتهم عن الزهري، به، مرفوعاً من قوله عليه الصلاة والسلام.

وذكر البخاري بإثر الحديث أنه تابع إبراهيمَ بنَ سعد عبدُ الرحمٰن بنُ=

. . . . . .

= خالد، وابنُ أخي الزهري ومعمر، عن الزهري. قال الحافظ في قول البخاري: تابعه، أي: في الاقتصار على عَمرة.

ومتابعةُ معمر وصلها أحمد، كما سيرد برقم (٢٤٠٧٩)، ومتابعة عبد الرحمٰن بن خالد - وهو ابن مسافر - وصلها الذهلي في «الزهريات» عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عنه، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠١.

ورواه أربعةٌ عن عمرة عن عائشة موقوفاً.

فأخرجه الحميدي (٢٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٩، وفي «الكبرى» (٧٤١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٧٠ - ٣٧١، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٤/ ١٥٨ من طريق سفيان بن عيينة قال: حدثناه أربعة عن عمرة، عن عائشة، لم يرفعوه: عبدُ الله بنُ أبي بكر، ورُزَيْق بن حُكَيْم الأَيْلي، ويحيى بن سعيد، وعبد ربه بن سعيد. قلنا: لم يرد عند النسائي ذكر عبد الله بن أبي بكر. قال ابن عيينة: والزُّهري أحفظُهم كلِّهم، إلا أن في حديث يحيى ما دلَّ على الرفع (يعني قول عائشة): ما نسيتُ ولا طال عليَّ: «القطع في ربع دينار فصاعداً».

قلنا: قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠٢: وهو وإن لم يكن رفعُه صريحاً، لكنه في معنى المرفوع.

وأخرجه ابن حبان (٤٤٦٥) عن الحسين بن أحمد بن بسطام، عن إبراهيم ابن سعيد الجوهري، عن سفيان بن عيينة قال: سمعتُ من أربعة: يحيى بن سعيد، ورُزيق، وسعد بن سعيد، والزُّهري، عن عمرة، عن عائشة، مرفوعاً من رواية الزهري، وموقوفاً من رواية الثلاثة الباقين.

وذكر الدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ لوحة ٩٩ أن الحسين بن أحمد بن بسطام وهم في قوله: سعد بن سعيد، وأنه إنما أراد أن يقول: عبد ربه بن سعيد.

قلنا: وقد اختُلف فيه على يحيى بن سعيد:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٩، وفي «الكبرى» (٧٤٠٩)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٧١ - ٣٧٢ من طريق سعيد بن أبي عروبة، =

. . . . . .

= وأخرجه النسائي كذلك في «المجتبى» ٨/ ٧٩، وفي «الكبرى» (٧٤١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٤ من طريق أبان، كلاهما عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، عن عمرة، به، مرفوعاً. قال النسائي: حديث أبان وسعيد خطأ. قلنا: يعني أنهما أخطآ في رفعه، وقد رواه أربعة حفاظ عن يحيى بن سعيد موقوفاً:

فأخرجه مالك ٢/ ٨٣٢، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٩، وفي «الكبرى» (٧٤١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥، وابن حبان (٤٤٦٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٧١. وأخرجه النسائي أيضاً ٨/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤١٢) من طريق عبد الله بن إدريس، و ٨/ ٧٩ و(٧٤١١) من طريق عبد الله بن المبارك، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥ من طريق أنس بن عياض، أربعتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن عائشة، موقوفاً. قال النسائي: هذا هو الصواب من حديث يحيى. قلنا: قد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٩٩: وأما الخلاف فيه على يحيى ابن سعيد، فإن أيوب السختياني بيَّنَ في روايته عن يحيى أن ذلك من يحيى، وأنه رفعه مرة، ثم ترك رَفْعَه، فهو عنه على الوجهين صواب.

واختلف فيه على الزهري:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٧، وفي «الكبرى» (٧٤٠١)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٠٥) من طريق حفص بن حسان، و(١٠٢٧) من طريق الأوزاعي، و(٤٥٢١) من طريق حميد الأعرج، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٧٤ من طريق قتادة، أربعتهم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به مرفوعاً.

قال الدارقطني في «العلل» - فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠٠: اقتصر إبراهيم بن سعد وسائرُ من رواه عن ابن شهاب على عمرة، ورواه يونس عنه، فزاد مع عَمرة عُروة. قلنا: سترد رواية يونس برقم (٢٤٠٧٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤١٨) من طريق=

. . . . . .

= عبد الرحمٰن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة، مرفوعاً بلفظ: «تقطع يد السارق في ثمن المِجَنّ» وثمنُ المِجنّ ربع دينار. ووقع فيه: عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، وهو خطأ، فأبو الرجال هو محمد بن عبد الرحمٰن، وقد جاء على الصواب في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤١٦.

وأخرجه مسلم (١٦٨٤) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨١، وفي «الكبرى» (٧٤٢٣) و(٧٤٢٥)، وابن نصر المروزي في «السنَّة» (٣٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٤، وابنُ حبان (٤٤٦٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٨٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٦٦ من طريق مَخْرمة بن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن عمرة، به، مرفوعاً.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨١، وفي «الكبرى» (٧٤٢٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٨٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٥٦ من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، عن سليمان بن يسار، عن عمرة أنها سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقطع يد السارق فيما دون ثمن المِجنّ». قيل لعائشة: ما ثمنُ المجنّ؟ قالت: ربع دينار. وقد جمع الدارقطني رواية يزيد بن أبي حبيب إلى رواية مخرمة.

وأخرج البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٣٢٦ من طريق ابن لهيعة، عن أبي النضر، عن عمرة، بنحو رواية سليمان بن يسار المذكورة آنفاً.

وأخرجه مالك ٢/ ٨٣٢ -٨٣٣ وفيه قصة - ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٨٤ -٨٥ (بترتيب السندي)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٨٤١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٦ - عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد. وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٩٦٤) عن سفيان الثوري، كلاهما عن عمرة، عن عائشة موقوفاً. ووقع في مطبوع النسائي عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وهو خطأ. =

. . . . . .

= وأخرج ابن نصر المروزي (٣٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٦٦، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٠٥) من طريق يحيى بن أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن الأسود بن العلاء بن جارية وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن وعبد الملك بن المغيرة وكثير بن خُنيس أنهم تنازعوا في القطع، فدخلوا على عَمرة يسألونها، فقالت: قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «لا قطعَ إلا في ربع دينار». وأخرجه البخاري كذٰلك في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠٩ -٢١٠ غير أنه وقع فيه: دخلوا على عائشة. لم يذكر عمرة. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأسود بن العلاء وأبي سلمة وعبد الملك بن المغيرة وكثير بن خُنيس إلا جعفر بن ربيعة، تفرد به يحيى بن أيوب.

قلنا: لم يذكر المروزي في روايته سوى الأسود بن العلاء بن جارية، وجاء اسمه عند الطحاوي: العلاء بن الأسود وأشار إلى ورود الاسمين في الرواية البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٢٠٩، ولم يذكر الطحاوي عبد الملك بن المغيرة.

ووقع في مطبوع «الأوسط»: عن أبي سلمة، وهو خطأ، وتحرف فيه اسم خنيس إلى حسين.

وأخرج السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٥٦ من طريق الفرات أبي السائب، عن ميمون بن مهران، عن عروة، عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يقطع السارق في أقلَّ من ربع دينار.

ونقل عن ابن عدي قوله: هٰذا حديث غريب من رواية ميمون، عن عروة، ليس له إلا هٰذا الطريق.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٨/٨١، وفي «الكبرى» (٧٤٢٤) (٧٤٢٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/١٩٠ من طريق مخرمة بن بُكير، عن أبيه، قال: سمعت عثمان بنَ أبي الوليد مولى الأخنسيين يقول: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير يقول: كانتْ عائشةُ تحدِّثُ عن النبي ﷺ قال: «لا تُقطع اليدُ إلا في المِجنِّ أو ثمنه». قال: وزعم أن عروة قال: وثمنُ المِجنّ أربعةُ دراهمَ. =

٢٤٠٧٩- حدثنا عتَّاب قال: حدثنا عبد الله، يعني ابنَ المبارك، أخبرنا يونس، عن الزهريّ قال: قالت عَمرةُ بنتُ عبد الرحمٰن

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: «تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبعِ دِينارٍ فَصَاعِداً»[1].

= قال: وسمعتُ سليمان بن يسار يقول: لا تقطع اليد إلا في ربع دينار، فما فوقَه.

وأخرج البخاري (٦٧٩٢) و(٦٧٩٣) و(٦٧٩٤)، ومسلم (١٦٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٢، وفي «الكبرى» (٧٤٢٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: لم تكن تُقطعُ يد السارق في أدنى من حَجَفَة أو تُرْس، كلُّ واحد منهما ذو ثمن.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠٣ - ١٠٤ أن الإسماعيلي أخرجه من وجه آخر، وفيه زيادة قصة في السند، ولفظه عن هشام، عن عروة أن رجلاً سرق قدحاً فأُتيَ به عمرَ بنَ عبد العزيز، فقال هشام بن عروة: قال أبي: إن اليد لا تقطع في الشيء التافه، ثم قال: حدثتني عائشة . . .

وقد رواه وكيع مرسلاً فيما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» عنه، ولفظه: عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان السارق في عهد النبيِّ ﷺ يُقطع في ثمن المجنّ، وكان المجنُّ يومئذٍ له ثمن، ولم يكن يُقطع في الشيء التافه.

وسيرد بالأرقام (٢٤٠٧٨) و(٢٤٥١٥) و(٢٤٧٢٥) و(٢٥٣٠٤) و(٢٦١١٦) و(٢٦١٤١).

وفي الباب عن عبد الله بن عُمر، سلف برقم (٤٥٠٣).

وعن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٨٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتّاب - وهو ابن زياد الخراساني- فمن رجال ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٣) من طريق حِبَّان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٩٠)، ومسلم (١٦٨٤) (٢)، وأبو داود (٤٣٨٤)، =

٢٤٠٨٠- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عمرة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَسَمِعْتُ فِيها قِرَاءَةً، قُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ قالوا: حارِثَةُ بنُ النُّعْمان. كَذَاكُم البِرُّ، كَذَاكُم البِرُّ» وقال مرة: عن عائشة إن شاءَ الله[1].

= والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٤)، وابن نصر المروزي في «السنَّة» (٣٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٤، وابنُ حبان (٤٤٥٥) و(٤٤٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٥٨ - ٣٦١ من طريق ابن وَهْب، عن يونس، عن الزهريّ، عن عُروة وعَمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٧ - ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٢) من طريق القاسم بن مبرور، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً، بلفظ: «لا تُقطع اليدُ إلا في ثمنِ المجنّ: ثلثِ دينار، أو نصفِ دينار فصاعداً». قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ١٠٤: هي رواية شاذة.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٨).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة حارثة بن النعمان: إسناده صحيح. وقوله: وقال مرة: عن عائشة إن شاء الله. القائل هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه من طريق سفيان بن عيينة موصولاً عبد الله بن وهب في «جامعه» ١/ ٢٢، والحميدي (٢٨٥)، وإسحاق بن راهويه (١٠٠٤)، وأبو يعلى (٤٤٢٥)، وابن حبان (٧٠١٤)، والحاكم ٣/ ٢٠٨، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٢٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ٤٢٩. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه من طريق ابن عيينة مرسلاً الحسين المروزي في زوائده على ابن المبارك في «البر والصلة» (٤٠). =

٢٤٠٨١- حدثنا سفيان، عن الزهري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وقد استَتَرْتُ بِقِرَامٍ فيه تماثيلُ، فلما رآه، تَلَوَّنَ وجهُه - وقال مرة: تغيَّرَ وجهُه - وهَتَكَه بيده، وقال: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذاباً عِنْدَ الله عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ

= وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١٠٥ من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري، به، موصولاً.

وأرسله عن الزهري يونس بن يزيد ومعمر:

فأخرجه ابن وهب ١/ ٢٠ عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عمرة أن رسول الله ﷺ . . . فذكره.

وأخرجه كذلك ابن المبارك في «البر والصلة» (٣٩) عن معمر، عن الزهري، عن عمرة أن رسول الله ﷺ.

وسيرد من طريق معمر أيضاً عن الزهري موصولاً برقمي (٢٥١٦٢) و(٢٥٣٣٧)، وفيه: وكان أبرَّ الناس بأمه.

وللزهري طريق آخر فيه:

فقد أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ١٠٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٤)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٠٢) من طريق سليمان بن بلال، عن موسى بن عقبة ومحمد بن عبد الله بن أبي عتيق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن موسى بن عقبة وابن أبي عتيق إلا سليمان بن بلال، تفرد به ابن أبي أويس.

قلنا: بل رواه عن سليمان كذلك ابنه أيوب بن سليمان بن بلال، كما عند النسائي.

وفي باب مناقب حارثة، سلف ٥/ ٤٣٣.

قال السندي: قوله: «كذاكمُ البرُّ»، أي: وكان بارّاً بأمِّه.

القِيَامَةِ الذينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ جلَّ وعَزَّ - أو: يُشَبِّهُونَ -».

قال سفيان: سواء[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، والقاسم ابن محمد: هو ابنُ أبي بكر الصِّدِّيق.

وأخرجه الحميدي (٢٥١)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (٩٧٧٨)، وأبو يعلى (٤٥٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٧، وفي «الآداب» (٦٥٠) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥١)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩١٨) و(٩١٩). والبخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (٩٧٧٩) و(٩٧٨٠)، وأبو يعلى (٤٧٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه القاسم، به، وزاد في آخره: قالت عائشة: فقطعناه، فجعلنا منه وسادةً، أو وسادتين.

وأخرجه البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٩١٠٧) (٩١)، وأبو يعلى (٤٤٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨)، والطبراني في «الأوسط» (٩١٦٦)، وفي «الشاميين» (١١٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٧ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٦، وفي «الكبرى» (٩٧٩٠) من طريق سماك، عن القاسم، به. دون ذكر القصة.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٥٣٦) و(٢٤٥٥٦) و(٢٤٥٦٣) و(٢٥٦٣١) و(٢٥٨٣٩).

وبنحوه مطولاً ومختصراً (٢٤٢١٨) و(٢٤٢٦٧) و(٢٤٧١٨) و(٢٤٨١٢) و(٢٤٨٤٨) و(٢٤٨٤٩) و(٢٥٣٩٢) و(٢٥٧٤٤) و(٢٥٧٨٩) و(٢٥٩٢١) و(٢٦١٠٣) و(٢٦٤٠٧).

وانظر (٢٤٢٥٣) و(٢٤٤١٧) و(٢٦٠٩٠). =

٢٤٠٨٢- حدثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال: «كُلُّ شَرابٍ أسْكَرَ، فَهُوَ حَرَامٌ»[1].

= وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن مسعود عند الرواية (٣٥٥٨).

قال السندي: قولها: بِقِرام، بكسر قاف: ستر رقيق وراء الستر الغليظ.

تماثيل: صور ذوي الأرواح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بنِ عوف.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (١).

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٨)، والشافعي في «مسنده» ٢/ ٩٢ «بترتيب السندي»، وفي «السنن» (٥٥٢)، والحميدي (٢٨١)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٠٠-١٠١، وابن راهويه (٨٠٨) و(١٠٦٦)، والبخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٠٠١) (٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٧ - ٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠١)، وابن ماجه (٣٣٨٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٥٥)، وأبو يعلى (٤٥٢٣) وأبو عوانة ٥/ ٢٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٧١)، وابن حبان (٥٣٩٧) والبيهقي في «السنن» ١/ ٨-٩ و٨/ ٢٩٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/ ١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٩) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

زاد الحميدي وأبو عوانة: فقيل لسفيان: فإن مالكاً وغيرَه يذكرون البِتْع، فقال: ما قال لنا ابنُ شِهاب البِتْع، ما قال لنا ابنُ شهاب إلا كما قلتُ.

وأخرجه مسلم (٢٠٠١) (٦٩)، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٢ -٢٦٣ من طريق صالح بن كيسان، وأبو عوانة ٥/ ٢٦١ من طريق عُقَيْل - وهو ابنُ خالد بن عَقِيل الأَيليّ - كلاهما عن الزهري، به. وفي حديث عُقيل أن رسول الله ﷺ سُئل عن البِتْع. وليس في حديث صالح. =

. . . . . .

= وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٣ - ٧٤ أن الحفاظ رَوَوْه عن ابن عُيينة، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. ثم قال: ورُوي عن سعيد بن إبراهيم الجوهري، عن ابن عيينة، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، ولا يصحّ. قلنا: يعني ذكر عروة بدل أبي سلمة.

ورواه كذلك محمد بن عبد الرحيم الهروي - فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٦ - عن سعيد بن منصور، عن ابن عُيينة، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أسْكَرَ الفَرْقُ منه، فالحُسْوَةُ منه حرام» قال الدارقطني في «العلل»: وذٰلك وَهْمٌ من راويه على سعيد بن منصور، ووهم أيضاً في متنه، فقال: «ما أسكر الفَرْقُ منه فالحُسْوَةُ منه حرام» وهٰذا لا يصحُّ عن الزهري.

ورواه كذٰلك محمد بنُ عمر الواقدي -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٥- عن ابن أخي الزهري (وهو محمد بن عبد الله بن مسلم) وعبدِالرحمٰن بن عبد العزيز، سمعا الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر الفَرْقُ منه فالحُسْوَةُ منه حرام». قال الدارقطني: وهذا أيضاً لا يصحُّ عن الزُّهري، والمحفوظ عن الزُّهري ما رواه عنه يحيى بن سعيد ومن تابعه. قلنا: يعني بلفظ: «كلُّ شرابٍ أسكرَ فهو حرام».

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٢٠ من طريق أَبان بن صَمْعَة، عن أمّه، عن عائشة، أنها سُئلَتْ عن الأشربة، فقالت: كان رسول الله ﷺ ينهى عن كلِّ مُسكر.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/٥٣ من طريق إبراهيم بن زياد القرشي و٢/٢٦٣ من طريق عبد الله بن سنان الزُّهري، كلاهما عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، ولفظ رواية إبراهيم: سئل رسول الله ﷺ عن البِتْع، فقال: «كلُّ شرابٍ أسْكَرَ، فهو حرام». ولفظ رواية عبد الله بن سنان: «قليلُ ما أسكر كثيرُه حرام، وكثيرُ ما أسكر قليلُه حرام». قال العقيلي في إبراهيم بن زياد: شيخ يحدث عن الزُّهري وعن هشام بن عروة، فيَحمل حديثَ الزُّهري عن=

٢٤٠٨٣- حدثنا سفيان، أخبرنا الزهري، عن أبي سلمة

عن عائشة: أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأ وضوءَه للصلاة[1].

= هشام بن عروة، وحديثَ هشام بن عروة عن الزُّهري، ويأتي أيضاً مع هٰذا عنهما بما لا يُحفظ، وهذا رواه الناسُ عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٥٥ من طريق سَلَمة بن الفضل، عن أبي جعفر الرازي، عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أسْكَرَ الفَرْقُ، فالأُوقِيَّة منه حرام».

واختُلف فيه على أبي جعفر الرازي:

فأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٥٥ من طريق خلف بن الوليد، عنه، عن ليث، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة قالت: ما أسكَرَ الفَرْقُ فالحُسْوَةُ منه حرام. موقوف.

وأخرجه الدارقطني كذلك من طريق محمد بن طلحة، عن حميد، عن أنس، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر الفَرْقُ فالجُرْعَةُ منه حرام». قال الدارقطني في «العلل»: ليس بمحفوظ عن عائشة.

وسيرد من طريق الزُّهري كذلك بالأرقام (٢٤٦٥٢) و(٢٥٥٧٢) و(٢٥٨٩١).

ومن طريق القاسم بن محمد، عن عائشة بالأرقام (٢٤٤٢٣) و(٢٤٤٣٢) و(٢٤٩٩٢).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٤٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٠، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٤٠)، وأبو داود (٢٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٤٣)، وهو في «عِشْرة النساء» (١٥٧)، وأبو يعلى (٤٥٢٢)، وابن خزيمة (٢١٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٧٧، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١٥٢٠)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٦٨، =

٢٤٠٨٤- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

عن عائشة: كنت أفْتِلُ قلائِدَ هَدْي رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم لا يَجْتَنِبُ شيئاً مِمَّا يَجْتَنِبُ المُحْرِمُ[1].

= وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٣٧ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٠٥) (٢١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٩، وفي «الكبرى» (٩٠٤٤)، وهو في «عِشْرة النساء» (١٥٨)، وابن ماجه (٥٨٤)، وأبو عوانة ١/ ٢٧٧ - ٢٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٦، وابن حبان (١٢١٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٥) من طريق ليث بن سعد، وأبو عوانة ١/ ٢٧٧ - ٢٧٨ من طريق ابن أخي الزهري، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٤٢)، وهو في «عِشْرة النساء» (١٥٦) من طريق علي بن عياش، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. قال المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٠: قال النسائي: حديث علي بن عياش خطأ.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٥٥٥) و(٢٤٦٠٨) و(٢٤٧١٦) و(٢٤٨٨٢) و(٢٤٩٠٢) و(٢٤٩٤٩) و(٢٤٩٦٩) و(٢٥٥٨٤) و(٢٥٥٩٧) و(٢٥٦٤٦) و(٢٥٦٦٧) و(٢٥٨١٤) و(٢٥٨٧٩) و(٢٦٠٠٣) و(٢٦٢٣٦) و(٢٦٣٤٢).

ومطولاً بالأرقام (٢٤٧١٣) و(٢٤٨٧٢) و(٢٤٨٧٣) و(٢٤٨٧٤) و(٢٥١٠٤) و(٢٥٩٨٠) و(٢٦٣٨٣).

وانظر (٢٥٥٩٨).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمر عند الرواية (٤٦٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٢٠٨)، وإسحاق بن راهويه (٦٩٢)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٥. وابن الجارود في=

٢٤٠٨٥- حدثنا سفيان، عن الزُّهْري، عن عروة ٦/ ٣٧

عن عائشة: جاء عمِّي بعدما ضُرِبَ الحِجابُ، فأبيتُ أنْ آذنَ له، فسألتُه فقال: «ائْذَني له، فإنَّهُ عَمُّكِ» قلت: إنما أرضَعَتْني المرأة، ولم يُرضِعْني الرَّجُل. قال: «تَرِبَتْ يَمِينُكِ، ائْذَنِي لَهُ، فإنَّما هُوَ عَمُّكِ»[1].

٢٤٠٨٦- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُروة

= «المنتقى» (٤٢٣)، وابن خزيمة (٢٥٧٣) من طريق سفيان بن عيينة بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٤٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٣)، وابن حبان (٤٠١٢)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٧/ ١٤٩ من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة. والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٢٤ (بترتيب السندي)، والحميدي (٢٢٩)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٨٨، ومسلم (١٤٤٥) (٤)، وابن ماجه (١٩٤٨)، والبيهقي في «معرفة السنن» ١١/ ٢٤٦، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٨/ ٢٤٦، وفي «التمهيد» ٨/ ٢٤٠ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من رواية سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة والزهري، عن عروة، برقم (٢٤١٠٢).

وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

وعمُّها: هو أفلح أخو أبي القُعَيْس كما ورد في الرواية (٢٤٠٥٤)، وكذا عند مسلم في رواية، وفي الرواية المذكورة له آنفاً: أفلح بن أبي قُعَيْس. وانظر «الفتح» ٩/ ١٥٠.

عن عائشة: اخْتَصَمَ عَبْدُ بنُ زَمْعة وسَعْدُ بنُ أبي وقَّاص، عند النبيّ ﷺ في ابنِ أمَةِ زَمْعة، قال عَبْدٌ: يا رسولَ الله، أخي ابنُ أمَةِ أبي، وُلِدَ على فراش أبي[1]. وقال سَعْد: أوصاني أخي إذا قدِمْتَ مكَّة، فانْظُرْ ابنَ أمَةِ زَمْعة، فاقْبِضْه فإنَّه ابني. فرأى النَّبيُّ ﷺ شَبَهاً بيِّناً بعُتْبة، قال: «هو لكَ يا عبدُ، الوَلَدُ للفِراشِ، واحْتَجِبي منه يا سَوْدَةُ»[2].

---

(١) في (م) وهامش (هـ): على فراشه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٣٠ (ترتيب السندي)، وفي «السنن المأثورة» (٥٠٠)، والحميدي (٢٣٨)، وسعيد بن منصور (٢١٣٠)، وإسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٧٢٦)، والبخاري (٢٤٢١)، ومسلم (١٤٥٧)، وأبو داود (٢٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٠، وفي «الكبرى» (٥٦٨١)، وابن ماجه (٢٠٠٤)، وأبو يعلى (٤٤١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٣١٣ -٣١٤ و٤/ ٢٤١، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٨٦ و٧/ ٤١٢، وفي «معرفة الآثار» (١٥٠٩٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٨٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٥٣٣)، والدارمي (٢٢٧٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٨)، والدارقطني ٤/ ٢٤٢، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٨٦ من طريق شعيب، وهو ابن أبي حمزة، عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ المبارك في «مسنده» (٢٣٣)، والدارقطني ٤/ ٢٤٢ من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بهٰذا الإسناد مختصراً برقم (٢٤٠٩٤).

وسيأتي بالأرقام (٢٤٩٧٥) و(٢٥٦٤٤) و(٢٥٨٩٤) و(٢٦٠٠١) و(٢٦٠٩٣).

=

٢٤٠٨٧- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى في خَمِيْصَةٍ لها أعلامٌ، فلمَّا قضى صلاتَهُ، قال: «شَغَلَني أعْلامُها، اذْهَبُوا بها إلى أبي جَهْمٍ[1]، وائتوني بأنْبِجانِيَّةٍ»[2][3].

= وانظر حديث ابن الزبير السالف برقم (١٦١٢٧).

وفي باب قوله: الولد للفراش، عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٨١) وذكرنا هناك أحاديث الباب، وانظر كذلك حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٦٢).

قال السندي: قولها: بعُتْبة، أي: بأخي سعد، واسمه عتبة.

«للفراش»، أي: لصاحب الفراش، أي: لمن تكون الأم فراشاً له.

«يا سودة»: مع كونه أخاً لك حكماً - لأن الشبه بعتبة يورث الشَّك في حقيقة الأخوة - فراعي ذلك احتياطاً في شأن الاحتجاب.

(١) في (ظ٨) و(هـ)، وهامش كل من (ظ٢) و(ق): أبي جهيم: قلنا: هو موافق لرواية الكشميهني لصحيح البخاري، قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٣٥: إلى أبي جَهْم: هو الصحيح.

(٢) في (م) بأنبجانيته.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٧٢)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٢١)، والبخاري (٧٥٢)، ومسلم (٥٥٦) (٦١)، وأبو داود (٩١٤) و(٤٠٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٨٤٧)، وابن ماجه (٣٥٥٠)، وابن خزيمة (٩٢٨)، وأبو عوانة ٢/ ٦٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٠٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٧٤)، والبخاري (٣٧٣) و(٥٨١٧)، ومسلم (٥٥٦) (٦٢)، وأبو داود (٤٠٥٢)، وأبو يعلى (٤٤١٤)، وأبو عوانة ٢/ ٦٥، وابن حبان (٢٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٣، وفي «معرفة الآثار» =

٢٤٠٨٨- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّي صلاتَه من الليل وأنا مُعْتَرِضةٌ بينه وبين القِبْلة، كاعتراض الجِنازة[1].

= ٣/٣٩٣، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٣) و(٧٣٨) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي برقم (٢٥٦٣٥)، وبنحوه بالأرقام (٢٤١٩٠) و(٢٥٤٤٥) و(٢٥٧٣٤).

ونقل الحافظ في «الفتح» ١/٤٨٣ عن ابن بطال قوله: إنما طلب منه ثوباً غيرها ليعلمه أنه لم يردَّ عليه هديته استخفافاً به.

قال السندي: قولها: خميصة: هي ثوب خز أو صوف مُعْلم، وقيل: إذا كان أسود.

أعلام: جمع عَلَم، بفتحتين، وعلم الثوب: رقمه الذي في طرفه.

«شغلني أعلامها»: قلبه الشريف لغاية طهارته من الأغيار ظهر فيه أدنى أثر للغير، كالثوب الذي في غاية البياض، صلوات الله وسلامه عليه.

«إلى أبي جهم»: فإنه الذي أرسله، وحين خاف من ذلك انكسار خاطره، قال: ائتوني بأنبجانية حتى لا ينكسر خاطره، وهي بفتح همزة وموحدة، أو كسرهما بينهما نون ساكنة، وبياء خفيفة أو مشددة: كساء غليظ لا علم له.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٦٩ (بترتيب السندي)، وفي «سننه» (١٢٢)، والحميدي (١٧١)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٠٠)، ومسلم (٥١٢) (٢٦٧)، وابن ماجه (٩٥٦)، وابن خزيمة (٨٢٢)، وأبو عوانة ٢/٥١ - ٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٥، وفي «السنن الصغير» (٩٠٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٦٨، والبغوي في «شرح السنة» (٥٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠١)، والبخاري (٣٨٣) و(٥١٥)، والدارمي=

٢٤٠٨٩- حدثنا سفيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: كنت أغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، وكان يَغْتَسِلُ من القَدَحِ؛ وهو الفَرَقُ[1].

= (١٤١٣)، والطبراني في «الشاميين» (١٧٥١) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٣٨٤) من طريق عِراك - وهو ابن مالك الغفاري- عن عروة، أن النبي ﷺ كان يصلي وعائشة معترضةٌ بينه وبين القبلة على الفراش الذي ينامان عليه. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٩٢: وصورةُ سياقه بهٰذا الإرسالُ، لكنه محمول على أنه سمع ذلك من عائشة، بدليل الرواية التي قبلها، والنكتة في إيراده أن فيه تقييدَ الفِراش بكونه الذي ينامان عليه.

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام: (٢٤١٣٩) و(٢٤١٥٣) و(٢٤١٦٩) و(٢٤٢٣٦) و(٢٤٢٧٤) و(٢٤٣٥٩) و(٢٤٥٦٢) و(٢٤٦٢٩) و(٢٤٦٤٢) و(٢٤٦٦٤) و(٢٤٩٣٧) و(٢٤٩٤٧) و(٢٥٠٠٧) و(٢٥٠٢٤) و(٢٥١٣٠) و(٢٥١٤٨) و(٢٥١٨٤) و(٢٥٢٠٧) و(٢٥٢٢٢) و(٢٥٤١٢) و(٢٥٤٣٢) و(٢٥٤٨٩) و(٢٥٥٩٩) و(٢٥٦٣٧) و(٢٥٦٤٧) و(٢٥٦٩٦) و(٢٥٦٩٧) و(٢٥٨٨٤) و(٢٥٩٢٩) و(٢٥٩٣٠) و(٢٥٩٤٢) و(٢٦١٨١) و(٢٦٢٣٤) و(٢٦٣٠٢) و(٢٦٣٥٧).

وانظر (٢٤٥٤٦).

وفي الباب عن علي سلف برقم (٧٧٢).

قال الحافظ: وفيه أن الصلاة إلى النائم لا تكره، وقد وردت أحاديث ضعيفة في النهي عن ذلك، وهي محمولة - إن ثبتت- على ما إذا حصل شغلُ الفكر به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عيينة، والزهري:=

. . . . . .

= هو محمد بن مسلم بن عبيد الله ابن شهاب.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٨ (ترتيب السندي)، والحميدي (١٥٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥ و٦٥، وابن راهويه في «مسنده» (٥٥٧) ومسلم (٣١٩) (٤١)، وابن ماجه (٣٧٦)، وابن الجارود (٥٧)، وأبو يعلى (٤٥٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٤ - ٢٩٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٧٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٠٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد بعضهم قول سفيان: والفرَق ثلاثة آصع.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤٤ - ٤٥ - ومن طريقه مسلم (٣١٩) (٤٠)، وأبو داود (٢٣٨)، وابن حبان (١٢٠١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٤ - والطيالسي (١٤٣٨)، والبخاري (٢٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٨ - ٤٩، والبيهقي ١/ ١٩٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٥) من طريق ابن أبي ذئب، وإسحاق بن راهويه (٥٥٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، ومسلم (٣١٩) (٤١)، وابن ماجه (٣٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٥٧ و ١٢٧ و١٧٩، وفي «الكبرى» (٧٣) و(٢٣١)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤ و٢/ ٤٩، وابن حبان (١١٠٨)، والبيهقي ١/ ١٩٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٠١ من طريق الليث بن سعد، والدارمي (٧٤٩) من طريق الأوزاعي، والدارمي أيضاً (٧٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٨، وتمام في«فوائده» (٢١٢) (الروض البسام) من طريق جعفر بن بُرْقان، والطبراني في «الأوسط» (١٢٠٠) من طريق إسحاق ابن راشد، سبعتهم، عن الزهري، به.

وخالف إبراهيم بن سَعْد الرواة عن الزهري فيما أخرجه إسحاق ابن راهويه (٩٥٩) و(١٧٠٥)، وأبو يعلى (٤٤١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤١٢)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٤٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٠١، عنه، عن الزهري، فقال: عن القاسم بن =

٢٤٠٩٠- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ من اليهودِ على النَّبيِّ ﷺ، فقالوا: السَّام عليك[1]. فقالت عائشة: بل السَّام عليكم واللَّعْنة. قال: «يا عائشة، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأمرِ كُلِّهِ». قالت: ألم تَسْمَعْ ما قالوا؟ قال: «فقد قلتُ: وعليكم»[2].

= محمد، عن عائشة، به. وذكر أبو زرعة الرازي - كما في «العلل» ١/ ٦١ - والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٦ أن القول قول من قال عروة. وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٦٣: ويحتمل أن يكون للزهري شيخان، فإن الحديث محفوظ عن عروة والقاسم من طرق أخرى.

وأخرجه البخاري (٢٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٧ من طريق أبي بكر بن حفص، عن عروة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٠ من طريق موسى بن أيوب، عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش عن شقيق ابن سلمة، عن عروة، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن الأعمش عن شقيق، عن عروة، إلا أبو إسحاق الفزاري، تفرد به موسى بن أيوب. وقال أبو نعيم: غريب تفرد به الفزاري عن الأعمش.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

وانظر (٢٤٨٩٧).

(١) في هامش (هـ) و(ظ٢): عليكم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٤٨)، والبخاري (٦٩٢٧)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠)، والترمذي (٢٧٠١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٣) و(١١٥٧٢) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨١)، وفي «التفسير» (٥٩٢) - وأبو يعلى (٤٤٢١)، =

٢٤٠٩١- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «إنَّ الله - عَزَّ وَجَلَّ - يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأمرِ كُلِّهِ»(١).

= والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٩٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ طهمان في «مشيخته» (١١١)، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٢٤) و(٦٢٥٦)، وفي «الأدب المفرد» (٤٦٢)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٤) و(١٠٢١٦) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢) و(٣٨٤) - من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٢٩٣٥) و(٦٠٣٠) و(٦٤٠١) من طريق ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٣) (٧٧)، وابن حبان (٥٥٤)، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٢) من طريق عمرة، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على ما سواه».

وسيكرر بنفس الإسناد في الحديث الذي يليه، لكنه اقتصر على المرفوع منه.

وسيأتي بتمامه برقم (٢٥٦٣٣)، وبالمرفوع منه برقم (٢٤٥٥٣).

وانظر الأحاديث (٢٤٠٩٠) (٢٤٣٠٧) و(٢٤٨٥١) و(٢٥٠٢٩) و(٢٥٩٢٤).

وفي قصة سلام اليهود والرد عليهم، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٥٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: واللعنة: زادتها في مقابلة الرحمة في الرَّدِّ على من سلم، لبيان أن المحرِّف في السَّلام بهٰذا الوجه يستحق اللعنة، كما أن المسلم يستحق الرحمة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وانظر ما قبله.

٢٤٠٩٢- حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن عروة

عن عائشة، أن النبيّ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأةٍ تُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ[1] عَلى مَيْتٍ فَوْقَ ثلاثٍ إلاَّ على زَوْجٍ»[2].

---

(١) في (ق): أن تحدَّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٢٧٧)، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٧٩، وابن راهويه (٧٣٥)، ومسلم (١٤٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٥٧١٩)، وابن ماجه (٢٠٨٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٤)، وأبو يعلى (٤٤٢٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، وابن حبان (٤٣٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد الحميدي: فقيل لسفيان: فإنها تُحِدُّ عليه أربعةَ أشهر وعشراً؟ فقال سفيان: لم يقل لنا هٰذا الزهريُّ في حديثه، إنما قاله لنا أيوبُ بنُ موسى في حديثه.

قلنا: ومع ذٰلك فقد جاءت هٰذه الزيادة عند الطحاوي من طريق الزهري!

وحديث أيوب بن موسى إنما هو من حديث أم حبيبة، وقد أخرجه البخاري (١٢٨٠)، وسيرد في مسندها ٦/ ٣٢٥ و٣٢٦ و٤٢٦.

وأخرجه ابن حبان (٤٣٠١) من طريق يزيد بن زُريع، عن معمر، عن الزهري، به. وزاد: «فإنها تحدُّ عليه أربعةَ أشهر وعشراً». وقد سلف أن هذه الزيادة ليست في حديث الزهري، والظاهر أنها من أوهام معمر، فإن له أوهاماً في ما حدَّث به بالبصرة، ويزيد بنُ زريع بصري.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢١٣٢) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وسيرد برقمي (٢٦١٢١) و(٢٦٤١٣). =

٢٤٠٩٣- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة[١]: أهلَّ رسولُ الله ﷺ بالحَجِّ، وأهلَّ ناسٌ[٢] بالحَجِّ والعُمْرة، وأهَلَّ ناسٌ بالعُمْرة[٣].

= ومن حديث عائشة أو حفصة، أو كلتيهما بالأرقام (٢٥٥١٣) و٦/ ٢٨٦و٢٨٧.

ومن حديث حفصة ٦/ ٢٨٦.

ومن حديث بعض أزواج النبي ﷺ ٦/ ٢٨٦.

وفي الباب عن زينب بنت جحش سيرد ٦/ ٣٢٤.

وعن أم حبيبة سيرد ٦/ ٣٢٥ و٣٢٦ و٤٢٦.

وعن أم عطية سيرد ٦/ ٤٠٨.

وعن أم سلمة سيرد ٦/ ٢٩١ -٢٩٢، وفيه: «أفلا أربعة أشهر وعشراً».

قال السندي: قوله: تُحِدُّ، من الإحداد، وهو ترك الزينة لأجل الميت.

(١) في (م) عن عائشة قالت.

(٢) في (هـ) وهامش (ظ٢) و(ق): الناس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٠٣)، ومسلم (١٢١١) (١١٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢١)، وابن خزيمة (٢٦٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣، وفي «معرفة الآثار» (٩٣٢٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٢ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ولفظ مسلم وغيره: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فقال: «من أراد منكم أن يُهلَّ بحجٍّ وعمرة فليفعل، ومن أراد أن يهلَّ بحجٍّ فليُهلَّ، ومن أراد أن يُهلَّ بعمرة فليُهلَّ». ثم ذكر الحديث، وقال في آخره: وكنت فيمن أهلَّ بعمرة.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٧٦). =

٢٤٠٩٤- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال: «الوَلَدُ للفِراشِ»[1].

٢٤٠٩٥- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: كان يُصلِّي العصرَ والشمسُ طالعةٌ في حُجْرَتي، لم يَظْهَرِ الفَيْءُ بعدُ[2].

= وانظر (٢٤٠٧١) و(٢٤٠٧٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤١٥ عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً بهٰذا الإسناد برقم (٢٤٠٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

سفيان: هو ابن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (١٧٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٢٦، وابن راهويه (٥٧٨)، والبخاري (٥٤٦)، ومسلم (٦١١)، وابن ماجه (٦٨٣)، وأبو يعلى (٤٤٢٠)، وابن خزيمة (٣٣٢)، وأبو عوانة ١/ ٣٥٠ - ٣٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٣ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٣، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٧٧)، والدارمي (١١٨٦)، والبخاري (٥٢٢)، ومسلم (٦١١) (١٦٨)، وأبو داود (٤٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٢٧٩ -٢٨٠. وأخرجه ابن راهويه (٦٣٢) من طريق صالح بن أبي الأخضر. وأخرجه البخاري (٥٤٥)، والترمذي (١٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥٢، وفي «الكبرى» (١٤٩٤)، وأبو عوانة ١/ ٣٥١ من طريق الليث. وأخرجه مسلم (٦١١) (١٦٩)، وابن حبان (١٥٢١) من طريق يونس، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩٤)، والبيهقي في =

٢٤٠٩٦- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أن نساءً من المؤمنات كنَّ يُصلِّين مع رسولِ الله الصبحَ مُتَلَفِّعاتٍ بمُروطِهنَّ، ثم يَرْجِعْنَ إلى أهلهنَّ، وما يعرفُهنَّ أحدٌ من الغَلَس[1].

= «السنن الكبرى» ١/ ٤٤١ من طريق شعيب بن أبي حمزة، خمستهم، عن الزهري، به.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وجاء في رواية مالك - ومن أخرجه من طريقه- وصالح بن أبي الأخضر وشعيب: كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥ في معنى قوله: «قبل أن تظهر»: أي: ترتفع ... ومحصِّلُه أن المراد بظهور الشمس خروجُها من الحجرة، وبظهور الفيء انبساطُه في الحجرة، وليس بين الروايتين اختلاف، لأن انبساط الفيء لا يكون إلا بعد خروج الشمس.

وسيرد برقمي (٢٤٥٥٤) و(٢٥٦٣٦).

وسيرد من طريق هشام عن عروة برقمي (٢٥٦٨٥) و(٢٦٣٧٨).

وفي الباب عن أنس، سلف برقمي (١٢٣٣١) و(١٢٦٤٤).

قال السندي: قولها: لم يظهر الفيء بعد، أي: لم يطلع على الجُدُر، قال النووي: وهو حين يصير ظلُّ كلِّ شيءٍ مِثْلَه، وكانت الحجرة ضيقة العرصة، قصيرة الجدار، بحيث يكون ظل جدارها أقل من مساحة العرصة بشيء يسير، فإذا صار ظل الجدار مثله، دخل وقت العصر، وتكون الشمس بعد في أواخر العرصة، ولم يرتفع الفيء في الجدار الشرقي، وبالله التوفيق.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٥١، والحميدي (١٧٤)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٢٠، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٠)، والنسائي في «المجتبى» =

٢٤٠٩٧- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة: سمع النبيُّ ﷺ قراءةَ أبي موسى، فقال: «لَقَدْ أوتِيَ هٰذا مِنْ مَزامِيرِ آلِ داودَ»[1].

=١/ ٢٧١، وفي «الكبرى» (١٥٢٧)، وابن ماجه (٦٦٩)، وأبو يعلى (٤٤١٦)، وابن خزيمة (٣٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٧٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزهري:

فقال سفيان - وهو ابن عيينة- كما في هٰذه الرواية، ومعمر كما في الرواية (٢٥٣٤٣): عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وقال محمد بن أبي حفصة كما في الرواية السالفة برقم (٨٨٢٠)، وعمرو ابن الحارث فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٨٠، وابن حبان (٧١٩٦) وغيرهما مما ذكرناه في تخريج الرواية (٨٨٢٠)، وإسحاق بن راشد فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٠٠) ثلاثتهم قالوا: عن الزُّهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة.

وقال يونس بن يزيد فيما أخرجه الدارمي (٣٤٩٢): عن الزهري، عن أبي سلمة مرسلاً.

وقال الليث فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/ ٩٣: عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب مرسلاً.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤١٧٧)، والحميدي (٢٨٢)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٤٦٣ و١٢/ ١٢٢، والدارمي (١٤٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٨٠-١٨١، وفي «الكبرى» (١٠٩٣)، وابن نصر المروزي في «قيام الليل»=

. . . . . .

=(المختصر ص ٥٨ - ٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/ ٣٤٤ و٤/ ١٠٧ عن سفيان ابن عيينة، عن الزُّهري، عن عروة أو عمرة - على الشك- عن عائشة، به.

وأخرجه ابن حبان (٧١٩٥) من طريق سُريج بن يونس، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، به.

قال الحميدي: وكان سفيان ربّما شكَّ فيه، فقال: عن عمرة أو عروة، لا يذكر فيه الخبر، ثم ثبت على عروة، وذكر الخبر فيه غير مرة، وترك الشكّ.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٤٤ من طريق أبي سلمة، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٣٤٣).

وفي الباب عن بُريدة عند مسلم برقم (٧٩٣) (٢٣٥)، وسلف ٥/ ٣٤٩.

وعن أبي هريرة سلف برقم (٨٦٤٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ونزيد هنا: عن البراء عند أبي يعلى (١٦٧٠).

وأخرج ابن أبي داود فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٩/ ٩٣، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٥٨ من طريق أبي عثمان النهدي قال: دخلتُ دار أبي موسى الأشعري، فما سمعتُ صوت صَنْجٍ ولا بَرْبَطٍ ولا ناي أحسنَ من صوته. ولفظه عند أبي نعيم: صلى بنا أبو موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه صلاة الصبح، فما سمعت صوت ... إلخ، قال الحافظ: سنده صحيح. قال الخطابي: قوله: «آل داود»، يريد داود نفسه، لأنه لم يُنقل أن أحداً من أولاد داود ولا من أقاربه كان أُعطي من حُسن الصوت ما أُعطي.

وقال الحافظ: قد تقدم في باب من لم يتغن بالقرآن [٩/ ٦٨] ما نُقل عن السلف في صفة صوت داود. والمرادُ بالمزمار الصوت الحسن، وأصلُه الآلة، أطلق اسمه على الصوت للمشابهة.

٢٤٠٩٨- حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، جاءتِ امرأةُ رِفاعة القُرَظيّ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إني كنتُ عند رفاعة، فطلَّقَني، فبَتَّ طلاقي، فتزوَّجْتُ عبدَ الرحمن بنَ الزَّبير، وإنما معه مثلُ هُدْبَةِ الثوب، فتبسَّمَ رسولُ الله ﷺ وقال: «تُرِيدينَ أنْ تَرْجِعي إلى رِفاعةَ؟ لا، حَتّى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ» وأبو بكر عند رسولِ الله ﷺ، وخالد بنُ سعيد بنِ العاص على الباب ينتظر أن يُؤذنَ له، فسمع كلامَهما[1]، فقال: يا أبا بكر، ألا تسمعُ هذهْ ما تجهرُ به عند رسول الله ﷺ؟ وقال مرة: ما ترى هذه ترفُثُ عند رسول الله ﷺ[2]؟! ٣٨/٦

---

(١) في (م): كلامها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٣٤-٣٥ (بترتيب السندي)، والحميدي (٢٢٦)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٩٨٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٧٤، وابن راهويه (٧١٤)، والبخاري (٢٦٣٩)، ومسلم (١٤٣٣) (١١١)، والترمذي (١١١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٣ و١٤٨، وفي «الكبرى» (٥٥٣٤) و(٥٦٠٤)، وابن ماجه (١٩٣٢)، والدارمي (٢٢٦٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٨٣)، وأبو يعلى (٤٤٢٣)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، وتمام الرازي في «فوائده» (٨٠٥) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٣٣ و٣٧٣ - ٣٧٤، وفي «السنن الصغير» (٢٧١٥) و(٢٧١٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/ ١٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٢٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٦١)، وفي تفسير الآية (٢٣٠) من =

٢٤٠٩٩- حدثنا سفيان، حدثنا[1] الزهري، عن عروة

عن عائشة: دخل مُجَزِّزٌ المُدْلِجيّ على رسول الله ﷺ، فرأى أسامةَ وزيداً عليهما قَطِيفةٌ وقد غَطَّيا رؤوسَهما، وَبدَتْ أقدامُهما، فقال: إنَّ هٰذه الأقدامَ بعضُها من بعض. وقال مرةً: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ مسروراً[2].

= سورة البقرة، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن الزَّبِير) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته. وقال ابن عبد البر: هذا أصحُّ حديث يُروى في هٰذا الباب وأثبته من جهة الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

(١) في (م): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٨٣٤)، والحميدي (٢٣٩)، وابن سعد في «الطبقات» ٤/ ٦٣، وابن راهويه (٧٢٨)، والبخاري (٦٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩) (٣٩)، وأبو داود (٢٢٦٧)، والترمذي بإثر (٢١٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٥٦٨٨) و(٦٠٣٥)، وابن ماجه (٢٣٤٩)، وأبو يعلى (٤٤٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨٠)، وابن حبان (٧٠٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٣٤٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٦٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٣٦٥ و٣٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨١) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد، بلفظ: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ ذات يوم وهو مسرور (عند أكثرهم)،=

. . . . . .

= وهو اللفظ الذي ذكره الإمام أحمد بإثر الحديث. وجاء عقبه عند ابن سعد: قال سفيان: وحدَّثونا عن الزهري أنه قال: تَبْرُقُ أساريرُ وجههِ. وقد جاء لفظ: «أسارير وجهه» في رواية أبي داود والبيهقي في «السنن» المذكورتين آنفاً من طريق ابن عيينة، قال بإثرها أبو داود: «أساريرُ وجهه» هو تدليس من ابن عيينة، لم يسمعه من الزُّهري، إنما سمع الأسارير من غير الزهري، والأسارير في حديث الليث وغيره، وسمعت أحمد بن صالح يقول: وكان أسامةُ أسودَ شديدَ السواد مثل القار، وكان زيدٌ أبيضَ مثل القطن. قلنا: رواية الليث سترد برقم (٢٤٥٢٦).

وكذا قال عبد الرزاق عقب رواية ابن عيينة: لم يذكر بريق أسارير وجهه.

وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح، وقد احتجَّ بعضُ أهل العلم بهٰذا الحديث في إقامة أمر القافة. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه البخاري (٣٧٣١)، ومسلم (١٤٥٩)، وابن حبان (٤١٠٣)، والدارقطني ٤/ ٣٤٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٦٢ و٢٦٢ - ٢٦٣ من طريقي إبراهيم بن سعد ويونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٢٦) و(٢٥٨٩٥) و(٢٥٨٩٦).

ومُجَزِّز: بضم الميم، وفتح الجيم، وتشديد الزاي المكسورة، بعدها زاي، على وزن مُحَدِّث، وقد نقل الحافظ في «فتح الباري» ١٢/ ٥٧ عن مصعب الزبيري والواقدي قولهما: إنه سُمي مُجَزِّزاً، لأنه كان إذا أَخَذَ أَسيراً في الجاهلية، جَزَّ ناصيته، وأطلقه. قال الحافظ: وهٰذا يدفع فتح الزاي من اسمه. قلنا: قد نسب الزَّبيدي في «تاج العروس» إلى ابن عيينة أنه ضبطه كمعظَّم، وهو وهم منه.

وانظر تفصيل الأقوال فيه في «توضيح المشتبه» ٨/ ٧٦ - ٧٧.

قال السندي: قوله: إن هذه الأقدامَ بعضُها من بعض، أي: بينهما نسب.

مسروراً، أي: بذٰلك القول، لما قيل: إن الناس كانوا يشكّون في نسب أسامة بن زيد، ففرح بهٰذا، إما لأن قول القائف يُثبت النسب شرعاً، أو لأنه =

٢٤١٠٠- حدَّثنا سفيان، عن مُعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة: كان أَحَبُّ الشَّرَابِ إلى رسول الله ﷺ الحُلْوَ البارِدَ[1].

= حجة على الشاكّين لاعتقادهم صحةَ ذلك.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنه قد اختُلف فيه على معمر في وصله وإرساله، فوصله سفيان بن عيينة عن معمر وأرسله عبد الرزاق وابن المبارك، وتابع معمراً على إرساله يونسُ بن يزيد الأَيلي وصوَّب إرساله غير واحد من الأئمة.

وأخرجه الحميدي (٢٥٧) والترمذي في «جامعه» (١٨٩٥)، وفي «الشمائل» (٢٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٤٤)، وأبو يعلى (٤٥١٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٧ و٢٢٨، والحاكم ٤/١٣٧، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٢٨)، وفي «معرفة الآثار» (١٤٤٤٨) و(١٤٤٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٢٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٥٨٣) - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٥٩٢٧) - وأخرجه الترمذي (١٨٩٦) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال الترمذي: الصحيح ما رُوي عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً، قلنا: وقد نبّه على ذٰلك أيضاً الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٨، وأبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٦.

وقد تابع معمراً في إرساله يونس بن يزيد الأيلي فيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٢٢٤، والترمذي (١٨٩٦) عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٢٢٥ عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن النبي ﷺ مرسلاً كذلك.

نَعَمْ، قد روي موصولاً من طريق هشام بن عروة، عن أبيه فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٠١، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٨، =

٢٤١٠١- حدَّثنا سُفيان، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: حاضَتْ صَفِيَّةُ بعدما أفاضَتْ، فذكَرْتُ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «أحابِسَتُنا هِيَ؟» قلتُ: حاضَتْ بعدما أفاضت. قال: «فَلْتَنْفِرْ إذاً» أو قال: «فلا إذاً»[1].

٢٤١٠٢- حدثنا سفيان، حدثنا هشام والزُّهري، عن عُروة

عن عائشة قالت: جاءني أفلحُ بنُ أبي القُعَيْس يستأذن عليَّ

=والحاكم ٤/١٣٧، إلا أن في سنده عندهم عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة وهو متروك.

وسيكرر برقم (٢٤١٢٩) سنداً ومتناً.

وفي الباب ما يشهد له عن ابنِ عَبَّاس، وقد سلف برقم (٣١٢٩) بإسنادٍ ضعيف. وقولنا هناك عن حديث عائشة هٰذا: إسناده صحيح حكمنا عليه بموجب ظاهر الإسناد ولم نتفطن إلىعلته، فيستدرك من هنا.

وقد ثبت عنه ﷺ أنه كان يحب الحلوى والعسل كما سيأتي برقم (٢٤٣١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٦٧ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/١٥٤، والحميدي (٢٠١)، وابن أبي شيبة - الجزء الذي نشره العمروي) ص ١٤٩، وإسحاق بن راهويه (٦٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٦)، وابن ماجه (٣٠٧٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٩٦)، وابن خزيمة (٣٠٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٦٢، وفي «السنن الصغير» (١٧٤٧) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٤١١٣) و(٢٤٥٢٥) و(٢٤٥٥٨) و(٢٤٦٧٤) و(٢٥٣٠٩) و(٢٥٣١٣) و(٢٥٤٢٨) و(٢٥٥١٨) و(٢٥٦٠٣) و(٢٥٦٦٢) و(٢٥٧٢١) و(٢٥٧٧٧) و(٢٥٨٧٥) و(٢٥٩٤٤) و(٢٦١٦٤).

بعدما ضُرِب الحجابُ، والذي أُرضعتْ عائشةُ من لَبَنه هو أخوه، فجاء يستأذن عليَّ، فأبيتُ أن آذنَ له، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ائْذِني له، فإنَّما هُوَ عَمُّكِ». قلت: إنما أرضَعَتْني المرأة، ولم يُرْضِعْني الرجل. قال: «تَرِبَتْ يَمِينُكِ، هُوَ عَمُّكِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة. وهشام: هو ابن عروة بن الزبير، والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٦٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/١٧٧- ١٧٨، وابن حزم في «المحلَّى» ١٠/٥ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٣٠)، وابن ماجه - كما في «تحفة الأشراف» ١٢/١٥١ - وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٤٠ من طريق ابن عيينة، عن هشام، عن عروة، به.

وأخرجه مالك ٢/٦٠١ - ٦٠٢ - ومن طريقه البخاري (٥٢٣٩)، وابن حبان (٤١٠٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٠) - وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٣٨) عن معمر، و(١٣٩٤٠) عن ابن جريج، و(١٣٩٤١) وأبو داود (٢٠٥٧) من طريق الثوري، وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٠٠) عن عيسى بن يونس، وكذٰلك (٧٠١)، ومسلم (١٤٤٥) (٧) من طريق أبي معاوية، ومسلم كذٰلك، والترمذي (١١٤٨)، وابن ماجه (١٩٤٩) من طريق ابن نمير، ومسلم أيضاً، وأبو يعلى (٤٥٠١) من طريق حماد بن زيد، والدارمي (٢٢٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٥٢ من طريق جعفر بن عون، وابن حبان (٤٢١٩) و(٤٢٢٠) من طريق حماد بن سلمة، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢٣٩ من طريق أنس بن عياض، كلهم عن هشام بن عروة، به. =

٢٤١٠٣- حدَّثنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله

عن عائشة. قال سفيان: سَمِعْتُ منه حديثاً طويلاً ليس أحفظ[1] من أوَّله إلاَّ قليلاً: دَخَلْنا على عائشة، فقلنا: يا أُمَّ المؤمنين، أخبرينا عن مَرَضِ رسولِ الله ﷺ، قالت: اشْتَكَى، فَجَعَلَ يَنْفُثُ، فَجَعَلْنا نُشَبِّه نَفْثَه نَفْثَ آكلِ الزَّبيب، وكان يدورُ على نسائِهِ، فلمَّا اشتكى شَكْواه، استأذَنَهُنَّ أن يكونَ في بيتِ

= زاد مالك - ومن طريقه البخاري-: قالت عائشة: وذٰلك بعدما ضُرِبَ الحجاب، وقالت عائشة: يحرُم من الرضاعة ما يحرم من الولادة. وجاء قول عائشة هٰذا في رواية جعفر بن عون وأنس بن عياض أيضاً. ووقع قولُ عائشة في رواية ابن حبان (٤١٠٩) - وهي من طريق مالك- مرفوعاً.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف من طريق ابن عيينة عن الزُّهري برقم (٢٤٠٨٥)، وسيرد من طريق هشام كذٰلك برقم (٢٥٦٢٠).

وقولها: أفلح بن أبي القُعيس: قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٥٠: والمحفوظ: أفلح أخو أبي القعيس. ويحتمل أن يكون اسم أبيه قُعيساً أو اسم جده، فنسب إليه، فتكون كنيته أبي القعيس وافقت اسم أبيه أو اسم جده، ويؤيده ما وقع في الأدب من طريق عُقيل عن الزهري بلفظ: «فإن أخا بني القعيس»، وكذا وقع عند النسائي من طريق وهب بن كيسان عن عروة، وقد مضى في تفسير الأحزاب من طريق شعيب عن ابن شهاب بلفظ: «إن أفلح أخا أبي القعيس»، وكذا لمسلم من طريق يونس ومعمر عن الزهري، وهو المحفوظ عن أصحاب الزهري.

(١) في (م): أحفظه.

عائشة وَيَدُرْنَ عليه، فأذِنَّ له، فَدَخَلَ عليَّ[1] رسولُ الله ﷺ بين رَجُلين متكىءٌ[2] عليهما أحدُهما عَبَّاس، ورِجْلاه تَخُطَّان في الأرض. قال ابنُ عباس: أفَما أخْبَرَتْك مَنِ الآخر[3]؟ قال: لا. قال: هو عليّ[4].

٢٤١٠٤- حدَّثنا سُفْيان، عن سُمَيٍّ، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُدْرِكُهُ الصُّبْحُ وهو جُنُبٌ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُوْمُ[5].

---

(١) لفظ: عليّ، سقط من (ق) و(م).

(٢) في (ظ٢) و(ق): متكئاً.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق) وهامش (هـ): بالآخر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الحميدي (٢٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٨) و(٨٩٣٥)، وابن ماجه (١٦١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٧٢٦، وأبو عوانة ٢/١١٣ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

قال السندي: قولها: آكل الزبيب: حين يرمي بالبذر بفِيْه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٩٩)، والشافعي في «مسنده» ١/٢٥٩ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٣٠٠)، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٤٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٩٢)، وأبو يعلى (٤٥٥١) و(٤٦٣٧)، وابن خزيمة (٢٠٠٩) و(٢٠١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٤، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٨٦٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسقط من مطبوع «مسند الشافعي» اسم أبي بكر بن عبد الرحمٰن. =

٢٤١٠٥- حدثنا سفيان، حدثنا عثمان بنُ عروة، أنه سمعَ أباه يقول:

سألتُ عائشةَ: بأيِّ شيءٍ طَيَّبْتِ النبيَّ ﷺ؟ قالت: بأطيبِ الطِّيب[1].

= وقد سلف برقم (٢٤٠٧٤).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٩٧، وفي «الأم» ٢/ ١٢٩، والحميدي (٢١٣)، وابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، ومسلم (١١٨٩) (٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٧ - ١٣٨، و«الكبرى» (٣٦٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٢٤، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ١١٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٩، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولفظه عند مسلم: سألتُ عائشة: بأيِّ شيءٍ طيبتِ رسول الله ﷺ عند حُرْمه؟ قالت: بأطيب الطِّيب. ولفظ النسائي: عند حُرْمه وحِلِّه.

وسيرد من رواية هشام عن أخيه عثمان بن عروة برقمي (٢٤٩٨٩) و(٢٥٢٨٧)، ومن رواية هشام عن أبيه برقم (٢٥٧٢٥).

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٧٩، و«الأم» ٢/ ١٢٩، والحميدي (٢١١)، ومسلم (١١٨٩) (٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٧، و«الكبرى» (٣٦٦٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٢٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧/ ١١٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٨ -٢٩٩، من طريق سفيان، عن الزُّهري، عن عروة، به، بلفظ: طيبتُ رسولَ الله ﷺ لِحُرْمه حين أحرم، ولِحلِّه قبل أن يطوف البيت. لفظ مسلم.

وذكر الدارقطنيُّ في العلل ٥/ ورقة ١٢٤ أن يونس والزبيدي وإسحاق بن راشد روَوْه عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل لفظ ابن عيينة. =

. . . . . .

= وخالفهم ضَمرة بن ربيعة، فرواه عن الأوزاعي - فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٧، و«الكبرى» (٣٦٦٨)، وأبو يعلى (٤٣٩١)، عن الزهري، عن عروة، بلفظ: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لإحلاله، وطيبته لإحرامه طيباً لا يشبه طيبكم هذا. تعني: ليس له بقاء.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٢٤: تفرد بهذه الألفاظ ضمرة، وليست بمحفوظة.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٩٩ أن تأويل الراوي بقوله: ليس له بقاء مردود. وانظر تتمة كلامه.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٧٤ من طريق عمرو بن شعيب سمعتُ عروة عن عائشة قالت: طيبتُ رسول الله ﷺ حين قضى حجَّه قبل أن يُفيض.

وأخرجه مسلم (١١٨٩) (٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٦ من طريق أبي الرجال، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠ و٢٢٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٨ من طريق أبي بكر بن حزم، كلاهما عن عمرة، عن عائشة، بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٣٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠١ من طريق أبي زيد عبد الرحمٰن بن أبي الغمر، عن يعقوب بن عبد الرحمٰن الزهري، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ بالغالية الجيدة عند إحرامه.

قال أبو حاتم، كما في «علل» ابنه ١/ ٢٨٤: هٰذا حديث منكر.

وقال ابن عبد البر: وهٰذا الحديث بهٰذا اللفظ وهٰذا الإسناد لم يروه إلا أبو زيد بن أبي الغمر، وقد أنكروه عليه.

قلنا: ومع ذٰلك فقد اعتدَّ به الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٩٩ في ردّ تفسير بعض الرواة رواية ضمرة المذكورة آنفاً بقوله: يعني لا بقاءَ له.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٦١٠) من طريق ابن لهيعة، عن الأعرج، =

٢٤١٠٦- حدثنا سفيان، أخبرنا ابنُ المنكدر قال: أخبرني عروة بن الزبير

أن عائشة أخبرته، أن رجلاً استأذنَ على النبيِّ ﷺ، فقال: «ائذنوا له، فبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ - أوْ بِئسَ أخُو العَشِيرَةِ» -وقال مرة: «رجل»[1]- فلما دخل عليه، ألاَنَ له القولَ، فلما خرجَ، قالت عائشة: قلتَ له الذي قلتَ، ثم ألنتَ له القولَ! فقال: «أيْ عائِشَةُ، شَرُّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِندَ الله يَوْمَ القِيامَةِ مَنْ وَدَعَهُ النَّاسُ - أو تَرَكَهُ النَّاسُ - اتِّقاءَ فُحْشِهِ»[2].

= عن أبي سلمة، عن عائشة، ولفظه: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ قبل أن يُفِيض.

وسيرد برقمي (٢٤٩٨٨) و(٢٥٢٨٧).

وسيرد من طرق أخرى بالأرقام: (٢٤١٠٧) و(٢٤١١١) و(٢٤١٣٤) و(٢٤٦٧٢) و(٢٤٧٥٠) و(٢٤٧٦١) و(٢٤٧٨١) و(٢٤٧٨٢) و(٢٤٩٣٤) و(٢٤٩٦٦) و(٢٤٩٨٣) و(٢٥٤٠٢) و(٢٥٤٢١) و(٢٥٤٢٧) و(٢٥٤٧٦) و(٢٥٥٢٢) و(٢٥٥٢٣) و(٢٥٥٢٤) و(٢٥٥٢٥) و(٢٥٥٢٦) و(٢٥٥٢٧) و(٢٥٥٢٨) و(٢٥٥٨٦) و(٢٥٦٠٢) و(٢٥٦٤١) و(٢٥٧٢٣) و(٢٥٧٢٤) و(٢٥٧٢٥) و(٢٥٧٥٢) و(٢٥٧٧٥) و(٢٥٧٨٩) و(٢٥٨١٧) و(٢٥٨٧٤) و(٢٥٩٣٣) و(٢٥٩٩١) و(٢٦٠٠٦) و(٢٦٠١٧) و(٢٦٠٧٨) و(٢٦٠٧٩) و(٢٦٠٨٠) و(٢٦٠٨١) و(٢٦١٢٩) و(٢٦١٦٢) و(٢٦١٦٣) و(٢٦٢٢٠) و(٢٦٢٧٢) و(٢٦٢٧٣) و(٢٦٣٠٣) و(٢٦٣٩٦).

وانظر (٢٤٥٠٢) و(٢٥١٠٣).

وفي الباب: عن ابن عباس سلف برقم (٢٠٩٠).

وعن أم حبيبة سيرد ٦/ ٣٢٥.

(١) يعني: بئس رجل العشيرة. كما في صحيح مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، =

. . . . . .

=وابن المنكدر: هو محمد. وهو في «جزء» سفيان بن عيينة (٢).

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٥)، والحميدي (٢٤٩)، وابن راهويه (٨٣٢)، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٥٤) و(٦١٣١)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١١)، ومسلم (٢٥٩١) (٧٣)، وأبو داود (٤٧٩١)، والترمذي في «السنن» (١٩٩٦)، وفي «الشمائل» (٣٤٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢١٨)، وابن حبان (٤٥٣٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ١٦٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٥، وفي «الآداب» (٢٠٣)، وفي «شعب الإيمان» (٨١٠١)، والخطيب في «الكفاية» ص ٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٤٤) - ومن طريقه ابن راهويه (٨٣٣)، وعبد ابن حميد (١٥١١)، ومسلم (٢٥٩١) (٧٣) - عن معمر، وأخرجه البخاري (٦٠٣٢)، وابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٧ -١٨من طريق رَوْح بن القاسم. وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦١٤) من طريق أبي عامر الخزاز، ثلاثتهم عن محمد بن المنكدر، به. زاد ابنُ راهويه قولَ معمر: وبلغني أن الرجل كان عيينة بن حصن.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٣ -٩٠٤ من بلاغاته عن عائشة. ووصله أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٣٥ من طريق عبد الله بن محمد بن ربيعة، عنه، عن محمد بن المنكدر، به. وقال: صحيحٌ متفق عليه من حديث عروة، عن عائشة، غريبٌ من حديث مالك، عن محمد. تفرَّد به عنه عبد الله بن محمد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٨) - وأبو يعلى (٤٨٢٣) و (٤٨٣٢) ، وابن حبان (٥٦٩٦)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢٣) من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة، عن عبد الله بن نِيار، عن عروة، به. =

٢٤١٠٧- حدثنا إسحاق بنُ يوسف قال: أخبرنا سفيان، عن الحسن ابن عُبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبِيصِ المِسْكِ في رأسِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[1].

= وتحرف اسم «عبد الله بن نيار» في مطبوع ابن حبان وابن السني إلى «عبد الله بن دينار»، وفي مطبوع مسند الشهاب إلى «عبد الرحمٰن بن دينار».

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (٧٥٥)، وأبو داود (٤٧٩٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢١٤ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: استأذنَ رجلٌ على النبي ﷺ فقال: «بئس أخو العشيرة». فلما دخل انبسط إليه، فقلتُ له، فقال: «إن اللهَ لا يُحب الفاحش المتفحش» هذا لفظ البخاري.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٠٥) و(٢٤٧٩٨) و(٢٥٢٥٤) و(٢٥٤٠٦).

قال السندي: قوله: «من وَدَعَهُ» أي: تركوا التعرُّض له خوفاً من شرِّه. وهٰذا منهم، فلذٰلك تركتُ التعرُّض له، أو المراد: فما واجهته بالقول الخشن خوفاً من أن أكون كذلك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. الحسن بن عُبيد الله -وهو النَّخَعي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٨ -١٣٩، وفي «الكبرى» (٣٦٧٣) من طريق إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد، بلفظ: وبيص الطيب، بدل: وبيص المسك، مع أن الدارقطني ذكر في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠ أن الحسن بن عُبيد الله تفرد عن إبراهيم بلفظ: وبيص المسك.

وأخرجه ابن راهويه (١٥١١)، ومسلم (١١٩٠) (٤٥)، والنسائي في=

٣٩/٦ ٢٤١٠٨- حدثنا[1] سُفْيان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم عن عائشة: جاءَتْ سَهْلةُ بنتُ سُهَيْل فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي أرى في وَجْه أبي حُذَيفة من[2] دخول سالمٍ عليَّ؟ فقال: «أرْضِعِيهِ». قالت: كيف أُرْضِعُهُ وهو رجلٌ كبير؟ فَضَحِكَ رسولُ

= «المجتبى» ٥/١٣٨، وفي «الكبرى» (٣٦٧٣)، وابن حبان (١٣٧٦) و(٣٧٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤، وفي «السنن الصغير» (١٥٠٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/١١٧، من طرق عن سفيان الثوري، به. وجاء عند النسائي من طريق أحمد بن نصر عن عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان: وبيص طيب المسك.

قال إسحاق: الوبيص هو البريق.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٥)، وأبو داود (١٧٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٣٠٠ و٣٠١، من طريقين عن الحسن بن عبيد الله، به.

وسيرد برقم (٢٥٥٢٣) من حديث منصور، عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه، عن عائشة قالت: طَيَّبْتُ النبيَّ ﷺ بِطيبٍ فيه مسكٌ عند إحرامه.

وسيكرر برقم (٢٦٠٨١).

وسيرد من طرق عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة بالأرقام (٢٤١٣٤) و(٢٤٧٨١) و(٢٤٩٣٤) و(٢٤٩٦٦) و(٢٥٤٠٢) و(٢٥٤٢٧) و(٢٥٥٢٢) (٢٥٥٢٧) و(٢٥٥٨٦) و(٢٥٧٧٥) و(٢٥٨٧٤) و(٢٥٩٣٣) و(٢٦٠٨٠) و(٢٦١٦٢) و(٢٦١٦٣) و(٢٦٣٠٣) و(٢٦٣٩٦).

ومن طريقين عن الأسود عن عائشة بالأرقام (٢٤٧٨٢) و(٢٥٧٥٢) و(٢٥٩٩١) و(٢٦١٢٩) و(٢٦١٦٣).

وسلف من طريق عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة برقم (٢٤١٠٥).

(١) في النسخ و(م) ما عدا (ظ٨) و(ق): عن.

(٢) في (م): شيئاً من: بزيادة «شيئاً» وهي مقحمة.

الله ﷺ، قال: «أَلسْتُ أعْلَمُ أنَّهُ رَجُلٌ كبيرٌ». ثُمَّ جاءت، فقالت: ما رأيتُ في وَجْه أبي حُذَيفة شيئاً أكْرَهُه[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٧٨)، ومسلم (١٤٥٣) (٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٤ -١٠٥، وابن ماجه (١٩٤٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٥٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وزاد مسلم وغيره: وكان قد شهد بدراً.

وخالف حماد بن سلمة فرواه -كما سيأتي ٦/٣٥٦- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن سهلة امرأة أبي حذيفة أنها قالت .... فذكره من حديث سهلة. وأسقط عائشة من الإسناد. قلنا: وحديث سفيان هو الصواب. وانظر تصريح القاسم بسماعه هٰذا الحديث من عائشة في الرواية (٢٥٦٤٩).

وأخرجه بنحوه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٥، وابن حبان (٤٢١٣)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٧٥) و٢٤/(٧٣٩)، وفي «الأوسط» (٨٨١٠) من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري وربيعة بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن القاسم، به. وقال ربيعة في آخره: فكان رخصة لسالم.

وأخرجه بنحوه الحاكم ٣/٢٢٦ من طريق يزيد بن هارون، و٤/٦١ من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- أنه سمع عروة بنت عبد الرحمٰن تحدث أن امرأة أبي حذيفة، فذكره هٰكذا مرسلاً.

ثم أخرجه من طريق علي بن مسهر، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، أن امرأة أبي حذيفة، فذكر الحديث متصلاً.

ثم قال عقب الروايتين: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، لٰكن من طريق علي بن مسهر وحده.

وسيأتي بنحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٥٤١٥) و(٢٥٦٤٩) و(٢٥٦٥٠) و(٢٥٩١٣) و(٢٦١١٥) و(٢٦١٧٩) و(٢٦٣١٥) و(٢٦٣٣٠). =

٢٤١٠٩- حدَّثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها وحاضَتْ بسَرِفٍ قبل أن تدخل مكَّة، قال لها: «اقْضِي ما يَقْضِي الحاجُّ غَيْرَ أنْ لا تُطوفي بالبَيْتِ». قالت: فلمَّا كُنَّا بمِنىً أُتيت بِلَحْمِ بقرٍ، قلت[1]: ما هٰذا؟ قالوا: ضَحَّى النَّبيُّ ﷺ عن أزواجِهِ بالبَقَر[2].

= قال السندي: قوله: «أرضعيه»: بهٰذا أخذت عائشة في قولها: إن رضاع الكبير محرم، والمشهور أن هٰذا مخصوص، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): فقلت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٤٥٩)، والحميدي (٢٠٦)، وابن أبي شيبة (في نشرة العمروي) ص ٣٢٤، وإسحاق بن راهويه (٩١٧)، والبخاري (٢٩٤) و(٥٥٤٨) و(٥٥٥٩)، ومسلم (١٢١١) و(١١٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥٣ - ١٥٤ و٥/١٦٥، وفي «الكبرى» (٣٧٢١)، وابن ماجه (٢٩٦٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٦٦)، وأبو يعلى (٤٧١٩)، وابن خزيمة (٢٩٠٥) و(٢٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٠٨ و٥/٨٦، وفي «معرفة السنن» (٩٢٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وزاد الجميع في أوَّله سوى ابن أبي شيبة وابن خزيمة: خرجنا لا نريد إلا الحج. وسترد هٰذه الزيادة في الرواية (٢٤١١٢).

وأخرجه بنحوه الإمام مالك في «الموطأ» ١/٤١١ - برواية يحيى الليثي - و(١٣٢٥) - برواية أبي مصعب الزهري- ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٤٦٢)، والبخاري (١٦٥٠)، والدارمي (١٨٤٦)، وابن حبان (٣٨٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٦، والبغوي (١٩١٤) عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. =

٢٤١١٠- حدثنا سفيان، قال: قلتُ لعبد الرحمٰن بن القاسم: أسمعتَ أباك يحدِّث

عن عائشةَ أنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَبِّلُها وهو صائم؟ فسكتَ عني هُنَيَّة[1]، ثم قال: نعم[2].

= وجاء في رواية يحيى الليثي بلفظ: «غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة» أي بزيادة: «بين الصفا والمروة». وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٦١ -٢٦٢ أن ذٰلك وهم من يحيى، وهو غير محفوظ في حديث عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه مختصراً جداً النسائي في «الكبرى» (٤١٢٩) من طريق عمار - وهو الدُّهني- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

قال السندي: قوله: بسَرِف، بفتح فكسر: موضع بقرب مكة.

قوله: «غير أن لا تطوفي»: كلمة «لا» زائدة، لأن الطواف هو المستثنى من جملة ما يقضي الحاج أصالة، ويحتمل أن يكون الاستثناء مما يفهم من الكلام، أي: فلا فرق بينك وبين الحاج غير أن تطوفي، فكلمة «لا» على معناها، ثم السعي أيضاً يتأخر، لٰكن تبعاً للطواف، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٨): هنيهة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٠٥) و(٤١٤)، والحميدي (١٩٧)، ومسلم (١١٠٦) (٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٥٢) و(٩١٣٠)، والدارمي (٦٣٤)، وأبو يعلى (٤٦٩٦) و(٤٧١٤) وابن خزيمة (٢٠٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٧٩، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٤٣١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٣٣) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن عبد الله بن عمر =

. . . . . .

= العمري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. وسقط اسم عبد الرحمٰن بن القاسم من مطبوع الطبراني.

وأخرجه الترمذي (٧٢٨) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن عائشة، بنحوه وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٢، والرازي في «العلل» ١/ ٢٥٧، وابن حبان (٣٥٤١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٧٨، من طريق يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن يحيىٰ بن سعيد. عن عمرة، عن عائشة، به.

قال أبو حاتم وأبو زرعة كما في علل ابن أبي حاتم ١/ ٢٤٣: هٰذا خطأ، إنما هو الليث، عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُقبِّلها وهو صائم، وهو الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٨) عن السكن بن المغيرة، عن سارية (صاحبة عائشة)، عن عائشة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٤ من طريق رزين، عن سلمى بنت سعد، عن عائشة، بنحوه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣) من طريق عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، به.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢٠٤ من طريق قيس بن الربيع، عن منصور والأعمش، عن أبي الضحى، عن شُتَيْر بن شَكَل عن عائشة وحفصة، به. قال الدارقطني: لم يُتابَع (يعني قيساً) عليه.

وسيرد برقم (٢٤١٧٤).

وسيرد من طريق علقمة بالأرقام (٢٤١٣٠) و(٢٥٤١٤) و(٢٥٦٥٣) و(٢٦٢٩٩).

ومن طريق علقمة وشريح برقم (٢٤٩٥٠). =

. . . . . .

= ومن طريق علقمة والأسود برقم (٢٤١٥٤).

ومن طريق الأسود برقمي (٢٤٩٦٥) و(٢٥٩٣٢).

ومن طريق الأسود ومسروق برقم (٢٥٨١٥).

ومن طريق مسروق بالأرقام (٢٤٦٩٩) و(٢٥٢٣٠) و(٢٦١٧١) و(٢٦٢٧٠).

ومن طريق أبي سلمة بالأرقام (٢٥٨٦٧) و(٢٥٨٦٨) و(٢٥٩٥٣) و(٢٦١٩٦).

ومن طريق عروة بالأرقام (٢٥٦٠٠) و(٢٥٦١٣) و(٢٥٧٣٢) و(٢٦٠٤٥) و(٢٦١٤٥) و(٢٦٣٩٢).

ومن طريق عبد الله البهيّ برقم (٢٥٨٤٨).

ومن طريق عمرو بن ميمون بالأرقام (٢٤٩٨٩) و(٢٥٢٠٦) و(٢٥٨٤٧) و(٢٥٨٤٨) و(٢٦١٩٠) و(٢٦٢١٦) و(٢٦٢٨١).

ومن طريق عائشة بنت طلحة برقم (٢٤٣١٤).

ومن طريق عكرمة برقم (٢٥٩٥٠).

ومن طريق بكر برقم (٢٤٦٦٨).

ومن طريق طلحة بن عبد الله بن عثمان بالأرقام (٢٥٠٢٢) و(٢٥٢٩٠) و(٢٥٤٣٠) و(٢٥٤٥٦) و(٢٦٣٢٠) و(٢٦٣٢١) و(٢٦٣٢٢).

ومن طريق عبد الله بن شقيق برقم (٢٦٢٩١).

ومن طريق علي بن حسين برقمي (٢٥٨٠٠) (٢٦٤١٤).

ومن طريق محمد بن الأشعث بالأرقام (٢٥٢٩١) و(٢٥٢٩٢) و(٢٥٧٨٢) و(٢٥٧٨٣).

ومن طريق مصدع برقمي (٢٤٩١٦) و(٢٥٩٦٦).

ومن طريق معاذة برقمي (٢٤٦٦٦) و(٢٦٠٥٦).

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شُتَيْر بن شَكَل عن أم حبيبة ٦/٣٢٥، أخرجه النسائي في=

٢٤١١١- حدثنا سفيان، حدثنا[1] عبدُ الرحمٰن بن القاسم، سمع أباه يقول:

سمعتُ عائشة تقول: طَيَّبتُ رسولَ اللهِ ﷺ بيديَّ هاتَيْن لِحُرْمِهِ حين أحرم، ولِحِلِّهِ قبل أن يطوف[2].

=«الكبرى» (٣٠٨٤) وقال: الصواب: شُتَيْر عن حفصة.

وسيرد من طريق منصور والأعمش، عن مسلم أبي الضحى، عن شُتَيْر بن شَكَل، عن حفصة ٦/٢٨٦.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٧٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. ونزيد هنا حديث أم سلمة، سيرد ٦/٢٩١، وانظر ٦/٢٩٦.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٤/١٥٣ عن النووي قوله: القُبلة في الصوم ليست محرمةً على مَنْ لم تحرك شهوته، لكن الأولى له تركها، وأما من حركت شهوته، فهي حرام في حقه على الأصح، وقيل: مكروهة، وروى ابن وهب عن مالك إباحتها في النفل دون الفرض. قال النووي: ولا خلاف أنها لا تبطل الصوم إلا إن أنزل بها.

(١) في (ق) و(م): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعبد الرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٩٧ (بترتيب السندي)، و«الأم» ٢/١٢٩ والحميدي (٢١٠)، وابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، والبخاري في «صحيحه» (١٧٥٤)، وفي «التاريخ الكبير» ٥/٣٤٠، و«الصغير» ١/٢٥٣، وابن ماجه (٢٩٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤١٤)، وأبو يعلى (٤٧١٢)، وابن خزيمة (٢٥٨١) و(٢٥٨٢) و(٢٩٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٠ و٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤، و«السنن الصغير» =

. . . . . .

= (١٥٠٤)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٤٦٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٨، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٦٠) عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، وابن راهويه (٩٣٣) و(٩٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥٩) من طريق الأوزاعي، والنسائي كذلك (٤١٥٧) وابن ماجه (٢٩٢٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٨٥، وفي «الحلية» ٧/ ٣٢٦ من طريق الليث، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٠٧) من طريق أيوب بن موسى، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٠٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٤٣ من طريق عبد الله بن عثمان، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٧٤ من طريق عبد الكريم الجزري، وأبو نعيم أيضاً في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٢٧ من طريق نافع ابن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم، وفي «الحلية» ٧/ ٢٤٦ من طريق مسعر، ثمانيتهم عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. وسقط اسم عبد الرحمٰن بن القاسم من مطبوع «طبقات المحدثين».

زاد ابن راهويه برقم (٩٨٢): قال القاسم: ولم يكن طيبهم كطيبكم هٰذا، إنما كان طيبهم الغالية والذريرة، قد تذهب في ساعة من النهار، وأما طيبهم اليوم الخاثر، يُخلِّق أحدهم رأسه، ثم يوجد الريح منهم.

قال أبو نعيم في «الحلية»: مشهور من حديث عبد الرحمٰن بن القاسم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٨٧، من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. واختلف على أيوب السختياني فيه:

فرواه إسماعيل ابن عُلية كما سيرد برقم (٢٥٨١٧) عن أيوب، عن القاسم، نفسه، عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٦٥)، من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عُبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. =

٢٤١١٢- حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الرحمٰن، عن القاسم عن عائشة: خَرَجْنا لا نرى إلا الحَجَّ مع رسولِ الله ﷺ[1].

= واختلف على عبيد الله بن عمر فيه:

فرواه يحيى القطان كما سيرد برقم (٢٥٦٠٢) عن عُبيد الله بن عمر، قال: سمعت القاسم، عن عائشة.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠ و٢٢٨، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٣١٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٧٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ١٨٥ -١٨٦ وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٨ من طرق عن القاسم، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣١٩) من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، به. وجمع إليه حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، ولفظُه: كأنّي أنظرُ إلى وبيصِ الطِّيب في مَفْرِق رسولِ الله ﷺ وهو يُلبِّي، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا أبو خالد الأحمر.

قلنا: سيرد من طريق الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة برقم (٢٤٧٨١)، ومن طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه برقم (٢٦٠١٧).

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

قال السندي: قولها: لِحُرْمه، بضم فسكون: الإحرام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ٣١٥ -٣١٦، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر تمام تخريجه عند الرواية (٢٤١٠٩).

٢٤١١٣- حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة[١]: حاضَتْ صَفِيَّةُ، فَذَكَرْتُ[٢] ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «أحابِسَتُنا هي؟». قلتُ: إنَّها قد أفاضتْ قَبْلَ ذٰلك. قال: «فلا»[٣].

٢٤١١٤- حدثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُشاكُ بِشَوْكَةٍ،

---

(١) في (م): عن عائشة أنها قالت.

(٢) في (ظ٨): فذكر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦٧ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/ ١٥٤، والحميدي (٢٠٢)، وابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٤٩، ومسلم (١٢١١) (٣٨٣) ٢/ ٩٦٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤١٢، ومن طريقه ابن طهمان في «مشيخته» (١٧١)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦٧، وفي «الأم» ٢/ ١٥٤، والبخاري (١٧٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤، وابن حبان (٣٩٠٢)، والبيهقي ٥/ ١٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧٤) عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٣)، والترمذي (٩٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٩٣) و(٤١٩٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٤٤) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٧٤) و(٢٥٣١٣) و(٢٥٦٠٣) من طريق عبيد الله، عن القاسم، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

فما فَوْقَها، إلا حَطَّتْ مِنْ خَطِيئَتِه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والقاسم والد عبد الرحمٰن هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٥٧٢) (٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٢٨) من طرق عن عائشة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٨١)، والبيهقي في «الشُّعَب» (٩٨٦٠) من طريق عمران بن يزيد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن سالم، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «ما ضربَ على مؤمن عِرْقٌ قطُّ، إلا حطَّ الله عنه به خطيئة، وكتبَ له حسنة، ورفعَ له درجة». قال الطبراني: لا يُروىٰ هٰذا الحديث عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به عمران. قلنا: قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٥: سنده جيد.

وسيرد بالأرقام (٢٤١٥٦) و(٢٤١٥٧) و(٢٤٢٦٤) و(٢٤٥٧٣) و(٢٤٨٢٨) و(٢٤٨٨٤) و(٢٥٢٦٤) و(٢٥٣٣٨) و(٢٥٤٠٣) و(٢٥٤٢٩) و(٢٥٦٧٦) و(٢٥٨٠٤) و(٢٦١٠٤) و(٢٦١٧٥) و(٢٦٢٠٨) و(٢٦٢٤٦) و(٢٦٣٧٧) و(٢٦٣٨٥).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٠٠٧). وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وسيأتي من طريق إبراهيم عن الأسود، عن عائشة بالأرقام (٢٤١٥٦) و(٢٤١٥٧) و(٢٥٤٠٣) و(٢٦١٧٥) و(٢٦٣٧٧) بلفظ: «إلا رفعه الله عز وجل بها درجة، وحطَّ عنه بها خطيئة». وكذٰلك لفظه من طريق أبي وائل عن عائشة برقم (٢٥٤٢٩).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٠٥: وهٰذا يقتضي حصولَ الأمرين معاً: حصولَ الثواب، ورفعَ العقاب.

قلنا: وذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» عقب الحديث (٢٢٢٧) أن الأمراض قد تنزل بمن لا ذنب له ولا خطيئة من الأنبياء صلوات الله عليهم =

٢٤١١٥- حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن أبي بكرٍ، عن أبيه، سمع[١] ابن عمر حين مات رافع بن خديج[٢]: إنَّ بكاءَ الحَيِّ على المَيْت عَذابٌ للمَيْت، فأتيتُ عمرة فذكرت ذلك لها: فقالت:

قالت[٣] عائشة: إنَّما قال رسولُ الله ﷺ ليهودية: «إنَّكُمْ لتَبْكُونَ عليها، وإنَّها لتُعَذَّبُ» وقَرَأت ﴿ولا تَزِرُ وازِرةٌ وِزْرَ أُخْرى﴾[٤] [الأنعام: ١٦٤].

٢٤١١٦- حدَّثنا سُفْيان، عن ابن أبي لبيد، عن أبي سَلَمة

= وممن سواهم، فتكون أجوراً لهم، وقد تنزل بمن له خطايا وذنوبٌ، فتكون حطة لذنوبهم ولخطاياهم عنهم.

(١) في (هـ): أنه سمع.

(٢) في هامش (هـ): يقول.

(٣) لفظ «قالت» ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٢١)، وابن حبان (٣١٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن راهويه (١٢٠٥) من طريق عكرمة، عن عائشة، به.

وسيأتي بنحوه بالأرقام (٢٤٣٠٢) و(٢٤٤٩٥) و(٢٤٦٣٧) و(٢٤٧٥٨) و(٢٥٠٧٩) و(٢٥٧٥٤) و(٢٦١٨٠) و(٢٦٤١١).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن عمر، عند الرواية (٤٨٦٥)، وانظر تعليقنا على الحديث ثمة.

قال السندي: قولها: ليهودية، أي: في شأنها، وقد صح هٰذا الحديث الذي رواه ابن عمر، ولا منافاة بينه وبين حديث عائشة، وأما الحصر فلا دليل عليه، والجمع بين هٰذا الحديث والآية ممكن بحمل الحديث على ما إذا رضي بكاءهم في الحياة، أو أوصى بذٰلك، وبالجملة فلا وجه لإنكار هٰذا الحديث.

قلتُ لعائشة: أي أُمَّهْ، أخبريني عن صلاةِ رسول الله ﷺ؟ قالت: كانت[1] صلاتُهُ في رمضان وغيره سواء ثلاث عشرة ركعة فيها[2] ركعتا[3] الفجر، قلتُ: فأخبريني عن صِيامه؟ قالت: كان يصُوْمُ حتى نقول: قد صَام، ويُفْطِرُ حتى نقول: قد أفْطَر، وما رأيتُهُ صامَ شهراً أكثرَ من صيامه في شعبان، كان يصُومه إلا قليلاً[4].

---

(١) في (هـ) و(ظ٢) و(ق): كان.

(٢) في (ظ٨): منها، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) في (هـ): ركعتي، وصححت في هامشها إلى: ركعتا، وفي (ظ٨) تحتمل القراءتين، قال السندي في توجيه، ركعتي: لعله بتقدير صلاة ركعتي الفجر.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، ابن أبي لبيد: وهو عبد الله من رجاله، وقد روى له البخاري متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه الحميدي (١٧٣)، وأبو يعلى (٤٨٦٠) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وصلاته ﷺ في رمضان أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٩١، ومسلم (٧٣٨) (١٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٣٧٨)، وفي «فضائل الأوقات» (١٨) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وصيامه ﷺ أخرجه الشافعي في «السنن» (٣٢١)، وابن أبي شيبة ٣/ ١٠٣، ومسلم (١١٥٦) (١٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥١، وابن ماجه (١٧١٠)، وأبو يعلى (٤٦٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٠٢٨)، وفي «الشعب» (٣٨١٧) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٠٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٢٨) من طريق علي بن ثابت، عن نوح بن أبي بلال، عن زيد بن أبي العتاب، عن=

٢٤١١٧- حدَّثنا سُفيان، عن هشام، عن أبيه

=أبي سلمة، عن عائشة، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن زيد بن أبي العتاب: إلا نوح بن أبي بلال، تفرد به علي بن ثابت.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٨٨) من طريق أبي النضر، عن أبي سلمة، به مختصراً في سؤاله عن الصلاة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٩) من طريق جعفر بن ربيعة، عن الأسود بن العلاء، عن أبي سلمة، به مختصراً في صوم شعبان.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٣٥) من طريق ابن أبي الزناد، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣١٤ -٣١٥ من طريق إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به مختصراً في الصوم، وزاد الخطيب: فقال: «يا عائشة، إنه يكتب فيه لملك الموت أن يقبض، فأنا أحب ألا ينسخ اسمي إلا وأنا صائم». قلنا: قال البخاري والدارقطني في إسماعيل بن قيس: منكر الحديث، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه منكر.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٤٢) و(٢٤٧٥٧) و(٢٤٩٦٧) و(٢٥١٠١) و(٢٥١٩٥) و(٢٥٣١٨) و(٢٥٥٥٨) و(٢٥٩٦٤) و(٢٦٠٥٣) و(٢٦١٢٣) و(٢٦٣١٠).

وقولها: «كانت صلاته في رمضان وغيره سواء» سيرد بنحوه (٢٥٤٤٧)، وانظر (٢٤٣٨٨) و(٢٥٥٤٨) و(٢٥٩٠٧).

وفي باب قولها: «كان يصوم حتى نقول لا يفطر ...» عن ابن عباس، سلف (٢٠٤٦).

وعن أنس، سلف برقم (١٣٤٠٣).

وفي باب كثرة صيامه ﷺ في شعبان: عن أسامة بن زيد، سلف ٥/ ٢٠١.

وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٣ - ٢٩٤.

قال السندي: قوله: أي أمّه، نداء لها باسم الأم لكونها أم المؤمنين، والهاء للسكت.

عن عائشة: أنَّ هنداً قالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا سُفْيان رجلٌ شَحِيْحٌ، وليسَ لي إلا ما يَدْخُلُ بيتي؟ قال: «خُذِي ما يكْفِيكِ ووَلَدَكِ بالمَعْرُوفِ»[1].

٢٤١١٨- حدَّثنا سُفيان، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سابَقني النَّبيُّ ﷺ فَسَبَقْتُهُ، فَلَبِثْنا حتى إذا رَهَقَني اللَّحْمُ سابقني فسبقني، فقال: «هٰذِهِ بتِيكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشَّافعي في «الأم» ٥/ ٨٩، وفي «المسند» ٢/ ٦٤ (ترتيب السندي)، والحميدي في «مسنده» (٢٤٢)، وابن حبان (٤٢٥٥)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٥٥٠٨) و(١٩٨٠٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥/ ٨٩ -٩٠، وفي «المسند» ٢/ ٦٤، وعبد الرزاق (١٦٦١٣)، وإسحاق بن راهويه (٧٣٣)، والبخاري (٢٢١١) و(٥٣٧٠) و(٧١٨٠)، ومسلم (١٧١٤)، وأبو داود (٣٥٣٢)، والدارمي (٢٢٥٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٣) و(١٨٣٤) و(١٨٣٥)، وابن حبان (٤٢٥٦)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٣٤ -٢٣٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٦ و٤٧٧ و١٠/ ١٤١ و٢٦٩ -٢٧٠ و٢٧٠، وفي «معرفة الآثار» (١٥٥٠٩) و(٢٠٧٧٣) وفي «السنن الصغير» (٢٨٩٢) و(٤١٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٤٩) من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٢٣١) و(٢٥٧١٣) و(٢٥٨٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٢٧٦)، والحميدي (٢٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٤٢) - وهو في «عشرة النساء» (٥٦)- وابن ماجه (١٩٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٨٠)، وابن حبان (٤٦٩١)، والطبراني=

٢٤١١٩- حدَّثنا معاوية، حدَّثنا أبو إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال:

أخبرتني عائشة: أنها كانت مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ وهي جاريةٌ، فقال لأصحابه: «تَقَدَّمُوا» فتقدموا، ثم قال لها: «تعالي أُسابِقْكِ» فذَكَر الحديث[1].

=في «الكبير» ٢٣/(١٢٥)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١٩٤٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٤٦٢)، وإسحاق بن راهويه (٨٠٦) من طريقين عن هشام، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤١١٩) و(٢٤٩٨١) و(٢٥٤٨٨) و(٢٦٢٥٢) و(٢٦٢٧٧) و(٢٦٣٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المهلَّب الكوفي، وأبو إسحاق: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٧-١٨ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٤٥) من طريق سعيد بن المغيرة الصياد، عن أبي إسحاق الفزاري، به.

وأخرجه أبو داود (٢٥٧٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٨ من طريق أبي صالح محبوب بن موسى الأنطاكي، عن أبي إسحاق الفزاري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وعن أبي سلمة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٤٤) من طريق محمد بن كثير، عن أبي إسحاق الفزاري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، به.

ورواه أبو أسامة حماد بن أسامة عن هشام، واختلف عليه فيه: =

٦/ ٤٠ ٢٤١٢٠- حدَّثنا سُفْيان، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، تبلغُ به النَّبيَّ ﷺ: «إذا وُضِعَ العِشاءُ، وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَابْدَؤوا بالعَشَاءِ»[1].

٢٤١٢١- حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ مكةَ من أعلى مكة[2]

= فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٢٤) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٠٨ -٥٠٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٤٣) عن محمد بن المثنى، كلاهما عن أبي أسامة، عن هشام، عن رجل، عن أبي سلمة، به.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١٨٢)، وابن ماجه (٩٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٢)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٥٦٥٢) من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٥)، وإسحاق بن راهويه (٥٩٢) و(٥٩٣) و(٥٩٤)، والبخاري (٥٤٦٥)، ومسلم (٥٥٨)، والدارمي (١٢٨٠)، وأبو يعلى (٤٤٣١)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨١) و(١٩٨٣) و(١٩٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٤٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢١٢ من طرق عن هشام، به.

وانظر (٢٤١٦٦).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر في الرواية (٤٧٠٩).

(٢) في (ظ٨): دخل من أعلى مكة.

وخرجَ من أسفَلِها[1].

٢٤١٢٢- حدَّثنا سُفْيان، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة: كُفِّن[2] رسولُ الله ﷺ في ثلاثة أثواب سَحُوليَّة بيضٌ. وقال لي[3] أبو بكر: في أيِّ شيءٍ كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه البخاري (١٥٧٧)، ومسلم (١٢٥٨) (٢٢٤)، وأبو داود (١٨٦٩)، والترمذي (٨٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٤٦١)، وابن خزيمة (٩٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٧١، وفي «معرفة الآثار» ٧/ ١٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٩٦)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ١٩٣ - ١٩٤، و٨/ ٤٩١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيرد نحوه برقم (٢٤٣١١) و(٢٥٦٥٦).

وانظر (٢٦٢٣٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٦٢٥).

ونقل الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٣٨ عن عياض والقرطبي وغيرهما أن الأكثر على أن أعلى مكة كَدَاء، بالفتح والمد، وأسفلها كُدَى بالضم والقصر، ثم قال: واختلف في المعنى الذي لأجله خالف ﷺ بين طريقيه، فقيل: ليتبرَّك به كلُّ من في طريقه، فذكر شيئاً مما تقدم في العيد وقد استوعبت ما قيل فيه هناك، وبعضه لا يتأتى اعتباره هنا والله أعلم. وقيل: الحكمة في ذٰلك المناسبةُ بجهة العلوّ عند الدخول لما فيه من تعظيم المكان وعكسه الإشارة إلى فراقه، وقيل: لأن إبراهيم لما دخل مكة دخل منها، وقيل: لأنه ﷺ خرج منها مختفياً في الهجرة، فأراد أن يدخلها ظاهراً عالياً، وقيل: لأن من جاء من تلك الجهة كان مستقبلاً للبيت . . . إلى آخر ما قال. فانظره إن شئت.

(٢) في (م): أن رسول الله ﷺ كفن في.

(٣) لفظ «لي» ساقط من (م).

قلتُ: في ثلاثةِ أثواب، قال: كَفِّنوني في ثوبَيَّ هٰذين، واشتروا ثوباً آخر[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه البخاري (١٢٧١)، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، والحاكم ٣/ ٦٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٠ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد، وزادوا: إلا الحاكم: «ليس فيها قميص ولا عِمامة». قلنا: وقد وهم الحاكم في استدراكه.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٢٣ - ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٠٧ -٢٠٨ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٢٣٥، وابن سعد ٢/ ٢٨٢ وابن أبي شيبة ٣/ ٢٥٨، والبخاري (١٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٢٠٢٦)، وابن حبان (٣٠٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٩، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٤٦، وفي «السنن الصغير» (١٠٣٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٦) - والطيالسي (١٤٥٣) عن شعبة وزائدة بن قدامة، وعبد الرزاق (٦١٧٢)، والبخاري (١٢٧١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٤١ من طريق الثوري، وعبد بن حميد (١٥٠٧) عن النضر بن شميل، والبخاري (١٢٦٤) من طريق عبد الله، ومسلم (٩٤١) (٤٥)، والبيهقي ٣/ ٤٠٠، وفي «المعرفة» (٧٣٧١) من طريق أبي معاوية، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٥ -٣٦، وفي «الكبرى» (٢٠٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٧١) وفي «الدلائل» ٧/ ٢٤٧ من طريق حفص، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، والبيهقي ٣/ ٤٠٠ من طريق عبدة، وابن الجارود (٥٢١) من طريق عيسى، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٦٩) من طريق عمرو بن الحارث والليث، و(٨٥٠٠) من طريق روح بن القاسم كلهم عن هشام، به. وزاد بعضهم: ليس فيها قميص ولا عمامة. قلنا: وهٰذه الزيادة سترد في الرواية (٢٥٣٢٣). وزاد ابن أبي شيبة والنسائي ٤/ ٣٥ -٣٦: فقلنا: إنهم يزعمون أنه كان كفِّن في بُرْدٍ=

٢٤١٢٣- حدثنا سفيان، عن ابنِ عَجْلان، عن سعيدِ بن أبي سعيد، عن أبي سَلَمة:

توضَّأ عبدُ الرحمٰن عند عائشة، فقالت: يا عبدَ الرحمٰن، أَسْبِغِ الوضوء، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلْعَراقِيبِ مِنَ النَّارِ»[1].

= حبَرَة؟ فقالت: قد جاؤوا ببُرْدِ حِبَرَة ولم يكفِّنوه فيه. وهذا لفظ ابن أبي شيبة.

وأخرجه مسلم (٩٤١) (٤٦)، وأبو يعلى (٤٨٢٨)، وابن حبان (٦٦٣٢)، والبيهقي ٣/٣٩٩ من طريق عبد العزيز بن محمد، عن هشام، به. إلا أنهم زادوا سوى مسلم: ولُحد له ونُصب اللبِن عليه نصباً. تفرد بها عبد العزيز فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٤٧. وانظر الرواية (٢٥٠٤١).

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٢٥) و(٢٤٨٦٩) و(٢٥٣٢٣) و(٢٥٦٠١) و(٢٥٦٨٠) و(٢٥٧٩٥) و(٢٥٩٤٩) و(٢٦٢٧٦). وانظر (٢٤١٨٦) و(٢٥٠٠٥).

قال السندي: قوله: سحولية، بفتح السين وضمها، فبالفتح نسبة إلى السحول، وهو القصار، لأنه يسحلها، أي: يغسلها، أو إلى سحول اسم قرية باليمن، وبالضم جمع سحال، وهو الثوب الأبيض النقي من قطن، وقيل: اسم القرية بالضم أيضاً.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عجلان - وهو محمد - استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروىٰ له مسلم في المتابعات، وأصحاب السنن. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٦٩)، والحميدي (١٦١)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/١١٨، وأبو يعلى (٤٤٢٦)، والطبري في «التفسير» (١١٥٠٩)، وابن حبان (١٠٥٩)، والبيهقي =

٢٤١٢٤- حدَّثنا سُفْيان، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي سلمة عن عائشة[١]: كانت لنا حَصِيرَةٌ نَبْسُطُها بالنَّهار ونتحَجَّرُها بالليل - خَفِيَ عليَّ شيءٌ لم أَفْهَمْه من سفيان - أنَّ رسولَ الله ﷺ المسلمون[٢] يُصَلُّونَ بِصَلاتِهِ، فقال: «اكْلَفُوا مِنَ العَمَلِ ما

= في «معرفة السنن والآثار» ١/٢٨٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وجاء عند بعضهم بلفظ: «للأعقاب» بدل: «العراقيب»، وقرن الطبريُّ بسفيان ابنِ عيينة يحيى بنَ سعيد القطان، وسيرد من طريقه برقم (٢٥٥٨٩)، وسقط اسم محمد بن عجلان من مطبوع «مسند» الشافعي، وسقط اسم أبي سلمة عند عبد الرزاق. قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل»: حديث أبي سلمة عن عائشة حديثٌ حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٦، وابن ماجه (٤٥٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨ من طرق عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه ابن ماجه (٤٥١)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٦١) من طريق عبد المؤمن بن علي، عن عبد السلام بن حرب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «ويلٌ للأعقاب من النار». قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا عبد السلام، تفرّد به عبد المؤمن.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٥١٦) -وفي تخريجه أنه أخرجه مسلم من طريق سالم مولى شداد عن عائشة- و(٢٤٥٤٣) و(٢٤٦٧٨) و(٢٤٨١٣) و(٢٥٥٨٩) و(٢٦٢١٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٨٠٩) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) في (م) عن عائشة قالت:

(٢) في (م) و(هـ) قال: «المسلمون». بزيادة لفظ قال، ولا وجه له.

تُطِيقُونَ، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا». وكان إذا صَلَّى صلاةً أثْبَتَها، وكان أحبُّ العَمَلِ إليه أدومَهُ[1].

---

(١) حديث صحيح، ابن عجلان - وهو محمد - وإن كان حديثه لا يرقى إلى درجة الصحة، إلا أنه قد توبع، وأخرج له مسلم في المتابعات، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وسعيد: هو ابن أبي سعيد المقبري، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه الحميدي (١٨٣) عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وفي روايته عن سفيان بيان لما خفي على الإمام أحمد، وهو: «فصلى فيه، فسعى له ناس يصلون بصلاته، قال: ففطن فيهم رسول الله ﷺ، فترك ذٰلك، وقال: «إني حسبت أن ينزل فيهم أمر لا يطيقونه» ثم قال: «اكلفوا ...» فذكر الحديث.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو داود (١٣٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٨ -٦٩ من طريق الليث، عن ابن عجلان، به. زاد النسائي: ثم ترك مصلاه ذٰلك، فما عاد له حتى قبضه الله عز وجل.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٤٥)، والبخاري (٥٨٦١)، ومسلم (٧٨٢) (٢١٥)، وابن ماجه (٩٤٢)، وابن حبان (٢٥٧١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٦٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٩٨، والبيهقي في «معرفة السنن» (٥٤٣٦) و(٥٤٣٧)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٤٤ من طريق عبيد الله بن عمر، والبخاري (٧٣٠) من طريق ابن أبي ذئب، كلاهما عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري، به.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٠٤) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٧١: وحديث أبي سلمة عن عائشة هو الصواب. قلنا: وعبد الله بن عمر العمري ضعيف.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٦). =

٢٤١٢٥- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا يحيى، عن ابنِ أخي عَمْرة، - يعني هٰذا محمد بن عبد الرحمٰن - عن عمرة

عن عائشة[١]: كان النَّبيُّ ﷺ يخفِّف[٢] الرَّكْعتين حتى أقولَ قرأ بفاتحةِ الكتاب أم لا[٣]؟

= وسيرد بالأرقام (٢٤٢٦٩) و(٢٤٥٤٠) و(٢٥٣١٧) و(٢٥٩٦٣) و(٢٦٠٧٦).

وانظر (٢٤٠٤٣) و(٢٤٢٤٥) و(٢٤٩٦٧) و(٢٥٣٦٢).

وفي باب قوله «اكلفوا من الأعمال ما تطيقون . . .» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٦٢).

قال السندي: قولها: ونتحجرها، أي: نتخذها حجرة.

«اكلفوا»، كاسمعوا، أي: تحملوا.

«لا يمل»: لا يقطع التوجه إلى العبد بالإحسان والإنعام.

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) في النسخ الخطية و(م) ما عدا (ق) يخف، والمثبت من (ق)، وهو الموافق لرواية «الصحيحين»، وكذٰلك جاء عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٣٩، وقد ساقه من طريق الحميدي عن سفيان. قال السندي: أي سنة الفجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري، ومحمد بن عبد الرحمٰن: هو ابن أسعد بن زرارة، وقد جاء مصرحاً به في الرواية (٢٤٢٢٥)، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وأخرجه الحميدي (١٨٠) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٣٩- عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٩٠) - ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٢/١٥٦ - وابن خزيمة (١١١٣) من طريق جرير، والبخاري (١١٧١)، وأبو داود (١٢٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٢) من طريق زهير بن معاوية، =

. . . . . .

=والشافعي في «السنن» (٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٢)، وابن خزيمة (١١١٣)، وابن حبان (٢٤٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٣ -٤٤ وفي «معرفة السنن» (٥٥٦٨) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وابن راهويه (٩٩١)، وابن خزيمة (١١١٣) من طريق أبي خالد الأحمر، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥ -٢٧٦ والبيهقي ٣/ ٤٣-٤٤ من طريق جعفر بن عون، خمستهم عن يحيى، به، وسقط في مطبوع ابن راهويه اسم عمرة من الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٧، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٧٩) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، أن محمد بن عبد الرحمٰن، حدثه عن أمه عمرة، عن عائشة، به. وعبد الله بن صالح ضعيف، جعل عمرة أمَّ محمد بن عبدالرحمٰن بن أسعد، وإنما هي عمته، وهي أم محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري أبي الرجال.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٩٢) عن ابن جريج وعن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عمن سمع عمرة يحدِّث عن عائشة. وقد سقط حرف العطف بين ابن جريج وابن عيينة من المطبوع.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٩٣) عن معمر بن راشد، وأبو يعلى (٤٦٢٤) من طريق شريك بن عبد الله النخعي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٧ من طريق عبد الحميد بن جعفر وعلي بن مُسْهر، وتمام في «فوائده» (٣٧٧) من طريق جعفر بن محمد بن أبي كثير، خمستهم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، به. لم يذكروا محمد بن عبد الرحمٰن في الإسناد.

وأخرجه مرسلاً مالك في «الموطأ» ١/ ١٢٧ عن يحيى بن سعيد، أن عائشة فذكره.

وسيرد بالأرقام (٢٤٢٢٥) و(٢٤٦٨٧) و(٢٥٣١٥) و(٢٥٣٩٦) و(٢٥٥٢٩) و(٢٦٩٨٣).

وانظر (٢٥٨٢٤). =

٢٤١٢٦- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا يحيى، عن ابن أخي عَمْرة - ولا أدري هٰذا أو غيره - عن عمرة قالت:

اشتكتْ عائشةُ، فطال شكواها، فَقَدِمَ إنسانٌ المدينةَ يتطبَّبُ، فَذَهَبَ بنو أخيها يسألونَهُ عن وَجَعِها، فقال: والله إنكم تَنْعَتُون نَعْتَ امرأةٍ مَطْبُوبة. قال: هٰذه امرأةٌ مسحورةٌ سَحَرَتْها جاريةٌ لها[1]، قالت: نَعَمْ، أردتُ أن تموتي فأُعْتَقَ، قال: وكانت مُدَبَّرة، قالت: بيعوها في أشدِّ العَرَبِ مَلَكَةً، واجعلوا ثَمَنَها في مِثْلِها[2].

---

(١) في هامش (هـ): فأرسلت إليها، فجاءت بها. نسخة.

(٢) هذا الأثر صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين على شكٍّ في اسم أحد رواته، فقد اختلف فيه على سفيان بن عيينة.

فرواه أحمد - كما في هذه الرواية- عنه، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، فقال: عن ابن أخي عمرة، ولا أدري هٰذا أو غيره- عن عمرة، به.

ورواه عبد الرزاق (١٨٧٥٠) عن سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال: وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة ابن عمرة، عن عمرة، به. وهو الصواب.

ورواه كذلك عبد الوهَّاب الثقفي -كما عند البيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٧ - عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن ابن عمرة محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة: وهو أبو الرجال، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (٢٧٨٢) (رواية أبي مصعب الزهري) ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٦٧ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١٨٧٤٩)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٣٩٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦١) عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمٰن، عن أمه عمرة، عن عائشة، به. =

٢٤١٢٧- حدَّثنا سُفْيان، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «ما مِنْ مَيْتٍ يُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ النّاسِ يَبْلُغون أنْ يكونوا مئةً فَيَشْفَعُوا فيه إلا شُفِّعُوا فِيهِ»[1].

٢٤١٢٨- حدثنا سفيان، عن عبد الكريم، عن قَيس بنِ مُسلم الجَدَلي، عن الحَسن بن محمد بن علي

عن عائشة: أُهدِيَ للنبيِّ ﷺ وَشِيقَةُ ظَبْيٍ وهو مُحْرِمٌ، فردَّها[2].

= وقد صحح إسناده الحافظ في «التلخيص» ٤/ ٤١.

قال السندي: قولها: يتطبب، من الطب.

قوله: مطبوبة، أي: مسحورة.

قولها: قالت نعم، أي: قالت الجارية لعائشة نعم قد سحرتك.

قولها: فأعتق، على بناء الفاعل من العتق، أو بناء المفعول من الإعتاق.

قولها: قالت: أي: عائشة.

قولها: بيعوها، فيه جواز بيع المدبّر.

قولها: في أشد العرب مَلَكة، أي: أسوؤهم معاملة بالمماليك، أي: ليكون جزاء السيئة بمثلها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٣٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو سفيان بن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٢٢٢) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح إن ثبت سماع الحسن بن محمد بن علي من عائشة. وعبد الكريم - وهو أبو أمية ابن أبي المخارق، فيما ذكر عبد الرزاق (٨٣٢٥)، وإن كان ضعيفاً - تابعه سفيان الثوري كما في الرواية (٢٥٨٨٢)=

قال سفيان: الوَشِيقَةُ ما طُبِخَ وقُدِّد.

٢٤١٢٩- حدثنا[1] سفيان، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة[2]: كان أَحَبُّ الشَّرابِ إلى رسولِ الله ﷺ الحُلْوَ البارِدَ[3].

٢٤١٣٠- حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة:

= وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والحسن ابن محمد بن علي: هو ابن أبي طالب، المعروف أبوه بابن الحنفية.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٦١٦) و(٤٦١٧) و(٤٨٢٧)، وهو في «المقصد العلي» (٥٦٤) و(٥٦٥) و(٥٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٦٨ من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٣٢٥) عن معمر، وأبو يعلى (٤٦١٧) في «مسنده»، وفي «المقصد العلي» (٥٦٥) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عبد الكريم، به.

وسيأتي برقم (٢٥٨٨٢).

وقد ذكر الصعب بن جثَّامة كما في حديثه (١٦٤٢٣) أنه أهدىٰ إلى رسول الله ﷺ وهو بالأبواء أو بودّان حماراً وحشياً، فردَّه عليه رسول الله ﷺ. قال: فلما رأى ما في وجهي قال: «إنّا لم نردَّه عليك إلا أنَّا حُرُم». وهو عند البخاري برقم (١٨٢٥)، ومسلم (١١٥٣) (٥٠).

قال السندي: قولها: وَشِيقَةُ طَبْيٍ: لعل الظَّبْيَ قد صِيد للحُرُم. والله تعالى أعلم.

(١) كتب في (ظ٨) فوق هذا الحديث: معاد.

(٢) في (م): عن عائشة قالت.

(٣) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٤١٠٠) سنداً ومتناً.

خرج علقمةُ وأصحابُه حُجَّاجاً، فذكر بعضُهم الصائمَ يُقبِّلُ ويُباشِر، فقال[1] رجل منهم قد قام سنتين وصامَهما: هَمَمْتُ أن آخُذَ قوسي، فأضربَكَ بها. قال: فكُفُّوا حتى تأتوا[2] عائشة، فدخلوا على عائشة، فسألوها عن ذلك؟ فقالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ ويُباشِرُ، وكان أمْلَكَكُمْ لأرَبِهِ. قالوا: يا أبا شِبْل، سَلْها؟ قال: لا أرفُثُ عندها اليوم، فسألوها، فقالت: كان يُقبِّل ويُباشِرُ وهو صائم[3].

---

(١) في (م): فقام.

(٢) في النسخ: تأتون، والمثبت هو الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان: هو ابن عيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣١٢)، وعبد الرزاق (٧٤٤١)، والحميدي (١٩٦)، ومسلم (١١٠٦) (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٨٥) و(٣٠٩٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٩١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٦٥ و٢٦٦، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٠٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨١، من طريق الأعمش، عن إبراهيم، به مختصراً.

وقد اختلف فيه على إبراهيم النخعي:

فرواه منصور بن المعتمر - كما في هذه الرواية، والروايات (٢٥٤١٤) و(٢٥٦٥٣) و(٢٦٢٩٩) - عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

ورواه الحكم -كما في الرواية (٢٤٩٥٠)- عن إبراهيم، عن علقمة وشُريح ابن أَرطاة، عن عائشة. =

. . . . . .

= ورواه الأعمش - كما في الرواية (٢٤١٥٤)- عن إبراهيم، عن علقمة والأسود.

ورواه حماد -كما في الرواية (٢٤٩٦٥)- والأعمش - كما في الرواية (٢٥٩٣٢)- عن إبراهيم، عن الأسود.

ورواه عبد الله بن عون - كما في الرواية (٢٥٨١٥)- عن إبراهيم، عن الأسود ومسروق. قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٥٠: عُرف منها أن الحديث كان عند إبراهيم عن علقمة والأسود ومسروق جميعاً، فلعلَّه كان يحدِّثُ به تارة عن هٰذا، وتارة عن هٰذا، وتارة يجمع، وتارة يُفرِّق. وقال الدارقطني بعد ذكر الاختلاف فيه على إبراهيم: كلها صحاح.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٤٩: وقد ترجم النسائي في «سننه» الاختلاف على إبراهيم، والاختلافَ على الحكم، وعلى الأعمش، وعلى منصور، وعلى عبد الله بن عون، كلُّهم عن إبراهيم.

قلنا: أما الاختلاف فيه على منصور:

فهو أنَّ إسرائيل رواه عنه - كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٩٣)- عن إبراهيم، عن علقمة قال: خرج نفرٌ من النَّخَع فيهم رجل يدعى شُريحاً، فحدَّث أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم، فقال رجل: لقد هَمَمْتُ أن أضرب رأسك بالقوس.

ورواه عَبِيدة عنه - كما عند النسائي برقم (٣٠٩٤) - فجعل شُريحاً هو المنكِرَ، وأبهم الذي حدَّث بذٰلك عن عائشة.

ورواه ابنُ عيينة عنه - كما في هٰذه الرواية- فأبهمهما معاً.

ورواه شعبة عنه - كما سيرد في الرواية (٢٥٤١٤)- عن إبراهيم، عن علقمة، به مختصراً.

ورواه الثوري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٩٧)- عن منصور، فجعله من حديث إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه شعبة -كما عند الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ١/ ٣٣٧ -٣٣٨- =

٢٤١٣١- حدَّثنا سُفْيان، عن ابن عبيد بن نِسْطاس - يعني أبا يَعْفُور - عن مُسْلِم، عن مسروق ٦/٤١

عن عائشة، تذكر عن النَّبيِّ ﷺ: كان إذا دَخَلَ العَشْرُ أحيا اللَّيْل، وأيقظَ أهْلَه، وشَدَّ المِئْزَر. قال سفيان: وواحدة[1] مِنْ آخر: وَجَدَّ[2].

=عن حماد ومنصور، عن إبراهيم، قال: دخل علقمة وشُريح بنُ أرطاة على عائشة . . .

ورواه جَرير بن عبد الحميد -كما عند ابن راهويه (١٦٣٦)- عن منصور، عن إبراهيم قال: روى رجل من النَّخَع عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان . . .

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٧١٩ من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن عطاء، عن علقمة، به، مختصراً.

وأخرجه ابن راهويه (١٢١٥) عن عبد الأعلى، عن عباد بن منصور، عن عطاء، عن عائشة قالت: كنت أُباشِرُ رسولَ الله ﷺ وهو صائم. وعبَّاد بن منصور ضعيف.

وسلف مختصراً برقم (٢٤١١٠).

قال السندي: قولها: أملككم لأَرَبِهِ، أكثرُ المحدثين يرويه بفتحتين ورواه بعضهم بكسر فسكون، أي: لحاجته.

(١) في (م) واحدة، وقد ضبب عليها في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عبيد أبو يعفور: هو عبد الرحمٰن، ومسلم: هو ابن صُبَيْح أبو الضحىٰ، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٧٠٤)، والحميدي (١٨٧)، وإسحاق ابن راهويه (١٤٤٠)، والبخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٧ -٢١٨، وفي «الكبرى» (١٣٣٤)=

٢٤١٣٢- حدَّثنا سُفْيان، حدَّثنا طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ صبيّاً للأنصار لم يَبْلُغِ السِّنَّ عصفورٌ من عصافيرِ الجَنَّة؟ قال: «أو غيرَ ذلكَ يا عائشة، خَلَقَ اللهُ الجَنَّةَ، وخَلَقَ لها أهْلاً، وخَلَقَ النَّارَ وخَلَقَ لها أهلاً، وهُمْ في أصْلابِ آبائِهِمْ»[1].

= و(٣٣٩١)، وابن ماجه (١٧٦٨)، وابن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص١٠٧، وابن خزيمة (٢٢١٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣١٣، وفي «السنن الصغير» (١٣٩٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٢٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٧٣) من طريق نهشل، وهو ابن سعيد ابن وردان، عن الضحاك، وهو ابن مزاحم، عن مسروق، به. بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الأواخر شد المئزر واجتنب النساء. ونهشل بن سعيد متروك.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٧٠٢) عن سفيان الثوري، عن بعض أصحابه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان أيقظ أهله وشدَّ المئزر. يقول سفيان: لا يقرب النساء.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢١٦) من طريق المطلب بن عبد الله، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل رمضان شدَّ مئزره، ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ. والمطلب بن عبد الله لم يدرك عائشة.

وانظر (٢٤٣٧٧) و(٢٤٣٩٠) و(٢٤٥٢٨) و(٢٤٩١٣) و(٢٥١٣٦) و(٢٦١٨٨).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (١١٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى، وهو ابن طلحة=

٢٤١٣٣- حدثنا سفيان، عن جامع بن أبي راشد، عن منذر، عن حسن بن محمد، عن امرأته

عن عائشة تبلغ به النبيَّ ﷺ: «إذا ظَهَرَ السُّوءُ في الأرْضِ أنْزَلَ الله بأهْلِ الأرْضِ بَأْسَهُ». قالت: وفيهم أهل طاعة الله عز وجل؟ قال: «نَعَمْ ثُمَّ يَصِيرُونَ إلى رَحْمَةِ الله تعالى»[1].

= ابن عبيد الله القرشي، مختلف فيه حسن الحديث، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٧، وفي «الكبرى» (٢٠٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠٧ -٥٠٨ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٩٥)، وإسحاق بن راهويه (١٠١٧)، ومسلم (٢٦٦٢)، وأبو داود (٤٧١٣)، وابن حبان (٦١٧٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٧٢)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٧٤١٤)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١١٠-١١١ من طرق عن طلحة ابن يحيى، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٤) من طريق يحيى بن إسحاق، وابن راهويه (١٠١٦)، ومسلم (٢٦٦٢)، وابن حبان (١٣٨) من طريق فضيل بن عمرو، كلاهما عن عائشة بنت طلحة، به. وليس في رواية فضيل قوله: «في أصلاب آبائهم».

وسيأتي برقم (٢٥٧٤٢).

قال السندي: قوله: «أو غير ذلك ...» إلخ، أي: لا يحسن الجزم في حق أحد، ولو صغيراً.

(١) إسناده ضعيف لإبهام المرأة التي روى عنها الحسن بن محمد، وهو ابن علي المعروف أبوه بابن الحنفية، ولاضطرابه.

فرواه سفيان بن عُيينة -كما في هذه الرواية- عن جامع بن أبي راشد،=

٢٤١٣٤- حدثنا سفيان قال: رأيتُ وَبِيصَ الطِّيب - وقُرِىء على سفيان: سمعتَ عطاءَ بن السائب، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشةَ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ بعد ثلاث[1].

=عن منذر، وهو ابن يعلى الثوري، عن حسن بن محمد، عن امرأته، عن عائشة.

ورواه سفيان بن عيينة كذلك -فيما أخرجه الحميدي (٢٦٤)، وابن أبي شيبة ١٥/ ٤٢ -٤٣- عن جامع بن أبي راشد، عن منذر، عن حسين بن محمد، عن امرأةٍ، عن عائشة.

ورواه سفيان بن عيينة كذلك -فيما أخرجه إسحاق (١١٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٩٩)/م عن جامع بن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن ابن محمد، عن عائشة، لم يذكر المرأة في الإسناد.

ورواه يزيد بن هارون -كما سيرد ٦/ ٢٩٤ و٤١٨- عن شريك، عن جامع ابن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد، قال: حدثتني امرأة من الأنصار هي حَيَّةٌ اليوم، عن أم سلمة.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه الحاكم ٤/ ٥٢٣ - عن جامع بن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد بن علي، عن مولاة لرسول الله ﷺ، عن عائشة أو بعض أزواج النبي ﷺ فذكر نحوه.

ورواه سالم بن طلحة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩١) عن جامع بن أبي راشد، عن أم مبشر، عن أم سلمة.

وانظر (٢٤٧٣٨).

وقد سلف من حديث ابن عمر بإسنادٍ صحيح برقم (٤٩٨٥) بلفظ: «إذا أراد الله تعالى بقوم عذاباً، أصاب العذابُ من كان فيهم، ثم بعثوا على أعمالهم».

(١) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب، وقد روى سفيان -وهو ابن عيينة- عنه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤١٣٥- حدَّثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عُمارة، عن عمةٍ له

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٩٦ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/ ١٢٩، والحميدي (٢١٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٨٢)، وابن حزم في «المحلى» ٧/ ٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥، وفي «السنن الصغير» (١٥٠٨)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٤٧٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٨٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٤)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٤٧، من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقرن البيهقي بسفيان سعيدَ بنَ زيد. وقال الحازمي: هٰذا حديث صحيح ثابت متفق عليه، وله طرق في الصحاح.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص١٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٢ من طريق محمد بن فضيل، وإسحاق بن راهويه (١٥١٠) من طريق جرير ولم يسق لفظه، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩ من طريق حماد بن سلمة، ولم يسق لفظه، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٢٩) من طريق المفضل بن صدقة، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٥٣ من طريق ورقاء بن عمر، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٣٥، وفي «السنن الصغير» (١٥٠٨) من طريق سعيد بن زيد، ستتهم عن عطاء بن السائب، به. وقرن الطحاويُّ بعطاء حمادَ بنَ أبي سليمان، ولم يسق لفظه، وسيرد من طريقه برقم (٢٤٩٣٤).

وقوله: بعد ثلاث، سيرد في الرواية (٢٤٩٣٤) -وهي من طريق حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان- بلفظ: بعد أيام.

وسيكرر برقم (٢٦٢٧٢)، وسلف بإسناد صحيح دون قوله: «بعد ثلاث» برقم (٢٤١٠٧).

وانظر (٢٤١٠٥).

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ أوْلادكُمْ مِنْ أطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أوْلادِكُمْ»[1].

٢٤١٣٦- حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أَهْدَى مَرَّةً غَنَماً[2].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه الحميدي (٢٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤١، وفي «الكبرى» (٦٠٤٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر (٢٥٦٥٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الحميدي (٢١٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. إلا أن ابن جارود زاد فيه: «مقلَّدة».

وستأتي هٰذه الزيادة في الرواية رقم (٢٤١٥٥).

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٧٠١) و(١٧٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٣ و١٧٣ -١٧٤، وفي «الكبرى» (٣٧٦٧)، والدارمي (١٩١١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٣٤، وتمام الرازي في «فوائده» (الروض البسام) (٦٠٤) و(٦٠٥)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٨/ ٥١٦ -٥١٧ من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف (١٤٨٩١) من طريق عبثر بن القاسم، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٩: والمحفوظ حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وسيرد برقم (٢٤١٥٥)، وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

٢٤١٣- حدَّثنا سُفْيان، حدثنا عمرو، عن عطاء

عن عائشة، قالت: ما ماتَ رسول الله ﷺ حتى أُحِلَّ له النِّساءُ[1].

---

(١) حديث ضعيف، وهو وإن كان رجالهُ ثقاتٍ رجال الشيخين قد اختُلِف فيه على عطاء وهو ابن أبي رباح كما سنذكر. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٩٤، والحميدي (٢٣٣)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٦٩ - ٢٧٠، وإسحاق بن راهويه (١١٨٤)، والترمذي (٣٢١٦)، -وقال: حسن صحيح- والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٥٦، وفي «الكبرى» (٥٣١١)، والطبري في «التفسير» ٢٢/ ٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٥٤، وفي «معرفة الآثار» ١٠/ ١٠ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن سعد داود بن عبد الرحمٰن بسفيان.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٩٤ من طريق الثوري، عن عطاء، به.

واختلف فيه على عطاء بن أبي رباح:

فقد رواه سفيان بن عيينة -كما في هذه الرواية- عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عائشة.

ورواه وهيب بن خالد الباهلي -كما في الرواية الآتية برقم (٢٥٤٦٧) -عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة، به. فزاد عبيد بن عمير -وهو ابن قتادة الليثي- في الإسناد، لكن رواه عبد الرزاق عن ابن جريج كما سيأتي (٢٥٦٥٢)، قال: وزعم عطاء أن عائشة قالت، فذكر الحديث، وذكر في عقبه قول ابن جريج لعطاء: عمن تأثر هٰذا؟ قال: لا أدري، حسبت أني سمعت عبيد بن عمير يقول ذٰلك.

ورواه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٣٣، والطحاوي في «شرح المشكل» (٥٢٣)، من طريق الضحاك بن مخلد، عن ابن جريج، به. و جاء في آخره: قال: وقال أبو الزبير: سمعت رجلاً يخبر به عطاءً.

وقال أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» ٣/ ١٥٧١ بعد أن نقل عن جماعة من العلماء أنهم جعلوا هٰذا الحديث سنة ناسخة لقوله تعالى: ﴿لا يحل=

٢٤١٣٨- حدثنا سفيان، عن أيوبَ بن موسى، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بسارق[1]، فأمَرَ به فقُطع. قالوا: يا رسولَ الله، ما كُنَّا نُرى أن يبلُغَ منه هٰذا؟ قال: «لَوْ كانَتْ فاطمةُ، لَقَطَعْتُها». ثم قال سفيان: لا أدري كيف هو[2]؟

=لك النِّساءُ من بعد﴾ [الأحزاب: ٥٢]: هو حديث واه ومتعلَّق ضعيف.

وسيأتي برقم (٢٥٤٦٧) و(٢٥٦٥٢).

(١) في (م) و(ق): أن النبي ﷺ أُتي بسارق.

(٢) حديث صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة.

وقد اختُلف فيه على ابن عيينة سنداً ومتناً:

فرواه البخاري (٣٧٣٣) عن علي ابن المديني، عن ابن عيينة، قال: ذهبتُ أسأل الزُّهريَّ عن حديث المخزومية فصاح عليَّ، فقلت لسفيان: فلَمْ تحتمله عن أحد؟ قال: وجدتُهُ في كتابٍ كان كَتَبَه أيوبُ بن موسى، عن الزَّهري ... وقال فيه: إنها سرقت.

وهكذا قال محمد بن منصور عن ابن عيينة: إنها سرقت. أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٨٢)، وفي «المجتبى» ٨/ ٧٢.

وعن رزق الله بن موسى عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٧٣٨٣) عن سفيان كذٰلك، لٰكن قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بسارق، فقطعه، فذكره مختصراً.

وكذا أخرجه أحمد -كما في هذه الرواية- عن سفيان، لٰكن في آخره: قال سفيان: لا أدري ما هو.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٦٠) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٨٣٨١)- عن سفيان، عن الزُّهري، بلفظ: كانت مخزوميةٌ تستعيرُ المتاع وتجحدُه ... الحديث، وقال في آخره: قيل لسفيان: من ذكره؟ قال: أيوب بن موسى. فذكره بسنده المذكور هنا. =

٢٤١٣٩- حدثنا حفص بنُ غياث قال: حدثنا الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة[١]: كان رسولُ الله ﷺ يصلي، وأنا بين يديه[٢].

٢٤١٤٠- حدَّثنا حَفْصُ بنُ غياث، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد

= وأخرج الطيالسي (١٤٤٨)، وابن أبي شيبة ٩/٤٦٦، والنسائي في «المجتبى» ٨/٧٢ -٧٣، وفي «الكبرى» (٧٣٨٤) من طريق يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن ابن عيينة، عن الزُّهري، بغير واسطة، وقال فيه: سَرَقَتْ.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٩٠: قال شيخنا في «شرح الترمذي»: وابنُ عيينة لم يسمعه من الزهري، ولا ممن سمعه من الزهري، وإنما وجده في كتاب أيوب بن موسى، ولم يصرح بسماعه من أيوب بن موسى، ولهٰذا قال في رواية أحمد: لا أدري كيف هو.

قلنا: وسيرد برقم (٢٥٢٩٧) من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بلفظ: كانت امرأةٌ مخزومية تستعير المتاع وتجحده. وسنذكر هناك من تابع معمراً في قوله: تستعيرُ المتاعَ وتَجحدُه، ومن رواه عن الزهري بلفظ: سرقت.

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مطولاً البخاري (٥١٤)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٠)، وابن خزيمة (٨٢٥)، والبيهقي ٢/٢٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٥٤٧) من طريق حفص بن غياث، بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقمي (٢٥٩٢٩) و(٢٥٩٣٠).

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما امْرَأةٍ نَزَعَتْ ثيابَها في غيرِ بَيْتِ زَوجِها، هَتَكَتْ سِتْراً ما بَيْنَها وبينَ رَبِّها»[1].

---

(١) حديث حسن وهٰذا إسناد فيه انقطاع، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من عائشة، بينهما أبو المليح: وهو ابن أسامة الهذلي، كما سيأتي في التخريج، وهو ثقة من رجال الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وقد اختُلف فيه على الأعمش: فرواه حفص بن غياث -كما في هذه الرواية- عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة.
وخالفه يعلى بن عبيد -فيما أخرجه الدارمي (٢٦٥١) - فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة.
وأخرجه إسحاق (١٦٠٥)، وأبو داود (٤٠١٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، عن سالم، عن عائشة.
ورواه شعبةُ -كما سيرد في الرواية (٢٥٤٠٧)، وسفيان الثوري- كما سيرد في الرواية (٢٥٤٠٨) -كلاهما فرواه عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح، عن عائشة بزيادة أبي المليح بين سالم وعائشة.
قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩٥: وقول شعبة والثوري عن منصور أشبه بالصواب.
قلنا: وتابعهما إسرائيل -فيما أخرجه الدارمي (٢٦٥٢) - وورقاء -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/٥٨ -فروياه كذٰلك عن منصور، عن سالم، عن أبي المليح، عن عائشة.
وأخرجه أبو يعلى (٤٣٩٠) من طريق سعيد بن أبي هلال، عن محمد ابن عبد الله، عن أبي مسلم الخولاني، عن عائشة. ومحمد بن عبد الله لم نعرفه.
وأخرجه أبو يعلى كذلك (٤٦٨٠) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، عن معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. قال =

٢٤١٤١- حدَّثنا ابنُ إدريس، قال: سَمِعْتُ عُبيد الله بن عمر، وأخبرنا مالك بن أنس[1]، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أنْ يُطِيعَ اللهَ عَزَّ وجَلَّ، فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أنْ يَعْصِيَ اللهَ عزَّ وجَلَّ، فلا يَعْصِهِ»[2].

= البخاري في معاوية: روى عنه إسحاق بن سليمان أحاديث مناكير كأنها من حفظه.

وله شاهد من حديث أم الدرداء سيأتي ٦/ ٣٦٢ وسنده حسن وقواه المنذري في «الترغيب والترهيب».

وآخر من حديث أم سلمة، سيرد ٦/ ٣٠١، وفي سنده ضعف.

قال المناوي: والظاهر أن نزعَ الثيابِ عبارةٌ عن تكشفها للأجنبي، لِينالَ منها الجماعَ أو مقدماتِه، بخلافِ ما لو نزعت ثيابَها بينَ نساءٍ مع المحافظةِ على ستر العورةِ إذ لا وجه لدخولها في هٰذا الوعيد.

(١) يعني: مالك بن أنس شيخ ثانٍ لابن إدريس.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الملك -وهو الأيلي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، ابن إدريس: هو عبد الله، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧، وفي «الكبرى» (٤٧٥٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥١٥) و(٢١٤٥) و(٤١٦٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٣ من طريق عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٩٠ من طريق ابن إدريس، عن مالك، به. =

٢٤١٤٢- حدثنا ابن إدريس، قال: سمعت هشاماً، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «أُرِيتُكِ في المنامِ مَرَّتَيْنِ، وَرَجُلٌ يَحْمِلُكِ في سَرَقَةٍ[1] مِنْ حَرِيرٍ، فيقولُ: هٰذِهِ امْرَأَتُكَ، فأقول: إنْ يَكُ هٰذا مِنْ عِنْدِ الله - عَزَّ وجَلَّ - يُمْضِهِ»[2].

= وأخرجه أيضاً ٦/ ٩٠ -٩١ من طريق عمر بن علي المقدَّمي، عن عُبيد الله ابن عمر ومالك، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٣٤) من طريقين عن عبيد الله بن عمر، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥١٤) و(٢١٤٤) من طريق حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، به، لم يذكر طلحة في الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٥).

(١) في (ق): على سرقة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن إدريس: هو عبد الله.

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٨).

وأخرجه مسلم (٢٤٣٨) من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٧٠٣)، وابن سعد ٨/ ٦٤، والبخاري (٥١٢٥) و(٧٠١٢)، ومسلم (٢٤٣٨)، وأبو يعلى (٤٤٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١) و(٤٢) و(٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠ و٧/ ٨٥، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤٢٨. من طرق عن هشام بن عروة، به، نحوه. ولفظه من طريق حماد بن زيد عن هشام: يجيء بك الملك. قال الحافظ في الجمع بين رواية «رجل» هٰذه ورواية «ملك» فكأن الملك تمثل له حينئذ رجلاً. =

٢٤١٤٣- حدَّثنا عبدةُ بنُ سليمان، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه عن عائشة، قالت: إنَّ نزولَ الأبْطَحِ ليس بسُنَّة، إنما نَزَلَه رسولُ الله ﷺ لأنَّه كان أسْمَحَ[1] لخُرُوجِهِ[2].

= وطريق: يونس عن هشام في مطبوع البيهقي في الموضع الأول تحرف إلى يونس بن هشام.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٣٧)، والترمذي (٣٨٨٠)، وابن حبان (٧٠٩٤)، والإسماعيلي في «معجمه» (٣٤٤) من طريق ابن أبي مليكة -وهو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة المدني- عن عائشة قالت: جاء بي جبريل عليه السلام إلى رسول الله ﷺ في خِرْقة حرير، فقال: «هذه زوجتُك في الدنيا والآخرة».

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وسيأتي برقمي (٢٤٩٧١) و(٢٥٢٨٥).

قال السندي: قوله: «في سَرَقة حرير»، بفتحتين، أي قطعة حرير.

(١) في (م): أسمج، وهو تصحيف شنيع، وفي هامش (هـ): أسهل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٧٦)، وابن ماجه (٣٠٦٧) من طريق عبدة ابن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٦٧٤)، والبخاري (١٧٦٥)، ومسلم (١٣١١) (٣٣٩)، والترمذي (٩٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٧)، وابن ماجه (٣٠٦٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٣٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢١، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦١، وفي «معرفة الآثار» ٧/ ٣٤٦ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه ابنُ حبان (٣٨٩٦) من طريق سريج بن يونس، عن سفيان الثوري، عن هشام، به. وزاد في أوله: إن أسماء وعائشة كانتا لا تحصِّبان. =

٢٤١٤٤- حدَّثنا عَبْدَة، حدَّثنا مِسْعَر، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ، قال: «اللهمَّ صَيِّباً نافِعاً».

٦/ ٤٢ قالت: وسألتُ عائشة: بأيِّ شيءٍ كان يبدأُ النَّبيُّ ﷺ إذا دَخَلَ بيته؟ قالت: بالسِّواك[1].

= وسيأتي بالأرقام (٢٥٥٧٥) و(٢٥٧٢٠) و(٢٥٨٨٥)، و(٢٥٩٢٦).

قال السندي: قولها: أسمح، أي: أسهل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام بن شريح -وهو ابن هانىء الحارثي- ووالده من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدة: هو ابن سليمان، ومِسْعر: هو ابن كدام.

وقولها: كان إذا رأى المطر، قال: «اللهم صيباً نافعاً»:

أخرجه الحميدي (٢٧٠)، وإسحاق (١٥٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٦٤، وفي «الكبرى» (١٨٢٨)، وابن حبان (٩٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦٢ من طريقين عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٨٩) و(٢٤٥٩٠) و(٢٤٨٧٧) و(٢٤٩٧٣) و(٢٥٠٦٥) و(٢٥٣٣٦) و(٢٥٥٧٠) و(٢٥٨٦٤).

وقولها: بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته . . .

أخرجه إسحاق (١٥٧٨)، ومسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣، وفي «الكبرى» (٧)، وابن خزيمة (١٣٤)، وأبو عوانة ١/ ١٩٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤ من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٧٩٥) و(٢٥٤٨٧) و(٢٥٥٥٣) و(٢٥٥٩٢).

وانظر (٢٦٠٣٧).

قال السندي: قوله: صيِّباً، بتقدير: اجعله صيباً، أي: مطراً نافعاً، والصيِّب: النَّازل.

٢٤١٤٥- حدَّثنا عليُّ بنُ هاشم، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن عروة[١]

عن عائشة، قالت: أَتَتْ فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش النَّبيَّ ﷺ فقالت: إني اسْتُحِضْتُ، فقال: «دَعِي الصَّلاةَ أيَّامَ حَيْضِكِ، ثم اغْتَسِلي، وتَوَضَّئِي عند كُلِّ صلاةٍ، وإنْ قَطَرَ على الحَصِيرِ»[٢].

---

(١) في (ق): عروة بن الزبير.

(٢) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن هاشم، فمن رجال مسلم، وحبيب -وهو ابن أبي ثابت، وإن لم يسمعه من عُروة ـ قد تابعه عليه هشام بن عروة، كما عند البخاري (٢٢٨) عن أبيه عروة، عن عائشة، قالت: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله: إني امرأة أُستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا، إنما ذٰلك عرق، وليس بحيض، فإذا أقبلت حيضتُك، فدعي الصلاة، وإذا أدبرت، فاغسلي عنك الدم ثم صلي» وقال أبي (وهو عروة بن الزبير) «ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذٰلك الوقت»، وسيأتي في الرواية رقم (٢٥٦٢٢).

وقوله في آخر الحديث: «وإن قطر على الحصير» يشهد له حديث عائشة عند البخاري (٣٠٩) و(٣١٠) قالت: اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأةٌ مستحاضة من أزواجه، فكانت ترى الحمرة والصفرة، فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي.

قال الإمام الزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٢٠٠: واعلم أن أبا داود لم ينسب عروة في هٰذا الحديث، كما نسبه ابن ماجه، وأصحابُ الأطراف لم يذكروه في ترجمة عروة بن الزبير، وإنما ذكروه في ترجمة عروة المزني معتمدين في ذٰلك على قول علي بن المديني: إن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير، ورواه أحمد وإسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة، والبزار في مسانيدهم، ولم ينسبوا عروة، ولٰكن ابن راهويه والبزار أخرجاه في ترجمة عروة بن الزبير =

. . . . . .

= عن عائشة، وفي لفظٍ لابن أبي شيبة بهٰذا الإسناد أن النبي ﷺ قال: «تصلي المستحاضة وإن قطر الدم على الحصير». انتهى.

قلنا: قد أخرجه ابن ماجه (٦٢٤) عن علي بن محمد وأبي بكر بن أبي شيبة قالا: حدثنا وكيع عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. فنسب عروة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢١٢ من طريق محمد بن حرب النسائي، عن محمد ابن ربيعة، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٢ وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣١) من طريق يحيى بن عيسى، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢١١ و٢١٣ من طريق قرة بن عيسى وعبد الله بن نمير وسعيد بن محمد الوراق، وأبو يعلى (٤٧٩٩) من طريق عبد الله بن داود وعثام بن علي وعبيد الله بن موسى، وستأتي في «المسند» عن وكيع برقم (٢٥٠٥٩) كلهم عن الأعمش، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن عروة -غير منسوب-، عن عائشة مرفوعاً.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢١١ من طريق علي بن هاشم، بهٰذا الإسناد. ثم قال بإثره: تابعه وكيعٌ والحربيُّ وقرةُ بن عيسى ومحمدُ بن ربيعة وسعيدُ بن محمد الوراق وابنُ نمير عن الأعمش، فرفعوه. ووقفه حفص بن غياث وأبو أسامة وأسباط بن محمد وهم أثبات.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٤٥ -٣٤٦ من طريق عباس الدوري، عن يزيد بن هارون، عن أبي العلاء أيوب بن أبي مسكين، عن الحجاج بن أرطاة، عن أم كلثوم، عن عائشة عن النبي ﷺ قال في المستحاضة: «تدع الصَّلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل مرة، ثم تتوضأ إلى مثل أيام أقرائها، فإن رأت صفرة انتضحت وتوضأت وصلَّت».

وأخرجه أبو داود (٢٩٩) -ومن طريقه البيهقي ١/ ٣٤٦- عن أحمد بن=

. . . . . .

= سنان، عن يزيد بن هارون، عن أيوب بن أبي مسكين، عن الحجاج: يعني ابن أرطاة، عن أم كلثوم، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه أبو داود (٣٠٠)، والبيهقي ١/٣٤٦ عن أحمد بن سنان، عن يزيد ابن هارون، عن أبي العلاء أيوب بن أبي مسكين، عن ابن شبرمة، عن امرأة مسروق، عن عائشة، مرفوعاً.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢١٠ -٢١١، والبيهقي ١/٣٤٦ من طريق عمار بن مطر، عن أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش أتت رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله إني امرأة أُستحاض. فقال لها النبي ﷺ: «إنما ذاك عرق، فانظري أيام أقرائك، فإذا جاوزت فاغتسلي واستنقي، ثم توضئي لكل صلاة».

وقال الدارقطني: تفرد به عمار بن مطر، وهو ضعيف، عن أبي يوسف، والذي عند الناس عن إسماعيل بهٰذا الإسناد موقوفاً: المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها، ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة.

قلنا: ورواية إسماعيل هٰذه أخرجها الدارمي (٧٩٢) عن جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن قمير، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه الدارمي كذلك (٧٩٠) من طريق معتمر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مجالد، عن قمير، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه الدارمي (٧٩٩) و(٨١٤)، والبيهقي ١/٣٤٦-٣٤٧ من طريق الشعبي عن قمير امرأة مسروق، عن عائشة موقوفاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٠٧: والموقوف عن قمير عن عائشة أصح. قلنا: وأشار إلى صحة حديث قمير أبو داود عقب الرواية (٣٠٠).

وأخرجه مرفوعاً الدارقطني في «السنن» ١/٢١٦ و٢١٧، والبيهقي ١/ ٣٥٤ =

٢٤١٤٦- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: اشترى رسولُ الله ﷺ من يهوديٍّ طعاماً نَسِيئةً، فأعطاهُ دِرْعاً له رَهْناً[1].

=و٣٥٤ -٣٥٥ من طريق عثمان بن سعد الكاتب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة بنحوه مطولاً، وعثمان بن سَعْد ضعيف.

وسيأتي برقم (٢٥٠٥٩) و(٢٥٦٨١)، وسيكرر (٢٦٢٥٦) سنداً ومتناً.

وسيأتي من حديث فاطمة بنت أبي حبيش ٦/ ٤٢٠ و٤٦٣ -٤٦٤، وانظر (٢٤٤٢٨) و(٢٤٥٢٣) و(٢٤٨٧٩) و(٢٦٠٠٥).

وفي الباب عن أُمِّ سلمة، سيرد ٦/ ٣٢٠ و٣٢٢ و٣٢٣، وإسناده صحيح.

قال السندي: قولها: اسْتُحِضْتُ، على بناء المفعول.

قوله: «وإن قطر» أي: الدم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٠٢)، والبخاري (٢٠٩٦)، ومسلم (١٦٠٣) (١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٣، وفي «الكبرى» (٦٢٤٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٩٤)، وابن أبي شيبة ٦/ ١٦، وابن راهويه (١٥٠١) و(١٥٠٣) و(١٥٠٤)، والبخاري (٢٠٦٨) و(٢٢٠٠) و(٢٢٥١) و(٢٢٥٢) و(٢٣٨٦) و(٢٥٠٩) و(٢٥١٣)، ومسلم (١٦٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٨٨، وفي «الكبرى» (٦٢٠٢)، وابن ماجه (٢٤٣٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٦٤)، وابن حبان (٥٩٣٨)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٣١٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٩ و٣٦، وفي «السنن الصغير» ٢/ ٢٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣٠) من طرق عن=

٢٤١٤٧- حدثنا أبو معاوية ويعلى، قالا: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالَتْ: ما رأيْتُ رسولَ الله ﷺ صائماً في العَشْر قَطُّ[1].

= الأعمش، به.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسيرد بالأرقام (٢٥٢٧٤) و(٢٥٩٣٤) و(٢٥٩٩٨).

وفي الباب عن أنس بن مالك سلف برقم (١١٩٩٣)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٤١: وفي الحديث (يعني حديث أنس وهو بمعنى حديث عائشة) جوازُ معاملة الكفار فيما لم يتحقق تحريم عين المتعامل فيه، ... وفيه جوازُ بيع السلاح ورهنُه وإجارتُه وغيرُ ذلك من الكافر ما لم يكن حربيّاً.

ثم قال الحافظ: قال العلماء: الحكمةُ في عدوله ﷺ عن معاملة مياسير الصحابة إلى معاملة اليهود، إما لبيان الجواز، أو لأنهم لم يكن عندهم إذ ذاك طعام فاضل، أو خشي أنهم لا يأخذون منه ثمناً أو عوضاً، فلم يُرد التضييق عليهم، فإنه لا يبعد أن يكون فيهم إذ ذاك من يقدر على ذٰلك وأكْثَر منه، فلعله لم يُطلعهم على ذٰلك، وإنما أطلع عليه من لم يكن موسراً به. ممن نقل ذٰلك. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ويعلى: هو ابن عبيد الطنافسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٤١، وإسحاق بن راهويه (١٥٠٥)، ومسلم (١١٧٦)، والترمذي (٧٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٢)، وابن حبان (٣٦٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٩٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وقال الترمذي: هٰكذا رواه غير واحد عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قلنا: ثم ذكر أن هٰذه الرواية أصحُّ وأوصلُ إسناداً. يعني من الرواية المرسلة الآتي ذكرها قريباً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٥ من طريق يعلى، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٧٤) من طريق حفص بن غياث، وابن خزيمة (٢١٠٣) من طريق أبي خالد الأحمر، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٢٩) من طريق أبي الأحوص، عن منصور، عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤١، وإسحاق بن راهويه (١٥٠٦) من طريق جرير، عن منصور، عن إبراهيم، أن النبي ﷺ... هٰكذا مرسلاً.

قال الترمذي: وروى الثوري وغيره هٰذا الحديث عن منصور، عن إبراهيم، أن النبي ﷺ لم يُرَ صائماً في العشر. وروى أبو الأحوص، عن منصور، عن إبراهيم، عن عائشة. ولم يذكر فيه عن الأسود. وقد اختلفوا على منصور في هٰذا الحديث، ورواية الأعمش أصحُّ وأوصل إسناداً.

ثم قال: وسمعت محمد بن أبان يقول: سمعت وكيعاً يقول: الأعمش أحفظ لإسناد إيراهيم من منصور.

قلنا: وقد ذكر مثل كلام الترمذي أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٢٦٥. وقاله الدارقطني أيضاً في «العلل» ٥/ ورقة ١٢٩-١٣٠.

وسيأتي (٢٤٩٢٦) و(٢٥٥٦٦).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم»: قال العلماء: هٰذا الحديث مما يُوهم كراهة صوم العشر، والمراد بالعشر هنا: الأيام التسعة من أوَّل ذي الحجة. قالوا: وهٰذا مما يتأول، فليس في صوم هٰذه التسعة كراهة، بل هي =

٢٤١٤٨- حدَّثنا أبو معاوية ويعلى، قالا: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالَتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أطْيَبَ ما أكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ»(١) .

= مستحبة استحباباً شديداً، لا سيما التاسع منها، وهو يوم عرفة.

قلنا: وترجم ابن حبان له بقوله: ذكر الإباحة للمرء ترك صوم العشر من ذي الحجة، وإن أمن الضَّعْفَ لذٰلك.

وقد سلف في مسند ابن عمرو برقم (٦٥٠٥) الحثُّ على العمل الصالح في أيام العشر من ذي الحجة، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٠٣٢).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/ ١٥٧ و١٤/ ١٩٦، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥٠٧)، وابن ماجه (٢١٣٧)، وابن حبان (٤٢٦١)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٣٢)، وابن حزم في «المحلّى» ٨/ ١٠٢، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٨٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقال البيهقي: وهو بهٰذا الإسناد غير محفوظ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٠٧) والبيهقي في «معرفة السنن» (١٥٩٩٣) والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩٨) من طريق يعلى بن عبيد، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٤١، وفي «الكبرى» (٦٠٤٥) و(٦٠٤٦)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٨٣) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٤٨٠ من طريق إبراهيم الصائغ، عن حماد ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، به.

وأخرجه البيهقي كذلك في «السنن» ٧/ ٤٨٠ من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن حماد، عن إبراهيم، به. قال سفيان: وهٰذا=

٢٤١٤٩- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة قالت: سُئلَ رسولُ الله ﷺ - [قال عبد الله بن أحمد:] قال أبي: ولم يرفعه يعلى - عن رجل طلَّق امرأتَه، فتزوَّجَتْ زوجاً غيره، فدخل بها، ثم طلَّقها قبل أن يُواقِعها: أتَحِلُّ لزوجها الأوَّل؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ للأوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيْلَتَها وَتَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ»(١).

٢٤١٥٠- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: كان زوجُ بَريرةَ حُرّاً، فلمَّا أُعْتِقت - وقال مرَّة: عَتَقَتْ - خيَّرها رسولُ الله ﷺ، فاختارَتْ نَفْسَها، قالت: وأراد أهلُها أنْ يبيعوها، ويشترطوا الوَلاء، قالت: فَذَكَرْتُ ذٰلك

= وهمٌ من حماد، قال عبد الله: سألت أصحاب سفيان عن هٰذا الحديث، فلم يحفظوا. قال عبد الله: وهٰذا من حديثه عن عمارة بن عمير ليس فيه الأسود.

قلنا: وقد سلفت رواية سفيان برقم (٢٤٠٣٢).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف في رفعه ووقفه. فلم يرفعه يعلى كما ذكر الإمام أحمد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٧٤، وابن راهويه (١٥٣٨)، وأبو داود (٢٣٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠٠)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، وابن حبان (٤١٢٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٢٣٠ -٢٣١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

قال السندي: قوله: فدخل بها، أي: خلى بها، وليس المراد جامعها حتى ينافي ما بعده.

للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «اشْتَرِيها[1] فأعْتِقِيها، فالوَلاءُ لِمَنْ أعْتَقَ»[2].

---

(١) في (ق): قال: فاشتريها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقولها: «كان زوج بريرة حراً» هو مدرج من كلام الأسود كما سنبين ذٰلك. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مختصراً وبتمامه سعيد بن منصور في «سننه» (١٢٦٠)، وإسحاق ابن راهويه (١٥٣٩)، والترمذي (١١٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٢ و٤/ ٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٤) و(٤٤٠٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٢٥٩)، وابن أبي شيبة ٤/ ٢١١ و٣٨٥ و٣٩٦، وابن ماجه (٢٠٧٤)، وأبو يعلى (٤٥٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠١) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه ابن سَعْد ٨/ ٢٦٠ -٢٦١، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٩٥ من طريق أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود أن عائشة قالت: كان زوج بريرة يوم خيرت حراً. أبو معشر: وهو زياد بن كليب قد خالف من هو أوثق منه، وفيه كلام من قبل حفظه. وقد اختلف عليه فيه، انظر «علل» الدارقطني ٥/ الورقة ١٣١.

قلنا: وقوله: وكان زوج بريرة حراً. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤١١ مدرج من قول الأسود، أدرج في أول الخبر وهو نادر، فإن الأكثر أن يكون في آخره، ودونه أن يقع في وسطه، وعلى تقدير أن يكون موصولاً فترجح رواية من قال: كان عبداً، بالكثرة.

قلنا: وقد بسط ذٰلك الحافظ ٩/ ٤١٠ -٤١١، فانظره لزاماً.

وسيجيء من قول الأسود برقم (٢٥٣٦٦) و(٢٥٥٣٣). وقد بين ذٰلك البخاري في روايته (٦٧٥٤)، وقال: وقول الأسود منقطع، وقولُ ابنِ عَبَّاس: =

٢٤١٥١- حدَّثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: ما شَبِعَ رسولُ الله ثلاثةَ أيامٍ تِباعاً من خبزِ بُرٍّ، حتَّى مَضَى لسبيله[1].

= رأيته عبداً. أصح.

قلنا: سلف حديث ابن عباس برقم (٢٥٤٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٩، وهنّاد في «الزهد» (٧٢٦)، ومسلم (٢٩٧٠) (٢١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر) (١٠٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧، وفي «الشعب» (٥٦٣٧) و(٥٦٣٨)، وفي «الآداب» (٥٦١)، وفي «الدلائل» ١/ ٣٤٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١٥٨) مطولاً من طريق روح بن مسافر، عن حماد، عن إبراهيم، به. وروح بن مسافر ضعيف.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٠٩) من طريق مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، به. لم يذكر الأسود في الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٠) (٢٤) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

وأخرجه وكيع (١١٠)، والبخاري (٦٤٥٥)، ومسلم (٢٩٧١) (٢٥) من طريق هلال بن حميد، عن عروة، عن عائشة، به. بنحوه، ولفظه عند مسلم: ما شبع آل محمد ﷺ يومين من خبز بُرٍّ، إلا وأحدهما تمر.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٧٧)، و(مسند عمر) (١٠١٢) من طريق يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عروة، عن عائشة، قالت: لقد مات رسول الله ﷺ، وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين. =

٢٤١٥٢- حدثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: تَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ وهي بنتُ تِسْعِ سنين، ومات عنها وهي بنتُ ثمانَ عَشْرَةَ[1].

٢٤١٥٣- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: بلغَها أن ناساً يقولون: إنَّ الصلاة يقطعُها الكلبُ

= وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظ مختلفة -ابن سعد ١/ ٤٠٠-٤٠١ و٤٠١، وأحمد في «الزهد» ص ٢٠٥، والترمذي في «سننه» (٢٣٥٦)، وفي «الشمائل» (١٥٠)، وأبو يعلى (٣٥٣٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٦٢) و(مسند عمر) (١٠٠٨)، والطبراني في «الأوسط» (٥١٠٩) و(٦٠٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٢١) من طريق مجالد، وهو ابن سعيد الهَمْدَاني، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، به. ومجالد بن سعيد ضعيف.

وسيأتي بتمامه ومطولاً بالأرقام (٢٤٦٦٥) و(٢٤٩٦٥) و(٢٥٢٢٤) و(٢٥٥٤٠) و(٢٥٧٥١) و(٢٦١٧٦) و(٢٦٣٦٧).

وفي الباب عن ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٣٠٣)، وعن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٦١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٠، وابن أبي شيبة ١٣/ ٤٦، وإسحاق بن راهويه (١٥٣٧)، ومسلم (١٤٢٢) (٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٢، وفي «الكبرى» (٥٣٦٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١) و(٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٤ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٢ من طريق إسرائيل، عن الأعمش، به.

وسيأتي بنحوه برقمي (٢٤٨٦٧) و(٢٦٣٩٧).

والحمار والمرأة. قالت: ألا أراهم قد عَدَلُونا بالكلاب والحُمُر!! ربَّما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلِّي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القِبْلة، فتكونُ لي الحاجةُ، فأنْسَلُّ من قِبَلِ رِجْلِ السرير كراهيةَ أنْ أستَقْبِلَه بوجهي[1].

٢٤١٥٤- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم، ويُباشِرُ وهو صائم، ولكنه كان أمْلَكَكُم لأرَبِه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٧٦ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٩٣٧) و(٢٥٠٠٧) و(٢٥٤١٢) و(٢٦٣٠٢).

وسلف مختصراً برقم (٢٤٠٨٨).

وقد بسطنا القول في مسألة ما يقطع الصلاة عند حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٨٣).

قال السندي: قولها: قد عَدَلُونا، أي: معشر النساء.

فَأَنْسَلُّ، أي: أذهبُ بالتدرّج والتأنّي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو النَّخَعي، وعلقمة: هو ابن قيس، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٥٩ و٦٣، وابن راهويه (١٤٩٥)، ومسلم=

٢٤١٥٥- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: أهْدَى رسولُ الله ﷺ مَرَّةً غَنَماً إلى البَيْتِ، فقلَّدَها[1].

=(١١٠٦) (٦٥)، وأبو داود (٢٣٨٢)، والترمذي (٧٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٠١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٢٦٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٨) و(١٧٤٩)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث متفقٌ على صحته.

وقد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه ابن نمير، كما سيرد في الرواية (٢٥٩٣٢)، وشعبة كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٩٩)، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه شريك كما عند النسائي في «الكبرى» (٣١٠٠)، ويحيى بن سعيد الأموي كما عند الدارقطني في «السنن» ٢/١٨١ عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

ورواه يحيى بن أبي زائدة، كما عند مسلم (١١٠٦) (٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٨١)، عن الأعمش، عن أبي الضحىٰ مسلم بن صُبَيْح، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه سفيان، كما عند النسائي (٣٠٨٢)، عن الأعمش ومنصور، عن أبي الضحى، عن شُتَير بن شَكَل، عن حفصة. وسيرد ٦/٢٨٦.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٦) من طريق المغيرة، عن إبراهيم، به، مختصراً.

وقد سلف من طريق منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة برقم (٢٤١٣٠)، وذكرنا الاختلاف فيه على إبراهيم النخعي هناك.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤١٣٦) غير أن =

٢٤١٥٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُصِيبُ المؤمنَ شوْكَةٌ فَمَا فَوْقَها، إلا رَفَعَهُ الله عزَّ وجلَّ بها دَرَجَةً، وحَطَّ عَنْهُ بها خَطِيئَةً»[1].

= شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٩٩)، والحميدي (٢١٧)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٦) (٣٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٣، وفي «الكبرى» (٣٧٦٨)، وابن ماجه (٣٠٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٢، وفي «السنن الصغير» (١٧٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٩٢) وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٢٩ من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن عبد البر قرن بالأعمش منصوراً.

قال السندي: قولها: فقلدها، من التقليد، فيدل الحديث على جواز تقليد الغنم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٢٩، وإسحاق بن راهويه (١٥٤٩)، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٧)، والترمذي (٩٦٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٤ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٢) من طريق رَوْح بن مسافر، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، به. بلفظ: «ما من مسلم يُشاكُ شوكةً إلا كتبَ اللهُ له بها عشرَ حسناتٍ، وكفَّر عنه عشر سيئات، ورفع له بها عشر درجات». وروح بن مسافر ضعيف.

وسيأتي من طريق إبراهيم، به، بالأرقام: (٢٤١٥٥) و(٢٥٤٠٣) و(٢٦١٧٥) و(٢٦٣٧٧). =

٢٤١٥٧- حدثنا حُسين، حدثنا شيبان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود ٦/ ٤٣

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ يُشاكُ شَوكَةً[1] فما فَوْقَها، إلا كُتِبَ[2] لَهُ بها دَرَجَةٌ، وَكُفِّرَ عَنْهُ بها خَطِيئَةٌ»[3].

٢٤١٥٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن همَّام، قال:

نزلَ بعائشةَ ضيْفٌ، فأمَرَتْ له بِمِلْحَفَةٍ لها صفراء، فنامَ فيها، فاحتَلَمَ، فاستحى[4] أن يُرسل بها وفيها أثرُ الاحتلام. قال: فغمَسَها في الماء، ثم أرسل بها، فقالت عائشة: لِمَ أفسدَ علينا ثوبَنا؟ إنما كان يكفيه أن يَفْرُكَه بأصابعه، لربما فركتُه من ثوبِ

= وسلف برقم (٢٤١١٤). وليس فيه رفع الدرجة، وانظر ما ذكرناه في ذٰلك هناك.

(١) في (م): بشوكة.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢): كتبت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٠)، وإسحاق بن راهويه (١٥٤٨)، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٨)، والبيهقي في «الشُّعَب» من طرق عن منصور، بهٰذا الإسناد. وزاد الجميع - سوى النسائي- في أوله قصة. وانظر ما قبله.

(٤) في (ظ٨): فاستحيا.

رسول الله ﷺ بأصابعِي[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النَّخَعي، وهَمَّام: هو ابن الحارث.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٨٤، والترمذي (١١٦)، وابن ماجه (٥٣٧) و(٥٣٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ثم قال: وهٰكذا رُوي عن منصور، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث، عن عائشة مثل رواية الأعمش. وروى أبو معشر هٰذا الحديث عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، وحديث الأعمش أصحُّ.

قلنا: ورواية أبي معشر أخرجها مسلم في «صحيحه» (٢٨٨)، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٤٠٦٤).

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن ماجه (٥٢٧)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٥ -٢٠٦، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٨ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٦)، والطحاوي ١/ ٤٨ من طريق حفص بن غياث، عن إبراهيم، عن هَمَّام والأسود، به، بلفظ: كنت أَفْرُكُهُ من ثوبِ رسول الله ﷺ.

وأخرجه مسلم (٢٩٠)، وابن خزيمة (٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٧ من طريق عبد الله بن شهاب الخولاني، قال: كنت نازلاً على عائشة، فاحتلمت في ثوبيَّ، فغمستهما في الماء، فرأتني جارية لعائشة، فأخبرتها، فبعثَتْ إليَّ عائشةُ، فقالت: ما حَملكَ على ما صنعت بثوبيك؟ قال: قلت: رأيتُ ما يرى النائم في منامه، قالت: هل رأيتَ فيهما شيئاً؟ قلت: لا، قالت: فلو رأيت شيئاً غسلتَه. لقد رأيتُني وإني لأحكُّه من ثوبِ رسول الله ﷺ يابساً بظفري. وسيأتي مختصراً برقم (٢٥٦١٢).

وسلف مختصراً برقم (٢٤٠٦٤) من طريق الأسود بن يزيد، عن عائشة.

٢٤١٥٩- حدَّثنا إسماعيل، أخبرنا ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن أُمِّ المؤمنين. وعن القاسم بن محمد، يحدِّثان ذاكَ، عن أُمِّ المؤمنين لا أَحْفَظُ حديثَ هٰذا من حديثِ هٰذا؟ قال:

قالت عائشة: يا رسولَ الله، يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْن وأَصْدُرُ بِنُسُكٍ واحد؟ قال: «انْتَظِري، فإذا طَهُرْتِ، فاخْرُجي إلى التَّنْعِيم، فأَهِلِّي منه، ثم القَينا». وقال مرة: «ثم وافينا بجَبَلِ كذا وكذا» قال أظنُّه قال: «كذا، ولٰكِنَّها على قَدْرِ نَصَبِكِ أوْ قَدْرِ نَفَقَتِكِ». أو كما قال رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. ابن عون: اسمه عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة (الجزء الذي نشره العمروي) ص ١٢٦، ومسلم (١٢١١) (١٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٣)، وابن خزيمة (٣٠٢٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بالإسنادين معاً.

وأخرجه البخاري (١٧٨٧) من طريق يزيد بن زُرَيع، عن ابن عون، بالإسنادين معاً.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٢٦)، ومسلم (١٢١١) (١٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٣)، وابن خزيمة (٣٠٢٧) من طرق عن ابن عون، عن القاسم وإبراهيم، عن عائشة، به. لم يذكروا الأسود في رواية إبراهيم.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٦ من طريق هشيم، عن ابن عون، عن القاسم، به مختصراً. وتحرف في مطبوعه اسم ابن عون إلى ابن عوف. وانظر (٢٥٣٠٧) و(٢٥٤٤١).

قال السندي: قولها: يصدر الناس، أي: يرجعون إلى بيوتهم.

قولها: بتسكين، أي: بالحج والعمرة. =

٢٤١٦٠- حدَّثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن أبي الزُّبير، عن عُبيد بن عُمير

قال: بلغ عائشةَ أنَّ عبدَ الله بنَ عمرو يأْمُرُ النِّساء إذا اغْتَسَلْنَ أن يَنْقُضْنَ رؤوسَهُنَّ. فقالتْ: يا عَجَباً لابنِ عَمْرٍو، وهو يأمُرُ النِّساءَ إذا اغْتَسَلْنَ أن يَنْقُضْنَ رؤوسَهُنَّ، أفلا يَأْمُرُهُنَّ أنْ يَحْلِقْنَ؟! لقد كنتُ أنا ورسولُ الله ﷺ نَغْتَسِلُ من إناءٍ واحدٍ، فما أزِيْدُ على أن أُفْرِغَ على رأسِي ثلاثَ إفْراغاتٍ[1].

= قوله: «ولكنها» أي: العمرة.

قوله: «نصبك» بفتحتين، أي: تعبك، أي: أجرها بقدر المشقَّة والمال.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي- من رجاله، وقد أخرج له البخاري مقروناً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني، وعبيد بن عمير: هو الليثي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧٣، ومسلم (٣٣١)، وابن ماجه (٦٠٤)، وابن خزيمة (٢٤٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١٨١ من طريق إسماعيل بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٨٢) و(١٧٧٣)، وابن خزيمة (٢٤٧)، وأبو عوانة ١/٣١٥، والدارقطني في «السنن» ١/٥٢ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٠٣، وأبو عوانة ١/٣١٥، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٣٣)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٦ من طرق عن أبي الزبير، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

٢٤١٦١- حدثنا أبو بكر بنُ عيَّاش قال: حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ، ثم ينام، ولا يَمَسُّ ماءً حتى يقومَ بعد ذٰلك، فيغتسلَ[1].

٢٤١٦٢- حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو بكر بنُ عَيَّاش من رجال البخاري، وهو ثقة. وقد أنكر الحفاظ قولَ أبي إسحاق السَّبيعي: ولا يمسُّ ماءً، وسنبسط القول فيه في الرواية (٢٤٧٠٦).

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٥١٨)، والترمذي (١١٨)، والنسائي في «الكبرى»: (٩٠٥٢) -وهو في «عِشْرَة النساء» (١٦٦) - من طريق أبي بكر بن عيَّاش، بهٰذا الإسناد. ورواية إسحاق بن راهويه مطوّلة.

قال الترمذي: وهٰذا قولُ سعيد بن المسيب وغيره. وقد روى غيرُ واحد عن الأسود، عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأُ قبل أن ينام. وهٰذا أصحُّ من حديث أبي إسحاق عن الأسود. وقد رَوى عن أبي إسحاق هٰذا الحديث شعبةُ والثوريُّ وغير واحد، ويرون أن هٰذا غلطٌ من أبي إسحاق.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٥٣) -وهو في «عِشْرة النساء» (١٦٧) - من طريق مُطَرِّف، عن أبي إسحاق، به، بلفظ: كان النبيُّ ﷺ يقضي حاجته، ثم ينام، ثم يُفيض عليه الماء.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٧٠٦) و(٢٤٧٠٨) و(٢٤٧٥٥) و(٢٤٧٧٨) و(٢٥١٣٥) و(٢٥٧٩١).

قال السندي: قولها: ولا يمسُّ ماءً: كنايةٌ عن عدم الاغتسال، فلا ينافي الوضوء، أو هو كنايةٌ عن عدم الاغتسال والوضوء، فيقال: إنه ترك الوضوء أحياناً لبيان الجواز، وأهلُ الحديث على أن هذا خطأٌ من أبي إسحاق، وهو غير لازم لما ذكرنا، والله تعالى أذعلم.

سألتُ عائشةَ: كيفَ كانتْ صلاةُ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: وأيُّكم يستطيعُ ما كان رسولُ الله ﷺ يستطيعُ؟ كانَ عَمَلُهُ دِيْمَةً[1].

٢٤١٦٣- حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة قالَتْ: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أن يقولَ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد الضَّبيِّ، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، وعلقمة: هو ابنُ قَيْس النَّخَعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٦٥)، والبخاري (٦٤٦٦)، ومسلم (٧٨٣) (٢١٧)، وأبو داود (١٣٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (كما في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٢٤٥)، وابن خزيمة (١٢٨١)، وابن حبان (٣٢٢) و(٣٦٤٧) من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٨) عن سليمان بن معاذ الضَّبي، عن منصور، به. وفيه قال علقمة: سألتُ عائشة: هل كان رسول الله ﷺ يُفضل ليلةَ الجمعة، أو يومَ الجمعة؟ فقالت: كان عملُه دِيمة . . .

وسيرد بالأرقام (٢٤٢٨٢) و(٢٥٤١٣) و(٢٥٥٦٢) و(٢٦٣٧٤).

وسيرد بأطولَ منه من طريق أبي سلمة، عن عائشة برقمي: (٢٤٩٤١) و(٢٦٣٤٣).

وسلف نحوه من طريق أبي صالح، عن عائشة وأم سلمة برقم (٢٤٠٤٣)، وذكرنا فيه أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: دِيْمة، بكسر فسكون: هي المطر الدائم بلا برق ورعد، شُبِّه به عملُه في دوامه مع الاقتصاد.

ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللَّهمَّ رَبَّنا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهمَّ اغْفِرْ لي». يتأوَّلُ القرآن[1].

٢٤١٦٤- حدَّثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه

قال: أرسلَ أبي امرأةً إلى عائشة يسألها: أيُّ الصَّلاةِ كانت أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ أنْ يُواظِبَ عليها؟ قالت: كان يُصلِّي قبلَ الظُّهرِ أربعاً يطيلُ فيهنَّ القيامَ، ويُحْسِنُ فيهنَّ الرُّكوعَ والسُّجودَ، فأما ما لم يكنْ يدعُ صحيحاً ولا مريضاً ولا غائباً،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد الضَّبيِّ، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضُّحى: هو مُسلم بن صُبَيْح، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٤١)، والبخاري (٤٩٦٨)، ومسلم (٧٨٤) (٢١٧)، وأبو داود (٨٧٧)، وابن ماجه (٨٨٩)، وابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص ٨٩، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٣٤، وابن خزيمة (٦٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٠٩، وفي «الدعوات الكبير» (٧٦)، والبغوي في «تفسيره» في تفسير سورة النصر، وفي «شرح السنة» (١٦١٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (١٩٣٠)، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٢) و(٦٠٣) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه ابن حبان (١٩٢٩) من طريق موسى بن بحر، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي إسحاق، عن مسروق، به. وموسى بن بحر روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي برقم (٢٤٢٢٣) و(٢٤٦٨٥) و(٢٥٥٦٧).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٠٦٥).

ولا شاهداً، فركعتين [1] قبلَ الفَجْر[2].

٢٤١٦٥- حدَّثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم

عن عائشة: قبَّل رسولُ الله ﷺ عثمانَ بنَ مَظْعُون وهو مَيتٌ حتى رأيتُ الدُّموعَ تَسِيْلُ على وَجْهِهِ[3].

---

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) عدا (هـ)، وقد وجهه السندي بقوله: أي فإنه يصلي ركعتين، وفي (هـ) فركعتان: وهو الأشبه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة المرأة التي أرسلها والد قابوس، وقد سمَّاها الطَّيالسي في روايته أم جعفر، وقابوس: وهو ابن أبي ظبيان حصين بن جندب الجنبي، فيه لين، وقال ابن حِبَّان في «المجروحين» ٢/ ٢١٥ -٢١٦: كان رديء الحفظ، ينفرد عن أبيه بما لا أصل له، ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين: جرير: هو ابن عبد الحميد الضبي.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٠، ومن طريقه ابنُ ماجه (١١٥٦) عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطَّيالسي (١٥٧٥) عن قيس بن الربيع، عن قابوس، عن أبيه، عن أم جعفر، عن عائشة، به.

وسيأتي برقمي (٢٤٣٤٠) و(٢٥١٤٧) بإسنادين صحيحين بلفظ: كان رسول الله ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين قبل الفجر.

وفي الباب في صلاة أربع ركعات قبل الظهر، عن عبد الله بن السائب، وقد سلف برقم (١٥٣٩٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (٢٤٠١٩) و(٢٤١٦٧).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله، وهو ابنُ عاصم بن عمر بن الخطاب، وقد اضطرب فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان. وسفيان: هو الثوري.

=

٢٤١٦٦- حدَّثنا يحيى، عن أبي حَزْرَة، قال: حدثني عبد الله بنُ محمد، قال:

سَمِعْتُ عائشةَ تقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّعامِ ولا وهو يُدَافِعُهُ الأخْبَثانِ»[1].

= وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٧٥)، وابن سَعْد ٣/ ٣٩٦، وإسحاق ابن راهويه (٩٢١)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٦)، وأبو داود (٣١٦٣)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦٧، والحاكم ١/ ٣٦١ و٣/ ١٩٠ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم في الموضع الثَّاني. وقال في الموضع الأول: هٰذا حديث متداول بين الأئمة، إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيد الله. ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (١٤١٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ١٠٥-١٠٧ عن قيس، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٨٥ عن سفيان -هو ابن عيينة- كلاهما عن عاصم بن عبيد الله، به.

وأخرجه البزار (٨٠٩) (زوائد) من طريق العمري، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ قبَّل عثمان بن مظعون. قلنا: وقد أخطأ الشيخ الألباني رحمه الله في كتاب الجنائز ص٢١، فظن أن هٰذه الرواية تشهد لحديث عائشة اعتماداً على قول الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٠: رواه البزار وإسناده حسن. مع أن عاصم بن عبيد الله في سنده أيضاً.

وأخرجه الذهبي في «السير» ٥/ ٤٨١ من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد ابن عمير، عن يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، عن القاسم، به. ثم قال: الذهبي: محمد بن عبد الله هٰذا المعروف بالمحرم ضعّفوه.

وسيأتي برقم (٢٥٧١٢)، وسيكرر برقم (٢٤٢٨٦) سنداً ومتناً.

والثابت في هٰذا الباب أن أبا بكر رضي الله عنه قبّل النبي ﷺ وهو ميت. وسيأتي برقم (٢٤٢٧٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حزرة، وهو=

. . . . . .

= يعقوب بن مجاهد القاص فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وقد اختلف في تعيين عبد الله بن محمد، فقد رواه أحمد هنا غير منسوب وكذلك أبو يعلى (٤٨٠٤).

وأخرجه أبو داود (٨٩) عن أحمد بن حنبل وقرن معه مسدداً ومحمد بن عيسى، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، وهو القطان، عن أبي حزرة، عن عبد الله ابن محمد - قال ابن عيسى: ابن أبي بكر، ثم اتفقوا -أخو القاسم بن محمد، عن عائشة.

وكذلك رواه البغوي في «شرح السنة» (٨٠٢) من رواية اللؤلؤي، عن أبي داود، عن أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد، عن أبي حزرة، عن عبد الله ابن محمد أخو القاسم بن محمد: كنا عند عائشة.

وقد وهم المزي في تعيينه في رواية أبي داود بأنه عبد الله بن محمد أبو عتيق، فزاد: أبو عتيق، وتعقبه الحافظ في «النكت الظراف» ١١/ ٤٦٤ بأن هٰذه اللفظة ليست في أصول أبي داود، فانظره لزاماً.

وتابعهم بندار ويعقوب بن إبراهيم ويحيى بن حكيم وأحمد بن عبدة -كما عند ابن خزيمة (٩٣٣) -أربعتهم عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي حزرة، عن عبد الله بن محمد -وهو ابن أبي بكر الصديق، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن جعفر - كما سيأتي (٢٤٤٤٩) - وأخرجه مسلم من طريقه (٥٦٠) (٦٧) عن أبي حزرة، عن عبد الله ابن أبي عتيق، عن عائشة.

وكذلك رواه حاتم بن إسماعيل - كما عند مسلم (٥٦٠) (٦٧) والبيهقي ٣/ ٧٣ - عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، به.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٧١ من طريق سليمان ابن بلال، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٣٩)، والبيهقي ٣/ ٧١ من طريق محمد بن جعفر، كلاهما عن أبي حزرة، عن عبد الله بن محمد ابن أبي عتيق، عن عائشة، به.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ١٦/ ٥١: ابن أبي عتيق هو المحفوظ، وهو=

٢٤١٦٧- حدثنا يحيى، حدثنا ابنُ جريج، حدثني عطاء، عن عُبَيْد بن عمير

عن عائشة، قالت: لم يكُنْ رسولُ الله ﷺ على شيءٍ من النَّوافلِ أشَدَّ معاهدةً من الرَّكعتينِ قَبْلَ الصُّبْح[1]. ٦/ ٤٤

= عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٣، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٩) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، وابن حبان (٢٠٧٤) من طريق الحسن بن سهل الجعفري، ثلاثتهم عن الحسين بن علي الجعفي، عن أبي حزرة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٩٨)، وابن حبان (٢٠٧٣) من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي حزرة، عن القاسم بن محمد وعبد الله بن محمد، عن عائشة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٧١، وفي «المعرفة» ٤/ ١٢٤ من طريق الدراوردي، عن محمد بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٦٨ من طريق يحيى عن أبي حزرة، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٩٠: الصحيح من ذلك ما رواه يحيى القطان، عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، قال: دخلت أنا والقاسم عند عائشة، فذكره.

وسيكرر (٢٤٢٧٠) سنداً ومتناً.

وقد سلفت أحاديث الباب في رواية أبي هريرة (٩٦٩٧).

قال السندي: قوله: «لا يصلي» على بناء المفعول أو الفاعل، والضمير للمصلي، وعلى التقديرين فضمير وهو يدافعه للمصلي، والأخبثان البول والغائط.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطان، =

٢٤١٦٨- حدَّثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: سَمِعْتُ القاسم عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابنُ أُمِّ مَكْتُوم» قالت: فلا أعْلَمُه إلا كان قَدْرَ ما يَنْزِلُ هٰذا ويَرْقَى هٰذا[1].

= وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه البخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٤)، وأبو داود (١٢٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٥٦)، وابن خزيمة (١١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٩، وابن حبان (٢٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٠، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢٤/ ٤٤ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٠ -٢٤١، ومسلم (٧٢٤) (٩٥)، وأبو يعلى (٤٤٢٣)، وابن خزيمة (١١٠٨)، وابن حبان (٢٤٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٠، وابن عبد البَرّ ٢٤/ ٤٤ من طريق حفص بن غياث، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٠) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن ابن جريج، به.

وسيأتي برقم (٢٥٣٦٤).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٤٢٧٥).

وانظر (٢٤٢٤١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٤٠٣) و(١٩٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٣٤) و(٩٣٥)، والبخاري (٦٢٢ -٦٢٣) وبنحوه (١٩١٨ -١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠، وفي «الكبرى» (١٦٠٣)، وابن خزيمة (١٩٣٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٨١ -٣٨٢ و٤/ ٢١٨ من طرق عن عبيد الله، به. =

٢٤١٦٩- حدثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: سمعتُ القاسم يُحدِّث عن عائشة، قالتْ: بئسما عَدَلْتُمونا بالكلب والحمار. قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي وأنا مُعترضةٌ بين يديه، فإذا أرادَ أن يسجُدَ، غمزَ - يعني رِجْلي - فضَمَمْتُها[1] إليَّ، ثم يسجد[2].

= وأخرجه عبد الرزاق (٧٦١١) عن عبيد الله، عن القاسم، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه أيضاً (٧٦١٢) عن الثوري، عن عبد الله، عن القاسم، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيأتي بغير هٰذه السياق مطولاً برقم (٢٥٥٢١).

وسيكرر برقم (٢٤٢٧٣) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وقد سلف برقم (٣٦٥٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السَّالف برقم (٤٥٥١).

(١) في الحديث الآتي برقم: (٢٤٢٧٤) وهو مكررٌ لهٰذا الحديث: غمز -يعني رجليَّ - فقبضتهما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعُبيد الله: هو ابنُ عمر العمري.

وأخرجه البخاري (٥١٩)، وأبو داود (٧١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٠٢، وفي «الكبرى» (١٥٧)، وابن حبان (٢٣٤٣)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢١/١٦٧ و١٦٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٤) (١٣٥) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي صلاتَه بالليل وهي مُعترضةٌ بين يديه، فإذا بَقِيَ الوتر، أيقظَها، فأوتَرَتْ.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٠٨٨). =

٢٤١٧٠- حدثنا يحيى، حدثنا مالك، حدثنا عبد الله بنُ دينار، عن سليمانَ بنِ يَسار، عن عُروة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ ما يَحْرُمُ مِنَ الوِلادَة». قال[1]: وحدَّثني عبد الله بنُ أبي بكر، عن عَمرة، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

= وسيأتي بنحوه برقم (٢٦٢٣٤).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٤٢٧٤).

وانظر (٢٤١٥٣).

(١) القائل هو مالك.

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطان، وعبد الله بنُ دينار: هو القرشي، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، ومالك: هو ابن أنس، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابنُ محمد بن عمرو بن حزم، وعَمرة: هي بنتُ عبد الرحمٰن.

وبالإسناد الأول: أخرجه الدارمي (٢٢٤٩)، والترمذي (١١٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٨ -٩٩، وفي «الكبرى» (٣/ ٥٤٣٦) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا عند أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ وغيرهم لا نعلم بينهم في ذلك اختلافاً.

وهو بالإسناد الأول عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٠٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٩ -٢٠ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٠٥٥)، والترمذي (١١٤٧)، وابن حبان (٤٢٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧٥ و٧/ ١٥٨ -١٥٩، وفي «معرفة السنن» ١١/ ٢٤٦، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٣٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٧٩).

وبالإسناد الآخر: أخرجه الدارمي (٢٢٥٠)، والنسائي في «المجتبى»=

٢٤١٧١- حدثنا أبو معاوية وابنُ نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشة، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذَا أنْفَقَتْ» وقال ابنُ نمير: «إذا أطْعَمَتِ المَرْأةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِها» وقال أبو معاوية: «إذَا أنْفَقَتِ المرأةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِها غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كانَ لها أجْرُها، ولهُ مِثْلُ ذٰلكَ بِما كَسَبَ، وَلَها بما أنْفَقَتْ، ولِلْخازِنِ مِثْلُ ذٰلك». قال أبو معاوية: «مِنْ غَيْرِ أنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ»(١).

= ٦/٩٩، وفي «الكبرى» (٥٤٣٥) من طريق يحيى، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، به.

وسيرد من طريق مالك بالإسناد الآخر برقم (٢٥٤٥٣) ونذكر تتمة تخريجه هناك.

وسيكرر سنداً ومتناً بالإسناد الأول برقم (٢٤٢٤٢).

وانظر (٢٤٠٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وشقيق: هو ابن سَلَمة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (١٠٢٤) (٨١)، وابن ماجه (٢٢٩٤) من طريق أبي معاوية، وابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٥٨٢، وابن راهويه (١٤١٨)، ومسلم (١٠٢٤) (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٠٩) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣١٦)- من طريق أبي معاوية، به. وقرن ابن أبي شيبة بأبي معاوية ابنَ أبي زائدة.

وأخرجه البيهقي ٤/١٩٢ من طريق ابن نمير، به. =

٢٤١٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثني عامر قال: حدثني شُريح بن هانىء قال:

= وأخرجه ابن راهويه (١٧٢٨)، والحميدي (٢٧٦)، والبخاري (١٤٣٧) و(١٤٣٩) و(١٤٤٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٧)، والإسماعيلي في «المعجم» ١/٣٩٨، والسَّهمي في «تاريخ جُرجان» ص٣٩١، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٦٩٢) و(١٦٩٣) من طرق عن الأعمش، به.

وقرن البخاري (١٤٣٩)، وأبو القاسم البغوي، والإسماعيلي، والسهمي بالأعمش منصوراً، وسيرد من طريقه برقم (٢٦٣٧٠).

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه موقوفاً النسائي (٩١٩٩) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣١٧)- عن يوسف بن سعيد، عن حجاج، عن ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن مسروق، عن عائشة، قالت: ما تصدقت المرأة من عرض بيتها فالأجر بينهما شطران.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٥٩)، وابن حبان (٣٣٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٦٠) من طريق جرير، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٩ من طريق إبراهيم بن خالد، عن سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، عن مسلم بن صُبيح أبي الضُّحى، عن مسروق، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش، عن أبي الضُّحى إلا جرير. قلنا: ورواه الثوري كذٰلك كما عند الدارقطني.

وقال الدارقطني عقبه: كذا قال: عن مسلم. قلنا: يعني أن الجادَّة فيه: عن شقيق بن سلمة.

وسيرد بالأرقام (٢٤١٧٧) و(٢٤٦٨٠) و(٢٦٣٧٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٨٨).

وعن أبي موسى، سلف برقم (١٩٥١٢).

حدثتني عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ الله عزَّ وجلَّ، أحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، ومَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ الله لِقَاءَهُ، والمَوْتُ قَبْلَ لِقاءِ الله»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. شُريح بن هانىء من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وزكريا: هو ابن أبي زائدة، وقد صرَّح بالتحديث عن عامر، وهو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٤٥٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٢٥)، وابن راهويه (١٥٧١)، ومسلم (٢٦٨٤) (١٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٧٩، والبغوي (١٤٥٠) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٢٠)، ومسلم (٢٦٨٤) (١٥)، والترمذي (١٠٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠، وفي «الكبرىٰ» (١٩٦٤)، وابن ماجه (٤٢٦٤)، وابن حبان (٣٠١٠) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة، به، وزاد: فقلت: يا نبي الله، أكراهيةُ الموتِ؟ فكلنا يكره الموت، فقال: «ليس كذٰلك، ولٰكن المؤمن إذا بُشِّر برحمة الله ورضوانه وجنَّتِه، أحبَّ لقاء الله، فأحبَّ الله لقاءه، وإنَّ الكافر إذا بُشِّرَ بعذاب الله وسَخَطه، كرهَ لقاءَ الله وكره اللهُ لقاءه».

وعلَّقه البخاري بإثر حديث عبادة بن الصامت (٦٥٠٧) -وهو من أحاديث الباب -بصيغة الجزم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، ولم يذكر لفظه، اكتفاءً بلفظ حديث عبادة.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٤٢٨٤).

وسيرد برقمي: (٢٥٧٢٨) و(٢٥٩٨٩). =

٢٤١٧٣- حدثنا يحيى، عن جابر بن صُبْح، قال: سمعت خِلاساً قال:

سَمِعْتُ عائشة، قالت: كنتُ أبيتُ أنا ورسولُ الله ﷺ في الشِّعار الواحد، وأنا طامِثٌ حائِضٌ، قالت: فإنْ أصابَهُ مني شيءٌ غَسَلَه لم يَعْدُ مكانَه، وصلَّى فيه، وإن أصابه منه شيءٌ لم يَعْدُ ذلك(١)(٢).

= وسيرد من طريق الحسن، عن عائشة برقم (٢٥٨٣١).

وكان شُريح بنُ هانىء قد سمعه أولاً من أبي هريرة كما جاء في الرواية (٨٥٥٦)، ثم جاء عائشةَ، فسألها، فقالت: قد قاله رسول الله ﷺ.

قال السندي: قوله: «والموتُ قَبْلَ لقاءِ الله»، أي: لا بدَّ من الموت أولاً حتى يحصل لقاءُ الله تعالى عقبه.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي هريرة برقم (٨١٣٣).

(١) قوله: وإن أصابه منه شيء، لم يَعْدُ ذلك سقط من (م)، والمثبت من (ظ٢) و(ق) و(هـ)، إذ إن خرماً في نسخة (ظ٨) في هذا الموضع.

(٢) إسناده صحيح، جابر بن صُبْح: هو الرَّاسبي، روى له أصحاب السنن ما خلا ابن ماجه، وهو ثقة، وخلاس، وهو ابن عمرو الهجري من رجال مسلم، وروى له البخاري مقروناً بغيره، وهو ثقة كذلك. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الدارمي (١٠١٣)، وأبو داود (٢٦٩) و(٢١٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٠-١٥١ و١٨٨-١٨٩ و٢/ ٧٣، وفي «الكبرى» (٢٧٦) و(٨٤٩)، وأبو يعلى (٤٨٠٢)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٥٥١٤)، وانظر (٢٥٤١٦).

قال السندي: قوله: فإن أصابه، أي: الثوب.

قولها: منه، أي: من الدم. =

٢٤١٧٤- حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: سمعتُ القاسمَ يُحدِّثُ

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ - أو يُقَبِّلُني - وهو صائم، وأيُّكُم كانَ أملكَ لأرَبِهِ مِنْ رسولِ الله ﷺ؟[1].

٢٤١٧٥- حدَّثنا يحيى، حدّثنا سُفْيان، حدَّثنا سليمان، عن مُسْلم، عن مسروق

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعَوِّذُ بعضَ أهْلِهِ، يَمْسَحُهُ بيمينه[2]، فيقول: «أذْهِبِ الباس رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ إنَّكَ أنْتَ الشَّافِي، لا شِفاءَ إلاّ شِفاؤُكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً».

قال: فَذَكَرْتُه لمنصور، فحدَّثني عن إبراهيم، عن مسروق،

= قولها: لم يعد ذلك، أي: لم يجاوز مكان الدم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٧٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣٣، وفي «السنن الصغير» (١٣٣٩)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢٤/٢٦٤، وفي «الاستذكار» ١٠/٦٠، من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٩٣٧)، ومسلم (١١٠٦) (٦٤)، وابن ماجه (١٦٨٤)، والبغوي في «الجعديات» (٢٦٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩١، وابن حبان (٣٥٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٢٦٤، من طرق، عن عبيد الله بن عمر العمري، به.

وسلف برقم (٢٤١٠٩).

(٢) في (ظ٢): بيده.

عن عائشة، نحوه[1].

٢٤١٧٦- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش. وابنُ نمير، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشة قالت: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ ديناراً، ولا دِرْهماً،

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين، ولسفيان الثوري فيه شيخان، فرواه عن سليمان -وهو الأعمش- عن مسروق، عن عائشة. ورواه عن منصور ابن المعتمر، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة. مسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى. وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/٣١٣، والبخاري (٥٧٤٣) و(٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٤٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٠)- من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذين الإسنادين.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٨٣) عن معمر، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٥٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٦)- من طريق عبد الواحد بن زياد، كلاهما، عن الأعمش، به.

وأخرجه النسَّائي أيضاً (١٠٨٥١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٣)- من طريق ورقاء، عن منصور، عن إبراهيم، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤١٨٢) و(٢٤٢٣٤) و(٢٤٧٧٤) و(٢٤٧٧٦) و(٢٤٨٣٨) و(٢٤٨٩١) و(٢٤٩٣٥) و(٢٤٩٤٦) و(٢٤٩٥٩) و(٢٤٩٩٥) و(٢٥٠٠١) و(٢٥٧٤٠) و(٢٦٢٤٣) و(٢٦٣٦٩) و(٢٦٤٠٠).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٥)، وقد ذكرنا أحاديث الباب ثمة.

وقد أورده الحافظ في «أطراف المسند» ٩/٣٣، من طريق ابن نمير، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ المسند.

ولا شاةً، ولا بَعيراً، ولا أوصَى بشيء[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وشَقيق: هو ابن سَلَمة، ومسروق: هو ابن الأَجْدَع.

وهو في «الزهد» لأحمد ص٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/ ٢٦٠، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٠٦-٢٠٧، ومسلم (١٦٣٥) (١٨)، وابن ماجه (٢٦٩٥) من طريق أبي معاوية وابن نُمير، به. وتحرف «شقيق» في مطبوع ابن أبي شيبة إلى سفيان.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٢٠)، وهَنَّاد في «الزهد» (٧٣٢)، وأبو داود (٢٨٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٤٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٨١، وابن عبد البَرِّ في «الاستذكار» ٢٣/ ٨-٩، وفي «التمهيد» ١٤/ ٢٩٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣٧) من طريق أبي معاوية، به. قال البغوي: هٰذا حديث صحيح. قلنا: وسقط اسم شقيق من مطبوع «الزهد» لهنَّاد.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢٦٦، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٢٧٣، وفي «شُعَب الإيمان» (١٠٤٣٧) من طريق ابن نُمير، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٤١٩)، ومسلم (١٦٣٥) (١٨)، وأبو الشيخ ص٢٨١ من طريق جرير، ومسلم كذٰلك من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٤٨) من طريق مفضَّل، والنسائي كذٰلك ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٤٧) من طريق داود بن نُصَيْر الطائي، والطبراني كذٰلك في «الأوسط» (٣٨٨٨) من طريق جعفر بن الحارث، خمستهم عن الأعمش، به.

واختُلف فيه على الأعمش:

فرواه حسن بن عيَّاش فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (٦٤٥٠)، وأبو الشيخ ص٢٨١-٢٨٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان»=

٢٤١٧٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذَا أنْفَقَتِ المَرْأةُ مِنْ طَعامِ زَوْجِها». فذكر معناه، وقال: «لا يَنْقُصُ واحدٌ مِنْهُما صَاحِبَهُ شَيْئاً»(١).

=١/ ١٠٠ و١٣٦ عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه سعد بن الصلت فيما أخرجه أبو الشيخ ص ٢٨١ عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه رَوْح بن مسافر، فيما أخرجه أبو الشيخ كذلك ص ٢٨٢ عن الأعمش، عن أبي صالح، عن عائشة.

قال النسائي: الصواب حديث أبي معاوية ومفضل وداود، وحديث ابن عياش لا نعلم أحداً تابعه على قوله: عن إبراهيم عن الأسود.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٨٣٦) من طريق أبي حُذيفة النَّهدي، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به. وأبو حذيفة النهدي سيّىء الحفظ، وقد رواه إسحاق بن يوسف وعبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري كما في الروايتين (٢٥٥١٩) و(٢٥٥٣٨)، فقالا: عن عاصم، عن زرّ، عن عائشة.

وسيرد من طريق زرّ، عن عائشة بالأرقام (٢٥٠٥٣) و(٢٥٥١٩) و(٢٥٥٣٨).

وفي الباب عن عمرو بن المُصطلق قال: ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحَه، وبغلةً بيضاءَ، وأرضاً جعلها صدقة. سلف في «مسند الكوفيين» برقم (١٨٤٥٨).

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٤١٤٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام،=

٢٤١٧٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شَقيق، عن مسروق

عن عائشة، قالت: دخَلَتْ عليها[1] يهوديةٌ استَوْهَبَتْها طِيباً، فوهَبَتْ لها عائشة، فقالت: أجاركِ اللهُ من عذاب القبر. قالت: فوقَعَ في نفسي من ذٰلك حتى جاء رسولُ الله ﷺ. قالتْ: فذكَرْتُ ذلك له، قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ للقبر عذاباً؟! قال: «نَعَمْ، إنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذاباً تَسْمَعُهُ البَهائِمُ»[2]. ٦/ ٤٥

= وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٢٧٥) و(١٦٦١٩).

وسلف بتمامه برقم (٢٤١٧١).

(١) في (ظ٢) و(ق): علينا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وشَقيق: هو ابن سَلَمة أبو وائل، ومسروق: هو ابن الأَجْدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٣، وابن راهويه (١٤١٨)، وهناد في «الزهد» (٣٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (٢١٩٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٤١٥)، والبخاري (٦٣٦٦)، ومسلم (٥٨٦) (١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠٥، وفي «الكبرى» (٢١٩٤)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٥٩ -٣٦٠، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٣٥)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٧٤) من طريق جرير، عن منصور، عن أبي وائل شقيق، عن مسروق، عن عائشة قالت: دخلت عليَّ عجوزان من عُجُز يهود المدينة . . . فذكر نحوه، وفي آخره: فما رأيتُه بعدُ في صلاة إلا تعوَّذ من عذاب القبر. =

٢٤١٧٩- حدثنا أبو معاوية، وابنُ نُمير، المعنى، قالا: حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشة قالت: دخل على النبيّ ﷺ رجلان، فأغلظَ لهما، وسَبَّهما. قالت: فقلتُ: يا رسول الله، لِمَنْ أصابَ منكَ خيراً ما أصابَ هٰذانِ منك خيراً؟ قالت[1]: فقال: «أوَ مَا عَلِمْتِ ما عَاهَدْتُ عَلَيْهِ رَبِّي عزَّ وجلَّ؟». قال: «قُلْتُ: اللهُمَّ أيُّما مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ، أوْ جَلَدْتُهُ، أوْ لَعَنْتُهُ، فاجْعَلْها لَهُ مَغْفِرَةً وَعافِيةً. وكذا وكذا»[2].

= وسيرد هذا الحرف في رواية أبي الشعثاء عن مسروق برقم (٢٥٥٢٠).

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤٧) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل أن يهودية كانت عند عائشة تحدثها، حتى أتت على عذاب القبر.

وسلف مع ذكر قصة الكسوف برقم (٢٤٢٦٨).

وسيرد بالأرقام: (٢٤٥٢٠) و(٢٤٥٨٢) و(٢٥٤١٩) و(٢٥٧٠٦) و(٢٦٠٠٨) و(٢٦١٠٥) و(٢٦٣٣٣)، ومطولاً برقم (٢٥٠٨٩).

وانظر (٢٤٣٠١).

وفي الباب عن أبي أيوب مرفوعاً بلفظ: «يهودُ تُعَذَّب في قبورها» عند البخاري (١٣٧٥)، وسلف ٥/ ٤١٧.

وانظر ما نقلناه في الرواية (٢٤٥٨٢).

قال السندي: قوله: «تسمعه» أي: تسمع أثرَه، وهو صوت المعذَّب.

(١) في النسخ الخطية: قال. والمثبت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نُمير: اسمه عبد الله، والأعمش: اسمه سليمان بن مِهْران، ومسلم: هو ابن صُبيح أبو الضُّحى، ومسروق: هو ابن الأجدع. =

٢٤١٨٠- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن مُسْلم، عن مسروق عن عائشة، قالت: رخَّص رسولُ الله ﷺ في أمرٍ، فَتَنَزَّه عنه ناسٌ من النَّاسِ، فبلغ ذلك النَّبيَّ ﷺ، فَغَضِبَ حتى بانَ الغَضَبُ في وَجْهِهِ، ثم قال: «ما بالُ قَوْمٍ يَرْغَبُونَ عمَّا رُخِّصَ لي فيه، فَوَالله لأنا أعْلَمُهُمْ بالله عَزَّ وَجَلَّ، وأشَدُّهُمْ له خَشْيَةً»[1].

٢٤١٨١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٤٠، ومسلم (٢٦٠٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦١ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦١)، ومسلم (٢٦٠٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠٣) من طريقين عن الأعمش، به.

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٣١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (٢٤٢٥٩) و(٢٤٧٦٤) و(٢٥٠١٦).

قال السندي: قولها: لِمَنْ أصاب منك، بفتح اللام و«من»: شرطية، أي: أيُّ عبد أصاب خيراً فهما محرومان من الخير.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦٠)، ومسلم (٢٣٥٦) (١٢٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ راهويه (١٤٥٨) و(١٤٥٩)، والبخاري في «صحيحه» (٦١٠١) و(٧٣٠١)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٦)، ومسلم (٢٣٥٦)، وأبو يعلى (٤٩١٠)، وتمّام في «فوائده» (٦١) من طرق عن الأعمش، به.

وسيأتي برقم (٢٥٤٨٢).

وانظر (٢٤٣١٩) و(٢٤٣٨٥).

عن عائشة قالت: خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فاخْتَرناه، فلم يَعْدُدْها علينا شيئاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، ومسلم: هو ابن صُبَيْح أبو الضُّحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٥/ ٦١، وإسحاق بن راهويه (١٤٥٢)، ومسلم (١٤٧٧) (٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦١، و«الكبرى» (٥٦٣٨)، وابن ماجه (٢٠٥٢)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٢)، ومسلم (١٤٧٧) (٢٨)، وأبو داود (٢٢٠٣)، وأبو يعلى (٤٣٧٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٣٨)، وأبو نعيم «أخبار أصبهان» ٢/ ١٦٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٤٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٧/ ١٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٥٥)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٨)، وأبو يعلى (٤٣٧١)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبير» ٧/ ٣٤٥، من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥/ ١٢٥، من طريق معمر، وابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٩١، من طريق محمد بن عبد الله، كلاهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. وسيرد مطولاً من حديث الزهري برقمي (٢٥٥١٧) و(٢٦٢٧١).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٩٨٤) عن معمر، عن الزهري، عن عائشة، به. وهٰذا منقطع، لم يذكر فيه عروة.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٩١، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢١٩ من طريق القاسم، والطبراني في «الأوسط» (٣٧١) من طريق =

٢٤١٨٢- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن مُسْلم، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ. وابن جعفر قال: حدثنا شُعبة، عن سليمان، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُعَوِّذُ بهٰذه الكلمات: «أذْهِبِ البَاسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وأنْتَ الشّافِي، لا شِفاءَ إلاّ شِفاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغادِرُ سَقَماً». قالت: فلما ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه، أخَذْتُ بيده، فَجَعَلْتُ أمْسَحُهُ بها وأقولُها، قالت: فنَزَعَ يَدَه مني، ثم قال: «رَبِّ اغْفِرْ لي، وألْحِقْنِي بالرَّفِيق». قال أبو معاوية: قالت: فكان هٰذا آخرَ ما سَمِعْتُ من كلامه. قال ابنُ جعفر: إنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا عاد مَرِيضاً، مَسَحَه بيده، وقال: «أذْهِب»[(١)][(٢)].

=سعيد بن جبير، و(٧١٠٠) من طريق أبي العالية، ثلاثتهم عن عائشة، به.

وسيرد من طريق إبراهيم عن عائشة مرسلاً برقم (٢٥٣٧٦).

وسيرد مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٢٠٨) و(٢٤٢٤٧) و(٢٤٤٨٧) و(٢٤٦٥٣) و(٢٤٧٢١) و(٢٥١٩٣) و(٢٥٢٩٩) و(٢٥٣٠١) و(٢٥٣٧٦) و(٢٥٤٠١) و(٢٥٥١٧) و(٢٥٦٦٦) و(٢٥٧٠٣) و(٢٥٧٧٠) و(٢٦٠٢٣) و(٢٦٠٣٦) و(٢٦١٠٨) و(٢٦٢٧١).

(١) في (ظ٨) «أذهب الباس».

(٢) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن جعفر: هو محمد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الضُّحى.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١٠، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٥ -٤٦ و١٠/ ٢٥٩=

٢٤١٨٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن حَبيب، عن عطاء

عن عائشة، قالت: سَرَقَها سارقٌ، فدَعَتْ عليه، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «لا تُسَبِّخِي عَنه»[1].

= و٣١٢، ومسلم (٢١٩١)، وابن ماجه (١٦١٩) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٩١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٤) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨١، وفي «الشعب» (٩٢٠١)، وفي «الآداب» (٣٣٧)- ومسلم (٢١٩١) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١٢، وإسحاق (١٤٥٧)، ومسلم (٢١٩١) و(٢١٩١) (٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٥٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥٣) من طرق عن الأعمش، به

وقد سلف برقم (٢٤١٧٥).

قال السندي: قولها: فنزع يده مني، ثم قال: «رب اغفر لي» بَيَّن على أن هٰذا المرض مرضُ الموت، فلا يطلب فيه الشفاء، وإنما يطلب فيه المغفرة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف، حبيب -وهو ابن أبي ثابت- حديثه عن عطاء -وهو ابن أبي رباح- ليس بمحفوظ فيما نقله العقيلي عن يحيى القطان، وقال أيضاً في «الضعفاء» ١/ ٢٦٣: له عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها، وذكر منها هٰذا الحديث ، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وقد تابعه سفيان الثوري كما سيرد برقم (٢٥٠٥١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٤٨، وابن راهويه (١٢٢٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. =

٢٤١٨٤- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن ثابت بن عُبيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ناوِليني الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ». قالت: قلتُ: إني حائِضٌ؟ قال: «إنَّ حَيْضَتَكِ ليست في يَدِكِ»[1].

= وأخرجه أبو داود (١٤٩٧) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به.

قال أبو داود: «لا تُسَبِّخِي» أي: لا تُخَفِّفي.

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٥١) و(٢٥٠٥٢) و(٢٥٧٩٨).

قال أبو أحمد العسكري في «تصحيفات المحدثين» ١/ ٦٠: هو مثل قوله ﷺ: «من دعا على مَنْ ظلَمه فقد انتصر».

قلنا: هو من حديث عائشة، أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٤٧ -٣٤٨، والترمذي (٣٥٥٢)، وأبو يعلى (٤٤٥٤) و(٤٦٣١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٠٧، وفيه ميمون أبو حمزة الأعور، وهو ضعيف. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة، وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي حمزة، وهو ميمون الأعور.

قال السندي: قوله: «لا تُسَبِّخي عنه» بتشديد الباء الموحدة بعدها خاء معجمة، أي: لا تُخَفِّفي عنه إثمَ السرقة والعقوبة بدعائك عليه، وفي رواية: دعيه، وكأنه ﷺ رآها في الغضب، فأشار إلى أنَّ مقتضى الغضب تتميمُ العقوبة له، أو الدعاءُ عليه يخفِّفُ العقوبةَ عنه، فاللائق بذٰلك تركُ الدعاء، ومرادُه ﷺ أن تترك الدعاء لا أن يتم له العقوبة، ويحتمل أن المراد: لا تخفِّفي عنه خوفاً من أن يخفَّ أجرك، فكأن أجر المظلوم بقدرِ وِزْرِ الظالم. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، ثابت بن عبيد، وهو الأنصاري =

٢٤١٨٥- حدثنا أبو معاوية[1]، حدثنا ابنُ جُريج. ويحيى، المعنى، عن ابن جُريج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُليكة، عن ذكوان أبي عمرو مولى عائشة

= الكوفي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٣٦٠، وإسحاق بن راهويه (٩١٦)، ومسلم (٢٩٨) (١١)، وأبو داود (٢٦١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٦ -١٤٧، وفي «الكبرى» (٢٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٧٠ -١٧١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سَعْد ١/ ٤٦٩، وإسحاق بن راهويه (٩١٥)، والترمذي (١٣٤)، والنَّسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٦، وفي «الكبرى» (٢٦٦)، وأبو عوانة ١/ ٣١٣ -٣١٤ و٣١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٧١ من طرق عن الأعمش، به.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وهو قول عامة أهل العِلْم، لا نعلم بينهم اختلافاً في ذٰلك.

وأخرجه مسلم (٢٩٨) (١٢)، وأبو يعلى (٤٤٨٨) و(٤٦٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٦) من طرق عن ثابت بن عبيد، به.

وأخرجه أبو حنيفة (٧٢)، وأبو عوانة ١/ ٣١٤، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٢٤) من طرق عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٩٥) و(٢٤٧٤٧) و(٢٤٧٩٤) و(٢٤٨٠٢) و(٢٤٨٠٧) و(٢٤٨٣٢) و(٢٥٤٠٤) و(٢٥٤٦٠) و(٢٥٤٦١) و(٢٥٧٩٦) و(٢٦٠٨٤).

وسيكرر برقم (٢٥٩١٩) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٥١٦٣) و(٢٥٤٥٩) و(٢٥٧٤٩) و(٢٦١١١).

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر في الرواية (٥٣٨٢).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): معاذ، والمثبت من (ظ٨)، و«أطراف المسند» ٩/ ٣٨. وظاهرٌ أن الأحاديث التي يذكرها الإمام أحمد هنا إنما هي من مرويات شيخه أبي معاوية، كما يتبين من الأحاديث السابقة واللاحقة.

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اسْتَأْمِروا النِّساءَ في أبْضَاعِهِنَّ». قال: قيل: فإن البِكْرَ تَسْتَحِي[1] أنْ تَكَلَّم؟ قال: «سُكَاتُها[2] إذْنُها»[3].

---

(١) في (ظ٨) و(ظ٢): تستحيي.

(٢) في (م): سكوتها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن جريج: هو عبد الملك ابن عبد العزيز، وقد صرَّح بسماعه من ابن أبي مليكة، وهو عبد الله بنُ عُبيد الله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٨٥-٨٦، وفي «الكبرى» (٥٣٧٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٨)، وأبو يعلى (٤٨٠٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند أبي يعلىٰ: «استأمروا النساء في أبضاعهن، فإن البكر تستحي، فتسكت، فهو إذنها» وفي إسناده موسى بن محمد بن حيان، قال الذهبي: ضعفه أبو زرعة. اهـ. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما خالف. قلنا: وقد خالف هنا، فجعل قول عائشة: فإن البكر تستحي، مرفوعاً.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٩٠) من طريق أبي معاوية، به. وتحرف أبو معاوية في المطبوع إلى: معاذ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٣٦، وابن راهويه (١٧٤٦)، والبخاري (٦٩٤٦) و(٦٩٧١)، ومسلم (١٤٢٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٦٧، وابن حبان (٤٠٨٠) و(٤٠٨١)، وتمّام الرازي في «فوائده» (٧٦٧) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/١١٩ و١٢٢-١٢٣ و١٢٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٥) من طرق عن ابن جريج، به، بألفاظ متقاربة. ولفظه عند البخاري (٦٩٤٦): قلت: يا رسول الله: يُستأمرُ النساء في أبضاعهن؟ قال: «نعم..» إلى آخر الحديث. =

٢٤١٨٦- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لما ثَقُلَ أبو بكر، قال: أيُّ يومٍ هٰذا؟ قلنا: يوم الاثنين. قال: فأيُّ يوم قُبِضَ فيه رسولُ الله ﷺ؟ قالت[1]: قلنا: قُبِضَ يوم الاثنين. قال: فإنِّي أرجو ما بيني وبين اللَّيل. قالت: وكان عليه ثوب به[2] رَدْعٌ مِنْ مِشْقٍ، فقال: إذا أنا مِتُّ، فاغْسِلُوا ثوبي هٰذا، وضمُّوا[3] إليه ثوبَيْنِ جديدين، فكفِّنُوني في ثلاثةِ أثوابٍ. فقلنا: أفلا نَجْعَلُها جُدُداً كلَّها. قال: فقال: لا، إنما هو للمُهْلَة. قالتْ: فماتَ ليلةَ الثُّلاثاء[4].

= ولفظه عند تمّام بنحو لفظ حديث أبي يعلى المذكور آنفاً، وفي إسناده ضعف كذٰلك.

وأخرجه البخاري (٥١٣٧)، وابن حبان (٤٠٨٢) من طريق ليث بن سعد، عن ابن مليكة، به. مختصراً.

وسيرد برقمي (٢٥٣٢٤) و(٢٥٦٧٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٢٧) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) في (ق) و(م): قال.

(٢) في (م): فيه.

(٣) في (ظ٨): فضموا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخرجه إسحاق (٨٢٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٣/٢٥٨ و ٣٤٦، وعبد الرزاق (٦١٧٦)، وابن سَعْد ٢/٦٨٢، وإسحاق (٨٣٠)، وعبد بن حميد في=

. . . . . .

= «المنتخب» (١٤٩٥)، والبخاري (١٣٨٧)، وأبو يعلى (٤٤٥١)، وابن حبان (٦٦١٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٠)، والحاكم ٣/ ٦٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٩، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٣٣ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٦١٧٨)، وابن سعد ٣/ ٢٠٦ من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بلفظ: أوصى أن يكفن بثوبين عليه يلبسهما.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٠٥-٢٠٦ من طريق شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عمرة، عن عائشة، قالت: قال أبو بكر: اغسلوا ثوبي هٰذا، وكفنوني فيه، فإنَّ الحيَّ أفقر إلى الجديد من الميت.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥٩، من طريق ابن أبي مليكة، عن عائشة، وعنده: فاغسلوا ثوبيَّ هٰذين، واشتروا لي ثوباً.

وأخرجه مطولاً إسحاق (٨٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٨٠)، وابن حبان (٣٠٣٦) من طريق مجاهد بن وردان، عن عروة، عن عائشة، به. وذكروا فيه: كفنوني في ثوبي هذين، واشتروا لي ثوباً.

وأخرجه مرسلاً ابنُ سعد ٣/ ٢٠٦ عن مسلم بن إبراهيم، عن القاسم بن الفضل، عن عبد الرحمٰن بن القاسم أَنَّ أبا بكر الصديق كُفِّن في ثوبين غسيلين سحوليين من ثياب اليمن. وقال أبو بكر: الحي أولى بالجديد، إنما الكفن للمُهلة.

وسيرد (٢٥٠٠٥)، وانظر (٢٤٧٩٠).

وانظر (٢٤١٢٢).

قال السندي: قوله: فإني أرجو، أي: الموت طلباً للموافقة له ﷺ في يوم الوفاة.

قوله: ما بيني، أي: في الوقت الذي بين هٰذه الساعة وبين الليل، والمراد ما بين هٰذه الساعة والليل. =

٢٤١٨٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

٤٦/٦ عن عائشة، قالت: كان في بَرِيْرة ثلاثُ قَضِيَّات: أراد أهلها أن يبيعُوها ويَشْتَرِطوا الولاء، فذكرتُ ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «اشْتَرِيها فأعْتِقِيها، فإنَّمَا الوَلاءُ لِمَنْ أعْتَقَ». قالت: وعَتَقَتْ، فَخَيَّرها رسولُ الله ﷺ فاختارَتْ نَفْسَها، قالت: وكان النَّاس يتصدَّقون عليها، فتُهْدِي لنا، فذكرتُ ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «هو عليها صَدَقَةٌ، وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ، فَكُلُوهُ»(١).

= قوله: ردع، بفتح فسكون، وإهمال عين، وجاء الإعجام، أي: أثر ولطخ لم يعم كله.

قوله: مشق، بكسر فسكون: المَغْرة. قلنا: وهو صبغ أحمر.

قوله: للمهلة، بضم ميم وكسرها، هي القيح والصديد الذي يذوب ويسيل من الجسد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبد الرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه مختصراً وبتمامه إسحاق (٩٦٨)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٢) و(١٥٠٤) (١٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٦٢ - ١٦٣، وفي «الكبرىٰ» (٥٦٤١)، وابن حبان (٤٢٦٩) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢٢٩٠) و(٢٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» ١١/١٨٨ و١٨٩ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٢).

٢٤١٨٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة

وابنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: من كلِّ الليلِ قد أوْتَرَ رسولُ الله ﷺ، فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَر[1].

---

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٨٦، وابن راهويه في «مسنده» (١٤٤٨)، ومسلم (٧٤٥) (١٣٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٩٦)، وأبو داود (١٤٣٥)، وأبو عوانة ٢/٣٠٧، وتمّام الرازي في «فوائده» (٣٨٨) (الروض البسام) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٩٥ «بترتيب السندي»، والحميدي (١٨٨)، ومسلم (٧٤٥) (١٣٦) و(١٣٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٦٨)، وأبو عوانة ٢/٣٠٧، والمروزي في «مختصر قيام الليل» ص١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤-٣٥ و٣٥ من طريقين عن أبي الضُّحى مسلم بن صُبيح، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٧٥٩) و (٢٥٩٧٤) و (٢٥٦٩٣) و (٢٥٦٩٤) و(٢٥٦٩٥).

وسيكرر بإسناده الثاني ومتنه برقم (٢٥٦٩١).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٥٨٠).

وانظر (٢٤٢٠٢).

قال السندي: قولها: فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَر، أي: كان آخر العمر يوتر في السحر.

٢٤١٨٩- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشامُ بنُ عُروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانتِ امرأةٌ تدخل عليها تذكُرُ من اجتهادِها، قال: فذكروا ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «إنَّ أحَبَّ الدِّينِ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ ما دُووِمَ عليه، وإنْ قَلَّ»[1].

٢٤١٩٠- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عُروة، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٢٦) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقد نسب المرأة إلى بني أسد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (٦٢٥)، والترمذي في «جامعه» عقب الرواية (٢٨٥٦)، وفي «الشمائل» (٣٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٣٣) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، ومسلم (٧٨٥) (٢٢١)، وابن خزيمة (١٢٨٢) من طريق أبي أسامة، وأبو يعلىٰ (٤٦٥١) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، وأبو عوانة ٢/٢٩٨، والبيهقي ٣/١٧ من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٦٥-٦٦ من طريق حماد بن سلمة، خمستهم عن هشام، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام (٢٤٢٤٥) و(٢٥٤٣٩) و(٢٥٦٣٢) و(٢٥٧٧٢) و(٢٥٩٤٥) و(٢٦٠٩٥) و(٢٦٠٩٧) و(٢٦٣٠٩).

وقوله: «إن أحب الدين إلى الله..»، سلف برقم (٢٤١٢٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «إن أحب الدِّين» أي: العبادة والعمل، قاله كراهةً لإفراطها في الأمر، فإنه قد يؤدي إلى التَّرْك.

عن عائشة، قالت: كان[1] للنَّبيِّ ﷺ خَميصة فأعطاها أبا جهمة[2]، وأخَذَ أنْبِجَانِيَّةً له، فقالوا[3]: يا رسول الله، إنَّ الخَمِيصةَ هي خيرٌ من الأنْبِجانيَّة، قال: فقال: «إنِّي كُنْتُ أنْظُرُ إلى عَلَمِها في الصَّلاةِ»[4].

---

(١) في هامش (هـ) و(ظ٢) و(ق): كانت.

(٢) في (ظ٨): أبا جهم، وهي نسخة.

(٣) في (ظ٨): قالوا.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٢٣) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٩١٥)، وابن خزيمة (٩٢٩) من طريقين عن هشام بن عروة، به. وفي رواية أبي داود: (كردي) بدلاً من (أنبجانية). وهو ثوب منسوب إلى الأكراد لكونه يعمل في بلادهم، أو لغير ذٰلك.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٩٨ برواية يحيى الليثي، و(٤٨٥) برواية أبي مصعب الزهري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ لبس خميصة... فذكر نحوه هٰكذا مرسلاً.

ووصله أبو عوانة ٢/ ٦٥ من طريق معن، عن مالك، عن هشام بن عروة، به.

قلنا: لكن قال ابن عبد البر عقب رواية الليثي: هٰذا مرسلٌ عند جميع الرواة، عن مالك.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٣٧٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٧٣٤) من طريق وكيع، عن هشام بن عروة.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٧).

٢٤١٩١- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عُروة، عن أبيه[١] عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ لما بَدَّن وثَقُلَ يقرأ ما شاء الله عَزَّ وجل وهو جالِسٌ، فإذا غَبَرَ من السُّورة ثلاثون[٢] أو أربعون آيةً قام، فقرأها، ثُمَّ سَجَد[٣].

---

(١) في النسخ الخطية و(م) ما عدا (ظ٨): حدثنا هشام، حدثنا عروة، عن أبيه، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و«أطراف المسند».

(٢) في (ظ٨): ثلاثون آية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٨ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٠٩٦)، والحميدي (١٩٢)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٨٨-٣٨٩، وإسحاق بن راهويه (٦١٢) و(٦١٣) و(٦١٤)، ومسلم (٧٣١) (١١١)، وأبو داود (٩٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (١٣٥٦)، وابن ماجه (١٢٢٧)، وأبو يعلى (٤٧٢٢) و(٤٨٧٧)، وابن خزيمة (١٢٤٠) و(١٢٤٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٧ و٢١٨، وابن حبان (٢٥٠٩) من طرق عن هشام، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٢٥٨) و(٢٤٩٦١) و(٢٥٣٦٠) و(٢٥٤٤٨) و(٢٥٤٤٩) و(٢٥٥٠٢) و(٢٥٦٨٩) و(٢٥٨٢٦) و(٢٥٩٤٠) و(٢٦٠٠٢) و(٢٦٢٠٢).

قال السندي: قولها: لما بدَّن، بالتشديد، أي: كبر سنّه، أو بالتخفيف بضم الدال من البدانة، وهي كثرة اللحم، قيل: روي بالوجهين، واختار العلماء التشديد، إذ السمن لم يكن من عادته ﷺ، وردّ بأنه قد جاء في صفته أنه بادن، وجاء أنه لما أسن أخذ اللحم، وبالجملة فهما وجهان جائزان، والله أعلم.

٢٤١٩٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُؤْتَى بالصِّبيان، فيدعُو لهم، وإنه أُتِيَ بِصَبيٍّ، فبالَ عليه. فقال رسولُ الله ﷺ: «صُبُّوا عَلَيْهِ الماءَ صَبّاً»(١).

---

(١) حديثٌ صحيحٌ من فعله ﷺ، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن أبا معاوية -وهو محمد بن خازم الضرير- قد انفرد، فجعل الحديث من قوله ﷺ، وأبو معاوية قد يهم في حديث غير الأعمش، وقال أبو داود: قلت لأحمد: كيف حديث أبي معاوية عن هشام بن عروة؟ قال: فيها أحاديث مضطربة، يرفع منها أحاديث إلى النبي ﷺ.

وأخرجه ابن راهويه (٥٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٤، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (٢٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤.

وأخرجه ابن راهويه (٥٨٥) -وعنه مسلم (٢٨٦) (١٠٢)- عن عيسى بن يونس، وابن راهويه (٥٨٦) أيضاً، ومسلم (٢٨٦) (١٠٢) من طريق جرير، والبخاري (٦٣٥٥) من طريق عبد الله بن المبارك، ومسلم (٢٨٦) (١٠١)، والبيهقي ٢/ ٤١٤ من طريق عبد الله بن نُمير. والحميدي (١٦٤)، وابن الجارود (١٤٠) من طريق ابن عيينة. وأبو يعلى (٤٦٢٣) من طريق شريك، وأبو عوانة ١/ ٢٠٤ من طريق مُحاضر، ومن طريق وهيب، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢ من طريق زائدة، و١/ ٩٣ من طريق عبدة، وابن حبان (١٣٧٢) من طريق سفيان الثوري. جميعهم عن هشام بن عروة، به، بلفظ: فدعا بماء فأتبعه إياه، ولم يغسله. وقوله: لم يغسله لم يرد في رواية ابن عيينة. ولفظه عند مسلم من طريق جرير: فدعا بماء، فصبَّه عليه، وعند أبي عوانة من طريق وهيب: فدعا بماء فصبَّه على البول يُتْبِعُه إياه. وعند=

٢٤١٩٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق عن عائشة، قالت: لما نَزَلَتِ الآياتُ من آخِرِ البقرة في الرِّبا، خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد، فحرَّم[1] التجارةَ في الخَمْر[2].

= الطحاوي من طريق زائدة: فدعا بماء فنَضَحه، ولم يغسله.

وسيرد بالأرقام (٢٤٢٥٦) و(٢٥٧٦٨) و(٢٥٧٧١).

وفي الباب عن أم قيس بنت محصن عند البخاري (٢٢٣)، ومسلم (٢٨٧)، وسيرد ٦/ ٣٥٥، ولفظه (عند البخاري): أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله ﷺ، فأجلسه رسولُ الله ﷺ في حِجْره، فبال على ثوبه، فدعا بماء، فنضحه، ولم يغسله.

وانظر حديث علي بن أبي طالب السالف برقم (٥٦٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: وإنه أُتيَ بصبي، أي: ذَكَر لم يأكل الطعام بعد.

قوله: صُبُّوا، أي: بلا غسل، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): وحرَّم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، ومسلم: هو ابن صُبيح أبو الضُّحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (قسم التفسير) (٤٥١)، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، وابن راهويه (١٤٤٥)، ومسلم (١٥٨٠) (٧٠)، وأبو داود (٣٤٩١)، وابن ماجه (٣٣٨٢)، وابن حبان (٤٩٤٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٥٦٩)، والبخاري (٤٥٩) و(٤٥٤٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٧٦)، وأبو يعلى (٤٤٦٧)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٦٧٣) (الروض البسام)، والبيهقي ٦/ ١١ من طرق عن الأعمش، به. =

٢٤١٩٤- حدثنا ابنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن سليمان، سمعتُ أبا الضُّحى، معناه، يعني لمَّا نَزَلَتِ الآياتُ من آخِرِ سورةِ البقرة[1].

= ولفظه عند أبي يعلى: لما نزلت سورة البقرة نهىٰ رسول الله ﷺ عن الخمر والربا، وفي إسناده إبراهيم بن الحجاج، وهو ثقة يهم قليلاً، وقد وهم في لفظ هٰذه الرواية كما هو ظاهر.

وسيرد بالأرقام: (٢٤١٩٤) و (٢٤٦٩٢) و (٢٤٩٦٠) و (٢٥٥٣٢) و(٢٥٥٧٦) و(٢٦٣٧٥).

وفي باب تحريم التجارة بالخمر عن ابن عباس، وابن عمرو، وعبد الرحمٰن ابن غَنْم، سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام: (٢٠٤١) و(٦٩٩٧) و(١٧٩٩٥).

والمراد بالآيات من سورة البقرة قوله تعالى: ﴿الذينَ يأكلون الرِّبا لا يقومونَ إلاَّ كما يقومُ الذي يَتَخَبَّطُهُ الشيطانُ من المَسّ﴾، إلى قوله: ﴿فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوالِكُمْ لاَ تَظْلِمُونَ ولا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٩].

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٥٤: قال القاضي عياض: كان تحريم الخمر قبل نزول آية الربا بمدة طويلة، فيحتمل أنه ﷺ أَخبرَ بتحريمها مرةً بعد أُخرى تأكيداً. ثم قال الحافظ: ويحتمل أن يكون تحريمُ التجارة فيها تأخَّرَ عن وقت تحريم عينها. والله أعلم.

قال السندي: قولها: فحرم التجارة في الخمر، لمناسبة الرِّبا، وبيَّن أن التجارة في الخمر كالرِّبا في الحُرمة، وقيل: بل كانت مع آيات الربا آيةُ تحريم التجارة في الخمر أيضاً، فلذٰلك حُرِّم، إلا أنها نُسخت تلاوة وبقيت حكماً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صُبَيْح.

وأخرجه البخاري (٤٥٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٥) -وهو في=

٢٤١٩٥- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن تَمِيم بن سَلَمة، عن عُروة

عن عائشة قالت: الحمدُ لله الذي وَسِعَ سَمْعُهُ الأصواتَ، لقد جاءتِ المُجادِلةُ إلى النبيِّ ﷺ تُكَلِّمُه، وأنا في ناحية البيت ما أسمعُ ما تقول، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ التي تُجادِلُكَ في زَوْجِها﴾ [المجادلة: ١] إلى آخر الآية[1].

= «التفسير» (٧٥)- من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٢)، وابن راهويه (١٤٤٦)، والبخاري (٢٢٢٦)، وأبو داود (٣٤٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٥) - وهو في «التفسير» (٧٥)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٩٩، والبيهقي ٦/ ١١ من طرق عن شعبة، به. وقرن الطحاوي بالأعمش منصوراً، وسيرد من طريقه بالأرقام (٢٤٤٩٠) و(٢٥٥٣٢) و(٢٥٥٧٦) و(٢٦٣٧٥).

وسيذكره الإمام أحمد بتمامه برقم (٢٤٦٩٢).

وسلف بالحديث قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، تميم بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٨)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٩١)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٦٨٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٨٢، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٣٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/ ١١٥، وفي «الأسماء والصفات» (٣٨٥)، وفي «الاعتقاد والهداية» ص ٥١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عن الأعمش، به، قبل الحديث (٧٣٨٦).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٨، =

. . . . . .

= وفي «الكبرى» (٥٦٥٤) و(١١٥٧٠) - وهو في «التفسير» (٥٩٠) - والطبري في «تفسيره» ٢٨/ ٦، والآجري في «الشريعة» ص ٢٩١ من طريق جرير بن عبد الحميد، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥١٤) من طريق الفُضيل بن عياض، وابن ماجه (٢٠٦٣)، وأبو يعلى (٤٧٨٠)، والطبري ٢٨/ ٥-٦، والإسماعيلي في «معجمه» ١/ ٤٥١ -٤٥٢، والحاكم ٢/ ٤٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٨٢ من طريق أبي عبيدة بن معن المسعودي، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٢٥)، والطبري ٢٨/ ٥، والآجري ص ٢٩١ من طريق يحيى بن عيسى الرملي، أربعتهم عن الأعمش، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، وأقره الذهبي. قلنا: ولفظ رواية جرير: فكان يخفى عليَّ كلامُها. ولفظ الثلاثة الآخرين: أسمعُ بعض كلامها ويخفى عليَّ بعض، فقال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٣٧٤ في معنى رواية أحمد: ما أسمع ما تقول: ومرادها بهٰذا النفي مجموعُ القول.

قلنا: وهذه المجادِلةُ هي خولةُ بنتُ ثعلبة، كما نسبها أبو عبيدة المسعودي، وسمَّى زوجَها أوسَ بنَ الصامت، وزاد في روايته ذكرَ الكلام الذي سمعته عائشة منها، وهو قولها: يا رسول الله، أَكَلَ شبابي، ونَثَرْتُ له بطني، حتى إذا كَبِرَ سِنِّي، وانقطع ولدي، ظاهَر منّي، اللهم إني أشكو إليك.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ٣٧٤: وهذا أصحُّ ما ورد في قصة المجادلة وتسميتها.

ورواها حماد بن سلمة واختُلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٢٢٢٠)، والحاكم ٢/ ٤٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٨٢ من طريق محمد بن الفضل، والطبري في «تفسيره» ٢٨/ ٦ من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/ ١١٥ من طريق سليمان بن حرب، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت، وكان رجلاً به لمم، =

٢٤١٩٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: جاء حمزةُ الأسلميُّ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إني رجلٌ أسْرُدُ الصوم، أفأصومُ في السَّفَر؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «إنْ شِئْتَ فَصُمْ، وإنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[1].

= فكان إذا اشتدَّ لممه ظاهر من امرأته، فأنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار.

وأخرج أبو داود (٢٢١٩) عن موسى بن إسماعيل - وهو التبوذكي- عن حمَّاد بن سلمة، عن هشام بن عروة، أن جميلة .... فذكره هٰكذا مرسلاً.

وفي الباب عن خولة بنت ثعلبة سيرد ٦/ ٤١٠ -٤١١.

وانظر حديث سلمة بن صخر ٥/ ٤٣٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن راهويه (٦٦٨)، ومسلم (١١٢١) (١٠٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٩٧) من طريق أبي معاوية بهٰذا الإسناد. وقرن ابن الجارود بأبي معاوية عبدَ الله بنَ إدريس.

ورواه مالك في «الموطأ» (٧٩٤) برواية أبي مصعب الزُّهري، ومن طريق مالك أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦٧ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٣١٨)، والبخاري (١٩٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٦٩، والطبراني في «الكبير» (٢٩٦٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٤٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٩٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٦٠)، وقال: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣١٣)، والحميدي (١٩٩) (مكرر)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٩٦ من طريق سفيان بن عيينة، وابنُ أبي شيبة ٣/ ١٦، ومسلم (١١٢١) (١٠٦)، وابن ماجه (١٦٦٢) من طريق ابن=

. . . . . .

= نمير، وابن راهويه (٦٦٥)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠٣) من طريق جرير، وابن راهويه كذلك من طريق عيسى بن يونس، وابن راهويه (٦٦٧)، والترمذي (٧١١)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٨٨، وفي «الكبرى» (٢٦١٦)، والطبري في «التفسير» (٢٨٨٩) من طريق عبدة بن سليمان، والدارمي (١٧٠٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٥٤ من طريق سفيان الثوري، ومسلم (١١٢١) (١٠٣) من طريق ليث، ومسلم (١١٢١) (١٠٤)، وأبو داود (٢٤٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٢٦٩٢)، وأبو يعلى (٤٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٢٤٣ من طريق حماد بن زيد، ومسلم (١١٢١) (١٠٦)، والطبري في «التفسير» (٢٨٨٩) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٥)، وأبو يعلى (٤٩١٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٦٣) (مسند ابن عباس)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٦٧ من طريق ابن عجلان، وأبو يعلى (٤٦٥٤) من طريق عمر بن علي، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٦٢) (مسند ابن عباس) من طريق عبد الرحمٰن بن عثمان، وابن خزيمة (٢٠٢٨)، وابن حبان (٣٥٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٤) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» (٢٩٦٦) من طريق زائدة، و(٢٩٦٧) من طريق أبي أويس و(٢٩٦٨) من طريق مسلمة بن قعنب، و(٢٩٧٠) من طريق قيس بن الربيع، و(٢٩٧١) من طريق حجاج بن أرطاة، و(٢٩٧٣) وفي «الأوسط» (٤٧٧٥)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٠٤) من طريق أيوب، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٦) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، كلُّهم رَوَوْه عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد من حديث عائشة، أن حمزة بن عمرو الأسلمي سأل ... قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٦٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، والنسائي في «المجتبى»=

. . . . . .

= ٤/١٨٧، وفي «الكبرى» (٢٦١٣) عن علي بن الحسن اللاني، كلاهما عن عبد الرحيم بن سليمان، وأخرجه الطبراني أيضاً في «الكبير» (٢٩٦١) من طريق عبد العزيز بن محمد، والدارقطني في «العلل» من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٩، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به، لكن جاء فيه: عن عائشة، عن حمزة.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/١٧٩ -١٨٠: المحفوظ أنه من مسند عائشة، ويحتمل أن يكون هؤلاء لم يقصدوا بقولهم: عن حمزة، الروايةَ عنه، وإنّما أرادوا الإخبار عن حكايته، فالتقدير: عن عائشة، عن قصة حمزة أنه سأل. لكن قد صحَّ مجيءُ الحديث من رواية حمزة: فأخرجه مسلم (١١٢١) (١٠٧) من طريق أبي الأسود، عن عروة، عن أبي مراوح، عن حمزة ... وقال الحافظ: وهو محمول على أنَّ لعروةَ فيه طريقين: سمعه من عائشة، وسمعه من أبي مراوح عن حمزة. قلنا: ومما يؤيد قول الحافظ أن بعض من رَوَوْه من حديث حمزة، وترجم لهم الطبراني في «الكبير» بقوله: عائشة، عن حمزة، جاءت رواياتهم عند مسلم والطبري وغيرهما من حديث عائشة أن حمزة، كما سلف في التخريج.

بل ورد التصريح في إسناد هٰذه الرواية والرواية (٢٥٦٦٥) أن عائشة تروي قصة حمزة، فقد جاء فيهما عن عائشة، قالت: جاء حمزة بن عمرو إلى رسول الله ﷺ ... وكذلك في إسناد الرواية (٢٥٧٣٠)، وفيه عن عائشة، قالت: إن حمزة الأسلمي سأل ...

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٩٥ برواية يحيى بن يحيى، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٨٧ وفي «الكبرى» (٢٦١٢) (٢٦١٧) من طريق محمد بن بشر، والطبري في «التفسير» (٢٨٩٠)، وفي «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١٦٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٧) من طريق عبد الله بن إدريس، و(٢٩٦٥) من طريق ابن جريج، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/١٤٦ من طريق أبي مَعْشر المدني، خمستهم عن هشام بن عروة، عن أبيه أن حمزة=

٢٤١٩٧- حدَّثنا عبدُ الله بنُ نُمَيْر، حدَّثنا حَجَّاج، عن قتادة، عن صَفِيَّة بنتِ شيبة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ مَادَّةً، وإنَّ مَوَادَّ قُرَيْشٍ مَوَالِيهِمْ»(١).

= ابن عمرو الأسلمي سأل رسول الله . . .

قال ابن عبد البَرّ: هٰكذا قال يحيى: عن مالك، عن هشام، عن أبيه، أن حمزة، وقال سائر أصحاب مالك: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن حمزة ابن عمرو الأسلمي قال: يا رسول الله . . . والحديث محفوظ عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. كذٰلك رواه جماعةٌ عن هشام . . . فسَرَدَهم، ثم قال: كما رواه جمهور أصحاب مالك، عن مالك، عن هشام، عن أبيه عن عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٥٦٠٧) و(٢٥٦٦٥) و(٢٥٧٣٠).

وسلف من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي في مسند المكيين برقم (١٦٠٣٧) وذكرنا بقية الاختلاف فيه هناك.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، فمنَّا الصائم ومنَّا المفطر. . . سلف برقم (١١٠٨٣) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولُه: «إن شئتَ فصُم . . .» إلخ، أي: كلٌّ من الصوم والإفطار جائز في السفر، وعليه الجمهور.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه يحيى بن معين في «تاريخه» (٩١٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٣٠) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا الحجاج بن أرطاة.

وسيأتي برقم (٢٦٠٢٠).

قال السندي: قوله: مادة، هي من يعينهم في حرب أو غيره ويكثر جيوشهم، ويتقوون به على غيرهم.

٢٤١٩٨- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا عاصم، عن تَبالة بنت يزيد العَبْشمِيَّة

عن عائشة، قالت: كنا نَنْبذُ للنَّبيِّ ﷺ في سِقاءٍ، فنأخذ[1] قبضةً من زبيبٍ، أو قَبْضَةً من تَمْرٍ، فَنَطْرَحُها في السِّقاء، ثم نَصُبُّ عليها الماءَ ليلاً، فَيَشْرَبُهُ نهاراً، أو نهاراً فَيَشْرَبُه ليلاً[2]. ٦/٤٧

---

(١) في (ظ) و(ق): فآخذ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة تَبالة - ويقال: بُنانة- بنت يزيد العبشمية، فقد انفرد بالرِّواية عنها عاصمُ بنُ سليمان الأحول، ولم يؤثر توثيقها عن أحد. وجَهَّلها الحافظان الذهبي وابن حجر، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٣٩٨)، عن عثمان بن أبي شيبة، وأبو يعلى (٤٤٠١) عن سريج بن يونس، كلاهما عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وفي رواية ابن ماجه: بَنانة بدلاً من تَبالة.

وأخرجه ابنُ ماجه أيضاً (٣٣٩٨) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه مسلم (٢٠٠٥) (٨٥)، وأبو داود (٣٧١١)، والترمذي في «سننه» (١٨٧١)، وفي «العلل» ٢/٧٩١، وأبو يعلى (٤٣٩٦)، وأبو عوانة ٥/٣٠٨، وابن حبان (٥٣٨٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ١/١٢ و٨/٢٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٢١) و(٣٠٢٤) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمه -واسمها خيِّرة- عن عائشة قالت: كنا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاءٍ يوكى أعلاه، وله عزلاء، ننبذه غُدوةً، فيشربه عِشاءً، وننبذه عشاءً، فيشربه غُدوةً.

ورواه مسعرٌ واختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢١٠ من طريق شريك، عن مسعر، عن يزيد - ابن صهيب - الفقير، عن عبد الله الخطمي، عن =

٢٤١٩٩- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ أبي بكر القُرَشي، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: لمَّا ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ قال رسولُ الله ﷺ لعبد الرحمٰن بن أبي بكر: «ائتِني بِكَتِفٍ أوْ لَوْحٍ حَتَّى أكْتُبَ لأبي بَكْرٍ كتاباً لا يُخْتَلَفُ عليه». فلما ذَهَبَ عبدُ الرحمٰن ليقوم، قال:

=عائشة، قالت: كنت أطرح في نبيذ النبي ﷺ القبضة من الزبيب، يلتقط حموضته.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٧) من طريق عبد الله بن داود، عن مِسْعر، عن موسى بن عبد الله، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة، أَنَّ رسول الله ﷺ كان يُنبذ له زبيبٌ، فيلقى فيه تمرٌ، أو تمرٌ فيلقى فيه الزبيب.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٠٩، وهو الصواب.

وأخرجه أبو داود أيضاً (٣٧٠٨) من طريق عتاب بن عبد العزيز الحِمَّاني، عن صفية بنت عطية، قالت: دخلت مع نسوة على عائشة، فسألناها عن التمر والزبيب، فقالت: كنت آخذ قبضةً من تمرٍ وقبضةً من زبيب، فألقيه في إناء، فأمرسه، ثم أسقيه النبيَّ ﷺ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٦٨) من طريق جابر -وهو الجعفي-، عن أبي النضرة، أنَّ امرأةً سألت عائشة: كيف كنتم تنبذون لرسول الله ﷺ؟ فقالت: كنا نرمي له تمرات من الليل، فيشربه في الغد.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٢٠ من طريق قدامة العامري، أن جَسْرة بنت دجاجة العامرية حدثته قالت: سمعت عائشة سألها أناسٌ كلهم يسأل عن النبيذ يقول: ننبذ التمر غدوة ونشربه عشياً، وننبذه عشياً ونشربه غدوةً؟ قالت: لا أُحِلُّ مسكراً، وإن كان خبزاً، وإن كان ماءً. قالتها ثلاث مرات.

وفي الباب عن ابن عباس عند مسلم (٢٠٠٤)، وقد سلف برقم (١٩٦٣).

«أبى الله والمؤمنون أن يُخْتَلَفَ عليكَ يا أبا بكر»[1].

٢٤٢٠٠- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يَوْمَ القِيامَةِ عُذِّبَ». قالت: فقلتُ: أليس قالَ اللهُ عَزَّ وَجلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحاسَبُ حِسابَاً يَسِيراً﴾ [الانشقاق: ٨] قال: «لَيْسَ ذٰلكَ بالحساب، ولكِنَّ ذٰلكَ العَرْض، مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ يَوْمَ القِيَامَةِ، عُذِّبَ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمٰن بن أبي بكر، وهو ابن عبيد الله بن أبي مليكة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، وهو عم عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٨٠، وابن ماجه (١٦٢٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وتابع عبد الرحمٰن بن أبي بكر عبدُ العزيز بنُ رفيع إلا أن في طريقه محمد ابن أبان الجُعْفي، وهو ضعيف، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه الطيالسي (١٥٠٨) -ومن طريقه ابن سعد ٣/ ١٨٠ - عن محمد بن أبان الجعفي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، به.

ورواه عفان -فيما أخرجه ابن سعد ٣/ ١٨٠- عن محمد بن أبان عن عبد العزيز بن رفيع، عن ابن أبي مليكة، قال: قال النبي ﷺ مرسلاً.

وسيرد بنحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥١١٣)، وانظر (٢٤٧٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّخْتِياني. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٨، ومسلم (٢٨٧٦) (٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٥٩) - وهو في «التفسير» (٦٧٩) - والطبري في «تفسيره» ٣٠/١١٦، وابن حبان (٧٣٦٩) و(٧٣٧١) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣١٨)، وإسحاق بن راهويه (١٢٥٠)، والبخاري (٤٩٣٩)، ومسلم (٢٨٧٦)، والترمذي عقب الحديث (٣٣٣٧)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٩٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٦٩) من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣١٩)، وإسحاق بن راهويه (١٢٤٩) و(١٢٥٩)، والمروزي في زوائده على «الزهد» لابن المبارك (٣٦٩)، والبخاري (٤٩٣٩) و(٦٥٣٦)، ومسلم (٢٨٧٦) (٨٠)، وأبو داود (٣٠٩٣)، والترمذي (٢٤٢٦) و(٣٣٣٧)، والطبري ٣٠/١١٦، وابن حبان (٧٣٧٠)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٩٦) و(١٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣١٨-٣١٩ و٢/٣٤٧-٣٤٨، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص ١٣٩ من طرق عن ابن أبي مُليكة، به.

قال البخاري بإثر الرواية (٦٥٣٦) وهي من طريق عثمان بن الأسود عن ابن أبي مُليكة: وتابعه ابنُ جريج ومحمد بن سُليم وأيوبُ وصالح بن رستم، عن ابن أبي مُليكة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ١١/٤٠١: متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم وصلهما أبو عوانة في «صحيحه».

قلنا: ومتابعة صالح بن رستم، وهو أبو عامر الخزاز، وصلها ابن راهويه (١٢٤٩)، وأبو داود (٣٠٩٣)، وغيرهما.

وأخرجه الحاكم بغير هٰذا السياق ٤/٥٨٠ من طريق الحَرِيش بن خِرِّيت، عن ابن أبي مُليكة، به، وسكت عنه، فتعقَّبه الذهبي، فقال: الحَرِيش بن =

٢٤٢٠١- حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا إسحاق - يعني ابنَ سُوَيْد - عن مُعاذة

عن عائشة، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والنَّقِيْر، والمُزَفَّتِ[1].

=خِرِّيت قال البخاري: في حديثه نظر.

وأخرجه البخاري (٤٩٣٩) و(٦٥٣٧)، ومسلم (٢٨٧٦) (٨٠)، والطبري في «التفسير» ٣٠/١١٦، واللالكائي في «أصول اعتقاد أهل السنة» (٢١٩٠) (٢١٩١) من طريق أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٩٠) من طريق حجاج بن أرطاة، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، به، وحجاج بن أرطاة ضعيف.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٢١٥) و(٢٤٦٠٥) و(٢٤٧٦٩) و(٢٤٧٧٢) و(٢٥٩٥٨) و(٢٥٥١٥) و(٢٥٧٠٧).

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٣٣٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو إسماعيل وهو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (٥٦٢)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٨)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١٧٤١٠) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٣٠٧ عن زياد بن أيوب، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، به. بلفظ: نهى عن الدباء بذاته. ثم أخرجه النسائي عقبه من طريق المعتمر بن سليمان، عن إسحاق بن سويد، بهٰذا الإسناد، ثم قال: قال إسحاق -أي ابن سويد- : وذكرَتْ هنيدة عن عائشة مثل حديث معاذة وسمَّت الجرار. قلت لهُنيدة: أنت سمعتيها سمت الجرار؟ قالت: نعم. =

٢٤٢٠٢- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا بُرْدُ بنُ سِنان، عن عُبادة بنِ نُسَيٍّ، عن غُضَيْف بنِ الحارث، قال:

قلتُ لعائشة: أرَأيْتِ رسولَ الله ﷺ كان يغتسلُ من الجنابة في أوَّل الليل، أم[1] في آخره؟ قالت: ربَّما اغتسلَ في أول الليل، وربما اغتسلَ في آخره. قلتُ: الله أكبر، الحمد للهِ الذي جَعَلَ في الأمر سَعَةً. قلتُ: أرأيتِ رسولَ الله ﷺ كان[2] يُوتر في أول اللَّيْلِ أو في آخره؟ قالت: ربَّما أوتَرَ في أوَّل الليل، وربَّما أوتَرَ في آخره. قلتُ: الله أكبر، الحمد لله الذي جَعَلَ في الأمر سَعَةً. قلتُ: أرأيتِ رسولَ الله ﷺ كان يَجْهَرُ بالقرآنِ، أو يَخْفت[3] به؟ قالت: ربَّما جَهَرَ به، وربَّما خَفَت[4]. قلتُ: الله أكبر، الحمد لله الذي جَعَلَ في الأمر سَعَةً[5].

= قلنا: وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٥٤) عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن إسحاق بن سويد، عن هُنيدة، عن عائشة، به.

وأخرجه النسائي ٨/٣٠٧ عن سويد، قال: أنبأنا عبد الله، عن طَوْد بن عبد الملك القيسي -بصريّ- قال: حدثني أبي، عن هنيدة بنت شريك بن أبان قالت: لقيت عائشة رضي الله عنها بالخُرَيبة، فسألتها عن العكر، فنهتني عنه وقالت: انبذي عشيةً، واشربيه غُدوةً، وأوكي عليه، ونهتني عن الدباء والنقير والمزفت والحنتم.

(١) في (م): أو.

(٢) في (ظ٨): أكان.

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): يخافت.

(٤) في (م): خافت.

(٥) إسناده صحيح، غُضيف بن الحارث مختلف في صحبته، وأثبت=

٢٤٢٠٣- حدثنا إسماعيل، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُالله بنُ محمد بنِ عبد الرحمٰن بن أبي بكر

= صحبته أبو حاتم وأبو زرعة، وذكره في التابعين ابن سعد والعِجْلي والدارقطني ووثقوه، وذكره ابن حبان في «الثقات» في التابعين، وذكره أيضاً في الصحابة. وقال الحافظ في «التقريب»: مختلف في صحبته، ومنهم من فرق بين غضيف ابن الحارث، فأثبت صحبته، وغطيف بن الحارث، فقال: إنه تابعي، وهو أشبه. قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات. بُرْد بنُ سِنَان: هو أبو العلاء الدمشقي، نزيل البصرة.

وأخرجه أبو داود (٢٢٦)، والبيهقي في «السنن» مختصراً ١/١٩٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ١/٦٢، وابن ماجه (١٣٥٤) من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٥ - ١٢٦، وابن حبان (٢٤٤٧) و (٢٥٨٢)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٠٠)، وفي «الشاميين» (٣٩١) و (٣٩٢) و (٣٩٣) و(٢٢٣٩)، والحاكم ١/١٥٣، والبيهقي ١/١٩٩ من طرق عن بُرْد بن سِنان، به.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٧٥٠) من طريق عتبة بن أبي حكيم، عن عُبادة بن نسي، به.

وأخرجه أيضاً في «الشاميين» (١٨٩٠) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي عون، عن غضيف بن الحارث، به.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٤٥٣) و(٢٥٠٧٠) و(٢٥١٦٠) و(٢٥٢٠٣) و(٢٥٣٣١) و(٢٥٣٤٤).

وانظر (٢٤١٨٨).

قال السندي: قوله: يجهر بالقرآن: في الليل.

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «السِّواكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضاةٌ للرَّبِّ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر: هو المعروف بابن أبي عتيق، وروايته عن عائشة في «الصحيحين».

وعلقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (١٩٣٤) بصيغة الجزم، فقال: وقالت عائشة عن النبي ﷺ، فذكره.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٩٨) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٥٩ من طريق شعبة، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠) من طريق أحمد بن خالد، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٠ (ترتيب السندي)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٤، وفي «السنن الصغير» (٧٧)، وفي «معرفة الآثار» (٥٨٢)، وأخرجه الحميدي (١٦٢)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن إسحاق، به.

وخالفهما محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، فرواه -كما عند البيهقي في «السنن» ١/ ٣٤ - عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن محمد بن إسحاق، به، فزاد في الإسناد مسعراً بين سفيان ومحمد بن إسحاق. قال الحافظ في «تلخيص الحبير» ١/ ٦٠: والذي في مسند ابن أبي عمر ليس فيه مسعر، فيحتمل أن يكون عنده على الوجهين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧٨) من طريق محمد بن عبد الله بن محمد، عن أبيه عبد الله بن محمد، به.

ورواه حماد بن سلمة -فيما سلف برقم (٧)- عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، فجعله من حديث أبي بكر، قال الدارقطني في «العلل» =

٢٤٢٠٤- حدَّثنا إسماعيل، حدثنا خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِنْ أكْمَلِ المؤمنينَ إيماناً أحْسَنَهُمْ خُلُقاً وألْطَفَهُمْ بأهْلِهِ»(١).

= ١/ ٢٧٧: عن ابن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب، قلنا: يعني أنه من حديث عائشة.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٠٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤ من طريق عبيد بن عمير، عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٣٣٢) و(٢٥١٣٣) و(٢٦٠١٤)، وسيأتي برقم (٢٤٩٢٥) من طريق يزيد بن زريع، عن عبد الرحمٰن بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة. وهٰذا إسناد حسن كذٰلك.

قال السندي: قوله: «مطهرة»، بفتح ميم أو كسرها: هو كلُّ آلة يتطهر بها، والسواك كذلك لأنه ينظف الفم.

و«مرضاة»، بفتح ميم وسكون راء، أي: سبب لرضاه تعالى.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجرمي- لم يدرك عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه الترمذي (٢٦١٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد، وقال كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ٤٤٠: حديث حسن، ولا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٥٤) من طريق حفص بن غياث، عن خالد الحَذَّاء، به.

وسيأتي برقم (٢٤٦٧٧).

وانظر (٢٤٣٥٥) و(٢٤٥٩٥) و(٢٥٠١٣) و(٢٥٥٣٧).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٠٢)، وذكرنا تتمة=

٢٤٢٠٥- حدثنا إسماعيل، حدثنا ابنُ جُريج قال: أخبرني سليمان بنُ موسى، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَكَحَتِ المرأةُ بِغَيْرِ أمْرِ مَوْلاها، فَنِكاحُها باطِلٌ، فَنِكاحُها باطِلٌ، فَنِكاحُها باطِلٌ، فإنْ أصابَها، فَلَها مَهْرُها بما أصابَ مِنْها، فإنْ اشْتَجَرُوا، فالسُّلْطانُ وَلِيُّ مَنْ لا وَلِيَّ لهُ».

قال ابنُ جريج: فلقِيتُ الزهريَّ، فسألتُه عن هٰذا الحديث، فلم يعرفه. قال: وكان سليمان بنُ موسى وكان، فأثنى عليه، قال عبد الله: قال أبي: السلطان: القاضي، لأنَّ إليه أمرَ الفُروج والأحكام[1].

=شواهده هناك.

قال السندي: «أحسنهم خُلُقاً» بضمتين، أي: معاملة مع أهله.

(١) حديث صحيح، وصححه ابن معين وأبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم والبيهقي، كما سيرد، وما حكاه إسماعيلُ -وهو ابنُ عُلَيَّة- عن ابن جريج أنه سأل الزُّهري عن هٰذا الحديث فلم يعرفه، لم يذكره عن ابن جريج غيرُ ابنِ عُلَيَّة، وقد ضعَّف ابنُ معين روايته عن ابن جريج، فقد قال الترمذي عقب الحديث: وذُكر عن يحيى بن معين أنه قال: لم يذكر هٰذا الحرفَ عن ابن جريج إلا إسماعيلُ بنُ إبراهيم. قال يحيى بن معين: وسماعُ إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج ليس بذاك، إنما صحَّح كتبه على كتب عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ما سمع من ابن جريج. وضعف يحيى رواية إسماعيل عن ابن جريج. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٢: لم يُتابَع ابنُ عُلية على هٰذا، وقد تكلم يحيى بن معين في سماع ابن عُلية من ابن جريج، وذكر أنه عرض سماعه منه على عبد المجيد. وسليمانُ بنُ موسى من الثقات=

. . . . . .

= الحفاظ، وابنُ جريج ممن يُعتمد عليه إذا قال: أخبرني، وسمعت، كذٰلك قال أحمد بن حنبل، وقد قيل في هٰذا الحديث ما يدل على سماعه منه، قال عبد الرزاق وأبو عاصم وغيرهما عن ابن جريج: أخبرني سليمان بن موسى.

قلنا: ونقل البيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٥ عن أبي حاتم الرازي قوله: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول -وذُكر عنده ما حكاه ابنُ علية-: إنَّ ابن جُريج له كتب مدونة، وليس هٰذا في كتبه. يعني حكاية ابن علية عن ابن جريج. ثم نقل البيهقي عن جعفر الطيالسي قوله: سمعتُ يحيى بن معين يوهن رواية ابن عُلية عن ابن جريج أنه أنكر معرفة حديث سليمان بن موسى... ثم قال: وضعَّف يحيى بنُ معين روايةَ إسماعيل عن ابن جريج جداً. ونقل البيهقي أيضاً عن عثمان بن سعيد الدارمي أنه قال ليحيى بن معين: فما حالُ سليمان بن موسى في الزهري؟ فقال: ثقة، وروى بإسناده إلى بقية قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، قال: قال لي الزُّهري: إن مكحولاً يأتينا وسليمان بن موسى، وايم الله، إن سليمان بن موسى لأحفظ الرجلين.

قلنا: وردُّ ابن التركماني أنَّ ابنَ عُلية لم ينفرد بما حكاه عن ابن جريج، بل تابعه عليه بشر بن المفضل من رواية الشاذَكوني عنه عن ابن جريج، ردَّه ابنُ عدي نفسُه، فقال بعد إيراد رواية بشر هٰذه ٣/ ١١١٥: وهٰذه القصة معروفةٌ بابن عُلَيَّة، أن ابن جريج سأل الزُّهري، فلم يعرفه. قلنا: يعني أنها ليست معروفة من رواية بشر بن المفضل، وروايتُه هٰذه لا يُفرح بها؛ لأنها من طريق الشاذَكوني -وهو سليمان بن داود- فقد ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال البخاري: فيه نظر، وكذَّبه ابن معين في حديث ذُكر له عنده، وقال عبدان الأهوازي: كانت كتبه قد ذهبت، فكان يحدِّث من حفظه، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال صالح بن محمد الحافظ: ما رأيت أحفظ من الشاذكوني، وكان يكذب في الحديث. ثم قال الذهبي: وساق له ابن عدي أحاديث خولف فيها، وقال: ما أشبه أمره بما قال عبدان: يحدث=

. . . . . .

= حفظاً فيغلط.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٣/ ١٥٧: وأعلَّ ابنُ حبان وابن عدي وابن عبد البر والحاكم وغيرهم الحكاية عن ابن جريج، وأجابوا عنها على تقدير الصحة بأنه لا يلزم من نسيان الزُّهري له أن يكون سليمان بن موسى وهم فيه، وقد تكلم عليه أيضاً الدارقطني في جزء مَنْ حدَّث ونسي، والخطيبُ بعده.

قلنا: وقد رواه عن ابن جريج جمع لم يذكر أحد منهم ما رواه ابنُ عُلَيَّة عن ابن جريج، لكن اختُلف عليه في متنه:

فرواه هَمَّام كما عند الطيالسي (١٤٦٣). وسفيانُ بنُ عيينة وعبدُ الله بنُ رجاء المزني كما عند الحميديِّ (٢٢٨)، والترمذيِّ (١١٠٢)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٨٦. ومسلمُ بنُ خالد وعبدُ المجيد بن أبي رَوَّاد وسعيدُ بن سالم كما عند الشافعيِّ في «مسنده» ٢/ ١١ (بترتيب السندي)، والبيهقيِّ في «معرفة السنن» ١٠/ ٢٩، والبغويِّ في «شرح السنة» (٢٢٦٢). وابنُ المبارك كما عند سعيد بنِ منصور في «السنن» (٥٢٨). وإسماعيلُ بنُ زكريا عنده كذلك (٥٢٩) ومعاذُ بنُ معاذ عند ابنِ أبي شيبة ٤/ ١٢٨، وابنِ ماجه (١٨٧٩). وأبو عاصم الضَّحَّاكُ بنُ مَخْلَد كما عند الدارميِّ (٢١٨٤)، والدارقطنيِّ في «العلل» ٥/ ورقة ١١٤-١١٥، والحاكمِ في «المستدرك» ٢/ ١٦٨، والبيهقيِّ في «السنن» ٧/ ١٣٨. وسفيانُ الثوري عند أبي داود (٢٠٨٣)، وابنِ عبد البِّر في «التمهيد» ١٩/ ٨٥، والدارقطنيِّ في «العلل» ٥/ ورقة ١١٣. ويحيى بنُ سعيد الأنصاري كما عند النسائيِّ في «الكبرى» (٥٣٩٤)، والطحاويِّ في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧، وابنِ حِبَّان (٤٠٧٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١١٣، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/ ٨٨. ومحمدُ بنُ عبد الله الأنصاري كما عند أبي يعلى (٤٧٥٠). وابنُ وَهْب كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧، والدارقطنيِّ في «العلل» ٥/ ورقة ١١٥، والبيهقيِّ في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٥، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٦. ومؤمَّلُ بنُ إسماعيل كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١١٣-١١٤ و١١٤. وحجاجُ بنُ محمد عند الدارقطنيِّ كذلك=

. . . . . .

= ٥/ورقة ١١٤، والحاكمِ في «المستدرك» ٢/١٦٨، والبيهقيِّ في «السنن» ٧/١٠٥. وعبدُ الوهَّاب بنُ عطاء كما عند الدارقطنيِّ ٥/ورقة ١١٥. ويحيى بنُ أيوب كما عند الحاكمِ ٢/١٦٨. وعبيدُ الله بنُ موسى كما عند البيهقيِّ في «السنن» ٧/١١٣. جميعُهم -وهم تسعةَ عَشَرَ راوياً- عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وصحَّحه ابنُ معين -فيما حكاه البيهقيُّ عنه في «السنن» ٧/١٠٧- وصحَّحه كذٰلك الحاكم والبيهقي، وقال الترمذي: حديث حسن، وصححه أبو عوانة وابن خزيمة فيما حكاه الحافظ في «الفتح» ٩/١٩١.

قال الحاكم: فقد صحَّ وثبتَ بروايات الأئمة الأثبات سماعُ الرواة بعضهم من بعض، فلا تُعلَّلُ هٰذه الروايات بحديث ابنِ عُلَيَّة وسؤالِه ابنَ جريج عنه، وقولِهِ: إني سألت الزُّهري عنه، فلم يعرفه، فقد ينسى الثقةُ الحافظُ الحديثَ بعد أن حدَّث به. وأقره الذهبي.

ورواه حفص بن غياث كما عند ابن حبان (٤٠٧٥). ويحيى بن سعيد الأموي كما عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٢٥، و«السنن الصغير» ٣/٢٠، كلاهما عن ابن جريج، به. فزادوا: «وشاهِدَيْ عَدْل». وجاء عندهما بلفظ: «لا نكاحَ إلا بِوَليّ». زاد حفص بن غياث: «وما كان من نكاح على غير ذٰلك، فهو باطل...».

ورواه عيسى بن يونس، عن ابن جريج، واختُلف عنه:

فرواه سليمانُ بن عمر بن خالد كما عند الدارقطني في «السنن» ٣/٢٢٥-٢٢٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/١٢٥. ومحمد بن أحمد الحجاج الرَّقي كما عند ابن حزم في «المحلى» ٩/٤٦٥، والبيهقي في «السنن» ٧/١٢٤-١٢٥، كلاهما عن عيسى بن يونس، عن ابن جُريج، به، بزيادة: «وشاهِدَيْ عَدْل» -ولفظه من طريق سليمان بن عمر بن خالد: «لا نِكاحَ إلا بوليّ»- وتابعهما عبد الرحمٰن بن يونس، عن عيسى بن يونس فيما ذكر الدارقطني في «السنن» ٣/٢٢٦. =

. . . . . .

= وخالفهم ابنُ راهويه (٦٩٨)، وعليُّ بن خَشْرم كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٣، فروياه عن عيسى بن يونس، عن ابن جريج، ولم يذكرا الشاهِدَيْن.

ولم ينفرد به ابنُ جريج، فقد نقل الحافظ في «التلخيص» ٣/١٥٧ أن أبا القاسم بن منده ذكر أن معمراً وعُبيد الله بنَ زَحْر تابعا ابنَ جريج على روايته إياه عن سليمان بن موسى.

ولم ينفرد به سليمان بنُ موسى كذلك، فقد تابعه جعفر بنُ ربيعة، كما سيرد برقم (٢٤٣٧٢)، لكن في طريقه ابنُ لهيعة. وحجَّاج بنُ أَرْطاة كما سلف برقم (٢٢٦١)، وسيرد برقم (٢٦٢٣٥). وعبيد الله بنُ أبي جعفر كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧ وفي طريقه ابن لهيعة أيضاً. ومحمد ابنُ إسحاق وقُرَّةُ بنُ عبد الرحمٰن بن حَيْوِيل، وإبراهيم بنُ أبي عَبْلة، كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٦، ويزيد بنُ أبي حبيب، وأيوب بنُ موسى، وابنُ عُيينة، وإبراهيم بنُ سعد، فيما ذكر ابن عدي في «الكامل» ٣/١١١٦، وقال: وكلُّ هؤلاء طرقُهم طرقٌ غريبة، إلا حديث حجَّاج بنِ أَرْطاة، فإنه مشهور، رواه عنه جماعة. قلنا: لكن يشدُّ بعضُها بعضاً، ويصحُّ الحديث بمجموعها.

وقد رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، فيما أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٤٣٠، وأبو يعلى (٤٦٨٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٧، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٠ من طريق زمعة بن صالح، وأبو يعلى (٤٧٤٩) من طريق مَنْدل، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٢٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٧ من طريق جعفر بن بُرْقان، وابنُ عديٍّ في «الكامل» ٢/٧٧٠ من طريق الحُسين بن علوان، والدارقطنيُّ في «السنن» ٣/٢٢٧ وفي «العلل» ٥/ورقة ١١٧ من طريق يزيد بن سنان، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٣٩ من طريق أبي مالك الجنبي، ستتهم عن هشام بن عروة، به. وزاد بعضهم: وشاهِدَيْ عدل، وأسانيدُهم ضعيفة. =

. . . . . .

= ورواه عن هشام بن عروة أيضاً الحجاجُ بن أرطاة فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١١٢، وقال: واختُلف عنه:

فرواه عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه هشام بن يونس عن أبي مالك الجَنْبي، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، والصحيح: عن حجاج، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة. قلنا: وسيرد برقم (٢٦٢٣٥).

قال الدارقطني: ورواه سهل بن عثمان وإبراهيم بن يوسف الصيرفي، عن أبي مالك الجَنْبي، ولم يذكروا فيه حجَّاجاً.

ورواه عن هشام ابنُ جريج فيما ذكر الدارقطني في «العلل» أيضاً، وقال: تفرَّد به مُطَرِّف بن مازن عنه، ووهم فيه، والصحيح: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزُّهري.

وضعف ابن معين طريق هشام بن عروة فيما حكاه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٧.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٣٤٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١١٧ من طريق أبي الوليد خالد بن يزيد العدوي، عن أبي الغُصْن ثابت بنِ قيس، والدارقطني ٥/ ورقة ١١٦ من طريقين (فرّقهما) عن أبي حازم، كلاهما عن عروة، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي الغُصن إلا خالد بن يزيد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٣٧٢) و(٢٥٣٢٦) و(٢٦٢٣٥).

وله شاهد صحيح من حديث أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٥١٨).

وآخر من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٢٦٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد من أحاديث الباب هنا: حديث عائشة عند البخاري برقم (٥١٢٧)، وقد ذَكَرَتْ فيه أنَّ النكاح كان في الجاهلية كان على أربعة أنحاء، وذكرتْ أنَّ=

. . . . . .

= الأول منها هو نكاح الناس اليوم، يخطُب الرجلُ إلى الرجلِ وليَّتَه أو ابنَته، فيصدُقها، ثم ينكحها، وبعد أن ذكرت الأنحاء الثلاثة الأخرى قالت: فلما بُعث محمدٌ ﷺ بالحقّ هَدَمَ نكاح الجاهلية كلَّه إلا نكاح الناس اليوم.

قال الحافظ في «الفتح» في شرح الحديث: قوله: إلا نكاح الناس اليوم، أي: الذي بدأت بذكره، وهو أن يخطُب الرجل إلى الرجل، فيزوِّجَه، احتُجَّ بهٰذا على اشتراط الولي... ثم قال الحافظ: وقد صَحَّ عن عائشة أنها أنكحت رجلاً من بني أخيها، فضربت بينهم بسِتْر، ثم تكلَّمت، حتى إذا لم يبق إلا العقد أمرت رجلاً، فأنكح، ثم قالت: ليس إلى النساء نكاح. أخرجه عبد الرزاق.

قلنا: وقد ترجم البخاري لحديث عائشة هٰذا والأحاديث الأخرى التي أوردها في الباب بقوله: باب من قال: «لا نكاح إلا بولي».

وأورد فيه بعد حديث عائشة حديث ابن عمر الذي فيه أن عمر حين تأيَّمت بنتُه حفصةُ لقي عثمان، فقال له: إن شئتَ أنكحتُك حفصة، ثم لقي أبا بكر، فقال له مثل ذٰلك. وسلف من حديث عمر برقم (٧٤)، ومن حديث ابن عمر برقم (٤٨٠٧).

وأورد بعده حديث مَعْقِل بن يسار، وهو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿فلا تعضُلوهنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢] وفيه أنه قد زوَّج أخته بعد أن عَضَلها.

دقال الحافظ في «الفتح»: ذهب الجمهورُ إلى اشتراط الولي في النكاح، وقالوا: لا تُزوِّجُ المرأةُ نفسَها أصلاً، واحتجوا بالأحاديث المذكورة، ومن أقواها هٰذا السببُ المذكور في نزول الآية الكريمة، وهي أصرحُ دليل على اعتبار الوليّ، وإلا لَما كان لِعَضْلهِ معنىً، ولأنها لو كان لها أن تُزَوِّجَ نفسَها لم تحتج إلى أخيها .... وذكر ابنُ المنذر أنه لا يُعرف عن أحد من الصحابة خلافُ ذلك، ثم ذكر قول أبي حنيفة وغيره في ذٰلك، فراجعه.

ويشهدُ لقوله: «السلطانُ وليُّ من لا وليَّ له» أيضاً حديثُ سهل بن سعد=

٢٤٢٠٦- أخبرنا إسماعيل، قال: أخبرنا عليُّ بن زيد، عن سعيد بن المسيِّب

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذَا قَعَدَ بين الشُّعَبِ الأرْبَعِ، ثم ألزَقَ الخِتانَ بالخِتانِ، فقد وَجَب الغُسْلُ»[1].

= عند البخاري (٥١٣٥)، وفيه أنه ﷺ قال لرجلٍ خطب امرأة عنده: «زَوَّجناكها بما معك من القرآن»، وقد ترجم البخاري للحديث بقوله: باب السلطانُ ولي.

قال السِّندي: قوله: «فإنِ اشتجروا»، أي: اختلفوا، بأن رضيت المرأة دون الأولياء أو رضي البعضُ دون البعض.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدْعان، وقد رفعه عن سعيد، والصواب عنه موقوفاً كما سيأتي في التخريج، وقد اختلف في رفعه ووقفه، ووقفه صحيح كذلك، وهو في حكم المرفوع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٣٨ (بترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص ٦٢، وابن أبي شيبة ١/ ٨٥، وإسحاق بن راهويه (١١٠٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٤٦٣ -٤٦٤ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٣٨، وفي «اختلاف الحديث» ص٦٢، وفي «الأم» ١/ ٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٥، والبيهقي في «المعرفة» ١/ ٤٦٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٠٠-١٠١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٣) من طرق عن علي بن زيد، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤٥-٤٦، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٧، والبيهقي في «معرفة الآثار» ١/ ٤٦٧، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٠-٣١، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٦)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٥٧٦) عن معمر، كلاهما عن الزهري، عن سعيد=

. . . . . .

= ابن المسيب، أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة رضي الله عنهم كانوا يقولون: إذا مسَّ الختان الختان، فقد وجب الغسل.

وأخرجه مالك ١/٤٦، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/٣٧-٣٨، وفي «اختلاف الحديث» ص٦٠، والبيهقي في «المعرفة» ١/٤٦٢-٤٦٣، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٥٤) عن ابن جريج، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة موقوفاً، وفيه قصة مع أبي موسى الأشعري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/١٠٠ من طريق أبي قرة، عن مالك، عن يحيى الأنصاري، عن سعيد بن المسيب، مرفوعاً. قال ابن عبد البر: هٰذا خطأ، والصواب ما في «الموطأ». يعني موقوفاً.

وأخرجه مسلم (٣٤٩)، وابن خزيمة (٢٢٧)، وأبو عوانة ١/٢٨٨-٢٨٩، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٨٧)، وابن حبان (١١٨٣)، والطبراني في «الأوسط» (٧١١٥)، وابن حزم في «المحلى» ٢/٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٦٣-١٦٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/٤٦٥-٤٦٦، والحازمي في «الاعتبار» ص٣٠ من طريق أبي موسى الأشعري، عن عائشة، به مرفوعاً، وفيه قصة.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٤٥)، وابن أبي شيبة ١/٨٥، وابن راهويه (١٢١٩)، وابن المنذر (٥٨٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/١٠٣-١٠٤ من طريق عطاء بن أبي رباح، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٦٠ من طريق ميمون بن مهران، كلاهما عن عائشة موقوفاً، بلفظ: «إذا التقى الختانان، فقد وجب الغسل».

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٢/٢٨٦ من طريق عروة، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه مسروق عن عائشة، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١/٨٦ من طريق داود، عن مسروق، عن عائشة، =

. . . . . .

= موقوفاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٣٨)، ومن طريقه ابن المنذر (٥٧٩) من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، مرفوعاً.

ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، واختلف عليه فيه:

فأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤٦، ومن طريقه عبد الرزاق (٩٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٦ عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، ومن طريقه أورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٨٢، ومن طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن أبي سلمة، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه ابنُ راهويه (١٠٤٤) من طريق أبي واقد الليثي، وأورده البخاري في «تاريخه» ٦/ ١٨٢ من طريق حفص بن حجار، وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٧٤ من طريق عثمان بن عطاء، ثلاثتهم عن أبي سلمة، عن عائشة، مرفوعاً.

ورواه معمر بن أبي حبيبة، واختلف عليه فيه:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٩ من طريق الليث، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن عائشة موقوفاً، وفيه قصة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٨٧-٨٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٨-٥٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٦٥) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة بن رافع الأنصاري، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً، وفيه قصة.

وقد سلف ٥/ ١١٥.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٨ من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة، عن عبيد بن رفاعة، عن عائشة، موقوفاً، وفيه قصة. =

٢٤٢٠٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا عَمرُو بنُ ميمون بن مِهْران، عن سليمانَ بنِ يسار

عن عائشة: أنها غَسَلَتْ مَنِيّاً أصابَ ثوبَ رسولِ الله ﷺ[1].

٢٤٢٠٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الاعمش، عن مُسلم بن صُبَيْح، عن مسروق

= وسيأتي بتمامه وبنحوه بالأرقام (٢٤٣٩١) و(٢٤٤٥٨) و(٢٤٤٥٩) و(٢٤٦٥٥) و(٢٤٧٩٢) و(٢٤٨١٥) و(٢٤٩١٤) و(٢٥٠٣٧) و(٢٥٢٨١) و(٢٥٩٠٢) و(٢٦٠٢٥) و(٢٦٢٨٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٦٧٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا: حديث معاذ سلف ٥/ ٢٣٤.

قال السندي: قوله: «بين الشعب الأربع»، بضم الشين المعجمة وفتح العين المهملة: والمراد: شعب المرأة، أي: نواحيها، قيل: يداها ورجلاها، وقيل: نواصي الفرج الأربع، وإلزاق الختان بالختان كناية عن غيبوبة الحشفة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسليمان بن يسار صرح بسماعه من عائشة في الرواية (٢٥٠٩٨).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٣٤)، والترمذي (١١٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

ولفظه عند ابن راهويه أنّ النبي ﷺ هو الذي كان يغسله.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٠٩٨) و(٢٥٢٩٣) و(٢٥٩٨٤).

وانظر (٢٤٠٦٤).

٤٨/٦ عن عائشة، قالتْ: خَيَّرنا رسولُ اللهِ ﷺ، فاخْتَرْناه، فلم[1] يَعْدُدْها علينا شيئاً[2].

٢٤٢٠٩- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان ضِجَاعُ النَّبيِّ ﷺ الذي ينام عليه بالليل من أدَمٍ مَحْشُوّاً لِيْفاً[3].

---

(١) في (م): ولم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (١٠٠٠)، وإسحاق بن راهويه (٨٤٥)، ومسلم (٢٠٨٢)، وأبو داود (٤١٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٠٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٥٦ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢١٨-٢١٩، وإسحاق بن راهويه (٨٤٤)، وهناد في «الزهد» (٧٤١)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٦)، والبخاري (٦٤٥٦)، ومسلم (٢٠٨٢)، وأبو داود (٤١٤٧)، والترمذي في «سننه» (١٧٦١)، وفي «الشمائل» (٣٢٢)، وابن ماجه (٤١٥١)، وأبو يعلى (٤٩٥٨)، وأبو عوانة ٥/٤٦٨ و٤٦٨-٤٦٩ و٤٦٩، وابن حبان (٦٣٦١)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٠٦٧، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص١٥٦، والبيهقي في «الشعب» (١٤٥٩) و(٦٢٩١)، وفي «الدلائل» ١/٣٤٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٢٢) و(٣١٢٣) من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٢٩٣) و(٢٤٤٥١) و(٢٥٧٢٩) و(٢٥٧٧٣)، ومطولاً برقم (٢٤٧٦٨).

وفي الباب عن أنس بن مالك، وقد سلف برقم (١٢٤١٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

٢٤٢١٠- حدثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوبُ، عن عبد الله بنِ أبي مُلَيْكـة

عن عائشةَ، قالَتْ: قَرَأ رسولُ الله ﷺ: ﴿هُوَ الذي أنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهاتٌ فأمَّا الذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلاّ اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي العِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَمَا يَذَّكَّرُ إلاَّ أُولُو الألْبابِ﴾ [آل عمران: ٧] «فإذا رَأَيْتُمُ الذِينَ يُجَادِلُونَ فِيهِ، فَهُمُ الذِينَ[1] عَنَى اللهُ عزَّ وَجَلَّ، فَاحْذَرُوهُمْ»[2].

= قال السندي: قولها: ضجاع: كالفراش، لفظاً ومعنى.

أدم، بفتحتين، جمع أديم: بمعنى الجلد المدبوغ.

ليفاً، بكسر اللام: قشر النخل.

(١) في (ظ٢) و(ق): الذي.

(٢) حديث صحيح، رجالهُ ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وأيوب: هو ابنُ أبي تميمة السَّخْتياني. وعبد الله بن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة.

وأخرجه ابن ماجه (٤٧)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من آل عمران (٦٦٠٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١١٦، وابن راهويه (١٢٣٥) و(١٢٣٦)، وابن ماجه (٤٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦)، والطبري (٦٦٠٦) و(٦٦٠٧) و(٦٦٠٨) و(٦٦٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٦)، وابن حبان (٧٦)، والآجري في «الشريعة» ص٢٦ و٢٧ و٧٢و٣٣٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٥٤٦ من طرق عن أيوب بن أبي تميمة=

٢٤٢١١- حدثنا إسماعيلُ قال: أخبرنا هشام، عن قتادة، عن زُرَارةَ بنِ أوْفَى، عن سعد بن هشام

= السَّخْتياني، به.

وتوبع أيوب:

فأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٤٩٢) (التفسير) من طريق حمَّاد بن يحيى الأَبَحّ، والترمذي (٢٩٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٦٨) من طريق أبي عامر الخزَّاز صالح بن رستم، والطبري (٦٦١٢) و(٦٦١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٥) من طريق نافع بن عُمر الجُمحي. والطبري كذٰلك (٦٦١٣) من طريق رَوْح بن القاسم. والطبراني في «الأوسط» كذٰلك (٤٩٥٢) من طريق عليِّ بن زيد بن جُدْعان، خمستهم عن ابن أبي مُلَيْكة، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح. قلنا: وإسناد الطبري (٦٦١٢)، والطحاوي (٢٥١٥) وقع فيه تصريحُ ابنِ أبي مُلَيْكة بسماعه من عائشة، لكن في طريقه الوليد بنُ مسلم، وهو كثيرُ التدليس والتسوية، ومثلُه ينبغي أن يُصرِّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وقد عنعن، فلا يعتدُّ به.

وقد اختُلف فيه على ابنِ أبي مُلَيكة:

فرواه يزيدُ بنُ إبراهيم كما سيرد برقم (٢٦١٩٧)، وحمادُ بنُ سلمة، كما سيرد برقمي (٢٤٩٢٩) و(٢٥٠٠٤)، عن عبد الله بن أبي مُلَيكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، بزيادة القاسم بن محمد بين ابنِ أبي مُليكة وعائشة.

قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٢١٠: قد سمع ابنُ أبي مُلَيكة من عائشة كثيراً، وكثيراً أيضاً ما يُدخِلُ بينها وبينه واسطة، وقد اختُلف عليه في هٰذا الحديث.

قلنا: وسيرد بالأرقام (٢٤٩٢٩) و(٢٥٠٠٤) و(٢٦١٩٧)، وانظر حديث أبي أمامة ٥/ ٢٦٢.

قال السندي: قوله: يجادلون فيه، أي: يدفعون بعضه ببعض.

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ ماهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، والذِي يَقْرَؤُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شاقٌّ، لَهُ[1] أجْرانِ»[2].

---

(١) في (م): فله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وهشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، وقتادة: هو ابنُ دِعامة السدوسي، وقد صرَّح بسماعه من زُرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨). وسعد بن هشام: هو ابن عامر الأنصاري.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٩)، والدارمي (٣٣٦٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، والترمذي (٢٩٠٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٠٤٧)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٢٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/ ٢٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٤) من طرق عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسي -ومن طريقه الترمذي وأبو نُعيم- بهشام شعبةَ، وقرن الدارمي وأبو داود به همَّاماً. ووقع عند الدارمي: زُرارة بن أبي أوفى، وهو خطأ. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفقٌ على صحته.

وسيرد من طريق شعبة برقم (٢٤٧٨٨)، ومن طريق همَّام برقم (٢٤٦٣٤).

وأخرجه مسلم (٧٩٨) (٢٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٥)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٣٥)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٩٥ من طريق أبي عَوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤١٩٤) و(٦٠١٦) عن معمر، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن عائشة، به. قال المزي في «التهذيب»: والمحفوظ أن بينهما سعد بن هشام.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٤) و(٢٤٦٧٧) و(٢٤٧٨٨) و(٢٥٣٦٥) و(٢٥٥٩٢) و(٢٦٠٢٨) و(٢٦٢٩٦). =

٢٤٢١٢- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن عُمارة، عن أبي عَطِيَّة، قال:

دخلتُ أنا ومسروقٌ على عائشةَ، فَقُلْنا لها: يا أُمَّ المؤمنين، رَجُلان من أصحابِ محمد ﷺ أحدُهُما يُعَجِّل الإفطار ويُعَجِّلُ الصَّلاة، والآخر يُؤَخِّر الإفطار ويؤخِّرُ الصَّلاة؟ قال: فقالت: أيُّهما يُعَجِّل الإفطار ويُعَجِّلُ الصَّلاة؟ قال: قُلْنا: عبدُ الله بنُ مسعود، قالت: كذاك كان يَصْنَعُ رسولَ الله ﷺ، والآخر أبو موسى[1].

= وانظر (١٩٥٤٩).

قال السندي: قوله: «ماهرٌ به»، أي: حاذِقٌ بقراءته.

«مع السَّفَرَة»: هم الملائكة، جمع سافر، وهو الكاتب؛ لأنه يبين الشيء، ولعل المراد بهم الملائكة الذين قال تعالى فيهم: ﴿بأيدي سفرة كرام بررة﴾ [عبس: ١٥-١٦]. والمعية في التقرب إلى الله تعالى، وقيل: المراد أنه يكون في الآخرة رفيقاً لهم في منازلهم، أو هو عامل بعملهم.

«أجران»: قيل: يضاعف له في الأجر على الماهر؛ لأن الأجر بقدر التعب، وقيل: بل المضاعفة للماهر لا تحصى، فإن الحسنة قد تضاعف إلى سبع مئة وأكثر، والأجر شيء مقدر، وهنا له أجران من تلك المضاعفة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عُمير التيمي، وأبو عطية مختلف في اسمه، وهو الوادعي الهَمْداني.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي عطية) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٤٨٠)، ومسلم (١٠٩٩) (٤٩)، وأبو داود (٢٣٥٤)، =

٢٤٢١٣- حدَّثنا ابنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، قال: سَمِعْتُ خيثمة، وقال: يُعَجِّلُ الإفطار ويؤخِّرُ السُّحور[1].

= والترمذي (٧٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٤ -١٤٥، وفي «الكبرى» (٢٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٣١) من طريق أبي معاوية، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وأبو عطية اسمه: مالك بن أبي عامر الهمداني، ويقال: ابن عامر الهمداني، وابن عامر أصح.

وأخرجه مسلم (١٠٩٩)(٥٠) من طريق ابن أبي زائدة، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٤، وفي «الكبرى» (٢٤٧٠)، من طريق زائدة، كلاهما عن الأعمش، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٢١٣) و(٢٤٢١٤) و(٢٥٣٩٩).

وفي باب استحباب تعجيل الفطر وتأخير السحور عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٨١٠)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سليمان، وهو ابن مِهْران الأعمش. فرواه عنه شعبة كما في هذه الرواية، وسفيان الثوري كما عند النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٤، وفي «الكبرى» (٢٤٦٩) كلاهما عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، به. بلفظ: يعجل الإفطار ويؤخر السحور.

ورواه أبو معاوية كما سلف في الرواية (٢٤٢١٢)، وزائدة كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٤٧٠)، وابن أبي زائدة كما عند مسلم (١٠٩٩) (٥٠)، وسفيان الثوري في رواية مُؤَمَّل عنه كما سيأتي (٢٤٢١٤) أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، به، بلفظ: يعجل الإفطار، ويعجل الصلاة. وقال الدارقطني: والقول قول من قال: عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٢) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٧- والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤٣ -١٤٤، وفي «الكبرى» (٢٤٦٨) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما (الطيالسي وخالد) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٣٩٩). =

٢٤٢١٤- حدثنا مؤمل، حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عَطِيَّة، قال:

قلنا لعائشة: رجلان من أصحاب محمد ﷺ أحدهما يُعَجِّل المَغْرِبَ، ويُعَجِّل الإفطارَ، والآخر يؤخِّرُ المغرب، ويؤخِّر الإفطار، فذكره[1].

٢٤٢١٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا محمد بنُ إسحاق، قال: حدثني عبد الواحد بنُ حمزة بنِ عبد الله بنِ الزبير، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في بعض صلاته: «اللَّهُمَّ حاسِبْني حِساباً يَسِيراً». فلما انصرفَ، قلتُ: يا نبيَّ الله، ما الحسابُ اليسير؟ قال: «أنْ يَنْظُرَ في كِتابِهِ، فَيَتَجاوَزَ عَنْهُ، إنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ يَوْمَئِذٍ يا عائشةُ، هَلَكَ، وَكُلُّ ما يُصِيبُ المُؤْمِنَ يُكَفِّرُ اللهُ عزَّ وجلَّ بِهِ عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةُ تَشُوكُهُ»[2].

= وفي باب فضل تأخير السحور من حديث زيد بن ثابت عند مسلم (١٠٩٧) (٤٧)، وقد سلف نحوه (٢١٦٧١).

(١) حديث صحيح، مؤمل- وهو ابن إسماعيل، وإن كان ضعيفاً- ثقة في سفيان، وهو الثوري.

وقد سلف من طريق أبي معاوية، عن الأعمش بهٰذا الإسناد برقم (٢٤٢١٢)، وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح دون قوله: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول في صلاته: «اللَّهمَّ حاسِبْني حساباً يسيراً» فهٰذه الزيادة تفرَّد بها محمد بن إسحاق؛ وقد قال الذهبي في «الميزان»: وما تفرَّد به فيه نكارة. قلنا: وقد اختُلف عليه فيه، كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الواحد بن حمزة بن=

٢٤٢١٦- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا أيوب، عن ابنِ أبي مُلَيْكة قال:

قالتْ عائشة: ماتَ رسولُ الله ﷺ في بيتي ويَوْمي وبين سَحْرِي ونَحْرِي، فَدَخَلَ عبدُ الرحمٰن بنُ أبي بكر ومعه سِوَاكٌ رَطْبٌ، فَنَظَرَ إليه، فَظَنَنْتُ أنَّ له فيه حاجةً، قالت: فأخَذْتُه، فَمَضغْتُهُ وَنَفضْتُه وطيَّبْته، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إليه، فاسْتَنَّ كأحسنِ ما رأيته

= عبد الله بن الزبير، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحاكم ١/ ٥٧ و٢٥٥، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم! ولم يخرِّجاه بهٰذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث ابن أبي مُلَيْكة عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نُوقش الحساب عُذِّب». ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ١١٥، وابن خزيمة (٧٣٧٢) (٨٤٩) من طريق إسماعيل ابنِ عُلَيَّة، به.

وأخرجه الطبري ٣٠/ ١١٥، وابن حبان (٧٣٧٢)، والحاكم ٤/ ٢٤٩ -٢٥٠ و٥٧٩ -٥٨٠ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٦٢) من طريق محمد بن سلمة، وهو الحَراني، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، به.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن عروة إلا محمد بن إسحاق، تفرَّد به محمد بنُ سلمة.

وسيأتي برقم (٢٥٥١٥) من طريق آخر عن عبد الواحد بن حمزة دون زيادة ابن إسحاق هٰذه.

وقوله: «وكلُّ ما يُصيبُ المؤمنَ ...» سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١١٤). وانظر (٢٤٥١٥).

مُسْتَنًّا قَطُّ، ثُمَّ ذَهَبَ يرفعه[1] إليَّ، فَسَقَطَ من يدِهِ، فأخذتُ أدعو الله عَزَّ وَجَلَّ بدُعاءٍ كان يَدْعُو له به جبريلُ عليه السَّلام، وكان هو يَدْعُو به إذا مَرِضَ، فلم يَدْعُ به في مَرَضِهِ ذلك[2]، فَرَفَعَ بَصَره إلى السَّماء، وقال: «الرَّفيقَ الأعلى، الرَّفيقَ الأعْلى[3]» يعني وفاضَتْ نَفْسُه، فالحَمْدُ لله الذي جَمَعَ بين رِيْقي وَرِيْقِهِ في آخِرِ يومٍ من أيامِ[4] الدُّنيا[5].

---

(١) في (ظ٢) و(هـ) و(ق): يدفعه.

(٢) في (ظ٨): ذاك.

(٣) في (ظ٢) و(هـ): الرفيق الأعلى، لم تتكرر مرتين.

(٤) لفظ أيام، ليس في (ظ٨) وهو في هامش (هـ).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه الحاكم ٤/٧ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ سَعْد ٢/٢٦١، وإسحاق (١٢٥٤)، والبخاري (٤٤٥١)، وابن حبان (٦٦١٧)، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٨٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصفهان» (١٠٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٠٦، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٢/١٣٨ و١٣٩ من طرق عن أيوب، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ طهمان في «مشيخته» (٤٠)، والبخاري (٣١٠٠)، وأبو يعلى (٤٦٠٤)، وابن حبان (٦٦١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٢)، والحاكم ٤/٦-٧، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٧٥٣) من طرق عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٤٤٩) و(٦٥١٠)، والطبراني في «الكبير»=

٢٤٢١٧- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ إسحاق، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رَكَعَ رَكْعتي الفَجْر اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن[1]. ٦/ ٤٩

= ٢٣/ (٧٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٠٦ -٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٦) من طريق عيسى بن يونس، عن عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن أبي عمرو ذكوان مولى عائشة، أن عائشة، كانت تقول . . . فذكره، وزاد: وبين يديه ركوة أو علبة -يشك عمر- فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بهما وجهه، يقول: «لا إله إلا الله، إن للموتِ سكرات».

وأخرجه البخاري (٤٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٩) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢٣٤ من طريق علقمة بن أبي علقمة، عن أُمِّه، عن عائشة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٥٦٤٠) و(٢٦٣٤٦).

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٩).

قال السندي: قولها: ويومي، أي: إنه ترك القسم في تلك الأيام ولزم بيت عائشة، إلا أنه لو قسم لكان ذلك اليوم يوم عائشة رضي الله تعالى عنها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عبدالرحمٰن بن إسحاق، وهو المدني مختلف فيه، حسن الحديث، قال ابن معين: وكان إسماعيل ابن عُلَيَّة يرضاه.

قلنا: وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٢٤٧ -ومن طريقه ابن ماجه (١١٩٨)- عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

وسيرد بالأرقام (٢٤٩٠٤) و(٢٥٠٠٩) و(٢٦١٦٩).

٢٤٢١٨- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا داود بنُ أبي هند، عن عَزْرَة، عن حُميد بن عبد الرحمٰن، عن سعد بن هشام

عن عائشة قالت: كان لنا سِتْرٌ فيه تِمثالُ طائرٍ، فكان الداخلُ إذا دخلَ، استقبلَه، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ حَوِّلي هٰذا، فإنِّي كُلَّما دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ، ذَكَرْتُ الدُّنْيا». وكانت لنا [1] قَطِيفة، كنَّا نقول: عَلَمُها من حَرير، فكنَّا نَلبَسُها[2].

---

(١) المثبت من (ظ٨) ومن الرواية (٢٤٢٦٧)، ووقع في بقية النسخ: له، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود بن أبي هند وعَزْرَة -وهو ابن عبد الرحمٰن الخزاعي- من رجاله، وأخرج البخاري للأول منهما تعليقاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وحُميد بن عبد الرحمٰن: هو الحِمْيَري.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٨) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٣٢١)، ومسلم (٢١٠٧) (٨٩)، والترمذي (٢٤٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٩٧٧٥)، وأبو يعلى (٤٤٦٨)، وابن حبان (٦٧٢) من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٩٧٧٤) من طريق سفيان، عن داود بن أبي هند، عن عَزْرة، عن عائشة، به. لم يذكر سعد بن هشام. والصحيح إثباته كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٧.

وسيرد برقمي: (٢٤٠٤٣) و(٢٦٠٧٧).

وسلف بنحوه مطولاً برقم (٢٤٠٨١).

وانظر (٢٤٤١٧).

قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٤/ ٨٧: هذا محمولٌ على أنه كان=

٢٤٢١٩- حدثنا يحيى، عن عبيد الله. ومحمد بن عبيد، حدَّثنا عبيدُالله، قال: أخبرني نافع، عن سائبة

عن عائشة: نهى رسولُ الله ﷺ، عن قتل الحَيَّات[١]- قال محمد بن عبيد: التي تكون في البيوت- وأمر[٢] بقَتْلِ الأبتر وذو[٣] الطُّفْيَتَيْنِ، قال: «إنَّهُما يَلْتَمِسانِ البَصَرَ، وَيُسْقِطانِ ما في بُطُونِ النِّساءِ، وَمَنْ[٤] تَرَكَهُما، فليس مِنِّي»[٥].

= قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة، فلهٰذا كان رسولُ الله ﷺ يدخل ويراه، ولا يُنكره.

قلنا: سيرد أنه ﷺ هتك السِّتْرَ الذي فيه صورٌ في الرواية (٢٥٧٤٤).

وسيرد ذكر تحريم هٰذه الصور في الرواية (٢٦٠٩٠).

(١) في (ظ٨) الجِنَّان. قلنا: وهو ما أثبتناه عن هٰذه النسخة في الرواية السالفة برقم (٢٤٠١٠).

(٢) في (م): أمرنا.

(٣) كذا في النسخ، وقد سلف توجيهه في التعليق على الحديث (٢٤٠١٠).

(٤) في (ظ٨) و(هـ): فمن.

(٥) حديث صحيح، سائبة، وهي مولاة الفاكه بن المغيرة، تفرد بالرواية عنها نافع مولى ابن عمر، وذكرها الذهبي في «الميزان» في المجهولات من النساء، لٰكنه قال: وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها، وذكر الحافظ في «التهذيب»: أن ابن حبان ذكرها في «الثقات» ولم نجد ذٰلك في مطبوعه، وقد توبعت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، ومحمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٧٤) عن محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٢٢٠- حدَّثنا يحيى، عن طلحة بن يحيى، قال: حدَّثني عائشةُ بنتُ طلحة

عن عائشة أُمِّ المؤمنين أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأتيها وهو صائم، فيقول: «أَصْبَحَ عِنْدَكُمْ شيءٌ تُطْعِمُونِيهِ؟» فتقول: لا، ما أصبح عندنا شيءٌ كذاك. فيقول: «إنّي صائِمٌ». ثُمَّ جاءها بعد ذٰلك، فقالت: أُهْدِيَتْ لنا هديَّةٌ، فَخَبَأناها لك. قال: «ما هِيَ؟» قالتْ: حَيْس. قال: «قد أَصْبَحْتُ صائماً»، فأكل[1].

= وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ١٣٢، وفي «الاستذكار» ٢٧/ ٢٥٤ من طريق ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٢) عن عبد الله بن نافع، عن نافع، به، ووقع في المطبوع: السائب بدل سائبة، وهو تحريف.

وأخرجه مرسلاً مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٧٦ عن نافع، عن سائبة مولاة لعائشة أن رسول الله ﷺ نهى ... فذكره مختصراً.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ١٣١: وأكثر أصحاب نافع وحفاظهم يروونه عن نافع، عن سائبة، عن عائشة مسنداً متصلاً.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٠) بإسنادٍ صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي- مختلف فيه، حسن الحديث، وهٰذا مما انتقاه له مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٤ -١٩٥، وفي «الكبرى» (٢٦٣٥) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٢٣) عن عيسى بن يونس، ومسلم (١١٥٤) (١٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٣ و٢٧٤ -٢٧٥ من طريق عبد الواحد بن زياد، وأبو يعلى (٤٥٦٣) من طريق أبي معاوية، وأبو يعلى=

. . . . . .

= كذٰلك (٤٥٩٦)، وابن حبان (٣٦٣٠) من طريق إسماعيل بن زكريا، وابن خزيمة (٢١٤٣) من طريق محمد بن سعيد، وابن خزيمة كذٰلك (٢١٤١)، وابن حبان (٣٦٢٩)، والدارقطني ٢/ ١٧٥، وتمّام في «فوائده» (٥٥٩) و(٥٦٠) من طريق شعبة، والبيهقي في «السنن الصغير» (١٢٩٣) و(١٢٩٤) من طريق يعلى ابن عبيد، سبعتهم عن طلحة بن يحيى، به. قلنا: وقد أخرجه النسائي (٢٣٢٢) و(٢٣٢٣) من طريقين، عن طلحة بن يحيى بن طلحة، عن مجاهد عن عائشة وزاد في آخره: ثم قال: إنما مثل صوم المتطوع مثل الرجل يُخرجُ مِن ماله الصدقة، فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها، وهٰذه الزيادة ليست من كلام النبي ﷺ، وإنما هي مدرجة من كلام مجاهد، بيَّن ذٰلك الإمام مسلم في «صحيحه»، فقد أخرج الحديث برقم (١١٥٤) من طريق عبد الواحد بن زياد حدثنا طلحة ابن يحيى بن عبيد الله، حدثتني عائشةُ بنتُ طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت قال لي رسول الله ﷺ ذات يوم يا عائشة: «هل عندكم شيءٌ؟» قالت: فقلت: يا رسول الله ما عندنا شيء، قال: «فإني صائم»، فخرج رسول الله ﷺ فأُهديت لنا هدية، أو جاءنا زور، قالت: فلما رجع رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله أهديت لنا هدية أو جاءنا زور، وقد خبأت لك شيئاً، قال: «ما هو؟» قلتُ: حيس، قال: «هاتيه»، فجئت به، فأكل، ثم قال: «قد كنت أصبحت صائماً» قال طلحة: فحدثتُ مجاهداً بهٰذا الحديث، فقال: ذاك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من ماله، فإن شاء أمضاها، وإن شاء أمسكها.

ولم يتفطن الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله لهٰذا الإدراج في «آداب الزفاف» ص١٥٩، فذكر رواية النسائي الموهمة رفع هٰذه الزيادة وصحح إسنادها، وأغفل رواية مسلم التي تبين بوضوح إدراجها، وأنها ليست من كلام النبي ﷺ.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦٦، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٢)، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٧٣٩)، والحميدي =

. . . . . .

=(١٩٠) و(١٩١)، وأخرجه الدارقطني ٢/١٧٧، والبيهقي ٤/٢٧٥ من طريق محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، عن طلحة ابن يحيى، به. ورواية الجميع سوى الحميدي بطرفه الثاني، وزاد الشافعي في إحدىٰ روايتي البيهقي، وعبد الرزاق، ومحمد بن عمرو الباهلي، زادوا في آخره: «وأصوم يوماً مكانه».

قال البيهقي ٤/٢٧٥: وكان أبو الحسن الدارقطني رحمه الله يحمل في هذا اللفظ على محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، ويزعم أنه لم يروه بهذا اللفظ غيره ولم يتابع عليه، وليس كذلك، فقد حدث به ابن عيينة في آخر عمره، وهو عند أهل العلم بالحديث غير محفوظ ثم قال البيهقي: قال المزني: سمعت الشافعي يقول: سمعت سفيان عامة مجالسه لا يذكر فيه: «سأصوم يوماً مكانه». ثم عرضته عليه قبل أن يموت بسنة، فأجاب فيه: «سأصوم يوماً مكانه». ثم قال البيهقي: ورواية عامة دهره لا يذكر فيه هٰذا اللفظ مع رواية الجماعة عن طلحة بن يحيى لا يذكره منهم أحد، منهم سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وعبد الواحد بن زياد، ووكيع بن الجراح، ويحيى بن سعيد القطان، ويعلى بن عبيد، وغيرهم، تدلُّ على خطأ هٰذه اللفظة، والله أعلم.

ورواه سفيان الثوري عن طلحة بن يحيى، واختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٢٤٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٣ من طريق محمد ابن كثير العبدي، والترمذي (٧٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٥) من طريق بشر بن السري، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩٤، وفي «الكبرى» (٢٦٣٣) من طريق القاسم بن يزيد، والدارقطني ٢/١٧٦ -١٧٧ من طريق يحيى بن أبي الحجاج المنقري، والبيهقي ٤/٢٠٣ من طريق روح بن عبادة، خمستهم عن سفيان الثوري، عن طلحة بن يحيى، به.

وخالفهم أبو بكر الحنفي، فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٤ وفي «الكبرى» (٢٦٢٤) من طريقه عن سفيان الثوري، عن طلحة بن يحيى، عن=

٢٤٢٢١- حدَّثنا يحيى، عن عبد الرحمٰن بن عَمَّار - وكان ثقة، ويقال له: ابن عمار بن أبي زينب مديني - قال: سمعت القاسم بن محمد[1]

= مجاهد، عن عائشة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٣ -١٩٤، وفي «الكبرى» (٢٦٣١) من طريق أبي الأحوص، وفي «المجتبى» ٤/ ١٩٤، وفي «الكبرى» (٢٦٣٢) من طريق شريك، كلاهما عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد، عن عائشة، به. وزاد في آخره: إنما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة، فإن شاء أمضاها وإن شاء حبسها. وهٰذه الزيادة مدرجة كما سلف بيانها.

ورواه القاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، واختلف عليه فيه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٢٦٣٧) من طريق علي بن صهبان الجهضمي، عن القاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد وعائشة بنت طلحة، به.

وأخرجه في «المجتبى» ٤/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (٢٦٣٨) من طريق المعافى بن سليمان، عن القاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد وأم كلثوم، أن رسول الله ﷺ قال: .... فذكره مرسلاً.

ورواه سمك بن حرب، واختلف عليه فيه:

فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٧٩٢) عن إسرائيل، عن سماك، عن عائشة بنت طلحة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٥ -١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٣٩) من طريق أحمد بن خالد، عن إسرائيل، عن سماك، عن رجل، عن عائشة بنت طلحة، به.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١٧٥ -١٧٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٣ و٢٧٥ من طريق سليمان بن معاذ الضبي، عن سماك، عن عكرمة، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٧٣١).

قال السندي: قولها: كذاك، أي: كفاك.

(١) لفظ «ابن محمد» ليس في (ظ٨).

عن عائشة عن النبيّ ﷺ: «فَضَلَتْ صلاةُ[1] الجماعةِ على صلاةِ الفَذِّ خمساً وعِشْرين»[2].

٢٤٢٢٢- حدَّثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، قال: حدَّثني أبو سلمة قال:

قالت عائشة: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «يا عائشةُ، ما فَعَلَتِ الذَّهَبُ» فجاءت ما بين الخمسة إلى السبعة أو الثمانية[3] أو تسعة[4]، فجعَلَ يقلِّبُها بيده، ويقول: «ما ظَنُّ محمدٍ بالله عَزَّ وَجَلَّ لو لَقِيَهُ وهٰذِهِ عِنْدَهُ! أَنْفِقِيها»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(هـ) و(م) فضلت الجماعة، والمثبت من (ظ٨) و(ق) وهامش (هـ).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن عمار، فقد روى له أبو داود في «المراسيل»، والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/١٠٣، وفي «الكبرى» (٩١٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عبد الله بن مسعود في الرواية (٣٥٦٤).

قال السندي: قوله: «الجماعة» أي: الصلاة مع الجماعة.

قوله: «الفذ» أي: المنفرد.

(٣) في هامش (هـ) و(ظ٨) أو ثمانية.

(٤) في (م): أو التسعة.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة الليثي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٨٣) عن سفيان بن عيينة، وابن سعد ٢/٢٣٨ عن=

٢٤٢٢٣- حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة: أن النبيَّ ﷺ كان يُكْثِرُ أن يقول في ركوعه: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وَبِحَمْدِكَ، رَبِّ اغْفِرْ لي». يتأوَّل القرآن[1].

=عبد الوهَّاب بن عطاء الخَفّاف، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٨، عن علي بن مُسْهِر، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٣٨) من طريق مسعود بن واصل، وابن حبان (٣٢١٢) من طريق يزيد بن زُرَيع، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، ستتهم عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، واختلف عليه فيه:

فأخرجه هناد في «الزهد» (٦٢٢) عن عبدة، عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٤٣٢) عن أبي كريب، عن عبدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه ابن سعد -بألفاظ مختلفة- ٢/ ٢٣٧ -٢٣٩ من طرق عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٤٩٢)، وبنحوه برقمي (٢٤٥٩٠) و(٢٤٧٣٣).

وانظر حديث ما ترك ﷺ ديناراً ولا درهماً، وقد سلف برقم (٢٤١٧٦).

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٣.

قال السندي: قوله: «ما ظن محمد ...» إلخ، أي: حسن الظن به تعالى يقتضي أن لا يحبس الإنسان للغد، أو لما بعد الموت، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابنُ المعتمر، وأبو الضُّحى: اسمه مسلم ابن صُبَيْح، ومسروق: هو ابن الأجدع. =

٢٤٢٢٤- حدَّثنا يحيى، عن ابنِ أبي ذئب، قال: حدَّثني مَخْلَدُ بن خُفَاف بن إيْماء، عن عروة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال[1]: «الخَرَاجُ بالضَّمانِ»[2].

= وأخرجه البخاري (٨١٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٦ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وزاد: وسجوده.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٨٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢١٩، وفي «الكبرى» (٧٠٩)، وأبو عوانة ٢/١٨٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٤، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٠) من طرق عن سفيان، به. وزاد الجميع سوى الطحاوي: وسجوده.

وسلف برقم (٢٤١٦٣).

(١) لفظ «قال» ليس في (ظ٨).

(٢) حديث حسن وهذا إسناد ضعيف، مخلد بن خفاف قال الذهبي في «الميزان» وثقه ابن وضاح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الترمذي عن حديثه هٰذا بعد أن أخرجه: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال أبو حاتم: لم يرو عنه غير ابن أبي ذئب، وليس هٰذا إسناداً تقوم به الحجة غير أني أقول به لأنه أصلح من آراء الرجال، وقال البخاري: فيه نظر.

قلنا: قد تابع مخلدَ بن خفاف عمرُ بنُ علي المقدَّمي، ومسلمُ بنُ خالد الزنجي، وخالدُ بنُ مهران، كما سيأتي، فالحديث حسن بهٰذه المتابعات، ولا سيما أن أهل العلم تلقوا هٰذا الحديث بالقبول، وعملوا به. وباقي رجاله ثقات رجال االشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٢٧)، والحاكم في «المستدرك» ٢/١٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/٢٠٦ و٢٠٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٤)، والشافعي في «مسنده» ٢/١٤٣-١٤٤ وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٤٧٧٧)، وإسحاق بن راهويه (٧٥٠) و(٧٧٥)=

٢٤٢٢٥- حدثنا يحيى، عن شُعْبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أسعد بن زرارة، عن عمرة[1]

= و(٧٧٦)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٨٠)، وأبو داود (٣٥٠٨) و(٣٥٠٩)، والترمذي (١٢٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٥٤- ٢٥٥، وأبو يعلىٰ (٤٥٧٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٨٣٠) و(٢٨٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٢٣١، وابن حبان (٤٩٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٣٦، والدارقطني ٣/ ٥٣، والحاكم ٢/ ١٥، وتمَّام في «فوائده» (٦٩١) و(٦٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٢١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٣٤٩) و (١١٣٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١١٩) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم. وكذٰلك حسّنه البغوي.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٣٧ من طريق يزيد بن عياض، عن مخلد بن خفاف، به.

والحديث سيأتي بالأرقام (٢٥٢٧٦) و(٢٥٧٤٥) و(٢٥٩٩٩) وسيأتي برقمي (٢٤٥١٤) و(٢٤٨٤٧) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٨/ ٢٩٧-٢٩٨ من طريق إبراهيم بن عبد الله الهروي، حدثنا أبو الهيثم خالد بن مهران البلخي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهٰذا سند حسن.

قال السندي: قوله «الخراج بالضمان»، الخراج بالفتح: أريد به ما يخرج ويحصل من غلة العين المشتراة: عبداً كان أو غيره، وذلك أن يشتريه فيستغلّه زماناً، ثم يعثر منه على عيب كان فيه عند البائع، فله رَدُّ العين المبيعة وأَخْذُ الثمن، ويكون للمشتري ما استغله؛ لأن المبيع لو تلف في يده لكان في ضمانه، ولم يكن له على البائع شيء.

(١) في (م): عن عروة، وهو خطأ.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ لا يُصَلِّي إلا رَكْعَتَيْنِ، فأقول: قَرَأَ فيهما بفاتحةِ[1] الكتاب؟[2]

٢٤٢٢٦- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، قال: حدَّثنا الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

قلتُ لعائشةَ: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ في أَهْلِهِ؟ قالت: كان في مَهْنَةِ أهلِهِ، فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، خَرَجَ إلى الصَّلاة.[3]

---

(١) في (ظ٨): فاتحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القَطَّان، وعمرة: هي بنت عبد الرحمنْ الأنصارية.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨١)، ومسلم (٧٢٤) (٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٧، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥ و٢٧٦ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٤٦٨٧) و(٢٥٣٩٦).

وقد سلف برقم (٢٤١٢٥).

قال السندي: قولها: فأقول: قرأ فيهما، بتقدير حرف الاستفهام، وليس المقصود الشك في قراءة الفاتحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٧٩)، والطيالسي (١٣٨٣)، وابن سعد ١/ ٣٦٥- ٣٦٦ و٣٦٦، وإسحاق (١٥٥٠)، والبخاري (٦٧٦)- ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٦٧٨)- و(٥٣٦٣) و(٦٠٣٩)، وفي «الأدب المفرد» (٥٣٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠، والبيهقي في «السنن» =

٢٤٢٢٧- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا عامر، قال:

أتى مسروق عائشة، فقال: يا أمَّ المؤمنين، هل رأى محمَّدٌ ﷺ ربَّه؟ قالت: سبحان الله! لقد قَفَّ شعري لِما قلتَ، أينَ أنتَ من ثلاث، من حَدَّثَكَهُنَّ، فقد كَذَبَ: مَنْ حدَّثَكَ أنَّ محمداً ﷺ رأى ربَّه، فقد كَذَبَ، ثم قَرَأَتْ: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الأبْصار﴾ [الأنعام: ١٠٣] ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أنْ يُكَلِّمَهُ الله إلاَّ وَحْياً أوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَاب﴾ [الشورى: ٥١] ومَنْ أخبرك بما[1] في غدٍ، فقد كَذَبَ، ثم قَرَأَتْ: ﴿إنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ويُنَزِّلُ الغَيْثَ وَيَعْلَمُ ما في الأرحام﴾ هذه الآية [لقمان: ٣٤] ومن ٦/ ٥٠
أخبرَكَ أنَّ محمداً ﷺ كَتَمَ، فقد كَذَبَ. ثم قرأتْ: ﴿يا أيُّها الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أنْزِلَ إلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧] ولٰكنه رأى جبريلَ في صورته مرَّتين[2].

= ٢/ ٢١٥، وفي «الدلائل» ١/ ٣٢٧، وفي «الآداب» (٨٣٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو الشيخ ص ٦٢ من طريق بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن عائشة مختصراً.

وسيرد بالأرقام (٢٤٧٤٩) و(٢٤٩٠٣) و(٢٥٩٤٨) و(٢٥٣٤١) و(٢٥٧١٠) و(٢٦٠٤٨) و(٢٦١٩٤) و(٢٦٢٣٩).

قال السندي: قولها: في مهنة أهله، بفتح ميم وسكون هاء: الخدمة، وجوَّزَ بعضهم كسر الميم، وأنكره الآخرون، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٨): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطان، =

. . . . . .

= وإسماعيل: هو ابنُ أبي خالد، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٤٦١٢) و(٤٨٥٥) و(٧٣٨٠) و(٧٥٣١)، ومسلم (١٧٧) و(٢٨٩)، وأبو يعلى (٤٩٠١) و(٤٩٠٢). والطبري في تفسير الآية (٦٧) من سورة المائدة، وفي تفسير الآية (١٠٣) من سورة الأنعام، وأبو عوانة ١/ ١٥٤ -١٥٥، وابن منده في «الإيمان» (٧٦٧) و(٧٦٨)، والبغوي في تفسير الآية (١٣) من سورة النجم، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٢٥٢، والترمذي (٣٢٧٨)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٢٩ من طريق مُجالد بن سعيد، وابن راهويه (١٤٢٦)، والبخاري (٣٢٣٥)، ومسلم (١٧٧) (٢٩٠)، وأبو عَوانة ١/ ١٥٥، وابن منده (٧٦٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٣٦٧ -٣٦٨، وفي «الأسماء والصفات» (٩٢١) من طريق أبي أسامة، عن زكريا بن أبي زائدة، عن ابن الأَشْوع سعيد بنِ عمرو، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٧٧ من طريق أبي مَعْشَر مختصراً، والطبري في تفسير الآية (١٣) من سورة النجم من طريق محمد بن يزيد، كلُّهم عن عامر الشعبي، به.

ولفظ رواية ابن الأشوع: قلت لعائشة: فأين قولهُ: ﴿ثم دنا فَتَدَلَّى، فكان قابَ قوسَيْنِ أو أدنى﴾ [النجم: ٨-٩] قالت: ذاك جبريل كان يأتيه في صورة الرَّجُل، وإنه أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته، فَسَدَّ الأُفق.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (١١١٤٧) -وهو في «التفسير» (١٦٧) - وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٢٥ من طريق إبراهيم، والطبري في تفسير الآية (٦٧) من سورة المائدة من طريق محمد بن الجهم، كلاهما عن مسروق، به.

وأخرجه مختصراً البخاري (٣٢٣٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات»=

٢٤٢٢٨- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: «إنَّ الحُمَّى - أوْ شِدَّةَ الحُمَّى - مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فابْرُدُوها بالماءِ»[1].

= (٩٢٢)، وفي «دلائل النبوة» ٢/ ٣٧٠ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن ابن عَوْن، عن القاسم، وأبو عوانة ١/ ١٥٥ من طريق بَيَان، عن قَيْس، كلاهما عن عائشة، به.

وسيرد مختصراً بالأرقام (٢٤٨٨٥) و(٢٥٩٩٣) و(٢٦٠٤٠) و(٢٦٠٤١) و(٢٦٢٩٥).

قال السندي: قولها: سبحان الله، قالته تعجباً من مثل هٰذا الجهل.

قولها: قَفَّ، بتشديد الفاء، أي: قام شعري من الفَزَع.

قوله تعالى: ﴿لا تُدْرِكُه الأبصار﴾ كأنها حملت الآيةَ على معنى: لا تراه أبصارُ أهلِ الدُّنيا. وقد سبق البحث في هٰذا المعنى في مسند ابن عباس عند الحديث (١٩٥٦) و(٢٥٨٠).

قولُها: كَتَم، أي: من الوحي شيئاً.

قوله تعالى: ﴿يا أيُّها الرسول بلِّغ ...﴾ أي: فكيف يكتمُ مع أنه يؤدِّي إلى ترك الامتثال لأمره تعالى، ولا يُتوقع مثلُ ذلك من مثلِه ﷺ؟

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٢٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٨٣) و(٨٨٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٩٨)، والبخاري (٣٢٦٣)، ومسلم (٢٢١٠)، والترمذي (٢٠٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٠٧)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٩١)، والقضاعي (٦١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٩٣ و٢٩٤، من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٥ -برواية الليثي- عن هشام بن عروة، =

٢٤٢٢٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا[1] هشام، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَابْرُدُوها بالماءِ»[2].

٢٤٢٣٠- حدثنا يحيى[3]، عن هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه، فلما قَدِمَ المدينة صامَهُ

= عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٧/٤٦: قد أسند حديث هشام بن عروة، عن أبيه، من أصحاب مالك: ابنُ وهب ومعن بنُ عيسى، رواياه عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قلنا: وقد أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٢٩٣ من طريق ابن وهب، عن مالك مسنداً بالإسناد المذكور.

وسيأتي برقم (٢٤٢٢٩) و(٢٤٥٩٨).

وفي الباب: عن ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٦٤٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م): عن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه مسلم (٢٢١٠) (٨١)، وابن ماجه (٣٤٧١)، والخطيب في «موضح الأوهام» ٢/٢٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٢٩٤ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): حدثنا ابن نُمير، حدثنا يحيى، بإقحام ابن نمير في الإسناد، وهو خطأ.

وأَمَرَ بصِيامه، فلما نَزَلَ صومُ رمضان، كان رمضان هو الفَرِيضةَ، وَتَرَكَ عاشوراء، فكان من شاءَ صامَهُ، ومن شاءَ لم يَصُمْه[1].

٢٤٢٣١- حدَّثنا يحيى ووكيع، عن هشام، عن أبيه - قال يحيى: قال: أخبرني أبي -

عن عائشة: أنَّ هندَ بنتَ عُتْبة، قالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا سُفْيان رَجُلٌ شحيحٌ، وإنه لا يُعْطِيني وَوَلدِي ما يكْفِيْنا إلا ما أخَذْتُ من مالِهِ وهو لا يَعْلَم؟ قال: «خُذِي ما يكْفِيكِ وولَدَكِ بالمعروفِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الرواية (٢٤٠١١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٣٨٣١) و(٤٥٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٣٨) و(١١٠١٥)، وابن خزيمة (٢٠٨٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٣٤ و٢٣٥ من طريقي يحيى ووكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩١)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٢٥)، وأبو يعلى (٤٦٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩٧) من طريق يحيى، به.

وأخرجه ابنُ سَعْد ٨/ ٢٣٧، وابن أبي شيبة ٦/ ٥٨٤، وابن راهويه (٧٣٢)، ومسلم (١٧١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٦ -٢٤٧، وفي «الكبرى» (٥٩٨٢)، وابن ماجه (٢٢٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٠ من طريق وكيع، به. =

٢٤٢٣٢- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كان يأتي على آلِ محمدٍ ﷺ الشَّهْرُ ما يُوقدون فيه ناراً، ليس إلا التَّمْرُ والماء إلا أن نُؤْتى باللَّحْمِ[1].

٢٤٢٣٣- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، قال: حدثني أبي

عن عائشة، قالَتْ: كان رسولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ في العَشْرِ الأواخر، ويقول: «اِلتَمِسُوها في العَشْرِ الأواخِر». يعني ليلةَ القَدْر[2].

= وسيكرر من طريق يحيى وحده برقم (٢٥٧١٣).

وقد سلف برقم (٢٤١١٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٤٥٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٥٨) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٦٢٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٩١)، وإسحاق بن راهويه (٨٥١) و(٨٩٠) و(٨٩١)، وهنَّاد في «الزهد» (٧٣٠)، ومسلم (٢٩٧٢) (٢٦)، والترمذي (٢٤٧١)، وابن ماجه (٤١٤٤)، وابن حبان (٦٣٦١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٧٤) من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بنحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٤٢٠) و(٢٤٥٦١) و(٢٤٦٣١) و(٢٤٧٦٨) و(٢٥٤٩١) و(٢٥٨٢٥) و(٢٦٠٠٤) و(٢٦٠٧٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٩٦٢). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان، =

. . . . . .

= وهشامُ: هو ابن عُروة.

وأخرجه البخاري (٢٠١٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد مختصراً بذكر لفظ طرفه فحسب، وهو: «التمسوا. . .»

وأخرجه بتمامه ابن راهويه (٦٧٠)، والبخاري (٢٠٢٠)، والترمذي (٧٩٢) وابن نَصْر المَرْوَزِيّ كما في «مختصر قيام الليل» ص ١٠٩ من طريق عَبْدَة بن سُليمان، عن هشام بن عروة، به. قال الترمذي: حديثٌ حسنٌ صحيح.

وقولها: كان رسول الله ﷺ يعتكفُ في العَشْر الأواخِر: أخرجه ابن راهويه (٦٥٤)، ومسلم (١١٧٢) (٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٤ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، وجمع مسلم إلى أبي معاوية حَفْص بن غياث، وابنَ نمير.

وقوله ﷺ: «اِلْتَمِسُوها في العَشْر الأواخر» أخرجه ابن راهويه (٦٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٩١، وفي «شرح مُشْكل الآثار» (٥٤٧٩) من طريق أبي معاوية، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥١٧ من طريق عبد الله بن محمد بن زاذان المديني، كلاهما عن هشام، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» -١/ ٣١٩ برواية يحيى الليثي، عن زياد بن عبد الرحمٰن، وص ٢٤٠ برواية القَعْنبي، و١/ ٣٤٠ برواية أبي مصعب الزُّهري، وص ١٣١ برواية محمد بن الحسن - عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ من رمضان». ذكره مُرسلاً. قال ابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٢٢/ ٢٩٤: لم يُختلف عن مالك -فيما علمت- في إرسال هٰذا الحديث.

وسيرد قسمه الأول بالأرقام (٢٤٦١٣) و(٢٥٣٥٥) و(٢٥٣٥٨) و(٢٥٩٥٢) و(٢٦٣٨٠).

وسيرد قسمه الثاني بالأرقام (٢٤٢٩٢) و(٢٤٤٤٥) و(٢٥٦٩٠).

وسيرد أنه أراد أن يعتكف، ثم بدا له أن يخرج، برقمي (٢٤٥٤٤)=

٢٤٢٣٤- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: حدَّثني أبي

عن عائشة أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَرْقي، يقول: «امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بيدِكَ الشِّفاءُ، لا يَكْشِفُ الكَرْبَ إلا أنْتَ»[1].

٢٤٢٣٥- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال:

قالت لي عائشة: يا ابن أختي، ما ترك رسول الله ﷺ

= و(٢٥٨٩٧).

وفي باب أنه ﷺ كان يعتكف في العَشْر الأواخِر من رمضان عن ابن عمر سلف برقم (٦١٧٢)، وذكرنا هناك بقيةَ أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «الْتَمِسُوها في العَشْرِ الأَواخر» عن أنس سلف برقم (١٣٤٥٢)، وذكرنا هناك بقيةَ أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٥١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وفيه: «لا كاشف له إلا أنت».

وأخرجه إسحاق (٧٩٧) و(٧٩٨) و(١٧٤٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٩٧)، والبخاري (٥٧٤٤)، ومسلم (٢١٩١) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٥٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٠) - والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٢٣٠ من طرق عن هشام، به، وفيه: «لا كاشف له إلا أنت».

وأخرجه إسحاق (٧٩٩) ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٥٥٢) و(١٠٨٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٩) - عن أبي معاوية، عن هشام، به إلا أنه قال: «امسح البأس رب الناس لا شفاء إلا شفاؤك، اشفِ شفاء لا يغادر سَقَماً».

وقد سلف برقم (٢٤١٧٥).

السجدتين بعد العصر عندي قط[1].

٢٤٢٣٦- حدثنا يحيى، عن هشام قال: حدثني أبي

عن عائشة أنَّ رسولَ اللهِ كان يُصَلِّي من اللَّيل وأنا معترضةٌ فيما بينه وبينَ القِبْلَة على الفِراش، فإذا أرادَ أن يُوتِرَ أيْقَظَني[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري (٥٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٥٣)، وفي «المجتبى» ١/ ٢٨٠ -٢٨١ من طريق يحيى بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٩٤)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٥١، وعبد بن حميد (١٥٠٥)، وإسحاق بن راهويه (٦١١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٧)، ومسلم (٨٣٥) (٢٩٩)، والدارمي (١٤٣٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١، وابن حِبَّان (١٥٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٢) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١ من طريق ابن أبي الرجال، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة نحوه.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٤٥) و(٢٤٧٨٣) و(٢٤٨٢٣) و(٢٥٠٢٧) و(٢٥٢٦٢) و(٢٥٣٥٩) و(٢٥٤٣٧) و(٢٥٥٠٦) و(٢٦٠٤٤) و(٢٦١٥٢).

وفي الباب عن أبي موسى، سلف (١٩٧٥٣)، وذكرنا أحاديث الباب هناك. وانظر (٢٤٥٤٥).

قال السندي: قولها: ما ترك رسول الله ﷺ السجدتين، أي: الركعتين، وعُدَّ هٰذا من خصائصه ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، =

٢٤٢٣٧- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام، قال: حدثني أبي

عن عائشة، قالت: سُحِرَ النَّبيُّ ﷺ، فَيُخَيَّلَ إليه أنَّه قد صَنَعَ شيئاً ولم يَصْنَعْه[1].

= وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري (٥١٢) و(٩٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٧، وفي «الكبرى» (٨٣٥)، وابن خُزيمة (٨٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٧١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. بزيادة: فأوترتُ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٠٢) و(٦٠٣) و(٦٠٤)، وأبو داود (٧١١)، وأبو يعلى (٤٤٩٠) و(٤٨٢٠)، وابن خُزيمة (٨٢٣) و(٨٢٤)، وأبو عَوانة ٢/٥٢، وابن حِبَّان (٢٣٤١) و(٢٣٤٤) و(٢٣٤٥) و(٢٣٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٥٩) من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٥٩٩) و(٢٥٦٩٦) و(٢٥٩٤٢).

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

قال السندي: قولها: أيقظني، أي: لأُوتر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٣١٧٥)، والطبري في «تفسيره» (١٦٩٢) من طريق يحيى بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً بالأرقام (٢٤٣٠٠) و(٢٤٣٤٧) و(٢٤٣٤٨) و(٢٤٦٥٠).

فانظر تخريجه هناك.

قال السندي: قولها: سحر، على بناء المفعول.

قولها: أنه صنع، أي: أنه قادر على أن يصنع.

قولها: ولم يصنعه، أي: ولم يقدر عليه، أي كان يجد من نفسه قدرة على الشيء فإذا أراد أن يفعل حال أَثَرُ السِّحْرِ بينه وبين الفعل، فلم يقدر عليه، وهٰذا هو المراد في الحديث عند المحققين، وليس المراد أنه كان يخيل إليه الأباطيل.

٢٤٢٣٨- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام، حدثني أبي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجاور في المَسْجِدِ، فَيُصْغِي إليَّ رَأْسَهُ ﷺ، فأُرَجِّلُه وأنا حائِضٌ[1].

٢٤٢٣٩- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: حدثني أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٨)، وأبو يعلى (٤٦٣٢) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٦٠. ومن طريقه الشافعي في «السنن» (١٤٠)، والبخاري (٢٩٥) و(٥٩٢٥)، والترمذي في «الشمائل» (٣١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٧٠) و(٣٣٨٥)، والدارمي (١٠٥٩)، وأبو عوانة ١/ ٣١٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٥)، وابن حبان (١٣٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٥٦٧) و(٢٠٨٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٦، وفي «السنن الصغير» (١٨٨)، وفي «معرفة الآثار» (٩٠٨٤)، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ٢٥٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٣٦ -١٣٧ عن هشام بن عروة، به. ولفظه: كنت أُرَجِّلُ رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «السنن» (١٤١) و(١٤٢) و(٣٥٧)، والحميدي (١٨٤)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٥٦) و(٨٩٢) و(٢٤٦٩)، ومسلم (٢٩٧) (٩)، وأبو داود (٢٤٦٩)، وأبو عوانة ١/ ٣١٢ -٣١٣، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٠٩، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٩٠٨٤) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٨٣) و(٢٥٦٨٣) و(٢٥٧٣٥).

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٤١).

قال السندي: قولها: يجاور، أي: يعتكف.

قولها: فأرجله، من الترجيل، أي: أصلح شعره بالمشط.

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي من الليل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوْتِرُ بخَمْسٍ، لا يَجْلِسُ إلا في الخامسة، فَيُسَلِّم[1].

٢٤٢٤٠- حدَّثنا يحيى، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة عن عائشة: ذَبَحُوا شاةً، قلتُ: يا رسولَ الله ما بقي إلا كَتِفُها. قال: «كُلُّها قد بَقِيَ إلا كَتِفَها»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٧٦) و(١٠٧٧) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٤٤٩)، والشافعي في «مسنده» ١/ ١٩٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ١٤٠ -١٤١، والحميدي (١/١٩٥)، وإسحاق بن راهويه (٦١٦)، ومسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (١٤٠٧) و(١٤٢٠)، وابن ماجه (١٣٥٩)، والدارمي (١٥٨١)، وابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص ١٢٤ -١٢٥، وأبو يعلى (٤٥٢٦) و(٤٦٥٧)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٤، وابن حبان (٢٤٣٧) و(٢٤٣٨) و(٢٤٣٩)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٦٢) وتمام الرازي في «فوائده» (٣٩٤) (الروض البسام)، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٢ -٤٣، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧ و٢٨، وفي «الصغير» (٧٧٤)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٨٠) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٧٧١٠)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٨٨ من طريق عمرو بن مصعب بن الزبير، عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٣٥٧) و(٢٤٢٩١) و(٢٥٢٨٦) و(٢٥٣٢٩) و(٢٥٤٤٧) و(٢٥٧٠٥) و(٢٥٧٨١) و(٢٥٨٥٨) و(٢٥٩٣٦) و(٢٥٣٥٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشخين. يحيى: هو ابن سعيد =

٢٤٢٤١- حدثنا يحيى، عن التَّيْمي وابنِ أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن زُرارة، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ في الرَّكعتين قبل صلاةِ الفجر، قال: «هُما أحَبُّ إليَّ من الدُّنْيا جميعاً»[1]. ٦/٥١

=القطان، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو ميسرة: هو عمرو بن شُرَحبيل.

وأخرجه الترمذي (٢٤٧٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٣٣٥٧) من طريقين عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه بنحوه ابنُ أبي شيبة ٣/ ١١٢ من طريق مسروق، عن عائشة، به.

قال السندي: قولها: ما بقي إلا كتفها، أي: تَصَدَّقُوا بكلِّها إلا كَتِفَهَا، فما بقي إلا كَتِفُها، فأجاب: أَنَّ ما تصَدَّقْتُم به قد بقي، وما تركتم لنفسكم فهو الذي ما بقي، كما هو الموافق لقوله تعالى: ﴿ما عندكم يَنْفَدُ وما عند الله باقٍ﴾. [النحل: ٩٦].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وقد روى عن ابن أبي عروبة -وهو سعيد- قبل الاختلاط، والتَّيْمي: هو سليمان بن طَرْخان، وزُرارة: هو ابنُ أوفى العامريّ.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٠٦ -٣٠٧ من طريق الإمام أحمد، عن يحيى القطان، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٥٨)، وابن خزيمة (١١٠٧)، وابن حبان (٢٤٥٨) من طريق يحيى القطان، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه مسلم (٧٢٥) (٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٠ من طريقين عن سليمان التيمي، به. =

٢٤٢٤٢- حدثنا يحيى، عن مالك، قال: حدثني عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عروة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرضاع ما

= وأخرجه مسلم - كما في «تحفة الأشراف» ١١/٤٠٧- والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٢، وفي «الكبرى» (١٤٥٢)، وابن خزيمة (١١٠٧)، وأبو عوانة ٢/٢٧٣، والحاكم ١/٣٠٦ -٣٠٧ من طرق عن سعيد بن أبي عُروبة، به.

وأخرجه مسلم (٧٢٥) (٩٦)، والترمذي (٤١٦)، وأبو يعلى (٤٧٦٦)، وأبو عوانة ٢/٢٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٠، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٠، وفي «السنن الصغير» (٧٤٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨١) من طريق أبي عوانة الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكري، عن قتادة، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٨) عن أبي عَوانة، عن قتادة، به. بلفظ: «ركعتا الصبح لهما أحبُّ إليَّ من حمر النعم».

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٧٧٨) عن عثمان بن عمر، عن سعيد ابن أبي عَروبة، عن زُرارة بن أوفى، عن عائشة، به. وهٰذا منقطع. بين سعيدٍ وزُرارةَ قتادةُ. ثم إنَّ المحفوظ أنَّ بين زُرارة وعائشة سَعْدَ بنَ هشام فيما قال الحافظ المِزِّي في ترجمة زُرارة في «تهذيب الكمال».

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (٤٧٨٦) عن معمر، عن قتادة، عن زرارة، عن عائشة، به. والمحفوظ أن بين زُرارة وعائشة سَعْدَ بنَ هشام، كما تقدم.

وسيأتي برقمي: (٢٥١٦٥) و(٢٦٢٨٦).

وانظر: (٢٤١٦٧) و(٢٥٣٢٧).

يَحْرُمُ مِنَ الوِلادَةِ». وعن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمْرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، مثله[1].

٢٤٢٤٣- حدثنا يحيى[2]، حدثنا هشام، حدثني أبي عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله[3].

٢٤٢٤٤- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام، أخبرني[4] أبي عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَقُولَنَّ أحَدُكُم: خَبُثَتْ نَفْسي، ولكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ»[5].

---

(١) هو مكرر (٢٤١٧٠) سنداً ومتناً.

(٢) لم يرد هٰذا الحديث في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطان.

وسلف في تخريج الرواية (٢٤٠٥٤)، وسيرد مطولاً بذكر القصة برقم (٢٥٦٢٠).

وانظر ما قبله.

(٤) في (م): حدثني.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحُميدي (٢٦٢)، وابنُ أبي شيبة ٩/ ٦٧، وإسحاق بن راهويه (٨٠٠) و(٨٠١)، والبخاري في «صحيحه» (٦١٧٩)، وفي «الأدب المفرد» (٨٠٩)، ومسلم (٢٢٥٠)، وأبو داود (٤٩٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٨٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٤٩)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٢) و(٣٤٣)، وابن حبان (٥٧٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٣٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٥٨ و٢١٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢١٠) و(٥٢١١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٩٠) من طرق عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٢٤٥- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: دَخَلَ عليها، وعندها فلانة، لامرأةٍ، فَذَكَرَتْ من صلاتها، فقال: «مَهْ، عليكم بما تُطِيقُونَ، فوالله لا[1] يَمَلُّ الله عَزَّ وَجَلَّ حتّى تَمَلُّوا[2]، إنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إلى الله ما داومَ عليه صاحِبُهُ»[3].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٨٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٠) - من طريق سفيان بن حسين، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٦١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٣٤) من طريق النعمان بن راشد، كلاهما عن الزهري، عن عروة، به. والنعمان بن راشد ضعيف، وسفيان بن حسين، وهو الواسطي ضعيف في روايته عن الزهري.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٣٧٥) و(٢٥٧٤٨) و(٢٥٩٣٩) و(٢٦٤٠٦).

وفي الباب عن سهل بن حنيف عند البخاري (٦١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٩٠).

قال السندي: قوله: «خبثت» بضم الباء.

قوله: «لقست» بكسر القاف، قيل: معناهما واحد، وإنما كره لَفْظَ الخُبْث.

(١) في (ظ٨): لن.

(٢) في (ظ٨) و(هـ) وهامش (ظ٢) و(ق): تملون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٥) (٢٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٨ و٨/١٢٣، وأبو عوانة ٢/٢٩٨، والبيهقي ٣/١٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. =

٢٤٢٤٦- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا هشام، قال: حدَّثنا أبي قال:

سَمِعْتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وُضِعَ العَشاءُ وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤوا بالعَشاءِ»[1].

٢٤٢٤٧- حدثنا يحيى، عن محمد - يعني: ابنَ عمرو - قال: حدثني يحيى بنُ عبد الرحمٰن

عن ابن عُمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ». فذكروا ذٰلك لعائشة، فقالت: يَرْحَمُ اللهُ أبا عبد الرحمٰن، إنما قال: «الشَّهْرُ يكونُ تِسْعاً وَعِشْرِين»[2].

= وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٥٤٣١).

قال السندي: قوله: مه، أي: اسكتي، من المدح بالإفراط في الصَّلاة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٢٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان. ورواه هناك عن سفيان بن عينية.

وأخرجه البخاري (٦٧١) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد علَّقه كذٰلك عقب الرواية (٥٤٦٥) بصيغة الجزم، فقال: قال وهيب ويحيى بن سعيد، عن هشام. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٥٨٥ وأما رواية وهيب فوصلها الإسماعيلي.

وسيكرر بهٰذا الإسناد برقم (٢٥٦٢١)، إلا أن الإمام أحمد رواه فيه أيضاً عن وكيع.

قال السندي: قوله: «العشاء»، بفتح العين في المحلين: بمعنى طعام آخر النهار.

(٢) هو مكرر الحديث (٥١٨٢) سنداً ومتناً الوارد في مسند ابن عمر، فانظره. =

٢٤٢٤٨- حدَّثنا يحيى، عن موسى الجُهَني

قال: جاؤوا بعُسٍّ في رمضان، فَحَزَرْتُه ثمانية أو تسعة أو عشرة أرْطالٍ، فقال مجاهد: حدَّثتني عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَغْتَسِلُ بمِثْلِ هٰذا[1].

= ومكرر (٢٦٠٦٧) متناً. وانظر (٢٤٠٥٠).

قال السندي: قولها: إنما قال: «الشهر يكون ...» إلخ، تريد أن كلامه ﷺ كان منبئاً بالجزئية، لا كما قال ابن عمر، مما يتبادر منه الذهن إلى الكلية، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى الجهني -وهو ابن عبد الله، فمن رجال مسلم. وقد صرح مجاهد بسماعه من عائشة، وفي ذٰلك ردٌّ على من ينفي سماعه منها.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (١٥٧٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد (١٥٨٠) عن شريك، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٧، وفي «الكبرى» (٢٣٠) من طريق يحيى بن زكريا، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٤٨ من طريق يعلى بن عبيد، ثلاثتهم عن موسى الجهني، به. وفيه ثمانية أرطال من غير شك.

وأخرجه أبو عبيد (١٥٧٣) من طريق أبي الزبير، عن مجاهد، به، بلفظ: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من الجنابة بصاع من ماء جميعاً، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وأخرج مسلم (٣٢١) (٤٤)، وابن حبان (١٢٠٢) من طريق حفصة بنت عبد الرحمٰن بن أبي بكر، أن عائشة أخبرتها أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ في إناءٍ واحد يسع ثلاثة أمداد، أو قريباً من ذٰلك.

وانظر (٢٤٨٩٦).

٢٤٢٤٩- حدَّثنا يحيى، عن مالك، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ أبي بكر، عن عمرة

عن عائشة قالت: دَفَّتْ دافَّةٌ من أهلِ البادية حَضْرَةَ الأضْحى، فقال النَّبيُّ ﷺ: «كُلُوا وَادَّخِرُوا لِثلاثٍ» فلمَّا كان بعد ذٰلك قالوا: يا رسولَ الله، كان النَّاسُ ينتفعونَ من أضاحيهم يَجْمِلُون منها الوَدَكَ، ويتَّخِذُونَ منها الأسْقِيَة، قال: «وما ذاك؟» قالوا: الذي نَهَيْتَ عنه من إمساك لحوم الأضاحي. قال: «إنَّما نَهَيْتُ عنه لِلدَّافَّةِ التي دَفَّتْ، فَكُلُوا، وتَصَدَّقُوا، وادَّخِرُوا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٥ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٨١٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢٣٤ -٢٣٥ و٢٣٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٨، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٥ من طرق عن مالك، به.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٨٤ -٤٨٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ١٦٢، ومسلم (١٩٧١)، وابن حبان (٥٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٠ و٩/ ٢٩٣، وفي «معرفة الآثار» (١٩٠٧٥) و(١٩٠٧٦) عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد، قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث. قال أبو بكر: فذكرت ذٰلك لعمرة فقالت: صدق، سمعت عائشة تقول: دفَّ. فذكر الحديث.

وأخرجه بنحوه الدارمي (١٩٥٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٠٩ من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٨ =

٢٤٢٥٠- حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة: أن رسولَ الله ﷺ دخلَ عليه الناسُ في مرضه يعودونه، فصلَّى بهم جالساً، فجعلُوا يُصَلُّون قياماً، فأشارَ إليهم أنِ اجلسوا، فلما فرغَ، قال: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا، وإذا[1] صَلَّى جالساً، فَصَلُّوا جُلُوساً»[2].

= -١٨٩، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٩٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، عن عمرة بنت عبدالرحمٰن، عن عائشة قالت: الضحية كنا نملِّح منه، فنقدم به إلى النبي ﷺ بالمدينة، فقال: «لا تأكلوا إلا ثلاثة أيام» وليست بعزيمة، ولٰكن أراد أن نطعم منه، والله أعلم.

وانظر (٢٤٧٠٧).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في النهي عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٥٥٨)، وذكرنا هناك أحاديث النسخ كذٰلك، وقد شرحناه ثمة، فأغنى عن إعادته هنا.

(١) في (ظ٨): وإن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان.

وأخرجه البخاري (٥٦٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١٤)، وابن خُزيمة (١٦١٤)، وأبو عَوانة ٢/ ١٠٧ -١٠٨ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. قال البخاري بإثر الحديث: قال الحميدي: هٰذا منسوخ، لأن النبي ﷺ آخِرُ ما صلَّى، صلَّى قاعداً، والناسُ خلفَه قيام.

وجاء عند النسائي وابن خزيمة وأبي عوانة: «وإذا صلَّى قائماً فصلُّوا قياماً».

وأخرجه ابنُ سعد ٢/ ٢١٤، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٢٥، وإسحاق بن راهويه=

٢٤٢٥١- حدَّثنا يحيى، قال: أخبرنا هشام، قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة أنَّ رجلاً قال للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ أمي افْتُلِتَتْ[1] نَفْسُها، وَأَظُنُّها لو تكلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فهل لها أجرٌ أنْ أتَصَدَّقَ عنها؟ قال: «نَعَمْ»[2].

= (٥٧٢)، ومسلم (٤١٢) (٨٢)، وابن ماجه (١٢٣٧)، وأبو يعلى (٤٨٠٧)، وأبو عوانة ٢/١٠٧ (مختصراً)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣٥) من طرق، عن هشام بن عروة، به، نحوه.

زاد ابن سعد: «واصْنَعُوا مثلَ ما يصنَعُ الإمام».

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٥٦١٨).

وسيرد بالأرقام (٢٤٣٠٣) و(٢٤٣٩٦) و (٢٥١٤٩).

وفي باب قوله: «إنما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ به ...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٤٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا:

وعن أبي موسى الأشعري، سلف برقم (١٩٥٩٥).

قال السندي: قوله: قال: «إنما جُعل الإمامُ ...» إلخ، سوقُ الحديث يدل على أن الجلوس إذا صلى الإمام جالساً من جملة الاقتداء بالإمام، ولا شكَّ أن الاقتداء بالإمام حكمٌ باقٍ غيرُ منسوخ، فالظاهر أن الجلوس حكم باق، ولذلك أخذ به أحمد، والقولُ بأنه منسوخ كما عليه الجمهور بعيد لا يكاد يتم له دليل.

(١) في (م): افتلت، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٠٠٤)، [٣/١٢٥٤] من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٧٦٠، ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٥١٤)، والبخاري (٢٧٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٥٠، وأبو يعلى =

٢٤٢٥٢- حدثنا يحيى، عن هشام. قال أبي: ووكيع، حدثنا هشام، المعنى، قال: حدثني أبي

عن عائشة أن أمَّ حَبِيبة وأمَّ سَلَمة ذكرتا كنيسةً رأينَها بالحَبَشَة، فيها تصاويرُ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أولئكَ إذا كانَ فيهم الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فماتَ، بَنَوْا على قَبْرِهِ مَسْجِداً، وَصَوَّرُوا فيه تلكَ الصُّوَرَ، أولئكَ شِرارُ الخَلْقِ عِنْدَ الله عزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيامَة». [قال أحمد]: قال وكيع: إنهم تَذَاكَرُوا عند النبيِّ ﷺ في مرضه، فذكَرَتْ أمُّ سَلَمة وأمُّ حَبِيبة كنيسةً رأيْنَها في أرضِ

= (٤٤٣٤)، وابن حبان (٣٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧٧ -٢٧٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٩/ ١٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٩٠) عن هشام ابن عروة، به.

وأخرجه الحميدي (٢٤٣)، وإسحاق بن راهويه (٧٥١) و(٧٥٢)، والبخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤) و(١٠٠٤) ٣/ ١٢٥٤، وأبو داود (٢٨٨١)، وابن ماجه (٢٧١٧)، وابن خزيمة (٢٤٩٩) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وزاد مسلم في روايةٍ وابنُ ماجه: ولم توصِ.

وفي الباب عن ابن عباس، وقد سلف برقم (٣٠٨٠).

قال السندي: قوله: افتلتت نفسها، هو على بناء المفعول، افتعل من الفلتة، بمعنى الفجأة، ويروى بنصب النفس، بمعنى: افتلتها الله نفسها، يعدَّى إلى مفعولين، كاختلسه الشيء، واستلبه إياه، فبني الفعل للمفعول، فصار الأول مضمراً، هو ضمير يرجع إلى الأم، وبقي الثاني منصوباً، وبرفعها متعدياً إلى واحد ناب عن الفاعل، أي: أخذت نفسها فَلْتة.

قوله: أن أتصدَّق، كلمة أن بفتح الهمزة: حرف مصدري، أي: بأن أتصدق، أو بكسر الهمزة: حرف شرط.

الحَبَشَة[1].

٢٤٢٥٣- حدَّثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدَّثنا قيس، عن أبي سَهْلة ٦/ ٥٢

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ادْعُوا لي بَعْضَ أصْحابي». قلت: أبو بكر؟ قال: «لا». قلتُ: عمر؟ قال: «لا» قلت: ابنُ عمِّك علي؟ قال: «لا» قالتْ: قلتُ: عثمان؟ قال: «نَعَمْ». فلما جاء قال: «تنَحَّيْ». فجَعَلَ يُسَارُّه، ولونُ عثمانَ يتغيَّرُ، فلمَّا كان يومُ الدَّارِ وحُصِرَ فيها، قلنا: يا أميرَ المؤمنين، ألا تقاتل؟ قال: لا، إنَّ رسولَ الله ﷺ عَهِدَ إلَيَّ عَهْداً، وإني صابِرٌ نَفْسي عليه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى هو ابنُ سعيد القطان، وهشام: هو ابنُ عروة.

وأخرجه البخاري (٤٢٧) و(٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨) (١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٤١ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢٨) (١٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري (٤٣٤) و(١٣٤١)، ومسلم (٥٢٨) (١٨)، وأبو عوانة ١/ ٤٠٠ -٤٠١ و١/ ٤٠١، وابن حبان (٣١٨١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٩) من طرق عن هشام، به.

وانظر (٢٤٠٨١) و(٢٦٠٩٠).

قال السندي: قوله: تصاوير: أي صور ذوي الأرواح.

(٢) حديث صحيح. أبو سهلة وهو مولى عثمان بن عفان، وثقة العجلي، والحافظ في «التقريب» وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحح حديثه الترمذي والحاكم وابن حبان وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٢٥٤- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، حدثنا قيس، قال:

= وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٠٤).

وأخرجه عمر بن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/ ١٠٧٠، وأبو يعلى (٤٨٠٥) عن موسى بن محمد بن حبان، والحاكم ٣/ ٩٩، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٩١ من طريق عبد الرحمٰن بن منصور الحارثي، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٣٧١١) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، ويحيى بن سعيد القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي سهلة، قال: قال عثمان يوم الدار: إن رسول الله ﷺ قد عهد إليَّ عهداً فأنا صابر عليه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه الحميدي (٢٦٨) عن سفيان بن عيينة، وإسحاق بن راهويه (١٧٧٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٦) من طريق أبي معاوية محمد ابن خازم، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وقال سفيان: وحدثوني عن ابن أبي خالد، عن قيس، عن أبي سهلة، فقالت عائشة في هٰذا الحديث: فلم أحفظ من قوله إلا أن قال: «وإن سألوك أن تنخلع من قميص قمَّصك الله عز وجل، فلا تفعل».

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٦٦ -٦٧، وابن أبي شيبة ١٢/ ٤٤ -٤٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي سهلة مولى عثمان، قال: قال رسول الله ﷺ في مرضه: «وددت أن عندي بعض أصحابي». فقالت عائشة فذكر الحديث.

وسيأتي برقم (٢٥٧٩٧) عن وكيع، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن عائشة، وانظر (٢٤٥٦٦).

لما أقبلَتْ عائشةُ بَلَغتْ مياهَ بني عامرٍ ليلاً، نَبَحَتِ الكلابُ. قالت: أيُّ ماءٍ هٰذا؟ قالوا: ماءُ الحَوْأَبِ، قالَتْ: ما أظنُّني إلا أني راجعةٌ، فقال بعضُ مَنْ كان معها: بل تَقْدَمِينَ، فَيراكِ المسلمون، فيُصْلِحُ الله عزَّ وجلَّ ذاتَ بينِهم، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها ذات يوم: «كَيْفَ بإحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْها كلابُ الحَوْأَبِ؟»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم. وقد نقل المِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة قيسِ بنِ أبي حازم عن ابن المديني قولَه: قال لي يحيى بنُ سعيد (يعني القطان): قيسُ بن أبي حازم منكر الحديث، ثم ذكر له يحيى أحاديث مناكير، منها حديث كلاب الحَوْأَب. قال الحافظ في «تهذيبه»: مراد القطان بالمنكر: الفرد المطلق. وقال في «الفتح» ١٣/ ٥٥: سنده على شرط الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٥٩ -٢٦٠، وإسحاق بن إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٢/ ٤٠٣، والبزار في «مسنده» (٣٢٧٥) (زوائد)، وأبو يعلى (٤٨٦٨)، وابن حبان (٦٧٣٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٢٧، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٢٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤١٠ -٤١١ من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

وجاء عند ابن أبي شيبة أنَّ طلحة والزُّبير هما اللذان قالا لها: بل تَقْدَمين ... وسيرد في الرواية (٢٤٦٥٤) أن الذي كلَّمها في ذٰلك هو الزُّبير.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجالُ الصحيح. =

٢٤٢٥٥- حدَّثنا يحيى، عن[1] هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأمر بقَتْلِ ذي الطُّفْيَتَيْنِ يقول: «إنَّهُ يُصِيبُ الحَبَلَ، ويَلْتَمِسُ البَصَرَ»[2].

٢٤٢٥٦- حدثنا يحيى ووكيع، حدثنا هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بصَبِيٍّ لِيُحَنِّكَهُ، فأجلَسَه في حَجْرِه، فبالَ عليه، فدعا بماءٍ، فأتْبَعَهُ إيَّاه. قال وكيع: فأتْبَعَه إياه ولم يَغْسِلْه[1].

= وله شاهدٌ من حديث ابن عباس عند البزار برقم (٣٢٧٣) و(٣٢٧٤)، قال الهيثمي ٧/ ٢٣٤: ورجاله ثقات.

وانظر حديث عمار (١٨٣٣١).

قال السندي: قوله: لما أقبلت، أي: إلى البصرة.

الحَوْأَب: بفتح مهملة، وسكون واو، فهمزة مفتوحة، فموحَّدة: هو ماء من البصرة على طريق مكة.

(١) في (م): يحيى ووكيع حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠١٠) غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح. هشام: هو ابن عروة.

وأخرجه البخاري (٣٣٠٩) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد، إلا أنه قال: بقتل الأبتر بدل: ذي الطُّفْيتين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان ووكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي.

وأخرجه البخاري (٥٤٦٨) و(٦٠٠٢)، وأبو عوانة ١/ ٢٠١-٢٠٢ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٢٥٧- حدَّثنا يحيى ووكيع، عن هشام المعنى. قال يحيى[١]: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة، عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ من الجَنَابة قالت: كان يَبْدَأُ بيَديْه فيَغْسِلُهما - قال وكيع: يَغْسِلُ كَفَّيْه ثلاثاً - ثُمَّ يتوضأُ وُضُوءَه للصَّلاةِ[٢]، ثم يُخَلِّلُ أصولَ شَعْرِ رَأْسِهِ، حتى إذا ظَنَّ أنه قد اسْتَبْرأ البَشَرَة، اغْتَرَفَ ثلاثَ غَرَفَات، فَصَبَّهُنَّ على رأسه، ثم أفاضَ على سائِرِ جَسَدِهِ، قال ابن نمير: غَرَفَ بيديه مِلْءَ كَفَّيْه ثلاثاً[٣].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٢٠، وابن راهويه (٥٨٥)، وابن ماجه (٥٢٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢ من طريق وكيع، به.

وسيكرر برقم (٢٥٧٦٨).

وسلف برقم (٢٤١٩٢).

(١) قوله: قال يحيى، ليس في (ق)، وهو في (هـ) نسخة.

(٢) في (ظ٨) و(هـ): ثم يتوضأ للصلاة، وفي هامش (هـ) وضوءه، نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٣ و٦٤، وإسحاق بن راهويه (٥٦٠)، ومسلم (٣١٦) (٣٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٢ من طريق وكيع، به.

وأخرجه مسلم (٣١٦)، والدارقطني ١/ ١١٣ من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤٤، ومن طريقه الشافعي في «المسند»=

. . . . . .

= ١/٣٩، وفي «الأم» ١/٣٤، والبخاري (٢٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٤، وفي «الكبرى» (٢٤٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٦٥)، وابن حبان (١١٩٦)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٥، وفي «معرفة السنن» (١٤٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٦)، عن هشام، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٣٩، وفي «الأم» ١/٣٥، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٩٩٧) و(٩٩٨)، والحميدي (١٦٣)، وابن راهويه (٥٦١)، والبخاري (٢٦٢) و(٢٧٢)، ومسلم (٣١٦)، وأبو داود (٢٤٢)، والترمذي (١٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٥ و٢٠٥، والدارمي (٧٤٨)، وأبو يعلى (٤٤٣٠)، وابن خزيمة (٢٤٢)، وأبو عوانة ١/٢٩٨ و٢٩٨ -٢٩٩، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٦٢) و(٦٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٢ و١٧٣ و١٧٣ -١٧٤ و١٧٥ و١٧٦، وفي «معرفة الآثار» (١٤٢٧)، وفي «السنن الصغير» (١٣٩) و(٤١٠) من طرق عن هشام بن عروة، به، منهم من رواه مختصراً، ومنهم من زاد بعد غسل اليدين: ثم يفرغ بيمينه على شماله فيغسل فرجه.

وأخرجه ابن راهويه (٥٦٢)، ومسلم (٣١٦) (٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٣ -١٧٤ من طريق أبي معاوية، عن هشام، به. بالزيادة التي ذكرناها آنفاً، وزاد أيضاً في آخره: ثم غسل رجليه.

قال البيهقي: وقوله في آخر الحديث: «ثم غسل رجليه» غريب صحيح، حفظه أبو معاوية دون غيره من أصحاب هشام من الثقات، وذلك للتنظيف إن شاء الله.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام: (٢٤٤١١) و(٢٤٤٣٠) و(٢٤٦٤٨) و(٢٤٧٠٠) و(٢٤٨٤١) و(٢٥١٠٧) و(٢٥١٠٨) و(٢٥٢٠١) و(٢٥٢٨٣) و(٢٥٣٧٠) و(٢٥٣٧٩) و(٢٥٤٠٩) و(٢٥٥٥٢) و(٢٥٨٦٠) و(٢٦٩٩٥) و(٢٦١٤٠).

وفي الباب عن ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٨٠٠)، وذكرنا هناك=

٢٤٢٥٨- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالتْ: ما رأيتُ النَّبيَّ[1] ﷺ يقرأُ في شيءٍ مِنْ صلاةِ اللَّيْلِ جالساً، حتى إذا كَبِرَ، قَرَأَ جالساً، حتَّى إذا بقيَ عليه من السُّورة ثلاثون أو أربعون آيةً، قام فقرأهُنَّ، ثُمَّ رَكَعَ[2].

٢٤٢٥٩- حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذِئْب قال: حدثني محمد بنُ عَمرو بنِ عطاء، عن ذَكوان مولى عائشة

عن عائشة قالت: دخل عليَّ النبيُّ ﷺ بأسِير، فَلَهَوْتُ عنه، فذهبَ فجاءَ النبيُّ ﷺ فقال: «ما فَعَلَ الأسِيرُ؟» قالت: لَهَوْتُ عنه مع النِّسوة، فخرجَ، فقال: «مالك؟ قَطَعَ الله يَدَكِ - أوْ يَدَيْكِ» فخرج فآذَنَ به الناسَ، فطلبوه، فجاؤوا به، فدخل عليَّ وأنا أقلِّبُ يديَّ، فقال: «ما لكِ، أجُننت؟» قلتُ: دَعَوْتَ عَلَيَّ، فأنا أقلِّبُ يَدَيَّ أنظرُ أيُّهما يُقطعان. فحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ورفع يَدَيْه مدّاً، وقال: «اللهم إنّي بَشَرٌ أغْضَبُ كما يَغْضَبُ

= أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: قد استبرأ البشرة، أي: أوصل البلل إلى جميعه.

(١) في (ق): رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (١١٤٨)، ومسلم (٧٣١) (١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٩، وأبو عوانة ٢/٢١٨ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

البَشَرُ، فأَيُّما مؤمِنٍ أوْ مُؤْمِنَةٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، فَاجْعَلْهُ له زَكَاةً وَطَهُوراً»[1].

٢٤٢٦٠- حدثنا يحيى، عن يحيى، عن رجل، عن عمرة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما زالَ جبريلُ عليه السَّلامُ يُوصِيني بالجارِ حَتّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سَيُوَرِّثهُ».

قال يحيى: أُراه سمَّى لي أبا بكر بن محمد، ولٰكن نسيتُ اسْمَهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٨٩ من طريقين، عن ابن أبي ذئب.

وقد سلف برقم (١٢٤٣١) من طريق حسين بن واقد المروزي، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ دفع إلى حفصة رجلاً... فذكر الحديث. وحسين بن واقد، قال ابن حبان: ربما أخطأ في الروايات، قلنا: وقد اختلف عليه في تسمية من أُودع عندها الأسير، فقيل: حفصة، وقيل: عند إنسان لم يُسمِّه، والصواب عائشة، كما في هٰذه الرواية.

وانظر (٢٤١٧٩).

قال السندي: قوله: فقال: مالكِ، الخطاب لعائشة.

قوله: فآذن -بالمد- أي: أعلمَ.

قولها: أُقَلِّبُ، من التقليب.

قوله: أَجُنِنْت، على بناء المفعول من الجنون، والخطابُ لعائشة.

قولها: أيُّهما، أي: أنفع.

قولها: يُقطعان، أي: والحال أنهما يقطعان.

قولها: مدّاً، أي: رفعاً بالغاً الغاية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ويحيى بن سعيد القطان، وإن=

. . . . . .

= كان نسي اسم شيخ يحيى بن سعيد الأنصاري، فقال: عن رجل، ثم قال: أراه سمَّى لي أبا بكر بن محمد، فقد جزم أنه أبو بكر كل من رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري كما سيأتي في التخريج، ورواه كذلك يزيد بن هارون، عنه، كما سيأتي (٢٦٠٧٢). وأبو بكر هو محمد بن عمرو بن حزم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥٤٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٦)، ومسلم (٢٦٢٤)، وأبو داود (٥١٥١)، والترمذي (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣٦٧٣)، والحسين المروزي في زوائده على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨٧) و(٢٧٨٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٦، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧٥، وفي «الشعب» (٨٥٥٤) و(٩٥٢٧) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عليه فيه:

فأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٠١٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٠١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧٥، وفي «الشعب» (٣٤٣٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، ومسلم (٢٦٢٤) عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٥) من طريق يحيى بن بكير، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨٥) من طريق عبد الله بن وهب، عن مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، به. لم يذكر أبا بكر بن محمد في الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٧٨٦) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن يحيى، عن عمرة، به. لم يذكر أبا بكر بن محمد في الإسناد كذلك. =

٢٤٢٦١- حدَّثنا يحيى، عن هشام، وعبد الصمد، عن يحيى، عن عِمْران بن حِطَّان

أنّ عائشة حَدَّثَتْهُ، قالت: لم يكُنْ رسولُ الله ﷺ يَدَعُ في بيته ثَوْباً فيه تصليبٌ إلا نَقَضَه[1].

= وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢٧٣) من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن أيوب -لم ينسبه - عن ابن عمرو بن حزم، عن عمرة، به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٨٩) و(٢٧٩٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٣٦، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٧) من طرق عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، به.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٤)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥١)، وفي «مكارم الأخلاق» (٢٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٩٥٢٨) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٠١٣)، ومن طريق مجاهد عن عائشة بالأرقام (٢٤٦٠٠) و(٢٤٩٤٢) و(٢٥٥٣٩).

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٥٧٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: سيورثه، من التوريث، والمراد سيورثه من الجار، ولم يرد سيورثه مني، كيف والوارث لا يرث منه، فكيف الجار؟

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عمران بن حطان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث شيخ أحمد، قد رواه كذلك عن هشام: وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي متابعاً في ذلك يحيى: وهو ابن سعيد القطان، ويحيى الراوي عن عمران بن حطان: هو يحيى بن أبي كثير الطائي. =

٢٤٢٦٢- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: حدَّثنا يحيى، عن أبي سَلَمَة، قال: ٦/٥٣

حدَّثتني عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعَتين بين النِّداء وصلاةِ الصُّبْح[1].

= وأخرجه البخاري (٥٩٥٢) عن معاذ بن فضالة، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٩١) من طريق خالد بن الحارث، وإسحاق بن راهويه (١٦٩٠) وأبو يعلى (٤٦٤١) من طريق معاذ بن هشام، ثلاثتهم عن هشام، عن يحيى، بهٰذا الإسناد. وسقط من إسناد إسحاق اسم هشام.

وأخرجه أبو داود (٤١٥١) من طريق أبان بن يزيد العطار، عن يحيى، به.

وسيكرر برقمي (٢٥٩٩٦) و(٢٦١٤٢)، وسيرد بالأرقام (٢٥٠٩١) و(٢٥٨١٠) و(٢٥٨٨١).

وانظر (٢٤٢١٨).

قال السندي: قولها: فيه تصليب، أي: صورة تصليب النصارى.

قولها: نقضه، أي: التصليب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه مسلم (٧٢٤) (٩١)، وأبو عوانة ٢/٢٧٦ من طريقين عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٦، وأبو يعلى (٤٧٨٦)، وأبو عوانة ٢/٢٧٦ من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥١٧) و(٢٤٩٦٨) و(٢٥٠٧٢) و(٢٥٤٩٠) و(٢٥٨٥٧) و(٢٦١٢٢) و(٢٦٣٨٩)، ومطولاً برقم (٢٥٥٥٩).

٢٤٢٦٣- حدَّثنا يحيى، عن سُفْيان، حدَّثني موسى بن أبـي[١] عائشة، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشة: لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ في مَرَضِه، فأشارَ أن لا تَلُدُّوني، قُلْنا[٢]: كراهيةُ المريضِ للدَّواءِ[٣]، فلمَّا أفاقَ، قال: «ألم أنْهَكُمْ أنْ تَلُدُّوني؟[٤]» قال: «لا يَبْقى مِنْكُمْ أحَدٌ إلا لُدَّ غَيْرُ العَبَّاسِ، فإنَّه لم يَشْهَدْكُنَّ»[٥].

---

(١) لفظ: أبي، سقط من (م).

(٢) في (م): قلت.

(٣) في النسخ الخطية و(م) غير (ظ٨) الدواء، والمثبت من (ظ٨).

(٤) في (م) و(ق): «أن لا تلدوني» بزيادة حرف النفي، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخـرجـه البخـاري (٤٤٥٨) و(٥٧١٢) و(٦٨٨٦) و(٦٨٩٧)، ومسلـم (٢٢١٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٥) و(٧٥٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٣)، وابن حبان (٦٥٨٩) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسيرد مطولاً برقم (٢٤٨٧٠).

وفي الباب: عن ابن عباس سلف (١٧٨٤).

وعن أسماء بنت عميس، سيرد ٦/ ٤٣٩.

قال السندي: قولها: لددنا، اللدود بالفتح: دواء يسقى المريض في أحد جانبي الفم.

قوله: كراهية، بالنصب، أي: قال ذلك لأجل كراهية المريض، أو بالرفع أي: قوله ذلك كراهية، أي: ليس هو نهي تحريمٍ، بل هو نهيٌ للكراهية.

قوله: لا يبقى أحد: فعله عقوبةً لهم، لأنهم لدوه بغير إذنه، وقيل: قصاصاً لفعلهم.

٢٤٢٦٤- حدثنا يحيى، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن حمزة بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «ما أصابَ المسلمَ من شيءٍ، كانَ لَهُ أجرٌ أو كَفَّارَةٌ»(١).

٢٤٢٦٥- حدثنا يحيى، عن حاتِم - يعني ابنَ أبي صَغِيرة - قال: حدثنا ابنُ أبي مُلَيْكة، أنَّ القاسم بنَ محمد أخبره

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّكُمْ تُحْشَرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ حُفاةً عُرَاةً غُرْلاً». قالت عائشة: يا رسولَ الله، الرِّجالُ والنساءُ ينظرُ بعضُهم إلى بعض؟! قال: «يا عائشةُ، إنَّ الأمْرَ أشَدُّ مِنْ أنْ يُهِمَّهُمْ ذٰلكَ»(٢).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حمزة بن عبد الله بن الزبير؛ ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: روى عن أبيه وعائشة، وروى عنه جعفر بن عبد الله بن الحكم، وثقه ابن حبان، وقال ابن سعد: ولاّه أبوه البصرة، ثم عزله. قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الحميد بن جعفر: هو ابن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.

وسيأتي برقم (٢٦١٠٤).

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٥٦). وانظر (٢٤١١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان.

وأخرجه مسلم (٢٨٥٩) (٥٦)، والنَّسائي في «المجتبى» ٤/ ١١٤-١١٥، وفي «الكبرى» (٢٢١١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٥٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٠٤) -وهو في «التفسير» (٣٢٤)- من طريق خالد بن الحارث. ومسلم (٢٨٥٩) (٥٦)، وابن =

٢٤٢٦٦- حدثنا رَوْح، حدثنا حاتِم بن أبي صَغيرة، حدثنا عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، قال: حدثني القاسم بنُ محمد

عن عائشة، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ، فذكر مثله[١].

٢٤٢٦٧- حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن داود، عن عَزْرَة، عن حُمَيد بن عبد الرحمٰن، عن سَعْد[٢] بنِ هشام قال:

قالَتْ عائشة: كان لنا سِتْرٌ فيه تِمثالُ طير. فقالَ رسولُ الله ﷺ: «حَوِّلِيهِ فإني إذا رأيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيا». وكانت لنا قَطِيفَةٌ نَلْبَسُها، نقول[٣]: عَلَمُها حَرِيرٌ[٤].

= ماجه (٤٢٧٦)، والبغوي بنحوه في تفسير الآية (٤٧) من سورة الكهف، من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيَّان، كلاهما عن حاتِم بن أبي صَغِيرة، به.

وسيرد في الحديث بعده، ومن طريق عروة، عن عائشة برقم (٢٤٥٨٨).

وفي باب قوله: «إنكم تُحشرون يومَ القيامة حفاةً عراةً غُرْلاً» عن ابن عباس سلف برقم (١٩١٣)، وعن عبد الله بن أُنيس سلف برقم (١٦٠٤٢).

قال السندي: قوله: غُرْلاً، بضم معجمة وسكون مهملة، أي: غير مختونين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر سابقه غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عبادة.

(٢) في (م): سعيد، وهو خطأ.

(٣) في (م) و(ظ٢): يقول، وهو خطأ، وانظر (٢٤٢١٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٢١٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو ابنُ أبي عديّ، وهو إبراهيمُ بن محمد.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٩) من طريق ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٠٤٣).

٢٤٢٦٨- حدثنا يحيى، عن يحيى بن سعيد، قال: حَدَّثَتْني عَمْرَةُ قالت:

سمعتُ عائشةَ تقول: جاءتْني يهوديةٌ تسألُني، فقالَتْ: أعاذكِ اللهُ من عذابِ القبر، فلما جاءَ النبيُّ ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله، أنُعَذَّبُ في القبور؟ قال: «عائذٌ[1] بالله» فَرَكِبَ مَرْكباً، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فخَرَجْتُ، فكُنْتُ بينَ الحُجَر معَ النِّسوة، فجاء النبيُّ ﷺ من مركبه، فأتى مُصَلاَّهُ، فصلَّى الناسُ وراءَه، فقامَ، فأطالَ القِيامَ، ثم ركع، فأطالَ الرُّكوع، ثم رفعَ رأسَه، فأطالَ القِيام، ثم رَكَعَ، فأطالَ الرُّكوع، ثم رفعَ رأسَه، فأطالَ القِيام، ثم سجدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم قامَ أيسَرَ من قِيامه الأول، ثم ركَعَ أيسَرَ من ركوعِه الأول، ثم قامَ أيسَرَ من قيامِه الأول، ثم رَكَعَ أيسَرَ من ركوعه الأول، ثم سَجَدَ أيسَرَ من سجوده الأول، فكانَتْ أرْبَعَ رَكَعَات، وأربعَ سَجَدَات، فتَجَلَّتِ الشَّمسُ، فقال: «إنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ». قالت: فسمعتُه بعدُ يستعيذُ بالله من عذابِ القبر[2].

---

(١) في (هـ) وأكثر مصادر التخريج: عائذاً، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥٣٨: ورُوي بالرفع، أي: أنا عائذ، وكأنَّ ذلك كان قبل أن يطَّلع النبيُّ ﷺ على عذاب القبر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى -شيخ أحمد-: هو ابنُ سعيد القطان، ويحيى بن سعيد شيخه: هو الأنصاري، وعَمْرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وأخرجه النَّسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣٤ -١٣٥، وفي «الكبرى» (١٨٦١) =

. . . . . .

= من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٧ -١٨٨، ومن طريقه الشافعي في «الأم» ١/ ٢٤٣، وفي «المسند» ١/ ١٦٦ مختصراً «بترتيب السندي»، وفي «السنن» (٤٩)، والدارمي (١٥٣٠)، والبخاري (١٠٤٩ -١٠٥٠) و(١٠٥٥ -١٠٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٧ -٣٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٧، وفي «شرح مُشْكل الآثار» (٥١٩٥) و(٥١٩٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٢٣، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٧٧)، وفي «معرفة السنن» (٧٠٥٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤١). وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥١)، ومسلم (٩٠٧)، وعبد الرزاق (٤٩٢٤)، والحميدي (١٧٩)، والنَّسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣٥، وفي «الكبرى» (٥٠٢) و(١٨٦٢)، وابن خُزيمة (١٣٧٨) و(١٣٩٠)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٦، وابن حزم في «المحلَّى» ٥/ ١٠٢-١٠٣، والبيهقي في «معرفة السنن» (٧٠٥٣) من طريق سفيان بن عُيينة، وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٣)، والبخاري (١٠٦٤) من طريق سفيان الثوري. وأخرجه الدارمي (١٥٢٧) من طريق حمَّاد بن زيد، وأخرجه مسلم (٩٠٣)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٥-٣٧٦، والبيهقي في «إثيات عذاب القبر» (١٧٨) من طريق سليمان بن بلال، ومسلم (٩٠٣) أيضاً، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٦-٣٧٧ من طريق عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣٣-١٣٤ و١٥١، وفي «الكبرى» (١٨٦٠) و(١٨٨٦)، وابن حبان (٢٨٤٠) من طريق عمرو بن الحارث. سبعتُهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال البغوي: هٰذا حديثٌ متَّفَقٌ على صحَّته.

ووقع عند النسائي في روايته عن عبدة بن عبد الرحيم، عن ابن عيينة- ومن طريقه ابن حزم-: صلَّى في كسوفٍ في صُفَّة زمزم. قال ابن كثير- فيما نقله عنه السيوطي والسِّندي-: تفرَّد النسائي عن عَبْدة بقوله: في صُفَّة زمزم، وهو وهم بلا شك، فإنَّ رسول الله ﷺ لم يُصَلِّ الكسوف إلا مَرَّةً واحدة =

. . . . . .

= بالمدينة في المسجد، هٰذا هو الذي ذكره الشافعيُّ وأحمد والبخاري والبيهقي وابنُ عبد البر، وأما الحديثُ بهٰذه الزيادة؛ فيُخْشى أن يكون الوهم من عبدة، فإنه مَرْوَزيٌّ، نزل دمشق، ثم صار إلى مصر، فاحتمل أن النسائي سمعه منه بمصر، فدخل عليه الوهم لأنه لم يكن معه كتاب، وقد أخرجه البخاري ومسلم والنسائي أيضاً بطريق آخر من غير هٰذه الزيادة. انتهى.

وانظر «المحلَّى» لابن حزم ٥/ ١٠٢ -١٠٣.

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٩٠: وهٰذه الزيادة شاذة، والله أعلم.

وجاء عند عبد الرزاق في روايته عن ابن عُيينة: أَنُعَذَّب في قبورنا؟ قال: «كَذَبَتْ يهودُ . . .».

وأخرج منه حديث عذاب القبر بنحوه ومختصراً النَّسائي ٤/ ١٠٥ و٨/ ٢٧٤ -٢٧٥ من طريق سفيان بن عيينة، وابن خزيمة (٨٥١) من طريق أبي خالد، وتمَّام في «فوائده» (٥١٧) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وقد سلف في الرواية (٢٤١٧٨) أنَّ رسولَ الله ﷺ لم يُنكر على اليهودية قولَها، بل قال: «نعم، إنهم لَيُعَذَّبُون في قبورهم . . .»، وقد جَمَعتْ بينهما الرواية (٢٤٥٢٠).

وانظر كذٰلك الرواية (٢٤٥٨٢).

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٤١) من طريق ابن لَهِيعَة، عن أبي النَّضر، عن عَمْرة، عن عائشة. وهٰذا إسناد ضعيف.

وقد نقل الشيخُ أحمد شاكر رَحمه الله عن محمود باشا الفلكي في كتابه «نتائج الأفهام في تقويم العرب قبل الإسلام» والذي ترجمه أحمد زكي باشا التحديدَ الدقيق للكسوف الذي وقع في زمن النبي ﷺ ، في اليوم الذي مات فيه ابنُه إبراهيمُ عليه السلام، وأنه كان يومَ الاثنين ٢٩ شوال سنة ١٠ هـ، الموافق ليوم ٢٧ كانون الثاني سنة ٦٣٢ ميلادية في الساعة الثامنة والنصف=

٢٤٢٦٩- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قَتَادة، عن زُرَارة بنِ أوْفى، عن سَعْد بنِ هشام:

أنَّه طَلَّق امرأتَهُ، ثُمَّ ارْتَحَلَ إلى المدينة ليبيع عَقَاراً له بها، ويَجْعَلَه في السِّلاح والكُرَاع، ثُمَّ يجاهِدَ الرُّوم حتى يموت، فَلَقِيَ رَهْطاً من قَوْمه، فحدَّثوه أنَّ رَهْطاً من قومه سِتَّةً أرادوا ذٰلك على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «أَلَيْسَ لَكُمْ فيَّ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟» فنهاهم عن ذٰلك، فأشْهَدَهُمْ على رَجْعَتِها. ثُمَّ رَجَعَ إلينا، فأخبَرَنا أنَّه أتى ابنَ عَبَّاسٍ، فسأله عن الوِتْر؟ فقال: ألا أُنْبِئُك بأعْلَمِ أهلِ الأرض بوِتْرِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: نَعَمْ. قال: ائْتِ عائشة فاسألها، ثم ارْجِعْ إليَّ فأخبرني بِرَدِّها عليك. قال: فأتيتُ على حكيم بن أفْلحَ، فاسْتَلْحَقْتُهُ إليها، فقال: ما أنا بقارِبها، إني نَهَيْتُها أن تقول في هاتَيْنِ الشِّيْعَتَيْنِ شيئاً، فأبَتْ فيهما إلا مُضيّاً. فأقسَمْتُ عليه، فجاء معي، فَدَخَلْنا عليها، فقالت: حكيمٌ؟ وَعَرَفَتْهُ. قال: نَعَمْ - أو بلى - قالت: مَنْ هٰذا معك؟ قال: سَعْدُ بنُ هشام. قالت: مَنْ هشام؟ قال: ابنُ عامر.

٦/٥٤

= صباحاً.

وسلف من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٤٠٤٥).

وانظر (٢٤١٧٨).

قال السندي: قوله: «عائذٌ بالله»، أي: قال: نعم، وهو عائذٌ بالله من عذاب القبر، أو قال: لا، وهو عائذ بالله أن يكون الأمرُ كذٰلك، فيُحمل ذٰلك أنه قال ذٰلك قبلَ أن يُوحَى به إليه.

أربع رَكَعات، أي: أربع رُكوعات.

قال: فترحَّمَتْ عليه، وقالت: نِعْمَ المرءُ كانَ عامِرٌ. قلتُ: يا أُمَّ المُؤْمنين، أنبئيني عن خُلُقِ رسول الله ﷺ. قالت: ألَسْتَ تقرأُ القُرْآنَ؟ قلتُ: بلى، قالت: فإنَّ خُلُقَ رسولِ الله ﷺ كانَ القرآنَ. فَهَمَمْتُ أن أقومَ، ثم بدا لي قيامُ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: يا أمَّ المؤمنين، أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ؟ فقالت: ألَسْتَ تقرأُ هذه السُّورة ﴿يا أيُّها المُزَّمِّل﴾[1]؟ قلتُ: بلى. قالتْ: فإنَّ الله عَزَّ وجلَّ افْتَرَضَ قيامَ اللَّيْلِ في أوَّلِ هٰذه السُّورة، فقامَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُهُ حَوْلاً حتى انْتَفَخَتْ أقدامُهُمْ، وأمسكَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ خاتِمَتَها في السَّماء اثني عَشَرَ شَهْراً، ثم أنْزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ التَّخْفِيفَ في آخر هٰذه السُّورة، فصارَ قيامُ رسولِ الله ﷺ اللَّيل تطوُّعاً من بَعْدِ فَرِيْضَتِهِ. فَهَمَمْتُ أنْ أقومَ، ثم بدا لي وِتْرُ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنْبئيني عن وِتْرِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كنا نُعِدُّ له سِوَاكَه وطَهُوره، فيَبْعَثُهُ الله عَزَّ وَجَلَّ لما شاءَ أن يَبْعَثَهُ من اللَّيْلِ، فَيَتَسَوَّكُ، ثُمَّ يتوضأُ، ثم يُصَلِّي ثماني رَكَعَاتٍ لا يَجْلِسُ فيهنَّ إلا عند الثَّامنة، فَيَجْلِسُ ويَذْكُرُ رَبَّه عزَّ وجَلَّ، وَيَدْعُو ويَسْتَغْفِرُ، ثُمَّ يَنْهَضُ ولا يُسَلِّم، ثم يُصَلِّي التَّاسعة، فَيَقْعُدُ، فَيَحْمَدُ رَبَّه ويَذْكُرُهُ ويَدْعو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تسليماً يُسْمِعُنا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ بعدما يُسَلِّم، فتلك إحدى عَشرةَ رَكْعَةً، يا بُنَيَّ. فلما أسَنَّ رسولُ الله ﷺ وأخَذَ اللَّحْمَ،

---

(١) في (ق): ﴿يا أيها المزمل قم الليل﴾.

أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، ثم صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ بعدما يُسَلِّمُ، فتلكَ تِسْعٌ يا بُنَيَّ، وكان نبيُّ الله ﷺ، إذا صلَّى صلاةً أَحَبَّ أن يُدَاوِمَ عليها، وكان إذا شَغَلَهُ عن قيام اللَّيْلِ نَوْمٌ أو وَجَعٌ أو مَرَضٌ صلَّى من النَّهار اثنتي عَشرةَ رَكْعَةً، ولا أَعْلَمُ نَبيَّ الله ﷺ قرأ القرآن كلَّه في ليلةٍ، ولا قامَ ليلةً حتى أصبَحَ، ولا صامَ شَهْراً كامِلاً غيرَ رمضان، فأتيتُ ابنَ عَبَّاسٍ، فحدثْتُهُ بحديثها، فقال: صَدَقَتْ، أَمَا لو كنتُ أدْخُلُ عليها لأتيْتُها حتى تُشَافِهَني مُشَافهةً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ويحيى -وهو ابن سعيد القطان- سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٩ -٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو داود (١٣٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٠ و١٩٩ -٢٠٠، وفي «الكبرى» (١٢٩٤)، وابن خزيمة (١٠٧٨) و(١١٢٧) و(١١٧٠) و(١١٧٧) من طريق يحيى بن سعيد، به. ولم يذكر أبو داود والنسائي: ثم يصلي التاسعة. وقال النسائي: كذا وقع في كتابي، ولا أدري ممن الخطأ في موضع وتره عليه السلام.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٤١) عن ابن خزيمة، عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد، به. بلفظ: ثم يصلي سبع ركعات ولا يجلس فيهن إلا عند السادسة، فيجلس، ويذكر الله ويدعو.

قلنا: رواية ابن خزيمة (١٠٧٨): فلما أسن وأخذ اللحم أوتر بسبع، وصلى ركعتين وهو جالس بعدما يسلم، فتلك تسع ركعات يا بني.

وانظر (٢٤٦٥٨).

=

. . . . . .

= وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ سعد في «الطبقات» ١/ ٣٦٤، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٥، وإسحاق بن راهويه (١٣١٠)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٧٣، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، وأبو داود (١٣٤٤) و(١٣٤٥)، وابن ماجه (١١٩١) و(١٣٤٨)، وابن نصر في «قيام الليل» ص ٦-٧ و٥٢-٥٣ و١٢٦، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٨ و٢٣٤ -٢٣٥ و٢٤١ -٢٤٢، وفي «الكبرى» (٤٢٥) و(١٣٣٥) و(١٤٠٠) و(١٤٠٨) و(١٤١٤)، وابن خزيمة (١١٢٧) و(١٠٧٨) و(١١٧٠)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٣ -٣٢٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٠، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٥٧)، وفي «الصغير» (٩٩٠)، وفي «مسند الشاميين» (٩١٧)، والدارقطني ٢/ ٣٢، والحاكم ١/ ٣٠٤، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩، و٣/ ٢٩ -٣٠ و٣١ و٤٩٩ -٥٠٠، وفي «الدلائل» ١/ ٣٠٨، وفي «معرفة السنن» (٥٤٩٢) و(٥٤٩٣) و(٥٤٩٦)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٢٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٣) من طرق عن سعيد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

قلنا: بل أخرجه مسلم كما رأيت.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٤٩٧) و(١٥٠٠)، والنسائي ٣/ ٢٤٠، والحاكم ٢/ ٥٠٤ من طريقين، عن قتادة.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٠١) و(٢٤٦٣٦) و(٢٤٦٥٨) و(٢٤٧٧٥) و(٢٤٧٧٧) و(٢٤٨١٠) و(٢٤٩٤٣) و(٢٥٢٢٣) و(٢٥٢٣٩) و(٢٥٣٠٢) و(٢٥٣٤٦) و(٢٥٣٤٧) و(٢٥٨١٣) و(٢٥٩٠٠) و(٢٥٩٠١) و(٢٦٩٨٦) و(٢٦٩٨٧) و(٢٦٩٨٨) و(٢٦١٥٠) و(٢٦١٨٥) و(٢٥٢١٩).

وانظر (٢٤٠٤٢) و(٢٤٠٤٣) و(٢٤٠٥٧) و(٢٤٨٠٠).

قال السندي: قوله: ائت عائشة، أي: هي أعلم أهل الأرض بالوتر، فإن الوتر كان في البيت، فكان أعلم الناس بها أزواجه، وهي أعلم الأزواج. =

٢٤٢٧٠- حدَّثنا يحيى، عن أبي حَزْرَةَ؛ قال: حدَّثني عبد الله بنُ محمد، قال:

سَمِعْتُ عائشة، تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُصَلِّي بحَضْرةِ الطَّعامِ، ولا وهُوَ يُدَافِعُهُ الأخْبَثَانِ»[1].

٢٤٢٧١- حدثنا يحيى[2]، حدثنا ابن جُريج، قال: حدَّثني عطاء، عن عُبيد بنِ عُمير

عن عائشة قالت: لم يكُنْ رسولُ اللهِ ﷺ على شيءٍ من

= قوله: بردّها عليك، أي: بجوابها عن سؤالك.

قوله: بقاربها، من القرب.

قوله: الشيعتين، أي: الفرقتين، فرقة علي وفرقة معاوية رضي الله عنهما.

قولها: حكيم، أي: أنتَ حكيم.

قوله: وعرفته، أي: عرفت عائشةُ حكيماً.

قولها: كان القرآن، أي: كان مدلول القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ [القلم:٤] أو المراد أنه كان واقفاً عند حدود الله المذكورة في القرآن، مجتهداً في العمل به، غاية الاجتهاد.

قولها: نُعِدّ، من الإعداد.

قولها: لما شاء، بكسر اللام بلا تشديد، أي: للوقت الذي يشاء، وهٰذه اللام بمعنى في، أي في الوقت الذي يشاء، ويمكن أن يفتح اللام ويشدد، أي: حين يشاء.

قوله: ثم يصلي ثماني ركعات، لعل هذه الهيئة في الوتر كانت أحياناً، وإلا فقد جاءت هيئات أُخَر في الوتر أيضاً.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤١٦٦) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: «حدثنا يحيى» من (ظ٨) وسقط من باقي النسخ.

النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الرَّكعتين قبل الصُّبْح[1].

٢٤٢٧٢- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، عن إسماعيل بن أُمية، قال: حدثني عبد الله بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: تزوَّجني رسولُ الله ﷺ في شوَّال، وأُدْخِلْتُ عليه في شوّال، فأيُّ نسائِهِ كان أحظى عنده مني؟ فكانت تَسْتَحِبُّ أن تُدْخِلَ نساءها في شوَّال[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٦٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٠٩٣)، والنسائي في «المجتبى» (٥٣٥٣)، وابن ماجه (١٩٩٠)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٣٩٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٤٥٩)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٨)، وابن سعد ٨/ ٦٠، وإسحاق بن راهويه (٧٢٤)، ومسلم (١٤٢٣)، والدارمي (٢٢١١)، وابن حبان (٤٠٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٠ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٩)، وفي «الأوسط» (٦٩٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٨١ من طريقين عن عروة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٧١٦).

قال السندي: قولها: كان أحظى، أي: أوفر نصيباً وحظاً، مرادها بذلك الرد على من يرى أنه لا ينبغي النكاح بين العيدين، والله تعالى أعلم.

٢٤٢٧٣- حدَّثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: سمعت القاسم

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ بلالاً يُؤذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ» قال: ولا أعْلَمُه إلا كان قَدْرَ ما يَنْزِلُ هٰذا ويَرْقَى هٰذا[1].

٢٤٢٧٤- حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: سمعتُ القاسم[2] يحدث

عن عائشة قالت: بئسما عَدَلْتُمونا بالكلب والحمار، قد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي وأنا معترضةٌ بين يديه، فإذا أرادَ أن يسجد، غمزَ - يعني: رجليَّ - فقبضتُهما[3] إليَّ، ثم سجد[4]. ٦/ ٥٥

٢٤٢٧٥- حدَّثنا يحيى، عن محمد بن عمرو، قال: حدَّثني أبو سلمة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٦٨) سنداً ومتناً.

والقائل: ولا أعلمه إلا كان قدر ما ينزل هٰذا ويرقى هٰذا، هو من كلام السيدة عائشة كما سلف برقم (٢٤١٦٨)، وهنا يمكن أن يؤول بأن القاسم قال ذٰلك في روايته عن عائشة. وقد ذكر ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٢/ ١٠٥.

قال السندي: قوله: إن بلالاً يؤذن بليل، هل هو بيان وتقرير لأذان بلال بالليل أو هو بيان أنه يخطىء في ذٰلك، فلا اعتماد على أذانه؟ وجهان. والثاني هو مقتضى ما سبق من الأحاديث في «المسند» في مواضع، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): أبا القاسم، وهو خطأ.

(٣) في هامش كل من (هـ) و(ظ٢) و(ق): فضممتُهما.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٦٩) سنداً ومتناً.

قلتُ لعائشة: أَيْ أُمَّتاه، كيفَ كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بعد العِشاء الآخرة؟ قالت: تِسْعاً قائماً، وثنتين جالساً، وثنتين بعد[1] النِّداءين[2].

٢٤٢٧٦- حدثنا يحيى، عن مُجالد، قال: حدثني عامر، عن مسروق، قال:

قلتُ لعائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يقول شيئاً إذا دخلَ البيت؟ قالَتْ: كان إذا دخلَ البيت تَمَثَّل: «لو كانَ لابْنِ آدَمَ وَادِيانِ مِنْ مالٍ، لابْتَغَى وَادِياً ثَالِثاً، وَلا يَمْلأُ فَمَهُ إلا التُّرابُ، وما جَعَلْنَا المالَ إلا لإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ، ويَتُوبُ اللهُ على مَنْ تَابَ»[3].

---

(١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢) و(هـ) و(ق) بين، والمثبت من (هـ) و(ظ٢) و(ق) و(م)، ونسخة السندي، وهو الموافق للرواية (٢٥٤٨٩)، وسيأتي تفسيرها هناك.

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي مختلف فيه حسن الحديث، وقد أخرج له الشيخان، أما البخاري فمقروناً، وأما مسلم فمتابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان.

وسيرد برقم (٢٥٤٨٩).

قال السندي: قولها: بعد النداءين، أي: نداء بلال وابن أُمِّ مكتوم.

(٣) قوله: «لو كان لابن آدم واديان ..» إلى آخر الحديث صحيح، دون قوله: «وما جعلنا المال إلا لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة» وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مُجالد، وهو ابن سعيد، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو =

٢٤٢٧٧- حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، عن ابن أبي مُليكة

=ابنُ سعيد القطَّان، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البيهقي في «شُعَب الإيمان» (١٠٢٨٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزَّار في «مسنده» (٣٦٤٠) (زوائد) من طريق أبي أسامة، و(٣٦٤١) من طريق محمد بن فُضيل، وأبو يعلى (٤٤٦٠) من طريق هشيم ثلاثتهم عن مُجالد بن سعيد، به.

وفي رواية أبي أسامة: هل كان يقول شيئاً عند منامه، وليس فيه قوله: «وما جعلنا المال إلا لإقام الصلاة . . .» وزاد: وكنَّا نرى هٰذا فيما نُسخ، وكذا زاد هشيم. قال البزار: لا نعلمه يُروى عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٤٣ -٢٤٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى -إلا أنه قال في آخره: إنما جُعل المال لتُقضى به الصلاة وتُؤتى به الزكاة، قالت: فكنا نرى أنه مما نسخ من القرآن -والبزار، وفيه مجالد بن سعيد، وقد اختلط، ولكن يحيى القطان لا يروي عنه ما حدث به في اختلاطه. والله أعلم.

قلنا: كان يحيى بن سعيد القطان يضعف مجالداً؛ قال ابن معين: كان يحيى يقول: لو أردتُ أن يرفع لي مجالد حديثه كله رفعه! قلت: ولِمَ يرفع حديثَه؟ قال: للضعف، وذكر المزي أقوالاً أخرى في تضعيف الأئمة له.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «لو أن لابن آدم وادياً مالاً، لأحبَّ أن له إليه مثلَه، ولا يملأ نفسَ ابنِ آدم إلا التراب، والله يتوبُ على من تاب» سلف برقم (٣٥٠١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث زيد بن أرقم مرفوعاً بلفظ: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة، لابتغى إليهما آخر، ولا يملأ بطنَ ابنِ آدم إلا التراب، ويتوبُ الله على من تاب». سلف برقم (١٩٢٨٠) وإسناده صحيح.

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَبْغَضُ الرِّجالِ الألَدُّ الخَصِمُ»[1].

٢٤٢٧٨- حدَّثنا يحيى، عن سُفْيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشة وابن عباس: أنَّ أبا بكر قبَّل النَّبيَّ ﷺ وهو مَيِّتٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابنُ جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث عند البخاري وغيره، وابن أبي مُليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه البخاري (٧١٨٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وعنده: «أبغضُ الرِّجالِ إلى الله الأَلَدُّ الخَصِم».

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ٨١، والحميدي (٢٧٣)، وابن راهويه (١٢٤٣)، والبخاري (٢٤٥٧) و(٤٥٢٣)، ومسلم (٢٦٦٨)، والترمذي (٢٩٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٧ -٢٤٨، وفي «الكبرى» (٥٩٨٧)، وابن حبان (٥٦٩٧)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٠٨، وفي «الأسماء والصفات» (١٠٥١)، وفي «شُعب الإيمان» (٨٤٢٩) و(٨٤٣٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٢٧٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٩٩)، من طرق عن ابن جريج، به. وعندهم: «أبغضُ الرجالِ إلى الله الأَلَدُّ الخصم» قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

قال السندي: قوله: الأَلَدُّ، أي: شديدُ الخُصومة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٠٢٦) سنداً ومتناً.

وقد سلف تخريجه هناك، ونزيد عليه: =

٢٤٢٧٩- حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، قال: سمعتُ عطاء يقول: أخبرني عروة بن الزبير قال:

كنتُ أنا وابنُ عمر مُستَندَيْنِ إلى حُجرة عائشة، إنا لَنَسْمَعُها تَسْتَنُّ. قلتُ: يا أبا عبد الرحمٰن، أعْتَمَرَ النَّبيُّ ﷺ في رجب؟ قال: نعم. قلتُ: يا أمَّتاه، ما تَسمعينَ ما يقول أبو عبد الرحمٰن؟ قالت: ما يقول؟ قلت: يقول: اعتمرَ النَّبيُّ ﷺ في رجب. قالت: يغفرُ اللهُ لأبي عبد الرحمن، نَسِيَ، ما اعتَمَرَ النبيُّ ﷺ في رجب. قال: وابنُ عمر يسمعُ، فما قال لا، ولا نعم. سكتَ[1].

٢٤٢٨٠- حدَّثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدَّثنا منصور، عن

= وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧١١١) و(٧١١٢) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١١، وفي «الكبرى» (٧١١٠) من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، بلفظ: قبّل بين عيني النبي ﷺ وهو ميت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن راهويه (٨٩٣)، ومسلم (١٢٥٥) (٢١٩) من طريق محمد بن بكر البُرْسَاني، والنَّسائي في «الكبرى» (٤٢٢٢) من طريق شعيب بن إسحاق، كلاهما عن ابن جُريج، به.

وسيرد برقم (٢٥٢٣٨).

وسلف في مسند ابن عمر برقم (٥٤١٦)، وانظر (٥٣٨٣).

إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان يأمرني، فآتَزِرُ وأنا حائض، ثُمَّ يباشِرُني، وكنتُ أغْسِلُ رَأْسَهُ وهو مُعْتَكِفٌ، وأنا حائِضٌ[1].

٢٤٢٨١- حدَّثنا يحيى، عن زكريا، عن عامر، عن أبي سلمة

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ جِبْرِيلَ عليه السَّلامُ يَقْرَأُ عليكِ السَّلامَ». قالت: وعليه ورحمةُ الله[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي (٢٥٠٢١)، و(٢٥٤١٠) و(٢٥٥٦٣) و(٢٥٧٥٠)، وقد سلف (٢٤٠٤٦) و(٢٦٢٤٨).

قال السندي: قولها: فآتزر، بمد الهمزة وتخفيف التاء، هو الصحيح عند أهل الحديث وأما القصر وتشديد التاء فخطأ عندهم لأنه مهموز، والهمزة لا تقلب تاء في الافتعال، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا: هو ابن أبي زائدة صرَّح بالتحديث في الرواية (٢٤٨١٥)، فانتفت شبهة تدليسه عن عامر: وهو ابن شراحيل الشعبي.

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٤) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٦١٣ و١٢/ ١٣٢ -١٣٣، وإسحاق بن راهويه (١٠٧١)، ومسلم (٢٤٤٧)، وأبو داود (٥٢٣٢)، والترمذي (٢٦٩٣) و(٣٨٨٢)، وابن ماجه (٣٦٩٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٤) من طريق يحيى الحِمّاني، عن شريك بن مطيع الغزال، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة قالت: استأذن=

٢٤٢٨٢- حدثنا يحيى، عن سفيان قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن علقمة قال:

سألتُ عائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يَخُصُّ شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، كان عَمَلُهُ دِيمَةً. وأيُّكم يُطِيقُ ما كان رسولُ الله ﷺ يُطيق[1]؟!

= جبريل على النبي ﷺ، فقال: من هٰذه عندك؟ قال: «عائشة» قال: فأقرئها السلام. قال: «بخٍ بخٍ يا عائشة، هٰذا جبريل يقرئك السلام». يحيى الحِمَّاني ضعيف، وشيخه شريك بن مطيع الغزال لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٩، وفي «الكبرى» (٨٣٨٣) و(٨٩٠٠)، وهو في «عشرة النساء» (١٤)، وأبو يعلى (٤٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٧) من طريق صالح بن ربيعة بن الهُدير، عن عائشة قالت: أُوحي إلى النبي ﷺ وأنا معه، فقمت فأجفت الباب بيني وبينه، فلما رفَّه عنه، قال لي: «يا عائشة، إن جبريل يقرئك السلام». وصالح بن ربيعة بن الهُدير مجهول.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٩٣) من طريق محمد بن عبد الله، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «جبريل يقرئك السلام» قالت: قلت: فلربي السلام، ومنه السلام، وعلى جبريل السلام. محمد بن عبد الله لم نعرفه.

والحديث سيأتي بالأرقام (٢٤٨١٥) و(٢٥٧٤٦) و(٢٥٨٨٠)، ومطولاً برقمي (٢٤٤٦٢) و(٢٥١٣١)، وبنحوه بالأرقام (٢٤٥٧٤) و(٢٤٨٥٧) و(٢٥١٥٤) و(٢٥١٧٣) و(٢٥١٨٦).

قال السندي: قوله: وعليه ورحمة الله، أي: وعليه السلام ورحمة الله، فالمعطوف عليه مضمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد=

٢٤٢٨٣- حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثنا سعد بن إبراهيم. وابنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع. قال ابن جعفر: عن إنسان

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً، ولو كانَ أحَدٌ ناجِياً مِنها، نَجا منها[1] سَعْدُ بنُ معاذ»[2].

= النَّخَعي، وعلقمة: هو ابن قيس النَّخعي.

وأخرجه البخاري (١٩٨٧)، والبيهقي ٤/٢٩٩ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٦٢).

(١) لفظ «منها» ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على شعبة:

فرواه يحيى بن سعيد القطان -كما في هٰذه الرواية- ووهب بن جرير- فيما أخرجه إسحاق بن راهويه (١١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣) كلاهما عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن عائشة.

ورواه محمد بن جعفر -كما في هٰذه الرواية كذٰلك، والرواية الآتية (٢٤٦٦٣) عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن إنسان، عن عائشة. ومحمد بن جعفر من أوثق الناس بشعبة، إلا أنه أبهم الراوي عن عائشة، وقد جاء مصرحاً به فيما رواه كلٌّ من:

آدم بن أبي إياس -فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٩٧) (مسند عمر بن الخطاب)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٠٦)- وعلي بن الجعد -كما في «الجعديات» (١٥٦٦)- وعبد الرحمٰن بن زياد ويحيى بن أبي بكير -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤) و(٢٧٥)- وأبو عائشة -فيما أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٠٧)- وعبد الملك بن الصباح- فيما أخرجه ابن حبان (٣١١٢)- وعلي بن عاصم - فيما أخرجه الحارث بن أبي أسامة- سبعتهم عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع =

٢٤٢٨٤- حدثنا يحيى، عن زكريا، قال: حدثني عامر، قال: حدثني شُريح بنُ هانىء قال:

حدثتني عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ عَزَّ وجلَّ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ، وَالمَوْتُ قَبْلَ لِقاءِ اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

= عن امرأة ابن عمر صفية، عن عائشة، به، وهو الصواب فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٨.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٦)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٠٨) من طريق سفيان الثوري، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٤)، والبيهقي (١١٠) من طريق ابن لهيعة، عن عقيل، عن سعد، عن عائشة بنت سعد، عن عائشة. فذكره مطولاً، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عائشة بنت سعد إلا سعد بن إبراهيم، ولا رواه عن سعد إلا عقيل انفرد به ابن لهيعة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٤٦، وقال: رواه أحمد، عن نافع عن عائشة. وعن نافع، عن إنسان، عن عائشة. وكلا الطريقين رجالهما رجال الصحيح.

وسيكرر (٢٤٦٦٣).

وفي الباب عن ابن عمر عند النسائي ٤/ ١٠٠ -١٠١.

وعن جابر بن عبد الله، سلف (١٤٨٧٣).

وعن حذيفة، سلف برقم (٢٣٤٥٧).

قال السندي: قوله: «ضغطة»، أي: زحمة وضيقاً وشدة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٧٢) سنداً ومتناً.

٢٤٢٨٥- حدثنا يحيى، عن ابنِ عجلان، قال: أخبرني سَعْد بنُ إبراهيم، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «قَدْ كانَ في الأُمَمِ مُحَدَّثُونَ، فإنْ يكُنْ مِنْ أُمَّتِي، فَعُمَرُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، ابنُ عجلان -وهو محمد، وإن يكن حسنَ الحديث- توبع كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطَّان، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٥٧، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٥ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥٣)، وابن راهويه (١٠٥٨) و(١٠٥٩)، ومسلم (٢٣٩٨)، والترمذي (٣٦٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨١١٩)، ويعقوب بن سفيان ١/ ٤٦١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٤٨) (١٦٤٩)، وابن حبان (٦٨٩٤)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (٥١٦) (٥١٧)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٨٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه) من طرق عن محمد بن عجلان، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ صحيح. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٢٣٩٨) من طريق عبد الله بن وهب، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٢)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٢٢٠ من طريق ابن الهاد، كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم، به. وكذا رواه الحَكَم بن أَسْلَم، عن إبراهيم بن سَعْد، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٥.

واختُلف فيه على إبراهيم بن سعد: =

٢٤٢٨٦- حدَّثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم عن عائشة[1]: قَبَّلَ رسولُ الله ﷺ عثمانَ بنَ مظعون وهو مَيْتٌ حتى رأيتُ الدَّموعَ تَسِيْلُ على وَجْهِهِ[2]. ٥٦/٦

= فرواه فَزَارة بن عمر كما سلف في الرواية (٨٤٦٨)، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي هريرة، وتابع فزارةَ غيرُ واحد، كما ذكرنا في تخريجه هناك.

واختُلف فيه كذٰلك على عبد الله بن وَهْب:

فرواه أحمد بنُ عَمرو بن السَّرْح -كما ذكرنا عند مسلم (٢٣٩٨)- عن عبد الله بن وَهْب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه سعد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة، عن عائشة، به.

ورواه أحمد بنُ عبد الرحمٰن بن وهب -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٥٠) - عن عمه عبد الله بن وهب، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٧/ ٥٠ عن أبي مسعود قوله: وهو مشهور عن ابن عجلان فكأنَّ أبا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميعاً.

قلنا: وقد ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٧٥ رواية زكريا بن أبي زائدة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وسَرَدَ الاختلاف فيه على زكريا، ثم قال: وقد أخرج مسلم القولين جميعاً، عن عائشة وأبي هريرة.

قلنا: إنما أخرج مسلمٌ حديثَ عائشة، كما سلف، وأما حديث أبي هريرة فإنما أخرجه البخاري (٣٤٦٩) و(٣٦٨٩)، وسلف برقم (٨٤٦٨).

قال السِّندي: قوله: مُحَدَّثون، بفتح دال مشددة، أي: الذين أُلهم إليهم.

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤١٦٥) سنداً ومتناً.

٢٤٢٨٧- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالَتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَعَسَ أحَدُكُمْ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عنه النَّوْمُ، فإنَّهُ إذا صَلَّى وهو يَنْعَسُ لعلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ»(١).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: اسمه عبد الله.

وأخرجه مسلم (٧٨٦)، وابن ماجه (١٣٧٠)، وأبو عوانة ٢/٢٩٧ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١١٨، ومن طريقه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، وأبو داود (١٣١٠)، وأبو عوانة ٢/٢٩٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٥)، وابن حبان (٢٥٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٢٩)، والبغوي في «شرح السنة» عقب الحديث (١٩٤٠) عن هشام، به.

وأخرجه الحميدي (١٨٥)، وإسحاق بن راهويه (٦١٧) و(٦١٨)، ومسلم (٧٨٦)، والترمذي (٣٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/٩٩ -١٠٠، وفي «الكبرى» (١٥٤)، وابن ماجه (١٣٧٠)، والمروزي في «قيام الليل» ص ٨١، وابن خزيمة (٩٠٧)، وأبو عوانة ٢/٢٩٦ - ٢٩٧ و٢٩٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٧) و(٣٤٣٨)، وابن حبان (٢٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٣٤)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣١٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٠) من طرق عن هشام، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٦٦١) و(٢٥٦٩٩) و(٢٦٢٣١).

وفي الباب عن أنس، وقد سلف برقم (١١٩٧١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فيسب نفسه، أي: يدعو عليها.

٢٤٢٨٨- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهِيَ أوْبَأُ أرضِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فاشتكى أبو بكر. قالَتْ: فقال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَينا المدينةَ كَحُبِّنا مَكَّةَ، أو أشَدَّ، وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لنَا فِي مُدِّها وَصَاعِها، وَانْقُلْ حُمَّاها، فَاجْعَلْها في الجُحْفَة»[1].

٢٤٢٨٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أمَرَهُمْ بما يُطِيْقُون من العَمَل يقولون: يا رسولَ الله، إنا لسنا كهيئتك، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد غَفَرَ لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر. قالت: فَيَغْضَبُ حتى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابنُ عروة بن الزبير.

وأخرجه مسلم (٣٧٦) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. وقرن بابن نُمير أبا أسامة.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٢)، ومسلم (١٣٧٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٣٢٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦٨-٥٦٩، من طرق عن هشام، به.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٤٢٧١) من طريق صالح بن كَيْسان، عن ابن شهاب، عن عروة، به، مختصراً.

وسيرد مطولاً بالأرقام: (٢٤٥٣٢) و(٢٦٢٤٠) و(٢٦٢٤١).

وسيرد كذلك من طريق عبد الله بن عروة، عن أبيه برقمي: (٢٤٣٦٠) و(٢٥٨٥٦).

وسيرد من طريق عبد الرحمٰن بن الحارث، عن عائشة برقم (٢٦٠٣٠).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سلف برقم (٥٨٤٩).

يُعْرَف الغَضَبُ في وَجْهِهِ[1].

٢٤٢٩٠- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: خَرَجَتْ سَوْدَةُ لحاجَتِها ليلاً بعدما ضُرِبَ عليهنَّ الحِجابُ، قالت: وكانت امرأةً تَفْرَعُ النِّساءَ، جَسِيمَةً، فوافقها عمرُ فأبصَرَها، فناداها: يا سودةُ، إنَّك والله ما تَخْفَيْنَ علينا، إذا خَرَجْتِ فانْظُرِي كيف تَخْرُجين، أو كيف تَصْنَعِيْنَ؟ فانكَفَّتْ[2]، فَرَجَعَتْ إلى رسولِ الله ﷺ وإنه ليتعشَّى، فأخْبَرَتْه بما قال لها عُمَر، وإنَّ في يده لَعَرْقاً، فأُوحِي إليه، ثم رُفِعَ عنه وإنَّ العَرْقَ لفي يَدِهِ، فقال: «لقد أُذِنَ لكُنَّ أنْ تَخْرُجْنَ لحاجَتِكُنَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٤٣١٨).

وانظر (٢٤٩١٢).

وفي باب القصد في العبادة من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (٦٤٧٧).

قال السندي: قوله: بما يطيقون بأن يأمرهم بقدر عمله وينهاهم عن الزيادة عليه، وبهٰذا ظهر ارتباط قولها يقولون . . . إلخ بهٰذا.

قولهم: لسنا كهيئتك، أي: فينبغي لنا أن نزيد عليك في الأعمال ولا نقصر على قدر عملك.

(١) في (هـ): فانكفأت، والمثبت من باقي النسخ، قال السندي: فانكفأت، بتخفيف الفاء بعدها همزة: أي مالت. أو بتشديدها بلا همزة: أي انحبست.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. =

٢٤٢٩١- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فقال: يا رسولَ الله، أتُقَبِّلُ الصِّبْيان؟! فواللهِ ما نُقَبِّلُهُمْ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أمْلِكُ إنِ اللهُ عزَّ وجلَّ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟!»[1].

= وأخرجه مسلم (٢١٧٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٤٠ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٧) و(٤٧٩٥) و(٥٢٣٧)، ومسلم (٢١٧٠)، وابن خزيمة (٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٨٨ من طرق عن هشام، به.

وسيرد برقم (٢٥٨٦٦) و(٢٦٣٣١).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٤٣٦٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: تفرع النساء، من فرع كمنع: إذا علا.

قولها: فناداها، طلباً لمنعهن من الخروج، فجاء الوحي بخلاف ما أراد، وقد جاء أنه فعل مثل هذا قبل نزول الحجاب أيضاً طلباً للحجاب، فنزل الحجاب على وَفْق ما أراد.

قولها: لعرقاً، بفتح فسكون، أي: عظماً عليه بقية لحم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه مسلم (٢٣١٧) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه هنَّاد في «الزُّهد» (١٣٣٦)، والبخاري في «صحيحه» (٥٩٩٨)، وفي «الأدب المفرد» (٩٠) و(٩٨)، ومسلم (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٦٦٥)، والحارث في «مسنده» (٩٠١) (بُغية الباحث) وابن حِبَّان (٥٥٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٠٠، وفي «شعب الإيمان» (١١٠١٣)، وفي «الآداب» (١٥)، وفي «الأربعون الصغرى» (١٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٤٧)،=

٢٤٢٩٢- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: قال النبيُّ ﷺ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي العَشْرِ الأواخِرِ مِنْ رَمَضانَ»[1].

٢٤٢٩٣- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان ضِجَاعُ رسولِ الله ﷺ من أدَمٍ حَشْوُه من لِيْفٍ[2].

= من طرق عن هشام، به. قال البغوي: هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (٥٠١) عن هشام بن عروة، عن أبيه مرسلاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٢١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وسيرد برقم (٢٤٤٠٨).

قال السِّندي: قوله «إنِ اللهُ»: بكسر الهمزة، ورفع الجلالة على تقدير الفعل، مثل قوله تعالى: ﴿وإنْ أَحَدٌ مِنَ المشركين اسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة:٦]، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٧٥، ومسلم (١١٦٩)، و(١١٧٢) (٤) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وقرن مسلم في الرواية (١١٦٩) بابن نُمير وكيع بن الجراح، وسترد رواية وكيع مقروناً بابن نُمير برقم (٢٥٦٩٠).

وسلف بأطول منه برقم (٢٤٢٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٠٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٤، ومسلم (٢٠٨٢)، وابن ماجه (٤١٥١) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

٢٤٢٩٤- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: أصِيبَ سعدٌ يومَ الخندق، رَماه رجلٌ من قريش يقال له: حِبَّانُ بنُ العَرِقَة في الأكْحَل، فضربَ عليه رسولُ الله ﷺ خَيْمةً في المسجد لِيعودَه من قريب[1].

٢٤٢٩٥- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالَتْ: لما رجَعَ رسولُ الله ﷺ من الخندق، ووضع السلاحَ واغتسلَ، فأتاه جبريلُ عليه السلام وعلى رأسه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابنُ عروة بن الزبير.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن سعد في الطبقات ٣/ ٤٢٥-٤٢٦ والبخاري (٤٦٣) و(٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩)، وأبو داود (٣١٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٤٥، وفي «الكبرى» (٧٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٩٧، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٦) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. قال البغوي: هٰذا حديثٌ متفقٌ على صحته.

وأخرجه الطحاوي (٥٠٠٧)، وابن حِبَّان (٧٠٢٧) من طريق يحيىٰ بن أبي زائدة، وأبو يعلىٰ (٤٤٧٧)، وابن خزيمة (١٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٢٥) من طريق حمَّاد بن سلمة، كلاهما عن هشام، به.

وسيرد بأطول مما هنا من طريق ابن نُمير أيضاً بالحديث بعده.

ومن طريق حمَّاد بن سلمة، عن هشام بشطر آخر من القصة برقمي (٢٤٩٩٤) و(٢٦٣٩٩).

ومطولاً من طريق علقمة بن وقاص عن عائشة برقم (٢٥٠٩٧).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري وجابر السالفين برقمي (١١١٦٨) و(١٤٧٧٣).

الغبارُ، قال: قد وضَعْتَ السِّلاح، فواللهِ ما وضَعْتُها، اخرُج إليهم. قال رسولُ الله ﷺ: «فأيْن؟» قال: هٰهنا. فأشارَ إلى بني قُرَيْظَة، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إليهم. قال هشام: فأخبرني أبي أنهم نَزلوا على حُكْم رسولِ الله ﷺ، فرَدَّ الحُكْمَ فيهم إلى سعد. قال: فإني أحكُمُ أن تُقتَلَ المُقاتِلَةُ، وتُسبَى النِّساءُ والذُّرِّيَّةُ، وتُقْسَمَ أموالُهم. قال هشام: قال أبي: فأُخْبِرْتُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لقَدْ حَكَمْتَ فيهِمْ بحُكْمِ اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أنَّ قولَ عروة في آخر الحديث: أُخبرت أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لقد حَكَمْتَ فيهم بحكم الله عز وجل» صحيح لغيره.

وقوله في سياق الحديث: قال هشام: موصولٌ بالإسناد المذكور أولَه. وقول هشام: فأخبرني أبي أنهم ... محمول على الاتصال، وورد متصلاً عند البخاري ومسلم. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابنُ عروة.

وأخرجه بتمامه ابنُ سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٢٥ -٤٢٦، ومسلم (١٧٦٩) (٦٥) و(٦٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٢٦، من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه دون قوله: «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله» مطوَّلاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١٤/ ٤٢٢، والبخاري (٤١١٧) و(٤١٢٢) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٩٦) من طريق ابن نُمير، به.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً كذٰلك ابنُ أبي شيبة ١٤/ ٤٢٤ و٤٢٥-٤٢٦، والبخاري (٢٨١٣) من طريق عَبْدة بن سليمان، عن هشام، به. دون قوله «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله» عند البخاري. =

٢٤٢٩٦- حدثنا ابنُ نمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ الحَبَشَةَ كانوا يلعبون عندَ رسولِ الله ﷺ في يوم عيد، قالتْ: فاطَّلَعتُ من فوقِ عاتِقه، فطأْطَأ لي رسولُ الله ﷺ مَنْكِبَيْهِ، فجعلتُ أنظرُ إليهم من فوقِ عاتِقه، حتى شَبِعْتُ، ثم انصرفْتُ[1]. ٥٧/٦

= وهذا الحديث مع سابقه حديث واحد.

وقوله ﷺ: «لقد حَكَمْتَ فيهم بحكم الله ﷺ عز وجل» له شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤١٢١)، وسلف برقم (١١١٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الحميدي (٢٥٤)، ومسلم (٨٩٢) (٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٩٥، وفي «الكبرى» (١٧٩٨) و(٨٩٥٤) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٥٧) من طريق يزيد بن رومان، عن عروة، بنحوه مطولاً، وفيه قالت عائشة: فقال لي (يعني النبيَّ ﷺ): «أمَا شبعتِ؟» فجعلتُ أقولُ: لا، لأَنظرَ منزلتي عنده، إذْ طَلَعَ عمرُ، فَارْفَضَّ الناسُ عنها، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأَنظر إلى شياطين الجنِّ والإنس قد فَرُّوا من عمر». قالت: فرجعت.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤٢١٣) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت: لعبَ طائفةٌ من السودان بين يَدَيْ رسول الله ﷺ، فكنتُ أنظرُ بين مَنْكِبَيْه ورأسِه.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن عروة إلا محمدُ بنُ إسحاق، ولا عن محمد بن إسحاق إلا يحيى بن سعيد الأموي. =

٢٤٢٩٧- حدَّثنا ابنُ نمير، حدَّثنا هشام. وأبو أُسامة، قال: أخبرنا هشام، المعنى، عن أبيه

= وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً الحميدي (٢٥٤) من طريق يعقوب بن زيد التيمي، -ولم يدرك عائشة- والنَّسائي في «الكبرى» (٨٩٥١) و(٨٩٥٥)، وأبو يعلى (٤٨٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٨) من طريق عكرمة، ثلاثتهم عن عائشة، به. وفي رواية أبي سلمة عنها: فقال رسول الله ﷺ: «حَسْبُكِ»، فقلت: يا رسول الله، لا تعجل، فقام لي، ثم قال: «حَسْبُكِ»، فقلت: لا تعجل يا رسول الله. قالت: وما بي حب النظر إليهم، ولكني أحببتُ أن يبلغَ النساءَ مقامُه لي، ومكاني منه. وزاد الحميدي: وقال رسول الله ﷺ: «العبوا بني أرفدة، تعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة». قلنا: يعقوب بن زيد التيمي لم يدرك عائشة. وسيرد نحو هٰذه الزيادة من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، برقم (٢٤٨٥٥).

وسيرد بالأرقام: (٢٤٥٣٣) و(٢٤٥٥٢) و(٢٤٨٥٤) و(٢٥٣٣٣) و(٢٥٥٣٤) و(٢٥٩٦٠) و(٢٦٠٥١) و(٢٦١٠١) و(٢٦٣٢٨).

وسيرد مطولاً بذكر قصة غناء الجاريتين عندها برقم (٢٤٥٤١).

وفي باب لعب الحبشة في المسجد عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٠٨٠).

وانظر حديثي أنس: (١٢٥٤٠) و(١٢٦٤٩).

وسيرد في الروايتين: (٢٥٣٣٣) و(٢٦١٠١) أنهم كانوا يلعبون بالحِراب.

قال: الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٤٩: واللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً، بل فيه تدريبُ الشجعان على مواقع الحروب والاستعداد للعدوّ، وقال المهلَّب: المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين، فما كان من الأعمال يجمع منفعة الدين وأهله، جاز فيه. وفي الحديث جوازُ النظر إلى اللهو المباح، وفيه حُسْنُ خُلُقِه ﷺ مع أهله، وكَرَمُ معاشرته، وفضلُ عائشة، وعظيمُ محلِّها عنده.

عن عائشة، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «لَوْلا حَداثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بالكُفْرِ، لنَقَضْتُ الكَعْبَةَ، ثُمَّ جَعَلْتُها على أُسِّ إبْرَاهِيمَ عليه السَّلامُ، فإنَّ قُرَيْشاً يَوْمَ بَنَتْها اسْتَقْصَرَتْ، ولَجَعَلْتُ لها خَلْفاً» قال أبو أُسامة: خِلْفاً[1].

٢٤٢٩٨- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ ألعَبُ بالبنات، ويجيء صواحبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٣٣٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٨٥)، وابن خزيمة (٢٧٤٢) من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٦٧١) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٥، وفي «الكبرى» (٣٨٨٥)- ومسلم (١٣٣٣)، والدارمي (١٨٦٨)، وابن خزيمة (٢٧٤٢) و(٣٠١٩) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٢٤٧) من طريق عمرو بن الحارث، عن قتادة، عن عروة، به، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن قتادة إلا عمرو بن الحارث.

وسيرد بالأرقام (٢٤٣٨٤) و(٢٤٦١٦) و(٢٤٧٠٩) و(٢٤٨٢٧) و(٢٥٠٤٨) و(٢٥٤٣٨) و(٢٥٤٤٠) و(٢٥٤٦٣) و(٢٥٤٦٦) و(٢٦٠٢٩) و(٢٦١٠٠) و(٢٦١٥١) و(٢٦٢٥٦).

قوله: «ولجعلت لها خلفاً» قال ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٦٨: الخَلْف: الظهر، كأنه أراد أن يجعل لها بابين، والجهة التي تقابل الباب من البيت ظهره، فإذا كان لها بابان فقد صار لها ظهران، ويروى بكسر الخاء، أي: زيادتين كالثديين، والأول أوجه.

فَيَلْعَبْنَ معي، فإذا رأينَ رسولَ الله ﷺ تَقَمَّعْنَ[1] منه، وكان رسول الله ﷺ يُدْخِلُهُنَّ عليَّ، فَيَلْعَبْنَ معي[2].

٢٤٢٩٩- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا هشام، عن أبيه

---

(١) في (م) تعمقن، وهو خطأ، قال السندي: تقمعن منه من التقميع، بمعنى التغيب، أي: تغيبن منه، والمشهور انقمعن كذا قيل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن سعد ٨/٦٦، وابن حبان (٥٨٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٧٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢/٢٩ (ترتيب السندي)، والحميدي (٢٦٠)، وابن سعد ٨/٥٨ -٥٩ و٦١ و٦٥، وإسحاق بن راهويه (٧٨٣) و(٧٨٤)، والبخاري في «صحيحه» (٦١٣٠)، وفي «الأدب المفرد» (٣٦٨) و(١٢٩٩)، ومسلم (٢٤٤٠)، وأبو داود (٤٩٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٣١، وفي «الكبرى» (٥٥٦٩) و(٨٩٤٦) و(٨٩٤٧) و(٨٩٤٨) -وهو في «عشرة النساء» (٦٠) و(٦١) و(٦٢) - وابن ماجه (١٩٨٢)، وابن حبان (٥٨٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٣٥٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٧) و(٢٣٣٧) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابنُ سَعْد ٨/٦٢، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٤٩) -وهو في «عشرة النساء» (٦٣)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/٢٨٠ من طريق يزيد بن رومان، وابن حبان (٥٨٦٤) من طريق أبي النضر، كلاهما عن عروة، به.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٤٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٠)- وهو في «عشرة النساء» (٦٤) - والبيهقي في «السنن» ١٠/٢١٩ من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٥٣٣٤) و(٢٥٩٦١) و(٢٥٩٦٨).

عن عائشة: أنها استعارتْ من أسماءَ قِلادةً، فَهَلَكَتْ، فَبَعَثَ رسولُ الله ﷺ رِجالاً في طَلَبها، فوجدوها، فأدْرَكَتْهم الصلاةُ وليس معهم ماءٌ، فصلَّوْا بغير وُضوء، فشَكَوْا ذلك إلى النبيِّ ﷺ، فأنزَلَ الله عزَّ وجلَّ التَّيَمُّم، فقال أُسَيْد بنُ حُضَيْر لعائشة: جزاكِ الله خيراً، فواللهِ ما نَزَلَ بكِ أمرٌ تكرَهينَه إلا جعلَ الله عزَّ وجلَّ لكِ وللمسلمين فيه خيراً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه البخاري (٣٣٦)، والطبري في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٦٥)، وابن راهويه (٥٨٢) و(٥٨٣)، وعَبْد بن حُميد (١٥٠٤)، والدارمي (٧٤٦)، والبخاري (٣٧٧٣) و(٤٥٨٣) و(٥١٦٤) و(٥٨٨٢)، ومسلم (٣٦٧) (١٠٩)، وأبو داود (٣١٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٣١٢)، وابن ماجه (٥٦٨)، وابن خزيمة (٢٦١)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٣، وابن حبان (١٧٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٦٧ و٢٦٨، والبغوي في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء، من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٧٩) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣٠) - عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أو غيره، قال: سقط عِقْدٌ لعائشة ... ذكره مرسلاً. وجاء في آخره: قال معمر: وقال هشام عن أبيه، وقاله أيوب أيضاً، قال: فلما نزل التيمم سُرَّ بذلك أبو بكر، وقال: ما علمتكِ لَمباركة، ما نزل بكِ أمرٌ تكرهينه، إلا جعلَ اللهُ تبارك وتعالى للمسلمين فيه خيراً. قلنا: وقولُ أبي بكر هٰذا سيرد في الرواية الآتية برقم (٢٦٣٤١).

وسيرد مطوَّلاً من طريق القاسم وعبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة=

٢٤٣٠٠- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سَحَرَ رسولَ الله ﷺ يهوديٌّ من يهود بني زُرَيق، يقال له: لَبِيْد بن الأعْصَم، حتى كان رسولُ الله ﷺ يُخَيَّلُ إليه أنْ يَفْعَلَ الشيءَ وما يَفْعَلُهُ، قالت: حتى إذا كان ذاتَ يومٍ -أو ذاتَ ليلةٍ- دعا رسولُ الله ﷺ، ثُمَّ دعا، ثُمَّ قال: «يا عائشةُ، شَعَرْتُ أنَّ الله عزَّ وجلَّ قد أفْتاني فيما اسْتَفْتَيْتُهُ فيه، جاءَنِي رَجُلانِ، فَجَلَسَ أحَدُهُما عند رَأْسِي، والآخَرُ عند رِجْلَيَّ، فقالَ الذي عند رَأْسِي للذي عند رِجْلَيَّ، أو الذي عند رِجْلَيَّ للذي عند رَأْسِي: ما وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قال: مَطْبُوبٌ. قال: مَنْ طَبَّهُ؟ قال: لَبِيْدُ بنُ الأعْصَم. قال: في أيِّ شيءٍ؟ قال: في مِشْطٍ وَمُشاطَةٍ وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ. قال: وأينَ هو؟ قال: في بِئْرِ أرْوَانَ[1]». قالت: فأتاها رسولُ الله ﷺ في ناسٍ من أصحابه، ثُمَّ جاء، فقال: «يا عائِشَةُ، لكأنَّ[2] ماءَها نُقاعَةُ الحِنَّاءِ، ولكأنَّ

= برقمي: (٢٥٤٥٥) و(٢٦٣٤١).

وانظر حديث عمَّار بنِ ياسر السالف برقم (١٨٣٢٢).

قال السندي: قوله: فهلكت، أي: ضاعت.

قوله: فوجدوها: المشهور أنها وُجدت بعد أن رجعوا، فلعل المراد أنهم وجدوها آخِر الأمر.

(١) في (هـ) ذروان. قلنا: وهو الموافق للرواية (٢٤٣٤٨) وكلاهما صحيح، قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٢٩-٢٣٠: الأصل بئر ذي أروان، ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان.

(٢) في (م): كان.

نخلَها رُؤوسُ الشَّياطِينِ». قلتُ: يا رسولَ الله، فَهَلاَّ أحْرَقْتَه[1]؟ قال: «لا، أمَّا أنا فقد عافاني الله عَزَّ وَجَلَّ، وَكَرِهْتُ أنْ أُثِيرَ على النَّاسِ منه شرّاً» قالتْ: فأمَرَ بها، فَدُفِنَتْ[2].

---

(١) في هامش (ق) و(ظ٢) و(هـ) أخرجته، نسخة، قلنا: وعليها شرح السندي، فقال: أي أظهرت السَّاحر بين الناس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٠، ومسلم (٢١٨٩) (٤٣)، وابن ماجه (٣٥٤٥)، والطبري في «تفسيره» (١٦٩٣)، وابن حبان (٦٥٨٣) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥٩) -ومن طريقه البخاري (٥٧٦٥) و(٦٠٦٣) -وإسحاق بن راهويه (٧٣٧)، والبخاري (٣٢٦٨) و(٥٧٦٣) و(٦٣٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٣٤)، وابن حبان (٦٥٨٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٩٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٣٥، وفي «الدلائل» ٦/ ٢٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٠) من طرق عن هشام، به. قال الحميدي في آخر الحديث: قال سفيان: وكان عبد الملك بن جريج حدثناه أولاً قبل أن نلقى هشاماً، فقال: حدثني بعض آل عروة، فلما قدم هشام حدثناه.

وعلَّقه البخاري في الرواية (٣٢٦٨) بقوله: وقال الليث: كتب إليَّ هشام أنه سمعه ووعاه عن عائشة. ووصله الحافظ في «التغليق» ٣/ ٥١٢ من طريق أبي بكر بن أبي داود، عن عيسى بن حماد زغبة، عن الليث، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة فذكره.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٦٤)، والطبري (١٦٩٤) من طريق ابن المسيب وعروة بن الزبير، مرسلاً.

وفي الباب عن زيد بن أرقم، سلف ٤/ ٣٦٧.

قال السندي: قوله: مطبوب، أي: مسحور. =

٢٤٣٠١- حدثنا ابنُ نمير، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة أن رسولَ الله ﷺ كان يدعو بهٰؤلاء الدعوات: «اللَّهمَّ فإنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وعَذَابِ النَّارِ، وفِتْنَةِ القَبْرِ، وعَذَابِ القَبْرِ، ومِنْ شَرِّ فِتْنةِ الغِنَى، ومِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسيحِ الدَّجَّالِ، اللهمَّ اغْسِلْ خَطاياي بِماءِ الثَّلْجِ وَالبَرَدِ، ونَقِّ قَلْبِي من الخطايا كما نقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَض من الدَّنَس، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ،

= قوله: في مشط ومشاطة، المشط بضم ميم، وتسكين شين وبضمهما، وبكسر ميم مع سكون شين: معروف، والمشاطة بضم ميم: شعر ساقط عند التسريح.

قوله: وجف طَلعة ذكر، بضم جيم وتشديد فاء: وهو الغشاء الذي على طلع النخل، ويطلق النخل على الذكر والأنثى، ولذا قيده بالذكر.

قوله: نقاعة الحِنّاء، بضم نون، وخِفة قاف أو تشديدها: ماء لونه أحمر كلون الماء الذي يُنقع فيه الحناء.

قوله: على الناس. قال الإمام النووي في «شرح مسلم» ١٤/٧٨: خشي من إخراجه وإشاعته ضرراً على المسلمين من تذكير السِّحر أو تعلمه، وهو من باب ترك مصلحة لخوف مفسدة.

قلنا: والسحر الذي أُصيب به ﷺ هو من قبيل الأمراض التي تعرضُ للبدن دون أن تؤثِّرَ على شيءٍ من العقل، ولا يعدو أن يكون نوعاً من أنواع العقد عن النساء وهو الذي يسمونه (رباطاً) فكان ﷺ يخيَّلُ إليه أن عنده قدرة على إتيان إحدى نسائه، فإذا ما هم بحاجة، عجز عن ذٰلك، وهٰذا غير مخل بمقام النبوة، فقوله: حتى كان يخيل إليه أن يفعل الشيء وما يفعله. من العام المخصوص، ففي رواية ابن عيينة عند البخاري (٥٧٦٥): وحتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن.

اللَّهُمَّ، فإنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ والهَرَمِ والمَأْثَمِ والمَغْرَمِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ نُمير: هو عبدُ الله، وهشام: هو ابن عُروة بن الزبير.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ١٠/١٨٨ و١٨٩-١٩٠، ومسلم (٥٨٩) كتاب الذكر والدعاء ص٢٠٧٨، وابن ماجه (٣٨٣٨) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً كذٰلك عبدُ الرزاق (١٩٦٣١)، وابن راهويه (٧٨٩) و(٧٩١) و(٧٩٢)، وعَبْد بن حُميد (١٤٩٢)، والبخاري (٦٣٦٨) و(٦٣٧٦) و(٦٣٧٧)، ومسلم (٥٨٩) ص ٢٠٧٨، وأبو داود (١٥٤٣)، والترمذي (٣٤٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/٥١ و١٧٦ و٨/٢٦٢ و٢٦٦، وفي «الكبرى» (٥٩) و(٧٩٠٢) و(٧٩١٢)، وأبو يعلى (٤٤٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٥) و(١٣٤٦)، والحاكم في «المستدرك» ١/٥٤١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١٩) و(٣٠٥)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٨٠) من طرق عن هشام، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: هٰذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة! ووافقه الذهبي! قلنا: بل أخرجاه بهذه السياقة، لٰكن بتقديم وتأخير بعض فقراته.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٨٨) مختصراً عن مَعْمَر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٧٨) و(٢٤٥٧٩) و(٢٥٦٤٨) و(٢٥٧٢٧) و(٢٦٠٧٥) و (٢٦٣٢٧).

وانظر (٢٥٤١٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «اللَّهمَّ إني أعوذُ بك من الكَسَلِ والهَرَمِ، والمَغْرَمِ والمأْثَمِ، وأعوذُ بِكَ من فتنة المسيح الدجَّال، وأعوذُ بك من عذابِ القبر، وأعوذُ بكَ من عذاب النار». وسلف برقم (٦٧٣٤). =

٢٤٣٠٢- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قيل لها: إنَّ ابنَ عمر يَرْفَعُ إلى النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ المَيْتَ يُعَذَّبُ ببكاءِ الحَيِّ». قالت: وَهِلَ أبو

= وعن أبي هريرة سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا فَرَغَ أحدُكم من التشهُّد الآخرِ، فليتعوَّذْ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر المسيح الدجال». وسلف برقم (٧٣٢٧).

وعنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر والعلة . . .» وسلف برقم (٨٠٥٣).

وعن أنس بنحوه، سلف برقم (١٢١١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد:

عن عبد الله بن أبي أوفى أن رسولَ الله ﷺ كان يدعو، فيقول: «اللهم طهِّرني بالثلج والبَرَدِ والماء البارد، اللهم طهِّرْ قلبي من الخطايا كما طهّرت الثوب الأبيض من الدنس، وباعِدْ بين ذنوبي كما باعَدْتَ بين المشرق والمغرب . . .» وسلف برقم (١٩١١٨) و(١٩٤٠٢).

قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٣١٩: وقد استُشكل دعاؤه ﷺ بما ذُكر مع أنه معصوم، مغفورٌ له ما تقدم وما تأخر، وأُجيب بأجوبة أحدها: أنه قصد التعليم لأمته. ثانيها: أن المراد السؤال منه لأمته، فيكون المعنى هنا: أعوذ بك لأمتي. ثالثها: سلوك طريق التواضع، وإظهار العبودية، وإلزام خوف الله وإعظامه والافتقار إليه، وامتثال أمره في الرغبة إليه، ولا يمتنع تكرار الطلب مع تحقق الإجابة، لأن ذلك يُحَصِّلُ الحسنات ويَرْفَعُ الدرجات، وفيه تحريض لأمته على ملازمة ذلك، لأنه إذا كان مع تحقق المغفرة لا يترك التضرع، فمن لم يتحقق ذلك أحرى بالملازمة. وأما الاستعاذة من فتنة الدجال مع تحقُّقه أنه لا يدركه، فلا إشكال فيه على الوجهين الأولَين، وقيل على الثالث: يحتمل أن يكون ذٰلك قبل تحقق عدم إدراكه، ويدل عليه قوله في الحديث الآخر عند مسلم: «إنْ يخرجْ وأنا فيكم فأنا حَجِيْجُه». الحديث. والله أعلم.

عبد الرحمٰن إنَّما قال: «إنَّ أهْلَ المَيْتِ يبكونَ عليه، وإنَّهُ لَيُعَذَّبُ بجُرْمِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٩٣٢) (٢٦) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن هشام، بهٰذا الإسناد، وزاد مسلم في آخره: وذاك مثل قوله: إن رسول الله ﷺ قام على القليبِ يومَ بدر، وفيه قتلى بدر من المشركين، فقال لهم ما قال: «إنهم ليسمعون ما أقول» وقد وَهِلَ، إنما قال: «إنهم ليعلمون أنَّ ما كنت أقول لهم حقٌّ»، ثم قرأت: ﴿إنك لا تُسْمِعُ الموتى﴾ [النمل: ٨٠] ﴿وما أنتَ بِمُسْمِعٍ من في القُبُور﴾ [فاطر: ٢٢] يقول: حين تبوَّءُوا مقاعدهم من النار.

وقد أخرج البخاري جزءاً من هذه الزيادة برقم (١٣٧١) من طريق سفيان، وهو ابن عيينة، عن هشام، به.

وأخرجه مسلم (٩٣١)، وأبو يعلى (٤٤٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢ من طريق حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: ذُكر عند عائشة قول ابن عمر: الميت يعذَّب ببكاء أهله عليه، فقالت: رحم الله أبا عبد الرحمٰن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرت على رسول الله ﷺ جنازة يهودي، وهم يبكون عليه، فقال: «أنتم تبكون، وإنه ليعذَّب».

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٩٤ من طريق ابن أبي الزناد، عن هشام، به. وفيه: إن النبي ﷺ مرَّ على قبر يهودي. وابن أبي الزناد -وهو عبد الرحمٰن- ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٧٩) عن معمر، عن الزهري، عن عائشة قالت: يرحم الله عمر وابن عمر، سمعا شيئاً لم يحفظاه، إنما مر النبي ﷺ بهالك يبكي عليه أهله، فقال النبي ﷺ: «إن أهله يبكون عليه، وإنه ليعذب» والزهري لم يسمع من عائشة.

وأخرجه بنحو سابقه ابن طهمان في «مشيخته» (١٩٧) عن محمد بن =

٢٤٣٠٣- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى في مرضه وهو جالسٌ، فصلَّى وخَلْفَه قومٌ قياماً، فأشارَ إليهم أنِ اجْلِسُوا، فلما قضى[1] صلاته قال: «إنَّما الإمامُ لِيُؤْتمَّ بهِ، فإذَا رَكَعَ فارْكَعُوا، وإذَا رَفَعَ فارْفَعُوا، وإذَا صَلَّى جالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً»[2]. ٦/٥٨

٢٤٣٠٤- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يونُس بنُ أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن غالب، قال:

انتهيتُ إلى عائشة أنا وعمار والأشْترُ، فقال عمَّار: السلامُ عليكِ يا أُمَّتاه، فقالت: السلامُ على مَنِ اتَّبعَ الهُدى. حتى أعادها عليها مرتين، أو ثلاثاً، ثم قال: أمَا واللهِ إنكِ لأُمِّي وإن كَرِهْتِ. قالت: من هٰذا معك؟ قال: هٰذا الأشْتَر. قالت: أنتَ الذي أرَدْتَ أن تقتلَ ابنَ أختي؟ قال: نعم. قد أردتُ ذٰلك وأرادَه، قالت: أما لو فعلتَ، ما أفلحتَ، أمَّا أنتَ يا عمَّار،

= إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٤٩٥) و(٢٤٦٣٦) و (٢٥٧٥٤).

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١١٥).

(١) في (ظ٨): صلى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله. وهشام: هو ابن عُروة.

وأخرجه مسلم (٤١٢) (٨٣)، وأبو عوانة ٢/١٠٧، والبيهقي في «معرفة السنن» ٣/٥، من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. ولم يسق مسلم لفظه.

وسلف برقم (٢٤٢٥٠).

فقد سمعتَ - أو سمعتُ - رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلا مِنْ ثَلاثَةٍ: إلا مَنْ زَنَى بَعْدَما أحْصَنَ، أوْ كَفَرَ بَعْدَما أسْلَمَ، أوْ قَتَلَ نَفْساً فَقُتِلَ بِها»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ فيه عَمرو بن غالب تفرَّد بالرواية عنه أبو إسحاق -وهو السَّبيعي- ونقل الحافظ في «التهذيب» عن أبي عَمرو الصدفي أن النسائي وثقه، وصحح له الترمذي حديثاً في فضائل عائشة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يونس بن أبي إسحاق، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في جزء القراءة، وهو صدوق. ابن نُمير: هو عبد الله، وأبو إسحاق: هو عَمرو بن عبد الله السَّبيعي، واختُلف عليه فيه كما سيرد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٣)، وابن أبي شيبة ٩/ ٤١٤، وأبو يعلى (٤٦٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن غالب) من طريق أبي الأحوص سلاَّم بن سُليم، عن أبي إسحاق، بنحوه.

ووقفه زهير عن أبي إسحاق:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٩١، وفي «الكبرى» (٣٤٨١) من طريق زهير عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن غالب قال: قالت عائشة: يا عمار، أما إنك تعلم أنه لا يحل دمُ امرىءٍ مسلم ... موقوفاً.

وأخرجه أبو داود (٤٣٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٠١ -١٠٢ و٨/ ٢٣، وفي «الكبرى» (٣٥١١) و(٦٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٠) و(١٨٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨١، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٣٦٧، وأبو نُعيم في «الحلية» ٩/ ١٥، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨٣ من طريق إبراهيم بن طَهْمَان، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ دمُ امرىءٍ مسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: زانٍ مُحصَن يُرجم، أو رجل =

٢٤٣٠٥- حدَّثنا ابنُ نمير، حدَّثنا مالك، يعني ابنَ مِغْوَل، عن مُقاتل بنِ بشير، عن شُريح بن هانىء، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت[1]: لم تكن صلاةٌ أحرى أن يُؤَخِّرَها إذا كان على حديثٍ من صلاة العِشاء الآخرة، وما صلاَّها قَطُّ، فَدَخَلَ عليَّ إلا صَلَّى بعدَها أربعاً أو ستّاً، وما رأيته يتَّقي الأرض[2] بشيءٍ قَطُّ إلا أني أذْكُرُ أنَّ يومَ

=قتل رجلاً متعمداً، فيُقتل، أو رجل يخرج من الإسلام يحاربُ الله ورسولَه، فيقتل، أو يصلب، أو يُنفَى من الأرض».

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عُبيد بن عُمير إلا عبد العزيز بن رُفيع، تفرَّد به إبراهيم بن طَهْمان.

قلنا: وإبراهيم بن طَهْمان؛ قال الحافظ في «التقريب»: ثقة يغرب.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: وتحرَّف عُبيد بن عُمير في مطبوعه إلى عبيد الله بن عمر.

وسيرد من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السَّبيعي برقمي: (٢٥٤٧٧) و(٢٥٧٩٤).

ومن طريق سفيان وإسرائيل برقم (٢٥٧٠٠).

وسيرد من طريق إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة برقم (٢٥٤٧٥) مجموعاً إلى طريق مسروق عن ابن مسعود. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديث ابن مسعود سلف برقم (٣٦٢١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قوله: السلام على من اتبع الهدى، فيه تعريض له بأنه ممن اتَّبع الهوى، فلا يستحق الردَّ.

(١) في (م): قال. وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): على الأرض، بزيادة على، وهي مقحمة على النص.

مطَرٍ ألقينا تحته بتًّا، فكأني[1] أنْظُرُ إلى خَرْقٍ فيه ينبعُ منه الماءُ[2].

---

(١) في (هـ) و(ق) و(ظ٢): كأني.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة مقاتل بن بشير، وهو العجلي، فقد انفرد بالرواية عنه مالك بن مغول، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٢٧٢)، وأبو داود (١٣٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٧ من طرق عن مالك بن مغول، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٣٦ من طريق عمرو بن مرزوق، عن مالك بن مغول، عن مقاتل بن بشير، عن أبيه، عن شريح بن هانىء، به. فزاد في الإسناد، عن أبيه، وعمرو بن مرزوق وإن كان ثقة إلا أن له أوهاماً، وهٰذه منها.

وأخرجه عبد الرزاق مختصراً في «المصنف» (١٥٥٥) عن ابن عُيينة، عن مالك بن مِغْول، عمن سمع ابن شريح بن هانىء يحدث عن عائشة، به.

قلنا: هكذا في نسخة عبد الرزاق، والظاهر أن الناسخ زاد لفظ «ابن» قبل شريح، مما جعل محققه يتوهم أن شريحاً سقط من الإسناد، لأن الحديث حديثه، فزاد: عن أبيه بين حاصرتين، والإسناد على الصواب هو: عن ابن عيينة، عن مالك بن مِغْول، عمن سمع شريح بن هانىء يحدث عن عائشة، فيكون ابن عيينة قد أبهم، اسم مقاتل بن بشير من الإسناد، ويتفق بذٰلك مع باقي الأسانيد، والله أعلم.

وفي تأخير صلاة العشاء سلف برقم (٢٤٠٥٩).

وفي صلاته ﷺ على الخمرة، سيأتي (٢٥١٦٣).

وفي صلاته ﷺ بعد العشاء، أربعاً سلف من حديث ابن عباس (٣١٦٩).

قال السندي: قولها: أن يؤخرها، من التأخير والضمير للنبي ﷺ. =

٢٤٣٠٦- حدَّثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا مالك، فَذَكَرَ مِثْلَه.

قال: بَتًّا - يعني: النَّطْع - فَصَلى[1] عليه، فلقد رأيت، فذكر معناه[2].

٢٤٣٠٧- حدَّثنا ابن نُمَيْر، حدَّثنا شَرِيك، عن المِقْدَام بن شُرَيْح الحارثي، عن أبيه قال:

قلتُ لعائشة: هل كان النَّبيُّ ﷺ يبدو؟ قالت: نَعَمْ، كان يبدو إلى هذه التِّلاع، فأرادَ البَدَاوَةَ مَرَّةً، فأرْسَلَ إلى نَعَمٍ من إبلِ الصَّدَقَةِ، فأعطاني منها ناقةً مُحَرَّمة[3]، ثُمَّ قال[4]: «يا عائشةُ، عليكِ بِتَقْوَى الله عَزَّ وَجَلَّ والرِّفْقِ، فإنَّ الرِّفْقَ لم يَكُ في شيءٍ قَطُّ إلا زَانَهُ، ولم يُنْزَعْ مِنْ شيءٍ قَطُّ إلا شانَهُ»[5].

= قولها: على حديث: أي مشتغلاً بكلام.

قولها: يتقي الأرض، أي: يحترز عن الجلوس عليها بلا واسطة.

قولها: بتاً، بتشديد التاء، كساء غليظ مربع.

(١) في (ظ٨): وصلى.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه إلا أن شيخ أحمد هنا هو عثمان بن عمر، وهو ابن فارس العبدي.

(٣) في (م) محزمة -بالزاي- وهو خطأ.

(٤) في (م): قال لي.

(٥) حديث صحيح، شريك -هو ابن عبد الله النَّخعي- وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مطولاً ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥١٠ -٥١١ و٢/ ٣٣٥، وإسحاق بن راهويه (١٥٨٤) و(١٥٨٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٠)، وأبو داود (٢٤٧٨) و(٤٨٠٨)، وابن حبان (٥٥٠) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٣٠٨- حدثنا ابنُ نمير، حدثنا سَعْدُ بنُ سعيد، قال: أخبرتني عَمْرة قالت:

سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُؤْمِنِ مَيْتاً مِثْلُ كَسْرِهِ حَيّاً»[1].

= وأخرجه بنحوه البزار في «الزوائد» (١٩٦٦) من طريق رقبة بن مصقلة، عن المقدام بن شريح، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٨٠٨) وفيه: أنه أعطاها بعيراً آدماً صعباً، و(٢٤٩٣٨) و(٢٥٣٨٦) و(٢٥٧٠٩) و(٢٥٨٦٣).

وانظر (٢٤٠٩٠).

قال السندي: قوله: يبدو، أي: يخرج إلى البادية.

قولها: التلاع، بكسر التاء، أي: مسايل الماء من علو إلى سفل.

قوله: البداوة، بفتح الباء وكسرها، أي: الخروج إلى البادية.

وقال الخطابي في «معالم السنن» ٢/ ٢٣٤: والناقة المحرَّمة: هي التي لم تُركب، ولم تذلَّل، فهي غير وطيئة، ويقال: أعرابيٌّ محرَّم: إذا كان جلفاً، لم يخالط أهل الحَضَر.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سعد بن سعيد، وهو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري، فمن رجال مسلم، وثقه ابنُ سعد، وقال ابن عديّ: له أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة، لا أرى بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه، قلنا: لكن ضعفه أحمد، والنسائي وابن معين في رواية، وقال الترمذي: تكلم بعض أهل العلم من قبل حفظه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: وكان يخطىء. قلنا: وقد روى الحديث مرفوعاً، وخالف مالكاً في رفعه، ولا يشدُّ من رفعه والحالة هٰذه أن يتابعه في رفعه بعض من فيه كلام، كما سيرد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٠٦) من طريق ابن المبارك، وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجه (١٦١٦)، وابن عدي ٣/ ١١٨٩، وابن حزم ١١/ ٤٠ من طريق عبد العزيز الدراوردي، وابن الجارود (٥٥١) من طريق محاضر بن=

. . . . . .

= المورع، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٨٨ من طريق أبي بكر بن محمد، وقرن به ابن جريج وداودَ بن قيس، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٨٦ من طريق علي بن صالح المكي، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٤٣ من طريق أبي أسامة، ثمانيتهم عن سعد بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال ابن عدي: هٰذا مدارُه على سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

قلنا: يعني وهو سيىء الحفظ. كما تقدم، وقد رفعه وتابعه في رفعه:

محمد بنُ عمارة، كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٣)، وتمّام في «فوائده» (٥٠٧)، وقد روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: صالح، وليس بذاك القوي.

وسعيدُ بنُ عبد الرحمٰن الجَحْشِي عند عبد الرزاق (٦٢٥٨)، ولم يذكر المزي في الرواة عنه سوى معمر بن راشد، وقال النسائي: ليس فيه بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وحارثة بن محمد ابن أبي الرجال، وهو ضعيف كما عند عبد الرزاق (٦٢٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١١٩ -١٢٠، أخرجوه من طريق سفيان الثوري، عن حارثة، عن عمرة، به.

ولسفيان الثوري فيه طريق آخر، لكنه يرجع إلى سعد بن سعيد، فقد أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٥)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٠ من طريق سفيان، عن سعد بن سعيد، به مرفوعاً.

ثم إنه قد اختلف فيه على سفيان الثوري:

فقد رواه أبو أحمد الزبيري، كما عند ابن حبان (٣١٦٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٠، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٥٨، عن سفيان، عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة، به.

ورواه عبد الرزاق، كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٠، وأبو إسحاق الفزاري كما عند أبي نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٥، من طريق أبي صالح=

. . . . . .

= الفراء، عنه، كلاهما (عبد الرزاق وأبو إسحاق الفزاري) عن سفيان، عن أبي الرجال، عن عمرة، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرّد به الفرَّاء عن الفزاري.

ورواه قبيصة -كما عند الدارقطني في «العلل» -عن سفيان، عن حارثة، عمن حدثه عن عائشة، عن النبي ﷺ.

ورواه علي بن مجاهد -كما عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/١٠٦ - عن محمد بن إسحاق، عن أبي الرجال، عن أمه، عن عائشة، مرفوعاً. وعلي ابن مجاهد قال فيه ابن معين: كان يضع الحديث، وكان يضع للكلام إسناداً، وقال يحيى بن الضريس: كذاب، وقال أيضاً: لم يسمع من ابن إسحاق، وقال الحافظ في «التقريب»: متروك.

واختلف على سعد بن سعيد فيه:

فقد رواه يعلى بن عبيد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٠- عن يحيى بن سعيد، عن أخيه سعد بن سعيد، عن عمرة قالت: كان يقال . . . لم يذكر عائشة ولا النبي ﷺ.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٠: الصحيح عن سعد بن سعيد، وعن حارثة -وليس بالقوي- عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ. وعن يحيى ابن سعيد موقوفاً، ويقال: إن يحيى بن سعيد أخذه عن أخيه سعد بن سعيد، بيَّن ذٰلك يعلى بن عبيد في روايته.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/١٨٨-١٨٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٤٤ من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به مرفوعاً. وأبو حذيفة -وهو موسى بن مسعود النهدي البصري- سيِّىء الحفظ، ولعله هو الذي رفعه، لأن الصحيح عن القاسم بن محمد وقفه على عائشة، فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٥٠.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٨ أنه بلغه أن عائشة زوج النبي ﷺ=

. . . . . .

= كانت تقول: كَسْرُ عَظْمِ المُسلم مَيْتاً، ككسره وهو حي. تعني في الإثم.

وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٤٣ أن أكثر رواة الموطأ يقولون فيه كذلك (يعني بلاغاً)، وبعضهم يرويه عن مالك، عن أبي الرجال. عن عمرة، عن عائشة موقوفاً.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٥٠ أن عروة قد وقفه على عائشة أيضاً، وبالجملة فقد ذكر أن الذين وقفوه أكثر من الذين رفعوه، فقال: وغير مرفوع أكثر.

قلنا: ومع ذٰلك فقد حسَّنه ابنُ القطان، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص الحبير» ٣/ ٥٤.

وقال النووي في «المجموع» ٥/ ٢٦٧: رواه أبو داود بإسناد صحيح إلا رجلاً واحداً، وهو سعد بن سعيد الأنصاري أخو يحيى بن سعيد الأنصاري، فضعَّفه أحمد، ووثَّقه الأكثرون! وروى له مسلم في «صحيحه»، وهو كاف في الاحتجاج به! ولم يضعفه أبو داود.

قلنا: لٰكن لا يضر وقفُه، فهو مما لا يُدرك بالرأي، وقد أخذ به عامَّة الفقهاء، وذكروا أن عظم الميت -وإن كان لا حياةَ فيه- له حرمة، وكاسرُه في انتهاك حرمته ككاسر عظم الحي في انتهاك حرمته، فيما ذكر الطحاوي في «شرح مشكل الآثار»، لٰكن لا يجب فيه قصاص ولادية. وقد ورد في بعض الروايات ما يبين ذٰلك، ففيها زيادة من بعض الرواة هي: يعني في الإثم.

وقال النووي: وجه الدلالة من هٰذا الحديث أن كسر العظم وشق الجوف في الحياة لا يجوز لاستخراج جوهرة وغيرها، فكذا بعد الموت.

وقد ترجم أبو داود للحديث بقوله: باب في الحفَّار يجد العظم هل يتنكب ذٰلك المكان. وترجم له ابن ماجه بقوله: باب في النهي عن كسر عظام الميت. وترجم له ابن حبان بقوله: ذكر الأخبار عما يستحب للمرء من تحفّظ أذى الموتى، ولا سيما في أجسادهم.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٨٦) و(٢٤٧٣٩) و(٢٥٣٥٦) و(٢٥٦٤٥) و(٢٦٢٧٥). =

٢٤٣٠٩- حدثنا أبو أسامة قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنْ كانَ لَيَنْزِلُ على رسولِ الله ﷺ في الغَداةِ الباردة، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ عَرَقاً[1].

٢٤٣١٠- حدثنا أبو أسامة، حدثنا هشام، عن أبيه

= وفي الباب عن أم سلمة عند ابن ماجه (١٦١٧)، وفي إسناده عبد الله بن زياد، مجهول.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بن أسامة، وهشام: هو ابنُ عروة.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٣) (٨٦) و(٨٧) من طريق أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٦٥٧).

وسيرد من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، ومحمد بن بشر ومعمر ومالك عن هشام بن عروة على التوالي بالأرقام: (٢٤٨٦٨) و(٢٥٢٥٢) و(٢٥٣٠٣) و(٢٦١٩٨).

ومن طريق عامر بن صالح، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، عن الحارث بن هشام برقمي: (٢٥٢٥٣) و(٢٦٢٠٠).

وفي باب شدة نزولِ الوحي عليه، ﷺ، عن عمر سلف برقم (٢٢٣)، وفيه أنه كان يسمعُ عند وجهِ رسولِ الله ﷺ دَوِيٌّ كدويّ النحل عندما ينزل عليه الوحي.

وعن ابن عمرو سلف برقم (٧٠٧١).

وعن عُبادةَ بن الصَّامت سلف بالأرقام (٢٢٧٦٦) و(٢٢٧٧٨) و(٢٢٧٩٨)، ولفظُه: كان إذا نَزَلَ عليه الوحيُ، كَرَبَ له وتَرَبَّد وجهُه...

قال السندي: قولُها: لَيَنزِلُ، أي: الوحي.

قولها: تَفيض: تَسيلُ من ثِقَلِ القول، قال تعالى: ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلاً ثَقِيلاً﴾ [المزمل: ٥].

عن عائشة، قالت: ما غِرْتُ على امرأةٍ ما غِرْتُ على خديجة، ولقد هَلَكَتْ قبلَ أن يَتَزَوَّجَني بثلاث سنين، لِما كنتُ أسمعُه يَذْكُرُها، ولقد أَمَرَهُ ربُّه عزَّ وجَلَّ أن يبشِّرَها ببيتٍ من قَصَبٍ في الجنةِ، وإنْ كان لَيَذْبَحُ الشاةَ، ثم يُهْدِي في خُلَّتها منها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٥٨٩).

وأخرجه البخاري (٦٠٠٤) و(٧٤٨٤)، ومسلم (٢٤٣٥) (٧٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٧٢٠) و(٨٥٤)، والبخاري (٣٨١٦) و(٣٨١٧) و(٣٨١٨) و(٥٢٢٩)، ومسلم (٢٤٣٤) و(٢٤٣٥)، والترمذي (٢٠١٧) و(٣٨٧٥) و(٣٨٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦١) و(٨٣٦٢) و(٨٣٦٣) و(٨٩١٣)، وابن ماجه (١٩٩٧)، وابن حبان (٧٠٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٩)، والحاكم في «المستدرك» ٣/١٨٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٣٠٧، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة خديجة)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٦)، وابن الأثير في «أُسد الغابة» (في ترجمة خديجة) من طرق عن هشام بن عروة، به.

قال الترمذي عقب (٢٠١٧) و(٣٨٧٥): هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيح.

وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

قلنا: ولفظ رواية الترمذي (٣٨٧٦)، والنسائي (٨٣٦٢)، والحاكم، وإحدى روايتي ابن الأثير من طريق الفضل بن موسى: ما حَسَدْتُ أحداً ما حَسَدْتُ خديجة... قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: والفضل بن موسى ثقة ثبت، لكن ربما أَغرب، فيما ذكر الحافظ في «التقريب».

وأخرجه مختصراً مسلم (٢٤٣٥) (٧٦) عن عبد بن حميد، والحاكم ٣/١٨٦ من طريق أحمد بن حنبل، كلاهما عن عبد الرزاق، عن معمر، عن =

٢٤٣١١- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: دخلَ رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح[1] مِن كَدَاءَ من أعلى مكة، ودَخَلَ في العُمرة من كُدىً[2].

= الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: ما غِرْتُ للنبي ﷺ على امرأة من نسائه ما غِرْت على خديجة، لكثرة ذكره إياها، وما رأيتُها قطّ. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه!

وسيكرر برقم (٢٥٦٥٨).

وسيرد من طريق عامر بن صالح، عن هشام مفرقاً بالأرقام (٢٦٣٧٩) و(٢٦٣٨١) و(٢٦٣٨٧).

وانظر (٢٤٨٦٤) و(٢٥١٧١).

وفي باب قولها: أمره ربُّه أن يُبَشِّرها ببيت من قَصَب: عن أبي هريرة سلف برقم (٧١٥٦)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قولها: من قَصَب، بفتحتين، أي: دُرٍّ مجوف.

قولها: يُهدي، من الإهداء.

في خُلَّتها، بضم، فتشديد، أي: في أهل محبتها.

منها، أي: لأجلها، أو من الشاة.

(١) في (ظ٨): عام الفتح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بنُ أسامة.

وأخرجه البخاري (٤٢٩١)، ومسلم (١٢٥٨) (٢٢٥)، وأبو داود (١٨٦٨)، وأبو يعلى (٤٩٥٩)، وابن خزيمة (٩٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٧١ من طرق عن أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، بهٰذا الإسناد، وليس في رواية «الصحيحين» وابن خزيمة: ودخل في العمرة من كُدىً.

وزاد مسلم وابن خزيمة والبيهقي: وقال هشام: كان أبي يدخل منهما كليهما، وكان أبي أكثرَ ما يدخل من كَدَاء.

وأخرجه البخاري (١٥٧٨) عن محمود بن غَيْلان، عن أبي أسامة، به، =

٢٤٣١٢- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا عُبيد الله، عن محمد بن يحيى، عن عبد الرحمٰن الأعرج

= بلفظ: إن النبي ﷺ دخلَ عامَ الفتح من كَدَاء، وخرج من كُدىً من أعلى مكة.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٣٧: كذا رواه أبو أسامة، فقلبه، والصوابُ ما رواه عمرو وحاتم عن هشام: دخل من كَدَاء، من أعلى مكة. ثم ظهر أنَّ الوهم فيه ممن دونَ أبي أسامة، فقد رواه أحمد عن أبي أسامة على الصواب.

وأخرجه البخاري (١٥٧٩) من طريق عمرو -وهو ابن الحارث المصري- و(٤٢٩٠) من طريق حفص بن ميسرة، كلاهما عن هشام، به. ليس فيهما: ودخل في العمرة من كُدىً. وزاد عمرو: قال هشام: وكان عروة يدخل على كلتيهما: من كَدَاءَ وكُدىً، وأكثرُ ما يدخل من كَدَاء، وكانت أقربهما إلى منزله.

وأخرجه البخاري أيضاً (١٥٨٠) من طريق حاتم -وهو ابن إسماعيل- و(١٥٨١) من طريق وُهيب- وهو ابن خالد- كلاهما عن هشام، عن أبيه قال: دخل النبيُّ ﷺ . . . فذكراه بمثل رواية عمرو السابقة، ولم يذكرا في إسناده عائشة.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٣٨: اختُلف على هشام بن عروة في وصل الحديث وإرساله، وأوردَ البخاري الوجهين مشيراً إلى أن رواية الإرسال لا تقدح في رواية الوصل، لأن الذي وصله حافظٌ، وهو ابن عُيينة، وقد تابعه ثقتان، ولعلَّه إنما أورد الطريقين المرسلين ليستظهر بهما على وهم أبي أسامة الذي أشرت إليه أولاً.

قلنا: رواية ابن عيينة التي أشار إليها الحافظ سلفت برقم (٢٤١٢١).

وسيكرر هٰذا الحديث بإسناده ومتنه برقم (٢٥٦٥٦).

قال السندي: قوله: من كَدَاء: بفتحتين، ممدود.

من كُدىً: بضم ففتح، مقصور.

قال ابن المواز: كداء التي دخل منها النبي ﷺ هي العقبة الصغرى التي بأعلى مكة وهي التي تهبط منها إلى الأبطح، والمقبرة منها على يسارك، وكُدى التي خرج منها هي العقبة الوسطى التي بأسفل مكة.

عن عائشة، قالت: فَزِعْتُ ذاتَ ليلةٍ، وَفَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ، فَمَدَدْتُ يدي، فوقعت على قدمي رسولِ الله ﷺ وهما منتصبان وهو ساجد، وهو يقول: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وأَعُوذُ بمعافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنكَ لا أُحْصِي ثناءً عليكَ أَنْتَ كما أَثْنَيْتَ على نَفْسِك»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على عبيد الله: وهو ابن عمر العمري، فرواه ابن نمير -كما في هذه الرواية- عنه، عن محمد بن يحيى، عن عبد الرحمٰن الأعرج، عن عائشة.

ورواه حماد بن أسامة -كما سيأتي (٢٥٦٥٥)- وعبدة بن سليمان -كما سيأتي في تخريج الرواية المذكورة- كلاهما عن عبيد الله بن عمر العمري، عن محمد بن يحيى، عن عبد الرحمٰن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، به. فزادا في الإسناد أبا هريرة، وهو الصواب. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٩٠) من طريق جنادة بن سَلْم، عن عبيد الله بن عمر، عن موسى بن عقبة، عن نافع بن جبير، عن عائشة. وجنادة ابن سلم ضعيف، قال أبو حاتم: عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة فحدث بها عن عبيد الله بن عمر.

وأخرجه ابن خزيمة (٦٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١١)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤، وابن حبان (١٩٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٩)، والحاكم ١/ ٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٣٤٨-٣٤٩ من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة، به، وفيه زيادة، لفْظُها عند ابن حبان: فلما انصرف قال ﷺ: «يا عائشة، أحَرَّ بك شيطانك»؟ فقلت: مالي من شيطان. فقال: «ما من آدمي إلا له شيطان» فقلت: وأنت يا رسول الله؟ قال: «وأنا، ولكني دعوت الله عليه =

٢٤٣١٣- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا يحيى، عن عَمرة ٦/ ٥٩

عن عائشة، قالت: لما جاء نَعْيُ جعفرِ بنِ أبي طالب، وزيدِ ابنِ حارثة وعبدِ الله بن رَواحة، جلسَ رسولُ الله ﷺ يُعرف في وجهه الحُزْنُ. قالت عائشة: وأنا أَطَّلع من شَقِّ الباب، فأتاه رجل، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ نساءَ جعفر. فذكر من بكائهن، فأمرَه رسولُ الله ﷺ أن يَنهاهنَّ، فذهب الرجل، ثم جاء، فقال: قد نَهيتُهنَّ، وإنهن لم يُطِعْنَه، حتى كان في الثالثة. فزَعَمَتْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «احْثُوا[1] في أفواههنَّ[2] التُّرابَ». فقالت عائشة: قلت: أرغَمَ اللهُ بأنفك، واللهِ ما أنتَ بفاعلٍ ما قال لك،

= فأسلم». وهي زيادة صحيحة، سيأتي نحوها برقم (٢٤٨٤٥).

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢١٤، ومن طريقه الترمذي (٣٤٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٦٦)، وأخرجه الترمذي كذلك عقب الرواية (٣٤٩٣) من طريق الليث، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٢، من طريق جرير، ثلاثتهم عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي. عن عائشة. ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٤ من طريق الفرج بن فضالة. عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، به. والفرج به فضالة ضعيف.

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يدعو بهٰذا الدعاء في آخر وتره، كما سلف من حديث علي برقم (٧٥١).

(١) كذا في النسخ الخطية، وجاء في هامش (ظ٨): صوابه: احثُ. قلنا: وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): «وجوههنَّ».

ولا تركتَ رسول الله ﷺ[1]!

٢٤٣١٤- حدثنا ابنُ نُمير، عن طلحةَ بن يحيى قال: حدَّثَتْني عائشةُ بنتُ طلحةَ

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُباشِرُ وهو صائم، ثم يجعلُ بينه وبينها ثوباً. يعني: الفَرْجَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ نُمير: هو عبد الله، ويحيى: هو ابنُ سعيد الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وأخرجه مسلم (٩٣٥)، وابن حبان (٣١٥٥) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد، ولفظ الفقرة الأخيرة منه عند مسلم: قالت عائشة: فقلت: أرغم اللهُ أنفك والله ما تفعلُ ما أمرك رسول الله ﷺ، وما تركت رسول الله ﷺ من العناء.

وأخرجه البخاري (١٢٩٩) و(١٣٠٥) و(٤٢٦٣)، ومسلم (٩٣٥)، وأبو داود (٣١٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٤-١٥، وفي «الكبرى» (١٩٧٤)، وابن حبان (٣١٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٥٩ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٣٦٣).

قال السندي: قولها: نَعْي جعفر، بفتح فسكون، وجاء بفتح فكسر فتشديد، على وزن فعيل، بمعنى خبر الموت.

قولها: من شَقِّ الباب، بفتح فتشديد، أي: الموضع المشقوق منه، وهو الموضع الذي يُنظر منه.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٦٨: قولها: أرغم الله أنفك: بالراء والمعجمة، أي: ألصقه بالرَّغام بفتح الراء والمعجمة، وهو التراب، إهانة وإذلالاً، ودعت عليه من جنس ما أمر أن يفعله بالنسوة، لفهمها من قرائن الحال أنه أحرجَ النبي ﷺ بكثرة تَردُّدِه إليه في ذٰلك.

(٢) حديث صحيح. طلحة بن يحيى -وهو ابنُ طلحة بن عبيد الله، وإن =

٢٤٣١٥- حدَّثنا يعلى، حدَّثنا محمد يعني ابن إسحاق، قال: سَمِعْتُ أبا نبيه، قال:

= كان فيه كلام يحطُّه عن رتبة الصحيح -متابع كما في الرواية (٢٤١٣٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ نمير: هو عبد الله، وعائشة بنتُ طلحة: هي بنت طلحة بن عبيد الله، وهي عمة طلحة بن يحيى، وعائشة خالتُها.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٢ عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، أن عائشة بنت طلحة أخبرته أنها كانت عند عائشة زوج النبي ﷺ، فدخل عليها زوجها هنالك، وهو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق، وهو صائم، فقالت له عائشة: ما يمنعك أن تدنو من أهلك فتقبِّلَها وتلاعبها؟ فقال: أقبِّلها وأنا صائم؟! قالت: نعم. وإسناده صحيح.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٦٦: وفتوى عائشة بجواز القبلة للصائم دليلٌ على أن ذلك مباح لكل من أمن على نفسه إفساد صومه.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٥٠ أن فتوى عائشة هٰذه تدل على أنها لا ترى تحريمها، ولا كونها من الخصائص.

قال اللكنوي في «التعليق الممجد» ٢/ ١٩٠: ولا يعارض هٰذا ما للنسائي عن الأسود: قلت لعائشة: أيُباشر الصائم؟ قالت: لا. قلت: أليس كان رسول الله ﷺ يُباشر وهو صائم؟ قالت: كان أملَككم لأَرَبه، لأن جوابها للأسود بالمنع محمولٌ على مَنْ تحرَّكت شهوته، لأن فيه تعريضاً لإفساد العبادة كما أشعر به قولُها: وكان أملَككم لأَرَبه. فحاصلُ ما أشارت إليه إباحةُ القبلة، والمباشرةِ بغير جماع لمن ملك أَرَبه، دون مَنْ لا يملكه، أو يُحمل النهي على التنزيه، فقد رواه أبو يوسف القاضي بلفظ: سُئلت عائشة عن المباشرة للصائم، فكَرِهَتْها. فلا يُنافي الإباحة المستفادة من حديث الباب.

وسلف برقمي: (٢٤١١٠) مختصراً و(٢٤١٣٠) مطولاً.

سَمِعْتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تَحْتَ الكَعْبِ مِنَ الإزارِ في النَّارِ»[1].

٢٤٣١٦- حدَّثنا أبو أسامة قال: أخبرنا هشام، عن أَبيه

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ الحَلْوى ويُحِبُّ العَسَل، وكان[2] إذا صَلَّى العَصْر دار على نِسائِه فيدنو منهن، فَدَخَلَ على حَفْصَةَ، فاحْتَبَسَ عندها أكثَر مِمَّا كان يَحْتَبِسُ، فسألتُ عن ذٰلك، فقيل لي: أَهْدَتْ لها امرأةٌ من قومها عُكَّةَ عَسَلٍ، فَسَقَتْ رسولَ الله ﷺ منه، فقلتُ: أما والله لَنَحْتالَنَّ له. فذكرتُ ذٰلك لسودةَ، وقلتُ: إذا دَخَلَ عليك فإنَّه سَيَدْنُو مِنْكِ،

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي نبيه: وهو أخو محمد ابن إبراهيم التيمي. ترجم له الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنه سوى محمد بن إسحاق، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٩١، وإسحاق بن راهويه (١٧٥٩) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩/٧٧ (الكنى) من طريق عبدة، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/١٢٣ وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، وقد صرح ابن إسحاق بالسماع.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٣١٩) بإسناد صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في الرواية (٧٤٦٧).

وسيرد برقمي: (٢٦١٧٣) و(٢٦٢٠٤).

قال السندي: قوله: «في النار»، أي: موضعه في النار.

(٢) في (ظ٨) وهامش (هـ): فكان.

فقولي له: يا رسولَ الله، أَكَلْتَ مَغَافِرَ؟ فإنَّه سيقول لك: لا، فقولي له: ما هذه الرِّيْحُ -وكان رسولُ الله ﷺ يَشْتَدُّ عليه أن يُوجَدَ منه رِيْحٌ -فإنَّه سيقولُ لك: سَقَتْني حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ، فقولي له: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُط، وسأقولُ له ذٰلك، وقولي[1] له أنتِ يا صَفِيَّةُ. فلمَّا دَخَلَ على سَوْدَةَ، قالت سَوْدَةُ: والذي لا إلٰه إلا هو لقد كِدْتُ أنْ أُبادِئَه[2] بالذي قُلْتِ لي وإنَّه لعلى الباب فَرَقاً منك، فلما دنا رسولُ الله ﷺ قلتُ: يا رسولَ الله، أكلتَ مغافر؟ قال: «لا» قلت: فما هٰذه الرِّيْحُ؟ قال: «سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ». قالت[3]: جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ. فلمَّا دَخَلَ عليَّ، قلتُ له مِثْلَ ذٰلك، ثُمَّ دَخَلَ على صَفِيَّة فقالت له مِثْلَ ذٰلك، فلمَّا دَخَلَ على حفصة، قالت: يا رسولَ الله، ألا أَسْقِيكَ منه؟ قال: «لا حاجَةَ لي به». قالت: تقول سودة: سُبْحانَ الله، والله لقد حَرَمْناه، قلت[4] لها: اسْكُتي[5].

---

(١) في (م): فقولي.

(٢) في (ظ٨): أناديه.

(٣) في (م) وهامش (هـ): قلت.

(٤) في (ق): فقلت.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة القرشي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٨/ ٢٢٤، وإسحاق بن راهويه (٨٣١)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨٩)، والبخاري (٥٤٣١)=

٢٤٣١٧- حدَّثنا أبو أسامة، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: لما ذُكِرَ من شأني الذي ذُكِرَ وما عَلِمْتُ به، قامَ رسولُ الله ﷺ فيَّ خطيباً وما عَلِمْتُ به، فَتَشَهَّدَ، فَحَمِدَ اللهَ عَزَّ وجل، وأثنىٰ عليه بما هو أَهْلُه، ثم قال: «أما بَعْدُ،

= و(٥٥٩٩) و(٥٦١٤) و(٥٦٨٢) و(٦٩٧٢)، ومسلم (١٤٧٤) (٢١)، وأبو داود (٣٧١٥)، والترمذي في «جامعه» (١٨٣١)، وفي «الشمائل» (١٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٦٢)، وابن ماجه (٣٣٢٣)، وأبو يعلى (٤٧٤١) و(٤٨٩٦) و(٤٩٥٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٣، والبيهقي في «الشعب» (٥٩٢٩)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٤٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٥) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٥٢١٦) و(٥٢٦٨)، ومسلم (١٤٧٤)، والدارمي (٢٠٧٥)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٣، وتمّام في «فوائده» (٩٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٥٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٦) من طرق عن هشام، به.

وانظر (٢٤١٠٠)، (٢٥٨٥٢).

قال السندي: قولها: لنحتالن له: حتى لا يقعد عندها أكثر مما يجلس عند غيرها.

قولها: مغافر، جمع مغفور بالضم، وهو صَمْغٌ حلوٌ له رائحة كريهة.

قولها: جرست، أي: أكلت.

قولها: العرفط، بضم عين مهملة وسكون راء وضم فاء: شجر له صمغ كريه الرائحة، فإذا أكلته النحلة حصل في عسلها من ريحه.

قولها: فرقاً، بفتحتين، أي: خوفاً منك يا عائشة.

قولها: حرمناه، بالتخفيف، أي: جعلناه محروماً من العسل، وهو يحبه.

أَشِيرُوا عليَّ في ناسٍ[1] أَبَنُوا أَهْلي، وايمُ الله ما عَلِمْتُ على أَهْلي سُوءاً قطُّ، وأَبَنُوهُمْ بمَنْ؟ والله ما عَلِمْتُ عليه من سُوءٍ قَطُّ، ولا دخَلَ بيتي قَطُّ إلا وأنا حاضِرٌ، ولا غِبْتُ في سَفَرٍ إلا غابَ معي». فقام سَعْدُ بنُ معاذ، فقال: نرى يا رسول الله أن تَضْرِبَ أعناقَهُم. فقامَ رجلٌ من بَلْخَزْرَج[2] -وكانت أُمُّ حسان ابن ثابت من رَهْطِ ذٰلك الرجل- فقال: كَذَبْتَ، أَمَا والله لو[3] كانوا من الأوسِ ما أَحْبَبْتَ أَنْ تُضْرَبَ أعناقُهم. حتى كاد أن يكون بين الأَوْسِ والخَزْرج فيَ المسجد شَرٌّ، وما عَلِمْتُ به، فلما كان مساء ذٰلك اليوم خَرَجْتُ لبعض حاجتي ومعي أُمُّ مِسْطَح، فَعَثَرَتْ، فقالتْ: تَعِسَ مِسْطَحٌ. فقلتُ: عَلامَ تَسُبِّين ابْنَكِ؟ فَسَكَتَتْ، ثم عَثَرَتِ[4] الثَّانية، فقالت: تَعِسَ مِسْطَحٌ، فقلتُ: عَلامَ تَسُبِّينَ ابنَكِ؟ ثم عَثَرَتِ الثَّالثة، فقالت: تَعِسَ مسْطَحٌ. فانْتَهَرْتُها، فقلتُ: عَلامَ تَسُبِّينَ ابنَكِ؟ فقالت: واللهِ ما أَسُبُّه إلاَّ فيكِ. فقلتُ: في أيِّ شَأنِي؟ فَذَكَرَتْ[5] لي الحَديث، ٦/ ٦٠

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): أناس.

(٢) المثبت من (ظ٨) و(هـ) و(ظ٢): وهو الموافق لما في البخاري، وجاء في بقية النسخ: من الخزرج.

(٣) في هامش (هـ): أن لو، نسخة.

(٤) في (م): فعثرت.

(٥) في رواية: فنقرت لي الحديث: وهي بنون وقاف ثقيلة، أي شرحته، ولبعضهم بموحدة وقاف خفيفة، أي: أعلمتنيه.

انظر «الفتح» ٨/ ٤٦٦.

فقلتُ: وقد كانَ هٰذا؟ قالت: نعم واللهِ. فرَجَعْتُ إلى بيتي، لَكَأنَّ[1] الذي خَرَجْتُ له لم أخْرُجْ له لا أجِدُ منه قليلاً ولا كَثِيراً، وَوُعِكْتُ، فقلتُ لرسولِ الله ﷺ: أرسِلْنِي إلى بيتِ أبي. فأرْسَلَ معي الغلام، فدَخَلْتُ الدَّار، فإذا أنا بأمِّ رُومان، فقالت: ما جاءَ بك يا بُنَيَّة[2]؟ فأخبرتُها، فقالت: خَفِّضي عليك الشَّأْن، فإنَّه والله لَقلَّما كانت امرأةٌ جميلةٌ تكون عند رَجُلٍ يُحِبُّها ولها ضَرَائِرُ إلا حَسَدْنَها وقُلْنَ فيها. قلتُ: وقد عَلِمَ به أبي؟ قالتْ: نَعَمْ. قلتُ: ورسولُ الله ﷺ؟ قالت: ورسولُ الله ﷺ. فاسْتَعْبَرْتُ، فبكيتُ، فَسَمِعَ أبو بكر صَوْتي وهو فوق البيت يقرأ، فنزل، فقال لأُمي: ما شَأْنُها؟ فقالت: بَلَغَها الذي ذُكِرَ مِنْ أمرها، ففاضَتْ عيناه، فقال: أَقْسَمْتُ عليك يا بُنَيَّة[2] إلاَّ رَجَعْتِ إلى بيتك. فرجعتُ وأصبحَ أبواي عندي، فلم يزالا عندي حتى دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعد العَصْرِ وقد اكتنفني أبواي عن يميني وعن شمالي، فَتَشَهَّدَ النَّبيُّ ﷺ، فحَمِدَ الله، وأثنىٰ عليه بما هو أهْلُه، ثُمَّ قال: «أما بعدُ، يا عائِشَةُ، إنْ كُنْتِ قارَفْتِ سُوءاً أو ظَلَمْتِ تُوبي إلى الله عزَّ وجَلَّ، فإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عن عِبادِهِ». وقد جاءَتِ امرأةٌ من الأنصار، فهي جالسةٌ بالباب، فقلتُ: ألا تستحي[3]

---

(١) في (م): فكأن.

(٢) في (م): يا ابنته.

(٣) في (ظ٨): ألا تستحيي.

من هٰذه المرأة أَنْ تقولَ شيئاً، فقلتُ لأبي: أَجِبْهُ. فقال: أقول ماذا. فقلتُ لأُمي: أَجِيْبيه، فقالتْ: أقولُ ماذا. فلمَّا لم يُجيباه، تَشَهَّدْتُ، فَحَمِدْتُ الله عَزَّ وجَلَّ، وأثنيت عليه بما هو أَهْلُه، ثُمَّ قلتُ: أما بعد، فوالله لئن قلتُ لكم: إني لم أفعل -والله جَلَّ جلاله يشهد إنِّي لصادقة- ما ذاك بنافعي عندكم، لقد تكلمتُم به وأُشْرِبَتْهُ قلوبُكُمْ، ولئن قلتُ لكم: إني قد فَعَلْتُ -واللهُ عَزَّ وجلَّ يعلمُ أَنِّي لم أفعل -لَتَقُولُنَّ قد باءت به على نَفْسِها، فإني واللهِ ما أَجِدُ لي ولكم مَثَلاً إلا أبا يوسف وما أحفظ اسْمَهُ: صَبْرٌ جميلٌ والله المستعان على ما تَصِفُون. فأُنزل[1] على رسولِ الله ﷺ ساعتئذٍ، فَرُفِعَ عنه، وإني لأَسْتَبِينُ السُّرورَ في وَجْهِه، وهو يَمْسَحُ جبينَهُ، وهو يقول: «أَبْشِري يا عائِشَة، فقد أَنْزَلَ الله عَزَّ وجَلَّ بَراءَتَكِ» فكنتُ أشدَّ ما كنتُ غَضَباً. فقال لي أبواي: قُومي إليه. قلتُ: واللهِ لا أقومُ إليه ولا أَحْمَدُه ولا أَحْمَدُكما، لقد سمعتُموه فما أنكرتموه ولا غَيَّرْتُموه، ولكن أَحْمَدُ الله الذي أَنزلَ براءتي. ولقد جاء رسولُ الله ﷺ بيتي، فسألَ الجاريةَ عنِّي؟ فقالتْ: لا والله، ما أَعْلَمُ عليها عَيباً[2] إلا أنها كانت تنامُ حتى تَدْخُلَ الشَّاةُ فتأكلَ خَمِيرَتَها أو عَجِيْنَتَها -شكَّ هشام- فانْتَهَرَها بعضُ أصحابه، وقال: اصْدُقي رسولَ الله ﷺ، حتى أسقطوا لها

---

(١) في (ظ٨): ونزل.

(٢) في (ظ٨): عتباً.

به[1] -قال عروة: فَعِيْبَ ذٰلك على مَنْ قاله - فقالتْ: لا والله، ما أَعْلَمُ عليها إلا ما يَعْلَمُ الصَّائِغُ على تِبْرِ الذَّهَبِ الأحمر. وبَلَغَ ذٰلك الرَّجُلَ الذي قيل له[2]، فقال: سُبْحانَ الله، والله ما كَشَفْتُ كَنَفَ أُنثى قط، فَقُتِلَ شهيداً في سبيل الله. قالت عائشة: فأما زينبُ بنتُ جَحْش فَعَصَمَها الله عَزَّ وجَلَّ بدينها، فلم تَقُلْ إلا خيراً، وأما أُختُها حَمْنَةُ فَهَلَكَتْ فيمن هَلَكَ، وكان الذين تكلَّموا فيه: المنافق عبدُ الله بن أُبيٍّ، كان يَسْتَوشِيْه ويَجْمَعُه، وهو الذي تولَّى كِبْرَه منهم، ومِسْطَح، وحَسَّان بن ثابت، فَحَلَفَ أبو بكر أن لا ينفعَ مِسْطَحاً بنافعةٍ أبداً، فأَنْزَلَ الله عَزَّ وجلَّ: ﴿ولا يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ والسَّعَةِ﴾ يعني: أبا بكر ﴿أن يُؤتُوا أُولي القُرْبى والمَساكِينَ﴾ يعني: مِسْطَحاً ﴿أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ والله غَفُورٌ رَحِيم﴾ [النور: ٢٢]، فقال أبو بكر: بلى والله، إنَّا لَنُحِبُّ أن تَغْفِرَ لنا. وعاد أبو بكر لِمِسْطَح بما كان يَصْنَعُ به[3]. ٦١/٦

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٤٦٩، يقال: أسقط الرجل في القول: إذا أتى بكلام ساقط، والمراد: حتى صرحوا لها بالأمر، فلهٰذا تعجبت.

(٢) في (ظ٨) الذي قيل فيه، وفي (هـ): الذي قيل له فيه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمّاد بن أسامة الكوفي، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وقد علّقه البخاري (٤٧٥٧) بصيغة الجزم عن أبي أسامة، ووصله من طريقه مسلم (٢٧٧٠) (٥٨)، والترمذي (٣١٨٠)، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٨٩ و٩٣-٩٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٥٠)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٢٦٦-٢٦٨، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من=

. . . . . .

= حديث هشام بن عروة، ورواه يونس بن يزيد ومعمر وغير واحد عن الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله عن عائشة أطول من حديث هشام بن عروة وأتم.

قلنا: سيرد حديث الزهري في الرواية رقم (٢٥٦٢٣).

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٧٣٧٠) من طريق يحيى بن أبي زكريا الغساني، وأبو داود (٥٢١٩)، وأبو يعلى (٤٩٣١) والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٠١ من طريق حماد ابن سلمة، والطبراني ٢٣/(١٥١) من طريق أبي أويس، ثلاثتهم عن هشام، به.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٢٦٦١)، وأبو يعلى (٤٩٢٩)، والطبراني ٢٣/(١٣٦) من طريق فليح بن سليمان، عن هشام، عن عروة، عن عائشة وعبد الله بن الزبير.

وسيرد (٢٥٦٢٣) و(٢٥٦٢٤) و(٢٥٦٢٥) و(٢٦٢٧٩) و(٢٦٣١٤).

قال السندي: قولها: فيَّ، أي: في شأني.

قوله: أبنوا، بتقديم الموحدة المخففة على النون، وجُوِّز تشديد الموحدة أيضاً، أي: اتهموا.

قوله: بمن، يريد صفوان.

قوله: ولا دخل بيتي، بيان لانتفاء أسباب التهمة.

قوله: من بَلْخَزْرج، أي: من بني الخزرج، وهٰذا اختصار مشهور.

قوله: أن لو كانوا، أي: أهل الإفك.

قولها: تعس، بفتح العين أو كسرها، أي: هلك.

قولها: لكأن الذي خرجت ... إلخ، أي نسيت كل شيء من غاية ما حصل بي من الهم حتى لا أعرف لماذا خرجت، وليس المراد أنها رجعت بلا قضاء الحاجة فقد جاء أنها قضت حاجتها، ثم رجعت.

قولها: وعكت، على بناء المفعول، أي: صرت محمومة. =

٢٤٣١٨- حدَّثنا أبو أسامة، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالتْ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَعْلَمُ إذا كُنْتِ عَنِّي راضِيَةً، وإذا كُنْتِ عليَّ غَضْبى» قالت: فقلتُ: مِنْ أينَ تعلمُ ذاكَ؟ قال: «إذا كُنْتِ عَنِّي راضِيَةً، فإنَّكِ تَقُولِينَ: لا

= قولها: خفضي، من التخفيض، أي: لا تجعليه أمراً عظيماً عالياً.

قوله: قارفت، بتقديم القاف على الفاء، أي: اكتسبت.

قوله: أو ظلمت، أي: نفسك.

قولها: وأشربته، على بناء المفعول ونائب الفاعل هو قوله قلوبكم والضمير المنصوب للإفك.

قولها: قد باءت، بهمزة بعد الألف، أي: اعترفت وأقرت.

قولها: إلا أنها كانت تنام، أي: إنها كانت غافلة كل الغفلة، ولا يخفى أن هذه المعصية قلما تجيء من الغافلة بهٰذه الصفة، ففي هٰذا الكلام تأكيد لنزاهتها.

قوله: اصدقي، من صدقه كنصر: إذا تكلم معه بالصدق.

قوله: لها، أي: للجارية.

قوله: به، أي بسبب الانتهار، أو بسبب حديث الإفك، والمراد أنهم سبوها بسبب ذٰلك.

قوله: فعيب . . . إلخ، لا عيب عليه فإنه أراد تقرير صدقها في نفس النبي ﷺ والله تعالى أعلم.

قولها: ما يعلم . . . إلخ، مبالغة في نفي العيب على حد قوله:

ولا عَيْبَ فيهِمْ غَيرَ أنَّ سُيُوفَهم بِهنَّ فُلُولٌ مِنْ قِراعِ الكَتَائِبِ

قوله: قيل له، أي: فيه وهو صفوان.

قوله: كنف بفتحتين، أي: ثوباً.

قولها: يستوشيه، أي: يطلب اشتهاره.

وَرَبِّ محمدٍ، وإذا كُنْتِ عليَّ غَضْبَى تقولينَ: لا وَرَبِّ إبراهيم» قلتُ: أَجَل، واللهِ ما أَهْجُرُ إلا اسْمَكَ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٥٢٢٨)، ومسلم (٢٤٣٩)، وأبو يعلى (٤٨٩٤) والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٧، والخطيب في «تاريخه» ٣/٦١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٣٨) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١١٩) من طريق أبي الزناد، والبخاري في «صحيحه» (٦٠٧٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٠٣)، ومسلم (٢٤٣٩) من طريق عبدة بن سليمان، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٦)، وأبو يعلى (٤٨٩٣)، وابن حبان (٧١١٢)، والطبراني ٢٣/(١٢١) من طريق علي بن مسهر، وابن حبان (٤٣٣١) من طريق سليمان بن بلال، أربعتهم عن هشام، به.

وسيرد برقم (٢٥٧٧٩).

وانظر (٢٤٠١٢).

قال السندي: قولها: «ما أهجر إلا اسمك» أي: وإلا فحبُّك على الدوام عندي.

وقال الحافظ في «فتح الباري» ٩/٣٢٦: قال الطيبي: هٰذا الحصر لطيف جداً، لأنها أخبرت أنها إذا كانت في حال الغضب الذي يسلب العاقل اختياره لا تتغير عن المحبة المستقرة، فهو كما قيل:

إني لأمنحكِ الصدودَ وإنني ... قسماً إليكِ مع الصدودِ لأميلُ

ثم قال ابن حجر: وفي اختيار عائشة ذكر إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، دون غيره من الأنبياء دلالة على مزيد فطنتها، لأن النبي ﷺ أولى الناس به، كما نص عليه القرآن، فلما لم يكن لها بد من هجر الاسم الشريف=

٢٤٣١٩- حدَّثنا أبو أُسامة، قال: أخبرنا[١] هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُهم بما يُطيقون، فيقولون: إنَّا لسنا كهيئتك، قد غَفَرَ الله عز وجل لك ما تقدَّم من ذنبك وما تأخَّر. فيغضبُ حتى يُرى ذٰلك في وجْهِهِ، قال: ثم يقول: «والله إنِّي لأَعْلَمُكُمْ بالله عَزَّ وَجَلَّ، وأَتْقاكُمْ له قَلْبَاً»[٢].

٢٤٣٢٠- حدَّثنا أبو أُسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان يومُ بُعَاث يوماً قَدَّمه الله عَزَّ وجَلَّ لرسوله[٣] ﷺ، فَقَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وقد افْتَرَقَ مَلَؤُهُم، وقُتِلَتْ سَرَواتُهمْ، وَرَفَقُوا[٤] لله عَزَّ وَجَلَّ ولرسوله في[٥] دخولِهِمْ في الإسلام[٦].

= أبدلته بمن هو منه بسبيل، حتى لا تخرج عن دائرة التعلق في الجملة.

(١) في (ق): حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٢٠) من طريق عبدة -وهو ابن سليمان الكلابي-، عن هشام بهٰذا الإسناد.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٢٨٩).

وسيأتي بنحوه برقم (٢٤١٨٠) و(٢٤٣٨٥).

(٣) في (ظ٨) وهامش (هـ): لرسول الله ﷺ.

(٤) في هامش (ق) و(ظ٢): أي لانوا.

(٥) لفظ (في) ليس في (ظ٢) و(ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حماد بن=

٢٤٣٢١- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن محمد بنِ إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة

عن عائشة، قالت: لَمَّا نَزَلَتْ براءتي، قامَ رسولُ الله ﷺ على المِنْبر، فدَعا بهم[٢]، وحَدَّهم[٣].

٢٤٣٢٢- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا محمد. ويزيد قال: أخبرنا محمد، عن أبي سَلَمة

= أسامة.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/ ٤٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٧٧٧) و(٣٨٤٦) و(٣٩٣٠) من طريق أبي أسامة حماد ابن أسامة، به.

قال السندي: قولها: قدمه الله تعالى، من التقديم، فإن اجتماع الرؤساء على الغريب لا يوجد عادة، وغير الرؤساء يتبعون الرؤساء، ويوم بعاث (موضع عند بني قريظة على ميلين من المدينة كانت به وقعة بينَ الأوس والخزرج قبلَ الهجرة بخمس سنين، وكان النصر فيها للأوس) قُتِلَ الرؤساء، فَسَهُلَ اجتماعُهم عليه ﷺ.

قولها: وقد افترق، أي: فاحتاجوا إلى ما يجمعهم.

قولها: سرواتهم، أي: رؤساؤهم، أي: فاحتاجوا إلى رئيس لهم.

قولها: ورفقوا، من الرفق، وهو لين الجانب، والفعل منه كضرب ونصر.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): فدعاهم، والمثبت من (ظ٨) و(هـ).

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٠٦٦) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: فدعا بهم، أي: بأهل الإفك.

قولها: وحدَّهم، أي: أجرى عليهم الحد.

عن عائشة، قالت: كانت[1] لنا حَصِيْرَةٌ نَبْسُطُها بالنَّهار ونَتَحَجَّرُها علينا بالليل، فَصَلى رسولُ الله ﷺ ليلةً، فَسَمِعَ أهلُ المَسْجِدِ صلاتَهُ، فأصبحوا، فَذَكروا ذلك للنَّاس، فَكَثُرَ النَّاسُ اللَّيلةَ الثَّانية، فاطَّلَعَ عليهم رسول الله ﷺ، فقال: «اكْلَفُوا مِنَ الأَعمالِ ما تُطِيقونَ، فإنَّ الله عَزَّ وجَلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا». وقالت عائشة: كان أَحَبُّ الأعمالِ إلى رسولِ الله ﷺ أَدْوَمَها وإنْ قَلَّ، وكان إذا صلَّى صلاةً أَثْبَتَها. وقال يزيد: حصيرة نَبْسُطُها[2] بالنَّهار، ونَحْتَجِرُها باللَّيل[3].

٢٤٣٢٣- حدَّثنا أبو داود الحَفَري، عن ابنِ أبي ذئب، عن الحارث، عن أبي سَلَمَة قال:

---

(١) في (ظ٨) و(هـ) و(ق): كان.

(٢) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ): نبتسطها، وجاء في هامش (ق) و(ظ٢): نبسطها.

ا(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد -وهو ابن عمرو ابن علقمة الليثي- وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١١٥)، وإسحاق بن راهويه (١٠٨٠) من طريقين عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٦).

قال السندي: قولها: ونتحجرها، أي: نتخذها حجرة.

«اكلفوا»، كاسمعوا، أي: تحملوا.

«ما تطيقون»، أي: تطيقون المداومة عليه، وإلا فغير المطاق لا يتأتى، فلا حاجة إلى النهي عنه.

قالت عائشة: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي فأَرَاني القَمَرَ حين طَلَعَ، فقال: «تَعَوَّذِي بالله مِنْ شَرِّ هٰذا الغاسِقِ إذا وَقَبَ»[1].

---

(١) حديث حسن من أجل الحارث وهو ابن عبد الرحمٰن القرشي، خال ابن أبي ذئب، فقد تفرد بالرواية عنه ابن أبي ذئب، وقال النَّسائي: ليس به بأس، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال: ابن معين،: هو مشهور، وقال أحمد: لا أرى به بأساً، وانفرد علي ابن المديني بتجهيله، ولم يتابعه على ذٰلك أحد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٨٦) -ومن طريقه البيهقي في «الدعوات» (٣١٤) -والحربي في «غريب الحديث» ٢/٥١٧، وإسحاق بن راهويه (١٠٧٢)، وأبو يعلى (٤٤٤٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٧١) و(١٧٧٢)، والحاكم ٢/٥٤٠ من طرق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد اختلف في هٰذا الإسناد على أبي داود الحفري، وهو عمر بن سَعْد.

فرواه الإمام أحمد -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، به.

ورواه محمود بن غيلان -كما عند النسائي في «الكبرى» (١٠١٣٨)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٦) -ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٨) -عنه، عن سفيان، وهو الثوري، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، به. فزاد في الإسناد سفيان، وهو الأشبه.

ومن طريق سفيان الثوري أخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٧٤) عن ابن أبي ذئب، عن الحارث، به.

وسيرد (٢٥٧١١) و(٢٥٨٠٢) و(٢٦٩٦٧) و(٢٦٠٠٠).

قال السندي: قوله: «من شر هٰذا الغاسق»، أي: المظلم.

«إذا وقب»، أي: غاب، وإنما سُمِّي غاسقاً، لأنه إذا أخذ في الطلوع والغروب يظلم لونه لما تعرض دونه من الأبخرة المتصاعدة من الأرض عند=

٢٤٣٢٤- حدثنا يعلى، حدثنا قدامة، يعني ابنَ عبد الله العامري، عن جَسْرَة قالت:

حدثتني عائشة قالت: دخلَتْ عليَّ امرأةٌ من اليهود، فقالت: إن عذابَ القبر من البول، فقلتُ: كذبتِ، قالَتْ: بلى، إنَّا لنَقْرِضُ منه الثوبَ والجِلْدَ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الصلاة، وقد ارتفعَتْ أصواتُنا، فقال: «ما هٰذه؟». فأخبرتُه بما قالت، فقال: «صدقَتْ». قالَتْ: فما صلَّى رسولُ الله ﷺ من يومئذٍ إلا قال في دبر الصلاة: «اللهمَّ رَبَّ جِبْريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ أَعِذْني مِنْ حَرِّ النَّارِ، وعَذَابِ القَبْرِ»[1].

= الأفق، وهو إذا غاب انتشر الفسقة للسرقة، وللفجور بالنساء، والله تعالى أعلم وانظر «شرح مشكل الآثار» ٥/ ٣١ للطحاوي.

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة. جسرة -وهي بنت دجاجة- لم يوثقها سوى العجلي، وابن حبان، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٦٧: عندها عجائب. وقدامة بن عبد الله العامري -ويُكنى أبا رَوْح- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وحكى الحافظ عن ابن أبي خيثمة أن سفيان الثوري كان يسميه فُليتاً، وتابعه على ذلك ابن ماكولا، والدارقطني قبله، لٰكنه فرَّق بين فُليت العامري هٰذا، وفُليت بن خليفة الذي يُكنى أبا حسان. وقد ورد في إسناد النسائي وهو الآتي من طريق سفيان ما يشير إلى أنهما راوٍ واحدٌ له كنيتان: أبو روح وأبو حسان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعلى: هو ابن عُبيد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ١٢٢، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٢، وفي «الكبرى» (١٢٦٨) و(٩٩٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٣٨) -والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨١)، وفي «الدعوات الكبير»=

. . . . . .

= (١٠٩) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم جَسْرَة في مطبوع «إثبات عذاب القبر» إلى عمرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٧٨، وفي «الكبرى» (٧٩٦٠)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨٢)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٠٦) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن سفيان الثوري، عن أبي حسان فُليت العامري، عن جسرة، به، دون قوله: في دبر الصلاة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٧٠) -وهو في «مجمع البحرين» (٤٦٦٧)- من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي روح فُليت، عن جسرة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١١٠، وقال: رواه النسائي غير قولها: في دبر كل صلاة، رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه علي بن سعيد الرازي، وفيه كلام لا يضر، وبقية رجاله ثقات!

وأخرج أبو يعلى (٤٧٧٩) عن سفيان بن وكيع، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي حُميد، عن أبي مليح، عن عبد الله بن رباح الأنصاري، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي الركعتين قبل طلوع الفجر، ثم يقول في مصلاه: «اللهمَّ ربَّ جِبْرِيلَ وميكائيل، وربَّ إسرافيل، وربَّ محمد، أعوذُ بك من النار». ثم يخرج إلى صلاته. وإسناده ضعيف جداً. سفيان بن وكيع ضعيف، وعبد الله بن أبي حميد متروك الحديث.

وقد صحَّ عذابُ القبر من حديث عائشة عند البخاري (٦٣٦٦)، ومسلم (٩٠٣) قالت: دخلت عليّ عجوزان من عُجُز يهود المدينة، فقالتا: إن أهل القبور يُعذَّبون في قبورهم، فكذَّبتُهما، ولم أنعم أن أصدقهما، فخرجتا، ودخل عليَّ النبي ﷺ، فقلت له: يا رسول الله، إن عجوزين . . . وذكرت له، فقال: «صدقتا، إنهم يعذَّبون عذاباً تسمعه البهائم كلُّها» فما رأيتُه بعدُ في صلاة إلا تعوَّذ من عذاب القبر. وسلف بنحوه مختصراً برقم (٢٤١٧٨). وانظر (٢٤١١٥) و(٢٤٥٧٨). =

٢٤٣٢٥- حدثنا أسباط قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن قائد السائب بن عبد الله، عن السائب قال:

دخلتُ على عائشة، فحدَّثَتْنا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ القائِم»[1].

= وثبت أن من عذاب القبر ما يكون من البول، من حديث ابن عباس السالف برقم (١٩٨٠).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. إبراهيم بن مهاجر -وهو البَجَلي- ليس بذاك القوي، وأسباط -وهو ابن محمد الكوفي- قال ابن معين في رواية الدوري عنه: لا بأس به، وكان يخطىء عن سفيان. وقائد السائب لم نقع له على ترجمة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

واختلف فيه على الثوري:

فقد سلف برقم (١٥٥٠١) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، عن النبي ﷺ. فأدخل مجاهداً بين إبراهيم بن مهاجر وقائد السائب، وجعله من حديث السائب.

واختلف فيه على إبراهيم بن مهاجر:

فسيأتي برقم (٢٤٣٢٧) عن أبي نعيم، عن إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٩٠٣) عن أبي كامل، عن زهير، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد أن السائب سأل عائشة، فذكر الحديث.

ورواه شريك عن إبراهيم بن مهاجر، واختلف عليه فيه:

فسيأتي برقم (٢٤٤٢٦) عن إبراهيم بن أبي العباس، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٨٤٩) عن إسحاق بن يوسف، عن شريك، عن =

٢٤٣٢٦- حدَّثنا أسباط، عن الشَّيباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْية من كلِّ ذي حُمَةٍ[1]. ٦/٦٢

= إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى عبد الله بن السائب، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٨٥٠) عن حجاج، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٥٨٥١) عن أسود بن عامر، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر وليث، بمثل سابقه.

وللحديث شاهد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥١٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: صلاة القاعد، أي: النافلة، أو ما يعمُّ النافلة والفرض، ولا ينافيه أنَّ مَنْ قعدَ لعذر، وكان يعتاد القيام قبل ذٰلك، يتمُّ له الأجر، فإن المقصود هٰهنا بيان الفرق بين الصلاتين في نفس الأمر، وهٰذا يظهر أثره فيمن قعد لعذر ولم يكن يصلي قبل ذٰلك، فإنه لا يتم له الأجر والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمٰن القرشي، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٠٤) عن أسباط. بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٤، والبخاري (٥٧٤١)، ومسلم (٢١٩٣) (٥٢)، وأبو يعلى (٤٩٠٩) و(٤٩٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٧ من طرق عن الشيباني، به. =

٢٤٣٢٧- حدثنا أبو نُعيم، حدثنا إسرائيل، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهد

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «صَلاةُ الجالِسِ على النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ القائِم»[1].

٢٤٣٢٨- حدَّثنا محمد بن عبيد، حدَّثنا مِسْعَرٌ، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة قالت: إنْ كان رسولُ الله ﷺ ليؤتى بالإناء، فَأَشْرَبُ منه وأنا حائِضٌ، ثم يأخذُه فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ، وإن كنتُ لآخُذُ العَرْقَ، فآكُلُ منه، ثم يأخُذُه، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ[2].

= وقد سلف برقم (٢٤٠١٨).

قال السندي: قولها: ذي حُمَةٍ، بضم ففتح بلا تشديد: ذي سُمّ.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن مهاجر، وقد اختلف عليه كما بسطنا ذٰلك عند الرواية (٢٤٣٢٥)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دُكين، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، ومجاهد: هو ابن جَبْر.

وأخرجه ابن راهويه (١١٩٠)، والطبراني في «الصغير» (١١٦٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٢٢٦ من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرئيل، به.

وسلف برقم (٢٤٣٢٥)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام بن شريح-وهو ابن هانىء=

٢٤٣٢٩- حَدَّثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا الحَجَّاج، عن عمرو ابن شعيب، عن زينب السَّهْمِيَّة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ، ثم يُقَبِّل وَيُصَلِّي[1] ولا يتوضَّأ[2].

= -وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ومسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه إسحاق (١٥٧٤) و(١٥٧٥)، وابن خزيمة (١١٠)، وأبو عوانة ١/ ٣١١، وابن حبان (١٣٦٠) و(١٣٦١) من طرق عن مسعر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٨-١٤٩ و١٤٩ و١٩٠ وفي «الكبرى» (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٣٠٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١١-٣١٢ من طرق عن المقدام بن شريح، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٧١) من طريق يونس، عن مسعر، عن المقدام بن شريح بن هانىء، عن عائشة. دون ذكر والد المقدام في الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٣٥٠) و(٢٤٩٥٤) و(٢٥٥٩٤) و(٢٥٧٦٥) و(٢٥٧٩٢) و(٢٥٧٩٣).

وفي الباب، عن أنس، سلف برقم (١٢٣٥٤).

قال السندي: قولها: لآخذ العرق، بفتح فسكون، هو عَظْمٌ عليه بقية لحم.

(١) في هامش (هـ) و(ظ٢): ثم يصلي، نسخة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات، الحجاج -وهو ابن أرطاة مدلس وقد عنعن، وزينب السهمية: هي زينب بنت محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، والراوي عنها عمرو بن شعيب هو ابن أختها، وروى عنها أيضاً أخوها، وقد ذكرها ابن حبان في الثقات.

وقد نص الإمام الذهبي على أنه لا يوجد في النساء متروكة ولا من اتهمت ولا سيما في المتابعات. =

. . . . . .

= وقد اختلف فيه على حجاج بن أرطاة:

فرواه محمد بن فضيل -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن ماجه (٥٠٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة زينب) -وعبادُ بنُ العوام- فيما أخرجه الدارقطني ١/ ١٤٢ -وعبدُ الواحد بنُ زياد- فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٤٤٦) -ثلاثتهم عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة.

ورواه حفص بن غياث -فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩٦٣٠)- عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن النبي ﷺ مرسلاً، لم تذكر عائشة في الإسناد.

ورواه الأوزاعي عن عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه:

فرواه هشام بن عبد الحميد -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ١٤٢- عن الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة.

ورواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٥٠٩)- عن الأوزاعي عن عمرو ابن شعيب، عن امرأة سماها، عن عائشة.

ورواه العرزمي -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٤٤٥)- عن عمرو ابن شعيب، فقال: عن أبيه، عن جده، والعرزمي: وهو محمد بن عبيد الله ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥٧٦٦) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قَبَّلَ بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال عروة: قلت لها: من هي إلا أنت، قال: فضحكت. وإسناده صحيح، وسنفصل القول فيه هناك.

وفي الباب عن أم سلمة عند الطبري في «تفسيره» (٩٦٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨١٧)، وفي إسناده يزيد بن سنان، وهو أبو فروة الرهاوي، ضعيف.

وعن أبي مسعود الأنصاري عند الطبراني في «الأوسط» (٧٢٢٣)، وفي=

٢٤٣٣٠- حدثنا مروان، قال: أخبرنا عبدُ الله[١] بنُ سيّار، قال: سمعتُ عائشة بنت طلحة تذكر

عن عائشةَ أمِّ المؤمنين أن رسولَ الله ﷺ كان جالساً كاشفاً عن فَخِذه، فاستأذنَ أبو بكر، فأَذِنَ له وهو على حاله، ثم استأذَن عمر، فأَذِنَ له وهو على حاله، ثم استأذنَ عثمانُ، فأرخَى عليه ثيابَه، فلما قاموا، قلتُ: يا رسول الله، استأذَن عليك أبو بكر وعمر، فأذنْتَ لهما وأنتَ على حالك، فلمَّا استأذَن عثمانُ، أرخيتَ عليك ثيابَك! فقال: «يا عائِشَةُ، ألا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ واللهِ إنَّ الملائكةَ تَسْتَحِي[٢] مِنْهُ[٣]؟»

= إسناده ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ضعيف.

(١) وقع في النسخ الخطية و(م): عُبيد الله، مصغراً، ومثله في «تعجيل المنفعة»، وقد صُحح في هامش (ظ٨) إلى عبد الله، وكذلك سماه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١١٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٧٦، وابن حبان في «الثقات»، وهو ما أثبتناه.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢) وهامش (هـ): تستحيي، وفي هامش (ظ٢): لتستحيي، وفي هامش (ق): لتستحي. قال النووي: قال أهل اللغة: يقال: استحيا يستحيي بياءين، واستحى يستحي بياء واحدة، لغتان، الأولى أفصح وأشهر، وبها جاء القرآن.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الله بن سيّار، فقد روى عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. مروان: هو ابن معاوية الفزاري. =

٢٤٣٣١- حدثنا مروان، قال: أخبرنا أبو عبد الملك المكِّيُّ، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي مُلَيْكَة

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «العُسَيْلَةُ هِيَ الجماعُ»[1].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠١٨) عن مروان بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٣)، ومسلم (٢٤٠١)، وأبو يعلى (٤٨١٥)، وابن حبان (٦٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٩٩) من طرق عن عائشة، به. وقوله: كاشفاً عن فخذيه؛ جاء عند مسلم: أو ساقيه. على الشك.

وسيأتي نحوه برقمي (٢٥٢١٦) و(٢٥٣٣٩).

وسلف نحوه من حديث عائشة وعثمان برقم (٥١٤).

وفي الباب عن حفصة: سيرد ٦/ ٢٨٨.

(١) إسناده ضعيف. أبو عبد الملك المكي: ذكره الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى مروان بن معاوية، ومروان بن معاوية هٰذا -وإن وثقوه- قال أبو حاتم: تكثر روايته عن الشيوخ المجهولين، وقال ابن نمير: كان يلتقط الشيوخ من السكك، وقال العجلي: ما حدث عن المجهولين ففيه ما فيه، وليس بشيء، وقال ابن معين: كان يغيّر الأسماء يعمِّي على الناس، وقال أبو داود: مروان بن معاوية يقلب الأسماء، يقول: حدثني إبراهيم بن حصن يعني أبا إسحاق الفزاري، وقال الذهبي في «الميزان»: يروي عمَّن دبَّ ودرج، فيُستأنى في شيوخه، وقال الحافظ في «التقريب»: كان يدلس أسماء الشيوخ.

قلنا: وقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٩٢ في ترجمة سعيد ابن عبد الرحمٰن أبي شيبة الزبيدي: روى مروان عن سعيد، هو ابن أبي راشد، عن ابن أبي مليكة وعطاء. وقال مروان مرة: عن أبي عبد الملك المكي. =

. . . . . .

= قلنا: فقد سمى مروان شيخه هنا سعيد بن أبي راشد، وظاهر صنيع البخاري في إيراده في هٰذه الترجمة أنه جوز أن يكون هو سعيد بن عبد الرحمٰن الزبيدي أبا شيبة، وتابعه العقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١١٠، لكن ابن عدي جزم أن سعيد بن أبي راشد رجل آخر، فقال في ترجمته في «الكامل» ٧/ ١٢٢٥: روى عنه الفزاري، يحدث عن عطاء وابن أبي مليكة وغيرهما، مما لا يتابع عليه. ثم روى له هٰذا الحديث كما سيرد، ثم قال: ولا أعلم يروي عنه غير مروان الفزاري، يعني أنه مجهول، وظاهر صنيع ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٩- ٢٠ أنه سماه سعيد بن راشد السماك، وقال: سألت أبي عنه، قال: ضعيف الحديث منكر الحديث. ولم يجزم ابن حبان بواحد منهما، فقال في ترجمة سعيد بن أبي راشد: يروي عن عطاء، عن أبي هريرة في المسح على الخفين، روى عنه مروان بن معاوية الفزاري، إن لم يكن سعيداً السماك، فإن كان هو فهو ضعيف. قال المعلمي في تعليقه على الجرح والتعديل: اختلفوا فيه على أربعة أقوال سردتها في التعليق على تاريخ البخاري، أقواها قول ابن عدي: إنه رجل مجهول، ليس هو سعيد بن راشد صاحب هٰذه الترجمة (يعني السماك)، ولا سعيد بن عبد الرحمٰن أبا شيبة الزبيدي، كما جوزه البخاري، ولا الراوي عن ابن أبي مليكة غير الراوي عن عطاء كما يراه ابن حبان.

قلنا: يعني أن سعيداً الراوي عن ابن أبي مليكة هو الراوي عن عطاء أيضاً، لا اثنان كما فرق بينهما ابن حبان.

قلنا: وأبو عبد الملك المكي هٰذا، وقع في «الميزان» و«اللسان» اسماً لا كنية، ففيهما: عبد الملك، مكي، له عن ابن أبي مليكة، ضعفه الأزدي، قلنا: وكذلك وقع في إسناد هٰذا الحديث الذي أورده الزيلعي في «نصب الراية» ٣/ ٢٣٨، مع أنه ساقه من طريق الإمام أحمد، ثم قال: والمكي مجهول.

قلنا: وعلى ضعف إسناده بجهالة المكي هٰذا، قد اختلف في وقفه ورفعه وإرساله: فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا=

٢٤٣٣٢- حدَّثنا عَبَّدةُ بنُ سليمان الكِلابي، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عبد الله بن محمد قال:

سَمِعْتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «السِّواكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ» [قال عبد الله بن أحمد]: عبد الله ابن محمد يُقال له: أبو عَتِيْق[1].

٢٤٣٣٣- حدَّثنا عَبْدَةُ بنُ سليمان، قال حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن فاطمة بنت محمد، عن عَمْرَة

= الإسناد. وتحرف أبو عبد الملك في المطبوع منه إلى أبي عبد الله.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٨١) عن مجاهد بن موسى، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٥٢ من طريق أحمد بن عبد الله بن ميسرة، كلاهما عن مروان بن معاوية، به، موقوفاً، ولفظه عن عائشة أن النبي ﷺ إنما عنى بالعُسَيْلة النكاح.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٢٢٥-١٢٢٦ من طريق معاوية، بهٰذا الإسناد إلى عائشة، فذكرت حديث الرجل الذي يطلق زوجته ثلاثاً، وأنه لا تحلُّ له حتى يتزوجَها آخر يذوق عُسيلتها، ثم قال: فذكر عن ابن أبي مليكة أن النبي ﷺ سئل عن العسيلة، فقال: «هو الجماع». وهٰذا مرسل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٤١، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أبو عبد الملك المكي، ولم أعرفه بغير هٰذا الحديث، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وانظر ما سلف برقم (٢٤٠٥٨).

قال السندي: قوله: العُسيلة، المذكورة في حديث المطلقة ثلاثاً.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٢٠٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبدة بن سليمان الكلابي، وهو ثقة من رجال الشيخين.

وعبد الله بن محمد -وهو ابن عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق- إنما يقال له: ابن أبي عتيق، كما هو مذكور في التهذيب وفروعه، لا أبو عتيق كما ذكر عبد الله بن أحمد.

عن عائشة، قالت، ما عَلِمْنا بِدَفْنِ رسولِ الله ﷺ حتى سَمِعْنا[1] صوتَ المَساحي من آخرِ اللَّيل ليلة الأربعاء. قال محمد: والمَسَاحي المُرور[2].

٢٤٣٣٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا كَهْمَس، عن عبد الله بن شقيق، قال: سألتُ عائشة عن صَوْمِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: ما عَلِمْتُه صامَ شهراً حتى يُفطِرَ منه، ولا أَفْطَرَه حتى يَصُومَ منه، حتى مضىٰ لسبيله[3].

٢٤٣٣٥- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

---

(١) في (م): سمعت.

(٢) حديث محتمل للتحسين، وسيرد الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٩٧ من طريق عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٦٠٤٩) و(٢٦٣٤٩).

والمساحي: جمع مسحاة، وهي مجرفة من حديد، يقال لها: المر، كذٰلك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق: -وهو العقيلي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وكهمس: هو ابن الحسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠١، وإسحاق بن راهويه (١٣٠٦) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيرد بالأرقام (٢٥٣٨٥) و(٢٥٨٢٩) و(٢٥٩٠٧) و(٢٦٠٨٧).

وسيكرر برقم (٢٥٠٨٣) سنداً ومتناً.

عن عائشة[1]: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يقرأ آية فقال: «رَحِمَهُ الله، لقد أَذْكَرَني آيةً كُنْتُ نَسِيتُها»[2].

٢٤٣٣٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا معاوية بنُ أبي مُزَرِّد، عن يزيد بن رُومان، عن عروةَ بنِ الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الرَّحِمُ؛ مَنْ وَصَلَها وَصَلَهُ الله، ومَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ الله»[3].

---

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن راهويه (٦٢٩) و(٦٣٠)، والبخاري (٢٦٦٥) و(٥٠٣٧) و(٥٠٣٨) و(٥٠٤٢) و(٦٣٣٥)، ومسلم (٧٨٨)، وأبو داود (١٣٣١) و(٣٩٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٦)، وأبو يعلى (٤٤٩٢)، وابن حبان (١٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٢، وفي «شعب الإيمان» (٢٦٠٥) من طرق عن هشام، به.

وعلق البخاري عقب الرواية (٢٦٥٥) قوله: وزاد عباد بن عبد الله، عن عائشة: تهجد النبي ﷺ في بيتي، فسمع صوت عباد يصلي في المسجد، فقال: «يا عائشة، أصوت عبادٍ هٰذا؟» قلت: نعم، قال: «اللَّهمَّ ارحم عباداً». قلنا: وقد وصله أبو يعلى (٤٣٨٨) من طريق ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة. وابن إسحاق مدلس وقد عنعن. وعباد الذي سمع النبي ﷺ صوتَه هو عبادُ بنُ بشر.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٩٧٥) عن معمر، عن هشام، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله فلاناً . . .».

وسيكرر برقم (٢٥٠٦٩) سنداً ومتناً، وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٦٠٢).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٤٣٣٧- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا جعفر بنُ برْقان، عن عبد الله البَهيِّ

عن عائشة، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ مَنْ رَفَقَ بأمَّتي فارْفُقْ به، ومَنْ شَقَّ عليهم، فَشُقَّ عليه»[1].

= وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٩٥٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ولفظه: «إن الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله».

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٠٤)، ومن طريقه أخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٥٣٦، وهنَّاد في «الزُّهد» (١٠٠٣)، ومسلم (٢٥٥٥)، وأبو يعلى (٤٤٤٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٨٧)، بمثل لفظ البيهقي السالف.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٨٩)، وفي «الأدب المفرد» (٥٥)، وأبو يعلى (٤٥٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٧٦)، والحاكم ٤/١٥٨-١٥٩، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦، وفي «الأسماء والصفات» (٧٨٧) من طرق عن معاويةَ بنِ أبي مُزَرِّد، به. وقالوا: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ».

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٣١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على جعفر بن برقان:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- عن وكيع، عن جعفر بن برقان، عن عبد الله البهي، عن عائشة.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٦٢) عن جعفر بن برقان، عن عبد الله المزني، عن عائشة.

ورواه محمد بن ربيعة -كما في الرواية (٢٦٢٣٧)- عن جعفر بن برقان، قال: عن عبد الله المديني وغيره.

وتابع محمدَ بنَ ربيعة أبو نعيم، كما عند إسحاق بن راهويه (١١١٩). =

٢٤٣٣٨- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن عاصم بن سليمان، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول إذا سَلَّم: «اللهم، أَنْتَ السَّلامُ ومِنْكَ السَّلامُ، تباركْتَ يا ذا الجلالِ والإكرام»[1].

= ورواه عبد الله بن المبارك -كما في «مسنده» (٢٨٨)- -ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (٦٩١١)- وعثمان بن سعيد المري- فيما أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٣٨٣)- كلاهما عن جعفر بن برقان، قال: عن عبد الله بن دينار، عن عائشة.

ورواه عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي -كما عند إسحاق (١٧٦٧)- عن جعفر بن برقان، قال: عن ثابت بن حزن، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٨) و(١٤٢٩) و(٢١٩٥) من طريقين عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن عائشة، به. ويونس بن ميسرة لم يذكروا له سماعاً من عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٦٢) من طريق ابن لهيعة، عن عمرو بن الحارث، عن أبي علي الهمداني -وهو ثُمامة بن شُفَي- عن عائشة، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عمرو بن الحارث إلا ابن لهيعة.

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام (٢٤٦٢٢) و(٢٦١٩٩) و(٢٦٢١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وعاصم بن سليمان: هو الأحول، وعبد الله بن الحارث: هو أبو الوليد البصري.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٤١ -٢٤٢ من طريق الفريابي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٨)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٠٢ و٣٠٤، وإسحاق (١٣٥٧)، ومسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، والترمذي (٢٩٨) و(٢٩٩)، =

. . . . . .

= والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٩، وفي «الكبرى» (١٢٦١) و(٧٧١٧) و(٩٩٢٤) و (٩٩٢٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٦) و(٩٧) -وابن ماجه (٩٢٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٤١، وابن حبان (٢٠٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (٦٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٧١٣) من طرق عن عاصم، به، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٤٥)، وفي «الأوسط» (٤٥٩٧)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن عتبة بن حميد -وهو البصري- عن خالد الحذاء، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن الحارث، به. وقال في «الأوسط» لم يرو هٰذا الحديث عن خالد الحذاء إلا عتبة بن حِميد، تفرد به إسماعيل بن عياش.

قلنا: اسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وعتبة بن حميد ضعيف كذٰلك، إلا أنه تابعه علي بن عاصم الواسطي وغيره، كما سيرد في الرواية (٢٥٥٠٨).

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٤٧)، وفي «الأوسط» (٣٣٢٧) من طريق عبد الله بن معاوية -وهو الجمحي- عن وهيب بن خالد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن هشام إلا وهيب، وعن وهيب إلا عبد الله بن معاوية.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٣٦) من طريق أبي معاوية، وابن حبان (٢٠٠٢) من طريق إسماعيل بن زكريا، والطبراني في «الدعاء» (٦٤٨) من طريق عبد العزيز ابن المختار، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عوسجة) من طريق إسرائيل، أربعتهم عن عاصم بن سليمان الأحول، عن عوسجة بن الرَّمَّاح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن عبد الله بن مسعود، مرفوعاً.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٩) من طريق شعبة، عن عاصم، عن عوسجة بن الرماح، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن ابن مسعود موقوفاً. =

٢٤٣٣٩- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَة

٦/٦٣ عن عائشة قالت: كان الناسُ عُمَّالَ أنفسِهم، فكانوا يروحون كهيئتهم، فقيلَ لهم: لو اغْتَسَلْتُم[1].

= قال المزي في «تهذيب الكمال» في (ترجمة عوسجة): وكلاهما محفوظ عنه. قلنا: يعني عن عاصم عن عبد الله بن الحارث، وعن عاصم عن عوسجة.

ورواه سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٣١٩٧)- ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (٦٤٦)- عن ابن عيينة، عن عاصم الأحول، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن عبد الرحمٰن بن الرماح، عن عائشة، به.

ورواه أحمد بن حرب -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٩٢٢)، عن سفيان بن عيينة، عن عاصم، عن رجل يقال له عبد الرحمٰن بن الرماح، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة أحدهما عن الآخر، عن عائشة، به.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عوسجة): والوهم في ذٰلك من ابن عيينة، ولعله مما رواه بعد الاختلاط، فإنه لم يتابعه عليه أحد، ولا يعرف في رواة الحديث من اسمه عبد الرحمٰن بن الرماح لا في هٰذا الحديث ولا في غيره، والله أعلم. وقد ذكر نحو ذٰلك النسائي في «الكبرى» عقب الرواية (٩٩٢٥).

وفي الباب عن ثوبان عند مسلم، سيرد ٥/ ٢٧٥.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن.

وأخرجه أبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٢٧ من طريق أبي هانىء إسماعيل بن خليفة، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ٨٤ من طريق الفضل بن دُكين، كلاهما عن سفيان، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٣٥ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٥٣١٥)، والحميدي (١٧٨) عن سفيان بن عيينة، وابن أبي شيبة ٢/ ٩٥ عن هشيم، وابن راهويه (٩٨٩) عن عيسى بن يونس، والبخاري (٩٠٣) من طريق ابن المبارك، ومسلم (٨٤٧) من طريق الليث بن سعد، وأبو داود (٣٥٢)، وابن حبان (١٢٣٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ٨٣-٨٤ من طريق حماد ابن زيد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١١٧ من طريق أنس بن عياض وعبيد الله، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٨٩ من طريق جعفر بن عون، جميعهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وعندهم: بهيئتهم. ولفظه عند مسلم: كان الناسُ أهلَ عمل، ولم يكن لهم كُفاة، فكانوا يكون لهم تَفَلٌ، فقيل لهم: لو اغتسلتم يوم الجمعة.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥ ورقة ١٠٢ أنه اختُلف فيه على يحيى بن سعيد الأنصاري في إسناده وفي متنه:

فرواه الإمام أبو حنيفة -كما في «مسنده» (١٣٧) -عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانوا يروحون إلى الجمعة، وقد عَرِقُوا وتَلَطَّخوا بالطين، فقيل لهم: من راح إلى الجمعة فليغتسل.

قال الدارقطني: وخالفهم يحيى بن سعيد -يعني الأموي- في إسناده وزاد عليهم في متنه، لم يأت بذٰلك غيره، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة: كان الناس عمالَ أنفسهم، فكانت ثيابُهم التُّبَّان، فيروحون كهيئتهم، فقال رسول الله ﷺ: «لو اغتسلتُم، وما على أحدكم أن يتَّخذَ ليوم الجمعة ثوبَيْن سوى ثوبي مهنتِه». قال الدارقطني: ولم يتابع على هٰذا، والصواب ما قاله الثوري ومن تابعه.

قلنا: حديث يحيى بن سعيد الأموي هٰذا قد أخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٤-٣٥ غير أنه جاء فيه: عن عمرة، فإن صحَّ ما في المطبوع، فليست فيه مخالفة في الإسناد. =

٢٤٣٤٠- حدَّثنا وكيع[1]، قال: حدَّثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه قال:

= وأخرجه البخاري (٢٠٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٨٢) من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، وابن خزيمة (١٧٥٣) من طريق قريش ابن أنس، عن هشام بن عروة، كلاهما عن عروة، عن عائشة، بنحوه.

وأخرج البخاري (٩٠٢)، ومسلم (٨٤٧)، وأبو داود (١٠٥٥)، وابن خزيمة (١٧٥٤)، وابن حبان (١٢٣٧)، والبيهقي ٣/١٨٩-١٩٠ من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت: كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي، فيأتون في الغبار، يصيبهم الغُبارُ والعرق، فيخرج منهم العرق، فأتى رسولَ الله ﷺ إنسانٌ منهم وهو عندي، فقال النبي ﷺ: «لو أنكم تَطَهَّرْتُم ليومكم هٰذا». وهٰذا لفظ البخاري.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٣/٩٣-٩٤، وفي «الكبرى» (١٦٨٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٧٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/٨٤ و٨٥ من طريق عبد الله بن العلاء، عن القاسم بن محمد أنهم ذكروا غُسل يوم الجمعة عند عائشة، فقالت . . . ، نحوه.

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٤١٩).

وفي باب الغُسل يوم الجمعة عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «إذا جاء أحدُكم إلى الجمعة، فليغتسل». سلف برقم (٤٤٦٦)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: عمال أنفسهم، كحُكَّام، أي: كانوا يخدمون أنفسهم.

قولها: يروحون: إلى صلاة الجماعة.

قولها: كهيئتهم، أي: على هيئتهم، بلا لبس ثياب جُدُد، ولا اغتسال، فكان يؤدِّي ذلك إلى رائحة تؤذي.

قوله: لو اغتسلتُم، أي: لكان أحسن، والمراد ليتكم اغتسلتم.

(١) قوله: حدثنا وكيع، سقط من (م).

سَمِعْتُ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أربعاً قبل الظُّهْرِ، ورَكْعتين قبل الفَجْرِ، على كلِّ حالٍ[1][2].

٢٤٣٤١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أبو جعفر الرَّازي، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن سعيد بن جبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ له ساعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ يَقُومُها، فينامُ عَنْها إلا كُتِبَ له أَجرُ صَلاتِهِ،

---

(١) في النسخ و(م) غير (ظ٨) على حال، والمثبت من (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١١٨٢)، وأبو داود (١٢٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٧٢، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٧١) من طرق عن شعبة، به. دون قوله: على كلِّ حال.

ورواه عثمان بن عمر -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١- عن شعبة، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. فزاد مسروقاً في الإسناد بين محمد بن المنتشر وبين عائشة. قال النسائي: خالفه عامة أصحاب شعبة ممن روى هٰذا الحديث فلم يذكروا مسروقاً، ثم قال: هٰذا هو الصواب عندنا، وحديث عثمان بن عمر خطأ، والله تعالى أعلم.

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٩: لكن أخرجه الدارمي [١٤٣٩] عن عثمان ابن عمر بهٰذا الإسناد فلم يذكر فيه مسروقاً، فإما أن يكون سقط عليه أو على من بعده، أو يكون الوهم في زيادته ممن دون عثمان بن عمر.

وسيأتي برقم (٢٥١٤٧).

وكانَ نَوْمُهُ عليه صَدَقَةً تُصُدِّقَ به عليه»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو جعفر الرازي سيىء الحفظ، واضطرب فيه، وسعيد بن جبير لم يسمع من عائشة، بينهما رجل مبهم، وقد اختلف فيه على محمد بن المنكدر كما سيرد.

واضطرب فيه أبو جعفر الرازي:

وأخرجه إسحاق (١٦٤٠) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية- ويحيى بن أبي بكير -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٨ كلاهما عن أبي جعفر الرازي، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد ابن جبير، عن عائشة. قال النسائي: أبو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث.

ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٨، وفي «الكبرى» (١٤٥٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٢٦١ -٢٦٢ -عن أبي جعفر الرازي، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة. فزاد في الإسناد الأسود بن يزيد، وأبو جعفر الرازي سيىء الحفظ، كما تقدم.

ورواه أبو أويس -كما في الرواية (٢٤٤٤١)- وورقاء بن عمر اليشكري- كما عند الطيالسي (١٥٢٧) -كلاهما عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

ورواه مالك -كما في الرواية الآتية (٢٥٤٦٤)- عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل، عن عائشة، وهو الصحيح، فيما قاله الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٨٠. قلنا: ويبقى الإسناد ضعيفاً لإبهام الرجل الراوي عن عائشة.

وسيرد (٢٤٤٤١) و(٢٥٤٦٤).

وله شاهد جيد من حديث أبي الدرداء عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٨، وابن ماجه (١٣٤٤)، وابن خزيمة (١١٧٣)، وابن حبان (٢٥٨٨)، والحاكم ١/ ٣١١، والبيهقي ٣/ ١٥، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، قال=

٢٤٣٤٢- حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل وأبي، عن أبي[١] إسحاق، عن الأسود، قال:

سألت عائشةَ عن صلاة النبيِّ ﷺ بالليل؟ فقالت: ينامُ[٢] أوّلَه ويقومُ آخِرَه[٣].

٢٤٣٤٣- حدثنا وكيع قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيكة

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَبْغَضَ الرِّجالِ إلى الله الأَلَدُّ الخَصِمُ»[٤].

=الدارقطني: المحفوظ وقفه، نقله عنه ابن رجب في «جامع العلوم» ٢/٣١٩ قلنا: ولا يضر وقفه، فإنه في معنى المرفوع، لأنه لا يقال مِنْ قِبَلِ الرأي.

(١) سقطت لفظة «أبي» من (م).

(٢) في (ظ٨) و(هـ): كان ينام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. والد وكيع، وهو الجراح بن مليح الرؤاسي -وإن كان حسن الحديث- متابع. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦٥)، وابن حبان (٢٥٨٩) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وسيرد برقمي: (٢٤٧٧٩) و(٢٦١٥٦)، وسيكرر بهٰذا الإسناد مطولاً برقم (٢٥٧٩١)، لكن دون ذكر والد وكيع.

وانظر الحديث (٢٤٧٠٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الرواية (٢٤٢٧٧) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٤٢)، ومسلم (٢٦٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٤٧ -٢٤٨، وفي «الكبرى» (٥٩٨٦) و(١١٠٣٦) -وهو في «التفسير»=

٢٤٣٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخَطْمي، عن مولى لعائشة

عن عائشة، قالت: ما نَظَرْتُ إلى فَرْجِ النَّبيِّ ﷺ قَطُّ، أو ما رأيتُ فَرْجَ النَّبيِّ ﷺ قَطُّ[1].

=(٥٦)- والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٧٠٤).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائشة، وقد اختلف فيه: أهو مولى لعائشة، أو مولاة لعائشة، كما جاء في بعض طرقه، ومن ثم لا تميل النفس إلى ما قاله الحافظ في «الأطراف» ٩/ ٢٩٥: لعله أبو عمرو ذكوان. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٣-٣٨٤، والترمذي في «الشمائل» (٣٥٢)، وابن ماجه (٦٦٢) و(١٩٢٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٠٦ من طريق وكيع، به، إلا أن فيه: عن مولاة لعائشة.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٣ - ٣٨٤ عن الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه إسحاق (١٠٣٨) عن الفضل بن دكين، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨٣) من طريق مؤمل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، به، إلا أن فيه: عن مولاة لعائشة.

وأخرج الطبراني في «الصغير» (١٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٤٧ من طريق بركة بن محمد الحلبي، عن يوسف ابن أسباط، حدثني سفيان الثوري، عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن عائشة، قالت: ما رأيت عورة رسول الله ﷺ قط. وقال الطبراني: لم يروه عن الثوري إلا يوسف بن أسباط، تفرد به بركة=

٢٤٣٤٥- حدَّثنا وكيع، عن مِسْعَر، وسُفْيان، عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن شداد

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَهَا أن تَسْتَرْقِيَ من العَيْنِ[1].

٢٤٣٤٦- حدثنا وكيع، حدثنا أبو العُمَيْس، عن ابن أبي مُلَيْكة

= ابن محمد.

وأورده الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٢٤، وقال: وهٰذا -يعني بركة بن محمد الحلبي- يضع الحديث على الثوري وعلى غيره، ولا يصح هٰذا لا عن الثوري ولا عن محمد بن جحادة ولا عن قتادة.

وسيرد برقم (٢٥٥٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مِسْعَر: هو ابن كِدام، ومعبد بن خالد: هو الجدلي القيسي.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٥٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٨٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٥) من طريقين، عن مسعر، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٨٩)، والبخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥) (٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٧، والحاكم ٤/٤١٢، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٧ من طرق عن سفيان الثوري، به. ورواية البخاري: أمرني النبي ﷺ -أو أمر- أن يسترقى من العين.

وسيكرر برقم (٢٥٠٦٨)، سنداً ومتناً.

وانظر (٢٤٤٤٢) و(٢٥٢٧٢).

وفي الباب عن أنس بن مالك، وقد سلف برقم (١٢١٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث أسماء بنت عُميس، وسيرد ٦/٤٣٨، وحديث أم سلمة عند البخاري (٢٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

عن عائشة، قالت: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ، ولم يَسْتَخْلِفْ أحداً، ولو كان مُستخلِفاً[1] أحداً، لاسْتَخْلَفَ أبا بكر، أو عمر[2].

---

(١) في (ظ٨): يستخلف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو العُمَيس: اسمه عُتبة بن عبد الله المسعودي، وابنُ أبي مُلَيْكة: اسمه عبد الله بن عُبيد الله.

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٠٣) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخلاَّل في «السنَّة» (٣٣٠) عن محمد بن إسماعيل، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٥٣) من طريق سهل بن عثمان، والحاكم ٣/ ٧٨ من طريق يحيى ابن يحيى -وهو النيسابوري- ثلاثتُهم عن وكيع، به.

قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وخالفَهم إسحاق بنُ راهويه، فرواه برقم (١٢٥٣) -وعنه النسائي في «الكبرى» (٨١١٨)- عن وكيع، به، غير أنه رفع القسم الثاني من الحديث، ففيه أنَّ عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ مستخلفاً لاستخلفتُ أبا بكر، أو عمر».

قلنا: قد تفرَّد إسحاق بنُ راهويه برفعه، ولم يتابعه عليه أحد، فلعله اشتبه عليه، فقد كان يحدِّث الناس من حفظه.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٨١، وأحمد في «فضائل الصحابة» (٢٠٤)، ومسلم (٢٣٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٢)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٣٩ من طريق جعفر بن عون، عن أبي العُمَيْس، عن ابن أبي مُلَيْكة: سمعتُ عائشة وسئلت: مَنْ كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر. فقيل لها: ثم من؟ قالت: عمر. قيل لها: ثم من بعد عمر؟ قالت: أبو عُبيدة بن الجراح. ثم انتهت إلى هٰذا.

قال السندي: قولها: لم يستخلف أحداً، أي: لم يعيّن أحداً بالتصريح بأنه خليفة لي بعدي، وهٰذا لا يخالف أنه فعل ما يدل على ذٰلك كتقديم أبي بكر=

٢٤٣٤٧- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالد، عن رباح، عن مَعْمَر، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لَبِثَ رسولُ الله ﷺ ستة أَشْهُرٍ يرى أنه يأتي ولا يأتي، فأتاه مَلَكانِ، فَجَلَسَ أحدُهما عند رأسه، والآخر عند رِجْلَيْه، فقال أحدُهما للآخر: ما بالُه؟ قال: مَطْبُوبٌ. قال: من طَبَّه؟ قال: لَبِيْدُ بنُ الأَعْصَم. قال: فيمَ؟ قال: في مُشط ومُشاطَة[1] في جُفِّ طَلْعةٍ ذَكَرٍ في بئرِ ذَرْوان تحت رعُوفةٍ. فاستيقظَ النَّبيُّ ﷺ من نومه، فقال: «أَيْ عائشةُ، أَلَمْ تَرَيْ[2] أَنَّ الله أَفْتاني فيما استَفْتَيْتُه». فأتى البئرَ، فأَمَرَ به، فأُخْرِجَ، فقال: «هذِهِ البئرُ التي أُرِيتُها، والله كأنَّ ماءَها نُقَاعةُ الحِنَّاء، وكأنَّ رؤوسَ نَخْلِها رؤوسُ الشَّياطينِ». فقالت عائشة: لو أنك؟ كأنها تعني: أَنْ تَتَنَشَّرَ. قال: «أما والله قد عافاني الله[3]، وأنا أَكْرَهُ أَنْ أُثِيرَ على النَّاسِ منه شرّاً»[4].

= رضي الله عنه للإمامة.

(١) في (هـ) وهامش (ظ٢) و(ق): ومشاقة بالقاف. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري (٣٢٦٨). قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٣٢: قيل المشاقة هي المشاطة بعينها، والقاف تبدل من الطاء لقرب المخرج، والله أعلم.

(٢) في (م): ترين.

(٣) في (ظ٨): أما الله قد عافاني . . . .

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد -وهو الصنعاني- وشيخه رباح -وهو ابن زيد الصنعاني- فمن رجال أبي داود والنسائي، وكلاهما ثقة. =

٢٤٣٤٨- حدَّثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سُحِرَ رسولُ الله ﷺ حتى إنَّه ليُخَيَّلُ له أنَّه يَفْعَلُ الشيءَ وما يَفْعَلُه، حتى إذا كان ذاتَ يومٍ وهو عندها دعا الله عزَّ وجل ودعاه، ثُمَّ قال: «أُشْعِرْتُ أَنَّ الله أَفْتاني فيما استَفْتَيْتُه فيه». قلتُ: وما ذاك يا رسولَ الله؟ قال ﷺ: «جاءني رَجُلانِ، فجَلَسَ أَحَدُهُما عند رأسي، والآخَرُ عند رِجْلَيَّ، ثُمَّ قالَ أَحَدُهُما لصاحبه: ما وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قال: مَطْبُوبٌ. قال: مَنْ طَبَّهُ؟ قال: لبيدُ بنُ الأَعْصَمِ اليَهُودِيُّ، قال: فيما ذا؟ قال: في مُشْطٍ ومُشاطَةٍ وجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ. قال: فأينَ هو؟ قال: في بئرِ ذَرْوان[1]». فذهَبَ النَّبيُّ ﷺ إلى البئر، فنظر إليها وعليها نَخْلٌ،

= وقد سلف برقم (٢٤٢٣٧).

قال السندي: قولها: أنه يأتي، أي: يقدر على إتيان النساء.

قوله: تحت رعوفة، ضبط بفتح راء، وهي صخرة تترك في أسفل البئر، إذا أرادوا تنقية البئر جلس المنقي عليها.

قوله: أن تتنشر، أي: أن تظهر للناس فاعله، وقيل: هو من النشرة وهو العلاج الذي يُعالج به من كان يظن أن به مساً من الجن، لأنه ينشر به ما خامره من الداء. اهـ. والظاهر أن هٰذا المعنى غير ظاهر في هٰذا المقام، والظاهر أن هٰذا اللفظ وقع من بعض الرواة ظناً، وليس هو من قول عائشة، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): بئر ذي أروان. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري، وكلاهما صحيح. وانظر ما علقناه في الرواية (٢٤٣٠٠)، ص(٣٤١) ت(١).

ثم رَجَعَ إلى عائشة، فقال: «والله لكأنَّ ماءَها نُقاعَةُ الحِنَّاءِ، ولكأنَّ نَخْلَها رؤوسُ الشَّياطين». قلتُ: يا رسولَ الله، فأَحْرِقْه. قال: «لا، أما أنا فقد عافاني الله عَزَّ وَجَلَّ، وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ على النَّاسِ منه شرّاً»[1]. ٦/ ٦٤

٢٤٣٤٩- حدَّثنا هُشَيْم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه

عن عائشة، قالتْ: كنتُ أغتسل أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد من الجَنَابة[2].

٢٤٣٥٠- حدَّثنا سُفْيان، عن مِسْعَر، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُعطيني العَرْقَ فأتعرَّقُه، ثم يأخُذُه فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيِّ، ويُعطيني الإناء فأشْرَبُ[3]،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٠٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن أسامة أبو أسامة.

وأخرجه البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٢١٨٩) (٤٤)، وأبو يعلى (٤٨٨٢) من طريق حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وعند البخاري: أفأخرجتَه؟ بدل فأحْرِقْه، وأحال مسلم في روايته على رواية ابن نمير السالفة برقم (٢٤٣٠٠) إلا أنه فيه: فَأَخرِجْه، ولم يقل: أفلا أحرقته.

قلنا: هو عند أحمد من رواية ابن نمير: فهلا أحرقته. قال النووي -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٢٣٥: كلا الروايتين صحيح، كأنها طلبت أن يخرجه ثم يحرقه. وانظر تعقيب الحافظ عليه.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠١٤) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٨) و(ق): فأشرب منه.

ثُمَّ يَأْخُذُه فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ[1].

٢٤٣٥١- حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن عُبيد الله بن أبي زياد، قال: سمعتُ القاسمَ قال:

قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما جُعِلَ الطَّوافُ بالبَيْتِ، وَبِالصَّفا وَالمَرْوَةِ، وَرَمْيِ الجِمارِ، لإقامَةِ ذِكْرِ الله عَزَّ وجَلَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو سفيان بن عيينة.

وأخرجه مختصراً الحميدي (١٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٤٩ و١٩٠ -١٩١، وفي «الكبرى» (٢٧٤) من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: يُعطيني العرق، أي: في حالة الحيض لبيان طهارة الحائض.

(٢) إسناده ضعيف، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والصحيح وقفُه، كما سيرد. عُبيد الله بنُ أبي زياد -وهو القداح- ذكره البخاري في «الضعفاء الصغير» (٢١٤)، واختلفت أقوال الأئمة فيه، فقال يحيى القطان: كان وسطاً لم يكن بذاك، وقال أحمد في رواية: ليس به بأس، وقال في أخرى: صالح. وقال ابن معين مرةً: ضعيف، وقال في رواية ثانية عنه: ليس به بأس، وقال في رواية ثالثة: ثقة. وقال النسائي في رواية: ليس به بأس، وفي أخرى: ليس بالقوي، وفي ثالثة: ليس بثقة. وقال أبو داود: أحاديثُه مناكير. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي ولا المتين، هو صالح، يكتب حديثه. وقال الحاكم: ليس بالقوي عندهم. وقال ابن عديّ: قد حدَّث عن الثقات، ولم أر في حديثه شيئاً منكراً. وقال العجلي: ثقة. وقال ابن حبان في «المجروحين»: كان ممن ينفرد عن القاسم بما لا يتابع عليه، وكان رديء الحفظ، كثير الوهم، لم يكن بالإتقان بالحال التي يقبل ما انفرد به، ولا يجوز الاحتجاج بأخباره إلا بما=

. . . . . .

= وافق الثقات. قلنا: وهٰذا الحديث مما انفرد به عن القاسم مرفوعاً، ووقفه غيره كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو نُعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٥ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٠٩) و(١٤٢١)، والإسماعيلي في «معجمه» ١/ ٤٢٩، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٨١) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٣١-٣٣٢، والذهبي في «السير» ١٧/ ٤٤٦ من طريق علي بن عبد الحميد الغضائري، عن الحسن بن الحسين المروزي، عن بشر بن السري، عن سفيان الثوري، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم، به. قال الخطيب: وهو حديث غريب، رواه الغضائري هٰكذا على الخطأ، وصوابه عن الثوري، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم.

وأخرجه الدارمي (١٨٥٣)، وأبو داود (١٨٨٨)، والترمذي (٩٠٢)، والفاكهي (١٤٢٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٥٧)، وابن خزيمة (٢٧٣٨) و(٢٨٨٢) و(٢٩٧٠)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٥، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٥ من طرق عن عبيد الله بن أبي زياد، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢ عن سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٦١)، والفاكهي (٣٣٢) من طريق ابن جريج، والفاكهي (١٤٢٣) من طريق حبيب المعلم، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة موقوفاً. وهٰذا إسناد حسن من أجل حبيب المعلم، وابنُ جريج -وإن لم يصرح بالسماع متابع.

وسيرد برقمي (٢٤٤٦٨) و(٢٥٠٨٠). =

٢٤٣٥٢- حدثنا يونُس بنُ محمد، حدثنا هارون، عن بُدَيْل بنِ مَيْسَرَة، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة: أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقرأ: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ﴾ [الواقعة: ٨٩] برفع الراء[1].

= وفي الباب عن رجل أدرك النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إنما الطوافُ صلاةٌ، فإذا طفتُم فأقِلُّوا الكلام». وقد سلف برقم (١٥٤٢٣) وهو حديث صحيح.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بُدَيْل بن ميسرة، وعبد الله بن شقيق -وهو العقيلي- فمن رجال مسلم. يونس بن محمد: هو أبو محمد المؤدب، وهارون: هو ابن موسى الأعور النحوي البصري صاحب القراءات. قال أبو حاتم السجستاني -فيما نقله ابنُ الجزري في «غاية النهاية» ٢/٣٤٨-: كان أول من سمع بالبصرة وجوه القراءات وألَّفها وتتبَّع الشاذَّ منها، فبحث عن إسنادها هارون بن موسى الأعور، وكان من القراء.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٧) -ومن طريقه أبو نُعيم في «الحلية» ٣/٦٣- وأخرجه أبو داود (٣٩٩١)، وتمَّام في «فوائده» (١٣٩٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، والترمذي (٢٩٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٦٦) -وهو في «تفسيره» (٥٨٦) - وأبو يعلى (٤٦٤٤) من طريق جعفر بن سليمان الضبعي، وأبو يعلى أيضاً (٤٥١٥) من طريق يزيد بن زُريع، والحاكم في «المستدرك» ٢/٢٣٦ من طريق محمد بن الفضل، وتمَّام في «فوائده» أيضاً (١٣٩١) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٢ من طريق بشر بن السري وعباد بن العوام، ثمانيتهم عن هارون النحوي، بهٰذا الإسناد، قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هارون الأعور. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بُديل بن ميسرة وعبد الله بن شقيق لم يخرج لهما البخاري في «الصحيح»، وروى لابن شقيق في «الأدب المفرد». وقال أبو نعيم ٨/٣٠٢: =

. . . . . .

= مشهور من حديث هارون، به.

ورواه أبو بكر القطيعي في زوائده على «المسند» -كما ذكرنا في تعليقنا على الحديث رقم (٢٩٨٩) في مسند ابن عباس ٥/ ١٣٠- عن محمد بن يونس -وهو الكديمي، عن عبد الله بن أبي بكر العتكي، عن هارون النحوي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٢٣، والطبراني في «الصغير» (٦١٧)، وتمام في «فوائده» (١٣٨٩) من طريق أبي عبد الرحمٰن عبد الله بن أبي بكر العتكي، عن شعبة، عن هارون، به. ثم قال: قال أبو عبد الرحمٰن العتكي: ثم لقيت هارون المعلم، فسألته عن هٰذا الحديث، فحدثنيه كما حدثني به شعبة.

وقال الطبراني لم يروه عن شعبة إلا عبد الله بن أبي بكر.

وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٧٢ بعد إيراده هٰذا الحديث: وقال عبد الله: حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عبد الله بن أبي بكر (وتحرف فيه إلى أبي كثير) العتكي، حدثنا هارون، به، نحوه، وقع هٰذا في مسند ابن عباس في الأصل. قلنا: الذي مرَّ في الموضع المشار إليه في التعليق على الحديث رقم (٢٩٨٩) في مسند ابن عباس ما ذكرناه آنفاً من زيادات ابن القطيعي، رواه عن محمد بن يونس الكديمي، عن عبد الله بن أبي بكر العتكي، ليس فيه عبد الله ولا محمد بن بشر.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٥٠ من طريق حماد -وهو ابن زيد- عن بُديل، به. ووقع في المطبوع حماد بن بديل، وهو خطأ. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. قلنا: ولم يرد هٰذا الحديث في تلخيص الذهبي.

وسيرد برقم (٢٥٧٨٥).

وقوله: (فروح) قال الطبري: اختلف القراء في قراءةِ ذٰلك، فقرأته عامة قُرّاء الأمصار (فَرَوح) بفتح الراء بمعنى: فله برد... وقرأ ذٰلك الحسن البصري (فرُوح) بضم الراء بمعنى أن روحه تخرج في ريحانة.

وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/ ١٥٦-١٥٧ بتحقيقنا: الجمهور=

٢٤٣٥٣- حدثنا يونس، حدثنا أَبان، عن يحيى، عن أبي سَلَمَةَ بنِ عبد الرحمٰن

أنه دخل على عائشة وهو يُخاصِمُ في أرض، فقالت عائشة: يا أبا سَلَمة، اجتنب الأرضَ، فإنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قِيْدَ شِبْرٍ مِنَ الأرْضِ، طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»(١).

= يفتحون الراء، وفي معناها: الفرح أو الراحة، أو المغفرة، أو الجنة، أو روح من الغَمِّ الذي كانوا فيه، أو روح في القبر، أي: طيب نسيم. وقرأ أبو بكر الصديق وأبو رزين والحسن وعكرمة وابن يعمر، وقتادة ورويس عن يعقوب وابن أبي سريج عن الكسائي (فَرُوح) برفع الراء، وفي معنى هٰذه القراءة قولان أحدهما: أن معناها فرحمة، والثاني: فحياة وبقاء، قال الزجاج: معناه فحياة دائمة لا موت معها.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٤٣١) وفي «الصغير» (٦٠٨) أخرجه فيهما من طريق هارون بن سفيان المستملي، عن داود بن سليمان القارىء أبي سليمان الكُرَيْزي، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قرأتُ على النبيِّ ﷺ سورة الواقعة، فلما بلغتُ: ﴿فروح وريحان﴾ قال لي رسول الله ﷺ: «فرُوح وريحان يا ابن عمر». هٰذا لفظ الطبراني في «الأوسط»، ولفظه في «الصغير»: عن ابن عمر أن النبي ﷺ قرأ: ﴿فرُوح وريحان﴾. قال الطبراني: لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة، ولا رواه عن حماد إلا داود بن سليمان الكُرَيْزي، تفرَّد به هارون بن سفيان. قلنا: وداود بن سليمان الكُريزي ذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٢٣٥ وقال: يُغرب ويخالف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٥٦، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، ورجاله ثقات!

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع. يحيى -وهو ابنُ أبي كثير الطائيّ- لم يسمع هذا الحديثَ من أبي سَلَمة، إنما سمعه من محمد بن إبراهيم التيمي عنه، كما سيأتي في التخريج، وفي الرواية (٢٤٥٠٤). قال =

٢٤٣٥٤- حدَّثنا يونس، حدَّثنا ليْثٌ، عن يزيد -يعني ابن الهاد- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه[1].

= الحافظ في «الفتح» ٥/١٠٥: وفي هٰذا الإسناد ما يُشعر بقلة تدليس يحيى بن أبي كثير، لأنه سمع الكثير من أبي سلمة، وحدث عنه هنا بواسطة محمد بن إبراهيم. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونُس: هو ابنُ محمد المؤدب، وأَبَان: هو ابنُ يزيد العطَّار.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢٩١) من طريق يونس ابن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٤٦) من طريق محمد بن المثنى، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه مسلم (١٦١٢) من طريق حبان بن هلال، والبيهقي في «السنن» ٦/٩٨-٩٩ من طريق سهل بن بكَّار، كلاهما عن أَبَان بن يزيد العطَّار، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة، به. وهٰذا إسناد متصل صحيح.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٢٧٠) من طريق أبي إسحاق مولى بني هاشم، عن أبي سَلَمة، وعليِّ بن الحسين الأكبر، به.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٤٤، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/١٦٢ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به.

قال الدارقطني: وخالفه أصحاب هشام، رَوَوْه عن هشام، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، وهو الصواب.

قلنا: حديث سعيد بن زيد سلف برقم (١٦٣٣).

وحديث عائشة هٰذا سيأتي بالأرقام (٢٤٥٠٤) و(٢٦١٤٣) و(٢٦٢٢٥).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٢٢٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٧٦٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث وائل بن حجر، سلف برقم (١٨٨٦٣).

(١) لفظ عن أبيه ليس في (ظ٢) و(ق)و(هـ) و(م)، والمثبت من (ظ٨)=

عن عائشة قالت: مات رسولُ الله ﷺ وإنه لبينَ حاقِنَتِي وذاقِنَتي، فلا أكره شِدَّةَ المَوْتِ لأحدٍ أبداً بعدما رأيتُ من رسولِ الله ﷺ[1].

٢٤٣٥٥- حدَّثنا يونس وأبو النضر، قالا: حدَّثنا الليث، عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب

عن عائشة، قالت: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ المُؤمِنَ يُدْرِكُ بحُسْنِ خُلُقِه دَرَجَاتِ قائِمِ اللَّيْلِ، صائِمِ النَّهارِ»[2].

= وأطراف المسند ٩/ ٢١٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن الهاد.

وأخرجه البخاري (٤٤٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٦-٧، وفي «الكبرى» (١٩٥٦) و(٧١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢١١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٦) و(٣٨٢٧) من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٩).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب -وهو ابن عبد الله بن حنطب- لم يدرك عائشة، وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب حديثه حسن فيما ذكر الذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب البغدادي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الحاكم ١/ ٦٠ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٢٧)، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٨٨)، والخطيب في «الموضح» ٢/ ٣١٧- ٣١٨، والبغوي في =

٢٤٣٥٦- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا لَيْثٌ، عن يزيد، عن موسى بن سَرْجِس، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ، وعنده قَدَحٌ فيه ماء، فيدخل يده في القَدَح، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَه بالماء، ثم يقول: «اللهمَّ أَعِنِّي على سَكَراتِ المَوْتِ»[1].

= «شرح السنة» (٣٥٠٠) من طرق عن الليث، به.

وأخرجه ابن حبان (٤٨٠)، وتمّام في «فوائده» (١٠٧١) من طريقين، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٤/٤٦٤، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٧٦ من طريق يمان بن عدي الحمصي، عن زهير بن محمد، عن يحيى ابن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة مرفوعاً، ولفظه عن ابن عدي: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة الساهر بالليل الصائم بالنهار». ويمان بن عدي الحمصي ضعّفه أحمد والدارقطني وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال أبو حاتم: صدوق.

وسيأتي برقمي (٢٥٠١٣) و(٢٥٥٣٧).

وانظر (٢٤٢٠٤)، وسيكرر من طريق هشام بن القاسم برقم (٢٤٥٩٥).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٤٨). وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال موسى بن سرجس، فإنه لم يرو عنه سوى يزيد، وهو ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٥٨، والخطيب في «تاريخه» ٧/٢٠٨ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٥٨-٢٥٩- ومن طريقه ابن ماجه (١٦٢٣) عن يونس، عن ليث، عن يزيد- ونسبه ابن ماجه فقال: ابن أبي حبيب-، عن موسىٰ به.

قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/٢٨٦-٢٨٧: هٰذا حال يخالف جميع أصحاب الليث، فإنهم قالوا عنه: عن يزيد ابن الهاد...، وذكر أن أحمد أخرجه عن يونس بن محمد- كما في هذه الرواية - ومنصور بن سلمة - كما سيرد (٢٤٤١٦) -وهاشم بن القاسم كما سيرد (٢٥١٧٦) ثلاثتهم عن الليث، عن يزيد ابن الهاد، وقال: فوقع الاختلاف فيه على يونس، لا من يونس، فاحتمل أن يكون من ابن ماجه، فلعله كان في أصله عن أبي بكر به غير منسوب، فنسبه من قبل نفسه لكون الليث مصرياً ويزيد بن أبي حبيب كذلك، ثم راجعت مسند ابن أبي شيبة، فوجدت الأمر كما ظننت، فأخرجه في مسند عائشة: حدثنا يونس بن محمد، حدثنا الليث، حدثنا يزيد، عن موسى ابن سرجس فذكره. ويزيد هٰذا هو ابن الهاد لا ابن أبي حبيب.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٩٧٨)، وفي «الشمائل» (٣٦٩)، والحاكم ٢/٤٦٥، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة موسى بن سرجس) من طريق قتيبة بن سعيد، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠١) و(١٠٩٣٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٣)- من طريق ابن وهب، وأبو يعلى (٤٥١٠) و(٤٦٨٨) من طريق رشدين بن سعد، والحاكم ٣/٥٦-٥٧ من طريق شعيب بن الليث وعبد الله بن عبد الحكم، خمستهم، عن الليث، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد! ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي! وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب.

وقد صح من طريق عمر بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن أبي عمرو ذكوان مولى عائشة، عنها مطولاً في ذكر وفاة النبي ﷺ عند البخاري (٤٤٤٩) وفيه: وبين يديه ركوة، أو علبة -يشك عمر- فيها ماء، فجعل يدخل يديه في الماء، فيمسح بهما وجهه، يقول: «لا إله إلاّ الله، إن للموت سكرات». =

٢٤٣٥٧- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا اللَّيْث، عن هشام، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوْتِرُ بخَمْسِ سَجَدَات لا يَجْلِسُ بينهنَّ حتى يَجْلِسَ في الخامسةِ، ثُمَّ يُسَلِّم[1].

٢٤٣٥٨- حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا داود -يعني ابنَ أبي الفُرَات- عن عبد الله بن بُرَيْدة، عن يحيى بن يَعْمر

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، أنها أخبرته: أنها سأَلَتْ نَبيَّ الله ﷺ عن الطَّاعون، فأَخْبَرها نبيُّ الله ﷺ: «أَنَّهُ كان عذاباً يَبْعَثُهُ الله عَزَّ وَجَلَّ على مَنْ يشاءُ، فَجَعَلَهُ الله عَزَّ وَجَلَّ رَحْمَةً للمؤمنينَ، فليسَ مِنْ عَبْدٍ يقعُ الطَّاعُون[2] فيمكثُ في بَلَدِهِ صابراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يُصِبْهُ إلا ما كَتَبَ الله عَزَّ وجَلَّ لهُ إلا كان له مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ»[3].

= وسلف طرفه الأول في تخريج الرواية (٢٤٢١٦).

وسيرد بالأرقام (٢٤٤١٦) و(٢٤٤٨١) و(٢٥١٧٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يونس بن محمد المؤدب، وشيخه: هو الليث بن سَعْد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٤ من طريق يحيى، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: يوتر بخمس سجدات، أي: خمس ركعات.

(٢) في (م) وهامش (هـ) و(ظ٢) فيه، وقد ضرب عليه في (ظ٨) قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن أبي الفرات فمن رجال البخاري. =

٢٤٣٥٩- حدثنا يونس، حدثنا داود، يعني ابنَ أبي الفُرات، عن إبراهيمَ بنِ ميمونٍ الصَّائغِ، عن عطاء، عن عروة

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ صلَّى وهي مُعترضةٌ[1] بين يديه.

٦٥/٦ وقال: «أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهاتِكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ وَعَمَّاتِكُمْ»[2].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٢٧) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٥٣) و(١٧٦١)، والبخاري (٣٤٧٤) و(٥٧٣٤) و(٦٦١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٠٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٤٢) من طرق عن داود بن أبي الفرات، به.

وسيأتي برقمي (٢٥٢١٢) و(٢٦١٣٩).

وانظر (٢٤٥٢٧) و(٢٥١١٨).

وفي الباب: عن جد عكرمة بن خالد المخزومي، وقد سلف برقم (١٥٤٣٥)، وعن شرحبيل بن حسنة، وقد سلف برقم (١٧٧٥٣)، وقد ذكرنا عندهما أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث خزيمة بن ثابت سيرد ٥/٢١٣.

(١) في (ظ٨) وهامش (هـ): مستعرضة.

(٢) صلاته ﷺ وهي معترضةٌ بين يديه صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل إبراهيم بن ميمون الصائغ -وهو المروزي- فقد اختُلف فيه، فوثَّقه ابنُ مَعين والنسائي في رواية، وقال في أخرى وأبو زرعة: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البخاري: ما أقرب حديثَه، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثُه ولا يُحتجُّ به. وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قلنا: وقد توبع في الفعلي منه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير داود بن أبي الفرات، فمن رجال البخاري. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الطيالسي -دون القولي منه- (١٤٥٢) من طريق إياس بن دغفل، =

٢٤٣٦٠- حدثنا يونُس، حدثنا لَيْث، عن يزيد، يعني ابنَ أبي حَبيب، عن أبي بكر بن إسحاق بن يسار، عن عبد الله بن عروة، عن عروة[1]

عن عائشة قالت: لما قَدِمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ، اشْتَكَى أصحابُه، واشْتَكَى أبو بكر وعامرُ بن فُهيرة مولى أبي بكر، وبلال، فاستأذنَتْ عائشةُ النبيَّ ﷺ في عيادتِهم، فأَذِنَ لها، فقالَتْ لأبي بكر: كيف تَجِدُك؟ فقال:

كل امْرِىءٍ مُصَبَّحٌ في أَهْلِهِ، وَالمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شراكِ نَعْلِهِ.

وسألَتْ عامراً، فقال:

إنِّي وَجَدْتُ المَوْتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ إنَّ الجَبَانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ

وسألَتْ بلالاً، فقال:

= عن عطاء بن أبي رباح، بهٰذا الإسناد. وإياس بن دغفل ثقة، وقد تابع إبراهيمَ ابنَ ميمون الصائغ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٣٦) من طريق حجاج -وهو ابن أرطاة- عن عطاء، به، بلفظ: كان يصلي وعائشةُ بحذاه. قلنا: وحجاج بن أرطاة -وإن يكن ضعيفاً- متابع، كما سيرد في تخريج الرواية (٢٥٢٢٢).

وسيرد برقم (٢٥٢٠٧).

وسلف الفعلي منه بنحوه برقم (٢٤٠٨٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

قال السندي: قوله: أليس هنَّ، أي: النساء، أي: فكيف يقطعن الصلاة عليكم بمرورهن؟

(١) قوله: عن عروة، سقط من (ق).

يا[1] لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً بِفَخٍّ[2] وَحَوْلي إذْخِرٌ وَجَلِيلُ[3]

فأَتَتِ النبيَّ ﷺ فأَخْبَرَتْه بقولهم، فنظر إلى السماء، وقال: «اللَّهمَّ حَبِّبْ إلينا المَدينةَ، كما حَبَّبْتَ إلَيْنا مَكَّةَ، أو أَشَدَّ، اللَّهمَّ بَارِكْ لَنا في صَاعِها، وفي مُدِّها[4]، وَانْقُلْ وَباءَها إلى مَهْيَعَةَ». وهي الجُحْفَةُ كما زعموا[5].

---

(١) كذا في النسخ الخطية: يا. وفيه ثلمٌ، حيث حذفت الفاء من فعولن. وفي مصادر الحديث، والرواية التي ستكرر برقم (٢٥٨٥٦): ألا بدل «يا»، وهو الجادة.

(٢) في (م): بفجّ، وهو خطأ، وفخ: وادٍ بمكة.

(٣) الجليل: هو نبت الثُّمام، وهو -كما في «المعجم الوسيط» -عُشب يسمو إلى مئة وخمسين سنتمتراً، فروعه مزدحمة متجمعة، والنَّورةُ سنبلةٌ مدلاَّة. يقولون: هو منك على طرف الثُّمام، أي: قريبٌ سهلُ التناول.

(٤) في (ق) و(هـ): ومدِّها.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن إسحاق بن يسار، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٧٢) و(٧٥١٩)، وابن حبان (٥٦٠٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦٦-٥٦٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن إسحاق بن يسار) من طرق عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٨٥٦).

وله طريق أخرى ستأتي برقم (٢٦٠٨٩).

وسيرد بأسانيد صحيحة بالأرقام (٢٤٥٣٢) و(٢٦٢٤٠) و(٢٦٢٤١).

وسلف مختصراً برقم (٢٤٢٨٨).

قال السندي: الجبان حتفه، أي: موته، أي إنه لا يباشر أسباب الموت =

٢٤٣٦١- حدَّثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار[1] بن أبي فَرْوة، أن محمد بن مسلم حدَّثه، أَنَّ عروة حدَّثه، أن عَمْرة بنت عبد الرحمٰن حدَّثته

أنَّ عائشة حدَّثتها: أَنَّ رسول الله ﷺ، قال: «إذا زَنَتِ الأَمَةُ فاجْلِدُوها، وإنْ زَنَتْ فاجْلدوها، وإنْ زَنَتْ فاجْلِدُوها، ثم بِيْعُوها ولو بِضَفِيرٍ» والضَّفِيرُ الحَبْلُ[2].

= حتى يجيئه الموت من بين يديه، وإنما يجيئه الموت بالغلبة والقهر من السماء.

بفخ: موضع عند مكة.

(١) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق) و(م): عمارة، وهو خطأ، صوابه عمار، كما جاء في هامش (ظ٨) و«أطراف المسند» و«تهذيب الكمال»، وفروعه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمار بن أبي فروة، فقد انفرد بالرواية عنه يزيد بن أبي حبيب، وقال البخاري: لا يتابع في حديثه، وذكره العقيلي وابن الجارود في «الضعفاء». ثم إنه خالف فيه الرواة عن الزهري.

فقد رواه مالك -كما سلف برقم (١٧٠٥٧) -عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن زيد بن خالد الجهني وأبي هريرة.

ورواه ابن أخي الزهري -كما سلف برقم (١٩٠١٧)- والزبيدي -كما سلف برقم (١٩٠١٨)- كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن شِبْل بن خليد المزني عن عبد الله بن مالك الأوسي.

وانظر تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٧٠٤٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢٦٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٦ من طريق شعيب بن الليث، وابن ماجه (٢٥٦٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة=

٢٤٣٦٢- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن عُقيل، عن ابنِ شهاب، عن عروة

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّرُ في العيدَيْنِ سبعاً وخمساً قبل القراءة[1].

= والتاريخ» ١/ ٤٣٣ من طريق محمد بن رمح، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٣، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٨٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١/ ٢٠ من طريق عبد الله بن صالح، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٣٣، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٦٨ من طريق يحيى بن بكير، أربعتهم عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم عيسى بن حماد زغبة، فرواه -كما عند النسائي في «الكبرى» (٧٢٦٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٢٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢١/ ٢٠٣ -عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة، به. فقرن عمرة مع عروة.

وخالفهم كذلك شبابة -كما عند ابن أبي شيبة ١٤/ ١٥٩- فرواه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة -في المطبوع: عمارة- عن عروة، عن عائشة. لم يذكر الزهري في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٣، والمحفوظ ما قاله ابن بكير ومن تابعه.

وقد سلف من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح كذٰلك برقم (٧٢٩٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ثم بيعوها»، أي: مع بيان العيب.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهيعة ولاضطرابه فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري- فإنما روى له البخاري متابعة، =

. . . . . .

= وأصحاب السنن سوى الترمذي، ورواية أبي داود له هي في «فضائل الأنصار»، وهو ثقة. عُقَيْل: هو ابنُ خالد الأَيلي، وابنُ شهاب: هو الزهري.

واضطربَ فيه ابنُ لَهيعة:

فرواه عنه أبو سعيد مولى بني هاشم، كما في هذه الرواية، وعبد الله بن وَهْب كما عند ابن ماجه (١٢٨٠)، وأسد بن موسى، كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٤، وقُتيبة بن سعيد، كما عند أبي داود (١١٤٩)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٥/ ٧١، وعمرو بن خالد، كما عند الدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٦، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٩٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٦ -٢٨٧، خمستُهم رَوَوْه عن ابن لَهيعة، فقال: عن عُقيل. زاد ابن وهب: سوى تكبيرتي الركوع، وزاد عمرو بن خالد: قبل القراءة.

ورواه عنه عبد الله بن وَهْب مرة أخرى، كما عند أبي داود (١١٥٠)، وابن ماجه (١٢٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٣-٣٤٤، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٧، ويحيى بنُ إسحاق -وهو السَّيْلَحِيني- كما في الرواية الآتية برقم (٢٤٤٠٩)، وأسدُ بنُ موسى كذٰلك، عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٤، وإسحاقُ بنُ عيسى، كما عند الدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٦، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٢٩٨، أربعتُهم رَوَوْه عن ابنِ لَهيعة، فقال: عن خالد بن يزيد، وقرن ابنُ ماجه به عُقيلاً المذكور آنفاً. ورواه عنه عبد الله بنُ يوسف، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٣١٣٩)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٤٦، فقال: عن يزيد بن أبي حبيب ويونس. قال الطبراني: لم يروِ هٰذا الحديث عن الزُّهري إلا يونسُ ويزيدُ بن أبي حبيب وخالد بن يزيد، تفرَّد به ابنُ لهيعة. قلنا: قد رواه ابن لهيعة كذٰلك عن عُقيل بن خالد، عن الزُّهري، كما هو ظاهر في هٰذه الرواية.

ورواه عنه سعيد بن كثير بن عفير، كما عند الطحاوي في «شرح معاني=

٢٤٣٦٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حَيْوَةُ بنُ شُرَيح، قال: حدثني نافع بنُ سليمان، أن محمد بنَ أبي صالح، حدثه عن أبيه[1]

أنه سمع عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الإمامُ ضامِنٌ، والمُؤذِّنُ مُؤتَمَنٌ، فَأَرْشَدَ اللهُ الإمامَ، وَعَفا عَنِ

= الآثار» ٤/ ٣٤٣، فقال: عن أبي الأسود، عن عروة، عن أبي واقد الليثي وعائشة.

وقد نصَّ على أنَّ ابنَ لهيعة هو الذي اضطرب فيه الدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ ورقة ٢٧، فقال: والاضطراب فيه من ابن لهيعة. قلنا: ولذٰلك ضعَّف البخاريُّ هٰذا الحديث، فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٨٩، وأما ما قاله محمد بن يحيى الذُّهلي -فيما نقله البيهقي عنه- أن المحفوظ عنده حديث خالد بن يزيد لأنه من رواية ابن وهب، وهو قديم السماع منه، ففيه نظر، فقد فاته أنَّ ابنَ لهيعة قد اضطرب فيه في رواية ابن وهْب نفسها، فمرة قال: عن عُقيل، وأخرى قال: عن خالد بن يزيد، كما سلف بيانه.

واضطرب فيه ابن لهيعة اضطراباً آخر في سنده وفي متنه، فقد رواه يحيى ابن إسحاق السَّيلَحيني، كما سلف في الرواية (٨٦٧٩) عنه، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: «التكبير في العيدين سبعاً قبل القراءة، وخمساً بعد القراءة».

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو سلف برقم (٦٦٨٨)، وإسناده حسن.

وله كذٰلك شواهد أخرى ذكرناها في تخريج حديث ابن عمرو المذكور، يتقوّى الحديث بمجموعها.

وانظر أيضاً حديث أبي هريرة (٨٦٧٩).

(١) من قوله: حدثنا حيوة. إلى قوله: حدثه عن أبيه، سقط من (ظ٢) و(ق).

المُؤَذِّنِ»[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بنُ أبي صالح إما ضعيف أو مجهول، فيحتمل -فيما ذكر المزِّي- أن يكون محمد ابنَ ذكوان الأزديَّ الطاحيّ، وهو ضعيف، أو يكون محمد بنَ ذكوانَ الأسديَّ بيَّاعَ الأكسية، وهو مجهول، وبعضهم كابن أبي حاتم ذكر في «الجرح والتعديل» ٧/ ٢٥٧ أن والده هو ذكوان أبو صالح السمان، وعليه فهو أخو سهيل بن أبي صالح، وذكر أنَّ ابن معين قال فيه: لا أعرفه. قال ابنُ أبي حاتم: يعني لا أَخْبُرُه، وجعله أخا سهيل كذٰلك ابنُ حبان، وذكره في «الثقات» ٧/ ٤١٧، وقال: يخطىء، لٰكن ابن عدي أنكر أن يكون محمد هٰذا أخاً لسهيل، فقال -فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»-: من جعل محمداً أخاً لسهيل فقد وهم، ليس في ولد أبي صالح من اسمه محمد. فتعقَّبه الحافظ بقوله: قد ذكره أبو داود في كتاب «الإخوة»، وكذا أبو زُرعة الدمشقي. قلنا: وتردَّد أبو حاتم كما في «العلل» ١/ ٨١، فذكر أن سهيل بن أبي صالح وعبَّاد بن أبي صالح أخوان، ثم قال: ولا أعلم لهما أخاً إلا ما رواه حَيْوة بن شُريح ،عن نافع بن سليمان، عن محمد بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة عن النبي ﷺ، وذكر هٰذا الحديث. فقال له ابنه: محمد بن أبي صالح هو أخو سهيل وعبَّاد؟ قال: كذا يروونه، وقال: ونافع بن سليمان ليس بقوي. قلنا: نافع بن سليمان هو القرشي المكي، من رجال «التعجيل»، قال الحافظ: وثقة ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق يحدث عن الضعفاءِ مثل بقية. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبدالله بن يزيد المقرىء، وأبو صالح: هو السمان، وقد اختُلف عليه فيه، كما سيرد.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٤٢) من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٢٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٧٨، وأبو يعلى (٤٥٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٩٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٥-٤٢٦ و٤٣١، وفي=

. . . . . .

= «السنن الصغير» (٥٢٩)، من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، به. ووقع في مطبوع البيهقي: عن نافع، عن سليمان، وهو خطأ.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٣٢)، وابنُ حبان (١٦٧١)، والرامهرمزي في «المحدّث الفاصل» ص ٢٩٠ من طريق عبد الله بن وهب، عن حيوة بن شريح، به.

وقد اختُلف فيه على أبي صالح:

فرواه محمد بنُ أبي صالح -كما في هٰذه الرواية- عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه الأعمش وسهيل بن أبيْ صالح -على اختلاف عليهما- فأسنداه عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

واختلفت أقوال الأئمة: أيُّ الحديثين أصحُّ.

فذكر أبو حاتم -كما في «العلل» ١/ ٨١، وأبو زرعة -فيما نقله عنه الترمذي بإثر الحديث (٢٠٧) -أن حديث الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أصحُّ من حديث أبي صالح عن عائشة. وقال ابن خزيمة بعد أَن أخرج الحديثين في «صحيحه» بإثر الحديث (١٥٣٢): الأعمش أحفظ من مئتين مثل محمد بن أبي صالح. وجزم الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٩٥ أن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة هو الصواب، ورجَّحه كذٰلك العُقيلي فيما نقله الحافظ في «التلخيص» ١/ ٢٠٧.

أما البخاري فقال -فيما نقله عنه الترمذي-: حديث أبي صالح، عن عائشة أصحّ، وقال أحمد -فيما نقله الحافظ في «التلخيص» ١/ ٢٠٧: ليس لحديث الأعمش أصل.

وضعَّف علي ابنُ المَديني كلا الحديثين، فنقل الترمذي عنه بإثر الحديث (٢٠٧) أنه لم يثبت حديثُ أبي صالح، عن أبي هريرة، ولا حديثُ أبي صالح عن عائشة في هٰذا، ونقل عنه ذٰلك أيضاً ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية». =

٢٤٣٦٤- حدثنا حسن بن موسى قال: حدثنا ابن لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن موسى بن سعيد بن زيد بن ثابت، عن خُبيب بن عبد الله ابن الزبير

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: طَرَقَتْني الحَيْضَةُ من اللَّيل وأنا إلى جَنْبِ رسولِ الله ﷺ، فتأخَّرْتُ، فقال: «ما لك أَنُفِسْتِ؟» قالت: لا، ولٰكني حِضْتُ. قال: «فَشُدِّي عليكِ إزارَكِ، ثم عُودِي»[1].

= وخالف ابنُ حبان عليَّ ابن المديني، فصحَّح كلا الحديثين، فقال بإثر الحديث (١٦٧١) في «الإحسان»: سمع هذا الخبرَ أبو صالح السمان، عن عائشة، على حسب ما ذكرناه، وسمعه من أبي هريرة مرفوعاً، فمرةً حدَّثَ به عن عائشة، وأخرى عن أبي هريرة، وتارةً وقفه عليه، ولم يرفعه.

قلنا: وللحديث شواهدُ يصحُّ بها، ذكرناها في تخريج حديث أبي هريرة السالف برقم (٧١٦٩).

ونزيد عليها هنا ما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٦ من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، عن جده، عن أبي محذورة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمناء المسلمين على صلاتهم وسجودهم المؤذنون» وإسناده ضعيف.

وأوردنا شرح الحديث عند رواية أبي هريرة المشار إليها.

قال السندي: قوله: الإمام ضامن، صلاته متضمنة لصلاة القوم صحة وفساداً.

قوله: مؤتمن، بفتح التاء، أي: فوض إليه الأمانة، في معرفة الأوقات.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، وموسى بن سعيد بن زيد بن ثابت، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له مسلم، ولا نعلم فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات رجال=

٢٤٣٦٥- حدثنا حسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا عُقَيْلُ بنُ خالد، عن ابن شهاب، عن عروة

=الشيخين غير خُبيب بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسيأتي برقم (٢٥٥١٤) بإسناد ضعيف كذٰلك.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٥٨ عن ربيعة بن عبد الرحمٰن المعروف بربيعة الرأي، عن عائشة، به. وهو منقطع. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٢: لم يختلف رواة الموطأ في إرسال هٰذا الحديث كما روي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٩) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن قرة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣١١ من طريق خالد بن مخلد القطواني، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن عائشة، به. وخالد بن مخلد ضعيف.

وقد صح أن ذلك قد وقع لأم سلمة فيما أخرجه البخاري (٢٩٨)، ومسلم (٢٩٦) (٥)، وسيرد عند أحمد ٦/ ٣٠٠.

وقال البيهقي في «السنن» ١/ ٣١١: ويحتمل أن يكون وقع ذٰلك لعائشة وأم سلمة جميعاً.

وانظر (٢٤٨٢٤).

قال السندي: قوله: «أنفست» نفس كعلم، ويستعمل مبنياً للفاعل والمفعول في الحيض والولادة إلا أن بناء الفاعل في الحيض أكثر وبناء المفعول في الولادة أشهر، فكأنه وقع ها هنا على بناء المفعول ففهمت هي الولادة.

قولها: لا ولٰكني حضت، لٰكن المراد إنما كان الحيض سواء كان اللفظ على بناء الفاعل أو المفعول، فلا وجه لهٰذا الجواب وهو ظاهر.

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ جهر فيها بالقراءة، يعني في الكسوف[1].

٢٤٣٦٦- حدثنا حسن، حدثنا ابن لَهيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اجْعَلُوا مِنْ صَلاتِكُمْ في بُيُوتِكُمْ، ولا تَجْعَلُوها عَلَيْكُمْ قُبُوراً»[2].

---

(١) حديث صحيح. ابنُ لَهيعة -وهو عبد الله- تابعه غيرُ واحد، كما سنذكر في تخريج الرواية (٢٤٤٧٣). وبقية رجالِه ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابنُ موسى الأشْيَب، وعُقَيْل بن خالد: هو ابن عَقيل الأَيْلي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٣ من طريق ابن لَهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً البخاري (١٠٤٦) و(١٠٤٧) و(٣٢٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٢ من طريق الليث، عن عُقَيْل بن خالد، به، بلفظ حديث شعيب، عن الزهري، الآتي برقم (٢٤٥٧١)، وليس فيه ذكر الجهر بالقراءة.

وسلف من طريق هشام بن عروة عن أبيه برقم (٢٤٠٤٥).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهيعة، وهو عبدالله، وقد روى عنه حسن -وهو ابن موسى الأشيب- بعد اختلاطه، والصواب فيه أنه مرسل. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٤٩: والصحيح عن هشام، عن أبيه، مرسلاً. وقال أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ١٣٥: لا يقولون في هٰذا الحديث: عن عائشة. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو الأسود: هو يتيم عروة، واسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل.

وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/ ٢٩ من طريق قتيبة، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٣٦٧- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، حدثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ خديجة سألتْ رسولَ الله ﷺ عن وَرَقَةَ بنِ نوفل؟ فقال: «قد رَأَيْتُهُ في المنام، فَرَأَيْتُ عليه ثيابَ بياضٍ، فأَحْسَبُهُ لو كانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ يكُنْ عليهِ بياضٌ[1]»[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٤٨٦٧) عن عبد الرحمٰن بن صالح -وهو الأزدي- عن عبد الرحيم بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٣/٩٢٦ من طريق خارجة بن مصعب الخراساني، عن أيوب، كلاهما عن هشام بن عروة، به. وعبد الرحمٰن ابن صالح فيه كلام، وخارجة ضعيف.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٦٨ عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

ويشهد له حديث ابن عمر، عند البخاري (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٩)، وقد سلف برقم (٤٥١١)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) في (م): ثياب بياض.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد روي من بلاغات الزهري، وهو الصواب.

فقد أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٠٩) [٥/٣٢٤] عن معمر، عن الزهري قال: وسئل رسول ﷺ عن ورقة بن نوفل -كما بلغنا- فقال: فذكر نحوه.

وخالف معمراً عثمانُ بنُ عبد الرحمٰن الوقّاصي -فيما أخرجه الترمذي (٢٢٨٨)- ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/٤٤٧-٤٤٨، والحاكم ٤/٣٩٣ -فرواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، فذكره.

وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وعثمان بن عبد الرحمٰن ليس عند أهل الحديث بالقوي.

قلنا: وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: عثمان: هو الوقّاصي=

٢٤٣٦٨- حدثنا هارون بنُ معروف، قال: حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عمرو، أن بكر بنَ سَوادة، حدثه أن يزيدَ بن أبي يزيد، حدَّثه عن عُبيد بن عمير ٦٦/٦

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ: «أن رجلاً تلا هذه الآية: ﴿مَنْ يعْمَلْ سوءاً يُجْزَ بهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، قال: إنَّا لَنُجْزَى بكلِّ عمَلِنا؟! هلكْنا إذاً. فبلغَ ذاك رسولَ الله ﷺ، فقال: «نَعَمْ يُجْزَى بهِ المؤمنونَ[١] في الدُّنيا في مصِيبَةٍ[٢] في جسَدِه فيما يُؤذِيهِ»[٣].

=متروك.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، عند أبي يعلى (٢٠٤٧) بلفظ: وسئل عن ورقة بن نوفل، قال: «أبصرته في بطنان الجنة عليه سندس». قلنا: وفي إسناده مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

وقد ترجم الحافظ لورقة بن نوفل في «الإصابة».

(١) في (ظ٨): المؤمن.

(٢) في (ظ٨) و(هـ): مصيبته.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، يزيد بن أبي يزيد -وهو من رجال «التعجيل»-قال فيه الحافظ: روى عن امرأته، عن عائشة، في لحوم الأضاحي، وعن عُبيد بن عُمير، رَوَى عنه الحارث بنُ يعقوب المصري والد عمرو، وبُكير ابن عبد الله بن الأشجّ، وبكر بن سوادة. قلنا: قد فرَّق البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧٠ -٣٧١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٩٨ وابن حبان في «الثقات» ٧/ ٦٣١ بين يزيد بن أبي يزيد الذي يروي عن عُبيد بن عُمير، ويروي عنه بكر بن سوادة، وبين يزيد بن أبي يزيد مولى مسلمة بن مخلد الذي يروي عن امرأته، ويروي عنه الحارث بن يعقوب، غير أنَّ الخطيب البغدادي ذكر في «مُوضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٩٤ أنهما =

٢٤٣٦٩- حدثنا هارون بنُ معروف، ومعاويةُ بن عمرو، قالا: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرنا عمرو، أن أبا النَّضْر، حدثه عن سليمان بن يسار

= واحد، ووهَّم البخاريَّ في تفريقه بينهما، واحتجَّ لذٰلك برواية ضعيفة لا تقوم بمثلها الحجة، وقد تابع الحافظُ الخطيبَ في جعلهما واحداً، فإن قلنا: هما اثنان، فكلاهما مجهول، ولم يُؤثر توثيقهما عن غير ابن حبان، وإن جمعناهما في واحد، فلا يختلف الأمر كثيراً، وقد قال الحافظ في «التعجيل»: قد أغفل الحسيني ذكر هٰذا الرجل في «التذكرة»، وفي رجال المسند، ولم يستدركه شيخنا الهيثمي عليه ولا من تبعه، فإنهم ظنوا أنه يزيد بن أبي يزيد الرِّشْك، وليس كذٰلك. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير بكر بن سوادة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاريُّ في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. ابن وَهْب: هو عبد الله، وعمرو: هو ابن الحارث.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٧٥) و(٤٨٣٩) عن هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد. وقد تحرف اسم يزيد بن أبي يزيد في الموضع الثاني إلى يزيد بن أبي حبيب، فاغترَّ بذٰلك محقق الكتاب! فغيَّر اسمه في الموضع الأول -وقد جاء على الصواب فيه- ليوافق الموضع الثاني!

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٣٧١، وابن حبان (٢٩٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٨٠٦) و(٩٨٠٧) من طرق عن ابن وَهْب، به. وسقط اسم يزيد بن أبي يزيد من مطبوع البيهقي (٩٨٠٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٢، وقال: لها في الصحيح غير هٰذا، رواه أحمد وأبو يعلى ورجالهما رجال الصحيح.

وسيرد بأطول منه برقم (٢٥٨٣٥).

والصحيح الذي أشار إليه الهيثمي: سلف برقمي (٢٤١١٤) و(٢٤٢٠٠).

وللحديث شاهد يصحُّ به من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٣٨٦) وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ، أنها قالَتْ: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ قطُّ مستجمعاً ضاحكاً -قال معاوية: ضَحِكاً- حتى أرى منه لَهَوَاتِهِ، إنما كان يَتَبَسَّم، وقالت: كان إذا رأى غيماً، أو ريحاً، عُرِفَ ذٰلك في وجهه، قالت: يا رسولَ الله، الناسُ إذا رَأَوْا الغيمَ، فَرِحوا رجاءَ أن يكونَ فيه المطرُ، وأراكَ إذا رأيتَه عرفتُ في وجهك الكراهيةَ! قالت: فقال: «يا عائشةُ، ما يُؤْمِنِّي أَنْ يكونَ فِيهِ عَذابٌ، قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بالرِّيح، وَقَدْ رَأى قَوْمٌ العَذَابَ، فقالوا: هٰذا عَارِضٌ مُمْطِرُنا»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المُهَلَّب الكوفي أبو عمرو البغدادي، وابن وَهْب: هو عبد الله، وعمرو: هو ابن الحارث المصري، وأبو النَّضْر: هو سالم بنُ أبي أمية المدني مولى عمر بن عبيد الله التيمي.

وأخرجه مسلم (٨٩٩) (١٦)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٢١) من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٨٢٨ - ٤٨٢٩) و(٦٠٩٢)، وفي «الأدب المفرد» (٢٥١)، ومسلم (٨٩٩) (١٦)، وأبو داود (٥٠٩٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٧)، والحاكم ٢/٤٥٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٠، وفي «الدلائل» ١/٣٢٢، والبغوي في «شرح السنة» (١١٥٠)، وفي «تفسيره» -سورة الأحقاف الآية (٢٤)- من طرق عن عبد الله بن وهب.

قال الحاكم: هٰذا صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة! ووافقه الذهبي!. قلنا: بل أخرجاه وبالسياقة نفسها.

وسيرد بنحوه برقمي: (٢٥٣٤٢) و(٢٦٠٣٧).

ومختصراً بالأرقام (٢٤٤٧٤) و(٢٤٥٠٣) و(٢٤٨٩٤). =

٢٤٣٧٠- حدَّثنا حَسَن، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا حُيي بن عبد الله، أَنَّ أبا عبد الرحمٰن الحُبُلي حدَّثه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّها طَرَقَتْها الحَيْضَةُ من الليل ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فأشارَتْ إلى رسولِ الله ﷺ بثوبٍ وفيه دَمٌ، فأشار إليها رسولُ الله ﷺ وهو في الصَّلاة: اغسليه، فَغَسَلَتْ موضعَ الدَّم، ثم أَخذَ رسولُ الله ﷺ ذٰلك الثوبَ، فَصَلَّى فيه[1].

٢٤٣٧١- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الأسود، عن عروةَ بنِ الزُّبير

عن عائشة أمِّ المؤمنين، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الوِلادَةِ»[2].

= قال السندي: قولها: لهواته، بفتحتين جمع لهاة بفتح: وهي اللحمات في سقف أقصى الفم، وقيل: هي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك.

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة وحيي بنِ عبد الله -وهو المعافري- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، أبو عبد الرحمٰن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد.

وقد صح في غسل دم المحيض من حديث عائشة عند البخاري (٣٠٨) بلفظ: كانت إحدانا تحيض، ثم تقترص الدم من ثوبها عند طهرها، فتغسله، وتنضح على سائره، ثم تصلي فيه.

وآخر من حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق، سيرد ٦/ ٣٤٥.

(٢) حديث صحيح. ابنُ لَهيعة -وهو عبد الله- توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيمُ عروة. =

٢٤٣٧٢- حدثنا حَسَن، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا جعفر بنُ ربيعة، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّما امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّها، فَنِكاحُها باطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَها، فَلَها مَهْرُها بما أصابَ مِنْ فَرْجِها، وإنِ اشْتَجَرُوا، فَالسُّلْطانُ وَلِيُّ مَنْ لا وَلِيَّ لهُ»(١).

= وسيرد بإسناد صحيح من طريق عمرة عن عائشة برقم (٢٥٤٥٣).

وسلف من طريق الزهري برقم (٢٤٠٥٤)، وذكرنا أرقام طرقه هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابنِ لَهيعة، وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابنُ موسى الأَشْيب، وابنُ شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٦ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد، ولفظه: «لا نكاحَ إلا بوليّ، فإن لم يكن وليٌّ، فاشْتَجَروا، فالسلطانُ وليُّ مَنْ لا وَليَّ له».

وأخرجه أبو داود (٢٠٨٤)، وأبو يعلى (٤٨٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧، والبيهقي في «السنن» ٧/١٠٦، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٠/٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٨٧ من طرق عن ابن لهيعة، به.

قال أبو داود: جعفر لم يسمع من الزُّهري، كَتب إليه.

قلنا: يُشير أبو داود إلى طريقة تحمُّلِ جعفر بن ربيعة من الزُّهري، وقد ذكر علماء المصطلح أن الصحيحَ جوازُ الرواية بالكتابة، سواءٌ كانت مقترنةً بالإجازة، أم مجردةً عنها. قال اللكنوي في «ظفر الأماني» ص ٥٢٢: يعبرون عنه بقولهم: كتبَ إليَّ فلان، ويُدرجونه في المسانيد الموصولة، وقال السيوطي في «تدريب الراوي» ٢/٥٦: وفي «صحيح البخاري» في الأيمان والنذور [(٦٦٧٣)]: وكتب إليَّ محمد بن بشار. وليس فيه بالمكاتبة عن شيوخه غيره،=

٢٤٣٧٣- حدَّثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا أبو الأسود، أنه سمع عروة بن الزبير

يحدِّث عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «كانَ الكافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ، فَيبْكِيهِ أَهْلُهُ فيقولونَ: المُطْعِمُ الجِفانَ المقاتِلُ الذي. . . ، فَيَزِيدُهُ الله عَذَاباً بما يَقُولُونَ»[1].

٢٤٣٧٤- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، قال: حدثني أبو الأسود، أنه سمع عروة يحدث

عن عائشة قالت: ذُكر رجلٌ عندَ رسولِ الله ﷺ بخير، فقال رسول الله ﷺ: «أَولَمْ تَرَوْهُ يَتعَلَّمُ القُرْآنَ[2]؟».

= وفيه وفي «صحيح مسلم» أحاديثُ كثيرة بالمكاتبة في أثناء السند.

وسلف من طريق ابن جُريج، عن سليمانَ بنِ موسى، عن ابن شهاب، به، برقم (٢٤٢٠٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة بن الزبير.

وانظر (٢٤١١٥).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لَهيعة، وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، يعرف بيتيم عروة.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (٨) و(٩) من طريق عثمان بن سعيد ابن كثير بن دينار، وابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٦٢، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. =

٢٤٣٧٥- حدَّثنا حَسَن، حدَّثنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا أبو الأسود، أنه سمع عروة، يحدِّث

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ[1] أَحَدُكُمْ: نَفْسِي خَبِيثَةٌ، وَلٰكِنْ يَقُولُ: نَفْسِي لَقِسَةٌ»[2].

٢٤٣٧٦- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا الوليد بن أبي الوليد قال: سمعتُ القاسمَ بنَ محمد يخبر

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا خَيْرَ في جَمَاعَةِ النِّساءِ إلا في مَسْجِدٍ أَوْ في جَنَازَةِ قَتِيل»[3].

= وفي الباب عن عثمان بن عفان مرفوعاً بلفظ: «خيرُكم من تعلَّم القرآن وعلَّمه». أخرجه البخاري (٥٠٢٧) وسلف برقم (٥٠٠).

(١) في (ق): يقول.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل.

وقد سلف برقم (٢٤٢٤٤) بإسناد صحيح.

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابنِ لَهيعة -وهو عبد الله- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الوليد بن أبي الوليد، فمن رجال مسلم، وجهَّله ابنُ الجوزي! وقد روى عنه جمع، ووثَّقه أبو زرعة، وسُئل عنه أبو داود، فقال فيه خيراً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» وقال: ربما خالف على قلة روايته.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٠٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: ابن لهيعة ضعيف، والوليد مجهول!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣٥٥) من طريق أبي صالح الحراني، =

٢٤٣٧٧- حدَّثنا سُرَيْج، حدثنا أبو مَعْشَر، عن هشام بن عروة، عن أبيه

= عن ابن لهيعة، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن الوليد بن أبي الوليد إلا ابنُ لهيعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٣ و٣٣، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» وفيه ابنُ لهيعة، وفيه كلام.

ويعارضُه ما أخرجه السهمي في «تاريخ جُرجان» ص ٣٦٥ من طريق محمد ابن جعفر، عن ليث بن أبي سُليم، عن عطاء، عن عائشة قلت: يا رسول الله إنَّ النساءَ إذا مات الميت اجتمعنَ، فقال: «لا خير في اجتماعهنَّ، إنهنَّ إذا اجتمعن، قُلن وقُلن». قلنا: لكن ليث بن أبي سُليم ضعيف كذٰلك.

وسيرد برقم (٢٥٢١٣).

وله شاهد من رواية الوازع بن نافع، وقد اختلف عنه:

فرواه مغيرة بن سقلاب كما عند الطبراني في «الكبير» (١٣٢٢٨)، عن الوازع، عن سالم، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «لا خير في جماعة النساء إلا عند ميت، فإنهن إذا اجتمعن قلن وقلن». ولفظ «إلا» وقع في المطبوع: «ولا»، وكذٰلك وقع عند الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٦، وقال فيه: رواه الطبراني في «الكبير». وفيه الوازع بن نافع، وهو ضعيف.

ورواه علي بن ثابت الجزري كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٣٢) و«الأوسط» (٧١٢٦)، عن الوازع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن خولة بنت اليمان، مرفوعاً بلفظ حديث ابن عمر السالف، ووقع لفظ: «إلا عند ميت» في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٣٠: «ولا عند ميت» مع أنه ترجم له بقوله: باب حضور النساء عند الميت، وقال: وفيه الوازع بن نافع، وهو متروك.

وفي الباب كذٰلك عن عبادة بن الصامت عند الطبراني فيما ذكر الهيثمي -بلفظ: «لا خير في اجتماعهنَّ إلا عند ذكرٍ، أو جنازة ... » وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٧٧، وقال: رواه الطبراني من طريق يحيى بن إسحاق، عن عبادة، ويحيى لم يدرك عبادة، وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٧/٦ عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا بقي عشر من رمضان، شد مئزَره، واعتزل أهله[١].

٢٤٣٧٨- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن أبي هاشم صاحبِ الرمان، عن أبي مِجْلَز، عن الحارث بن نَوْفل

عن عائشة: أنها سُئِلَتْ عن الجنابة؟ قالت: كنتُ أَفْرُكُ الجَنابةَ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ[٢].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «واعتزل أهله» فحسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر، وهو نجيح بن عبد الرحمٰن السندي، قال عمرو بن علي: أبو معشر ضعيف، وما روى عن المقبري وهشام بن عروة ونافع وابن المنكدر رديئة لا تكتب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان الجوهري- فمن رجال البخاري.

وقوله: كان رسول الله ﷺ إذا بقي عشر من رمضان شد مئزره. سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٣١) بلفظ: كان إذا دخل العشر أحيا الليل، وأيقظ أهله، وشدَّ المئزر.

وقوله: واعتزل أهله، له شاهد من حديث علي عند البيهقي ٤/٣٠٤، وإسناده حسن.

وقد سلف في مسند علي (١١٠٣) أن أبا بكر بن أبي شيبة سئل: ما رَفَعَ المئزر؟ قال: اعتزل النساء.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٧٠٢) عن سفيان الثوري، عن بعض أصحابه، عن عائشة، فذكر الحديث، ثم قال: يقول سفيان: شد المئزر، لا يقرب النساء.

(٢) إسناده صحيح، الحارث بن نوفل -وهو ابن الحارث بن عبد المطلب ابن هاشم القرشي الهاشمي، صحابي، روى عن النبيِّ ﷺ، وعن عائشة أم المؤمنين. وجعله ابنُ حبان اثنَيْن، فقد ذكر الراويَ عن عائشة في التابعين،=

٢٤٣٧٩- حدَّثنا حسن ويحيى بن إسحاق، قالا: حدَّثنا ابنُ لهيعة قال: حدَّثنا خالدُ بنُ أبي عمران، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «أَتَدْرُونَ مَنِ السَّابِقُونَ إلى ظِلِّ الله عَزَّ وجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ؟». قالوا: اللهُ ورسولُهُ أعلم، قال: «الذينَ إذا أُعْطُوا الحَقَّ قَبِلُوهُ، وإذا سُئِلُوهُ بَذَلُوهُ، وَحَكَمُوا للنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ[1] لأَنْفُسِهِمْ»[2].

= فقال الحافظ: يحتمل أن يكونا اثنين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو هاشم صاحب الرّمّان: هو الرّمّاني، واسمه يحيى بن الأسود، وقيل: ابن أبي الأسود، وقيل: ابن نافع. وأبو مِجْلَز: هو لاحقُ بن حُميد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٨٣) من طريق سليمان بن حرب، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥٦، وفي «الكبرى» (٢٨٩) -ومن طريقه المزِّي في «التهذيب» (ترجمة الحارث بن نوفل)- عن قتيبة بن سعيد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٩ من طريق مُسَدَّد، ثلاثتُهم عن حماد ابن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق بشر بن معاذ العقدي، عن حماد بن زيد، عن أبي هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن عائشة.

وسيأتي برقم (٢٦٣٩٥).

وانظر (٢٤٠٦٤).

(١) في (ظ٢) و(ق): حكمهم، وجاء في هامشيهما: كحكمهم، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، وقد تفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص١١٣ من طريق الإمام=

٢٤٣٨٠- حدثنا أبو معاوية عبد الله بن معاوية الزُّبيري قدم علينا مكة، حدثنا هشام بن عروة، قال:

كان عروة يقول لعائشة: يا أُمَّتاه، لا أَعْجَبُ من فَهْمِكِ[١]، أقول: زوجةُ رسولِ الله ﷺ وبنتُ أبي بكر، ولا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكِ بالشِّعْر وأيام النَّاس أقول: ابنةُ أبي بكر، وكان أَعْلَمَ النَّاسِ أو مِنْ أَعْلَمِ النَّاس، ولكن أَعْجَبُ من عِلْمِك بالطِّبِّ، كيف هو؟ ومن أين هو[٢]؟ قال: فَضربت على منكبه[٣]، وقالت: أي عُرَيَّة، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَسْقَمُ عند آخر عُمُرِهِ، أو في آخر عُمُره، فكانت تَقْدَمُ عليه وفودُ العَرَبِ من كلِّ وجه، فَتَنْعَتُ له الأنعات، وكنت أُعالِجُها له، فمِنْ ثَمَّ[٤].

= أحمد، بهذا الإسناد. وقال: هٰذا حديث غريب، ولم أره إلا من حديث ابن لهيعة، وخالدٌ معروف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/١٦ و٢/١٨٦-١٨٧، والحافظ في «الأمالي» ص ٢٠٢-٢٠٣ من طريق يحيى، به. قال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب، تفرد به ابن لهيعة عن خالد.

وسيرد برقم (٢٤٣٩٨).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، السالف برقم (٦٤٨٥).

(١) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق)، وهامش (هـ)، فقهك، وجاء في هامشهن فهمك.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢)، وهامش (هـ) زيادة: وما هو؟ وقد وضع عليها في (ظ٢) إشارة نسخة.

(٣) في (ظ٨) منكبيه.

(٤) خبر صحيح، وهٰذا إسناد فيه أبو معاوية عبد الله بن معاوية الزبيري=

. . . . . .

= قال البخاري في «تاريخه» ٥/ ٢٠٩، وفي «الضعفاء» ص٦٧: بعض أحاديثه مناكير، وقال في «الأوسط» ٢/ ١٦١: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل ٥/ ١٧٨: مستقيم الحديث، ونقله عنه أبو زرعة العراقي في ذيل الكاشف ص١٦٥، والهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٤٢، وقد تحرف في مطبوع اللسان إلى: منكر الحديث، وهو تحريف قبيح، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٢٤٦ وقال: ربما خالف، يعتبر حديثه إذا بين السماع في روايته. قلنا: وقد توبع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخطأ الحافظ ابن حجر في ترجمة عبد الله بن معاوية من «التعجيل» ١/ ٧٦٦-٧٦٧، وفي «اللسان» ٣/ ٤١٩، فنسب إلى ابن عدي أنه قال فيه: أحاديثه مناكير، وليست هٰذه الجملة من كلام ابن عدي في «كامله» ٤/ ١٥١٢ وإنما هي قول البخاري السالف نقلَه عنه، وأورد له حديثين، أحدهما حديث أحمد هٰذا، وقال بإثر ذٰلك: له غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٠، والذهبي في «السير» ٢/ ١٨٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٣/ ٢٩٥، وابن عدي ٥/ ١٥١٢ من طريق أبي معاوية عبد الله بن معاوية الزبيري، به.

وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/ ١٨٢-١٨٣ من طريق أبي نعيم الأصبهاني، عن عبد الله بن جعفر أبي الشيخ، عن أحمد بن الفرات، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن عروة، قال: ما رأيت أحداً أعلم بالطب من عائشة، رضي الله عنها. فقلت: يا خالة، ممن تعلمت الطب؟ قالت: كنت أسمع الناس ينعت بعضهم لبعض فأحفظه. وهٰذا إسناد صحيح.

ثم أورد الحديث من طريق سعيد بن سليمان، عن أبي أسامة عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: لقد صحبت عائشة، فما رأيت أحداً قط كان أعلم بآية نزلت، ولا بفريضة ولا بسنة ولا بشعر، ولا أروى له، ولا بيوم من أيام العرب، ولا بنسب ولا بكذا ولا بكذا، ولا بقضاء ولا طب منها، فقلت لها: يا خالة، =

٢٤٣٨١- حدثنا عبد الله بنُ الوليد، حدثنا سفيان، عن أسامة، عن عبد الله بن عروة، عن عروة

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ وملائكَتَهُ عليهم السلام يُصَلُّونَ على الذينَ يَصِلُونَ الصُّفُوف»[1].

= الطب من أين عُلِّمْتيه؟ فقالت: كنت أمرض فيُنعت لي الشيء، ويمرض المريض فيُنعت له، وأسمع الناس ينعت بعضهم لبعض، فأحفظه. وهٰذا سند رجاله ثقات، وأخرجه بنحوه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٤٩ من طريق جعفر الفريابي، عن منجاب بن الحارث، عن علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه. وهٰذا سند صحيح.

ورواه الطبراني ٢٣/ (٢٩٤) عن بكر بن سهل، عن عبد الله بن يوسف، عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: ما رأيت امرأة كانت أعلم بطب ولا بفقه ولا بشعر من عائشة. وهٰذا سند حسن في المتابعات

وأخرجه البزار (٢٦٦٢) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٦٠٦٤) من طريق خلاد بن يزيد الباهلي، عن محمد بن عبد الرحمٰن المليكي أبي غِرارة زوج جبرة، عن عروة بن الزبير، بسياقة أحمد قال: قلت لعائشة: إني أفكر بأمرك فأعجب، أجدك من أفقه الناس...

قال البزار: لا نعلمه يروى عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد.

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمٰن المليكي إلا خلاد بن يزيد الباهلي.

قال السندي: قولها: أي عرية، بالتصغير نداء لعروة.

قولها: يسقم، من سقم كعلم.

قولها: الأنعات، بالفتح جمع نعت بمعنى المنعوت، أي: الأدوية المنعوتة.

قولها: أعالجها، أي: أصلح تلك الأدوية.

(١) حديث حسن، وهذا إسناد اختلف فيه على أسامة -وهو ابن زيد-=

. . . . . .

= الليثي-:

فرواه عنه سفيان الثوري، واختلف عنه:

فرواه عبد الله بن الوليد كما في هٰذه الرواية، وعبد الرزاق في «المصنف» (٢٤٧٠)، ويزيد بن أبي حكيم فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٤٩ عن الثوري، عن أسامة، عن عبد الله بن عروة، عن عروة، عن عائشة غير أن لفظ عبد الرزاق: «إن الله وملائكته يُصلُّون على الذي يُصلي في الصف الأول».

ورواه أبو أحمد الزُّبيري كما سيرد في الرواية (٢٥٢٧٠)، وعُبيد الله بن عبد الرحمٰن الأشجعي، كما عند البيهقي في «السنن» ٣/١٠٣، ومعاوية بنُ هشام كما عند أبي داود (٦٧٦)، وابنِ ماجه (١٠٠٥)، وابنِ حبان (٢١٦٠)، والبيهقيِّ في «السنن» ٣/١٠٣، والبغويِّ في «شرح السنة» (٨١٩)، وقبيصةُ بنُ عقبة، كما عند عبدِ بنِ حُميد (١٥١٣)، والبيهقيِّ في «السنن» ٣/١٠٣، كلُّهم رَوَوْه عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة. غير أن لفظ رواية معاوية بن هشام: «إن الله وملائكته يُصلُّون على ميامن الصفوف». قال البيهقي: كذا قال، والمحفوظ بهٰذا الإسناد عن النبي ﷺ: «إن الله وملائكته يُصلُّون على الذين يَصِلُون الصفوف». ومعاوية بن هشام ينفرد بالمتن الأول، فلا أراه محفوظاً. قلنا: ومع ذٰلك حسَّنه الحافظ في «الفتح» ٢/٢١٣.

ورواه عن الثوري كذلك حسين بن حفص، واختلف عنه:

فرواه أسيد بن عاصم كما عند البيهقي في «السنن» ٣/١٠٣، عن حسين ابن حفص، عن الثوري، عن أسامةَ بنِ زيد، عن عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه عبد الرحمٰن بن عُمر رُسْتَه، كما عند ابن حبان (٢١٦٤)، عن حسين، عن الثوريّ، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، لم يذكر أسامة. =

٢٤٣٨٢- حدَّثنا عبدُ الله بن الوليد، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

= قال الدارقطني: والصحيح قولُ من قال: عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، وكذٰلك رواه هشام بن سعد، عن عثمان بن عروة.

وقال الدارقطني أيضاً: ورواه محمد بن معمر البحراني عن قبيصة، عن الثوري، عن أسامة بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وذٰلك وهم منه.

ورواه عبدُ الله بنُ وَهْب كما عند ابن خزيمة (١٥٥٠)، وابنِ المنذر في «الأوسط» (١٩٨٣)، وابنِ حبان (٢١٦٣)، والحاكم ١/ ٢١٤، والبيهقيِّ ٣/ ١٠١. وسليمانُ بنُ بلال، وعبدُ الوهَّاب بنُ عطاء، وحاتِمُ بنُ إسماعيل، وأبو ضمرة، فيما ذكر الدارقطنيُّ في «العلل»، كلُّهم عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قال الطبراني، فيما نقله البيهقيُّ عنه في «السنن»: كلاهما صحيحان. قال البيهقي: يريد كلا الإسنادين. قلنا: يعني الذي فيه عبد الله بن عروة، وعثمان ابن عروة.

وسيرد بالإسناد الذي فيه عثمان بن عروة برقم (٢٥٢٧٠). وبإسناد آخر برقم (٢٤٥٨٧).

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة مرفوعاً عند الطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٣) ولفظه: «إنَّ اللهَ وملائكَتَه يُصَلُّون على الذين يَصِلُون الصُّفوف، ولا يَصِلُ عبدٌ صفّاً إلا رَفَعه اللهُ به درجة، وذرَّت عليه الملائكة من البر». وإسناده مسلسل بالضعفاء.

وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً عند أبي داود (٦٦٦)، وصححه ابن خزيمة (١٥٤٩)، والحاكم ١/ ٢١٣ بلفظ: «من وصل صفاً وصله الله، ومن قطع صفاً قطعه الله».

وانظر حديث أنس السالف برقم (١٢٠١١).

قال السندي: يصلون: الأول: من الصلاة، والثاني: من الوصل.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وعليه مِرْطٌ، وعليَّ بَعْضُه[1].

٢٤٣٨٣- حدَّثنا عبدُ الله بن الوليد، حدثنا سُفْيان، حدَّثنا معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة أُمِّ المؤمنين، قالت: استأذنا النَّبيَّ ﷺ في الجهاد، فقال: «جِهادُكُنَّ -أَوْ حَسْبُكُنَّ- الحَجُّ»[2].

---

(١) إسناده قوي، عبد الله بن الوليد: هو ابن ميمون القرشي الأموي، وثقه العقيلي والدارقطني. وقال البخاري: مقارب. وقال أبو زرعة: صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث. وصحح أحمد سماعه من سفيان الثوري، وقال: لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله القرشي- فمن رجال مسلم.

وأخرجه بنحوه أبو عوانة ٢/ ٦٠ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٦٠ من طريق أبي يحيى الحماني، عن طلحة بن يحيى، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٦٧٥) و(٢٥٠٦٤) و(٢٥٦٨٦).

وانظر (٢٤٠٤٤).

(٢) إسناده قوي، عبد الله بن الوليد سلف الكلام عليه عند الرواية (٥٠٩٧)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير معاوية بن إسحاق- وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي- فقد روى له البخاري هٰذا الحديث متابعة، ووثقه أحمد والنسائي وغيرهما، ووهاه أبو زرعة.

وأخرجه ابن راهويه (١٠١٥) عن عبد الله بن الوليد، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٣٨٤- حدَّثنا حسن، حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير

عن عائشة، أنها قالت: يا رسولَ الله، كلُّ أَهْلِكَ قد دَخَلَ البيتَ غيري؟ فقال: «أرْسِلِي إلى شَيْبَةَ فَيَفْتَحُ لكِ البابَ». فأَرْسَلَتْ إليه، فقال شَيْبَةُ: ما استطعنا فَتْحَهُ في جاهليةٍ ولا إسلام بليلٍ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «صَلِّي في الحِجْرِ، فإنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا عن بناءِ البَيْتِ[1] حِينَ بَنَوْهُ»[2].

= وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٢٨٧٥)، فقال: وقال عبد الله ابن الوليد، حدثنا سفيان، عن معاوية بهٰذا.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٧٢، والبخاري (٢٨٧٥) و(٢٨٧٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٦) و(٥٦٠٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٢٦ و٩/ ٢١، وفي «السنن الصغير» (١٤٧٤) و(٣٤٥٠)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٢/ ٣٨٨ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٣٩)، وأبو يعلى (٤٥١١)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٨٧ من طريق صالح بن موسى، عن معاوية بن إسحاق، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٤٥) من طريق عمرة، عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٣٩٣) و(٢٤٤٢٢) و(٢٤٤٦٣) و(٢٤٤٩٧) و(٢٤٨٨٨) و(٢٥٣٢٢) و(٢٥٣٢٥) و(٢٥٣٢٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٤٥٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ق): عن بناء إبراهيم، وفي هامشها: البيت، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه دون قوله: «صلي في الحجر» فهو حسن لغيره، ودون قوله: «فإن قومك استقصروا عن بناء البيت حين بنوه»=

٢٤٣٨٥- حدَّثنا أبو المنذر إسماعيل[1] بن عمر، قال: حدَّثنا مالك -يعني ابنَ أنس- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن مَعْمَر، عن أبي يونس[2] مولى عائشة

عن عائشة: أَنَّ رجلاً سأَلَ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، تُدْرِكُني الصَّلاةُ وأنا جُنُبٌ وأنا أريدُ الصِّيام؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وأنا تُدْرِكُني الصَّلاةُ وأَنا جُنُبٌ، وأَنا أُرِيدُ الصِّيامَ،

= فصحيح. وهٰذا إسناد فيه سعيد بن جبير لم يسمع من عائشة، وعطاء بن السائب صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٩٤)، والإسماعيلي في «معجمه» ٤٤٣/١ من طريق شعيب بن صفوان، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عائشة، فزاد في الإسناد ابن عباس بين سعيد بن جبير وعائشة، وشعيب بن صفوان ضعيف، وسماعه من عطاء لم يتحرر لنا أكان قبل الاختلاط أم بعده؟ وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقد أخرج النسائي في «المجتبى» ٢١٨/٥ -٢١٩ من طريق عبد الحميد بن جبير، عن عمته صفية بنت شيبة، قالت: حدثتنا عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ألا أدخل البيت؟ قال: «ادخلي الحجر، فإنه من البيت»، وإسناده صحيح.

وقوله: «صلي في الحجر» سيأتي برقم (٢٤٦١٦) بإسناد محتمل للتحسين، فيحسن لغيره، به.

وقوله: «إن قومك استقصروا عن بناء البيت حين بنوه»، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٩٧).

(١) في (م) حدثنا أبو المنذر حدثنا إسماعيل، وهو خطأ.

(٢) في (م): عن أبي يوسف، وهو تحريف.

فَأَغْتَسِلُ، ثُمَّ أَصُومُ». فقال الرَّجل: إنّا لسنا مِثْلَكَ، فقد غَفَرَ الله لكَ ما تَقَدَّم من ذَنْبِكَ وما تأخَّر. فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «والله، إنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لله عَزَّ وَجَلَّ، وأَعْلَمَكُمْ بما أَتَّقِي»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل بن عمر، وأبو يونس مولى عائشة من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٨٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٥٨ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٣٠١)، وفي «اختلاف الحديث» ص ١٤١، وأبو داود (٢٣٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٣، وفي «معرفة الآثار» (٨٦٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٤١٩.

وأخرجه مسلم (١١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٥) و(١١٥٠٠)، وأبو يعلى (٤٤٢٧)، وابن خزيمة (٢٠١٤)، وابن حبان (٣٤٩٢) و(٣٤٩٥) و(٣٥٠١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤ والحازمي في «الاعتبار» ص ١٣٥-١٣٦ من طرق عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي برقمي (٢٥٢٢٨) و(٢٦٠٨٣).

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قوله: تدركني الصلاة، أي: صلاة الفجر، وهٰذا كناية عن طلوع الفجر.

قوله: قد غَفَرَ لك، أي: فيمكن منك المسامحة في أمر اعتماداً على المغفرة، ولا يمكن لنا مثل ذٰلك، فبيَّن ﷺ أنه مع ذٰلك يعمل بدقائق التقوى والورع، ولا يأخذ بالمسامحة في الأمور، فلا ينبغي الاحتراز عن فعله بتوهم المسامحة فيه، والله تعالى أعلم.

٢٤٣٨٦- حدَّثنا أبو المنذر، حدَّثنا مالك، عن الفُضَيْل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيار الأَسْلَمي، عن عُرْوة

٦/ ٦٨ عن عائشة: أن رجلاً اتَّبَعَ رسولَ الله ﷺ، فقال: أَتَّبِعُكَ لأُصِيْبَ معك. فقال رسولُ الله ﷺ: «تُؤْمِن بالله وَرَسُولِه؟» قال: لا، قال: «فإنَّا لا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ». قال: فقال له في المرَّة الثَّانيةِ: «تُؤْمِنُ بالله ورَسُولِهِ؟» قال: نَعَمْ. فانْطَلَقَ فَتَبِعَهُ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو المنذر -وهو إسماعيل بن عمر الواسطي- والفضيل بن أبي عبد الله -وهو مولى المَهْرِي- وعبد الله بن نيار الأسلمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مالك: هو ابن أنس.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ سعد ٣/ ٥٣٥، ومسلم (١٨١٧)، وأبو داود (٢٧٣٢)، والترمذي (١٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨٦) و(١١٦٠٠)، والدارمي (٢٤٩٧)، وابن الجارود (١٠٤٨)، وأبو عوانة ٤/ ٣٣٢ -٣٣٣ و٣٣٣ -٣٣٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٢) و(٢٥٧٣) و(٢٥٧٤) و(٢٥٧٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٦ -٣٧، والحازمي في «الاعتبار» ص ٢١٧ من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، والعملُ على هٰذا عند بعض أهل العلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٧٦٠) عن إسحاق، عن وكيع، عن مالك، عن الفضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نيار، به.

وأخرجه إسحاق (٧٥٩) -ومن طريقه الدارمي (٢٤٩٦)- وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٧٢ من طريق ابن أبي شيبة، كلاهما (إسحاق وابن أبي شيبة) عن وكيع، عن مالك، عن عبد الله بن نيار، عن عروة، عن عائشة، به. لم يذكر فيه: الفضيل بن أبي عبد الله. =

٢٤٣٨٧- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا شريك، عن سِمَاك، عن عبد الله بن عَمِيْرة، عن دُرَّة بنتِ أبي لَهَب، قالت:

كنتُ عند عائشة[1] فَدَخَلَ النَّبيُّ ﷺ فقال: «ائْتُونِي بِوَضُوءٍ». فقالت[2]: فابتَدَرْتُ أنا وعائشة الكُوز، قالت: فَبَدَرْتُها فأَخَذْتُهُ أنا، فتوضَّأَ فرفع طَرْفَه أو عَيْنَه أو بَصَرَهُ إليَّ، فقال: «أنت مني وأنا مِنْكِ» قالت: فأُتي برجلٍ، فقال: «ما أَنا فَعَلْتُهُ وَلٰكِنْ قِيلَ لي». قالت: وكان سَأَلَه على المِنْبر: مَنْ خَيْرُ النَّاس؟ فقال: «أَفْقَهُهُمْ في دِينِ الله عَزَّ وجَلَّ، وأَوْصَلُهُمْ لِرَحِمِهِ». وذَكَرَ فيه

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٩٥ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٨٣٢)- وابن ماجه (٢٨٣٢) كذٰلك عن علي بن محمد، كلاهما عن وكيع، عن مالك، عن عبد الله ابن يزيد، عن نيار، عن عروة، به. وقال ابن ماجه: قال علي في حديثه: عبد الله بن يزيد أو زيد. وجاء في مطبوع ابن أبي شيبة: عن أبي نيار، وفي مطبوع ابن ماجه: عن دينار!

قال المزي في «التحفة» ١٢/ ١٣: كذا عنده -يعني ابن ماجه- وهو تخليط فاحش، والصواب ما تقدم. وقد نسب أبو حاتم -كما في «العلل» لابنه ١/ ٣٠٥- والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٠ الوهم إلى وكيع.

وسيرد برقم (٢٥١٥٨).

وفي الباب عن جدِّ خُبَيب، سلف برقم (١٥٧٦٣)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (ق): كنت وعائشة.

(٢) في (م): فسألت، وهو خطأ.

شريكٌ شيئين آخرين لم أَحْفَظْهُما[1].

٢٤٣٨٨- حدَّثنا حسن، حدَّثنا حماد -يعني ابنَ زيد- عن أبي لُبَابة العُقَيْلي

قال: سمعتُ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نقول: ما يريد أن يُفْطِر، ويُفْطِرُ حتى نقول: ما يريد أن يَصُومَ، وكان يقرأُ في كلِّ ليلةٍ ببني إسرائيل والزُّمَر[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، ولجهالة شيخ سماك عبد الله بن عميرة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (١٦٦٢٦).
ثم إنه اختلف فيه على شريك في إسناده ومتنه:
فرواه أسود بن عامر -كما في هٰذه الرواية- عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن درة.
ورواه أحمد بن عبد الملك -كما سيأتي في الرواية ٦/ ٤٣٢، ومن تابعه، كما سيأتي في تخريجها- فقال: عن شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن زوج درة بنت أبي لهب، عن درة، فزاد في الإسناد زوج درة، ولفظه: «خير الناس أقرؤهم وأتقاهم، وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر، وأوصلهم للرحم».
وسيكرر ٦/ ٤٣٢ سنداً ومتناً.
قال السندي: قوله: «أنت مني»، أي: بيني وبينك قرابة، فإنها بنت عمه ﷺ.
ما أنا فعلته: يريد أنه ما سأله من نفسه، وإنما أمره الناس أن يسأل، كأنه بعد أن سأل خاف أن لا يكون سؤاله في محله، فقال ذٰلك اعتذاراً، والله تعالى أعلم.
(٢) حديث صحيح دون قوله: وكان يقرأ في كل ليلة ببني إسرائيل والزمر، وهٰذا إسناد فيه أبو لبابة العقيلي، وهو مروان مولى عائشة رضي الله=

. . . . . .

= عنها، ويقال: مولى هند بنت المهلب بن أبي صفرة، ويقال: مولى عبد الرحمٰن بن زياد العقيلي، وثقه ابن معين، والذهبي في «الكاشف»، وابن حجر في «التقريب»، وذكره ابن حبان في «الثقات» لكن الذهبي نص في «الميزان» ٤/ ٥٦٥ على أن خبره منكر، وتوقف فيه ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٦٣)، فقال: باب استحباب قراءة بني إسرائيل والزمر كل ليلة استناناً بالنبي ﷺ، إن كان أبو لبابة هذا يجوز الاحتجاج بخبره، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح، قلنا: حسن حديثه الترمذي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٣٧٢)، والترمذي (٢٩٢٠) و(٣٤٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٩، وفي «الكبرى» (٣٦٥٦) و(١٤٤٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧١٢)- وابن خزيمة (١١٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٨)، والحاكم ٢/ ٤٣٤، والبيهقي في «الشعب» (٢٤٧٠)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٥٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مروان أبي لبابة) من طرق عن حماد بن زيد، به. ولفظه عند الترمذي: «كان النبي ﷺ لا ينام على فراشه حتى يقرأ بني إسرائيل والزُّمَر. وقال: هٰذا حديث حسن غريب، وسكت عنه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٤٣) و(٤٧٦٤) من طريق حسن بن عمر بن شقيق، عن حماد، به مختصراً، إلا أنه قال: تنزيل السجدة بدل بني إسرائيل.

وسيرد (٢٤٩٠٨) و(٢٥٥٥٦).

قولها: كان يصوم حتى نقول: ما يريد أن يفطر، ويفطر حتى نقول: ما يريد أن يصوم» سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١١٦).

قال السندي: قولها: يصوم حتى نقول، أي: يتابع في الصيام حتى نقول لا يريد الإفطار في هٰذا الشهر.

٢٤٣٨٩- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يتوضَّأُ بعدَ الغُسْلِ[1].

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود بن عامر: هو الملقب بشاذان. وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٦٨، والترمذي (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٧ و٢٠٩، وفي «الكبرى» (٢٤٩)، وابن ماجه (٥٧٩)، وأبو يعلى (٤٥٣١) و(٤٨٣٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٢)، والحاكم ١/ ١٥٣، وتمام في «فوائده» (٢١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٩) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: وهٰذا قول غير واحد من أصحاب النبي ﷺ والتابعين، أن لا يتوضأ بعد الغسل.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٥٥) من طريق عمار بن رزيق، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٦٠٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٢٢ من طريق سليمان بن مهران الأعمش، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وعمار بن رزيق وإن سمع من أبي إسحاق بأخرة قد قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٢٥٧: هو أحد الثقات عن أبي إسحاق.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الشاميين» (٢٧٨٧) من طريق سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يغتسل ثم يخرج إلى الصلاة فيصلي ولا يتوضأ. قلنا: سعيد بن بشير -وإن كان فيه ضعف- يعتبر به.

وسيأتي (٢٤٨٧٨) و(٢٥٢٠٥) و(٢٥٥٩٥) و(٢٦١٥٧) و(٢٦٢١٣).

وفي الباب عن ابن عمر عند الحاكم ١/ ١٥٣-١٥٤ من طريق محمد بن =

٢٤٣٩٠- حدَّثنا أسود، حدَّثنا شَرِيك، عن جابر، عن يزيد بن مُرَّة، عن لَمِيْسَ

عن عائشة، قالت: كان يَخْلِطُ في العشرين الأُولى النَّبيُّ ﷺ من نَوْمٍ وصلاةٍ، فإذا دَخَلَت العَشْرُ جَدَّ وشَدَّ المِئْزَرِ[1].

٢٤٣٩١- حدَّثنا أسودُ، حدَّثنا حسن، عن أشعثَ، عن أبي الزُّبير، عن جابر، عن أم كلثوم

عن عائشة، قالت: فعلناه مرة فاغْتَسَلْنا -يعني: الذي يُجامِع ولا يُنْزِلُ[2].

= عبد الله بن بزيع، عن عبد الأعلى، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ سئل عن الوضوء بعد الغسل، وقال: «وأي وضوء أفضل من الغسل»، ثم قال الحاكم: محمد بن عبد الله بن بزيع ثقة، وقد أوقفه غيره، قال الذهبي: وهو الصواب.

قال السندي: قولها: لا يتوضأ بعد الغسل: بل يكتفي بالوضوء في ضمن الغسل، أو بالذي كان قبله.

(١) إسناده مسلسل بالضعفاء على نسق. شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وجابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وهما من رجال «التهذيب»، ويزيد ابن مرة وهو من رجال «التعجيل»، ولميس مجهولة، انفرد بالرواية عنها يزيد ابن مرة ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وقد ترجم لها الحافظ في «التعجيل».

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥١٣٦)، وانظر (٢٤١٣١).

(٢) حديث صحيح، أشعث بن سوار -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، حسن: هو ابن صالح بن حي الثوري، وجابر: هو ابن عبد الله الصحابي الجليل. وأم كلثوم: هي بنت أبي بكر الصديق.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٦٩٧)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٦٤، وتمّام في «فوائده» (٢٠٤) من طريقين عن أشعث، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٣٩٢- حدثنا أسود، حدثنا إسرائيل، عن عاصم بن سليمان، عن عبد الله بن الحارث[1]

= وأخرجه مسلم (٣٥٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٥، والدارقطني ١/ ١١٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٤ من طريق عياض بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر، عن أم كلثوم، عن عائشة قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يُجامع أهله ثم يُكسل، هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأفعلُ ذلك أنا وهٰذه، ثم نغتسل» وهٰذا لفظ مسلم.

وأخرج العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٥٤، وابن حبان (١١٨٠)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٨)، والحازمي في «الاعتبار» ص ٣٤ -٣٥ من طريق الحسين بن عمران، عن الزهري، قال: سألت عروة عن الذي يجامع ولا ينزل؟ قال: على الناس أن يأخذوا بالآخر، والآخر من أمر رسول الله ﷺ حدثتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذٰلك ولا يغتسل، وذٰلك قبل فتح مكة، ثم اغتسل بعد ذٰلك، وأمر الناس بالغسل. والحسين بن عمران ضعيف. ونقل العقيلي عن البخاري قوله: لا يتابع على حديثه.

قال العقيلي بعد أن أورد الحديث من طريق الحسين بن عمران: والحديث في الغسل لالتقاء الختانين ثابت عن النبي ﷺ من غير هٰذا الوجه.

وسيأتي بنحوه برقمي (٢٤٤٥٨) و(٢٤٤٥٩) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، به.

وسيكرر برقم (٢٤٧٩٢) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٤٢٠٦).

(١) وقع في (م) و(ق) و(ظ٢) زيادة: عائشة بنت طلحة، بين عبد الله بن الحارث، وعائشة أم المؤمنين، ولم ترد هذه الزيادة في (ظ٨)، وهي نسخة جيدة، ولا في «أطراف المسند» ٩/ ٦٦، ولا في مصادر التخريج، وسيكرر الحديث برقم (٢٥٢٢١) وليس فيه هذه الزيادة كذٰلك.

وقد وهم محقق «أطراف المسند» فاستدرك هٰذا الحديث على أحاديث =

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللَّهمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي»[1].

= عائشة بنت طلحة في «الأطراف» ٩/ ٣١٧، وأشار إليه كذٰلك فيه ٩/ ٦٦.

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر شاذان، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعاصم بن سليمان: هو الأحول، وعبد الله بن الحارث: هو الأنصاريُّ البصريُّ أبو الوليد، نسيبُ محمد بنِ سيرين، غير أنه قد اختُلف فيه على عاصم الأحول فيه، كما سنذكر.

وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» (٨٥٤٣)، وفي «الدعوات الكبير» (٤٣٧)، من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شُعب الإيمان» أيضاً (٨٥٤٤) من طريق أبي شهاب الحنَّاط عبدِ ربه بن نافع، عن عاصم، به.

واختلف فيه على عاصم الأحول:

فأخرجه الطيالسي (٣٧٤) عن ثابت أبي زيد، وابنُ سعد ١/ ٣٧٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، وأحمد كما سلف (٣٨٢٣) عن محاضر بن المورع، وأبو يعلى (٥٠٧٥)، وابنُ حبان (٩٥٩) من طريق محمد بن فُضيل، والبيهقيُّ في «شُعب الإيمان» (٨٥٤٢) من طريق علي بن مسهر، خمستُهم عن عاصم الأحول، عن عوسجة بن الرمَّاح، عن عبد الله بن أبي الهُذيل، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ. لٰكن وقع في رواية الطيالسي، كما نبَّه عليه راوي مسنده: عن أبي الهذيل.

ورواه جرير، عن عاصم كذٰلك، واختُلف عنه:

فرواه أبو خيثمة -كما عند أبي يعلى (٥١٨١)- عن جرير، عن عاصم، عن عوسجة بن الرمَّاح، مثل رواية محمد بن فُضيل ومن تابعه من حديث ابن مسعود مرفوعاً. =

٢٤٣٩٣- حدثنا أسود، قال: حدثنا شريك، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة

عن النبيّ ﷺ أنه قال: «عَلَيْكُنَّ بِالبَيْتِ فإِنَّهُ جِهَادُكُنَّ»[1].

٢٤٣٩٤- حدَّثنا أسودُ، حدَّثنا شَرِيْك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

= ورواه عثمان بن أبي شيبة -كما عند البيهقي في «الشعب» (٨٥٤٢)- عن جرير، عن عاصم، عن عوسجة بن الرمَّاح أيضاً، به. لٰكن وقفه على ابن مسعود. قال البيهقي: لم يرفعه عثمان بن أبي شيبة.

وقال البيهقي أيضاً: ورواه قتيبة عن جرير، عن الأشعث، عن عوسجة، بالإسناد الأول مرفوعاً.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٧١ من طريق أبان بن سفيان، عن أبي هلال والبيهقي في «الدعوات» (٤٣٨) من طريق مسلمة بن عُلَيٍّ، كلاهما عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً، وفيه زيادة النظر في المرآة، وأبان بن سفيان ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل عن الدارقطني قوله فيه: جزري متروك. قلنا: ومسلمة بن عُلَيّ من رجال «التهذيب»، متروك كذٰلك، فيما ذكر الحافظ في «التقريب».

وأورد روايةَ أحمد هٰذه الهيثميُّ في «المجمع» ٨/ ٢٠ و١٠/ ١٧٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٥٢٢١).

(١) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير معاوية بن إسحاق -وهو ابن طلحة بن عبيد الله- فقد أخرج له البخاري متابعة، ووثقه أحمد والنسائي وغيرهما، ووهاه أبو زرعة.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٣) بإسناد صحيح بلفظ: استأذنا النبيَّ ﷺ في الجهاد، فقال: «جهادكن -أو حسبكن- الحج».

قال السندي: قوله: عليكن بالبيت، أي: بالحج والاعتمار.

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «هٰذِهِ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ آتَيْنَاهُ منها شيئاً بطيبِ نَفْسٍ مِنَّا وَطِيْبِ طُعْمَةٍ منه وَلا إِشْرَاهٍ منه، بُورِكَ له فيه، ومَنْ آتَيْنَاهُ منها شيئاً بغيرِ طِيبِ نَفْسٍ مِنَّا وغَيْرِ طِيْبِ طُعْمَةٍ وإِشْرَاهٍ مِنْهُ لم يُبَارَكْ له فيه»[1].

٢٤٣٩٥- حدثنا أسود، حدثنا شريك، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لما كَبِرَتْ سَوْدَةُ، وهبَتْ يومَها لي، فكان

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر.

وأخرجه البزار (٩٢٠) «زوائد»، وابن حبان (٣٢١٥) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم أحداً أسنده إلا شريك، ورواه غيره عن عروة مرسلاً.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح (١٥٥٧٤) من حديث حكيم بن حزام، ولفظه: «إن هٰذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بحقه بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى».

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١١٦٩).

قال السندي: قوله: «خضرة حلوة» أي: جالبة للقلوب إليها من كل وجهٍ حُسْنُ اللون وحُسْنُ الذوق.

قوله: «آتيناه» أي: أعطيناه.

قوله: «أو طيب طِعمة» هي بضم الطاء وكسرها: وجه المكسب، يقال: هو طيب الطعمة وخبيث الطعمة، ولما كان هنا في معنى من غير خبث طعمة منه عطف عليه قوله ولا إشراه.

النبيُّ ﷺ يَقْسِمُ لي بيومها مع نسائه. قالت: وكانت أوَّلَ امرأةٍ تزوَّجها بعدي[1][2].

---

(١) في (م): بعدها، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح دون قولها: «وكانت أول امرأة تزوجها بعدي» فقد تفرد به شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وهو سيِّئُ الحفظ، وقد أشار الإمام مسلم إلى تفرد شريك به بإثر الحديث (١٤٦٣) (٤٨) عنده، كما سيرد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر.

وأخرجه مسلم (١٤٦٣) (٤٨)، وأبو يعلى (٤٦٢١) من طريقين عن شريك، بهٰذا الإسناد، وإنما أخرجه مسلم من رواية شريك متابعة، ولم يسق لفظه، إنما أحال على حديث جرير، وقال: وزاد في حديث شريك: قالت: وكانت أول امرأة تزوجها بعدي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧١٢)، والبخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣٤) -وهو في «عشرة النساء» (٤٨)- وابن ماجه (١٩٧٢)، وابن حبان (٤٢١١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٧٤ و٢٩٦ -٢٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٢٤) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وزاد مسلم وغيره في أوله: ما رأيت امرأةً أحبَّ إلى أن أكون في مسلاخها من سودة بنت زمعة، من امرأة فيها حِدَّة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٨ (بترتيب السندي) عن سفيان -وهو ابن عيينة- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن سودة وهبت يومها لعائشة. هٰكذا ذكره مرسلاً.

ورواه معمر، واختلف عليه:

فأخرجه ابن سعد ٨/ ٥٤ عن محمد بن حميد العبدي، عن معمر، عن هشام، عن أبيه أن سودة . . . مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد أيضاً ٨/ ٥٣ عن محمد بن عمر، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، موصولاً. ومحمد بن عمر -وهو الواقدي- =

٢٤٣٩٦- حدثنا أسود، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: لما مَرِضَ النبيُّ ﷺ، دخلَ عليه أصحابُه يعودونه[1]، فقاموا، فأَوْمَأَ إليهم أنِ اقعدوا، فلما قضى صلاتَه قال: «الإمام يُؤْتَمُّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وإذا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وإذا صلَّى قاعِداً، فَصَلُّوا قُعُوداً، وإذا صَلَّى قائِماً، فَصَلُّوا قِياماً»[2].

٢٤٤٥١- حدَّثنا إسحاق بنُ عيسى، قال: حدَّثني ابنُ لهيعة. ويحيى ابن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن خالد، عن القاسم بن محمد

= ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٠) من طريق أبي الزناد، عن عروة، به مرسلاً.

وسيرد برقمي (٢٤٤٧٧) و(٢٤٨٥٩)، وانظر (٢٤٧٦٥) و(٢٤٨٣٤) و(٢٥١١١). قال الحافظ في معنى قول عائشة: وكانت أول امرأة تزوجها بعدي: ومعناه عقدَ عليها بعد أن عقدَ على عائشة، وأما دخوله عليها فكان قبل دخوله على عائشة بالاتفاق. «الفتح» ٩/ ٣١٢.

(١) كلمة «يعودونه» ليست في (ق)، وهي نسخة في هامش (هـ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وهشام: هو ابنُ عروة.

وأخرجه مسلم (٤١٢) (٨٣)، وأبو يعلى (٤٤٩٦) عن أبي الربيع الزهراني، عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٢٥٠).

قال السندي: قولها: فقاموا، أي: في الصلاة وراءه وهو قاعد.

٦/٦٩ عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ رَأسَهُ في حِجْري وأنا حائِضٌ فيقرأ القُرْآن[1].

٢٤٣٩٨- حدَّثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدثنا ابن لهيعة. ويحيى ابن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَتَدْرونَ مَنِ السَّابِقُونَ إلى ظِلِّ الله عَزَّ وَجَلَّ يوم القِيامَةِ»؟ قالوا: الله عَزَّ وجَلَّ ورسولُه أعلم. قال: «الذينَ إذا أُعطوا الحَقَّ قَبِلُوهُ، وإذا سُئِلُوهُ بَذَلُوهُ، وحَكَموا للنَّاس حُكْمَهُمْ لأَنْفُسِهِم»[2].

٢٤٤٥٣-حدَّثنا يحيى، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة. وقُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

عن عائشة، قالت: جاء بلالٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، فقد صح سماع إسحاق بن عيسىٰ ويحيى بن إسحاق من ابن لهيعة قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد: هو ابن أبي عمران التُّجيبي.

وسيرد بالأرقام (٢٤٤٣٥) و(٢٤٨٦٢) و(٢٥٠٣٠) و(٢٥١٥٣) و(٢٥٢٤٦) و(٢٥٢٤٧) و(٢٥٥٧٣) و(٢٥٦٨٣) و(٢٦٢٢١).

وفي الباب: عن ميمونة، سيرد ٦/ ٣٣١.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٧٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسحاق بن عيسى وهو ابن الطباع.

وأخرجه الحافظ في «الأمالي» ص١١٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١١١٣٩) من طريق إسحاق بن عيسى، به.

الله، ماتَتْ فلانةٌ واسْتَرَاحَتْ. فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «إنَّما يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الجَنَّةَ». قال قتيبة: «مَنْ غُفِرَ له»[1].

٢٤٤٥٤- حدثنا حسن قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا أبو الأسود، عن القاسم بن محمد

---

(١) إسناده ضعيف. ابن لهيعة -وهو عبد الله، وإن كان يحيى، وهو ابن إسحاق السيلحيني من قدماء أصحابه سماع قتيبة منه- قد تفرد برفعه، ومرسله هو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني، كما سيأتي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣٧٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٩٠ عن عبد الكبير بن المعافى بن عمران، عن أبيه، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٣٠، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام.

ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٥٧) (زوائد) عن عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن محمد بن عروة، عن عروة مرسلاً.

وخالفه أحمد بن إسحاق الأهوازي -فيما أخرجه البزار (٧٨٩) (زوائد)- فرواه عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن محمد بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٩: الصحيح عن يونس، عن الزهري، عن محمد بن عروة، عن أبيه، مرسل.

وسيرد (٢٤٧٦٧).

وانظر حديث أبي قتادة عند البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٩٥٠)، وقد سلف ٥/ ٣٠٢-٣٠٣.

قال السندي: قوله: «إنما يستريح من دخل الجنة» أي: ومن عَرَفَتْ أنَّها دخلتِ الجنة.

عن عائشة قالت: ما أعجَبَ رسولَ الله ﷺ شيءٌ[1] من الدنيا، ولا أعجَبَه أحدٌ قطُّ إلا ذو تقىً[2].

---

(١) في هامش (هـ): ما أعجب بشيء (نسخة).

(٢) حديث ضعيف، ابنُ لَهيعة -وإنْ رواه عنه يحيى بنُ إسحاق السَّيلَحيني، كما في الرواية (٢٤٤٠٣)، وهو من قدماء أصحابه فيما ذكر الحافظ في «التهذيب» في ترجمة حفص بن هاشم -قد تفرَّد به، ثم إنَّ في متنه نكارةً كما سيرد. حسن: هو ابنُ موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نَوْفل، المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٥٥٢) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٩) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند أبي يعلى: ما أحبَّ رسولُ الله ﷺ إلا ذا تقىً. ولفظه عند الطبراني مثل لفظه عند أحمد، غير أنه قال: ... ولا أعجبه منها إلا ورعاً، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن القاسم إلا أبو الأسود، تفرَّد به ابنُ لهيعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٨٤ بلفظ حديث أحمد، ونسبه إليه، وقال: فيه ابنُ لهيعة، وهو ليّن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأورده في «المجمع» أيضاً ١٠/ ٢٩٦ بلفظ حديث الطبراني، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وقد وُثِّق على ضعفه، وشيخ الطبراني -أحمد بن القاسم- لم أعرفه.

وسيرد برقم (٢٤٤٠٧).

ويعارضه قولُه عليه الصلاة والسلام: «حُبِّبَ إليَّ من الدنيا النساءُ والطِّيب». وقد سلف من حديث أنس برقم (١٢٢٩٤) بإسناد حسن.

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٤٤٠) قولها: كان رسولُ الله ﷺ يُعجبه من الدنيا ثلاثة: الطعامُ والنساءُ والطِّيب، فأصابَ ثنتين، ولم يصب واحدة. وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائشة.

٢٤٤٠١- حدثنا يحيى[1]، أخبرنا ابنُ لهيعة. وموسى بن داود، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة

عن عائشة، أنها سألت رسول الله ﷺ. وقال موسى: إن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ ماتَ وعليه صِيامٌ». قال رسولُ الله ﷺ: «يَصُومُ عنه وَلِيُّه»[2].

---

(١) سقط اسم يحيى من (م)، والنسخ الخطية خلا (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، ابن لهيعة -وهو عبد الله، وقد سمع منه يحيى، وهو ابن إسحاق السيلحيني قديماً -قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود، وهو الضبي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو بكر البزار (١٠٢٣) (زوائد) من طريق يحيى بن كثير الزيادي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٩٨) من طريق أسد ابن موسى، كلاهما عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد، إلا أن البزار زاد فيه: «إن شاء».

وأخرجه البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧)، وأبو داود (٢٤٠٠) و(٣٣١١)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩١٩)، وأبو يعلى (٤٤١٧) و(٤٧٦١) و(٢٠٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٩٧)، وابن حبان (٣٥٦٩)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٩٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٥٥ و٦/ ٢٧٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٨٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٧٣) من طريق عمرو بن الحارث، وابن خزيمة (٢٠٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٩٩)، والدارقطني ٢/ ١٩٤ -١٩٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٥٥ من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن عبيد الله بن أبي جعفر، به.

قال أبو داود: هٰذا في النذر، وهو قول أحمد بن حنبل. =

٢٤٤٠٢- حدَّثنا هارون، حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال حيوة: أخبرني سالم أنه عَرَضَ هٰذا الحديث على يزيدَ فَعَرَفَه، أَنَّ عُرْوة بن الزبير قال:

أخبرتني عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّما مَيْتٍ ماتَ وعليه صِيامٌ، فَلْيَصُمْهُ عنه وَلِيُّهُ»(١).

٢٤٤٠٣- حدثنا يحيى قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة والقاسم

عن عائشة قالت: ما أُعجِبَ النبيُّ ﷺ بشيء، ولا أَعْجَبَهُ شيءٌ من الدنيا، إلا أن يكون فيها ذو تُقىً(٢).

* ٢٤٤٠٤- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي

= وسيأتي (٢٤٤٠٢).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٦١).

وقد اختلف الفقهاء في هٰذه المسألة: هل الصيام عن الميت للوجوب أم لا، أم إنه للنذر؟، وقد بسط الحافظ أقوالهم في «الفتح» ٤/ ١٩٣.

(١) حديث صحيح، سالم، وهو ابن غيلان التجيبي لم يسمع هٰذا الحديث من عروة بن الزبير، إنما عرضه على يزيد فعرفه، ويزيد هٰذا هو ابن رومان مولىٰ آل الزبيركما نبه على ذٰلك الحافظ في «الأطراف» ٩/ ١٨١.

وقد جاء من حديث سالم عن عروة من طريق لا يفرح به، أخرجه إسحاق ابن راهويه (٩٠٠) -ومن طريقه الطبراني في «الأوسط» (٤١٣٤)- عن أبي قتادة عبد الله بن واقد الحراني، عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن عروة، عن عائشة... وعبد الله بن واقد متروك.

والحديث صحيح بالرواية السابقة برقم (٢٤٤٠١).

(٢) حديث ضعيف لتفرُّد ابنِ لهيعة به، على نكارة في متنه، وهو مكرر (٢٤٤٠٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ إسحاق السِّيلحيني.

الرِّجال. [قال عبد الله]: وسمعته من الحَكَم، قال: حدَّثنا عبد الرحمٰن ابن أبي الرجال قال: قال أبي: فذكره[1] عن أُمِّه عَمْرَة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بِالله وَاليومِ الآخِرِ، فَلا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَومِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ»[2].

* ٢٤٤٠٥- حدَّثنا الحَكَمُ بنُ موسى، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الرِّجال، قال أبي يذكره عن أمه

عن عائشة، قالت: دَخَلَتْ امرأةٌ على النَّبيِّ، فقالت: أي بأَبي وأُمي، إني ابْتَعْتُ أنا وابني من فلان ثَمَرَ ماله، فأحْصَيْناه وحَشَدْناه، لا والذي أَكْرَمَكَ بما أَكْرَمَكَ به، ما أَصَبْنا منه شيئاً

---

(١) في هامش (ظ٢) و(هـ): يذكره.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، وثقه أحمد وابن معين والدارقطني، وقال أبو داود وابن عدي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. قلنا: من أخطائه ما ذكره أبو داود حين سئل عنه، فقال: أحاديث عمرة يجعلها كلها لعائشة. وقال أبو زرعة الرازي: يرفع أشياء لا يرفعها غيره. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحكم بن موسى فمن رجال مسلم، وهو ثقة. أبو الرجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري.

وأخرجه البزار (زوائد) (٣٥٧٥) من طريق عبد الله بن يوسف، عن عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي شريح الكعبي، سلف برقم (١٦٣٧٠)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٦٦٢١).

إلا شيئاً نَأْكُلُه في بُطُوننا، أو نُطْعِمُه مِسْكيناً رَجَاءَ البَرَكَةِ، فَنُقِصْنا عليه، فجِئْنا نستوضِعُهُ ما نُقِصْنا، فَحَلَفَ بالله: لا يَضَعُ لنا شيئاً، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «تألَّى لا أَصْنَعُ خَيْراً!» ثلاث مِرَار قال: فَبَلَغَ ذٰلك صاحبَ الثَّمرِ، فجاءه، فقال: أي بأبي وأُمي، إن شِئْتَ وَضَعْتُ ما نَقَصوا، وإن شِئْتَ من رأس المال ما شِئْتَ؟ فَوَضَعَ ما نَقَصُوا. قال أبو عبد الرحمٰن: وسَمِعْتُه أنا من الحَكَم[1][2].

---

(١) قوله: «قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعته أنا من الحكم» لم يرد في (ظ٨)، وإنما ورد فيها بعد الحديث الذي يليه ما نصه: «قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتها من الحكم».

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه ابن حبان (٥٠٣٢) من طريق عمران بن أبي جميل، عن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٢٤، وقال: لعائشة حديث في الصحيح غير هٰذا. رواه أحمد ورجاله ثقات، وفي عبد الرحمٰن بن أبي الرجال كلام، وهو ثقة.

قلنا: الحديث الذي أشار إليه الهيثمي هو ما أخرجه البخاري (٢٧٠٥)، ومسلم (١٥٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٠٥ من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى ابن سعيد، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمٰن، أن أمه عمرة بنت عبد الرحمٰن، قالت: سمعت عائشة تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهم، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله ﷺ، فقال: «أين المتألِّي على الله لا يفعل المعروف؟» فقال: أنا يا رسول الله، فله أيُّ ذلك أحبَّ. =

* ٢٤٤٠٦- حدثنا الحَكَم، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، فقال: أبي يذكره عن أمه

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَمْنَعُوا إماءَ اللهِ مَساجِدَ الله، وَلْيَخْرُجْنَ تَفِلاتٍ». قالت عائشة: ولو رأى حالَهنَّ اليوم، ٦/ ٧٠

= وأخرجه مرسلاً مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٢١ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٥٢ (ترتيب السندي)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٠٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٢٢٦)، وفي «السنن الصغير» (١٩٠٢) -عن أبي الرجال، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أنه سمعها تقول: ابتاع رجل ثمر حائط في زمان رسول الله ﷺ، فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان، فسأل رب الحائط أن يضع له أو أن يُقيله، فحلف أن لا يفعل، فذهبت أمُّ المشتري إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذٰلك له، فقال رسول الله ﷺ: «تألَّى أن لا يفعل خيراً!»، فسمع بذلك ربُّ الحائط، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، هو له.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٣: والصحيح المتصل.

وسيرد برقم (٢٤٧٤٢).

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣١٧)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٣٢٠).

قال السندي: قولها: أي بأبي وأمي، أي حرف نداء، والمنادى مقدر، والمعنى: أي رسول الله أنت مفدَّى بأبي وأمي.

قولها: ثمر ماله، أي: ثمر بستانه.

قولها: وحشدناه، من إهمال الحاء، أي: جمعناه.

قولها: فنقصنا، ضبط على بناء المفعول.

قولها: نستوضعه، أي: نطلب منه أن يترك لنا.

قوله: «تألّى» أي: حلف.

منعهنّ[1].

٢٤٤٠٧- حدثنا الحَكَم، حدثنا عبد الرحمٰن بنُ أبي الرجال، عن أبيه، عن عمرة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَبِيعُوا ثِمارَكُمْ حَتَّى يَبْدُوَ

---

(١) مرفوعه صحيحٌ لغيره، وقول عائشة: ولو رأى حالَهنَّ اليوم ... صحيح، وهٰذا إسناد فيه عبد الرحمٰن بنُ أبي الرجال، وثَّقَهُ ابنُ معين والدارقطني، لٰكن سئل عنه أبو داود فقال: أحاديثُ عمرةَ يجعلُها كلَّها عن عائشة. وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال: ربما أخطأ. وقال سعيد بن عمرو البرذعي: قلت لأبي زُرعة الرازي: حارثة وعبد الرحمٰن ابنا أبي الرجال؟ فقال: عبد الرحمٰن أشبه، وحارثة واهي، وعبد الرحمٰن أيضاً يرفع أشياء لا يرفعها غيره. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. الحكم: هو ابنُ موسى القَنْطَري، وعمرة: هي عَمْرَةُ بنت عبد الرحمٰن الأنصارية والدة أبي الرجال.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٥١) من طريق حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، بهٰذا الإسناد، وحارثة ضعيف، كما سلف.

ويشهد له حديثُ ابن عمر السالف برقم (٤٥٢٢) بلفظ: «إذا استأذَنَتْ أحدَكم امرأتُه أن تأتيَ إلى المسجد، فلا يَمْنَعها». وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ويشهد لقوله: «وليخرجن تَفِلات»: حديث زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود عند مسلم (٤٤٣) (١٤٢) بلفظ: «إذا شَهِدَتْ إحداكنَّ المسجدَ، فلا تَمَسَّ طيباً»، وسيرد ٦/ ٣٦٣.

وذكرنا بقية شواهِده في حديث ابن عمر السالف برقم (٥٧٢٥).

وانظر حديث عمر السالف برقم (٢٨٣).

وقوله عائشة: «لو رأى حالهنَّ اليوم منعهنَّ» سيأتي بالأرقام (٢٤٦٠٢) و(٢٥٦١٠) و(٢٥٩٥٧) و(٢٥٩٨٢) بأسانيد صحيحة.

صلاحُها، وَتَنْجُوَ مِنَ العَاهَة»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه عبد الرحمٰن بن أبي الرجال: وثقه ابن معين والدارقطني. وقال أبو حاتم: صالح، لكن سُئل عنه أبو داود، فقال: أحاديث عمرة يجعلُها كلَّها عن عائشة. وقال في موضع آخر: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. قلنا: وقد اختلف عليه في وصله وإرساله كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحَكَم -وهو ابن موسى القَنْطري- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. أبو الرِّجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية، والدةُ أبي الرجال.

وأخرجه الحارث (٤٣٠) (زوائد) عن قتيبة بن سعيد، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٩٥ من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد. ولفظ قتيبة بن سعيد: أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى ... وهو لفظ الرواية الآتية برقم (٢٤٧٢٤).

واختلف في وصله وإرساله على أبي الرجال:

فرواه عنه موصولاً عبد الرحمٰن بن أبي الرجال كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٤٧٤٤)، وخارجةُ بن عبد الله بن سليمان كما سيرد في الرواية (٢٥٢٦٨).

ورواه مرسلاً مالك في «الموطأ» ٢/٦١٨ -ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/١٤٩ (بترتيب السندي)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١١٦٦)- عن أبي الرجال، عن أمه عمرة، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تنجوَ من العاهة. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٣٤: لا خلاف عن مالك -فيما علمت- في إرسال هٰذا الحديث.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٤: ومن عادة مالك أن يرسل أحاديث. =

٢٤٤٠٨- حدثنا أسود قال: حدثنا هُرَيْم بنُ سفيان البَجَليُّ، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة قالت: جاء أعراب[١] إلى رسولِ الله ﷺ قالوا[٢]: أَتُقَبِّلُونَ الصِّبْيانَ؟ قالوا[٢]: والله ما نُقَبِّلُهُمْ. قال: «لا أَمْلِكُ[٣] إنْ كانَ[٤] اللهُ عزَّ وجَلَّ نَزَعَ مِنْكَ الرَّحْمَةَ»[٥].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٠٢ ونسبه لأحمد، وقال: رجاله ثقات.
وسيرد برقمي: (٢٤٧٤٤) و(٢٥٢٦٨).

وله شاهد من حديث ابن عُمر مرفوعاً بلفظ: «لا تَبتاعوا الثمر حتى يبدوَ صلاحُه، وتذهب عنه الآفة» أخرجه مسلم (١٥٣٤)، وسلف برقم (٤٤٩٣).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٥٥٩). وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب:

(١) في (م): أعرابي.

(٢) في (م): قال.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): لا أُمَّ لك، وجاء في حواشيها: هٰكذا في الأصل، ولكن تقدم [برقم (٢٤٢٩١)] بلفظ: «لا أملك»، وهو المحفوظ.

قلنا: والمثبت من (م)، وهو الموافق للصحيح، والسالف في الرواية المذكورة. وقد شرح السندي عليها، فقال: قوله: «لا أُمَّ لك» كلمة ذمٍّ ... والمشهور في هٰذا الحديث: «لا أملك» موضع: «لا أمَّ لك». ويحتمل أن يُقرأ هٰذا المكتوب على ما هو المشهور، وإن كان مخالفاً لرسم الخط.

(٤) كلمة «كان» ليست في (ق)، وهو الموافق للرواية السالفة، ولنسخة السندي، فقال في «الشرح»: قوله: «إنِ اللهُ ...» إلخ شرط جزاؤه مقدَّر، أي: فماذا أفعل لكم؟

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر.
وسلف برقم (٢٤٢٩١).

٢٤٤٠٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد ابن يزيدَ، عن ابن شهاب الزُّهري، عن عروة

عن عائشة أن رسولَ الله ﷺ كان يُكَبِّرُ في العِيدَيْنِ سبعاً في الرَّكْعة الأولى، وخمساً في الآخرة، سوى تكبيرتَي الركوع[1].

٢٤٤١٠- حدثنا خَلَف بنُ الوليد، حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سَلَمة المخزومي، عن البَهِيِّ، عن عروة.

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يذكُرُ اللهَ عزَّ وجَلَّ على كلِّ أَحْيانِه[2].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابنِ لهيعة، واضطرابه فيه، كما بسطنا ذٰلك في الرواية (٢٤٣٦٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلَحِيني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٧ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد، غير أنه قال: عن خالد بن يزيد أنه قال: بلغَنا عن ابن شهاب الزُّهري. وهو ما نقله عنه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٧.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٤ من طريق حرملة بنِ يحيى، عن ابن وَهْب، عن ابن لهَيعة، عن خالد بن يزيد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، به. وفي قوله: عن خالد بن يزيد، عن عُقيل بن خالد نظر، فإنما هو عن خالد بن يزيد وعُقيل بن خالد، كما هو عند ابن ماجه (١٢٨٠)، وأشرنا إليه في الرواية (١٤٣٦٢)، وذكرنا هناك شواهده التي يحسن بها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خالد بن سَلَمة والبهيّ -واسمه عبد الله- فمن رجال مسلم، وغير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. =

٢٤٤١١- حدثنا حسين، حدثنا شريك، عن قيس بن وَهْب، عن شيخ من بني سُوَاءة قال

سألتُ عائشة، قلتُ: أكانَ رسولُ الله ﷺ إذا أجْنَبَ، فَغَسَلَ[1]

= وأخرجه مسلم (٣٧٣)، وأبو داود (١٨)، والترمذي في «سننه» (٣٣٨٤)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٩٠٤، وابن ماجه (٣٠٢)، وأبو يعلى (٤٦٩٩)، وابن خزيمة (٢٠٧)، وأبو عوانة ١/ ٢١٧، وابن حبان (٨٠٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٤) من طرق عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد، وسقط اسم زكريا من مطبوع ابن خزيمة. قال الترمذي في «العلل»: سألت محمداً -أي البخاري- عن هٰذا الحديث، فقال: هو حديث صحيح. قلنا: وقد علَّقه البخاري بصيغة الجزم ١/ ٤٠٧ في باب: تقضي الحائضُ المناسك كلَّها إلا الطواف بالبيت، فقال: وكان النبي ﷺ يذكر الله في كل أحيانه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٨ من طريق علي بن منصور، وابن حبان (٨٠١) من طريق أبي كُرَيب، كلاهما عن يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة، عن عروة، عن عائشة، به. لم يذكر البهيّ في الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٣٧) من طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٣٧٦).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٢٠٠).

قال السندي: قولها: على كل أحيانه: الضمير [في «أحيانه»] إن كان له ﷺ، فلا بد من تخصيص هٰذا العموم، أو حمل الذكر على القلبي دون اللساني، وإن كان للذكر -أي: في جميع أحيان الذكر، أي: في جميع الأحيان التي يليق فيها الذكر- كان العموم على ظاهره، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٨): يغسل.

رأسه بغِسْلٍ اجْتَزَأَ بذٰلك أم يُفِيضُ الماءَ على رأسه؟ قالت: بل كان يُفيضُ على رأسِهِ الماءَ[1].

٢٤٤١٢- حدثنا معاوية بنُ عَمرو، قال: حدثنا زائدة، عن أشعثَ بنِ أبي الشَّعثاء، عن مسروق

عن عائشة، قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ عن التَّلَفُّتِ في الصلاة، فقال: «اختلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاةِ العَبْدِ»[2].

٢٤٤١٣- حدَّثنا معاوية، حدَّثنا زائدة، عن أبي حَصِيْن، عن أبي صالح

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ وعليه ثوبٌ بعضُه

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ من بني سُواءة، ولضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي.

وانظر (٢٤٢٥٧).

قال السندي: قوله: بغسل، بكسر فسكون: ما يجعل في الرأس عند الاغتسال للتنظيف، كالصَّابون ونحوه.

قوله: اجتزأ، أي: اكتفى بذٰلك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أشعث بن أبي الشعثاء: فرواه معاوية بن عمرو -وهو ابنُ المُهَلَّب الكوفي- كما في هٰذه الرواية، عن زائدة -وهو ابن قُدامة- عن أشعث، عن مسروق -وهو ابن الأجدع-، عن عائشة. لم يذكر والد أشعث.

ورواه غيره -كما سيرد بسطُه في الرواية (٢٤٧٤٦)- عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، وهو الصحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٧، ورجحه الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٣٤.

عليَّ[1].

٢٤٤١٤- حدَّثنا حسين بنُ محمد، قال: حدثنا مسلم، يعني ابنَ خالد، عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر قال: أخبرني القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وَلاّهُ الله عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَمْرِ المسلمينَ شيئاً، فأَرادَ به خَيْراً جَعَلَ له وَزِيرَ صِدْقٍ، فإِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زائدة: هو ابن قدامة الثقفي. وأبو حَصِيْن: هو عثمان بن عاصم بن حُصَيْن الأسدي.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١١٢٣)، وأبو داود (٦٣١) من طريقين، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٥٩٢) من طريق قيس بن الربيع، عن أبي حَصِين، به.

وسلف برقم (٢٤٠٤٤).

وسيأتي برقم (٢٦١٣٦).

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مسلم بن خالد، وهو الزنجي، وعبدِ الرحمٰن بنِ أبي بكر، وهو ابن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة القُرَشي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥٦)، والخلال في «السنة» (٧٨) من طريق وكيع، وإسحاق كذٰلك (٩٧٢) عن أبي عامر العقدي، وأبو يعلى (٤٤٣٩) من طريق عمر بن علي المقدمي، ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي بكر، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم عبد الرحمٰن بن أبي بكر في مطبوع «السنة» للخلال إلى عبد الرحمٰن بن يزيد المكي!

وأخرجه أبو داود (٢٩٣٢)، وابن حبان (٤٤٩٤)، وابن عدي في «الكامل»=

٢٤٤١٥- حدثنا الخُزاعي وأبو سعيد، قالا: حدثنا سعيد بنُ مُسلم بنِ بَانَك[1] قال: حدثنا عامر بنُ عبد الله بن الزبير، عن عوف بن الحارث. -قال الخزاعي: ابن أخي عائشة لأمها-

---

= ٣/١٠٧٦، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١١-١١٢، وفي «الأسماء والصفات» (٣٠٤) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا زهير بن محمد التميمي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، به.

وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، وزهير بن محمد وإن كانت رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة وهٰذا منها، قد جاء معنى حديثه هٰذا من طريق آخر يتقوى به.

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٥٩، وفي «الكبرى» (٨٧٥٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١١، وفي «الشعب» (٧٤٠٢) من طريق بقية بن الوليد، حدثنا ابن المبارك، عن ابنِ أبي حسين، عن القاسم، عن عائشة، به.

وأخرجه البزار (١٥٩٢) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٥٢) من طريق أبي سعيد المؤدب محمد بن مسلم وهو ثقة والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٤٢)، والخطيب في «تاريخه» ٧/٣٧٦ من طريق فرج بن فضالة، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، به. وسند البزار والطبراني في الأوسط جيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢١٠، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) وقع في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): يانك، بالمثناة التحتية بدل الموحدة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨)، و«أطراف المسند». وشُكلت النون في (ظ٨) بالضم، وقد ضبطها الفيروز آبادي والحافظ ابن حجر والخزرجي في «الخلاصة» كهاجر، يعني بفتح النون. وتصحف في مطبوع «الخلاصة» إلى نابك بتقديم النون.

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يا عائشةُ، إيَّاكِ وَمُحَقَّراتِ الذُّنوبِ، فَإِنَّ لَهَا من الله عزَّ وجَلَّ طالباً»[1].

٢٤٤١٦-حدَّثنا الخُزَاعي، قال: أخبرنا ليث، عن يزيدَ بن الهاد، عن موسى بن سَرْجِسَ، عن القاسم بن محمد

---

(١) إسناده قوي من أجل عوف بن الحارث -وهو ابن الطُّفَيل بن سَخْبرة- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته»، وأخرج له البخاري في «صحيحه» حديثاً واحداً في الأدب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، الخُزاعي: هو أبو سلمة منصور بن سلمة، وأبو سعيد: هو مولى بني هاشم عبدُ الرحمٰن بن عبد الله، وكلاهما ثقة.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤٣)، والدارمي (٢٧٢٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٦) و(٤٠٠٧)، وابن حبان (٥٥٦٨) والطبراني في «الأوسط» (٢٣٩٨) و(٣٧٨٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣٧٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/١٦٨، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٩٥٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٢٦١) من طرق عن سعيد بن مسلم ابن بانَك، بهٰذا الإسناد.

وأُقحم في مطبوع الدارمي اسم مالك بين سعيد بن مسلم وعامر بن عبد الله. وتحرف اسم «بانك» في «حلية الأولياء» إلى نابك، واسم «عوف بن الحارث» إلى «عمرو بن الحارث».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سعيد بن مسلم، عن عامر بن عبد الله بن الزُّبير، عن فلان بن الحارث، عن عائشة، به، وفلان بن الحارث هو عوف نفسه كما تقدم.

وسيرد برقم (٢٥١٧٧).

قال السندي: قوله: «فإنَّ لهما من الله طالباً»، أي: فإن لها ملكاً يسألك، يجيء من الله تعالى، كالمنكر والنكير في القبر مثلاً.

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ، وعنده قَدَحٌ فيها ماء، وهو يُدْخِلُ يَدَه فيه، فَيَمْسَحُ به وَجْهَه، ويقول: «اللهمَّ أَعِنِّي على سَكَرَاتِ الموتِ»[1].

٢٤٤١٧- حدثنا الخُزَاعي، حدثنا لَيْث، عن نافع، عن القاسم

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَصْحابَ هٰذِه الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يقالُ لَهم: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»[2].

* ٢٤٤١٨- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد بن أبي شيبة. قال أبو عبد الرحمٰن: وسمعته أنا من ابنِ أبي شيبة، قال: حدَّثنا ابنُ إدريس، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن عروة

عن عائشة: أن سائلاً سأل، قالتْ: فأَمَرْتُ الخادِمَ فأَخْرَجَ له

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٥٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو منصور بن سلمة الخزاعي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الخُزاعي: هو منصور بن سَلَمة، ولَيْث: هو ابن سعد، ونافع: هو مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه البخاري (٧٥٥٧)، ومسلم (١٢٠٧) (٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٥ -٢١٦، وفي «الكبرى» (٩٧٨٩)، وابن ماجه (٢١٥١) من طريقين عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (٢٤٥١٠) و(٢٥٨٦٩)، ومطولاً برقم (٢٦٠٩٠).

وانظر (٢٤٠٨١) و(٢٤٢١٨).

وقد ذكرنا أحاديث الباب في تخريج حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٥٥٨).

وذكرنا شرحه في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٤٧٥).

٦/٧١ شيئاً، قالت: فقال النَّبيُّ ﷺ لها: «يا عائشةُ لا تُحْصي فَيُحْصِي الله عليكِ»[١].

٢٤٤١٩- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا دُويد، عن أبي إسحاق، عن زرعة

عن عائشة، قالت: قال: رسولُ الله ﷺ: «الدُّنْيَا دارُ مَنْ لا دَارَ له، ومالُ من لا مالَ له[٢]، ولها يَجْمَعُ مَنْ لا عَقْلَ له»[٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع، ابن إدريس: هو عبد الله، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٦٣) عن ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٦٥) والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٧) من طريقين عن ابن إدريس، به.

وأخرجه إسحاق (١٧٤٢) عن أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن عائشة، بنحوه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٧٣، وفي «الكبرى» (٢٣٣٠) والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٨) من طريق الليث، عن خالد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أمية بن هند، عن أبي أمامة بن سهل، عن عائشة، به. وأمية بن هند، قال ابن معين: لا أعرفه. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيرد بالأرقام: (٢٤٧٦٦) و(٢٤٧٧٣) و(٢٥٠٨١) و(٢٥٢٦٧).

وفي الباب عن أسماء بنت أبي بكر الصديق، سيرد ٦/٣٤٥.

قال السندي: قوله: «لا تحصي» أي: لا تضيقي، فإن الإحصاء لازمه التضييق.

(٢) قوله: «ومال من لا مال له» زيادة من (ظ٨).

(٣) إسناده ضعيف. دويد غير منسوب، ترجم له الدارقطني في «المؤتلف=

٢٤٤٢٠- حدَّثنا حسين، حدثنا محمد بن مُطَرِّف، عن أبي حازم، عن عروة بن الزبير

أنه سَمِعَ عائشةَ تقول: كان يَمُرُّ بنا هلالٌ وهلال ما يُوقَد في بيتٍ من بيوتِ رسولِ الله ﷺ نارٌ، قال: قلت: يا خالةُ، فعلى

= والمختلف» ٢/١٠٠٨، وابن ماكولا في «الإكمال» ٣/٣٨٧، وقالا: يروي عن أبي إسحاق، عن زرعة، عن عائشة: «الدنيا دار ...». وقد فرقا بينه وبين دويد بن نافع. وزرعة شيخ أبي إسحاق كذٰلك غير منسوب، ولم يتبين لنا من هو. ثم إنه قد اختُلف فيه على حسين بن محمد:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن دويد، عن أبي إسحاق، عن زرعة، عن عائشة.

ورواه محمد بن العباس بن محمد -فيما أخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٨٢)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٦٣٨)- عنه، عن أبي سليمان النصيبي، عن أبي إسحاق السبيعي، عن زرعة، عن عائشة، به. وأبو سليمان النصيبي لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه موقوفاً أحمد في «الزهد» ص ٢٠٠، وابن أبي الدنيا في «ذم الدنيا» (١٦) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٦٣٧)- من طريقين عن مالك بن مِغْوَل، قال: قال ابن مسعود، فذكره. وهٰذا إسناد منقطع، مالك بن مغول لم يدرك ابن مسعود.

ومع علله هٰذه فقد جوَّد إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٧٧، والعراقي في «المغني» في تخريج الإحياء، ٣/٢٠٣، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٨٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير دويد، وهو ثقة!، وأورده السخاوي في «المقاصد الحسنة» (٤٩٤)، وقال: رجاله ثقات!

قال السندي: قوله: «دار من لا دار له» أي: يتخذها داراً مَن لا نصيب له في الآخرة.

أيِّ شيءٍ كنتم تعيشون؟ قالت: على الأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ والماء[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي حازم، وهو سلمة ابن دينار، فرواه محمد بن مطرف وهو أبو غسان الليثي -كما في هذه الرواية، وهو عند أبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٣ -٢٧٤ -عنه، عن عروة ابن الزبير، عن عائشة.

وخالفه هشام بن سعد كما عند عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥١٠)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٤، وعبدُ العزيز بنُ أبي حازم كما عند البخاري (٢٥٦٧) و(٦٤٥٩)، ومسلم (٢٩٧٢) (٢٨) فروياه عن أبي حازم، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، به. فزادا يزيد بن رومان في الإسناد بين أبي حازم وعروة، وهو الصواب، وعندهما زيادة قول عائشة: إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار كانت لهم منائح، وكانوا يمنحون رسول الله ﷺ من ألبانهم فيسقينا. وهٰذا لفظ البخاري.

وأخرجه ابنُ المبارك في «الزهد» (٩٦٩)، والطيالسي (١٤٧٢)، وابن سعد ١/٤٠٦، وإسحاق بن راهويه (٨٩١) من طريق محمد بن أبي حميد المدني، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، به. ومحمد بن أبي حميد المدني ضعيف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٩ عن أبي خالد الأحمر، وإسحاق بن راهويه (٩٧٠) عن صفوان بن عيسى، وهناد في «الزهد» (٧٢٩) عن حاتم بن إسماعيل، ثلاثتهم عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة، به.

وخالفهم بكر بن صدقة، فرواه -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٦٤٩٢) وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٧٤ -٢٧٥ -عن ابن عجلان، فقال: عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن عائشة، به. =

٢٤٤٢١- حدَّثنا حسين[١]، حدثنا دُويد، عن أبي سَهْل، عن سليمان بن رُومان مولى عروة، عن عروة

عن عائشة أنها قالت: والذي بَعَثَ محمَّداً بالحقِّ ما رأى مُنْخَلاً ولا أكل خُبْزاً منخولاً منذ بعثه الله عَزَّ وجَلَّ إلى أنْ قُبِضَ. قلتُ[٢]: كيف تأكلون[٣] الشَّعير؟ قالت: كُنَّا نقول: أُفّ[٤].

٢٤٤٢٢- حدَّثنا حسين، حدَّثنا يزيد -يعني ابن عطاء- عن حبيب -يعني ابنَ أبي عَمْرة- عن عائشة بنت طلحة

= وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٤: وهم فيه، والصواب عن القاسم.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (٢٤٢٣٢)، وسيكرر برقم (٢٤٥٦١).

(١) في (م): حسن، وهو تحريف.

(٢) في هامش (ظ٢) و(ق) و(هـ): فقلت، نسخة.

(٣) في (ظ٨) و(هـ) و(ق): كيف كنتم تأكلون.

(٤) إسناده ضعيف مسلسل بالمجاهيل على نسق: دويد، وشيخه أبو سهل وشيخ شيخه سليمان بن رومان. ترجم الحسيني في «الإكمال» لدويد، وترجم الحافظ في «التعجيل» لأبي سهل وشيخه سليمان بن رومان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣١٢، وقال: رواه أحمد، وفيه سليمان بن رومان، ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا. قلنا: فاته أن يعله بدويد وشيخه أبي سهل.

ويغني عنه حديث سهل بن سعد، السالف ٥/ ٣٣٢ وهو في «الصحيح».

قال السندي: قولها: أف، أي ننفخ في الدقيق فما طار من النخالة فقد طار، وما لا نعجنه في العجين.

عن عائشة أم المؤمنين قالت[1]: يا رسولَ الله ألا نخْرُجُ نجاهِدُ معكم؟ قال: «لا، جِهادُكُنَّ الحَجُّ المبرورُ، هو لكُنَّ جِهادٌ»[2].

٢٤٤٢٣- حدثنا خَلَف بن الوليد، حدثنا الرَّبيع، عن أبي عثمان الأنصاري -قال: وأحسن الثناء عليه- قال: حدثني القاسم بنُ محمد بن أبي بكر

أن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَسْكَرَ الفَرْقُ مِنْهُ إذَا شَرِبْتَهُ، فَمِلْءُ الكَفِّ مِنْهُ حَرامٌ»[3].

---

(١) في (ظ٨) قلت.

(٢) حديث صحيح، يزيد بن عطاء -وهو ابن يزيد اليشكري، وإن كان لين الحديث- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهرام المرُّوذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٩) من طريق أسد بن موسى، عن يزيد بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن راهويه (١٠١٤)، والبخاري (١٥٢٠) و(٢٧٨٤) و(٢٨٧٦)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/١١٤، وفي «الكبرى» (٣٦٠٧)، والمروزي في «السنة» (١٤٢)، وأبو يعلى (٤٧١٧)، والطحاوي (٥٦٠٨)، وابن حبان (٣٧٠٢)، وابن منده في «الإيمان» (٢٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٦ و٩/٢١، وفي «السنن الصغير» (٣٤٥١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٤٨) من طرق عن حبيب بن أبي عمرة، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٣٨٣).

(٣) حديث صحيح. الربيع -وهو ابنُ صَبِيح- تابعه مهدي بن ميمون كما سيرد في التخريج، وفي الروايتين: (٢٤٤٣٢) و(٢٤٩٩٢)، وأبو عثمان الأنصاري -واسمه عمرو بن سالم وقيل: ابن سلم، وقيل غير ذٰلك كما سيرد بالرواية بعده- روى عنه جمع، ووثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في =

٢٤٤٢٤- حدثنا أبو تُمَيْلَةَ يحيى بنُ واضح، قال: أخبرني أبي، قال: رأيتُ أبا عثمان عمرَو بنَ سُليمٍ[1] يقضي على بابه. قال أبي. وهو الذي

= «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥٢) عن أبي أسامة، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٥ (٤٩) من طريق ابن المبارك كلاهما عن الربيع بن صَبِيح، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ راهويه بالربيع مهدي بنَ ميمون، وقال: قال أحدهما: فالأوقية منه. ولفظ الدارقطني: «ما أسكر الفرق منه فالحسوة منه حرام».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٠١ عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، وابنُ راهويه (٩٥١)، وأحمد في «الأشربة» (٦) و(٤٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٤ من طريق عبد الله بن إدريس و٤/ ٢٥٥ من طريق ابن إدريس وعبد الرحمٰن بن المحاربي، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩٦ من طريق ابنِ عُلَيَّة والمحاربي، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سُليم، عن أبي عثمان، به. وذكر الدارقطني في «العلل» أنه رواه علي بن سعيد بن مسروق، عن ابن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، عن الحكم، عن القاسم، عن عائشة، قال الدارقطني: ووهم فيه ... ثم ذكر أن الصحيح فيه: الليث، عن أبي عثمان، عن القاسم، عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٥٦)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٤٩-٢٥٠ و٢٥٥ من طريق عبيد الله بن عمر، والدارقطني أيضاً ٤/ ٢٥٠ من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم كلاهما عن القاسم بن محمد، به.

وانظر (٢٤١٣٧).

وفي الباب عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مسكر حرام، ما أسكر كثيره، فقليله حرام». سلف برقم (٥٦٤٨)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) جاء اسمه في النسخة التي نقل عنها الحافظ: عمرو بن سليمان، فقال في «أطراف المسند» ٩/ ٢٠٨: كذا في الأصل، والمعروف عمرو بن سالم. قلنا: وقال المزي في «التهذيب»: اسمه عمرو بن سالم، وقيل: ابن سلم، وقيل: ابن سليم، وقيل: ابن سعد، وقيل: اسمه عمر. ونقل المزي عن أبي =

روى عنه مهدي بن ميمون، وروى عنه مُطرِّف بنُ طريف[1]، وربيع بنُ صَبِيح، ولَيْث بن أبي سليم.

٢٤٤٢٥- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبّاس، قال: أخبرنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة

عن عائشة قالت: فَقَدْتُه من اللَّيل فإذا هو بالبقيع، فقال: «سلامٌ عليكم دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنين، وأَنْتُمْ لنا فَرَطٌ، وإِنّا بِكُمْ لاحِقُونَ، اللهمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُمْ ولا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ» تعني النبيَّ ﷺ[2].

= عبيد الآجري: سألت أبا داود عن أبي عثمان الأنصاري صاحب حديث القاسم عن عائشة . . . قال: هذا قاضي مرو، ثقة اسمه عَمرو بن سالم؟ قلت: اسمه عُمر بن سالم؟ قال: عَمرو. قلنا: جزم بأنه «عمرو» شيخ الدارقطني أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، كما ذكر في «السنن» ٤/ ٢٥٥.

وجزم بأنه عمر ابن حبان في «الثقات» والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٦١ -١٦٢، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٢٦. وقال الترمذي: اسمه عمرو، ويقال: عمر. وقد روى عنه جمع، فقد ذكر المزي من الرواة عنه ستة، ووثقه أبو داود كما سلف، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأحسن الثناء عليه مهدي بن ميمون، ومع ذلك قال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُدرى من هو!

ورواية الربيع بن صبيح عنه سلفت برقم (٢٤٤٢٣)، وذكرنا في تخريجها رواية ليث بن أبي سليم، ورواية مهدي بن ميمون عنه سترد برقمي (٢٤٤٣٢) و(٢٤٩٩٢).

(١) في (ظ٨): روى مهدي بن ميمون عنه، ومطرف بن طريف.

(٢) إسناده ضعيف بهذه السياقة لضعف شريك -وهو ابن عبد الله النخعي=

٢٤٤٢٦- حدثنا إبراهيم بنُ أبي العباس، حدثنا شريك، عن إبراهيم ابن المهاجر، عن مجاهد، عن السَّائب

عن عائشة، رفعته، قال[1]: «صلاةُ القاعِدِ عَلى النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ القائِمِ غَيْرَ مُتَرَبِّع[2]»[3].

= - وعاصمِ بن عبد الله- وهو العمري- وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٣، وأبو داود -كما في «التحفة» ١١/٤٤٩- والنسائي في «المجتبى» ٧/٧٥، وابن ماجه (١٥٤٦)، وأبو يعلى (٤٧٤٨) و(٤٥٩٣) و(٤٦٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩١) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٤٧٥) و(٢٤٦١٢) و(٢٤٨٠١) و(٢٥٤٧١) و(٢٥٨٥٥) و(٢٦١٤٨).

وقوله: «سلام عليكم دار قوم مؤمنين» وقوله: «وإنا بكم لاحقون» سيرد (٢٥٤٧١) بإسناد صحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٩٣)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقوله: «أنتم لنا فرط» له شاهد من حديث بريدة، سلف ٥/٣٥٣ و٣٥٩-٣٦٠، وإسناده صحيح.

وقوله: «اللهم لا تحرمنا أجرهم . . .» ورد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٣٢٠١) في دعائه ﷺ على الجنازة.

وانظر الرواية السالفة برقم (٨٨٠٩).

(١) في هامش (ظ٢) و(هـ): قالت. وفي (م): قالت: قال.

(٢) في (ظ٨): المتربع.

(٣) حديث صحيح لغيره، دون قوله: «غير متربِّع» فزيادة منكرة، فقد تفرَّد بها شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وهو سيِّءُ الحفظ، وقد اضطرب أيضاً في إسناد هٰذا الحديث، كما بسطنا عند الرواية (٢٤٣٢٥). وإبراهيم بن مهاجر=

٢٤٤٢٧- حدَّثنا هيثم بن خارجة، قال: حدثنا حَفْص بن مَيْسَرة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة: أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَرادَ الله عَزَّ وَجَلَّ بأَهْلِ بَيْتٍ خَيْراً أَدْخَلَ عليهم الرِّفْقَ»(١).

= ليس بذاك القوي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٤٣٢٥)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه هيثم بن خارجة -كما في هٰذه الرواية- وابن وَهْب كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤١٦، وأبو توبة -كما عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٢١)، وأبو معاوية كما عند البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٠) أربعتهم عن حفص بن ميسرة، بهٰذا الإسناد.

وتابع حفصاً أيوب بن سَعْد كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤١٦، وعلي بن مسهر كما عند البيهقي في «الشعب» (٦٥٦١)، كلاهما عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٩٣) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، به، بلفظ: «ما كان الرفق في قوم قط إلا نفعهم ولا كان الخرق في قوم قوط إلا ضرهم».

ورواه بشر بن الحكم -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٥٥٩) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر، عن أبيه، عن عائشة، بلفظ «لن يقسم الرفق لأهل بيت إلا نفعهم، ولن يتولى عنهم إلا ضرهم».

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٤١٦ من طريق حماد -غير منسوب- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن معمر، عن النبي ﷺ مرسلاً. =

٢٤٤٢٨- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثني أبي، حدثنا حسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: وأخبرني أن أم بكر، أخبرته

أن عائشة، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال في المرأة التي ترى ما يَرِيْبُها بعد الطُّهْر: «إنَّما هو عِرْقٌ» أو قال: «عُرُوقٌ»[1].

= وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٧٣٤).

وفي الباب عن جابر عند البزار (١٩٦٥) (زوائد) أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٩، وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «الرفق» أي: ترك التكلف في المعيشة والاكتفاء بما تيسر، وترك الشدة في المعاملة بينهم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم بكر، فقد انفرد بالرواية عنها أبو سلمة، وهو ابن عبد الرحمٰن، وقال الذهبي في «الميزان»: لا تُعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: لا يُعرف حالها، ثم إنه قد اختُلف في اسمها على يحيى بن أبي كثير:

فرواه عبد الوارث والد عبد الصمد العنبري -كما في هٰذه الرواية- وعليُّ ابنُ المبارك الهُنَائي- كما في الرواية (٢٥٢٦٩) و(٢٥٨٠٣)- كلاهما عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم بكر، عن عائشة.

ورواه شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، كما في الرواية (٢٦٣٨٨) -ومعاويةُ ابنُ سلام- كما عند البيهقي في «السنن» ١/ ٣٧٧- كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أم أبي بكر، عن عائشة. فسمياها: أم أبي بكر، وهو ما صححه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٨، وأبو حاتم في «العلل» ١/ ٥٠. =

٢٤٤٢٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا ابنُ أبي السَّفَر، عن الشعبي، عن عبد الرحمٰنِ بن الحارث

عن عائشة، قالت: كان -تعني النَّبيَّ ﷺ- يُصْبِحُ جُنُباً ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثم يَغْدُو إلى الصَّلاة، فأَسْمَعُ قراءَتَه، ويَصُومُ[1].

٢٤٤٣٠- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدثنا أبو بكر ابن حَفْص، قال: سَمِعْتُ أبا سلمة يقول:

٦/٧٢ دخلتُ أنا وأخو عائشة من الرَّضَاعة على عائشةَ، فَسَأَلَها أخوها عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ، فَدَعَتْ بإناءٍ نَحْوٍ من صاعٍ، فاغْتَسَلَتْ، وأَفْرَغَتْ على رأسِها ثلاثاً، وبَيْنَنا وبينها

= وأخرجه أبو داود (٢٩٣) عن عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، عن عبد الوارث بن سعيد العنبري والد عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٥٢٦٩) و(٢٥٨٠٣) و(٢٦٣٨٨).

وانظر (٢٤١٤٥).

قال السندي: قولها: ترى ما يريبها، بفتح الياء، أي: يوقعها في الريبة أنها طاهرة أو حائضة، والمراد به الدم، أي إذا رأت الدم بعد الطهر وانقطاع الحيض فذاك دم عرق، وليس بحيض.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الشعبي كما بينا ذٰلك في الرواية (٢٥٦٧٥).

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٢)، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٨) من طريق أبي عباد يحيى بن عباد، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٦٢).

الحِجَابُ[1].

٢٤٤٣١- حدثنا يحيى بنُ إسحاق قال: أخبرنا شَرِيك، عن أبي بكر ابن صُخَيْر[2]، عن عروة

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ ما تُحَرِّمُونَ[3] مِنَ الوِلادَة»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وأبو بكر بن حفص: هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سَعْد بن أبي وقاص الزهري، هو مشهور بكنيته.

وأخرجه البخاري (٢٥١) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد. ولم يقل: من الرضاعة.

وأخرجه مسلم (٣٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٧ من طريقين عن شعبة، به. وزاد مسلم في آخره، وهي عند أبي عوانة ١/ ٢٩٥ -٢٩٦: وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة.

وسيأتي برقم (٢٥١٠٧).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(٢) جاء في هامش كل من (ظ٢) و(ق) و(هـ): صخر (نسخة).

(٣) في الأصول الخطية: تُحرموا بحذف النون والوجه ما أثبتنا.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لضعف شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السَّيلحيني البَجَلي، وأبو بكر بن صُخير: ذكره الحافظ في «التعجيل» وقال: كذا قال في «الإكمال»، وهو ابنُ عبد الله بن أبي الجهم العدوي، واسم أبي الجهم صُخير، فنسب إلى جده، وهو مذكور في «التهذيب» ووهم من أفرده.

قلنا: ووقع في «مطبوع الإكمال»: «صخر» بدل: «صخير». =

٢٤٤٣٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرني مهدي بنُ ميمون، حدثني أبو عثمان الأنصاري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَسْكَر مِنْهُ الفَرْقُ، فَمِلْءُ الكَفِّ مِنْهُ حَرامٌ»[1].

٢٤٤٣٣- حدَّثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني جعفر بن كَيْسان، عن آمنة القيسيَّة قالت:

= وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٠) بلفظ: «يحرم من الرَّضاع ما يحرم من الولادة».

(١) إسناده صحيح. أبو عثمان الأنصاري: روى عنه جمع، ووثقه أبو داود، وذكره ابنُ حبان في «الثقات». وسلف الكلام عليه برقم (٢٤٤٢٤) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بنُ راهويه (٩٤٩) و(٩٥٠) و(٩٥٢)، وأبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٦١)، وأبو يعلى (٤٣٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٦، وابن حبان (٥٣٨٣)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٦ من طرق عن مهدي بن ميمون، به. وقرن ابنُ راهويه في (٩٥٢) بمهدي الربيعَ بن صَبيح، وقال: قال أحدهما: فالأوقية منه. ولفظ رواية ابن راهويه (٩٤٩): «ما أسكر الفرق، فالحسوة منه حرام». -قال الترمذي: هٰذا حديث حسن ... وقد رواه ليث بن أبي سليم والرَّبيع بن صَبِيح عن أبي عثمان الأنصاري نحو رواية مهدي ابن ميمون. وأبو عثمان الأنصاري اسمه عمرو بن سالم، ويقال: عُمر بن سالم أيضاً.

قلنا: سلف من طريق الربيع بن صَبيح عن أبي عثمان برقم (٢٤٤٢٣)، وذكرنا في تخريجه طريق ليث بن أبي سليم عنه.

سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَشْرَبُوا إلا فيما أُوكِيَ عليه»[1].

٢٤٤٣٤- حدَّثنا عارم، حدثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء

عن عائشة، أنها كانت مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فلعنت بعيراً لها، فأَمَرَ به النَّبيُّ ﷺ أن يُرَدَّ، وقال: «لا يَصْحَبني شيءٌ

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة آمنة القيسية، فقد ترجم لها الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى جعفر بن كيسان، وهو العدوي، وقال الحسيني: لا تعرف. وجعفر بن كيسان من رجال التعجيل كذٰلك، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات». يحيى بن إسحاق: هو السَّيْلحيني.

وله شاهد من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢٦٠٧)، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث بريدة عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣١١-٣١٢، ورجال إسناده ثقات، إلا أن في النفس من سماع عيسى بن عبيد الكندي من عبد الله ابن بريدة وقفة.

وانظر حديث ابن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٤٦٥)، وقد ذكرنا دليل نسخه ثمة.

وقوله: «فيما أوكي عليه» قال السندي: أي: في الأسقية التي يربط على أفواهها الخيط، وكان هٰذا في أول الأمر، ثم نسخ.

وقال ابن الأثير في «النهاية» ٥/ ٢٢٣ في شرح حديث «وعليكم بالموكى»، قال: أي السقاء المشدود الرأس، لأن السقاء الموكى قلما يغفل عنه صاحبه لئلا يشتد فيه الشراب فينشق، فهو يتعهده كثيراً.

مَلْعُونٌ»[1].

٢٤٤٣٥- حدَّثنا موسى بنُ داود والأشيب، قالا: حدَّثنا ابنُ لهيعة. وإسحاق بن عيسى، قال: حدَّثني ابن لهيعة -قال الأشيب-: حدَّثنا خالد ابن أبي عمران، عن القاسم

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَضَعُ رَأْسَه في حَجْرها وهي حائِضٌ، فيقرأ القرآن[2].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، سعيد بن زيد -وهو ابن دِرْهم البصري أخو حماد بن زيد- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وعمرو ابن مالك -وهو النكري- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الميزان»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عارم: هو محمد بن الفضل السدوسي. وأبو الجوزاء هو أوس بن عبد الله الرَّبَعي.

وسيأتي نحوه برقم (٢٥٠٧٤) وسيكرر (٢٦٢١٠) سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث جابر الطويل عند مسلم (٣٠٠٩) وفيه قول النبي ﷺ لمن لعن بعيره: «أنزل عنه، فلا تصحبنا بملعون».

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢٢)، وإسناده جيد، وقد ذكرنا تتمة شواهده هناك. ونزيد عليها: حديث أنس بن مالك عند أبي يعلى (٣٦٢٢).

قال السندي: قولها: أن يرد، أي أن يصرف إلى أهله كأنه كان لغيرها، أو أن يصرف إلى حاله الأصلي، وهو أن لا يحمل عليه شيء ويترك في الصحراء.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٩٧)، لكن شيوخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هم: موسى بن داود، وهو الضبيّ، وإسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع، والأشيب، وهو حسن بن موسى.

٢٤٤٣٦- حدَّثنا موسى بن داود، حدَّثنا المُبَارك، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن يزيدَ بن بَابَنُوس

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ في الرَّجُل يباشِرُ امرأتَه وهي حائِض؟ قال: «له ما فَوْقَ الإزَارِ»[1].

٢٤٤٣٧- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ وَضَعَ لحَسَّانَ مِنْبراً في المَسْجِدِ ينافِحُ عنه بالشِّعْر، ثم يقول رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَيُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوحِ القُدُسِ يُنافحُ عن رَسُولِهِ ﷺ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، المبارك، وهو ابن فضالة، مدلس ويسوي، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير يزيد بن بابنوس، وهو صدوق حسن الحديث كما سلف بيانه في (٢٤٠٢٩) أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار، وهن حُيَّض.

وانظر (٢٥٥٤٢).

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: «وَضَعَ لحسان منبراً في المسجد»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي الزناد، وهو عبد الرحمٰن، وقد انفرد بهٰذه اللفظة، وهو ممن لا يحتمل تفرده.

فرواه موسى بن داود -كما في هٰذه الرواية- ومحمد بن سليمان لوين كما عند أبي داود (٥٠١٥)، وإسماعيل بن موسى، وعلي بن حجر عند الترمذي في «جامعه» عقب الرواية (٢٨٤٦)، وفي «الشمائل» عقب (٢٥٠) وزكريا بن يحيى كما عند بحشل في «تاريخ واسط» ص ١٩٧، وإبراهيم بن عبد الله =

. . . . . .

= الهروي كما عند الطبراني في «الكبير» (٣٥٨٠)، وعبد الله بن وَهْب كما عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٨) (مسند عمر بن الخطاب)، والحاكم ٣/ ٤٨٧ سبعتهم عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود والحاكم بأبي الزناد والدِ عبد الرحمٰن هشامَ بنَ عروة. -وسيأتي من طريق هشام في الرواية التالية-.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، وهو حديث ابن أبي الزناد.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (١٩٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (١٤٢) من طريق عمران بن سوار، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عمن حدثه، عن عائشة، فذكره. وعمران بن سوار متروك.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٩١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، عن ابن أبي الزناد، عن عروة، عن عائشة. ولم يذكر فيه أبا الزناد.

وأخرج مسلم (٢٤٩٠)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٩) (مسند عمر)، والطبراني في «الكبير» (٣٥٨٢)، والبيهقي ١٠/ ٢٣٨، وفي «الدلائل» ٥/ ٥٠، والبغوي في «تفسيره» ٥/ ١٣١ من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، مرفوعاً ضمن حديث طويل: «إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله».

وأخرجه ابن حبان (٧١٤٧) من طريق مروان بن عثمان، عن يعلى بن شداد، عن أبيه، عن عائشة سمعت رسول الله ﷺ يقول لحسان بن ثابت: «إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله». ومروان بن عثمان ضعيف.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف (١٨٥٢٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «ينافح» أي: يدافع، والمنافحة: المدافعة والمضاربة، وكان يؤيده روح القدس لئلا يفحش في الكلام، كذا قيل.

٢٤٤٣٨- حدثنا موسى، حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مِثْلَه[١].

٢٤٤٣٩- حدثنا موسى[٢]، حدثنا القاسم، يعني ابنَ الفضل، حدثنا محمد بن علي قال:

كانَتْ عائشةُ تَدَّانُ[٣]، فقيل لها: ما لك وللدَّيْن؟ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ في أداء دَيْنِهِ إلا كانَ لَهُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ عَوْن[٤]». فأنا أَلتمسُ ذٰلك العَوْن[٥].

---

(١) هو مكرر سابقه إلا أن ابن أبي الزناد رواه هنا عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه أبو داود (٥٠١٥)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٤٦)، وفي «الشمائل» (٢٥٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ١٩٧، والطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٦) و(٩٢٨) (مسند عمر بن الخطاب)، والحاكم ٣/ ٤٨٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٨) من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «تهذيب الآثار» (٩٢٧)، عن إسماعيل بن موسى، عن هشيم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

(٢) وقع في (م) والنسخ الخطية عدا (ظ٨): مؤمَّل، والمثبت من (ظ٨) وهامش (هـ)، و«أطراف المسند» ٩/ ٢٢٧، وظاهرٌ من الأسانيد السابقة أن الحديث من رواية أحمد عن شيخه موسى بن داود الضَّبِّي.

(٣) في (م): تداين، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٨) وهامش (هـ): عوناً.

(٥) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن علي -وهو =

. . . . . .

= أبو جعفر الباقر- لم يسمع من عائشة، وقد اختلف عليه فيه، كما سيرد. ورجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٤) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٤. وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١١١) عن يحيى بن آدم، و(١١١٢) عن الملائي -وهو الفضل بن دُكين - والحاكم ٢/ ٢٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٤ أيضاً من طريق حجَّاج بن مِنهال، أربعتُهم عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد، وسكت عنه الحاكم والذهبي. وتفرَّد يحيى بنُ آدم بنسبة محمد بن علي بالسلمي.

واختلف فيه على محمد بن علي:

فأخرجه ابن ماجه (٢٤٠٩)، والحاكم ٢/ ٢٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٥ من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه محمد بن علي، عن عبد الله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «كان اللهُ مع الدائن حتى يقضيَ دَيْنَه، ما لم يكن فيما يكرهه الله». قال الحاكم: هٰذا صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي، وصحَّحَه البوصيري في «الزوائد». وقال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٥٤: إسناده حسن، لكن اختُلف فيه على محمد بن علي.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٠٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم المعروف بشاذان، عن سعيد بن الصلت، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديثَ عن هشام بن عروة، إلا سعيد بنُ الصلت، ولا رواه عن سعيد إلا شاذان. قلنا: وهٰذا إسناد حسن. شاذان إسحاق بن إبراهيم روى عنه جمع، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وسعيد بن الصلت -واسمه في «السير» ٩/ ٣١٧: سعد- هو جد شاذان لأمه، كوفي من طبقة وكيع، ولي قضاء شيراز مدة، روى عنه جمع، وقال الذهبي: هو صالح الحديث، وما علمت لأحد فيه جرحاً. قلنا: وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٤٤٠- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن رجل حدَّثه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُهُ من الدُّنيا ثلاثة: الطعام، والنِّساء، والطِّيب، فأصاب ثِنْتين، ولم يُصِبْ واحدةً، أصاب النِّساء والطِّيب، ولم يُصِبِ الطَّعامَ[1].

= وأخرجه بنحوه الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٥٢١٨)، والحاكم ٢/ ٢٢، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥٤ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن المجبر، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. قال الحاكم: صحيح الإسناد. فتعقبه الذهبي بقوله: ابن مجبر وهّاه أبو زُرعة، وقال النسائي: متروك، لكن وثقه أحمد. قلنا: لم يشر الذهبي في «الميزان» إلى توثيق أحمد له، وزاد: قال يحيى: ليس بشيء، وقال الفلاس: ضعيف، وقال البخاري: سكتوا عنه.

وسيأتي بالأرقام: (٢٤٦٧٩) و(٢٤٩٩٣) و(٢٥٩٧٧) و(٢٦١٢٧).

وبنحوه من طريق ورقاء بنت هراب، عن عائشة برقم (٢٦١٨٧)، وورقاء مجهولة الحال.

وله شاهد من حديث ميمونة عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» برقم (٤٢٨٦) من طريق عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة. وهو صحيح إن ثبتَ سماع عبيد الله بن عتبة من ميمونة. وهو عند أحمد في «المسند» ٦/ ٣٣٢ و٣٣٥ من طريق آخر عن ميمونة، وإسناده ضعيف.

وآخر بنحوه من حديث أبي هريرة عند البخاري (٢٣٨٧) بلفظ: «من أخذ من أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله»، وسلف برقم (٨٧٣٣).

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي. =

٢٤٤٤١- حدَّثنا حسين، حدَّثنا أبو أُويس، قال: حدثنا محمد بن المُنْكَدر، عن سعيد بن جبير

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «ما مِنِ امْرِىءٍ تكونُ له صَلاةٌ باللَّيْلِ، فَيَغْلِبُهُ عليها نَوْمٌ إلا كَتَبَ الله عَزَّ وَجَلَّ له أَجْرَ صَلاتِهِ، وكانَ نَوْمُهُ ذٰلكَ صَدَقَةً»[1].

٢٤٤٤٢- حدَّثنا حسين، قال: حدَّثنا أبو أُويس، حدَّثنا عبد الله بن أبي بكر، عن عَمْرَة

عن عائشة قالت: دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ، فَسَمِعَ صوتَ صبيٍّ يبكي، فقال: «ما لِصَبِيِّكُمْ هٰذا يبكي، هلاّ[2] اسْتَرْقَيْتُمْ له من العَيْنِ؟»[3].

= وأخرجه ابنُ سَعْد ١/٣٩٨ من طريق الفضل بن دكين، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٩٣) بلفظ: حُبِّبَ إليَّ النّساءُ والطِّيْبُ، وجُعِلَ قُرَّةُ عيني في الصلاة.

قال السندي: قولها: الطعام، أي: توسعة على الأهل والجيران. قولها: ثنتين، أي: حاجتين.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٤١). حسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي. وأبو أويس: هو عبد الله ابن عبد الله المدني.

(٢) في (م): فهلا.

(٣) إسناد ضعيف لضعف أبي أويس: وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد =

٢٤٤٤٣- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا. وحسين[١] قال: حدَّثنا إسماعيل بن جعفر، قال: أخبرني عمرو، عن[٢] حبيب بن هند الأسلمي، عن عروة ٦/ ٧٣

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الأُوَلَ، فهو حَبْرٌ»[٣].

= ابن بهرام المرُّوذي، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وقد سلف برقم (٢٤٣٤٥) من طريق عبد الله بن شداد، عن عائشة، وفيه أن النبي ﷺ أمرها أن تسترقي من العين، وإسناده صحيح.

(١) في (م) و(ق): أخبرنا حسين، والمثبت من (ظ٨) و(ظ٢) و(هـ).

(٢) في (م): بن، وهو خطأ.

(٣) إسناده حسن، عمرو -وهو ابن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله ابن حنطب- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وحبيب بن هند الأسلمي من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان بن داود: هو العتكي الزهراني، وحسين: هو ابن محمد بن بهرام المروذي، وإسماعيل بن جعفر: هو ابن أبي كثير الأنصاري.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٢٠، وابن نصر المروزي في «قيام الليل» ص٧٣، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٧٨)، والحاكم ١/ ٥٦٤، والبيهقي في «الشعب» (٢٤١٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠٣) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٦٩)، وابن راهويه (٨٥٧)، والبزار (٢٣٢٧) (زوائد)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٦٥)، والطحاوي في «شرح =

٢٤٤٤٤- حدثنا حسين قال: حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ مِثْلَه. [قال أبو عبد الرحمٰن]: وهٰذا أرى أن فيه: عن أبيه، عن الأعرج، ولٰكن كذا كان في الكتاب، فلا أدري أَغْفَلَهُ أبي أو كذا هو مُرْسل(١)؟.

٢٤٤٤٥- حدثنا سليمان قال: أخبرنا إسماعيل، قال: أخبرني أبو سهيل، عن أبيه

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ قال: «تَحَرَّوا لَيْلَةَ القَدْرِ في الوِتْرِ مِنَ العَشْرِ»(٢).

= مشكل الآثار» (١٣٧٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٠٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وسيأتي برقم (٢٤٥٣١)، وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «السبع الأول» أي: السور السبع التي هي أول القرآن.

قوله: «حبر» بفتح أو كسر فسكون، أي: عالم.

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي الزناد، وهو عبد الرحمٰن، ثم الظاهر أن فيه انقطاعاً كما أشار إلى ذٰلك عبد الله بن أحمد في إسناده، إذ إن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد لا يروي عن الأعرج، وهو عبد الرحمٰن بن هرمز، بينهما والد عبد الرحمٰن، وهو عبد الله بن ذكوان أبو الزناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان -وهو ابن داود الهاشمي- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وهو ثقة. إسماعيل: هو ابن جعفر، وأبو سهيل: هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي. =

٢٤٤٤٦- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدَّثني مالك، عن سعيد ابن أبي سعيد المَقْبُري، أَنَّ أبا سلمة بنَ عبد الرحمٰن أخبره، قال:

سأَلتُ عائشةَ: كيفَ كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان يَزِيْدُ في رمضان ولا في غَيْرِهِ على إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أربعاً فلا تَسْأَلْ[1] عن طُولِهِنَّ وحُسْنِهِنَّ، ثم يُصَلِّي أربعاً فلا تَسْأَلْ[2] عن حُسْنِهِنَّ وطُولهن، ثم يُصَلِّي ثلاثاً. فقالت عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله، أتنامُ قبل أَنْ تُوْتِرَ؟ قال: «يا عائشةُ، إنَّ عَيْني تنامُ[3] ولا ينامُ قلبي»[4].

٢٤٤٤٧- حدثنا إسحاق، قال: أخبرني مالك، عن يزيد بن عبد الله

= وأخرجه البخاري (٢٠١٧) عن قتيبة بن سعيد، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٣٦٧٢) من طريق أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود العتكي، كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق عروة عن عائشة برقم (٢٤٢٣٣).

(١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢) و(هـ) و(ق): فلا تسل.

(٢) في (ظ٨) وهامش (هـ): فلا تسل.

(٣) في (ظ٢) و(هـ) و(ق): تنامان. يعني على تثنية العين، وهو الموافق لرواية (٢٤٧٣٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

قال السندي: قولها: يصلي أربعاً، أي: بسلام واحد، أو بسلامين، وجمعها في العدد لاشتراكها في مقدار الطول، وقد سبق الحديث، والله تعالى أعلم.

ابن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن أمه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ أن يُنْتَفَعَ بجلود المَيْتَةِ إذا دُبِغَتْ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة والدة محمد بن عبد الرحمٰن ابن ثوبان، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، وذكرها ابنُ حبان في «الثِّقات» كعادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق -وهو ابن عيسى ابن الطباع- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٤٩٨، ومن طريقه أخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٠٧)، والطيالسي (١٥٦٨)، والشافعي في «المسند» ١/ ٢٧، وعبد الرزاق (١٩١)، وابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٠، والدارمي (١٩٨٧)، وأبو داود (٤١٢٤)، والنَّسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٦، وفي «الكبرى» (٤٥٧٨)، وابن ماجه (٣٦١٢)، وابن حبان (١٢٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٢٤٤. وتحرَّف في مطبوعي النسائي قوله: عن أمه، إلى: عن أبيه، وانظر «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٤٤.

وخالفه ابن أبي ذئب، كما في «مسند» ابن المبارك برقم (٢٠٦)، فرواه عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ افتقد عناقاً كانت عندهم، فأخبروه أنها ماتت، فقال: «ألا أخذتُم إهابَها فاستمتعتُم به». ولم يذكر أمَّ ابن ثَوْبان في الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٧٣٠) و(٢٥١٥٧) و(٢٥١٩٦) وبنحوه برقم (٢٥٢١٤).

وله شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٣٦٣)، وفيه أن رسول الله ﷺ مرَّ بشاةٍ مَيْتَةٍ لمولاة ميمونة، فقال: «هلاَّ أخذتُم إهابها فدبغتُموه، فانتفعتم به؟».

وفي الباب كذٰلك عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٩٥) بلفظ: «أيُّما إهابٍ =

٢٤٤٤٨- حدَّثنا إسحاق، قال: أخبرني مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة

قال: أمرتني عائشةُ أَنْ أَكْتُبَ لها مُصْحفاً، قالت: إذا بَلَغْتَ إلى هذه الآية ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] فآذنِّي، فلما بَلَغْتُها آذنتُها، فأَمْلَتْ عليَّ: «حافِظُوا على الصَّلَواتِ وَالصَّلاةِ الوُسْطَى وَصَلاةِ العَصْرِ وَقُومُوا لله قانِتِينَ» قالت: سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ[1].

= دبغ، فقد طَهُر». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وعن سَلَمة بنِ المُحَبِّق، سلف برقم (١٥٩٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع من رجاله، وأبو يونس مولى عائشة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الحافظان الذهبي وابن حجر. وأخرج له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٨ -١٣٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٥)، ومسلم (٦٢٩)، وأبو داود (٤١٠)، والترمذي (٢٩٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٣٦، وفي «الكبرى» (٣٦٦) و(١١٠٤٦) -وهو في «التفسير» (٦٦)- وأبو عوانة ١/ ٣٥٣، وابن أبي داود في «المصاحف» ص ٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٦٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٣٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي يونس مولى عائشة). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (٢٥٤٥٠).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧١٦) وفيه: «حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس» وذكرنا فيه بقية أحاديث الباب. =

٢٤٤٤٩- حدَّثنا سليمان بن داود، حدثنا إسماعيل قال: حدثني أبو حَزْرَة القاص، عن عبد[1] الله بن أبي عتيق

= قلنا: وقول عائشة في هٰذا الحديث: «وصلاة العصر» يوهم أن هٰذه الجملة من القرآن، وهي ليست منه يقيناً، لأن خبر الواحد لا يثبت به قرآن، ولهٰذا لم يثبتها أمير المؤمنين عثمان بن عفان في المصحف الإمام، ولا قرأ بذٰلك أحد من القراء الذين ثبتت الحجة بقراءتهم، لا من السبعة ولا من غيرهم، على أنه قد جاءت آثار عن عائشة رضي الله عنها تفيد أن ما قالته هو تفسير لقوله تعالى: ﴿والصلاة الوسطى﴾، فقد روى الطبري (٥٣٩٣) عن حميدة مولاة عائشة، قالت: أوصت عائشة لنا بمتاعها، فوجدت في مصحف عائشة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» وهي العصر، وقوموا لله قانتين. وروى أيضاً (٥٣٩٦) عن القاسم بن محمد عن عائشة في قوله: «الصلاة الوسطى»، قالت: صلاة العصر.

وفيه أيضاً (٥٣٩٧): من طريق هشام بن عروة، عن أبيه عروة، قال: كان في مصحف عائشة: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى» وهي صلاة العصر.

وفيه أيضاً (٥٤٠١): عن أبي أيوب، عن عائشة أنها قالت: الصلاة الوسطى صلاة العصر.

وتفسير الصلاة الوسطى بالعصر ثبت عن النبي ﷺ في الحديث الذي خرجه مسلم في «صحيحه» (٦٢٧) (٢٠٥) عن علي رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر»، وهو قول ابن مسعود وأُبي بن كعب وأبي أيوب وسمرة بن جندب وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وحفصة وسعيد بن المسيَّب وسعيد بن جبير وطاووس والضحّاك والنخعي وعبيد بن عمير وزر بن حبيش وقتادة وأبي حنيفة ومقاتل في آخرين. ذكر ذٰلك ابن الجوزي في «زاد المسير» ١/ ٢٨٣ بتحقيقنا، وقال: هو مذهب أصحابنا -يريد الحنابلة-. قلنا: وإليه ذهب الطبري والدمياطي وابن كثير وأكثر أهل الأثر.

(١) في (م): عبيد، وهو خطأ.

عن عائشة أن النَّبيَّ ﷺ، قال: «لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ بحَضْرَةِ الطَّعامِ، ولا وهو يُدافِعُهُ الأخبثانِ»[1].

٢٤٤٥٠- حدثنا إسحاق بنُ عيسى قال: حدثني عبد الله بنُ جعفر الزُّهري من آلِ المِسْوَرِ بن مَخْرَمَة، عن سعد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَنَعَ أَمْراً على[2] غَيْرِ أَمْرِنا، فَهُوَ مَرْدُودٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسماعيل: هو ابن جعفر بن أبي كثير الأنصاري.

وأخرجه مسلم (٥٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٧١-٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (٨٠١) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٦٦).

(٢) في (م): من.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق بن عيسى، وعبد الله بن جعفر من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٤٣، ومسلم (١٧١٨) (١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وأبو عوانة ٤/١٨، والدارقطني ٤/٢٢٧ من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «من أحدَثَ في أمرنا هٰذا ما ليس فيه، فهو رَدٌّ». لفظ مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢) من طريق مروان بن محمد، و(٥٣)، والدارقطني ٤/٢٢٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧٣ من طريق عبد الواحد بن أبي عون، كلاهما عن سعد بن إبراهيم، به.

قال أبو نعيم: هٰذا حديثٌ صحيحٌ ثابتٌ من حديث سعد، عن القاسم، متفق عليه، غريبٌ من حديث عبد الواحد بن أبي عون، ورواه عن سعد عدةٌ، =

٢٤٤٥١- حدَّثنا إسحاق، حدَّثنا عبدُ الرحمٰن -يعني ابنَ أبي الزِّناد- عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان فِرَاشُ رسولِ الله ﷺ أَدَماً، وحَشْوُه لِيْفٌ[1].

٢٤٤٥٢- حدثنا إسحاق، حدثنا داود، يعني العطار، عن منصور بن عبد الرحٰمن، عن أمه

عن عائشة أنها قالت: توفِّي رسولُ الله ﷺ حين شبعَ الناسُ من الأسودَيْن: الماءِ والتَّمْر[2].

=منهم عبد الله بن جعفر المخرمي، وابنه إبراهيم بن سعد في آخرين. قلنا: سيرد من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه برقمي: (٢٦٠٣٣) و(٢٦٣٢٩).

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٢٧ من طريق زُفر بن عقيل الفهري، عن القاسم، به.

وسيرد كذٰلك بالأرقام: (٢٥١٢٨) و(٢٥٤٧٢) و(٢٦١٩١).

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٣٣٤)، وفيه: «وشرُّ الأمور مُحْدَثاتُها، وكلُّ بِدْعةٍ ضَلالةٌ».

وعن العِرْباض بن سارية، سلف برقم (١٧١٤٤).

قال السندي: قوله: على غير أمرنا، أي: على طريق تُخالفُ دِيننا.

فهو مردود، أي: يجب على الناس أن يردوه ولا يقبلوه ولا يتبعوه فيه.

(١) حديث صحيح، عبد الرحمٰن بن أبي الزناد -حسن الحديث في المتابعات- وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق: وهو ابن عيسى، ابن الطباع -فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٤٢٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إسحاق -وهو ابنُ عيسى، ابن الطباع- فمن رجال مسلم، داود العطار: هو=

٢٤٤٥٣- حدثنا إسحاق، قال: حدثني لَيْث بنُ سعد قال: حدثني معاويةُ بنُ صالح الحضرمي، عن عبد الله بن قيس[١] قال:

سألتُ عائشةَ: أكانَ النبيُّ ﷺ يُوتِرُ من أوَّلِ الليل، أو من آخِرِه؟ فقالت: كلُّ ذٰلك كان يفعل، ربَّما أوترَ أوَّلَ الليل، وربما أوترَ آخِرَه. قلتُ: الحمدُ لله الذي جعلَ في الأمر سَعَةً. قلت: كيف كانَتْ قراءتُه، يُسِرُّ أو يَجهر؟ قالت: كلُّ ذٰلك كانَ يفعل، ربَّما[٢] أسَرَّ، وربَّما جهر. قال: قلتُ: الحمدُ لله الذي جعلَ في الأمرِ سَعَةً. قال: قلتُ: كيف كان يصنعُ في الجَنابة، أكانَ يغتسلُ قبلَ أن ينامَ، أو ينامُ قبل أن يغتسلَ؟ قالتْ: كلُّ ذٰلك كان يفعل، ربَّما اغتسلَ، فنامَ، وربَّما تَوَضَّأَ، ونامَ. قال: قلتُ: الحمد لله الذي جعلَ في الأمر سَعَةً[٣]. ٦/ ٧٤

=ابنُ عبدالرحمٰن، ووالدة منصور بن عبد الرحمٰن: هي صفية بنت شيبة العبدريّة.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٥) (٣٠)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٤٧ من طريقين عن داود بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٦٦)، والبخاري (٥٣٨٣) من طريقين، عن منصور بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٩٦٣) و(٢٥٢٤٥) و(٢٥٦٢٩) و(٢٥٨٠١).

(١) في (ظ٨): عبد الله بن أبي قيس. قلنا: وهو قول آخر فيه.

(٢) في (ظ٨): وربما.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، ليث بن سعد وعائشة أم المؤمنين من رجال الشيخين، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم. إسحاق: هو ابن عيسى، ابن الطباع، وعبد الله بن قيس- ويقال: ابن أبي قيس- هو أبو الأسود النصري=

٢٤٤٥٤- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير، حدثنا كَثِيْر بن زَيْد، عن المُطَّلِب بن عبد الله، قال:

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ نَبِيٍّ إلا تُقْبَضُ نَفْسُهُ ثم يَرَى الثَّوابَ، ثم تُرَدُّ إليه، فَيُخَيَّرُ بينَ أَنْ تُرَدَّ إليه إلى أَنْ يَلْحَقَ» فكنتُ قد حَفِظْتُ ذٰلك منه، فإني لَمُسْنِدَتُهُ إلى صَدْرِي، فَنَظَرْتُ إليه حتَّى مالَتْ عُنُقُه، فقلتُ: قد قضى. قالت: فَعَرَفْتُ الذي قال، فنظرتُ إليه حتى ارتفع، فنظر، قالت: قلت[1]: إذنْ والله لا يَخْتارُنا، فقال: «مَعَ الرَّفيقِ الأَعْلى في الجَنَّةِ ﴿مَعَ الذينَ أَنْعَمَ عليهم مِنَ النَّبِيِّينَ، والصِّدِّيقينَ﴾» [سورة النساء: ٦٩] إلى آخرِ الآية[2].

=الحمصي، مولى عطية بن عازب -ويقال: ابن عفيف- النصري.

وأخرجه مسلم -بقصة الغسل من الجنابة- (٣٠٧) (٢٦)، وأبو داود (١٤٣٧)، والترمذي (٤٤٩) و(٢٩٢٤)، والحاكم ١/١٥٣، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٠ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم -بقصة الغسل من الجنابة أيضاً- (٣٠٧)، وابن خزيمة -مفرقاً- (٢٥٩) و(١٠٨١) و(١١٦٠)، وأبو عوانة ١/٢٧٨ و٢/٣٠٨ من طريق عبد الله بن وهب، والطبراني في «الشاميين» (١٩١٧) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح، به.

وسيرد برقم (٢٥١٦٠).

وسلف من طريق غضيف بن الحارث عن عائشة برقم (٢٤٢٠٢).

وانظر الحديث (٢٤١٨٨).

(١) في (ظ٢) و(ق). حتى ارتفع، قالت: فنظر فسألت قلت.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله -وهو ابن حنطب- لم=

٢٤٤٥٥- حدثنا[1] عبد الله بن يزيد، قال: حدثني سعيد، يعني ابنَ أبي أيوب، قال: حدَّثني عُقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أمتي دَيْناً، ثم جَهِدَ في قضائِهِ، فماتَ، ولم يَقْضِهِ، فأنا وَلِيُّه»[2].

=يدرك عائشة. وكثير بن زيد، وهو الأسلمي، مختلف فيه وهو حسن الحديث، محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٩ عن محمد بن عبد الله بن الزبير، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٥٨٣).

قال السندي: قوله: «إلا تقبض نفسه» أي: تغفل عن الدنيا وتغيب بنوم أو بوجه آخر، فلا يلزم تعدد الموت.

قوله: «أن ترد إليه» أي: نفسه.

قوله: «إلى أن يلحق» من اللحوق، أي: بالأموات، أي: وبين أن يموت في ذلك الوقت.

قوله: قد قضى، على بناء الفاعل، أي: أجله، وهو كناية عن الموت.

(١) جاء هٰذا الإسناد في (م) مقلوباً، ففيها: حدثنا سعيد -يعني ابن أبي أيوب، حدثنا عبد الله بن يزيد، وجاء على الصواب في النسخ الخطية، وفي الرواية الآتية برقم (٢٥٢١١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على الزهري، عبدُ الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وعُقَيْل: هو ابن خالد الأَيلي، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٢)، وأبو يعلى (٤٨٣٨)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٢، وفي «الشعب» (٥٥٥١) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. وقرنوا -سوى الطبراني- بعُقَيلٍ يونسَ بنَ يزيد الأَيليَّ، وقرن ابنُ راهويه بهما ثالثاً لم يسمِّه، ولعله ابنُ سمعان، فقد قال الطبراني عقب روايته: =

٢٤٤٥٦- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثني المُبَارك، عن أُمه، عن مُعَاذة

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في بيتي من الضُّحى أرْبَعَ رَكَعاتٍ[1].

=لم يرو هٰذا الحديث عن الزهري إلا عُقيل ويونس وابنُ سمعان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٣٢، ونسبه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٥٢١١).

وقد رواه الليث بن سعد عند البخاري (٢٢٩٨) عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعنده كذلك برقم (٦٧٣١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، به، بلفظ: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه...».

وقد سلف برقم (٧٨٩٩) من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به.

وتابعهم ابن أخي الزهري، عن الزهري، به عند مسلم (١٦١٩) (١٤).

وخالفهم معمر، فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، وقد سلف برقم(١٤١٥٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة حال أم المبارك بن فضالة، فإنا لم نقف لها على ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر، ولم يترجم لها كذٰلك الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهي على شرطهما. وقد توبعت، والمبارك بن فضالة يدلس ويسوي ولم يصرح بالتحديث إلا عن أمه في الرواية (٢٥٢٣٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين ابن محمد: هو ابن بهرام المروذي.

وأخرجه إسحاق (٣١٩١) عن النضر، عن مبارك بن فضالة، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٤٥٧- حدَّثنا موسى بن داود، قال: حدثنا عبد الله بن المُؤَمَّل، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: قال النَّبيُّ ﷺ[١]: «يا عائشةُ إنَّ أَوَّلَ مَنْ يَهْلِكُ[٢] مِنَ النَّاسِ قَوْمُكِ»، قالت: قلت: جعلني الله فداءك، أبني تَيْم؟ قال: «لا، ولكِنْ هٰذا الحيَّ مِنْ قُرَيْشٍ، تَسْتَحْلِيهِمُ المنايا، ويَنْفَسُ الناسُ عنهم[٣]، أَوَّل النَّاسِ هلاكاً» قلت: فما

= وسيكرر برقم (٢٥٢٣٢).

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٨) و(٢٤٨٨٩) و(٢٤٩٢٤) و(٢٥١٢٣) و(٢٥٣٤٨) و(٢٥٣٤٩) و(٢٥٣٨٨) و(٢٦٢٨٧) بأسانيد صحيحة. وانظر (٢٤٧٤٥)، و(٢٤٥٥١).

وفي الباب: عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١١٥٥).

وعن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٩٠).

وعن زيد بن أرقم، سلف برقم (١٩٢٧٠).

وعن عتبان بن مالك، سلف برقم (٢٣٧٧٣).

وعن أبي الدرداء، سيرد ٦/ ٤٤٠.

وعن أم هانىء، سيرد ٦/ ٤٥٠.

(١) في (ق) وهامش (ظ٢): قال رسول الله.

(٢) في (ق) و(ظ٢): هلك.

(٣) كذا في الأصول «عنهم» والجادة «عليهم» كما في الروايتين الآتيتين، وفي المصادر التي خرجت الحديث ويمكن توجيه ما هنا على أن «عنهم» بمعنى «عليهم» كما في قوله تعالى: ﴿فمن يبخل فإنما يبخل عن نفسه﴾ وقول ذي الأصبع:

لاهِ ابنُ عَمِّك لا أفضلت في حسبٍ عني ولا أنتَ ديَّاني فتخزوني

ومعنى: ينفس الناس عليهم، أي: يحسدونهم، يقال: نَفِسَ عليه فلان=

بقاءُ النَّاس بَعْدَهم؟ قال: «هُمْ صُلْبُ النَّاسِ، فإذا هَلَكُوا هَلَكَ النَّاسُ[1]»[2].

= ينْفَسُ نَفَساً ونفاسة، أي: حسده.

(١) لفظ «الناس» ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمل، وهو ابن وهب الله القرشي المخزومي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البزار (٢٧٨٩) (زوائد)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١٨٥) (مسند علي)، والطبراني في «الأوسط» (٣٠٩٠) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلمه يروى عن عائشة بهٰذا اللفظ إلا من هٰذا الوجه. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن ابن أبي مليكة إلا عبد الله بن المؤمل.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٧)، والبزار (٢٧٩٠) من طريق مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، به. ومجالد ضعيف.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٢٢ قال: حدثنا بعض أصحابنا فذكره من طريق محمد بن علي، عن عائشة. مختصراً.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٣/ ٨٩٤ من طريق خالد بن عبد الرحمٰن ابن سلمة بن هشام، عن أبيه عن جده، عن عروة عن عائشة، به. وخالد بن عبد الرحمٰن متروك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٨، وقال: رواه أحمد والبزار ببعضه، والطبراني في «الأوسط» ببعضه أيضاً -يعني بعض الرواية الآتية برقم (٢٤٥١٩)- وإسناد الرواية الأولى عند أحمد رجال الصحيح، وفي بقية الروايات مقال.

وسيرد نحوه برقم (٢٤٥١٩) و(٢٤٥٩٦) مطولاً.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف (٨٤٣٧)، ولفظه: «أسرع قبائل العرب =

٢٤٤٥٨- حدَّثنا موسى، قال: حدَّثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، قال أخبرني جابر أَنَّ أم كلثوم أخبرته

أَنَّ عائشة أخبرتها: أنها والنبيَّ ﷺ فعلا ذٰلك، ثُمَّ اغْتَسَلا منه يوماً[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الحادي والأربعون وأولُه:

٢٤٤٥٩ـ حدثنا حسنٌ، حدثنا ابن لهيعة...

= فناءً قريش، ويوشك أن تمر المرأة بالنعل، فتقول: «إن هٰذا نعل قرشي».

قال السندي: قولها: أبني تيم؟ على الاستفهام، أي: أتريد قومي بني تيم، وعلى هٰذا فقوله: «هٰذا الحي» بالنصب.

قوله: «تستحليهم» من استحليته، رأيته أو وجدته حلواً، أي: تغلبهم المنايا كما يغلب الآكل على ما وجده حلواً.

(١) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. موسى: هو ابن داود.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١١٢ من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٩١).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قولها: فعلا ذلك، أي: الجماع بلا إنزال.

تتمة مسند عائشة رضي الله عنها

٢٤٤٥٩- حدثنا حسن، حدَّثنا[١] ابن لهيعة، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن جابر، أن أم كلثوم، أخبرته ٦/ ٧٤

أن عائشة زوج النبيِّ ﷺ أخبرتها: أنَّ رسولَ الله ﷺ، فذكر معناه[٢].

٢٤٤٦٠- حدَّثنا موسى، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن الصَّلاة من حينِ تطْلُعُ الشمسُ حتى تَرْتَفِعَ، ومن حينِ تَصُوْبُ حتى تَغِيْبَ[٣].

---

(١) في (ظ٨) أخبرنا.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى الأشيب.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى وهو ابن داود الضبي، فمن رجال مسلم. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

وسيأتي نحوه بالأرقام (٢٤٩٣١) و(٢٥١٢٦) و(٢٥٦٣٩) و(٢٦١٨٤).

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٦١٢)، وذكرنا هناك بقية شواهده وأحاديث الباب.

قال السندي: قوله: تصوب: فعل مضارع أصله تتصوب بتائين، والمراد تنزل للغروب.

٢٤٤٦١- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب. وأبو النَّضْر، عن ابنِ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي ما بين صلاةِ العِشاء الآخرة إلى الفَجْر إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّم في كلِّ اثنتين[1] ويوتر بواحدةٍ، ويَسْجُدُ في سُبْحَتِهِ بقَدْرِ ما يقرأُ أحدُكم بخمسين آيةً قبل أن يَرْفَعَ رأسَهُ، فإذا سَكَتَ المؤَذِّنُ بالأُولى من أذانه، قام فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خفيفتين، ثُمَّ اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّن، فَيَخْرُجُ معه[2].

---

(١) في (م): اثنين، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المروذي، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٩١، وإسحاق بن راهويه (٦١٠)، وأبو داود (١٣٣٦) و(١٣٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٣٠ و٣/٦٥، وابن ماجه (١١٧٧) و(١٣٥٨)، وأبو عوانة ٢/٢٧٨ و٣٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٨٣، وابن حبان (٢٤٢٢)، والدارقطني ١/٤١٦ -٤١٧، والصيداوي في «معجمه» ص ٣٦٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٦ -٤٨٧ و٣/٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٣٨٥)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٦٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٢٣ و٨/١٢٣ -١٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠١) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود (١٣٣٧) وأبو عوانة ٢/٣٢٦ والطحاوي والبيهقي والبغوي بابن أبي ذئب عمرو ابن الحارث ويونس بن يزيد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠٩) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والنسائي ٢/٢٤٩ وفي «الكبرى» (١٤٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٢٣-١٢٤=

٢٤٤٦٢- حدَّثنا سُفْيان، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضِعاً يَدَيْه على مَعْرَفَة[1] فَرَسٍ وهو يكلِّمُ رجلاً، قلتُ: رأيتُكَ واضعاً يَدَيْك على مَعْرَفَةِ فَرَس دِحْية الكَلْبي وأنتَ تُكَلِّمه. قال: «وَرَأَيْتِ؟» قالت: نَعَمْ، قال: «ذاكَ جِبْرِيلُ عليهِ السَّلامُ وهو يُقْرِئُكِ السَّلامَ». قالت: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله وبركاته، جزاه الله خيراً من صاحبٍ ودَخِيْلٍ، فنَعِمْ الصَّاحِبُ، ونِعْمَ الدَّخيلُ[2]. ٧٥/٦

= من طريق عُقَيْل، كلاهما عن الزهري، به.

وسيرد برقمي (٢٥١٠٥) و(٢٥٨٠٥).

وقولها: ويسجد في سبحته بقدر ما يقرأ أحدكم بخمسين آية. سيرد بالأرقام (٢٤٥٣٧) و(٢٤٥٧٧) و(٢٦١٠٦).

وفي باب قولها: فركع ركعتين خفيفتين، عن علي، سلف برقم (٥٦٩).

وعن ابن عمر، سلف برقم (٤٥٩٢).

وعن أبي هريرة، سلف (٩٢٥٣).

قال السندي: قولها: فإذا سكت المؤذن بالأولى، أي: بالمناداة الأولى، وهي الأذان دون الإقامة.

(١) في (ق): مفرق، وفي هامشها: معرفة، نسخة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مجالد، وهو ابن سعيد الهَمْداني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، والشعبي: هو عامر بن شراحيل، وقد اختلف فيه على مجالد:

فرواه سفيان -كما في هٰذه الرواية، وهو عند الحميدي (٢٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٠)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢/ ٤٦، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ١٤٠- عن مجالد، عن الشعبي عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه محمد بن يزيد الواسطي -كما عند ابن سعد ٨/ ٦٧ -٦٨، والحاكم=

قال سفيان: الدَّخيل: الضَّيف.

٢٤٤٦٣- حدَّثنا سليمان بنُ داود، قال: حدَّثنا حُمَيْد بن مِهْران، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حِطَّان السَّدُوسي

عن عائشة، أنها سألتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أعلى النِّساء جهاد؟ قال: «الحَجُّ والعُمْرَةُ هُوَ جِهَادُ النِّساءِ»[1].

٢٤٤٦٤- حدَّثنا سليمانُ بنُ داود، حدَّثنا عمرو بن العلاء الشَّنِّيُّ من عبد القيس، قال: حدَّثني صالح بن سَرْج، حدثني عمران بن حِطَّان، قال:

=٤/٧- وعبد الرحيم بن سليمان كما عند ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٠- ١٣١، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٥)، كلاهما عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٨٤) من طريق سعيد بن كثير مولى عمر، عن أبيه، عن عائشة، به. وسعيد بن كثير وأبوه لم نقف لهما على ترجمة.

وقد سلف بغير هٰذا السياق بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٨١)، وسيكرر (٢٥١٣١) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير حميد بن مهران، فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وأخرجه الدارقطني ٢/ ٢٨٤ من طريق أبي داود الطيالسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٠ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن حميد بن مهران، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٥٧ و١٠/ ٣١٦ من طريق الحسن، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٣٢٢).

وانظر (٢٤٣٨٣).

دخلتُ على عائشة، فَذَاكَرْتُها حتى ذَكَرْنا القاضي، فقالت عائشة: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَأْتِيَنَّ على القاضي العَدْلِ يَوْمَ القيامةِ ساعةٌ يَتَمَنَّى أنهُ لم يَقْضِ بين اثْنَيْنِ في تَمْرَةٍ قَطُّ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، صالح بن سرج، من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقد انفرد به. وعمرو بن العلاء الشني -وهي نسبة إلى شن، وهو بطن من عبد قيس- من رجال «التعجيل» كذٰلك، وقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات، سليمان بن داود: هو الطيالسي، وقد أخرج له مسلم، وعمران بن حطان أخرج له البخاري في المتابعات، وهو صدوق.

وهـو عند الطيالسي (١٥٤٦) ومن طريقه أخرجه البيهقي ١٠/٩٦.

وجاء عندهما: عمر بن العلاء اليشكري: قال البيهقي: كذا في كتابي: عمر ابن العلاء.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/٢٨٢، ووكيع محمد بن خلف، في «أخبار القضاة» ١/٢٠ -٢١، وابن حبان (٥٠٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٤٠)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٢٩٨ -ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٦٠)- والبيهقي ١٠/٩٦ من طرق عن عمرو بن العلاء، به.

وجاء عند ابن حبان: «لم يقض بين اثنين في عمره». قال المنذري في «الترغيب» (٣٢٠٩): تمرة، وعمره، متقاربان في الخط، ولعل أحدهما تصحيف. والله أعلم.

وقال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به عمرو بن العلاء.

وقال العقيلي: عمران بن حطان عن عائشة، ولا يتابع على حديثه. وتعقبه=

٢٤٤٦٥- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عِمران، عن قتادة، عن زُرَارة، عن سَعْدِ بن هشام

عن عائشة، قالت: سَمِعَ النَّبيُّ ﷺ رجلاً يقول لرجل: ما اسْمُك؟ قال[1]: شهاب، فقال: «أَنْتَ هِشامٌ»[2].

= الذهبي في «الميزان» ٣/ ٢٣٥ بقوله: كان الأولى أن يلحق الضعف في هٰذا الحديث بصالح أو بمن بعده، فإن عمران صدوق في نفسه.

وقال ابن الجوزي: هٰذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٩٢، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن! ورواه الطبراني في «الأوسط».

وانظر حديث أبي هريرة (٧١٤٥).

(١) في (م): فقال.

(٢) إسناده حسن، عمران، وهو ابن داوَر القطان، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الطيالسي فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وزرارة: هو ابن أوفى، وسعد بن هشام: هو ابن عامر الأنصاري.

وهو في «مسند الطيالسي» (١٥٠١) ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٨٢٣).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٠٨)، والحاكم ٤/ ٢٧٦ -٢٧٧، وتمام في «فوائده» (١٢١٤) (الروض البسام)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٢٧)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٤٣٩ من طريق عمرو بن مرزوق، عن عمران القطان، بهٰذا الإسناد.

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وجوَّد إسناده في «السير».

وقد جاءت تسمية الرجل الذي سماه النبي ﷺ هشاماً فيما أخرجه ابن سعد=

٢٤٤٦٦- حدثنا[1] موسى بن داود، قال: حدثنا فَرَجُ بنُ فَضَالة، عن محمد بن الوليد[2] الزُّبيدي، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة قالت: كنتُ عند النَّبيِّ ﷺ، فقال: «يا عائشةُ، لو كانَ عندنا مَنْ يُحَدِّثُنا». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا أَبْعَثُ إلى أبي بكر؟ فسكَتَ، ثم قال: «لو كان عندنا مَنْ يُحَدِّثُنا» فقلتُ: ألا أبعث إلى عُمر؟ فسكتَ. قالت: ثم دعا وصيفاً بين يديه، فَسَارَّه، فَذَهَبَ، قالت: فإذا عثمانُ يستأذن، فأَذِنَ له، فدخل، فناجاه النَّبيُّ ﷺ طويلاً، ثم قال: «يا عثمانُ إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ مُقَمِّصُكَ قَمِيصاً، فإنْ أَرَادَكَ المنافقونَ على أَن تَخْلَعَهُ، فلا

= ٧/٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٤٢)، والحاكم ٤/٢٧٧ من طريق المعلى بن أسد العَمِّي، عن عبد العزيز بن المختار، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن هشام بن عامر قال: أتيت النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» فقلت: شهاب، فقال: «بل أنت هشام». إلا أن في إسناده علي بن زيد، وهو ضعيف، والحسن وهو البصري مدلس وقد عنعن، وقد تحرف المعلى بن أسد في مطبوع الحاكم إلى المعلى بن راشد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٥١، وقال: فيه عمران القطان وثقه ابن حبان وغيره، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي باب تغيير الاسم القبيح عن ابن عمر سلف برقم (٤٦٨٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «أنت هشام» أي: فغير اسمه، لأن الشهاب من أثر النار، فكرهه.

(١) في (ظ٨): حدثني.

(٢) لفظ الوليد ليس في (ق) و(ظ٢).

تَخْلَعْهُ لَهُمْ ولا كَرَامَةَ» يقولها له مرَّتين أو ثلاثاً[1].

---

(١) قوله: «يا عثمان إن الله عز وجل مقمصك قميصاً... إلى آخره صحيح، وهٰذا سند فيه ضعف لضعف فَرَج بنِ فَضَالة، وقد اختُلف عليه فيه:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية، وهو في «فضائل الصحابة» (٨١٥)- عن موسى بن داود، عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وتابعه الحارث بن أبي أسامة -كما عند الحاكم ٣/٩٩ -١٠٠- فرواه عن موسى بن داود، به، وقال: هٰذا حديث صحيح عالي الإسناد، فتعقبه الذهبي بقوله: أنَّى له الصحة ومداره على فرج بن فضالة.

ورواه محمد بن حاتم -كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/١٠٦٩- عن موسى بن داود، عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن عروة، عن عائشة، لم يذكر الزهري في الإسناد.

ورواه عمرو بن عوف -كما عند ابن شبة ٣/١٠٦٧- عن فرج بن فضالة، عن محمد بن الوليد، عن الزهري، عن عائشة. لم يذكر عروة في الإسناد.

ورواه إسحاق بن إدريس -كما عند ابن شبة ٣/١٠٦٦- ١٠٦٧- وإبراهيم ابن زياد سبلان -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٨٥٤)- كلاهما عن فرج ابن فضالة، عن محمد بن الوليد، عن الزهري، عن القاسم بن محمد، عن النعمان ابن بشير، عن عائشة، به.

ورواه إسحاق بن إدريس -كما عند ابن شبة ٣/١٠٦٦ -١٠٦٧- وعمرو ابن عوف -كما عنده كذٰلك ٣/١٠٦٧- كلاهما عن فرج بن فضالة، عن معاوية، عن القاسم، عن النعمان بن بشير، عن عائشة، به.

ورواه أبو معاوية -كما عند ابن ماجه (١١٢) -عن الفرج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن النعمان بن بشير، عن عائشة، به. وهٰذه الطريق هي التي رجحها ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٣٦١، فقال: ليس هٰذا من حديث الزهري، إنما يرويه الفرج عن ربيعة.

وسيأتي من طريق آخر يتقوى به برقم (٢٤٥٦٦) و(٢٥١٦٢). =

٢٤٤٦٧- حدَّثنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدثنا حرْبُ بن شدَّاد، عن يحيى ابن أبي كثير، قال: حدَّثني الحَضْرَمي بن لاحق، أن ذكوان أبا صالح أخبره أن عائشة أخبرته، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال لي[1]: «ما يبكيك؟» قلت: يا رسول الله ذكرت الدجال فبكيت، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنْ يَخْرُج الدَّجَّالُ وأنا حيٌّ كَفَيْتُكُمُوهُ، وإنْ يَخْرُجْ بَعْدِي[2]، فإنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ ليس بأعْوَر، إنَّه يَخْرُجُ في يَهُودِيَّةِ أَصْبهانَ حتّى يأتيَ المدينة، فَيَنْزِلَ ناحِيَتَها، ولها يومئِذٍ سَبْعَةُ أبوابٍ، على كُلِّ نقبٍ منها مَلَكانِ، فيخرجُ إليه شِرَارُ أَهْلِها حَتّى الشَّامَ مدينَةً بِفلَسْطينَ بباب لُدّ». وقال أبو داود مرَّة: «حَتى يأتي فِلَسْطينَ بابَ لُدّ، فينزلُ عيسى عليه السَّلامُ فَيَقْتُلُه، ثم يمكثُ عيسى عليه السَّلامُ في الأرْضِ

= وسلف في «المسند» برقم (٤٠٧) من طريق أبي سهلة أن عثمان قال يومَ الدار حين حُصِرَ: إن رسول الله ﷺ عهد إلي عهداً، فأنا صابر عليه. وسنده صحيح. وروى أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٢٨) من طريق جبير بن نفير قال: قال رسول الله ﷺ: «إنِ اللهُ كساك يوماً قميصاً، وإن أرادك المنافقون أن تخلعَه فلا تخلعْه» وسنده حسن، لٰكنه مرسل.

قال السندي: قولها: وصيفاً، أي: خادماً.

قوله: «مقمصك» اسم فاعل من التقميص.

قوله: «على أن تخلعه» أي: أكرهوك على الخلع فلتضمين الإرادة معنى الإكراه عُدِّيَت بعلى.

(١) لفظ «لي» ليس في (ظ٨)، وهو في هامش (هـ) نسخة.

(٢) في (م): وإن يخرج الدجال بعدي.

أرْبعين سَنَةً إماماً عَدْلاً وحَكَماً مُقْسِطاً»[1].

---

(١) إسناده حسن، الحضرمي بن لاحق، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد فرق أحمد وابن معين وابن المديني والبخاري وابن حبان بينه وبين حضرمي اليمامي الذي روى عنه سليمان التيمي، وهو مجهول وخالفهم أبو حاتم وعدَّهما واحداً، وقال الحافظ في «التهذيب»: والذي يظهر لي أنهما اثنان. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود، وهو الطيالسي فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٤ عن الحسن بن موسى، عن شيبان، عن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٣٣٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير الحضرمي بن لاحق، وهو ثقة.

وقوله: «إن يخرج الدجال وأنا حي كفيتكموه» له شاهد من حديث النواس ابن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وإسناده صحيح.

وقوله: «فإن ربكم ليس بأعور» له شاهد من حديث سَعْد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٦) وهو صحيح.

وقوله: «إنه يخرج في يهودية أصبهان» له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٣٣٤٤).

وقوله: «على كل نقب منها ملكان» له شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣٧٣).

وفي باب نزول عيسى، عن النواس بن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وانظر حديث أبي هريرة (٩٢٧٠).

قال السندي: قوله: «إن يخرج الدجال وأنا حيّ» يدل على أنه ما كان عالماً بوقت خروجه.

قوله: «ليس بأعور» أي: فلا يشتبه الأمر عليكم.

وقوله: بباب لُد، لد: مدينة بفلسطين تقع على بضعة أميال جنوب شرق يافا، وحوالي ثلاثة أميال شرق توأمها الرملة، قال ياقوت: ببابها يُدرك عيسى=

٢٤٤٦٨- حدثنا محمد بن بكر قال: أخبرنا عبيد الله بنُ أبي زياد قال: حدثنا القاسم بنُ محمد

عن عائشة، قالت: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «إنما جُعِلَ الطَّوافُ بالكَعْبَةِ، وَبَيْنَ الصَّفا والمروةِ، وَرَمْيُ الجمارِ، لإقامَةِ ذِكْرِ الله عزَّ وجَلَّ»(١).

٢٤٤٦٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثني أبي، حدَّثنا حبيب المعلم، عن يزيد أبي المُهَزِّم، عن أبي هريرة

عن عائشة، عن رسولِ الله ﷺ في ذيول النساء قال: «شِبْر». قالت: قلت: إذن تَخْرُجُ سُوْقُهُنَّ، قال: «فذِراعٌ»(٢).

=ابن مريم الدجالَ فيقتله.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥١) غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن بكر -وهو البُرساني- عن عبيد الله بن أبي زياد، وذكرنا هناك أن الصحيح وقفه. وقلت هناك: إن إسناده ضعيف؛ وكذا في رقم (٥٠٨٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف جداً. يزيد أبو المهزم، وهو ابن سفيان منكر الحديث، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حبيب المعلم -كما في هٰذه الرواية- عن يزيد أبي المهزم، عن أبي هريرة، عن عائشة.

ورواه حماد بن سلمة -كما سلف برقم (٧٥٧٣)- عن يزيد أبي المهزم، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أمر فاطمة أو أم سلمة أن تجر الذيل ذراعاً.

وسيرد في مسند أم سلمة ٦/ ٢٩٩ أنه شَبَّرَ لفاطمة شبراً.

وقد سلف من حديث أم سلمة في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٥١٧٣)، وهو حديث صحيح.

٢٤٤٧٠- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد قال: حدثنا علي بنُ زيد، عن الحسن

٧٦/٦ عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكرَ جَهْداً يكونُ بينَ يدي الدجال، فقالوا: أيُّ المالِ خيرٌ يومئذٍ؟ قال: «غلامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ الماءَ، وأمَّا الطَّعامُ فَلَيْسَ» قالوا: فما طعام المؤمنين يومئذ؟ قال: «التَّسْبيحُ والتكبير[1] والتحميدُ والتَّهليل». قالت عائشة: فأين العربُ يومئذٍ؟ قال: «العَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ»[2].

٢٤٤٧١- حدَّثنا عبدُ الصَّمد وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حماد. قال عفان: أخبرنا المعنى، عن عليِّ بن زيد، عن سعيد

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان في نَفَرٍ من المهاجرين والأنصار، فجاءَ بعير فَسَجَدَ له، فقال أصحابُه: يا رسولَ الله،

= قال السندي: قولها: في ذيول النساء، أي: في زيادتها على ذيول الرجال.

(١) في (م): والتقديس.

(٢) إسناده فيه ضعفٌ وانقطاع. علي بن زيد -وهو ابنُ جُدعان- ضعيف، والحسن -وهو البصري- لم يصحَّ له سماعٌ من عائشة فيما ذكر المزيُّ في «تهذيب الكمال». وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد -وهو ابن سلمة- فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٠٧) عن عبد الله بن معاوية، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٤٩٤٤).

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد ٦/٤٥٣ -٤٥٤ مطولاً. وفي إسناده شهر بن حوشب.

تَسْجُدُ لك البهائِمُ والشَّجَرُ، فنحن أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لك. فقال: «اعْبُدوا رَبَّكُمْ، وَأَكْرِمُوا أخاكُمْ، ولو كنتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لأحدٍ لأَمَرْتُ المرأة أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِها، ولو أَمَرَهَا أَنْ تَنْقُلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرَ إلى جَبَلٍ أَسْوَدَ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ إلى جَبَلٍ أَبْيَضَ كانَ يَنْبَغِي لها أَنْ تَفْعَلَهُ»[1].

٢٤٤٧٢- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا حمَّاد، قال: حدثنا قتادة، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير

---

(١) قوله: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» جيد لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان -وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد، وهو ابن سلمة، فمن رجال مسلم، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وسعيد: هو ابن المسيب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٨ و٤/ ٣٠٦ -ومن طريقه ابنُ ماجه (١٨٥٢)- عن عفان، بهٰذا الإسناد. إلا أنه جاء عند ابن أبي شيبة مختصراً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣١٠، وقال: رواه أحمد، وفيه علي بن زيد، وحديثه حسن، وقد ضعف. وأورده مرة ثانية ٩/ ٩، وقال: رواه أحمد وإسناده جيد!

وقوله: «لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها» له شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى، السالف برقم (١٩٤٠٣)، وهو حديث جيد، وانظر هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «وأكرموا أخاكم» يعني نفسه.

قوله: «أن تنقل» أي: الأحجار مع أنه لا فائدة فيه إلا التعب الشديد، إذ العادة بُعد الجبال بهٰذه الصفات بعضها من بعض، ولهٰذا وصف الجبال بهٰذه الصِّفات، والله تعالى أعلم.

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقومُ في صلاة الآيات، فيركعُ ثلاثَ رَكَعات، ثم يسجد، ثم يركع ثلاثَ رَكَعات، ثم يسجد[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وقتادة: هو ابن دعامة السَّدوسي، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٢٨ من طريق أسد، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وزاد: تعني في صلاة الخوف.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٧٩)، ومسلم (٩٠١) (٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣٠، وفي «الكبرى» (٥٠٣) و(١٨٥٥)، وابن خزيمة (١٣٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧١، وابن حبان (٢٨٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٢٥ من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، به.

زاد إسحاق بن راهويه -ومن طريقه النسائي- فقلت لمعاذ: عن النبي ﷺ؟ قال: لا شكَّ ولا مِرْية.

ورواية ابن حبان مرفوعة بلفظ: «صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات».

واختُلف على هشام الدستوائي في رفعه ووقفه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٧٠، وإسحاق بن راهويه (١١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٤) و(١٨٥٦) من طريق وكيع، والنسائي في «الكبرى» (٥٠٥) كذٰلك من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٣٠٨ من طريق أبي داود الطيالسي، ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، عن قتادة، به، موقوفاً بلفظ: «صلاة الآيات ست ركعات وأربع سجدات»، ونقل ابن عبد البر عن أبي مسعود أحمد بن الفرات قوله: لم يرفعه أبو داود، ورفعه معاذ بن هشام.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٢٦)، وابن راهويه (١١١٨)، ومسلم (٩٠١) (٦)، وأبو داود (١١٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٩ -١٣٠، وفي «الكبرى» (١٨٥٤)، وابن خزيمة (١٣٨٣)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٠، والحاكم =

٢٤٤٧٣- حدثنا عبد الصَّمد، حدثنا سُليمان بنُ كثير، قال: حدثنا الزُّهري، عن عروة

=في «المستدرك» ١/ ٣٣٢، والبيهقي ٣/ ٣٢٥ من طريق ابن جريج قال: سمعتُ عطاء يقول: سمعتُ عبيد بن عمير يقول: حدثني من أُصدق -حسبتهُ يريد عائشة- أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ ... فذكر الحديث، وفيه أنه صلى ركعتين، في كل ركعة ثلاث ركعات وأربع سجدات.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عطاء، عن عبيد بن عمير بغير هٰذا اللفظ.

وقال البيهقي: قتادة لم يشك في أنه عن عائشة، وقد خالفهما -يعني قتادةَ وابنَ جريج- عبدُ الملك بنُ أبي سليمان في إسناده، فرواه عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، وأخبر أن ذٰلك كان في اليوم الذي مات فيه إبراهيم بن رسول الله ﷺ.

قلنا: قد أخرجه من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر مسلمٌ (٩٠٤) (١٠)، وسلف برقم (١٤٤١٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق عروة، عن عائشة، وفيه أن النبي ﷺ صلى ركعتين، في كل ركعة ركوعان.

وجاء كذٰلك برقم (٢٤٢٦٨) من طريق عمرة، عن عائشة، وجاء كذٰلك من أحاديث عدد من الصحابة، كما ذكرنا في تخريج حديث النعمان بن بشير (١٨٣٥١). قال ابن عبد البر: وهٰذا أصح ما في هٰذا الباب. قلنا: وانظر ما قاله النووي في الترجيح بين هٰذه الروايات في «شرح صحيح مسلم» ٦/ ١٩٨-١٩٩.

قال السندي: قولها: في صلاة الآيات، أي: في الصلاة التي يصليها عند ظهور الآيات، كالكسوف.

ثلاث ركعات، أي: ثلاث ركوعات.

عن عائشة أنها قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهد النبيِّ ﷺ، فأتى النبيُّ ﷺ المصلَّى، فكَبَّرَ، وكبَّرَ الناس، ثم قرأ، فجَهَرَ بالقراءة، وأطال القيام، ثم رَكَعَ، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ رأسه، فقال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَه»، ثم قام، فقرأ، فأطالَ القراءةَ، ثم ركعَ، فأطالَ الركوع، ثم رَفَعَ رأسَه، ثم سَجَدَ، ثم قام، ففعلَ في الثانية مثلَ ذٰلك، ثم قال: «إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيتانِ مِنْ آياتِ الله عزَّ وجَلَّ، لا يَنْخَسِفانِ لموتِ أَحَدٍ، ولا لِحياتِه، فإذا فَعَلُوا ذٰلك، فافْزَعُوا إلى الصَّلاةِ»[1].

---

(١) حديث صحيح، سليمان بن كثير -وإن يكن ضعيفاً في الزهري- متابَعٌ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١٨٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٦ من طريقين عن سليمان بن كثير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (١٠٤٦) و(١٢١٢)، ومسلم (٩٠١) (٣)، وأبو داود (١١٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٣٠-١٣١، وفي «الكبرى» (١٨٥٧)، وابن ماجه (١٢٦٣)، وابن الجارود (٢٤٩)، وابن خزيمة (١٣٨٧)، وأبو عوانة ٢/٣٧٤ -٣٧٥ و٣٧٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٢٧، وابن حبان (٢٨٤١)، والدارقطني في «السنن» ٢/٦٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٢١ -٣٢٢ و٣٤٠ -٣٤١، وفي «السنن الصغير» (٧١٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٣) من طريق يونس بن يزيد، وأخرجه إسحاقُ بنُ راهويه (٥٩٨)، والبخاري (١٠٦٥)، ومسلم (٩٠١) (٥)، وأبو داود (١١٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٤٨ و١٥٠ -١٥١، وفي «الكبرى» (١٨٧٩) و(١٨٨٤)، وابن حبان (٢٨٥٠)، والدارقطني ٢/٦٢-٦٣، وابن حزم في «المحلى» ٥/١٠٢، والبيهقي ٣/٣٣٥ -٣٣٦، والبغوي (١١٤٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن نمر) من=

. . . . . .

= طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن نمر، وعلّقه البخاري (١٠٦٦) بصيغة الجزم عن الأوزاعي وغيره، ووصله ابنُ راهويه (٥٩٧)، ومسلم (٩٠١) (٤)، وأبو داود (١١٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٢٧ و١٣٢، وفي «الكبرى» (٥٠١) و(١٨٤٩) و(١٨٥٨)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٨ -٣٧٩، والدارقطني ٢/ ٦٣، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٣٣٤، وابن حزم ٥/ ١٠٢، والبيهقي ٣/ ٣٢٠ و٣٣٦ من طريقين عن الأوزاعي، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٩)، والترمذي (٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٨١)، وابن خزيمة (١٣٧٩)، والطحاوي ١/ ٣٣٣، والبيهقي ٣/ ٣٣٦ من طريق سفيان بن حُسين، وأخرجه الدارقطني ٢/ ٦٤، والبيهقي ٣/ ٣٣٦، من طريق إسحاق بن راشد، والطبراني في «الأوسط» (٩١٥٧) من طريق ابن أخي الزُّهري، ستتهم عن الزهري، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي.

وجاء ذكر الجهر بالقراءة في رواية عبد الرحمٰن بن نمر، وسفيان بن حسين، والأوزاعي من رواية الوليد بن مزيد عنه.

وجاء في رواية يونس بن يزيد زيادة: «لقد رأيت في مقامي هٰذا كل شيء وُعِدْتُه، حتى لقد رأيتُ أريدُ أن آخُذَ قِطْفاً من الجنة، حين رأيتموني جعلتُ أتقدم، ولقد رأيت جهنم يحطِمُ بعضها بعضاً، حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها عمرَو بنَ لُحَي، وهو الذي سيَّب السوائب».

وزاد ابن خزيمة في رواية سفيان بن حسين: ... وذلك أن إبراهيم كان مات يومئذ، فقال الناس: إنما كان هٰذا لموت إبراهيم.

وفي رواية إسحاق بن راشد عند الدارقطني أنه قرأ في الركعة الأولى بالعنكبوت أو الروم، وفي الثانية بياسين، وعند البيهقي أنه قرأ في الركعة الأولى بالعنكبوت، وفي الثانية بلقمان أو الروم. =

٢٤٤٧٤- حدثنا عبد الصمد قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ هَوْذَة الفريعي قال: حدثني عمرو بن عبد الرحمٰن أن أم هلال، حدثته أنها

سمعتْ عائشةَ تقول: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ رأى غيماً إلاّ رأيت في وجهه الهَيْجَ، فإذا مَطرتْ، سَكَن[1].

= وقال البيهقي: وفيما حكى أبو عيسى الترمذيُّ عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال: حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف أصح عندي من حديث سمرة أن النبي ﷺ أسرَّ القراءة فيها. ثم نقل البيهقي عن أحمد قوله: حديث عائشة رضي الله عنها في الجهر ينفرد به الزُّهري، وقد روينا من وجه آخر عن عائشة، ثم عن ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على الإسرار بها، والله أعلم.

وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

وفي باب قوله: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله . . . » عن المغيرة ابن شعبة، سلف برقم (١٨١٤٢)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن عبد الرحمٰن -وهو الضبي- وجهالة أم هلال، فقد قال الحافظ في «التعجيل» في أم هلال: لا تُعرف. وقال الحسيني في «الإكمال» في عمرو بن عبد الرحمٰن: مجهول، وقال فيه: روى عن عمته ليلى بنت عفراء، عن عائشة. فتعقبه الحافظ في «التعجيل» بأن الواسطة بينه وبين عائشة أم هلال، وقد صرَّح بتحديث أم هلال له، وأنها سمعت الحديث من عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الريح تغير حتى تمطر. قلنا: وقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٣٥٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٤٥، وأنه يروي عن سُقَير الضبي، عن عمته ليلى بنت عفراء، وأنه روى عنه عبيد الله بن هوذة الجعفي. قلنا: وعبيد الله بن هوذة الجعفي روى عنه جمع، وقال ابن معين وأبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو من رجال التعجيل كذٰلك. =

٢٤٤٧٥- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شريك[١]، عن عاصم بن عبيد الله، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قامَ النَّبيُّ ﷺ من اللَّيل، فَظَنَنْتُ أَنَّه يأتي بعضَ نسائه، فاتَّبَعْتُه فأتى المقابر، ثَمَّ قال: «سلامٌ عليكم دار قَوْمٍ مؤمنين، و[٢]إنّا بكم للاحِقُون[٣]، اللهمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُمْ ولاَ تَفْتِنّا بَعْدَهُم» قالت: ثُمَّ التفتَ، فرآني، فقال: «وَيْحَها لو اسْتَطَاعَتْ ما فَعَلَتْ».

قال: ذكره شريك مرة أخرى، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، مِثْلَه[٤].

= وقولها: ما رأيت رسول الله ﷺ رأى غيماً إلا رأيت في وجهه الهيج، سلف بنحوه مطولاً بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٦٩)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا رأى غيماً أو ريحاً، عُرِفَ ذٰلك في وجهه.

وقولها: فإذا مطرت سكن، سيرد بإسناد صحيح برقم (٢٦٠٣٧)، بلفظ: فإذا مطرت سُرِّي عنه.

وسيكرر برقم (٢٤٥٠٣).

(١) في (م): شريف، وهو تحريف.

(٢) «الواو» ليس في (ق) و(ظ٢).

(٣) في (ق) و(م): لاحقون.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وعاصم بن عبيد الله، وهو العمري، وقد توبع، فقد رواه شريك كذٰلك عن يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، كما ذكر ذٰلك أحمد عقب هٰذه الرواية، وكلا الطريقين صحيحان فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٤. =

٢٤٤٧٦- حدَّثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدَّثنا ابنُ مبارك، عن عاصم. وعليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا عاصم، عن معاذة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَسْتَأْذِنُ إذا كان يومُ المرأةِ مِنّا بعد أن نَزَلَتْ هذه الآية: ﴿تُرْجي من تشاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوي إليكَ مَنْ تَشَاءُ، وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّن عَزَلْتَ فلا جُناحَ عليك﴾ [سورة الأحزاب: ٥١] قالت: فقلتُ لها: ما كنت تقولين له؟ قالت: كنت أقول له: إنْ كان ذٰلك إليَّ، فإنِّي لا أريدُ أَنْ أُوثِرَ عليكَ أحداً(١).

= وأخرجه أبو يعلى (٤٦١٩) من طريق بشر بن الوليد، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٨١) من طريق علي بن حكيم، كلاهما عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد وعاصم بن عبيد الله، إلا شريك.

وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

قال السندي: قوله: «لو استطاعت ما فعلت» أي: لو قدرت على الصَّبر.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد أخرج له مسلم في مقدمته وأبو داود والترمذي، وغير علي بن إسحاق، وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وكلاهما ثقة. عاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومعاذة: هي العدوية.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٩)، ومسلم (١٤٧٦) من طريقين عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٧٦)، وأبو داود (٢١٢٦)، والنسائي في «عشرة النساء»=

٢٤٤٧٧- حدثنا إبراهيم بن إسحاق قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن هشام ابن عُروة. وعليُّ بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أن سَوْدَةَ قالت: يا رسولَ الله، قد وهبتُ يومي لعائشة. فكان رسولُ الله ﷺ يقسمُ لها يومَها[1]. ٦/ ٧٧

٢٤٤٧٨- حدَّثنا إبراهيم بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سُلَيْم، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ مِنْ يُمْنِ المرأةِ تَيْسِيرَ

= (٥٠)، وابن حبان (٤٢٠٦)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٤)، والحاكم ٢/ ١٨٧، والبيهقي ٧/ ٧٤، والحافظ في «التغليق» ٤/ ٢٨٦ من طريق عباد بن عباد، عن عاصم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وقد أشار البخاري إلى رواية عباد بن عباد عقب الرواية (٤٧٨٩).

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٢٦) و(٢٥٢٥١) و(٢٦٢٥١).

قال السندي: قولها: يستأذن: للدخول على غير صاحبة النوبة.

قولها: بعد أن نزلت ... إلخ، يدل على أنه ما كان يستأذن قبل لوجوب القسم عليه، وبهٰذه الآية نسخ الوجوب، فكان يدخل على من يشاء، ويستأذن في ذٰلك تطييباً لقلوبهن، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شيخي الإمام أحمد، فأما إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأبو داود والترمذي، وأما علي بن إسحاق -وهو السُّلمي- فقد روى له الترمذي، وكلاهما ثقة.

وسلف نحوه برقم (٢٤٣٩٥).

خِطْبَتِها، وتَيْسيرَ صَدَاقِها، وتَيْسِيرَ رَحِمِها»[1].

---

(١) إسناده حسن. أسامة بن زيد، وهو الليثي -وقد صرح بذلك ابن عدي في «كامله» ١/٣٨٦- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق، وهو الطالقاني، فقد روى له مسلم في مقدمته، وأبو داود، والنسائي، وهو ثقة. ابن المبارك: هو عبد الله. وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه البزار (١٤١٧) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٣٦٣٧)، وفي «الصغير» (٤٦٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/١٦٣ و٨/١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٣٥ من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد، وزاد الطبراني قول عروة: وأقول: إنه من أول شؤمها أن يكثرَ صداقها.

قال البزار: لا نعلمه بهٰذا اللفظ إلا بهٰذا الإسناد، ولا روى صفوان عن عروة غيره.

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا أسامة بن زيد، تفرد به ابن المبارك، ولا يُروى عن رسول الله ﷺ إلا بهٰذا الإسناد.

وقال أبو نعيم ٣/١٦٣: ثابت من حديث صفوان وعروة، تفرد به عنه أسامة، ورواه عنه ابن لهيعة وابن وهب. وقال في ٨/١٨٠: غريب من حديث صفوان لم نكتبه إلا من حديث أسامة.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٩٥)، والحاكم ٢/١٨١، والبيهقي ٧/٢٣٥ من طريق ابن وهب، عن أسامة، به. وزادوا قول عروة السالف.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: أخرج مسلم لأسامة بن زيد في المتابعات، ولم يحتج به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٥٥ وقال: رواه أحمد، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: قد أخطأ الهيثمي في تعيين أسامة بن زيد، فقال: ابن أسلم، والصواب أنه الليثي. =

٢٤٤٧٩- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا رِشْدين، قال: حدَّثني يزيد بن عبد الله، عن موسى بن سَرْجِس، عن إسماعيل بن أبي حَكِيم، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَكَلَ بشِمالِه أَكَلَ معه الشَّيْطانُ، وَمَنْ شَرِبَ بشمالِهِ شَرِبَ معه الشَّيْطانُ»[1].

٢٤٤٨٠- حدثنا منصورُ بنُ سَلَمَة، قال: حدَّثنا لَيْث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو، عن المطَّلب بن حَنْطَب:

أنَّ عبدَ الله بنَ عامرٍ بَعَثَ إلى عائشةَ بنفقةٍ وكِسْوَةٍ، فقالت للرسول: إنِّي يا بُنَيَّ لا أَقبلُ مِن أحدٍ شيئاً، فلما خَرَج، قالت:

= وسيرد برقم (٢٤٦٠٧)، وانظر (٢٤٥٢٩) و(٢٥١١٩).

وفي الباب من حديث عقبة بن عامر، عند ابن حبان (٤٠٧٢) ولفظه: خير النكاح أيسره.

وآخر من حديث ابن عباس عند ابن حبان (٤٠٣٤) ولفظه: «خيرهن أيسرهن صداقاً».

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال موسى بن سرجس، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ورشدين، وهو ابن سعد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد بن عبد الله: هو ابن أسامة بن الهاد الليثي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٩٤) و(٨٩٣٨) من طريق عبد الله بن لهيعة، عن يزيد بن عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وقد حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ٩/ ٥٢٢!

وقد صح من حديث ابن عمر مرفوعاً -وقد سلف (٤٥٣٧)- بلفظ: «إذا أكل أحدكم، فليأكل بيمينه، وإذا شرب، فليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله».

رُدُّوه عليَّ، فردُّوه، فقالت: إني ذكرتُ شيئاً قاله لي رسولُ الله ﷺ، قال: «يا عائشةُ، مَنْ أَعطاكِ عَطاءً بغيرِ مَسْأَلَةٍ، فَاقْبَلِيهِ، فإنَّما هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللهُ لَكِ»[1].

٢٤٤٨١- حدَّثنا منصورُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا ليث، عن يزيد بن الهاد، عن موسى بن سَرْجِس، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يَمُوتُ، وعنده قَدَحٌ فيه ماءٌ، وهو يُدْخِلُ يدَه فيه، فَيَمْسَحُ به وَجْهَه، ويقول: «اللهمَّ أَعِنِّي على سَكَراتِ المَوْتِ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. المطلب بن حنطب - وهو المطلب بن عبد الله بن حنطب- لم يدرك عائشة فيما ذكر أبو حاتم، وهو صدوق كثير الإرسال، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابن أبي عمرو، مولى المطلب بن حنطب.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٨٤ من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، وفي «شُعب الإيمان» (٣٥٥٥) من طريق ابن بكير، ثلاثتهم عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن المطلب بن عبد الله مدلِّس، واختلف في سماعه من عائشة.

وسيرد برقم (٢٦٢٣٣).

وانظر (٢٤٣٩٤).

وله شاهد من حديث عمر عند البخاري (٧١٦٣)، وسلف برقم (١٠٠).

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٩٢١)، ومن حديث خالد بن عدي الجهني، سلف برقم (١٧٩٣٦)، وذكرنا عندهما بقية أحاديث الباب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤١٦) سنداً ومتناً.

٢٤٤٨٢- حدَّثنا منصورُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا لَيْثٌ، عن يزيدَ بنِ الهاد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالتْ: توفِّيَ رسولُ الله ﷺ -أو قُبِضَ أَوْ ماتَ- وهو بين حاقِنَتي وذاقِنَتي، فلا أكرهُ شِدَّةَ المَوْتِ لأحدٍ أبداً بَعْدَ الذي رأيتُ برسولِ الله ﷺ[1].

٢٤٤٨٣- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن أبيه، أن عُروة ابن الزبير حدثه[2]

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ دعا فاطمةَ ابنَتَهُ، فَسَارَّها فبكت، ثُمَّ سارَّها فَضَحِكَتْ، فقالت عائشةُ: فقلتُ لفاطمةَ: ما هٰذا الذي سارَّك به رسولُ الله ﷺ فبكيتِ، ثم سارَّكِ فَضَحِكْتِ؟ قالت: سارَّني فأَخْبَرَني بموته، فبكيتُ، ثُمَّ سارَّني فأخبرني أني أوَّلُ من أَتْبَعُهُ[3] من أَهْلِهِ، فَضَحِكْتُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٥٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو منصور بن سلمة.

(٢) في (م): يحدثه.

(٣) في (ظ٨) وهامش (هـ) يتبعه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (٢٤٥٠) (٩٧) وأبو يعلىٰ (٦٧٥٥) من طريق يعقوب بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ سعد ٢/ ٢٤٧، والبخاري (٣٦٢٥) و(٣٦٢٦) و(٣٧١٥) و(٣٧١٦) و(٤٤٣٣) و(٤٤٣٤)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٧)، والنَّسائي=

٢٤٤٨٤- حدَّثنا منصور بن سلمة، قال: أخبرنا سليمان -يعني ابنَ بلال- عن شريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن ابن أبي عتيق

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ في تَمْرِ العالِيةِ شِفاءً -أو قال: تِرْياقاً- أَوَّلَ بُكْرَةٍ على الرِّيقِ»[1].

= في «الكبرى» (٨٣٦٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٩)، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة السيدة فاطمة رضي الله عنها) من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه مختصراً وبتمامه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ١٢٦ و١٤/ ١٢٧، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٤) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٣٥) من طريق علي بن زيد بن جُدْعان، عن أم محمد، عن عائشة. وابن جدعان ضعيف.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/ (١٠٣٦) من طريق محمد بن حميد الرازي، عن سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله ابن الزبير، عن أبيه، عن عائشة به، إلا أنه زاد: فما عاشت بعده إلا ستة أشهر.

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن حميد الرازي، ولعنعنة ابن إسحاق، ثم إن سلمة بن الفضل كثير الخطأ.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٠٣٢) و(٢٦٤١٥) و(٢٦٤١٦) و(٢٦٤٢٢) وانظر حديث أُم سلمة، عند ابن سعد ٢/ ٢٤٨، والترمذي (٣٨٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور بن سلمة: هو الخزاعي، وابن أبي عتيق: هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٨-١٩، والنسائي في «الكبرى» (٦٧١٤) من =

٢٤٤٨٥- حدَّثنا أبو سلمة، قال: حدَّثنا بكر بن مُضَرَ، قال: حدَّثنا صَخْرُ بنُ عبد الرحمٰن بن حرملة، قال: حدَّثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: إنَّ رسول الله ﷺ كان يقول لهن: «إنَّ أَمْرَكُنَّ لَمِمّا يُهِمُّني بَعْدِي، ولن يَصْبِرَ عليكُنَّ إلاّ الصَّابِرون». وقال قتيبة: صَخْرُ بنُ عبد الله[1].

= طريق خالد ين مخلد، عن سليمان. بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٧٣٥) و(٢٤٧٣٧) و(٢٥١٨٧).

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص، سلف (١٤٤٢).

وعن أبي هريرة، سلف (٨٠٠٢).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١٤٥٣).

وعن بريدة، سلف ٥/٣٤٦.

(١) إسناده حسن، وقد اختلف على بكر بن مضر في تسمية والد صخر: فرواه أبو سلمة، وهو منصور بن سلمة الخزاعي -كما في هٰذه الرواية- عن بكر بن مضر، فقال: عن صخر بن عبد الرحمٰن بن حرملة، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن، عن عائشة. فسمى والد صخر عبد الرحمٰن.

ورواه قتيبة كما عند الترمذي (٣٧٤٩)، وابن حبان (٦٩٩٥) -وأشار إلى رواية قتيبة هٰذه أحمد عقب هٰذه الرواية- وعبد الله بن يوسف التنيسي كما عند الحاكم ٣/٣١٢ عن بكر بن مضر، فقالا: عن صخر بن عبد الله، عن أبي سلمة، به، فسميا والد صخر عبد الله، وهو المعتمد فيما قال الحافظ في «التعجيل» ١/٦٦٠. وصخر بن عبد الله من رجال الترمذي، وقد ترجم له المزي في «تهذيب الكمال» والحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه» وترجم له الحافظ كذٰلك في «التعجيل» باسم صخر بن عبد الرحمٰن كيلا يستدرك عليه، وهو -وإن انفرد بالرواية عنه بكر بن مضر- قد قال فيه النسائي: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٤٨٦- حدَّثنا أبو سلمة، حدَّثنا خالد[١] بن سليمان الحَضْرَمي، عن خالد بن أبي عِمْران، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا جَلَسَ مَجْلِساً أو صلَّى تكلَّم بكلماتٍ، فسأَلَتْهُ عائشةُ عن الكلمات؟ فقال: «إنْ تَكَلَّمَ بخيرٍ كانَ طابَعاً عليهنَّ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، وإنْ تَكَلَّمَ بغيرِ ذٰلك كانَ كَفَّارَةً: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لا إلهَ إلاّ أَنْتَ[٢] أَسْتَغْفِرُ الله[٣] وأَتُوبُ إليه»[٤].

= وعند المذكورين آنفاً زيادة: قال (يعني أبو سلمة عبد الرحمٰن): ثم تقول عائشة: فسقى الله أباكَ من سلسبيل الجنة. تريد عبدالرحمٰن بن عوف، وكان قد وصل أزواج النبي ﷺ بمال بيع بأربعين ألفاً. وهٰذه لفظها عند ابن حبان، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وسيرد (٢٤٧٢٤) و(٢٤٨٩٣) و(٢٥٠٣٢) و(٢٥٠٣٣).

قال السندي: قولها: كان يقول لهنَّ، أي: للأزواج.

قوله: «عليكن» أي: على الإنفاق عليكن.

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند» وهو وهم قديم، وكذٰلك هو عند ابن حبان في «الثقات»، والصواب: خلاد كما في كتب الرجال ومصادر التخريج.

(٢) في (ظ٨): إلا الله.

(٣) في هامش (هـ) و(ظ٢): أستغفرك، وفي هامش (ق): أستغفرك وأتوب إليك.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير خلاد بن سليمان الحضرمي، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٧١ -٧٢، وفي «الكبرى» (١٠٢٣٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠)- والبيهقي في «الشعب» (٦٢٩)، وابن =

٢٤٤٨٧- حدثنا يحيى بن إسحاق قال: أخبرنا أبو عوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه ٧٨/٦

عن عائشة قالت: لمَّا نزلَتْ آيةُ الخِيار، دعاني رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا عائِشَةُ، إنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَ لَكِ أَمْراً، فلا تَقْضِينَ فِيهِ شيئاً دُونَ أَبَوَيْكِ». فقالت: وما هو؟ قالت: فدعاني رسولُ الله ﷺ، فقرأ عليَّ هذه الآية: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأزْواجِكَ﴾ ... ﴿وإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ﴾ [الأحزاب:

= حجر في «الفتح» ١٣/٥٤٦ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠١٤٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٨) -والطبراني في «الدعاء» (١٩١٢) من طرق عن خلاد بن سليمان، به.

وأخرجه بنحوه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٣١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٨)- من طريق شعيب بن الليث، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٩٠ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن يزيد ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن زرارة، عن عائشة، به.

واختلف فيه على الليث:

فقد أخرجه النسائي كذٰلك في «الكبرى» (١٠٢٣٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٩) -عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، عن رجل من أهل الشام، عن عائشة، به.

وانظر (٢٤٠٦٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٤١٥). وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: «طابعاً» بفتح الباء، أي: خاتماً يحفظه من الضياع.

٢٨ -٢٩] الآية كلها. قالت: فقلت: قد اخْتَرْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ، ورسوله. قالت: ففرحَ بذلك رسولُ الله ﷺ[١].

٢٤٤٨٨- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا أبو عَوَانة، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أنامُ مع رسولِ الله ﷺ على فِراشٍ وأنا حائِضٌ وعليَّ ثَوْبٌ[٢].

---

(١) حديث صحيح. عمر بن أبي سلمة -وهو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف، وإن يكن ضعيفاً- تابعه الزُّهري في الرواية (٢٦١٠٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢١/١٥٧ -١٥٨ في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب عن أحمد بن عبدة الضبي، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢١/١٥٨ كذٰلك من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة، بنحوه.

وسلف مختصراً برقم (٢٤١٨١).

وسيرد بإسناد صحيح بالأرقام: (٢٥٢٩٩) و(٢٥٣٠١) و(٢٦١٠٨).

وفي الباب عن جابر سلف برقم (١٤٥١٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فلا تقضين فيه»: خاف أنها تميل إلى الدنيا لصغر سنِّها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى بن إسحاق: هو السيلحيني. وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري. =

٢٤٤٨٩- حدَّثنا زكريا بنُ عَدِي، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يونس، عن الزُّهْري، قال: حدَّثني عروة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ العَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَمِنَ الفَجْرِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشَّمْسُ[1]، فقد أَدْرَكَها»[2].

= وأخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٠/٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٦٦ من طريق مسدد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٢) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب، عن إدريس بن يزيد الأودي، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٢٤)، وانظر (٢٤١٧٣).

(١) لفظ «الشمس» مثبت من (ظ٢) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زكريا بن عدي: هو أبو يحيى الكوفي، وابن المبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٧٣، وفي «الكبرى» (١٥٣٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٥٥) من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٠٩) عن حسن بن الربيع، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه مسلم (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٠٠)، وأبو عوانة ١/٣٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥١، وابن حبان (١٥٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٧٨ من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد الأيلي، به.

زاد مسلم وابن حبان: والسجدة إنما هي الركعة. =

٢٤٤٩٠- حدَّثنا زكريا بنُ عَدِي، قال: أخبرنا عبيدُ الله بن عمرو، عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيْل، عن عُروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخَطْمِيٍّ وأُشنان، ودَهَنَه بشيءٍ من زَيْتٍ غير كثيرٍ.

قالت: وحَجَجْنا مع رسولِ الله ﷺ حَجَّةً، فأَعْمَرَ نساءه وتركني، فَوَجَدْتُ في نَفْسي: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَعْمَرَ نساءَه وتركني، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَعْمَرْتَ نساءك وتركتني؟ قال لعبدِ الرحمٰن: «اخْرُجْ بأُخْتِك فَلْتَعْتَمِرْ، فَطُفْ بها البيتَ والصَّفا والمَرْوَةَ، ثم لتَقْضِ، ثم ائتني بها قَبْلَ أَن أَبْرَحَ ليلةَ الحَصْبَةِ» قالت: فإنما أقامَ رسولُ الله ﷺ بالحَصْبَةِ من أَجْلي[1].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩١٨٣)، وانظر (٧٢١٦).

قال السندي: قوله: «من أدرك سجدة» أي: ركعة.

قوله: «فقد أدركها» أي: أدرك طريق تحصيلها وقدر على ذٰلك بأن يضم إليه بقية الركعات، وليس المراد أنه يكفيه ذٰلك القدر كما هو المتبادر من قوله أدركها.

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، ضعيف يعتبر به، ولم يتابع هنا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبيد الله بن عمرو: هو الرقي.

وأخرجه -بطرفه الأول- البزار (١٠٨٥) «زوائد»، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٢٦ من طريق زكريا بن عدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الأوسط» (١١٧٢) (١١٧٣) من طريق عمرو -غير منسوب- عن عبيد الله بن عمرو، به. =

٢٤٤٩١- حدَّثنا هارون، حدَّثنا عبدُ الله بن وَهْبٍ، قال: وقال حَيْوَة: أخبرني أبو صَخْر، عن ابن قُسَيْط، عن عروة بن الزبير

عن عائشةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بكبشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ في سَوَاد، ويَنْظُرُ في سَوَاد، ويبرك في سواد، فأُتي به لِيُضَحِّيَ به، ثم قال: «يا عائشةُ، هَلُمِّي المِدْيَةَ». ثم قال: «اشْحَذِيها[1] بِحَجَرٍ» ففعلَتْ، ثُمَّ أخذها وأَخَذَ الكبش فأَضْجَعَهُ، ثم ذبحه، وقال: «بسم الله، اللهم تَقَبَّلْ مِنْ محمَّدٍ، وآلِ محمَّد، وَمِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ». ثُمَّ ضَحَّى به ﷺ[2].

= وقد سلفت قصة عائشة بغير هٰذا السياق بالأرقام (٢٤١٥٩) و(٢٤٩٠٦) و(٢٥٨١١).

قال السندي: قولها: وتركني، أي: لعذر الحيض.

قوله: «ليلة الحصبة» ضبط بفتح فسكون، أي النزول بالمُحَصَّب.

(١) في (م) و(ق)، و(ظ٢): استحديها، والمثبت من (ظ٨) و(هـ)، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو صخر -وهو حميد بن زياد، وإن كان مختلفاً فيه، حسن الحديث- قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي. وحيوة: هو ابن شريح، وابن قسيط: هو يزيد بن عبد الله.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/٢٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٦٧) عن هارون بن معروف، به.

وأخرجه أبو داود (٢٧٩٢) -ومن طريقه أبو عوانة ٥/٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٧، وفي «السنن الصغير» (١٨٠٣)- وأبو عوانة ٥/٢٠٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٦، وابن حبان (٥٩١٥)، والبيهقي =

٢٤٤٩٢- حدَّثنا محمد بن عبد الله، حدثنا أفلح، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: فَتَلْتُ قلائِدَ بُدْنِ رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ قَلَّدها

=في «السنن» ٩/ ٢٧٢ و٢٨٦، وفي «معرفة السنن» ١٤/ ٢٣ من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٦ -١٧٧ من طريق أبي زرعة، وهو وهب الله بن راشد، عن حيوة بن شريح، به.

وخالف أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب في متن الحديث الرواة عن عبد الله ابن وهب فيما أخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٠٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٦ -١٧٧، فقال: إن رسول الله ﷺ أمر بكبشين أقرنين يطآن في سواد، ويبركان في سواد، فأتي بهما ليضحي بهما. وهٰذا لفظ أبي عوانة. أما الطحاوي فلم يسق المتن من طريقه بل أحال على رواية أبي زرعة عن حيوة. وأحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب فيه ضعف.

وسيرد بسياق آخر برقم (٢٥٠٤٦).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٥١).

قال السندي: قولها: أقرن، ذو قرنين.

قولها، يطأ، يمشي.

قولها: في سواد، أي: في رجليه سواد.

قولها: وينظر في سواد، أي: حول عينيه سواد.

قولها: ويبرك، أي: يضطجع.

قولها: في سواد، أي: في بطنه سواد وباقيه أبيض وهو أجمل.

قوله: «هلمي المدية» بضم ميم وسكون دال، أي: أعطيني السكين.

قوله: «اشحذيها»: حديها، وهو بشين معجمة وحاء مهملة وذال معجمة.

وأَشعَرَها، ثم وجَّهَها إلى البيت. وأقامَ بالمدينة، فما حَرُمَ عليه شيءٌ كان له حِلاًّ[1][2].

٢٤٤٩٣- حدَّثنا أبو الجَوَّاب، قال: حدَّثنا عمَّار بن رُزَيق، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: أَدْلَجَ رسولُ الله ﷺ من البَطْحاء ليلةَ النَّفْرِ

---

(١) في النسخ ما عدا (ظ٨) حل، وفي (ظ٨) كتبت على الوجهين، وحلاًّ موافقة لرواية مسلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري، وأفلح: هو ابن حُميد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (٩٢٥)، والبخاري (١٦٩٦) و(١٦٩٩)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٢)، وأبو داود (١٧٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٠ و١٧٣، وفي «الكبرى» (٣٧٥٣) و(٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٠٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٦، وابن حبان (٤٠٠٣) والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٢٧ -٢٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٩٠) من طرق عن أفلح بن حميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (١٧٠٥)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٤)، وأبو داود (١٧٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٣٧٦١) والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٣ من طريق ابن عون، عن القاسم، عن أم المؤمنين، به، وفيه: فتلت قلائدها من عِهْنٍ كان عندي. وهٰذا لفظ البخاري، وقرن أبو داود بالقاسم إبراهيم.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

وفي باب الإشعار عن ابن عباس، سلف برقم (١٨٥٥).

إدْلاجاً[1].

٢٤٤٩٤- حدَّثنا حسين بن محمد، حدَّثنا أيوب بن عُتْبة، عن يحيى، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يُزَوِّجَ شيئاً من بناتِهِ جَلَسَ إلى خِدْرها، فقال: «إنَّ فُلاناً يَذْكُرُ فُلانَةً» يسمِّيها ويُسمِّي الرَّجُلَ الذي يَذْكُرها، فإن هي سكَتَتْ زوَّجَها، وإن كَرِهَتْ نَقَرَتِ السِّتْرَ، فإذا نَقَرَتْه لم يُزَوِّجْها[2].

---

(١) إسناده قوي، أبو الجوَّاب: هو الأحوص بن جوّاب، سلف الكلام عليه في الرواية (٦٢٠١)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عمار بن رُزَيق فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٠٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٣٧ -٢٣٨ من طريق أبي الجواب الأحوص بن جواب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٦٨) من طريق معاوية بن هشام، عن عمار بن رُزيق، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

وانظر (٢٤١٤٣).

قال السندي: قولها: أدلج: أي سار ليلاً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن عتبة، وهو اليمامي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وقد اختلف فيه على أيوب:

فرواه حسين بن محمد -كما في هٰذه الرواية- عن أيوب بن عتبة، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة. =

. . . . . .

= ورواه عبد الله بن صالح -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٤٥ -٣٤٦ -عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن عائشة عن النبي . . .

ورواه أبو الأسباط -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٣ -عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعن عكرمة عن ابن عباس قالا: كان رسول الله . . .

وقال البيهقي: كذا رواه أبو الأسباط الحارثي، وليس بمحفوظ، والمحفوظ من حديث يحيى مرسل.

قلنا: وهو ما رواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٧٧)- وهشام الدستوائي، فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٧٨)، وسعيد بن منصور (٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٢٣ -وعمر بن راشد- فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٢٧٩) -ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة قال: كان رسول الله . . . مرسلاً، وهو الصحيح فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٩/ ٢٧٧ -٢٧٨، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٣٩٩ -٤٠٠.

ومهاجر بن عكرمة، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» لٰكن قال أبو حاتم فيما نقله الحافظ في «التهذيب» (ترجمة المهاجر)-: لا أعلم أحداً روى عن المهاجر بن عكرمة غير يحيى بن أبي كثير، والمهاجر ليس بالمشهور. ونقل عن الخطابي أيضاً قوله: ضعف الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق حديث مهاجر . . .، لأن مهاجراً عندهم مجهول.

وأخرجه أبو يعلى (٣٨٨٣) من طريق يزيد بن زريع، عن فضيل أبي معاذ، عن أبي حريز، عن الشعبي، عن عائشة، بنحوه. وهٰذا إسناد ضعيف، الشعبي لم يسمع من عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٧٧ -٢٧٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه أيوب بن عتبة، وهو ضعيف، وقد وثق! =

○ ٢٤٤٩٥- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدَّثنا عبيد الله بن محمد التَّيْمي وهو العَيْشي[١]، قال: أخبرنا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة

٦/٧٩ عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «والذي نَفْسِي بيده إنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عليه، وإنَّهُ لَيُعَذَّبُ في قَبْرِهِ بذنبه»[٢].

٢٤٤٩٦- حدَّثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن عبدِ الله ابن يحيى[٣]، عَنْ عَمْرَة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: عَطَسَ رجلٌ عند رسولِ الله ﷺ قال: ما أقولُ يا رسولَ الله؟ قال: «قُلْ: الحمدُ لله[٤]». قال القومُ: ما

= وفي الباب: عن عمر بن الخطاب عند الطبراني في «الكبير» (٨٨) وفي إسناده يزيد بن عبد الملك، وهو ضعيف.

وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٧١٠٩)، وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمٰن الطرائفي، وقد تفرد به، وهو ضعيف.

وعن أبي هريرة عند البزار (١٤٢١). وشيخ البزار زكريا بن يحيى بن أيوب وهو المدائني الضرير. لم نقف له على ترجمة.

(١) قوله: وهو العيشي ليس في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبيد الله بن محمد التيمي العيشي، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢).

وانظر (٢٤١١٥).

(٣) في (ظ٢) و(م) و(هـ): نجي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و(ق) و«أطراف المسند» ٩/٣١٩.

(٤) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ) زيادة: فقال: الحمد لله.

نقولُ له يا رسولَ الله؟ قال: «قولوا له: يَرْحَمُكَ الله» قال: ما أقولُ لهم يا رسولَ الله؟ قال: «قُلْ لهم: يَهْدِيكُمُ الله وَيُصْلِحُ بالكُمْ»[1].

٢٤٤٩٧- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد، عن حبيب بن أبي عمرة، قال: حدَّثتنا عائشةُ بنتُ طلحة

أنَّ عائشة أم المؤمنين قالت: قلتُ للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ الله، ألا نجاهِدُ معكم؟ فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لكِ أَحْسَنُ الجِهادِ وَأَجْمَلُه: الحَجُّ حجٌّ مَبْرُورٌ». فقالت عائشة: فلا أَدَعُ الحَجَّ

---

(١) حديث حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو معشر -وهو نجيح ابن عبد الرحمٰن السندي- ضعيف، وشيخه عبد الله بن يحيى -وهو ابن عبد الرحمٰن الأنصاري ابن أخي عمرة - لم نقف له على ترجمة، وقد فات الحسيني والحافظ أن يترجما له وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلف بن الوليد، وهو أبو الوليد العتكي فمن رجال «التعجيل» وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلىٰ (٤٩٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٠١، والطبراني في «الدعاء» (١٩٨١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٤١) من طريق أبي معشر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٥٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلىٰ، وفيه أبو معشر نجيح، وهو لين الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث علي وعبد الله بن جعفر، وسالم بن عبيد سلف برقم (٩٧٢) و(١٧٤٨) و٦/ ٧-٨.

وانظر حديث أبي هريرة (٨٣٤٦)، وأنس (١١٩٦٢)، وأبي موسىٰ (١٩٦٩٦).

أبداً بعد إذ[1] سَمِعْتُ هٰذا من رسول الله ﷺ[2].

٢٤٤٩٨- حدَّثنا يونس، حدَّثنا فُلَيْح، عن صالح بن عَجْلان، عن عباد ابن عبد الله بن الزُّبير

عن عائشة، قالت: لمَّا توفي سَعْدٌ، وأُتي بجنازته، أَمَرَتْ به عائشة أن يُمَرَّ به عليها، فَشَقَّ به في المسجد، فَدَعَتْ له، فأُنْكِرَ ذٰلك عليها، فقالت: ما أَسْرَعَ النَّاسَ إلى القول، ما صلَّى رسول الله ﷺ على ابنِ بيضاء إلا في المَسْجد[3].

---

(١) في (هـ) و (م): أن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وعبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (١٨٦١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٢٦ من طريق مسدد، عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٤٤٢٢).

وانظر (٢٤٣٨٣).

(٣) حديث صحيح، صالح بن عجلان- وإن كان مجهول الحال إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوىٰ اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ولم يسمع من عباد بن عبد الله بن الزبير -قد توبع، وفليح -وهو ابن سليمان الخزاعي، وإن تكلم بعضُ الأئمة في حفظه، وأخرج له البخاري في الأحكام ما توبع عليه- قد توبع هنا كذٰلك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٦٤، وابن ماجه (١٥١٨) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٣/٤١٥، وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٣٥١) من طريق عيسى بن معمر، عن عباد، به. وعيسى بن معمر ضعيف. =

٢٤٤٩٩- حدَّثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا فُلَيْح، عن محمد بن عَبَّاد ابن عبد الله وصالح بن عَجْلان، عـن عباد بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة: أنها أَمَرَتْ بجِنازَة سَعْد بن أبي وقَّاص أَنْ يُمَرَّ بها عليها، فَمُرَّ بها عليها، فَبَلَغَها أَنْ قد قيل في ذٰلك، فقالتْ: ما

= وأخرجه مسلم (٩٧٣) (١٠١)، وأبو داود (٣١٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٢، وابن حبان (٣٠٦٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٩٧، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٥١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٦٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٩٢) من طريق الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ورواه منقطعاً يحيى بن يحيى كما في «الموطأ» ١/ ٢٢٩ -٢٣٠، وأبو مصعب الزهري كما في «الموطأ» (١٠١٨) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٤٩١) -والشافعي في «الأم» ٧/ ١٩٦ -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٦٧٦) -وعبد الرزاق (٦٥٧٨)، وعبد الله بن مسلمة -فيما أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢١٥-، خمستهم عن مالك، عن أبي النضر، عن عائشة، به.

وخالفهم حماد بن خالد -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٧ -فرواه عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، وقد قرن بمالك عبدَ العزيز بن سلمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٧٤: والصحيح المرسل.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٤٩٩) و(٢٥٠١٤) و(٢٥٣٥٧).

قال السندي: قوله: فشق، أي: حصلت المشقة.

قوله: به: بسبب ذٰلك القول.

قوله: في المسجد، أي: في دخول المسجد.

أَسْرَعَ النَّاسَ إلى القَوْلِ، والله ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهَيْل ابنِ بيضاء إلا في المَسْجد[1].

٢٤٥٠٠- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله، قال: حدَّثنا أيمن بن نابل، عن أُمِّ كلثوم

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قيل له: إنَّ فلاناً وَجِعٌ لا يَطْعَمُ الطَّعام، قال: «عليكُمْ بِالتَّلْبِينَةِ فَحَسُّوهُ إيَّاها، فوالذي نَفْسي بيده إنَّها لَتَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كما يَغْسِلُ أَحدُكُم وَجْهَهُ بالماءِ مِنَ الوَسَخِ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سريج ابن النعمان، وقد قرن بصالح بن عجلان محمدَ بن عباد بن عبد الله، وهو حسن الحديث، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أم كلثوم، فقد انفرد بالرواية عنها أيمن بن نابل، ولم يؤثر توثيقها عن أحد ، ثم إنه اختلف فيه على أيمن:

فرواه أبو أحمد الزبيري -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أم كلثوم عن عائشة.

ورواه وكيع -كما في الرواية (٢٥٠٦٦)- عنه، عن امرأة من قريش يقال لها: أم كلثوم، عن عائشة.

ورواه روح -كما في الرواية (٢٦٠٥٠)- عنه، عن فاطمة بنت أبي ليث، عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب، عن عائشة، فزاد في الإسناد فاطمة، وهي مجهولة كذٰلك. قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٠٨: وهو الصواب. وبقية رجاله ثقات. محمد بن عبد الله: هو ابن الزبير الزبيري أبو أحمد.

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٣٥). وسيكرر برقم (٢٥١٩٢) سنداً ومتناً. =

٢٤٥٠١- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله، حدَّثنا كثير بن زيد، عن المُطَّلب ابنِ عبد الله

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها[1]: «يا عائشةُ اسْتَتِرِي مِنَ النَّارِ ولو بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فإِنَّها تَسُدُّ مِن الجائع مَسَدَّها مِنَ الشَّبْعانِ»[2].

= وانظر (٢٤٥١٢).

قال السندي: قوله: «بالتلبينة» هي حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما جعل فيها عسل، ويشبه اللبن في البياض والرقة.

قوله: «فحسوه» بفتح فتشديد سين مضمومة، أمر من حسَّاه المرق، بالتشديد.

(١) لفظ «لها» ليس في (ظ٨)، وهو نسخة في (هـ).

(٢) قوله: «استتري من النار، ولو بشق تمرة» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله -وهو ابن المطلب بن حنطب- لم يدرك عائشة فيما قال أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ص ٢١٠، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن زيد، وهو الأسلمي، فمن رجال أصحاب السنن خلا النسائي، وروى له البخاري في جزء القراءة، وهو مختلف فيه حسن الحديث. محمد بن عبد الله: هو أبو أحمد الزبيري.

وقوله: «استتري من النار ولو بشق تمرة»، سيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٥٠٥٧).

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٦٧٩)، وذكرنا هناك شواهده.

وقوله: «فإنها تسد من الجائع مسدَّها من الشبعان».

له شاهد من حديث أبي بكر الصديق عند أبي يعلى (٨٥) والبزار في «البحر الزخار» ١/ ١٩٥ روياه عن محمد بن إسماعيل الوساوسي، عن زيد بن الحباب، عن عبد الرحمٰن بن سليمان بن الغسيل، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ. =

٢٤٥٠٢- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا عمر بن سُوَيْد، قال: سَمِعْتُ عائشة بنت طلحة تذكر -وذُكِرَ عندها المُحْرِم يتطيَّبُ- فذكرت

عن عائشة أُمِّ المؤمنين: أَنَّهُنَّ كُنَّ يَخْرُجْنَ مع رسولِ الله ﷺ عليهن الضِّمادُ، قد اضطمَدْنَ[1] قبل أن يُحْرِمن[2]، ثم يَغْتَسِلْنَ وهو عليهن، يَعْرَقْنَ وَيَغْتَسِلْنَ لا ينهاهُنَّ عنه[3].

= قال الدارقطني في «العلل» ١/ ٢٢١ -٢٢٢: ولم يتابع عليه (يعني الوساوسي) والوساوسي هٰذا ضعيف، وغيره يرويه عن شرحبيل بن سَعْد مرسلاً.

قلنا: وشرحبيل بن سَعْد ضعيف كذلك.

(١) في (م): اضمدن.

(٢) في (ظ٨): يخرجن.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن سويد، وهو الثقفي فمن رجال أبي داود، وهو ثقة. محمد بن عبد الله بن الزبير: هو أبو أحمد الزبيري.

وأخرجه إسحاق (١٠٢١) عن أبي نعيم، و(١٠٢٢) عن عبيد الله بن موسى و(١٧٧٢) و(١٧٩٧)، وأبو داود (١٨٣٠) -ومن طريقه البيهقي ٥/ ٤٨- من طريق أبي أسامة، وأبو داود (٢٥٤) من طريق عبد الله بن داود، وأبو يعلى (٤٨٨٦) من طريق القاسم بن مالك المزني، خمستهم عن عمر بن سويد بهٰذا الإسناد.

زاد إسحاق (١٠٢٢): والضماد: هو السُّك، وفي رواية أبي أسامة: فنضمد جباهنا بالسُّك المطيب. غير أن القاسم بن مالك قال: بالزعفران والورس. والقاسم فيه لين.

وقد حسن إسناده المنذري في «مختصره» ١/ ١٦٩. =

٢٤٥٠٣- حدثنا عثمان بنُ عمر قال: حدثنا عبيد الله بن هوذة، عن عمرو بن عبد الرحمٰن، عن عمته

أنها حدَّثتها عائشة قالت: ما رأيت في وجهِ رسولِ اللهِ ﷺ هَيْجاً حتى يَرى غيماً، فإذا أمطر ذٰلك الغيم، ذهب ذلك الهَيْج[1].

٢٤٥٠٤- حدثنا عبد الصَّمد قال: حدثنا أبي قال: حدثنا حُسين قال: وقال يحيى: حدثني محمد بن إبراهيم، أن أبا سلمة حدثه، وكانت بينه وبين أُناس خصومةٌ في أرض

وأنه دخل على عائشة، فذكر ذٰلك لها فقالت: يا أبا سلمة، اجتنب الأرضَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قِيْدَ شِبْرٍ مِنَ الأرضِ، طُوِّقَهُ[2] مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[3].

= وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (١٤٣٣) من طريق علي بن غراب، عن محمد بن سوقة، عن عائشة بنت طلحة، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن سوقة إلا علي بن غراب. قلنا: وعلي بن غراب ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥٠٦٢).

وانظر حديث عائشة، السالف برقم (٢٤١٠٥).

قال السندي: قولها: عليهن الضماد، بكسر الضاد وهي خرقة يشدُّ بها العضو.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٧٤) غير شيخ أحمد، فهو هنا عثمان بنْ عمر، وهو ابن فارس العبدي. وعمة عمرو ابن عبد الرحمٰن سواء كانت ليلى بنت عفراء أَمْ أُمُّ هلال -كما في الرواية السالفة- فمجهولة.

(٢) في (ق): طوقه الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث=

٨٠/٦ ٢٤٥٠٥- حدثنا عبد الصمد، حدثنا شعبة، قال: حدثنا إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص، عن مسروق

عن عائشة: أن رجلاً ذُكر عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «بِئْسَ عَبْدُ الله أَخُو العَشِيرَة»، ثم دخل عليه، فجعل يُكلِّمه، ثم رأيتُ رسول الله ﷺ يُقْبِلُ عليه بوجهه، حتى ظننتُ أن له عنده منزلةً[1].

= العنبري، وحسين: هو ابنُ ذكوان المعلِّم، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٣) من طريق أبي معمر، عن عبد الوارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣١٩٥) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسلف برقم (٢٤٣٥٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي الأحوص، وهو عوف بن مالك الجشمي. فرواه عبد الصمد -وهو ابن عبد الوارث- كما في هٰذه الرواية، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص، فقال: عن مسروق، وهو ابن الأجدع.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد في الرواية (٢٥٤٠٦)- عن شعبة، بهٰذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن عروة بن المغيرة بن شعبة. ورواه الطيالسي (١٤٠٦) عن شعبة بهٰذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن مسروق أو عن عروة بن أبي الجعد.

وأخرجه ابن راهويه (١٧٩٢) عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٦٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٧) من طريقين عن شعبة، به، لٰكن قال أبو الأحوص=

٢٤٥٠٦- حدَّثنا حسن، حدَّثنا شَيْبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن يُحَنَّسَ

أن عائشة أخبرته أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ ما في صَلاةِ العَتَمةِ وصلاةِ الصُّبْح لأَتَوْهُما ولو حَبْواً»(١).

= عند الطيالسي: عن مسروق أو عن عروة بن أبي الجعد. وتقدم الكلام فيه.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٠٦).

قال السندي: قوله: «بئس عبد الله»: نصيحة للحاضرين، وتخويفاً لهم من الخلطة معه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير الطائي، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي، ويُحَنَّس: هو ابن أبي موسى.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٨٦) من طريق الحسن بن موسى الأشيب بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٢ عن عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وخالف شيبانَ أبانُ بنُ يزيد العطار فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٨٧)، والأوزاعيُّ فيما أخرجه ابن ماجه (٧٩٦) والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٠١، فقالا: عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عائشة، به.

قلنا: وهٰذا خلاف لا يضر، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، والظاهر أن الطريقين محفوظان، والله أعلم.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٢٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

٢٤٥٠٧- حدَّثنا هاشم، حدثنا شَيْبان، عن الأشعث قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ مَعْقِل المُحَاربي

قال: سَمِعْتُ عائشة تقول: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُنْتَبَذَ في الدُّبَّاء، والحَنْتَمِ، والمُزَفَّتِ[1].

٢٤٥٠٨- حدَّثنا هاشم بن القاسم، قال: حدَّثنا الأَشْجَعي، عن سفيان، عن ثَوْر، عن خالد بن مَعْدَان

عن عائشة: أنها سُئِلَتْ عن صَوْمِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان يَصُومُ شعبانَ، ويتحرَّى الاثنينِ والخميسَ[2].

---

(١) حديث صحيح، عبد الله بن معقل المحاربي، مجهول، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد سوى قول الذهبي في «ميزان الاعتدال»: محله الصدق، وقد توبع، وقد ترجم له المزي والحافظ في تهذيبيهما تمييزاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، والأشعث: هو ابن أبي الشعثاء سُلَيْم بن أسود المحاربي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٤ من طريق أسد، وهو ابن موسى، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه عن أشعث شيبان -كما في هٰذه الرواية والرواية الآتية برقم (٢٤٦٧١)- وأبو عوانة كما في الرواية (٢٤٩٢٢) بهٰذا الإسناد.

وخالفهما سليمان بن قرم -كما في الرواية (٢٤٨١٤)- فرواه عن أشعث، عن حَيَّةَ، وهو العُرَني، عن عائشة. وسليمان بن قَرْم ضعيف، والصواب رواية شيبان وأبي عوانة، وقد نبه على ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩١.

وسلف برقم (٢٤٠٢٢) بإسنادٍ صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خالد بن معدان لم يلق=

○ ٢٤٥٠٩- [قال عبد الله بن أحمد]: وجدتُ هٰذا الحديثَ في كتاب أبي بخطِّ يَدِه، حدَّثنا محمدُ بنُ حُمَيْد أبو سفيان، عن سفيان، عن ثور ابن يزيد، عن خالد بن معدان

= عائشة فيما قال أبو زرعة الرازي، ونقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ٥٣. بينهما ربيعة بن الغاز الجرشي كما سيرد في التخريج، وهو الصحيح فيما ذكر المزي في «تهذيبه» (ترجمة خالد بن معدان). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ثور، وهو ابن يزيد الرَّحبي، فمن رجال البخاري. الأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمٰن، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه إسحاق (١٦٦٥) (مختصراً) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٣- وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٣ من طريقين عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٩٧)، والنَّسائي في «المجتبى» ٤/١٥٣ و٢٠٢ -٢٠٣، وأبو يعلى (٤٧٥١) من طريق عبد الله ابن داود، وابن ماجه (١٦٤٩) و(١٧٣٩) وابن حبان (٣٦٤٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣١٧٨) من طريق يحيى بن حمزة، كلاهما عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة بن الغاز الجرشي، عن عائشة، به. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٥١ و٢٠٣ من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن عائشة.

قال أبو حاتم -فيما نقله ابنه في «العلل» ١/٢٤٢-: هٰذا خطأ، ليس هٰذا من حديث منصور، إنما هو الثوري، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة ابن الغاز، عن النبي ﷺ، كذا رواه الثوري ويحيى وجماعة عن ثور.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٠٩) و(٢٤٥٨٤) و(٢٤٧٤٨).

وانظر (٢٤١١٦).

وفي الباب، عن حفصة، سيرد ٦/٢٨٧.

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتحرَّى صَوْمَ شعبان، وصومَ الاثنينِ والخميسِ[1].

٢٤٥١٠- حدثنا هاشم، حدثنا اللَّيْث، قال: حدثني نافع، عن القاسم ابن محمد

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ أَصْحابَ هٰذِه الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيُقالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ»[2].

٢٤٥١١- حدثنا هاشم، حدثنا الليث قال: حدثني نافع، عن عبد الله ابن عمر، مثل ذٰلك[3].

٢٤٥١٢- حدَّثنا هاشم، قال: حدثنا اللَّيْث، قال: حدثنا عُقَيْل، عن ابنِ شهاب، عن عُرْوة

عن عائشة، قالت: كانت إذا أُصِيْبَ أحدٌ من أهلها، فَتَفَرَّقَ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن حميد أبو سفيان اليَشْكُري المعمري.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤١٧)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو هاشم، وهو ابن القاسم أبو النضر.

(٣) كتب إزاء هٰذا الحديث في هامش (ظ٨) ما نصه: ليس عند ابن المذهب. قلنا: قد سلف هٰذا الحديث في مسند ابن عمر برقم (٤٤٧٥). فإما أن يكون هٰذا الحديث مما فات ابنَ المذهب سماعهُ من القطيعي، كما ذكرنا في مقدمة المسند ص٩٨، أو أن أحدهم أورده في هٰذا الموضع على هامش إحدى نسخ المسند، للإشارة إلى أن لنافع فيه طريقين، ثم جاء من أدرجه في متن «المسند» في هٰذا الموضع. وأغلب الظن أن الذي نبَّه على ذٰلك هو الشيخ عبد الغني المقدسي، إذ إن نسخة (ظ٨) قد سُمعت عليه. والله أعلم.

نساءُ الجماعة عنها، وبقي نساءُ أَهْلِ خاصَّتِها أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ من تلبينة، فَطُبِخَتْ، ثم أَمَرَتْ بثريدٍ فيُثرد، وصَبَّتِ التَّلْبينةَ على الثَّريد، ثم قالت: كُلُوا منها، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ التَّلْبِينَةَ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ المريضِ تُذْهِبُ بَعْضَ الحُزْنِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، والليث: هو ابن سعد، وعُقَيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦) من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد، واختُلف عليه: فأخرجه البخاري (٥٦٨٩)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٦٢- من طريق حبان بن موسى، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٥ من طريق علي بن الحسن بن شقيق، كلاهما عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن عقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه الترمذي عقب الحديث (٢٠٣٩) من طريق أبي إسحاق الطالقاني، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٢٣٦) من طريق محمد بن سعيد بن سابق، كلاهما عن ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. لم يذكرا عقيلاً في الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ١٤٦: وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية نعيم بن حماد، ومن رواية عبد الله بن سنان، كلاهما عن ابن المبارك، ليس فيه عقيل.

وذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/ ١٤٦ أن ذكر عقيل في الإسناد هو المحفوظ، وقال: وكأن من لم يذكر عقيلاً جرى على الجادة لأن يونس مكثر عن الزهري.

وقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٩٦) عن المقدام -وهو ابن داود=

٢٤٥١٣- حدَّثنا هاشم، حدَّثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان-، عن هلالِ ابنِ أبي حُمَيْد الأَنْصَارِي، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي لم يَقُمْ منه: «لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ والنَّصَارَى، فإِنَّهُمْ اتَّخَذُوا[1] قُبُورَ أَنبيائهم مَساجِدَ». قالتْ: ولولا ذلك، أُبْرِزَ[2] قَبْرُهُ، غيرَ أَنَّه خُشِيَ[3] أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً[4].

= ابن عيسى الرعيني المصري- عن نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن عُقيل، عن الزهري، به. قلنا: المقدام -شيخ الطبراني- ضعَّفه النسائي والدارقطني.

وسيأتي برقم (٢٥٢١٩).

وانظر (٢٤٠٣٥).

(١) في (ق) و(ظ٢)، وهامش (هـ): قد اتخذوا. (٢) في (ق): لابرز.

(٣) في رواية مسلم (٥٢٩) وهي من طريق هاشم: خُشِيَ، بضم الخاء، لا غير، وفي رواية البخاري (١٣٩٠) من طريق أبي عوانة، عن هلال: خَشِيَ أو خُشِيَ، على الشك، (بين فتح الخاء وضمها) وفي روايته (١٣٣٠) من طريق شيبان: غير أني أخشى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢/٣٧٦، ومن طريقه مسلم (٥٢٩) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٣٠)، وأبو عوانة في «مسنده» ١/٣٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٥٠٨) من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، به.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٣/٥٢ و١٨٣ من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان الثوري عن هلال، به. وزاد في الموضع الثاني: =

٢٤٥١٤- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدَّثني مُسْلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أن رجلاً ابتاع غلاماً، فاستغلَّه، ثُمَّ وجد -أو رأى- به عيباً، فَرَدَّه بالعَيْبِ، فقال البائع: غَلَّةُ عَبْدِي، فقال النَّبيُّ ﷺ: «الغَلَّةُ بالضَّمانِ»[1].

= يقول ذٰلك ثلاثَ مرار يردده. وقال: تفرد برواية هٰذا إسحاق الأزرق، ولم نكتبه إلا من حديث الحسن بن خلف عنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٣٠) من طريق عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة، به مختصراً بنحوه وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عثمان بن عروة إلا منصور بن سعد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٠).

(١) حديث حسن، مسلم -وهو ابن خالد الزنجي، وإن يكن ضعيفاً- تابعه غير واحد، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٤٢٢٤)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى -وهو الطباع- فمن رجال مسلم.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٨١)، وأبو داود (٣٥١٠)، وابن ماجه (٢٢٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٢٦)، وأبو يعلى (٤٦١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١-٢٢، وابن حبان (٤٩٢٧)، والدارقطني ٣/ ٥٣، والحاكم ٢/ ١٤ -١٥، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٣٥٠) و(١١٣٥٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ٢٠٥ -٢٠٦ و٢٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢١١٨) من طرق عن مسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد. وبعضهم لم يذكر فيه قصة.

قال أبو داود: هٰذا إسناد ليس بذاك قلنا: ونبه على علته الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٥١٤، لكنه صححه، كما سيأتي، وذكر أن العمل على هٰذا عند أهل العلم.

وأخرجه الترمذي (١٢٨٦)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١١٣٥٦) من =

٢٤٥١٥- حدثنا هاشم، قال: حدثنا محمد، يعني ابنَ راشد، عن يحيى ابن يحيى الغساني، قال: قدمتُ المدينة، فَلِقيتُ أبا بكر بنَ محمد بن عمرو بن حزم وهو عامل على المدينة، قال: أُتِيتُ بسارق، فأرْسَلَتْ إليَّ خالتي عمرةُ بنتُ عبد الرحمٰن أنْ لا تَعجلْ في أمرِ هٰذا الرجل، حتى

= طريق عمر بن علي المقدمي، عن هشام بن عروة، به، دون ذكر القصة.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، غريب من حديث هشام بن عروة. وقد روى مسلم بن خالد الزنجي هٰذا الحديث عن هشام بن عروة. ورواه جرير عن هشام أيضاً، وحديث جرير يقال: تدليس دلَّس فيه جرير، لم يسمعه من هشام بن عروة.

وقال كذٰلك في «العلل الكبير» ١/ ٥١٤ -٥١٥: فقلت له -أي البخاري-: قد رواه عمر بن علي، عن هشام بن عروة، فلم يعرفه من حديث عمر بن علي. قال: قلت له: ترى أن عمر بن علي دلَّس فيه؟ فقال: لا أعرف أن عمر ابن علي يدلس. قلت له: رواه جرير عن هشام بن عروة. فقال: قال محمد ابن حميد: إن جريراً روى هٰذا في المناظرة ولا يدرون له فيه سماعاً. وضعف محمد -أي البخاري- حديث هشام بن عروة في هٰذا الباب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٠٥ من طريق يعقوب بن الوليد، وأخرجه كذٰلك الخطيب في «تاريخه» ٨/ ٢٩٧ -٢٩٨ من طريق خالد بن مهران المكفوف، كلاهما عن هشام بن عروة، به. قال ابن عدي عقبه: هٰذا حديث مسلم بن خالد الزنجي، عن هشام بنْ عروة، سرقه منه يعقوب هٰذا، وخالد بن مهران، وهو مجهول.

وسيأتي برقم (٢٤٨٤٧) دون ذكر القصة.

وقد سلف برقم (٢٤٢٢٤) من طريق مخلد بن خفاف بن إيماء، عن عروة، به.

قال الترمذي: وتفسير الخراج بالضمان: هو الرجل يشتري العبد فيستعمله، ثم يجد به عيباً، فيرده على البائع، فالغلة للمشتري، لأن العبد لو هلك، هلك من مال المشتري، ونحو هٰذا من المسائل، يكون فيه الخراج بالضمان.

آتِيَك، فأُخبِرَكَ ما سمعتُ من عائشةَ في أمرِ السارق. قال: فأَتَتْني وأخبرَتْني

أنها سمعَتْ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اقْطَعوا في ربع الدينار، ولا تَقْطَعُوا فيما هُوَ أَدْنى مِنْ ذٰلِكَ». وكان رُبْعُ الدينار يومئذٍ ثلاثةَ دراهم، والدينارُ اثني[1] عشر درهماً. قال: ٨١/٦
وكانت سرقتُه دون رُبع الدينار، فلم أقطعه[2].

---

(١) في (ظ٨): اثنا.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن راشد -وهو الخُزاعي- ثقة من رجال أصحاب السنن، ويحيى بن يحيى الغساني من رجال أبي داود، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه البيهقي ٨/ ٢٥٥ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٦٨٤) (٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٩ -٨٠ و٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤١٥) و(٧٤١٦)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥و١٦٦، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٥٤و٢٥٥ من طرق عن أبي بكر بن حزم، بنحوه.

واختُلف فيه على يحيى بن يحيى الغساني:

فقد أخرجه محمد بن نصر المروزي (٣٢٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨٢) من طريق هشام بن يحيى الغساني، عن أبيه يحيى بن يحيى، عن عمرة، به، لم يذكر بينهما أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن يحيى الغساني إلا ابنُه هشام.

قلنا: قال الدارقطني في «العلل»: والصحيح قول من قال: محمد بن راشد، عن يحيى الغساني، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم،عن=

٢٤٥١٦- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو معاوية، يعني شيبان، عن يحيى، عن سالم مولى دوس

أنه سمعَ عائشةَ تقول لعبد الرحمٰن بن أبي بكر: أَسْبِغِ الوُضوء، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

= عن عمرة، عن عائشة.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سالم مولىٰ دَوْس، وهو ابن عبد الله النَّصْري أبو عبد الله المدني، قال المزي في «تهذيب الكمال»: وهو سالم مولىٰ شداد بن الهاد، وهو سالم مولىٰ مالك بن أوس بن الحَدَثان النَّصْري، وهو سالم مولى النَّصْريِّين، وهو سالم سَبَلان، وهو سالم مولىٰ المَهْري، وهو سالم أبو عبد الله الدَّوْسي، وهو أبو عبد الله الذي روىٰ عنه بُكير ابن الأشج، وذكر أنه كان شيخاً كبيراً. قلنا: روى له مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، وهو صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه القاسم بن سلام في «الطهور» (٣٧٦) -ومن طريقه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٢٨٤- عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أحمد كما سيرد برقم (٢٤٥٤٤) من طريق الأوزاعي، والطبري في «التفسير» (١١٥٠٥) من طريق حسين المعلم، و(١١٥٠٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق علي بن المبارك، و١/ ٢٣٠-٢٣١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٨٢٢-٨٢٣ من طريق حرب بن شداد، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، به. قال حسين المعلم: سالم الدَّوسي، وقال علي بن المبارك: سالم مولى دَوْس، وقال حرب: سالم أبو =

. . . . . .

= أبو عبد الله الدَّوسي.

وأخرجه ابن سلام (٣٧٧)، ومسلم (٢٤٠) (٢٥)، والطبري(١١٥٠٦)، والطحاوي ١/٣٨، والطبراني في «الأوسط» (٥٣٠٤)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٢٨٤-٢٨٥ من طريق عكرمة بن عمار، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، حدثنا سالم مولى المهري، به. ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١٠٩، وقال: لا يصح. وقال الخطيب: كذا رواه عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، وهو وهم، والصواب عن يحيى، عن سالم نفسه، ولا وجه لإدخال أبي سلمة في الإسناد. وقول عكرمة أيضاً: عن مولى المهري خطأ، إنما هو سالم الدَّوْسي، كما ذكرناه عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، ووافق شيبان على روايته أبو عمرو الأوزاعي، وعلي بن المبارك وحسين المعلم، فَرَوَوْه جميعاً عن يحيى، عن سالم الدَّوْسي.

قلنا: قد أخرج أبو عوانة ١/٢٣٠ رواية عكرمة بن عمار دون ذكر أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، وجمع روايته إلى رواية علي بن المبارك وحرب بن شداد السالف ذكرهما في التخريج.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير:

فقد رواه أيوب بن عتبة، كما في الرواية (١٥٥١٠) عن يحيى، عن أبي سلمة، عن مُعَيقيب. قال البخاري، فيما نقله عنه الترمذي في «العلل» ١/١١٩: حديث أبي سلمة عن معيقيب ليس بشيء، كان أيوب لا يعرف صحيحَ حديثه من سقيمه، فلا أحدث عنه وضعف حديثه جداً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١١٠، ومسلم (٢٤٠)، والطبري في «التفسير» (١٥٥١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٢٣٠ من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»، ومسلم كذٰلك من طريق نعيم المجمر. وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/١١٠،=

٢٤٥١٧- حدَّثنا هاشم، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن يحيى، عن أبي سَلَمة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بين النِّداء والإقامةِ من صلاةِ الصُّبْحِ[1].

٢٤٥١٨- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا إسحاق بنُ سعيد، عن أبيه قال:

قيل لعائشة: يا أمَّ المؤمنين، رُؤيَ هٰذا الشهرُ لتسعٍ وعشرين! قالت: وما يعجبُكم مِن ذاك، لَما صُمْتُ مع رسولِ الله ﷺ تسعاً وعشرين أكثرُ مما صمتُ ثلاثين[2].

= ومسلم (٢٤٠) أيضاً، وأبو عوانة ١/ ٢٣٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٦٩، والخطيب البغدادي في «الموضح» أيضاً من طريق بكير بن عبد الله الأشج، ثلاثتهم عن سالم مولى شداد، به. ومولى شداد هٰذا: قال أبو الأسود محمد بن عبد الرحمٰن: أبو عبد الله مولى شداد بن الهاد، وقال نعيم المجمر عند البخاري: سالم مولى شداد النصري، وعند مسلم: سالم مولى شداد بن الهاد، وقال بكير: سالم مولى شداد.

وذكر مالك في «الموطأ» ١/ ١٩ -٢٠ أنه بلغه أن عبد الرحمٰن بن أبي بكر قد دخل على عائشة، فذكره.

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه البخاري (٦١٩) من طريق أبي نعيم، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سعيد -والد إسحاق- هو ابن=

٢٤٥١٩- حدَّثنا هاشم، حدَّثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو يقول: «يا عائِشَةُ، قَوْمُكِ أَسْرَعُ أُمتي بي لَحاقاً». قالت: فلمَّا جَلَس قلتُ: يا رسولَ الله، جَعَلَني اللهُ فداءك، لقد دَخَلْتَ وأنتَ تقول كلاماً ذَعَرَني، قال: «وما هُوَ؟» قالت: تَزْعُمُ أَنَّ قَوْمَكَ[1] أَسْرَعُ أُمَّتِك بك لَحَاقاً. قال: «نَعَمْ». قالت: ومِمَّ ذاك[2]؟ قال: «تَسْتَحْلِيهمُ

= عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٤٥)، والدارقطني ٢/١٩٨ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والدارقطني أيضاً، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٥٠، من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل، كلاهما عن إسحاق بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

ووقع في «مطبوع الطبراني»: وأكثر، بزيادة واو، وهو خطأ.

قال الطبراني: لا يُروى هٰذا الحديث عن عائشة، إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به إسحاق بن سعيد. وقال الدارقطني: هٰذا إسناد صحيح حسن.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤/١٢٣: إسناده جيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٤٧ ونسبه لأحمد، والطبراني في «الأوسط»، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٤٥٩٧).

وفي الباب: عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٧٧٦) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م): قومي.

(٢) في (ق): ذٰلك.

المنايا وتَنْفِسُ عليهم أُمَّتُهُمْ». قالت: فقلتُ: فكيف النَّاسُ بعد ذٰلك أو عند ذٰلك؟ قال: «دَبىً يأكلُ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عليهم السَّاعَةُ»[1]. قال أبو عبد الرحمٰن: فَسَّرَهُ رَجُلٌ: هو الجَنَادِبُ التي لم تَنْبُتْ أَجْنِحَتُها.

٢٤٥٢٠- حدثنا هاشم، قال: حدثنا إسحاق بنُ سعيد، قال: حدثنا سعيد

عن عائشة أن يهوديةً كانت تَخْدُمُها، فلا تصنعُ عائشةُ إليها شيئاً من المعروف إلا قالَتْ لها اليهودية: وَقاكِ اللهُ عذابَ القبر. قالت: فدخلَ رسولُ الله ﷺ عليَّ، فقلتُ: يا رسولَ الله، هل للقبرِ عذابٌ قبلَ يوم القيامة؟ قال: «لا، وَعَمَّ ذاكِ؟» قالت: هٰذه اليهوديةُ لا نصنعُ إليها من المعروف شيئاً[2] إلا قالت: وقاكِ

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٢٧ -٢٨ وذكر أن رجاله رجال الصحيح.

وسيكرر برقم (٢٤٥٩٦) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: ذعرني، بذال معجمة وعين مهملة أي: أفزعني.

قوله: «وتنفس عليهم أمتهم»: من النفاسة، أي: يحسدونهم.

وقوله: دباً: صغار الجراد قبل أن يطير، وقيل: نوع يشبه الجراد جمع دباة.

(٢) في (ظ٨): لا نصنع إليها شيئاً من المعروف.

الله عذابَ القبر. قال: «كَذَبَتْ يَهُودُ[1]، وهم عَلَى الله عَزَّ وجلَّ أَكذبُ[2]، لا عَذَابَ دُونَ يَوْمِ القِيامَةِ». قالت: ثم مكثَ بعد ذاك ما شاء الله أن يمكث، فخرج ذاتَ يومٍ نصفَ النهار مشتملاً بثوبه، محمَّرةً عيناه، وهو ينادي بأعلى صوته: «أَيُّها النَّاسُ، أَظَلَّتْكُمُ الفِتَنُ كَقِطَعِ الليلِ المُظْلِم، أَيُّها النّاسُ، لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ، بَكَيْتُمْ[3] كَثِيراً، وَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، أَيُّها النَّاسُ، اسْتَعِيذُوا بِالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، فإِنَّ عَذَابَ القَبْرِ حَقٌّ»[4].

---

(١) في (ق): اليهودية.

(٢) في النسخ الخطية: كُذَّب، وضُبب فوقها في (ظ٨)، والمثبت من هامش كل من (ظ٨) و(هـ) وعليها علامة الصحة في (هـ).

(٣) في (م): لبكيتم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وإسحاق بن سعيد: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٥٤ -٥٥، وقال: هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وذكره الحافظ في «الفتح» ٣/ ٢٣٦، وذكر أن إسناده على شرط البخاري.

وسلف مختصراً برقم (٢٤١٧٨)، وليس فيه إنكار رسول الله ﷺ على اليهودية.

وهٰذه الرواية تفسر الروايات التي في بعضها إنكارُ النبي ﷺ على اليهودية عذاب القبر، كما في الرواية (٢٤٢٦٨)، وفي بعضها الآخر إقراره قولها، كما في الرواية (٢٤١٧٨)، فقد أُعلِمَ النبيُّ ﷺ بعذاب القبر بعد حين، فأعلم به الناس. =

٢٤٥٢١- حدَّثنا هاشم ويونس، قالا: حدَّثنا ليث، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عُروة بن الزُّبير، وعَمْرَة بنت عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ، قالت: إنْ كنتُ أَدْخُل البيتَ للحاجة، والمريضُ فيه، فما أسألُ عنه إلا وأنا مارَّةٌ، وإنْ كان رسول الله ﷺ لَيُدْخِلُ عليَّ رَأْسَهُ، وهو في المَسْجِدِ، فأُرَجِّلُهُ، وكان لا يَدْخُلُ البيتَ إلا لحاجة. قال يونس: إذا كان مُعْتَكِفاً[1].

٢٤٥٢٢- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدَّثني لَيْث، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عُروة

= وانظر الرواية (٢٤٣٠١).

وفي باب التعوذ من عذاب القبر عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٦٤).

وعن ابنة خالد بن سعيد بن العاص سيرد ٦/ ٣٦٤.

وانظر (٢٤٥٨٢).

قال السندي: قولها: قال: «لا» كأن المراد لم يُوْحَ إليّ بذٰلك، فالظاهر أنه لا عذاب، وأن قائله كاذب، فصار هٰذا الكلام مقيداً بالظن، وليس المراد القطع حتى يتوهم الكذب فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، ويونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٩)، ومسلم (٢٩٧) (٧)، وأبو داود (٢٤٦٨)، والترمذي (٨٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٥)، وابن ماجه (١٧٧٦)، وابن خزيمة (٢٢٣١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٥ و٣٢٠ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

عن عائشة: أَنَّ بَرِيْرة جاءتْ عائشةَ تَسْتَعِينُها في كِتابتها، ولم تكن قَضَتْ من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعي إلى أهلك، فإنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عنك كتابَتَكِ، ويكون ولاؤك لي، فَعَلْتُ. فذَكَرَتْ ذٰلك بريرةُ لأهلِها، فأَبَوْا، وقالوا: إن شاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عليكِ، فَلْتَفْعَلْ، وليكن لنا ولاؤك. فَذَكَرْتُ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ابْتَاعي فأَعْتِقِي[1]، فإنَّما الوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». قالت: ثُمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ فقال: «ما بالُ أُناسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً ليست في كتاب الله عزَّ وجَلَّ، مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطاً ليس في كتابِ الله عَزَّ وجَلَّ فليسَ له، وإنْ شَرَطَ مئةَ مَرَّةٍ، شَرْطُ الله عَزَّ وجَلَّ أَحَقُّ وأَوْثَقُ»[2]. ٨٢/٦

---

(١) في (ظ٨) وأعتقي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى، وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٦١)، ومسلم (١٥٠٤) (٦)، وأبو داود (٣٩٢٩)، والترمذي (٢١٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٣٠٥، والبيهقي ١٠/٢٩٩-٣٠٠ و٣٣٨ من طريق قتيبة بن سعيد، والبخاري (٢٧١٧) عن عبد الله بن مسلمة، كلاهما عن الليث، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه البخاري (٢٥٦٠) بصيغة الجزم، فقال: وقال الليث: حدثني يونس عن ابن شهاب، قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: إن بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها وعليها خمس أواقٍ نجمت عليها في خمس سنين . . . قال الحافظ في «الفتح» ٥/١٨٧: والمحفوظ رواية الليث له عن ابن شهاب نفسه =

٢٤٥٢٣- حدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثني ليث، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عُروة بن الزبير[1]

عن عائشة أنها قالت: اسْتَفْتَتْ أُمُّ حبيبة بنت جَحْش رسولَ

= بغير واسطة.

وقد أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٥ -٣٠٦، وفي «الكبرى» (٥٠١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٦) من طريق ابن وهب، قال: أخبرني رجال من أهل العلم منهم: يونس والليث أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة، فذكروه. وقال الحافظ أيضاً ٥/ ١٨٧: وهٰذا هو المحفوظ أن يونس رفيق الليث فيه لا شيخه.

وأخرجه مسلم (١٥٠٤) (٧) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٧ من طريق معمر، عن الزهري، به مختصراً في خطبته ﷺ.

وأخرجه إسحاق (٩٢٢) عن سفيان، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة، مختصراً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

وسيرد بالأرقام (٢٥٥٠٤) و(٢٥٧١٧) و(٢٥٧٢٦).

قال السندي: قولها: فإن أحبوا أن أقضي عنك كتابتك، أي: أشتريك ببدل كتابتك.

قولهم: أن تحتسب عليك، أي: تتصدق عليك ببدل الكتابة، وهو أن تشتري بلا ولاء، فإنه بمنزلة التصدق.

قوله: «ليست في كتاب الله» أي: في حكم الله، بمعنى أنها مخالفة لِحُكْمِ الله تعالى.

(١) في (م): عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمٰن، وهو وهم، والمثبت من النسخ الخطية و«أطراف المسند».

الله ﷺ، فقالت: إني أُسْتَحَاض؟ قال: «إنما ذاكَ عِرْقٌ، فاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي» فكانت تَغْتَسِلُ عند كلِّ صلاة. قال ابنُ شهاب: لم يأْمُرْها النَّبيُّ ﷺ أن تَغْتَسِلَ عند كلِّ صلاة، إنما فَعَلَتْه هي[1].

٢٤٥٢٤- حدَّثنا هاشم، حدثنا ليث، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عُرْوة بن الزُّبير وعَمْرة بنت عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُهْدِي من المدينة، فأَفْتِلُ قلائِدَ بُدْنه، ثُمَّ لا يَجْتَنِبُ شيئاً مما يَجْتَنِبُهُ المُحْرِم[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق: وهو ابن عيسى الطباع -من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٣)، وأبو داود (٢٩٠)، والترمذي (١٢٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٩ و١٨١ -١٨٢، وفي «الكبرى» (٢٠٧) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٢)، والبيهقي ١/ ٣٣١ و٣٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٦ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٥٦٧) و(٥٦٨) من طريقين عن الزهري، عن عروة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٣٨) و(٢٤٩٧٢) و(٢٥٠٩٥) و(٢٥٥٤٤) و(٢٥٨٥٩) و(٢٦٠٠٥).

وسيرد من حديث أم حبيبة ٦/ ٤٣٤.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري. =

٢٤٥٢٥- حدَّثنا هاشم، قال: حدَّثنا لَيْثٌ، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمٰن وعُرْوة بن الزبير

أنَّ عائشة زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: حاضَتْ صَفِيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ بعدما أفاضَتْ، قالت عائشة: فَذَكَرْتُ حيْضَتَها لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحابِسَتُنا هي؟» قالتْ: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّها قد أفاضَتْ وطافَتْ بالبيتِ، ثُمَّ حاضت بعد الإفاضة، قال رسولُ الله ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ»[1].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٩٣)، والبخاري (١٦٩٨)، ومسلم (١٣٢١) و(٣٥٩)، وأبو داود (١٧٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧١، وفي «الكبرى» (٣٧٥٦)، وابن ماجه (٣٠٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٢)، وابن حبان (٤٠٠٩) و(٤٠١٣) من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٥٩) من طريق يونس، والدارمي (١٩٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٤ من طريق شعيب، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، به، إلا أن شعيباً زاد فيه: حتى ينحر هديه.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٢) [٢/ ٩٦٤]، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٧)، وابن ماجه (٣٠٧٢)، وابن حبان (٣٩٠٣) و(٣٩٠٥) من طرق عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤ من طريق شعيب ابن الليث، عن ليث، عن ابن شهاب وهشام بن عروة، عن عائشة! هكذا وقع.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٧٢)، والبخاري (٤٤٠١)، ومسلم=

٢٤٥٢٦- حدثنا هاشم، قال: حدثنا لَيْث قال: حدثني ابنُ شهاب، عن عروة

عن عائشة أنها قالت: إن النبيَّ ﷺ دخل عليَّ مسروراً تَبْرُقُ أساريرُ وَجهه، قال: «أَلَمْ تَرَيْ أَنْ مُجَزِّزاً نَظَرَ آنِفاً إلى زَيدِ بنِ حارِثَةَ وَأُسَامَةَ، فقال: إِنَّ بَعْضَ الأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ»[1].

٢٤٥٢٧- حدَّثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا جعفر بن كيسان، قال:

= (١٢١١) (٣٨٣) [٢/ ٩٦٤]، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٢ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٧) من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وأم سلمة، به. وسليمان بن كثير العَبْدي ضعيف في الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النّضر، وليث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٤/ ٦٣، والبخاري (٦٧٧٠)، ومسلم (١٤٥٩) (٣٨)، وأبو داود (٢٢٦٨)، والترمذي (٢١٢٩)، والنسائي ٦/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٥٦٨٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٧٨١)، وابن حبان (٤١٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٣٤٠ من طرق عن ليث بن سعد، به.

وسلف برقم (٢٤٠٩٩).

قال السندي: قولها: أساريرُ وجهه: هي خطوط تجتمع في الجبهة وتنكسر، واحدها سِرٌّ، أو سَرَر، وجمعها: أسرار، وأسرَّة، وجمع الجمع: أسارير.

حدَّثتني عَمْرة بنتُ قيس العَدَوِيَّة، قالت:

سمِعْتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كالفارِّ مِنَ الزَّحْفِ»(١).

٢٤٥٢٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا عبدُ الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا

---

(١) حديث جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وعمرة بنت قيس العدوية -وإن كانت مجهولة، انفرد بالرواية عنها جعفر بن كيسان- قد توبعت بمعاذة بنت عبد الله العدوية كما سيأتي (٢٥٠١٨) و(٢٦١٨٢) وهي ثقة أخرج لها الشيخان، وقد صرح البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٨ أن جعفر ابن كيسان سمع من معاذة وعمرة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يحيى ابن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٩٠، وابن راهويه (١٤٠٣) عن يزيد بن هارون، وابن راهويه كذلك (١٤٠٣) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٢١ من طريق أبي جابر، وأبو يعلى (٤٤٠٨)، والطبراني في «الأوسط» -كما في «مجمع البحرين» (١٢٠٣)- من طريق حوثرة بن أشرس، أربعتهم عن جعفر بن كيسان، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥١١٨) من طريق جعفر بن كيسان، عن معاذة العدوية، عن عائشة، به. وسيكرر برقم (٢٦١٨٣) سنداً ومتناً. وانظر (٢٤٣٥٨).

وقد سلف من حديث جابر برقم (١٤٤٧٨).

قال السندي: قوله: «كالفار من الزحف» من حيث إن كلاً منهما يرى أن فراره ينفع من الموت، ويدفع عنه القدر. قال المناوي: لكن محل النهي حيث قصد الفرار منه محضاً بخلاف ما لو عرضت له حاجة، فأراد الخروج إليها، وانضم لذلك أنه قصد الراحة من البلد الذي فيه الطاعون، فلا يحرم.

الحسن[1] بنُ عُبيد الله، حدَّثنا إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَجْتَهِدُ في العَشْرِ ما لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ[2].

٢٤٥٢٩- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سلمة، قال: أخبرني ابنُ الطُّفَيْل بن سَخْبَرة، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَعْظَمَ النِّكاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُونَةً»[3].

---

(١) في (م) الحسين، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، الحسن بن عبيد الله: هو ابن عروة النخعي من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥١٥ و٣/ ٧٨، وتمّام في «فوائده» (٥٧٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٧٥)، والترمذي (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٩٠)، وابن ماجه (١٧٦٧)، وابن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص ١٠٧، وابن خزيمة (٢٢١٥) والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٣ -٣١٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٣٠) من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

وسيأتي برقم (٢٦١٨٨).

وسيكرر برقم (٢٤٩١٧) سنداً ومتناً، وانظر (٢٤١٣١).

قال السندي: قولها: يجتهد في العشر، أي: في العشر الأخير من رمضان، أو في عشر ذي الحجة.

(٣) إسناده ضعيف، ابن الطفيل بن سخبرة، اختلف على حماد بن سلمة في اسمه كما سيأتي في التخريج، وقد جزم ابن معين وابن أبي حاتم والمزي أنه عيسى بن ميمون المعروف بالواسطي، ويؤيده أن محمد بن مصعب ويزيد بن هارون كلاهما رواه عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن=

. . . . . .

= عائشة. وعيسى بن ميمون -ويقال له: ابن تليدان -متروك الحديث، وقال الذهبي في «الميزان» والحافظ في «التهذيب»: يقال: إنه عيسى بن ميمون، بصيغة التمريض، وقد ترجم الحافظ في «التهذيب» للطفيل بن سخبرة تمييزاً. وعلى كل حال فمدار الإسناد على مجهول أو متروك. والله تعالى أعلم.

ورواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- عن عفان، عن حماد بن سلمة، فقال: أخبرني ابن طفيل بن سخبرة، عن القاسم بن محمد عن عائشة.

ورواه محمد بن أحمد بن بالويه، عن إسحاق بن الحسن الحربي -فيما أخرجه الحاكم ٢/١٧٨ ومن طريقه البيهقي ٧/٢٣٥- عن عفان، عن حماد، فقال: عن عمر بن طفيل بن سخبرة -وعند البيهقي عمرو- عن القاسم، عن عائشة، به.

ورواه أحمد بن عبيد الصفار، عن إسحاق الحربي -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٦٥٦٦)- عن عفان، وإبراهيم الحربي فيما أخرجه الخطيب في «الموضح» ١/٢٩٦-٢٩٧ عن موسى، والعلاء بن عبد الجبار فيما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٦-٢٥٧، والخطيب في «الموضح» ١/٢٩٧، كلهم رووه عن حماد، فقالوا: عن الطفيل بن سخبرة.

ورواه يزيد بن هارون -كما سيرد في الرواية (٢٥١١٩)- عن حماد، فقال: عن ابن سخبرة، عن القاسم، عن عائشة.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٣) من طريق محمد بن مصعب، والخطيب في «الموضح» ١/٢٩٧ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن عيسى بن ميمون، عن القاسم، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٧) -ومن طريقه الخطيب في «الموضح» ١/٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/١٨٦ عن موسى بن تليدان من آل أبي بكر، عن القاسم، به. هٰكذا سماه أبو داود وأبو نعيم: موسى.

وأخرجه إسحاق (٩٤٦) عن وكيع، عن أبي عيسى موسى بن بكر=

٢٤٥٣٠- حدَّثنا عفَّان قال: حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان، عن يوسف بن ماهَك، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن عمتها عائشة، قالت: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ في فَرَعَةٍ من الغَنَم، من الخَمْسَةِ واحدةٌ[1].

= الأنصاري، عن القاسم بن محمد، به. وقال: قلت للملائي -يعني أبا نعيم-: هو أبو عيسى الأنصاري؟ فقال: نعم.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/ ٢٩٨ من طريق أبي نعيم، عن موسى ابن أبي بكر، عن القاسم، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٦٥) من طريق عمر بن هارون، عن موسى المدني -يعني ابن تليدان- عن القاسم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٥٥ وقال: رواه أحمد والبزار وفيه ابن سخبرة، يقال: اسمه عيسى بن ميمون، وهو متروك ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥١١٩).

ويغني عنه حديث عائشة السالف (٢٤٤٧٨) بلفظ: «إن من يمن المرأة تيسير خطبتها، وتيسير صداقها، وتيسير رحمها» وسنده حسن.

(١) إسناده ضعيف. عبد الله بن عثمان: وهو ابن خُثَيْم القاري، مختلف فيه. قال أبو حاتم: ما به بأس، صالح الحديث. وقال ابن عدي: عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان، واختلف قول ابن معين فيه، فوثقه مرة، وضعفه أخرى وكذٰلك النسائي قال مرة: ثقة، وقال مرة: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان يخطىء، وقال يحيى ابن المديني: ابن خثيم منكر الحديث، قلنا: وقد تفرد به، ومثله لا يحتمل تفرده، ثم إنه اختلف عليه في عدد الشياه.

فرواه وهيب، وهو ابن خالد الباهلي -كما في هٰذه الرواية- وحماد بن سلمة -كما في الروايتين (٢٥٢٥٠) و(٢٦١٣٤) -كلاهما عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمٰن، عن =

٢٤٥٣١- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدَّثنا سليمانُ بنُ بلال، قال: حدَّثنا عمرو بن أبي عمرو، عن حبيب بن هند، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ الأُوَلَ مِنَ

= عائشة، وفيه: من كل خمس شياه شاة.

ورواه ابن جريج عنه، واختلف عليه:

فرواه عبد الرزاق (٧٩٩٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٢، والحازمي في «الاعتبار» ص ١٥٦ -١٥٧، عن ابن جريج عن عبد الله ابن عثمان، به. وفيه: من كل من خمسين واحدة. وقال البيهقي: كذا في كتابي، وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن ابن جريج: في كل خمس واحدة.

قلنا: رواية حجاج بن محمد هي عند الحاكم ٤/ ٢٣٥-٢٣٦.

وكذلك رواه إسحاق بن راهويه (١٠٣٤) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان، به. وفيه: من كل خمس شياه واحدة.

ورواه حماد بن سلمة عنه، واختلف عليه فيه:

فرواه عفان -كما في الرواية (٢٥٢٥٠) وعبد الصمد بن عبد الوارث كما في الرواية (٢٦١٣٤) كلاهما عن حماد بن سلمة، عن عبد الله بن عثمان، به. وفيه من كل خمس شياه شاة.

ورواه موسى بن إسماعيل -كما عند أبي داود (١٨٣٣)- عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان، به. وفيه: من كل خمسين شاة شاة.

وقد سلف استحباب الفرع من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٧١٣) بلفظ: «والفرع حق». وإسناده حسن.

وانظر هناك الجمع بينه وبين حديث أبي هريرة نهى رسول الله ﷺ عن الفرع والعتيرة.

وانظر حديث نبيشة الهذلي السالف ٥/ ٧٦.

قال السندي: قولها: في فرعه، بفتحتين: أول مولد، كأن المراد: من كان له خمسة من الغنم، فليتصدق بفرعة واحدة.

القُرْآنِ، فهو حَبْرٌ»[1].

٢٤٥٣٢- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدثنا عبَّاد بنُ عبَّاد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، وَعَكَ أبو بكر وبلال، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمَّى قال: ٨٣/٦

كلُّ امْـرِىءٍ مُصَبّحٌ في أَهْلِهِ والمَوْتُ أدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وكان بلالٌ إذا أقلعَ عنه تغنَّى، فقال:

ألا ليْتَ شعْرِي هلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً بوادٍ وَحَوْلي إِذْخِرٌ وجَلِيلُ

وَهَـلْ أرِدَنْ يـومـاً مِيـاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يبْدُوَنْ لي شَامَةٌ وطَفِيلُ

اللهم اخْزِ عُتبةَ بنَ ربيعة وشيبةَ بنَ ربيعة[2] وأميةَ بنَ خَلَف، كما أخرجونا من مكة[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٤٣) غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم، وشيخه سليمان بن بلال.

وأخرجه ابن راهويه (٨٠٤) و(٨٥٨)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/١٠٨ من طريقين عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد.

وقال ابن راهويه عقب الرواية (٨٥٨): يعني البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف ويونس.

وقد سلف برقم (٢٤٤٤٣).

(٢) قوله: وشيبة بن ربيعة، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خَلَف بن الوليد فمن رجال التعجيل، وهو ثقة. عبَّاد بن عبَّاد: هو المهلبي. =

٢٤٥٣٣- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد قال: حدثنا عبَّاد بنُ عبَّاد، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن

عن عائشة قالت: لعبتِ الحبشةُ عند النبيِّ ﷺ في المسجد، فجئتُ أنظرُ، فجعلَ يُطَأْطِىءُ لي مَنْكِبَيْه، لأنظرَ إليهم[1].

٢٤٥٣٤- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا جرير، حدثنا نافع، قال: حدَّثتني سائبة مولاة للفاكِه بنِ المغيرة، قالت:

دخلتُ على عائشة، فرأيتُ في بيتها رُمْحاً موضوعاً، قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، ما تصنعونَ بهٰذا الرُّمْح؟ قالت: هٰذا لهٰذه الأوزاغ نَقْتُلُهُنَّ به، فإنَّ رسولَ الله ﷺ حدَّثنا أَنَّ إبْراهيمَ عليه الصَّلاةُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٠٢ عن عبدة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٥٦٥ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وسلف دعاءُ النبي ﷺ للمدينة أن يُصحِّحَها الله، وينقل حُمَّاها إلى الجحفة برقم (٢٤٢٨٨).

وسلف برقم (٢٤٣٦٠).

قال السندي: قوله: مُصَبّح في أهله، قيل: يجوز فتح الباء وكسرها، وقيل: هو بالفتح، بمعنى مصاب بالموت في الصباح.

قوله: أقلع، على بناء الفاعل والمفعول.

(١) حديث صحيح، محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي، وإن يكن صدوقاً -متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير خلف بن الوليد، فمن رجال «التعجيل» وهو ثقة. يحيى بن عبد الرحمٰن: هو ابن حاطب بن أبي بلتعة.

وسلف برقم (٢٤٢٩٦) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وَالسَّلامُ حِينَ أُلْقِيَ في النَّارِ لَمْ تَكُنْ في الأَرْضِ دَابَّةٌ إِلاَّ تُطْفِىءُ النَّارَ عَنْهُ غَيْرَ الوَزَغِ، كانَ يَنْفُخُ عليه، فأَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بِقَتْلِه[1].

---

(١) الأمر بقتل الوزغ صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير سائبة مولاة الفاكه، فقد انفرد بالرواية عنها نافع: وهو مولى ابن عمر، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٢ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٢٣١)- وأبو يعلى (٤٣٥٧)- ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سائبة) من طريقين عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٨٤٠٠) عن الثوري، عن عاصم بن عبيد الله ابن عاصم، عن القاسم بن محمد قال: كان لعائشة رمح تقتل به الوزغ، وعاصم ضعيف.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٣٩٢) عن معمر، عن الزهري عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ، قال: «كانت الضفادع تطفىء النار عن إبراهيم، وكان الوزغ ينفخ فيه، فنهى عن قتل هٰذا، وأمر بقتل هٰذا». وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وسيأتي من طريق صحيح أن عائشة لم تسمع أمر النبي ﷺ بقتل الوزغ، وذٰلك فيما أخرجه البخاري (٣٣٠٦)، وسيرد (٢٤٥٦٨). ولفظه عند البخاري: أن النبي ﷺ قال للوزغ: «الفويسق» ولم أسمعه أمر بقتله.

قلنا: فما ورد من طريق عائشة، وفيه التصريح بسماعها ذٰلك من النبي ﷺ مُعَلٌّ بهٰذه الرواية، إلا أن تكون سمعت ذٰلك من بعض الصحابة، وإلى هٰذا ذهب الحافظ في «الفتح» ٦/٣٥٤، فقال: ولعل عائشة سمعت ذٰلك من بعض الصحابة.

وسيرد (٢٤٧٨٠) و(٢٥٦٤٣) و(٢٥٨٢٧). =

٢٤٥٣٥- حدثنا عفان، حدَّثنا جرير، حدثني نافع قال: حدَّثتني مولاةٌ للفاكه بن المغيرة المخزومي، قالت:

سمعت عائشة تقول: نهانا رسول الله ﷺ عن قتل الجِنَّانِ التي تكون في البيوت غير ذي الطُّفْيَتَيْنِ والبَتْراءِ، فإنهما تَطْمِسانِ الأبصار، وتَقْتُلانِ أولادَ الحَبَالى في بُطُونهم، فمن لم يَقْتُلْهما، فليس مِنَّا.

حدَّثنا بهما حسين[1] جميعاً، عن جرير المعنى، والإسناد: عن، عن[2].

٢٤٥٣٦- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، حدثنا عبدالرحمٰن بنُ القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ، عن النبي ﷺ[3]: «إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ

= وأمره ﷺ بقتل الوزغ، وأنه كان ينفخ على إبراهيم له شاهد من حديث أم شريك عند البخاري (٣٣٦٤).

وآخر من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٢٣٨) ولفظه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقاً، وقد سلف برقم (١٥٢٣).

(١) في (م): حسن، وهو تحريف.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢١٩) غير أن شيخي أحمد هنا: هما عفان بن مسلم الصفَّار، وحسين بن محمد المَرُّوذي، وشيخهما هو جرير بن حازم.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٥٨) عن شيبان، عن جرير، بهٰذا الإسناد.

وقول أحمد: حدثنا بهما حسين جميعاً، يعني هٰذه الرواية، والرواية السالفة برقم (٢٤٥٣٤).

(٣) قولها: عن النبيِّ ﷺ، من (ظ٨)، وسقط من باقي النسخ.

عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ الذينَ يُضَاهُونَ[1]»[2].

٢٤٥٣٧- حدَّثنا أبو المغيرة، حدَّثنا الأوزاعي، حدثني الزهري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي فيما بين عِشاء الآخرة إلى أَنْ يَنْصَدِعَ الفَجْرُ إحدى عَشْرَةَ رَكْعةً، يُسَلِّم في كلِّ رَكْعتين، ويُوتِرُ بواحدة، وَيَمْكُثُ في سُجُوده بقَدْر ما يقرأُ أحدُكم بخمسينَ آيةً، فإذا سَكَتَ المؤذِّنُ قام فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خفيفتين، ثم اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّنُ[3].

---

(١) في (ظ٨) و«أطراف المسند»: يضاهون خلق الله عز وجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/١٦ و١٠/١٠٨ من طريق قرة بن خالد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً الحميدي (٢٥١)، وابن راهويه (٩١٨) و(٩١٩)، والبخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (٩٧٧٩) و(٩٧٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٥) من طريق سفيان بن عيينة، وابن ماجه (٣٦٥٣) من طريق أسامة بن زيد، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. وفيه قصة.

وسيأتي برقم (٢٥٨٣٩) من طريق حماد بن سلمة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وسلف برقم (٢٤٠٨١)، وانظر (٢٤٥٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو. =

٢٤٥٣٨- حدَّثنا أبو المغيرة، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني الزُّهْري، عن عروة، عن عمرة[٢] بنت عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرارة

أنَّ عائشةَ زَوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: استحيضت أُم حبيبةَ بنتُ جَحْش، وهي تحتَ عبد الرحمٰن بن عوف سبعَ سنين، فَشَكَتْ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ هٰذا[٣] ليست بالحيضةِ، وإنما هو عِرْقٌ، فإذا أَقْبَلَتِ الحيضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ، وإذا أَدْبَرَتْ، فاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي». قالت عائشة: فكانت تَغْتَسِلُ لكلِّ صلاة، ثم تُصَلِّي، وكانت تَقْعُدُ في مِرْكَنٍ لأُختها زينب بنت جحْش، حتى إنَّ حُمْرَةَ الدَّم لتعلو الماء[٤].

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٧، وفي «السنن الصغير» (٧٧١) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٣٦) وابن ماجه (١٣٥٨)، وأبو يعلى (٤٧٨٧)، وابن حبان (٢٤٢٣) و(٢٤٣١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٢٣ من طريقين عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

(٢) هكذا جاء في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند»: عروة عن عمرة، والذي عند الحاكم ١/ ١٧٣ -١٧٤ من طريق الإمام أحمد هٰذا: عروة وعمرة، على العطف، وكذٰلك جاء على العطف في مصادر التخريج من طريق الأوزاعي، وأشار الترمذي عقب الرواية (١٢٩) إلى أن الأوزاعي روى هٰذا الحديث عن الزهري، عن عروة وعمرة عن عائشة. وهو ما صححه الدارقطني فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٢٧.

(٣) في (ق) وهامش (هـ) و(ظ٢) هذه.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، =

. . . . . .

=والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه ابن ماجه (٦٢٦)، والدارمي (٧٦٨) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد، وقال: عن عروة وعمرة.

وأخرجه النسائي ١/١١٨ -١١٩، وفي «الكبرى» (٢١٢)، وأبو عوانة ١/٣٢١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٩) من طريق الهيثم بن حميد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة، به. وقرن مع الأوزاعي النعمان بن المنذر وأبا معبد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١١٧، وفي «الكبرى» (٢١١) من طريق إسماعيل بن عبد الله، وأبو عوانة ١/٣٢٠ -٣٢١ والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٧٦) من طريق عمرو بن أبي سلمة، وأبو عوانة ١/٣٢٠ -٣٢١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٢٨ من طريق بشر بن بكر، وابن حبان (١٣٥٣) من طريق الوليد ابن مسلم، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٠ و٣٢٧ -٣٢٨ من طريق الوليد بن مزيد، خمستهم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١١٧ و١٨١، وفي «الكبرى» (٢١٠) من طريق سهل بن هاشم، والدارمي (٧٧٨) من طريق محمد بن يوسف، كلاهما عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٤) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣١٤ -٣١٥ -وأبو داود (٢٨٥) و(٢٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١١٩، وفي «الكبرى» (٢١٣)، وأبو عوانة ١/٣٢١ -٣٢٢، وابن حبان (١٣٥٢)، والحاكم ١/١٧٣، والبيهقي ١/٣٤٨ من طريق عمرو بن الحارث عن الزهري، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٠٥) من طريق هقل، عن الأوزاعي، عن الزهري،=

٢٤٥٣٩- حدثنا أبـو المغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني أسامة ابنُ زيد، قال: حدثني زَبَّان بنُ عبد العزيز، قال: حدَّثني عُمر بنُ عبد العزيز ٨٤/٦

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي في الحُجْرة وأنا في البيت، فَيفْصِل بين[1] الشَّفْع والوِترِ بتسليمٍ يُسْمِعُناه[2].

= عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣).

قال السندي: قوله: «إن هٰذا ليست بالحيضة»، أي: هٰذا الدم، والتأنيث في ليست لتأنيث الخبر، وهو الحيضة، وفي بعض النسخ: «إن هذه»، أي: هذه الحالة، وهٰذا أظهر.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): عن، والمثبت من (ظ٨)، و«أطراف المسند».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، عمر بن عبد العزيز لم يدرك عائشة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أسامة بن زيد -وهو الليثي- فلم يحتج به الشيخان، إنما رويا له استشهاداً، وروى له أصحاب السنن، وهو حسن الحديث إلا عند المخالفة، وغير زبَّان بن عبد العزيز وهو أخو أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يروي المراسيل. فقال الحافظ: يريد أن رواية عمر بن عبد العزيز عن عائشة مرسلة، (لعل الصواب: أن روايته عن عمر بن عبد العزيز ..) ونقل الحافظ عن ابن يونس قوله: حضر الوقعة مع مروان بن محمد ليلة قتل مروان، فقتل هو أيضاً . اهـ، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن ابن عمرو.

وهٰذا الحديث قد تفرد به أحمد، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٤٢، =

٢٤٥٤٠- حدثنا أبو المُغيْرة، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدَّثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خُذُوا مِنَ العَمَلِ ما تُطِيقُونَ، فإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا». قالت عائشة: وكان أحبُّ الصَّلاةِ إلى رسولِ الله ﷺ ما داوم عليها وإنْ قَلَّتْ، قالت عائشة: وكان النبي ﷺ[1] إذا صَلَّى صلاةً داومَ عليها. قال

= ولم يعزه إلى غير أحمد، وقال: وعمر بن عبد العزيز، لم يدرك عائشة.

وقد أخرج مسلم في حديث طويل برقم (٧٤٦) من طريق قتادة، عن زرارة ابن أوفى أن سعد بن هشام بن عامر سأل عائشة عن وتر رسول الله ﷺ، فذكرت له أنه كان يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة، فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم ينهض ولا يسلم، ثم يقوم فيصلي التاسعة، ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه، ثم يسلم تسليماً يسمعنا، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد. وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

وأخرجه أحمد أيضاً فيما سيرد برقم (٢٥٩٨٧) عن يزيد بن هارون، عن بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلي العشاء، ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم ينام، فإذا استيقظ وعنده وضوؤه مغطى وسواكه، استاك، ثم توضأ، فقام فصلى ثمانَ ركعات... فلا يقعد في شيء منهن إلا في الثامنة، فإنه يقعد فيها، فيتشهد، ثم يقوم ولا يسلم، فيصلي ركعة واحدة، ثم يجلس، فيتشهد، ويدعو، ثم يُسلم تسليمة واحدة: «السلام عليكم» يرفع بها صوته حتى يوقظنا، ثم يكبر ... فيصلي جالساً ركعتين.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٤٦١) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يفصل بين الوتر والشفع بتسليمة، ويسمعناها.

(١) قوله: ما داوم عليها وإن قلَّت، قالت عائشة: وكان النبي ﷺ=

أبو سلمة: قال الله عزَّ وجَلَّ: ﴿الَّذِينَ هُمْ على صَلاتِهِمْ دائِمُونَ﴾ [المعارج: الآية ٢٣][1].

٢٤٥٤١- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا الأوزاعي، قالَ: حدثني الزُّهري، عن عروة بن الزبير

= ليس في (م).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأوزاعي، وهو عبد الرحمٰن بن عمرو:

فرواه أبو مغيرة: وهو عبد القدوس بن الحجاج -كما في هٰذه الرواية، والوليد بن مسلم كما عند الطبري في «تفسيره» ٢٩/ ٨٠، وابن حبان (٣٥٣)، وعيسى بن يونس كما عند ابن خزيمة (١٢٨٣) ثلاثتهم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ورواه الفريابي، واختلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بن محمد بن يوسف -كما في «فوائد تمام» (١٦٦٧)- عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد الزهري بين الأوزاعي ويحيى.

ورواه محمود بن خالد الدمشقي -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٩٣- عن الفريابي، عن الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، به. ولم يذكر الزهري في الإسناد.

ورواه عبد الحميد بن حبيب كاتب الأوزاعي- كما عند ابن عبد البر ١/ ١٩٣- عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

قلنا: والأشبه رواية من رواه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، والله أعلم.

وقد سلف برقم (٢٤١٢٤).

عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتانِ في أيام مِنى، تَضرِبان بدُفَّين، ورسولُ الله ﷺ مسجّىً عليه بثوبه، فانتهرَهما، فكشفَ رسولُ الله ﷺ وجهه[1]، فقال: «دَعْهُنَّ يا أَبا بَكْرٍ، فإِنَّها أَيامُ عِيدٍ». وقالت عائشة: رأيتُ رسولُ الله ﷺ يستُرني بردائه[2]، وأنا أنظرُ إلى الحبشة يلعبونَ في المسجد حتى أكون أنا أسأمُ، فأقعد، فاقْدُروا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السنِّ، الحريصةِ على اللهو[3].

---

(١) في (ظ٨): عن وجهه.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): برداء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو. وذكر الحافظ في «الفتح» ٢/٤٤٣ أنهما حديثان، قد جمعهما بعض الرواة، وأفردهما بعضهم.

قلنا: أخرجه بتمامه ابن حبان (٥٨٧٦) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٩٨٧ -٩٨٨) و(٣٥٢٩ -٣٥٣٠)، وابن حبان (٥٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٩٢ و١٠/٢٢٤، وفي «الآداب» (٧٦٨) من طريق عقيل، ومسلم (٨٩٢) (١٧)، وابن حبان (٥٨٦٨) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه البخاري (٩٤٩ -٩٥٠) و(٢٩٠٦ -٢٩٠٧)، ومسلم (٨٩٢) (١٩) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن، عن عروة، به.

والقسم الأول منه (وهو غناء الجاريتين): =

. . . . . .

= أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٧٩٦) من طريق المعافى، و(١٧٩٧) و(٨٩٥٩) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/١٩٦ -١٩٧ من طريق مالك بن أنس، عن الزهري، به.

والقسم الثاني منه (وهو لعب الحبشة في المسجد):

أخرجه البخاري (٥٢٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٠٠) من طريق عيسى بن يونس، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٩٥ -١٩٦ من طريق الوليد، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٨٢) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٥٢)، وأبو يعلى (٤٨٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٠) من طريق عمرو بن الحارث، والنسائي أيضاً (٨٩٥٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٨٢) من طريق شعيب، والطبراني في «الكبيـر» ٢٣/(٢٨٣) من طريق النعمان بن راشد، أربعتُهم عن الزُّهري، به.

وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار» (٢٩١) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن، عن عروة، به.

وحديث غناء الجاريتين يوم العيد سلف برقم (٢٤٠٤٩).

وحديث لعب الحبشة في المسجد سلف برقم (٢٤٢٩٦).

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢/٤٤٣: عدمُ إنكاره ﷺ دال على تسويغ مثل ذٰلك على الوجه الذي أقره إذ لا يقر على باطل، والأصل التنزه عن اللعب واللهو، فيقتصر على ما ورد فيه النص وقتاً وكيفية تقليلاً لمخالفة الأصل، والله أعلم.

وفي هٰذا الحديث من الفوائد: مشروعيةُ التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كلف العبادة، وأن الإعراض عن ذٰلك أولى، وفيه أن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين، =

٢٤٥٤٢- حدَّثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني يحيى ابنُ أبي كثير، عن أبي سلمة

قال: حدَّثتني عائشة، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يَصُوْمُ من شَهْرٍ من السَّنة أَكْثَرَ من صِيَامِهِ من شَعْبان؛ كان يَصُومُه كلَّه[1].

٢٤٥٤٣- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي. وحدثني بُهلول ابن حكيم، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، قال: حدثني سالم الدَّوسي، قال:

سمعتُ عائشة تقول لعبد الرحمٰن بن أبي بكر: يا عبدَ الرحمٰن،

= وفيه جواز دخول الرجل على ابنته وهي عند زوجها إذا كان له بذٰلك عادة، وتأديب الأب بحضرة الزوج وإن تركه الزوج، إذ التأديب وظيفة الآباء، والعطف مشروع من الأزواج للنساء، وفيه الرفق بالمرأة واستجلاب مودتها، وأن مواضع أهل الخير تُنَزَّه عن اللهو واللغو وإن لم يكن فيه إثم إلا بإذنهم، وفيه أن التلميذ إذا رأى عند شيخه ما يستكره مثله بادر إلى إنكاره، ولا يكون في ذلك افتئات على شيخه، بل هو أدب منه ورعاية لحرمته وإجلال لمنصبه، وفيه فتوى التلميذ بحضرة شيخه بما يعرف من طريقته، ويحتمل أن يكون أبو بكر ظنَّ أن النبي ﷺ نام، فخشيَ أن يستيقظ، فيغضَبَ على ابنته، فبادر إلى سدِّ هٰذه الذريعة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٣ من طريق بشر بن بكر التنيسي، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. ولم يسق متنه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٨) من طريق عُقَيْل بن خالد الأيلي، عن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

أسبغِ الوُضوء، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

٢٤٥٤٤- حدثنا أبو المغيرة قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن سعيد، قال: حدَّثَتْني عَمرةُ بنتُ عبد الرحمٰن

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكرَ أن يعتكفَ العَشر الأواخِرَ من رمضان، فاستأذَنَتْه عائشةُ، فأذِنَ لها، فأمَرتْ ببنائها، فضُرب، وسألَتْ حفصةُ عائشةَ أن تستأذنَ لها رسولَ الله

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل سالم الدَّوسي، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥١٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُهلول بن حكيم، فمن رجال «التعجيل» وقد توبع. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج.

وأخرجه ابنُ سلاَّم في «الطهور» (٣٧٥) عن كثير، والترمذي في «العلل» ١/ ١١٩ من طريق الوليد بن مسلم، وأبو عوانة ١/ ٢٣٠-٢٣١ من طريق محمد ابن كثير، ثلاثتهم عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على يحيى بن أبي كثير، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٤٥١٦).

واختلف فيه على الأوزاعي أيضاً:

فقد رواه مُبَشِّر بن إسماعيل -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٢٣) من طريق محمد بن أبي السّري عنه- عن الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي كثير،عن أبي سلمة، عن معيقيب. ومحمد بن أبي السري صاحب أوهام كثيرة، والصحيح أنه من حديث عائشة؛ كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٤٥١٦).

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

ﷺ، ففعلَتْ، فأمَرَتْ ببنائها، فضُرب، فلما رأَتْ ذٰلك زينبُ، أمرَتْ ببنائها، فضُرب. قالتْ: وكانَ رسول الله ﷺ إذا صلَّى، انصرفَ، فبَصُرَ بالأبنية، فقال: «ما هٰذِهِ؟» قالوا: بناءُ عائشةَ وحفصةَ وزينب، فقال النبيُّ ﷺ: «البِرَّ[1] أَرَدْتُنَّ بِهٰذا؟ ما أَنا بِمُعْتَكِفٍ». فرجَع، فلما أفطر، اعتكفَ عشر شوَّال[2].

---

(١) عند البخاري ومسلم: آلبرَّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدُّوس بن حجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه مسلم (١١٧٣) (٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٢٢ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٤٥) من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٢٢ من طريق الوليد بن مزيد، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه الحميدي (٢/ ١٩٥) -ومن طريقه ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ٣٠٨، وفي «التمهيد» ١١/ ١٩١ -ومسلم (١١٧٣) (٦) من طريق سفيان ابن عيينة، والبخاري (٢٠٣٣) من طريق حماد بن زيد، والبخاري أيضاً (٢٠٤١) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٣٣)- من طريق محمد بن فضيل بن غزوان، والبخاري أيضاً (٢٠٣٤) من طريق مالك، ومسلم (١١٧٣) (٦)، وابن خزيمة (٢٢٢٤)، وابن حبان (٣٦٦٧) من طريق عمرو بن الحارث، ومسلم كذٰلك من طريق الثوري وابن إسحاق، ومسلم (١١٧٣) (٦)، وأبو داود (٢٤٦٤)، والترمذي (٧٩١) مختصراً، وابن حبان (٣٦٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٥، وفي «معرفة السنن» ٦/ ٤٠٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١١/ ١٩٠- ١٩١ من طريق أبي معاوية، وأبو يعلى (٤٥٠٦) =

. . . . . .

= و(٤٩١٢) من طريق عبد العزيز الدَّراوَرْدي، ثمانيتهم عن يحيى بن سعيد، به.

وقرن أبو داود (ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» وابن عبد البر) وابنُ حبان بأبي معاوية يعلى بنَ عبيد الطنافسي، وسترد رواية يعلى برقم (٢٥٨٩٧).

ولفظ رواية أبي معاوية: ثم أخَّر الاعتكاف إلى العشر الأول.

وفي رواية محمد بن فضيل بن غزوان: ثم اعتكف في آخر العشر من شوال.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه مالك في «الموطأ» غير أن رواة «الموطأ» اختلفوا في إسناده:

فهو في رواية يحيى الليثي عن زياد بن عبد الرحمٰن عنه ١/٣١٦: عن الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة.

وفي رواية أبي مصعب الزُّهري ١/٣٣٦، والقعنبي ص ٢٣٦، عنه عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن: أنَّ رسول الله ﷺ .. مرسلاً.

ومن طريق القعنبي أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» ٦/٤٠٢ -٤٠٣.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١١/١٨٩ بعد أن أورد رواية الزهري: هكذا هٰذا الحديث ليحيى في «الموطأ» عن مالك عن ابن شهاب. وهو غلط وخطأ مفرط لم يتابعه أحد من رواة «الموطأ» فيه عن ابن شهاب، وإنما هو في «الموطأ» لمالك عن يحيى بن سعيد إلا أن رواة «الموطأ» اختلفوا في قطعه وإسناده فمنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله ﷺ. لا يذكر عمرة، ومنهم من يرويه عن مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرة لا يذكر عائشة، ومنهم من يرويه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة يصله بسنده.

وأما رواية يحيى عن مالك عن ابن شهاب، فلم يتابعه أحد على ذٰلك، وإنما هٰذا الحديث لمالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، لا عن ابن شهاب، عن عمرة، كذٰلك رواه مالك وغيره وجماعة عنه، ولا يعرف هٰذا الحديث لابن شهاب، لا من حديث مالك، ولا من حديث غيره من أصحاب=

٢٤٥٤٥- حدَّثنا أبو المغيرة، حدَّثنا عُتْبة -يعني ابن ضمرة بن حبيب[1]- قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي قيس مولى غُطَيْف

أنه أتى عائشة أُمَّ المؤمنين، فَسَلَّمَ عليها، فقالت: مَن الرَّجُلُ؟ قال: أنا عبدُ الله مولى غُطَيْف بن عازب، فقالت: ابنُ عفيف؟ فقال: نَعَمْ يا أُمَّ المؤمنين، فسألها عن الرَّكْعَتَيْن بعد صلاة العَصْر، أَرَكَعَهُما رسولُ الله ﷺ؟ قالتْ له: نَعَمْ، وسألها عن

= ابن شهاب، وهو من حديث يحيى بن سعيد محفوظٌ صحيحٌ سنده، وهٰذا الحديث مما فات يحيى سماعه عن مالك في «الموطأ»، فرواه عن زياد بن عبد الرحمٰن -المعروف بشبطون، وكان ثقة- عن مالك، وكان يحيى بن يحيى قد سمع «الموطأ» منه بالأندلس ومالك يومئذ حي، ثم رحل فسمعه من مالك، حاشا ورقة في الاعتكاف لم يسمعها، أو شكَّ في سماعها من مالك، فرواها عن زياد عن مالك، وفيها هٰذا الحديث، فلا أدري ممن جاء هٰذا الغلط في هٰذا الحديث، أمن يحيى، أم من زياد، ومن أيهما كان ذٰلك فلم يتابعه أحدٌ عليه، وهو حديثٌ مسند ثابت من حديث يحيى بن سعيد، ذكره البخاري عن عبد الله بن يوسف، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وذكر الحديث.

قلنا: قد سلف ذكر رواية البخاري في التخريج.

وسيرد من طريق يعلى بن عبيد، عن يحيى برقم (٢٥٨٩٧) كما ذكرنا.

وانظر (٢٤٢٣٣).

قال السندي: قوله: فأمرت ببنائها، أي: بخيمتها.

قولها: فبصر بالأبنية، بضم الصاد، أي: رأى الأبنية.

آلبر: بمد الهمزة على الاستفهام للإنكار، أي: ما مرادكن البر وإنما مرادكن قضاء مقتضى الغيرة.

(١) في (م): يعني ابن ضمرة، يعني ابن حبيب.

ذَرَارِيِّ الكُفَّار؟ فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «هُمْ مَعَ آبائِهِمْ». فقلتُ: يا رسولَ الله بلا عمل؟ قال: «اللهُ عَزَّ وجَلَّ أَعْلَمُ بما كانُوا عامِلينَ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، فقد اضطرب فيه عبد الله بن أبي قيس:

فرواه عتبة بن ضمرة -كما في هٰذه الرواية- عنه، أنه أتى عائشة أم المؤمنين فسألها عن الركعتين بعد صلاة العصر، أركعهما رسول الله ﷺ؟، قالت له: نعم.

ورواه معاوية بن صالح -كما في الرواية (٢٥٥٤٦)- عنه، عن عائشة أنه سألها عن الركعتين بعد العصر، فقالت: كان النبي ﷺ يُصلي ركعتين بعد الظهر، فشغل عنهما حتى صلى العصر، فلما فرغ ركعهما في بيتي، فما تركهما حتى مات. قلنا: وبنحو هٰذا اللفظ أخرجه مسلم (٨٣٥) (٢٩٨) من طريق محمد بن أبي حرملة، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

ورواه بقية بن الوليد عن محمد بن زياد الألهاني -فيما أخرجه إسحاق (١٦٧٠)، والطبراني في «الشاميين» (٨٤٧)، عنه، عن عائشة: أنه كان يصليهما في الهاجرة، فسها عنهما حتى صلى العصر، ثم ذكر، فصلاهما.

ورواه شعبة عن يزيد بن خُمَيْر -كما في الرواية (٢٤٩٤٥)، فقال: عن عبد الله بن أبي موسى، وإنما هو عبد الله بن أبي قيس، كما نبه على ذٰلك الإمام أحمد عقب الرواية عنه، عن عائشة أنه شغل في قسمة الصدقة حتى صلى العصر، ثم صلاهما.

ورواه محمد بن حِمْيَر، عن محمد بن زياد الألهاني -فيما أخرجه الدولابي ١/١٠٨ - عنه، عن عائشة، أنه صلى الظهر، فقعد في مجلسه الذي صلى فيه حتى أقام المؤذن لصلاة العصر، فلم يتنفل بينهما، وصلى ركعتين بعد العصر، ولم يصلهما قبلها ولا بعدها.

ورواه محمد بن سليمان النصري، عن أبيه -فيما أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٧٦)- عنه، عن عائشة، أنه كان إذا صلى العصر دخل=

. . . . . .

= إلى بعض حجر نسائه، فألقي له حصير أو خمرة، فركع ركعتين.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٦: الصحيح من ذلك عن عائشة: عن عبد الله وهشام ابني عروة، عن أبيهما، عن عائشة: ما دخل علي رسول الله ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين.

قلنا: وقد سلف برقم (٢٤٢٣٥) و(٢٥٠٢٧)، وإسناده صحيح، وسيرد (٢٥١٢٦).

وفي سؤاله عن أولاد المشركين:

أخرجه إسحاق (١٦٧٢) عن بقية بن الوليد، عن عتبة بن ضمرة بن حبيب، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عازب بن مدرك، قال: سألت عائشة، فذكر نحوه.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٧١) -ومن طريقه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٣) -وأبو داود (٤٧١٢) من طريق بقية بن الوليد، وأبو داود (٤٧١٢) من طريق محمد بن حرب، والدولابي في «الكنى» ١/ ١٠٨ من طريق محمد بن حِمْيَر، ثلاثتهم عن محمد بن زياد الألهاني، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة، به. وزادوا فيه السؤال عن أولاد المؤمنين. وإسناده صحيح.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٣١٩ عن أبي نعيم، عن عمر بن ذر، قال: حدثني ابن أمية القرشي -وهو يزيد- أن عازباً الأنصاري أرسل إلى عائشة يسألها، فقالت: سألتُ النبي ﷺ عن أطفال المشركين، فقال: «الله أعلم بهم».

وخالفه عبد الله بن داود -كما أخرجه البخاري في «تاريخه» ٨/ ٣١٩ -٣٢٠ -فرواه عن عمر بن ذر، عن يزيد بن أمية، عن رجل، عن البراء بن عازب سئل النبي ﷺ. قال البخاري: والأول أصح. قلنا: ويزيد بن أمية لم يذكروا في الرواة عنه سوى عمر بن ذر.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ١/ ٥٨ عن يحيى بن صالح الوحاظي، عن محمد بن أبي جميلة الحمصي، سمع عبد الله بن أبي قيس، قال: سألت عائشة عن أولاد المشركين، فقالت: قال النبي ﷺ: «هم من آبائهم». قال البخاري: =

٢٤٥٤٦- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثنا راشد بنُ سعد عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقْطَعُ صَلاةَ المسلمِ شَيْءٌ إلا الحِمارُ، والكافِرُ، والكَلْبُ، والْمَرْأَةُ» فقالت عائشة: يا رسول الله، لقد قُرِنَّا بدوابَّ سوء[1]. ٦/ ٨٥

= إن لم يكن ابن أبي جميلة هٰذا: ابن سليمان، فلا أدري. قلنا: وابن سليمان: هو محمد بن سليمان النصري.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٧٦) من طريق نصر بن محمد بن سليمان النصري، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قيس سأل عائشة: يا أم المؤمنين، أولاد المشركين؟ قالت: في النار، سألت خديجة رسول الله ﷺ في الجاهلية، فقال: في النار، فقالت: يا رسول الله، بلا عمل؟ قال: «الله أعلم بما كانوا عاملين.» قلنا: ونصر بن محمد ضعيف.

وله شاهد صحيح من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٨٤٥)، وذكرنا هناك ما يعارضه. وانظر (٢٥٧٤٣).

(١) إسناده ضعيف وفي متنه نكارة، راشد بن سعد -وهو المَقْرَئي الحُبْراني الحمصي- قد عنعن في روايته عن عائشة، وقد قال الحافظ في «التقريب»: كثير الإرسال، وذكر الحاكم فيما نقل مغلطاي وابن حجر أن الدارقطني ضعفه. وباقي رجاله ثقات. والصحيح في رواية عائشة ما سلف برقم (٢٤١٥٣) ولفظه: بلغها أن ناساً يقولون: إن الصلاة يقطعها الكلب والحمار والمرأة. قالت: ألا أراهم قد عدلونا بالكلاب والحمير؟! ربما رأيت رسول الله يصلي بالليل وأنا على السرير بينه وبين القبلة فتكون لي الحاجة فأنسل من قبل رجل السرير كراهية أن أستقبله بوجهي. وهو في «الصحيحين». أبو المغيرة: هو عبد القدُّوس بن الحجاج الخولاني، وصفوان: هو ابن عمرو السَّكسكي.

وفي الباب عن أبي هريرة وقد سلف برقم (٧٩٨٣) بلفظ: «يقطع الصلاةَ المرأةُ، والكلب، والحمار». وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب وما يعارضها.

وانظر «فتح الباري» ١/ ٥٨٨ -٥٩٠.

٢٤٥٤٧- حدثنا أبو اليمان، ومحمد بن مصعب، قالا: حدثنا أبو بكر ابن عبد الله، عن حبيب بن عبيد، قال:

قالت عائشة: قال رسولُ الله ﷺ: «الشُّؤْمُ سُوءُ الخُلُقِ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف فيه انقطاع وضعف، حبيب بن عبيد: وهو الرحبي الحمصي، لم يسمع من عائشة، وأبو بكر بن عبد الله، وهو ابن أبي مريم الغساني ضعيف، ومحمد بن مصعب: هو القرقساني فيه ضعف كذلك، لكنه قد توبع. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٦٢) من طريق أبي اليمان، ومحمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢) من طريق محمد بن مصعب، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد -قال: حسبت أنه ذكر معه حكيم بن عمير - عن عائشة.

وقد صحح الدارقطني في «العلل» ٦/ ورقة ٧٨ قول من قال: عن حبيب عن عائشة.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٣٥٧)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤٧٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٠٣ من طرق عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، به. قال أبو نعيم: تفرد به عن حبيب أبو بكر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٢٤٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٧٦ من طريق عبد الله بن إبراهيم الغفاري، عن جابر بن سليم، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «سوء الخلق الشؤم، وشراركم أسوؤكم خلقاً». وعبد الله بن إبراهيم الغفاري متروك، ومحمد ابن إبراهيم لم يسمع من عائشة. =

٢٤٥٤٨- حدَّثنا أبو اليمان، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عَيَّاش، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ مُكاتَباً لها دَخَلَ عليها ببقية مُكاتَبَتِه، فقالتْ له: أنت غيرُ داخلٍ عليَّ غيرَ مَرَّتِك هٰذه، فعليك بالجهاد في سبيل الله، فإني سَمِعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما خَالَطَ قَلْبَ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ[1] رَهَجٌ في سبيلِ الله إلاَّ حَرَّمَ اللهُ عليه النَّار»[2].

= وقد سلف نحوه من حديث رافع بن مكيث برقم (١٦٠٧٩) بلفظ: «سوء الخلق شؤم» وإسناده ضعيف، فيه مبهم ومجهول.

(١) لفظ «مسلم» ليس في (ظ٨)، وهو نسخة في (هـ).

(٢) إسناده حسن، إسماعيل بن عياش -وهو الحمصي- صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع الحمصي، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (١٢٢) من طريق سويد بن عبد العزيز، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وسويد ضعيف.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم أيضاً (١٢٣) من طريق حفص بن جميع، عن المغيرة، عن الحكم، عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً، بلفظ: «من خرج في سبيل الله فدخل الرهج في جوفه حرم الله جلده على النار». وحفص بن جميع ضعيف.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤١٩) من طريق محمد بن عمار الموصلي، عن القاسم بن يزيد الجرمي، عن صدقة بن عبد الله الدمشقي، عن ابن جريج، عن محمد بن زياد المدني، عن موات مولى عائشة، عن عائشة، به.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن ابن جريج إلا صدقة، ولا عن صدقة إلا القاسم بن يزيد، تفرد به محمد بن عمار. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صدقة =

٢٤٥٤٩- حدَّثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدَّثنا الأوزاعي، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرينِ في الإسلام إلا اختارَ أَيْسَرَهُما[1].

٢٤٥٥٠- حدَّثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدَّثنا الأوزاعي، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا ثَوَّبَ المؤذِّن صَلَّى

=ابن عبد الله الدمشقي، ولعنعنة ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- وموات أو فرات كما في «مجمع البحرين»- لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢٧٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد ثقات.

وفي الباب من حديث أبي عبس، سلف برقم (١٥٩٣٥).

قال السندي: قوله: رهج، ضبط بفتحتين: الغبار.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف محمد بن مصعب: وهو ابن صَدَقة القَرْقَساني، مختلفٌ فيه، قال أحمد: لا بأس به، حديثه عن الأوزاعي مقارب. وقال أبو زرعة: صدوق، ولكنه حدث بأحاديث منكرة. ووثقه ابن قانع، وضعفه ابن معين والنسائي وأبو حاتم. وقال الخطيب: كان كثير الغلط لتحديثه من حفظه، ويذكر عنه الخير والصلاح فيؤخذ من كلامهم أنه ضعيف لكن يصلح حديثه للمتابعات والشواهد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٠) من طريق عبد الله بن بديل بن ورقاء، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن سلمة، عن عائشة، به مختصراً.

وقال الدارقطني: عبد الله بن بديل بن ورقاء ضعيف. وقال ابن عدي: له أحاديث مما تنكر عليه الزيادة في متنه أو إسناده.

رَكْعتين خفيفتين، ثم اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّن[1]، فَيُؤْذِنُهُ بالصَّلاة[2].

٢٤٥٥١- حدَّثنا محمدُ بنُ مُصْعَب، حدَّثنا الأوزاعي، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحى في سَفَرٍ ولا حَضَر[3].

---

(١) في (ظ٨): بلال.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٣٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن مصعب القرقساني، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٩)، وقد توبع.

قال السندي: قولها: إذا ثوب المؤذن، أي: أذن الأذان الثاني الذي كان بعد طلوع الفجر.

(٣) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القرقساني، وإن كان ضعيفاً، وحديثه عن الأوزاعي مقارب فيما قال أحمد -قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٤٥٥) عن محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٥٩) و(٢٥٣٥٠) و(٢٥٤٤٤) و(٢٥٤٥١) و(٢٥٧٥٩) و(٢٥٨٠٦) و(٢٦٠١١).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٥٨).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٧٥٨).

وعن أنس، سلف برقم (١٢٣٢٩).

قال السندي: قولها: ما سبّح، أي: ما داوم، أو قالته بحسب علمها، وقد جاء عنها الإثبات أحياناً، فلعلها علمت بذٰلك من غيرها بعد هٰذا.

٢٤٥٥٢- حدثنا محمد بنُ مصعب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ في حُجْرتي[١] يسترني بردائه، وأنا أنظرُ إلى الحَبَشة كيف يلعبون، حتى أكونَ أنا أسأمُ، فاقْدُرُوا قَدْرَ[٢] الجارية، الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللهو[٣].

٢٤٥٥٣- حدَّثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدَّثنا الأوزاعي، عن الزُّهْرِي، عن عُروة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وجَلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّه»[٤].

---

(١) لفظ: «في حجرتي» ليس في (ظ٨).

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): واقدر قدر، والمثبت من (ظ٨).

(٣) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (٢٤٥٤١) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن الأوزاعي، مطولاً.

وسلف كذلك برقم (٢٤٢٩٦).

(٤) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٩) إلا أن حديثه عن الأوزاعي مقارب، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٦٨٩) من طريق محمد بن مصعب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ ماجه أيضاً (٣٦٨٩) من طريق الوليد بن مسلم، والدَّارمي =

٢٤٥٥٤- حدثنا محمد بنُ مُصعب قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي العصر، وإن الشمسَ لَطالِعةٌ في حُجْرتي[1].

٢٤٥٥٥- حدثنا بُهْلُول بن حكيم القَرْقَساني، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عروة[2]

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ، توضَّأَ وُضُوءه للصلاة[3].

= (٢٧٩٤) من طريق محمد بن يوسف، وابن حبان (٥٤٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٩)، وفي «الصغير» (٤٢٩)، وفي «مكارم الأخلاق» (٢٤)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٢١٧ -٢١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٣٥٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦٣) و(١٠٦٤)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ١٠ من طريق مالك، ثلاثتهم عن الأوزاعي، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٩١).

(١) حديث صحيح، محمد بن مُصعب -وهو القَرْقَساني، وإنْ كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن ابن عَمْرو.

وسلف برقم (٢٤٠٩٥).

(٢) في (م): عروة بن الزبير.

(٣) بهلول بن حكيم القرقساني: ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: [روى] عن الأوزاعي وغيره، وعنه أحمد ومحمد بن سلام وجماعة، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن حبان في «الثقات» في الطبقة الرابعة، وقال: إنه من أهل قَرْقيسيا، يروي المقاطيع، ولم يذكره شيخنا. قلنا: وباقي رجال =

٢٤٥٥٦- حدثنا محمد بنُ مصعب، قال: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: اتخذتُ دُرْنُوكاً فيه الصُّورُ، فجاء رسولُ الله

= الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في متنه على الأوزاعي:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٤١) من طريقي محمد بن يوسف والوليد بن مزيد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦ من طريق بشر ابن بكر، ثلاثتهم عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد، بلفظ: كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، بزيادة: «وهو جنب» وهو الصحيح.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه عروة واختلف عليه فيه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٢٠٠ من طريق عثام بن علي، والخطيب في «تاريخه» ٥/١٤١ من طريق قيس -لم ينسبه- كلاهما عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أجنب، فأراد أن ينام توضأ أو تيمم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٤٧ -٤٨، ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦، والبيهقي في «معرفة الآثار» (١٥١٧) (١٥١٨) عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة أنها كانت تقول: إذا أصاب أحدكم المرأة، ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل، فلا ينم حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٠ عن وكيع، عن هشام بن عروة بنحو حديث مالك من قول عائشة كذٰلك.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣). وانظر (٢٤٩٠٢).

وروى الشيخان من حديث البراء بن عازب عنه ﷺ قال: «إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة». وسلف برقم (١٨٦١٢).

قال السندي: قولها: إذا أراد أن ينام، أي: مطلقاً، أو بعد الجنابة قبل الاغتسال، كما جاء مقيداً، والله تعالى أعلم.

ﷺ فهتكه، وقال: «إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذاباً يَوْمَ القِيامَةِ الذينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللهِ عَزَّ وجَلَّ»[1].

٢٤٥٥٧- حدَّثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدثنا الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثم لا يَعْتَزِلُ شيئاً ولا يَتْرُكُهُ، إنَّا لا نَعْلَمُ الحَرَامَ يُحِلُّه إلا الطَّوافُ بالبَيْتِ[2].

---

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- وإن كان فيه كلام-متابع كما سيرد، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٨١ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٨٣) من طريق الحارث بن عطية، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، به. فزاد في الإسناد قرة بين الأوزاعي والزهري. والحارث بن عطية: وثقه ابن معين والدارقطني والذهبي، لكن قال ابن حبان في «ثقاته»: ربما أخطأ.

وسيأتي برقم (٢٤٥٦٣) عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، به.

وسلف برقم (٢٤٥٣٦) عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أبيه، به.

وسلف برقم (٢٤٠٨١).

قال السندي: قولها: اتخذت دُرْنُوكاً، هو بضم الدال أشهر من فتحها، وبضم نون: ستر له خمل.

(٢) حديث صحيح، محمد بن مصعب: وهو القُرْقُساني، مختلف فيه إلا=

٢٤٥٥٨- حدثنا محمد بن مُصْعَب، قال: حدَّثنا الأَوْزَاعي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: لمَّا أفاضَ رسولُ الله ﷺ أراد من صَفِيَّة بعضَ ما يريدُ الرَّجُلُ من أَهْلِهِ، فقيل له: إنَّها حائِضٌ، فقال: «عَقْرَى، أَحابِسَتُنا هي؟». قالوا: إنَّها قد طافت يوم النَّحْرِ. فَنَفَرَ بها رسولُ الله ﷺ. قال ابنُ مُصْعَب: ما سَمِعْتُه يذكر -يعني ٨٦/٦

= أن حديثه عن الأوزاعي مقارب فيما قال الإمام أحمد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٧) من طريق محمد بن كثير وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن طهمان في «مشيخته» (١٥١)، والحميدي (٢٠٩)، وإسحاق بن راهويه (٦٩٢) و(٩٢٤)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧٣ و١٧٥، وفي «الكبرى» (٣٧٦٥) و(٣٧٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٥) و(٥٥٢٦) من طرق عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

وقول عائشة رضي الله عنها: إنا لا نعلم الحرام يحله إلا الطواف بالبيت، سيرد نحوه في تخريج الرواية (٢٥٥٨١)، فانظره.

قال السندي: قولها: إنا لا نعلم الحرام، أي: المحرم بالحج.

إلا الطواف، أي: طواف الإفاضة، فبه يحل له كل شيء، وأما الحلق فلا يحل به كل شيء، بل يبقى محرماً في حق النساء بعده إلى أن يطوف، والله تعالى أعلم.

الأوزاعيَّ- محمدَ بنَ إبراهيمَ إلا مَرَّةً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه محمد بن مصعب -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة، سمعه محمد ابن مصعب كذٰلك من الأوزاعي مرة واحدة، كما أشار إلى ذٰلك عقب هٰذه الرواية.

والظاهر أنه سمعه منه مراراً بإسقاط محمد بن إبراهيم من الإسناد. ومحمد بن مصعب -وهو القرقساني- ضعيف إلا أنه مقارب الحديث عن الأوزاعي فيما قاله أحمد.

ورواه بشر بن بكر -كما عند ابن خزيمة (٢٩٥٤) عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، لم يذكر يحيى بن أبي كثير في الإسناد. قلنا: وبشر بن بكر هو التِّنيسي قال فيه مسلمة بن قاسم: روى عن الأوزاعي أشياء انفرد بها، وهو لا بأس به إن شاء الله.

ورواه يحيى بن حمزة الحضرمي -كما عند مسلم (١٢١١) (٣٨٦) [٢/ ٩٦٥] عن الأوزاعي، لعله قال: عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، به.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٥٨: سقط يحيى بن أبي كثير من بعض النسخ في «صحيح مسلم».

وأخرجه بنحوه البخاري (١٧٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤، والطبراني في «الأوسط» (٨٦١١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٦ من طريق الأعرج، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

قال السندي: قوله: «عقرى»، أي: أصابها الله بعقر في جسدها، أي: المعقورة، ولم يُرد الدعاء عليها، بل أراد إظهار الغضب.

فنفر بها: بالتخفيف، والباء في «بها» للتعدية، وضبطه بعضهم بالتشديد، =

٢٤٥٥٩- حدَّثنا عليُّ بنُ عَيَّاش، قال: حدثنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: وأخبرني عروة بن الزبير

أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: والله ما سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحى قَطُّ، وإني لأُسَبِّحُها، وقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتْرُكُ العَمَلَ وهو يُحِبُّ أن يَعْمَلَه خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَنَّ به النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عليهم، وكان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ ما خَفَّ على النَّاسِ من الفرائض[1].

٢٤٥٦٠- حدثنا عليُّ بنُ عَيَّاش قال: حدَّثنا محمد بن مُطَرِّف أبو غسان قال: حدَّثنا أبو حازم، عن أبي سَلَمَةَ بن عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: أَمَرني نبيُّ الله ﷺ أَنْ أَتَصَدَّق بذهبٍ كانت عندنا[2] في مَرَضِه، قالت: فأَفاق، فقال: «ما فَعَلْتِ؟» قالت:

=وهو بعيد، إذ التعدية حصلت بالباء، فلا وجه للتشديد، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن عيّاش- وهو الألهاني- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩٣) من طريق علي بن عياش بهٰذا الإسناد. إلا أنه قرن بعلي أبا اليمان.

وأخرجه ابنُ حِبّان (٣١٢) و(٢٥٣٢)، والطبراني في «الشّاميين» (٧٩) و(٢٩٠٠) و(٢٩٠٤) من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤١١١) و(٢٤٥٥١).

وسيرد عنها برقم (٢٤٦٣٨) أنه ﷺ كان يصلي الضحى أربع ركعات، ويزيد ما شاء الله عز وجل.

(٢) في (ظ٨)، وهامش (ظ٢): عندها.

لقد شَغَلَني ما رأيتُ منك. قال: «فَهَلُمِّيها» قال: فجاءتْ بها إليه سبعة أو تسعة -أبو حازم يشك- دنانيرَ، فقال حين جاءت بها: «ما ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ لو لَقِيَ الله عَزَّ وجَلَّ وَهٰذِهِ عِنْدَهُ، وما تُبْقِي هٰذه مِنْ محمدٍ لو لَقِيَ الله عَزَّ وَجَلَّ وهٰذِهِ عِنْدَهُ»[1].

٢٤٥٦١- حدَّثنا عليُّ بنُ عَيَّاش وحسين بن محمد، قالا: حدثنا محمد ابنُ مُطَرِّف، قال: حدَّثنا أبو حازم. قال حسين: عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان يَمُرُّ برسولِ الله ﷺ هلالٌ وهلالٌ وهلالٌ ما يُوقد في بيتٍ من بيوته نارٌ. قلتُ: يا خالةُ، على أيِّ شيءٍ كنتم تعيشون؟ قالت: على الأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ والماء. قال حسين: إنَّه سَمِعَ عائشة تقول: إنه كان يَمُرُّ بنا هلال وهلال مايوقد في بيتٍ من بيوتِ رسول الله ﷺ نار، فقلت: يا خالةُ،

---

(١) حديث صحيح، غير أن قوله: «وما تبقي هذه من محمد لو لقي الله عز وجل وهي عنده» تفرد به محمد بن مطرف أبو غسان، وهو ثقة، إلا أن ابن حبان قال فيه: يغرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وقوله: «ما ظن محمد أن لو لقي الله عز وجل وهٰذه عنده»:

أخرجه ابن سعد ٢/٢٣٨ من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي حازم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٢٢).

قال السندي: قوله: «وما تبقي»: من الإبقاء، أي: أي شيء تبقي، أو لا تبقي شيئاً هٰذه الدنانير من محمد، أي من قدره وشرفه، استعظاماً لضرر حبس الدَّنانير.

مِثْلَه[1].

٢٤٥٦٢- حدثنا أبو المُغيرة، حدثنا الأوزاعيُّ، قال: حدثني الزُّهرِيُّ وعطاء بنُ أبي رباح، قالا: حدثنا عروة بنُ الزبير

أنَّ عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي من الليل وأنا مُعترِضةٌ بينه وبين القبلة[2].

٢٤٥٦٣- حدثنا أبو المُغيرة قال: حدثنا الأوزاعي قال: حدَّثنا الزُّهريُّ، عن القاسم

عن عائشة قالت: دخلَ النبيُّ ﷺ وأنا مُستترةٌ بِقِرامٍ فيه صُورةٌ، فهَتَكه، ثم قال: «إنَّ أَشَدَّ النّاسِ عَذاباً يَوْمَ القِيامَةِ الذينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ الله عَزَّ وَجَلَّ»[3].

٢٤٥٦٤- حدَّثنا أبو المغيرة قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدثنا

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٤٢٠) غير أن أحمد أفرده هناك عن حسين بن محمد المرُّوذي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢٦٨ من طريق الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٥٥٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو المغيرة، وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٧ من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

الزُّهري، عن عُروة

عن عائشة، قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ يأتيني وهو مُعْتَكِفٌ في المَسْجِدِ حتى يَتكِىءَ على بابِ حُجْرتي، فأغْسِلُ رأسه وأنا في حُجْرتي وسائِرُ جَسَدِهِ في المَسْجِدِ[1].

٢٤٥٦٥- حدَّثنا أبو المغيرة، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني أبو عبيد، قال:

قالت عائشة: دَخَلَ عليَّ رسولَ الله ﷺ بِسَرِفَ وقد نَفِستُ وأنا مُنَكِّسَةٌ، فقال لي: «أَنَفِسْتِ؟» فقلتُ: نَعَمْ يا رسول الله، ولا أَحْسَبُ النِّساءَ خُلِقْنَ إلاّ للشَّرِّ، فقال: «لا، ولكِنَّهُ شيءٌ ابْتُلِيَ به نساءُ بني آدمَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن حجاج الحمصي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٨٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣١٨/٨ من طريقين عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٤١).

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، أبو عبيد شيخ الأوزاعي لم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ورجح الحافظ في «التعجيل» أنه أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك، إلا أنه لم يدرك عائشة، فروايته عنها مرسلة، وقال: ولذٰلك لم يذكر الإخبار ولا التحديث ولا العنعنة، وإنما قال: قالت عائشة. قلنا: وأبو عبيد المذحجي حاجب سليمان بن عبد الملك ثقة من رجال «التهذيب»، وقد ترجم له الحافظ في «التعجيل» لئلا يستدرك عليه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو. =

٢٤٥٦٦- حدَّثنا أبو المغيرة، قال: حدَّثنا الوليد بن سليمان، قال: حدَّثني ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر، عن النعمان بن بشير

عن عائشة، قالت: أرسلَ رسولُ الله ﷺ إلى عثمانَ بنِ عَفَّانَ، فأقبل عليه رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأينا رسول الله[1] ﷺ أقبلتْ إحدانا على الأخرى، فكان من آخِرِ كلامٍ كَلَّمه، أَنْ ضَرَبَ مَنكِبَه[2]، وقال: «يا عثمان، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ عسى أَنْ يُلْبِسَكَ قَمِيصاً، فإنْ أَرادَكَ المُنافِقُونَ على خَلْعِهِ فلا تَخْلَعْهُ حتّى تَلْقَاني، يا عُثْمانُ، إنَّ الله عسى أَنْ يُلْبِسُكَ قَمِيصاً فإنْ أَرادَكَ المنافِقُونَ على خَلْعِهِ، فلا تَخْلَعْهُ حتّى تَلْقَاني» ثلاثاً. فقلتُ لها: يا أُمَّ المؤمنين، فأين كان هٰذا عنك؟ قالت: نسيته -والله- فما ذَكَرْتُه. قال: فأخبرتُهُ معاويةَ بنَ أبي سُفْيان، فلم يَرْضَ بالذي أخبرتُهُ حتى كتبَ إلى أُمِّ المؤمنين أنِ اكْتُبي إليَّ به، فكتبتْ إليه به كتاباً[3]. ٦/ ٨٧

= وقد رُوي بغير هٰذا السياق مطولاً، كما سلف برقم (٢٤١٥٩)، وكما سيأتي في الرواية (٢٥٨٣٨)، بإسنادين صحيحين، وانظر (٢٦٠٨٥).

(١) في (ظ٨) و(هـ): رأينا إقبال رسول الله.

(٢) في (ظ٨): منكبيه.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الوليد بن سليمان فقد روى له النسائي وابن ماجه وهو ثقة.

ورواه أحمد -كما في هٰذه الرواية، وهو عنده في «فضائل الصحابة» (٨١٦)- عن أبي المغيرة -وهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني- عن الوليد بن سليمان: وهو ابن أبي السائب، عن ربيعة بن يزيد -وهو أبو شعيب الإيادي -عن عبد الله =

. . . . . .

=ابن عامر- وهو اليحصبي المقرىء- عن النعمان بن بشير، عن عائشة.

ومن طريق أبي المغيرة أخرجه الطبراني مختصراً في «مسند الشاميين» (١٢٣٤).

وتابعه الوليد بن مسلم -كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/١٠٦٩، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٩)- فرواه عن الوليد بن سليمان، به، وقد صرح الوليد بن مسلم في رواية ابن شبة بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، فانتفت شبهة تدليسه.

ورواه معاوية بن صالح، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرحمٰن بن مهدي -كما سيأتي برقم (٢٥١٦٢)، وهو عند الخلال في «السنة» (٤١٨) -عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن أبي قيس، عن النعمان بن بشير، به.

ورواه زيد بن الحباب -كما عند ابن أبي شيبة ٢/٤٨ -٤٩، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٢)، وابن حبان (٦٩١٥)- عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن عبد الله بن قيس، عن النعمان بن بشير، به.

ورواه أسد بن موسى -كما عند ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٣/١٠٦٧، ١٠٦٨، والطبراني في «الشاميين» (١٩٣٤) -وليث بن سعد- كما عند الترمذي (٣٧٠٥)- ومحمد بن جعفر غندر -كما عند ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٧٣) -وعبد الله بن صالح- كما عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٣٤) - أربعتهم عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر، عن النعمان بن بشير، به.

قلنا: وهٰذه الرواية موافقة لرواية الوليد بن سليمان، وهي الرواية التي رجحها الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٤، فقال: وقول الوليد -يعني ابن سليمان- ومن تابعه أصح.

وقد سلف (٢٤٤٦٦).

قال السندي: قوله: أين كان هٰذا عنكِ، أي: حين أرادوا خلعه أو قتله كان اللائق أن تذكري لهم هٰذا حينئذٍ، فَلِمَ تركتِ ذٰلك؟ =

٢٤٥٦٧- حدثنا عصام بنُ خالد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ ثابت ابن ثوبان، عمَّن سمعَ مكحولاً، يُحدِّث عن مسروق بن الأجدع

عن عائشة قالت: شَرِبَ رسولُ الله ﷺ قائماً وقاعداً، ومَشى حافياً وناعلاً، وانصرف عن يمينه، وعن شِماله[1].

= قوله: فلم يرض بالذيأخبرته، أي: من حيث إخباري به، أي: ما رضي بالواسطة، بل أراد أن يكون عنده بلا واسطة.

(١) صحيح لغيره دون قوله: ومشى حافياً وناعلاً، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن مكحول، ولانقطاعه، فقد أنكر أبو زُرعة الدمشقي- كما في «تاريخه» ص ٣٢٩ -أن يكون مكحول- وهو الشامي- قد سمع من مسروق الأجدع. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، فمختلف فيه، وثقه عمرو بن علي الفلاَّس، ودُحيم، وأبو حاتم، وأبو زُرعة، وقال أبو داود وعلي ابن المديني والعجلي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أحمد، وقال: أحاديثه مناكير، والنسائي، وابن خِراش، وابن الجوزي وابن معين، وقال مرة: ليس به بأس، وقال مرة: صالح. وقال الذهبي: لم يكن بالمكثر ولا هو بالحجة، بل هو صالح الحديث.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦١٨)- ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٨١ -٨٢، وفي «الكبرى» (١٢٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ١٩١- عن بقية بن الوليد، قال: حدثني الزبيدي- وهو محمد بن الوليد- عن مكحول، بهٰذا الإسناد، ولفظه: رأيت النبي ﷺ . . . ويصلي حافياً ومنتعلاً.

وخالف بقيةَ عبدُ الله بن سالم الحمصي -فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٩ -٧٠ -فرواه عن الزبيدي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، به. زاد في الإسناد سليمانَ بنَ موسى.

قال الدارقطني: والأشبه بالصواب قول من قال: سليمان بن موسى. قاله عبد الله بن سالم الحمصي، وهو من الأثبات في الحديث، وهو سيّىء المذهب.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦١٧) عن عبيد الله بن موسى، عن =

٢٤٥٦٨- حدَّثنا بِشْر بنُ شُعَيْب بن أبي حمزة قال: وأخبرني أبي: قال محمد: أخبرني عروة

أن عائشة أخبرته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لِلْوَزَغِ: «فُوَيْسِقٌ». ولم أَسْمَعْه أَمَرَ بِقَتْلِه[1].

= إسرائيل، عن عبد الله، عن عائشة، بلفظ: انتعل رسول الله ﷺ قائماً وقاعداً، وشرب قائماً وقاعداً، وانفتل عن يمينه وشماله، وهٰذا إسناد منقطع بين عبد الله -وهو ابن عطاء كما يعرف من الإسناد التالي- وعائشة. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٩٨٧) من طريق عبيد الله بن موسى، أيضاً، عن إسرائيل، عن عبد الله بن عيسى، عن محمد بن سعيد، عن عبد الله بن عطاء، عن عائشة، وفيه انقطاع بين عبد الله بن عطاء وعائشة، وفيه اضطراب كذٰلك، فقد قال البيهقي عقبه: وقد قيل: عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن عطاء، عن محمد بن سعيد، عن عائشة. وعبد الله بن عيسى: هو ابن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى الأنصاري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣١، وفي «الشعب» (٥٩٨٦) من طريق زياد بن خيثمة، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن عطاء، عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٣٥) عن أحمد بن محمد بن الجهم السِّمَّري عن يحيى بن حكيم المُقَوِّم، عن مَخْلد بن يزيد الحراني، عن يحيى ابن سعيد الأنصاري، عن عطاء، عن عائشة. ورجاله سوى شيخ الطبراني ثقات.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٥٥ و٥/ ٨٠، ونسبه إلى الطبراني وقال: ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص سلف برقم (٦٦٢٧) وفيه: ورأيته يصلي حافياً ومنتعلاً، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بشر بن شعيب بن أبي حمزة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن مسلم الزهري، وعروة: هو ابن الزبير. =

٢٤٥٦٩- حدثنا بِشْرُ بنُ شُعيب قال: أخبرني أبي، عن الزُّهري: عما يَقْتُلُ المُحْرِمُ من الدوابّ. قال الزُّهري: أخبرني عروة بنُ الزبير

أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوابِّ كُلُّهُنَّ فاسِقٌ، يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: الكَلْبُ العَقُورُ، والعَقْرَبُ، والحُدَيَّا، والغُرَابُ، والفَأْرَةُ»[1].

٢٤٥٧٠- حدَّثنا بِشْرُ بنُ شُعَيْب، قال: فحدَّثني أبي، قال: قال محمد: وأخبرني يحيى بن عروة، أنه سَمِعَ عُرْوة يقول:

قالت عائشة زوجُ النَّبيِّ ﷺ: سأل أناسٌ رسولَ الله ﷺ عن الكُهَّان؟ فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «ليسوا بشيء». فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّهم يُحدِّثون أحياناً بالشيء يكون حقّاً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «تلكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطَفُها الجِنِّي، فَيَقُرُّها في أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجاجةِ، فَيَخْلُطُونَ فيها أَكْثَرَ مِنْ مئةِ

= وأخرجه البخاري (١٨٣١) والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣٨٦٩) وابن حبان (٣٩٦٣) و(٥٦٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٠ من طريق مالك عن محمد بن مسلم الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٥٢١٥) و(٢٦٣٣٢) و(٢٦٣٨٢).

وانظر (٢٤٥٣٤).

وفي الباب عن أم شريك سيرد ٦/ ٤٢١.

وانظر حديث سعد بن أبي وقاص السالف برقم (١٥٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بشر بن شعيب -وهو ابنُ أبي حمزة- فمن رجال البخاري.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٢).

كَذْبَةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بشر بن شعيب: هو ابن أبي حمزة -من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد: هو ابن مسلم ابن شهاب الزهري.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٣٤٧) -ومن طريقه مسلم (٢٢٢٨) (١٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٨/١٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٨)- والبخاري (٥٧٦٢) و(٧٥٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٣٦) من طريق هشام بن يوسف، كلاهما (عبد الرزاق وهشام) عن معمر، والبخاري (٦٢١٣)، ومسلم (٢٢٢٨) (١٢٣)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٣٣٥) من طريق ابن جريج، والبخاري في «صحيحه» (٧٥٦١)، وفي «الأدب المفرد» (٨٨٢) من طريق يونس، ومسلم (٢٢٢٨) (١٢٣)، وابن حبان (٦١٣٦) من طريق معقل بن عبيد الله، والطبراني في «الأوسط» (٦٧٠) من طريق إسحاق بن راشد، خمستهم عن الزهري بهٰذا الإسناد. وجاء اسم يحيى بن عروة في «مصنف عبد الرزاق»: هشام بن عروة!

وقال البخاري عقب الرواية (٥٧٦٢): قال علي: قال عبد الرزاق: مرسل «الكلمة من الحق» ثم بلغني أنه أسنده بَعْدُ.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٢٠: ومراده أن عبد الرزاق كان يرسل هٰذا القدر من الحديث، ثم إنه بعد ذٰلك وصله بذكر عائشة فيه.

وأخرجه البخاري (٣٢١٠)، وعلَّقه برقم (٣٢٨٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٣/٣٨ من طريق أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن، عن عروة، عن عائشة، بنحوه.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٨٣).

قال السندي: قوله: «ليسوا بشيء» كناية عن بطلان قولهم.

قوله: «فيقرها» بضم قاف وتشديد راء، أي: يصُبُّها ويثبتها.

قوله: «وليّه» أي: الكاهن.

قوله: «قرّ الدجاجة» بفتح فتشديد، أي: إثبات الدجاجة صوتها.

٢٤٥٧١- حدثنا بِشْرُ بنُ شُعيب قال: حدثني أبي، عن الزُّهري قال: أخبرني عُروة بنُ الزُّبير

أنَّ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسول الله ﷺ، فخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى المسجد، فقام، فكَبَّر، وصفَّ الناسُ وراءَه، فَكَبَّرَ، واقترأَ قراءةً طويلةً، ثم كَبَّرَ، فركَعَ ركوعاً طويلاً، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فقام ولم يسجد، فاقترأ قراءةً طويلةً هي أدنى من القراءة الأولى، ثم كَبَّر، ورَكع رُكوعاً طويلاً هو أدنى من الرُّكوع الأوَّل. ثم قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَه، رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ»، ثم سجد، ثم فعل في الرَّكعةِ الأُخرى مثل ذٰلك، فاستكمل أربعَ رَكَعاتٍ وأربعَ سَجَدات، وانجلتِ الشمسُ قبل أن ينصرف، ثم قام، فأثنى على الله عزَّ وجَلَّ بما هو أهلُه، ثم قال: «إنَّما هُما[1] آيتانِ مِنْ آياتِ الله عزَّ وجَلَّ لا يَخْسِفانِ[2] لموتِ أحَدٍ، ولا لِحَياتِهِ، فإذا رَأَيْتُمُوهُما، فافْزَعُوا لِلصَّلاةِ[3]».

وكان كثير بن عباس، يُحدِّثُ أنَّ عبد الله بنَ عباس، كان يحدِّثُ عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كَسَفَتِ الشمسُ مِثْلَ ما حَدَّثَ عُروة عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ، فقلت لعروة: فإنَّ أخاك يومَ كَسَفَتِ الشمسُ بالمدينة، لم يَزِدْ على ركعتين مثلَ صلاة

---

(١) في (ق): إنهما آيتان.

(٢) في (م): ينخسفان.

(٣) في (ظ٢) و(ق) وهامش (هـ): إلى الصلاة.

الصبح! فقال: أجل إنه أخطأ السنة[1].

٢٤٥٧٢- حدثنا بِشْرُ بنُ شُعيب قال: حدثني أبي، عن الزُّهري قال: حدثني عبدُ الله بنُ أبي بكر بنِ حزم، أن عروةَ بن الزبير أخبره

٨٨/٦ أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: جاءتِ امرأةٌ ومعها ابنتانِ لها تسألُني، فلم تجد عندي شيئاً غيرَ تمرةٍ واحدة، فأعطيتُها إياها،

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، بِشْرُ بنُ شعيب -وهو ابن أبي حمزة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وشُعيب بن أبي حمزة من أثبت الناس في الزُّهري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٢٨/٣، وفي «الكبرى» (١٨٥٠) من طريق بشر بن شعيب، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن راهويه (٦٤٢) و(٦٤٣)، والبخاري (١٠٤٦)، ومسلم (٩٠٢)، وأبو داود (١١٨١)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٩/٣، وفي «الكبرى» (٥٠٧) و(١٨٥٣)، وأبو عوانة ٣٧٩/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٣٢/١، وابن حبان (٢٨٤٢)، والدارقطني في «السنن» ٦٣/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٢٩/٥ و١٣٠ من طرق، عن الزهري، به.

وقال الشافعي في «مسنده» ١٦٦/١ «بترتيب السندي» -ونقله عنه البيهقي في «معرفة السنن» ١٢٨/٥- قال: أخبرنا الثقة عن معمر، عن الزهري، عن كثير بن عباس بن عبد المطلب أن رسول الله ﷺ صلَّى في كسوف الشمس ركعتين، في كل ركعة ركعتان. قال البيهقي: كذا رواه مرسلاً، وكثير بن العباس إنما رواه عن أخيه عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ موصولاً.

قلنا: قد سلف من طريق عطاء بن يسار، عن ابن عباس برقم (٢٧١١).

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٤٥).

فأخَذَتْها، فَشَقَّتْها باثنين[1] بين ابْنَتَيْها، ولم تأكلْ منها شيئاً، ثم قامت، فخَرَجَتْ هي وابنتاها، فدخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فحَدَّثْتُهُ حديثَها، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ البَناتِ بشيءٍ، فأحْسَنَ إليهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْراً[2] مِنَ النَّارِ»[3].

٢٤٥٧٣- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني عروةُ بنُ الزُّبير

أنَّ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: قال النبيُّ ﷺ: «ما مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ المُسْلِمَ إلاَّ كَفَّرَ الله عزَّ وجَلَّ بها عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشاكُها»[4].

---

(١) في (ق) وهامش (ظ٢): باثنتين.

(٢) في (ظ٨): ستراً له.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بشر بن شعيب -وهو ابن أبي حمزة- فمن رجال البخاري. عبد الله بن أبي بكر: هو ابنُ محمد بن عمرو بن حزم، نسب والده هنا إلى جد أبيه.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٩٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٣٢)، ومسلم (٢٦٢٩) (١٤٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٧٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٨، وفي «شعب الإيمان» (١١٠١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨١) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن شعيب بن أبي حمزة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٥).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة الأموي. =

٢٤٥٧٤- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا[1] شُعَيْب، عن الزُّهري، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عائِشُ، هٰذا جبريلُ عليه السَّلامُ يقرأُ عليكِ السَّلامَ». فقالت: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله، قالت: وهو يَرَى ما لا نَرَى[2].

= وأخرجه البخاري (٥٦٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٨٢٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٢) (٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٦١) من طرق عن الزُّهري، به.

وأخرجه بنحوه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤١، ومن طريقه إسحاق بن راهويه (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٧٢) (٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٧) عن يزيد بن خصيفة، وابن راهويه (٨٨٨) من طريق محمد بن المنكدر، كلاهما عن عروة، به.

وسيأتي من طريق الزهري، به بالأرقام (٢٤٨٢٨) و(٢٤٨٨٤) و(٢٥٣٣٨).

وسلف برقم (٢٤١١٤).

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٦٢٠١)، وفي الرقاق من «صحيحه» فيما ذكر الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٦٤، وفي «الأدب المفرد» (٨٢٧)، ومسلم (٢٤٤٧) (٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٩ -٧٠، وفي «الكبرى» (٨٩٠٢) و(١٠٢٠٩) -وهو في «عشرة النساء» (١٦)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٧٧)- والدارمي (٢٦٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦١) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٥٧٥- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: أَرْسَلَ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ فاطمةَ بنتَ النَّبيِّ ﷺ، فاسْتَأْذَنَتْ والنَّبيُّ ﷺ مع عائشة في مِرْطها، فأَذِنَ لها، فَدَخَلَتْ عليه، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أزواجَكَ أَرْسَلْنني إليك يسألْنَكَ العَدْلَ في ابنةِ أبي قُحَافة. فقال النَّبيُّ ﷺ: «أيْ بُنَيَّةُ أَلَسْتِ تُحِبِّينَ ما أُحِبُّ؟» فقالت: بلى، فقال: «فأحِبِّي هٰذِهِ» لِعائِشَةَ. قالت: فقامَتْ فاطمةُ فَخَرَجَتْ، فجاءت أزواجَ النَّبيِّ ﷺ فَحَدَّثَتْهُنَّ بما قالت، وبما قال لها، فَقُلْن لها: ما أَغْنَيْتِ عَنَّا من شيءٍ، فارْجعي إلى النَّبيِّ ﷺ. فقالت فاطمة عليها السَّلام: والله لا أُكَلِّمُه فيها أبداً. فأَرْسَلَ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ زينبَ بنتَ جَحْش، فاسْتَأْذَنَتْ، فأَذِنَ لها، فَدَخَلَتْ، فقالت: يا رسولَ الله، أَرْسَلْنَنِي[1] إليك أزواجُك يسألْنَكَ العَدْلَ في ابنةِ أبي قُحَافة. قالت عائشة: ثُمَّ وقعتْ بي زينب، قالت عائشة: فَطَفِقْتُ أنظر إلى النَّبيِّ ﷺ متى يَأْذَنُ لي فيها، فلم أزل حتى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبيَّ

= وقد تعقب الحافظ ابنُ حجر المِزِّيَّ في «النكت الظراف» ١٢/ ٣٦٤ من أجل رواية البخاري، فقال: لم أره في كتاب الرقاق عن أبي اليمان بعد أن تدبَّرت عليه غير مرة.

وسيأتي برقمي (٢٤٨٥٧) و(٢٥١٧٣).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٨١).

(١) في (م): أرسلني.

ﷺ لا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قالت: فوقعتُ بزينب، فلم أَنْشِبْها أَنْ أَفْحَمْتُها، فَتَبَسَّم النَّبيُّ ﷺ، ثُمَّ قال: «إنَّها ابْنَةُ أبي بَكْرٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث ابن هشام -وهو المخزومي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٦٦-٦٧، وفي «الكبرى» (٨٨٩٣) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩٩ من طريق يونس، عن الزهري، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (٢٥٨١) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وذكر البخاري عقبه أن الكلام في قصة فاطمة، يذكر عن هشام بن عروة، عن رجل، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمٰن، وعن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قالت عائشة: كنت عند النبي ﷺ فاستأذنت فاطمة.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٠٦: يعني أنه اختلف فيه على هشام بن عروة.

وأخرجه مرسلاً أبو يعلى (٦٧٥٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن علي بن حسين أن أزواج النبي اجتمعن إلى فاطمة.

وسيرد بالأرقام (٢٤٥٧٦) و(٢٥١٧٤).

وانظر (٢٤٦٢٠) و(٢٤٩٨٦) و(٢٤٩٨٧).

قال السندي: قولها: يسألنك العدل، أي: التسوية في المحبة، أو في إرسال الناس الهدايا، فإن الناس كانوا يتحرون يومها بالهدايا، فَأَرَدْنَ أن يتركوا التحري ويرسلوا إليه الهدايا حيث كان.

قولها: فلم أنشبها أن أفحمتها، أي: أسكتها من ساعتها.

قوله: «ابنة أبي بكر» أي: عاقلة كأبيها.

٢٤٥٧٦- حدَّثنا يعقوبُ، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أَنَّ عائشة، قالت: أَرْسَلَ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ فاطمةَ إلى رسولِ الله ﷺ، فَذَكَرَ معناه[1].

٢٤٥٧٧- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري قال: أخبرني عُروة بن الزبير

أنَّ عائشة أخبرته، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً باللَّيْل، كانت تلك صلاتَه؛ يَسْجُدُ السَّجْدة من ذٰلك بقَدْرِ ما يقرأُ أحدُكم خمسينَ آيةً قَبْلَ أن يَرْفَعَ رَأْسَهُ، ويَرْكَعُ ركعتين قَبْلَ صلاةِ الفَجْر، ثم يَضْطَجِعُ على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المُنادِي للصَّلاة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٥٧٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، ويرويه عن والده، وشيخ والده هو صالح بن كيسان.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٢) (٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٤ -٦٦، وفي «الكبرى» (٨٨٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥١٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو اليمان الحكم بن نافع، وشيخه: هو شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٦٢٦) و(٩٩٤) و(١١٢٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٧، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٥) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٥٧٨- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، قال: وأخبرني عروة بنُ الزبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرته، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا وَفِتْنَةِ المَمَاتِ، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ والمَغْرَمِ». قالت: فقال له قائل: ما أَكْثَرَ ما تستعيذُ من المَغْرَمِ يا رسول الله؟ فقال: «إنَّ الرَّجُلَ إذا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ»[1]. ٨٩/٦

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٢-٢٥٣، وفي «الكبرىٰ» (١٤٥٥)، وابن حبان (٢٤٦٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٩١) و(٣٠٩٢) من طريقين عن شعيب، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع، وشُعيب: هو ابنُ أبي حمزة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٨٣٢) و(٢٣٩٧)، ومسلم (٥٨٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٣٦ -٢٣٧، وتمام الرازي في «فوائده» (٣٤٧) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١٥٤، وفي «الدعوات الكبير» (٨٦)، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٩١) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه أبو داود (٨٨٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٦ -٥٧، وفي «الكبرى» (١٢٣٢)، وابن حبان (١٩٦٨) من طريقين عن شعيب، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد الرزاق (١٩٦٣٠)، وابن راهويه (٧٤١)، =

٢٤٥٧٩- حدثنا يونس قال: حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابنَ الهاد، عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة قالت: كان النبيِّ ﷺ يدعو في الصلاة. فذكر مثله[1].

٢٤٥٨٠- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان بن عفان، وأنا أحدِّثه هذه الأحاديث، أنه سأل عروةَ بنَ الزُّبير: عما مَسَّتِ النَّار؟ فقال عروة بن الزبير:

= وعبد بن حميد (١٤٧٢)، والبخاري (٢٣٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٥٨ -٢٥٩ و٢٦٤، وفي «الكبرى» (٧٨٨٩) و(٧٩٠٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦١٠) من طرق عن الزهري، به.

وسلف برقم (٢٤٣٠١).

وقوله: المغرم: أي الدَّين. يقال: غَرِمَ بكسر الراء، أي: ادّان.

قال المهلب فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ٥/ ٦١: يستفاد من هذا الحديث سد الذرائع، لأنه ﷺ استعاذ من الدين، لأنه في الغالب ذريعة إلى الكذب في الحديث والخلف في الوعد، مع ما لصاحب الدين عليه من المقال.

قال الحافظ: ويحتمل أن يُراد بالاستعاذة من الدين الاستعاذة من الاحتياج إليه حتى لا يقع في هٰذا الغوائل، وقال ابن المنير: لا تناقض بين الاستعاذة من الدين وجواز الاستدانة، لأن الذي استعيذ منه غوائل الدين، فمن ادَّان وسلم منها، فقد أعاذه الله، وفعل جائزاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونُس: هو ابنُ محمد المؤدِّب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، وابن شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه ابنُ خزيمة (٨٥٢)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٧٤) من طرق عن الليث، به.

وسلف فيما قبله.

سَمِعْتُ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ[1]».

٢٤٥٨١- حدَّثنا أبو اليمان قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري قال: أخبرني أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرته: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ حين توفِّيَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان ابن عفان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة، والزهري: هو محمد بن مسلم.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (خ) ٧/ ٢٢٥ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر أيضاً ٧/ ٢٢٦ من طريق عثمان بن سعيد بن كثير، عن شعيب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٤٠٩، ومسلم (٣٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٥، وابن عساكر ٧/ ٢٢٦ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤٨٦) من طريق يونس، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٨) من طريق معمر، والطَّبراني في «الشَّاميين» (٣٦٦) من طريق برد بن سنان، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٤٥ من طريق معقل بن عبيد الله، أربعتهم عن الزهري، عن عروة، به. ليس فيه: عن سعيد بن خالد.

وقول شعيب أشبه فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٦.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وبينا أن الوضوء مما مست النار منسوخ في قول الجمهور فانظره لزاماً.

وانظر (٢٥٨٢٨).

سُجِّيَ بثَوْبٍ حِبَرَةٍ[1].

٢٤٥٨٢- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري قال: حدثني عروة بن الزبير

أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: دخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ وعندي امرأةٌ من اليهود وهي تقول لي: أشَعَرْتِ أنكم تُفتَنونَ في القبور، فارتاع النبيُّ ﷺ وقال: «إنَّما تُفْتَنُ[2] اليَهُودُ. فقالت عائشة: فلبثنا ليالي[3]، ثم قال النبيُّ ﷺ: «هَلْ شَعَرْتِ أنَّهُ أوحِيَ إلَيَّ أنَّكُمْ تُفْتَنُونَ في القُبُورِ؟». قالت عائشة: فسمعت رسول الله ﷺ بعد ذٰلك يستعيذ مِن عذاب القبرِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢) (..)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٩) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦١٧٤) عن الثوري، عن أبي سلمة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٨٦٣) و(٢٥١٩٩) و(٢٥٢٨٠) و(٢٦٣١٨).

وانظر (٢٤١٢٢).

قال السندي: قولها: سُجِّي، كَغُطِّي، لفظاً ومعنى.

حِبَرَة، كعنبة: ثوب مخَّطط.

(١) في (ظ٨): يفتن.

(٢) في النسخ الخطية: ليالياً، والمثبت من (م)، وهو الوجه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع البَهراني، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه مختصرًا ابْن أبي عاصم في «السنة» (٨٧١) من طريق بقية، عن=

٢٤٥٨٣- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال: قال عُرْوة بن الزُّبير

إنَّ عائشةَ قالتْ: كان النَّبيُّ ﷺ وهو صحيحٌ يقول: «إنَّهُ لم يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، ثم يُحَيَّا[1]» فلمّا اشْتَكَى وحَضَرَه القَبْضُ ورأسُهُ على فَخِذِ عائشة غُشِيَ عليه، فلمّا

= شعيب، به، بلفظ: إن النبي ﷺ كان يتعوَّذُ في الصلاة من عذاب القبر.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٧٨) من طريق ابن أبي الأخضر، وابن أبي عاصم (٨٧٣) من طريق الزبيدي، كلاهما عن الزهري، به.

وسيرد بالأرقام (٢٦٠٠٨) و(٢٦١٠٥) و(٢٦٣٣٣).

وفي هٰذه الرواية أن النبي ﷺ أنكر على اليهودية، وفي رواية أبي وائل الآتية برقم (٢٥٧٠٦) زيادة قول عائشة حين دخلت عليها اليهودية: فكذبتُها، وجاء في الرواية (٢٤١٧٨) أن النبي ﷺ أقرَّ اليهودية، قال الحافظ ٣/ ٢٣٦: وبين هاتين الروايتين مخالفة. ثم قال: قال النووي تبعاً للطحاوي وغيره: هما قصتان، فأنكر النبي ﷺ قول اليهودية في القصة الأولى، ثم أُعلم النبيُّ ﷺ بذٰلك، ولم يُعلم عائشة، فجاءت اليهودية مرة أخرى، فذكرتْ لها ذٰلك، فأنكرتْ عليها مستندة إلى الإنكار الأول، فأعلمها النبيُّ ﷺ بأن الوحي نزل بإثباته. انتهى.

قلنا: وانظر الرواية (٢٤٥٢٠).

قال السندي: قولها: فارتاع، من الروع، أي: فزع، وقد سبق توجيهه.

(١) في هامش (ظ٨) و(ظ٢) و(ق) و(هـ): يخيَّر، وأشير في النسخ ما خلا (ظ٨)، أنها نسخة. ولفظ البخاري من طريق أبي اليمان بٰهذا الإسناد: ثم يحيا أو يخيَّر، ولفظ مسلم: حتى يخيَّر بين الدنيا والآخرة.

قال القسطلاني في «إرشاد الساري» ٦/ ٤٦٤ في ضبط يحيا ومعناها: بضم التحتية الأولى وتشديد الثانية مفتوحة بينهما حاء مهملة مفتوحة، أي: يُسلم إليه الأمرُ، أو يُمَلَّكُ في أمره أو يسلم عليه تسليم الوداع.

أفاقَ شَخَصَ بَصَرُه نحو سَقْفِ البيت، ثم قال: «اللهمَّ الرَّفيقَ الأعْلَى». قالتْ عائشة: فقلتُ: إنَّه حَدِيْثُه الذي كان يحدِّثنا وهو صحيحٌ[1].

٢٤٥٨٤- حدَّثنا حَيْوة[2] بن شُرَيْح، قال: حدَّثنا بقية، قال: حدثني بَحِيرُ بنُ سَعْد، عن خالد بن مَعْدَان، عن جُبير بن نُفَيْر

أنَّ رجلاً سأل عائشة عن الصِّيام؟ فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَصُومُ شعبان، وكان يتحرَّى صيامَ يومِ الخميس والاثنين[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع، وشعيب: هو ابن أبي حمزة.

وأخرجه البخاري (٤٤٣٧) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٤٨) و(٦٥٠٩)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٠٨ -٢٠٩، من طريق عقيل، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من أهل العلم، عن عائشة، به.

وأخرجه ابنُ سَعْد ٢/٢٢٩ من طريق أسامة بن زيد، والبخاري (٤٤٦٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/٢٠٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٩) من طريق يونس -وقرن البيهقي به معمراً-، ثلاثتهم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب في رجال من أهل العلم أَنَّ عائشة، فذكره.

وسيرد بالأرقام (٢٥٤٣٣) و(٢٥٧٢١) و(٢٥٩٤٧) و(٢٦٣٤٦) و(٢٦٣٤٧).

وانظر (٢٤٧٥١).

(٢) في (م): معاوية، وهو تحريف.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. بقية بن الوليد يدلس ويسوّي، وقد عنعن، ومثله عليه أن يصرح بالسماع في جميع طبقات الإسناد، وبقية رجاله ثقات، حيوة بن شريح: هو الحمصي. =

٢٤٥٨٥- حدثنا حَيْوَةُ بنُ شُريح قال: حدثنا بَقِيَّةُ قال: حدثني بَحِيْرُ بنُ سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي زياد خِيَار بن سَلَمة

أنه سأل عائشةَ عن البصل؟ فقالت: إن آخِرَ طعامٍ أكلَهُ رسولُ الله ﷺ طعامٌ فيه بصل[1].

= وأخرجه إسحاق (١٦٦٢) و(١٦٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٢-١٥٣ و٢٠١ و٢٠٢ من طريق عمرو بن عثمان، كلاهما (إسحاق وعمرو بن عثمان) عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٥٠٨)، فانظره لزاماً.

(١) إسناده ضعيف. بقية بن الوليد يدلِّس ويسوِّي، ومثلُه ينبغي أن يُصرِّح بالسماع في كل طبقات الإسناد ليصح حديثه، ولم يصرِّح هنا، ثم إنه قد اختلف عليه، كما سيرد. وخِيار بنُ سَلَمة -وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»- مجهول، فقد تفرَّد بالرواية عنه خالد بنُ مَعْدان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٣، وأبو داود (٣٨٢٩) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٧٧- عن حَيْوة بن شُريح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٢٩) أيضاً -ومن طريقه البيهقي ٣/٧٧- عن إبراهيم ابن موسى الفرَّاء، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٨٠) عن عمرو بن عثمان، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٧٦) من طريق عبد الوهَّاب بن نجدة، والذهبي في «السير» ١٤/١٨٩ من طريق سعيد بن عنبسة، أربعتُهم عن بقية، به.

وخالفهم محمد بن المبارك الصوري، فرواه -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٧٩٥٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ١٠٤ -عن بقية بن الوليد، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن مَعْدان، عن جُبير بن نُفير الحضرمي، عن عائشة، به. وتحرف اسم «بَحِير» في مطبوع الطبراني إلى: «يحيى»، وفي مطبوع السهمي إلى: «بجير». =

٢٤٥٨٦- حدَّثنا حَيْوَة بنُ شُرَيْح، قال: حدَّثنا بَقِيَّة قال: حدَّثنا محمدُ ابنُ زياد، قال: سمعت عبدَ الله بن أبي قيس، يقول:

سَمِعْتُ عائشة تقول: نهى رسول الله ﷺ عن الوِصَال في الصِّيام[1].

= قال الطبراني: لا يُروى هذا الحديث عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به بَحِير بن سعد. قلنا: قد روي عن عائشة بإسناد أحمد أيضاً.

وأخرج البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٢٣ -ومن طريقه البيهقي ٣/ ٧٨- عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، حدثني عمرو بن الحارث (وهو ابن الضحاك الزبيدي)، حدثني عبد الله بن سالم (وهو الأشعري)، حدثني محمد بن الوليد ابن عامر الزبيدي، حدثنا راشد بن سعد، أن أبا راشد (وهو الحُبْراني) حدثه، يردُّه إلى عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قد أكل البصلَ في القِدْر مشويّاً قبل أن يموت بجمعة.

وإسحاق بن إبراهيم بن العلاء (المعروف أبوه بزِبْرِيق) ذكر المزي أن يحيى ابن معين أثنى عليه خيراً، وأن النسائي ضعفه، لكن ابن عساكر -في «تاريخه» -قيَّد تضعيف النسائي له في روايته عن عمرو بن الحارث، فأسند إلى النسائي قوله: ليس بثقة عن عمرو بن الحارث. ا هـ. قلنا: وهٰذه الرواية منها.

وقال الذهبي في «الميزان»: تفرَّد بالرواية عنه إسحاق بن إبراهيم زِبْريق، ومولاة له اسمها عَلوة، فهو غير معروف العدالة، وابن زِبْرِيق ضعيف.

قال السندي: قولها: فيه بصل، أي: فليس البصل بحرام، ولكن يحترز عنه لرائحته، فإذا زالت بالطبخ، فلا منع من أكله.

(١) حديث صحيح، بقية بن الوليد -وإن كان يدلس ويسوي- قد صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، حيوة بن شريح: هو ابن يزيد الحضرمي، ومحمد بن زياد: هو الألهاني، وعبد الله بن أبي قيس: هو أبو الأسود الحمصي. =

٢٤٥٨٧- حدثنا أبو اليَمان قال: حدثنا إسماعيلُ بنُ عياش، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ وَمَلائِكَتَهُ عَلَيْهِمُ السَّلامُ يُصَلُّونَ على الذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً، رَفَعَهُ اللهُ بها دَرَجَةً»(١).

= وأخرجه إسحاق (٦٧٠) و(١٠٣٦) و(١٦٧٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٤) و(٨٤٥) من طريقين عن بقية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٦٦٩)، والبخاري (١٩٦٤)، ومسلم (١١٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٢ من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة، به. وفيه زيادة لفظها عند مسلم: «إني لست كهيئتكم، إني يطعمني ربي ويسقيني».

وسيرد برقم (٢٤٦٢٤)، وسيأتي بنحو هٰذه الزيادة بالأرقام (٢٦٠٥٤) و(٢٦٠٥٧) و(٢٦٢١١).

وانظر (٢٤٩٤٥).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، فقد قال أبو حاتم الرازي -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ١٤٨ -١٤٩ وقد سأله عن هٰذا الحديث-: هٰذا خطأ، إنما هو عروة، عند النبي ﷺ مرسل، وإسماعيل عنده من هٰذا النحو مناكير.

وأخرجه ابن ماجه (٩٩٥) عن هشام بن عمار، عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بإسنادٍ آخر حسن برقم (٢٥٢٦٩) دون قوله: «ومَنْ سَدَّ فُرجةً، رفَعه اللهُ بها درجة»، وهٰذه الزيادة أخرجها الطبراني في «الأوسط» (٥٧٩٣) من طريق مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن =

٢٤٥٨٨- حدثنا يزيد بنُ عبد ربه، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا الزُّبيدي، عن الزهري، عن عُروة بن الزبير ٦/ ٩٠

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يَبْعَثُ اللهُ عزَّ وجَلَّ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ حُفاةً عُراةً غُرْلاً». قال: فقالت عائشة: يا رسولَ

= عروة، عن عائشة مرفوعاً، بزيادة: «وبنى له بيتاً في الجنة». ومسلم الزنجي ضعيف.

ولها شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»(٣٧٨٣) بلفظ: «ولا يَصِلُ عبدٌ صفّاً إلا رفعه اللهُ به درجة، وذرَّت عليه الملائكة من البرِّ». وإسناده مسلسل بالضعفاء.

وآخر من حديث أبي جحيفة مرفوعاً عند البزار (٥١١) بلفظ: «من سَدَّ فُرجة في الصف غفر له» أورده الهيثمي في «المجمع» وقال: رواه البزار وإسناده حسن.

وثالث من حديث ابن عمر عند أبي داود (٦٦٦)، والنسائي ٢/ ٩٣، وصححه ابن خزيمة (١٥٤٩)، والحاكم ١/ ٢١٣ بلفظ: «من وصلَ صفّاً، وصله الله، ومن قطع صفّاً قطعه الله» وعند أبي داود زيادة: «ولا تَذَرُوا فُرُجات للشيطان . . .».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً عند ابن خزيمة (١٥٤٨) بلفظ: «فإذا قمتم فاعدلوا صفوفكم، وسُدُّوا الفُرَج . . .».

وعن أنس بن مالك مرفوعاً عند أبي داود (٦٦٧)، والنسائي ٢/ ٩٢ بلفظ: «رُصُّوا صفوفكم، وقارِبوا بينها، وحاذوا بالأعناق، فوالذي نفس محمد بيده إني لأرى الشياطين تدخل من خلل الصف كأنها الحَذَف».

وعن جابر بن سمرة، عند النسائي ٢/ ٩٢ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا تصفُّون كما تَصُفُّ الملائكة عند ربهم؟» قالوا: وكيف تصفُّ الملائكة عند ربهم؟ قال: «يُتمون الصفَّ الأول، ثم يتراصُّون في الصفّ».

الله، فكيف بالعَوْرات؟! قال: «لِكُلِّ امْرِىءٍ مِنْهُمْ[1] يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ»[2].

---

(١) لفظة: منهم، ليست في (ظ٨) ولا (هـ).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن عبد ربه، فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وغير بقية -وهو ابنُ الوليد- فإنما أخرجا له متابعة، وهو يدلِّس تدليس التسوية، وقد عنعن، وينبغي في مثله أن يصرِّح بالسماع في جميع طبقات الإسناد. الزُّبيدي: هو محمد بن الوليد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١١٤، وفي «الكبرى» (٢٢١٠) و(١١٦٤٨)- وهو في «التفسير» (٦٦٨) -من طريق عمرو بن عثمان، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٥٦٤ من طريق أبي عتبة، كلاهما عن بقية بن الوليد، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهٰذه الزيادة إنما اتفق الشيخان رضي الله عنهما على حديثي عمرو بن دينار والمغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس بطوله دون ذكر العورات فيه. قلنا: لم يحتجَّ مسلم ببقية وإنما أخرج له متابعة، وقد سلف حديث ابن عباس برقم (١٩١٣).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١)، عن أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، أنه سمع النعمان بن المنذر، يحدث عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وذكر الحديث. وقال: لم يُدخل بين الزهري والزبيدي أحدٌ ممن روى هٰذا الحديث عن الزبيدي النعمانَ إلا يحيى بن حمزة، تفرَّد به ولده عنه. قلنا: ومحمد بن يحيى بن حمزة ذكره ابن حبان في «الثقات» ٩/ ٧٤، وقال: ثقة في نفسه، يُتقى من حديثه ما روى عنه أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة وأخوه عبيد، فإنهما كانا يدخلان عليه كل شيء.

وسلف بتمامه وبنحوه من طريق القاسم عن عائشة برقم (٢٤٢٦٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

٢٤٥٨٩- حدَّثنا يزيد بن عبد رَبّه، قال: حدَّثنا الوليدُ بنُ مسلم، عن الأوزاعي، عن نافع، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّباً هَنِيئاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح يزيد بن عبد ربه من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، والوليد بن مسلم صرح بالتحديث في جميع طبقات الإسناد في رواية دحيم عنه فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦١، فزال ما كان يخشى من تدليسه وتسويته فيما قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٥١٩.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (١٠٣٢)، فقال: ورواه الأوزاعي وعقيل، عن نافع.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٨)- عن محمود بن خالد الدمشقي عن الوليد بن مسلم، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٨٩٠) وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٤) من طريق عبد الحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، به.

واختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه عمر بن عبد الواحد فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٥)، والوليد بن مزيد فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦١ -٣٦٢ فروياه عن الأوزاعي، قال: حدثني رجل، عن نافع أن القاسم، فذكره.

ورواه يحيى بن عبد الله البابلتي -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٦)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٠) - عن الأوزاعي، حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، عن نافع أن القاسم، فذكره، والبابلتي ضعيف، وقد طعنوا في سماعه من الأوزاعي.

ورواه عيسى بن يونس -كما سيرد (٢٤٥٩٠)- عن الأوزاعي عن الزُّهْري، عن القاسم، عن عائشة، به. ونقل الحافظ في «التغليق» ٢/ ٣٩٦ عن موسى =

٢٤٥٩٠- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا عيسى بن يونس، حدَّثنا الأوزاعي، عن الزُّهْري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْه صَيِّباً هَنِيئاً»(١).

٢٤٥٩١- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدَّثنا عيسى بنُ يونس، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ، وَيُثِيبُ

= ابن هارون قوله: إن كان عيسى حفظه فهو غريب، والمعروف عن الأوزاعي، عن نافع.

وقال الحافظ في «التغليق» ٢/٣٩٦: وأصح طرقه كلها رواية الوليد ومن تابعه، والله أعلم.

وسيرد من رواية عبيد الله بن عمر، عن نافع برقمي (٢٤٨٧٧) و(٢٤٩٧٣)، ومن طريق أيوب، عن القاسم برقم (٢٥٣٣٥)، وسلف من طريق المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٤١٤٤).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد غريب إن كان عيسى بن يونس حفظه، كما قال موسى بن هارون فيما نقله عنه الحافظ في «التغليق» ٢/٣٩٦. عيسى ابن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٥٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٣) ـ وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٧) ـ وابن حبان (٩٩٣)، والحافظ في «التغليق» ٢/٣٩٦ من طرق عن عيسى بن يونس، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على الأوزاعي:

فرواه الوليد بن مسلم -كما في الرواية السالفة (٢٤٥٨٩) عن الأوزاعي، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة، وهو أصح الطرق عن الأوزاعي وقد بينا ذٰلك ثمة.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٤).

عليها[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد أخرج له أبو داود والترمذي والبخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد توبع. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، وقد تفرد بوصل هٰذا الحديث، وهو ثقة ثبت.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣٦) عن علي بن بحر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٧٧٣)، وعبد بن حميد (١٥٠٣)، والبخاري (٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي في «جامعه» (١٩٥٣)، وفي «الشمائل» (٣٥٠)، والعجلي في «الثقات» ص ٤٢٥، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٥٥)، والطبراني في «الأوسط» (٨٠٢٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٣٣ -٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٨٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٢٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٢ -١٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٦١٠)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٠/ ٥٩٤، من طرق عن عيسى بن يونس، به. وقال البخاري عقب روايته: لم يذكر وكيع ومحاضر: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٠: فيه إشارة إلى أن عيسى بن يونس تفرد بوصله عن هشام. قلنا: ورواية وكيع وصلها ابن أبي شيبة ٦/ ٥٥١ عنه، عن هشام، قال: كان النبي ﷺ ... وقال الحافظ: ورواية محاضر لم أقف عليها بعد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح من هٰذا الوجه، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عيسى بن يونس، عن هشام.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٢/ ٦٩٦ -٦٩٧ من طريق حميد بن الربيع، عن النضر بن إسماعيل، عن هشام، به. موصولاً.

وقال: وهٰذا حديث عيسى بن يونس، ويعرف به عن هشام بن عروة، فألزقه حميد بن الربيع عن النضر بن إسماعيل.

وفي باب قبوله ﷺ الهدية عن عبد الله بن بُسْر، سلف برقم (١٧٦٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

٢٤٥٩٢- حدثنا علي بنُ بَحْر، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة قالت: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من آخِرِ يومه[1] حين صلَّى الظهر، ثم رجع إلى مِنى، فمكث بها لياليَ أيامِ التشريق، يرمي الجمرة إذا زالت الشمس، كلَّ جمرةٍ بسبعِ حَصَيات، يكبِّر مع كل حصاة، ويقف عند الأولى، وعند الثانية، فيُطيل القيامَ ويتضرَّعُ، ويرمي الثالثة لا يقفُ عندها[2].

---

(١) في (ق): يوم.

(٢) حديث حسن، من أجل أبي خالد الأحمر -وهو سليمان بن حيان- ومحمدِ بنِ إسحاق، وقد صرَّح بالسماع عند ابن حبان كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن بحر، فقد روى له أبو داود والترمذي، والبخاري تعليقاً، وهو ثقة. عبد الرحمٰن بن القاسم: هو ابنُ محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو داود (١٩٧٣) -ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٤٣- عن علي بن بحر، بهٰذا الإسناد، وقرنَ بعليٍّ بن بحر عبدَ الله بنَ سعيد الأشج. وحسَّنه المنذري في «مختصر السنن»، فيما نقله الزيلعي في «نصب الراية» ٣/٨٣.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٩٢)، وأبو يعلى (٤٧٤٤)، وابن خزيمة (٢٩٥٦) و(٢٩٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٤)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٧٤ من طريق عبد الله بن سعيد الأشجّ، عن أبي خالد الأحمر، به. وقرن الطحاوي بعبد الله بن سعيد أحمد بن حميد، وليس عنده لفظ: حين صلَّى الظهر.

وأخرجه الطحاوي كذٰلك في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٠ من طريق أحمد =

. . . . . .

=ابن حميد، عن أبي خالد الأحمر، به، مختصراً بلفظ: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من آخِر يومه.

وأخرجه ابن حبان (٣٨٦٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، والحاكم ١/ ٤٧٧ -٤٧٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٤٨ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث في رواية ابن حبان.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم! ولم يخرجاه ووافقه الذهبي! قلنا: لم يحتجَّ مسلم بابن إسحاق، إنما أخرج له في المتابعات.

ولصلاته ﷺ الظهر بمكة شاهدٌ من حديث جابر الطويل في حَجَّة النبي ﷺ عند مسلم (١٢١٨)، وفيه أنه ﷺ أفاض إلى البيت، فصلَّى بمكة الظهر.

وقد وقع في حديث ابن عمر السالف برقم (٤٨٩٨) أنه ﷺ أفاض يوم النحر، ثم رجع، فصلَّى الظهر بمنى.

وهذا خبران متعارضان، مال بعضُ الأئمة إلى الجمع بينهما، والبعضُ الآخر إلى ترجيح أحدهما، وممن مال إلى الجمع بينهما ابنُ خزيمة، فإنه بعد إيراده حديثَ عائشة، وأنه ﷺ أفاضَ حين صلَّى الظهر قال: هذه اللفظة: «حين صلى الظهر» ظاهرها خلافُ خبر ابن عمر الذي ذكرناه قبلُ أن النبي ﷺ أفاضَ يوم النحر، ثم رجع فصلَّى الظهر بمنى، وأحسب أن معنى هذه اللفظة لا تضادُّ خبرَ ابنِ عمر، لعل عائشة أرادت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى الظهر بعد رجوعه إلى منى، فإذا حُمل خبر عائشة على هٰذا المعنى لم يكن مخالفاً لخبر ابن عمر. وخبر ابن عمر أثبت إسناداً من هٰذا الخبر، وخبر عائشة ما تأولت من الجنس الذي نقول: إن الكلام مقدم ومؤخر، . . . كقوله: ﴿ولقد خلقناكم ثم صورناكم ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم﴾ [الأعراف: ١١] فمعنى قول عائشة على هٰذا التأويل: أفاض رسولُ الله ﷺ من آخر يومه، ثم رجع حين صلى الظهر، فقدَّم: حين صلى الظهر، قبل قوله: =

٢٤٥٩٣- حدثنا سكنُ بنُ نافع قال: حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أُتِيَ إليهِ مَعْرُوفٌ[1]، فَلْيَكافِىءْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ، فَقَدْ شَكَرَهُ،

= ثم رجع، كما قدم الله عز وجل: ﴿خلقناكم﴾ قبل قوله: ﴿ثم صورناكم﴾، والمعنى: صوَّرْناكم ثم خلقناكم. اهـ. قلنا: وقد جمع بينهما كذلك النووي في «شرح صحيح مسلم» ٨/ ١٩٣، فانظره.

أما ابن حزم فقال -فيما نقله صاحب «نصب الراية» ٣/ ٨٢-: أحدُ الخَبرَيْن وهم، إلا أن الأغلب أنه صلى الظهر بمكة...، لوجوهٍ ذكرها، ثم قال الزيلعي: وقال غيره: يحتمل أنه أعادها لبيان الجواز، وقال أبو الفتح اليعمري في «سيرته»: وقع في رواية ابن عمر أن النبي ﷺ رجع من يومه ذٰلك إلى منى، فصلى الظهر، وقالت عائشة وجابر: بل صلى الظهر ذٰلك اليوم بمكة، ولا شك أن أحد الخبرين وهم، ولا يدرى أيهما هو، لصحة الطرق في ذٰلك.

وانظر ما نقلناه عن السندي في تخريج حديث ابن عمر المذكور.

وفي باب رمي الجمرات أيام التشريق، إذا زالت الشمس، عن جابر، سلف برقم (١٤٣٥٤)، وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٤٦).

وفي باب رمي كل جمرة بسبع حصيات، والتكبير مع كل حصاة، ثم الوقوف عند الجمرة الأولى والثانية للدعاء عن ابن عمر سلف برقم (٦٤٠٤).

قال السندي: قولها: من آخرِ يومه، ظاهره أنه أفاض آخر يوم العيد، وقد جاء أنه أول اليوم وهو الأشهر.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): معروفاً، مع بناء فعل «أتى» للمعلوم، وعليها شرح السندي. والمثبت من (ظ٨)، وهو الأقرب لما في المصادر، ففيها: «من أُوليَ معروفاً». وجاء في هامش (ق) ما نصه: لعله أن يكون بالرفع، وجاء في هامش (هـ): لعله منصوب بنزع الخافض.

ومَنْ تَشَبَّعَ بما لم يَنَل، فَهُوَ كلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[1].

---

(١) قوله: «من تشبَّع بما لم ينل، فهو كلابس ثَوْبَيْ زُور» صحيح، وبقية الحديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن أبي الأخضر، وقد اختُلف عليه فيه، كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سكن بن نافع، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه ابن راهويه (٧٧٤)، والطبراني في «الأوسط» (٢٤٨٤)، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٣٨٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٨٠-٣٨١، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٨٧)، والبيهقي في «الشعب» (٩١١٣) و(٩١١٤) من طرق عن صالح بن أبي الأخضر، بهٰذا الإسناد. وعندهم (غير ابن عدي): من أُولي معروفاً . . .» .

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الزهري إلا صالح. وقال ابن عدي: معروف بصالح. وقال أبو نعيم: غريب من حديث الزهري، تفرد به صالح. وقال البزار: لا نعلم رواه إلا صالح. وهو لين الحديث، وقد حدث عنه ناس من أهل العلم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٨١ ونسبه لأحمد والطبراني، وقال: فيه صالح بن أبي الأخضر، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال أحمد ثقات.

واختلف فيه على صالح بن أبي الأخضر:

فأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١١١) من طريق عمران بن عبد الرحيم الأصبهاني، عن إبراهيم بن حميد الطويل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أُولي معروفاً . . . وعمران بن عبد الرحيم الأصبهاني لعله عمران بن عبد الرحيم بن أبي الورد، ذكره الذهبي في «الميزان» وقال: حدث بأصبهان، ونقل عن السليماني قوله: فيه نظر، وإبراهيم بن حميد الطويل، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. =

٢٤٥٩٤- حدَّثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا إبراهيم بن سَعْد، عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزُّبير، عن عروة

عن عائشة، قالت: كنتُ إذا دَهَنْتُ رسولَ الله ﷺ، صَدَعْتُ فَرْقَه مِن فوقِ يافوخِه، وأَرْسَلْتُ له ناصيةً[1].

= وقوله ﷺ: «من تشبَّع بما لم ينل، فهو كلابس ثَوْبَيْ زُور» سيرد برقم (٢٥٣٤١) وهو صحيح.

وله شاهد من حديث جابر مرفوعاً عند الترمذي (٢٠٣٤) بلفظ: «من أُعطي عطاءً فوجد، فَلْيَجْزِ به، ومن لم يجد فليُثْنِ، فإن من أثنى فقد شكر، ومن كتم فقد كفر، ومن تحلّى بما لم يُعطه كان كلابس ثوبي زور». وفي إسناده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف، وأبو الزبير، وقد عنعن. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وآخر من حديث أسامة بن زيد عند الترمذي (٢٠٣٥) مرفوعاً بلفظ: «من صُنع إليه معروف، فقال لفاعله: جزاك الله خيراً، فقد أبلغ في الثناء» قال الترمذي: هٰذا حديث حسن جيد غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هٰذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله، وسألت محمداً (يعني البخاري) فلم يعرفه.

قال السندي: قوله: «من أتى إليه» أي: من أوصل إلى أحد إحساناً، ولتضمين الإتيان معنى الإيصال عدي بإلى ونصب المعروف.

قوله: «فليذكره» أي: بخير.

قوله: «ثوبي زور» أي: كأنه أحاطه الزور بتمامه، إذ الشبع يعم أثره البدن، فلذا شُبِّه بمن لبس الثوبين من الزور حتى صار الزور كأنه أحاط بدنَه كلَّه. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده ضعيف على نكارةٍ فيه، محمد بن إسحاق -وإن كان حسنَ الحديث، وقد صَّرح بالتحديث في الرواية (٢٦٣٥٥)- قد تفرد به، وهو=

٢٤٥٩٥- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليث، عن يزيد بن عبد الله بن أُسامة، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَّلب

عن عائشة، قالت: سَمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ المؤمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَاتِ قائِمِ اللَّيلِ صائِمِ النَّهارِ»(١).

= ممن لا يحتمل تفرده، ثم إنه اختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٤١٨٩) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٤٧٧)- وأبو يعلى (٤٥٧٧) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٤٥٠ -ومن طريقه ابن ماجه (٣٦٣٣) عن إسحاق بن منصور، وأبو يعلى (٤٤١٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٤٧٧) و(٦٤٧٨) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة، والبيهقي كذٰلك (٦٤٧٧) و(٦٤٧٨) من طريق عمر بن عبد الوهَّاب، ثلاثتهم عن إبراهيم بن سَعْد، عن ابن إسحاق، فقال: عن يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٠: ويحتمل أن يكون القولان محفوظين.

وسيرد برقم (٢٦٣٥٥).

وانظر حديث عبد الله بن عباس السالف برقم (٢٢٠٩) لزاماً.

قال السندي: قولها: صدعت فرقه: أي فرقت، والفرق -بفتح فسكون راء، خط يظهر بين شعر الرأس إذا قسم قسمين، واليافوخ وسط، يعني أحد طرفي ذلك الخط عند اليافوخ، والطرف الآخر عند الجبهة محاذياً لما بين عينيه بحيث يكون نصف شعر ناصيته من جانب يمين الفرق، والنصف الآخر جانب يساره، كذا في «المجمع». ولا يخفى أن قولها: وأرسلت له ناصية، يأبى هٰذا، فليتأمل.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٣٥٥)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن هاشم بن القاسم وحده ولم يقرن به أحداً.

٢٤٥٩٦- حدَّثنا هاشم، قال: حدَّثنا إسحاق بن سعيد -يعني ابن عمرو بن سعيد بن العاص- عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو يقول: «يا عائشةُ، قَوْمُكِ أَسْرَعُ أُمَّتِي بي لَحَاقاً». قالتْ: فلما جَلَسَ، قلتُ يا رسولَ الله، جَعَلَني الله فداءك، لقد دَخَلْتَ وأنتَ تقول كلاماً ذَعَرَني[1]. فقال: «وما هو؟» قالت: تَزْعُمُ أَنَّ قومي أَسْرَعُ أُمَّتك بك لَحَاقاً. قال: «نَعَمْ» قالت: وعَمَّ ذاك؟ قال: « تَسْتَحْلِيهِمُ المنايا، فَتَنْفِسُ عليهم أُمَّتُهُمْ». قالت: فقلتُ: فكيف النَّاسُ بعد ذٰلك أو عندَ ذٰلك. قال: «دَبىً يأكُلُ شِدَادُهُ ضِعافَهُ حتى تَقُومَ عليهم السَّاعةُ» والدَّبى: الجنادِبُ التي لم تَنْبُتْ أَجْنِحَتُها[2].

٢٤٥٩٧- حدثنا هاشم، حدثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه قال:

قيل لعائشة: يا أمَّ المؤمنين، هٰذا الشهرُ تسعٌ وعشرون! قالت: وما يُعجبكم من ذٰلك، لَمَا صُمْتُ مع رسولِ الله ﷺ تسعاً وعشرين أكثرُ مما صُمْتُ ثلاثين[3].

٢٤٥٩٨- حدَّثنا سليمانُ بنُ داود الهاشمي، قال: أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) في (ظ٨) أذعرني.

(٢) هو مكرر (٢٤٥١٩) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر الحديث(٢٤٥١٨) سندًا ومتنًا.

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فابْرُدُوها بالماءِ». ٩١/٦

قال إبراهيم: لم أَسْمَعْ من هشام شيئاً إلا هذا الحديثَ الواحد[١].

٢٤٥٩٩- حدثنا هاشم بن القاسم، قال: حدثنا المبارك، قال: حدَّثتني أمي، عن مُعاذة العَدَوِية

عن عائشة، أنها أخبرتها، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، وأنا أقول له: أبقِ لي، أبقِ لي[٢].

٢٤٦٠٠- حدَّثنا هاشم، قال: حدثنا محمد -يعني ابن طلحة- عن زُبيد، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما زالَ جبريلُ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود الهاشمي، فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤٢٢٨).

(٢) حديث صحيح، أم المبارك -وإن كانت مبهمة- قد توبعت، وولدها المبارك بن فضالة- وإن كان مختلفاً فيه - قد توبع كذٰلك، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاذة العدوية: هي بنت عبد الله.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦ من طرق عن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٤٧٢٣) بإسنادٍ صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

-عَلَيْه السَّلامُ- يُوصِيني بالجارِ حتّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ»[1].

٢٤٦٠١- حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدَّثنا مُبَارك، عن الحَسَن، عن سَعْدِ بنِ هشام بن عامر

قال: أتيتُ عائشة فقلت: يا أُمَّ المؤمنين، أخبريني بخُلُقِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كان خُلُقُهُ القرآنَ، أَمَا تقرأُ القرآن، قول

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن طلحة: هو ابن مصرِّف اليامي، مختلف فيه حسن الحديث، وسماع مجاهد من عائشة أنكره شعبة وابن معين فيما ذكره ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ٢٠٣ -٢٠٤، وروايته عنها في «الصحيحين». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زبيد: هو ابن الحارث اليامي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٤٥)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٦ من طريق أبي عامر العقدي، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣١٩)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧١٨) عن علي بن الجعد، وأبو يعلى (٤٥٩٠) عن بشر بن الوليد الكندي، ثلاثتهم عن محمد بن طلحة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/١٨٧ من طريق محمد بن العَبّاس المؤدب، عن سريج بن النعمان، عن محمد بن طلحة، به.

وأخرجه كذٰلك الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٣) عن محمد بن العباس، عن سريج بن النعمان، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن مجاهد، عن جابر، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد جابراً.

وكذٰلك أخرجه الطبراني بهٰذه الزيادة من طريق سليمان بن حرب، عن محمد بن طلحة، به.

وسيأتي برقمي (٢٤٩٤٢) و(٢٥٥٣٩).

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٦٠).

الله عز وجل: ﴿وإنَّكَ لعلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] قلت: فإني أريد أَنْ أَتَبَتَّلَ. قالت: لا تفعل، أَما تقرأ: ﴿لقد كانَ لكم في رسولِ الله أسوةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] فقد تزوَّج رسولُ الله ﷺ، وقد وُلِدَ له[1].

٢٤٦٠٢- حدثنا يونُس، قال: حدثنا حمَّاد، -يعني ابنَ زيد-، عن يحيى، عن عَمرة

عن عائشة، قالت: لو أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى من النساء ما رأينا، لَمنعهنَّ من المساجد، كما مَنعت بنو إسرائيلَ نساءَها. قلت لعمرة: ومنعت بنو إسرائيل نساءَها؟ قالت: نعم[2].

---

(١) حديث صحيح، المبارك بن فضالة -يدلس ويسوي إلا أنَّ ما رواه عن الحسن يحتج به فيما قال أحمد، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مختصراً ومطولاً أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٥٢، وأبو يعلى (٤٨٦٢)، والطبري في «تفسيره» ٢٩/ ٢١٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٢٦) والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سعد بن هشام) من طرق عن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٤٨١٠)، وسيرد نحوه (٢٤٦٥٨) بإسناد صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩) من طريق قتادة عن زرارة، عن سعد بن هشام، وفيه أَنَّ رهطاً من قومه نهوه عن التبتل، ولا تعارض بين الروايتين، لاحتمال سؤاله عائشة عن ذٰلك أيضاً للتثبيت، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب=

٢٤٦٠٣- حدَّثنا يونس، قال: حدثنا حماد -يعني ابن زيد- قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأَنِّي أَنْظُرُ إليَّ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ من الغَنَم، ثم لا يُمْسِكُ عن شيء[1].

= ويحيى: هو ابنُ سعيد الأنصاري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٩٨ -ومن طريقه البخاري (٨٦٩)، وأبو داود (٥٦٩)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٥١١٣)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٣، وإسحاق بن راهويه (٦٣٩)، ومسلم (٤٤٥)، وابن خزيمة (١٦٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٠٩)، وتمّام في «فوائده» (٢٨٢) من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٤٤٩٣) من طريق حماد -وهو ابن سلمة- عن عبيد الله بن عمر، عن عمرة، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٤٠٦).

وانظر لزامًا «التمهيد» ٢٣/ ٣٩٤-٤١٣ لابن عبد البر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٧٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٩) من طريقين عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢١٨)، وإسحاق بن راهويه (١٤٩٨)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧١ -١٧٢ و١٧٥ -١٧٦، وفي «الكبرى» (٣٧٦٠) و(٣٧٧٩)، وابن خزيمة (٢٦٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٠)، وابن عبد البر في =

٢٤٦٠٤- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حماد -يعني ابن زيد[1]- عن المُعَلَّى بن زياد وهشام ويونس، عن الحسن

أنَّ عائشة قالت: دعواتٌ كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ يَدْعُو بها: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبي على دِيْنكَ»، قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّك تُكْثِرُ تَدْعُو بهٰذا الدُّعاء؟ فقال: «إنَّ قَلْبَ الآدَمِيِّ بين أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصابعِ الله عَزَّ وجَلَّ، فإذا شاءَ أزاغهُ، وإذا شاء أَقامَهُ»[2].

= «التمهيد» ١٧/ ٢٢٩ من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) في (م): يزيد، وهو تحريف.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الحسن: وهو البصري لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المعلى بن زياد: وهو القردوسي فمن رجال مسلم، وهو ثقة. هشام: هو ابن حسان القردوسي، ويونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٧٣٧) من طريق أبي الربيع الزهراني، عن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٠١) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن عائشة، به، وسعيد بن بشير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه المعلى بن الفضل، قال ابن عدي: في بعض ما يرويه نكرة، وبقية رجاله وثقوا، وفيهم خلاف.

وسيأتي نحوه من حديث عائشة برقم (٢٦١٣٣).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف بإسناد صحيح =

٢٤٦٠٥- حدثنا يونس، حدثنا نافع، يعني ابنَ عمر، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ يومئذٍ عُذِّبَ». قالت: قلتُ: يا رسول الله، يقول الله عز وجل: ﴿يُحاسَبُ حِساباً يَسيراً﴾ [الانشقاق:٨]. قال: «ذاكَ العَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ يَوْمَئِذٍ، عُذِّبَ»[1].

٢٤٦٠٦- حدَّثنا قتيبة بنُ سعيد، حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن ابن قُرَيْط[2] الصَّدَفي، قال:

= برقم (٦٥٦٩)، ولفظه: «إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمٰن عز وجل كقلب واحد، يصرف كيف يشاء» ثم قال رسول الله ﷺ: «اللهم مصرف القلوب، اصرف قلوبنا إلى طاعتك».

وسيرد برقم (٢٦١٣٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وابنُ أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

وأخرجه البخاري (١٠٣)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣١٩) وفي «التفسير» ٤/٤٦٤ -عن سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٤٧٧٢) عن سريج، عن نافع بن عمر، به مختصراً.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

وقوله: «ذاك العرض» أي: عرض الناس على الميزان.

وقوله: «من نوقش الحساب يومئذ عُذِّبَ: قال البغوي في «شرح السنة»: المناقشة: الاستقصاء في الحساب حتى لا يُترَك منه شيء، يقال: انتقشت منه جميع حقي، ومنه نَقْشُ الشوكة من الرِّجْلِ، وهو استخراجها منه.

(٢) في (هـ) و(ق) و(ظ٢) و(م) ابن قريظة، وفي (ظ٨) ابن قريط=

قلتُ لعائشة رضي الله عنها: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُضَاجِعُك وأنت حائض؟ قالت: نَعَمْ، إذا شَدَدْتُ عليَّ إزاري، ولم يكن لنا إذ ذاك إلا فِراشٌ واحد، فلمَّا رَزَقَني الله -عز وجل- فراشاً آخر اعتزلتُ رسولَ الله ﷺ[1].

٢٤٦٠٧- حدَّثنا قُتيبة بن سَعيد، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن أُسامة بن

= -بالطَّاء- وكذٰلك هو في «الإكمال» للحسيني ص ٥٧٤. وفي «التعجيل» ٢/ ٥٨٤ و«أطراف المسند» ٩/ ٢٩٥ ابن قريظ. وفي «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٢٤ قرط أو قريط، وفي «التاريخ الكبير» للبخاري: ٨/ ٤٤٤ ابن قُرْط أو ابن قَرط، وفي «ذيل الكاشف» ص ٣٥٥: ابن قارب بن قريط الصَّدفي. وأثبتنا ما في (ظ٨) لأنها أجود النسخ عندنا.

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن قريط الصدفي، ولم يُضْبَط اسمه كما بيَّنا في الحاشية السالفة، وقد اختلف فيه على يزيد بن أبي حبيب:

فرواه قتيبة بن سعيد عن ابن لهيعة -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن سويد ابن قيس، عن ابن قريط الصدفي، عن عائشة. قلنا: وقد احتملوا رواية قتيبة عن ابن لهيعة.

ورواه عمرو بن الحارث -كما عند البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/ ٤٤٤- عنه، فقال: عن يزيد بن قيس، عن ابن قرط، به. وقد ترجم البخاري ليزيد ابن قيس في «تاريخه الكبير» ٨/ ٣٥٣.

وقد عدَّ أبو حاتم سويد بن قيس ويزيد بن قيس واحداً، فقال فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٨٤: يزيد بن قيس، ويقال: سويد بن قيس، روى عن ابن قرط أو ابن قريط، روى عنه يزيد بن أبي حبيب.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار وهُنَّ حُيَّض.

زيد، عن صفوان بن سُلَيْم، عن عروة بن الزبير[1]

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يُمْنُ المرأةِ تَيْسِيرُ خِطْبَتِها، وتَيْسِيرُ صَدَاقِها»[2].

٢٤٦٠٨- حدثنا قتيبة، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا كان جُنباً، وأرادَ أن ينامَ وهو جُنُب، توضَّأَ وضوءَهُ للصلاة قبلَ أن ينام، وكان يقول: «مَنْ أَرَادَ أَنْ ينامَ وَهُوَ جُنُبٌ، فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَه لِلصَّلاة»[3]. ٦/ ٩٢

---

(١) لفظ: ابن الزبير، ليس في (م).

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو قتيبة ابن سعيد، وشيخه هو عبد الله بن لهيعة، وقد سمع قتيبة منه قديماً، وقد توبع.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٨٦ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد.

(٣) الحديث من فعله ﷺ صحيح، ومن قوله ﷺ صحيح لغيره. ابنُ لهيعة -وإن كان سيِّءَ الحفظ- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. قتيبة: هو ابن سعيد، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل الذي يقال له: يتيم عروة.

وأخرجه البخاري (٢٨٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٢٣) من طريق عُبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، بهٰذا الإسناد، من فعله ﷺ.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

وسيرد برقم (٢٤٧١٧).

ولقوله: «من أراد أن ينام وهو جُنُب، فليتوضأ وضوءه للصلاة» شاهدٌ من =

٢٤٦٠٩- حدَّثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، عن الحارث ابن يزيد، عن زياد بن نُعَيْم، عن مُسْلِم بن مِخْراق

عن عائشة -قال: ذَكَرَ لها أَنَّ ناساً يقرؤون القُرْآن في اللَّيْلَةِ مَرَّةً أو مرتين- فقالت: أولئك قرؤوا ولم يقرؤوا، كنتُ أقومُ مَعَ رسولِ الله ﷺ ليلةَ التَّمام، فكان يقرأُ سورة[1] البقرة وآل عمران والنِّساء، فلا يَمُرُّ بآيةٍ فيها تخوُّفٌ إلا دعا الله عزَّ وجَلَّ واستعاذ، ولا يَمُرُّ بآيةٍ فيها استبشارٌ إلا دعا الله عَزَّ وجَلَّ، وَرَغِبَ إليه[2].

=حديث عمر عند البخاري (٢٨٧)، وفيه أنه سأل رسولَ الله ﷺ: أيرقدُ أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم، إذا توضأ أحدُكم فليرقُد وهو جنب».

وسلف برقمي (٩٤) و(٢٣٠).

(١) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق): بسورة، وجاء في هامش (ظ٢) سورة، وهي نسخة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال مسلم بن مخراق، فقد ذكره المزي والحافظ في «التهذيب» تمييزاً، ولم يذكرا في الرواة عنه سوى زياد ابن نعيم، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وابن لهيعة -وهو عبد الله- صححوا سماع قتيبة بن سعيد منه، وقد توبع كذٰلك بعبد الله بن المبارك كما في الرواية (٢٤٨٧٥)، وهو صحيح السماع من ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١١٦) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في «فضائل القرآن» ص ٦٧، وأبو يعلى (٤٨٤٢) من طريقين، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه ابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٧)، والفريابي في «الفضائل»=

٢٤٦١٠- حدثنا قتيبة، حدثنا يحيى، يعني ابنَ زكريا[١]، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مُسافع[٢] بن عبد الله الحَجبي، عن عروة بن الزبير

عن عائشة: أنَّ امرأةً قالت: للنَّبيِّ ﷺ: هل تغتسلُ المرأةُ إذا احتلمَتْ، وأبصرتِ الماء؟ فقال: «نعم». فقالت لها عائشة: تَرِبَتْ يداكِ! فقال النبيُّ ﷺ: «دَعِيها، وَهَلْ يكونُ الشَّبَهُ إلاَّ مِنْ قِبَلِ ذٰلكَ. إذا عَلا ماؤها ماءَ الرَّجُلِ، أَشْبَهَ أَخْوالَهُ، وإذا عَلا ماءُ الرَّجُلِ ماءَها، أَشْبَهَهُ»[٣].

=(١١٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣١٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن الحارث ابن يزيد، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٢٧٢، وقال: رواه أحمد، ولها عنده في رواية: «يقرأ أحدهما القرآن مرتين أو ثلاثاً» وأبو يعلى، وفيه ابن لهيعة وفيه كلام.

وسيرد برقم (٢٤٨٧٥).

وله شاهد من حديث حذيفة عند مسلم (٧٧٢)، وقد سلف ٥/ ٣٨٢.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٣٥) و(٦٥٠٦).

قال السندي: قولها: قرؤوا ولم يقرؤوا، أي: قرؤوا ظاهراً لكنهم ما قرؤوا معنى.

قولها: ليلة التمام، كأن المراد ليلة تمام الختمة والشروع في أخرى، أو المراد تمام رمضان، أو المراد تمام الليلة، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في (م): عن ابن زكريا، وفي (ظ٢) و(ق): عن أبي زكريا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و«أطراف المسند».

(٢) تحرف في (م) إلى نافع.

(٣) حديث صحيح، مصعب بن شيبة -وإن كان لين الحديث- متابع، وقد=

. . . . . .

=روى له مسلم هٰذا الحديث متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسافع بن عبد الله، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. قتيبة: هو ابن سعيد، ويحيى ابن زكريا: هو ابن أبي زائدة. وقد اختُلف فيه على عروة بن الزبير، كما سيرد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٥ من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولفظ رواية البيهقي: «أشبه أعمامه» بدل «أشبهه».

وأخرجه مسلم (٣١٤) (٣٣)، وأبو يعلى (٤٣٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٨، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة مسافع ابن عبد الله، من طرق عن يحيى بن زكريا، به.

وأخرجه مسلم (٣١٤)، وأبو داود (٢٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٢، وفي «الكبرى» (٢٠٣)، والدارمي (٧٦٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٢، وابن حبان (١١٦٦)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٧٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣٣٤ من طرق (عقيل ويونس ابن يزيد والزُّبيدي) عن ابن شهاب، عن عروة، به، وذكروا أن المرأة التي سألت رسول الله ﷺ هي أمُّ سُلَيم.

واختلف فيه على عروة بن الزبير:

فرواه هشام بن عروة فيما أخرجه البخاري (٢٨٢) عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة أم المؤمنين، قالت: جاءت أم سُلَيْم إلى رسول الله ﷺ. . .

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٨٨: ونقل القاضي عن أهل الحديث أن الصحيح أن القصة وقعت لأم سلمة، لا لعائشة، وهذا يقتضي ترجيحَ روايةِ هشام، وهو ظاهرُ صنيع البخاري، لكن نقل ابن عبد البر عن الذُّهلي أنه صحَّح الروايتين، وأشار أبو داود إلى تقوية رواية الزهري، لأن مسافع بن عبد الله تابعه عن عروة عن عائشة، وأخرج مسلم أيضاً رواية مسافع، وأخرج=

٢٤٦١١- حدثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا بكر بنُ مُضَر، عن ابن الهاد، أن زياد بنَ أبي زياد مولى ابن عياش، حدَّثه عن عِراك بن مالك قال: سمعتُه يحدث عمر بن عبد العزيز

= أيضاً (٣١٠) من حديث أنس قال: جاءت أم سُليم إلى رسول الله ﷺ، فقالت له وعائشة عنده . . . فذكر نحوه، وروى أحمد من طريق إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، عن جدته أم سُليم، وكانت مجاورة لأم سلمة فذكر الحديث وفيه أن أم سلمة هي التي راجعتها، وهذا يقوِّي رواية هشام. قال النووي في «شرح مسلم»: يحتمل أن تكون عائشة وأم سلمة جميعاً أنكرتا على أم سُليم، وهو جمعٌ حسن، لأنه لا يمتنع حضور أمِّ سَلَمة وعائشة عند النبي ﷺ في مجلس واحد. وقال في «شرح المهذب»: يجمع بين الروايات بأن أنساً وعائشة وأم سلمة حضروا القصة، انتهى. قال الحافظ: والذي يظهر أن أنساً لم يحضر القصة، إنما تلقى ذٰلك من أمه أم سُليم، وفي «صحيح مسلم» من حديث أنس ما يشير إلى ذٰلك. وقد روى أحمد من حديث ابن عمر نحو هٰذه القصة، وإنما تلقى ذٰلك ابن عمر من أم سُلَيْم أو غيرها.

وسألتْ عن هٰذه المسألة أيضاً خولةُ بنتُ حكيم عند أحمد والنسائي وابن ماجه، وفي آخره: «كما ليس على الرجل غسل إذا رأى ذٰلك فلم ينزل» وسهلةُ بنت سهيل عند الطبراني، وبُسرةُ بنتُ صفوان عند ابن أبي شيبة.

قلنا: وسيرد بنحوه برقم (٢٦١٩٥).

وحديث ابن عمر سلف برقم (٥٦٣٦).

وحديث أنس سلف برقم (١٢٢٢٢).

وأحاديث أم سلمة وأم سُلَيم وخولة بنت حكيم سترد على التوالي ٦/ ٢٩٢، ٣٧٦، ٤٠٩.

قال السندي: قولها: تربت يداك، كأنها أرادت إنكار أن يكون لها ماء، فلذٰلك أجاب ﷺ بما أجاب، أو أرادت هي إنكار الاحتلام وأراد ﷺ بالجواب إثبات الماء، وثبوت الاحتلام بعد ذٰلك أمر ظاهر.

عن عائشة، أنها قالت: جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها، فأطعمتُها ثلاث تَمَرات، فأعطت كلَّ واحدة منهما تمرة، ورفَعَتْ إلى فيها تمرةً لتأكلها، فاستطعمتها ابنتاها[1]، فشقت التمرةَ التي كانت تريد أن تأكلها بينهما. قالت: فأعجبني شأنُها، فذكرتُ[2] الذي صنَعتْ لرسولِ الله ﷺ، فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ أَوْجَبَ لَها بِها الجَنَّةَ، وَأَعْتَقَها بها مِنَ النَّارِ»[3].

٢٤٦١٢- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أُمِّه

عن عائشة، أنها قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فأرسلتُ بَرِيرةَ في أَثَرِهِ لتنظر أين ذهب، قالت: فَسَلَكَ نحو بقيع الغَرْقَدِ، فوقف في أدنى البقيع، ثُمَّ رَفَعَ يديه، ثم انصرف،

---

(١) في (ظ٨): فاستطعمها ابناها.

(٢) في (م): فذكرت ذٰلك الذي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد ابن أبي زياد مولى ابن عياش، وهو المخزومي المدني، فمن رجال مسلم، وهو ثقة عابد. ابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن الهاد.

وأخرجه مسلم (٢٦٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٠٢٠)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة زياد بن أبي زياد) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه إسحاق بن راهويه (١٣٣٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣٠) من طريق الحسن، عن صعصعة، عن الأحنف قال: دخلت امرأة على عائشة ... فذكر نحوه.

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٥٥).

فَرَجَعَتْ إليَّ بريرة، فأخبرتني، فلمَّا أصبحتُ سَألتُه، فقلتُ: يا رسولَ الله، أين خَرَجْتَ اللَّيلة؟ قال: «بُعِثْتُ إلى أَهْلِ البَقِيعِ لأُصَلِّيَ عليهم»[1].

٢٤٦١٣- حدثنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا لَيْثُ بنُ سعد، عن عُقَيْل، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يعتكِفُ العشرَ الأواخِر من رمضان حتى توفَّاه الله، ثم اعتكفَ أزواجُه من بعده[2].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، أم علقمة بن أبي علقمة: -وهي مرجانة- روى عنها اثنان، أحدهما ابنها، وذكرها ابن حبان في «الثقات» وقال العجلي: مدنية تابعية ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. غير عبد العزيز بن محمد: وهو الدراوردي، فقد أخرج له البخاري مقروناً أو تعليقاً، واحتج به الباقون، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٤٢ -ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٠٣، وابن راهويه (١٠٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٩٣، وفي «الكبرى» (٢١٦٥)، وابن حبان (٣٧٤٨)- عن علقمة بن أبي علقمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

وقوله: «بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم»، قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١١١: لا يُدرى لمثل هٰذا علة والله أعلم، وقد يحتمل أن يكون ليعمهم بالصلاة منه عليهم، لأنه ربما دفن منهم من لم يصل عليه كالمسكينة ومثلها ممن دفن ليلاً ولم يشعر به، ليكون مساوياً بينهم في صلاته عليهم، ولا يؤثر بعضهم بذٰلك ليتم عدله فيهم.

وفي الباب عن أبي مويهبة، سلف برقم (١٥٩٩٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عقيل: هو ابن خالد الأَيْلي.

وأخرجه مسلم (١١٧١) (٥)، وأبو داود (٢٤٦٢)، والنسائي في «الكبرى» =

٢٤٦١٤- حدَّثنا قُتيبة، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سَعْد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر

عن عائشة، أَنَّها قالتْ: ما صَلَّىٰ رسولُ الله ﷺ الصَّلاةَ لِوَقْتِها الآخرِ مَرَّتين حتى قَبَضَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ[1].

= (٣٣٣٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٣٢)- عن عبد الله بن يوسف، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٥ و٣٢٠، وفي «السنن الصغير» ٢/ ١٢٨، وفي «معرفة السنن» ٦/ ٣٩٥، وفي «شُعب الإيمان» (٣٩٦٢) من طريق يحيى بنُ بكير، كلاهما عن ليث بن سعد، به. قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته. وزاد البيهقي: والسنَّةُ في المعتكف أن لا يخرج إلا لحاجته التي لا بدَّ منها، ولا يعود مريضاً، ولا يمس امرأته، ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، والسنة فيمن اعتكف أن يصوم. ثم قال البيهقي في هٰذه الزيادة: قد قيل: إنه من قول عروة، ولذلك لم يخرج البخاري ومسلم هٰذه الزيادة في الصحيح.

وأخرجه ابن راهويه (٦٥٣) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، به.

وسيرد من طرق عن الزهري بالأرقام (٢٥٣٥٥) و(٢٥٣٥٨) و(٢٥٩٥٢) و(٢٦٣٨٠).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٣٣).

(١) إسناده ضعيف، إسحاق بن عمر لم يسمع من عائشة فيما ذكر الترمذي والبيهقي، ثم إنه مجهول، لم يذكروا في الرواة عنه سوى سعيد بن أبي هلال، وجهله أبو حاتِم، وقال أبو القاسم بن عساكر: هو أحد المجاهيل، وقال ابن القطان: لا يعرف، وقال الذهبي في«الميزان»: تركه الدارقطني. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. خالد بن يزيد: هو الجمحي المصري.

وأخرجه الترمذي (١٧٤)، والدارقطني ١/ ٢٤٩، والحاكم ١/ ١٩٠، =

٢٤٦١٥- حدَّثنا قُتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عَلْقمة بن أبي علقمة، عن أُمِّه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ النَّاسَ عامَ حَجَّةِ الوَدَاع،

= والبيهقي ١/ ٤٣٥ من طريق قتيبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وليس إسناده بمتصل. ذكر ذٰلك عنه المزي في «التحفة» والزيلعي في «نصب الراية» ١/ ٢٤٢، وابن حجر في «تهذيبه» (ترجمة إسحاق)، وجاء في مطبوع الترمذي: حسن غريب، بزيادة: حسن.

وقال البيهقي: وهٰذا مرسل، إسحاق بن عمر لم يدرك عائشة.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٤٩، والحاكم ١/ ١٩٠ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن ربيعة بن عثمان، عن عمران بن أبي أنس، والدارقطني ١/ ٢٤٩ من طريق الواقدي كذٰلك عن عبد الرحمٰن بن عثمان بن وثاب، عن أبي النضر، كلاهما عن أبي سلمة، عن عائشة، به. والواقدي متروك.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٩٠، والبيهقي ١/ ٤٣٥ من طريق محمد بن صالح ابن هانىء، عن الحسين بن الفضل الجمحي، عن هاشم بن القاسم، عن الليث ابن سعد، عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٤٩ من طريق معلى بن عبد الرحمٰن، عن الليث ابن سعد، عن أبي النضر، عن عمرة، عن عائشة، به. والمعلى متروك كذٰلك.

قلنا: وهٰذان الطريقان غير محفوظين، والمحفوظ: عن الليث عن خالد ابن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة، فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٨.

وفي الباب في الصلاة على وقتها عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٨٩٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سلف ٥/ ٣٦٨.

قال السندي: قولها: لوقتها الآخر: أي ما أخر الصلاة إلى آخر وقتها مرتين.

فقال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْدَأَ مِنْكُمْ بِعُمْرَةٍ قَبْلَ الحَجِّ، فَلْيَفْعَلْ». وأفرد رسولُ الله ﷺ الحَجَّ، ولم يَعْتَمِرْ[1].

٢٤٦١٦- حدَّثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أُمه

عن عائشة، أنها قالت: كنتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ البيتَ، فأُصَلِّيَ فيه، فَأَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي[2]، فأدخلني في الحِجْر، فقال لي: «صَلِّي في الحِجْر إذا أَرَدْتِ دخولَ البَيْتِ، فإنَّما هُوَ قِطْعَةٌ

---

(١) حديث صحيح دون قولها: ولم يعتمر، وهذا إسناد ضعيف، أم علقمة ابن أبي علقمة -وهي مرجانة- لم يذكروا في الرواة عنها سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان والعجلي.

وعبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي، مختلف فيه حسن الحديث، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه قتيبة بن سعيد -كما في هذه الرواية- والحميدي (٢٠٤)، كلاهما عن الدراوردي، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة، به.

وخالفهما إسحاق بن راهويه (٦٧٨) و(٩٠٦) فرواه عن الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه خلاد بن أسلم عن الدراوردي، واختلف عليه كذٰلك: فروى عن خلاد، عن الدراوردي بإسنادي أحمد وابن راهويه، كما عند الدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٣٨.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٧٧) بلفظ: أن رسول الله ﷺ أفرد الحج. وبينا هناك أن الذي استقر عليه أمره ﷺ هو القِران.

وسيأتي بإسناد صحيح كذلك برقم (٢٥٥٨٧) بلفظ: «من أحب أن يهل بعمرة فليهل، ومن أحب أن يهل بحجة فليهل».

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): يدي، والمثبت من (ظ٨) وهامش (ظ٢).

٦/٩٣ مِنَ البَيْتِ، وَلٰكِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا حِينَ بَنَوا الكَعْبَةَ، فَأَخْرَجُوهُ مِنَ البَيْتِ»[١].

٢٤٦١٧- حدَّثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدَّثنا سُفْيان، قال: حدَّثني عبدُ ربه بن سعيد، عن عمرة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في المريض: «بسمِ الله، بِتُرْبَةِ[٢] أَرْضِنا بريقةِ بَعْضِنا لِيُشْفَى سَقِيمُنا بإذنِ رَبِّنا»[٣].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت، فإنما هو قطعة من البيت» فحسن لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أم علقمة بن أبي علقمة -وهي مرجانة- تفرد بالرواية عنها ابنها، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان، وقد ذكرها الذهبي في المجهولات من «الميزان»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة. وعبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي- مختلف فيه، حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (٨٧٦) عن قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢١٩، وفي «الكبرى» (٣٨٩٥)، وأبو يعلى (٤٦١٥) من طرق عن عبد العزيز، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٨) من طريق ابن أبي الزناد، عن علقمة، به.

وقوله: صلي في الحجر، سلف برقم (٢٤٣٨٤)، بإسناد ضعيف.

وقوله: «ولٰكن قومك استقصروا حين بنوا الكعبة، فأخرجوه من البيت» سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٩٧).

(٢) في (ظ٢) و(ق): تربة. قلنا: وهو الموافق لرواية البخاري ومسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وسفيان: هو ابن عيينة، وعبد ربه بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية. =

* ٢٤٦١٨- حدَّثنا عثمانُ بنُ محمد بن أبي شَيْبة -[قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا من عُثمان- قال: حدَّثني طلحة بنُ يحيى الأنصاري، عن يونس الأَيْلي، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّين سنة[1].

= وأخرجه ابن سعد ٢/٢١٣، والبخاري (٥٧٤٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤١٤)، من طريق علي ابن المديني، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥٢)، وابن أبي شيبة ٨/٤٥ و١٠/٣١٣ -٣١٤، والبخاري (٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤)، وأبو داود (٣٨٩٥)، والنَّسائي في «الكبرى» (٧٠٥٠) و(١٠٨٦٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢٣)- وابن ماجه (٣٥٢١)، وأبو يعلى (٤٥٢٧) و(٤٥٥٠)، وابن حبان (٢٩٧٣)، والطبراني في «الدعاء» (١١١٢) و(١١٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٦)، والحاكم ٤/٤١٢، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥١٣)، من طرق، عن سفيان بن عيينة، به.

قال النسائي: لا نعلم أحداً روى هٰذا الحديث إلا ابن عيينة.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

قال السندي: قولها: كان يقول في المريض، أي: في شأنه ورقيته.

قوله: «ليشفى سقيمنا» على بناء المفعول واللام متعلق بما يفهم مما سبق أي: خلطنا بينهما ليشفى سقيمُنا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلحة بن يحيى الأنصاري، فمختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وأخرج له البخاري متابعة، وعبد الله بن أحمد ثقة من رجال النسائي، وقد توبع. يونس: هو ابن يزيد الأيلي. =

* ٢٤٦١٩- حدثنا عبد الله بن محمد -قال عبد الله: وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد- قال: حدَّثنا حَفْص، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، قالت: أتيتُ النَّبيَّ ﷺ بابنِ الزبير، فَحَنَّكه بِتَمْرَةٍ، وقال: «هٰذا عبدُ الله، وأَنْتِ أُمُّ عبدِ الله»[1].

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ٢٨، ومسلم (٢٣٤٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٣٤٩) من طريق عباد بن موسى، عن طلحة، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٣٠٩، وأبو يعلى (٤٦٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٢٣ -٢٤ و٢٧ من طرق عن يونس، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٩١)، وابن سعد ٢/ ٣٠٩، والبخاري (٣٥٣٦) و(٤٤٦٦)، وفي «التاريخ الصغير» ١/ ٢٧ -٢٨ و٢٨، ومسلم (٢٣٤٩) (١١٥)، والترمذي في «جامعه» (٣٦٥٤)، وفي «الشمائل» (٣٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧١١٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٤٧) و(١٩٤٨) و(١٩٤٩)، وابن حبان (٦٣٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦) و(٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٣٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٢٣ من طرق عن ابن شهاب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٥٣٦) و(٤٤٦٦)، وأبو يعلى (٤٦٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٣٨، وابن عبد البر ٣/ ٢٣ -٢٤ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة، مثله.

وفي الباب عن معاوية بن أبي سفيان، سلف برقم (١٦٨٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه حفص بن غياث، كما في هٰذه الرواية، وحماد بن سلمة كما عند=

. . . . . .

= ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٦٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٠٥) ووهيب بن خالد كما عند ابن سعد ٨/ ٦٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٧)، وأبو أسامة حماد بن أسامة كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١١، وفي «الآداب» (٤٨٢)، وأبو معاوية محمد بن خازم الضرير كما عند ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٦٦، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١١، وأنس بن عياض كما عند ابن سعد ٨/ ٦٦، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، وعبد العزيز ابن أبي حازم، وابن جريج كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣، ويحيى بن عبد الله بن سالم وسعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي كما عند الحاكم ٤/ ٢٧٨، تسعتهم عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد كما في الرواية (٢٤٧٥٦) و(٢٦٢٤٢)، ومعمر كما في الرواية (٢٥١٨١)، وعمر بن حفص المعيطي كما في الرواية (٢٥٥٣٠) ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقالوا: عن أبيه، عن عائشة.

ورواه وكيع كما في الرواية (٢٥٥٣١) و(٢٥٧٨٠) عن هشام بن عروة، فقال: عن رجل من ولد الزبير، عن عائشة.

ورواه معاوية كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (٨٥٠) عن هشام بن عروة، فقال: عن يحيى بن عباد بن حمزة، عن عائشة، به.

ورواه سفيان الثوري كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٢٣، عن هشام ابن عروة، فقال: عن حمزة بن فلان، عن عائشة.

وصحح الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣: قول من قال: عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

وقولها: فحنكه بتمرة: أخرجه البخاري (٣٩١٠)، ومسلم (٢١٤٨) من

* ٢٤٦٢٠- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد -[قال عبد الله]: وسَمِعْتُه أنا منه -قال: حدَّثنا محمدُ بنُ بِشْر، عن زكريا، عن خالد بن سَلَمة، عن البَهيِّ، عن عروة بن الزبير، قال:

قالت عائشة: ما عَلِمْتُ حتى دَخَلَتْ عليَّ زينبُ بغير إذْنٍ وهي غضبى، ثُمَّ قالتْ لرسولِ الله ﷺ: أحسَبُك إذا قَلَبَتْ لكَ بُنَيَّةُ أبي بكر ذُرَيْعَتَيْها[1]. ثم أقبلتْ عليَّ[2]، فأَعْرَضْتُ عنها، حتى قال النَّبيُّ ﷺ: «دُونَكِ فَانْتَصِرِي». فأقبلتُ عليها حتى رأيتُها[3] قد يَبِسَ ريْقُها في فَمِها، ما تَرُدُّ عليَّ شيئاً، فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ يتهلَّلُ وَجْهُه[4].

=طريقين عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وله شاهد من حديث أسماء عند البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦).

قال السندي: قوله: «وأنت أم عبد الله» خطاب لعائشة كناها بذٰلك، لكونها خالة، والخالة أم، ومن هٰذا القبيل تسمية العم أباً، والله أعلم.

(١) في (م) ذريعيها.

(٢) في (م): إلي.

(٣) في (ظ٨): رأيت.

(٤) إسناده حسن، البهي -وهو عبد الله- مختلف فيه فقد روى عنه جمع ووثقه ابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أن أبا حاتم قال فيه: لا يحتج بالبهي، وهو مضطرب الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن خالد بن سلمة -وهو ابن العاص بن هشام الفأفاء -من رجال مسلم، وهو ثقة، وعبد الله بن محمد: هو ابنُ أبي شيبة، وزكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه ابنُ ماجه (١٩٨١) من طريق ابن أبي شيبة، بهٰذا الإسناد. =

* ٢٤٦٢١- حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمد -[قال عبد الله]: وسمعته أنا من عبد الله بن محمد -قال: حدثنا حفص، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ابنُ جُدْعان كان في الجاهلية يَصِلُ الرَّحِمَ، ويُطْعِمُ المساكين، فهل ذاكَ نافِعُهُ؟ قال: «لا يا عائِشةُ، إنهُ لم يَقُلْ يَوْماً: رَبِّ اغْفِرْ لي خَطِيئَتي يَوْمَ

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩١٤) و(١١٤٧٦) من طريق عبدة بن عبد الله الصفار البصري، عن محمد بن بشر، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٨) (مختصراً)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩١٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه زكريا، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩١٦) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن زكريا، عن خالد بن سلمة، عن البهي، عن عائشة، فأسقط عروة.

والبهي لم يسمع من عائشة فيما قال الإمام أحمد كما في «المراسيل» للرازي ص ١١٥.

وقد حسَّن إسناده الحافظ في «الفتح» ٥/ ٩٩.

وانظر حديث عائشة عند البخاري (٢٥٨١)، وقد سلف نحوه برقم (٢٤٥٧٥) بغير هذا السياق، قال الحافظ ٥/ ٢٠٧: فيمكن أن يحمل على التعدد.

وانظر (٢٤٩٨٦).

قال السندي: قولها: ما علمت، أي: بمجيء زينب.

قولها: بنية أبي بكر، بالتصغير.

قولها: ذريعتيها، هي تصغير ذراع.

قولها: يتهلل وجهه، علم منه جواز السرور بغلبة مَنِ انتصر بالحقِّ.

الدِّينِ»[1].

٢٤٦٢٢- حدَّثنا هارون بن معروف، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن أحمد فمن رجال النسائي، وهو ثقة وقد توبع. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي شيبة، وحفص: هو ابن غياث، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه مسلم (٢١٤) (٣٦٥)، وأبو عوانة ١/ ١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٧)، وابن حبان (٣٣١)، وابن منده في «الإيمان» (٩٦٩)، وشُهدة الإبرية مسندة بغداد في «العمدة» (٩١) من طريق عبد الله بن محمد، بهذا الإسناد. وقال ابن منده: رواه غير حفص مرسلاً.

قلنا: يعني منقطعاً.

فقد أخرجه إسحاق (١٦٣١) عن عبد الأعلى، عن داود، عن الشعبي، عن عائشة، به. دون ذكر مسروق بالإسناد. ولا يُعلّ به، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٠: ويشبه أن يكون حفص قد حفظه.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٠٥ من طريق وهيب بن خالد، عن أبي واقد، عن أبي سلمة، عن عائشة، به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: وأبو واقد هو صالح بن محمد بن زائدة الليثي ضعيف.

وأخرجه إسحاق (١٢٠١) و(١٦٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٩) من طريقين عن عكرمة، عن عائشة، وفيه: «هل قال مرة: اللهم قني عذاب النار مرة واحدة».

وسيرد برقم (٢٤٨٩٢).

وفي الباب عن عدي بن حاتم، سلف برقم (١٨٢٦٢).

قال السندي: قوله: «إنه لم يقل يوماً: ربِّ اغفر لي إلخ» يعني أنه ما كان مؤمناً بالآخرة، والكافر لا يقبل منه.

حدَّثنا حَرْمَلة، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسة، قال:

أتيتُ عائشةَ زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ أسألُها عن شيءٍ، فقالت: أُخبرك بما[1] سَمِعْتُ من رسولِ الله ﷺ يقول في بيتي هذا: «اللهمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شيئاً، فَشَقَّ عليهم، فاشْقُقْ عليه، ومَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئاً، فَرَفَقَ بهم، فارْفُقْ به»[2].

٢٤٦٢٣- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا الأوزاعي، قال: حدَّثني شَدَّاد أبو عَمَّار

عن عائشة: أَنَّ نِسْوةً من أهل البَصْرَةِ دَخَلْنَ عليها، فأَمَرَتْهُنَّ أَنْ يَسْتَنْجِينَ بالماء، وقالت: مُرْنَ[3] أزواجَكُنَّ بذٰلك، فإنَّ النَّبيَّ كان يَفْعَلُه. وهو شِفاءٌ من الباسور، عائشة تقولُه أو أبو عَمَّار[4].

---

(١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حرملة، وهو ابن عمران التجيبي، وعبد الرحمٰن بن شماسة، كلاهما من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن وهب: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه ومطولاً مسلم (١٨٢٨)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٢ و٤١٣، وابن حبان (٥٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٧١) من طرق عن ابن وهب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٣٧).

(٣) في (ظ٨) مروا.

(٤) حديث صحيح دون قوله: وهو شفاء من الباسور، إن كان من قول عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شداد أبو عمار -وهو ابن عبد الله القرشي- لم يدرك عائشة فيما قال الإمام أحمد، كما في سنن البيهقي ١/ ١٠٦، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو =

٢٤٦٢٤- حدَّثنا عبدُ الجَبَّار بنُ محمد، قال: حدثنا بقية، عن محمد ابن زياد الأَلْهاني، سَمِعَ عبدَ الله بنَ أبي قيس يقول:

سَمِعْتُ عائشة تقول: نهى رسول الله ﷺ عن الوِصَال في الصِّيام[1].

٢٤٦٢٥- حدَّثنا محمد بن إدريس -يعني الشَّافعي- قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة أنه قال:

سألتُ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ: في كَمْ كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: في ثلاثةِ أثوابٍ بِيْضٍ سَحُوليَّةٍ[2].

= المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه إسحاق (١٧٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٦ من طريقين عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد. وجاء عند إسحاق: وقال: إنه يذهب الباسور، وعند البيهقي: وقالت: هو شفاء من الباسور.

وسيرد بالأرقام (٢٤٦٣٩) و(٢٤٨٢٦) و(٢٤٨٣٦) و(٢٤٨٩٠) و(٢٤٩٨٤) و(٢٥٣٧٨) و(٢٥٩٩٤) وهو حديث صحيح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٠٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٨١٠٤).

وعن جرير بن عبد الله البجلي عند ابن ماجه (٣٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/٤٥.

(١) حديث صحيح، بقية -وهو ابن الوليد وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وهو مكرر (٢٤٥٨٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الجبار بن محمد وهو من رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) إسناده صحيح، من فوق الإمام الشافعي ثقات من رجال الشيخين، غير عبد العزيز بن محمد، وهو الدراوردي، فقد أخرج له البخاري مقروناً، =

٢٤٦٢٦- حدثنا محمد بن إدريس، قال: حدَّثنا عبدُ العزيز، عن يزيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: ٦/ ٩٤

سألتُ عائشة: كم كان صَدَاقُ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان صَدَاقُهُ لأَزْواجِهِ اثنتي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ونَشّاً. قالتْ: أتدري ما النَّشُّ؟ قلتُ: لا، قالت: نِصْفُ أُوقية، فتلك خمس مئة دِرْهم، فهٰذا صَدَاقُ رسولِ الله ﷺ لأَزْواجِهِ[1].

= وانتقى له مسلم هٰذا الحديث. محمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه مسلم (٩٤١) (٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٩ من طريق ابن أبي عمر، عن عبد العزيز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٨٣ من طريق عبد الله بن جعفر، عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرج ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٥٨ من طريق عبد الله بن بشر، عن الزهري، عن أبي سلمة، به، بلفظ: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب أحدها بُرْد أحمر. وعبد الله بن بشر فيه ضعف، وقال الدارقطني: ليس بالحافظ.

وقد سلف برقم (٢٤١٢٢).

(١) حديث صحيح، من فوق الإمام محمد بن إدريس الشافعي من رجال الشيخين غير عبد العزيز: وهو ابن محمد الدراوردي، فمختلف فيه حسن الحديث، إلا أن مسلماً انتقى له هٰذا الحديث. يزيد: هو ابن عبد الله ابن الهاد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٦١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند الشافعي في «مسنده» ٢/ ٥ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/ ٥٢، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٢٣٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٠٤). =

٢٤٦٢٧- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أَشْعَثُ بنُ سُلَيْم أخبرني، قال: سَمِعَ أباه يحدِّث عن مسروق

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ في شأنه كلِّه ما استطاع في طُهوره وتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِه. قال: فلمَّا قَدِمَ أشعَثُ[1] الكوفةَ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ ما اسْتَطَاع[2].

= وأخرجه إسحاق (١٠٧٥)، ومسلم (١٤٢٦) (٧٨)، وأبو داود (٢١٠٥)، والنَّسائي في «المجتبى» ٦/١١٦ -١١٧، وابن ماجه (١٨٨٦)، والدارمي (٢١٩٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٥)، والحاكم ٢/١٨١، والبيهقي في «السنن» ٤/١٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٠٤) من طرق عن عبد العزيز، به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: بل أخرجه مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٥٦) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد، به.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٢٨٥).

(١) في (م): الأشعث.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وأشعث بن سُلَيم: هو ابن أسود أبو الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٠)، وابن سعد ١/٣٨٦، وإسحاق (١٤٦٣) و(١٤٦٤)، والبخاري (١٦٨) و(٤٢٦) و(٥٣٨٠) و(٥٨٥٤) و(٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨) (٦٧)، وأبو داود (٤١٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/٧٨ و٢٠٥، و٨/١٨٥، وفي «الكبرى» (١١٦) و(٩٣٢٠)، وابن خزيمة (١٧٩)، وأبوعوانة=

. . . . . .

= ١/ ٢٢٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٧١)، وابن حبان (١٠٩١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٦١، والبيهقي في «السنن» ١/ ٨٦ و٢١٦، وفي «الشعب» (٦٢٨٠)، وفي «معرفة السنن» (٧٥٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٩٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وزاد ابنُ خزيمة: قال شعبة: ثم سمعتُ الأشعث بواسط يقول: يحب التيامن، ذكر شأنه كله. قال: ثم سمعته بالكوفة يقول: يحب التيامن ما استطاع.

وبنحو كلام ابن خزيمة قال بعضهم.

وأخرجه إسحاق (١٤٦٥)، ومسلم (٢٦٨) (٦٦)، والترمذي في «جامعه» (٦٠٨)، وفي «الشمائل» (٣٣)، وابن ماجه (٤٠١)، وابن حبان (٥٤٥٦)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤١٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٦١، والبيهقي في «السنن» ١/ ٨٦، وفي «معرفة السنن» (٧٥٥)، وفي «الشعب» (٦٤٦٦) من طرق عن الأشعث، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه إسحاق (١٤٦٢) و(١٤٧٤) عن عمر بن عبيد الطنافسي، عن الأشعث، عن أبيه، عن عائشة، لم يذكر فيه مسروقاً.

لكن أخرجه ابنُ ماجه (٤٠١) من طريق وكيع، عن عمر بن عبيد، عن الأشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٣٣، وفي «الكبرى» (٩٣٢١) من طريق محمد بن بشر الأسلمي، عن الأشعث، عن الأسود، عن عائشة، به. وقال: والذي قبله أَوْلى بالصَّواب. يعني حديث شعبة، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، وانظر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٩.

وقال المزي في «التحفة» ١١/ ٣٧٥: والمحفوظ حديث أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. =

٢٤٦٢٨- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الأَشْعَث بن سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروق

قال: قلتُ لعائشة: أيُّ العَمَلِ كان أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: الدَّائِمُ. قلتُ: فأيُّ ساعةٍ كان يقومُ؟ قالت: إذا سَمِعَ الصَّارِخَ[1].

٢٤٦٢٩- حدَّثنا بَهْز، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثني سَعْدُ بنُ إبراهيم قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير يحدث

= وسيرد بالأرقام (٢٤٩٩٠) و(٢٥١٤٤) و(٢٥٣٢١) و(٢٥٥٤٥) و(٢٥٦٦٤) و(٢٥٧٦٣). وانظر (٢٥٣٧٣).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العَمِّي، والأشعث بن سُلَيْم: هو ابن أسود بن حنظلة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٤٠٧) -ومن طريقه البيهقي ٣/٣ -والبخاري (١١٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٨، وأبو عوانة ٢/٣٠٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الطيالسي في تفسير الصارخ: تعني الديك.

وأخرجه البخاري (١١٣٢)، ومسلم (٧٤١) (١٣١)، وأبو داود (١٣١٧) من طريق أبي الأحوص سلام بن سُلَيْم، عن أشعث، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٦٦) (١٤٧٩) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل، عن أشعث، به.

وخالفه عبد الله بن رجاء الغداني، فرواه -كما عند ابن حبان (٢٤٤٤)، وابن عدي ١/٤١٤ -٤١٥ - عن إسرائيل، عن أشعث، به، بلفظ: متى كان رسول الله ﷺ يوتر؟.

وسيرد برقم (٢٤٧٨٩).

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يصلي وأنا بينه وبينَ القبلة[1].

٢٤٦٣٠- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في رُكُوعه وسُجُوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ»[2].

٢٤٦٣١- حدَّثنا بَهْز، حدَّثنا سليمان بن المغيرة، عن حُمَيْد قال: قالت عائشة: أرْسَلَ إلينا آلُ أبي بكر بقائمةِ شاةٍ ليلاً، فَأَمْسَكْتُ، وقَطَعَ رسولُ الله ﷺ -أو قالت: أَمْسَكَ رسولُ الله ﷺ وقطعتُ- قالت: تقول للذي تحدِّثه: هٰذا على غيرِ مِصباح. قال: قالت عائشة: إنه ليأتي على آلِ محمد الشَّهْرُ ما يَخْتَبِزُونَ خُبزاً ولا يَطْبُخُونَ قِدْراً. قال حُمَيْد: فذكرت لصفوان بن مُحْرِز، فقال: لا بل كلَّ شَهْرين[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وسعد ابن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وسيرد برقمي (٢٤٦٦٤) و(٢٥٤٣٢).

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٦٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العمي، وشيخه: هو شعبة.

وأخرجه مسلم (٤٨٧) (٢٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٤، وفي «الكبرى» (٧٢٠) و(٧٧٢٣)، وأبو عوانة ٢/ ١٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٤، والبيهقي في «الدعوات» (٧٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، حميد -وهو ابن هلال العدوي- لا نعرف له=

٢٤٦٣٢- حدثنا بَهْز، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا أشعثُ بن سُليم، أنه سمع أباه، يحدث عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وعندها رجل. قال[1]: فتغيَّر وجهُ رسولِ الله ﷺ، كأنَّه شقَّ عليه، فقالت: يا رسول الله، أخي. فقال رسولُ الله ﷺ: «انْظُرْنَ ما إخْوانُكُنَّ، فإنَّما الرَّضاعةُ مِنَ المَجَاعَة»[2].

=سماعاً من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة القيسي، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره. بهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٠٤ -٤٠٥، وإسحاق بن راهويه (١٦٨٢) من طريقين عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابنُ سَعْد ١/ ٤٠٥، وابن راهويه (١٧٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٨٦٧) من طرق عن حميد، به.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٣٢) بلفظ: كان يأتي على آل محمد ﷺ الشهر ما يوقدون فيه ناراً، ليس إلا التمر والماء إلا أن نُؤتى باللحم.

وسيكرر بنحوه برقم (٢٥٨٢٥).

قال السندي: قولها: فأمسكت، أي: اللحم ليقطعه رسول الله ﷺ.

قولها: هذا على غير مصباح، أي: كان هٰذا العمل منا بلا سراج.

(١) كلمة «قال» ليست في (ظ٨) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابنُ أسد، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأشعثُ بنُ سُلَيم: هو ابنُ أسود بن حنظلة، وهو أشعث بن أبي الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٢)، وابن راهويه (١٤٦٧) و(١٤٦٨)، والدارمي=

٢٤٦٣٣- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا هَمَّام، عن قَتَادة، عن مُعاذة:

أنَّ امرأةً سألتْ عائشة: إحدانا تحيضُ، أَتَجْزِي صلاتَها؟ فقالتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ قد كُنَّا نَحِيْضُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فلا نَفْعلُ ذلك[1].

= (٢٢٥٦)، والبخاري (٥١٠٢)، وأبو داود (٢٠٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٥) من طرق عن شعبة، به.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٦٤)، ومسلم (١٤٥٥) (٣٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٢، وفي «الكبرى» (٥٤٦٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٦)، والبيهقي ٧/٤٥٦ من طريق أبي الأحوص، ومسلم كذٰلك من طريق زائدة، كلاهما عن أشعث، به.

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٧٣) و(٢٥٤١٨) و(٢٥٧٩٠).

وانظر (٢٤٠٢٦) و(٢٤٠٥٤).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاع إلا ما أنبت اللحم وأنشز العظم» سلف برقم (٤١١٤) وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه البخاري (٣٢١) عن موسى بن إسماعيل، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٣٦).

قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٢٢: «أَتَجزي» بفتح أوله، أي: أتقضي، و«صلاتها» بالنصب على المفعولية، ويروى «أتجزىء» بضم أوله والهمز، أي: أتكفي المرأةَ الصلاةُ الحاضرةُ، وهي طاهرة ولا تحتاج إلى قضاء الفائتة في زمن الحيض؟ فصلاتها على هٰذا بالرفع على الفاعلية، والأُولى أشهر. =

٢٤٦٣٤- حدثنا بَهْز، قال: حدثنا هَمَّام، حدثنا قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ الماهِرَ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، والذي يَقْرَؤُهُ تَشْتَدُّ عَلَيْهِ قِراءَتُهُ، فَلَهُ أَجْرانِ»[1].

٢٤٦٣٥- حدثنا بَهْز، حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانت سودةُ امرأةً ثَبِطَةً ثقيلة، فاستأْذَنَتْ رسولَ الله ﷺ أن تُفِيْضَ من جَمْعٍ قبل أن تَقِفَ، فأَذِنَ لها، قالت عائشة: وَدِدْتُ أني كنتُ استأذنته، فَأَذِنَ لي، وكان القاسم يكره أن يُفِيضَ قبل أن يقف[2].

= وسيأتي برقم (٢٤٨٨٦) و(٢٥١٠٩).

وسيكرر برقم (٢٤٨٨٧) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابنُ يحيى العُوذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من زُرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠، والدارمي (٣٣٦٨)، وأبو داود (١٤٥٤)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٣٣) من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارمي وأبو داود بهمامٍ هشاماً الدستوائي.

وسلف من طريق هشام برقم (٢٤٢١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العمي.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥). =

٢٤٦٣٦- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قَتادة، عن زُرارة ابن أَوْفَى، أَنَّ سَعْدَ بنَ هشام حَدَّثَه، قال:

٦/٩٥ قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، حَدِّثيني عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ، قالت: أَلَسْتَ تقرأُ القرآن؟ قال: قلتُ: بلى. فذكر الحديثَ، قالت: وكان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى صلاةً داومَ عليها، وكان إذا فاته القِيامُ من اللَّيل، غَلَبَتْهُ عيناه بنومٍ أو وَجَعٍ صَلَّى اثنتي عَشْرَةَ رَكْعَةً من النَّهار. قالت: ولم يَقُمْ رسولُ الله ﷺ ليلةً يُتِمُّها حتى الصَّباح، ولمْ يقرأ القرآنَ في ليلةٍ يُتِمُّه، ولم يَصُمْ شهراً يُتِمُّه غيرَ رمضانَ حتى ماتَ[1].

٢٤٦٣٧- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، قال: حدَّثني أبي

= وسيرد برقم (٢٥٠١٧).

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٤٠١٥) أن معنى ثبطة ثقيلة. وهي من تفسير القاسم كما نص على ذٰلك في رواية مسلم (١٢٩٠) (٢٩٣) فعلىٰ هٰذا فقوله في هٰذه الرواية وغيرها من الروايات: ثقيلة مدرجة من الراوي.

قال السندي: قولها: وددت أني كنت استأذنته: فإنها كانت تقف فتنزل مع الإمام، مراعاة لما فعلته معه ﷺ، فتمنت أنها لو أخذت معه بالرخصة والتخفيف لمشت دائماً على ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو بهز بن أسد العَمِّي، وشيخه هو هَمَّام بن يحيى العوزي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١٣٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٢٥) من طريقين عن همام، بهٰذا الإسناد.

أَنَّ عائشة قالت له: يا ابنَ أختي، إنَّ أبا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ عمر- أَخْطَأَ سَمْعُه، إنَّ رسولَ الله ﷺ ذكر رجلاً يُعَذَّبُ في قبره بعَمَلِهِ، وأَهْلُه يبكون عليه، وإنها والله ما تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ أُخرى[1].

٢٤٦٣٨- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا هَمَّام، عن قتادة، عن مُعَاذة قالت:

سألتُ عائشة: كَمْ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قالت: أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ويزيدُ ما شاءَ الله عَزَّ وَجَلَّ[2].

٢٤٦٣٩- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدثنا قتادة، عن معاذة

عن عائشة، قالت: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الخلاء والبَوْل، فإنَّا نستحيي أَنْ ننهاهم عن ذلك، وإنَّ رسولَ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. همام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢). وانظر (٢٤١١٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية. وقتادة صرح بالتحديث في الرواية (٢٥٣٤٩).

وأخرجه إسحاق (١٣٨٩) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٥٦).

وسلف عنها برقم (٢٤٥٥٩) أنه ﷺ ما سبَّح سبحة الضحى قط.

كان يَفْعَلُه[1].

٢٤٦٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا ثابت[2] عن سُمَيَّة

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وهَمَّام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ومُعاذة: هي بنت عبد الله العدوية.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣١٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٤٢ -٤٣، وفي «الكبرى» (٤٦)، وابن حبان (١٤٤٣)، والبيهقي ١/ ١٠٦ من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال: وعليه العمل عند أهل العلم.

وذكر البيهقي ١/ ١٠٦ أن أبا قلابة وغيره رواه عن معاذة العدوية فلم يسنده إلى فعل النبي ﷺ، وقتادة حافظ، وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «علله» ١/ ٤٢: حديث قتادة مرفوع أصح، وقتادة أحفظ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٩٤٣) من طريق هشام بن حسان، عن عائشة بنت عرار، عن معاذة، به، فأسنده، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عائشة بنت عرار إلا هشام بن حسان. قلنا: وعائشة بنت عرار لم نقف لها على ترجمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٢ عن هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، عن عائشة، ولم يسنده إلى فعله ﷺ. وابن سيرين لم يسمع من عائشة.

وانظر (٢٤٦٢٣).

(٢) وقع في النسخ الخطية و(م): أخبرنا ليث وثابت، بزيادة: «ليث»، وهي زيادة مقحمة، فلم ترد في روايات الحديث الأخرى الآتية، كما سنذكر، ولا في مصادر التخريج، ولا في رواية المِزِّي في «تهذيب الكمال»، وقد رواه =

عن عائشة: أن رسولَ الله ﷺ وَجَدَ على صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ في شيء، فقالت صفية: يا عائشة، أَرْضي عنِّي رسولَ الله ﷺ، ولكِ يومي. فقالت: نعم، فأخذَتْ خِماراً لها مصبوغاً بزعفران، فرشَّتْه بالماء ليفوحَ ريحُه، فقعدَت إلى جَنْب رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إليْكِ يا عائِشَةُ إنهُ لَيْسَ يَوْمَكِ» قالت: ذٰلك فَضْلُ اللهِ يَؤْتيه مَنْ يشاء، وأخبرَتْه بالأمر، فرَضِيَ عنها[1].

= من طريق الإمام أحمد، ولا ذكره الحافظ في «أطراف المسند» ولم يذكر الذهبي أنَّ لِلَيْث روايةً عن سُمية، بل صرَّح في «الميزان» أنه تفرَّد عنها ثابت البُناني، ولم يذكر المزِّي كذلك في الرواة عنها غيره، ولذلك آثرنا حذف اسمه من الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمية -وهي بصرية- فقد تفرَّد بالرواية عنها ثابت -وهو البُناني- ولم يُؤثر توثيقُها عن أحد. ولجهالتها فقد اضطرب حماد ابن سلمة في تسميتها، فسمَّاها في هٰذه الرواية وفي الروايتين (٢٥١٢٢) و٦/٣٣٨: سُمية، وسماها في الروايتين (٢٥٠٠٢) و(٢٦٢٥٠): شميسة، وقال جعفر بن سليمان كما في الرواية ٦/٣٣٧: حدثتني شميسة، أو سمية، على الشك. وبقية رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سَلَمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وقد تردَّد بين وصل الحديث وإرساله، كما سيرد برقم (٢٥٠٠٢). عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠٩)، وابن ماجه (١٩٧٣) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد، وقرن ابنُ راهويه بعفان سليمانَ بنَ حرب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨٧)، وفي «الأوسط» (٢٦٢٩) من طريق أبي عمر الضرير، عن حماد، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٥٠٠٢) و(٢٥١٢٢) و(٢٦٢٥٠) و٦/٣٣٨.

ومن حديث صفية برقم ٦/٣٣٧.

٢٤٦٤١- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا صَخْرُ بنُ جُوَيْرية، قال: حدَّثنا إسماعيل المكِّي، قال: حدثني أبو خَلَف مولى بني جُمَح

أَنَّه دَخَلَ مع عُبيد بن عُمَيْر على عائشة أُمِّ المؤمنين في سَقِيْفَة زَمْزَم، ليس في المَسْجِدِ ظِلٌّ غيرها، فقالت: مرحباً وأهلاً بأبي عاصم -يعني عُبيد بن عُمَيْر- ما يَمنعُكَ أن تزورنا أو تُلِمَّ بنا؟ فقال: أخشى أن أُمِلَّكِ، فقالتْ: ما كنتَ تفعل[1]؟ قال: جِئْتُ أَنْ أسألك عن آيةٍ في كتابِ الله عَزَّ وجل، كيف كان رسول الله ﷺ يقرؤها؟ فقالت: أيَّةُ آية؟ فقال: ﴿الذينَ يُؤْتُونَ ما آتَوْا﴾ [المؤمنون: ٦٠] أَوْ ﴿الَّذِينَ يَأْتُونَ ما أَتَوْا﴾ فقالت: أيَّتُهما أَحَبُّ إليك؟ قال: قلت: والذي نَفْسي بيدِهِ لإحداهما أَحَبُّ إليَّ من الدنيا جميعاً أو الدنيا وما فيها، قالت: أيتهما؟ قلت: ﴿الذين يَأْتُونَ ما أَتَوا﴾ قالت: أَشْهَدُ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كذٰلك كان يقرؤها، وكذٰلك أُنزلت، أو قالت: أشهد لكذٰلك أُنزلت، وكذٰلك كان رسولُ الله ﷺ يقرؤها، ولكن الهِجَاءَ حُرِّف[2].

---

(١) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ): لتفعل.

(٢) إسناده ضعيف، أبو خلف مولى بني جمح، من رجال «التعجيل» مجهول الحال، روى عنه اثنان، أحدهما طلحة بن عمرو المكي، وهو متروك، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهَّله الحسيني جهالة عين، فقال: لا يعرف. وإسماعيل المكي اختلف في تعيينه، فقد جاء هنا غير منسوب، وكذٰلك في رواية يزيد الآتية برقم (٢٥١٦٩)، وصرح يزيد بن هارون في روايته -كما ساقها البخاري في «تاريخه» ٩/ ٢٨، وأبو أحمد في «الكنى» ونقلها عنه الحافظ في «التعجيل» -أنه إسماعيل بن أمية، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»=

٢٤٦٤٢- حدثنا عفَّان قال: حدثنا همَّام قال: حدثنا قتادة، عن عطاء عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّي، وهي مُعْتَرِضةٌ عن يمينه وعن شماله[1].

= ٣٦٦/٩ أنه إسماعيل بن مسلم المكي الضعيف، وكذٰلك ابن كثير في «تفسيره»، والهيثمي في «المجمع» ٧/ ٧٢ -٧٣. وقد خطأ ذٰلك ابن حجر، ونبه على ذلك في «التعجيل».

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٤٤)، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٣٣ من طريق طلحة بن عمرو، عن أبي خلف، بهٰذا الإسناد مختصراً. وطلحة متروك.

وأخرجه الحاكم ٢/ ٢٣٥ و٢٤٦ من طريق يحيى بن راشد، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي، عن أبيه، عن عائشة، بنحوه.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: يحيى ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥١١٥)، وانظر (٢٥٢٦٣).

قال السندي: قوله: أخشى أن أُملَّكِ، من الإملال.

قوله تعالى: ﴿الذين يؤتون ما آتوا﴾ [أو: الذين يَأْتون ما أَتوا] أحدهما بالمد، والثاني بالقصر، وكأن القصر أحب إليه، لدلالته أنهم يفعلون ما يفعلون من الأعمال، وعمومه يشمل المعاصي أيضاً، فيدل على سعة الرحمة.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٦/ ٤١٠: وقرأ الجمهور: ﴿يُؤْتون ما آتَوْا﴾ (بالمد) أي: يُعطون ما أَعْطَوا من الزكاة والصدقات، ﴿وقلوبهم وَجِلَة﴾ أي: خائفة أن لا يُقبل منهم لتقصيرهم...

وقرأت عائشة وابن عباس وقتادة والأعمش والحسن والنخعي: (يأتون ما أَتَوا) بالقصر من الإتيان، أي: يفعلون ما فعلوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨١٩) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٦٤٣- حدثنا عفَّان قال: حدثني عبدُ الله بنُ يحيى الضَّبِّي، قال: حدثني عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، عن أمِّه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ بالَ، فقامَ عُمَرُ خلفَه بكُوزٍ، فقال: «ما هٰذا يا عُمر؟» قال: ماءٌ تَوَضَّأُ به يا رسولَ الله، قال: «ما أُمِرْتُ كُلَّما بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ ذٰلك[1]، كانَتْ[2] سُنَّةً»[3].

= وسيرد برقم (٢٥١٣٠).

وفي الباب عن ميمونة عند البخاري (٥١٨) قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصلي وأنا إلى جَنْبِه نائمةٌ، فإذا سجدَ، أصابني ثوبُه وأنا حائض.

(١) لفظة: «ذٰلك» ليست في (ظ٨).

(٢) في (ق): كان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن يحيى الضَّبِّي، وهو ابنُ سلمان الثقفي أبو يعقوب، التَّوْأَم البصري، ويقال: اسمه عُبادة بن يحيى، من رجال «التهذيب». وقد أورده الحافظ في «التعجيل» وقال: استدركه شيخُنا الهيثمي، وتعقَّبه ابنُ شيخنا، فقال: الظاهرُ أنه الثقفيُّ، الملقَّب التَّوْأَم، فإنه من هٰذه الطبقة، وروى عن ابنِ أبي مُليكة، وهو الذي ذكره ابنُ حبان، وهو من رجال «التهذيب». قلنا: وعلى ضعفه قد تفرَّد به، ومع ذٰلك قال الدارقطني في الحديث: لا بأس به، مع أن له علَّةً أُخرى، هي جهالةُ أمِّ عبد الله بن أبي مليكة، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، ولم يُؤثر توثيقها عن غير ابن حبان، فقد ذكرها في «الثقات»، وأورد لها هٰذا الحديث، وأوردها المِزِّي في المبهمات من النساء، وسماها الحافظ في «التهذيب»: ميمونة بنت الوليد بن الحارث، وقال في «التقريب»: ثقة! مع أنه قد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، كما ذكرنا، فهي في عداد المجهولين. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٤، وإسحاق بن راهويه (١٢٦٢)، وأبو داود (٤٢)، وابن ماجه (٣٢٧)، وأبو يعلى (٤٨٥٠) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٧٨- والدولابي في «الكُنى والأسماء» ٢/ ١٥٩، وابن حبان في=

٢٤٦٤٤- حدَّثنا عفَّان، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير ٩٦/٦

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ، وَلا المَصَّتانِ»(١).

= «الثقات» ٥/٤٦٦، والدارقطني في «السنن» ١/٦١، والبيهقي في «السنن» ١/١١٣، والخطيب في «مُوضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/٢٠٩-٢١٠ و٢١٠-٢١١ من طرق عن عبد الله بن يحيى التَّوْأَم، بهٰذا الإسناد. ووقع عند الدولابي: «عن أبيه» بدل: «عن أمِّه» وهو خطأ. ووقع «عن أبيه» كذٰلك عند أبي يعلى -ومن طريقه ابن عدي- وهو خطأ من النسَّاخ، أو وهم من الرواة.

قال الدارقطني: لا بأس به، تفرَّد به أبو يعقوب التَّوْأَم، عن ابن أبي مُليكة، حدَّث به عنه جماعة من الرُّفعاء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤١ وقال: رواه أحمد من رواية ابن أبي مُليكة، عن أمه، ولم أَرَ من ترجمها، ورواه أبو يعلى عن ابن أبي مليكة، عن أبيه، عن عائشة.

وفي الباب عن ابن عباس أن النبي ﷺ خَرَجَ من الخلاء فأُتِيَ بطعام، فذكروا له الوضوء، فقال: «أُريد أن أصلِّي فأتوضأ؟!» أخرجه مسلم (٣٧٤).

وانظر الحديث الآتي برقم (٢٥٥٦١) وفيه أنه ﷺ كان إذا خرج من الخلاء توضأ، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عَفَّان بن مسلم الصفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد الباهلي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨١٢)، وابن حبان (٤٢٢٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج السَّامي، عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

٢٤٦٤٥- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا وهيب، قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: والله ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ عندي قَطُّ[1].

٢٤٦٤٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال: حدَّثنا أيوب، عن محمد

أن عائشةَ نَزَلَتْ على صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحةَ الطَّلَحاتِ، فرأَتْ بناتٍ لها يُصَلِّيْنَ بغير خُمُر قد حِضْنَ. قال: فقالت عائشة: لا تُصَلِّيَنَّ جاريةٌ منهنَّ إلا في خِمار، إنَّ رسولَ الله ﷺ دخل عليَّ وكانت في حِجْري جاريةٌ، فأَلْقَى عليَّ حَقْوَه، فقال: «شُقِّيهِ بَيْنَ هٰذِهِ وَبَيْنَ الفتاةِ التي في حَجْرِ أُمِّ سَلَمَةَ، فإنِّي لا أُراها إلا قد حاضَتْ» أو «لا أُرَاهُما إلا قد حاضَتا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد الأيلي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على محمد بن سيرين:

فرواه أيوب السختياني كما في هذه الرواية، وهشام- وهو ابن حسان القردوسي -كما في الرواية (٢٦٠١٦) عن محمد بن سيرين، عن عائشة، به. وهو منقطع، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة شيئاً.

وأخرجه أبو داود (٦٤٢)، ومن طريقه البيهقي ٦/ ٧٥ عن محمد بن عبيد، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد جاء الحديث من رواية أيوب وهشام متصلاً عند ابن الأعرابي في «معجمه» (١٩٩٥) و(١٩٩٦) من طريق حماد بن سلمة عنهما، عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، فإن كان الوصل عنده محفوظاً =

. . . . . .

=فيهما، فالإسنادان صحيحان. ورواه قتادة، واختلف عليه فيه:

فرواه عنه حماد بن سلمة كما في الروايات (٢٥١٦٧) و(٢٥٨٣٣) و(٢٦٢٢٦) عن قتادة، فقال: عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، فزاد في الإسناد صفية بنت الحارث بن طلحة العبدرية، وقد ذكرها الحافظ في «الإصابة في القسم الأول» وجزم أنها صحابية في «التقريب»، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين ٤/ ٣٨٥-٣٨٦، وروى عنها محمد بن سيرين وقتادة، ومن هذه الطريق صححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وحسَّنه الترمذي.

وتابع حمادَ بنَ سلمة على هٰذا الطريق حمادُ بن زيد عند ابن حزم في «المحلَّى» ٣/ ٢١٩.

وقد مال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٥ إلى ترجيح طريقي أيوب وهشام المرسلتين، فقال: وقول أيوب وهشام أشبه بالصواب.

ورواه سعيد بن أبي عروبة -فيما أخرجه الحاكم ١/ ٢٥١، والبيهقي ٢/ ٢٣٣- عن قتادة، عن الحسن مرسلاً. وإلى هٰذه الطريق أشار أبو داود عقب الرواية (٦٤١).

وفي الباب عن أبي قتادة أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٦٠٢)، وفي «الصغير» (٩٢٠) من طريق إسحاق بن إسماعيل عن عمرو بن هاشم البيروتي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبل الله من امرأة صلاة حتى تواري زينتها، ولا من جارية بلغت المحيض حتى تختمر» وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن الأوزاعي إلا عمرو بن هاشم، تفرد به إسحاق بن إسماعيل.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٥٢، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وقال: تفرد به إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي. قلت -القائل الهيثمي-: ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله موثقون.

قلنا: إسحاق بن إسماعيل: وهو الأيلي، ترجم له المزي في «تهذيب الكمال»، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد روى له النسائي وابن ماجه. =

٢٤٦٤٧- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال في مَرَضِهِ: «مُرُوا أبا بكر فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». فقالت عائشةُ لِحَفْصة: إنَّ أَبا بكر رَجُلٌ رقيق، فإذا قامَ في مَقَامِك لم يُسْمِع النَّاسَ من البُكاء، فقال: «مُروه أَنْ يُصَلِّيَ بالنَّاس». قال: فَرَدَّتْ عليه مراراً كلُّ ذٰلك يقول: «مُرُوا أبا بَكْرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ». فقال في الثالثة: «دَعِينِي، فإنَّكُنَّ أَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، لِيَؤُمَّ أبو بكرٍ النَّاسَ»[1].

= وقد ورد موقوفاً أن النساء كن يصلين بدرع وخمار:

عن عائشة عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٤ و٢٢٦ وعبد الرزاق (٥٠٢٩).

وعن أم سلمة عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٥ وعبد الرزاق (٥٠٢٨)، وهو في «الموطأ» ١/ ١٤٢.

وعن ميمونة عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٤٢، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٥.

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٥، وعبد الرزاق (٥٠٣٠).

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٥/ ٤٤٣: والذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرةِ أن تغطي جسمها كُلَّه بدرع صفيقٍ سابغٍ، وتُخَمِّرَ رأسَها، فإنها كُلَّها عورة إلا وجهها وكفيها، وأن عليها سترَ ما عدا وجهها وكفيها.

قال السندي: قوله: «بغير خمر» بضمتين جمع خمار ككتب وكتاب.

حقوه، أي: إزاره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٦٧)، وأبو يعلى (٤٤٧٨) من طريقين، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٦٤٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حماد -يعني ابن سلمة- عن عطاء ابن السَّائب، عن أبي سَلَمَة بنِ عبد الرحمٰن

أن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يَغْتَسِلَ من جَنَابَةٍ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثلاثاً، ثُمَّ يأخُذُ بيمينه لِيَصُبَّ على شِماله، فَيَغْسِلُ فَرْجَه حتى يُنَقِّيَه، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَه غَسْلاً حَسَناً، ثم يُمَضْمِضُ ثلاثاً، ويَسْتَنْشِقُ ثلاثاً، وَيَغْسِلُ وَجْهَه ثلاثاً، وذراعَيْه ثلاثاً، ثُمَّ يَصُبُّ على رأسه الماء ثلاثاً، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، فإذا خَرَجَ غَسَلَ قَدَمَيْه[1].

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٠ -١٧١، وابن سعد ٣/ ١٧٩ -١٨٠، والبخاري (٦٧٩) و(٧١٦) و(٧٣٠٣)، وعبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٨)، وأبو عوانة ٢/ ١١٧ و١١٧ -١١٨، وابن حبان (٦٦٠١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥٠ -٢٥١، وفي «الدلائل» ٧/ ١٨٨ من طرق عن هشام بن عروة، به. وعندهم: قالت عائشة لحفصة: قولي له: إن أبا بكر رجل رقيق ... وزادوا: فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً.

وسيرد برقم (٢٥٦٦٣).

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

قال السندي: قوله: فقالت عائشة لحفصة: إن أبا بكر ... إلخ، أي: قولي له: إن أبا بكر، ففيه تقدير القول، وهو شائع، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عطاء بن السائب -وإن كان اختلط- قد صححوا سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٤)، وأبو يعلى (٤٤٨١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٦٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٩٠)، والبيهقي في «السنن»=

٢٤٦٤٩- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قَتَادة، قال: حدَّثني خمسُ نِسْوة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن نَبِيذِ الجَرِّ[1].

= ١/ ١٧٤، وفي «السنن الصغير» (١٤٢) من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٤٢) و(١٠٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٤، وفي «الكبرى» (٢٤٥)، وابن حبان (١١٩١)، والطبراني في «الأوسط» (٢٦٩٠) من طرق عن عطاء بن السائب، به، وبعضهم رواه مختصراً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٩١) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، عن عائشة، به. ومؤمل ابن إسماعيل سيىء الحفظ.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٥ -٢٠٦ من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، به.

وأخرجه مسلم (٣٢١) (٤٣)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٦٣) من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة، به، بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل بدأ بيمينه فصبَّ عليها من الماء فغسلها، ثم صب الماء على الأذى الذي به بيمينه، وغسل عنه بشماله، حتى إذا فرغ من ذلك صَبَّ على رأسه.

وسيأتي بتمامه ومختصراً بالأرقام (٢٤٨٤١) و(٢٥١٠٨) و(٢٥٢٨٣) و(٢٥٤٠٩).

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، ولا تضرُّ جهالة النسوة الخمس اللواتي حدث عنهن قتادة، فإنهن جمع، وقد بسطنا الكلام في هٰذه المسألة في مسند أبي سعيد الخدري عند تعليقنا على الحديث رقم (١١٧٣٧)، فانظره لزاماً، وبقية رجال=

٢٤٦٥٠- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا وهيب، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ سُحِرَ له حتى كان يُخَيَّلُ إليه أنه يَصْنَعُ الشيءَ ولم يَصْنَعْ، حتى إذا كان ذاتَ يومٍ رأيْتُهُ يدعو، فقال: «شَعَرْتُ أَنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قد أفْتاني فيما اسْتَفْتَيْتُهُ فيه». فقال: «أتاني رَجُلانِ، فقعد أَحَدُهُما عند رَأْسِي، والآخَرُ عند رِجْلَيَّ، فقال أحدُهُما: ما وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قالَ الآخَرُ: مَطْبوبٌ. قال: مَنْ طَبَّهُ؟ قال: لبيدُ بنُ الأعْصَمِ. قال: في ماذا؟ قال: في مُشْطٍ وَمُشاطَةٍ وجُبٍّ[1] طَلْعةِ ذَكَرٍ. قال: فأَيْنَ هو؟ قال: في ذي أرْوانَ» قال: فانطلقَ رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رَجَعَ رسولُ الله ﷺ أَخْبَرَ عائشة، قال: «وكأنَّ نَخْلَها رُؤوسُ الشَّياطين، وكأنَّ ماءها نُقاعة الحِنَّاء». فقلتُ: يا رسولَ الله، فَأَخْرَجْتَهُ للنَّاس؟ فقال: «أما الله عَزَّ وَجَلَّ فقد شَفَاني، وخشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ على النَّاسِ منه

= الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (١٠٨) بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٤ من طريق أبي عمر الحوضي، عن همام، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠٧)، والبخاري في «تاريخه» ١/ ٤٣٤ من طريقين عن عائشة، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٠٢٤) بإسنادٍ صحيح.

(١) في (ظ٢) و(ق)، وهامش (ظ٨): وجف، وفي (م): وجب أو جف.

شرّاً»[1].

٢٤٦٥١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة قال: أخبرنا عليُّ بنُ زيد، عن أم محمد

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال في رجلٍ طلَّقَ امرأته ثلاثاً، ثم تزوَّجَها آخَرُ، ثم طلَّقها من قبل أن يَمَسَّها، قال: «لا يَنْكِحُها الأوَّلُ حَتّى تَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِهِ، وَيَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِها»[2].

٢٤٦٥٢- حدثنا عفان، حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن أبي سلمة

عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البَتْعِ -والبَتْعُ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٥٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه: هو وهيب بن خالد بن عجلان.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٩٦ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد -وهو ابنُ جُدْعان- وقد تفرَّد بالرواية عن أم محمد، وهي امرأة أبيه، واسمُها أمية -ويقال: أمينة -بنت عبد الله- وقد أوردها الذهبي في «الميزان» ٤/٦٠٤ في النسوة المجهولات، وقال: وما علمتُ في النساء من اتُّهمت، ولا من تركوها، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصَّفَّار.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٥٦٠) عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. ووقع فيه: (عن عمته) بدل (عن أم محمد) !

وأخرجه الطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والدارقطني في «السنن» ٤/٣٢ -٣٣ من طريق زائدة بن قدامة، عن علي بن زيد، به.

وسلف بإسناد صحيح وسياق أتم برقم (٢٤٠٥٨).

٩٧/٦ نبيذُ العسل، وكان أهل اليمن يشربونه -فقال: «كُلُّ شَرابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ[1] حَرامٌ»[2].

٢٤٦٥٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالد، قال: سمعتُ الشعبيَّ، يحدث عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: قد خَيَّرَ رسولُ الله ﷺ نساءَه، أفكانَ طلاقاً؟[3].

---

(١) لفظة «فهو» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومعمر: هو ابنُ راشد، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥١ من طريق يزيد بن زريع، به.

وأخرجه البخاري (٥٥٨٦) من طريق شعيب، وأبو داود بإثر (٣٦٨٢)، وأبو عوانة ٥/ ٢٦٢، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٧٤٦) من طريق الزبيدي -وهو محمد بن الوليد- كلاهما عن الزهري، به.

وسلف من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري برقم (٢٤٠٨٢)، وليس فيه ذكر البتع. وسيرد من طريق عبد الرزاق عن معمر برقم (٢٥٨٩١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «الاستذكار» ١٧/ ٧٢ من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥/ ١٢٥، وعبد الرزاق في «المصنف» (١١٩٨٥)، والحميدي (٢٣٤)، وابن أبي شيبة ٥/ ٥٩، وابن راهويه (١٧٣٨)، ومسلم (١٤٧٧) (٢٤)، و(٢٥) و(٢٧)، والترمذي (١١٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٥٦، و«الكبرى» (٥٣١٠)، والدارمي (٢٢٦٩)، وابن حبان=

٢٤٦٥٤- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم

أن عائشة قالت لما أتت على الحَوْأَب، سمعَتْ نباحَ الكلاب، فقالت: ما أظنُّني إلا راجعةً، إن رسول الله ﷺ قال لنا: «أَيَّتُكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْها كِلابُ الحَوْأَبِ؟» فقال لها الزبير: تَرجِعينَ؟! عسى اللهُ عزَّ وجَلَّ أن يُصلِحَ بِكِ بينَ الناس[1].

٢٤٦٥٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عليِّ بنِ

= (٤٢٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٨ -٣٩ و٣٤٥، و«السنن الصغير» (٢٦٧٥)، و«معرفة السنن والآثار» (١٣٤١٢) و(١٤٧٤٨)، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وقرن مسلم (١٤٧٧) (٢٧) بإسماعيل بن أبي خالد عاصماً الأحول من طريق سفيان الثوري عنه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦١، وفي «الكبرى» (٥٦٣٥) و(٥٦٣٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٣٦) و(٣٥٤٧) و(٦٠٠١) و(٦٠٦٨)، وتمام الرازي في «فوائده» (٨٠٢) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٢٧٧ من طرق، عن الشعبي، به.

وسلف برقم (٢٤١٨١).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٥٤) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن يحيى القطان عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤١٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: ترجعين، بتقدير حرف الاستفهام للإنكار.

زيد، عن سعيد بن المسيّب

أَنَّ أبا موسى قال لعائشة: إني أريد أَنْ أسأَلَكِ عن شيءٍ، وأنا أستحيي منك. فقالت: سَلْ ولا تَسْتَحْيِ، فإنَّما أنا أُمُّك. فسألها عن الرَّجُلِ يغشى ولا يُنْزِلُ؟ فقالت عن النبيّ ﷺ: «إذا أَصَابَ الخِتَانُ الخِتَانَ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[1].

٢٤٦٥٦- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عُبيد الله بن عِمران -يعني القُرَيعيَّ- عن عبد الله بن شَمَّاس

أنه سَمِعَ عائشة تُحَدِّثُ، تقول: نهانا رسولُ الله ﷺ عن الحَنْتَم -وهو الجَرّ- والدُّبَّاء والنَّقير، وعن المُزَفَّت[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٢٠٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، عبيد الله بن عمران القريعي من رجال «التعجيل»، لم يذكروا في الرواة عنه سوى شعبة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ. وعبد الله بن شماس، ترجم له الحافظ في «التعجيل» باسم عبيد الله، مصغر، جهله الحسيني في «الإكمال»، ثم ضرب عليه، وقال الحافظ: هو في «المسند» عبد الله مكبر، وأظنه عبد الرحمٰن بن شماسة المصري، فقد ذكر المزي عائشة في شيوخه. قلنا: عبد الرحمٰن بن شماسة ثقة من رجال مسلم، لكن يعكر عليه أن روايته عن عائشة مرسلة فيما ذكر أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٤ من طريق روح ابن عبادة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وفيه عبيد الله بن عمر أو عمران بن عبد الله.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٢٤).

٢٤٦٥٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ خالداً، يحدِّث عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن يزيد، رضيع عائشة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أَنَّه[1] قال: «ما مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْفَعُ له إلا شُفِّعُوا فيه»[2].

٢٤٦٥٨- حدَّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدَّثنا حُصَيْن بن نافع المازني -قال أبي: حُصَيْنٌ هٰذا، صالحُ الحديثِ- قال: حدَّثنا الحَسَن، عن سَعْد بن هشام:

أنه دَخَلَ على أُمِّ المؤمنين عائشة، فسَأَلَها عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ: قالت: كان يُصَلِّي من الليل ثمانيَ رَكَعات، ويُوْتِرُ بالتاسعة، ويُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ، وذكرتِ الوُضوءَ أَنَّه كان يقومُ إلى صلاتِهِ، فيأمر بطَهُوره وسِواكه، فلما بَدَّنَ رسولُ الله ﷺ صلَّى ستَّ ركعات وأَوْتَرَ بالسَّابعة، وصَلَّى رَكْعتين وهو جالِسٌ، قالت: فلم يَزَلْ على ذٰلك حتى قُبِضَ. قلتُ: إني أريد أَنْ أسأَلَكِ عن التَّبَتُّلِ، فما تَرَيْنَ فيه؟ قالت: فلا تَفْعَلْ، أَمَا سَمِعْتَ الله عَزَّ وجل يقول: ﴿ولقد أَرْسَلْنا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنا لهم أَزْواجاً وَذُرِّيَّةً﴾ [سورة الرعد:٣٨] فلا تَبَتَّلْ.

---

(١) لفظ «أنه» ليس في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مِهران الحَذَّاء.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٠٤) من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٨).

قال: فَخَرَجَ وقد فَقِهَ، فَقَدِمَ البَصْرةَ فلم يلبث إلا يسيراً حتى خَرَجَ إلى أرض مُكْرَانَ، فقُتِلَ هناك على أَفْضَلِ عَمَلِهِ[1].

٢٤٦٥٩- حدثنا محمد بنُ جعفر قال: حدثنا سعيد، عن أبي معشر، عن النخعي، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أنها قالت: كنتُ أَفْرُكُه من ثوبِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، فإذا رأيتَه فاغسِلْهُ، فإن خَفِيَ عليك، فارْشُشْهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح، حصين بن نافع المازني، من رجال أصحاب السنن، وقد قال أحمد كما في هٰذه الرواية: صالح الحديث، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ثقة، وقال ابن حجر في «التقريب»: لا بأس به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٢ و٦/ ٦٠، وفي «الكبرى» (٥٣٢٥) من طريق أبي سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٤٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٠ من طريق هشام بن عبد الملك أبي الوليد، عن حصين ابن نافع، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (١٤١٥)، وابن خزيمة (١١٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٠، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٤ من طريق أبي حُرَّة، عن الحسن، به. وزاد عند ابن خزيمة قوله: ويصلي ركعتين وهو جالس، يقرأ فيهما بـ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿إذا زلزلت﴾. وأبو حُرَّة: وهو واصل بن عبد الرحمٰن ضعيف في روايته عن الحسن، كان يدلس.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٢٦٩)، وانظر (٢٤٦٠١).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث(٢٤٠٦٤)، سوى شيخ الإمام=

٢٤٦٦٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: سُئِلَ عن المرأةِ تَقْضي الصَّلاةَ أيَّامَ مَحِيْضِها. قال: حدَّثنا سعيد، عن قتادة، عن معاذة:

أنَّ امرأةً سألتْ عن ذٰلك عائشة؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ لقد كُنَّا نَحِيْضُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ ولا نَقْضِي شيئاً من الصَّلاة[1].

٢٤٦٦١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعتُ قتادة، يحدث عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الحَيَّةُ، والغُرابُ الأبْقَعُ، والفأرَةُ، والكَلْبُ العَقُورُ، والحِدَأَة[2]»[3]. ٦/٩٨

= أحمد، فهو هنا محمد بن جعفر، وسماعه من سعيد -وهو ابن أبي عروبة- بعد الاختلاط، وقد توبع، كما مر في تخريج الحديث المذكور.

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٣٩، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩١، وابن ماجه (٦٣١) من طريق علي بن مسهر، وإسحاق بن راهويه (١٣٨٧) من طريق عيسى بن يونس، و(١٣٨٨) من طريق عبدة بن سليمان، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وقد سمع عبدة من سليمان بن سعيد قبل الاختلاط، وسماع عيسى بن يونس منه جيد كذٰلك.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٦).

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢): الحِدأ، وهي جمع حدأة، كعنب وعنبة: طائر خبيث، هو أخس الطير يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب. قاله النووي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٤٦٦٢- حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبرهيم، عن نافع، عن امرأة ابن عمر

عن عائشة، عن النَّبيِّ أَنَّه قال في الذي يَشْرَبُ في إناء فِضَّة: «كأنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ ناراً»[1].

= وأخرجه مسلم (١١٩٨) (٦٧)، وابن ماجه (٣٠٨٧)، وابن خزيمة (٢٦٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٣١٦/٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٩١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢١)، ومن طريقه البيهقي ٢٠٩/٥، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٠٨/٥، وفي «الكبرى» (٣٨٦٥)، وفي «التمهيد» ١٨٥/١٥ من طريق النضر بن شميل، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٦٦/٢، والبيهقي ٢٠٩/٥ من طريق أبي عامر العقدي، ثلاثتهم عن شعبة، به.

وفي رواية الطيالسي: «العقرب» بدل «الحية».

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥٦/١٥ في ذكر الحية: محفوظٌ من حديث عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٦٢٩) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

وسيأتي من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب برقمي (٢٥٦٧٨) و(٢٥٦٧٩).

وقوله: فواسق. قال النووي: أصل الفسق في كلام العرب الخروج، وسمي الرجل الفاسق، لخروجه عن أمر الله وطاعته، فَسُمِّيتْ هٰذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب، وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحل والإحرام.

(١) صحيح من حديث أم سلمة، وهٰذا إسناد اختلف فيه على نافع:

فرواه سعد بن إبراهيم عنه، واختلف عليه فيه كذٰلك فرواه شعبة -كما في =

٢٤٦٦٣- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن نافع، عن إنسان

= هٰذه الرواية، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٦)، وابن ماجه (٣٤١٥)- عنه، عن نافع عن امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه سفيان، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو داود الحفري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٧)- عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن سعد، عن نافع، عن صفية، عن عائشة موقوفاً.

ورواه عبد الرزاق -كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٨٦٨)- عن سفيان الثوري، عن إبراهيم بن سَعْد، عن نافع، عن صفية، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه عمران بن يزيد التغلبي -كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٤٨٠)- عن سعد بن إبراهيم، فقال: عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه هشام بن الغاز -فيما أخرجه النسائي (٦٨٧٨)- وبرد بن سنان فيما أخرجه النسائي كذٰلك (٦٧٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٠١)، وفي «الصغير» (٥٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (٣٥٤) (٣٥٥)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٧٧ -٣٧٨ كلاهما عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، لم يذكرا صفية امرأة ابن عمر في الإسناد.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه النسائي (٦٨٧٥)- عن نافع عن صفية، فقال: عن أم سلمة، مرفوعاً.

وكذٰلك رواه من حديث أم سلمة أيوب السختياني كما سيرد ٦/ ٣٠٠، فقال: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة مرفوعاً، وإسناده صحيح، وهو الصواب فيما ذكر النسائي، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٩.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٠٤).

قال السندي: قوله: «يجرجر» أي: يصوت، والجَرجَرة صوت وقوع الماء في الجوف، والمراد هاهنا كأنه يَصُب في بطنه ناراً ويصوِّتها فيه.

عن عائشة أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للقبرِ ضَغْطَةً، لو كانَ أحدٌ ناجِياً منها، نَجا سعدُ بنُ معاذ»[1].

٢٤٦٦٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاج قال: أخبرنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، قال: سمعت عروة يحدث

عن عائشة قالت: لقد رأيتُني بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ بينَه وبينَ القبلة وهو يصلي. قال سعد: وأحسبه قال: وهي حائض. قال حجاج: قال شعبة: سعد الذي شك[2][3].

٢٤٦٦٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن يزيد، يحدث عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: ما شَبِعَ آلُ محمَّد ﷺ من خُبْزِ شعيرٍ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٨٣).

(٢) في (م): يشك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٢٩)، إلا أن شيخي الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هما محمد بن جعفر، وحجاج: وهو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٧) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥- وأخرجه أبو داود (٧١٠) عن مسلم بن إبراهيم، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وبهٰذه الزيادة.

قال أبو داود: رواه الزُّهري وعطاء وأبو بكر بن حفص وهشام بن عروة وعراك بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة، كلهم عن عروة، عن عائشة. وإبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وأبو الضحى، عن مسروق، عن عائشة. والقاسم بن محمد وأبو سلمة، عن عائشة. لم يذكروا: «وأنا حائض».

قلنا: ولم يذكر ذٰلك أيضاً بهز في روايته عن شعبة السالفة برقم (٢٤٦٢٩).

يومين متتابعين حتَّى قُبِضَ رسولُ الله ﷺ[1].

٢٤٦٦٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا عوف، عن أَوْفى بن دَلْهَم، عن معاذة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن بن يزيد: هو النخعي، أخو الأسود بن يزيد.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٠) (٢٢)، والترمذي في «الشمائل» (١٤٥)، وابن ماجه (٣٣٤٦)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر) (١٠٠٧) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٩)، والترمذي في «السنن» (٢٣٥٧)، وفي «الشمائل» (١٥١)، وأبو يعلى (٤٥٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٤٣ من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابنُ سَعْد ١/ ٤٠٢ من طريق زهير بن معاوية، و١/ ٤٠١، وأبو يعلى (٤٥٤٠) من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، به. ووقع في مطبوع ابن سعد في رواية إسرائيل: عبد الرحمٰن الأسود، عن الأسود. ولفظ رواية إسرائيل: ما شبع آل محمد غداءً أو عشاءً من خبز الشعير ثلاثة أيام متتابعات حتى لحق بالله.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٥٤) و(مسند عمر) (١٠٠٦) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود، به. وشريك سيىء الحفظ.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٦٢٠) من طريق معمر، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٢: والصحيح من ذٰلك قول من قال: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن يزيد، عن أخيه الأسود، عن عائشة.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٥١).

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينالُ شيئاً من وجوهنا وهو صائم[1].

٢٤٦٦٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد إملاءً، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «الماهِرُ بِالقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، والذي[2] يَقْرَؤُه وَهُوَ عَلَيْهِ شاقٌّ يَتَتَعْتَعُ فيه، له أَجْرانِ اثنانِ»[3].

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أوفى بن دَلْهَم، وهو العدوي البصري، روى عنه جمع، ووثقه النسائي وابن حبان، وقال أبو حاتم: لا يعرف، ولا أدري من هو، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية البصرية.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٩٥) عن النضر، وأبو يعلى (٤٥٤٤) من طريق سليم بن أخضر، كلاهما عن عوف، بهٰذا الإسناد.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١١٠).

قال السندي: قولها: كان ينال شيئاً من وجوهنا: تريد القبلة، أي كان يقبل وجوه نسائه وهو صائم.

(٢) في (م): وهٰذا الذي.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن جعفر توبع في روايته عن سعيد، وهو ابن أبي عروبة، وتوبع سعيد كذٰلك. قتادة: هو ابن دِعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من زرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٦) من طريق عبدة بن سليمان الكلابي، ومسلم (٧٩٨) (٢٤٤) من طريق=

٢٤٦٦٨- حدثنا محمد بنُ أبي عدي، عن حُميد، عن بكر قال:

قالت عائشة: كانَ رسولُ الله ﷺ يقبِّلُ وهو صائم، وأيُّكم أملك لإرْبِهِ من رسول الله ﷺ[1]؟

٢٤٦٦٩- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عَدِي، عن حُمَيد، عن عبد الله بن شقيق قال:

سألتُ أُمَّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من اللَّيل،

= ابن أبي عدي، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٤٥) من طريق يزيد بن زريع، وابن ماجه (٣٧٧٩) من طريق عيسى بن يونس، وتمام الرازي في «فوائده» (١٣٠٠) «الروض البسام» من طريق سفيان الثوري، خمستهم، عن سعيد، بهٰذا الإسناد. وعبدة بن سليمان، ويزيد بن زريع، وعيسى بن يونس، وسفيان الثوري، سمعوا من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وسلف من طريق هشام الدستوائي وهمام العَوْذي، عن قتادة برقمي (٢٤٢١١) و(٢٤٦٣٤).

وسيرد من طريق شعبة، عن قتادة برقم (٢٤٧٨٨).

قال السندي: قوله: «يتتعتع فيه»، أي: يتردَّدُ في قراءته، ويتلبَّد فيها لسانُه، والتتعتع: هو التردُّد في الكلام مِنْ حَصَرٍ أو عِيٍّ.

و«له أجران»: أجر القراءة وأجر التعب، ولا يريد أن أجره أكثر من أجر الماهر، كيف وهو مع السفرة؟! فله أجور كثيرة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد يصح إن ثبت سماع بكر -وهو ابن عبد الله المزني- من عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حُميد: هو ابنُ أبي حميد الطويل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٥٦)، و«الصغير» (٢٨٣) من طريق خالد بن عبد الله، عن حميد، بهٰذا الإسناد. وفيه «يباشر» بدل «يقبل».

وسلف برقم (٢٤١١٠).

فقالت: كان يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، فإذا قرأ قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا قَرَأَ قاعداً رَكَعَ قاعداً[1].

٢٤٦٧٠- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا شَيبان، عن يحيى، عن أبي حفصة مولى عائشة

أن عائشة أخبرته أنه لما كَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، تَوَضّأَ[2] وأمرَ، فنودي: إنَّ الصلاةَ جامعةٌ، فقامَ، فأطالَ القيام في صلاته، قالت: فأحسبه قرأ سورةَ البقرة، ثم ركعَ، فأطالَ الركوع، ثم قال: «سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ»، ثم قام مثلَ ما قام، ولم يسجد، ثم ركع فسجد، ثم قام، فصنع مثل ما صنع، ثم ركع ركعتين في سجدة، ثم جلس، وجُلِّيَ عن الشمس[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٨)، وابن خزيمة (١٢٤٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨ من طرق عن حميد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٧٤).

(٢) في (م): وتوضأ، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي حفصة مولى عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي أبو معاوية، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق آخر صحيح.

وأخرجه النسائي ٣/١٣٧ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٥٢٤٨) عن أبي النضر عن شيبان النحوي، به. =

٢٤٦٧١- حدَّثنا حسن، قال: حدَّثنا شيبان، عن الأشعث، قال: حدَّثني عبد الله بن مَعْقِل المُحَاربيُّ

قال: سَمِعْتُ عائشةَ تقول: نهى[١] رسولُ الله ﷺ أن يُنْتَبَذَ[٢] في الدُّبّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت[٣].

٢٤٦٧٢- حدثنا محمد بن عبيد قال: حدثنا عبيد الله، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: طيَّبتُ رسول الله ﷺ لإحرامه حينَ أحْرَمَ، ولِحِلِّه حين أحلَّ بمنى، قبل أن يُفيض[٤].

= ورواه أبو النضر هاشم بن القاسم وأبو نعيم، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمرو بن العاص كما سلف في مسنده برقم (٦٦٣١)، وهو من هٰذا الوجه في «الصحيحين»

(١) في (ظ٢) و(ق) وهامش (هـ): نهانا.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ننتبذ.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسن ابن موسى الأشيب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد اختلف فيه على عبيد الله، وهو ابن عمر:

فرواه محمد بن عبيد كما في هٰذه الرواية، ويحيى القطان كما سيرد في الرواية (٢٥٦٠٢)، وعبد الله بن نمير، كما عند مسلم (١١٨٩) (٣٤)، وأبو معاوية وأبو أسامة، كما عند ابن ماجه (٣٠٤٢)، وشجاع بن الوليد، كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، والبغوي في «الجعديات» (٢٦٠٠)، وزهير بن معاوية، كما عند الطحاوي أيضاً، رَوَوْه عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

ورواه أبو ضمرة أنس بن عياض كما عند النسائي في «الكبرى» (٤١٦٥)=

٢٤٦٧٣- حدَّثنا محمدُ بنُ عُبيد، حدثنا عبيد الله، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

٦/٩٩ عن عائشة أنها قالت: وَدِدْتُ أني كنت استأذنتُ رسولَ الله ﷺ كما استأذنَتْه سودة، فأُصَلِّي الصُّبْحَ بمِنى، وأُوافي قبل أن يجيءَ النَّاسُ. فقالوا لعائشة: واسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ؟ قالت: إنها كانت امرأةً ثقيلةً ثَبِطَةً، فأَذِنَ لها[1].

=عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٤: يحتمل أن يصح جميعها، لأن جميع الرواة لها ثقات.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٤٢) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١١).

ملاحظة: وهم الحافظ في «أطراف المسند» ٩/١٩٩ -٢٠٠ في نسب عبيد الله بن عمر، فقال: عبيد الله بن أبي زياد!

قال الحافظ: قولها: حين أحرم، أي: حين أراد الإحرام، وقولها: حين أَحل، أي: لما وقع الإحلال، وإنما كان كذٰلك لأن الطِّيب بعد وقوع الإحرام لا يجوز، والطيب حين إرادة الحل لا يجوز، لأن المحرم ممنوع من الطيب. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/١٢٤ من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٦، وفي «الكبرى» (٤٠٣٣)، وابن =

٢٤٦٧٤- حدَّثنا محمد بن عُبيد، قال: حدَّثنا عُبيد الله، عن القاسم ابن محمد

عن عائشة: أَنَّ صَفِيَّةَ حاضَتْ بمِنىً، وقد أفاضَتْ، فقالت عائشة: يا رسولَ الله، ما أرى صَفِيَّة إلا حابِسَتَنا؟ قال: «لِمَ؟» قلتُ: حاضَتْ، قال: «أَوَلَمْ تَكُنْ أَفاضَتْ؟» قلتُ: قال: أظنه قالت: بلى -شك محمد بن عُبيد- قال: «فلا حَبْسَ عليكِ فارْتَحِلي»[1].

٢٤٦٧٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي وعليه مِرْطٌ من هٰذه المُرَحَّلات، وكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وعليه بَعْضُه، وعليَّ

= أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٣٩) و(٣٠٤٠) من طرق عن عبيد الله بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

(١) حديث صحيح على قلبٍ في متنه، فقد خالف فيه عبيد الله بن عمر العمري في هٰذه الرواية عبدَ الرحمٰن بن القاسم فيما سلف برقم (٢٤١١٣) فجعل قول النبي ﷺ: «أحابستنا هي» من قول عائشة، وجعل قول عائشة: «إنها قد أفاضت» من قول النبي ﷺ مستفهماً.

وقد سلفت رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة برقم (٢٤١٠١) وهي مثل رواية عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٤٥) من طريقين عن عبيد الله، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عبيد الله كذٰلك برقمي (٢٥٣١٣) و(٢٥٦٠٣).

بَعْضُه، والمِرْطُ من أَكْسِيَةٍ سُوْدٍ[1].

٢٤٦٧٦- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخفَّاف، قال: أخبرنا سليمان التيميُّ قال: حدَّثتني أُمَيْنةُ

عن عائشة: أنها سُئلت عن نبيذِ الجَرِّ؟ فقالت: تَعْجِزُ إحداكُنَّ أن تَتَّخِذَ من أُضْحِيَتِها سِقَاء! ثُمَّ قالت: نهى رسولُ الله ﷺ -أو منع رسول الله ﷺ- عن نبيذ الجر، وكذا وكذا نسيه سليمان[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٣٧٧)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/ ٦٠.

وسلف برقم (٢٤٣٨٢).

وسيكرر برقم (٢٥٦٢٦) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: من هٰذه المرحلات، بفتح الحاء المهملة المشددة، أي: التي عليها صور الرحال.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أُمَيْنَةَ بالتصغير، قال الحسيني في «الإكمال»: لا تعرف. وقال الحافظ في «التعجيل»: أظنها أم محمد امرأة زيد ابن جُدْعان والد علي بن زيد بن جدعان، روى عنها علي بن زيد أحاديث يقول في بعضها: عن أم محمد، وفي بعضها: عن امرأة أبيه، وفي بعضها: عن أمه، وفي بعضها: عن آمنة، ومنهم من قال: أمية، بالتصغير وبالتحتانية الثقيلة، والجميع واحدة فيما أحسبه، فإن يكن كذٰلك فهي معروفة.

قلنا: وإذا صح ظن الحافظ تبقى مجهولة الحال لانفراد علي بن زيد بالرواية عنها، ثم إنه اختلف على سليمان التيمي في اسمها:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٤ و١٤١ عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، بهٰذا الإسناد، وسمى المرأة أمينة. =

٢٤٦٧٧- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، قال: أخبرنا خالد، عن أبي قِلابة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنْ أَكْمَلَ المؤمنينَ إيماناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً، وأَلْطَفُهُمْ بأَهْلِهِ»[1].

٢٤٦٧٨-حدثنا حسن قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، عن سالم مولى دَوْس

أنه سمع عائشةَ تقول لعبد الرحمٰن بن أبي بكر: أَسْبِغِ الوضوءَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّارِ»[2].

٢٤٦٧٩- حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا القاسم بن الفَضْل، عن محمد بن علي أبي جعفر

عن عائشة: أنها كانت تَدَّان، فقيل لها: ما لك وللدَّيْنِ؟ فقالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ كانتْ له نِيَّةٌ في

= وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٩٦٤) عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به، وسمى المرأة أميمة.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٠٧) عن سويد بن سعيد، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه سليمان، به، وسمى المرأة، رميثة. وقد جهَّلها الحافظ الذهبي وابن حجر.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٦٧٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥١٦) غير شيخ أحمد فهو هنا حسن، وهو ابن موسى الأشيب.

أَداءِ دَيْنِه إلا كانَ له مِنَ الله عزَّ وجَلَّ عَوْنٌ» فأنا التمسُ ذٰلك العَوْن[1].

٢٤٦٨٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ أبا وائل يُحَدِّثُ

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا تَصَدَّقَتِ المَرأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِها، كان لَها بِهِ أَجْرٌ، وَلِلزَّوْجِ مِثْلُ ذٰلكَ، وَللخازِنَ مِثْلُ ذٰلِك، ولا يَنْقُصُ كُلُّ واحِدٍ مِنْهُما مِنْ أَجْرِ صاحِبِهِ شَيْئاً، لِلزَّوْجِ بما اكْتَسَبَ، ولَها بما أَنْفَقَتْ»[2].

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن أبي بكير.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد نقل ابنُ أبي حاتم في «المراسيل» ص ٧٧، والعلائي في «جامع التحصيل» ص ٢٣٩ عن الأثرم قوله: قلت لأبي عبد الله (يعني أحمد بن حنبل): أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: لا أدري، قد أدخل بينه وبينها مسروقاً في غير شيء، وذكر حديث: «إذا أنفقت المرأة . . .».

وأخرجه الترمذي (٦٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٦٥، وفي «الكبرى» (٢٣١٩) و(٩١٩٦) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٤)- من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. قلنا: وذكر الترمذي بإثر الحديث (٦٧٢) أن حديث أبي وائل عن مسروق، عن عائشة أصح من حديث أبي وائل عن عائشة، وقال: عمرو بن مرة لا يذكر في حديثه: عن مسروق.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤٥)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٦)، والإسماعيلي في «معجمه» ١/ ٣٩٧، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص =

٢٤٦٨١- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

أنه[1] قال: دخلتُ على عائشةَ، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً، ثم يَغْتَسِلُ، ثم يَغْدُو إلى المَسْجِدِ ورأسه يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصومُ ذٰلك اليومَ. فأَخْبَرْتُ مروانَ بنَ الحَكَم بقولها، فقال لي: أَخْبِرْ أبا هُريرة بقَوْلِ عائشة. فقلتُ: إنَّه لي صديقٌ، فأُحِبُّ أَنْ تُعْفِيني، فقال: عَزَمْتُ عليكَ لمَّا انطلقتَ إليه. فانطلقتُ أنا وهو إلى أبي هُريرة، فأَخْبَرْتُه بقولها، فقال: عائشةُ إذنْ أَعْلَمُ برسولِ الله ﷺ[2].

=٣٩١ من طريقين عن شعبة، به.

وسلف من طريق شقيق، عن مسروق، عن عائشة برقم (٢٤١٧١) وهو إسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) لفظ «أنه» ليس في (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

الحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٠٠) (٣٠٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٣)، وإسحاق بن راهويه (١٠٨٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٣ -١٠٤ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٨٦) من طريق مالك بن مِغْوَل، عن الحكم، به.

وانظر (٢٤٠٦٢). =

٢٤٦٨٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أن أبا بكر دخل عليها، ورسول الله ﷺ عندها يوم[1] فطر -أو أضحى- وعندها جاريتانِ تضربانِ بدُفَّينِ، فانتهرَهما أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْنا يا أبا بكر، إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عيداً، وإنَّ عيدَنا هذا اليوم»[2].

٦/١٠٠ ٢٤٦٨٣- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

= قال السندي: قوله: فأحب أن تعفيني، أي: تتركني، يقال: أعفاه وعفاه إذا تركه على حاله.

(١) في (ظ٨): في يوم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٨٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وجاء فيه بدل (فانتهرهما أبو بكر): فقال أبو بكر: مزمار الشيطان؟

وأخرجه البخاري (٣٩٣١) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، به، نحوه.

وسلف برقم (٢٤٥٤١) أن ذٰلك كان في أيام منى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٨٨) من طريق ابن نمير، عن هشام ابن عروة، به. وجاء عنده: «وعندها رسول الله ﷺ لا ينهاها، فدخل أبو بكر فانتهرها...».

وسيرد برقم (٢٥٠٢٨) من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، به. فانظر تتمة تخريجه هناك.

وسلف من طريق الزهري عن عروة برقم (٢٤٠٤٩).

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أنه كان مُعْتَكِفاً في المَسْجِدِ، فتجيءُ عائشة، فَيُخْرِجُ رَأْسَـهُ، فترجِّلُهُ وهي حائِضٌ[1].

٢٤٦٨٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حصَيْن، عن هلال بنَ يِسَاف، عن فَرْوة بن نَوْفل، قال:

قلتُ لعائشة: أخبريني بدُعاءٍ كان يَدْعُو به رسولُ الله ﷺ. قالت: كان يُكْثِرُ أَنْ يَقول: «اللهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لم أَعْمَلْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٣٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسقط من مطبوعه: عن أبيه.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٨).

وانظر (٢٤٠٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هلال بن يساف وفروة بن نوفل من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حصين: هو ابن عبد الرحمٰن السلمي.

وأخرجه مسلم (٢٧١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (٦٩٦٩) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٨٦ -١٨٧، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٤٨)، ومسلم (٢٧١٦)، والنَّسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (٧٩٦٧) و(٧٩٦٨)، وابن ماجه (٣٨٣٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٧٠)، وابن حبان (١٠٣٢) من طرق عن حُصَيْن، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٣).

قال السندي: قوله: «من شر ما عملت»، أي: ما فعلت من السيئات، وما=

٢٤٦٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحَانَكَ اللهمَّ رَبَّنا وَبِحَمْدِكَ، اللهمَّ اغْفِرْ لي»[1].

٢٤٦٨٦- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، قال:

قالت لي عَمرة: أعطني[2] قطعةً من أرضِكَ أُدْفَنْ فيها، فإني سمعتُ عائشة تقول: «كَسْرُ عَظْمِ الميِّتِ مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِ الحَيِّ».

قال محمد: وكان مولىً من أهل المدينة، يحدثه عن عائشة،

=تركت من الحسنات، أو من شر ما تعلق به كسبي، وما لم يتعلق به مما خلقته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضحى: هو مسلم بن صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٤٢٩٣) من طريق غندر محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً (٧٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٦٣٥)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٦ -١٨٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٣٤، والطبراني في «الدعاء» (٦٠١) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٤١٦٣)، ومطولاً برقم (٢٤٠٦٥).

(٢) في (ظ٨) و(ق) وهامش (ظ٢): أعطيني، والمثبت من (ظ٢) و(م)، وهو الوجه.

عن النبيِّ ﷺ[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري: هو ابنُ سعد بن زُرارة الثقة، من رجال الشيخين، فقد أورد البخاري هٰذا الحديث في ترجمته في «التاريخ الكبير» ١/ ١٥٠، وقال فيه: سمعت عمتي. وعمتُه هي عَمْرة، وليس محمد هٰذا أبا الرجال، لأن الخطيب قال فيما حكاه المزي: شعبة لم يرو عن أبي الرجال شيئاً، وقد قال شعبة في إسناد البخاري: أخبرنا محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، مما يبين أنه ابن سعد بن زرارة.

وأخرجه ابن راهويه (١١٧١) عن وهب بن جرير بن حازم، والبخاريّ في «التاريخ الكبير» ١/ ١٥٠ عن آدم، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٤٣ -١٤٤ من طريق يحيى -وهو ابنُ سعيد القطان -ثلاثتهم عن شعبة، به، وصرح شعبة بالسماع من محمد بن عبد الرحمٰن، عند البخاري، كما تقدم.

وقول محمد: وكان مولى أهل المدينة، يحدثه عن عائشة، عن النبي ﷺ. قد بسطنا في الرواية (٢٤٣٠٨) أن الراجح وقفه، ونقلنا عن البخاري قوله: وغير مرفوع أكثر.

قال السندي: قولها: أدفن فيها، على بناء المفعول من الدفن، تريد أن الدفن في البقيع يؤدي إلى كسر عظام الأموات، وقد جاء فيه ما جاء، فينبغي السعي في الدفن في بقعة على حدة حتى لا يكون فيه كسر العظام.

قلنا: لكن الدفن في مقابر المسلمين هو السنة التي جرى التعامل عليها، قال في «المغني» ٣/ ٤٤١: والدفن في مقابر المسلمين أعجبُ إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل، لأنه أَقَلُّ ضرراً على الأحياءِ من ورثته، وأشبَهُ بمساكنِ الآخرة، وأكثرُ للدعاء له والترحم عليه، ولم يزل الصحابة والتابعون ومَنْ بعدهم يقبرون في مقابر المسلمين، فإن قيل: فالنبي ﷺ قبر في بيته، وقُبر صاحباه معه. قلنا: قالت عائشة: إنما فعل ذٰلك لئلا يتخذ قبره مسجداً، رواه البخاري، ولأنه روي: «يُدفن الأنبياء حيث يموتون». قلنا: هو حديث صحيح بطرقه وهو مخرج في مسند أبي بكر (٢٦) و(٤٣) للمروزي. وجاء في حاشية ابن عابدين ٣/ ١٤٠ تعليقاً على قول الحصكفي: ولا ينبغي أن يدفن الميت في=

٢٤٦٨٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عَمَّته عمرة

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ -أو لم يُصَلِّ إلا رَكْعَتَيْنِ- أقول: يَقْرَأُ فيهما بفاتحةِ الكتاب[1]؟

٢٤٦٨٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن بُدَيْل، عن عبد الله بن شقيق

قال: كنتُ شاكياً بفارسَ، فكنتُ أُصَلِّي قاعداً، فسألتُ عن ذٰلك عائشة؟ فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، فإذا قَرَأَ قائماً رَكَعَ -أو خَشَعَ- قائماً، وإذا قَرَأَ قاعداً رَكَعَ قاعداً[2].

=الدار ولو كان صغيراً لاختصاص هٰذه السنة بالأنبياء: كذا في «الحلية» عن «منية المفتي» وغيرها، وهو أعَمُّ من قول «الفتح»: ولا يدفن صغير ولا كبير في البيت الذي مات فيه، فإن ذٰلك خاص بالأنبياء، بل ينقل إلى مقابر المسلمين.

قال ابن عابدين: ومقتضاه أنه لا يدفن في مدفن خاص كما يفعله من يبني مدرسة ونحوها، ويبني له بقربها مدفناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه البخاري (١١٧١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٣٩٦) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، بُدَيْل -وهو ابن ميسرة العقيلي- وعبد الله بن شقيق العقيلي، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. =

٢٤٦٨٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي التَّيَّاح، قال: سَمِعْتُ سليمان بن مَرْثَد أو مَزْيد يحدِّث

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيل تِسْعَ رَكَعَاتٍ[1].

٢٤٦٩٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن سُلَيْمان قال: سمعت خَيْثَمة يحدِّث عن أبي عَطيَّة

عن عائشة، أنها قالت: إني لأَعْلَمُ كيفَ كانت تَلْبيةُ رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ سَمِعْتُها بعد ذلك لَبَّتْ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ»[2].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٢) عن النضر، عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٨ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن بديل، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن مرثد -وهو الأشبه- أو مزيد: هو الغنوي الشيباني، من رجال «التعجيل»، قال البخاري في «تاريخه» ٤/ ٣٩: ولا يعرف له سماع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبعي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/ ٣٩، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٣٥ من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي أيضاً ٣/ ١١٣٥ من طريق أبي داود، عن شعبة، عن أبي التياح سمعت رجلاً من عنزة يحدِّث عن عائشة، فذكره.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩) بإسنادٍ صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سليمان، وهو الأعمش: =

٢٤٦٩١- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعت أبا الضحى، يحدث عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: مِن كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ، واستقرَّ وِتْرُه إلى السَّحَر[1].

= فرواه محمد بن فضيل -كما في الرواية (٢٤٠٤٠) وأبو معاوية -كما في الرواية (٢٥٩١٨) -وابن نمير -كما في الرواية (٢٥٩٣٥)، والثوري -كما في الرواية (٢٥٤٨٠)- أربعتهم عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة، به مرفوعاً.

وخالفهم شعبة، فرواه- كما في هذه الرواية (٢٤٦٩٠) و(٢٦٠٦٢)- عن الأعمش، قال: سمعت خيثمة يحدث عن أبي عطية، عن عائشة، به.

ورجح أبو حاتم -فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٢٨٤- والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٤٩ رواية الثوري ومن تابعه على رواية شعبة، وذكرا أن قول شعبة وهم.

وساقه البخاري في «صحيحه» (١٥٥٠) من طريق سفيان، عن الأعمش، وقال: تابعه أبو معاوية عن الأعمش، وأخرج في إثره طريق شعبة معلقاً بصيغة الجزم، وجمع الإمام أحمد بين الطريقين كما في الرواية (٢٥٤٨٠)، وصنيعهما يدل على أن الطريقين محفوظان، وهٰذا ما رجحه الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤١١ فقال: والطريقان جميعاً محفوظان، وهو محمول على أن للأعمش فيه شيخين.

قلنا: وخيثمة شيخ الأعمش في هذا الإسناد: هو ابن عبد الرحمٰن الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٣)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥٩٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٤٩ من طريق شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٠)، وسيكرر برقمي (٢٥٤٨٠) و(٢٦٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر أحد إسنادي الحديث رقم (٢٤١٨٨) سنداً ومتناً.

٢٤٦٩٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا الضحى، يحدث عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: لمَّا أُنزِلتِ الآياتُ الأواخِرُ من سورة البقرة، خرجَ رسولُ الله ﷺ، فقرأهنَّ في المسجد، فحرَّم التجارةَ في الخمر[1].

٢٤٦٩٣- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، حدثنا الدراوَرْدي، قال: هشام بن عروة حدثني، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُسْتَقَى له الماءُ العَذْبُ من بيوت السُّقْيا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٤) سنداً ومتناً، غير أنه لم يسق لفظه بتمامه هناك.

(٢) إسناده جيد كما قال الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٧٤: عبد العزيز بن محمد الدراوردي روى له البخاري مقروناً واحتج به مسلم، وفيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٥٠٦، وابن راهويه (٨٤١) و(٩٠٥) و(١٧٣٤)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٥٨، وأبو داود (٣٧٣٥)، وابن حبان (٥٣٣٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٢٧، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٣٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٢٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٠٣٢)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ١٣٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٤٩) من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، بهٰذا الإسناد. وفي بعض الروايات: من بئر.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي. =

٢٤٦٩٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّادٌ، عن حمادٍ، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتّى يَستَيْقِظَ، وعَنِ الصَّبيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وعنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ» وقد قال حماد: «وعن المَعْتُوهِ حَتّى يَعْقِلَ»[1]. ٦/١٠١

= وزاد أبو داود قول قتيبة: هي عين بينها وبين المدينة يومان.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٢٧، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» من طرق ضعيفة عن هشام بن عروة، به، وقال البغوي بإثر روايته: والسقيا من طرف الحرة عند أرض بني فلان.

قلنا: والحرة: أرض بضواحي المدينة ذات حجارة سود، وطرفها آخرها، وبنو فلان: هم بنو زُريق من الأنصار.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٠٣ : وقد روي عن النبي ﷺ أنه كان يستعذب له الماء من بئر السقيا، ثم ذكر أنه من هذا المعنى قول أنس (وهو في البخاري (٥٦١١)): إن رسول الله ﷺ كان يأتي بيرحاء، ويشرب من ماء فيها طيِّب. فوصفه بالطيِّب.

(١) إسناده جيد، حماد الراوي عن إبراهيم النخعي: هو ابن أبي سليمان، ثقة إمام مجتهد كما قال الذهبي في «الكاشف»: وكلام بعضهم فيه إنما هو لكونه من أهل الرأي. وقد روى له مسلم مقروناً، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار، وشيخه حماد: هو ابن سلمة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الدارمي (٢٢٩٦)، وابن الجارود (١٤٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٤، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٩٨٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع «الأوسط» و«شرح المعاني» اسم أحد الحمادين. =

٢٤٦٩٥- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: سليمان الأعمش أخبرني عن ثابت، قال: سَمِعْتُ القاسم

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ناوِليني الخُمْرَةَ» قالت: إني حائِضٌ؟ قال: «إنَّها ليست في يَدِكِ»[1].

٢٤٦٩٦- حدَّثنا عفان، حدثنا القاسم بن الفَضْل، قال: قال الحسن:

قالت عائشة: يا رسولَ الله، هل تَذْكُرونَ أَهْلِيْكُمْ يوم القِيامة؟ قال: «أَمَّا في مَوَاطِنَ ثلاثةٍ فلا: الكِتابُ، والمِيزانُ، والصِّراطُ»[2].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٥٦، وفي «الكبرى» (٥٦٢٥)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وابن الجارود (١٤٨)، وأبو يعلى (٤٤٠٠)، وابن حبان (١٤٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (١٠٠٠)، والحاكم ٢/٥٩، والبيهقي في «السنن» ٦/٨٤ و٢٠٦ و٨/٤١ و١٠/٤١٧، وفي «الشعب» (٨٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٥/٣١ من طرق عن حماد بن سلمة، به. إلا أنه سقط من إسناد «الاستذكار»: اسم إبراهيم النخعي.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيرد برقمي: (٢٤٧٠٣) و(٢٥١١٤).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٩٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، ثابت بن عبيد من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٠)، والدارمي (٧٧١) و(١٠٧١)، وأبو عوانة ١/٣١٣، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٦ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. الحسن: وهو البصري لم يسمع من عائشة. والقاسم بن الفضل: وهو الحُدَّاني لم يسمع كذٰلك من الحسن، وظاهر الإسناد=

٢٤٦٩٧- حدثنا عفان، قال: حدثنا القاسم بن الفَضْل، قال: قال الحسن:

قالت عائشة: يا رسولَ الله: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ والسَّماواتُ﴾ [إبراهيم: ٤٨] أين الناسُ؟ قال: «إِنَّ هٰذَا لَشَيْءٌ[1] ما سَأَلَني عَنْهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي قَبْلَكِ، النَّاسُ عَلَى الصِّراطِ»[2].

=يدل على ذٰلك، وقد توبع. عفَّان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه مطولاً إسحاق (١٣٤٩)، وأبو داود (٤٧٥٥) والحاكم ٤/٥٧٨ من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عائشة.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين لولا إرسال فيه بين الحسن وعائشة، على أنه قد صحت الروايات أن الحسن كان يدخل وهو صبي منزل عائشة رضي الله عنها وأم سلمة. ووافقه الذهبي.

وأخرجه حسين المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٣٦١) عن الفضل بن موسى، عن حزم بن مهران، سمعت الحسن يقول: التفت رسول الله ﷺ إلى بعض أهله، فإذا هو يبكي، فقال: «ما يبكيك يا فلان؟» قال: ذكرت النار يا رسول الله، هل تذكرنا يوم القيامة؟ فقال النبي ﷺ: «ذهب الذكر في ثلاث مواطن: حين توضع الموازين، فلا يهم عبداً إلا نفسه، وميزانه، أيثقل أم يخف، وعند الكتاب حين توضع، فيقول: هاؤم اقرؤوا كتابيه، وعند صراط جهنم».

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٥٠ عن أبي خالد الأحمر، عن أبي الفضل، عن الشعبي، عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله، أتذكرون أهاليكم يوم القيامة؟ فقال: «أما عند ثلاث فلا: عند الكتاب وعند الميزان وعند الصراط». والشعبي لم يسمع من عائشة.

وسيرد مطولاً برقم (٢٤٧٩٨).

(١) في (ق): الشيء.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن=

٢٤٦٩٨- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا بِشْر -يعني ابن مُفَضَّل- قال: حدثنا سَلَمَة بن عَلْقمة، عن محمد بن سيرين، قال:

نُبِّئْتُ أَنَّ عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يُصَلِّي في شُعُرِنَا. قال بِشْر: هو الثَّوْبُ الذي يُلْبَسُ تحت الدِّثار[1].

= الحسن -وهو البصري- مدلِّس، ولم يصرح بسماعه من عائشة. عفان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، والقاسم بن الفضل: هو ابن مَعْدان الحُدَّاني.

وأخرجه الطبري في تفسير الآية ٤٨ من سورة إبراهيم من طريق علي بن الجعد، عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٤٠٦٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠ من طريق حماد: وهو ابن زيد، عن هشام: وهو ابن حسان القردوسي، عن ابن سيرين، عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان لا يصلي في ملاحفنا. قال حماد: وسمعت سعيد بن أبي صدقة، قال: سألتُ محمداً -يعني ابن سيرين- عنه، فلم يحدثني، وقال: سمعته منذ زمان، ولا أدري ممن سمعته، ولا أدري أسمعته من ثبت أَوْ لا، فسلوا عنه.

وقد بين أشعث بن عبد الملك الحُمْراني وهو ثقة الواسطة بين محمد بن سيرين وعائشة فيما أخرجه أحمد في «العلل» (٥٩٨٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٨٤، وأبو داود (٣٦٧) و(٦٤٥)، والترمذي (٦٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٧، وفي «الكبرى» (٩٨٠٧) و(٩٨٠٨) و(٩٨٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، وابن حبان (٢٣٣٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٠، والحاكم ١/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٩ -٤١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٠) و(٥٢١) من طريقه عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٠: والقول قول أشعث،=

٢٤٦٩٩- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا مُطَرِّف، عن عامر، عن مسروق قال:

قالت عائشة: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيَظَلُّ صائماً، ثم يُقَبِّل ما شاء من وجهي حتى يُفطِرَ[1].

= أي: في وصله عن ابن سيرين، وكذلك صححه الترمذي.

وخالف أشعث بن سوار وهو ضعيف في متنه فيما أخرجه ابن حبان (٢٣٣٠) من طريق معاذ بن معاذ، عنه، عن ابن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي في لحفنا.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٠ من طريق النضر بن شميل، عن الأشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن عبد الله بن شقيق عن عائشة، به. وقال الدارقطني: وهم -يعني النضر- في قوله: الحسن.

وسيأتي مرسلاً برقم (٢٤٩٧٩) من طريق همام، عن قتادة، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة في ملاحف النساء.

وانظر (٢٤٠٤٤).

قال السندي: قوله: تحت الدثار، أي: المتصل بالبدن.

(١) إسناده صحيح. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله، ومُطَرِّف: هو ابنُ طريف الكوفي، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وقد اختلف فيه على الشعبي، كما سيرد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٩) (٩١٣٢)، وابن خزيمة (٢٠٠١)، والطبراني في «الصغير» (١١٣١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٥، من طرق عن مطرف، بهٰذا الإسناد. وتابع مطرفاً حُريثُ بنُ أبي سليمان، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٥.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٧٢) من طريق أبي حنيفة، عن الهيثم بن حبيب الصيرفي، عن الشعبي، بنحوه. وقال: لم يروه عن الهيثم إلا أبو=

. . . . . .

= حنيفة.

قلنا: واختلف فيه على أبي حنيفة:

فرواه محمد بن الحسن فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٥ عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، به.

وقد اختلف فيه على عامر الشعبي:

فرواه زكريا بن أبي زائدة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، كما سيرد في الرواية (٢٥٢٩١)، والقاسم بن الحكم العُرَني فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٨٤، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٥، كلاهما عن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح الأسدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس، عن عائشة.

ورواه وكيع- كما سيرد في الرواية (٢٥٢٩٢)- عن زكريا بن أبي زائدة، عن عباس بن ذَرِيح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث عن عائشة. ورواه أبو سعيد الأنصاري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٦)- عن زكريا ابن أبي زائدة، عن صالح بن أبي صالح، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة، ولم يذكر بينهما عامر الشعبي. قال النسائي فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة صالح الأسدي: هٰذا خطأ، يعني أن الصواب ذكر الشعبي فيه.

وأبو سعيد الأنصاري سماه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٥ عُمر بن حفص بن عمر بن ثابت.

قال الدارقطني: ويشبه أن يكون القولان صحيحين عن الشعبي عن مسروق، وعن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

وقد ترجم النسائي للرواية (٩١٣٢) بقوله: الرخصة في أن تحدث المرأة بما يكون بينها وبين زوجها. قلنا: وفي هٰذا الإطلاق نظر، فقد صحَّ النهيُ عن أن يتحدث الزوجان بما يكون بينهما، كما سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٦٥٥). أما ما قالته السيدة عائشة رضي الله عنها، فإنما هو من قبيل تعليم المسلمين أمر دينهم. =

٢٤٧٠٠- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ إذا أراد أن يَغْتَسِلَ من الجنابة وُضُوءَه للصَّلاة، ثم يُدْخِلُ يده في الإناء فيتتبَّعُ أصولَ شَعْرِهِ، فإذا ظَنَّ أَنْ قدِ اسْتَبْرَأَ البَشَرَةَ كلَّها، أفرغ على رأسِهِ ثلاثاً، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وقال عروة: غيرَ أَنَّه يبدأُ فَيَغْسِلُ يَدَه، ثُمَّ فَرْجَهُ[1].

٢٤٧٠١- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن مطرِّف، عن عامر الشعبي، عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: إنْ كان رسول الله ﷺ ليبيتُ جنُباً، فيأتيه بلالٌ لصلاة الغَدَاة، فيقومُ فيَغْتَسِلُ، وإني لأَنْظُرُ إلى الماء يَنْحَدِرُ في جِلْدِهِ وشَعْرِهِ، فأَسْمَعُ قراءَتَهُ لصلاةِ الغَدَاة، ثم يَظَلُّ صائماً.

قال مُطَرِّف: قلتُ لعامر: في رمضان؟ قال: سواءٌ عليك[2].

= وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٨٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٥ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٧).

قال السندي: قولها: أن قد استبرأ: أي استوعب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذٰلك في الرواية (٢٥٦٧٥). =

٢٤٧٠٢- حدثنا عفَّان قال: حدثنا مهدي قال: حدثنا واصلٌ الأحدبُ، عن إبراهيم النخعيِّ، عن الأسود بن يزيد، قال:

رأتني عائشة أمُّ المؤمنين أغسلُ أثَرَ جَنابةٍ أصابت ثوبي، فقالت: ما هٰذا؟ قلت: جنابةٌ أصابت ثوبي، فقالت: لقد رأيتُنا وإنه يُصيب[1] ثوبَ رسولِ الله ﷺ، فما يزيد على أن يقول به هٰكذا. ووصفه[2] مهدي: حكَّ يده على الأخرى[3].

٢٤٧٠٣- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى وعفان وروح، قالوا: حدَّثنا حمادُ

= وأخرجه ابنُ حِبّان (٣٤٩٠) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٩٢)، وابن ماجه (١٧٠٣)، وأبو يعلى (٤٧٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٨.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٧٠٦) من طريق عطاء -وهو ابن أبي رباح- عن مسروق، به.

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قوله: سواء عليك، أي: رمضان وغيره.

(١) في هامش كل من (ظ٢) و(ق): ليصيب.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق): ووصف.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل الأحدب: هو ابن حيّان.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٠٤ من طريق عفّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٧) -ولم يسق لفظه- وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩، وابن حبان (٢٣٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٦ من طرق عن مهدي بن ميمون، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٠٦٤).

ابنُ سلمة، عن حَمَّاد، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثةٍ: عن الصَّبيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وعنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وعنِ المَعْتُوهِ حَتَّى يَعْقِلَ» قال عفَّان: «وعن المجنون حتى يَعْقِل». وقد قال حماد: «وعن المعتوه حتى يعقل». وقال روح: «وعن المَجْنُون حتى يعقل»[1].

٢٤٧٠٤- حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن أم محمد

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهدِيَتْ له هديةٌ فيها قلادةٌ من جَزْع، فقال: «لأَدْفَعَنَّها إلى أَحَبِّ أَهْلِي إِلَيَّ». فقالت النساء: ذهبَتْ بها ابنةُ أبي قُحافة، فدعا النبيُّ ﷺ أُمامةَ بنتَ زينب، فعلَّقها في عنقها[2].

---

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (٢٤٦٩٤) غير أنه قرن بعفان هنا: حسن بن موسى الأشيب، وروح بن عبادة.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جُدعان، وجهالةِ أمِّ محمد، وهي امرأةُ أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابنُ موسى الأشيب.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٧١) عن إبراهيم بن الحجَّاج السامي، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٠ عن عارم بن الفضل، عن حماد ابن زيد، عن علي بن زيد بن جُدعان أن رسول الله ﷺ دخل على أهله ومعه قلادة جَزْع، فقال: «لأعطينَّها أحبَّكن إليَّ». فقلن: يدفعُها إلى ابنة أبي بكر،=

٢٤٧٠٥- حدَّثنا حسن، قال: حدَّثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الأسود ٦/١٠٢

عن عائشة، قالت: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَخْرُجُ إلى الصَّلاة ورأسه يَقْطُرُ، كان جُنُباً فاغْتَسَلَ، وهو يريدُ الصَّوْم[1].

٢٤٧٠٦- حدثنا حسن، قال: حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، قال:

سألتُ الأسودَ بنَ يزيد عما حدَّثَتْه عائشةُ عن صلاة رسول الله ﷺ؟ قالت: كان ينام أوَّلَ الليل ويُحيي آخِرَه، ثم إنْ كانت له حاجةٌ إلى أهله، قضى حاجته، ثم نامَ قبلَ أن يمسَّ ماءً، فإذا كان عند النداء الأول، قالت: وثب -ولا والله ما قالت: قام- فأفاض عليه الماءَ -ولا واللهِ ما قالت: اغتسلَ، وأنا أعلم بما

= فدعا بابنة أبي العاص من زينب، فعقدها بيده، وكان على عينها رَمَصٌ، فمسحه بيده ﷺ.

وسيرد بسياق آخر بإسناد حسن برقم (٢٤٨٨٠).

وسيكرر برقم (٢٦٢٤٩).

(١) حديث صحيح، زهير- وهو ابن معاوية، -وإن كان سماعه من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حسن: هو ابن موسى الأشيب، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٥٧) و(١٥٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٤)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٥ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٨٠٦) و(٢٥٥٦٩) و(٢٥٨٥٣) و(٢٦١٥٣).

وانظر (٢٤٠٦٢).

تريد-، وإن لم يكن جنباً، توضَّأَ وضوءَ الرجلِ للصلاة، ثم صلَّى الركعتين[1].

---

(١) حديث صحيح، سوى قوله: قبل أن يمسَّ ماءً، فضعيف، أنكره الحفاظ، كما سيأتي، ورجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأَشْيَب، وزهير: هو ابن معاوية. وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥١٥) و(١٥١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٨، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٥٧٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠١ -٢٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (٩٤٥) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي مختصرة.

وقد أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٥ من طريق أبي غسان، عن زهير بن معاوية، به. لكن جاء عنده بلفظ: «وإن كان جنباً توضأ وضوء الرجل للصلاة» بدل: «وإن لم يكن جنباً...» خالف في ذٰلك الرواة عن زهير بن معاوية، وقد استدل به الطحاوي على أنه كان إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ للصلاة، وأوَّلَ قوله: «قبل أن يمسَّ ماءً الوارد في أول الحديث بما سنذكره قريباً.

وأخرجه مسلم (٧٣٩) من طريقين عن زهير بن معاوية، به. دون لفظة: قبل أن يمس ماء.

وهٰذه اللفظة تفرَّد بها أبو إسحاق السَّبيعي، رواها عنه زهير بن معاوية، كما في هٰذه الرواية، والأعمش، كما في الرواية (٢٤١٦١)، وسفيان الثوري، كما في الرواية (٢٤٧٥٥)، وإسماعيل بن أبي خالد، كما في الرواية (٢٥١٣٥)، وإسرائيل، كما في الرواية (٢٥٧٩١)، وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢ أن الحفاظ أنكروا على أبي إسحاق هٰذه اللفظة، وقال: قال الترمذي: يرون أن هٰذا غلطاً من أبي إسحاق.

وقال أبو داود في رواية أبي الحسن بن العبد عنه: ليس بصحيح، ثم روى=

. . . . . .

=عن يزيد بن هارون أنه قال: هو وهم. وحكى الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٤٠-١٤١ عن أحمد قوله في هٰذا اللفظ: إنه ليس بصحيح، ثم قال: وأخرج مسلم الحديث دون قوله: ولم يمسَّ ماء، وكأنه حذفها عمداً، لأنه عللها في كتاب «التمييز». وقال مهنا عن أحمد بن صالح: لا يحل أن يُروى هٰذا الحديث، وفي علل الأثرم: لم لو يخالف أبا إسحاق في هذه الرواية إلا إبراهيمُ وحده لكفى (يعني كما في الرواية (٢٤٩٤٩)، فكيف وقد وافقه عبدُالرحمٰن بنُ الأسود (كما في الرواية (٢٥٨٧٩)، وكذا روى عروة وأبو سلمة عن عائشة. وقال ابن مفوز: أجمع المحدثون على أنه خطأ من أبي إسحاق. كذا قال، وتساهل في نقل الإجماع، فقد صححه البيهقي، وقال: إن أبا إسحاق قد بيَّن سماعه من الأسود في رواية زهير عنه، وجمع بينهما ابن شُريح على ما حكاه الحاكم عن أبي الوليد الفقيه عنه.

وقال الدارقطني في «العلل»: يشبه أن يكون الخبران صحيحين. قاله بعض أهل العلم.

قلنا: وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٩ أن شعبة كان يتقي هٰذه اللفظة، وقد أخرج الحديث كما سيرد في الرواية (٢٥٤٣٥) دونها.

قال الحافظ: وعلى تقدير صحته، فيحمل على أن المراد: لا يمس ماءً للغسل، ويؤيده رواية عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه عند أحمد بلفظ: كان يُجنب من الليل، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة حتى يصبح، ولا يمس ماءً، أو كان يفعل الأمرين لبيان الجواز، وبهٰذا جمع ابن قتيبة في اختلاف الحديث، ويؤيده ما رواه هشيم بن عبد الملك عن عطاء عن عائشة مثل رواية أبي إسحاق عن الأسود، وما رواه ابن خزيمة [٢١١] وابن حبان [١٢١٦] في صحيحيهما عن ابن عمر أنه سأل النبي ﷺ: أينام أحدنا وهو جنب؟ قال: «نعم، ويتوضأ، إن شاء». قلنا: وقد سلف في مسند عمر برقم (١٦٥).

قلنا: وبهٰذا أيضاً جمع الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٥، فقال: وأما قولها: فإن كانت له حاجة قضاها، ثم ينام قبل أن يمس ماء، فيحتمل=

٢٤٧٠٧- حدَّثنا حسن، قال: حدَّثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن عابس بن ربيعة قال:

قلتُ لعائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ حَرَّمَ لحومَ الأضاحي حتى بعد ثلاث؟ قالت: لا، ولٰكن لم يكن يُضَحِّي منهن[1] إلا قليل، فَفَعَلَ ذٰلك لِيُطْعِمَ مَنْ ضَحَّى مَنْ لم يُضَحِّ، ولقد رأيتُنا نخبأُ الكُراعَ من أضاحينا، ثُمَّ نأكلها بعد عَشْر[2].

= أن يكون قُدِّر ذٰلك على أن الماء الذي يغتسل به، لا على الوضوء، وقد بين ذٰلك غيرُ أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يتوضأ وضوءه للصلاة» ثم أخرج الطحاوي ما رواه شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام أو يأكل وهو جنب يتوضأ. قال الطحاوي: ثم روي عن الأسود من رأيه مثل ذٰلك، قلنا وهو قوله: إذا أجنب الرجل، فأراد أن ينام، فليتوضأ. وانظر تتمة كلام الطحاوي.

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، قال السندي: والصواب منهم، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، زهير- وهو ابن معاوية، -وإن سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه -قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه الترمذي (١٥١١) من طريق أبي الأحوص، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٨٧ من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وفي رواية إسرائيل: فنأكله بعد ثلاث.

وسيأتي نحوه مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤٩٦١) و(٢٥٠٤٧) و(٢٥٥٤٠) و(٢٥٧٥١).

وانظر (٢٤٢٤٩). =

٢٤٧٠٨- حدثنا أبو كامل قال: حدثنا زهير، قال: حدثنا أبو إسحاق قال: أتيت الأسود بن يزيد وكان لي أخاً أو صديقاً

فقلت: أبا عمرو، حدثني ما حدثتك أمُّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال: قالت: كان ينامُ أوَّلَ الليل ويُحيي آخره، فربما كانت له الحاجةُ إلى أهله، ثم ينام قبلَ أن يمسَّ ماءً، فإذا كان عندَ النداء الأوّل وثب -وما قالت: قام- فأفاض عليه الماءَ - وما قالت اغتسل، وأنا أعلم ما تريد -وإن لم يكن جُنُباً، توضَّأ وضوءَ الرجلِ للصلاة[٢].

٢٤٧٠٩- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدَّثنا زهير قال: حدَّثنا أبو إسحاق، عن الأسود قال: قال لي ابنُ الزبير:

حدِّثْني بعضَ ما كانت تُسِرُّ إليك أُمُّ المؤمنين، فَرُبَّ شيءٍ كانت تُحَدِّثُك به تَكْتُمُه النَّاسَ. قال: قلتُ: لقد حدَّثتني حديثاً حَفِظْتُ أَوَّله، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لَولا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُم بِجاهِلِيَّةٍ» أو قال: «بِكُفْرٍ» قال: يقول ابنُ الزبير: «لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لها بَابَيْنِ في الأَرْضِ، باباً يُدْخَلُ منه،

= قال السندي: قولها: حتى بعد ثلاث، أي: إلى بعد ثلاث، «فحتى» جارَّة بمعنى إلى، و«بعد» مجرور به.

(١) حديث صحيح، دون قوله: «قبل أن يمسَّ ماءً»، وهو مكرر (٢٤٧٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو كامل، وهو مظفر بن مُدْرك، روى له أبو داود في «التفرد»، والترمذي، وهو ثقة. وشيخه هناك هو حسن بن موسى الأشيب.

وباباً يُخْرَجُ منه». قال أبو إسحاق: فأنا رَأَيْتُها كذلك[1].

---

(١) حديث صحيح، زهير -وهو ابن معاوية، وإن كان سماعه من أبي إسحاق، وهو عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل: وهو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني، فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وابن الزبير: هو عبد الله الصحابي الجليل.

وأخرجه البخاري (١٢٦) عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٣)، وإسحاق (١٥٥٩)، والبخاري (١٥٨٤) و(٧٢٤٣)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠٥) و(٤٠٦)، وابن ماجه (٢٩٥٥)، والدارمي (١٨٦٩)، وأبو يعلى (٤٦٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٤) من طريق أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود، عن عائشة، قالت: سألت النبي ﷺ عن الجَدْر، أمن البيت هو؟ قال: «نعم» قلت: فما لهم لم يدخلوه في البيت؟ قال: «إن قومك قصَّرت بهم النفقة». قلت: فما شأن بابه مرتفعاً؟ قال: «فعل ذٰلك قومُك ليدخلوا من شاؤوا ويمنعوا من شاؤوا، ولولا أن قومك حديثٌ عهدهم بالجاهلية، فأخاف أن تنكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت، وأن ألصق بابه بالأرض».

وأخرجه عبد الرزاق (٩١٥٧) -ومن طريقه ابن راهويه (٥٥٢)- عن أبيه، عن مرثد بن شرحبيل، قال: أدخل ابن الزبير على عائشة سبعين رجلاً من خيار قريش ومكبرتهم فأخبرتهم ... فذكره مطولاً.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٦/ ٣٧٨ -٣٧٩ من طريق عمرو بن الوليد، عن سالم بن عبد الله، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة، فذكره.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٣٧٥) من طريق يعقوب بن محمد =

٢٤٧١٠- حدَّثنا أبو داود سليمان بن داود، قال: حدثنا زهير، قال: حدَّثنا أبو إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، وما يَدَعُ حاجةً له إلى امرأةٍ حتى يَرْجِعَ الحاجُّ[1].

= الزهري، عن عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن عائشة، به.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن زيد بن أسلم إلا ابنه، تفرد به يعقوبُ بن محمد الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي:

فرواه زهير -وهو ابن معاوية- كما في هٰذه الرواية، وأبو الأحوص سلام ابن سُلَيم، كما عند الطيالسي (١٣٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٥، وعمار بن رزيق كما عند إسحاق بن راهويه (١٥٣٢)، ويونس بن أبي إسحاق عنده كذٰلك (١٥٣٣)، وزكريا بن أبي زائدة كما سيرد برقم (٢٥٩٩١)، كلهم رووه عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وسفيان الثوري، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود، عن عائشة، وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠.

وسيرد بإسنادٍ صحيح في الرواية (٢٥٧٥٢)، وهو جزء آخر من الحديث.

وسلف بنحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٢٠)، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٥٨٣٢).

٢٤٧١١- حدَّثنا به حسن بنُ موسى، قال: وما يَدَعُ حاجةً إنْ كانت له إلى امرأةٍ حتى يَرْجِعَ الحاجُّ[١].

٢٤٧١٢- حدثنا حسن، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى، قال: أخبرني محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان

أن عائشة أمَّ المؤمنين، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضاعِ ما يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ، مِنْ خالٍ، أَوْ عَمٍّ، أَوِ ابْنِ أَخٍ»[٢].

٢٤٧١٣- حدثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة، قالت: قيل: يا رسول الله، ماتت فلانة واستراحت، فغضب رسول الله ﷺوقال: «إنَّما يَسْتَرِيحُ مَنْ

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو حسن بن موسى الأشيب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ يصحُّ إن ثبت سماعُ محمد بن عبدالرحمٰن بن ثوبان من عائشة، ففي «التهذيب» أنه يروي عن أمه، عن عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشْيَب، وشَيْبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحْوي، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير.

وسلف برقم (٢٤١٧٠) بإسناد صحيح دون قوله: «من خال أو عم أو ابن أخ».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٢٦١، وقال: هو في الصحيح باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

غُفِرَ لَهُ»[1].

٢٤٧١٤- حدثنا سَكَن بنُ نافع، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

أن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُب توضَّأَ وُضوءَه للصلاة، فإذا أرادَ أن يأكلَ أو يشربَ، غسلَ كفَّيه، ثم يأكلُ، أو يشربُ، إن شاء[2]. ٦/١٠٣

٢٤٧١٥- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا أبو الأسود، عن عُرْوة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيْل ثلاثَ عَشْرَةَ سَجْدَةً، وكان أكثرُ صلاتِهِ قائماً، فلما كَبرَ وثَقُلَ، كان أكثرُ صلاتِهِ قاعداً، وكان يُصَلِّي صلاتَه وأنا مُعْتَرِضَةٌ بين يديه على الفِراش الذي يَرْقُدُ عليه حتى يريدُ أن يُوْتِرَ، فَيَغْمزُني، فأقومُ، فَيُوتِرُ، ثم يَضْطَجِعُ حتى يَسْمَعَ النِّداءَ بالصَّلاة، ثُمَّ يقوم

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٩٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسى الأشيب.

(٢) حديث صحيح، صالح بنُ أبي الأخضر -وإن كان ضعيفاً- متابع في الرواية (٢٤٨٧٢)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سكن بن نافع -شيخ الإمام أحمد- فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وسيأتي برقمي (٢٤٨٧٣) و(٢٥٥٩٨) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن عائشة.

فَيَسْجُدُ سَجْدتين خَفِيفتين، ثُمَّ يُلْصِقُ جَنْبَه بالأَرْض، ثُمَّ يَخْرُجُ إلى الصَّلاة[1].

٢٤٧١٦- حدثنا حسن، قال: حدَّثنا ابنُ لهيعة، قال: حدَّثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يُحاسَبُ يَوْمَ القِيامةِ أَحدٌ فَيُغْفَرَ له، يُرَى المسْلِمُ عَمَلَهُ في قَبْرِهِ، ويَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إنْسٌ ولا جَانٌّ﴾ ﴿يُعْرَفُ المجرمونَ بِسِيماهُمْ﴾[2] [سورة الرحمٰن: ٣٩، ٤١]».

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة -وهو عبد الله- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل.

وقولها: يصلي من الليل ثلاث عشرة سجدة، سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٩) بإسنادٍ صحيح.

وقولها: وكان أكثر صلاته قائماً، فلما كبر وثقل كان أكثر صلاته قاعداً. سيرد بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٤٤٨).

وقولها: وكان يصلي صلاته وأنا معترضة .. سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٨) بإسنادٍ صحيح.

وقولها: ثم يضطجع حتى يسمع النداء بالصلاة... إلخ، سلف نحوه برقم (٢٤٠٧٠) بإسناد صحيح.

وقولها: فيغمزني فأقوم فيوتر. سيرد بإسناد صحيح برقم (٢٥٥٩٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة: وهو عبد الله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة بن الزبير. =

٢٤٧١٧- حدثنا حَسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان ينامُ وهو جنب إذا توضَّأَ وُضوءَه للصلاة[1].

٢٤٧١٨- حدثنا حَسن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا بُكير، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: جعلتُ على باب بيتي سِتْراً فيه تصاويرُ، فلما أقبلَ رسولُ الله ﷺ لِيَدخُلَ، نظرَ إليه، فهَتَكَه. قالت: فأخَذْتُه، فقطعتُ منه نُمْرُقَتَيْنِ، فكان رسولُ الله ﷺ يَرْتَفِقُهُما[2].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٥٠، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قوله: «لا يحاسب أحدٌ»: أي: لا يناقش في الحساب أحد إلا يعذب، ولا يغفر له.

«المسلم»: الذي أريد المغفرة له.

«عمله»: القبيح قي قبره بالشدَّة عليه في السؤال ونحوه، ثم يكون حسابه يوم القيامة بلا مناقشة.

﴿لا يُسأل عن ذنبه﴾: أي بأن يقال له: هل أذنبت؟ فإنْ ثبت عليه الذنب أخذ، بل ويحاسب على الذنوب أشد الحساب، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٠٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حسن بن موسى، وهو الأَشْيَب، وشيخه هناك قتيبة بن سعيد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابنِ لهيعة، ولانقطاعه بين بُكير -وهو ابن عبد الله بن الأشج- وبين القاسم بن محمد، بينهما عبد الرحمٰن=

٢٤٧١٩- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدثنا أبو عَوَانة، قال: حدَّثنا عمر، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائشة: أكنتِ تَغْتَسِلينَ مع النَّبيِّ ﷺ؟ قالت: نَعَمْ، كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[1].

= ابن القاسم. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأَشْيَب.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (٩٧٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٤، وابن حبان (٥٨٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٦٩، من طريق عمرو بن الحارث، عن بُكير بن الأشج، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنها نصبت ستراً فيه تصاوير، فدخل رسول الله ﷺ فنزعه. قالت: فقطعتُه وسادتين. فقال رجلٌ في المجلس -أي في المجلس الذي يحدث فيه عبد الرحمٰن بن القاسم -حينئذ يقال له ربيعة بن عطاء مولى بني زهرة: أفما سمعت أبا محمد يذكر أن عائشة قالت: فكان رسولُ الله ﷺ يرتفق عليهما؟ قال ابن القاسم: لا. قال: لكني قد سمعته. يريد القاسم بن محمد. قلنا: وربيعة بن عطاء ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (٢٤٧٩) من طريق أنس بن عياض، عن عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢١٠٧) (٩٦) من طريق عبد العزيز بن أخي الماجشون، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، به.

وأخرجه بنحوه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٤ من طريق الزهري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، به.

وسلف برقم (٢٤٢١٨) وانظر (٢٤٠٨١).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠١٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو سعيد مولى بني هاشم، وشيخه أبو عوانة هو: الوضاح بن عبد الله اليشكري.=

٢٤٧٢٠- حدَّثنا أبو سعيد قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا عمر، عن أبيه

عن عائشة قالت: رُمِيْتُ بما رُمِيْتُ به وأنا غافلة، فَبَلَغَني بعد ذٰلك رَضْخٌ[1] من ذٰلك، فبينما رسولُ الله ﷺ عندي إذ أُوحيَ إليه، وكان إذا أُوحيَ إليه، يأخذه شِبْهُ السُّبات، فبينما هو جالسٌ عندي إذْ أُنزل[2] عليه الوحيُ، فَرَفَعَ رأسه وهو يَمْسَحُ عن جبينه، فقال: «أَبْشِري يا عائِشةُ» فقلتُ: بحَمْدِ الله عَزَّ وجل لا بحمدك، فقرأ: ﴿الذِينَ يَرْمُونَ المُحْصَنَاتِ﴾ حتى بلغ ﴿مُبَرَّؤونَ مِمَّا يَقُولُونَ﴾[3] [النور: ٤-٢٦].

= وأخرجه أبو مسهر في «جزئه» (٣٩) من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

(١) في النسخ ما خلا (م): رضخاً، وجاء في هامش (ظ٨) رضخ، وعليها علامة الصحة.

(٢) في (ظ٨) نزل.

(٣) حديث صحيح دون ذكر الآيات التي أنزلت، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة: وهو ابن عبد الرحمٰن بن عوف. فقد جاء في الرواية الصحيحة (٢٥٦٢٣) فأنزل الله عز وجل ﴿إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم﴾ عشر آيات. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة. أبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرج عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٥٦) من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠١٣). =

٢٤٧٢١- حدثنا أبو سعيد، حدثنا أبو عَوانة، عن عمر، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لما أُنزل الخِيار، قال لي رسول الله ﷺ: «إنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَ لَكِ أَمْراً لا تَقْضِين فيهِ شَيْئاً حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». قلت: ما هو؟ قال: فقرأ آيةَ الخيار، فقلت: بَلْ أختارُ اللهَ عزَّ وجَلَّ ورسولَه ﷺ، فَفَرِحَ بذلك النبيُّ ﷺ[1].

٢٤٧٢٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا أبو عَوَانة، عن عمر ابن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الوَلاءُ لمَنْ أَعْتَقَ»[2].

٢٤٧٢٣- حدَّثنا أبو سعيد وعبد الصَّمد، قالا: حدَّثنا ثابت أبو زيد قال: حدَّثنا عاصم، عن معاذة -قال أبو سعيد:

= قال السندي: قولها: فبلغني بعد ذٰلك، أي: ما بلغ.

شبه السُّبات: هو بضم السين: النوم والانقطاع عن الإحساس، قال تعالى ﴿وجعلنا نومكم سُباتاً﴾ [النبأ: ٩].

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو سعيد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم. عمر: هو ابن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عمر بن أبي سلمة -وهو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري- ضعيف يعتبر به، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أن يحيى بن إسحاق: وهو السيلحيني من رجال مسلم. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (١٢٦٣) عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٥٣).

إن عائشة حدَّثتها، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا والنَّبيُّ ﷺ من إناءٍ واحد، فأُبادِرُه وأقول: دَعْ لي، دَعْ لي[1].

٢٤٧٢٤- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر والخُزَاعي، قال: أخبرنا[2] عبد الله بن جعفر، قال: حدَّثتنا أُمُّ بكرٍ بنت المِسْوَرِ. قال الخزاعي: عن أُمِّ بكر بنت المسور

أنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ عوف باعَ أرضاً له من عثمانَ بن عَفّان بأربعينَ أَلف دينارٍ، فَقَسَمَه في فقراء بني زُهرَة وفي المهاجرين ٦/ ١٠٤
وأُمَّهاتِ المؤمنينَ. قال المِسوَرُ: فأتيتُ عائشةَ بنصيبها فقالت: من أرْسَلَ بهٰذا؟ فقلتُ: عبد الرحمٰن، قالت: أما إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: -وقال الخزاعي: إن رسول الله ﷺ قال-:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجاله الشيخين غير أبي سعيد وهو مولى أبي هاشم، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وثابت أبو زيد: هو ابن يزيد الأحول، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، ومعاذة: هي بنت عبد الله.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٩ (بترتيب السندي)، والحميدي (١٦٨)، ومسلم (٣٢١) (٤٦)، وأبو يعلى (٥٧٤٧)، وابن خزيمة (٢٣٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٣٣ و٢٣٣ -٢٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، وابن حبان (١١٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٤) من طرق عن عاصم، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٩).

(٢) في (ظ٨): حدثنا.

«لا يَحْنُو عَلَيْكُنَّ بَعْدِي إلاَّ الصَّابِرُونَ». سَقَى الله عَبْدَ الرحمٰن بنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجَنَّةِ[1].

٢٤٧٢٥- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقْطَعُ اليَدُ إلا في رُبْعِ دينارٍ فَصَاعِداً»[2].

---

(١) حديث حسن، أم بكر بنت المسور انفرد بالرواية عنها ابنُ ابنِ أخيها عبد الله بن جعفر، وهو المخرمي، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وليس في الإسناد ما يفيد سماعها هٰذا الحديث من أبيها، ويؤيده ما رواه الحاكم ٣/ ٣١٠ -٣١١ من طريق أبي سلمة منصور بن سلمة الخزاعي بهٰذا الإسناد إلا أنه لم يقل: قال المسور: فأتيت عائشة بنصيبها. وأشار إلى انقطاعه الذهبي في تلخيصه للمستدرك، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد مولى بني هاشم، فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ٩٨ من طريقين عن عبد الله بن جعفر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٨ -٢٢٩ (نشرة دار الفكر)، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ حسن برقم (٢٤٤٨٥)، فانظره لزاماً.

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٩.

وعن عبد الرحمٰن بن عوف، عند البزار (٢٥٩٠) (زوائد)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ٩٩.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ فيه انقطاع بين أبي بكر بن حزم وعائشة بينهما عمرة، كما جاء في الروايات الصحيحة من طريق عبد الله بن جعفر شيخ أبي سعيد، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله مولى بني هاشم، بهٰذا=

٢٤٧٢٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثنا يزيد بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم

عن عائشة قالت: قال رسولُ الله ﷺ، فذكره[1] مثله سواء[2].

٢٤٧٢٧- حدَّثنا أبو سَلَمة الخُزَاعيُّ، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابن عبد الرحمٰن بن نَوْفل، قال: أخبرني عُروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ مُهِلاًّ بالحَجِّ[3].

= الإسناد، ولعل أبا سعيد هو الذي وهم بإسقاط عمرة من الإسناد، فإنه مع كونه ثقة؛ قال الحافظ: ربما أخطأ. وقد سلف بذكر عمرة بينهما برقم (٢٤٥١٥).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٨٥) -وعنه مسلم (١٦٨٤) (٤)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥ من طريق أبي عامر العَقَدي، والبيهقيُّ في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٦٦ من طريق خالد بن مَخْلد، كلاهما عن عبد الله بن جعفر، عن يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٥ من طريق الليث، عن يزيد بن الهاد بإسناد سابقه.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٤٧٢٧).

(١) في (م) و(ق): فذكر.

(٢) هو مكرر سابقه، سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور بن سلمة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٣٥، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٢٩٦٥)، وأبو يعلى (٤٣٦٢).

وسيأتي بالرقمين: (٢٦٠٦٣) و(٢٦٠٦٤).

وسلف برقم (٢٤٠٧٧) فانظر التعليق عليه لزاماً.

وانظر (٢٤١٣١).

٢٤٧٢٨- حدَّثنا أبو سلمة الخُزَاعي، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عُروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقرأُ على نَفْسِهِ المعوِّذاتِ ويَنْفُثَ. قالت عائشة: فلمَّا اشْتَكَى ﷺ جَعَلْتُ أقرأُ عليه وأَمْسَحُه بكَفِّهِ رجاءَ بَرَكَةِ يَدِهِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو سلمة الخزاعي: هو منصور ابن سلمة، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٢ -٩٤٣، ومن طريقه أخرجه ابنُ سَعْد ٢/ ٢١١، والبخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)، وأبو داود (٣٩٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٤) و(٧٥٤٩) و(١٠٨٤٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٠٩)- وابن ماجه (٣٥٢٩)، وأبو يعلى في «معجمه» (٦٨)، وابن حبان (٢٩٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٦٩)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ١١٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٣٠ و١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (١٤١٥)، وفي «التفسير» (تفسير سورة الناس)، والذهبي في «السير» ٢٠/ ٥٧١.

وأخرجه ابن عبد البر أيضاً ٨/ ١٣١ من طريق عيسى بن يونس، عن مالك، به. وزاد ذكر ﴿قل هو الله أحد﴾. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٣٠: ولم يقل هٰذا غيره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٤، وإسحاق (٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٨)، وابن ماجه (٣٥٢٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٣٢، وفي «الاستذكار» ٢٧/ ٢٩ من طريق وكيع، عن مالك، به، ولفظه: كان ينفث في الرقية.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٥٤ من طريق بكر بن الشرود، عن مالك، عن الزهري، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بـ ﴿قل هو الله أحد﴾. =

٢٤٧٢٩- حدَّثنا أبو سَلَمة، عن مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ[1].

٢٤٧٣٠- حدثنا أبو سَلَمة، قال: أخبرنا مالك، عن يزيد بن عبدالله ابن قُسَيط، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن أمه

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ أمرَ أَنْد يُسْتَمْتَع بجلود المَيْتةِ إذا دُبِغَتْ[2].

٢٤٧٣١- حدَّثنا أبو سَلَمة، قال: أخبرنا مالك، عن ابنِ شهاب، عن عُروة، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: كنتُ أُرَجِّلُ النَّبيَّ ﷺ وهو مُعْتَكِفٌ، وكان

= وقال: قال علي بن عمر (يعني الدارقطني): تفرد به بكر بن الشرود، عن مالك، والمحفوظ: عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: كان النبي ﷺ يقرأ على نفسه بالمعوذتين وينفث. وبكر بن الشرود ضعيف.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢١١، والبخاري (٤٤٣٩)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)، وابن حبان (٦٥٩٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١١١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٢٤) من طرق عن الزهري، به دون قولها: رجاء بركتها.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٨٣٠) و(٢٤٩٢٧) و(٢٥٣٣٥) و(٢٥٤٨٣) و(٢٦١٨٩) و(٢٦٢٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٧٧)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو سلمة: وهو منصور بن سلمة الخُزَاعي.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو سلمة: وهو منصور بنُ سَلَمة الخزاعي.

لا يَدْخُلَ البيتَ إلا لحاجةِ[1] الإنسان[2].

---

(١) في هامش (ظ٨) أو لحاجة، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي. وذكر عمرة في هٰذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣١٢ برواية يحيى الليثي.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٥٦)، ومسلم (٢٩٧) (٦)، وأبو داود (٢٤٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٤)، والطبري في «التفسير» (٣٠٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٠٨٣)، والخطيب في «الكفاية» ص ٣٧١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣١٦ و٣١٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٣٦) من طرق عن مالك، به.

وقال أبو داود: لم يتابع أحد مالكاً على عروة عن عمرة. قلنا: تابعه عبيد الله بن عمر العمري فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٦٠٠)، وفي «الصغير» (١٠١٧) والخطيب في «تاريخه» ٢/ ١٣٠ عن الزهري، به.

ورواه مالك -كما سيأتي برقم (٢٥٤٨٤) عن الزهري، عن عروة وحده، عن عائشة.

وقد جمع بينهما ليث بن سعد -كما في الرواية (٢٤٥٢١)- عن الزهري، عن عروة وعمرة معاً عن عائشة، به.

ورُوي من طرق عن الزهري عن عروة، عن عائشة -كما في الأرقام (٢٤٥٦٤) و(٢٥٩٤٨) و(٢٥٩٧٣) و(٢٥٩٨٤) و(٢٦١٠٢) و(٢٦٢٧٨) و(٢٦٣٣٦).

وقد أخرجه الترمذي (٨٠٤) عن أبي مصعب المدني، وابن خزيمة (٢٢٣٠)، والبهيقي في «السنن» ٤/ ٣١٥ من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن مالك، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة، به.

وقال الترمذي: هٰكذا رواه غير واحد عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة، ورواه بعضهم: عن مالك، عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة، عن عائشة، والصحيح: عن عروة وعمرة، عن عائشة. =

٢٤٧٣٢- حدَّثنا أبو سلمة، عن[1] مالك بن أنس، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال:

سألتُ عائشة، فقلتُ: كيف كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في رمضان؟ قالت: كانت صلاتُهُ في رمضان وغير رمضان واحدةً، كان يصلِّي إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، أربع رَكَعَات، فلا تَسْأَلْ[2] عن حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثم يُصَلِّي أربَع رَكَعَات، فلا

= وقول الترمذي هو خلاف رواية الجماعة عن مالك -كما سلف- فقد رووه، عن مالك، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة. ولم يجمع بينهما مالك، إنما جمع بينهما ليث بن سعد في روايته عن الزهري.

ثم إن أبا مصعب رواه عن مالك في «موطئه» خلاف ما رواه عنه الترمذي.

فقد أخرجه في «موطئه» (١٦٩) عن مالك، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. لم يذكر عمرة في الإسناد. وهو موافق لما رواه عبد الرحمٰن بن مهدي عن مالك كما في الرواية (٢٥٤٨٤).

أما عبد الله بن وهب فقد أخطأ في إسناده فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣١٧، فقال: وذكره ابن وهب في «موطئه»، فقال: وأخبرني مالك، ويونس والليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة، فذكر الحديث. ثم قال: فأدخل حديث بعضهم في بعض.

قلنا: رواية يونس -ستأتي برقم (٢٦١٠٢) - عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وقد ذكرنا فيما سلف رواية الليث بن سعد في الجمع بين عروة وعمرة.

وانظر (٢٤٠٤١).

(١) في (ظ٨): أخبرنا.

(٢) في (ظ٨): فلا تَسَلْ.

تَسْأَلْ[1] عن حُسْنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصَلِّي ثلاثَ رَكَعَات. فقلتُ: يا رسول الله، تَنَامُ قبل أن تُوْتِرَ؟ فقال: «إنَّ عَيْنَيَّ تنامانِ وقَلْبي لا ينامُ»[2].

٢٤٧٣٣- حدثنا أبو سلمة قال: أخبرنا بكر بن مُضَر قال: حدثنا موسى بن جُبير، عن أبي أمامة بن سهل

قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة، فقالت: لو رأيتُما نبيَّ الله ﷺ ذاتَ يومٍ في مَرَضٍ مَرِضَهُ، قالت: وكان له عندي ستةُ دنانير -قال موسى: أو سبعة- قالت: فأمرني نبيُّ الله أَنْ أُفَرِّقَها، قالت: فَشَغَلَني وَجَعُ نبيِّ الله ﷺ حتى عافاه الله، قالت: ثم سألني عنها؟ فقال: «ما فَعَلَتِ السِّتَّةُ؟» قال: «أو السَّبْعَةُ؟» قلتُ: لا والله، لقد كان شَغَلَني وَجَعُك، قالت: فدعا بها، ثم صَفَّها في كَفِّه، فقال: «ما ظَنُّ نَبِيِّ الله لو لَقِيَ الله عَزَّ وجَلَّ وهٰذه عنده»[3].

---

(١) في (ظ٨): فلا تَسَلْ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٧٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو سلمة منصور بن سلمة الخُزَاعي.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، تفرد به موسى بن جبير، وقد خالف في إسناده كذٰلك أبا حازم، فقد رواه عن أبي أمامة بن سهل، قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير يوماً على عائشة. ورواه محمد بن عمرو كما في الرواية (٢٤٢٢٢) (٢٥٤٩٢)، وأبو حازم كما في الرواية (٢٤٥٦٠) فقالا: عن أبي سلمة، عن عائشة. وموسى بن جبير، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويخالف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.=

٢٤٧٣٤- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدثنا سليمان -يعني ابن بلال- عن شريك -يعني ابن أبي نَمِر- عن عطاء بن يسار

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «يا عائِشَةُ ارْفُقِي، فإنَّ الله إذا أَرَادَ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْراً، دلَّهُمْ على بابِ الرِّفْقِ»[1]. ٦/ ١٠٥

٢٤٧٣٥- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدثنا سليمان، عن شريك بن أبي نَمِر، عن ابن أبي عتيق

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في عَجْوَةِ العالِيَةِ أَوَّلَ البُكْرَةِ على رِيقِ النَّفسِ شِفاءٌ مِنْ كُلِّ سِحْرٍ أَوْ سُمٍّ»[2].

= أبو سلمة: هو منصور بن سلمة الخزاعي. وبكر بن مضر: هو المصري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٣٥٦ -٣٥٧ من طريق أبي سلمة منصور ابن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤١٩)، وابن حبان (٣٢١٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٤٦ من طرق عن بكر بن مضر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة برقم (٢٤٢٢٢) و(٢٤٥٦٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم فقد أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٤٢٧).

(٢) إسناده صحيح. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وقد سلف برقم (٢٤٤٨٤) دون قوله: «من كل سحر أو سم». =

٢٤٧٣٦- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت[1]: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بضَبٍّ، فلم يأكله ولم يَنْهَ عنه، قلت: يا رسولَ الله، أفلا نُطْعِمُه المساكين؟ قال: «لا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لا تأْكُلُونَ»[2].

= قال السندي: قوله: «على ريق النفس» في الصحاح: أتيته على ريق نفسي، أي: لم أطعم شيئاً، وضبط فيه النفس بفتح فسكون، وضبطه بعضهم في «المسند» بفتحتين، وهو غير ظاهر، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): قال.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»، وهٰذا إسناد اختلف فيه على حماد بن أبي سليمان وهو الراوي عن إبراهيم النخعي:

فرواه حماد بن سلمة -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ١١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٥ -٣٢٦- عنه، عن إبراهيم، عن عائشة، به. فلم يذكر الأسود في الإسناد. وهو الصحيح فيما ذكره أبو زرعة الرازي والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٣.

قلنا: وإبراهيم النخعي لم يسمع من عائشة.

وأخرجه إسحاق (١٧٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠١، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٦٧ -٢٦٨، -ومن طريقه أبو يعلى (٤٤٦١)- عن عبيد الله بن سعيد -وهو الأموي-، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال أبو زرعة الرازي -كما في «العلل» لابن أبي حاتم ٢/ ١١-: هٰذا خطأ=

٢٤٧٣٧- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: حدَّثنا إسماعيل -يعني ابنَ جعفر- قال: أخبرني شريك، عن عبد الله بن أبي عتيق

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «في العَجْوَةِ العاليةِ شفاءٌ -أو إنَّها تِرْيَاقٌ- أَوَّلَ البُكْرَةِ»[1].

٢٤٧٣٨- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا القاسم بن الفَضْل الحُدَّاني

= أخطأ فيه عبيد، قال: عن منصور وإنما هو: عن حماد، والصحيح حديث الثوري، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

وأخرجه إسحاق (١٦٢١) عن يحيى بن آدم، عن قيس، عن منصور، عن عمرو بن عبد الله، عن عمرو بن حرملة السلمي، عن عائشة، بنحوه.

وهٰذا إسناد ضعيف لضعف قيس وهو ابن الربيع، وعمرو بن عبد الله وشيخه لم نقف على ترجمتهما.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيرد بالأرقام (٢٤٩١٧) و(٢٥١١٠).

وقوله: أتي رسول الله ﷺ بضب فلم يأكله ولم ينه عنه، له شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٢٩٩)، وآخر من حديث خالد بن الوليد، سلف برقم (١٦٨١٢)، وإسنادهما صحيحان.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان بن داود: هو العتكي الزهراني.

وأخرجه إسحاق (١٧٧٨)، ومسلم (٢٠٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٥٩)، وأبو عوانة ٥/ ٣٩٧ -٣٩٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٨٤).

قال: سمعت محمد بن زياد[1]، قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول:

حدثتني عائشة أُمُّ المؤمنين، قالت: بينما رسولُ الله ﷺ نائمٌ إذ ضَحِكَ في منامه، ثُمَّ استيقظ، فقلت: يا رسولَ الله، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ قال: «إنَّ أُناساً مِنْ أُمَّتي يَؤُمُّونَ هٰذا البَيْتَ لرجلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، قَدِ اسْتَعَاذَ بالحَرَمِ، فَلَمّا بَلَغُوا البَيْدَاءَ خُسِفَ بهم، مَصَادِرُهُم شَتَّى يَبْعَثُهُمُ الله على نِيّاتِهِم». قلت: وكيفَ يَبْعَثُهُم الله عَزَّ وجَلَّ على نيّاتهم ومصادِرُهُم شَتَّى؟ قال: «جَمَعَهُمُ الطَّرِيقُ، مِنْهُمُ المُسْتَبْصِرُ، وابْنُ السَّبيلِ، والمجبورُ يَهْلِكُونَ مَهْلِكاً واحداً، ويَصْدُرُونَ مصادِرَ شَتَّى»[2].

٢٤٧٣٩- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ محمد بنِ

---

(١) في (م): يزيد، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم.

وأخرجه مسلم بنحوه (٢٨٨٤) من طريق يونس بن محمد، عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٦) من طريق زياد بن عرفجة العمي، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: حدثني رسول الله ﷺ أن جيشاً يُخسف بهم بالبيداء، ينتابهم وقوفاً ينتظر أولهم آخرهم، إذ خسف بأولهم وأوسطهم وآخرهم.

وانظر حديث حفصة الآتي ٦/ ٢٨٦.

وحديث أم سلمة ٦/ ٢٩٠.

وحديث صفية ٦/ ٣٣٦.

عبد الرحمٰن بن أبي الرِّجال من بني النجار، قال: سمعتُ أبا الرجال[1]، يحدث عن عمرة

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «كَسْرُ عَظْمِ المَيْتِ كَكَسْرِهِ حَيّاً[2]»[3].

٢٤٧٤٠- حدثنا أبو سعيد قال: حدثنا عبد الرحمٰن[4] قال: سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ قال: «بيتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ كأنْ لَيْسَ

---

(١) في (ظ٨): سمعت أبي أبا الرجال.

(٢) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): حي.

(٣) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، وسئل أبو داود عنه، فقال: أحاديث عمرة كلها يجعلها عن عائشة، وقال في موضع آخر: ليس به بأس. قلنا: وهٰذا الحديث صحيح من رواية عمرة عن عائشة، موقوفاً، كما بسطنا ذٰلك برقم (٢٤٣٠٨). أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله البصري مولى بني هاشم. وعمرة: هي أمُّ أبي الرجال.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٩٥ من طريق سفيان الثوري، والخطيب في «تاريخه» ١٢/١٠٦ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد، وقد ذكرنا هٰذين الطريقين في تخريج الرواية (٢٤٣٠٨)، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على سفيان الثوري. وذكرنا من رواه مرفوعاً ومن رواه موقوفاً، وتبيَّن أن الراجح وقفُه، وفقاً لقول البخاري: وغيرُ مرفوع أكثر.

(٤) في (ق) و(هـ) و(ظ٢) و(م): أبو عبد الرحمٰن، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) و«أطراف المسند».

فيه طَعامٌ»[1].

٢٤٧٤١- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدثنا ابنُ أبي الرِّجال، قال: سمعتُ أبي، يحدِّث عن عَمْرة

عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن نَقْع البِئر[2]، وهو الرَّهْوُ[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمٰن، وهو ابن أبي الرجال محمد ابن عبد الرحمٰن بن حارثة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري مولى بني هاشم- فقد روى له البخاري متابعة، وأبو داود في فضائل الأنصار، والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة. عمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية أمُّ أبي الرجال.

وسيرد من طريق يعقوب بن محمد بن طحلاء، عن أبي الرجال برقم (٢٥٤٥٨) بلفظ: «بيتٌ ليس فيه تمرٌ جياع أهلُه». وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وفي الباب عن سلمى امرأة أبي رافع عند ابن ماجه (٣٣٢٨) مرفوعاً بلفظ: «بيتٌ لا تمر فيه، كالبيت لا طعام فيه». وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وعبيدُ الله بن علي بن أبي رافع، وهو لين الحديث.

(٢) تصحف في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م) إلى: نهى عن نقيع البُسر، وهو الزَّهْو. وجاء على الصواب في (ظ٨)، و«أطراف المسند»، وهو على الصواب أيضاً في الروايات الأخرى الآتية للحديث بالأرقام: (٢٤٨١١) و(٢٥٠٨٧) و(٢٦١٤٧) و(٢٦٣١١). وقد راج تصحيف الحديث في هٰذا الموضع على الشيخ الفاضل أحمد بن عبد الرحمن، فأدرجه في كتابه «الفتح الرباني» ضمن أحاديث النهي عن الحَنْتَم والمُزَفَّت، وراج كذٰلك على السندي، فشرحه على أن نقيع البُسْر هو نبيذه، والمراد به إذا أسكر!

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير ابن أبي الرِّجال -وهو عبد الرحمٰن- فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو سعيد: هو مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد، وأبو الرِّجال: هو محمد ابن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري، وعَمْرة: هي بنت عبد الرحمٰن أم أبي =

. . . . . .

=الرجال.

وقد اختلف على أبي الرِّجال في وصله وإرساله: فرواه عبد الرحمٰن بنُ أبي الرِّجال، كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابنِ عديٍّ في «الكامل» ٤/١٥٩٥، والحاكم في «المستدرك» ٢/٦١ -٦٢، والبيهقي في «السنن» ٦/١٥٢، وأبو أويس، كما في الرواية (٢٤٨١١)، ومحمد بنُ إسحاق، كما في الروايتين (٢٥٠٨٧) و(٢٦٣١١)، وخارجةُ بن عبد الله، كما في الرواية (٢٦١٤٧)، وصالح بنُ كَيْسان، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٢٦٨)، وسفيانُ الثوري، كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠٤، وأبو نُعيم في «الحلية» ٧/٩٥، والبيهقيُّ في «السنن» ٦/١٥٢، والخطيبِ في «تاريخ بغداد» ١٠/٣٤٩، ستتهم عن أبي الرجال، به، موصولاً.

لكن اختلف فيه على سفيان الثوري:

فرواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٤٩٣)، وأبو نُعيم الفضل بن دُكين، كما عند البيهقي ٦/١٥٢، كلاهما عن سفيان، عن أبي الرِّجال، عن عَمْرة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

واختلف فيه على عبد الرزاق أيضاً:

فرواه أحمد بن الأزهر، كما عند البيهقي ٦/١٥٢ عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي الرِّجال، موصولاً. قال البيهقي: هٰكذا أتى به موصولاً، وإنما يُعرف موصولاً من حديث عبد الرحمٰن بن أبي الرِّجال، عن أبيه. قلنا: بل ومن حديث غيره، كما تقدم.

ورواه مرسلاً كذٰلك مالك في «الموطأ» ٢/٧٤٥، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/١٥٢، رواه عن أبي الرِّجال، عن عمرة، عن النبي ﷺ.

واختلف فيه على مالك:

فرواه أبو صالح كاتب الليث -فيما ذكر الدارقطني، ونقله عنه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٢٣ -عن الليث بن سعد، عن سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، عن مالك، عن أبي الرِّجال، عن عَمرة، عن عائشة. قال ابن=

. . . . . .

= عبد البر: وهٰذا الإسناد -وإن كان غريباً عن مالك- قد رواه أبو قرة موسى بن طارق، عن مالك أيضاً، إلا أنه في «الموطأ» مرسل عند جميع رواته، والله أعلم.

قلنا: وقد صحح إرساله البيهقي في «السنن» ٦/١٥٢، فقال: هٰذا هو المحفوظ، مرسل.

وصحح وصلَه الدارقطني، فقال: هو صحيح عن عائشة، وأشار إلى تصحيحه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٢٦، وصححه الحاكم أيضاً، ووافقه الذهبي.

قلنا: إنما صححوه، لأن الذين وصلوه عن أبي الرجال خمسة، ليس فيهم ضعيف، سوى أبي أويس، وسفيانُ الثوري قد اختلف عليه فيه بين وصله وإرساله، ولذا رجحوا رواية الوصل على الإرسال عند مالك.

وأخرجه ابن راهويه (٩٩٨)، وابنُ ماجه (٢٤٧٩)، والبيهقي ٦/١٥٢-١٥٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/٤٣٥ من طريق حارثة بن أبي الرِّجال، عن عَمرة، عن عائشة، به. لم يذكر أبا الرجال، وحارثة ضعيف.

وسيرد بالأرقام: (٢٤٨١١) و(٢٥٠٨٧) و(٢٦١٤٧) و(٢٦٣١١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة سلف برقم (٧٣٢٤) بلفظ: «لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وعنه أيضاً سلف برقم (٧٤٤٢) بلفظ: «ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة، يمنعه من ابن السبيل . . .» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٧٣) بلفظ: «من منع فضل مائه -أو فضل كلئه، منعه الله فضلَه يوم القيامة» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر حديث إياس بن عبد، السالف برقم (١٥٤٤٤).

=

٢٤٧٤٢- حدثنا أبو سعيد، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الرِّجال قال: سَمِعْتُ أبي، يحدِّث عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: جاءتِ امرأةٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقالت: بأَبي وأُمي، ابتعت أنا وابني من فلانٍ ثَمَرَةَ أرضِهِ، فأتيناه نَسْتَوْضِعُه، والله ما أَصَبْنا من ثَمَرِه شيئاً إلا شيئاً أَكَلْنا[1] في بُطُوننا أو نُطْعِمُه مسكيناً رَجَاءَ البَرَكَةِ، فَحَلَفَ أَنْ لا يفعل؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «تألَّى أنْ لا يَفْعَلَ خَيْراً، تألَّى أن لا يَفْعَلَ خَيْراً، تألَّى أَنْ لا يَفْعَلَ خَيْراً!» فَبَلَغَ ذٰلك الرَّجُلَ، فأتى النَّبيَّ ﷺ،

= قوله: «لا يُمنعُ نَقْعُ البئر، وهو الرَّهو» ذكر تفسيرَه عبدُ الرحمٰن بن أبي الرجال -كما عند الحاكم- فقال: سمعت أبي يقول: إن الرَّهو أن تكون البئر بين شركاء، فيها الماء، فيكون للرجل فيها فضل، فلا يمنعْ صاحبه.

وفسَّره يزيد بن هارون كذٰلك في الرواية الآتية برقم (٢٥٠٨٧)، فقال: يعني فضل الماء.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: نهى أن يُمنع نَقْعُ البئر، أي: فضلُ مائها، لأنه يُنقع به العطش، أي: يروى، وشربَ حتى نقع، أي: رَوِيَ، وقيل: النَّقْع: الماء الناقع، وهو المجتمع، ومنه الحديث: «لا يباعُ نَقْعُ البئر، ولا رَهْوُ ماء».

ونقل ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/١٢٦ عن ابن وهب في تفسير قوله ﷺ: «لا يُمنع نَقْعُ بئر» قال: هو ما تبقَّى فيها من الماء بعد منفعة صاحبها. ورَهْو الماء: هو مجتمعه، سُمِّي رَهْواً باسم الموضع الذي هو فيه، لانخفاضه. قاله ابن الأثير.

(١) في (ق): أكلناه.

فقال: يا رسول الله، إنْ شِئْتَ الثمر[1] كُلَّه، وإن شئت ما وضعوا[2]، فوضع عنهم ما وضعوا[3].

٢٤٧٤٣- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ أبي الرِّجال قال: سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ حلف أن لا يدخل على نسائه شهراً. فلما كان تسعة وعشرون من الشهر جاء ليدخل، فقلت له: ألم تحلفْ شهراً؟ فقال: «إنَّ الشَّهْرَ تِسْعَةٌ وعِشْرُونَ»[4].

---

(١) في (ظ٨)، وهامش (ظ٢) و(ق) ونسخة السندي: الثمن.

(٢) في (ق): ما وضعوه.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤٠٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو سعيد مولى بني هاشم.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن أبي الرِّجال، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد، وهو مولى بني هاشم عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري، فقد روى له أبو داود في «فضائل الأنصار» والنسائي وابن ماجه، وروى له البخاري متابعة، وهو ثقة. أبو الرجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن أمُّ أبي الرجال.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٠٥٩)، والحاكم ٤/ ٣٠٢ -٣٠٣، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي الرجال) من طريقين عن ابن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

قلنا: ابن أبي الرجال لم يخرج له البخاري ولا مسلم. =

٢٤٧٤٤- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، قال سمعت أبي، يحدث عن عمرة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن بيعِ الثمارِ حتى يبدوَ صلاحُها، وتأمنَ من العاهة[1]. ٦/١٠٦

٢٤٧٤٥- حدثنا أبو سعيد، قال: حدَّثنا عثمان بن عبد الملك أبو قُدَامة العُمَريُّ قال: حدثتنا عائشة بنت سَعْد، عن أم ذَرَّة

قالت: رأيتُ عائشة تُصَلِّي الضُّحى، وتقول: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي إلا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ[2].

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٤، من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف في وصله وإرساله على أبي الرجال، كما بيَّنّا في الرواية (٢٤٤٠٧). أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد مولى بني هاشم، وعبد الرحمٰن: هو ابن أبي الرجال.

وأخرجه الحارث (٤٣٠) (زوائد) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد الرحمٰن بن أبي الرجال، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٠٧)، وذكرنا هناك شواهده التي يصح بها.

(٢) حديث ضعيف، عثمان بن عبد الملك أبو قدامة العمري، لم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، ولعل أبا سعيد -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم- قد أخطأ فيه، فقد ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ٢٥٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٦٥، وابن حبان في «الثقات» ٧/ ١٩٨ في الرواة عن عائشة بنت سعد عثمانَ بنَ محمد بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب=

٢٤٧٤٦- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا زائدة، قال: حدثنا أشعث بن أبي الشَّعثاء المحاربي، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة قالت: سألتُ النبيَّ ﷺ عن الالتفات في الصلاة، فقال: «اخْتِلاسٌ[1] يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطانُ مِنْ صلاةِ العَبْدِ»[2].

= أبا قدامة، ولم يذكروا أبا سعيد في الرواة عنه، فإن كان هو عثمان بن عبد الملك، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أنه قد خالف في هٰذا الحديث من هو أوثق منه، فقد سلف بإسناد صحيح من طريق قتادة، عن معاذة، عن عائشة برقم (٢٤٦٣٨) بلفظ: سألت عائشة: كم كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: أربع ركعات ويزيد ما شاء الله عز وجل، وبنحو هذا اللفظ رواه بإسناد صحيح كذٰلك، عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن معاذة، عن عائشة، وسيأتي برقم (٢٤٩٢٤).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(١) في النسخ الخطية: اختلاسة، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي سعيد -وهو مولى بني هاشم عبدُ الرحمٰن بن عبد الله بن عُبيد البصري- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة، وهو ثقة. زائدة: هو ابنُ قُدامة الثقفي، وأبو الشَّعثاء: هو سُلَيم بن أسود المحاربي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٧٣) عن موسى القاري، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨، وفي «الكبرى» (١١١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، كلاهما عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/ ٤٠، والبخاري (٧٥١) و(٣٢٩١)، وأبو داود =

. . . . . .

= (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٨، وفي «الكبرى» (١١٢٠)، وأبو يعلى (٤٦٣٤) و(٤٩١٣)، وابن خزيمة (٤٨٤) و(٩٣١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٨١، والبغوي في «شرح السنة» (٧٣٢) من طريق أبي الأحوص سلاَّم بن سُليم، وأخرجه ابن راهويه (١٤٧٠) عن عمر بن عبيد الطنافسي، وأخرجه ابن خزيمة (٤٨٤) و(٩٣١) من طريق شَيْبان -وهو ابن عبد الرحمٰن النَّحوي- ثلاثتهم عن أشعث بن أبي الشعثاء، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وقد اختلف فيه على أشعث بن أبي الشعثاء:

فقد رواه زائدة بن قدامة، كما في هٰذه الرواية، وأبو الأحوص ومن تابعهما، عن أشعث عن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه معاوية بن عمرو، كما في الرواية (٢٤٤١٢)، عن زائدة، عن أشعث، عن مسروق، عن عائشة، لم يذكر عن أبيه.

ورواه مسعر بن كدام، عن أشعث، واختلف عنه:

فرواه ابنُ حبان (٢٢٨٧)، عن زكريا بن يحيى الساجي، عن محمد بن خلاَّد الباهلي، عن يحيى القطان، عن مسعر، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه أحمد بن عبيد، كما عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٢٨١، عن زكريا الساجي وابن ناجية، عن محمد بن خلاَّد الباهلي، عن يحيى القطان، عن مسعر، عن أشعث، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٣٥: رواية أبي وائل شاذة، لأنه لا يعرف من حديثه، والله أعلم.

ورواه إسرائيل بن يونس، واختلف عنه:

فرواه عبيد الله بن موسى، كما عند ابن خزيمة (٤٨٤)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. =

. . . . . .

= ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٨، وفي «الكبرى» (١١٢١) عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبي عطية، عن مسروق، عن عائشة.

وكذٰلك قال عبد الله بن صالح العجلي عن إسرائيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٧.

ورواه وكيع، كما عند ابن راهويه (١٤٧١)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، أو أبي عطية، عن عائشة.

ورواه النضر بن شميل، كما عند ابن راهويه (١٤٧٢)، عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، عن أبي عطية، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل»: الصحيح عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٣٤، ويحتمل أن يكون للأشعث فيه شيخان: أبوه وأبو عطية، بناء على أن يكون أبو عطية حمله عن مسروق، ثم لقي عائشة، فحمله عنها. قلنا: لكنه رجح رواية أبي الأحوص التي صححها الدارقطني.

ورواه شريك وعمر بن عبيد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٧- عن أشعث، عن أبيه، عن عائشة، لم يذكرا مسروقاً ولا أبا عطية.

ورواه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، كما عند عبد الرزاق (٣٢٧٥)، وحفص بن غياث، كما عند ابن أبي شيبة ٢/ ٤١، والقاسم بن معن، كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٨-٩، وفي «الكبرى» (١١٢٢)، وأبو معاوية الضرير، ويحيى بن أبي زائدة وأبو حمزة السكري، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة.

قال الدارقطني: وخالفهم شعبة، فرواه عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة. وكلُّهم وقفه عن الأعمش، عن عائشة قولها.

وسلف برقم (٢٤٤١٢).

٢٤٧٤٧- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا زائدة، قال: حدَّثنا السُّدِّيُّ، عن عبد الله البَهيِّ قال:

حدثتني عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان في المسجد، فقال للجارية: «ناوِلِيني الخُمْرة» قالت: أراد أن يبسطَها، فَيُصَلِّيَ عليها، قالت: إنها حائِضٌ؟ قال: «إنَّ حَيْضَها ليس في يَدِها»[1].

٢٤٧٤٨- حدَّثنا مؤَمَّل، قال: حدَّثنا سفْيان، عن ثور، عن خالد بن معدان عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتحرَّى صَوْمَ يومِ الاثنين والخميس[2].

٢٤٧٤٩- حدَّثنا مُؤَمَّل، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن هشام، عن أبيه قال:

قيل لعائشة: ما كانَ النَّبيُّ ﷺ يَصْنَعُ في بيته؟ قالت: كما يَصْنَعُ أحدُكُم: يَخْصِفُ نَعْلَه، ويُرَقِّعُ ثَوْبَه[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن إلا أنه قد وقع فيه اختلاف على عبد الله البهي كما سنبينه في الرواية الآتية برقم (٢٤٧٩٤).

وعنت عائشة رضي الله عنها بالجارية نفسَها، كما جاء مصرحاً بذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤١٨٤) وفيما يأتي من الروايات.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٦٩، وإسحاق بن راهويه (١٦٠٧)، والدارمي (١٠٦٥)، وابن حبان (١٣٥٦) من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٥٤٦٠) و(٢٥٤٦١).

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٨٤)، فانظره لزاماً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو مؤمَّل بن إسماعيل.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، فرواه=

٢٤٧٥٠- حدثنا مؤمَّل، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال سالم:

وقالت عائشة: كنتُ أُطيِّبُ النَّبيَّ ﷺ بعدما يرمي الجمرة قبل أن يُفيضَ إلى البيت. قال سالم: فسُنَّةُ رسولِ الله ﷺ أحقُّ أن نأخذَ بها من قول عمر[1].

= سفيان الثوري -كما في هٰذه الرواية- عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قيل لعائشة، وتابعه مهدي بن ميمون -كما سيأتي (٢٤٩٠٣) و(٢٦٢٣٩)، ومعمر ابن راشد كما سيأتي (٢٥٣٤١)، وعمر بن علي المقدمي -فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٥٣) وهمام بن يحيى -فيما أخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٦.

وخالفهم عبدة بن سلمان -كما سيأتي (٢٦٠٤٨)، وحماد بن أسامة- فيما أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠ -٢١، فروياه عن هشام بن عروة، عن رجل، قال: سألت عائشة. ورجح يحيى القطان هٰذه الرواية فيما نقله عنه ابنُ معين في «تاريخه» ١/ ٢٨٧ (١٢٢٠) فقال: هو مرسل، هشام، عن رجل. قلنا: يعني بإسقاط عروة من الإسناد.

ومؤمَّل وهو ابن إسماعيل، قال ابن معين: ثقة في روايته عن سفيان الثوري.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٦ من طريق مؤمل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٦٢ من طريقين عن سفيان، به.

وسيأتي (٢٥٣٤١) من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: سأل رجل عائشة، وهو إسناد صحيح كذٰلك. وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٢٦).

(١) حديث صحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سالم: هو ابنُ عبد الله بن عمر بن الخطاب. مؤمل -وهو ابن إسماعيل وإن كان سيىء الحفظ- قال ابن معين في روايته عن سفيان الثوري: ثقة، ثم هو متابع. =

٢٤٧٥١- حدَّثنا مُؤَمَّل، قال: حدَّثنا نافع -يعني ابن عمر-، حدَّثنا ابنُ أبي مليكة

عن عائشة، قالت: لمَّا كان وَجَعُ النَّبيِّ ﷺ الذي قُبِضَ فيه، قال: «ادعوا لي أبا بَكْرٍ وابْنَهُ فَلْيَكْتُبْ لِكَيْلا يَطْمَعَ في أَمْرِ أبي بكرٍ طامِعٌ، ولا يَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ». ثم قال: «يأبى[1] الله ذٰلكَ والمسلمونَ» مرتين. وقال مُؤَمل مَرَّة: «والمؤمنونَ». قالت

= وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٩٨ و٢٩٩، و«الأم» ٢/ ١٢٩، والحُميدي (٢١٢)، وابن خزيمة (٢٩٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٥-١٣٦، و«معرفة السنن والآثار» (٩٤٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠١، من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، بهٰذا الإسناد.

ولفظه بتمامه عند الشافعي في «المسند» ١/ ٢٩٩، والحميدي، والبيهقي في «معرفة السنن»: قال سالم: قال عمر بن الخطاب: إذا رميتُم الجمرة وذبحتم، فقد حلَّ لكم كلُّ شيء حرم عليكم، إلا النساء والطيب، قال سالم: وقالت عائشة: طيبتُ رسول الله ﷺ لحُرمه قبل أن يُحرم، ولحلِّه بعد ما رمى الجمرة، وقبل أن يزور، قال سالم: وسنة رسول الله ﷺ أحقُّ أن نتَّبع.

وأخرجه ابن راهويه (١١٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٦)، وابن خزيمة (٢٩٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٥، و«السنن الصغير» (١٧١٩)، من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، بمثل الرواية المطولة التي فيها كلام عمر.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣١، من طريق أبي حُذيفة، عن سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن عائشة.

وسيرد برقم (٢٤٧٦١) وإسناده صحيح على شرط البخاري.

وسلف برقم (٢٤١١١)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) في (ظ٨): أبَى.

عائشة: فأبى الله والمسلمون -وقال مُؤَمَّل مَرَّة: والمؤمنون- إلا أن يكون أبي، فكان أبي[1].

٢٤٧٥٢- حدثنا مُؤَمَّل، حدَّثنا حمَّاد، عن ثابت، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن خاله

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: شَكَوْا إلى رسول الله ﷺ ما يَجِدُون من الوَسْوَسَة، وقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا لَنَجِدُ شيئاً لو أَنَّ أحدَنا خَرَّ من السماء، كان أحبَّ إليه مِنْ أَنْ يَتكلَّمَ به، فقال النبيُّ ﷺ: «ذاكَ مَحْضُ الإيمانِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف مؤمَّل: وهو ابن إسماعيل. وقد خالفه من هو أوثق منه.

فرواه موسى بن داود الضبي فيما أخرجه ابنُ سعد ٢/ ٢٢٤ -٢٢٥، ومَيسرة بن صفوان اللخمي فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٨٣، كلاهما عن نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة، قال: قال النبي ﷺ مرسلاً. قال أبو حاتم: وهو أشبه.

وسيرد نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥١١٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف مؤمل -وهو ابن إسماعيل -وشهر بن حوشب، ولإبهام خاله، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حماد: وهو ابن سلمة -كما في هٰذه الرواية - عن ثابت: وهو ابن أسلم البناني، عن شهر بن حوشب، عن خاله، عن عائشة.

ورواه حريز -فيما علقه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٥) - وأبو الأحوص -فيما أخرجه هناد في «الزهد» (٩٤٨)- كلاهما عن ليث بن أبي سليم، عن شهر، قال: دخلت أنا وخالي على عائشة.

ورواه معمر -فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٤٩)- عن ليث بن أبي سليم، عن =

٢٤٧٥٣- حدثنا مُؤَمَّل، حدَّثنا حمَّاد، حدثنا إسحاق بن سُوَيْد، عن يحيى بن يَعْمَر

عن عائشة، قالت: كانتِ امرأةُ عثمانَ بنِ مَظْعُونٍ تَخْتَضِبُ وتَطَيَّبُ، فتَرَكَتْه، فَدَخَلَتْ عليَّ، فقلت لها: أَمُشْهِدٌ أم مُغِيْبٌ؟ فقالت: مُشْهِدٌ كَمُغِيْبٍ، قلتُ لها: مالكِ؟ قالت: عثمان لا يريدُ الدُّنْيا ولا يريد النِّساء، قالت عائشة: فَدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فأَخْبَرْتُه بذٰلك، فلقي عثمان فقال: «يا عُثْمَانُ، أَتُؤْمِنُ بما نُؤْمِنُ به؟» قال: نَعَمْ يا رسولَ الله، قال: «فأُسْوَةٌ ما لَكَ بنا»[1].

= شهر، أن رجلاً قال لعائشة.

قلنا: وليث بن أبي سُلَيْم ضعيف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٣٧) من طريق محمد بن كثير، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وتحرف لفظ: خاله إلى: خالد!

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن شهر بن حوشب إلا ثابت، وتفرَّد به حماد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، إلا أن لفظ أبي يعلى: أن رجلاً قال لعائشة . . .

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩١٥٦) وإسناده صحيح. وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر (٢٦٢٠٣).

قال السندي: قوله: «ذاك محض الإيمان» أي: استثقال ما لا ينبغي من الوساوس هو الإيمان، ولولاه لما استثقلت.

(١) حديث صحيح لغيره وهٰذا إسناد ضعيف، مؤمل: وهو ابن إسماعيل =

٢٤٧٥٤- حدَّثنا مُؤَمَّل، قال: حدَّثنا حمَّاد، قال: حدَّثنا إسحاقُ بنُ سُوَيْد، عن أبي فاختة

عن عائشة بمِثْلِهِ، وزاد فيه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لعثمان: «أَتُؤْمِنُ بما نُؤْمِنُ به؟» قال: نَعَمْ يا رسولَ الله. قال: «فاصْنَعْ كما

=سيىء الحفظ، ثم إنه اختلف فيه على حماد: وهو ابن سلمة:

فرواه مؤمل -كما في هٰذه الرواية- عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن سويد: وهو ابن هبيرة العدوي، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة.

ورواه مؤمل كذٰلك -كما في الرواية الآتية (٢٤٧٥٤)- وهشام بن عبد الملك كما عند أبي نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٧ كلاهما عن حماد، عن إسحاق بن سويد، عن أبي فاختة: وهو سعيد بن علاقة الكوفي، عن عائشة.

قلنا: وهٰذه الطريق هي الأشبه. وبها يحسن إن صح سماع أبي فاختة عن عائشة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠١، وقال: أسانيد أحمد، رجالها ثقات.

وسيأتي نحوه بإسنادٍ حسن برقم (٢٦٣٠٨)، فانظره لزاماً.

وقد سلف من حديث سعد بن أبي وقاص برقم (١٥١٤)، ولفظه: أراد عثمان بن مظعون أن يتبتل، فنهاه رسول الله ﷺ، ولو أجاز ذٰلك له لاختصينا. وإسناده صحيح.

ونحوه من حديث أبي موسى الأشعري عند ابن حبان (٣١٦).

قال السندي: وتطيب، أي: تتطيب.

مشهد أم مغيب: هذا اسم فاعل من الإشهاد والإغابة، والمشهد من النساء من كان زوجها حاضراً عندها، والمغيب بضدها. وهي أرادت بقولها: «مشهد كمغيب» أن زوجها حاضر عندها لكن لم يقربها فهو كالغائب.

«فأسوة ما» كلمة للإبهام تعظيماً للأسوة، والله تعالى أعلم.

نَصْنَعُ»[1].

٢٤٧٥٥- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، عن سفيان، وذكر رجلاً آخر، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود ١٠٧/٦

عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُصيب من أهله من أوَّلِ الليل، ثم ينامُ ولا يمَسُّ ماءً، فإذا استيقظَ مِن آخِرِ الليل، عادَ إلى أهله واغتسل[2].

٢٤٧٥٦- حدَّثنا مُؤَمَّل، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، قال: حدَّثنا هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، كلُّ نسائِكَ لها كُنْيةٌ

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام عليه ثمة.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد أنكر الحفاظ قول أبي إسحاق السَّبيعي: ولا يمسُّ ماءً، كما بينا في الرواية (٢٤٧٠٦). عبد الله بن يزيد: هو المقرىء، وسفيان: هو الثوري، والرجل الآخر المبهم لا يضرُّ إبهامُه، فهو متابع.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٧)، وعبد الرزاق (١٠٨٢)، وابن راهويه في «مسنده» (١٥١٢)، وأبو داود (٢٢٨)، والترمذي (١١٩)، وابن ماجه (٥٨٣)، وأبو يعلى (٤٧٢٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٤، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٩٢، وابن حزم في «المحلى» ١/٨٧ و٢/٢٢١، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠١ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسول الله ﷺ ينامُ وهو جنب ولا يمسُّ ماءً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٦٢، وابن ماجه (٥٨٢)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٣١٨ من طريقين عن أبي إسحاق، به.

غيري. قال: «فَتَكَنَّي بابْنِكِ عبدِ الله»[1].

٢٤٧٥٧- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، حدثنا مالك، عن أبي النَّضْر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِرُ، ويُفْطِرُ حتى نقول: لا يَصُوم، وما اسْتَكْمَلَ صِيامَ شَهْرٍ قَطُّ إلا رَمَضَان، وما رأيتُهُ في شَهْرٍ قَطُّ أكْثَرَ صِياماً منه في شَعْبان[2].

---

(١) مؤمل متابع وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف برقم (٢٤٦١٩) من طريق هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة عن عائشة، وبسطنا الكلام عليه هناك، فارجع إليه.

وأخرجه أبو داود (٤٩٧٠)، وأبو يعلى (٤٥٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١٦)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٠ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «فتكني» بصيغة الخطاب.

«بابنك» يريد به ابن أختها أسماء.

«عبد الله»: هو ابن الزبير.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٠٩ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٣٢٢)، والبخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦) (١٧٥)، وأبو داود (٢٤٣٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٩ -٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٢ -٢٩٩، وفي=

٢٤٧٥٨- حدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عَمْرَة أَنَّها أَخْبَرَتْه:

أَنَّها سَمِعَتْ عائشة -وذُكِرَ لها أَنَّ عبدَ الله بنَ عمر يقول: إنَّ المَيِّتَ لَيُعَذَّبُ ببكاءِ الحيِّ- فقالتْ عائشةُ: يَغْفِرُ الله لأبي عبد الرحمٰن، أَما إنَّه لم يَكْذِبْ، ولكنَّه نَسِيَ أَو أَخْطَأَ، إنَّما مَرَّ رسولُ الله ﷺ على يهوديةٍ يُبكى عليها، فقال: «إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عليها، وإنَّها لَتُعَذَّبُ في قَبْرِها»[1].

= «السنن الصغير» (١٤٢٥) وفي «الشعب» (٣٨١٦)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٠٢٧)، وفي «فضائل الأوقات» (١٦) مختصراً ومطولاً. وقرن النسائي في «المجتبى» بمالك عمرَو بن الحارث المصري، وقال: وذكر آخر قبلهما.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

وانظر (٢٤٧٧٧).

وفي باب قوله «وما استكمل صيام شهر قط إلا رمضان» عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق: وهو ابن عيسى ابن الطباع، فمن رجال مسلم. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حَزْم.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٠٢ (ترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨٩)، ومسلم (٩٣٢) (٢٧)، والترمذي (١٠٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٧-١٨، وابن حبان (٣١٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٢-٧٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٧٨٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٣٨)، ورواية البخاري ليس فيها: وذكر لها أن ابن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي. =

٢٤٧٥٩- حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عائشة قالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ رسولُ الله ﷺ من أوَّلِه وأوسَطِه وآخِرِه، فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَر[1].

٢٤٧٦٠- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: حدَّثني المُنْكَدِرُ بنُ محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن القاسم بن محمد

= وسيأتي برقم (٢٦١٨٠) عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، به، لم يذكر أبا بكر في الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١١٥) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صُبيح.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٦٢٤).

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣٠٧ -٣٠٨ من طريق قَبيصة ومَخْلد بن يزيد، عن الثوري، به.

واختلف فيه على الثوري:

فأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ١/٣٩٩، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٢١٨ من طريق سعد بن سعيد الجرجاني، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٧: خالفه أصحاب الثوري، فرَوَوْه عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق. وكذٰلك رواه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن أبي الضحى، وهو الصواب.

قلنا: سلف برقم (٢٤١٨٨) من طريق أبي معاوية وشعبة، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ[1].

٢٤٧٦١- حدثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن عمرو، عن سالم بن عبد الله

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بِمِنىً قبلَ أن يزورَ البيت[2].

٢٤٧٦٢- حدَّثنا سُرَيْج وعَفّان، قالا: حدَّثنا حمادُ بنُ سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وإنَّهُ لمكتوبٌ في الكتاب مِنْ أَهْلِ النّارِ، فإذا كان قبل مَوْتِهِ تَحَوَّلَ فَعَمِلَ بعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فماتَ، فدَخَلَ النّارَ، وإنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النّارِ، وإنَّهُ لمكتوبٌ في الكتاب مِنْ

---

(١) حديث صحيح، المنكدر بن محمد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٧) بإسنادٍ صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. سُريج بنُ النُّعمان من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابنُ دينار المكي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٦، و«الكبرى» (٣٦٦٤)، وابن خزيمة (٢٩٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٩، وابنُ حبان (٣٨٨١)، من طرق، عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٥٠).

أَهْلِ الجَنَّةِ، فإذا كان قَبلَ مَوْتِهِ تَحَوَّلَ، فَعَمِل بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فماتَ، فَدَخَلَها»[1].

٢٤٧٦٣- حدَّثنا سُرَيج، قال: حدثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة. وعن علقمة بن أبي علقمة، عن أُمِّه، عن عائشة. وعن هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه إسحاق (٨٣٧)، وأبو يعلى (٤٦٦٨)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ١٢١ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٠)، وابن حبان (٣٤٦) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن هشام، به.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٢٥٢) من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٥٦ -٣٥٧ من طريق علي بن ثابت الجزري، عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن موهب، عن عروة، عن عائشة، لم يذكر هشاماً، وهو الأشبه بالصواب فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٤٣.

وأخرجه مختصراً اللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٢٤٣) من طريق علي ابن غراب، عن هشام بن عروة، عن عائشة، لم يذكر فيه عروة. وعلي بن غراب ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢١١ -٢١٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بأسانيد، وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٤٧٦٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٦٢٤).

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ[1].

٢٤٧٦٤- حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابن أبي الزِّناد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير

أنَّ عائشة، قالت: إن أمداد العرب كَثُروا على رسول الله ﷺ حتى غَمُّوه، وقامَ إليه المهاجرون يُفْرِجُون عنه، حتى قام على عَتَبَةِ عائشة، فرَهَقُوه، فأسلمَ رداءَه في أيديهم، ووثَب على[2] العَتَبة، فدخل، وقال: «اللهمَّ الْعَنْهُم». فقالت عائشة: يا رسولَ

---

(١) حديث صحيح، وله ثلاثة أسانيد:

الأول: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن عائشة.

والثاني: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة.

والثالث: عن سريج، عن ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

وابن أبي الزناد: هو عبد الرحمٰن، مختلف فيه، وأم علقمة مجهولة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٦١٥) وبقية رجالهما ثقات رجال الشيخين غير سريج: وهو ابن النعمان الجوهري، فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٤٠ من طريق ابن أبي مريم، عن أبي الزِّناد، عن علقمة، به، وزاد «من أحب أن يبدأ بالعمرة قبل الحج، فليفعل».

وهذه الزيادة أخرجها ابن خزيمة (٣٠٧٩) من طريق ابن وهب، عن ابن أبي الزناد، عن علقمة، به. وقد سلفت برقم (٢٤٦١٥).

وقولها: إنَّ رسول الله ﷺ أفرد الحج، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٧٧).

(٢) في (ظ٨) و(هـ): عن.

الله، هلكَ القوم، فقال: «كَلاّ والله يا بِنْتَ أبي بَكْرٍ، لَقَدْ اشْتَرَطْتُ على رَبِّي عَزَّ وجَلَّ شَرْطاً لا خُلْفَ له، فَقُلْتُ: إنَّما أنا بَشَرٌ، أَضِيقُ بما[1] يَضِيقُ بِهِ البَشَرُ، فَأَيُّ المؤمنين بَدَرَتْ إليهِ مِنّي بادِرَةٌ، فاجْعَلْها له كَفَّارَة»[2].

---

(١) المثبت من (ظ٨)، وفي سائر النسخ: كما.

(٢) قوله: «إنما أنا بشرٌ أضيقُ، بما يضيق به البشر ...» إلى آخره صحيح، وهٰذا إسناد فيه ابن أبي الزِّناد، وهو عبدُالرحمٰن، مختلف فيه، وعبد الرحمٰن بن الحارث، وهو ابنُ عبد الله بن عياش، قال ابن معين: صالح، ووثَّقه ابنُ سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعَّفه أحمد وابنُ المديني والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سُريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٠٧) من طريق مسلم بن خالد، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٩٣) من طريق الزُّهري، عن عروة، به مختصراً، لم يذكر القصة.

وأخرجه الطحاوي بغير هٰذه السياقة في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠٢) من طريق أبي الأسود -محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة- عن عروة، عن عائشة قالت: جاء رجلانِ إلى النبي ﷺ، فسألاه، فلم يعطهما شيئاً، ثم سألاه، فلم يعطهما، ثم سألاه، فسبَّهما ولعنهما، فدخل ووجه محمرٌّ يبين فيه الغضب، فقلت: لقد خاب الرجلان، وهلكا، لم يُصبهما منك شيء، ولعنتَهما، فقال رسول الله ﷺ: «إني عهدتُ إلى ربي عهداً، فقلت: يا ربّ، إني بشر، أغضب كما يغضب البشر، فأيُّ المؤمنين سببتُ أو لعنتُ، فلا تعاقبه بها، ولا تعذبه، واجعلها له زكاةً وأجراً». =

٢٤٧٦٥- حدثنا سُرَيج، حدثنا ابنُ أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ ما من يوم إلا وهو يطوف علينا جميعاً امرأة امرأة، فيدنو ويلمس من غير مسيس، حتى يُفضي إلى التي هو يومها[1]، فيبيتُ عندها[2]. ٦/١٠٨

= وقد سلف الصحيح منه بنحوه برقم (٢٤١٧٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بدرت مني بادرة» أي: كلمة سبقت مني بلا قصد.

(١) في (ق): هي نوبتها.

(٢) إسناده ضعيف، ابن أبي الزِّناد، -وهو عبد الرحمٰن- قد تفرد به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سُرَيج، وهو ابن النعمان، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٢١٣٥)، والحاكم ٢/١٨٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٤ -٧٥ من طريقين عن ابن أبي الزِّناد، بهٰذا الإسناد. وزادوا في أوله: كان رسول الله ﷺ لا يفضِّل بعضنا على بعض في القَسْم، من مكثه عندنا. وزادوا في آخره: ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنَّت وفَرِقَتْ أن يُفارقها رسول الله ﷺ: يا رسول الله، يومي لعائشة، فقبلَ رسولُ الله ﷺ ذٰلك منها. قالت: نقول: في ذٰلك أنزل الله تعالى، وفي أشباهها: ﴿وإنِ امرأةٌ خافَتْ من بعلها نُشُوزاً﴾ [النساء: ١٢٨].

قال الحاكم: صحيح الإسناد! ووافقه الذهبي!

وهٰذه الزيادة الأخيرة أخرجها ابن سعد ٨/٥٣ من طريق ابن أبي الزِّناد، به. وسلفت مختصرة برقم (٢٤٣٩٥)، وذكرنا أنها صحيحة.

قال السندي: قولها: من غير مسيس، أي: جماع.

٢٤٧٦٦- حدَّثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: يا ابنَ أُختي، قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، لا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عليكِ»[1].

٢٤٧٦٧- حدَّثنا سُرَيْجٌ، حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: يا ابنَ أُخْتي، قال رسولُ الله ﷺ: «والذي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن أبي الزناد -وهو عبد الرحمٰن- حسن الحديث، وقد اختلف فيه على سريج:

فرواه -كما في هٰذه الرواية- عن ابن أبي الزناد، فقال: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه سُرَيْج -كما في الرواية (٢٤٧٧٣)- عن نافع: وهو ابن عمر الجمحي، فقال: عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة.

وقد رواه عن ابن أبي مليكة كذٰلك محمد بن شريك المكي كما في الروايتين (٢٥٠٨١) و(٢٥٢٦٧).

وخالفهم أسامة بن زيد الليثي، واختلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في الرواية (٢٥٠٨١)- عنه، فقال: عن ابن أبي مليكة، عن أسماء بنت أبي بكر.

ورواه وكيع كذٰلك -كما سيرد ٦/ ٣٥٣ -٣٥٤- عنه، فقال: عن محمد بن المنكدر، عن أسماء. وأسامة بن زيد الليثي، حسن الحديث إلا عند المخالفة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٩ من طريق سفيان الثوري، عن هشام ابن عروة، بهٰذا الإسناد، وقال: غريب من حديث الثوري.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٨) بإسناد صحيح.

قال السندي: قوله: لا تحصي، أي: لا تضيقي في الصدقة.

نَفْسِي بِيدِهِ، إنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمانَ بعَمَلِ أَهْلِ النّار، وإنَّهُ عند الله عزَّ وجلَّ لمكتوبٌ من أَهْلِ الجَنَّةِ، وإنَّ الرَّجُلَ ليعملُ الزمانَ بعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وإنَّهُ عند الله عَزَّ وجَلَّ لمكتوبٌ من أَهْلِ النّارِ»[1].

٢٤٧٦٨- حدَّثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا ابنُ أبي الزِّناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: يا ابنَ أُخْتي، كان شَعَرُ رسولِ الله ﷺ فوق الوَفْرة ودونَ الجُمَّة، وايمُ الله يا ابنَ أختي، إنْ كان لَيَمُرُّ على آل محمد ﷺ الشَّهْرُ ما يُوْقَدُ في بيتِ رسولِ الله ﷺ من نارٍ إلا أن يكون اللَّحيم، وما هو إلا الأسودان: الماءُ والتمر، إلا أَنَّ حَوْلنا أهلَ دُورٍ من الأنصار -جزاهم الله خيراً في الحديث والقديم- فكلَّ يومٍ يبعثون إلى رسولِ الله ﷺ بغَزِيرة شاتهم -يعني: فينالُ رسولُ الله ﷺ من ذٰلك اللَّبنِ -ولقد توفِّي رسولُ الله ﷺ وما في رَفِّي من طعامٍ يأكله ذو كَبِدٍ إلا قريبٌ من شَطْر شعير، فأَكَلْتُ منه حتى طال عليَّ لا يفنى، فَكِلْتُه فَفَنِيَ،

---

(١) حديث صحيح، ابن أبي الزِّناد: وهو عبد الرحمٰن حسن الحديث وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٥٨٦ من طريق داود بن عمرو، عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٧٢)، وإسناده صحيح.

فليتني لم أَكُنْ كِلْتُه، وايمُ الله لئن كان ضِجاعُهُ من أَدمٍ حَشْوُه لِيْفٌ.

وقال الهاشمي: بغزيرة شاتهم، وذكر نحوه إلاّ ضِجاعه[1].

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن ابن أبي الزناد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، سُرَيْج: هو ابن النعمان الجوهري.

وقولها: كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجُمَّة:

أخرجه ابنُ سعد ١/٤٢٩، وأبو داود (٤١٨٧)، والترمذي في «سننه» (١٧٥٥)، وفي «الشمائل» (٢٤)، وابن ماجه (٣٦٣٥) والطَّحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٤٣)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٢٢٤ من طرق عن ابن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٤٨٧١).

وقد ثبت في «صحيح مسلم» (٢٣٣٨) (٩٦) -وسلف برقم (١٢١١٨)- من حديث أنس: كان شعر النبي ﷺ إلى أنصاف أذنيه.

وثبت كذلك من حديث البراء بن عازب عند مسلم (٢٣٣٧) (٩١)- وقد سلف برقم (١٨٤٧٣) -وفيه: أن النبي ﷺ كان عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه، وقد ذكرنا أحاديث الباب فيهما.

وقولها: إن كان ليمر على آل محمد الشهر ما يوقد في بيت رسول الله ﷺ من نار إلا أن يكون اللحيم:

سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٢) بإسنادٍ صحيح.

وقولها: إلا أن حولنا أهل دور من الأنصار ... إلى قولها: من ذٰلك اللبن.

سيأتي نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٠٧٧). =

٢٤٧٦٩- حدثنا سُرَيج قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نُوقِشَ الحساب[1]، لَمْ يُغْفَرْ لَهُ». قالت: قلتُ: يا رسول الله، فأين قوله: ﴿يُحاسَبُ حِساباً يَسِيراً﴾ [الانشقاق:٨]؟ قال: «ذاك العَرْضُ»[2].

= وقولها: ولقد توفي رسول الله ﷺ وما في رفي من طعام إلى قولها: فكلته ففني:

أخرجه البخاري (٦٤٥١) ومسلم (٢٩٧٣) من طريق أبي أسامة عن هشام ابن عروة، به.

وقولها: كان ضجاعه من أدم حشوه ليف، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢١٠).

قال السندي: قولها: لئن كان ضجاعه: كالفراش لفظاً ومعنى.

وقولها: والوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن، والجُمَّة: ما سقط على المنكبين.

(١) في (م) و(ظ٢): المحاسبة.

(٢) قوله في الحساب اليسير: «ذاك العَرْض» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عُبيد الله بن أبي زياد، وقد رفع قوله: «مَنْ نوقش الحساب، لم يُغفر له»، ووقفه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، كما سيرد. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سُرَيْج -وهو ابن النعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٦٠ عن أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن القاسم، عن عائشة قالت: من نوقش الحساب يوم القيامة لم يُغفر له.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٢٤) من طريق الثقفي -واسمه عبد الوهَّاب بن عبد المجيد- عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد أو ابنه=

٢٤٧٧٠- حدثنا سُرَيج وموسى بنُ داود، قالا: حدثنا عبد العزيز الدَّراوَرْديُّ. قال موسى: عبد العزيز بن محمد، عن هشام. قال سُرَيْج في حديثه: قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُستَقَى[١] له الماءُ من بُيوتِ السُّقْيا[٢].

٢٤٧٧١- حدثنا سُرَيْج، حدثنا ابنُ أبي حازم، عن أبيه، عن مُسلم بن قُرْط[٣]، عن عروة بن الزُّبير قال:

سمعتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ لِحاجَتِهِ، فَلْيَسْتَطِبْ بثلاثةِ أحْجارٍ، فإنّها تُجْزِئُهُ»[٤].

=عبد الرحمٰن، عن عائشة موقوفاً.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠) بلفظ: «من حوسب يوم القيامة عذب» وإسناده صحيح، وسيرد كذٰلك برقم (٢٤٧٧٢).

(١) في (ق) و(ظ٢): يستسقى.

(٢) هو مكرر (٢٤٦٩٣) غير شيخي أحمد، فهما هنا: سُرَيْج، وهو ابنُ النُّعْمان، وموسى بن داود، وهو الضبي.

(٣) في (م): قرظ، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مسلم بن قُرْط، فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو حازم، وهو سَلَمَةُ بنُ دينار. قال الذَّهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وقال في «الكاشف»: نكرة. قلنا: وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ في «التهذيب»: هو مُقِلٌّ جداً، وإذا كان مع قلة حديثه يُخطىء فهو ضعيف. قلنا: ونقل الحافظ عن الدارقطني أنه حسَّن حديثه هٰذا. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سُريج وهو ابنُ النُّعمان، فمن رجال البخاري، وهو ثقة. ابنُ أبي حازم: هو عبد العزيز. =

. . . . . .

= وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٢٧١ عن عبد العزيز بن عبد الله، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٤١، وفي «الكبرى» (٤٢) من طريق قتيبة بن سعيد، وأبو يعلى (٤٣٧٦) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢١ من طريق هشام بن سعد، والدارقطني في «السنن» ١/ ٥٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مسلم بن قُرْط) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي -وقرن به المزي قتيبة بن سعيد- خمستُهم عن عبد العزيز بن أبي حازم، بهٰذا الإسناد. وجاء في مطبوع «سنن» الدارقطني عقب الحديث عبارة: إسناد صحيح. لكن المعلِّق عليه نقل عن الدارقطني أنه قال: إسناد حسن، وهو الذي حكاه الحافظ عن الدارقطني فيما نقلناه عنه آنفاً.

واختلف فيه على عبد العزيز بن أبي حازم:

فرواه إسحاق الحربي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٥٨- عن سُرَيْج بن النعمان، عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن مسلم بن قُرط، عن عروة، عن عائشة. قال الدارقطني: ووهم في هٰذا القول.

واختلف فيه على هشام بن عروة كذٰلك:

فرواه يونس بن بكير -كما في «علل الدارقطني»- عن هشام؛ عن أبيه، عن عائشة.

ورواه سفيان بنُ عيينة عن هشام، واختُلف عنه:

فقيل: عن أبي الصباح الجوزجاني -كما في «علل الدارقطني»- عن ابن عُيينة، عن هشام، عن أبيه، أحسبه عن عائشة.

وخالفه الحميدي (٤٣٢)، فرواه عن ابن عُيينة،عن هشام، عن أبيه، نحوه مرسلاً. قال الدارقطني: وهو الصحيح عن هشام، وحديث أبي حازم، عن مسلم بن قُرْط، عن عروة عن عائشة متصل صحيح عن أبي حازم.

وسيرد من طريق يعقوب بن عبد الرحمٰن الإسكندراني، عن أبي حازم برقم (٢٥٠١٢). =

٢٤٧٧٢- حدثنا سُرَيْج قال: حدثنا نافع، عن ابن أبي مُلَيكة عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ»[١].

٢٤٧٧٣- حدثنا سُرَيْج، قال: حدَّثنا نافع، عن ابن أبي مُلَيْكة: أنَّ عائشة تصدَّقَتْ بشيءٍ، فأمرت بَريرَة أن تأتيها، فتنظر إليه، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «لا تُحْصي فَيُحْصى عليكِ»[٢].

= وللحديث شواهد يصحُّ بها:

منها حديث عبد الله بن مسعود قال: أتى النبيُّ ﷺ الغائطَ، وأمرني أن آتِيَه بثلاثة أحجار . . . سلف برقم (٣٩٦٦)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديثُ أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «من توضَّأَ فَلْيَنْثُر، ومن استَجْمَرَ فليوتر» سلف برقم (٧٢٢١) وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديثه أيضاً مرفوعاً بلفظ: «إنما أنا لكم مثلُ الوالد أعلِّمكم . . .» وفيه: وكان يأمر بثلاثة أحجار، وينهى عن الرَّوْث والرِّمَّة، سلف برقم (٧٤٠٩) وإسناده قوي.

وحديث جابر مرفوعاً بلفظ: «إذا استجمر أحدكم فليوتر» سلف برقم (١٤١٢٨) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وأحاديث عقبة بن عامر، وسلمة بن قيس، وخزيمة بن ثابت، وسلمان سلفت على التوالي: ٤/١٥٦ و٣١٢ و٥/٢١٣ و٤٣٧.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سُريج -وهو ابن النُّعمان- من رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو ابن عمر الجمحي. وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٦٠٥) بهٰذا الإسناد سوى شيخ أحمد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سريج -وهو ابن النعمان -من رجال البخاري. نافع: هو ابن عمر الجمحي.

وأخرجه إسحاق (١٢٤٠) عن أبي الوليد الطيالسي، عن نافع، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٧٧٤- حدَّثنا سُرَيْج، حدَّثنا نافع، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

قالت عائشة: مَرِضَ رسولُ الله ﷺ، فَوَضَعْتُ يَدي على صَدْره، فقلتُ: أَذْهِبِ الباس رَبَّ النَّاسِ، أنتَ الطبيبُ وأنتَ الشَّافي. وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «أَلْحِقْني بالرَّفِيقِ الأعْلَى، وأَلْحِقْنِي بالرَّفِيق الأعْلَى»[1].

٢٤٧٧٥- حدَّثنا سُرَيْج، حدثنا أبو عَوَانة، عن قَتَادة، عن زُرارة بن أَوْفَى، عن سَعْد بن هشام ٦/١٠٩

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا غَلَبَتْهُ عَيْنُه أو وَجَعٌ فلم

= وأخرجه إسحاق (١٢٣٩)، وأبو داود (١٧٠٠)، والمروزي في زياداته على «البر والصلة» (٣١٠) من طريقين عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٩٦) (زوائد) والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٢٠ من طريقين عن ابن أبي مليكة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٨)، وانظر (٢٤٧٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج -وهو ابن النعمان الجوهري -من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. نافع: هو ابن عمر الجمحي، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه النسائي (٧٥٣١) من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/ ٢١١ -٢١٢، والنَّسائي في «الكبرى» (١٠٨٥٤)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٥)- والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥١) من طرق عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٧٥).

وانظر (٢٤٢١٦).

يُصَلِّ باللَّيل صَلَّى من النَّهار اثنتي[1] عَشْرَةَ رَكْعَةً[2].

٢٤٧٧٦- حدثنا سُريج، قال: حدثنا أبو عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان إذا عاد مريضاً قال: «أذْهِب البَأسَ رَبَّ النّاسِ، واشْفِ إنَّكَ أَنْتَ الشَّافي، ولا[3] شِفَاء إلا شِفاؤك[4]، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[5].

---

(١) في (ظ٨) ثنتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، سريج -وهو ابن النعمان- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (٧٤٦) (١٤٠)، والترمذي في «جامعه» (٤٤٥)، وفي «الشمائل» (٢٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٩، وفي «الكبرى» (١٤٦١) وابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص ٨٢، وتمام الرازي في «فوائده» (٤٠٩) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (٩٨٦) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

(٣) في (ظ٨): لا، دون واو.

(٤) في (ظ٨): شفاك.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، سُرَيْج -وهو ابن النعمان- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عَوانة: هو الوَضَّاح بن عبد الله اليشكُري.

وأخرجه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١) (٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٩) و(١٠٨٥٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٢)- وأبو =

٢٤٧٧٧- حدَّثنا الأسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سَعْد بن هشام

عن عائشة، قالت: وكان النَّبيُّ ﷺ إذا مَرِضَ أو نام صَلَّى بالنَّهار ثنتي عَشْرَةَ رَكْعَةً. قالت: وما رأَيْتُهُ قامَ ليلةً إلى الصُّبْحِ، ولا صامَ شَهْرَاً تامّاً متتابعاً إلا رمضان. وقالت: كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ عملاً يُثْبِتُهُ[1].

٢٤٧٧٨- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: أخبرنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا كانت له حاجة إلى أهله، أتاهم، ثم يعود، ولا يمسُّ ماءً[2].

= يعلى (٤٨١١) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٥٠٠١).

وانظر (٢٤١٧٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٣١١ -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٨٧)- من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٤٦) (١٤١)، وابن خزيمة (١١٦٩)، وابن حبان (٢٤٢٠) و(٢٦٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٠١) وفي «مسند الشاميين» (٢٤٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٥، والذهبي في «السير» ١٤/٤١٤ -٤١٥ من طرق عن شعبة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

(٢) شريك -وهو ابن عبد الله النَّخعي -سيِّىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّبيعي، والأسود: هو ابن يزيد. =

٢٤٧٧٩- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ أول الليل ويقومُ آخرَه[١].

٢٤٧٨٠- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا جرير بن حازم، عن نافع، عن سائبةَ مولاةٍ للفاكه بنِ المغيرة

أنها دخلت على عائشةَ، فرأتْ في بيتها رُمْحاً موضوعاً، فقالت: يا أُمَّ المؤمنين، ما تصنعين بهٰذا الرُّمْح؟ قالت: نَقْتُلُ به الأوزاغ، فإنَّ نبيَّ الله ﷺ أخبرنا: «أَنَّ إبراهيم عليه السَّلام حِينَ أُلْقِيَ في النَّارِ لم تَكُنْ دابَّةٌ إلاّ تُطْفِىءُ النَّار عنه غَيْرَ الوَزَغِ، فإنَّهُ كانَ يَنْفُخُ عليه». فأمر عليه الصَّلاة والسَّلام بقَتْلِهِ[٢].

= وسلف في الرواية (٢٤٧٥٥) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ يُصيبُ من أهله من أوَّل الليل، ثم ينام، ولا يمسُّ ماءً. وذكرنا هناك أن قول أبي إسحاق: ولا يمسُّ ماء، أنكره الحفاظ فانظره.

وقد ثبت من حديث أبي سعيد الخدري، أن النبيَّ ﷺ قال: «يتوضأ إذا جامع، وإذا أراد أن يرجع» وقد سلف برقم (١١٠٣٦) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٤٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أسود بن عامر، الملقب شاذان، وشيخه هناك هو وكيع.

(٢) الأمر بقتل الوزغ، وأنه كان ينفخ على إبراهيم صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٣٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو: أسود بن عامر شاذان.

٢٤٧٨١- حدثنا أسودُ بن عامر، قال: حدثنا زهير، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود. وعن مسلم، عن مسروق

عن عائشة أنها قالت: لَكأنِّي أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مفارِقِه وهو يُلَبِّي. قيل لسليمان: أفي[1] رسول الله ﷺ؟ قال: نعم[2].

---

(١) في (ظ٨) وهامش (هـ): أي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير: هو ابنُ معاوية، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النخعي، والأسود: هو ابنُ يزيد النخعي، ومسلم: هو ابن صُبيح أبو الضحى، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤١)، والطبراني في «الأوسط» (٥٨٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥، من طريق أحمد بن يونس، عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، إلا زهير، والمشهور حديث إبراهيم عن الأسود.

قلنا: بل رواه أيضاً سليمان بن حيانٍ، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق عند ابن حبان (١٣٧٧)، كما سنذكر، ووكيع، كما في الرواية الآتية برقم (٢٥٧٢٣).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٨٦) من طريق جرير، وابن حبان (١٣٧٧) من طريق سليمان بن حيَّان، والطبراني في «الأوسط» (٩٣١٩) من طريق أبي خالد الأحمر، ثلاثتُهم عن الأعمش، عن إبراهيم، به. وهو عند ابن حبان بالإسنادين معاً، ولفظه عند ابن حبان: وبيص المسك، وقد ذكر الدارقطني أن الحسن بن عبيد الله تفرَّد عن إبراهيم بهٰذا اللفظ، كما ذكرنا في الرواية (٢٤١٠٧)، فقد شاركه فيه عند ابن حبان سليمان بن حيان.

وقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣١٩) أيضاً من طريق أبي خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا أبو خالد الأحمر. =

٢٤٧٨٢- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس قال: حدثنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأنِّي أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِق رسولِ الله ﷺ[1].

= وأخرجه ابن طَهْمان (١٦٢) عن عُمر بن سعيد، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤١) من طريق زياد بن عبد الله البَكَّائي، كلاهما عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، به. وجمع الطبراني إليه حديثَ الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، إلا زياد.

قلنا: وسيرد الحديث من طريق آخر عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس بالأرقام (٢٥٩٨٣) و(٢٥٥٢٨) و(٢٥٧٧٥).

وسلف بالأرقام (٢٤١٠٥) و(٢٤١٠٧).

وسيرد برقم (٢٥٧٢٣).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السَّبيعي: فرواه شريك، كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٠ -١٤١، وفي «الكبرى» (٣٦٨٣)، وابنُ ماجه (٢٩٢٨)، وأبو يعلى (٤٨٣٣)، وابنُ حبان (٣٧٦٨)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠١ -٣٠٢، وزكريا بن أبي زائدة كما سيرد برقم (٢٥٩٩١)، وشعبة، كما عند الطيالسي (١٣٨٧)، وأبو الأحوص، كما عند ابنِ أبي شيبة (نشرة العمروي) ص ١٩٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٨٠)، ويونس بن أبي إسحاق كما عند ابن راهويه (١٥٣٣) كلُّهم عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، كما في الرواية (٢٥٧٥٢) وسفيان الثوري، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، كما سنذكر في =

٢٤٧٨٣- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة، عن أُمِّ موسى قالت:

سألتُ عائشةَ عن الرَّكْعَتَيْنِ بعدَ العَصْرِ؟ فقالت: ما أتاني النَّبيُّ[1] ﷺ في يَوْمٍ إلا صَلَّى بعدَ العَصْرِ رَكْعَتَيْنِ[2].

٢٤٧٨٤- حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا إسرائيل قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعة

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «هُوَ شَرٌّ[3] الثَّلاثَةِ إذا عَمِلَ بِعَمَلِ أَبَوَيْهِ»[4]. يعني: ولد الزنى[5].

= تخريجها، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود، عن عائشة. وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠.

وسلف برقم (٢٤١٠٧) وانظر (١٤١٦٠).

(١) في (م): رسول الله.

(٢) حديث صحيح، أمُّ موسى -وهي سُرِّيَّةُ علي بن أبي طالب- لم يذكروا في الرواة عنها سوى المغيرة: وهو ابن مقسم الضبي. قال الدارقطني: حديثها مستقيم يُخَرَّج حديثها اعتباراً، وقال العجلي: كوفية تابعية ثقة. قلنا: وقد توبعت. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١ من طريقين عن المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف (٢٤٢٣٤) بإسنادٍ صحيح.

(٣) في (م) و(ق) وهامش (ظ٢): أشر.

(٤) في (ق): والديه، وفي هامشها: أبويه (نسخة).

(٥) إسناده ضعيف جداً، فيه إبراهيم بن إسحاق، وهو إبراهيم بن الفضل أبو إسحاق من رجال «التهذيب» فيما رجح الحافظ في «التعجيل» وهو متروك.=

٢٤٧٨٥- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن المغيرة، عن إبراهيم

عن عائشة، قالت: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بقَتْلِ الكلابِ العِيْن[1].

٢٤٧٨٦- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه قال:

= وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، فمن رجال مسلم، وهو صدوق.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٨٣) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة برقم (٨٠٩٨) بلفظ: «ولدُ الزِّنى شرُّ الثلاثة» وبينا هناك أن عائشة كانت تنكر على أبي هريرة تحديثه بهٰذا الحديث، فارجع إليه.

(١) صحيح لغيره دون قوله: العِيْن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي لم يسمع من عائشة، والمغيرة: وهو ابن مقسم ضعيف في روايته عن إبراهيم النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/٤٠٥ عن علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، به دون قوله: العين، وهٰذا إسناد حسن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن إبراهيم النخعي -وإن كان دخل على عائشة- لم يثبت له منها سماع.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٤٤) وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: الكلاب العين، بكسر فسكون، جمع أعين: وهو الواسع العين.

قلت لعائشة: ما كان يصنع رسولُ الله ﷺ قبل أن يخرج؟ قالت: كان يُصلِّي الركعتين، ثم يخرج[1].

٢٤٧٨٧- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَرِيْكٌ، عن الأعمش سُلَيْمان، عن مُسْلم، عن مسروق ٦/ ١١٠

عن عائشة، قالت: أَهْدَى إلى البيتِ غَنَماً النَّبيُّ ﷺ[2].

٢٤٧٨٨- حدثنا أسودُ بنُ عامر قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ زُرارةَ بنَ أوفى، يحدث عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَثَلُ الذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ، فَلَهُ أَجْرَانِ» قال: «وَمَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ مِثْلُ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَة»[3].

(١) حديث صحيح، أسود بن عامر شاذان روى هٰذا الحديث -كما في هٰذا الإسناد- عن إسرائيل، عن المقدام، عن أبيه عن عائشة، وتابعه مصعب ابن المقدام كما سيأتي برقم (٢٦١٦٨)، وعبيد الله بن موسى كما عند إسحاق بن راهويه (١٥٧٩).

ورواه أسود كذٰلك، عن شريك بن عبد الله النخعي، عن المقدام، عن أبيه، عن عائشة كما في الرواية (٢٤٧٩٥) وتابعه يزيد بن هارون كما في الرواية (٢٥٤٨٧) و(٢٥٩٩٧)، والظاهر أَنَّ للأسود فيه شيخين: إسرائيل وشريكاً، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٦) بإسناد صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٤٧٨٩- حدَّثنا أسود، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أشعثَ، عن أبيه، عن مسروق

قال: سألتُ عائشة عن صلاةِ النَّبيِّ ﷺ باللَّيْل؟ فقالت: كان إذا سَمِعَ الصَّارِخَ قام، فَصَلَّى[1].

٢٤٧٩٠- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: أخبرنا هُرَيْم، قال: حدَّثني ابنُ إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: توفِّي النَّبيُّ ﷺ يوم الاثنين، ودفن ليلة الأربعاء[2].

= وأخرجه الطيالسي (١٤٩٩)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٢٠، والبخاري (٤٩٣٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٥٦، والترمذي (٢٩٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٦)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (٣٠)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٦٠)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٢٩٩) «الروض البسام»، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٢٦٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٣٩٥، وفي «السنن الصغير» (٩٤٦)، وفي «الأسماء والصفات» (٥٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سعد بن هشام) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقرن الطيالسي -ومن طريقه الترمذي وأبو نعيم- بشعبة هشاماً الدَّسْتَوائي، وسلف من طريقه برقم (٢٤٢١١).

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال أبو نعيم: حديث صحيح متفق عليه.

وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أسود بن عامر.

(٢) حديث محتمل للتحسين، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، إلا=

٢٤٧٩١- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، حدَّثنا أَبَان، عن بُدَيْلِ بن مَيْسَرة، عن أبي الجوزاء

عن عائشة: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَسْتَفْتِحُ القِراءَةَ بـ ﴿الحَمْدُ للهِ

= أنه رواه بنحو هٰذه الرواية برقم (٢٤٣٣٣) عن فاطمة بنت محمد، عن عمرة، عن عائشة، وقد رواه كذٰلك (٢٦٣٤٩) عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن امرأته فاطمة، عن عمرة، عن عائشة، وقد صرح بسماعه من عبد الله بن أبي بكر، وكذٰلك من فاطمة، فانتفت شبهة تدليسه، غير أن فاطمة لم نجد لها ترجمة فيما بين أيدينا من مصادر ولم يترجم لها الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهي على شرطهما.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٠٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن هُرَيْم بن سفيان إلا الأسود بن عامر.

وأخرجه مرسلاً ابن سعد ٢/ ٣٠٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٩٦ من طريق شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن قال: توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣١ أنه بلغه أن رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٩٦: وأما دفنه يوم الثلاثاء فمختلف فيه، فمن أهل العلم بالسير من يصحح ذٰلك على ما قال مالك، ومنهم من يقول: دفن ليلة الأربعاء وقد جاء الوجهان في أحاديث بأسانيد صحيحة!

وانظر (٢٤٣٣٣).

وقولها: توفي يوم الاثنين، سلف برقم (٢٤١٨٦) بإسناد صحيح.

قال السندي: قولها: ودفن ليلة الأربعاء، بسبب اشتغال الصحابة بالأمور العظام كالبيعة التي خافوا الفتن بتأخيرها.

رَبِّ العالَمين﴾[1].

٢٤٧٩٢- حدَّثنا أسودُ، قال: حدثنا حَسَنٌ، عن أَشعثَ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، عن أم كلثومٍ

عن عائشة قالت: فعلناه مرة فاغْتَسَلْنا. في الذي يُجَامِعُ ولا يُنْزِلُ[2].

٢٤٧٩٣- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابن لَهِيعة، عن خالد ابن أبي عِمران، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل يَذْكُرُ الحبيبُ حَبِيْبَهُ يومَ القيامة؟ قال: «يا عائشةُ، أمّا عند ثلاثٍ فلا، أمّا عند المِيزانِ حَتَّى يَثْقُلَ أَوْ يَخِفَّ، فَلا، وأَمّا عند تَطَايُرِ الكُتُبِ فإمّا أَنْ يُعْطَى بِيمينِهِ أَوْ يُعْطَى بِشِمالِهِ، فلا، وحِيْنَ[3] يَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النّارِ فَيَنْطَوِي عليهم وَيَتَغَيَّظُ عليهم، ويقولُ ذٰلك العنقُ: وُكِّلَتُ بِثلاثةٍ[4] وُكِّلْتُ بثلاثةٍ وكِّلْتُ بثلاثة: وُكِّلْتُ بمن ادَّعَى مع الله إلٰهاً آخَرَ، ووُكِّلْتُ بِمَنْ لا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الحِسَابِ، ووُكِّلْتُ بِكُلِّ جَبَّارٍ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان: وهو ابن يزيد العطار، وبديل ابن ميسرة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٠).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٩١) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٨): ثم حين.

(٤) قوله: «وكلت بثلاثة» كررت في (ظ٢) و(ظ٨) ثلاث مرات، وهو ما أثبتناه.

عَنِيدٍ». قال: «فَيَنْطَوِي عليهم وَيَرْمِي بِهِمْ في غَمَرَاتٍ، وَلِجَهَنَّمَ جسرٌ أَدَقُّ مِنَ الشَّعَرِ[1] وأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ، عليهِ كَلالِيبُ وَحَسَكٌ يَأْخُذُونَ[2] مَنْ شَاءَ الله، والناسُ عليه كالطَّرْفِ وكالبَرْقِ وكالرِّيحِ وكأجاويدِ الخَيْلِ والرِّكابِ، والملائكةُ يقولون: رَبِّ سَلِّمْ رَبِّ سَلِّمْ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، ومَخْدُوشٌ مُسَلَّمٌ، وَمُكَوَّرٌ في النَّارِ على وَجْهِه»[3].

---

(١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): الشعرة.

(٢) في (م): يأخذن.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، ابن لهيعة: وهو عبد الله -وإن كان يحيى ابن إسحاق وهو السيلحيني من قدماء أصحابه- قد تفرد به، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص ٣٨٤ من طريق يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٥٨ -٣٥٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقمي (١١٢٠٠) و(١١٢٠١).

قال السندي: قوله: «عنق من النار» بضمتين: طائفة من النار.

قوله: «فينطوي عليهم» أي: يحيط بهم.

قوله: «في غمرات» في شدائد.

قوله: «وحسك» بفتحتين، من الشوك.

قوله: «كالطرف» بفتح فسكون، أي: هم في سرعة المشي كرد الطرف أي: العين.

قوله: «مسلَّم» بفتح اللام المشددة، أي: سلم من السقوط في النَّار. =

٢٤٧٩٤- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر وأبو نُعَيْم، قالا: حدثنا شَرِيك، عن العباس بن ذَرِيْح، عن البَهِيِّ

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «ناوِليني الخُمْرَةَ» فقالت: إني حائِضٌ؟ فقال: «إنَّها ليست في يَدِكِ». [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقد حدَّثنا به وكيع[1].

= قوله: «مكور» اسم مفعول من التكوير، أي: ملقىً في النار.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه أسود بن عامر -كما في الرواية (٢٤٨٠٢)- عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البهي، عن عائشة أو عن ابن عمر، على الشك.

ورواه وكيع -كما في الرواية (٢٤٨٠٠) وداود بن عمر -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٣٣ كلاهما عن البهي، عن ابن عمر.

ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه حسين بن محمد وأبو أحمد الزبيري -كما في الرواية (٢٤٨٠٧)، وحجين بن المثنى كما في الرواية (٢٦٠٨٤)، ويحيى بن آدم- كما عند إسحاق ابن راهويه (١٧٦٣) -وعبيد الله بن موسى- فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٧٢، خمستهم عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البهي، عن ابن عمر، عن عائشة.

وخالفهم أسد بن موسى - فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٧١ فرواه عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أنس، عن ابن عمر، عن عائشة.

ورواه أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه الطيالسي (١٥١٠)، وابن أبي شيبة فيما أخرجه ابن ماجه (٦٣٢) كلاهما عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن البهي عن ابن عمر، عن عائشة. =

٢٤٧٩٥- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شريك، عن المِقْدَام بن شريح، عن أبيه

عن عائشة قالت: كان أوّلُ ما يبدأُ به إذا دخل بيتَه السِّواكَ، وآخرُه إذا خرج من بيته الركعتينِ قبل الفجر[1].

٢٤٧٩٦- حدَّثنا أسود، وحَجَّاج المعنى، قالا: حدَّثنا شَرِيْك، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه قال:

سألت عائشة عن المَسْحِ على الخُفَّين؟ فقالت: ائتِ علياً فَسَلْه[2]. قال: فأَتَيْتُهُ، فقال: كان النَّبيُّ ﷺ يأْمُرُنا إذا سافرنا أن

= وخالفهما أسد بن موسى -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٧١ عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن أنس، عن عائشة.

ورواه زهير بن معاوية -فيما سلف في المسند (٥٣٨٢)- عن أبي إسحاق، عن البهي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال لعائشة. وتكلمنا عليه هناك.

ورواه بنحوه السدي، عن عبد الله البهي، عن عائشة فيما سلف برقم (٢٤٧٤٧)، وفيما سيأتي برقمي (٢٥٤٦٠) و(٢٥٤٦١).

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٨٤).

(١) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقولها: كان أول ما يبدأ به إذا دخل بيته السواك أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٨، ومن طريقه ابن ماجه (٢٩٠) وابن حبان (٢٥١٤) عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٤٤).

وقوله: وآخره إذا خرج من بيته الركعتين قبل الفجر: سلف نحوه برقم (٢٤٧٨٦).

(٢) في (م) فاسأله.

نمْسَحَ على خِفافنا. قال أسود في حديثه: وربما قال شريك: كُنَّا إذا كُنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ مَسَحْنا على خِفافنا[1].

٢٤٧٩٧- حدَّثنا أسود بن عامر، قال: حدَّثنا شريك، عن خُصَيْف، قال: حدَّثني رجل منذ ستين سنة

١١١/٦ عن عائشة، قالت: أجْمَرْتُ رأسي إجماراً شديداً، فقال النَّبيُّ ﷺ: «يا عائشةُ، أما عَلِمْتِ أن على كُلِّ شَعْرَةٍ جنابةً؟»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٩٤٩) سنداً ومتناً إلا أنه قرن هنا بحجاج -وهو ابن محمد المصيصي- أسود بن عامر شاذان.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الرجل الراوي عن عائشة، ولضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وخُصَيْف: وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، وهو عند ابن ماجه (٥٩٨) رواه من طريق طلحة بن نافع، عنه، بلفظ: «أداء الأمانة غسل الجنابة، فإن تحت كل شعرة جنابة» وإسناده ضعيف لانقطاعه، طلحة بن نافع لم يسمع من أبي أيوب.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٧٢٧) بلفظ: «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبها ماء، فعل الله تعالى به كذا وكذا من النار» وإسناده ضعيف في إسناده عطاء بن السائب، وقد اختلط، ومن روى عنه هٰذا الحديث إنما رواه عنه بعد اختلاطه، والصواب فيه وقفه على عليّ، كما بينا ثمة.

وثالث لا يفرح به من حديث أبي هريرة عند أبي داود (٢٤٨)، والترمذي (١٠٦)، وابن ماجه (٥٩٧)، بلفظ: «تحت كل شعرة جنابة، فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر». وفي إسناده الحارث بن وجيه، وهو منكر الحديث. وانظر «تلخيص الحبير» ١/ ١٤٢. =

٢٤٧٩٨- حدثنا أسود قال: حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن مجاهد عن عائشة: أن رجلاً دخل على النبيِّ ﷺ، فأدناه وقرَّبَ مجلسَه، فلما خرج، قالت له عائشة: يا رسولَ الله، ألم تكُ تشكو هٰذا الرجلَ؟ قال: «بَلى، وَلٰكِنْ إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاس -أَوْ: شَرِّ النَّاس - الذينَ إِنَّما يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ»[1].

٢٤٧٩٩- حدثنا أسود، قال: حدثنا شَريك، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن كُرَيب

= وهٰذا الحديث يعارض ما صح من حديث عائشة في الرواية السالفة برقم (٢٤١٥٤)، فانظرها لزاماً.

قولها: أجمرت رأسي إجماراً شديداً، قال ابن الأثير في «النهاية» ١/ ٢٩٣: أي: جمعته وضفرته.

(١) حديث صحيح، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخعي القاضي، وإن يكن سيِّءَ الحفظ -متابع، والأعمش- وإن يكن كما قال أبو حاتم في «العلل» ٢/ ٢١٠ قليلَ السماع من مجاهد، وعامَّةُ ما يروي عن مجاهد مدلَّس، وكما ذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٤١ بإسناده إلى يحيى بن سعيد قال: كتبت عن الأعمش أحاديث عن مجاهد كلها ملزقة لم يسمعها- متابع أيضاً.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٣) من طريق أسود بن عامر، بهٰذا الإسناد. وعنده «اتّقاء ألسنتهم» بدل: «اتقاء شرِّهم».

وأخرجه أبو يعلى (٤٦١٨) عن بشر بن الوليد، عن شريك، به.

وأخرجه ابن راهويه (٨٣٤) و(١١٩٨) و(١٧٩٣)، وأبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢١٥ من طريق ليث، عن مجاهد، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٠٦).

قال السندي: قوله: «إنما يُكرمون» على بناء المفعول، أي: أكرمته خوفاً من شره.

عن عائشة قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُجنب، ثم ينام، ثم ينتبه، ثم ينام، ولا يمسُّ ماءً[1].

٢٤٨٠٠- حدثنا أسود، قال: حدثنا شريك، عن قَيْس بن وهب، عن رجل من بني سواءة قال:

سألتُ عائشةَ عن خُلُق رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: أما تقرأُ القرآن: ﴿إنكَ لَعَلَى خُلُقٍ عظيم﴾ [القلم: ٤] قال: قلت: حدثيني عن ذاك، قالت: صنعتُ له طعاماً، وصَنَعَتْ له حفصةُ طعاماً، فقلتُ لجاريتي: اذهبي، فإن جاءتْ هي بالطعام، فوضَعَتْه قبلُ، فاطرحي الطعام. قالت: فجاءت بالطعام، قالت: فألقَتْه الجارية، فوقَعتِ القصعة، فانكسرت، وكان نِطْعٌ[2]، قالت: فجمعه رسولُ الله ﷺ، وقال: «اقْتَصُّوا - أو اقْتَصِّي، شكَّ أسود- ظرفاً مكان ظَرْفِكَ». فما قال شيئاً[3][4].

---

(١) إسناده ضعيف، تفرَّد به هٰكذا شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وهو سيِّىء الحفظ، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمٰن -وهو ابن عبيد، مولى آل طلحة -فمن رجال مسلم. أسود: هو ابن عامر، وكُريب: هو ابنُ أبي مسلم القُرشي.

وانظر الحديث رقم (٢٤١٦١).

(٢) في (م): نطعاً.

(٣) في (ظ٨) و(م): شيء، والمثبت من (ق) و(ظ٢).

(٤) إسناده ضعيف، لإبهام الرجل من بني سواءة الراوي عن عائشة، وشريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- سيِّىء الحفظ. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. أسود: هو ابن عامر الملقَّب شاذان. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١٤، وعنه ابن ماجه (٢٣٣٣)، وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٣٥٦) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني، كلاهما عن شريك النخعي، بهٰذا الإسناد.

قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده ضعيف للجهالة بالتابعي.

قلنا: والعجيب أن الحافظ ابن حجر ذكر في «الفتح» ٥/ ١٢٥ أنه حرَّر الروايات التي ورد فيها مثل هٰذه القصة لعائشة، فقطع بوقوع هٰذه القصة لعائشة، مع أنها رُويت بهٰذا الإسناد الضعيف! وقطع بوقوع قصة أخرى مشابهةٍ لها مع صفية اعتماداً على الرواية الآتية برقم (٢٥١٥٥)، وإسنادها ضعيف كذٰلك لما سيأتي! وقطع بوقوع قصة ثالثة كذٰلك لعائشة مع أم سلمة اعتماداً منه على حديث عند النسائي ٧/ ٧٠-٧١ أخرجه من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، عن أم سلمة، مع أنه قد اختلف فيه على ثابت، فقيل: عنه، عن أنس، ونقل الحافظ في «الفتح» ٥/ ١٢٥ عن ابن أبي حاتم في «العلل» أن أبا زرعة رجح حديث حماد بن سلمة، والذي وجدناه في «علل» ابن أبي حاتم ١/ ٤٦٦ أن أبا زرعة قال: رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي المتوكل، أن النبي ﷺ. وهٰذا الصحيح. قلنا: يعني أنه رجَّح رواية حماد ابن سلمة المرسلة، وهي ضعيفة لإرسالها، وجاء في بعض طرقه -كما هو عند الدارقطني- أن عمران بن خالد راوي الحديث عن ثابت قال: أكثر ظني أنها حفصة. قلنا: يعني لا أم سلمة، فرجعت القصتان إلى قصة واحدة وقعت مع حفصة، وإسنادها ضعيف، لما تقدم.

والصحيح -والله أعلم- أن هٰذه القصة لم تقع لعائشة إلا مرة واحدة، وهي التي أخرجها البخاري (٢٤٨١) من حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان عند بعض نسائه، فأرسلتْ إحدى أمهات المؤمنين مع خادمٍ بقصعة فيها طعام، فضربت بيدها، فكسرت القصعة... إلى آخر الحديث. وجاء في رواية ابن حزم في «المحلَّى» أن المرسِلة هي زينب بنت جحش. وهٰذا هو الصواب في تحرير المسألة إن شاء الله. =

٢٤٨٠١- حدَّثنا أسود، حدَّثنا شريك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قام النَّبيُّ ﷺ من فراشه في بعض اللَّيْل، فَظَنَنْتُ أَنَّه يريدُ بعضَ نسائِهِ فتبعته حتى قام على المقابر، فقال: «السَّلامُ عليكم دارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإِنَّا بِكُمْ لاحِقُون[1]» ثُمَّ قال: «اللهمَّ لا تَحْرِمْنا أَجْرَهُمْ، ولا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ». قالت[2]: فالتفتَ فرآني، فقال: «وَيْحَهَا لَوْ تَسْتَطِيعُ ما فَعَلَتْ»[3].

٢٤٨٠٢- حدَّثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَريك، عن أبي إسحاق، عن البَهيّ

عن عائشة، أو عن ابن عمر، -شَكَّ شَرِيك-: أنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ على الخُمرة[4].

= وقولها في خُلُق رسول الله ﷺ: أما تقرأُ القرآن: ﴿إنك لَعَلى خُلُقٍ عظيم﴾ سيرد نحوه في الرواية (٢٥٥٤٧).

قال السندي: قولها: وكان نِطْعٌ، أي: كان ثَمَّةَ نطعٌ.

(١) في (ظ٨): للاحقون.

(٢) في (ظ٢) و(ق): قال.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٧٥) سنداً ومتناً غير أن شريك لم يرو هنا إلا عن يحيى بن سعيد وحده.

قال السندي: قوله: «لو تستطيع» أي: الصبر.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٤). فانظره لزاماً.

وانظر (٢٥٤٥٩).

٢٤٨٠٣- حدَّثنا حسين، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ امرأةً أتتها، فقالت: إنَّ ابنتي عَرُوسٌ مَرِضَتْ، فَتَمرَّقَ شَعْرُها، أَفَأَصِلُ فيه؟ فقالتْ: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ، أو قالتْ: الوَاصِلَةَ[1].

٢٤٨٠٤- حدَّثنا أسود، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن هشام، عن امرأته فاطمة

عن أسماء بنت أبي بكر: أَنَّ امرأةً أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: إن لي ابنة عروساً، وإنها مَرِضَتْ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُها، أَفَأَصِلُه؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «لَعَنَ الله الواصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو عبد الله النخعي، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه حسين: وهو ابن محمد بن بهرام المروذي -كما في هٰذه الرواية- عن شريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أسود: وهو ابن عامر شاذان -كما في الرواية التالية- عنه، عن هشام، فقال: عن امرأته فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر، فجعله من حديث أسماء، وهو المحفوظ من طريق هشام كما سيأتي.

وقد صحت هٰذه الرواية من حديث عائشة من طريق الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة. كما سيرد برقم (٢٤٨٠٥).

قال السندي: قولها: فتمرّق، بالراء، أي: تناثر وتساقط.

قولها: أو قالت: الواصلة، أي: اقتصرت على الواصلة وما ذكرت المستوصلة، وهٰذا شكٌّ في ذكر المستوصلة، هل ذكرت أم لا؟

(٢) حديث صحيح، شريك: وهو ابن عبد الله النخعي -وإن كان سيىء=

٢٤٨٠٥- حدَّثنا حسين قال: حدثنا شعبة بن الحَجَّاج العَتَكي، عن

= الحفظ- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وفاطمة: هي بنت المنذر.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٢٣١٩) عن علي بن الجعد، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/١٨٧ (ترتيب السندي)، والحميدي (٣٢١)، والبخاري (٥٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١١)، وابن حزم في «المحلى» ٤/٧٩ من طريق سفيان بن عيينة، وعبد الرزاق (٥٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٦)، وفي «الدعاء» (٢١٦٢) من طريق معمر، وابن أبي شيبة ٨/٤٨٨، ومسلم (٢١٢٢)، وابن ماجه (١٩٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٩)، وفي «الدعاء» (٢١٦٥) من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري (٥٩٣٦)، ومسلم (٢١٢٢)، والنسائي ٨/١٤٥، وفي «الكبرى» (٩٣٧٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٦١٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٠)، والطبراني ٢٤/(٣٠٧)، وفي «الدعاء» (٢١٦٣) من طريق شعبة، ومسلم (٢١٢٢) من طريق ابن نمير، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣١) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٨)، وفي «الدعاء» (٢١٦٤) من طريق الدراوردي، والطبراني ٢٤/(٣١٠)، وفي «الأوسط» (٨٦٨٨)، وفي «الدعاء» (٢١٦٦) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨٨) من طريق أنس بن عياض، تسعتهم عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٤/(٣٤٧) و(٣٤٨) و(٣٤٩)، وفي «الدعاء» (٢١٦٧) من طريق محمد ابن إسحاق، عن فاطمة، به.

وسيرد ٦/٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٠.

وانظر الحديث الذي بعده (٢٤٨٠٥).

عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت الحسن بن مسلم بن يَنَّاق، يُحدث عن صفية بنت شيبة

عن عائشة، أَنَّ جاريةً من الأنصار زُوِّجَتْ، وأنها مَرِضَتْ فَتَمَعَّطَ شَعْرُها، فأَرادوا أن يَصِلُوه، فسألوا رسولَ الله ﷺ عن الوِصَال، فَلَعَنَ الوَاصِلةَ والمُسْتَوْصِلَةَ[1].

٢٤٨٠٦- حدَّثنا حسين وأبو أحمد الزُّبيريُّ، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المَرُّوذي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦٤)، والبخاري (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣) (١١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٤٦، وفي «الكبرى» (٩٣٧٨)، وابن شيرويه في زياداته على «مسند ابن راهويه» (١٢٨٣)، والبغوي في «الجعديات» (١١٧)، وابن حبان (٥٥١٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/٢١٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/٤٨٩ -٤٩٠ -ومن طريقه مسلم (٢١٢٣) (١١٧)- وابن حبان (٥٥١٦) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٣).

وسيرد بالأرقام (٢٤٨٥٠) و(٢٤٨٥٢) و(٢٥٩٠٩) و(٢٦٩٦٩) و(٢٦١٢٨) و(٢٦٢٠٦).

وفي الباب، عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧٢٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

ونزيد عليها: حديث جابر ومعاوية، قد سلفا بالأرقام: (١٤١٥٥) و(١٦٨٢٩).

وانظر «فتح الباري» ١٠/٣٧٥ في آراء الفقهاء في وصل الشعر.

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ من الجَنَابة، ثم يأتي المَسْجِدَ ورأسه يَقْطُرُ، وهو يريدُ الصَّوْمَ ذٰلك اليوم[1].

٢٤٨٠٧- حدَّثنا حسين وأبو أحمد الزُّبيريُّ، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البَهِيِّ، عن عبد الله بن عمر

١١٢/٦ عن عائشة قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «ناوِلِيني الخُمْرَةَ مِنَ المسجِدِ» قالت: قلت: إني حائِضٌ؟ قال: «إنَّ حَيْضَكِ ليس بِيَدِكِ». قال أبو أحمد: «إنَّ حَيْضَتَكِ ليست في[2] يدِكِ»[3].

٢٤٨٠٨- حدَّثنا حُسين، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى البادية إلى إبل

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وسماعه من جده في غاية الإتقان، للزومه إياه.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٥٧) عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٥).

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قولها: ثم يأتي المسجد، أي: لصلاة الصبح، تريد تقرير أنه يغتسل بعد طلوع الفجر.

(٢) في (م): من.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٤).

الصَّدَقة، فأعطى نساءَه بعيراً بعيراً غيري، فقلتُ: يا رسولَ الله، أَعطَيتَهُنَّ بعيراً بعيراً غيري، فأعطاني بعيراً آدماً صَعْباً، لم يُرْكَبْ عليه، فقال: «يا عائشةُ، ارْفُقِي بِهِ، فإنَّ الرِّفْقَ لا يُخَالِطُ شَيْئاً إلا زَانَهُ، ولا يُفَارِقُ شَيْئاً إلا شانَهُ»[1].

٢٤٨٠٩- حدَّثنا حسين، حدثنا جرير، عن محمَّد، عن عبد الله بن شقيق

أنَّ عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى قائماً، رَكَعَ قائماً، وإذا صَلَّى قاعداً، رَكَعَ قاعداً[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام بن شريح: هو ابن هانىء، وهو وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحسين: هو ابن محمد بن بَهرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٨٦) عن عبد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

قال السندي: قولها: بعيراً آدماً، أي: بيِّن الأُدْمة، والأدمةُ في الإبل البياض مع سواد المقلتين، وتنوينه للتناسب بما قبله وما بعده وإلا فهو غير منصرف كأحمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المَرُّوذي، وجرير: هو ابن حازم، ومحمد: هو ابن سيرين.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩).

وسيرد برقم (٢٤٨٢٢).

٢٤٨١٠- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا المُبَارك، عن الحسن، عن سَعْد بن هشام، قال:

أتيتُ عائشة، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، إني أريد أن أَتَبَتَّلَ؟ فقالت: لا تَفْعَلْ، أَلَمْ تقرأ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] قد تَزَوَّجَ رسولُ الله ﷺ، وَوُلِدَ له[١].

٢٤٨١١- حدثنا حُسين، قال: حدثنا أبو أويس، قال: حدثنا أبو الرِّجال محمد بنُ عبد الرحمٰن، عن أمِّه عَمْرة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا يُمْنَعُ نَقْعُ ماءٍ، وَلا رَهْوُ بِئْرٍ»[٢].

٢٤٨١٢- حدثنا حسين قال: حدثنا أبو أويس[٣] قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أنها اشترت نمطاً فيه تصاويرُ، فأرادَتْ أن تصنعَه حَجَلةً، فدخل عليها النبيُّ ﷺ، فأَرَتْه إياه، وأخبرتْه أنها تريد أن

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٠١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المَرُّوذي.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى أبي أويس، وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له مسلم متابعة، وهو وإن كان ضعيفاً قد توبع. حسين: هو ابنُ محمد المرُّوذي، وعَمْرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية أمُّ أبي الرجال.

وقد اختلف فيه على أبي الرجال في وصله وإرساله، وفصَّلنا القولَ فيه في الرواية السالفة برقم (٢٤٧٤١).

(٣) في (ظ٢) و(ق): أبو إدريس، وهو خطأ.

تصنعه حَجَلةً، فقال لها: «اقْطَعِيهِ وِسَادَتَيْنِ». قالت: ففعلتُ، فكنتُ أتوسَّدُهما، ويتوسَّدُهما النبيُّ ﷺ[1].

٢٤٨١٣- حدثنا حُسين قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن عمران بن بشير، عن سالمٍ سَبَلانَ قال:

خرجنا مع عائشة إلى مكةَ، قال: وكانت تَخْرُجُ بأبي يحيى التَّيمي يُصلي بها، قال: فأدركنا عبد الرحمٰن بن أبي بكر الصديق، فأساء عبدُ الرحمٰن الوُضوءَ، فقالت عائشة: يا عبد الرحمٰن أسْبِغِ الوضوءَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ للأعْقَابِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ النّارِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف بهذه السياقة، لضعف أبي أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي -فقد جاء فيه أن النبي ﷺ قال لعائشة: «اقطعيه وسادتين» والذي في الصحيح أن النبي ﷺ هتكه، أو قال: «انزعيه» فقطعته عائشة وسادتين، كما في الرواية (٢٤٧١٨) و(٢٥٧٨٩). وجاء في الرواية (٢٤٨٤٨) أنه قال: «ابتسطوها».

قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي.

وانظر (٢٤٠٨١).

والحَجَلَة: بيتٌ كالقُبَّة يُستَرُ بالثياب، وتكون له أزرارٌ كِبار، وتُجمع على حِجال. قاله في «النهاية».

(٢) حديث صحيح، عمران بن بشير -وهو ابن محرر، وإن يكن مجهول الحال- تابعه يحيى بن أبي كثير، كما في الرواية (٢٤٥١٦)، وسالم سبلان: هو سالم مولى دَوْس، وسلف الكلام عليه في الرواية المذكورة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وابنُ أبي ذئب: هو=

٢٤٨١٤- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا سُلَيْمان بن قَرْم، عن الأشعث -يعني ابنَ سُلَيْم- عن حَبَّةَ

قال: سَمِعْتُ عائشة تقول: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَنْتَبِذَ في الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت[1].

٢٤٨١٥- حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدَّثنا زكريا، قال: سمعت عامراً يقول: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة حدثته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السَّلامُ يُقْرِئُكِ السَّلامُ[2]». فقالت[3]: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله[4].

= هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٢٨٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٥٥٢)، والشافعي في «المسند» ١/ ٣٣ (بترتيب السندي)، وابن راهويه (١١١٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١١٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٢٨٥-٢٨٦، والخطيب ١/ ٢٨٣-٢٨٤ و٢٨٤ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف سليمان بن قرم، وقد خالف فيه الرواة عن أشعث، فقال: عن حبة: وهو العُرَني، عن عائشة، وقد بينا هٰذه المخالفة في الرواية السالفة برقم (٢٤٥٠٧).

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٢٤).

(٢) في (ظ٨) و(ق) و(ظ٢): يقرأ عليك السَّلام.

(٣) في (ظ٨): قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٨١)، إلا أن=

٢٤٨١٦- حدَّثنا أبو نُعَيْم، حدَّثنا زكريا، عن عامر، عن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأتيه بلالٌ، فَيُؤْذِنُهُ للصَّلاة وهو جُنُبٌ، فيقوم فَيَغْتَسِلُ، ثُمَّ يأتي المَسْجِدَ فَيُصَلِّي وأنا أَسْمَعُ قراءَتَهُ، وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يصومُ ذٰلك اليوم[1].

٢٤٨١٧- حدَّثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سُفْيانُ، عن علي بنِ زيد، عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جَلَسَ بين الشُّعَبِ الأَرْبَعِ، ثُمَّ أَلْزَقَ الخِتانَ بالختانِ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[2].

= شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو نعيم الفضل بن دُكَين.

وأخرجه ابن سعد ٨/٦٨، وإسحاق بن راهويه (١٠٧٠)، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٥٣)، وفي «الأدب المفرد» (١١١٦)، ومسلم (٢٤٤٧)، وابن الخلّال في «السنة» (٧٤٦)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٢٧٥١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٦، والبيهقي في «الشعب» (٨٩١٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذٰلك في الرواية (٢٥٦٧٥).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٨٧) من طريقين عن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم ابن أبي زائدة من مطبوع النسائي.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٤٢٠٦). =

٢٤٨١٨- حدَّثنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا يونس، عن مجاهد، قال:

قالت عائشة: كان لآل رسولِ الله ﷺ وَحْشٌ، فإذا خَرَجَ رسولُ الله ﷺ لَعِبَ واشْتَدَّ وأَقْبَلَ وأَدْبَرَ، فإذا أَحَسَّ[1] برسولِ الله ﷺ قد دَخَلَ رَبَضَ فلم يَتَرَمْرَمْ ما دام رسولُ الله ﷺ في البيتِ كراهيةَ أَنْ يُؤْذِيَه[2]. ٦/١١٣

= وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٦، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٣) من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٨) حَسَّ. وكلاهما بمعنى.

(٢) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن مجاهداً: وهو ابن جبر، لم يصرح بما يفيد سماعه هٰذا الحديث من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، ويونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه إسحاق (١١٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٩٥، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣١ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١١٩٢) و(١١٩٣)، والبزار (٢٤٥٠)، وأبو يعلى (٤٤٤١) و(٤٦٦٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٨٧)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣١ من طرق عن يونس، به.

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن مجاهد إلا يونس بن أبي إسحاق، ولا يروى عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

قال السندي: قولها: وحش، أي: حيوان وحشي، ولعله كان قبل تحريم المدينة، وكان قد صيد من الحل، والله أعلم.

قولها: ربض، أي: جلس.

قولها: فلم يترمرم، أي: لم يتحرَّك، وفيه معجزة له ﷺ.

٢٤٨١٩- حدَّثنا أبو نُعَيْم، قال: حدثنا يونس، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قلتُ لعائشة: حدِّثيني بأحبِّ العَمَلِ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان أحبُّ العَمَلِ إليه الذي يَدُومُ عليه الرَّجُلُ وإنْ كان يسيراً[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه يونس -كما في هٰذه الرواية- وعمر بن أبي زائدة كما في الرواية الآتية (٢٦١٣١) كلاهما عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، به. وفي رواية عمر بن أبي زائدة زيادة: وكان أكثر صلاة النبي ﷺ جالساً إلا الصلاة المكتوبة.

ويونس ضعيف في روايته عن أبيه، فقد سمع منه بعد الاختلاط، وعمر بن أبي زائدة لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده؟ وروايته عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون في «صحيح البخاري» إنما أوردها البخاري لذكر الاختلاف على عمرو بن ميمون. ثم إنهما قد خالفهما من هو أوثق منهما:

فرواه سفيان الثوري كما سيأتي ٦/ ٣٠٤، وإسرائيل كما سيأتي ٦/ ٣٠٥، وشعبة كما سيأتي ٦/ ٣١٩، وأبو الأحوص كما سيأتي ٦/ ٣٢١ أربعتهم عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة بنحو لفظ عمر بن أبي زائدة، ورواية سفيان وشعبة عن أبي إسحاق قبل الاختلاط، ورواية إسرائيل عنه في غاية الإتقان للزومه إياه.

وقد نبه على الاختلاف على أبي إسحاق الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٧، وقال في طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة: ليس ذٰلك بمحفوظ.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٦٤) عن أبي نُعَيْم الفَضْل بن دكين بهٰذا الإسناد. =

٢٤٨٢٠- حدثنا أبو أحمد قال: حدثنا عبد الله بن حبيب، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن عطاء بن يسار، قال:

جاء رجل، فوقع في عليٍّ وفي عمار رضيَ الله تعالى عنهما عندَ عائشة، فقالت: أمَّا عليٌّ، فلستُ قائلةً لك فيه شيئاً، وأمَّا عمار، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُخَيَّرُ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إلا اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا[1]»[2].

= وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٦٢٨).

(١) وقع في (ق): أشدهما. وانظر التعليق الآتي على الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الله بن حبيب -وهو ابنُ أبي ثابت- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد ابن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري.

وأخرجه الترمذي (٣٧٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧٦)، وابن ماجه (١٤٨)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٣٨٨، والخطيب في «تاريخه» ١١/٢٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عمار بن ياسر) من طريق عبد العزيز بن سياه، عن حبيب بن أبي ثابت، به مختصراً، دون ذكر علي والقصة، ووقع عند الترمذي: «أسدَّهما» بالسين، وعند النسائي: «أشدهما»، وعند الخطيب: «أيسرهما».

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه [إلا] من هٰذا الوجه من حديث عبد العزيز بن سياه.

قلنا: قد تابعه عبد الله بن حبيب عند أحمد، كما هو ظاهر.

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود سلف برقم (٣٦٩٣).

قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي شرح الترمذي» ١٠/٢٩٩: قوله: «إلا اختار أرشدهما» أي: أصلحهما، وأصوبهما، وأقربهما إلى الحق، وفي بعض النسخ: أشدهما، أي: أصعبهما، قال القاري: قيل: هٰذا بالنظر إلى=

٢٤٨٢١- حدَّثنا أبو أحمد، حدَّثنا سُفْيان، عن منصور ابن صَفِيَّة، عن أُمِّه

عن عائشة، قالتْ: أَوْلَمَ رسولُ الله ﷺ على بَعْضِ نسائِهِ بمُدَّينِ من شَعِير[1].

= نفسه، فلا ينافي رواية: ما اختير عمار بين أمرين إلا اختار أيسرهما، فإنه بالنظر إلى غيره، والأظهر في الجمع بين الروايات أنه كان يختار أصلحهما وأصوبهما، فيما تبيَّن ترجيحه، وإلا، فاختار أيسرهما. انتهى. قيل: في هٰذا الحديث دليلٌ على أن الرشد مع علي رضي الله عنه في خلافته، وأن معاوية أخطأ في اجتهاده، ولم يكن على الرشد، لأن عماراً رضي الله عنه اختار موافقة علي، وكان معه يوم صفِّين، حتى استشهد في ذٰلك الحرب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سفيان: وهو الثوري:

فرواه أبو أحمد: وهو محمد بن عبد الله الزبيري -كما في هٰذه الرواية، ويحيى بن يمان- فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٠٦)- وابن أبي زائدة -فيما أخرجه أبو يعلى (٤٦٨٦)- ومؤمل بن إسماعيل فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٥٢ أربعتهم عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة.

ورواه وكيع -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣١٣ -والفريابي فيما أخرجه البخاري (٥١٧٢)، وعبد الرحمٰن بن مهدي فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٠٧) ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أمه صفية. لم يذكروا عائشة في الإسناد، وقال عبد الرحمٰن: بصاعين.

قلنا: وصفية بنت شيبة اختلف في صحبتها، فقد جزم ابن سعد وابن حبان أنها تابعية، وصنيع البخاري في «صحيحه» يقتضي أنه أثبت لها الصحبة، وقد ذكرها في الصحابة الحافظ في «الإصابة»، وقال: أبعد من قال: لا رؤية لها.

فمن ذهب من العلماء إلى أنها تابعية حكم على هٰذا الحديث بالإرسال =

٢٤٨٢٢- حدَّثنا أبو أحمد محمدُ بنُ عبد الله الزُّبيريُّ مولى بني أسد قال: حدَّثنا سُفْيان، عن أيوب، عن محمد، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً جالساً، قلتُ: فكيفَ كان يَصْنَعُ؟ قالت: كان إذا قرأ قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا قرأ جالساً رَكَعَ جالساً[1].

٢٤٨٢٣- حدَّثنا أبو أحمد، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود ومسروق

عن عائشة، قالت: أَشْهَدُ أَنَّه لم يأتِ في يومي قَطُّ إلا صلَّى بَعْدَ العَصْرِ رَكْعَتَيْنِ[2].

= كالنسائي والبرقاني والدارقطني، وقد حشد الحافظ في «الفتح» ٩/ ٢٣٩ ما يؤيد صنيع البخاري في صحبتها، ومن ثم قال في رواية من ذكر عائشة في الإسناد: والذي يظهر على قواعد المحدثين أنه من المزيد في متصل الأسانيد.

انظر بسط ذلك في «الفتح» ٩/ ٢٣٨-٢٣٩.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأيوب: هو السختياني، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٨٥ من طريق النعمان بن عبد السلام، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٦/ ١٠٧)، وأبو داود (٩٥٥)، وابن خزيمة (١٢٤٦) وابن حبان (٢٦٣١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وبديل، عن عبد الله بن شقيق، به. لم يذكر محمد بن سيرين في الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: وهو ابن يونس بن أبي=

٢٤٨٢٤- حدَّثنا أبو أحمد، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يباشِرُني وأنا حائض، ويَدْخُلُ معي في لِحافي وأنا حائِض، ولكنَّه كان أَمْلَكَكُمْ لإِرْبه[1].

= إسحاق السبيعي سماعه من جده أبي إسحاق السبيعي في غاية الإتقان للزومه إياه. الأسود: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٢٠) من طريق يحيى بن آدم، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (١٥٥٤)، وابن حبان (١٥٧٢) من طريق جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وسماع إسرائيل وهو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي من جده في غاية الإتقان للزومه إياه. أبو ميسرة: هو عمرو بن شرحبيل الهَمْداني.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٥٩٤) عن النضر بن شميل، عن إسرائيل ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٠٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٥١و١٨٩، وفي «الكبرى» (٢٧٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٣٥-١٣٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٧، والطبراني في «الأوسط» (٥١٥٠) والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٩ من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٢٧٥) و(٢٥٤١٦) و(٢٥٤٩٢) و(٢٥٦٨٤) و(٢٥٧١٤). =

٢٤٨٢٥- حدَّثنا أبو أحمد، قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمٰن البَجَلي السُّلَمي، عن أُمِّه قالت:

سألتُ عائشة عن العُمْرَة بعدَ الحَجِّ؟ قالتْ: أرسلَ رسولُ الله ﷺ معي أخي، فَخَرَجْتُ من الحَرَم، فاعْتَمَرْتُ[1].

٢٤٨٢٦- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا أبان، عن قتادة ويزيدَ الرِّشْكِ، عن معاذة

عن عائشة، أنها قالت: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أن يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الغائط والبَوْل، فإنَّا نستحي منهم، فإنَّ[2] رسولَ الله ﷺ كان يَفْعَلُ ذلك[3].

= وسلف نحوه برقم (٢٤٠٤٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، والدة عيسى بن عبد الرحمٰن البجلي لم نقع لها على ترجمة، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٣٠٧) بإسناد صحيح.

(٢) في (ظ٨): وإن.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان: وهو ابن يزيد العطار فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وقد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٢٨٣) من طريق عبد الله بن شوذب، عن يزيد الرشك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٤ عن ابن عُلَيَّة، عن يزيد الرشك عن معاذة، عن عائشة موقوفاً.

قلنا: قد رفعه قتادة ويزيد كما في هٰذه الرواية، وقد صححوا رفعه كما سلف في تخريج الرواية (٢٤٦٣٩).

وقد سلف برقم (٢٤٦٣٩) من طريق قتادة وحده. =

٢٤٨٢٧- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبَّاس، قال: حدَّثنا أبو أُويس، عن الزُّهْري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر، أخبره أن عبد الرحمٰن بن محمد بن أبي بكر الصديق

أخبره أَنَّ عائشة قالت: قال: رسولُ الله ﷺ: «أَلَمْ تَرَيْ إلى[1] قَوْمِكِ حين بَنَوا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عن قَوَاعِدِ إبراهِيمَ عليهِ السَّلام؟» قالت: قلتُ: يا رسول الله، أفلا تَرُدُّها على قواعدِ إبراهيم؟ قال رسولُ الله ﷺ: «لولا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ».

قال عبدُ الله بنُ عمر: فوالله لئن كانت عائشة سَمِعَتْ ذٰلك من رسولِ الله ﷺ، ما أُرَى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنين اللذين يليان الحِجْرَ إلا أن البيتَ لم يُتَمَّمْ على قواعدِ إبراهيم عليه السلام إرادةَ أَنْ يستوعِبَ النَّاسُ الطَّوافَ بالبيتِ كلِّه مِنْ وراءِ قواعد إبراهيمَ عليه السَّلام[2].

= قال السندي: قولها: فإنا نستحي منهم، أي: من ذكر هٰذا الأمر عندهم عِلَّة لأمرهن بذٰلك، أي: ما واجهناهم بذٰلك بل أمرناكن لتأمرنهم استحياءً منهم.

(١) في (ظ٨) وهامش (ظ٢): أن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي أويس: وهو عبد الله ابن عبد الله بن أُويس المدني، ثم إنه قد وهم في تسمية الراوي عن عائشة، فقال: عبد الرحمٰن بن محمد بن أبي بكر، وإنما هو عبد الله بن محمد بن أبي بكر، كما سيأتي برقم (٢٥٤٤٠)، وقد نبه على ذلك الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٤٢، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٤٢٩٧).

قال السندي: قوله: إرادة أن يستوعب، أي: استلام الركنين يقتضي المشي=

٢٤٨٢٨- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس، قال: حدثنا أبو أويس، قال: قال الزهري: حدثني عروة ٦/١١٤

عن عائشة، كانت تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يصابُ بِها المسلمُ إلا كُفِّرَ بِها عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُها»[1].

٢٤٨٢٩- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبَّاس، قال: حدَّثنا أبو أُويس، عن الزُّهْري، أن عروة بن الزبير

حدَّثه أنَّ عائشةَ أُمَّ المؤمنين، حدَّثته عن بيعة النِّساء: ما مَسَّ رسولُ الله ﷺ بيده يدَ امرأةٍ قَطُّ، إلا أَنْ يأخُذَ عليها، فإذا أَخَذَ عليها فأَعْطَتْهُ، قال: «اذْهَبي فقد بايَعْتُكِ»[2].

= في الطواف من عندهما، وهو يؤدي إلى ترك الاستيعاب.

(١) حديث صحيح، أبو أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، وإن كان ضعيفاً متابعٌ- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس -شيخ الإمام أحمد- فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

(٢) حديث صحيح، أبو أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن أبي العباس فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٧٤)، ومسلم (١٨٦٦) (٨٩)، وأبو داود (٢٩٤١)، وأبو عوانة ٤/٤٩٦ من طريق ابن وهب، كلاهما (ابن طهمان وابن وهب) عن مالك، عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٦ عن معن بن عيسى، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ لم يصافح امرأةً قط. =

٢٤٨٣٠- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبَّاس، قال: حدَّثنا أبو أُويس، عن الزُّهْرِي، أَنَّ عُرْوة بن الزبير حدثه

أَنَّ عائشة حدثته، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرين قَطُّ إلاّ اختار أَيْسَرَهُما حتى يكون إثْماً، فإذا كان إثماً كان أَبْعَدَ النَّاسِ منه، وما انتقمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه من شيءٍ انْتُهِكَ منه إلا أن تُنْتَهَكَ حُرْمَةٌ هي لله عزَّ وجَلَّ، فَيَنْتَقِمُ لله عَزَّ وجل بها[1].

٢٤٨٣١- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبّاس، قال: حدَّثنا أبو أُويس، عن الزهري، أن عروة بن الزبير أخبره

= قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٣٠: ويشبه أن يكون القولان عن مالك محفوظين لأن ألفاظهما تختلف وإن كان معناهما متفقاً.

وأخرجه مرسلاً ابن سعد ٨/ ٥، وإسحاق (١١٥٣) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة أن النبي ﷺ كان لا يصافح النساء في البيعة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٣٠: والصحيح حديث الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وسيرد بالأرقام (٢٥١٧٥) و(٢٥١٩٨) و(٢٥٢٠٤) و(٢٥٣٠٠) و(٢٦٣٢٦).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٩٩٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: إلا أن يأخذ عليها، أي: لكن كان يشترط عليها في البيعة.

(١) حديث صحيح. أبو أويس: هو عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس-، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

أن عائشة أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا اشْتَكَى يقرأُ على نَفْسِه بالمعوِّذات وينفث. قال: قالت عائشة: فلمَّا اشْتَدَّ وَجَعُ رسولِ الله ﷺ كنتُ أنا أقرأُ عليه، وأمسح عنه بيده رجَاءَ بَرَكَتِها[1].

٢٤٨٣٢- حدَّثنا أُراه أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا عبدُ الملك بن حُمَيْد بن أبي غَنِيَّة، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوِليني الخُمْرَةَ مِنَ المَسجِدِ» قلت: إني حائِضٌ؟ قال: «إن حَيْضَتَكِ ليست في يَدِكِ»[2].

٢٤٨٣٣- حدَّثنا أبو نُعَيْم، قال: حدَّثنا عبد الواحد بنُ أيمن، قال: حدَّثني أبي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي كثيراً من صلاتِهِ وهو جالِسٌ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو إبراهيم بن أبي العباس، وشيخه: هو أبو أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، وقد توبعا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، ثابت بن عبيد من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه مسلم (٢٩٨) (١٢)، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٩ من طريقين عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، أيمن والد عبد الواحد- وهو الحبشي المكي -من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو نُعَيْم: هو =

٢٤٨٣٤- حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد الواحد بنُ أيمن، قال: حدثني ابن أبي مُليكة، عن القاسم

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا خرجَ، أقرعَ بينَ نسائه[1].

٢٤٨٣٥- حدَّثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدَّثنا معاوية بن صالح، قال: أخبرني أبو الزَّاهرية

عن عائشة أنها قالت[2]: أَهْدَتْ إليها امرأةٌ تمراً في طَبَقٍ، فأكلت بعضاً وبقي بعضٌ، فقالت: أقسمت عليكِ إلا أَكَلْتِ

= الفَضْل بن دكين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٩٤)، والبخاري (٥٩٠) عن أبي نعيم بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام (٢٥٣٦١) و(٢٥٤٤٩) و(٢٥٥٠٢) و(٢٦٢٠٢).

وانظر (٢٤١٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين وابنُ أبي مُليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه مطولاً ابن راهويه (٩٤٢)، والدارمي (٢٤٢٣)، والبخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣٢) -وهو في «عِشْرة النساء» (٤٦)- والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٠٢ -٣٠٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بأطول منه من طريق عروة عن عائشة برقم (٢٤٨٥٩)، وسيرد مطولاً بذكر حديث الإفك برقم (٢٥٦٢٣).

(٢) في (م): عن عائشة قال.

بقيَّتَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أبِرِّيها، فإنَّ الإثْمَ على المُحْنِثِ»[1].

٢٤٨٣٦- حدَّثنا سُوَيْد بنُ عمرو[2]، قال: حدَّثنا أبان، عن قتادة، عن معاذة

عن عائشة، قالت: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الغائِطِ والبَوْل، فإنّا نستحي منهم، وإنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَفْعَلُ

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو الزاهرية -وهو حدير بن كريب- لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٣٨٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/١٤٢-١٤٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/٤١ من طريقين عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد، وقد قرنوا بأبي الزاهرية راشد بن سَعْد، وحديث راشد عن عائشة منقطع كذٰلك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/١٨٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن البراء بن عازب، سلف برقم (١٨٥٠٤).

قال السندي: قوله: «أبريها» من الإبرار.

قوله: «على المحنث» اسم فاعل من التحنيث، أي: الموقع في الحنث، وهذا يدل على أن أقسمت عليك: قسم، وأن القسم على فعل الغير منعقد، لو لم يفعل ذٰلك الغير يحنث الحالف، وأنه يجب على الغير أن يفعل وهٰذا إن لم يكن هناك مانع كما لا يخفى.

قلنا: وفي حديث ابن عباس المطول عند البخاري (٧٠٤٦) وقال أبو بكر: فوالله يا رسولَ الله لَتُحَدِّثَنِّي بالذي أخطأتُ في الرؤيا. قال: «لا تُقْسِم» وانظر ما نقله الحافظ في «الفتح» ١١/٥٤٢ و١٢/٤٣٧ عن العلماء في حكم هٰذه المسألة.

(٢) جاء في «أطراف المسند» ٩/٣٣٣: وكيع، بدل: سويد بن عمرو.

ذٰلك[1].

٢٤٨٣٧- حدثنا محمد بن كُناسة الأَسَدي أبو يحيى، قال: حدَّثنا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، قال:

بلغني أَنَّ عائشةَ، قالت: ما استسمعت[2] على رسولِ الله ﷺ إلا مَرَّة، فإنَّ عُثْمانَ جاءه في نَحْرِ الظهيرة، فَظَنَنْتُ أَنَّه جاءه في أمر النّساء، فحملتني الغَيْرَةُ على أَنْ أَصْغَيْتُ إليه، فَسَمِعْتُه يقول: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ مُلْبِسُكَ قَمِيصاً تُرِيدُكَ أُمَّتِي على خَلْعِهِ، فَلا تَخْلَعْهُ» فلمَّا رأيتُ عثمان يَبْذُلُ لهم ما سألوه إلا خَلْعَه، عَلِمْتُ أَنَّه من عَهْدِ رسولِ الله ﷺ الذي عَهِدَ إليه[3].

٢٤٨٣٨- حدَّثنا محمد بن سابق، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ طَهْمان، عن منصور، عن إبراهيم بن يزيد، عن مسروق. وعن أبي الضُّحَى، عن مسروق

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتيَ بمريضٍ، قال: «أَذْهِبِ البأسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلا ٦/١١٥

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٨٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو سويد بن عمرو الكلبي.

(٢) في (م) استمعت.

(٣) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، سعيد بن عمرو الأموي والد إسحاق لم يسمعه من عائشة كما صرح بذٰلك، ثم إن محمد بن كناسة الأسدي- وإن وثقه ابن معين وابن المديني وأبو داود والعجلي ويعقوب بن شيبة- قد ضعفه أبو حاتم، وقال: كان صاحب أخبار، يكتب حديثه ولا يحتج به. قلنا: ولعل هٰذا من أخباره.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٥٣) و(٢٤٥٦٦). فانظره لزاماً.

شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغادِرُ سَقَماً»[1].

---

(١) إسناده جيد، محمد بن سابق- وهو البغدادي- مختلف فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٣٨٣٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥٤)، والحافظ في «التغليق» ٣٩/٥ من طريق محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٥٦٧٥)، قال: قال عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان: عن منصور، عن إبراهيم وأبي الضحى: «إذا أتى المريض».

ووصله الحافظ في «التغليق» ٣٨/٥ من طريق محمد بن سعيد بن سابق الرازي، عن عمرو بن أبي قيس، عن منصور، به.

وأخرجه مسلم (٢١٩١) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥١٠) و(١٠٨٥٢) و(١٠٨٥٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١٤)- من طريق إسرائيل، عن منصور، به.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٥٦٧٥)، قال: وقال جرير، عن منصور عن أبي الضحى وحده، وقال: إذا أتى مريضاً.

ووصله ابنُ أبي شيبة ٣١٣/١٠، ومسلم (٢١٩١) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٠٨) و(١٠٨٤٩)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠١١)- وابن ماجه (٣٥٢٠) من طريق جرير، عن منصور عن أبي الضحى وحده، عن مسروق، عن عائشة، فذكره.

قال الحافظ في «الفتح» ١٣٢/١٠: وقد دلَّت رواية كل من جرير وأبي عوانة- عند البخاري (٦٥٧٥) وسترد (٢٥٠٠١)- على أن عمرو بن أبي قيس وإبراهيم بن طهمان حفظا عن منصور أن الحديث عنده عن شيخين، وأنه كان يحدِّث به تارة عن هٰذا وتارة عن هٰذا، وقد أخرجه مسلم من طريق إسرائيل عن منصور عنهما كذٰلك، ورجح عند البخاري رواية منصور عن إبراهيم =

٢٤٨٣٩- حدَّثنا معاوية بن عمرو، حدَّثنا زائدة، قال: حدَّثنا سِمَاكُ بنُ حَرْب، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أنها اشْتَرَتْ بَرِيْرَةَ من ناسٍ من الأنصار، فاشْتَرَطُوا الوَلاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «الولاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ». قال: وخَيَّرها رسولُ الله ﷺ وكان زَوْجُها عبداً، فأَهْدَتْ إلى عائشة لَحْماً، فقال رسولُ الله ﷺ: «لو صَنَعْتُمْ لنا مِنْ هٰذا اللَّحْم». فقالتْ عائشة: تُصُدِّقَ به على بَرِيْرة. فقال: «هو عليها صَدَقَةٌ، وهو لنا هَدِيَّةٌ»(١).

= وحده، لأن الثوري رواها عن منصور كذٰلك، ووافقه ورقاء عن منصور عند النسائي، وسفيان أحفظ الجميع.

قلنا: سلفت رواية الثوري بالرقم (٢٤١٧٥) وذكرنا رواية ورقاء في تخريج الحديث نفسه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سماك بن حرب من رجاله، وقد أخرج له هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو المهلبي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٩٩)، والبيهقي ٦/ ١٨٥ و٧/ ١٣٤ و٢٢٠ و١٠/ ٢٩٥ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤/ ٣٩٦، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٣)، (١٥٠٤) (١١)، وأبو داود (٢٢٤٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (٥٦٤٧) و(٦٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٢)، والبيهقي ٧/ ٢٢٠ من طريقين عن زائدة، به.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٢٢١ من طريق يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، مختصراً في تخيير بريرة، وأن زوجها كان مملوكاً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

٢٤٨٤٠- حدَّثنا معاوية، قال: حدثنا زائدة، قال: حدَّثنا منصور، عن إبراهيم قال: قلتُ للأسود:

هل سَأَلْتَ أُمَّ المؤمنين عائشة عما يُكْرَه أن يُنْتَبَذَ فيه؟ فقال: نَعم، قلتُ لها: يا أُمَّ المؤمنين، ما يُكْرَه أن يُنْتَبَذَ فيه؟ قالت: نهى رسولُ الله ﷺ أَهْلَ البَيْتِ عن الدُّبَّاء والمُزَفَّتِ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية: هو ابن عمرو بن المُهلَّب الكوفي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٠١)، والبخاري (٥٩٩٥)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٥)، وأبو عوانة ٥/ ٢٩٤-٢٩٥ من طريق جرير -وهو ابن عبد الحميد الضبِّي- عن منصور، بهٰذا الإسناد. وفيه أن إبراهيم قال للأسود: أما ذَكَرَتِ الحنتم والجرَّ؟ قال: إنما أحدثك بما سمعتُ، أأُحدثك بما لم أسمع؟!

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٠١) من طريق أبي حمزة -وهو ميمون الأعور- عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١١٨، وأحمد في «الأشربة» (٥٦)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣ من طريق مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، عن عائشة، به. قال المزي في ترجمة إبراهيم: لم يثبت لإبراهيم سماع من عائشة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٢٦ من طريق حكيم بن جبير، عن إبراهيم، به. بلفظ: كنا ننتبذ لرسول الله ﷺ في جرٍّ أخضر فيشربه. وحكيم بن جبير ضعيف جداً.

وفي باب قصة وفد عبد القيس: سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٩٩٥)، ومن حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٧٥).

وسيأتي بالأرقام (٢٥٠١١) و(٢٥٣٩٠) و(٢٥٦٦٩) و(٢٦٣٧٣).

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

٢٤٨٤١- حدَّثنا معاوية بن عمرو، قال: حدَّثنا زائدة، قال: حدَّثنا عطاء بن السَّائب الثَّقفي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف قال:

حدثتني عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا اغْتَسَلَ من الجنابَةِ تَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ[1].

٢٤٨٤٢- حدَّثنا عبد الصَّمد بن حَسَّان، قال: أخبرنا عمارة، عن ثابت، عن أنس قال:

بينما عائشة في بيتِها إذ سَمِعَتْ صوتاً في المدينة، فقالت: ما هٰذا؟ قالوا: عِيْرٌ لعبد الرحمٰن بن عوف قَدِمَتْ من الشَّام تحمل من كلِّ شيء. قال: فكانت سبعَ مئةِ بعيرٍ. قال: فارتجَّتِ المدينةُ من الصَّوْت، فقالت عائشة: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قد رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ يَدْخُلُ الجَنَّةَ حَبْواً». فبلغ ذٰلك عبد الرحمٰن بنَ عوف، فقال: إنِ[2] اسْتَطَعْتُ لأدخلنَّها قائماً، فَجَعَلَها بأقتابها وأحمالها في سبيلِ الله عَزَّ وجَلَّ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عطاء بن السائب -وإن كان قد اختلط- قد سمع زائدة منه قبل الاختلاط، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب بن عمرو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(٢) في (ظ٨): لئن.

(٣) حديث منكر باطل، فقد تفرد به عمارة: وهو ابن زاذان الصيدلاني، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد قال أحمد: يروي عن أنس أحاديث مناكير =

. . . . . .

= -قلنا: وهٰذه منها- وقال البخاري: ربما يضطرب في حديثه، وقال أبو داود: ليس بذاك، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، ليس بالمتين، وقال الدارقطني: ضعيف، ووثقه أحمد في قول آخر، وقال ابن معين: صالح، ووثقه يعقوب بن سفيان، وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال ابن عدي: وهو عندي لا بأس به أن يكتب حديثه. قلنا: هٰذا في غير روايته حديث أنس، والله أعلم.

وأخرجه البزار (٢٥٨٦) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٤) وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٤٨٢-٤٨٣، والذهبي في «السير» ١/ ٧٦ من طرق عن عمارة بن زاذان، بهٰذا الإسناد.

نعم تابع عمارةَ أغلبُ بن تميم كما عند البزار (٢٥٨٧) (زوائد) لكنها متابعة لا يُفرح بها، فقد رواه البزار من طريق حبان بن أغلب بن تميم، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أول من يدخل الجنة من أغنياء أمتي عبد الرحمٰن بن عوف، والذي نفسي بيده إن يدخلها إلا حبواً».

وحبان: ضعفه أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٧١، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٨/ ٢١٤، ووالده الأغلب ترجمه الحافظ الذهبي في «الميزان» ونقل عن البخاري قوله: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن حبان: خرج عن حد الاحتجاج به لكثرة خطئه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٨ (نشرة دار الفكر)، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني، وفيه عمارة بن زاذان ضعفه النسائي والدارقطني، وقد شهد عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه بدراً والحديبية، وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة وصلى خلفه.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٣٢ عن عبد الله بن جعفر الرقي، عن أبي المليح، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: «كأني بعبد الرحمٰن بن عوف على الصراط يميل به مرة ويستقيم أخرى حتى يفلت ولم يكد» وإسناده ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي مرزوق لم يدرك عائشة.

وفي الباب عن أبي أمامة سلف ٥/ ٢٥٩ وإسناده واهٍ. =

. . . . . .

= وعن حفصة عند الطبراني في «مسند الشاميين» (٧٠٥) وإسناده ضعيف.

وعن عبد الرحمٰن بن عوف عند ابن سعد ٣/ ١٣١-١٣٢، والبزار (٢٥٨٨) وإسناده ضعيف كذٰلك.

وعن عبد الله بن أبي أوفى عند البزار (٤٦٦٢)، وإسناده منكر.

وقد أورد الإمامُ ابن الجوزي هٰذا الحديث في الموضوعات ١/ ٣٢٧، وقال: قال أحمد: هٰذا الحديث كذب منكر، قال: وعمارة يروي أحاديث مناكير.

ثم قال ابن الجوزي: وبمثل هٰذا الحديث الباطل يتعلق جهلة المتزهدين ويرون أن المال مانع من السبق إلى الخير، ويقولون: إذا كان ابن عوف يدخل الجنة زحفاً لأجل ماله كفى ذٰلك في ذم المال، والحديث لا يصح، وحُوشي عبد الرحمٰن المشهود له بالجنة أن يمنعه ماله من السبق، لأن جمع المال مباح، وإنما المذموم كسبه من غير وجهه، ومنع الحق الواجب فيه، وعبد الرحمٰن ينزه عن الحالين، وقد خلف طلحة ثلاث مئة حمل من الذهب وخلف الزبير وغيره، ولو علموا أن ذٰلك مذموم لأخرجوا الكل، وكم قاص يتشوق بمثل هٰذا الحديث الباطل يحث على الفقر ويذم الغنى، فلله درُّ العلماء الذين يعرفون الصحيح، ويفهمون الأصول.

وقال المنذري في «الترغيب» ٤/ ٤١-٤٢: وقد ورد من غير ما وجه ومن حديث جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ أن عبد الرحمٰن بن عوف رضي الله عنه يدخل الجنة حبواً لكثرة ماله. ولا يسلم أجودها من مقال، ولا يبلغ شيء منها بانفراده درجة الحسن، ولقد كان ماله بالصفة التي ذكر رسول الله ﷺ: «نعم المال الصالح للرجل الصالح» فأنَّى تنقص درجاته في الآخرة أو يقصر به دون غيره من أغنياء هذه الأمة؟ فإنه لم يرد هٰذا في حق غيره، إنما صح سبق فقراء هٰذه الأمة أغنياءهم على الإطلاق، والله أعلم.

وقال الذهبي في «السير» ٦/ ٧٧: وبكل حال، فلو تأخر عبد الرحمٰن عن رفاقه للحساب، ودخل الجنة حبواً على سبيل الاستعارة وضرب المثل، فإن منزلته في الجنة ليست بدون منزلة علي والزبير، رضي الله عن الكل.

٢٤٨٤٣- حدَّثنا سُلَيْمان بن حَرْب وعَفَّان، قالا: حدَّثنا شُعْبة، قال: -عَفَّان قال:- قتادة أخبرني، عن مُطَرِّف

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في رُكُوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكةِ والرُّوحِ».

قال شعبة: حدَّثني هشامُ بنُ أبي عبد الله، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف، عن عائشة، أنها قالت: في رُكُوعه وسجوده، قال عفَّان: قال شُعْبة: فَذَكَرْتُ ذٰلك لهشام بنِ أبي عبد الله، فقال: في رُكُوعه وسُجُوده[1].

٢٤٨٤٤- حدَّثنا هارون بن معروف، قال: حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال: حدَّثني أبو صَخْر، عن ابنِ قُسَيْط[2]، عن عروة بن الزبير

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٠) غير أن شيخي أحمد هنا: هما سليمان بن حرب وعفان بن مسلم الصفار، ولشعبة هنا شيخ آخر وهو هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وهو من أقرانه.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٦٧-١٦٨ من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة عن هشام الدستوائي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٤١١) من طريق عفان، عن شعبة عن قتادة، به. قال: فذكرته لهشام فقال: في ركوعه وسجوده.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٩٠-١٩١، وفي «الكبرى» (٦٣٦) و(١١٦٨٧)، وابن خزيمة (٦٠٦) من طريقين عن شعبة، عن قتادة، به.

وقد سلف من طريق شعبة (٢٤٦٣٠) وفيه: في ركوعه وسجوده.

وانظر رقم (٢٤٠٦٣).

(٢) في (م) أبي قسيط، وهو خطأ.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى قام حتى تتفطَّر رِجْلاه، قالت عائشة: يا رسولَ الله، أَتَصْنَعُ هٰذا وقد غُفِرَ لك ما تقدَّم مِنْ ذنبك وما تأخَّر؟ فقال[1]: «يا عائِشَةُ، أَفلا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً»[2].

---

(١) في (ظ٨): قال.

(٢) إسناده حسن، أبو صخر، وهو حميد بن زياد المدني، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن قسيط: هو يزيد بن عبد الله بن قسيط.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٠) (٨١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٩ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد. وقرن مسلم بهارون بن معروف هارونَ بن سعيد الأيلي.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٧) من طريق حيوة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١٩٠) من طريق وهب الله بن راشد، عن حيوة بن شريح، عن أبي صخر أن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان حدَّثه أنه سمع عروة، به.

وقال: لم يروه عن أبي صخر إلا حيوة، تفرد به وهب الله بن راشد. ورواه يحيى بن أيوب وعبد الله بن وهب، ونافع بن يزيد، عن أبي صخر، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عروة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٢٢) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا بن إبراهيم بن سويد النخعي، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن عائشة. وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الملك ابن أبي سليمان، إلا يحيى بن زكريا النخعي، تفرد به عثمان بن أبي شيبة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٨٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٧ من طريق المعافى بن عمران، عن المغيرة بن زياد، عن عطاء، عن عائشة. =

٢٤٨٤٥- حدثنا هارون، حدَّثنا عبد الله بن وَهْب، قال: أخبرني أبوصَخْر، عن أبي قُسَيْط حدَّثه، أَنَّ عُروة بن الزُّبير حدثه

أنَّ عائشةَ زَوجَ النَّبيِّ ﷺ حدثته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ مِنْ عندها ليلاً، قالت: فَغِرْتُ عليه، قالت: فجاءَ فرأى ما أَصْنَعُ، فقال: «ما لَكِ يا عائِشَةُ، أَغِرْتِ؟» قالت: فقلتُ: وما لي أن لا يَغارَ مِثْلي على مِثْلِكَ؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «أَفَأَخَذَكِ شَيْطَانُكِ؟» قالت: يا رسولَ الله، أو مَعي شيطان؟ قال: «نَعَمْ». قلتُ: ومع كل إنسان؟ قال: «نعم» قلت: ومعك يا رسول الله؟ قال: «نَعَمْ، وَلكِنَّ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَعانَنِي عليه حَتَّى أَسْلَمُ»[1].

= قال أبو نعيم: غريبٌ من حديث عطاء، تفرد به المغيرة بن زياد وهو الموصلي.

وقال البيهقي: تفرد به المغيرة بن زياد، وليس بالقوي.

وفي الباب عن المغيرة بن شعبة، سلف برقم (١٨١٩٨) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر (٢٤١٩١).

قال السندي: قولها: حتى تتفطر، أي: تتشقق.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٠٢ من طرق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٥) (٧٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٠٢ من طريق هارون بن سعيد الأيلي، عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٨٩٠٨) من طريق يحيى الأنصاري، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن =

٢٤٨٤٦- حدَّثنا موسى بنُ داود، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عُروة

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرين إلاّ اختارَ أَيْسَرَهُما ما لم يكن إثْماً، فإنْ كان إثماً كان أَبْعَدَ النَّاس منه، وما انتقَمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه في أمر يُنْتَهَكُ منه إلا أن تُنْتَهَكَ لله عَزَّ وجَلَّ حُرْمَةٌ، فينتقمَ لله عَزَّ وَجل[1]. ٦/١١٦

= عائشة، به.

وأخرجه مطولاً ابن خزيمة (٦٥٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١١)، وابن حبان (١٩٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٩)، والحاكم ١/ ٢٢٨-٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٦ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية سمعت أبا النضر، عن عروة، عن عائشة.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ ... ووافقه الذهبي!

وانظر (٢٥١٤٠).

وفي باب أنه ما من أحد إلا معه شيطان عن ابن عباس، سلف برقم (٢٣٢٣). وعن ابن مسعود سلف برقم (٣٦٤٨).

قال السندي: قوله: «حتى أسلم»: بصيغة الماضي من الإسلام، أو بصيغة المضارع من السلامة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٠٢-٩٠٣، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٦٠) و(٦١٢٦)، وفي «الأدب المفرد» (٢٧٤)، ومسلم (٢٣٢٧) (٧٧)، وأبو داود (٤٧٨٥)، وأبو يعلى (٤٣٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤١، وفي «الشعب» (٨٠٦٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٠٣). =

٢٤٨٤٧- حدَّثنا موسى بنُ داود، قال: حدَّثنا مسلم بن خالد، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الغَلَّةُ بالضَّمانِ»[١].

٢٤٨٤٨- حدثنا موسى بن داود، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح ابن كَيْسان، عن القاسم

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ابْتَسِطُوها»[٢].

٢٤٨٤٩- حدثنا موسى بن داود، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح ابن كَيْسان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة قالت: فجعلناهن[٣] وسادتين. يعني: السِّتْر[٤].

= وأخرجه الحميدي (٢٥٨)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨١٣)، والبخاري (٦٨٥٣) مختصراً، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٢)، وأبو يعلى (٤٤٥٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٣٥-٣٦، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٤٨-١٤٩ و١٤٩، وفي «الاستذكار» (٣٨٩٠٣) من طرق عن الزهري، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٤٨٥) و(٢٥٥٥٧) و(٢٦٢٦٢).

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(١) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٥١٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو موسى بن داود الضبي، ولم يذكر فيه قصة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود -وهو الضبي- فمن رجال مسلم، وقد رواه صالح بن كَيْسان -كما في الرواية الآتية- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه.

(٣) في (ظ٨) و(ق) وهامش (ظ٢): فجعلناها.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من=

٢٤٨٥٠- حدَّثنا موسى بنُ داود، حدثنا فُلَيْح بن سليمان، عن خوَّاتِ ابن صالح، عن عَمَّتِهِ أُمِّ عمرو بنت خوَّاتِ

أنَّ امرأةً قالت لعائشة: إن ابنتي أصابَها مَرَضٌ، فَسَقَطَ شَعْرُها فهو مُوَفَّرٌ لا أستطيعُ أَنْ أَمْشُطَهُ، وهي عروسٌ، أَفَأَصِلُ في شَعْرِها؟ قالت عائشة: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ[1].

٢٤٨٥١- حدَّثنا يحيى بن أبي بُكَيْر، قال: حدَّثنا زهير بن محمد، عن

= رجاله، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٤٧١٨).

قال السندي: قولها: فجعلناهن، أي: الصور، والمراد الستر الذي هو محلها، فلذٰلك قال: يعني الستر.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، خوّات بن صالح، من رجال التعجيل، انفرد بالرواية عنه فليح بن سليمان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان فهو مجهول الحال، وكذٰلك عمته أم عمرو، فقد ذكرها الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنها سوى ابن أخيها خوات بن صالح، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي مجهولة كذٰلك. وفليح بن سليمان: وهو الخزاعي تكلم بعض الأئمة في حفظه. موسى بن داود: هو الضبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٠)، وفي «الدعاء» (٢١٥٧) من طريقين عن فليح، بهٰذا الإسناد، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أم عمرو بنت خوات إلا خوات بن صالح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٥) بإسناد صحيح.

قال السندي: قولها: فهو موفر، أي: مجتمع على الرأس لا ينزل منه.

عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ ناسٌ من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا: السَّامُ عليك، فقال: «عَلَيْكُمْ»[1]. فقالت عائشة: عليكم لعنةُ الله ولعنةُ اللاعنين، قالوا: ما كان أبوك فحَّاشاً، فلمَّا خَرَجوا، قال لها رسولُ الله ﷺ: «ما حَمَلَكِ على ما صَنَعْتِ؟» قالت: أَمَا سَمِعْتَ ما قالوا؟ قال: «فما[2] رأيتيني[3] قُلْتُ: عليكُمْ، إنَّه يُصِيبُهُمْ ما أَقُولُ لهم، ولا يُصِيبُنِي ما[4] قالوا لي»[5].

٢٤٨٥٢- حدَّثنا يحيى بنُ أبي بكير، قال: حدَّثنا إبراهيمُ بنُ نافع، عن الحسن بن مُسْلم، عن صفية بنت شيبة

عن عائشةَ أَنَّ امرأةً من الأنصار جاءتْ إلى النَّبيِّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ ابنتي اشْتَكَتْ، فَسَقَطَ شَعْرُ رَأْسِها، وإنَّ زَوْجَها قد أَشْقاني، أَفَتَرى أَنْ أَصِلَ برأسِها؟ فقال: «لا، فإنَّه لُعِنَ

---

(١) في (ظ٢): وعليكم.

(٢) في هامش (ق) و(ظ٢): أفما.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٢): رأيتني.

(٤) في (ظ٨): مما.

(٥) رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يذكروا له سماعاً من عائشة. يحيى بن أبي بكير: هو الكرماني الكوفي، وزهير بن محمد: هو التميمي.

وقد سلف بغير هٰذا السياق بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٩٠).

المَوْصولاتُ[1]»[2].

٢٤٨٥٣- حدَّثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل، قال: حدَّثني عُقَيْل بن خالد الأَيليُّ، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أتى إلى فراشه في كلِّ ليلةٍ جَمَعَ كَفَّيْه، ثُمَّ نَفَثَ فيهما، وقرأ فيهما: ﴿قل هو الله أحد﴾ و﴿قل أعوذ بربِّ الفَلَق﴾ و﴿قل أعوذ بربِّ النَّاس﴾ ثُمَّ مَسَحَ بهما ما اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يبدأُ بهما على رأسِهِ ووَجْهه وما[3] أقبل من جَسَدِه، يفعل ذٰلك ثلاثَ مَرَّات[4].

---

(١) جاء في (ظ٨) فوقها: الموصلات. قلنا: ورواية البخاري ومسلم المُوصلات بالبناء للمجهول. وضبطها الحافظ في «الفتح» كذٰلك ٩/ ٣٠٤: بتشديد الصاد المكسورة، وقال: ويجوز فتحها، وفي رواية الكشميهني «الموصولات» وهو يؤيد رواية الفتح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٠٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن أبي بكير، وشيخه: هو إبراهيم بن نافع المكي.

وأخرجه البخاري (٥٢٠٥) ومسلم (٢١٢٣) (١١٨) والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٤ من طريقين عن إبراهيم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

(٣) في النسخ الخطية و(م) ما خلا (ظ٢) و(ق): ما أقبل، بدون واو، والمثبت منهما.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن غيلان: وهو الخزاعي البغدادي، والمفضل: وهو ابن فضالة المصري من رجاله، وقد أخرج البخاري للمفضل متابعة، وقد توبعا، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠١٧)، وأبو داود (٥٠٥٦)، والترمذي في «جامعه» =

٢٤٨٥٤- حدثنا سليمان بن داود، قال: حدثنا عبد الرحمٰن، يعني ابنَ أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: وضع رسولُ الله ﷺ ذَقَني على مَنْكِبَيْه لأنظرَ إلى زَفْنِ الحبشة، حتى كنتُ التي مَلَلْتُ، فانصرفتُ عنهم[1].

= (٣٤٠٢)، وفي «الشمائل» (٢٥٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٦٢٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٨٨)- وابن حبان (٥٥٤٤)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٧٥)، وفي «الدعاء» (٢٧٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٧٠)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٢)، وفي «تفسيره» (تفسير سورة الناس)، والذهبي في «السير» ٥/ ٣٤٩ من طريقين عن المفضل بن فضالة، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: هٰذا حسن غريب صحيح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢٥٢، والبخاري (٦٣١٩)، وابن ماجه (٣٨٧٥) من طريق الليث، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٦٥ من طريق رشدين بن سعد، كلاهما عن عقيل، به. وليس فيه ذكر ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأخرجه البخاري (٥٧٤٨)، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨) من طريق يونس، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٧٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٦٥ من طريق قرة، والطبراني في «الدعاء» (٢٧٤) من طريق أبي بكر الهذلي، ثلاثتهم عن الزهري، به. وليس فيه ذكر ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٩ من طريق يمان بن سعيد، عن خالد ابن يزيد، عن سفيان الثوري، عن هشام، عن عروة، عن عائشة، به. وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به يمان عن خالد. قلنا: ويمان ضعيف.

وسيرد برقم (٢٥٢٠٨)، وانظر (٢٤٧٢٨).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد متابع. =

٢٤٨٥٥- حدَّثنا سليمانُ بنُ داود، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن أبيه، قال: قال لي عروة:

إنَّ عائشةَ قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ يومئذٍ: «لِتَعْلَمَ يهودُ أن في دِيننا فُسْحَةً، إنِّي أُرْسِلْتُ بحَنِيفيَّةٍ سَمْحَةٍ»[1].

٢٤٨٥٦- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق الطَّالْقاني، قال: حدثنا ابنُ المبارك. وعليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عَنْبَسة بن سعيد،

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٤) من طريق يحيى الحماني، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، به.

وأخرجه مسلم (٨٩٢) (٢٠) من طرق عن هشام بن عروة، به، نحوه.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٩٦).

قال السندي: قولها: إلى زَفْنِ الحَبَشة، بفتح فسكون: الرقص.

(١) حديث قوي، وهٰذا سند حسن، عبد الرحمٰن بن أبي الزباد حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وأخرجه الحميدي مختصراً (٢٥٤) عن سفيان بن عيينة، عن يعقوب بن زيد التيمي، عن عائشة، به. بلفظ: «العبوا يا بني أرفدة يعلمِ اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة». ويعقوب بن زيد لم يدرك عائشة.

وقوله: «إني أرسلت بحنيفية سمحة»:

له شاهد من حديث أبي أمامة، سلف ٥/ ٢٦٦، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث جابر بن عبد الله عند الخطيب في «تاريخه» ٧/ ٢٠٩، وإسناده ضعيف كذٰلك.

وثالث من حديث ابن عباس سلف برقم (٢١٠٧)، وحسَّن إسناده الحافظ في «الفتح.».

ورابع من حديث حبيب بن أبي ثابت مرسلاً عند ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٩٢.

عن حَبِيب بن أبي عَمْرة، عن مجاهد قال:

١١٧/٦ قال ابن عباس: أتدري ما سَعَةُ جهنم؟ قلت: لا، قال: أجل، واللهِ ما تدري، إن بينَ شَحمةِ أُذُنِ أحدِهم وبينَ عاتقه مسيرةَ سبعينَ خريفاً، تجري فيها أودية القَيح والدَّم. قلتُ: أنهاراً؟ قال: لا، بل أودية، ثم قال: أتدرُون ما سَعَةُ جهنم؟ قلتُ: لا، قال: أجل، والله ما ندري، حدثتني عائشة: أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن قوله: ﴿والأَرْضُ جميعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ القِيَامةِ وَالسَّماواتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، فأينَ الناسُ يومئذٍ يا رسول الله؟ قال: «هُمْ عَلى جِسْرِ جَهَنَّمَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، فمن رجال أبي داود والترمذي، وروى له مسلم في المقدمة، وعليٍّ ابنِ إسحاق -وهو السلمي المَرْوزي- فمن رجال الترمذي، وعنبسةَ بنِ سعيد، فمن رجال الترمذي والنسائي، وروى له البخاري تعليقاً، وكلُّهم ثقات. عبدالله: هو ابنُ المبارك، وعنبسة بنُ سعيد: هو ابن الضُّريس الرازي، ومُجاهد: هو ابن جَبْر.

والحديث قسمان: موقوف من قول ابن عباس سيرد ما فيه، ومرفوع.

وهو في زيادات نعيم بن حماد على «الزهد» لابن المبارك (٢٩٨).

وأخرجه بتمامه ومختصراً الترمذي (٣٢٤١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٥٣) -وهو في «التفسير» (٤٧٣)- والحاكم في «المستدرك» ٢/٤٣٦ -ومن طريقه البيهقي في «البعث والنشور» (٦٢٩) -وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/١٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤٤١٥) من طرق عن ابن المبارك، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهٰذه السياقة. =

٢٤٨٥٧- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزُّهري، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عائِشَةُ، هٰذا جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ وهو يَقْرَأُ عليكِ السَّلامَ». فقلتُ: عليكَ وعليه السَّلامُ، ورحمةُ الله وبركاته، تَرَى ما لا نَرَى يا رسولَ الله[1].

= وقال أبو نعيم: غريب من حديث مجاهد، تفرَّد به حَبيب بن أبي عمرة، وهو كوفي ثقة، عزيز الحديث.

قلنا: سقط اسم عبد الله بن المبارك من مطبوع «البعث والنشور» للبيهقي، ووقع في مطبوع «الحلية» و«المستدرك» تصحيف يصحح من هنا.

وأخرجه مختصراً الطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الزمر من طريق هارون بن المغيرة، عن عنبسة، به.

وأخرج ابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٧٩) من طريق يعقوب، عن عنبسة ابن سعيد، عن رجل، عن مجاهد، عن ابن عباس، به. أبهمَ اسمَ حبيب بن أبي عَمْرة.

وسلف برقم (٢٤٠٦٩) أن النبي ﷺ قال ذٰلك، يعني في أن الناس على الصراط، في تفسير قوله تعالى: ﴿يومَ تُبَدَّلُ الأرضُ غيرَ الأرضِ والسماواتُ وبرزُوا للهِ الواحدِ القهار﴾ [إبراهيم:٤٨] وإسناده صحيح على شرط مسلم.

والموقوف منه، وهو قولُ ابن عباس: إن بين شحمة أذن أحدهم وبين عاتقه مسيرةَ سبعين خريفاً ... جاء في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ آخر، وهو: «ما بين منكبي الكافر مسيرةُ ثلاثة أيام للراكب المسرع» وهو عند البخاري (٦٥٥)، ومسلم (٢٨٥٢).

(١) إسناده قوي، إبراهيم بن إسحاق: وهو الطالقاني، صدوق، روى له مسلم في «المقدمة»، وأبو داود والترمذي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال=

٢٤٨٥٨- حدَّثنا إبراهيم وعليُّ بنُ إسحاق، قالا: أخبرنا ابن مبارك، عن مَعْمَر ويونس. وعليُّ بنُ إسحاق قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا معمر ويونس، عن الزُّهْري، قال: أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة ابن مسعود

أنَّ عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: لمّا ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ واشتدَّ وَجَعُه اسْتَأْذَنَ أزواجَهُ في أن يُمَرَّضَ في بيتي، فأَذِنَّ له[1].

٢٤٨٥٩- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق وعليٌّ، قالا: حدثنا ابنُ مبارك

= الشيخين. ابن مبارك: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٧٦٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٩) من طريق الليث، عن يونس، بهٰذا الإسناد. وعندهم: «وعليه السلام ورحمة الله وبركاته» دون لفظة: «عليك».

وسلف برقم (٢٤٥٧٤).

قال السندي: قولها: فقلت: وعليك وعليه السلام: في غالب الروايات: وعليه السلام، فهذه الرواية تبين أن فيها اختصاراً من الرواة، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم -وهو ابن إسحاق بن عيسى الطالقاني- فقد أخرج له أبو داود والترمذي ومسلم في «مقدمته» وهو ثقة، وغير علي بن إسحاق -وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة كذٰلك. ابن مبارك: هو عبد الله، ومعمر: هو ابن راشد، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً ابن سعد ٢/٢١٧ و٢٣٢، والبخاري (٣٠٩٩) و(٥٧١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٣) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

-قال علي: أخبرنا ابن مبارك -عن يونس- قال علي: أخبرنا يونس - عن الزهري، قال: أخبرني عروة

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد سفراً، أَقْرَعَ بين نسائه، فأيَّتُهُنَّ خرج سهمُها، خرج بها معه، وكان يَقسِمُ لِكل امرأة منهنَّ يومَها وليلتَها، غير أنَّ سودة بنتَ زَمْعة كانت وهبتْ يومَها وليلتَها لعائشة زوج النبيّ ﷺ، تبتغي بذلك رضا النبيِّ ﷺ[1].

٢٤٨٦٠- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا ابنُ مبارك، عن الأوزاعي ومَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان المُؤَذِّن إذا سَكَتَ من صلاة الصُّبْح

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شيخي الإمام أحمد، فأما إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأبو داود والترمذي، وأما علي - وهو ابن إسحاق السلمي -فقد روى له الترمذي، وكلاهما ثقة. يونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (٧٣٠)، والبخاري (٢٥٩٣) و(٢٦٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٩) -وهو في «عشرة النساء» (٤٣)- والدارمي (٢٢٠٨)، وأبو يعلى (٤٣٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٦ من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢١٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٣) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٧)- وابن الجارود في «المنتقى» (٧٢٥) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وإقراعه ﷺ بين نسائه سلف برقم (٢٤٨٣٤).

وَهِبةُ سودةَ يومها لعائشة سلف برقم (٢٤٣٩٥).

صَلَّى رَكْعتين خفيفتين -تعني النبيَّ ﷺ[1].

٢٤٨٦١- حدَّثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدَّثنا محمد بن مُهَزِّم، قال: حدَّثتني كريمةُ ابنةُ هَمَّام

قالت: دَخَلْتُ المَسْجِدَ الحَرَامَ فأخلوه لعائشة، فسألَتْها امرأةٌ: ما تقولين يا أُمَّ المؤمنين في الحِنَّاء؟ فقالت: كان حبيبي ﷺ يُعْجِبُه لونه، ويكره رِيْحَه، وليس بمحرَّمٍ عليكنَّ بين كلِّ حَيْضتين أو عند كلِّ حَيْضة[2].

٢٤٨٦٢- حدَّثنا موسى بن داود، قال: حدَّثنا زهير، عن منصور ابن صفية، أَنَّ أمه صَفِيَّة بنتَ شيبة حدَّثته

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن إسحاق -وهو الطالقاني -فمن رجال أبي داود والترمذي، وأخرج له مسلم في «مقدمته» وهو ثقة، وقد توبع.

وقد سلف برقمي (٢٤٠٥٧) و(٢٤٥٣٧).

(٢) إسناده ضعيف، كريمة بنت همام روى عنها جمع، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وقد انفردت بهٰذا الحديث، فهي مستورة الحال. ومحمد بن مُهَزِّم: هو العبدي ثقة من رجال «التعجيل»، ويحيى بن إسحاق: هو السيلحيني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٦١-٦٢ و٧/ ٣١١-٣١٢، وفي «الآداب» (٦٨٨) من طريقين عن محمد بن المهزم، بهٰذا الإسناد.

وسيرد مطولاً برقم (٢٥٧٦٠).

وفي الباب من حديث امرأة، سلف برقم (١٦٦٥٠).

وانظر (٢٦٢٥٨).

قال السندي: قولها: فأخلوه، من الإخلاء، أي: الناس أخلوا المسجد الحرام لأجل أن تطوف عائشة وخرجوا منه.

أن عائشة حدَّثَتْها: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَّكِىءُ في حَجْرِي وأنا حائِضٌ، ثُمَّ يقرأُ القرآن[1].

٢٤٨٦٣- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا يونس ومَعْمَر، عن الزُّهْري، قال: أخبرني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ، أخبرته: أنَّ أبا بكر الصِّدِّيقَ دَخَلَ عليها، فتيمَّمَ النَّبيَّ ﷺ وهو مُسَجّىً ببُرْدٍ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عن وجْهه، ثُمَّ أكبَّ عليه، فقبَّله وبكى، ثُمَّ قال: بأَبي أنتَ[2] وأُمِّي، والله لا يَجْمَعُ الله عَزَّ وَجَلَّ عليكَ مَوْتَتَيْنِ أبداً، أمَّا المَوْتَةُ التي قد كُتِبَتْ عليكَ فقد مِتَّها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن داود: وهو الضبي، فمن رجال مسلم وقد توبع، زهير: هو ابن معاوية الجُعفي، ومنصور ابن صفية: هو ابن عبد الرحمٰن الحَجَبي، وقد نسب إلى أمه لشهرتها.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٦٨)، والبخاري (٢٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٩) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٦٩)، وابن راهويه (١٠٢٩) و(١٢٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٤٧ و١٩١، وفي «الكبرى» (٢٦٨)، وأبو يعلى (٤٧٢٧)، وابن حبان (٧٩٨) و(١٣٦٦)، والخطيب في «موضح الأوهام» ٢/٤٦٦-٤٦٧ من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٢٤٣٩٧).

(٢) لفظ «أنت» ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق=

٢٤٨٦٤- حدثنا عليُّ بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا مجالد، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا ذكرَ خديجة، أثنى عليها، فأحسنَ الثناءَ، قالت: فغِرْتُ يوماً، فقلت: ما أكثرَ ما تَذْكُرُها حمراءَ الشِّدْق، قد أبْدَلَكَ الله عزَّ وجَلَّ بها خيراً منها، ١١٨/٦
قال: «ما أَبْدَلَني الله عزَّ وجَلَّ خَيْراً منها، قَدْ آمَنَتْ بي إذ كَفَرَ بي[1] النّاسُ، وَصَدَّقَتْني إذْ كَذَّبَني النّاسُ، وَواسَتْني[2] بمالِها إذ حَرَمَني النّاسُ، وَرَزَقَني الله عزَّ وجَلَّ وَلَدَها إذ حَرَمَني أولادَ النِّساءِ»[3].

=-وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه مطولاً ابنُ سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٥-٢٦٦ و٢٦٩-٢٧٠، والبخاري (١٢٤١) (١٢٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١١، وفي «الكبرى» (١٩٦٨)، وابن حبان (٦٦٢٠) [١٤/ ٥٨٨] من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٥٢) و(٤٤٥٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢١٥ من طريق عقيل، عن ابن شهاب، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

قال السندي: قولها: فتيمم، أي: قَصَدَ.

قوله: لا يجمع الله: قاله رداً لمن زعم أنه يقوم بعد هٰذا الموت.

(١) في (ظ٨): كفرني، بدل: كفر بي.

(٢) في النسخ الخطية: واستني، دون واو العطف، والمثبت من (م)، وهو الموافق للمصادر.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن في المتابعات مجالد بن سعيد ليس=

. . . . . .

=بالقوي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو السلمي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٢) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن ابن المبارك، به.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة السيدة خديجة) من طريق إسماعيل بن مجالد، وحماد بن أسامة، فرَّقهما، عن مجالد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢١) قال: حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن معين، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري، عن وائل بن داود، عن عبد الله البهيّ، قال: قالت عائشة ... وذكر نحوه، وإسناده حسن من أجل عبد الله البهيّ (وقد سمع من عائشة فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٥ عن البخاري)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٤) من طريق مبارك بن فَضالة، عن هشام بن عروة، بنحوه، ومبارك بن فَضالة مدلِّس، وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني كذلك ٢٣/(٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الواحد بن أمية، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عائشة، في حديث طويل، وفيه: فقلت: يا رسول الله، قد أبدلك الله بكبيرة السنِّ حديثةَ السن، فغضبَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «ما ذنبي أنْ رزقَها الله مني الولد ولم يرزقك». ورجاله ثقات رجال الشيخين لكن فيه انقطاع بين ابن أبي نجيح وعائشة، فإنه لم يسمع منها.

وقولها: كان النبي ﷺ إذا ذكر خديجة أثنى عليها ... إلى قولها: قد أبدلك الله خيراً منها، أخرج البخاري نحوه برقم (٣٨١٧) -وسلف برقم (٢٤٣١٠)- بلفظ: ما غرت على امرأة ما غرت على خديجة من كثرة ذكر رسول الله ﷺ إياها، وبرقم (٣٨١٨) بلفظ: كان النبي ﷺ يكثر ذكرها، وبرقم (٣٨٢١) تعليقاً بلفظ: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراءِ الشِّدقين،=

٢٤٨٦٥- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، قال: حدثني عروة

عن عائشة، أنها قالت: ألا يُعجِبُك أبو هريرة، جاء فجلس إلى جانب حُجْرتي يحدِّث عن رسولِ الله ﷺ، يُسْمِعُني ذٰلك، وكنت أُسَبِّح، فقامَ قبلَ أنْ أقضيَ سُبْحتي، ولو أدركته لَرَدَدْتُ عليه، إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكن يَسْرُدُ الحديثَ كَسَرْدِكُمْ[1].

= هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيراً منها، وأخرجه مسلم (٢٤٣٧)، وسيرد نحوه برقم (٢٥١٧١).

والحديث بتمامه أورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/ ٣٢٠: وقال: تفرَّد به أحمد، وإسناده لا بأس به، ومجالد روى له مسلم متابعة، وفيه كلام مشهور، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٤، وقال: رواه الطبراني وأسانيده حسنة.

وقال أيضاً: رواه أحمد، وإسناده حسن.

قال السندي: قولها: حمراء الشِّدق، أي: سقطت أسنانها لكبر سنها حتى ظهرت الحمرة في شدقها، وهٰذا كناية عن كونها عجوزة.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق، وهو المروزي فمن رجال الترمذي وهو ثقة، عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٩٣) -ومن طريقه البيهقي في «المدخل» (٥٩٤) -من طريق محمد بن عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٣) (١٦٠)، وأبو داود (٣٦٥٥)، وابن حبان (٧١٥٣)، والبيهقي في «المدخل» (٥٩٣)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي»=

٢٤٨٦٦- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا عاصم، عن معاذة

عن عائشة، قالتْ: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، يبادِرُني وأُبادِرُه، وأقول: دَعْ لي، دَعْ لي[1].

= (١٠٠٢) من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وعلَّقه البخاري (٣٥٦٨) بصيغة الجزم، فقال: وقال الليث: حدثني يونس، عن ابن شهاب، به. ولم تسمِّ أبا هريرة، بل قالت: أبو فلان.

وأخرجه الحميدي (٢٤٧)، والبخاري (٣٥٦٧)، وأبو داود (٣٦٥٤)، وأبو يعلى (٤٦٧٧)، والبيهقي في «المدخل» (٥٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به. نحوه.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٣) [٤/٢٢٩٨]، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٢١ من طريق سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، نحوه.

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٧٧) و(٢٥٢٤٠) و(٢٦٢٠٩).

قال السندي: قولها: لرددت عليه، أي: عبتُ عليه صنيعَه وهو السَّرْد والاستعجال في التحديث، ولم ترد أنه أخطأ في الرواية.

وقولها: ألا يُعجبك: قال الحافظ في «الفتح»: هو بضم الياء وإسكان العين من الإعجاب، وبفتح العين والتشديد من التعجيب.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن إسحاق المروزي، وهو ثقة من رجال الترمذي، وشيخه: هو عبد الله ابن المبارك.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٠ و٢٠٢ عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨١) عن أبي معاوية، عن عاصم، به.

٢٤٨٦٧- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن، عن هشام بن عروة

عن أبيه، قال: قالت عائشة: تزوَّجَني رسولُ الله ﷺ وأنا ابنةُ ستّ سنين بمكَّة متوفَّى خديجةَ، ودَخَلَ بي وأنا ابنةُ تِسْعِ سنين بالمدينة[1].

---

(١) حديث صحيح، عبد الرحمٰن -وهو ابن أبي الزناد، وإن كان فيه ضعف- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود: وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/٥٨-٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٦) من طريقين عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٥٣) من طريق بكر بن يونس، عن عبدالرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، به. وبكر بن يونس قال البخاري: منكر الحديث، وضعفه أبو حاتم، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ٢/٢٩ (ترتيب السندي)، والحميدي (٢٣١)، وابن سعد ٨/٦٠ و٦١، وإسحاق بن راهويه (٧٢١) و(٧٢٢)، والبخاري (٣٨٩٤) و(٥١٣٣) و(٥١٣٤)، ومسلم (١٤٢٢) (٦٩) (٧٠)، وأبو داود (٤٩٣٣) و(٤٩٣٤) و(٤٩٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٨٢ و١٣١، وفي «الكبرى» (٥٣٦٦) و(٥٥٦٩)، وابن ماجه (١٨٧٦)، والدارمي (٢٢٦١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١١)، وأبو يعلى (٤٨٩٧)، وابن حبان (٧٠٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٧) و(٤٨) و(٤٩) و(٥٠) و(٥٨)، وفي «الأوسط» (٦٥٠) و(٢٠٦٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٠١، والبيهقي في «السنن» ٧/١١٤ و١٤٨-١٤٩ و١٥٣ و٢٥٣ و١٠/٢٢٠، وفي «معرفة الآثار» ١٠/٤١، وفي «الدلائل» ٢/٤٠٩-٤١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٧) من طرق عن هشام، به. =

. . . . . .

= وأخرجه ابنُ سعد ٨/ ٦١، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٢، وفي «الكبرى» (٥٣٦٧) من طريق جعفر بن سليمان، وابن سعد ٨/ ٦١، وأبو داود (٢١٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن هشام، به. وفيه أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين، وفي رواية أبي داود: ست أو سبع سنين على الشك.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٣٥٠)، والبخاري (٣٨٩٦) و(٥١٥٨) والنسائي في «الكبرى» (٥٥٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٤، وفي «السنن الصغير» ٣/ ٢٢، وفي «الدلائل» ٢/ ٤١٠ من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة قال -واللفظ للبخاري-: توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين، فلبث سنتين أو قريباً من ذٰلك، ونكح عائشة وهي بنت ست سنين، ثم بنى بها وهي بنت تسع سنين. وفي رواية البخاري الثانية: ومكث عندها تسعاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٢٤: هٰذا صورته مرسل، لكنه لما كان من رواية عروة مع كثرة خبرته بأحوال عائشة، يُحمل أنه حمله عنها.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٣٤٩) عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: نكح النبي ﷺ عائشة وهي بنت ست، وأهديت إليه وهي بنت تسع، ولُعبها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة.

قلنا: وقد وصله من طريق عبد الرزاق بذكر عائشة في الإسناد كلٌّ من مسلم (١٤٢٢) (٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٨)، وفي رواية الجميع سوى النسائي، أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٢٣٨) و(١٧٨٤)، وأبو داود (٤٩٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٢، وفي «الكبرى» (٥٣٦٥) و(٥٣٦٩) و(٥٥٧١)، وأبو يعلى (٤٦٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢) (٥٦) من طرق عن عائشة، به. وفي بعضها أنه تزوجها وهي بنت سبع سنين.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٥٢). =

٢٤٨٦٨- حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبد الرحمٰن، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: إنْ كانَ لَيوحى إلى رسول الله ﷺ وهو على راحلته، فتضربُ بجِرانها[1].

= قال السندي: قولها: متوفى خديجة، اسم زمان بوزن اسم المفعول، أي زمان وفاتها.

(١) حديث صحيح وهٰذا سند حسن. عبد الرحمٰن -وهو ابن أبي الزِّناد- حديثه حسن في الشواهد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود، وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٥٣ من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، به، بلفظ: فتضرب على جِرانها من ثقل ما يُوحى إلى رسول الله ﷺ، وإن كان جبينه ليطف بالعرق في اليوم الشاتي إذا أوحى الله إليه.

وأخرجه ابن راهويه (٧٥٦) عن عبد الرزاق، وأخرجه الحاكم ٢/ ٥٠٥ من طريق زيد بن المبارك، عن محمد بن ثور، كلاهما عن معمر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، به. زاد الحاكم: وتلتْ قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿إنا سنُلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾ [المزمل:٥]، وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

واختلف فيه على معمر عن هشام بن عروة:

فأخرجه عبد الرزاق في تفسير قوله: ﴿إنا سنلقي ...﴾ الآية من سورة المزمل، وأخرجه الطبري في تفسير الآية المذكورة، عن ابن عبد الأعلى، عن محمد بن ثور، كلاهما (عبد الرزاق ومحمد بن ثور) عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن النبي ﷺ كان إذا أوحي إليه ... فذكراه مرسلاً.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٥٧، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيـــح! =

٢٤٨٦٩- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: إنَّ أبا بكر قال لها: يا بُنيَّة، أيّ يومٍ توفِّيَ رسولَ الله ﷺ؟ قلتُ: يوم الاثنين، قال: في كم كفَّنْتُم رسولَ الله ﷺ؟ قلتُ: يا أبت، كفَّنَّاه في ثلاثةِ أثوابٍ بِيْضٍ سَحُوليَّة، جُدُدٍ يمانية، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامة، أُدْرِجَ فيها إدراجاً[1].

= قلنا: عبد الرحمٰن بن أبي الزِّناد، إنما استشهد به البخاري في «الصحيح» وروى له مسلم في «المقدمة».

وفي الباب حديث زيد بن ثابت عند البخاري (٤٥٩٢) وفيه: فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خِفتُ أن تُرَضَّ فخذي، ثم سُرِّيَ عنه، فأنزل الله: ﴿غير أولي الضرر﴾.

وحديث عائشة وقد سلف برقم (٢٤٣٠٩)، وفيه: إن كان لينزل على رسول الله ﷺ في الغداة الباردة ثم تفيض جبهته عرقاً.

وفي حديث الإفك الطويل عند البخاري (٤١٤١) قالت عائشة: فوالله ما رام رسول الله ﷺ ولا خرج أحد من أهل البيت حتى أنزل عليه ما كان يأخذه من البرحاء حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق وهو في يوم شاتٍ من ثِقَلِ القولِ الذي يُنزل عليه.

وسيرد في حديث أسماء بنت يزيد ٦/ ٤٥٥ أنها كانت تأخذ بزمام العضباء ناقة رسول الله ﷺ إذ أنزلت عليه سورة المائدة كلها، فكادت من ثقلها تدق بعضد الناقة. وسنده حسن في الشواهد.

قال السندي: قولها: فتضرب بجِرانها، بكسر الجيم: باطن العنق، والبعير إذا استراح، مدَّ عنقه على الأرض.

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن، عبد الرحمٰن، وهو ابن أبي الزناد، حديثه حسن في الشواهد والمتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

٢٤٨٧٠- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن، عن هشام بنِ عُرْوة، قال: أخبرني أبي

أنَّ عائشة قالتْ له: يا ابنَ أُختي، لقد رأيتُ من تعظيم رسولِ الله ﷺ عمَّهُ أمراً عَجِيْباً[1]، وذلك أَنَّ رسولَ الله ﷺ كانتْ تأْخُذُه الخاصرة، فَيَشْتَدُّ[2] به جداً، فكنَّا نقول: أَخَذَ رسولَ الله ﷺ عِرْقُ الكِلْية لا نَهْتَدِي أَنْ نقول: الخاصرةَ، ثم أَخَذَتْ رسولَ الله ﷺ يوماً، فاشْتَدَّتْ به جداً حتى أُغمي عليه، وخِفْنا عليه، وفَزِعَ النَّاسُ إليه، فَظَنَنَّا أَنَّ به ذات الجَنْب، فَلَدَدْناه، ثُمَّ سُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ وأفاق، فَعَرَفَ أَنَّه قد لُدَّ، ووَجَدَ أَثَر اللَّدُود، فقال: «ظَنَنْتُمْ أَنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ سَلَّطَهَا عليَّ، ما كانَ الله ليُسَلِّطُها[3] عَلَيَّ، والذِي نَفْسِي بِيدِهِ لا يَبْقى في البَيْتِ أَحَدٌ إلا لُدَّ إلاَّ عَمِّي»، فَرَأَيْتُهُمْ يَلُدُّونَهُمْ رَجُلاً رَجُلاً. قالتْ عائشة: ومن في البيت يومئذٍ، فَتذكُرُ فَضْلَهُم، فَلُدَّ الرِّجالُ أجمعون، وبَلَغَ اللَّدُودُ

= سليمان بن داود، وهو أبو داود الطيالسي فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٦٩) من طريق ابن وهب، عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، بهٰذا الإسناد.

وقولها: توفي رسول الله ﷺ يوم الاثنين، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٨٦).

وقولها: كفن رسول الله في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة، سيأتي بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٣٢٣)، وانظر (٢٤١٢٢).

(١) في (ظ٨): عجباً.

(٢) في (ظ٢) و(ق): فتشتد.

(٣) في (ظ٧) و(ق): يُسَلِّطها.

أزواجَ النَّبيِّ ﷺ فَلُدِدْنَ امرأةً امرأةً، حتى بَلَغَ اللَّدودُ امرأةً منا -قال ابنُ أبي الزناد: لا أعلمها إلا ميمونة، قال: وقال بعضُ الناس: أم سَلَمة -قالت: إني والله صائمة، فقلنا: بِئْسَما ظَنَنْتِ أن نَتْرُكَكِ، وقد أَقْسَمَ رسولُ الله ﷺ. فَلَدَدْنَاها والله يا ابنَ أُختي، وإنَّها لَصَائمة[1].

---

(١) إسناده حسن. عبد الرحمٰن: هو ابن أبي الزناد حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود: وهو الطيالسي، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» بإثر الرواية (٤٤٥٨)، فقال: رواه ابن أبي الزناد، عن هشام عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، ولم يسق متنه.

ووصله ابن سعد ٢/ ٢٣٥، وأبو يعلى (٤٩٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٤)، والحاكم ٤/ ٢٠٢-٢٠٣ من طرق عن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، به، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وواقه الذهبي.

ورواية البخاري سلفت عند أحمد برقم (٢٤٢٦٣) عن يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، ولفظه: لددنا رسول الله ﷺ في مرضه، فأشار أن لا تلدوني، قلنا: كراهية المريض للدواء، فلما أفاق، قال: «ألم أنهكم أن تلدوني؟ قال: لا يبقى منكم أحد إلاَّ لُدَّ غير العباس، فإنه لم يشهدكن».

وقوله: «ما كان الله يسلطها علي» سيأتي نحوه برقم (٢٦٣٤٦) بإسنادٍ حسن.

وفي الباب عن أسماء بنت عميس، سيرد ٦/ ٤٣٨، وقد أخرجه أحمد من طريق عبد الرزاق (٩٧٥٤) عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن أبي هشام، عن أسماء قالت: أول ما اشتكى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة، فاشتد مرضه حتى أغمي عليه، فتشاور نساؤه في لدِّه،=

٢٤٨٧١- حدَّثنا سليمانُ بنُ داود، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان شَعْرُ رسولِ الله ﷺ دون الجُمَّة وفوق الوَفْرَةِ[1].

٢٤٨٧٢- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن ٦/١١٩

أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنبٌ، توضَّأَ وُضوءَه للصلاة، وإذا أرادَ أن يأكل ويشرب[2] قالت: يغسل يديه، ثم يأكل ويشرب[3].

=إلى آخر الحديث، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي والحافظ في «الفتح» ٨/١٤٨، وصحح أبو حاتم وأبو زرعة إرساله فيما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٣٢-٣٣٣!

قال السندي: قولها: تأخذه الخاصرة، أي: وجع الجنب.

قولها: فلددناه، اللدود بالفتح من الأدوية ما يسقى المريض في أحد شقي الفم، ولديدا الفم: جانباه، قيل: كان الذي لُدَّ به العود الهندي والزيت.

قوله: «إلا لُدَّ» فعل ذٰلك عقوبة لهم لأنهم لدوه بغير إذنه، وقيل: قصاصاً ومكافأة لفعلهم، واختلفوا في القصاص في مثل اللدود.

قوله: «إلا عمي» أي: عباس، وقد جاء أنه قال ﷺ فيه: «إنه لم يشهدكم، أي: ما حضركم حالة اللدود، وسوق حديث عائشة هٰذا لأنه تركه تعظيماً.

(١) صحيح لغيره، وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٧٦٨).

(٢) في (ظ٨) و(ق) وهامش (ظ٢): أو يشرب.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق=

. . . . . .

= السُّلمي -شيخ الإمام أحمد- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٠، وأبو داود (٢٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٩، وفي «الكبرى» (٢٥٤) و(٢٥٥) و(٦٧٣٧) و(٦٨٨١) و(٩٠٤٥)، وابن ماجه (٥٩٣)، وأبو يعلى (٤٥٩٥) و(٤٧٨٢) و(٤٨٩١)، وابن حبان (١٢١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٣٧ و٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٦) من طرق عن ابن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٨٥)، ومن طريقه الدارقطني ١/ ١٢٦ -بتمامه- عن ابن المبارك، به. ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل وهو جنب، غسل يديه، ثم تمضمض وأكل. قال الدارقطني عقبه. صحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٤٤)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٦٣-١٦٤، وأبو عوانة ١/ ٢٧٧-٢٧٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٦، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٣٧-٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٥) من طرق عن يونس بن يزيد، به.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣/ ٩٨-٩٩: وأحسن الأسانيد عن عائشة في ذٰلك ما رواه ابنُ المبارك وغيره عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قلنا: وقد اختُلف فيه على يونس بن يزيد:

فأخرجه ابن خزيمة (٢١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٨ من طريق عيسى بن يونس، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١٢٥-١٢٦ من طريق طلحة بن يحيى، عن يونس ابن يزيد، عن الزهري، عن أبي سلمة أو عروة -على التردد- عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧١ بعد أن أورد هذين الطريقين: =

٢٤٨٧٣- حدثنا علي بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا صالحُ بنُ أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ مثلَ حديث يونس[1].

٢٤٨٧٤- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا يونس، قال: حدثني ابنُ شهاب، عمن حدثه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن ينامَ وهو جنب، توضَّأَ وُضوءَه للصلاة، فإذا أرادَ أن يأكل، غسلَ يَدَيْه، ثم أكل[1].

= ورواه أبو ضمرة، فصحح القولين جميعاً. وقد أخرجه الدارقطني في «سننه» ١٢٦/٥ من طريق أبي ضمرة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٣٨٣) عن عامر بن صالح، عن يونس بن يزيد، بمثل إسناد ابن المبارك.

وسلف بتمامه برقم (٢٤٧١٣).

ومختصراً برقم (٢٤٠٨٣).

وانظره ما بعده.

(١) حديث صحيح، صالح بن أبي الأخضر -وإن كان ضعيفاً- متابع في الرواية السابقة والروايات الواردة في تخريجها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال إسناد الحديث الذي قبله.

وسلف برقم (٢٤٧١٣).

(١) حديث صحيح، الراوي المبهم عن عائشة سلف في الرواية (٢٤٨٧٢) أنه أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، فإن لم يكن هو فقد تابعه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين، محمد بن بكر: هو البرساني.

٢٤٨٧٥- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن زياد بن نُعَيْم الحَضْرَمي، عن مُسْلِم ابن مِخْراق، قال:

قلتُ لعائشة: يا أُمَّ المؤمنين، إنَّ ناساً يقرأُ أحدُهُم القرآن في ليلةٍ مرتين أوثلاثاً، فقالت: أولئك قرؤوا ولم يقرؤوا، كان رسولُ الله ﷺ يقوم اللَّيلةَ التمامَ، فيقرأ سورةَ البقرة، وسورة آل عمران، وسورة النِّساء، ثم لا يَمُرُّ بآيةٍ فيها استبشارٌ إلا دعا الله عَزَّ وجَلَّ، ورَغِبَ، ولا يَمُرُّ بآيةٍ فيها تخويفٌ إلا دعا الله عز وَجَلّ، واستعاذ[1].

٢٤٨٧٦- حدثنا يَعْمَر بن بِشْر، قال: حدَّثنا عبدُ الله، أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع، فمِنّا من أَهَلَّ بحَجٍّ، ومِنّا من أَهَلَّ بعُمْرَةٍ، فأَهْدى[1]، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ أَهَلَّ بالعُمْرَةِ ولم يُهْدِ فَلْيَحِلَّ، ومَنْ أَهَلَّ بعُمْرَةٍ فَأَهْدَى، فلا يَحِلّ، ومَنْ أَهَلَّ بحجٍّ، فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ». قالت

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٦٠٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن إسحاق المروزي، وشيخه: هو عبد الله بن المبارك، وهو من قدماء أصحاب ابن لهيعة.

وهو عند ابن المبارك في «مسنده» (٥٨)، وفي «الزهد» (١١٩٦) بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٨): وأهدى.

عائشة: وكنت مِمَّنْ[1] أَهَلَّ بعُمْرَةٍ[2].

٢٤٨٧٧- حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، أخبرنا عبيد[3] الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ، قال: «اللهمَّ صَيِّباً هَنِيئاً»[4].

---

(١) في هامش (ظ٢): فيمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يعمر بن بشر -وهو الخراساني- من كبار أصحاب عبد الله بن المبارك، فمن رجال «التعجيل»، وثقه ابن المديني، ومحمد بن حمدويه، والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو متابع. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٦ من طريق سويد -وهو ابن نصر- عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٧٦) وسيأتي برقم (٢٦٠٩٤).

قال السندي: قوله: «ومن أهلّ بحج فَلْيُتِمَّ حجه» ظاهره أنه ما أمرهم بفسخ الحج، وهو خلاف الثابت المشهور، فلعل المراد هو من كان معه هدي وأهل بحج، وكان الفسخ لمن لم يكن معه الهدي، والله تعالى أعلم.

(٣) اسم عبيد الله بن عمر سقط من(م) و(ظ٢) و(ق)، والمثبت من (ظ٨) و(هـ)، و«أطراف المسند» ٩/٢٠١.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن إسحاق: وهو المروزي، فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه البخاري (١٠٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٧) -وهو في =

٢٤٨٧٨- حدَّثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدَّثنا زهير، قال: حدَّثنا أبو إسحاق، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يغتسل ويصلي الركعتين، لا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل[1].

٢٤٨٧٩- حدثنا أحمد بن عبد المللك، حدثنا محمد بن سلمة، عن

= «عمل اليوم والليلة» (٩٢١)- والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٥٩، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦١ من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وقال البخاري: تابعه القاسم عن يحيى عن عبيد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٥١٩: ولم أقف على هٰذه الرواية موصولة.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة ١٠/٢١٨-٢١٩، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٥٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٢)- من طريقين عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، قال: كان رسول الله ﷺ.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٠٠) عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً.

وسيرد برقم (٢٤٩٧٣)، وانظر (٢٤١٤٤).

(١) حديث حسن بطرقه دون قولها: «ويصلي الركعتين»، فقد تفرد بهٰذه الزيادة زهير، وهو ابن معاوية، وقد سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه، ولم يتابع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٠)، وأبو داود (٢٥٠)، والحاكم ١/ ١٥٣، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٩ من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقولها: لا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل، سلف نحوه برقم (٢٤٣٨٩).

محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنَّ سَهْلَةَ[1] بنت سُهَيْل بن عمرو اسْتُحِيْضَتْ، فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ فسألَتْه عن ذٰلك، فأَمَرَها بالغُسْلِ عند كلِّ صلاةٍ، فلمَّا جَهَدَها ذٰلك أمرَها أَنْ تَجْمَعَ بين الظُّهْر والعَصْرِ بِغُسْلٍ، والمغربَ والعِشاءَ بغُسْلٍ، والصُّبْحَ بغُسْلٍ[2].

---

(١) في (م): سلمة.

(٢) حديث ضعيف، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عبد الرحمٰن بن القاسم:

فرواه محمد بن إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن سلمة الحراني -كما في هٰذه الرواية- وهي عند أبي داود (٢٩٥)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٥٢-٣٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٧) عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وسمى المستحاضة سَهْلة بنت سُهَيل.

وتابع محمدَ بنَ سلمة أحمدُ بنُ خالد الوهبي -كما عند الدارمي (٧٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٠١ -وهنَّادُ بنُ السري، كما عند البيهقي في «السنن» ١/٣٥٢-٣٥٣ كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وسميا المستحاضة سهلة بنت سهيل.

وخالفهم يزيدُ بنُ هارون في تسمية المستحاضة- كما في الرواية (٢٥٠٨٦)، وهي عند الدارمي (٧٧٦)- فرواه عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، إلا أنه سمى المستحاضة سُهَيْلة بنت سهل، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

وخالف محمدَ بنَ إسحاق شعبةُ بنُ الحجاج -كما في الرواية (٢٥٣٩١)- =

٢٤٨٨٠- حدثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا محمد بنُ سَلَمة، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عبَّاد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة قالت: قَدِمَتْ على النبيِّ ﷺ حليةٌ من عند النجاشيّ، أهداها له، فيها خاتَمٌ من ذهب، فيه فَصٌّ حَبَشيّ، فأخذه النبيُّ ﷺ بِعُودٍ ببعضِ أصابعه، مُعرضاً عنه، ثم دعا أُمامةَ بنتَ أبي العاص ابنةَ ابنتِه، فقال: «تَحَلَّيْ بِهٰذا يا بُنَيَّة»[1].

=فرواه عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً، ولم يسمِّ المستحاضة.

ونقل البيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٣ عن أبي بكر بن إسحاق قوله: قال بعض مشايخنا: لم يسند هٰذا الخبر غير محمد بن إسحاق، وشعبة لم يذكر النبيَّ ﷺ، وأنكر أن يكون الخبر مرفوعاً، وخطأ أيضاً في تسمية المستحاضة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٣ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه أن امرأة من المسلمين استحيضت، فسألت النبي ﷺ، فذكر الحديث مرسلاً.

وانظر (٢٤١٤٥).

وفي الباب عن حمنة بنت جحش، سيرد ٦/ ٣٨١-٣٨٢.

قال السندي: قوله: والصبح بغسل، بالنصب بتقدير وأن تصلي الصبح بغسل.

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث عند أبي داود. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير يحيى بن عبَّاد، فروى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحابُ السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٥) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/ ١٤١- =

٢٤٨٨١- حدَّثنا أحمد بن عبد الملك قال: حدَّثنا سَلاَّم بنُ أبي مطيع، عن جابر بن يزيد الجُعْفي، عن عامر، عن يحيى بن الجَزَّار

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيْتاً، فأَدَّى فيه الأمانةَ ولم يُفْشِ عليه ما يكونُ منه عند ذٰلكَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». قال: «لِيَلِهِ أَقْرَبُكُمْ منه إنْ كانَ يَعْلَمُ، فإنْ كانَ لا يَعْلَمُ، فَمَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظّاً مِنْ وَرَعٍ وأَمَانَةٍ»[1]. ٦/١٢٠

= وتمّام في «فوائده» (١٠٤٨) (الروض البسام) من طريق عبد الله بن نفيل، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. وجاء عند تمام: «يا أمية» بدل «يا بُنَيَّة».

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٤٦٥-٤٦٦ -ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٤٠، وابن ماجه (٣٦٤٤) -عن عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق، به. ووقع في مطبوع ابن سعد: عن أمه، بدل: عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٨٠) من طريق عبد الله بن محمد ابن يحيى بن عروة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. مطولاً، وزاد فيه عبد الله ابن محمد بن يحيى بن عروة ما لم يتابع عليه، وهو متروك الحديث.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٧٠) عن إبراهيم (وهو ابن الحجاج السامي) عن حماد، عن يحيى بن عباد، به. مختصراً. وقد سقط من الإسناد اسم عبَّاد بن عبد الله بن الزبير.

وأورد الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٥٤ رواية الطبراني المطولة، وقال: رواه الطبراني واللفظ له، وأحمد باختصار، وأبو يعلى، وإسناد أحمد وأبي يعلى حسن.

وسلف بسياق آخر بإسناد ضعيف برقم (٢٤٧٠٠).

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، ويحيى الجزار =

٢٤٨٨٢- حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن أبا عمرو مولى عائشة أخبره

عن عائشة أنها أخبرته أن النبيَّ ﷺ كان يكونُ جُنباً، فيريد الرُّقاد، فيتوضَّأ وُضوءَه للصلاة، ثم يرقُد[٢].

٢٤٨٨٣- حدَّثنا موسى بن داود، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

= لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عامر: هو ابن شراحيل الشعبي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٩)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٥٤-١١٥٥ و٧/ ٢٦٩٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٩٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٦، وفي «الشعب» (٩٢٦٦) من طرق عن سلام بن أبي مطيع، بهٰذا الإسناد.

وقال الطبراني: لا يروى هٰذا الحديث عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد، تفرد به سلام بن أبي مطيع. قلنا: وقال مثله ابن عدي ٣/ ١١٥٥ وأبو نعيم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه جابر الجعفي، وفيه كلام كثير.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وأبو الزُّبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- مدلِّس، وقد عنعن، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. جابر: هو ابن عبد الله، الصحابيُّ الجليل، وأبو عمرو مولى عائشة: اسمه ذكوان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٦ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٣).

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَمَرَ أَرْضاً ليستْ لأَحَدٍ، فهو أَحَقُّ بها»[1].

---

(١) حديث صحيح. وابن لهيعة - وهو عبد الله، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن داود: وهو الضبي فمن رجال مسلم. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

وأخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٠١)، وابن زنجويه (١٠٥١)، والبخاري (٢٣٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٥٩)، والبيهقي في «السنن الكبير» ٦/ ١٤١-١٤٢، وفي «الصغير» (٢١٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٨٨) من طريق عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي الأسود، بهٰذا الإسناد. وزادوا قول عروة: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته.

وأخرجه مرسلاً النسائي في «الكبرى» (٥٧٦٠) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي الأسود، عن عروة أن رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٢- والطبراني في «الأوسط» (٤١١٤) من طرق عن الزهري، عن عروة عن عائشة، بنحوه.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عليه فيه:

فرواه مالك كما في «الموطأ» ٢/ ٧٤٣ -ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٣٤ (ترتيب السندي)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٨٩) -وقيس بن الربيع ويزيد بن عبد العزيز فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٦٦) و(٢٦٨) -وابن عيينة فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٦٧)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٢ -وعبد الله بن إدريس- فيما أخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٢ -وسعيد بن عبد الرحمٰن فيما أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (٧٠٢)، ووكيع فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٧٤، ومحمد بن إسحاق فيما أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٤)، ويحيى =

. . . . . .

= ابن سعيد فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٧٦٢) تسعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، ولفظه: من أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس لعرقٍ ظالمٍ حق.

ورواه أبو يوسف -كما في «الخراج» ص ٦٤ -عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة باللفظ السابق.

ورواه أيوب -فيما أخرجه أبو داود (٣٠٧٣)، والترمذي (١٣٧٨)، والنَّسائي في «الكبرى» (٥٧٦١) والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٩ و١٤٢ -عن هشام ابن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب، وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً.

قلنا: ورواه عباد بن عباد المهلبي، عن هشام بن عروة، فقال: عن وهب ابن كيسان، عن جابر بن عبد الله، وقد سلف (١٤٢٧١)، وأشرنا ثمة إلى ما فيه من اختلافات، فانظره لزاماً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢: والصحيح عن هشام عن أبيه مرسلاً.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه أبو يوسف في «الخراج» ٦٤-٦٥، ويحيى بن آدم في «الخراج» (٢٧٤) و(٢٧٥)، وأبو عبيد في «الأموال» (٧٠٥)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠٥٤)، وأبو داود (٣٠٧٤)، و(٣٠٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٩ و١٤٢ -عن يحيى بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، وزاد فيه قصة. ويرويه ابن أبي مليكة عن عروة كذٰلك:

فرواه عبد الله بن المبارك -فيما أخرجه أبو داود (٣٠٧٦) والبيهقي في «السنن» ٦/ ١٤٢- عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة عن عروة، مرسلاً.

وخالفه رواد بن الجراح -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٦٣)- عن نافع بن عمر، عن ابنِ أبي مليكة، عن عروة عن عائشة، ورواد فيه ضعف.

٢٤٨٨٤- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري قال: حدثني عروة بن الزبير

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مُصِيْبَةٍ يصابُ بها مُسْلِمٌ إلا كُفِّرَ عَنْهُ حتى الشَّوْكَةُ يُشاكُها»[١].

٢٤٨٨٥- حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا عطاء بنُ السائب، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ جبريلَ عليه السلام مُنْهَبِطاً، قَدْ مَلأَ ما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، وعَلَيْهِ[٢] ثِيابُ سُنْدُسٍ، مُعَلَّقاً بِهِ اللؤلؤُ والياقوت»[٣].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير علي بن إسحاق -وهو السلمي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة. عبد الله: هو ابن المبارك، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٨) من طريق عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٢) (٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٣، وفي «الشعب» (٩٨٢٤)، وفي «الآداب» (٩٠٦) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به. وقرن مسلم والبيهقي في «الشعب» بيونس مالكاً.

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

(٢) في (ظ٨): عليه، دون واو.

(٣) صحيح، دون قوله: «عليه ثيابُ سندس، معلقاً به اللؤلؤ والياقوت»، فصحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، ورواية حمَّاد=

٢٤٨٨٦- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قتادة، أَنَّ مُعاذَة حَدَّثته، قالت:

قلتُ لعائشة: أَتَجْزِي إحدانا صلاتَها إذا طَهُرَتْ؟ فقالتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أنت؟ كُنَّا نَحِيْضُ ونحنُ مع رسولِ الله ﷺ، فلا نَفْعَلُ ذٰلك، أو قالت: لم يَأْمُرْنا بذٰلكَ[1].

٢٤٨٨٧- حدَّثناه بهز -ولم يَقُلْ حدثتني مُعَاذة- وقال: عن، وعن[2].

=-وهو ابن سلمة- عنه قبل الاختلاط عند الجمهور، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٢٨) عن رَوْح بن عُبادة، عن حمَّاد بن سَلَمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٥٧، ونسبه لأحمد، وقال: فيه عطاء ابن السائب، وقد اختلط.

وسيرد بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٥٩٩٢) دون قوله: «عليه ثياب سندس معلقاً به اللؤلؤ والياقوت» ويرد هناك تتمةُ تخريجه.

ويشهد لقوله: «عليه ثيابُ سُندس، معلقاً به اللؤلؤ والياقوت»: حديثُ ابن مسعود السالف برقم (٣٧٤٠)، ولفظه: رأى رسول الله ﷺ جبريلَ في حُلَّة من رَفْرَف، قد ملأ ما بين السماء والأرض. وإسناده صحيح على شرط الشيخين. وحديثه السالف برقم (٣٩١٥) ولفظه: «رأيتُ جبريل عند سدرة المنتهى، عليه ستُّ مئة جناح، ينتثر من ريشه التهاويل: الدرُّ والياقوت».

قال السندي: قوله: «رأيت جبريل» أي: على الصورة الأصلية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان بن مسلم الصفَّار.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣) إلا أنه بيَّن فيه أن قتادة عنعنه، ولا يضر ذٰلك.

٢٤٨٨٨- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا عَبِيْدة بن أبي رائطة المُجَاشعي، قال: أخبرني معاوية بن إسحاق قال: أخبرتني عمتي عائشة بنت طلحة

عن خالتها عائشة، زوج النبيِّ ﷺ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «جِهادُ النِّساءِ حَجُّ هٰذا البيتِ»[١].

٢٤٨٨٩- حدَّثنا بَهْزٌ، حدَّثنا هَمَّام، عن قتادة، عن مُعاذة، قالت:

سألتُ عائشة: كم كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قالت: أَرْبَعَ رَكَعَات، ويزيدُ ما شاءَ الله[٢].

٢٤٨٩٠- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا هَمَّام، عن قتادة، عن معاذة

عن عائشة، أنها قالت: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أن يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الخلاء والبَوْل، فإنّا نستحي[٣] أن ننهاهم عن ذٰلك، وإنَ رسولَ الله ﷺ كان يفعله[٤].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن إسحاق فقد أخرج له البخاري متابعة، وعَبيدة بن أبي رائطة المجاشعي روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦٠٥) من طريق عبد الله بن رجاء، عن عَبيدة بن أبي رائطة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٢): نستحيي.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٨) سنداً ومتناً.

٢٤٨٩١- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا حماد، عن حماد[1]، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: لما مرض النبيُّ ﷺ أخذتُ يدَه فجعلتُ أُمِرُّها على صدره، ودعوت بهٰذه الكلمات، أذهبِ البأسَ رَبَّ النَّاسِ، فانتزع يدَه من يدي، وقال: «أَسْأَلُ الله الرَّفِيقَ الأَعْلَى الأَسْعَدَ»[2].

٢٤٨٩٢- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بن زياد، قال: حدثنا سليمان الأعمش، عن أبي سفيان، عن عُبيد بن عمير

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ عبدَ الله بنَ جُدْعان كان في الجاهلية يَقري الضَّيفَ، وَيفُكُّ العاني، ويَصِلُ الرَّحِمَ، ويُحْسِنُ الجِوَار، فأثنيتُ عليه، فهل يَنْفَعُه ذٰلك؟ قال رسول الله ﷺ: «لا، إنَّه لم يَقُلْ يَوْماً قَطُّ اللهمَّ اغْفِرْ لي يَوْمَ

---

(١) حماد الراوي عن إبراهيم هو حماد بن أبي سليمان، وقد سقط من (م) وبقية النسخ خلا (ظ٨)، وقد استدرك منها، ومن أطراف المسند ٩/١٩.

(٢) حديث صحيح وهذا إسناد حسن إلا أن حماد بن أبي سليمان قد انفرد بلفظ «الأسعد»

وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢١١ عن عفَّان، بهذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٨٢) بإسنادٍ صحيح، وسيكرر برقم (٢٤٩٣٥) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: فانتزع يده من يدي، لبيان أنه ليس الوقت وقت هٰذا الدعاء.

الدِّين» وقال عَفَّان مَرَّة: فأثنتْ عليه[1].

٢٤٨٩٣- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا أبو عَوانة، عن عمر بن أبي سَلَمة، عن أبي سلمة، قال:

قالت عائشة: إنَّ رسولَ الله ﷺ أحنى عليَّ، فقال: «إنَّكُنَّ لأهَمُّ ما أَتركُ إلى وراءِ ظَهْرِي، والله لا يَعْطِفُ عليكُنَّ إلاَّ الصَّابرونَ أوِ الصَّادِقُونَ»[2]. ٦/١٢١

---

(١) حديث صحيح، أبو سفيان، وهو طلحة بن نافع القرشي مختلف فيه حسن الحديث، وقد روى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة فيما ذكر ابنُ عدي، وروى له البخاري مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو عوانة ١/٩٩-١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٨)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٤٠) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/٩٤٩-٩٥٠، وأبو يعلى (٤٦٧٢) وأبو عوانة ١/١٠١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٥٨/م)، وابن حبان (٣٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٧٨ من طرق عن عبد الواحد بن زياد، به.

قال الترمذي: سألت محمداً [يعني البخاري] عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا حديث عبد الواحد بن زياد. ولم يعرفه إلا من حديثه.

وقال أبو نعيم: حديث غريب من حديث عبيد عن عائشة، لم نكتبه إلا من هٰذا الوجه.

قلنا: وقد سلف برقم (٢٤٦٢١) من طريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو =

٢٤٨٩٤- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا أبو عَوانة، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا رأى الرِّيحَ قد اشتدَّتْ، تغيَّر وجهُه[1].

٢٤٨٩٥- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدَّثنا هلال بن أبي حُمَيْد، عن عُروة بن الزُّبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي لم يَقُمْ منه: «لَعَنَ الله اليَهُودَ والنَّصارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أنبيائهم مَساجِدَ». قال: قالت: ولولا ذٰلك أُبْرِزَ قَبْرُه غَيْرَ أَنَّه خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِداً[2].

= الوضاح بن عبد الله اليشكري، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ حسن برقم (٢٤٤٨٥).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليَشكري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ١٦٩٩/٥، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٢٠) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٦٩)، وفيه: كان النبي ﷺ إذا رأى غيماً، أو ريحاً، عُرِف ذٰلك في وجهه.

ويشهد له حديث أنس عند البخاري برقم (١٠٣٤)، ولفظه: كانت الرِّيحُ الشديدةُ إذا هبَّت، عُرف ذٰلك في وجه النبيِّ ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥١٣) غير أن=

٢٤٨٩٦- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدَّثنا عُمَر بن أبي سَلَمة، عن أبيه

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الولاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»[1].

٢٤٨٩٧- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: أخبرنا قتادة، عن صفية بنت شيبة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأ بنحو المُدِّ[2]، ويَغْتَسِلُ بنحو الصَّاع[3].

= شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/ ٢٤١، وإسحاق بن راهويه (٧٦٧)، والبخاري (١٣٩٠) و(٤٤٤١)، وأبو عوانة ١/ ٣٩٩، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٦٤ من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (م): يتوضأ بالمد.

(٣) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. همّام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وقد صرح بسماعه من صفية بنت شيبة في الرواية التالية فانتفت شبهة تدليسه هنا.

وأخرجه أبو داود (٩٢)، والنّسوي في «الأربعين» (١٤)، وأبو يعلى (٤٨٥٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٩ من طرق عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٩٤ من طريق هشام -وهو الدستوائي- عن قتادة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٩ =

٢٤٨٩٨- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا أبان، قال: حدَّثنا قتادة قال: حدَّثتني صَفِيَّة بنت شيبة

أنَّ عائشة حدثتها: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ بالمُدِّ. قال عَفَّان مرة: بقَدْرِ مُدٍّ، وَيَغْتَسِلُ بالصَّاع[1].

= من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن صفية بنت شيبة، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٨٨) عن جرير، عن مسلم الأعور -وهو ابن أبي كيسان الملائي -عن إبراهيم، وهو النخعي، عن عائشة قالت: كان غسل رسول الله ﷺ من الجنابة صاعاً من الماء. ومسلم الأعور ضعيف، وإبراهيم لم يسمع من عائشة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٩ من طريق أبي الأحوص، عن مسلم عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة، بمثل سابقه.

وأخرجه مطولاً الدارقطني ٢/ ١٥٣ من طريق منصور، عن إبراهيم النخعي، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٨٩٨) و(٢٥٠١٥) و(٢٥٨١٦) و(٢٥٨٣٦) و(٢٥٩٧٤) و(٢٥٩٧٥) و(٢٥٩٧٦) و(٢٦٠١٩) و(٢٦١٢٠) و(٢٦٣٩٣).

وانظر (٢٤٠٨٩) و(٢٤٢٤٨) و(٢٤٤٣٠).

وفي الباب عن جابر، وقد سلف برقم (١٤٢٥٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان -وهو ابن يزيد العطار- فقد أخرج له البخاري تعليقاً، واحتج به مسلم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٩٥، وفي «السنن الصغير» (١٤٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٩ من طريق مسلم -وهو ابن إبراهيم الأزدي- عن أبان، به.

وسيأتي برقم (٢٦١٢٠) وشيخ الإمام أحمد هناك عبد الصمد بن عبد الوارث=

٢٤٨٩٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن فراس، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: اجتمعَ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ عنده ذاتَ يوم، فَقُلْنَ: يا نبيَّ الله، أَيَّتُنَا[1] أَسْرَعُ بك لُحُوقاً؟ فقال: «أَطْوَلُكُنَّ يداً». فأَخَذْنا قَصَباً فَذَرَعْناها، فكانتْ سَوْدَةُ بنْتُ زَمْعة أطولَنا ذِرَاعاً، فقالتْ: توفي النَّبيُّ ﷺ، فكانت سودةُ أَسْرَعَنا به لُحُوقاً، فَعَرَفْنا بَعْدُ أنَّما كان طولُ يدِها من الصَّدَقة، وكانت امرأةً تُحِبُّ الصَّدقة. وقال عفان مرَّة: قَصَبَةً نَذْرَعُها[2].

= العنبري عن أبان، به.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٨) و(ظ٢) وهامش (ق): أينا.

(٢) حديث صحيح على وهم في ذكر سودة في قوله: وكانت سودة أسرعنا لحوقاً به. والصواب أنها زينب كما سيأتي في التخريج، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهَمْداني.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١١٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٤٢٠)، وفي «التاريخ الصغير» ١/ ٥٠، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٦٦-٦٧، وفي «الكبرى» (٢٣٢١)، وابن حبان (٣٣١٥) والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٧١ من طرق عن أبي عوانة، به، ولفظه عند البخاري: وكانت أسرعنا لحوقاً به.

وأخرجه مسلم (٢٤٥٢)، وابن حبان (٣٣١٤) و(٦٦٦٥) والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٧٤ من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة، به، وفيه: فكانت زينب أطولنا يداً، لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق، فسماها زينب وهي بنت جحش. =

٢٤٩٠٠- حدثنا عفان، قال: حدَّثنا همَّام قال: حدثنا عليُّ بن زيد، قال: حدَّثَتْني أمُّ محمد

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يرقُد ليلاً ولا نهاراً، فيستيقظُ، إلا تَسَوَّك[1].

= وكذٰلك أخرجه ابن سعد ٨/١٠٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٣٣)، والحاكم ٤/٢٥ من طريق عمرة، عن عائشة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٨/١٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٧٤ من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي مرسلاً، وفيه: فلما توفيت زينب علمن أنها كانت أطولهن يداً في الخير والصدقة.

والصواب أنها زينب، وقد بسط ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٣/٢٨٦-٢٨٨، وقال: وكأن هٰذا هو السر في كون البخاري حذف لفظ سودة من سياق الحديث لمّا أخرجه في «الصحيح» لعلمه بالوهم فيه، وإنه لما ساقه في «التاريخ» بإثبات ذكرها ذكر ما يرد عليه من طريق الشعبي عن عبد الرحمٰن بن أبزى قال: صليت مع عمر على أم المؤمنين زينب بنت جحش، وكانت أول نساء النبي ﷺ لحوقاً به.

قلنا: وانظر «التاريخ الأوسط» للبخاري المطبوع خطأ باسم «التاريخ الصغير» ١/٤٩.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف عليٍّ بن زيد -وهو ابن جدْعان- وجهالةِ أمِّ محمد امرأةِ زيد بن جُدعان - ويقال: اسمها أمينة، ويقال: أمية - وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابنُ مسلم الصفار، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/٤٨٣، وابن أبي شيبة ١/١٦٩ عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد، قال ابن سعد: عن عفان أو غيره، وعندهما: =

٢٤٩٠١- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا وُهيب، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ عثمانَ ابنِ خُثَيْم، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنِّي على الحَوْضِ أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُهُ عَلَيَّ مِنْكُمْ، فَلَيُقْطَعَنَّ رِجالٌ دُوني، فلأَقُولَنَّ: يا رَبِّ، أُمَّتي أُمَّتي[1]، فَلَيُقالَنَّ لي: إنَّكَ لا تَدْرِي ما عَمِلُوا بَعْدَكَ، ما زالوا يَرْجِعُونَ على أَعْقَابِهِم»[2].

= إلا تسوَّك قبل أن يتوضأ. وسترد هذه اللفظة في الرواية (٢٥٢٧٣).

وأخرجه أبو داود (٥٧)، والطبراني في «الأوسط» (٣٥٨١) و(٦٨٣٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٩ من طريقين عن همام بن يحيى، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عليِّ بن زيد إلا همَّام.

وسيرد برقم (٢٥٢٧٣).

وانظر (٢٤١٤٤) و(٢٤٢٠٣).

وفي الباب عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا والسواك عنده، فإذا استيقظ، بدأ بالسواك. وسلف برقم (٥٩٧٩)، وإسناده حسن.

وعن حذيفة عند البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥) أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك، وسلف ٥/ ٣٨٢ و٣٩٧ و٤٠٧.

(١) لفظ «أمتي» لم يكرر في (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، عبد الله بن عثمان بن خثيم فيه كلام، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وهٰذا منها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٤٢ عن عفان بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٧٠)، وأبو يعلى=

٢٤٩٠٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا همَّام، قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، أن أبا سلمة حدثه

أن عائشة حدثته، أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يرقُدَ، توضَّأَ وُضوءَهُ للصلاة، ثم يرقدُ[1].

= (٤٤٥٥)، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٥) من طريقين عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وله شاهد من حديث أسماء عند البخاري (٦٥٩٣)، ومسلم (٢٢٩٣).

وفي الباب عن أبي هريرة سلف برقم (٧٩٦٨).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف (١١١٣٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مُسلم، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد اختلف في متنه على يحيى بن أبي كثير:

فرواه هشام الدستوائي، كما سيرد برقمي (٢٤٩٦٩) و(٢٥٦٧٧)، وكما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦، وحرب بنُ شداد، كما عند الطيالسي (١٤٨٥)، وشيبانُ بنُ عبد الرحمٰن النَّحوي، كما عند البخاري (٢٨٦)، ثلاثتهم عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة قال: سألتُ عائشة: هل كان النبيُّ ﷺ يرقُدُ وهو جُنُب؟ قالت: نعم، ويتوضَّأُ وضوءَه للصلاة، هٰذا لفظ البخاري والطيالسي، وهو لفظ الروايتين المذكورتين، ولم يسق الطحاوي لفظَه، وأحالَ على لفظ الإسناد الذي قبله، وهو: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضَّأَ وضوءه للصلاة».

وقد نقل العُقيلي في «الضعفاء» عن عفَّان قال: كان همَّام لا يكاد يرجع إلى كتابه، ولا ينظر فيه، وكان يُخالَف، فلا يرجع إلى كتابه، وكان يكره ذٰلك. قال: ثم رجع بعد، فنظر في كتبه، فقال: يا عفان، كنا نخطىء كثيراً، فأستغفر الله.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

٢٤٩٠٣- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا مَهْدي، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنها سُئلت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ في بيته؟ قالت: كان يَخْيِطُ ثَوْبَهُ، ويَخْصِفُ نَعْلَه، وَيَعْمَلُ ما يَعْمَلُ الرِّجالُ في بيوتهم[1].

٢٤٩٠٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: أبو المُؤَمَّل أخبرني قال: سمعت الزُّهري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى رَكْعتين قبل الفَجْر ربما اضْطَجَعَ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٤٩). مهدي: هو ابن ميمون البصري.

وأخرجه ابن سعد ١/٣٦٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٩)، وأبو يعلى (٤٨٧٦) وابن حبان (٥٦٧٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢١ من طرق عن مهدي، به.

وسيرد برقم (٢٦٢٣٩)، وسلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٢٦).

(٢) حديث صحيح، دون قوله: «ربما» فقد انفرد بها أبو المُؤَمَّل -وهو عند الطيالسي: أبو الموال- رجل من أهل الشام، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٧٥، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/٤٤٧ ولم يذكرا في الرُّواة عنه سوى شعبة، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٠)، وابنُ أبي شيبة ٩/٧٦، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨٦)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٧٤٥) من طرق =

٢٤٩٠٥- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا هَمَّام، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قُبِضَ رسول الله ﷺ وَرأْسُهُ بين سَحْرِي وَنَحْرِي، قالت: فلمَّا خَرَجَتْ نَفْسُه لم أجد رِيْحاً قَطُّ أطيبَ منها[1]. ٦/١٢٢

٢٤٩٠٦- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لا نَرَى إلا أنما هو الحَجّ، فَقَدِمَ رسولُ الله ﷺ مكَّة، فطافَ ولم يَحلِلْ، وكان معه الهَدْي، فطافَ مَنْ معه من نسائه وأصحابه، فَحَلَّ منهم من لم يكن معه هَدْي، وحاضَتْ هي، فَقَضيْنا مناسِكَنا من حَجِّنا، فلما كانت ليلةُ الحَصْبة، ليلةُ النَّفْر، قالت: يا رسولَ الله، أَيَرْجِعُ أصحابُكَ بحَجٍّ وعُمْرة وأرجع أنا بحَجٍّ؟ فقال: «أما كُنْتِ طُفْتِ لَيالِي قَدِمنا؟». قالت: قلتُ: لا. قال: «انْطَلِقي مع

= عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قلنا: ولم يذكروا لفظ: ربما.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧) بإسنادٍ صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن كثير في «النهاية» ٥/ ٢٤١، وقال: وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجه أحد من أصحاب الكتب الستة.

وانظر (٢٤٠٣٩).

أَخِيكَ إلى التَّنعِيمِ، فأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ، ثم مَوْعِدُكِ مكانُ كذا وكذا» قالت: وحاضَتْ صَفِيَّة، فقال: «عَقْرَى أَوْ حَلْقَى، إِنَّكِ لَحابسَتُنا، أما كُنْتِ طُفْتِ بالبَيْتِ يَوْمَ النَّحرِ؟». قالت: بلى. قال: «لا بأسَ فانْفِري». قالت: فَلَقِيْتُ رسولَ الله ﷺ مُدْلِجاً، وهو مُصْعِدٌ على أهل مَكَّة، وأنا مُنْهَبِطةٌ عليهم، أو هو مُنْهَبِطٌ عليهم وأنا مُصْعِدَة[1].

٢٤٩٠٧- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا وهيب، قال: حدَّثنا منصور بن عبد الرحمٰن، عن أُمِّه

عن عائشة: أَنَّ امرأةً أَتَتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (١٧٦٢)، الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٩ و٢٠٢ من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٥)، والبخاري (١٥٦١)، ومسلم (١٢١١) (١٢٨) و(١٢١١) ٢/ ٩٦٥، وأبو داود (١٧٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٧-١٧٨، وفي «الكبرى» (٣٧٨٥) و(٤١٩١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، به.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٣٧)، وابن خزيمة (٢٩٩٧) من طريقين عن منصور، به. مختصراً.

وقولها: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج، سلف برقم (٢٤١٢١).

وسيأتي بتمامه ومختصراً بالأرقام (٢٤٤٩٣) و(٢٥٤٢٦) و(٢٥٥٧٨) و(٢٥٧٧٧) و(٢٥٨٧٥) و(٢٥٩٦٥) و(٢٦١٦٠) و(٢٦٣٠٠) و(٢٦٣٠١).

كيف أَغْتَسِلُ عند الطُّهْر؟ فقال: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئي». قالت: كيف أتوضَّأُ بها؟ قال: «تَوَضَّئي بها». قالت: كيف أتوضأ بها؟ ثُمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ سَبَّحَ، فأَعْرَضَ عنها، ثم قال: «تَوَضَّئي بها». قالت عائشة: فَفطِنْتُ لما يريدُ رسولُ الله ﷺ، فأَخَذْتُها فَجَذَبْتُها إليَّ، فأخبرتُها بما يريدُ رسولُ الله ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، ووهيب: هو ابن خالد بن عجلان، ووالدة عبد الرحمٰن: هي صفية بنت شيبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٢٠٧-٢٠٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٥)، ومسلم (٣٣٢) (٦٠)، وأبو عوانة ١/٣١٨ وابن حزم في «المحلى» ١/١٠٤ من طريقين عن وهيب، به.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٤٨-٤٩ (ترتيب السندي)، والحميدي (١٦٧)، والبخاري (٣١٤) و(١٢٧٩) و(٧٣٥٧)، ومسلم (٣٣٢) (٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٥-١٣٧، وفي «الكبرى» (٢٤٨)، وأبو يعلى (٤٧٣٣)، وأبو عوانة ١/٣١٧ و٣١٧-٣١٨، وابن حبان (١١٩٩) و(١٢٠٠)، وابن حزم في «المحلى» ١/١٠٣-١٠٤، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٣، وفي «السنن الصغير» (١٧٠)، وفي «معرفة السنن» ١/٤٨٨-٤٨٩، والخطيب في «الموضح» ٢/٤٦٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٢) من طرق عن منصور، به.

وأخرجه موقوفاً إسحاق (١٢٧٩) عن محمد بن الحسن الواسطي، عن منصور ابن صفية بنت شيبة، عن أمه صفية، عن عائشة، قالت: إذا اغتسلت المرأة من المحيض، فتأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها، قال: فسألنا منصوراً عن تفسيره، فقال: يتبع بها حيث كان يصيب الدم جسدها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤١٥) من طريق حماد بن سلمة، عن =

٢٤٩٠٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمادُ بنُ زيد، قال: حدَّثنا مروان أبو لبابة من بني عُقَيْل

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ، يَصُومُ حتى نقول: ما يُريد أن يُفْطِرَ، وَيُفْطِرُ حتى نقول: ما يُريد أن يَصُوم، وكان يقرأُ كلَّ ليلةٍ ببني إسرائيل والزُّمَر[1].

٢٤٩٠٩- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدَّثنا الحَجَّاج بنُ أَرْطَاة، عن عمرو بن شعيب، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة. قال[2]: وحدَّثنيه مكحول، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما اسْتُحِلَّ بِهِ فَرْجُ المرأةِ مِنْ مَهْرٍ أَوْ عِدَةٍ، فهو لها، وما أُكْرِمَ به أَبُوها أَوْ أَخُوها أَوْ وَلِيُّها بعد عُقْدَةِ النّكاح فهو له، وأَحَقُّ ما أُكْرِمَ به الرَّجُلُ ابْنَتُهُ وأُخْتُهُ»[3].

= عطاء بن السائب، عن عكرمة، عن عائشة، به. مختصراً. وعكرمة لم يسمع من عائشة.

وسيرد برقمي (٢٥١٤٥) و(٢٥٥٥١).

وفي الباب عن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٨٩.

قال السندي: قوله: «ممسكة» بفتح السين المشددة، أي: المطيبة بالمسك.

قوله: «فتوضئي» أي: تنظفي بها، أي: تتبعي أثر الدم فيحصل منه الطيب.

(١) حديث صحيح دون قوله: «كان يقرأ» فحسن، وهو مكرر (٢٤٣٨٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

(٢) في (م): قالت. وهو خطأ.

(٣) حسن من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عمرو بن شعيب: =

٢٤٩١٠- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثني سَلاَّم بنُ أبي مطيع، عن جابر، عن الشعبي، عن يحيى بن الجَزَّار قال:

قالت عائشة: من غَسَلَ مَيْتاً فأدَّى فيه الأمانة -يعني: أن لا يُفشيَ عليه ما يكون منه عند ذٰلك- كان من ذنوبه كيومَ ولدته أمه، قالت: وقال[1] رسولُ الله ﷺ: «وَلْيَلِهِ أَقْرَبُ أَهْلِهِ منه إنْ كانَ يَعْلَمُ، فإنْ كانَ لا يَعْلَمُ، فَلْيَلِه مِنْكُمْ مَنْ ترونَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظّاً مِنْ وَرَعٍ أو أَمَانَةٍ»[2].

= فرواه حجاج بن أرطاة -كما في هذه الرواية، وهو عند البيهقي ٧/٢٤٨- والمثنى بن الصباح، فيما أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٤٠) كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهما ابن جريج -كما سلف برقم (٦٧٠٩)- فرواه عن عمر ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، وهو الصحيح. إذ إن حجاج والمثنى ضعيفان.

والقائل: وحدثنيه مكحول هو حجاج بن أرطاة، وهو من هٰذه الطريق مرسل.

وقد أخرجه عبد الرزاق (١٠٧٤٣) من طريق ثور بن يزيد الحمصي، وأبو داود في «المراسيل» (٢١٢) من طريق إسماعيل بن أبي بكر، و(٢١٣) من طريق محمد بن راشد المكحولي، ثلاثتهم عن مكحول، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٨٤، وقال: رواه أحمد، وإسناده منقطع، وفيه حجاج بن أرطاة، وهو مدلس.

(١) في (م): فقال.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨٨١) غير أن شيخ أحمد هناك هو أحمد ابن عبد الملك بن واقد الحراني.

٢٤٩١١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَمْسٌ فَواسِقُ يُقْتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَمِ: الكَلْبُ العَقُورُ، والفَأرَةُ، والحُدَيَّا، والغُرابُ، والعَقْرَبُ»(١).

٢٤٩١٢- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا هشام، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ ناساً كانوا يتعبَّدُون عِبادةً شديدة، فنهاهم النَّبيُّ ﷺ، فقال: «والله إني لأعْلَمُكُمْ بالله عَزَّ وجَلَّ، وأَخْشاكُمْ له». وكان يقول: «عليكُمْ مِنَ العَمَلِ ما تُطِيقُونَ، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٨، وفي «الكبرى» (٣٨٦٤)، وابنُ عبد البَرِّ في «التمهيد» ١٥/ ١٨٤-١٨٥ من طريق وكيع، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٦) من طريق رَوْح ابن القاسم، كلاهما عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٥٧ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

وسيأتي برقمي (٢٥٩٤٦) و(٢٦٢٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن عروة. =

٢٤٩١٣- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدَّثنا الحسنُ بنُ عُبيد الله، قال: حدَّثنا إبراهيم، عن الأسود بن يزيد ٦/١٢٣

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَجْتَهِدُ في العَشْرِ ما لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ[1].

٢٤٩١٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سلمة، قال: حدَّثنا ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن عبد العزيز بن النُّعْمان

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا التقى الخِتانان اغْتَسَلَ[2].

= وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٢) عن محمد بن الفضل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٤٣١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٥٢٩) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بن النعمان من رجال «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عنه سوى عبد الله بن رباح، وهو الأنصاري، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ثم إنه لا يعرف له سماع من عائشة فيما ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/٩، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٥٤)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢٣/١٠٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٥٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به. =

٢٤٩١٥- حدَّثنا بَهْز وعَفَّان، قالا: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: حدَّثنا قَتَادة وعاصم الأَحْوَل، عن مُعاذة

عن عائشة، أنها قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، يبادِرُني مُبَادَرَةً[1].

٢٤٩١٦- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا محمد بنُ دينار، عن سعد بن أوس، عن مِصْدَع أبي يحيى الأنصاري

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان يُقبِّلها وهو صائم، ويمصُّ لسانها. قلت: سمعتَه من سعد بن أوس؟ قال: نعم[2].

= وسيرد (٢٥٩٠٢) و(٢٦٠٢٥) و(٢٦٢٨٩).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٠٦) فانظره لزاماً.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٨٣) عن إبراهيم بن حجاج السامي، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٧٢٣).

وانظر (٢٤٠١٤).

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ويمصُّ لسانها»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن دينار، قال ابن حبان في «المجروحين»: الإنصاف في أمره تركُ الاحتجاج بما انفرد. قلنا: وقد انفرد بلفظة: «ويمصُّ لسانَها»، فقد قال النسائي -فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيب التهذيب»-: هٰذه اللفظة لا توجد إلا في رواية محمد بن دينار. قلنا: ولضعفِ سعد بن أوس، وهو العدوي البصري. ومِصْدعٌ أبو يحيى الأنصاري، وهو الأعرج المُعَرقَب؛ قال ابن معين:=

٢٤٩١٧- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أُهْدِيَ إليه ضَبٌّ، فلم يأكله،

=لا أعرفه، وذكره العُقيلي في «الضعفاء»، ووثقه العجلي، وقال ابن حبان في «المجروحين»: كان ممن يخالف الأثبات في الروايات، وينفرد عن الثقات بألفاظ الزيادات مما يوجب ترك ما انفرد منها. قلنا: فالإسناد مسلسل بمن لا يحتج بما انفرد به. وقد انفردوا بلفظة: ويمصُّ لسانها. وضعفه الحافظ في «الفتح» ٤/ ١٥٣.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٤، من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٦)، وابن خزيمة (٢٠٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٠٥ و٢٤٥٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سعد بن أوس) من طرق عن محمد بن دينار، به.

قال ابن الأعرابي بإثر رواية أبي داود: بلغني عن أبي داود أنه قال: هٰذا الإسناد ليس بصحيح.

وقال ابن عدي: قوله: «يمصُّ لسانها» في المتن لا يقوله إلا محمد بن دينار، وهو الذي رواه. قلنا: وقد ترجم ابن خزيمة للحديث بقوله: باب الرخصة في مصِّ لسان المرأة ... إن جاز الاحتجاج بمصدع أبي يحيى، فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح.

قلنا: قد سلف أنه لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به، وفات ابنَ خزيمة أن يُعِلَّه أيضاً بمحمد بن دينار، وسعد بن أوس.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١١٠) دون هٰذه اللفظة.

قالت عائشة: فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا أُطْعِمه المساكين؟ فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُطْعِمُوهُمُ مِمّا لا تَأْكُلُونَ»[1].

٢٤٩١٨- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا عبد الوارث، قال: حدَّثنا حَبيبٌ المُعَلِّمُ، عن أبي المُهَزِّم، عن أبي هريرة

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «في ذُيولِ النِّساءِ شِبْراً». قال: فقالت عائشة: إذن تخرج سوقهن؟ وقال عفان مرة: أَسوُقُهُنَّ؟ قال: «فَذِرَاعٌ»[2].

٢٤٩١٩- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد، عن حُميد، عن عبد الله ابن أبي عُتبة

عن عائشة أنه كان تُصُدِّقَ على بَرِيرةَ من لحم الصدقة، فأَهْدَتْ إلى النبيِّ ﷺ، فقيل له: إنه من لَحْم الصَّدَقة، فقال:

---

(١) صحيح دون قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٣٦).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٠١، والطبراني في «الأوسط» (٥١١٢) من طريق عفان بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون» لقوله تعالى: ﴿ولا تيمَّموا الخبيثَ منه تنفقون﴾ [البقرة: ٢٦٧].

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٤٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان، وهو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٨٣) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: شبراً، أي: ليزدن شبراً عن ذيول الرجال.

«إِنَّه لَها صَدَقَةٌ، وَلَنا هَدِيَّةٌ»[1].

٢٤٩٢٠- حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس. وهشام بن عروة، عن عروة

عن عائشة: أن النَّبيَّ ﷺ سَمِعَ أَصْوَاتاً[2]، فقال: « ما هٰذِهِ الأَصْواتُ؟» قالوا: النَّخْلُ يُؤَبِّرُونه يا رسولَ الله. فقال: «لو لم يَفْعَلُوا لَصَلُحَ». فلم يُؤَبِّروا عامئذٍ، فصار شِيْصاً، فذكروا ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «إذا كانَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ دُنْياكُمْ فَشَأْنُكُم به، وإذا كانَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ دِينكُمْ فإِلَيَّ»[3].

---

(١) حديث صحيح، عبد الله بن أبي عُتبة لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وبقية رجالِه ثقات رجال الشيخين، غير حماد بنِ سَلَمة، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً. عفَّان: هو ابن مسلم الصفَّار، وحُميد: هو ابن أبي حُميد الطويل.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الله بن أبي عُتبة إلا حُميد، تفرَّد به حماد ابنُ سَلَمة.

قلنا: وسيرد برقم (٢٥١٧٠).

وسلف مطولاً من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة برقم (٢٤١٨٧)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٥٩)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ): صوتاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر من حديث أنس برقم (١٢٥٤٤)، وخرج هناك من طريق عائشة كذٰلك، فأغنى عن إعادته هنا. =

٢٤٩٢١- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا هَمّام، حدَّثنا هشام بنُ عُروة، قال: حدثني أبي

أنَّ عائشة حدَّثته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَرْقُدُ، فإذا استيقظ تسوَّك، ثم توضأَ، ثُمَّ صَلَّى ثمانِ رَكَعَات، يَجْلِسُ في كلِّ رَكْعَتين فَيُسَلِّم، ثُمَّ يُوْتِرُ بخَمْسِ رَكَعَات، لا يَجْلِسُ إلا في الخامسة، ولا يُسَلِّم إلاَّ في الخامسة[1].

٢٤٩٢٢- حدثنا عفَّان قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن أَشْعَث بن سُلَيْم، عن عبد الله بن مَعْقِل المُحَاربي

= قال السندي: قوله: يؤبرونه، من أَبَر كضرب ونصر، وجاء بالتشديد من التأبير: وهو إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فيعلق بإذن الله.

قوله: «لصلح» أي: نظراً إلى الظاهر لعدم ظهور التأثير للتأبير، فليس هٰذا من الخبر الغير المطابق للواقع حتى يكون كذباً.

قوله: شيصاً، بكسر فسكون، هو الرديء من التمر الذي لا يَشْتَدُّ نواه.

قوله: «إذا كان» الذي قلت فيه لكم.

قوله: «شيئاً» بالنصب خبر كان، واسمه ضمير راجع إلى المقول فيه كما بينت.

قوله: «فإلي» أي: فلا تخالفوني فيه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه هو همام بن يحيى العوذي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم مختصراً ١/ ٣٠٥ من طريق أبي عمر عن همام، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قال: سَمِعْتُ عائشة تقول: نهانا رسولُ الله ﷺ أن نَنْبِذَ في الدُّبَّاءِ والمُزَفَّتِ والحَنْتَم[1].

٢٤٩٢٣- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدَّثنا صدقة بن سعيد الحَنَفي، قال: حدَّثنا جُميع بن عُمير التَّيْمي

قال: انطلقتُ مع عمَّتي وخالتي إلى عائشة، فسألتُها[2]: كيف كانت إحداكُنَّ تَصْنَعُ لرسولِ الله ﷺ إذا عَرَكَتْ؟ فقالت: كان إذا كان ذٰلك من إحدانا ائْتَزَرَتْ بالإزار الواسع، ثم التزمتْ رسولَ الله ﷺ بثدييها[3] ونَحْرِها[4].

---

(١) حديث صحيح، عبد الله بن معقل المحاربي سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٠٧)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عوانة: هو وضاح ابن عبد الله اليشكري.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤) بإسنادٍ صحيح.

(٢) ضبب فوقها في (ظ٨)، وجاء في هامشها، فسألناها، وعليها علامة الصحة.

(٣) في (هـ) و(م)و وهامش (ظ٢) بيديها، والمثبت من (ظ٨) و(ق) و(ظ٢) وهامش (هـ).

(٤) إسناده ضعيف جداً شبه موضوع، صدقة بن سعيد الحنفي، قال البخاري: عنده عجائب، وقال الساجي: ليس بشيء، وقال ابن قانع: ضعيف، وقال أبو الحسن ابن القطان: لم تثبت عدالته ولم يثبت فيه جرح مفسر، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وجُميع بن عُمير التيمي، قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وقال ابن نمير: من أكذب الناس، وتناقض =

٢٤٩٢٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: يزيدُ الرِّشْك أخبرني، عن مُعَاذة ٦/ ١٢٤

عن عائشة، أنها سألتها: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أربعاً؟ قالت: نَعَمْ أربعاً، ويزيدُ ما شاءَ الله[1].

٢٤٩٢٥- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ زُرَيْع، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ أبي عتيق، عن أبيه

=فيه ابن حبان، فذكره في «الثقات»، وذكره في «المجروحين»، وقال: كان رافضياً يضع الحديث. وانفرد أبو حاتم بقوله: محله الصدق، صالح الحديث! وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٨٩، وأبو يعلى (٤٨٦٥) من طريق أبي بكر بن عياش، عن صدقة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض.

قال السندي: قولها: إذا عركت، أي: حاضت من باب نصر. وقولها التزمت، أي: عانقت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧١) - ومن طريقه الترمذي في «الشمائل» (٢٨٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٢)، والبيهقي ٣/ ٤٧ والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٥) -وابن ماجه (١٣٨١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٧، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣١) و(١٥٣٢)، وابن حبان (٢٥٢٩) والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٧١ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٧١٩) (٧٨) من طريق عبد الوارث، عن يزيد، به.

وقد سلف برقم (٢٤٤٥٦).

أنَّه سَمِعَ عائشة تحدِّثُه عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ السِّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»[1].

٢٤٩٢٦- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدَّثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صائماً أيام العشر قطُّ[2].

٢٤٩٢٧- حدَّثنا عفَّان، قال: حدثنا يزيد بن زُرَيْع، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمٰن بن أبي عتيق، وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر، فقد روى عنه جمع، وقال أحمد: لا أعلم إلا خيراً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وكذٰلك ابن شاهين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٠، وفي «الكبرى» (٤)، وابن حبان (١٠٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤ من طرق عن يزيد بن زريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٤ من طريق سليمان بن بلال، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن أبي عتيق، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به، وقال: فكأنه سمعه منهما جميعاً.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٣: ذِكْر القاسم غير محفوظ.

وقد سلف برقم (٢٤٢٠٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣٩) من طريق مسدد، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٤٧).

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي قُبِضَ فيه يَنْفُثُ على نفسه ﷺ بالمعوِّذات، فلمَّا ثَقُلَ عن ذٰلك، جعلتُ أَنْفُثُ عليه بهن، ويَمْسَحُهُ[1] بيد نَفْسِهِ[2].

٢٤٩٢٨- حدَّثنا عفان، حدَّثنا أبو عوانة، حدثنا إسماعيل السُّدِّيُّ، عن عبد الله البَهِيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنتُ أقضي ما يكونُ عليَّ من رمضان إلا في شعبان، حتى توفِّي رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) في (هـ) و(م): وأمسحه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١١ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٧٣٥) و(٥٧٥١) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وزاد: فسألت الزهري (السائل: معمر): كيف ينفث؟ قال: كان ينفث على يديه، ثم يمسح بهما وجهه.

وقد سلف برقم (٢٤٧٢٨).

(٣) حديث صحيح، عبد الله البهي اختلف في سماعه من عائشة، فقد ثبته البخاري في «تاريخه» ٥/ ٥٦، ونفاه أحمد، وقد أخرج مسلم من روايته عن عائشة بالعنعنة (٢٥٣٦) (٢١٦)، وإسماعيل السدي: وهو ابن عبد الرحمٰن مختلف فيه، حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٩)، والترمذي (٧٨٣) من طريقين عن أبي عوانة بهٰذا الإسناد، وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٤٩) و(٢٠٥١) من طريقين عن إسماعيل، به.

وأخرجه مالك ١/ ٣٠٨، وعبد الرزاق (٧٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٣/ ٩٨، =

٢٤٩٢٩- حدثنا عفان قال: حمَّادٌ -يعني ابنَ سَلَمة- قال: أخبرني عبد الله بن أبي مُليكة، قال: حدثني القاسم بنُ محمد

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ تلا هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ . . .﴾ [آل عمران:٧] حتى إذا[1] فرغَ منها قال: «قَدْ سَمَّاهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ، فإذَا رأَيْتُمُوهُمْ فاحْذَرُوهُمْ»[2].

= وإسحاق (١٠٧٣) و(١٠٧٤)، والبخاري (١٩٥٠)، ومسلم (١١٤٦) (١٥١)، وأبو داود (٢٣٩٩)، والنسائي ٤/١٩١، وابن ماجه (١٦٦٩)، وابن خزيمة (٢٠٤٦) و(٢٠٤٧) و(٢٠٤٨)، والبيهقي ٤/٢٥٢ من طريق يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وأخرجه مسلم (١١٤٦) (١٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٠، وابن الجارود (٤٠٠) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٤٩٩٩) و(٢٥٤٦٢).

قال السندي: قولها: ما كنت أقضي ما يكون علي، تريدُ أنها تؤخر قضاء رمضان إلى شعبان خوفاً من أن يحتاج إليها النبيُّ ﷺ فيجدها صائمة، وأما في شعبان فكأن الغالب أن النبي ﷺ كان صائماً، وأيضاً فقد ضاق الوقت حينئذ فتعيّن القضاء فيه، والله تعالى أعلم.

(١) لفظة «إذا» من (ق) و(ظ٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٢)، وابن راهويه (٩٤١)، والدارمي (١٤٥)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من آل عمران (٦٦١٥)، وابن أبي حاتم الرازي في «تفسيره» (١٠٣)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٣٢، وأبو نعيم في=

٢٤٩٣٠- حدَّثنا قُرَيْش بن إبراهيم، حدَّثنا المُعْتَمِر بن سليمان، عن شبيب بن عبد الملك التَّيْمي، عن مقاتل بن حَيَّان، عن عمته عَمْرَة

عن عائشة، أنها قالت: كُنَّا نَنْبِذُ لرسولِ الله ﷺ غُدوةً في سِقاء ولا نُخَمِّرُه، ولا نجعل له عَكَراً، فإذا أمسى تعشَّى، فَشَرِبَ على عَشَائِهِ، فإنْ بقيَ شيءٌ فَرَّغْتُه -أو صَبَبْتُه- ثم نَغْسِلُ السِّقاء، فَنَنْبِذُ فيه من العِشاء، فإذا أصبح تَغَدَّى، فَشَرِبَ على غَدَائه، فإن فَضَلَ شيءٌ صَبَبْتُه -أو فَرَّغْتُه- ثُمَّ غُسِلَ السِّقاء.

= «الحلية» ٢/ ١٨٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به. وقرن الدارمي وابن أبي حاتم وأبو نعيم بحماد يزيدَ بنَ إبراهيم التستري، وسترد روايته برقم (٢٦٢٥٧).

وأخرج الطبري (٦٦١١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٠٠)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٣٢ من طريق الوليد بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٥٥: ووهم فيه (يعني الوليد بن مسلم) على حماد، والصحيح عن حماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة. قلنا: ووهم الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فصحح إسناد الطبري هٰذا، وقال: وهو متابعة صحيحة قوية لرواية ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد!

وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الرحمٰن بن القاسم إلا حماد ابن سلمة، تفرد به الوليد، ورواه غيره عن حماد بن سلمة، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

قلنا: وسلف برقم (٢٤٢١٠) من طريق أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة، وليس فيه ذكر القاسم، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على ابن أبي مليكة.

قال السندي: قوله: «سمَّاهم» أي: عيَّنهم بأنهم يتبعون ما تشابه أو ذكرهم بسوء.

فقيل له: أفيه غُسْلُ السِّقاء مَرَّتين؟ قال: مَرَّتَيْنِ[1].

٢٤٩٣١- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا وهيب، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ طاووس، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: وَهِمَ عمر، إنَّما نهى رسولُ الله ﷺ عن الصَّلاة أنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وغُروبُها[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عمرة عمة مقاتل بن حيان، فقد انفرد بالرواية عنها مقاتل، وجهَّلها الحافظان الذهبي وابن حجر، وشبيب بن عبد الملك التيمي قال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، صالح الحديث، لا أعلم أحداً حدث عنه غير معتمر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وقال الذهبي وحده: لا يعرف، ومعتمر بن سليمان أكبر منه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير قريش بن إبراهيم: وهو الصيدلاني البغدادي، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٣٧١٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢١٠، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٠ من طريقين عن المعتمر بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٣٢ من طريق أبي زيد -غير منسوب- عن شبيب، به.

وانظر تخريج الرواية رقم (٢٤١٩٨).

قال السندي: قولها: ولا نخمره، من التخمير، أي: ولا نغطيه خوفاً من الإسكار بالحرارة.

قولها: عكراً، بفتحتين: الدنس والدرَن، أي: لا نترك فيه درناً بل نغسله ثم ننبذ فيه لأنه يخاف عليه الإسكار من بقاء الدرن فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وُهَيب: هو ابن خالد الأيلي،=

٢٤٩٣٢- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا وُهيب، حدَّثنا عبدُ الله بن طاووس، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّها أَهَلَّتْ بعُمْرَةٍ، فَقَدِمَتْ ولم تَطُفْ بالبيت حتى حاضَتْ، فَنَسَكَتْ المناسِكَ كلَّها، وقد أَهَلَّتْ بالحَجِّ، فقال لها النبيُّ ﷺ يوم النَّحْر: «يَسَعُكِ طَوَافُكِ لِحَجِّكِ وَلِعُمْرَتِكِ».

= وعبد الله بن طاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٨٢، وابن المنذر في «الأوسط» (١٠٨٧) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٣١)، ومسلم (٨٣٣) (٢٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٣ من طرق عن وهيب، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٧٨-٢٧٩، وفي «الكبرى» (٣٧٠) و(١٥٤٧) من طريق الفضل بن عنبسة، عن وهيب، به. وفي «المجتبى» زيادة: «فإنها تطلع بين قرني شيطان».

قلنا: والظاهر أن هٰذه الزيادة مقحمة، إذ إنها ليست في جميع الأصول، كما أشار إلى ذلك السندي، ثم إن النسائي لم يخرج هٰذه الزيادة عنده في «الكبرى».

وسيأتي برقم (٢٦١٨٤)، وبنحوه برقم (٢٥٦٣٩).

وانظر (٢٤٤٦٠).

قال السندي: قولها: وهم عمر، أي: سها في زعمه النهي عن الصلاة بعد الفجر والعصر مطلقاً، وإنما النهي عن تخصيص وقت الطلوع والغروب بالصلاة لا عن إيقاع الصلاة في الوقتين المذكورين ولو اتفاقاً من غير تخصيص ولا عن الصلاة بعد الفجر والعصر، ولعل هٰذا إنما هو لأنها سمعت النهي عن التحري، وقد صحَّ النهي كما رواه عمر ولا تعارض، فلا وجه لتخطئة عمر، والله تعالى أعلم.

فأَبَتْ، فبعثَ بها مع عبدِ الرحمٰن إلى التنعيم، فاعْتَمَرَتْ بعد الحَجِّ[1].

٢٤٩٣٣- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدَّثني عمرو بنُ ميمون بن مِهْرَان، قال: أخبرني أبي، قال:

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَمِعَ المُنَادي، قال: «أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰه إلا الله، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وُهيب: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي.

وأخرجه مسلم (١٢١١) و(١٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٠٦ من طريقين عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤١٥٩).

وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٣)، والدارقطني في سننه ٢/٢٦٣، والبيهقي في «السنن» ٥/١٠٦، وفي «السنن الصغير» (١٧٠٨) من طريق مجاهد، عن عائشة أنها حاضت بسرف، فتطهرت بعرفة، فقال لها رسول الله ﷺ: «يُجزِىء عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجِّك وعمرتك».

قال السندي: قوله: «يسعك طوافك ... إلخ» أي: لأنها قارنة، والقارن يكفيه طواف واحد عن النسكين.

قوله: فأبت، أي: ما رضيت بالاكتفاء بتلك العمرة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، ميمون بن مهران: وهو الجزري لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وكان يرسل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرج أبو داود (٥٢٦)، وابن حبان (١٦٨٣)، والحاكم ١/٢٠٤، والبيهقي ١/٤٠٩ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذِّن، قال: «وأنا وأنا». وإسناده صحيح، وصححه =

٢٤٩٣٤- حدثنا عفان، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، قال: أخبرنا حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأني أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِق النبيِّ ﷺ بعد أيام وهو مُحْرِمٌ[1].

٢٤٩٣٥- حدَّثنا عَفَّان، حدَّثنا حمَّاد، عن حَمَّاد، عن إبراهيمَ، عن الأسود

= الحاكم ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن عبد الله بن سلام، سلف ٥/ ٤٥١، وإسناده ضعيف.

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٦٨).

(١) حديث صحيح، دون قوله: بعد أيام، وهٰذا إسناد حسن، حماد -وهو ابن أبي سليمان النخعي- حديثه حسن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩، من طريق حجاج، عن حماد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد. وقرن بحماد بن أبي سليمان عطاءَ بنَ السائب.

وسلف من طريق عطاء، عن إبراهيم، برقم (٢٤١٣٤).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٨٧ من طريق عمر بن عامر، عن حماد بن أبي سليمان، به.

وسيكرر برقمي (٢٥٥٢٢) و(٢٥٧٧٥).

وسيرد من طريق هشام الدستوائي، عن حماد بن أبي سليمان برقمي (٢٤٩٦٦) و(٢٥٥٢٧).

ومن طريق شعبة عن الحكم وحماد ومنصور والأعمش برقم (٢٦٠٨٠).

وسلف بإسناد صحيح دون قوله: «بعد أيام» برقم (٢٤١٠٧).

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالت: لمَّا مَرِضَ النَّبيُّ ﷺ أَخَذْتُ بيده[1]، فَجَعَلْتُ أُمِرُّها على صَدْرِهِ، ودَعَوْتُ بهذه الكلمات: أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاس، فانْتَزَعَ يَدَه من يَدِي، وقال: «أسْأَلُ الله عَزَّ وَجَلَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى الأَسْعَدَ»[2]. ٦/ ١٢٥

٢٤٩٣٦- حدثنا عفَّان قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: كنت أفرُكُ المنيَّ من ثوبِ النبيِّ ﷺ، ثم يذهب، فيصلِّي فيه[3].

---

(١) في (ظ٨): يده.

(٢) حديث صحيح وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٢٤٨٩١) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح. حمَّاد الذي يروي عن إبراهيم: هو حماد بن أبي سليمان، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بنِ سَلَمة، فمن رجال مسلم. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦، وأبو داود (٣٧٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٧)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٦ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٦، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٨٢، عن يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، به، وقرن مع الأسود علقمةَ.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق أبي عوانة -وهو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري- عن حماد بن أبي سليمان والمغيرة بن مقسم، عن إبراهيم النخعي، =

٢٤٩٣٧- حدثنا عفَّان قال: حدَّثنا حمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

أن عائشة قالت: جعلتُمونا بمنزلة الكلب والحمار! لقد رأيتُني وأنا تحت كسائي بين النبيِّ ﷺ وبين القِبْلة، فأكرهُ أن أسنَحَ بين يديه حتى أنسَلَّ من تحت القَطِيفة انسِلالاً[1].

= به. وقد قال علي ابن المديني: ومغيرةُ كان أعلمَ الناس بإبراهيم، ما سمع منه وما لم يسمع، لم يكن أحدٌ أعلمَ به، حمل عنه وعن أصحابه.

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٦٤) من طريق أبي معشر، وسيرد برقم (٢٤٧٠٢) من طريق واصل الأحدب، كلاهما عن إبراهيم النخعي، به.

وسيأتي برقم (٢٥٧٧٨).

(١) حديث صحيح، حمَّاد الراوي عن إبراهيم -وهو ابنُ أبي سليمان النخعي-وإن كان فيه كلامٌ يُنزله عن رتبة الصحيح- متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد شيخ عفان، وهو ابن سَلَمة فمن رجال مسلم. إبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٩١) عن إبراهيم -وهو ابن الحجَّاج السامي- عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٦٥) عن إبراهيم -لم ينسبه- عن حماد -وهو ابن أبي سليمان- عن إبراهيم، أن عائشة قالت: قرنتموني يا أهلَ العراق بالكلب والحمار، إنه لا يقطع الصلاةَ شيءٌ، ولكن ادرؤوا ما استطعتم. قلنا: وإبراهيم لم يسمع من عائشة.

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٥٣).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٠٠٧).

وقولها: فأكره أن أسنح بين يديه: قال ابن الأثير: أي أكره أن أستقبله ببدني في صلاته، من: سَنَحَ لي الشيء: إذا عرض.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٥٨٩: فالظاهر أن عائشة إنما أنكرت=

٢٤٩٣٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن مِقْدَام بنِ شُرَيْح بن هانىء قال: سمعت أبي يحدِّثُ

عن عائشة رضي الله تعالى عنها، أَنَّه سَمِعَها تقول: كنتُ على بعير صَعْبٍ، فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «عليكِ بالرِّفْقِ، فإِنَّ الرِّفْقَ لا يكونُ في شيءٍ إلاّ زَانَهُ، ولا يُنْزَعُ من شيءٍ إلا شَانَهُ»[1].

٢٤٩٣٩- حدثنا عفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا شعبة قال: الحَكَم أخبرني، عن إبراهيم، عن همّام بن الحارث

أنه كان نازلاً على عائشة -قال بَهْز: أن رجلاً من النَّخَعِ كان نازلاً على عائشة- فاحتلم، فأبصَرَتْه جاريةٌ لعائشة، وهو يغسل أَثَر الجنابة من ثوبه، أو يغسل ثوبه. قال بَهْز[2]: هٰكذا قال شعبة. فقالت: لقد رأيتُني وما أزيدُ على أن أفرُكَه من ثوبِ

= إطلاق كون المرأة تقطع الصلاة في جميع الحالات، لا المرور بخصوصه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. المقدام بن شريح بن هانىء وأبوه من رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٥١٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٩) و(٤٧٥)، ومسلم (٢٥٩٤) (٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٨٤١٢) و(١١٠٦٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٣) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٥٣٨٦).

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

(٢) قوله: قال بهز، ليس في (ظ٨).

رسولِ الله ﷺ[1].

٢٤٩٤٠- حدثناه محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، أن همَّام بنَ الحارث كان نازلاً على عائشة. فذكر معناه[2].

٢٤٩٤١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب قال: حدثنا موسى بنُ عقبة قال: سمعتُ أبا سَلَمَةَ بنَ عبد الرحمٰن بن عوف يحدث

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، أنها كانت تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا وقَارِبُوا وأبْشِرُوا[3]، فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ أَحَداً

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أسد العمِّي، والحَكَم: هو ابن عُتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٦ من طريق بهز، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه أبو داود (٣٧١)، وابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٨ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن الحَكَم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٧ من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن المسعودي، عن الحكم وحماد: وهو ابن أبي سليمان، عن إبراهيم، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨)، والطحاوي ١/ ٤٨ من طريق الطيالسي، عن المسعودي، عن حمادٍ وحده -ولم يذكر الحَكَم- عن إبراهيم، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٤٩٣٩) و(٢٥٦١٤) و(٢٦٢٦٦).

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر سابقه، سوى شيخ الإمام أحمد فهو هنا محمد بن جعفر.

(٣) في النسخ عدا (ظ٨): ويَسِّروا، والمثبت من (ظ٨) وهو الموافق للمصادر.

عَمَلُهُ». قالوا: ولا أنتَ يا رسولَ الله؟! قال: «ولا أنا إلا أَنْ يتَغَمَّدَنِيَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ مِنْهُ بِرَحْمَة، واعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ العَمَلِ إلى الله عزَّ وجَلَّ أَدْوَمُهُ وإِنْ قَلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وُهيب: هو ابن خالد.

وعلَّق البخاري طرفَه بإثر (٦٤٦٧) بصيغة الجزم عن عفان، فقال: وقال عفان، بهٰذا الإسناد، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «سدِّدُوا وقاربوا».

وأخرجه مسلم (٢٨١٨) من طريق بهز بن أسد، عن وُهيب، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٠)، والبخاري (٦٤٦٤) و(٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، والنسائي في «الكبرى» (كما في «تحفة الأشراف» ١٢/٣٦٩)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٦٥٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٨) من طرق عن موسى بن عقبة، به. ووقع في مطبوع «مسند الشهاب» عن أم سلمة، بدل أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، وهو تحريف.

قال البخاري بإثر حديثه (٦٤٦٧) وهو من طريق أبي همام محمد بن الزِّبْرِقان، عن موسى بن عقبة، عن أبي سلمة، قال: أظنُّه عن أبي النَّضْر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

فقال الحافظ في «الفتح» ١١/٢٩٩: وفاعل «أظنُّه» هو علي ابن المديني شيخ البخاري فيه، وكأنه جوَّز أن يكون موسى بن عقبة لم يسمع هٰذا الحديث من أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، وأن بينهما فيه واسطة، وهو أبو النضر (وهو سالم بن أبي أمية المدني التميمي) لٰكن قد ظهر من وجه آخر أن لا واسطة، لتصريح وُهيب -وهو ابن خالد- عن موسى بن عقبة بقوله: سمعتُ أبا سلمة، وهٰذا هو النكتة في إيراد الرواية المعلَّقة بعدها عن عفان عن وهيب. وطريق عفان هٰذه وصلها أحمد في «مسنده» قال: حدثنا عفان(وهي الرواية هٰذه) وأخرجها البيهقي في «الشعب» من طريق إبراهيم الحربي، عن عفان. وأخرج مسلم الحديث المذكور من طريق بهز بن أسد، عن وهيب. =

٢٤٩٤٢- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا محمد بن طلحة، عن زُبَيد، عن مجاهد عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما زَالَ جِبْرِيلُ -عليه السَّلامُ- يُوصِينِي بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوَرِّثُهُ»(١).

٢٤٩٤٣- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثني خالد بن الحارث، قال: حدثنا أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن التَّبَتُّلِ(٢).

= قلنا: رواية البيهقي في «الشعب» لم نقف عليها، ورواية مسلم ذكرناها فيما تقدم.

وسيرد برقم (٢٦٣٤٣).

وانظر (٢٤١٦٢).

وفي باب قوله ﷺ: «لن يُدْخلَ الجنةَ أحداً عملُه» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٠٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وأحاديث الباب في قوله: «أحبُّ الأعمال أدومُه وإن قَلَّ» أشرنا إليها في الرواية (٢٤١٦٢).

قال السندي: قولها: قالوا: ولا أنتَ، الظاهر: ولا إياك، فإنه عطف على «أحد»، فَذِكْرُ «أنت» من وضع المرفوع موضع المنصوب بطريق الاستعارة.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٠٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الحسن: وهو البصري.

فرواه أشعث: وهو ابن عبد الملك الحمراني -كما في هٰذه الرواية، وهي عند النسائي في «المجتبى» ٦/٥٨-٥٩، وفي «الكبرى» (٥٣٢٢)- عنه، عن سعد بن هشام، عن عائشة.

ورواه قتادة -كما سيرد ٥/٧- عنه، عن سمرة، عن النبي ﷺ، مرفوعاً. =

٢٤٩٤٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد، عن الحسن

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكرَ جَهْداً شديداً يكون بين يَدَيِ الدَّجَّال. فقلت: يا رسول الله، فأين العربُ يومئذٍ؟ قال: «يا عائشَةُ، العَرَبُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ». فقلت: ما يجزىءُ المؤمنين يومئذٍ من الطعام؟ قال: «ما يُجْزِىءُ الملائِكةَ: التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ والتَّحْمِيدُ والتَّهْلِيلُ». قلت: فأيُّ المالِ[1] يومئذٍ خيرٌ؟ قال: «غُلامٌ شَدِيدٌ يَسْقِي أَهْلَهُ مِنَ المَاءِ، وأَمّا الطَّعَامُ، فَلا طَعَامَ»[2].

٢٤٩٤٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد بن

= وقال الترمذي عقب الرواية (١٠٨٢) ويقال: كلا الحديثين صحيح، ومثله قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٤٠٢، ورجَّح النسائي حديث أشعث، فقال: قتادة أثبت وأحفظ من أشعث، وحديث أشعث أشبه بالصَّواب، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد سلف بنحوه من حديث الحسن، عن سعد بن هشام في الرواية (٢٤٦٥٨)، وسلف كذلك من حديث قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام برقم (٢٤٢٦٩)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قولها: نهى عن التبتل، أي: الانقطاع عن الأهل والاعتزال عنهم.

(١) في (ظ٨) وهامش كل من (ظ٢) و(هـ): المؤمنين، وفي هامش (ق): مال المؤمنين.

(٢) إسناده فيه ضعف وانقطاع، وهو مكرَّر الحديث (٢٤٤٧٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم الصفَّار.

خُمَير، قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ أبي موسى، قال: أَرْسَلَني مُدْرِك -أو ابن مُدْرِك- إلى عائشة أَسْأَلُها عن أشياء

قال: فأَتَيْتُها فإذا هي تُصَلِّي الضُّحى، فقلتُ: أَقْعُدُ حتى تفْرُغَ، فقالوا: هيهات، فقلتُ لآذِنِها: كيف أَسْتَأْذِنُ عليها؟ ١٢٦/٦
فقال: قُلِ السَّلامُ عليكَ أَيُّها النَّبيُّ ورحمة الله وبركاته، السَّلامُ علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، السَّلام على أُمَّهاتِ المؤمنين -أو أزواجِ النَّبيِّ ﷺ- السَّلامُ عليكم. قال: فَدَخَلَتُ عليها فسأَلْتُها، فقالت: أخو عازب، نِعْمَ أهلُ البيتِ. فَسَأَلْتُها عن الوِصَال؟ فقالت: لمَّا كان يوم أُحُد واصَلَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه، فَشَقَّ عليهم، فلما رَأَوا الهلال أخبروا النَّبيَّ ﷺ فقال: «لو زادَ لَزِدْتُ». فقيل له: إنَّك تفعل ذاك أو شيئاً نحوه؟ قال: «إنِّي لستُ مِثْلَكُمْ، إنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُني رَبِّي وَيَسْقِينِي». وسَأَلْتُها عن الرَّكْعتين بعد العَصْرِ؟ فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَ رجلاً على الصَّدَقة، قالت: فجاءَتْه عند الظُّهْر، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهْرَ، وشُغِلَ في قِسْمَتِهِ حتى صلَّى العصر[1] ثُمَّ صَلاَّها، وقالت: عليكم بقيامِ الليل، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يَدَعُه، فإنْ مَرِضَ قرأ وهو قاعِدٌ، وقد عَرَفْتُ أَنَّ أحدكم يقول: بحسبي أَنْ أُقيم ما كَتَبَ لي، وأنَّى له ذلك[2]. وسأَلْتُها عن اليوم

---

(١) في (ظ٨)، وهامش (هـ): حتى صلى صلاة العصر، بزيادة صلاة.

(٢) في (ظ٨) وهامش (هـ): ذاك.

الذي يُخْتَلَفُ فيه من رَمَضَان؟ فقالت: لأَنْ أَصُومَ يوماً من شعبان أحبُّ إليَّ مِنْ أَنْ أُفْطِرَ يوماً من رمضان، قال: فَخَرَجْتُ فسأَلْتُ ابنَ عمر وأبا هُريرة فكلُّ واحدٍ منهما قال: أزواج النَّبيِّ ﷺ أَعْلَمُ بذاك مِنَّا[1].

---

(١) حديث صحيح دون قولها: لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد أخطأ فيه شعبة في اسم عبد الله بن أبي قيس، فقال: عبد الله بن أبي موسى، كما ذكر ذٰلك أحمد عقب هٰذا الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٥) فانظره، لزاماً.

وقوله ﷺ في الوصال، له شاهد من حديث أنس، وقد سلف برقم (١٢٢٤٨) بإسناد صحيح.

وقولها في صلاة النبي ﷺ: ركعتين بعد العصر، سلف (٢٤٥٤٥)، وهو حديث صحيح.

وقولها في قيامه ﷺ، سلف برقم (٢٤١٩١) بإسنادٍ صحيح.

قولها: لأن أصوم يوماً من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوماً من رمضان.

أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢١١ من طريق روح، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٤٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح!

وهو يعارض حديث ابن عمر السالف برقم (٥٢٩٤). ولفظه: «لا تصوموا حتى ترو الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»، وإسناده صحيح.

وحديث عائشة نفسها الآتي برقم (٢٥١٦١)، ولفظه: كان رسول الله ﷺ =

سَمِعْتُ أبي يقول: يزيد بن خُمَيْر، صالح الحديث. قال أبي: عبد الله ابن أبي موسى هو خطأ، أخطأ فيه شُعْبة، هو عبدُ الله بنُ أبي قيس.

٢٤٩٤٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن سليمان، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا عاد مَرِيضاً مَسَحَه بيده، وقال: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَماً». فلمَّا مَرِضَ مَرَضَه الذي ماتَ فيه، قالت عائشة: أَخَذْتُ بيده، فذهَبْتُ لأقول، فانتزع يَدَه، وقال: «اللهم اغْفِرْ لي، واجْعَلْنِي في الرَّفِيقِ الأَعْلَى»[1].

=يتحفظ من هلال شعبان ما لا يتحفظ من غيره، ثم يصومه لرؤية رمضان، فإن غم عليه عد ثلاثين يوماً، ثم صام.

قال السندي: قوله: فقالوا هيهات، أي: بَعُد ذٰلك لتطويلها الضحى.

قوله: لآذانها، اسم فاعل من الإذن، أي: للذي يأذن للدخول عليها.

قوله: «لو زاد» أي: الشهر.

قوله: «لزدت» أي: في الوصال إنكاراً عليهم.

قوله: إنك تفعل ذاك، أي: فكيف تنكر.

قولها: فجاءته، أي: الصدقة.

قوله: «ما كتب لي» أي من الفرائض، ومعنى لي، علي أو المراد بيان أن التكليف لنفع العبد.

قولها: وأنى له، إنكار لذٰلك، فإن إقامة الفرائض لا يتأتى عادة لمن لا يتقيد بالنوافل، والمراد بيان تعسر الإقامة، أي: فلا بد من النوافل لتقوم مقام ما حصل من الاختلال في الفرائض.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٢) سنداً ومتناً. =

٢٤٩٤٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبة، عن أبي بكر بن حفص، عن عروة بن الزُّبير، قال :

قالت عائشة : ما يقطعُ الصلاةَ؟ قال: فقلنا: الحِمارُ والمرأةُ. قال: فقالت عائشة: إن المرأةَ إذاً لَدابَّةُ سوء، لقد رأيتُني بين يَديْ رسولِ الله ﷺ معترِضةً كاعتراضِ الجِنازة، وهو يُصلِّي. قال شعبة: بينَه وبينَ القِبلة فيما أظنُّ[1].

٢٤٩٤٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

سألتُ عائشة: كيف كان يصْنَعُ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: كان يكون في مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ خَرَجَ فَصَلَّى[2].

٢٤٩٤٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ إبراهيم، يُحَدِّث عن الأسود

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو بكر بن حفص: هو عبد الله ابن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزُّهري.

وأخرجه مسلم (٥١٢) و(٢٦٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد، دون كلام شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٨) -ومن طريقه ابن حبان (٢٣٩٠)- والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٥ من طريق النضر بن شُميل، كلاهما عن شعبة، به.

وسيرد برقم (٢٥٠٢٤).

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر غندر.

عن عائشة أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان جُنُباً، فأرادَ أن ينامَ، أو يأكلَ، تَوَضَّأَ[1].

٢٤٩٥٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم

أن علقمةَ وشُرَيحَ بن أرْطاةَ كانا عند عائشة، فقال أحدُهما: سَلْها عن القُبْلَةِ للصَّائم، فقال أحدهما: لا أَرْفُثُ عند أمِّ المؤمنين، فقالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم، ويُباشِرُ وهو صائم، وكان أَمْلَكَكُمْ لأَرَبِهِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو بإسناد سابقه.

وأخرجه مسلم (٣٠٥) (٢٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٤)، ومسلم (٣٠٥) (٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٨، وفي «الكبرى» (٢٥٢) و(٢٥٣) و(٩٠٤٧)، والدارمي (٢٠٧٨)، وأبو عوانة ١/٢٧٨، وابنُ المنذر في «الأوسط» (٥٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٥، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٣ و٢٠٢-٢٠٣، وفي «السنن الصغير» (١٥٠) من طُرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٠٣) من طريق ميمون، عن إبراهيم، به.

وسلف بأطول منه برقم (٢٤٧١٣).

وسيأتي برقم (٢٥٥٨٤) و(٢٥٥٩٧).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد صورتُه الإرسال، وقد اختُلف فيه على شعبة:

فأخرجه الطيالسي (١٣٩٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٢٩-٢٣٠، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة شُريح بنِ أرطاة، من طريق سليمان بن=

. . . . . .

= حرب، كلاهما عن شعبة، بهٰذا الإسناد، فقالا: أن علقمة وشُريحاً. مثل رواية محمد بن جعفر، هٰذه.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٣٠٨٧) و(٣٠٩١) من طريق ابن أبي عديّ، عن شعبة، به، لكنه قال: عن علقمة وشريح بن أرطاة. وقد نقل الحافظ في «الفتح» ٤/١٤٩ عن الإسماعيلي قوله: رواه غندر، وابن أبي عدي، وغير واحد عن شعبة، فقالوا: عن علقمة. قلنا: لكن رواية غندر -وهو محمد بنُ جعفر- كما في هٰذه الرواية فيها: أن علقمة.

وأرسله عبد الرحمٰن بنُ مهدي، كما عند النسائي في «الكبرىٰ» (٣٠٨٨) و(٣٠٩٢)، فرواه عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: دخل علقمةُ وشُريح بنُ أرطاة على عائشة. . .

وأخرجه البخاري (١٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٣٠ من طريق محمد ابن عبد الله بن معبد، كلاهما (البخاري وابن معبد) عن سليمان بن حرب، عن شعبة، فقال: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ونقل الحافظ في «الفتح» ٤/١٤٩ عن الإسماعيلي أن قول سليمان بن حرب عند البخاري: عن الأسود، فيه نظر. قال: وصرح أبو إسحاق بن حمزة فيما ذكره أبو نعيم في «المستخرج» عنه بأنه خطأ. قال الحافظ: وليس ذٰلك من البخاري، فقد أخرجه البيهقي من طريق محمد بن عبد الله بن معبد، عن سليمان بن حرب كما قال البخاري، ثم قال الحافظ: وكان سليمان بنُ حرب حدَّث به على الوجهين، فإن كان حفظه عن شعبة، فلعلَّ شعبة حدَّث به على الوجهين، وإلا فأكثر أصحاب شعبة لم يقولوا فيه من هٰذا الوجه: عن الأسود، وإنما اختلفوا، فمنهم من قال: أن علقمة وشريح بن أرطاة، وصورتُها الإرسال، وكذا أخرجه النسائي من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن شعبة. ومنهم من قال: عن إبراهيم، عن علقمة وشريح.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

٢٤٩٥١- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن أُمِّه

١٢٧/٦ عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، أنه قال: «ولَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطْيبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ هَنِيئاً»(١).

٢٤٩٥٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا مَعْمَر، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، عن عُروة

عن عائشة أن أبا بكر دخلَ عليها وعندها جاريتانِ تَضْرِبانِ

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٥-٤٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! ووقع في مطبوعه: عن أبيه، وهو تحريف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ١٥٨، وأبو داود (٣٥٢٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٠، والحاكم ٢/ ٤٥-٤٦ من طريق محمد بن جعفر، به. وقع في مطبوع الحاكم: عن أبيه، وهو خطأ.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٠)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٥٨، وابن راهويه في «مسنده» (١٦٥٥) و(١٦٥٦)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦٥٧-٦٥٨، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٤٨٠ من طرق عن شعبة، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٩ أن الأشعث بن سوار رواه عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه مطر الوراق عن الحكم، عن إبراهيم، عن شريح، عن عائشة. قال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٨٠: وليس بمحفوظ.

وسيأتي برقم (٢٥٦٦٨).

بِدُفَّيْنِ، فانْتَهَرَهُما أبو بكر، فقال له النبيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً»[1].

٢٤٩٥٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، قال: حدَّثنا مَعْمَر، أخبرنا الزُّهْرِي، عن عُرْوة

عن عائشة: أنَّها كانت تَغْتَسِلُ هي ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[2].

٢٤٩٥٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبَة، عن المِقْدَام بن شُرَيْح بن هانىء

عن أبيه، قال: قالت عائِشة: كنتُ أَتَعَرَّقُ العَرْقَ وأنا حائِضٌ، فيأخُذُه رسولُ الله ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حيثُ كان فمي، وأَشْرَبُ من الإناء، فيأْخُذُهُ رسولُ الله ﷺ، فَيَضَعُ فَمَهُ حيثُ كان فمي، وأنا حائِضٌ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو مكرر (٢٤٠٤٩) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معمر: هو ابن راشد، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٢٨، وأبو عوانة ١/٢٩٥ من طريقين عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وسيرد (٢٥٦٣٤)، وسيكرر (٢٥٤٠٥) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٢٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة. =

٢٤٩٥٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال:

سئلتْ[1] عائشةُ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: ما رأيتُه كان يُفَضِّلُ ليلةً على ليلة[2].

٢٤٩٥٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن إسماعيل قال: سمعتُ الشَّعْبي، يحدِّثُ عن مسروق، قال:

سألتُ عائشة عن الرَّجُلِ يبعث بهَدْيِهِ، هل يُمْسِكُ عما يُمْسِكُ عنه المُحْرِمُ؟ قال: فسمعتُ صوتَ يديها من وراء الحِجاب، ثم

= وأخرجه ابن ماجه (٦٤٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٤)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩١٢٠) من طريقين عن شعبة، به.

وسيكرر برقم (٢٥٧٩٣).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): سألتُ، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٨) وهامش (هـ)، و «أطراف المسند» ٩/٦.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. إبراهيم -وهو ابن يزيد النخعي- لم يسمع من عائشة، ورواية مغيرة -وهو ابن مقسم- عنه ضعيفة. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٦٣٧) عن النضر، عن شعبة، به.

قال الحافظ في «أطراف المسند» ٩/٦: وشاهده حديث أبي سلمة، عنها: ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة. قلنا: قد سلف برقم (٢٤٠٧٣)، وإسناده صحيح.

قالت: قد كنتُ أَفْتِلُ قلائدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثُمَّ يُرْسِلُ بهِنَّ، ثم لا يَحْرُمُ منه شيءٌ[1].

٢٤٩٥٧- حدَّثنا عبدُ الرزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن عمةٍ له سألَتْ عائشة، عن يتيمٍ في حِجْرها

فقالت عائشة: قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ أَطْيَبَ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وإنَّ ولدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»[2].

٢٤٩٥٨- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا بكَّار يعني ابنَ عبد الله بنِ وَهْب الصنعاني، فذكر حديثاً. قال: وسمعتُ ابنَ أبي مُلَيْكةَ، يُحَدِّثُ

عن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ». قالت: فقلتُ: أرأيتَ قولَه عزَّ وجلَّ: ﴿يُحاسَبُ حِساباً يَسِيراً﴾ [الانشقاق:٨]؟ قال: «إنَّما ذَاكُم العَرْضُ، وَلكِنْ مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ عُذِّبَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٦٤٣).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكَّار بن عبد الله بن وهب، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. ابنُ أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

٢٤٩٥٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن الأعمش، عن مُسْلم، عن مسروق

عن عائشة، قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكىٰ أحدٌ مَسَحَه بيمينه، ثُمَّ قال: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ وأَنْتَ الشَّافي، لا شِفَاءَ إلاَّ شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَمَاً»[1].

٢٤٩٦٠- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، قال:

قالت عائشة: لما أَنْزَلَ اللهُ تبارك وتعالى الآياتِ آياتِ الرِّبا من آخِرِ سورةِ البقرة، قامَ رسولُ الله ﷺ، فقرأَهنَّ علينا، ثم حرَّم التجارةَ في الخمر[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٧٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزَّاق: هو ابنُ هَمَّام، وسفيان: هو الثَّوري، ومنصور: هو ابنُ المعتمر، وأبو الضُّحى: هو مُسلم بنُ صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٠٤٥) و(١٤٦٧٤) و(١٤٨٥٢).

وعلَّقه البخاري (٤٥٤٣) بصيغة الجزم عن محمد بن يوسف، عن سفيان، به، وقرن بمنصور الأعمشَ.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (التفسير) (٤٥٠)، وابن راهويه (١٤٤٤)، والدارمي (٢٥٧٠)، ومسلم (١٥٨٠) (٦٩) من طريق جرير، عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٤١٩٣).

٢٤٩٦١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ لا يقرأُ في شيءٍ من صلاةِ اللَّيْل جالساً حتى دَخَلَ في السِّنِّ، وكان إذا بَقِيَتْ[1] عليه ثلاثون آيةً أو أربعون، قام فقرأها، ثُمَّ سَجَدَ[2].

٢٤٩٦٢- حدَّثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمٰن ابن عابس، عن أبيه عابس بن ربيعة

عن عائشة، قال: سألناها أكان رسولُ الله ﷺ نَهَى أن تُؤكَلَ لحومُ الأضاحي بعد ثلاثٍ؟ فقالت: ما قاله إلا في عامٍ جاعَ النَّاسُ فيه، فأراد أَنْ يُطْعِمَ الغنيُّ الفقيرَ، وقد كُنَّا نَرْفَعُ الكُرَاعَ ١٢٨/٦
فنأْكُلُها بعد خمسَ عشرة. قلت: فما اضطَرَّكم إلى ذٰلك؟ قال: فَضَحِكَتْ، وقالت: ما شَبِعَ آلُ محمد ﷺ من خُبْزٍ مأْدُومٍ ثلاثَ ليالٍ حتى لَحِقَ بالله عَزَّ وَجَلَّ[3].

---

(١) في (ظ٨): بقي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه هو سفيان الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٠٩٧).

وأخرجه ابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص٨٥ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٩٩) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. =

٢٤٩٦٣- حدثنا عبد الرَّزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور بن صفية، عن أمه

عن عائشة، قالت: توفِّي رسولُ الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودَيْن: التمرِ والماء[1].

= وأخرجه البخاري (٥٤٢٣) و(٥٤٣٨) و(٦٦٨٧)، وابن ماجه (٣٣١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٧ و٩/٢٩٣، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٤) من طرق عن سفيان الثوري، به. وبعض الروايات مختصرة.

وقال البخاري عقب الرواية (٦٦٨٧): وقال ابن كثير: أخبرنا سفيان، حدثنا عبد الرحمٰن، عن أبيه، أنه قال لعائشة بهٰذا. قال الحافظ في «الفتح» ١١/٥٧١: والنكتة في إيراده طريق محمد بن كثير الإشارة إلى أن عابساً لقي عائشة وسألها، لرفع ما يتوهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع.

وسيأتي برقم (٢٥٥٤٠) عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

والحديث دون قوله: وقالت: ما شبع آل محمد ﷺ... سلف نحوه برقم (٢٤٧٠٧).

وقول عائشة: ما شبع آل محمد ﷺ... سلف برقم (٢٤١٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وصفيَّة والدة منصور: هي بنتُ شَيْبة العَبْدَرِيَّة، ومنصور: هو ابنُ عبد الرحمٰن.

وأخرجه البخاري (٥٤٤٢)، ومسلم (٢٩٧٥) (٣١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٤٦٣) «مسند ابن عباس»، و(١٠٠٩) «مسند عمر» من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٦٢٩).

٢٤٩٦٤- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفةَ رجلٍ من أصحاب عبد الله

عن عائشة، قالت: ذهبتُ أحكي امرأةً أو[1] رجلاً عند رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أُحِبُّ أَنِّي[2] حَكَيْتُ أَحَداً، وأَنَّ لي كذا وكذا». أَعْظَمَ ذٰلكَ[3].

---

(١) في هامش (ظ٢) و(هـ): ورجلاً. نسخة.

(٢) في (م): أن.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو حذيفة: وهو سلمة بن صهيب، ويقال: ابن صهيبة، ويقال: ابن صُهْبة، ويقال: ابن صُهْبان، ويقال: ابن أصيهب الهَمْداني الأرحبي من أصحاب عبد الله بن مسعود، وقد وثقه يعقوب ابن سفيان، واحتج به مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه إسحاق (١٥٩٦) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ المبارك في «مسنده» (٢١)، وفي «الزهد» (٧٤٢)، وإسحاق (١٥٩٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٧٥٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٧٨، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٤٧، وفي «الشعب» (٦٧٢٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٨٧، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة سلمة بن صهيب) من طرق عن سفيان، به. وقد قرن أبو نعيم بسفيان مسعراً.

وسيرد بالأرقام (٢٥٠٤٩) و(٢٥٠٥٠) و(٢٥٥٦٠) و(٢٥٧٠٨).

وفي باب النهي عن الغيبة من حديث أبي هريرة، وأنس، وجابر، وأبي برزة الأسلمي، سلفت على التوالي بالأرقام (٨٩٨٥) و(١٣٣٤٠) و(١٤٧٨٤) و٤/٤٢٠-٤٢١.

قال السندي: قولها: ذهبت أحكي امرأة، أي: فعلتُ مثل فعلها، تحقيراً لها، يقال: حكاه وحاكاه، وأكثر ما يُستعمل في القبيح.

قوله: «وأن لي كذا» عطف على أني حكيت، على معنى الجمع بين =

٢٤٩٦٥- حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، قال: أخبرنا هشام الدَّسْتَوائي، عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، قال:

قلتُ لعائشة: أَيُباشِرُ الصائم -يعني امرأتَه-؟ قالت: لا. قلت: أليسَ رسولُ الله ﷺ كان[1] يُباشِرُ وهو صائم؟ قالت: كان رسولُ الله ﷺ أَمْلَكَكُمْ لأَرَبِهِ[2].

= الحكاية وحصول كذا، أو حال، [وتكون على هٰذه إن مكسورة] أي: لا أحب الحكاية والحال أن يكون بسببها كذا وكذا من المال، فكيف أحبُّها بدون ذٰلك؟! وهٰذا ورد مورد العادة والعُرف، لأن الإنسان في العادة يحب حصول المنافع الدنيوية، فيحب بعض الأشياء ليتوسَّل به إلى منافعه، وأما بالنظر إليه ﷺ، فالمال في نفسه غيرُ محبوب، فكيف يحب المكروه لأجله؟!

قولها: أعظمَ، من الإعظام.

قولها: ذٰلك الفعل، أي: عدَّه عظيماً شنيعاً قبيحاً.

(١) في (م) و(هـ): قد كان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على حمَّاد -وهو ابن أبي سليمان- كما سيرد.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٦٢)، والدارمي (٧٦٩)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣١٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٢، من طريق هشام الدَّسْتَوائي، بهٰذا الإسناد.

وتابع الدَّسْتَوائيَّ حمادُ بنُ سَلَمة، كما عند أبي يعلى (٤٧١٨)، ومحمدُ بنُ طلحة بن مُصَرِّف، كما عند الطبراني في «الأوسط» (٥٠٨٤)، كلاهما روياه عن حماد بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن الحسن -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٩-: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه البخاري (١٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٠، من طريق=

. . . . . .

= سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، به.

وقد ذكرنا الاختلاف على شعبة في إسناد البخاري هٰذا في الرواية (٢٤٩٥٠).

وأخرجه النسائي (٩١٢٩) من طريق الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، به. وذكرنا الاختلاف فيه على منصور في الرواية (٢٤١٣٠) وذكرنا فيها كذٰلك الاختلاف على إبراهيم النخعي.

وسيرد من طريق ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود ومسروق، برقم (٢٥٨١٥).

وقد ترجم النسائي لهٰذه الرواية بقوله: الرُّخْصة في أَنْ تُحَدِّثَ المرأةُ بما يكون بينها وبين زوجِها. قلنا: وفي هٰذا الإطلاق نظر، فإن الذي تحدثت به السيدة عائشة إنما هو فتوى شرعية يراد بها تعليم المسلمين أمرَ دينهم، وإلا فقد صحَّ النهيُ أن يتحدث الزوجان بما يكون بينهما، كما سلف في مسند أبي سعيد الخدري برقم (١١٦٥٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٣١٠٨)، وعنه الطبراني في «الأوسط» (١٦٨٩) -من طريق مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: عن مغيرة، عن أبيه، وهو خطأ. صوابه: عن مغيرة، عن إبراهيم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢١٤) من طريق سيف بن محمد، عن منصور والأعمش وعبيدة بن معتب وحبيب بن حسان، عن إبراهيم، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٥٧) و(٣٠٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٤، من طريق عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، به. ولفظه: ما كان رسول الله ﷺ يمتنع من وجهي وهو صائم.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠).

٢٤٩٦٦- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أنها قالت: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[1].

٢٤٩٦٧- حدَّثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام الدَّسْتَوائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة حَدَّثته أَن النَّبيَّ ﷺ لم يكن يَصُوْمُ من شَهْرٍ من السَّنة أَكْثَرَ من صِيامِهِ من شَعْبان، فإنه كان يَصُومُ شعبان كلَّه، وكان يقول: «خُذُوا مِنَ العَمَلِ ما تُطِيقُونَ، فإِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، فإِنَّهُ كانَ أَحَبُّ الصَّلاةِ إِليهِ ما دووم[2] عليها، وإِنْ قَلَّ». وكان إذا صَلَّى صلاةً يداومُ عليها[3].

---

(١) حديث صحيح، حمَّاد -وهو ابنُ أبي سليمان، وإن يكن حسن الحديث- متابع كما في الرواية (٢٦٠٨٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهَّاب- وهو ابنُ عطاء الخَفَّاف- فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩، وأبو نُعيم في «الحلية» ٦/ ٢٨٤، من طرق عن هشام الدَّسْتَوائي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٩٣٤).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) في (م) و(هـ)، وهامش (ق) و(ظ٢): داوم، وعليها شرح السندي، فقال: أي صاحبها.

(٣) حديث صحيح، عبد الوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف -وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٤٩٦٨- حدَّثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمَة، قال:

حدَّثتني عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بين النِّداء والإقامةِ من صلاةِ الصُّبْح[1].

٢٤٩٦٩- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة قال:

سألتُ عائشة: هل[2] كان النبيُّ ﷺ يرقُدُ وهو جُنُب؟ قالت: نعم، ويتوضأُ وضوءَه للصَّلاة[3].

= وأخرجه بتمامه إسحاق (١٠٥٦) عن النضر بن شميل، والبخاري (١٩٧٠) من طريق معاذ بن فَضَالة، وابن خزيمة (٢٠٧٩) من طريق أبي عامر العقدي وخالد بن الحارث، أربعتهم عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطيالسي -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٣- وإسحاق بن راهويه (١٠٥٥)- ومن طريقه مسلم (٧٨٢) (١٧٧) [٢/٨١١]، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥١- من طريقين عن هشام، به مختصراً في الصوم.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦)، وسيأتي برقم (٢٥٥٥٨) و(٢٦١٢٤).

وانظر (٢٤٠٤٣) و(٢٤١٢٤) و(٢٤٢٤٥).

(١) حديث صحيح، عبد الوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف -وإن كان حسن الحديث- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢) بإسنادٍ صحيح.

(٢) في (ظ٨): أكان، وفي هامشها: هل.

(٣) حديث صحيح، عبد الوهَّاب -وهو ابنُ عطاء الخفَّاف، وإن كان فيه كلامٌ يُنزله عن رتبة رجال الصحيح- متابع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، ويحيى: وهو ابنُ أبي=

٢٤٩٧٠- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا عطاء الخراساني

أنَّ عبدَ الرحمٰن بن أبي بكر دَخَلَ على عائشة يومَ عَرَفَة، وهي صائمة، والماءُ يُرَشُّ عليها، فقال لها عبد الرحمٰن: أفطري، فقالت: أفطر، وقد سَمِعْتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ صَوْمَ يَومِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ العامَ الذي قَبْلَهُ»(١).

=كثير الطائي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٤١)، والبخاري (٢٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٦ من طرق عن هشام الدَّسْتَوائي، بهٰذا الإسناد.

وقرن البخاري بهشامٍ شيبانَ بنَ عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وسيرد برقم (٢٥٦٧١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- لم يسمع من عائشة، قال الحافظ في «الأطراف» ٩/ ١٨٨: هو مرسل، ويحتمل أن يكون رواه عن عبد الرحمٰن لكنه لم يسمع منه، فيكون مرسلاً أيضاً. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ١٨٩، وقال: رواه أحمد، وعطاء لم يسمع من عائشة، بل قال ابن معين: لا أعلمه لقي أحداً من أصحاب النبي ﷺ، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص١٤٢ عن أبي طلحة محمد بن العوام السيرافي، عن عبد الله بن أسد، عن حاتم بن يونس الجرجاني، عن إسماعيل بن سعيد -وهو الكسائي- وكان ثقة مأموناً فقيهاً عالماً، عن يحيى ابن الضُّرَيْس، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، قال: =

٢٤٩٧١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، حدثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال لها: «رَأَيْتُكِ فِي المَنام مَرَّتَيْن، إذا رَجُلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هٰذِهِ امْرَأَتُكَ، فَاكْشِفْ عَنْهَا، فإذا هِيَ أَنْتِ، فأقولُ: إنْ يَكُ هٰذا مِنْ عِنْدِ الله عزَّ وَجَلَّ، يُمْضِهِ»(١).

٢٤٩٧٢- حدَّثنا أحمدُ بنُ الحَجَّاج، قال: حدَّثنا عبدُ العزيز بن أبي حازم، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن أبي بكر، عن عمرة

=دخل عبد الرحمٰن بن أبي بكر يوم عرفة على عائشة وهي تصب الماء... فذكره.

ومحمد بن العوام وعبد الله بن أسد لم نقف لهما على ترجمة، وإسماعيل ابن سعيد وحاتم بن يونس ذكر توثيقهما السهمي ص١٤٢ وص٢٠٣، ويحيىٰ ابن الضريس ومَنْ فوقه ثقات رجال الصحيح.

وصَحَّ عن النبيِّ ﷺ قوله من حديث قتادة عند مسلم (١١٦٢)، وقد سلف ٥/ ٢٩٧: «صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفِّر السنة التي قبله، والسنة التي بعده».

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، ووُهَيب: هو ابنُ خالد بن عَجْلان الباهليّ.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٤، والبخاري (٣٨٩٥) كلاهما عن معلَّى بن أسد، عن وُهَيْب بنِ خالد، بهٰذا الإسناد. وقرن ابن سعد بوُهَيب بنِ خالد عبدَ العزيز ابنَ المختار.

وسلف برقم (٢٤١٤٢).

قال السندي: قوله: «في سَرَقَةٍ»: بفتحتين، أي: قطعة من جيّد الحرير.

عن عائشة: أَنَّ أُمَّ حبيبة بنتَ جَحْش كانت تحتَ عبدِ الرحمٰن ابنِ عَوْف، وأنها اسْتُحِيضَتْ فلا تَطْهُرُ، فَذُكِرَ شأنُها لرسولِ الله ﷺ فقال: «ليست بالحيضةِ ولٰكنَّها رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِم، فَلْتَنظُرْ قَدْرَ قَرْئها التي كانَتْ تَحِيضُ له، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ ثُمَّ لتنظرْ ما بعد ذٰلكَ، فَلْتَغْتَسِلْ عند كُلِّ صلاةٍ وَلْتُصَلِّ»[1]. ١٢٩/٦

---

(١) حديث صحيح، دون قوله: «فلتغتسل عند كل صلاة ولتصل» فهو غير محفوظ، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن الحجاج -وهو المروزي- فمن رجال البخاري، أبو بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم ابن أخت عمرة بنت عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤٩-٣٥٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٢٠٨) من طريقين عن عبدالعزيز ابن أبي حازم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٠-١٢١ و١٨٣، وفي «الكبرى» (٢١٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٣-٣٢٤، والبيهقي ١/ ٣٤٩-٣٥٠ من طريقين عن يزيد بن الهاد، به.

وقد سلف برقم و(٢٤٥٢٣) و(٢٤٥٣٨) بإسناد صحيح.

وقوله: «فلتغتسل عند كل صلاة ولتصل».

ورد هنا من قوله وأمره ﷺ، وقد صرح الزهري في الرواية (٢٤٥٢٣) أن النبي ﷺ لم يأمر بالغسل عند كل صلاة، وإنما فعلته أم حبيبة من نفسها. ونقل البيهقي ١/ ٣٥٠ عن أبي بكر بن إسحاق قوله: قال بعض مشايخنا: خبر ابن الهاد غير محفوظ.

وسيأتي بنحو رواية ابن الهاد، من طريق ابن إسحاق برقم (٢٦٠٠٥) وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «ولٰكنها ركضة»، أي: ركضة من الشيطان، كما في=

٢٤٩٧٣- حدثنا أحمدُ بنُ الحَجَّاج، قال: حدَّثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ، قال: «اللهمَّ صَيِّباً هَنِيئاً»[1].

٢٤٩٧٤- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: أخبرنا أبو بكر بنُ عيَّاش، عن عاصم، عن مسلم، عن مسروق. وأبي حَصِين، عن يحيى بن وَثَّاب، عن مسروق، قال:

سألتُ عائشة عن وِتْر النبيِّ ﷺ؟ فقالت: من كلِّ الليلِ قد أوترَ، وسطِه وآخِرِه، وأوَّلِه، فانتهى وِتْرُه إلى السَّحَر حتى مات[2].

= رواية، وهي الضرب بالرجل والإصابة بها، ونسب إلى الشيطان لأنه وجد به طريقاً إلى التلبيس عليها في أمر دينها وطهرها وصلاتها، ومعنى «من الرحم»، أي: في الرحم.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أحمد بن الحجاج: وهو البكري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف (٢٤٨٧٨).

(٢) هذا الحديث له إسنادان:

الأول: من طريق أبي بكر بنِ عيَّاش، عن عاصم -وهو ابنُ أبي النَّجود- عن مسلم -وهو ابنُ صُبيح أبو الضُّحى- عن مسروق -وهو ابن الأجدع-. وهو إسنادٌ حسن من أجل عاصم بن أبي النَّجود.

والثاني: من طريق أبي بكر بن عيَّاش، عن أبي حَصِين -وهو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي- عن يحيى بن وثَّاب -وهو الأسدي- عن مسروق. وهو إسناد صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي=

٢٤٩٧٥- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عروة

عن عائشة، أنها قالت: اخْتَصَمَ سَعْدُ بنُ أبي وقاص وَعَبْدُ بنُ زَمْعَةَ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال سَعْدٌ: يا رسولَ الله، ابنُ أخي عُتْبَةَ بنِ أبي وقاص عَهِدَ إليَّ أنَّه ابنه، انظر إلى شَبَهِهِ.

وقالَ عَبْدُ بنُ زَمْعَة، هذا أخي يا رسولَ الله، وُلِدَ على فِراش أبي. فَنَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى شَبَهِهِ، فرأى شَبَهاً بَيِّناً بعُتْبة، فقال: «هو لكَ يا عَبْدَ بنَ زَمْعَةَ، الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ، واحْتَجِبِي منه يا سَوْدَةَ ابْنَةَ زَمْعَةَ». قالتْ: فلم يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ[1].

= بكر بن عيَّاش، فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو ثقة، وإنما تكلَّموا في روايته عن الأعمش.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٢/٢٨٦، والترمذي (٤٥٦)، وابن ماجه (١١٨٥) من طريق أبي بكر بن عياش، بالإسناد الثاني. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٤١ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٨١٩) و(١٣٨٢٤)، والدارقطني ٤/٢٤١ من طريق ابن جريج، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٤٤) عن زمعة -وهو ابن صالح-، وأخرجه البخاري (٢٢١٨)، ومسلم (١٤٥٧) (٣٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٠، وفي «الكبرى» (٥٦٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٧)، والدارقطني =

٢٤٩٧٦- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الرحمٰن الطُّفاوي، قال: حدَّثنا أيوب، عن القاسم بن محمد

عن عائشة أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يَبْعَثُ بالهَدْي، ثم لا يَصْنَعُ ما يَصْنَعُ المُحْرِمُ[1].

* ٢٤٩٧٧- حدَّثنا يحيى بنُ أيوب، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمٰن الجُمَحِيُّ، عن هشامِ بنِ عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يَبْقَى بَعْدِي مِنَ النُّبُوَّةِ شَيْءٌ[2] إلاَّ المُبَشِّرَاتُ». قالوا: يا رسولَ الله، وما المُبَشِّراتُ؟ قال: «الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ يَرَاها الرَّجُل أَوْ تُرَى له».

= ٤/٢٤٢، والبيهقي في «السنن»١٠/ ١٥٠و٢٦٦ من طريق الليث -وهو ابن سعد- كلاهما عن الزهري، به.

وفي رواية البخاري (٦٨١٧) عن أبي الوليد، عن الليث، لم يرد فيها: «وللعاهر الحجر». قال البخاري عقبه: زاد لنا قتيبة، عن الليث: «وللعاهر الحجر».

وقد سلف برقم (٢٤٠٨١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي، فقد وثقه ابن المديني والذهبي، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهم أحياناً، وقال ابن معين وابن عدي: لا بأس به. وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وله في البخاري ثلاثة أحاديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.:

وسيرد نحوه بإسنادٍ صحيح رقم (٢٥٨١٨).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) كلمة «شيء» من (هـ) و(م).

قال أبو عبد الرحمٰن: وقد سمعتُ من يحيى بن أيوب هٰذا الحديث غير مرَّةٍ، حدَّثناهُ يحيى بنُ أيوب أملاه علينا إملاءً، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمٰن الجُمَحِيُّ مِثْله[1].

٢٤٩٧٨- حدَّثنا الحكمُ بن مروان، قال: حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، مختلف فيه، فقد وثقه ابن معين وابن نمير وموسى بن هارون والعجلي والحاكم، وقال أحمد: ليس به بأس، وحديثه مقارب، وقال النسائي: لا بأس به، وقال ابن عدي: له غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة، وقال الساجي: يروي عن هشام وسهيل أحاديث لا يتابع عليها، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق له أوهام، فهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد توبع.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٤/ ١٨٨، والبيهقي في «الشعب» (٤٧٥٠) من طريق الإمام أحمد وابنه عبد الله، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢١١٨) (زوائد)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١٤٠ من طريق يحيى بن أيوب، به. قال البزار: لا نعلم رواه هٰكذا إلا سعيد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٧٥٠) من طريق عباد بن موسى، عن سعيد، به.

وأخرجه البزار (٢١١٩) (زوائد) من طريق عصمة بن محمد، عن هشام، به. وقال: لا نعلم رواه عن هشام إلا عصمة وسعيد.

قلنا: وهٰذه متابعة لا يفرح بها، عصمة بن محمد متروك. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٧٢، وقال: رواه أحمد والبزار، إلا أنه قال: يراها الرجل الصالح. ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠)، وإسناده صحيح.

وآخر عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٣)، وإسناده صحيح كذٰلك.

عن عائشة، قالت: كنت أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد وإنا لجُنُبان، ولكنَّ الماءَ لا يَجْنُبُ[1].

٢٤٩٧٩- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا همام، قال: حدثنا قتادة، عن ابن سيرين:

أنَّ النَّبيَّ ﷺ كَرِهَ الصَّلاةَ في ملاحِفِ النِّساء.

قال قتادة: وحدَّثني: إما قال: كثير، وإما قال: عبد ربه -شك هَمَّام-، عن أبي عياض

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى وعليه مِرْطٌ من صوفٍ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، والحكم بن مروان من رجال «التعجيل»، قال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال محمود بن غيلان: ضرب أحمد ويحيى وأبو خيثمة على حديثه وأسقطوه. قلنا: لم يضرب أحمد عليه كما ترى، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن أبي الأجدع الهَمْداني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريق حريث: وهو ابن أبي مطر الفزاري، عن الشعبي، بهٰذا الإسناد، وحريث ضعيف.

وسيرد (٢٥٢٣٥)، وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

وقولها: والماء لا يجنب، سيرد نحوه موقوفاً بإسناد صحيح رقم (٢٥٣٨٩) بلفظ: إن الماء لا يُجْنِبُهُ شيء. وقد صح رفعه بطرقه وشواهده من حديث ابن عباس، وقد سلف برقم (٢١٠٠) ومن حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١١١٩)، وذكرنا هناك شواهده.

لعائشة، عليها بَعْضُه وعليه بَعْضُه[1].

٢٥٩٨٠- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّاد، يعني ابنَ سَلَمة، قال: حدثنا عليُّ بنُ زيد، عن أبي عثمان النَّهديِّ

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «اللَّهمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الذِين إذا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وإذا أَساؤُوا اسْتَغْفَرُوا»[2].

---

(١) حديثان لهما إسنادان:

الأول: عفّان، عن همام، عن قتادة، عن ابن سيرين أن النبي ﷺ كره الصلاة في ملاحف النساء. وهٰذا إسناد ضعيف لإرساله، وقد سلف نحوه برقم (٢٤٦٩٨).

والثاني: عفان، عن همام، قال قتادة: وحدثني إما قال: كثير، وإما قال: عبد ربه -شك همام- عن أبي عياض، عن عائشة: أن النبي ﷺ صلى وعليه مرط من صوف لعائشة، عليها بعضه وعليه بعضه. وإسناده حسن، وشيخ قتادة فيه هو كثير بن أبي كثير البصري كما جاء مصرحاً به في رواية عبد الصمد، عن همام الآتية برقم (٢٥٨٤٢)، وفي رواية هشام الدستوائي عن قتادة (٢٥١٣٢) فيرتفع بهما شك همام في هٰذه الرواية. وكثير بن أبي كثير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه العجلي.

وسيأتي بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٨٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليِّ بن زيد، وهو ابن جُدْعان، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد بن سَلَمة، فمن رجال مسلم، وروىٰ له البخاري تعليقاً. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وأبو عثمان النَّهدي: هو عبد الرحمٰن بنُ مُلّ.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤٠١) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٣)، وابن راهويه (١٣٣٦)، وأبو يعلىٰ (٤٤٧٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠١)، والبيهقي في «شُعَب الإيمان» (٦٩٩٢)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٢٣٣ من طرق عن حمَّاد بن سَلَمة، به. =

٢٤٩٨١- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا علي ابن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة قالت: سابقني[1] رسولُ الله ﷺ فَسَبَقْتُهُ[2].

= وأخرجه البيهقي في «الشُّعَب» (٦٩٩٦) قال: أخبرنا أبو نصر بن قتادة من أصل كتابه، أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، حدثنا الحسن بن المثنى العنبري (وتحرَّف فيه إلى الحسين بن المثنى البصري) حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي عثمان، به. وقد تابع فيه ثابتُ البناني عليَّ بنَ زيد، غير أن أبا نصر بن قتادة -شيخ البيهقي- لم نعرفه، ثم إن هذه الرواية قد خالف فيها الحسن بن المثنى العنبري الإمام أحمد في روايته عن عفان، فجعله على الجادة من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وقد رواه عددٌ من الثقات -كما سيأتي- عن حماد، عن علي بن زيد، وهو الصواب، إنْ شاء الله.

وسيرد بالأرقام: (٢٥١٢٠) و(٢٥٥٥٠) و(٢٦٠٢١).

وفي باب الاستبشار بالحسنة عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «من سرَّتْه حسنتُه وساءته سيئتُه، فهو مؤمن»، سلف برقم (١١٤).

وانظر حديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٥٦٥).

(١) في (م): سبقني، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة.

فرواه عفان -كما في هٰذه الرواية- وهو عند أبي شيبة كذٰلك ١٢/٥٠٩، وحجاج بن منهال كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٢٣) وحسن بن موسىٰ كما سيأتي (٢٦٣٩٨)، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة.

ورواه يزيد بن هارون -كما سيأتي (٢٥٤٨٨)- عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن عائشة، به. =

٢٥٩٨٢- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا الكِرْمانيُّ حَسَّانُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا سعيدُ بنُ مسروق، عن يوسفَ بنِ أبي بُرْدَة بنِ أبي موسى الأشعري، عن أبي بُرْدَةَ، قال:

٦/ ١٣٠ أتيتُ عائشةَ، فقلتُ: يا أُمَّتاه، حدِّثيني شيئاً سَمِعْتِه مِنْ رسولِ الله ﷺ، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الطَّيْرُ تَجْرِي بقَدَرٍ»، وكان يُعْجِبُه الفَأْلُ الحَسَنُ[1].

= ورواه يونس -كما سيأتي (٢٦٢٥٢)- عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤١١٨) بإسناد صحيح بلفظ: سابقني النبي ﷺ فسبقته، فلبثنا حتى إذا رهقني اللحم سابقني فسبقني، فقال: «هذه بتيك».

(١) حديث صحيح لغيره دون قوله: «الطير تجري بقدر» فحسن، حسان ابن إبراهيم الكرماني، حسن الحديث، وقد أخرج البخاري له متابعة، ويوسف -وإن لم يرو عنه سوى اثنين-، فقد ذكره ابنُ حبان في «الثقات». ووثقه العجلي، وصحح حديثه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٧٤٨) (زوائد)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٤٥)، والحاكم ١/ ٣٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: قد احتج الشيخان برواة هٰذا الحديث عن آخرهم، غير يوسف بن أبي بردة، والذي عندي أنهما لم يهملاه بجرح ولا بضعف، بل لقلة حديثه، فإنه عزيز الحديث جداً، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٥٤)، والبزار (٢١٦١) (زوائد)، وابن حبان (٥٨٢٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٥١، والإسماعيلي في «معجمه» (١١١)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٦٧٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٨٣ من طرق عن حسان بن إبراهيم، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢٠٩ وقال: رواه البزار، وقال: لا يروى=

٢٤٩٨٣- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلَمة، قال: أخبرنا عطاء ابنُ السَّائب، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس

عن عائشة، قالت: كأنِّي أنظرُ إلى وَبِيْصِ[1] الطِّيبِ في مَفْرِقِ رأسِ[2] رسولِ الله ﷺ وهو مُحرِم[3].

= إلا بهٰذا الإسناد، ورجاله رجال الصحيح غير يوسف بن أبي بردة وثقه ابن حبان.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٤٤) من طريق يحيى بن مسلمة بن قعنب، عن حسان بن إبراهيم، عن سعيد بن مسروق، عن ابن بريدة، سئلت عائشة: ما كان رسول الله يقول في القدر؟ قالت: كان يقول: «كل شيء بقدر»، وكان يعجبه الفأل الحسن. ويحيى بن مسلمة منكر الحديث.

وقولها: كان يعجبه الفأل الحسن. يشهد له حديث أنس السَّالف برقم (١٢١٧٩)، وإسناده صحيح. وانظر حديث أبي هريرة (٧٦١٨).

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم (٥٨٩٣): «كل شيء بقدر»، وإسناده صحيح.

(١) في (م): إلى وبيصه وبيصِ الطِّيب.

(٢) لم ترد كلمة «رأس» في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عطاء بن السائب، وقد روى حماد بنُ سَلَمة عنه قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم. وهو مكرر أحد إسنادي (٢٥٧٧٥) غير شيخ أحمد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٢٤١) من طريق زياد البكَّائي، عن الأعمش، عن إبراهيم بهٰذا الإسناد. وجمع إليه حديث الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة إلاَّ زياد.

قلنا: وقد سلف من طريق الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة برقم (٢٤٧٨١).

وسيرد كذٰلك برقم (٢٥٧٢٣).

٢٤٩٨٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا همَّام، قال: حدثنا قتادة قال: حدثتني معاذة العدوية

عن عائشة، قالت: مُرْنَ أزواجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا[١] عنهم أَثَرَ الخَلاء والبَوْل، فإنِّي أستحي[٢] أن آمرهم بذٰلك، إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَفْعَلُه[٣].

٢٤٩٨٥- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمادُ بنُ زيد، قال: حدَّثنا مَعْمَر ونُعْمان -أو أحدُهما- عن الزُّهْري، عن عروة:

عن عائشة، قالت: ما لَعَنَ رسولُ الله ﷺ مُسْلِماً مِن لَعْنَةٍ تُذْكر، ولا انتقمَ لنفسه شيئاً يُؤْتى إليه، إلا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرُماتُ الله عَزَّ وجَلَّ، ولا ضَرَبَ بيده شيئاً قَطُّ، إلا أنْ يَضرِبَ بها في سبيلِ الله، ولا سُئِلَ شيئاً قَطُّ فَمَنَعَه، إلاَّ أن يُسْأل مَأْثماً، فإنه كان أبعدَ الناسِ منه، ولا خُيِّرَ بين أمرينِ قَطُّ إلاّ اختار أيسرهما، وكان إذا كان حديثَ عَهْدٍ بجبريل -عليه السَّلام- يُدَارِسه كان أجودَ بالخيرِ من الرِّيْحِ المُرْسَلَة[٤].

---

(١) في (ظ٨): مرن أزواجكن يغسلن عنهم.

(٢) في (ظ٨): أستحيي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفَّار.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/١٠٦ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

(٤) حديث ضعيف بهٰذه السياقة. حمادُ بنُ زيد شكَّ في هٰذا الإسناد، فقال: حدثنا معمر ونعمان أو أحدُهما، عن الزهري. ومعمر سلفت روايته من طريق عبد الرزاق برقم (٢٥٩٥٦)، وليست فيه هٰذه الزيادة. والنعمان: وهو =

٢٤٩٨٦- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثني سُلَيْم بن أَخْضَر، قال: حدَّثنا ابنُ عَوْن، قال: حدَّثني عليُّ بنُ زيد، عن أُمِّ محمد امرأة أبيه

عن عائشة، قالت: كانت عندنا أُمُّ سَلَمَةَ، فجاء النَّبيُّ ﷺ عند جُنْح اللَّيل، قالت: فَذَكَرَتْ شيئاً صَنَعَه بيده، قالت: وجَعَلَ لا يَفْطُنُ لأُمِّ سلمة، قالت: وجَعلتُ أُومِىءُ إليه حتى فَطَنَ، قالت

= ابن راشد ضعيف، سيىء الحفظ، قال البخاري: في حديثه وهم كثير، وقال أحمد: مضطرب الحديث، روى أحاديث مناكير.

قلنا: وقد خالف الرواةَ في هٰذا الحديث عن الزهري، فزاد فيه قولَه: وكان إذا كان حديث عهد بجبريل -عليه السلام- يدارسه كان أجود بالخير من الريح المرسلة. قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٣٤: وهٰذه الألفاظ إنما يرويها الزهري عن عبيد الله بن عبدالله، عن ابن عباس. قلنا: وقد سلف برقم (٢٦١٦) من طريق يونس بن يزيد الأَيْلِي عن الزهري، وإليها سيشير النسائي فيما يلي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٢٥-١٢٦ مختصراً من طريق حفص ابن عمر بن الحارث، والحاكم ٢/٦١٣-٦١٤ من طريق عارم، كلاهما عن حماد بن زيد، عن معمر والنعمان -دون شك- عن الزهري، به، وزاد الحاكم في الإسناد: أيوب. قال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب حديث يونس بن يزيد، وأدخل هٰذا حديثاً في حديث.

وقولها: «ولا سئل شيئاً قط فمنعه»، سلف نحوه بإسناد صحيح من حديث جابر برقم (١٤٢٩٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (٢٤٠٣٤).

قال السندي: قولها: من لعنة تذكر، على بناء المفعول، أي ما كان يكثر اللعن حتى يذكر الناس لعنه، فإن من أكثر الشيء يذكر الناس منه ذٰلك الشيء والمقل لا يذكر منه ذٰلك بل ينسى.

أُمُّ سلمة: أهٰكذا الآن، أما كان[1] واحدة منا عندك إلاّ في خِلابةٍ كما أرى. وسَبَّتْ عائشةَ وَجَعَلَ النَّبيُّ ﷺ ينهاها فتأبى، فقال النَّبيُّ ﷺ: «سُبِّيها». فَسَبَّتْها حتى غَلَبَتْها، فانطلقتْ أُمُّ سلمة إلى عليٍّ وفاطمة[2]، فقالت: إنَّ عائشة سَبَّتْها، وقالت لكم وقالت لكم، فقال عليٌّ لفاطمة: اذهبي إليه فقولي: إنَّ عائشة قالت لنا وقالت لنا، فأتته[3]، فذكَرَتْ ذٰلك له، فقال لها النبيّ ﷺ: «إنَّها حِبَّةُ أَبِيكِ ورَبِّ الكَعْبَةِ». فَرَجَعَتْ إلى عليٍّ، فذكرتْ له الذي قال لها، فقال: أَمَا كَفَاكَ إلاّ أَنْ قالت لنا عائشة وقالت لنا حتى أَتَتْكَ فاطمة، فقلتَ لها: «إنَّها حِبَّةُ أَبِيكِ ورَبِّ الكَعْبة»[4].

---

(١) في (م): كانت.

(٢) في (ظ٨): وإلى فاطمة.

(٣) في (ظ٨): فأتيت، وفي (ق): فأتيته.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، علي بن زيد -وهو ابن جُدْعان- ضعيف، وأم محمد امرأة والد علي بن زيد -وهي أمية بنت عبد الله ويقال: أمينة- مجهولة، إذ لم يرو عنها سوى ابن زوجها علي بن زيد، ولم يوثقها أحد.

ثم إنه اختلف على ابن عون في متنه، فرواه سليم بن أخضر -كما في هٰذه الرواية- عن ابن عون، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، قالت: كانت عندنا أم سلمة.

ورواه أزهر -وهو ابن سعد السمان- كما في الرواية التي بعدها (٢٤٩٨٧)- ومعاذ بن معاذ -فيما أخرجه أبو داود (٤٨٩٨)، والطبري في «تفسيره» ٢٥/ ٣٩- عن ابن عون، عن علي بن زيد، عن أم محمد، عن عائشة، قالت: كانت عندنا زينب بنت جحش.

قلنا: وإن كانت رواية أزهر ومعاذ أصح لموافقتهما في ذكر زينب رواية =

٢٤٩٨٧- حدَّثنا أزهر، قال: أخبرنا[1] ابنُ عَوْن قال: أنبأني عليُّ بنُ زيد، عن أُمِّ محمد امرأة أبيه، قالت: وكانت تغشى عائشة

قالت: كانت عندنا زينبُ بنتُ جَحْش، فذكر نحو حديث سُلَيْم بن أَخْضَر إلاّ أن سليماً قال: أُمُّ سلمة[2].

٢٤٩٨٨- حدثنا عفَّانُ، قال: حدَّثنا وُهَيْب، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند إحرامِه بأطيبِ ما أجِدُ[3].

= خالد بن سلمة الفأفاء عن عبد الله البهي عن عروة السالفة برقم (٢٤٦٢٠)، وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة عند البخاري (٢٥٨١)، وهٰذا ما رجحه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٧/ ١٩٩، إلا أن ضعف الرواية ونكارتها لم يزولا، والله أعلم.

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

قال السندي: قولها: عند جنح الليل، بالضم والكسر، طائفة منه، أي: عند استحكام الظلمة.

قولها: صنعه بيده، كمد اليد إليها.

قولها: لأم سلمة، أي: لا يرى أن هٰذه أم سلمة، بل يرى أنها عائشة.

قولها: إلا في خلابة، أي: خديعة، فإن مدَّ اليد ثم الإعراض يشبه الخديعة.

قوله: ينهاها، أي: عن سَبِّ عائشة.

قوله: اذهبي إليه، أي: إلى النبيِّ ﷺ.

قوله: فقال أما كفاك، أي: فقال علي للنبي ﷺ.

(١) في (ظ٨): أنبأنا، وفي (ق): حدثنا.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة (٢٤٩٨٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار،=

٢٤٩٨٩- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا أبو بكر النَّهْشَلي، قال: حدثنا زياد بن عِلاقة، عن عمرِو بنِ ميمون

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ في رمضانَ وهو صائم[1].

= وُهَيْب: هو ابنُ خالد.

وأخرجه البخاري (٥٩٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، من طريقين، عن وُهَيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٨٠٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٨، و«الكبرىٰ» (٣٦٧٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٠، من طريق الليث، عن هشام، به.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو بكر النَّهشلي من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مسلم، وعمرو بن ميمون: هو الأَوْدي.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٧١) من طريق بَهْز بن أسد، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، من طريق أبي عاصم، كلاهما عن أبي بكر النَّهْشلي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٤)، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٩، وابن راهويه (١٥٦٨)، ومسلم (١١٠٦) (٧٠)، وأبو داود (٢٣٨٣)، والترمذي (٧٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٩٠)، وابن ماجه (١٦٨٣)، وأبو يعلى (٤٧١٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، من طريق أبي الأحوص.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٦٦) و(١٥٦٧) من طريق أبي إسحاق الشَّيباني، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٣ من طريق إسرائيل (وقرن الطيالسي بأبي الأحوص قيسَ بنَ الربيع)، أربعتهم عن زياد بن عِلاقة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال الدارقطني: هٰذا إسناد صحيح. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٨: وخالفهم عمرو بن أبي قيس، فرواه عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون عن ميمونة، ووهم فيه.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

٢٤٩٩٠- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا شُعْبة، قال أَشْعَث بن سُلَيْم: أخبرني أنه[١] سَمِعَ أباه، يحدِّث عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ في شأنه كلِّه: في طُهوره وتَرَجُّلِهِ ونَعْلِهِ.

قال: ثُمَّ سألته بالكوفة، فقال: «التَّيَمُّنَ ما[٢] اسْتَطاعَ»[٣].

٢٤٩٩١- حدَّثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة حدَّثَتْه: أنها كانت تَغْتَسِلُ هي ورسولُ الله ﷺ ٦/١٣١
من[٤] إناءٍ واحد، يَغْرِفُ قَبْلَها وتَغْرِفُ قَبْلَهُ[٥].

---

(١) لفظ «أنه» من (م).

(٢) في (م): بما، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٢٢ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (ظ٨): في.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦ من طريق الخصيب، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي ١/ ٣٨، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٨ و٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، وابن حبان (١١٩٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٧٤) من طريق مالك، وعبد الرزاق (١٠٤٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٨ من طريق ابن جريج، =

. . . . . .

= وابن راهويه (٥٥٩) عن عبدة بن سليمان و(٨٩٢) عن يحيى بن محمد بن قيس المدني، والبخاري (٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨ و٢٠١، والبيهقي في «السنن» ١/١٧٥ من طريق عبد الله بن المبارك، والبخاري (٥٩٥٦) من طريق عبد الله بن داود، و(٧٣٣٩) وابن خزيمة (٢٣٩) من طريق هشام بن حسان، والترمذي (١٧٥٥) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، وأبو يعلى (٤٤٢٩) من طريق عمر بن علي، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٣ من طريق عبيد الله بن موسى، والطبراني في «الأوسط» (١٢٤٨) و(٤٥٥١) من طريق عبيد الله بن عمر، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٨ من طريق أبان، كلهم عن هشام، به. زاد ابن أبي الزناد: وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هٰذا الوجه، وقد روي من غير وجهٍ عن عائشة أنها قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، ولم يذكروا فيه هٰذا الحرف: وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة. وعبد الرحمٰن بن أبي الزناد ثقة، كان مالك بن أنس يوثقه، ويأمر بالكتابة عنه.

ورواه حماد بن سلمة، واختلف عليه فيه:

فأخرجه أبو داود (٩٩) عن إسحاق بن منصور، عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ١/١٦٩ من طريق إسحاق بن منصور، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. فأسقط الواسطة بين حماد وهشام.

وأخرجه أبو داود (٩٨) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد، أخبرني صاحب لي، عن هشام، أن عائشة. لم يذكر فيه: عن أبيه. =

٢٤٩٩٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا مهدي بن ميمون، قال: حدثنا أبو عثمان الأنصاري، قال: سمعت القاسم بنَ محمد بن أبي بكر يحدث

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أنها سَمِعَتْه يقول: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرامٌ، وَما أَسْكَرَ الفَرْقُ، فَمِلءُ الكَفِّ مِنْهُ حَرامٌ»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٥٩٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٥٦ من طريق عبد الله بن أحمد، عن حوثرة بن أشرس، عن حماد بن سلمة، عن شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قال الطبراني: لم يروه عن شعبة إلا حماد بن سلمة، ولا عنه إلا حوثرة، تفرد به عبد الله.

وقال ابن عدي: ولا أعلم أنه سمي شعبة في هٰذا الإسناد، ورواه عن حماد ابن سلمة غير حوثرة، حدثنا أبو يعلى، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، عن صاحب له، عن هشام بن عروة، فذكره. قلنا: وهو عند أبي يعلى برقم (٤٤٨٤) لكن لم يذكر فيه: عن صاحب له.

وقال أبو نعيم: غريب من حديث حماد عن شعبة.

قلنا: ولفظ حماد في حديثه: من إناء واحد في تورٍ من شَبَهٍ وتور: وعاء، من شبه، أي من نحاس.

وقد سلف برقم (٢٤٩١٥) من طريق حماد بن سلمة، حدثنا قتادة وعاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٣٢) سوى شيخ أحمد، فهو هنا عفان، وهو ابن مسلم الصفار، وزاد فيه هنا: «كلُّ مُسكر حرام».

وهو في «الأشربة» للإمام أحمد (٩٧)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥٥.

وانظر (٢٤٤٢٣).

٢٤٩٩٣- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا القاسم بنُ الفضل، قال: حدثني محمد بنُ علي، قال:

كانت عائشة تَدَّانُ، فقيل لها: مالَكِ وللدَّيْن؟ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ كانَتْ لَهُ نِيَّةٌ في أَداءِ دَيْنِهِ إلا كانَ لَهُ مِنَ الله عزَّ وَجَلَّ عَوْنٌ»، فأنا ألتمسُ ذلك العَوْن[1].

٢٤٩٩٤- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّادٌ، يعني ابنَ سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا فَرَغَ من الأحزاب، دخل المُغْتسل ليغتسل، فجاء[2] جبريلُ عليه السلام، فقال: أوقَدْ وَضَعْتُمُ السِّلاح؟ ما وضعنا أسْلِحَتَنا بعد، انْهَدْ إلى بني قُرَيْظة، فقالت عائشة: كأنِّي أنظُرُ إلى جبريل عليه السلام من خَلَلِ[3] الباب قد عَصَبَ رأسَه من الغبار[4].

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

(٢) في (ظ٨) و(هـ): فجاءه.

(٣) في (ق): من داخل.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقيتهم ثقات من رجال الشيخين. عفَّان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه عَبْد بن حُميد (١٤٨٨) من طريق حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

ومن طريق حسن بن موسى سيرد برقم (٢٦٣٩٩).

وسلف نحوه برقم (٢٤٢٩٥). =

٢٤٩٩٥- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدَّثنا حَمَّاد، عن هشام، عن عروة

عن عائشة، قالت: كنت أَرْقي رسولَ الله ﷺ من العَيْن، فأَضَعُ[1] يدي على صَدْرِه، وأقول: امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بيدكِ الشِّفاءُ، لا كاشِفَ له إلا أنتَ[2].

٢٤٩٩٦- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا وهيب، قال: حدَّثنا خالد الحَذَّاء، عن محمد بن عبَّاد

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ يقول في رَكْعةٍ من صلاةِ اللَّيل: «لا إِلٰه إِلاَّ أَنْتَ»[3].

---

(١) في (ظ٨): وأضع.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد: وهو ابن سلمة -من رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٤).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وُهيب: هو ابن خالد البصري، وخالد الحَذَّاء: هو ابن مهران، ومحمد بن عباد: هو ابن جعفر ابن رفاعة المخزومي المكي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٧٣)، والمروزي في «قيام الليل» ص٧٩ من طريق المغيرة بن سلمة المخزومي، والطبراني في «الدعاء» (٥٤٧) من طريق مُعَلَّى بن أسد، كلاهما عن وهيب، بهٰذا الإسناد.

وقال المغيرة في روايته: في سجوده. وقال المعلى: في ركوعه.

وانظر (٢٤١٦٣) و(٢٥١٧٨).

٢٤٩٩٧- حدَّثنا عَفَّان وبَهْز، قالا: حدَّثنا سليمان بن المغيرة -قال عفان-: حدَّثنا حُمَيْد بن هلال، عن أبي بُرْدة[١]

قال: دَخَلْتُ على عائشةَ، فأخرجتْ إلينا إزاراً غليظاً مِمَّا صُنِعَ باليمن، وكِسَاءً من التي يَدْعون المُلَبَّدةَ -قال بَهْز: تدعون- فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قُبِضَ في هٰذين الثَّوْبَيْنِ[٢].

٢٤٩٩٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا يزيدُ بنُ زُرَيعٍ، قال: حدَّثنا خالد، عن عكرمة

عن عائشة، قالت: اعتكفتْ مع رسولِ الله ﷺ امرأةٌ من أزواجه مُستحاضةٌ، فكانت ترى الصُّفْرَةَ والحُمْرَةَ، فربَّما وضعنا الطَّسْتَ تحتها وهي تُصَلِّي[٣].

---

(١) في (م): بريدة، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة، فقد احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً وتعليقاً. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وبهز: هو ابن أسد العمي.

وأخرجه إسحاق (١٣٦٣)، ومسلم (٢٠٨٠) (٣٤)، وأبو داود (٤٠٣٦)، وابن ماجه (٣٥٥١)، وأبو يعلى (٤٤٣٢) و(٤٩٤٣) و(٤٩٤٤)، وابن حبان (٦٦٢٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٧٥ من طرق عن سليمان بن المغيرة، بهٰذا الإسناد. وأشار البخاري إلى رواية سليمان هٰذه في الرواية السالفة برقم (٣١٠٨).

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة -وهو مولىٰ ابن عباس- من رجاله، وقد أخرج له مسلم مقروناً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وخالد: هو ابن مهران الحذاء. =

٢٤٩٩٩- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدثنا إسماعيل السُّدِّيُّ، عن عبد الله البَهِيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنت أَقْضِي ما يكون عليَّ من رمضان إلا في شَعْبان حتى توفِّيَ رسولُ الله ﷺ[1].

٢٥٠٠٠- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا القاسم بن الفَضْل، قال: حدَّثني ثُمامة ابن حَزْن القُشَيْرِيُّ، قال: سألتُ عائشةَ عن النبيذ؟

فقالت: قَدِمَ وَفْدُ عبدِ القيس على رسولِ الله ﷺ، فنهاهم أن ينتبذوا[2] في الدُّبَّاء والنَّقير والمُقَيَّر والحَنْتَم. وَدَعَتْ جاريةً

= وأخرجه ابن ماجه (١٧٨٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٢٨ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٠) و(٢٠٣٧)، وأبو داود (٢٤٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٤٦) من طرق عن يزيد بن زريع، به.

وأخرجه -مطولاً ومختصراً- البخاري (٣٠٩) و(٣١١)، والدارمي (٨٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٢٨-٣٢٩ من طريقين عن خالد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٣/٩٤ عن ابن علية، عن خالد، عن عكرمة أن بعض أزواج النبي ﷺ كانت مستحاضة وهي عاكفة.

وأخرجه سعيد بن منصور -كما في «فتح الباري» ١/٤١٢- عن إسماعيل ابن إبراهيم، عن خالد، عن عكرمة، أن امرأة من أزواج النبي ﷺ كانت معتكفة وهي مستحاضة. قال: وحدثنا به خالد مرة أخرى عن عكرمة: أن أم سلمة كانت عاكفة وهي مستحاضة، وربما جعلت الطست تحتها.

وانظر (٢٥٦٢٢).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٢٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (هـ) و(م) وهامش (ق) و(ظ٢): ينبذوا.

حَبَشِيَّةً، فقالت لي: سَلْ هٰذه، فإنها كانت تَنْبِذُ لرسول الله ﷺ في سِقاءٍ من اللَّيْل أُوكيه وأُعلِّقُه، فإذا أَصْبَحَ شَرِبَ منه. قالت: كنت أَنْتَبِذُ لرسول الله ﷺ[1].[2]

٢٥٠٠١- حدَّثنا عَفَّان، قال: حدثنا أبو عَوَانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عائشة، قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بالمريض، قال: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، واشْفِ[3] أَنْتَ الشَّافي، لا شِفاءَ إلاّ شِفاؤكَ، شِفاءً لا يُغَادِرُ سَقَماً»[4].

٢٥٠٠٢- حدثنا عفَّانُ، حدثنا حمَّاد، قال: حدثنا[5] ثابت، عن شُمَيْسة

---

(١) قولها: كنت أنتبذ لرسول الله ﷺ، ساقط من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، القاسم بن الفضل: وهو الحُدَّاني، وثُمامة بن حَزْن: وهو القشيري من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند الإمام أحمد في «الأشربة» (٩٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٣٤) و(٨٥٥)، ومسلم (١٩٩٥) (٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٧، والمزي في «تهذيب الكمال» -ترجمة ثمامة- من طرق عن القاسم بن الفضل، به.

وسيأتي برقم (٢٥٠٥٨)، وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤).

(٣) في (ظ٨): اشفِ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٧٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفَّار.

(٥) قوله: «حدثنا» من (ظ٨).

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان في سفر له، فاعتَلَّ بعيرٌ لصفيَّة، وفي إبلِ زينبَ فَضْلٌ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنَّ بَعِيراً لِصَفِيَّةَ اعْتَلَّ، فَلَوْ أَعْطَيْتِها بَعِيراً مِنْ إبِلِكَ». فقالت: أنا أُعطي تلك اليهودية. قال: فتركها رسولُ الله ﷺ ذا الحِجَّةِ والمحرمَ، شهرينِ أو ثلاثةً، لا يأتيها، قالت: حتى يئستُ منه وحوَّلتُ سريري. قالت: فبينما أنا يوماً بنصف النهار، إذا أنا بِظلِّ رسولِ الله ﷺ مُقبلٌ. ٦/ ١٣٢

قال عفان: حدثنيه حمَّاد، عن شُمَيْسَة، عن النبيِّ ﷺ، ثم سمعتُه بعدُ يحدِّثُه عن شُمَيْسَة، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ. وقال بعدُ: في حجٍّ أو عمرة. قال: ولا أظنُّه إلا قال: في حجة الوداع[1].

٢٥٠٠٣- حدَّثنا عفان، حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قتادة، عن مُطَرِّف عن عائشة: أنَّها جَعَلَتْ للنَّبيِّ ﷺ بُرْدَةً سوداءَ مِنْ صُوفٍ، فذكر سوادَها وبياضَه، فَلَبِسَها، فلمَّا عَرِقَ وَجَدَ ريحَ الصَّوفِ

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة شُمَيْسَة، وسمَّاها حماد (وهو ابن سَلَمة) مرةً: سُمَيَّة -كما بسطنا ذلك في الرواية (٢٤٦٤٠)، وقد قال الحافظ في «الأطراف» ٩/ ٣٠٩ بعد إيراده هٰذا الإسناد من طريقها: وأظنُّها سميَّة التي مرَّت، لٰكنه جزم في «النكت الظراف» ١٢/ ٣٩٣ أنها سُمية- ولتردُّدِ حمَّاد بين وصله وإرساله، كما ذكر عفَّان -وهو ابنُ مُسلم- شيخ أحمد في آخر الحديث.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٢٦-١٢٧ عن عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وسلف بقطعة أخرىٰ منه برقم (٢٤٦٤٠).

قَذَفَها[1]، وكان يُحِبُّ الرِّيْحَ الطَّيِّبة[2].

٢٥٠٠٤- حدثنا عَفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ أبي مُلَيكة، قال: حدثني القاسم بنُ محمد

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ تلا هٰذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتَابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فأمَّا الذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ . . .﴾ [آل عمران: ٧] حتى إذا[3] فَرَغَ منها قال: «قَدْ سَمَّاهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ، فإذا رَأَيْتُمُوهُمْ فاحْذَرُوهُمْ»[4].

٢٥٠٠٥- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سلمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن عُروة

---

(١) في هامش (ظ٨): فدفعها، نسخة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٩٥٦١) و(٩٦٦١) من طريق عفان بن مسلم الصفار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٣٢٥)، وأبو داود (٤٠٧٤)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٢٣، والبيهقي في «الشعب» (٦١٦٠) من طرق عن همام، به.

ورواه هشام الدستوائي-كما عن النسائي في «الكبرى» (٩٦٦٢) عن قتادة، عن مطرف أن نبي الله ﷺ، فذكره مرسلاً.

وروي نحوه مرسلاً عند إسحاق بن راهويه (١٧١٢) من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: لبس برسول الله ﷺ بردة. . .فذكره.

وسيأتي برقم (٢٥١١٦) و(٢٥٨٤٠) و(٢٦١١٧).

(٣) كلمة «إذا» من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٢٩) سنداً ومتناً.

عن عائشة: أَنَّ أبا بكر قال لها: في أيِّ يومٍ ماتَ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: في يوم الاثنين. فقال: ما شاء الله، إنِّي لأَرْجُو فيما بيني وبين الليل. قال: ففيمَ كفَّنْتُموه؟ قالتْ: في ثلاثةِ أثوابٍ بِيْضٍ سَحُولِيَّة يمانية، ليس فيها قَمِيْصٌ ولا عِمامة. وقال أبو بكر: انظري ثوبي هٰذا فيه رَدْعُ زَعْفَرانٍ أو مِشْقٍ، فاغْسِليه واجْعَلي معه ثوبَيْنِ آخرين. فقالت عائشة: يا أبتِ هو خَلَقٌ. قال: إنَّ الحيَّ أحقُّ بالجديد، وإنما هو للمُهْلة. وكان عبدُ الله ابنُ أبي بكر أعطاهم حُلَّة حِبَرَةٍ، فأُدْرِجَ فيها رسولُ الله ﷺ، ثم اسْتَخْرَجُوه منها، فَكُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ بَيْضٍ. قال: فأَخَذَ عبدُ الله الحُلَّة، فقال: لأُكَفِّنَنَّ نَفْسي في شيءٍ مَسَّ جلْدَ النَّبيِّ ﷺ. ثُمَّ قال بَعْدَ ذٰلك: والله لا أُكَفِّنُ نَفْسي في شيءٍ مَنَعَهُ الله عَزَّ وجَلَّ نَبِيَّه ﷺ أَنْ يُكَفَّنَ فيه. فماتَ ليلةَ الثُّلاثاء، ودُفِنَ ليلاً، وماتتْ عائشةُ، فَدَفَنَها عبدُ الله بنُ الزبير ليلاً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٤١-١٤٢ و٢٤/ ٣٩٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢٨١-٢٨٢، وإسحاق (٧٧٠)، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٠٢)، وابن حبان (٦٦٢٩)، والحاكم ٣/ ٤٧٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٠، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٤٧ و٢٤٧-٢٤٨ من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٦).

٢٥٠٠٦- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ شَدَّاد، عن أبي عُذْرة، قال -وكان قد أدركَ النبيَّ ﷺ-:

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى الرِّجالَ والنِّساءَ عن الحمَّاماتِ، ثم رَخَّصَ للرِّجال أن يَدْخُلُوها في المآزِرِ[1].

٢٥٠٠٧- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عُذرة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عبد الله بن شدَّاد -وهو أبو الحسن الأعرج- فمن رجال أصحاب السنن، وقال ابن القطان: مجهول الحال، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١١٠، وابن ماجه (٣٧٤٩) من طريق عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند ابن أبي شيبة: نهىٰ الرجال والنساء عن الحمامات إلا مريضة، أو نفساء. وتحرَّف اسم أبي عُذرة في مطبوعه إلى أبي عروة.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٧٤) و(١٣٧٥)، وأبو داود (٤٠٠٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٥٠)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٢٣٥) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٨، وفي «شُعب الإيمان» (٧٧٦٥)، وفي «الآداب» (٧٠٦)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٩٤ من طرق عن حماد بن سلمَة، به. قال الحازمي: لا يعرف هٰذا الحديث إلا من هٰذا الوجه، وأبو عذرة غير مشهور، وأحاديث الحمَّام كلها معلولة، وإنما يصحُّ فيها عن الصحابة رضي الله عنهم، فإذا كان هٰذا الحديث محفوظاً، فهو صريح في النَّسْخ. والله أعلم بالصواب.

وسيرد برقمي (٢٥٠٨٥) و(٢٥٤٥٧).

وانظر (٢٤١٤٠).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٢٧٥)، وذكرنا له هناك شواهد يتقوى بمجموعها.

وانظر (٢٥٤٠٧).

عائشة، قالت: جعلتُمونا بمنزلة الكَلْبِ والحمار! لقد رأيتُني وأنا تحتَ كسائي بينَ النبيِّ ﷺ وبينَ القِبْلة، فأكرهُ أن أسْنَحَ بين يدَيْهِ حتى أَنسَلَّ من تحت القَطِيفَة انسلالاً[1].

٢٥٠٠٨- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنت أَفْرُكُ المَنِيَّ من ثوب النبيِّ ﷺ، ثم يذهب، فيصلِّي فيه[2].

٢٥٠٠٩- حدَّثنا يحيى بن غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل -يعني ابنَ فَضَالة- قال: حدثني يزيد بن الهاد، أنَّ عُروة بن الزُّبير كان يحدِّث

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، أنها كانت تقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ رَكَعَ رَكْعتين خفيفتين، ثم اضْطَجَعَ على جَنْبِه الأيمن[3]. ٦/١٣٣

٢٥٠١٠- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، حدثنا المُفَضَّل، قال: حدثني يحيى ابنُ أيوب، عن عبد الرحمٰن بن حَرْمَلَةَ الأسلميِّ، عن عبد الله بن نِيار[4] الأسلميّ، عن عروة

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٣٧) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٦)، سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن غيلان: وهو الخزاعي الأسلمي فمن رجال مسلم، والمفضل بن فضالة: وهو المصري إنما روىٰ له البخاري متابعة. يزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

(٤) في (م): دينار، وهو خطأ.

عن عائشة، أنها قالت: أَهْدَتْ أمُّ سُنْبُلَةَ لرسول الله[1] ﷺ لَبَناً، فلم تجده، فقالت لها: إنَّ رسول الله ﷺ قد نَهَى أن نأكلَ[2] طعامَ الأعراب، فدخلَ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر، فقال: «ما هٰذا مَعَكِ يا أُمَّ سُنْبُلَة؟» قالت: لَبَنٌ[3] أَهْدَيْتُ[4] لك يا رسول الله، قال: «اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلة»، فَسَكَبَتْ، فقال: «ناولي أبا بَكْر» ففَعَلَتْ، فقال: «اسْكُبِي أُمَّ سُنْبُلَة، فناولي عائشة»، فناولَتْها، فشربَتْ، ثم قال: «اسْكُبِي أمَّ سُنْبُلَة»[5]، فَسَكَبَتْ، فناولَتْ رسولَ الله ﷺ، فشرِب. قالت عائشة -ورسولُ الله ﷺ يشربُ من لبنِ أسلم[6]-: -وَابَرْدَهَا على الكَبِد، يا رسول الله[7]، قد[8] كنتَ حدَّثْتَ أنك قد نَهيتَ عن طعام الأعراب؟ فقال: «يا عائشةُ، إنَّهُمْ لَيْسُوا بالأعْرابِ، هُمْ أَهْلُ بادِيَتِنا، وَنَحْنُ أَهْلُ

---

(١) في (م): إلى رسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ٢) و(هـ) و(م): نُهي أن يأكل.

(٣) في (ظ٨) و(م): لبناً، وفي بقية النسخ وهامش (ظ٨): لبن، وعليها علامة الصحة.

(٤) في (ظ٨): أهديته.

(٥) قوله: «فناولي عائشة» فناولتها، فشربت، ثم قال: «اسكبي أمَّ سنبلة». سقط من (م).

(٦) كلمة «أسلم» سقطت من (م).

(٧) في (ظ٨): فقلت: يا رسول الله.

(٨) لفظة «قد» ليست في (م).

حاضِرَتِهِمْ، وإذا دُعُوا أجابوا، فَلَيْسُوا بالأعْرابِ»[1].

٢٥٠١١- حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، قال: أخبرنا أبو زُبَيْد[2]، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: نهىٰ النَّبيُّ ﷺ عن الدُّبَّاء والمُزَفَّت[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمٰن بن حرملة الأسلمي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. المفضَّل: هو ابنُ فَضَالةَ بن عُبيد المصري.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٩٤، والبزار في «مسنده» (١٩٤٠) و(١٩٤١) (زوائد)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٨، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ١٢٨، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة أم سنبلة) من طرق عن عبد الرحمٰن بن حرملة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٧٣)، والطحاوي ٤/ ١٦٧ من طريق صالح بن كيسان، عن عروة، عن عائشة، به، نحوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٤٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن أم سنبلة الأسلمية عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٤٨-١٤٩، وقال: وفيه عمرو بن قيظي وتابعيه، وهم ثلاثة، ولم أعرفهم.

وانظر حديث سلمة بن الأكوع (١٦٥٥٤).

(٢) في (م): أبو زيد، وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن داود الهاشمي -شيخ الإمام أحمد- فقد روى له البخاري في «خلق أفعال العباد»، وأصحاب السنن، وهو ثقة. وأبو زُبَيد: هو عَبْثَر بن القاسم الزُّبيدي.

وأخرجه مسلم (١٩٩٥) (٣٦)، وأبو عوانة ٥/ ٢٩٥ من طريق سعيد بن =

٢٥٠١٢- حدثنا سعيد بنُ منصور، قال: حدثنا يعقوب بنُ عبد الرحمٰن، عن أبي حازم، عن مسلم بن قُرْط[١]، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إلى الغائِط، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بثلاثةِ أحجارٍ يَسْتَطِيبُ بهنَّ، فإنَّهُنَّ تُجْزِىءُ[٢] عَنْهُ»[٣].

٢٥٠١٣- حدَّثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا يعقوبُ بن عبد الرحمٰن، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَّلب بنِ عبد الله

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ الخُلُقِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ القائِمِ»[٤].

= عمرو الأشعثي، عن عبثر أبي زبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٥٧)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٠٥، وفي «موضح أوهام الجمع» ١/ ٣١٥ من طريق سليمان بن قرم، عن الأعمش، به.

وسلف برقم (٢٤٨٤٠)، وانظر (٢٤٠٢٤).

(١) في (م): قرظ، بالمعجمة، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ٢) وهامش (هـ): يجزئن.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة مسلم بن قُرْط، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٧١). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب ابن عبد الرحمٰن: هو الإسكندراني. وأبو حازم: هو سَلَمة بنُ دينار.

وأخرجه الدارمي (٦٧٠)، وأبو داود (٤٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٠٣ من طريق سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد، وقرن أبو داود به قتيبةَ بنَ سعيد.

وسلف برقم (٢٤٧٧١)، وذكرنا هناك الشواهد التي يصح بها.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، المطلب بن عبد الله -وهو ابن المطلب بن حنطب- لم يدرك عائشة. وعمرو بن أبي عمرو =

٢٥٠١٤- حدَّثنا سعيدُ بنُ منصور، قال: حدَّثنا فُلَيْح بن سُلَيْمان، عن صالح بنِ عَجْلان ومحمد بن عبد الله بن عَبَّاد[1]، عن عباد بن عبد الله بنِ الزبيرِ

أن عائشة: أَمَرَتْ بجنازة سَعْدِ بنِ أبي وقَّاص أَنْ تُمَرَّ عليها في المسجد، فَبَلَغَها أَنْ قيل في ذٰلك، فقالتْ: ما أَسْرَعَ النَّاسَ إلى القَوْلِ، واللهِ ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهَيْل بنِ بَيْضاء إلاَّ في المَسْجِدِ[2].

= مولىٰ المطلب حديثه حسن فيما ذكر الذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن عبد الرحمٰن: هو الإسكندراني.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٢٧٩٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠١) من طريقين عن يعقوب بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٥٥).

(١) هكذا ورد في النسخ الخطية و(م)، وجاء في «أطراف المسند» ٩/ ٦٢ محمد بن عباد بن عبد الله، وهو الصواب، وقد رواه المزي في «تهذيب الكمال» ترجمة (صالح بن عجلان) من طريق الإمام أحمد، وجاء عنده على الصواب كذٰلك، فلعله تحريف من النساخ قديم، ويعكر عليه أنه قد جاء مقلوباً كذٰلك في رواية أبي داود ومن طريق سعيد بن منصور، وعقد البخاري له ترجمة على قلبه في «التاريخ الكبير» ١/ ١٣٤، وقد رواه على الجادة عدة عن سعيد بن منصور، فقالوا: محمد بن عباد بن عبد الله كما سيأتي في التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٩٩) غير أن شيخ أحمد هنا هو سعيد بن منصور، وقد قلب فيه اسم محمد بن عباد بن عبد الله إلى محمد بن عبد الله بن عباد، وقد سلف التعليق على ذٰلك في الحاشية السالفة، فأغنى عن إعادته هنا.

وأخرجه ابنُ سعد ٣/ ٤١٦ عن سعيد بن منصور ويحيى بن عباد، عن =

٢٥٠١٥- حدَّثنا النَّضْر بن إسماعيل أبو المغيرة، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ليلى، عن عطاء، قال:

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يتوضَّأُ بالمُدِّ، ويَغْتَسِلُ بالصَّاع[1].

٢٥٠١٦- حدثنا عفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدَّثنا حمَّاد، عن سِماك، عن عِكْرمة

عن عائشة[2] -قال بهز: إن عائشة- قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ في إزارٍ ورِداء، فاستقبلَ القِبْلَةَ وبسطَ يدَيْه، فقال: «اللهمَّ إنَّما أنا بَشَرٌ، فأيَّ عَبْدٍ مِنْ عِبادِكَ ضَرَبْتُ، أَوْ آذَيْتُ، فلا

= صالح بن عجلان، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، به.

وأخرجه أبو داود (٣١٨٩) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٢١٧- والبخاري في «تاريخه» ١/ ١٣٤ من طريق سعيد بن منصور، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٤٨، والطبراني في «الكبير» (٦٠٣٠) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجمة صالح بن عجلان)- من طريق محمد بن علي الصَّائغ، والحاكم ٣/ ٦٢٩-٦٣٠ من طريق أحمد بن نجدة، ثلاثتهم (ابن سعد، ومحمد بن علي وأحمد بن نجدة) عن سعيد بن منصور، بهٰذا الإسناد إلا أنهم قالوا: محمد بن عباد بن عبد الله.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف النضر بن إسماعيل، ولضعف شيخه ابن أبي ليلى: وهو محمد بن عبد الرحمٰن. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٩٦) بإسناد صحيح.

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): عن عائشة أنها قالت.

تُعاقِبْني بهِ». قال بهز: فيه[1].

٢٥٠١٧- حدَّثنا عفان، حدَّثنا حماد، قال: أخبرنا عبدُ الرحمٰن بنُ القاسم، عن القاسم

عن عائشة قالت: كانت سودةُ امرأةً ثَبِطَةً ثقيلةً، فاستأذَنَتِ النَّبيَّ ﷺ أن تُفِيْضَ من جَمْعٍ قبل أن تقف[2]، ولوَدِدْتُ أني كنتُ استأذنته، وأَذِنَ لي، وكانَ[3] القاسم يكره أن يُفِيْضَ حتى يقف[4].

٢٥٠١٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدثني جعفر بن كيسان، قال: حدثتني مُعاذة العَدَوِية، قالت:

---

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، وهو من رواية سماك -وهو ابن حَرْب- عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد -وهو ابن سَلَمة- فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وبَهْز: هو ابنُ أَسَد العمِّي، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٠٤) عن النَّضر، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٢٦٥) و(٢٥٤٦٩) و(٢٥٨٨٣) و(٢٦٢١٨) و(٢٦٢٣٢).

وسلف بغير هذا السياق مطولاً برقم (٢٤١٧٩) بإسناد صحيح.

(٢) في هامش (ظ٨) تدفع.

(٣) في (ظ٨): فكان.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٦٣٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصفار. =

دخلتُ على عائشة، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَفْنى أمّتي إلا بالطَّعْنِ والطَّاعُونِ»[1].

٦/١٣٤ ٢٥٠١٩- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد، قال: أخبرنا جَبْرُ بنُ حَبِيب، عن أمِّ كلثوم بنتِ أبي بكر

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ علَّمها هٰذا الدعاء: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِه ما عَلِمْتُ مِنْهُ، وما لَمْ أَعْلَمْ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عاجِلِهِ وآجِلِهِ ما علمتُ منه، وما لم أعْلَمْ[2]، اللَّهمَّ إني أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ ما سَأَلَكَ عَبْدُكَ ونَبيُّكَ مُحَمَّدٌ[3] ﷺ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عاذَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبيُّكَ، اللَّهمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ وما قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ من النَّار وما قَرَّبَ إليها مِنْ قَوْلٍ أو عَمَلٍ[4]، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَجْعَلَ كُلَّ قضاءٍ تَقْضِيهِ لي خَيْراً»[5].

---

(١) إسناده جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٢٧). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معاذة العدوية: هي بنت عبد الله، وكنيتها أم الصهباء.

وسيأتي مطولاً برقمي (٢٥١١٨) و(٢٦١٨٢).

(٢) قوله: «وأعوذ بك من الشرِّ كلِّه»... إلى قوله: «ما لم أعلم» سقط من (ظ٢) و(ظ٧) و(ق) و(م)، وثبت في (ظ٨) و(هـ).

(٣) قوله: «محمد ﷺ» ليس في (ظ٨) و(ظ٢).

(٤) قوله: «وأعوذ بك من النار وماقرب إليها من قول أو عمل» من (ظ٨) و(هـ).

(٥) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير جَبْر بن حبيب، فقد=

٢٥٠٢٠- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا الأسودُ بنُ شَيْبان، قال: حدَّثنا أبو نَوْفَل بنُ أبي عَقْرَب

=روى له البخاري في «الأدب المفرد» وابنُ ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٦٣-٢٦٤، وابن ماجه (٣٨٤٦) والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٢٦) من طريق عفَّان بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي (٦٠٢٥) من طريق أبي عمر الضرير، عن حمَّاد بن سَلَمة، به.

وأخرجه الطحاوي (٦٠٢٧) من طريق أبي عَوانة اليشكري، وابن حبان (٨٦٩) من طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي، كلاهما عن حمَّاد بن سَلَمة، عن سعيد بن إياس الجُريري، عن أمِّ كلثوم بنت أبي بكر، به.

وأخرجه أبو يعلىٰ (٤٤٧٣) من طريق إبراهيم بن عبد الأعلى، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن جَبْر بن حبيب والجُريري، عن أمِّ كلثوم بنت أبي بكر، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٣٩) من طريق مهدي بن ميمون، عن الجُريري، عن جبر بن حبيب، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، به. ومهدي ابن ميمون ممن سمع من الجريري بعد الاختلاط.

وسيرد بالأرقام (٢٥١٣٧) و(٢٥١٣٨) و(٢٥١٣٩)، وانظر (٢٥١٥١).

وفي الباب في قوله: «اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه وما لم أعلم» عن جابر بن سمرة عند الطيالسي (٧٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٢٠٥٨)، وفي إسناده قيس بن الربيع، وهو ضعيف.

وفي الباب في قوله: «إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك...» عن أبي هريرة عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٤٤). وإسناده ضعيف.

قال: سألْتُ[1] عائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يُتسامَعُ عنده الشِّعْرُ؟ قالت: كان أَبْغَضَ الحديثِ إليه[2].

٢٥٠٢١- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُ إحدَانا إذا حاضَتْ أنْ تأتَزِرَ، ثُمَّ يباشِرُها[3].

---

(١) في (ظ٨) و(ق): سئلت. قلنا: جاء في الرواية (٢٥٥٥٤) سألت في النسخ كافة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٢٢ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٠) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٤٥-، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٤١-١٤٢ من طريق أبي سعيد مولىٰ بني هاشم، كلاهما (الطيالسي وأبو سعيد) عن الأسود، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ١٤٥، والطبري في «تفسيره» ٢٣/ ٢٧ من طريقين عن قتادة في قوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ﴾ [يس: ٦٩]، قال: قيل لعائشة -أو سئلت عائشة-: هل كان رسول الله... فذكره.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١١٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٥١٥٠) و(٢٥٥٥٤).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٩٧٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٥)، وأبو يعلى (٤٨١٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٨-٣٠٩، وابن حبان (١٣٦٤) و(١٣٦٧) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٠٢٢- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا سَعْد بنُ إبراهيم، عن طلحة

عن عائشة قالت: أَهْوَى إليَّ رسولُ الله ﷺ لِيُقَبِّلَني، فقلتُ: إني صائمة. قال: «وأنا صائمٌ». قالت: فأَهْوَى إليَّ فَقَبَّلَني[1].

٢٥٠٢٣- حدثنا عفَّانُ، حدثنا وُهَيْب، حدثنا داود، عن الشعبي

قالت عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله، إذا بُدِّلَتِ الأرضُ غيرَ

= وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٢٨٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة -وهو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي المدني- من رجاله، ونسبه حجاج بنُ محمد المصيصيُّ -كما سيرد في الروايتين (٢٥٤٣٠) و(٢٦٣٢٢): ابنَ عبد الله ابن عوف، وهو من رجال البخاري كذلك، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسلم، وأبو عَوانة: هو الوضَّاح بنُ عبد الله اليشكري، وسعد بن إبراهيم: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٠) و(٩١٣١)، وابن خزيمة (٢٠٠٤)، وابن حزم في «المحلى» ٦/٢٠٧-٢٠٨، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله بن عثمان) من طرق، عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٤١٠) عن ابن جُريج، عن رجل، عن طلحة بن عبد الله بن عثمان، به.

وسيرد من طريق سعد بن إبراهيم، عن طلحة، بالأرقام: (٢٥٢٩٠) و(٢٥٤٣٠) و(٢٥٤٥٦) و(٢٦٣٢٠) و(٢٦٣٢١) و(٢٦٣٢٢).

وسلف برقم (٢٤١١٠).

الأرضِ، والسمٰواتُ، وَبَرَزُوا للهِ الواحدِ القَهَّارِ[1]، أين الناسُ يومئذٍ؟ قال: «على الصِّراطِ»[2].

٢٥٠٢٤- حدثنا عفَّانُ، حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو بكر بنُ حفص قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزُّبير، قال:

قالتْ عائشة: ما يقولون[3] يَقْطَعُ الصلاةَ؟ قال: يقولون: يقطعُ الصلاةَ المرأةُ والكلبُ والحمار، قالت: لقد رأيتُني معترضةً بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ كاعتراض الجِنازة[4].

---

(١) قوله: «الواحد القهار» ليس في (ظ٢) ولا (هـ)، ولم ترد كلمة «القهار» في (ظ٨)، وضبب فيها على كلمة «الواحد».

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع بين الشعبي وعائشة.

وقد اختُلف فيه على داود ابن أبي هند:

فرواهُ ابنُ أبي عدي، كما في الرواية (٢٤٠٧٠) وثمانية حفاظ غيره كما ذكرنا في التخريج، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وهو الصواب فيما قال الدارقطني.

وأخرجه بإسناد منقطع مثل رواية عفَّان ابنُ راهويه (١٤٣٨) و(١٦٣٣) عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، والطبري في تفسير (الآية ٤٨ من سورة إبراهيم) من طريق يزيد بن زريع وبشر بن المفضل وربعي بن إبراهيم، أربعتهم عن داود، به.

وسيكرر برقم (٢٥٨٢٨) غير شيخ أحمد.

(٣) في (م): تقولون.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصَفَّار.

٢٥٠٢٥- حدَّثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام، عن عروة

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقتل ذي الطُّفْيَتَيْنِ، فإنه يَلْتَمِسُ[1] البَصَرَ، ويُصِيْبُ الحَبَل[2].

٢٥٠٢٦- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمادُ بنُ سلمة، قال: أخبرنا هشامُ بنُ عروة، عن أبيه قال:

قالت عائشة: لمَّا نَزَلَتْ هذه الآية: ﴿تُرْجي مَنْ تشاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤوِي إليكَ مَنْ تشاءُ﴾ [سورة الأحزاب:٥١] قال: قالت عائشة: ما أرى رَبَّك عَزَّ وَجَلَّ إلاّ يُسارِعُ لكَ في هَوَاك[3].

٢٥٠٢٧- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت الأسود بن يزيد ومسروقاً، يقولان:

نشهد على عائشة أنها قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ عندي في

---

(١) في (ظ٨) يذهب، وجاء في هامشها: يلتمس، نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابن مسلم الصفار.

وعلَّقه البخاري بإثر رواية أبي أسامة (٣٣٠٨)، فقال: وتابعه حماد بن سلمة.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٤٧٦).

وسيرد برقم (٢٥٢٥١).

يومٍ إلاَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ[1].

٢٥٠٢٨- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن عروة

عن عائشة أنها قالت: دخلَ علينا أبو بكر في يوم عيد، وعندنا جارِيتان تذكرانِ يومَ بعاثٍ، يومَ قُتل فيه صناديدُ الأوس والخَزْرج، فقال أبو بكر: عبادَ الله، أَمَزْمُورُ الشيطان! عبادَ الله، أَمَزْمُورُ الشيطان! عبادَ الله، أَمَزْمُورُ الشيطان[2]. قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا بكرٍ، إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً، وإنَّ اليَوْمَ عِيدُنا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه البخاري (٥٩٣)، وأبو داود (١٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (١٥٥٥)، والدارمي (١٤٣٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٠، وابن حبان (١٥٧٠) و(١٥٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٨ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٤٥).

(٢) قوله: عباد الله، أمزمور الشيطان. لم يكرر في (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وأخرج له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٨٦) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه مطولاً البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢) (١٦)، وابن ماجه (١٨٩٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٢٤، وفي «الشُّعَب» (٥١١١)، وفي «معرفة السنن» (٢٠١٦١) من طريق حماد بن أسامة، عن هشام بن عروة، به. وعندهم زيادة قول عائشة في الجاريتين: وليستا بمغنيتين، وجاء عند ابن =

٢٥٠٢٩- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن حُصَيْن بن عبد الرحمٰن، عن عمر بن قيس، عن محمد بن الأشعث

عن عائشة، قالت: بينا أنا عند النَّبيِّ ﷺ إذِ اسْتَأْذَنَ رجلٌ من اليهود، فأَذِنَ له، فقال: السَّامُ عليك. فقال النبيّ ﷺ: «وعليكَ». قالت: فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَكَلَّم، قالت: ثُمَّ دَخَلَ الثَّانية، فقال مِثْلَ ذٰلك. فقال النَّبيُّ ﷺ: «وعليكَ». قالتْ: ثُمَّ دَخَلَ الثَّالثة، فقال: السَّامُ عليك[1]. قالت: فقلتُ: بل السَّامُ عليكم وغَضَبُ الله إخوانَ القِرَدة والخنازير، أتُحَيُّون رسولَ الله ﷺ بما لم يُحَيِّه به الله؟ قالت: فَنَظَرَ إليَّ، فقال: «مَهْ، إنَّ الله لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ، قالوا قولاً، فَرَدَدْناهُ عليهم، فلم يَضُرَّنا شيئاً، ولَزِمَهُمْ إلى يومِ القيامَةِ، إنَّهُمْ لا يَحْسُدُونا على شيءٍ كما يَحْسُدُونا على يَوْمِ الجُمُعَةِ التي هدانا الله لها وضَلُّوا عَنْها، وعلى القِبْلَةِ التي هدانا الله لها وضَلُّوا عنها، وعلى قَوْلِنا خَلْفَ الإمامِ: آمِين»[2]. ٦/ ١٣٥

=ماجه: في يوم عيد الفطر، زاد كلمة (الفطر)!

وأخرجه مسلم كذٰلك عن يحيى بن يحيى وأبي كريب، عن أبي معاوية، عن هشام، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه، وقال: وفيه جاريتان تلعبان بدُفّ.

وسلف برقم (٢٤٠٤٩).

(١) في (ظ٨): عليكم.

(٢) حديث صحيح، علي بن عاصم: وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً، قد توبع، ومحمد بن الأشعث بن قيس: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» وبقية رجاله ثقات، وحُصين بن عبد الرحمٰن: هو السلمي، وعمر بن=

٢٥٠٣٠- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرنا منصور بن عبد الرحمٰن الحَجَبي، عن أمه صفية بنت شيبة

عن عائشة أُمِّ المؤمنين، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَتَّكِىءُ عليَّ وأنا حائِضٌ، فيقرأُ القرآن[1].

٢٥٠٣١- حدَّثنا جَعْفر بنُ عَوْن، حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: أتتني بَرِيْرَةُ تَستَعينُني في مُكاتَبَتِها، فقلتُ

= قيس: هو الماصر.

وأخرجه مطولاً دون قصة الجمعة والقبلة ابن خزيمة (٥٧٤) و(١٥٨٥) عن أبي بشر الواسطي إسحاق بن شاهين، عن خالد بن عبدالله الواسطي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه البيهقي ٢/٥٦ من طريق سليمان، عن حصين، به «أنهم حسدونا على القبلة التي هُدينا لها وضلوا عنها، وعلى الجمعة التي هُدينا لها وضلوا عنها، وعلى قولنا خلف الإمام آمين».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٨)، وابن ماجه (٨٥٦) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عائشة، مختصراً بلفظ: «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين». وإسناده صحيح.

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٤٠٩٠)، وسيأتي بالرواية رقم (٢٥٩٢٤) وإسناداهما صحيحان.

ويشهد للجمعة حديث أبي هريرة عند البخاري (٨٧٦)، ومسلم (٨٥٥).

(١) حديث صحيح، علي بن عاصم: هو الواسطي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٤٣٩٧).

لها: إنْ شاءَ مواليك صَبَبْتُ لهم ثَمَنَكَ صَبَّةً واحدةً وأَعْتَقْتُك. فاسْتَأْمَرَتْ مواليها فقالوا: لا، إلاّ أن تَشْتَرِطَ لنا الولاء. فقال رسول الله ﷺ: «اشْتَرِيها، فإنَّ[1] الولاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ»[2].

---

(١) في (هـ) و(م): فإنما.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

علقه البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٤٥٦) بصيغة الجزم من طريق جعفر بن عون، ووصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٢٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٤٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٣٧، والحافظ في «التغليق» ٢/ ٢٤١-٢٤٢ من طريق جعفر بن عون، به.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥٩٨) والحميدي (٢٤١) والبخاري (٤٥٦) و(٢٧٣٥) والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٣٧، من طريق سفيان بن عيينة، والشافعي (٥٩٩) -ومن طريقه البيهقي ١٠/ ٣٣٧- عن عبد الوهَّاب الثقفي، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٨١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٢ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٩٧)، والبخاري (٢٥٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤٢-٤٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٣)، وابن حبان (٤٣٢٦)، والبيهقي ١٠/ ٣٣٦-٣٣٧ و٣٣٧- عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن بريرة جاءت عائشة ... وقال مالك: قال يحيى بن سعيد: فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اشتريها وأعتقيها، فإنما الولاء ....».

قال الشافعي: لم تقل عن عائشة، وذلك مرسل.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ١٩٥: صورة سياقه الإرسال. لكن تقدم [(٤٥٦)] من وجه آخر عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وفي رواية هناك: عن =

٢٥٠٣٢- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدَّثنا عبدُ الله -يعني ابنَ جعفر- عن أُمِّ بكر-

أن عبد الرحمٰن بن عوف باع أرضاً له من عثمان بن عفان بأربعين ألف دينارٍ، فَقَسَمَ[1] في فقراء بني زُهْرة وفي ذي الحاجة من النَّاس، وفي أُمَّهاتِ المؤمنين. قال المِسْور: فدخلتُ على عائشة بنصيبها من ذٰلك، فقالت: من أرْسَلَ بهٰذا؟ قلتُ: عبدُ الرحمٰن ابنُ عوف، فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِنُّ[2] عَلَيْكُنَّ[3] بَعْدِي إلاّ الصَّابِرُونَ». سقى اللهُ ابنَ عوفٍ من سَلْسَبِيل الجَنَّة[4].

٢٥٠٣٣- حدثنا أبو سعيد، حدثنا عبد الله بن جعفر، قال: حدثتنا أم بكر: أن عبد الرحمٰن بن عوف باع أرضاً له، فذكر الحديث، إلا أنه قال:

= عمرة، سمعت عائشة، فظهر أنه موصول.

قلنا: يشير إلى طريق جعفر بن عون الذي علقه البخاري، وفيه تصريح بالسماع.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(١) في (م): فقسمه.

(٢) في هامش (ظ٢) و(هـ): لا يحنا، نسخة، قلنا: وهو الموافق للرواية الآتية برقم (٢٥٠٣٣).

(٣) في النسخ الخطية و(م) عليكم، والمثبت من هامش (هـ).

(٤) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٧٢٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٣٢ -١٣٣، وإسحاق (١٧٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٦٦) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد. إلا أن إسحاق قال: «إن الذي يحنو على أزواجي من بعدي الصادق البار».

قالت: أما إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يُحْني عليكُنَّ[1] بَعْدِي إلاّ الصَّابِرُونَ»[2].

٢٥٠٣٤- حدثنا ابنُ الأشجعي، قال: حدثنا أبي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام

عن عائشة، قالت: لقد رأيتُني أَحُتُّ[3] المني من ثوب رسول الله ﷺ[4].

---

(١) في النسخ الخطية و(م) عليكم، والمثبت من هامش (هـ).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٧٢٤).

وقوله: لا يُحني قال في «النهاية»، أي: لا يَعْطِفُ ويُشفِقُ، يُقال: حنا عليه يحنو، وأحنى يحني.

(٣) في (ق): أحك.

(٤) حديث صحيح. ابن الأشجعي شيخ أحمد -وهو أبو عبيدة بن عُبيد الله ابن عُبيد الرحمٰن الأشجعي- روى له أبو داود، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، منصور: هو ابن المُعتمر، وإبراهيم: هو ابن زيد النَّخَعي، وهمَّام: هو ابنُ الحارث النَّخَعي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٠٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٣٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٥) من طريق أبي حذيفة، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٨ و٥٠ من طرق عن منصور، به.

وانظر ما بعده.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

٢٥٠٣٥- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن همَّام عن عائشة، قالت: كنت أفركه[1].

٢٥٠٣٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ ينامُ حتى يَنْفُخَ، ثم يقومُ فَيُصَلِّي ولا يتوضَّأُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٦ «بترتيب السندي» وفي «الأم» ١/ ٥٦، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٤٣٩)، والحميدي (١٨٦)، ومسلم (٢٨٨) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٦، وابن خزيمة (٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٧، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٨١، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف فيما قبله من طريق ابن الأشجعي، عن أبيه، عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي.

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ١/ ١٣٢-١٣٣، وإسحاق (١٤٩٠)، وابن ماجه (٤٧٤)، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه ورقاء فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٦٨ عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه شعبة وأبو عوانة فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٦٨، وشريك فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٣٢، ثلاثتهم عن منصور بن المعتمر، فقال: عن إبراهيم، عن النبي ﷺ، معضلاً. =

٢٥٠٣٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان[1]، عن عليِّ بنِ زيد بن جُدْعان، عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا جاوَزَ الخِتانُ الخِتانَ، فقد وَجَبَ الغُسْلُ»[2].

٢٥٠٣٨- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن حكيم بن جُبَير، عن إبراهيم،

= وكذلك رواه المغيرة بن مقسم الضبي فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٣٢ عن إبراهيم، عن النبي ﷺ، معضلاً.

ورواه حماد بن أبي سليمان -فيما سلف (٤٠٥١)- وفضيل بن عمرو الفقيمي فيما سلف كذلك (٤٠٥٢)، كلاهما عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً، إلا أن في طريقيهما حجاج بن أرطاة، وقد توبع:

فقد تابعه منصور بن أبي الأسود فيما سلف في تخريج الرواية (٤٠٥١)، وأبو حمزة السكري، وعبد الله بن عبد القدوس فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٦٧ ثلاثتهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله ابن مسعود مرفوعاً، وهو أشبهها بالصواب فيما ذكر الدارقطني.

(١) في النسخ الخطية و(م): شقيق، والظاهر أنه تحريف قديم، صوابه سفيان، كما جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٤٩، وهو الموافق لمصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٠٣٧) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا وكيع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠١)، والترمذي (١٠٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٣٩)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٢٢) و(٢٤) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسلف من طريق سفيان كذلك برقم (٢٤٨١٧).

عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ أحداً كان أشدَّ تعجيلاً للظُّهرِ مِنْ رسولِ الله ﷺ ولا أبا[1] بكرٍ ولا عمر[2].

٢٥٠٣٩- حدَّثنا وكيع، حدثنا مُغِيرة بنُ زياد، عن عطاء

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يَؤَخِّرُ الظُّهرَ، ويُعَجِّلَ العَصْرَ،

---

(١) في (م): أبي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حكيم بن جبير، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٢، والترمذي (١٥٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم عائشة.

وأخرجه إسحاق (١٤٨٩) عن وكيع، عن سفيان، عن عائشة، به. وسقط من إسناده حكيم عن إبراهيم، عن الأسود.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٨٥، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٣٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٣٦ من طرق عن سفيان، به.

ونقل الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٢٠٤، وفي «جامعه» ١/ ٢٩٤ عن البخاري قوله: يروى هٰذا أيضاً عن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن عائشة، وهو حديث مضطرب.

وسيرد برقم (٢٥٨٠٩).

وفي باب تعجيل الظهر عن أنس، سلف برقم (١٢٣١١)، وأبي برزة الأسلمي ٤/ ٤٢٣، وعن خباب بن الأرت، سلف ٥/ ١٠٨، وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٨٩.

ويُؤخِّرُ المغربَ، ويُعَجِّلُ العِشاءَ في السفر[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فقد تفرد به مغيرة بن زياد، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، فهو وإن وثقه وكيع، وابنُ معين، والعجلي، وابنُ عمار الموصلي، ويعقوب بن سفيان، وقال أبو داود: صالح، فقد قال أحمد: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثُه مناكير، وقال أبو عبد الله الحاكم: ويقال: إنه حدث عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير بجملة من المناكير، قلنا: وهٰذا منها. وقد ضعفه كذٰلك أبو حاتم وأبو زُرعة، واختلف قول النسائي فيه. وقال ابن عدي: عامَّة ما يرويه مستقيم، إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٥٧، وابن راهويه (١٢١٣) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٦٤ من طريق المعافَى بن عمران الأزدي، عن المغيرة بن زياد، به، بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ في السَّفَر يؤخِّرُ الظهرَ ويُقَدِّمُ العصر، ويؤخِّر المغرب، ويقدم العشاء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٥٩، وقال: رواه أحمد، وفيه مغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وابن عدي وأبو زرعة، وضعفه البخاري وغيره. قلنا: بل ضعَّفه أبو زرعة كما تقدم.

والصحيح ما جاء في حديث أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخّر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل، فجمع بينهما، فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل، صلَّى الظهر، ثم ركب. أخرجه البخاري (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤)، وسلف برقم (١٣٥٨٤)، وفي رواية لمسلم: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أولُ وقت العصر، ثم يجمع بينهما. وقد فصَّلنا القولَ في روايات=

٢٥٠٤٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا محمدُ بنُ عمرانَ الحَجَبي، قال: سمعتُ صفيَّةَ بنتَ شيبة

١٣٦/٦ عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أَحَلَّ اسْمي وحَرَّمَ كُنْيَتي؟! وما حَرَّمَ كُنْيَتي وأَحلَّ اسْمِي؟!»[1].

= جمع التقديم والتأخير في حديث أنس المذكور.

قال السندي: قولها: يؤخر الظهر ويعجل العصرَ، أي: فيجمع بينهما.

وانظر حديث ابن عباس (٣٤٨٠)، وحديث أنس كذٰلك (١٢٤٠٨).

(١) حديث منكر، محمد بن عمران الحجبي لم يعرف إلا بهٰذا الحديث، وقد نص على نكارة متنه الذهبي في «الميزان» ٣/ ٦٧٢، والحافظ في «التهذيب»، وقد روى في بعض طرقه عن محمد بن عبد الرحمٰن كما سيأتي في التخريج.

وقد اختلف فيه:

فرواه وكيع -هاهنا- وأبو عاصم النبيل -فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٥ (في ترجمة محمد بن عبد الرحمٰن الحجبي)- والنفيلي فيما أخرجه البخاري أيضاً ١/ ١٥٥، وأبو داود (٤٩٦٨)، والطبراني في «الصغير» (١٦)، والذهبي في «الميزان» ٣/ ٦٧٢ (ترجمة محمد بن عمران)، وهارون بن معاوية فيما أخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨٦)، أربعتهم قالوا: عن محمد بن عمران الحجبي، بهٰذا الإسناد. وقال الطبراني: لم يروه عن صفية إلا محمد بن عمران، ولا يروى عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع وأبو عامر فيما أخرجه إسحاق (١٢٧٢) و(١٢٧٣) -وأبو عاصم فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٥، ثلاثتهم قالوا: عن محمد ابن عبد الرحمٰن -ونسبه وكيع: الحجبي، وأبو عامر قال: من ولد شيبة، وزاد البخاري في نسبته ابن طلحة العبدري من بني عبد الدار -عن صفية، به.

قلنا: ومحمد بن عبد الرحمٰن الحجبي -هو أخو منصور بن صفية- ترجم له البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٥، وابن أبي حاتم ٧/ ٣٢٣، وابن حبان في=

٢٥٠٤١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا العُمَرِي، عن نافع، عن ابن عمر. وعبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أُلْحِدَ له لَحْدٌ[1].

٢٥٠٤٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عُبيدُ اللهِ بنُ الوليد، عن عبدِ الله بنِ عُبَيد بن عُمَير

عن عائشةَ، قالت: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عن موتِ الفَجْأَةِ؟ فقال: «راحَةٌ[2] لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِلفَاجِرِ»[3].

= «الثقات» ٧/ ٤٢٢، ولم يذكروا فيه جرحاً.

وقال البخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٥: تلك الأحاديث أصح: «سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي». قلنا: وقد سلف من حديث أبي هريرة (٧٣٧٧) بإسنادٍ صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وسيكرر برقم (٢٥٧٤٧).

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٤٧٦٢) سنداً ومتناً.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٩٥، وإسحاق بن راهويه (١١٢٩)، من طريق وكيع، بإسناديه.

(٢) في (ق): «رحمةٌ».

(٣) إسناده واهٍ، عُبيد الله بن الوليد -وهو الوصَّافي- متروك، وعبد الله ابن عُبيد الله بن عمير لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٩، وفي «الشُّعب» (١٠٢١٨) من طريق أبي إسحاق، عن عبيد الله بن الوليد، بهٰذا الإسناد، وقال: ورواه سفيان الثوري، عن عبيد الله موقوفاً عن عائشة رضي الله عنهما.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣١٥٣) من طريق صالح بن موسى الطلحي عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن عائشة، بنحوه. =

٢٥٠٤٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا كَهْمَسٌ، عن عبدِ اللهِ بنِ بُريدَةَ

عن عائشةَ قالت: جاءتْ فتاةٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقالتْ: يا رسولِ الله، إنَّ أبي زوَّجني ابنَ أخيه يرفَعُ بي خَسِيسَتَهُ. فَجَعَلَ الأَمْرَ إليها. قالت: فإنِّي قد أجَزْتُ ما صنَعَ أبي، ولكِنْ أردتُ

= وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك إلا صالح. قلنا: وصالح متروك.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٨١) عن يحيى بن العلاء، عن ابن سابط، عن حفصة ابنة عبد الرحمٰن، عن عائشة، به. ويحيى بن العلاء رُمي بالوضع.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه قصة، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي، وهو متروك.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٣/ ٣٧٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٩ من طريق أبي شهاب الحنّاط، عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله وعائشة، قالا: موت الفجأة رأفة بالمؤمن، وأسف على الفاجر.

وقال البيهقي: ورواه أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله من قوله، ورواه الحجاج عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله مرفوعاً.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٧٢: يرويه الأعمش، واختلف عليه فيه. ورجح قول من قال: عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله. وقال: أشبه بالصواب. قلنا: يعني دون ذكر عائشة.

وفي الباب عن عبيد بن خالد، سلف برقم (١٥٤٩٦) بلفظ: «موت الفجأة أخذَةُ أسف»، وإسناده صحيح.

وعن أنس عند الطيالسي (٢١١٢) وفي إسناده سمعان بن المهدي، مجهول.

وانظر «العلل المتناهية» ٢/ ٨٩٢-٨٩٥.

أن تعلمَ النِّساءُ أنْ ليسَ للآباء من الأَمْرِ شيءٌ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أنه قد اختلف فيه على كهمس بن الحسن:

فقد أخرجه أحمد -كما في هذه الرواية، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٣٢ من طريق محمد بن الحجاج الضبي، كلاهما عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وتابع وكيعاً عليُّ بنُ غراب فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٦، وفي «الكبرىٰ» (٥٣٩٠)، والدارقطني ٣/ ٢٣٢.

وانفرد هنَّاد فيما أخرجه عنه ابن ماجه (١٨٧٤)، فقال: عن وكيع، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، به، فجعله من حديث بريدة بن الحُصيب.

ورواه خالد بن إدريس فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٧، وعون بن كهمس فيما أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٢، وعبد الوهَّاب بن عطاء فيما أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» ٧/ ١١٨، وفي «الصغير» (٢٤٠٠) ثلاثتهم عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، قال: جاءت فتاة إلى عائشة، فذكره مرسلاً، وهو الأشبه بالصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٣٢.

وكذٰلك رواه جعفر بن سليمان الضبعي عنه مرسلاً إلا أنه اختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٠٢) عن جعفر بن سليمان، عن كهمس أن عبد الله بن بريدة حدثه قال: جاءت امرأة بكر إلى النبي ﷺ.

ورواه محمد بن كثير العبدي، فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٣٨)، والرمادي عن أبي ظَفَر عبد السلام بن مطهّر، فيما أخرجه الدارقطني ٣/ ٢٣٣ كلاهما عن جعفر بن سليمان، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة. يعني متصلاً.

ورواه أحمد بن عبيد الصفار، عن ابن أبي قماش، عن أبي ظفر عبد السلام ابن مطهر فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٣٥٩٢) عن جعفر =

٢٥٠٤٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لمَّا نزلَتْ: ﴿وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قام رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «يا فاطِمَةَ بنتَ مُحمدٍ، يا صَفِيَّةَ بنتَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، يا بني عَبْدِ المُطَّلِبِ، لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ الله شيئاً، سَلُوني مِنْ مالي ما شِئْتُمْ»(١).

= ابن سليمان، عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن يحيىٰ بن يعمر، عن عائشة، فذكره. بزيادة يحيى بن يعمر في الإسناد، وقال البيهقي: هٰكذا وجدت هٰذا الحديث في مسند أحمد بن عبيد الصفار موصولاً بذكر يحيى بن يعمر في إسناده.

ثم ساق من رواه مرسلاً، وقال: وفي إجماع هٰؤلاء على إرسال الحديث دليل على خطأ رواية من وصله! والله أعلم.

وفي الباب عن خنساء بنت خِذام، سيرد، ٦/ ٣٢٨ وهو في الصحيح (٥١٣٨).

وعن ابن عباس، سلف برقم (٢٤٦٩)، وإسناده صحيح.

وعن ابن عمر سلف برقم (٦١٣٦)، وسنده حسن.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٥٢٧).

وحديث معقل بن يسار عند البخاري (٥١٣٠).

قال السندي: قولها: يرفع بي خسيسته، أي: هو خسيس الحال، فأزال عنه بي خسَّته، وجعله رفيع الحال.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٩٤٥) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٥)، والطبري في «تفسيره» (الآية ٢١٤ من سورة الشعراء)، وأبو عوانة ١/ ٩٥، وابن حبان (٦٥٤٨)، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٥) و(٩٤٦) و(٩٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٨٠-٢٨١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٤٣)، وشهدَة في «العمدة» (٥٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٠٤٥- حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن المِقْدام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: من حدَّثك أنَّ رسولَ الله ﷺ بالَ قائماً فلا تُصَدِّقْهُ، ما بالَ رسولُ اللهِ ﷺ قائماً مُنْذُ أُنزِلَ عليه القُرْآن[1].

= وأخرجه إسحاق (٧٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٥٠، وفي «الكبرى» (٦٤٧٥) و(١١٣٧٦)، وابن منده (٩٤٨) من طريق أبي معاوية، والبخاري في «تاريخه» ١/ ١٥٦، والترمذي (٢٣١٠) و(٣١٨٤)، والطبري في «تفسيره» ١٩/ ١١٨ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي، ومسلم (٢٠٥)، والطبري في «تفسيره» ١٩/ ١١٨، وابن منده في «الإيمان» (٩٤٦) و(٩٤٧) من طريق يونس بن بكير، ثلاثتهم عن هشام، به. وقال الترمذي: حسن غريب، وقال في الموضع الثاني: حسن صحيح.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٩/ ١١٩ و١٢٢-١٢٣ من طريق عنبسة ومعمر، عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيكرر برقم (٢٥٥٣٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف (٨٤٠٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام -وهو ابن شُريح بن هانىء الحارثي المذحجي الكوفي- وأبوه من رجال مسلم، وروىٰ البخاري لهما في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٧٠) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦٧، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٨١ و١٨٥، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٠١ من طرق عن سفيان، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. قلنا: لم يخرج البخاري للمقدام بن شريح، ولا لأبيه في الصحيح كما ذكرنا. ثم قال الحاكم: وقد اتفقا على إخراج حديث الأعمش، =

. . . . . .

= عن أبي وائل، عن حذيفة، قال: أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم، فبال قائماً.
قلنا: قد سلف ٥/ ٤٠٢.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٥)، وابن أبي شيبة ١/ ١٢٣-١٢٤، والترمذي (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦، وفي «الكبرىٰ» (٢٥)، وابن ماجه (٣٠٧)، وأبو يعلىٰ (٤٧٩٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٦٧، وابن حبان (١٤٣٠) من طريق شريك، والحاكم ١/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٠١-١٠٢ من طريق إسرائيل، كلاهما عن المقدام بن شريح، به، نحوه.

وسيرد برقم (٢٥٧٨٧)، وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٥٩٦).

قال الترمذي: وفي الباب عن عمر، وبريدة، وعبد الرحمٰن بن حسنة، وحديث عائشة أحسن شيء في الباب وأصح. قلنا: حديث عبد الرحمٰن بن حسنة سلف برقم (١٧٧٥٨).

وحديث عمر إنما رُوي -فيما قال الترمذي- من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، قال: رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائماً فقال: «يا عمر، لا تبل قائماً»، فما بلتُ قائماً بعد. قال الترمذي: إنما رفع هذا الحديث عبد الكريم بن أبي المخارق، وهو ضعيف عند أهل الحديث.

وروىٰ عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال عمر رضي الله عنه: ما بلت قائماً منذ أسلمت. وهٰذا أصح من حديث عبد الكريم.

ثم قال الترمذي: وحديث بُريدة في هٰذا غير محفوظ. قلنا: قد نقل المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ١/ ٦٨ عن العيني قوله: في قول الترمذي في هٰذا نظر؛ لأن البزار أخرجه بسند صحيح، قال: حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الله بن داود، حدثنا سعيد بن عبيد الله، حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من الجفاء أن يبول الرجل قائماً». الحديث، وقال: لا أعلم رواه عن ابن بريدة إلا سعيد بن عبد الله. ثم تعقبه بقوله: الترمذي من أئمة هٰذا الشأن، فقوله: حديث بريدة في هٰذا غير محفوظ، يعتمد عليه، وأما إخراج البزار حديثه بسند ظاهره الصحة، لا ينافي =

٢٥٠٤٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْل، عن أبي سلمة

عن عائشة أو أبي هريرة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ ضحَّى بكبشين سمينين عظيمين أَمْلَحَيْن أقرنين مَوْجِيَّيْنِ[1].[2]

= كونه غير محفوظ.

وانظر حديث أبي موسىٰ السالف برقم (١٩٥٣٧).

وقد ورد في الصحيح من حديث حذيفة -وسلف ٥/ ٤٠٢- أنه ﷺ أتى سباطة قوم، فبال قائماً، وذكر الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٣٠ أقوال من جمع بينه وبين حديث عائشة، وذكر منها من سلك فيها مسلك النسخ كأبي عوانة وابنِ شاهين، حيث زعما أن البول عن قيام منسوخ، واستدلاّ عليه بحديث عائشة هٰذا، ثم قال: والصواب أنه غير منسوخ، والجواب عن حديث عائشة أنه مستند إلى علمها، فيُحمل على ما وقع منه في البيوت، وأما في غير البيوت، فلم تطلع هي عليه، وقد حفظه حذيفة، وهو من كبار الصحابة، وقد بيّنّا أن ذٰلك كان بالمدينة، فتضمن الردُّ على ما نفته من أن ذٰلك لم يقع بعد نزول القرآن، وقد ثبت عن عُمر وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم أنهم بالوا قياماً، وهو دالّ على الجواز من غير كراهة إذا أُمن الرشاش، والله أعلم، ولم يثبت عن النبي ﷺ في النهي عنه شيء، والله أعلم.

(١) في (م): موجأين. قال ابن الأثير في «النهاية»: وهو خطأ. وموجيين بغير همز على التخفيف، أي: خَصِيَّيْن.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا سند فيه ضعف لاضطراب عبد الله بن محمد بن عقيل فيه.

فرواه عنه سفيان الثوري، واختلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية- وعبد الرزاق كما في الرواية (٢٥٨٨٦)، وعبد الله بن وهبٍ كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٧، والفريابي كما عند البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٧، وأبو حذيفة كما عند البيهقي =

. . . . . .

=كذلك في «السنن» ٩/ ٢٧٣، والحسين بن دينار، كما عند البيهقي ٩/ ٢٨٧، ستتهم عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة أو أبي هريرة -على الشك-. وعندهم ما خلا وكيعٍ زيادة: «فيذبح أحدهما عن أمته ممن أقر له بالتوحيد، وشهد له بالبلاغ. ويذبح الآخر عن محمد وآل محمد».

قلنا: وسترد هذه الزيادة برقم (٢٥٨٤٣) و(٢٥٨٨٦).

ورواه إسحاق بن يوسف الأزرق -كما في الرواية (٢٥٩٠١)- عن سفيان، فقال: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن عائشة. . .

ورواه حماد بن سلمة -كما عند عبد بن حميد (١١٤٦)، وأبي يعلى (١٧٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٧، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٨- عن عبد الله بن محمد بن عقيل، فقال: عن عبد الرحمٰن بن جابر ابن عبد الله، قال: حدثني أبي أن رسول الله ﷺ. فجعله من حديث جابر.

ورواه مبارك بن فضالة -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٤٨، فقال: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر.

ورواه شريك وزهير بن محمد وعبيد الله بن عمرو كما سيرد على التوالي ٦/ ٨ و٣٩١ و٣٩٢، فقالوا: عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع، به. فجعله من حديث أبي رافع.

ورواه معمر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» عن أبي عقيل مرسلاً.

وقد نبه على اضطراب ابن عقيل فيه الدارقطني في «العلل»، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٩-٤٠.

وسيرد (٢٥٨٤٣) و(٢٥٨٨٦).

وقد ثبت أنه ﷺ ضحَّى بكبشين أقرنين أملحين من حديث أنس، وقد سلف برقم (١١٩٦٠).

وسلف أنه ضحى بكبش عن محمد وآل محمد وعن أمة محمد بإسنادٍ =

٢٥٠٤٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا يزيد بن زياد بن أبي الجَعْد، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنْ كُنَّا لنرفع لرسولِ الله ﷺ الكُرَاعَ، فَيَأْكُلُهُ بعد شَهْرٍ[1].

٢٥٠٤٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عبد الملك بن أبي الصُّفَيْراء، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لو كانَ عندنا سَعَةٌ لَهَدَمْتُ الكعبةَ ولَبَنَيْنَاها، ولَجَعَلْتُ لها بابَيْنِ: باباً يَدْخُلُ النَّاسُ منه، وباباً يَخْرُجُونَ منه». قالت: فلمَّا وَلِيَ ابنُ الزبير هَدَمَها، فجعل لها بابين، قالت: فكانت كذٰلك، فلمَّا ظَهَرَ الحَجَّاج عليه هَدَمَها، وأعاد بناءَها الأول[2].

= صحيح برقم (٢٤٤٩١).

وانظر لزاماً حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٠٥١).

قال السندي: قوله: أملحين: ما غلب بياضه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن زياد بن أبي الجعد، فقد روىٰ له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنَّسائي، وابن ماجه، وهو ثقة.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١١)، ورواه عنه ابن راهويه في «مسنده» برقم (١٥٩٨).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٦ من طريق الفضل بن موسىٰ، عن يزيد بن زياد، به.

وانظر (٢٤٧٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصُّفيراء، ثم=

٢٥٠٤٩- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن عليِّ بنِ الأقمر، عن أبي حذيفة

أنَّ عائشةَ حَكَتِ امرأةً عند النَّبيِّ ﷺ -ذَكَرَتْ قِصَرَها، فقال النَّبيُّ ﷺ: «قد اغْتَبْتِها»[1].

٢٥٠٥٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة

عن عائشة، أنها حَكَتِ امرأةً، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ما

= إن قوله: قالت: فلما ولي ابن الزبير... إلخ، لفظ: «قالت» ليس في رواية ابن أبي شيبة -كما سيأتي في التخريج- وهو الصواب، إذ المعروف أن عائشة لم تدرك ولاية ابن الزبير ولا الحجاج.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص٢٨٧، وابن راهويه (١٢٤١) (٦٩٧) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٩٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا حذيفة -وهو سلمة بن صهيب- من رجال مسلم. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٦٤). وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه هناد في «الزهد» (١١٩٠)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٧)، والطبري في «تفسيره» ٢٦/١٣٦، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٥) من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن حسان بن مخارق، عن عائشة.

وحسان بن مخارق ترجم له البخاري ٣/٣٣-٣٤، وابن أبي حاتم ٣/٢٣٥، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/١٦٣.

وانظر (٢٤٩٦٤) و(٢٥٧٠٨).

أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَداً، وأَنَّ لي كذا وكذا»[1].

٢٥٠٥١- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب، يعني ابنَ أبي ثابت، عن عطاء

عن عائشة، قالت[2]: سُرق لي ثوبٌ، فجعلتُ أدعو عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «لا تُسَبِّخِي عنه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٦٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٣٦)، ومن طريقه أخرجه هناد في «الزهد» (١١٨٩)، والترمذي (٢٥٠٣)، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وانظر ما قبله ورقم (٢٥٧٠٨).

(٢) كلمة: «قالت» من (م) و(هـ).

(٣) إسناده ضعيف، وقد بيّنّا علّته في الحديث السالف برقم (٢٤١٨٣).

وكيع: هو ابنُ الجراح الرؤاسي، وسفيان: هو الثوري، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (٤٩٠٩)، والعقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٦٣ من طريق معاذ العنبري، والنسائي في «الكبرىٰ» (٧٣٥٩) من طريق يحيى القطان، كلاهما عن سفيان، به.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣٥٤) من طريق أبي عُبيد القاسم ابن سلاَّم، وأبو أحمد العسكري في «تصحيفات المحدثين» ١/ ٥٩-٦٠ من طريق عمرو بن علي، كلاهما عن ابن مهدي، عن سفيان، به موصولاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٧٣٦٠) عن محمد بن بشار، عن ابن مهدي، عن سفيان، عن حبيب، عن عطاء، مرسلاً. =

٢٥٠٥٢- حدثنا وكيع مرة أخرى، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب، عن عطاء

عن عائشة: أنه سُرق ثوبٌ لها، فَدَعَتْ على صاحبها، فقال: «لا تُسَبِّخِي عنه»[1].

٢٥٠٥٣- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر، عن عاصم بن أبي النَّجُودِ، عن زِرّ

عن عائشة، قالت: ما تركَ رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا درهماً، ولا عبداً ولا أَمَةً، ولا شاةً ولا بعيراً[2]. ٦/١٣٧

= وسيكرر بالحديث بعده.

وسلف برقم (٢٤١٨٣).

قال السندي: قولها: فجعلت أدعو عليه، أي: على السارق.

لا تُسبِّخي عنه: هو بوزن لا تُخفِّفي ومعناه.

(١) هو مكرر ما قبله سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، دون قولها: ولا عبداً ولا أمة، فإسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النَّجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابنُ الجرَّاح الرُّؤاسي، ومِسْعر: هو ابنُ كِدام، وزِرّ: هو ابن حُبَيْش.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٢٣)، وهنَّاد في «الزُّهد» (٧٣٣) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٧١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٣١٦-٣١٧، وابن راهويه (١٦٢٤)، وابن حبان (٦٦٠٦)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/٢٧٢، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/٢٤٩-٢٥٠، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٤/٤٧٩، وفي «دلائل النبوة» ٧/٢٧٤، وفي «شعب الإيمان» (١٠٤٣٧) (مكرر) من طرق عن مِسْعر، به. =

٢٥٠٥٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن ابنِ الأصبهاني، عن مجاهد ابن وَرْدان، عن عروةَ بنِ الزُّبَير

عن عائشة، أنَّ مولًى للنَّبيِّ ﷺ وقعَ من نَخْلَةٍ فماتَ، وَتَرَكَ شيئاً، ولم يَدَعْ ولداً ولا حميماً، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِه»[1].

= ولفظه عند الحميدي وابنِ سعد وابنِ حبان: سألتُ عائشةَ عن ميراث رسول الله ﷺ فقالتْ: أعن ميراث رسول الله تسأل؟ ما ترك رسولُ الله ﷺ صفراءَ ولا بيضاءَ، ولا شاةً ولا بعيراً، ولا أمةً، ولا ذهباً ولا فضة، (ولفظ أبي الشيخ بنحوه).

وأخرجه ابن سعد ٢/٣١٦-٣١٧، وابن حبان (٦٣٦٨) من طريق أبي معاوية شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، عن عاصم، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦٥) عن شيبان، عن عاصم، عن زِرّ بن حُبَيْش أن رجلاً سأل عائشةَ عن ميراث رسول الله ﷺ، فقالت: لا والله، ما تركَ رسول الله ﷺ ديناراً . . .

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦)، وليس فيه ذكر العبد والأمة.

(١) إسناده حسن، مجاهد بن وردان؛ قال ابن معين: لا أعرفه، وقال أبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن الأصبهاني: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله الجدلي.

وأخرجه المزي في «التهذيب» (ترجمة مجاهد بن وردان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٤١٢، وأبو داود (٢٩٠٢)، وابن ماجه (٢٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٢٤٣ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الترمذي (٢١٠٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٤٠٤ من طريق يزيد بن هارون، عن سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن. =

٢٥٠٥٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن جابر، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الحائِضُ تَقْضِي المناسِكَ كُلَّها إلاَّ الطَّوافَ بالبيتِ»[1].

٢٥٠٥٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عبدِ الملك، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عائشةَ، قالت: خَرَجَ النَّبيُّ ﷺ من عندي، وهو قَريرُ

= وسيرد بالأرقام (٢٥٤٢٠) و(٢٥٤٧٨) و(٢٥٤٧٩).

وفي الباب عن بريدة، سلف برقم (٢٢٩٤٤).

قال البغوي في «شرح السنة» ٨/ ٣٦١-٣٦٢: ليس هٰذا عند أهل العلم على سبيل توريث أهل القرية والقبيلة، بل مالُ من لا وارث له لعامة المسلمين، يضعه الإمام حيث يراه على وجه المصلحة، فوضعه النبي ﷺ في أهل قبيلته على هٰذا الوجه. والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجُعْفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ص ٣٢٤ (الجزء الذي نشره العمروي) وإسحاق بن راهويه (١٥٢٩)، كلاهما عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسقط اسم سفيان من مطبوع ابن أبي شيبة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٩) عن الملائي -وهو الفضل بن دُكَيْن- عن سفيان، به.

وأخرجه الترمذي (٩٤٥) من طريق شريك -وهو النخعي- عن جابر، به. وقال: العمل على هٰذا الحديث عند أهل العلم، أن الحائض تقضي المناسك كلها، إلا الطواف بالبيت.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٠٩).

العَيْنِ، طَيِّبُ النَّفْسِ، ثم رَجَعَ إليَّ وهو حزينٌ، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّكَ خَرَجْتَ من عندي وأَنت قريرُ العين، طَيِّبُ النفسِ[1]، وَرَجَعْتَ وأنت حزينٌ؟ فقال: «إِنِّي دَخَلْتُ الكَعْبَةَ، ووَدِدْتُ أَنِّي لم أَكُنْ فعَلْتُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَكُونَ أَتْعَبْتُ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي»[2].

٢٥٠٥٧- حدثنا وكيع قال: حدثنا محمد بن سليم، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ ولو بِشِقِّ

---

(١) قولها: طيب النفس. ليس في (ظ٨) و(ق)، وهو نسخة في هامش (هـ).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك -وهو ابن أبي الصُّفَير- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ أبي مُلَيكة هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه إسحاق (١٢٤١)، والترمذي (٨٧٣)، وابن ماجه (٣٠٦٤)، وابن خزيمة (٣٠١٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه أبو داود (٢٠٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٩٠)، والحاكم في «المستدرك» ١/٤٧٩، وفي «معرفة علوم الحديث» ص ٩٨، والبيهقي في «السنن» ٥/١٥٩ من طرق عن إسماعيل بن عبد الملك، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي! وقال في «المعرفة»: هٰذا حديث تفرَّد به أهل مكة، وليس في رواته إلا مكِّيّ.

وسيرد نحوه (٢٥١٩٧) بإسنادٍ ضعيف كذٰلك.

وانظر (٢٤٣٨٤).

تَمْرَةٍ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن سليم: هو أبو عثمان المكي، صرح بذلك ابن معين في «تاريخه» (٥٢٢)، والبخاري في «تاريخه» ١/١٠٥، وابن حبان في «الثقات» ٧/٣٧٩، وقال: وليس هٰذا بأبي هلال الراسبي محمد بن سليم، ذاك بصري، وهذا مكي، وقد روى وكيع عنهما. قلنا: وأبو عثمان ثقة، وثَّقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح، وقال الحافظ: ثقة. قلنا: ولم يترجم له المزي في «تهذيبه» وقد روى له البخاري تعليقاً؛ لأنه ظن أنه أبو هلال الراسبي، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «تهذيبه» و«تقريبه». وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله، ووكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٠٥-١٠٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري أيضاً ١/١٠٦، والبزار (٩٣٦) (زوائد) من طريق أبي عاصم، عن محمد بن سليم -قال البخاري: المدني، وقال البزار: وهو رجلٌ من أهل مكة-، به.

قال البزار: لا نعلمه عن عائشة إلا بهٰذا الإسناد، وقد حدَّث به عن محمدِ ابنِ سليم وكيعٌ وأبو عاصم.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٠٥، وقال: رواه كله أحمد، وروى البزار بعضه، وفيه أبو هلال! وفيه بعض كلام، وهو ثقة!

وأخرجه موقوفاً أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٦٢ من طريق راشد أبي محمد الحماني، عن أبي سعيد الرقاشي، قال: سمعت عائشة تقول: اتقوا النار ولو بشق تمرة.

قلنا: وأبو سعيد الرقاشي ترجم له البخاري في «تاريخه» ٧/١٥١، وابن حبان في «الثقات» ٥/٣١٥، وذكر أنه يروي عن ابن عباس، وروى عنه سليمان التيمي!

وقد سلف برقم (٢٤٥٠١).

٢٥٠٥٨- حدثنا وكيع، حدثنا القاسم بن الفَضْل، حدَّثني ثُمامة بن حَزْن، قال:

سألتُ عائشة عن النَّبيذ؟ فقالت: هٰذه خادِمُ رسولِ الله ﷺ، فَسَلْها -الجارية حبشية- فقالت: كنتُ أَنْبِذُ لرسولِ الله ﷺ في سِقاءٍ عِشاءً، فأُوكيه، فإذا أَصْبَحَ شَرِبَ منه[1].

٢٥٠٥٩- حدَّثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن حبيب، عن عروة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «تُصَلِّي المُسْتَحَاضَةُ وإِنْ قَطَرَ الدَّمُ على الحَصِيرِ»[2].

٢٥٠٦٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن مُصعب ابن شيبة، عن طَلْقِ بنِ حَبيب، عن ابنِ الزُّبَير

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٠٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو وكيع الجراح.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣١)، وأحمد في «الأشربة» (١٠٠)، ومسلم (٢٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٤٨)، وأبو عوانة ٥/٣٠٧ -٣٠٨، والبغوي في «الجعديات» (٣٤٢٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٢٢) من طرق عن القاسم بن الفضل، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤١٤٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٩٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر (٢٥٦٨١) مطولاً.

قَصُّ الشَّارِب، وإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، والسِّواكُ، واسْتِنْشَاقٌ بِالمَاءِ، وقَصُّ الأَظْفَارِ، وغَسْلُ البَرَاجِمِ، ونَتْفُ الإبْطِ، وحَلْقُ العانَةِ، وانْتِقَاصُ المَاءِ» يعني الاستنجاء. قال زكريا: قال مُصْعَب: ونسيتُ العاشرةَ، إلاَّ أنْ تكون المَضْمَضَة[1].

---

(١) إسناده على شرط مسلم، مصعب بن شيبة انفرد برفعه، وقد وثقه ابن معين والعجلي، وقال أحمد: روى أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: لا يحمدونه، وليس بقوي، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال ابن سعد: كان قليل الحديث، وقال الدارقطني: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وقال ابن عدي: تكلموا في حفظه، وقال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلق بن حبيب فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، ومسلم وأصحاب السنن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ١/ ١٩٥ و٨/ ٥٦٧-٥٦٨، وإسحاق (٥٤٧)، ومسلم (٢٦١) (٥٦)، وأبو داود (٥٣)، والترمذي (٥٤٧)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢٦، وفي «الكبرى» (٩٢٨٦)، وابن ماجه (٢٩٣)، وأبو يعلى (٤٥١٧)، وابن خزيمة (٨٨)، وأبو عوانة ١/ ١٩٠ و١٩١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٨٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٧، والدارقطني في «السنن» ١/ ٩٤-٩٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦ و٥٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٤٤٢، وفي «الصغير» (٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٥) من طريق وكيع بهذا الإسناد، وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه مسلم (٢٦١) (٥٦) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وابن خزيمة (٨٨) من طريق عبد الله بن نمير ومحمد بن بشر، ثلاثتهم عن زكريا، به.

ورواه سليمان التيمي -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٢٨، وفي «الكبرى» (٩٢٩٧)، وأبو بشر جعفر بن إياس فيما أخرجه النسائي كذلك في «المجتبى» ٨/ ١٢٨، وفي «الكبرى» (٩٢٨٨) كلاهما عن طلق بن حبيب قوله وقال النسائي: وحديث سليمان التيمي وجعفر بن إياس أشبه بالصواب من =

٢٥٠٦١- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: ما كنت ألقى[1] النبيَّ ﷺ من السَّحَر إلا وهو عندي نائماً[2][3].

=حديث مصعب بن شيبة، ومصعب منكر الحديث، وقال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٢٤: وهما أثبت من مصعب بن شيبة، وأصح حديثاً. وانظر الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٧ و«الفتح» ١/ ٧٧.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمر، وقد سلف (٥٩٨٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عمار بن ياسر، سلف (١٨٣٢٧).

(١) في (ظ٨) و(هـ) ونسخة السندي: أُلفي، قال: قولها: أُلفي، من الإلفاء، بالفاء، أي: ما كنت أجده وقت السحر إلا نائماً، أي أنه بعد صلاة الليل يأخذ الراحة آخر الليل.

(٢) في (ق): إلا وهو متكىء نائماً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ومِسْعر: هو ابن كِدَام، وسفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٥٢)، وابن ماجه (١١٩٧)، وأبو عَوانة ٢/ ٣٠٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. لم يذكر ابن راهويه سفيان. وزاد ابنُ راهويه وابن ماجه: قال وكيع: تعني بعد الوتر.

وأخرجه الحميدي (١٨٩)، وابن راهويه (١٠٥١)، ومسلم (٧٤٢)، وأبو يعلى (٤٦٦٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣ من طرق عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، به.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٥٦٩٨).

وسيرد برقمي (٢٥٢٧٨) و(٢٦٣٢٥).

وانظر (٢٤٦٢٨).

٢٥٠٦٢- حدثنا وكيع، حدثنا عمر[١] بن سُوَيْد الثقفي، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة[٢] قالت: كُنَّ أزواجُ النَّبيِّ ﷺ يَخْرُجْنَ معه عليهنَّ الضِّمادُ يَغْتَسِلْنَ فيه وَيَعْرَقْنَ، لا ينهاهنَّ عنه مُحِلاتٍ ولا مُحْرِماتٍ[٣].

٢٥٠٦٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن خالد الحذَّاء، عن خالدِ بنِ أَبي الصَّلْت، عن عِرَاك

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ فَعَلُوها، اسْتَقْبِلُوا بِمَقْعَدَتِي القِبْلَةَ»[٤].

---

(١) في (م): عمرو، وهو تحريف.

(٢) في (م): عن عائشة زوج النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٠٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

قال السندي: قولها: عليهن الضماد، بكسر الضاد عصابة يشد بها الرأس.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة فيه. خالد بن أبي الصلت -على ضعفه- لم يسمع من عراك، فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ٣/ ١٥٥، وقد دفع الإمام أحمد تصريح عراك سماعَه من عائشة، وأنكره، وقال: من أين سمع عن عائشة؟! إنما يروي عن عروة، وهٰذا خطأ. قلنا: والصحيح عن عائشة قولها، فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ٣/ ١٥٦.

ثم إن فيه اضطراباً:

فقد رواه وكيع، كما في هٰذه الرواية -وهي عند ابن أبي شيبة ١/ ١٥١، وابنِ ماجه (٣٢٤)، والدارقطني ١/ ٦٠، وابنِ عبد البر في «التمهيد»=

. . . . . .

= ١/ ٣١٠ -٣١١-وبَهْزٌ، كما في الرواية (٢٥٨٣٧)، وأبو كامل، كما في الرواية (٢٥٨٩٩)، ويزيد بن هارون، كما في الرواية (٢٦٠٢٧)، والطيالسيُّ في «مسنده» (١٥٤١)، والوليدُ بنُ عقبة، كما عند إسحاق (١٠٩٥)، وحجاجٌ، كما عند ابن المنذر في «الأوسط» (٢٦١)، وأسد، كما عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٤، ويحيى بنُ إسحاق، كما عند الدارقطني في «السنن» ١/ ٦٠، وموسى بنُ إسماعيل، كما عند البخاري في «تاريخه» ٣/ ١٥٦، عشرتُهم عن حمَّاد بن سَلَمة، عن خالد الحذَّاء، به.

وتابع حماداً عبد العزيز بنُ المغيرة، فيما أخرجه أبو الحسن بن القطان في زياداته على ابن ماجه عقب الرواية (٣٢٤)، وهُشَيْم، فيما أخرجه ابنُ شاهين في «ناسخ الحديث» (٨٣).

ورواه عبد الوهَّاب الثقفي -كما عند أحمد (٢٥٥٥٦)، وابنِ أبي شيبة ١/ ١٥١، وإسحاق (١٠٩٣)، والدارقطني ١/ ٦٠- عن خالد الحذاء، فقال: عن رجل، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ما استقبلت القبلة بفرجي كذا وكذا، فحدَّث عِراكُ بنُ مالك، عن عائشة.

ورواه ابنُ معين -كما عند الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٩٩)- عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن عمر بن عبد العزيز، قال: ما استقبلتُ القِبْلة بفرجٍ كذا وكذا، فحدَّث عِراكُ بنُ مالك، عن عائشة. ليس فيه: عن رجل.

ورواه علي بن عاصم -كما في الرواية (٢٥٥١١)- عن خالد الحذاء، عن خالد بن أبي الصلت، وقال: فقال عراك: حدثتني عائشة، به.

ورواه أبو عوانة اليشكري، كما عند إسحاق (١٠٩٤)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٨٧-٨٨، والدارقطني في «السنن» ١/ ٥٩، والقاسمُ بنُ مُطَيّب ويحيى بن مطر، كما عند الدارقطني ١/ ٥٩، ثلاثتهم عن خالد الحذاء، عن عراك، عن عائشة، لم يذكروا فيه خالد بنَ أبي الصلت.

ورواه وُهَيْب -كما عند البخاري في «تاريخه» ٣/ ١٥٦- عن خالد، عن=

٢٥٠٦٤- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله، سَمِعَه منه

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى وعليه مِرْطٌ، بعضُه عليها، وهي حائِضٌ(١).

= رجل، عن عِراك، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه جعفر بن ربيعة -كما عند البخاري في «تاريخه» ٣/١٥٦، وأبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٢٩- فقال: عن عِراك، عن عروة، عن عائشة كانت تُنكر قولهم: لا تستقبل القبلة. يعني من قولها، قال البخاري: وهٰذا أصح. وبنحو قول البخاري قال أبو حاتم.

وانظر حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب السالف برقم (٤٦٠٦) وانظر تعليقنا عليه.

وسيأتي بالأرقام: (٢٥٥٠٠) و(٢٥٥١١) و(٢٥٨٣٧) و(٢٥٨٩٩) و(٢٦٠٢٧).

قال السندي: قوله: «قد فعلوها» أي: واعتقدوا كراهة استقبال القبلة حالة الخلاء في البيوت.

قوله: «بمقعدتي» هي التي يقعد عليها حالة الخلاء، قاله رداً لزعمهم، وهذا منه بيان أن الاستقبال مكروه في الصحراء دون البيوت، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٣٨)، ومسلم (٥١٤)، وأبو داود (٣٧٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٧١، وفي «الكبرى» (٨٤٤)، وابن ماجه (٦٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٣٨٢).

وسيكرر برقم (٢٥٦٨٦) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٤٠٤٤).

٢٥٠٦٥- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن المِقْدَام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ إذا رأى ناشئاً احْمَرَّ وَجْهُهُ، فإذا مَطَرَتْ[1]، قال: «اللهمَّ صَيِّباً هَنِيئاً»[2]. ٦/١٣٨

٢٥٠٦٦- حدثنا وكيع، حدثنا أيمن بن نابل، عن امرأة من قريشٍ يقال لها: أم كلثوم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عليكُمْ بالبغِيضِ النَّافِعِ التِّلْبِينِ» يعني: الحَسْو، قالت: وكان رسولُ الله ﷺ إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل البُرمة على النار حتى يلتقي[3] أحدُ طَرَفَيْه، يعني: يبرأ أو يموت[4].

(١) في هامش (ظ٢): أمطرنا، وفي هامش (هـ): أمطرت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٤٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجَرَّاح، وشيخه هو سفيان الثوري.

وأخرجه مطولاً البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٢٩) و(١٠٧٥١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٥)- من طريقين عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: ناشئاً، أي: سحاباً.

قولها: احمرَّ وجهه: خوفاً من أنه جاء بالعذاب.

(٣) في (م): يلقى.

(٤) إسناده ضعيف، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٠٠).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٥٨)، وابن ماجه (٣٤٤٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «عليكم بالبغيض النافع التلبين»: =

٢٥٠٦٧- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثني أبو عَقيل، عن بُهَيَّة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكُم بالحَبَّةِ السَّوْدَاءِ، فإِنَّ فيها شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إلاَّ السَّامَ». يعني: الموتَ. والحبةُ السوداء: الشونيز[1].

= أخرجه البخاري (٥٦٩٠) من طريق علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً بلفظ: أنها كانت تأمر بالتلبينة وتقول: هو البغيض النَّافع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي عَقيل -وهو يحيى بن المتوكل- ولجهالة بُهَيَّة مولاةِ عائشة، فقد انفرد بالرواية عنها أبو عقيل. وكيع: هو ابنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن عديّ في «الكامل» ٧/ ٢٦٦٣-٢٦٦٤ من طريق جُبَارةَ، عن ابن عَقيل، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذه الأحاديث لأبي عَقيل، عن بُهَيَّة، عن عائشة، غيرُ محفوظة، ولا يروي عن بُهَيَّة غيرُ أَبي عَقيل هٰذا.

وأخرجه (في سياق قصة) ابنُ أَبي شيبة ٨/ ١٠ -ومن طريقه البخاري (٥٦٨٧)، وابن ماجه (٣٤٤٩)- عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن خالد بن سعد، قال: خرجنا ومعنا غالب بن أبجر، فمرض في الطريق، فقدمنا المدينة وهو مريض، فعاده ابنُ أبي عتيق، فقال لنا: عليكم بهٰذه الحبيبة السوداء، ثم قال: فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «إن هٰذه الحبةَ السوداءَ، شفاءٌ من كل داء، إلا من السام». قلت: وما السام؟ قال: «الموت».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٠٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن يونس أبي يعقوب المصري المنجنيقي، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن خالد بن سعيد، عن غالب بن أبجر، عن أبي بكر الصديق، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ قال: «في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام»، وقال: لا يُروى هٰذا الحديث عن أبي بكر عن عائشة إلا=

٢٥٠٦٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدثنا سُفْيان ومِسْعَر، عن مَعْبَد بن خالد، عن عبد الله بن شَدَّاد

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَمَرَها أن تَسْتَرْقِيَ من العَيْنِ[1].

٢٥٠٦٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يقرأ آية، فقال: «رَحِمَهُ الله، لقد ذَكَّرَني آيةً كُنْتُ أُنْسِيتُها»[2].

٢٥٠٧٠- حدثنا وكيع، عن[3] سفيان، عن بُرْدٍ، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن غُضَيفِ بن الحارث

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ ربما أوتر قبل أن ينام،

= بهٰذا الإسناد، تفرَّد به عبيد الله بنُ موسى.

قلنا: وفي هٰذا الإسناد أوهام: منها أنه أدخل بين منصور وبين خالد بن سعد مجاهداً، وقال: خالد بن سعيد، وهو خالد بن سَعْد، وقال: عن غالب ابن أبجر عن أبي بكر الصديق عن عائشة، وليس لغالب فيه رواية، وإنما سمعه خالدٌ مع غالب من أبي بكر بن أبي عتيق. نبَّه على ذلك الحافظ في «الفتح» ١٠/ ١٤٤.

وسيرد برقم (٢٥١٣٣).

وفي الباب: عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٢٨٧).

وعن بريدة الأسلمي، سلف ٥/ ٣٤٦.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٥)، سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٣٥) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٨): حدثنا.

وربما أوتر بعد أن ينام، وربما اغتسل قبل أن ينام، وربما نام قبل أن يغتسل من الجنابة[1].

٢٥٠٧١- حدَّثنا وكيع، عن شَرِيْك، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه عن عائشة، قال: قلتُ لها: كان رسولُ الله ﷺ يروي شيئاً من الشِّعْر؟ قالت: نَعَمْ، شِعْرَ عبدِ الله بنِ رَوَاحة، كان يروي هٰذا البيت:

ويأْتِيكَ بالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ[2]

---

(١) إسناده صحيح، غُضَيف بن الحارث بسطنا القولَ فيه في الرواية (٢٤٢٠٢). وباقي رجال الإسناد ثقات. سفيان: هو الثوري، وبُرْد: هو ابن سِنان أبو العلاء الدمشقي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٥، والطبراني في «الشاميين» (٣٩٢) و(٢٢٣٩)، والحاكم ١/ ١٥٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٠٢) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن بُرد بن سنان.

(٢) تمثل النبي ﷺ بشعر ابن رواحة صحيح لغيره، وتمثله ببيت طرفة حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح، والمقدام ابن شريح: هو ابن هانىء بن يزيد الحارثي الكوفي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٧)، والترمذي في «جامعه» (٢٨٤٨)، وفي «الشمائل» (٢٤٢)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٨٣٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٩٧)- وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٣٠٥)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٢)، وفي «التفسير» (في سورة يس في قوله: ﴿وما علَّمناه الشعر﴾) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح! =

٢٥٠٧٢- حدثنا وكيع، عن علي -يعني ابن مبارك- عن يحيى، عن أبي سلمة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعتين بينَ الأذانِ والإقامةِ[1].

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٦٤ من طريق سفيان بن وكيع، عن أبي أسامة، عن مسعر، عن المقدام، به. وقال: غريب لم أكتبه إلا من هٰذا الوجه. قلنا: وسفيان بن وكيع ضعيف.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩٢) من طريق الوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن عكرمة، سألت عائشة رضي الله عنها: هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط؟ فقالت: أحياناً إذا دخل بيته يقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٦٩٤ عن أبي أسامة، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يتمثل من الأشعار:

ويأتيك بالأخبار من لم تزوِّد

قلنا: وسماك -وهو ابن حرب- مضطرب في روايته عن عكرمة.

وقد ثبت تمثل النبي ﷺ بشعر عبد الله بن رواحة من حديث البراء بن عازب، وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (١٨٥٣٨).

وسيرد برقمي (٢٥٢٣١) و(٢٥٨٦٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٣).

(١) حديث صحيح، علي بن المبارك: وهو الهنائي -وإن روى عن يحيى: وهو ابن أبي كثير الطائي كتابين أحدهما سماع والآخر إرسال، وحديث الكوفيين عنه ووكيع منهم مما أرسل عن يحيى- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤١، وإسحاق بن راهويه (١١٤٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٠٧٣- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا الرَّضاعَةُ مِنَ المَجَاعَة»[1].

٢٥٠٧٤- حدَّثنا وكيع، عن الأعمش، عن شَمِر، عن يحيى بن وَثَّاب

عن عائشة: أَنَّها رَكِبَتْ جَمَلاً، فَلَعَنَتْه، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «لا تَرْكَبِيهِ»[2].

= وأخرجه مطولاً أبو عوانة ٢/ ٣٢٨ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨١-٢٨٢ من طريق هارون بن إسماعيل، كلاهما عن علي بن مبارك، به.

قلنا: إسماعيل وهارون كلاهما بصريان، وقد رويا عن علي مما سمع من يحيى.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٨٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بأطول مما هنا برقم (٢٥٧٩٠)، ونتمُّ تخريجه هناك.

وسلف برقم (٢٤٦٣٢) من طريق بهز، عن شعبة، عن أشعث بن أبي الشعثاء، به.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الأعمش: وهو سليمان بن مهران لم يسمع من شمر: وهو ابن عطية الكوفي، ذكر ذٰلك ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٨٢ عن أحمد، ويحيى بن وثاب لم يسمع من عائشة كذٰلك.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٣٠)، وأبو يعلى (٤٧٣٢) من طريق وكيع ابن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٠٧٥- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ حكَّ بُزاقاً في المَسْجد[1].

٢٥٠٧٦- حدَّثنا وكيع، عن إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّهُ لَيُهَوِّنُ عليَّ أَنِّي[2] رَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عائشَةَ في الجَنَّةِ»[3].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٧٦٤، وإسحاق بن راهويه (١٦٢٩) كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، به، ولفظه عند ابن أبي شيبة: «لا تركبيه، فإنك لعنتيه».

وقد سلف نحوه بإسنادٍ حسن برقم (٢٤٤٣٤)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن ماجه (٧٦٤)، وابن خزيمة (١٣١٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣١٥) من طريق أبي أسامة، به.

وسيرد برقم (٢٥١٥٦) و(٢٥٩٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٥٠٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في هامش كل من (ق) و(هـ) و(ظ٢): أن.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة مصعب بن إسحاق بن طلحة، وهو من رجال «التعجيل»، تفرَّد بالرواية عنه إسماعيل بن أبي خالد، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وقد اختلف فيه على إسماعيل:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية- عن إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق، عن عائشة. =

٢٥٠٧٧- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن أُسامة، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان كلامُ النَّبيِّ ﷺ فَصْلاً يَفْقَهُهُ كلُّ أحدٍ؛ لم يكن يَسْرُدُه سَرْداً[1].

= ورواه مرسلاً يزيد بن هارون -كما عند ابن سعد ٨/ ٦٥-٦٦- فقال: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة، قال: أُخبرت أن رسول الله... فذكره.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٨/ ٩٢، وقال: تفرَّد به أحمد!

وأخرجه بنحوه المروزي في زياداته على «الزهد» لابن المبارك (١٠٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨)، وفي «الأوسط» (٣١٨٥) من طريق أبي معاوية، عن أبي حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود مرفوعاً، بلفظ: «إنه يهون علي الموت أن رأيتك زوجتي في الجنة» وهٰذا إسناد ضعيف فقد تفرد به حماد بن أبي سليمان، وله أوهام، ولا يحسن تفرُّده.

وقد ثبت أن عائشة زوجتُه ﷺ في الجنة من حديث عمار بن ياسر عند البخاري (٣٧٧٢)، وقد سلف (١٨٣٣١).

(١) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وسفيان: هو الثوري، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب. وقد اختلف فيه على سفيان:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وهو عند أبي داود (٤٨٣٩)-، وأبو أسامة فيما أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١٠٢٤٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٤١٣)-، وخلاد بن يحيى -فيما أخرجه الخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٠٠٣)- وزيد بن الحباب -فيما أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٩٢- أربعتهم عنه، عن الزهري، به.

وخالفهم قبيصة -فيما أخرجه النسائي (١٠٢٤٥)- وهو في «عمل اليوم=

٢٥٠٧٨- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن سعيد بن مسروق، عن أَبان بن صالح، عن أُم حكيم

عن عائشة، قالت: صلَّيتُ صلاةً كنت أُصَلِّيها على عهد النبيِّ ﷺ، لو أنَّ أبي نُشِرَ، فَنهاني عنها، ما تَرَكْتُها[1].

= والليلة» (٤١٢)- فرواه عنه، عن أسامة، فقال: عن القاسم، عن عائشة، به.

قال الدارقطني ٥/٥٨: وهم فيه قبيصة.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٦٣٩)، وفي «الشمائل» (٢٢٣) من طريق حميد بن الأسود، عن أسامة بن زيد، به، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث الزهري. وسقط من المطبوع كلمة: صحيح، واستدركت من «التحفة» ١٢/ ٢٧.

وسيأتي من طريق روح بن عبادة، عن أسامة، به، برقم (٢٦٢٠٩).

وأخرجه مرسلاً أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٩٢ من طريق زيد ابن الحباب، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، أن النبي... فذكر نحوه.

وسيرد برقم (٢٦٢٠٩).

وقد سلف نحوه من حديث الزهري برقم (٢٤٨٦٥).

(١) أم حكيم ذكرها الحافظ في «التعجيل»، وذكر أنها روت عن عائشة، وعنها أبان بن صالح، وقال: مجهولة. ثم قال: لا أستبعد أن تكون هي التي قبلها. قلنا: يعني أم حكيم بنت دينار الراوية عن مولاتها أم إسحاق. وفاته أن الأقرب أن تكون رميثة الصحابية، جدة عاصم بن عمر بن قتادة، قال المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٩٠: قيل: إنها رميثة بنت حكيم، قلنا: وهو قول البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٧٢، وقال أبو عمر بن عبد البر: رميثة بنت عمرو بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف جدة عاصم بن عمر بن قتادة، قال الحافظ: وكذا نسبها ابن سعد. قلنا: فإن لم تكن هي أم حكيم الواردة في إسناد هذه الرواية، فقد تابعتها. وبقية رجال الإسناد ثقات غير والد وكيع، =

٢٥٠٧٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عبد الجبار بن ورد، عن ابن أبي مُلَيْكة

= وهو الجراح بن مُليح الرؤاسي، فمختلف فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤١٠ من طريق ابن عجلان، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٧٢، والنسائي -كما في «التحفة» ١٢/ ٣٩٠-٣٩١- والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رميثة) من طريق يعقوب بن عبد الله ابن الأشج، كلاهما عن القعقاع بن حكيم، أن جدته رميثة بنت حكيم حدثته قالت: ركعتْ عائشةُ ثمان ركعات، وقالت: يا أم حكيم، لو نُشِرَ لي أبو بكر ما تركتُهنَّ، وقالت: ركعتهن على عهد النبي ﷺ. (لفظ البخاري). وهذا إسناد صحيح. ابن عجلان -وهو محمد- متابع.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٧٢، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٢)، وأبو يعلى (٤٦١٢)، والمزي في «التهذيب» (ترجمة رميثة) من طريق يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن جدته رميثة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يصليهن، ولو نُشِرَ لي أبي على تركهنّ ما تركتُهنّ. والماجشون -وهو يعقوب بن أبي سلمة- حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات.

ورواه محمد بن المنكدر، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩، وإسحاق بن راهويه (١٣٩٢)، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٧٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٤٤-١٤٥، والمزي في «التهذيب» (ترجمة رميثة) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، عن ابن رميثة، عن أمه، عن عائشة، موقوفاً.

وأخرجه المِزِّي كذٰلك من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن ابن المنكدر، عن رميثة، عن عائشة، موقوفاً كذٰلك.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٥٣ -ومن طريقه عبد الرزاق (٤٨٦٦)- عن زيد بن أسلم، عن عائشة. وزيد بن أسلم لم يسمع من عائشة.

وسلف حديث صلاة الضحى بإسناد صحيح برقم (٢٤٦٣٨).

عن عائشة، قالت: ذكر لها: أن الميِّتَ يُعذَّب ببكاء الحيِّ، فقالت: إنما قال رسول الله ﷺ في رجل كافر: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن أبي مليكة: وهو عبد الله بن عبيد الله.

فرواه عبد الجبار بن الورد عنه، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه وكيع -كما في هذه الرواية- عنه، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، بهٰذا اللفظ.

ورواه سليمان بن منصور البلخي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٤/١٨-١٩- عنه، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة مطولاً، وفيه: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه». فزاد في الإسناد ابن عباس، وخالف في سياق متنه.

وأخرجه الطيالسي (١٥٠٥) عن نافع بن عمر الجمحي، ورباح بن أبي معروف، كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به. لم يذكر ابن عباس في الإسناد، ولفظه: «إن الكافر يزداد عذاباً ببكاء أهله عليه».

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرحمٰن بن بشر -كما عند مسلم (٩٢٩)- وعبد الجبار بن العلاء -كما عند النسائي في «المجتبى» ٤/١٨- كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة مطولاً، وفيه: «إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه».

وخالفهما هشام بن عمار -كما عند ابن ماجه (١٥٩٥)، فرواه عن سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، بلفظ: إنما كانت يهودية ماتت، فسمعهم النبي ﷺ يبكون عليها، قال: «فإن أهلها يبكون عليها، وإنها تعذب في قبرها».

ورواه أيوب السختياني -كما سلف (٢٨٨)-، وابن جريج -كما سلف=

١٣٩/٦ ٢٥٠٨٠- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما جُعِلَ الطَّوَافُ والسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا والمَرْوَةِ، وَرَمْيُ الجِمارِ لإقامةِ ذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

٢٥٠٨١- حدَّثنا وكيع، عن محمد -يعني: ابن شريك-، عن ابن أبي مليكة

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «لا تُوعِي فَيُوعِي الله عليك». وقال أسامة: عن ابنِ أبي مُلَيْكة، عن أسماء[2].

=(٢٨٩) (٢٩٠)- كلاهما عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة مطولاً، وفيه: «إن الكافر ليزيده الله عز وجل ببكاء أهله عذاباً».

وانظر (٢٤١١٥).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥١)، غير شيخ الإمام أحمد فهو هنا وكيع، وهو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي. والصحيح وقفُه كما ذكرنا هناك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢/٤، وابن راهويه (٩٢٨)، وابن خزيمة (٢٧٣٨)، والحاكم ٤٥٩/١ من طرق وكيع، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٦٦)، فانظرها لزاماً.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٨) بإسنادٍ صحيح.

قال ابن الأثير في «النهاية» (وعا): لا توعي، أي: لا تجمعي وتَشِحِّي بالنفقة.

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الحادي والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثاني والأربعون وأولُه:

٢٥٠٨٢ حدثنا وكيع، عن شريك...

تتمة مسند عائشة رضي الله عنها

٢٥٠٨٢- حدثنا وكيع، عن شَريك، عن العباس بن ذَرِيح، عن البَهِيِّ ٦/١٣٩

عن عائشة أن أسامةَ عَثَرَ بعَتَبَةِ الباب، فدَمِيَ. قال: فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يَمَصُّهُ ويقول: «لَوْ كَانَ أُسامَةُ جارِيَةً، لَحَلَّيْتُها، وَلَكَسَوْتُها حتى أُنَفِّقَها»(١).

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَريك، وهو ابن عبد الله النَّخَعي. وقد اختُلف في سماع البهيّ -وهو عبد الله مولىٰ مصعب بن الزبير- من عائشة، فنفاه أحمد، وأثبته البخاري، وقال العلائي في «جامع التحصيل»: أخرج مسلم لعبد الله البهيّ عن عائشة حديثاً، وكأن ذلك على قاعدته. قلنا: قد أخرجه بالعنعنة، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٤/٦١-٦٢، وابن أبي شيبة ١٢/١٣٩-١٤٠، وابن ماجه (١٩٧٦)، وأبو يعلى (٤٥٩٧)، وابن حبان (٧٠٥٦)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١١٠١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أسامة) من طرق عن شريك، به.

وأخرجه ابن سعد ٤/٦٢ عن يحيى بن عباد، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، حدثنا أبو السفر، قال: بينما رسول الله ﷺ جالس هو وعائشة وأسامة عندهم، إذْ نظرَ رسولُ الله ﷺ في وجه أسامة، فضحك، ثم قال رسول الله ﷺ: «لو أنَّ أسامة جارية، لحلَّيتها، وزينتها حتى أُنفقها»، ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه مرسل، أبو السفر: هو سعيد بن يُحْمِد الهمداني الكوفي.

وأخرجه بنحوه أبو يعلىٰ (٤٤٥٨) من طريق هشيم، عن مجالد، عن =

٢٥٠٨٣- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا كَهْمَسُ، عَنْ عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشة عن صَوْمِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: ما عَلِمْتُه صامَ شهراً حتى يُفْطِرَ منه، ولا أَفْطَرَه حتى يَصُومَ منه، حتى مَضَى لسبيله[1].

٢٥٠٨٤- حدَّثنا وكيع، حدثنا شريك[2]، عن أبي إسحاق، عن فَرْوة ابن نوفل

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في دُعائه: «اللهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لم أَعْمَلْ»[3].

= الشعبي، عن عائشة. ومجالد -وهو ابن سعيد- ضعيف، والشعبي لم يسمع من عائشة.

وسيرد برقم (٢٥٨٦١).

وقد فاتنا أن نحسنه في «السير» ٢/ ٥٠١ بالطريقين المسندين وبمرسل أبي السفر، فيستدرك من هنا.

قال السندي: قوله: «لحليتها» من التحلية، أي: لبستها الحُلي.

أُنَفِّقها، بالتشديد، أي: أُروِّجها بين الأزواج، كأنه قال ذلك لعدم حسن صورته.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٣٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): حدثنا شريك، حدثنا وكيع.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: هو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٣٥٧) من طريق أحمد بن بكر الباهلي، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٣٣)، وسيكرر (٢٦٢٠٥).

٢٥٠٨٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي عُذرة: رجلٍ كان أدرك النبيَّ ﷺ

عن عائشة، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الحمَّامات للرجال والنساء، ثم رخَّص للرجال في المآزر، ولم يُرَخِّصْ للنساء[١].

٢٥٠٨٦- حدَّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنما هي سُهَيْلة بنت سَهْل، وإنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَها بالغُسْل لكلِّ صلاة، فلمَّا شَقَّ ذٰلك عليها أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ الظُّهْرَ[٢] والعَصْرَ بغُسْلٍ واحد، وبين المَغْربِ والعِشاء بغُسْلٍ واحد، وأَنْ تَغْتَسِلَ للصُّبْحِ[٣].

٢٥٠٨٧- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن أمِّهِ عَمْرَةَ

عن عائشة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ نهى[٤] أن يُمْنَعَ نَقْعُ البِئر. قال يزيد: يعني: فَضْلَ الماء[٥].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤاسي، وهو هناك عفَّان بن مسلم.
وأخرجه ابن ماجه (٣٧٤٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وانظر لزاماً التعليق على حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٢٧٥).
(٢) في هامش (ظ٨) بين الظهر..
(٣) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٨٧٩).
(٤) في (ظ٨): ينهى.
(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن إسحاق،=

٢٥٠٨٨- حدَّثنا يزيد، حدَّثنا محمدُ بنُ إسحاق، عن يحيى بنِ عبَّادِ بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبَير، عن أبيه

عن عائشة. قال: بينما أنا عندها إذ مُرَّ برجلٍ[1] قد ضُرِبَ في خمرٍ على بابها، فسَمِعْتُ حِسَّ الناس، فقالت: أيُّ شيءٍ هٰذا؟ قلتُ: رجلٌ أُخِذَ سكراناً[2] من خَمْرٍ، فضُرِبَ. فقالت:

= فمن رجال أصحاب السنن، وأخرج له البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ متابعة، وهو صدوق، وقد صرح بالتحديث في الرواية (٢٦٣١٨). محمد بن عبد الرحمٰن: هو ابنُ حارثة الأنصاري أبو الرِّجال، وعَمْرة: هي بنتُ عبد الرحمٰن الأنصارية.

وقد اختُلف فيه على أبي الرِّجال في وصله وإرساله، كما بيَّنَّا في الرواية (٢٤٧٤١).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/٢٥٧-٢٥٨، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/١٢٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقوله: «يعني فَضْلَ الماء» لم يُنسب عندها ليزيد.

وأخرجه ابن حبان (٤٩٥٥) من طريق جرير، وابنُ عبد البَرِّ ١٣/١٢٤ و١٢٤-١٢٥ من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، به. زادا كذٰلك: يعني فضلَ مائها. قال ابن عبد البر (في قوله: يعني فضل مائها): هٰكذا جاء هٰذا التفسير في نسق الحديث مسنداً، وهو كما جاء فيه، لا خلاف في ذٰلك بين العلماء فيما علمتُ على ما قال ابنُ وهب وغيره.

قلنا: قد سلف برقم (٢٤٧٤١)، وذكرنا هناك شرحه.

(١) في (م): رجل.

(٢) في (ظ٨) رجلاً سكراناً، وضبب فوقها، وكذلك في نسخة السندي، إلا أنه قال: أي أخذوا رجلاً سكراناً.

قلنا: وإنما جاء لفظ «سكراناً» في الحديث مصروفاً، لأنه يقال في مؤنثه: سكرى وسكرانة، وقال الجوهري: لغة بني أسد سكرانة.

سبحان الله! سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «لا يَشْرَبُ الشَّارِبُ حينَ يَشْرَبُ وهو مُؤْمِنٌ -يعني الخمر- ولا يَزْنِي الزَّانِي حين يَزْنِي وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وهو مُؤْمِنٌ، ولا يَنْتَهِبُ مُنْتَهِبٌ نُهْبَةً ذاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إليهِ فيها رُؤوسَهُمْ وهو مُؤْمِنٌ، فإيَّاكُمْ وإيَّاكُمْ»[1].

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد، فقد روى له البخاري في جزء القراءة، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

ثم إنه اختلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- وابنُ أبي شيبة ٤/٤٠٥ و٨/١٩٤، وعمرو بنُ علي الباهلي وسفيان بنُ وكيع بن الجراح، كما عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩١٩) (مسند ابن عباس)، أربعتهم عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه ابن أبي شيبة ٤/٤٠٥، وعمرو بن علي -كما عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٩٢٠)- كلاهما عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بعجة الجهني، عن أبي هريرة مرفوعاً مثله.

ورواه هشام بن عروة واختلف عليه فيه:

فرواه حمَّاد بن سلمة، كما عند ابنِ أبي شيبة ١١/١٤، والبزار (١١٢) (زوائد)، والآجري في «الشريعة» ص١١٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/٢٥٦، ويحيى بنُ أبي زكريا، كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٢٥٣)، ومحاضِرُ بن المورِّع، كما عند بحشل في «تاريخ واسط» ص٢٢٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/٢٢٣، ثلاثتُهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً. وسقط من مطبوع ابن أبي شيبة اسم هشام بن عروة.

وخالفهم الدراوردي، كما عند البزار (١١٣)، فرواه عن هشام بن عروة، =

٢٥٠٨٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن محمد بن عَمْرِو بنِ عطاء، عن ذكوان

عن عائشة، قالت: جاءت يهوديةٌ، فاسْتَطْعَمَتْ على بابي، فقالت: أطعموني، أعاذكُم الله من فتنة الدَّجَّال، ومن فتنة عذابِ القبر. قالت: فلم أزَلْ أحبسُها[1] حتى جاء رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، ما تقولُ هٰذه اليهودية؟ قال: «وما تَقُولُ؟» قلت: تقولُ: أعاذَكُم اللهُ من فتنةِ الدَّجَّال، ومن فتنة عذاب القبر! قالت عائشة: فقامَ رسولُ الله ﷺ، فرفعَ يدَيْه مَدّاً يستعيذُ بالله من فتنة الدَّجَّال، ومن فتنة عذاب القبر، ثم قال: «أمَّا فِتْنَةُ الدَّجَّالِ، فَإِنَّهُ لَمْ يكُنْ نَبِيٌّ إلا قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ، وَسَأُحَذِّرُكُموهُ تَحْذِيراً لَمْ يُحَذِّرْهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ، إِنَهُ أَعْوَرُ، والله عزَّ وجلَّ ليس بأَعْوَرَ، مكتوبٌ بينَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُـؤْمِنٍ. فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ، فَبِي تُفْتَنُونَ، وعَنِّي تُسْأَلُونَ، فإذا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أُجْلِسَ في قَبْرِهِ غَيْـرَ فَـزِعٍ، ولا مَشْعُوف[2]، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيقولُ: في الإسْلامِ؟ فيقالُ: ما هٰذا الرَّجُلُ الذي كان ١٤٠/٦

= عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وخالفهم أيضاً محاضر بن المورع، كما عند بحشل في «تاريخ واسط» ص٢٢٧، فرواه عن هشام بن عروة، قال: قال رسول الله ... فذكره مرسلاً.

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة، عند البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧) (١٠٠)، وسلف برقم (٧٣١٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ٢) وهامش (ق): أجلّسها.

(٢) في (ظ٨): معسوف.

فيكم؟ فيقولُ: محمَّدٌ رَسُولُ الله ﷺ، جاءَنا بِالبَيِّناتِ مِنْ عِنْدِ اللهِ عزَّ وجلَّ، فَصَدَّقْناهُ، فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيها يَحْطِمُ بَعْضُها بَعْضاً، فَيقالُ لَهُ: انْظُرْ إِلى ما وَقَاكَ الله عزَّ وجَلَّ، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلى الجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلى زَهْرَتِها وما فيها، فَيُقالُ لَهُ: هٰذَا مَقْعَدُكَ مِنْها، ويُقالُ: على اليَقِينِ كُنْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ الله.

وإذا كان الرَّجُلُ السُّوءُ، أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَزِعاً مَشْعُوفاً[1]، فَيُقالُ لَهُ: فِيْمَ كُنْتَ؟ فَيقولُ: لا أَدْرِي، فَيُقالُ: ما هٰذا الرَّجُلُ الذي كانَ فِيْكُمْ؟ فيقولُ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلاً، فَقُلْتُ كما قَالُوا، فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةً قِبَلَ الجَنَّةِ، فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِها وما فِيها، فَيُقالُ لَهُ: انْظُرْ إلى مَا صَرَفَ اللهُ عَزَّ وجَلَّ عنك، ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةً قِبَلَ النَّارِ، فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ[2] بَعْضُها بَعْضاً، وَيُقالُ لَهُ: هٰذَا مَقْعَدُكَ مِنْها، كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ الله، ثُمَّ يُعَذَّبُ»[3].

---

(١) في (ظ٨): معسوفاً.

(٢) في (ظ٨): تحطم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة، وذكوان: هو أبو عمرو مولى عائشة.

وأخرجه ابن راهويه (١١٧٠) عن رَوْح بن عُبادة، وابنُ منده في «الإيمان» (١٠٦٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٩) من طريق يحيى بن أبي بُكير، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. =

٢٥٠٩٠- قال محمد بنُ عمرو: فحدثني سعيد بنُ يسار

عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الميِّتَ تَحْضُرُهُ الملائكةُ، فإذا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، قالوا: اخْرُجِي أَيَّتُها النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، كَانَتْ في الجَسَدِ الطَّيِّبِ، واخْرُجِي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحانٍ، وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ. فلا يَزَالُ يُقالُ لَها ذٰلك حَتَّى تَخْرُجَ، ثُمَّ يُعْرَجُ بها إلى السَّماء، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَيُقالُ: مَنْ هٰذَا؟ فيقالُ: فلانٌ، فَيُقالُ: مَرْحَباً بالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ في الجَسَدِ

= وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/٢٦٧-٢٦٩، وقال: رواه أحمد بإسناد صحيح.

ونسبه الهيثمي في «المجمع» ٣/٤٨ لأحمد كذٰلك.

وسلف مختصراً بقصة اليهودية فقط برقم (٢٤١٧٨)، وفيه التعوذ من عذاب القبر فحسب.

وسلف حديث عائشة في الدجال برقم (٢٤٤٦٧).

وفي باب فتنة القبر عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٠٠٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب التحذير من الدَّجَّال عن أنس، سلف برقم (١٢٠٠٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي الباب في حضور الملائكة الميت عن البراء، سلف برقم (١٨٥٣٤).

قال السندي: قولها: فرفع يديه مدّاً، تصديقاً لها، والظاهر أنه أُوحي إليه بذٰلك حينئذ.

«ولا مشعوف»: الشَّعَف، بالعين المهملة: شدة الفزع حتى يذهب بالقلب.

«يحطم»: يكسر.

«مقعدك منها»، أي: من الجنة، أو من الآخرة.

«إن شاء الله»: للتبرك.

الطَّيِّبِ، ادْخُلي حَمِيدَةً، وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ[1] وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ، فَلا يَزَالُ يُقَالُ لَها ذٰلِكَ حَتَّى يُنْتَهى بِها إلى السَّماءِ التي فيها الله[2] عزَّ وجَلَّ. فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السُّوْءُ[3]، قالوا: اخْرُجِي أَيَّتُها النَّفْسُ الخَبِيثَةُ، كانَتْ في الجَسَدِ الخَبِيثِ، اخْرُجِي مِنْهُ ذَمِيمَةً، وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ، وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْواج. فما يزالُ يقالُ لها ذٰلكَ حتى تخْرُجَ، ثمَّ يعْرَجُ بها إلى السَّماء، فَيُسْتَفْتَحُ لَها، فَيُقالُ: مَنْ هٰذَا؟ فيُقال: فُلانٌ، فَيقالُ: لا مَرْحَباً بِالنَّفْسِ الخَبِيثَةِ، كانَتْ في الجَسَدِ الخَبِيثِ، ارْجِعِي ذَمِيمَةً، فَإِنَّهُ لا يُفْتَحُ لَكِ أَبْوابُ السَّماءِ. فَتُرْسَلُ مِنَ السَّماءِ، ثُمَّ تَصِيرُ إلى القَبْرِ.

فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَيُقالُ لَهُ...» ويَرِدُ مثلُ ما في حديث عائشة سواء. «ويُجْلَسُ الرَّجُلُ السُّوءُ[4]، فيقال له...» ويَرِدُ مثلُ ما في حديث عائشة سواء[5].

---

(١) في (م): وأبشري ويقال بروح.

(٢) قوله: «التي فيها الله» لم يرد في (ق).

(٣) في (ق) و(ظ٢): ويقال: فإذا كان الرجل السوء.

(٤) من قوله: ويجلس الرجل السوء... إلى آخر كلامه، لم يرد في (م).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بإسناد سابقه. وقد سلف في مسند أبي هريرة برقم (٨٧٦٩) من طريق حسين بن محمد، عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن عمرو بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

ويزاد في تخريجه ما أخرجه البيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٣٠) من طريق يحيى بن أبي بُكير، عن ابن أبي ذئب، به.

قال السندي: قوله: «فيها الله»، أي: محلُّ العرض عليه تعالى. =

٢٥٠٩١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد، قال:

حدَّثتني دِقْرَة أُمُّ عبد الرحمٰن بن أُذينة، قالت: كُنَّا نَطُوفُ بالبيت مع أُمِّ المؤمنين، فَرَأَتْ على امرأةٍ بُرْداً فيه تصليبٌ، فقالت أُمُّ المؤمنين: اطرحيه اطرحيه، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى نحوَ هٰذا قَضَبَهُ[1].

= «فيقال له»، أي: تقول له الملائكة.

(١) إسناده حسن، دقرة -بدال ثم قاف- أم عبد الرحمٰن بن أذينة: هي بنت غالب الراسبية البصرية، روىٰ عنها جمع -كما سيأتي في التخريج- وذكرها ابن حبان في «الثقات». ويقال: لها صحبة، قال الحافظ في «الإصابة» ٤/٢٩٨: هي تابعية من الطبقة الأولى، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة دقرة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٩٢) من طريق يزيد بن هارون، به.

وأخرجه بنحوه إسحاق (١٣٧٨) و(١٤٠٤) من طريق ليث بن أبي سليم، عن بديل بن ميسرة، عن دقرة، عن عائشة، به. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وأخرجه إسحاق (١٤٠٥) و(١٦٩٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٣٧) من طريق هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمران بن حطان، عن دقرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الفاكهي (١١٣) عن يحيى بن الربيع -عرض عليه- قال: حدثنا جدِّي، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن دقرة، عن عائشة، به.

قلنا: يحيى بن الربيع وجده لم نقف لهما على ترجمة.

وقَضْبُ رسول الله ﷺ الثوب فيه تصليب، سلف بإسناد صحيح برقم=

٢٥٠٩٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، عن عبدالرحمٰن بن القاسم، عن محمد بن جعفر بن الزُّبَير، أنَّه سمع عبَّادَ بنَ عبدِالله بنِ الزُّبَيْر يُحدِّثُ

أنَّه سمع عائشةَ تُحدِّثُ، أنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنه قد احترَقَ. فسأله: «ما شأنُهُ؟» فقال: أصابَ أهلَهُ في رمضان، فأتاه مِكْتَلٌ يُدعَى العَرَقَ، فيه تَمْرٌ، فقال: «أَيْنَ المُحْتَرِقُ؟» فقام الرجل فقال: «تَصَدَّقْ بهٰذا»[1].

= (٢٤٢٦١).

وسيرد بالرقمين (٢٥٨١٠) و(٢٥٨٨١).

قال السندي: قولها: قضبه، أي: قطعه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى: هو ابن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/١٠٦، والبخاري (١٩٣٥) وفي «التاريخ الصغير» ١/٢٩٠، والدارمي (١٧١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٩-٦٠، وابن حبان (٣٥٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٩٠٧)، والبخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٨٩، ومسلم (١١١٢) (٨٦)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣١١٢)، وأبو يعلى (٤٦٦٣) و(٤٨٠٩) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، والبخاري أيضاً ١/٢٨٩، ومسلم (١١١٢) (٨٥)، والنسائي أيضاً (٣١١١) من طريق الليث، كلاهما عن يحيى ابن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٣١١٣) من طريق حماد بن زيد، عن يحيى ابن سعيد، عن محمد بن جعفر بن الزبير، به. ولم يذكر عبد الرحمٰن بن القاسم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/٢٨٨، وفي «صحيحه» (٦٨٢٢) تعليقاً، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٥٥) من طريق الليث، ومسلم (١١١٢)=

٢٥٠٩٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ عامر بن ربيعة يُحدِّثُ

٦/١٤١ أَن عائشة كانت تُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ سهرَ ذاتَ ليلة وهي إلى جنبه. قالت: قلتُ: ما شأنُك يا رسول الله؟ قالت: فقال: «لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحابِي يَحْرُسُني اللَّيْلَـةَ» قالت[1]: فبينا أنا على ذلك إذْ سمعتُ صوتَ السِّلاح، فقال: «مَنْ هٰذَا؟». قال: أنا سَعْدُ بنُ مالك، فقال: «ما جاءَ بِكَ؟» قال: جئتُ لأَحْرُسَكَ يا رسولَ الله، قالت: فسمعتُ غَطِيطَ[2] رسولِ الله ﷺ في نومه[3].

= (٨٧)، وأبو داود (٢٣٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣١١٠)، وابن خزيمة (١٩٤٦) من طريق ابن وهب، كلاهما عن عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ٢٨٩، وأبو داود (٢٣٩٥)، وابن خزيمة (١٩٤٧)، والبيهقي ٤/ ٢٢٣ من طريق عبد الرحمٰن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، به. زاد فيه: أمره بإطعام ستين مسكيناً، وقال: بعرق فيه عشرون صاعاً.

وسيرد برقم (٢٦٣٥٩).

وفي الباب: من حديث أبي هريرة في مسند عبد الله بن عمرو، وقد سلف (٦٩٤٤)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) في (م): قال.

(٢) في (ق): خطيط. قال ابن الأثير: هو قريب من الغطيط، وهو صوت النائم، والخاء والغين متقاربتان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيىٰ: =

. . . . . .

= هو ابن سعيد الأنصاري.

وهو في «فضائل الصحابة» للمصنِّف (١٣٠٥).

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/٨٨-٨٩، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (١٤١١)، وابنُ حبان (٦٩٨٦)، والحاكم في «المستدرك» ٣/٥٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه! قلنا: بل قد أخرجاه كما سيأتي.

وأخرجه ابنُ راهويه (١١٠٥)، والبخاري في «صحيحه» (٢٨٨٥) و(٧٢٣١)، وفي «الأدب المفرد» (٨٧٨)، ومسلم (٢٤١٠)، والترمذي (٣٧٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢١٧) و(٨٨٦٧)، وأبو يعلى (٤٨٥٦) من طرق عن يحيى بن سعيد، به. وفي بعضها: فدعا له رسول الله ﷺ، ثم نام. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩١، أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد الأنصاري:

فرواه أيضاً إسماعيل بن داود المحراقي، عن مالك، فقال: عن يحيىٰ بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة. ووهم.

ورواه عبد الله بن جعفر بن نجيح والد علي ابن المديني، عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة، ووهم أيضاً. ثم قال الدارقطني: والصواب عن عبد الله ابن عامر بن ربيعة، عن عائشة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦/٨٢: وفي الحديث الأَخْذ بالحذر، والاحتراس من العدوّ، وأنَّ على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشيةَ القتل، وفيه الثناءُ على من تبرَّع بالخير وتسميتُه صالحاً، وإنما عانى النبيُّ ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذٰلك... ثم قال: فالتوكل لا يُنافي تعاطي الأسباب؛ لأن التوكل عمل القلب، وهي عمل البدن.

قال السندي: قوله: أنا سعد بن مالك: هو سعد بن أبي وقاص، واحد من العشرة.

٢٥٠٩٤- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا سفيان، يعني ابنَ حسين، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشةَ، قالت: أُهدِيَتْ لحفصةَ شاةٌ ونحن صائمتان، ففطَّرَتْني، فكانت ابنةَ أبيها، فلما دخلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ، ذَكَرْنا ذٰلِكَ له، فقال: «أَبْدِلا يَوْماً مكانَه»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سفيان بن حسين: وهو الواسطي ضعيف في الزهري، وقد اختلف على الزهري في وصله وإرساله: وإرساله هو الصواب.

فرواه سفيان بن حسين -كما في هٰذه الرواية والرواية (٢٦٠٠٧)، وعند النسائي في «الكبرى» (٣٢٩٢) -وجعفر بن برقان، كما سيرد في الرواية (٢٦٢٦٧)، وصالح بن أبي الأخضر- فيما أخرجه إسحاق (٦٦٠)، والنسائي (٣٢٩٣)، والبيهقي ٢/ ٢٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٦٨-٦٩، وفي «الاستذكار» (١٤٥٣٨) و(١٤٥٤٣)، وصالح بن كيسان -فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٥)، وحجاج بن أرطاة -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٦٨- وإسماعيل بن إبراهيم (أو إسماعيل بن عقبة) فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٤)، ستتهم عن الزهري، بهٰذا الإسناد. وقال النسائي: الصواب ما روى ابن عيينة عن الزهري، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري وفي غير الزهري، وسفيان بن حسين وجعفر بن برقان ليسا بالقويين في الزهري، ولا بأس بهما في غير الزهري. ثم خطأ رواية صالح وإسماعيل. قلنا: وحجاج بن أرطاة ضعيف أيضاً. ورواية سفيان ستأتي في التخريج.

ورواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٧٩٠)، وإسحاق (٦٥٩)، والنسائي (٣٢٩٦) -ومالك- كما في «الموطأ» ١/ ٣٠٦ وعند النسائي (٣٢٩٨)، والطحاوي ٢/ ١٠٨، والبيهقي ٤/ ٢٧٩ (من طرق عن مالك) -وعبيد الله بن عمر العمري فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٧) ويونس بن يزيد فيما أخرجه البيهقي ٤/ ٢٧٩ أربعتهم عن الزهري عن عائشة مرسلاً.

وخالف عبد العزيز بن يحيى الرواة عن مالك -فيما أخرجه ابن عبد البر =

. . . . . .

= ١٢/ ٦٧- فرواه عنه. وقال: عن الزهري عن عروة أن عائشة وحفصة. فذكره.

قال ابن عبد البر ١٢/ ٦٦: ولا يصح ذٰلك عن مالك، والله أعلم.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن أيوب فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٥) -وأبو خالد الأحمر فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٦٨، كلاهما عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن عروة أن عائشة وحفصة . . .

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه البيهقي ٤/ ٢٨١- عن الزهري أن عائشة وحفصة مرسلاً.

ورواه جرير بن حازم -فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٩)، والطحاوي ٢/ ١٠٩، وابن حبان (٣٥١٧)، وابن حزم ٦/ ٢٧٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٧٠-٧١- عن يحيى بن سعيد، وقال: عن عمرة، عن عائشة، نحوه، وهٰذا إسناد موصول رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن البيهقي قال ٤/ ٢٨٠-٢٨١: وجرير بن حازم، وإن كان من الثقات فهو واهم فيه، وقد خطأه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي ابن المديني، والمحفوظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسلاً. ثم ساق بإسناده إلى أحمد بن منصور الرمادي، قال: قلت لعلي ابن المديني: يا أبا الحسن، تحفظ عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين؟. . فقال لي: من روى هٰذا؟ قلت: ابن وهب عن جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، قال: فضحك، فقال: مثلك يقول مثل هٰذا! حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى ابن سعيد، عن الزهري أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين. لٰكن ابن حزم صحح الحديث في كتابه «المحلى» ٦/ ٢٧٠ ولم يلتفت إلى هٰذه العلة، فقال: لم يخف علينا قول من قال: إن جرير بن حازم أخطأ في هٰذا الخبر إلا أن هٰذا ليس بشيء، لأن جريراً ثقة، ودعوى الخطأ باطل إلا أن يقيم المدعي له برهاناً على صحة دعواه، وليس انفراد جرير بإسناده علة لأنه ثقة.

وممن صحح الحديث أيضاً ابن حبان. =

. . . . . .

= ورواه عبد الله العمري (وهو ضعيف)، واختلف عليه فيه:

فرواه القعنبي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٨- عنه، عن الزهري، وقال: عن عروة، عن عائشة.

ورواه عبد الله بن وهب - فيما أخرجه البيهقي ٤/٢٧٩- عنه، عن الزهري وقال: بلغني أن عائشة وحفصة مرسلاً.

ورواه سفيان بن عيينة واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن منصور -فيما أخرجه النسائي (٣٢٩٣)، والبيهقي ٢/٢٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٦٨-٦٩، وفي «الاستذكار» (١٤٥٣٨)- والنضر بن شميل فيما أخرجه إسحاق (٦٦٠)، كلاهما عن صالح ابن أبي الأخضر (وهو ضعيف) عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وزاد محمد بن منصور قول سفيان: فسألوا الزهري وأنا شاهد: أهو عن عروة؟ قال: لا. قال ابن عبد البر: أظن السائل الذي أشار إليه ابن عيينة بالذكر هو ابن جريج.

ورواه إسحاق (٦٥٩)، والحميدي -فيما أخرجه البيهقي ٤/٢٨٠- كلاهما عن سفيان، عن الزهري أن عائشة وحفصة مرسلاً.

وزاد البيهقي: فقال سفيان: فقيل للزهري: هو عن عروة؟ فقال: لا، وكان ذٰلك عند قيامه من المجلس وأقيمت الصلاة. قال سفيان: وكنت سمعت صالح بن أبي الأخضر حدثناه عن الزهري، عن عروة، قال الزهري: ليس هو عن عروة، فظننتُ أن صالحاً أتى به من قبل العرض. قال أبو بكر الحميدي: أخبرني غير واحد عن معمر أنه قال في هٰذا الحديث: لو كان من حديث عروة ما نسيته، قلنا: وبمثله قال ابن المديني عن سفيان فيما أخرجه ابن عبدالبر في «الاستذكار» (١٤٥٤٣).

ورواه ابن جريج -فيما أخرجه الشافعي ١/٢٦٦، وعبد الرزاق (٧٧٩١)، وإسحاق (٨٨٥)، والترمذي عقب الرواية (٧٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٩، والبيهقي ٤/٢٨٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/٦٩ =

. . . . . .

=-قال: قلت لابن شهاب: أحدثك عروة عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «من أفطر في التطوع فليصمه»؟ قال: لم أسمع من عروة في ذٰلك شيئاً، ولكن حدثني في خلافة سليمان إنسان عن بعض من كان يسأل عائشة أنها قالت: أصبحت أنا وحفصة صائمتين، فقرب إلينا طعام فابتدرناه فأكلنا، فدخل النبي ﷺ . . . فذكره. واللفظ لعبد الرزاق.

قال البيهقي ٤/ ٢٨٠-٢٨١: فهذان ابن جريج وسفيان بن عيينة شهدا على الزهري، وهما شاهدا عدل بأنه لم يسمعه من عروة، فكيف يصح وصل من وصله. قال أبو عيسى الترمذي [هو في «العلل الكبير» ١/ ٣٥١]: سألت محمد ابن إسماعيل البخاري عن هٰذا الحديث، فقال: لا يصح حديث الزهري عن عروة، عن عائشة. وكذٰلك قال محمد بن يحيى الذهلي، واحتج بحكاية ابن جريج وسفيان بن عيينة، وبإرسال من أرسل الحديث عن الزهري من الأئمة.

ورواه يزيد بن الهاد عن زميل مولى عروة -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٧)، والنسائي (٣٢٩٠)، والبيهقي ٢/ ٢٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ٧٠- عن عروة عن عائشة نحوه. قال البخاري في «تاريخه» ٣/ ٤٥٠: لا يعرف لزميل سماع من عروة، ولا ليزيد من زميل، ولا تقوم به الحجة.

ورواه خصيف واختلف عليه فيه:

فرواه خطاب بن القاسم -فيما أخرجه النسائي (٣٣٠١)- عنه، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل على حفصة وعائشة.

ورواه عبد السلام بن الحارث -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩- عن خصيف، عن سعيد بن جبير أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين. مرسل.

قال النسائي: هٰذا الحديث منكر، وخصيف ضعيف في الحديث، وخطاب لا علم لي به، والصواب حديث معمر ومالك وعبيد الله.

وسيرد برقم (٢٦٢٦٧)، وسيكرر برقم (٢٦٠٠٧) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٤٢٢٠).

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً قال: يقضي يوماً مكانه، وهو عند ابن=

٢٥٠٩٥- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة: أَنَّ أُمَّ حبيبة بنت جَحْش اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سنين، وكانت امرأةَ عبدِ الرحمٰن بنِ عَوْف، فسأَلَتْ رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّما هٰذا عِرْقٌ وليستْ بحَيْضَةٍ، فاغْتَسِلِي وصَلِّي» قال: فكانت تَغْتَسِلُ عند كلِّ صلاة[1].

=أبي شيبة ٣/ ٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١١. ورجاله ثقات رجال الشيخين.

وعن أنس بن سيرين عند ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩ أنه صام يوم عرفة، فعطش عطشاً شديداً، فأفطر، فسأل عدةً من أصحاب النبي ﷺ فأمروه أن يقضي يوماً مكانه. ورجاله ثقات.

وعن أنس بن سيرين أيضاً عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١١١ قال: صمت يوم عرفة، فجهدني الصوم، فأفطرت، فسألت عن ذٰلك عبد الله ابن عمر، فقال: يوماً آخر مكانه.

قال السندي: قولها: فكانت ابنة أبيها، أي: جريئة كأبيها عمر.

أبدلا: أي: اقضيا، وهٰذا يدلُّ على جواز الإفطار للمتطوع، لكن بشرط أن يقضي، وبه قال بعض أهل العلم، وهو أقرب إلى التوفيق بين الأدلة، بخلاف قول من لا يرى جواز الإفطار، أو لا يرى لزوم القضاء، والله تعالى أعلم.

وفي «التمهيد» ١٢/ ٧٢: اختلف الفقهاء في هٰذا الباب، فقال مالك وأصحابُه: من أصبح صائماً متطوعاً، فأفطر متعمداً، فعليه القضاء، وكذٰلك قال أبو حنيفة وأبو ثور.

وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق: استحب له أن لا يفطر، فإن أفطر فلا قضاء عليه. قال الثوري: أحب إلي أن يقضي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وابن أبي =

٢٥٠٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن يحيىٰ بن عبد الرحمٰن بن حاطب

قال: كانت عائشةُ تقول: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ ثلاثة أنواعٍ، فَمِنَّا من أَهَلَّ بحَجٍّ وعُمْرة معاً[1]، ومِنَّا من أَهَلَّ بحَجٍّ مُفْرَدٍ، ومِنَّا من أَهَلَّ بعُمْرة، فَمَنْ كان أَهَلَّ بحَجٍّ وعُمْرة معاً لم يَحِلَّ من شيءٍ مِمَّا حَرَّم الله عزَّ وجَلَّ عليه [2]حتى يقضيَ مناسكَ الحَجِّ، ومن أَهَلَّ بحجٍّ مُفرَدٍ لم يَحِلَّ من شيء ممّا حَرَّم الله عزَّ وجَلَّ عليه[2]، حتَّى يقضيَ حَجَّه، ومَنْ أَهَلَّ بعُمْرَةٍ ثُمَّ طافَ

=ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، والزُّهْري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٧٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٧)، وأبو داود (٢٩١)، وأبو عوانة ١/ ٣٢١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٤١) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه الدارمي (٧٨١) عن عبيد الله بن عبد المجيد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن أم حبيبة، قالت: يا رسول الله غلبني، قال: «اغتسلي وصلِّي».

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٩) عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن زينب بنت جحش استحيضت سبع سنين، فسألت...

وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣) و(٢٤٥٣٨).

(١) لفظ «معاً» ليس في (م).

(٢-٢) ما بينهما ساقط من النسخ و(م) خلا (ظ٨) و(هـ).

بالبيتِ وسعى بين الصَّفا والمَرْوةِ وقَصَّر، أَحَلَّ مِمَّا حَرُمَ منه حتى يستقبل حَجّاً[1].

٢٥٠٩٧- حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا محمد بنُ عَمرو، عن أبيه، عن جدِّه علقمةَ بنِ وقَّاص قال:

أخبرتني عائشة، قالت: خرجتُ يومَ الخندق أَقْفُو آثارَ الناس. قالت: فسمعتُ وئيدَ الأرض ورائي- يعني حِسَّ الأرض- قالت: فالتفتُّ، فإذا أنا بسعدِ بن معاذ ومعه ابنُ أخيه الحارثُ بنُ أوس، يحملُ مِجَنَّهُ. قالت: فجلستُ إلى الأرض، فمرَّ سعدٌ وعليه درعٌ من حديد، قد خرجت منها أطرافُه، فأنا أَتَخوَّفُ على أطراف سعد. قالت: وكان سعدٌ من أعظم الناس

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، وهو مختلف فيه، حسن الحديث، وقد روى له البخاري مقروناً بغيره ومسلم في المتابعات. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٠٦) و(١١٠٧)، وابن ماجه (٣٠٧٥)، وأبو يعلى (٤٦٥٢)، وابن خزيمة (٢٧٩٠)، والحاكم ١/ ٤٨٥ من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي! قلنا: أخرج مسلم لمحمد بن عمرو في المتابعات.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٧٦)، وسيأتي نحوه برقم (٢٥٤٤١).

قال السندي: قولها: لم يحل من شيءٍ مما حرم الله عليه: كأن المراد به من معه الهدي، وكأن الفسخ الذي جاء لمن لم يكن معه هدي، وإلا فهٰذا ينافي الفسخ، وهو ثابت، والله تعالى أعلم.

وأطولِهم. قالت: فمرَّ وهو يرتجزُ ويقول:

لَبِّثْ قلِيلاً يُدْرِكِ الهَيْجَا حَمَلْ[1] ما أَحْسَنَ الموتَ إذا حانَ الأجَلْ

قالت: فقمتُ، فاقتحمتُ حديقةً، فإذا فيها نَفَرٌ من المسلمين، وإذا فيهم عُمرُ بنُ الخطاب، وفيهم رجلٌ عليه تَسْبِغَةٌ له[2] -يعني مِغْفَراً- فقال عمر: ما جاء بِك؟! لَعمري[3] واللهِ إنكِ لَجريئةٌ، وما يُؤْمِنُكِ أن يكون بلاءٌ، أو يكونَ تَحَوُّز؟ قالت: فما زال يلُومُني حتَّى تَمنَّيتُ أنَّ الأرضَ انشقَّتْ لي ساعَتئذٍ، فدخلتُ فيها. قالت: فرفع الرجل التَّسْبِغَةَ[4] عن وجهه، فإذا طلحةُ بنُ عُبيد الله، فقال: يا عمر، ويحك! إنك قد أكثرتَ منذ اليوم، وأين التَّحَوُّزُ أو الفرارُ إلا إلى الله عزَّ وجلَّ؟!

قالت: ويرمي سعداً رجلٌ من المشركين من قريش -يقال له

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): جمل، وعليها شرح السندي، وهو خطأ. و«حَمَل» بالحاء المهملة؛ قال السهيلي في «الروض الأُنف» ٣/ ٢٨٠ إثر إيراده البيت: هو بيتٌ تمثَّل به [سعد]، عنى به حَمَلَ بنَ سعدانة بن حارثة بن معقل ابن كعب بن جناب الكلبي.

وقال الزمخشري في «المستقصى من أمثال العرب» ٢/ ٢٧٨: قالوا في حَمَل: هو اسم رجل شجاع كان يُستظهر به في الحرب، ولا يبعد أن يراد به حَمَل بنَ بدر صاحب الغبراء.

قلنا: وانظر قصته في «خزانة الأدب» ٨/ ٣٦٧-٣٧٠.

(٢) في (م): سبغة، وهو خطأ.

(٣) لفظة «لعمري» ليست في (ظ٨).

(٤) في (م): السبغة، وهو خطأ.

ابنُ العَرِقَة- بسهم له، فقال له: خُذْها وأنا ابنُ العَرِقَة، فأصاب أَكْحَلَهُ، فَقَطَعَه، فدعا اللهَ عزَّ وجَلَّ سعدٌ، فقال: اللهمَّ لا تُمِتْني حتى تُقِرَّ عَيني من قُريظة. قالت: وكانوا حلفاءَه ومَوالِيَه في الجاهلية.

قالت: فَرَقَأَ كَلْمُهُ، وبعثَ اللهُ عزَّ وجلَّ الرِّيحَ على المشركين، فكفَى اللهُ عزَّ وجَلَّ المؤمنين القتالَ، وكان الله قويّاً عزيزاً، فلحِقَ أبو سفيانَ ومن معه بِتِهامة، ولَحِقَ عُيينةُ بنُ بدر ومن معه بنَجد، ورجَعَتْ بنو قُريظة، فتَحَصَّنوا في صَيَاصِيهِم، ورجع رسولُ الله ﷺ إلى المدينة، فوضع السلاحَ، وأمرَ بِقُبَّةٍ من أَدَم، فضُرِبَت على سعد في المسجد. ١٤٢/٦

قالت: فجاءه جبريلُ عليه السلام، وإنَّ على ثناياه لَنَقْعَ الغبار، فقال: أقد وضعتَ السلاحَ؟ واللهِ[1] ما وضعتِ الملائكةُ بعدُ السلاحَ، اخْرُجْ إلى بني قُريظة، فقاتِلْهم. قالت: فلَبِسَ رسولُ الله ﷺ لأْمَتَهُ، وأذَّنَ في الناس بالرَّحِيل أن يخرجوا، فخرَج رسولُ الله ﷺ، فمرَّ على بني غَنْم، وهم جيران المسجد حولَه، فقال: «مَنْ مَرَّ بِكُمْ؟» قالوا: مرَّ بنا دِحْيَةُ الكلبيُّ، وكان دِحْيَةُ الكلبيُّ تُشْبِهُ لحيتُه وسُنَّةُ وَجْهِهِ جبريلَ عليه السلام. فقالت: فأتاهم رسولُ الله ﷺ فحاصَرَهم خمساً وعشرين ليلةً، فلما اشتدَّ حَصْرُهم واشتدَّ البلاء، قيل لهم: انزِلُوا على حُكمِ

---

(١) في (ظ٨): لا والله.

رسولِ الله ﷺ، فاستشاروا أبا لبابة بنَ عبد المنذر، فأشارَ إليهم أنه الذبحُ. قالوا: ننزلُ على حُكم سعدِ بنِ معاذ، فقال رسول الله ﷺ: «انْزِلُوا على حُكْمِ سَعْدِ بنِ مُعاذ»، فنزلوا، وبعث رسولُ الله ﷺ إلى سعد بنِ معاذ، فأُتِيَ به على حمارٍ عليه إكافٌ من لِيف، قد حُمل عليه، وحفَّ به قومُه، فقالوا: يا أبا عَمرو، حلفاؤك ومواليك وأهلُ النِّكاية ومَنْ قد علمتَ. قالت: لا يرجعُ[1] إليهم شيئاً، ولا يلتفتُ إليهم، حتى إذا دنا من دورهم، التفتَ إلى قومه، فقال: قد أَنَى[2] لي أَنْ لا أُباليَ في الله لَوْمَةَ لائم.

قال: قال أبو سعيد: فلما طلَع على رسولِ الله ﷺ قال: «قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ فَأَنْزِلُوه». فقال عُمر: سيِّدُنا اللهُ عَزَّ وجَلَّ. قال: أنزِلُوه، فأنزَلُوه. قال رسول الله ﷺ: «احْكُمْ فِيْهِمْ». قال سعد: فإني أحكمُ فيهم، أن تُقتَلَ مُقاتِلَتُهم، وتُسبَى ذَرارِيهم، وتُقْسَمَ أموالُهم -وقال يزيد ببغداد: ويُقسَم- فقال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيْهِمْ بِحُكْمِ الله عزَّ وجَلَّ وحُكْمِ رَسُولِه».

قالت: ثم دعا سعد، قال: اللهمَّ إنْ كنتَ أبقيتَ على نبيِّك ﷺ من حربِ قريشٍ شيئاً، فأَبْقِني لها، وإن كنتَ قطعتَ الحربَ بينه وبينهم، فاقْبِضْني إليك. قالت: فانفجرَ كَلْمُه، وكان قد

---

(١) في (م): وأَنَى لا يرجع.

(٢) في (ق): آن.

بَرِىءَ حتى ما يُرى منه إلاّ مثلُ الخُرْص، ورجَع إلى قُبَّته التي ضربَ عليه رسولُ الله ﷺ.

قالت عائشة: فحَضَرَهُ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر وعُمر. قالت: فوالذي نفسُ محمدٍ بيده، إني لأَعْرِفُ بكاء عُمرَ من بكاء أبي بكر، وأنا في حُجرتي، وكانوا كما قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩]. قال علقمة: قلتُ: أيْ أُمَّه، فكيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يصنع؟ قالت: كانتْ عينُه لا تدمعُ على أحد، ولكنه كان إذا وَجَدَ، فإنما هو آخِذٌ بِلِحْيَتِه[1].

---

(١) بعضه صحيح، وجزء منه حسن، وهٰذا إسناد فيه ضعف، عمرو بن علقمة لم يرو عنه غيرُ ابنه محمد، ولم يوثقه غير ابن حبان فهو مجهول، وبقية رجاله رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو بن علقمة،، فإنما أخرجا له متابعة، وهو حسن الحديث. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سعيد المذكور في متن الحديث: هو الخدري.

وللحديث شواهد يصح بها دون قولها: «كانت عينه لا تدمع على أحد»، ففيه نكارة كما سيأتي .

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٤٢١-٤٢٣، وابن أبي شيبة ١٤/ ٤٠٨-٤١١، وابن حبان (٧٠٢٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن راهويه (١١٢٦) و(١٧٢٢)، وابن حبان (٦٤٣٩)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٣٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٣٣) من طرق عن محمد بن عمرو، به. واقتصرت رواية ابن حبان على لفظ: كان إذا أهمَّه شيءٌ أخذَ بلحيته.

وقولها: ويرمي سعداً رجلٌ من المشركين يقال له: ابن العَرِقَة.

وقولها: ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، فوضع السلاح... إلى قوله: =

. . . . . .

=اخرجْ إلى بني قريظة. . . ثم نزولهم على حكم سعد بن معاذ، ثم حكمه بينهم أن تُقتَل المُقاتِلةُ. ثم قوله ﷺ: «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله عزَّ وجلَّ»: سلف برقمي (٢٤٢٩٤) و(٢٤٢٩٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو عند البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩).

وقولها: فَرَقَأَ كَلْمُهُ: أخرجه مسلم (١٧٦٩) (٦٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، بلفظ: وتحجَّر كَلْمُهُ للبرء.

وقوله: قال أبو سعيد -وهو الخدري-: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: «قوموا إلى سيِّدكم فأَنزِلُوه. . .» إلى قوله: «لقد حكمتَ فيهم بحكم الله عز وجل». أخرجه البخاري (٤١٢١)، ومسلم (١٧٦٨) دون قول عمر: سيِّدُنا اللهُ عزَّ وجلَّ، وسلف برقم (١١١٦٨).

وقوله: اللهمَّ إن كنتَ أبقيتَ على نبيِّك من حرب قريش شيئاً. . . إلى قوله: فانفجر كَلْمُه، ورجع إلى قُبَّتِه التي ضرب عليه رسولُ الله ﷺ: هو عند البخاري (٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩) (٦٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: اللهمَّ فإني أظنُّ أنك قد وضعتَ الحربَ بيننا وبينهم، فإن كان بقيَ من حرب قريشٍ شيءٌ، فأَبْقِني له حتى أجاهدَهم فيك، وإن كنتَ وضعتَ الحربَ فافْجُرْها، واجعلْ موتَتي فيها. فانفجرَتْ من لبَّته، فلم يَرُعْهم -وفي المسجد خيمةٌ من بني غِفار- إلا الدمُ يسيلُ إليهم، فقالوا: يا أهلَ الخيمة، ما هذا الذي يأتينا من قِبَلكم؟! فإذا سعدٌ يغذُو جرحُه دماً، فمات منها، رضي الله عنه.

وقولها: كان إذا وَجَدَ، فإنما هو آخذٌ بلحيته: أخرجه ابن حبان (٦٤٣٩)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٧١ من طريقين، عن محمد بن عمرو ابن علقمة، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن عائشة، بنحوه، وهٰذا إسناد حسن، وقد فات الشيخ الألباني رحمه الله هٰذان المصدران، فضعف الحديث في «ضعيفته» (٧٠٧) اعتماداً على طرق واهية وقعت له.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٣٦-١٣٧، وقال: في الصحيح بعضه، =

. . . . . .

=رواه أحمد، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: ولمعظمه أيضاً شواهد يصحُّ بها أو يحسن، كما ذكرنا:

فقولها: وبعث الله عز وجل الرِّيحَ على المشركين: له شاهدٌ ضمن حديث حذيفة عند مسلم (١٧٨٨) باب غزوة الأحزاب، وسلف نحوه ٥/ ٣٩٢.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١٠٩٩٦).

وقولها: كان دِحْيَةُ الكلبيُّ تُشبه لحيتُه وسُنَّةُ وجهِه جبريلَ عليه السلام: له شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٥٨٥٧)، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وقولها: فاستشاروا أبا لبابة بنَ عبد المنذر، فأشار إليهم أنه الذبح: له شاهد من حديث عبد الله بن قتادة، قال: نزلَتْ هٰذه الآية: ﴿لا تَخُونُوا اللهَ والرَّسُولَ﴾ [الأنفال: ٢٧]، قال: سأل أبا لبابة بنَ عبد المنذر بنو قريظة: ما الأمر؟ فأشار إلى حَلْقه: يقول الذبح. وهٰذا مرسل، أخرجه سعيد بن منصور في «السنن» (٩٨٧) (التفسير)، والطبري في تفسير الآية المذكورة مختصراً.

وآخر مرسل كذٰلك من طريق يونس بن بُكير عن ابن إسحاق، حدثني والدي إسحاق بن يسار، عن معبد بنِ كعب بن مالك. أخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٥ ضمن حديث.

وثالث من رواية موسى بن عقبة قوله، ضمن قصة غزوة بني قريظة. أخرجه البيهقي في «الدلائل» ٤/ ١٢-١٤.

وقولها: بعثَ رسولُ الله ﷺ إلى سعد بن معاذ: له شاهدٌ من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (٤١٢١)، وسلف برقم (١١١٦٨).

وأما قولها: كانت عينُه لا تدمع على أحد: ففيه نكارة، فقد ثبت ما ينافيه فيما رواه البخاري (١٣٠٣) من حديث أنس رضي الله عنه قال: دخَلْنا مع =

. . . . . .

=رسول الله ﷺ على أبي سيف القَيْن [يعني الحداد] وكان ظِئْراً لإبراهيم عليه السلام، فأخذَ رسولُ الله ﷺ إبراهيمَ، فقبَّلَه وشَمَّه، ثم دخلنا عليه بعد ذلك، وإبراهيم يجودُ بنفسه، فجعلَتْ عينا رسولِ الله ﷺ تَذْرِفان، فقال له عبد الرحمٰن بنُ عوف رضي الله عنه: وأنتَ يا رسول الله؟! فقال: «يا ابنَ عوف، إنَّها رَحْمةٌ»، ثم أتبعها بأخرى، فقال ﷺ: «إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، والقَلْبَ يَحْزَنُ، ولا نَقولُ إلا ما يُرضِي رَبّنا، وإنَّا بِفِراقِك يا إبراهيمُ لَمحزُونون».

وتأوله السندي: بأنه ﷺ لا تدمع عينه على أحد، أي: مع صوت، وإلا فقد بكى على إبراهيم ابنه وغيره، والله تعالى أعلم.

وأخرج له ابن عدي هٰذا الحديث في «الكامل» ٣/ ١٢٨١-١٢٨٢، وقال: وعامَّةُ ما يرويه لا يُتابَع عليه.

قال السندي: قولها: أقفو، أي: أقتدي، أي: أمشي وراءهم.

فسمعت وئيدَ الأرض: الوئيد: الصوت الشديد، أي: سمعت صوت مشي الناس من ورائي.

الهيجاء: هي الحرب، يُمدُّ ويُقصَر.

تحوُّز، أي: فرار، قيل: هو من قوله تعالى: ﴿أو مُتَحَيِّزاً إلى فئة﴾ [الأنفال: ١٦]، أي: منضماً إليها.

فَرَقَأَ؛ من رَقَأَ الجرح: إذا سكن دمُه وانقطع، والكَلْم، بالسكون: الجرح.

وأهل النِّكاية فيك، أي: أهل المحاربة لأجلك (قلنا: لفظة «فيك» لم ترد في النسخ الخطية عندنا).

لا يرجع إليهم شيئاً، أي: سعد، لا يردُّ إليهم الجواب.

قلنا: والتَّسْبِغَة؛ تَسْبِغَةُ الخوذة: ما تُوصل به من حَلَق الدروع، فتستر العنق، جمعها تسابغ.

والأَكْحَل: وريدٌ في وسط الذراع.

والصَّياصِي: جمع صِيصِيَة، وهو الحِصْن.

والَّلأْمَة: الدِّرع، جمعها لُؤَم. =

٢٥٠٩٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا عمرو بنُ ميمون قال: حدثنا سليمان بنُ يسار، قال:

أخبرتني عائشة أنها كانت تغسل المنيَّ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ، فيخرجُ، فيصلِّي وأنا أنظر إلى البُقَع في ثوبه من أثرِ الغَسْل[1].

= وسُنَّةُ وجهه، يعني: صورة وجهه.

والإكاف -والوكاف- للحمار، كالسَّرْج للفرس.

وقوله: أَنَى لي، أي: حانَ لي.

والخُرْصُ: الحلقة الصغيرة من الحُلِيّ، كحلقة القُرط ونحوها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يزيد: هو ابن هارون، وعمرو بن ميمون: هو ابن مهران الجزري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، وابن حبان (١٣٨٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٢٩) و(٢٣٠) و(٢٣١) و(٢٣٢)، ومسلم (٢٨٩)، وأبو داود (٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٦، وفي «الكبرى» (٢٨٨)، وابن خزيمة (٢٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٥، وابن حبان (١٣٨١)، والدارقطني ١/ ١٢٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٨-٤١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٧) من طرق عن عمرو بن ميمون، به.

وسيكرر هٰذا الحديث بهٰذا الإسناد برقم (٢٦٩٨٥)، وفيه أنّ النبي ﷺ هو الذي كان يغسل المني.

وسلف برقم (٢٤٩٣٦) أن عائشة كانت تفرُك المنيَّ من ثوب رسول الله ﷺ، ثم يذهب، فيصلي فيه.

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٣٣: وليس بين حديث الغَسْل وحديثِ الفَرْك تعارض؛ لأن الجمع بينهما واضح على القول بطهارة المنيّ، بأن يُحمل الغَسْل على الاستحباب للتنظيف، لا على الوجوب، وهذه طريقة الشافعي =

٢٥٠٩٩- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن يَحْيى بنِ عبَّاد بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى صَلاَةً لم يَقْرَأْ فيها بأُمِّ القُرْآنِ، فهي خِدَاجٌ»[1].

=وأحمد وأصحاب الحديث، وكذا الجمع ممكنٌ على القول بنجاسته، بأن يَحمل الغَسْلُ على ما كان رطباً، والفَرْكُ على ما كان يابساً، وهذه طريقة الحنفية.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في الرواية (٢٦٣٥٦)، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، فقد روىٰ له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٩٠٨)، والبخاري في «القراءة خلف الإمام» (٩)، وابن ماجه (٨٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١٥، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٨٩) و(٩٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. ورواية البخاري ليس فيها: «بفاتحة الكتاب». وزاد البيهقي في الرواية (٩٠): «غير تمام».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٢٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٧٠، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٩٣، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٩٢) من طريق ابن لهيعة، عن عمارة بن غزية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به. وقال ابن عدي: ولا أعلم يرويه عن ابن غزية غير ابن لهيعة، وابن غزية هو عمارة بن غزية الأنصاري مديني عزيز الحديث، ولا أعلم لعمارة بن غزية عن هشام بن عروة غير هٰذا الحديث، وعبد الله بن لهيعة له من الروايات والحديث أضعاف ما ذكرت.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٣٤٧، والبيهقي في «القراءة» (٩١)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٧٠٤) من طريق شبيب بن شيبة، عن=

٢٥١٠٠- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، يعني ابنَ عمرو، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: واعدَ رسولُ الله ﷺ جبريلَ في ساعة أن يأتيَه فيها، فَرَاثَ عليه أن يأتيَه فيها، فخرَج رسولُ الله ﷺ، فوَجَدَه بالباب قائماً، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي انْتَظَرْتُكَ لِمِيعَادِكَ»، فقال: إنَّ في البيت كلباً، ولا ندخلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ. وكان تحتَ سرير عائشةَ جرو كلب، فأمر به رسولُ الله ﷺ فأخرج، ثمَّ أمرَ بالكلاب حين أصبحَ، فقُتلت[1]. ١٤٣/٦

=هشام، بإسناد سابقه، إلا أنه قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وآيتين فهي خداج». شبيب بن شيبة ضعيف.

وسيأتي برقم (٢٦٣٥٦).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٩٠٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ومن حديث أبي هريرة (٧٩٠١).

(١) حديث صحيح، دون قوله: ثم أمر بالكلاب حين أصبح فقتلت، فصحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون، وأبو سَلَمَة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٤٧٩- وعنه ابنُ ماجه (٣٦٥١)- عن علي بن مُسهر، وابن راهويه (١٠٨١) عن الفضل بن موسى، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٩) -وعنه مسلم (٢١٠٤)- من طريق وُهيب، ومسلم أيضاً، وأبو يعلى (٤٥٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٢ مختصراً، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٥٧ من طريق عبد العزيز بن أبي=

٢٥١٠١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سَلَمة، قال:

سألتُ عائشة: كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يَصُوم؟ قالت: كان يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِر، ويُفْطِرُ حتى نقول: لا يَصُومُ، لم أَرَه في شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَاماً منه في شَعْبان، كان يَصُوم شعبان كلَّه إلا قليلاً، بل كان يَصُوم شَعْبانَ كُلَّه[1].

٢٥١٠٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الأَصْبَغُ، عن ثَوْرِ بن يزيد، عن خالد بن مَعْدان، قال: حدثني ربيعة الجُرَشي، قال:

سألتُ عائشةَ، فقلتُ: ما كان رسولُ الله ﷺ يقولُ إذا قام من الليل؟ وبِمَ كان يستفتحُ؟ قالت: كان يُكبِّرُ عَشْراً، ويُسَبِّحُ عَشْراً،

=حازم، كلاهما عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن أبي سلمة، به، نحوه، ليس فيه الأمر بقتل الكلاب، قال أبو نُعيم: هٰذا حديثٌ صحيح.

وأمْرُه ﷺ بقتل الكلاب وَرَدَ من حديث ميمونة عند مسلم (٢١٠٥)، وسيرد ٦/ ٣٣٠.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١١٨٥٨)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك.

قال السندي: قولها: فراث، أي: أبطأ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد -وهو ابن عمرو ابن علقمة الليثي-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٠٣، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥١٦) عن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي مختصراً في «جامعه» (٧٣٧)، وفي «الشمائل» (٢٩٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٠٨) من طريقين عن محمد بن عمرو، به.

وقد سلف برقم (٢٤١١٦).

ويُهَلِّلُ عَشْراً، ويَسْتَغْفِرُ عَشْرَاً، ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَاهْدِنِي وارْزُقْنِي». عشراً، ويقولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضِّيقِ يَوْمَ الحِسَابِ» عشراً[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد غير محفوظ، فيما قال ابن عدي في «الكامل»، فقد أورد هذا الحديث لأصبغ -وهو ابن زيد أبو عبد الله الورّاق الواسطي- ضمن ثلاثة أحاديث، وقال: وهٰذه الأحاديث لأصبغ غير محفوظة، يرويها عنه يزيد بن هارون، ولا أعلم روى عن أصبغ هٰذا (يعني هٰذه الأحاديث بهٰذا الإسناد) غير يزيد بن هارون.

قلنا: لكن الحديث قد روي من طرق أخرى يعتضد بها، سنذكرها فيما سيأتي، ورجال إسناد هٰذه الرواية ثقات رجال الصحيح غير أصبغ فمن رجال أصحاب السنن، ورواية أبي داود له في كتابه «المسائل»، وقد وثقه ابن معين وأبو داود، والدارقطني، وقال أحمد والنسائي وأبو حاتم: لا بأس به، وضعفه ابن سعد ومسلمة بن قاسم، وقال ابن حبان: كان يخطىء كثيراً، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد. قلنا: وغير ربيعة الجُرَشي -وهو ابن عمرو، ويقال: ابن الحارث، ويقال: ابن الغاز -فمن رجال أصحاب السنن، وهو مختلف في صحبته، قال الدارقطني: في صحبته نظر، وقال: ثقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٠)- والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص ٤٨، وابن المنذر في «الأوسط» (١٢٧٣)، والحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٨-١١٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وعلقه أبو داود بإثر الحديث (٧٦٦)، فقال: ورواه خالد بن معدان، عن ربيعة الجرشي، عن عائشة، نحوه.

وله طريق أخرى:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦٠، وأبو داود (٧٦٦)، والنسائي في =

. . . . . .

= «الكبرى» (١٣١٧)، وفي «المجتبى» ٣/٢٠٨-٢٠٩ و٨/٢٨٤، وابن ماجه (١٣٥٦)، وابن حبان (٢٦٠٢)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٠٤٨) من طريق معاوية بن صالح، عن أزهر بن سعيد الحَرازي، عن عاصم بن حميد، عن عائشة، به. وهٰذا إسناد حسن، إن لم يكن أزهر بن سعيد الحَرَازي هو أزهر بن عبد الله الحَرَازي، كما سيرد، وإلا فقد اختلف عليه فيه:

فقد أخرجه أبو داود (٥٠٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧١) -وعنه ابن السني (٧٦١)- والحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٧-١١٨ من طريقين عن بقية بن الوليد، قال: حدثني عمر بن جُعْثُم، قال: حدثني الأزهر ابن عبد الله الحَرَازي، قال: حدثني شَرِيْق الهَوْزَني، قال: دخلتُ على عائشة فسألتها: ما كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة إذا هب من الليل؟ . . . فذكره، وفيه زيادة «سبحان الملك القدوس» عشراً، وزيادة الاستعاذة من ضيق الدنيا.

قال الحافظ في «التهذيب» بعد أن ذكر قول البخاري: أزهر بن عبد الله، وأزهر بن سعيد، وأزهر بن يزيد، واحد، نسبوه مرة: مرادي، ومرة: هَوْزَني، ومرة حرازي، قال الحافظ: فهٰذا قول إمام أهل الأثر، ووافقه جماعة على ذلك. قلنا: وفرق بينهما أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل»، وتابعه على ذٰلك المزي في «تهذيب الكمال»، وفرق بينهما كذٰلك ابن حبان، بل جعلهما أربعة في كتابه «الثقات». فإن يكونا واحداً، فيكون قد اختلف عليه فيه، وإلا فإسناد الحديث الأول حسن كما ذكرنا، وإسناد الحديث الآخر ضعيف، لجهالة شَرِيق الهوزني، فلم يرو عنه سوى أزهر بن عبد الله، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. وعمر بن جُعْثَم روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وأشار الحافظ في «التقريب» إلى قلة روايته، فقال: مقبول. وأزهر بن عبد الله الحَرَازي إن لم يكن أزهر بن سعيد، فقد روى عنه جمع كذٰلك، ووثقه ابن حبان والعجلي. وقد ذكر الحافظ أن بقية بن الوليد قد أُمن تدليسه في هٰذا الإسناد. قلنا: لكن ذلك لا يفيد في تقوية إسناده والحال هٰذه. والحديث حسَّنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ص ١١٨.

٢٥١٠٣- حدَّثنا يزيد قال: أخبرنا الحجَّاج، عن أبي بكر بن محمد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا رَمَيْتُمْ وَحَلَقْتُمْ، فقد حلَّ لَكُمُ الطِّيبُ والثِّيابُ وكُلُّ شَيْءٍ إلا النِّساءَ»[1].

---

(١) صحيح دون قوله: «وحلقتم»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، وقد اختُلف عليه فيه، كما سيرد.

وأخرجه الحارث بن أسامة في «مسنده» (٣٨٠) (زوائد)، وابن خزيمة (٢٩٣٧) من طريق محمد بن رافع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٨ من طريق علي بن معبد، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٦ من طريق مالك بن يحيى، أربعتهم عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. ورواه محمد بن أبي بكر عن يزيد بن هارون، فزاد فيه: «وذبحتم» كما عند البيهقي في «السنن» أيضاً، وهي زيادة منكرة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٩٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٧٦ من طريق أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، به. وزاد: «وذبحتم»، وهي منكرة كما أسلفنا.

وخالفهما (يعني يزيد بن هارون وأبا خالد الأحمر) عبدُ الواحد بن زياد، فرواه -فيما أخرجه أبو داود (١٩٧٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٨- عن حجاج، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة، بلفظ: «إذا رمى أحدكم جمرة العقبة، فقد حل له كل شيء إلا النساء». قال أبو داود: هٰذا حديث ضعيف، الحجاج لم يَرَ الزهري، ولم يسمع منه.

ورواه عبد الرحيم بن سليمان، عن حجاج، فجمع بين الإسنادين جميعاً، أخرجه من طريقه الطبري في «تفسيره» (٣٩٦٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٧٦.

ورواه أبو معاوية الضرير عن الحجاج -كما عند ابن أبي شيبة (في الجزء=

. . . . . .

= الذي حققه العمروي من «مصنفه» ص ٢٤١)، وإسحاق بن راهويه (٩٩٧)، وأبي يعلى (٤٤٦٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٧٦، فقال: عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم، عن عمرة، عن عائشة. ووهم في ذٰلك، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٥٠.

ورواه أبو معاوية عن الحجاج أيضاً -كما عند ابن أبي شيبة ص ٢٤١، وابن راهويه (٩٩٦)، وأبي يعلى (٤٤٦٤)- فقال: عن عطاء، أن النبي ﷺ كان إذا رمى الجمرة وذبح وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء.

قال البيهقي: وهٰذا من تخليطات الحجاج بن أرطاة، وإنما الحديث عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، كما رواه سائر الناس عن عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة (الجزء الذي حققه العمروي ص ٢٤٢) عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إذا رمى حل له كل شيء إلا النساء حتى يطوف بالبيت، فإذا طاف بالبيت حل له النساء. وإسناده صحيح.

وأخرج ابن خزيمة (٢٩٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٥ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر قال: إذا رمى الرجل الجمرة بسبع حصيات، وذبح وحلق، فقد حل له كل شيء إلا النساء والطيب. قال سالم: وكانت عائشة تقول: قد حلّ له كل شيء إلا النساء، وقالت: أنا طيبتُ رسول الله ﷺ. يعني لحله.

وسلف برقم (٢٦٠٧٨) من طريق عروة والقاسم، عن عائشة قالت: طيبتُ رسول الله ﷺ بيدي بذَرِيرة لحجة الوداع للحل والإحرام: حين أحرم، وحين رمى جمرة العقبة يوم النحر قبل أن يطوف بالبيت، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٠٩٠).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٢٩٥.

٢٥١٠٤- حدَّثنا يزيد، عن الحَجَّاج، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يباشِرَ إحْدانا وهي حائِضٌ أمرها فاتَّزَرَتْ، وإذا أرادَ أن ينام وهو جُنُبٌ توضَّأَ وُضُوءَه للصَّلاة[1].

٢٥١٠٥- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي ما بين أن يَفْرُغَ من صلاة العِشاء إلى الفَجْر إحدى عشرةَ رَكْعةً، يُسَلِّم في كلِّ ثنتين، ويُوْتِرُ بواحدة، ويَسْجُدُ في سُبْحَته بِقَدْرِ ما يقرأُ أحدُكم خمسينَ آيةً قبل أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، فإذا سَكَتَ المؤذِّنُ من الأذان الأَوَّل قام، فركَعَ رَكْعتين خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمنِ حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّن، فَيَخْرُجَ معه[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج -وهو ابن أرطاة- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسيكرر برقم (٢٥٩٨٠) سنداً ومتناً.

وقولها: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر إحدانا وهي حائض أمرها فاتَّزرت، قد سلف برقم (٢٤٠٤٦) بإسناد صحيح.

وقولها: وإذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة، قد سلف برقم (٢٤٠٨٣)، وإسناده صحيح كذٰلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٦١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون. =

٢٥١٠٦- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن بديل[1]، عن عبد الله ابن عبيد بن عُمَيْر

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأكُلُ طعاماً في سِتَّةِ نَفَرٍ من أصحابه، فجاء أعرابيٌّ فأكله بلُقْمتين، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أما إِنَّهُ لو كانَ ذَكَرَ اسْمَ الله لَكَفَاكُمْ، فإذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعاماً فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله، فإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ في أَوَّلِه فَلْيَقُلْ: بسمِ الله أَوَّلَه وآخِرَه»[2].

= وأخرجه الدارمي (١٤٤٧) (١٤٧٣) (١٥٨٥) عن يزيد بن هارون بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: من الأذان الأول، احتراز عن الإقامة، فإنها أذان ثانٍ.

(١) قوله: عن بديل، ليس في (م).

(٢) حديث حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عبد الله بن عبيد بن عُمير لم يسمع من عائشة، فقد قال في الرواية (٢٦٠٨٩) و(٢٦٢٩٢) عن امرأةٍ منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة. وقول ابن عمير: «منهم» قابل للتأويل، ومن ثم اختلفوا في نسبة أم كلثوم. فذهب المزي إلى أنها ليثية، لأن عبد الله بن عبيد بن عمير ليثي، وذهب الترمذي إلى أنها بنت محمد بن أبي بكر الصديق، وهو ما رجحه الحافظ في «التهذيب» ويعكر عليه ما ذكره المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٥/ ٣٠٠ أن قول الترمذي هٰذا وقع في بعض الروايات، وقال في غيرها: أم كلثوم الليثية، ثم قال المنذري. وهو الأشبه لأن عبيد بن عمير ليثي، ومثل بنت أبي بكر لا يكنى عنها بامرأة، ولا سيما مع قوله «منهم». وقد سقط هٰذا من بعض نسخ الترمذي، وسقوطه هو الصواب، والله عز وجل أعلم. قلنا: وجزم الذهبي في «الميزان» أنها الليثية، فقال: أم كلثوم عن عائشة. تفرد عنها عبد الله بن عبيد بن عمير في التسمية=

٢٥١٠٧- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا شُعْبة بن الحجاج، عن أبي بكر بن حَفْص، عن أبي سلمة

عن عائشة قال[١]: سألَها أخوها من الرَّضَاعة، عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ من الجَنَابة؟ فَدَعَتْ بماءٍ قَدْرِ الصَّاع، فاغْتَسَلَتْ وصَبَّتْ على رَأْسِهَا ثلاثاً[٢].

٢٥١٠٨- حدَّثنا يزيد[٣]، قال: أخبرنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي سلمة قال:

سألتُ عائشة عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ من الجَنَابة؟ فقالت: كان يَغْسِلُ يَدَيْه ثلاثاً، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَه، ثم يَغْسِلُ يَدَيْه، ثم

= على الأكل. قلنا: فهي مجهولة الحال، والله أعلم. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (٢٠٢٠)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وابن حبان (٥٢١٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أمية بن مخشي، سلف ٤/ ٣٣٦، وإسناده ضعيف.

وآخر من حديث ابن مسعود عن ابن حبان (٥٢١٣)، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٧٣) وإسناده صحيح إن صح سماع عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

وانظر حديث عمر بن أبي سلمة السالف برقم (١٦٦٣٠).

(١) في (م): قالت، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) هٰذا الحديث ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

يَتَمَضْمَضُ ويَسْتَنْشِقُ، ثم يَصُبُّ على رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفْرِغُ على سائِرِ جَسَدِهِ[1].

٢٥١٠٩- حدثنا يزيد، أخبرنا هَمَّام بنُ يحيى، عن قتادة، عن معاذة

أنَّ امرأةً قالت لعائشة: أَتَجْزي إحدَانا صلاتَها إذا كانت حائضاً؟ قالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ قد كُنَّا نَحِيْضُ عند رسولِ الله ﷺ فلا يَأْمُرُنا بقضاءِ الصَّلاة[2].

٢٥١١٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود ٦/١٤٤

عن عائشة، قالت: أُتي النَّبيُّ ﷺ بضَبٍّ فلم يأكُلْه، فقلتُ: ألا نُطْعِمُهُ المساكين؟ قال: «لا تُطْعِمُوهُمْ مِمّا لا تَأْكُلُونَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عطاء بن السائب -وإن كان قد اختلط- قد سمع شعبة منه قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٣٣ من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ١/١٣٣، وفي «الكبرى» (٢٤٤) من طريق النضر -وهو ابن شميل، عن شعبة، به. وفيه: فيغسل ما على فخذيه، بدلاً من فرجه.

وسيرد برقم (٢٥٤٠٩)، وسلف برقم (٢٤٦٤٨)، وانظر (٢٤٢٥٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٣٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

قال السندي: قوله: أتجزي إحدانا صلاتَها بالنصب، والجزاء بمعنى القضاء.

(٣) صحيح دون قوله: «لا تطعموهم مما لا تأكلون»، وهٰذا إسناد سلف=

٢٥١١١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حماد. وعفانُ قال: حدثنا حماد ابنُ سَلَمة، عن أيوب، قال عفان: وحدثنا أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَقسمُ بينَ نسائِه، فيَعدِلُ. قال عفان: ويقول: «هٰذِهِ قِسْمَتي». ثم يقول: «اللَّهُمَّ هٰذا فِعْلِي فِيما أَمْلِكُ، فلا تَلُمْنِي[1] فيما تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ»[2].

= الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٠).

(١) في (ظ٧) و(ق): تلومنِّي.

(٢) هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة -وعبد الله ابن يزيد- وهو رضيع عائشة -فمن رجال مسلم، وأخرج البخاري لحماد تعليقاً، وقد أخطأ حماد بن سلمة في وصله، والصواب أنه مرسل. فقد قال الترمذي عقب الحديث (١١٤٠): حديث عائشة هٰكذا رواه غير واحد عن حماد ابن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة، أن النبي ﷺ. ورواه حماد بن زيد وغير واحد عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً، أن النبي ﷺ كان يقسم، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة. وقال الترمذي في «العلل» ١/٤٤٨: سألت محمداً (أي البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: رواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً. وقال أبو زرعة نحو كلام الترمذي، فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ١/٤٢٥. وقد نُسب عبد الله بن يزيد في بعض الروايات بالخطمي، وهو وهم، فعبد الله بن يزيد الخطمي لا تعرف له رواية عن عائشة، ولا يعرف أن أبا قلابة قد روى عنه، وأما الراوي عن عائشة، فإنما هو عبد الله بن يزيد رضيع عائشة، وهو الذي روى عنه أبو قلابة، وقد ذكر الحافظ وشيخه المزي هٰذا الحديث في ترجمته. أيوب: هو السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٨٦-٣٨٧، والنسائي في «المجتبى» ٧/٦٣-٦٤، وفي «السنن الكبرى» (٨٨٩١) -وهو في «عشرة النساء» (٥)- =

. . . . . .

=وابن ماجه (١٩٧١)، وابن حبان (٤٢٠٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٣) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، وفيه نسبة عبد الله بن يزيد بالخطمي، وقد أشرنا إلى أنه وهم.

وأخرجه الدارمي (٢٢٠٧)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذي في «سننه» (١١٤٠)، وفي «العلل» ١/ ٤٤٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٢)، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٤٢٥، والحاكم ٢/ ١٨٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٨ من طرق عن حماد بن سلمة، به. ووقع في بعض الروايات: عبد الله ابن يزيد الخطمي.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠٦٥٧) عن ابن وكيع -واسمه سفيان- عن أبيه، عن عبد الوهاب -وهو ابن عبد المجيد الثقفي- عن أيوب، به. وسفيان بن وكيع ضعيف.

واختلف فيه على عبد الوهاب الثقفي:

فأخرجه الطبري أيضاً (١٠٦٣٧) عن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ مرسلاً. وهو الأصح، كما تقدم.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ١٢٠ عن معمر، وابن سعد ٢/ ٢٣١، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٨٦، والطبري (١٠٦٣٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، والطبري (١٠٦٥٦) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً.

وقولها: كان رسول الله ﷺ يقسم بين نسائه فيعدل صحيح، سلف برقمي (٢٤٣٩٥) و(٢٤٨٥٩)، وفيهما: غير أن سودة وهبت يومها وليلتها لعائشة.

وانظر كلام الإمام الطحاوي في معنى الحديث في «شرح مشكل الآثار» ١/ ٢١٥-٢١٧.

٢٥١١٢- حدَّثنا سليمان بنُ داود الهاشميُّ، أخبرنا إبراهيم، يعني ابنَ سعد، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة. قال[١]: قلتُ: أرأيتِ قولَ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بهما﴾؟ [البقرة: ١٥٧] قال: فقلتُ: فواللهِ ما على أحدٍ جُناحٌ أن لا يَتَطَوَّفَ[٢] بهما، قال[٣]: فقالتْ عائشة: بئسما قُلْتَ يا ابنَ أُختي، إنَّها لو كانَتْ على ما أوَّلْتَها عليه[٤]، كانت: فلا جُناحَ عليه أن لا يَطَّوَّفَ بهما، ولكنَّها إنَّما أُنْزِلَتْ أنَّ الأنصارَ كانوا قبلَ أنْ يُسْلِمُوا يُهِلُّون[٥] لِمَناةَ الطاغيةِ التي كانوا يعبدون عند المُشَلَّل، وكان منْ أَهَلَّ لها تَحَرَّجَ أنْ يَطَّوَّفَ بالصَّفا والمروة، فسألوا عن ذٰلك رسولَ اللهِ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ أنْ نطَّوَّفَ بالصَّفا والمَرْوَةِ في الجاهلية، فأنزل اللهُ عزَّ وجلَّ: «إنَّ الصَّفا والمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ الله» إلى قوله: ﴿فلا جُناحَ عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بهما﴾. قالت عائشة: ثُمَّ قد سَنَّ رسولُ الله ﷺ الطَّوافَ بهما، فليس ينبغي لأحدٍ أنْ يَدَعَ الطَّوافَ بهما[٦].

---

(١) في النسخ الخطية: قالت، والمثبت من (م) وهو الصواب.

(٢) في (م): يطوَّف.

(٣) كلمة قال ليست في (م).

(٤) لفظ: عليه، ليس في (م).

(٥) في (ظ٢) و(ق): كانوا يهلّون.

(٦) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سليمان بن داود الهاشمي أخرج له أصحاب السنن والبخاري في «خلق أفعال العباد». إبراهيم=

. . . . . .

=ابن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٠٠ من طريق أبي داود، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الحميدي (٢١٩)، والبخاري (١٦٤٣) و(٤٨٦١)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، والترمذي (٢٩٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٣٧-٢٣٨ و٢٣٨-٢٣٩، وفي «الكبرى» (٣٩٦٠) و(٣٩٦١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٤٠٥)، وأبو يعلى (٤٧٣٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٣٥٠)، وابن خزيمة (٢٧٦٦) و(٢٧٦٧)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٥) و(٣٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٦-٩٧ و٩٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٢/٢١٨ و٢١٩-٢٢٠ من طرق عن الزُّهري، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٧٣ -ومن طريقه البخاري (١٧٩٠) و(٤٤٩٥)، وأبو داود (١٩٠١)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٠٠، وابنُ حبَّان (٣٨٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٢٠)، وفي «التفسير» ١/١٣٣- عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

وأخرجه إسحاق (٦٩١)، ومسلم (١٢٧٧) (٢٥٩) و(٢٦٠)، وابن ماجه (٢٩٨٦)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص٩٩-١٠٠ و١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٩٣٨)، وابن خزيمة (٢٧٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٩٦ من طرق عن هشام بن عروة، عن أبيه، به.

وسيرد برقمي (٢٥٢٩٨) و(٢٥٩٠٥).

وفي الباب عن أنس عند البخاري (١٦٤٨)، ومسلم (١٢٧٨).

قال السندي: قولها: إنما أنزلت أن الأنصار، بفتح الهمزة بتقدير لأن الأنصار.

قولها: عند المُشَلَّل، اسم موضع بين الحرمين. =

٢٥١١٣- حدثنا يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، عن صالح بن كَيْسان، عن الزُّهْري، عن عروةَ

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ في اليوم الذي بُدِىءَ فيه، فقلتُ: وارأْساه، فقال: «وَدِدْتُ أَنّ ذلكَ كانَ وأنا حَيٌّ، فَهَيَّأْتُكِ ودَفَنْتُكِ». قالت: فقلتُ غَيْرى[1]: كأنِّي بك في ذٰلك اليوم عروساً ببعضِ نسائك. قال: «وأَنا[2] وارأْسَاهُ، ادعُوا لي أَباكِ وأَخاكِ حَتّى أَكْتُبَ لأبي بَكْرٍ كتاباً، فإنِّي أَخافُ أَنْ يَقُولَ قائلٌ، وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ: أَنا أَوْلى، ويأْبَى الله عزَّ وجلَّ والمؤمِنُونَ إلا أبا بكرٍ»[3].

= قولها: فأنزل الله عز وجل، أي: ردًّا لما زعموا لا لبيان أن السعي بينهما غير لازم.

(١) في هامش (ظ٨)؛ غَيْرى، من الغيرة.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٢) و(ق): «أنا وارأسأه» دون واو، وفي (ظ٨): «بل أنا وارأسأه».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وإبراهيم ابن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٨٠، ومسلم (٢٣٨٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٧٠٨١)، وابن حبان (٦٥٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٣، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٤٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، وساقه مسلم مختصراً في دعوة أبي بكر.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٠٥-٢٠٦ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح، عن الزهري، قال: قالت عائشة: فذكره مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٥-٢٢٦، والبخاري (٥٦٦٦) و(٧٢١٧)، وأبو=

٢٥١١٤- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثَلاثةٍ: عَنِ النّائِمِ حَتّى يَسْتَيْقِظَ، وعنِ المُبْتَلَى حَتّى يَبْرَأَ، وعنِ الصَّبِيِّ حَتّى يَعْقِلَ»(١).

٢٥١١٥- حدَّثنا يزيد، أخبرنا صَخْر بن جُوَيرية، عن إسماعيل، عن أبي خَلَف

أنه دخل مع عُبيد بن عُمَيْر على عائشة فسألها عُبيد بن عمير:

= نعيم في «الحلية» ٢/ ١٨٥، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٨، والبغوي في «شرح السنة» (١٤١١) من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة. وجاء عندهم سوىٰ ابن سعد: فأستغفرُ لكِ وأدعو لكِ، بدل: فهيَّأتُك ودفنتُك.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٦٤) من طريق سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن الماجشون، عن عائشة، به. وسفيان بن حسين ضعيف في الزُّهري.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٠٦ عن الفضل بن دُكين، عن محمد بن مسلم -وهو الطائفي- عن إبراهيم بن ميسرة، قال: دخل رسول الله على عائشة... فذكره مختصراً. وهٰذا إسناد منقطع.

وسيرد برقم (٢٥٩٠٨).

وقد سلف برقم (٢٤٧٥١).

(١) إسناده جيد، وهو مكرر (٢٤٦٩٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة مختصراً ٥/ ٢٦٨، وأبو داود (٤٣٩٨)، وابنُ ماجه (٢٠٤١) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد. وعند أبي داود وابن ماجه: وعن الصبي حتىٰ يكبر.

كيف كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ هٰذه الآية: ﴿والَّذِينَ يَأْتُونَ ما أَتَوْا﴾ أَوْ ﴿يُؤْتُونَ ما آتَوْا﴾ [المؤمنون: ٦٠]؟ فقالت: أيُّهما أَحبُّ إليك؟ فقال: والله لإحداهما أَحَبُّ إليَّ من كذا وكذا، قالت: أيتهما؟ قال: ﴿الَّذِين يَأْتونَ ما أَتَوْا﴾ فقالت: أَشْهَدُ لكذٰلك كان رسول الله ﷺ يقرؤها، وكذاك أُنزلت ولكن الهجاءَ حُرِّف[1].

٢٥١١٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا صَخْر بنُ جُوَيْرية، حدَّثنا إسماعيل المَكِّي، حدثني أبو خَلَف مولى بني جُمَح

أنه دخل مع عُبيد بن عُمَيْر على أُمِّ المؤمنين عائشة، فذكر معناه[2].

٢٥١١٧- حدَّثنا يزيد، أخبرنا هَمَّام، عن قتادة، عن مطرِّف

عن عائشة، قالت: جُعِلَ للنبيِّ ﷺ بُرْدَةٌ سوداءُ من صُوفٍ، فَذَكَرَ بياضَ النبيِّ ﷺ وسوادَها، فلما عَرِقَ، وَجَدَ منها رِيْحَ الصُّوفِ، فَقَذَفَها.

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٦٤١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٩/ ٢٨ (الكنى) عن مطر بن الفضل، عن يزيد بن هارون، سمع ابن جويرية، عن إسماعيل بن أمية، أخبرنا أبو خلف أنه دخل مع عبيد بن عمير على عائشةَ. فذكره.

قال السندي: قوله: الذين يأتون... إلخ، الأول أن يكونا من الإتيان، والثاني أن يكونا من الإيتاء.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفَّار.

قال: وأَحْسِبُه[1] قد قالتْ: كان يُعْجِبُه الرِّيْحُ الطَّيِّبةُ[2]. ١٤٥/٦

٢٥١١٨- حدَّثنا يزيد، أخبرنا جعفر بن كيسان -ويحيى بن إسحاق وعفان المعنى- وهذا لفظ حديث يزيد لم يختلفوا في الإسناد والمعنى-، قالا: أخبرنا جعفر بن كيسان العَدَوِي، قال: حدَّثتنا مُعاذة بنت عبد الله العدوية، قالت:

دخلت على عائشةَ، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَفْنَى أُمَّتي إلاَّ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ» قلتُ: يا رسولَ الله، هذا الطَّعْنُ قد عرفناه، فما الطَّاعون؟ قال: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ، المُقيمُ بها كالشَّهيد، والفارُّ منها كالفارِّ مِنَ الزَّحْفِ»[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فأحسبه، وقد ضبب فوقها في (ظ٨)، وجاء في هامشها: فأحسب.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٠٣) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه إسحاق (١٣٢٦)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١١٣-١١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده جيد، جعفر بن كيسان من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٢٧). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- فمن رجال مسلم.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٦٦٤) من طريق معتمر بن سليمان، عن ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- عن صاحب له، عن عطاء، عن عائشة، به. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سُلَيم، ولجهالة شيخه.

وأخرجه البزار (٣٠٤١) «زوائد» من طريق حفص -وهو ابن أبي سليمان- عن ليث، عن عطاء، عن عائشة، به. وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف حفصٍ وليث، ولإسقاط شيخ ليث.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» =

٢٥١١٩- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بنُ سلمة، عن ابن سَخْبَرة، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَعْظَمُ النِّساءِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُنَّ مَؤُونَةً»(١).

٢٥١٢٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بنِ زيد، عن أبي عثمان النَّهديِّ

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الذين إذا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وإذا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»(٢).

= ١٩/ ٢٠٥ من طريق يوسف بن ميمون، عن عطاء، عن ابن عمر، عن عائشة، به. يوسف بن ميمون ضعيف.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٧٦) من طريق خالد الربعي، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٦١٨٢)، وسلف مختصراً برقم (٢٥٠١٨)، وانظر (٢٤٣٥٨).

وفي باب فناء الأمة بالطعن والطاعون من حديث أبي بردة بن قيس أخي أبي موسى الأشعري، وقد سلف برقم (١٥٦٠٨) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٢٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٨٩، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٤)، والخطيب في «الموضح» ١/ ٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٨٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زَيْد، وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون: وأبو عثمان النَّهدي: هو=

٢٥١٢١- حدَّثنا يزيد، أخبرنا همَّام بنُ يحيى، عن إسحاق بنِ عبدِ الله ابنِ أبي طَلْحة، قال: حدَّثني شَيْبَة الخُضْرِيُّ[١]، قال: كُنَّا عند عُمَرَ بنِ عبد العزيز، فحدَّثنا عروةُ بنُ الزُّبير

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: ثلاثٌ أَحْلِفُ عليهنَّ، لا يَجْعَلُ الله عزَّ وجلَّ مَنْ له سَهْمٌ في الإسْلامِ كَمَنْ لا سَهْمَ لَهُ، وأَسْهُمُ[٢] الإسْلامِ ثلاثةٌ[٣]: الصَّلاةُ، والصَّوْمُ، والزَّكاةُ، ولا يَتَوَلَّى اللهُ عزَّ وجَلَّ عَبْداً في الدُّنيا فَيُوَلِّيهِ غَيْرَهُ يَوْمَ القِيامَةِ، ولا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إلاّ جَعَلَهُ الله عزَّ وَجَلَّ مَعَهُمْ[٤]، والرَّابِعَةُ لو حَلَفْتُ عليها رَجَوْتُ أَنْ لا آثَمَ: لا يَسْتُرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْداً في الدُّنْيا إلاَّ سَتَرَهُ يَوْمَ القِيامَةِ».

فقال عمر بنُ عبد العزيز: إذا سَمِعْتُم مثلَ هذا الحديث من مِثْلِ عُروةَ،

= عبد الرحمٰن بن مَلّ.

وهو في «الزُّهد» للإمام أحمد ص٥٠.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٢٠) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٦٠٢١).

وسلف برقم (٢٤٩٨٠).

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): الحضرمي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهو الصواب نسبةً إلى خُضْر قبيلة من محارب بن خَصَفة.

(٢) في (م): فأسهم.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): ثلاث، وجاء في (ظ٢) و(ق): الثلاثة.

(٤) في (ق): منهم.

يَرويهِ عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، فاحْفَظُوه[1].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة شيبة الخُضْري، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٥)، والحاكم ١/ ١٩ و٤/ ٣٨٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: شيبة الحضرمي قد خرجه البخاري، وقال في «التاريخ»: ويقال: الخضري، سمع عروة وعمر بن عبد العزيز. وهٰذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: ما خَرَّج له سوى النسائي هٰذا الحديث، وفيه جهالة.

وأخرجه إسحاق (٨٦٣) عن عبد الصمد، وأبو يعلى (٤٥٦٦)، عن هُدْبة ابن خالد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٥) من طريق أبي الوليد الطيالسي، والحاكم ١/ ١٩ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب (٩٠١٤)»- من طريق أبي الوليد الطيالسي وموسى بن إسماعيل، أربعتهم عن همام، به. زاد هدبة عن همام بن يحيى قوله: قال إسحاق: وحدثني عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ بمثله. قلنا: وهٰذا إسناد متصل رجاله ثقات.

وقد أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٣١٨) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٧٩٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠١٢)- عن معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود موقوفاً من قوله.

وأبو عبيدة -وهو ابن عبد الله بن مسعود- لم يسمع من أبيه، وسماع معمر من أبي إسحاق لم يتحرر لنا أمره، أسمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط أم بعده.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٨٨٠٠) من طريق المسعودي، عن القاسم، قال: قال عبد الله، فذكره، وهٰذا إسناد فيه انقطاع. =

٢٥١٢٢- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة. وعفانُ، حدثنا حماد، عن ثابت البناني، عن سُمَيّة

عن عائشة، قالت: وجَدَ رسولُ الله ﷺ على صفيَّة بنتِ حُيَيٍّ، فقالت لي: هل لكِ إلى أن تُرْضِينَ[1] رسولَ الله ﷺ عنّي وأجعلَ لكِ يومي؟ قلتُ: نعم. فأخذَتْ خِماراً لها مصبوغاً بزعفران، فَرَشَّتْه بالماء ثم اختَمرتْ به -قال عفان: ليفوحَ ريحُه- ثم دخلت عليه في يومها، فجلست إلى جنبه، فقال: «إليْكِ يا عائِشَة، فَلَيْسَ هٰذا يَوْمَكِ» فقلت: فضلُ الله يؤتيه من

= وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٦٨ عن أبي بكر الطلحي، عن الحسن بن محمد بن الحسين الأصبهاني، عن أبي مسعود، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً فذكره.

قلنا: والطلحي لم نقف له على ترجمة، والحسن بن محمد ترجم له أبو نعيم في أخباره ١/ ٢٦٨ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأبو مسعود ومن فوقه ثقات.

وسيرد بالرقم (٢٥٢٧١).

وفي الباب من حديث علي عند الطبراني في «الأوسط» (٦٤٤٦)، وفي «الصغير» (٨٧٤)، وفي إسناده محمد بن ميمون الخياط، وهو ضعيف.

ومن حديث أبي أمامة الباهلي عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٢٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٣٤٠-٣٤١، وفي إسناده فضَّال بن جبير، وهو ضعيف.

ومن حديث أبي ذر عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٣٤٠.

وانظر حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٥٩٠).

(١) كذا في النسخ الخطية، وانظر شرح السندي.

يشاء، ثم أخبرته خبري. قال عفان: فرضيَ عنها[1].

٢٥١٢٣- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا هَمَّامُ بنُ يحيى، عن قتادة، عن مُعاذة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي الضُّحى أربعاً، ويزيدُ ما شاءَ الله[2].

٢٥١٢٤- حدَّثنا يزيد، أخبرنا جعفرُ بنُ بُرْدٍ، قال: حدَّثَتنا أمُّ سالمٍ الرَّاسبيَّة

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمية، وهو مكرر الرواية (٢٤٦٤٠) غير أن الإمام أحمد رواه هنا كذٰلك عن يزيد، وهو ابن هارون.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة سمية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٨٩٣٣) -وهو في «عِشْرة النساء» (٤٧)- من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٦٤٠).

قال السندي: قولها: أن ترضين، على إهمال «أن»، تشبيهاً لها بما المصدرية.

قولها: فأخَذَتْ، على صيغة المؤنث، على أنه من كلام الراوي عنها، لا على صيغة المتكلم، ليوافق قولَها: فرشَّتْه.

قولها: في يومها، أي: يوم صفية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٦٧ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ[1] باللبن قال: «كم في البَيْتِ بَرَكَةٍ أَوْ بَرَكَتَيْنِ»[2].

٢٥١٢٥- حدَّثنا صفوان بنُ عيسى، أخبرنا أُسامةُ بنُ زيد، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا نُوْرَثُ، ما تَرَكْنا[3] فهو صَدَقَةٌ»[4].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أوتي.

(٢) إسناده ضعيف، أم سالم الراسبية -تفرد عنها جعفر بن برد، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وذكرها الذهبي في الميزان مع المجهولات، وجعفر بن برد: وثقه البخاري، وقال أبو حاتم: يكتب حديثُه، وقال الدارقطني: يُعتبر به. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٢١) من طريق زيد بن الحباب، عن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ق): تركناه.

(٤) حديث صحيح، أسامة بن زيد -وهو الليثي- مختلف فيه، حسن الحديث، وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صفوان ابن عيسىٰ فمن رجال مسلم..

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٤) من طريق صفوان بن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سَعْد ٢/ ٣١٤، وأبو داود (٢٩٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٠٢ من طريقين عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ سعد ٢/ ٣١٤، والبخاري (٤٠٣٤) و(٦٧٢٧) وحماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» ص ٨٤، وأبو عوانة ٤/ ١٤٤-١٤٥، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٢٩) و(٨٨٠٤)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٩٨)، =

٢٥١٢٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن المِقْدام بن شُرَيْح، عن أبيه، قال:

سألتُ عائشةَ عن الصَّلاة بعد العَصْرِ؟ فقالت: صَلِّ، إنَّما نهى رسولُ الله ﷺ قَوْمَك أَهْلَ اليَمَنِ عن الصَّلاة إذا طَلَعَتِ الشَّمْسُ[1].

٢٥١٢٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفَر، حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن

= والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٩٩، وفي «السنن الصغير» (٣٧٥٢) من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٧٣) -ومن طريقه إسحاق بن راهويه (٩٠٢)- عن معمر، عن الزهري، عن عروة وعمرة، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٢: فإن كان معمر حفظه عن عمرة فقد أغرب فيه، أو جمع بينها وبين عروة، والله أعلم.

وسيأتي برقم (٢٦٢٦٠).

وقد سلف من طرق عن الزهري، عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق بالأرقام (٩) (٢٥) (٥٥) (٥٨)، والطريقان محفوظان.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٣٠٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. المقدام بن شريح ووالده من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٥٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٣٥).

قال السندي: قولها عن الصلاة إذا طلعت الشمس، أي: لا بعد العصر ولا بعد الفجر مطلقاً، لكن هذا على حسب علمها، وإلا فقد ثبت النهي عن الصلاة بعد العصر، والله تعالى أعلم.

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ ثلاثةَ أيامٍ مِنْ كُلِّ شَهْر، قالت: فقلتُ: من أيه[1]؟ فقالتْ: لم يكنْ يبالي من أيِّه كان[2]. ٦/١٤٦

٢٥١٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر غُندَرٌ، حدثنا عبدُ الله بن جعفر المَخْرَمي، أخبرني سعد بن إبراهيم

أن رجلاً أوصى في مساكنَ له بثُلُثِ كلِّ مسكنٍ لإنسان،

---

(١) في (م): من أيه كان، بزيادة كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذة: هي العدوية.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٩)، وابن حبان (٣٦٥٧) من طريق محمد بن جعفر بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٢)، وإسحاق (١٣٩٣) و(١٣٩٤)، والترمذي في «جامعه» (٧٦٣)، وفي «الشمائل» (٣٠١)، وابن خزيمة (٢١٣٠)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٨٣، وابن حبان (٣٦٥٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٢) من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١١٦٠) (١٩٤)، وأبو داود (٢٤٥٣)، وأبو يعلى (٤٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٩٥ من طريق عبد الوارث، عن يزيد الرِّشْك، به.

وانظر (٢٤٥٠٨).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف (٣٨٦٠).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/٢٨٩.

فسألتُ القاسم بنَ محمد، فقال: اجْمَعْ ثلاثةً في مكان واحد، فإني سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا، فأَمْرُهُ رَدٌّ»(١).

٢٥١٢٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا سعيد. ومحمد بن بَكْرٍ، أخبرنا سعيد، عن قَتَادة، عن سعيد بن المسيّب

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لَعَنَ قوماً اتَّخَذُوا قُبورَ أنبيائهم مَسَاجِدَ. وقال محمد بن بكر: إنَّ رسول الله ﷺ لعن أقواماً. وقال الخَفَّاف: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَعَنَ الله قَوْمَاً اتَّخَذُوا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الله بن جعفر المَخْرَمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (٩٧٩)، ومسلم (١٧١٨) (١٨)، وأبو عوانة ٤/١٨ من طرق عن عبد الله بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٠٥).

قال السندي: قوله: اجمع ثلاثة في مكان واحد، أي: اجعل مسكناً واحداً منها للثلاثة، والمَسْكَنَين للورثة، فإن ذٰلك أقرب إلى الاجتماع، وأبعد من التفرّق.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سعيد بن المسيب:

فرواه قتادة كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٢/٣٧٧ و٣/٣٤٥، والنسائي في «المجتبى» ٤/٩٥، وفي «الكبرى» (٢١٧٣) و(٧٠٩٣) عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

ورواه الزُّهري كما سلف (١٠٧٠٦) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً، وهٰذه الطريق أخرجها الشيخان البخاري (٤٣٧) ومسلم (٥٣٠). =

٢٥١٣٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عطاء

عن عائشة قالت: لقد كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي وأنا عن يمينه وعن شماله مُضطَجِعةٌ[1].

٢٥١٣١- حدَّثنا سُفْيان بن عُيينة، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ واضِعاً يَدَيْه على مَعْرَفَةِ فَرَسٍ، وهو يكلِّمُ رجلاً، قلتُ: رأَيتُك واضِعاً يَدَيْك على مَعْرَفَةِ فرسِ دِحْية الكَلْبي وأنتَ تُكَلِّمُه، قال: «ورَأَيْتِيهِ؟» قالت: نَعَمْ، قال: «ذاكَ جِبْريلُ عليه السَّلامُ، وهو يُقْرِئُكِ السَّلامَ». قالت: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله وبركاته، جزاه الله خيراً من صاحبٍ وَدَخِيْلٍ، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ، ونِعْمَ الدَّخيلُ.

= وقال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١/١٦٦-١٦٧: وقول ابن شهاب فيه: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أولى بالصواب في الإسناد إن شاء الله، وهو محفوظٌ من حديث عروة، عن عائشة.

قلنا: وحديث عروة عن عائشة سلف برقم (٢٤٥١٣) (٢٤٨٩٥)، وسيأتي (٢٦١٧٨)، وقد سلف كذلك من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس وعائشة برقم (٢٤٠٦٠).

(١) حديث صحيح، سعيد -وهو ابن أبي عروبة، وإن تكن رواية محمد ابن جعفر عنه بعد الاختلاط- تابعه همام، كما في الرواية (٢٤٦٤٢). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

قال السندي: قولها: وأنا عن يمينه، أي: أحياناً، وعن شماله: أحياناً.

قال سفيان: الدَّخيل: الضَّيْف[1].

٢٥١٣٢- حدَّثنا معاذ بن هشام، حدَّثني أبي، عن قتادة، عن كثير بن أبي كثير، عن أبي عياض

عن عائشة، أنها قالت: قد كان نبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي وإنَّ بعضَ مِرْطي عليه[2].

٢٥١٣٣- حدَّثنا محمدُ بنُ إسماعيل بن أبي فُدَيْك الدِّيْليُّ، أخبرنا إبراهيمُ بنُ إسماعيل بن أبي حبيبة الأَشْهَليُّ، عن داود بن الحصين، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «السِّواكُ مَطْيَبَةٌ لِلْفَمِ مَرْضاةٌ لِلرَّبِّ، وفي الحَبَّةِ السَّوْداءِ شِفاءٌ مِنْ كُلِّ داءٍ إلاَّ السَّامَ». قالوا: يا رسولَ الله، وما السَّامُ؟ قال: «المَوْتُ»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٦٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل كثير بن أبي كثير: وهو البصري، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٧٩)، وشيخ أحمد معاذ بن هشام في حفظه كلام، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي.

وأخرجه الحاكم ٤/١٨٨ من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد، وصححه ووافقه الذهبي.

وقد سلف برقم (٢٤٩٧٩)، وسيأتي نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٨٦)، وانظر (٢٤٠٤٤).

(٣) هو حديثان:

قوله: «السواك مطيبة للفم، مرضاة للرب» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن أبي حبيبة الأشهلي، وبقية رجاله ثقات رجال=

٢٥١٣٤- حدَّثنا هُشَيْم، أخبرنا مغيرة، عن الشَّعْبي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اسْتراثَ الخبرَ تَمَثَّلَ فيهِ ببيتِ[1] طَرَفَة:

وَيَأْتِيكَ بالأَخْبارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ[2]

٢٥١٣٥- حدَّثنا هُشَيْم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ، ولا يَمَسُّ ماءً[3].

= الصحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٦٩، والدارمي (٦٨٤)، وأبو يعلى كما في «المقصد العلي» (١٢٣) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ١/٢٣٦ من طرق عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٠٣) و(٢٤٩٢٥)، وكلا الروايتين حسنة الإسناد.

وقوله: «وفي الحَبَّة السوداء شفاءٌ من كلِّ داءٍ إلا السام» قالوا: يا رسول الله، وما السام؟ قال: «الموت» فصحيح دون قوله: يا رسول الله وما السام؟ قال: «الموت» فضعيف لضعف هٰذا الإسناد، وقد سلف برقم (٢٥٠٦٧).

وتفسير السام بالموت: الصحيح أنه من تفسير بعض الرواة كما جاء عند البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥) من حديث أبي هريرة، وانظر «الفتح» ١٠/١٤٤.

(١) في (ظ٧): بقول.

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٠٢٣) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، دون قوله: ولا يمسُّ ماءً. فقد أنكره الحفاظ، وقد بسطنا الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٠٦)، ورجال الإسناد رجال الشيخين.=

٢٥١٣٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن جابر، عن يزيد ابنُ مُرَّة، عن لَمِيْس، أنها قالت:

سألتُ عائشة. قالت: قلت لها: المرأة تَصْنَعُ الدُّهْنَ تَحَبَّبُ إلى زَوْجِها؟ فقالت: أميطي عنك تلك التي لا يَنْظُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ إليها، قالت: وقالت امرأةٌ لعائشة: يا أُمَّهْ، فقالت عائشة: إني لستُ بأُمِّكُنَّ، ولكنِّي أُخْتُكُنَّ. قالت عائشة: وكان رسولُ الله ﷺ يَخْلِطُ العشرين بصلاة ونَوْم، فإذا كان العَشْرُ شَمَّرَ وشَدَّ المِئْزَر أو شدَّ الإزار[1] وشَمَّر[2].

= هُشَيْم: هو ابنُ بشير، وأبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٠٥٤) -وهو في «عِشْرة النساء» (١٦٨)- والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٢٥ من طريق هُشَيْم، بهٰذا الإسناد. ورواية النسائي ليس فيها لفظ: «ولا يمسُّ ماءً».

وسلف برقم (٢٤١٦١).

وسيكرر برقم (٢٥٣٧٧) سنداً ومتناً.

(١) في (م): شمر وشد المئزر وشمر، وفيه سقط، وفي النسخ خلا (ظ٨) وشد الإزار، والمثبت من (ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف جابر: وهو ابن يزيد الجعفي، ويزيد بن مرة، ولجهالة لميس، وقد سلف الكلام عليهما في الرواية السالفة برقم (٢٤٣٩٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤٣٩٠)، وانظر (٢٤١٣١).

قال السندي: قولها: تصنع الدهن: لعل المراد به عمل السحر في الدهن، بحيث إذا ادّهنت هي، أو ادهن هو به تصير هي محبوبة ومقبولة عنده، والله تعالى أعلم.

أميطي عنك تلك، أي: بعّديها عنك، فلا تذكريها. =

٢٥١٣٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن جَبْر بن حَبيب، عن أُمِّ كلثوم

عن عائشة أنَّ أبا بكرٍ دخلَ على رسولِ الله ﷺ فأراد أن يُكلِّمَه وعائشة تُصلِّي، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «عَلَيْكِ بالكَوامِلِ» أو كلمةً أخرى، فلما انصرفَتْ عائشةُ سألَتْهُ عن ذٰلك؟ فقال لها: «قولي: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وَآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ، وَما لَمْ أَعْلَمُ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وما لَمْ أَعْلَمْ، وأَسْأَلُكَ الجَنَّةَ وما قَرَّبَ إليها مِنْ قَوْلٍ أَوْ[1] عَمَلٍ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وما قَرَّبَ إليها مِنْ قَوْلٍ أَوْ[1] عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ ما سَأَلَكَ[2] عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ محمدٌ ﷺ، وَأَسْتَعِيذُكَ مِمّا اسْتَعَاذَكَ[3] مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ محمدٌ ﷺ، وَأَسْأَلُكَ ما قَضَيْتَ لي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عاقِبَتَهُ رَشَداً»[4].

١٤٧/٦

= بأمِّكُنّ: تريد أن المراد بضمير المؤمنين في قوله تعالى: ﴿وأزواجه أمهاتهم﴾ [الأحزاب:٦] الذكور لا النساء، إذ المقصود بذٰلك التحريم، ولا يظهر ذلك في النساء، وهٰذا مبني على تخصيص الضمير الراجع إلى العام، وإلا فالظاهر أن المراد بالمؤمنين في قوله تعالى: ﴿النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم﴾ [الأحزاب:٦] هو العموم، لا الخصوص بالذكور.

يخلط العشرين، أي: من رمضان.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): «وعمل» (في الموضعين).

(٢) في (ق): سألك به.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): «استعاذ».

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير جَبْرِ بنِ حَبيب، فمن رجال ابن ماجه، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. أُمُّ كلثوم: =

٢٥١٣٨- حدَّثناه عبد الصمد، حدَّثنا شعبة، حدَّثنا جَبْر بن حبيب قال: سمعتُ أُمَّ كلثوم بنتَ أبي بكر تُحدِّث

عن عائشة، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لها: «عَلَيْكِ بِالجَوَامِعِ الكَوامِلِ». فذكر الحديث[1].

= هي بنتُ أبي بكر الصدِّيق، ورد التصريح بنسبتها عند الحاكم، وقد رواه من طريق أحمد، وصرَّح بها كذٰلك عبد الصمد في الرواية التالية، وكذا سمَّاها الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٣٤١، وكذا نسبت في الرواية السالفة برقم (٢٥٠١٩)، وهي من طريق عفان، عن حماد بن سَلَمة، عن جَبْر بن حبيب، عنها.

وأخرجه الطيالسي (١٥٦٩) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على شعبة:

فرواه النَّضْر بن شُميل -كما عند إسحاق بن راهويه (١١٦٥)، والطحاوي (٦٠٢٤)- عن شعبة، عن جبر بن حبيب، فقال: عن أمِّ كلثوم بنت علي، عن عائشة، به.

ورواه بقيَّة بنُ الوليد -كما عند الطحاوي (٦٠٢٣)- عن شعبة، عن جَبْر بن حبيب، فقال: عن فاطمة بنت أبي بكر، عن عائشة.

والصواب ما رواه عن شعبة عبدُ الصمد ومحمد بن جعفر وغيرهما، كما ذكرنا آنفاً، كلُّهم قالوا: أم كلثوم بنت أبي بكر، وصوَّبه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥/ ٢٩٣.

ورواه أبو نعامة العدوي عمرو بن عيسى -كما عند الطحاوي (٦٠٢٨)، والحاكم ١/ ٥٢٢- عن جَبْر بن حبيب، فقال: عن القاسم، عن عائشة. قال الحاكم: هٰكذا قاله أبو نعامة، وشعبة أحفظ منه، وإذا خالفه، فالقول قول شعبة.

وسلف برقم (٢٥٠١٩).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو =

٢٥١٣٩- حدَّثنا[١] عفَّان، حدَّثنا حمَّاد بن سلمة، حدثنا جَبْر بن حبيب، عن أُمِّ كلثوم بنت أبي بكر

عن عائشة، فذكر نحوه[٢].

٢٥١٤٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن هلال بن يِساف

عن عائشة أنها قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّه أتى بعضَ جَوَارِيه[٣]، فَطَلَبْتُهُ، فإذا هو ساجِدٌ، يقول: «رَبِّ اغْفِرْ لي ما أَسْرَرْتُ وما أَعْلَنْتُ»[٤].

=عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث العنبري، وقد صرَّح بنسبة أمِّ كُلثوم.

(١) في (ظ٨) و(ظ٢): حدثناه.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠١٩) سنداً ومتناً.

(٣) في هامش (ظ٨): نسائه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، هلال بنِ يِساف روى له مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٠ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٠، وفي «الكبرىٰ» (٧١٠)، والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص٧٩ من طريق جرير، عن منصور، به.

وقد اختلف فيه على منصور:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٢٣ عن عَبيدة بن حُميد، عن منصور، عن إبراهيم، عن عائشة. مرسلاً. ولا يُعَلُّ به، فإنَّ من رفعه ثقة. وعَبيدة بن حميد؛ قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ.

وانظر (٢٤٣١٢).

٢٥١٤١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن عُمارة، يعني ابنَ أبي حفصة، عن عكرمة

عن عائشة أنها قالت: كان على رسولِ الله ﷺ ثوبانِ عُمَانِيَّان -أو قِطْرِيَّان- فقالت له عائشة: إنَّ هٰذين ثَوْبَيْنِ غَلِيْظَيْنِ[١] تَرْشَحُ فيهما، فَيَثْقُلانِ عليك، وإنَّ فلاناً قد جاءَه بَزٌّ، فابْعَثْ إليه يبيعُك ثوبَينِ إلى المَيْسَرَةِ، فبعثَ إليهِ يبيعُهُ ثوبَيْن إلى المَيْسرة[٢]. قال: قد عرفتُ ما يريد محمد، إنما يريدُ أن يذهبَ بثوبي -أو[٣] لا يعطيَني دراهمي- فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ. قال شعبة: أُراه قال: «قَدْ كَذَبَ، لَقَدْ عَرَفُوا أَنِّي أَتْقَاهُمْ لله عَزَّ وجلَّ» أو قال[٤]: «أَصْدَقُهُمْ حَدِيثاً، وَآدَاهُمْ للأَمَانَة»[٥].

---

(١) في (م): ثوبان غليظان، والمثبت من النسخ الخطية. قال السندي: الظاهر: ثوبان غليظان، فهٰذا على رأي من نصب الجزأين بعد «إنَّ».

(٢) قولها: فبعث إليه يبيعه ثوبين إلى الميسرة، ليس في (م).

(٣) في (م): أي.

(٤) لفظ: «أو قال» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري. عُمارة بنُ أبي حفصة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عكرمة: هو مولىٰ ابن عباس، وقد أثبتَ البخاريُّ سماعَه من عائشة، حيث أخرج له من روايته عنها.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٠٠) عن النَّضْر، عن شعبة، به.

وأخرجه الترمذي (١٢١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩٤، وفي «الكبرى» (٦٢٢٤)، وعبد الله بن أحمد في زوائده على «الزُّهد» لأبيه ص٢٣، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٢٣-٢٤، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ٣٤٧ من طريق يزيد بن زُريع، عن عُمارة بن أبي حفصة، به. وجاء في روايتهم أن=

٢٥١٤٢- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن عبد رَبّ -يعني: ابن سعيد-، عن نافع، عن سائِبَةَ

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ ذي الطُّفْيَتَيْنِ والأَبْتَرِ، وقال: «إِنَّهُما يَطْمِسَانِ[1] البَصَرَ، ويُسْقِطَانِ الوَلَدَ»[2].

= فلاناً هٰذا صاحب البزّ المفتري على رسول الله ﷺ بما قال إنما هو يهودي.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن غريب صحيح، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. وقال أبو نُعيم: هٰذا حديث غريب من حديث عُمارة وعِكرمة، لم يروه عنه فيما أعلم إلا يزيد بن زُريع! قلنا: قد رواه عنه شعبة أيضاً، كما في هٰذه الرواية.

قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عباس، وأنس، وأسماء بنت يزيد.

قلنا: حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٥٥٩).

قال السندي: قولها: إلى الميسرة: لعلها كانت متوقعة إلى أجل معلوم، وإلا، فجهالة الأجل مُفسدة عند أهل العلم.

قلنا: وقولها: قِطْريان -بكسر القاف- هو ضرب من البرود، فيه حمرة، ولها أعلام فيها بعض الخشونة، وقيل: هي حُلَلٌ جِياد، تُحمل من قِبل البحرين، وقال الأزهري: في أعراض البحرين قرية، يقال لها: قَطَر، وأحسب الثياب القطرية نسبت إليها، فكسروا القاف للنسبة، وخفَّفُوا. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ليطمسان.

(٢) حديث صحيح، سائبة -وهي مولاة الفاكه بن المغيرة- تقدم الكلام عليها في الرِّواية السَّالفة برقم (٢٤٠١٠) وقد توبعت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (١٦٠١) عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

٢٥١٤٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفَر ورَوح، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الأَشْعَث بنِ سُلَيْم، عن أبيه[١]. وقال روح: قال: أخبرني أشعث بن سليم[١] أنَّه سَمِعَ أباه يحدِّث عن مسروق

قال: سألتُ عائشةَ: أَيُّ العَمَلِ كان أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: الدَّائِمُ. قال ابنُ جعفر: فقلتُ: فأيّ[٢] حينٍ كان يَقُومُ؟ قالتْ: إذا سَمِعَ الصَّارخ[٣].

٢٥١٤٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الأَشْعَث بنِ سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة، أَنَّها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ في شأنِهِ كلِّه. ثُمَّ قال الأشعثُ أخيراً: كان يُحِبُّ التَّيَمُّنَ ما استطاع في تَرَجُّلِهِ وَنَعْلِهِ وطُهوره[٤].

٢٥١٤٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إبراهيم بن المُهاجر، قال: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تحدِّثُ

(١-١) ما بينهما ساقط من (م).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨) غير أن شيخي أحمد هنا: هما محمد بن جعفر وروح بن عبادة.

وأخرجه مختصراً أبو عوانة ٢/ ٣٠٥-٣٠٦ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٨٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

عن عائشة: أَنَّ أسماءَ سألتِ النَّبيَّ ﷺ عن غُسْل المَحِيْض؟ قال: «تَأْخُذُ إِحْداكُنَّ ماءَها وَسِدْرَتَها فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ على رَأْسِها فَتَدْلُكُهُ دلْكاً شَدِيداً حَتَّى تَبْلُغَ شَؤُونَ رَأْسِها، ثُمَّ تَصُبُّ عليها الماءَ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا». قالت أسماء: وكيف تَطَهَّر بها؟ قال: «سُبْحانَ الله، تَطَهَّرِي بها». فقالت عائشة كأَنَّها تُخْفي ذٰلك: تتبَّعي أَثَرَ الدَّم. وسأَلَتْهُ عن غُسْلِ الجَنابة؟ قال: «تَأْخُذِينَ مَاءً[1] فَتَطَهَّرِينَ، فَتُحْسِنِينَ الطُّهُورَ، أَوْ أَبْلِغِي الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبَّ على رَأْسِها فَتَدْلُكُهُ حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِها، ثُمَّ تُفِيضُ عليها الماءَ». فقالت عائشة: نِعْمَ النِّساءُ نساءُ الأنصار، لم يكن يَمْنَعْهُنَّ الحياءُ أن يتفقَّهْنَ في الدِّين[2]. ١٤٨/٦

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): ماءك، وفي (ظ٨) ضرب على الكاف، والمثبت من (ظ٧).

(٢) حديث صحيح، إبراهيم بن مهاجر: وهو ابن جابر الكوفي ضعيف يعتبر به، قد أخرج له مسلم حديثين في المتابعات، هٰذا أحدها.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣١٦-٣١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٣٢) (٦١)، وابن ماجه (٦٤٢)، وابن خزيمة (٢٤٨) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه إسحاق (١٢٧٨)، ومسلم (٣٣٢) (٦١)، وأبو داود (٣١٦)، وأبو عوانة ١/٣١٦-٣١٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٥٦٣)، وابن أبي شيبة ١/٧٩، ومسلم (٣٣٢) (٦١)، وأبو داود (٣١٤)، والدارمي (٧٧٣)، وابن الجارود (١١٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٣)=

٢٥١٤٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة[١]، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّيرِ

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في سُجُودِه وركُوعه «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ»[٢].

٢٥١٤٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن إبراهيم بن محمد ابن المُنْتَشِر، يحدِّث أنه سمع أباه، يحدِّث

أنَّه سَمِعَ عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أربعاً قبل الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قبل الصُّبْحِ[٣].

= من طرق عن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٩٠٧).

قال السندي: قولها: إن أسماء، هي بنت شُكَل، أنصاريةٌ صحابية، وليست هي بأُخت عائشة، فظهر موافقة آخر الحديث بهٰذا، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): شعبة، وفي (ظ٧) و«أطراف المسند» ٩/٢٤٣: سعيد، وفي (ظ٨) تحتمل الوجهين. ولا يضر هذا الاختلاف؛ لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، فإن كان سعيداً فإن محمد بن جعفر قد توبع بروايته عنه؛ لأن روايته عنه بعد الاختلاط.

(٢) حديث صحيح، وانظر التعليق السالف.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٢)، وسيأتي من طريق سعيد برقم (٢٥٦٠٦).

وقد سلف من طريق شعبة برقم (٢٤٦٣٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٠) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٥١-٢٥٢ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

٢٥١٤٨- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن أبي النَّضْر مولى عُمر بنِ عُبيد الله، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: كنتُ أنامُ بينَ يَدَيْ رسولِ الله ﷺ ورِجْلي في قِبلته، فإذا سجدَ، غمزَني، فقبضْتُ رِجْلي، وإذا قامَ، بَسَطْتُها[1]، والبيوتُ ليس فيها يومئذٍ[2] مصابيح[3].

٢٥١٤٩- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشةَ زوج النبيِّ ﷺ أنها قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ في بيته وهو شاكٍ، فصلَّى جالساً، وصلَّى وراءَه قوم قياماً، فأشار إليهم أنِ اجْلِسُوا، فلما انصرف قال: «إنَّما جُعِل الإمامُ ليُؤْتَمَّ

---

(١) في (م) و(ظ٢): بسطتهما.

(٢) في (م): يومئذ فيها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١١٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (١٢٣)، والبخاري (٣٨٢) و(٥١٣) و(١٢٠٩)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٢، وفي «الكبرى» (١٥٦)، وأبو عوانة ٢/ ٥٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٢، وابن حبان (٢٣٤٢) و(٢٣٤٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٤ و٢٧٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٢٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٤٥).

وأخرجه بنحوه أبو داود (٧١٣)، وأبو عوانة ٢/ ٥٤ من طريق عُبيد الله -وهو ابن عُمر العُمري- عن أبي النَّضْر، به.

وسلف نحوه برقم (٢٤١٦٩)، ومختصراً برقم (٢٤٠٨٨).

وسيرد برقمي (٢٥٨٨٤) و(٢٦١٨١).

بِهِ، فإذا رَكَعَ، فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ فارْفَعُوا، وإذا صَلَّى جَالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً»[1].

٢٥١٥٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، عن الأسود بن شَيْبان، عن أبي نَوْفل، قال:

سألت[2] عائشة: أكان رسولُ الله ﷺ يُتَسامَعُ عنده الشِّعْرُ؟ فقالت: كان أبغضَ الحديثِ إليه[3].

٢٥١٥١- وقال: عن عائشة: كان يُعْجِبُه الجوامعُ من الدُّعاءِ، ويَدَعُ ما بين ذٰلك[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٦٩٧)، وفي «المسند» ١/ ١١١-١١٢ (بترتيب السندي)، والبخاري (٦٨٨) و(١١١٣) و(١٢٣٦)، وأبو داود (٦٠٥)، وأبو عوانة ٢/ ١٠٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٦٣٤)، وابنُ حبان (٢١٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٧٩، وفي «معرفة السنن» ٤/ ١٣٥، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥١)، والحازمي في «الاعتبار» ص٨٢.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (٢٤٢٥٠).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): سئلت. قلنا: وجاء في الرواية (٢٥٥٥٤): سألت في النسخ كافة.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه إسحاق (١٦٨٧) عن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح إسناد سابقه. =

٢٥١٥٢- قال: وقالت عائشة: إذا ذُكر الصالحون فَحَيَّ هَلا بِعُمَرَ[١].

٢٥١٥٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، حدثنا سُفْيان، عن منصور، عن أُمِّه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَضَعُ رَأْسَهُ في حِجْرها، فيقرأُ القرآنَ وهي حائِضٌ[٢].

= وأخرجه الطيالسي (١٤٩١)، وابن أبي شيبة ١٠/١٩٩، وأبو داود (١٤٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٢٩)، وابن حبان (٨٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٤٣)، وفي «الدعاء» (٥٠)، والحاكم ١/٥٣٩، والبيهقي في «الدعوات» (٢٧٦) من طرق عن الأسود بن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وسيكرر برقم (٢٥٥٥٥) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٥١٣٧).

(١) أثرٌ إسناده صحيح إسناد سابقه.

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٤٠) و(٣٥٣) و(٣٥٦) و(٤٧٥) و(٤٨٢)، وعبد الرزاق (٢٠٤٠٦) و(٢٠٤٠٧)، والطبراني (٨٨١١)، والحاكم ٣/٩٣، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٧٨، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

وآخر من حديث علي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٥٤٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٦٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وإسناده حسن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، منصور: هو ابن عبد الرحمٰن الحَجبي، وأمه صفية بنت شيبة، وينسب إليها.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٥٢)، وابن راهويه (١٢٦٧)، =

٢٥١٥٤- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن عبد الله بن عمر، عن أخيه، عن القاسم

عن عائشة: أن جبريل عليه السَّلام -أتى النبيَّ ﷺ على بِرْذَون، وعليه عِمامةٌ طَرَفُها بين كَتِفيه، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ، فقال: «رَأَيْتِهِ[1]؟ ذَاكَ جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ»[2].

٢٥١٥٥- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن فُلَيْت، حدثتْني جَسْرَةُ

=والبخاري (٧٥٤٩)، وأبو داود (٢٦٠)، وابن ماجه (٦٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣)، وأبو عوانة ١/٣١٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٧٣٠) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢).

وانظر (٢٤٣٩٧).

(١) في (ظ٧): رأيتيه، وفي (ق): أرأيتيه.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن عمر: وهو العمري أخو عبيد الله بن عمر، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٥) من طريق خالد بن مخلد، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٣٥) من طريق عبد الرحمٰن بن أشرس، كلاهما عن عن عبد الله بن عمر، به. ورواية الطبراني: عن عبد الله، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله.

وقد سلف بغير هٰذا السياق بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٢٨١)، وسيأتي برقم (٢٥١٨٦).

قال السندي: قولها: برذون، ضُبِطَ بكسر باء وفَتْحِ ذال: الفرس العجمي.

عن عائشة أنها قالت: ما رأيت صانعةَ طعامٍ[1] مثلَ صفيةَ، أهْدَتْ إلى النبيِّ ﷺ إناءً فيه طعامٌ، فما ملكتُ نفسي أن كسرتُه، فقلتُ: يا رسول الله، ما كفارته؟ فقال: «إناءٌ كإناءٍ، وَطعامٌ كَطَعامٍ»[2].

٢٥١٥٦- قرأتُ على عبدِ الرَّحمٰن: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): صانعةً طعاماً.

(٢) إسناده حسن، جسرة -وهي بنت دَجاجة- روى عنها جمع، ووثقها العجلي، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وفُلَيْت- ويقال: أَفْلت- وهو ابنُ خليفة العامري، صدوق حسن الحديث. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» ٥/ ١٢٥. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مَهْدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٧١، وفي «الكبرى» (٨٩٠٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٩٦، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٢/ ١٣٠-١٣١ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٣٢ من طريق أبي بكر بن عياش، عن فُلَيْت العامريّ قال: حدثتني دهيمة ابنة حسان، عن جسرة بنت دجاجة، وقد سمعتُه من جسرة، فنسيتُه، فأعادته عليَّ دهيمة عنها.

وسيرد برقم (٢٦٣٦٦).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٠٢٧) وهو عند البخاري (٢٤٨١).

وعن أم سلمة عند النسائي ٧/ ٧٠-٧١.

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى في جدارِ القِبْلَةِ بُصَاقاً أو مُخَاطاً أو نُخَامةً فَحَكَّهُ[1].

٢٥١٥٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا مالك، عن يزيدَ بنِ عبد الله بن قُسَيْط، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثَوْبان، عن أمِّه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ أن يُسْتَمْتَعَ بجُلود المَيْتة إذا دُبِغَتْ[2].

٢٥١٥٨- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا مالك، عن فُضيل بن أبي عبد الله، عن عبد الله بن نِيار[3]، عن عروة

١٤٩/٦ عن عائشة: أن رسول الله ﷺ خَرَجَ إلى بَدْرٍ، فَتَبِعَه رَجُلٌ من المشركين، فَلَحِقَهُ عند الجمرة، فقال: إني أردت[4] أن أَتَّبِعَكَ وأُصِيبَ[5] معك، قال: «تُؤْمِنُ بالله عَزَّ وجَلَّ ورَسُولِه؟» قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٧٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي، وشيخه مالك: هو ابن أنس.

وهو في «الموطأ» ١/ ١٩٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٤٠٧)، ومسلم (٥٤٩)، وابن شَبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ٢٨.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن، وهو ابنُ مهدي.

(٣) في (ق) و(م): دينار، وهو خطأ.

(٤) في هامش (ظ٢) و(هـ): أريد.

(٥) في (ظ٧) و(ظ٨): فأصيب.

لا، قال: «ارْجِعْ[1] فَلَنْ نَسْتَعِينَ[2] بِمُشْرِكٍ». قال: ثُمَّ لَحِقَه عند الشَّجرة، فَفَرِحَ بذاك أصحابُ رسولِ الله ﷺ وكان له قوَّةٌ وَجَلَد، فقال: جِئتُ لأَتَّبِعَكَ وأُصِيبَ معكَ. قال: «تُؤْمِنَ باللهِ ورسولِه؟» قال: لا، قال: «ارْجِعْ فلنْ أَستعينَ بمُشْرِكٍ». قال: ثُمَّ لَحِقَه حين ظهر على البيداء، فقال له مِثْلَ ذٰلك، قال: «تؤمن بالله ورسوله؟» قال: نَعَمْ، قال: فَخَرَجَ به[3].

٢٥١٥٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس قال:

سألتُ عائشة: بكم كان رسولُ الله ﷺ يُوْتر؟ قالت: بأربعٍ وثلاث، وستٍّ وثلاث، وثمانٍ وثلاث، وعشر[4] وثلاث، ولم يكنْ يَوْتِرُ بأكْثَرَ مِنْ ثلاثَ عَشْرَةَ ولا أنقصَ مِنْ سَبْعٍ، وكان لا يَدَعُ رَكْعَتَيْنِ[5].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فارجع.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أستعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (١٨١٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٧٥)، وابن حبان (٤٧٢٦) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٦).

(٤) في (م): وثلاث عشرة وثلاث، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤٠١=

٢٥١٦٠- حدثنا عبد الرحمٰن، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس قال:

سألتُ عائشةَ: كيف كانَ نومُ رسولِ الله ﷺ في الجَنابة، أيغتسلُ قبل أن ينام؟ فقالت: كلُّ ذلك قد كان يفعل، ربَّما اغتَسَلَ، فنام، وربَّما توضَّأَ، فنام. قال: قلتُ لها: كيف كانَتْ قراءةُ رسولِ الله ﷺ من الليل، أيجهرُ أم يُسِرُّ؟ قالت: كلُّ ذلك قد كان يفعل، ربَّما جهرَ، وربَّما أَسَرَّ[1].

٢٥١٦١- حدثنا عبد الرحمٰن، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس

= من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

دوأخرجه أبو داود (١٣٦٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٥ وابن عدي ٦/ ٢٤٠١، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨ من طريق ابن وهب، والطبراني في «الشاميين» (١٩١٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٢/ ١٩٨ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية، به.

وانظر (٢٤٠١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير معاوية -وهو ابن صالح الحضرمي- وعبدِ الله بن أبي قيس، ويقال: ابن قيس -وهو أبو الأسود النَّصْري الحمصي- فمن رجال مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابن مَهْدي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٧٦) و(١٦٧٧)، ومسلم -بقصة الغُسل من الجنابة- (٣٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٩٩ و٣/ ٢٢٤، وابن خزيمة (٢٥٩) و(١١٦٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٣).

قال:

سمعتُ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتَحَفَّظ من هلالِ شعبانَ ما لا يَتَحَفَّظُ[1] من غيره، ثم يصومُ لرؤية[2] رمضانَ، فإن غُمَّ عليه، عدَّ ثلاثينَ يوماً، ثم صام[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ما لا يتحفظه.

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): برؤية، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و«أطراف المسند» ٩/٨٣، وهو الموافق لرواية أبي داود، وقد رواه من طريق الإمام أحمد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاوية -وهو ابن صالح الحضرمي- وعبد الله بن أبي قيس، من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٥) من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خُزيمة (١٩١٠)، وابنُ حبان (٣٤٤٤)، والدارقطني ٢/١٥٦-١٥٧، من طريق عبد الرحمٰن، به.

قال الدارقطني: هٰذا إسناد حسن صحيح.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٣٧٧) من طريق أسد بن موسى مطولاً، والحاكم في «المستدرك» ١/٤٢٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٦، من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن معاوية بن صالح الحضرمي، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين... ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. قلنا: لم يخرج البخاري في الصحيح لمعاوية بن صالح الحضرمي، ولا لعبد الله بن أبي قيس، وروى للأول منهما في جزء القراءة، وللثاني في «الأدب المفرد».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٥).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٥٦). =

٢٥١٦٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا معاوية، عن ربيعة -يعني ابن يزيد- عن عبد الله بن أبي قيس، أنَّ النُّعْمان بن بشير حدَّثه

قال: كَتَبَ معي معاويةُ إلى عائشة. قال: فَقَدِمْتُ على عائشة، فَدَفَعْتُ إليها كتابَ معاوية، فقالت: يا بنيّ، أَلا أُحَدِّثُكَ بشيءٍ سَمِعْتُه من رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، قالت: فإني كنت أنا وحفصةُ يوماً من ذاك عند رسولِ الله ﷺ، فقال: «لو كان عندنا رَجُلٌ يُحَدِّثُنا» فقلت: يا رسولَ الله، ألاّ أبعث لك إلى أبي بكر؟ فسَكَتَ، ثم قال: «لو كان عندنا رَجُلٌ يُحَدِّثُنا». فقالت حفصة: ألا أُرسلُ[1] لك إلى عمر؟ فسَكَتَ، ثم قال: «لا» ثم دعا رجلاً فسَارَّه بشيءٍ، فما كان إلا أن أَقْبَلَ عثمان، فأَقْبَلَ عليه بوجهه وحديثه[2]، فَسَمِعْتُه يقول له: «يا عثمانُ، إنَّ الله عزَّ وَجَلَّ لعلَّهُ أَنْ يُقَمِّصَكَ قَميصاً، فإنْ أَرَادُوكَ على خَلْعِهِ فلا تَخْلَعْهُ» ثلاث مِرَار، قال: فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، فأينَ كنتِ عن هٰذا الحديث؟ فقالت: يا بُني، والله لقد أُنسيته حتى ما ظَنَنْتُ أني سَمِعْتُه[3].

= وانظر (٢٤٩٤٥).

(١) في (ظ٨) و(ظ٧): ألا أبعث.

(٢) في (ظ٧) و(ق): وحدثه.

(٣) حديث حسن، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٦٦)، فانظره لزاماً.

٢٥١٦٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَةِ[١].

٢٥١٦٤- حدَّثنا سُلَيْمان بن حَرْب، حدَّثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في ركوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ».

قال: وقال هشامُ بنُ أبي عبد الله: في ركُوعه وسُجُوده[٢].

٢٥١٦٥- حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة[٣]، عن قتادة، عن زُرارة ابن أوفى، عن سَعْد بن هشام

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وذكوان: هو أبو عمرو مولى عائشة أم المؤمنين.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٤)، وابن سعد ١/٤٦٨-٤٦٩ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقمي (٢٥٤٥٩) و(٢٥٧٤٩).

وانظر (٢٤١٨٤).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس برقم (٢٤٢٦)، وفي مسند ابن عمر برقم (٥٦٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٤٣) سنداً ومتناً.

(٣) في (م) و(ق): «عن سعيد»، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، و«أطراف المسند» ٩/٤٦.

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال لركعتي الفجر: «لَهُما خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا جَمِيعاً» قال: وكان قتادةُ يُتْبِعُ[1] هٰذا الحديث، فيقول: لَهُما أحبُّ إليَّ من حُمْرِ النَّعَمِ[2]. ٦/ ١٥٠

٢٥١٦٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا سعيد، عن قَتادة، عن زُرارةَ ابنِ أوفى، عن سَعْد بن هشام

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بالأجْراسِ أن تُقطَعَ مِنْ أعناقِ الإبلِ يومَ بَدْرٍ[3].

---

(١) في (م) و(هـ): يستمع.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤١ عن أبي أسامة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٢٤١).

(٣) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد (وهو ابن أبي عروبة) بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٠٩) من طريق أبي الأشعث، عن خالد ابن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. وخالد بن الحارث ممن روى عن سعيد قبل الاختلاط. وتحرَّف اسم سعيد في مطبوع النسائي إلى شعبة، وانظر «تحفة الأشراف» ١١/ ٤٠٩.

وأخرجه ابنُ حِبَّان (٤٧٠١) من طريق القعنبي، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٣: وهم فيه، يعني القعنبي.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٢٠) من طريق سعيد بن بشير، عن قتادة، به.

وفي باب النهي عن الأجراس عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٨١١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب. =

٢٥١٦٧- حدَّثنا أبو كامل وعفان، قالا: حدَّثنا حماد، عن قتادة -قال عفان: أخبرنا قتادة[1]- عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ حائِضٍ إلا بخِمارٍ»[2].

= وانظر (٢٥١٨٨) و(٢٦٠٥٢).

(١) قوله: قال عفان: أخبرنا قتادة، ليس في (ظ٧).

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٦٤٦).

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة صفية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وتحرف في المطبوع حماد إلى همام!

وأخرجه إسحاق (١٢٨٤) و(١٢٨٥)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٣٠، وأبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧)، وابن ماجه (٦٥٥)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١٩٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٣ و٦/ ٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به. وصححه من هٰذه الطريق ابن خزيمة (٧٧٥)، وابن حبان (١٧١١) و(١٧١٢)، والحاكم ١/ ٢٥١، ووافقه الذهبي.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن.

وخالف حماداً سعيدُ بن أبي عروبة، فرواه -كما عند الحاكم ١/ ٢٥١، والبيهقي ٢/ ٢٣٣، عن قتادة، عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٢٨-٢٢٩ عن عيسىٰ بن يونس، عن عمرو، عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة كذٰلك ٢/ ٢٢٩ عن وكيع، عن ربيع، عن الحسن من قوله.

قال السندي: قوله: «لا تقبل صلاة الحائض» أي: البالغة التي من شأنها أن تحيض، وإلا فلا صلاة للحائض حالة الحيض.

٢٥١٦٨- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، أخبرنا قتادة، عن أبي حسان

أن رجلاً قال لعائشة: إن أبا هريرة يُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الطِّيَرَةَ في المرأَةِ والدَّارِ والدَّابَّةِ». فغضبتْ غضباً شديداً، طارت[1] شِقَّةٌ منها في السماء، وشِقَّةٌ في الأرض، فقالت: إنما كان أهلُ الجاهلية يتطيَّرون من ذٰلك[2].

٢٥١٦٩- حدَّثنا أبو قَطَن، حدَّثنا يونس، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: كان لآل رسولِ الله ﷺ وَحْشٌ، إذا[3] خَرَجَ رسولُ الله ﷺ اشْتَدَّ ولَعِبَ، وأقبل وأدبر، فإذا حسَّ برسولِ الله ﷺ

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): فطارت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو حسان -وهو الأعرج- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بَهْز: هو ابنُ أَسَد العَمِّي، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وسيرد برقمي (٢٦٠٣٤) و(٢٦٠٨٨)، وجاء قول عائشة فيهما مرفوعاً. ويرد تخريجه هناك.

قال السندي: قوله: فطارت شقة، بكسر فتشديد، أي: قطعة، وهٰذا مبالغة في الغضب والغيظ، يقال: قد انشق فلان من الغيظ: كأنه امتلأ باطنُه به حتى انشقّ، ولعل هٰذا الغضب ليس لتكذيب أبي هريرة فيما روى، بل لبيان أنه ﷺ قاله إخباراً عما كان الأمر عليه في الجاهلية، بمعنى أن الطيرة كانت في الجاهلية في هٰذه الأمور، فروى أبو هريرة على وجه يوهم أن هٰذا الأمر حق، وهٰذا خطأ منه في التأويل، فَغَضِبَتْ لذٰلك، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ٧): فإذا.

قد دَخَلَ رَبَضَ فلم يترَمْرَمْ كراهيةَ أن يُؤْذِيَهُ[1].

٢٥١٧٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، عن حُميد، عن عبد الله بن أبي عتبة

عن عائشة أنه تُصُدِّقَ على بَريرة من لحم الصدقة، فذهبتْ[2] به إلى النبيِّ ﷺ، وقيل: إنه من لحم الصدقة؟ قال: «إِنَّما هُوَ لَها صَدَقَةٌ، وَلَنا هَدِيَّةٌ»[3].

٢٥١٧١- حدثنا عفَّان وبَهْز، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبدالملك بب عُمير -قال عفان: أخبرنا عبد الملك بن عمير[4]- عن موسى بن طلحة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكرَ خديجةَ، فقلتُ: لقد أعقبكَ الله عزَّ وجلَّ من امرأة -قال عفان: من عجوزة من عجائز قريش- من نساء قريش، حمراءِ الشدقين، هلكت في الدهر[5]. قالت: فتمعَّر وجهُه تمعُّراً ما كنت أراه إلا عند نزول الوحي، أو

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو قطن عمرو بن الهيثم، وهو ثقة.

(٢) في (ظ٢) و(م): فذهب.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩١٩)، غير شيخ أحمد فهو هنا أبو كامل، وهو مظفَّر بن مدرك، روى له أبو داود في التفرد، والنسائي.

(٤) قوله: قال عفان، أخبرنا عبد الملك بن عمير، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٥) في (ظ٨): في الدهر الأول.

عند المَخِيلَةِ حتى ينظر: أرحمةٌ أم عذاب؟[1].

٢٥١٧٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق ومحمد بن بكر، قالا: أخبرنا[2] ابنُ جُرَيْج، أخبرني المُغيرة بن حكيم، عن أُمِّ كُلْثوم بنت أبي بكر، أنها أخبرته

عن عائشة، قالت: أَعْتَمَ النَّبيُّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ حتى ذَهَبَ عامَّةُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار، وبَهْز: هو ابنُ أسد العمِّي.

وأخرجه ابن حبان (٧٠٠٨) من طريق عفَّان بن مسلم، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٣) عن سليمان بن حرب، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٤٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٠٧ من طريق سويد بن سعيد، عن علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، به، وعلقه البخاري بصيغة الجزم (٣٨٢١) عن إسماعيل بن خليل، عن علي ابن مسهر، به.

قال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٤/ ٣٢٠: تفرد به أحمد، وهٰذا إسناد جيد.

وسيرد من طريق مؤمَّل، عن حماد برقم (٢٥٢١٠).

وانظر (٢٤٨٦٤).

قال السندي: قولها: حمراء الشدقين، أي: ساقطة الأسنان، فإن الأسنان إذا سقطت، ظهرت الحمرة في الفم.

أو عند المَخِيلة، أي: عند ظهور السحاب في الجوّ، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ٢): حدثنا.

الليل، وحتى نامَ أهلُ المسجد -وقال ابن بكر: رقد- ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى: فقال: «إِنَّه لوَقْتُها، لولا أَنْ يَشُقَّ على أُمَّتِي» وقال ابنُ بكر: «أن أَشُقَّ»[1].

٢٥١٧٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «هٰذا جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ وهو يَقْرَأُ عليكِ السَّلامَ» فقالت: وعليه السَّلام ورحمةُ الله وبركاته، ترى ما لا نَرَى[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المغيرة بن حكيم وأم كلثوم بنت أبي بكر روى لهما مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١١٤)، وأخرجه من طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٥٠.

وأخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩)، وابن خزيمة (٣٤٨) من طريقي عبد الرزاق ومحمد بن بكر، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٣٧)، والدارمي (١٢١٤) من طريق محمد بن بكر، به.

وأخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٦٧، وفي «الكبرى» (١٥١٧)، وابن خزيمة (٣٤٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٦٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٩٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٨، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٢٣٨٥) من طرق عن ابن جريج، به.

وانظر (٢٤٠٥٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على معمر: وهو ابن راشد=

٢٥١٧٤- حدَّثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن عروة

= الأزدي.

فرواه عبد الرزاق، عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة -كما في هٰذه الرواية- وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٩١٧)، ومن طريقه أخرجه عبد ابن حميد في «المنتخب» (١٤٨٠)، وإسحاق بن راهويه (٨٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٩، وفي «الكبرى» (٨٩٠١) و(١٠٢٠٧) -وهو في «عشرة النساء» (١٥)، وفي «عمل اليوم والليلة» (٣٧٥)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٩).

ورواه عبد الله بن المبارك كما عند البخاري (٦٢٤٩)، والترمذي (٨٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٦)- وهشام بن يوسف الصنعاني كما عند البخاري كذلك (٣٢١٧)، وابن حبان (٧٠٩٨) ومحمد بن عمر الواقدي -كما عند ابن سعد ٨/ ٧٩- ثلاثتهم عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وقال النسائي: وهٰذا الصواب لمتابعة شعيب وابن مسافر إياه على ذٰلك. وقال البخاري عقب الرواية (٦٢٤٩) تابعه شعيب، وقال يونس والنعمان عن الزهري: وبركاته.

قلنا: متابعة شعيب سلفت برقم (٢٤٥٧٤)، ويونس سلفت برقم (٢٤٨٥٧). وأما متابعة النعمان بن راشد، فوصلها الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٨)، وأورده الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ١٢٤ من «معجم الطبراني» ومن «جزء ابن الحفار».

وأخرجه النسائي -كما في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٦٤- والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨) من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٥٢) من طريق زكريا بن عيسى الشعيبي، كلاهما عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٧٤)، وبنحوه برقم (٢٤٢٨١). =

عن عائشة، قالت: اجتمعت[1] أزواجُ النَّبيِّ ﷺ، فأَرْسَلْنَ فاطمةَ إلى النَّبيِّ ﷺ فَقُلْنَ لها: قولي له: إن نساءك يَنْشُدْنَك العَدْلَ في ابنة أبي قُحَافة. قالت: فَدَخَلْتُ على النَّبيِّ ﷺ وهو مع عائشة في مِرْطِها، فقالتْ له: إن نساءك أَرْسَلْنَني إليك وهُنَّ يَنْشُدْنَك العَدْلَ في ابنةِ أبي قُحَافة، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «أَتُحِبِّيني؟» قالت: نَعَمْ، قال: «فَأَحِبِّيهَا». فَرَجَعَتْ إليهنَّ، فأَخْبَرَتْهُنَّ ما قال لها، فَقُلْنَ: إنك لم تصنعي شيئاً، فارجعي إليه، فقالت: والله لا أَرْجِعُ إليه فيها أبداً -قال الزُّهْري: وكانت[2] ابنةَ رسولِ الله ﷺ حَقّاً- فأَرْسَلْنَ زينبَ بنتَ جَحْش، قالت عائشة: وهي التي كانت تُساميني من أزواجِ النَّبيِّ ﷺ، ٦/ ١٥١
قالت: إنَّ أَزْواجَكَ أَرْسَلْنني إليك، وهن يَنْشُدْنَكَ العَدْلَ في ابنة أبي قُحَافة، قالتْ: ثم أقبلتْ عَلَيَّ تَشْتِمُنِي[3]، فجعلتُ أراقِبُ النَّبيَّ ﷺ وأنظر طَرْفَهُ[4]، هل يَأْذَنُ لي في أَنْ أَنْتَصِرَ منها، فلم يتكلَّم، قالت: فَشَتَمَتْنِي حتى ظَنَنْتُ أنه لا يكره أَنْ أَنْتَصِرَ منها،

---

(١) في غير (ق) من الأصول، وفي «المصنف»: اجتمعن، ويخرج على أن النون في «اجتمعن» علامة الفاعل المؤنث المجموع على لغة بني الحارث، وأزواج النبي فاعل، ومنه قول الفرزدق:

ولٰكِنْ دِيافِيٌّ أبوه وأُمُّه ... بِحَوْرَانَ يَعْصِرْنَ السَّلِيطَ أَقَارِبُه

انظر «خزانة الأدب» ٥/ ٢٣٤.

(٢) في (ظ٧): فكانت.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٧): فتشتمني.

(٤) في (م): إلى طرفه.

فاستقْبَلْتُها، فلم ألبثْ أَنْ أَفْحَمْتُها، قالت: فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّها ابنةُ أَبي بَكْرٍ». قالت عائشة: ولم أر امرأةً خيراً منها، وأكثرَ صَدَقَةً، وأَوْصَلَ للرَّحِم، وأَبْذَل لنفسها في كلِّ شيءٍ يُتَقَرَّبُ به إلى الله عزَّ وجلَّ من زينب، ما عدا سَوْرَةً من غَرْبِ حَدٍّ كان فيها، توشِكُ منها الفَيْئَةُ[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزهري: فرواه عبد الرزاق -كما في هذه الرواية عن معمر، عنه، عن عروة، عن عائشة.

ورواه شعيب بن أبي حمزة -كما سلف في الرواية (٢٤٥٧٥)، وتابعه يونس عند مسلم (٢٤٤٢)- وصالح بن كيسان -كما سلف في الرواية (٢٤٥٧٦)- ثلاثتهم عن الزهري، فقالوا: عن محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن عائشة.

قال الذهلي والدارقطني -فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٥/٢٠٨- عنهما: المحفوظ من حديث الزهري: عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عائشة.

قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩٢٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٨٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/٦٧، وفي «الكبرى» (٨٨٩٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠١٦)، وابن حبان (٧١٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٤). وأسقط النسائي وابن حبان لفظ: قال الزهري في وسط الحديث. فأدرجا في الحديث قول الزهري: وكانت ابنة رسول الله ﷺ حقاً.

وقال النسائي: هٰذا خطأ، والصواب الذي قبله. قلنا: يعني حديث شعيب ابن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، كما ذكرنا.

قال السندي: قوله: تساميني، أي: تساويني.

قوله: طرفه، بفتح فسكون، أي: عينه.

قولها: أن أفحمتها، أي: أسكتها. =

٢٥١٧٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، -أو غيره-، عن عروة

عن عائشة، قالت: جاءتْ فاطمةُ بنتُ عُتْبة بن ربيعة تبايعُ النَّبيَّ ﷺ فأَخَذَ عليها: ﴿أن لا يُشْرِكْنَ بالله شَيْئاً ولا يَزْنين﴾ الآية، [سورة الممتحنة: ١٢] قالت: فوضَعَتْ يدَها على رأسها حَياءً، فأَعْجَبَ رسولَ الله ﷺ ما رأى منها، فقالتْ عائشة: أَقِرِّي أَيَّتُها المرأة، فواللهِ ما بايَعْنا إلاَّ على هٰذا، قالتْ: فَنَعَمْ إذاً، فبايعها بالآية[1].

= قولها: سورة: شدة.

قولها: من غرب، بفتح فسكون بمعنى الحدة والغضب.

قولها: حدّ، بفتح فتشديد بمعناه كالتفسير له.

قولها: الفيئة، أي: الرجعة، أي: وإن كان فيها شدة غضب إلا أنها ترجع عنها عن قريب.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ومعمر: وهو ابن راشد، وإن كان شك هنا في روايته عن الزهري أو غيره، فقد جزم بأنه عن الزهري عند عبد الرزاق في «المصنف»، وعند البزار.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٨٢٧) و(٢١٠٢٠)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٤٥٥٤)، والبزار (٧٠) (زوائد). وفيه: عن الزهري دون شك.

قال البزار: لا نعلم رواه إلا معمر بهٰذا.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٣٧، وقال: رواه أحمد، إلا أنه قال: عن معمر، عن الزهري أو غيره، عن عروة، والبزار لم يشك، ورجاله رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٢٩).

٢٥١٧٦- حدَّثنا هاشم[١]، حدَّثنا ليث، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة، عن موسى بن سَرْجِس، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أنها قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يموتُ وعنده قَدَحٌ فيه ماءٌ، يُدْخِلُ يَدَه في القَدَحِ، وَيَمْسَحُ وَجْهه بالماء، وهو يقول: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي على سَكَرَاتِ المَوْتِ»[٢].

٢٥١٧٧- حدثنا أبو عامر، حدثنا سعيد بنُ مسلم، قال: سمعتُ عامر ابن عبد الله بن الزبير، قال: حدثني عوف بن الحارث بن الطُّفيل

أن عائشة أخبرتْه أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «يا عائشةُ، إيَّاكِ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ لَها مِنَ الله عزَّ وجَلَّ طالباً»[٣].

٢٥١٧٨- حدَّثنا محمدُ بنُ بكر، أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني ابن أبي مُلَيْكَة

عن عائشة، قالت: افتقدتُ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فَظَنَنْتُ أَنَّه ذهَبَ إلى بعضِ نسائه. قال عبد الرزاق: فَتَحَسَّسْتُ[٤] ثُمَّ

---

(١) في (م): هشيم، وهو تحريف.

(٢) إسناده ضعيف، لجهالة موسى بن سرجس، وهو مكرر (٢٤٣٥٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هاشم بن القاسم.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٤١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو عامر وهو العَقَدي عبد الملك بنُ عمرو.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٢٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٢٥٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٠٥) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (ظ٧) و(ق): فتجسست.

رَجَعْتُ، فإذا هو راكعٌ أو[1] ساجد، يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لا إلٰهَ إلاّ أَنْتَ» فقلتُ: بأبي أنتَ وأُمِّي إنك لفي شأن، وإنِّي[2] لفي آخر[3].[4]

٢٥١٧٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة أو عَمْرة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «صُبُّوا عَلَيّ مِنْ سَبْعِ قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ لعَلِّي أَسْتَرِيحُ، فَأَعْهَدَ إلى النَّاسِ». قالت عائشة: فأَجْلَسْنَاهُ في مِخْضَبٍ لحفصةَ من نُحَاسٍ، وسَكَبْنا عليه الماءَ منهنَّ حتى طَفِقَ يشيرُ إلينا أَنْ قد فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ[5].

---

(١) في (ظ٧): وساجد.

(٢) في هامش (ق) و(ظ٢) و(هـ): وأنا.

(٣) في (م): وإني لفي شأن آخر، بزيادة شأن.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن جريج، فرواه محمد ابن بكر: وهو البرساني -كما في هٰذه الرواية- عن ابن جريج، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة. ورواه عبد الرزاق -كما سيأتي (٢٥١٨٠)- عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء، فأخبره عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. فزاد في الإسناد عطاء بن أبي رباح، وعبد الرزاق أثبت في ابن جريج من محمد بن بكر البرساني فيما ذكر أحمد، فإن صَحَّ حديث محمد بن بكر، فيكون حديث عبد الرزاق من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عبد الرزاق.

فرواه أحمد في هٰذه الرواية عنه، عن معمر، عن الزهري، فقال: عن عروة=

. . . . . .

= أو عمرة، عن عائشة، على الشك.

إلا أن الحاكم ١/١٤٤-١٤٥ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٣١- أخرجه من طريق أحمد، وقد جاء عنده: عن عروة، عن عمرة!

وأخرجه على الشك كذٰلك إسحاق بن راهويه (٦٤٥)، وابن خزيمة (٢٥٨)، وابن حبان (٦٥٩٦) و(٦٦٠٠)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، به.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٧٩) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٠٨٢)، وابن خزيمة (١٢٣)- عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. دون شك.

وهو عند عبد الرزاق كذٰلك (٩٧٥٤) [٥/٤٣٠] عن معمر، عن الزهري، عن عروة وغيره، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ١/١٤٤-١٤٥ من طريق علي ابن المديني، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة دون شك، وهو الراجح.

إذْ أخرجه كذٰلك النسائي في «الكبرى» (٧٠٨٢)، وابن حبان (٦٥٩٩)، والحاكم ١/١٤٥ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة دون شك.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٤٤) من طريق صالح بن أبي الأخضر، والطبراني في «الأوسط» (٦٧١٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩١٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٤٣٨ من طريق مرزوق بن أبي الهذيل، كلاهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٥٠-٢٥١ من طريق أبي الأسود، والدارمي (٨١) من طريق محمد بن كعب، كلاهما عن عروة، به.

وأخرجه مطولاً البخاري (١٩٨) و(٤٤٤٢) و(٥٧١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٣)، وأبو يعلى (٤٥٧٩)، والطبراني في «مسند الشاميين»=

٢٥١٨٠- حدَّثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: فما تبتغي بذٰلك؟ قال: أمَّا سُبحانَكَ وبحمدكَ لا إلٰه إلا أنت، فأخبرني ابنُ أبي مُلَيْكة

عن عائشة، أنها افتقدتِ النَّبيَّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ فظنَّتْ[1].

٢٥١٨١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن هشام، عن أبيه

أنَّ عائشةَ قالت للنَّبيِّ ﷺ: يا رسولَ الله، كلُّ نسائِكَ لها كُنْيةٌ غيري؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «اكْتَنِي أَنْتِ أُمَّ عبدِ الله». فكان يقال لها: أُمُّ عبدِ الله، حتى ماتت، ولم تَلِدْ قَطُّ[2].

= (٣١٣٠)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١، وفي «الدلائل» ٧/ ١٧٣-١٧٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٥) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة بن مسعود، عن عائشة، به.

وسيكرر برقم (٢٥٩١٥) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «فأعهدَ إلى الناس»، أي: أوصي إليهم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٨٩٨)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٨٩١٠)، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٥).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٣ و٧/ ٧٢، وفي «الكبرى» (٢٩٠٩) من طريق حجاج -وهو ابن محمد المصيصي- عن ابن جريج، به.

وانظر (٢٤٣١٢).

قال السندي: قوله: قلت لعطاء: فما تبتغي بذٰلك، كأنه كان له وِرْد، فقال له: ما تطلب بذٰلك الوِرْد.

(٢) حديث صحيح وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، وقد =

٢٥١٨٢- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «نمتُ، فرَأَيْتِني في الجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِىءٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ قالوا: هٰذا حارِثَةُ بنُ النُّعْمان». فقال[1] رسولُ الله ﷺ: «كَذاكَ البِرُّ، كَذَاكَ البِرُّ». وكان أبرَّ الناسِ بأمِّه[2]. ١٥٢/٦

٢٥١٨٣- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن ابنِ أبي مُلَيْكة أو غيرِهِ

=ببسطنا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٦١٩)، فانظرها لزاماً.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٨٥٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٧٩).

(١) في (م): فقال لها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف برقم (٢٤٠٨٠).

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٧).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠١١٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» (١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٣٣)، وابن حبان (٧٠١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٩)، وابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» ٧/٢٥٣-٢٥٤. وتحرَّف اسمُ عَمْرة في مطبوع «الحلية» إلى: عروة.

وقد أرسله معمر عن الزُّهري من رواية ابن المبارك عنه في «البر والصلة» (٣٩).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٣٣٧).

وسلف برقم (٢٤٠٨٠).

أنَّ عائشة قالت: ما كان خُلُقٌ أبغضَ إلى أصحابِ رسول الله ﷺ من الكَذِبِ، ولقد كان الرَّجلُ يكذِبُ عند رسولِ الله ﷺ الكِذْبَة، فما يَزالُ في نَفْسِهِ عليه حتى يَعْلَمَ أنَّه[1] قد أَحْدَثَ منها تَوْبةً[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): أن، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، فقد رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، واختلف عليه فيه:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- والدَّبَري -كما في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠١٩٥)- ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٤٨١٧)، وإسحاق بنُ راهويه، كما في «مسنده» (١٢٤٥)، ثلاثتهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، به.

ورواه ابن زنجويه فيما أخرجه ابنُ حبان (٥٧٣٦)، وأحمد بن منصور الرمادي فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٦، وفي «الشعب» (٤٨١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٧٦) كلاهما عن عبد الرزاق، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة. دون شك، وهٰذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

تنبيه: جاء الحديث في المطبوع من سنن الترمذي (١٩٧٣) من طريق يحيى بن موسى عن عبد الرزاق، وهو خطأ، فقد رجعنا إلى الأصول الخطية من السنن، وهي نسخ متقنة، فلم نجده فيها، ومما يؤكد أنه ليس عند الترمذي أن الحافظ المزي لم يذكره في «تحفة الأشراف»، ولم يستدركه عليه الحافظان العراقي وابن حجر، وهو مذكور في «مجمع الزوائد» ١/١٤٢، وفي زوائد مسند البزار على الكتب الستة (١٩٣).

وتابع عبدَ الرزاق خلفُ بنُ أيوب فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٨١٥).

وعلَّقه البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٩ عن معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة.

وقد تابع معمراً محمد بن مسلم الطائفي، وهو صدوق حسن الحديث.

فرواه مروان بن محمد الطاطري، فيما أخرجه البيهقي في «السنن»=

٢٥١٨٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمر، عن الأعمش، عن تميم ابن سلمة، عن عروة[١]

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يصلِّي من الليل، فإذا انصرف، قال لي: «قُومِي فَأَوْتِري»[٢].

= ١٠/١٩٦ عنه، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة.

ورواه ابن وَهْب -فيما أخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٧٨، والحاكم ٤/٩٨ عنه- فقال: عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عائشة. وابنُ سيرين لم يسمع من عائشة.

وكذلك تابع معمراً حمادُ بن زيد، فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/٢٢٩٢، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٨٢١) عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة، لكن هٰذه المتابعة لا يفرح بها، لأن في سندها محمد بن عبد الرحمٰن بن غزوان، وهو متهمٌ بالوضع.

ورواه محمد بن أبي بكيرة، فيما أورده البخاري في «تاريخه الكبير» ١/٤٩، وحماد بن زيد، وحاتم بن وردان، ووُهيب، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٨٧، أربعتهم عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة الطائفي، عن عائشة، وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٧٨ إلا أنه مرسل. إبراهيم بن ميسرة لم يسمع من عائشة.

وقد تابع أيوبَ رَوْحُ بنُ القاسم، فيما أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٣٩).

ورواه نصر بن طريف الباهلي، فيما أخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٤٥)، وفي «الصمت» (٤٧٦) عن إبراهيم بن ميسرة، فقال: عن عبيد الله بن سعد، عن عائشة. ونصرُ بنُ طريف ضعيف.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): عمرة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و«أطراف المسند» ٩/١٠٤، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير =

٢٥١٨٥- حدثنا عبد الرَّزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان رجلٌ يدخلُ على أزواج النبيِّ ﷺ مُخَنَّثٌ، وكانوا يَعُدُّونَه من غيرِ أولي الإرْبة، فدخلَ النبيُّ ﷺ يوماً وهو عند بعضِ نسائِه وهو ينعتُ امرأةً. فقال: إنَّها إذا أقبلَتْ، أقْبَلَتْ بأربع، وإذا أدبَرَتْ أدْبَرَتْ بثمان، فقال النبيُّ ﷺ: «لا أَرَى هٰذا يَعْلَمُ ما هاهُنا، لا يَدْخُلُ[1] عَلَيْكُنَّ هٰذَا». فَحَجَبوه[2].

= تميم بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٦١٤).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٦٠٥)، ومسلم (٧٤٤) (١٣٤) من طريقين عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٢٥٦٩٨).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): لا يدخلنَّ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني، ومعمر: هو ابنُ راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» في تفسير الآية (٣١) من سورة النور، ومن طريقه أخرجه مسلم (٢١٨١)، وأبو داود (٤١٠٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٧) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٥)- والطبري في تفسير آية سورة النور، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٦، والبغوي في تفسير الآية المشار إليها.

وأخرجه أبو داود (٤١٠٧) من طريق محمد بن ثور، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٦) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٤)- من طريق رباح بن زيد، كلاهما عن معمر، به. وقرن محمد بن ثور بالزُّهري هشام بنَ عروة.

وأخرجه أبو داود (٤١٠٩) من طريق يونس، وهو ابن يزيد، و(٤١١٠) من=

٢٥١٨٦- حدَّثنا روح، حدَّثنا عبد الله بن عمر، عن أخيه، عن القاسم ابن محمد

عن عائشة: أَنَّ رجلاً أتىٰ النَّبيَّ ﷺ على بِرْذَونٍ، عليه عِمامةٌ طَرفُها بين كَتِفَيْه، فسألتُ النَّبيَّ ﷺ عنه؟ فقال: «رَأَيْتِيهِ؟ ذاكَ جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ»(١).

٢٥١٨٧- حدَّثنا أبو عامر، عن سليمان -يعني ابنَ بلال- عن شريك ابن عبد الله، عن ابن أبي عتيق

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «في عَجْوةِ العَالِيَةِ شِفاءٌ -أَوْ تِرْياقٌ- أَوَّلَ البُكْرَةِ على الرِّيقِ»(٢).

= طريق الأوزاعي، كلاهما عن الزُّهري، به.

زاد يونس: وأخرجه، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم.

وزاد الأوزاعي: فقيل: يا رسول الله، إنه إذن يموت من الجوع، فأذِنَ له أن يدخل في كل جمعة مرتين، فيسأل ثم يرجع.

وفي الباب عن أم سَلَمة عند البخاري (٤٣٢٤)، ومسلم (٢١٨٠)، سيرد ٦/ ٢٩٠ و٣١٨.

قال السندي: قوله: أقبلت بأربع، أي: بأربع عُكن، كغُرف، جمع عُكنة، كغرفة، وهي طيَّة البطن من السمن، يصفها بأنها سمينة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥١٥٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو روح بن عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥) من طريق روح، عن عبد الله بن عمر، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي. =

٢٥١٨٨- حدَّثنا رَوْحٌ، حدَّثنا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عبد الكريم، أنَّ مجاهداً أخبره

أن مولىً لعائشة أخبره -كان يقودُ بها- أَنَّها كانتْ إذا سَمِعَتْ صوتَ الجَرَسِ أمامها، قالت: قِفْ بي. فيقِفُ حتى لا تَسْمَعَهُ، وإذا سَمِعَتْهُ ورآها، قالت: أسرِعْ بي حتى لا أَسْمَعَهُ، وقالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ له تابعاً مِنَ الجِنِّ»[1].

٢٥١٨٩- حدَّثنا رَوح، حدَّثنا حمَّاد، عن علي بن زيد، عن أم محمد عن عائشة، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «يُرْسَلُ على الكَافِرِ

= وأخرجه إسحاق (١١١٧) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٥٥٨)- عن أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عائشة. وعبد الكريم غير منسوب، فإن كان ابنَ مالك الجزري، فهو ثقة، من رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وإن كان ابنَ أبي المخارق البصري فهو ضعيف، أخرج له البخاري استشهاداً، ومسلم متابعة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٧٤، وقال: رواه أحمد، ومولىٰ عائشة لم أعرفه.

وانظر (٢٥١٦٦).

وفي الباب عن عمر بن الخطاب أخرجه أبو داود (٤٢٣٠) من طريق حجاج عن ابن جريج، أخبرني عمر بن حفص، أن عامر بن عبد الله بن الزبير، أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب، وفي رجلها أجراس، فقطعها عمر، ثم قال: سمعتُ رسول الله يقول: «إن مع كلِّ جرس شيطاناً».

قال المنذري: ومولاة لهم مجهولة، وعامر بن عبد الله لم يدرك عمر.

حَيَّتَانِ: وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ، تَقْرِضَانِهِ قَرْضاً، كُلَّما فَرَغَتا عادَتا إِلى يَوْمِ القِيَامَةِ»[1].

٢٥١٩٠- حدَّثنا يحيى بنُ حمَّاد، حدَّثنا أبو عَوَانةَ، عن عبدِ الله بن أبي السَّفَرِ، عن مُصْعَب بن شَيْبَة، عن طَلْقِ بنِ حَبيبٍ، عن عبد الله بنِ الزُّبير

عن عائشةَ، عن النَّبيِّ ﷺ، أنَّه قال: «يُغْتَسَلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الجُمُعَةِ، والجَنَابَةِ، والحِجَامَةِ، وغَسْلِ المَيْتِ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم محمد -وقيل: اسمها أمينة، وقيل: أمية، وهي امرأة زيد بن جُدْعان -إذ لم يذكروا في الرواة عنها سوى علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢/ ٣٨٤ من طريق روح، بهٰذا الإسناد إلا أنه سقط من الإسناد اسم حماد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٥٥، وقال: رواه أحمد، وإسناده حسن!

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٣٣٤).

(٢) إسناده ضعيف، مصعب بن شيبة انفرد ابن معين بتوثيقه، وقال أحمد: روى أحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: لا يحمدونه، وليس بقوي، وقال النسائي: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: في حديثه شيء، وقال الدارقطني: ليس بالقوي ولا بالحافظ، وضعف أبو داود حديثه هٰذا، وعده الذهبي في «الميزان» ٤/ ١٢٠ من مناكيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير طلق بن حبيب، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. يحيى بن حماد: هو الشيباني ختن أبي عوانة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٠٠ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله ابن أبي السفر، بهٰذا الإسناد. وزاد فيه: «الغسل من ماء الحمام». =

٢٥١٩١- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدَّثني أبي، حدَّثنا حُسَين بنُ ذَكْوان، عن عطاء

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تُزَوَّجُ المرأَةُ لثلاثٍ: لِمالِها وَجَمَالِها وَدِينِها، فعليكَ بذاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يداكَ»[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٤، وأبو داود (٣٤٨) و(٣١٦٠)، وابن خزيمة (٢٥٦)، والدارقطني ١/ ١١٣، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٧، والحاكم ١/ ١٦٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٩ و٣٠٠ و٣٠٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٢٧)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ١٣٢-١٣٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٨) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة، به.

قال أبو داود ٣/ ٥١٣: وحديث مصعب ضعيف، فيه خصال ليس العمل عليه.

وفي باب غسل الجمعة، سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٦٦) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وفي باب الغسل من الجنابة، انظر حديث عائشة، سلف برقم (٢٤٠١٤)، وهو صحيح.

وفي باب الغسل من الحجامة: عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً عند ابن أبي شيبة ١/ ٤٤.

وفي باب الغسل من غسل الميت، سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٦٨٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحسين بن ذكوان: هو المعلم، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وفي الباب من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٥٢١) وإسناده صحيح، وقد ذكرنا بقية أحاديث الباب هناك. =

٢٥١٩٢- حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا أيمن بن نابِل، عن أُمِّ كلثوم عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قيل له: إن فلاناً وَجِعٌ لا يَطْعَمُ الطَّعامَ، قال: «عليكم بالتلبينَةِ فَحَسُّوهُ إيَّاها، فوالَّذِي نَفْسي بيده إنَّها لَتَغْسِلُ[1] بَطْنَ أَحَدِكُمْ كما يَغْسِلُ أَحَدُكُم وجهَه بالماءِ مِنَ الوَسَخِ»[2].

١٥٣/٦ ٢٥١٩٣- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا أبو عَوانة، عن عُمر بن أبي سلمة، عن أبيه

عن عائشة قالت: لمَّا نَزَلَتْ آيةُ الخِيار، دَعاني رسولُ الله ﷺ فقال: «يا عائشةُ، إنِّي أُرِيدُ أَنْ أَذْكُرَ لَكِ أَمْراً، فَلاَ تَقْضِينَ فِيهِ شَيْئاً دُونَ أَبَوَيْكِ»، فقالت: ما هو؟ قالت: فدعاني رسولُ الله ﷺ، فقرأَ عليَّ هذه الآية: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ . . . إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ﴾ الآية كلها [الأحزاب ٢٨-٢٩] قالت: فقلتُ: قد اخترتُ اللهَ ورسولَه، قالت: ففرحَ لذٰلك رسولُ الله ﷺ[3].

= قال السندي: قوله: «تُزَوَّجُ المرأةُ» على بناء المفعول، بيان أن الناس يرغبون في النساء لهٰذه الأمور، لا بيان أن ذٰلك هو اللائق.

قوله: «تربت يداك» أي: لصقتا بالتراب، أي: إن عدلت عن ذات الدين إلى ذات الجمال، وظاهرُه الدعاء بالفقر إلا أن المطلوب بيان استحقاقه لذٰلك.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): تغسل.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٠٠) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٧) سنداً ومتناً.

٢٥١٩٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُروة عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خُلِقَتِ الملائكةُ مِنْ نُورٍ، وخُلِقَ[1] الجانُّ مِنْ مارِجٍ مِنْ نارٍ، وخُلِقَ آدمُ عليه السَّلامُ مما وُصِفَ لكُمْ»[2].

٢٥١٩٥- حدَّثنا عبد الرزاق، أخبرنا مالك، حدثنا سالم أبو النَّضْر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سَلَمَة بنِ عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة قالت: كان رسولُ[3] الله ﷺ يَصُوم حتى نقول: لا يُفْطِرُ، ويُفطِرُ حتى نقولَ: لا يصوم، وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): خلقت، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن هَمَّام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب، وعروة: هو ابن الزبير.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٩٠٤) ومن طريقه أخرجه إسحاق (٧٨٦)، وعَبْد بنُ حميد بن في «المنتخب» (١٤٧٩)، ومسلم (٢٩٩٦)، وابن حبان (٦١٥٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٠٩)، وابن منده في «الردّ على الجهمية» ص٩١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣، وفي «الشعب» (١٤٣)، وفي «الأسماء والصفات» (٨١٨).

وأخرجه إسحاق (٧٨٧)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٠٨) و(٣١٠) من طريقين عن معمر، به.

وسيكرر برقم (٢٥٣٥٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «من مارج من نار» قيل: هو الصافي من الدخان من النار، والمارج المضطرب، فإن النار شأنها الاضطراب.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): النبي.

اسْتَكْمَلَ صِيامَ شَهْرٍ قَطُّ إلاّ رمضان، وما رأيتُه في شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ منه صِياماً في شَعْبان[1].

٢٥١٩٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مالك، عن يزيد بن عبد الله ابن قُسيط، عن ابن ثوبان، عن أمه

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ أمرَ أن يُستمتعَ بجلود المَيْتة إذا دُبغت[2].

٢٥١٩٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن جابر، عن عَرْفَجَةَ

عن عائشةَ، قالت: دَخَلَ عليَّ النَّبيُّ ﷺ يوماً، فقال: «لقد صَنَعْتُ اليَوْمَ شَيْئاً وَدِدْتُ أَنِّي لم أَفْعَلْهُ، دَخَلْتُ البَيْتَ، فَأَخْشَى أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ[3] مِنْ أُفُقٍ مِنَ الآفاقِ، فلا يَسْتَطِيعُ دُخُولَهُ، فَيَرْجِعُ وَفِي نَفْسِهِ منه شيءٌ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٥٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن هَمَّام الصنعاني.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٤٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرزاق، وهو ابن همَّام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩١).

(٣) في (ظ٧) وهامش (ظ٢) و(هـ) و(ق): رجل.

(٤) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعفي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَرْفَجَة -وهو ابن عبد الله الثقفي- فقد روىٰ عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه إسحاق (١٦١٥) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ١١٥ من طريق يحيى بن سُليم، =

٢٥١٩٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة أنَّ عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يبايعُ النِّساءَ بالكلامِ بهٰذه الآية: ﴿على أَنْ لا يُشْرِكْنَ بالله شيئاً﴾ [سورة الممتحنة: ١٢]، قالتْ: وما مَسَّتْ يدُه يَدَ امرأةٍ قط إلا امرأةً يَمْلِكُها[1].

٢٥١٩٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر. وعبد[2] الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة

=عن سفيان الثوري، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة. وقال: كذا حدثناه إسحاق بن يحيى، وصوابه: طلحة بن يحيى، والحديث يتفرَّد به يحيى بن سُليم، عن الثوري، عن طلحة. قلنا: ويحيى بن سُليم سيِّئُ الحفظ؛ قال أبو حاتم: محلُّه الصِّدق، ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وطلحة بن يحيى بن طلحة وثقه ابن معين وغيره، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال يحيى القطان: لم يكن بالقوي، وقال ابن معين في رواية والنسائي: ليس بالقوي.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٠٥٦) بإسنادٍ ضعيفٍ.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٨٢٥)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٧٢١٤)، والترمذي (٣٣٠٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٨)، وأبو عوانة ٤/٤٩٦، والبغوي في «تفسيره» (سورة الممتحنة).

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٨٢٩).

قال السندي: قولها: يملكها، أي: يحل له مسها بالملك أو بأنها محرمة منه، والله تعالى أعلم.

(٢) إلى هنا ينتهي الخرم في (ظ٨).

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سُجِّيَ في ثَوْبٍ حِبَرَةٍ[1].

٢٥٢٠٠- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه، عن خالد بن سلمة المخزومي، عن البَهِيِّ، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يذكرُ اللهَ عزَّ وجلَّ على كلِّ أحيانه[2].

٢٥٢٠١- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شَريك، عن قيس بنِ وَهْب، عن رجل من بني سُواءة

عن عائشة: فيما يَفِيضُ بينَ الرجلِ وامرأتِه من الماء. قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يَصُبُّ الماءَ على الماء[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وعبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى، البصري السَّامي نسبة إلى أسامة ابن لؤي بن غالب، ومعمر: هو ابن راشد.

وأخرجه أبو داود (٣١٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٦٥)، ومسلم (٩٤٢)، وابن حبان (٦٦٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٥، وفي «السنن الصغير» (١٠١٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، به.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٤ عن محمد بن عمر: وهو الواقدي، عن معمر ابن راشد، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٤١٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الرجل من بني سواءة، ولضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٥٧) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٢٠٢- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا ابنُ مُبارك، عن مَعْمَر ويونس، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: أَوَّلُ ما بُدِىءَ به رسولُ الله ﷺ من الوَحْيِ الرُّؤْيا الصَّادِقة، أو قال: الرُّؤْيا الصَّالحة. شَكَّ ابنُ المبارك. قالت: وكان لا يَرَى رؤيا إلا جاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ[1].

= وانظر (٢٤٠٦٤) و(٢٤٢٠٧).

قال السندي: قولها: فيما يفيض، من: فاض، إذا سالَ.

من الماء، أي: المني.

يصبّ الماء، أي: الطهور.

على الماء، أي: المنيّ، أي: إذا حصل في ثوبه أو بدنه منيٌّ، أخذ كفًّا من ماء، فصبَّه عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبد الله، ومعمر: هو ابن راشد، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مطولاً البخاري (٤٩٥٣) من طريق عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده بلفظ: «الصادقة» دون شك.

وأخرجه مسلم (١٦٠) (٢٥٢)، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٥٢، وأبو عوانة ١/ ١١٠-١١٢، وابن منده في «الإيمان» (٦٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٥-٦ من طريق ابن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد، بلفظ: «الصادقة» دون شك.

وأخرجه ابن سعد ١/ ١٩٤، ومسلم (١٦٠) (٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٩٩)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ١٨٣-١٨٤ من طرق عن معمر ابن راشد، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! قلنا: بل خرجاه كما رأيت.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٧) و(١٤٦٩)، وابن سعد ١/ ١٩٤، والترمذي (٣٦٣٢)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (١٠٠)، والعسكري في «الأوائل»=

٢٥٢٠٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا ابنُ مبارك، عن معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر

عن عائشة. قال: قلتُ: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ صوتَه بالقراءة؟ قالت: ربَّما رفع، وربَّما خفض[1].

٦/ ١٥٤ ٢٥٢٠٤- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا ابنُ مبارك، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما مَسَّتْ يدُ رسولِ الله ﷺ يَدَ امرأةٍ في بيعةٍ قطُّ[2].

=١/ ١٤٥، والطبري في «التفسير» ٣٠/ ٢٥١، والآجري في «الشريعة» ص٤٣٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٥١ من طرق، عن الزهري، به.

وسيرد مطولاً برقم (٢٦٠١٨) من طريق معمر، عن الزُّهري، به.

وانظر قطعةً مطولة من الحديث برقم (٢٥٨٦٥).

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤٢٨٧).

قال السندي: قوله: مثل فَلَق الصبح، أي: جاءت على وجه لا يُشك فيه، كفَلَق الصبح، أي: انشقاقه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- فمن رجال مسلم. ابن مبارك: هو عبد الله، ويحيى بن يعمر: ذكر أبو داود أنه لم يسمع من عائشة، غير أن البخاري روى له من حديثه عنها، ويقال: إنه أول من نقط المصاحف.

وسيرد مطولاً من رواية عبد الرزاق عن معمر برقم (٢٥٣٤٤).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٠٢) من رواية غضيف بن الحارث، عن عائشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن مبارك: هو عبد الله، ومعمر: هو ابن راشد. =

٢٥٢٠٥- حدَّثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرَّكْعتين وصلاة الغَدَاة، لا أُراه يُحْدِث وضوءاً بعد الغُسْل[1].

٢٥٢٠٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا شريك، عن السُّدِّيِّ، عن عمرو ابن ميمون

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يُباشِرُ وهو صائم[2].

= وأخرجه إسحاق (١١٥٢) عن يحيى، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥١٩٨).

(١) حديث حسن بطرقه، دون قولها: «ويصلي ركعتين وصلاة الغداة»، فقد تفرد بها زهير بن معاوية، وسماعه من أبي إسحاق بعد الاختلاط، وهو مكرر (٢٤٩٣٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٢١) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٥٥٥) عن يحيى بن آدم، عن عمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، به، دون الزيادة التي أشرنا إليها آنفاً.

وسيأتي برقم (٢٦١٥٧) عن يحيى بن آدم، عن حسن: وهو ابن صالح، عن أبي إسحاق، به، دون الزيادة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي القاضي، وقد اضطرب فيه:

فرواه إسحاق الأزرق عنه كما سيرد في الرواية (٢٥٨٤٧)، فقال: عن زياد ابن علاقة، عن عمرو بن ميمون، به، بلفظ: كان يقبّل وهو صائم.

ورواه أسود بن عامر عنه، كما سيرد في الرواية (٢٥٨٤٨) فقال: عن السدي أو زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، به.

ورواه إسحاق الأزرق مرة أخرى عنه كما في الرواية (٢٥٨٤٨)، فقال: =

٢٥٢٠٧- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المُقرىءُ، حدثنا داود، عن إبراهيم، عن عطاء، قال: سمعتُ أنه يقطعُ الصلاةَ الكلبُ الأسودُ والمرأةُ الحائض. قال عطاء: حدثني عروة بن الزبير

أن عائشة أخبرته أن رسولَ الله ﷺ صلَّى وهي معترضةٌ[1] بين يديه، وقال: «أَلَيْسَ هُنَّ أُمَّهاتِكُمْ وأَخَواتِكُمْ وعَمَّاتِكُمْ؟»[2].

٢٥٢٠٨- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- حدثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد النَّوْمَ جَمَعَ يَدَيْه، فَيَنْفُثُ فيهما، ثُمَّ يَقرأُ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثم يَمْسَحُ بهما وَجْهَهَ وَرَأْسَهُ وسائِرَ جَسَدِهِ.

قال عُقيل: ورأيتُ ابنَ شهاب يَفْعَلُ ذٰلك[3].

=عن السُّدِّي، عن عبد الله البهيّ، عن عائشة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٣٠) و(٢٤٩٨٩).

(١) في (ظ٧) و(ظ٢) و(هـ) وهامش (ق): مستعرضة.

(٢) صلاته ﷺ وهي معترضة بين يديه صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥٩) سوى شيخ الإمام أحمد فهو هنا أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وهو عبد الله بن يزيد. ولم يرد هناك قول عطاء: سمعتُ أنه يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض.

وانظر الحديث (٢٤١٥٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٥٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن يزيد المقرىء، وشيخه: =

٢٥٢٠٩- حدَّثنا أبو عبد الرحمٰن، حدَّثنا سعيد، حدَّثني جَعْفَر بنُ ربيعة، عن عِراك بن مالك، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاء، ثم صَلَّى ثمانِ رَكَعَاتٍ قائماً، وَرَكْعَتَيْنِ جالساً بين النِّداءين لم يكنْ يَدَعُهُما[1].

٢٥٢١٠- حدثنا مؤمَّل أبو عبد الرحمٰن، حدثنا حمَّاد، حدثنا عبد الملك، عن موسى بن طلحة

عن عائشة، قالت: ذكر رسولُ الله ﷺ يوماً خديجة[2]، فأطْنَبَ في الثَّناء عليها، فأدركَني ما يُدرك النساءَ من الغَيْرة، فقلت: لقد أعقبك اللهُ يا رسول الله من عجوزٍ من عجائز قريش، حمراءِ الشدقين. قالت: فتغيَّرَ وجهُ رسولِ الله ﷺ تغيُّراً

= هو سعيد بن أبي أيوب.

وأخرجه إسحاق (٧٩٤) و(١٧١٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨٤) من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٤٣) من طريق النضر بن شُمَيْل، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء، وجعفر بن ربيعة: هو ابن شرحبيل بن حسنة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٤)، والبخاري (١١٥٩)، وأبو داود (١٣٦١)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٤١٦) من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٨٥٧).

(٢) في (ق): يوم خديجة.

لم أره تغيَّر عند شيءٍ قطُّ إلا عند نزولِ الوحي أو عند المَخِيلَةِ حتى يعلم: رحمةٌ أو عذاب؟[1].

٢٥٢١١- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىءُ، حدثنا سعيد، يعني ابنَ أبي أيوب، حدثني عُقيل، عن ابنِ شِهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْناً، ثمَّ جَهِدَ في قَضَائِهِ، ثم ماتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَأنا وَلِيُّهُ»[2].

٢٥٢١٢- حدَّثنا أبو عبد الرحمٰن، حدثنا داود -يعني ابنَ أبي الفُرَات- عن عبد الله بن بُرَيْدة، عن يحيى بن يَعْمَر

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها أخبرته، أنها سألتْ رسولَ الله ﷺ عن الطَّاعون؟ فأخبرها نبيُّ الله ﷺ: «أنهُ كانَ عذاباً يَبْعَثُهُ الله عَزَّ وَجَلَّ على مَنْ يَشاءُ، فَجَعَلَهُ الله رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فليسَ مِنْ عَبْدٍ وَقَعَ الطَّاعُون في بلدِهِ، فَيَمْكُثُ في بلدِهِ صابراً مُحْتَسِباً، يَعْلَمُ أَنَّهُ لن يُصِيبَهُ إلا ما كَتَبَ الله له، إلا كانَ له مِثْلُ أَجْرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد -وهو ابن سلمة- من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٧١) سنداً ومتناً سوى شيخ أحمد، فهو هنا مؤمَّل: وهو ابنُ إسماعيل.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٥٥) سنداً ومتناً. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن يزيد.

قال السندي: قوله: «ثم جهد في قضائه» أي: اجتهد فيه.

شَهِيدٍ»[1].

٢٥٢١٣- حدثنا حجَّاج، حدثنا ابنُ لَهيعة، عن الوليد بن أبي الوليد قال: سمعت القاسم يُخبر

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا خَيْرَ في جَماعَةِ النِّساءِ إلا في مَسْجِدٍ، أو في جِنازَةِ قَتِيلٍ»[2].

٢٥٢١٤- حدثنا حجَّاج، أخبرنا شريك. وحسين، حدثنا شريك، عن الأعمش سليمان، عن عُمارة بن عمير، عن الأسود

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قالت: سُئل النبيُّ ﷺ عن جُلود المَيْتة؟ فقال: «دِباغُها طُهُورُها»[3]. ٦/ ١٥٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو عبد الرحمن: وهو عبد الله بن يزيد المقرىء.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٧٦)، غير شيخ أحمد فهو هنا حجَّاج، وهو ابنُ محمد المِصِّيصي.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النَّخَعي. وقد اختُلف عليه، كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وحسين: هو ابنُ محمد بن بَهرام المرُّوذي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٤٥٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٠، وابن حِبان (١٢٩٠)، والدارقطني ١/ ٤٤-٤٥ من طرق عن حسين بن محمد بن بَهْرام المروذي، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على شريك: =

٢٥٢١٥- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثنا ليث، حدثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير

أن عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ، أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال للوَزَغ: «فُوَيْسِقٌ». ولم أَسْمَعْه أَمَرَ بِقَتْلِهِ[1].

٢٥٢١٦- حدثنا حجَّاج، حدثنا لَيْثٌ، حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، عن يحيى بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص أخبره

= فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٤٥٧٢) عن أيوب بن محمد الوزّان، والدارقطني ١/ ٤٤ من طريق عبد الرحمٰن بن يونس، كلاهما عن حجاج بن محمد، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٤٥٧١) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٤٥٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٠ من طريق إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦٣ بعد أن ساق الاختلاف: وأشبهُها بالصواب قول إسرائيل ومن تابعه عن الأعمش.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٧٠ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، قال: حدثنا أصحابنا عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٧٢٧)، وفي «الصغير» (٥٢٣) من طريق القاسم، عن عائشة، به.

وسلف نحوه برقم (٢٤٤٤٧)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وعُقَيْل: هو ابن خالد الأيلي.

وقد سلف برقم (٢٤٥٦٨).

أن عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ وعثمان، حدثاه أن أبا بكر استأذنَ على رسول الله ﷺ وهو مضطجعٌ على فِراشه، لابسٌ مِرْطَ عائشة، فأذِنَ لأبي بكر وهو كذٰلك، فقضَى إليه حاجَته، ثم انصرفَ، فاستأذنَ[1] عمرُ، فأذِنَ له وهو على تلك الحال، فقضَى إليه حاجَته، ثم انصرفَ، ثمَّ جاء عثمانُ، ثم استأذنَ عليه، فجلسَ[2]، وقال لعائشة: «اجْمَعي عَلَيْكِ ثيابَكِ» فقضيتُ إليه حاجتي ثم انصرفتُ. فقالت عائشة: يا رسولَ الله، ما لي لم أَرَكَ فَزِعتَ لأبي بكر وعمر كما فَزِعتَ لعثمان؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ عُثمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وإنِّي خَشِيتُ إنْ أَذِنْتُ لَهُ على تِلْكَ الحالِ أَنْ لا يَبْلُغَ إليَّ في حاجَتِهِ». قال ليث: وقال جماعة الناس: إنَّ رسول الله ﷺ قال لعائشة: «أَلا أَسْتَحيي[3] مِمَّنْ تَسْتَحيي[3] مِنْهُ الملائِكَةُ؟!»[4].

---

(١) في (ظ٢) وهامش (ق): ثم استأذن.

(٢) في النسخ الخطية: قال عثمان، ثم استأذنت عليه، فجلس. والمثبت من (م).

(٣) في غير (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢): أستحي.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٥١٤) سنداً ومتناً. وسلف تخريجه هناك، ونزيد عليه هنا:

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٩٣)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٤ من طريق يحيى بن أبي بكير، عن ليث بن سعد، به. =

٢٥٢١٧- حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه

عن عائشة أن أبا بكرٍ استأذنَ على رسول الله ﷺ، ورسولُ الله ﷺ لابسٌ مرطاً، فذكر معناه[1].

٢٥٢١٨- حدَّثنا حجَّاج، حدثنا لَيْث، حدثني الحارث بنُ يعقوب الأنصاريُّ، عن يزيدَ بنِ أبي يزيد الأنصاريِّ، عن امرأتِه

أنها سألتْ عائشةَ عن لُحوم الأضاحي، فقالتْ عائشةُ: قَدِم

= وأخرجه أيضاً من طريق سلامة بن روح، عن عُقيل، به.

وأخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٩٤) من طريق صالح -وهو ابن كيسان- والطحاوي ١/ ٤٧٤ من طريق الإمام مالك، عن الزُّهري، به. لم يذكر مالك عثمانَ في الإسناد.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «ألا أستحي مما تستحي منه الملائكة» الذي نسبه ليث إلى جماعة الناس عن عائشة، أخرجه مسلم (٢٤٠١) من رواية عطاء وسليمان ابني يسار، وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، وسلف كذٰلك من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة برقم (٢٤٣٣٠).

وسيكرر بعده دون ذكر عثمان.

وسيأتي برقم (٢٥٣٣٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٣٧)، والطحاوي ١/ ٤٧٤ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان (١٥٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨٧) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به. ذكرا عثمان مع عائشة، كما سلف بالحديث قبله.

علينا عليٌّ من سَفَرٍ، فقدَّمنا إليه منه، فقال: لا آكُلُه حتى أسألَ عنه رسولَ الله ﷺ، قالت: فسأَلَه عليٌّ، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُوهُ مِنْ ذي الحِجَّةِ إلى ذِي الحِجَّة»[1].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يزيد بن أبي يزيد الأنصاري، وهو من رجال «التعجيل» وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٦٨)، وامرأته هي أم سليم والدة سليمان بن أبي سليمان، ذكرها الحافظ في «التعجيل»، ووثَّقها الإمام أحمد كما سيأتي في التصريح بذلك في الرواية (٢٨٢١٦). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور. وليث: هو ابن سعد.

وأخرجه الخطيب في «الموضح» ١/١٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٢) عن أبي الوليد الطيالسي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٨٧ من طريق شعيب بن الليث، والخطيب ١/١٩٤ من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير، والخطيب كذٰلك ١/١٩٤ من طريق محمد بن حرب المكي، أربعتهم عن الليث بن سعد، به.

وسقط من مطبوع الخطيب اسم يزيد بن أبي يزيد من إسناد محمد بن حرب.

وأخرجه الخطيب ١/١٩٤ من طريق ابن لهيعة، عن عبد العزيز بن صالح، عن يزيد بن أبي يزيد، قال: حججت مع امرأتي أم سليم... فذكر الحديث.

ورواه عمرو بن الحارث، واختلف عليه فيه:

فرواه حرملة بن يحيى -كما عند ابن حبان (٥٩٣٣)- عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبيه، عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع، أن امرأته أم سليم سألت عائشة... فذكره.

ورواه يحيى بن سليمان الجعفي -كما عند الطبراني في «الأوسط» =

٢٥٢١٩- حدَّثنا حَجَّاج، حدَّثني ليث، حدثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن عُروة

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّها كانت إذا ماتَ المَيْتُ من أهلها، فاجْتَمَعَ النِّساء ثم تفرَّقْنَ إلا أَهْلَها وخاصَّتَها، أمرت بِبُرْمَةٍ من تَلْبينة فَطُبِخَتْ، ثم صُنِعَ ثريدٌ فَصَبَّتِ التَّلْبينةَ عليها، ثم قالت: كُلْنَ منها، فإني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤادِ المريضِ تَذْهَبُ ببَعْضِ[1] الحُزْنِ»[2].

٢٥٢٢٠- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدثنا إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، عن أبيه، قال:

حدَّثتني عائشةُ أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا خرجَ من الغائط قال: «غُفْرانَكَ»[3].

= (٣٧٠١)- عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبيه وعبد العزيز بن صالح، عن يزيد مولى سلمة، أن أم سليمان امرأته سألت عائشة... فذكره.

وسيأتي بإسناد حسن ٦/ ٢٨٢.

قال السندي: قوله: «من ذي الحجة إلى ذي الحجة»، أي: تمام السنة.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): تُذْهِبُ بعض.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٥١٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٧٢) من طريق حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن. يوسف بن أبي بردة -وإن لم يروِ عنه غيرُ اثنين- وثَّقه ابن حبان والعجلي والحاكم والذهبي، وصحح حديثَه هٰذا ابنُ خزيمة، وابن حبان، والحاكمُ، وحسَّنه الترمذي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٥٢٢١- حدثنا هاشم وأسود بن عامر، قالا: حدثنا إسرائيل، عن عاصم، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشة أنها قالت: إن النبيَّ ﷺ قال: «اللهمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقي»[1].

٢٥٢٢٢- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

= وأخرجه أبو داود (٣٠)، وابن الجارود (٤٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٢٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢، والدارمي (٦٨٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٣)، والترمذي (٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٠٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٩)- وابنُ ماجه (٣٠٠)، وابنُ خُزيمة (٩٠)، وابنُ حبان (١٤٤٤)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ١٥٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٩٧، وفي «السنن الصغير» (٧٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة يوسف بن أبي بردة) من طرق عن إسرائيل، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة، ولا نعرف في هٰذا الباب إلا حديثَ عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، فإن يوسف بن أبي بردة من ثقات آل أبي موسى، ولم نجد أحداً يطعن فيه، وقد ذكر سماعَ أبيه من عائشة رضي الله عنها.

وقال النووي في «المجموع» ٢/ ٨٣: صحيح.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٩٢) سنداً ومتناً غير أنه قرنَ هنا بأسود بن عامر هاشماً، وهو ابنُ القاسم أبو النضر.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي وأنا بإزائه[1].

٢٥٢٢٣- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا محمد -يعني ابنَ راشد- عن يزيد ابن يَعْفُر، عن الحسن، عن سعد بن هشام

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى العِشاء دَخَلَ المَنْزِلَ، ثم صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثم صَلَّى بعدَهما رَكْعَتَيْنِ أطولَ منهما، ثم أَوْتَرَ بثلاثٍ لا يَفْصِلُ فيهن، ثم صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ، يركع وهو جالِس، ويَسْجُدُ وهو قاعِدٌ جالس[2]. ١٥٦/٦

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر -وهو ابن يزيد الجُعفي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وروى مسلم (٥١٤) من طريق وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله ابن عبد الله، عن عائشة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي من الليل وأنا إلى جنبه...

وسلف برقم (٢٤٠٨٨) أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن ميمونة عند مسلم (٥١٣) قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه.

(٢) يزيد بن يعفر، ترجم له الحافظ في «التعجيل» ٢/ ٣٨١، ولم يذكر في الرواة عنه سوى محمد بن راشد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال الدارقطني: يعتبر به، وقال الذهبي في «الميزان»: ليس بحجة. ومحمد بن راشد: وهو الخزاعي المكحولي، وثقه أحمد وابن معين وابن المبارك والنسائي وغيرهم، وروى له أصحاب السنن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٤٢٦٩) و(٢٤٦٥٨).

٢٥٢٢٤- حدَّثنا هاشم، حدثنا محمد بن طلحة، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ثلاثاً من خبزِ بُرٍّ حتى قُبِضَ، وما رُفِع من مائدَتِهِ كِسْرَةٌ قطُّ حتى قُبِض[1].

٢٥٢٢٥- حدثنا قُرَاد أبو نوح، أخبرنا عِكْرِمةُ بنُ عمَّار، عن يَحْيى بنِ أبي كَثير، عن أبي سَلَمة بنِ عبدِ الرَّحمٰن بنِ عوف، قال:

سألتُ عائشةَ أمَّ المؤمنين: بأيِّ شيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَتِحُ صلاتَهُ إذا قامَ من اللَّيلِ؟ قالت: كان إذا قامَ كَبَّر، ويقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وميكائِيلَ وإسْرافِيلَ، فاطِرَ السَّماواتِ والأرْضِ، عالِمَ الغَيْبِ والشَّهادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبادِكَ فيما كانوا فيه يَخْتَلِفُونَ، اهْدِني لِما اخْتُلِفَ فيه مِنَ الحَقِّ بإذْنِكَ، إنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشاءُ إلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله. «وما رفع من مائدته كسرة قط حتى قبض»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن طلحة: وهو ابن مصرف وأبي حمزة ميمون الأعور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٠١ من طريق هاشم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ١/ ٤٠٢، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٤) من طريقين عن محمد بن طلحة، به.

وقولها: ما شبع آل محمد ثلاثاً من خبز بُرٍّ حتى قبض، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٥١).

(٢) إسناده صحيح، عكرمة بن عمار: وهو العجلي -وإن كان ضعيف=

٢٥٢٢٦- قال يحيى: قال أبو سَلَمَةَ:

كانَ رسولُ الله ﷺ إذا قَامَ مِنَ اللَّيلِ يقولُ: «اللَّهمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ»(٢).

= الرواية عن يحيى بن أبي كثير- قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وقراد أبو نوح -وهو عبد الرحمٰن بن غزوان- أخرج له البخاري متابعة، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٧٦٨)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٧٤)، وفي «الأسماء والصفات» (١٣٨) من طريق قراد أبي نوح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٧٠) (٢٠٠)، وأبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢١٢-٢١٣، وفي «السنن الكبرىٰ» (١٣٢٢)، وابن ماجه (١٣٥٧)، وابن نصر في «قيام الليل» ص٤٨، وابن خزيمة (١١٥٣)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٤-٣٠٥، وابن المنذر في «الأوسط» (١٢٧٢)، وابن حبان (٢٦٠٠)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٨٠، والبيهقي في «الدعوات» (٣٧٤)، وفي «الأسماء والصفات» (١٣٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٥٢)، وفي «التفسير» ٤/ ٨٢ من طرق عن عكرمة، به.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عكرمة بن عمار روايته عن يحيى ضعيفة، وهو مرسل. وتفسير همزه ونفخه ونفثه مدرجة في الحديث كما بينا في الروايتين (٣٨٢٨) و(١٦٧٣٩).

فقد سلف مرفوعا من حديث ابن مسعود برقم (٣٨٢٨) ولفظه: أنه كان يتعوذ من الشيطان، من همزه ونفثه ونفخه، قال: وهمزه: الموتة، ونفثه: الشعر، ونفخه: الكبرياء. وإسناده محتمل للتحسين.

ومن حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٤٧٣) ولفظه: ثم يقول: «أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه». وإسناده ضعيف.

ومن حديث جبير بن مطعم، سلف (١٦٧٣٩) وفيه أنه كان يقول في=

٢٥٢٢٧- قال: وكانَ رسولُ الله ﷺ يقولُ: «تَعَوَّذُوا بالله مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ». قالوا: يا رسولَ الله، وما هَمْزُهُ ونَفْخُهُ ونَفْثُهُ؟ قال: «أمّا هَمْزُهُ، فَهٰذِهِ المُوْتَةُ التي تأْخُذُ بني آدَمَ، وَأَمَّا نَفْخُهُ فالكِبْرُ، وأمَّا نَفْثُهُ فالشِّعْرُ»[1].

٢٥٢٢٨- حدثنا أبو نوح، أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن مَعْمَر، عن أبي يونس

عن عائشة، قالت: سألَ رَجُلٌ رسولَ الله ﷺ وهو قائِمٌ على الباب وأنا أَسْمَع، قال: أُصْبِحُ جُنُباً وأنا أريد الصَّوْمَ؟ قال النَّبيُّ ﷺ: «إنّي أُصْبِحُ جُنُباً وأنا أُرِيدُ الصَّوْمَ». قال الرجل: إني لستُ كمِثْلِكَ، أنتَ غَفَرَ الله لك ما تقدَّمَ من ذنبك وما تأخَّر. فَغَضِبَ النَّبيُّ ﷺ، فقال[2]: «إنّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشاكُمْ لِلرَّبِّ عزَّ وَجَلَّ،

= التطوع: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه». قلت: يا رسول الله، ما همزه ونفثه ونفخه؟ قال: «أما همزه فالموتة التي تأخذ ابن آدم، وأما نفخه الكبر، ونفثه الشعر»، وإسناده ضعيف.

ومن حديث أبي أمامة، سلف برقم (٢٢١٧٧)، وفيه: «اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه وشركه»، وإسناده ضعيف.

ومن حديث ابن عباس عند البزار (٣٢١٠)، وإسناده ضعيف.

ومرسلاً من حديث الحسن، كما في «مراسيل أبي داود» (٣٢)، ولفظه: «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم من همزه ونفثه ونفخه».

(١) حسن لغيره، وانظر الذي قبله.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وقال.

وأَعْلَمَكُمْ بما أَتَّقي»[1].

٢٥٢٢٩- حدَّثنا أبو النضر، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبدِ اللهِ بنِ نيار الأسلمي، عن عروة

عن عائشة، أنَّها قالت: أُتيَ النَّبيُّ ﷺ بظَبْيَةِ خَرَزٍ فَقَسَمَها للحُرَّةِ وللأَمَةِ[2]، وقالتْ: وكان أبي يَقْسِمُ لِلحُرِّ والعَبْدِ[3].

٢٥٢٣٠- حدثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٨٥)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا أبو نوح: عبد الرحمٰن بن غزوان الخزاعي الملقب بقُراد.

(٢) في (ظ٨) و(ق) و(ظ٢): والأَمَة.

(٣) إسناده صحيح، القاسم بن عباس: هو ابن محمد بن معتب الهاشمي، وعبد الله بن نِيار الأسلمي، كلاهما من رجال مسلم، إلا أنه أخرج للقاسم متابعة وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٥)، وإسحاق (٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٥٢)، وأبو يعلى (٤٩٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٤٧ و٣٤٨ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٧٥٧) عن الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عروة، به. لم يذكر عبد الله بن نيار في الإسناد. والوليد بن مسلم يدلس ويسوي، ولم يصرح بالتحديث في كل الطبقات.

وسيرد (٢٥٢٦١) و(٢٦٠١٠).

قال السندي: قوله: بظَبْية خَرَز، ضُبط بفتح، فسكون: وهو جراب صغير عليه شعر، وقيل: هو شبيه الخريطة والكيس.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّل وهو صائم، ولكنه كان أملَكَكُم لأَرَبِه[1].

٢٥٢٣١- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا شَرِيْك، عن المِقْدَام بن شُرَيح، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائشة: ما كان النبيّ ﷺ يتمثل شيئاً من الشِّعْر؟ قالت: قد[2] كان يتمثل[3] من شِعْر عبدِ الله بن رَوَاحة، ويقول:

ويَأْتِيكَ بِالأَخْبارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ[4]

٢٥٢٣٢- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا المبارك -يعني ابنَ فَضَالة- أخبرتني أُمي، عن مُعَاذة

عن عائشة، قالت: صَلَّى النَّبيُّ ﷺ في بيتي من الضُّحى أَرْبَعَ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه جابر -وهو الجُعفي- وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هاشم: هو ابنُ القاسم، وإسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعامر: هو الشَّعبي، وقد اختلف عليه فيه، وبسطنا الاختلاف في الرواية (٢٤٦٩٩).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٣، من طريق حُريث بن عمرو، عن الشعبي، بنحوه، وزاد: وأما أنتم، فلا بأس به للشيخ الكبير الضعيف. وحُريث بن عمرو ضعيف.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٢) لفظ: «قد» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): كان يتمثل شيئاً من شعر.

(٤) تمثل النبي ﷺ بشعر عبد الله بن رواحة صحيح لغيره، وتمثله ببيت طرفة حسن لغيره، وهو مكرر (٢٥٠٧١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

رَكَعَاتٍ[1].

٢٥٢٣٣- حدَّثنا حُسَين بنُ عليٍّ، عن زائِدةَ، عن السُّدِّيِّ، عن عبدِ اللهِ البهيِّ

عن عائِشةَ، قالتْ: سَأَلَ رَجلٌ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الناسِ خيرٌ؟ قال: «القَرْنُ الذي[2] أنا فيه، ثُمَّ الثاني، ثُمَّ الثالِثُ»[3].

٢٥٢٣٤- حدَّثنا حُسَين بنُ عليٍّ، عن زَائِدةَ، عن مُغِيْرَة، عن الشَّعبيِّ، قال:

قالت عائشة: لا ينبغي لأَحَدٍ أنْ يُبْغِضَ أُسامةَ بَعْدَما سمعتُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤٥٦)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو النضر هاشم بن القاسم.

(٢) في (م): الذين.

(٣) إسناده على شرط مسلم، عبد الله بن البهي مختلف في سماعه من عائشة، فقد ثبته البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/٥٦، ونفاه الإمام أحمد، فقال: ما أرى هٰذا شيئاً، وقد أخرج له مسلم هٰذا الحديث بالعنعنة. والسدي: وهو إسماعيل بن عبد الرحمٰن بن أبي كريمة، مختلف فيه، حسن الحديث، وقد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٦، ومسلم (٢٥٣٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٨-٧٩ من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٩٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ يُحِبُّ الله عزَّ وجَلَّ ورسولَهُ، فَلْيُحِبَّ أُسامةَ»[1]. ٦/١٥٧

٢٥٢٣٥- حدَّثنا هاشم، حدثنا إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: لقد كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد وإنا لجُنُبان، ولكنَّ الماءَ لا يَجْنُبُ[2].

٢٥٢٣٦- حدَّثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن لَيث، عن مجاهد

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي- وهو عامر بن شراحيل -لم يسمع من عائشة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة، ومغيرة: هو ابن مقسم الضَّبِّي.

وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٥٢٧) -ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦٨٤ (مصورة دار البشير)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٣٨ عن حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/ ٦٨٤ من طريق أبي عوانة، عن مغيرة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٨٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث فاطمة بنت قيس، عند مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، في سياق قصة الجساسة، وفيه: «من أحبَّني فليُحِبَّ أسامة».

وسلف برقم (٢١٨٢٨) من حديث أسامة بن زيد قول النبي ﷺ له وللحسن: «اللهم إني أحبهما فأحبهما».

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٧٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النضر.

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كَثُرَتْ ذُنُوبُ العَبْدِ، ولم يكُنْ له ما يُكَفِّرُها مِنَ العَمَلِ[1]، ابتلاهُ الله عزَّ وجَلَّ بالحُزْنِ لِيُكَفِّرَها عنه»[2].

٢٥٢٣٧- حدَّثنا حسين بنُ علي، عن زائدة، عن هشام، عن ابن سيرين قال: حدَّثني عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: ما صَامَ رسولُ الله ﷺ شهراً كاملاً منذ قَدِمَ المدينةَ إلا رمضان[3].

---

(١) قوله: «من العمل» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سُلَيم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأخرجه البزار (٣٢٦٠) (زوائد)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٨٩ من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد. وقال البزار: لا نعلم رواه بهٰذا الإسناد إلا زائدة، ولا عنه إلا حسين.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٩١، وقال: رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلّس، وبقية رجاله ثقات، وأورده أيضاً ١٠/ ١٩٢ وقال: رواه أحمد والبزار، وإسناده حسن!

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٢٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وهشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٦) من طريق حسين بن علي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٣٠٧) عن موسى القاري، عن زائدة، به. =

٢٥٢٣٨- حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابنُ جريج، أخبرني عطاء، أخبرني عروة بن الزبير، قال:

كنا مستندين[١] إلى الحُجرة، وأنا أسمع صوت السِّواك أو سواكها وهي تستنُّ. قلت: يا أبا عبد الرحمٰن، أعْتَمَرَ رسولُ الله ﷺ في رجب؟ قال: نعم. قلتُ: يا أمَّ المؤمنين، ألا تسمعينَ[٢] ما يقولُ أبو عبدِ الرحمٰن؟ قالت: وما يقول أبو عبد الرحمٰن؟ قال: يقولُ: إنَّ رسولَ الله ﷺ اعتمرَ في رجب. قالت: يغفِرُ اللهُ لأبي عبد الرحمٰن، واللهِ ما اعتَمَرَ رسولُ الله ﷺ من عمرة -أو عمرةً- إلا وأبو عبد الرحمٰن معه، وما اعتمرَ رسولُ الله ﷺ في رَجَب[٣].

= وأخرجه مطولاً مسلم (١١٥٦) (١٧٤) من طريق حماد، عن أيوب وهشام، عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه الترمذي (٧٦٨)، والنسائي ٤/١٩٩ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، به.

وسيرد (٢٥٩٠٧).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): مستديرين.

(٢) في (ق) و(هـ) و(م): تستمعين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٧٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو عاصم، وهو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه البخاري مختصراً (١٧٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١١ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: إلى الحجرة، أي: حجرة عائشة رضي الله عنها.

٢٥٢٣٩- حدثنا حماد بن مَسْعَدَة، حدثنا أشعث، عن الحسن، عن سعد بن هشام

عن عائشة: أن النَّبيَّ ﷺ نهى عن التَّبَتُّل[١].

٢٥٢٤٠- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، حدَّثنا يونس، عن الزُّهْري، عن عروة، قال:

قالت لي عائشة: ألا يُعْجِبُك أبو هريرة، جاء فَجَلَسَ إلى جانب حُجْرتي يحدّث عن رسول الله ﷺ، يسْمِعُني ذٰلك، وكنت أُسَبِّحُ، فقام قبل أن أقضي سُبْحتي، ولو جلس حتى أقضي سُبْحتي لَرَدَدْتُ عليه: إنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكن يسْرُدُ الحديثَ كَسَرْدِكُمْ[٢].

٢٥٢٤١- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن ليث، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

عن عائشة، أنها قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «اقْتُلُوا الحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ، ألا الجانُّ الأبْتَرُ منها، وذو[٣] الطُّفْيَتَيْن على ظَهْرِهِ، فإنَّهُما

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٤٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن مسعدة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣١١)، والدارمي (٢١٦٨) من طريق حماد ابن مسعدة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٨٦٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

قال السندي: قولها: وكنت أسبح، أي: أصلي صلاة النافلة.

قولها: لرددت عليه، أي: كيفية التحديث وهي السرد.

(٣) في (م): وذا.

يَقْتُلانِ الصَّبيَّ في بَطْنِ أُمِّه، ويُغْشِيانِ الأَبْصارَ، مَنْ تَرَكَهُما، فليسَ مِنَّا»[1].

٢٥٢٤٢- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاوية، يعني شَيْبان، عن لَيْث، عن عطاء

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحاجِمُ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: اقتلوا الحيات كلهن، وهٰذا إسناد ضعيف، لضعف ليث: وهو ابن أبي سُلَيْم، ثم إن ليثاً لا يروي عن القاسم بن محمد، بينهما نافع كما صرح بذلك الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٠٧، وبذلك يكون الليث قد خالف الرواة عن نافع كذلك، فقد رواه عبيد الله بن عمر العمري كما في الرواية (٢٤٢١٩)، وجرير بن حازم كما في الرواية (٢٤٥٣٥) وعبد رب بن سعيد كما في الرواية (٢٥١٤٢) ومن تابعهما، عن نافع، فقال: عن سائبة، عن عائشة. وهو الأشبه بالصواب فيما ذكر الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه الحارث في مسنده (٤١٨) (زوائد) عن أبي النضر بهٰذا الإسناد، قال الهيثمي: في الصحيح منه قتل الأبتر وذي الطُّفيتين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٤٧، وقال: في الصحيح بعضه، رواه أحمد، وفيه ليث بن أبي سُلَيْم، وهو ثقة، لٰكنه مدلس، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

قلنا: قد سلف بغير هٰذه السياقة بإسنادٍ صحيح رقم (٢٤٠١٠) وفيه استثناء قتل الجِنَّان منها، فانظره لزاماً.

قال السندي: قوله: «ألا الجان» كلمة ألا، بالتخفيف حرف تنبيه واستفتاح. والجان بالرفع مبتدأ، خبره مقدَّر، أي: أحق بالقتل.

والمَحْجُومُ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وقد اضطرب فيه ألواناً، كما سيرد في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

فرواه أبو النضر -كما في هٰذه الرواية (٢٥٢٤٢) و(٢٦٢١٧)، وعند النسائي في «الكبرى» (٣١٩١)- عن شيبان، عن ليث، بهٰذا الإسناد مرفوعاً.

وخالفه الحسن بن موسى -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٥١، والنسائي في «الكبرى» (٣١٩٢)- عن شيبان، عن ليث، به موقوفاً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٩٠)، والبزار (٩٩٩) (زوائد)، والخطيب في «تاريخه» ١٢/ ٨٥ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٩، والطبراني في «الأوسط» (٥٠١٦) من طريق أبي الأحوص، كلاهما عن ليث، به مرفوعاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٣١٩٣) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن ليث، به موقوفاً.

وأخرجه النسائي أيضاً (٣١٩٢) عن إبراهيم بن يعقوب، عن الحسن بن موسى، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن عياض بن عروة، عن عائشة قولها. وعياض بن عروة هٰكذا جاء عند النسائي، وقال غيره: عروة بن عياض.

فقد أخرجه البزار ١/ ٤٧٣ عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، عن عبيد ابن سعيد، عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

قال البزار: لا نعلم أحداً أدخل بين عطاء وعائشة عروة بن عياض إلا عبيد ابن سعيد، ثم قال: وليث كان قد اضطرب أصابه اختلاط.

وأخرجه النسائي (٣١٩٤)، والبزار (٩٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٦٦ من طريق قبيصة بن عقبة، عن فطر بن خليفة، عن عطاء، عن ابن عباس، =

٢٥٢٤٣- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن لَيث، عن مجاهد، عن الأسود

= قال: قال النبي ﷺ، فذكره.

وقال البزار: هٰكذا أسنده قبيصة عن فطر، ورواه غير واحد عن عطاء مرسلاً. وقال البيهقي: ورواه محمود بن غيلان عن قبيصة أنه حدثه من كتابه، عن فطر، عن عطاء، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهو المحفوظ، وذِكْرُ ابن عباس فيه وهم.

قلنا: وأخرجه النسائي (٣١٩٥) من طريق محمد بن يوسف، عن فطر، عن عطاء، قال: كنا نسمع أن رسول الله ﷺ، فذكره.

وأخرجه أبو يعلى (٥٨٤٩) من طريق مثنى بن الصباح، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٧٧ من طريق الوليد عن الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قال: أفطر الحاجم والمستحجم. وقد جمع المثنى إلى حديث عروة عن عائشة حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. والمثنى ضعيف، والوليد وهو ابن مسلم يدلس ويسوي، ولم يصرح بالتحديث في طبقات السماع كلها.

وأخرجه البزار (١٠٠٠) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٢٣٠ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن إبراهيم بن يزيد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً، وقرن البزار بعروة سعيدَ بنَ المسيب. قال البزار: تفرد به إبراهيم بن يزيد، وهو لين الحديث.

وأخرجه ابن عدي ١/ ٢٣٠ من طريق عبد الأعلى، عن إبراهيم بن يزيد، عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً فأسقط الزهري.

وقال: وهٰذه الأحاديث التي ذكرتها عن عبد الأعلى عن إبراهيم بن يزيد... ليس هي بالمحفوظة.

قلنا: والحديث متواتر روي من حديث ثمانية عشر صحابياً، سلف في «المسند» منها حديث أبي هريرة برقم (٨٧٦٨)، وذكرنا هناك بقيتها. وانظر (١٥٨٢٨).

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الكَلْبُ الأسْوَدُ البَهِيمُ شَيْطانٌ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النَّضْر: هو هاشم بنُ القاسم، وأبو معاوية شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحوي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٠٣٧) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وقال: لم يروِ مجاهد عن الأسود، عن عائشة غيرَ هٰذا، ولا رواه عن ليث إلا شيبان.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٤٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو ثقة، ولكنه مدلِّس، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرجه مطولاً البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٣٩ من طريق أبي نعيم، عن سفيان، عن عبد الملك بن عُمير، عن طارق بن شريك، عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٤/ ٢٣٩-٢٤٠ من طريق شيبان، عن عبد الملك بن عُمير، وقال: عن شريك بن طارق، عن فروة، عن عائشة.

وأخرجه البخاري أيضاً ٤/ ٢٤٠ من طريق أبي عَوانة، عن عبد الملك، عن شريك بن طارق، عن فروة، عن عائشة.

قلنا: وفروة بن نوفل مختلف في صحبته، وشريك بن طارق مختلف في صحبته كذٰلك، وقد ترجم له ابن حبان في «الثقات»، واضطرب عبد الملك بن عُمير في اسمه، فقال مرة: عن شريك بن طارق، ومرة: طارق بن شريك. وعبد الملك في حفظه بعض الكلام.

وسيرد برقم (٢٦٣٩٤).

وانظر (٢٤٠٥٢).

وله شاهد من حديث أبي ذر عند مسلم (١٥٠)، وقد سلف برقم (٢١٣٢٣)=

٢٥٢٤٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو عَقيل يعني الثَّقفيَّ، حدثنا مُجالد بن سعيد[١]، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: حدَّث رسولُ الله ﷺ نساءَه ذاتَ ليلة حديثاً، فقالت امرأةٌ منهن[٢]: يا رسولَ الله، كأنَّ الحديثَ حديثُ خُرافة؟ فقال: «أَتَدْرِينَ[٣] ما خُرَافةُ؟ إنَّ خُرَافَة كانَ رَجُلاً مِنْ عُذْرَةَ، أَسَرَتْهُ الجنُّ في الجاهِلِيَّةَ، فَمَكَثَ فِيهِنَّ[٤] دَهْراً طويلاً، ثم رَدُّوهُ إلى الإنْس، فكانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بما رَأَى فِيهِمْ مِنَ الأعاجِيبِ، فقالَ النّاسُ: حَدِيثُ خُرافَة»[٥]

---

(١) في (م): سعد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): منهم.

(٣) في (م): أتدرون.

(٤) في (ظ٢) و(ق): فيهم.

(٥) إسناده ضعيف لضعف مجالد بن سعيد، وللاختلاف عليه في وصله وإرساله، والمرسَل أشبه بالصواب، كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عَقيل عبدِ الله بن عَقيل الثقفي، فمن رجال أصحاب السنن، وهو صدوق. أبو النَّضر: هو هاشم بن القاسم، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤٩) من طريق الإمام أحمد، وقال: ومجالد ليس بشيءٍ، قال ابن حبان: كان مجالد يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، لا يجوز الاحتجاج به.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٥٠)، والبزار في «مسنده» (٢٤٧٥) (زوائد)، وأبو يعلىٰ (٤٤٤٢) من طريق أبي النَّضر هاشم بن القاسم، به.

قال البزار: لا نعلمه يروى إلا من حديث عائشة. وأبو عَقيل مشهور.

واختلف على مُجالد فيه: =

١٥٨/٦ قال أبي: أبو عَقِيل هذا ثقة، اسمُه عبد الله بن عَقِيل الثقفي.

٢٥٢٤٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا داود، يعني العطار، حدثنا منصور، عن أمِّه

عن عائشة أنها قالت: تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ حين شَبِعَ الناسُ من الأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ والماءِ[1].

٢٥٢٤٦- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدَّثنا داود، حدَّثنا منصور، عن أمه

= فأخرجه ابن راهويه (١٤٣٦) عن أبي أسامة، عن مجالد، عن عامر... مرسلاً. ثم قال: وقال غير أبي أسامة: عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٧٠: والمرسل أشبه بالصواب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣١٥، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبزار، وقال: ورجال أحمد ثقات، وفي بعضهم كلام لا يقدح!

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٦٥) من طريق يزيد بن عمرو ابن البراء الغنوي، قال: حدثنا سعيد بن عبد الله السلمي، قال: حدثنا علي بن أبي سارة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، عن عائشة، به، نحوه. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أنس إلا ثابت، ولا عن ثابت إلا علي بن أبي سارة، ولا عن علي إلا سعيد بن عبد الله، تفرَّد به يزيد بن عمرو الغنوي. قلنا: وعلي بن أبي سارة ضعيف، ويزيد بن عمرو بن البراء الغنوي لم يوثقه غير ابن حبان، وسعيد بن عبد الله السلمي لم نعرفه.

قال في «اللسان»: والخرافة: الحديثُ المُسْتَمْلَحُ مِن الكذب، وقالوا: حديثُ خرافة

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٥٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو النَّضْر: وهو هاشم بنُ القاسم.

عن عائشة، أنها قالت: كان[1] رسول الله ﷺ يَتَّكِىءُ في حِجْري وأنا حائِضٌ يقرأُ القرآن[2].

٢٥٢٤٧- حدَّثناه حسنُ بنُ الرَّبيع، حدَّثنا داود بن عبد الرحمٰن، عن[3] منصور بن صفية، عن أمه

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، مِثْلَه[4].

٢٥٢٤٨- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاوية، عن يحيى، يعني ابن أبي كثير، عن أبي حفصة مولى عائشة

أن عائشة أخبرته أنه[5] لمَّا كَسَفَتِ الشمسُ على عهد رسولِ الله ﷺ، توضَّأَ، وأمرَ فنُودِيَ أنِ الصلاةُ جامعة. فقامَ، فأطال القيام في صلاته. قال: فأَحْسَبُهُ قرأ سورةَ البقرة، ثم رَكَعَ،

---

(١) في (ظ٧): أن رسول الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود: هو ابن عبد الرحمٰن العَطَّار المكي من رجاله، وأخرج له البخاري متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، منصور: هو ابن عبد الرحمٰن الحَجَبي، وأُمه صفية بنت شيبة، وينسب إليها.

وأخرجه مسلم (٣٠١)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١١٦ وص٢٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/٣١٢ من طريق يحيى بن يحيى، عن داود بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٨٦٢)، وانظر ما بعده.

(٣) في (م): حدثنا.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن الربيع البجلي.

(٥) لفظة: «أنه» من (ظ٧) و(ظ٨).

فأطالَ الركوع، ثم قال: «سَمِعَ اللهُ لمنْ حَمِدَهُ»، ثم قام مثلَ ما قام، ولم يسجد، ثم ركعَ، فسجد، ثم قام، فصنعَ مثلَ ما صنع، ثم ركع ركعتين في سجدة، ثم جلس وجُلِّيَ[1] عن الشمس[2].

٢٥٢٤٩- حدَّثنا أبو النَّضْر، حدثنا إسحاقُ بنُ سعيد، عن أبيهِ

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخلَ عليها، فقال: «لولا أنْ تَبْطَرَ قُرَيْش، لأَخْبَرْتُها بما لها عند الله عَزَّ وجَلَّ»[3].

٢٥٢٥٠- حدَّثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، أخبرنا عبد الله بن عثمان، عن يوسف بن مَاهِك، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَعُقَّ عن الجارية شاةً، وعن الغلام شاتَيْنِ[4]، وأَمَرَنا بالفَرَع من كلِّ خمسِ شياهٍ

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أجلي.

(٢) حديث صحيح وهو مكرر (٢٤٦٧٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو النَّضْر، وهو هاشم بن القاسم، وأبو معاوية: هو شيبان بنُ عبد الرحمٰن النَّحْوي، نسبة إلى نَحْو: بطنٍ من الأَزْد، لا إلى علم النحو.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وسعيد بن عمرو بن سعيد الأموي والد إسحاق، سمع من عائشة فيما قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٩٩.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٠ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن معاوية، سلف برقم (١٦٩٢٨)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٤) في النسخ: «شاتان»، والمثبت من (م).

شاة[1].

٢٥٢٥١- حدَّثنا محمدُ بنُ بِشْر، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أنها كانت تُعَيِّرُ النِّساء اللاتي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لرسولِ الله ﷺ قالت: ألا تَسْتَحْيِي[2] المرأةُ أن تَعْرِضَ نَفْسَها بغير صَدَاق؟ فنزل أو قال: فأنزل اللهَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إليكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فلا جُناحَ عليك﴾ [سورة الأحزاب: ٥١] قالت: إنّي أرى رَبَّك عَزَّ وَجَلَّ يُسارِعُ لكَ في هَوَاك[3].

---

(١) حديث العقيقة صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٤٢٩).

وقوله: «أمرنا أن نعق عن الجارية» أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٩ -ومن طريقه ابن ماجه (٣١٦٣)- عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٤) من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٤٨).

(٢) في غير (ظ٨) و(ظ٧) و(ظ٢): ألا تستحي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٢٦، بهٰذا الإسناد.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» عقب الرواية (٥١١٣) إلى رواية محمد ابن بشر، فقال: وتابعه محمد بن بشر.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٨) و(٥١١٣)، ومسلم (١٤٦٤) (٤٩) و(٥٠)، وابن ماجه (٢٠٠٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٢٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٥٥، والحافظ في «التغليق» ٤/ ٤١١ من طرق عن هشام، به. =

٢٥٢٥٢- حدثنا محمد بن بِشْر، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أنَّ الحارث بنَ هشام سألَ رسولَ الله ﷺ: كيف يأتيك الوحيُ؟ قال: «أحياناً يأتيني في مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّه عَلَيَّ، ثم يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ، وأحياناً يأتِيني مَلَكٌ في مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ، فَأَعي ما يَقُولُ»[1].

= وقد سلف برقم (٢٤٤٧٦).

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٣٨٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بِشْر: هو العَبْدي.

وأخرجه مسلم (٢٣٣٣) (٨٧) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٥٦)، وابنُ راهويه (٧٥٤) و(٧٥٥)، والبخاري في «صحيحه» (٣٢١٥)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨٤، ومسلم (٢٣٣٣) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٤٦-١٤٧، وفي «الكبرى» (١٠٠٥) و(٧٩٧٩)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٤٦)، والآجري في «الشريعة» ص٤٥٣-٤٥٤، وابن منده في «الإيمان» (٦٧٨) و(٦٨٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٢٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسلف برقم (٢٤٣٠٩).

وقولها أن الحارث بن هشام سأل. قال الحافظ في «الفتح» ١/١٩: هٰكذا رواه أكثر الرواة عن هشام بن عروة، فيحتمل أن تكون عائشة حضرت ذٰلك، وعلى هٰذا اعتمد أصحاب الأطراف، فأخرجوه في مسند عائشة، ويحتمل أن يكون الحارث أخبرها بذٰلك بعد، فيكون من مرسل الصحابة، وهو محكوم بوصله عند الجمهور، وقد جاء ما يؤيد الثاني، ففي مسند أحمد ومعجم البغوي وغيرهما من طريق عامر بن صالح الزبيري: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن الحارث بن هشام، قال: سألت... وعامر فيه ضعف، ولٰكن =

٢٥٢٥٣- حدثنا عامر بن صالح الزُّبيري، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، عن الحارث بن هشام، أنه سأل رسول الله ﷺ، فذكر نحوه[1].

= وجدتُ له متابعاً عند ابن منده، والمشهور الأول. قلنا: سيرد من طريق عامر ابن صالح بالحديث بعده.

قال السندي: قوله: «يأتيني»، أي: الملك.

قوله: «في مثل صلصلة الجرس»، أي: مع صوت كصوت الجرس في أنه متدارك غير منفهم أول الأول.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه عامر بن صالح الزُّبيري، وهو متروك، وقد جعله من مسند الحارث بن هشام، والصحيح أنه من مسند عائشة، كما سلف في الحديث قبله.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٣٤٣)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٢٧٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: لا أعلم أحداً قال في هٰذا الحديث عن عائشة، عن الحارث، غير عامر بن صالح، وقد رواه أصحابُ هشام، عن أبيه، عن عائشة أن الحارث بن هشام سأل... الحديث.

وأخرجه الطبراني (٣٣٤٤) من طريق أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن الحارث بن هشام سألت رسول الله ﷺ... دون ذكر عائشة.

وأورد الدارقطني روايتي عامر بن صالح، وأيوب في «العلل» ٥/ ورقة ٣٦. وقال: وأصحاب هشام الحفاظ يروونه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ، يكون مسنداً عن عائشة، وهو الصحيح.

قلنا: وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ١٩: والمشهور الأول. قلنا: يعني من=

٢٥٢٥٤- حدثنا أبو عامر وسُرَيْج يعني، ابنَ النعمان، قالا: حدثنا فُليح، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر، عن أبي يونس مولى عائشة

عن عائشة، قالت: استأذنَ رجلٌ على النَّبيِّ ﷺ، فقال: «بِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ». فلما دخلَ، هَشَّ له رسولُ الله ﷺ، وانبسطَ إليه[1]، ثم خرجَ، فاستأذنَ رجلٌ آخرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «نِعْمَ ابْنُ العَشِيرَةِ». فلما دخلَ، لم ينبسط إليه كما انبسطَ إلى الآخر، ولم يَهَشَّ له كما هشَّ. فلما خرج قلتُ: يا رسولَ الله، استأذنَ فلانٌ، فقلت له ما قلت، ثم هَشَشْتَ له، وانبسطتَ إليه، وقلتَ لفلان ما قلتَ ولم أركَ صنعتَ به ما صنعتَ للآخر؟![2] فقال:

١٥٩/٦ «يا عائشةُ، إنَّ مِنْ شِرارِ النَّاسِ مَنِ اتُّقِيَ لِفُحْشِهِ»[3].

=مسند عائشة، كما مر في التعليق على الحديث السابق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٥٦، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات.

وانظر (٢٤٣٠٩).

(١) في (ظ٨): له.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): بالآخر.

(٣) حديث صحيح دون ذكر الرجل الآخر الذي قال فيه النبي ﷺ: «نعم ابن العشيرة» فإسناده حسن من أجل فُليح، وهو ابن سليمان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمْرو العَقَدي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٨) من طريق محمد بن فُليح، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢٤) من طريق مُعافى بن سليمان، كلاهما عن فُليح، به. =

٢٥٢٥٥- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا هشام، يعني ابنَ سَعْدٍ، عن عثمان ابنِ عمرو بنِ هانىءٍ، عن عاصم بنِ عُمَر بنِ عثمان، عن عروةَ

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فَعَرفْتُ في وجهه أنْ قد حَفَزَه شيءٌ، فتوضَّأ، ثُمَّ خَرَجَ فلم يكلِّم أحداً، فَدَنَوْتُ من الحُجُراتِ، فَسَمِعْتُه يقولُ: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يقولُ: مُرُوا بالمعروفِ، وانْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَدْعُوني فلا أُجِيبَكُمْ، وتَسْأَلُونِي فلا أُعْطِيَكُمْ، وتَسْتَنْصِرُوني، فلا أَنْصُرَكُمْ»[1].

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٧ وقال: في الصحيح بعضُه، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

قلنا: سلف بعضُه الصحيح برقم (٢٤١٠٦)، ومرَّ في تخريجه ذكرُ موضعِه في الصحيحين وغيرهما.

قال السندي: قولها: هشَّ، بتشديد الشين: من البشاشة، وهي طلاقة الوجه.

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف -على قلب في اسم أحد رواته- لجهالة عاصم بن عُمر بن عثمان، فقد انفرد بالرواية عنه عمرو بن عثمان بن هانىء- وقد انقلب اسمه هنا إلى عثمان بن عمرو- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابنِ حبان، وعمرو بن عثمان هٰذا روى عنه جمع، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور. وهشام بن سعد: -وهو المدني- قد توبع. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وأخرجه إسحاق (٨٦٤)، والبزار (٣٣٠٥) (زوائد) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد، إلا أنه سقط اسم عاصم من إسناد إسحاق.

وأخرجه ابن ماجه (٤٠٠٤) من طريق معاوية بن هشام، والبزار (٣٣٠٦) من طريق أبي عامر، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عثمان=

٢٥٢٥٦- حدَّثنا بكر بن عيسى، قال: سمعت شعبة بنَ الحجاج، يحدِّث[1] عن نُعَيْم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق

عن عائشة: أَنَّ أبا بكر صَلَّى بالنَّاس ورسولُ الله ﷺ في الصَّفِّ[2].

=ابن هانىء) من طريق أبي همام محمد بن محبَّب، كلهم عن هشام بن سَعد، عن عمرو بن عثمان بن هانىء، عن عاصم بن عمر، به.

وأخرجه البزار (٣٣٠٤) (زوائد)، وابن حبان (٢٩٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٦٦١) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن عمرو بن عثمان بن هانىء، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٩١٤) من طريق موسى بن عبيدة، عن عاصم ابن عبيد الله، عن عروة، به. وموسىٰ بن عبيدة ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٦٦، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عاصم بن عمر أحد المجاهيل.

وفي الباب: عن حذيفة، سلف برقم (٢٣٣٠١)، وحسن الترمذي.

وعن أبي هريرة عند البزار (٣٣٠٧-كشف الأستار)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/٩٢ من طريقين يتقوى أحدهما بالآخر.

(١) لفظ: «يحدِّث» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نُعَيم بن أبي هند، فمن رجال مسلم، وبكر بن عيسى وهو الرَّاسبي روى له النَّسائي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٧٩، وفي «الكبرى» (٨٦١)، وابن خزيمة (١٦٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٩) من طريق بكر ابن عيسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣٩) من طريق بَدَل بن المُحَبَّر، عن شعبة، به. =

٢٥٢٥٧- حدَّثنا شَبَابة بن سوَّار، أخبرنا شُعبة، عن نُعَيْم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن مسروق

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ خَلْفَ أبي بكر قاعداً في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه[1].

= وأخرجه مطولاً يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٤٧-٤٤٨ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/٨٢-٨٣- من طريق عبيد الله بن معاذ، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، عن عائشة، به. منقطعاً. قلنا: وفي «المراسيل» للرازي ص٨٨: قلت لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل: أبو وائل سمع من عائشة؟ قال: لا أدري، ربما أُدخل بينه وبينها مسروق.

وقد أخرجه ابنُ حبان (٢١٢٤) عن الحسن بن سفيان، عن عبيد الله بن معاذ، عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن نعيم بن أبي هند، عن أبي وائل، أحسبه عن مسروق، عن عائشة، به. وجاء عند يعقوب وابن حبان أنه ﷺ خرج إلى الصلاة يحتمله نوبة وبريرة. وانظر كلام ابن حِبَّان، و«الفتح» ٨/١٤١.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابنُ أبي شيبة ٢/٣٣١-٣٣٢، وابن حبان (٢١١٨)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٣ من طريق حسين ابن علي، عن زائدة، عن عاصم -وهو ابن أبي النجود- عن شقيق، عن مسروق، عن عائشة، به. وفيه: فكان رسول الله ﷺ يصلي وهو جالس، وأبو بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ والنَّاسُ يُصَلُّون بصلاةِ أبي بكر.

وانظر (٢٥٢٥٧) و(٢٥٧٦١) و(٢٦١١٣) و(٢٦١٣٧) و(٢٦١٣٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، نعيم بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٣٢، والترمذي (٣٦٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٣، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٤٠)، والطحاوي =

٢٥٢٥٨- حدثنا شَبَابة، حدثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن عروة ابن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي مات فيه: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ». قالت عائشة: إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، فمتى يَقُومُ[1] مَقَامَك تُدْرِكْه الرِّقَّة؟ فقال[2] النَّبيُّ ﷺ: «إِنَّكُنَّ صَواحِبُ[3] يُوسُفَ، مُروا أبا بكرٍ يُصَلِّ[4] بالنَّاسِ». فَصَلَّى أبو بكر، وصَلَّى النَّبيُّ ﷺ خَلْفَه قاعداً[5].

=في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٦، وابن حبان (٢١١٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨٣، وفي «الدلائل» ٧/ ١٩١ من طريق شبابة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ١/ ٤٥٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٩٢ من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر.

وانظر ما قبله (٢٥٢٥٦).

(١) كذا جاء في الأصول الخطية «يقوم» بإثبات الواو والوجه حذفها، وكذا وقع عند البخاري في صحيحه (٧١٣)، ووجَّهَهُ ابن مالك بأن شبَّه «متى» بإذا، فلم تجزم كما شبه «إذا بمتى» في قوله: «إذا أخذتما مضاجعكما تكبرا أربعاً وثلاثين» فحذف النون.

(٢) في (م): قال.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): صواحبات.

(٤) في (م) وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ): فليُصلِّ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شبابة: هو ابن سوار، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري. =

٢٥٢٥٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارث، حدثنا محمد بن مِهْزَم، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، حدثنا القاسم

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، فقد أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ وَحُسْنُ الخُلُقِ وَحُسْنُ الجِوارِ يَعْمُرانِ الدِّيارِ، ويزيدانِ في الأَعْمارِ»[1].

= وأخرجه البخاري (٣٣٨٤) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٤٨-٤٤٩ من طريقين، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. دون قولها: فصلى أبو بكر وصلى النبي ﷺ خلفه قاعداً.

وانظر ما قبله (٢٥٢٥٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن مهزم، فمن رجال «التعجيل» وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه مختصراً دون قوله «وصلة الرحم...» أبو يعلى (٤٥٣٠) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً مختصراً أبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٩، وابن عدي في «الكامل» ٤/١٦٠٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٤) و(٤٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩١) من طرق عن عبدالرحمٰن بن أبي بكر بن عبيد الله ابن أبي مليكة، عن القاسم، بهٰذا الإسناد. وعبد الرحمٰن ضعيف.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٣) عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن محمد بن عبد الرحمٰن ابن أبي مليكة، عن القاسم، به. لم يذكر أباه عبد الرحمٰن في الإسناد.

وانظر (٢٤٠٩١) و(٢٤٣٠٧). =

٢٥٢٦٠- حدَّثنا عثمان بنُ عُمَر، أخبرنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن الحارث، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «فَضْلُ عائِشةَ على النِّساءِ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ على الطَّعامِ»[1].

= وفي الباب عن ثوبان، سلف برقم (٢٢٣٨٩).

وعن أبي الدرداء، سيرد ٦/ ٤٥١.

(١) صحيح لغيره وهٰذا إسناد حسن من أجل الحارث: وهو ابن عبد الرحمٰن القرشي خال ابن أبي ذئب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن.

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٢٨)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٦٨) عن عثمان بن عمر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٨٨٩٦) من طريق عيسى بن يونس، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٢٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، كلاهما عن ابن أبي ذئب، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٧٩ عن محمد بن عمر الواقدي، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن عائشة، به. والواقدي متروك.

وأخرجه ابن حبان (٧١١٥) من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، به. والوليد يدلّس ويسوّي وقد عنعن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٨) من طريق علي بن محمد المدائني، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن النبي ﷺ. فزاد في الإسناد: عن أبيه، والمدائني صاحب أخبار، وليس بالقوي في الحديث فيما ذكر ابن عدي في «كامله»،=

٢٥٢٦١- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، أخبرنا ابنُ أبي ذِئب، عن القاسم بن عَبَّاس، عن عبدِ الله بن نِيارٍ[١] الأَسْلَمي، عن عُرْوة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بظَبْيَةٍ فيها خَرَزٌ، فَقَسَمَ للحُرَّةِ والأَمَة. قالتْ عائشة: فكان[٢] أبي يَقْسِمُ للحُرِّ والعَبْدِ. قال أبي: قال يزيد بن هارون: فَقَسَمَ بين الحُرَّةِ والأَمَةِ سَوَاء[٣].

٢٥٢٦٢- حدَّثنا هشام بن سعيد، حدَّثنا خالد، عن الشَّيْباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: صلاتان لم يَتْرُكْهُما النَّبيُّ ﷺ سِرّاً ولا

=وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٢٤٣، وقال: أبو سلمة لم يسمع من أبيه.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، وقد سلف برقم (١٢٥٩٧)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أبي موسىٰ الأشعري، وقد سلف (١٩٥٢٣)، وإسناده صحيح كذٰلك.

(١) في (م): عبد الله بن دينار، وهو خطأ.

(٢) في النسخ الخطية و(م) خلا (ظ٧) و(ظ٨): وكان، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٢٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما عثمان بن عمر بن فارس العبدي، ويزيد بن هارون، وستكرر رواية يزيد برقم (٢٦٠١٠).

علانيةً رَكْعَتَيْنِ بعدَ العَصْرِ وَرَكْعَتَيْنِ قبلَ الفَجْرِ[1].

٢٥٢٦٣- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مالك بن مِغْوَل، حدَّثنا عبد الرحمٰن بن سعيد بن وَهْب

عن عائشة أنَّها قالت: يا رسولَ الله في هٰذه الآية: ﴿وَٱلَّذِيْنَ يُؤْتُونَ ما آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إلى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] يا رسولَ الله، هو الذي يسرق ويزني وَيَشْرَبُ الخَمْرَ[2]، وهو يخافُ الله؟ قال: «لا يا بِنْتَ أبي بَكْرٍ، يا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلٰكِنَّه الَّذِي يُصَلِّي ويَصُومُ وَيَتَصَدَّقُ وهو يخافُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد: وهو الطالقاني، فقد أخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود والنسائي، وهو ثقة. خالد: هو ابن عبد الله الواسطي، والشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه البخاري (٥٩٢)، ومسلم (٨٣٥) (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١، وأبو يعلى (٤٩٤٠)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٠-٣٠١ و٣٠١ من طرق عن الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٠).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): هو الذي يزني ويسرق ويشرب الخمر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبد الرحمٰن بن سعيد بن وهب -وهو الخيواني- لم يدرك عائشة فيما قال أبو حاتم ونقله عنه ابنه في «المراسيل» ص١٢٧.

وقد اختلف عليه فيه:

فرواه مالك بن مِغْوَل -كما في هٰذه رواية- عنه، عن عائشة. =

٢٥٢٦٤- حدثنا هشام بنُ سعيد، أخبرنا معاوية يعني ابن سلاَّم، قال: سمعتُ يحيى بنَ أبي كثير، قال: أخبرني أبو قِلابة، أن عبد الرحمٰن بن شيبة أخبره

أن عائشة أخبَرَتْهُ أنَّ رسولَ الله ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ، فجعلَ يشتكي وَيتقلَّب على فراشه، فقالت عائشة: لو صنعَ هذا بعضُنا لوجَدْتَ عليه؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِم، وإنَّهُ لا ٦/ ١٦٠

= وخالفه عمرو بن قيس الملائي -فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» ١٨/ ٣٣، والطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٧) -فرواه عنه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن عائشة.

والمحفوظ عن عبد الرحمٰن بن سعيد هو المرسل فيما قال الدارقطني في «العلل» ١١/ ١٩٣.

قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٧٥)، والترمذي (٣١٧٥)، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٣٣، والحاكم ٢/ ٣٩٣-٣٩٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٠٨٥٤) من طرق عن مالك بن مغول، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٨/ ٣٤ من طريق ابن إدريس، عن ليث، عن مغيث، عن رجل من أهل مكة، عن عائشة، نحوه.

وأخرجه أيضاً ١٨/ ٣٤ من طريق جرير، عن ليث بن أبي سُلَيْم، وهشيم عن العوام بن حوشب جميعاً، عن عائشة، نحوه.

وأخرجه أبو يعلىٰ (٤٩١٧) من طريق جرير، عن ليث، عن رجل، عن عائشة، نحوه.

قلنا: وهٰذه الأسانيد ضعيفة كلها.

وسيرد برقم (٢٥٧٠٥)، وانظر (٢٤٦٤١).

يُصِيبُ مُؤْمِناً[1] نَكْبَةٌ مِنْ شَوْكَةٍ، فَما فَوْقَ ذٰلِكَ، إلا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيْئَةٌ، وَرُفِعَ بِها دَرَجَةً»[2].

٢٥٢٦٥- حدثنا محمد بنُ عبد الله[3]، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة

---

(١) في (ق) و(ظ٢): المؤمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن ابن شيبة -وهو ابنُ عثمان العَبْدري- فقد روى له النسائي، وهشام بن سعيد -وهو الطالقاني- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي، وهما ثقتان. أبو قلابة: عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه الحاكم ٣/٣١٩-٣٢٠ من طريق يحيى بن بشر الجريري، عن معاوية، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وخالف هشامَ بنَ سعيد، ويحيى بنَ بشر معمرُ بنُ يعمر، فرواه فيما أخرجه ابنُ حبان (٢٩١٩) عن معاوية بن سلاَّم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن نسيب، عن عائشة، به. فذكر عبد الله بن نسيب بدل عبد الرحمٰن بن شيبة، وقد قال ابن حبان في معمر هٰذا: يُغرب.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٦-٢٠٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١١) و(٢٢١٢)، والحاكم ١/٣٤٥-٣٤٦ من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي برقم (٢٥٨٠٤) من طريق علي بن المبارك الهنائي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وانظر (٢٤١١٤).

قال السندي: قولها: لو صنع هٰذا بعضنا لوجدت عليه: لقلة صبره، فبيَّن أنه ليس من قلة الصبر، وإنما هو من اشتداد المرض، والله تعالى أعلم.

(٣) تحرف في (م) إلى: محمد بن أبي عبد الله، بزيادة لفظ: أبي.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرفعُ يَدَيه[1] يدعو حتى أسمع: «اللَّهُمَّ إِنَّما أَنَا بَشَرٌ، فَلاَ تُعاقِبْني بِشَتْمِ رَجُلٍ مِنَ المسلمين إِنْ آذَيْتُهُ»[2].

٢٥٢٦٦- حدَّثنا أبو أحمد الزُّبَيْري، حدَّثنا محمد بن شَرِيْك، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: توفي النبيُّ ﷺ في بيتي، وفي ليلتي[3].

٢٥٢٦٧- حدَّثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا محمد بن شَرِيك، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن عائشة: أنها سألت النَّبيَّ ﷺ عن شيءٍ من أَمْرِ الصَّدَقَةِ، فذَكَرَتْ شيئاً قليلاً، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: «أَعْطِي ولا تُوعِي فَيُوعَى عليكِ»[4].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يده.

(٢) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، وهو من رواية سماك -وهو ابن حرب- عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبد الله: هو ابن الزُّبير، أبو أحمد الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وسلف برقم (٢٥٠١٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن محمد بن شريك من رجال أبي داود، وهو ثقة. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله. أبو أحمد الزبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير.

وقد سلف برقم (٢٤٢١٦).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٨١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو =

٢٥٢٦٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا خارجة بن عبد الله، عن أبي الرِّجال، عن أمه عَمْرَة

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تُباعُ الثَّمَرَةُ حَتَّى تَنْجُوَ مِنَ العَاهَةِ»[1].

قال أبي: خارجة ضعيف الحديث.

٢٥٢٦٩- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا علي، عن يحيى قال: حدَّثني أبو سلمة، أَنَّ أُمَّ بكر أخبرته

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال في المرأة ترى ما يَرِيْبُها بعد الطُّهْر؟ قال: «إِنَّما هو عُروقٌ». أو قال: «عِرْقٌ»[2].

= أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف خارجة بن عبد الله، وهو ابن سليمان بن زيد بن ثابت، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي.

وقد اختلف في وصله وإرساله على أبي الرِّجال، وبيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٤٤٠٧).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٣٤ من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي عن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٠٧)، وذكرنا هناك شواهده التي يصحُّ بها.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٤٢٧). أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي البصري، وعلي: هو ابن المبارك الهُنَائي.

وأخرجه إسحاق (١٧٣٦) عن أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر (٢٥٦٢٤) سنداً ومتناً.

٢٥٢٧٠-حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أُسامة، عن عثمان بن عروة، عن عروة

عن عائشة قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ الله عَزَّ وجَلَّ وملائِكَتَه يُصَلُّونَ على الذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ»[1].

٢٥٢٧١- حدثنا عفَّان، حدثنا هَمَّام، قال: سمعتُ إسحاقَ بنَ عبد الله

---

(١) إسناده حسن من أجل أسامة -وهو ابن زيد الليثي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه عَبْدُ بن حُميد (١٥١٣) (المنتخب)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٠٣ من طريق قَبيصة بن عقبة، وأخرجه أبو داود (٦٧٦)، وابن ماجه (١٠٠٥)، وابن حبان (٢١٦٠)، والبيهقي ٣/١٠٣، والبغوي في «شرح السنة» (٨١٩) من طريق معاوية بن هشام. وأخرجه البيهقي ٣/١٠٣ كذٰلك من طريق عبيد الله بن عبيد الرحمٰن الأشجعي، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد، غير أن لفظ رواية معاوية بن هشام: «إن الله وملائكته يُصلُّون على ميامن الصفوف». قال البيهقي: كذا قال، والمحفوظ بهٰذا الإسناد عن النبي ﷺ: «إن الله وملائكته يصلُّون على الذين يَصِلُون الصفوف». ومعاوية بن هشام ينفرد بالمتن الأول (يعني المتن المذكور) فلا أراه محفوظاً.

وأخرجه ابن خزيمة (١٥٥٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٩٨٣)، وابن حبان (٢١٦٣)، والحاكم ١/٢١٤، والبيهقي ٣/١٠١ من طريق عبد الله بن وهب، عن أسامة، به، قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: لم يحتج مسلم بأسامة بن زيد الليثي، إنما روى له في الشواهد.

وقد اختلف فيه على أسامة بن زيد، وبسطنا الاختلاف عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٣٨١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

وانظر الرواية (٢٤٥٨٧).

ابن أبي طَلْحة، قال: حدَّثني شَيْبَةُ الخُضْرِيُّ، أنَّه شَهِدَ عُروةَ يُحدِّث عُمَرَ ابنَ عبد العزيز

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا يَجْعَلُ الله عزَّ وجلَّ رَجُلاً له سَهْمٌ في الإِسْلام كَمَنْ لا سَهْمَ لَهُ» قال: «وَسِهامُ الإِسْلامِ: الصَّوْمُ، وَالصَّلاةُ وَالصَّدَقَةُ. ولا يَتَوَلَّى الله عزَّ وجلَّ رَجُلاً في الدُّنْيا فَيُوَلِّيه يَوْمَ القِيَامَةِ غَيْرَهُ، ولا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْماً إلا جاءَ مَعَهُمْ يوم القِيَامَةِ». قال: «وَالرَّابِعَةُ: لا يَسْتُرُ الله عَزَّ وَجَلَّ عَلَى عَبْدٍ ذَنْباً إلاّ سَتَرَهُ[1] عليه في الآخِرَةِ». قال: فقال عُمَرُ بنُ عبد العزيز: إذا سَمِعْتُم مِثْلَ هٰذا الحديث من مِثْلِ عُروةَ، عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ فاحْفَظُوه[2].

٢٥٢٧٢- حدَّثنا[3] أبو عامر عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدَّثنا زهير ابن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم

عن عائشة: كان النَّبيُّ ﷺ إذا اشْتَكَى رَقَاه جِبْرِيلُ عليه السَّلام، فقال: «بِسْمِ الله أَرْقِيْكَ، مِنْ كُلِّ داءٍ يَشْفِيكَ، مِنْ شَرِّ

---

(١) في (ظ٢) و(ق): يستره.

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٥١٢١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» -في ترجمة شيبة الخُضْري- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه -مختصراً- النسائي في «الكبرى» (٦٣٥٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٣٤١، وفي «الاستذكار» ٢٤/ ٨٨ من طريق عفان، به.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): حدثني.

حاسِدٍ إذا حَسَدَ، ومِنْ شَرِّ كلِّ ذي عَيْنٍ»[1].

٢٥٢٧٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا همَّام، قال: حدثني عليُّ بنُ زيد قال: حدَّثتْني أمُّ محمد

أنَّ عائشة حدَّثَتْها أنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يرقُد من ليلٍ ولا نهارٍ، فيستيقظُ إلا استاكَ قبلَ الوضوء[2].

٢٥٢٧٤- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا بنِ أبي زائدة، قال: أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. محمد بن إبراهيم -وهو التيمي- لم يسمع من عائشة، بينهما أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٤٣)، وابن سعد ٢/٢١٣-٢١٤ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢١٣ من طريق سليمان بن بلال، وابن سعد أيضاً ٢/٢١٣، ومسلم (٢١٨٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (٣٤٠) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، به. فزاد في الإسناد أبا سلمة بن عبد الرحمٰن، وهو الصحيح.

وانظر (٢٤٣٤٥).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٩٧٥٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٩٠٠)، غير شيخ أحمد فهو هنا عبد الصمد، وهو ابنُ عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠١) عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

عن عائشة، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ اشترى من يهودي طعاماً، فرهنه دِرْعَه[1].

٢٥٢٧٥- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا، قال: حدَّثني أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة ٦/ ١٦١

عن عائشة أم المؤمنين[2]، قالت: كنتُ إذا طَمِثْتُ شدَدْتُ عليَّ إزاراً، ثُمَّ أَدْخُلُ مع النَّبيِّ ﷺ شِعَارَهُ، ولكنه كان أَمْلَكَكُمْ[3] لإِرْبه[4].

٢٥٢٧٦- حدثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن ابنِ أبي ذئب، عن مَخْلَد بن خُفَاف، عن عروة

عن عائشة، قالت: قضىٰ رسول الله ﷺ: «إنَّ الغَلَّةَ بالضَّمانِ».

[قال عبد الله]: قال أبي: سمعت من قُرَّان بن تَمَّام في سنة إحدى

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وشيخه هناك أبو معاوية الضرير.

(٢) لفظ «أم المؤمنين» ليس في (م).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): أملك.

(٤) حديث صحيح، زكريا بن أبي زائدة والد يحيىٰ -وإن روى عن أبي إسحاق السَّبيعي بعد اختلاطه- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٨٢٤).

قال السندي: قولها: كنت إذا طمثت، بكسر الميم، أي: حضت.

وثمانين ومئة، وكان ابنُ المبارك ها هنا[1]، وفيها ماتَ ابنُ المبارك[2].

٢٥٢٧٧- حدَّثنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدَّثنا عاصم، عن معاذة العدوية

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، وهو بينهما[3].

٢٥٢٧٨- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سليمان، قال: حدثنا مِسْعَر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: ما أَلْفَيْته بالسَّحَر الآخِرِ إلا نائماً عندي. تعني النبيَّ ﷺ[4].

٢٥٢٧٩- حدَّثنا الهَيْثَمُ بنُ جَميل، قال: حدَّثنا محمد بن مُسْلم، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ دَخَلَ على امرأةٍ من الأنصار، وفي

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): باقياً، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٢٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو قُرّان بن تمام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو مروان بن معاوية الفزاري.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٦١)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن عَبْدَةَ بن سليمان، وهو الكلابي، أبو محمد الكوفي، ولم يقرن مع مسعر -وهو ابن كدام- سفيان الثوري.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٥١) عن عبدة بن سليمان، بهٰذا الإسناد. وقرن بعبدةَ محمد بنَ بشر. وفيه: ما كنت ألقى.

البيت قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فاخْتَنَثَها وشَرِبَ[1] وهو قائِمٌ[2].

٢٥٢٨٠- حدَّثنا الوليدُ بنُ مُسْلم، قال: حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني[3] الزُّهْري، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: أُدْرِجَ رسولُ الله ﷺ في ثَوْبٍ حِبَرَةٍ، ثم أُخِذَ[4] عنه. قال القاسم: إنَّ بقايا ذلك الثَّوْب لعندنا بَعْدُ[5].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فشرب.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن مسلم، وهو الطائفي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير الهيثم بن جميل، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود في «القدر»، والنسائي في «مسند علي»، وابن ماجه، وهو ثقة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٧٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢١٨٨).

وانظر (٢٤٥٦٧).

قال السندي: قولها: فاختنثها، أي: كسر فمها، وقد جاء النهي عن مثل هٰذا، فقيل: هٰذا لبيان أن النهي للتنزيه، وقيل: بل النهي لغيره، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ٧) و(ق): حدثنا.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): ثم أخر.

(٥) إسناده صحيح. الوليد بن مسلم -وإن كان موصوفاً بالتدليس- قد صرح بالتحديث عند ابن حبان والبيهقي، فانتفت شبهة تدليسه، وقد احتجوا بروايته عن الأوزاعي: وهو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه أبو داود (٣١٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ٢٤٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٤٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١١٨)، وأبو يعلىٰ (٢٤٥٨٢)، وابن حبان (٦٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠١ من طريق الوليد بن مسلم، به. =

٢٥٢٨١- حدَّثنا الوليد بن مسلم، حدَّثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني عبدُ الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ قالت: إذا جاوزَ الخِتانُ الخِتانَ فقد وَجَبَ الغُسْلُ، فَعَلْتُه أنا ورسولُ الله ﷺ، واغْتَسَلْنا[1].

= وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

قال السندي: قولها: أدرج، على بناء المفعول، أي: أدخل بعد الوفاة.

ثم أخذ عنه، على بناء المفعول، أي: نزعوه عنه وكفنوه في غيره.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد أعله البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٨٤، فقال: هٰذا حديث خطأ، إنما يرويه الأوزاعي عن عبد الرحمٰن بن القاسم مرسلاً، ونقل عن أبي الزناد سؤاله للقاسم بن محمد: سمعت في هٰذا الباب شيئاً؟ قال: لا.

وأجاب الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٣٤ عمن صححه بقول: يحتمل أن يكون القاسم نسيه ثم حدث به ابنه، أو كان حدث به ابنه ثم نسي. وعقَّب الحافظ بقوله: ولا يخلو الجواب عن نظر. قلنا: وهو وإن كان موقوفاً، فهو في حكم المرفوع.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٠٨)، وفي «العلل الكبير» ١/ ١٨٣، والنسائي في «الكبرى» (١٩٦)، وابن ماجه (٦٠٨)، وابن حبان (١١٧٦) و(١١٨٥)، والرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» ص٤٧٤، والدارقطني ١/ ١١١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ١٠٤ من طريق الوليد بن مسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٢٥) من طريق عيسى بن يونس، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٥ من طريق بشر بن بكر، وابن حبان (١١٧٥) و(١١٨١) و(١١٨٦) من طريق عبد الله بن كثير: وهو الدمشقي، والدارقطني ١/ ١١١-١١٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٤ من =

٢٥٢٨٢- حدثنا حُسينُ بنُ علي، عن زائِدةَ، عن عبدِ العزيز بن رُفَيع، عن عِكْرِمة وابنِ أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَمُرُّ بالقِدْرِ، فيأْخُذُ العَرْقَ، فيُصِيْبُ منه، ثم يُصَلِّي، ولم يتوضَّأ، ولم يَمَسَّ ماءً[1].

= طريق الوليد بن مَزْيَد، وتمَّام في «فوائده» (٢٠٥) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن سماعة، خمستهم عن الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنها سُئلت عن الرجل يجامع فلا ينزل، قالت: فعلته أنا ورسول الله ﷺ، فاغتسلنا منه جميعاً.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٣٨ (ترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص٦٢ -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن» ١/ ٤٦٤- فقال: أخبرني الثقة، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن يحيى ابن سعيد، عن القاسم، به، وعقب البيهقي بقوله: هٰكذا رواه الربيع، عن الشافعي بالشك، ورواه المزني، عن الشافعي، فقال: عن عبد الرحمٰن بن القاسم، ثم أخرجه البيهقي من طريق المزني، عن الشافعي دون شك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨٦ عن ابن عُلَيَّة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، وعن نافع، قالا: قالت عائشة: إذا خالط الختان الختان فقد وجب الغسل.

وأخرج مسلم (٣٥٠) (٨٩) من طريق ابن وهب، أخبرني عياض بن عبد الله بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن أم كلثوم، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، عن الرجل يجامع أهله ثم يُكْسِلُ، هل عليهما الغُسْلُ؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأفعل ذلك أنا وهٰذه، ثم نغتسلُ».

وانظر (٢٤٢٠٦).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة، وهو مولى ابن عباس، فقد روى له مسلم مقروناً، ثم إنه لم يسمع هٰذا الحديث من عائشة، كما هو ظاهر إسناد مكرره رقم (٢٦٢٩٧)، وقد توبع. حُسين بن =

٢٥٢٨٣- حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عطاء بن السائب، قال: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُجْنِبُ، فَيُوضَعُ له الإناء فيه الماء، فَيُفْرِغُ على يَدَيْه، فَيَغْسِلُهما قبل أن يُدْخِلَهُما في الماء، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَه اليُمْنى في الإناء، فَيُفْرِغُ بها على يده اليُسْرى، فَيَغْسِلُ فرْجَهُ، ثمَّ يُمَضْمِضُ ويَسْتَنْشِقُ ثلاثاً، ويَغْسِلُ وَجْهَه وذراعَيْه، ثم يَغْرِفُ ثلاثَ غَرَفَات، فَيَصُبُّها على رأسه، ثُمَّ يَغْتَسِلُ[1].

= علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قُدامة، وابن أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٠ - ومن طريقه أبو يعلى (٤٤٤٩) - عن حسين، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع أبي يعلىٰ: عن ابن أبي مُليكة، عن عكرمة. وهو خطأ.

وأخرجه البزار (٢٩٨) (زوائد)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤ من طريق يحيى بن علي الصنعاني، عن زائدة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٥٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلىٰ والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٦٢٩٧).

وفي الباب عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث فاطمة وأم سلمة، وسيردا: ٦/ ٢٨٣ و٢٩٢.

وانظر (٢٤٥٨٠).

قال السندي: قولها: فيأخذ العَرْق، بفتح فسكون، أي: العظم الذي بقي عليه شيء من اللحم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن. عطاء بن السائب -وإن كان قد اختلط- قد سمع زائدة: وهو ابن قدامة منه قبل اختلاطه، وبقية رجال =

٢٥٢٨٤- حدَّثنا معاوية بنُ هشام، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن ربيعة، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الوَلاءُ لمَنْ أَعْتَقَ»[١].

٢٥٢٨٥- حدثنا حماد بن أسامة قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُكِ[٢] في المَنام مَرَّتَيْنِ، أَرَى رَجُلاً يَحْمِلُكِ في سَرَقَةِ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هٰذه امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُها، فإذا هي أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هٰذَا مِنْ عند الله عزَّ وجلَّ، يُمْضِهِ»[٣].

= الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسين بن علي: هو الجُعْفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٣، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٢ من طريق حسين بن علي الجعفي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، معاوية بن هشام: وهو القصار مختلف فيه وهو حسن الحديث، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٣٧٦٢)، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ربيعة: هو ابن أبي عبد الرحمٰن التيمي، المعروف بربيعة الرأي، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٤٣ من طريق سليمان بن بلال، عن ربيعة بهٰذا الإسناد مطولاً.

وسيرد برقم (٢٥٤٥٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(٢) في هامش (ظ٢): أريتك.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٤٢) إلا=

٢٥٢٨٦- حدَّثنا حماد، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، وكان يُوْتِرُ بخَمْسِ سَجَدَات لا يَجْلِسُ بينهنَّ حتَّى يَجْلِسَ في الآخرة، ثم يُسَلِّمَ[1].

٢٥٢٨٧- حدثنا حماد، أخبرنا[2] هشام، عن عثمان بن عروة قال: سمعت عروة يحدث ٦/ ١٦٢

عن عائشة، قالت: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ الله ﷺ بأطيبِ ما أقدِرُ عليه قبلَ أن يُحْرِمُ، ثم يُحْرِمُ[3].

٢٥٢٨٨- حدَّثنا حمَّاد، أخبرنا هشام، عن أبيه

= أن شيخ أحمد هنا هو حماد بن أسامة، وشيخه هناك هو عبد الله بن إدريس.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٧، والبخاري (٥٠٧٨) و(٧٠١١)، ومسلم (٢٤٣٨)، وابن حبان (٧٠٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٩٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حماد بن أسامة أبو أسامة.

وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وابن خزيمة (١٠٧٦) من طريق حماد، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): حدثنا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابنُ أسامة، وهشام: هو ابنُ عروة.

وأخرجه مسلم (١١٨٩) (٣٧) من طريق حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالتْ: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرينِ، أحدُهُما أَيْسَرُ من الآخر إلا اختارَ أَيْسَرَهُما ما لم يكنْ إثماً، فإذا كان إثماً، كان أَبعدَ النَّاسِ منه[1].

٢٥٢٨٩- حدَّثنا سُفْيان بن عُيينة، حدَّثني عثمان بن عُرْوة، عن عروة

عن عائشة مِثْلَه. قال سفيان: قال لي -يعني عثمان بن عروة-: هشام يُخْبِرُ به عني[2].

٢٥٢٩٠- حدثنا يحيى بنُ زكريا، قال: أخبرني أبي، عن سَعْد بن إبراهيم، عن رجل من قريش من بني تَيْم يقال له: طلحة

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: تناولني رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: إني صائمةٌ، فقال: «وأنا صَائِمٌ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حماد: هو ابن أسامة أبو أسامة.

وأخرجه مسلم (٢٣٢٧) (٧٨)، ومطولاً (٢٣٢٨) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقول سفيان: قال لي يعني عثمان بن عروة: هشام يخبر به عني، لا يعل رواية هشام، فالظاهر أن هشام ابن عروة قد سمعه من أخيه عثمان، ثم سمعه من أبيه عروة دون واسطة، وقد سلف من طرق عن هشام، عن أبيه دون واسطة برقم (٢٤٠٣٤) و(٢٥٢٨٨)، وسيأتي (٢٥٥٧٩) و(٢٥٧١٥) و(٢٥٧٥٦) و(٢٥٩٢٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة التيمي -وهو ابنُ عبد الله=

٢٥٢٩١- حدثنا يحيى بنُ زكريا، حدثني أبي، عن صالح الأسديّ، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث بن قيس

عن عائشة أمِّ المؤمنين، قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يمتنعُ من شيءٍ من وجهي وهو صائم[1].

=ابن عثمان بن عبيد الله بن معمر- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بنُ زكريا: هو ابنُ أبي زائدة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٥٠٢٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة صالح الأسدي، وهو ابنُ أبي صالح، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٨٤: صالح بن صالح. وقد أورده الذهبي في «الميزان» ٢/ ٢٩٦، وقال: تفرَّد عنه زكريا بن أبي زائدة. قلنا: قد ذكر البخاري وابن أبي حاتم راوياً آخر عنه، هو عطاء بنُ مسلم الخفَّاف، غير أن الحافظ ذكر في «تهذيب التهذيب» أن الذي يروي عنه عطاء بن مسلم في الظاهر غير الذي يروي عنه زكريا بن أبي زائدة، فقد فرَّق بينهما ابنُ حبان في «الثقات».

وقد اختلف فيه على الشعبي، وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٤٦٩٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٧) و(٩١٣٣)، من طريق يحيى بن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٨٤ من طريق القاسم العرني، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

واختلف فيه على زكريا بن أبي زائدة:

فرواه وكيع كما سيرد في الرواية الآتية (٢٥٢٩٢) عن زكريا، عن العباس ابن ذَرِيح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٣٠٧٦) من طريق موسىٰ بن مروان الرقي، عن أبي سعيد الأنصاري، عن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن أبي صالح=

٢٥٢٩٢- حدثنا وكيع[١]، عن زكريا، عن العباس بن ذَرِيح، عن الشعبيّ، عن محمد بن الأشعث بن قيس

عن عائشة، مثله[٢].

٢٥٢٩٣- حدثنا يحيى بنُ زكريا، أخبرنا عمرو بن ميمون بن مهران، عن سليمان بن يسار

عن عائشة أنها كانت تَغْسِلُ المَنِيَّ من ثوبِ النَّبيِّ ﷺ[٣].

=الأسدي، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة. لم يذكر عامر الشعبي. قال النسائي فيما نقله عنه المزّي في «التهذيب» في ترجمة صالح الأسدي: هٰذا خطأ. ثم قال المِزّي: يعني أن الصواب ذكرُ الشعبي فيه.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على زكريا، وهو ابن أبي زائدة، كما بيَّنّا في الرواية السابقة، كما اختُلف فيه على الشعبي، وبيَّنّا ذٰلك في الرواية (٢٤٦٩٩).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٨) من طريق أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٦٠، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٨٤-٢٨٥، وابن حبان (٣٥٤٦)، من طريق وكيع، به.

وقولها: لا يمتنع من وجهي، تحرف على ابن حبان رحمه الله إلى: «لا يلمس»، فترجم للحديث بقوله: ذكر خبر قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم أن تقبيل الصائم امرأتَه غيرُ جائز. ثم أورد الخبر الذي يضادُّ هٰذا الخبر!

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٠٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيىٰ: وهو ابنُ زكريا بن أبي زائدة.

٢٥٢٩٤- حدَّثنا يحيى بن زكريا، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان يوم عاشوراء يوماً يَصُومه رسولُ الله ﷺ في الجاهلية، وكانت قريشٌ تصومُه في الجاهلية، فلما قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينة، صامَه وأَمَرَ بصِيامه، فلما نَزَلَ رمضانُ، كان رمضانُ هو الفريضَةُ، وَتَرَكَ عاشُوراء[1].

٢٥٢٩٥- حدَّثنا يَحْيى بنُ زكريا، حدَّثني أبي، عن مُصْعَبِ بنِ شَيْبَةَ، عن صَفِيَّةَ بنتِ شَيْبَة

عن عائشة، قالت: خَرَجَ النَّبيُّ ﷺ ذاتَ غَدَاةٍ وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شَعَرٍ أَسود[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤٠١١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، مصعب بن شيبة من رجاله، وهو -وإن كان لين الحديث -قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه مسلم (٢٠٨١)، والبيهقي ٢/ ٤١٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨١)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣)، وفي «الشمائل» (٦٧)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٩٧، والحاكم ٤/ ١٨٨ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب صحيح.

وقال الحاكم: هٰذا صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٢، ومسلم (٢٤٢٤)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٦، والبيهقي ٢/ ١٤٩ من طريق محمد بن بشر، عن زكريا، به، وزاد في=

٢٥٢٩٦- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عمته

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَطْيَبَ ما أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وإنَّ أَوْلادكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»(١).

٢٥٢٩٧- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كانت امرأةٌ مخزوميةٌ تستعيرُ المتاعَ وتجحدُه، فأمرَ النبيُّ ﷺ بقطع يدِها، فأتى أهلُها أسامةَ بنَ زيد، فكلَّموه، فكلَّمَ أسامةُ النبيَّ ﷺ فيها، فقال له النبيُّ ﷺ: «يا أُسامَةُ، ألا أَرَاكَ تُكَلِّمُنِي في حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله عزَّ وجلَّ»، ثم قام النبيُّ ﷺ خطيباً، فقال: «إنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبلَكُم بِأَنَّهُ إذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَركُوهُ، وإذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ،

= آخره: فجاء الحسن بن علي، فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء عليٌّ فأدخله، ثم قال: ﴿إنما يريدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجْس أهل البيتِ ويُطَهِّركُمْ تطهيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣].

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥٨/٧ و١٩٦/١٤، والترمذي (١٣٥٨)، وابن ماجه (٢٢٩٠) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٨٤) من طريق عمر بن سعيد بن مسروق، عن الأعمش، به.

والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ محمدٍ، لَقَطَعْتُ يَدَها». فقطعَ يَدَ المخزومية[1].

---

(١) إسناده صحيح.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٨٨٣٠)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٦٨٨) (١٠)، وأبو داود (٤٣٧٤) و(٤٣٩٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٣٠١).

واختُلِف في لفظه على الزُّهري، فمن أصحابه من رواه عنه بلفظ: استعارت، ومنهم من رواه عنه بلفظ: سرقت.

فتابع معمراً في قوله: استعارت:

يونسُ بنُ يزيد، فيما أخرجه أبو داود (٤٣٩٦) من طريق أبي صالح كاتب الليث، عن الليث، عن يونس. وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عن الليث، عن يونس بإثر الحديث (٢٦٤٨)، لكن لم يسق لفظه.

وشعيبُ بن أبي حمزة، فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٣، وفي «الكبرى» (٧٣٨٥).

وابنُ أخي الزُّهري، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٠٣).

ورواه عن الزُّهري بلفظ: سرقت:

الليثُ بنُ سعد، كما عند إسحاق بن راهويه (٨٦١) و(١٧٢٩)، والبخاري (٣٤٧٥) و(٦٧٨٨)، ومسلم (١٦٨٨) (٨)، وأبي داود (٤٣٧٣)، والترمذي (١٤٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٣-٧٤، وفي «الكبرى» (٧٣٨٦)، وابن ماجه (٢٥٤٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٧١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٦٨٢) و(٢٣٠٦)، وابن حبان (٤٤٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٥٣-٢٥٤، وفي «السنن الصغير» (٣٣١٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٢٤/ ٢٤٩، والبغوي في=

. . . . . .

=«شرح السنة» (٢٦٠٣).

ويونس بن يزيد أيضاً كما عند البخاري (٢٦٤٨)، ومسلم (١٦٨٨) (٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٤-٧٥، وفي «الكبرى» (٧٣٨٩) من طريق ابن وهب، والبخاري (٤٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٥، وفي «الكبرى» (٧٣٩٠) من طريق ابن المبارك، كلاهما عن يونس.

وإسحاقُ بنُ راشد، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٤، وفي «الكبرى» (٧٣٨٨).

وإسماعيلُ بنُ أمية، كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٤-٧٥، وفي «الكبرى» (٧٣٨٩).

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٩٠: والذي اتَّضح لي أن الحديثين محفوظان عن الزُّهري، وأنه كان يحدِّثُ تارةً بهٰذا، وتارةً بهٰذا، فحدَّث يونس عنه بالحديثين، واقتصرت كلُّ طائفة من أصحاب الزُّهري غير يونس على أحد الحديثين... ثم ذكر الحافظ كلاماً طويلاً نفيساً في الجمع بين الروايتين، وهل القطع للسرقة أم للجحد ١٢/ ٩٠-٩٢، فانظره.

وأخرجه البخاري (٣٧٣٢) عن قتيبة بن سعيد، عن ليث بن سعد، عن الزهري، به، بلفظ: أن قريشاً أهمَّهم شأنُ المخزومية، فقالوا: من يجترىء عليه إلا أسامة بنُ زيد حِبُّ رسول الله ﷺ.

وأخرجه البخاري (٦٧٨٧) عن أبي الوليد، عن الليث، عن الزُّهري، به، بلفظ: أن أسامة كلَّم النبيَّ ﷺ في امرأة، فقال: «إنما هَلَكَ مَنْ كان قبلكم أنهم كانوا يُقيمون الحدَّ على الوضيع، ويتركون على الشريف، والذي نفسي بيده، لو فاطمة فعلت ذلك، لقطعتُ يدَها».

قلنا: وزاد يونُس بن يزيد عند البخاري ومسلم في روايته: قالت عائشة: فحسنت توبتُها بعد، وتزوَّجت، وكانت تأتي بعد ذلك، فأرفعُ حاجتَها إلى رسول الله ﷺ.

ووقع نحو هٰذه الزيادة في رواية ابن أخي الزهري عند الطحاوي في «شرح=

٢٥٢٩٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة عن عائشةَ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفا والمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ﴾ [البقرة: ١٥٧] قالت: كان رجالٌ من الأنصار مِمَّنِ يُهِلُّ لِمَناةَ في الجاهلية -ومَناةُ صَنَمٌ بين مكةَ والمدينة- قالوا: يا نبيَّ اللهِ، إنَّا كُنَّا نطوفُ بينَ الصَّفا والمَرْوَةِ تعظيماً لِمَناةَ، فهل علينا من حَرَجٍ أن نَطَّوَّف بهما؟ فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بهما﴾[1]. ٦/١٦٣

= مشكل الآثار» (٢٣٠٣) عن الزُّهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: فنكحتْ تلك المرأةُ رجلاً من بني هاشم، وكانت عنده حسنة التلبس، تأتيني، فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ. قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٩٥: وكأن هٰذه الزيادة كانت عند الزهري عن عروة وعن القاسم جميعاً عن عائشة.

وسلف برقم (٢٤١٣٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٣٨٣)، وذكرنا هناك أن الأشبه إرساله

وعن جابر سلف برقم (١٥١٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وانظر ما نقلناه عن السندي في تعليقه على حديث ابن عمر (٦٣٨٣) فإنه مهم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وأخرجه مطولاً وبتمامه إسحاق (٦٩٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٣٥١)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص١٠٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

٢٥٢٩٩- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: لما نَزَلَتْ: ﴿وإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الأحزاب: ٢٩] دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، بدأ بي، فقال: «يا عائشةُ، إنِّي ذاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فلا عَلَيْكِ أَنْ لا تَعْجَلِي فيه، حتى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ؟». قالت: قد عَلِمَ -واللهِ- أنَّ أَبَوَيَّ[1] لم يكونا لِيأمُراني بفراقِه. قالت: فقرأَ عَلَيَّ: ﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَها...﴾ فقلتُ: أفي هذا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ؟! فإني أريدُ اللهَ عزَّ وجلَّ ورسولَه والدارَ الآخرة[2].

=(٣٩٣٧) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٤٨٦١) عن عبد الرحمٰن بن خالد، ثم علَّقه عن معمر، كلاهما عن الزهري، به.

وذكر الحافظ في «الفتح» ٨/٦١٣ أن الذهلي والطحاوي قد وصلا طريق عبد الرحمٰن بن خالد، وأن الطبري قد وصله من طريق معمر.

(١) قوله: أن أبويّ، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أنَّ في هٰذا الإسناد علَّة أشار إليها أبو حاتم والنسائي كما سيرد، ولهٰذه العلة نزل عن شرط البخاري، فأورده معلَّقاً، لا موصولاً، ولم يلتفت مسلم إلى هٰذه العلة، فأخرجه في صحيحه من هٰذه الطريق، كما سنذكر في الرواية (٢٥٣٠١).

وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ٢/١١٥ في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب، ومن طريقه أخرجه الترمذي مطولاً مع حديث ابن عباس=

٢٥٣٠٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عروة عن عائشة، قالت: ما كان النَّبيُّ ﷺ يَمْتَحِنُ المؤمناتِ إلا

=(٣٣١٨)، وابن ماجه (٢٠٥٣). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عن عبد الرزاق وأبي سفيان المَعْمَري، عن معمر، به، بإثر (٤٧٨٦)، وذكر الحافظ في «الفتح» ٨/ ٥٢٣ أن رواية أبي سفيان المَعْمَري أخرجها الذُّهْلي في الزُّهريات.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٠، و«الكبرى» (٥٦٣٣)، من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به، وقال في «المجتبى»: هٰذا خطأ، والأول أولى بالصواب.

ونقل المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٨٧ عن النسائي قولَه: هٰذا خطأ. لا نعلم أحداً من الرواة تابع معمراً على هٰذه الرواية، وقد رواه موسى بن أعين، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. ومحمد بن ثور ثقة.

قلنا: وصحَّح روايةَ الزُّهري عن أبي سَلَمة أبو حاتم كما سنذكر في الرواية (٢٥٥١٧). فقال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٥٢٣: تابع معمراً على عروة جعفرُ ابن برقان، ولعل الحديث كان عند الزُّهري عنهما، فحدَّث به تارةً عن هٰذا، وتارةً عن هٰذا، وإلى هٰذا مال الترمذي. وقد رواه عُقيل وشُعيب عن الزهري، عن عائشة بغير واسطة كما قدمته. والله أعلم.

قلنا: قد أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١١٩٨٤) عن معمر، عن الزهري، عن عائشة به مختصراً.

وسترد رواية جعفر بن برقان برقم (٢٥٥١٧).

وسيرد مطولاً من رواية عبد الرزاق برقم (٢٥٣٠١)، ونذكر هناك تتمة تخريجه.

وسلف برقم (٢٤٤٨٧).

بالآية التي قال الله عزَّ وَجَلَّ: ﴿إذا جَاءَكَ المُؤمِناتُ يُبَايِعْنَكَ على أَنْ لا يُشْرِكْنَ﴾ [سورة الممتحنة: ١٢] ولا ولا[١].

٢٥٣٠١- حدثنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، قال: قال الزهري: فأخبرني عروةُ

عن عائشة، قالت: فلما مضت تسع وعشرون ليلةً، دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ. قالت: بدأ بي، فقلت: يا رسول الله، إنك أقسمتَ أن لا تدخل علينا شهراً، وإنكَ قد دخلتَ من تسعٍ وعشرين أعدُّهن؟ فقال: «إنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وعِشْرُونَ». ثم قال: «يا عائشة، إنِّي ذاكِرٌ لَكِ أَمْراً، فَلاَ عَلَيْكِ أَنْ لا تَعْجَلي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ». ثم قرأ عليَّ: ﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ﴾ حتى بلغ[٢] ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩]. قالت عائشة: قد عَلِمَ أنَّ أبويَّ لم يكونا يأمراني بفِراقه. قالت: فقلتُ: أفي هذا أستأمرُ أبويَّ؟ فإني أريدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥١٩٨).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٢٨٧ -ومن طريقه البيهقي ٨/ ١٤٧.

(٢) قوله: حتى بلغ: ﴿أجراً عظيماً﴾ ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، وذكرنا في الرواية (٢٥٢٩٩) لِمَ ليس هو على شرط البخاري.

وقسمُه الأول عن عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٤٩٧)، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٠٨٣) (٢٢)، والبغوي في تفسير الآية المذكورة من سورة=

٢٥٣٠٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، عن مَعْمَر[١]، عن قتادة، عن زُرارة، عن سَعْد بن هشام

قال: سألتُ عائشة، فقلتُ: أخبريني عن خُلُق رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: كان خُلُقُه القرآنَ[٢].

٢٥٣٠٣- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: سأل النبيَّ ﷺ رجلٌ، فقال: كيف يأتيك الوحيُ يا نبيَّ الله؟ قال: «يَأْتِيني أحْياناً لهُ صلْصَلَةٌ كَصَلْصَلَةِ الجَرَسِ، فَيَنْفَصِمُ عَنِّي وقَدْ وَعَيْتُ، وذٰلك أَشَدُّهُ عَلَيَّ، وَيَأْتِينِي أَحْيَاناً في

= الأحزاب.

وقسمُه الثاني عند عبد الرزاق في «التفسير» ٢/ ١١٥.

وأخرجه من طريق عبد الرزاق كذلك مسلم (١٤٧٥) (٣٥)، والترمذي (٣٣١٨)، وابن حبان (٤٢٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبير» ٧/ ٣٧-٣٨ مطولاً مع حديث ابن عباس.

وسلف قسمه الثاني من رواية عبد الرزاق برقم (٢٥٢٩٩).

وسلف قسمه الأول برقم (٢٤٠٥٠)، وقسمه الثاني برقم (٢٤٤٨٧).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أخبرنا معمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٠٧، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٢/ ٤٩٩.

وسيرد مطولاً (٢٥٣٤٧).

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

صُورَةِ الرَّجُل -أو قال: المَلَكِ- فَيُخْبِرني، فَأَعِي ما يَقُولُ»[1].

٢٥٣٠٤- حدثنا عبد الرزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عَمْرَة

عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ في رُبْعِ دِينارٍ فَصَاعِداً»[2].

٢٥٣٠٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أُخبرت عن ابن شهاب، عن عروة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومَعْمر: هو ابنُ راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٣٢٦ في تفسير قوله تعالى: ﴿إنَّا سنُلقي عليك قولاً ثقيلاً﴾ من سورة المزَّمل، وعنه أخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٤٩٠).

وسلف برقم (٢٥٢٥٢).

وانظر (٢٤٣٠٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٩٦١)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٩٨٤)، ومسلم (١٦٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٦)، وابن نصر في «السنة» (٣٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٦٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٥) من طريق عبد الوهاب، عن سعيد، عن معمر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٧٨، وفي «الكبرى» (٧٤٠٧) من طريق عبد الله، عن معمر، به، موقوفاً.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

عن عائشة، أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر: كان النَّبيُّ ﷺ يَبْعَثُ ابنَ رواحة إلى اليهود، فَيَخْرُصُ عليهم النَّخْلَ حين يَطِيْبُ قبل أن يُؤْكَلَ منه، ثم يُخَيرون يهودَ أن يأخذوه[1] بذٰلك الخَرْص، أم يدفعونه إليهم بذٰلك؟ وإنَّما كان أَمَرَ النَّبيُّ ﷺ بالخَرْصِ لكي يُحْصِيَ[2] الزَّكاةَ قَبْلَ أَنْ تُؤْكَلَ الثَّمَرَةُ وتُفَرَّقَ[3].

٢٥٣٠٦- حدَّثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، أنه بلغه عنه، عن عروة

---

(١) في (م): أيأخذونه، وفي هامش (ظ٢): يأخذونه، نسخة.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): تُحصى.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. ابن جُريج لم يسمع هٰذا الحديث من ابن شهاب، كما صرَّح بذٰلك في هٰذا الإسناد والذي يليه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه (٩٠٤) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٧٢١٩) عن ابن جريج، عن ابن شهاب، ليس فيه: أُخبرت عن ابن شهاب، وكذٰلك ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٧.

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن خزيمة (٢٣١٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٣٤، وابن حزم في «المحلَّى» ٥/ ٢٥٥-٢٥٦، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ١١٠-١١١، ومن ثم قال ابن خزيمة: «إني أخاف أن يكون ابن جريج لم يسمع هٰذا الخبر من ابن شهاب. قلنا: وهو الصواب.

وأخرجه أبو عبيد بن سلاَّم في «الأموال» (١٤٣٨)، وأبو داود (١٦٠٦) و(٣٤١٣)، والدارقطني ٢/ ١٣٤، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٢٣ من طريق حجَّاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج، قال: أُخبرت عن ابن شهاب، به.

وانظر حديث جابر السالف برقم (١٤١٦١).

عن عائشة، أنها قالت وهي تذكر شأنَ خَيْبَر، فذكر الحديثَ، إلا أنه قال: حين يَطِيْبُ أَوَّلُ الثَّمَر، وقال: قبل أن تُؤْكَلَ الثِّمار[1].

٢٥٣٠٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ حَجَّةِ الوَداع، فَأَهْلَلْتُ بعُمْرَةٍ، ولم أكن سُقْتُ الهَدْيَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ معه الهَدْيُ فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ مع عُمْرَتِه، ثُمَّ لا يَحِلُّ حتَّى يَحِلَّ منهما جميعاً». فَحِضْتُ، فلمَّا دَخَلَتْ ليلةُ عَرَفة، قلتُ: يا رسولَ الله، إني كنتُ أَهْلَلْتُ بعُمْرَةٍ، فكيف أَصْنَعُ بحَجَّتي؟ قال: «انْقُضي رَأْسَكِ، وامْتَشِطي، وأَمْسِكي عنِ العُمْرَةِ، وأَهِلِّي بِالحَجِّ». فلما قَضَيْتُ حَجَّتي، أَمَرَ عبدَ الرحمٰن ابنَ أبي بكر، فأَعْمَرَني من التَّنعيم مكانَ عُمْرتي التي نَسَكْتُ[2] عنها[3]. ٦/ ١٦٤

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد ابن بكر البُرْساني.

(٢) في رواية مسلم: أمسكت عنها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٣)، ومسلم (١٢١١) (١١٣)، وابن حبان (٣٩٢٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٣ من طرق عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البخاري (٣١٩)، ومسلم (١٢١١) (١١٢) من طريق عقيل ابن خالد، عن الزهري، به. وفي أوله: فمنَّا من أهل بعمرة، ومنَّا من أهلَّ=

٢٥٣٠٨- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمر، عن الزُّهري، عن عُروة، عن عائشة. وهشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ على ضُباعَةَ بنتِ الزُّبير بنِ عبد المُطَّلب، فقالت: إني أُريدُ الحجَّ وأنا شاكِيةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «حُجِّي واشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَني»[1].

=بحجٍّ. بدلاً من قولها: فأهللت بعمرة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٩٠٥) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٤٤١) بلفظٍ أتمَّ منه.

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. ورواية الطبراني من طريق الزُّهري وحده.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٧٧)، ومسلم (١٢٠٧) (١٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٧٤٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩٠٨) و(٥٩١١)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٣٤-٢٣٥ من طريق عبد الرزاق بالإسنادين جميعاً.

وقال النسائي: لا أعلم أحداً أسند هٰذا الحديث عن الزهري غير معمر، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٠)، وابن حبان (٣٧٧٤) من طريق عبد الرزاق، به، ولكن من طريق الزهري وحده.

وأخرجه الطحاوي (٥٩٠٧) من طريق عبد الله بن نُمير، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٣٥) من طريق عمر بن علي، كلاهما عن هشام، به.

ورواه سفيان بن عُيينة، عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الجبار بن العلاء، كما عند ابن خزيمة (٢٦٠٢)، والبيهقي=

٢٥٣٠٩- حدَّثنا عبدُ الرزاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ حين أراد أَنْ يَنْفِرَ أُخْبِرَ أَنَّ صَفِيَّةَ حائِضٌ، فقال: «أَحابِسَتُنا هي؟» فأُخبر أَنَّها قد أفاضتْ، فأَمَرَها

=٥/ ٢٢١، ومحمد بنُ أبي عمر العدني، كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٣٤)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، به.

وخالفهما الشافعي، كما في «مسنده» ١/ ٣٨٢ -ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٢١، وفي «المعرفة» (١٠٨٢٢)- فرواه عن سفيان بن عيينة، عن هشام، عن عروة، أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٦٥) من طريق عمرو بن شعيب، عن عروة، به.

ورواه محمد بن فضيل ووكيع -كما عند ابن ماجه (٢٩٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٤٣)- وسفيان الثوري -كما عند الطبراني ٢٤/ (٨٤٢)- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة.

ورواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة واختلف عنه فيه:

فرواه أسد بن موسى -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٩١٢)- عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ضباعة.

ورواه حجاج بن منهال -كما عند الطحاوي أيضاً (٥٩١٣)- عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن ضباعة.. مرسلاً.

وأخرجه ابن حبان (٣٧٧٣)، والدارقطني ٢/ ٢٣٥ من طريق القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وسيأتي برقم (٢٥٦٥٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٣١١٧).

وعن أم سلمة، سيرد ٦/ ٣٠٣.

وعن ضباعة بنت الزبير، سيرد ٦/ ٤١٩.

بالخُروج[1].

٢٥٣١٠- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالَتْ: أمر رسولُ اللهِ ﷺ بقتلِ خمسِ فواسِقَ في الحِلِّ والحَرَم: الحِدَأَةِ[2]، والعَقْرَبِ، والفَأْرَةِ، والغُرابِ، والكلبِ العقور[3].

٢٥٣١١- حدثنا يعقوب، عن ابنِ أخي ابنِ شِهاب، عن عمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ في الحِلِّ[4] وَالحَرَمِ: الكَلْبُ العَقُورُ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٦) عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

(٢) في النسخ الخطية: الحِدأ، والمثبت من (م)، و«مصنف» عبد الرزاق، والحديث من طريقه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرَّر الحديث (٢٤١٠٧) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرَّزَّاق بن همَّام الصنعاني وشيخه هناك عبد الأعلى السامي.

وهو عند عبد الرَّزَّاق في «مصنفه» (٨٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٦٨٨)، ومسلم (١١٩٨) (٧٠)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٣٨٧٣)، والدارمي (١٨١٧)، وابن حبان (٥٦٣٢).

(٣) كلمة «الحِلّ» لم ترد في (ظ٧) ولا (ظ٨).

والعَقْرَبُ، والغُرَابُ، والحِدَأَةُ[1]، والفَأْرَةُ»[2].

٢٥٣١٢- حدثنا ابنُ نُمَيْر، أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقام رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، فأطالَ القيامَ جِدّاً، ثم رَكَعَ، فأطالَ الركوعَ جِدّاً، ثم رَفَعَ رأسَه، فقام، فأطالَ القِيامَ جِدّاً، وهو دونَ القيامِ الأوَّل، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ جِدّاً[3]، [وهو دون الركوعِ الأوَّل][4] ثم سَجَدَ، ثم قامَ، فأطالَ القيامَ، وهو دونَ القيامِ[5]

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): الحِدأ.

(٢) حديث صحيح. ابنُ أخي الزُّهري -واسمُه محمد بن عبد الله بن مسلم، وإن يكن حسنَ الحديث- متابَع، كما في الرواية (٢٤٥٦٩). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٢٣٠).

قال السندي: قوله: «كلهن فاسق»، أي: كل واحد منهن، أو جميعهن فاسق، والإفراد لإفراد لفظ كل.

(٣) قوله: ثم ركع، فأطال الركوع جداً، ليس في النسخ الخطية ولا (م)، عدا (ظ٧) و(ظ٨). غير أن فيهما زيادة: ثم رفع رأسه، فقام، فأطال القيام جداً، وهو دون القيام الأول. وهٰذه الزيادة وهم من أحد النساخ، إذ وقع نظره على السطر قبله، فأعاده، وتابعه مَنْ نقل عنه، والله تعالى أعلم.

(٤) ما بين حاصرتين مستدرك من رواية مسلم، وهي من طريق ابن نمير، كرواية أحمد هٰذه.

(٥) كلمة «القيام» ليس في (ظ٢) ولا (م).

الأول، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، وهو دون الركوع الأول، ثم رفعَ رأسَه، فقام، فأطالَ القِيامَ، وهو دون القيام الأول، ثم ركعَ، فأطال الركوعَ، وهو دون الركوع الأوَّل، ثم سَجَدَ. فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقد تَجلَّتِ الشمسُ، فَخَطَبَ الناسَ، فَحَمِدَ اللهَ عزَّ وجَلَّ، وأثْنَى عليه، ثم قال: «إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ مِنْ آياتِ الله، وإنَّهُما لا يَخْسِفانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، ولا لِحَياتِهِ، فإذا رَأَيْتُمُوهُما، فَكَبِّرُوا، وادْعُوا اللهَ عزَّ وجلَّ، وصَلُّوا وتَصَدَّقوا. يا أُمَّةَ مُحَمَّد، ما مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ الله عزَّ وجلَّ، أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ، أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ. يا أُمَّةَ مُحَمَّد، واللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ ما أَعْلَمُ، لَبَكَيْتُمْ كَثِيراً، وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً. ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٧، ومن طريقه مسلم (٩٠١) (١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣٤٠ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً مالك في «الموطأ» ١/ ١٨٦، ومن طريقه الشافعي في «السنن» (٤٧)، والبخاري (١٠٤٤) و(٥٢٢١)، ومسلم (٩٠١)(١)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٣٢-١٣٣، وفي «الكبرى» (١٨٥٩) و(٧٧٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٣-٣٧٤، وابن حبان (٢٨٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣٣٨، وفي «معرفة السنن» ٥/ ١٣١، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٢)، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٥)، والبخاري (٦٦٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ١٥٢، وفي «الكبرى» (١٨٨٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥٠) من طريق عبدة بن سليمان، وأخرجه ابن راهويه (٥٩٦)، ومسلم (٩٠١) (٢)، والبيهقي ٣/ ٣٢٢ من طريق=

٢٥٣١٣- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا عُبيد الله، قال: سَمِعْتُ القاسم، يُحدِّثُ عن عائشة، قالت: يا رسولَ الله[1]، ما أَرَى صَفِيَّةَ إلا حابِسَتَنا. قال: «أَوَ لَمْ تَكُنْ أَفَاضَتْ؟» قالتْ: بلى. قال: «فلا حَبْسَ عليكِ». فَنَفَرَ بها[2].

= أبي معاوية الضرير، وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٥) من طريق محمد بن بشر العبدي، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٤، وابن حبان (٢٨٤٦) من طريق ابن المبارك، والحاكم ١/ ٣٣٤ من طريق زائدة، والبيهقي في «معرفة السنن» ٥/ ١٣١ من طريق سفيان بن عيينة، سبعتهم عن هشام، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

وباب قوله: «إن الشمس والقمر آيتان...» سلفت الإشارة إليه عقب الحديث (٢٤٤٧٣).

وفي باب قوله: «فصلُّوا وتصدقوا» عن أسماء، سيرد ٦/ ٣٥٤-٣٥٥.

وعن ابن عمر، عند ابن خزيمة (١٤٠٠).

وفي باب قوله: «يا أمة محمد ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته» عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «والله إني لأغار، والله أغير مني، ومن غيرته نهى عن الفواحش»، سلف برقم (٨٣٢١)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

وفي باب قوله: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٤٩٩)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) في النسخ الخطية و(م) قالت: قال رسول الله، وهو تحريف قديم لا يستقيم معه سياق الحديث، وما أثبتناه يوافق رواية عبيد الله السالفة برقم (٢٤٦٧٤)، والآتية برقم (٢٥٦٠٣).

(٢) حديث صحيح على قلبٍ في متنه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٦٧٤).

٢٥٣١٤- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا عُبيد الله[1]، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة أنها قالت: لوَدِدْتُ أنِّي كنتُ استأْذَنْتُ رسولَ الله ﷺ كما اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَة، فأُصَلِّي الصُّبْحَ بمنىً، وأرمي الجَمْرة مِنْ قَبل أن يأتيَ النَّاسُ. فقيل لها: وكانتِ اسْتَأْذَنَتْهُ؟ قالتْ: نَعَمْ، إنها كانت امرأةً ثقيلةً ثَبِطَة فاستأذنتْ رسولَ الله ﷺ، فأَذِنَ لها[2].

٢٥٣١٥- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا يحيى، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عمرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتينِ قبل الفَجْر، فَيُخَفِّفُهما حتى أقولَ: هل قَرَأَ بأُمِّ القرآن؟[3]. ٦/ ١٦٥

٢٥٣١٦- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا عبد الملك، عن عطاء

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أَتَرْجِعُ نساؤك بحَجَّة وعُمْرَة، وأَرْجِعُ أنا بحَجَّةٍ ليس معها عُمْرة؟ فأقام لها رسولُ الله

---

(١) في (م): عبد الله، وهو تحريف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٧٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٥)، وابن حبان (٣٨٦٤) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن خزيمة (١١١٣) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

ﷺ بالبَطْحاء، وأَمَرَها فَخَرَجَتْ إلى التَّنْعيم، وخَرَجَ معها أخوها عبدُ الرحمٰن بنُ أبي بكر، فأَحْرَمَتْ بعُمْرة، ثُمَّ أَتَتِ البيتَ، فطافت به وبين الصَّفَا والمَرْوة، وقَصَّرَتْ، فَذَبَحَ عنها بَقَرة[1].

٢٥٣١٧- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا سَعْد بن سعيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «أَحَبُّ الأَعْمالِ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ أَدْوَمُها وإِنْ قَلَّ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الملك: وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي، فمن رجال مسلم. ابن نمير: هو عبد الله، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٢٩) عن أسباط بن محمد، عن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مختصراً إسحاق بن راهويه (١٢١٨) من طريق ابن جريج، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٧) من طريق خالد بن دينار، كلاهما عن عطاء، به.

وانظر (٢٤٩٠٦) و(٢٥٨٣٨) و(٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥).

قال السندي: قوله: فذبح عنها بقرة: الموافق لروايات الحديث أن ضمير عنها للنساء، والمراد أنه ذبح عن النساء الأضحية عنهن كما جاءت به الروايات أو للهدية لكونهن متمتعات، لكن سوق هٰذه الرواية يدل على أنه ذبح عن عائشة لكونها فسخت العمرة ثم قضت بدلها، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث صحيح، سَعْد بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري أخو يحيى مختلف فيه، وثقه ابنُ سَعْد والعجلي وابن عمار، وقال ابن عدي: له أحاديث صالحة تقرب من الاستقامة، ولا أرىٰ بحديثه بأساً بمقدار ما يرويه، واختلف قول ابن معين فيه، فضعَّفه في رواية، وقال في رواية أخرى: صالح، وضعفه أحمد والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء. وقال =

٢٥٣١٨- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا محمد -يعني ابن عمرو- قال: حدثنا أبو سلمة

عن عائشة، قال: قلتُ: أي أُمَّهْ، كيف كان صِيامُ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان يَصُومُ حتى نقول: لا يُفْطِر، ويُفْطِر حتى نقول: لا يَصُوم، ولم أره يَصُومُ من شَهرٍ أَكْثَرَ مِنْ صيامِهِ من شَعْبان، كان يَصُومُ شعبان إلا قليلاً، بل كان يَصُومُه كُلَّه[1].

٢٥٣١٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر وروح المعنى، قالا: حدَّثنا حَنْظَلَةُ، عن القاسم بن محمد. قال روح: سَمِعْتُ القاسم بن محمد يقول:

سَمِعْتُ عائشة تقول: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ من اللَّيل عَشْرَ رَكَعَاتٍ، يُوْتِرُ بسَجْدَةٍ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْ الفَجْرِ، فتلكَ ثلاثَ

=الترمذي: تكلموا فيه من قبل حفظه. قلنا: وقد أخرج له مسلم هٰذا الحديث في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه مسلم (٧٨٣) (٢١٨) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد، وزاد: وكانت عائشة إذا عملت عملاً لزمته.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٨١)، وفي «الزهد» (١٣٢٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٠٣) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما عن سعد بن سعيد، به.

وتحرف في مطبوع سعد بن سعيد إلى: سعيد بن أبي سعيد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤١٢٤).

وانظر (٢٤٠٤٣) و(٢٥٤٣٩).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٠١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

عَشْرَةَ[1].

٢٥٣٢٠- حدَّثنا ابنُ نُمَير، قال: حدَّثنا حَنْظَلة، عن ابنِ سابِطٍ عن عائشة، قالت: أَبْطَأْتُ على النَّبيِّ ﷺ، فقال: «ما حَبَسَكِ يا عائِشَةُ؟» قالت: يا رسولَ الله، إنَّ في المَسْجِدِ رجلاً ما رأيتُ أحداً أَحْسَنَ قراءةً منه. قال: فذَهَبَ رسولُ الله ﷺ، فإذا هو سالمٌ مولى أبي حُذَيفة، فقال رسول الله ﷺ: «الحَمْدُ للهِ الذي جَعَلَ في أُمَّتي مِثْلَكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن نمير: هو عبد الله، وروح: هو ابن عبادة، وحنظلة: هو ابن أبي سفيان المكي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/٦-٧ من طريق الإمام أحمد عن ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٣٨) (١٢٨) من طريق عبد الله بن نمير، به.

وأخرجه البخاري (١١٤٠)، وأبو داود (١٣٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٤٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٢٧، والدارقطني في «السنن» ٢/٣٣، والبيهقي في «السنن» ٣/٦-٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٥٤٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠٢) من طرق عن حنظلة، به.

وانظر (٢٤٠٥٧) و(٢٤٢٣٩).

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابنِ سابط -وهو عبد الرحمٰن- فمن رجال مسلم، وهو ثقة، كثير الإرسال.

وقد اختلف في إسناده على حنظلة، وهو ابنُ أبي سفيان:

فرواه ابن نُمير -وهو عبد الله- كما في هٰذه الرواية، وعند الفاكهي في «أخبار مكة» (١٧٢٩) - وقال: حدثنا حنظلة، عن ابن سابط، عن عائشة.

ورواه ابن المبارك في «الجهاد» -فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ٢/٧- =

٢٥٣٢١- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا الأعمش، عن رجل، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كانت[1] يمينُ رسول الله ﷺ لِطعامه وصلاته، وكانت شِمَالُه لما سوى ذلك[2].

=عن حنظلة بن أبي سفيان، عن ابن سابط، أن عائشة.

ورواه الوليد بن مسلم -فيما أخرجه ابن ماجه (١٣٣٨)، والحاكم ٣/ ٢٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٧١، والبيهقي في «الشعب» (٢١٤٨)- فقال: حدثني حنظلة، أنه سمع عبد الرحمٰن بن سابط الجمحي يحدث عن عائشة. والوليد يدلِّس ويسوي، وقد صرح عند ابن ماجه والبيهقي بالتحديث في كل طبقات السماع.

قال الحافظ في «الإصابة» ٢/ ٧: وابنُ المبارك أحفظ، ولٰكن له شاهد أخرجه البزار، عن الفَضْل بن سهل، عن الوليد بن صالح، عن أبي أسامة، عن ابن جُريج، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة، بالمتن دون القصة، ولفظه: قالت: سمع النبي ﷺ سالماً مولى أبي حذيفة يقرأ من الليل، فقال: «الحمد لله الذي جعل في أمتي مثله». ورجاله ثقات.

قلنا: هو عند البزار (٢٦٩٤)، غير أن فيه ابنَ جريج، وهو مدلِّس، وقد عنعن.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٠ وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(١) في (م): كان.

(٢) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن مسروق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٢ و٨/ ٥٥٩ عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن بعض أصحابه، عن مسروق، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٥٣٧٣) و(٢٦٢٨٣) و(٢٦٢٨٥) وهٰذه أسانيد ضعيفة لا تخلو من مقال. =

٢٥٣٢٢- حدَّثنا محمد بن فُضَيْل، قال: حدَّثنا حبيبُ بنُ أبي عمرة، عن عائشة ابنة طلحة

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل على النِّساء من جهاد؟ قال: «نَعَمْ، عليهنَّ جِهادٌ لا قِتالَ فيه: الحَجُّ والعُمْرَةُ»[1].

٢٥٣٢٣- حدَّثنا عبدُ الله بنُ إدريس، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحُوليَّة، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامة[2].

= وله شاهد من حديث حفصة عند أبي داود (٣٢)، وإسناده ضعيف.

وحبه ﷺ التيمن في شأنه كله ما استطاع، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٦٢٧).

وفي الباب من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٥٣٨).

ومن حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٦٥٢).

ومن حديث أبي قتادة، سلف برقم (١٩٤١٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن فضيل: هو ابن غزوان الضبيِّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص ٧٦-٧٧ (نشرة العمروي)، وابن ماجه (٢٩٠١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٩١)، وابن خزيمة (٣٠٧٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٠١، والدارقطني ٢/ ٢٨٤ من طرق عن محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٤٦٣)، ونحوه برقم (٢٤٤٢٢).

وانظر (٢٤٣٨٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن إدريس.

وأخرجه مسلم (٩٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٠٠ من طريق عبد الله=

٢٥٣٢٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُلَيْكة، قال: قال ذكوان مولى عائشة:

سمعتُ عائشةَ تقول: سألتُ رسول الله ﷺ عن الجارية يُنْكِحُها أهلُها، أتُسْتَأمرُ أم لا؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «تُسْتَأْمَرُ». قالت عائشة: فقلتُ له: فإنها تَسْتَحِي، فتسكت، فقال رسول الله ﷺ: «فذلك إذْنُها إذا هي سَكَتَتْ»[1].

٢٥٣٢٥- حدَّثنا أبو أحمد، حدثنا سُفْيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة، قالت: استأذنَّا النَّبيَّ ﷺ في الجهاد، فقال: «حَسْبُكُنَّ الحَجُّ، أَو جِهَادُكُنَّ الحَجُّ»[2].

٢٥٣٢٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني سليمان بنُ موسى، أنَّ ابنَ شهاب أخبره، أنَّ عروة أخبره

أن عائشة أخبرته، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَيُّما امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ ٦/١٦٦

= ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٥)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرزاق، وهو ابن همَّام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٢٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (١٠٩٨)، ومسلم (١٤٢٠).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير معاوية بن إسحاق: وهو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي، فقد أخرج له البخاري هٰذا الحديث متابعة. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٣).

إِذْنِ مَوَالِيها[1]، فَنِكاحُها بَاطِلٌ - ثلاثاً - وَلَها مَهْرُها بِما أَصَابَ مِنْها، فَإِنِ اشْتَجَرُوا، فإنَّ السُّلْطانَ وَلِيُّ مَنْ لا وَلِيَّ لَهُ»[2].

٢٥٣٢٧- حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن حَكِيم بنِ جُبير، عن سعيد بن جبير، قال:

قالت عائشة: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ إلى شيءٍ أسرَعَ منه إلى ركعتين قبل صلاة الغَداة، ولا إلى غنيمةٍ يطلبُها[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): وليها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل سليمان بن موسى.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٠٤٧٢)، ومن طريقه أخرجه ابنُ راهويه (٦٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٠)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٢١، وفي «العلل» ٥/ورقة ١١٤، والحاكم ٢/ ١٦٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٠٥.

وسلف من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن ابن جريج، برقم (٢٤٢٠٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف حَكِيمُ بن جُبير، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٧٧٧).

وسيأتي بالرقمين (٢٥٨٤٤) و(٢٦١٦٥).

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٦٧) بلفظ: لم يكن رسول الله ﷺ أشدَّ معاهدةً من الركعتين قبل الصبح.

٢٥٣٢٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن معاوية بن إسحاق، عن عائشة بنت طلحة

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: سألتُ النَّبيَّ ﷺ عن الجهاد؟ فقال: «بِحَسْبِكُنَّ الحَجُّ» أو قال: «جِهادُكُنَّ الحَجُّ»[١].

٢٥٣٢٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن أيوب السَّخْتياني، عن ابنِ سيرين، عن عبد الله بن شقيق العُقَيْلي

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً. قال: قلتُ: كيف كان يَصْنَع؟ قالت: كان إذا قَرَأَ قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا قَرَأَ قاعداً رَكَعَ قاعداً[٢].

٢٥٣٣٠- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر والثَّوري، عن أيوب، فَذَكَرَ معناه[٣].

٢٥٣٣١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، قال:

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٤٨٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٨١١).

وقد سلف برقم (٢٥٣٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٨٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو سفيان الثوري.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه غير أنه قرن هنا بالثوري معمر بن راشد.

سألتُ[1] عائشةَ: هَلْ كانَ رسولُ الله ﷺ ينام وهو جُنُبٌ؟ قالت لي: ربَّما[2] اغْتَسَلَ قبل أن ينام، وربَّما نام قبل أن يغتسل، ولكنه كان يتوضأ. قال: الحمدُ للهِ الذي جعلَ في الدينِ[3] سَعَةً[4].

٢٥٣٣٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة بن الزبير. قال عبد الرزاق: وكان يذكُره عن عبد الله بن أبي بكر، وكذا كان في كتابه -يعني الزُّهري- عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة

أنَّ عائشةَ قالت: جاءتِ امرأةٌ ومعها ابنتانِ لها، فلم تَجِدْ عندي شيئاً غيرَ تمرةٍ واحدة، فأعطيتُها إيَّاها، فأخَذَتْها، فشقَّتْها بين ابنَتَيْها، ولم تأكل منها شيئاً، ثم قامَتْ، فخرجَتْ هي وابنتاها، فدخل النبيُّ ﷺ على تَفِيْئَةِ ذلك، فحدَّثْتُهُ حديثَها، فقال رسول الله ﷺ: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنْ هٰذِهِ البَنَاتِ بشيءٍ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ سِتْرَاً لَهُ مِنَ النَّار»[5].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): سئلت.

(٢) في (م): وربما.

(٣) في (ق) و(ظ٢): في هٰذا الدين.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (١٠٧٦).

وسلف مطولاً من رواية غضيف بن الحارث، عن عائشة برقم (٢٤٢٠٢).

(٥) إسناده بإثبات عبد الله بن أبي بكر -وهو ابنُ محمد بن عمرو بن حزم- بين الزُّهري وعروة صحيحٌ على شرط الشيخين. =

٢٥٣٣٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

= وأخرجه البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٢٦٢٩) (١٤٧)، والترمذي (١٩١٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، بهٰذا الإسناد. يعني بإثبات عبد الله ابن أبي بكر ابن حزم فيه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٧٩ من طريق عُبيد الله بن أبي زياد الرصافي، عن الزُّهري، به، بإثبات عبد الله بن أبي بكر، كذٰلك.

وهو عند عبد الرزاق (١٩٦٩٣) بإسقاط عبد الله بن أبي بكر، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٢٢).

وقد ذكر الحافظ في «الفتح» ١٠/ ٤٢٧ أنَّ ابن المبارك رواه عن معمر بإثبات عبد الله بن أبي بكر -وهي رواية البخاري- وأن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، رواه عن معمر مختصراً بإسقاط عبد الله بن أبي بكر من الإسناد -وهي رواية الترمذي (١٩١٣)-، ثم قال: فإن كان (يعني إسقاط عبدالله بن أبي بكر) محفوظاً احتمل أن يكون الزُّهري سمعه من عروة مختصراً، وسمعه عنه مطولاً، وإلا فالقول ما قال ابن المبارك. قلنا: الذين رَوَوْهُ عن الزُّهري بإسقاط عبد الله بن أبي بكر: معمرٌ كما في الرواية (٢٤٠٥٥)، واختُلف عنه، ويونسُ بن يزيد الأَيلي، ومحمدُ بنُ الوليد الزبيدي، وصالحُ بن أبي الأخضر، كما ذكرنا في الرواية المشار إليها. فهؤلاء جمعٌ رَوَهْ عنه بإسقاطه من السند، لكن رواه عنه بإثباته شُعيب بن أبي حمزة كما في الرواية (٢٤٥٧٢)، ومحمدُ بن أبي حفصة كما في الرواية (٢٦٠٦٠)، وعُبيد الله ابن أبي زياد الرصافي عند يعقوب بن سفيان كما تقدم. يضاف إلى ذلك أنه كان مثبتاً في كتابه كما ذكر عبد الرزاق في هٰذه الرواية، مما يرجح أن إثباته أصح، والله أعلم. وبإثباته أخرجه الشيخان كما سلف.

قال السندي: قولها: فدخل النبي ﷺ على تفيئة ذٰلك، أي: إثره.

عن عائشة، قالت: واللهِ لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقوم على باب حُجرتي، والحبشةُ يلعبونَ بالحِراب، ورسولُ الله ﷺ يَسْتُرني بردائه لأَنْظُرَ إلى لَعِبِهم من بينِ أُذنِه وعاتِقِه، ثم يقومُ من أجلي، حتى أكونَ أنا التي أنصرفُ، فاقْدُرُوا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السِّنِّ، الحريصةِ على اللَّهو[1].

٢٥٣٣٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن هشام بن عروة

عن أبيه، عن عائشة، قالت: كنتُ أَلْعَبُ باللُّعَب، فيأتيني صَوَاحِبي، فإذا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ فَرَرْنَ منه، فَيَأْخُذُهُنَّ رسولُ الله ﷺ، فَيَرُدُّهُنَّ إليَّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٧٢١). ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٧٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٢٨٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩٢، وفي «الآداب» (٧٦٩)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٩٠) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٥٤١)، وبرقم (٢٤٢٩٦) ونقلنا فيه ما ذكره الحافظ في اللعب بالحراب في المسجد.

وانظر (٢٤٠٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو معمر بن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٧٢٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق=

٢٥٣٣٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَنْفُثُ على نَفْسِه في المَرَضِ الذي قُبِضَ فيه منه بالمعوِّذات[1].

٢٥٣٣٦- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أيوب، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان إذا رأى الغيثَ، قال: «اللهمَّ صَيِّباً هَنِيئاً»[2].

=ابن راهويه (٧٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٢٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٢٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٣٦)، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٧٨٥)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٧٩٥)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٤)، ومسلم (٢١٩٢) (٥١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٢٣)، وفي «الآداب» (٨٥٤) مطولاً بزيادة: قال معمر: فسألت الزهري: كيف كان ينفث على نفسه؟ فقال: كان ينفث على يديه ويمسح بهما وجهه. قالت عائشة: فلما ثقل جعلت أتفل عليه بهن وأمسحه بيد نفسه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ومعمر: هو ابن راشد، وأيوب: هو السختياني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٩٩٩٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه (٩٥٤)، وعبد بن حميد (١٥٢٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ١٨٦ و٣/ ١٤.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨٩). =

٢٥٣٣٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عمرة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «نِمْتُ، فَرَأَيْتِنِي في الجَنَّةِ، فَسَمِعْتُ صَوْتَ قَارِىءٍ يَقْرَأُ، فَقُلْتُ: مَنْ هٰذا؟ فقالوا: هٰذا حارِثَةُ بنُ النُّعْمان». فقال رسولُ الله ﷺ: «كذٰلك البِرُّ، كذٰلك البِرُّ» وكان أبرَّ الناسِ بأُمِّه[1].

٢٥٣٣٨- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما مِنْ مَرَضٍ، أَوْ وَجَعٍ، يُصِيْبُ المؤمِنَ، إلا كانَ كَفَّارَةً لِذَنْبِهِ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُها، أَوْ النَّكْبَةُ يُنْكَبُها»[2].

٢٥٣٣٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص

= وفي «أطراف المسند» ٩/ ٢٠٠ طريق آخر: عن محمد بن عبد الرحمٰن الطفاوي، حدثنا أيوب، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. ولم نجده فيما بين أيدينا من نسخ المسند.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٨٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٣١٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٨٠)، وابن حبان (٢٩٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٢٢).

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

عن عائشة، قالت: استأذنَ أبو بكر على رسولِ الله ﷺ وأنا معه في مِرْطٍ واحد. قالتْ: فأذِنَ له، فقضَى إليه حاجَته وهو معي في المِرْط، ثم خرجَ، ثم استأذنَ عليه عُمرُ، فأذِنَ له، فقضَى إليه حاجَته على تلك الحال[1]، ثم خرجَ، ثم استأذنَ عليه عثمان، فأصْلَحَ عليه ثيابَه، وجلس، فقضَى إليه حاجَته، ثم خرج. فقالت عائشة: فقلتُ له: يا رسولَ الله، استأذن عليك أبو بكر، فقضى إليك حاجَته على حالك تلك، ثم استأذنَ عليك عُمرُ، فقضَى إليك حاجته على حالك، ثم استأذنَ عليك عثمان، فكأنَّك احتفظتَ؟ فقال: «إِنَّ عُثْمانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ، وإِنِّي لَوْ أَذِنْتُ لَهُ على تلك الحال، خَشِيتُ أَنْ لا يَقْضِيَ إِلَيَّ حَاجَتَهُ»[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): وهو على تلك الحال.

(٢) حديث صحيح كما سلف في الرواية (٢٥٢١٦)، وهٰذا إسناد أخطأ فيه معمر، فإن يحيى بن سعيد بن العاص إنما سمعه من أبيه عن عائشة، قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٨٠: والصحيح عن الزهري، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيىٰ بن سعيد بن العاص، فمن رجال مسلم.

وهو عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٧٦٠).

وعند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٠٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١١٤٠)، وابن حبان (٦٩٠٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٠٠).

وانظر الرواية (٢٤٣٣٠).

قال السندي: قولها: فكأنك احتفظت، أي: راعيتَه، أو راعيت حالك وهيئتك. يقال: احتفظ بالشيء: إذا اعتنى به.

٢٥٣٤٠- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن هشام بن عُرْوةَ، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ امرأةً جاءتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ لي زوجاً ولي ضَرّة، وإني أَتَشَبَّعُ من زَوْجي، أقولُ: أعطاني كذا، وكَسَاني كذا، وهو كَذِبٌ، فقال رسول الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطَ كلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه مَعْمَر -كما في هٰذه الرواية، وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٥٢)، وإسحاق (٧٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٠)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وتابع معمراً وكيعٌ وعبدةُ، كما عند مسلم (٢١٢٩)، والمباركُ بنُ فَضالة، كما عند الطبراني في «الصغير» (١٠٦٤)، والحاكمِ في «معرفة علوم الحديث» ص٧٧.

ورواه حماد بنُ زيد وحماد بنُ سلمة -فيما أخرجه الحاكم ص٧٧- كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه حُميد بن الأسود -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٣٣) والحاكم ص٧٧- عن هشام بن عروة، عن أبيه، وقال: عن سفيان بن عبد الله الثقفي. قال الحربي فيما نقله عنه الحاكم: إنما أراد: عن عبد الله بن سفيان، وهو الذي روى عنه يعلى بن عطاء الثقفي.

ورواه أبو معاوية -كما سيرد في الرواية ٦/٣٤٥- ويحيى بن سعيد -كما سيرد ٦/٣٤٦ و٦/٣٥٣- وعبدة فيما أخرجه مسلم (٢١٣٠)، والنسائي (٨٩٢٢)، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر. وهو الصواب فيما ذكر إبراهيم الحربي -ونقله عنه الحاكم ص٧٨- والنسائيُّ، والدارقطنيُّ في «التتبع» ص٣٤٥-٣٤٧، والمزيُّ في=

٢٥٣٤١- حَدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة، وعن هشام بن عروة، عن أبيه، قال:

سأل رجلٌ عائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ في بيته شيئاً؟ قالتْ: نَعَمْ، كان رسولُ الله ﷺ يَخْصِفُ نَعْلَه، ويَخِيْطُ ثَوْبَه، ويَعْمَلُ في بيته كما يَعْمَلُ أَحَدُكُمْ في بيته[1].

= «التحفة» ١٢/ ٢١١، والحافظ في «الفتح» ٩/ ٣١٩.

وقد سلف نحوه مطولاً برقم (٢٤٥٩٣).

قال السندي: قولها: أَتَشَبَّعُ من زوجي، أي: أُظهر الشبع بتكلف.

قولها: وهو كذب، أي: قولي كذب، أي: فهل علي فيه إثم، أو لا، كالكذب لمصلحة.

قوله: «ثَوبَيْ زور» أي أنه عمل هو زور في ذاته، وهو مؤدٍ لغيره، فكأنه زُور بوجهين، فكيف لا يكون فيه إثم؟

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: سأل رجل عائشة.

وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وتابع معمراً يونسُ بنُ يزيد الأيلي كما في «أطراف المسند» ٩/ ١٤٧، وهٰذه الطريق ليست في نسخنا الخطية.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٦ من طريق الحجاج بن الفرافصة، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢١ من طريق ثور بن يزيد الأيلي، كلاهما عن الزهري، قال: سئلت عائشة. وهو منقطع، والحجاج بن الفرافصة فيه كلام، وفي طريق أبي الشيخ بقية، وهو ضعيف.

والثاني: عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه. وهٰذا إسناد بينا الاختلاف فيه على هشام بن عروة في الرواية رقم (٢٤٨٠٣).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٤٩٢) ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد =

٢٥٣٤٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً، تَغَيَّرَ وجهُه، ودخلَ وخرجَ، وأقبلَ وأدبرَ، فإذا مَطَرَتْ، سُرِّيَ عنه، فَذُكِرَ ذٰلك له، فقال: «ما أَمِنْتُ أَنْ يكونَ[1] كما قال الله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾ إلى ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[2] [الأحقاف: ٢٤].

٢٥٣٤٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ سمعَ صوتَ أبي موسى الأشعريِّ وهو

=في «المنتخب» (١٤٨٢)، وابن حبان (٥٦٧٦) و(٦٤٤٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/٣٢٨، والبغوي (٣٦٧٥).

(١) في (ظ٨): تكون.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كَيْسان اليماني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٠٠)، وفي «تفسيره» ٢/٣٤٧، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (١٢٢١)، والنسائي في «الكبرى» (١٨٣٢)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٢٣.

وسيأتي برقم (٢٦٠٣٧).

وسلف نحوه برقم (٢٤٣٦٩).

قولها: مَخِيلة: قال الحافظ: بفتح الميم، وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة: هي السحابة التي يُخال فيها المطر.

وقال السندي: قولها: تغير وجهه، أي: خوفاً من أن يكون عذاباً.

ودخل وخرج... إلخ: كناية عن الاضطراب وعدم الاستقرار على حالة واحدة من كثرة الخوف، والله تعالى أعلم.

يقرأ، فقال: «لَقَدْ أُوتِيَ أبو موسى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[1].

٢٥٣٤٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن عطاء الخُراساني، عن يحيى بن يعمر

عن عائشة. قال: سألَها رجلٌ: هَلْ كانَ رسولُ الله ﷺ يرفعُ صوتَه من الليل إذا قرأ؟ قالتْ: نعم، ربَّما رفعَ، وربَّما خَفَضَ. قال: الحمدُ لله الذي جَعَلَ في الدين سَعَةً. قال: فَهَلْ كانَ يُوتِرُ من أوَّلِ اللَّيل؟ قالت: نعم، ربَّما أوْتَرَ من الليل، وربَّما أوْتَرَ من آخِرِه. قال: الحمدُ للهِ الذي جعلَ في الدِّينِ سَعَةً[2].

٢٥٣٤٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيل إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فإذا فَجَرَ الفَجْرُ، صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيْفَتَيْنِ، ثُمَّ اتكأَ ١٦٨/٦

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على الزُّهري، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (٢٤٠٩٧).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤١٧٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه (٦٢٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٨١، وفي «الكبرى» (١٠٩٤) و(٨٠٥١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجالُه ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مُسلم- فمن رجال مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٤٢٠٨).

وسلف مختصراً برقم (٢٥٢٠٣)، ومطولاً من طريق غضيف بن الحارث، عن عائشة برقم (٢٤٢٠٢).

على شِقِّه الأيمن حتى يَأْتِيَهُ المؤذِّن يُؤْذِنُهُ للصَّلاة[1].

٢٥٣٤٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن قَتادَة، عن الحسن، قال: أخبرني سَعْدُ بنُ هشام

أنه سَمِعَ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يُوْتِرُ بتِسْع رَكَعَات، وَرَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ، فلمَّا ضَعُفَ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ، وَرَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ[2].

٢٥٣٤٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، أَنَّ سَعْدَ بنَ هشام بن عامر -وكان جاراً له- أخبره: فَذَكَر الحديث

وأنه دَخَلَ على عائشة، فذكرتْ عن النَّبيِّ ﷺ: أنه كان يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَات لا يَقْعُدُ فيهنَّ إلاّ عند الثَّامنة، فَيَحْمَدُ الله عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٥٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧٠٤) و(٤٧٢١) و(٤٧٧٠)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٠).

قال السندي: قولها: فإذا فَجَرَ الفجر: من أفجر الرجل: إذا دخل في الفجر، فالمراد به حَضَرَ وجاء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والحسن: هو البصري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧١٣)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (٤٤٩).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٦٧٣) و(٨١٣٠) من طريقين عن الحسن، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

ويَذْكُرُه، ويَدْعو، ثُمَّ يَنْهَضُ ولا يُسَلِّم، ثم يُصَلِّي التَّاسعة، فَيَقْعُدُ يَحْمَدُ الله عَزَّ وَجَلَّ ويَذْكُرُه، ويَدْعُو، ثم يُسَلِّمُ تسليماً يُسْمِعُنا، ثم يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وهو قاعِدٌ[1].

٢٥٣٤٨- حدَّثنا عبد الرَّزاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن قتادة، عن مُعاذة العَدَوِيَّة

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي صلاةَ الضُّحى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ويزيدُ ما شاء[2].

٢٥٣٤٩- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن قتادة، قال: حدَّثتني مُعَاذة العدوية، فذكره[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مطول الرواية السالفة برقم (٢٥٣٠٢).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧١٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٣١٦)، ومسلم (٧٤٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤١، وفي «الكبرى» (٤٤٨)، وابن نصر المروزي في «مختصر قيام الليل» ص٤٧، وأبو عوانة ٢/ ٣٢١-٣٢٣، وابن حبان (٢٥٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، وشيخه: هو معمر بن راشد.

وهو عند عبد الرزاق (٤٨٥٣)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٦٧، والبيهقي ٣/ ٤٧.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٣٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو إبراهيم بن خالد الصنعاني وشيخه: هو رباح بن زيد الصنعاني، وقد أخرج لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة.

٢٥٣٥٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: ما سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحى. قال: وقالت عائشة: لقد كان رسولُ الله ﷺ يَتْرُكُ العَمَلَ، وإنَّه لَيُحِبُّ أنْ يَعْمَلَه مَخَافةَ أنْ يَسْتَنَّ به النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عليهم. قالتْ: وكان يُحِبُّ ما خَفَّ على النَّاس[1].

٢٥٣٥١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فقامُ رسولُ الله ﷺ فصلَّى بالناس، فأطالَ القراءةَ، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفعَ رأسَه، فأطالَ القراءةَ وهي دونَ قراءتِه الأولى، ثم ركعَ، فأطالَ الركوعَ وهو دونَ ركوعِه الأول، ثم رفعَ رأسَه، فسجدَ سجدَتَيْنِ، ثم قامَ، فصنعَ في الركعة الثانية مثلَ ذٰلك. ثم انصرفَ، فقال: «إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ لا يخْسِفَانِ لِمَوت أَحَدٍ ولا لِحياتِهِ، ولكِنَّهُما آيتانِ مِنْ آياتِ الله عزَّ وجَلَّ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٦٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٨١٩)، وعبد بن حميد (١٤٧٨)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٧، والبيهقي ٣/ ٤٩.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٦) و(٢٤٥٥١).

فإذا رَأَيْتُمْ ذٰلك، فافْزَعُوا لِلصَّلاة»[1].

٢٥٣٥٢- قال معمر: وأخبرني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة مثل هٰذا، وزاد: قال: «فإذا رَأَيْتُمْ ذٰلكَ، فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا»[2].

٢٥٣٥٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني عطاء

عن عائشة أنها أخبرت عن النَّبيِّ ﷺ وعنها: أنهما شَرَعا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٩٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (٦٤٠)، وابن خزيمة (١٣٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٣٧٥.

وأخرجه البخاري (١٠٥٨) من طريق هشام بن يوسف، والترمذي (٥٦١) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، به. وقرنَ البخاريُّ بالزُّهريِّ هشامَ ابنَ عروة.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٤٣٦٥).

وسلف برقم (٢٤٠٤٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بإسناد سابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق بإثر (٤٩٢٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (٦٤١)، وابن خزيمة (١٣٩٨).

وأخرجه البخاري (١٠٥٨) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به، وقرن بهشام بنِ عروة الزُّهريَّ.

وسلف برقم (٢٤٠٤٥).

جميعاً وهما جُنُبٌ في إناءٍ واحد[1].

٢٥٣٥٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٠٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق (١٠٢٨)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٨٨.

وأخرجه تمام في «فوائده» (٢١٣) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ١/ ٣٠٩ من طريق الدارقطني، عن محمد بن أحمد بن صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه أحمد بن صالح، عن جده أحمد بن حنبل، عن روح ابن عبادة، عن مالك بن أنس، عن سفيان الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة. قال الدارقطني: هٰكذا حدثنا به هٰذا الشيخ، وهٰذا الحديث إنما يعرف عن روح، عن ابن جريج، ليس فيه مالك ولا الثوري، والله أعلم.

قال الخطيب: لم أر هٰذا الحديث من رواية أحمد بن حنبل عن روح بن عبادة، عن ابن جريج.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥، والطبراني في «مسند الشاميين» (٧٤٨)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١١٨ من طرق، عن عطاء، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

قال السندي: قولها: أنهما شرعا جميعاً، أي: في الاغتسال.

وهما جُنُب: الجُنُب، بضمتين: ما يصح إطلاقه على الواحد والكثير، قال الله تعالى: ﴿وإن كنتم جنباً فاطهروا﴾ [المائدة: ٦].

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «خُلِقَتِ الملائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وخُلِقَ[1] الجانُّ مِنْ مارِجٍ مِنْ نارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ عليه السَّلامُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ»[2].

٢٥٣٥٥- حدثنا عبد الرَّزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا[3] ابنُ جُرَيْج، قال: وحدَّثني ابنُ شهاب -عن المعتكف وكيف سُنَّتُه- عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ، أنها أخبرتهما أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَعتَكِفُ في العَشْر الأواخِرِ من شهرِ رمضانَ، حتى توفَّاه اللهُ عزَّ وجلَّ[4].

---

(١) في (م): وخلقت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥١٩٤) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): أنبأنا.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن جُرَيج:

فرواه عبد الرزاق، ومحمد بن بكر -كما في هٰذه الرواية- عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب وعروة، قالا: أخبرتْهما عائشة.

ورواه محمد بن بكر أيضاً، كما في الرواية (٢٥٣٥٨)، وعبد المجيد بنُ عبد العزيز، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٥٤، عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عروةَ وابنِ المسيب: يُحدِّث عروةُ عن عائشة، وابنُ المسيب عن أبي هريرة. قال أبو زرعة: والصحيح عندي: الزهري، عن عروة، عن عائشة، وابنُ المسيب، عن النبي ﷺ. وقال الدارقطني في «العلل»: والصواب من هٰذه الأحاديث قول من قال: عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة. قلنا: =

٢٥٣٥٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا داودُ بنُ قيس، عن سعد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد، عن عمرة

١٦٩/٦ عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «كَسْرُ عَظْمِ الميِّتِ، كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ» قال: يرون أنه في الإثم. قال عبد الرزاق: أظنُّه قول داود[1].

=ورواية ابن المسيب المرسلة سترد فيما يأتي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٦٨٢) -ومن طريقه أخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٠٧)، وابن حبان (٣٦٦٥)- عن معمر وابن جريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة. وجمع عبد الرزاق -ومن طريقه ابن حبان- إلى هٰذه الرواية روايةَ سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٣٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٠١ من طريق حجاج، والدارقطني أيضاً من طريق القاسم بن معن، كلاهما عن ابن جريج، به. زاد النسائي والدارقطني: ثم اعتكف أزواجه من بعده. وسلفت هٰذه الزيادة برقم (٢٤٦١٣). وزاد الدارقطني: وإن السنة للمعتكف أن لا يخرج إلا لحاجة الإنسان، ولا يتبع جنازة، ولا يعود مريضاً، ولا يمس امرأة ولا يباشرها، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة، وسنة من اعتكف أن يصوم، ثم ذكر الدارقطني أن هٰذه الزيادة ليست من قول النبي ﷺ وأنها من كلام الزهري، ومن أدرجها في الحديث فقد وهم.

قلنا: سلف ذكر هٰذه الزيادة في الرواية (٢٤٦١٣)، وذكرنا أن البيهقي قال: قيل إنه من قول عروة.

واختُلف فيه على الزُّهري: فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٣٧) عن قتيبة بن سعيد، عن ليث، عن الزُّهري، عن سعيد مرسلاً.

وسلف من طريق عُقيل، عن الزُّهري برقم (٢٤٦١٣).

(١) هو مكرر (٢٤٣٠٨) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن ابن نُمير، عن سعد بن سعيد، وروي موقوفاً ومرفوعاً، كما بسطناه هناك. =

٢٥٣٥٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني موسى بن عُقْبة، عن عبد الواحد بن حمزة بن عبدِ الله بن الزبير، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ: أنها أَرْسَلَتْ هي وأزواجُ النَّبيِّ ﷺ إلى أَهْلِ سَعْدِ بنِ أبي وقَّاص أَنْ مُرُّوا به علينا في المَسْجِدِ حتى نصليَ عليه، فمرُّوا به عليهن في المسجد[1]، فَصَلَّى عليه أزواجُ النَّبيِّ ﷺ، فَأَنْكَرَ ذٰلك النَّاسُ، فَذُكِرَ ذٰلك لعائشة، فقالت: ألا تعجبون من النَّاسِ حين يُنْكِرُونَ هٰذا، فوالله ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهَيْل[2] بن بيضاء إلا في المسجد[3].

= وهو عند عبد الرَّزَّاق في «مصنفه» (٦٢٥٦)، ومن طريقه أخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٥٨. وقرن عبدُ الرزاق بداود ابنَ جريج، وقرن الدارقطنيُّ به ابنَ جريج وأبا بكر بن محمد.

وسترد رواية ابن جريج برقم (٢٥٦٤٥).

(١) قولها: حتى نصلي عليه، فمروا به عليهن في المسجد، ساقطة من (م).

(٢) في (م): سهل، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، قد اختلف فيه على موسى بن عقبة:

فرواه ابن جريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، فقال: عن عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه وهيب بن خالد -فيما أخرجه ابن سعد ٣/١٤٨، والبخاري في «تاريخه» ٤/١٠٣، ومسلم (٩٧٣) (١٠٠)- وعبد الله بن المبارك -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٦٨، وفي «الكبرى» (٢٠٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/٥١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٦٩١)، وابن عبد البر في «الاستذكار»=

٢٥٣٥٨- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني الزُّهري، عن حديث عروة بن الزبير وابن المسيب: يحدِّثُ عروةُ[1]، عن عائشة. وسعيدُ بنُ المسيب، عن أبي هريرة:

أن النبيَّ ﷺ كان يَعتكِفُ العَشْرَ الأواخِرَ من رمضانَ، ثُمَّ لم يزل يَفعلُ ذٰلك حتى توفّاه الموتُ ﷺ[2].

=٨/ ٢٧٢- كلاهما عنه، عن عبد الواحد، فقالا: عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٩٢: والصحيح ما رواه وهيب، عن موسىٰ بن عقبة.

قلنا: وعباد بن عبد الله بن الزبير ثقة أخرج له الشيخان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وانظر ما علقه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٨٠٢-٨٠٣ في ترجمة عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الزبير.

وأخرجه إسحاق (٣٦٧)، ومسلم (٩٧٣) (٩٩)، والترمذي (١٠٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٢٠٩٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٥١، وفي «السنن الصغير» (١٠٩٥)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٨/ ٢٧٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/ ٤٧٨ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عبد الواحد بن حمزة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، به. قال الترمذي: وهٰذا حديث حسن.

وقد سلف برقم (٢٤٤٩٨).

(١) في (م): يحدث عن عروة، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن جريج، وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٥٣٥٥)، وذكرنا أن الصحيح رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة، ورواية سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٢٣) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. =

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعت أبي يقول: هٰذا الحديث هو هٰكذا في كتاب الصيام، عن أبي هريرة وعائشة، وفي الاعتكاف وحدها.

٢٥٣٥٩- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: سمعت عبد الله بن عروة بن الزبير، يَزْعُمُ[1] أَنَّ عُرْوَة أخبره

أن عائشة أخبرته: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَدْخُلْ عليها قطُّ بعدَ العَصْرِ إلاّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ[2].

٢٥٣٦٠- حدثنا عبد الرزاق وابن بَكْرٍ، قالا: أخبرنا ابن جريج، قال: قال عبد الله بن عبيد الله. وابنُ بَكْرٍ، قال: قال عُبيد الله بن أبي مليكة:

سَمِعْتُ أهلَ عائشة يذكرون عنها: أنها كانت تقول: كان رسولُ الله ﷺ شديدَ الإنصابِ لِجَسَدِهِ[3] في العبادة، غير أنه حين دَخَلَ في السِّنِّ وَثَقُلَ من اللَّحْم، كان أَكْثَرُ ما يُصَلِّي

= وسلفت رواية ابن المسيب، عن أبي هريرة برقم (٧٧٨٤).

وقوله: هٰكذا في كتاب الصيام، يعني: من مصنف عبد الرزاق، ولم نجده في كتاب الاعتكاف في المطبوع منه.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فزعم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البرساني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٣٩٧٨).

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٥).

(٣) في هامش (ق) و(ظ٢) و(هـ): لبدنه.

وهو قاعِدٌ[1].

٢٥٣٦١- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُثمان بن أبي سليمان، أَنَّ أبا سَلَمَة بنَ عبد الرحمٰن أخبره

أَنَّ عائشة أخبرته: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يَمُتْ حتى كان[2] يُصَلِّي كثيراً من صلاتِهِ وهو جالِسٌ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن جريج مدلس ولم يصرح هنا بالسماع. وعبد الله بن عبيد الله: هو ابن أبي مليكة، وقد أخطأ في اسمه ابن بكر: وهو محمد البرساني فقال: عبيد الله بن أبي مليكة، ولم يسمِّ ابنُ أبي مليكة أحداً من أهل عائشة الذين سمع منهم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٠٩٢).

وقولها: كان رسول الله ﷺ شديد الإنصاب لجسده في العبادة، له شاهد من حديث عائشة، سيرد برقم (٢٤٨٤٤)، وفيه: كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تفطر رجلاه.

وقولها: غير أنه حين دخل في السن وثَقُلَ من اللحم كان أكثر ما يصلي وهو قاعد سيأتي نحوه بإسنادٍ صحيحٍ برقم (٢٦٢٠٢).

قال السندي: قولها: شديد الإنصاب، بكسر الهمزة، أي: الإتعاب والاجتهاد.

(٢) في (ق) و(هـ) و(م): صار، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢) وهامش (ق) و(هـ).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عثمان بن أبي سليمان -وهو ابن جبير بن مطعم القرشي المكي- من رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني. =

٢٥٣٦٢- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، قال: قال عروة:

قالت عائشة: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ ليلةً من جَوْفِ اللَّيل، فَصَلَّى في المسجد، فَثَابَ رجال فَصَلُّوا معه بصلاته، فلما أَصْبَحَ النَّاسُ تحدَّثوا أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قد خَرَجَ، فَصَلَّى في المَسْجِدِ من جَوْفِ اللَّيل، فاجْتَمَعَ اللَّيلَةَ المُقْبلةَ أكثرُ منهم، قالت: فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ من[1] جَوْفِ الليلِ، فَصَلَّى وصَلَّوْا معه بصَلاتِهِ، ثُمَّ أَصبحَ فتحدَّثوا بذٰلك، فاجْتَمَعَ الليلة الثَّالثة ناسٌ كثير حتى كَثُرَ أهلُ المسجد، قالت: فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ من جَوْفِ اللَّيل فَصَلَّى، فَصَلَّوا معه، فلما كانتِ الليلةُ الرَّابعة، اجْتَمَعَ الناس حتى كادَ المسجد يَعْجِزُ عن أَهْلِهِ، فَجَلَسَ النَّبيُّ ﷺ فلم يَخْرُجْ، قالت: حتى سَمِعْتُ ناساً منهم يقولون: الصَّلاةَ، فلم يخرج إليهم النَّبيُّ ﷺ، فلما صَلَّى صلاةَ الفَجْر سَلَّم، ثُمَّ قام في النَّاس، فَتَشَهَّد، ثم قال: «أما بَعْدُ، فإِنَّهُ لم يَخْفَ عليَّ شَأْنُكُمُ اللَّيلة، وَلٰكِنِّي

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٠٩٠)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٢٣٩).

وأخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٦)، والنَّسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢، وابن خزيمة (١٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٢٠، والبيهقي ٢/ ٤٩٠، والبغوي في «شرح السنة» (٩٨١) من طريقين عن ابن جريج، به.

وانظر (٢٤١٩١).

(١) في (م): اغتسل من جوف الليل، بزيادة اغتسل، وهي مقحمة على النص.

خَشِيْتُ أَنْ تُفْرَضَ عليكم، فَتَعْجِزُوا عنها»[1].

٢٥٣٦٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، عن عُروة

٦/ ١٧٠ أنَّ عائشة كانت تقول: ما كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن بكر: هو محمد البُرْساني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٧٤٧)، ومن طريقه أخرجه ابنُ خزيمة (١١٢٨) (مختصراً)، بهٰذا الإسناد. إلا أن عبد الرزاق قرن بابن جريج معمراً.

وأخرجه البخاري (٩٢٤) و(٢٠١٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٤٠٧)، وفي «السنن الصغير» (٨١٦) من طريق عقيل، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٥٠٥) من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري، به.

زاد البخاري (٢٠١٢): فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذٰلك.

وهٰذه الزيادة هي من كلام الزهري، وقد ذكرها البخاري عقب الرواية (٢٠٠٩)، فقال: قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله ﷺ والناس على ذٰلك، ثم كان الأمر على ذٰلك في خلافة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر رضي الله عنهما.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٢٥٢: أي على ترك الجماعة في التراويح.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٨٨) من طريق ابن وهب، عن عبد الله بن عمر، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، به مطولاً.

وسيرد بالأرقام (٢٥٤٤٦) و(٢٥٤٩٦) و(٢٥٩٥٤) و(٢٥٩٥٥).

وانظر (٢٤١٢٤).

الضُّحى. قال: وكانت[1] عائشة تُسَبِّحُها، وكانت تقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتْرُكُ العَمَلَ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَنَّ به النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عليهم[2].

٢٥٣٦٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن عطاء، أنه أَخبَرَ عن عُبيد بنِ عُمير

عن عائشة أنها قالت: ما كانَ النبيُّ ﷺ على شيءٍ من النوافلِ بأَشدَّ معاهدةً منه على الركعتين أمامَ الصبح، سمعتُ هٰذا من عطاء مراراً[3].

٢٥٣٦٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن زُرارة، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المَاهِرُ فِي القُرْآنِ[4] مَعَ

---

(١) في (ظ٧): فكانت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٦، وأبو عوانة ٢/٢٦٧ من طريقين عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٦) و(٢٤٥٥١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٦٧)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما عبد الرَّزَّاق بنُ همَّام الصنعاني، وابنُ بكر: وهو محمد البُرْساني.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): الماهر بالقرآن.

السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، والذي يَقْرَؤُهُ[1] وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، يَتَتَعْتَعُ[2] فِيهِ، لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ»[3].

٢٥٣٦٦- حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: اشتريتُ بَرِيْرَةَ، فاشْتَرَطَ أهلُها ولاءَها، فذكرتُ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اشْتَرِيها فأَعْتِقِيها، فإِنَّما الوَلاءُ لِمَنْ أَعْطَى الوَرِقَ» قالت: فاشْتَرَيْتُها، فأَعتقتها. قالت: فدعاها رسولُ الله ﷺ فَخَيَّرها من زوجها، فاختارت نفسها، وكان زَوْجُها حُرّاً[4].

---

(١) في النسخ الخطية و(م): يقرأ، والمثبت من الرواية المكررة برقم (٢٤٦٦٧).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): يتعتع.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٦٦٧) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور. هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق (١٥٤١) -ومن طريقه البيهقي ٧/ ٢٢٣- والبخاري (٢٥٣٦) و(٦٧٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٣ و٧/ ٣٠٠، وفي «الكبرى» (٥٦٤٢) و(٦٢٣٨) و(٦٤٠٢)، والبيهقي ٧/ ٢٢٣ و١٠/ ٣٣٨-٣٣٩ من طريق جرير، بهذا الإسناد. إلا أن البخاري لم يذكر صفة زوجها، وجاء وصفه بأنه كان حراً من قول الأسود عند إسحاق والبيهقي.

وأخرجه إسحاق (١٥٤٢)، والبخاري (٦٧٥٤)، وابن حبان (٤٢٧١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٢) و(٤٣٩٨)، والبيهقي ٧/ ٢٢٣ من طرق عن منصور، به. =

٢٥٣٦٧- حدَّثنا جرير، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة، مِثْلَ حديثِ منصور، إلا أنه قال: كان زَوْجُها عبداً ولو كان حُرّاً لم يُخَيِّرْها رسولُ الله ﷺ[1].

٢٥٣٦٨- حدَّثنا هُشَيْم، عن سَيَّار، عن الشعبي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأتي المِخْضَبَ،

= وقوله: وكان زوجها حراً هو من قول الأسود كما سلف، وقد بيَّنا ذٰلك أيضاً في روايته (٢٤١٥٠)، فانظرها لزاماً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق (٧٤٦)، ومسلم (١٥٠٤) (٩)، وأبو داود (٢٢٣٣)، والترمذي (١١٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٤-١٦٥، وفي «الكبرى» (٥٦٤٤) و(٥٠١٥) و(٦٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» ١١/ ١٨٩ و(٤٤٠٦)، وابن حبان (٤٢٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٣٢ و٢٢١ من طريق جرير، بهٰذا الإسناد.

وقوله: كان زوجها عبداً ولو كان حراً لم يخيرها رسول الله ﷺ هو من قول عروة، بين ذٰلك في رواية إسحاق والنسائي.

وأخرجه إسحاق (٧٤٧)، ومسلم (١٥٠٤) (١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (٥٠١٧) و(٥٦٤٥)، والبيهقي ٧/ ٢٢١ من طريق يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة بلفظ: كان زوج بريرة عبداً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣)، وانظر ما قبله.

فَيَغْتَسِلُ[1] منه من الجَنَابة بعدما يُصْبِحُ، ثم يَظَلُّ يَوْمَهُ ذٰلك[2] صائِماً[3].

٢٥٣٦٩- حدَّثنا هُشَيْم، عن عبد الملك، عن عطاء

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[4].

٢٥٣٧٠- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا خالد، قال: حدثنا رجل من أهل الكوفة، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا خرجَ من مُغْتَسَلِه حيثُ يغتسلُ من الجَنابة، يَغسِلُ قَدَمَيْه[5].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يغتسل.

(٢) في (ظ٧): كذٰلك.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذٰلك في الرواية (٢٥٦٧٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٩٣) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان- من رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٦، وأبو يعلى (٤٤٥٧) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد. زاد أبو يعلى: ولٰكنه كان يبدأ فيتوضأ.

وأخرجه ابن حبان (١١٩٣) من طريق زائدة بن قدامة، عن عبد الملك، به.

وقد سلف برقم (٢٥٣٥٣).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الذي يروي عن=

٢٥٣٧١- حدَّثنا هُشَيم، حدَّثنا مُغيرة، عن إبراهيم

عن عائشة، أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مكانَ الكَيِّ التَّكْمِيدُ، ومكانَ العَلاقِ السَّعُوطُ، ومكانَ النَّفْخِ اللَّدُودُ»[1].

=الأسود بن يزيد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هُشَيم: هو ابن بشير السُّلمي، وخالد: هو ابن مِهْران الحذاء.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٦٤٨).

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) إسناده ضعيف. إبراهيم -وهو ابن يزيد النَّخَعي- لم يسمع من عائشة، ومغيرة -وهو ابن مقسم الضبي- روايته عن إبراهيم ضعيفة. هُشيم: هو ابن بشير.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٩٧-٩٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

قال السندي: قوله: مكان الكيّ، بالنصب على الظرف.

التكميد: هو أن تسخن خرقة، وتوضع على الوجع، ويتابع مرة بعد مرة، ليسكن. والمراد أن الأَولى الاكتفاء بالتكميد مكان الكي، إذا كان فيه غناء الكي، لأنه أقل تعباً.

ومكان العَلاق، بفتح العين، وقيل: بتثليث العين، قيل: لعله اسم بمعنى الإعلاق، وهو المشهور، وهو معالجة مرض وورم للصغار في الحَلْق، بإدخال الإصبع، وإخراج الدم منه.

السَّعوط، بالفتح، وقد يُروى بالضم: ما يجعل من الدواء في الأنف، والمراد هاهنا ما يتخذ من القسط الذي يقال له: العود الهندي.

ومكان النفخ، وهو بفاء وخاء معجمة، كانوا إذا اشتكى أحدُهم حَلْقَه، نفخوا فيه، فجعلوا اللدَود مكان النفخ، وهو -بفتح اللام- ما يوضع في الفم.

٢٥٣٧٢- حدَّثنا هُشَيم، قال: أخبرنا مُغِيْرة، عن إبراهيم

عن عائشة، أنَّها قالت: لمَّا أَمَرَ[١] النَّبيُّ ﷺ يومَ بَدْرٍ بأولئك الرَّهْطِ، فأُلْقُوا في الطَّوِيِّ: عُتْبة وأبو جهلٍ وأصحابُه، وَقَفَ عليهم، فقال: «جَزَاكُمُ الله شَرّاً من قومِ نَبيٍّ، ما كانَ أَسْوَأَ الطَّرْدَ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبَ» قالوا: يا رسولَ الله، كيف تُكلِّمُ قوماً قد[٢] جَيَّفُوا؟ فقال: «ما أَنْتُمْ بأَفْهَمَ لِقَوْلِي[٣] مِنهم، أَوْ: لَهُمْ أَفْهَمُ لِقَوْلِي مِنْكُم»[٤].

٢٥٣٧٣- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم

---

(١) في (ق) و(ظ٧) و(هـ) و(م): لما مرَّ، والمثبت من (ظ٨).

(٢) لفظ: «قد» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): لقولِ.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، إبراهيم -وهو ابن يزيد النخعي- لم يسمع من عائشة، ورواية مغيرة بن مِقْسم عنه ضعيفة. هُشيم: هو ابن بشير السلمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٩٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات، إلا أن إبراهيم لم يسمع من عائشة، ولكنه دخل عليها.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٣٦١).

قال السندي: قولها: بأولئك الرهط، أي: رهط المشركين الذين قُتلوا ببدر.

قولها: في الطويّ: بتشديد الياء، على وزن كريم، والمراد البئر المطوية.

قوله: «ما كان أسوأ الطرد» وهو صيغة التعجب، وكان زائدة، والطرد بالنصب، أي: أيُّ شيء أسوأ طردكم نبيكم.

قولهم: جيَّفوا، بتشديد الياء على بناء الفاعل، أي: صاروا جيفاً.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُفْرِغُ يمينه لِمَطْعَمِهِ ولحاجته، ويُفْرِغُ شِمَاله للاستنجاء ولِما هناك[1].

٢٥٣٧٤- حدَّثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم

عن عائشة، أنها كانت تَغْسِلُ رأسَ رسولِ الله ﷺ وهي حائِضٌ، وهو مُعْتَكِفٌ يُخْرِجُ رَأْسَهُ من المَسْجِدِ إلى الحُجْرة[2].

٢٥٣٧٥- حدَّثنا هُشَيْم، عن مغيرة، عن إبراهيم

عن عائشة، قالت: كنت أتَّزِرُ وأنا حائِضٌ، فأدخلُ مع رسولِ الله ﷺ لِحَافَهُ[3].

٢٥٣٧٦- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا مُغيرة، عن إبراهيم ٦/ ١٧١

---

(١) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي لم يسمع من عائشة، والمغيرة: وهو ابن مقسم الضبي ضعيف في روايته عن إبراهيم. هشيم: هو ابن بشير.

وقد سلف برقم (٢٥٣٢١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، المغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضبي، يدلس عن إبراهيم: وهو ابن يزيد النخعي، وقد عنعن، وضعف أحمد روايته عن إبراهيم وحده، وإبراهيم لم يثبت له سماع من عائشة، بينهما الأسود بن يزيد النخعي كما سيأتي (٢٥٥٦٣) و(٢٦٢٤٨). وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٤.

وانظر (٢٤٠٤١).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٨٢٤)، وانظر (٢٤١٧٣).

عن عائشة، قالت: قد خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فاخْتَرْناه، فلم يَعُدَّ ذٰلك طلاقاً[1].

٢٥٣٧٧- حدثنا هُشَيْم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ، ولا يَمَسُّ ماءً[2].

---

(١) حديثٌ صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على مغيرة، وهو ابن مِقْسم الضَّبِّي.

فرواه هُشَيْمٌ -وهو ابنُ بشير- كما في هٰذه الرواية، وحسنُ بن صالح، وشعيبُ بن الحبحاب -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٦- عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة، وهو منقطع.

ورواه إسرائيل، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٤٦ عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل»: والصحيح عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه مسلم (١٤٧٧) (٢٨)، وأبو يعلىٰ (٤٣٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٤٥، من طريق إسماعيل بن زكريا، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٣٩) من طريق رَوْح بن مسافر، كلاهما عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٣٥٦) من طريق أبي حمزة -وهو ميمون الأعور القصاب- وابنُ عدي في «الكامل» ٣/ ٩٩٩، من طريق حماد بن أبي سليمان، كلاهما عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به.

وسلف برقم (٢٤١٨١).

(٢) حديث صحيح، دون قوله: ولا يمسُّ ماءً. وهو مكرر (٢٥١٣٥) سنداً ومتناً.

٢٥٣٧٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا سعيد. وَبَهْزٌ، قال: حدَّثنا همام، عن قتادة، عن معاذة

عن عائشة، أنها قالت: مُروا أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الغائط والبول، فإني أستحييهم، وإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَفْعَلُه. قال بهز: مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ[1].

٢٥٣٧٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا سعيد. وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يَغْتَسِلَ بَدَأَ بكَفَّيْه فَيَغْسِلُهُما[2]، ثم أفاض بيمينه على شِماله، فغسل مَرَاقَّه، حتى إذا أنقى أهوى بيده إلى الحائط، ثُمَّ غَسَلَها، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الطَّهُور، وأفاضَ عليه الماء[3].

---

(١) حديث صحيح، وله إسنادان: الأول: عن محمد بن جعفر، عن سعيد: وهو ابن أبي عروبة -عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة، ومحمد بن جعفر وإن سمع من سعيد وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه، قد توبع كما سيرد برقم (٢٥٩٩٤).

والثاني: عن بهز، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة. وهو مكرر (٢٤٦٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (م) وهامش (ق) و(ظ٢): فغسلهما.

(٣) إسناده صحيح، سعيد: وهو ابن أبي عروبة قد اختلط، وسماع محمد ابن جعفر منه بعد اختلاطه، إلا أنه قد توبع بعبد الوهاب: وهو ابن عطاء الخَفَّاف، وهو ممن سمع من سعيد قبل اختلاطه، وكان عالماً به. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي معشر: وهو زياد بن كليب التميمي من رجال مسلم، وهو ثقة. =

٢٥٣٨٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد. وعبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قَتَادة، عن مُعاذة العَدَوية

عن عائشة أنها قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[1].

٢٥٣٨١- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن[2] أبي سلمة

عن عائشة، قالت: كنت أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من الجَنَابة من[3] إناءٍ واحد[4].

= وأخرجه أبو داود (٢٤٣) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط- توبع بعبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف، وسماعه من سعيد قبل الاختلاط، وكان عالماً به- وعبدة بن سليمان كما سيأتي في التخريج، وهو قد سمع منه قبل الاختلاط كذلك. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٠) عن عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٩١٥).

(٢) في (م): محمد بن عمرو بن أبي سلمة، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): في.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، وقد أخرج له البخاري مقروناً ومسلم في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٥٣٨٢- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن بُدَيْل، عن أبي الجَوْزاء

عن عائشة، أنَّها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَتِحُ صلاتَهُ بالتَّكْبِير، وَيَفْتتحُ القِرَاءة بـ ﴿الحمدُ لله رَبِّ العالَمِينَ﴾. ويَخْتِمُها بالتَّسْلِيم[1].

٢٥٣٨٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا سعيد، عن أبي مَعْشر، عن النَّخَعي، عن الأسود بن يزيد

أنَّ عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَبْعَثُ بالهَدْي، فَنَفْتِلُ لها قلائِدَها، ثُمَّ لا يُمْسِكُ عن شيءٍ مِمَّا يُمْسِكُ عنه المُحْرِم[2].

= وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٧ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(١) حديث صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد: وهو ابن أبي عروبة بعد الاختلاط- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدارمي (١٢٣٦) عن جعفر بن عون، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠٣ من طريق أسباط بن محمد، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به، وأسباط قد سمع من سعيد قبل الاختلاط.

وقد سلف مطولاً بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٣٠).

قلنا: وقد جاء عند أحمد (٢٦٤٠٢) عن أسباط، عن شعبة، فليحرر!

(٢) حديث صحيح، سعيد: وهو ابن أبي عروبة -وإن كان اختلط، وسماع محمد بن جعفر منه بعد اختلاطه- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معشر: هو زياد بن كليب، والنخعي: هو إبراهيم بن يزيد. =

٢٥٣٨٤- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا كَهْمَس، قال: حدثني ابنُ بُرَيدة، قال:

قالت عائشة: يا نَبيَّ الله، أَرَأَيتَ إنْ وَافَقْتُ ليلةَ القَدْرِ، ما أقولُ؟ قال: «تَقُولِينَ: اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ[1] تُحِبُّ العَفْوَ، فاعْفُ عَنِّي»[2].

= وأخرجه أبو يعلى (٤٨٥٢) من طريق ابن أبي عدي، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.
وابن أبي عدي سمع من سعيد بعد الاختلاط كذٰلك.
وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤٠٢٠).

(١) في (ق): عفوٌّ كريم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، ابنُ بُريدة: هو عبد الله. وكَهْمَس: هو ابن الحسن، وقد روي موقوفاً.

وأخرجه إسحاق (١٣٦١)، والترمذي (٣٥١٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٠٨) و(١٠٧٠٩) و(١٠٧١٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٢) و(٨٧٣) و(٨٧٤)- وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٧) من طرق عن كَهْمَس، بهٰذا الإسناد، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ١/ ٥٣٠، وأقره الذهبي، وصححه النووي في «الأذكار» ص٢٤٨، وقول الدارقطني في السنن ٣/ ٢٣٣ لم يسمع. عبد الله بن بريدة من عائشة شيئاً فيه نظر، ولم يتابع عليه.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠٦، والبيهقي في «الشُّعَب» (٣٧٠٢) عن أبي معاوية، عن الشيباني، وهو أبو إسحاق، عن العباس بن ذَرِيح، عن شُريح بن هانىء، عن عائشة، قالت: لو عرفتُ أي ليلة ليلة القدر ما سألتُ الله فيها إلا العافية. وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٨)- من طريق يزيد، عن حميد، عن عبد الله بن جبير، عن مسروق، عن عائشة، قالت: لو علمتُ أيَّ ليلة ليلة القدر، لكان دعائي فيها أن أسألَ الله=

٢٥٣٨٥- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا كَهْمَسُ. ويزيد قال: أخبرنا[١]. وأبو عبد الرحمٰن المقرىء، عن كهمس، قال: سمعت عبد الله ابن شقيق، قال:

قلتُ لعائشة: أكان نبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي صلاةَ الضُّحى؟ قالت: لا إلاّ أن يجيءَ من مَغِيْبه، قال: قلتُ[٢]: أكان يُصَلِّي جالساً؟ قالت: بعدما حَطَمَهُ النَّاس، قال: قلت: أكان يقرأُ السُّورَ؟[٣] قالت: المُفَصَّل[٢]، قال: قلت: أكان يَصُومُ شهراً كلَّه؟ قالت: ما عَلِمْتُه صامَ شهراً كلَّه إلاّ رمضان، ولا أَعْلَمُهُ أَفْطَرَ شهراً كلَّه حتى يُصِيْبَ منه، حتى مَضَى لوجهه. قال يزيد: يَقْرِنُ، وكذٰلك قال أبو عبد الرحمٰن[٤].

= العَفْوَ والعافية. وعبد الله بن جُبير لم نقف له على ترجمة، ولم يرد هٰذا الحديث في «تحفة الأشراف» ولم يترجم له المِزي في «تهذيبه». ويزيد: هو ابن هارون، وحميد: هو الطويل.

وسيرد بالأرقام (٢٥٤٩٥) و(٢٥٤٩٧) و(٢٥٥٠٥) و(٢٥٧٤١) و(٢٦٢١٥).

(١) لفظ: «أخبرنا» ليس في (م).

(٢-٢) ما بينهما جاء في هامش (ظ٨): سقط من ابن المذهب.

(٣) في (م): السورة، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٣٤)، غير أن شيوخ أحمد هنا: هم محمد بن جعفر ويزيد بن هارون، وأبو عبد الرحمٰن المقرىء عبد الله بن يزيد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٩٥٦)، والحاكم ١/ ٢٦٥ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه =

٢٥٣٨٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفر، حدَّثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ المِقْدَام ابن شُرَيْح بن هانىء، يحدِّثُ عن أبيه

عن عائشة، قال: رَكِبَتْ عائشةُ بعيراً، فكان[1] منه صُعوبة، فجعلت تُرَدِّدُه، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «عليكِ بِالرِّفْقِ، فإنَّهُ لا يَكُ في شيءٍ إلاَّ زَانَهُ، ولا يُنْزَعُ من شيْءٍ إلاَّ شَانَهُ»[2].

= بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (١٣٠٠)، ومسلم (٧١٧) (٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٥٢، وفي «الكبرى» (٢٤٩٤)، وابن خزيمة (٥٣٩) و(١٢٣٠) و(١٢٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٥، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٦) من طرق عن كهمس، به.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٥٥٥) عن الصلت بن دينار، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: أكان رسول الله يقرن بين السورتين؟ قالت: لا، إلا المفصل.

وقوله: في صلاة الضحى، قد سلف (٢٤٠٢٥).

وقوله: في الصلاة جالساً، قد سلف نحوه برقم (٢٤٠١٩).

وقوله: في صومه رمضان، إلخ، قد سلف برقم (٢٤٣٣٤).

وقوله: في القرن بين السورتين، سيرد برقم (٢٥٦٨٧) و(٢٥٨٢٩).

وفي باب قراءة السور في ركعة عن ابن مسعود مرفوعاً برقم (٣٦٠٧).

وعن ابن عمر موقوفاً، وقد سلف (٤٦١٠).

قال السندي: قولها: بعدما حطمه الناس، أي: كسروه وأثقلوا عليه، أي: بعد أن كبر وضعف، فكأنهم كسروه.

يقرأ السور، أي: المتعددة في ركعةٍ واحدة.

(١) في (م): وكان، وفي (ق) و(ظ٢): فرأت فيه صعوبة، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٨)، إلا=

٢٥٣٨٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم، عن مُعَاذة

عن عائشة، قالت: كنت أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، فيبادِرُني وأُبادِرُه، حتى أقولَ: دَعْ لي، دَعْ لي[1]. ٦/ ١٧٢

٢٥٣٨٨- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن معاذة:

أنَّ امرأةً سألتْ عائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قال: قالت: نَعَمْ أربعاً[2]، ويزيدُ ما شاء الله[3].

= أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (٢٥٩٤) (٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٤٨١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٠ و٢٠٢، وفي «الكبرى» (٢٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٨ من طريقين عن شعبة، به.

(٢) لفظ: «أربعاً» ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٢٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر غندر.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر لزاماً أقوا لأهل العلم في صلاة الضحى في «زاد المعاد» ١/ ٣٤١-٣٦٠.

٢٥٣٨٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن مُعاذة

قالت: سألتُ عائشة عن الغُسْلِ من الجَنَابة؟ فقالت: إنَّ الماءَ لا يُجْنِبُهُ[1] شيءٌ، قد كنت أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد، يبدأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْه[2].

٢٥٣٩٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاج، قال: حدَّثني شُعْبة، عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

قلتُ لعائشة: يا أُمَّ المؤمنين، أخبريني عما نَهَى عنه رسولُ الله ﷺ من الأَوْعِية؟ قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحنتم[3]

---

(١) في (ق) و(هـ) و(ظ٢) و(م): لا ينجسه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(هـ) و(ظ٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد الرِّشْك: هو ابن أبي يزيد الضُّبعي.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (١٥٣٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٧ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥١)، وابن حبان (١١٩٢) من طريق عبد الوارث ابن سعيد، عن يزيد الرِّشْك، به.

وقد سلف برقم (٢٤٧٢٣).

(٣) والحنتم من (م)، ليست في النسخ الخطية.

والمُزَفَّت[1].

٢٥٣٩١- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر وحَجَّاج. قال: حدثني شعبة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ امرأةً مُسْتحاضة سألتْ على عَهْدِ رسول الله ﷺ، فقيل: إنما هو عِرْقٌ عاند، وأُمرت أن تُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وتُعَجِّلَ العَصْر، وَتَغْتَسِلَ غُسْلاً واحداً، وتُؤَخِّرَ المَغرِبَ وتُعجِّلَ العِشاءَ، وتَغتَسِلَ لهما غُسلاً واحداً، وتَغْتَسِلَ لصلاةِ الصُّبْحِ غُسْلاً[2]. قال ابنُ جعفر: غُسْلاً واحداً[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، حماد -وهو ابن أبي سليمان الأشعري- ثقة إمام مجتهد، حسن الحديث روى له مسلم مقروناً بغيره، وأصحاب السنن، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٢٨)، وأبو عوانة ٥/ ٢٩٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٤ من طريقين، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي كذلك ٤/ ٢٢٤ من طريق روح بن عبادة، عن حماد، به. ولفظه: سألتُ عائشة عن الأوعية التي حرم رسول الله ﷺ، فقالت: القرع، والمَزفت، وهي جرارٌ خضرٌ كان يُجاء بها من مصر، مزفَّتة.

وقد سلف برقم (٢٤٨٤٠).

(٢) لفظ: «غسلاً» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٨٧٩)، فانظرها لزاماً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٩) -ومن طريقه البيهقي ١/ ٣٥٢- وأبو داود (٢٩٤) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٢٨)- والدارمي (٧٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٢ من=

٢٥٣٩٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدثني شعبة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، قال: سمعتُ القاسم يحدث

عن عائشة أنه قال: كان لها ثوبٌ فيه تصاويرُ ممدوداً[١] إلى سَهْوَةٍ، وكان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي إليه[٢]، فقال: «أَخِّرِيهِ عَنِّي». قالت: فأخَّرْتُه، فجعلتُه وَسائدَ[٣].

=طرق عن شعبة، به. وزاد بعضهم قول شعبة: فقلت لعبد الرحمٰن: أعن النبي ﷺ؟ فقال: لا أحدثك عن النبي ﷺ بشيء.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٥٢ من طريق الحسن بن سهل، عن عاصم، عن شعبة، عن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، وقال: هٰكذا رواه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز، وهو غلط من جهة الحسن.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ممدود.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): إليها، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهو الموافق لرواية مسلم وابن خزيمة، وهي من طريق محمد بن جعفر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٣)، وابن خزيمة (٨٤٤) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٣)، وابن راهويه في «مسنده» (٩٧٣) و(٩٧٤)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٣)، والنَّسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٧-٦٨ و٨/ ٢١٣-٢١٤، وفي «الكبرى» (٩٧٧٧)، والدارمي (٢٦٦٢)، وأبو عوانة ٢/ ٧١ و٧٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٤ من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٤٢١٨)، وانظر (٢٤٠٨١).

قال السندي: قوله: ممدود إلى سَهْوة، بفتح فسكون: بيتٌ صغير منحدر في الأرض قليلاً.

٢٥٣٩٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ عبدَ الرحمٰن بنَ القاسم، قال: سَمِعْتُ القاسم، يحدِّث

عن عائشة: أنها أرادتْ أَنْ تشتري بريرةَ لِلعِتْق، فاشترطوا ولاءَها، فذكرتُ لرسولِ الله ﷺ، فقال: «اشْتَرِيها وأَعْتِقِيها، فإِنَّ الوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». وأُهْدِيَ لرسولِ الله ﷺ لَحْمٌ، فقالوا للنَّبيِّ ﷺ: هٰذا ما تُصَدِّق به على بريرة. فقال: «هو لها صَدَقَةٌ، وهو لنا هَدِيَّة» وخُيِّرت. فقال عبد الرحمٰن: وكان زَوْجُها حُرّاً. قال شعبة: ثُمَّ سأَلْتُهُ عن زَوْجها؟ فقال: لا أدري[1].

٢٥٣٩٤- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعْبة. وحَجَّاج قال: حدَّثني شعبة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٧٨)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧٣) و(١٥٠٤) (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٠، وفي «الكبرى» (٦٢٣٩) و(٦٤٠٥)، والبيهقي ١٠/ ٣٣٨ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٧)، ومسلم (١٥٠٤) (١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٥-١٦٦، وفي «الكبرى» (٥٦٤٨)، والبيهقي ٧/ ٢٢٠ من طريقين، عن شعبة، به.

وجاء عند الطيالسي: فقال: ما أدري أحر هو أم عبد، قال شعبة: فقلت لسماك بن حرب: إني أتقي أن أسأله عن الإسناد، فسله أنت، فقال: وكان في خلقه، فقال له سماك بعدما حدث: أحدثك هٰذا أبوك عن عائشة؟ فقال عبد الرحمٰن: نعم، فلما خرج قال لي سماك: يا شعبة، استوثقت لك منه.

قلنا: قد ثبت أنه عبد، انظر الرواية السالفة برقم (٢٤١٥٠).

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

عن عائشة أنها قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد من الجَنَابة[1].

٢٥٣٩٥- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، عن سعيدٍ، عن أبي مَعْشَر عن إبراهيم النَّخَعي، أنَّه كان يَدخُلُ على عائشة، قال: قلتُ: وكيف كان يَدْخُلُ عليها؟ قال: كان يَخْرُجُ مع خالِه الأسود. قال: وكان بينَه وبينَ عائشة إخاءٌ وَوُدٌّ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصّيصي الأعور، وعبد الرحمٰن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٦)، وإسحاق بن راهويه (٩٦٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨-١٢٩ و٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٣٧)، وابن حبان (١٢٦٢) و(١٢٦٤)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢١٢١، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢١)، وابن راهويه (٩٦١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٢) من طريقين عن القاسم، به.

وسيرد برقم (٢٥٥٩٣).

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٢) أثر صحيح، محمد بن جعفر -وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة، بعد اختلاطه -قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو معشر: هو زياد بن كليب.

وأخرجه ابن سعد ٦/٢٧١ عن عبد الوهَّاب بن عطاء، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٣٤، وابن حبان في «الثقات» ٤/٩ من طريق خالد بن=

٢٥٣٩٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، عن عَمَّتِه عَمْرة

عن عائشة، أَنَّها قالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ صَلَّى رَكْعتين -أو لم يُصَلِّ إلا ركعتين- أقول: يقرأُ فيهما بفاتحةِ الكتاب؟[1].

٢٥٣٩٧- حدثنا محمد بن جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبة، عن مالك بن عُرْفُطة، عن عَبْدِ خَيْر

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت[2].

= الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد، وهما ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط، وكان عبد الوهَّاب عالماً به.

وقد أنكر علي ابن المديني لقاء إبراهيم لعائشة، فقال في «علله» ص٦٥: إبراهيم النخعي لم يلق أحداً من أصحاب النبي ﷺ. قيل له: فعائشة؟ قال: هٰذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، وهو ضعيف.

قلنا: وقد قال بدخوله عليها ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة. انظر «المراسيل» لابن أبي حاتم: ص٩-١٠.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٨٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: أو لم يصل إلا ركعتين، أي: لم يصل من التطوع إلاَّ سُنَّة الفجر.

(٢) إسناده صحيح على خطأ في اسم أحد رواته، فقد وهم شعبة في اسم خالد بن علقمة، فسماه هنا مالك بن عرفطة، وقد نبه على هٰذا الوهم الإمام=

٢٥٣٩٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن مسروق

٦/١٧٣ عن عائشة، أنَّها قالت: ما رأيتُ الوَجَعَ على أحدٍ أشدَّ منه على رسولِ الله ﷺ[1].

= أحمد كما في الرواية (٢٦٠٧٢)، وأبو داود، وأبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٣٣-٣٤، وخالد بن علقمة روىٰ له أصحاب السنن خلا الترمذي، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد خير: وهو ابن يزيد الكوفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة كذٰلك.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٨)، وإسحاق بن راهويه (١٢٢٩) و(١٢٤٩) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه أبو عوانة عن شعبة، فأخطأ فيه كذٰلك فيما أخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٦١.

ثم رجع إلى الصواب فيما أخرجه عنه الخطيب في «تاريخه» ٧/ ٤٠٠، فقال: عن شعبة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، به.

قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٢٩: كان شعبة يخطىء في اسم خالد بن علقمة، وكان أبو عوانة يقول: خالد بن علقمة، فقال شعبة: لم يكن بخالد بن علقمة، وإنما كان مالك بن عرفطة، فلقنه الخطأ وترك الصواب. قلنا: ثم رجع أبو عوانة إلى الصواب، وقد نبه على ذٰلك الحافظ في «التقريب» في ترجمة خالد.

وسيأتي برقم (٢٦٠٧٢)، وقد سلف برقم (٢٤٠٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) (٠٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٦)، ومن طريقه الترمذي (٢٣٩٧)، وابن حبان=

٢٥٣٩٩- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، قال: سمعت خيثمة يحدِّث عن أبي عطية، قال:

قلنا لعائشة: إن فينا رَجُلين من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أحدُهُما يُعَجِّل الإفطار ويُؤَخِّر السَّحور، والآخر يؤخِّر الإفطار ويُعَجِّل السُّحور. قال: فقالت عائشة: أيُّهما الذي يُعَجِّل الإفطار ويؤخِّر السَّحور؟ قال: فقلتُ: هو عبد الله، فقالت: كذا كان يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ[1].

٢٥٤٠٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سُلَيْمان، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن عَمَّته

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «وَلَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ، مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ»[2].

٢٥٤٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا الضُّحى، يحدث عن مسروق

= (٢٩١٨) من طريق أبي عامر العقدي، كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، قال: سمعت أبا وائل يقول: قالت عائشة، فذكره. لم يُذكر مسروق في الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) (٤٤)، وأبو يعلى (٤٥٣٦) من طريق جرير، عن الأعمش، به.

وسيرد برقم (٢٥٤٨١).

(١) هو مكرر (٢٤٢١٣).

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

عن عائشة أنها قالت: قد خَيَّرَ رسولُ اللهِ ﷺ نساءَه، أفكان طلاقاً[1]؟!

٢٥٤٠٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنها قالت: لقد رأيتُ وبيصَ الطِّيبِ في رأسِ[2] رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[3].

٢٥٤٠٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهْران الأعمش، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٥٦، و«الكبرى» (٥٣١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٠٣)، وابن راهويه (١٤٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٦١، و«الكبرى» (٥٦٣٧)، وابن حبان (٤٢٦٧)، من طرق عن شعبة، به.

وسلف من طريق أبي معاوية عن الأعمش برقم (٢٤١٨١).

وقولها: أفكان طلاقاً؟ قال السندي في حاشيته على النسائي: أي: فالتخيير ليس بطلاق إذا اختارت الزوج.

(٢) في (ق): في مفرق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مِهْران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٧٨)، من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٨١).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

عن عائشة، قالت: إن رسول الله ﷺ قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُشاكُ شَوْكَةً، فما فَوْقَها، إلا رَفَعَهَ اللهُ بها درَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بها خَطِيئةً»[1].

٢٥٤٠٤- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان. وعبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان المعنى، عن الأعمش، عن ثابت بن عُبيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أنها قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «ناوِلِيني الخُمْرَة» قالت: فقلتُ: إني حائِضٌ، فقال: «إنَّها ليست في يَدِكِ». فَناوَلْتُه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٠) عن شعبة، عن الأعمش ومنصور، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٥٤٢٩) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو ابن مرة، عن أبي وائل، عن عائشة، به.

وسلف برقم (٢٤١٥٦).

وانظر (٢٤١١٤).

(٢) إسناداه صحيحان على شرط مسلم. فقد رواه شعبة وسفيان، كلاهما عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وثابت ابن عبيد، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن حبان (١٣٥٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٦٩٥) عن عفان، عن شعبة، عن الأعمش، به.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٥٨)، ومن طريقه أخرجه ابن=

٢٥٤٠٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدثنا مَعْمَر، أخبرنا الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة أنها كانت تَغْتَسِلُ هي ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[١].

٢٥٤٠٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إبرهيم بن ميمون قال: سمعت أبا الأحوص، يحدث عن عروة بن المغيرة بن شعبة

عن عائشة أن رجلاً مرَّ على النَّبيِّ ﷺ -أو ذُكِرَ رجلٌ عنده- فقال: «بئسَ عَبْدُ الله وَأَخُو العَشِيْرَةِ» ثم دخل عليه، فأقبل عليه بوجهه حتى ظننا أن له عنده منزلةً. قال شعبة: أو قال: حتى كَأَنَّ له عنده منزلةً[٢].[٣]

= الجارود في «المنتقى» (١٠٢).

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٤) و(٧٨٣)، وابن حبان (١٣٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٠) من طرق عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٥٣) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: قال شعبة... إلى آخر كلامه، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي الأحوص: فرواه محمد بن جعفر، عن شعبة، عن إبراهيم بن ميمون، عن أبي الأحوص، فقال: عن عروة بن المغيرة بن شعبة. ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث، كما في الرواية (٢٤٥٠٥)، بهٰذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن مسروق. ورواه الطيالسي (١٤٠٦) عن شعبة، بهٰذا الإسناد إلى أبي الأحوص، فقال: عن مسروق، أو عن عروة بن أبي الجعد. =

٢٥٤٠٧- حدَّثنا محمد بن جعفر وحَجَّاج، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح -قال حَجَّاج: عن رجل- قال:

دخل نِسْوَةٌ من أهل الشَّام على عائشة، فقالت: أنتُنَّ اللاتي تَدْخُلْنَ الحَمَّامات، قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنِ امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيابَها في غيرِ بَيْتِها إلا هَتَكَتْ سِتْراً بينها وَبَيْنَ الله عَزَّ وَجَلَّ». قال حجاج: إلاَّ هَتَكَتْ سِتْرَها[1].

٢٥٤٠٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سُفْيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي المَلِيح

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فَذَكَرَ معناه[2].

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ١٠٤ من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤١٠٦).

(١) إسناده صحيح. أبو المليح: هو ابن أسامة الهذلي ثقة من رجال الشيخين، وقد أبهمه الحجاج بن محمد المصيصي في روايته عن شعبة، فقال: عن رجل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وأخرجه أبو داود (٤٠١٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٨) -ومن طريقه الترمذي (٢٨٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٨- والحاكم ٤/ ٢٨٨-٢٨٩ من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما (الطيالسي وآدم) عن شعبة، عن منصور، عن سالم، عن أبي المليح، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٠).

(٢) صحيح وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن=

٢٥٤٠٩- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عطاء بن السَّائب، قال: سمعت أبا سَلَمَةَ، قال:

دخلتُ على عائشةَ، فَسَأَلْتُها عن غُسْلِ رسولِ الله ﷺ من الجَنَابة؟ قالت: كان يُؤْتَىٰ بإنائِهِ فَيَغْسِلُ يَدَيْه ثلاثاً، ثُمَّ يَصُبُّ من الإناء على فَرْجِهِ فَيَغْسِلُهُ، ثُمَّ يُفْرِغُ بيده اليمنىٰ على اليُسْرى فَيَغْسِلُها، ثُمَّ يُمَضْمِضُ[1] وَيَسْتَنْشِقُ، ثم يُفْرِغُ على رأسِهِ ثلاثاً، ثُمَّ يَغْسِلُ سائِرَ جَسَدِهِ[2]. ٦/ ١٧٤

٢٥٤١٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُ إحْدَانا إذا كانت حائضاً[3]، فَتَتَّزِرُ، ثمَّ يضاجِعُها. قال هٰذا بالمُبَارَك، ثُمَّ يباشِرُها[4].

=همام الصنعاني، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٣٢)، ومن طريقه أخرجه الحاكم ٤/ ٢٨٨، وسكت عنه، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم!

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٧٧٧١) من طريقين عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٠).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): يتمضمض.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٠٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا محمد بن جعفر.

(٣) في (م): إذا حاضت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٤٩ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا=

٢٥٤١١- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثُمَّ لا يَحْرُمُ منه شيءٌ[1].

=الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٥)، وأبو داود (٢٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١١٩)، وأبو عوانة ١/٣٠٨-٣٠٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٦٦ من طرق عن شعبة، به.

وقد رواه عن شعبة حجاجُ بنُ نصير، فأخطأ في إسناده، فجعل المُبَارَك -وهو اسمُ موضعٍ فوق واسط- اسمَ راوٍ، وأسقط منصور من الإسناد، وذٰلك فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/٦٤٩ عن ابن صاعد، عن محمد بن إشكاب -في المطبوع بالسين المهملة، وهو خطأ- عن حجاج بن نصير، حدثنا شعبة، عن المبارك، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، فذكر الحديث. قال ابن عدي: قال لنا ابن صاعد: قلت لابن إشكاب: مَن مبارك هٰذا؟ فقال: لا أدري. قال لنا ابن صاعد: وإنما قال له شعبة: حدثنا منصور بالمبارك -الموضع الذي يقرب من واسط- فلقن عنه المبارك، فجعل اسم الموضع اسم رجل، وأسقط منصور من الإسناد لما طال عليه، وفي حديث غندر بيان ذٰلك.

قلنا: وحجاج بن نصير ضعيف جداً، كان يلقن، ويدخل في حديثه ما ليس منه. وهٰذا الحديث منها.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٥٢٧٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٠٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر، وشيخه: هو شعبة.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٧) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٧٧)- والنسائي في «المجتبى» ٥/١٧٣، وفي «الكبرى»=

٢٥٤١٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاج: أخبرنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أكونُ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي، فإذا أردتُ أن أقومَ، كرهتُ أن أَمرَّ بين يديه، فأَنسَلُّ انسلالاً[٢].

٢٥٤١٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كانت دِيمَةً[١].

=(٣٧٦٦) من طريق خالد كلاهما (الطيالسي وخالد) عن شعبة، بهٰذا الإسناد، إلا أن الطيالسي قرن بالأعمش منصوراً. ولم يذكر النسائي قوله: «ثم لا يحرم منه شيء».

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٦٥-٦٦، وفي «الكبرى» (٨٣١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٦٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٢٤١٦٢).

وقولها: كانت ديمة. الديمة في الأصل المطر الدائم في سكون،=

٢٥٤١٤- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: أخبرنا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُباشِرُ[٢] وهو صائمٌ[٣].

٢٥٤١٥- حدَّثنا محمد بن جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حُمَيْد بن نافع، عن زينب بنتِ أُمِّ سَلَمة

قالتْ أُمُّ سَلَمَةَ لعائشة: إنَّه يَدْخُلُ عليك الغُلامُ الأَيْفَعُ الذي ما أُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عليَّ. فقالت عائشة: أما لك في رسولِ الله ﷺ أُسْوةٌ حَسَنَةٌ؟ قالت: إنَّ امرأةَ أبي حُذَيْفة قالت: يا رسولَ الله، إنَّ سالماً يَدْخُلُ عليَّ وهو رَجُلٌ، وفي نَفْسِ أبي

=قال أبو تمام:

ديمةٌ سَمْحَةُ القِيادِ سكوبُ ... مستغيثٌ بها الثرى المكروبُ
لو سَعَتْ بُقعة لإعظام نُصحي ... لسَعَى نحوَهَا المكانُ الجديبُ

شبهت صلاته في المداومة عليها مع الاقتصاد بديمة المطر. وأصل الكلمة: دومة بالواو، فانقلبت ياءً للكسرِ، ومثلها: ميزان وميقات.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٢) و(هـ) وهامش (ق): يباشرها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، حجَّاج: هو ابن محمد المصِّيصي، ومنصور: هو ابنُ المعتمر.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٧) -ومن طريقه ابن حزم في «المحلَّى» ٦/٢٠٦- من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٣٠)، وذكرنا الاختلاف فيه على منصور بن المعتمر وعلى إبراهيم النخعي، وبرقم (٢٤١١٠).

سقط بمقدار سطر

عليكِ»[1].

٢٥٤١٦- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شُرَحْبيل

عن أُمِّ المؤمنينَ أنَّها قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يَأْمُرُنا إذا كانت إحْدَانا حائضاً أنْ تَتَّزِرَ، ثُمَّ تَدْخُلَ معه في لِحَافِهِ[2].

٢٥٤١٧- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجَدَلِي

عن عائشة، أنها قالت: لم يكن رسولُ الله ﷺ فاحشاً، ولا مُتَفَحِّشاً، ولا صَخَّاباً في الأسواق، ولا يَجزِي بالسيئة مِثْلَها، ولكنْ يعفُو وَيَصْفَحُ[3].[4]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٥٣) (٢٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً بنحوه (١٤٥٣) (٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٤، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٦٥) من طريق بُكَير: وهو ابن عبد الله بن الأشج -عن حميد بن نافع، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٠٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الدارمي (١٠٤٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٤ من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٤٨٢٤).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): يغفر أو يصفح.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي عبد الله الجَدَلي- واسمه عبد، وقيل: عبد الرحمٰن بن عبد- فقد روى له أصحاب=

٢٥٤١٨- حدثنا محمد بن جعفر وبَهْز، قالا: حدثنا شعبة. قال بَهْز: حدثنا أشعث بن سُلَيْم، أنه سمع أباه يحدث. وقال محمد بن جعفر: عن الأشعث بن سُليم، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وعندَها رجلٌ، فكأنَّه

= السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة. أبو إسحاق: هو السَّبيعي.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٤٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٦٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٠)، والترمذي في «السنن» (٢٠١٦)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٥٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٣١٥، وفي «شُعب الإيمان» (٨٢٩٧)، وفي «السنن» ٧/ ٤٥، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (٨٢٩) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرج ابن سعد ١/ ٣٦٣، وإسحاق (١٦١٠) و(١٦١١)، والحاكم ٢/ ٦١٤ من طريق العَيْزار بن حُرَيْث، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ مكتوب في الإنجيل: لا فَظّ ولا غليظ، ولا صخّاب في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة مثلها، ولٰكن يعفو ويصفح.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وسيرد برقمي (٢٥٩٩٠) و(٢٦٠٩١).

وقولها: لم يكن فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً، له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو، عند البخاري (٦٠٢٩)، ومسلم (٢٣٢١)، وسلف برقم (٦٥٠٤)، وانظر تتمة شواهد هناك.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عند البخاري (٢١٢٥)، ولفظه: . . . ليس بفَظّ ولا غليظ، ولا سخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر.

غضبَ، فقال: إنه أخي، قال: «انْظُرْنَ ما إخْوانُكُنَّ، فإنَّما الرَّضَاعَةُ مِنَ المَجَاعَةِ»[1].

٢٥٤١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الأشعث بن سُلَيْم، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أن يهوديةً دخلَتْ عليها، فذَكَرَتْ عذابَ القبر، فقالت لها: أعاذَكِ اللهُ من عذاب القبر. فسألتْ عائشةُ رسولَ الله ﷺ عن عذاب القبر، فقال: «نَعَمْ، عَذَابُ القَبْرِ حَقٌّ». قالت عائشة: فما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصلِّي صلاةً بعدُ إلا تعوَّذ من عذابِ القبر[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٢) سنداً ومتناً، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر أيضاً.

وأخرجه مسلم (١٤٥٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الأشعث بن سُليم: هو ابن الأسود ابن حنظلة، ويقال له: أشعث بن أبي الشعثاء، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٥٦، وفي «الكبرى» (١٢٣١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١١)، وابن راهويه (١٤٧٦)، والبخاري (١٣٧٢)، والبيهقي في «الاعتقاد والهداية» ص١٤٩، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٧٥) و(١٧٦) من طرق عن شعبة، به. قال البخاري عقبه: زاد غندر: عذاب القبر حق.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٣٤٦)، ومسلم (٥٨٦) (١٢٦)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٩، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٧٣) من طريق أبي الأحوص، عن أشعث، به. وسقط من مطبوع الآجري: عن أبيه، من الإسناد.

وسلف من طريق شقيق بن سلمة، عن مسروق، برقم (٢٤١٧٨).

وانظر (٢٤٣٠١).

٢٥٤٢٠- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر وبَهْزٌ وحَجَّاجٌ، قالوا: حدَّثنا شعبة -قال حجَّاجٌ وبَهْزٌ: أخبرني شُعْبة- عن عبد الرحمٰن بن الأصبهاني، عن مجاهد -قال بهز: ابن وَرْدان، وقال حجاج: مجاهد بن وَرْدان من أهل المدينة، وأثْنَوا عليه خيراً - عن عروة بن الزُّبَير

عن عائشةَ، قالت: تُوفِّيَ مولىً لرسولِ الله ﷺ، فأُتي رسولُ الله ﷺ بميراثه، فقال: «ها هُنا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ قَرْيَتِه؟» قال بَهْزٌ: قالوا: نعم، قال: «فَأَعْطُوهُ إيَّاهُ»[1]. ٦/ ١٧٥

٢٥٤٢١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر، عن أبيه

أنه سأل ابنَ عمر عن الرَّجُل يتطيَّبُ عند إحرامه، فقال: لأن

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٠٥٤) غير أن شيوخ أحمد هنا: هم محمد بن جعفر وبهز بن أسد العمي، وحجاج بن محمد المصيصي الأعور، وشيخهم هو شعبة.

وأخرجه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩١٧) من طريق محمد بن جعفر، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٢) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٦٥)، وإسحاق (٨٥٣)، وأبو داود (٢٩٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٤٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣٠) من طرق عن شعبة، به. قال أبو داود: وحديث سفيان أتم. يعني السالف برقم (٢٥٠٥٤).

قال السندي: قوله: «هاهنا أحد من أهل قريته» لعله أعطاه، إما لأن المال له ﷺ بالولاء، فأراد به التصدق على من له اختصاص بالمولى، أو لأن المال لبيت المال، إن قلنا: إنه ﷺ لا يرث، كما أنه لا يورث، فاختار به بعضَ المستحقِّين ممن كان له اختصاص بالمولى، والله تعالى أعلم.

أطَّلِيَ بِقَطرانٍ أحبُّ إليَّ من أن أفعلَه. قال: فسألَ أبي عائشة، وأخبرها بقولِ ابنِ عُمر، فقالت: يرحمُ اللهُ أبا عبد الرحمٰن، كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ، ثم يطوفُ على نسائه، ثم يُصبِحُ مُحْرِماً يَنْتَضِحُ[1] طِيباً[2].

٢٥٤٢٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن خالد، عن عبد الله بن شقيق، قال:

---

(١) في (ظ٨) يتنضخ، وعند البخاري ومسلم: ينضخ. قال ابن الأثير في «النهاية»: قيل: هو بالخاء المعجمة فيما ثخن، كالطيب، وبالمهملة فيما رقَّ، كالماء، وقيل: هما سواء، وقيل: بالعكس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٢٦٧)، ومسلم (١١٩٢) (٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٩ و٥/ ١٤١، و«الكبرى» (٣٦٨٤)، وابن خزيمة (٢٥٨٨)، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٨، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢١٦)، وابن راهويه (١٦٢٧) و(١٦٢٨)، والبخاري (٢٧٠)، ومسلم (١١٩٢) (٤٧) و(٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٣ و٥/ ١٤١، و«الكبرى» (٣٦٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٢٣٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٥، و«معرفة السنن والآثار» (٩٤٩٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٣٠٨، من طرق عن إبراهيم، به.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

قال السندي: قوله: أطَّلي، بتشديد الطاء، افتعال: من: طليتُه بنُورة: إذا لطختَه به، أي: أن أصير مطَّلياً، وقال ذلك لعدم علمه الحِلّ.

سألتُ عائشةَ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يصومُ الأيامَ المعلومةَ من الشهر؟ فقالت: نعم[1].

٢٥٤٢٣- حدَّثنا محمد بن جعفر وحَجَّاج، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي عِمْران، عن طلحة -قال ابنُ جعفر: ابن عبد الله-

عن عائشة أنها سألتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالتْ: إنَّ لي جارين، فإلى أيِّهما أُهْدِي؟ قال: «أَقْرَبَهما[2] مِنْكِ باباً»[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد». خالد: هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه الطيالسي (١٥٥٦)، وابن راهويه (١٣٠٩) من طريقين عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٥١٢٧).

قال السندي: قوله: الأيام المعلومة، لعلها أيام البِيض.

(٢) رواية البخاري: إلى أقربهما، وكذلك سيأتي (٢٥٥٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله: وهو ابن عبدالله بن عثمان التيمي من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٩٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «المسند» (١٠)، وفي «الزهد» (٧٢٠)، والطيالسي (١٥٢٩)، وإسحاق بن راهويه (١٣٦٧)، والبخاري في «صحيحه» (٢٢٥٩) و(٦٠٢٠)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٧)، والحسين المروزي في زوائده على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٥٩)، وابن أبي الدنيا في «مكارم=

٢٥٤٢٤- حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران، عن طلحة رجلٍ من قُرَيْش من بني تَيْم بنِ مُرَّة

= الأخلاق» (٣٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٧٥ و٧/ ٢٨، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٢٧٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو داود (٥١٥٥) من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجوني، به.

ورواه جعفر بن سليمان الضُّبَعي عن أبي عمران، فاختُلف عليه فيه:

فأخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٢٨ من طريق عبد الرزاق، عن جعفر ابن سليمان، عن أبي عمران، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عائشة، بـه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٩) من طريق خالد بن أبي يزيد، والحاكم ٤/ ١٦٧ من طريق أبي الربيع الزهراني، كلاهما عن جعفر ابن سليمان، عن أبي عمران، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة، به. قال الحاكم: هٰكذا يرويه جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني، والصحيح رواية شعبة عن أبي عمران الجوني، عن طلحة بن عبد الله رجل من بني تيم الله، عن عائشة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٩٣) من طريق عوبد بن أبي عمران الجوني، عن أبيه، عن عبد الله بن الصامت، عن عائشة، به. عوبد بن أبي عمران ضعيف، قال البخاري: منكر الحديث.

وأخرجه بنحوه الحسين المروزي في زوائده على «البر والصلة» لابن المبارك (٢٤٤)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٩ من طريق جعفر العبدي، عن عائشة، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٥٤٢٤) و(٢٥٥٣٦) و(٢٥٦١٥) و(٢٦٠٢٦).

قال السندي: قولها: فإلى أيهما أهدي، من الإهداء بمعنى إرسال الهدية، والمراد أيهما أقدم في الإهداء وأرجحه في ذٰلك.

عن عائشة، أنَّها سألتِ النَّبيَّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَه[1].

٢٥٤٢٥- حدَّثنا محمد بنُ جعفر ورَوْح، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَمِ، عن عليِّ بنِ حُسَين. قال رَوْح: سمعتُ عليَّ بنَ حُسَيْن. عن ذَكْوان مولى عائشة

عن عائشةَ أنَّها قالت: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ لأَربعٍ مَضَيْنَ من ذي الحِجَّةِ، فدَخَلَ عليَّ وهو غَضْبانُ، فقلتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ يا رسولَ الله أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ. فقال: «وما شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بأَمْرٍ، فأراهُمْ[2] يَتَرَدَّدُونَ» -قال الحَكَم: «كأنَّهُم» أَحْسِبُ- «ولو أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما اسْتَدْبَرتُ، ما سُقْتُ الهَدْيَ معي حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أُحِلَّ كما أَحَلُّوا». قال روح: يتَرَدَّدُونَ فيه، قال: كأَنَّهم هابوا، أحسِب[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٢٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو روح: وهو ابن عبادة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٩٧) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ق): فإذا هم. قلنا: وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحَكَم: هو ابنُ عُتَيْبة، وعليُّ بنُ الحسين: هو ابنُ عليِّ بنِ أبي طالب.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٣٠)، وابن خُزيمة (٢٦٠٦) من طريق محمد ابن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٩ من طريق رَوْح، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٤٠)، وابن راهويه (١٠٩٩)، ومسلم (١٢١١) (١٣١)، وابن حبان (٣٩٤١) من طرق عن شعبة، به. =

٢٥٤٢٦- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أنها أرادت أَنْ تَشْتَري بَرِيْرَةَ للعِتْق، فأرادَ مواليها أن يَشْتَرِطُوا ولاءها، فَذَكَرْتُ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقال: «اشْتَرِيها، فإنَّما[1] الولاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». وَخَيَّرها من زَوْجها، وكان زَوْجُها حُرّاً، وأُتي النَّبيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فقيل: هٰذا ما تُصُدِّقَ به على بريرة، فقال: «هو لها صَدَقَةٌ ولنا هَدِيَّةٌ»[2].

= وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٢٣٨).

وانظر (٢٤٨٧٦).

(١) في (م): إنما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مختصراً مسلم (١٠٧٥) (١٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٣٨١)، وإسحاق (١٥٤٠)، والبخاري (١٥٤٠) و(٥٢٨٤) و(٦٧١٧) و(٦٧٥١)، ومسلم (١٠٧٥) (١٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٠٧-١٠٨ و٦/١٦٣، وفي «الكبرى» (٥٦٤٣)، والدارمي (٢٢٨٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١١/١٨٥ و(٤٣٩٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٤٣، والخطابي في «معالم السنن» ٤/٦٧، والبيهقي ٧/٢٢٣ و٢٢٤ و١٠/٣٣٨ من طرق عن شعبة، به. وعند البخاري (٦٧٥١)، قال: قال الحكم: وكان زوجها حراً، وقول الحكم مرسل، وقال ابن عباس: رأيته عبداً.

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/٤٠: ولم يقل ذٰلك الحكم من قبل نفسه. =

٢٥٤٢٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ إبراهيم يحدِّث عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كأنَّما أنظُرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِق رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[1].

٢٥٤٢٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: لمَّا أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يَنْفِرَ رأى صَفِيَّةَ على بابِ خِبائها كئيبةً أو حزينة وحاضت، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أَعَقْرَى أَوْ حَلْقَى، إنَّكِ لحابِسَتُنا، أَكُنْتِ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» فقالتْ[2]: نَعَمْ. قال: «فانْفِري إذاً»[3].

= قلنا: قد بينا في الرواية (٢٤١٥٠) أنه من قول الأسود، فانظرها لزاماً.
وقد سلف برقم (٢٥٣٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحَكَم: هو ابن عُتَيْبة، وإبراهيم: هو ابنُ يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.
وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (١٣٨٥)، وابن راهويه (١٥٣٥)، والبخاري (٢٧١) و(٥٩١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٩-١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٧٧)، والبغوي في «الجعديات» (١٨٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٤، من طرق عن شعبة، به.
وسلف برقم (٢٤١٠٧).
ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) في (م): قالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الحكم: هو ابن عتيبة. =

٢٥٤٢٩- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مرة، قال: سمعت أبا وائل يُحدِّث

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُشاكُ شَوْكةً فَما فَوْقَها، إلا رَفَعَهُ الله عزَّ وجلَّ بها دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْه بِها[1] خَطِيئة»[2].

٢٥٤٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: أخبرني شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله. قال حجاج: ابن عوف. وحدثناه يعقوب، عن أبيه قال: ابن عبد الله بن عثمان ١٧٦/٦

عن عائشة أنها قالت: أهوى إليَّ رسولُ الله ﷺ لِيُقَبِّلَني،

= وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٦) ٢/ ٩٦٥، والنسائي في «الكبرى» (٤١٩٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٢٩) و(٦١٥٧)، ومسلم (١٢١١) (٣٨٦) ٢/ ٩٦٥، والدارمي (١٩١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٣-٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٢ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه إسحاق بن راهويه (١٥٢٨) من طريق الحسن بن الحر، عن الحكم، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

قال السندي: قوله: «أعقرىٰ» أي: أنت عقرىٰ.

(١) في (م): بها عنه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣١-٢٣٢، وابنُ حِبَّان (٢٩٠٦) من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقمي (٢٤١١٤) و(٢٤١٥٦).

فقلت: إني صائمة. قال: «وأنا صائِمٌ» فقبّلني، قال حجاج: قال شعبة: وقالت: إني صائمة، وقال: «إني صائم». فقبلني[1]، قال حجَّاج: قال شعبة: قال لي سعد: طلحة عمُّ أبي سعد[1].

---

(١) قوله: قال حجاج: قال شعبة: وقالت إني صائمة، وقال: إني صائم، فقبلني، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة بن عبد الله، وإن اختلفوا في تعيينه، فقال حجاج (وهو ابنُ محمد المِصِّيصي): ابن عبد الله بن عوف، وقال غيره: ابنَ عبد الله بن عثمان التيمي، فلا يضرّ، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة، وكلاهما من رجال البخاري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف. ولم ينبِّه الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٥٧ على أن حجاجاً قال: ابن عوف، بل أدرَج رواية حجاج المصيصي في حديث طلحة بن عبد الله بن عثمان التيمي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٣٢) من طريق النضر بن شميل، وابن خزيمة (٢٠٠٤) من طريق ابن أبي عدي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٢، من طريق وهب بن جرير، ثلاثتهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد، وسموا طلحة: ابنَ عبد الله بن عثمان بن عبيد الله بن معمر التيمي، لكن نسبوه إلى جده، فقالوا: طلحة بن عبيد الله.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٣٠٩) -ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٧٩- والبيهقي أيضاً في «السنن» ٤/ ٢٣٣، من طريق إبراهيم بن حمزة، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله ابن عثمان) من طريق أبي معمر الهذلي، عن إبراهيم بن سعد، به، وقالوا: طلحة بن عبد الله بن عثمان التيمي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٣) عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، فقال: عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن عائشة، به. =

٢٥٤٣١- حدثنا محمد بن جعفر وبَهْز، قالا: حدَّثنا شُعْبة. قال بهز: أخبرني سَعْدُ بنُ إبراهيم، أنه سَمِعَ أبا سَلَمَة

يحدِّثُ عن عائشة أَنَّ رسول الله ﷺ سُئل: أيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إلى الله؟ قال: «أَدْوَمُهُ وإنْ قَلَّ». قال بَهْزٌ: «ما دُووم عليه» وقال: «اكْلَفُوا مِنَ الأعمالِ ما تُطِيقُونَ»[1].

= وطريق حجاج المصيصي سيكرر برقم (٢٦٣٢٢)، وحديث يعقوب سيكرر برقم (٢٦٣٢٠).

وسلف برقم (٢٤١١٠) و(٢٥٠٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بهز: هو ابن أسد العَمِّي، وسعد ابن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه مسلم (٧٨٢) (٢١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد بن حميد (١٥١٥)، وإسحاق (١٠٥٧)، والبخاري (٦٤٦٥)، وأبو يعلى (٤٥٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٥ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٩)، عن شعبة، به، بلفظ: سئلت عائشة: أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ فقالت: أدومه. وقد تصحف: «سئلت» في المطبوع إلى: «سألت»!

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٨٢٦) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن سعد بن إبراهيم، به مختصراً.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٨٤ من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، قال: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته وهو قاعد، وكان يقول: أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل.

وسيرد برقمي (٢٥٤٧٣) و(٢٥٤٧٤).

وانظر (٢٤١٢٤) و(٢٤٢٤٥) و(٢٤٩٦٧).

٢٥٤٣٢- حدثنا بَهْزٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة. قال بَهْز: أخبرني سعد بن إبراهيم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزبير يحدث

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي وأنا بينه وبينَ القِبْلَة. قال ابن جعفر: قال سعد: وأحسَبُه قد قال: وهي حائض[1].

٢٥٤٣٣- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة. وحَجَّاج، قال: أخبرنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم. وروح، قال[2]: حدَّثنا شُعْبة، عن[3] سَعْد، قال: سَمِعْتُ عُروة بن الزُّبير، يحدِّث

عن عائشة، أنها قالت: كنت أَسْمَعُ أنه لن يموتَ نبيٌّ حتى يخيَّرَ بين الدُّنيا والآخرة، قالت[4]: فَسَمِعْتُ النَّبيَّ ﷺ[5] في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه وأَخَذَتْه بُحَّةٌ، يقول: ﴿مَعَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ الله عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَداءِ والصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أولئِكَ رَفِيقاً﴾ [النساء: ٦٩] قالت: فَظَنَنْتُ أنه خُيِّر حينئذٍ -قال

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الروايتين (٢٤٦٢٩) و(٢٤٦٦٤)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن بَهْز مقروناً بمحمد بن جعفر.

وقد سلف برقم (٢٤٦٦٤) من رواية محمد بن جعفر مقروناً بحجاج بن محمد المِصِّيصي.

(٢) في (م): قالا، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٤) في (ق) و(هـ) و(م) و(ظ٢): قال، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٥) في (ق) و(هـ) و(ظ٢) و(م): يقول، وهي ليست في (ظ٧) و(ظ٨) وهو الصواب.

روح-: أَنَّه خُيِّر بين الدُّنيا والآخرة[1].

٢٥٤٣٤- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن قَتَادة، عن مُطَرِّف عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في رُكوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ»[2].

٢٥٤٣٥- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وروح: هو ابن عبادة، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٤٤٣٥)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٩ من طريق روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٤٥٦)، وإسحاق بن راهويه (٧٦٦)، والبخاري (٤٤٣٦)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)، وأبو يعلى (٤٥٣٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٠٧-٢٠٨ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٤٥٨٦)، وابن ماجه (١٦٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٦٨-٢٦٩ و٢٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣٠) من طريق إبراهيم بن سعد، عن سعد بن إبراهيم، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨٣).

وسيرد (٢٦٣١٩).

قال السندي: قولها: وأخذته بحة، بضم باء وتشديد حاء مهملة، أي: غلظة في الصَّوْت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٠) سنداً ومتناً إلا أنه هنا لم يذكر: في سجوده.

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل، فقالت: كان ينامُ أَوَّلَ الليل، ثم يقوم، فإذا كان من السَّحَر، أَوْتَرَ، ثم أتى فِرَاشه، فإنْ كانَتْ[1] له حاجةٌ، أَلَمَّ بأهله، فإذا سمع الأذان، وَثَبَ، فإنْ كان جُنُباً، أفاضَ عليه الماء، وإلا، توضَّأَ، ثم خرجَ إلى الصلاة[2].

٢٥٤٣٦- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أخبرنا[3]، قال: سمعتُ الأسودَ، قال:

---

(١) في (م): كان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٠، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢)، وابن حبان (٢٦٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٦)، وابن راهويه في «مسنده» (١٥١٣) و(١٥١٤)، والبخاري (١١٤٦)، وابن حبان (٢٥٩٣)، وأبو عوانة ٢/ ٣٠٥ من طرق عن شعبة، به. ولم يذكر البخاري في روايته: «فإذا كان من السَّحر أوتر»، وزاد: «فإن كانت به حاجةٌ اغتسل».

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٢-٣٣: وقوله فيه: «فإن كانت به حاجةٌ اغتسل» يعكر عليه ما في رواية مسلم: «أفاض عليه الماء»، وما قالت: «اغتسل». ويجاب بأن بعض الرواة ذكره بالمعنى، وحافظ بعضهم على اللفظ، والله أعلم.

قلنا: ورواية مسلم التي أشار إليها الحافظ سلفت برقم (٢٤٧٠٦)، ثم إن جميع الرواة عن شعبة -سوى أبي الوليد الطيالسي كما في رواية البخاري هذه- قد رووه بمثل رواية مسلم التي أشار إليها الحافظ رحمه الله.

وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٨): أنبأنا.

سألتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ، فذَكَرَ مثلَه[1].

٢٥٤٣٧- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود ومسروق، أنهما قالا:

نَشْهَدُ على عائشة أَنَّها قالت: ما كان يَوْمُه الذي يكون عندي إلاّ صلاهما[2] رسولُ الله ﷺ في بيتي -تعني: الرَّكْعَتَيْنِ بعدَ العَصْرِ[3].

٢٥٤٣٨- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، قال: قال ابنُ الزبير للأسود:

حدِّثْني عن أُمِّ المؤمنين[4]، فإنها كانت تُفْضي إليك. قال: أخبرتني أَنَّ نبيَّ الله ﷺ قال لها: «لولا أنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بجاهليَّةٍ لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ، ثُمَّ لَجَعَلْتُ[5] لها بابَيْنِ». فلما مَلَكَ ابنُ الزُّبير هَدَمَها، وجَعَلَ لها بابَيْنِ[6].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث الذي قبله، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو عفَّان بن مسلم الصفَّار.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): صلاها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٢٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (٨٣٥) (٣٠١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

(٥) في (ظ٧): لجعلتها.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (١٣٨٢) -ومن طريقه الترمذي (٨٧٥)- والنسائي في=

٢٥٤٣٩- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّها قالت: كان أَحَبُّ العَمَلِ إلى رسول الله ﷺ الذي يَدُوْمُ عليه صاحِبُه[1].

= «المجتبى» ٥/ ٢١٥-٢١٦، وفي «الكبرى» (٣٨٨٤) و(٥٩٠٣)، وابن حبان (٣٨١٧) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٧٤ من رواية يحيى بن يحيى عنه، ومن رواية أبي مصعب الزهري عنه (٥٧٧) -ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٣٢٣)- ومن رواية قتيبة عنه عند البخاري (٦٤٦٢).

وعلَّقه مطولاً البخاري (١١٥١) بصيغة الجزم، فقال: قال: قال عبد الله بن مسلمة -وهو القعنبي- عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخلَ عليَّ رسول الله ﷺ فقال: «من هٰذه؟» قلت: فلانة لا تنام الليل -تذكر من صلاتها- فقال: «مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال، فإن الله لا يملُّ حتى تملوا».

قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٣٧: كذا للأكثر -يعني معلقاً- وفي رواية الحموي والمستملي: حدثنا عبد الله.

وقد وصله من طريق القعنبي عبد الملك بن عبد الحميد الميموني فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٩٢، ومحمد بن غالب تمتام فيما أخرجه الحافظ في «التغليق» ٢/ ٤٣٢ -كلاهما عن القعنبي، عن مالك، به. ونقل الحافظ عن ابن عبد البر قوله: تفرد القعنبي بروايته عن مالك في «الموطأ» دون بقية رواته، فإنهم اقتصروا منه على طرفٍ مختصر.

والمرأة من بني أسد هي الحولاء بنت تويت، وقد سلفت قصتها برقم=

٢٥٤٤٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، أَنَّ عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، أخبر عبدَ الله بنَ عمر ٦/ ١٧٧

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لما[1] بَنَوْا الكَعْبَة اقْتَصَرُوا عن قواعِدِ إبْراهِيمَ عليه السَّلامُ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَرُدُّها على قواعِدِ إبراهيم عليه السلام؟ فقال رسول الله ﷺ: «لولا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ». قال: فقال عبدُ الله بنُ عمر: لئن كانت عائشة سَمِعَتْ هٰذا من رسولِ الله ﷺ، ما أُرى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ اسْتَلام الرُّكْنين اللذين يليان الحِجْر إلا أَنَّ البيتَ لم يَتِمَّ على قواعد إبراهيم عليه السَّلام[2].

= (٢٤١٨٩) و(٢٤٢٤٥).

وسلف برقم (٢٤١٢٤) من طريق أبي سلمة عن عائشة من قصة قيام الليل، وانظر (٢٤٠٤٣)، و(٢٥٣١٧).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(هـ) و(م): حين، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٦٣-٣٦٤، ومن طريقه أخرجه ابن طهمان (٧٢)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٣٤٨-٣٤٩ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٨٤)، وفي «الأم» ٢/ ١٥٠، والبخاري (١٥٨٣) و(٣٣٦٨) و(٤٤٨٤)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (٣٨٨٣) و(٥٩٠٤) و(١٠٩٩٩)، وأبو يعلى (٤٣٦٣)، وابن خزيمة (٢٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨٥، وابن حبان (٣٨١٥)، =

٢٥٤٤١- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابن شهاب. وحدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا مالك، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، أنها قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ عامَ حَجةِ الوداع فأَهْلَلْنا بعُمْرة، ثُمَّ قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ معه هَدْيٌ، فَلْيُهِلَّ بالحَجِّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لا يَحِلَّ حتى يَحِلَّ منهما جميعاً». قالتْ: فَقَدِمْتُ مكةَ وأنا حائِضٌ ولم أَطُفْ بالبيت، ولا بينَ الصَّفَا والمَرْوَة، فشكوتُ ذلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «انْقُضِي رأسَكِ وامْتَشِطِي وأَهِلِّي بالحَجِّ ودَعِي العُمْرَة». قالت: ففعلتُ، فلمَّا قضينا الحَجَّ أرسلني رسولُ الله ﷺ مع عبد الرحمٰن ابن أبي بكر إلى التَّنْعيم، فاعْتَمَرْتُ، فقال: «هٰذِهِ مكانُ عُمْرَتِكِ» قالت: فطافَ الذين أَهَلُّوا بالعُمْرة بالبيت وبين الصَّفا والمَرْوَة، ثُمَّ حَلُّوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رَجَعوا من مِنىً لِحَجِّهم، فأما الذين جَمَعُوا الحَجَّ والعُمْرة[1]، فطافوا طَوَافاً واحِداً[2].

=والبيهقي في «السنن» ٥/ ٧٧ و٨٨-٨٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٩١٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٠٣)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٤١) -ومن طريقه أبو داود (١٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٩- عن معمر، عن الزهري، به.

وأخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠٠) من طريق نافع، عن عبد الله بن أبي بكر يحدِّث عن عبد الله بن عمر، عن عائشة، فذكره.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

(١) لفظ: «العمرة» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٥٤٤٢- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمٰن

عن عائشة، أنها قالت لرسولِ الله ﷺ: إنَّ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ قد حاضَتْ. فقال رسولُ الله ﷺ: «لَعَلَّها حابستنا[1]، أَوَلَمْ

= وأخرجه -مفرقاً- ابن خزيمة (٢٦٠٧) و(٢٧٨٤) و(٢٧٨٩) و(٢٩٤٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٤١٠-٤١١، وأخرجه من طريقه الشافعي في «السنن» (٤٦١)، والبخاري (١٥٥٦) و(١٦٣٨) و(٤٣٩٥)، ومسلم (١٢١١) (١١١)، وأبو داود (١٧٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٦٥-١٦٧، وفي «الكبرى» (٣٧٤٥) و(٣٩٠٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٠٧) و(٢٧٨٤) و(٢٧٨٩) و(٢٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٩، وابن حبان (٣٩١٢) و(٣٩١٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٣ و٥/ ١٠٥-١٠٦، وفي «السنن الصغير» (١٧٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٧).

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٧٤-٣٧٥ عن مالك، به. بلفظ: خرجنا مع النبي ﷺ عام حجة الوداع، فمنَّا من أهلَّ بحجَّة، ومنَّا من أهلَّ بعمرة، ومنَّا من أهلَّ بالحج والعمرة، وكنت فيمن أهلَّ بعمرة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤١٠-٤١١ عن عبد الرحمٰن بن قاسم، عن أبيه، عن عائشة، به.

وسلف بهٰذا الإسناد مختصراً برقم (٢٤٠٧١)، وسلف كذٰلك برقم (٢٥٣٠٧).

وقوله: هٰذه مكان عمرتك. مكان بالرفع خبر، وبالنصب على الظرفية، قال القاضي عياض: والرفع أوجه عندي، إذ لم يرد به الظرف، وإنما أراد: عوض عمرتك.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(هـ) و(م): تحبسنا، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ). =

تَكُنْطافَتْ مَعَكُنَّ بالبَيْتِ؟» قالوا: بلى. قال: «فاخْرُجْنَ»[1].

٢٥٤٤٣- قرأت على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابن شهاب، عن عروة عن عائشة أنها أخبرته أنَّ أفلحَ أخا أبي القُعَيْس جاء يستأذنُ عليها -وهو عمُّها من الرَّضاعة- بعد أن نزلَ الحِجابُ. قالت: فأبيتُ أن آذَنَ له، فلما جاء النبيُّ ﷺ أخبرتُه بالذي صنعتُ، فأمرني أن آذنَ له عليَّ[2].

٢٥٤٤٤- حدَّثنا حَجَّاج، أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عُروة عن عائشة، أنها كانت تقول: ما كان النَّبيُّ ﷺ يُسَبِّحُ سُبْحَةَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن أبي بكر: أبوه أبو بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٤١٢، وأخرجه من طريقه البخاري (٣٢٨)، ومسلم (١٢١١) (٣٨٥) ٢/ ٩٦٥، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٩٤، وفي «الكبرى» (٤١٩٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٣.

وقد سلف من طريق عروة، عن عائشة برقم (٢٤١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدالرحمٰن: هو ابن مهدي، ومالك: هو ابن أنس، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزُّهري، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٠٢ ومن طريقه البخاري (٥١٠٣)، ومسلم (١٤٤٥) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٧٢)، وابن نَصْر المَرْوَزي في «السنة» (٣٠١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧٨.

وسلف من طريق معمر عن الزهري برقم (٢٤٠٥٤).

الضُّحى، وإنِّي لأُسَبِّحُها[1].

٢٥٤٤٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي، عن مالك. وحدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرني مالك، عن عَلْقَمة بن أبي عَلْقمة، عن أُمِّه

عن عائشة، أنها قالت: أَهْدَى أبو جَهْم بن حذيفة لرسولِ الله ﷺ خَمِيْصَةً شاميةً لها عَلَم، فَشَهِدَ فيها الصَّلاة، فلمَّا انصرفَ، قال: «رُدِّي هٰذِهِ الخَميصةَ إلى أبي جَهْمٍ، فإنِّي نَظَرْتُ إلى عَلَمِها في الصَّلاةِ، فكادَ يَفْتِنُني»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥٥٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المصيصي الأعور، وشيخه: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة ابن أبي ذئب.

وأخرجه إسحاق (٨٢٠)، والبخاري (١١٧٧)، والبيهقي ٣/ ٤٩، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٧٩٣) من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، والدة علقمة بن أبي علقمة: وهي مرجانة روى عنها ابنها علقمة وهو ثقة، ووثقها العجلي، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٩٧-٩٨ -برواية يحيى الليثي- و(٤٨٤) -برواية أبي مصعب الزهري- وأخرجه من طريقه إسحاق بن راهويه (١٠٢٧)، وابن حبان (٢٣٣٨)، والبيهقي في «معرفة الآثار» ٣/ ٢٩٣.

وذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٠٨ أنه سقط من رواية يحيى الليثي قوله: عن أمه، وهو مما عُدَّ عليه.

قلنا: والذي في المطبوع من رواية يحيى الليثي بإثبات قوله: عن أمه!

وقد سلف في الرواية (٢٥٦٣٥) من رواية الزهري، عن عروة، عن عائشة، وفيه أن النبي ﷺ قال: «فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي». والذي في=

٢٥٤٤٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابن شهاب، عن عروة ابن الزبير

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى في المَسْجِدِ، فَصَلَّى بصلاتِهِ ناسٌ، ثم صَلَّى من القابلة، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثم اجتمعوا من اللَّيلة الثَّالثة أو الرَّابعة فلم يَخْرُجْ إليهم رسولُ الله ﷺ، فلمَّا أَصْبَحَ قال: «قد رَأَيْتُ الذي صَنَعْتُمْ، فلم يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إليكُمْ إلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عليكُمْ». وذلك في رمضان[1].

٢٥٤٤٧- قرأتُ على عبدالرحمٰن: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه ١٧٨/٦

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالليل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثم يُصَلِّي إذا سَمِعَ النِّداء بالصُّبْح رَكْعَتَيْنِ

= هٰذه الرواية: «فإني نظرت إلى علمها في الصلاة، فكاد يفتنني».

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٧)، وانظر (٢٥٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٣٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي وشيخه: هو مالك بن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١٣، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٦٥)، والبخاري (١١٢٩) و(٢٠١١)، ومسلم (٧٦١) (١٧٧)، وأبو داود (١٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٠٢، وابن حبان (٢٥٤٢)، والحسن بن محمد الخلال في «أماليه» (٤١)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٩٢-٤٩٣، وفي «الشعب» (٣٢٦٧)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٨٩).

خَفِيْفَتَيْنِ[1].

٢٥٤٤٨- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، أنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّها لم تَرَ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي صلاةَ اللَّيْلِ قاعداً حتى أَسَنَّ، فكانَ يقرأُ قاعداً، حتى إذا أرادَ أن يركَعَ، قام فقرأ نحواً من ثلاثين أو أربعين آيةً، ثم رَكَعَ[2].

٢٥٤٤٩- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الله بن يزيد وأبي النَّضْر مولى عمر بن عُبَيْد الله، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٢١، ومن طريقه أخرجه البخاري (١١٧٠)، وأبو داود (١٣٣٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٤١٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٣، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٢.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٠٨)، ومسلم (٧٢٤) (٩٠)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٦، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ١٨٦ من طرق عن هشام، به مختصراً في ذكر ركعتي الفجر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٧)، والبخاري (١١١٨)، وابن نصر في «قيام الليل» ص٨٦، وأبو عوانة ٢/ ٢١٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٠.

جالساً، فيقرأُ وهو جالِسٌ، فإذا بقيَ عليه من قراءته قَدْرُ ما يكون ثلاثين أو أربعين آيةً، قامَ، فقرأَ وهو قائِمٌ، ثم رَكَعَ، ثم سَجَدَ، ثُمَّ يفعلُ في الرَّكْعة الثَّانية مِثْلَ ذٰلك[1].

٢٥٤٥٠- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن زيد بن أَسْلَم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة زوجِ النَّبيِّ[2] ﷺ أنه قال:

أَمَرَتْنِي عائشةُ أنْ أكْتُبَ لها مصْحَفاً، قالت: إذا بلغتَ هذه الآيةَ، فآذِنِّي: ﴿حافِظُوا على الصَّلَواتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨] قال: فلما بَلَغْتُها آذَنْتُها، فأَمْلَتْ عَلَيَّ: «حافِظُوا على الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الوُسْطَى وَصَلاةِ العَصْرِ وَقُومُوا لله قانِتِينَ». ثُمَّ قالت: سَمِعْتُها من رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبد الله بن يزيد: هو مولى الأسود بن سفيان، وأبو النَّضْر: هو سالم بن أبي أمية.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٣٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٨)، وإسحاق بن راهويه (١٠٤٧)، والبخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٣١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٤)، والترمذي في «جامعه» (٣٧٤)، وفي «الشمائل» (٢٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٠، وأبو عوانة ٢/٢١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٩، والبيهقي ٢/٤٩٠، إلا أنَّ الترمذي والنسائي لم يقرنا بأبي النضر عبد الله بنَ يزيد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤١٩١).

(٢) في (م): عن أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة زوج النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٤٤٨)، غير أن=

٢٥٤٥١- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن ابن شهاب، عن عُروة ابن الزُّبير

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ أنَّها قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحى قَطُّ، وإنِّي لأَسَبِّحُها، وإنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيَدَعُ العَمَلَ وهو يُحِبُّ أنْ يَعْمَلَ به خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ به النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عليهم[1].

٢٥٤٥٢- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك. وحدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، أخبرني مالك، عن ربيعة بن عبد الرحمٰن، عن القاسم بن محمد

عن عائشة أنها قالت: كانتْ في بَرِيرةَ ثلاثُ سُنَنٍ، إحدى[2] السنن الثلاث أَنَّها عَتَقَتْ، فَخُيِّرَتْ في زَوْجِها، وقال رسولُ الله

= شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

قال السندي: قوله: فأملت عليَّ، من الإملاء أو الإملال، أي: ألقت علي.

قوله: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر، ظاهر هٰذه الرواية أنها غير العصر إلا أن يحمل العطف على التفسير. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٦٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي، وشيخه مالك: هو ابن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٥٢-١٥٣ ومن طريقه أخرجه إسحاق (٨٧٠)، والبخاري (١١٢٨)، ومسلم (٧١٨) (٧٧)، وأبو داود (١٢٩٣)، وأبو عَوانة ٢/٢٦٦-٢٦٧، وابن حبان (٣١٣)، والبيهقي ٣/٥٠، والبغوي (١٠٠٤).

(٢) في (ظ٨) و(ظ٢) و(ق): كانت إحدى.

ﷺ فيها: «الوَلاَءُ لِمنْ أَعْتَقَ»، ودخلَ النَّبيُّ ﷺ والبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ إليه خُبْزٌ وأُدُمٌ من أُدُمُ البيت، فقال النبيُّ ﷺ: «أَلَمْ أَرَ بُرْمَةً فيها لَحْمٌ؟» فقالوا: بلى يا رسولَ الله، ولكن ذٰلك لَحْمٌ تُصُدِّقَ به على بَرِيرةَ، وأنتَ لا تأكُلُ الصَّدَقة، فقال النبيُّ ﷺ: «هُو لَها صَدَقَةٌ، وهو لنا هَدِيَّةٌ[1]»[2].

٢٥٤٥٣- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الله بنِ أبي بكر، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمٰن

أن عائشةَ أخبرتها أنَّ رسولَ الله ﷺ كان عندَها، وأنها سَمِعَتْ صوتَ رجلٍ يستأذنُ في بيت حفصة. قالت عائشة: فقلتُ: يا رسولَ الله، هذا رجلٌ يستأذنُ في بيتك. قال رسول الله ﷺ: «أُراهُ فلاناً» لِعَمٍّ لحفصةَ من الرَّضاعة، فقالت عائشة، يا رسول الله،

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): هو عليها صدقة، ولنا هدية.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٢٨٤)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: عبد الرحمٰن -وهو ابن مهدي- وإسحاق بن عيسى الطباع، وشيخُهما: هو مالك بن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٦٢ -ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٠٩٧) و(٥٢٧٩)، ومسلم (١٥٠٤) (١٤) و(١٠٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٢، وفي «الكبرى» (٥٦٤٠)، والبيهقي ٦/ ١٨٤- عن ربيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٥٤٣٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٠٥) من طريق إسماعيل بن جعفر، والطبراني في «الصغير» (٤٨١) من طريق إسماعيل بن عياش، كلاهما عن ربيعة أنه سمع القاسم بن محمد يقول: كان في بريرة ثلاث سنن: أرادت عائشة...

لو كان فلانٌ حياً -لعمِّها من الرَّضاعة- دخلَ[1] عليَّ؟ فقال رسول الله ﷺ: «نَعَمْ، إنَّ الرَّضاعَةَ تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الوِلادَةُ»[2].

---

(١) في (م): أدخلَ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، ومالك: هو ابنُ أنس، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عَمرو بن حَزْم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٠١، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٤ (بترتيب السندي)، وابن راهويه (١٠١٠)، والدارمي (٢٢٤٧)، والبخاري (٢٦٤٦) و(٣١٠٥) و(٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤) (١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٢-١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٧٠)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٢٨٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٥٩ و٤٥١، وفي «معرفة السنن» ١١/ ٢٤٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٧٨).

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٥٢) -ومن طريقه مسلم (١٤٤٤) (٢)- عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ووافقه هشام بن عروة في بعض الروايات عنه:

فأخرجه مسلم (١٤٤٤) (٢)، وأبو يعلى (٤٣٧٤) من طريق أبي معمر إسماعيل بن إبراهيم، والبيهقي ٧/ ٤٥١ من طريق داود بن رُشَيْد، كلاهما عن علي بن هاشم بن البريد، وأخرجه مسلم (١٤٤٤) (٢) أيضاً من طريق أبي أسامة، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/ ٤١٥ من طريق عبد الله بن داود. ثلاثتهم (علي بن هاشم، وأبو أسامة، وعبد الله بن داود) عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وخالف هشام بن عروة من طريقين آخرين عنه:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٩، وفي «الكبرى» (٥٤٣٦) عن محمد ابن عبيد، عن علي بن هاشم، ومن طريق زائدة بن قدامة، كلاهما عن هشام=

٢٥٤٥٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمٰن

عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ ١٧٩/٦ لَيُصَلِّي الصبحَ، فينصرفُ النساءُ مُتَلَفِّعاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ما يُعْرَفْنَ من الغَلَس[1].

٢٥٤٥٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ، أنها قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في بعض أسفاره[2] حتى إذا كنَّا بالبَيْداءِ -أو بذاتِ الجَيْش-

---

=ابن عروة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

وقد وقع في «المجتبى» سقط فاحش، يستدرك من «السنن الكبرى»، ومن «تحفة الأشراف».

وسلف طريق عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، برقم (٢٤١٧٠).

وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٥، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٠ و٥١، والبخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/٢٧١، وفي «الكبرى» (١٥٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٦، وابن حبان (١٤٩٨) و(١٥٠١)، والبيهقي في «السنن» ١/٤٥٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٧٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣).

وسلف برقم (٢٤٠٥١).

(٢) في (م): أسفارنا.

انقطعَ عِقْدٌ لي، فأقامَ رسولُ الله ﷺ على التماسِه، وأقامَ الناسُ معه، وليسوا على ماء، وليس معهم ماءٌ، فأتى الناسُ إلى أبي بكر، فقالوا: ألا تَرى ما صَنَعَتْ عائشة؟ أقامَتْ برسولِ الله ﷺ وبالناس[1]، وليسوا على ماءٍ، وليس معهم ماءٌ. فجاءَ أبو بكر ورسولُ الله ﷺ واضعاً رأسَه على فَخِذي قد نام[2]، فقال: حَبَسْتِ رسولَ الله ﷺ والناسَ، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء. قالت: فعاتَبني أبو بكر، وقال ما شاء اللهُ أن يقول، وجعل يطعُنُ بيده في خاصرتي، ولا يمنعني من التحرُّك إلا مكانُ رسولِ الله ﷺ على فَخِذي، فنامَ رسولُ الله ﷺ حتى أصبحَ الناسُ على غيرِ ماء، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ آيةَ التيمُّم، فتيمَّمُوا، فقال أُسَيْدُ بنُ الحُضَيْر: ما هي بأوَّلِ بركَتِكُم يا آلَ أبي بكر، قالت: فبعثْنا البعيرَ الذي كنتُ عليه، فوجدنا العِقْدَ تحتَه[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): والناس.

(٢) قولها: قد نام، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وهو في «موطأ» مالك ١/٥٣-٥٤، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» ١/٤٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٨٨٠)، وابن راهويه (٩٦٦)، والبخاري (٣٣٤) و(٣٦٧٢) و(٤٦٠٧) و(٥٢٥٠) و(٦٨٤٤)، ومسلم (٣٦٧) (١٠٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٦٣-١٦٤، وفي «الكبرى» (٢٩٩) و(١١١٠٧) -وهو في «التفسير» (١٢٧)- وابن خزيمة (٢٦٢)، وأبو عوانة ١/٣٠٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٥٠٤)، وابن حبان (١٣٠٠)، =

٢٥٤٥٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن سعد، يعني ابنَ إبراهيم، عن طلحة

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائمٌ وأنا صائمةٌ[1].

=والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٢٠٤-٢٠٥ و٢٢٣-٢٢٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/١٣ و١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٧)، وفي «معالم التنزيل» في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه البخاري (٤٦٠٨) و(٦٨٤٥)، والطبري في تفسير الآية (٤٣) من سورة النساء، والبيهقي في «السنن» ١/٢٢٣ من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به. وفيه: فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة...﴾ [المائدة:٦]، وفي رواية عمرو بن الحارث هٰذه ما يفيد أن المراد بآية التيمم آية المائدة دون تردُّد فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/٤٣٤.

وأخرجه الطبري كذٰلك من طريق عُبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن عائشة... وهٰذا إسناد منقطع.

وقد جاء في هٰذه الرواية قول عائشة: انقطع عقد لي، وجاء في الرواية (٢٤٢٩٩): أنها استعارت من أسماء قلادة، قال الحافظ في «الفتح» ١/٤٣٥: والجمع بينهما أن إضافة القلادة إلى عائشة لكونها في يدها وتصرُّفها، وإلى أسماء لكونها ملكها، لتصريح عائشة بأنها استعارتها منها.

وانظر (٢٤٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، طلحة، قد ذكر المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة طلحة بن عبد الله بن عثمان) أن عبد الرحمٰن -وهو ابنُ مهدي- سمَّاه طلحة بن عبد الله بن عوف، وهو من رجال البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وسعد بن إبراهيم:=

٢٥٤٥٧- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمَة، عن عبد الله ابن شداد، عن أبي عُذْرة، وكان قد أدركَ النبيَّ ﷺ

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى الرجالَ والنساءَ عن الحمَّامات، ثم رخَّصَ للرِّجال في الميازر[1].

٢٥٤٥٨- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا يعقوب بن محمد بن طَحْلاء، عن أبي الرِّجال، عن عمرة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، بَيْتٌ لَيْسَ فيهِ تَمْرٌ جِياعٌ أَهْلُه»[2]. قال عبد الرحمٰن: كان سفيان حدثناه

=هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف، وقد أدرج الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٥٧ رواية عبد الرحمٰن بن مهدي هٰذه في حديث عبد الله بن عثمان التيمي!

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٤) عن محمد بن كثير العبدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد. وسمى طلحة: ابنَ عبد الله، يعني ابن عثمان القرشي التيمي.

وسلف من طريق طلحة برقم (٢٥٠٢٢)، وسلف كذٰلك من طريق آخر برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٠٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ٦١، والترمذي (٢٨٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، وإسناده ليس بذاك القائم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. يعقوب بن محمد بن طَحْلاء من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وأبو الرجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة، وعَمْرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية. =

عنه.

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٦٣، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٠٠٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد. وتحرف «طحلاء» في مطبوع «الحلية» إلى: «طحلان».

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٠٦، والدارمي (٢٠٦٠)، ومسلم (٢٠٤٦) (١٥٣)، وأبو عوانة ٥/ ٣٩٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٣٧٩) و(١٠٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٩٦، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٩٢ و٢/ ١١٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٥)، والمزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يعقوب بن محمد بن طحلاء، من طرق عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، به.

وكُرر لفظ الحديث عند مسلم مرتين، وجاء فيه: قالها مرتين أو ثلاثاً. وتحرف «ابن طحلاء» في مطبوع «الحلية» إلى: «أبي طلحة».

قال البغوي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرج الدارمي (٢٠٦١)، ومسلم (٢٠٤٦)، والترمذي في «السنن» (١٨١٥)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٨٤) من طريق يحيى بن حسان، وأبو داود (٣٨٣١)، وابن ماجه (٣٣٢٧)، وأبو عوانة ٥/ ٣٩٥، وابن حبان (٥٢٠٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣١ من طريق مروان بن محمد الطاطري، كلاهما عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً: «لا يجوع أهل بيت عندهم التمر» لفظ الدارمي ومسلم والبغوي، ولفظ الباقين: «بيت لا تمر فيه جياع أهله».

قال الترمذي: هٰذا الحديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام ابن عروة إلا من هٰذا الوجه (يعني من طريق يحيى بن حسان). قال: وسألتُ البخاري عن هٰذا الحديث، فقال: لا أعلمُ أحداً رواه غيرَ يحيى بن حسان.

وأما طريق مروان بن محمد الطاطري، فقال فيها أبو حاتم الرازي كما في «العلل» ٢/ ٢٩٢-٢٩٣: هٰذا حديث منكر بهٰذا الإسناد. =

٢٥٤٥٩- حدَّثنا عبد الرحمٰن وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمادُ بنُ سلمة، عن الأزرق بن قيس. قال عفان: قال: أخبرنا الأزرق بن قيس، عن ذكوان

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَةِ[1].

٢٥٤٦٠- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا زائدة، عن السُّدِّيِّ، عن عبد الله البَهيِّ

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٣٢) و(٦٩١٧) من طريق عبد الرحمٰن ابن قيس الضبي، عن عبد الرحيم (تحرف فيه إلى عبد الرحمٰن) بن كردم، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الزهري إلا عبد الرحيم بن كردم، تفرد به عبد الرحمٰن بن قيس الضبي. قلنا: عبد الرحمٰن بن قيس الضبي متروك الحديث، وعبد الرحيم بن كردم مجهول الحال. ولذٰلك أورد ابن الجوزي الحديث بهٰذا الإسناد في «العلل المتناهية» (١١٠٧)، ولم يصنع شيئاً، فالحديث صحيح بطريق أخرى، كما سلف.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٥٥٤٩).

وسلف من وجه آخر بلفظ مقارب برقم (٢٤٧٤٠).

قال السندي: قوله: «بيت ليس فيه تمر جياع أهله» قيل: قاله على حسب ذٰلك الوقت، إذ كان غالبُ القوت يومئذ التمر، فإذا خلا منه بيت فكأنه ما فيه قوت، ويُحتمل أنه مدحٌ للتمر، وبيانُ أنه طعام حاضر لا يحتاج إلى طبخٍ وغيره، فمن عنده التمر لا يجوع، ومن ليس عنده يجوع ولو بقدر الانتظار إلى الطبخ. والله أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٦٣)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبد الرحمٰن مقروناً بعفّان بن مسلم الصفّار.

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قال للجارية وهو في المسجد: «ناوِليني الخُمْرَة» قالت: أرادَ أن يبسطَها فيصليَ عليها، فقالت: إني حائض، فقال: «إنَّ حَيْضَتَها ليْسَتْ في يَدِها»[1].

٢٥٤٦١- حدثنا عبد الصمد، حدثنا زائدة، قال: حدثنا إسماعيل السُّدِّيُّ، عن عبد الله البَهِيِّ، قال:

حدثتني عائشة، فذكره[2].

٢٥٤٦٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن[3]، قال: حدَّثنا زائدة، عن السُّدِّي، عن عبد الله البَهِيِّ

عن عائشة، قالت: ما كنتُ أقضي ما يبقى عليَّ من رمضانَ حياةَ رسولِ الله ﷺ كلِّها إلا في شعبان[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٤٧) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي، وعبدُ الله البهيّ اختُلف في سماعه من عائشة، فثبَّته البخاري، ودفعه أحمد، على تصريحه بسماعه منها، وقال: ما أراه شيئاً، وقد روى مسلم من حديثه عن عائشة بالعنعنة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٣ من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الصمد، وهو: ابن عبد الوارث العنبري.

(٣) في هامش (ظ٨): عبد الصمد.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٢٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو: عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي، وشيخه زائدة هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٩٨، وإسحاق (١٦٠٨)، وابن خزيمة (٢٠٥٠) من طرق عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

٢٥٤٦٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن[١]، حدَّثنا سَلِيم بنُ حَيَّان[٢]، عن سعيد ابن مِيْناء، قال: سمعت ابنَ الزُّبير يقول:

حدَّثتني خالتي عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «لولا أَنَّ قَوْمَكِ حدِيثُ[٣] عهْدٍ بشِرْكٍ -أَوْ بِجاهِلِيَّةٍ- لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُها بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لها بَابَيْنِ، باباً شَرْقِيّاً وباباً غَرْبِيّاً، وزِدْتُ فيها مِنْ الحِجْر سِتَّةَ أَذْرُعٍ، فإِنَّ قُرَيْشاً اقْتَصَرَتْها حِينَ بَنَتِ الكَعْبَةَ»[٤]. ٦/ ١٨٠

٢٥٤٦٤- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن محمد بن المُنكدر،

---

(١) في هامش كل من (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا عبد الصمد.

(٢) في (م): لحيان، وهو خطأ.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م)، ونسخة السندي، وعند البيهقي -وقد رواها من طريق أحمد-: حديثو عهد، بإثبات الواو وهو الموافق لرواية مسلم (١٣٣٣) (٤٠١)، وهو الجادة. وقال الحافظ في «الفتح» تعليقاً على الرواية التي جاءت عند البخاري (١٥٨٦) بحذف الواو كما هنا: كذا لجميع الرواة بالإضافة، وقال المطرزي: لا يجوز حذف الواو في مثل هٰذا، والصواب حديثو عهد، والله أعلم. ووجَّه السندي هٰذه الرواية بقوله: كأن الإفراد لإفراد القوم لفظاً، والله تعالى أعلم.

ووجُّه السندي هٰذه الرواية بقوله: كأن الإفراد لإفراد القوم لفظاً، والله تعالى أعلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وابنُ الزبير: هو عبد الله الصحابي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٨٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠١) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨٤، وابن حبان (٣٨١٨) من طريق سَلِيم، به.

وسيرد برقم (٢٥٤٦٦).

عن سعيد بن جبير، عن رجل

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَا مِنِ امْرِىءٍ يكونُ لَهُ صَلاةٌ مِنَ اللَّيْلِ يَغْلِبُهُ عَلَيْها نَومٌ إلا كان نَوْمُهُ عَلَيْهِ صَدَقَةً، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ صَلاَتِهِ»(١).

٢٥٤٦٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، ثُمَّ يُقَلِّدُها رسولُ الله ﷺ بيده، ثم يَبْعَثُ بها مع أبي، فلا يَدَعُ شَيئاً أَحَلَّه الله عَزَّ وجل له حتى يُنْحَرَ الهَدْيُ(٢).

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٤١).

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١١٧، ومن طريقه أخرجه أبو داود (١٣١٤)، والنَّسائي في «المجتبى» ٣/٢٥٧، وفي «الكبرى» (١٤٥٧)، وابن نَصْر في «قيام الليل» ص٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/١٥. وجاء عندهم: عن رجل عنده رِضاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٧٥، وفي «الكبرى» (٣٧٧٤) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

ورواه عن مالك يحيى بنُ يحيى كما في «الموطأ» ١/٣٤٠-٣٤١ -ومن طريقه مسلم (١٣٢١) (٣٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٣٤- وأبو مصعب الزهري كما في «الموطأ» (١٠٩٦) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٩١)- ومحمدُ بنُ الحسن كما في «الموطأ» (٣٩٧)، وعبدُ الله بنُ يوسف وإسماعيل بنُ عبد الله عند البخاري (١٧٠٠) و(٢٣١٧)، وعبد الله بن وهب =

٢٥٤٦٦- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثني سَلِيْم بن حَيَّان، قال: حدثنا سعيد قال: سَمِعْتُ عبدَ الله بنَ الزبير

يُحدِّث عن خالته عائشة، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لولا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بالشِّرْكِ، لَهَدَمْتُ الكَعْبَةَ». فذكر معنى حديثِ ابنِ مَهْدي[1].

٢٥٤٦٧- حدَّثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدَّثنا وُهَيْب، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمَيْر

عن عائشة، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى أُحِلَّ لَهُ النساء[2].

=عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٤-٢٦٥ و٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٨)، وعثمان بنُ عمر عند أبي يعلىٰ (٤٨٥٣) وابنِ خزيمة (٢٥٧٤)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٢٠، به. إلا أن عثمان بن عمر قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قلَّد هَدْيَه وأَشعرَه.. فزاد الإشعار. قال ابن عبد البر: هٰذا اللفظ ليس بصحيح في حديث مالك هٰذا، وإنما هو معروف في حديث أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة. قلنا: وحديث أفلح سلف برقم (٢٤٤٩٢).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٦٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو بَهْزُ: وهو ابنُ أَسَد العَمِّي.

(٢) ضعيف، وقد بيَّنَّا ضعفه في الروايه السالفة برقم (٢٤١٣٧).

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٩٥، والدارمي (٢٢٤١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٥٦، وفي «الكبرىٰ» (٥٣١٤) و(١٦٤١٥) -وهو في «التفسير» (٤٣٥)- والطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٢)=

٢٥٤٦٨- حدَّثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدَّثنا أُسامة بنُ زيد، قال: حدَّثنا القاسم بنُ محمد، قال:

سَمِعْتُ أمَّ المؤمنين عائشةَ تقول: إنَّ بَرِيرَةَ كانَتْ مُكاتَبَةً لأُناسٍ من الأنصار، فأردتُ أَنْ أبتاعَها، فأَمَرْتُها أن تأتِيَهُمْ، فتُخبِرَهم أني أريد أَنْ أبتاعَها، فأُعْتِقَها، فقالوا: إنْ جَعَلَتْ لنا وَلاءَها ابتعناها[1] منها. فاستفتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «اشْتَرِيها، فأَعْتِقِيها، فإنَّما الوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

ودخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ والمِرْجَلُ يَفُورُ بلَحْمٍ، فقال: «مِنْ أَيْنَ لكِ هٰذا؟» قلتُ: أَهْدَتْهُ لنا بَرِيرَةُ، وتُصُدِّقَ به عليها، فقال: «هٰذا لِبَرِيرَةَ صَدَقَةٌ، ولنا هَدِيَّة». قالت: وكانت تَحْتَ عَبْدٍ، فلمَّا أَعْتَقَتْها، قال لها رسولُ الله ﷺ: «اختاري، فإنْ شِئْتِ أَنْ تَمْكُثِي تحتَ هٰذا العبدِ، وإنْ شِئْتِ أَنْ تُفَارِقِيهِ»[2].

= والحاكم ٢/ ٤٣٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٥٤ من طرق عن وُهَيْب بن خالد الباهلي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٣٢ من طريق همَّام، وابنُ حبان (٦٣٦٦) من طريق عبد الله بن رجاء المكي، كلاهما عن ابن جُريج، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٧).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): بعناها.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «اختاري، فإن شئت أن تمكثي تحت هٰذا العبد، وإن شئت أن تفارقيه»، وهٰذا إسناد حسن، أسامة بن زيد -وهو الليثي- حسن الحديث، وقد أخرج له مسلم متابعة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو العبدي. =

٢٥٤٦٩- حدثنا بَهْزُ بنُ أَسَد، قال: حدثنا حمَّاد، عن سِمَاك، عن عكرمة

أن عائشة قالت: دخلَ عليَّ رسولُ اللهِ ﷺ في بيتي في إزار ورداء، فاستقبل القِبْلَةَ، وبسطَ يدَه، وقال: «اللَّهُمَّ إِنَّما أَنَا بَشَـرٌ، فَأَيَّ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِكَ ضَرَبْتُ، أَوْ آذَيْتُ، فَلا تُعَاقِبْنِي فِيهِ»(١).

٢٥٤٧٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن مجاهد

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَسُبُّوا الأَمْواتَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلى مَا قَدَّمُوا»(٢).

= وأخرجه أبو يعلىٰ (٤٤٣٦)، والبيهقي ٧/ ٢٢٠ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٨-٢٥٩ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٥٨-٥٩ (مختصراً) من طريق عبد الله بن موسى، عن أسامة، به. دون قوله: «اختاري، فإن شئت أن تمكثي...» وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٨٧) بإسنادٍ صحيح.

(١) ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر الحديث (٢٥٠١٦) سنداً ومتناً، إلا أن الإمام أحمد لم يقرن هنا ببهز بن أسد أحداً.

وسلف بغير هٰذا السياق مطولاً بإسناد صحيح (٢٤١٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشِّهاب» (٩٢٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٩٩)، والدَّارمي (٢٥١١)، والبخاري (١٣٩٣)=

٢٥٤٧١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن وحدَّثنا أبو عامر، قالا: حدَّثنا زهير بنُ محمد، عن شريك بن أبي نَمِر[1]، عن عطاء بن يسار

=و(٦٥١٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٣، وفي «الكبرى» (٢٠٦٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٤٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٩٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٤٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٥، وفي «شُعَب الإيمان» (٦٦٧٨)، وفي «الآداب» (٣٥١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١٥٠٩) من طرق عن شعبة، به. قال البغوي: هٰذا حديث صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٠٢١) من طريق عبثر بن القاسم، عن الأعمش، به، وفيه قصة.

وأخرجه عُمر بن شبَّه -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٢٥٩- في «كتاب أخبار البصرة» عن محمد بن يزيد الرفاعي، عن محمد بن فُضيل، عن الأعمش، عن مجاهد أن عائشة قالت: ما فعل يزيد الأَرْحَبِي لعنه الله؟ قالوا: مات. قال: أستغفر الله. قالوا: ما هٰذا؟ فذكرت الحديث.

وأخرج النسائي في «المجتبى» ٤/ ٥٢، وفي «الكبرى» (٢٠٦٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٩٤) من طريق منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه، عن عائشة، قالت: ذُكر عند النبي ﷺ هالك بسوء، فقال: «لا تذكروا هلكاهم إلا بخير». لفظ النسائي، وعند الخرائطي: «موتاكم».

وأخرج الخرائطي أيضاً (٩٣) من طريق الدراوردي، عن أبي شيبة المصري، عن مسروق، قال: دخلتُ على عائشة، فقالت: ما فعل فلان لعنه الله؟ قلت: توفي، قالت: رحمه الله، قلت: وكيف هٰذا؟ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الأموات».

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٧٣٤)، وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) لفظ: «أبي» ساقط من (م).

أنَّ عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إذا كانت ليلةُ عائشة إذا ذَهَبَ ثُلُثا الليل إلى البقيع، فيقول: «السَّلامُ عليكم أَهْلَ دارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِين، فإنَّا وإيَّاكُمْ وما تُوعَدُونَ غداً مُؤَجَّلُونَ». قال أبو عامر: «تُؤَجِّلُون، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بكم لاحِقُون»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زهير بن محمد: وهو التميمي؛ قال البخاري: ما روى عنه أهل البصرة، فإنه صحيح، وهٰذه منها، فإن عبد الرحمٰن بن مهدي، وأبا عامر -وهو عبد الملك بن عمرو العقدي- بصريان.

وأخرجه إسحاق (١٧٥٦) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٠٣-٢٠٤، ومسلم (٩٧٤)، وأبو داود -كما في «تحفة الأشراف» ١٢/٢٤١- والنسائي في «الكبرى» (٢١٦٦) و(١٠٩٣١)، وأبو يعلىٰ (٤٧٥٨) و(٤٨٣١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٢)، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٧٦١)، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٨-٧٩ و٥/٢٤٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٥٦) من طرق عن شريك، به.

وأخرجه مرسلاً إسحاق (١٧٥٧) عن الدراوردي، عن شريك بن عبد الله، عن عطاء بن يسار أن رسول الله . . . فذكر نحوه.

وقد سلف برقم (٢٤٤٢٥).

قال السندي: قولها: كان رسول الله ﷺ يخرج إذا كانت ليلةُ عائشة، أي: أحياناً، أو في آخر عمره، فلا يلزم الدوام.

قوله: «فإنَّا» أي: معشر الأحياء.

قوله: «وإياكم» أي: معشر الأموات.

قوله: «وما توعدون غداً» أي: مجيئَه غداً، أي: يوم القيامة من المواعيد الإلهية.

قوله: «مؤجَّلون» أي: مؤخرون إلى ذلك اليوم، وضمير مؤجلون لجميع ما تقدم من الأحياء والأموات بطريق التغليب، والله تعالى أعلم.

٢٥٤٧٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا عبد الله بنُ جعفر، عن سعد بن إبراهيم، سمع القاسم قال:

سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنا، فَهُوَ رَدٌّ»[1].

٢٥٤٧٣- حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمَةَ

عن عائشة، قالت: سُئلَ رسول الله ﷺ: «أيُّ الأعمالِ أَحَبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ؟ قال: «أَدْوَمُهُ وإنْ قَلَّ».

قال: وسمعتُه -يعني أبا سلمة- يحدِّث ٦/ ١٨١

عن عائشة، أو عن أبي هريرة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «اكْلَفُوا مِنَ العَمَلِ[2] ما تُطِيقُونَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي.
وسلف برقم (٢٤٤٥٠).

(٢) في (ظ٧): من الأعمال.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سمعه سعد بن إبراهيم من أبي سلمة، مرة يحدث عن عائشة، ومرة شكَّ بين عائشة وأبي هريرة، ولا يضر هٰذا الشك؛ لأنه انتقال من صحابي إلى صحابي، لا سيما وقد ثبت من حديث عائشة ومن حديث أبي هريرة، فقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٢٤٥). وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٧١٦٢).
وسلف برقم (٢٥٤٣١).

وقوله: «اكلفوا من العمل ما تطيقون»: أخرجه الطيالسي (١٤٨٠) عن شعبة، به.

٢٥٤٧٤- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا عبد الملك بنُ زيد، عن محمد ابن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «أَقِيلُوا ذَوِي الهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إلا الحُدُودَ»[1].

---

(١) حديث جيد بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد قد اختُلف فيه على أبي بكر، وهو ابنُ محمد بن عمرو بن حزم، كما سيرد، وعبدُ الملك بنُ زيد -وهو ابن سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل العدوي- مختلفٌ فيه، فضعَّفه عليُّ ابن الحسين بن الجنيد المالكي، وابنُ عدي، وأورد له هٰذا الحديث مع حديث آخر، وقال: وهٰذان منكران بهٰذا الإسناد. قلنا: وقال النسائي: ليس به بأس، ونقله عنه الحافظ في «التقريب»، واعتمده، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع كما سيرد، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٧٢٩٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٣، وابن حزم في «المحلَّى» ١١/ ٤٠٥، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال ابنُ حزم وقد أورد طرقه: أحسنُها كلّها حديثُ عبد الرحمٰن بن مهدي، فهو جيد، والحجة به قائمة.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٧٦) من طريق يونس بنِ عبد الأعلى ومحمد بنِ عبد الله بن عبد الحكم، والبيهقيُّ في «السنن» ٨/ ٢٦٧ و٣٣٤ من طريق ابنِ عبد الحكم، وابنُ عديّ في «الكامل» ٥/ ١٩٤٥ من طريق أبي الطاهر أحمد بنِ عَمرو بن السرح، ثلاثتهم عن محمد بن إسماعيل بن أبي فُديك، عن عبد الملك بن زيد، به.

واختُلف فيه على ابن أبي فُديك:

فأخرجه أبو داود (٤٣٧٥) عن جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري - ومن طريقه ابنُ حزم في «المحلىٰ» ١١/ ٤٠٤- عن ابن أبي فُديك، عن=

. . . . . .

= عبد الملك بن زيد، به. لكن لم يذكرا أبا بكر بن حزم والد محمد. وروايةُ ابنِ مهدي ومن تابعه في ذكره أصح.

وخالف أبو بكر بن نافع عبدَ الملك بنَ زيد، فرواه عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، ولم يذكر أباه:

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٥)، والطحاوي (٢٣٧٠) من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، والطحاويُّ (٢٣٦٧) من طريق أسد بنِ موسى، و(٢٣٦٨) من طريق سعيد بنِ منصور، و(٢٣٦٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، وابنُ حبان (٩٤) من طريق قُتيبة بن سعيد وسعيد بنِ عبد الجبار ومحمد بنِ الصباح، ومن طريق محمد بن الصباح أخرجه المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن نافع)، ووكيعٌ في «أخبار القضاة» ١/ ١٧٥، من طريق عمرو بن الهيثم، والبيهقيُّ في «السنن» ٨/ ٣٣٤ من طريق يحيى بن يحيى، تسعتهم عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، به.

وأبو بكر بن نافع -وهو العدوي المدني قاضي بغداد مولى عمر بن الخطاب، ويقال مولىٰ زيد بن الخطاب- قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو داود: لم يكن عنده إلا حديث واحد: «أقيلوا ذوي الهيئات زلاتِهم»، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وذكره يعقوب بن سفيان في باب: «من يُرغَبُ عن الرواية عنهم، وكنت أسمع أصحابنا يضعفونهم».

قلنا: وقد اختُلف فيه على أبي بكر بن نافع هٰذا:

فقد أخرجه أبو يعلى (٤٩٥٣) من طريق أبي معمر الهُذلي، والطبراني في «الأوسط» (٣١٦٣) من طريق نُعيم بن حماد، كلاهما عن أبي بكر بنِ نافع، عن أبي بكر بن حزم، به. لم يذكرا محمد بنَ أبي بكر.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن نافع) من طريق سعيد بن عبد الجبار، -وهو الكرابيسي- عن أبي بكر بن نافع، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، به.

وأخرجه الطحاوي (٢٣٧١) من طريق يحيى بن مسلمة بن قعنب، عن أبي=

. . . . . .

= بكر بن نافع، عن أبي الرِّجال محمد بن عبد الرحمٰن، عن عمرة، به.

ورواه إبراهيم بن أبي الوزير -كما ذكر المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٣١- عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن عمارة، عن عمرة، به.

والأولى بالحفظ روايةُ الجمع -وهم التسعة المذكورون آنفاً- الذين رووه عن أبي بكر بن نافع، عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة، به. ولم يذكروا أبا بكر بن حزم، ولذٰلك لم يُشر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠٢ من رواية أبي بكر بن نافع إلى غير هٰذه الطريق، وأهمل ما سواها، وهو إسناد ضعيف، كما ذكرنا.

وكذٰلك قال العطّاف بن خالد عند النسائي (٧٢٩٣)، والطحاوي (٢٣٧٢)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٣٤٣: حدثني عبد الرحمٰن بن محمد بن أبي بكر ابن حزم، عن أبيه محمد بن أبي بكر، عن عمرة، لم يذكر أبا بكر بن حزم أيضاً، قال العقيلي: وقد رُوي بغير هٰذا الإسناد، وفيه أيضاً لين، وليس فيه شيءٌ يثبت.

قلنا: ومن طرقه الأخرى ما رواه عبدُ العزيز بنُ عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

واختُلف على ابن أبي ذئب، فيه:

فرواه عبدُ الرحمٰن بنُ أبي الرِّجال، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة؛ أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٧)، والطحاوي (٢٣٧٣)، وابن حزم في «المحلى» ١١/ ٤٠٤-٤٠٥.

وخالفه عبدُ الله بن مسلمة القعنبي، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن النبي ﷺ مرسلاً، أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٦)، وجاء فيه عبد العزيز بن عبد الملك، وهو خطأ نبَّه عليه الحافظ في «التقريب».

وخالفهما معنُ بن عيسى، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن=

. . . . . .

= عبد الله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، مرسلاً؛ أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٨)، والطحاوي (٢٣٧٤).

ورواه عبدُ الله بن المبارك، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة مرسلاً، أخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٧٢٩٥)، والطحاوي (٢٣٧٥)، وابن حزم ١١/ ٤٠٥.

فيكون ابن المبارك قد وافق القعنبيَّ ومعنَ بنَ عيسى في روايته عن أبي بكر ابن حزم، عن عمرة مرسلاً، وخالف فيه ابنَ أبي الرجال في روايته متصلاً.

ورواه إبراهيمُ بنُ محمد، عن عبد العزيز بن عبد الله، عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، أخرجه عنه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٨٧ (ترتيب السندي). وإبراهيم بن محمد -وهو ابن أبي يحيى الأسلمي- متروك عند غير الشافعي.

وله طريق أخرى عن عائشة: فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧٧٠) و(٧٢٣٦) من طريقين عن المثنى أبي حاتم العطار، عن عبيد الله بن العيزار، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عنها، مطولاً في الموضع الثاني، ولفظه: «أقيلوا الكرامَ عثراتِهم»، قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن القاسم إلا عُبيد الله بن العيزار، تفرَّد به المثنى أبو حاتم.

قلنا: والمثنى أبو حاتم؛ قال العقيلي في «الضعفاء»: لا يتابع على حديثه، وقال الدارقطني: متروك. فالإسناد ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود، أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٥٨) -ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣٣٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة محمد بن يزيد الحنفي) -والخطيبُ في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٨٥-٨٦ من طريق عبد الله بن محمد بن يزيد الحنفي، عن أبيه، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زرّ، عن ابن مسعود، مرفوعاً بلفظ: «أقيلوا ذوي الهيئاتِ زَلَّاتِهم» لم يذكر الحدود. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديثَ عن عاصم إلا أبو بكر بن عياش، تفرَّد به عبدُ الله بنُ محمد بن يزيد، ولا يُروى=

. . . . . .

= عن ابن مسعود إلا بهٰذا الإسناد. قلنا: وهو إسناد ضعيف، محمد بن يزيد الحنفي -وهو الكوفي أيضاً- لم يرو عنه سوى ابنِه عبدِ الله بن محمد بن يزيد، ولم يُوثقه سوى مسلمة بن قاسم الأندلسي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٨٢، وقال: رواه الطبراني عن محمد بن عاصم، عن عبد الله بن محمد ابن يزيد الرفاعي، ولم أعرفهما، وبقية رجاله رجال الصحيح. قلنا: قول الهيثمي في نسبة محمد بن يزيد: الرفاعي، وهمٌ منه، تابعه عليه الشيخ ناصر الدين الألباني، رحمه الله، وإنما هو الحنفي، كما تقدم، والرفاعي راوٍ آخر من رجال التهذيب، أما الحنفي الكوفي، فإنما ذكره المزي والحافظ تمييزاً.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الأوسط» (١٢٢١)، فقد أخرجه من طريق بشر بن عبيد الدارسي، حدثنا محمد بن حميد العتكي، عن الأعمش -واختُلف عليه كما سنذكر- عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ: «تجاوز للسخي عن ذنبه، فإن الله عزَّ وجلَّ يأخذُ بيده عند عثرته» قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن الأعمش إلا محمد بن حميد، تفرَّد به بشر. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٨٢، ونسبه إلى الطبراني، وقال: وفيه بشر بن عبيد الله الدارسي، وهو ضعيف.

واختُلف فيه على الأعمش: فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٠٨ من طريق إبراهيم بن حمَّاد الأزدي، حدثنا عبد الرحمٰن بن حماد البصري، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً بلفظ: «تجافوا عن ذنب السخيّ، فإن الله تعالىٰ آخذ بيده كلما عثر» قال أبو نعيم: غريب من حديث الأعمش، لم نكتبه إلا من هٰذا الوجه.

وله شاهد آخر من حديث ابن عمر؛ أخرجه السهمي في «تاريخ جُرجان» ص١٦٤ عن أبي أحمد بن عديّ الحافظ، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن محمد ابن يوسف بجرجان، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا عبد الصمد، يعني ابن النعمان، حدثنا الماجشون، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبيَّ ﷺ قال: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتِهم». قال السهمي: في كتابي بخطي: عثراتهم. =

. . . . . .

= ورأيت في كتاب ابن عديٍّ بخطه: عقوبتهم. قلنا: وإسناده حسن من أجل عبد الصمد بن النعمان، فهو مختلف فيه، قال الذهبي في «الميزان»: وثقه ابن معين وغيره، وقال الدارقطني: ليس بالقوي. وكذا قال النسائي. قلنا: وبقية رجاله ثقات.

وقد روى محمدُ بنُ عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «تجافَوا عن عقوبة ذوي المروءة، وهو ذو الصلاح»، أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٣٧٨)، وفي إسناده محمد بن عبد العزيز ابن عمر، ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: قال البخاري: منكر الحديث، ويقال: بمشورته جُلد الإمام مالك، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف.

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في «الصغير» (٨٨٣) بلفظ: «تجافوا عن عقوبة ذي المروءة إلا في حد من حدود الله عز وجل» أورده الهيثمي في «المجمع» ٦/ ٢٨٢، وقال: وفيه محمد بن كثير بن مروان الفهري، وهو ضعيف، وقال فيه ٣/ ٥٩: ضعيف جداً.

وفي الباب كذٰلك عن أنس بن مالك عند مسلم (٢٥١٠) في باب فضائل الأنصار، وفيه: «فاقبلوا من محسنهم، واعفوا عن مسيئهم».

فالحديث يعتضد ويقوى بمجموع هٰذه الطرق والشواهد.

قال الطحاوي بعد الحديث (٢٣٧٨): فعقلْنا بذٰلك أن ذوي الهيئة في الآثار التي تقدمت روايتنا لهم هم ذوو الصلاح، لا من سواهم.

قال السندي: قوله: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم» قيل: هم الذين لم يظهر منهم ريبة، وقيل: هم الذين لا يُعرفون، وإنما اتفق منهم زلة، والهيئةُ: شكلُ الشيء، والمراد ذوو الهيئات الحسنة الملازمون لها، ولا ينتقلون من حالة إلى حالة، وقيل: المراد أصحابُ المروءات والخصال الحميدة، وقيل: ذوو الوجوه من الناس. والعثرات، قيل: الصغائر، والاستثناء بقوله: إلا الحدود، منقطع، =

٢٥٤٧٥- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «والذي لا إلهَ غَيْرُهُ لاَ يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلٰه إِلا الله، وأَنِّي رَسُولُ الله[1]، إلا ثَلاثةُ نفَر: التَّارِكُ الإسلامَ والمفارِقُ الجماعة[2]، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، والنَّفْسُ بِالنَّفْسِ»[3].

= وقيل: الذنوب مطلقاً، والمراد بالحدود ما يُوجبها من الذنوب، والاستثناء متصل، والخطابُ مع الأئمة وغيرهم ممن يستحق المؤاخذةَ والتأديبَ عليها.

(١) في (م): وأني محمد رسول الله.

(٢) في (ظ٢) و(ق): التارك الإسلام المفارق الجماعة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (١٦٧٦) (٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٩٤-١٩٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٩٠-٩١، وفي «الكبرى» (٣٤٧٩)، وأبو يعلى (٤٧٦٧-٤٧٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٥)، وابن حبان (٤٤٠٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. وسقط «مسروق» من مطبوع أبي يعلى.

وأخرجه مسلم (١٦٧٦) (٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦٠ و١٦١، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٦) و(١٨٠٧) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٨٣-٨٤ من طريق جرير، عن منصور، =

قال الأعمش فحدَّثْتُ به إبراهيم، فحدثني عن الأسود، عن عائشة، بمثله.

٢٥٤٧٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لِحُرْمِهِ حينَ أحرمَ، ولِحِلِّهِ حين أحَلَّ، قبل أن يطوفَ بالبيت[1].

٢٥٤٧٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب

= عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق، عن عائشة نحوه موقوفاً.

واختلف فيه على منصور:

فأخرجه الدارقطني أيضاً ٣/ ٨٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

واختلف فيه على إبراهيم بن طهمان كذٰلك:

فأخرجه الدارقطني أيضاً ٣/ ٨٣ من طريق أبي عامر -وهو العقدي- عن إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن إبراهيم، عن أبي معمر، عن مسروق، عن عائشة موقوفاً.

وسلف في مسند ابن مسعود بالأرقام (٣٦٢١) و(٤٢٤٥) و(٤٤٢٩).

وسلف من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن عمرو بن غالب، عن عائشة برقم (٢٤٣٠٤) وفيه قصة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن راهويه (٩٣١) عن عبد الرزاق، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤١١).

وانظر (٢٤١٠٥).

أن عائشة قالت للأشْتَر: أنتَ الذي أردتَ قتلَ ابنِ أختي؟ قال: قد حَرَصْتُ على قتله، وحرصَ على قتلي. قالت: أو ما علمتَ ما قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ، إلا رَجُلٍ ارْتَدَّ، أَوْ تَرَكَ الإِسْلاَمَ، أَو زَنَى بَعْدَما أُحْصِنَ، أَوْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ»[1].

٢٥٤٧٨- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بنِ الأصبهاني، عن مجاهد بن وَرْدان، عن عروة

عن عائشة، أنَّ مولىً للنَّبيِّ ﷺ خَرَّ من عِذْقِ نَخْلَةٍ، فمات، فأُتي به النَّبيُّ ﷺ، فقال: «هل له مِنْ نَسَبٍ أَوْ رَحِمٍ» قالوا: لا. قال: «أَعْطُوا مِيرَاثَهُ بَعْضَ أَهْلِ قَرْيَتِهِ[2]»[3].

---

(١) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٤٣٠٤). عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو ابن عبد الله السَّبيعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٩١، وفي «الكبرى» (٣٤٨٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٠٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٦١، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٩٣ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

(٢) في (ظ٢): «أعطوا ميراثه إلى أهل قريته» وفي هامش (ق): لأهل (نسخة).

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٠٥٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٣) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

٢٥٤٧٩- حدَّثنا عُمر بن سعد، عن سُفْيان، عن ابنِ الأصبهاني، عن مجاهد بن وَرْدان، عن عروة

عن عائشة: فدفع النَّبيُّ ﷺ ميراثَهُ إلى أهلِ قَرْيَتِهِ[1].

٢٥٤٨٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن الأعمش، عن عُمارة، عن أبي عَطِيَّة.

وابنُ جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، قال: سَمِعْتُ خَيْثَمة يحدِّث عن أبي عَطِيَّة

عن عائشة، قالت: إني لأَعْلَمُ كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُلَبِّي: «لَبَّيْكَ اللَّهمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ[2]». قال ابنُ جعفر: ثم سَمِعْتُها بَعْدُ لَبَّتْ[3].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٠٥٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عمر بن سعد أبو داود الحَفَري.

(٢) في (م): والنعمة لك والملك.

(٣) حديث صحيح له إسنادان:

الأول: عبد الرحمٰن عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي عطية، عن عائشة، وهٰذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: ابن جعفر، عن شعبة، عن سليمان، وهو الأعمش، قال: سمعت خيثمة يحدث عن أبي عطية، عن عائشة، به. وهو مكرر (٢٤٦٩٠) وقد سلف الكلام عليه هناك.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٨، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٤٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٥٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٤٩، والبيهقي ٥/ ٤٤ من طرق عن سفيان الثوري، به. =

٢٥٤٨١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ إنساناً قطُّ أشدَّ عليه الوَجَعُ مِنْ رسولِ الله ﷺ[1].

٢٥٤٨٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في بعضِ الأمر، فَرَغِبَ عنه رجالٌ، فقال: «ما بالُ رِجالٍ آمُرُهُمْ بالأَمْرِ يَرْغَبُونَ عنه، والله إنِّي لأَعْلَمُهُمْ بالله عَزَّ وجلَّ، وأَشَدُّهُمْ له خَشْيَةً»[2].

٢٥٤٨٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن الزُّهري، عن عروة

= وقد سلف برقم (٢٤٠٤٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٩٨) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه مسلم (٢٥٧٠) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٧) و(٧٤٨٤)، وابن ماجه (١٦٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٢١٢) من طرق عن سفيان، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٠٦٣)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٤)، وابن خزيمة (٢٠١٥) و(٢٠٢١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٨٠).

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أنه كان إذا مَرِضَ يقرأُ على نَفْسِهِ بالمعوِّذات، وَيَنْفُثُ[1].

٢٥٤٨٤- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن الزُّهري، عن عروة عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا اعْتَكَفَ يُدْنِي إليَّ رَأْسَهُ أُرَجِّلُهُ، وكان لا يَدْخُلُ بَيتَهُ إلاَّ لحاجةِ الإنسان[2].

٢٥٤٨٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن[3]، عن مالك، عن الزُّهْري، عن عروة ٦/ ١٨٢
عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أَمْرَيْنِ إلاّ اختارَ أَيْسَرَهُمَا ما لم يكن فيه إثْمٌ، فإذا كانَ فيه إثمٌ كان أبعدَ النَّاس

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩٣، والبيهقي في «الشُّعَب» (٢٥٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٣٢ من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف اسم عروة في مطبوع «الشُّعَب» إلى: عمرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النَّسائي في «الكبرى» (٣٣٧٣)، والذهبي في «السير» ٢٣/ ٣٢٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٨، وفي «الكبرى» (٢٧١)، والدارمي (١٠٥٨)، والطبري في «التفسير» (٣٠٥٦)، والطبراني في «الأوسط» (٢٠٨٧) من طرق عن مالك، به.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٤٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٦٩) من طريقين عن الزُّهري، به.

وسلف برقم (٢٤٧٣١).

(٣) تحرف «عبد الرحمٰن» في «أطراف المسند» ٩/ ١٣٥ إلى: «عبد الرزاق».

منه. وما انتَقَمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه من شيءٍ يُؤْتى إليه إلا أن تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ الله، فَيَنْتَقِمُ لله عزَّ وجلَّ[1].

٢٥٤٨٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن الزُّهْري، عن عُروة عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيل إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوْتِرُ منها بواحدةٍ، فإذا فَرَغَ من صلاتِهِ، اضْطَجَعَ على شِقِّه الأَيْمن[2].

٢٥٤٨٧- حدَّثنا يزيد، أخبرنا شريك، عن المِقْدَام، عن أبيه، قال: قلتُ لعائشة: يا أُمَّهْ، بأيِّ شيءٍ كان يَبْدَأُ رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ عليك بيتك، وبأيِّ شيءٍ كان يَخْتِم؟ قالت: كان يبدأُ بالسِّواك، ويختم بركعتي الفَجْرِ[3].

٢٥٤٨٨- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن القاسم بن محمد عن عائشة، قالت: سابَقْتُ رسولَ الله ﷺ، فَسَبَقْتُهُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٤٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.
وسيكرر برقم (٢٥٥٥٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد، وهو ابن هارون.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة=

٢٥٤٨٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: كنتُ أنامُ معترضةً بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وهو يصلِّي، فإذا أرادَ أن يُوتِرَ، غَمَزَنِي بِرِجْلِه، فقال: «تَنَحِّي»[1].

٢٥٤٩٠- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة

عن عائشة قال: قلتُ: يا أُمَّهْ، كيفَ كانتْ صلاةُ رسولِ الله ﷺ بعد العِشاء الآخرة؟ قالت: كان يُصَلِّي ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً: تِسْعاً قائماً، وثنتين جالساً، وثنتين بعد النّداءين. يعني بين أذانِ

= برقم (٢٤٩٨١)، وانظر (٢٤١١٨).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (١٢٤)، والحميدي (١٧٧)، وأبو داود (٧١٤)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٩٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٢، وابن حبان (٢٣٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٢٥١) من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ورواية «الصحيحين» سلفت برقم (٢٤٢٩١)، وستأتي كذٰلك برقم (٢٥٦٥٦) بلفظ: كان إذا أراد أن يُوتر، أيقظني، فأوتَرْتُ. قال البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٦: وذٰلك أصحّ.

وانظر (٢٤٠٨٨).

الفَجْرِ وبينَ الإقامة[1].

٢٥٤٩١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، يعني ابنَ عمرو، عن أبي سَلَمَةَ

عن عائشة، قالت: لقد كان يأتي على آلِ محمد الشَّهْرُ، ما يُرَى في بيتٍ من بيوتِه الدُّخَانُ. قلتُ: يا أُمَّهْ، وما كان طعامُهُمْ؟ قالت: الأسودان؛ التَّمْرُ والماء، غيرَ أَنَّه كان له جيرانُ صِدْقٍ من الأنصار، وكان لهم رَبائب، فكانوا يبعثون إليه مِنْ ألبانها[2].

٢٥٤٩٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في وَجَعِهِ الذي مات فيه: «ما فَعَلَتِ الذَّهَبُ؟» قالت: قلتُ: هي عندي، قال:

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٢٧٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد ابن هارون.

وأخرجه أبو داود (١٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٢ من طريقين عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابنُ علقمة بن وقَّاص الليثي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٤١٤٥) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٦٠٠٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: وكانت لهم ربائب: جمع ربيبة: وهي الغنم التي تكون في البيت وليست بسائمة.

«ائتيني بها» فجِئْتُ بها، وهي بين التِّسْعِ والخَمْس[1]، فَوَضَعَها في يده، ثم قال بها -وأشار يزيد بيده-: «ما ظَنُّ محمدٍ بِالله لو لَقِيَ اللهَ عزَّ وجلَّ وهٰذه عنده، أَنْفِقِيها»[2].

٢٥٤٩٣- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا شُعْبة، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، قال:

قالت أُمُّ المُؤمنين[3]: إنْ كنتُ لأَتَّزِرُ، ثُمَّ أَدْخُلُ مع رسولِ الله ﷺ في لِحَافِه وأنا حائِضٌ[4].

٢٥٤٩٤- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا حَجَّاج، عن عطاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ، ثُمَّ ينام، فإذا قامَ، اغْتَسَلَ، وخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، ثُمَّ يَصُوْمُ بقيةَ ذٰلك اليوم[5].

٢٥٤٩٥- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيْرِيُّ، عن عبد الله بن بُرَيْدة

---

(١) في (م): وهي ما بين التسع أو الخمس.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا مكرر (٢٤٢٢٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٣٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): أم المؤمنين عائشة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث رقم (٢٥٤٧١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٥) حديث صحيح، حجاج -وهو ابن أرطاة، وإن كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابن أبي رَباح.

وانظر (٢٤٠٦٢).

أن عائشةَ قالت: يا رسولَ الله، إنْ وافَقْتُ ليلةَ القَدْرِ، فَبِمَ أدعو؟ قال: «قُولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. ويزيد -وهو ابن هارون وإن روى عن الجريري سعيد بن إياس بعد الاختلاط- قد تابعه سفيان الثوري، وهو ممن سمع منه قبل الاختلاط.

ورواه يزيدُ بن هارون -كما في هٰذه الرواية- وعلي بن عاصم -كما في الرواية (٢٥٥٠٥)- وعبدُ الرحمٰن بنُ مرزوق، فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧١١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٥)- والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٧٧)، وخالدُ بنُ عبد الله، فيما أخرجه القضاعي (١٤٧٤) -أربعتهم عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة.

ورواه سفيان الثوري، واختلف عليه فيه:

فرواه الأشجعي، وهو عُبيد الله بن عُبيد الرحمٰن -كما سيرد في الرواية (٢٦٢١٥)- عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة -وقد سماه النسائي (١٠٧١٣) سليمانَ بن بريدة- عن عائشة.

ورواه عمرو بن محمد العنقزي، فيما أخرجه إسحاق (١٣٦٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢)، ومخلد بنُ يزيد فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧١٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٦)- وعليُّ بنُ قادم فيما أخرجه القضاعي (١٤٧٥)، ثلاثتهم عن الثوري، عن الجريري، عن ابن بُريدة، عن عائشة.

ورواه عبد الحميد بن واصل -فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩١٥)- عن الجريري، عن أبي عثمان النهدي، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: لما حضر رمضان، قلت: يا رسول الله، قد حضر رمضانُ، فما أقول؟ قال: قولي: اللهم إنك ... قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٣٢: ووهم فيه، يعني عبد الحميد بن واصل، والصحيح: عن الجريري، عن ابن بريدة.

٢٥٤٩٦- حدثنا يزيد، أخبرنا سفيان، يعني ابنَ حسين، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: نَزَلَ رسولُ الله ﷺ فَصَلَّى في المسجد ذاتَ ليلةٍ في رمضان، وصلَّى خَلْفَه ناسٌ بصلاته، ثم نَزَلَ اللَّيلةَ الثَّانيةَ، فكانوا أكثرَ مِنْ ذٰلك، ثم كَثُروا في اللَّيلة الثَّالثة، فلما كانتِ اللَّيلةُ الرَّابعةُ، غَصَّ المَسْجِدُ بأهله، فلم يَنْزِلْ رسولُ الله ﷺ، فقالوا في ذٰلك: ما شأنُ رسولِ الله ﷺ لم ينزل؟ فَسَمِعَ مَقَالَتَهم[1]، فلما أَصْبَحَ، قال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنِّي قد سَمِعْتُ مَقالَتَكُم، وإنَّهُ لم يَمْنَعْنِي أَنْ أَنْزِلَ إِلَيْكُمْ إلاَّ مَخَافَةُ أَنْ يُفْتَرَضَ عليكم قيامُ هٰذا الشَّهْرِ»[2]. ٦/١٨٣

٢٥٤٩٧- حدَّثنا يزيد قال: أخبرنا كَهْمَس، عن عبدِ الله بنِ بُرَيْدة، قال:

قالت عائشة: يا رسولَ الله، إنْ وافقتُ ليلةَ القَدْرِ، بِمَ أدعُو؟ قال: «قولي: اللَّهُمَّ إنَّك عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): بمقالتهم.

(٢) حديث صحيح، سفيان -وهو ابن حسين الواسطي، وإن كان ضعيفاً في الزُّهري- قد تُوبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد (١٤٦٩)، والحسن بن محمد الخلاَّل في «أماليه» (٤٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٣٦٢) بإسناد صحيح.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر، (٢٥٣٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو: =

٢٥٤٩٨- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فَيَبْعَثُ بها، ولا يَدَعُ شيئاً مِمَّا كان يَصْنَعُ قَبْلَ ذٰلك[1].

٢٥٤٩٩- حدَّثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي، عن أيوب، عن محمد

أنَّ عائشة سُئِلَتْ عن رَكْعتي الفَجْر، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُخَفِّفُهما. قالت: فأظنُّه كان يقرأُ بنحوٍ من ﴿قُلْ يا أَيُّها

= غير يزيد بن هارون، وقد اختلف عليه:

فرواه الإمام أحمد، كما في هٰذه الرواية، والحسنُ بنُ مكرم فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠٠)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٣)، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

ورواه موقوفاً ابن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١٠/٢٠٧- عن يزيد بن هارون، عن كهمس، عن عبد الله بن بريدة، قال: قالت عائشة: لو علمتُ أي ليلةٍ ليلة القدر، كان أكثر دعائي فيها: أسألُ اللهَ العَفْوَ والعافية.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٧١، وفي «الكبرى» (٣٧٥٧)، وأبو يعلى (٤٦٥٩)، والبيهقي في «السنن الصغير» (١٧٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ٥/٢٣٢ من طريق سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد وعمرة بنت عبد الرحمٰن، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٤٩٢) و(٢٤٥٥٧)، وسيكرر (٢٦٠٠٩) سنداً ومتناً.

الكافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾[1].

٢٥٥٠٠- حدَّثنا عبد الوهَّاب الثَّقفي، قال: حدَّثنا خالد، عن رَجُلٍ، عن عُمرَ بنِ عبدِ العزيز، أنَّه قال: ما استقبلتُ القِبْلَةَ بِفَرْجَي مُنْذُ كذا وكذا، فحدَّثَ عِراكُ بنُ مالك

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمرَ بخَلائِهِ أنْ يُستَقبَلَ به القِبْلَةَ لَمَّا بَلَغَهُ أنَّ النَّاسَ يكرهونَ ذٰلِكَ[2].

٢٥٥٠١- حدَّثنا عبد الوهَّاب الثقفي، قال: حدَّثنا أيوب، عن محمد

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً من غيرِ

---

(١) حديث صحيح دون قولها: فأظنُّه كان يقرأ بنحو: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾... وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٣٨) عن عبد الوهَّاب، بهٰذا الإسناد.

وتخفيف الركعتين سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٢٥).

وقولها: فأظنُّه كان يقرأ بنحو: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾ سلف بنحوه برقم (٢٦٠٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وسيرد بالأرقام (٢٥٥١٠) و(٢٥٨٢٤) و(٢٥٨٩٠) و(٢٦٠١٥).

(٢) إسناده ضعيف على نكارة فيه، وقد سلف بيان علته في الرواية (٢٥٠٦٣). وعبد الوهَّاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد بن الصلت.

قال السندي: قولها: أمر بخلائه: المرادُ بيت الخلاء، وظاهر هٰذا الحديث أن النهي كان عن الاستقبال في الصحراء، إلا أن الناس زعموا عمومه، فكرهوا ذٰلك في البيوت أيضاً، فأراد رسول الله ﷺ إبطالَ ذٰلك في البيوت بما فعل. والله تعالى أعلم.

احتلامٍ، ثُمَّ يَصُوْمُ[1].

٢٥٥٠٢- حدثنا محمد بن يزيدَ، عن أيوبَ، يعني أبا العلاء القصَّابَ، عن أبي هاشم، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي جالساً، فإذا أرادَ الرُّكوعَ قام، فقَرَأَ قَدْرَ عَشْرَ آياتٍ، أو ما شاءَ الله، ثُمَّ يَركَعُ[2].[3]

٢٥٥٠٣- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، قال: حدثنا بُرْد، عن الزُّهْري، عن عُرْوة بن الزُّبير

عن عائشة، قالت: كان بابُنا في قِبْلَةِ المَسْجد، فاستفتحتُ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، محمد -وهو ابن سِيرين- لم يسمع من عائشة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الوهَّاب الثقفي: هو ابن عبد المجيد، وأيوب: هو السختياني.

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٤) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٢) في (م): ركع.

(٣) إسناده حسن من أجل أيوب أبي العلاء القصاب، وهو أيوب بن أبي مسكين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن يزيد -وهو الواسطي- فقد أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. أبو هاشم: هو الرمَّاني.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٨٠، والإسماعيلي في «معجمه» (٣٠) من طريق محمد بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٩١) وفيه: فإذا غبر من السورة ثلاثون أو أربعون آية قام، فقرأها، ثم سجد.

ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي، فمشى حتى فَتَحَ لي، ثُمَّ رَجَعَ إلى مكانه الذي كان فيه[1].

٢٥٥٠٤- حدَّثنا عليٌّ، أخبرني سُفْيان بنُ حسين، عن الزُّهْري، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «كُلُّ شَرْطٍ ليسَ في كتابِ الله عَزَّ وجلَّ، فَهُوَ مَرْدُودٌ، وَإِنِ اشْتَرَطُوا مئَةَ مَرَّة»[2].

٢٥٥٠٥- حدثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، قال: أخبرنا الجُرَيْرِيُّ، عن عبدِ الله ابنِ بُرَيْدة

عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ لو أَنِّي عَلِمْتُ

---

(١) حديث حسن، علي بن عاصم، وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وهو مكرر (٢٤٠٢٧).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٥ من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: في قبلة المسجد: كأن المراد: قبلة مسجد البيت.

فاستفتحت، أي: طلبت فتح الباب.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن عاصم الواسطي، وشيخه: هو سفيان بن حسين، وهو ضعيف في روايته عن الزهري، وقد توبعا.

وأخرجه إسحاق (٧٤٣) عن محمد بن يزيد، عن سفيان بن حسين الواسطي، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «ليس في كتاب الله»: بمعنى أنه يُخالف كتابَ الله، والمراد بكتاب الله حُكْمُه، أعم من أن يكون في الكتاب أو السنة، والله تعالى أعلم.

ليلةَ القَدْرِ، ما كنتُ أدعُو به ربي عزَّ وجلَّ، أو: ما كنتُ أَسأَلُه؟ قال: «قولي: اللَّهُمَّ، إِنَّكَ تُحِبُّ العَفْوَ، فَاعْفُ عَنِّي»[1].

٢٥٥٠٦- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرنا حَنْظَلَةُ السَّدُوسيُّ، عن عبد الله بن الحارث بن نَوْفل

قال: صلّى معاويةُ بالنَّاسِ العَصْرَ، فالتفتَ، فإذا أناسٌ يُصَلُّونَ بعدَ العَصْرِ، فَدَخَلَ ودَخَلَ عليه ابنُ عباس وأنا معه، فأَوْسَعَ له معاويةُ على السَّرير، فَجَلَسَ معه، قال: ما هٰذه الصَّلاةُ التي رأيتُ النَّاس يُصَلُّونها، ولم أرَ النَّبيَّ ﷺ يُصَلِّيها ولا أَمَرَ بها؟! قال: ذاك ما يُفْتِيهِمْ ابنُ الزُّبير، فَدَخَلَ ابنُ الزُّبير، فَسَلَّمَ، فَجَلَسَ، فقال معاوية: يا ابنَ الزُّبير: ما هٰذه الصَّلاةُ التي تَأْمُرُ النَّاسَ يُصَلُّونَها، لم نَرَ رسولَ الله ﷺ صَلاَّها، ولا أَمَرَ بها؟ قال: حدَّثتني عائشةُ أُمُّ المؤمنين أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلاَّها عندها في بيتها، قال: فأَمَرَنِي معاويةُ ورجلٌ آخر أن نأتيَ عائشةَ، فنسأَلَها عن ذٰلك؟ قال: فَدَخَلْتُ عليها، فَسَأَلْتُها عن ذلك، فأخبرتُها بما أَخْبَرَ ابنُ الزُّبير عنها، فقالت: لم يَحْفَظِ ابنُ الزُّبير، إنما حدَّثْتُه أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى هٰذه الرَّكْعَتَيْنِ بعد العَصْرِ ٦/ ١٨٤

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن عاصم الواسطي، وهو ضعيف، وقد روي موقوفاً.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٧٠١)، وفي «فضائل الأوقات» (١١٤)، وفي «الدعوات الكبير» (٢٠٣) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٣٨٤).

عندي، فسألتُهُ، قلتُ: إنَّك صَلَّيْتَ رَكْعَتَيْنِ لم تكن تُصَلِّيْهما؟[1] قال: «إنَّه كانَ أتاني شَيءٌ، فَشُغِلْتُ في قِسْمَتِهِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَأتاني بلالٌ، فَناداني بالصَّلاةِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَحْبِسَ النَّاسَ فَصَلَّيْتُهُما» قال: فَرَجَعْتُ فأخبرتُ معاوية. قال: قال ابنُ الزبير: أليسَ قد صَلاَّهما؟ لا[2] نَدَعُهُما، فقال له معاوية: لا تَزَالُ مُخَالفاً أبداً[3].

---

(١) في (ظ٨): تصليها.

(٢) في (م): فلا.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليِّ بن عاصم، وهو الواسطي، ولضعف شيخه حنظلة السَّدوسي، وقد اختلف فيه:

فرواه عليُّ بنُ عاصم -كما في هٰذه الرواية- عن حنظلة السَّدوسي، عن عبد الله بن الحارث، به.

ورواه عبد الله بن المبارك -كما سيرد ٦/٣٣٣- وعبد الوارث العنبري -كما سيرد ٦/٣٣٤- كلاهما عن حنظلة، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن ميمونة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٢٣، وقال: رواه أحمد، وفيه حنظلة السَّدوسي ضعفه أحمد وابنُ معين ووثَّقه ابن حبان.

ورواه عبيدة -كما سيرد ٦/٣٠٣ -عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث، قال: سألتُه عن الركعتين بعد العصر، فقال: دخلت أنا وعبد الله بنُ عباس على معاوية، فذكر نحوه، وفيه أسندت عائشة الخبر إلى أم سلمة.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد ٦/٣١١- عن شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، قال: سألتُ عبد الله بن الحارث عن الركعتين بعد العصر، فذكره، وفيه: فأرسل معاوية إلى عائشة، فأحالت السائل على أمِّ سلمة، فحدَّثت أمُّ سلمة أن=

. . . . . .

=النبي ﷺ صلَّى الظهر، ثم أُتِيَ بشيء، فجعل يقسمه حتى حضرت صلاةُ العصر، فقام فصلَّى العصر، ثم صلَّى بعدها ركعتين، فلما صلاها، قال: هاتان الركعتان كنت أصلِّيهما بعد الظهر. فقالت أم سلمة: ولقد حدثتُها أن رسول الله ﷺ نهى عنهما...

قلنا: ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

ورواه عبد الرحمٰن بن أبي سفيان فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٠٢) عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، قالت: حدثتني أم سلمة أن رسول الله ﷺ صلاهما في بيتها.

ورواه عبد الله بن أبي لبيد -فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٥٦ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٣٩٧١)، والحُميدي (٢٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٤٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨١)- عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن أن معاوية بن أبي سفيان قال وهو على المنبر لكثير ابن الصلت: اذهب إلى عائشة، فاسألها عن ركعتي النبي ﷺ بعد العصر، قال أبو سلمة: فقمت معه، وقال ابن عباس لعبد الله بن الحارث: اذهب معه، فجئناها، فسألناها، فقالت: لا أدري، سلوا أمَّ سلمة، فسألناها، فقالت: دخل عليَّ النبيُّ ﷺ ذات يوم بعد العصر، فصلىٰ ركعتين، فقلت: يا رسولَ الله، ما كنتَ تصلي هاتين الركعتين؟ فقال: قدم عليَّ وفدٌ من بني تميم -أو جاءتني صدقة- فشغلوني عن ركعتين كنت أصليهما بعد الظهر، وهما هاتان.

ورواه محمد بن عمرو -كما سيأتي ٦/٢٩٣ -عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة: دخل عليَّ رسول الله ﷺ بعد العصر، فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، ما هٰذه الصلاة؟ ما كنت تصليها. قال: قدم وفد بني تميم، فحبسوني عن ركعتين كنت أركعهما بعد الظهر. فلم يذكر فيه عائشة.

وخالفهما محمد بن أبي حرملة -فيما أخرجه مسلم (٨٣٥)- فرواه عن أبي سلمة أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسول الله ﷺ يصليهما بعد =

٢٥٥٠٧- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن الحَذَّاء، عن عبد الله بن الحارث

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَلَّم من الصلاة، قال: «اللَّهُمَّ، أَنْتَ السَّلامُ ومنكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ ذا[1]

= العصر؟ فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شُغل عنهما -أو نسيهما- فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلَّى صلاة أثبتها.

قلنا: وقد روى هٰذا الحديث بُكير بن الأشج -فيما أخرجه البخاري (١٢٣٣) و(٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤)، وأبو داود (١٢٧٣)، والدارمي (١٤٣٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٢-٣٠٣، وابن حبان (١٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٢ و٤٥٧، وفي «السنن الصغير» (٩٣١)، وفي «معرفة السنن» ٢/ ٤٢٧- عن كريب مولى ابن عباس أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذٰلك، فقالت: سل أم سلمة. وفيه: وإنه أتاني ناسٌ من عبد القيس، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٧٥: وحديث بُكير بن الأشج أثبتُ هٰذه الأحاديث وأصحها، والله أعلم.

وأخرج البخاري (١٦٣١)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٣-٢٦٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٨ من طريق عبد العزيز بن رفيع، قال: رأيتُ عبد الله بنَ الزبير يصلي ركعتين بعد العصر، ويخبر أن عائشة رضي الله عنها حدثته أن النبي ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاها.

وانظر تعليقنا على الرواية (١٦٩٤٣) و(٢٥٥٤٦).

وانظر حديث أم سلمة ٦/ ٢٩٣ ومكرراته.

وقد سلف إنكار معاويةَ الصلاةَ ركعتين بعد العصر في الرواية (١٦٩٠٨) وإسنادها صحيح.

(١) في (م): يا ذا.

الجَلالِ والإكْرامِ»[1].

٢٥٥٠٨- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا داود، عن الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ أن يقول قبل موته: «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ، وَأَتُوبُ إليهِ». قالت: وكان يُكثِرُ أن يقوله، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنك تدعو بدعاءٍ لم تكن تدعو به قبلَ اليوم، فقال: «إِنَّ رَبِّي عزَّ وجلَّ أخبرني أنِّي سأرى عَلَماً في أُمَّتي، وأني إذا رأيتُ ذلك العَلَمَ أَنْ أُسَبِّحَ بِحَمْدِهِ وَأَسْتَغْفِرَهُ، فَقَدْ رَأَيْتُ ذلك: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللهِ أَفْواجاً﴾»[3].

---

(١) حديث صحيح، عليُّ بنُ عاصم، وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق (١٣٥٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٣٨٩٥) من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، ومسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٥)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٧)- والطبراني في «الدعاء» (٦٤٤) من طريق شعبة، وأبو يعلى (٤٧٢١)، وابن حبان (٢٠٠١)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩) من طريق خالد بن عبد الله، وابن السُّنِّي أيضاً (١٠٩) من طريق عبد الواحد بن زياد، أربعتهم عن خالد الحذَّاء، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٣٨).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠٦٥) سوى شيخ الإمام أحمد، فهو هنا علي بن عاصم -وهو ابن صهيب الواسطي، وهو- وإن كان ضعيفاً -متابَع.

٢٥٥٠٩- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن عبد الرحمٰن بن عَتَّاب

قال: كان أبو هُريرة يقول: مَنْ أَصْبَحَ جُنُباً، فلا صَوْمَ له. قال: فأَرْسَلَني مروانُ بنُ الحَكَمِ -أنا ورجلٌ[1] آخرُ- إلى عائشة وأُمِّ سَلَمة، نسألُهما عن الجُنُبِ يُصْبِحُ في رمضان قبل أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قال: فقالت إحداهُما: قد كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ويُتِمُّ صيامَ يومه. قال: وقالت الأُخرى: كان يُصْبِحُ جُنُباً من غير أن يَحْتَلِمَ، ثُمَّ يُتِمُّ صومَه، قال: فَرَجَعَا، فأَخْبَرا مروانَ بذٰلك، فقال لعبد الرحمٰن: أَخْبِرْ أبا هريرة بما قالتا، فقال أبو هريرة: كذا كنتُ أَحْسَبُ، وكذا كنتُ أَظُنُّ. قال: فقال له مروان: بأَظُنّ وبأَحْسَب تُفْتي النَّاس![2].

---

(١) في (ظ٢): ورجلاً.

(٢) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليِّ بنِ عاصم: وهو الواسطي، وعبد الرحمٰن بن عتاب لم نقف له على ترجمة، وقد اختلف فيه على خالد: وهو ابن مهران الحذَّاء.

فرواه علي بن عاصم -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي قِلابة، عن عبد الرحمٰن بن عتَّاب، به.

ورواه عبد الوهَّاب الثقفي، عن خالد الحذَّاء، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن المثنى ومحمد بن بشار -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٣٩) و(٢٩٤٠)- كلاهما عن عبد الوهَّاب، قال: وحدثنا وذكر خالد عن أبي قلابة، عن عبد الرحمٰن بن الحارث أن أبا هريرة كان يقول.

ورواه محمد بن المثنى -كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٤) عن=

٢٥٥١٠- حدَّثنا عليٌّ، عن خالد وهشام، عن ابن سيرين

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأُ في رَكْعَتَي الفَجْرِ بـ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافرون﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾.

وحدثنا عن خالد -يعني علياً- عن ابن سيرين

عن عائشة، قالت: وكان رسول الله ﷺ يُسِرُّ بهما[1].

= عبد الوهَّاب، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قلابة، عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ. وهو منقطع.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي -كما عند النسائي (٢٩٤١) -وعبد العزيز ابن المختار كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٢) كذلك، كلاهما عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قلابة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ. وهو منقطع.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٣) من طريق أيوب: وهو السختياني، عن أبي قلابة، عن بعض أزواج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ. وهو منقطع كذلك.

وقد صح بغير هٰذا السياق برقم (٢٤٦٨١) و(٢٥٦٧٣). وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قوله: كان أبو هريرة يقول: من أصبح جنباً فلا صوم له: قد صح عن أبي هريرة رفعُ هٰذا، ورواية الكتاب هٰذه لا توافق الرفع كما لا يخفى، إلا أن يقال: قد جاء أن أبا هريرة كان يرفعه بواسطة، فمعنى كذا كنت أحسب: أن رفعه صحيح بناء على أني سمعته من غيري لا أني أفتيت به عن اجتهاد وظن. والله تعالى أعلم.

وانظر لزاماً فيما علقناه في «شرح السنة» ٦/٢٧٩-٢٨١، وفي حديث المسند السالف برقم (٧٣٨٨).

(١) في سنده انقطاع، -ابن سيرين: وهو محمد- لم يسمع من عائشة، =

٢٥٥١١- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: خالد الحذَّاء أخبرني، عن خالد بن أبي الصَّلْت، قال:

كنتُ عند عُمرَ بنِ عبدِ العزيز في خلافته -قال: وعنده عِراكُ ابنُ مالك[1]- فقال عمر: ما استقبلتُ القِبْلَةَ ولا اسْتَدْبَرْتُها ببولٍ ولا غائطٍ منذ كذا وكذا. فقال عِراك:

حدَّثتني عائشةُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لمَّا بلَغَهُ قولُ الناسِ في ذٰلك، أَمَرَ بمَقْعَدَتِهِ فاستقبلَ بها القِبْلَةَ[2].

= وعلي: وهو ابن عاصم الواسطي، -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، وهشام: هو ابن حسان القُرْدُوسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٢، وإسحاق بن راهويه (١٣٣٩) و(١٣٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/٣٠، والبيهقي في «الشعب» (٢٥٢٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/٤١، وفي «الاستذكار» (٦٩١٢) من طرق عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٤١) من طريق الأشعث، عن ابن سيرين، به.

وانظر (٢٥٤٩٩).

(١) لفظ: «بن مالك» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف على نكارة فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٥٠٦٤).

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة ابن أبي الصَّلت) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٠٩٦)، والدارقطني في «السنن» ١/٥٩-٦٠، والبيهقي=

٢٥٥١٢- حدَّثنا عليٌّ قال: أخبرنا خالد، عن أبي قِلاَبة

عن عائشة، قالت: قد كانت تَخرُجُ الكَعَابُ من خِدْرها لرسولِ الله ﷺ في العِيدَيْن[1].

٢٥٥١٣- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا وَرْقاء، عن عبد الله ابنِ دينار، قال: سمعتُ صفية تقول:

قالَتْ عائشةُ زوجُ النبيِّ ﷺ، أو حفصة، أو هما تقولان: قال رسولُ الله ﷺ: «لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثلاثةِ

= في «السنن» ١/ ٩٢، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٩ من طريق علي بن عاصم، به.

(١) صحيح لغيره. علي: وهو الواسطي- وإن كان ضعيفاً- متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يسمع من عائشة، خالد: هو ابن مِهْران الحذاء.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٢، عن عبد الأعلى، وابن راهويه (١٣٥٨) عن عبد الوهاب، كلاهما عن خالد الحذَّاء، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠٠، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وسيأتي برقم (٢٥٨٣٠).

وقد سلف من حديث أم عطية ٥/ ٨٥ -وهو عند البخاري (٣٢٤)- أن رسول الله ﷺ أمر أن تخرج العواتق وذوات الخدور والحُيَّض لِيَشْهَدْنَ العيدَيْنِ ودعوةَ المسلمين، ويعتزل الحُيَّض المصلَّى.

وانظر حديث أخت عبد الله بن رواحة الآتي برقم ٦/ ٣٥٨.

قال السندي: قوله: تخرجُ الكَعَاب: بوزن سحاب، المراد بها الكاعب حين يبدو ثدياها، وجمعها كواعب.

أَيَّامٍ إلا على زَوْجِها»[1].

---

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده ومتنه، وَرْقاء -وهو ابنُ عُمر اليَشْكري- روىٰ أحاديثَ غلط في أسانيدها، فيما ذكر ابن عدي، فلعلَّ هٰذا منها، فقد أسقط من إسناده نافعاً بين عبد الله بن دينار وصفية، ولعلَّه هو الذي أخطأ أيضاً في نسبة صفية، فقال: بنت شيبة، كما جاء مصرحاً به عند ابن راهويه، وتسرَّب هٰذا الوهم إلى «علل» الدارقطني ٥/ورقة ١٥٢، فنسبت فيه كذٰلك، وإلى الحافظ، فأدرج هٰذا الحديثَ ضمن أحاديث صفية بنت شيبة في «أطراف المسند» ٩/ ٣١٣. وصفيَّةُ هٰذه إنما هي بنتُ أبي عُبيد، كما جاء مصرَّحاً بها في الروايات الآتية ٦/ ٢٨٦، وكذا نسبها المزي في «تهذيب الكمال»، وروىٰ الحديثَ من طريقها، وكذا أدرج الدارقطني في «العلل» في الموضع المشار إليه أحاديث صفية بنت أبي عبيد.

ثم إن في المتن وهماً هو ترك ذكر اليوم الآخِر، وإنما هو: «لا يحلُّ لامرأة تُؤمنُ بالله واليوم الآخر» كما جاء في جميع روايات الحديث.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على نافع:

فرواه عبد الله بن دينار، كما في هٰذه الرواية، وكما في الرواية ٦/ ٢٨٦، عن صفية، فقال: عن عائشة أو حفصة، أو عنهما كلتيهما.

وكذٰلك قال ليث بن سعد عن نافع، كما في الرواية ٦/ ٢٨٦، ومثله قال ابن أبي ذئب وابن سمعان فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٥٢-١٥٣.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري كما في الرواية ٦/ ٢٨٦ عن نافع، عن صفية، فقال: عن حفصة.

ورواه أيوب السختياني، كما في الرواية ٦/ ٢٨٦، وعُبيد الله بن عمر، كما عند مسلم (١٤٩٠) (٦٤) عن نافع، عن صفية، فقال: عن بعض أزواج النبي ﷺ.

ورواه ابن أبي ليلى كما عند ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨١ عن نافع، عن صفية، =

. . . . . .

= فقال: عن أم سلمة وعائشة وحفصة.

ورواه محمد بن إسحاق، فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١١/ ٢٩١، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وأم سلمة.

ورواه مالك بن أنس، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابنُ وهب والشافعي عن مالك -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- نحو قول ابن دينار! لكنه قال في «مسنده» ٢/ ٦١: عن عائشة أو حفصة، مثل قولِ ابن مهدي الآتي، وقال في «الأم» ٥/ ٢١٣: عن عائشة وحفصة، أو عائشة أو حفصة.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي عن مالك، كما في الرواية ٦/ ٢٨٦ عن نافع، عن صفية. فقال: عن عائشة أو حفصة بالشكِّ.

ورواه عبد الرزاق عن مالك، كما في «مصنفه» (١٢١٣١)، نحو قول ابن مهدي، لكن جعله موقوفاً.

ورواه هشام بن عروة، عن نافع، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن أبي زكريا الغسَّاني أبو مروان، كما عند أبي نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١١٠، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ١٥٩ عن هشام ابن عروة، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وحفصة، بغير شكٍّ عنهما.

ورواه الجرَّاح بن الضحاك الكندي، كما عند السهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٠٦، عن هشام بن عروة، عن مالك، عن نافع، عن صفية، عن النبي ﷺ مرسلاً، لم يذكر عائشة ولا حفصة.

ورواه عَبْدَةُ بنُ سليمان، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» عن هشام، عن نافع، عن حفصة وعائشة كلتيهما، ولم يذكر صفية.

قال الدارقطني والقولُ قولُ عبد الله بنِ دينار ومن تابعه عن نافع.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٨١) عن أبي نعيم الفضل بن دُكَيْن، عن ورقاء، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٥١٤- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن يَعْلَى بنِ عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمٰن القُرَشي[١] ٦/ ١٨٥

عن عائشة أنها قالت: حِضْتُ مع رسول الله ﷺ على فراشه، فانسلَلْتُ، فقال لي: «أَحِضْتِ؟» فقلتُ: نَعَمْ. قال: «فَشُدِّي عليكِ إزارَكِ ثُمَّ عُودِي»[٢].

٢٥٥١٥- حدثنا يونُس بنُ محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بنُ زياد قال: حدثنا عبد الواحد بنُ حمزة بن عبد الله بن الزبير، قال: سمعتُ عبَّادَ بنَ عبد الله بنِ الزبير يقول:

سمعتُ أمَّ المؤمنين عائشةَ تقول: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الحساب اليسير. فقلت: يا رسولَ الله، ما الحسابُ اليسير؟ فقال: «الرَّجُلُ تُعْرَضُ عليه ذُنُوبُهُ، ثم يُتجاوَزُ له عنها، إنَّهُ مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ هَلَكَ، ولا يُصِيبُ عَبْداً شَوْكَةٌ، فما فَوْقَها، إلا قاصَّ الله عزَّ وجلَّ بها مِنْ خَطاياهُ»[٣].

= وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٩٢) بلفظ: «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليوم الآخِرِ تُحدُّ على ميت فوق ثلاث إلا على زَوْج».

(١) كذا في النسخ الخطية و«أطراف المسند» و(م)، ولعله خطأ قديم، وفي «تهذيب الكمال»، وفروعه: الجرشي، وهو الصواب.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي. والوليدُ بنُ عبد الرحمٰن لم يدرك عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى بن عطاء: هو الطائفي.

وقد سلف برقم (٢٤٣٦٤).

(٣) إسناده قوي، عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير لا بأس به، =

٢٥٥١٦- حدَّثنا حَجَّاج بنُ محمد، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني[1] ابنُ شهاب، أَنَّ عُرْوة أخبره

أن عائشة أخبرته، قالت: لقد كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يُبْعَثُ به، ويُقِيمُ، فما يتَّقي مِنْ شيء[2].

٢٥٥١٧- حدثنا كَثير بنُ هشام، قال: حدثنا جعفر بنُ بُرْقان قال: سألتُ الزهريَّ عن الرجل يُخَيِّرُ امرأتَه فتختارُه. قال: حدَّثني عروةُ بنُ الزُّبير

عن عائشة، قالت: أتاني رسولُ الله ﷺ، فقال: «إنِّي سَأَعْرِضُ عَلَيْكِ أمْراً، فلا عَلَيْكِ أَنْ تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تُشاوِرِي أَبَوَيْكِ». فقلتُ: وما هٰذا الأمرُ؟ قالت: فتلا عليَّ: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنْيا وَزِينَتَها فَتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً. وإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَه

=وقد احتجَّ به مسلم، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٢١٥) بأطول منه.

وقد سلف دون قوله: «ولا يصيب عبداً شوكةٌ، فما فوقها...» برقم (٢٤٢٠٠) بإسناد صحيح.

وقوله: «ولا يصيبُ عبداً شوكةٌ فما فوقها...» سلف نحوه برقم (٢٤١١٤) بإسناد صحيح أيضاً.

(١) في (م): أخبر، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُرَيْج -وهو عبدُ الملك بنُ عبد العزيز- صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

وقد سلف برقم (٢٤٠٨٤).

والدَّارَ الآخِرَةَ فإنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنات منْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قالت عائشة: فقلتُ: وفي ذٰلك[١] تأمرني أن[٢] أشاورَ أبويَّ؟! بل أُرِيدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخِرة. قالت: فَسُرَّ بذٰلك النبيُّ ﷺ وأعَجَبه، وقال: «سَأَعْرِضُ على صَواحِبِكِ ما عَرَضْتُ عَلَيْكِ». قالت: فقلتُ له: فلا تُخْبِرْهنَّ بالذي اخترتُ، فلم يفعل، وكان يقولُ لهنَّ كما قال لعائشة، ثم يقول: قد اختَارَتْ عائشةُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخرة. قالت عائشة: قد خيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فلم نَرَ ذلك طلاقاً[٣].

---

(١) في (م): وفي أيّ ذٰلك.

(٢) لفظة: «أن» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث صحيح، جعفر بن بُرْقان -وإن يكن ضعيفاً في الزُّهري- تابعه معمر في الرواية (٢٥٢٩٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير كَثِير بن هشام -وهو الكِلابي أبو سهل الرَّقِّي- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو ثقة.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٨/ ٦٨، وعَبْد بن حُميد (١٤٨٣) عن كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

قال ابن أبي حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٤٣٣: وسألتُ أبي وسئل عن حديث رواه كَثِير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ في «التخيير»، قال: الصحيح الزهريُّ، عن أبي سَلَمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قلنا: نقلنا في الرواية (٢٥٢٩٩) عن الحافظ في «الفتح» قوله: لعلَّ الحديث كان عند الزهري عنهما، فحدَّث به تارةً عن هٰذا، وتارةً عن هٰذا، وإلى هٰذا مال الترمذيّ.

وسيأتي من طريق الزُّهري عن أبي سلمة برقم (٢٦١٠٨). =

٢٥٥١٨- حدثنا محمد بن عُبيد، حدَّثنا محمد، يعني ابنَ إسحاق، عن عمران، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: حاضَتْ صَفِيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ، وهي مع رسولِ الله ﷺ بمِنىً بعد أن أفاضَتْ. قالت: فلمَّا كان يومُ النَّفْرِ، ذُكِرَ ذلك لِرسولِ الله ﷺ، قال: «عَسَى أَنْ تَحْبِسَنا» قال: فقيل: يا رسولَ الله، إنَّها قد كانَتْ طافَتْ بالبيت، قال: «فَلْتَنْفِرْ»[1].

٢٥٥١٩- حدثنا إسحاقُ بن يوسف، عن سفيان، عن عاصم، عن زِرٍّ ابن حُبَيْش

عن عائشة، قالت: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا درهماً،

= وقصة التخيير سلفت برقم (٢٤٤٨٧)، وأن ذٰلك لم يعدَّه ﷺ طلاقاً سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨١).

وقولها: فسُرَّ بذٰلك النبيُّ ﷺ وأعجبه، سلف نحوه برقم (٢٤٤٨٧) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبي سلمة.

وقولها: فلا تخبرهنَّ بالذي اخترت، فلم يفعل، له شاهد من حديث جابر، سلف برقم (١٤٥١٥).

(١) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلِّساً قد عنعن- قد تُوبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عمران -وهو ابنُ أبي أنس العامري- فمن رجال مسلم. محمد بن عُبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٤٨) من طريق عبد الأعلى -وهو ابنُ عبد الأعلى السامي- عن محمد بن إسحاق، عن عمران، عن أبي سَلَمة وسليمان بن يسار، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٥٥٨).

وانظر (٢٤١٠١).

ولا أَمَةً ولا عَبْداً، ولا شاةً ولا بَعيراً[1].

٢٥٥٢٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن يزيد الرِّشْك، عن مُعاذة

أنَّ امرأةً سألتْ عائشةَ: أَتَجْزِي الحائِضُ الصَّلاةَ؟ قالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ قد حِضْنَ نساءُ رسولِ الله ﷺ، أفَأَمَرَهُنَّ[2] أَنْ يَجْزِينَ؟[3]

---

(١) حديث صحيح دون قولها: ولا أمةً ولا عبداً، فإسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابنُ أبي النَّجود. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابنُ سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٣١٦-٣١٧، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٨٢ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٠٥٣).

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦) وليس فيه ذكر العبد والأمة.

(٢) في (م): فأمرهنَّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد الرِّشْك: هو يزيد بن أبي يزيد الضُّبَعي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٧٠)، وابن أبي شيبة ٢/٣٤٠، ومسلم (٣٣٥) (٦٨)، والدارمي (٩٨٨)، وأبو عوانة ١/٣٢٤-٣٢٥، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٥٣٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٣٣٥) (٦٧)، والدارمي (٨٨١)، وابن خُزيمة (١٠٠١)، والبيهقي في «معرفة الآثار» (٢١٥٨) من طريق حماد بن يزيد، عن يزيد الرِّشْك، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٦).

٢٥٥٢١- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا يونُس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق[١]، عن الأسود بن يزيد، قال:

قلتُ لعائشةَ أُمِّ المؤمنين: أيَّ ساعةٍ تُوتِرِين؟ قالت[٢]: ما أُوتر حتى يُؤَذِّنوا[٣]، وما يُؤَذِّنُونَ حتى يَطْلُعَ الفَجْرُ، قالت: وكان لرسولِ الله ﷺ مؤذِّنانِ: بلالٌ، وعَمرُو بنُ أُمِّ مكتوم، فقال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ عَمْرٌو، فَكُلُوا واشْرَبُوا، فإنَّهُ رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ، وإذا أَذَّنَ بلالٌ، فارْفَعُوا أَيْدِيكُمْ، فإنَّ بلالاً لا يُؤَذِّنُ -كذا قال- حتى يُصْبِحَ»[٤]. ١٨٦/٦

---

(١) قوله: عن أبي إسحاق، سقط من (م).

(٢) في (م): لعله قالت.

(٣) في الأصول: حتى يؤذنون بثبوت النون، والوجه حذفها كما أثبتنا.

(٤) حديث صحيح. يونس: وهو ابنُ أبي إسحاق -وإن كان ضعيفَ الرواية عن أبيه إلا أنه- قد توبع بابنه إسرائيل، وسماعه من جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن خُزيمة (٤٠٧) من طريق إسماعيل بن عمر -وهو الواسطي أبو المنذر- عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٢) و(١٥٢٣)، وابن خزيمة (٤٠٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٢٩ من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. ولفظه: كان لرسول الله ﷺ ثلاثةُ مؤذِّنين: بلالٌ، وأبو محذورة، وعمرو بن أم مكتوم، فقال رسول الله ﷺ: «إن ابن أمِّ مكتوم ضريرٌ، لا يغرَّنَّكم أذانُه، فكُلوا واشربوا، فإذا أذَّن بلالٌ فلا يطعمنَّ أحد». ولم يسق المرفوع منه ابن راهويه في الرواية (١٥٢٢) ولا البيهقي.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٨٥)، وابن خزيمة (٤٠٦)، وابن حبان (٣٤٧٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ ابنَ=

٢٥٥٢٢- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا حمَّاد، عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنها قالَتْ: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ بعد أيامٍ وهو مُحْرِمٌ[1].

=أمِّ مكتوم يؤذِّن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذِّن بلال، فإنَّ بلالاً لا يؤذِّن حتى يرى الفجر».

قلنا: قد سلفَ من حديث عائشة ما يضادُّ هٰذا الحديث، وذٰلك في الرواية (٢٤١٦٨) بلفظ: «إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أمِّ مكتوم».

قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٣: وقد جمع ابن خزيمة والضّبعي بين الحديثين بما حاصله: أنه يحتمل أن يكون الأذان كان نوباً بين بلال وابن أم مكتوم، فكان النبيُّ ﷺ يُعلِّمُ الناسَ أن أذانَ الأول منهما لا يُحرِّمُ على الصائم شيئاً، ولا يدلُّ على دخول وقتِ الصلاة، بخلاف الثاني، وجزم ابنُ حبان بذٰلك، ولم يبده احتمالاً، وأنكر ذٰلك عليه الضياء وغيره، وقيل: لم يكن نوباً، وإنما كانت لهما حالتان مختلفتان، فإن بلالاً كان في أول ما شرع الأذان يُؤَذِّنُ وحدَه، ولا يؤذِّنُ للصبح حتى يطلع الفجر.

قال السندي: قوله: قالت: ما أوتر حتى يؤذنوا؛ ظاهرُ الحديث جوازُ الوتر بعد طلوع الفجر بلا ضرورة، والله تعالى أعلم.

قوله: فإنه رجل ضرير البصر، أي: فيخطىء في إدراك الفجر، وهٰذا ظاهرٌ أن الأذان قبل الوقت ما كان إلا عن خطأ، وقد سبق ما يؤيد ذٰلك. نعم المشهور في الأحاديث أن بلالاً كان هو الذي يؤذن قبل الفجر، وسبق أن ذٰلك كان منه خطأ، والله أعلم.

قلنا: وفي باب تأخير الوتر إلى آخر الليل سلف من حديث ابن عمر برقم (٤٤٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، دون قوله: بعد أيام، وهو مكرر (٢٤٩٣٤)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عُبَادة، وشيخه هناك، عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

٢٥٥٢٣- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا منصور، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ النبيَّ ﷺ بِطِيبٍ فيه مِسْكٌ عندَ إحرامِه قبلَ أن يُحْرِمَ، ويومَ النَّحْر قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

٢٥٥٢٤- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا عبد الرحمٰن ابنُ القاسم، قال: سمعت أبي يحدِّثُ

عن عائشة أنها قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ لِحُرمِهِ حينَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بَشير، ومنصور: هو ابن زاذان. وقد تفرَّد عن عبد الرحمٰن بن القاسم بقوله: «بطِيبٍ فيه مسك»، ووقع في «المحلى» أن منصوراً هو ابنُ المعتمر، وهو خطأ.

وأخرجه مسلم (١١٩١) (٤٦)، والترمذي (٩١٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٨، و«الكبرى» (٣٦٧٢)، وابن خُزيمة (٢٥٨٣)، وابن حبان (٣٧٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (١١٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٧/٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٩٧-٢٩٨، من طريق هُشَيْم، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح. والعملُ على هٰذا عند أكثرِ أهلِ العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يرون أن المحرم إذا رمى جمرة العقبة يوم النحر وذبح وحلق، أو قصَّر، فقد حلَّ له كلُّ شيء حرُم عليه إلا النساء، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: حلَّ له كل شيء إلا النساء والطيب، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هٰذا من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وهو قول أهل الكوفة.

وقد أورد الطبراني هٰذا الحديث في جملة أحاديث لهشيم عن منصور، ثم قال: لم يرو هٰذه الأحاديث عن منصور إلا هشيم.

يُحْرِمُ، ولِحِلِّهِ حين يَحِلُّ، قبلَ أن يطوفَ بالبيت[1].

٢٥٥٢٥- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا مالك وصخر وحمَّاد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، بمثله، إلا أنهم قالوا: لِحُرْمِهِ قبلَ أن يُحْرِمَ[2].

٢٥٥٢٦- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا عبَّاد بن منصور، قال: سمعتُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه ابنُ راهويه (٩٣٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠ و٢٢٨، وابن حِبَّان (٣٧٧١)، من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه. حماد -وهو ابن سَلَمة، وإن يكن من رجال مسلم- متابَع، مالك: هو ابن أنس، وصخر: هو ابن جُوَيْرِية.

وأخرجه الإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ٣/ ٧٣٢ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٩٧، و«الأم» ٢/ ١٢٩، والبخاري (١٥٣٩)، ومسلم (١١٨٩) (٣٣)، وأبو داود (١٧٤٥)، والنَّسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٧، و«الكبرى» (٣٦٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠ و٢٢٨، وابن حبان (٣٧٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣٣-٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٤٦٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٢٩٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٦٣). قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٢٢، من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، عن صخر بن جُوَيْرية، به.

وسلف برقم (٢٤١١١).

القاسم بنَ محمد ويوسُفَ بنَ مَاهَك وعطاء

يذكرون عن عائشة أنها قالت: قد[1] كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند إحْلاله وعند إحرامه[2].

٢٥٥٢٧- حدثنا رَوْح، حدثنا هشام بنُ أبي عبد الله، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنها قالت: كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[3].

٢٥٥٢٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا حمَّاد، عن عطاء بن السائب، عن

---

(١) لفظة: «قد» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح، عبَّاد بن منصور توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رَباح.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٨) عن عبَّاد بن منصور، عن القاسم بن محمد، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٢٢٧) عن عبد الأعلى، عن عبَّاد بن منصور، عن عطاء، به.

وأخرجه الطيالسي (١٤٩٣)، وابن راهويه (١٢٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، ١٣١، والطبراني في «الأوسط» (٣٣٤) و(٥٠٣٢)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٢)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣١٨، من طرق عن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وسلف بنحوه من طريق القاسم برقم (٢٤١١١) بإسناد صحيح.

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٦٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عبادة.

إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة، قالت: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ بعد أيام وهو مُحْرِمٌ[1].

٢٥٥٢٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد بنُ عبد الوارث، قال: حدثني أبي، قال: حدَّثني يحيى، يعني ابنَ سعيد، قال: حدثني ابن أخي عَمْرَة، عن عَمَّتِهِ[2] عَمْرَة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاة، فَيُخَفِّفُهما حتى إني لأَشُكُّ، أَقَرَأَ فيهما بفاتحةِ الكتابِ أم لا؟[3]

٢٥٥٣٠- حدَّثنا عُمر بن حَفْص أبو حفص المُعَيْطي، قال: حدَّثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال النَّبيُّ ﷺ: «أَلا تَكْتَنِينَ؟»[4] قلتُ[5]:

---

(١) حديث صحيح دون قوله: بعد أيام، وهو مكرر (٢٤٩٨٣)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عبادة، وقد زاد فيه قوله: «بعد أيام» ولم يرد في الأسانيد الصحيحة وانظر (٢٤٩٣٤).

(٢) لفظ: «عمته» لم يرد في (ق) ولا (هـ) ولا (ظ٢)، واسم «عمرة» لم يرد في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري، ويرويه عن أبيه.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): تَكَنَّين.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): قالت.

بِمَنْ أكتني؟[1] قال: «اكْتَنِي بابْنِكِ عبدِ الله». يعني ابنَ الزبير، قال: فكانت تُكْنَى بأُمِّ عبد الله[2].

٢٥٥٣١- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن رجل من ولد الزبير

عن عائشة أنها قالت: يا رسولَ الله، كلُّ نسائِكَ لها كُنْيَةٌ غيري؟ قال: «أَنْتِ أُمُّ عبدِ الله»[3].

٢٥٥٣٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: لمَّا نَزَلَتْ آياتُ الرِّبا، قام رسولُ الله ﷺ على المنبر، فتلاهنَّ على الناس، ثمَّ حرَّم التجارةَ في الخمر[4].

---

(١) في (ق): أتكنَّى.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٦١٩)، فانظرها لزاماً.

وهو عند أحمد في «العلل» (٥٠٩١).

(٣) هو مكرر سابقه.

وأخرجه أحمد في «العلل» (٥٠٩٢)، وابن أبي شيبة ٩/ ١٣، وابن ماجه (٣٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٠) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٤٥، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٠٨، وفي «الكبرى» (٦٢٦١) و(١١٠٥٦) -وهو في «التفسير» (٧٦)- من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٥٣٣- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «الوَلاءُ لِمَنْ أَعْطَى الوَرِقَ، وأَعْتَقَ، وَوَلِيَ النِّعْمَةَ». وكانَ زَوْجُها حُرّاً، فَخُيِّرَتْ[1].

٢٥٥٣٤- حدثنا وكيع، عن هشام بن عُروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانت الحبشةُ يلعبون يومَ عِيد، فدعاني رسولُ الله ﷺ، فكنت أَطَّلعُ من عاتِقِه، فأنظرُ إليهم، فجاء أبو بكر، فقال النبيُّ ﷺ: «دَعْها، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيداً، وهذا عِيدُنا»[2]. ٦/١٨٧

= وسلف برقم (٢٤١٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٦٦)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه البخاري (٦٧٦٠)، وأبو داود (٢٩١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٤٠١)، والبيهقي ١٠/٢٩٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر البخاري وأبو داود صفة زوجها.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٢٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٣) و(٤٣٩٩)، والبيهقي ٧/٢٢٣ من طرق عن سفيان، به. وقال البيهقي: وقوله: كان زوجها حرًّا، من قول الأسود، لا من قول عائشة رضي الله عنها. قلنا: قد بيَّنَّا ذلك في الرواية (٢٤١٥٠)، فانظره لزاماً.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد خَلَط وكيع هنا بين حديثين: حديث لعب الحبشة في المسجد، وحديث غناء الجاريتين عند عائشة، وزجر أبي بكر لهما. والحديث الأول سلف برقم (٢٤٠٤٩)، والحديث الثاني سلف برقم (٢٤٢٩٦). وجمعهما بعض الرواة، كما في الحديث (٢٤٥٤١). =

٢٥٥٣٥- حدَّثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: لمَّا نزلَتْ: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] قام النَّبيُّ ﷺ، فقال: «يا فاطِمَةَ بِنْتَ محمد، يا صَفِيَّةَ بِنْتَ عَبْدِ المُطَّلِبِ، يا بَنِي عَبدِ المُطَّلِبِ، لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ الله شَيْئاً، سَلُونِي مِنْ مالي ما شِئْتُمْ»(١).

٢٥٥٣٦- حدَّثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن رجلٍ مِنْ قُرَيْش يقال له: طَلْحة

عن عائشة، قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ لي جارَيْن، إلى أيِّهما أُهْدِي؟ قال: «إلى أَقْرَبِهما باباً(٢) منكِ»(٣).

٢٥٥٣٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بن مَهْدِي، عن زهير، عن عمرو، يعني ابنَ أبي عمرو مولى المُطَّلب، عن المُطَّلب، يعني ابنَ حَنْطَب

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ القائِمِ»(٤).

= قال السندي: قولها: فقال رسول الله ﷺ: «دعها»، أي: دع عائشة تنظر إلى لعبهم، أو: دع الحبشة يلعبون.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٤٤) سنداً ومتناً.

(٢) لفظة: «باباً» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٣٢٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح الرُّؤاسي.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، المطَّلب بن حَنْطَب لم يدرك عائشة، وعمرو بن أبي عمرو مولىٰ المطلب حديثه حسن، فيما ذكر الذهبي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٢٥٥٣٨- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سُفيان، عن عاصم، عن زرّ عن عائشة، قالت[١]: ما تركَ رسولُ الله ﷺ ديناراً ولا دِرْهماً، ولا شاةً ولا بعيراً. قال سفيان: قال: علمي[٢]، وأشكُّ في العبد والأَمَة[٣].

٢٥٥٣٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن[٤] سُفْيان، عن زُبَيْد، عن مجاهد عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما زالَ جِبْرِيلُ يُوصِيني بِالجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ مُوَرِّثُه»[٥].

= وقد سلف برقم (٢٤٣٥٥).

(١) لفظ: «قالت» من (م).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): قاله علمي، وجاء في هامش (هـ): عاصم (نسخة بدل: علمي)، وتحرفت في (م) إلى: علمن، ولم ترد فيها كلمة قال.

(٣) حديث صحيح، دون قوله: في العبد والأمة، فإسناده حسن من أجل عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري. وزرّ: هو ابن حُبيش.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٨٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٥١٩) ولم يذكر فيه العبد والأمة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٧٦) وليس فيه ذكر العبد والأمة كذٰلك.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على مجاهد:

فرواه سفيان الثوري، كما في هٰذه الرواية، ومحمد بن طلحة بن مصرِّف، كما في الرواية (٢٤٦٠٠)، كلاهما عن زُبَيْد اليامي، عن مجاهد، عن عائشة، بـه. =

٢٥٥٤٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن أبيه، قال:

دخلتُ على عائشة، فقلتُ لها: أكانَ رسولُ الله ﷺ يَنْهَى عن لحوم الأضاحي بعدَ ثلاث؟ فقالت: نَعَمْ، أصابَ النَّاسَ شِدَّةٌ[1]، فأَحَبَّ رسولُ الله ﷺ أن يُطْعِمَ الغنيُّ الفقيرَ، ثُمَّ لقد رأيتُ آلَ محمد ﷺ يأكلون الكُرَاع بعد خمس عشرة، فقلتُ لها: مِمَّ

= ورواه الفريابي، كما عند أبي نُعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٦-٣٧، عن سفيان الثوري، عن زُبيد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، به. وقال أبو نعيم: تفرَّد الفريابي عن سفيان الثوري، عن زُبيد، بهٰذا، وتابعه عليه داود بن شابور وبشير بن سَلْمان.

قلنا: وهٰذه المتابعة التي أشار إليها أبو نعيم أخرجها أحمد في «المسند» (٦٤٩٦).

ورواه يونس بن أبي إسحاق، كما سلف في «السنن» (٨٠٤٦) و(٩٧٤٦) عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٨٢: والصحيح حديث مجاهد، عن عائشة.

وأخرجه الحسين المروزي في زوائده على «البرّ والصلة» لابن المبارك (٢٦٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٩٦)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٠٦-٣٠٧، وفي «طبقات المحدثين» (٧٤٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٠) بإسناد صحيح.

(١) في هامش (ظ٨): سنة.

ذاك؟ قال: فَضَحِكَتْ، وقالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ من خُبْزٍ مأدُومٍ ثلاثةَ أيامٍ حتى لَحِقَ بالله عزَّ وجلَّ[1].

٢٥٥٤١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدَّثنا إسرائيل. وزيد ابن الحُبَاب، قال: أخبرني إسرائيل المعنى، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن مَاهِكَ، عن أُمِّه

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسولَ الله، ألا نبني[2] لك بمِنىً بيتاً -أو بناءً- يُظِلُّكَ من الشَّمْس؟ فقال: «لا، إنَّما هو مُناخٌ لِمَنْ سَبَقَ إليه»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٣٥-٢٣٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): تبني.

(٣) إسناده ضعيف، وتفرد به إبراهيم بن مهاجر، وهو ضعيف، ووالدة يوسف بن ماهك -وهي مُسَيْكة المكية- مجهولة، تفرد بالرواية عنها ابنها يوسف، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن الحباب، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (٢٠١٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٢٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ١/ ٤٦٦-٤٦٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٣٩ من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي! وكذٰلك صححه الترمذي!

غير أن ابن خزيمة (٢٨٩١) ترجم للحديث بقوله: باب النهي عن احتظار =

٢٥٥٤٢- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي عمران الجَوْني، عن يزيد بن بَابَنُوس

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يَتوشَّحُنِي ويَنالُ من رأسي، وأنا حائض[1].

٢٥٥٤٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدَّثنا زائدة، عن لَيْث، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كُنَّا مع رسولِ الله ﷺ، وكانت إحدَانا تَحِيْضُ وَتَطْهُر، فلا يَأْمُرُنا بقضاءٍ، ولا نَقْضِيه[2].

= (وفي المطبوع احتضار وهو تصحيف) المنازل بمنى إن ثبت الخبر، فإني لست أعرف مُسيكة بعدالة ولا جرح، ولست أحفظ لها راوياً إلا ابنها.

وسيأتي برقم (٢٥٧١٨).

(١) إسناده حسن. يزيد بن بَابَنُوس قال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن عدي: أحاديثه مشاهير، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٥١٧)، والدارمي (١٠٥٢)، وأبو يعلى (٤٤٨٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١٢ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٣٨ من طريق الحارث بن عبيد، عن أبي عمران الجَوْني، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٨٤١).

قال السندي: قولها: يتوشحني، أي: يعانقني.

قولها: وينال من رأسي، أي: يقبّل رأسي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيم- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٩٦٥) عن موسى بن عيسى =

٢٥٥٤٤- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، حدثنا[1] إبراهيم بن سَعْد، عن الزُّهْري. وأبو كامل قال: حدَّثنا إبراهيم، قال: حدَّثنا ابنُ شهاب، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: جاءت أُمُّ حَبيبة بنتُ جَحْش -قال أبو كامل: أُمُّ حَبيب- إلى رسولِ الله ﷺ، وكانت اسْتُحِيْضَتْ سبعَ[2] سنين، فاشْتَكَتْ ذٰلك إليه، واسْتَفْتَتْهُ فيه، فقال: «ليسَ هٰذا بالحَيْضَةِ، وَلٰكِنَّ هٰذا عِرْقٌ، فاغْتَسِلِي وصَلِّي». فكانت تَغْتَسِلُ لكلِّ صلاةٍ وتُصَلِّي، وكانت تَجْلِسُ في مِرْكَنٍ، فتعلو حُمْرَةُ الدَّمِ الماءَ، ثُمَّ تُصَلِّي[3].

= القاري، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الدارمي (٩٨٦)، وأبو يعلى (٢٦٣٧) من طريقين، عن ليث ابن أبي سُلَيم، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٣٦).

(١) في (م): عن.

(٢) في هامش (ظ٨): تسع. (نسخة).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل، وهو مظفَّر بن مُدْرك، فقد أخرج له أبو داود في كتاب «التفرُّد»، والنسائي، وهو ثقة، وقد توبع. إبراهيم: هو ابن سَعْد الزُّهري.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٣ -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢٢٠٠)، ومسلم (٣٣٤) (٦٤)، والدارمي (٧٨٢)، وأبو يعلى (٤٤١٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٠، وابن حبان (١٣٥١)، من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٣ وفي «مسنده» ١/ ٤٦-٤٧، والحميدي (١٦٠)، وإسحاق (٥٦٧)، ومسلم (٣٣٤) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» =

٢٥٥٤٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن[1] شُعْبة، عن أشعث بن أبي الشَّعْثاء، عن أبيه، عن مسروق[2]

١٨٨/٦ عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ في شأنِهِ كلِّه: في تَرَجُّلِهِ وفي طُهوره[3] وفي نَعْلِهِ. قال شعبة: ثم سألته بعد ذلك، فقال: كان النَّبيُّ ﷺ يُحِبُّ -أو يُعْجِبُه- التَّيَمُّن ما اسْتَطَاعَ[4].

٢٥٥٤٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن معاوية، يعني ابنَ صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال:

سألتُ عائشةَ عن الرَّكْعَتَيْنِ بعد العَصْر؟ فقالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بعد الظُّهْر، فَشُغِلَ عنهما حتى صَلَّى العَصْرَ، فلما فَرَغَ رَكَعَهُما في بيتي، فما تركَهُما حتى مات. قال عبد الله بنُ أبي قيس: فسألتُ أبا هريرة عنه؟ قال: قد كُنَّا نَفْعَلُه، ثم قد[5]

= ١/ ١٢١ و١٨٣، وفي «الكبرى» (٢١٥)، وأبو عَوانة ١/ ٣٢٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٨)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) قوله: عن مسروق، سقط من (م).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): طهره.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

(٥) لفظة: «قد» ليست في (م).

تركْناه[1].

٢٥٥٤٧- حدَّثنا عبد الرَّحمٰن بنُ مهدي، قال: حدَّثنا معاوية، عن أبي الزَّاهِرِيَّة، عن جُبَير بنِ نُفَير، قال:

دخلتُ على عائشة، فقالت: هل تقرأُ سورةَ المائدة؟ قال: قلتُ: نَعَمْ. قالت: فإنَّها آخرُ سورةٍ نَزَلَتْ، فما وجدتُم فيها من حلالٍ، فاسْتَحِلُّوه، وما وَجدتُم فيها من حَرَامٍ، فَحَرِّموه. وسأَلْتُها عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: القُرْآن[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٤٥)، فانظرها لزاماً.

وأخرجه إسحاق (١٦٦٨) و(١٦٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، معاوية: هو ابن صالح الحضرمي، وأبو الزَّاهرية: هو حُدَير بن كريب.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٦٦)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١١٣٨)، وهو عنده في «التفسير» (١٥٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص٢٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد. ورواية أبي الشيخ مختصرة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص١٢٨، والطبري في «تفسيره» ٢٩/١٩، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (٣٩٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٩٦٣)، والحاكم ٢/٣١١، وأبو نُعيم في «دلائل النبوة» (١١٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٧٢ من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وقولها حين سئلت عن خلق رسول الله ﷺ، فقالت: القرآن، سلف (٢٤٢٦٩) و(٢٥٣٠٢).

وسيرد (٢٥٨١٣).

٢٥٥٤٨- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن معاوية، عن عبد الله بن أبي قيس

أنَّه سَمِعَ عائشة تقول: كان أَحَبُّ الشُّهورِ إلى رسولِ الله ﷺ أَنْ يَصُومَه شعبان، ثُمَّ يَصِلُهُ برمضان[1].

٢٥٥٤٩- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثني يعقوب بنُ محمد، عن أبي الرجال، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، بَيْتٌ لَيْسَ فيه تَمْرٌ جِياعٌ أَهْلُهُ»[2].

٢٥٥٥٠- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن، حدثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن أبي عثمان النَّهْديّ[3]

عن عائشةَ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاويةُ -وهو ابنُ صالح الحضرمي- وعبدُ الله بنُ أبي قيس من رجاله.

وأخرجه أبو داود (٢٤٣١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٧) من طريق عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٩، وابن خُزيمة (٢٠٧٧)، والحاكم ١/٤٣٤، والبيهقي ٤/٢٩٢ من طريق ابن وَهْب، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٢/٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٧٩) من طريق عبد الله بن صالح أبي صالح، كلاهما عن معاوية، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وانظر (٢٤١١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٤٥٨) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: «النهدي» من (م).

مِنَ الذين إذا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وإذا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»[1].

٢٥٥٥١- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن وعَفَّان، قالا: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن صَفِيَّة بنتِ شيبة

عن عائشة، قالت: ذَكَرَتْ نساءَ الأنصار، فَأَثْنَتْ عليهنَّ، وقالَتْ لهُنَّ معروفاً، وقالت: لما نَزَلَتْ سورةُ النور، عَمَدْنَ إلى حُجَز -أو حُجوز- مناطِقِهِنَّ، فَشَقَقْنَهُ، ثم اتَّخَذْنَ منه خُمُراً، وإنَّها دَخَلَتْ امرأةٌ منهنَّ على رسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أخبرني عن الطُّهور من المَحِيض؟ فقال: «نَعَمْ[2] لِتَأْخُذْ إِحْدَاكُنَّ ماءها وَسِدْرَتَها فَلْتَطَّهَّرْ، ثُمَّ لِتُحْسِنِ الطُّهُورَ، ثُمَّ تَصُبُّ على رَأْسِها، ثُمَّ تُلْزِقُ[3] بشُؤُونِ رَأْسِها، ثُمَّ تَدْلُكُهُ، فإنَّ ذٰلكَ طُهُورٌ، ثُمَّ تَصُبُّ عليها مِنَ الماءِ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَلْتَطَّهَّرْ[4] بها». قالت: يا رسولَ الله، كيف أَتَطَهَّرُ[5] بها؟ فكان رسولُ الله ﷺ يكْني عن ذٰلك، فقالت عائشة: تَتَبَّعُ بها أَثَرَ الدَّم. قال عَفَّان: ثُمَّ لِتَصُبَّ على رَأْسِها من الماء، وَلْتُلْصِقْ شؤونَ رَأْسِها فَلْتَدْلُكْه. قال عفَّان: إلى حجر أو

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٩٨٠)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن، وهو ابنُ مَهْدي.

(٢) لفظة «نعم» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (م): لتلزق.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): فتطهر.

(٥) في (ظ٧) و(ظ٨): تطهر.

حجور[1]. [2]

---

(١) في «سنن» أبي داود: حجور، أو حجوز، وعند عبد الرزاق -ومن طريقه ابن المنذر- حواجز، أو حجور. ولم تضبط نسخ المسند هذين اللفظين، وقد أفرد الإمام أحمد رواية عفان لمخالفتها رواية عبد الرحمٰن، وقد استظهرنا ما أثبتناه من هامش (ظ٨).

قال ابن الأثير في «النهاية»: قال الخطابي: الحُجور -يعني بالراء- لا معنى لها هاهنا، وإنما هو بالزاي، يعني جمع حُجَز. فكأنّه جمع الجمع، وأما الحجور، بالراء، فهو جمع حَجْر الإنسان. قال الزمخشري: واحد الحُجوز: حِجْز، بكسر الحاء، وهي الحُجْزة، ويجوز أن يكون واحدها حُجْزة، على تقدير إسقاط التاء، كبُرج وبروج.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٤٥)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما عبد الرحمٰن بن مهدي، وعفان، وشيخهما: هو أبو عوانة: الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو داود (٣١٥) و(٤١٠٠)، وأبو عوانة ١/٣١٨، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٧) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٢٠٨) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٦٧٨)- عن الثوري وغيره، عن إبراهيم، به.

وأخرج شطره الأول إسحاق (١٢٨٠)، والبخاري (٤٧٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٣)، والطبري في «تفسيره» ١٨/١٢٠، والحاكم ٢/٣٩٧، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٨ من طريق الحسن بن مسلم بن يناق، عن صفية، به.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرج شطره الأول منه البخاري (٤٧٥٨)، وأبو داود (٤١٠٢) و(٤١٠٣)، والطبري في «تفسيره» ١٨/١٢٠، والبيهقي في «السنن» ٧/٨٨ من=

٢٥٥٥٢- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا زائدة، عن صَدَقَة، رجلٍ من أهل الكوفة، قال: حدثنا جُمَيْعُ بنُ عُمَيْر: أحد بني تيم الله بن ثعلبة[1]، قال:

دخلتُ مع أُمِّي وخالتي على عائشة، فَسَأَلَتْها[2] إحداهما: كيف كُنْتُنَّ تَصْنَعْنَ عند الغُسْل؟ فقالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يتوضأ وُضوءَه للصَّلاة، ثُمَّ يُفِيْضُ على رأسه ثلاثَ مَرَّات، ونحن نُفِيضُ على رؤوسنا خَمْساً من أَجْلِ الضَّفِر[3].

= طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

قال السندي: قولها: إلى حُجَز، بضم الحاء، وفتح جيم، وبزاي: معجمة: جمع حُجْزة، وهي معقد السراويل والإزار.

قوله: «بشؤون رأسها»: هي طرائقه وعظامه.

(١) تحرف في (م) إلى: جميع بن نمير، حدثني عبد الله بن ثعلبة.

(٢) في (م): فسألت.

(٣) إسناده ضعيف لضعف جُمَيْع بن عُمير، فقد قال فيه البخاري: فيه نظر. وقال ابن نُمير: من أكذب الناس، وقال ابن عديّ: وما قاله البخاري كما قاله، في أحاديثه نظر، وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد، وتناقض فيه ابن حبان، فذكره مرة في «الثقات»، ومرة أخرى في «المجروحين»، وقال: كان رافضياً يضع الحديث، وقد أغرب أبو حاتم فقال: محلُّه الصدق، صالح الحديث!. وأما صدقة: فهو ابن سعيد الحنفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: شيخ. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابنُ قدامة الثقفي.

وأخرجه أبو داود (٢٤١)، والنسائي -كما في «التحفة» ١١/ ٣٨٩- والدارقطني في «السنن» ١/ ١١٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٥٥٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، حدَّثنا سُفْيان، عن المِقْدَام ابن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا دَخَلَ بَيْتَه، بدأَ بالسِّواك[1].

١٨٩/٦ ٢٥٥٥٤- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدِي، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل

قال: سألتُ عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يُتَسامَعُ عنده الشِّعْر؟ فقالت: قد كان أَبْغَضَ الحديثِ إليه[2].

٢٥٥٥٥- وقال عن عائشة: كانَ رسولُ الله ﷺ يُعجِبُهُ الجوامعُ

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٢٢)، عن أبي الوليد الطيالسي وموسى القاري، والدارمي (١١٤٩) عن أبي الوليد وحده، كلاهما عن زائدة، به.

وأخرجه ابن ماجه (٥٧٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن صدقة، به. وفيه: عمتي، بدلاً من أمي.

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، المقدام بن شُريح -وهو ابنُ هانىء- ووالده من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٥٣) (٤٤)، وابن خزيمة (١٣٤) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١٩٢ من طريق قَبيصة، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٤).

وسيرد برقم (٢٥٥٩٢).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥١٥٠) سنداً ومتناً.

من الدُّعاءِ، وَيَدَعُ ما بينَ ذلك[1].

٢٥٥٥٦- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مُهْدي، عن[2] حمَّاد بنِ زيد، عن مروان أبي لُبابة

قال: سمعتُ عائشة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يَصُوم حتى نقول: ما يُريد أن يُفْطِر، ويُفْطِرُ حتى نقول: ما يريدُ أن يَصُومَ، وكان يقرأُ كلَّ ليلةٍ ببني إسرائيل والزُّمَر[3].

٢٥٥٥٧- حدثنا عبد الرحمٰن[4] بنُ مَهْدي، عن مالك، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرَيْن قَطُّ، إلا اختارَ أَيْسَرَهُما، إلا أن يكونَ فيه[5] إثمٌ، فإنْ كانَ إثماً كان أبعدَ النَّاسِ منه[6].

٢٥٥٥٨- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو أبو عامر، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة

---

(١) إسناده صحيح إسناد سابقه، وهو مكرر (٢٥١٥١) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «كان يقرأ...»، وهو مكرر (٢٤٣٨٨) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

(٤) تحرف (عبد الرحمٰن) في «أطراف المسند» ٩/ ١٣٥ إلى: (عبد الرزاق).

(٥) لفظة: «فيه» ليست في (ظ٨) ولا (ظ٧) ولا (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٨٥) سنداً ومتناً.

أنَّ عائشة حَدَّثته: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يكن يَصُومُ من شَهْرٍ من السنة أَكْثَرَ من صَوْمِهِ من شَعْبان، فإنَّه كان يَصُوم شَعْبانَ كلَّه، وكان يقول: «خُذُوا مِنَ العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فإِنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» وإنه كان أحبُّ الصَّلاة إلى رسول الله ﷺ ما دُووم عليها، وكان إذا صَلَّى صلاةً داوَمَ عليها[1].

٢٥٥٥٩- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدَّثنا . ويزيد[2] قال: أخبرنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل، فقالت: كان يُصَلِّي ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثمانيَ رَكَعَاتٍ، ثم يُوتِرُ، ثم يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وهو جالسٌ، فإذا أرادَ أن يركعَ، قام فَرَكَعَ، ويُصَلِّي[3] الرَّكْعتين بين النِّداء والإقامة من صلاة الصُّبْحِ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٧٩) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا يزيد، وهو خطأ.

(٣) في (م): ثم يصلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٦٢)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، ويزيد بن هارون.

وأخرجه الدارمي (١٤٧٤)، وابن خزيمة (١١٠٢)، وأبو عَوانة ٢/٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٤) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤٨٣)، ومسلم (٧٣٨) (١٢٦)، والنسائي في=

٢٥٥٦٠- حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: سَمِعْتُ سفيان يُحدِّثُ قال: حدَّثنا عليُّ بنُ الأقمر، عن أبي حذيفة -وكان من أصحاب عبد الله، وكان طلحةُ يُحدِّثُ عنه-

عن عائشة، قالت: حكَيْتُ للنبيِّ ﷺ رجلاً، فقال: «ما يَسُرُّني أنِّي حَكَيْتُ رَجُلاً، وأَنَّ لي كذا وكذا». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ صفيَّةَ امرأةٌ -وقال بيده، كأنَّه يعني قصيرةً- فقال: «لقد مَزَجْتِ بكلمةٍ لو مُزِجَ بها ماءُ البَحْرِ مَزَجَتْ»[1].

= «المجتبى» ٣/ ٢٥٦، والدارمي (١٤٧٤)، وأبو نصر في «قيام الليل» ص١٣٤ (مختصر)، وابن خزيمة (١١٠٢)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٨، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٩ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه مسلم (٧٣٨)، وأبو داود (١٣٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥١، وفي «الكبرى» (١٤٢٢) و(١٤٤٩)، وابن ماجه (١١٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ٣٢٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨١، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٣٠)، والبيهقي ٣/ ٣٢ من طرق عن يحيى، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مطوَّل الرواية (٢٤٩٦٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بنُ مهدي.

وأخرجه الترمذي (٢٥٠٢)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٦)، والبيهقي في «الشُّعب» (٦٧٢١)، والخطيب في «الكفاية» ص٤٠ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٠٣) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وأبو حذيفة هو كوفي من أصحاب ابن مسعود، ويقال: اسمه سَلَمة بن صُهَيْبة.

○ ٢٥٥٦١- [قال عبد الله]: وجدتُ هٰذا الحديث في كتاب أبي بخطِّ يده:[1]

حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سفيان، عن جابر، عن عبد الرحمٰن ابن الأسود، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ من الخلاء توضَّأ[2].

---

(١) جاء في النسخ الخطية بعد كلام عبد الله هنا ما نصُّه: «لم يسمع عبدُالله هٰذا الحديث، يعني حديث جابر... والظاهر أن هٰذه العبارة كانت في هامش إحدى النسخ من قول أحد رواة المسند، أو ممن سمعه، أدرجها الناسخ في صلب الكتاب، فأثبتناها في الحاشية، وهو حاقُّ موضعها.

(٢) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجُعفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرج ابن ماجه (٣٥٤) عن هنَّاد بن السَّرِيّ -وهو ثقة- وابن حبان (١٤٤١) من طريق يحيى بن طلحة اليربوعي -وهو ضعيف لكنه متابع- كلاهما عن أبي الأحوص، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من غائط إلا مسَّ ماءً. فهو حديث صحيح وترجم له ابن ماجه بقوله: باب الاستنجاء بالماء، وترجم له ابن حبان بقوله: ما يجب على المرء من مسِّ الماء عند خروجه من الخلاء.

ورواه ابن أبي شيبة ١/١٠٥ عن جرير، عن منصور، عن إبراهيم قال: بلغني أن رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء إلا توضأ، أو مسَّ ماءً. وإسناده ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤١، وقال: رواه أحمد، وفيه جابر الجعفي، وثقه شعبة وسفيان، وضعَّفه أكثر الناس.

٢٥٥٦٢- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

سألتُ عائشة: أكان رسول الله ﷺ يَخُصُّ من الأيام شيئاً؟ قالت: لا، كان عمله دِيمةً، وأيُّكم يُطِيق[1] ما كان النبيُّ ﷺ يُطِيق[2].

٢٥٥٦٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا حِضْتُ، يَأْمُرْني فأَتَّزِرُ، ثم يُباشِرُني، وكان رسولُ الله ﷺ أَغْتَسِلُ أنا وهو من إناءٍ

= وسلف من حديث أبي هريرة برقم (٨١٠٤)، قال: دخل رسول الله ﷺ الخلاء، فأتيته بتَوْر فيه ماءٌ، فاستنجى، ثم مسح بيده في الأرض، ثم غسلها، ثم أتيتُه بتَوْر آخر فتوضَّأ به. وإسناده ضعيف.

وسلف من حديث أبي الحكم أو الحكم بن سفيان برقم (١٥٣٨٤)، قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ونضح فرجه. وهو ضعيف لاضطرابه كما ذكرنا هناك.

وانظر حديث ثوبان برقم (٢٢٣٧٨).

(١) في (م): كان يطيق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٣٠٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٢٨٢).

واحد ونحن جُنُبان، وكان رسولُ الله ﷺ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إليَّ وهو مُعْتَكِفٌ، فأَغْسِلُهُ وأنا حائِضٌ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف برقم (٢٤٢٨٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وقولها: كان رسول الله ﷺ إذا حضت يأمرني فأتَّزر، ثم يُباشرني:

أخرجه الترمذي (١٣٢)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٩٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقولها: كان رسول الله ﷺ يخرج رأسه إلي وهو معتكف، فأغسله وأنا حائض:

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٨٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٢٣ من طريق عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٣١) و(١٢٣٧) و(١٢٤٨)، وابن أبي شيبة ١/٣٥، وإسحاق بن راهويه (١٥٢٤)، والبخاري (٢٩٩) و(٣٠٠) و(٣٠١) و(٢٠٣٠) و(٢٠٣١)، وأبو داود (٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩ و١٤٧-١٤٨ و١٩٣، وفي «الكبرى» (٢٣٤) و(٢٦٩) و(٣٣٧٨) و(٣٣٧٩)، والدارمي (١٠٣٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٦)، وأبو عوانة ١/٣٠٩ و٣١٣، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٩ و٤/٣١٦، وفي «معرفة الآثار» (٢١٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٧)، وفي «التفسير» -سورة البقرة الآية (٢٢٢)- من طرق عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٤، وإسحاق بن راهويه (١٤٩٣) و(١٥٦٠)، ومسلم (٢٩٣) (١) و(٢٩٧) (١٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩ و٢٠٢ و١٥١، وفي «الكبرى» (٢٧٩)، وابن ماجه (٦٣٦)، والدارمي (١٠٦٨)، والطبري في «التفسير» (٤٢٦٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١٠، وفي «معرفة الآثار» (٢١٤٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٣٢٣ من طرق عن منصور، =

٢٥٥٦٤-حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أنها اشْتَرَتْ بَرِيرةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أشتري بَرِيرَةَ، وأَشْتَرِطُ لهم الوَلاء؟ قال: «اشْتَرِي، فإِنَّما الوَلاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ، أَوْ لِمَنْ أَعْتَقَ»[1]. ٦/ ١٩٠

٢٥٥٦٥- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ غَنَماً، ثُمَّ لا يُحْرِمُ[2].

= به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريق الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، به، مختصراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٣٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الترمذي (١٢٥٦) و(٢١٢٥) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث حسن صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الترمذي (٩٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٣٧٦٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، بهٰذا الإسناد، لم يذكر الأعمش. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح، والعمل على هٰذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يرون تقليد الغنم. =

٢٥٥٦٦- حدثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ لم يَصُمِ العَشْرَ. قال عبد الرحمٰن: وأسنَدَه أبو عَوانة، عن الأسود[1].

٢٥٥٦٧- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان. ووكيعٌ قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكثر أن يقول في سجوده وركوعه: «سُبْحانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللهمَّ اغْفِرْ لي». يتأوَّل القرآن. قال وكيع: «اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ»[2].

= وأخرجه ابن حبان (٤٠١١) من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، به.

وأخرجه البخاري (١٧٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٢-٢٣٣ من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، به، لم يذكر الأعمش.

وقد سلف برقم (٢٤٦٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري.

وأخرجه مسلم (١١٧٦) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٧٣)، وابن خزيمة (٢١٠٣) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وسلف طريق أبي عَوانة برقم (٢٤٩٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٢٣)=

٢٥٥٦٨- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن منصور، عن موسى ابن عبد الله بن يزيد، عن مولاة لعائشة

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ فَرْجَ رسولِ الله ﷺ قَطُّ[1].

٢٥٥٦٩- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن حَمَّاد، عن إبراهيمَ، عن الأسود

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَخْرُجُ إلى صلاةِ الصُّبْح ورأسُه يَقْطُرُ، فَيُصْبِحُ صائماً[2].

= سوى شيخي الإمام أحمد، فهما هنا: وكيع -وهو ابن الجراح الرُّؤاسي- وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (٧١٦) و(١١٧١٠)، وابن خزيمة عقب الحديث (٦٠٥)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٨٦ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٤٤)، غير أن شيخ أحمد هنا عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٩٤ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد: وهو ابن أبي سليمان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٢٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣٠٢٢) من طريق الأشجعي -وهو عُبيد الله بن عُبيد الرحمٰن- عن سفيان الثوري، به. =

٢٥٥٧٠- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، عن سُفْيان، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رأى ناشئاً من أُفُقٍ من آفاق السَّماء، تَرَكَ عَمَلَه وإنْ كان في صلاتِهِ، ثم يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ» فإنْ كَشَفَه الله، حَمِدَ الله، وإن مَطَرَتْ[1]، قال: «اللَّهُمَّ صَيِّباً[2] نَافِعاً»[3].

= وأخرجه أيضاً (٢٩٩١) و(٣٠٢٣) من طريق مُغيرة بن مِقْسم، عن إبراهيم، به. بلفظ: كان رسولُ الله ﷺ يقوم من المِخْضَب لصلاة الغداة، فيغتسلُ، ثم يصوم.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٥).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) في (ق): أمطرت.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ظ٢): سيّباً. قال ابن الأثير: أي: عطاء، ويجوز أن يريد مطراً سائباً، أي: جارياً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٥٠٩٩) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٨٣٠) و(١٠٧٥٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩١٤)- وابن ماجه (٣٨٨٩) من طريق يزيد بن المقدام، عن أبيه المقدام، به.

وأخرجه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٢) من طريق ابن أبي شيبة، عن يزيد بن المقدام بن شريح، عن أبيه، أنه ذكر عن عائشة حدثته، أن رسول الله ﷺ، فذكره مختصراً في الاستعاذة من شر السحاب.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٧٤ (ترتيب السندي)، وإسحاق (١٥٨١) من طريقين عن المقدام بن شريح، به. =

٢٥٥٧١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان. وأبو نعيم: حدَّثنا سفيان، عن الشَّيْباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ في الرُّقْية من كلِّ ذي حُمَةٍ[1].

٢٥٥٧٢- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن البِتْع، فقال: «كُلُّ شرابٍ أسكَرَ، فهو حَرام»[2].

= وسلف نحوه برقم (٢٥٠٦٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وسفيان: هو الثوري، والشيباني: هو سليمان ابن أبي سليمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٥٣٩) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٩) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٨) و(٢٤٣٢٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وأبو سَلَمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وهو في «الأشربة» للمصنف (٢)، ومن طريقه أخرجه ابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٧/ ١٢٥.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥١ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٨٤٥، ومن طريقه أخرجه ابن طهمان في «مشيخته»=

٢٥٥٧٣- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن صفيّة، عن أُمِّه

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَضَعُ رَأْسَهُ في حِجْرها، ويقرأُ القرآن وهي حائِضٌ[1].

=(٧٦)، والشافعي في «السنن» (٥٥٣)، والدارمي (٢٠٩٧)، والبخاري (٥٥٨٥)، ومسلم (٢٠٠١) (٦٧)، وأبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١٨٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٢) و(٦٨١٤)، وأبو عوانة ٥/٢٦٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٨) و(٤٩٦٩) و(٤٩٧٠)، وابن حبان (٥٣٤٥) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) و(٥٣٩٣)، والدارقطني ٤/٢٥١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٤٤٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩١، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/١٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/١٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٨). وسقط اسم الزهري من مطبوع «التمهيد».

قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

ولفظ رواية السهمي: «كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر»، ونقل عن الدارقطني (وقد روى عنه هٰذا الحديث) قولَه: في «الموطأ»: «كلُّ شرابٍ أسكر فهو حرام»، وقولُه: «كلُّ مسكر» غريبٌ بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٠١) (٦٨)، وأبو عوانة ٥/٢٦٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٩٦٩)، وابن حبان (٥٣٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩١ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

وسلف برقم (٢٤٠٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٥٣) سنداً ومتناً.

٢٥٥٧٤- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، يعني ابنَ أبي خالد، قال: حدَّثنا عامر، عن مسروق

قال: سألتُ عائشة. قال: قلتُ: إنَّ ها هنا رجلاً يَبْعَثُ بِهَدْيِه إلى الكَعْبة، فيأمُرُ الذي يَسُوقها له -من مُعْلِمٍ قد أمره- فيقلِّدُها، ولا يزال مُحْرِماً حتى يَحِلَّ النَّاسُ. قال: فسمعتُ تصفيقَ[1] يَدَيْها[2] من وراء الحِجاب: لقد كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ الهَدْيِ لرسولِ الله ﷺ، فَيَبْعَثُ بهَدْيِهِ، فما يَحْرُمُ عليه شيءٌ مِمَّا يَحْرُمُ على الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ حتَّى يَرْجِعَ النَّاس[3].

٢٥٥٧٥- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، يعني ابنَ عُروة، عن أبيه عن عائشة، أنها قالت[4]: إنَّما نَزَلَ رسولُ الله ﷺ المُحَصَّبَ ليكونَ أَسْمَحَ لِخُروجِهِ، وليسَ بسُنَّة، فمَنْ شاءَ نَزَلَه، ومَنْ شاء لم يَنْزِله[5].[6]

---

(١) في النسخ الخطية: تسفيق، بالسين، والمثبت من (م)، وهما بمعنى.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): يدها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيىٰ بن سعيد القطان.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧١، وفي «الكبرى» (٣٧٥٨) من طريق يحيىٰ بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) قوله: أنها قالت، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٥) في (ق): فمن شاء تركه، ومن شاء لم يتركه.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٣)، إلا أن=

٢٥٥٧٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني منصور، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشة: لمَّا نزلتِ الآياتُ الأواخِرُ من سورة البقرة، قَرَأَهُنَّ رسولُ الله ﷺ على الناس، وحرَّم التجارةَ في الخَمْر[1]. ٦/١٩١

٢٥٥٧٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن زكريا، قال: حدثنا عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ الهَدْيِ لرسولِ الله ﷺ، فيبعثُ بها وما يُحْرِم[2].

=شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٢٠٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٦١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيىٰ بن سعيد: هو القطان، ومنصور: هو ابنُ المعتمر، ومسلم: هو ابنُ صُبيح أبو الضُّحى، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٩٩ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٨٤) و(٤٥٤٢) من طريق محمد بن جعفر، والطحاوي ٤/٩٩ من طريق عبد الرحمٰن بن زياد، كلاهما عن شعبة، به، وقرن عبد الرحمٰن بن زياد بمنصورٍ الأعمشَ.

وسلف برقم (٢٤٩٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه: هو زكريا بن أبي زائدة. =

٢٥٥٧٨- حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا شُعْبة قال: حدَّثني منصور وسليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لا نَرَى إلا أَنَّه الحَجُّ[1].

٢٥٥٧٩- حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ النَّبيُّ ﷺ بينَ أَمْرَيْنِ قَطُّ، أحدُهُما أَيْسَرُ من الآخَرِ، إلا أَخَذَ[2] الذي هو أَيْسَر[3].

= وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٧٠) من طريق ابن نُمير، عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه القطيعي في زياداته -فيما سلف في حاشية في مسند ابن عباس [٥/ ١٣٠]- عن بِشْر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة الأسدي، عن الفضل بن دُكين: وهو أبو نُعيم، حدثنا زكريا بنُ أبي زائدة، به. وبِشْر بن موسى ثقة.

وقد أخرجه البخاري (١٧٠٤) عن أبي نعيم، به. لكن جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٢٢٩ زيادةُ القطيعي هٰذه، إلا أن فيها لفظاً مخالفاً للرواية الصحيحة، وهو قوله: «وهو محرم». فلعلَّها من أوهام النساخ، إذ إنها جاءت على الجادة في حاشية مسند ابن عباس، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٦، وفي «الكبرى» (٣٦٩٧) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١١٢)، ومطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

(٢) في هامش كل من (ق) و(ظ٢): اختار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

٢٥٥٨٠- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ القلائِدَ لهَدْيِ رسولِ الله ﷺ فَيَبْعَثُ بها، ثم يُقِيم عندنا، ولا يجتنبُ شيئاً ممَّا يَجْتَنِبُ المُحْرِمُ[1].

٢٥٥٨١- حدَّثنا يحيى، حدثنا سُفْيان قال: حدَّثني منصور وسليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ: الغَنَمَ، ثم يَبْعَثُ بها وما يُحْرِمُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٥٢)، ومسلم (١٣٢١) (٣٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢٤) و(٥٥٢٩)، وابن حبان (٤٠١٠)، والإسماعيلي في «معجمه» (١٧٨) من طرق عن هشام، بهٰذا الإسناد. وزاد الطحاوي في «شرح المشكل» (٥٥٢٩) في آخره: «من أهله حتى يرجع الناس».

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٩٤) من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، والبيهقي ٥/٢٣٣-٢٣٤ من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن هشام، به. وعندهما زيادة: وكان بلغها أن زياد بنَ أبي سفيان أهدى وتجرَّد، قال: فقالت: هل كان له كعبة يطوف بها، فإنا لا نعلم أحداً تحرم عليه الثياب ثم تحل له حتى يطوف بالكعبة». وأنس بن عياض ثقة، وحسان بن إبراهيم الكرماني حسن الحديث وقد توبع. وقد سبق نحو هٰذه الزيادة في الرواية رقم (٢٤٥٥٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٦٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

٢٥٥٨٢- حدثنا يحيى، عن شُعْبة، عن منصور. قال: غَنَماً[١].

٢٥٥٨٣- حدَّثنا يحيى، قال: حدثنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد ونحن جُنُبان[٢].

٢٥٥٨٤- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان جُنُباً، فأرادَ أن ينامَ، توضَّأ. قال أبي: وقال وكيع ومحمد بن جعفر في هذا الحديث: إذا أراد أن ينامَ، أو يأكل، توضَّأ. قال يحيى: ترك شعبة حديثَ الحَكَم في الجُنُب: إذا أراد أن يأكل توضَّأ[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤١١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢٥٥٦٣)، وشيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٩، وفي «الكبرى» (٢٣٤) من طريق يحيىٰ بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠١٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيىٰ: وهو ابن سعيد القطان، وشيخه هناك محمد بن جعفر.

وأخرجه أبو داود (٢٢٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٨-٣٩ من=

٢٥٥٨٥- حدثنا يحيى، عن شُعْبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أن بَرِيْرَةَ تُصُدِّقَ عليها، فقال النَّبيُّ ﷺ: «هو لَها صَدَقَةٌ، ولنا هَدِيَّةٌ»(١).

٢٥٥٨٦- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحَكَم وسُليمان، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: رأيتُ الطِّيب. قال أحدُهما: في رأس -أو شعر- وقال الآخر: في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرم(٢).

٢٥٥٨٧- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، حدَّثنا هشام -قال يحيى: أَملاهُ عَلَيَّ هشام- قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ مُوَافِينَ

=طريق مسدد، والنسائي في «المجتبى» ١/١٣٨، وفي «الكبرى» (٢٥٣) و(٦٧٣٨) عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به. بزيادة: «وإذا أراد أن يأكل» -أي بمثل رواية وكيع ومحمد بن جعفر وغيرهما عن شعبة- ولم يذكروا قول يحيى في آخر الحديث.

وأخرج ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٣٩ كلام يحيى بن سعيد -في آخر الحديث- من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. لكن يحيىٰ قد روى هٰذه اللفظة عن شعبة، كما ذكرنا في المصادر آنفاً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢٥٤٢٦)، وشيخ أحمد هنا: هو يحيىٰ بنُ سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيىٰ: هو ابن سعيد القطان، والحَكَم: هو ابن عُتَيْبة، وسلف من طريقه برقم (٢٥٤٢٧)، وسليمان: هو الأعمش، وسلف من طريقه برقم (٢٥٤٠٢).

لهلال ذِي الحِجَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهِلَّ، ومَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِحَجَّةٍ، فَلْيُهِلَّ، فلولا أَنِّي أَهْدَيْتُ، أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ». قالت: فمِنْهم من أَهَلَّ بعُمْرَةٍ، ومنهم من أَهَلَّ بحَجَّةٍ، وكنتُ مِمَّنْ أهل بعُمْرَةٍ، فحِضْتُ قبل أن أَدْخُلَ مكَّة، فأدركني يومُ عرفةَ وأنا حائِضٌ، فشكوتُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «دَعِي عُمْرَتَكِ، وانْقُضِي رَأْسَكِ، وَامْتَشِطِي، وأَهِلِّي بالحَجِّ» ففعلتُ، فلمَّا كانت ليلةُ الحَصْبَةِ، أرسلَ معي عبدَالرحمٰن إلى التَّنْعيم، فأَرْدَفَها، فأَهَلَّتْ بعُمْرَةٍ مكانَ عُمْرِتها، فقضى الله عزَّ وجلَّ حَجَّها وعُمْرَتَها، ولم يكن في شيء من ذٰلك هَدْيٌ، ولا صومٌ، ولا صَدَقَة[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٧٨٦)، وابن خزيمة (٣٠٢٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ٢١١، وإسحاق بن راهويه (٦٨٠) و(٦٨١) و(٦٨٢)، والبخاري (٣١٧) و(١٧٨٣)، ومسلم (١٢١١) (١١٥) و(١١٦)، وأبو داود (١٧٧٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٥-١٤٦، وفي «الكبرى» (٣٦٩٦) و(٣٦٩٨)، وابن ماجه (٣٠٠٠)، وأبو يعلى (٤٥٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٠٤) و(٣٠٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٢ و٢٠٣-٢٠٤، وابن حبان (٣٧٩٢) و(٣٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٥ و٥/ ٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٢٢ و٢٢٥-٢٢٦ من طرق عن هشام ابن عروة، به.

وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر (٢٤٠٧٦).

٢٥٥٨٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام نحوه.

قال وكيع: «واغْتَسِلِي، وأَهِلِّي بِالحَجِّ». قال عُرْوة: فقضى الله عزَّ وجلَّ حَجَّها وعُمْرَتها[1].

٢٥٥٨٩- حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، قال: حدثني سعيد بنُ أبي سعيد، عن أبي سَلَمة، قال:

١٩٢/٦ رأَتْ عائشةُ عبدَ الرحمٰن بنَ أبي بكر يتوضأ، فقالت: يا عبدَ الرحمٰن، أَحْسِنِ الوُضوء، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأَعْقابِ مِنَ النَّار»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٧٩، ومسلم (١٢١١) (١١٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٢٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤١٢٣)، غير شيخ أحمد، فإنه هنا يحيى -وهو ابن سعيد القطان- وشيخه هناك سفيان بن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٦، وابن ماجه (٤٥٢)، والطبري في «التفسير» (١١٥٠٨) و(١١٥٠٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٢ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بيحيى القطانِ أبا خالد الأحمر، وقرن به الطبريُّ سفيانَ بنَ عيينة.

وأخرجه القاسم بن سلاَّم في «الطهور» (٣٧٤) -ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٤١٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي عُبيد القاسم)- عن يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله بن عمر، عن سعيد، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٢: لم يقل عن يحيى القطان، عن عبيد الله=

٢٥٥٩٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن حَبيب بن شهيد، عن عكرمة

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائمٌ، ولكُم في رسول الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ[1].

٢٥٥٩١- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ

=ابن عمر غيرُ أبي عبيد في كتاب «الطهارة» الذي صنعه. قال: وخالفهم جماعة من أصحاب يحيى، فذكر جماعة منهم أحمد بن حنبل، ثم ذكر أنهم رَوَوْه بإسناد أحمد في هٰذه الرواية بذكر ابن عجلان بدل عُبيد الله بن عمر.

وأخرج المزي عن عبد الغني بن سعيد الحافظ قوله: في كتاب «الطهارة» لأبي عبيد حديثان ما حدَّث بهما غيرُ أبي عبيد... وذكر منهما هٰذا الحديث، ثم قال: وحدَّث به الناس عن يحيى القطان، عن ابن عجلان.

وسلف من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان برقم (٢٤١٢٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين: يحيى بن سعيد: هو القطان، وحبيب بن الشهيد: هو الأزدي أبو محمد البصري، وعكرمة -وهو مولى ابن عباس- قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٧: قيل لأبي: سمع من عائشة؟ قال: نعم، ومع ذٰلك نسب في المراسيل إلى أبيه أنه لم يسمع منها، لكن أثبت سماعه منها البخاري، فأخرج من روايته عنها.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٥٨) من طريق عدي بن الفضل، عن يونس بن عبيد، و(٩٤٦٧) من طريق محمد بن جابر، عن عبد العزيز بن رُفيع، كلاهما عن عكرمة، به، دون لفظ: لكم في رسول الله أُسْوةٌ حَسَنة، وزاد في الموضع الأول: وأيُّكم كان أملك لأربه من رسول الله ﷺ؟

وسلف برقم (٢٤١١٠).

وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، والذي يَقْرَؤُهُ وَهُوَ يَشْتَدُّ[1] عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ»[2].

٢٥٥٩٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن المِقْدام بن شُريح بن هانىء الحارثي، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائشة: بأيِّ شيء كان رسولُ الله ﷺ يبدأُ إذا دخلَ بيتَه؟ قالت: بالسِّواك[3].

٢٥٥٩٣- حدثنا وكيع[4]، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة. وقال: حدَّثنا أفلح، عن القاسم، عن عائشة. وقال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): وهو مشتد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدَّسْتَوائي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي، وقد صرَّح بسماعه من زرارة بن أَوْفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٩٠، وإسحاقُ بنُ راهويه في «مسنده» (١٣١٣)، ومسلم (٧٩٨) (٢٤٤)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم سعد بن هشام في إسناد ابن راهويه، ونبَّه عليه محققه.

وسلف برقم (٢٤٢١١).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٥٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه إسحاق (١٥٧٧)، وابن خزيمة (١٣٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٤) اسم وكيع سقط من (م).

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد. وقال في حديث منصور: ونحن جُنُبان[1].

٢٥٥٩٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان ومِسْعر، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أشْرَبُ وأنا حائِضٌ، فأُناولُهُ النَّبيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ، وأَتَعَرَّقُ العَرْقَ وأنا حائِضٌ، فأُناوِلُه، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ[2].

---

(١) للحديث ثلاثة أسانيد، وهي صحيحة على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وهشام: هو ابن عُروة. وأفلح: هو ابن حُميد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٢٦) من طريق وكيع، عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من طريق هشام برقم (٢٤٧٢٣).

وأخرجه البخاري (٢٦١)، ومسلم (٣٢١) (٤٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٤ و٢٨٤-٢٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦، وابن حبان (١١١١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٦-١٨٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٣)، والذهبي في «معجم شيوخه» ١/ ١٥٠ من طرق عن أفلح، بإسناده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥ عن وكيع، عن سفيان، بإسناده.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩/ ٤٤٦ من طريق أبي أيوب أحمد بن عبد الصمد، عن وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة. وأحمد بن عبد الصمد، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

وسيرد من طريق وكيع عن سفيان برقم (٢٥٧٦٤)، وقد سلف برقم (٢٥٥٨٣).

وانظر (٢٤٠١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٢٨)، غير أن شيخ=

٢٥٥٩٥- حدَّثنا وكيع، حدثنا شرِيك، عن أبي إسحاق، عن الأسود ابن يزيد

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ لا يتوضَّأ بعد الغُسْل[1].

٢٥٥٩٦- حدَّثنا وكيع، عن سفيان، عن المِقدامِ بنِ شُرَيْح بنِ هانىء، عن أبيه

قالت عائشة: مَنْ حدَّثكَ أنَّ رسولَ الله ﷺ بال قائماً، فلا تُصَدِّقْهُ، ما بالَ رسولُ اللهِ ﷺ قائماً مُنْذُ أُنزِلَ[2] عليه القُرآنُ[3].

٢٥٥٩٧- حدثنا وكيع، عن شعبة. ومحمدٌ قال: حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم. قال محمد: سمعتُ إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أرادَ أن ينامَ، أو يأكل، وهو

= أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو سفيان الثوري.

وأخرجه إسحاق (١٥٧٦)، ومسلم (٣٠٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٤٩ و١٩٠، وفي «الكبرى» (٦١)، وابن خزيمة (١١٠)، وابن حبان (١٢٩٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٨٨) و(١٢٥٣) -ومن طريقه أبو عوانة ١/٣١١، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٧)- والدارمي (١٠٦١)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١٢ من طرق عن سفيان، به.

وسيكرر (٢٥٧٦٥).

(١) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر (٢٤٣٨٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) في (م): ما بال منذ أنزل بتكرار لفظ: «ما بال» وهو خطأ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٥) سنداً ومتناً.

جُنُب، توضَّأَ[1].

٢٥٥٩٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا صالح بنُ أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة وأبي سلمة

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان إذا أراد أن يأكلَ وهو جُنُب، غَسَلَ يَدَيْه[2].[3]

٢٥٥٩٩- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي بالليل وأنا مُعترضة بينه وبين القِبْلة، فإذا أراد أن يُوتِرَ، أيقَظَني، فأَوْتَرْتُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٤٩) سنداً ومتناً. وقد رواه الإمام أحمد عن وكيع أيضاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦١، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٨٤)، ومسلم (٣٠٥) (٢٢)، وابن ماجه (٥٩١)، وابن خزيمة (٢١٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٠٢-٢٠٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): يده.

(٣) حديث صحيح، صالح بنُ أبي الأخضر -وإن كان ضعيفاً- متابع في الروايات الواردة في تخريجها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٤٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧١٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٣٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٤، ومسلم (٥١٢) (٢٦٨)، وابن خزيمة=

٢٥٦٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا هشام، قال: حدثني أبي، قال:

أخبَرَتْني عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ بعضَ نسائِه وهو صائمٌ[1].

=(٨٢٤)، وأبو عوانة ٢/ ٥٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٥٦٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان. وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه البخاري (١٩٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٥٤)، وابن حِبَّان (٣٥٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٩٢ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٥٦، وفي «السنن» (٣١٠)، وفي «الأم» ١/ ٨٤، والبخاري (١٩٢٨)، وابن حبان (٣٥٣٧) و(٣٥٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٥٠)- عن هشام بن عروة، به.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٤٠٩)، والحميدي (١٩٨)، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٩، وابن راهويه (٦٧٢)، وعَبْد بن حُميد (١٥٠١)، ومسلم (١١٠٦) (٦٢)، والدارمي (١٧٢٢)، وأبو يعلى (٤٤٢٨) و(٤٧١٥) و(٤٧٣٤)، والبغوي في «الجعديات» (٢٣١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١، والطبراني في «الأوسط» (١٨٠٦) و(٧٠٤٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٦) عن أحمد بن عمرو بن السرح، عن خاله وجادةً، عن عُقَيل، عن الزُّهري، عن عروة، به.

واختلف فيه عن عُقيل كما سنذكر في الرواية (٢٥٨٦٧). =

٢٥٦٠١- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة، قالتْ: كُفِّنَ النَّبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ يمانيةٍ بيضٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمامة[1].

٢٥٦٠٢- حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: سمعتُ القاسم يقول:

قالت عائشة: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه وحُرْمِهِ حين أَحْرَمَ، ولِحِلِّه حين أحلَّ، قبل أن يُفِيض -أو يطوفَ- بالبيت[2].

٢٥٦٠٣- حدَّثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: سمعتُ القاسم بن محمد قال:

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٠١)- ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧٢٢)- عن أبي قرة موسى بن طارق، عن موسى بن عقبة، عن عروة، بنحوه.

قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن موسى إلا أبو قرة، تفرَّد به إسحاق.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه أبو داود (٣١٥١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/١٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٧٢) من طريق يحيىٰ بن سعيد، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد اختلف فيه على عُبيد الله، وهو ابن عمر، وبسطنا الاختلاف عليه في الرواية (٢٤٦٧٢).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٦٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

١٩٣/٦ قالت عائشة: قلتُ: يا رسولَ الله ما أرى صفيةَ إلا حابِسَتَنا؟ قال: «وما شَأْنُها؟» قلتُ: حاضَتْ. قال: «أَما كانَتْ أَفَاضَتْ؟» قلتُ: بلى ولكنَّها حاضَتْ بَعْدُ، قال: «فلا حَبْسَ عليكِ». فَنَفَرَ بها[1].

٢٥٦٠٤- حدثنا يحيى، حدثنا عُبيد الله، قال: سمعتُ القاسم، أو حدثني

عن عائشة أن رجلاً طَلَّقَ امرأتَه ثلاثاً، فتزوَّجها آخر، فطلَّقها قبل أن يَمَسَّها، فسُئل رسولُ الله ﷺ: أَتَحِلُّ للأوَّل؟ فقال: «لا حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَها كَما ذَاقَ الأَوَّلُ»[2].

---

(١) حديث صحيح على قلب في متنه، وهو مكرر (٢٤٦٧٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وقد سلف الكلام عليه هناك.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٠٠) و(٣٩٠٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيىٰ: هو ابن سعيد القطان، وعبيد الله: هو ابن عمر العمري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البخاري (٥٢٦١)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٤٨/٦، وفي «الكبرى» (٥٦٠٥)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٩/٧ و٣٣٤ و٣٧٤، وفي «السنن الصغير» (٢٦٥٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٤٢/١١ من طريق يحيى ابن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٧٤/٤ و٢٧٥، وابن راهويه (٩٢٠)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٥)، وأبو يعلى (٤٩٦٤)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من =

٢٥٦٠٥- حدثنا يحيى، حدثنا هشام قال: أخبرني أبي

عن عائشة أنَّ امرأةً من بني قُريظة طلَّقها زوجُها، فتزوَّجها رجلٌ آخرُ منهم، فطلَّقها، فجاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: إنما معه مثلُ هُدْبَتِي هٰذه. فقال: «لا، حَتَّى تَذُوقي عُسَيْلَتَه، أَوْ يَذُوقَ[1] عُسَيْلَتَكِ». هشامٌ شكَّ[2].

= سورة البقرة، وابن حبان (٤٢١٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ٥-٦ من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٣١، وأبو يعلى (٤٩٦٥)، وابن حبان (٤١١٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٧٣ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، به.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

(١) في (ظ٢): ويذوق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه البخاري (٥٣١٧)، والبيهقي ٧/ ٣٧٤ من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٧١٩)، والبخاري (٥٣١٧)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٤)، والدارمي (٢٢٦٨)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٧٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٢٢٢-٢٢٣ من طرق عن هشام، به.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٦٩) مختصراً، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة الغميصاء الأنصارية) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن عَمرو بنَ حزم طلَّق الغميصاء، فنكحها رجلٌ، فطلَّقها قبل أن يمسها، فأتَتْ رسولَ الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى زوجها=

٢٥٦٠٦- حدَّثنا يحيى، حدَّثنا سعيد، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في رُكوعه وسُجُوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوح». ثلاثَ مَرَّات، ثم شكَّ يحيى في ثلاث[1].

= الأول، فقال: «لا، حتى يذوق الآخر من عُسيلتها، وتذوق من عُسيلته». قال الحافظ في «الفتح» ٩/٤٦٩: إن كان حماد بن سلمة حفظه، فهو حديث آخر لعائشة في قصة أخرى، غير قصة امرأة رفاعة. وله شاهد من حديث عُبيد الله (بالتصغير) ابنِ عباس عند النسائي في ذكره الغميصاء.

قلنا: هٰذا الشاهد الذي أورده الحافظ قد اختُلف فيه على سليمان بن يسار، وأشار إلى ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٩/٤٦٥، فقد أخرجه من طريق سليمان بن يسار، عن عائشة ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٣/٢٢٥، وأخرجه من طريق سليمان عن عُبيد الله بن عباس أحمدُ، فيما سلف برقم (١٨٣٧).

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٧٤٦٥) من طريق سَلَمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانتِ امرأةٌ من بني قُريظة يقال لها: تميمة تحت عبد الرحمٰن بن الزَّبير، فقالت: يا رسول الله، ما ذاك منه... وذكر نحوه. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن إسحاق إلا سلمة بن الفضل، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٤١، وفي «مجمع البحرين» (٢٣٨٩) من حديث عائشة كذٰلك، وقال: هو في الصحيح بنحوه خلا تسميتها تميمة، وقال: فيه ابن إسحاق، وهو مدلِّس. اهـ، لكن الحافظ أورده في «الفتح» مرسلاً عن عروة، لم يذكر عائشة، ونسبه إلى ابن إسحاق في «المغازي» ثم قال: وهو مع إرساله مقلوب، والمحفوظ ما اتفق عليه الجماعة عن هشام.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى -وهو ابن سعيد القطان-=

٢٥٦٠٧- حدثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة أن حمزةَ بنَ عَمْرو الأسلميَّ قال: يا رسول الله، إني كنتُ أسرُدُ الصوم، أفأصوم[1] في السفر؟ قال: «إنْ شِئْتَ فَصُمْ، وإنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[2].

٢٥٦٠٨- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ

=سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو عوانة ٢/١٦٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٣٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد، ولم يذكرا عدداً، وعند أبي عوانة: في سجوده.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٥٠، ومسلم (٤٨٧) (٢٢٣)، وأبو عوانة ٢/١٦٧، وابن حبان (١٨٩٩) من طريق محمد بن بشر، وإسحاق (١٣٢٢) عن عبدة بن سليمان، وأبو عوانة ٢/١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٨٧ و١٠٩، وفي «الدعوات» (٧٥) من طريق سعيد بن عامر، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٩٣)، وابن نصر في «قيام الليل» ص٧٩ (مختصر) من طريق يزيد بن زُريع، وأبو عَوانة ٢/١٦٧ من طريق أبي عتاب، وأبو عوانة ٢/١٦٧ من طريق روح، ستتهم عن سعيد، به. ولم يذكروا عدداً، وقد قرن أبو عوانة بسعيد هشاماً وهمَّاماً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦٣)، وسيرد برقم (٢٦٢٩٣).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): فأصوم، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى، وهو ابنُ سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (١٩٤٢) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٢٩٧٢) و(٢٩٧٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

واحد، أَغْتَرِفُ[1] أنا وهو منه[2].

٢٥٦٠٩- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدثنا جرير، يعني ابنَ حازم، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أنا ورسولُ الله ﷺ نَغْتَسِلُ[3] من إناءٍ واحد، فأقول: أبقِ لي، أبقِ لي. كذا قال أبي[4].

٢٥٦١٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى، عن عَمْرَة

سمعتُ عائشة تقول: لو أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى ما أحْدَثَ النساءُ، مَنَعهنَّ كما مُنِعَ نساءُ بني إسرائيل، قال: قلتُ لعمرة: ونساءُ بني إسرائيل مُنِعنَ المسجدَ؟ قالت: نعم[5].

٢٥٦١١- حدَّثنا يحيى، عن سُفْيان، قال: حدَّثني منصور، عن

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أغرف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (ق) و(ظ٢) و(م): أغتسل، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ظ٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المرُّوذي، وشيخه: هو جرير ابن حازم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيىٰ بن سعيد: هو القطان، وشيخه يحيىٰ: هو ابن سعيد الأنصاري.

وقد سلف برقم (٢٤٦٠٢).

وانظر (٢٤٤٠٦).

إبراهيم، عن عُمارة، عن عمَّته

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ أَطْيَبَ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، ووَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ»[1].

٢٥٦١٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأعمش، قال: حدثنا إبراهيم، عن همَّام بن الحارث

عن عائشة، قالت: كنتُ[2] أَراهُ على ثوب رسولِ الله ﷺ: المنيَّ، فأحكُّه، وقال يحيى مرة: فأفْرُكُه[3].

٢٥٦١٣- حدثنا يحيى، عن هشام، يعني الدَّسْتَوائي، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عروة

عن عائشة أن رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[4].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٠٣٣).

(٢) في (ظ٢) و(ق): قد كنت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم (٢٤١٥٨)، بهٰذا الإسناد، سوى شيخ الإمام أحمد، فهو هنا يحيى بن سعيد: وهو القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٥٦، وفي «الكبرى» (٢٩٠)، وابن خزيمة (٢٨٨) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥٨).

قال السندي: قولها: كنت أراه على ثوب رسول الله ﷺ المنيَّ، بالنصب: بيان للضمير في أراه.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين، لكن اختُلف فيه على يحيى -وهو ابن أبي كثير- الراوي عن أبي سَلَمة، كما سيرد. يحيى=

. . . . . .

=شيخ أحمد: هو ابن سعيد القطان، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٣) من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٨٤٣)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٥، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٣٩ من طرق عن هشام الدَّسْتَوائي، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١ من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به.

واختُلف فيه على يحيى بن أبي كثير:

فقد خالف هشاماً وعليَّ بن المبارك شيبانُ النحوي، كما في الرواية الآتية برقم (٢٦٣٩٢)، ومعاويةُ بن سلام، كما سيرد في تخريجها، وسليمانُ بن أرقم، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٨، فرَوَوْه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة. زادوا عُمرَ بنَ عبد العزيز.

ورواه عن يحيى الأوزاعي، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن عبد الله البابلتي، كما في «تاريخ بغداد» ٧/ ٤٢٦، ومبشر ابن إسماعيل وعقيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن عائشة. لم يذكروا عروة.

ورواه عنه الوليد بن مسلم، واختلف عليه فيه:

فرواه محمود بن خالد الدمشقي فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦١)، ومحمد بن عبد الله بن ميمون، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عائشة، وكذا رواه عن الأوزاعي مبشر بن إسماعيل، وعقيل، فيما ذكر الدارقطني في «العلل»، يعني لم يذكر عمر بن عبد العزيز ولا عروة في=

. . . . . .

= الإسناد.

ورواه يزيد بن عبد الله بن رُزَيق، فيما أخرجه تمَّام في «فوائده» (٥٦٢)، وأبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٥٦)، عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيٰى بمتابعة شيبان النحوي ومن تابعه. يعني بذكر عمر ابن عبد العزيز وعروة في الإسناد.

وتابعه يزيد بن سنان أبو فروة التميمي، عن الأوزاعي فيما ذكر الدارقطني.

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٥-٣٤٦: وكأن حديث شيبان عندي أحسن.

وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٨: القول قول شيبان ومن تابعه ممن ذكر فيه عمر بن عبد العزيز.

قلنا: يعني وعروة أيضاً، لكن قال ابن حبان عقب الحديث (٣٥٤٥): سمع هٰذا الخبر أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وسمعه من عائشة نفسها، والدليلُ على صحته أن معمراً قال: عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، قال: قلتُ لعائشة: في الفريضة والتطوع؟ فمرة أدَّى الخبر عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وأخرى أدَّى الخبر عنها نفسِها.

قلنا: وعلى قول ابن حبان، فيكون أبو سَلَمة مرة ثالثة أدَّى الخبر عن عروة، عن عائشة، كما في رواية أحمد هٰذه.

وقد ذكر النسائي في «الكبرى» الاختلاف فيه على هشام الدستوائي:

فأخرجه فيها (٣٠٦٢) من طريق إسحاق بن يوسف، عن هشام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، لم يذكر فيه عروة، مثل رواية عقيل ومن تابعه، كما سلف.

لكن الإمام أحمد قد رواه كما في الرواية (٢٦٠٤٥) عن إسحاق، عن هشام الدَّسْتَوائي، بذكر عروة في الإسناد، فلعله اختلف فيه على إسحاق الأزرق أيضاً. =

٢٥٦١٤- حدثنا يحيى، حدثنا شُعبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن هَمَّام بن الحارث

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ، نحو هٰذا. يعني في فَرْك المَنِيّ[١].

٢٥٦١٥- حدَّثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدَّثني أبو عِمْران الجَوْني، عن طلحة، قال:

قالتْ عائشة لرسولِ الله ﷺ: إنَّ لي جارَيْن، إلى أيِّهما أُهْدِي؟ قال: «أَقْرَبهما مِنْكِ باباً»[٢].

٢٥٦١٦- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، قال: حدَّثني الحَكَم، قال:

قلتُ لِمقْسم: أُوْتِرُ بثلاثٍ، ثم أَخْرُجُ إلى الصَّلاةِ مخافةَ أَنْ تَفُوتَني، قال: لا وِتْرَ إلاّ بِخَمْسٍ أو سَبْع. قال: فذكرت[٣] ذٰلك ليحيى بن الجَزَّار ومجاهد، ،فقالا لي: سَلْه عَمَّنْ؟ فقلت له،

= قال الدارقطني: ورواه يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر، واختلف عليه فيه أيضاً: فرواه الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم سلمة... ثم قال: ويكتب ذٰلك في مسند أم سلمة إن شاء الله.

قلنا: وسيرد من طريق أبي سَلَمة، عن عائشة بالأرقام: (٢٥٨٦٧) و(٢٥٨٦٨) و(٢٥٩٥٣) و(٢٥٩٦٦).

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف مطولاً برقم (٢٤٩٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيىٰ: وهو ابن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٢٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى، وهو ابن سعيد القطان.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): فذكر.

فقال: عن الثِّقة، عن عائشة[1] وميمونة، عنِ النَّبيِّ ﷺ[2]. ٦/ ١٩٤

---

(١) في (ظ٨) فقلت له، عن الثقة عن الثقة، عن عائشة، بتكرار لفظ: «الثقة»، وهو موافق للرواية الآتية ٦/ ٣٣٥.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الثقة الراوي عنه مِقْسم، وهو ابن بُجْرة. ويقال: ابن بَجَرَة، ويقال: ابن نجدة، وهو مولىٰ عبد الله بن الحارث بن نوفل، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه إياه، ومقسم هٰذا مختلف فيه حسن الحديث.

وقد اختلف فيه على الحكم وهو ابن عتيبة:

فرواه يحيى: وهو ابن سعيد القطان -كما في هٰذه الرواية- وآدم بن يحيى، فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ٢٩٣-٢٩٤، كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن مِقْسم، عن الثقة، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ.

ورواه محمد بن جعفر ويحيى كما سيأتي ٦/ ٣٣٥، ويزيد بن زريع فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣١) و(١٤٠٦)، كلاهما عن شعبة، عن الحكم، عن مِقْسم، عن الثقة، عن الثقة، عن عائشة وميمونة، فكرَّر لفظ الثقة، وليس ذٰلك في «التحفة» ١٢/ ٣٨٤.

ورواه موقوفاً سفيان بن حسين -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٩-٢٤٠، وفي «الكبرى» (١٤٠٥)، عن الحكم، عن مقسم، قال الحكم: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فقال: عمن ذكره؟ فقلت: لا أدري، قال الحكم: فحججت، فلقيت مقسماً، فقلت: عمن؟ فقال: عن الثقة، عن عائشة وميمونة، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ.

ورواه حجاج بن أرطاة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٣ و١٦٦- عن الحكم، عن ابن عباس، عن عائشة وميمونة، عن النبي ﷺ. وحجَّاج بنُ أرطاة ضعيف.

ورواه سفيان الثوري، عن منصور، عن الحكم، واختلف عليه فيه كذٰلك:

فرواه جرير بن عبد الحميد، كما سيأتي ٦/ ٢٩٠، وسفيان الثوري كما سيأتي ٦/ ٣١٠، و٦/ ٣٢١، وزهير بن معاوية، فيما أخرجه ابن ماجه (١١٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٩٥٤، ثلاثتهم عن منصور، عن =

٢٥٦١٧- حدَّثنا يحيى، عن حسين، قال: حدثَّني بُدَيْل، عن أبي الجوزاء عن عائشة: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ بالتَّكْبير والقراءة بـ ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العالَمِين﴾، فإذا رَكَعَ، لم يُشْخِصْ رَأْسَهُ، ولم يُصَوِّبْه، ولٰكن بَيْنَ ذلك، وكان إذا رَفَعَ رَأْسَه من الرُّكوع، لم يَسْجُدْ حتى يستويَ قائماً، وكان إذا رَفَعَ رأسَه من السُّجود، لم يَسْجُدْ حتى يستويَ قاعداً، وكان يقولُ في كلِّ رَكْعَتَيْن التَّحيةَ، وكان يكرهُ أن يَفْتَرِشَ ذراعَيْه افتراشَ السَّبُع، وكان

=الحكم، عن مقسم، عن أم سلمة، مرفوعاً. ومِقْسم لا يعرف له سماع من أمِّ سلمة.

ورواه مَخْلد بن يزيد الحرَّاني -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣٣) وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩٥)- ومؤمل بن إسماعيل -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٣٧-١٣٨- كلاهما عن سفيان، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن أمِّ سلمة.

ورواه إسرائيل -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (١٤٠٤)- عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن أمِّ سلمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٦: والمرسل عنهما أصح.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ١٥٩، ونقل عن أبيه قوله: هٰذا حديث منكر.

وانظر (٢٤٢٣٩) و(٢٥٧٠٢).

قال السندي: قوله: لا وتر إلا بخمس: كأن المراد بالوتر صلاة الليل، والمراد أن صلاة الليل مع الوتر لا ينبغي أن يكون دون خمس أو سبع، والله تعالى أعلم.

يَفْرُشُ رِجْلَه اليُسْرَى، وَيَنْصِبُ[1] رِجْله اليُمْنى، وكان يَنْهَى عن عَقِبِ الشَّيطان، وكان يَخْتِمُ الصَّلاةَ بالتَّسْليم[2].

٢٥٦١٨- حدثنا يحيى، عن هشام بن عروة، قال: حدثني أبي، قال:

أخبرتْني عائشةُ أنَّ رسولَ الله ﷺ، دخلَ عليه الناس في مرضه يعودونه، فصلَّى بهم جالساً، فجعلوا يُصَلُّون قياماً، فأشار إليهم أنِ اجلسوا، فلما فَرَغَ، قال: «إنَّما جُعِلَ الإمامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فإذا رَكَعَ، فارْكَعُوا، وإذا رَفَعَ، فارْفَعُوا، وإنْ صَلَّى جالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً»[3].

٢٥٦١٩- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد وابنُ نُمَيْر، قالا: حدَّثنا يحيى، عن عَمْرَة

عن عائشة، قالتْ: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ لا نَرَى إلا أَنَّه الحَجُّ، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ كانَ معه الهَدْيُ أَنْ يَمْضِيَ على إحرامه، ومن لم يكن معه هَدْيٌ أن يَحِلَّ إذا طاف، فلمَّا كان يومُ النَّحْر، دُخِلَ عليَّ بِلَحْمِ[4] بَقَرٍ، فقلتُ: ما هٰذا؟ قالوا: ذَبَحَ

---

(١) كلمة: «وينصب» ليست في (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٣٠)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى، وهو ابن سعيد القطان وحده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤٢٥٠)، سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): دخل بلحم.

رسولُ الله ﷺ عن نسائه. قال يحيى: قال شعبة عن يحيى[1]: فذَكَرْتُ ذٰلك للقاسم، فقال: جاءتك بالحديث على وَجْهه. قال ابن نمير: لخمسٍ بقين[2] من ذي القَعْدَة، لا نَرَى إلاَّ الحَجَّ[3].

٢٥٦٢٠- حدثنا يحيى، حدثنا هشام، قال: حدثني أبي عن عائشة، قالَتْ: جاءني عمِّي من الرَّضاعة يستأذنُ عليَّ

---

(١) قوله: عن يحيىٰ، ليس في (م).

(٢) في (م): بقيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٧٨٦) من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٣٩٣، ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/٣٦٩ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٦٣)، والبخاري (١٧٠٩) و(٢٩٥٢)، وابنُ حبان (٣٩٢٩)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٩٢٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٧٥) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣٦٨، وفي «السنن» (٤٦٤) و(٤٦٥)، والحميدي (٢٠٧)، والبخاري (١٧٢٠)، ومسلم (١٢١١) (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٦٣٠) و(٤١٣١)، وابن ماجه (٢٩٨١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٨٠)، وابن خزيمة (٢٩٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٥، وفي «معرفة الآثار» (٩٢٠٤) و(٩٣٢١) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه ابن راهويه (٩٨٦)، وابن حبان (٣٩٢٨) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن أخي عمرة، عن عمرة، به.

وانظر (٢٤٠٧٦).

بعدما ضُرِبَ الحجابُ. قلتُ: لا آذَنُ لك[1] حتى أستأذنَ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لِيَلِجْ عَلَيْكِ عَمُّكِ». قلت: إنَّما أرْضَعَتْني المرأةُ، ولم يُرضِعْني الرجلُ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «هُوَ عَمُّك، فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ»[2].

٢٥٦٢١- حدثنا يحيى[3]، حدَّثنا هشام، قال: أخبرني أبي

أخبرتني عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وُضِعَ العَشاءُ، وأُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فابْدَؤُوا بالعَشاءِ». وقال وكيع: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ والعَشاءُ». وقال ابنُ عُيينة: «إذا وُضِعَ العَشاءُ»[4].

٢٥٦٢٢- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي عن عائشة.

---

(١) لفظة: «لك» ليست في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وهو مطول (٢٤٢٤٢)

(٣) سقط من (م) اسم يحيى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٤٦)، إلا أنه ساقه كذٰلك من راوية وكيع وابن عيينة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، ومسلم (٥٥٨)، وابن ماجه (٩٣٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

ولم يسق مسلمٌ متنه، وقرن بوكيع ابنَ نمير وحفص بنَ غياث.

وسلف برقم (٢٤١٢٠) من طريق ابن عيينة عن هشام، به.

وانظر «الفتح» ٩/ ٥٨٥.

ووكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْش جاءَتْ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالت: إني أُسْتَحاضُ، فلا أَطْهُر، أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ؟ قال وكيع: قال: «لا». قال يحيى: «لَيْسَ ذٰلكَ بالحَيْضِ[1]، إنَّما ذٰلكَ عِرْقٌ، فإذا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ، فَدَعِي الصَّلاةَ، فإذا أَدْبَرَتْ، فاغْسِلي عنْكِ الدَّمَ وصَلِّي». قال يحيى: قلتُ لهشام: أَغُسْلٌ واحدٌ تَغْتَسِلُ وَتَوَضَّأُ[2] عند كلِّ صلاة؟ قال: نَعَمْ[3].

---

(١) في (م): الحيض.

(٢) في (ق): وتتوضأ:

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابنُ سعيد القطان، ووكيع: هو ابن الجرَّاح.

وأخرجه الدارقطني ١/٢٠٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٤٥، وابن أبي شيبة ١/١٢٥، وإسحاق (٥٦٣)، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والترمذي (١٢٥)، والنَّسائي في «المجتبى» ١/١٢٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، وابن ماجه (٦٢١)، وأبو عَوانة ١/٣١٩، والبيهقي ١/٣٢٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/١٢٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك ١/٦١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٤٦، وفي «الأم» ١/٦٠، والبخاري (٣٠٦)، وأبو داود (٢٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٤ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٣)، وأبو عوانة ١/٣١٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٠٢-١٠٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٥)، وابن حبان (١٣٥٠)، والدارقطني ١/٢٠٦، والبيهقي ١/٣٢٠-٣٢١ و٣٢٤ و٣٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤)- وأخرجه إسحاق (٥٦٣)، =

. . . . . .

=والبخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي ١/ ١٢٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، والدارقطني ١/ ٢٠٦، والبيهقي ١/ ٣٤٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٠٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢٨ من طريق أبي معاوية، وإسحاق (٥٦٣)، والترمذي (١٢٥)، والنسائي ١/ ١٢٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢٨ من طريق عَبْدة بنِ سُليمان، والبخاري (٣٣١)، وأبو داود (٢٨٢)، والبيهقي ١/ ٣٢٤ من طريق زهير بن معاوية، والحميدي (١٩٣)، والبخاري (٣٢٠)، والبيهقي ١/ ٣٢٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦١-٦٢ و٢٢/ ١٠٤ من طريق سفيان، وإسحاق (٥٦٥) من طريق الثوري، وعبد الرزاق (١١٦٥)، وإسحاق (٥٦٥) من طريق معمر، وعبد الرزاق (١١٦٦) من طريق ابن جُريج، والدارمي (٧٧٤)، وابن الجارود (١١٢)، وأبو عوانة ١/ ٣١٩، والبيهقي ١/ ٣٢٣-٣٢٤ و٣٢٤-٣٢٥ من طريق جعفر بن عون، والبخاري (٣٢٥)، والدارقطني ١/ ٢٠٦، والبيهقي ١/ ٣٢٤-٣٢٥، من طريق أبي أسامة، والنسائي ١/ ١٨٦ من طريق عبد الله بن المبارك، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، من طريق ابن نُمير، والبيهقي ١/ ٣٢٤-٣٢٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٠٤-١٠٥ من طريق محمد بن كناسة، ومسلم (٣٣٣) (٦٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٤ و١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٤) من طريق خالد ابن الحارث، وأبو عوانة ١/ ٣١٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٢-١٠٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٥) من طريق عمرو بن الحارث وسعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي والليث بن سعد، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والبيهقي ١/ ٣٣٠ من طريق عبد العزيز بن محمد، والبيهقي ١/ ٣٢٩-٣٣٠ من طريق محاضر بن المورع، والدارمي (٧٧٩)، وأبو يعلى (٤٤٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٠٤ من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (٣٣٣) (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٣-١٢٤=

. . . . . .

= و١٨٥-١٨٦، وفي «الكبرى» (٢٢٢)، وابن ماجه (٦٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤٣ من طريق حمَّاد ابن زيد، وابن حبان (١٣٥٤)، والبيهقي ١/ ٣٤٤ من طريق أبي حمزة، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٩٥ من طريق يحيى بن هاشم، وأبو عَوانة ١/ ٣١٩، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٩٣)، والإسماعيلي في «معجمه» (٢٦٠)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٢٢١-٢٢٢ من طريق أيوب، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١٩) من طريق محمد بن عجلان، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٢)، والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٢٣٠)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢٢/ ١٠٣ من طريق أبي حنيفة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٠٣ من طريق ابن أبي الزناد، كلُّهم عن هشام بن عروة، به. إلا أن أبا حمزة السكري ومحمد بن عجلان ويحيىٰ بن هاشم وأبا حنيفة، وحماد بن زيد -عند بعضهم- وأبا معاوية في بعض طرقه، وحمَّاد بن سلمة، زادوا قوله: «وتوضَّئي لكل صلاة». وفي رواية أبي معاوية: وقال أبي: «ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذٰلك الوقت».

وأشار إلى ذٰلك مسلم، فقال: وفي حديث حماد بن زيد زيادة حرف تركنا ذكره.

وقال النسائي: لا أعلم أحداً ذكر في هٰذا الحديث: «وتوضَّئي» غير حماد ابن زيد.

وقد روىٰ غير واحد عن هشام ولم يذكر فيه: «وتوضئي».

وذكر البيهقي أن هٰذه الزيادة ليست بمحفوظة، وأن الصحيح أن هٰذه الكلمة من قول عروة بن الزبير.

وعقب الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٣٢: وادَّعى آخر أن قوله: «ثم توضَّئي» من كلام عروة موقوفاً عليه، وفيه نظر، لأنه لو كان كلامَه، لقال: ثم تتوضأ، بصيغة الإخبار، فلما أتى به بصيغة الأمر، شاكله الأمر الذي في المرفوع، =

. . . . . .

= قوله: «فاغسلي»، وانظر «الفتح» أيضاً ١/ ٤٠٩.

وقال الترمذي: حديث عائشة: جاءت فاطمة حديثٌ حسن صحيح، وهو قولُ غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبيِّ ﷺ والتابعين، وبه يقول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي أن المستحاضة إذا جاوزت أيام أقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة.

وأخرجه ابن حبان (١٣٥٥) من طريق أبي عوانة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن المستحاضة، فقال: «تدعُ الصلاةَ أيامَها، ثم تغتسل غسلاً واحداً، ثم تتوضَّأ عند كل صلاة».

وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ١/ ٣٤٦ من طريق عنبسة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن فاطمة بنت أبي حُبيش أنها قالت: يا رسول الله. . . فذكره.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٠٧: أسنده -يعني عنبسة- عن فاطمة ولم يتابَع على ذٰلك.

وأخرجه أبو داود (٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٣ و١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٢٠)، والدارقطني ١/ ٢٠٦-٢٠٧ و٢٠٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٢٥-٣٢٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٦٩) من طريق محمد بن المثنى، عن ابنِ أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شِهاب الزُّهري، عن عروة بن الزُّبير، عن فاطمة بنت أبي حبيش، أنها كانت تُستحاض، فقال لها النبيُّ ﷺ: «إذا كان دم الحيضة، فإنه دمٌ أسودُ يُعرف، فإذا كان ذٰلك، فأمْسِكي عن الصلاة، فإذا كان الآخَر، فتوضَّئي وصلِّي، فإنما هو عرق»، قال أبو داود: وقال ابن المثنى: حدثنا به ابنُ أبي عديّ من كتابه هٰكذا، ثم حدثنا به بعدُ حفظاً:

فأخرجه أبو داود عقب (٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٣ و١٨٥، وفي «الكبرى» (٢٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٩)، وابن حبان (١٣٤٨)، والدارقطني ١/ ٢٠٧، والبيهقي ١/ ٣٢٦ من طريق محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي -من حفظه-، حدثنا محمد بن عمرو، عن ابن=

٢٥٦٢٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر

عن الزُّهْري، قال: أخبرني سعيدُ بنُ المسيِّب، وعُروةُ بنُ الزُّبير، وعَلْقَمَةُ بنُ وقَّاص، وعُبيدُ الله ابنُ عبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن حديثِ عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ حين قالَ لها أَهْلُ الإفْكِ ما قالوا، فَبَرَّأَها اللهُ عزَّ وجلَّ، وكلُّهم حدَّثني بطائفةٍ من حديثها، وبعضُهم كان أوعى لحديثها منْ بعض، وأثبتَ اقْتِصاصاً. وقد وَعَيْتُ عن كلِّ واحد منهم الحديثَ الذي حدَّثني، وبعضُ حديثِهم يُصَدِّقُ بعضاً، ذكروا

٦/١٩٥ أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يَخْرُجَ سَفَراً، أقْرَعَ بين نِسائه، فأيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُها، خَرَجَ بها رسولُ الله ﷺ معه، قالت عائشة: فأَقْرَعَ بَيْنَنَا في غَزْوَةٍ غَزَاها،

=شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فذكره.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٢٥ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، أن فاطمة بنت أبي حبيش، فذكره.

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول: كان ابن أبي عدي حدثنا به عن عائشة، ثم تركه.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٢٠٧ من طريق خَلَف بن سالم، عن محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو، عن ابن شهاب، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حُبيش، أنها كانت تُستحاض، فذكره. قال أبو حاتم فيما نقله ابنه في «العلل» ١/ ٥٠: لم يتابَع محمد بن عمرو على هٰذه الرواية، وهو منكر.

وانظر (٢٤١٤٥).

فَخَرَجَ فيها سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مع رسولِ الله ﷺ، وذٰلِكَ بعدَما أُنْزِلَ الحِجَابُ، فَأَنا أُحْمَلُ في هَوْدَجِي، وأُنْزَلُ فيه مَسِيرَنا، حَتَّى إذا فَرَغَ رسول الله ﷺ من غَزْوِهِ، وقَفَلَ، ودَنَوْنَا من المدينة، آذنَ[1] ليلةً بالرَّحِيل، فَقُمْتُ حينِ آذَنُوا بالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حتَّى جاوَزْتُ الجَيْشَ، فلما قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إلى الرَّحْل، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فإذا عِقْد مِن جَزْعِ أَظْفَارٍ[2] قد انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فاحْتَبَسَنِي[3] ابْتِغاؤُه، وأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ[4] كانوا يَرْحَلُونَ بي، فَحَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ على بَعِيري الذي كنتُ أَرْكَبُ، وهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فيه. قالت: وكانَتِ النِّساءُ إذ ذاكَ خِفافاً، لم يُهَبِّلْهُنَّ[5] ولم يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إنَّما يَأْكُلْنَ العُلْقَةَ من الطَّعام، فلمْ يَسْتَنْكِرِ القَوْمُ ثِقَلَ[6] الهَوْدَج حينَ رَحَلُوهُ ورَفَعُوه. وكنتُ جارِيَةً

---

(١) يقال: أذَّنَ وآذن، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): ظفار، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨). وانظر الرواية التالية.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): فحبسني.

(٤) في (م): الذي.

(٥) في (ظ٧) و(ظ٨): يهبلن، وانظر الرواية التالية، وشرح السندي.

(٦) كذا في الأصول: ثقل الهودج، وهي رواية معمر، ورواية البخاري عن يونس، عن الزهري: خفة الهودج، وهي أوضح، قال الحافظ: لأن مرادها إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه، فكأنها تقول: كأنها لخفة جسمها بحيث إن الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها . . . وانظر توجيه الرواية الأولى في «الفتح» ٨/ ٤٦٠.

حديثةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الجَمَلَ وسارُوا، فَوَجَدتُ عِقْدِي بعدما اسْتَمَرَّ الجَيْش، فَجِئْتُ منازِلَهُمْ وليسَ بها داعٍ ولا مُجيبٌ، فَيَمَّمْتُ[1] مَنْزِلِي الذي كنتُ فيه، وظَنَنْتُ أنَّ القَوْمَ سَيَفْقِدُوني، فَيَرْجِعُوا[2] إليَّ، فَبينا أنا جالِسَةٌ في مَنْزِلي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وكانَ صَفوانُ بنُ المُعَطَّل السُّلَميُّ -ثمَّ الذَّكْواني- قد عَرَّسَ وراء[3] الجيش، فادَّلَجَ، فأَصْبَحَ عند منزلي، فرأى سوادَ إنسانٍ نائم، فأتاني، فَعَرَفني حين رآني، وقد كان يراني قبل أن يُضْرَبَ عليَّ الحِجاب، فاستيقظتُ باسترجاعِهِ حين عَرَفَني، فَخَمَّرْتُ وجهي بجِلْبابي، فوالله ما كلَّمني كَلِمَةً، ولا سَمِعْتُ منه كلمةً غيرَ اسْتِرْجاعِه، حتى أناخَ راحِلَتَهُ، فوطِىءَ على يَدِها، فَرَكِبْتُها، فانطلقَ يقودُ بي الرَّاحِلة، حتى أَتَيْنا الجيشَ بعدما نزلوا مُوغِرين في نَحْرِ الظَّهيرة، فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ في شأني، وكان الذي تولَّى كِبْرَه عبدَ الله بنَ أُبيّ ابنِ سَلُول، فَقَدِمْتُ المدينة، فاشْتَكَيْتُ حين قَدِمْنا شهراً، والنَّاسُ يُفيضونَ في قولِ أَهْلِ الإفك، ولم[4] أَشْعُرْ

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فتيممت، وانظر الرواية الآتية.

(٢) كذا الأصل بحذف النون، والوجه إثباتها، وقد قال الحافظ في «الفتح» ٨/ ٤٦١ تعليقاً على رواية البخاري: فيرجعون إلي: وقع في رواية معمر: فيرجعوا، بغير نون، وكأنه على لغة من يحذفها مطلقاً.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): من وراء.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): ولا.

بشيءٍ من ذٰلك، وهو يُرِيبُني في وَجَعي أَنِّي لا أَعْرِفُ من رسولِ الله ﷺ اللَّطْفَ الذي كنتُ أرى منه حين أَشْتَكي، إنما يَدْخُلُ رسولُ الله ﷺ، فَيُسَلِّم، ثُمَّ يقول: «كيفَ تِيكُمْ؟» فذاك يُرِيبُني، ولا أَشْعُرُ بالشَّرِّ حتى خَرَجْتُ بعدما نَقَهْتُ، وخَرَجَتْ معي[1] أُمُّ مِسْطَح قِبَلَ المناصِع، وهو مُتَبَرَّزُنا، ولا نَخْرُجُ إلا ليلاً إلى لَيْلٍ، وذٰلك قَبْلَ أن نتَّخِذَ الكُنُف قريباً من بيوتنا، وأَمْرُنا أَمْرُ العربِ الأُوَلِ في التَّنَزُّهِ، وكُنّا نتأَذَّى بالكُنُفِ أن نتَّخِذَها عند بيوتنا، وانطلقتُ أنا وأُمُّ مِسْطَح -وهي بنتُ أبي رُهْم بن المُطَّلب بن عبدِ مَنَاف، وأُمُّها بنتُ صَخْر بنِ عامر، خالةُ أبي بكر الصِّدِّيق، وابنُها مِسْطَحُ بنُ أُثاثة بن عَبَّاد بن المُطَّلب- وأقبلتُ أنا وبنتُ أبي رُهْم قِبَلَ بيتي حين فَرَغْنا من شأننا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ في مِرْطِها، فقالت: تَعِسَ مِسْطَحٌ. فقلتُ لها: بئس ما قلتِ، تَسُبِّينَ رجلاً قد شَهِدَ بدراً! قالت: أيْ هَنْتَاه، أَوَلَمْ تَسْمَعي ما قال؟ قلتُ: وماذا قال؟ فأخبرتني بقولِ أَهْلِ الإفْك، فازْدَدْتُ مَرَضاً إلى مَرَضي، فلمَّا رَجَعْتُ إلى بيتي، فَدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «كيفَ تِيكُم؟» قلتُ: أَتَأْذَنُ لي أن آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قالت: وأنا حينئذٍ أُريدُ أنْ أَتَيَقَّنَ الخَبَرَ من قِبَلِهما، فَأَذِنَ لي[2] رسولُ الله ﷺ فَجِئْتُ أبويَّ، فقلتُ لأُمِّي: يا أُمَّتاه، ما يتحدَّث النَّاسُ؟ فقالَتْ:

---

(١) في (ق) و(ظ٢): بي.

(٢) لفظة: «لي» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

أيْ بُنَيَّةُ، هَوِّني عليك، فواللهِ لَقَلَّما كانِت امرأةٌ قطُّ وضيئةً عند
١٩٦/٦ رجل يُحِبُّها، ولها ضرائرُ إلاّ كَثَّرْنَ[1] عليها. قالت: قلتُ: سُبْحانَ
الله، أَوَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بهٰذا؟! قالت: فَبَكَيْتُ تلك الليلةَ، حتى
أصبحتُ لا يَرْقَأُ لي دَمْعٌ، ولا أكْتَحِلُ بنومٍ، ثم أصبحتُ أبكي.

ودعا رسولُ الله ﷺ عليَّ بنَ طالب وأُسامَةَ بنَ زيد حين استلْبَثَ الوَحْيَ يستشيرُهُما[2] في فِراق أَهْله، قالت: فأَمَّا أُسامةُ ابنُ زيد، فأشار على رسولِ الله ﷺ بالذي يعلَمُ من براءة أهلِه، وبالذي يَعْلَمُ في نَفْسِهِ لهم من الوُدِّ، فقال: يا رسولَ الله، هم أَهْلُك ولا نعلمُ إلاّ خيراً. وأما عليُّ بنُ أبي طالب، فقال: لم يُضَيِّقِ الله عزَّ وجلَّ عليك، والنِّساءُ سواها كثير، وإن تَسْأَلِ الجاريةَ تَصْدُقْك. قالت: فدعا رسولُ الله ﷺ بَرِيْرة، قال: «أَيْ بَريرةُ، هل رأَيْتِ مِن شيءٍ يُرِيبُكِ من عائشةَ؟» قالتْ: له بَريرةُ والذي بَعَثَكَ بالحقِّ إنْ رأيتُ عليها أمراً قطُّ أغْمِصُهُ عليها أكثرَ من أنها جارِيةٌ حديثةُ السِّنِّ، تنامُ عن عجينِ أهلِها، فتأتي الدَّاجِنُ فتأكُلُه. فقامَ رسولُ الله ﷺ، فاسْتَعْذَرَ من عبد الله بنِ أُبيّ ابنِ سَلُول، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ وهو على المِنْبر: «يا مَعْشَرَ المُسْلِمينَ، مَنْ يَعْذِرُني مِنْ رَجُلٍ قد بَلَغَني أَذَاهُ في أَهْلِ بيتي، فواللهِ ما عَلِمْتُ على أَهلي إلا خَيراً، ولقد ذَكَروا

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أكثرن.

(٢) في (م): ليستشيرهما.

رَجُلاً ما عَلِمتُ عليه إلاّ خيراً، وما كانَ يدخُل على أهلي إلاّ مَعِي». فقامَ سَعْدُ بنُ معاذ الأنصاريُّ، فقال: أَعْذِرُكَ[1] منه يا رسولَ الله، إنْ كانَ من الأوس، ضَرَبْنا عُنُقَه، وإن كان من إخواننا من الخَزْرَج، أَمَرْتَنا، فَفَعَلْنا أَمْرَك. قالت: فقامَ سَعْدُ بنُ عُبادة وهو سَيِّدُ الخَزْرَج، وكان رجلاً صالحاً، ولكن اجْتَهَلَتْهُ الحَمِيَّة، فقال لسعد بن معاذ: لَعَمْرُ الله[2] لا تَقْتُلُه، ولا تَقْدِرُ على قَتْلِه. فقام أُسَيْدُ بنُ حُضَيْر؛ وهو ابنُ عَمِّ سَعْدِ بنِ مُعَاذ، فقال لِسَعْدِ بنِ عُبادة: كَذَبْتَ، لَعَمْرُ الله لَنَقْتُلَنَّه، فإنك منافِقٌ تجادِلُ عن المنافقين. فثارَ الحَيَّان: الأوسُ والخَزْرَج، حتى هَمُّوا أن يَقْتَتِلُوا، ورسولُ الله[3] ﷺ قائِمٌ على المِنْبر، فلم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكتوا وسكَتَ. قالت: وبَكَيْتُ يومي ذاكَ لا يَرقَأُ لي دمعٌ، ولا أَكتَحِلُ بنومٍ، ثُمَّ بَكَيْتُ ليلتي المُقْبِلةَ لا يَرْقَأُ لي دَمْعٌ، ولا أَكْتَحِلُ بنوم، وأبواي يَظُنَّان أَنَّ البكاءَ فالِقٌ كَبِدي. قالت: فبينما هما جالسانِ عندي وأنا أبكي، استأذَنَتْ عليَّ امرأةٌ من الأنصار، فأَذِنْتُ لها، فجلَسَتْ تبكي معي، فبينا نحن على ذلك، دَخَلَ علينا رسولُ الله ﷺ، فَسَلَّمَ، ثم جَلَس. قالت: ولم يَجْلِسُ عندي منذُ قيل لي ما قيل، وقد لَبِثَ شَهْراً لا يُوحى إليه

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): لقد أعذرك بزيادة لقد، وهو لفظ ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨) وهـو الصواب، ورواية البخاري ومسلم: أنا أعذرك.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): لعمرك.

(٣) في (ظ٧): وإن رسول الله.

في شأني شيء. قالت: فَتَشَهَّدَ رسولُ الله ﷺ حين جلس، ثم قال: «أما بَعْدُ، يا عائشةُ، فإنَّهُ بَلَغَني[1] عنكِ كذا وكذا، فإنْ كُنْتِ بَرِيئةً، فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ عزَّ وجلَّ، وإنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فاسْتَغْفِرِي الله، ثمَّ تُوبي[2] إليهِ، فإنَّ العَبْدَ إذا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ، ثم تابَ، تابَ اللهُ عليه». قالت: فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ مقالَتَه، قَلَصَ دمعي[3] حتى ما أُحِسُّ منه قَطْرَةً، فقلتُ لأبي: أَجِبْ عنِّي رسولَ الله ﷺ فيما قال[4]. فقال: ما أدري واللهِ ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ. فقلتُ لأُمِّي: أجيبي عنِّي رسولَ الله ﷺ. فقالتْ: واللهِ ما أدري ما أقولُ لرسولِ الله ﷺ. قالت: فقلتُ، وأنا جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ لا أقرأُ كثيراً من القرآن: إني والله قد عَرَفْتُ أنَّكم قد سَمِعْتُم بهٰذا حتى استقرَّ في أَنْفُسِكُمْ، وصدَّقْتُمْ به، ولئِنْ قلتُ لكم إنِّي بريئة، واللهُ عزَّ وجلَّ يَعْلَمُ أني بريئةٌ، لا تصدِّقوني بذٰلك، ولئنِ اعْتَرَفْتُ لكم بأمرٍ، واللهُ عزَّ وجلَّ يَعْلَمُ أنِّي بريئةٌ، تُصَدِّقوني، وإني واللهِ ما أَجِدُ لي ولكم مَثَلاً إلا كما قال أبو يوسف: فَصَبْرٌ جميلٌ واللهُ المُسْتعان على ما تَصِفُون. ٦/١٩٧

قالت: ثمَّ تحوَّلْتُ فاضْطَجَعْتُ على فِراشِي. قالت: وأنا واللهِ حينئذٍ أَعْلَمُ أني بريئةٌ، وأنَّ اللهَ عزَّ وجَلَّ مُبَرِّئي ببراءتي، ولكنْ

---

(١) في (م): فإنه قد بلغني.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وتوبي.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): دمعتي.

(٤) قولها: فيما قال، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

واللهِ ما كنتُ أَظُنُّ أَنْ يُنزَلَ في شأني وَحْيٌ يُتْلَى، ولَشأني كان أحْقَرَ في نفسي مِنْ أن يَتَكَلَّمَ اللهُ عزَّ وجلَّ فيَّ بأمرٍ يُتْلى، ولكن كنتُ أرجو أن يَرى رسولُ الله ﷺ في النَّوْمِ رؤيا يُبَرِّئُني الله عزَّ وجلَّ بها. قالت: فواللهِ ما رامَ رسولُ الله ﷺ مَجْلِسَه[1] ولا خَرَجَ من أهلِ البيت أحدٌ، حتى أَنْزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ على نَبِيِّه فأخَذَه[2] ما كان يأخذُه من البُرَحاءِ عند الوحي، حتى إنَّه لَيتحَدَّر منه مِثْلُ الجُمان من العَرَق في اليوم الشَّاتي من ثِقَلِ القَوْلِ الذي أُنزل عليه. قالت: فلمَّا سُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ وهو يَضْحَكُ، فكان أوَّلُ كلمةٍ تكلَّمَ بها أنْ قال: «أَبْشِري يا عائِشَةُ، أمَّا اللهُ عزَّ وجلَّ، فقد بَرَّأَكِ» فقالتْ لي أُمي: قُومي إليه. فقلتُ: واللهِ لا أقومُ إليه، ولا أحْمَدُ إلا اللهَ عزَّ وجلَّ، هو الذي أنزل براءتي. فأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الذِينَ جاؤوا بالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] عَشْرَ آياتٍ، فأَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ هذه الآيات براءتي، قالتْ: فقال أبو بكر، وكان يُنْفِقُ على مِسْطَح لقَرَابته منه وفَقْره: واللهِ لا أُنفِقُ عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة. فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ولا يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إلى قوله: ﴿ألا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ﴾ [النور: ٢٢] فقال أبو بكر: والله إنِّي لأُحِبُّ أن يغفر الله لي. فَرَجَعَ إلى مِسْطَحٍ النَّفقةَ

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): من مجلسه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): وأخذه.

التي كان يُنْفِقُ عليه، وقال: لا أَنْزِعُها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسولُ الله ﷺ سأل زينبَ بنتَ جَحْش؛ زوجَ النَّبيِّ ﷺ عن أَمْري: ما[1] عَلِمْتِ أو ما رأيتِ أو ما بَلَغك؟ قالت: يا رسول الله، أَحْمِي سَمْعِي وبَصَري، والله ما عَلِمْتُ إلاَّ خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني من أزواج النَّبيِّ ﷺ، فَعَصَمَها اللهُ عزَّ وجلَّ بالوَرَع، وطَفِقَتْ أُختُها حَمْنَةُ بنتُ جَحْش تحاربُ لها، فَهَلَكَتْ فيمن هَلَكَ.

قال ابنُ شهاب: فهذا ما انتهى إلينا من أمرِ هٰؤلاءِ الرَّهْطِ[2].

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): وما.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن عُبيد الله.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٤٨) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٠٤)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦)، ويعقوب بنُ سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٩٣، وابن حِبَّان (٤٢١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٢٧٥٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٧٢-٧٣.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق بن راهويه (١١٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٦٠) -وهو في «التفسير» (٣٨٠)- والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٨٩-٩٢ من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به، إلا أن إسحاق لم يذكر عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وعلقمة بنَ وقاص في الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٨٧٩) و(٤٠٢٥) و(٤٦٩٠) و(٤٧٥٠) و(٦٦٦٢) و(٦٦٧٩) و(٧٥٠٠) و(٧٥٤٥)، وعلَّقه (٢٦٣٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٥٢، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٦)، والطحاوي في «شرح =

. . . . . .

= معاني الآثار» ٤/ ٣٨٣، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٣٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٤١، وفي «الدلائل» ٤/ ٦٤-٧٢ من طريق يونس بن يزيد، والبخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠) (٥٧)، وأبو يعلى (٤٩٢٧)، والطبراني ٢٣/ (١٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٢ و١٠/ ١٥٣ من طريق فليح بن سليمان، والحارث بن أسامة (٩٩٨) (زوائد) من طريق معمر بن أبان بن حمران، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٩٢ و١٠٢، وفي «تاريخه» ٢/ ٦١١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨٣، والخطيب في «الكفاية» من طريق محمد بن إسحاق، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٤٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٨٣، والطبراني ٢٣/ (١٤١) من طريق إسحاق بن راشد، والطبري ٢٣/ (١٣٩) و(١٤٤) و(١٤٦) و(١٤٨) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي عتيق وعُقيل بن خالد وأبي رافع إسماعيل بن رافع ويعقوب بن عطاء وزياد بن سعد (على الترتيب) كلُّهم عن الزُّهري، به. وقد قرن الخطيب بمحمد بن إسحاق وائل بن داود.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (١٤٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧٠٢٨) من طريق مالك، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، عن الزهري، به. قال البيهقي: هٰذا حديث مخرج في «الصحيحين» من حديث يونس بن يزيد وصالح بن كيسان وفليح بن سليمان وغيرهم، عن الزهري، وهو غريب من حديث مالك عن عبيد الله بن عمر ويحيىٰ بن سعيد، تفرد به إسحاق بن محمد الفروي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٩٢٩)، وأبو يعلى (٤٣٩٧) من طريق ابن المبارك، عن يونس، والطبراني ٢٣/ (١٤٠)، والقاضي عبد الجبار الخولاني في «تاريخ داريا» ص١٠٥ من طريق عطاء الخراساني، والبيهقي في «الدلائل» ٤/ ٦٣ من طريق النعمان بن راشد ومعمر، أربعتهم عن =

. . . . . .

=الزهري، عن عروة، عن عائشة، به. وقرن الطبراني بعروة علقمة.

وأخرجه أبو داود (٧٨٥) من طريق حُميد الأعرج المكي، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة -وذكر حديث الإفك- قالت: جلس رسول الله ﷺ وكشف عن وجهه وقال: «أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ﴿إنَّ الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم﴾ الآية. وقال: وهٰذا حديث منكر، وقد روى هٰذا الحديث جماعة عن الزهري، لم يذكروا هٰذا الكلام على هٰذا الشرح، وأخاف أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد.

وسيرد برقم (٢٦٢٧٩) من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «الكبرى» (٨٩٣٠) من طريق محمد بن علي ابن شافع عن الزُّهري، عن عبيد الله، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٨/ ٩٤-٩٥ من طريق يحيى بن عبد الرحمٰن ابن حاطب، عن علقمة بن وقاص وغيره، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (١٣٨) من طريق ابن جُريج، قال: قال ابن شهاب: عن عروة وعبيد الله بن عديّ وعلقمة بن وقاص، يزيد بعضهم على بعض، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/ (١٤٧) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن وعلقمة ابن وقاص وعروة بن الزبير عن حديث عائشة، به. زاد أبا سلمة بن عبد الرحمٰن في الإسناد، وقد سلف من طريقه مختصراً برقم (٢٤٠٦٨). وصالح بن أبي الأخضر ضعيف.

وأخرجه البخاري بإثر الحديث (٢٦٦١)، وأبو يعلى (٤٩٢٨)، والطبراني ٢٣/ (١٣٧) من طريق فُليح بن سليمان، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن ويحيى ابن سعيد، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٨/ ٩٣، وفي «تاريخه» ٢/ ٦١١-٦١٢، =

. . . . . .

= والطبراني ٢٣/(١٥١) من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، به.

وأخرجه الطبري أيضاً ١٨/٩٣ و١٠٢، وفي «تاريخه» ٢/٦١١-٦١٢، والطبراني ٢٣/(١٦٠) من طريق يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه بنحوه الطبراني ٢٣/(١٥٢)، وفي «الأوسط» (٦٣٨٥) من طريق مقسم، والطبراني ٢٣/(١٥٣) من طريق الأسود، كلاهما عن عائشة، به.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٣٠-٢٣٢ طريق الأسود، وقال: رواه الطبراني، وفيه أبو سعد البقال فيه ضعف، وقد وثق.

وسيرد بالأرقام (٢٥٦٢٤) و(٢٥٦٢٥) و(٢٥٦٧٩) و(٢٦٣١٤).

وقد سلف برقم (٢٤٣١٧).

وفي الباب عن أم رومان، سيرد ٦/٣٦٧-٣٦٨.

قال السندي: قولها: لم يهبلن، قيل: ضبط على بناء المفعول من التهبيل، وضبط بفتح ياء وموحدة وسكون هاء، ويجوز ضم الموحدة أيضاً، ويجوز على بناء الفاعل من الإهبال، والمهبل: الكثير اللحم، الثقيل الحركة للسمن، وجاء: لم يُهَبِّلْهُنَ اللحم، من هَبَّلَه اللحم: إذا كنز عليه وركب بعضُه بعضاً.

قولها: العُلْقَة، بضم عين وسكون لام، أي: قدر ما يمسك الرمق، تُريد القليل.

قولها: وليس بها داع ولا مجيب، أي: ليس بها أحد، لا من يدعو، ولا من يرد جواباً.

قولها: قد عرّس، من التعريس، أي: نزل آخر الليل.

قولها: فادلج، أي: مشى آخر الليل بعد أن نزل.

قولها: وهو يُريبني، أي: والشأن يريبني... إلخ.

قولها: قِبَل المناصع، وهي مواضع يُخلى فيها لقضاء الحاجة. =

٢٥٦٢٤- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثني إبراهيم بن سَعْد، عن صالح -قال بهز: قلتُ له: ابنُ كيسان؟ قال: نَعَمْ-

عن ابنِ شهاب، قال: حدَّثني عُروة ابنُ الزبير، وسعيد بنُ المسيِّب، وعلقمة بنُ وقَّاص، وعُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، عن عائشة زَوْجِ النَّبيِّ ﷺ حين قال لها أهلُ الإفك ما قالوا، فبرَّأَها الله، وكلُّهم حدَّثني طائِفة من حديثها، وبعضُهم كان أوعىٰ لحديثها من بعض، وأثبتَ له اقْتِصاصاً، وقد وَعَيْتُ عن كلِّ رجلٍ منهم الحديثَ الذي حدَّثني عن عائشة، وبعضُ حديثهم يُصَدِّق بعضاً، وإنْ كان بعضُهم أوعى له من بعض، قالوا:

= قوله: في التنزه، عن الروائح الكريهة.

قولها: فاستعذر من عبد الله، أي: طلب العذر من عقوبته، أي: بيَّن أنه إن عاقبه فهو معذور.

قوله: «من يَعْذِرُني من رجل» بفتح الياء، أي: من ينصرني عليه، والعذير: الناصر، أو بضم الياء، أي: من يقوم بعذري إن أدبتُه على سوء صنيعه بأن يدفع عني من يلومني على ذٰلك، من أعذره، أي: قام بعذره.

قولها: قَلَصَ، بالفتحات، أي: ارتفع، قيل: هٰذه علامة بلوغ الحزن غايته.

قولها: ما رام، أي: ما ترك.

قولها: من البُرَحاء، بضم موحدة، وفتح راء، وإهمال حاء ممدود، أي: شدة الكرب.

مثل الجمان، بضم الجيم وخفة ميم: هو اللؤلؤ الصغار، والمراد تشبيه ما يسقط من قطرات العرق به.

قالت عائشة: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ سَفَراً، أَقْرَعَ بين أزواجِه، فأيَّتُهُنَّ خَرَج سَهْمُها، خَرَجَ بها. فَذَكَر الحديث، إلا أنَّه قال: آذَنَ ليلةً بالرَّحيل، فَقُمْتُ حين آذنوا بالرَّحيل، وقال: مِن جَزْع ظَفَار، وقال: يُهَبَّلْنَ، وقال: فيممتُ[1] منزلي، وقال: قال عروة: أُخبرت أنه كان يُشاع، ويُحَدِّثُ به عنده فَيُقِرُّه ويَسْتَمِعُهُ ويَسْتَوْشِيه، وقال عُروة أيضاً: لم يُسمَّ من أهل الإفك إلا حَسَّانُ ابنُ ثابت ومِسْطَحُ بن أُثاثة، وحَمْنَةُ بنت جَحْش في ناسٍ آخرين لا عِلْم لي بهم، إلا أنهم عُصْبةٌ، كما قال الله عزَّ وجلَّ، وإنَّ كِبْرَ ذلك كان يقال عند عبد الله بن أُبيّ ابنِ سَلُول. قال عروة: وكانت عائشة تكره أن يُسَبَّ عندها حسان، وتقول: إنه الذي قال:

فإنَّ أَبي وَوالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ ٦/١٩٨

وقالت: وأَمْرُنا أَمْرُ العَرَب الأُوَل في التَّنْزِيه[2]، وقال: لها ضَرَائر. وقال: بالذي يَعْلَمُ من براءةِ أهله. وقال: فتأتي الدَّاجن فتأْكُلُه. وقال: وإن كان من إخواننا الخَزْرَج. وقال: فقام رجلٌ من الخَزْرَج، وكانت أُمُّ حسَّان بنتَ عَمِّه من فَخذِهِ، وهو سَعْدُ ابنُ عُبادة وهو سَيِّد الخَزْرج، قالت: وكان قَبْلَ ذلك رجلاً صالحاً ولكن احْتَمَلَتْه الحَمِيَّة، وقال: قَلَصَ دمعي. وقال:

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فتيممت، وانظر الرواية السالفة.

(٢) في (م) وهامش (ظ٢): التنزه، وانظر الرواية السالفة.

وَطفِقَتْ أختُها حَمْنَة تُحارِبُ لها. وقال عروة: قالت عائشة: والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول: سبحان الله، فوالذي نفسي بيده ما كَشَفْتُ عن كَنَفِ أُنثى قَطُّ. قالت: ثُمَّ قُتِلَ بعد ذٰلك في سبيل الله شهيداً. [قال عبد الله]: قال أبي: في أحد الحديثين: تُجاذب[1]. [2]

٢٥٦٢٥- حدَّثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح بن كيسان. قال ابنُ شهاب: حدَّثني عروة، فذكر الحديث وإسناده.

وقال: من جَزْع ظَفَار. وقال: يُهْبِلْنَ[3]. وقال: تَيمَّمْتُ. وقال في البَرِيَّة. وقال: لها ضرائر. وقال: فتأتي الدَّاجِنُ فتأكلُه. وقال: وكان قبل ذٰلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحَمِيَّة. وقال: لم يَزَلْ رسولُ الله ﷺ يُخَفِّضُهم حتى سكتوا[4] وقال: قَلَصَ دمعي. وقال: تُحارب[5].

---

(١) قوله: «قال أبي: في أحد الحديثين: تجاذب» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، بهز: هو ابن أسد العَمِّي.

وأخرجه البخاري (٤١٤١) و(٤٦٩٠) و(٦٦٦٢) و(٦٦٧٩) و(٧٣٦٩)، وأبو يعلىٰ (٤٩٣٣) و(٤٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٤٣) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): يهبّلهنّ، وانظر الرواية (٢٥٦٢٣).

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): سكتوا.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ=

٢٥٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، قال الزهري: وأخبرني عروة ابنُ الزبير

أن عائشة، قالت: لم أعقلْ أبويَّ[١] قَطُّ إلا وهما يَدِيْنان الدِّينَ، ولم يَمْرُرْ علينا يومٌ إلاّ يأتينا فيه رسولُ الله ﷺ طَرَفَيْ النَّهار بُكْرَةً وعَشِيَّةً، فلما ابْتُلِيَ المسلمون، خَرَجَ أبو بكر مهاجراً قِبَلَ أرضِ الحَبَشَةَ حتى إذا بلغ بَرْكَ الغِماد لَقِيَهُ ابنُ الدَّغِنَة[٢] وهو سَيِّدُ القَارَة، فقال ابنُ الدَّغنَة: أين تريدُ يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فذكر الحديث، وقال رسولُ الله ﷺ للمسلمين: «قد رَأَيْتُ[٣] دارَ هِجْرَتِكُمْ، أُرِيتُ سَبْخَةً ذاتَ نَخْلٍ بينَ لابَتَيْنِ» -وهما حَرَّتانِ- فَخَرَجَ مَنْ كان مهاجراً قِبَلَ المدينة حين ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ، ورَجَعَ إلى المدينة بعضُ مَنْ كان هاجَرَ إلى أرضِ الحَبَشَة من المُسْلمين، وتجهَّز أبو بكر مهاجراً،

= أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري.

وأخرجه مسلم (٢٧٧٠) (٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٣١) و(١١٢٥١) -وهو في «التفسير» (٢٧١)- من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م) أبواي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهو الصواب.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٣٣: بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وعند الرواة بفتح أوله وكسر ثانيه، وتخفيف النون.

(٣) في (ق) و(ظ٢): أُريت.

فقال له رسولُ الله ﷺ: «على رِسْلِكَ، فإنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لي». فقال أبو بكر: أَوَ تَرْجُو[1] ذٰلك بأبي أنتَ وأُمي؟ قال: «نَعَمْ». فَحَبَسَ أبو بكر نَفْسَه على رسولِ الله ﷺ لِصُحْبَتِه، وَعَلَفَ راحِلتَيْنِ كانتا عنده من ورق السَّمُرِ أربعةَ أشهر.

قال الزُّهْري: قال عُرْوة:

قالت عائشة: فبينا نحنُ يوماً جُلُوسٌ في بيتنا في نَحْرِ[2] الظَّهيرة، قال قائِلٌ لأبي بكر: هذٰا رسولُ الله ﷺ مُقْبلاً متقنّعاً في ساعةٍ لم يكن يأتينا فيها، فقال أبو بكر: فداءٌ له أبي وأمي، إنْ جاءَ به في هٰذه السَّاعة لأَمْرٌ. فجاء رسولُ الله ﷺ، فاسْتأْذَنَ، فَأَذِنَ له، فَدَخَلَ، فقال رسولُ الله ﷺ حين دَخَلَ لأبي بكر: «أَخْرِجْ مَنْ عندَكَ». فقال أبو بكر: إنَّما هم أهلُكَ بأبي أنتَ وأُمِّي يا رسولَ الله. فقال النَّبيُّ ﷺ «فإنَّهُ قد أُذِنَ لي في الخُرُوجِ». فقال أبو بكر: فالصَّحابةَ[3] بأبي أنتَ يا رسولَ الله. فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ». فقال أبو بكر: فَخُذْ بأبي أنتَ يا رسولَ الله إحدى راحِلتَيْ هاتَين. فقال رسول الله ﷺ: «بالثَّمَنِ». قالت: فَجَهَّزْناهُما أَحَثَّ[4] الجِهاز، وَصَنَعْنا لهما سُفْرَةً

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أترجو.

(٢) في (ق) و(ظ٢): نحو.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): والصحابة، وفي (ظ٢) وهامش (ق): فالصحبة.

(٤) في (م): أحب.

في جِراب، فَقَطَعَتْ أسماءُ بنتُ أبي بكر من نِطاقها فأَوْكَتِ الجِرابَ، فلذٰلك كانت تُسمَّى ذاتَ النِّطاقَينِ[1]، ثم لَحِقَ رَسولُ الله ﷺ وأبو بكر بغارٍ في جَبَل يقال له: ثَوْر، فَمَكَثَا فيه ثلاثَ ليالٍ[2].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ذات النطاق.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٤٣)، ومن طريقه أخرجه مطولاً ومختصراً ابن راهويه (٧٦٠) و(٨٤٩)، وأبو داود (٤٠٨٣)، وابن حبان (٦٢٧٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١٤٢٢) و(١٤٣١)، وأبو نُعيم في «دلائل النبوة» (٢٣٠).

وأخرجه البخاري (٥٨٠٧) و(٦٠٧٩) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٦) و(٢٢٩٧) و(٣٩٠٥) و(٦٠٧٩) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٧٦٣)- وابن خزيمة (٢٦٥) و(٢٥١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠٧٦)، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٣-٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩، وفي «دلائل النبوة» ٢/ ٤٧١-٤٧٥، من طرق عن الزهري، به.

وسيرد نحوه برقم (٢٥٧٧٤).

وقوله: وهما حرتان، مدرج في الخبر، وهو من تفسير الزهري، أشار إلى ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٣٤.

وقوله: فالصحابة، قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ٢٣٥: بالنصب، أي أريد المصاحبة.

وقولها: أحث الجهاز، قال الحافظ: بالمهملة والمثلثة أفعل تفضيل من الحث، وهو الإسراع.

١٩٩/٦ ٢٥٦٢٧- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفْيان، عن منصور، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن أبي مَلِيح

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثيابَها في غَيْرِ بَيْتِها، فقد هَتَكَتْ ما بَيْنَها وبينَ الله عزَّ وجلَّ، أَوْ سِتْرَ ما بَيْنَها وبينَ الله عزَّ وجلَّ»[١].

٢٥٦٢٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا سُفْيان، عن طلحةَ بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله[٢] ﷺ كان يُصَلِّي وعليه مِرْطٌ من هٰذه المُرَحَّلات، وكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وعليه بَعْضُه وعليَّ بَعْضُه، والمِرْطُ من أَكْسِيَةُ سُودٍ[٣].

٢٥٦٢٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور بن صفية، عن أمه

عن عائشة، قالت: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ وقد شَبِعْنا من الأسودين: التَّمْرِ والماء[٤].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٠٨) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أن النبي ﷺ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٧٥) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٦٣) سنداً ومتناً.

٢٥٦٣٠- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدَّثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: أَعْتَمَ رسولُ الله ﷺ حتى ناداه عمر، فقال[1]: الصَّلاة، نامَ النِّساءُ والصِّبْيان. قالت[2]: فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ فقال: «ما يَنْتَظِرُها[3] أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَدْيانِ غَيْرُكُمْ»[4].

٢٥٦٣١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، أخبرني القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق

أن عائشة أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليها وهي مُسْتَتِرَةٌ بقِرام فيه صورةُ تماثيل، فتلوَّن وجهُه، ثم أهوى إلى القِرام، فَهَتَكَه بيده، ثم قال: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ القِيَامَةِ الذين يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ الله»[5].

---

(١) لفظة: «فقال» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) لفظة: «قالت» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (ق): ما انتظرها.

(٤) إسناده صحيح، إبراهيم بن خالد ورباح -وهو ابن زيد الصنعاني- روىٰ لهما أبو داود، والنسائي، وهما ثقتان، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٤٨٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٩٧٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩١)، وابن حبان (٥٨٤٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٧.

وسلف برقم (٢٤٠٨١).

٢٥٦٣٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن هشام، عن أبيه عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وعندي امرأةٌ حَسَنَةُ الهَيْئَة، فقال: «مَنْ هٰذه؟» فقلتُ: هٰذه فلانة بنتُ فلان يا رسولَ الله، هي لا تنامُ اللَّيل. فقال: «مَهْ مَهْ، خُذُوا مِنَ العَمَل ما تُطِيقُون، فإنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، وأَحَبُّ العَمَلِ إلى الله عزَّ وجلَّ ما دَاوَمَ عليه صَاحِبُهُ، وإنْ قَلَّ»[1].

٢٥٦٣٣- حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة عن عائشة، قالت: دَخَلَ رَهْطٌ من اليهود على رسولِ الله ﷺ، فقالوا: السَّامُ عليكم. فَفَهِمْتُها، فقلتُ: عليكم السَّامُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني، وشيخ شيخه هو معمر بن راشد الأزدي.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٦٦) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٦٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٣٤)، بهٰذا الإسناد.

وقوله: مَهٍ مَهٍ. قال الجوهري في «الصحاح»: ومه: كلمة بنيت على السكون، وهو اسم سمي به الفعل، ومعناه: اكفف، فإن وصلت نونت، فقلت مهٍ مهٍ، قال الحافظ: وهٰذا الزجر يحتمل أن يكون لعائشة، والمراد نهيها عن مدح المرأة بما ذكرت، ويحتمل أن يكون المراد النهي عن ذٰلك الفعل، وقد أخذ بذٰلك جماعة من الأئمة، فقالوا: يكره صلاة جميع الليل.

وقوله: فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا. قال ابن حجر: الملال: استثقالُ الشيءِ ونفورُ النفسِ عنه بعدَ محبته، وهو محالٌ على الله تعالى باتفاق. قال الإسماعيلي وجماعةٌ مِن المحققين: إنما أطلق هٰذا على جهة المقابلة اللفظية مجازاً كما قال تعالى: ﴿وجزاءُ سيئةٍ سيئةٌ مثلُها﴾ وأنظاره.

واللَّعْنةُ. فقالت: فقال رسول الله ﷺ: «مَهْلاً يا عائشةُ، إنَّ الله عزَّ وجلَّ يُحِبُّ الرِّفْقَ في الأَمْرِ كُلِّه». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أَلَمْ تَسْمَعْ ما قالوا؟ فقال رسول الله ﷺ: «فقد قلتُ: وعليكم»[1].

٢٥٦٣٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَرٌ وابنُ جُرَيْجٌ، عن الزُّهْري، عـن عُروة

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ[2] واحد، فيه قَدْرُ الفَرَق[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٨٣٩) و(١٩٤٦٠)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨١٧)، وعَبْدُ بن حُميد في «المنتخب» (١٤٧١)، ومسلم (٢١٦٥) (١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٣)- والبيهقي في «السنن» ٩/٢٠٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٤).

وأخرجه البخاري (٦٣٩٥) من طريق هشام -وهو ابن يوسف الصنعاني- عن معمر، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٩٠).

(٢) في النسخ الخطية: في، والمثبت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٥٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني. ابنُ جريج: هو عبد الملك ابن عبد العزيز، وقد توبع.

وهو عند عبد الرزاق (١٠٢٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٢٨، وفي «الكبرى» (٢٣٥)، وابن =

٢٥٦٣٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ في خَمِيصَةٍ ذاتِ عَلَمٍ، فلمَّا قضى صلاتَهُ، قال: «اذْهَبُوا بِهٰذِهِ الخَمِيصَةِ إلى أَبِي جَهْمٍ، وَائْتُونِي بِأَنْبِجانِيَّة[1]، فإنَّها أَلْهَتْنِي آنفاً عن صلاتي»[2].

٢٥٦٣٦- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا معمر، عن الزَّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي العصرَ قبل أن تخرجَ الشمسُ من حُجرتي طالعة[3].

=المنذر في «الأوسط» (٢٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ١٠١.

(١) في (م): بأنبجانيته.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٩)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بنُ راهويه (٦٢٢)، وأبو عَوانة ٢/ ٦٥، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٣٨).

وقد سلف برقم (٢٤٠٨٧).

وقوله: «فإنها ألهتني آنفاً عن صلاتي» سلف في الرواية (٢٥٤٤٥) بلفظ: «فإني نظرت إلى عَلَمها في الصلاة، فكاد يفتنني».

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٨٣: والجمع بين الروايتين بحمل قوله: «ألهتني» على قوله: «كاد»، فيكون إطلاق الأولى للمبالغة في القرب، لا لتحقق وقوع الإلهاء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد. =

٢٥٦٣٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي من اللَّيل[١] وأنا معترضةٌ بينَه وبين القِبْلة، كاعتراض الجِنَازة[٢]. ٦/ ٢٠٠

٢٥٦٣٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن قتادة، عن مُطَرِّف عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في سُجُوده أو ركوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوح»[٣].

٢٥٦٣٩- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالد، حدَّثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن ابن طاووس، عن أبيه عن عائشة، أَنَّها قالت: لم يَدَعْ رسولُ الله ﷺ الرَّكْعَتَيْن بعد

= وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٧٠) و(٢٠٧١) و(٢٠٧٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (٥٧٩) و(٦٣١).

وسلف برقم (٢٤٠٩٥).

(١) قوله: «من الليل» ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٣٧٤)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٦٣٥)، وأبو عوانة ٢/ ٥١-٥٢.

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٦٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني، وشيخه: هو مَعْمَر بن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٨٨٤)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (١٣٢٤) وليس فيه شكّ بين الركوع والسجود.

وقد سلف بالأرقام (٢٤٠٦٣) و(٢٤٦٣٠) و(٢٤٨٤٣) و(٢٥١٤٦) و(٢٥٦٠٦) و(٢٦٢٩٣) أنه يقوله في ركوعه وسجوده.

العَصْر. قالت: وقال رسولُ الله ﷺ: «ولا تَتَحَرَّوا طُلُوعَ الشَّمْس، ولا غُرُوبَها، فَتُصَلُّوا عند ذٰلكَ»[1].

٢٥٦٤٠- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ خالد، قال: حدَّثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّها قالتْ: كان النَّبيُّ ﷺ حين قُبِضَ مُسْنِدَ ظَهْرِهِ إليَّ، قالت: فَدَخَل عبدُ الرحمٰن بنُ أبي بكر وفي يده سِواكٌ، فدعا به النَّبيُّ ﷺ، فأَخَذْتُ السِّواكَ، فَطَيَّبْتُه، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إليه، فَجَعَلَ يَسْتَنُّ به، فَثَقُلَتْ يَدُه وَثَقُلَ عليَّ، وهو يقول: «اللَّهُمَّ في الرَّفِيقِ الأَعْلَى، اللَّهُمَّ في الرَّفِيقِ الأَعْلى» مرَّتين. قالت: ثم قُبِضَ. تقول عائشة: قُبَضِ رسولُ الله ﷺ وهو بين سَحْرِي ونَحْرِي[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد -وهو الصنعاني المؤذن- ورَباح -وهو ابن زيد- فقد روى لهما أبو داود والنسائي، وهما ثقتان.

وأخرجه مسلم (٨٣٣) (٢٩٦) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٩٣١).

وانظر (٢٤٤٦٠) و(٢٥٠٢٧).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن خالد، ورباح -وهو ابن زيد- الصنعانيين، فقد أخرج لهما أبو داود والنسائي، وكلاهما ثقة. مَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٢٧٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، إلا أنه سقط من إسناد الخطيب: معمر.=

٢٥٦٤١- حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ، والأنصاريُّ، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عُمَرُ بنُ عبد الله بن عروة، أنه سمع عروة والقاسمَ يُخْبِرانِ عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيدي بذَرِيرَةٍ في حَجَّةِ الوداع للحِلِّ والإحرام.

وقال الأنصاري: حدثنا ابنُ جُريج، عن عُمر بن عبد الله[1] بن عروة[2].

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٨٨٣) من طريق إبراهيم بن خالد، به، وزاد: فقُبض، وأنا لا أشعر.

وأخرجه البخاري (٨٩٠) (١٣٨٩) و(٤٤٥٠) و(٥٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٣) (٨٤)، والحاكم ١/١٤٥ من طريقين عن هشام، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وأخرجه إسحاق (١٧١٥) من طريق الزهري، عن عروة، به.

وسلف برقم (٢٤٢١٦).

(١) جاء في (ظ٧) و(ظ٨): عمرو بن عبد الله، وجاء في باقي النسخ و(م): عمرو بن عبيد الله، وكل ذٰلك تحريف. والصواب ما أثبتناه، وإنما ذكر الإمام أحمد أنَّ روايةَ الأنصاري ليس فيها تصريح ابن جريج بالتحديث. وقد وهم الحافظ في «الأطراف» فظن أن الإمام أحمد أشار إلى أن الأنصاري سماه عمراً، فقال: لٰكن سماه الأنصاري عَمْراً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، والأنصاري: هو محمد بن عبد الله بن المثنى، وابنُ جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث في رواية البُرْساني، والقاسم: هو ابنُ محمد ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمر بن عبد الله بن عروة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٩) (٣٥)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» من طريق=

٢٥٦٤٢- حدَّثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، أنَّ عروة أخبره

أنَّ عائشة أخبرته، قالت: لقد كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، ثم يَبْعَثُ به ويُقِيمُ، فما يتَّقي مِنْ شيء[1].[2]

٢٥٦٤٣- حدَّثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الله بن عبد الرحمٰن بنِ أبي أمية، أَنَّ نافعاً مولى ابن عمر أخبره

أن عائشة أخبَرَتْه أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «اقْتُلُوا الوَزَغَ، فإِنَّه كان يَنْفُخُ على إِبراهيمَ عليه السَّلامُ النَّارَ». قال: وكانت عائشة تَقْتُلُهُنَّ[3].

= محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/١٣٦، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٢٩٦-٢٩٧، وفي «الأم» ٢/١٢٩، والبخاري (٥٩٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٤٧١)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٩/٢٩٩، من طرق عن ابن جُرَيْج، به.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) في (ق): من ذلك شيء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥١٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن بكر البُرْساني.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي أمية لم نقف له على ترجمة، وباقي رجاله ثقات. =

٢٥٦٤٤- حدثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عروة

أن عائشة[١]، قالت: اخْتَصَمَ سَعْدُ بنُ أبي وقَّاص وعَبْدُ بنُ زَمعة. فَذَكَرَ الحديث، وقال: «فهو لكَ يا عبدُ بنَ زَمْعَةَ، الوَلَدُ للفِرَاشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ»[٢].

٢٥٦٤٥- حدَّثنا محمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني سَعْدُ بنُ سعيد أخو يحيى بن سعيد، أنَّ عمرةَ بنتَ عبد الرحمٰن أخبرته

عن عائشة، أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ كَسْرَ عَظْمِ المَيِّتِ مَيْتاً كَمِثْلِ كَسْرِهِ حَيّاً»[٣].

= وسيأتي من طريق إسماعيل ابن علية برقم (٢٥٨٢٧)- عن أيوب، عن نافع، عن عائشة.

ورواه جرير بن حازم -كما في الرواية (٢٤٥٣٤)- فقال: عن نافع، عن سائبة مولاة الفاكه بن المغيرة، عن عائشة، فزاد في الإسناد سائبة بين نافع وعائشة، وهو الصحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٧، وانظر (٢٤٥٣٤).

(١) في (م): عن عائشة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٧٥)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن بكر، وهو البُرساني.

(٣) هو مكرر (٢٤٣٠٨) غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن ابن نمير، عن سعد بن سعيد الأنصاري. وروي مرفوعاً وموقوفاً، كما بسطناه هناك. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابنُ جُريج: هو عبد الملك بنُ عبد العزيز. =

٢٥٦٤٦- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وضوءَه للصلاة[1].

٢٥٦٤٧- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، عن عروة بن الزبير، أخبره

أن عائشة أخبرته قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي وإني لمعترضةٌ[2] على السرير بينَه وبينَ القِبْلة. قلت: أبينَهما جَدْرُ المسجد؟ قالت: لا، في البيتِ إلى جَدْرِه[3].

= وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ١٨٨ من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد. وزاد: في الإثم.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٥٦) -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٨٩، والدارقطني في «السنن» ٣/ ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٥٨- عن ابن جريج، به. وقرن عبد الرزاق بابن جُرَيْج داودَ بن قيس، وقرن الدارقطنيُّ به داودَ بنَ قَيس وأبا بكر بن محمد، وسلفت رواية داود بن قيس برقم (٢٥٣٥٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابن جُرَيْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٧٣) -ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٦١٢)- عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣).

(٢) في (ق) و(م): وأنا معترضة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرساني، =

٢٥٦٤٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن ابن طاووُس، عن أبيه

أنه كان يقولُ بعد التشهُّد في العِشاءِ الآخِرة كلماتٍ، كان يُعَظِّمُهُنَّ جداً، يقول: «أَعُوذُ باللهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وأَعُوذُ باللهِ مِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّال، وأَعُوذُ باللهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ باللهِ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا وَالمَمَاتِ». ٦/ ٢٠١

قال: كان يُعَظِّمُهنَّ، وَيَذْكُرُهُنَّ عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ(٢).

=وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وعطاء: هو ابن أبي رباح، وصرح بسماعه من عروة في الرواية (٢٤٥٦٢).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٢١) عن محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٣٧٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٢ من طريق ابن جريج، به. ورواية الطحاوي مختصرة.

وسلف برقم (٢٤٠٨٨).

(٢) حديث صحيح دون تقييده بالعِشاء الآخِرة، كما سيرد. ابنُ جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرَّح بالتحديث في رواية رَوْح عنه، فيما أخرجه ابن خزيمة، كما سيرد، لٰكن يُعَكِّر عليه قول ابن معين -فيما حكاه عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٤٥-: لم يسمع ابن جريج من ابن طاووس إلا حديثاً في مُحْرِمٍ أصاب ذرات. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرَّزَّاق: هو ابن همَّام الصنعاني، وابنُ طاووس: هو عبد الله بن طاووس بن كَيْسان.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقم (٣٠٨٦).

وأخرجه ابن خزيمة (٧٢٢) من طريق روح، عن ابن جريج، به. =

٢٥٦٤٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وروح قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبد الله بنُ عبيد الله بن أبي مُلَيْكة، أَنَّ القاسم بنَ محمد أخبره

أَنَّ عائشة أخبرته، أَنَّ سَهْلَة بنتَ سُهَيْل بن عَمرو جاءتِ النَّبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ سالماً -لسالم مولى أبي حُذَيْفة- معنا في بيتنا، وقد بَلَغَ ما يَبْلُغُ الرِّجال- قال عبدُ الرَّزَّاق: وعَلِمَ ما يَعْلَمُ الرِّجال- قال: «أَرْضِعِيهِ تَحْرُمي عليه».

قال: فَمَكَثْتُ سَنَةً أو قريباً منها لا أُحَدِّث به رَهْبَةً[1]، ثُمَّ لَقِيْتُ القاسمَ، فقلت: لقد حدَّثتني حديثاً ما حدَّثْتُه بعد. قال: ما هو؟

= ولم يرد عند عبد الرزاق لفظ: «في العِشاء الآخِرة» بل لفظه عنده: كان يقول بعد التشهد في المثنى الآخِر. ولفظه عند ابن خزيمة: في المثنى الأخير. وقد أورداه في باب القول بعد التشهد قبل السلام، فلا ندري من قيَّده بالعِشاء.

وقوله: يعظِّمهن: تحرف في مطبوع «المصنف» إلى يعلمهن في الموضعين.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٠٨٨) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٣٠١).

وقوله: يعظِّمهن، يعني طاووساً.

وقد روى عبد الرزاق (٣٠٨٧) عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: قال لرجل، أقُلْتَهنَّ في صلاتك؟ قال: لا. قال: فَأَعِدْ صلاتك، يعني هٰذا القول.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): رهبتُه.

فأَخْبَرْتُه، قال: فَحَدِّثْه عني، أَنَّ عائشة أَخْبَرَتْنِيْه[1].

٢٥٦٥٠- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، أخبرني عُروة بن الزبير

عن عائشة أَنَّ أبا حُذَيْفة تبنَّى سالماً -وهو مولىً لامرأةٍ من الأنصار- كما تبنَّى النَّبيُّ ﷺ زيداً، وكان من تَبَنَّى رجلاً في الجاهلية دعاه النَّاسُ ابنَه، ووَرِثَ من ميراثِه حتى أنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ادْعُوهُمْ لآبائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ الله فإنْ لَمْ تَعْلَمُوا آباءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوالِيْكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فَرُدُّوا إلى آبائهم، فمن لم يُعْلَمْ له أبٌ، فمولىً وأخٌ في الدِّين، فجاءت سَهْلَةُ فقالت: يا رسول الله، كُنَّا نرى سالماً ولداً، يأوي معي ومع أبي حذيفة، ويراني فُضُلاً، وقد أنزل الله عزَّ وجلَّ فيهم ما قد عَلِمْتَ؟ فقال: «أَرْضِعِيهِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ». فكان بمنزلة ولدِهِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٨٤)، وأخرجه من طريقه إسحاق ابن راهويه (٩٣٩)، ومسلم (١٤٥٣) (٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٧٣) و٢٤/ ٧٣٧.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٥ من طريق سفيان بن حبيب، عن ابن جُريج، به.

وأخرجه بنحوه ابن راهويه (٩٣٨)، ومسلم (١٤٥٣) (٢٧)، والنسائي ٦/ ١٠٥-١٠٦ من طريق أيوب -وهو السَّختياني- عن ابن أبي مُليكة، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٠٨).

من الرَّضاعة[1].

٢٥٦٥١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، عن ابن جُرَيْج، عن عطاء، قال: أخبرني عروة بنُ الزبير. وروح: حدثنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني عطاء، عن عروة بن الزبير

أن عائشة أخبرته، قالت: استأذَنَ عليَّ عمِّي من الرَّضاعة أبو الجَعْد. قال رَوْح: أبو الجُعَيد. قال عبد الرزاق، عن[2] ابن جريج، قال له هشام بنُ عروة: فَرَدَدْتُه[3]، فقال لي هشام: إنما هو أبو القُعَيْس، فلما جاء النبيُّ ﷺ، أَخبرتُهُ ذٰلك. قال: «فَهَلاَّ أَذِنْتِ لَهُ، تَرِبَتْ يَمينُكِ، أَوْ يَدُكِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابنُ جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه.

وهو عند عبد الرزَّاق في «مصنفه» (١٣٨٨٧)، وأخرجه من طريقه إسحاق ابن راهويه (٧٠٦).

وسيأتي مطوَّلاً ومختصراً بالأرقام: (٢٥٩١٣) و(٢٦١٧٩) و(٢٦٣١٥) و(٢٦٣٣٠)، وانظر تمام تخريجه هناك.

وقد سلف نحوه مختصراً برقم (٢٤١٠٨).

قال السندي: قولها: ويراني فُضُلاً: ضبط بضمتين، أي: مُتَبَذِّلَةً في ثياب مهنتي، ويقال للرجل: فُضُل أيضاً.

(٢) في النسخ: «يعني» بدل «عن»، وقد جاءت لفظة «عن» في هامش (ظ٨) وعليها علامة الصحة.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فردَّته.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همام، ورَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابن جُرَيْج: هو عبد الملك بنُ عبد العزيز، وقد=

٢٥٦٥٢- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال:

وَزَعَمَ عطاء أَنَّ عائشة قالت: ما ماتَ النَّبيُّ ﷺ حتى أَحَلَّ اللهُ عزَّ وجلَّ له أن يَنْكِحَ ما شاء. قلتُ: عَمَّن تأثُر هٰذا؟ قال: لا أدري، حَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُ عبيدَ بنَ عُمَيْر يقول ذٰلك[1].

= صرَّح بالتحديث في رواية رَوْح، وعطاء: هو ابنُ أبي رَبَاح.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٩٣٩) ومن طريقه أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٧٠٢)، ومسلم (١٤٤٥) (٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٣، وفي «الكبرى» (٥٤٦٩)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣٠٧).

وسلف برقم (٢٤٠٥٤).

قال الحافظ في «الفتح» ٩/١٥٠: قال القرطبي: كلُّ ما جاء من الروايات وهم إلا من قال: أفلح أخو أبي القعيس، أو قال: أبو الجعد، لأنها كنية أفلح. ثم قال الحافظ: إذا تدبَّرت ما حرَّرت، عرفت أن كثيراً من الروايات لا وهم فيها، ولم يخطىء عطاء في قوله: أبو الجعد، فإنه يحتمل أن يكون حفظ كنية أفلح، وأما اسم أبي القعيس، فلم أقف عليه إلا في كلام الدارقطني، فقال: هو وائل بن أفلح الأشعري، وحكى هٰذا ابن عبد البر، ثم حكى أيضاً أن اسمه الجَعْد، فعلى هٰذا يكون أخوه وافق اسمه اسم أبيه، ويحتمل أن يكون أبو القعيس نسب لجده، ويكون اسمه وائل بن قعيس بن أفلح بن القعيس، وأخوه أفلح بن قعيس بن أفلح أبو الجعد، قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: لا أعلم لأبي القعيس ذكراً إلا في هٰذا الحديث.

(١) حديث ضعيف كما هو مبين في الرواية (٢٤١٣٧).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٤٠٠١)- ورواه عنه إسحاق بن راهويه (١١٨٣).

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/٣٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٢٣) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلد، عن ابن جُرَيْج، به. =

٢٥٦٥٣- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عَلْقَمة

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُقبِّلُ وهو صائم، ويُبَاشِرُ وهو صائم، وكان أملَكَكُم لأَرَبِهِ[1].

٢٥٦٥٤- حدَّثنا سُفْيان بن عُيينة، عن الأعمش، عن إبراهيمَ، عن عُمارة، عن عمَّةٍ له

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ أَوْلادكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلادِكُمْ»[2].

٢٥٦٥٥- حدَّثنا حمَّاد بن أُسامة، قال: أخبرنا عُبيد الله، عن محمد ابن يحيى بن حَبَّان، عن الأعرج، عن أبي هريرة

عن عائشة، قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ من الفِرَاش، فالْتَمَسْتُه، فَوَقَعَتْ يدي على بَطْنِ قَدَمَيْهِ، وهو في المسجد، وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللهمَّ، إنّي أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وبمعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ

= وفيه قول ابن جريج لعطاء: من أخبرك هٰذا؟ قال: حسبت أني سمعته من عبيد بن عمير، قال: وقال أبو الزبير: سمعت رجلاً يخبر به عطاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً بهٰذا الإسناد برقم (٢٤١٣٠).

وسلف كذٰلك برقم (٢٤١١٠).

(٢) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤١٣٥) سنداً ومتناً.

لا أُحْصِي ثناءَ عليكَ أَنْتَ كما أَثْنَيْتَ على نَفْسِكَ»[1].

٢٥٦٥٦- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عامَ الفَتْح من كَدَاءَ، ودخل في العمرة[2] من كُدًى[3]. ٢٠٢/٦

٢٥٦٥٧- حدثنا حمَّاد، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إن كان لَيَنْزِلُ على رسولِ الله ﷺ في الغَداة الباردة، فَتَفِيضُ جبهتُه عَرَقاً، عليه الصلاة والسلام[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩١، ومسلم (٤٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٠٢-١٠٣، وفي «الكبرى» (١٥٨)، وابن ماجه (٣٨٤١)، وابن خزيمة (٦٥٥) و(٦٧١)، وأبو عوانة ٢/١٦٩-١٧٠ و١٨٨، وابن حبان (١٩٣٢)، والدارقطني ١/١٤٣، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٢١٥-٢١٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٢٧، وفي «الدعوات» (١٨٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/٣٤٩ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٥٤٤)، وأبو داود (٨٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١١٠، وفي «الكبرى» (٦٨٧)، والمروزي في «قيام الليل» ص٧٩ من طريق عَبْدة بن سليمان، عن عُبيد الله بن عمر، به. وتحرَّف اسم عبدة في مطبوع «المجتبى» إلى عبيدة.

وقد سلف برقم (٢٤٣١٢).

(٢) في (م): عمرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٣١١) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٠٩) سنداً ومتناً.

٢٥٦٥٨- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما غِرْتُ على امرأةٍ ما غِرْتُ على خديجة، ولقد هَلَكَتْ قبل أن يَتَزَوَّجَني بثلاث سنين، لِما كنت أسمعُه يذكُرها، ولقد أمرَه ربُّه عزَّ وجلَّ أن يُبَشِّرَها ببيتٍ من قَصَبٍ في الجنة، وإن كان لَيَذْبَحُ الشاةَ، ثم يُهدي في خلائلها منها[1].

٢٥٦٥٩- حدَّثنا حمَّاد بنُ أُسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيهِ

عن عائشة، قالت: دَخَلَ رسولُ الله ﷺ على ضُباعَةَ بنتِ الزُّبير، فقال لها: «أَرَدْتِ الحَجَّ؟» قالت: واللهِ ما أَجِدُني إلا وَجِعَةً، فقال لها: «حُجِّي واشْتَرِطِي، فقولي[2]: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَني». وكانت تحتَ المِقْداد بنِ الأسود[3].

٢٥٦٦٠- حدثنا حمَّاد بنُ أُسامة، قال: أخبرنا هشام، عن أبيهِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣١٠) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: ثم يُهدي في خلائلها منها: الجار متعلق بيهدي، والضمير للشاة، أي: يهدي من الشاة.

(٢) في (م): فقال: قولي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٠٨٩)، ومسلم (١٢٠٧) (١٠٤)، وابن خزيمة (٢٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢١ من طريق أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٣٠٨).

عن عائشة، قالت: كنتُ أَدْخُلُ بيتي الذي دُفِنَ[1] فيه رسولُ الله ﷺ وأبي، فأَضَعُ ثَوْبي، وأقول[2]: إنَّما هو زَوْجي وأبي، فلما دُفِنَ عُمَرُ معهم، فواللهِ ما دَخَلْته[3] إلاّ وأنا مشدودةٌ عليَّ ثيابي حياءً مِن عُمَر[4].

٢٥٦٦١- حدَّثنا يحيى، حدثنا هشام. ووكيع عن هشام، المعنى، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وهو يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ حَتّى يَذْهَبَ عنه النَّوْمُ، فإنَّه إذا صَلَّى وهو يَنْعُسُ لعلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ»[5].

---

(١) كلمة «دفن» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): وأقول: والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (م): ما دخلت.

(٤) أثر إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٦١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذلك ٤/ ٧ من طريق الحسن بن علي بن عفان، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٦ و٩/ ٣٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه ابن سَعْد ٣/ ٣٦٤ من طريق يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وغيرهما، عن عمرة، عن عائشة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق يحيى، وقد اختلف فيه على وكيع: =

٢٥٦٦٢- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي، قال:

أخبرتني عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ ذَكَرَ صَفِيَّة، قالوا: حاضَتْ، قال: «أحابِسَتُنا هي؟» قالوا: إنَّها قد أفاضَتْ. قال: «فلا إذاً»[1].

٢٥٦٦٣- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: قال النَّبيُّ ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «مُرُوا أبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاسِ». قلتُ: إنَّ أبا بكر إذا قامَ مَقَامَكَ لم يُسْمِعِ النَّاسَ من البُكاء، قال: «مُرُوا أبا بكرٍ». فقلتُ لِحَفْصَةَ: قولي: إنَّ أبا بكر لا يُسْمِعُ النَّاسَ من البكاء، فلو

= فرواه هنا عن هشام دون واسطة، وسيأتي (٢٥٦٩٧) من طريق وكيع، عن سفيان، عن هشام، به. فزاد في الإسناد سفيان، ولعله من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦١٩)، وأبو عوانة ٢/٢٩٦-٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٤١٣، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٦٦ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٢/ ١٥٤، وأبو داود (٢٠٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٢ عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٨٧) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، به. وزاد في آخره: «مُروها فلتركب».

وسيأتي بالأرقام (٢٥٧٢١) و(٢٥٧٧٧) و(٢٦٩٤٤).

وقد سلف برقم (٢٤١٠١).

أَمَرْتَ عُمَر، فقال: «صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبا بكرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». فالتَفَتَتْ إليَّ حَفْصَةُ، فقالتْ: لم أكُنْ لأُصيب[1] منكِ خيراً[2].

٢٥٦٦٤- حدَّثنا يحيى، عن شُعْبة، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ التيامُنَ في طُهوره ونَعْلِهِ وفي تَرَجُّلِهِ[3].

٢٥٦٦٥-حدثنا يحيى، قال: حدثنا هشام بن[4] عروة، قال: أخبرني أبي

عن عائشة، قالت: جاء حمزةُ بنُ عمرو الأسلميُّ إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني كنتُ أصوم، يعني أَسْرُدُ الصوم، أفأصومُ في السفر؟ قال: «إنْ شِئْتَ فَصُمْ، وإنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[5].

٢٥٦٦٦- حدثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: أخبرني عامر، عن مسروق، قال:

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أصيب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٤٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القَطَّان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٤) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): عن، وهو خطأ.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٠٧) سنداً ومتناً.

سألتُ عائشة عن الخِيَرَة؟ فقالت: خَيَّرَنا رسول الله ﷺ، أفكان طلاقاً؟[1].

٢٥٦٦٧- حدثنا يحيى، عن هشام، يعني الدَّسْتَوائي، قال: حدثنا يحيى، عن أبي سَلَمة، قال:

سألتُ عائشة: أكانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ؟ قالت: نعم، ولكن كان يتوضَّأُ مثلَ وُضُوءِ الصَّلاة[2].

٢٥٦٦٨- حدَّثنا يحيى ومحمدُ بنُ جعفر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن عُمارة -قال ابن جعفر: ابن عُمَيْر- عن أمِّه

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «ولَدُ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ؛ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِهِ، فَكُلُوا مِنْ أَموالِهِم هَنِيئاً»[3]. ٦/٢٠٣

٢٥٦٦٩- حدثنا يحيى، قال: حدثنا سفيان وشعبة، عن منصور

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطَّان، وإسماعيل: هو ابنُ أبي خالد، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٠-١٦١، و«الكبرى» (٥٦٣٤)، وابن الجارود (٧٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٤٥، من طريق يحيى القطان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٦٥٣) من طريق شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٦٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) حديث حسن لغيره، وهو مكرر (٢٤٩٥١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر مقروناً بيحيى بن سعيد القطان.

وسليمانَ وحمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة[1]: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والمُزَفَّت، إلاّ أنَّ شُعْبة قال في حديث منصور: فقلتُ: الجَرِّ أو[2] الحَنْتَمِ؟ قال: ما أنا بزائدكَ على ما سَمِعْتُ[3].

٢٥٦٧٠- حدَّثنا يحيى، عن هشام، قال: حدثني أبي، عن زينب بنت أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إليَّ، ولعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وإنَّما أَقْضِي له بما يَقُولُ، فَمَنْ قَضَيْتُ له بشيءٍ من حَقِّ أَخيهِ بقوله، فإنَّما أَقْطَعُ له

---

(١) في (م): عن عائشة قالت.

(٢) في (ق): الجر والحنتم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد -وهو ابنُ أبي سليمان- فقد روىٰ له مسلم هٰذا الحديث مقروناً بغيره.

وأخرجه مسلم (١٩٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٠٥، وفي «الكبرى» (٦٨٣٠) و(٦٨٣١)، وأبو عوانة ٥/ ٩٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين» (٧٨٧)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٩٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر النسائي شعبةَ في الإسناد، ولم يذكر أبو عوانة سليمانَ الأعمش.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٢٩)، وأبو عوانة ٥/ ٢٩٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٢٤ من طريقين، عن شعبة وحده، عن منصور، به. ورواية أبي عوانة: عن منصور مقروناً بالأعمش.

وقد سلف برقم (٢٤٨٤٠).

قِطْعَةً مِنَ النَّارِ، فلا يَأْخُذْها»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٣٣، وفي «الكبرى» (٥٩٥٦)، وأبو يعلى (٦٩٩٤)، وأبو عوانة ٤/ ٤، والدارقطني ٤/ ٢٣٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧١٩ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٧٨ (ترتيب السندي)، وفي «الأم» ٦/ ٢٠١-٢٠٢، و٧/ ٣٦، والبخاري (٢٦٨٠) و(٧١٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٤٣)، وأبو عوانة ٤/ ٤-٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٤، وابن حبان (٥٠٧٠)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٣ و١٤٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٩٨٥٢)، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ١٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٠٦)- عن هشام، به.

وأخرجه الحميدي (٢٩٦)، والبخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣)، وأبو داود (٣٥٨٣)، والترمذي (١٣٣٩)، والحارث بن أبي أسامة (٤٦٢) (بغية الباحث)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩٩)، وأبو يعلى (٦٨٨٠) و(٦٨٨١)، وأبو عوانة ٤/ ٣-٤ و٤، و٤-٥ و٥٠، وابن حبان (٥٠٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٩٨) و(٩٠٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٩، وفي «السنن الصغير» (٤١٦١)، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ١٧٩ من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٣) من طريق ابن أبي الزناد، عن عروة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الشاميين» (١٢٧١) من طريق أبي أمية، عن زينب، به.

وسيأتي ٦/ ٢٩٠ و٣٠٧ و٣٠٩ و٣٢٠.

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٣٩٤).

٢٥٦٧١- حدَّثنا يحيى، قال: حدَّثنا سُفْيان، قال: حدَّثني أَشْعَث، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُعْجِبُه الدَّائِمُ من العَمَلِ. قال: فقلتُ: أيُّ اللَّيلِ كان يَقُومُ؟ قالت: إذا سَمِعَ الصَّارخ[1].

٢٥٦٧٢- حدثنا يحيى، عن ابن جُريج، قال: سمعتُ ابنَ أبي مُلَيْكة يُحدِّثُ عن ذكوان أبي عمرو

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «اسْتَأْمِرُوا النِّساءَ في أَبْضَاعِهِنَّ». قال: قيل: فإن البِكْرَ تَسْتَحِيي[2]، فتسكُت؟ قال: «فَهُوَ إِذْنُها»[3].

٢٥٦٧٣- حدَّثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، قال: حدَّثني عبدُ الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

أنه سَمِعَ أبا هريرة يقول: مَنْ أَصْبَحَ جُنُباً، فلا يَصُمْ. قال: فانطَلَقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن حتى دخلا على أُمِّ سلمة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه هو سفيان الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) في غير (ظ٧) و(ظ٢): تستحي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٥) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بيحيى القطان، أبا معاوية الضرير.

وعائشة، فكلتاهما قالتا: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً من غيرِ احْتِلامٍ، ثُمَّ يصومُ. فانطَلَقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن، فأتيا مروانَ، فحدَّثاه. قال: عَزَمْتُ عليكما لمَّا انْطلَقْتُما إلى أبي هُريرة، فحدَّثْتُماه، فانطلقا إلى أبي هريرة، فأَخْبراه. قال: هما قالتاه لكما؟ قالا: نَعَمْ. قال: هما أعلمُ، إنما أنبأنيه الفَضْلُ بنُ عَبَّاس[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٠٩) (٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٣٥) و(٢٩٣٦)، وابن خزيمة (٢٠١١)، وابن حبان (٣٤٨٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٩٨) -ومن طريقه مسلم (١١٠٩) (٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٤-٢١٥- والدارمي مختصراً (١٧٢٥) من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بنِ مَخْلد، كلاهما عن ابن جُرَيْج، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٩٧) من طريق مَنْدل، عن ابن جُريج، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أمِّ سلمة وحدَها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٣٣) من طريق أبي حازم، عن عبد الملك بن أبي بكر، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٧) و(٢٩٦٩)، وأبو يعلىٰ (٦٩٦٢)، وابن خزيمة (٢٠١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٩٦) من طريق عِرَاك بن مالك، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة وحدها.

وقد اختلف فيه على عِرَاك:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٣) و(٢٩٦٤) و(٢٩٦٥) من طريق جعفر بن ربيعة، عن عِرَاك، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به، لم يذكر=

٢٥٦٧٤- حدَّثنا يحيى، عن عبدِ الملك، حدَّثنا عطاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ تُصِيبُه الجَنَابةُ من الليل، وهو يُريدُ الصَّوم، فيغتسل بعدما يَطْلُعُ الفَجْرُ، ثُمَّ يُتِمَّ صيامَهُ[1].

= عبد الملك بن أبي بكر في الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٦) من طريق عبد الله بن أبي سلمة، عن عِراك والنعمان بن أبي عياش، كلاهما عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكرا عبد الملك في الإسناد.

ورواه عن عِرَاك يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه:

فرواه عَبْدة بن سليمان، كما عند ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، وعبدُ الوهَّاب -وهو ابن عبد المجيد الثقفي- كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٦٦)، وسليمان بنُ بلال، كما عند النسائي (٢٩٦٩)، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، عن عِراك، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أمِّ سَلَمة وحدَها، لم يذكر أبا بكر والد عبد الملك في الإسناد.

ورواه الليث، كما عند النسائي (٢٩٧٠)، عن يحيىٰ بن سعيد، عن عِراك، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أمِّ سَلَمة وحدها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٧١) و(٢٩٧٢) و(٣٩٧٣)، والطبراني في «الأوسط» (١٧١) و(٣٥٢)، وابنُ شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٣٩٧) من طريق عبد الله بن أبي سلمة، عن أمِّ سَلَمة وحدها.

وانظر حديث الفضل بن عباس (١٨٢٦).

وسيكرر ٦/ ٣١٣ سنداً ومتناً، وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزَمي- من رجال مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رَباح. =

٢٥٦٧٥- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدَّثنا عامر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن

أنه أتى عائشة، فقال: إنَّ أبا هُريرةَ يُفْتينا أَنَّه من أَصْبَحَ جُنُباً فلا صيامَ له، فما تقولين في ذٰلك؟ فقالت: لستُ أقولُ في ذٰلك شيئاً، قد كان المنادي ينادي بالصَّلاة، فأرى حَدْرَ الماءِ بين كَتِفَيْه، ثم يُصَلِّي الفَجْرَ، ثُمَّ يَظَلُّ صائماً[1].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠١٩) و(٣٠٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥ من طرق عن عبد الملك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢١٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠١٦) من طريق قيس بن سعد، وابنُ راهويه (١٢١١)، والنسائي (٣٠١٧) و(٣٠١٨) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن عطاء، به. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يُصبح جنباً من غير احتلام، ثم يصومُ يومَه ذٰلك.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٤٩٤).

وسيأتي برقم (٢٥٩٣١).

وانظر ما بعده.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عامر، وهو ابن شَراحيل الشعبي:

فرواه عنه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن الشعبي، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن أنه أتى عائشة.

ورواه عن يحيى كذٰلك عمرو بن علي الفلاَّس أبو حفص، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٨١) و(٢٩٨٢) و(٢٩٨٣)، غير أنه قال في الرواية الأخيرة: =

. . . . . .

= وسمعتُ يحيى يقول: أنا سمعتُ مجالداً يُحدِّثُ عن عامر، عن عبد الرحمٰن ابن الحارث، عن عائشة بمثله.

وأخرجه ابنُ حبان (٣٤٨٨) من طريق حمَّاد بن أسامة أبي أسامة، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٣) من طريق معتمر بن سليمان، عن إسماعيل، عن مجالد، عن الشعبي، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٨٩) عن حمَّاد بن أسامة، عن مجالد، عن الشعبي، به.

ورواه عن الشعبي كذٰلك أبو إسحاق الشيباني، فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٨٤) و(٢٩٨٥) عنه، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به.

ورواه عن الشعبي كذٰلك داود بنُ أبي هند، واختلف عليه فيه:

فرواه يزيد بن هارون، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٦)، عنه، عن الشعبي، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أن أباه أرسل إلى عائشة يسألها.

ورواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٤ عنه، عن عمر بن عبد الرحمٰن، عن أخيه أبي بكر بن عبد الرحمٰن، فذكر قصة.

ورواه مغيرة بن مقسم الضبي عن الشعبي كذٰلك، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٨٩)، عنه، عن الشعبي، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن عائشة.

ورواه جرير بن عبد الحميد، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٩٠)، عنه، عن الشعبي، عن عائشة، به، لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه سليمان بن طرخان التيمي، كما عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٩١)، عنه، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به. =

٢٥٦٧٦- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن ابنِ أبي مُلَيْكة عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «ما أَصابَ المؤمِنَ شَوْكَةٌ، فما فَوْقَها -تعني- إلا كانَ كَفَّارَةً لَهُ»[1].

= ورواه سيَّار أبو الحكم عن الشعبي عن عائشة منقطعاً، كما عند النسائي (٢٩٩٣)، وتابع سيّاراً عاصم الأحول، كما عند النسائي (٢٩٩٤)، وسلف من طريق سيّار برقم (٢٥٣٦٨).

ورواه مطرِّف بنُ طريف عن الشعبي كذٰلك، كما سلف (٢٤٧٠١)، وكما سيأتي (٢٦١٧٠)، فقال: عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عبد الله بن أبي السَّفَر عن الشعبي كذٰلك، كما سلف (٢٤٤٢٩)، فقال: عن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن عائشة.

وتابع ابنَ أبي السفر ابنُ أبي زائدة، كما سلف (٢٤٨١٦).

وانظر ما قبله.

وانظر (٢٤٠٦٢).

قال السندي: قولها: فأرى حدر الماء، أي: نزول الماء وسيلانه.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن جُريج:

فرواه يحيى -وهو ابنُ سعيد القطان، كما في هٰذه الرواية- عنه عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة.

ورواه رَوْح بنُ عبادة -كما سيأتي في الرواية (٢٦٢٠٨)- وأبو عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلد، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٤) عن ابن جُريج، عن ابن أبي مُليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٥٣: ويشبه أن يكون ابنُ أبي مُلَيْكة سمعَه من عائشة، وأخذه عن القاسم عنها، فرواه مرةً عنها، وأخرى عن القاسم، عن عائشة. =

٢٥٦٧٧- حدَّثنا يحيى، عن أبي حَرَّة، قال: حدَّثنا الحسن، عن سَعْد ابن هشام

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قامَ من اللَّيْل صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يتجوَّزُ فيهما[1].

٢٥٦٧٨- حدثنا يحيى وابن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة. قال ابن جعفر: سمعتُ قتادة، عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ المُحْرِمُ: الحَيَّةُ، والفَأْرةُ، والغُرابُ الأَبْقَعُ، والحِدَأَةُ، وَالكَلْبُ الكَلِبُ». قال ابن جعفر: «يُقْتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم»[2].

= وأخرجه البيهقي في «الشُّعب» (٩٨١١) من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٤١١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٠١٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بنُ سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وابن جعفر: هو محمد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/١٨٨، وفي «الكبرى» (٣٨١٢)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/١٧٢، وفي «الاستذكار» (١٦٧٢١) عن عمرو بن علي، عن يحيى القطان، بهٰذا الإسناد. وعندهم: «الكلب العقور» بدل: «الكَلْبُ الكَلِب».

وسلف برقم (٢٤٦٦١) من رواية محمد بن جعفر وحده.

قال السندي: قوله: «والكَلْب الكَلِب»: الأول بفتح فسكون، والثاني بفتح فكسر، بمعنى العَقُور.

٢٥٦٧٩- حدثنا حجَّاج بمثل حديث ابنِ جعفر سواءٍ

قال: «الكَلْبُ العَقُور». وقال ابن جعفر: العقور[١].

٦/ ٢٠٤ ٢٥٦٨٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لمَّا قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ كُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ يمانيةٍ بِيْضٍ كُرْسُفٍ -يعني قُطْناً- قالت: ليس في كَفَنِهِ قميصٌ ولا عِمامةٌ[٢].

٢٥٦٨١- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة

عن عائشة: جاءت فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني امرأة أُسْتَحَاض، فلا أَطْهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاة؟ قال: «لا، اجْتَنِبي الصَّلاةَ أيامَ مَحِيضِك، ثم اغْتَسِلِي، وَتَوَضَّئي لِكُلِّ صَلاةٍ، ثم صَلِّي، وإنْ قَطَرَ الدَّمُ على الحَصِيرِ». وقد قال وكيع: «اجْلِسِي أَيَّامَ أَقْرائِكِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي»[٣].

---

(١) مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد، وهو حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٨١ و٢٨٧، وإسحاق (٧٧١)، ومسلم (٩٤١) (٤٦)، والبيهقي ٣/ ٤٠٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، وقرن ابن سعد ٢/ ٢٨١ بوكيع عبد الله بنَ نُمير.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٥٩)، وانظر (٢٤١٤٥) فقد بسطنا=

٢٥٦٨٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُدْني رَأْسَه إليَّ وهو مجاوِرٌ، يعني[1] مُعْتَكِف، وأنا في حجْرتي، فأَغْسِلُهُ وأُرَجِّلُهُ وأنا حائِضٌ[2].

٢٥٦٨٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا سُفْيان، عن منصور ابن صفيّة، عن أُمِّه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ في حَجري وأنا حائِضٌ، فيتلُو القُرْآن[3].

= القول فيه.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ١٢٥-١٢٦، وإسحاق (٥٦٤)، وأبو داود (٢٩٨)، وابن ماجه (٦٢٤)، والدارقطني ١/ ٢١٢، والبيهقي ١/ ٣٤٤-٣٤٥، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/ ١٦٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقول وكيع: «اجلسي أيام أقرائك ثم اغتسلي» أخرجه الدارقطني ١/ ٢١٢ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(١) في (م): وهو مجاور، وهو معتكف.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٣٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٢، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٤٦)، وابن ماجه (٦٣٣) و(١٧٧٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٤)، والطبري في «تفسيره» (٣٠٥٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٧٣٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥١٥٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وانظر (٢٤٣٩٧).

٢٥٦٨٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي مَيْسَرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُني وأنا حائضٌ، كان أَمْلَكَكُمْ لِأَرَبه[1].

٢٥٦٨٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي العصرَ والشمسُ واقعةٌ في حجرتي[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٥٩٣) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٥٧١٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مسلم (٦١١) (١٧٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٣٣)، والبخاري (٥٤٤) و(٣١٠٣)، وأبو يعلى (٤٤٨٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٥١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٩٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٤٤٢ من طرق عن هشام بن عروة، به.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٧٧) عن إبراهيم بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بلفظ: كان النبي ﷺ يصلِّي العصرَ حين تخرجُ الشمسُ من حُجْرتي. وإبراهيم بن محمد -وهو ابن أبي يحيى الأسلمي- متروك، وقد أخطأ في قوله: حين تخرج الشمس من حجرتي. ورواية البخاري (٥٤٤): والشمس لم تخرج من حجرتها.

وسيرد من طريق عامر بن صالح، عن هشام برقم (٢٦٣٧٨).

وانظر (٢٤٠٥٩).

٢٥٦٨٦- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، سَمِعَه منه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيْل وأنا إلى جانبه وأنا حائِضٌ وعليَّ[1] مِرْطٌ، وعليه بَعْضُه[2].

٢٥٦٨٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا كَهْمَسُ بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق، قال:

قلتُ لعائشة: هل كان رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بين السُّوَرِ في رَكْعةٍ؟ قالت: المُفَصَّل[3].

٢٥٦٨٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا يزيد، يعني ابنَ إبراهيم، عن ابن سِيرين، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قائماً وقاعداً، فإذا افْتَتَحَ الصَّلاة قائماً، رَكَعَ قائماً، وإذا افْتَتَحَ الصَّلاة قاعداً، رَكَعَ قاعداً[4].

---

(١) في (م): علي، دون واو.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٥٠٦٤) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٣٨٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠١)، وابن خزيمة (٥٣٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٨٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو يزيد بن إبراهيم التستري. قال=

٢٥٦٨٩- حدَّثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي جالساً بعدما دَخَلَ في السِّنِّ، حتى إذا بقيَ عليه من السُّورة ثلاثون أو أربعون آيةً، قام، فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ[1].

٢٥٦٩٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نمير، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في العَشْرِ الأواخِرِ مِنْ رَمَضانَ»[2].

= علي ابن المديني: ثبت في الحسن وابن سيرين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٤)، والنسائي ٣/٢١٩-٢٢٠، وابن خزيمة (١٢٤٨)، وابن حبان (٢٥١١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٧٣٥، والحاكم ١/ ٣١٥ من طرق عن يزيد بن إبراهيم، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهٰذا اللفظ، ووافقه الذهبي!

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٨٩، ومسلم (٧٣١) (١١١)، وابن خزيمة (١٢٤٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٢) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بابن نُمير وكيعاً، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مسلم (١١٦٩) من طريق ابن نمير ووكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥١١، وابن راهويه (٨٤٢) من طريق وكيع، عن هشام، به.

وسلف برقم (٢٤٢٣٣).

٢٥٦٩١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا كَهْمَسُ، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلتُ لعائشة: أكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحى؟ قالت: لا، إلاّ أنْ يجيءَ من مَغِيبِه[1].

٢٥٦٩٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام بن[2] عروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُخَفِّف[3] رَكْعَتَيْ الفَجْر[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٣٨٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٧، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٥)، وابن خزيمة (١٢٣٠)، وابن حبان (٢٥٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢): يخفّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وهشام: هو ابن عروة بن الزبير.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/٢٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٣، ومسلم (٧٢٤) (٩٠)، وأبو عوانة ٢/٢٧٦، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٤ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وخالف إسحاق بن راهويه، فرواه في «مسنده» (٨٧٥) -ومن طريقه ابن حبان (٢٤٦٤)، والبيهقي ٣/٤٤- عن وكيع، عن سفيان، عن هشام، به. فزاد في الإسناد: سفيان. قال البيهقي: ورواية غيره عن وكيع عن هشام أصح، والله أعلم.

قلنا: يعني دون ذكر سفيان في الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٣، عن أبي خالد الأحمر، عن هشام، به. =

٢٥٦٩٣- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت: مِنْ كلِّ الليل قد أوترَ رسولُ الله ﷺ: من أوَّلِه وأوسطِه وآخِرِه، فانتهى وترُه إلى السَّحَر، فماتَ وهو يُوتِرُ بالسَّحَر[1].

٢٠٥/٦ ٢٥٦٩٤- حدثنا وكيع وعبد الرحمٰن، قالا: حدثنا سفيان، عن أبي حَصِين، عن يحيى بن وَثَّاب[2]، عن مسروق

عن عائشة، قالت: من كلِّ الليلِ قد أوتَرَ رسولُ الله ﷺ: من أوّلِه[3] ووسَطِه وآخِرِه، فانتَهى وترُه إلى السَّحَر[4].

= وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

(١) حديث صحيح، عاصم بن أبي النَّجود -وإن كان حسن الحديث- توبع. كما سلف في الرواية (٢٤٩٧٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو الضحى: هو مسلم بن صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٤٩) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٨٨).

(٢) في (م): يحيى بن أبي وثاب، وهو خطأ،

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): من أول الليل.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو حَصِين: هو عثمان بن عاصم بن حُصَين الأسدي.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٥٠)، ومسلم (٧٤٥) (١٣٧)، وأبو عوانة ٢/٣٠٦-٣٠٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٠، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٥ من=

٢٥٦٩٥- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي. وسفيان، عن أبي حَصِين، فذكرهما جميعاً[١].

٢٥٦٩٦- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي بالليل وأنا معترضةٌ بينه وبين القِبْلة، فإذا أرادَ أن يُوتِرَ أيقَظَني، فأوترتُ[٢].

٢٥٦٩٧- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن الأعمش، عن تميم، يعني ابنَ سَلَمة، عن عروة

عن عائشة، قالت: أيقظَني -تعني النبيَّ ﷺ- فقال: «قُومي فأوْتِري»[٣].

= طريق عبد الرحمٰن، به. وجاء في رواية البيهقي حبيب بن أبي ثابت بدلاً من أبي حَصين!.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٥١)، والدارمي (١٥٨٧)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٣٨٩) (الروض البسام) من طريق قَبيصة، عن سفيان، به.

وسلف برقم (٢٤١٨٨).

(١) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول: طريق وكيع، عن شعبة، عن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- عن عاصم -وهو ابنُ ضَمْرة السَّلُولي- عن علي، وهو مكرر (٦٥٣) سنداً ومتناً، وهو إسناد قوي.

الثاني: طريق وكيع، عن سفيان، عن أبي حَصِين. وهو مكرر الحديث الذي قبله، غير أن الإمام أحمد لم يقرن هنا بوكيع عبد الرحمٰن بن مَهدي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٥٩٩) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير=

٢٥٦٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا مِسْعَر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: ما كنت ألقى النبيَّ ﷺ من آخِر السَّحَر[١] إلاَّ وهو نائم عندي[٢].

٢٥٦٩٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ في صَلاتِهِ، فَلْيَنَمْ، فلعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ، فَيَسُبَّ نَفْسَهُ»[٣].

٢٥٧٠٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن غالب، قال:

جاء عمَّار ومعه الأشتر يستأذنُ على عائشة قال: يا أمَّه،

= تميم بن سَلَمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥١٨٤).

(١) في (م): الليل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٦١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٢٢٢) -ومن طريقه أبو عَوانة ٢/ ٢٩٧، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٣٨، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٦- عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٨٧).

فقالت: لستُ لك بأمّ. قال: بلى، وإن كرهتِ. قالت: مَنْ هٰذا معك؟ قال: هٰذا الأشتر. قالت: أنتَ الذي أردتَ قتلَ ابنِ أختي. قال: قد أردتُ قتلَه وأرادَ قتلي، قالت: أما لو قتلتَه ما أفلحتَ أبداً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاّ إِحْدَى ثَلاثةٍ: رَجُلٌ قَتلَ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَما أُحْصِنَ، أَوْ رَجُلٌ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلامِهِ»[1].

٢٥٧٠١- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن سَعْد بن إبراهيم، عن عروة

عن عائشة، قالت: كنتُ أسمع: لا يموت نبيٌّ حتى يُخَيَّرَ[2] بين الدُّنيا والآخرة. قالت: فأصابَتْهُ بُحَّةٌ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه، فَسَمِعْتُه يقول: ﴿مَعَ الذينَ أَنْعَمَ الله عليهم مِنَ النَّبِيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَداءِ والصَّالِحِينَ وحَسُنَ أولئكَ رَفيقاً﴾ [النساء: ٦٩]

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٧٧)، غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي. وقد قرن هنا بسفيان -وهو الثوري- إسرائيلَ، وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه ابنُ راهويه (١٦٠٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر دون ذكر إسرائيل برقم (٢٥٧٩٤).

وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

قال السندي: قولها: لست لك بأمّ، كأنه تعريض بأنه غير داخل في المؤمنين.

(٢) في (م): إلا خُيِّر.

فظَنَنْتُ أنه خُيِّر[1].

٢٥٧٠٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُوْتِرُ بخَمْسِ رَكَعات، لا يَجْلِسُ إلا في آخِرِهِنَّ[2].

٢٥٧٠٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بنُ أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فاخترْناه، فهل كان طلاقاً؟[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٣٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٢٩، وإسحاق (٧٦٥)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٣) و(١١١١١) -وهو في «التفسير» (١٣١)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٤)- والخلال في «السنة» (٢٣٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: بُحَّة، بضم باء موحدة، وفتح حاء مهملة، أي: غلظة في الصوت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو عوانة ٢/٣٢٥، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٦٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي، وهناك هو يحيى بن سعيد القطان.

٢٥٧٠٤- حدثنا وكيع، حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أبي مُلَيكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أَبْغَضَ الرِّجالِ إلى الله عزَّ وجلَّ الألدُّ الخَصِمُ»[1].

٢٥٧٠٥- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا مالك بن مِغْوَل، عن عبد الرحمٰن ابن سعيد بن وَهْب الهَمْدَاني

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسولَ الله ﴿الذين يُؤْتُون ماآتَوْا وقُلوبُهم وَجِلةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أهو الرجلُ يزني ويسرقُ، ويشربُ الخمر؟ قال: «لا يا بنتَ أبي بكر -أَوْ لا يا بنتَ الصِّدِّيق- ولكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ، ويُصَلِّي، ويَتَصَدَّقُ، وهو يخافُ أَنْ لا يُقْبَلَ منه»[2].

٢٥٧٠٦- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق

عن عائشة، قالت: دخلت عليَّ يهوديةٌ فذَكَرَتْ عذابَ القبر،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٤٣) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٢٦٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة عبد الرحمٰن بن سعيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٦٤٣)، وابن ماجه (٤١٩٨)، والطبري في «تفسيره» ١٨/ ٣٤، والبيهقي في «الشعب» (٧٦٢)، والبغوي في «تفسيره» ٣/ ٣٩-٤٠ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن إسحاق بوكيع عبد الله بن نمير.

فكذَّبتُها، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ، فسألتُه، فقال: «صَدَقَتْ، والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ في قُبُورِهِمْ حَتَّى تَسْمَعَ أَصْواتَهُم البَهائِمُ»[1]. ٢٠٦/٦

٢٥٧٠٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد الجبار بن وَرْد، عن ابن أبي مُلَيكة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ حُوسِبَ هَلَكَ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أليس يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِساباً يَسِيراً﴾ [الانشقاق: ٨]. قال: «يا عائشةُ، ذاكَ العَرْضُ، مَنْ نُوقِشَ الحِسابَ فَقَدْ هَلَكَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن راهويه (١٤١٦)، وهنَّاد في «الزُّهد» (٣٤٧)، عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٧٨).

وانظر ما ذكرناه في تخريج الرواية (٢٤٥٨٢) في الجمع بين الروايات التي فيها إنكار النبي ﷺ لكلام اليهودية، والروايات التي فيها إقراره لقولها، وزيادة قول عائشة في هٰذه الرواية فكذَّبتُها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الجبار بن الوَرْد، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة. ابن أبي مُليكة: هو عبد الله ابن عُبيد الله بن أبي مُليكة.

وأخرجه أبو يعلى (٤٤٥٣) من طريق عبد الجبار بن الورد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٢٠٠).

٢٥٧٠٨- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا سُفْيان، عن علي بنِ الأقمر، عن أبي حذيفة

عن عائشة، أنها ذكرَتِ امرأةً -وقال[1] مرَّةً: حَكَتِ امرأةً- وقالت: إنَّها قصيرة، فقال: «اغْتَبْتِها، ما أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَداً، وإنَّ لي كذا وكذا»[2].

٢٥٧٠٩- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا إسرائيل وشَرْيك، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «ما كانَ الرِّفْقُ في شيءٍ قَطُّ إلا زانَهُ، ولا عُزِلَ عنه[3] إلا شانَهُ»[4].

٢٥٧١٠- حدَّثنا وكيع ومحمد بنُ جعفر، قالا: حدَّثنا شُعْبة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

قلتُ لعائشة: ما كان النَّبيُّ ﷺ يَصْنَعُ إذا دَخَلَ بيتَه؟ قالت: كان يكونُ في مِهْنَةِ أَهْلِهِ، فإذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، خَرَجَ

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): وقالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٩) و(٢٥٠٥٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): عن شيء.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي، وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع بإسرائيل: وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٦٤).

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٧).

فَصَلَّى[1].

٢٥٧١١- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن خاله الحارث ابن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي، فَنَظَرَ إلى القَمَرِ، فقال: «يا عائِشَةُ، تَعَوَّذِي بالله مِنْ شَرِّ غاسِقٍ إذا وَقَبَ، هٰذا غاسِقٌ إذا وَقَبَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٢٦)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: وكيع بن الجراح، ومحمد بن جعفر.

وهو عند وكيع في «الزُّهد» (٤٩٦)، ومن طريقه أخرجه هنَّاد في «الزهد» (٧٩٠)، والترمذي (٢٤٨٩).

وقد سلف برقم (٢٥٩٤٨) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٣٢٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه البغوي في «تفسيره» ٧/ ٣٢٤ (تفسير سورة الفلق)، وفي «شرح السنة» (١٣٦٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

قال ابن قتيبة: ويقال: الغاسق: القمر إذا كسف فاسودّ، ومعنى وقب: دخل في الكسوف.

وقد ذكر الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٥٢-٣٥٣ ثلاثة أقوال في تفسير الغاسق:

أحدها: القمر واستدل بهٰذا الحديث.

ثانيها: أنه النجم رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، قلنا: ولا يصح رفعه إلى النبي ﷺ كما قال ابن كثير.

ثالثها: أنه الليل، وهو قول ابن عباس والحسن ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد، قلنا: وهو قول الفراء وأبو عبيد وابن قتيبة والزجاج. =

٢٥٧١٢- حدَّثنا وكيع وعبد الرحمٰن، قالا: حدَّثنا سُفْيان، عن عاصم ابن عبيد الله، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قَبَّلَ رسولُ الله ﷺ -قال عبد الرحمٰن: رأَيْتُ رسولَ الله ﷺ يُقبِّل، وقال وكيع: قالت: قَبَّلَ رسولُ الله ﷺ- عثمانَ بنَ مَظْعُون وهو مَيْتٌ، قالت: فرأيتُ دموعَه تَسِيْلُ على خَدَّيه. يعني عثمان. قال عبد الرحمٰن: وعيناه تُهراقان، أو قال: وهو يبكي[1].

٢٥٧١٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

= قال ابن جرير: وأولى الأقوال في ذٰلك عندي بالصواب: أن يقال: إن الله أمر نبيه ﷺ أن يستعيذ من شر غاسق، وهو الذي يظلم، يقال: قد غسق الليل يغسق غسوقاً: إذا أظلم (إذا وقب) يعني إذا دخل في ظلامه، والليل إذا دخل في ظلامه غاسق، والنجم إذا أفل غاسق، والقمر غاسق إذا وقب، ولم يُخصِّصْ بعضَ ذٰلك، بل عَمَّ الأمرَ بذٰلك، فكل غاسق، فإنه ﷺ كان يؤمر بالإستعاذة من شره إذا وقب.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤١٦٥)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما وكيع وعبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الحاكم ١/ ٣٦١ من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (٩٨٩)، وفي «الشمائل» (٣١٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به، وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٣٩٦، وابن راهويه (٩٢٢)، وابن ماجه (١٤٥٦) من طريق وكيع، به.

عن عائشة، قالت: جاءتْ هِنْدٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا سُفْيان رَجُلٌ شحيحٌ، وليس يُعْطيني وَوَلَدي ما يكْفِيني إلا ما أَخَذْتُ من ماله وهو لا يَعْلَمُ. قال: «خُذِي ما يكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بالمَعْروف»[1].

٢٥٧١٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يباشِرُني وأنا حائِضٌ، وكان أَمْلَكَكُمْ لأَرَبه[2].

٢٥٧١٥- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ خادِماً قَطُّ ولا امرأةً، ولا ضَرَبَ بيده شيئاً[3]، إلا أن يُجَاهِدَ في سبيلِ الله[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع وحده، ولم يقرن به يحيى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر الحديث (٢٥٦٨٤) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): شيئاً قطُّ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٨/٥٥٦-٥٥٧، وابن راهويه في «مسنده» (٨١٠)، ومسلم (٢٣٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٦٥)، وابن ماجه (١٩٨٤) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

٢٥٧١٦- حدَّثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن عروة، عن عروة

عن عائشة، قالت: تزوَّجني رسولُ الله ﷺ في شوَّال، وبنى بي في شوَّال، فأيُّ نساءِ رسولِ الله ﷺ كان أحظى عنده مني، وكانت عائشةُ تَسْتَحِبُّ أن تُدْخِلَ نساءَها في شوَّال[1].

٢٥٧١٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما كان مِنْ شَرْطٍ ليسَ في كتابِ الله، فهو باطِلٌ، وإنْ كانَ مئةَ شَرْطٍ»[2].

٢٥٧١٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهَك، عن أمِّه مُسَيْكَة

عن عائشة، قلنا: يا رسولَ الله، ألا نبني لك بيتاً بمِنىً يُظِلُّك؟ قال: «لا، مِنَى مُنَاخٌ لِمَنْ سَبَقَ»[3]. ٦/٢٠٧

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٥٩، وإسحاق بن راهويه (٧٢٣)، ومسلم (١٤٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٣٠، وفي «الكبرى» (٥٥٧٢)، وابن ماجه (١٩٩٠)، والطبري في «تاريخه» ٢/ ٤٠٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٧٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه إسحاق (٨٦٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر مطوَّلاً برقم (٢٥٧٨٦).

(٣) إسناده ضعيف، مسيكة أم يوسف مجهولة، وهو مكرر (٢٥٥٤١)، =

٢٥٧١٩- حدَّثنا وكيع، عن سُفْيان، عن أبي الزُّبير

عن عائشة وابنِ عَبَّاس أَنَّ رسولَ الله ﷺ زارَ البَيْتَ ليلاً[١].

٢٥٧٢٠- حدَّثنا وكيع، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ليسَ نُزُوْلُ المُحَصَّبِ بالسُّنَّة، إنَّما نَزَلَه رسولُ الله ﷺ ليكونَ أَسْمَحَ لِخُروجِهِ[٢].

= إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٨٦)، والدارمي (١٩٣٧)، والترمذي (٨٨١)، وابن ماجه (٣٠٠٦) و(٣٠٠٧)، وأبو يعلى (٤٥١٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٩١)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة مُسيكة) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٦١١) من مسند ابن عباس.

وقد خالف وكيعاً أبو أحمد محمد بن عبد الله الزُّبيري -كما سلف (٥١١٠)- فرواه عن سفيان الثوري، عن أبي الزُّبير، عن عائشة وابن عمر، به. وقد وهم فيه أبو أحمد، وهو يخطىء في حديث سفيان، نبَّه على ذٰلك الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١١٠، وفاتنا أن ننبه على هٰذا الوهم ثمة، فيستدرك من هنا.

وسيرد (٢٥٧٩٩)، وانظر (١٤٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٥٢)، وابن ماجه (٣٠٦٧)، وابن خزيمة (٢٩٨٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

٢٥٧٢١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه، عن عائشة. وأفلح، عن القاسم

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ سألَ عن صَفِيَّةَ، فقال: «أحابِسَتُنا هي؟» قالوا: يا رسول الله، إنَّها قد كانت أفاضَتْ، قال: «فلا إذاً»[1].

٢٥٧٢٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أَفْلَح، عن القاسم

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ مُهِلِّين بالحَجّ[2].

---

(١) حديث صحيح، وله إسنادان:

الأول: وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وهٰذا إسنادٌ صحيح على شرط الشيخين.

والثاني: وكيع، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة، وهٰذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أفلح: وهو ابن حميد بن نافع المدني تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه. وقد توبع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨١٦) عن وكيع، بالإسنادين معاً.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (٣٨٤) ٢/ ٩٦٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٤ من طريقين عن أفلح، به.

وذكر المزي في «التحفة» ١٢/ ٢٥٤ أن البخاري علَّقه في كتاب الحج من طريق أفلح، إلا أننا لم نقع عليه.

وقد سلف برقم (٢٥٦٢٢).

وانظر (٢٤١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أفلح: هو ابن حُميد بن نافع =

٢٥٧٢٣- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، قالت[١]: كأني أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مفارقِ رسولِ الله ﷺ وهو يُلبِّي[٢].

٢٥٧٢٤- حدثنا وكيع، حدثنا أفلح، عن القاسم

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيديَّ هاتَيْن عند الإحرام[٣].

=المدني. تكلم بعض الأئمة في حفظه، ولم يخرج البخاري من حديثه في الأحكام إلا ما توبع عليه، وقد توبع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٣١٦ -الجزء الذي نشره العمروي- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٥٨٣٨) و(٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥).

وقد سلف برقم (٢٤٠٧٧).

(١) كلمة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح الرُّؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وأبو الضُّحى: هو مسلم بن صُبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص١٩٦، وابن راهويه (١٤٤٧)، ومسلم (١١٩٠) (٤١)، وابن ماجه (٢٩٢٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٣٠١، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٨١) مجموعاً إلى حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أفلح: هو ابن حُميد، والقاسم: =

٢٥٧٢٥- حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت[1]: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بأطيبِ ما أَجِدُ[2].

= هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن راهويه (٩٦٢)، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٩٣٢)، ومسلم (١١٨٩) (٣٢)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٤٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٠ و٢٢٨، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٩٨، من طرق عن أفلح، به.

(١) كلمة: «قالت» من (م).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن هشاماً -وهو ابن عروة بن الزبير- لم يسمع هٰذا الحديث من أبيه، وإنما سمعه من أخيه عثمان، عن أبيه عروة. فقد نقل الحميدي (٢١٣) عن سفيان قال: قال لي عثمان بنُ عروة: ما يروي هشام بن عروة هٰذا الحديث إلا عنّي. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/١٦: فعلى هٰذا إما أن يكون هشام دلَّسه، وإما أن يكون ممن رواه عنه بدون ذكر عثمان سواه.

قلنا: قد أورده مسلم في مقدمة صحيحه في سياق حديثه عن إرسال ثقات المحدثين، وذكر جماعة غير وكيع ممن رووه كذٰلك، دون ذكر عثمان.

وقد اختُلف على هشام بن عروة فيه:

فأخرجه أحمد كما في هٰذه الرواية، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/٣٠٠، من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٦٧٩) (٨٨٦) عن عَبْدة بن سليمان، والدارمي (١٨٠١) من طريق حماد بن سلمة، والنسائي في «الكبرى» (٤١٦٣)، وابن حبان (٣٧٧٢) من طريق أيوب السختياني، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» =

٢٥٧٢٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا أُسامة بن زيد[١]، قال: حدَّثنا القاسم عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «هو لها صَدَقة» -تعني[٢] بريرة- «ولنا هَدِيَّة»[٣].

٢٥٧٢٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن أبيه عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ النَّارِ، وَفِتْنَةِ القَبْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الغِنَى، وشَرِّ فِتْنَةِ الفَقْرِ، وشَرِّ فِتْنَةِ المسيحِ الدَّجَّالِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خطاياي بماءِ الثَّلجِ وَالبَرَدِ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الخَطايا كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَس، وباعِدْ بَيْني وبَيْنَ خطاياي كما بَاعَدْتَ

=٢/١٤٣ من طريق عثمان بن عبد الرحمٰن الجمحي، أربعتهم، عن هشام، به.

ولفظ رواية أيوب: كنت أطيِّب رسول الله ﷺ لحُرمه قبل أن يحرم، ولحِلِّه قبل أن يُفيض.

ورواه وُهيب كما سلف في الرواية (٢٥٩٨٨)، والليث، كما مرَّ في تخريجها، وحماد بن أسامة كما سلف في الرواية (٢٥٢٨٧) عن هشام بن عروة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وهو الصحيح.

وسلف برقم (٢٤١٠٥).

(١) قوله: «بن زيد» من (م).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): على.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه مطولاً ابن ماجه (٢٠٧٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَالمَغْرَمِ وَالمَأْثَمِ»[1].

٢٥٧٢٨- حدثنا وكيع، حدثنا زكريا، عن عامر، عن شُرَيْح بن هانىء

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ الله أَحَبَّ اللهُ لِقاءَه، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ الله، كَرِهَ الله لِقَاءَهُ، والمَوْتُ قَبْلَ لِقاءِ الله»[2].

٢٥٧٢٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان ضِجَاعُ النَّبيِّ ﷺ من أَدَمٍ مَحْشُوٍّ[3] لِيْفاً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٠١) سوى شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجرَّاح الرؤاسي، وشيخه هنـاك ابنُ نمير.

وأخرجه ابن راهويه (٧٩٠)، والبخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٥٨٩) كتاب الذكر والدعاء ص٢٠٧٩، وابن ماجه (٣٨٣٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢١٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٧٢)، غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وهو في «الزُّهد» لوكيع (٨٩)، وزاد فيه عقبة قوله: يعني قدَّر الله عليه الموت قبل لقائه.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(م): محشوّاً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٠٩)، إلا أن =

٢٥٧٣٠- حدثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت[١]: إن حمزة الأسلمي سأل رسولَ الله ﷺ عن الصوم في السَّفَر، وكان رجلاً يَسرُدُ الصومَ، فقال: «أَنْتَ بالخِيارِ، إنْ شِئْتَ فَصُمْ، وإنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[٢].

٢٥٧٣١- حدَّثنا وكيع، حدثنا طلحة بن يحيى، عن عمته عائشة بنت طلحة. وابنُ نمير، عن طلحة قال: أخبرتني عائشة بنت طلحة المعنى

عن عائشة أُمِّ المؤمنين قالت: دَخَلَ النَّبيُّ ﷺ عليَّ ذاتَ يومٍ، فقال: «هل عندكم شيءٌ؟» قلنا: لا، قال: «فإنِّي إذن صائِمٌ». ثُمَّ جاءَ يوماً[٣] آخر، فقال ابن نُمَيْر: بعد ذٰلك، فَقُلْنا: يا رسولَ الله، أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ، فخبّأنا[٤] لك منه. قال: أَدْنِيه

=شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وهو عند وكيع في «الزهد» (١١٢)، وأخرجه من طريقه ابن سعد ١/ ٤٦٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٩.

(١) لفظة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» (٢٨٨٩)، وفي «تهذيب الآثار» (١٦٤) (مسند ابن عباس)، وابن خزيمة (٢٠٢٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبري بوكيع في «التفسير» عبد الرحيم وعبدة.

(٣) في النسخ الخطية: يوم.

(٤) في (م): فأخبأنا.

فقد أَصْبَحْتُ صائماً». فأَكَلَ[1].

٢٥٧٣٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ قبَّلَ امرأةً من نسائه وهو صائم. ثم ضحكت[2].

٢٥٧٣٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام صاحب الدَّسْتَوائي، عن بُدَيْل بن مَيْسَرة، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمَيْر، عن امرأة يقال لها أُمُّ كلثوم ٦/٢٠٨

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طعاماً، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ الله، فإِنْ نَسِيَ في أَوَّلِه، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ الله في أَوَّلِهِ وآخِرِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٢٤)، ومسلم (١١٥٤) (١٧٠)، وأبو داود (٢٤٥٥)، والترمذي (٧٣٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩٥، وفي «الكبرى» (٢٦٣٦)، وابن خزيمة (٢١٤٣)، وابن حبان (٣٦٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٠٣ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٢٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٦٠٠)، غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع، وهو ابن الجرَّاح.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) حديث حسن بشواهده، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥١٠٦)، فانظره لزاماً.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أم كلثوم الليثية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٧٣٤- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كانتْ له خَمِيْصةٌ مُعْلَمَةٌ، فكان يَعْرِضُ له عَلَمُها في الصَّلاة، فأَعطَاها أبا الجَهْمِ[1]، وأخذ كِساءً له أَنْبِجانِياً[2].

٢٥٧٣٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّها كانت تُرَجِّل شعَرَ رسولِ الله ﷺ، وهي حائِضٌ[3].

= وأخرجه مختصراً ومطولاً إسحاق (١٢٨٩)، والترمذي في «جامعه» (١٨٥٨)، وفي «الشمائل» (١٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً كذٰلك الطيالسي (١٥٦٦)، وإسحاق (١٢٨٨)، وأبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي في «الشمائل» (١٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١١٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٨١)- والدارمي (٢٠٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٨٤)، والحاكم ٤/١٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧٦، وفي «الشُّعب» (٥٨٣٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٢٦) من طرق عن هشام، به. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!.

(١) في (م): أبا جهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٧٣)، ومسلم (٥٥٦) (٦٣)، وأبو عوانة ٢/٦٥-٦٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٩٠).

وانظر (٢٤٠٨٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٦٨٢).

٢٥٧٣٦- حدَّثنا وكيع، حدثنا إسماعيل، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فيُقَلِّدُها، ثم يَبْعَثُ بها[1].

٢٥٧٣٧- حدَّثنا وكيع، حدثنا سُفْيان، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَهْدَى مَرَّةً غَنماً مُقَلَّدةً[2].

٢٥٧٣٨- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا عليُّ بنُ مبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن القاسم

عن عائشة، قالتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ، فلا يَعْصِهِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٢٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٣٥) من طريق وكيع بن الجراح الرؤاسي، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٦٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٠٠) وأبو داود (١٧٥٥) من طريق وكيع ابن الجراح، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، وعلي بن المبارك ذكروا أن له كتابين عن يحيى بن أبي كثير أحدهما سماع والآخر إرسال، وحديث الكوفيين عنه فيه شيء، والراوي عنه هنا هو وكيع بن الجراح، وهو كوفي تابعه عثمان بن عمر بن فارس العبدي، وهو بصري، =

. . . . . .

= فرواه عن علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن القاسم، به. علقه البخاري في «تاريخه» ١/ ٣٤ عن عثمان بن عمر، ووصله ابن حبان (٤٣٨٨) عن أحمد بن يحيى بن زهير، عن الحسن بن ناصح الخلاّل، عن عثمان بن عمر، عن علي بن المبارك، عن أيوب السختياني ويحيى بن أبي كثير، كلاهما عن القاسم، عن عائشة. وهٰذا سند حسن، الحسن بن ناصح الخلاّل روى عنه جمع، وقال ابن أبي حاتم ٣/ ٣٩: أدركته ولم أكتب عنه، وكان صدوقاً. له ترجمة في «تاريخ بغداد» ٧/ ٤٣٥، ومَن فوقه ثقات على شرط الشيخين.

ورواه أبان بن يزيد العطاء وحرب بن شداد فزادا في إسناده محمد بن أبان بين يحيى بن أبي كثير وبين القاسم. أخرجه عن أبان بن يزيد يعقوبُ بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/ ٤-٥، وأبو يعلى (٤٣٦٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٦٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٩٤-٩٥ و٩٥.

وأخرجه عن حرب بن شداد الطحاويُّ في «شرح مشكل الآثار» (٢١٦٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٣، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد ابن أبان، عن القاسم.

ومحمد بن أبان حديثه قوي، نسبه ابن حبان في «ثقاته» ٧/ ٣٩٢ أنصارياً من أهل المدينة، وقال: ثبت، وأورده ابن أبي حاتم ٧/ ١٩٩، وقال: سألت أبي عنه، فقال: هو شيخ من أهل اليمامة لا أعلم أحداً روى عنه غير يحيى بن أبي كثير والأوزاعي. قلنا: ومنصور فيما ذكره ابن حبان في «ثقاته» ونسبه ابن أبي حاتم مُزَنيّاً وكذا ابن معين في «تاريخه» ص ٣٠٥، وقيل له: من محمد بن أبان هٰذا؟ فقال: لا أدري. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٩٥: ومحمد ابن أبان هٰذا هو محمد بن أبان المزني اليمامي، ليس هو محمد بن أبان بن صالح الكوفي، ذاك ضعيف عندهم، وقيل: إن محمد بن أبان هٰذا لم يرو عنه إلا يحيى بن أبي كثير وهو مجهول، وقال آخرون: هو مدني معروف روى عنه=

٢٥٧٣٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن الشَّيباني، عن عبد الرحمٰن ابن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: رخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْية من كلِّ ذي حُمَةٍ[1].

٢٥٧٤٠- حدَّثنا وكيع، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يقول: «امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشفاءُ، لا كاشِفَ له إلا أَنْتَ»[2].

٢٥٧٤١- حدَّثنا وكيع، حدثنا كَهْمَس، عن عبد الله بن بُرَيْدة

عن عائشة، أنَّها قالت: يا رسولَ الله، أَرأَيتَ إنْ وافقتُ ليلةَ

= الأوزاعي أيضاً وله عن القاسم وعروة وعون بن عبد الله رواية، وهٰذا هو الصحيح، وهو شيخ يمامي ثقة، وحسبك برواية يحيى بن أبي كثير والأوزاعي عنه.

وأخرجه يعقوب بن سفيان ٣/ ٥، وابن حبان (٤٣٩٠) من طريقين عن الأوزاعي، حدثني محمد بن أبان، حدثنا القاسم بن محمد، حدثتني عائشة. وهٰذا سند قوي.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٤/ ٢ -ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٠٣ عن حيوة بن شُريح، عن محمد بن حرب، عن الزّبيدي، عن الزُّهري، عن رجل، عن القاسم، عن عائشة، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٧٥) و(٢٤١٤١) من طريق طلحة بن عبد الملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

القَدْرِ، بِمَ أدعُو؟ قال: «تَقُولينَ: اللَّهُمَّ إنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ، فاعْفُ عَنِّي»[1].

٢٥٧٤٢- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثني طلحةُ بنُ يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن عَمَّته عائشة بنت طلحة

عن عائشة أُمِّ المؤمنين قالت: دُعِيَ النَّبيُّ ﷺ إلى جِنازَةِ غُلامٍ من الأنصار، فقلتُ: يا رسولَ الله، طوبى لهٰذا، عصفورٌ من عصافير الجَنَّة، لم يُدْرِكِ الشَّرَّ، ولم يَعْمَلْه، قال: «أَوْ غَيْرَ ذٰلك، يا عائشة، إنَّ الله عزَّ وجلَّ خَلَقَ للجَنَّةِ أَهْلاً خَلَقَها لَهُمْ، وهم في أَصْلابِ آبائِهِمْ، وخَلَقَ للنَّارِ أَهْلاً خَلَقَها لهم وَهُمْ في أَصْلابِ آبائِهِمْ»[2].

٢٥٧٤٣- حدَّثنا وكيع، عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل، عن بُهَيَّة

عن عائشة: أَنَّها ذَكَرَتْ لرسولِ الله ﷺ أطفالَ المُشْرِكين، فقال: «إنْ شِئْتِ أَسْمَعْتُكِ تَضَاغِيهِمْ في النَّارِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرَّر (٢٥٣٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٢) (٣١)، وابن ماجه (٨٢)، والآجري في «الشريعة» ص١٩٥-١٩٦، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٠٧٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٢).

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي عقيل يحيى بن المتوكل، ولجهالة بُهَيَّة، =

٢٥٧٤٤- حدثنا وكيع، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قدم النبيُّ ﷺ من سفر، وقد عَلَّقْتُ على

= وهي مولاة عائشة، فقد انفرد بالرواية عنها أبو عقيل. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه مطولاً الطيالسي (١٥٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٦٦٤، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٥٤١) من طرق عن أبي عقيل، بهٰذا الإسناد.

وقال ابن عدي: وهٰذه الأحاديث لأبي عقيل عن بهية، عن عائشة غير محفوظة ولا يروي عن بهية غير أبي عقيل هٰذا.

وقال ابن الجوزي: هٰذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: يحيى بن المتوكل يروي عن بهية أحاديث منكرة، وهو واهي الحديث.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ٢١٧، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو عقيل يحيى بن المتوكل، ضعفه جمهور الأئمة أحمد وغيره، ويحيى بن معين، ونقل عنه توثيقه في رواية من ثلاثة.

قلنا: ومما يدل على نكارة هٰذا الحديث وبطلانه حديث سمرة بنت جندب الطويل في صحيح البخاري (٧٠٤٧) وفيه: وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم ﷺ، وأما الولدان الذين حوله، فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين، فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين».

فظاهره أنه ﷺ ألحق أولاد المشركين بأولاد المسلمين في حكم الآخرة.

وقال الإمام النووي: المذهب الصحيح الذي صار إليه المحققون أنهم في الجنة.

وانظر (٢٤٥٤٥).

قال السندي: قوله: تضاغيهم في النار، أي: صياحهم وبكاءهم، من ضغا إذا صَاحَ.

بابي دُرْنُوكاً فيه الخيل أُولاتُ الأجنحة، قالت: فَهَتَكَه[1].

٢٥٧٤٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن مَخْلَد بن خُفَاف بن إيماء بن رَحَضَة الغِفاري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قَضى رسولُ الله ﷺ أَنَّ خَرَاجَ العَبْدِ بِضَمانِهِ. قال ابنُ أبي ذئب: وكان اختصموا في عبدٍ اشتراه رجلٌ، فَوَجَدَ به عَيْباً، وقد استغلَّه، فقال عروة، عن عائشة: قضى رسولُ الله ﷺ: أنَّ خَرَاجَ العَبْدِ بِضَمانِهِ[2].

٢٠٩/٦ ٢٥٧٤٦- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا زكريا. ويزيد قال: أخبرنا زكريا ابن أبي زائدة، عن الشَّعْبي، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها -قال يزيد: قالت: قال لي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٠) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٥٥)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢١٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسيأتي برقمي (٢٥٩٢١) و(٢٦٤٠٧).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٠٨١).

وانظر (٢٤٢١٨).

قال السندي: قولها: دُرْنُوكاً: هو بضم دال أشهر من فتحها، وبضم نون: ستر له خَمْل.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٢٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا وهو وكيعُ بنُ الجرَّاح الرؤاسي، وقد ذكر فيه قصة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٥٤-٢٥٥، وابن ماجه (٢٢٤٢)، وأبو يعلى (٤٥٣٧) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

رسولُ الله ﷺ-: «إنَّ جبريلَ يُقْرِئُكِ السَّلامَ». فقالت: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله[1].

٢٥٧٤٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثني محمدُ بنُ عِمْرانَ الحَجَبي، سَمِعَهُ من صفيَّة بنتِ شيبة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «ما أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتي؟! أو ما حَرَّمَ كُنْيَتي وأَحَلَّ اسْمِي؟»[2].

٢٥٧٤٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي». قال وكيع: الغثيان[3].

٢٥٧٤٩- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا حمادُ بنُ سَلَمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَة[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٨١)، غير أن شيخي الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هما: وكيع ابن الجراح، ويزيد بن هارون.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦٨ عن وكيع ويزيد بن هارون، به.
وأخرجه الإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦٢٦، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٩١ من طريق وكيع، به.

(٢) حديث منكر، وهو مكرر (٢٥٠٤٠) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٤٤)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع.

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥١٦٣)، إلا أن شيخ الإمام =

٢٥٧٥٠- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَأْمُرُني أنْ أَتَّزِرَ وأنا حائض، ثُمَّ يُباشِرُني[1].

٢٥٧٥١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن عبد الرحمٰن بن عابس، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ ﷺ من طعامِ بُرٍّ[2] فوقَ ثلاث[3]. قالت: وإنما نَهى رسولُ الله ﷺ عن لُحُومِ الأضاحي فوق ثلاث، جُهِدَ النَّاسُ، ثم رخَّص فيها[4].[5]

= أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٩٨ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٨٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٢٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): البر.

(٣) في (ق) و(ظ٢): ثلاث ليال.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): فيه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقولها: ما شبع آل محمد ﷺ من طعام البُرِّ فوق ثلاث: أخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٣٦١، ومسلم (٢٩٧٠) (٢٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر) (١٠١٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥١).

وقولها: إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الأضاحي...: =

٢٥٧٥٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق. وأسودُ قال: أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ عند الإحرام بأطيبِ ما أجِدُ. قال أسود: حتى إني لأَرَى وَبِيصَ الطِّيبِ في رأسه ولِحْيَتِه[1].

= أخرجه ابن ماجه (٣١٥٩) من طريق وكيع، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٦٢).

قال السندي: قولها: جُهِد الناسُ، على بناء المفعول، يقال: جُهِد الناسُ فهم مجهودون، إذا أجدبوا.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وأسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٣٤) و(١٧٨٨)، والبخاري (٥٩٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩-١٣٠، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٤١٣، من طرق عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٤) من طريق يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٣٠ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه الطيالسي (١٣٩٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٣٢، والطبراني في «الأوسط» (٦٢٧٠) من طريق أنس بن مالك الكوفي، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٠٨ من طريق حنش أبي الأسود الكوفي، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن الأسود، به. قال الطبراني: لم يرو أنس بن [مالك] أبي القاسم، عن عبد الرحمٰن بن أسود حديثاً غير هٰذا.

وأخرجه أبو حاتم -كما في «علل» ابنه ١/ ٢٦٨- عن أبي نعيم، عن حنش، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن عائشة. لم يقل عن أبيه. قال أبو حاتم: لا =

٢٥٧٥٣- حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: «الحَيَّةُ فاسِقَةٌ، والعَقْرَبُ فاسِقَةٌ، والغُرابُ فاسِقٌ، والفأرَةُ فاسِقَةٌ»(١).

= أبعد أن يكون قال لهم مرة: عن أبيه، عن عائشة. قلنا: قد قال: عن أبيه، في رواية الدولابي.

وسيكرر برقم (٢٦١٦٣).

وسلف برقم (٢٤١٠٧).

وسلف من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عائشة دون ذكر عبد الرحمٰن بن الأسود برقم (٢٤٧٨٢)، وذكرنا الاختلاف فيه على أبي إسحاق السبيعي هناك.

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(١) إسناده صحيح، والمسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة، وإن اختلط- سمع وكيع منه قبل الاختلاط، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (٢٠٤)، وأخرجه ابن ماجه (٣٢٤٩) من طريق الأنصاري -وهو محمد بن عبد الله بن المثنى- والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣١٦ من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم، ثلاثتهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وزادوا: فقال إنسان للقاسم بن محمد: أيؤكل الغراب؟ فقال: من يأكله بعد قول النبي ﷺ: «فاسق».

قلنا: أبو النضر سمع من المسعودي بعد الاختلاط، وأما ابن المبارك ومحمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، فلم يتحرر لنا متى سمعا منه، لكنهم قد توبعوا بوكيع عند أحمد.

وأخرج مسلم (١١٩٨) (٦٦)، ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٠٩ من طريق عبيد الله بن مِقْسَم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: سمعت رسول الله ﷺ =

٢٥٧٥٤- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة. قال[١]: ذُكِرَ لها حديثُ ابن عمر: إنَّ المَيْتَ يعذَّب ببكاء الحَيِّ. قالت: وهَلَ أبو عبد الرحمٰن كما وَهِلَ يوم قَلِيبِ بَدْر، إنما قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّهُ لَيُعَذَّبُ وأَهْلُهُ يَبْكُونَ عليه» يعني الكافر[٢].

٢٥٧٥٥- حدَّثنا وكيع، عن أُسامة بن زيد[٣]، عن القاسم

عن عائشة أن بَرِيْرَةَ كانت مكاتَبَةً، وكان زَوْجُها مَمْلُوكاً، فلمَّا أُعْتِقَتْ خُيِّرَتْ[٤].

= يقول: «أربعٌ كلهنَّ فاسق، يُقتلن في الحِلِّ والحرم: الحِدأة، والغراب، والفأرة، والكلب العقور» قال: فقلت للقاسم: أفرأيت الحية؟ قال: تُقتل بصُغر لها. قلنا: يعني بمذلة وإهانة، كما قال النووي. وقد نقلنا في الحديث (٢٤٦٦١) عن ابن عبد البر أن قتل الحية محفوظ.

وسيأتي برقم (٢٦٠١٢).

وانظر (٢٤٠٥٢).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): قالت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٩٣، وعنه مسلم (٩٣٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد، ولم يسق مسلم متنه.

وقد سلف برقم (٢٤٣٠٢).

وانظر (٢٤١١٥).

(٣) قوله: «بن زيد» من (م).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٦٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

٢٥٧٥٦- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بينَ أمرَيْنِ إلا اختارَ أَيْسَرَهُما، ما لم يكنْ فيه مَأْثَمٌ[1].

٢٥٧٥٧- حدَّثنا وكيع، عن نافع -يعني ابنَ عمر- عن صالح بن سعيد

عن عائشة أنها فقدتِ النبيَّ ﷺ من مَضْجَعِهِ، فَلَمَسَتْه بيدها، فوقعَتْ عليه وهو ساجِدٌ، وهو يقول: «رَبِّ أَعْطِ نَفْسِي تَقْواها، زَكِّها أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاها، أَنْتَ وَلِيُّها وَمَوْلاها»[2].

٢٥٧٥٨- حدَّثنا وكيع، عن يونس يعني ابنَ أبي إسحاق، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: كان لآلِ رسولِ الله ﷺ وَحْشٌ، فكان إذا خَرَجَ رسولُ الله ﷺ اشْتَدَّ وَلَعِبَ في البيت، فإذا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ سَكَنَ فلم يتحرَّك كراهيةَ أَنْ يُؤْذِيَ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح بن سعيد فقد روى عنه نافع ابن عمر الجمحي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٧٦.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة بإسناد صحيح برقم (٢٥٦٥٥). وانظر (٢٤٣١٢).

وقوله: «ربِّ أعط نفسي تقواها، زكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها»: صح من حديث زيد بن أرقم، دون قول عائشة أنها فقدت النبي ﷺ من مضجعه . . . وهو عند مسلم (٢٧٢٢)، وقد سلف (١٩٣٠٨).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

٢٥٧٥٩- حدَّثنا وكيع، عن ابنِ أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة عن عائشة: كان رسولُ الله ﷺ لا يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الضُّحى، وإني لأُسَبِّحُها[1]. ٦/ ٢١٠

٢٥٧٦٠- حدَّثنا وكيع، قال: حدثني عليُّ بنُ مُبارك، عن كريمة بنت هَمَّام، قالت:

سَمِعْتُ عائشة تقول: يا مَعْشَرَ النِّساء، إياكُنَّ وَقَشْرَ الوجه، فسألَتْها امرأةٌ عن الخِضاب؟ فقالت: لا بأسَ بالخِضاب، ولكنِّي أَكْرَهُهُ، لأنَّ حبيبي ﷺ كان يكْرَه رِيْحَهُ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٤٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٨٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح، وشيخه: هو علي بن مبارك الهنائي.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة كريمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٤٢، وفي «الكبرى» (٩٣٦٥) من طريقين، عن علي بن مبارك، بهٰذا الإسناد، إلا أنه أقحم اسم يحيى بن أبي كثير في مطبوع أبي داود وأثبت بين حاصرتين تعليق عزت عبيد دعاس وعادل السيد، ولم ترد هٰذه الزيادة في «التحفة» ١٢/ ٤٣٢-٤٣٣. ولا في الطبعة التي حققها الشيخ محمد عوامة (٤١٦١) وهوالصواب.

وقولها: يا معشر النساء: إياكن وقشر الوجه، سيرد نحوه في الرواية (٢٦١٢٨)، وإسنادها ضعيف كذٰلك. =

٢٥٧٦١- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة، قالت: لمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ مَرَضَهُ الذي ماتَ فيه، جاءه بلالٌ يُؤْذِنُه بالصَّلاة، فقال: «مُرُوا أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاس». قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ أبا بكر رَجُلٌ أَسِيفٌ -قال الأعمش: رقيق- ومتى ما[1] يقوم مَقَامك يبكي، فلا يَسْتَطِيعُ، فلو أَمَرْتَ عُمَر. قال: «مُرُوا أَبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». قلنا: يا رسولَ الله، إنَّ أبا بكر رَجُلٌ أَسيف، ومتى يقوم مقامك يبكي، فلا يستطيع، فلو أمرتَ عمر يُصَلِّي بالنَّاس. قال: «مُرُوا أَبا بكرٍ يُصَلِّي بالنَّاس، فإنَّكُنَّ صَواحِبُ يُوسُفَ». فأَرْسَلْنا إلى أبي بكر، فَصَلَّى بالنَّاس، فوجدَ النَّبيُّ ﷺ من نَفْسه خِفَّةً، فخرج يُهادَى بين رجلين، ورِجْلاه تَخُطَّان في الأرض، فلمَّا أَحَسَّ به أبو بكر، ذَهَبَ يَتأخَّرُ، فأَوْمَأَ إليه النَّبيُّ ﷺ، أي: مكانَك، فجاءَ النَّبيُّ ﷺ حتَّى جَلَسَ إلى جَنْبِ أبي بكر، وكان أبو بكر يأْتَمُّ بالنَّبيِّ ﷺ، والنَّاسُ يأتَمُّون بأبي بكر[2].

= قال السندي: قولها: إياكن وقشر الوجه: هو معالجةُ الوجه لصفاء اللون، وكأنهن كُنَّ يقشرن أعلى الجلد.

(١) «ما» مثبتة في جميع الأصول الخطية وهي زائدة للتوكيد وفي (م) متى يقوم بدونها، وكلاهما جائز في العربية الإثبات والحذف، انظر حاشية الخضري على ابن عقيل ٢/ ١٢١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. =

. . . . . .

= وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن أبي شيبة ٢/٣٢٩-٣٣٠، ومسلم (٤١٨) (٩٥)، وابن ماجه (١٢٣٢)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٥٢، وابن خزيمة (١٦١٦)، وابن حبان (٢١٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٨١ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، إلا أن مسلماً والبيهقي قالا: حتى جلس عن يسار أبي بكر.

وأخرجه البخاري (٦٦٤)، وأبو عوانة ٢/١١٦ من طريق حفص بن غياث، والبخاري كذٰلك (٧١٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٩٤ من طريق عبد الله بن داود، ومسلم (٤١٨) (٩٦)، وأبو عوانة ٢/١١٥-١١٦ من طريق علي بن مسهر، ومسلم (٤١٨) (٩٦)، والبيهقي ٣/٨١-٨٢ من طريق عيسى بن يونس، أربعتهم، عن الأعمش، به، إلا أن لفظ حفص بن غياث: ثم أُتي به حتى جلس إلى جنبه، قيل للأعمش: وكان النبي ﷺ يصلي وأبو بكر يصلي بصلاته والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم، ولفظ عبد الله بن داود: وقعد النبي ﷺ إلى جنبه وأبو بكر يُسْمِعُ النَّاسَ التكبير، ومثله عند علي ابن مسهر وعيسى بن يونس.

وأخرجه ابن المنذر (٢٠٣٨)، وابن خزيمة (١٦١٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٨٢ من طريق أبي داود عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: من الناس من يقول: كان أبو بكر رضي الله عنه المقدم بين يدي رسول الله ﷺ في الصف، ومنهم من يقول: كان النبي ﷺ المقدم.

وأخرجه الشافعي في «اختلاف الحديث» ص٦٧، والدارقطني ١/٣٩٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٠٤ و٣/٨٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٦٨٢) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة ولفظه: فقعد إلى جنب أبي بكر، فأمَّ رسول الله ﷺ أبا بكر وهو قاعد، وأمَّ أبو بكر رضي الله عنه الناس وهو قائم.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٣٦ -ومن طريقه الشافعي في «الرسالة» (٦٩٩)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، مرسلاً، وفيه: فجلس رسول الله ﷺ =

٢٥٧٦٢- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا شَرِيك، عن جابرٍ، عن زيد العَمِّي، عن أبي الصِّدِّيق

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ غَسَلَ مَقْعَدَتَه ثلاثاً[1].

٢٥٧٦٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يحبُّ التيَمُّنَ في الوُضُوءِ والترجُّل والتنعُّل. وقال وكيع مرة: الانتعال[2].

٢٥٧٦٤- حدَّثنا وكيع، قال: حدثنا سُفْيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

=إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ﷺ وهو جالس، وكان الناس يُصلُّون بصلاةِ أبي بكر.

وسيرد برقم (٢٥٨٧٦).

وقد سلف بالأرقام (٢٥٢٥٦) و(٢٥٢٥٧) و(٢٥٢٥٨).

(١) إسناده مسلسل بالضعفاء على نسق. شريك: هو ابن عبد الله النَّخعي، وجابر: هو ابن يزيد الجُعفي، وزيد العمِّي: هو ابن الحواري. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الصِّدِّيق: هو بكر بن قيس الناجي، وقيل: بكر بن عمرو.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٠٤) عن يحيى بن آدم، وأبو الحسن بن سلمة في زياداته على ابن ماجه عقب الرواية (٣٥٦) من طريق أبي نعيم، كلاهما عن شريك، به.

(٢) حديث صحيح، الجراح بن مليح الرؤاسي والد وكيع -وإن كان مختلفاً فيه وهو حسن الحديث- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا والنَّبيُّ ﷺ من إناءٍ واحد، ونحن جُنُبان[1].

٢٥٧٦٥- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا مِسْعَرٌ وسفيانُ، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَشْرَبُ وأنا حائِضٌ، ثُمَّ أُناولُه النَّبيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ، وكنتُ أَتَعَرَّقُ العَرْقَ وأنا حائض، ثُمَّ أُناولُه النَّبيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ[2].

٢٥٧٦٦- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَبَّلَ بعضَ نسائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إلى الصَّلاة ولم يتوضأ. قال عروة: قلتُ لها: مَنْ هي إلا أنتِ؟ قال: فَضَحِكَتْ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.
وسلف برقم (٢٥٥٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٩٤) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وحبيب بن أبي ثابت متابع كما يأتي.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٤، وإسحاق (٥٦٦)، وأبو داود (١٧٩)، والترمذي (٨٦)، وابن ماجه (٥٠٢)، والطبري في «تفسيره» (٩٦٣٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٣٧-١٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٥-١٢٦، وفي «الخلافيات» (٤٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨) كلهم من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وعروة: هو ابن الزبير كما جاء مصرحاً به هنا، وعند ابن ماجه، وهو إذا أطلق في بعض روايات الأئمة الأثبات لا ينصرف إلا إلى عروة بن الزبير الثقة لا إلى غيره الذي لا يُعرف، وتقييده بعروة المزني في إحدى روايات أبي داود (١٨٠) ليس بشيء، لأن في سندها عبد الرحمٰن بن مغراء راويه عن الأعمش، وهو ضعيف، وقد أنكرت عليه أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه عليها الثقات. ودعوى الانقطاع وأن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة دعوى باطلة ردها غير واحد من الأئمة، فقد قال أبو عمر ابن عبد البر في «الاستذكار» ٣/ ٥٢، ونقله عنه ابن سيد الناس في شرح الترمذي ورقة ١/١٩٩: صحح هٰذا الحديث الكوفيون، وثبتوه لرواية الثقات من أئمة الحديث له وحبيب لا يُنكر لقاؤه عُروة لروايته عمن هو أكبرُ من عُروة، وأقدم موتاً، وهو إمام ثقة، من أئمة العلماء الأجلة.

وقال ابن سيد الناس: وقولُ أبي عمر هٰذا أفاد إثبات إمكان اللقاء، وهو مزيل للانقطاع عند الأكثرين، وأرفع من هٰذا قول أبي داود فيما رويناه عنه بالسند المتقدم (وهو عنده بإثر الرواية (١٨٠) قال: وقد روى حمزةُ الزياتُ عن حبيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة حديثاً صحيحاً، فهٰذا يثبت اللقاء، فهو مزيلٌ للانقطاع عندهم. قلنا: ولم ينفرد برواية هٰذا الحديث، فقد تابعه عليه هشام بن عروة، فرواه الدارقطني ١/ ١٣٦ عن أبي بكر النيسابوري، حدثنا حاجب بن سليمان، حدثنا وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قبل رسول الله ﷺ بعض نسائِه ثم صلَّى ولم يتوضأ.

وهٰذا سند قوي، فأبو بكر النيسابوري -واسمه عبد الله بن محمد بن زياد- حافظ متقن موثَّق في روايته، وشيخه حاجبُ بن سليمان: هو المنبجي، وثقه النسائي وقال في موضع آخر: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، ومَن فوقهما ثقات من رجال الشيخين، وتابع أبو أويس وكيعاً على روايته عن هشام، عن أبيه، عند الدارقطني أيضاً ١/ ١٣٦، فرواه عن الحسين بن إسماعيل، عن علي بن عبد العزيز الوراق، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا أبو=

. . . . . .

= أويس، حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها بلغها قولُ ابن عمر: في القبلة الوضوء، فقالت: كان رسول الله ﷺ يُقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ.

وهٰذا سند حسن في المتابعات.

وأخرجه البزار في «مسنده» كما في «نصب الراية» ١/ ٧٤: حدثنا إسماعيل ابن يعقوب بن صَبيح، حدثنا محمد بن موسى بن أعين، حدثنا أبي، عن عبد الكريم الجزري، عن عطاء، عن عائشة أنه -عليه السلام- كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ.

وعبد الكريم الجزري روى عنه مالك في «الموطأ»، وأخرج له الشيخان وغيرهما، ووثقه ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، وموسى بن أعين مشهور، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرج له البخاري والنسائي، وابنه محمد ابن موسى بن أعين مشهور، روى له البخاري والنسائي، وإسماعيل بن يعقوب روى عنه النسائي ووثقه، وأبو عوانة الإسفراييني، وأخرج له ابن خزيمة في «صحيحه»، وذكره ابن حبان في الثقات.

قال عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ١/ ١٤٢ بعد أن ذكر الحديث من جهة البزار: لا أعلم له علة توجب تركه.

وقال الحافظ ابن حجر في «الدراية» ١/ ٤٥ بعد أن أورده عن البزار: ورجاله ثقات.

وقال ابن جرير الطبري في «جامع البيان» ٨/ ٣٩٦: وأولى القولين في ذٰلك قول من قال: عنى الله بقوله (أو لامستم النساء) الجماع دون غيره من معاني اللمس، لصحة الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قبل بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ.

وقد سلف برقم (٢٤٣٢٩).

وانظر (٢٥٨٦٧).

وانظر ما بعده.

٢٥٧٦٧- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سُفْيان، عن أبي رَوْق الهَمْدَاني، عن إبراهيم التَّيْمي

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قَبَّلَ ثُمَّ صَلَّى ولم يتوضَّأ[1].

٢٥٧٦٨- حدثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، إبراهيم التيمي -وهو ابن يزيد- لم يسمع من عائشة، وأبو رَوْق الهمداني -وهو عطية بن الحارث- وإن كان صدوقاً إلا أنه اختلف عليه فيه:

فرواه عنه سفيان، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ١/ ٤٥، والدارقطني ١/ ١٣٩-١٤٠- عن سفيان الثوري، عن أبي رَوْق الهمداني، عن إبراهيم التيمي، عن عائشة.

وقد تابع وكيعاً عبدُ الرزاق (٥١١) -ومن طريقه الدارقطني ١/ ١٤١، والبيهقي ١/ ١٢٦- ويحيى بنُ سعيد القطان عند أبي داود (١٧٨)، والنسائي في «المجتبى»١/ ١٠٤، وفي «الكبرى» (١٥٥)، وعبد الرحمٰن بنُ مهدي عند أبي داود (١٧٨)، والدارقطني ١/ ١٣٩-١٤٠، وقبيصة عند الدارقطني ١/ ١٤٠، والبيهقي في «الخلافيات» (٤٤٠)، وأبو عاصم الضحاك، كما عند الدارقطني ١/ ١٣٩، والبيهقي في «الخلافيات» (٤٣٩).

وقال النسائي: ليس في هٰذا الباب حديث أحسن من هٰذا الحديث، وإن كان مرسلاً.

ورواه أبو حنيفة -كما عند الدارقطني ١/ ١٤١، ومن طريقه البيهقي في «الخلافيات» (٤٤٤)- عن أبي روق، فقال: عن إبراهيم، عن حفصة زوج النبي ﷺ أنه كان يتوضأ، ثم يُقَبِّلُ، ولا يحدث وضوءاً. فجعله من حديث حفصة، وإبراهيم التيمي لم يسمع من حفصة كذٰلك.

وقد سلف برقم (٢٤٣٢٩).

وانظر ما قبله.

عن عائشة، قالت: أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بصبيٍّ، فبالَ عليه، فأَتْبَعَه الماء[1]، ولم يَغْسِلْه[2].

٢٥٧٦٩- حدثنا محمد بن بشر، قال: حدثنا محمد بنُ عَمرو، قال: حدثنا أبو سَلَمة ويحيى، قالا:

لما هلكت خديجةُ، جاءت خولةُ بنت حكيم امرأةُ عثمانَ بنِ مظعون قالت: يا رسول الله، ألا تَزَوَّجُ؟ قال: «مَنْ»؟ قالت: إن شئْتَ بِكْراً، وإن شِئْتَ ثَيِّباً، قال: «فَمَنِ البِكْرُ؟» قالت: ابنةُ أحبِّ خَلقِ الله عزَّ وجلَّ إليك: عائشةُ بنتُ أبي بكر. قال: «ومَنَ الثَّيِّبُ؟» قالت: سَوْدَةُ بنتُ زَمْعة، آمَنَتْ[3] بك واتَّبعَتْكَ على ما تقول، قال: «فاذْهَبي فاذْكُرِيهما عَلَيَّ». فدخلتْ بيتَ أبي بكر، فقالت: يا أمَّ رُومان، ماذا أدخلَ اللهُ عزَّ وجلَّ عليكم من الخير والبركة؟ قالت: وما ذاك؟ قالت: أرسلَني رسولُ الله ﷺ أخطُب عليه عائشة، قالت: انتظِري أبا بكر حتى يأتيَ، فجاء أبو بكر، فقالت: يا أبا بكر، ماذا أدخلَ اللهُ عزَّ وجلَّ عليكم من الخير والبركة؟ قال: وما ذاك؟ قالت: أرسلَني رسولُ الله ﷺ أخطبُ عليه عائشةَ. قال: وهل تصلحُ له، إنما هي ابنةُ أخيه، ٦/٢١١

---

(١) في (ق): بالماء.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٥٦) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هناك بوكيع يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (م): قد آمنت.

فرجَعتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فذَكَرَتْ ذٰلك له[1]. قال: «ارْجِعِي إليْهِ، فَقُولي له: أنا أخُوكَ وَأَنْتَ أَخِي في الإسْلامِ، وابْنَتُكَ تَصْلُحُ لي». فرجَعَتْ، فذكرتْ ذٰلك له. قال: انتظري، وخرج. قالت أمُّ رومان: إن مُطْعِمَ بنَ عَدِيٍّ قد كان ذَكَرها على ابنه، فواللهِ ما وعدَ وعداً قطُّ فأخْلَفَه لأبي بكر، فدخل أبو بكر على مُطْعِم بن عديٍّ، وعندَه امرأتُه أمُّ الفتى، فقالت: يا ابنَ أبي قُحافة، لعلك مصبىءٌ[2] صاحبَنا، مُدْخِلُهُ في دينك الذي أنتَ عليه، إن تزوَّجَ إليك. قال أبو بكر للمُطعِمِ بن عدي: أَقَوْلَ هٰذه تقولُ؟ قال: إنها تقولُ ذٰلك، فخرجَ من عنده، وقد أذهبَ اللهُ عزَّ وجلَّ ما كان في نفسه من عِدَتِه التي وَعَده، فرجَعَ، فقال لخَوْلة: ادْعِي لي رسولَ الله ﷺ، فدَعَتْه، فزوَّجَها إياه، وعائشةُ يومئذٍ بنتُ ستِّ سنين.

ثم خرجتْ، فدخلَتْ على سودةَ بنتِ زَمْعة، فقالت: ماذا أدخلَ اللهُ عزَّ وجلَّ عليكِ من الخير والبركة؟ قالت: وما ذاك؟ قالت: أرسلَني رسولُ الله ﷺ أخطُبُك عليه. قالت: وَدِدْتُ، ادخلي إلى أبي، فاذْكُري ذاك له، وكان شيخاً كبيراً قد أدركته[3] السن، قد تخلَّف عن الحج، فدخلَتْ عليه، فَحَيَّتْه[4] بتحية

---

(١) في (م): له ذٰلك.

(٢) في (م): مُصْبٍ.

(٣) في (م): أدركه.

(٤) في (م): فحييتُه.

الجاهلية، فقال: مَنْ هٰذه؟ فقالتْ: خولةُ بنت حكيم، قال: فما شأنُكِ؟ قالتْ: أرسلَني محمدُ بنُ عبد الله، أخطُبُ عليه سَوْدَةَ، قال: كُفْءٌ[1] كريم، ماذا تقول صاحبتُكِ؟ قالتْ: تحبُّ ذاك، قال: ادعُها لي، فدَعَتْها. فقال[2]: أيْ بُنَيَّةُ، إنَّ هٰذه تزعُم أنَّ محمدَ بنَ عبد الله بنِ عبد المطلب، قد أرسلَ يخطُبُك، وهو كُفْءٌ[3] كريم، أتُحِبِّينَ أن أزوِّجَكِ به؟ قالت: نعم، قال[4]: ادعيه لي، فجاء رسولُ الله ﷺ إليه، فزوَّجَها إياه، فجاءها أخوها عبدُ بنُ زَمْعَة من الحجّ، فجعلَ يَحثي على[5] رأسه الترابَ، فقال بعد أن أسلم: لَعَمرُكَ[6] إني لسفيه يوم أَحثِي في رأسي الترابَ أن تزوَّجَ رسولُ اللهِ ﷺ سودةَ بنتَ زَمْعَة.

قالت عائشة: فَقَدِمْنا المدينةَ، فنَزَلْنا في بني الحارث من[7] الخزرج في السُّنْح، قالت: فجاء رسولُ الله ﷺ، فدخلَ بيتَنا، واجتمَع إليه رجالٌ من الأنصار ونساءٌ، فجاءتْ بي[8] أمي، وإني

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): كفيٌّ.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨) و(م): فدعيتُها. قال.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): كفيٌّ.

(٤) في (ظ٢) و(م): قالت.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): في.

(٦) في (ق): لعمري.

(٧) في (م): من.

(٨) في (م): فجاءتني.

لفي[1] أُرْجُوحَةٍ بينَ عَذْقَيْنِ تَرْجُحُ بي، فأنزَلَتْني من الأُرْجُوحَة، ولي جُمَيْمَةٌ، فَفَرَّقَتْها، ومَسَحَتْ وجهي بشيءٍ من ماء، ثم أقبلَتْ تقودُني حتى وَقَفَتْ بي عند الباب، وإني لأَنْهَجُ، حتى سَكَن من نَفْسِي، ثم دخلَتْ بي، فإذا رسولُ الله ﷺ جالسٌ على سرير في بيتنا، وعندَه رجالٌ ونساءٌ من الأنصار، فأجلستني[2] في حِجْرِه، ثم قالت: هؤلاء أهلُك، فباركَ اللهُ لكَ فيهم، وبارك لهم فيك، فوثبَ الرجالُ والنساءُ، فخرَجوا وبنى بي رسولُ الله ﷺ في بيتنا، ما نُحِرَتْ عليَّ جَزُورٌ، ولا ذُبِحَتْ عليَّ شاةٌ حتى أرسلَ إلينا سعد بنُ عبادة بجفنة كان يُرْسِلُ بها إلى رسول الله ﷺ إذا دار إلى نسائه وأنا يومئذٍ بنتُ تسعِ سِنين[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): وأنا لفي.

(٢) في (ق) و(ظ٢): فأجلسني.

(٣) إسناده حسن، من أجل محمد بن عمرو، وهو ابنُ عَلْقَمَة بن وقَّاص، وقد روى له البخاري مقروناً، ومسلمٌ متابعة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى، وهو ابن عبد الرحمٰن بن حاطب، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. محمد بن بشر: هو العَبْدي، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف. وقد وهم الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٥-٢٢٦، فظن أن أكثر الحديث مرسل، وبعضه متصل، وإنما هو متصلٌ كله، وأشار أبو سلمة ويحيى إلى اتصاله قبل نهاية الحديث عند قولهما: قالت عائشة. فظهر أنهما إنما رويا هٰذا الحديث عنها، وأشار إلى اتصاله الحافظُ في «أطراف المسند» ٩/ ٢٧٤، وفي «الفتح» ٧/ ٢٢٥، وحسَّن إسناده، وصُرِّح باتصاله في مصادر التخريج، كما سيرد.

وأخرجه ابن راهويه (١١٦٤) عن محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٠٦) و(٣٠٦١)، والطبري في «التاريخ» ٣/ ١٦٢-١٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٧) و٢٤/ (٨٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عائشة) من طريق سعيد ابن يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» ٢/ ٤١١-٤١٢ من طريق أحمد بن عبد الجبَّار، عن عبد الله بن إدريس الأوْدي، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن عائشة.

وأخرجه مختصراً ابنُ سعد ٨/ ٥٧ عن محمد بن عبيد الطنافسي، عن محمد بن عمرو، به، مرسلاً.

وأخرجه ابنُ راهويه (١١٣٥) عن عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن عائشة، قالت: قالت -تعني سودة-: بَنَى بي رسولُ الله ﷺ، وما ذبح عليَّ شاةً و جَزُوراً حتى بعثَ إلينا سعد بنُ عبادة بجفنة، وكان يبعثُ بها إلينا. قلنا: وقولها هنا: قالت -تعني سودة- نخشى أن يكون مقحماً في نص الحديث؛ لأن رواية أحمد هٰذه فيها أن التي بنى بها رسولُ الله ﷺ وما ذبح عليها شاةً ولا جزوراً إنما هي عائشةُ رضي الله عنها.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٤٩٣٧) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب قال: قالت عائشة: فقَدِمْنا المدينةَ، فنزلنا في بني الحارث، إلى آخر الحديث.

وأخرج أبو يعلى (٤٦٧٣) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن عائشة أن رسول الله ﷺ تزوَّجها وهي بنتُ ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين، زوَّجَها إياه أبو بكر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٢٥-٢٢٦، وقال: في الصحيح طرف منه، رواه أحمد، بعضُه صرَّح فيه بالاتصال عن عائشة، وأكثرُه مرسل (قلنا: =

. . . . . .

= وقد ذكرنا ما فيه) وفيه محمد بن عمرو بن علقمة، وثَّقَه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأورد الهيثمي حديث الطبراني ٩/ ٢٢٥ كذٰلك، وقال: رجالُه رجالُ الصحيح غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث.

وقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤١٥٢)، قالت: تزوَّجها رسول الله ﷺ، وهي بنتُ تسع سنين، ومات عنها وهي بنتُ ثمان عشرة، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وبرقم (٢٤٨٦٧) قالت: تزوَّجني رسول الله ﷺ وأنا ابنةُ ستِّ سنين بمكة متوفَّى خديجة، ودخل بي وأنا ابنةُ تسع سنين بالمدينة.

وسيرد برقم (٢٦٣٩٧) وفيه: قالت: تزوَّجني رسول الله ﷺ متوفى خديجة قبل مخرجه إلى المدينة بسنتين أو ثلاث، وأنا بنت سبع سنين، فلما قدمنا المدينة، جاءتني نسوة وأنا ألعب في أُرْجُوحة وأنا مُجَمِّمة، فذهَبْنَ بي، فهيَّأْنني، وصنعنني، ثم أتَيْنَ بي رسولَ الله ﷺ، فبنى بي وأنا بنت تسع سنين، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

وانظر «فتح الباري» ٧/ ٢٢٥.

قال السندي: قوله: قال انتظري وخرج، أي: أبو بكر، قال لخولة: انتظري، والحال أنه خرج إلى بيت المطعم بن عدي.

قالت أم رومان: اعتذاراً عن خروجه، وأمرها له بالانتظار.

ذكرها، أي: عائشة.

فوالله ما وعد، أي: أبو بكر.

لأبي بكر، قالت ذٰلك في شأن أبي بكر، ومثل هٰذا الكلام في المعنى جواب لسائل، قال: لمن قالت هٰذا الكلام؟ فأجيب: قالت لأبي بكر.

قولها: مصبىءٌ صاحبنا، من أصبأ، بهمزة، إذا أخرج أحداً من الدين، والصابىء: الخارجُ من الدين.

قوله: أقولَ هٰذه تقول؟ الهمزة للاستفهام، وقول هٰذه بالنصب، أي: أتقولُ=

٢٥٧٧٠- حدثنا محمد بنُ بشر، قال: حدثنا محمد بنُ عمرو، حدثنا أبو سَلَمة

عن عائشة، قالت: لما أُنزلت آيةُ التَّخيير، قال: بدأ بعائشة، فقال: «يا عائشةُ، إنِّي عارِضٌ عَلَيْكِ أمْراً، فلا تَفْتَاتِنَّ فيهِ بشيءٍ حتى تَعْرِضِيهِ على أَبَوَيْكِ أبي بَكْرٍ وأُمِّ رُومان» قالت: أيْ رسولَ الله، وما هو؟ قال: «يا عائِشَةُ إنِّي عارِضٌ عَلَيْكِ أَمْراً، فلا تَفْتاتِنَّ فِيهِ بشيءٍ حتى تَعْرِضِيهِ على أَبَوَيْكِ أَبي بَكْرٍ وأُمِّ رُومان» قالت: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «يا عائشةُ إنِّي عارِضٌ عليك أَمْراً، فلا تَفْتاتِنَّ فيه بشيءٍ حتى تعرضيهِ على أَبَوَيْك أبي بكرٍ وأُمِّ رومان» قالت: يا رسول الله، وما هو؟ قال: «قال الله: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنْيا وَزِينَتَها فَتَعالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَراحاً جَمِيلاً، وإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ والدَّارَ الآخِرَةَ فإنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِناتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قالت: فإني أُريدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخِرَةَ، ولا أُؤامر في ذٰلك أَبويَّ أبا بكر وأُمَّ رُومان. قالت: فضحكَ النبيُّ ﷺ، ثم استقرأَ الحُجَر، فقال: «إنَّ عائِشَةَ قالَتْ كذا وكذا». قال: فقُلْنَ مثلَ الذي قالت عائشة[1].

٦/ ٢١٢

= أنت قولَ هٰذه، وترضى به، وترجع عن الخطبة التي كانت منك قبل؟

وقوله: إنها تقول ذٰلك تقريرٌ لقولها وأنه قولٌ صحيح.

قولها: وددت، أي: وددتُ ما قلتِ.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقَّاص، =

٢٥٧٧١- حدثنا عبد القُدُّوس بنُ بكر بن خُنيس، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُؤْتَى بالصبيان، فيُحَنِّكُهم، ويُبرِّكُ عليهم، فبالَ في حِجْرِه صَبيٌّ، فدعا بماءٍ، فأتْبَعَ البَوْلَ الماءَ[1].

٢٥٧٧٢- حدَّثنا عبد القدوس بن بكر، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، وعندي امرأةٌ من بني أسد بنِ خُزَيْمة، فقال: «مَنْ هٰذِهِ؟» قلتُ: هٰذه فلانة، وهي تقومُ اللَّيل -أو لا تنامُ الليل- فكره[2] ذٰلك حتى رأَيتُ الكراهيةَ في وَجْهه، فقال: «عليكُمْ مِنَ العَمَلِ ما تُطِيقُونَ، فإنَّ

= وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بشر: هو العَبْدي، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٧٩) عن الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، به.

وسيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦١٠٨).

(١) حديث صحيح. عبد القدوس بن بكر بن خنيس تابعه يحيى القطان ووكيع في الرواية (٢٤٢٥٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٤١٩٢).

(٢) في النسخ ما عدا (ظ٧)، قال: فكره، بزيادة: قال، ولا وجه لها.

الله عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا»[1].

٢٥٧٧٣- حدَّثنا عبدُ القُدُّوس بن بَكْر، قال: أخبرنا هشام، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان ضِجاعُ رسولِ الله ﷺ الذي كان[2] يَرْقُدُ عليه هو وأَهْلُه من أَدَمٍ مَحْشُوٍّ[3] لِيفاً[4].

---

(١) حديث صحيح، دون قولها: فكره ذٰلك حتى رأيت الكراهية في وجهه، فهو حسنٌ لغيره، عبد القدُّوس بنُ بكر: هو ابن خُنَيْس الكوفي ضعيف يُعتبر به، فقد ذكره البخاري في الضعفاء، وذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه، وقال أبو حاتم وحده: لا بأس به. قلنا: لم يضرب أحمد على حديثه كما ترى، وقد توبع دون هٰذه الزيادة.

وقولها: فكره ذٰلك حتى رأيت الكراهية في وجهه:

أخرجه مالك من بلاغاته في «الموطأ» ١/١١٨ عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه بلغه أن رسول الله ﷺ سمع امرأة من الليل...

وقد وصله الطبراني في «الأوسط» (٤٣٣٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، عن حميد بن الأسود، عن الضحاك بن عثمان، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، به.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن إسماعيل إلا الضحاك بن عثمان، ولا عن الضحاك إلا حُميد بن الأسود، تفرَّد به المقدمي.

قلنا: وبدون هٰذه الزيادة سلف برقم (٢٤١٨٩) بإسناد صحيح.

(٢) كلمة «كان» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢) و(م): محشوّاً، والمثبت من (ق).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٠٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد القدوس بن بَكْر: وهو ابن خُنيس، وقد روىٰ له الترمذي وابن ماجه، وهو ضعيف يعتبر به، وقد توبع.

٢٥٧٧٤- حدَّثنا عبد الصَّمد بنُ عبد الوارث، قال: حدَّثنا أبان العَطَّار قال: حدَّثنا هشامُ بنُ عروة

عن عروة، أَنَّ عبدَ الملك بنَ مروان كَتَبَ إليه يَسْأَلُه عن أشياءَ، فكَتَبَ إليه عروة: سلامٌ عليك، فإني أَحْمَدُ إليك اللهَ الذي لا إله إلا هو، أما بَعْدُ، فإنَّك كتبتَ إليَّ تَسْأَلُني عن أشياء، فذكر الحديث

قال: فأخبرتني عائشةُ: أنهم بينما هم ظهراً في بيتهم، وليس عند أبي بكر إلا ابنتاه عائشة، وأسماء، إذا هُمْ برسولِ الله ﷺ حين قام قائِمُ الظَّهيرة، وكان لا يُخطئه يوماً أن يأتيَ بيتَ أبي بكر أَوَّلَ النَّهار وآخرَه، فلما رآه أبو بكر جاء ظُهْراً، فقال: ما جاء بك يا نبيَّ الله؟ أَمْرٌ[1] حَدَث؟ فلمَّا دَخَلَ عليهمُ البيتَ، قال لأبي بكر: «أَخْرِجْ مَنْ عندكَ؟»، فقال: ليس عليك عَيْنٌ، إنَّما هُما ابنتاي. قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد أَذِنَ لي بالخُرُوجِ إلى المَدِينَةِ». فقال أبو بكر: يا رسولَ الله، الصَّحابةَ، قال: «الصَّحابَة». فقال أبو بكر: خُذْ إحدى الرَّاحِلتَيْنِ -وهما الرَّاحِلَتان اللَّتان كان يَعْلِفُ أبو بكر يُعِدُّهُما للخروج إذا أُذِنَ لرسول الله ﷺ- فأعطاه أبو بكر إحدى الرَّاحِلتَيْنِ، فقال: خُذْها يا رسولَ الله فارْكَبْها، فقال رسول الله ﷺ: «قد أَخَذْتُها بالثَّمَنِ»[2].

---

(١) في (م): الا أمر.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان العطار: وهو ابن يزيد -من رجاله، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٥٧٧٥- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وعطاء بن السائب، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة، قالت: كأني أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ بعد أيام وهو مُحْرِمٌ[٢].

٢٥٧٧٦- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهشام بن عروة، عن أبيه ٦/٢١٣

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ[٣] رسولِ الله ﷺ، فَيَبْعَثُ بها، ويُقِيمُ فينا حَلالاً[٤].

= وأخرجه البخاري (٢١٣٨) و(٤٠٩٣)، وابن حبان (٦٢٧٩) من طريقين عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٦٢٦).

قال السندي: قولها: وكان لا يخطئه يوماً، بالنصب على الظرفية، والفاعل هو أن يأتي.

(٢) هو مكرر (٢٤٩٣٤) و(٢٥٥٢٢) من طريق حماد، وهو ابن سلمة، عن حماد، وهو ابن أبي سليمان.

ومكرر (٢٤٩٨٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، غير شيخ أحمد، فهو هنا أبو كامل، وهو مظَفَّر ابنُ مُدْرِك، روىٰ له أبو داود في «التفرُّد»، والنسائي.

(٣) في النسخ الخطية: بُدن، والمثبت من (م).

(٤) إسناده صحيح. أبو كامل -وهو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك الخُراساني- أخرج له النسائي، وأبو داود في كتاب «التفرُّد» وهو ثقة. وحمَّاد شيخ حماد بن سلمة هو ابنُ أبي سليمان، روىٰ له مسلم مقروناً، وهو فقيه صدوق، حسن =

٢٥٧٧٧- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود عن عائشة. وهشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ رسولَ الله ﷺ أرادَ أن يَصْدُرَ، فقيل له: إنَّ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ قد حاضَتْ، فقال: «إنَّها لَحابِسَتُنا». فقالوا: إنها قد طافَتْ بالبيت يومَ النَّحْر. قال: «فَلْتَنْفِرْ إذاً»[1].

٢٥٧٧٨- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا حمَّاد، عن حمَّاد، عن إبراهيم، عن الأسود

=الحديث، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٨) من طريق حجاج بن مِنْهال، عن حمَّاد بن سَلَمة، عن حمَّاد بن أبي سليمان، بهٰذا الإسناد، إلا أنه سقط من مطبوع «شرح المعاني» أحد الحمادين.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٦٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٢١) من طريقين، عن حماد بن سلمة، عن هشام، بإسناده.

وقد سلف برقم (٢٥٥٨٠).

(١) حديث صحيح، حمَّاد الذي يروي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان، وهو حسن الحديث، وقد تُوبع بالرواية (٢٤٩٠٦) وغيرها، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو كامل: هو مُظَفَّر بن مدرك الخراساني، وشيخُه حمَّاد: هو ابنُ سَلَمة.

وسلف من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٥٦٦٢).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

عن عائشة، قالت: كنت أفرُكُ المنيَّ من ثوبِ رسولِ اللهِ ﷺ، فيُصلِّي فيه[1].

٢٥٧٧٩- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال لي[2] رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَعْرِفُكِ إذا كُنْتِ غَضْبَى، وإذا كنتِ راضِيَةً، إذا غَضِبْتِ قُلْتِ: لا وَرَبِّ إبراهيمَ، وإذا رَضِيتِ قُلْتِ: لا وَرَبِّ محمَّد»[3].

٢٥٧٨٠- حدَّثنا وكيع، عن هشام، عن رجل من ولد الزبير

عن عائشة، أنها قالت: يا رسولَ الله، كلُّ نسائِكَ لها كُنْيَةٌ غيري، قال: «أَنْتِ أُمُّ عَبْدِ الله»[4].

٢٥٧٨١- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي من اللَّيل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٩٣٦)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو كامل -واسمه مُظَفَّر بن مُدْرِك الخراساني- وقد روى له أبو داود في «التفرد»، والنسائي، وهو ثقة.

(٢) لفظة: «لي» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣١٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٥٣١) سنداً ومتناً.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح.

٢٥٧٨٢- حدثنا وكيع، عن زكريا، عن العباس بن ذَرِيح، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ لا يمتنعُ من شيء من وَجْهي وهو صائم[١].

٢٥٧٨٣- حدَّثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة قال: حدثني أبي، عن صالح الأَسْدي، عن الشعبي، عن محمد بن الأشعث

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه.

قال عبد الله: محمد بن الأشعث يعني ابنَ قيس[٢].

٢٥٧٨٤- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا الأَوْزَاعي، عن عَبْدَةِ بنِ أبي لُبابة، عن هلال، يعني ابنَ يَسَاف، عن فَرْوة بن نَوْفل

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، وَمِنْ شَرِّ ما لَمْ أَعْمَلْ»[٣].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٩٢) سنداً ومتناً.
وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٩١) سنداً ومتناً.
وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (٢٧١٦) (٦٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٠-٢٨١، وفي «الكبرى» (٧٩٦٤) و(٧٩٦٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٥٨) و(١٣٥٩) من طرق عن الأوزاعي، عن عبدة، عن هلال بن يساف، عن عائشة، به. لم يذكروا فروة في الإسناد. =

٢٥٧٨٥- حدثنا وكيع، عن هارون، عن بُدَيْل، عن عبد الله بن شَقيق عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قرأ: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحانٌ﴾[1] [الواقعة: ٨٩].

٢٥٧٨٦- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أن بَرِيْرَةَ أَتَتْهَا وهي مُكاتَبَة، قد كاتَبَها أهلُها على تِسْع أواقٍ، فقالت لها: إنْ شاءَ أَهْلُكِ عَدَدْتُها[2] لهم عَدَّةً واحدةً، وكان الوَلاءُ لي. فأَتَتْ أهلَها، فَذَكَرَتْ ذٰلك لهم، فأَبَوْا[3] إلا أن يَشْتَرِطُوا الولاءَ لهم، قال[4]: فَذَكَرَتْه عائشةُ للنَّبيِّ ﷺ، فقال: «افْعَلي»، ففَعلَتْ، فقامَ النَّبيُّ ﷺ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللهَ، وأثنَى عليه، ثم[5] قال: «ما بالُ رِجالٍ يَشْتَرِطُونَ

= وقال المِزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٣٤: المحفوظ حديث ابن يساف، عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٣).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٥٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا وكيع: وهو ابن الجراح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن راهويه (١٣٠٨) عن النضر ووكيع، عن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ق) و(ظ٧): أعددتها، وفي (ظ٨): عدتها.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٢): وأبوا.

(٤) كلمة: «قال» ليست في (م).

(٥) لفظة: «ثم» ليست في (م).

شرُوطاً ليست في كتابِ الله». قال[1]: «كُلُّ شَرْطٍ ليسَ في كتابِ الله، فهو باطِلٌ، كتابُ اللهِ أَحَقُّ، وشَرْطُهُ أَوْثَقُ، والوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»[2].

٢٥٧٨٧- حدثنا وكيع وعبد الرحمٰن -المعنى- عن سفيان، عن المِقْدام بن شُرَيح، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: مَنْ حَدَّثَكَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بالَ قائماً بعدما أُنزِلَ عليه الفُرقانُ، فلا تُصدِّقْهُ، ما بالَ قائماً مُنْذُ أُنزِلَ عليه الفُرقان.

---

(١) كلمة: «قال» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٧/١٣٦، ومسلم (١٥٠٤) (٩)، وابن ماجه (٢٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك في «الموطأ» ٢/٧٨٠-٧٨١، وابن المبارك في «مسنده» (٢٣٨)، والشافعي في «مسنده» ٢/٧٠ و٧١ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٩٥)، وعبد الرزاق (١٦١٦٤)، وإسحاق (٧٤٨)، والبخاري (١٥٦٣) و(٢١٦٨) و(٢٧٢٩)، ومسلم (١٥٠٤) (٨)، وأبو داود (٣٩٣٠)، وأبو يعلى (٤٤٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٦٧) و(٤٣٦٨) و(٤٣٩٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٤٥، وابن حبان (٤٣٢٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧٠٤٢)، وفي «الصغير» (١٠٢٣)، والبيهقي ٥/٣٣٨، و١٠/٢٩٥ و٣٣٦، والخطيب في «تاريخه» ٣/٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢١١٤) من طرق عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

قال عبد الرحمٰن في حديثه: ما بالَ رسولُ الله ﷺ قائماً مُنْذُ أُنزِلَ عليه الفُرقان[1].

٢٥٧٨٨- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثني سُفْيان. وعبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سفيان، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ سَوْدَةَ كانت امرأةً ثَبطَةً ثقيلةً، استأذنتِ النَّبيَّ ﷺ أن تَدْفَعَ قبلَ دَفْعَتِهِ من جَمْعٍ، فَأَذِنَ لها. قالت عائشة: وَدِدْتُ أنِّي كنتُ أستأْذَنْتُهُ[2]. ٦/ ٢١٤

٢٥٧٨٩- حدثنا وكيع، عن سفيان، قال: قال عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ من سَفَرٍ وقد سترتُ بنمطٍ فيه تماثيلُ، قالت: فنحَّاه، قالت: واتخذتُ منه وسادتَيْن.

وقال عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٤٥)، إلا أن الإمام أحمد قرن بوكيع هنا عبد الرحمٰن بن مهدي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجرَّاح، وعبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٦)، وابن ماجه (٣٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٩٠) (٢٩٦) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٨٠)، وفي «الأدب المفرد» (٧٥٦) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٥).

عن عائشة، قالت[1]: طيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيديَّ هاتَيْن عند إحرامه، وحينَ رمى قبل أن يزور[2].

٢٥٧٩٠- حدثنا وكيع، عن سفيان. وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ دخل على عائشة وعندها رجلٌ قال: فقال: «مَنْ هٰذا؟» قالت: أخي من الرَّضاعة، فقال النبيُّ ﷺ: «انْظُرُوا مَنْ تُرْضِعُونَ، فإنَّما الرَّضاعَةُ مِنَ المَجاعَةِ». قال عبد الرحمٰن: «انْظُرْنَ ما[3] إخْوانُكُنَّ[4]، إنَّما الرَّضاعةُ مِنَ المَجَاعَةِ»[5].

---

(١) لفظة: «قالت» من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

والقسم الأول منه في قصة الستر أخرجه مسلم (٢١٠٧) (٩٤) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٨١) و(٢٤٧١٨).

والقسم الثاني منه سلف بعضه برقم (٢٤١١١)، فانظره.

(٣) في (ق): من.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): إخوانكم.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٧٣) سنداً ومتناً لكنه مطول، ورواه الإمام أحمد هنا كذٰلك عن عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه مسلم (١٤٥٥) من طريق وكيع وعبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٧٥)، وابن ماجه (١٩٤٥) من طريق وكيع، به.=

٢٥٧٩١- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود قال:

قلتُ لعائشة: أخبريني عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ. قال: فقالت: كان رسولُ الله ﷺ ينامُ أوَّلَه ويقومُ آخِرَه، فإذا قامَ تَوَضَّأَ، وصلَّى ما قَضَى اللهُ عزَّ وجلَّ له، فإذا كان به حاجةٌ إلى أهلِهِ، أتى أهلَه، وإلا مالَ إلى فِراشه، فإن كان أتَى أهلَه، نام كهيئته، لم يَمَسَّ ماءً، حتى إذا كان عند أَوَّلِ الأذان، وثب -واللهِ ما قالت: قام- وإن كان جُنُباً، أفاضَ عليه الماءَ -واللهِ ما قالت: اغتسل- وإلا[1]، توضَّأَ وضوءَه للصلاة، ثم صلَّى ركعتَيْنِ، ثم خرج إلى المسجد[2].

= وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٦٩) عن قبيصة بن عقبة، والبخاري (٢٦٤٧)، وأبو داود (٢٠٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٧) من طريق محمد ابن كثير، كلاهما عن سفيان، به.

وسلف برقم (٢٤٦٣٢).

(١) في النسخ الخطية و(م): ولا، وهو خطأ، وصوبناه من الرواية السالفة برقم (٢٤٧٠٦)، ولفظها: وإن لم يكن جنباً توضأ وضوء الرجل للصلاة.

(٢) حديث صحيح، دون قوله: «لم يمسَّ ماءً» وهو مكرر الرواية (٢٤٧٠٦) غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع، عن إسرائيل -وهو ابن يونس بن أبي إسحاق- عن أبي إسحاق. ورواه هناك عن حسن بن موسى الأشيب، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٣٤٢).

٢٥٧٩٢- حدَّثنا وكيع وعبد الرحمٰن، عن سُفْيان المعنى، عن المِقْدام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أكونُ حائِضاً، فآخُذُ العَرْقَ فأَتَعَرَّقُه وأنا حائِضٌ، فأناوِلُهُ النَّبيَّ، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ، وأَشْرَبُ وأنا حائِضٌ، فأناولُه النَّبيَّ ﷺ، فَيَضَعُ فاه على مَوْضِعِ فِيَّ[1].

٢٥٧٩٣- حدثنا ابنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن المِقْدام بن شُريح بن هانىء، عن أبيه، قال[2]:

قالت عائشة: كنتُ أَتَعَرَّقُ العَظْمَ وأنا حائِضٌ، فَذَكَرَ مِثْلَه[3].

٢٥٧٩٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إلاَّ رَجُلٌ قَتَلَ فَقُتِلَ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَما أُحْصِنَ، أَوْ رَجُلٌ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٥٩٥)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما وكيع بن الجراح وعبد الرحمٰن بن مهدي وقد روياه عن سفيان الثوري فحسب.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/٥٦-٥٧، وفي «الكبرى» (٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٢) لفظ: «قال» ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٩٥٤) سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله.

ارْتَدَّ بَعْدَ إسْلامِهِ»[1].

٢٥٧٩٥- حدَّثنا وكيع قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا قُبِضَ كُفِّنَ في ثلاثةِ أثوابٍ يمانيةٍ بِيضٍ كُرْسُفٍ، ليس فيها قميصٌ ولا عِمَامة[2].

٢٥٧٩٦- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شريك، عن أبي إسحاق والعباس ابن[3] ذَرِيح، عن البَهِيِّ. قال شريك: قال العباس: عن عائشة. وقال أبو إسحاق: عن ابن عمر:

أَنَّ النبيّ ﷺ قال لعائشة: «ناوِلِيني الخُمْرَةُ» فقالت: إني حائِضٌ؟ قال: «إنَّ حَيْضَتَكِ ليست في يَدِكِ»[4].

٢٥٧٩٧- حدَّثنا وكيع، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قَيْس بن أبي حازم

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «وَدِدْتُ أَنَّ عندي بَعْضَ أَصْحابي». قلنا: يا رسولَ الله، ألا

---

(١) حديث صحيح، وهو مختصر (٢٥٧٠٠).
وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٤١٤ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٤٣٠٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٦٨٠) سنداً ومتناً.

(٣) تحرف في (م) إلى: عن.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٤).

نَدْعُو لك أبا بكر؟ فسكتَ، قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك عُمرَ؟ فسكتَ، قلنا: يا رسولَ الله، ألا ندعو لك عليّاً؟ فسكتَ، قلنا: ألا ندعو لك عثمان؟[1] قال: «بلى» قالت: فأرسلنا[2] إلى عثمان فجاء، فخلا به، فَجَعَلَ يكلِّمُه وَوَجْهُ عثمانَ يتغيَّر[3]. ٦/٢١٥

---

(١) في (ق): قلنا: يا رسول الله، ألا ندعو لك عثمان؟

(٢) في (م): قال: أرسلنا.

(٣) إسناده صحيح، رحاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف الحديث برقم (٢٤٢٥٣) بزيادة أبي سهلة بين قيس بن أبي حازم وبين عائشة

وأخرجه الخلال في «السنة» (٤١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٥٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٣)، وابن حبان (٦٩١٨) من طريق وكيع، به، وزادا في آخره: قال قيس: فحدثني أبو سهلة أن عثمان قال يوم الدار: إن رسول الله ﷺ عهد إليَّ عهداً، وأنا صابرٌ عليه، قال قيس: وكانوا يُرَوْنَه ذٰلك اليوم.

قلنا: وقد سلفت هٰذه الزيادة في مسند عثمان برقم (٤٠٧).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثاني والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الثالث والأربعون وأولُه:

٢٥٧٩٨ـ حدثنا وكيع، عن علي بن صالح. . .

تتمة مسند عائشة رضي الله عنها

٢٥٧٩٨- حدثنا وكيع، عن عليِّ بنِ صالح، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم ٦/ ٢١٥

عن عائشة، قالت: سُرقت مِخْنَقَتي، فَدَعْوتُ على صاحبها، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تسَبِّخي عليه، دَعِيهِ بِذَنْبِهِ»[١].

٢٥٧٩٩- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير

عن عائشة وابن عباس أن رسول الله ﷺ أَخَّرَ الطَّوافَ يومَ النَّحْرِ إلى اللَّيْل[٢].

٢٥٨٠٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن علي بن حسين

---

(١) إسناده ضعيف. إبراهيم -وهو ابن يزيد النخعي- قال المِزِّي: لم يثبت له سماعٌ من عائشة. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إبراهيم بن مهاجر، فهو -وإن روىٰ له مسلم- صدوق ليِّن الحفظ. وكيع: هو ابن الجراح، وعلي بن صالح: هو ابن حيّ الهمداني.

وسلف بإسناد ضعيف كذٰلك برقم (٢٤١٨٣).

قال السندي: قولها: سُرقت مخنقتي، بإعجام الخاء، في القاموس: المخنقة، كمكنسة: القلادة.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦١٢) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٥٧١٩).

عن عائشة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٥٨٠١- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور بن صفيَّة، عن أمه

عن عائشة، قالت: توفِّي رسولُ الله ﷺ وقد شبعنا من الأسْوَدَيْن: الماءِ والتمر[2].

٢٥٨٠٢- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن والمنذر بن أبي المنذر، عن أبي سَلَمة

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَظَرَ إلى القَمَر، فقال: «يا عائِشَةُ، اسْتَعِيذِي بالله مِنْ شَرِّ هٰذا، فإنَّ هٰذا الغاسِقُ إذا وَقَبَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو الزِّناد: هو عبد الله بن ذكوان، وعلي بن حسين: هو ابن علي أبي طالب الهاشمي، زين العابدين.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٥١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٨، من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١ من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، به.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٣) سوى شيخ أحمد، فهو هنا عبد الرحمٰن: وهو ابن مهدي.

وأخرجه مسلم (٢٩٧٥) (٣١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٢).

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٣٢٣)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الملك بن عمرو، أبو عامر العقدي، إلا أنه قرن بالحارث بن عبد الرحمٰن =

٢٥٨٠٣- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدَّثنا علي، يعني ابنَ مبارك، عن يحيى، عن[1] أبي سَلَمة، أن أمَّ بكر أخبرته

عن عائشة أَنَّ[2] النَّبيَّ ﷺ قال في المرأة تَرَى ما يَرِيبُها بعد الطُّهْر؟ قال: «إنَّما هو عِرْقٌ» أو قال: «عُرُوقٌ»[3].

٢٥٨٠٤- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا عليٌّ، عن يحيى، قال: حدثني أبو قِلابة، أن عبد الرحمٰن بن شيبة، خازن البيت، أخبره

أن عائشة أخبرَتْه أنَّ النبيَّ ﷺ طَرَقَه وَجَعٌ، فجعلَ يَشتكي[4] ويَتَقَلَّبُ على فراشه، فقالت له عائشة: لو فعلَ هٰذا بعضُنا

= هاهنا المنذر بنَ أبي المنذر، وهو مجهول الحال، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: فيه جهالة.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة المنذر) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حُميد (١٥١٧)، والترمذي (٣٣٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٥)- والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٧٣) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد، إلا أن عبد بن حميد والترمذي والطبري لم يقرنوا المنذر بن أبي المنذر مع الحارث. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

(١) في (م): بن، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٨) و(ظ٧) وهامش (ق): عن النبي ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٢٦٩) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): يتشكى.

لوَجَدْتَ عليه، فقال: «إنَّ المؤمِنينَ يُشَدَّدُ[1] عَلَيْهِمْ، فإنَّهُ ليْسَ منْ مُؤْمِنٍ تُصِيبُهُ[2] نَكْبَةٌ: شَوْكَةٌ ولا وَجَعٌ إلا رَفَعَ الله عزَّ وجلَّ لهُ بها دَرَجَةً، وحَطَّ عنه بها[3] خَطِيئةً». أو كالذي قال رسولُ الله ﷺ[4].

٢٥٨٠٥- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي ما بينَ أنْ يَفْرُغَ من صلاة العِشاء -وهي التي تُسَمُّون أو تَدْعُون العَتَمَة- إلى الفَجْر إحدى عَشْرَةَ سَجْدَةً، يُسَلِّمُ بين كلِّ سَجْدَتَيْنِ، ويُوتِرُ

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يشد.

(٢) في (ظ٢) و(م): يصيبه.

(٣) في (م): بها عنه.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن بن شيبة -وهو العبدري- فقد روى له النسائي، وهو ثقة. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي البصري، وعلي: هو ابن المبارك الهُنَائي. قال الحافظ: كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع، والآخر إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء. قلنا: هٰذه الرواية من حديث أبي عامر العقدي، وهو بصري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢١٢) من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٢٦٤).

قال السندي: قولها: لو فعل هٰذا بعضُنا لوجدتَ عليه، بصيغة المتكلم، أو بصيغة الخطاب، أي: لرأيت أنه من قلة صبره وكثرة جزعه، فبيَّن أن ذٰلك إذا لم يكن من شدة البلاء، وأما إذا كان من شدة البلاء، كما هو حالي، فلا، والله تعالى أعلم.

بواحدة، ويَسْجُدُ في سُبْحَتِهِ بقَدْرِ ما يقرأُ أحدُكم خمسينَ آيةً قبل أَنْ يَرْفَعَ رأسه، فإذا سَكَتَ المؤذِّن بالأُولى من صلاةِ الصُّبْح، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيْفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ على شِقِّهِ الأيمن، فَيَأْتِيه المؤَذِّنُ، فَيَخْرُجُ مَعَه[1].

٢٥٨٠٦- حدَّثنا عبدُ الملك بن عمرو قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الضُّحى، وإنِّي لأُسَبِّحُها[2].

٢٥٨٠٧- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة أَنَّ النَّبيَّ ﷺ أَعْتَمَ بصلاةِ العِشاء ذاتَ ليلةٍ، فقال عمر: يا رسولَ الله، نامَ النِّساء والصِّبْيان، فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ، فقال: «ما مِنَ النَّاسِ أَحدٌ[3] يَنْتَظِرُ هٰذِهِ الصَّلاةَ غَيْرُكُمْ». قال: وذاك قبل أَنْ يَفْشُوَ الإسلامُ في النَّاس[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٣ من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٤٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي.

(٣) في (م): من أحد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر=

٢٥٨٠٨- حدَّثنا حَجَّاج، حدثنا ليث، قال: حدثني عُقَيْل، عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة أخبرته أن رسول الله ﷺ أعْتَمَ ليلةً، فذكر معناه[1].

٢١٦/٦ ٢٥٨٠٩- حدَّثنا إسحاق بن يوسف، قال: أخبرنا سفيان، عن حكيم ابن جُبَير، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ أحداً أشدَّ تعجيلاً للظُّهرِ مِنْ رسولِ الله ﷺ[2].

= العَقَدي، وابن أبي ذئب: اسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن أبي ذئب.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٨٢٥) من طريق عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٩).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وليث: هو ابن سعد، وعُقَيل: هو ابنُ خالد الأَيلي.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٣٦٥-٣٦٦ من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٦٦)، ومسلم (٦٣٨) من طريقين، عن ليث، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٩).

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٣٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه ابن عدي ٢/ ٦٣٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١/ ٤٣٧ من طريق محمد بن الفضل بن جابر أبي عبد الرحمٰن الأذرمي، عن إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، به. وقال: وهو وهم، والصَّواب رواية الجماعة، قاله ابن حنبل =

٢٥٨١٠- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا سلَمة بن علْقمة، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئْتُ عن دِقْرة[١] أم عبد الله[٢] بن أُذينة، قالت:

كنا نطوفُ مع عائشةَ بالبيتِ، فأتاها بعضُ أهلها، فقال: إنك قد عَرِقْتِ، فغيِّري ثيابَك. فوضَعَتْ ثوباً كان عليها، فَعَرَضْتُ عليها[٣] بُرْداً عليَّ مُصَلَّباً فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رآه في ثَوْبٍ قَضَبَهُ. قالتْ: فلم تَلْبَسْهُ[٤].

= وغيره، وقد رواه إسحاق مرة على الصَّواب.

وبنحوه قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٢٩.

(١) في (م): زفرة، وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م)، وقد سلفت في الرواية (٢٥٠٩١) ومصادر التخريج أنها أم عبد الرحمٰن، كذٰلك ذكر المزي كنيتها في ترجمتها في «تهذيب الكمال» حين أشار إلى طريق إسماعيل ابن علية، فلعل أم عبد الله من تحريف النساخ، والله أعلم.

(٣) في (م): عليه.

(٤) إسناده حسن من أجل دقرة، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٥٠٩١)، وقد صرّح محمد بن سيرين بسماعه منها هناك، فانتفت شبهة انقطاعه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١١٥) من طريق ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٢٣٩ من طريق محمد بن أبي الشمال، عن سلمة بن علقمة، به وقرن مع سلمة ابن عون، وقال: محمد بن أبي الشمال هٰذا ليس بالمعروف، ولم أر له من الحديث ما يتبين ضعفه من صدقه.

قلنا: وقد صوَّب الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٠٥ رواية ابن عُلَيَّة. =

٢٥٨١١- حدَّثنا إسماعيلُ، قال: أخبرنا أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: إنِّي لأَعْلَمُ النَّاسِ بهٰذا الحديث

قال: بَلَغَ مروانَ أَنَّ أبا هريرة يُحَدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ أَنَّه مَنْ أدركَه الصُّبْحُ وهو جُنُبٌ، فلا يَصومَنَّ يومئذٍ، فأَرْسَلَ إلى عائشةَ يسأَلُها[1] عن ذاك؟ فانطلقتُ معه، فسأَلها، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يصوم. فَرَجَعَ إلى مروانَ فَحَدَّثه، فقال: الْقَ أبا هُريرة، فَحَدِّثْه. فقال: إنَّه لَجَاري، وإني لأَكْرَه أَنْ أَسْتَقْبِلَه بما يكْره. فقال: أَعْزِمُ عليك لَـتَلْقَيَنَّه. قال: فَلَقِيَه، فقال: يا أبا هُريرة، والله إنْ كنتُ لأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَكَ بما تَكْره، ولٰكنَّ الأميرَ عَزَمَ عليَّ. قال: فحدثه[2]، فقال: حَدَّثَنيه الفَضْلُ[3].

= قال السندي: قولها: مصلَّب، بفتح اللام المشددة من التصليب، أي: فيه صور صليب النصارى.

قولها: قضبه، أي: قطع الصليب أو الثوب لينقطع الصليب.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ليسألها.

(٢) في (م): فحدثته.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني. وعكرمة بن خالد: هو ابن العاص المخزومي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٤١- من طريق إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٨٨)، وابن خزيمة (٢٠١١) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن عكرمة بن خالد، به. =

٢٥٨١٢- حدثنا إسماعيل: قال: أخبرنا أيوب، عن عبد الله بن أبي مليْكة، عن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ ولا المَصَّتانِ»[1].

٢٥٨١٣- حدَّثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، قال:

سُئلتْ[2] عائشة عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان خُلُقُه القُرْآن[3].

= وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (٢٩٣٠) و(٢٩٧٧) و(٢٩٩٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٨) و(٥٣٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٣، والطبراني في «الشاميين» (٢١٢١) من طرق عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٦٧٣).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٨١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسماعيل ابن عُلَية.

وأخرجه سعيد بن منصور (٩٦٩)، ومسلم (١٤٥٠)، وأبو داود (٢٠٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥١)، وابن ماجه (١٩٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٥٤-٤٥٥ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): سألتُ، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، الحسن -وهو البصري- إنما سمعه من سعد بن هشام، عن عائشة كما سلف (٢٤٥٦٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عبيد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

٢٥٨١٤- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سَلَمة، قال:

قلتُ لعائشة: أيْ أُمَّه، أكانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُب؟ قالت: نعم، لم يكن ينامُ حتى يغسلَ فرجَه، ويَتوضَّأَ وضوءَه للصلاة[1].

٢٥٨١٥- حدثنا إسماعيل، قال: أخبرنا ابنُ عون، عن إبراهيم، عن الأسود ومسروق، قالا:

أتينا عائشة رحمها الله لنسألها عن المباشرة للصائم، فاستحيينا[2]، فقمنا قبل أن نسألَها، فمشَيْنا لا أدري كم، ثم قلنا: جئنا لنسألَها عن حاجة، ثم نرجع قبل أن نسألها! فرجعنا فقلنا: يا أمَّ المؤمنين، إنّا جئنا لنسألك عن شيء، فاستحيينا[2] فقمنا، فقالت: ما هو؟ سلا عمَّا بدا لكما. قلنا: أكان النبيُّ ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقَّاص الليثي- فقد روىٰ له البخاري مقروناً بغيره، ومسلم في المتابعات، وهو صدوقٌ حسن الحديث، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه البخاري (٢٨٨) من طريق عروة، عن عائشة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٨٣) دون قولها: يغسل فرجه. وقد ثبتت هٰذه الزيادة من حديث عائشة نفسها عند البخاري.

وسيأتي برقم (٢٦٠٠٣).

(٢) في غير (ظ٧) و(ظ٨): فاستحينا.

يُباشِرُ وهو صائم؟ قالت: قد كانَ يفعلُ ذٰلك، ولٰكنَّه كان أَمْلَكَ لإِرْبِه منكم[1].

٢٥٨١٦- حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا يونس، عن الحسن، قال: قال رجل:

قلتُ لعائشة: ما كان يَقْضِي عن رسولِ الله ﷺ غُسْلَه من الجَنَابة، قال: فَدَعَتْ بإناءٍ، حَزَرْتُهُ صاعاً بصاعِكِمْ هٰذا[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وابنُ عون: هو عبد الله أبو عون، وإبراهيم: هو النَّخَعي.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٠٣) و(٣١٠٦)، وابن ماجه (١٦٨٧)، من طريق إسماعيل ابن عليَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٢-٩٣، من طريق أبي عاصم، والنسائي في «الكبرى» (٣١٠٢)، وابن خزيمة (١٩٩٢) من طريق بشر بن المفضَّل، والنسائي (٣١٠٧) من طريق يزيد ابن زُريع، ثلاثتهم عن ابن عون، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٠٤)، فقال: وفيما قرأ علينا أحمدُ بن منيع، قال: حدثنا ابنُ علية، بهٰذا الإسناد، لٰكن لم يذكر مسروقاً.

ثم أخرجه كذٰلك (٣١٠٥)، فقال: وفيما قرأ علينا أحمد بن منيع مرة أخرى، قال: حدثنا ابن علية، بهٰذا الإسناد، لم يذكر الأسود.

وقد سلف برقم (٢٤١٣٠)، وبسطنا فيه الاختلاف على إبراهيم النخعي، وبرقم (٢٤١١٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سيرد الكلامُ عليه في الرواية (٢٥٨٣٦)، يونس: هو ابن عبيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٥ عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٨١٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، قال: سمعتُ القاسم يقول:

قالت عائشة: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ لِحِلِّه ولِحُرْمِه[1].

٢٥٨١٨- حدَّثنا إسماعيل، حدَّثنا أيوب، قال: سَمِعْتُ القاسم بنَ محمد يحدِّث

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَبْعَثُ بالهَدْيِ، فأَفْتِلُ قلائِدَها بيديَّ، ثُمَّ لا يُمْسِكُ عن شيءٍ لا يُمْسِكُ عنه الحَلالُ[2].

= وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٩٧).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف على أيوب -وهو السختياني- فيه:

فرواه إسماعيل -وهو ابن عُلَيَّة- كما في هٰذه الرواية، وإبراهيم بنُ طَهْمان كما في «مشيخته» (١٦٣)، وحمَّادُ بنُ زيد، كما عند الطيالسيِّ (١٤٣١)، والطحاويِّ في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٣٠، وعمر بنُ عامر، كما عند ابنِ عديّ في «الكامل» ٥/ ١٦٨٦-١٦٨٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ١٢٤، روَوْه عن أيوب، عن القاسم نفسه، لم يذكروا بينهما ولدَه عبدَالرحمٰن.

ورواه عبد الوهاب الثقفيُّ، كما عند النسائيِّ في «الكبرى» (٤١٦٢)، وابنِ عديٍّ في «الكامل» ٥/ ١٦٨٧، ووُهَيْب بنُ خالد، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٤، روياه عن أيوب، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة.

قال الدارقطني: يحتمل أن يصح جميعُها، لأن جميع الرواة لها ثقات.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٦١)، من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٧٦)، غير أن=

٢٥٨١٩- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا خالد، عن عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان يُصَلِّي أربعاً قبلَ الظُّهْر، وثِنْتَيْنِ بعدَها، وثِنْتَيْنِ قَبْلَ العَصْرِ، وثِنْتَيْنِ بعد المَغْرب، وثِنْتَيْنِ بعد العِشاءَ، ثم يُصَلِّي من الليل تسعاً. قلتُ: أقائماً أو قاعداً؟ قالت: يُصَلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً. قلتُ: كيف يَصْنَعُ إذا كان قائماً؟ وكيف يَصْنَعُ إذا كان قاعداً؟ قالت: إذا قَرَأَ قائماً، رَكَعَ قائماً، وإذا قرأ قاعداً، رَكَعَ قاعداً، وركعَتَيْنِ قبلَ صلاةِ الصُّبْح[1]. ٦/٢١٧

٢٥٨٢٠- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدثنا داود، عن الشَّعبيِّ، قال:

قالت عائشةُ لابن أبي السَّائب قاصِّ أهل المدينة: ثلاثاً[2] لَتُتابِعَنِّي[3] عليهنَّ أَوْ لأُناجِزَنَّك؟ فقال: ما هُنَّ؟ بل أنا أُتابِعُكِ[4] يا أمَّ المؤمنين، قالت: اجْتَنِبِ السَّجْعَ من الدُّعاء، فإنَّ رسولَ

= شيخ أحمد هنا: هو إسماعيل ابنُ عَلَيَّة.

وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٦٣) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن القاسم وأبي قِلابة، عن عائشة، به. فقرن أبا قِلابة بالقاسم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٠١٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو إسماعيل ابنُ عُلَيَّة.

(٢) كذا في النسخ، وفي «تاريخ المدينة» لابن شبة: ثلاث، وهو الوجه.

(٣) في (ق) و(م): لتبايعني، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وكذلك هي في نسخة السندي، وقال: من المتابعة، بمعنى الموافقة، أي لتوافقني.

(٤) في (ق) و(م): أبايعك، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

الله ﷺ وأصحابَه كانوا لا يفعلُونَ ذٰلك -وقال إسماعيلُ مرةً: فقالت: إنِّي عَهِدْتُ رسولَ الله ﷺ وأصحابَه وهم لا يفعلون ذاك -وقُصَّ على النَّاس في كلِّ جُمُعةٍ مرةً، فإنْ أَبيتَ فَثِنْتَيْنِ، فإنْ أَبيتَ فثلاثاً، فلا تُمِلَّ الناسَ هٰذا الكِتابَ، ولا أُلفِيَنَّك تأتي القومَ وهم في حديثٍ من حدِيثِهم، فَتَقَطَعَ عليهم حديثَهُم، ولكن اتْرُكْهُم، فإذا حَدَوْك عليه، وأَمَرُوك به، فَحَدِّثْهُم[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يسمع من عائشة، وقد اختلف فيه على داود، وهو ابن أبي هند:

فرواه إسماعيل ابنُ عُليَّة، كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٣، وسفيان بنُ عيينة فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٩، وعبد الأعلىٰ بنُ عبد الأعلىٰ، فيما أخرجه ابنُ راهويه (١٦٣٤)، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند، عن الشعبي قال: قالت عائشة.

وخالفهم أبو معاوية محمد بن خازم الضرير، فيما أخرجه ابن حبان (٩٧٨)، فرواه عن داود، عن الشعبي، فقال: عن ابن أبي السائب، قال: قالت عائشة.

ورواه حماد بن سلمة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٨، عن داود، عن الشعبي، فقال: عن مسروق، عن عائشة.

قال الدارقطني: والصحيح عن الشعبي، عن عائشة، قلنا: يعني المنقطع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ١٩١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أبو يعلى بنحوه.

قلنا: لعلَّه في مسنده الكبير، إذ لم نجده في مطبوع مسنده الصغير.

وأورده ابن الجوزي في كتاب «القُصَّاص والمذكِّرين» ص٣٦٢ مختصراً.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٦٣٣٧)، وانظر حديث عبد الله بن مسعود برقم (٣٥٨١).

٢٥٨٢١- حدَّثنا إسماعيل، عن خالد، قال: حدَّثني رَجُلٌ، عن أبي العالية

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقول في سُجُود[1] القرآن بالليل، يقوله في السَّجْدَةِ مِراراً: «سَجَدَ وَجْهي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ»[2].

٢٥٨٢٢- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثنا بُرْد بن سنان، عن سليمان بن موسى

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي في الثَّوْبِ الذي يُجَامِعُ فيه[3].

---

(١) في (ق): سجوده، وعليها شرحَ السندي فقال: هو بالنصب على أنه مصدر، بتقدير المضاف، أي: سجدة القرآن، أي: تلاوته.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠٢٢)، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠، وأبو داود (١٤١٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٢٥، وفي «السنن الصغير» (٨٧٣) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سليمان بن موسى -وهو الأشدق- لم يدرك عائشة، ثم إنه اختُلف فيه على برد بن سنان:

فرواه إسماعيل -وهو ابن إبراهيم ابن علية- كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢- عنه، عن سليمان بن موسى، عن عائشة.

ورواه العلاء بن برد -كما عند الطبراني في «الشاميين» (٣٨٩) و(٣٦١١)- عنه، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عائشة، به. وقال الدارقطني في=

٢٥٨٢٣- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا عبَّاد بن منصور، قال: قلتُ للقاسم بن محمد: امرأةُ أبي أرضعَتْ جاريةً من عُرْضِ الناس بلبنِ أخويّ، أفترى أني أتزوَّجُها؟[1] فقال: لا، أبوك أبوها، قال: ثم حدَّث حديثَ أبي القُعيس، فقال:

إن أبا القُعيس أتى عائشةَ يستأذنُ عليها، فلم تأذَنْ له، فلما جاء رسولُ الله ﷺ، قالت: يا رسول الله، إنَّ أبا قُعيس جاء يستأذنُ عليَّ، فلم آذَنْ له، فقال: «هُوَ عَمُّكِ، فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكِ». فقلت: إنما أرضَعَتْني المرأةُ، ولم يُرْضِعْني الرجل، فقال: «هُوَ عَمُّكِ، فَلْيَدْخُلْ عَلَيْكِ»[2].

=«العلل» ٥/ الورقة ٨٠: وقول أحمد أصح. قلنا: يعني حديث ابن علية.

وله شاهد من حديث أم حبيبة، سيرد بإسناد صحيح برقم ٦/٤٢٦، ولفظه: قال معاوية بن أبي سفيان أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ: هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الواحد الذي يجامعها فيه؟ قالت: نعم، إذا لم يكن فيه أذى.

وانظر (٢٤٠٤٤).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فترى لي أتزوجها، وفي (ق): أن أتزوجها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبَّاد بن منصور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، والقاسم بن محمد: هو ابنُ أبي بكر الصديق.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٤) عن عبَّاد بن منصور، به. وقال: وكان أبو قعيس أخو أفلح زوج ظئر عائشة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٤).

وانظر من أجل اسم أبي قعيس ما نقلناه عن الحافظ في الروايتين=

٢٥٨٢٤- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا خالد الحَذَّاء، عن محمد بن سيرين، قال:

قالت عائشة: كان قِيامُ رسولِ الله ﷺ في الرَّكْعتين قبل صلاةِ الفَجْر قَدْرَ ما يقرأُ فاتحةَ الكِتاب[1].

٢٥٨٢٥- حدَّثنا إسماعيل، قال: حدَّثني سليمان بنُ المغيرة، عن حُمَيْد بن هلال، قال:

قالت عائشة: بَعَثَ إلينا آلُ أبي بكر بقائمةِ شاةٍ ليلاً، فأَمْسَكَ رسولُ الله ﷺ وقَطَعْتُ، أو أَمْسَكْتُ وقَطَعَ، فقال الذي تُحدِّثه: أعلى غيرِ مِصْباح؟ فقالت: لو كان عندنا مِصْباحٌ، لائْتَدَمْنا به، إنْ كان لَيَأتي على آلِ محمدٍ ﷺ الشَّهْرُ ما يَخْتَبِزُون خُبْزاً، ولا يَطْبُخون قِدْراً[2].

= (٢٤١٠٢) و(٢٥٦٥١).

قال السندي: قوله: مِنْ عُرْض الناس، بضم فسكون، أي: من نواحيهم، والمراد: من جملة الناس.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، محمد بن سيرين لم يسمع من عائشة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٤٣ عن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٤٢) من طريق الأشعث، عن محمد بن سيرين، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٢٥) بإسناد صحيح بلفظ: كان النبي ﷺ يخفف الركعتين حتى أقول: قرأ بفاتحة الكتاب أم لا.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٦٣١). إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة. =

٢٥٨٢٦- حدثنا إسماعيل، عن الوليد بن أبي هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقرأُ وهو قاعِدٌ، فإذا أرادَ أَنْ يَرْكَعَ، قام قَدْرَ ما يقرأُ إنسانٌ أربعينَ آيَةً[1].

٢٥٨٢٧- حدَّثنا إسماعيل قال: أخبرنا أيوب، عن نافع

أنَّ امرأةً دَخَلَتْ على عائشةَ، فإذا رُمْحٌ منصوبٌ، فقالت: ما هٰذا الرُّمْح؟ فقالت: نَقْتُلُ به الأوزاغ، ثُمَّ حَدَّثَتْ عن رسولِ الله ﷺ: «إنَّ إبراهيمَ لَمَّا أُلْقِيَ في النَّارِ، جَعَلَتِ الدَّوابُّ كُلُّها تُطْفِىءُ عنه إلا الوَزَغَ، فإنَّهُ جَعَلَ يَنْفُخُها

= قال السندي: قولها: لو كان عندنا مصباحٌ، أي: لو كان عندنا زيت أو سَليط مما يسرج به المصباح، لجعلناه إداماً لطعامنا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، الوليد بن أبي هشام من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن عُلَيَّة، وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع» ٢/٥٠٥-٥٠٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٢٩)، وإسحاق بن راهويه (١١٥٥)، ومسلم (٧٣١) (١١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٢٠، وابن ماجه (١٢٢٦)، وأبو يعلى (٤٨٨٥)، وابن خزيمة (١٢٤٤)، وأبو عوانة ٢/٢١٨، والبيهقي ٢/٤٩١، والخطيب في «الموضح» ٢/٥٠٥-٥٠٦، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة الوليد بن أبي هشام) من طريق إسماعيل، بهٰذا الإسناد، وتحرف اسم عمرة في مطبوع أبي يعلى إلى عروة!

وقد سلف برقم (٢٤١٩١).

عليه»[١].

٢٥٨٢٨- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا داود، عن الشعبي، قال:

قالت عائشة: يا رسولَ الله، أرأيتَ إذا بُدِّلَتِ الأرْضُ غيرَ الأرضِ والسمٰواتُ، وبَرَزُوا للهِ الواحدِ القَهَّار، أينَ الناسُ يومئذٍ؟ قال: «النَّاسُ يَوْمَئِذٍ على الصِّراط»[٢].

٢٥٨٢٩- حدَّثنا إسماعيل ويزيد، المعنى، قالا: أخبرنا الجُرَيْري، عن عبد الله بن شقيق قال:

قلتُ لعائشة: أكان رسولُ الله ﷺ يَقرِنُ[٣] السُّوَر؟ قالت: المُفَصَّلَ، قلتُ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قاعداً؟ قالت: نَعَمْ، بعدما حَطَمَهُ الناسُ. قلتُ: أكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحىٰ؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مَغِيبه، قلت: أكان رسولُ الله ﷺ يَصُوْم شهراً سوى رمضان؟ قالت: لا والله، إنْ صامَ شهراً تاماً سوى رمضان، ولا أَفْطَرَهُ كلَّه حتى يَصُومَ منه شيئاً، قلتُ: أيُّ

---

(١) حديث صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وانظر (٢٤٥٣٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٠٢٣)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن إسماعيل، وهو ابن علية، عن داود.

ورواه هناك عن عفان، عن وهيب، عن داود.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٦٩).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٢) و(ق) و(م): يقرأ، والمثبت من (ظ٨)، و«أطراف المسند» ٩/ ٧٣.

أصحابِ رسولِ الله ﷺ كان أحبَّ إليه؟ قالت: أبو بكر، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قالت: ثم عُمَر، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قالت: أبو عُبيدة بن الجَرَّاح، قال يزيد: قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قال: فسكتَتْ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن شقيق من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، والجريري: هو سعيد بن إياس -وإن كان اختلط، وسماع يزيد بن هارون منه بعد اختلاطه- قد توبع بإسماعيل ابن عُلَيَّة وهو ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه.

وأخرجه الترمذي (٣٦٥٧)، وابن خزيمة (١٢٤١)، والبيهقي ٢/ ٦٠ من طريق ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٦٨، والبيهقي ٢/ ٤٨٩-٤٩٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه، مقطعاً مسلم (٧١٧) (٧٥) و(٧٣٢) و(١١٥٦) (١٧٢)، وأبو داود (١٢٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٣ و٤/ ١٥٢، وفي «الكبرى» (٢٤٩٥)، وابن حبان (٢٥٢٧)، والبيهقي ٢/ ٦٠ و٤٨٩-٤٩٠ و٣/ ٤٩-٥٠ من طريق يزيد بن زريع، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠١) من طريق عبد الوارث، وابن ماجه (١٠٢)، وأبو يعلىٰ (٤٨٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦٨، والبيهقي ٣/ ٤٩-٥٠ من طريق حماد بن أسامة أبي أسامة، وأبو يعلىٰ (٤٧٣٢) من طريق وُهَيْب بن خالد، وابن خزيمة (١٢٣٠) و(٢١٣٢) من طريق سالم بن نوح، وابنُ حبان (٣٥٨٠) من طريق حماد بن سلمة، وتمَّام الرازي في «فوائده» ١٤٧٦ (الروض البسام) من طريق عليِّ بن عاصم الواسطي، سبعتُهم، عن الجُريري، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٢٥٣٨٥).

وفي باب فضل أبي بكر وعمر: عن علي، سلف برقم (٨٣٣).

وعن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٨١١). وذكرنا أحاديث الباب=

٢٥٨٣٠- حدَّثنا إسماعيل، قال: أخبرنا خالد، قال: ذَكَرُوا عند أبي قِلاَبَةَ خُرُوْجَ النِّساءِ في العيد. قال:

قالت عائشة: كانت الكَعَابُ تَخرُجُ لرسولِ الله ﷺ من خِدْرها[1].

٢٥٨٣١- حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ الله عزَّ وجلَّ أَحَبَّ الله لقاءَهُ، ومَنْ كرِهَ لقاءَ الله عزَّ وجَلَّ، كَرِهَ الله لِقاءَهُ». فقالت عائشة: يا رسولَ الله، كراهيةُ لقاءِ اللهِ أن يكرهَ الموتَ؟ فواللهِ إنَّا لنَكْرَهُه، فقال: «لا، لَيْسَ بذاكَ، ولكِنَّ العبد[2] المؤمِنَ إذا قَضَى اللهُ عزَّ وجلَّ قَبْضَهُ، فَرَجَ له عَمَّا بَيْنَ يَدَيْه مِنْ ثوابِ الله عزَّ وجلَّ وَكَرامَتِه، فيموتُ حِينَ يموتُ وهُو يُحِبُّ لِقاءَ الله عزَّ وجلَّ، والله يُحِبُّ لِقاءَهُ، وإنَّ الكافِرَ والمُنافِقَ[3] إذا قَضى اللهُ عزَّ

=هناك.

وفي فضل أبي عبيدة: عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٤٣١).

وعن ابن مسعود، سلف برقم (٣٩٣٠). وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٥٥١٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو إسماعيل ابن عُلَيَّة.

قال السندي: قولها: الكعاب، بالفتح: الجارية الشابة حين يبدأ ثديُها للنهود، وهي الكاعب أيضاً.

(٢) كلمة: «العبد» ليست في (م).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): أو المنافق.

وجلَّ قَبْضَهُ، فَرَجَ له عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ عَذابِ الله عزَّ وجلَّ وَهَوانِه، فَيَمُوتُ حِينَ يَموتُ وهُوَ يكْرَهُ لِقاءَ الله، واللهُ يكْرَهُ لِقاءَهُ»[1].

٢٥٨٣٢- حدَّثنا سليمان بن داود، قال: حدَّثنا زهير، قال: حدَّثنا أبو إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ، وما يَدَعُ حاجةً له إلى امرأتِهِ[2] حتى يَرْجِعَ الحاجُّ[3].

٢٥٨٣٣- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا قتادة. ويونسُ، قال: حدثنا حماد، عن قتادة، عن محمد بن سيرين، عن صفية بنت الحارث

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه عنعنة الحسن، وفي سماعه من عائشة نظر، فقد قال ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص٤٣: ويروى حكايات عن الحسن أنه سمع من عائشة وهي تقول: إن نبيكم بريء ممن فرّق دينه. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن علية، ويونس: هو ابن عُبيد العبدي.

وأخرج صدر الحديث منه القضاعي في «مسند الشهاب» (٤٣٠) من طريق عمران، عن الحسن، به.

وسلف صدره كذٰلك برقم (٢٤١٧٢) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا في تخريجه الزيادة الواردة عند مسلم وغيره، التي تصح بها هٰذه الرواية المطولة.

قال السندي: قوله: «عما بين يديه»، أي: قُدَّامه.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): امرأة.

(٣) حديث حسن، وهو مكرر (٢٤٧٠٩) سنداً ومتناً.

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُقْبَلُ صَلاةُ حائِضٍ إلا بِخِمارٍ»[1].

٢٥٨٣٤- حدثنا عفان، حدثنا حماد، قال: أخبرنا قتادة، عن محمد ابن سيرين، عن صفية بنت الحارث

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تُقْبَلُ[2] صلاةُ حائِضٍ إلا بِخِمارٍ»[3].

٢٥٨٣٥- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد، عن عليِّ بن زيد، عن أُميَّة[4]

أنها سألت عائشة عن هذه الآية: ﴿إنْ تُبْدُوا ما في أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحاسِبْكُمْ بِهِ الله﴾ [البقرة: ٢٨٤] وعن هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] فقالت: ما سألني عنهما أحدٌ منذ سألتُ رسولَ الله ﷺ عنهما، فقال: «يا عائِشَةُ، هٰذِهِ مُتَابَعَةُ اللهِ عزَّ وجلَّ العَبْدَ بما يُصِيبُهُ من الحُمَّةِ والنَّكْبَةِ والشَّوْكَةِ، حتى البِضاعَةُ يَضَعُها في كُمِّه، فَيَفْقِدُها، فَيَفْزَعُ لها، فَيَجِدُها في ضِبْنِهِ، حتى إِنَّ المُؤْمِنَ لَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كما يَخْرُجُ التِّبْرُ الأَحْمَرُ مِنَ الكِيرِ»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٦٧)، غير أن شيخي أحمد هنا هما بهز بن أسد العمي، ويونس بن محمد بن مسلم البغدادي المؤدب.

(٢) في (م) وهامش (هـ): لا يقبل الله.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٦٧) من طريق عفان سنداً ومتناً.

(٤) في هامش (ظ٨): صوابه أمه. قلنا: هي امرأة أبيه.

(٥) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة لضعف علي بن زيد -وهو ابن جدعان-، =

٢٥٨٣٦- حدَّثنا بهز، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا قتادة، عن معاذة أو[1] صفية ٦/٢١٩

عن عائشة، أَنَّ رسول الله ﷺ كان يَغْتَسِلُ بالصَّاع، ويتوضَّأُ بالمُدِّ[2].

= ولجهالة أُميَّة، وهي بنتُ عبد الله، قال الحافظ: ويقال: أمينة، وهي أمُّ محمد امرأةُ والد علي بن زيد بن جُدْعان. قلنا: قد تفرَّد بالرواية عنها ربيبُها عليُّ بنُ زيد، ولم يُؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. بَهْز: هو ابنُ أَسَد، وحمَّاد: هو ابنُ سَلَمة.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٤)، وابن راهويه (١٤١٣)، والترمذي (٢٩٩١)، والطبري في «التفسير» [الآية (٢٨٤) من سورة البقرة، والآية (١٢٣) من سورة النساء]، والبيهقي في «شُعَب الإيمان» (٩٨٠٩) من طرق عن حمَّاد بن سلمة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من حديث عائشة، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة. قلنا: وقد وقع عند الطيالسي والترمذي والبيهقي بلفظ: «معاتبة» بدل «متابعة»، ووقع في إحدى روايتي الطبري بلفظ: «مثابة».

وسلف بسياق آخر صحيح لغيره برقم (٢٤٣٦٨).

وقوله: والحُمَّةُ، قال في «اللسان»: والحُمَّى والحُمة: علة يستحرُّ بها الجسم من الحميم.

قال السندي: قوله: «فيجدها في ضِبْنه» بكسر معجمة وسكون موحدة فنُون مضاف إلى الضمير: وهو ما بين الكَشْح والإبْط.

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على قتادة:

فرواه همَّامُ بنُ يحيى العَوْذي، كما في الرواية (٢٤٨٩٧) و(٢٥٩٧٥)، وأَبَانُ بن يزيد العطار، كما في الرواية (٢٤٨٩٨) و(٢٦١٢٠)، كلاهما عن قتادة، عن صفية، عن عائشة، به.

ورواه سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، واختلف عليه فيه: =

٢٥٨٣٦- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، حدَّثنا خالد الحذَّاء، عن خالدِ بنِ أبي الصَّلْتِ

قال: ذكروا عند عُمَرَ بنِ عبد العزيز رحمه الله استقبالَ القِبْلَةِ بالفُروج، فقال عِراكُ بنُ مالك:

قالت عائشة: ذكروا عند رسولِ الله ﷺ أنَّ قوماً يكرهون

= فرواه عبدُ الأعلى بنُ عبد الأعلى السَّامي، كما في الرواية (٢٥٩٧٤)، وعبد الوهَّاب بنُ عطاء الخفَّاف، كما في الرواية (٢٥٩٧٦)، ومحمد بن بكر البُرْساني، فيما أخرجه إسحاق (١٢٧٠)، وعَبْدَة بنُ سليمان، فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٧٩-١٨٠، أَربعتُهم عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن صفيَّة، عن عائشة، به. وسماعُهم من سعيد قبل الاختلاط.

ورواه يزيد بن هارون، كما في الرواية (٢٥٩٧٤)، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن صفيّة بنت شيبة، أو معاذة، عن عائشة، على الشكّ بين صفية ومعاذة.

ورواه حماد بن سلمة، واختلف عليه فيه:

فرواه بَهْز بن أَسَد العمِّي، كما في هٰذه الرواية، عن قتادة، عن معاذة، أو صفية، عن عائشة، على الشكّ.

ورواه الهيثم بن جميل، كما عند أبي عبيد في «الأموال» (١٥٧٢)، وفي «الطّهور» (١١٢) عن حمَّاد بن سَلَمة، عن قتادة، عن معاذة، عن صفيَّة، عن عائشة.

ورواه شَيْبان بن عبد الرحمٰن النَّحْوي، كما في الرواية (٢٦٣٩٣)، عن قتادة، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة.

ورواه يونس بن عبيد، كما في الرواية (٢٥٨١٦)، عن الحسن، قال: قال رجل: قلت لعائشة.

والصواب روايةُ من رواه عن قتادة، عن صفية، عن عائشة، وهو ما صححه الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٠٥، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ١/٢٦، و«الضعفاء» للعقيلي ١/٥٨.

ذلك. قال: فقال: «قَدْ فَعَلُوها؟ حَوِّلُوا مَقْعَدَتي نَحْوَ القِبْلَةِ»[1].

٢٥٨٣٨- حدَّثنا بَهْزٌ، حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: لبَّينا بالحَجِّ حتَّى إذا كُنّا بِسَرِف، حِضْتُ، فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يُبْكِيكِ يا عائشةُ؟» قلتُ: حِضْتُ، ليتني لم أكنْ حَجَجْتُ. قال: «سُبْحانَ الله، إنَّما ذاكَ شيءٌ كَتَبَهُ الله عزَّ وجلَّ على بناتِ آدَمَ، انْسُكي المَنَاسِكَ كُلَّها، غيرَ أَنْ لا تَطُوفي بالبَيْتِ». قالت: فلمَّا دَخَلْنا مكَّة، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شاءَ أَنْ يَجْعَلَها عُمْرَةً، فَلْيَجْعَلْها عُمْرَةً إلا مَنْ كانَ مَعَهُ الهَدْيُ». قالت: وَذَبَحَ رسولُ الله ﷺ عن نسائِهِ البَقَرَ يومَ النَّحْرِ، فلمَّا كانتْ ليلةُ البَطْحاءِ، طَهُرْتُ، فقالتْ: يا رسولَ الله، أَتَرْجِعُ صواحبي بحَجَّةٍ وعُمْرة، وأَرْجِعُ أنا بحَجَّةٍ. فأَمر عبدَ الرحمٰن بنَ أبي بكر، فَذَهَبَ بي إلى التَّنْعيم، فَلَبَّيْتُ بِعُمْرَةٍ[2].

---

(١) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٠٦٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمّي.

وأخرجه مسلم (١٢١١) (١٢١) من طريق بَهْز، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٤١٣)، وأبو داود (١٧٨٢) من طريقين عن حمَّاد بنِ سَلَمة، به. =

٢٥٨٣٩- حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا حمَّاد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبي

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذاباً يَوْمَ القِيامَةِ الذينَ يُضاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

٢٥٨٤٠- حدَّثنا بَهْزٌ، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قَتَادة، عن مُطَرِّف

عن عائشة، أنها جَعَلَتْ للنَّبيِّ ﷺ بُرْدَةً من صُوفٍ سوداءَ، فَلَبِسَها، فلمَّا عَرِقَ، فَوَجَدَ رِيْحَ الصُّوف، فَقَذَفَها. قال: وأحسبه

= وأخرجه ابن حبان (٤٠٠٥) من طريق عمرو بن الحارث، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، به.

وأخرجه البخاري (١٥١٦) و(١٥١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٣٢) من طرق عن القاسم، به. مختصراً.

وأخرجه مطوَّلاً ابن أبي شيبة ٤/١٠٢، والبخاري (١٥٦٠) و(١٧٨٨)، ومسلم (١٢١١) (١٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٤٢)، وابن خزيمة (٢٩٩٨) و(٣٠٧٦)، وابن حبان (٣٧٩٥) و(٣٩١٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٥٦-٣٥٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/٢١٨ من طريق أفلح بن حميد، عن القاسم، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٠٩)، ومختصراً برقم (٢٥٧٢٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد، وهو ابن سلمة، فمن رجالِ مسلم. بَهْز: هو ابن أَسَد العمِّي.

وأخرجه أبو يعلىٰ (٤٤٦٩) من طريق حمَّاد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٥٣٦) من طريق الأوزاعي، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، به.

وانظر (٢٤٠٨١).

قال: وكان يُعْجِبُه الرِّيحُ الطَّيِّبة[1].

٢٥٨٤١- حدَّثنا بَهْز، قال: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرني أبو عِمْران الجَوْني، عن يزيدَ بنِ بابَنُوسَ، قال:

ذهبتُ أنا وصاحبٌ لي إلى عائشة، فاستأذنّا عليها، فألقَتْ لنا وِسادةً، وجذبَتْ إليها الحِجابَ، فقال صاحبي: يا أمَّ المؤمنين، ما تقولين في العِراك؟ قالت: وما العِراكُ؟ وضَربتُ مَنكِبَ صاحبي، فقالت: مَهْ، آذَيْت أخاكَ، ثم قالت: ما العِراك؟ المَحِيْض؟ قولوا ما قال الله: المحيض، ثم قالت: كان رسولُ الله ﷺ يتوشَّحُني وينالُ من رأسي، وبيني وبينه ثوب وأنا حائِض، ثم قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا مرَّ ببابي مما يُلْقي الكلمة ينفع الله عزَّ وجَلَّ بها، فَمَرَّ ذاتَ يومٍ، فلم يَقُلْ شيئاً، ثم مَرَّ أيضاً فلم يقل شيئاً -مرتين أو ثلاثاً- قلتُ: يا جارية، ضعي لي وِسادةً على الباب، وعَصَبْتُ رأسي، فَمَرَّ بي، فقال: «يا عائشة ما شأنُك؟» فقلتُ: أشتكي رأسي، فقال: «أنا وَارأساه». فذهب، فلم يلبث إلاّ يسيراً حتى جيء به محمولاً في كساء، فدخل عليَّ وبَعَثَ إلى النساء، فقال: «إنّي قد اشْتَكَيْتُ، وإنّي لا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ، فائذنَّ لي فلأكُنْ عِنْدَ عائشَةَ». فكنتُ أُوضِّئُه، ولم أَكُنْ أُوضِّىءُ أحداً قبله[2] فبينما رَأْسُهُ ذاتَ يومٍ

---

(١) هو مكرر (٢٥٠٠٣)، غير أن شيخ أحمد: هو بَهْزُ بن أسد العَمِّي.

(٢) في (م): عند عائشة أو صفية، ولم أُمرِّض أحداً قبله.

على مَنْكبي إذ مالَ رَأْسُهُ نحوَ رَأْسي، فَظَنَنْتُ أنه يريدُ من رَأْسي حاجةً، فَخَرَجَتْ من فِيْهِ نطفةٌ باردة، فَوَقَعَتْ على ثُغْرة نَحْرِي، فاقْشَعَرَّ لها جِلْدي، فَظَنَنْتُ أَنَّه غُشِيَ عليه، فَسَجَّيْتُه ثوباً، فجاءَ عُمر والمغيرةُ بن شُعْبة، فاستأذنا، فأَذِنْتُ لهما، وَجَذَبْتُ إليَّ الحِجَابَ، فَنَظَرَ عُمر إليه، فقال: واغشياه، ما أشدَّ غشيَ رسولِ الله ﷺ، ثم قاما، فلما دَنَوْا من الباب، قال المغيرة: يا عمر، ماتَ رسولُ الله ﷺ قال: كَذَبْتَ، بل أنتَ رجُلٌ تَحُوْسُك فِتْنَةٌ، ٦/ ٢٢٠
إنَّ رسولَ الله ﷺ لا يموتُ حتى يُفني الله عزَّ وجلَّ المنافقين، ثم جاء أبو بكر، فَرَفَعْتُ الحجاب، فنظرَ إليه، فقال: إنّا لله وإنَّا إليه راجعون، ماتَ رسولُ الله ﷺ، ثُمَّ أتاه من قِبَلِ رأسه فَحَدَرَ فاه وقَبَّل جَبْهَتَهُ، ثم قال: وانبياه، ثم رَفَعَ رأسه، ثم حَدَرَ فاه وقَبَّل جبهته، ثم قال: واصفياه، ثم رَفَعَ رَأسَه وحَدَرَ فاه وقَبَّل[1]، وقال: واخليلاه، ماتَ رسول الله ﷺ، فَخَرَجَ إلى المسجد وعمرُ يَخْطُبُ النَّاس ويتكلَّم، ويقول: إنَّ رسولَ الله ﷺ لا يموتُ حتى يُفنيَ الله عزَّ وجلَّ المنافقين. فتكلَّم أبو بكر، فَحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، ثُمَّ قال: إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠] حتى فرغ من الآية ﴿وَما مُحَمَّدٌ إلاّ رسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِه الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ على أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] حتى فَرَغَ من الآية،

---

(١) في (م): وقبّل جبهته.

فَمَنْ كانَ يَعْبُدُ اللهَ عزَّ وجلَّ، فإنَّ الله حَيٌّ، ومَنْ كانَ يعبدُ محمَّداً، فإنَّ محمَّداً قد مات، فقال عمر: أَوَإنَّها لفي كتابِ الله؟ ما شَعَرْتُ أنها في كتاب الله، ثم قال عمر: يا أيها النَّاس، هٰذا أبو بكر، وهو ذو شَيْبة المُسْلمين فبايِعوه، فبايَعوه[1].

---

(١) إسناده حسن، يزيد بن بابنوس، قال الدارقطني في سؤالات البرقاني: لا بأس به، وقال ابن عدي: أحاديثه مشاهير، وذكره ابن حبان في «الثقات» وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والترمذي في «الشمائل والنسائي، وقول ابن الجوزي في «الضعفاء»: إن أبا حاتم قال فيه: مجهول، وتابعه على ذٰلك ابن حجر في زياداته على «التهذيب» -خطأ من ابن الجوزي في النقل، ووهم من ابن حجر في متابعته على ذٰلك، فإنه لا وجود لهٰذا القول في كلام أبي حاتم، ونص كلامه في «الجرح والتعديل»: يزيد بن بابنوس روى عن عائشة روى عنه أبو عمران الجوني، ويؤيد صحة ما في المطبوع من «الجرح والتعديل» أن الحافظ زكي الدين المدين المنذري ذكر في حاشية نسخته الخطية من ضعفاء ابن الجوزي أنه لم يجد قول أبي حاتم. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مقطعاً ابن سعد ٢/٢٣٢-٢٣٣ و٢٦١ و٢٦٥ و٢٦٧-٢٦٨ من طريق يزيد بن هارون، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً أبو داود (٢١٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٩٨-٢٩٩، وفي «الدلائل» ٧/٢١٣-٢١٥ من طريق مرحوم بن عبد العزيز، عن أبي عمران الجوني، به.

وأخرجه مطولاً أبو يعلىٰ (٤٩٦٢) من طريق عوبد بن أبي عمران، عن أبيه، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٥٥٤٢).

وانظر حديث عائشة في صحيح البخاري (١٢٤١) و(١٢٤٢) فهو عنده بغير هٰذه السياقة. =

٢٥٨٤٢- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قتادة، عن كثير، عن أبي عياض

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلَّى وعليه مِرْطٌ من صوف، عليه بَعْضُه وعليها بَعْضُه[1].

٢٥٨٤٣- حدَّثنا إسحاق بنُ يوسف، قال: أخبرنا سُفْيان، عن عبد الله ابن محمد بن عَقِيْل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة

أَنَّ عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا ضَحَّى اشترى كَبْشَيْنِ عظيمينِ سمينين أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ مَوْجُوءَيْنِ، قال: فَيَذْبَحُ أحدَهُما عن أُمَّته مِمَّن أقرَّ بالتَّوْحيد وشَهِدَ له بالبلاغ، ويَذْبَحُ الآخَرَ عن محمَّدٍ وآلِ محمَّد[2].

٢٥٨٤٤- حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: أخبرنا سفيان، عن حَكِيم

= قال السندي: قولها: مما يلقي الكلمة، كلمة ما زائدة، أو بمعنى من، وهٰذا هو جواب إذا.

«فلأكن»، الفاء زائدة، أي: لأكون عند عائشة.

على ثُغْرة نحري، بضم فسكون: نقرة النحر، فوق الصدر.

وقول عمر: بل أنت رجل تحوسُك فتنة. قال في «اللسان»، أي: تخالط قلبك وتحثك وتحركك على ركوبها.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل كثير: وهو ابن أبي كثير البصري، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٧٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وسيكرر (٢٦١١٨) سنداً ومتناً.

(٢) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٠٤٦).

ابن جُبير، عن سعيد بن جبير

عن عائشة، أنها قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ إلى شيء أسرعَ منه إلى ركعَتَيْنِ قبلَ الفجر، ولا إلى غَنيمَةٍ[1].

٢٥٨٤٥- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شَرِيْك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «إنَّ أَطْيَبَ ما أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وإنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ»[2].

٢٥٨٤٦- حدَّثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عُمارة، عن عمته

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، مِثْلَه[3].

٢٥٨٤٧- حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا شريك، عن زياد بن عِلاقة، عن عمرو بن ميمون

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٥٣٢٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٦٧).

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وأخرجه ابن حبان (٤٢٦٠) من طريق إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٣٢).

وانظر ما قبله.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّلُ وهو صائم[1].

٢٥٨٤٨- حدثنا إسحاق، عن شريك، عن إسماعيل السُّدِّي، عن البَهيِّ مولى الزبير

عن عائشة، أنها قالت: كان النبيُّ ﷺ يُقبِّلُ وهو صائم.

وقال أسود بن عامر: عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

قال أسود: وقال مرة: السُّدِّي، أو زياد بن عِلاقة. وذاك أن ابنه عبد الرحمٰن قال له في البيت: إنهم يذكرونه عنك عن السُّدِّيّ، فقال: السُّدِّيّ أو زياد[2].

٢٥٨٤٩- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، عن شَريك، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجر، عن مجاهد، عن مولى عبد الله بن السَّائب

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي القاضي، وقد اضطرب فيه، كما بينا في الرواية (٢٥٢٠٦). إسحاق: هو ابن يوسف الأزرق.

وأخرجه أحمد في «العلل» ٣/ ٧٢-٧٣، عن إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وسلف بالأرقام (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠) و(٢٤٩٨٩).

وانظر ما بعده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي القاضي، وقد اضطرب فيه، كما بينا في الرواية (٢٥٢٠٦).

وأخرجه أحمد في «العلل» ٣/ ٧٣، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٦١) من طريق إسحاق الأزرق، بهٰذا الإسناد.

وسلف بالأرقام (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠) و(٢٤٩٨٩).

وانظر ما قبله.

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ القائِمِ»[1].

٢٥٨٥٠- حدثنا حجاج، قال: أخبرنا شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاة السائب

٦/ ٢٢١ عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ القائِمِ»[2].

٢٥٨٥١- حدثنا أسود بن عامر، عن شريك، عن إبراهيم، عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة[3]. ولَيْث، عن مجاهد، عن مولاة السائب

عن عائشة، رَفَعَتْه، قالت: قال: «صلاةُ القاعِدِ على النِّصْفِ مِنْ صلاةِ القائِمِ غَيْرَ مُتَرَبِّعٍ»[4].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن مهاجر، ولضعف شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وقد اختُلف عليه فيه، كما بسطنا ذٰلك عند الرواية (٢٤٣٢٥)، ولجهالة مولى عبد الله بن السَّائب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (٢٤٣٢٥)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

وانظر الحديثين بعده.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذه الرواية حجاج: وهو ابن محمد المصيصي الأعور، وفيه مولاة السائب بدلاً من مولى عبد الله بن السائب، ولم نقف لها على ترجمة.

(٣) قوله: عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة، ليس في (م).

(٤) حديث صحيح لغيره دون قوله: «غير مُتَرَبِّع»، فقد تفرَّد به شريك -وهو=

٢٥٨٥٢- حدَّثنا حَجَّاج، قال: قال ابنُ جُرَيْج: زَعَمَ عطاء أَنَّه سَمِعَ عُبيد بنَ عُمير يُخْبِرُ، قال:

سمعتُ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تُخْبِرُ أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَمْكُثُ عند زينبَ بنتِ جَحْشٍ، وَيَشْرَبُ عندَها عَسَلاً، فتواطَيْتُ أنا وحَفْصَةُ أنَّ أَيَّتَنا ما دَخَلَ عليها النَّبيُّ فَلْتَقُلْ: إني أَجِدُ منك ريحَ مَغَافير، أَكَلْتَ مَغَافير؟ فَدَخَلَ على إحداهُما، فقالت ذٰلك له، فقال: «بل شَرِبْتُ عَسَلاً عند زَيْنَبَ بنتِ جَحْشٍ، ولن أَعُودَ له». فَنَزَلَتْ: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ الله لكَ﴾، ﴿إنْ تَتُوبا﴾ لعائشة وحَفْصة ﴿وإذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إلى بَعْضِ أَزْواجِه﴾ [التحريم: ١-٤] لقوله: «بل شَرِبْتُ عَسَلاً»[1].

= ابن عبد الله النَّخَعي- وهو سيِّىء الحفظ، وهو بإسناد سابقه، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذه الرواية أسود بن عامر. وقد جمع إلى رواية إبراهيم بن مهاجر هنا رواية ليث، وهو ابن أبي سُليم، وهو ضعيف أيضاً.

وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٩٧ من طريق محمد بن سنان، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر وحده، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه أبو داود (٣٧١٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٥٣-٣٥٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٦٧) و(٦٦٩١)، ومسلم (١٤٧٤) (٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥١-١٥٢ و٧/ ١٣ و٧١، وفي «الكبرى» (٤٧٣٧) و(٥٦١٤) و(٨٩٠٦) و(١١٦٠٨) -وهو في «التفسير» (٦٢٨)- وابنُ حبان (٤١٨٣) من =

٢٥٨٥٣- حدَّثنا حَجَّاج، عن شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يَخْرُجُ إلى صلاةِ الفَجْرِ ورأسُهُ يَقْطُرُ من غُسْلِ الجَنَابة، ثُمَّ يُتِمُّ صَوْمَه ذٰلك اليومَ[1].

٢٥٨٥٤- حدَّثنا حمادُ بنُ خالد، قال: حدَّثنا أَفْلَح، عن القاسم

عن عائشة، قالت: وَقَعَ رسولُ الله ﷺ على بعض نسائِهِ، ثُمَّ نام وهو جُنُبٌ حتى أصبحَ، ثم اغْتَسَلَ وصامَ يَوْمَه[2].

= طرق عن حجاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري عقب الحديث (٦٦٩١)، فقال: وقال إبراهيم بن موسىٰ، عن هشام -وهو ابن يوسف-: «ولن أعودَ له، وقد حلفتُ، فلا تُخبري بذٰلك أحداً».

ووصله برقم (٤٩١٢) من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به بنحوه.

(١) حديث صحيح، شريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي- وإن كان سيىء الحفظ- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٥٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣٠٢٤) من طريقين، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٧٠٥).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أفلح: وهو ابن حميد الأنصاري: =

٢٥٨٥٥- حدَّثنا حجاج، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج قال: حدَّثني عبدُ الله، رجلٌ من قريش، أنَّه سمع محمد بنَ قَيس بن مَخْرَمة بن المطَّلب أنه قال يوماً: ألا أُحدِّثُكم عنِّي وعن أمِّي؟ -فظننا أنه يريدُ أمَّه التي ولدته- قال:

قالت عائشة: ألا أحدِّثُكم عنِّي وعن رسولِ الله ﷺ؟ قلتُ: بلى، قال: قالت: لما كانت ليلتي التي النَّبيُّ ﷺ فيها عندي، انقلبَ، فَوَضَعَ رِداءه، وخَلَعَ نَعْلَيْه، فَوَضَعهما عند رِجْلَيْه، وَبَسَطَ طَرَفَ إزاره على فِرَاشه، فاضْطَجَعَ، فلم يلبث إلاّ ريثما ظَنَّ أني قد رَقَدْتُ، فأخذَ رِداءه رويداً، وانتعلَ رويداً، وفَتَحَ

= فرواه حماد بن خالد: وهو الخياط القرشي -كما في هٰذه الرواية، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٣٠١٣)، وأبي يعلىٰ (٤٧٠٥)- عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة، به.

وتابع حماداً ابنُ وَهْب، كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠١٢).

وأخرجه النسائي كذٰلك (٣٠١٤) من طريق عمر بن أيوب، عن أفلح، عن القاسم، عن ابن مسعود مرفوعاً، فجعله من حديث عبد الله بن مسعود.

وأخرجه النسائي كذٰلك (٣٠١٥) من طريق أبي عامر العَقَدي، عن أفلح، عن القاسم، عن النبيِّ ﷺ، مرسلاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الأوسط» (٤٩٧٩) من طريق يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، وفي «الشاميين» (٧٤٢) من طريق عتبة بن أبي حكيم، كلاهما عن القاسم، به.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٧٤)، وسيأتي برقم (٢٦١٩٢) و(٢٦٢٠١).

الباب، فَخَرَجَ، ثم أجافه رويداً، فجعلتُ دِرْعي في رأسي، واخْتَمَرْتُ وتَقَنَّعْتُ إزاري، ثم انطلقتُ على إثْرِه، حتى جاء البقيع، فقام[1]، فأطالَ القيام، ثُمَّ رَفَعَ يديه ثلاثَ مَرَّات، ثم انحرفَ، فانحرفت، فأَسْرَعَ، فأَسْرَعْتُ، فهرول فَهَرْوَلْتُ، فأَحْضَرَ فأَحْضَرْتُ، فسبقته، فَدَخَلْتُ، فليس إلاّ أنِ اضطجعتُ، فدخلَ، فقال: «مالِك يا عائِشُ حَشْيَا رابيةً». قالت: قلتُ: لا شيء يا رسولَ الله، قال: «لَتُخبِرنِّي أَوْ لَيُخبرَنِّي اللَّطِيفُ الخَبيرُ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمِّي، فأَخْبَرْتُه، قال: فأنْتِ السَّوادُ الذي رَأَيْتُ أَمامي؟». قلتُ: نَعَمْ، فَلَهَزني في ظَهْري[2] لَهْزَةً أوجعتني[3]، وقال: «أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ عليكِ اللهُ ورَسُولُه». قالت: مَهْما يكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْه الله، قال: «نَعَمْ، فإنَّ جبريل عليه السّلامُ حينَ رَأَيْتِ، فناداني، فأَخفاه منك، فَأَجَبْتُه، فأَخْفَيْتُهُ منك، ولم يكن لِيَدْخُلَ عليكِ وقد وضَعْتِ ثيابَكِ، وظَنَنْتُ أَنَّكِ قَدْ رَقَدْتِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُوْقِظَكِ، وخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي، فقال: إنَّ رَبَّكَ عزَّ وجلَّ يأمُرُكَ أَنْ تأتيَ أَهْلَ البَقِيعِ، فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ». قالتْ: فكيف أقولُ يا رسولَ الله؟ فقال: «قولي: السَّلامُ على

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فأقام.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): صدري.

(٣) في (م): فأوجعتني.

أَهْلِ الدِّيارِ مِنَ المؤمنينَ والمسلمينَ، وَيَرْحَمُ الله المُسْتَقْدِمِينَ مِنّا والمُسْتَأْخِرِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ لَلاحِقُونَ»[1].

---

(١) المرفوع منه في السلام على أهل البقيع صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، اختلف فيه على ابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز:

فقد رواه حجاج: وهو ابن محمد المصيصي الأعور -كما في هٰذه الرواية، وهو عند البيهقي في «السنن» ٤/ ٧٩، وفي «الآداب» (٣٥٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن كثير)- عن ابن جريج، عن عبد الله رجل من قريش سمع محمد بن قيس بن مخرمة، عن عائشة، فأبهم شيخ ابن جريج.

وكذٰلك رواه مسلم (٩٧٤) (١٠٣) من طريق حجاج، إلا أن مسلماً أبهم شيخه، فقال: وحدثني من سمع حجاجاً الأعور -واللفظ له- فذكره. ورواية حجاج هي التي رجحها المزي كما سيأتي.

ورواه يوسف بن سعيد، وهو المصيصي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٤/ ٩١-٩٢ و٧/ ٧٣-٧٤- وهو في «الكبرى» (٢١٦٤) و(٧٦٨٥) و(٨٩١٢)- عن حجاج، عن ابن جُريج، وقال: أخبرني عبد الله بن أبي مُليكة أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول: سمعت عائشة، فذكره.

قلنا: يعني سمى شيخ ابن جريج: عبد الله بن أبي مليكة.

وقد نقل القاضي عياض في «إكمال المعلم بفوائد مسلم» ٣/ ٤٥٠ عن الجياني قوله: قال بعضهم: وقد خُطِّىء يوسف بن سعيد في قوله: عن ابن أبي مليكة. قال الدارقطني: هو عبد الله بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي.

قلنا: وهي رواية عبد الله بن وهب، وقد أخرجها مسلم (٩٧٤) (١٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٧٢-٧٣- وهو في «الكبرى» (٧٦٨٦) و(٨٩١١)- عن ابن جريج، عن عبد الله بن كثير بن المطلب أنه سمع محمد بن قيس يقول: سمعت عائشة فذكره، إلا أن مسلماً لم يسق متنه، بل أحالَ فيه على=

. . . . . .

= رواية حجاج عن ابن جريج.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧١٢) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٢٤٦)- عن ابن جريج، أخبرني محمد بن قيس بن مخرمة، قال: سمعت عائشة.

ولكن أخرجه ابن حبان (٧١١٠) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن كثير أنه سمع محمد بن قيس بن مخرمة يقول: سمعت عائشة فذكره.

وعبد الله بن كثير، انفرد بالرواية عنه ابن جريج، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: وما رأيت أحداً وثقه، ففيه جهالة.

وقد رجَّح المزي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٣٠٠ رواية حجاج على ابن وهب، فقال: حجاج في ابن جريج أثبت عندنا من ابن وهب.

قلنا: يعني الإسناد الذي أبهم فيه ابن جريج شيخه، فيكون الإسناد ضعيفاً على كلا الحالين، إما لإبهام أحد رواته أو لجهالة عبد الله بن كثير، والله أعلم. وانظر «إكمال المعلم» للقاضي عياض: ٣/ ٤٥٠-٤٥١، وانظر (٢٤٤٢٥).

قال السندي: قولها: لما كانت ليلتي، أي: ليلة من جملة الليالي التي كان عندها فيها.

قولها: انقلب، أي: رجع من صلاة العشاء.

قولها: ريثما ظن، بفتح راء وسكون ياء، أي: قدر ما ظن.

قولها: رويداً، أي: برفق.

قولها: أجافه: ردَّه.

قولها: وتقنَّعت إزاري، كأن المراد لبست إزاري، فلذا عُدي الفعل بلا باء.

قولها: فأحضر، من الإحضار، بحاء مهملة، وضاد معجمة، بمعنى =

٢٥٨٥٦- حدثنا حجاج، قال: حدثنا ليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بكر بن إسحاق بن يسار، عن عبد الله بن عروة، عن عروة

٦/ ٢٢٢ عن عائشة، أنها قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، اشْتَكَى أصحابُه، واشتكى أبو بكر وعامرُ بن فُهيرة مولى أبي بكر وبلال، فاستأذنَتْ رسولَ الله ﷺ عائشةُ في عيادتهم، فأذِنَ لها، فقالَتْ لأبي بكر: كيف تجدُك؟ فقال:

كلُّ امْرِىءٍ مصَبَّحٌ في أهْلِهِ والمـوتُ أَدْنَـى مـنْ شـراكِ نَعْلِـهِ

وسألَتْ عامراً، فقال:

[إني] وَجَدْتُ الموتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ إنَّ الجَبانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ

=العَدْو. قولها: فليس إلا أن اضطجعت، أي: فليس بعد الدخول مني الاضطجاع، فالمذكور اسم ليس، وخبرها محذوف.

قوله: «حَشْيا» بفتح حاء مهملة، وسكون شين معجمة، مقصور، أي: مرتفع النفس متواترُه، كما يحصل للمسرع في المشي.

قوله: «رابية» مرتفعة البطن.

قوله: «لتخبرني» بفتح لام ونون ثقيلة مضارع للواحدة المخاطبة من الإخبار فتكسر الراء هنا وتفتح في الثاني.

قوله: «السواد» أي: الشخص.

قولها: فلهزني، اللهز، بزاي في آخره: الضربُ بجُمع الكفِّ في الصدر، وهٰذا كان تأديباً لها من سوء الظن.

قوله: «أن يحيف الله...» إلخ، من الحَيْف وهو الجور، أي: بأن يدخل الرسول في نوبتك على غيرك. وذكرُ الله تعالى لتعظيم الرسول.

وسألَتْ بلالاً فقال:

ألا لَيْتَ شِعْرِي هَل أبِيتَنَّ لَيْلَةً بفَخٍّ وَحَوْلي إذْخِرٌ وَجَلِيلُ

فأتيتُ رسولَ الله، فأخبرتُه بقولهم، فنظر إلى السماء، ثم قال: «اللهمَّ حَبِّبْ إلَيْنا المدينةَ كما حَبَّبْتَ إلَيْنا مَكَّةَ وَأَشَدَّ، وبارِكْ لَنا في صاعِها وَمُدِّها، وانْقُلْ وباءَها إلى مَهْيَعَةَ» وهي الجُحْفة كما زعموا[1].

٢٥٨٥٧- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدثنا لَيْثٌ، قال: حدَّثني يزيد بنُ أبي حبيب، عن جعفر بن ربيعة، عن أبي سلمة

أنه سَمِعَ عائشةَ تقول: كان نبيُّ الله ﷺ يُصَلِّي كلَّ ليلةٍ ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، تِسْعاً قائماً، وَرَكْعتين وهو جالِسٌ، ثُمَّ يُمْهِلُ حتى يُؤَذِّنَ بالأُولى من الصُّبْح، فَيَرْكَعَ رَكْعتين[2].

٢٥٨٥٨- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا ليث، قال: حدَّثني يزيد بنُ أبي حبيب، عن عِراك بن مالك، عن عروة

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٦٠)، غير شيخ أحمد، فهو هنا حجاج: وهو ابن محمد المِصِّيصي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، جعفر بن ربيعة: وهو ابن شُرَحْبيل بن حسنة؛ قال الطحاوي فيما نقله الحافظ في «تهذيب التهذيب»: لا نعلمُ له سماعاً من أبي سلمة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٥) من طريق يونس بن محمد، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٥٥٩)، وانظر ما بعده.

أنَّ عائشة أخبرته أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً باللَّيل مع رَكْعَتَي الفَجْر[1].

٢٥٨٥٩- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا ليثٌ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن جعفر بن ربيعة، عن عِراك[2]، عن عروة

عن عائشة، قالت: إنَّ أمَّ حَبيبة[3] سألتْ رسولَ الله ﷺ عن الدم، فقالت عائشة: قد رأيت مِرْكَنها ملآنَ[4] دماً، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «امْكُثي قَدْرَ ما كانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ، ثم اغْتَسِلِي وصَلِّي»[5].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وليْث: هو ابن سَعْد.

وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٤)، وأبو داود (١٣٦٠)، والبيهقي ٣/ ٧ من طريق قتيبة، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٣٢٧ من طريق عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد سلف برقم (٢٥٣١٩).

وانظر (٢٤٢٣٩).

(٢) قوله: عن عراك، سقط من (م).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): أم حبيب.

(٤) في (م): ملآناً.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، واللَّيث: هو ابن سعد، وجعفر بن ربيعة: هو ابن شُرَحْبيل.

وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٥)، وأبو داود (٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٩ و١٨٢، وفي «الكبرى» (٢٠٨)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٢-٣٢٣، =

٢٥٨٦٠- حدَّثنا حجَّاج، قال: أخبرنا شريك، عن قيس بن وَهْب، عن شيخ من بني سُواءة، قال:

سألتُ عائشة، فقلتُ: أكان رسولُ الله ﷺ إذا أَجْنَبَ يَغْسِلُ رأْسَهُ بِغِسْلٍ يجتزىءُ[1] بذٰلك، أم يُفِيْضُ الماءَ على رأسه؟ قالت: بل يُفِيْضُ الماء على رأسِهِ[2].

٢٥٨٦١- حدثنا حجَّاج، قال: أخبرنا شَريك، عن العبَّاس بن ذَرِيح، عن البَهيِّ

عن عائشة، أن أسامةَ بنَ زيد عَثَرَ بأُسْكُفَّة -أو عَتَبَةِ- الباب، فشُجَّ في جبهته، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أمِيطِي عَنْهُ -أَوْ: نَحِّي عَنْهُ- الأذَى» قالت: فَتَقَذَّرْتُهُ[3]، قالت: فجعلَ رسولُ الله

= والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٠ و٣٣١، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٦ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٣٣٤) (٦٦)، وابن الجارود (١١٤)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٣، والبيهقي ١/ ٣٣٠-٣٣١ و٣٥٠ من طريق بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، بنحوه.

وقد سلف برقم (٢٤٥٢٣).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق): تخبريني، والمثبت من (م) و(هـ) وهو الصواب.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٤١١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا حجاج بن محمد المِصِّيصي الأعور.

قال السندي: قوله: يغسل رأسَه بِغِسْلٍ، بكسر الغين المعجمة: هو ما يُغسل به الرأس من خِطْميٍّ وغيرِه.

(٣) في (ق): فقذرتُه.

ﷺ يَمَصُّهُ، ثم يَمُجُّه. وقال رسولُ الله ﷺ: «لو كانَ أسامَةُ جارِيَةً، لَكَسَوْتُهُ، وَحَلَّيْتُهُ، حتى أُنَفِّقَهُ»[1].

٢٥٨٦٢- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا شَرِيْك، عن المِقْدَام بن شُرَيْح، عن أبيه، قال:

قلتُ لعائشة: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يتَمَثَّلُ الشِّعْر؟ قالت: ربما تمثَّل بِشِعْرِ[2] ابنِ رَوَاحَة، ويقول:

ويأْتيكَ بِالأَخْبارِ مَنْ لم تُزَوِّدِ[3]

٢٥٨٦٣- حدَّثنا حَجَّاج وابنُ نمير، قالا: حدَّثنا شَرِيْك، عن المِقْدَام ابن شُرَيْح -قال ابن نمير: الحارثي- عن أبيه، قال:

سألتُ عائشة: هل كان النَّبيُّ ﷺ يَبْدُو؟ قالت: نَعَمْ، إلى هٰذه التِّلاع. قالتْ: فَبَدَا مَرَّةً، فَبَعَثَ إلى نَعَمِ الصَّدَقة، فأعطاني ناقةً

---

(١) حديث حسن بطرقه، وهو مكرر الرواية (٢٥٠٨٢)، غير شيخ أحمد، فقد رواه هنا عن حجَّاج. وهو ابنُ محمد المِصِّيصي.

قال السندي: قولها: بأُسْكُفَّة الباب؛ بهمزة قطع وكاف مضمومتين، وتشديد فاء: عتبة الباب السفلي.

قوله: «لكسوتُه» أي: الثياب المزين.

قوله: «وحلَّيتُه» من التحلية، أي: زينتُه بالحليّ.

قوله: «أُنَفِّقَه» من التنفيق، بمعنى الترويج، أي: أُروِّجه على الأزواج.

(٢) في (م): شعر.

(٣) تمثُّلُ النبي ﷺ شعرَ ابنِ رواحة صحيح لغيره، وتمثُّله ببيت طرفة حسن لغيره. وهو مكرر (٢٥٠٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور.

مُحَرَّمة[1] -قال حَجَّاج: لم تُرْكَب- وقال: «يا عائشةُ، عليكِ بِتَقْوَى الله عزَّ وجلَّ والرِّفْقَ، فإنَّ الرِّفْقَ لم يَكُ في شيءٍ إلا زانَهُ، ولم يُنْزَعِ الرِّفْقُ مِنْ شيءٍ إلا شانَهُ»[2].

٦/٢٢٣ ٢٥٨٦٤- حدثنا حجاج، قال: أخبرنا شريك، عن المقدام بن شُريح، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا رأى ناشئاً في السماء: سحاباً، أو رِيحاً، استقبلَه من حيث كان، وإن كان في الصلاة يتعوَّذُ بالله عزَّ وجلَّ من شرِّه، فإذا أمْطَرتْ، قال: «اللَّهُمَّ صَيِّباً[3] نافِعاً»[4].

٢٥٨٦٥- حدثنا حجَّاج، أخبرنا لَيْثُ بنُ سَعْد، قال: حدثني عُقَيْل بن خالد، قال: قال محمد بنُ مسلم: سمعتُ عروةَ بنَ الزُّبير يقول:

---

(١) في (ق) و(م): مخرمة، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٠٧)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن ابن نمير مقروناً بحجاج: وهو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

قال السندي: قولها: محرَّمة، اسم مفعول، من التحريم: هي التي لم تركب، ولم تُذَلَّل.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق): سيّباً.

(٤) إسناده ضعيف لضعف شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٣٠٣)، وابنُ حبان (١٠٠٦)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (١١٥١) من طريقين عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «اللَّهم صيباً نافعاً» سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٤٤).

قالت عائشةُ زوجُ النبيِّ ﷺ: فرجَعَ إلى خديجة يَرْجُفُ فؤادُه، فدخلَ، فقال: «زَمِّلُوني زَمِّلُونِي». فزُمِّلَ، فلما سُرِّيَ عنه قال: «يا خَدِيجَةُ، لقَدْ أَشْفَقْتُ على نَفْسي بلاءً، لقَدْ أَشْفَقْتُ عَلَى نَفْسِي بَلاءً». قالت خديجةُ: أَبْشِرْ، فواللهِ لا يُخْزيكَ اللهُ أبداً، إنك لتَصْدُقُ الحديث، وتَصِلُ الرَّحِمَ، وتَحْمِلُ الكلَّ، وَتَقْرِي الضيفَ، وتُعينُ على نوائب الحقِّ، فانطلقَتْ بي خديجةُ إلى وَرَقَةَ بنِ نَوْفَل بن أسَد، وكان رجلاً قد تنصَّر، شيخاً أعمى، يقرأ الإنجيل بالعربية، فقالت له خديجة: أيْ عمِّ، اسمع منِ ابنِ أخيك، فقال له ورقة: يا ابنَ أخي، ما ترى؟ فأخبَرَهُ رسولُ الله ﷺ بالذي رأى من ذٰلك، فقال له وَرَقة: هٰذا الناموسُ الذي نَزَلَ على موسى، يا لَيْتَني فيها جَذَعاً[1]، يا ليتني أكونُ حيّاً حين يُخرجُك قومُك، قال رسولُ الله ﷺ: «أَوَ مُخْرِجيَّ هُمْ؟» قال: نعم، لم يأتِ رجلٌ بمثلِ ما جِئْتَ به قطُّ إلا عُودِيَ، وإن يُدْرِكْنِي يومُك، أنْصُرْكَ نصْراً مُؤَزَّراً[2].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): جذعة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي، ومحمد بن مسلم: هو الزهري. وقول عُقيل بن خالد: وقال محمد بن مسلم، أشار الحافظ في «الفتح» ٨/ ٣٢٧ أنه لم تقع كذٰلك إلا في موضع واحد عند البخاري، وجاء في بقية المواضع: عن عُقيل، عن ابن شهاب.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ١١٣ من طريق حجَّاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣) و(٣٣٩٢) و(٤٩٥٣) و(٤٩٥٥) و(٤٩٥٧)=

٢٥٨٦٦- حدَّثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا ليث، قال: حدَّثني عُقَيل، عن ابن شهاب[1]، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أَنَّ أزواجَ النَّبيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بالليل إذا تَبَرَّزْنَ إلى المَنَاصِع، وهو صعيدٌ أفْيَحُ، وكان عمرُ بنُ الخَطَّاب يقول لرسولِ الله ﷺ: احْجُبْ نساءَك. فلم يكُنْ رسولُ الله ﷺ يَفْعَلُ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بنتُ زَمْعَةَ زوجُ النَّبيِّ ﷺ ليلةً من الليالي عِشاءً، وكانت امرأةً طويلةً، فناداها عمر: ألا قد عَرَفْناكِ يا سَوْدَةُ. حِرْصاً على أن يَنْزِلَ الحِجَاب. قالت عائشة: فأُنزِلَ الحِجَابُ[2].

٢٥٨٦٧- حدثنا حجَّاج، حدثنا ليْث، قال: حدثنا عُقيل، عن ابن شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= و(٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠) (٢٥٤)، وابن منده في «الإيمان» (٦٨٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٣٥) من طرق، عن ليث بن سعد، به.

وسيرد مطولاً برقم (٢٥٩٥٩).

وانظر (٢٥٢٠٢).

(١) في (م): عقيل بن شهاب، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي الأعور، وليْث: هو ابنُ سعد، وعُقَيْل: هو ابن خالد الأَيلي، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم الزُّهري.

وأخرجه البخاري (١٤٦)، ومسلم (٢١٧٠) (١٨)، والبيهقي في «السنن» ٨٨/٧ من طريقين عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٩/٢٢ و٤٠ من طريقين عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٠).

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قَبَّلَها وهو صائم[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على عُقيل عن الزُّهري، كما سنذكر. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، ولَيْث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد بن عَقِيل الأَيلي، وأبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن: هو ابنُ عَوف.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١ من طريق ليث بنِ سعد، عن عُقَيل بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وتابعه معمر، كما سيرد في الرواية (٢٥٩٥٢)، فرواه عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن عائشة.

وخالفهما أحمد بن عمرو بن السرح:

فرواه -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٦)- عن خاله وجادةً، (وخالُه هو عبد الرحمٰن بن عبد الحميد بن سالم)، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، أخبره عن عروة، عن عائشة. فذكر عروة بدل أبي سلمة بن عبد الرحمٰن.

وتابعه أسامة بن زيد، وهو الليثي، فرواه -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٥)، ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٦٤-٢٦٥- عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٣٥ من طريق سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: كان نبيُّ الله ﷺ يُقبِّلني إذا خرج إلى الصلاة، وما يتوضأ. قال الدارقطني: تفرَّد به سعيد ابن بشير، عن منصور، عن الزُّهري، ولم يتابَع عليه، وليس بقويٍّ في الحديث، والمحفوظُ عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُقبِّلُ وهو صائم، وكذٰلك رواه الحفاظ الثقات عن الزُّهري، منهم معمر، وعُقَيل، وابن أبي ذئب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/ ٤٢٦، من طريق الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة. =

٢٥٨٦٨- حدثناه حُسين، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، فذكره بإسناده ومعناه[1].

٢٥٨٦٩- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ليث، قال: حدثني نافع، عن القاسم بن محمد

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَصْحابَ هٰذِهِ الصُّوَرِ

= وسلف من طريق يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة برقم (٢٥٦١٢)، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على يحيىٰ بن أبي كثير، فانظره.

وسلف بإسناد صحيح عن عروة برقم (٢٥٦٠٠).

وسلف برقم (٢٤١١٠).

وانظر (٢٥٧٦٦).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن أبي ذئب. حُسين: هو ابنُ محمد المرُّوذي، وابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة ابن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري.

وأخرجه الطيالسي (١٤٧٦)، وابنُ راهويه (١٠٦١)، عن عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

واختلف فيه على ابن أبي ذئب:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٠) من طريق ابن أبي فُديك، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة، به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ١٦١ من طريق سَلَمة بن شبيب، عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن ابن أبي ذئب، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، به، وقال: غريب من حديث شعبة عن ابن أبي ذئب، تفرَّد به أبو داود، ولم نكتبه إلا من حديث سلمة.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيامَةِ، ويُقالُ لَهُم: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ»[1].

٢٥٨٧٠- حدثنا حجاج، قال: حدثنا ليث، قال: حدثني عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير

أن عائشةَ زوجَ النبيّ ﷺ كانت تقول: ما كان رسول الله ﷺ يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الضُّحى، وكانت عائشة تُسَبِّحُها، وكانت تقول: إن رسول الله ﷺ تركَ كثيراً من العمل خَشيةَ أن يَسْتَنَّ الناسُ به فيُفْرَضَ عليهم[2].

٢٥٨٧١- حدثنا حَجَّاج، قال: حدَّثنا لَيْث، قال: حدَّثني عُقَيْل، عن ابن شِهاب، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أنها قالت: والله ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرَيْنِ قَطُّ إلا أَخَذَ[3] أَيْسَرَهُما ما لم يأثَم، فإذا كان الإثْمُ، كان أَبْعَدَهُم منه، واللهِ ما انْتَقَمَ لنفسه من شيءٍ يُؤْتَىٰ إليه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٤١٧)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجَّاج، وهو ابنُ محمد المِصِّيصي، وشيخه هناك منصور بن سلمة الخزاعي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وليث: هو ابن سعد، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه ابن حبان (٣١٢) و(٢٥٣٢) من طريق يزيد بن موهب، عن الليث ابن سعد، بهذا الإسناد.

وانظر (٢٤٠٥٦).

(٣) في (ق): اختار.

قَطُّ حتى تُنْتَهَكَ حُرُماتِ الله عزَّ وجلَّ، فينتقمُ لله عزَّ وجلَّ[1]. ٦/ ٢٢٤

٢٥٨٧٢- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ربَّما فَتَلْتُ القلائِدَ لهَدْيِ رسولِ الله ﷺ، فَيُقَلِّدُ هَدْيَه، ثم يَبْعَثُ به، ثم يُقِيْمُ لا يَجْتَنِبُ شيئاً مما يَجْتَنِبُ المُحْرِمُ[2].

٢٥٨٧٣- حدَّثنا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة مِثْلَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وعُقَيل: هو ابن خالد الأَيلي.

وأخرجه البخاري (٦٧٨٦) عن يحيى بن بكير، عن عُقَيل، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وإبراهيم: هو النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧١، وفي «الكبرى» (٣٧٥٩)، وابن ماجه (٣٠٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٣١) عن يعلىٰ بن عبيد، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٩٤) عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

٢٥٨٧٤- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: لكأنِّي أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مفارقِ رسولِ الله ﷺ وهو يُهِلُّ[1].

٢٥٨٧٥- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ صَفِيَّةَ قالت: فقلنا: قد حاضَتْ، قالت: فقال: «عَقْرى حَلْقى، ما أَرَاها إلاَ حابِسَتَنا». قالت: فقلنا: يا رسولَ الله، إنها قد طافت يومَ النَّحْرِ، قال: «فلا إذاً، مُرُوها فَلْتَنْفِرْ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٣٦)، ومسلم (١١٩٠) (٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٧٩)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٧٨١).

وانظر (٢٤١٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة -الجزء الذي نشره العمروي ص١٤٩-١٥٠- وإسحاق بن راهويه (١٥٢٧)، ومسلم (١٢١١) (٣٨٧) (٠٠) ٢/ ٩٦٥، وابن ماجه (٣٠٧٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٧٧١) و(١٧٧٢)، ومسلم (١٢١١) (١٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٨٩)، والدارمي (١٩١٧)، والطحاوي في «شرح معاني=

٢٥٨٧٦- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالتْ: لما ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ جاء بلالٌ يُؤْذِنُه بالصَّلاة، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أبا بكر رَجُلٌ أَسِيفٌ، وإنَّهُ متى يقومُ[1] مَقامَك لا يُسْمِعُ النَّاسَ، فلو أَمرْتَ عُمر. فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». قالت: فقلتُ لحفصة: قولي له، فقالت له حفصة: يا رسولَ الله، إن أبا بكر رَجُلٌ أَسِيفٌ، وإنَّه متى يقوم[1] مقامَك لا يُسْمِع النَّاسَ فلو أَمَرْتَ عُمَر. فقال: «إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَواحِبَ يُوسُفَ، مُرُوا أَبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». قالت: فأمروا أبا بكر يُصَلِّي بالناس، فلمَّا دَخَلَ في الصَّلاة، وَجَدَ رسولُ الله ﷺ من نَفْسِهِ خِفَّةً، فقالت: فقامَ يُهادَىٰ بين رَجُلَيْنِ، ورِجْلاه تَخُطَّان في الأَرْضِ، حتَّى دَخَلَ المَسْجِدَ، فلمَّا سَمِعَ أبو بكر حِسَّه، ذَهَبَ لِيَتأَخَّرَ، فأَوْمَأَ إليه رسولُ الله ﷺ أَنْ قُمْ[2] كما أنتَ، فجاءَ رسولُ الله ﷺ حتى جَلَسَ عن يسار أبي بكر، وكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالنَّاسِ قاعداً، وأبو بكر قائماً

= الآثار» ٢/ ٢٣٤، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٧٥) من طرق عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٢٥٤٢٧)، ومطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

(١) جاء فوق الكلمة في (ظ٨): يقم. (في الموضعين).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أتمَّ، بدل «أن قم».

يقتدي أبو بكر بصلاة رسولِ الله ﷺ، والنَّاسُ يَقْتَدُون بصلاةِ أبي بكر[1].

٢٥٨٧٧- حدثنا ابن نُمَيْر، قال: حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ عزَّ وجلَّ، فَلْيُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ عزَّ وجلَّ، فلا يَعْصِهِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٧٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم.

وأخرجه ابن سعد ٣/١٧٩، والبخاري (٧١٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٩٩-١٠٠، وفي «الكبرى» (٩٠٧)، وابن ماجه (١٢٣٢)، وابن خُزيمة (١٦١٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٠٦، وفي «شرح مُشْكل الآثار» (٤٢٠٦)، وابنُ حِبَّان (٢١٢١) و(٦٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٠٤ و٣/٨١، وفي «السنن الصغير» (٥١٩)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٦٨٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٥٣) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، إلا أن ابن ماجه وابن خزيمة قالا: «فجلس إلى جنب أبي بكر».

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٠٣٦) من طريق أبي عوانة عن الأعمش، به.

قال السندي: قولها: فلما دخل في الصلاة، أي: في بعض تلك الأيام التي كان يصلي بالناس، وليس المراد أن هٰذا كان في أول صلاة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن نُمير، فقد تفرَّد الإمام أحمد بروايته عن ابن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم، عن عائشة، به. =

٢٥٨٧٨- حدثنا عبد الله بن إدريس قال: أخبرنا مالك بنُ أنس. قال[1]: سمعتُ عُبيد الله بنَ عمر، عن طلحة بن عبد الملك، عن القاسم عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، مثله[2].

قال أبو عبد الرحمٰن: حديثٌ غريبٌ من حديث يحيى بن سعيد، ما سَمِعْتُه إلا من أبي، عن ابن نمير. وطلحةُ بن عبد الملك رجلٌ من أهل أَيْلَة. قال أبو عبد الرحمٰن: قال أصحابُ الحديث: ليس هٰذا بالكوفة، إنما هٰذا عن ابنِ نُمَيْر، عن عبيد الله، يعني العُمَري، فقلتُ لهم: امضوا إلى أبي خَيْثَمة، فإنَّ سماعَهُمْ بالكوفة واحدٌ من ابنِ نُمَيْر، فذَهَبُوا، فأَصابوه.

= وخالفه الحسن بن علي الخلاَّل، فيما أخرجه الترمذي عقب الرواية (١٥٢٦)، ومحمد بن عثمان الورَّاق، فيما أخرجه ابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٣٤)، ومحمد بنُ فُضيل، فيما أخرجه ابن عبد البَرِّ في «التمهيد» ٦/ ٩٢-٩٣، ثلاثتُهم عن ابن نُمير، عن عبيد الله بن عمر العمري، عن طلحة ابن عبد الملك، عن القاسم، عن عائشة، به.

وقد نبه على تفرُّد الإمام أحمد في روايته عن ابن نمير هٰذه ابنه عبد الله، فيما سيأتي عقب الرواية (٢٥٨٧٨)، فقال: حديث غريب من حديث يحيىٰ بن سعيد، ما سمعته إلا من أبي، عن ابن نمير.

وقال كذٰلك: قال أصحاب الحديث: ليس هٰذا بالكوفة، إنما هٰذا عن ابن نُمير، عن عُبيد الله، يعني العمري.

وقد سلف (٢٤٠٧٥)، وانظر ما بعده.

(١) القائل: سمعت عبيد الله بن عمر هو ابن إدريس كما هو مصرح به في الرواية (٢٤١٤١).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٤١٤١) سنداً ومتناً.

٢٥٨٧٩- حدثنا ابنُ نمير، قال: حدثنا حجَّاج، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ من الليل، ثم يتوضَّأُ وُضُوءَه للصلاةِ حتى يُصبح، ولا يمسُّ ماءً[1].

٢٥٨٨٠- حدَّثنا يعلى، قال: حدَّثنا زكريا، عن عامر، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة حدَّثته أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «إنَّ جبريلَ عليه السَّلامُ يَقْرَأُ عليكِ السَّلامَ». قالت: فقلتُ: وعليه السَّلامُ ورحمةُ الله[2]. ٦/ ٢٢٥

٢٥٨٨١- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام، يعني ابنَ حَسَّانَ، عن ابن سيرينَ، عن دِقْرَة

قالت: كنتُ أمشي مع عائشةَ في نِسْوَةٍ بين الصَّفَا والمَرْوَة، فرأتِ[3] امرأةً عليها خَمِيْصَةٌ فيها صُلُبٌ، فقال لها عائشة: انزَعِي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجاج، وهو ابن أرطاة، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ نمير: هو عبد الله، وعبد الرحمٰن بن الأسود: هو ابن يزيد بن قيس النَّخَعي.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٣).

وسيأتي برقم (٢٦٢٣٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٨١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو يعلىٰ بن عبيد الطنافسي.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٧) (٩٠) من طريق يعلىٰ بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): فرأيت.

هٰذا من ثَوْبِك، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان[1] إذا رآه في ثَوْب قَضَبَهُ[2].

٢٥٨٨٢- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن قيس بن مسلم، عن حسن بن محمد

عن عائشة، قالت: أُهدِيَ لرسول الله ﷺ وَشِيقَةُ ظَبْيٍ وهو مُحْرِمٌ، فلم يأكلْه[3].

٢٥٨٨٣- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عكرمة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يرفع يَدَيْه يدعو حتى إني لأَسأَمُ له مما يرفعُهما يدعو: «اللّهُمَّ فإنَّما أنا بَشَرٌ، فلا تُعَذِّبْني بِشَتْمِ رَجُلٍ شَتَمْتُهُ، أَوْ آذَيْتُهُ»[4].

---

(١) كلمة: «كان» ليست في (م).

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٠٩١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٥٢) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح إن ثبت سماع حسن بن محمد- وهو ابن علي بن أبي طالب -من عائشة، ووالد الحسن هو المعروف بابن الحنفية، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٨٣٢٤).

وسلف برقم (٢٤١٢٨).

قال السندي: قولها: وشيقة ظبي: الوشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلاً، وتحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ولعله لم يأكله لاحتمال أنه صِيد له.

(٤) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، وهومكرر الحديث (٢٥٢٦٥)، إلا أن=

٢٥٨٨٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مالك. وإسحاقُ -يعني ابنَ عيسى الطباع- قال: أخبرنا مالك، عن أبي النضر، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: كنت أنامُ بين يدي النبيِّ ﷺ ورِجْلِي في قِبلته، فإذا أرادَ أن يسجُدَ، غَمزَني، فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فإذا قامَ بَسَطْتُها. قالت: ولم يكن في البيوت يومئذٍ مصابيح[1].

٢٥٨٨٥- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَرٌ قال: قال الزُّهري: وأخبرني عروة

عن عائشة، أنَّها لم تكن تَفْعَلُ ذٰلك، وقالت: إنَّما نَزَلَه رسولُ الله ﷺ لأَنَّه كان مَنْزِلاً أَسْمَحَ لِخُروجِهِ[2].

= شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٣٢٤٨).

قال السندي: قولها: إني لأسأم، من السآمة، أي: أتعب من طول الرفع ترحماً عليه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥١٤٨)، إلا أن شيخي الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هما عبد الرزاق وإسحاق بن عيسىٰ الطباع، وهو -وإن روى له مسلم وحده- متابع.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» برقم (٢٣٧٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٧٥) و(٨٩٦)، ومسلم (١٣١١) (٣٤٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٠٦) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤١٤٣).

قال السندي: قولها: إنها لم تكن تفعل ذٰلك، أي: التحصيب: وهو النزول بالمحصَّب في الحج.

٢٥٨٨٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا الثَّوْري، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيْل، عن أبي سلمة

عن عائشة -أو عن أبي هريرة- أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا أرادَ أنْ يُضَحِّي، اشترى كَبْشَيْنِ عظيمَيْنِ سَمِيْنَيْنِ أمْلَحَيْنِ أقرَنَيْنِ مَوْجيَّيْن[1]، فَيَذْبَحُ[2] أحدَهما عن أُمَّته مِمَّن شَهِدَ بالتوحيد، وشَهِدَ له بالبلاغ، وذَبَحَ الآخَرَ عن محمَّدٍ ﷺ وآلِ محمَّد[3].

٢٥٨٨٧- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ[4] قلائِدَ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ، ثم

---

(١) كذا في النسخ الخطية: مَوْجيَّيْن، وفي (م) موجُوءَيْن وهو الجادة، قال ابن الأثير في «النهاية»: مَوْجيّين: بغير همز، على التخفيف، ويكون من: وجيتُه وَجْياً، فهو مَوْجيٌّ. قال السندي: قولها: موجِيين، تثنية موجيّ، بوزن مرميّ، اسم مفعول من الرمي.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): فذبح.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه ضعف لاضطراب عبد الله بن محمد بن عقيل فيه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥١٠٠).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨١٣٠)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣١٢٢).

وقد جعله محقق «المصنف»: عن عائشة وأبي هريرة، على العطف، وكذٰلك وقع في مطبوع ابن ماجه، غير أن المزي أورده في «تحفة الأشراف» ١٠/ ٤٦٤ على الشكّ، ونسبه لابن ماجه، وهو الصواب.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): إن كنت لأفتل، وفي (ق): إني كنت أفتل.

يَبْعَثُ بها، فما يَجْتَنِبُ شيئاً مِمَّا يَجْتَنِبُ المُحْرِمُ[1].

٢٥٨٨٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة، قالت: جاءتْ هِنْدٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، ما كان على ظَهْرِ الأَرْضِ خِباءٌ أحبَّ إليَّ أن يُذِلَّهُمُ الله عزَّ وجلَّ من أهلِ خِبائك، وما على ظَهْرِ الأرض اليومَ أَهْلُ خِباءٍ أَحبَّ إليَّ أن يُعِزَّهُمُ الله عزَّ وجَلَّ من أهلِ خِبائك، فقال رسولُ الله ﷺ: «وأيضاً والذي نَفْسي بِيَدِه». ثُمَّ قالت: يا رسولَ الله، إنَّ أبا سُفْيانَ رَجُلٌ مُمْسِكٌ، فهل عليَّ حَرَجٌ أَنْ أُنْفِقَ على عِياله مِنْ ماله بغير إذْنه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا حَرَجَ عليكِ أَنْ تُنْفِقِي عليهم بالمعروفِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠٨٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد الأزدي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٦١٢)، وأخرجه من طريقه إسحاق ابن راهويه (٧٣٤)، ومسلم (١٧١٤) (٨)، وأبو داود (٣٥٣٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٧) و(١٨٣٨)، وابن حبان (٤٢٥٧).

وأخرجه البخاري (٢٤٦٠) و(٥٣٥٩) و(٦٦٤١) و(٧١٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٧٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٥٠) من طرق عن الزهري، به.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٣٨٢٥)، فقال: وقال عبدان -وهو =

٢٥٨٨٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا الثوري، عن الأعمش، عن عمارة، عن يحيى بن الجَزَّار

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ يُصَلِّي من اللَّيل تِسْعاً، فلما ثَقُلَ وأَسَنَّ، صَلَّى سَبْعاً[1].

٢٥٨٩٠- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا هشام، عن محمد

عن عائشة، قالتْ: أَسَرَّ -تعني النبيَّ ﷺ- القراءةَ في رَكْعَتي الفَجْر، وقرأ فيهما: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُون﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾[2].

= عبد الله بن عثمان-، أخبرنا عبد الله -أي ابن المبارك- أخبرنا يونس، عن الزهري، فذكره.

قال الحافظ في «الفتح» ٧/ ١٤١: قوله: (وقال عبدان) كذا للجميع بصيغة التعليق، وكلام أبي نعيم في «المستخرج» يقتضي أن البخاري أخرجه موصولاً عن عبدان، وقد وصله البيهقي أيضاً من طريق أبي الموجه، عن عبدان. وانظر «تغليق التعليق» ٤/ ٨١-٨٢.

وسقط من مطبوع البخاري -طبعة الدار السلفية- اسم عبد الله بن المبارك من الإسناد، واستدركناه من «تحفة الأشراف» ١٢/ ١١١، ومن الطبعة اليونينية، ومن «تغليق التعليق» ٤/ ٨١.

وقد سلف برقم (٢٤١١٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٤٢).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٧١٥).

(٢) في سنده انقطاع بين محمد -وهو ابن سيرين- وبين عائشة، وهو مكرر (٢٥٥١٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همام=

٢٥٨٩١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ سُئل عن البِتْع؟ فقال: «كُلُّ شَرَابٍ يُسْكِرُ، فَهُوَ حَرَامٌ» والبِتْع: نَبِيذُ العَسَل[1]. ٦/٢٢٦

٢٥٨٩٢- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أن رِفاعةَ القُرَظي طلَّقَ امرأتَه، فبتَّ طلاقَها، فتزوَّجها بعده عبد الرحمٰن بنُ الزُّبير، فجاءت النبيَّ ﷺ،

= الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٤٧٨٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصَّنعاني، ومعمر: هو ابنُ راشد، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وهو في «الأشربة» لأحمد (٤٢)، وفي «مصنف» عبد الرزاق (١٧٠٠٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (١٠٦٧)، ومسلم (٢٠٠١) (٦٩)، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٤)، وأبو عوانة ٥/٢٦٠-٢٦١ و٢٦١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩١، وفي «السنن الصغير» (٣٣٤٤). وقوله: والبِتْع نبيذُ العسل، من قول عبد الرزاق كما صرَّح به في مصنفه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/٢٩٨، وفي «الكبرى» (٥١٠٣) و(٦٨١٤) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

وسلف من طريق يزيد بن زريع، عن معمر برقم (٢٤٦٥٢).

وانظر (٢٤٠٨٢).

فقالت: يا نبيَّ الله، إنها كانت عند رِفاعةَ، فطلَّقَها آخِر ثلاثِ تطليقات، فتزوَّجَتْ بعده عبد الرحمٰن بن الزُّبير، وإنه والله ما معه يا رسول الله إلا مثلُ هٰذه الهُدْبة، فتبسَّم رسولُ الله ﷺ، ثم قال لها: «لعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إلى رِفاعَةَ، لا، حَتَّى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ». قالت: وأبو بكر جالسٌ عند النبيِّ ﷺ، وخالد بنُ سعيد جالسٌ بباب الحُجْرة، لم يُؤْذَنْ له، فَطَفِقَ خالدٌ يُنادي أبا بكر يقول: يا أبا بكر، ألا تزجُرُ هٰذه عمَّا تجهرُ به عند رسولِ الله ﷺ[1].

٢٥٨٩٣- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: حدَّثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة، قال:

دخلت امرأةُ عثمانَ بنِ مظعون -أحسب اسمها خولة بنت حكيم- على عائشة، وهي باذَّةُ الهيئة، فسألَتْها، ما شأنُكِ؟ فقالت: زوجي يقومُ اللَّيل، ويصومُ النَّهار، فَدَخَلَ النَّبيُّ ﷺ، فَذَكَرَتْ عائشةُ ذٰلك له، فَلَقِيَ رسولُ الله ﷺ عثمانَ، فقال: «يا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١١١٣١)، ومن طريقه أخرجه ابنُ راهويه (٧١٦)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٣)، والطبري في تفسير الآية (٢٣٠) من سورة البقرة. قرن عبد الرزاق بمعمر ابنَ جريج.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

عُثْمانُ، إنَّ الرَّهْبانِيَّةَ لم تُكْتَبْ علينا، أفما لَكَ فيَّ أُسْوَةٌ؟ فواللهِ إنِّي أَخْشاكُمْ لله، وأَحْفَظَكُمْ لِحُدُودِهِ[1]»[2].

٢٥٨٩٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوة عن عائشة، أَنَّ عُتْبَةَ بنَ أبي وَقَّاص قال لأخيه سَعْد: أَتَعْلَمُ أَنَّ ابنَ جارية زَمْعة ابني؟ قالتْ عائشة: فلمَّا كان يومُ الفَتْح، رأى سَعْدٌ الغُلامَ، فَعَرَفَه بالشَّبَه، واحتَضَنَه إليه، وقال: ابنُ أخي وَرَبِّ الكعبة. فجاء عبدُ بنُ زَمْعة، فقال: بل هو أخي، وُلِدَ[3] على فِراش أبي من جاريته. فانطلقا إلى رسولِ الله ﷺ، فقال سَعْدٌ: يا رسولَ الله، هذا ابنُ أخي، انْظُرْ إلى شَبَهِه بِعُتْبة. قالت

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق): فوالله إن أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده لأنا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٧٥) -ومن طريقه أخرجه البزار (١٤٥٨) (زوائد)، وابن حبان (٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٣١٩)- وقد قرن بعروة عمرة عند عبد الرزاق والطبراني.

وقد سلف نحوه (٢٤٧٥٣)، وذكرنا هناك ما يعضده.

وسيأتي برقم (٢٦٣٠٨).

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند ابن حبان (٣١٦) وهو حديث حسن لغيره.

قال السندي: قولها: وهي باذَّة الهيئة، بتشديد الذال المعجمة، أي: سيئة الهيئة.

(٣) في (ق) و(ظ٢) و(م): وولد.

عائشة: فرأى رسولُ الله ﷺ شَبَهاً، لم يَرَ النَّاسُ شَبَهاً أبينَ منه بعُتْبة، فقال عَبْدُ بنُ زَمْعة: يا رسولَ الله، بل هو أخي، وُلِدَ على فراش أبي من جاريته. فقال رسولُ الله ﷺ: «الولدُ لِلفراشِ، واحْتَجِبي عنه يا سَوْدَة». قالت عائشة: فواللهِ ما رآها حتَّى ماتَتْ[1].

٢٥٨٩٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن الزُّهري، عن عروة، قال:

دخل النبيُّ ﷺ على عائشة مسروراً، فقال: «أَلَمْ تَسْمَعي ما قالَ المُدْلِجيُّ؟» ورأى أسامةَ وزيداً نائمَيْن في ثوب -أو في قَطِيفة- وقد خرجت أقدامُهما، فقال: «إنَّ هٰذِهِ الأقْدامَ بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨١٨)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٧٢٧)، ومسلم (١٤٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٤٢.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٦) من طريق ابن المبارك، عن معمر، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٨٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وصورة سياقه الإرسال، غير أن عروة إنما سمعه من عائشة، كما سلف برقم (٢٤٠٩٩)، وقد جاء متصلاً في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٨٣٦)، ورواه مسلم من طريقه (١٤٥٩) (٤٠) متصلاً كذلك.

وجاء في الرواية التالية من طريق ابن جريج، عن الزهري، متصلاً أيضاً.

٢٥٨٩٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن عروة

عن عائشة، قالت: دخل عليَّ النبيُّ ﷺ وهو تبْرُقُ أسارِيرُ وجهِه[1].

٢٥٨٩٧- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا يحيى، عن عمرة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يعتكفَ، صلَّى الصبحَ، ثم دخلَ في المكان الذي يُريد أن يعتكفَ فيه، فأرادَ أن يعتكفَ العشرَ الأواخِرَ من رمضان، فأمَرَ، فضُرب له خِباءٌ، وأَمَرَتْ عائشةُ، فضُرب لها خِباءٌ، وأَمَرَتْ حفصةُ، فَضُرِبَ لها خباءٌ، فلما رأتْ زينبُ خباءَهما، أَمَرت، فضُرِبَ لها خباءٌ فلما رأى رسولُ الله ﷺ ذٰلك قال: «البِرَّ تُرِدْنَ؟». فلم يعتكفْ في رمضان، واعتكف عشراً من شوّال[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ جُرَيْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وهو في «المصنف» (١٣٨٣٣)، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٥٥٥)، ومسلم (١٤٥٩) (٤٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ٢٦٢، وفي «السنن الصغير» (٤٣٥٧).

وأخرجه الحميدي (٢٤٠) عن سفيان، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٣٤٠ من طريق حجَّاج، كلاهما عن ابن جريج، به، وجاء عند الحميدي أن ابن جريج قال في اسم القائف مُحْرِز، بالحاء المهملة الساكنة، فنبهه ابن عيينة إلى الصواب، فرجع إليه.

وسلف برقم (٢٤٠٩٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيىٰ: هو ابن سعيد الأنصاري=

٢٥٨٩٨- حدَّثنا محمد بنُ عُبَيد، قال: حدَّثني وائل بنُ داود، قال: سمعتُ البَهِيَّ يُحدِّثُ ٦/٢٢٧

عن عائشة، قالت: ما بَعَثَ رسولُ الله ﷺ زيدَ بنَ حارثةَ في جيشٍ قطُّ إلاَّ أَمَّرَهُ عليهم، ولو بقيَ بعدَه اسْتَخْلَفَهُ[1].

= وعمرة: هي بنت عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن راهويه (١١٥٤)، وأبو داود (٢٤٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٤٤-٤٥، وفي «الكبرى» (٧٨٨)، وابن ماجه (١٧٧١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٠٨)، وابن خزيمة (٢٢١٧)، وابن حِبَّان (٣٦٦٦) مختصراً، والبيهقي في «معرفة السنن» ٦/٤٠٣، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١١/١٩٠-١٩١ من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، به، وسقط من مطبوع ابن ماجه اسم عمرة.

وقرن أبو داود (ومن طريقه البيهقي وابن عبد البر) وابنُ حبان بيعلى أبا معاوية، وروايتهما من طريق عثمان بن أبي شيبة، وقال فيها: ثم أخر الاعتكاف إلى العشر الأول من شوال.

وسلف من طريق الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد برقم (٢٤٥٤٤).

(١) إسناده حسن إن صحَّ سماعُ البهي: وهو عبد الله من عائشة، فقد ثبَّته البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/٢٥٦، ودفعه الإمام أحمد، وقال: ما أرى هٰذا شيئاً، إنما يروي عن عروة، وبقية رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، ووائل بن داود: هو التيمي الكوفي.

وأخرجه ابن سعد ٣/٤٦، وابنُ أبي شيبة ١٢/١٤٠ و١٤/٥١٩، والنَّسائي في «الكبرى» (٨١٨٢)، والحاكم ٣/٢١٥ من طريق محمد بن عُبيد، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه الحُميدي (٢٦٧) عنه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عائشة، به. مرسلاً، الشعبي لم يسمع من عائشة. =

٢٥٨٩٩- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدَّثنا حمَّاد، عن خالد الحذَّاء، عن خالدِ بن أبي الصَّلْت، أنَّ عِراكَ بنَ مالكٍ حدَّث عند[1] عُمَرَ بنِ عبد العزيز

أنَّ عائشةَ قالت: ذُكِرَ لرسولِ الله ﷺ أنَّ ناساً يكرهون أن يَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بِفُروجهم، فقال: «أَوَقَدَ فَعَلُوها؟[2] حَوِّلُوا مَقْعَدَتِي[3] قِبَلَ القِبْلَة»[4].

٢٥٩٠٠- حدَّثنا أبو كامل وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن قَتَادة، عن الحسن، عن سَعْدِ بن هشام

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُوْتِرُ بتِسْعِ رَكَعَات، فلما بَدَّنَ

= ورواه محمد بن أبي عمر العَدَني -فيما أخرجه الحاكم ٣/٣١٨- عنه، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن النبي ﷺ. لم يذكر عائشة.

قلنا: والحميدي أثبت الناس في ابن عيينة.

وتأمير رسولِ الله ﷺ لزيد بن حارثة يعضُده حديث سلمة بن الأكوع: «غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبعَ غَزَوات، ومع زيد بن حارثة تسعَ غَزَوات أمَّره رسولُ الله ﷺ علينا». وإسناده صحيح، وقد سلف تخريجه في أثناء تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٦٥٤٣).

وانظر «الفتح» ٧/٤٩٨.

وسيأتي برقم (٢٦٤١٠)، وسيكرر (٢٦١٧٤) سنداً ومتناً.

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): فعلوا.

(٣) في (م): مقعدي.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٠٦٣).

ولَحُمَ، صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعتين وهو جالِسٌ، قال عفان: فلمَّا لَحُمَ وَبَدَّنَ[1].

٢٥٩٠١- حدَّثنا أبو كامل وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّاد، عن حُمَيْد، عن بكر بن عبد الله، عن سَعْدِ بنِ هشام

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، بمِثْلِهِ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على حمَّاد، وهو ابن سَلَمة، فرواه أبو كامل: وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك، وعفان -كما في هٰذه الرواية- عن حمَّاد ابن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة.

وقد سلف من طريق قتادة، عن الحسن، به، برقم (٢٥٣٤٦).

وقد روي من طرق عن الحسن بالأرقام (٢٤٦٠١) و(٢٤٦٥٨) و(٢٥٩٨٦) فالحديث حديثه.

ورواه أبو كامل وعفّان كذٰلك -كما في الرواية (٢٥٩٠١)- عن حماد بن سلمة، عن حميد -وهو الطويل-، عن بكر بن عبد الله -وهو المزني-، عن سعد بن هشام، عن عائشة. ولم يتابَع حمَّاد على هٰذه الطريق.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٢، وفي «الكبرى» (١٤١٠) من طريق الحجاج، عن حمَّاد بن سلمة، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٤١١) من طريق الحجاج، عن حماد، عن حميد، به.

وانظر (٢٤٢٦٩).

قال السندي: قولها: فلما بَدُنَ، ككَرُمَ، من البدانة، بمعنى كثرة اللحم، وبالتشديد بمعنى كبر السن، وقد ضبط هاهنا بالتشديد، وهو الوجه، لئلا يكون قوله: لحم تكراراً، ولحم كعلم وكرم: إذا كثر لحمه.

(٢) حديث صحيح، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٩٠٠).

٢٥٩٠٢- حدثنا أبو كامل، قال: حدَّثنا حمَّاد، عن ثابت البُناني، عن عبد الله بن رَبَاح، عن عبد العزيز بن النُّعْمان

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ إذا التقى الختانان اغْتَسَلَ[1].

٢٥٩٠٣- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا إبراهيم بن مُهَاجر البَجَلي، عن مجاهد

أن السائب سألَ عائشةَ، فقال: إني لا أستطيع أن أُصَلِّيَ إلا جالساً، فكيف تَرَيْنَ؟ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَلاةُ الرَّجُلِ جالِساً مِثْلُ نِصْفِ صلاتِهِ قائماً»[2].

٢٥٩٠٤- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدثنا حمَّاد، حدثنا بُدَيْل بن مَيْسَرَة، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَرَأَ قائماً، رَكَعَ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩١٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو كامل مُظفَّر بن مُدْرك الخُراساني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، إبراهيم بن مهاجر فيه ضعف خفيف وقد اختُلف عليه فيه، كما بسطنا ذٰلك في الرواية (٢٤٣٢٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل -واسمه مظَفَّر بن مدرك الخراساني- فقد روى له أبو داود في «التفرد» وابن ماجه، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢، وابن راهويه (١١٩١)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٦)، وأبو يعلى (٤٩٤١)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢٦٩٦) من طرق عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٣٢٥)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

قائماً، وإذا قَرَأَ قاعداً، رَكَعَ قاعداً[1].

٢٥٩٠٥- حدَّثنا أبو كامل، حدَّثنا إبراهيم، حدَّثنا ابنُ شهابٍ، عن عروة، قال:

قلتُ لعائشة: أرأيتِ قولَ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الصَّفا والمَرْوَةَ منْ شَعائِرِ الله فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما﴾ [البقرة: ١٥٨] فواللهِ ما على أَحَدٍ جُناحٌ أن لا يطَّوَّفَ بِهِما. قالت: بِئْسما قَلْتَ يا ابنَ أُختِي، إنها لو كانتْ كما أَوَّلْتَها عليه كانت: فلا جُناحَ عليه أنْ لا يَطَّوَّف بهما، إنما أُنزِلَتْ أَنَّ هٰذا الحيَّ من الأنصار كانوا قبل أن يُسْلِموا، يُهِلُّوا لِمَناةَ الطَّاغيةِ التي كانوا يعبدون عند المُشَلَّلِ، وكان مَنْ أَهَلَّ لها يَتَحَرَّجُ أن يَطَّوَّف بالصَّفا والمَرْوَة، فسألوا رسولَ اللهِ ﷺ عن ذٰلك، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿إنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ البَيْتَ أَوِ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم، غير أن أبا كامل -وهو مظفَّر بن مُدْرك- أخرج له أبو داود في «التفرُّد» والنسائي، وهو ثقة. حمَّاد: هو ابن سَلَمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨ من طريق موسىٰ بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٦-١٠٧)، وأبو داود (٩٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢١٩، وفي «الكبرى» (١٣٥٥)، وابن خزيمة (١٢٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨، وابن حبان (٢٦٣١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب وبديل بن ميسرة، به.

وقد سلف برقمي (٢٤٦٨٨) و(٢٤٨٢٢).

اعْتَمَرَ فلا جُناحَ عليه أَنْ يَطَّوَّفَ بهما﴾. قالت[1]: ثُمَّ قد سَنَّ رسولُ اللهِ ﷺ الطَّوافَ بهما، فليس ينبغي لأحدٍ أن يَدَعَ الطَّوافَ بهما[2].

٢٥٩٠٦- حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمة، عن خُصَيْف، عن عبد العزيز بن جُرَيْج

قال: سألتُ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: بأيِّ شيءٍ كان يُوْتِرُ رسولُ الله ﷺ؟ قالت: كان يقرأُ في الرَّكْعة الأَوْلى بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، وفي الثَّانية بـ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾، وفي الثَّالثة: بـ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾، والمُعَوِّذَتَيْنِ[3].

---

(١) في (م): قال.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥١١٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو كامل مظفَّر بن مُدْرك، وهو ثقة أخرج له النسائي وأبو داود في كتاب «التفرد».

(٣) صحيحٌ لغيره، دون قوله: والمُعَوِّذَتَيْن، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد العزيز بنُ جُرَيْج لا يُتَابَع في حديثه، فيما قال البخاري، ثم إنه لم يسمع من عائشة، فيما قال أحمد والدارقطني وابنُ حبان. وتصريحُه بالسماع منها هنا مدفوعٌ لأنَّ في طريقه خُصيفاً، وهو ابنُ عبد الرحمٰن الجَزَري، وهو سيِّئُ الحفظ، قال الحافظ في «التقريب»: أخطأ خصيف، فصرح بسماعه من عائشة وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه المزّي في «تهذيبه» (ترجمة عبد العزيز بن جُريج) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (١٦٧٨)، وأبو داود (١٤٢٤)، والترمذي (٤٦٣)، وابن ماجه (١١٧٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٧٤) من طريق محمد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ غريب، وعبد العزيز هٰذا والدُ=

٢٥٩٠٧- حدَّثنا محمدُ بنُ سَلَمة، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاة رسولِ الله ﷺ. قالت: كان يُطِيلُ الصَّلاة قائماً وقاعداً، وكان إذا صَلَّى قائماً، رَكَعَ قائماً، وإذا صَلَّى قاعداً، رَكَعَ قاعداً. وسألْتُها عن صيامِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصُومُ حتى نقول: قد صامَ، قد صامَ، قد صامَ، ويُفْطِرُ حتى نقول: قد أَفْطَرَ، قد أَفْطَرَ، قد ٢٢٨/٦

= ابن جريج صاحب عطاء، وابنُ جريج اسمه عبد الملك بنُ عبد العزيز بنِ جريج، وقد روى هٰذا الحديث يحيى بنُ سعيد الأنصاري عن عَمْرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٩٨) عن ابن جريج، قال: أُخبِرت عن عائشة. فذكره.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٥، والعُقيلي في «الضعفاء» ٤/ ٣٩٢، وابنُ عديّ في «الكامل» ٧/ ٢٦٧١، والدارقطني ٢/ ٢٤، والحاكم ١/ ٣٠٥، والبغوي في «شرح السنة» (٩٧٣) من طريق يحيى بن أيوب -وهو الغَافِقِي المصري-، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن عائشة، به.

وهٰذا إسنادٌ تفرَّدَ به يحيى بنُ أيوب، وقد نقل العُقيلي وابنُ عديّ بإسنادهما عن عثمان بن الحكم الجُذَامي، أنه سألَ يحيى بنَ سعيد عن هٰذا الحديث، فلم يرفعه، وأنكر يحيى أن يكون مرفوعاً. وقال العقيلي: أما المُعَوِّذَتَيْن، فلا يصحّ.

وقد صَحَّ دون المعوذتين من حديث عبد الرحمٰن بنِ أَبْزَى السالف برقم (١٥٣٥٤)، ولفظه: أنَّه كان يقرأُ في الوتر بـ﴿سبِّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى﴾، و﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللهُ أحدٌ﴾. وإسناده صحيح.

أَفْطَرَ، ولم يَصُمْ شهراً تاماً منذ أتىٰ المدينةَ إلا أن يكون شَهْرَ رمضان[1].

٢٥٩٠٨- حدَّثنا محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب ابن عتبة، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

عن عائشة، قالت: رَجَعَ إليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ من جِنازةٍ بالبقيع وأنا أجد صُداعاً في رأسي، وأنا أقول: وَارَأْساه. قال: «بل أنا وارَأْساه» ثم(٢) قال: «ما ضَرَّكِ لو مِتِّ قَبْلي، فَغَسَّلْتُكِ وَكَفَّنْتُكِ، ثُمَّ صَلَّيْتُ عليكِ، وَدَفَنْتُكِ». قلت: لٰكِنِّي -أو: لكأنِّي- بك واللهِ لو فَعَلْتَ ذٰلك لقد رَجَعْتَ إلى بيتي، فأَعْرَسْتَ فيه ببعضِ نسائك. قالت: فَتَبَسَّمَ رسولُ الله ﷺ، ثم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٢٣٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن سلمة الحرَّاني.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٥٢، وفي «الكبرى» (٢٤٩٣) من طريق محمد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٠٣)، ومسلم (٧٣٠) (١١٠) و(١١٥٦) (١٧٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٨٩، وفي «السنن الصغير» (٨٥٦) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٦٣) و(٩٦٤) من طريق سالم بن عبد الله الخيّاط، عن محمد بن سيرين، به.

وانظر (٢٤٠١٩).

(١) لفظ: «ثم» ليس في (م).

بُدِىءَ في وَجَعِهِ[1] الذي ماتَ فيه[2].

---

(١) في (م): بوجعه.

(٢) حديث حسن، محمد بنُ إسحاق صرَّح بالتحديث في بعض طرق الحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وقد اختلف عليه فيه:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية، ومن طريقه ابن ماجه (١٤٦٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٧٤- وعمرو بن هشام الحرَّاني، فيما أخرجه الدارمي (٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٧٩)، وابن حبان (٦٥٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٦، كلاهما عن محمد بن سَلَمة، عن ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، به. وقد صرح ابن إسحاق بسماعه من يعقوب في رواية يونس بن بكير الآتية بَعْدُ.

وخالفهما محمد بن أحمد الصيدلاني -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٨٠)- فرواه عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يعقوب، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عروة، عن عائشة، فزاد في إسناده: عروة.

ورواه يونس بن بُكير -فيما أخرجه البيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٦٨-١٦٩- عن ابن إسحاق، فقال: حدثنا يعقوب بنُ عتبة بن المغيرة، عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

ورواه عبد الأعلى -فيما أخرجه أبو يعلىٰ (٤٥٧٩)- عن ابن إسحاق، فقال: حدثني الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، به. وقد صرح ابن إسحاق بالتحديث من الزهري، فيكون قد سمعه منه ومن يعقوب بن عتبة، فله فيه شيخان.

وقد رواه كذٰلك عبَّاد بن إسحاق -فيما أخرجه ابن طَهْمان في «مشيخته» (٥)- عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة، وفيه: «لوَدِدْتُ أنَّ ذٰلك كان، فأَشهدُكِ، وأُصلي عليك».

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٢٥-٢٢٦ من طريق الحَكَم بن القاسم، عن عفيف=

٢٥٩٠٩- حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابنِ[1] إسحاق، عن أَبان بنِ صالح، عن الحسن بن مسلم بن يَناق، عن صفية بنت شيبة

عن عائشة، قالت: جاءَتها امرأةٌ، فقالت: ابنةٌ لي سَقَطَ شَعْرُها، أَفَنَجْعَلُ على رَأْسِها شيئاً نُجمِّلها به؟ قالت: سَمِعْتُ امرأةً تسألُ رسولَ الله ﷺ عن مِثْلِ ما سألتِ عنه؟ فقال: «لَعَنَ اللهُ الواصِلةَ والمُسْتَوْصِلةَ»[2].

٢٥٩١٠- حدَّثنا محمَّدُ بنُ سَلَمة، عن ابنِ[3] إسحاق، عن يحيى بن عبَّاد، عن أبيه عبَّاد بن عبد الله بنِ الزُّبير، قال:

= ابن عمرو، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة. والحَكَم بن القاسم لم نقف على ترجمته، وفي طريقه الواقدي، وهو متروك.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥١١٣).

(١) في (م) و(هـ): أبي إسحاق، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث عند الحافظ في «التغليق» ٥/ ٧٧، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات، محمد بن سَلَمة: هو الحراني.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٥٦)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٣٠٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد علقه البخاري عقب الرواية (٥٩٣٤)، فقال: وتابعه ابن إسحاق، وقد وصله الحافظ في «التغليق» ٥/ ٧٧ من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٢٩) من طريق عقيل، عن أبان بن صالح، به، مطولاً.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٠٥).

(٣) في (م): أبي إسحاق، وهو خطأ.

دخلتُ على عائشةَ، فقالت: ما اعْتَمَر رسولُ الله ﷺ إلا في ذي القَعْدة، ولقد اعْتَمَرَ ثلاثَ عُمَر[1].

٢٥٩١١- حدثنا مُعَمَّر بنُ سليمان، عن خُصَيْف، عن مجاهد عن عائشة، قالت: نهى[2] رسولُ الله ﷺ عن خمس: لبسِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق -وهو محمد- مدلِّس، وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات. محمد بن سَلَمة: هو الحَرَّاني.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٩٧) من طريق ابن نُمير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، قالت: لم يعتمر رسولُ الله ﷺ عمرة إلا في ذي القَعْدة.

ووقع في مطبوع ابن ماجه بين مجاهد وعائشة: عن حبيب، عن عروة، وهو سهو نبَّه عليه محقق «تحفة الأشراف» ١٢/ ٢٩٣، وصحح الحافظ إسناده في «الفتح» ٣/ ٦٠٠.

ورواه هشام بن عروة، واختلف عليه فيه:

فرواه داود بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه أبو داود (١٩٩١)، ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٨٩، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤٥٥- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ اعتمر عمرتين: عمرةً في ذي القعدة، وعمرةً في شوال.

ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٤٦- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ اعتمر ثلاث عمر، عمرة في شوال، وعمرتين في ذي القعدة.

ورواه مرسلاً مالك -كما في «الموطأ» ١/ ٣٤٢- عن هشام بن عروة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ لم يعتمر إلا ثلاثاً، إحداهنَّ في شوال، واثنتين في ذي القَعْدة.

ورجَّح ابن عبد البر كما في «التمهيد» ٢٢/ ٢٨٩ رواية مالك المرسلة.

وانظر حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٣٧٢).

(٢) في (م): نهانا.

الحرير والذهب، والشربِ في آنية الذهب والفضة، والمِيثَرة الحمراء، ولبسِ القَسِّيِّ، فقالت عائشة: يا رسولَ الله شيء ذَفِيفٌ[1] من الذهب، يُربَطُ به المَسَك -أو يربط به- قال: «لا، اجْعَلِيهِ[2] فِضَّةً، وَصَفِّرِيهِ بِشَيءٍ مِنْ زَعْفَران»[3].

٢٥٩١٢- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا هشام، عن ابن سيرين،

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) ونسخة السندي: دقيق، وفي (ق) و(هـ) و(م): رقيق، والمثبت من مسند أبي يعلى، وكتب اللغة. والمعنى: شيءٌ قليل يُشدُّ به. و«المَسَك» بالتحريك: الأساور والخلاخيل من القرون، أو العاج، ونحوها.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): اجعلنه.

(٣) إسناده ضعيف لضعف خصيف، وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري -وقد بسطنا القول فيه في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٤٧).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٩٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٨٩) عن عمرو الناقد، عن معمر بن سليمان، به.

وسيكرر في مسند أم سلمة ٦/ ٣١٠ و٣٢٢، عن معمر بن سليمان، عن خصيف، عن عطاء، عن أم سلمة.

وقد ثبت أنّ لبسَ الحرير والذهب حرام على الرجال، حِلٌّ للنساء، من حديث أبي موسى الأشعري، السالف برقم (١٩٥٠٢).

وسلف النَّهي عن الشرب في آنية الذهب والفضة، من حديث حذيفة عند البخاري (٥٤٢٦)، وسلف برقم (٢٣٣١٤).

وسلف النهي عن الميثرة ولبس القَسِّيِّ، من حديث عليٍّ، برقم (٦٠١)، ومن حديث جابر، برقم (١٤٦٨٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

عن عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشة عن صلاة النَّبيِّ ﷺ؟ فقالتْ: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى قائماً، فَذَكَرَ معنى حديثِ محمدِ بنِ سَلَمة[1].

٢٥٩١٣- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: جاءت سَهْلَةُ بنتُ سُهَيْل إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالت: إنَّ سالماً كان يُدْعَى لأبي حُذَيْفة، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ قد أنزلَ كتابَه: ﴿ادْعُوهُمْ لآبائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥] فكان يَدْخُلُ عليَّ، وأنا فُضُلٌ، ونحن في منزلٍ ضَيِّق، فقال: «أَرْضِعي سالماً تَحْرُمي عليه»[2].

٢٥٩١٤- حدَّثنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، قال: قال الزُّهْري: وأخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة

أنَّ عائشةَ أَخْبَرَتْه، قالت: أَوَّلُ ما اشتكى رسولُ الله ﷺ في

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٩٠٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق برقمي (٤٠٩٨) و(٧٨٦٠).

وحديث محمد بن سلمة، سلف برقم (٢٥٩٠٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٨٥)، وأخرجه من طريقه إسحاق ابن راهويه (٧٠٤)، وابن حبان (٤٢١٤).

وقد سلف مطولاً برقم (٢٥٦٥٠).

وانظر (٢٤١٠٨).

بيتِ مَيْمُونة، فاسْتَأْذَنَ أزواجَه أنْ يُمَرَّضَ في بيتها، فأَذِنَّ له. قالت: فَخَرَجَ ويَدٌ له على الفَضْلِ بن عَبَّاس، ويَدٌ[1] على رجلٍ آخر، وهو يَخُطُّ برجْلَيْه في الأرض، قال عُبيد الله: فحدَّثْتُ به ابنَ عَبَّاس، فقال: أتدري[2] مَنِ الرَّجُلُ الآخر الذي لم تُسَمِّ عائشة؟ هو عَلِيٌّ، ولٰكنَّ عائشةَ لا تَطِيبُ له نَفْساً[3].

٢٥٩١٥- قال الزهري: فأخبرني عروة -أو عَمْرة-

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه: «صُبُّوا عليَّ مِنْ سَبْع قِرَبٍ لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِيَتُهُنَّ، لَعَلِّي أَسْتَرِيحُ، فأَعْهَدَ إلى النَّاس». قالت عائشة: فأَجْلَسْناه في مِخْضَبٍ لحفصة من نُحَاسٍ، وسَكَبْنا عليه الماءَ منهن حتى طَفِقَ يشيرُ إلينا أَنْ قد فَعَلْتُنَّ، ثم خَرَجَ[4].

٢٢٩/٦ ٢٥٩١٦- قال الزهري: وأخبرني عُبيد الله بن عبد الله قال:

أخبرتني عائشةُ وابنُ عباس أن النبيَّ ﷺ حين نَزَلَ به، جَعَلَ يُلقي خَمِيصةً له على وجهه، فإذا اغتمَّ، كَشَفها عن وجهه وهو

---

(١) في (م): ويدٌ له.

(٢) في (م): أتدرون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٥٤) [٥/ ٤٢٩-٤٣٠]، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤١٨) (٩١)، وأبو عوانة في «مسنده» ٢/ ١١٤-١١٥

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥١٧٩) سنداً ومتناً.

يقول: «لَعْنَةُ اللهِ على اليَهُودِ وَالنَّصارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ» قال: تقولُ عائشة: يُحذِّر مثلَ الذي صنعوا[1].

٢٥٩١٧- قال الزهري: فأخبرني حَمْزَةُ بنُ عبدِ الله بن عُمَر

عن عائشة، قالت[2]: لمَّا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ بيتي، قال: «مُرُوا أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أبا بكر رَجُلٌ رقيق، إذا قرأ القرآنَ لا يَمْلِكُ دَمْعَهُ، فلو أَمَرْتَ غيرَ أبي بكر. قالت: والله ما بي إلا كراهيةُ أنْ يتشاءَمَ النَّاسُ بأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ في مَقَامِ رسولِ الله ﷺ، قالت: فراجَعْتُهُ مَرَّتين أو ثلاثاً، فقال: «لِيُصَلِّ بالنَّاسِ أبو بكرٍ، فإنَّكُنَّ صواحِبُ يُوسُفَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو موصول بإسناد الرواية رقم (٢٥٩١٤)، وهو مكرر (٢٤٠٦٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٨٨) و(٩٧٥٤) [٥/ ٤٣١-٤٣٢] و(١٥٩١٧)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/ ٣٩٩، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٥٦)، وابنُ حبان (٦٦١٩)، بهذا الإسناد، إلا أن عبد الرزاق قال: عن عائشة، ولم يقل: وابن عباس.

(٢) كلمة «قالت» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو موصول بإسناد الرواية (٢٥٩١٤).

وهو في «مصنف» عبد الرزاق [٥/ ٤٣٢-٤٣٣]، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤١٨) (٩٤)، والنَّسائي (٩٢٧٣)، وأبو عوانة ٢/ ١١٤، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٨٧. وتحرَّف اسمُ حمزة بن عبد الله في «مصنف» عبد الرزاق إلى: عبد الله بن عمر. =

٢٥٩١٨- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن عُمارة، عن أبي عَطِيَّة

عن عائشة، قالت: كانتْ تلبيةُ النَّبيِّ ﷺ ثلاثاً يقول: «لبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبَّيْكَ، لبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ»[1].

٢٥٩١٩- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن ثابت بن عُبيد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوِلِيني الخُمْرَةَ مِنَ المسجِد». قالت: فقلتُ: إني حائِضٌ، فقال: «إنَّ حَيْضَتَكِ

= وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١١٤، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ١٨٦ من طريق يونس، عن ابن شهاب، به.

وأخرجه البخاري (٦٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٧٢)، وابنُ حِبَّان (٦٨٧٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٧٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٥١ و٨/ ١٥٢ من طريقين عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر، فذكره.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١٧ من طريق معمر ويونس، عن ابن شهاب، عن حمزة بن عبد الله، مرسلاً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٤٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وقد أشار البخاري في «صحيحه» (١٥٥٠) إلى رواية أبي معاوية هٰذه فقال: تابعه أبو معاوية عن الأعمش.

ليست في يَدِكِ»[1].

٢٥٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طلَّقَ رجلٌ امرأتَه، فتزوَّجَتْ زوجاً غيره، فدخل بها، وكان معه مثلُ الهُدْبة، فلم يَقْرَبْها إلا هَبَّةً واحدة، لم يصلْ منها إلى شيء، فذكرت ذٰلك للنَّبيِّ ﷺ، فقالت: أَأَحِلُّ[2] لزوجي الأول؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلِّي لِزَوْجِكِ الأوَّلِ حَتَّى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيْلَتَكِ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ»[3].

٢٥٩٢١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤١٨٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): أحلُّ.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٣٧٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (٧١٨)، والبخاري (٥٢٦٥)، ومسلم (١٤٣٣) (١١٤)، من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٨).

قال السندي: قولها: إلا هبَّة واحدة: الهبَّة، بالموحَّدة المشددة: المرة، من هِباب الفحل، وهو سِفاده.

قلنا: وفي رواية البخاري والبيهقي: فلم يقربني إلا هَنَةً واحدة. و«هَنَة»: بفتح الهاء وتخفيف النون، قال الحافظ في «الفتح»: وحكى الهروي تشديدها، وقد أنكره الأزهري قبله... قال ابن التين: معناه لم يطأني إلا مرة واحدة، يقال: هنَّ امرأته إذا غشيها.

عن عائشة، قالت: قدم رسولُ الله ﷺ من سَفَرٍ، قالت: فعلَّقتُ على بابي قِراماً فيه الخيل أُولاتُ الأجنحة. قالت: فلما رآه رسولُ الله ﷺ قال: «انْزَعِيهِ»[1].

٢٥٩٢٢-حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة بن عُمَيْر، عن أبي بكر[2] بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ويُتِمُّ صَوْمَهُ[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٧٤٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو معاوية: وهو محمد بن خازم الضرير، وشيخه هناك وكيع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٩٧٨١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٦٧ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢١٨).

(٢) في (م): أبي يحيى، وهو خطأ.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه أبو معاوية -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، وإسحاق بن راهويه (١٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٩٥)- عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، وهو التيمي، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن عائشة.

وتابعه أبو الأحوص فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٤.

ورواه جرير بن عبد الحميد -كما عند إسحاق بن راهويه (١٠٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٩٩٦)- فقال: عن الأعمش، عن جامع بن شدَّاد، =

٢٥٩٢٣- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالتْ: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ ضَرَبَ خادِماً له قَطُّ، ولا امرأةً له قَطُّ، ولا ضَرَبَ بيده شيئاً قطُّ إلا أن يجاهِدَ في سبيل الله، ولا نِيلَ منه شيءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَهُ من صاحِبِه إلا أن يكون لله عزَّ وجلَّ، فإنْ كان لله انتقَمَ له، ولا عُرِضَ عليه أَمْرانِ إلا أَخَذَ بالذي[1] هو أَيْسَرُ إلا أن يكون إثْماً، فإنْ كان إثماً، كان أبعدَ النَّاسِ منه[2].

٢٥٩٢٤- حدَّثنا أبو معاوية وابن نُمَيْر، قالا: حدَّثنا الأعمش، عن مُسْلم، عن مسروق

عن عائشة، قالت: أتى النَّبيَّ ﷺ ناسٌ من اليهود، فقالوا:

= عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به.

وقد رواه جرير كذٰلك -فيما أخرجه النسائي (٢٩٩٧)- فقال: عن الأعمش، عن عمارة بن عمير وجامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن.

قلنا: فلعل للأعمش فيه شيخين، والله أعلم.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يأخذ الذي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨١١)، وهنَّاد في «الزُّهد» (١٢٦٦)، ومسلم (٢٣٢٨) -ولم يسق متنه- وابن حبان (٤٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٢، وفي «الشُّعَب» (١٤٢٤)، وفي «الآداب» (١٦٧) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٤).

السَّامُ عليك يا أبا القاسم. فقال: «وعليكم». قالت عائشة: فقلتُ: عليكم[1] السَّام والذَّام. فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، لا تكوني فحّاشة[2]». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَمَا سَمِعْتَ ما قالوا: السَّامُ عليك. قال: «أَلَيْسَ قد رَدَدْتُ عليهم الذي قالوا، قلتُ: وعليكم». قال ابنُ نُمَيْر، يعني في حديثِ عائشة: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يُحِبُّ الفُحْشَ ولا التَّفَحُّشَ». وقال ابنُ نُمَيْر في حديثه: فنزلتْ هٰذه الآية: ﴿وإذا جاؤوكَ حَيَّوْكَ بما لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ الله﴾ [المجادلة: ٨] حتى فَرَغَ[3]. ٦/ ٢٣٠

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): وعليكم، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) بدون واو.

(٢) في (م): فاحشة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، ومسلم: هو ابن صُبيح أبو الضحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٥١٨ و٦٣٠، وإسحاق بنُ راهويه (١٤٥٦)، ومسلم (٢١٦٥) (١١)، وابن ماجه (٣٦٩٨) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بلفظ ابن نمير -إسحاق بن راهويه (١٤٥٥)، ومسلم (٢١٦٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٠٩٨) من طريق يعلىٰ بن عبيد، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٧١)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٠)- من طريق الفضل ابن موسى، كلاهما عن الأعمش، به.

وزاد النسائي في آخره: فخرج اليهودي وهو يقول بينه وبين نفسه، فأنزل الله: ﴿ويقولون في أَنْفُسِهِمْ لولا يُعَذِّبُنا اللهُ بما نقول حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنها فَبِئْسَ المصير﴾ [المجادلة: ٨]. =

٢٥٩٢٥- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن تميم بن سَلَمَة، عن عُرْوة، عن عائشة. وقال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[1].

٢٥٩٢٦- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنَّ نزولَ الأَبْطَحِ ليس بسُنَّة، إنَّما نَزَلَهُ رسولُ الله ﷺ لأَنَّه كان أَسْمَحَ لخُروجِهِ ﷺ[2].

= وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٩٠).

قولهم: السام عليك، يعني الموت، ويظهرون أنهم يريدون: السلام عليكم. قاله ابن الأثير.

وقولها: «الذام» يعني العيب، ويهمز ولا يهمز، ويروى بالدال المهملة. قاله ابن الأثير.

(١) إسناداه صحيحان، أولهما على شرط مسلم. تميم بنُ سَلَمة من رجاله. وثانيهما على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٨٤) عن أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق أيضاً (١٧٣١) عن جرير، عن الأعمش، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٥٨٤)، وأبو يعلى (٤٨٩٥) من طريق أبي معاوية، عن هشام، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٤٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٦٧٦)، وابن ماجه (٣٠٦٧) من طريق أبي=

٢٥٩٢٧- حدَّثنا ابن نُمَيْر، حدَّثنا الأعمش. ويعلى، حدثنا الأعمش، عن تميم بن سَلَمَة، عن عُروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْسِلُ رأسَ رسولِ الله ﷺ وهو عاكِفٌ، وأنا حائِضٌ[١].

٢٥٩٢٨- حدثنا ابن نُمَيْر، عن الأعمش، عن مُسلم[٢]، عن مَسروق

عن عائشة، قالت: لما أنزلت: ﴿إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ إلى آخرها، ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةً إلا قال: «سُبْحانَكَ رَبَّنا[٣] وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي»[٤].

= معاوية، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٤١)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما عبد الله بن نمير ويعلىٰ بن عبيد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٠٢ عن ابن نمير ويعلىٰ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٠٦٩)، والطبري في «تفسيره» (٣٠٥٥) من طريق يعلى ابن عبيد، به.

(٢) في (م): عن الأعمش، ويعلىٰ، حدثنا الأعمش، عن مسلم.

(٣) في (م): اللهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، ومسلم: هو ابن صُبيح أبو الضُّحى، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٣٤٣، وأبو عَوانة ٢/ ١٨٦، وابن حِبَّان (٦٤١٢) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٩٦٧)، والطبري ٣٠/ ٣٣٤ من طريقين عن الأعمش، به. =

٢٥٩٢٩- حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة. وحدثنا عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قال: بلغَهَا أن ناساً يقولون: يقطع الصلاةَ الكلبُ والحمارُ والمرأةُ. فقالت عائشة: عدلتُمونا بالكلاب والحمير! لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي مقابلَ السرير، وأنا عليه بينه وبين القبلة، فتكونُ لي الحاجةُ، فأنسلُّ من قِبَلِ رِجل السَّرير، كراهيةَ أن أستقبلَه[1].

= وسيرد برقم (٢٦١٦١).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٠٦٥).

(١) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسلم: هو ابن صبيح أبو الضحى. وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد.

وأخرجه البخاري (٥١٤)، ومسلم (٥١٢) (٢٧٠)، وابن خزيمة (٨٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٦، والبغوي في «شرح السنة» (٥٤٧) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، بالإسنادين معاً.

وأخرجه البخاري (٥١١) من طريق علي بن مسهر، عن الأعمش، بالإسنادين كذلك.

وبالإسناد الأول أخرجه أبو عوانة ٢/ ٥٢ من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه البخاري (٥١١) و(٦٢٧٦)، وأبو عوانة ٢/ ٥٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١ من طرق عن الأعمش، به.

وبالإسناد الثاني سلف برقم (٢٤١٥٣) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش.

وانظر الحديث رقم (٢٤٠٨٨).

وانظر ما بعده.

٢٥٩٣٠- حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا قُطْبة، فذكرهما جميعاً، وقال: رِجْلي السرير[١].

٢٥٩٣١- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن عبد الملك، عن عطاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ تُصِيبُه الجَنابةُ من الليل وهو يريدُ الصِّيام، فينامُ ويستيقظُ، ويُصْبِحُ جُنُباً، فيُفِيضُ عليه من الماء، ثُمَّ يتوضأ[٢].

٢٥٩٣٢- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ وهو صائم، لأنه كان أملَكَكُم لأَرَبه[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين، غير قُطْبة -وهو ابنُ عبد العزيز بن سِيَاه- فمن رجال مسلم.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابن نُمير: هو عبد الله، وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان.

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٦٧٤).

وانظر (٢٤٠٦٢).

(٣) إسناده صحيح. ابن نُمير: هو عبد الله. وإبراهيم: هو النَّخَعي، والأسود: هو ابن يزيد النَّخَعي.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٩٤) و(١٤٩٦)، والدارمي (٧٧٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٩٨) و(٣٠٩٩)، والطبراني في «الأوسط» (١٢١٤) و(١٨٠١)، من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. وقرن الطبراني (١٢١٤) بالأعمش منصوراً وعبيدة بن معتب وحبيب بن حسان.

وسلف برقم (٢٤١٥٤) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد، =

٢٥٩٣٣- حدثنا ابن نُمَيْر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: لقد رأيتُ وَبِيصَ الطِّيبِ في رأسِ رسولِ الله ﷺ وهو يُلَبِّي[1].

٢٥٩٣٤- حدثنا ابن نُمَيْر، عن الأعمش، عن إبراهيم قال: حدثني الأسود

عن عائشة، قالت: رَهَنَ رسولُ الله ﷺ يهوديّاً دِرْعاً، وأخذَ منه طعاماً[2].

٢٥٩٣٥- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: أخبرنا الأعمش، عن عُمارة، عن أبي عَطِيَّة

عن عائشة، قالت: إني لأَعْلَمُ كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُلَبِّي، قال: فكانت تُلَبِّي بهٰؤلاء الكلمات: «لبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبَّيْكَ، لبَّيْكَ لا

= وقرن بالأسود علقمة، وذكرنا هناك الاختلاف فيه على الأعمش.

وسلف كذٰلك برقم (٢٤١٣٠)، وذكرنا فيه الاختلاف على إبراهيم النخعي.

وسلف أيضاً برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٨٧٤)، غير شيخ أحمد، فهو هنا ابن نمير، وهو عبد الله، وشيخه هناك أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٣٩ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد وفيه قصة.

وسلف برقم (٢٤١٤٦) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.

شَرِيْكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لَكَ»[1].

٢٥٩٣٦- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليْل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُوْتِرُ من ذٰلك بخَمْس، لا يَجْلِسُ في شيءٍ إلا في آخِرِها، فإذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ قامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيْفَتَيْنِ[2].

٢٥٩٣٧- حدَّثنا ابنُ نُمَير، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ حَكَّ من القِبْلَةِ مُخَاطاً، أو بُصَاقاً، أو نُخَامَةً[3].

٢٥٩٣٨- حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «اقْتُلُوا ذا الطُّفْيَتَيْنِ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٤٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه أبو يعلى (٤٦٧١) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، والترمذي (٤٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٧-٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٩٦٠) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٠٧٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نُمير.

فإنَّهُ يَلْتَمِسُ البَصَرَ ويُصِيبُ الحَبَلَ»[1].

٦/ ٢٣١ ٢٥٩٣٩- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَقُولَنَّ أَحدكم خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلٰكنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي»[2].

٢٥٩٤٠- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ في شيءٍ من صلاةِ اللَّيْل جالساً حتى دَخَلَ في السِّنِّ، فكان يَجْلِسُ فيقرأ، حتى إذا غَبَرَ من السُّورة ثلاثونَ أو أربعون آيةً، قام، فقرأ بها، ثُمَّ رَكَعَ[3].

٢٥٩٤١- حدَّثنا ابنُ نُمَير، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله ﷺ؛ نَغْتَسِلُ من الجَنابةِ من إناءٍ واحدٍ، نَغْتَرِفُ منه جميعاً[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٠١٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٢) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٤٤)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو ابن نمير: واسمه عبد الله.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٩١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه مسلم (٧٣١) (١١١) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٩١)، غير أن=

٢٥٩٤٢- حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، وأنا معترضةٌ بينَه وبينَ القِبْلة على الفِراش الذي يرقُد عليه هو وأهله، فإذا أراد أن يُوتِرَ، أيقَظني، فأَوْتَرْتُ[1].

٢٥٩٤٣- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ أبا بكر أن[2] يُصَلِّيَ للنَّاس في مَرَضِهِ، فكان يُصَلِّي لهم[3].

٢٥٩٤٤- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: إنَّ النَّبيَّ ﷺ ذَكَرَ صَفِيَّة، فقيل: إنها حائِضٌ، فقال: «لعَلَّها حابِسَتُنا» قيل: يا رسول الله، إنها قد

= شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير، عن هشام.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٣٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو ابن نمير، وهو عبد الله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٢ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

(٢) لفظ: أن، ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه مطولاً البخاري (٦٨٣)، ومسلم (٤١٨) (٩٧)، وابن ماجه (١٢٣٣). وأبو عوانة ٢/ ١١٦-١١٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨٢ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

أفاضَتْ، قال: «فلا إذاً»[1].

٢٥٩٤٥- حدَّثنا ابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه

عن عَائشة، قال[2]: كان عندها امرأةٌ من بني أَسَد، فَدَخَلَ النَّبيُّ ﷺ فقال: «مَنْ هٰذِهِ؟» قالت: هٰذه فلانة لا تنام. فقال النَّبيُّ ﷺ: «عليكم بما تُطِيقُونَ، فوالله لا يَمَلُّ الله عزَّ وجلَّ حتَّى تَمَلُّوا، أَحَبُّ الدِّينِ إلى الله عزَّ وجلَّ الذي يُدَاوِمُ عليه صاحِبُهُ»[3].

٢٥٩٤٦- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لِيَقْتُلِ المُحْرِمُ الفأرَةَ، والغُرابَ، والحِدأَ، والكَلْبَ العَقُورَ، والعَقْرَبَ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٦٦٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

(٢) في (م): قالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٩٨ من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد، وزاد: «وإن قلَّ».

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ نُمير: هو عبد الله، وهشام: هو ابن عروة.

وأخرجه مسلم (١١٩٨) -ولم يسق لفظه- والدارقطني ٢/٢٣١ من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

٢٥٩٤٧- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدَّثنا هشام. وحدَّثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام -يعني ابن عُروة-، عن عباد بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ- قال[1] أبو أسامة في حديثه:

سمعت عائشة قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ قبل أن يُتَوفَّى وأنا مُسْنِدَتُه إلى صَدْرِي، يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وارْحَمْني، وأَلْحِقْنِي بالرِّفيقِ الأَعْلَى»[2].

٢٥٩٤٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

---

(١) في (م): يقول: قال أبو أسامة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وأبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٣٠، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٥٧-٢٥٨، والبخاري (٥٦٧٤)، ومسلم (٢٤٤٤) من طريق ابن نمير وأبي أسامة، بهٰذا الإسناد، إلا أن البخاري لم يقرن بأبي أسامة: ابن نمير.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣٨، وابن سعد ٢/ ٢٣٠، وإسحاق (٩١١) و(٩١٢)، والبخاري (٤٤٤٠)، ومسلم (٢٤٤٤) (٨٥)، والترمذي (٣٤٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٥) و(١٠٩٣٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٥)- وابن حبان (٦٦١٨)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٠٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٢٨) من طرق عن هشام، به.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وعلَّقه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٣٩ -ومن طريقه ابن سعد ٢/ ٢٣٠- بلاغاً عن عائشة، فذكره.

وقد سلف برقمي (٢٤٠٣٩) و(٢٤٥٨٣).

عن عائشة أَنَّها كانت تُرَجِّل النَّبيَّ ﷺ وهو مُعْتَكِفٌ، يناوِلُها رَأْسَه وهي في حُجْرتها، والنَّبيُّ ﷺ في المَسْجِدِ[1].

٢٥٩٤٩- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كُفِّنَ النَّبيُّ ﷺ في ثلاثةِ أثوابٍ سَحُوليَّة بِيْضٍ[2].

٢٥٩٥٠- حدَّثنا عبد الرزاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ، أَنَّه قال: «ما مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عليه أُمَّةٌ مِنَ المسلمينَ فَيَشفَعونَ له إلاّ شُفِّعُوا»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٤٧)، ومن طريقه أخرجه إسحاق ابن راهويه في «مسنده» (٦٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٦).

وأخرجه البخاري (٢٠٤٦) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به.

وسيأتي برقم (٢٥٩٧٣).

(٢) إسناده كسابقه.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٦١٧١)، ومن طريقه أخرجه إسحاق (٧٧٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٢٠٢٤)، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٥٨١)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٣٠). وسقط من مطبوع «المصنف» اسم عائشة. =

٢٥٩٥١- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن عاصم الأحول، عن معاذة قالت:

سألتُ عائشة، فقلتُ: ما بالُ الحائِضِ تَقْضي الصَّوْمَ ولا تقضي الصَّلاة؟ فقالت: أَحَرُورِيَّةٌ أنتِ؟ قالت: قلتُ: لستُ بِحَرُورِيَّةٍ، ولكني أسأل، قالت: قد كان يُصِيْبُنا ذٰلك مع رسولِ الله ﷺ[1] فَيَأْمُرُ[2] بقضاءِ الصَّوْمِ ولا يَأْمُرُ[3] بِقَضَاءِ الصَّلاة. ٦/ ٢٣٢

قال مَعْمَر: وأخبرني أيوب، عن أبي قِلابة، عن معاذة، عن عائشة، مِثْلَه[4].

= وقال عبد الرزاق عقبه: والأمة: مئة رجل. قاله الثوري ومعمر.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٨).

(١) جاء في (م): قد كان يصيبنا ذٰلك مع رسول الله ﷺ فنؤمر ولا يؤمر، فيأمر...

(٢) في (ظ٧) وهامش كل من (ق) و(هـ): فنؤمر.

(٣) في (ظ٧) وهامش كل من (ق) و(هـ): ولا نؤمر.

(٤) إسناداه صحيحان على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو ابن سليمان.

وأخرجه البيهقي في «معرفة الآثار» (٢١٦١) من طريق الإمام أحمد عن عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم، به.

وأخرجه مسلم (٣٣٥) (٦٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٨٢) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم، به.

وهو بالإسنادين عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٧٧) و(١٢٧٨)، ومن طريقيه أخرجه إسحاق بن راهويه (١٣٨٥)، وأبو عوانة ١/ ٣٢٤.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣) من طريق ابن المبارك، عن معمر، عن أيوب، عن معاذة، به، لم يذكر أبا قلابة في الإسناد. =

٢٥٩٥٢- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عروة عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعتكفُ العَشْرَ الأواخِرَ من رمضانَ حتى قَبَضَه اللهُ عزَّ وجلَّ[1].

٢٥٩٥٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي سلمة عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقبِّل بعضَ نسائه وهو صائمٌ[2].

= وأخرجه مختصراً الدارمي (٩٧٩)، والترمذي (٧٨٧)، وابن ماجه (١٦٧٠) من طريق عُبيدة بن مُعَتِّب الضبِّي، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، به. وعبيدة ضعيف. ومع ذٰلك حسَّن الترمذي حديثه.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٦٨٢)، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه (٦٥٢)، والترمذي (٧٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٣٥)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٠٧)، وابنُ حبان (٣٦٦٥). وقرن عبد الرزاق وابن الجارود وابن حبان بمعمر ابنَ جُريج، وسلفت روايتُه برقم (٢٥٣٥٥).

وقرن جميعُهم غير ابن الجارود برواية الزهري، عن عروة، عن عائشة روايةَ سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وسلفت برقم (٧٧٨٤).

قال الترمذي: وحديث أبي هريرة وعائشة حديث حسن صحيح.

وسلف من طريق عُقيل، عن الزهري برقم (٢٤٦١٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على الزُّهري، وقد بسطنا ذٰلك في الرواية (٢٥٨٦٧). وقد اختُلف فيه على معمر كذٰلك، كما سيرد.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٤٠٨)، ومن طريقه أخرجه ابن=

٢٥٩٥٤- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ليلةً في المَسْجِدِ في شهر رمضانَ ومعه ناسٌ، ثُمَّ صَلَّى الثَّانية، فاجْتَمَعَ تلك الليلةَ أكثرُ من الأُولى، فلما كانتِ الثَّالثةُ أو الرَّابعةُ امتلأ المَسْجِدُ حتى

= راهويه (١٠٦٢)، وابن حبان (٣٥٤٥). وسقط من مطبوع «مصنف» عبد الرزاق اسم الزهري، وقد ثبت في المصادر التي أخرجت الحديث من طريقه.

وجاء عند ابن حبان زيادة؛ هي من قول أبي سلمة: قلت لعائشة: في الفريضة والتطوُّع؟ قالت عائشة: في كلِّ ذٰلك، في الفريضة والتطوع. قال ابن حبان عقب الحديث: سمع هٰذا الخبر أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن، عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وسمعه من عائشة نفسها، والدليلُ على صحته أن معمراً قال: عن الزهري، عن أبي سلمة، قال: قلت لعائشة: في الفريضة والتطوع؟ فمرَّة أدَّى الخبر عن عمر بن عبد العزيز، عن عروة، عن عائشة، وأخرى أدَّى الخبر عنها نفسها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٨) من طريق يزيد بن زُريع، عن معمر، به.

واختلف فيه على معمر:

فرواه عيسى بن يونس -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٢، وذكره في «العلل» ٥/ ورقة ١٤٨- عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقبِّلُ وهو صائم، ثم يصلي ولا يتوضَّأ. قال الدارقطني: فوهم في إسناده ومتنه، فأما وهمه في إسناده: فقوله: عن أبي سلمة، عن عروة. وإنما رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة. وأما قوله في متنه: ولا يتوضَّأُ، فهو وهم أيضاً، والمحفوظ: كان يقبل وهو صائم.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

اغتصَّ بأهله، فلم يَخْرُجْ إليهم رسولُ الله ﷺ فَجَعَلَ النَّاس ينادونه: الصَّلاةَ، فلم يَخْرُجْ، فلمَّا أَصْبَحَ قال له عمر بن الخطاب: ما زال النَّاسُ ينتظرونك البارحة يا رسولَ الله؟ قال: «أما إنَّهُ لم يَخْفَ عليَّ أَمْرُهُمْ، وَلكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عليهم»[1].

٢٥٩٥٥- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، فذكر معناه -يعني: صَلَّى رسولُ الله ﷺ ليلةً في المسْجِدِ في شَهْرِ رمضان[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٣٦٢) غير أن شيخ عبد الرزاق هنا: هو معمر بن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٧٤٦) و(٧٧٤٧) ومن طريقه أخرجه إسحاق (٦٤٦)، وابن الجارود (٤٠٢). وجاء عند إسحاق: الثالثة ثم الرابعة، دون شك.

وانظر ما بعده.

وقوله: حتى اغتص بأهله، أي: ضاق، يقال غص المجلس واغتص بأهله: إذا ضاق، ولفظ عبد الرزاق: غص.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٧٦١) (١٧٨)، وابن حبان (٢٥٤٤) (٢٥٤٥) من طريق ابن وهب، وإسحاق بن راهويه (٨٢٧) -ومن طريقه ابن حبان (٢٥٤٣) والنسائي ٤/١٥٥- عن عبد الله بن الحارث، كلاهما عن يونس، بهٰذا الإسناد. إلا أن عبد الله بن الحارث زاد في آخره: قالت: فكان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ويقول: «من قام ليلة القدر إيماناً =

٢٥٩٥٦- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة، قالتْ: ما ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيدِهِ خادِماً له قَطُّ، ولا امرأةً، ولا ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيده شيئاً قَطُّ، إلاّ أن يجاهِدَ في سبيلِ الله، ولا خُيِّرَ بين أمرينِ قَطُّ إلاّ كان أَحَبُّهُما إليه أَيْسَرَهُما حتى يكونَ إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعدَ النَّاسِ من الإثْم، ولا انتقمَ لنفسه من شيءٍ يُؤْتى إليه حتى تُنْتَهَكَ حُرُماتُ الله عزَّ وجلَّ، فيكون هو يَنْتَقِمُ لله عزَّ وجلَّ[1].

= واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه» قال: فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذٰلك. قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٥٣٦٢) التنبيه على أن هٰذه الزيادة من كلام الزهري.

وأشار البخاري بإثر الحديث (٢٠١٢) إلى طريق يونس هٰذه بقوله: تابعه يونس، قلنا: يعني تابع عقيلاً في روايته عن الزهري، وقد سلف تخريج طريق ابن عقيل برقم (٢٥٣٦٢).

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق (١٧٩٤٢)، ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨١٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٨١)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٦٨).

وأخرجه أبو داود (٤٧٨٦)، وابن حبان (٦٤٤٤)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٨٩٠٤) من طريق يزيد بن زريع، عن معمر، به. ورواية أبي داود وابن حبان مختصرة. وتحرف في مطبوع ابن حبان اسم معمر إلى معتمر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٦٣) من طريقين، عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٤). =

٢٥٩٥٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن إسماعيلَ بنِ أمية، عن عمرة

عن عائشة، قالت: لو أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى النساءَ اليومَ، نَهاهنَّ عن الخروج، أو حرَّم عليهن الخروج[1].

٢٥٩٥٨- حدَّثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري عن عُرْوة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ بَعَثَ أبا جَهْمِ بن حُذَيْفَةَ مُصَدِّقاً فلاجَّه رجلٌ في صَدَقَتِه، فَضَرَبَهُ أبو جَهْمٍ فَشَجَّه، فأَتَوا النَّبيَّ ﷺ فقالوا: القَوَدَ يا رسولَ الله. فقال النَّبيُّ ﷺ: «لَكُمْ كذا وكذا». فلم يَرْضَوْا. قال: «فَلَكُمْ كذا وكذا». فلم يَرْضَوا. قال: «فَلَكُمْ كذا وكذا». فَرَضُوا، فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنّي خاطِبٌ على النَّاس ومُخْبِرُهُمْ برضاكُمْ». قالوا: نَعَمْ. فَخَطَبَ النَّبيُّ ﷺ، فقال: «إنَّ هٰؤلاءِ اللَّيْثِيِّيْنَ أَتَوْني يُرِيدُونَ القَوَدَ، فَعَرَضْتُ عليهم كَذا وكذا فَرَضُوا، أرَضِيْتُمْ؟[2]» قالوا: لا[3]. فَهَمَّ المهاجرون بهم، فأَمَرَ[4]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٥١١٢)، وأخرجه عنه ابن راهويه (٩٨٨).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٤٠٦).

(٢) في (م) و(ظ٢): رضيتم، وفي (ظ٧) و(ق): إن رضيتم، والمثبت من (ظ٨).

(٣) في (ظ٨): لا لا (مكررة)، وفوق الثانية إشارة إلى أنها نسخة.

(٤) في (ق) و(ظ٢): فأمرهم.

النَّبيُّ ﷺ أن يكُفُّوا، فَكَفُّوا، ثُمَّ دعاهم فزادَهُمْ، وقال: «أَرَضِيْتُمْ؟» قالوا: نَعَمْ. قال: «فإنِّي خاطِبٌ على النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ برضاكُمْ». قالوا: نَعَمْ. فَخَطَبَ النَّبيُّ ﷺ ثُمَّ قال: «أَرَضِيْتُمْ؟». قالوا: نَعَمْ[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف فيه على الزهري في وصله وإرساله، وصحح وصله البيهقي كما سيأتي.

فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية- وهو في «المصنف» (١٨٠٣٢) ومن طريقه أخرجه إسحاق بن راهويه (٨٤٨)، وأبو داود (٤٥٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٥، وفي «الكبرى» (٦٩٨٠)، وابن ماجه (٢٦٣٨)، وابن أبي عاصم في «الديات» (٢٧٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٣٨)، وابن حبان (٤٤٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٤٩ -عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وقال ابن ماجه: سمعت محمد بن يحيى يقول: تفرد بهٰذا معمر، لا أعلم رواه غيره.

وخالفه يونس بن يزيد، فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٨/ ٤٩- فرواه عن الزهري، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ استعمل أبا جهمٍ على صدقة، فضرب رجلاً من بني ليث، فشجّه... هٰكذا منقطعاً.

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٥٩: ومعمر بن راشد حافظ، قد أقام إسناده فقامت به الحجة.

قلنا: وأخرجه عبد الرزاق (١٨٠٣٣) مرسلاً بنحوه، عن معمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن الأنصاري عن عروة، أن النبي ﷺ بعث أباجهم على غنائم حنين، فبلغ أباجهم أن مالك بن البرصاء -أو الحارث بن البرصاء- غلَّ من الغنائم، فضربه أبو جهم فشجه منقولة، فأتى النبي ﷺ يسأله القود، فقال النبي ﷺ: «ضربك على ذنب أذنبته، لا قود لك، لك مئة شاة» فلم يرض، قال: «فلك ثلاث مئة، لا أزيدك». حسبت أنه قال: فرضي الرجل، قال: وعلمي أنه ذكره عن عروة أيضاً. =

٢٥٩٥٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، فذكر حديثاً. ثم قال: قال الزهري: فأخبرني عروة

عن عائشة، أنها قالتْ: أوَّلُ ما بُدِىءَ به رسولُ الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة[1] في النوم، وكان لا يَرى رؤيا إلا جاءَتْ مِثْلَ فَلَق الصُّبح، ثم حُبِّبَ إليه الخَلاءُ، فكان يأتي حِراءَ، فَيَتَحَنَّثُ فيه -وهو التعبدُ الليالِيَ ذوات العدد- ويتزوَّد لذٰلك، ثم يرجعُ إلى خديجة، فتزوِّدُه لمثلها، حتى فَجِئهُ الحقُّ وهو في غار حِراء، فجاءَه الملكُ فيه، فقال: اقرأ، فقال رسول الله ﷺ: فقلتُ: «ما أنا بقارِىءٍ» قال: «فأخَذَني، فَغَطَّني حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثم أَرْسَلَني، فقالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: ما أنا بِقارىءٍ، فأخَذَني، فَغَطَّنِي الثانيةَ، حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثم أَرْسَلَنِي، فقال: اقْرَأْ، فقلتُ: ما أنا بقارىءٍ، فَأَخَذَنِي، فَغَطَّني الثالثةَ حتى بلغَ مِنِّي الجَهْدُ، ثم أَرْسَلني، فقال: ﴿اقْرَأْ باسْمِ رَبِّكَ الذي خَلَقَ﴾ حَتَّى بَلَغَ: ﴿مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ١-٥]. قال: فرجعَ بها ترجُف بَوادِرُه، حتى دخلَ على خديجةَ، فقال: «زَمِّلُوني زَمِّلُوني». فزمَّلُوه حتى ذهبَ عنه الرَّوْع، فقال: «يا خَدِيجةُ، ما

٦/٢٣٣

= وأخرجه عبد الرزاق كذٰلك معضلاً (١٨٠٣٤) عن ابن جريج، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير، قال: خرج ساعٍ على عهد رسول الله ﷺ... فذكره. قلنا: وابن جريج مدلس وقد عنعن.

قال السندي: فلاجّه رجل، بتشديد الجيم، أي: نازعه وخاصمه.

(١) في هامش كل من (ظ٢) و(ق): الصالحة. (نسخة).

لي؟» فأخبرَها الخبرَ، قال: «وَقَدْ خَشِيتُ عَلَيَّ». فقالت له: كلا أَبشِرْ، فوالله لا يخْزِيكَ اللهُ أبداً، إنك لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وتَصْدُقُ الحديثَ، وتَحْمِلُ الكَلَّ، وتَقْرِي الضَّيْفَ، وتُعين على نوائبِ الحقِّ.

ثمَّ انْطَلَقَتْ به خديجةُ حتى أَتَتْ به وَرَقةَ بنَ نَوْفلِ بنِ أَسَدِ بن عبدِ العُزَّى بنِ قُصَيّ، وهو ابنُ عمِّ خديجةَ أخي أبيها، وكان امرأً تَنَصَّرَ في الجاهلية، وكانَ يكتبُ الكتابَ العربيَّ، فكتبَ بالعربيةِ من الإنجيلِ ما شاءَ اللهُ أن يكتبَ، وكان شيخاً كبيراً قد عَمِيَ، فقالت خديجة: أي ابنَ عمِّ، اسْمَعْ من ابنِ أخيكَ، فقال ورقةُ: ابنَ أخي، ما ترى؟ فأخبرَه رسولُ الله ﷺ ما رأى، فقال ورقةُ: هٰذا الناموسُ الذي أُنزل على موسى عليه السلام، يا ليتَني فيها جَذَعاً، أكونُ حيّاً حينَ يُخرجُك قومُك، فقال رسول الله ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ؟» فقال ورقةُ: نعم، لم يأتِ رجلٌ قطُّ بما[1] جِئْتَ به إلاَّ عُودِيَ، وإنْ يُدْرِكْني يومُك، أنصُرْكَ نصراً مُؤزَّراً.

ثم لم يَنْشَبْ ورقةُ أن تُوفِّيَ، وفترَ الوحيُ فترةً حتى حَزِنَ رسولُ الله ﷺ -فيما بلغنا- حُزْناً غدا مِنْهُ مراراً كي يَتَرَدَّى من رؤوس شَوَاهِقِ الجبال، فكلَّما أَوْفَى بذِرْوَةِ جبلٍ لكي يُلْقِيَ نفسَه منه، تَبَدَّى له جبريلُ عليه السلام، فقال[2]: يا محمَّدُ، إنك

---

(١) في (ظ٧): بمثل ما.

(٢) في (م): فقال له.

رسولُ الله حقّاً، فيُسْكنُ ذٰلك جأْشَه، وتَقَرُّ نفسُه عليه الصلاة والسلام، فيرجعُ، فإذا طالَتْ عليه، وَفَتر[1] الوَحْيُ، غدا لِمثْلِ ذٰلك، فإذا أوْفَى بذِرْوَةِ جبلٍ، تَبَدَّى له جبريلُ عليه السلام، فقالَ له مِثْلَ ذلك[2].

---

(١) في (ظ٨): وفتره، وفي (ظ٧): فتره، وفي (ق) و(ظ٢): فتر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. دون قوله: حتى حزن رسول الله ﷺ -فيما بلغنا- حزناً... فهو بلاغات الزهري، وهي واهية.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٣٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧١٩)، ومن طريقه أخرجه -مطولاً ومختصراً- إسحاق بن راهويه (٨٤٠)، والبخاري (٤٩٥٦) و(٦٩٨٢)، ومسلم (١٦٠) (٢٥٣)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٩٩)، وأبو عوانة ١/ ١١٣، وابن حبان (٣٣)، والطبراني في «الأوائل» ص٤٢، والآجري في «الشريعة» ص٤٣٩-٤٤٠، وابن منده في «الإيمان» (٦٨٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٠٨) و(١٤٠٩)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٦٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ١٣٥-١٣٧.

وقوله: حتى حزن رسول الله ﷺ -فيما بلغنا- حُزْناً، غدا منه مراراً، كي يتردَّى من رؤوس شواهق الجبال... إلخ، إنما هو من بلاغات الزُّهري، ومعلوم عند أهل العلم أن بلاغات الزهري واهية ليست بشيءٍ، ومع ذٰلك فقد اعتدَّ بهٰذا البلاغ الواهي أحد المعاصرين الشاميين، فذكره في كتابه «فقه السيرة» كقضية مسلَّمة، فقال في الصفحة: ٨٥: وجزع النبي ﷺ بسبب انقطاع الوحي جزعاً عظيماً حتى إنه كان يحاول كما يروي البخاري أن يتردَّى من شواهق الجبال. وقال أيضاً في الصفحة ٨٧: حتى ضاقت الدنيا عليه، وراحت تحدثه نفسه كلما وصل إلى ذروة جبل أن يلقي بنفسه منها.

وسلف برقم (٢٥٨٦٥)، ومختصراً برقم (٢٥٢٠٢)

قال السندي: قوله: يا ليتني فيها جَذَعاً، أي: كنتُ جَذَعاً، أي: شاباً.

٢٥٩٦٠- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنَّ الحَبَشَةَ لَعِبوا لرسولِ الله ﷺ، فدعاني، فنظرتُ من فوقِ مَنْكِبِه حتى شَبِعْتُ[1].

٢٥٩٦١- حدَّثنا محمد بن بِشْر، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة: أنَّها كانت تَلْعَبُ بالبنات، فكانَ النَّبيُّ ﷺ يأتي بصَوَاحِبي يَلْعَبْنَ معي[2].

٢٥٩٦٢- حدَّثنا سليمان بنُ داود، أخبرنا ابن أبي الزِّناد، عن أبي الزِّناد قال: قال لي عروة:

إنَّ عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ يومئذٍ: «لِتعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ في دِينِنا فُسْحةً، إنِّي أُرْسِلْتُ بحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ»[3].

٢٥٩٦٣- حدَّثنا سُوَيْد بن عمرو، قال: حدَّثنا أَبانُ بن يزيد، حدَّثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا صَلَّى صلاةً داوَمَ عليها، وكان أحبُّ الصَّلاةِ إليه ما داوَمَ عليها، وإن قَلَّتْ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا محمد بن بشر، وهو العبدي، وشيخ أحمد هناك عبد الله بن نُمير.

وأخرجه مسلم (٨٩٢) (٢٠) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٢٩٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن بشر العبدي.

وأخرجه مسلم (٢٤٤٠) من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٨٥٥) سنداً ومتناً.

وقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»[1].

٢٥٩٦٤- حدَّثنا سُوَيْد بن عمرو، قال: حدَّثنا أَبان، حدَّثنا يحيى، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: كان[2] أكثر صَوْمِ رسولِ الله ﷺ من شَهْرٍ من السَّنة من شَعْبان، فإنَّه كان يَصُومه كلَّه[3].

٦/ ٢٣٤ ٢٥٩٦٥- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: لمَّا كانت ليلةُ النَّفْرِ، قلتُ: يا رسولَ الله، يَرْجِعُون بعُمْرةٍ وحَجَّةٍ وأرجع بحَجَّة؟ فَبَعَثَ معي أخي، فاعْتَمَرْتُ، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ مُصْعِداً مُدْلِجاً على أهلِ المدينة، وأنا مُدْلِجَةٌ على أهل مكة[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سويد بن عمرو -وهو الكلبي- وأبان ابن يزيد -وهو العطار- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيىٰ: هو ابن أبي كثير الطائي.

وقد سلف برقم (٢٤١٢٤).

(٢) هٰكذا في النسخ الخطية و(م)، وانظر كلام السندي الآتي.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وقد سلف برقم (٢٤٥٤٢).

قال السندي: قولها: كان أكثر صوم رسول الله ﷺ في شهر من السنة من شعبان، هٰكذا في النسختين، والظاهر أنه سقط منه حرف النفي، أي: ما كان أكثر صوم... إلخ، والله تعالى أعلم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي=

٢٥٩٦٦- حدثنا هشام بنُ سعيد، قال: أخبرنا محمد بنُ دينار، عن سعد بن أَوْس، عن مِصدَع أبي[1] يحيى الأنصاري

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُها وهو صائمٌ، ويَمَصُّ لسانَها[2].

٢٥٩٦٧- حدَّثنا أبو أحمد محمدُ بنُ عبد الله بن الزُّبير، قال: حدَّثنا أُسامة بن زيد اللَّيثي، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: فُرِضَتِ الصَّلاةُ رَكْعتين، فزادَ رسولُ الله ﷺ في صلاةِ الحَضَر، وَتَرَكَ صلاةَ السَّفَرِ على نَحْوِها[3].

= إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٦) عن يحيىٰ بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦١٥٤).

وسلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

وانظر (٢٤١٥٩).

قال السندي: قولها: مصعداً مدلجاً، المشهور أن أَدْلَج -بتخفيف الدال- يقال في السَّيْر أول الليل، وادَّلَج -بتشديد الدال- في السير آخر الليل، والأقرب أنَّ المراد هاهنا هو السير آخر الليل، فالأقرب تشديد الدال.

ومعنى: «على أهل المدينة»، أي: إليهم. والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (م) و(ظ٢) و(ظ٧) إلى: «بن».

(٢) هو مكرر الحديث (٢٤٩١٦)، غير شيخ أحمد، فهو هنا هشام بن سعيد، وهو الطالقاني.

وانظر (٢٤١١٠).

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، أسامة بن زيد: وهو الليثي مختلف فيه، وقد تفرد بها، وهو ممن لا يحتمل تفرده.

وقد روي نحوه كما سيأتي (٢٦٠٤٢) و(٢٦٢٨٢) من طريق داود بن أبي=

٢٥٩٦٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد الأموي، عن هشام بن عروة، عن أبيـه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَلْعَبُ بالبنات على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، وكان يأتيني صَوَاحبي[1]، فكنَّ إذا رَأَيْنَ رسولَ الله ﷺ يَنْقَمِعْنَ منه، فكان رسولُ الله ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إليَّ يَلْعَبْنَ معي[2].

٢٥٩٦٩- حدَّثنا زيدُ بنُ الحُبَاب، قال: أخبرني إبراهيمُ بنُ نافع، قال: أخبرني الحسن بن مسلم بن يَنّاقٍ، عن صفية بنت شَيْبَة

عن عائشة: أَنَّ امرأةً من الأنصار زَوَّجَتْ ابنةً لها، فاشْتَكَتْ،

= هند، عن الشعبي، عن عائشة، وفيه: قد فرضت الصلاة ركعتين ركعتين بمكة، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب.. وهٰذا إسناد ضعيف كذٰلك، الشعبي لم يسمع من عائشة.

وهو مخالف لرواية مالك في «الموطأ» ١/١٤٦ ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٥٠)، ومسلم (٦٨٥) وفيه: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في الحضر، وفي رواية عند مسلم (٦٨٥) (٢): فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين، ثم أتمها في الحضر، فأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

وانظر تتمة تخريج هٰذه الطريق في الرواية الآتية (٢٦٣٣٨).

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): وكان يأتي بصواحبي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٢٩٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد الأموي احتج به مسلم، وروىٰ له البخاري متابعة.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٦٣) من طريق يحيىٰ بن سعيد الأموي، بهٰذا الإسناد.

فَتَسَاقَطَ شَعْرُها[1]، فأَتَتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: إنَّ زَوْجَها يريدها أفأَصِلُ[2] شَعْرَها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لعَنَ اللهُ المُوْصِلات»[3].

٢٥٩٧٠- حدَّثنا زيد بن الحُباب، قال: أخبرني عمر بن أبي وَهْب النَّصْري[4]، قال: حدَّثني موسى، عن[5] طلحة بن عُبيد الله بن كَرِيْز الخُزَاعي

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا توضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ بالماء[6].

---

(١) في (م): فاشتكت وتساقط شعرها، وفي (ق) و(ظ٢): فاشتكت تساقط، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) في (ق) و(ظ٨) و(م): فأصل، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٨٥٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو زيد بن الحباب، وهو من رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢١٢٣) (١١٨) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

(٤) في النسخ الخطية و(م): النصري -بالنون-، والذي في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٤٠ البصري -بالباء- وهو الأشبه.

(٥) في (م) وهامش (ظ٨): موسىٰ بن طلحة، وهو خطأ.

(٦) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، طلحة بن عبيد الله بن كريز الخزاعي -وهو من أقران الزهري- لم يذكروا له سماعاً من عائشة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عمر بن أبي وهب: وهو الخزاعي، فقد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ١٤٠، ونقل توثيقه عن ابن معين، وقال أحمد: ما أعلم به بأساً، وقال أبو حاتم: لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقد فات الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» أن يترجما له، وهو على شرطهما، ولعل لتفرد عمر بن أبي وَهْب في روايته=

. . . . . .

= عن موسى بن ثروان، ولتفرد موسى عن طلحة بن عبيد الله، بهٰذا الإسناد، قال الدارقطني: إسناده مجهول، حمله الناس.

وأخرجه إسحاق (١٣٧١)، وأبو عبيد القاسم بن سلام في «الطهور» (٣١٤)، والحاكم ١/ ١٥٠، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٤١٤، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة القاسم بن سلام) من طرق عن عمر بن أبي وهب، بهٰذا الإسناد، وحسَّن الحافظ إسناده في «التلخيص» ١/ ٨٦.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٣٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله موثقون.

وله شاهد من حديث عثمان عند الترمذي في «جامعه» (٣١)، وفي «العلل الكبير» ١/ ١١٥، وابن حبان (١٠٨١)، وقال الترمذي: حسن صحيح، ونقل في «العلل» عن البخاري قوله: أصح شيء عندي في التخليل حديث عثمان. قلت: إنهم يتكلمون في الحديث؟ فقال: هو حسن. قلنا: وفي إسناده عامر ابن شقيق، وهو لين الحديث.

وآخر من حديث أبي أيوب، سلف ٦/ ٤١٧، وفي إسناده أبو سورة وواصل الرقاشي، وكلاهما ضعيف، وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١١٥، وقال: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: هٰذا لا شيء، فقلت: أبو سورة ما اسمه؟ فقال: لا أدري ما يصنع به، عنده مناكير، ولا يعرف له سماع من أبي أيوب.

وثالث من حديث عمار بن ياسر عند الترمذي في «جامعه» (٢٩) و(٣٠)، وفي إسناده انقطاع، قال البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/ ١١٥-١١٦: قال أحمد: قال سفيان بن عيينة: لم يسمع عبد الكريم من حسان بن بلال، وقتادة لم يسمعه من حسان بن بلال.

ورابع من حديث أنس عند أبي داود (١٤٥)، وفي إسناده الوليد بن زروان، وهو لين الحديث. قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ٨٦ وله طرق أخرى عن أنس ضعيفة. =

٢٥٩٧١- حدثنا علي بن إسحاق[١]، قال: أخبرنا عبد الله -يعني ابن مبارك- قال: أخبرنا عمر بن أبي وهب الخُزاعي قال: حدثني موسى بن ثروان، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيْز الخُزَاعي

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا توضَّأَ خَلَّلَ لِحْيَتَهُ بالماء[٢].

٢٥٩٧٢- حدَّثنا عبدُ الأعلى بن عبد الأعلى السَّامي، حدَّثنا بُرْدٌ، عن الزُّهْري، عن عُروة

عن عائشة، قالت: اسْتَفْتَحْتُ البابَ ورسولُ الله ﷺ قائِمٌ يُصَلِّي، فمشى في القِبْلَة إما عن يمينه وإما عن يَسَاره حتى فَتَحَ

= وخامس من حديث عبد الله بن أبي أوفى عند أبي عبيد في «الطهور» (٨٢)، وفي إسناده أبو الورقاء العبدي، وهو ضعيف.

وسادس من حديث علي وأبي أمامة عند أبي عبيد في «الطهور» (٨٩) و(٣١٧)، وكلا السندين ضعيف.

وسابع من حديث ابن عمر عند ابن ماجه (٤٣٢)، وإسناده ضعيف.

وثامن من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٢٢٩٨)، وفي إسناده نافع أبو هرمز، وهو ضعيف.

ونقل الحافظ في «التلخيص» ١/ ٨٧ قول الإمام أحمد: ليس في تخليل اللحية شيء صحيح. وقول أبي حاتم: لا يثبت عن النبي ﷺ في تخليل اللحية شيء. قلنا: لكن بمجموع شواهده يتقوى. وانظر «نصب الراية» ١/ ٢٣-٢٦، و«تلخيص الحبير» ١/ ٨٦.

وسيرد برقم (٢٥٩٧١).

(١) في (م): علي بن موسى، وهو خطأ.

(٢) حسن لغيره، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا: هو علي بن إسحاق المروزي، وشيخه: هو عبد الله بن المبارك.

لي، ثم رَجَعَ إلى مُصَلاَّه[1].

٢٥٩٧٣- حدَّثنا عبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّها كانت تُرَجِّل النَّبيَّ ﷺ وهي حائِضٌ، وهو مُعْتَكِفٌ في المَسْجِدِ، فيناوِلُها رَأْسَهُ وهي في حُجْرتها[2].

٢٥٩٧٤- حدَّثنا عبدُ الأعلى، حدَّثنا سعيد. ويزيد قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن صَفِيَّة بنتِ شيبة

عن عائشة: أَنَّ النبيَّ[3] ﷺ كان يَغْتَسِلُ بالصَّاع، ويتوضَّأُ بنحوِ المُدِّ[4].

قال يزيد: عن صفية بنت شيبة أو مُعاذة.

٢٥٩٧٥- حدَّثنا[5] يزيد، قال: أخبرنا هَمَّام، عن قَتَادةَ، عن صَفِيَّة

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٠٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى السَّامي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٩٤٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٩٣، وفي «الكبرى» (٣٣٧٧) من طريق عبد الأعلى، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): نبي الله ﷺ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٨٣٦)، فانظره لزاماً.

(٥) في (ظ٨): حدثناه.

بنتِ شيبة. وقال: بقَدْرِ المُدِّ، وبَقَدْرِ الصَّاع[1].

٢٥٩٧٦- حدثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَغْتَسِلُ بالصَّاع، ويتوضَّأُ بقَدْرِ المُدِّ أو نَحْوِهِ[2].

٢٥٩٧٧- حدثنا عبد الواحد الحدادُ، حدثنا القاسم بنُ الفَضل، عن محمد بن علي ٦/ ٢٣٥

أن عائشة كانت تَدَّانُ، فقيل لها: ما يحمِلُك على الدَّين، ولك عنه مَنْدُوحةٌ؟ قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ يَدَّانُ وفِي نَفْسِهِ أداؤهُ، إلا كانَ مَعَهُ منَ الله عَوْنٌ»، فأنا

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلاَّم في «الطهور» (١١١)، وفي «الأموال» (١٥٧١)، وابن ماجه (٢٦٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وتحرف همام في «الأموال» إلى: هشام.

وسيكرر برقم (٢٦٠١٩) سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٨٣٦) فانظره لزاماً.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٩ من طريق عبد الوهاب الخفاف، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٥٩٧٤).

ألتَمِسُ ذٰلك العونَ[1].

٢٥٩٧٨- حدَّثنا عبدُ الواحد، قال: حدثنا هشام، عن شُمَيْسة عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن نبيذ الجَرِّ[2].

٢٥٩٧٩- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا عاصم الأحول، عن أبي الوليد

عن عائشة، قالت: ما كان النَّبيُّ ﷺ يَجْلِسُ بعد صلاته إلاّ قَدْرَ ما يقول: «اللَّهُمَّ، أَنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبَارَكْتَ يا ذا الجلالِ والإِكْرامِ»[3].

---

(١) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الواحد الحداد.

(٢) حديث صحيح. شُمَيْسة: هي بنت عزيز بن عاقر الوشقيَّة -وإن روى عنها اثنان ولم يؤثر توثيقها عن أحد- قد توبعت. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الواحد: وهو ابن واصل السدوسي، فقد روى له البخاري متابعة. هشام: هو ابن حسان القردوسي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٥٦) عن النضر بن شميل، عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالرقمين (٢٦٠٧٣) و(٢٦٠٧٤).

وسلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٣٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الدارمي (١٣٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٢٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٥)- والبيهقي ٢/١٨٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

٢٥٩٨٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا الحَجَّاج، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يباشِرَ إحْدَانا وهي حائِضٌ أَمَرَها فاتَّزَرَتْ، فإذا أراد أن ينامَ وهو جُنُبٌ، توضَّأَ وُضُوءَه للصَّلاة[1].

٢٥٩٨١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا عاصم، عن مُعاذة بنت عبد الله قالت:

أخبرتني عائشة أنها كانت تَغْتَسِلُ هي ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[2].

٢٥٩٨٢- حدثنا يزيد قال: أخبرنا يحيى، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: لو رأى رسولُ الله ﷺ ما أحدثَ النساءُ، لمنعهنَّ المسجدَ، كما مُنعت[3] نساءُ بني إسرائيل[4].

٢٥٩٨٣- حدَّثنا يزيد، أخبرنا يحيى، أن محمدَ بنَ عبد الرحمٰن ابن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٥١٠٤) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه أبو عوانة ١/ ٢٣٣ من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): منع.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٥٦١٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد: وهو ابن هارون.

أخي عَمْرة، أخبره عن عَمْرَة

أنها سَمِعَتْ عائشة تقول: إنْ كان رسولُ الله ﷺ ليُصَلِّي الرَّكْعتين اللَّتين قَبْلَ الفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهما[1] حتى إنْ كنتُ لأقول: هل قَرَأَ فيهما بأُمِّ القرآن؟[2].

٢٥٩٨٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سُفْيان، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ مُعْتَكِفاً، وكان لا يَدْخُلُ البيتَ إلاّ لحاجةِ الإنسان، قالت: فغسلت رأسه، وإنَّ بيني وبينَهُ لَعَتَبَةُ البابِ[3].

---

(١) في النسخ الخطية: فيخفهما، والمثبت من (م) ومصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٢٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٤، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥-٢٧٦، وابن حبان (٢٤٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٣-٤٤ من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح، سفيان بن حسين: وهو الواسطي -وإن كان ضعيفاً في روايته عن الزهري- قد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٨، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٧٢) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقوله: كان رسول الله ﷺ لا يدخل البيت إلا لحاجة، سلف برقم (٢٤٧٣١).

وسيأتي برقم (٢٦٢٧٨).

وانظر (٢٤٠٤١).

٢٥٩٨٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا عَمرو بنُ ميمون قال: أخبرني سليمانُ بنُ يسار، قال:

أخبرتني عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أصابَ ثوبَه المنيُّ، غسلَ ما أصابَ من ثوبه، ثم خرجَ إلى الصلاة، وأنا أنظر إلى بُقَعِهِ في ثوبه ذٰلك من أَثَرِ الغَسْل[1].

٢٥٩٨٦- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن الحسن، عن سَعْد بن هشام

قال: قَدِمْتُ المدينةَ، فَدَخَلْتُ على عائشة، فقالتْ لي: مَنْ أنت؟ فقلتُ: سعْدُ بنُ هشام بن عامر، قالت: رحِمَ الله أباك. قال: قلتُ: أخبريني عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: إنَّ رُسولَ الله ﷺ كان يَقْرأ، فقلتُ: أجَلْ، ولكنْ أخبريني. قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي بالنَّاسِ عِشاءِ الآخرةِ، ثم يأوي إلى فراشه، فإذا[2]

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (١٣٨)، وابن خزيمة (٢٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٣ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨٤، ومسلم (٢٨٩)، وابن ماجه (٥٣٦)، وابن خزيمة (٢٨٧)، والدارقطني ١/ ١٢٥، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٩ من طرق عن عمرو بن ميمون، به.

وسلف بهٰذا الإسناد برقم (٢٥٠٩٨)، وفيه أن عائشة هي التي كانت تغسله للنبي ﷺ.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وإذا.

كان من جَوْفِ اللَّيل قامَ إلى طَهُوره، فتوضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَصَلَّى ثمانيَ رَكَعَات يسوِّي بين القراءة فيهنَّ والرُّكوعِ والسُّجود، ثم يُوْتِرُ بركْعَةٍ، ثم يُصَلِّي ركعتين وهو جالِسٌ، ثم يضَعُ رَأْسَه، فربما جاء بلال فآذَنَهُ بالصَّلاة قبل أن يُغْفي[1]، ورُبَّما شَكَكْتُ: أغفَى أو لم يُغْفِ، حتى يُؤْذِنَهُ بالصَّلاة. قالت: فكانت تلك صلاةَ رسولِ الله ﷺ حتى أَسَنَّ وَلَحُمَ، وكان[2] يُصَلِّي بالنَّاس العِشاء، ثم يأوي إلى فِرَاشه، فإذا كان في جَوْفِ اللَّيل قامَ إلى طَهُوره، فتوضَّأَ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ، يسوّي بينهنَّ في الرُّكوع والسُّجود والقراءة، ثم يُوْتِرُ بركْعَةٍ، ثم يُصَلِّي رَكْعتين وهو جالِسٌ، فربما لم يُغْفِ حتى يجيءَ بلالٌ، فَيُؤْذِنَه بالصَّلاة، وربما شَكَكْتُ: أغفى أو[3] لم يُغْفِ[4]. ٦/٢٣٦

٢٥٩٨٧- حدَّثنا يزيد، قال: حدثنا بَهْزُ بنُ حكيم -وقال مَرَّةً: أخبرنا-

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يغفو.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): فكان.

(٣) في (ظ٧): أم لم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وهشام: هو ابن حسان القردوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٤) من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٠-٢٢١، وفي «الكبرى» (١٤١٦) من طريقين عن هشام، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٦٩).

قال: سَمِعْتُ زُرارة بن أوفى يقول:

سئلتْ[1] عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ باللَّيل؟ فقالت: كان يُصَلِّي العِشاء، ثم يُصَلِّي بَعْدَها رَكْعَتَيْنِ، ثم ينام، فإذا استيقظ وعنده وَضُوءُه مُغَطًّىً وسِوَاكُه اسْتاكَ، ثُمَّ توضَّأَ، فقام، فَصَلَّى ثمانِ رَكَعَات، يقرأُ فيهنَّ بفاتحةِ الكتاب وما شاء من القرآن، وقال مرة: ما شاء الله من القرآن، فلا يَقْعُدُ في شيءٍ منهنَّ إلاّ في الثَّامنة، فإنه يَقْعُدُ فيها، فَيَتَشَهَّدُ، ثُمَّ يقوم ولا يُسَلِّم، فَيُصَلِّي رَكْعَةً واحدةً، ثم يَجْلِسُ، فَيَتَشَهَّدُ ويدعو، ثم يُسَلِّم تسليمةً واحدة: «السَّلامُ عليكُمْ» يَرْفَعُ بها صوتَهُ حتى يُوقِظَنا، ثم يُكَبِّرُ وهو جالِسٌ، فيقرأُ، ثُمَّ يَرْكَعُ ويَسْجُدُ وهو جالِسٌ، فَيُصَلِّي جالساً رَكْعَتَيْنِ، فهٰذه إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فلمَّا كَثُرَ لَحْمُه وَثَقُلَ جَعَلَ التِّسْعَ سَبْعاً لا يَقْعُدُ إلاَّ كما يَقْعُدُ في الأُولى، ويُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قاعداً، فكانت هٰذه صلاةَ رسولِ الله ﷺ حتى قَبَضَهُ الله[2].

---

(١) في (م): سألت.

(٢) حديث صحيح، زرارة بن أوفى لم يسمع هٰذا الحديث من عائشة بينهما سعد بن هشام، كما سلف برقم (٢٤٢٦٩)، وكما سيأتي (٢٥٩٨٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير بهز بن حكيم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (١٣٤٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود أيضاً (١٣٤٦) و(١٣٤٨) من طريقين عن بهز بن حكيم، به. =

٢٥٩٨٨- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا عِمْران بن يزيد العَطَّار، عن بَهْز ابنِ حكيم، عن زُرارة بن أَوْفى، عن سَعْد بن هشام، قال:

قلتُ لأُمِّ المؤمنين عائشة: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ من اللَّيْل؟ قالت: كان يُصَلِّي العِشاء -فذكر الحديث- ويُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قائماً يَرْفَعُ صوتَه كأنَّه يُوقِظُنا، بل يُوقِظُنا، ثُمَّ يدعو بدعاءٍ يُسْمِعُنا، ثم يُسَلِّمُ تسليمةً يَرْفَعُ[1] بها صوتَهُ[2].

= وأخرجه مختصراً عبد الرزاق (٤٧٥١) من طريق أبان بن أبي عباس، عن زرارة، عن عائشة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦٩).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ثم يرفع...

(٢) حديث صحيح، عمران بن يزيد العطار، هٰكذا نسب في النسخ الخطية و(م)، وفي «أطراف المسند» ٤/٩ غير منسوب، وقد ترجم الحسيني في «الإكمال» لعمران بن يزيد لكن نسبه القطان، وذكر أنه يروي عن أبي حازم ومنصور بن عبد الرحمٰن، وعنه يونس بن محمد المؤدب، مجهول. وقد ترجم الحفاظ لعمران بن يزيد غير منسوب، وذكروا في الرواة عنه ثابت بن عبيد، فلعله آخر كذٰلك. وقد ظنه الحافظ في «التعجيل» بادىء الرأي أنه عمران بن داور القطان، ثم تبين له أنه آخر... وساق لعمران بن يزيد القطان حديثاً من المسند غير حديثنا هٰذا. ولم نجد فيه من نسبه العطار غير العجلي في «الثقات» ص٣٧٤ غير أن في المطبوع منه المصري! وعلى كل حال قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير بهز بن حكيم، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٥٦) و(١٣٤٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٦) من طريق حماد بن سلمة، عن بهز، بهٰذا الإسناد. =

٢٥٩٨٩- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا زكريا، عن عامر، عن شُريح بن هانىء

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللهِ، أَحَبَّ اللهُ لِقاءَه، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللهِ، كرِهَ اللهُ لقاءَهُ، والموتُ قبْلَ لِقاءِ الله»[1].

٢٥٩٩٠- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا زكريا، عن أبي إسحاق، قال: حدثني أبو عبد الله الجَدَلي، قال:

قلتُ لعائشة: كيف كان خُلُقُ رسولِ الله ﷺ في أهْلِهِ؟ قالت: كان أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقاً، لم يكن فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً ولا سَخَّاباً بالأسواق، ولا يَجْزِي بالسيئة مِثْلَها، ولكن يَعْفُو ويَصْفَح[2].

= وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤١٧٢)، غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون، وشيخه هناك يحيىٰ بن سعيد القطان.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجدلي -واسمه: عبد بن عبد، ويقال عبد الرحمٰن بن عبد، فقد روى له أصحاب السنن خلا ابن ماجه، وهو ثقة، وزكريا- وهو ابن أبي زائدة، وإن روى عن أبي إسحاق السبيعي بعد اختلاطه- قد أخرج له الشيخان من روايته عنه ثم إن شعبة تابعه عليه كما سلف برقم (٢٥٤١٧).

وأخرجه ابن سعد ١/ ٣٦٥، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٨، وابن حبان (٦٤٤٣) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ٢/ ٦٣٧، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣١٨) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن زكريا بن أبي زائدة، به.

ورواه إسحاق الأزرق، واختلف عليه فيه: =

٢٥٩٩١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد أن يُحْرِمَ ادَّهَنَ بأَطْيب دُهْنٍ يجِدُه حتى إنِّي لأرى بَصِيْصَ الدُّهْنِ في شَعَره، ولقد كنتُ أَفْتِلُ قلائِدَ الهَدْي لرسولِ الله ﷺ، ثُمَّ يَبْعَثُ به، فما يَعْتَزِلُ مِنَّا امرأةٌ[1].

= فرواه ابن سعد ١/ ٣٦٥، وعلي بن مسلم -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٦- عن إسحاق -وقرن به يزيد بن هارون- عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجدلي.

وخالفه إسحاق بن إبراهيم البغوي لؤلؤ، فرواه عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن أبي إسحاق.

وذكر الدارقطني أن المحفوظ: إسحاق الأزرق، عن زكريا، عن أبي إسحاق.

وسلف برقم (٢٥٤١٧).

وقولها: كان أحسن الناس خلقاً، له شاهد من حديث أنس، سلف برقم (١٣٢٠٩)، وإسناده صحيح.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على أبي إسحاق، وهو السبيعي، وبسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٤٧٨٢)، وذكرنا أن الصحيح فيه رواية من رواه عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن الأسود، عن عائشة، كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٣٠ من طريق إسحاق الأزرق، عن زكريا، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاقُ بنُ راهويه (١٥٣٣)، عن النضر بن شميل، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، به. =

٢٥٩٩٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا حُمَيْد، عن عبد الله بن شقيق، قال:

قلتُ لعائشة: أكان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قاعداً؟ قالت: كان يُصَلِّي من الليل طويلاً قاعداً، ويُصَلِّي من الليل طويلاً قائماً، فإذا قَرَأَ قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا قرأ قاعداً رَكَعَ قاعداً[1].

٢٥٩٩٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا داود، عن عامر، عن مسروق، قال:

كنتُ متكئاً عند عائشة، فقالت: يا أبا عائشة، أنا أوَّلُ مَنْ سَأَلَ رسولَ الله ﷺ عن هٰذه، قال: «ذٰلكَ جبريلُ، لَمْ أَرَهُ في صُورَتِه التي خُلِقَ فيها إلا مَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطاً مِنَ السَّماءِ، سادّاً عِظَمُ خَلْقِهِ ما بَيْنَ السَّماءِ والأرْض»[2].

= وسلف القسم الأول منه من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٥٧٥٢).

وسلف القسم الثاني منه برقم (٢٤٠٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٦٦٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه الحاكم ١/٢٧٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وعامر: هو ابن شَراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابنُ الأجدع.

وأخرجه مطولاً الطبري في تفسير الآية (١٣) من سورة النجم، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٢٣، وأبو عوانة ١/١٥٣-١٥٤، وابن منده في «الإيمان» (٧٦٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٣) من طريق يزيد بن هارون، =

. . . . . .

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١٨٠٤)، وابن منده (٧٦٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٢٤) من طريق وُهَيْب بن خالد، والطيالسي كذٰلك، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٣٢)، والبيهقي (٩٢٤) من طريق يزيد بن زريع، والنسائي كذٰلك (١١٤٠٩) من طريق ابن أبي عدي وعبد الأعلى، وابنُ راهويه (١٤٢٧) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (١٧٧) (٢٨٧)، والطبري في تفسير الآية (١٠٣) من سورة الأنعام، والآية (١٣) من سورة النجم، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٢١-٢٢٢، والبيهقي (٩٢٣) من طريق إسماعيل ابن علية، ومسلم (١٧٧) (٢٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٨) -وهو في «التفسير» (٤٢٨)- والطبري في تفسير الآية (١٣) من سورة النجم من طريق عبد الوهَّاب الثقفي، والترمذي (٣٠٦٨) من طريق إسحاق بن يوسف، وعثمانُ بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» ص٣٠ و٥٤ من طريق هُشَيم، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٩) -وهو في «التفسير» (٤٢٩)- والطبري في تفسير الآية (١٠٣) من سورة الأنعام، وفي تفسير الآية (١٣) من سورة النجم، وابنُ خزيمة ص٢٢٣ من طريق عبد الأعلى، وأبو يعلى (٤٩٠٠) من طريق حفص، وابنُ خزيمة ص٢٢٤، وأبو عوانة ١/ ١٥٥-١٥٦، وابنُ حبان (٦٠) من طريق عبد ربه بن سعيد، وأبو عوانة ١/ ١٥٤ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، جميعهم عن داود بن أبي هند، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد من طريق ابن أبي عدي، عن داود برقم (٢٦٠٤٠).

وسيرد بقطعة أخرى منه من طريق ابن أبي عدي كذٰلك برقم (٢٦٠٤١)، وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف برقم (٢٦٢٩٥)، كلاهما عن داود، عن الشعبي، عن عائشة.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٢٧).

قال السندي: قولها: أنا أول مَنْ سأل رسول الله ﷺ عن هٰذه، أي: عن الرؤية المذكورة في سورة النجم. =

٢٥٩٩٤- حدَّثنا يزيد، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن مُعاذة

عن عائشة، قالت: مُرْنَ أَزْواجَكُنَّ أَنْ يَغْسِلُوا عنهم أَثَرَ الغائِطِ والبول، فإني أستحييهم، وإنَّ النَّبيَّ ﷺ قد كان يَفْعَلُه[1].

٢٥٩٩٥- حدَّثنا يزيد، أخبرنا عروة أبو عبد الله البَزَّاز، عن الشَّعْبي ٦/ ٢٣٧

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اغْتَسَلَ من الجَنَابة بدأ فتوضَّأَ وُضُوءَه للصَّلاة، وغَسَلَ فَرْجَه وقَدَمَيْه، ومَسَحَ يَدَه بالحائط، ثُمَّ أفاضَ عليه الماء، فكأنِّي أرى أَثَرَ يدِهِ في الحائط[2].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٣٧٨)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون، وقد سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٢/ ٢٠٥ من طريق يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٥٢ عن عبد الرحيم بن سليمان، وإسحاق (١٣٧٩) عن عبدة بن سليمان، وأبو يعلى (٤٥١٤) عن محمد بن بكر، والبيهقي ١/ ١٠٥-١٠٦ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، أربعتهم عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. الشعبي: وهو عامر بن شراحيل لم يسمع من عائشة، وعروة أبو عبد الله البزاز ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٤، وأبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٦/ ٣٩٨، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/ ٢٨٨، وقال: يروي المقاطيع، وقال ابن أبي حاتم في ترجمته: ذكره أبي عن إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين أنه قال: عروة أبو عبد الله الهمداني، ثقة. قلنا: ويؤخذ من هٰذا القول أن البزاز ينسب همدانياً كذٰلك، ولا تعارض بين النسبتين، غير أنه جاء عند أبي داود: عروة الهمداني، =

٢٥٩٩٦- حدَّثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن يحيى، عن عِمْران بن حِطّان

أنَّ عائشة حدَّثته: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يكن يَتْرُكُ في بيته شيئاً فيه تَصْلِيْبٌ إلاَّ قَضَبَهُ[1].

٢٥٩٩٧- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا شَرِيْك، عن المِقْدَام، عن أبيه قال:

قلتُ لعائشة: يا أُمَّهْ، بأيِّ شيءٍ كان يبدأُ النَّبيُّ ﷺ إذا دَخَلَ عليكِ بَيْتَكِ، وبأيِّ شيء كان يَخْتِمُ؟ قالت: كان[2] يبدأُ

= دون ذكر كنيتة، فعينه المزي في «تحفة الأشراف» ١١/٤٢٩: عروة بن الحارث الهمداني، وعروة هٰذا يكنى أبا فروة، وهو ثقة من رجال الشيخين، ووثقه ابن معين، ويروي عن الشعبي كذٰلك، فإما أن يكون لهٰذا الحديث راويان عن الشعبي هما عروة أبو عبد الله البزاز ويكنى همدانياً كذٰلك، فيما ذكره ابن أبي حاتم عن ابن معين، وإما أن يكون الراوي عروة البزاز الهمداني، وقد أخطأ المزي في تعيينه، والذي يحول بيننا وبين الترجيح أن الحافظ لم يترجم في «التعجيل» لعروة أبي عبد الله البزاز، ولم يترجم كذٰلك لعروة الهمداني في «تهذيب التهذيب» وإنما ترجم لعروة بن الحارث الهمداني في «التهذيب» متابعاً للمزي، والله أعلم.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٢٤٤) من طريق هشيم بن بشير، عن عروة الهمداني، عن الشعبي، به.

وانظر (٢٤٢٥٧).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٦١) غير أن شيخ أحمد هنا، هو يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/٢٦٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) لفظ: كان، ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

بالسِّواك، ويَخْتِمُ بِرَكْعَتَيْ الفَجْر[1].

٢٥٩٩٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: تُوفِّي رسولُ الله ﷺ ودرعُه مرهونةٌ بثلاثينَ صاعاً من شعير[2].

٢٥٩٩٩- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن مَخْلَد بن خُفَاف، عن عروة

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قضى أَنَّ الخَرَاجَ بالضَّمانِ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٨٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/ ١٢٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٦، وفي «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٢٢٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٥١)، والبخاري (٢٩١٦) و(٤٤٦٧)، وابن حبان (٥٩٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٩) من طرق عن سفيان الثوري، به، زادوا: عند يهودي. قال البغوي: هٰذا حديث صحيح.

وانظر (٢٤١٤٦).

(٣) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٤٢٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٧٥٠)، والحاكم ٢/ ١٥ من طريق يزيد بن=

٢٦٠٠٠- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيدي، ثُمَّ أشارَ إلى القَمَرِ، فقال: «يا عائِشَةُ، اسْتَعِيذِي بالله مِنْ شَرِّ هٰذا، فإنَّ هذا هُوَ الغاسِقُ إذا وَقَبَ»[1].

٢٦٠٠١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، ....[2] فقال رسولُ الله ﷺ لعبد بن زَمْعة: «الوَلَدُ لِلْفِراشِ وَلِلْعاهِرِ الحَجَرُ». ثُمَّ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ سَوْدَةَ بنتَ زَمْعة أن تَحْتَجِبَ منه لِما رأى من شَبَهِه بعُتْبة، فما رآها حتى لَقِيَ الله[3].

= هارون، بهٰذا الإسناد.

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤٣٢٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٢) في (ق) بياض في هٰذا الموضع، وأشار إليه ناسخها، وقد ضبب فوقه في (ظ٨)، وموضع البياض قصة سلفت في الرواية (٢٤٩٧٥).

(٣) حديث صحيح، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً وعنعن- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢٤٢ من طريق يعقوب -وهو ابن إبراهيم بن سعد الزهري- عن أبيه، عن ابن إسحاق وصالح -وهو ابن أبي الأخضر- كلاهما عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٦)، وانظر (٢٤٩٧٥).

٢٦٠٠٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد -يعني ابنَ عمرو-، عن محمد بن إبراهيم، أنه سَمِعَ علقمة بن وقَّاص اللَّيْثي، قال:

سألتُ عائشة، قلتُ[١]: كيف كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي الرَّكْعتين وهو جالِسٌ؟ فقالتْ: كان يقرأُ فيهما وهو جالِسٌ، فإذا أرادَ أن يَرْكَعَ، قامَ، فَرَكَعَ[٢].

٢٦٠٠٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة، قال:

سألتُ عائشة: هل كانَ رسولُ الله ﷺ ينامُ وهو جُنُبٌ؟ قالت: نعم، ولٰكنه كان لا ينام حتى يغسلَ فرجَه، ويتوضأَ وضوءَه للصَّلاة[٣].

---

(١) في (م): قال قلت.

(٢) حديث صحيح، محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، مختلف فيه حسن الحديث، وقد روىٰ له الشيخان، أما البخاري فمقروناً بغيره، وأما مسلم ففي المتابعات، وهٰذا منها. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ومحمد بن إبراهيم: هو ابن الحارث التيمي.

وأخرجه مسلم (٧٣١) (١١٤)، وأبو داود (١٣٥١)، وأبو عوانة ٢/٢١٨ من طرق عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٧٢٤) عن النضر بن شُمَيْل، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن سيرين، عن علقمة، به.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٨١٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون. وشيخه هناك إسماعيل ابن عُلَيَة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٢٦ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

٢٦٠٠٤- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد، عن أبي سلمة

عن عائشة، قالت: لقد كان يأتي على آل محمدٍ ﷺ الشَّهْرُ ما يُرَى في بيت من بيوته الدُّخَان، قال: قلت: يا أُمَّهْ، فما كان طَعَامُهُم؟ قالت: الأسودان: الماء والتمر، غيرَ أنَّه كان له جِيْرَانُ صِدْقٍ من الأنصار، وكانتْ[1] لهم ربائِبُ، فكانوا يَبْعَثُون إليه مِنْ ألبانها[2].

٢٦٠٠٥- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد -يعني ابن إسحاق- عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ زينبَ بنتَ جَحْشٍ اسْتُحِيْضَتْ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فأَمَرَها[3] رسولُ الله ﷺ بالغُسْلِ لكلِّ صلاة، فإن كانت لَتَدْخُلُ المِرْكَن مملوءاً ماء، فَتَغْمِسُ[4] فيه، ثم تَخْرُجُ منه، وإنَّ الدَّم لعاليه[5]، فَتَخْرُجُ فَتُصَلِّي[6].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فكانت.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٤٩١) سنداً ومتناً.

والربائب جمع ربيبة وهي الشاة التي تكون في البيت وليست بسائمة.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): وأمرها.

(٤) في (ق) و(ظ٢): فتنغمس، وفي (م) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فتغتمس، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٥) في (ق) و(هـ) و(م): لغالبه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٦) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق، مدلس وقد عنعن، ثم إنه اختلف عليه فيه: فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. =

٢٦٠٠٦- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد بنُ عمرو، عن أبيه، عن جدِّه علقمة بن وقاص

عن عائشة، أنها قالت: كنت أُطَيِّبُ رسولَ الله ﷺ حين يُحْرِمُ وحين يَحِلُّ[1].

= ورواه محمد بن سلمة الحرَّاني -كما سيرد ٦/ ٤٣٤- عنه، عن الزهري، عن عروة، عن أم حبيبة.

ثم إن محمد بن إسحاق خالف في متنه الرواة عن الزهري.

وقد أخرجه الدارمي (٧٧٥) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٩٢)، والدارمي (٧٨٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٨، والبيهقي ١/ ٣٥٠ من طريقين عن ابن إسحاق، به.

قال أبو داود: ورواه أبو الوليد الطيالسي، ولم أسمعه عنه عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: استحيضت زينب بنت جحش، فقال لها النبي ﷺ: «اغتسلي لكل صلاة»، وساق الحديث.

ورواه عبد الصمد، عن سليمان بن كثير، قال: توضئي لكل صلاة. وهٰذا وهم من عبد الصمد. والقول فيه قول أبي الوليد.

وقال البيهقي: ورواية أبي الوليد أيضاً غير محفوظة، فقد رواه مسلم بن إبراهيم، عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس، عن الزهري.

قلنا: وقد أخرجه البيهقي من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قال: استحيضت أخت زينب بنت جحش سبع سنين فذكره. ثم قال: ليس فيه الأمر بالغسل لكل صلاة، وهٰذا أولىٰ لموافقته سائر الروايات عن الزهري، ورواية محمد بن إسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري، ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة.

قلنا: سلفت رواية الزهري برقم (٢٤٥٢٣)، ورواية عراك (٢٥٨٥٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين. عمرو بن علقمة والد =

٢٦٠٠٧- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا سفيان -يعني ابنَ حسين- عن الزُّهري، عن عروة

٢٣٨/٦ عن عائشةَ، قالت: أُهدِيَتْ لحفصةَ شاةٌ ونحن صائمتان، فَفَطَّرَتْني[1] -فكانت ابنةَ أبيها- فَدَخَلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ، فذكَرْنا ذٰلكَ له، فقال: «أَبْدِلا يوماً مكانَهُ»[2].

٢٦٠٠٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قال: سألتها امرأةٌ يهودية فأعْطَتْها، فقالت لها: أعاذكِ اللهُ من عذاب القبر، فأنكَرَتْ عائشةُ ذٰلك، فلما رأتِ النبيَّ ﷺ قالت له، فقال: «لا»، قالت عائشة: ثم قال لنا رسول الله ﷺ بعد ذٰلك: «إنَّهُ أُوْحِيَ إليَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ في قُبُورِكُمْ»[3].

= محمد بن عمرو لم يرو عنه غير ولده محمد بن عمرو، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة (نشرة العمروي) ص١٩٦ عن محمد بن بشر، عن محمد بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٢٤١١١).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): فأفطرتني، وكانت: والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٩٤) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح. يزيد: هو ابن هارون، وسفيان -وهو ابن حسين الواسطي الواسطي، كما ذكر الحافظ في «الأطراف» ٩/ ١٣٩، وإن كان ضعيفاً في الزهري- قد توبع.

وسلف برقم (٢٤٥٨٢).

٢٦٠٠٩- حدَّثنا يزيد، أخبرنا يحيى، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

أنه سَمِعَ عائشة تقول: لقد فَتَلْتُ قلائِدَ هَدْيِ رسولِ الله ﷺ بيديَّ، فَبَعَثَ بها وأقام، فما تَرَكَ شيئاً كان يَصْنَعُه[1].

٢٦٠١٠- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذِئْب، عن القاسم بن عَبَّاس، عن عبد الله بن نِيار، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: أُتي رسولُ اللهِ ﷺ بظَبْيةٍ فيها خَرَزٌ، فَقَسَمَه بين الحُرَّةِ والأَمَةِ سَوَاء[2].

٢٦٠١١- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: ما سَبَّحَ رسولُ الله ﷺ سُبْحَةَ الضُّحى قَطُّ، وإني لأُسَبِّحُها[3].

٢٦٠١٢- حدثنا يزيد، أخبرنا المسعوديُّ، عن عبد الرحمٰن بن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٩٨) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٦١) من طريق يزيد سنداً ومتناً.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (ترجمة عبد الله بن نيار) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: بظَبْية، هي جراب صغير عليه شعر، وقيل: هي شبه الخريطة والكيس.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٤٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحَيَّةُ فاسِقَةٌ، والعَقْرَبُ فاسِقَةٌ، والفَأْرَةُ فاسِقَةٌ، والغُرابُ فاسِقٌ[1]».

٢٦٠١٣- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى، أَنَّ أبا بكر بن محمد أخبره، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما زالَ جبريلُ يُوصِيني بالجارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[2].

٢٦٠١٤- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق، عن عبد الله ابن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ السِّواكَ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٧٥٣) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون، وهو -وإن سَمِعَ من المسعودي بعد الاختلاط- تابعه وكيع في الحديث المذكور.

قال السندي: قوله: «الحية فاسقة»: المراد بالفسق هاهنا: هو الخروج عن الحد في الأذى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٥، ومسلم (٢٦٢٤)، وابن ماجه (٣٦٧٣)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص ٢٠٨، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٣٦، وابن حبان (٥١١)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٢٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٧، وفي «الشعب» (٩٥٢٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٦١).

لَمَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ للرَّبِّ»[1].

٢٦٠١٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد

أنَّ عائشة سُئِلَتْ عن القِراءةِ في الرَّكْعتين قَبْلَ صلاةِ الفَجْر؟ فقالتْ: كان رسولُ الله ﷺ يُسِرُّ القراءةَ فيهما، وذَكَرَتْ ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾[2].

٢٦٠١٦- حدثنا[3] يزيد، قال: أخبرنا هشام، عن محمد

أنَّ عائشة نزلتْ على أُمِّ طَلْحة الطَّلْحات، فَرَأَتْ بناتِها يُصَلِّيْنَ بغير خُمُرٍ، فقالت: إني لأَرى بناتِك قد حِضْنَ أو حاضَ بَعْضُهُنَّ، قالت: أَجَلْ، قالت: فلا تُصَلِّيَنَّ جاريةٌ منهن وقد حاضَتْ إلا وعليها خِمار، فإنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليَّ وعندي فتاةٌ، فألقى إليَّ حَقوَهُ، فقال: «شُقِّيهِ بَيْنَ هٰذِهِ وبين الفَتاةِ التي عند أُمِّ سَلَمَةَ، فإنّي لا أَرَاهُما إلاّ قد حاضَتا، أَوْ لا أَرَاها إلاَّ قد حاضَتْ»[4].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٢٠٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٥١٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): أخبرنا.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٦٤٦).

٢٦٠١٧- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: طيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بِيدَيَّ لِحُرْمِهِ، وطَيَّبْتُه بمنىً قبل أن يُفيض[1].

٢٦٠١٨- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا الحَجَّاج بن أَرْطاة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة

عن عائشة، قالت: فَقَدْتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فَخَرَجْتُ، فإذا هو بالبقيع رافِعٌ رأْسَه إلى السَّماء، فقال لي: «أَكُنْتِ تَخافِينَ أَنْ يَحِيْفَ الله عليكِ وَرَسُولُهُ؟» قالت: قلتُ: يا رسول الله[2] ظننت أنَّك أتيتَ بعضَ نسائِكَ. فقال: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ يَنْزِلُ ليلةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبانَ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فَيَغْفِرُ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٢٩، عن أبي أسامة، عن هشام، بهٰذا الإسناد مختصراً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه الدارمي (١٨٠٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٥٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقرن الدارمي بيزيد جعفر بنَ عون.

وأخرجه ابن راهويه (٩٢٩) و(٩٦٣)، والبخاري (٥٩٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٧ و١٣٨، و«الكبرى» (٣٦٦٦) و(٣٦٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٩٧، من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وسلف برقم (٢٤١٦٦).

(٢) لفظ: يا رسول الله، ليس في (م).

لأَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ شَعرِ غَنَمِ كَلْبٍ»[1].

٢٦٠١٩- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا هَمَّام، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة ٦/ ٢٣٩

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة، ولانقطاعه قال البخاري فيما فيما نقله عنه الترمذي عقب الرواية (٧٣٩): يحيى بن أبي كثير لم يسمع من عروة، والحجاج بن أرطاة لم يسمع من يحيى بن أبي كثير. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٠٩)، والترمذي (٧٣٩) وابن ماجه (١٣٨٩)، والدارقطني في «النزول» (٨٩)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٦) والبغوي في «شرح السنة» (٩٩٢) من طرق عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: حديث عائشة لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه من حديث الحجاج، وسمعت محمداً -أي البخاري- يضعِّف هٰذا الحديث.

وأخرجه -مطولاً ومختصراً- ابن أبي شيبة ١/ ٤٣٧-٤٣٨، وابن راهويه (٨٥٠) و(١٧٠٠) و(١٧٠١)، والدارقطني في «النزول» (٩٠) و(٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٤) من طرق عن حجاج، به. وقال البيهقي: إنما المحفوظ هٰذا الحديث، من حديث الحجاج بن أرطاة عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٨٢٥) من طريق محمد بن رمح، عن يزيد بن هارون، عن الحجاج بن أرطاة، عن يحيى بن أبي كثير قال: خرج رسول الله ﷺ . . . فذكره هكذا مرسلاً.

وأخرجه الدارقطني في «النزول» (٩٢) من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بنحوه ومطولاً. وسليمان ابن أبي كريمة ضعَّفه أبو حاتم، وقال ابن عدي: وعامة أحاديثه مناكير.

وفي باب نزول الله تعالى إلى السماء الدنيا عن ابن مسعود، سلف (٣٦٧٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ بقَدْرِ المُدِّ، ويَغْتَسِلُ بقَدْرِ الصَّاع[1].

٢٦٠٢٠- حدَّثنا يزيد، أخبرنا حَجَّاج، عن قتادة، عن صفية بنت شَيْبَة

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ مادَّةً، وإنَّ مادَّةَ قُرَيْشٍ مَوَالِيهِم»[2].

٢٦٠٢١- حدَّثنا يزيد، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن أبي عثمان النَّهديِّ.

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الذين إذا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وإذا أَسَاؤُوا اسْتَغْفَرُوا»[3].

٢٦٠٢٢- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا الجُرَيْري، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي أربعاً قبل الظُّهْر، وقال يزيد مرة: ركعتين بعدها، وركعتين قبل الفَجْر، وكان يقول: «نِعْمَ السُّوْرَتانِ هُما تَقْرَؤُونَهُما[4] في الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٥٩٧٥) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤١٩٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

قال السندي: قوله: «إنَّ لكلِّ قوم مادَّة» المادّة: الذين يعينُون ويُكثِّرون الجيش.

(٣) إسناده ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان، وهو مكرر (٢٥١٢٠) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٨) و(م): يقرؤونهما، وجاء في هامش (ظ٨): يُقرأُ بهما.

الفَجْرِ ﴿قُلْ يا أَيُّهَا الكافِرُون﴾ و﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾»[1].

٢٦٠٢٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سفيان الثوري، عن الأعمش، يعني عن أبي الضحى[2]، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قد خَيَّرنا رسولُ الله ﷺ، فاخْتَرْناه، فلم نعدَّه طلاقاً.

قال أبو بكر[3]: سقط من كتابي أبو الضحى[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن سماع يزيد -وهو ابن هارون -من الجريري- وهو سعيد بن أبي إياس- بعد الاختلاط، لكنه يتقوى بحديث ابن عمر السالف برقم (٤٧١٦) بإسناد صحيح، وحديث جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٢٤٦٠)، وانظر حديث عائشة: السالف برقم (٢٤٠١٩).

وأخرجه ابن ماجه (١١٥٠)، وابن حبان (٢٤٦١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وقد ساقه الحافظ في «الفتح» ٣/٤٧ من طريق ابن ماجه، وقوَّى إسناده.

وأخرجه ابن خزيمة (١٨١٤) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق عن الجريري، به. وإسحاق ممن سمع من الجريري بعد الاختلاط أيضاً.

(٢) قوله: يعني عن أبي الضحى، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) هو القطيعي.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على الثوري: فرواه يزيد -وهو ابن هارون- كما في هٰذه الرواية، وقَبيصة بن عقبة، فيما أخرجه إسحاق ابن راهويه (١٧٣٩)، وعبد الرحمٰن بن مهدي، فيما أخرجه الترمذي (١١٧٩)، عن الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه مهران بن أبي عمر العطار، ومؤمَّل، فيما أخرجه الدارقطني في =

٢٦٠٢٤- حدثنا يزيدُ قال: أخبرنا هشام بنُ حسَّان، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ[1].

= «العلل» ٥/ورقة ١٤٥، عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم النَّخَعي، عن مسروق، عن عائشة.

قال الدارقطني: وقال أبو حذيفة، عن الثوري، عن الأعمش، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وقال عمرو بن عبد الغفار: عن إبراهيم (يعني النخعي) ومسلم (يعني ابن صُبيح أبا الضحى) عن مسروق، عن عائشة.

قال الدارقطني: والصحيح عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

قلنا: وطريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، صحيح كذٰلك من غير رواية الأعمش عنه، فقد رواه عبد الرحمٰن بن مهدي، كما عند مسلم (١٤٧٧) (٢٧)، والترمذي (١١٧٩)، عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. وقرن مسلم بإسماعيل بن أبي خالد عاصماً الأحول.

ورواه محمد بن يوسف الفريابي، فيما أخرجه الدارقطني عن سفيان الثوري، عن جابر الجعفي وعاصم الأحول، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وطريق الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، سلف في الرواية (٢٤٦٥٣) وغيرها.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وانظر (٢٤٦٥٣) و(٢٥٦٦٦) و(٢٥٧٠٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي معشر -واسمه زياد بن كُلَيب- فمن رجال مسلم.

٢٦٠٢٥- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا حمَّاد بنُ سلمة، عن ثابت البُناني، عن عبد الله بن رَبَاح، عن عبد العزيز بن النُّعْمان

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا التْقَى الخِتانانِ وَجَبَ الغُسْلُ»[٢].

٢٦٠٢٦- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا شعبة بن الحجَّاج، عن أبي عمران[٣] الجَوْني، عن طلحة رجلٍ من قريش

عن عائشة، قالت: قلت: يا رسولَ الله، إن لي جارين[٤] فإلى أيِّهما أُهْدِي؟ قال: «إلى أَقْرَبِهِما مِنْكِ باباً»[٥].

٢٦٠٢٧-حدَّثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بن سَلَمة، عن خالد الحذَّاء، عن

= وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٩٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٨) (١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥٦-١٥٧، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٦)، وابن خزيمة (٢٨٨)، وابن حبان (١٣٨٠) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وسلف برقم (٢٤٠٦٤).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩١٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن حبان بنحوه (١١٧٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) تحرف أبو عمران في (م) إلى: أبي عمرو.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): جارتين.

(٥) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٢٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

خالدِ بنِ أبي الصَّلتِ، قال: كنَّا عند عمر بن عبد العزيز، فذكروا الرَّجُلَ يجلس على الخلاء فيستقبلُ القِبْلَةَ، فكرهوا ذٰلك، فحدَّث[1] عن عِراكِ بن مالك

عن عائشة، أنَّ ذٰلِكَ ذُكِرَ عند النَّبيِّ ﷺ فقال: «أَوَقَد فَعَلُوها؟ حَوِّلي مَقْعَدَتي[2] إلى القِبْلَةِ»[3].

٢٦٠٢٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا هشام[4]، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ قال: «الماهِرُ بِالقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، والذي يَقْرَؤُهُ وَهُوَ يَشُقُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»[5].

---

(١) في (ق) وهامش (ظ٢): فحدثت.

(٢) في (م) و(ظ٢): مقعدي، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف لضعف خالد بن أبي الصلت على نكارة في متنه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٥٠٦٣).

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٤ من طريق علي بن شيبة، عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن خالد ابن أبي الصلت، فحدث عن عراك بن مالك، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، فزاد في إسناده: عروة بن الزبير.

قلنا: والأشبه دون هٰذه الزيادة، لاتفاق الرواة عن حماد بن سلمة، بدونها.

(٤) كذا في جميع النسخ: هشام، وهو الموافق للرواية (٢٤٢١١)، وجاء في (ظ٨): همام. وهو الموافق لرواية أبي عبيد كما سيرد.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٤٢١١)، غير =

٢٦٠٢٩- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا جرير بن حازم، قال: حدثنا يزيد بن رُومان، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «يا عائِشَةُ، لولا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بجاهِلِيَّةٍ لأَمَرْتُ بالبَيْتِ فَهُدِمَ، فأَدْخَلْتُ[٢] فيه ما أُخْرِجَ منه، وَألزقته بالأرض، وجَعَلْتُ له بابَيْنِ: باباً شَرْقِيّاً، وباباً غَرْبِيّاً، فإنَّهُمْ عَجَزُوا عن بنائِهِ، فَبَلَغْتُ به أَساسَ إبراهيم عليه السَّلام»[٣].

= شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون، وشيخ أحمد هناك إسماعيل ابن علية.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٢٠ عن يزيد بن هارون، عن همام، عن قتادة، به.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وأدخلت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٥٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢١٦، وفي «الكبرى» (٣٨٨٦)، وابن خزيمة (٣٠٢١)، والبيهقي في «السنن» ٥/٨٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وخالف الحارث بن أبي أسامة أصحابَ يزيد بن هارون، فرواه -فيما أخرجه الحاكم ١/٤٧٩-٤٨٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/٩٠- عن يزيد بن هارون، عن جرير بن حازم، عن يزيد بن رومان، فقال: عن عبد الله ابن الزبير، عن عائشة، بدل عروة بن الزبير، عن عائشة.

وكذٰلك أخرجه ابن راهويه (٥٥١)، وابن خزيمة (٣٠٢٠)، وابن حبان (٣٨١٦) من طريق وهب بن جرير، وابن خزيمة (٣٠٢١) من طريق موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٨٢) من طريق داود بن منصور، ثلاثتهم عن جرير، عن يزيد بن رومان، عن عبد الله بن الزبير، عن =

٢٦٠٣٠- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله بن أبي سَلَمة، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة

عن عائشة، قالت: قدمنا المدينة، وهي أَنْجالٌ وغرقد، فاشتكى آلُ أبي بكر، فاستأذنتُ النبيَّ ﷺ في عيادة أبي، فأَذِنَ لي، فأتيتُه، فقلتُ: يا أبتِ[1]، كيف تَجدُك؟ قال: ٦/ ٢٤٠

كلُّ امْرِىءٍ مُصَبَّحٌ في أَهْلِه والمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِراكِ نَعْلِهِ

قالت: قلت: هَجَرَ واللهِ أبي.

ثم أتيت عامر بن فُهيرة، فقلت: أيْ عامرُ، كيف تجدُك؟ قال:

إني وَجَدْتُ الموتَ قَبْلَ ذَوْقِهِ إنَّ الجَبانَ حَتْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ

قالت: فأتيت بلالاً، فقلت: يا بلال، كيف تجدك؟ فقال:

= عائشة.

وذكر ابن خزيمة والبيهقي أن يزيد بن رومان ربما سمع الخبر من عبد الله وعروة جميعاً. والذي ذهب إليه الحافظ -«الفتح» ٣/ ٤٤٥- أن رواية الجماعة أوضح، فهي أصح، وصحح الدارقطني رواية من قال: عبد الله بن الزبير.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

وقوله: حديثُ عهدٍ. كذا في الأصول بحذف الواو، وكذٰلك هو في جميع روايات البخاري كما ذكر الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٤٥، وقال المطرزي: لا يجوز حذفُ الواو في مثل هٰذا، والصوابُ: حديثو عهدٍ.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): يا أبه.

ألا ليْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيْتَنَّ ليلةً بفَخٍّ وَحَوْلِي إذخِرٌ وَجَلِيل

فأتيتُ[1] رسولَ الله ﷺ فأخبرتُه. قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنَا في صَاعِنا، وبَارِكْ لَنَا في مُدِّنا، وَحَبِّبْ إلَيْنا المدينةَ، كما حَبَّبْتَ إلَيْنا مَكَّةَ، وانْقُلْ عنَّا[2] وباءَها إلى خُمٍّ وَمَهْيَعَةَ»[3].

٢٦٠٣١- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا صَدَقَةُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا أبو عِمْران الجَوْني، عن يزيد بن بابَنُوس

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الدَّواوِينُ عند الله عَزَّ وجَلَّ ثلاثةٌ: ديوانٌ لا يَعْبأُ الله به شيئاً، ودِيوانٌ لا يَتْرُكُ الله منه شَيئاً، وديوانٌ لا يَغْفِرُهُ اللهُ، فأَمَّا الدِّيوانُ الذي لا يَغْفِرُهُ الله فالشِّرْكُ بالله[1]، قالَ الله عَزَّ وجَلَّ: ﴿إنَّه مَنْ يُشْرِكْ بالله فقد حَرَّمَ

---

(١) في (م): قال: فأتيت.

(٢) لفظة: «عنَّا»، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع. عبد الرحمٰن ابن الحارث ضعيف، ولم يدرك عائشة، فقد ولد سنة ثمانين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وله طريق أخرى برقم (٢٤٥٨٦).

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٥٣٢).

وانظر (٢٤٣٦٠) و(٢٤٢٨٨).

قال السندي: قولها: وهي أنجال؛ النَّجْل: النَّزُّ، وهو ماء قليل، جمعه أنجال، قال الحارث بن كلدة: البلادُ الوبيئة ذاتُ الأنجال والبعوض.

قولها: لقد هَجَرَ، أي: يتكلم بكلام بعيد.

(١) لفظ: «بالله» ليس في (ظ٧) و(ظ٨).

اللهُ عليه الجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢] وأمّا الدِّيوانُ الذي لا يَعْبَأ به شَيْئاً: فظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ فيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ أَوْ صلاةٍ تَرَكَها، فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَغْفِرُ ذٰلكَ وَيَتَجاوَزُ إنْ شاءَ، وأمّا الدِّيوانُ الذي لا يتركُ الله منه شيئاً: فَظُلْمُ العِبادِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، القِصَاصُ لا محالَةَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف صدقة بن موسى، وقد انفرد به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يزيد بن بابنوس، فروى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي في الشمائل، والنسائي، وهو حسن الحديث في المتابعات ولم يتابع هنا. يزيد: هو ابن هارون، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٧٥ من طريق يزيد بن هارون بهذا الإسناد، مختصراً. وجاء عنده قوله تعالى: ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾.

قال الحاكم: صحيح، فتعقبه الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢، والبيهقي في «الشعب» (٧٤٧٣) و(٧٤٧٤) من طرق، عن صدقة بن موسى، بنحوه مختصراً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٤٨، وقال: رواه أحمد، وفيه صدقة ابن موسى، وقد ضعفه الجمهور، وقال مسلم بن إبراهيم: حدثنا صدقة بن موسى، وكان صدوقاً، وبقية رجاله ثقات.

وفي باب أنَّ الله لا يغفر الشرك، عن ابن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٢).

وعن أبي ذر، سيرد ٦/ ٤٤٧.

وعن معاذ بن جبل، سيرد ٦/ ٤٥٠.

وفي باب القصاص في مظالم الناس يوم القيامة عن أبي هريرة مرفوعاً: «من كانت عنده مظلِمة في مالٍ أو عرض، فليأته فليستحلها منه...» =

٢٦٠٣٢- حدَّثنا يزيد، قال: أخبرنا إبراهيم بن سَعْد، قال: حدَّثني أبي، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: لمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ دعا ابْنَتَهُ فاطمة، فسارَّها فبكت، ثُمَّ سارَّها فَضَحِكَتْ، فسألْتُها عن ذٰلك؟ فقالت: أما حيثُ بكيتُ، فإنَّه أخبرني أنه مَيِّتٌ فبكيتُ، ثُمَّ أخبرني أني أَوَّلُ أَهْلِهِ[1] لُحُوقاً به، فَضَحِكْتُ[2].

٢٦٠٣٣- حدثنا يزيد، عن إبراهيم بن سعد، قال: أخبرني أبي، عن القاسم

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنا ما لَيْسَ مِنْهُ، فَهُوَ رَدٌّ»[3].

= سلف برقم (٩٦١٥) بسند صحيح.

وعنه أيضاً مرفوعاً: «هل تدرون من المفلس؟» قالوا: المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع. قال: «إن المفلس من أمتي مَن يأتي يوم القيامة بصيام وصلاة وزكاة، ويأتي وقد شتم عرض هٰذا، وقذف هٰذا، وأكل مال هٰذا . . .»، سلف برقم (٨٠٢٩) وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «الدَّواوين عند الله عز وجل ثلاثة» أي: أنواع الذنوب المدوّنة.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): أهلي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٨٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يزيد بن هارون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يزيد: هو ابنُ هارون، وإبراهيم ابن سعد: هو ابنُ إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٢)، والبخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأبو =

٢٦٠٣٤- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا همَّام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي حسان، قال:

دخل رجلانِ من بني عامر على عائشة، فأخبراها أنَّ أبا هريرة يُحدِّثُ عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «الطِّيَرَةُ في[2] الدَّارِ وَالمَرأةِ والفَرَسِ». فغضبتْ، فطارتْ شِقَّةٌ منها في السماء، وشِقَّةٌ في الأرض، وقالت: والذي أنزلَ الفرقانَ على محمَّدٍ، ما قالَها

= داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، وأبو يعلى (٤٥٩٤)، وأبو عوانة ٤/١٧-١٨ و١٨، وابنُ حبان (٢٦) و(٢٧)، وابنُ عدي في «الكامل» ١/٢٤٧، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٢٤-٢٢٥، واللالكائي في «الاعتقاد» (١٩٠) و(١٩١)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٩) و(٣٦٠) و(٣٦١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١١٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/٢٣٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٣) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته، أخرجاه من أوجه عن إبراهيم ابن سعد.

وأخرجه الدارقطني ٤/٢٢٥ من طريق سهل بن صُقَير، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن القاسم، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من صنع في ماله ما ليس في كتاب الله، فهو مردود».

قال الدارقطني: قوله: عن الزهري، خطأٌ قبيح.

وسلف من طريق عبد الله بن جعفر، عن سعد بن إبراهيم برقم (٢٤٤٥٠).

وقوله: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»، قال المناوي في «شرح الجامع الصغير» في أمرنا، أي: شأننا، أي دين الإسلام ما ليس منه، أي رأياً ليس له في الكتاب أو السنة عاضد ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط، فهو رد، أي: مردود على فاعله لبطلانه من إطلاق المصدر على اسم المفعول.

(٢) في (م): من.

رسولُ الله ﷺ قطُّ، إنما قال: «كانَ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ يَتَطَيَّرُونَ مِنْ ذٰلكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو حسان -وهو الأعرج- من رجاله وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨٦)، و«شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٣٧) و(٧٢) من طريق أبي داود، عن همَّام، به.

وأخرجه الطيالسي (١٥٣٧) عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن عائشة .... قالت: لم يحفظ أبو هريرة، لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول: «قاتل الله اليهود، يقولون: إن الشؤم في ثلاث: في الدار، والفرس، والمرأة». فسمع آخر الحديث، ولم يسمع أوله. قلنا: مكحول وإن لم يسمع من عائشة، لكنه يتقوى برواية أحمد.

وسلف برقم (٢٥١٦٨)، وسيرد برقم (٢٦٠٨٨).

وقد رُوي مثلُ حديث أبي هريرة من حديث ابن عمر -فيما سلف برقم (٤٥٤٤)- من طريق الزُّهري، عن سالم، عنه مرفوعاً بلفظ: «الشؤم في ثلاث: الفرس، والمرأة، والدار».

قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢/ ٢٥٠: ففي هٰذا الحديث إثبات الشؤم في هٰذه الثلاثة الأشياء. وقد روي عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في ذٰلك ما معناه خلافُ هٰذا المعنى.

قلنا: وذٰلك فيما أخرجه مسلم (٢٢٢٥) (١١٨) من طريق سليمان بن بلال، عن عُتبة بن مسلم، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «إنْ كان الشُّؤْمُ في شيء، ففي الفرس والمسكن والمرأة». فزاد سليمان بن بلال في هٰذه الرواية: «إن كان الشؤم في شيء».

وجاءت هٰذه الزيادة من حديث ابن عمر أيضاً عند مسلم (٢٢٢٥) (١١٧) =

. . . . . .

= من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمر بن محمد بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «إن يكن من الشؤم شيءٌ حقٌّ، ففي الفرس والمرأة والدار»، وأخرجها مسلم أيضاً من طريق رَوْح بن عبادة، عن شعبة، بهٰذا الإسناد، دون لفظ «حقّ».

ولها شاهد من حديث سعد فيما سلف برقم (١٥٠٢) و(١٥٥٤) وفيه أن سعيد بن المسيب قال: سألتُ سعد بنَ أبي وقاص عن الطِّيَرة، فانتهرني، وقال: من حدَّثك؟... قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرةَ ولا هامَ، إن تكن الطيرةُ في شيء، ففي الفرس والمرأة والدار». وإسناده جيد.

ومن حديث جابر سلف برقم (١٤٥٧٤) بلفظ: «إن كان شيءٌ، ففي الرَّبْع والفرس والمرأة» وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

ومن حديث سهل بن سعد عند مسلم (٢٢٢٦) (١١٩) بلفظ: «إن كان ففي المرأة والفرس والمسكن» يعني الشؤم.

ومن حديث أبي سعيد عند الطحاوي ٤/ ٣١٤ بلفظ: «لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، وإن كان في شيء، ففي المرأة والفرس والدار» وسنده حسن في الشواهد.

ومن حديث أنس بن مالك عند ابن حبان (٦١٢٣) بلفظ: «لا طِيَرَةَ، والطِّيَرَةُ على من تَطَيَّر، وإن تَكُ في شيءٍ، ففي الدار والفرس والمرأة» وإسناده حسن.

قال الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند علي بن أبي طالب ص ٣٤: وأما قوله ﷺ: «إن كان الشُّؤمُ في شيء، ففي الدار والمرأةِ والفرس» فإنه لم يثبت بذٰلك صحةُ الطِّيَرة، بل إنما أخبر ﷺ أن ذٰلك إن كان في شيء، ففي هٰذه الثلاث، وذٰلك إلى النفي أقرب منه إلى الإيجاب، لأن قول القائل: «إن كان في هٰذه الدار أحدٌ فَزيدٌ» غير إثبات منه أن فيها زيداً، بل ذٰلك من النفي أن يكون فيها زيدٌ أقرب منه إلى الإثبات أن فيها أحداً.

وقال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣١٤ بعد إيراده حديث سعد ابن أبي وقاص: إن تكن الطِّيَرةُ في شيء، ففي المرأة ... إلخ، قال: فلم يخبر أنَّها فيهنَّ، وإنما قال: إن تكن في شيء، ففيهن، أي لو كانت تكون في=

. . . . . .

= شيء، لكانت في هؤلاء، فإن لم تكن في هؤلاء الثلاثة، فليست في شيء.

وقال الخطابي: هو استثناءٌ من غير الجنس، ومعناه إبطال مذهب الجاهلية في التطيّر، فكأنه قال: إن كانت لأحدكم دارٌ يكره سكناها، أو امرأةٌ يكره صحبتها، أو فرسٌ يكره سيره، فليفارقه.

قلنا: وقد قال الحافظ في «الفتح» ٦/٦١ بعد إيراده حديث عائشة في إنكارها على أبي هريرة: ولا معنى لإنكار ذٰلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذٰلك.

قلنا: لٰكن أكثر رواياتهم إنما هو بلفظ: «إن كان الشُّؤْمُ في شيء» كما سبق. وحينئذ يردُ عليه ما ذكره الطبري والطحاوي وغيرهما، كما نقلنا عنهم.

وقد روى أحمد بإسناد ضعيف عن أبي هريرة فيما سلف برقم (٧٨٨٣) أنه سُئل: هل سمعتَ من رسول الله ﷺ: «الطِّيَرَةُ في ثلاث: في المسكن والفَرَس والمرأة»؟ قال: قلتُ: إذن أقول على رسولِ الله ﷺ ما لم يقل، ولٰكني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أصدقُ الطِّيَرَةِ الفَأْلُ، والعينُ حقٌّ».

وروى الطبري في «تهذيب الآثار» (٧٠) عن زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، قال: حدثنا حجَّاج، قال: سمعت ابن جُرَيْج يقول: سمعتُ ابنَ أبي مُلَيكة يقول: قلتُ لابن عباس: كيف ترى في جارية لي، في نفسي منها شيء؟ فإني سمعتُهم يقولون: قال نبيُّ الله ﷺ: «إن كان شيءٌ، ففي الرَّبْع والفرس والمرأة»؟ قال: فأنكر أن يكون سمع ذٰلك عن النبي ﷺ أشدَّ النَّكرَة، وقال: إذا وقع في نفسك منها شيء، ففارِقْها، بِعْها، أو أعتقها. قلنا: وإسناده حسن من أجل زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وروى الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٨٥) من حديث مخمر بن معاوية، قال: سمعتُ النبيَّ عليه السلام يقول: «لا شُؤْم، وقد يكون اليُمن في=

٢٦٠٣٥- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا جعفر بنُ بُرد، عن أم سالم الرَّاسِبية قالت:

سمعتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «والذي نَفْسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لَخَلُوفُ فَمِ الصّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ المِسْكِ»[1].

= المرأة والفرس والدابة»: قال الطحاوي: هٰكذا قال، وقد يجوز أن يكون مكان: الدابة: الدار. والله أعلم.

قلنا: وإسنادُه ضعيف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة، كما قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣.

قلنا: ومن ذهب إلى إثبات الشُّؤم في هذه الأشياء، تاوَّله بتأويلات مختلفة، منها ما رواه الدمياطي في «الخيل» -فيما نقله الحافظ في «الفتح» ٦/ ٦٣ وقال: بإسناد ضعيف-: «إذا كان الفرس ضروباً فهو مشؤوم، وإذا حنَّت المرأة إلى بعلها الأول فهي مشؤومة، وإذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع منها الأذان فهي مشؤومة». وذكرنا غير ذٰلك في الرواية (١٥٠٢)، وفي الرواية (٤٥٤٤) و(٤٩٢٧). وللتوسع في هٰذه المسألة انظر «فتح الباري» ٦/ ٦١-٦٣، و«التمهيد» لابن عبد البر ٩/ ٢٨٢-٢٩١.

(١) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أمِّ سالم الرَّاسبية، فقد تفرَّد بالرواية عنها مولاها جعفر بنُ بُرْد. يزيد: هو ابنُ هارون.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٦٧-١٦٨، وفي «الكبرى» (٣٢٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٩١) من طريق معن بن عيسى القزاز، عن خارجة ابن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن يزيد بن رُومان، عن عروة، عن عائشة. زاد في أوله: «الصيام جُنَّة من النَّار، فمن أصبح صائماً، فلا يجهل يَوْمَئذٍ، وإن امرؤ جهل عليه، فلا يشتمه ولا يسبه، وليقل إني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف...». قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث إلا خارجة، تفرَّد به معن. قلنا: وخارجة صدوق، له أوهام. =

٢٦٠٣٦- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا إسماعيلُ بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق

عن عائشة، قالت: قد خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فاخْتَرْناه، أفكان طلاقاً؟[1].

٢٦٠٣٧- حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عطاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً -يعني الغيمَ- تلوَّنَ وجهُه، وتغيَّر، ودَخَلَ، وخرَجَ، وأقبل، وأدْبَر، فإذا مَطَرَتْ سُرِّيَ عنه. قالت: فذكرت له عائشة بعض ما رأت منه، فقال: «وما يُدْرِيني لَعَلَّه كما قال قَوْمُ عاد[2] ﴿فلَمَّا رأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قالوا هذا عارِضٌ مُمْطِرُنا بَلْ هُوَ ما اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فيها عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3] [الأحقاف: ٢٤]. ٦/ ٢٤١

= وله شاهد من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد، سلف برقم (٧١٧٤)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٦٦٦) و(٢٥٧٠٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد، وهو ابن هارون.

وسلف برقم (٢٤١٨١).

(٢) كلمة «عاد» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابنُ معاذ العنبري، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٨٣١)، وابن ماجه (٣٨٩١) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٠٣٨- حدَّثنا مُعاذ، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن عائشة، قالت: كانت لنا حَصِيْرَةٌ نَبْسُطها بالنَّهار، ونَحْتَجِرُها بالليل، فَصَلَّى فيها رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلة، فَسَمِع المسلمون قراءته، فَصَلَّوا بصلاته، فلما كانت الليلة الثانية كَثُروا، فأطْلَع إليهم، فقال: «اكْلَفُوا مِنَ الأَعْمَالِ ما تُطِيقُونَ، فإنَّ الله لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» كان أحبُّ العَمَلِ إليه أدْوَمَه، وإنْ قَلَّ، قالت: وكان إذا صَلَّى صلاةً أَثْبَتَها[1].

= وأخرجه ابن راهويه (١٢٢٠)، والبخاري في «صحيحه» (٣٢٠٦)، وفي «الأدب المفرد» (٩٠٨)، ومسلم (٨٩٩)(١٥)، والترمذي (٣٢٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٩٢) -وهو في «التفسير» (٥١٢)- وأبو يعلى (٤٧١٣)، وأبو الشيخ في «العَظَمة» (٨٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (١١٥٢)، وفي «تفسيره» -سورة الأحقاف الآية (٢٤)- من طرق عن ابن جُريج، به.

وأخرجه بنحوه مسلم (٨٩٩) (١٤)، وابن حِبَّان (٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٧٤)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٥٥٧، وأبو الشيخ في «العظمة» (٨٢٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٦٥، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦١، وفي «الشُّعَب» (٩٩٤) من طريق جعفر بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح، به.

وسلف برقم (٢٥٣٤٢).

وبنحوه برقم (٢٤٣٦٩).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٣٢٢) غير أن شيخ أحمد هنا: هو معاذ بن معاذ العنبري.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص ١٦٤ من طريق معاذ، بهٰذا الإسناد مختصراً.

٢٦٠٣٩- حدَّثنا معاذ، قال: حدَّثنا حُمَيْد الطَّويل، عن عبد الله بن شقيق العُقَيْلي، قال:

سألتُ عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يُصلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً قاعداً، وكان إذا قرأ قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا[1] قَرَأَ جالساً رَكَعَ جالساً[2].

٢٦٠٤٠- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، قال:

كنتُ عند عائشةَ، قال: قلتُ: أليس اللهُ يقول: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بالأُفُقِ المُبِينِ﴾ [التكوير: ٢٣] ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قالت: أنا أوَّلُ هٰذه الأمة سألَ رسولَ الله ﷺ عنهما[3]، فقال: «إنَّما ذاكَ جِبْرِيلُ». لم يرهُ في صورته التي خُلق عليها إلا مرَّتين: رآه مُنهبطاً من السماء إلى الأرض، سادّاً عِظَمُ خَلْقِه ما بينَ السماءِ والأرض[4].

---

(١) في (ظ٧): وإذا قرأ قاعداً ركع قاعداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٦٦٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو معاذ بن معاذ العنبري.

وأخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٩)، وابن ماجه (١٢٢٨) من طريق معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): عنها.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم. داود -وهو ابنُ أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٩) -وهو في=

٢٦٠٤١- حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن داود، عن عامر، قال:

قالت عائشةُ: لو كان رسولُ الله ﷺ كاتماً شيئاً ممَّا أنزلَ اللهُ عليه، لَكَتَمَ هٰذه الآية[1] على نفسه: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلذِي أَنْعَمَ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللهَ وَتُخْفِي في نَفْسِكَ ما اللهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشاهُ﴾. إلى قوله: ﴿وكانَ أَمْرُ الله مَفْعُولاً﴾[2] [الأحزاب: ٣٧].

=«التفسير» (٤٢٩)- والطبري في تفسير الآية (١٣) من سورة النجم، وابن خُزيمة في «التوحيد» ص ٢٢٣ من طريق ابن أبي عديّ، بهٰذا الإسناد. وقرن النسائي والطبري بابن أبي عدي عبدَ الأعلى.

وسلف برقم (٢٥٩٩٣) من طريق يزيد بن هارون، عن داود، به.

قال السندي: قولها: أنا أوَّلُ من سأل رسول الله ﷺ عن هٰذه، أي: عن الرؤية المذكورة في سورة النجم.

(١) في (م): الآيات.

(٢) حديث صحيح. وهٰذا إسناد منقطع، غير أنه قد رُوي متصلاً أيضاً كما سيرد. وهٰذا الحديث زاده بعضُ الرواة على الحديث السالف برقم (٢٤٢٢٧) بإسناد متصل، وبعضهم رَوى هٰذه الزيادة وحدَها.

وأخرجه ابن خُزيمة في «التوحيد» ص ٢٢٤ عن محمد بن بشار، عن ابن أبي عدي، بهٰذا الإسناد. وقال: ميَّز ابنُ أبي عدي بين هٰذه الزيادة وبين الخبر المتصل، فروى هٰذه الزيادةَ عن داودَ بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة رضي الله عنها، ليس في هٰذه الزيادة ذكر مسروق.

قلنا: الظاهر أنه اختُلف فيه على ابن أبي عدي:

فقد أخرجه الترمذي (٣٢٠٨) عن محمد بن أبان (وهو ثقة) عن ابن أبي عدي، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة. متصلاً بذكر مسروق، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. =

٢٦٠٤٢- حدَّثنا محمدُ بنُ أبي عدي، عن داود، عن الشعبي

أَنَّ عائشة، قالت: قد فُرِضَتِ الصَّلاة رَكْعَتَيْن رَكْعَتَيْن بمكَّة، فلمَّا قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ زادَ مع كلِّ رَكْعتين ركعتين إلاّ المغربَ، فإنها وِتْرُ النَّهار، وصلاةَ الفَجْرِ، لِطُولِ قراءتها[1]، قال: وكان إذا سافر صلَّى الصَّلاة الأُولى[2].

= واختلف فيه على داود بن أبي هند كذٰلك:

فقد أخرجه مسلم (١٧٧) (٢٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٠٨) -وهو في «التفسير» (٤٢٨)- وابن خُزيمة في «التوحيد» ص ٢٢٣-٢٢٤ من طريق عبد الوهَّاب بن عبد المجيد الثقفي، وابنُ راهويه (١٤٣٠)، والطبري في «الكبير» ٢٤/(١١١) من طريق أبي معاوية، والترمذي بإثر الحديث (٣٢٠٧) من طريق عبد الله بن إدريس، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، به. متصلاً بذكر مسروق.

وسيكرر برقم (٢٦٢٩٥).

وانظر (٢٤٢٢٧).

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): قراءتهما، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، الشعبي: وهو عامر بن شراحيل لم يسمع من عائشة. وقد سلف الكلام على متن هٰذا الحديث في الرواية السالفة برقم (٢٥٩٦٧)، وذكرنا هناك الرواية الصحيحة عن عائشة. وهٰذا الإسناد اختلف فيه على داود: وهو ابن أبي هند كذٰلك.

فرواه محمد بن أبي عدي -كما في هٰذه الرواية-، وعبد الوهاب بن عطاء -كما سيرد في الرواية (٢٦٢٨٢)- وأبو معاوية -كما عند إسحاق بن راهويه (١٦٣٥)- وسفيان الثوري، وزفر بن الهذيل -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٦٧- خمستهم، عنه، عن الشعبي، عن عائشة.

ورواه محبوب بن الحسن -فيما أخرجه ابن خزيمة (٣٠٥) و(٩٤٤)، وابن =

٢٦٠٤٣- حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، عن داود، عن عَزْرَة، عن حُميد بن عبد الرحمٰن، عن سعد بن هشام، قال:

قالتْ عائشةُ: كان لنا سِتْرٌ فيه تماثيلُ طير، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، حَوِّلِيهِ، فإني إذا رَأَيْتُهُ، ذَكَرْتُ الدُّنْيا»[1] وكانت لنا قطيفةٌ نلبسُها، نقول: عَلَمُها حرير.

٢٦٠٤٤- حدَّثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثا مِسْعَر، عن عمرو بن

= حبان (٢٧٣٨) -ومرجَّى بن رجاء فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤١٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢٦٠) وبكار بن عبد الله بن محمد بن سيرين- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٣- ثلاثتهم عنه، عن الشعبي عن مسروق، عن عائشة، به. فزادوا في الإسناد مسروقاً. قلنا: ومحبوب بن الحسن، وهو محمد بن الحسن بن هلال ضعيف يعتبر به، فقد ضعفه النسائي وأبو حاتم، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقد أخرج له البخاري حديثاً واحداً متابعة. ومرجَّى بن رجاء ضعيف يعتبر به كذٰلك، وأما بكار بن عبد الله بن محمد بن سيرين، فقد ترجم له الذهبي في «الميزان» ١/ ٣٤١، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث، روى أحاديث مناكير، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدي: كل رواياته لا يتابع عليها.

ورواه عبيدة -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٤/ ١٣٢ -عنه عن الشعبي مرسلاً. قال: أول ما فرضت الصلاة ... فذكره. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٦٧ بعد أن ساق اختلافات أسانيده: والصحيح من حديث صالح بن كيسان والزهري وهشام بن عروة، عن عروة.

وسترد في تخريج الرواية (٢٦٣٣٨)، فانظرها لزاماً مع ألفاظها.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٢٦٧) سنداً ومتناً.

مُرَّة، عن أبي الضُّحَى، عن مسروق، قال:

حدَّثتني الصِّدِّيقة بنتُ الصِّدِّيق، حبيبةُ حبيبِ الله المُبَرَّأة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بعد العَصْرِ، فلم أُكَذِّبْها[1].

٢٦٠٤٥- حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: أخبرنا الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن عروة

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلني[2] وهو صائمٌ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على مسعر: وهو ابن كدام. فرواه إسحاق بن يوسف: وهو الأزرق -كما في هٰذه الرواية- عنه عن عمرو ابن مرة، عن أبي الضحى عن مسروق.

ورواه جعفر بن عون فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٥٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٥٨ -عنه، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٥) بإسناد صحيح.

(٢) في (م): يقبّل.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٦١٣) سنداً ومتناً غير شيخ أحمد، فهو هنا إسحاق بن يوسف وهو الأزرق.

وقد اختلف فيه على إسحاق الأزرق:

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٢) عن عبد الرحمٰن بن محمد بن سلام الطرسوسي، عن إسحاق الأزرق، عن هشام الدَّسْتوائي، عن يحيى بن أبي سَلَمة، عن عائشة، ليس فيه: عن عروة.

وسلف من طريق أبي سَلَمة، عن عائشة برقم (٢٥٨٦٧).

وقد سلف أيضاً برقم (٢٤١١٠).

٢٥٠٤٦- حدثنا عبد الواحد الحَدَّاد، عن كَهْمَسٍ، عن عبد الله بن شقيق، قال:

قلتُ لعائشة: أيُّ النَّاسِ[1] كان أَحَبَّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: عائشة. قلت: فَمِنَ الرِّجال؟ قالتْ: أبوها[2].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): النساء، وجاء في هامش في (ظ٨): في الأصل: الناس.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على عبد الله بن شقيق:

فرواه كهمس بن الحسن، عنه، واختلف عليه في متنه:

فرواه عبد الواحد الحداد -كما في هذه الرواية- عن كهمس، عن عبدالله ابن شقيق، قال: قلت لعائشة... فذكره.

ورواه يحيى بن سعيد القطان -كما عند أبي يعلى (٤٨٠٠)، ومسدد- كما عند الحاكم ٣/ ٧٣ -كلاهما عن كهمس، عن عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: أبو بكر ثم عمر، ثم أبو عبيدة بن الجراح.

قلنا: وهٰذا لفظ أبي يعلى، وشيخه هو موسى بن محمد بن حيان، فيه ضعف، ومسدد لم يدرك كهمس بن الحسن، فربما في إسناد الحاكم سقط أو انقطاع، والله أعلم. وقد سلف بهٰذا اللفظ بإسناد صحيح برقم (٢٥٨٢٩).

وخالف عبدَ الواحد في هذه الرواية سعيدُ بن إياس الجريري فيما أخرجه ابن سعد ٣/ ١٧٦، وأحمد في «الفضائل» (٢١٤) و(١٢٨١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٣٣)، وأبو يعلى (٧٣٤٥)، وابن حبان (٦٩٩٨) من طريق حماد بن سلمة، عنه، عن عبد الله بن شقيق، عن عمرو بن العاص. وحماد ابن سلمة سمع من الجريري قبل اختلاطه.

ومن حديث عمرو بن العاص أخرجه البخاري (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤) من طريق أبي عثمان النهدي، عنه، وقد سلف (١٧٨١١).

٢٦٠٤٧- حدَّثنا ابنُ أبي عَدِي، عن داود، عن عامر

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ الدَّجَّالُ مَكَّةَ ولا المدينةَ»[1].

---

(١) صحيح من حديث فاطمة بنت قيس، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عامر -وهو الشعبي- لم يسمع من عائشة، ثم إنه اختلف فيه على داود: وهو ابن أبي هند.

فرواه ابن أبي عدي -كما في هٰذه الرواية، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٧) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة.

ورواه حماد بن سلمة -كما سيأتي ٦/ ٣٧٤ و٤١٣ و٤١٨، وهو عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٨) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، فقال: عن فاطمة بنت قيس -ضمن حديث الجساسة الطويل- وفيه: أما إني سأطأ الأرض كلها إلا مكة وطيبة، فقال النبي ﷺ: «فأبشروا يا معشر المسلمين، هٰذه طيبة لا يدخلها».

وكذلك رواه ابن بريدة عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس كما عند مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وهو المحفوظ فيما ذكر المزي في «تحفة الأشراف» ١١/ ٤٣٠.

وسيرد ٦/ ٣٧٤ و٤١٧ من طريق مجالد، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، وقال الشعبي في آخره: ثم لقيت القاسم بن محمد، فذكرت له حديث فاطمة، فقال: أشهد على عائشة أنها حدثتني كما حدثتك فاطمة غير أنها قالت: الحَرَمَانِ عليه حرام مكة والمدينة. ومجالد: وهو ابن سعيد- ضعيف.

وفي الباب من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٩٠).

ومن حديث أنس، سلف (١٢٩٨٦).

وانظر (٢٤٤٦٧).

٢٦٠٤٨- حدَّثنا عَبْدَة، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن رجل قال:

٦/٢٤٢ سُئلتْ[١] عائشة: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ في بيته؟ قالت: كان يَرْقَعُ الثَّوْبَ، ويَخْصِفُ النَّعْلَ، أو نحو هٰذا[٢].

٢٦٠٤٩- حدَّثنا عَبْدَة، قال: حدَّثنا محمد بن إسحاق، عن فاطمة بنت محمد[٣]، عن عَمْرة

عن عائشة، قالت: ما عَلِمْنا بِدَفْنِ[٤] رسولِ الله ﷺ حتى سَمِعْنا صوتَ المَساحِي من آخر الليل ليلة الأربعاء.

قال ابن إسحاق: والمَسَاحي: المرور[٥].

---

(١) في (م): سألت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، وقد بينا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة (٢٤٧٤٩). عبدة: هو ابن سليمان.

وأخرجه هَنَّاد في «الزهد» (٧٩١) عن عبدة، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨) و(م): فاطمة بنت المنذر، وفي (ظ٢) و(ق): فاطمة بنت محمد المنذر، وفي (هـ): فاطمة بنت محمد، وفي هامشها المنذر، نسخة، وكله خطأ، صوابه: فاطمة بنت محمد كما جاء مصرحاً بها في الرواية (٢٤٣٣٣) والرواية (٢٦٣٤٩)، وكذٰلك جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ٩/٣٢٧.

(٤) في النسخ الخطية و(م): أين يدفن، وضبب فوقها في (ظ٨) وكتب في هامشها: علمنا بدفن، وهو الموافق لمكرره (٢٤٣٣٣) ولذا أثبتناه.

(٥) حديث محتمل للتحسين، وهو مكرر (٢٤٣٣٣) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: المساحي: المرور، جمع مَرّ بالفتح، قال في القاموس: المَرُّ بالفتح: المِسْحَاة.

٢٦٠٥٠- حدَّثنا روح، حدَّثنا أيمن بن نابِل، قال: حدَّثتني فاطمةُ بنتُ أبي ليث[١]، عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عَقْرَب، قالت:

سمعتُ عائشةَ تقول: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «عليكُمْ بالتَّلْبِينِ البغيضِ النَّافِعِ، والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إنَّهُ يَغْسِلُ بَطْنَ أَحَدِكُمْ كما يَغْسِلُ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ بالماءِ مِنَ الوَسخِ». وقالت: كان إذا اشتكى من أهله إنسانٌ لا تزال البُرْمة على النَّار حتى يأتيَ عليه أحدُ طَرَفَيْه. وقال: -يعني: روح ببغداد-: كان إذا اشتكى أحدٌ من أهله شيئاً لا تَزَال[٢].

٢٦٠٥١- حدثنا رَوْحٌ قال: حدثنا[٣] ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني عطاء،

---

(١) سقط اسم فاطمة بنت أبي ليث من نسخة «أطراف المسند» ٩/ ٣٤٢.

(٢) إسناده ضعيف، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٥٠٠).

روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٥٩) عن أبي عامر -وهو العقدي، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٧٦) من طريق عثمان- وهو ابن عبد الرحمٰن الطرائفي- و(٧٥٧٥)، والحاكم ٤/ ٢٠٥ و٤٠٧ من طريق المعتمر -وهو ابن سليمان- ثلاثتهم عن أيمن بن نابل، بهٰذا الإسناد. وأبو عامر والمعتمر لم ينسبا فاطمة ولا أم كلثوم، إلا أن معتمراً نسب فاطمة في روايتي الحاكم وقال: بنت المنذر.

التلبين: حساء يتخذ من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل، سميت بها تشبيها باللبن لبياضها ورقتها، وقول عائشة: حتى يأتي عليه أحد طرفيه: أي حتى يبرأ أو يموت، كما جاء مصرحاً به عند إسحاق والنسائي والحاكم.

(٣) لفظ: حدثنا، ليس في (م).

أنه سمع عُبَيْدَ بنَ عُمَيْر. والضَّحَّاكُ قال: أخبرنا[1] ابنُ جُرَيْج، عن عطاء، عن عُبَيْد بن عُمير يقول:

أخبرَتْني عائشة أنها قالت لِلعَّابِين: وَدِدْتُ أني أَراهُم. قالت: فقامَ رسولُ الله ﷺ على الباب، وقُمتُ وراءَه أنظُرُ فيما بينَ أُذُنَيه وعاتِقه، وهم يلعبون في المسجد. قال عطاء: فُرْسٌ أو حَبَش، وقال ابنُ عمير: هم حَبَش[2].

٢٦٠٥٢- حدَّثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، عن بُنانةَ مولاةِ عبد الرحمٰنِ بنِ حيَّانَ الأنصاريِّ

عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالتْ: بينا هي عندها إذْ دُخِلَ عليها بجاريةٍ عليها جلاجِلُ يُصَوِّتْنَ، فقالت: لا تُدْخِلوها عليَّ إلاَّ أن تقطعوا جلاجِلَها، فقطع جلاجلها[3] فسألَتْها بُنانةُ عن ذٰلك؟ فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَدْخُلُ الملائكةُ بَيْتاً

---

(١) في (ق): أنبأنا، وفي (ظ٢) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جُريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- صرَّح بالسماع من عطاء -وهو ابنُ أبي رباح- من طريق رَوْح- وهو ابنُ عُبادة. الضَّحاك: هو ابن مَخْلد أبو عاصم النَّبِيل.

وأخرجه مسلم (٨٩٢) (٢١) من طريق أبي عاصم الضحَّاك بن مَخْلد، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة برقم (٢٤٢٩٦)، وذكرنا أرقام مكرراته هناك.

قال السندي: قولها: لِلعَّابِين، أي: في شأنهم.

(٣) قولها: فقطع جلاجلها. ليس في (م).

فيه جَرَسٌ، ولا تَصْحَبُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»[1].

٢٦٠٥٣- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا مالك، عن أبي النَّضْر مولى عمر ابن عبيد الله، عن أبي سلمة

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَصُوم حتى نقول لا يُفْطِر، ويُفْطِرُ حتى نقول لا يَصُوم، وما رأيتُ رسولَ الله ﷺ اسْتَكْمَلَ صيامَ شَهْرٍ قَطُّ إلاّ رمضان، وما رأيتُهُ في شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ صياماً منه في شَعْبان[2].

٢٦٠٥٤- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن أبي بكر عاصم[3] مولىً لقُرَيْبة بنت محمد بن أبي بكر، عن قُريبة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الوِصَال في الصَّوْم،

---

(١) إسناده ضعيف، ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلس ولم يصرح بالتحديث، وبنانه مولاة عبد الرحمٰن بن حيان، لا تعرف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣١) من طريق روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «ولا تصحب رفقة فيها جرس» صحيح، وله شواهد ذكرناها في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٨١١).

وانظر (٢٥١٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٧٥٧) غير أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

(٣) في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند»: عن أبي بكر، عن عاصم وهو خطأ قديم، صوابه ما أثبتناه، فأبو بكر هي كنية عاصم مولى قريبة كما جاء في مصادر ترجمته، وقد نبه على هذا الخطأ كذلك الحافظ في «التعجيل» ١/ ٧٠٠-٧٠١.

فقلتُ له: إنك تُواصل؟ قال: «إني[1] لَسْتُ كأَحدٍ مِنْكُمْ، إنّي أَبِيتُ أُطْعَمُ وأُسْقَى»[2].

٢٦٠٥٥- حدَّثنا أبو داود، أخبرنا[3] شُعْبة، عن عاصم مولى قُرَيْبة، عن قريبة

عن عائشة، فذَكَر معناه[4].

٢٦٠٥٦- حدَّثنا رَوْح، حدثنا عوف، عن[5] أوفى بن دلَهُم[6] العدوي، عن معاذة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينالُ شيئاً من وُجوهنا وهو صائم[7].

---

(١) في (م): أنا.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على خطأ في إسناده كما بينا في التعليق السابق، قريبة بنت محمد بن أبي بكر، انفرد بالرواية عنها عاصم، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان، وعاصم مولاها: هو ابن صهيب الواسطي والد علي بن عاصم المحدث المشهور، من رجال «التعجيل» كذٰلك، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ووثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: صالح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٥٨٦)، فانظره لزاماً.

(٣) في (م): حدثنا.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو داود الطيالسي: سليمان بن داود.

(٥) قوله «عوف عن» سقط من (م).

(٦) تحرف في (م): إلى دهلم.

(٧) صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٦٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا روْح،=

٢٦٠٥٧- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو[١]، حدَّثنا عليُّ بنُ المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن ثُمامة بن كلاب، أنَّ أبا سَلَمَة حدَّثه

أن عائشة حدَّثته: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تَنْتَبِذُوا[٢] في الدُّبَّاءِ ولا في[٣] الحَنْتَمِ، ولا في النَّقِيرِ ولا في المُزَفَّتِ، ولا تَنْتَبِذُوا[٢] الزَّبِيبَ والتَّمْرَ جميعاً، ولا تَنْتَبِذُوا[٢] البُسْرَ والرُّطَبَ جميعاً»[٤].

= وهو ابنُ عُبادة.

وسلف برقم (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠).

قال السندي: قولها: ينالُ شيئاً من وجوهنا، أي: يُقَبِّل وجوهنا.

(١) في (م): عبد الملك بن عمر.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): تنبذوا، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) لفظ: في، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٤) حديث صحيح دون قوله: «ولا تنتبذوا الزبيب والتمر جميعاً، ولا تنتبذوا البسر والرطب جميعاً» فصحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ثمامة بن كلاب، فقد تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير: وهو الطائي، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال البيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٣: مجهول.

وقد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير، فرواه عليُّ بن المبارك: وهو الهنائي -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن ثمامة بن كلاب، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه أبان بن يزيد العطار -كما سلف ٥/ ٣٠٧-٣٠٨- عنه، عن أبي سلمة، عن أبي قتادة، في النهي عن الخليطين، وذكر البيهقي أنه الثابت عن يحيى بن أبي كثير.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٧٠٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٧٨، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٠٢) من طريق عبد الملك أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد، وزاد ابن راهويه: «وما كان سوى ذلك من الأسقية، فاكسروه بالماء». =

٢٦٠٥٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابن جُرَيْج قال: أخبرني زياد، أن أبا نَهِيك أخبره

أن أبا الدرداء كان يخطُب[1] الناسَ أن لا وِتْرَ لِمَنْ أدركَ الصُّبْحَ، فانطلقَ رجالٌ من المؤمنين إلى عائشة، فأخبرُوها، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ، فَيوتِرُ[2]. ٦/٢٤٣

= وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٢/١٧٨ عن ابن رجاء: وهو عبد الله، عن حرب: وهو ابن شداد، عن يحيى، به.

وأورده البخاري في «تاريخه» ٢/١٧٨ من طريق أبي داود الطيالسي، عن حرب بن شداد، عن يحيى، قال: عن كلاب بن علي. قال البخاري: وكلاب وَهِم ها هنا.

وقوله: «لا تنتبذوا في الدباء ولا في الحنتم ولا في النقير ولا في المزفت» سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٢٤).

وقوله: «لاتنبذوا الزبيب والتمر جميعاً، ولا تنبذوا البسر والرطب جميعاً» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، بإسناد صحيح، وقد سلف برقم (١٠٩٩١)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) صبِّب فوق كلمة «يخطب» في (ظ٨)، وجاء في هامشها: يخبر.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي نَهِيك -وهو عثمان بن نَهِيك- إن ثبتَ سماعُه من عائشة، فقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ جُرَيْج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وزياد: هو ابن سعد الخراساني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٧٩ من طريق أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٤٦، وقال: إسناده حسن. =

٢٦٠٥٩- حدثنا معاذ بنُ معاذ، حدثنا عكرمةُ بنُ عمار، عن عبد الله ابن عُبيد بن عُمير

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَسْلُتُ المنيَّ من ثوبه بِعِرْق الإِذْخِر، ثم يُصلِّي فيه، ويَحُتُّه[1] من ثوبه يابساً، ثم يُصَلِّي فيه[2].

= وسلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٢٦٤) أن النبي ﷺ قال: «من نام عن الوتر، أو نسيه، فليوتر إذا ذكره، أو استيقظ» وهو صحيح.

وقد ذكر الإمام مالك في «الموطأ» ١/١٢٦-١٢٧ آثاراً عن عدد من الصحابة أنهم أوتروا بعد الفجر، ثم قال: وإنما يُوتِرُ بعد الفجر من نام عن الوتر، ولا ينبغي لأحد أن يتعمد ذٰلك، حتى يضع وتره بعد الفجر.

قال السندي: قولها: يصبح فيوتر، أي: فبالصبح لا يسقط الوتر، بل ينبغي أن يقضى بعده، والله تعالى أعلم.

(١) في (ق): ويحكه.

(٢) حديث صحيح دون قولها: بعِرق الإذْخِر، وهٰذا إسناد فيه عبدُ الله بنُ عبيد بن عمير، وقد نقل الهيثمي في «الزوائد» عن ابن جُريج قوله: لم يسمع من عائشة، وكذا حكى الحافظ في «تهذيبه» عن ابن حزم.

وذكر ابن التركماني في تعليقه على «السنن الكبرى» للبيهقي ٢/٤١٧-٤١٨ أنه قرأ بخط الشيخ تقي الدين القشيري: قال الغلابي: ذكرتُ ليحيى حديثاً حدثناه معاذ بن معاذ، عن عكرمة بن عمار، بهٰذا الإسناد، فأنكر يحيى أن يكون سمع من عائشة عبدُ الله بنُ عبيد. قال الغلابي: حدثنا أبو داود، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن بديل العقيلي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن امرأة منهم يقال لها: أم كلثوم، عن عائشة.

وعكرمة بن عمار: قال أبو داود: ثقة، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، وربَّما وهم في حديثه، وربما دلَّس، =

. . . . . .

= وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير بعضُ الأغاليط. قلنا: ووثَّقه يحيى بنُ معين، وأحمدُ بنُ حنبل، والدارقطنيُّ، وعليُّ بنُ محمد الطنافسي، وإسحاقُ بنُ أحمد بن خلف البخاري، وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ثقة ثبتاً، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث إذا روى عنه ثقة.

قلنا: وقد صرح بالسماع من عبد الله بن عبيد بن عمير عند ابن خزيمة والبيهقي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٤) من طريق معاذ بن معاذ شيخ أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ خُزيمة أيضاً بإثر الحديث (٢٩٤) من طريق أبي الوليد، و(٢٩٥) من طريق أبي قُتيبة، والبيهقي في «السنن» ٢/٤١٨ من طريق يزيد بن عبد الله بن يزيد بن ميمون، ثلاثتهم عن عكرمة بن عمار، به.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٢٥٩٨٥) أن رسولَ الله ﷺ كان إذا أصابَ ثوبَه المنيُّ، غسلَ ما أصابَ من ثوبه، ثم خرج إلى الصلاة.

وسلف برقم (٢٤٣٧٨) أنها كانت تفرُك الجنابةَ من ثوب رسول الله ﷺ.

وانظر (٢٤٠٦٤).

وانظر للجمع بين الغَسْل والفَرْك ما أوردناه في الرواية (٢٥٠٩٨).

وأخرج البيهقي من طريق الشافعي عن سفيان، عن عمرو بن دينار وابن جريج، كلاهما يخبره عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال في المنيِّ يُصيب الثوبَ، قال: أَمِطْهُ عنك -قال أحدهما: بعود إذخر- فإنما هو بمنزلة البصاق والمخاط. قال البيهقي: هٰذا صحيحٌ عن ابن عباس من قوله، وقد روي مرفوعاً، ولا يصح رفْعُه.

وأخرج من طريق شريك عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن المنيِّ يُصيب الثوب، فقال: إنما هو بمنزلة البُصاق، أو المخاط، إنما يكفيك أن تمسحه بخرقة أو إذخر. قال البيهقي:=

٢٦٠٦٠- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا[1] محمد بن أبي حفصة عن ابن شهاب، عن ابن حَزْم، عن عروة

عن عائشة، قالت: دَخَلَتْ عليَّ امرأةٌ معها ابنتانِ لها، فأطعمتُها تمرةً، فشقَّتْها بينَهما، ولم تأكلْ منها شيئاً فدخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فذكرتُ له ذٰلك، فقال: «مَنِ ابْتُلِيَ مِنَ البَناتِ بشيءٍ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ، كُنَّ لهُ سِتْراً مِنَ النَّارِ»[2].

٢٦٠٦١- حدَّثنا محمد بن جعفر، حدَّثنا شُعْبة، عن سليمان، قال: سَمِعْتُ خَيْثَمة يحدِّث عن أبي عَطِيَّة

عن عائشة، أنها قالت: إني لأَعْلَمُ كيفَ كانت تَلْبِيةُ رسولِ الله ﷺ، ثم سَمِعْتُها لبَّتْ: «لبَّيْكَ اللَّهُمَّ لبَّيْكَ، لبَّيْكَ لا شَرِيكَ لكَ لبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لكَ»[3].

٢٦٠٦٢- حدثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، قال: حدثنا سليمان، عن خَيْثَمة، عن أبي عَطِيَّة، قال:

سَمِعْتُ عائشة تقول: إني لأَعْلَمُ كيف كانت تلبيةُ رسولِ الله

= ورواه وكيع عن ابن أبي ليلى موقوفاً على ابن عباس، وهو الصحيح.

(١) لفظ حدثنا من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) حديث صحيح، محمد بن أبي حَفْصة - وإن كان فيه ضعف- تابعه شعيب بن أبي حمزة في الرواية (٢٤٥٧٢). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ حَزْم: هو عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٦٩٠) سنداً ومتناً.

ﷺ، قال: ثم سَمِعْتُها تُلَبِّي بعد ذٰلك: «لَبَّيْكَ اللّهُمَّ لبَّيْكَ، لبَّيْكَ لا شَرِيْكَ لكَ لبَّيْكَ، إنَّ الحَمْدَ والنِّعْمَةَ لكَ».

قال أبي: أبو عطية اسْمُه مالك بن أبي[1] حُمْرة[2].

٢٦٠٦٣- حدثنا روح، حدثنا مالك، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل -وكان يتيماً في حَجْر عُروة بن الزبير- عن عروة بن الزبير

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ[3].

● ٢٦٠٦٤- [قال عبد الله بن أحمد][4]: حدَّثا عبد الأعلى بن حَمَّاد، قال: قرأتُ على مالك بن أنس، عن أبي الأسود، عن عُروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَفْرَدَ الحَجَّ[5].

---

(١) في (ظ٧) و(م): مالك بن حمزة. وقدجاء في النسخ الخطية: حمزة بالزاي، وصوابه: حُمْرة -بالراء- كما في «توضيح المشتبه» ٣/٣٠٨ وكتب الرجال.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو: روح ابن عبادة.

(٣) إسناده صحيح على شرطهما. وهو مكرر (٢٤٧٢٧). إلا أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

(٤) في (م) و(ظ٢) و(ق): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ولفظ (أبي) ليس في (ظ٧) وقد ضرب عليه في (ظ٨)، وهو الصواب، فإن عبد الأعلى بن حماد شيخ عبد الله بن أحمد.

(٥) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ عبد الله بن أحمد هنا: هو عبد الأعلى ابن حماد، وهو ثقة من رجال الشيخين، وعبد الله بن أحمد ثقة من رجال النسائي.

٢٦٠٦٥- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا صالح بنُ أبي الأَخْضَر، قال: أخبرنا ابنُ شهاب، أَنَّ عُروة أخبره

أنَّ عائشة؛ زوجَ النَّبيِّ ﷺ قالت: أَهَلَّ رسولُ الله ﷺ بالحَجِّ والعُمْرة في حَجَّةِ الوداع، وساق معه الهَدْيَ، وأَهَلَّ ناسٌ معه بالعُمْرة وساقوا الهَدْيَ، وأَهَلَّ ناسٌ بالعُمْرة ولم يَسُوقوا هَدْياً. قالت عائشة: فكنتُ مِمَّن أَهَلَّ بالعُمْرة ولم أَسُقْ هَدْياً، فلمَّا قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ، قال: «مَنْ كان منكم أَهَلَّ بالعُمْرَةِ فساقَ معه الهَدْيَ، فَلْيَطُفْ بالبَيْتِ وبالصَّفا والمَرْوَةِ، ولا يَحِلُّ مِنْهُ شَيْءٌ حَرُمَ منه حَتّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ويَنْحَرَ هَدْيَهُ يومَ النَّحْرِ، ومَنْ كانَ منكم أَهَلَّ بالعُمْرَةِ ولم يَسُقْ معه هَدْياً فَلْيَطُفْ بالبَيْتِ وبالصَّفا والمَرْوَةِ ثم لِيُفِضْ وَلْيَحِلَّ، ثم لِيُهِلَّ بالحَجِّ وَلْيُهْدِ، فَمَنْ لم يَجِدْ فَصِيامُ ثلاثةِ أَيّامٍ في الحَجِّ وسَبْعَةٍ إذا رَجَعَ إلى أَهْلِهِ». قالت عائشة: فقدَّم رسولُ الله ﷺ الحَجَّ الذي خاف فَوْتَه، وأَخَّرَ العُمْرة[1].

٢٦٠٦٦- حَدَّثنا رَوْح قال: حدثنا أبو عامر الخزَّاز، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة

عن عائشة، قالتْ: دخلَ عليَّ لتسعٍ وعشرين، فقلتُ: إنِّي ما

---

(١) حديث صحيح دون قول عائشة: فقدَّم رسول الله ﷺ الحج الذي خاف فوته وأخر العمرة. صالح بن أبي الأخضر -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وقد سلف نحوه في مسند ابن عمر برقم (٦٢٤٨) بإسناد صحيح، وانظر (٢٤٠٩٣).

خفِيَتْ عليَّ منهنَّ ليلة، إنَّما مَضَتْ تسعٌ وعشرون ليلة، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، إنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ»[1].

٢٦٠٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبد الله بن أبي مُلَيْكَة، عن رجل من بني تميم لا نكذِّبُه قال:

أُخبِرَتْ عائشةُ أنَّ ابنَ عمر يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وعِشْرُونَ» فأنكرت ذٰلك عائشة، وقالت: يغفرُ اللهُ لأبي عبد الرحمٰن، ليس كذٰلك قال رسولُ الله ﷺ، ولٰكنه قال: «الشَّهْرُ يكونُ تِسْعاً وعِشرِينَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن أبي مُلَيْكة، فرواه أبو عامر الخزَّاز (وهو صالح بن رُسْتُم) كما في هٰذه الرواية، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة. ورواه ابن جُريج، كما في الرواية التالية (٢٦٠٦٧)، عنه، عن رجل من بني تميم، عن عائشة. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وعبد الله بن أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة، نُسب إلى جده.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٦٠) عن رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٠).

قال السندي: قولها: دخل عليَّ لتسع وعشرين، أي: بعدما آلى أنه لا يدخل عليهنَّ شهراً.

«إن الشهر تسع وعشرون»: التعريف في الشهر للعهد، أي: هٰذا الشهر، فلا تنافي هٰذه الرواية الروايةَ الآتية.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على عبد الله بن أبي مُليكة، وذكرنا الاختلاف فيه في الرواية السابقة (٢٦٠٦٦).

وهو مكرر (٢٤٢٤٧) متناً.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٦١) عن رَوْح، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٠٦٨- حدثنا رَوْح، قال: حدَّثنا محمدُ بنُ أبي حفصة، قال: حدَّثنا ابنُ شهاب، عن عروة ٦/ ٢٤٤

عن عائشة، قالت: كانوا يصومون يوم عاشُوراء قبل أن يُفرضَ رمضانُ، وكان يوماً[1] فيه تُستَر الكعبةُ، فلما فَرَض الله -عز وجل- رمضانَ، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ شاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شاء أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكهُ»[2].

= وسلف برقم (٢٤٠٥) وفيه أنَّ عائشة نفسها روته بلفظ: «الشهر تسعٌ وعشرون» وهو عند مسلم (١٠٨٣) كما ذكرنا هناك.

وسلف هٰذا الحديث بإسناد آخر برقم (٢٤٢٤٧) هو مكرر (٥١٨٢) الوارد في مسند ابن عمر، وذكرنا هناك أنه ثبت عن ابن عمر أيضاً أنه نقل عن النبي ﷺ أن الشهر يكون تارة تسعاً وعشرين، وتارة ثلاثين. كما تقول عائشة رضي الله عنها. وانظر ما نقلناه هناك عن السندي، وانظر «فتح الباري» ٣/ ١٢٣.

قال السندي: قوله: «الشهر يكون تسعاً وعشرين»: هذا الردُّ مبنيٌّ على أن الجملة الاسمية تبنى على الدوام والثبات، بخلاف الفعلية، والجملة التي خبرها فعلية، كالفعلية، والله تعالى أعلم.

(١) في (م): يوم.

(٢) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة ضعيف يعتبر به، وقد روى له الشيخان متابعة، وقد توبع هنا، وهٰذا الحديث مما انتقاه له البخاري. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البخاري (١٥٩٢) من طريق ابن المبارك، عن محمد بن أبي حفصة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٥٩٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٤، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٥٣-٣٥٤ من طريق عُقَيْل بن خالد الأيلي، والطبراني في «الأوسط» (٧٤٩١) من طريق بحر السقاء، كلاهما =

٢٦٠٦٩- حدَّثنا روح، حدثنا ابن جريج [١]، قال: أخبرني عطاء، عن أبي صالح الزَّيَّات

أنه سَمِعَ أبا هُريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا كانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فلا يَرْفَثْ يَوْمَئِذٍ، ولا يَصْخَبْ، فإنْ سابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قاتَلَهُ[٢] فَلْيَقُلْ: إنِّي امْرُؤٌ صائِمٌ، إني امرؤ صائم[٣]»[٤].

٢٦٠٧٠- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: سَمِعْتُ قتادة، قال: سَمِعْتُ مُطَرِّف بن عبد الله

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في رُكوعه: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ»[٥].

= عن الزهري، به.

وسيأتي من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري برقم (٢٦١٠٧).

وقد سلف برقم (٢٤٠١١).

(١) قوله: حدثنا ابن جريج، ساقط من (م).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): قاتله أحد، وقد ضبب فوق لفظ أحد في (ظ٨)، والمثبت من (ظ٧).

(٣) قوله: إني امرؤ صائم، لم تكرر في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وسلف بأطول منه من طريق عطاء، بهٰذا الإسناد في مسند أبي هريرة رقم (٧٦٩٣). ومن طريق أبي حصين عن أبي صالح (٧٨٤٠) وانظر أرقام طرقه هناك.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٠) غير أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

وانظر (٢٤٨٤٣).

٢٦٠٧١- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا شعبة، عن قتادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في ركوعِه وسجوده[١]: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوحِ»[٢].

٢٦٠٧٢- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا مالك بن عُرْفُطة -قال أبي: وإنما هو خالد بن عَلْقمة- قال: سمعت عَبْدَ خَيْر، يحدِّث

عن عائشة، عن النَّبيِّ ﷺ: أَنَّه نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمُزَفَّت.

قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: إنما هو خالد بن عَلْقمة الهَمْدَاني، وَهِمَ شُعْبة[٣].

٢٦٠٧٣- حدَّثنا روْح، قال: حدثنا هشام، عن شُمَيْسة: أنها كانت عند عائشة، فقام إليها إنسان، فقال: يا أُمَّ المؤمنين ما تقولين في نبيذ الجر؟

فقالت: نهىٰ نبيُّ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ[٤].

● ٢٦٠٧٤- [قال عبد الله بن أحمد]: حدَّثنا نَصْر بنُ علي، حدَّثنا

---

(١) قوله: وسجوده، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر ما قبله سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٣٩٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو رَوْح ابنُ عبادة.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٩٧٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذه الرواية: هو روح بن عبادة.

محمد ابن أبي بُكيرة[1]، عن هشام، عن شُمَيْسة

عن عائشة، قالت: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر[2].

٢٦٠٧٥- حدثنا رَوْح، حدثنا صالحُ بنُ أبي الأخضر قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَتَعَوَّذُ في صلاته من المَغْرَم والمَأْثم، فقال قائل: يا رسولَ الله، ما أكثرَ ما تَعَوَّذُ من المَغْرَم؟ فقال: «إنَّ الرَّجُلَ إذا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، ووَعَدَ فَأَخْلَفَ»[3].

---

(١) في (م): محمد بن أبي بكر، وقدسقط الحديث من (ظ٢) و(ق) و«أطراف المسند»، وفي (ظ٧) و(ظ٨) محمد بن أبي بكيرة، وقد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٢١٤، وذكر في الرواة عنه أبو سلمة المنقري، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولم يذكر في الرواة عن هشام بن حسان القردوسي في كتب الرجال، ولا من شيوخ نصر بن علي الجهضمي، فلعله محمد بن بكر: وهو البرساني، وقد تصحف على النساخ، إذ هو من شيوخ نصر بن علي، ومن الرواة عن هشام بن حسان، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه إلا أنه من زيادات عبد الله بن أحمد عن شيخه نصر بن علي عن محمد بن أبي بكيرة، عن هشام. وانظر تعليقنا السابق.

(٣) حديث صحيح، صالحُ بن أبي الأخضر -وإن يكن ضعيفاً- تابعه شعيب، كما في الرواية (٢٤٥٧٨)، ويزيد بن الهاد، كما في الرواية (٢٤٧٥٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ شهاب: هو الزُّهْري.

وأخرجه ابن راهويه (٧٤٢)، عن النَّضْر بنِ شُميل، عن صالح، به. =

٢٦٠٧٦- حدَّثنا رَوْح، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة

أن عائشة حدَّثته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خُذُوا مِنَ العَمَلِ ما تُطِيْقُونَ، فإنَّ الله عزَّ وَجَلَّ لا يَمَلُّ حتَّى تَمَلُّوا». وكان أحبُّ الصَّلاةِ إلى رسولِ الله ﷺ ما داوَمَ عليها وإنْ قَلَّتْ، وكان إذا صَلَّى صلاةً داومَ عليها[1].

٢٦٠٧٧- حدَّثنا رَوْح[2]، حدَّثنا هشام، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: والله لقد كان يأتي على آلِ محمد شَهْرٌ ما نَخْتَبِزُ[3] فيه. قال: فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، فما كان يأكلُ رسولُ الله ﷺ؟ فقالت: كان لنا جيران من الأنصار -جزاهم الله خيراً- كان لهم شيءٌ من لبنٍ يُهْدُون منه إلى رسولِ الله ﷺ[4].

= وسلف مطولاً بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٢٤٥٧٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٩٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

(٢) قوله: حدثنا روح. سقط من (م).

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): نخبز.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهشام شيخ روح: هو ابن حسان القردوسي، كما جاء مصرحاً به عند أبي الشيخ، ووهم الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ١٥٩ في تعيينه الدستوائي، وكأنه اشتبه عليه بالإسناد الذي قبله.

وهو عند أحمد في «الزهد» ص١٠.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٧٤ من طريق حمدان بن =

٢٦٠٧٨- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، أخبرني عُمر بن عبد الله بن عروة، أنه سمعَ عروةَ والقاسمَ يُخبرانِ

عن عائشة، قالت: طَيَّبْتُ رسولَ الله ﷺ بيدي بذَرِيرةٍ لحَجَّةِ الوَدَاع للحِلِّ والإحرام: حين أحْرَمَ، وحين رَمى جمرةَ[1] العقبةِ يومَ النَّحْر قبل أن يطوفَ بالبيت[2].

٢٦٠٧٩- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا أبو عامر الخَزَّاز، عن ابن أبي مُلَيْكة

٦/٢٤٥ عن عائشة، أنها قالَتْ: طَيَّبْتُه[3] -تعني النبيَّ ﷺ- حين أهلَّ بأطيبِ ما قدَرْتُ عليه من طِيبي[4].

=عمر، عن روح، بهٰذا الإسناد، وفيه: كان يأتي على آل رسول الله ﷺ خمس عشرة ليلة ما توقد فيها بنار.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٠٣ عن روح بن عبادة، عن حماد بن سلمة وغيره، عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه كذٰلك ١/٤٠٣ من طريق حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٢).

(١) كلمة «جمرة» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٦٤١)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عُبادة، وشيخُه هناك محمد بن بكر البُرْساني، ومحمد بن عبد الله الأنصاري.

وسلف أيضاً برقم (٢٤١٠٥).

(٣) في (م): طيَّبتُ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أبي عامر الخزاز، وهو صالح ابن رستم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة. =

٢٦٠٨٠- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، قال: أخبرنا الحَكَمُ وحماد ومنصور وسليمان، عن إبراهيم[1]، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كأنَّما أَنظُرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ. قال سليمان: في شَعْر. وقال منصور: في أصول شَعْره. وقال الحَكَم وحمَّاد: في مَفْرِق[2].

= وأخرجه الطيالسي (١٥٠٦) عن أبي عامر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٠٥) بإسناد صحيح.

(١) وقع في (م): أخبرنا الحكم، عن إبراهيم وحماد ومنصور وسليمان، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حمَّاد -وهو ابنُ أبي سليمان- متابَع. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، والحَكَم: هو ابنُ عُتَيْبة، ومنصور: هو ابن المُعتمر، وسليمان: هو الأعمش.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٨٧)، من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٣٧٨) -ومن طريقه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٨٨٠)- عن شعبة، عن منصور، به.

وسلف من طريق الحكم برقم (٢٥٤٢٧).

ومن طريق الحكم والأعمش برقم (٢٥٥٨٦).

ومن طريق حمَّاد بن أبي سليمان بالأرقام: (٢٤٩٣٤) و(٢٤٩٦٦) و(٢٥٥٢٢) و(٢٥٥٢٧) و(٢٥٧٧٥).

ومن طريق الأعمش بالأرقام: (٢٤٨٧١) و(٢٥٤٠٢) و(٢٥٤٦٧) و(٢٥٩٣٣).

وسيرد من طريق منصور بالأرقام: (٢٦١٦٢) و(٢٦٣٠٣) و(٢٦٣٩٦).

٢٦٠٨١- حدثنا رَوْح، حدثنا الثَّوْري، عن الحَسَن بن عُبيد الله النَّخَعي، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبِيصِ المِسْك في رأسِ رسول الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[١].

٢٦٠٨٢- حدَّثنا روح، حدَّثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربه[٢]، عن أبي عياض، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أنَّ مروان بن الحكم بَعثَه إلى أُمِّ سَلَمَة وعائشة، قال: فأتيتُ[٣] غلامَ أُمِّ سَلَمَةَ نافعاً، فأَرْسَلْتُهُ إليها، فَرَجَعَ إليَّ فأَخْبَرَني أَنَّ أُمَّ سَلَمة قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صائماً، قال: ثُمَّ لَقِيَ غلامَ عائشة ذكوان أبا عمرو، فبَعَثَهُ إليها، فسأَلها عن ذٰلك، فَأَخْبَرَتْه أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً من غيرِ احتلامٍ، ثُمَّ يُصْبِحُ صائماً[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وهو مكرر (٢٤١٠٧)، غير شيخ أحمد، فهو هنا رَوْح، وهو ابنُ عُبادة، وشيخه هناك إسحاق بن يوسف الأزرق.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): عبد رب. وكلاهما صحيح.

(٣) في (م): فقال: أتيت.

(٤) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد ربه: وهو ابن أبي يزيد، فقد تفرَّد بالرواية عنه قتادة، ونقل الحافظ في «التهذيب» عن علي ابن المديني قوله: عبد ربه الذي روى عنه قتادة مجهول لم يرو عنه غير قتادة. وأبو عياض، اختلف في تعيينه، قال مسلم في «الكنى»: أبو عياض عمرو بن الأسود، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: أبو عياض هو صاحب علي اسمه مسلم =

٢٦٠٨٣- حدَّثنا روح، قال: حدَّثني مالك، عن عبد الله[١] بنِ عبد الرحمٰن بن مَعْمَر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشة

عن عائشة: أَنَّ رجلاً قال لرسولِ الله ﷺ وهو واقفٌ على الباب: يا رسولَ الله، إني أُصْبِحُ جُنُباً، وأنا أريد الصِّيام؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «وأنا أُصْبِحُ جُنُباً وأنا أُرِيدُ الصِّيامَ، ثُمَّ أَغْتَسِلُ وأَصوم[٢]». قال الرَّجل: إنكَ لستَ مِثْلَنا، إنَّك قد غُفِرَ لك ما تقدَّمَ من ذَنْبِكَ وما تأخَّر، فَغَضِبَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «والله، إنِّي لأرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشاكُمْ لله، وأَعْلَمَ بما أَتَّقِي»[٣].

=ابن نُذير، وتعقبهما الحافظ في «التهذيب»، وقال: أما الراوي عن عبد الرحمٰن ابن الحارث فمجهول لا يعرف، لكنه ذكره ابن حبان في «الثقات» إلا أنه جعل عبد الرحمٰن بن الحارث من الرواة عنه، والله تعالى أعلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٤٧) و(٢٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٤ من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي ٦/ ٣١٢ عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه النسائي كذٰلك (٢٩٤٥) و(٢٩٤٦) من طريق حجاج بن حجاج الباهلي، عن قتادة، به.

وسيأتي ٦/ ٣١٢ عن عفان، عن همام، عن قتادة أن أبا عياض حدث أن مروان بعث إلى أم سلمة... فذكر الحديث، ولم يذكر عبد ربه في الإسناد.

وسيكرر ٦/ ٣١٢ سنداً ومتناً.

وانظر (٢٤٠٦٢).

(١) في (م): عبيد الله، وهو تحريف.

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): فأصوم، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهو الموافق لرواية مالك في «الموطأ».

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٨٥)، إلا =

٢٦٠٨٤- حدَّثنا حُجَيْن بن المثنَّى، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البَهيِّ، عن ابن عمر

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال لها: «ناوِلِيني الخُمْرةَ مِنَ المسجِدِ» فقالت: إني حائِض، فقال: «إنَّ حَيْضَتَكِ ليست في يَدِكِ»[1].

٢٦٠٨٥- حدَّثنا روح، حدَّثنا صالح بن رسْتم، عن ابنِ أبي مُلَيْكة، قال:

قالت عائشة: دَخَلَ عليَّ النَّبيُّ ﷺ وأنا بسَرِفَ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيك يا عائشة؟» فقالت: قلتُ: يرجع النَّاس بِنُسُكين، ثمَّ[2] أرجع بنُسُك واحد! قال: «ولِمَ[3] ذاكَ؟» قلت[4]: إني حِضْتُ. قال: «ذاكَ شيءٌ كَتَبَهُ الله على بناتِ ادمَ، اصْنَعي ما يَصْنَعُ الحاجُّ». قالت: فقَدِمْنا مكَّة، ثم ارتحَلْنا إلى مِنى، ثم ارتحلنا إلى عَرَفة، ثم وقفنا مع النّاس، ثم وقفتُ بجَمْعٍ، ثم رميتُ الجمرة يوم النَّحْر، ثم رميتُ الجِمار مع النَّاسِ تلك الأيام، قالت: ثم ارتحل حتى نزل الحَصْبَة، قالت: والله ما نزلها إلاَّ من أجلي -أو قال ابنُ أبي مُليكة عنها: إلاّ من أجلها- ثم أرسل إلى عبد الرحمٰن، فقال: «احْمِلْها خَلْفَكَ حَتّى تُخْرِجَها مِنَ الحَرَمِ».

=أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٧٩٤).

(٢) في (م): وأنا أرجع.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): فلم.

(٤) في (م): قالت: قلت.

فوالله ما قال: فتخرجها إلى الجِعْرانَةِ، ولا إلى التَّنعيم، فَلْتُهِلَّ بعُمْرة، قالت: فانطلقنا، فكان[1] أدناها[2] إلى الحَرَم التنعيم، فأَهْلَلْتُ[3] منه بعُمْرة، ثم أقبلت فأتيتُ البيت، فَطُفْتُ به، وطُفْتُ بين الصَّفا والمروة، ثم أتيته فارتحل. قال ابن أبي مليكة: وكانت عائشة تفعلُ ذٰلك بَعْدُ[4].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): وكان.

(٢) في (م) و(ق): أدنى.

(٣) في (ق): فأهلت منه.

(٤) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، صالح بن رستم ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق كثير الخطأ، ووثقه أبو داود والطيالسي، وقال أحمد: صالح الحديث، وقال العجلي: جائز الحديث. قلنا: وقد تفرد بهٰذا السياق، وهو ممن لا يحتمل تفرده، ثم إنه خالف من هو أوثق منه فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٢٥٧) عن روح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (١٥٠٧) عن صالح بن رستم، به.

وخالفه عثمان بن الأسود فيما أخرجه البخاري (٢٩٨٤) عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة، ولم أزد على الحج؟ فقال لها: اذهبي، وليردفك عبد الرحمٰن، فأمر عبد الرحمٰن أن يعمرها من التنعيم، فانتظرها رسول الله ﷺ بأعلى مكة حتى جاءت.

قلنا: وقد سلف بغير هٰذا السياق مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٤١٥٩) و(٢٤٩٠٦) و(٢٥٨٣٨)، وسيأتي برقمي (٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥)، فانظرها لزاماً.

٢٦٠٨٦- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن ابنِ شهاب، عن عروة

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع، فنزلنا الشَّجَرة، فقال: «مَنْ شاءَ فَلْيُهِلَّ بعُمْرَةٍ ومَنْ شاء فَلْيُهِلَّ بحَجَّةٍ». قالت عائشة: فأَهَلَّ منهم بعُمْرَةَ، وأَهَلَّ منهم بحَجَّة، قالت: وكنتُ أنا مِمَّن أَهَلَّ بعُمْرة، فأَدْرَكَني يومُ عَرَفة وأنا حائِضٌ، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «انقُضِي رَأْسَكِ، وامْتَشِطي، وذَرِي عُمْرَتَكِ وأَهِلِّي بالحَجِّ». فلمَّا كان ليلة الحَصْبَةِ، أمرني، فاعْتَمَرْتُ مكانَ عُمْرتي التي تَرَكْتُ[1]. ٢٤٦/٦

٢٦٠٨٧- حدثنا روح، حدثنا كَهْمَسَ، عن عبد الله بن شقيق، قال:

سألتُ عائشة: أكانَ رسولُ الله ﷺ يَصُوم شهراً كلَّه؟ قالت: ما عَلِمْتُهُ صامَ شهراً كلَّه حتى يُفْطِرَ منه إلاّ رمضان، ولا أفْطَرَ شهراً كلَّه حتى يَصُومَ منه حتى مَضَى لوجهه، أو لسبيله ﷺ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، وابن أبي ذئب: اسمه محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب.

وقد سلف نحوه برقمي (٢٥٣٠٧) و(٢٥٤٤١).

وانظر (٢٤٠٩٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٣٣٤)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

وأخرجه مسلم (١١٥٦) (١٧٣) من طريق معاذ، عن كهمس، بهٰذا الإسناد.

٢٦٠٨٨- حدثنا رَوْح، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج

أن رجلين دخلا على عائشة، فقالا: إنَّ أبا هريرة يُحَدِّثُ أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «إنَّما الطِّيَرَةُ في المَرْأَةُ والدَّابَّةِ والدَّار». قال: فطارَتْ شِقَّةٌ منها في السماء، وشِقَّةٌ في الأرض. فقالت: والذي أَنْزَلَ القرآنَ على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «كانَ أَهْلُ الجاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: الطِّيَرَةُ في المَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ». ثم قرأَتْ عائشةُ: ﴿ما أَصابَ مِنْ مُصِيبةٍ في الأَرْضِ ولا في أَنْفُسِكُمْ إلا في كِتابٍ﴾[1] إلى آخر الآية [الحديد: ٢٢].

٢٦٠٨٩- حدَّثنا روح، قال: حدَّثنا هشام بن أبي عبد الله، عن بُدَيْل، عن عبد الله بن عبيد بن عُمَيْر اللَّيثي، عن امرأةٍ منهم يقال لها: أُمُّ كلثوم

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو حسان -وهو الأعرج- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عبادة، وقد سمع من سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل الاختلاط.

وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٢/ ٤٧٩، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ١٤٠ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٩/ ٢٨٨-٢٨٩ من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وسلف برقم (٢٥١٦٨)، وبرقم (٢٦٠٣٤) وبسطنا القول فيه في الموضع الثاني.

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأكلُ في سِتَّةٍ من أصحابه، فجاء أعرابيٌّ جائع فأكله بلُقْمتين، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أما إنَّهُ لو ذَكَرَ اسْمَ الله لكَفاكُمْ، فإذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ الله، فإنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّي الله في أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بسْمِ الله في أَوَّلِهِ وآخِرِهِ»[1].

٢٦٠٩٠- حدثنا رَوْح، حدثنا مالك بنُ أنس، عن نافع، عن القاسم ابن محمد

عن عائشة، أنها أخبرته أنها اشترت نُمْرُقَةً فيها تصاويرُ، فلما رآها رسولُ الله ﷺ، قام على الباب، فلم يدخلْ، فعرفت في وجهه الكراهية، فقلت: يا رسول الله، أتوبُ إلى الله وإلى رسولِه، ما أذنبت؟ فقال رسول الله ﷺ: «ما بالُ هٰذه النُّمْرُقَة؟» فقلت: اشتريتُها لتقعدَ عليها ولِتَوسَّدَها، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ أَصْحَابَ هٰذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ بها، يقالُ لَهُمْ: أَحْيُوا ما خَلَقْتُمْ». وقال: «إنَّ البَيتَ الذي فِيهِ الصُّوَرَة[2] لا تَدْخُلُهُ الملائكةُ»[3].

---

(١) حسن بشواهده، وهو مكرر (٢٥٧٣٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو روح بن عبادة.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): الصور.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، ونافع: هو مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٧١ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٠٩١- حدَّثنا روح، حدَّثنا شُعْبة، قال: حدَّثنا أبو إسحاق، قال: سمعت أبا عبد الله -يعني الجَدَلي- يقول:

سألتُ أُمَّ المؤمنين عائشة عن خُلُقِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: لم يكُ فاحشاً ولا مُتَفَحِّشاً ولا صَخَّاباً في الأسواق، ولكن يَعْفُو ويَصْفَح[1].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٦٦، ومن طريقه أخرجه البخاري (٢١٠٥) و(٥١٨١) و(٥٩٦١)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، وأبو عَوانة ٢/٧١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٤، وابن حِبَّان (٥٨٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦٦-٢٦٧ و٢٦٧.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً الطيالسيُّ (١٤٢٥)، وإسحاق بنُ راهويه في «مسنده» (٩٧٦)، والبخاري (٣٢٢٤) و(٥٩٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، والخطيب في «تاريخه» ٢/٢٩٣-٢٩٤ و٥/٢٨٦، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٦٩-٢٧٠ من طرق عن نافع، به.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٤٤٣٨) من طريق عثمان بن مرة، عن القاسم، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٤٤١٧).

وانظر (٢٤٠٨١) و(٢٤٢١٨).

وانظر لزاماً «فتح الباري» ١٠/٣٨٧-٣٨٩.

وقوله: «إن البيت الذي فيه الصورة لا تدخُله الملائكة» ذكرنا أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١٨٥٨).

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٤١٧)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو: روح بن عبادة.

وأخرجه إسحاق (١٦١٢) عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٤١٧).

٢٦٠٩٢- حدَّثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني الزُّبير بنُ عُبيد، عن نافع -قال: يعني: أبا عاصم، قال أبي: ولا أدري مَنْ هو، يعني: نافعاً هٰذا-

قال: كنتُ أَتَّجِرُ إلى الشَّام -أو إلى مِصْر- قال: فَتَجَهَّزْتُ إلى العراق، فَدَخَلْتُ على عائشة أُمِّ المؤمنين، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، إني قد تَجَهَّزْتُ إلى العراق، فقالت: مالك ولِمَتْجَرِك، إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كانَ لأحَدِكُمْ رِزْقٌ في شيءٍ، فلا يَدَعْهُ حَتّى يَتَغَيَّرَ له، أَوْ يَتَنَكَّرَ له». فأتيتُ العراق، ثم دَخَلْتُ عليها، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، والله ما رَدَدْتُ الرَّأسَ مال. فأعادَتْ عليه الحديث- أو قالت: الحديث كما حدَّثْتُك[1].

---

(١) إسناده ضعيف، والد الضحاك: هو مخلد بن الضحاك ضعيف لا يتابع على حديثه، والزبير بن عبيد انفرد بالرواية عنه مخلد هٰذا، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، فهو في عداد المجاهيل، ونافع مجهول كذٰلك. قال ابن حبان في «الثقات»: نافع شيخ يروي عن عائشة، جهدت فلم أقف على نافع هٰذا مَن هو.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة الزبير بن عبيد من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٨٥، وابن ماجه (٢١٤٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٤٣)، وفي «الآداب» (٩٦٣)، والمزي في «تهذيبه» ٩/ ٣١٣-٣١٤ من طريق أبي عاصم، به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٢٤٤) من طريق يونس بن محمد، عن أبي الضحاك، به. وصرَّح أن نافعاً ليس هو مولى ابن عمر. =

٢٦٠٩٣- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا مالك، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الوَلَدُ للفِراشِ، وللعاهِرِ الحَجَرُ»[1]. ٦/٢٤٧

٢٦٠٩٤- حدَّثنا عثمان بنُ عُمَر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي ما

= وأورده ابن حبان في «الثقات» ٥/٤٧٢، والذهبي في «الميزان» ٤/٢٤٤.

وله شاهد لا يفرح به من حديث أنس أخرجه ابن ماجه (٢١٤٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٢٤١) و(١٢٤٢)، والمزي في «تهذيبه» ٩/٣١٤. وفي إسناده فروة بن يونس، وهو ضعيف، وهلال بن جبير، وهو مجهول الحال، وفي سماعه من أنس نظر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٧٣٩ مطولاً، وأخرجه من طريقه الشافعي في «السنن» (٥٠١)، والبخاري (٢٠٥٣) و(٢٧٤٥) و(٤٣٠٣) و(٦٧٤٩) و(٧١٨٢)، والدارمي (٢٢٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٤٤) و(٥١٣١)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/١١٣-١١٤، وابن حبان (٤١٠٥)، والدارقطني ٤/٢٤١، والبيهقي في «السنن» ٧/٤١٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٧٩-١٨٠ و١٨١-١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٧٨). وبعضهم رواه مختصراً كما في هٰذه الرواية.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٨٦).

اسْتَدْبَرْتُ ما سُقْتُ الهَدْيَ، ولأَحْلَلْتُ مع الَّذِينَ حَلُّوا مِنَ العُمْرَةِ»[1].

٢٦٠٩٥- حدَّثنا عثمان بن عمر، قال: حدَّثنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ الحولاء بنتَ تويت مرَّت على عائشة، وعندها رسولُ الله ﷺ، قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذه الحولاء، وزعموا أنها لا تَنَامُ اللَّيْل؟ فقال: «لا تنامُ الليلَ! خُذُوا مِنَ العَمَلِ ما تُطِيْقُونَ، فوالله لا يَسْأَمُ الله حتَّى تَسْأَمُوا»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو داود (١٧٨٤) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٢٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٨) من طريق عُقيل بن خالد، عن الزهري، به.

وانظر (٢٤٨٧٦) و(٢٥٤٢٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم ابن شهاب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٨٥)، وأبو عوانة ٢/ ٢٩٨-٢٩٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٥ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٨٥) (٢٢٠)، وابن حبان (٢٥٨٦)، والبيهقي ٣/ ١٧ من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٧٥٣) من طريق عبد الله بن سالم، عن الزبيدي، عن الزهري، به.

وسيرد بالأرقام (٢٦٠٩٦) و(٢٦٠٩٧). =

٢٦٠٩٦- حدَّثناه وَهْب، قال: حدثنا أبي، قال: سَمِعْتُ النُّعْمان، عن الزُّهريِّ، عن عروة

عن عائشة، قالت: مَرَّتِ الحولاءُ بنتُ تويت بن حبيب بن أسد بن عبد العُزَّى، فذكره، وقال: «فإنَّ الله لا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا»[1].

٢٦٠٩٧- حدَّثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شُعَيْب، عن الزُّهْري، قال عروة بن الزبير:

أخبرتني عائشة، أَنَّ الحَوْلاء بنتَ تويت بن حبيب بن أسد بن عبد العُزَّى، فذَكَرَ الحديث[2].

٢٦٠٩٨- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، حدَّثنا يونس، عن الزُّهْري، عن أبي سلمة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا نذرَ في مَعْصِيَةِ الله،

= وقد سلف برقم (٢٤١٨٩).

(١) حديث صحيح، النعمان بن راشد -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم.

وقد سلف برقم (٢٦٠٩٥) بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٠٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو أبو اليمان الحكم بن نافع، وشيخه: هو شعيب بن أبي حمزة.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٩٨-٢٩٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/١٩١-١٩٢ من طريق أبي اليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٩) من طريق عثمان بن سعيد، عن شعيب، به.

وكَفَّارَتُه كَفَّارَةُ يمينٍ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الزهري -وهو محمد ابن مسلم- لم يسمع هٰذا الحديث من أبي سلمة -وهو ابن عبد الرحمٰن- فيما قال البخاري، ونقله عنه الترمذي في «جامعه» ٤/١٠٣، وفي «العلل الكبير» ٢/٦٥٣، وقد اختلف فيه على الزهري: فرواه يونس، وقد اختلف عليه كذٰلك:

فرواه عثمان بن عمر -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي ٧/٢٦-٢٧- والليث بن سعد -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢، وفي «الصغير» ٢/١٩٧، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣، وابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٣- وعبد الله بن المبارك فيما أخرجه أبو داود (٣٢٩٠)، والنسائي ٧/٢٦، وأبو يعلى (٤٧٨٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٣، والبيهقي ١٠/٦٩- وابن وهب -فيما أخرجه أبو داود (٣٢٩١)، وابن ماجه (٢١٢٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٨)- وأبو صفوان عبد الله بن سعيد الأموي -فيما أخرجه الترمذي في «جامعه» (١٥٢٤)، وفي «العلل الكبير» ٢/٦٥١- وعنبسة بن خالد -فيما أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٤، ستتهم عن يونس، به.

ورواه عبد الله بن عثمان، عن عبد الله بن المبارك -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢، وفي «التاريخ الصغير» ٢/١٩٧- ومن طريقه ابن عدي في «الكامل» ٣/١١٠٣- ويعقوب بن سفيان ٣/٣- وقال: عن يونس، عن الزهري: وبلغني عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قالت عائشة. موقوفاً.

ورواه عنبسة بن خالد -فيما أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٤، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠/٦٩- عن يونس، عن ابن شهاب، حَدَّث أبو سلمة بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، مرفوعاً. قال البيهقي: هٰذا يدل على أنه لم يسمعه من أبي سلمة، وإنما سمعه من سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. =

. . . . . .

= قلنا: وسيأتي بيان ذٰلك.

ورواه أبو ضمرة -فيما أخرجه النسائي ٧/ ٢٧- عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدّث أبو سلمة، عن عائشة، مرفوعاً. وجاء في المطبوع: حدثنا أبو سلمة، والمثبت من «التحفة» ١٢/ ٣٦٧.

ورواه محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ» ٤/ ٢، وفي «الصغير» ٢/ ١٩٧، وأبو داود (٣٢٩٢)، والترمذي في «جامعه» (١٥٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٧، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» ٣/ ٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٥٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٣٠، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٠١)، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٠٢-١١٠٣، وتمام الرازي في «فوائده» (٩٤٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٤٧)، كلاهما عن الزهري، عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٣: والصحيح حديث ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة، عن الزهري.

قلنا: وسليمان بن أرقم متروك ذاهب الحديث فيما قال البخاري، لكن لم ينفرد به، فقد أخرجه الطيالسي في مسنده (١٤٨٤)، فقال: حدثنا حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين» وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، ويشهد له حديث ابن عباس عند ابن الجارود في «المنتقى» (٩٣٥) ومن طريقه البيهقي ١/ ٧٢: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن موسى بن أعين، حدثنا خطاب، حدثنا عبد الكريم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، قال: «النذر نذران، فما كان لله، فكفارته الوفاء، وما كان للشيطان فلا وفاء فيه، وعليه كفارة يمين» وهٰذا سند قوي رجاله كلهم ثقات من رجال البخاري، غير خطاب -وهو ابن القاسم الحرَّاني- فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة، وثقه=

٢٦٠٩٩- حدَّثنا عثمان، قال: حدَّثنا يونس، عن الزُّهْري، عن عروة عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ المَصَّةُ ولا المَصَّتَانِ»[1].

=ابن معين وغيره، وقول الحافظ عنه في «التقريب»: اختلط قبل موته ليس بجيد، وقد تقلد قول البرذعي، عن أبي زرعة: يقال: إنه اختلط قبل موته، وهٰذه صيغة تمريض لا يُطعن الراوي بها، ولا يقال فيها بصيغة الجزم لا سيما أن ابن أبي حاتم قد نقل عن أبي زرعة توثيقه مطلقاً، فكأنه رجع عن ذٰلك.

وجاء في «المغني» لابن قدامة ١٣/ ٦٢٤ تعليقاً على قول الخرقي: «من نذر أن يعصيه لم يعصه، وكفر كفارة يمين»: أن نذر المعصية فيه كفارة يمين، وروي عن ابن مسعود وابن عباس وجابر، وعمران بن حُصين، وسمرة بن جندب، وبه قال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه.

تنبيه: وقع بإثر هذا الحٰديث في (م) و(ظ٢) و(ق): حدثنا عثمان، قال: حدثنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «لا نذر في معصية الله، وكفارته كفارة يمين».

وهو ليس في (ظ٧) و(ظ٨) و(هـ)، ولم يذكره الحافظ في «أطراف المسند»، والراجح أنه ملفق من إسناد الحديث الذي بعده، ومتن الحديث الذي قبله، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان: هو ابن عمر بن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٨٢٣)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣١٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٢٥١)، وابن نصر في «السنة» (٣١٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥٤) من طريق الليث بن سعد، عن يونس، به.

ورواه وهب الله بن راشد -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٥٥٥)، وعنبسة بن خالد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١١١- =

٢٦١٠٠- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا مالك بن أنس، عن الزُّهْري، عن سالم، عن[1] عبد الله بن محمد بن أبي بكر، أخبر عبد الله ابن عمر

عن عائشة، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لها: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ حين بَنُوا الكَعْبَةَ اسْتَقْصَرُوا على قواعِدِ إبراهيمَ؟». فقلتُ: يا رسول الله، أفلا تَرُدُّها على قواعد إبراهيم؟ فقال: «لولا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ». فقال ابنُ عمر: إنْ كانت عائشة سَمِعَتْ هٰذا الحديثَ من رسولِ الله ﷺ، فلا أُرى رسولَ الله ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنين اللذين يليان الحِجْر إلاّ أَنَّ البيت لم يَتِمَّ على قواعِدِ إبراهيم[2].

٢٦١٠١- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة

=كلاهما عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عبد الله بن الزبير مرفوعاً.

وأخرجه موقوفاً عبد الرزاق (١٣٩١٢)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٦- عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: لا يحرم دون خمس رضعات معلومات.

وأخرجه موقوفاً كذٰلك النسائي في «الكبرى» (٥٤٥٩) من طريق حسين المعلم، عن مكحول، عن عروة، عن عائشة، قالت: ليس بالمصة والمصتان بأس، إنما الرضاع ما فتق الأمعاء. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١١١: المحفوظ عن مكحول موقوف.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٦).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢): أن عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٤٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عثمان بن عمر العبدي.

عن عائشة، قالت: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقومُ على باب حُجرتي، والحَبَشَةُ يلعبون بحرابِهم، يسترُني بِرِدَائه لكي أنظُرَ إلى لَعِبِهم، ثم يقومُ حتى أكونَ أنا التي أنصرفُ[1].

٢٦١٠٢- حدَّثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عروة

أن عائشة، قالت: وإنْ كان رسولُ الله ﷺ ليُدْخِلُ عليَّ رَأْسَهُ، وهو في المَسْجِد، فأُرَجِّلُه، وكان لا يَدْخُلُ البيتَ إلاّ لحاجة إلاّ إذا أراد الوضوء وهو مُعْتَكِفٌ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو العَبْدي، ويونس: هو ابنُ يزيد الأيلي.

وأخرجه الإسماعيلي -فيما ذكر الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٥٠- من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٩٢) (١٨) من طريق ابن وَهْب، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٧ من طريق هشام بن سليمان، كلاهما عن يونس، به.

وعلَّقه البخاري في «صحيحه» بإثر (٤٥٤) عن إبراهيم بن المنذر، عن ابن وَهْب، عن يونس، به، من أجل قول عائشة: «رأيتُ النبي ﷺ والحبشة يلعبون بحرابهم».

وسلف برقم (٢٤١٩٦)، ونقلنا هناك ما ذكره الحافظ في اللعب بالحِراب في المسجد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٧٠) عن أبي داود -وهو الحراني- كلاهما عن عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. وقال في أوله: قالت عائشة: إني =

٢٦١٠٣- حدثنا عثمان بنُ عُمر، قال: حدثنا أسامة، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن أمه أسماء بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ من سَفَر وقد اشتريتُ نَمَطاً فيه صورة، فسترتُه على سَهْوَةِ بَيتي، فلما دخل، كرهَ ما صنعتُ، وقال: «أَتَسْتُرِينَ الجَدْرَ يا عائِشَة؟» فطرحته فقطعته مِرْفَقَتَيْنِ، فقد رأيتُه متَّكئاً على إحداهما، وفيها صورة[1].

٢٦١٠٤- حدثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرني عبد الحميد بن جعفر، ٦/٢٤٨

= كنت لآتي البيت وفيه المريض فما أسأل إلا وأنا قائمة.

وقرن ابن الجارود في روايته عمرة بنت عبد الرحمٰن بعروة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٣٠٥٣)، وابن خزيمة (٢٢٣٠) عن يونس ابن عبد الأعلى، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عروة -وقد قرن به عمرة- عن عائشة، به.

وانظر (٢٤٠٤١) و(٢٤٧٣١).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه أسامة: وهو ابنُ زيد الليَّثي، تكلَّموا فيه، وقد اختُلف عليه في هٰذا الإسناد، كما سيرد، وأسماءُ بنتُ عبد الرحمٰن -وأبوها عبد الرحمٰن، وهو ابنُ أبي بكر الصديق- لم يذكروا في الرُّواة عنها سوى ولدها عبد الرحمٰن بن القاسم وعبد الله بن أبي مُليكة، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال: كانت في حجر عائشة، تروي عن عائشة. قلنا: وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٨٣-٢٨٤، وابنُ حِبَّان (٥٨٤٣) من طريق ابن وَهْب، عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وخالف وكيعٌ ابنَ وهب وعثمانَ بن عمر، فرواه كما عند ابن ماجه (٣٦٥٣) عن أسامة بن زيد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وسلف نحوه بأسانيد صحيحة بالأرقام: (٢٤٠٨١) و(٢٤٧١٨) و(٢٥٣٩٢).

قال: أخبرني أبي، عن حمزة بن عبد الله بن الزُّبير. ومحمدُ بنُ بكر، قال: أخبرنا عبد الحميد بنُ جعفر، قال: أخبرني أبي، عن حمزة بن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، أنها سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «ما يُصِيبُ المؤمِنَ شيءٌ إلا كانَ لهُ به أَجْرٌ، أَوْ كفَّارَةٌ، حتى النَّكْبَةُ والشَّوْكَةُ»[1].

٢٦١٠٥- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وعندها امرأةٌ من اليهود، وهي تقول: أَشَعَرْتِ أَنَّكم تُفْتَنُون في القُبور؟ فارتاعَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «إنَّما تُفْتَنُ يَهُودُ». قالت عائشةُ: فَلَبِثْنا لياليَ، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «أَشَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إليَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ في القُبُورِ؟». وقالت عائشة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بعدُ يستعيذُ من عذاب القبر[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٦٤)، غير شيخي أحمد، فهما هنا عثمان بن عمر، وهو ابن فارس العبدي، ومحمد بن بكر: هو البُرساني.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٥٨٤)، والنَّسائي في «المجتبى» ٤/١٠٤-١٠٥، وفي «الكبرى» (٢١٩١)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٠١) من طريق ابن وَهْب، عن يونس، به.

وسلف برقم (٢٤٥٨٢).

وسلف برقم (٢٤١٧٨) من طريق مسروق، عن عائشة.

٢٦١٠٦- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيل إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً، فكانت تلك صلاتَهُ؛ يَسْجُدُ[1] في السَّجْدة من ذٰلك قَدْرَ ما يقرأُ أحدُكم خمسين آيةً قبل أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْر، ثُمَّ يَضْطَجِعُ على شِقِّهِ الأيمن حتى يأتِيَهُ المؤذِّنُ[2].

٢٦١٠٧- حدَّثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأْمُرُ بصِيام عاشوراء قبل أن يَنْزِلَ رمضان، فلما فرِضَ رمضان كان من شاءَ صامَ، ومَنْ شاءَ أَفْطَرَ[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ق)، وهامش (ظ٢): يقعد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي، وشيخه: هو يونس بن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم (٧٣٦) (١٢٢)، وأبو داود (١٣٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٠ و٣/ ٦٥، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٨ و٣٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٣، والدارقطني في «السنن» ١/ ٤١٦-٤١٧، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨٦-٤٨٧ و٣/ ٢٣، وفي «معرفة السنن» (٥٣٨٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٠١) من طريق ابن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦١٢٧)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي، وشيخه هو يونس بن يزيد الأيلي. =

٢٦١٠٨- حدثنا عثمان، قال: أخبرنا يونس، عن الزهري، عن أبي سَلَمة

أنَّ عائشة قالت: لمَّا أُمِرَ رسولُ الله ﷺ بتخيير أزواجِه، بدأ بي، فقال: «يا عائشةُ، إنِّي أَذْكُرُ[1] لَكِ أَمْراً، ولا عَلَيْكِ أَنْ لا تَسْتَعْجِلي حَتَّى تُذاكِرِي أَبَوَيْكِ». قالت: وقد علمَ أنَّ أبويَّ لم يكونا لِيأمُراني بِفراقِه، ثم قال: «إنَّ عزَّ وجلَّ يقول: ﴿يا أَيُّها النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنْيا وَزِينَتَها﴾ حتى بلغ: ﴿أَعَدَّ لِلْمُحْسِناتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] فقلت: في أيِّ هذا أَسْتَأْمِرُ أبويَّ؟ فإني قد اخْتَرْتُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخِرَة. قالت: ثم فعلَ أزواجُ النبيِّ ﷺ ما فعلتُ[2].

= وأخرجه مسلم (١١٢٥) (١١٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٦٢٦) من طريق ابن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الشافعي في «مسنده» (٦٩٨) (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٣٣٢)، وفي «اختلاف الحديث» ص١٠٢، وعبد الرزاق (٧٨٤٢)، والحميدي (٢٠٠)، وإسحاق بن راهويه (٦٤٩) و(٦٥٠) و(٦٥١)، والبخاري (٢٠٠١) و(٤٥٠٢)، ومسلم (١١٢٥) (١١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٣٩)، وابن ماجه (١٧٣٣)، والدارمي (١٧٦٧)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٦٢٥)، والبغوي في «الجعديات» (٢٧٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨٨ و٢٩٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/٣٥٣، والحازمي في «الاعتبار» ص١٣٣، والذهبي في «السير» ٧/١٤٧ من طرق عن الزهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠١١).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ذاكرٌ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان: هو ابن عمر بن فارس=

٢٦١٠٩- حدَّثنا عثمان، حدَّثنا يونس، عن الزهري، وجدت في موضع: عن عروة، وموضعٍ آخر، عن عمرة -كلاهما قاله عثمان-

---

= العَبْدي، ويونس: هو ابنُ يزيد الأيلي، والزُّهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأبو سَلَمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الترمذي (٣٢٠٤)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبير» ٧/٣٦-٣٧ و٣٤٥، من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح، وقد روي هٰذا أيضاً عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها.

قلنا: سلف من طريق الزُّهري، عن عروة، عن عائشة برقم (٢٥٢٩٩).

وعلَّقه البخاري (٤٧٨٦) بصيغة الجزم، عن الليث، عن يونس، عن الزهري، به.

قال البخاري: تابعه موسى بن أعين، عن معمر، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو سلمة.

وأخرجه مسلم (١٤٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٥٩-١٦٠، و«الكبرى» (٥٣٠٩) و(٥٦٣٢)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٧/١٦٥ من طريق ابن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٨٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٥٥-٥٦ و١٥٩-١٦٠، و«الكبرى» (٥٣٠٩) و(٥٣١٢) و(٥٦٣٢)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٤٤-٣٤٥، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٧/١٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٥٤)، وفي تفسير الآية المذكورة من سورة الأحزاب من طرق، عن الزهري، به.

قال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (٢٤٤٨٧). =

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نَحَرَ عن أزواجه بقرةً في حَجَّةِ الوَدَاع[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزهري، والصحيح أنه من بلاغاته كما سيأتي.

فرواه يونس: وهو ابن يزيد الأيلي، واختلف عليه فيه:

فرواه أحمد -كما في هذه الرواية- عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري. قال عثمان: وجدت في موضع: عن عروة، وموضع آخر: عن عمرة، عن عائشة.

ورواه يعقوب بن إبراهيم -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٢٦)- عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قال عثمان: وجدته في كتابي هٰذا في موضعين: موضع عن عمرة، عن عائشة، وموضع: عن عروة عن عائشة.

ورواه ابن وهب -فيما أخرجه أبو داود (١٧٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤١٢٧)، وابن ماجه (٣١٣٥) -عن يونس، عن الزهري، وقال: عن عمرة، عن عائشة أن رسول الله ﷺ نحر عن آل محمد في حجة الوداع بقرة واحدة.

ورواه معمر -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٣٠)- عن الزهري، وقال: عن عمرة، به.

ورواه شبيب بن سعيد الحبطي -فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٥٠- عن يونس، عن الزهري، وقال: أخبرني من لا أتهم عن عمرة عن عائشة.

ورواه الليث -فيما قال الدارقطي في «العلل» ٥/ورقة ١٥٠- وعقبة بن علقمة - فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٣٥٣- كلاهما عن الزهري، وقال: بلغنا أن رسول الله ﷺ نحر عن آل محمد ﷺ في حجة الوداع بقرة واحدة. وقال: كانت عمرة تحدث به عن عائشة. =

٢٦١١٠- حدثنا عثمان بنُ عمر، حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أنَّ نساءً من المؤمناتِ كنَّ يَشْهَدْنَ مع رسولِ الله ﷺ الصبحَ، ثم يَنْقَلِبْنَ مُتَلَفِّعاتٍ بمُروطهن إلى بيوتهنَّ، ما يُعْرَفْنَ من الغَلَس[1].

٢٦١١١- حدَّثنا عثمان بنُ عمر، حدَّثنا يونس، عن الزُّهري، عن عُرْوة عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على خُمْرة، فقال:

= وقال الدارقطني: وهٰذا موافق قول شبيب بن سعيد، والصحيح أن الزهري لم يسمعه من عمرة، وإنما بلغه عنها.

قلنا: وقد رواه يحيى بن سعيد -كما سلف في الرواية (٢٥٦١٩)- عن عمرة عن عائشة مطولاً، وفيه: فلما كان يوم النحر دُخل عليَّ بلحم بقر، فقلت: ما هٰذا؟ قالوا: ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه. وإسناده صحيح.

وقد سلف برقم (٢٤١٠٩) من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة مطولاً، وفيه: ضحّى النبي ﷺ عن أزواجه بالبقر. وإسناده صحيح.

وانظر (٢٥٣١٦) و(٢٥٦١٩) و(٢٥٨٣٨) و(٢٦٣٤٤) و(٢٦٣٤٥).

وفي الباب: عن جابر، عند مسلم (١٣١٩) و(٣٥٧)، وقد سلف برقم (١٥٠٤٤) ولفظه: نحر النبي ﷺ عن عائشة بقرة في حجته، وفي رواية عند مسلم: نحر عن نسائه بقرة في حجته. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر ما قاله الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٥١.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي، ويونس: هو ابن يزيد الأَيلي.

وأخرجه مسلم (٦٤٥) (٢٣١) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥١).

«يا عائشةُ، ارْفَعي عَنَّا حَصِيرَكِ هٰذا، فقد خَشِيْتُ أَنْ يكونَ يَفْتِنُ النَّاس»[1].

٢٦١١٢- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، حدَّثنا يونس، حدَّثنا أبو شَدَّاد، عن مجاهد قال:

قالت عائشة: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ، فلمَّا كُنَّا بالحَزّ[2]، انصرفنا وأنا على جَمَلٍ، وكان آخِرَ العَهْدِ منهم، وأنا أسْمَعُ صوتَ النَّبيّ ﷺ وهو بين ظهري ذٰلك السَّمُر، وهو يقول: «واعَرُوساهُ». قالت: فوالله إني لعلى ذٰلك إذ نادى منادٍ: أن ألقي الخِطام، فأَلْقَيْتُه، فأعلقه[3] اللهُ بيدِهِ[4]. ٦/٢٤٩

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠١١) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥٦ وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وانظر (٢٥١٦٣).

قال السندي: قوله: «ارفعي عني حصيرك» يريد الخمرة. كما في نسخة ومعنى يفتن الناس: أنهم يعتقدون أن الصلاة على الخمرة سنة لو داوم هو ﷺ الصلاة عليها، فترك المداومة خوفاً من ذٰلك، والله تعالى أعلم.

(٢) في (ظ٢) و(م): بالحر، وفي (ق): بالحز، ورسمت في (ظ٧) و(ظ٨) بالحب، وضبب فوقها في (ظ٨) وكتب على هامشها بالحز، نسخة. قلنا: وهو اسم موضع لم نقف عليه.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): فأعقله، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي شداد، فقد ترجم له الحافظ في «التعجيل»، =

٢٦١١٣- حدَّثنا سليمان بن داود -يعني أبا داود الطَّيالسي- حدَّثنا شُعْبة، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، يحدِّث

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمر أبا بكر أن يُصَلِّي بالنَّاس في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه، فكان رسولُ الله ﷺ بين يديْ أبي بكر يُصَلِّي بالنَّاسِ قاعداً، وأبو بكر يُصَلِّي بالنَّاس، والنَّاسُ خَلْفَه[1].

= ولم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقد انفرد به. ثم إن ظاهر الإسناد يدل على الانقطاع، إذ ليس فيه تصريح مجاهد بسماعه من عائشة.

وأخرجه مختصراً يحيى بن معين كما في «تاريخه» رواية الدوري (٣٥٧٣)، ومن طريقه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٨ من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وفيه سؤال الدوري ليحيى: أبو شداد هذا، أيليٌّ؟ قال: لا أدري».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٢٨، وقال: رواه أحمد، وفيه أبو شداد ولم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سليمان بن داود من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ١١٢-١١٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٨٣-٨٤، وفي «الكبرى» (٨٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢١١) من طريق أبي داود الطيالسي، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٢١)، وابن حبان (٢١١٧) من طريق بدل بن المحبر، عن شعبة، به.

وانظر (٢٥٢٥٦).

٢٦١١٤- حدثنا سليمان بن داود، قال: أخبرنا شُعْبة، عن يزيد ابن خُمَيْر، قال: سمعت عبد الله بن أبي موسى -[قال أحمد]: وإنَّما هوعبدالله بن أبي قيس، وهو الصَّواب، مولى لبني نَصْرِ بن معاوية- قال:

قالت لي عائشة: لا تَدَعْ قيامَ اللَّيْلِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يَدَعُه، وكان إذا مَرِضَ أو كَسِلَ، صَلَّى قاعداً[1].

٢٦١١٥- حدَّثنا محمد بن بكر البُرْساني، قال: أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة: أَتَتْ سَهْلَةُ ابنةُ سُهَيْل بن عمرو، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ سالماً كان يَدْخُلُ عليّ وأنا واضعةٌ ثوبي، ثُمَّ إنّه يَدْخُلُ عليّ الآن بعدما شَبَّ وكَبِرَ، فأَجِدُ في نفسي من ذٰلك قال: «فَأَرْضِعِيهِ، فإِنَّ ذٰلكَ يَذْهَبُ بالذي تَجِدِينَ في نَفْسِكِ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم على خطأ في اسم أحد رواته، فقد أخطأ شعبة في اسم عبد الله بن أبي قيس، فقال: عبد الله بن أبي موسى، وقد نبه أحمد على ذٰلك فيما سلف برقم (٢٤٩٤٥)، وفي هٰذا الإسناد كذٰلك. سليمان بن داود: هو الطيالسي.

وهو عند الطيالسي (١٥١٩) -ومن طريقه أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٠٠)، وأبو داود (١٣٠٧)، وابن خزيمة (١١٣٧).

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٤٥).

(٢) حديث ضعيف بهذه السياقة، عبيد الله بن أبي زياد: وهو القداح المكي ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، ولا يحتج به عند التفرد. قال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن القاسم بما لا يتابع عليه، وكان رديء الحفظ، كثير الوهم. قلنا: ولم يتابع هنا. =

٢٦١١٦- حدَّثنا عبد الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا يحيى، عن محمد ابن عبد الرحمٰن بن زُرارة، عن عَمْرة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا تُقْطَعُ اليَدُ إلا في رُبْعِ دِينارٍ[1]»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٣٧٤) و٢٤/ (٧٣٨) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن عبيد الله بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٦٣) وفيه: جاءت سهيلة بنت سهيل، فقالت: يا رسول الله، إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم عليّ، فقال: «أرضعيه» فقالت: كيف أرضعه وهو رجل كبير؟ فضحك رسول الله ﷺ وقال: «ألست أعلم أنه رجل كبير» ثم جاءت فقالت: ما رأيت في وجه أبي حذيفة شيئاً أكرهه. قلنا: وفي رواية مسلم (١٤٥٣) (٢٧): «أرضعيه تحرمي عليه، ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة».

(١) زاد في (ظ٨): فصاعداً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث، وهمَّام: هو ابنُ يَحْيى العَوْذي، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير.

وقد اختُلف فيه على يحيى بن أبي كثير في نسبة محمد بن عبد الرحمٰن:

فقال همَّام، عنه، كما في هٰذه الرواية: محمد بن عبد الرحمٰن بن زُرارة.

وقال حسين المعلم، عنه، فيما أخرجه البخاري (٦٧٩١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤٢٠)، وابن نصر في «السنة» (٣٢٤): محمد بن عبد الرحمٰن. لم ينسبه.

وكذٰلك قال أبو إسماعيل القنّاد، فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٨٠، وفي «الكبرى» (٧٤١٩) عن يحيى بن درست، عن القناد، عن يحيى ابن أبي كثير.

وقد اختُلف فيه على أبي إسماعيل القنّاد: =

٢٦١١٧- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا هَمَّام، حدَّثنا قَتَادة، عن مُطَرِّف

عن عائشة: أنَّها صَنَعَتْ لرسولِ الله ﷺ حُلَّةً من صوف سوداء، فَلَبِسَها، فلمَّا عَرِقَ وَجَدَ رِيْحَ الصُّوفِ فَقَذَفَهَا. قال: وأحسبه قال: وكانت[1] تُعْجِبُه الرِّيْحُ الطَّيِّبة[2].

٢٦١١٨- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا هَمَّام، قال: حدَّثنا قَتَادة، عن كثير، عن أبي عياض

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ صَلّى وعليه مِرْطٌ من صوف، عليه بَعْضُه وعليها بَعْضُه[3].

= فقد رواه لوين عنه، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، أخرجه الإسماعيلي -فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ١٢/١٠١- عن ابن صاعد، عن لوين، به، ثم قال: والذي قبله أصح، وبه جزم البيهقي، وأن من قال فيه: ابن ثوبان، فقد غلط.

قلنا: الغلط فيه من أبي إسماعيل القنّاد نفسه، فقد قال الحافظ في «التقريب»: في حفظه شيء.

وقد ذكر الدارقطني أيضاً في «العلل» أن محمد بن عبد الرحمٰن بن زرارة هو الصواب.

وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فكانت.

(٢) إسناده صحيح ،وهو مكرر (٢٥٠٠٣) غير أن شيخ أحمد هو: عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه الحاكم ٤/١٨٨ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٨٤٢) سنداً ومتناً.

● ٢٦١١٩- [قال عبد الله بن أحمد][1]: حدثنا أبو الرَّبيع الزَّهْراني، حدَّثنا إسماعيلُ بنُ عيَّاش، عن عمران بن أبي الفَضْل الأَيْلي، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يكره أن يُوْجَدَ منه رِيْحٌ يُتَأَذَّى منها[2].

---

(١) في النسخ وفي (م) ما خلا (ظ٨): أنه من أحاديث أحمد، وهو خطأ. وسقط الحديث من (ظ٧).

(٢) إسناده ضعيف جداً، عمران بن أبي الفضل الأيلي، من رجال «التعجيل»، وهّاه أحمد ويحيى وغيرهما، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث منكر الحديث جداً، روى عنه إسماعيل حديثين باطلين موضوعين، وقال ابن حبان: روى عنه أهل الشام، كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات على قلة روايته، لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب، وقال ابن عدي: الضعف على روايته بيِّن، وإسماعيل بن عياش الحمصي مخلط في روايته عن غير أهل بلده.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٠٣ عن إبراهيم بن هاشم عن أبي الربيع الزهراني، بهٰذا الإسناد. وقال: عمران بن أبي الفضل عن هشام بن عروة روى عنه إسماعيل بن عياش، حديثه غير محفوظ، وقد روى مناكير. قلنا: وعَدَّ هٰذا منها.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٧٤٩ من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، عن إسماعيل بن عياش، به. وقال: وهٰذا لا أعرفه عن هشام بن عروة إلا من هٰذا الوجه.

وأخرجه ابن عدي كذٰلك ١/٢٩٥ من طريق أبي اليمان، عن إسماعيل ابن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، به. دون ذكر عمران بالإسناد.

وقد صح عنه ﷺ ضمن حديث مطوَّل سلف برقم (٢٤٣١٦) من حديث عائشة أنه كان يشتد أن يوجد منه ريح.

٢٦١٢٠- حدثنا عبد الصمد[١]، حدَّثنا أبان، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثتني صفية بنت شيبة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَغْتَسِلُ بالصَّاع ويتوضَّأُ بالمُدِّ[٢].

٢٦١٢١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سليمان بنُ كثير، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا عَلَى زَوْج»[٣].

٢٦١٢٢- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، وأبو عامر، قالا: حدَّثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال:

---

(١) سقط اسم عبد الصمد من (م).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٩٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا عبد الصمد: وهو ابن عبد الوارث العنبري.

(٣) حديث صحيح. سليمان بن كثير -وهو العَبْدي البصري، وإن كان من رجال الشيخين- تكلَّموا في روايته عن الزُّهري، فقد قال النسائي: لا بأس به إلا في الزهري، فإنه يُخطىء عليه، وقال ابن عديّ: لم أسمع أحداً قال في روايته عن غير الزهري شيئاً، وله عن الزهري أحاديث صالحة، ولا بأسَ به. قلنا: وهٰذا منها، وقد تابعه سفيان بن عيينة في الرواية (٢٤٠٩٢)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه الدارمي (٢٢٨٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٨، وفي «الكبرى» (٥٧٢٠)، من طريقين عن سليمان بن كثير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٩٢). بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

سألتُ عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ باللَّيل؟ فقالت: كان يُصَلِّي ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي ثمانِ رَكَعَات، ثُمَّ يُوْتِرُ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ، فإذا أراد أن يَرْكَعَ قام فَرَكَع، ويُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بين النِّداء والإقامة من صلاة الصُّبْحِ[1].

٢٦١٢٣- حدَّثنا عبدُ الصَّمد وأبو عامر المعنى، قالا: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، قال:

قالت عائشة: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَصُومُ من السَّنة أَكْثَرَ من صِيامِه مِنْ شَعْبان، فإنَّه كان يَصُوم شَعْبان كلَّه، وكان يقول: «خُذُوا مِنَ العَمَلِ ما تُطِيْقُونَ، فإنَّ الله لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». وإنَّه كان أحبّ الأعمال[2] إلى رسولِ الله ﷺ ما داوَمَ عليها[3] وإنْ قَلَّت[4]، وكان[5] إذا صَلَّى صلاةً داوَمَ عليها[6]. ٦/ ٢٥٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٥٩) سنداً ومتناً، إلا أنه قرن هنا بأبي عامر: وهو العقدي عبدَ الصمد: وهو ابن عبد الوارث.

(٢) في النسخ و(م): العمل، والمثبت من هامش (ظ٨) لموافقته نظم الكلام بعده.

(٣) في (ق) و(هـ) و(م) عليه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢) وهامش (ق) و(هـ).

(٤) في (م): وإن قل.

(٥) في النسخ و(م) ما خلا (ظ٨): كان.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٥٥٨) سنداً ومتناً، إلا أنه قرن هنا بأبي عامر عبدَ الصمد بن عبد الوارث العنبري.

٢٦١٢٤- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثنا محمد ابن جُحَادة، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنا نُقَلِّدُ الشَّاء فَنُرْسِلُ بها، ورسولُ الله ﷺ حَلالٌ لم يَحْرُمْ منه[1].

٢٦١٢٥- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثني أبي، حدَّثنا يزيد -يعني، الرِّشْك- عن معاذة

قالت: سألتِ امرأةٌ عائشةَ وأنا شاهدة: عن وَصْلِ صيامِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت لها: أَتَعْمَلينَ كَعَمَلِهِ، فإنَّه[2] قد كان غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر، وكان[3] عَمَلُهُ نافلةً له[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث ابن سعيد العنبري، والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١٣٢١) (٣٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٣٧٧١)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٣٣ من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٤، وفي «الكبرى» (٣٧٧١)، وأبو يعلى في «معجمه» (٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٥، و«شرح مشكل الآثار» (٥٥١٧) والطبراني في «الأوسط» (٤٢٩٥) من طريقين عن عبد الوارث بن سعيد العنبري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٢٠).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): وإنه.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): فكان.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن=

٢٦١٢٦- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثتني أُمُّ الحسن -قال عبد الصمد: وهي جَدَّةُ أبي بكر العَتَكي[1]- عن مُعَاذة، قالت:

سألتُ عائشةَ عن الحائِضِ يُصِيْبُ ثَوْبَها الدَّمُ؟ فقالت: لقد كنتُ أَحِيْضُ عند رسولِ الله ﷺ ثلاثَ حِيَضٍ جميعاً، لا أَغْسِلُ

= عبد الوارث بن سعيد، ويزيد الرشك: هو ابن أبي يزيد، ومعاذة: هي بنت عبد الله العدوية.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٨٠) عن جعفر بن مهران، عن عبد الوارث بن سعيد، وزاد: قالت عائشة: أما أنا فوالله ما صمت ليلاً قط، إن الله قال: ﴿ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾ [البقرة: ١٨٧].

وسلف حديث عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال في الصيام، برقم (٢٤٥٨٦).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٦٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، وفي الصحيح بعضه.

وفي الباب عن أبي أمامة قال: إذا وضعت الطهور مواضعه، قعدت مغفوراً لك، فإن قام يصلي، كان له فضيلة وأجراً، وإن قعد، قعد مغفوراً له، فقال له رجل: يا أبا أمامة أرأيت إن قام فصلى، تكون له نافلة؟ قال: لا، إنما النافلة للنبي ﷺ، كيف تكون له نافلة، وهو يسعى في الذنوب والخطايا، تكون له فضيلة وأجراً، وقد سلف برقم (٢٢١٩٦)

وانظر (٢٤٨٤٤) و(٢٤٩٤٥).

قال السندي: قولها: فكان عمله نافلة له، أي: زائدة عن حاجة النجاة من النار لزيادة الدرجات في الجنة، ومراد عائشة دفع سؤالها بأنه لا يمكن المساواة معه، والله أعلم.

(١) كذا في النسخ و(م)، وفي «تهذيب الكمال» وفروعه: العدوي، وهو الصواب.

لي ثوباً. وقالت: لقد كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي وعليَّ ثَوْبٌ، عليه بَعضُه وعليَّ بعضُه، وأنا حائضٌ نائمة قريباً منه[1].

٢٦١٢٧- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا القاسم، يعني ابنَ الفضل، حدثنا محمد بنُ علي

عن عائشة، أنها قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ دَايَنَ النَّاسَ بِدَيْنٍ يَعْلَمُ الله مِنْهُ أَنَّهُ حَرِيصٌ على أَدَائِهِ، كانَ مَعَهُ مِنَ الله عَوْنٌ وحافِظٌ» فأنا[2] ألتمسُ ذٰلك العَوْن[3].

٢٦١٢٨- حدَّثنا عبدُ الصَّمَد، قال: حدَّثتني أُمُّ نهار بنت دَفَّاعٍ[4]، قالت: حدثتني آمنة بنت عبد الله

أنها شَهِدَتْ عائشةَ، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يَلْعَنُ القاشرة والمَقْشُورة، والواشِمَة والمُوتَشِمَة، والوَاصِلَة والمُتَّصِلة[5].

---

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أم الحسن جدة أبي بكر العدوي، فقد تفرد بالرواية عنها عبد الوارث بن سعيد والد عبد الصمد، ولم يؤثر توثيقها عن أحد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٥٧) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وقولها: كان رسول الله ﷺ يصلي وعليَّ ثوب، سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٨٦).

(٢) في (م): وأنا.

(٣) حديث حسن، وهو مكرر الحديث (٢٤٤٣٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد: وهو ابن عبد الوارث العنبري.

(٤) في (م) رفاع، وهو خطأ.

(٥) صحيح دون قولها: كان رسول الله ﷺ يلعن القاشرة والمقشورة. =

٢٦١٢٩- حدثنا عبد الصمد، حدثنا مالك، يعني ابنَ مِغْوَل، قال: سألتُ عبد الرحمٰن بنَ الأسود عن الطِّيبِ للمُحْرِم، فقال: أخبرني أبي[1] الأسودُ

= وهٰذا إسناد ضعيف. آمنة بنت عبد الله ذكرها الحافظ في «التعجيل» ونسبها قيسية، ولم يذكر في الرواة عنها سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي مجهولة، وقد ترجم لها في «تهذيب التهذيب» تمييزاً، وسماها أمية، وأم نهار بنت دفاع، جاء ذكرها في «التعجيل» و«التهذيب» في ترجمة آمنة، وذكرها أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٦٣٧-٦٣٨، ونقلها عنه ابن ناصر الدين الدمشقي في «توضيح المشتبه» ٤/٢١٢، وهي وإن روى عنها جمع كما سيأتي في التخريج، إلا أنه لم يؤثر توثيقها عن أحد.

وأخرجه إسحاق (١٤١٠) من طريق أبي نعيم، والطبراني في «الدعاء» (٢١٥٨) من طريق عاصم بن علي، وعلي بن عثمان اللاحقي، وأبي نصر التمار، عن أم نهار بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢١٥٩) من طريق هشام بن سلمان المجاشعي، عن امرأته غفيلة أنها دخلت على عائشة، فذكره، وغفيلة لم نقف لها على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٦٩، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم أعرفه من النساء.

وقولها: كان يلعن الواصلة والمتصلة، سلف برقم (٢٤٨٠٥) بإسناد صحيح.

وقولها: والواشمة والموتشمة، له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤٧٢٤).

قال السندي: قولها: يلعن القاشرة، هي التي تعالج وجهها أو وَجْه غيرها بالغُمْرة لِيَصْفُوَ لونُها.

قولها: والمقشورة، التي يُفعل بها ذٰلك.

(١) في (م) و(ظ٧): أبو. وهو خطأ.

عن عائشة، أنها قالت: كأني أنظر إلى وَبِيْصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحْرِمٌ[1].

٢٦١٣٠- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثتني فاطمةُ بنتُ عبد الرحمٰن، قالت: حدَّثتني أُمي، أنها قالت:

سألتُ عائشة، وأرسلها عَمُّها، فقال: إنَّ أحدَ بَنِيْكِ يُقْرِئُكِ السَّلام وَيَسْأَلُكِ عن عثمانَ بنِ عفان، فإنَّ النَّاسَ قد شَتَمُوه؟ فقالت: لعَنَ اللهُ مَنْ لعَنه، فوالله لقد كان قاعداً عند نبيّ الله ﷺ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ لَمُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إليَّ، وإنَّ جبريل لَيُوْحِي إليه القُرْآن، وإنَّه لَيقول له: «اكْتُبْ يا عُثَيْم». فما كان اللهُ لِيُنْزِلَه[2] تلكَ المَنْزِلة إلاّ كريماً على اللهِ ورسولِهِ[3].

٢٦١٣١- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا عمر بن أبي زائدة، عن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبدالوارث العنبري.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٤٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٢٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٤١، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٧/ ١٧٥، من طرق عن مالك بن مِغْوَل، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٧٥٢).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) في (ظ٨)، لِيُنَزِّل.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة فاطمة بنت عبد الرحمٰن وأمها، فقد ذكرهما الحسيني في «الإكمال»، وقال: مجهولة عن مثلها.

وسيرد برقم (٢٦٢٤٧).

إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان أَكْثَرُ صلاةِ النَّبيِّ ﷺ جالساً إلاَّ الصَّلاةَ المَكْتُوبةَ، وكان أحبُّ الأعمالِ إليه ما داوَمَ عليه الإنسانُ، وإنْ كان يسيراً[1].

٢٦١٣٢- حدثنا عبد الصمد، حدثنا زيد -يعني ابن مرة- أبو المعلَّى، عن الحسن

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ أحلَّ من قَتْلِ الدوابِّ والرجلُ محرم: أن يقتل الحيَّة، والعقربَ، والكلبَ العَقور، والغراب الأبقع، والحُدَيَّا، والفأرة. ولدغَ رسولَ الله ﷺ عقربٌ، فأمرَ بقتلها وهو مُحرم[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٨١٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢١-٢٢٢، وفي «الكبرى» (١٣٥٧) من طريق أبي عاصم، عن عمر بن أبي زائدة، بهٰذا الإسناد.

وقولها: وكان أكثر صلاة رسول الله ﷺ جالساً إلا المكتوبة. سيأتي من حديث أم سلمة بإسناد صحيح ٦/ ٣٠٤، وانظر (٢٤٠١٩) و(٢٥٣٦١).

وقولها: كان أحب الأعمال إليه ما داوم عليه الإنسان وإن كان يسيراً، سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٦٢٨).

(٢) حديث صحيح دون قولها: ولَدَغ رسولَ الله ﷺ عقربٌ . . .، وهٰذا إسنادٌ فيه الحسن -وهو البصري- مدلِّس، وقد عنعن، ورجال الإسناد كلُّهم ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن مرة -وهو ابنُ أبي ليلى أبو المعلَّى- فليست له روايةٌ في أيٍّ من الكتب الستة، وقد وثقه الطيالسي وابن معين، فيما نقل ابن أبي حاتم عنهما في «الجرح والتعديل» ونقل عن أبيه أنه قال: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات». =

٢٦١٣٣- حدثنا عبد الصمد وعَفَّان، قالا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سلمة، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيد، عن أم محمد

٦/٢٥١ عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكْثِرُ أَنْ يقولَ: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ وطاعَتِكَ» فقيل له: يا رسولَ الله -قال عفان: فقالت له عائشة:- إنك تكثر أن تقول: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ وطاعَتِكَ». قال: «وما يُؤْمِنِّي[1]، وإنَّما قُلُوبُ العبادِ بَيْنَ أصبعي الرَّحمٰن، إِنَّهُ إذا أَرَادَ أَنْ يُقَلِّبَ قَلْبَ عَبْدٍ قَلَّبَهُ». قال عفان: «بين أصبعين من أصابع الله عز وجل»[2].

= قلنا: وفاتَ الحافظَ أن يذكرَه في رجال «التعجيل» ومن قبله الحسيني في «الإكمال» وهو على شرطهما. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

والصحيح من هٰذا الحديث سلف برقم (٢٤٠٥٢) و(٢٥٦٧٨).

(١) في (ق) و(هـ) و(م) و(ظ٢) يؤمنني، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان، وقد روىٰ عن أم محمد امرأة أبيه، وهي أمية بنت عبد الله، ولم يرو عنها سواه، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٤) و(٢٣٣)، وأبو يعلى (٤٦٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٢٥٩)، والآجري في «الشريعة» ص ٣١٧ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. =

٢٦١٣٤- حدَّثنا عبدُ الصَّمَد، قال: حدَّثنا حماد، حدثنا عبد الله بن عثمان، عن يوسف بن مَاهِك، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة، أنها قالت: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ بالفَرْع من كلِّ خمسِ شياهٍ شاة، وأَمَرَنا أن نَعُقَّ عن الجارية شاةً، وعن الغُلام شاتين[1].

٢٦١٣٥- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا حمَّاد، عن ثابتٍ، عن القاسم بنِ محمَّد

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله لَيُرَبِّي لأَحَدِكُمُ التَّمْرَةَ واللُّقْمَةَ كما يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيْلَهُ، حتَّى يكونَ مِثْلَ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢١٠ و١١/ ٣٧ من طريق همام بن يحيى عن علي بن زيد، به.

وأخرجه إسحاق (١٣٦٩) عن النضر بن شميل، عن المبارك بن فضالة، عن علي بن زيد، عمن سمع عائشة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٥٥٣) من طريق المعلى بن الفضل القشيري، عن المبارك بن فضالة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن مبارك إلا معلى، تفرد به إبراهيم.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٦٠٤)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(١) حديث العقيقة صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية رقم (٢٥٤٢٩).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٠٣٢) عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: عن الجارية شاة: مبتدأ وخبر، والجملة بيان لما تقدَّم.

أُحُدٍ»[1].

٢٦١٣٦- حدَّثنا عبدُ الصَّمَد، حدَّثنا زائدة، حدَّثنا أبو حَصِيْن، عن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد اختلف فيه على ثابت: وهو ابن أسلم البناني.

فرواه عبد الصمد -وهو ابن عبد الوارث- كما في هٰذه الرواية، عن حماد: وهو ابن سلمة، عنه، بهٰذا الإسناد. وخالفه سليمان بن حرب- فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ١١/١٤٩- فرواه عن حماد، عن ثابت، عن القاسم مرسلاً. وقال الدارقطني: وقيل: عن ثابت البناني أنه سمعه من عباد بن منصور يحدِّث به عن القاسم. ثم قال: والصحيح عن ثابت، عن القاسم مرسلاً.

قلنا: قد رواه عن عباد وكيع وإسماعيل ابن عُلَيَّة -فيما سلف برقم (١٠٠٨٨) -فقالا: عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة.

وأخرجه إسحاق (٩٥٧) -ومن طريقه ابن حبان (٣٣١٧)- عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه البزار (٩٣١) (زوائد)، والطبراني في «الأوسط» (٤٢٤٠) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد،عن عمرة، عن عائشة. فذكراه.

وقال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا أبو أويس. وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد إلا أبو أويس، تفرد به ابنه إسماعيل.

قلنا: وأبو أويس، وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس، ضعيف يعتبر به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١١١، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله رجال الصحيح، ولعائشة حديث يأتي بعد هٰذا. قلنا: أورده ٣/١١٢، وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، عند البخاري (١٤١٠)، ومسلم (١٠١٤)، وقد سلف (٧٦٣٤) و(٨٩٦١).

أبي صالح

عن عائشة، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ، وعليه ثوبٌ بَعْضُه عليَّ[1].

٢٦١٣٧- حدَّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدَّثنا زائدة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عُبيد الله بن عبد الله

قال: دخلتُ على عائشة، فقلتُ: ألاّ تُحَدِّثيني عن مَرَضِ رسولِ الله ﷺ؟ فقالت: بلى، ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ فقال: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسولَ الله، قال: «ضَعُوا لي مَاءً في المِخْضَبِ». ففعلنا، فاغْتَسَلَ، ثم ذهب لِيَنوءَ فأُغمِيَ عليه، ثم أفاقَ فقال: «أَصَلَّى الناسُ؟» فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، فقال: «ضَعُوا لي ماءً في المخْضَبِ». ففعلنا: فاغتسل، فذَهَبَ[2] لينوءَ، فأُغْمِيَ عليه، ثُمَّ أفاق، فقال: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فقلنا: لا، هم ينتظرونَكَ يا رسولَ الله، قالت: والنَّاس عُكُوفٌ في المَسْجِدِ ينتظرون رسولَ الله ﷺ لصلاة العِشاء، فأَرْسَلَ رسولُ الله ﷺ إلى أبي بكر أنْ يُصَلِّيَ بالنَّاس، وكان أبو بكر رَجُلاً رقيقاً، فقال: يا عُمَر، صَلِّ بالناس. فقال: أنتَ أَحَقُّ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٤١٣) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤٠٨) من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن عبد الصمد، عن شعبة، عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): ثم ذهب.

بذٰلك. فَصَلَّى بهم أبو بكر تلك الأيام، ثُمَّ إنَّ رسولَ الله ﷺ وَجَدَ خِفَّةً، فَخَرَجَ بين رَجُلَيْنِ أحدُهما العَبَّاس لصلاة الظُّهْر، فلمَّا رآه أبو بكر ذَهَبَ ليتأخَّر، فأومأَ إليه أن لا تتأخر، وأمرَهُما، فأَجْلَسَاه إلى جَنْبه، فَجَعَلَ أبو بكر يصَلِّي قائماً ورسولُ الله ﷺ يُصَلِّي قاعداً، فَدَخَلْتُ على ابنِ عَبَّاسٍ، فقلت: ألا أَعْرِضُ عليك ما حدَّثتني عائشةُ عن مَرَضِ رسولِ الله ﷺ؟ قال: هاتِ. فحدَّثْتُه، فما أنْكَرَ منه شيئاً، غَيْرَ أنه قال: أَسَمَّتْ لك الرَّجُلَ الذي كان مع العَبَّاس؟ قلت: لا. قال: هو عليٌّ[1].

٢٦١٣٨- حدَّثنا عبد الصمد، ومعاوية بن عمرو، قالا: حدَّثنا زائدة،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠١ -١٠٢، وفي «الكبرى» (٩٠٨) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد. قال المزي في «التحفة» ١١/ ٤٨٣: هٰذا أجود حديث في الباب.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد ٢/ ٢١٨-٢١٩، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٣٢-٣٣٣ و١٤/ ٥٦٠-٥٦١، وإسحاق (١٠٩١) و(١٠٩٢)، والبخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) (٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٨٤)، والدارمي (١٢٥٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤٥٠، وأبو عوانة ٢/ ١١١-١١٢، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٠٥-٤٠٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢٠٧)، وابن حبان (٢١١٦) و(٦٦٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٨٠-٨١ ٨/ ١٥١ -١٥٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٦٩٦)، وفي «الدلائل» ٧/ ١٩٠-١٩١ من طرق عن زائدة، به.

وقد سلف برقم (٢٤٠٦١).

حدثنا موسى بن أبي عائشة، عن عبيد الله بن عبد الله

قال: دخلتُ على عائشةَ، فقلتُ لها: ألا تحدِّثيني عن مَرَضِ رسولِ الله ﷺ؟ قالت: بلى، ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ، فَذَكَرَ الحديث، وقال: فأومأ إليه رسولُ الله ﷺ أَنْ لا تأخَّر. قال معاوية: يتأخر، وقال لهما: «أَجْلِساني إلى جَنْبِهِ». فأَجْلَسَاه إلى جَنْبه، قالت: فَجَعَلَ أبو بكر يُصَلِّي وهو قائمٌ بصلاةِ رسول الله ﷺ، والنَّاس يُصَلُّون بصلاةِ أبي بكر، والنبيُّ ﷺ قاعِدٌ[1].

٢٦١٣٩- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا داود- يعني ابنَ أبي الفرات -قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ بُرَيْدة[2]، عن يحيى بن يَعْمَر ٦/ ٢٥٢

عن عائشة، أنها قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الطَّاعون؟ فأخبرني رسولُ الله ﷺ: «أَنَّهُ كانَ عذاباً يَبْعَثُهُ الله على مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ[3] رَحْمَةً للمُؤْمِنينَ، فليسَ مِنْ رَجُلٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمْكُثُ في بَيْتِهِ صَابِراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُصِيبُهُ إلاَّ ما كَتَبَ الله له إلاَّ كانَ له مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه (٢٦١٣٧) غير أن شيخي أحمد هنا: هما عبد الصمد بن عبد الوارث، ومعاوية بن عمرو المهلبي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١٨، وأبو عوانة ١/ ١١١-١١٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): عبد الله بن أبي بريدة، وكلمة «أبي» مقحمة.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): وجعله.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا عبد الصمد: وهو ابن عبد الوارث العنبري. =

٢٦١٤٠- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا المُثَنَّى -يعني ابنَ سعيد- قال: حدَّثنا قتادة، عن عُرْوة بن الزُّبير عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أراد أن يَغْتَسِلَ من جَنَابةٍ توضَّأَ للصَّلاة، ثم صَبَّ على رأسه ثلاثَ مِرَار، يُخَلِّل بأصابِعِه أُصولَ الشَّعَرِ[1].

٢٦١٤١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حرب، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثني محمد بنُ عبد الرحمٰن الأنصاري، أن عمرة أخبرته

أنَّ عائشةَ أمَّ المؤمنين حدَّثتها أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «تُقْطَعُ اليَدُ في رُبْعِ دينار»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يسمع من عروة بن الزبير فيما نقل ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص ١٧٢ عن الإمام أحمد، وكذلك قال البرديجي فيما نقله عنه الحافظ في «تهذيب التهذيب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ» (٤٦) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، بهٰذا الإسناد، مختصراً.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٢٥٧) بإسنادٍ صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث، وحَرْب: هو ابن شدَّاد، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير، ومحمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري: هو ابن زُرارة، نسبه همَّام في الرواية (٢٦١١٦)، ولم ينسبه حرب بن شداد في هٰذه الرواية، ولا حسين المعلم، كما في التخريج.

وأخرجه البخاري (٦٧٩١)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٢/ ٣٦٧ من طريق حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري، به. =

٢٦١٤٢- حدَّثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدَّثنا حَرْب، قال: حدَّثنا يحيى، عن[1] عمران بن حطان، أن أم المؤمنين عائشة، أخبرته. وأبو عامر، حدَّثنا هشام، عن يحيى، عن عِمْران بن حِطَّان

أن عائشة أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكُنْ يَدَعُ في بيته ثَوْباً فيه تَصْلِيْبٌ إلاّ نقضه[2]. قال عبد الصمد في حديثه: قال: وقد كان خالَطَ ثيابَنا الحَرِيْرُ[3].

٢٦١٤٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حرب، قال: حدثني يحيى، عن محمد بن إبراهيم، أن أبا سلمة حدثه وكان بينه وبين قومه خصومة في أرض

أنه دخل على عائشة، فذكرَ ذٰلك لها، فقالت: يا أبا سَلَمة،

= وسلف برقم (٢٤٠٧٨).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): حدثنا.

(٢) في (م) و(ق) و(ظ٢): قضبه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢).

(٣) حديث صحيح وله إسنادان.

الأول: عبد الصمد، عن حرب: وهو ابن شداد، عن يحيى: وهو ابن أبي كثير الطائي، عن عمران بن حطان، عن عائشة.

والثاني: أبو عامر: وهو العقدي، عن هشام: وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي، عن يحيى: وهو ابن أبي كثير الطائي، عن عمران بن حطان، عن عائشة.

وكلا الإسنادين صحيح، عمران بن حطان من رجال البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٣٧) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وقد سلف (٢٤٢٦١).

اجتنب الأرضَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ قِيْدَ شِبْرٍ مِنَ الأَرْضِ، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»[1].

٢٦١٤٤- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدثني الرَّبيع -يعني ابنَ حبيب الحَنَفي- قال: سمعت أبا سعيد الرَّقَاشي، يقول:

سألتُ عائشة عن نبيذ الجرِّ، فأَخْرَجَتْ إليّ جرةً من وراء الحِجاب، فقالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يكْرَه ما يُصْنَع في هٰذه[2].

٢٦١٤٥- حدثنا عبد الملك بن عَمرو، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عروة

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٥٠٤) إلا أنَّ شيخ عبد الصمد في هٰذا الإسناد هو حرب: وهو ابن شداد.

وأخرجه مسلم (١٦١٢) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٦٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٩٩ من طريق عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، به.

وسلف برقم (٢٤٣٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي سعيد الرقاشي: وهو قيس مولى حُضَيْن بن منذر، ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ١٥١، وقال: قال أحمد: ويقال ابن حصين بن عقبة، يعد في البصريين، وترجم له كذٰلك ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٠٦، ونقل عن ابن معين قوله: لا أعرفه. قلنا: ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال» ولا الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطهما. وبقية رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٢٤).

عن عائشة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُقبِّلُني وهو صائم[1].

٢٦١٤٦- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدَّثنا ابنُ أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن والمنذر بن أبي المنذر، عن أبي سلمة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ نَظَرَ إلى القمر، فقال: «يا عائشةُ، اسْتَعِيْذِي بالله مِنْ شَرِّ هٰذا، فإِنَّ هٰذَا الغاسِقُ إذا وَقَبَ»[2].

٢٦١٤٧- حدثنا عبد الملك، قال: حدثنا خارجةُ بن عبد الله من ولد زيد بن ثابت، عن أبي الرِّجال، عن أمه عَمْرة

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا يُمْنَعُ نَقعُ ماءٍ في بِئْرٍ»[3].

٢٦١٤٨- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، عن زهير، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه

---

(١) هو مكرر الحديث (٢٥٦١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الملك بن عمرو، وهو أبو عامر العقدي.

وقد سلف أيضاً برقم (٢٤١١٠).

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٥٨٠٢) سنداً ومتناً.

(٣) حديث صحيح. خارجة بن عبد الله -وهو ابنُ سليمان بن زيد بن ثابت- توبع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك: هو ابن عمرو أبو عامر العَقَدي، وأبو الرِّجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن حارثة الأنصاري، وعَمْرة: هي بنت عبد الرحمٰن الأنصارية.

وقد اختلف فيه على أبي الرِّجال في وصله وإرساله، كما بيَّنا في الرواية (٢٤٧٤١).

وأخرجه ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/ ١٢٥ من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن خارجة بن عبد الله، به.

وسلف برقم (٢٤٨١١)، وشرحُه برقم (٢٤٧٤١).

عن عائشة: أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَخْرُجُ إلى البقيع فيدعو لهم، فسألته عائشة عن ذٰلك؟ فقال: «إنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَدْعُوَ لهم»[1].

٢٦١٤٩- حدَّثنا محمدُ بنُ بكر[2]، قال:[3] سعيد، عن قَتَادة، عن سعيد بن المسيب

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لعَنَ الله أقواماً[4] اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبيائهم مساجدَ»[5].

● ٢٦١٥٠- حدَّثنا حماد بن مَسْعَدة -[قال عبد الله بن أحمد]: حدثنا

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم والد عبد الله لم يذكروا له سماعاً من عائشة.

وقد اختلف فيه على عبد الله فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٥٤، فقال: رواه إسماعيل بن أبي أويس، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه أبو سعيد، عن ابن أبي أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد، وعبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه زهير بن محمد -كما في هٰذه الرواية- عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة. وقال الدارقطني: ولا يثبت قوله: عن أبيه، والله أعلم.

وأخرجه إسحاق (١١١٥) عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ حسن برقم (٢٤٦١٢)، وانظر (٢٤٤٢٥).

(٢) في (م): محمد بن أبي بكر. وهو خطأ.

(٣) في (م): حدثنا.

(٤) في (م): قوماً.

(٥) حديث صحيح، وهو مكرر من طريق محمد بن بكر (٢٥١٢٩) سنداً ومتناً.

القواريري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد- عن أشعث، عن الحسن، عن سَعْد بن هشام

عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن التَّبتُّل. ٦/٢٥٣

[قال عبد الله]: فحدَّثنيه أبي، فقال: لم أَسْمَعْه من يحيى[1].

٢٦١٥١- حدَّثنا عبدُ الله بنُ بكر السَّهْمي، حدثنا حاتم بن أبي صَغِيرة، عن أبي قَزَعَة:

إنَّ عبدَ الملك بينما هو يَطُوفُ بالبيتِ إذ قال: قَاتَلَ اللهُ ابنَ الزُّبير حيث يَكْذِبُ على أُمِّ المؤمنين، يقول: سَمِعْتُها وهي تقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «يا عائشةُ، لولا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ لَنَقَبْتُ البَيْت» -قال أبي: قال الأنصاري: «لَنَقَضْتُ البَيْت -حَتَّى أَزِيدَ فيه من الحِجْرِ، فإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا عن البناءِ».

فقال الحارثُ بنُ عبد الله بن أبي ربيعة: لا تَقُلْ هذا يا أميرَ المؤمنين، فأنا سَمِعْتُ أُمَّ المؤمنين تحدِّث هٰذا. فقال: لو كنتُ سَمِعْتُ هٰذا قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ، لَتَرَكْتُه على بناءِ ابنِ الزُّبير[2].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٢٣٩) غير أن عبد الله بن أحمد قد سمعه كذٰلك من القواريري، عن يحيى بن سعيد القطان، عن أشعث، به. فزاد هٰذا الطريق في المسند، وقد صرح له أحمد أنه لم يسمعه من شيخه يحيى.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو قزعة: هو سويد بن حُجَيْر، والحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حاتم بن أبي صغيرة هو أبو يونس القُشَيْري.

وأخرجه مسلم (١٣٣٣) (٤٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار»=

٢٦١٥٢- حدَّثنا محمدُ بنُ بكر البُرْساني، قال: أخبرنا يحيى بن قيس، قال: أخبرني عطاء، قال:

أخبرتني عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ لم يَدْخُلْ عليها بعد صلاةِ العَصْرِ إلاَّ رَكَعَ عندها رَكْعَتَيْنِ[1].

٢٦١٥٣- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا حسن بن عَيَّاش:

أليس ذكر عن النبيّ ﷺ أنه كان يصبح وهو جُنُبٌ فَيَغْتَسِلُ ويصوم؟

فقال سفيان: حدَّثنيه حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة[2].

=٢/ ١٨٥، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٨٩ من طريق عبد الله بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً إسحاق (١٦٩٣)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠٣)، وابن خزيمة (٢٧٤١) و(٣٠٢٣) من طريق عبد الله بن عبيد الله بن عمير والوليد بن عطاء، عن الحارث، به.

وقد سلف برقم (٢٤٢٩٧).

ورواية الأنصاري التي أشار إليها الإمام أحمد ستأتي برقم (٢٦٢٥٧).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن قيس: وهو الحِمْيَرِي، فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي، وهو ثقة. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٢٣٥).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد بن أبي سليمان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حسن بن عياش فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٥٥٦٩).

وانظر (٢٤٠٦٢).

٢٦١٥٤- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ وأصحابُه لا يَرَوْنَ إلاّ أَنَّه الحَجُّ، فلما طاف بالبيتِ، وأَمَرَ أصحابه فطافوا، أمرهم فَحَلُّوا، قالت: وكنتُ قد حِضْتُ، فوقفت المواقف كلَّها إلاّ الطواف بالبيت، فقلتُ: يَرْجِعُون بعُمْرةٍ وحَجَّةٍ وأرجع بحَجَّة؟ قالت: فأرسَلَ معي أخي، فلقيت رسول الله ﷺ مُصْعِداً مُدْلِجاً على أهل المدينة، وأنا مُدْلِجَةٌ على أهل مكة[1].

٢٦١٥٥- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كنتُ أَفْتِلُ القلائد لِهَدْي رسولِ الله ﷺ ثم يَمْكُثُ. قالت: وكان يَهْدِي الغَنَمَ[2].

٢٦١٥٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف بهٰذا الإسناد برقم (٢٦٩٦٥).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقولها: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ثم يمكث، سلف نحوه برقم (٢٤٦٠٣)، ولفظه: كأني أنظر إليَّ أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ من الغنم، ثم لا يمسك عن شيء.

وقولها: كان يهدي الغنم. سلف نحوه برقم (٢٤١٣٦) ولفظه: أن النبي ﷺ أهدىٰ مرة غنماً.

وانظر (٢٤٠٢٠).

إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينامُ أوَّلَ الليل، ويُحْيِي آخِرَه[1].

٢٦١٥٧- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا حسن[2]، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يتوضَّأُ بعد الغُسْل[3].

٢٦١٥٨- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا عمَّار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من الليل حتى يكونَ آخرَ صلاتِه الوترُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٤٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم، وشيخه هناك هو وكيع.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥١٧) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

(٢) هو ابن صالح بن حيّ، وهو من رجال مسلم، وقد وهم الحافظ في تعيينه في «أطراف المسند» ٩/ ٢٢ بأنه ابن عياش، فإن حسن بن عياش يروي عن أبي إسحاق الشيباني لا السبيعي.

(٣) حديث حسن بطرقه، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٨٩).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٧ و٢٠٩، وفي «الكبرى» (٢٤٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٥ من طريقين، عن الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٣٨٩).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمار بن رُزيق، فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٥١٩)، ومسلم (٧٤٠)، =

٢٦١٥٩- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا سُفْيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيلِ تِسْعَ رَكَعات[1].

٢٦١٦٠- حدَّثنا يحيى بن آدم، حدَّثنا مُفَضَّل، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

= والمروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص١٣١ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٠).

وعن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٣٢٤).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٢٠٧).

وانظر (٢٤١٨٨).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٤٩٧)، والترمذي في «جامعه» (٤٤٤)، وفي «الشمائل» (٢٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٤٩) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٤٤٣)، وفي «الشمائل» (٢٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٥٠) و(١٣٥٣) و(١٤١٢)، وابن ماجه (١٣٦٠)، وأبو يعلى (٤٧٣٧) و(٤٧٩١) و(٤٧٩٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٤، والإسماعيلي في «معجمه» (٢١٩) من طرق عن الأعمش، به. وقال الترمذي: حديث عائشة حديث حسن صحيح، غريبٌ من هٰذا الوجه.

وانظر (٢٤٠١٩) و(٢٤٢٦٩).

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا نريدُ الحَجَّ، فلم أَطُفْ، فقلتُ: يرجعون يا رسولَ الله بعُمْرَةٍ وحَجَّةٍ وأَرْجِعُ بحجَّة؟ قالت صفية: ما أُراني إلاّ حابِسَتَكُمْ، قال: «عَقْرَى حَلْقَى» قال: «طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قالتْ: نَعَمْ، قالت: فأَمَرَهَا فَنَفَرَتْ[1].

٢٦١٦١- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا مُفَضَّل، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق

عن عائشة، قالت: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ منذُ نزلَ[2] عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ﴾ يصلِّي صلاةً إلا دعا، وقال: «سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ، اللَّهمَّ اغْفِرْ لِي»[3]. ٦/٢٥٤

٢٦١٦٢- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، مفضل -وهو ابن مهلهل السعدي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٢٦) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

(٢) في (م): نزلت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، مُفَضَّل -وهو ابن مُهَلْهَل- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٤٤٣)، ومسلم (٤٨٤) (٢١٩)، وأبو عوانة ٢/١٨٦، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٤) من طريق يحيى ابن آدم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٩٢٨).

عن عائشة، قالت: رأيتُ وَبِيصَ الطِّيبِ في مَفْرِقِ النبيِّ ﷺ وهو مُحْرِم[1].

٢٦١٦٣- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ اللهِ ﷺ بأطيبِ ما أَجِدُ من الطِّيب، حتى إني أَرَى وَبِيصَ الطِّيبِ في رأسِه ولِحْيَتِه قبل أن يُحْرِمَ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه البخاري (١٥٣٧-١٥٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٩، وفي «الكبرى» (٣٦٧٤)، وابن حزم في «المحلى» ٧/٨٦، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٤، من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة (نشرة العمروي) ص١٩٤، وابن راهويه (١٥٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٣٩، وفي «الكبرى» (٣٦٧٥) و(٣٦٧٦)، وابن خُزيمة (٢٥٨٥)، وابنُ حبان (٣٧٦٧)، من طريقين عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٦٠٨٠).

ومن وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٥٧٥٢)، غير شيخ أحمد.

وأخرجه ابن راهويه (١٥٣٤)، والبخاري (٥٩٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/١٤٠، وفي «الكبرى» (٣٦٨١)، من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).

٢٦١٦٤- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا سُفْيان[١]، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة: أن صَفِيَّة حاضَتْ قبل النَّفْرِ، فسألتِ النَّبيَّ ﷺ، فقال: «كُنْتِ طُفْتِ طَوافَ يَوْمِ النَّحْرِ؟» قالت: نَعَمْ. فأمرها أن تَنْفِرَ، فَنَفَرَتْ[٢].

٢٦١٦٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، عن حكيم بن جُبير، عن سعيد بن جبير

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ لم يكن يُسارِع إلى شيءٍ ما يسارعُ إلى الركعتين قبل الفجر[٣].

٢٦١٦٦- حدَّثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا شَرِيك، عن خُصَيْف، قال: حدَّثني رجل منذ ثلاثين سنة

عن عائشة، قالت: أَجْمَرْتُ شَعَرِي إجماراً شديداً، فقال لي

---

(١) تحرف اسم سفيان في «أطراف المسند» ٩/ ٢٠ إلى شيبان.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤١٩٠) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٥٣٢٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٤١) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

و نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤١٦٧).

رسولُ الله ﷺ: «يا عَائشَةُ، أَما عَلِمْتِ أَنَّ على كُلِّ شَعْرَةٍ جَنابَةً»[1].

٢٦١٦٧- حدثنا مصعب بن المِقْدَام، قال: حدثنا إسرائيل، عن المِقْدام بن شريح، عن أبيه

قال: سألتُ عائشة عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ كيف كان يُصَلِّي؟ قالت: كان يُصَلِّي الهَجِيْرَ، ثم يُصَلِّي بعدَها رَكْعتين[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٧٩٧)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو يحيىٰ بن آدم.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٦٨٠) عن يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: أجمرتُ شعري، أي: جمعته وضفرته.

(٢) حديث صحيح. المصعب بن المقدام -وإن كان مختلفاً فيه، حسن الحديث- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١، مختصراً، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٢٨٣) من طريق عثمان بن عمر العبدي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، ولفظه في «شرح المشكل»: قلت لعائشة: كيف كان يصنع رسول الله ﷺ؟ كأنه يعني بعقب صلاته الظهر وبعقب صلاته العصر. قالت: كان يصلي الهجير، ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم كان يصلي العصر، ثم يصلي بعدها ركعتين...

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٦٢) من طريق أبي عقيل، عن عبدالحميد بن عبد الرحمٰن الحِمَّاني، عن مسعر بن كِدام، عن المقدام، به، وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن مسعر إلا عبد الحميد، تفرد به أبو عقيل.

وانظر (٢٤٠١٩) و(٢٥١٢٦).

قال السندي: قولها: يصلّي الهجير، أي: الظهر.

٢٦١٦٨- حدَّثنا مُصْعَب بن المِقْدَام، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن المِقْدَام، عن أبيه

أنَّه سألَ عائشةَ: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يَصْنَعُ قبل أن يَخْرُجَ؟ قالت: كان يُصَلِّي الرَّكْعتين قبل الفَجْرِ، ثُمَّ يَخْرُجُ إلى الصَّلاة، فإذا دَخَلَ تَسَوَّكَ[1].

٢٦١٦٩- حدثنا عبد الله بن يزيد، قال: حدثنا[2] سعيد -يعني: ابن أبي أيوب- حدثنا أبو الأسود، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى رَكْعَتي الفَجْرِ اضْطَجَعَ على شِقِّه الأيمن[3].

٢٦١٧٠- حدَّثنا أسباطُ بنُ محمد، قال: حدَّثنا مُطَرِّف، عن الشَّعْبي، عن مسروق

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٧٨٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو مصعب بن المقدام.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (١٥٧٩) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

وقولها: فإذا دخل تسوك، سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٤٤).

(٢) لفظ: «حدثنا» سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وسعيد بن أبي أيوب: هو المصري، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة بن الزبير.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٢٤)، والبخاري (١١٦٠)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٩ من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٧).

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يبيت جُنُباً فيأتيه بلالٌ، فَيُؤْذِنُهُ بالصَّلاة، فيقوم فَيَغْتَسِلُ، فأنظر إلى تحادُر الماءِ في شَعَرِهِ وجِلْده، ثمَّ يخْرُجُ، فأَسْمَعُ صوتَه في صلاةِ الفَجْرِ، ثمَّ يظَلُّ صائماً[1].

٢٦١٧١- حدثنا أسباط، حدثنا مطرِّف. وعَبيدة، عن عامر[2]، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يظلُّ صائماً ما يُبالي ما قبَّل من وجهي حتى يُفطر[3].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الشعبي، وقد بينا ذٰلك في الرواية (٢٥٦٧٥).

وأخرجه ابن حبان (٣٤٩١) من طريق أبي سعيد الأشج، عن أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

(٢) كذا في الأصول الخطية: وعَبيدة عن عامر. وعَبيدة هذا هو ابنُ حميد، شيخ الإمام أحمد، والظاهر أن هناك سقطاً قديماً في نسخ المسند، إذ حق العبارة أن تكون: وعَبيدة عن مطرف، عن عامر، وهو ما ورد في مصادر التخريج، كما سيرد.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر الرواية (٢٤٦٩٩) سوى شيخ أحمد، فقد رواه هنا عن أسباط، وهو ابن محمد، وعن عَبيدة وهو ابن حميد، كلاهما عن مطرف وهو ابن طريف الكوفي. ورجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه قد اختلف فيه على الشعبي كما بسطناه في الرواية المشار إليها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٩)، وابن خزيمة (٢٠٠١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٣، وأبو عمرو بن منده في «الفوائد» (٢٩)، من طريق عَبيدة ابن حميد، عن مُطَرِّف، عن الشعبي، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

٢٦١٧٢- حدَّثنا أسباط، قال: حدثنا الشَّيباني، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: رَخَّصَ رسولُ الله ﷺ في الرُّقْية من كلِّ ذي حُمَةٍ[1].

٢٦١٧٣- حدَّثنا محمدُ بنُ عبيد، قال: حدَّثنا محمد بن إسحاق، قال: سمعت أبا نبيه يقول:

سَمِعْتُ عائشةَ تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما تَحْتَ الكَعْبِ مِنَ الإزارِ ففي النَّارِ»[2].

٢٦١٧٤- حدَّثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا وائل، قال: سمعتُ البَهيَّ يُحدِّثُ

أنَّ عائشة قالت: ما بَعثَ رسولُ الله ﷺ زيدَ بنَ حارثةَ في جيشٍ قطُّ إلا أَمَّره عليهم، وإنْ[3] بَقيَ بَعْدَه اسْتَخْلَفَهُ[4].

٢٦١٧٥- حدثنا محمد بنُ عبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: ٦/٢٥٥

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٣٢٦) سنداً ومتناً.

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٣١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن عبيد الطنافسي.

وأخرجه إسحاق (١٧٥٩) من طريق محمد بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٨): ولو بقي، وضبب فوقها.

(٤) إسناده حسن إن صح سماع البهي عن عائشة، وهو مكرر (٢٥٨٩٨) سنداً ومتناً.

اعتَلَجَ ناسٌ، فأصاب طُنُبُ الفُسطاط عينَ رجل منهم، فضحكوا، فقالت عائشة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ تَشُوكُهُ شَوْكَةٌ، فما فَوْقَها، إلا حَطَّ الله عَنْهُ خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِها دَرَجَةً»(١).

٢٦١٧٦- حدَّثنا محمد بن عبيد، قال: حدَّثنا مُطيع الغَزَّال، عن كُرْدُوس عن عائشة، قالت: لقد مضى رسولُ الله ﷺ لسبيله وما شَبِعَ أهلُه ثلاثةَ أيام من طعامِ بُرٍّ(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤١٥٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن عبيد: وهو الطنافسي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٣، وفي «الشُّعب» (٩٨٢٦)، وفي «الآداب» (٩٠٧) من طريق محمد بن عُبيد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: اعتلجَ ناس، أي: ازدحموا، مِن اعتلجتِ الأمواج: إذا التطمت، واعتلج الهمُّ في صدره كذلك على المَثَلِ.

(٢) حديث صحيح، كردوس اختلف في تعيينه، فقيل: هو كردوس بن العباس الثعلبي، ويقال: كردوس بن عمرو الغطفاني، ويقال كردوس بن هانىء الثعلبي الكوفي، ويقال: إنهم ثلاثة، ذهب إلى ذلك علي ابن المديني، وقال أبو حاتم: فيه نظر. وجعلهم ابن حبان في كتاب «الثقات» أربعة، فقال: كردوس بن عمرو التغلبي، كردوس بن العباس الغطفاني، كردوس الكوفي عن ابن مسعود، كردوس شيخ يروي عن الأشعث بن قيس. قلنا: وعلى كلٍّ فقد توبع. وبقية رجاله ثقات. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه وكيع في «الزهد» (١٠٨)، وابن سعد ٨/ ٤٠٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٧٨ من طريقين عن مطيع الغزال، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٥١). =

٢٦١٧٧- حدَّثنا روح، حدثنا أبان بن صَمْعَة، حدَّثنا عِكْرمة، قال:

حدَّثتني عائشة أنَّها كانت تَغْتَسِلُ مع النَّبيِّ ﷺ في[١] إناءٍ واحد[٢].

٢٦١٧٨- حدَّثنا عارم بن الفَضْل، حدثنا أبو عَوَانة، عن هلال بن أبي حُمَيْد[٣]، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي لم يَقُمْ[٤] منه: «لَعَنَ الله اليَهُودَ والنَّصارَى، فإنهم اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنبيائهم مساجِدَ». قال: وقالت عائشة: لولا ذٰلك أُبْرِزَ قَبْرُهُ، ولٰكنَّه خَشَيَ أن يُتَّخَذَ مَسْجِداً[٥].

٢٦١٧٩- حدَّثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرنا مالك، عن الزُّهري، عن عروة

---

(١) في (ظ٢) و(ق): من.

(٢) إسناده صحيح، أبان بن صمعة، ثقة، أخرج له مسلم متابعة، وهو وإن اختلط إلا أن ما رواه عنه البصريون مستقيم فيما ذكر ابن عدي. وروح بن عبادة منهم. وعكرمة: هو مولى ابن عباس احتج به البخاري، وروى له مسلم مقروناً، وهو ثقة.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٠٣)، وأبو يعلى (٤٨٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥ من طريقين عن أبان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠١٤).

(٣) في هامش (ق) و(ظ٢): ويقال: هلال بن حميد.

(٤) في (ظ٧): في مرضه الذي مات فيه.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٨٩٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن الفَضْل، ولقبه: عارم.

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ امرأةَ أبي حذيفة فأَرْضَعَتْ سالماً خَمْسَ رَضَعات، فكان يَدْخُلُ عليها بتلك الرَّضَاعة[1].[2]

٢٦١٨٠- حدَّثنا عثمانُ بنُ عمر، قال: حدَّثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمْرةَ

أنها سَمِعَتْ عائشة تقول: إنَّما مَرَّ رسول الله ﷺ على يهوديةٍ

---

(١) في (ظ٨): الرضعة.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٢٤٩ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٨٨٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٦٣٧٧) عن مالك، به. وفيه قصة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٠٥-٦٠٦ مطوَّلاً، وأخرجه من طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٢٢-٢٣ (ترتيب السندي) عن الزهري، عن عروة، أن أبا حذيفة... فذكر الحديث مرسلاً، وفيه قصة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٦ -ببعض القصة- من طريق مالك ويونس، عن الزهري،... كذٰلك مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١١٨-١١٩ في رواية مالك: والصحيح عن عائشة متصلاً.

وقال ابن عبد البر: هٰذا حديث يدخل في المسند -أي المتصل- للقاء عروة عائشة وسائر أزواجه ﷺ، وللقاء سهلة بنت سهيل، وقد وصله الجماعة.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٥٦٥٠).

وانظر (٢٤١٠٨).

يُبْكى عليها، فقال: «إِنَّكُمْ لَتَبْكُونَ عليها وَإِنَّها، لَتُعَذَّبُ في قَبْرِها»[1].

٢٦١٨١- حدثنا عثمان بن عُمر، قال: حدثنا مالك، عن سالم أبي النضر، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي ورِجْلي في قِبْلَتِه، فإذا أراد أن يسجدَ، غمزَني، فقبضتُها، فإذا قام، بسطتُها[2].

٢٦١٨٢- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرني جعفر بن كيسان، قال: حدثتني معاذة قالت:

سمعت عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتي بِالطَّعْنِ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على مالك:

فرواه عثمان بن عمر: وهو ابن فارس العبدي -كما في هٰذه الرواية- عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر: وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، به.

ورواه سفيان بن عيينة -كما سلف (٢٤١١٥)- وإسحاق بن عيسى ابن الطباع -كما سلف (٢٤٧٥٨)- كلاهما عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة، فزاد في الإسناد أبا بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٩٩: يشبه أن يكون عبد الله بن أبي بكر سمعه هو وأبوه من عمرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر الحديث (٢٥١٤٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عثمان بن عمر، وهو ابن فارس العبدي.

والطَّاعُونِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، هٰذا الطعنُ قد عرفناه، فما الطَّاعون؟ قال: «غُدَّةٌ كَغُدَّة الإِبْلِ، المُقِيمُ فيها كالشَّهِيدِ، والفَارُّ منها كالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»[1].

٢٦١٨٣- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني جعفر بن كيسان، قال: حدثتني عَمْرة العَدَوِيَّة، قالت:

سَمِعْتُ عائشة، تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «الفَارُّ من الطَّاعونِ كالفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»[2].

٢٦١٨٤- حدَّثنا يحيى بنُ إسحاق، حدَّثنا وهيب، قال: حدَّثنا ابنُ طاووس، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّها قالت: إنَّما نهى رسولُ الله ﷺ عنِ الصَّلاة أنْ يُتَحَرَّى بها طلوعُ الشَّمْسِ وغُروبُها[3].

٢٦١٨٥- حدَّثنا أزهر بن القاسم، حدثنا هشام، عن قتادة، عن زرارة ابن أوفى، عن سَعْد بن هشام[4]

---

(١) إسناده جيد، وهو مكرر الحديث (٢٥١١٨)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى بن إسحاق ولم يقرن به أحداً.

(٢) حديث جيد، وهو مكرر (٢٤٥٢٧) سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٣١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو يحيى بن إسحاق السِّيلحيني، وهو من رجال مسلم.

(٤) في (م): سعد بن هشام، عن أبيه، بزيادة: عن أبيه، وهو خطأ.

عن عائشة: أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان إذا أَوْتَرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهو جالِسٌ[1].

٢٦١٨٦- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا طلحة بن شَجَّاح، قال: حدثتني ورقاء بنت هرام[2] الهنائية، قالت:

سمعتُ عائشة تقول: ربَّما رأيتُ في ثوب النبيِّ ﷺ الجنابةَ، فأَفْرُكُه[3].

---

(١) حديث صحيح، أزهر بن القاسم: وهو الراسبي وثَّقه أحمد والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، قلنا: وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مطولاً ومختصراً إسحاق (١٣١٧)، ومسلم (٧٤٦) (١٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٤٠، وفي «الكبرى» (١٤٠٩)، والدارمي (١٤٧٥)، وابن نصر في «مختصر قيام الليل» ص٨٥، وابن خزيمة (١٠٧٨) و(١١٢٧) و(١١٧٠)، وابن حبان (٢٤٤٢) و(٢٥٥٢)، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤٥، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٠ من طريق معاذ بن هشام، عن هشام، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): هذام، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ورقاء الهنائية، تفرد بالرواية عنها طلحة بن شجَّاح، وقد ذكرها الحافظ في «التعجيل»، فقال: ورقاء بنت هرم، كذا في نسخة من «المسند»، وفي أخرى اعتمدها الحسيني: بنت هرار. وقال في ترجمة طلحة الراوي عنها: بنت هرام بالميم (بل فيه: بنت هراب بالباء، وبالميم جاءت في تذكرته)، وقال ابن أبي حاتم في ترجمة طلحة كالأول، وأن ذٰلك رواية أبي سعيد مولى بني هاشم، وهي التي في «المسند». وقال في رواية أبي عامر العقدي [هرار] آخرها راء. ثم قال=

٢٦١٨٧- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا طلحة[١]، حدثتني ورقاء

أن عائشة قالت: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «مَنْ كانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَمَّهُ قَضَاؤُهُ -أَوْ هَمَّ بِقَضَائِهِ- لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ الله حارِسٌ»[٢].

٢٥٦/٦ ٢٦١٨٨- حدَّثنا أبو سعيد، قال: حدَّثنا عبد الواحد بن زياد، عن الحَسَن بن عُبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَجْتَهِدُ في العَشْرِ الأواخرِ ما لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ[٣].

= الحافظ: روى عنها طلحة بن شجّاج، لا أعرف حالها.

قلنا: وطلحة بن شجَّاج من رجال «التعجيل» كذٰلك، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً، وقيَّد الحافظُ أباه بفتح الشين المعجمة، وتشديد الجيم، وآخره حاء مهملة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو سعيد مولى بني هاشم: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٥٨).

وسلف كذٰلك برقم (٢٤٠٦٤)، وذكرنا هناك أرقام مكرراته.

(١) قوله: حدثنا طلحة، سقط من (م).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧١) من طريق مسلم بن إبراهيم الأزدي، عن طلحة، بهٰذا الإسناد، وفيه قصة.

وسلف نحوه برقم (٢٤٤٣٩)، وذكرنا هناك شواهده.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٤٥٢٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو أبو سعيد عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري.

٢٦١٨٩- حدثنا حماد بن خالد، قال: حدثنا مالك، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا مَرِضَ قَرَأَ على نفسه بالمعوِّذتين وينفُثُ، قالت عائشة: فلمَّا ثَقُلَ جعلتُ أَنْفُثُ عليه بهما، وأَمْسَحُ بيمينه التماسَ بَرَكَتِها[1].

٢٦١٩٠- حدثنا حمَّاد بنُ خالد الخياط، قال: حدثنا أبو بكر النَّهْشَلي. وأبو المنذر، قال: حدثني أبو بكر[2]، عن زياد بن عِلاقة، عن عمرو بن ميمون

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّل وهو صائم. قال أبو المنذر: في رمضان[3].

٢٦١٩١- حدَّثنا حمَّاد بن خالد[4]، قال: حدثنا عبد الله بنُ جعفر، عن سعد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد:

سئل عن رجل أوصى بثلاثِ مساكنَ له، فقال القاسم: يخرج

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد -وهو الخياط- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهو مكرر (٢٤٧٢٨).

(٢) قوله: «أبو بكر» من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بن خالد الخياط، وأبو المنذر (وهو إسماعيل بن عمر الواسطي)، وأبو بكر النَّهشلي، من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر الحديث (٢٤٩٨٩) سنداً ومتناً غير شيخي أحمد.

وسلف برقم (٢٤١١٠)، وبرقم (٢٤١٣٠).

(٤) قوله: بن خالد، من (ظ٢) و(م).

ذاك حتى يجعل في مسكن واحد، وقد سمعتُ عائشة تقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْه أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ»[1].

٢٦١٩٢- حدَّثنا حماد، حدَّثنا أفلح، عن القاسم

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصْبِحُ وهو جُنُبٌ، فَيَغْتَسِلُ ويصومُ يومَه[2].

٢٦١٩٣- حدثنا حماد وأبو المنذر، قالا: حدثنا عبد الواحد مولى عروة، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيًّا، فَقَدِ اسْتَحَلَّ مُحَارَبَتِي، وما[3] تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي[4] بِمثلِ أَداءِ الفَرَائِضِ، وَمَا يَزَالُ العَبْدُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّه، إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُه، وإِنْ دَعَانِي أَجَبْتُه، ما تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أنا فاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ وَفَاتِهِ، لأَنَّهُ يَكْرَهُ المَوتَ، وَأَكْرَهُ مَساءَتَهُ». قال أبي: وقالَ أبو المنذر: قال: حدثني عروة، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥١٢٨)، غير شيخ أحمد.

وسلف برقم (٢٤٤٥٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٨٥٤).

(٣) في (ظ٧): ولا.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): عبدٌ.

حدثني عائشة، وقال أبو المنذر: آذَى لي[1].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الواحد مولى عروة، وهو ابنُ ميمون أبو حمزة، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/٥٨- ونقله عنه ابن عدي في «الكامل» ٥/١٩٣٩-: منكر الحديث، وذكر له ابنُ عدي هٰذا الحديث وضعَّفه، كذٰلك أبو عامر العقدي، ويعقوب بن سفيان، وأبو أحمد الحاكم، وابنُ معين، والنَّسائي، والعُقيلي، وابنُ الجارود. وقال الدارقطني: متروك، صاحب مناكير، وذكره الحافظ في «اللسان»، ولم يذكره في «التعجيل»، ولا ذكره الحسيني في «الإكمال» وهو على شرطهما، وقد توبع كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حمَّاد: هو ابنُ خالد الخياط القرشي، وأبو المنذر: هو إسماعيل بن عمر الواسطي.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الأولياء» (٤٥)، والبيهقي في «الزهد» (٦٩٨) و(٦٩٩) من طريق أبي المنذر إسماعيل بن عمر، بهٰذا الإسناد، وزاد: «فإذا أحببتُه كنتُ عينَه التي يُبصر بها، وفؤادَه الذي يعقل به، ولسانَه الذي يتكلَّم به».

وأخرجه البزار (٣٦٢٧) و(٣٦٤٧) (زوائد)، وأبو نعيم مختصراً في «حلية الأولياء» ١/٥ من طريق أبي عامر العَقَدي، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٥٧) من طريق طلحة بن يحيى، كلاهما عن عبد الواحد، به. وفيه الزيادة المذكورة آنفاً. قال البزار: تفرَّد به عبد الواحد.

قلنا: تابعه يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرَةَ:

فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣٤٨) عن هارون بن كامل، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا إبراهيم بن سويد، حدثني يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرة، عن عروة بن الزبير، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي حَرْزة إلا إبراهيم بن سويد، ولا رواه عن عروة إلا أبو حرزة وعبد الواحد (تحرَّف فيه إلى عبد الله) بن ميمون.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٦٩، ونسبه لأحمد والبزار والطبراني في «الأوسط»، وقال: فيه عبد الواحد بن قيس (وهٰذا وهم، إنما هو=

٢٦١٩٤- حدَّثنا حمادُ بنُ خالد، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سَعْد، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم

عن عائشة، قالت: سُئِلَتْ ما كان رسولُ الله ﷺ يَعْمَلُ في بيته؟ قالت: كان بَشَراً مِن البَشَر يَفْلي ثَوْبَه، وَيَحْلِبُ شاتَه، ويَخْدِمُ نَفْسَه[1]. [2]

= عبد الواحد بن ميمون كما سلف) وقد وثقه غير واحد، وضعفه غيرهم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني في «الأوسط» رجال الصحيح غير شيخه هارون بن كامل.

وللحديث شاهد أخرجه البخاري في «الصحيح» (٦٥٠٢) من طريق خالد ابن مخلد، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه. وخالد بن مخلد قال أحمد فيه: له أحاديث مناكير، وقال ابن سعد: منكر الحديث، مفرط في التشيع، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال أبو داود: صدوق لٰكنه يتشيع، وقال ابن عدي: لا بأس به. وأورد الذهبي هٰذا الحديث في ترجمته في «الميزان»، وقال: هٰذا حديث غريب جداً، ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدُّوه من منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك، وليس بالحافظ. ولم يُرو هٰذا المتن إلا بهٰذا الإسناد. فتعقبه الحافظ في «الفتح» ١١/ ٣٤١، وقال: إطلاق أنه لم يرو هٰذا المتن إلا بهٰذا الإسناد مردود، ومع ذٰلك فشريكُ بن عبد الله بن أبي نمر شيخ شيخ خالد، فيه مقال أيضاً، وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم وأخر، وتفرد فيه بأشياء لم يُتابع عليها لٰكن للحديث طرقٌ أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً. . ثم ذكر الحافظ حديث عائشة هٰذا، وذكر له شواهد أخرىٰ، فانظرها إن شئت.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): ويخدم في بيته نفسه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على يحيى بن سعيد الأنصاري. فرواه حمّاد بن خالد -كما في هٰذه الرواية- عن ليث بن سعد، عن=

٢٦١٩٥- حدثنا حمَّاد بن خالد، عن عبد الله، عن أخيه عبيد الله، عن القاسم

عن عائشة، قالت: سُئل رسولُ الله ﷺ عن الرجل يجد البَلَلَ[1]، ولا يذكر احتلاماً، قال: «يَغْتَسِلُ»، وعن الرجل يرى

= معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه حجاج بن محمد المصيصي، فرواه -فيما أخرجه أبو يعلى (٤٨٧٣)- عن ليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن يحيىٰ بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. فذكر في الإسناد عمرة بدل القاسم.

وتابع الليثَ عبدُ الله بنُ وهب فيما أخرجه ابن حبان (٥٦٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٣١، وعبدُ الله بن صالح فيما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤١)، والترمذي في «الشمائل» (٣٣٥)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٢٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٧٦)، كلاهما عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وهو الأشبه.

وأخرجه أبو يعلى(٤٨٤٧) من طريق ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن مجاهد، عن عائشة، وابن جريج مدلس وقد عنعن.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٦٢ من طريق خُلَيْد: وهو ابن دَعْلج، عن معروف الموصلي، عن مجاهد، عن عائشة. وخليد ضعيف، ومعروف الموصلي ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٣٢٢ ولم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وذكر أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٣٣١ أن يحيى بن أيوب رواه عن يحيى بن سعيد، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن عائشة.

قلنا: ولم يسق أبو نعيم إسناده إلى يحيى.

وقد سلف نحوه بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٣٤١)، وانظر (٢٤٢٢٦) و(٢٤٧٤٩).

(١) في هامش كل من (ق) و(ظ٢): البلّ (نسخة).

أنه قد احتلمَ، ولا يرى بللاً، قال: «لا غُسْلَ عَلَيْهِ». فقالت أُمُّ سُليم: هل على المرأة ترى ذٰلك شيءٌ؟ قال: «نَعَمْ، إِنَّما النِّساءُ شَقَائِقُ الرِّجالِ»[1].

---

(١) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله، وهو ابن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن خالد، فمن رجال مسلم، وهو ثقة. عبيد الله: هو ابن عمر العمري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٧٨ -ومن طريقه ابن ماجه (٦١٢)- وابن راهويه (١٧٠٦)، وأبو داود (٢٣٦)- ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ١٦٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٨/ ٣٣٧-، والترمذي (١١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٩) و(٩٠)، وأبو يعلى (٤٦٩٤) من طريق حماد بن خالد، بهٰذا الإسناد. ولفظه عند ابن أبي شيبة: «إذا استيقظ أحدكم من نومه، فرأى بللاً، ولم ير أنه احتلم، اغتسل، وإذا رأى أنه قد احتلم ولم ير بللاً فلا غسل عليه». قال الترمذي: عبد الله بن عمر ضعَّفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه.

وله شاهد من حديث خولة بنت حكيم، سيرد ٦/ ٤٠٩، وفيه أنها سألت النبي ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: «ليس عليها غسل حتى ينزل الماء، كما أن الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل». وفي إسناده علي ابن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.

وآخر من حديث أم سُلَيم، سيرد ٦/ ٣٧٧ وفيه أنها سألت النبيَّ ﷺ: أرأيت إذا رأت المرأة أن زوجها يجامعها في المنام، أتغتسل؟ فقالت أم سلمة: تربت يداك يا أم سُلَيم، فضحتِ النساء عند رسول الله ﷺ، فقالت أمُّ سُلَيم: إن الله لا يستحي من الحق، وإنَّا أن نَسْأَلَ النبيَّ ﷺ عما أشكل علينا خير لنا من أن نكون منه على عمياء. فقال النبيَّ ﷺ لأم سلمة: «بل أنت تربت يداك، نعم يا أم سُلَيم، عليها الغُسل إذا وجدتِ الماء» فقالت أم سلمة: يا رسول الله، =

٢٦١٩٦- حدثنا حمَّاد بنُ خالد، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب وصالح بن أبي حسان، عن أبي سَلَمة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[1].

= وهل للمرأة ماء؟ فقال النبي ﷺ: «فأنَّى يشبهها ولدها؟ هن شقائق الرجال». وإسناده منقطع، إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لم يسمع من جدته أم سُلَيم، وذكره الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٦٧-٢٦٨، وقال: هو في الصحيح باختصار، وإسحاق لم يسمع من أم سليم. قلنا: أصل الحديث عند مسلم دون قوله: «هن شقائق الرجال»، وقد رواه بهٰذه الزيادة موصولاً الدارمي (٧٦٤) من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عمه أنس بن مالك قال: دخَلَتْ على رسول الله ﷺ أمُّ سُليم وعنده أمُّ سَلَمة... فذكر الحديث، وهٰذا إسناد متصل غير أن في طريقه محمد بن كثير -وهو الصنعاني الدمشقي- شيخ الدارمي، وهو وإن وثقه الحسن بن الربيع وابن سعد وابن معين، قد ضعفه أحمد والبخاري وأبو داود والنسائي وعلي ابن المديني والعقيلي والحاكم، وقال أبو حاتم: في حديثه بعض الإنكار، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يخطىء ويغرب، وقال ابن عدي: له روايات عن معمر والأوزاعي خاصة لا يتابعه عليها أحد.

قلنا: لكن الحديث يتقوَّى بمجموع هٰذه الطرق.

وما يتعلق منه بالمرأة إذا احتلمت صحيح، سلف برقم (٢٤٦١٠).

قال الترمذي: قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين إذا استيقظ الرجل، فرأى بلَّة أنه يغتسل، وهو قول سفيان الثوري وأحمد، وقال بعض أهل العلم من التابعين: إنما يجب عليه الغسل إذا كانت البلَّة بلَّة نطفة، وهو قول الشافعي وإسحاق.

وإذا رأى احتلاماً، ولم ير بلَّةً، فلا غسل عليه عند عامة أهل العلم.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن أبي ذئب، وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة. وسلف ذكر الاختلاف فيه في الرواية=

٢٦١٩٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيم، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ تلا[١] هٰذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الكِتابِ وأُخَرُ مُتَشَابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الفِتْنَةِ وَابْتِغاءَ تأويلِهِ وما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلا اللهُ﴾ [آل عمران: ٧] فقالَ رسولُ الله ﷺ: «فإذا رَأَيْتُم الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْه[٢]، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ -أَوْ فَهُمْ- فاحْذَرُوهُمْ[٣]»[٤].

=(٢٥٨٦٨).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٥٩) من طريق ابن وَهْب، عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف ابن وهب في مطبوع النسائي إلى ابن وُهَيْب.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٥٦٠٠).

(١) في (ظ٨): قرأ.

(٢) لفظة «منه» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) في (م) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فاحذرهم.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي مُلَيْكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه الطيالسي (١٤٣٣)، والدارمي (١٤٥)، والبخاري في «صحيحه» (٤٥٤٧)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٤٤، ومسلم (٢٦٦٥)، وأبو داود (٤٥٩٨)، والترمذي (٢٩٩٣) و(٢٩٩٤)، والطبري في تفسير الآية المذكورة من آل عمران (٦٦١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥١٧) و(٢٥١٨)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠٣)، وابن حبان (٧٣)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية»=

٢٥٧/٦ ٢٦١٩٨- قرأت على عبد الرحمٰن: مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة[١] أن الحارثَ بنَ هشام سألَ رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوَحْي؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أَحْيَاناً يَأتِيني في مِثْلِ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وقد وَعَيْتُ ما قَالَ، وَأَحْياناً يَأتيني، يَتَمَثَّلُ لي المَلَكُ رَجُلاً، فَيُكَلِّمُنِي، فَأَعِي[٢] مَا يَقُولُ». قالت عائشة: ولقد رأيتُه ينزلُ عليه في اليوم الشديد البرد، فَيَفْصِمُ عنه، وإنَّ جبينَه لَيَتَفَصَّدُ عَرَقاً[٣].

= ٢/ ١٨٥، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٥٤٥، وفي «الأسماء والصفات» (٩٥٨)، والبغوي في «تفسيره» في تفسير الآية المذكورة من سورة آل عمران، وفي «شرح السنة» (١٠٦) من طرق عن يزيد بن إبراهيم التستري، به. وقرن الدارمي وابن أبي حاتم وأبو نعيم بيزيد حمادَ بنَ سلمة.

وسلفت رواية حماد برقم (٢٤٩٢٩).

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (٢٤٢١٤) من طريق أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن عائشة، لم يذكر فيه القاسم. وذكرنا هناك الاختلاف فيه على ابن أبي مُلَيْكة.

(١) في (م): عن عائشة، قالت.

(٢) في (ظ٨): وأعي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، ومالك: هو ابن أنس.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٢٠٢-٢٠٣، (رواية يحيى)، ومن طريقه=

٢٦١٩٩- حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: حدَّثني جرير -يعني ابنَ حازم- عن حَرْمَلة المِصْري، عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسة[1]

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ من أُمَّتِي شَيْئاً فَرَفَقَ بهم، فارْفُقْ به، ومَنْ شَقَّ عليهم، فَشُقَّ عليه»[2].

= أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ١/ ١٩٨، والبخاري في «صحيحه» (٢)، وفي «خلق أفعال العباد» ص٨٣ و٨٤، والترمذي (٣٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٧-١٤٩، وفي «الكبرى» (١٠٠٦) و(١١١٢٨)، وابن حبان (٣٨)، والطبراني في «الكبير» (٣٣٤٥)، وابن منده في «الإيمان» (٦٧٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١٤١٠)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١٧١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٥٢-٥٣، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٥٢، وفي «الأسماء والصفات» (٤٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٣٧)، وفي «تفسيره» للآية (٥) من المزمّل، وابن الأثير في «أُسْد الغابة» (في ترجمة الحارث بن هشام). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وسلف برقم (٢٥٢٥٢).

وانظر (٢٤٣٠٩).

(١) في (م): سماعه، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٦٢٢)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرحمٰن بن مهدي، وشيخه: هو جرير بن حازم.

وأخرجه مسلم (١٨٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٣ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ابن زنجويه في «الأموال» (٥)، وأبو عوانة ٤/ ٤١٣-٤١٤، والطبراني في «الأوسط» (٩٤٤٥) من طريقين عن جرير بن حازم، به.

وسيرد برقم (٢٦٢١٢).

٢٦٢٠٠- حدثنا عامر بن صالح، من ولد عبد الله بن الزبير، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، عن الحارث بن هشام، أنه سأل رسولَ الله ﷺ كيف يأتيك الوحي؟ فذكر نحواً من حديث مالك[1].

٢٦٢٠١- حدَّثنا أبو القاسم بنُ أبي الزِّناد، قال: أخبرني أفلح، عن القاسم

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ واقَعَ أَهْلَه، ثُمَّ أَصْبَحَ فاغْتَسَلَ، وصَلَّى وصَامَ يومَهُ ذٰلك[2].

٢٦٢٠٢- حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيْك، قال: حدثنا الضَّحَّاك -يعني ابنَ عثمان- عن عبد الله بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: كان أَكْثَرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ حين ثَقُلَ وَبدَّن وهو جالِسٌ[3].

---

(١) هو مكرر (٢٥٢٥٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٨٥٤)، إلا أن شيخ أحمد هو أبو القاسم بن أبي الزناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، الضحاك بن عثمان: وهو الحِزامي من رجاله، وقد أخرج له هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٠ من طريق محمد بن إسماعيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٧) من طريق زيد بن الحباب، عن الضحاك، به.

وقد سلف برقم (٢٤١٩١).

٢٦٢٠٣- حدَّثنا محمدُ بنُ إسماعيل، قال: حدَّثنا الضَّحَّاك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: الله، فَيَقُولُ: فَمَنْ خَلَقَ الله؟ فَإِذَا وَجَدَ ذٰلكَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقْرَأْ: آمَنْتُ بِالله وَرُسُلِهِ، فَإِنَّ ذٰلكَ يُذْهِبُ عَنْهُ»(١).

---

(١) صحيح من حديث أبي هريرة، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، عن أبيه:

فرواه الضحاك: وهو ابن عثمان الحزامي -كما في هذه الرواية- وعبد الله ابن الأجلح- فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٦٤٨) وأبو يعلى (٤٧٠٤)- وإسماعيل بن عيَّاش- فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة (٦٤٩)-، ومروان بن معاوية -فيما أخرجه ابن حبان (١٥٠)- وسفيان الثوري- فيما أخرجه ابن السني (٦٢٤)- وليث بن سالم فيما أخرجه ابن السني كذلك (٦٢٦)، ستتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه عبدة بن سليمان -فيما أخرجه هناد في «الزهد» (٩٤٧)- ووكيع في «الزهد» (٢٢٦)، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ... مرسلاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي وأبو داود وأبو كامل -كما في الرواية السالفة (٨٣٧٦)- وسفيان بن عيينة- فيما أخرجه الحميدي (١١٥٣)، ومسلم (١٣٤) (٢١٢)، وأبو داود (٤٧٢١)- أربعتهم عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسئل أبو زرعة الرازي -كما في «علل الرازي» ٢/١٥٨-١٥٩- عن حديث عبد الله بن الأجلح والضحاك بن عثمان، فقال: هو خطأ، والصحيح حديث ابن عيينة عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. =

٢٦٢٠٤- حدَّثنا يعلى بن عُبيد، قال: حدَّثنا محمد بن إسحاق، قال: سمعت أبا نبيه يقول:

سَمِعْتُ عائشةَ تقول: قال رسول الله ﷺ: «ما تحت الكَعْبَيْنِ مِنَ الإزار في النَّارِ»[1].

٢٦٢٠٥- حدَّثنا حَجَّاج، قال: أخبرنا شَرِيْك، عن أبي إسحاق، عن فَرْوَة بن نَوْفل، قال:

قلتُ لعائشة: أخبريني ببعض دُعاء النَّبيِّ ﷺ؟ قالت: كان يقول: «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لم أَعْمَلْ»[2].

= وأخرجه البزار (٥٠) (كشف الأستار) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا رواه غير واحد عن هشام عن أبيه عن أبي هريرة، وغير واحد عن عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٣٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجاله ثقات.

وأورده المنذري في «الترغيب» (٢٣٩٨) وقال: رواه أحمد بإسنادٍ جيد!

وأورده أيضاً الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٣/ ٣٦ وقال: أخرجه أحمد والبزار وأبو يعلى في مسانيدهم، ورجاله ثقات، وهو متفق عليه من حديث أبي هريرة.

وانظر (٢٤٧٥٢).

وفي الباب في حديث أنس (١١٩٩٥)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٣١٥) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٠٨٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو حجاج بن محمد المِصِّيصي.

٢٦٢٠٦- حدَّثنا رَوْح، قال: حدَّثنا أَبان بن صَمْعة، قال: حدَّثتني أمي، قالت:

سَمِعْتُ عائشة تقول: كان نبيُّ الله ﷺ ينهى عن الواشمة، والواصلة والمتواصلة، والنَّامصة والمتنمِّصة[1].

٢٦٢٠٧- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما يَضُرُّ امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ، أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبَوَيْها»[2].

---

(١) نهيه ﷺ عن الواصلة والمتواصلة صحيح، وعن الواشمة والنامصة صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، والدة أبان بن صمعة لم نقف لها ترجمة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٤٧، وفي «الكبرى» (٩٣٨٣) و(٩٣٨٨)، والطبراني في «الدعاء» (٢١٦٠) من طريقين عن أبان بن صمعة، بهٰذا الإسناد.

ونهيه ﷺ عن الواصلة، سلف برقم (٢٤٨٠٥) بإسناد صحيح.

ونهيه ﷺ عن الواشمة والنامصة له شاهد من حديث ابن مسعود (٤١٢٩)، وإسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٤ من طريق أحمد بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٨٠٦) (زوائد)، وابن حبان (٧٢٦٧)، والحاكم ٤/ ٨٣، من طريق رَوْح بن عُبادة، به، مرفوعاً، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي. =

٢٦٢٠٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبد الله ابنُ أبي مُلَيْكة، عن القاسم بن محمد، أنه أخبره مراراً

أن عائشةَ أخبرته أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «ما أصابَ المسلمَ مِنْ شَوْكَةٍ، فَما فَوْقَها، فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ»(١).

٢٦٢٠٩- حدَّثنا رَوْح، قال: حدثنا أسامة بن زيد، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ هٰذا،

= ورواه يحيى بن معين -فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٥٤- عن السَّكَن بن إسماعيل الأصم، عن هشام بنِ حسان، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن سعيد (يعني ابنَ العاص) عن عائشة موقوفاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٤، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجالهما رجال الصحيح.

وترجم ابن حبان لهذا الحديث: ذكر البيان بأن تحنّن الأنصار على المسلمين وأولادهم كتحنُّن الوالد على ولده.

قال السندي: قوله: «بين بيتين من الأنصار» كأن المراد مَنْ كان مثلهم من أهل الصلاح، ثم كأن المراد أن الأنصار للمؤمنين بمنزلة الآباء، أو المراد أن ذٰلك لا يضر في الستر المطلوب لها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ جُرَيْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٤) من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلد، عن ابن جُرَيْج، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٦٧٦) عن يحيى القطان، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. لم يذكر فيه القاسم، فانظره.

يتكلَّم بكلام يبيِّنه[1] فَصْلاً[2]، يَحْفَظُهُ مَنْ سَمِعَهُ[3].

٢٦٢١٠- حدَّثنا عارم بن الفَضْل، قال: حدَّثنا سعيد بن زيد، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجَوْزاء ٦/٢٥٨

عن عائشة: أنها كانت مع النَّبيِّ ﷺ في سَفَرٍ، فَلَعَنَتْ بعيراً لها، فأَمَرَ به النَّبيُّ ﷺ أن يُرَدَّ، وقال: «لا يَصْحَبْني شيءٌ مَلْعُونٌ»[4].

٢٦٢١١- حدَّثنا وهْبُ بنُ جرير، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن عاصم مولى قُرَيْبة، عن قريبة بنت محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الوِصَال، فقيل: يا رسولَ الله، فإنك تُواصِلُ؟ قال: «إِنِّي أَبِيْتُ يُطْعِمُني رَبِّي وَيَسْقِينِي»[5].

---

(١) في (م) بينه، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): فصل، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢).

(٣) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ سعد ١/ ٣٧٥ عن روح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٥٠٧٧) وانظر (٢٤٨٦٥).

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٤٣٤) سنداً ومتناً.

(٥) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٠٥٤) غير أنه زيد في نسب قريبة «عبدالرحمٰن» وهو خطأ، فهي قريبة بنت محمد بن أبي بكر، وعائشة عمتها كما سلف ثمة، وقد نبه على هذا الخطأ الحافظ في ترجمتها في =

٢٦٢١٢- حدَّثنا وَهْب بن جرير، قال: حدَّثنا[١] أبي، قال: سَمِعْتُ حَرْمَلة المِصْري، يحدِّث عن عبد الرحمٰن بن شِمَاسة المَهْري، قال:

دخلت على عائشةَ، فقالت: مَنْ أنت؟ فقلت: أنا رجلٌ من أهل مِصْر، فذكر قِصَّةً، فقالت: إني سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شيئاً[٢] فَرَفَقَ بِهِمْ، فارْفُقْ به، ومَنْ شَقَّ عليهم فاشْقُقْ عليه»[٣].

٢٦٢١٣- حدَّثنا هاشم، قال: حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ لا يتوضَّأُ بعد الغُسْل[٤].

= «التعجيل».

وأخرجه إسحاق (١٠٣٥) عن وهب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٥٨٦)، فانظره لزاماً.

(١) في (م): حدثني.

(٢) لفظ «شيئاً» من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم وهو مكرر (٢٦١٩٩) غير أن شيخ أحمد هنا: هو وهب بن جرير بن حازم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٤٣ من طريق وهب بن جرير، بهٰذا الإسناد.

(٤) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهومكرر (٢٤٣٨٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو هاشم بن القاسم. =

٢٦٢١٤- حدثنا هاشم، عن ابن أبي ذئب، عن عِمران بن بشير، عن سالم سَبَلان، قال:

خرجنا مع عائشة إلى مكة، فكانت تخرجُ بأبي يحيى التيمي يُصلِّي لها، فأدركنا عبد الرحمٰن بن أبي بكر فأساءَ الوضوء، فقالت له عائشة: يا عبد الرحمٰن، أسبغِ الوُضوءَ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَيْلٌ لِلأعْقابِ مِنَ النَّارِ»[1].

٢٦٢١٥- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا الأَشْجَعيُّ، عن سُفْيان، عن عَلْقَمَة بنِ مَرْثَد، عن ابنِ بُرَيْدة

عن عائشة، قالت: قلت[2]: يا رسولَ الله أَرَأَيْتُ إنْ وافَقْتُ ليلةَ القَدْرِ، ما أقولُ فيها؟ قال: «قولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ»[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٨١٣) غير شيخ أحمد، فهو هنا هاشم -وهو ابن القاسم- وشيخه هناك حسين بن محمد المرُّوذي.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٢٨٤ من طريق الإمام أحمد بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٢٣).

(٢) لفظ «قلت» ليس في (م).

(٣) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين إن كان ابن بريدة عبد الله، وإن كان سليمان كما هو مصرح في «السنن الكبرى» فهو من رجال مسلم أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمٰن.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧١٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٧)- والحاكم ١/ ٥٣٠، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٧٨) من طريق=

٢٦٢١٦- حدثنا هاشم، قال: حدثنا شيبان، عن زياد بن عِلاقة، عن عمرو بن ميمون، قال:

سألت عائشةَ عن الرجل يُقَبِّلُ وهو صائم، قالت: قد كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٦٢١٧- حدثنا هاشم، حدثنا شيبان، عن ليث، عن عطاء

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفْطَرَ الحاجِمُ وَالمَحْجُومُ»[2].

٢٦٢١٨- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سِمَاك، عن عكرمة

عن عائشة -زعم أنه سمعه منها- أنها رأتِ النبيَّ ﷺ يدعو

= أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩١٦) من طريق فرات بن محبوب، عن الأشجعي، به.

وانظر (٢٥٣٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٣٨٢ من طريقين، عن شيبان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١٠) وبرقم (٢٤١٣٠).

وانظر (٢٥٩٨٩).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٥٢٤٢) سنداً ومتناً.

رافعاً يديه يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي بَشَرٌ، فلا تُعَاقِبْنِي، أَيُّما رَجُلٍ مِنَ المُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ وَشَتَمْتُهُ، فَلا تُعَاقِبْنِي فِيهِ»[1].

٢٦٢١٩- حدَّثنا عفان، قال: حدثنا هَمَّام، حدثنا قَتَادة، عن زُرارة بن أَوْفى، أَنَّ سَعْدَ بنَ هشام، حدَّثه

عن عائشة، سمعه منها، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ إذا فاتَهُ القيامُ من اللَّيل، غَلَبَتْه عيناه بنومٍ أو وَجَعٍ صَلَّى ثنتي عَشْرَةَ رَكْعَةً من النَّهارِ[2].

٢٦٢٢٠- حدثنا يونس، قال: حدثنا أيوب، يعني ابنَ ثابت، قال: حدثتني أم داود

عن عائشة، قالت: كنتُ أُطَيِّبُ النبيَّ ﷺ في حَجَّتِهِ[3] وعُمْرَتِه بأطيبِ ما أجد[4].

---

(١) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، وهو من رواية سماك -وهو ابن حرب- عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.
أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكُري.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦١٠) و(٦١٣)، وفي «رفع اليدين» (٨٨)، وأبو يعلى (٤٦٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٠١) من طرق عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٥٠١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٣٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عفان بن مسلم الصَّفَّار.

(٣) في النسخ الخطية: حجِّه، والمثبت من (م).

(٤) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، أيوب بن ثابت: ذكره صاحب «الإكمال»=

٢٦٢٢١- حدَّثنا يونس، حدثنا داود، عن منصور الحَجَبي، قال: حدثتني أمي صفية بنت شيبة

عن عائشة، أنَّها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَتَّكِىءُ في حِجْري وأنا حائِضٌ، فيقرأُ القُرْآن[1].

٢٦٢٢٢- حدثنا يونس وسريج، قالا: حدثنا فُليح، عن عبد الرحمٰن ابن القاسم، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي الصُّبح، فينصرفُ نساءُ المؤمنين متلفِّعاتٍ بمُروطهن، ما يُعْرَفْنَ من الغَلَس. أو قال: لا يَعْرِفُ بعضُهنَّ بعضاً[2]. ٦/٢٥٩

= وقال: مجهول، وقال الحافظ في «التعجيل»: أظنه المكي، وعلى هٰذا، ليس بمجهول، بل هو معروف. قلنا: وإن كان المكي المعروف فهو لين الحديث. وأم داود مجهولة كذلك، فقد ذكرها الحافظ في «التعجيل». ولم يذكر في الرواة عنها سوى أيوب بن ثابت.

وقد سلف برقم (٢٤١١١) بلفظ: طيبت رسول الله ﷺ بيديَّ هاتين لحرمه حين أحرم، ولِحلِّه قبل أن يطوف.

وبرقم (٢٤١٠٥) وفيه أنها طيبت رسول الله ﷺ بأطيب الطيب. وليس فيهما ذكر العمرة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٢٤٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا يونس: وهو ابن محمد المؤدِّب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابنُ محمد المؤدِّب، وسُرَيْج: هو ابنُ النُّعمان، وهو -وإن كان من رجال البخاري وحده- متابع، وفُليح: هو ابن سليمان الخزاعي، وإن كان فيه كلام، انتقى البخاري له هٰذا الحديث، لأنه توبع فيه. =

٢٦٢٢٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا يزيد بن زُريع، قال: حدثنا معمر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: الفَأْرَةُ، والعَقْرَبُ، والغُرابُ، والحُدَيّا، والكَلْبُ العَقُورُ»(١).

٢٦٢٢٤- حدثنا يونس، قال: حدثنا أَبان، عن يحيى، عن أبي سَلَمة ابن عبد الرحمٰن

أنه دخل على عائشة وهو يُخاصم في دار، فقالت عائشة: يا أبا سَلَمة، اجتنِب الأرض، فإن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ ظَلَمَ شِبْراً مِنَ الأَرْضِ طُوِّقَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ»(٢).

● ٢٦٢٢٥- حدثنا هُدْبة، قال: حدثنا أَبان العَطَّار قال: حدثنا يحيى،

= وأخرجه البخاري (٨٧٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٧٦ من طريقين، عن فُليح، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه البخاري (٣٣١٤)، ومسلم (١١٩٨)، والترمذي (٨٣٧)، وابن حبان (٥٦٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/٣١٦ من طرق عن يزيد بن زُريع، بهٰذا الإسناد.

وفي رواية ابن حبان والبيهقي: «الغراب الأبقع».

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٥٣) سنداً ومتناً.

وانظر ما بعده.

عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، مثله[1].

٢٦٢٢٦- حدَّثنا يونس، حدَّثنا حماد، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن صفية بنت الحارث

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا تُقْبَلُ صلاةُ حائِضٍ إلاّ بخِمارٍ»[2].

٢٦٢٢٧- حدثنا يونس وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد، يعني ابنَ سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن

أنَّ أمَّ سَلَمة[3] -قال حسن: عن أم سلمة، قالت: -بينما رسولُ الله ﷺ مضطجعاً في بيتي، إذ احتفز جالساً وهو يسترجع، فقلتُ: بأبي أنتَ وأمي، ما شأنُكَ يا رسولَ الله تسترجع؟ قال: «جَيْشٌ مِنْ أُمَّتِي يَجِيْئُونَ مِنْ قِبَلِ الشَّامِ، يَؤُمُّونَ البَيْتَ لِرَجُلٍ يَمْنَعُهُ الله مِنْهُمْ، حتى إذا كانوا بالبَيْداء من ذي الحُلَيْفَةِ، خُسِفَ بِهِمْ، وَمَصادِرُهُمْ شَتَّى» فقلت: يا رسول الله، كيف يُخْسَفُ بهم جميعاً، ومصادِرُهم شَتَّى؟ فقال: «إنَّ مِنْهُمْ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، إلا أنه من زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، وهُدْبة شيخه: هو ابنُ خالد القيسي البصري.

وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥/٢٩٦ من طريق عبد الله المنيعي، عن هُدْبَة، عن أبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. أدخل محمدَ بنَ إبراهيم بين يحيى وأبي سلمة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٨٣٣) من طريق يونس إسناداً ومتناً.

(٣) في (م): أن أم سلمة قالت.

مَنْ جُبِرَ، إنَّ مِنْهُمْ مَنْ جُبِرَ» ثلاثاً[1].

٢٦٢٢٨- حدثنا حسن، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن أبي عِمْران الجَوْني، عن يوسف بن سعد، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

---

(١) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لاضطراب حماد بن سلمة فيه:

فرواه يونس بن محمد وحسن بن موسى -كما في هذه الرواية- وعبد الله ابن معاوية- كما عند أبي يعلى (٦٩٣٧)- ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

ورواه عفَّان -كما سيأتي في الرواية ٦/٣١٦- عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به.

ورواه حسن بن موسى، كما في الرواية (٢٦٢٢٨)، وعبد الله بن معاوية -كما عند أبي يعلى (٦٩٣٨)- كلاهما عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن يوسف بن سعد، عن عائشة.

ورواه يونس بن محمد -كما في الرواية (٢٦٢٢٩)- عن حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن يوسف بن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وسيأتي ٦/٣١٦ من رواية عبد الوارث العنبري، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به.

والسياقة الصحيحة لهٰذا الحديث سلفت برقم (٢٤٧٣٨).

وسيأتي من حديث أم سلمة بالأرقام ٦/٢٨٩ و٢٩٠ و٣١٨ و٣٢٣.

ومن حديث حفصة برقم ٦/٢٨٦.

قال السندي: قولها: «إذ احتفز» أي: قلق، وقيل: استوى جالساً على وركيه كأنه ينهض.

قوله: «ومصادرهم»، أي: منازلُهم، وسمي المنزل مصدراً لكونه مرجعاً للإنسان.

قوله: «من جُبر» على بناء المفعول، أي: أكره.

(٢) إسناده ضعيف لاضطراب حمَّاد بن سلمة فيه، كما بيَّنَّا في الرواية =

٢٦٢٢٩- حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد، عن أبي عِمْران الجوني، عن يوسف بن سعد، عن أبي سلمة، عن عائشة، بمثله[٢].

٢٦٢٣٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير

أنه سمع عائشة زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوابِّ كُلُّهُنَّ فاسِقٌ، يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ: الغُرابُ، والحَيَّةُ، والعَقْرَبُ، والكَلْبُ العَقُورُ، والحِدَأة»[٣]. وفي كتاب يعقوب في موضع آخَر مكان الحية: الفأرة.

٢٦٢٣١- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن هشام بن عروة، عن أبيه

=السابقة. حسن: هو ابن موسى، وأبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب، ويوسف بن سعد: هو الجمحي، مولىٰ عثمان بن مظعون، ويقال: مولىٰ قدامة بن مظعون، ويقال: مولى محمد بن حاطب. روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الترمذي عقب الحديث (٣٣٦٠): يوسف بن سعد رجل مجهول! وقد قيل: يوسف بن مازن. قلنا: قد فرَّق البخاري وابن أبي حاتم بين يوسف بن سعد ويوسف بن مازن، وعدهما واحداً الترمذي والمزي والحافظ، ولم يذكر ابن حبان سوى يوسف بن سعد.

(٢) إسناده ضعيف لاضطراب حمَّاد بن سلمة فيه، كما بسطنا في الرواية (٢٦٢١٧).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٣١١) سنداً ومتناً، وفيه مكان الحية: الفأرة، كما أشار إليه عقب الحديث.

عن عائشة: أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ النَّوْمَ وَهُوَ يُصَلِّي، فَلْيَرْقُدْ حَتّى يَذْهَبَ نَوْمُهُ، إنَّ أَحَدَكُمْ عسى أَنْ يَذْهَبَ يَسْتَغْفِرُ الله فَيَسُبُّ نَفْسَهُ»[1].

٢٦٢٣٢- حدثنا يونس، حدثنا حمَّاد، عن سِماك، عن عكرمة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليَّ بيتي في إزارٍ ورداء، فاستقبلَ القبلة، وبسطَ يديه[2] ثم قال: «اللَّهُمَّ إنَّما أنا بَشَرٌ، فَأَيُّ[3] عَبْدٍ مِنْ عِبادِكَ شَتَمْتُ، أَوْ آذَيْتُ، فلا تُعاقِبْني فيهِ»[4].

٢٦٢٣٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابنَ الهاد، عن عمرو، عن المطَّلب

أن عبد الله بنَ عامر بعث إلى عائشةَ بنفقةٍ وكِسْوة، فقالت لرسوله: يا بنيَّ، إنِّي لا أقبلُ من أحدٍ شيئاً، فلما خرجَ قالت: رُدُّوه عليَّ، فرَدُّوه، فقالت: إني ذكرتُ شيئاً قاله

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه الدارمي (١٣٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٣٦) من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٨٧).

(٢) في (م): يده.

(٣) في (ق): فأيما.

(٤) ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر الحديث (٢٥٠١٥)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هذا الإسناد هو يونس: وهو ابن محمد المؤدِّب.

لي[1] رسولُ الله ﷺ، قال: «يا عائشةُ، مَنْ أَعْطَاكِ عَطاءً بِغَيْرِ مَسْأَلَةٍ، فَاقْبَلِيهِ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ عَرَضَهُ اللهُ لَكَ»[2].

٦/ ٢٦٠ ٢٦٢٣٤- حدثنا يونس، قال: حدثنا ليث، عن يزيد، يعني ابنَ الهاد، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: إنْ كانَ رَسولُ الله ﷺ لَيُصَلِّي[3]، وإني لَمُعْتَرِضَةٌ بينَ يَدَيْهِ اعتراضَ الجِنازة، حتى إذا أرادَ أن يُوتِرَ، مَسَّنِي برجله، فعرفتُ أنه يُوتر، تأخرتُ شيئاً من بين يديه[4].

---

(١) لفظة «لي» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٤٨٠)، سنداً ومتناً غير شيخ أحمد، فهو هنا يونس، وهو ابن محمد المؤدب.

(٣) في (م): إن كان لرسول الله ﷺ يصلي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، ويزيد بن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٠١-٢٠١ من طريق شعيب -وهو ابن الليث بن سعد- عن أبيه، بهٰذا الإسناد. دون قولها: فعرفت أنه يوتر تأخرت شيئاً بين يديه.

وأخرج البخاري (٥١٩) من طريق عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار، لقد رأيتُني ورسول الله ﷺ يصلي وأنا مضطجعة بينه وبين القبلة، فإذا أراد أن يسجد، غمز رجليَّ، فقبضتهما.

وسلف نحوه برقم (٢٤١٦٩). =

٢٦٢٣٥- حدثنا سليمان بنُ حيَّان أبو خالد، حدثنا حجَّاج، عن الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا نِكاحَ إلا بِوَلِيٍّ، والسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لا وَلِيَّ لهُ»[1].

= ومختصراً برقم (٢٤١٤٣).

وقد سلف في الرواية (٢٤٢٣٦) بلفظ: فإذا أراد أن يوتر أيقظني. وهي عند البخاري (٥١٢) بزيادة: فأوترتُ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاج، وهو ابنُ أَرْطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى سليمان بن حيَّان أبي خالد -وهو الأحمر- فمن رجال مسلم، وروى له البخاري متابعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/١٣٠ من طريق أبي خالد الأحمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٨٠)، وأبو يعلى (٢٥٠٧) و(٤٦٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/١٠٦ و١٠٧ من طريق عبد الله بن المبارك، وأبو يعلى (٤٩٠٦)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٦/٣٣، وفي «التمهيد» ١٩/٨٧ من طريق هشيم بن بشير، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١١٦ من طريق معمر وقيس، فرَّقهما، ثلاثتهم عن حجاج، به.

وقرن أبو كريب برواية حجاج، عن الزهري، روايةَ حجاج عن عكرمة، عن ابن عباس، وسلفت برقم (٢٢٦٠).

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٣٣١-٣٣٢، وقال: في إسناده الحجاج، وهو ابن أرطاة، مدلِّس، وقد رواه بالعنعنة، ولم يسمع من الزهري.

وسلف من طريق سليمان بن موسى، عن الزُّهري، به، برقم (٢٤٢٠٥).

٢٦٢٣٦- حدثنا سليمان بنُ حيَّان، عن حجَّاج، عن عبد الرحمٰن بن الأسود، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أجْنَبَ، فأرادَ أن ينامَ، توضَّأ[1].

٢٦٢٣٧- حدَّثنا محمدُ بنُ ربيعة، عن جعفر بن بُرْقان، عن عبد الله المديني وغيره

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْفُقْ بمنْ رَفَقَ بأُمَّتي، وَشَقَّ على مَنْ يَشُقُّ[2] عليها»[3].

٢٦٢٣٨- حدثنا محمد بنُ ربيعة، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عامَ الفتح من ثنيَّة الأذْخِر[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٨٧٩)، إلا أن شيخ الإمام هنا هو سليمان بن حيان، وهو أبو خالد الأحمر، من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة، وهو جيد الحديث.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٣).

(٢) في (ق) و(ظ٢) و(م): شق، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٣٧)، فانظره لزاماً.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن أبي زياد -وهو القدَّاح- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن ربيعة -وهو الكلابي- فقد روىٰ له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن، وهو ثقة. =

٢٦٢٣٩- حدَّثنا يونس وحسن، قالا: حدَّثنا مهدي، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أَنَّها سُئِلَتْ: ما كان النَّبيُّ ﷺ يَعْمَلُ في بيته؟ قالت: كان يَخِيْطُ ثَوْبَه، ويَخْصِفُ نَعْلَه. قالت: وكان يَعْمَلُ ما يعمل الرِّجالُ في بيوتِهِمْ[1].

٢٦٢٤٠- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ وهي وَبِيئةٌ، ذكر أنَّ الحُمَّى صَرَعَتْهم، فمرضَ أبو بكر، وكان إذا أَخَذَتْه الحُمَّى يقول:

كُلُّ امْرِىءٍ مُصَبَّحٌ في أَهْلِهِ وَالمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِراكِ نَعْلِهِ

قالت: وكان بلالٌ إذا أَخَذَتْهُ الحُمَّى يقول:

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٨٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤١٢١).

وقولها: ثنيَّة الأَذخر: كذا في هٰذه الرواية، وسماها البكري في «معجم ما استعجم» ١/١٢٨، وياقوت في «معجم البلدان»: أذاخر، على وزن أفاعل.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على هشام بن عروة، وقد بينا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة برقم (٢٤٧٤٩).

وهو مكرر (٢٤٩٠٣) غير أن شيخي أحمد هنا هما يونس بن محمد المؤدب، وحسن بن موسى الأشيب.

ألا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ ابِيْتَنَّ ليْلَةً بوادٍ وَحَوْلِي إذْخِرٌ وَجَلِيلُ
وَهَــلْ أَرِدَنْ يَوْمــاً مياهَ مجَنَّةٍ وهَلْ يبْدُونَ لي شامَةٌ وطَفِيلُ

اللهم العَنْ عُتْبَةَ بنَ ربيعةَ، وَشيبةَ بنَ ربيعةَ، وأميةَ بنَ خَلَف، كما أخرجونا من مكة.

فلما رأى رسولُ الله ﷺ ما لَقُوا قال: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إلَيْنا المدينةَ كَحبِّنا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ صَحِّحْها وَبارِكْ لَنا في صاعِها وَمُدِّها، وانْقُلْ حُمَّاها إلى الجُحْفَة»، قال: فكان المولودُ يُولد بالجُحْفة، فما يبلغ الحُلُم حتى تصرعَه الحُمَّى[1].

٢٦٢٤١- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرني مالك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/ ٥٦٨ من طريق مسدَّد، عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٢٢٣) -ومن طريقه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٩٢- عن سفيان بن عيينة، والبخاري (١٨٨٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٦٥-٥٦٦ من طريق أبي أسامة، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ١٩١ من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي، ثلاثتُهم عن هشام، به، بألفاظ متقاربة، وليس عندهم قصة المولود، وبعضهم زاد ذكر عامر بن فهيرة مع أبي بكر وبلال، وأنه قال:

وجدتُ طعمَ الموتِ قَبْلَ ذَوْقِهِ إن الجبانَ حَتْفُه من فَوْقِه

وسلف مختصراً برقم (٢٤٢٨٨)، وانظر أرقام مكرراته هناك.

وانظر ما بعده.

عن عائشة، أنها قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، وَعَكَ أبو بكر وبلال. فذكر الحديث -يعني[1] حديث حمَّاد- إلا أنه لم يذكر قصة المولود[2].

٢٦٢٤٢- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حماد -يعني ابن زيد- عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أنَّها قالت: يا رسول الله، كلُّ صواحبي لها كُنْيَةٌ غيري. قال: «فاكْتَنِي بابْنِكِ عبدِ الله بْنِ الزُّبَيْر». فكانت تُدْعى بأُمِّ عبدِ الله حتى ماتَتْ[3].

٢٦٢٤٣- حدَّثنا يونس، حدَّثنا حماد -يعني ابن زَيْد- عن عمرو- يعني ابن مالك- عن أبي الجوزاء

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): معنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٨٩٠-٨٩١، ومن طريقه أخرجه البخاري (٣٩٢٦) و(٥٦٥٤) و(٥٦٧٧)، وفي «الأدب المفرد» (٥٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٥)، وابن حبان (٣٧٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠١٣).

قال البغوي: هٰذا حديث صحيح.

وقال ابن حبان عقب الحديث: العلة في دعاء النبي ﷺ بنقل الحمى إلى الجحفة أن الجحفة حينئذ كانت دار اليهود، ولم يكن بها مسلم، فمن أجله قال ﷺ: «وانقل حُمَّاها إلى الجحفة».

(٣) هو مكرر (٢٤٧٥٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدِّب.

أنَّ عائشة، قالتْ: كنتُ أُعَوِّذُ رسولَ الله ﷺ بدُعاءٍ إذا مَرِضَ، كان جبريلُ يعوذه[1] به، ويَدْعُو له به إذا مَرِضَ، قالتْ: فَذَهَبْتُ أُعَوِّذُه به: «أذْهِبْ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بيدكَ الشِّفاءُ، لا شافيَ إلا أنْتَ، اشْفِ شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً». قالتْ: فَذَهَبْتُ أَدْعُو له به في مَرَضِهِ الذي توفِّيَ فيه، فقال: «ارْفَعِي عَنِّي» قال: «فإنَّما كانَ يَنْفَعُنِي في المُدَّةِ»[2]. ٢٦١/٦

٢٦٤٤٤- حدثنا يونس، قال: حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، عن هشام ابن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ فَواسِقُ يُقْتَلْنَ في الحَرَمِ[3]: العَقْرَبُ، والفَأْرَةُ، والحُدَيَّا، والغُرابُ، وَالكَلْبُ العَقُور»[4].

---

(١) في (م): يعيذه.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «ارفعي عني، فإنما كان ينفعني في المُدَّة» فقد تفرد بها عمرو بن مالك: وهو النكري، وهو ممن لا يحتمل تفرده، فقد نقل ابن حجر عن ابن حبان قوله: يخطىء ويغرب، وقال في «التقريب»: صدوق له أوهام. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد ابن مسلم المؤدب البغدادي، وأبو الجوزاء: هو أوس بن عبد الله الرَّبَعي.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢١١، وإسحاق (١٣٣٢) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٤١٨٢) دون هٰذه الزيادة.

(٣)في (ظ٧): في الحل والحرام.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب. =

٢٦٢٤٥- حدَّثنا إبراهيمُ بنُ أبي العَبَّاس، قال: حدَّثنا عبدُ الله -يعني ابنَ المبارك- قال: أخبرنا موسى بن عُقْبة، عن يحيى بن عباد، عن حمزة ابن عبد الله بن الزبير

عن عائشة، قالت: ما صَلَّى رسولُ الله ﷺ على سُهَيْل بن بيضاء إلاّ في المَسْجِدِ[1].

٢٦٢٤٦- حدثنا يونس، حدثنا فُلَيح، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ شيءٍ يُصِيبُ

= وأخرجه مسلم (١١٩٨) (٦٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٣٨٧٤)، وأبو يعلى (٤٥٠٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٦ من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٥٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن المبارك -وهو عبد الله-:

فرواه إبراهيم بن أبي العَبَّاس -كما في هٰذه الرواية- وأبو معمر القطيعي فيما أخرجه ابن حبان (٣٠٦٥)، عنه، عن موسى بن عقبة، عن يحيى بن عباد، عن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه سويد بن نَصْر فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٦٨، وفي «الكبرى» (٢٠٩٥) ومن طريقه ابنُ عبد البر في «الاستذكار» ٨/ ٢٧٢، وعبدان فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٥١، كلاهما، عنه، عن موسى بن عقبة، عن عبد الواحد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة. وهو الصحيح، وانظر ما سلف برقم (٢٥٣٥٧).

وقد سلف برقم (٢٥٠١٤).

المسلمَ حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشاكُها إلاَّ قَصَّرَ[1] مِنْ ذُنُوبِهِ»[2].

٢٦٢٤٧- حدَّثنا يونس، حدَّثنا عمرُ بنُ إبراهيم اليَشْكُري، قال: سَمِعْتُ أُمي، تحدِّث: أَنَّ أُمَّها انطلقتْ إلى البيتِ حاجَّةً، والبيتُ يومئذٍ له بابان، قالت: فلما قَضَيْتُ طَوَافي دَخَلْتُ على عائشة

قالت: قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، إنَّ بعضَ بَنِيكِ بَعَثَ يُقْرِئُكِ السَّلام، وإنَّ النَّاسَ قد أكثروا في عثمان، فما تقولين فيه؟ قالت: لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَه، لعن الله من لعنه[3] -لا أَحْسِبُها إلا قالت: ثلاث مِرَار- لقد رأيتُ رسول الله ﷺ وهو مُسْنِدٌ فَخِذَه إلى عثمان، وإني لأَمْسَحُ العَرَقَ عن جَبْينِ رسولِ الله ﷺ، وإنَّ الوَحْي يَنْزِلُ عليه، ولقد زوَّجه ابنتيه إحداهما على إثر الأُخْرى، وإنه ليقول: «اكْتُبْ عُثْمانُ» قالَتْ: ما كان اللهُ لِيُنْزِلَ عبداً من نبيه بتلك المنزلة إلاّ عبداً عليه كريماً[4].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ظ٢) و(ق) و(هـ): قصّ.

(٢) حديث صحيح. فُلَيح -وهو ابنُ سليمان، وإن تكلم بعض الأئمة في حفظه- قد توبع، كما في الرواية (٢٤١١٤)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب.

(٣) قولها: لعن الله من لعنه، لم يكرر في (م).

(٤) إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم اليشكري ترجم له الحافظ في «التعجيل»، ونقل عن الحسيني قوله: لا يعرف، وقال: وأظنه العبدي، فإنه بصري من هٰذه الطبقة، ولم يذكر البخاري ومن تبعه إلا العبدي، ولا ذكره الخطيب في «المتفق»، ويونس الراوي عنه هو المؤدب، وهو مذكور في الرواة عن العبدي، والعبدي في «التهذيب». قلنا: وقد اختلف الرواة في اسمه، =

٢٦٢٤٨- حدثنا يونس[1]، حدَّثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كان النَّبيُّ ﷺ مُعْتَكِفاً في المَسْجِدِ،

=واختلف عليه فيه:

فرواه يونس -كما في هٰذه الرواية- عن عمر بن إبراهيم اليشكري، عن أمه تحدِّث عن أمها انطلقت إلى البيت حاجة ... فذكر الحديث. ووالدة إبراهيم لم نقف لها على ترجمة، أما جدته فقد سماها الرواة أم كلثوم بنت ثمامة فيما رواه محمد بن عقبة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٨٢٨) وعلي ابن المديني وبشر بن يوسف عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٦، فقالوا: حدثنا محمد بن إبراهيم اليشكري، قال: حدثتني جدتي أم كلثوم بنت ثمامة أنها قدمت حاجة ... فذكر نحو هٰذا الحديث فسموه، محمداً، وأم كلثوم مجهولة، لم يذكروا في الرواة عنها إلا محمد بن إبراهيم اليشكري، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، ولم يذكر أمه في الإسناد.

ورواه أبو النعمان عارم كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٦، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧٠)، فقال: حدثنا حماد بن إبراهيم اليشكري، حدثتني أم كلثوم بنت ثمامة، مثله. قلنا: فسماه حماداً، وقال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن أم كلثوم بنت ثمامة إلا حماد بن إبراهيم اليشكري.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ٢٨٩ من طريق يزيد بن مغلس، عن جامع بن مطر الحَبَطي، عن أم كلثوم بنت ثمامة، عن عائشة، به، نحوه مختصراً. ويزيد بن مغلس لين الحديث.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٨٦-٨٧ ونسبه لأحمد والطبراني وقال: وأم كلثوم لم أعرفها، وبقية رجال الطبراني ثقات. قلنا: قد أبهمها أحمد ولم يسمها.

وقد سلف برقم (٢٦١٣٠).

(١) سقط من (م) اسم يونس شيخ الإمام أحمد.

فَيُخْرِجُ رأْسَهُ، فأَغْسِلُهُ بالخَطْمِيِّ وأنا حائِضٌ[1].

٢٦٢٤٩- حدثنا يونس وعفان، قالا: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن علي ابن زيد، عن أم محمد

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ أُهْدِيَتْ له قِلادةُ جَزْعٍ، فقال: «لأَدْفَعَنَّها إلى أَحَبِّ أَهْلي إليَّ». فقالت النساء: ذهبَتْ بها ابنةُ أبي قُحافة، فعلَّقَها في عُنق أُمامةَ بنتِ زينبَ بنتِ رسول الله ﷺ[2].

٢٦٢٥٠- حدثنا يونس، حدثنا حماد، يعني ابنَ سلمة، عن ثابت، عن شميسة

عن عائشة أن بعيراً لصفيةَ اعتلَّ، وعند زينبَ فضلٌ من

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل حماد بن أبي سليمان الراوي عن إبراهيم بن يزيد النخعي، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد شيخ يونس: وهو ابن سلمة، فمن رجال مسلم. ويونس: هو ابن محمد المؤدب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٨٦)، والذهبي في «معجم الشيوخ» ٢/ ٢١٤ من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٦٩٢) من طريق محمد بن أبان، عن حماد بن أبي سليمان، به.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٥٥٦٣) من طريق منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، به. وقد سلف برقم (٢٥٣٧٤).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث رقم (٢٤٧٠٤) غير شيخي أحمد. فهما هنا يونس، وهو ابن محمد المؤدب، وعفّان، وهو ابن مسلم الصفار، وكلاهما ثقة من رجال الشيخين.

الإبل، فقال رسول الله ﷺ لزينب: «إنَّ بَعِيرَ صَفِيَّةَ قَدِ اعْتَلَّ، فَلَوْ أَنَّكِ أَعْطَيْتِيها بَعِيراً». قالت: أنا[1] أعطي تلك اليهودية. فتركَها، فغضبَ رسولُ الله ﷺ شهرين، أو ثلاثاً، حتى رَفَعَتْ سريرها، وظنت أنه لا يرضى عنها، قالت: فإذا أنا بِظِلِّهِ يوماً بنصف النهار، فدخلَ رسولُ الله ﷺ فأعادَتْ سريرها[2].

٢٦٢٥١- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حمَّادٌ -يعني ابنَ سلمة- عن هشام بن عروة، عن عروة

عن عائشة، قالت: لمَّا نَزَلَتْ هذه الآيات: ﴿تُرْجي مَنْ تَشاءُ مِنْهُنَّ وتُؤوِي إليكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [سورة الأحزاب: ٥١] قالت عائشة: فقلتُ: يا رسولَ الله، ما أرى رَبَّك إلاّ يُسارِعُ في هَوَاك[3].

٢٦٢٥٢- حدَّثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابنَ سلمة- عن هشام بن عروة، عن أبيه، وعن أبي سلمة[4]

عن عائشة، قالت: سابَقْتُ النَّبيَّ ﷺ، فَسَبَقْتُهُ[5].

---

(١) في (ق): أنى.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٠٠٢) غير شيخ أحمد، فهو هنا يونس، وهو ابن محمد المؤدب.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٠٢٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يونس بن محمد المؤدب.

(٤) في (ظ٧) و(هـ) عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي سلمة، وفي (م) عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، والمثبت من (ظ٨).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٩٨١).=

٦/٢٦٢ ٢٦٢٥٣- حدَّثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابنَ سلمة- عن بُدَيْل، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قَرَأَ قائماً، رَكَعَ قائماً، وإذا قرأ قاعداً، رَكَعَ قاعداً[1].

٢٦٢٥٤- حدَّثنا يونس، قال: حدَّثنا حمَّاد -يعني ابن سلمة- عن عاصم بن بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن عائشة، أَنَّها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إلى صلاة الفَجْرَ ورأسه يَقْطُرُ من جِمَاعٍ لا احْتِلامٍ[2].

٢٦٢٥٥- حدَّثنا عليُّ بنُ هشام بن البريد في سنة سبعٍ وسبعين، عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة

عن عائشة، قالت: أَتَتْ فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش النَّبيَّ ﷺ فقالت: يا رسولَ الله، إني اسْتُحِضْتُ؟ قال: «دَعِي الصَّلاة أَيَّام حَيْضِكِ،

= وانظر (٢٤١١٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٥٩٠٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يونس بن محمد المؤدِّب.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم ابن بهدلة- وهو ابن أبي النجود -وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/١٠٥ من طريقين عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد. وزادا: ثم يصوم.

وانظر (٢٤٠٦٢).

ثم اغْتَسِلِي وَتَوَضَّئِي عند كُلِّ صَلاةٍ وإِنْ قَطَرَ على الحَصِيرِ»[1].

٢٦٢٥٦- حدَّثنا محمدُ بنُ عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا أبو يونس القُشَيْري، قال: حدثني أبو قَزَعَة:

أنَّ عبدَ الملك بنَ مروان بينما هو يطوفُ بالبيت، إذ قال: قاتَلَ اللهُ ابنَ الزبير، كيف يكْذِبُ على أُمِّ المؤمنين، وَيَزْعُمُ أَنَّه سَمِعَها وهي تقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا عائشةُ، لولا حِدْثانُ قَوْمِكِ بالكُفْرِ نَقَضْتُ البَيْتَ حَتّى أَزيدَ فيه مِنَ الحِجْرِ، إنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا في البناءِ».

قال: فقال له الحارثُ بنُ عبد الله: لا تَقُلْ هٰذا يا أمير المؤمنين، فأنا سَمِعْتُ عائشةَ تقول هٰذا[2]: قال: آنتَ سَمِعْتَه؟ قال: أنا سَمِعْتُه. قال: لو سَمِعْتُ هٰذا قبل أَنْ أَنْقُضَه لتَرَكْتُهُ على ما بنى ابنُ الزُّبير[3].

٢٦٢٥٧- حدَّثنا الحسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا أبو هلال، عن محمد ابن سيرين، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة أُمِّ المؤمنين قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ الصَّلاةَ قائماً وقاعداً، فإذا صَلَّى قائماً رَكَعَ قائماً، وإذا صَلَّى قاعداً رَكَعَ

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن هاشم فمن رجال مسلم، وهو مكرر (٢٤١٤٥) سنداً ومتناً.

(٢) لفظ «هذا» مثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦١٥١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن عبد الله الأنصاري.

قاعداً[1].

٢٦٢٥٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا مطيع بن ميمون العَنْبَرِي يُكْنى أبا سعيد، قال: حدثتني صفية بنت عصمة

عن عائشة أُمِّ المؤمنين قالت: مَدَّتِ امرأةٌ من وراء السِّتْر[2] بيدِها كتاباً إلى رسولِ الله ﷺ، فَقَبَضَ النَّبيُّ ﷺ يدَه، وقال: «ما أدري أَيَدُ رَجُلٍ أَوْ يَدُ امرأةٍ؟» فقالت: بل امرأة، فقال: «لو كُنْتِ امْرَأَةً غَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بالحِنَّاءِ»[3].

---

(١) حديث صحيح، أبو هلال: وهو محمد بن سُلَيْم الراسبي -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق فمن رجال مسلم.

وأخرجه إسحاق (١٣٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٨ من طريقين عن أبي هلال، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٩) بإسنادٍ صحيحٍ.

(٢)في (ظ٧) و(ظ٨): سترها.

(٣) إسناده ضعيف لضعف مطيع بن ميمون العنبري، وقال ابن عدي: له حديثان غير محفوظين. قلنا: وعَدَّ هٰذا أحدهما، وصفية بنت عصمة انفرد بالرواية عنها مطيع بن ميمون، وجهلها الحافظان الذهبي وابن حجر.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٨٦-٨٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مطيع بن ميمون) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١٦٦) -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦٤١٩)-، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٤٢، وفي «الكبرى» (٩٣٦٤)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٧٧) و(٦٧٠٢)، وابن عدي ٦/ ٢٤٥٤-٢٤٥٥ و٢٤٥٥، والبيهقي ٧/ ٨٦ من طرق عن مطيع بن ميمون، به.

وجاء في رواية الطبراني (٦٧٠٢) أن صفية هي أم مطيع بن ميمون. =

٢٦٢٥٩- حدَّثنا الحسن، قال: حدَّثنا حماد بن زيد، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأَنِّي أَنْظُرُ إليَّ أَفْتِلُ قلائِدَ هَدْي رسولِ الله ﷺ من الغَنَم، ثُمَّ لا يُمْسِكُ عن شيء[1].

= وأخرجه أبو داود (٤١٦٥) من طريق غبطة بنت عمرو المجاشعية، عن عمتها أم الحسن، عن جدتها، عن عائشة أن هنداً بنت عتبة قالت: يا نبي الله بايعني، قال: «لا أبايعك حتى تغيري كفيك، كأنهما كفا سبع». وإسناده ضعيف مسلسل بالمجاهيل: غبطة وعمتها أم الحسن وجدتها.

وانظر ما سلف برقم (٢٤٨٦١).

وفي الباب عن مسلم بن عبد الرحمٰن، عند البزار (٢٩٩٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٥٤)، وفي «الأوسط» (١١١٨). ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يبايع النساء عام الفتح على الصفا، فجاءت امرأة كأن يدها يد رجل، فأبى أن يبايعها حتى غيرت يدها بصفرة.

قال ابن حبان في «الثقات» ٣/ ٣٨٢: ما أراه محفوظاً. قلنا: وفي إسناده عباد بن كثير الرملي، وهو ضعيف، وشميسة بنت نبهان لم نقع لها على ترجمة.

وعن السوداء، عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٧١)، وفي «الأوسط» (٧١٦) ولفظه: أتيت رسول الله ﷺ لأبايعه، فقال: «اذهبي فاختضبي، ثم تعالي حتى أبايعك». وفي إسناده نائلة عن أم عاصم. ولم نقع لنائلة على ترجمة.

وعن ابن عباس، عند البزار (٣٠١٣). ولفظه نحو حديث السوداء. وفي إسناده عبد الله بن عبد الملك الفهري قال ابن حبان: لا يشبه حديثه الثقات، يروي العجائب، وقال العقيلي: منكر الحديث ا هـ. وفيه أيضاً ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٠٣) غير أن=

٢٦٢٦٠- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشة: أنَّ أزواجَ النَّبيِّ ﷺ حين تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ أَرَدْنَ أَنْ يُرْسِلْنَ عُثمانَ إلى أبي بكرٍ يَسْأَلْنَهُ مِيراثَهُنَّ من رسولِ الله ﷺ، فقالت لهُنَّ عائشةُ: أَوَلَيسَ قد قالَ رسولُ الله ﷺ: «لا نُوْرَثُ، ما تَرَكْنا[1] فهو صَدَقَةٌ»[2]؟.

٢٦٢٦١- حدَّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: حدثني[3] مالك، عن الزُّهْري، عن عُروة بن الزبير، عن عَمْرَة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُدْني إليَّ رَأْسَه،

= شيخ أحمد هنا: هو الحسن بن موسى الأشيب.

(١) في (ق) و(م): تركناه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٩٣، ومن طريقه أخرجه ابنُ سعد ٢/٣١٤، وابن راهويه (٨٦٨)، والبخاري (٦٧٣٠)، ومسلم (١٧٥٨)، وأبو داود (٢٩٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣١١)، وابن شبَّه في «تاريخ المدينة» ١/٢٠١، وحماد بن إسحاق في «تركة النبي ﷺ» ص ٨١، وأبو عوانة ٤/١٤٣، وابن حبان (٦٦١١)، والبيهقي في «السنن» ٦/٣٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٣٩).

وقد سلف برقم (٢٥١٢٥).

(٣) في (ق): حدثنا، وفي (م): أخبرنا، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢).

فأُرَجِّله وأنا حائِضٌ، وهو مُعْتَكِفٌ، وكان لا يَدْخُلُ البيتَ إلا لحاجةِ الإنسان[1].

٢٦٢٦٢- حدثنا إسحاق، أخبرنا مالك، عن الزُّهْري، عن عُرْوة

عن عائشة، قالت: ما خُيِّرَ رسولُ الله ﷺ بين أمرين إلاّ أَخَذَ أَيْسَرَهُما ما لم يكن إثماً، فإذا كان إثماً كان أبعدَ النَّاسِ منه، وما انتقَمَ رسولُ الله ﷺ لنفسه إلاَّ أن يكون تُنْتَهَكُ حُرْمَةُ الله، فَيَنْتَقِمُ لله عَزَّ وَجَلَّ[2]. ٦/ ٢٦٣

٢٦٢٦٣- حدثنا إسحاق بن عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا اشْتَكَى يقرأُ على نَفْسِهِ بالمعوِّذات ويَنْفُثُ، فلمَّا اشْتَدَّ وَجَعُه كنت أَقرأُ عليه، وأَمْسَحُ عنه بيده رجاءَ بَرَكَتِها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى: وهو ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٧٣١).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وإسحاق: وهو ابن عيسىٰ ابن الطباع من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٨٤٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بن عيسى -وهو ابن نجيح ابن الطباع- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر (٢٤٧٢٨).

٢٦٢٦٤- حدثنا عُمر[١] بن أيوب الموصلي، عن جعفر، عن الزهري. وكثيرٌ قال: حدثنا جعفر، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان يراه في مِرْط إحدانا، ثم يَفْرُكُه -يعني الماء- ومروطُهن يومئذٍ الصوف. تعني النبيّ ﷺ[٢].

٢٦٢٦٥- حدثنا أبو قَطَن، قال: حدثنا عبَّاد بنُ منصور، عن القاسم ابن محمد

عن عائشة، قال: قد[٣] كنت أفرُك المنيَّ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ، ثم ما أغسل -قال أبو قطن: قالت مرة:- أثره.

---

(١) في (م): عمرو، وهو خطأ.

(٢) حديث ضعيف بهٰذا اللفظ، تفرد به جعفر، وهو ابن بُرْقان، وهو كثير الخطأ في روايته عن الزُّهري، وأحاديثُه عنه مضطربة، وهٰذا منها، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. كثير: هو ابنُ هشام الكلابي أبو سهل الرقي، قال العجلي: كان من أروى الناس بجعفر بن برقان.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨) من طريق زيد بن أبي الزرقاء، عن جعفر بن بُرْقان، بهٰذا الإسناد، إلا أنه أورد هٰذا الإسناد مع أسانيد حديث فرك المني من ثوب رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٩ من طريق مبشر بن إسماعيل، عن جعفر بن برقان، به، بلفظ: كنتُ أفرك المنيَّ من مرط رسول الله ﷺ، وكانت مُرْطُنا يومئذ الصوفَ.

قلنا: وسلف برقم (٢٤٠٦٤)، وفيه أن عائشة هي التي كانت تفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ، وليس فيه أو في غيره أن النبي ﷺ كان يفركه من مروط نسائه.

وقولها: يعني الماء: قال السندي، أي: الماء المعهود. المنيّ.

(٣) كلمة «قد» ليست في (م).

وقالت[1] مرة: مكانه[2].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢): قال.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبَّاد بن منصور -وهو الناجي- وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي قَطَن- وهو عمرو ابن الهيثم بن قَطَن- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٤٢٠) -ومن طريقه ابن خزيمة (٢٨٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٧ عن عباد بن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥١ من طريق عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، به. وعيسى بن ميمون ضعيف.

وأخرجه أيضاً ١/ ٥١ من طريق عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه القاسم ابن محمد، عن عائشة قالت في المني إذا أصاب الثوب: إذا رأيته فاغسله، وإذا لم تره فانضحه.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٥، وابن خزيمة (٢٨٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٧، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٨١ من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن القاسم بن محمد، به. وعمرو بن أبي سلمة قال الحافظ في «مقدمة الفتح» ص ٤٣١: وثقه ابنُ سعد ويونس، وأثنى عليه أحمد، وقال: إلا أنه روى زهير بن محمد أحاديث بواطيل، وضعفه ابن معين والساجي، وقال العقيلي: في حديثه وهم، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. ثم قال الحافظ: ليس له في صحيح البخاري سوى حديثين، فذكرهما، وقد توبع عليهما.

وأخرجه الطحاوي ١/ ٤٩، والدارقطني ١/ ١٢٥ من طريق بشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، به. وبشر بن بكر قال مسلمة بن قاسم الأندلسي: يروي عن الأوزاعي أشياء انفرد بها. قلنا: وقد انفرد بذكر عمرة في هٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ١/ ٤٩ من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، =

٢٦٢٦٦- حدثنا أبو قَطَن، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عائشة، مثل معناه[١].

٢٦٢٦٧- حدَّثنا كثيرُ بنُ هشام، قال: حدَّثنا جعفرُ بنُ بُرْقان، قال: حدَّثنا الزُّهري، عن عروة

عن عائشةَ، قالت: كنتُ أنا وحفصةُ صائِمَتَيْنِ، فَعَرَضَ لنا طعامٌ اشْتَهيناه، فأَكَلْنا منه، فجاءَ النَّبيُّ ﷺ فَبَدَرَتْني إليه حَفْصَةُ، -وكانت بنتَ أبيها- قالت: يا رسولَ اللهِ، إنَّا كُنَّا صائِمَتَينِ اليومَ، فَعَرَضَ لنا طعامٌ اشْتَهيناه، فأكلنا منه. فقال: «اقْضِيا يَوْماً آخَرَ»[٢].

٢٦٢٦٨- حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا مِسْعر، عن عبيد بن حسن[٣]، عن ابن معقل

= عن عطاء، عن عائشة.

وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي قَطَن -واسمه عمرو بن الهيثم بن قَطَن- فمن رجال مسلم.

وسلف بهٰذا الإسناد سوى شيخ أحمد برقم (٢٤٩٣٩).

(٢) جعفر بن برقان ضعيف في الزُّهري خاصة، وهو مكرر (٢٥٠٩٤)، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره لزاماً.

وأخرجه إسحاق (٦٥٨)، والترمذي في «السنن» (٧٣٥)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٣٥١، والنسائي في «الكبرى» (٣٢٩١)، والبيهقي ٤/ ٢٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٤) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٨) و(ظ٢): عبيد بن حنين، وفي (ق): عبيد الله بن حسين، وفي (م): عبيد بن حنين بن حسن، وفي«أطراف المسند» ٩/ ٨٦: عبيد بن جبير، والمثبت من (ظ٧) و(هـ) وهامش كل من (ظ٢) و(ق)، وكتب عليها =

عن عائشة، أنه[1] كان عليها رقبةٌ من ولد إسماعيل، فجاء سَبْيٌ من اليمن من خَوْلان، فأرادَتْ أن تُعْتِقَ منهم، فنهاني النبيُّ ﷺ، ثم جاء سَبْيٌ من مُضر من بني العنبر، فأمرها النبيُّ ﷺ أن تُعتق منهم[2].

=علامة الصحة في هامش (ظ٢)، وهو الموافق لما في مصادر التخريج.

(١) في (م): أنها.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن معقل، وجاء اسمه عند الحاكم في «المستدرك»: عبد الله بن معقل، وذكر الحافظ في«أطراف المسند» أنه عبد الله بن معقل المحاربي، وهٰذا قد ذكره المزِّي في «التهذيب» تمييزاً، وذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: محلُّه الصدق، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول. ولم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم ولا ابن حبان في كتبهم. مسعر: هو ابن كِدَام، وقد اختُلف عليه في وصله وإرساله، والمرسل منه أصح.

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٨٢٧) (زوائد) من طريق أبي أحمد الزبيري، به، وتحرَّف فيه عُبيد بن حسن إلى عُبيد بن حسين. قال البزار: رواه شعبة، عن عبيد بن حسن، عن ابن معقل قال: كان على عائشة محرَّر من ولد إسماعيل . . . ولم يقل: عن عائشة. قلنا: يعني أنه رواه مرسلاً.

وروي عن مسعر مرسلاً كذٰلك:

فقد أخرجه ابن راهويه (١٧٦٨) عن الفضل بن دكين، والحاكم في «المستدرك» ٢/٢١٦ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن مسعر. عن عُبيد ابن الحسن، عن ابن معقل قال: كانت على عائشة رقبة -أو نسمة- من ولد إسماعيل . . . قال الحاكم: تابعه شعبة عن عبيد بن الحسن، ثم أخرجه من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٤٢، وقال: رواه أحمد، وفيه من لم =

٢٦٢٦٩- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن سعيد بن إياس الجُرَيْرِي، عن أبي عبد الله الجَسْرِي

قال: دَخَلْتُ على عائشة، وعندها حَفْصَةُ بنتُ عمر، فقالت لي: إنَّ هٰذه حفصةُ زوجُ النَّبيِّ ﷺ، ثم أَقْبَلَتْ عليها، فقالت: أَنشُدُكِ الله أَنْ تَصْدُقيني بكذبٍ قُلْتُه أو تُكَذِّبيني بصِدْق قُلْتُه. تعلمين أني كنتُ أنا وأنتِ عند رسولِ الله ﷺ فأُغْمِيَ عليه، فقلتُ لكِ: أَترينَه قد قُبِضَ؟ وقلتِ: لا أدري. فأفاق، فقال: «افْتَحُوا له البابَ»، ثم أُغمي عليه، فقلتُ لكِ: أَتَرينَه قد قُبِضَ؟ فقلتِ: لا أدري، ثم أفاق، فقال: «افْتَحُوا له البابَ». فقلتُ لك: أبي أو أبوك؟ قلتِ: لا أدري. ففتحنا الباب، فإذا عثمانُ بنُ عَفَّان، فلمَّا أَنْ رآه النَّبيُّ ﷺ، قال: «ادْنُه» فأكَبَّ عليه، فسارَّه بشيءٍ لا أدري أنا وأنتِ ما هو، ثُمَّ رَفَعَ

=أعرفهم، ثم ذكره فيه ١٠/٤٦، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجال أحمد رجال الصحيح!

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود عند البزار (٢٨٢٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٠)، وفي إسناده علي بن عابس، وهو ضعيف. قال البزار: لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هٰذا الوجه، ولا نعلم رواه عن إسماعيل إلا علي بن عابس.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر عند البزار (٢٨٢٦) (زوائد) وفي إسناده أحمد بن عبد الله بن أبي السفر (شيخ البزار)، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: شيخ. قلنا: ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. لٰكن يُعتبر به في المتابعات والشواهد.

رأسه، فقال: «أَفَهِمْتَ ما قلتُ لك؟» قال: نَعَمْ، قال: «ادْنه» فأكَبَّ عليه أُخرى مِثْلَها، فسارَّه بشيءٍ لا نَدْري[1] ما هو، ثُمَّ رَفَعَ رأسه فقال: «أَفَهِمْتَ ما قُلْتُ لكَ؟» قال: نَعَمْ، قال: «ادْنه» فأَكَبَّ[2] عليه إكباباً شديداً، فسارَّه بشيءٍ، ثُمَّ رَفَعَ رأسه، فقال: «أَفَهِمْتَ ما قُلْتُ لَكَ؟» قال: نَعَمْ، سَمِعَتْه أُذُني ووعاه قَلْبي، فقال له: «اخْرُجْ»، فقال: قالتْ حَفْصة: اللَّهُمَّ نَعَمْ، أو قال[3]: اللَّهُمَّ صدق[4].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ق) و(ظ٢): لا أدري.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): فانكبَّ.

(٣) في (م): قالت.

(٤) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وقد اختُلف على سعيد بن إياس الجريري فيه:

فرواه علي بن عاصم -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي عبد الله الجسري، قال: دخلت على عائشة.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي -كما عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٨٣٥)- فقال: عن الجريري، عن أبي بكر العدوي، قال: سألت عائشة، فذكر الحديث.

قلنا: والجريري قد اختلط، ولم يتحرر لنا أسمع منه خالد الواسطي قبل الاختلاط أم بعده؟

وانظر (٢٤٢٥٣).

قال السندي: قولها: أن تصدقيني بكذب، من التصديق، أي: كراهة أن تصدقيني، والمراد لا تصدقيني إن كذبت، ولا تكذبيني إن صدقت.

٢٦٢٧٠- حدثنا عليُّ بن عاصم، قال: أخبرنا مُطَرِّف بن طَرِيف[1]، عن عامر، عن مسروق

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يظلُّ صائماً ويقبِّلُ ما شاء من وجهي حتى يُفطر[2].

٢٦٢٧١- حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر، قال: سألت الزُّهْرِيَّ عن الرجل يُخَيِّرُ امرأتَه، فتختارُه، قال: حدثني عُروة بنُ الزبير

٦/ ٢٦٤ عن عائشة، قالت: أتاني نبيُّ الله ﷺ، فقال: «إنّي سأَعْرِضُ عَلَيْكِ أَمْراً، فلا عَلَيْكِ أَنْ لا تَعْجَلِي حَتَّى تُشاوِرِي أَبَوَيْكِ». فقلت: وما هٰذا الأمرُ؟ قالت: فتلا عليَّ: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ قُلْ لأَزْواجِكَ إنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الحَياةَ الدُّنْيا وَزِينَتَها فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً، وإنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ والدَّارَ الآخِرَةَ فَإنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِناتِ مِنْكُنَّ أَجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قالت: فقلتُ: وفي أيِّ ذٰلك تأمرُني أن أُشاورَ أبويَ؟ بل أُريدُ اللهَ ورسولَه والدارَ الآخِرة. قالت: فَسُرَّ بذٰلك النبيُّ ﷺ وأعجَبَه، وقال: «سأَعْرِضُ عَلى صَواحِبِكِ ما عَرَضْتُ عَلَيْكِ». فكان يقول لهنَّ كما قال لعائشة، ثم يقول: «قد اخْتَارَتْ عائشةُ

---

(١) وقع في (م) و(ظ٧) و(ظ٨): مُطَرِّف بن أبي طريف، وهو خطأ، والمثبت من بقية النسخ، وهو الصواب، وأشير إليه في هامش (ظ٨).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الرواية (٢٦١٧١) سوى شيخ أحمد، فهو هنا علي بن عاصم، وهو ابن صهيب الواسطي التيمي، وهو متابع.
وسلف برقم (٢٤١١٠).

اللهَ وَرَسُولَهُ والدَّارَ الآخِرَةَ». قالت عائشة: فقد خَيَّرَنا رسولُ الله ﷺ، فلم نَرَ ذٰلك طلاقاً[1].

٢٦٢٧٢- حدثنا علي بنُ عاصم، عن عطاء بن السائب، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد

عن عائشة، قالت: رأيتُ وَبِيصَ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ بعدَ ثلاث وهو مُحْرِمٌ[2].

٢٦٢٧٣- حدثنا علي، عن يزيد بن أبي[3] زياد، عن مجاهد

عن عائشة، قالت: رأيتُ وَبِيصَ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرم[4].[5]

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٥٥١٧) سنداً ومتناً.
وسلف برقم (٢٤٤٨٧)، ومختصراً برقم (٢٤١٨١).
(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٤١٣٤) غير شيخ أحمد وهو علي بن عاصم.
وسلف من وجه آخر برقم (٢٤١٠٥).
وانظر ما بعده.
(٣) سقطت لفظة: «أبي» من (م).
(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): بعد ثلاث وهو محرم، وانظر الحديث قبله.
(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي الكوفي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ أحمد علي -وهو ابن عاصم بن صهيب الواسطي- فمن رجال أصحاب السنن سوى النسائي، وقد قال الحافظ في «التقريب»: صدوق يخطىء ويصرّ.
وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٧٣١).
وانظر (٢٤١٠٧).
وانظر ما قبله.

٢٦٢٧٤- حدثنا شجاع بن الوليد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم[١]

عن عائشة، قالت: كان نبيُّ الله ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ قائماً، صلى قائماً، وإذا افتتحَ الصلاةَ قاعداً صلَّى قاعداً[٢].

٢٦٢٧٥- حدثنا شجاع بن الوليد، عن سعد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد، عن عمرة

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ كَسْرَ عَظْمِ المؤمِنِ مَيْتاً مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِهِ حَيّاً[٣]»[٤].

٢٦٢٧٦- حدَّثنا مِسْكين بن بُكَيْر، عن سعيد - يعني ابنَ عبد العزيز- قال: مَكْحُولٌ حدَّثني عن عروة

---

(١) في (م): عن أبي القاسم.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن شجاع بن الوليد -وهو أبو بدر السكوني- أخرج له البخاري متابعة.

وأخرج إسحاق بن راهويه (٩٥٨)، والخطيب في «تاريخه» ١١/ ٦٧-٦٨ من طريق جرير، عن ليث، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٣٣) بإسنادٍ صحيح.

(٣) في (ق): مثل كسره حياً.

(٤) هو مكرر (٢٤٣٠٨)، غير شيخ أحمد، فقد رواه هناك عن ابن نمير، عن سعد بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٧٤) من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد.

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كُفِّنَ في ثلاثةِ رِياطٍ يمانيةٍ[1].

٢٦٢٧٧- حدَّثنا عمر أبو حَفْص المُعَيطي، قال: حدَّثنا هشام، عن أبيه

عن عائشة، قالت: خَرَجْتُ مع النَّبيِّ ﷺ في بعضِ أسفاره وأنا جاريةٌ لم أَحْمِلِ اللَّحْمَ ولم أَبْدُنْ، فقال للنَّاس: «تَقَدَّمُوا». فتقدَّموا، ثُمَّ قال لي: «تعالي حتّى أُسابِقَكِ». فسابَقْتُهُ فَسَبَقْتُه، فسكتَ عنِّي، حتى إذا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ ونسيت، خَرَجْتُ معه في بعضِ أسفاره، فقال للناس: «تَقَدَّمُوا» فتقدموا، ثم قال: «تعالي حَتَّى أُسَابِقَكِ». فسابقتُه، فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ، وهو يقول: «هٰذِهِ بِتِلْكَ»[2].

---

(١) حديث صحيح، مسكين بن بكير، فيه كلام من قبل حفظه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٩٧) و(٣٦٠٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥١٧) و(٣٦٠٧) من طريق العلاء ابن الحارث و(٣٦٠٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن مكحول، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٢٢) بإسناد صحيح.

قال السندي: قولها: في ثلاثة رياط، الرَّيْطَة: كل مُلاءة ليست بلِفْقَين، وقيل: كل ثوب رقيق ليِّن، والجمع رَيْط ورِياط.

(٢) إسناده جيد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن أبي حفص المُعيطي -وهو ابن حفص- فقد ذكره الحافظ في «التعجيل»، ونقل عن ابن =

٢٦٢٧٨- حدَّثنا محمد بن يزيد، عن سفيان -يعني ابن حسين- عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان مُعْتَكفاً في المَسْجِدِ لا يَدْخُلُ البيتَ إلاّ لحاجة. قالت: فَغَسَلْتُ رَأْسَه وإن بيني وبينَهُ العَتَبَةَ[1].

٢٦٢٧٩- حدَّثنا محمدُ بنُ يزيد -يعني الواسطي- عن سُفْيان بن عُيينة[2]، عن الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالتْ: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، إنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ فاسْتَغْفِرِي الله، فإنَّ التَّوْبَةَ مِنَ الذَّنْبِ: النَّدَمُ والاسْتِغْفارُ»[3].

= أبي حاتم قوله: سألت أبي عنه، فقال: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلنا: لم نقع عليه في مطبوع «الثقات»، والله أعلم.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤١١٨).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٥٩٨٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن يزيد -وهو الواسطي- وقد روى له أصحاب الكتب الستة سوى ابن ماجه، وهو ثقة.

(٢) ضبب فوق لفظ: «عيينة» في (ظ٨) وكتب في هامشها: حسين وعليه علامة الصحة. قلنا: بل الحديث حديث ابن عيينة كما سيأتي في التخريج.

(٣) حديث صحيح دون قوله في حديث الإفك: «فإن التوبة من الذنب الندم والاستغفار» وهٰذا إسناد اختلف فيه على سفيان بن عيينة.

فرواه محمد بن يزيد الواسطي -كما في هٰذه الرواية- عن سفيان بن عيينة، =

٢٦٢٨٠- حدثنا أبو أحمد، حدثنا عبد الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى الثقفي- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما نامَ رسولُ الله ﷺ قبلَ العشاءِ، ولا سَمَرَ[1] بعدَها[2].

= عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

ورواه الحميدي (٢٨٤)، وحامد بن يحيىٰ البلخي -كما عند ابن حبان (٦٢٤)- كلاهما عن سفيان، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب- شك حامد فقال: عن عروة أو سعيد أو كلاهما- عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة، إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله، فإن العبد إذا ألم بذنب ثم تاب واستغفر الله عز وجل غفر الله له».

قلنا: وهو بهٰذا السياق صحيح، إلا أن سفيان لم يحفظه، فقد قال الحميدي: وربما قال سفيان: «إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله فإن التوبة الندم والاستغفار». وأكثر ذٰلك يقول على الأول. قلنا: يعني على السياق الصحيح.

وقد سلف من طريق الزهري بإسناد صحيح برقم (٢٥٦٢٣) بلفظ: «إن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله، ثم توبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب، ثم تاب تاب الله عليه».

وانظر حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٦٨).

(١) في (م): ولا سهر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الثقفي، ضعيف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، والقاسمُ: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو يعلى (٤٧٨٤) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٢٨١- حدثنا معاوية بنُ عَمرو، قال: حدَّثنا زائدة، عن زياد بن عِلاقة، عن عمرو بن ميمون

٦/ ٢٦٥ عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

= وأخرجه الطيالسي (١٤١٤)، وابن ماجه (٧٠٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٤٥١-٤٥٢ من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن الطائفي، به. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: هٰذا إسناد صحيح! رجاله ثقات.

وتحرف اسم عبد الله بن عبد الرحمٰن في مطبوع البيهقي إلى عبد الله بن عامر.

وأخرجه ابن حبان (٥٥٤٧) من طريق جعفر بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، به. وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرج عبد الرزاق (٢١٣٧) عن ابن جريج، قال: حدثني من أصدِّق، عن عائشة أنها سمعت عروة يتحدث بعد العتمة، فقالت: ما هٰذا الحديث بعد العتمة؟ ما رأيتُ رسول الله ﷺ راقداً قطُّ قبلَها، ولا مُتَحدِّثاً بعدها، إما مُصلياً فيغنم، أو راقداً فيسلم.

وأخرجه بنحو رواية عبد الرزاق دون ذكر القصة -أبو يعلى (٤٨٧٨)، والبيهقي ١/ ٤٥٢ من طريق أبي حمزة عيسى بن سليم الرستني، عن عائشة، به. وهٰذا إسناد منقطع، أبو حمزة لم يدرك عائشة.

وأخرجه البزار (٣٧٨) «زوائد» من طريق محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عروة، عن عائشة، به. محمد بن عبد الله بن عُبيد ضعيف.

وأصله في «الصحيح» من حديث أبي بَرْزة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن النوم قبلها والحديث بعدَها يعني عشاء الآخرة، وسلف ٤/ ٤٢٣.

وسلف برقم (٣٦٨٦) حديث ابن مسعود، قال: كان رسول الله ﷺ يَجْدِبُ (يعيب) لنا السَّمَر بعد العشاء. وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن=

٢٦٢٨٢- حدثنا عبد الوهَّاب بنُ عطاء، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي

عن عائشة، قالت: فُرِضَتِ الصَّلاةُ ركعتين ركعتين إلاَّ المغربَ فُرِضَتْ ثلاثاً لأنها وتر. قالت: وكان رسول الله ﷺ إذا سافر[1] صلّى الصَّلاة الأولى إلاَّ المغرب، فإذا أقامَ زادَ مع كل ركعتين ركعتين إلاَّ المغربَ، لأنها وتر، والصبح، لأنه يطوِّل فيها القراءة[2].

٢٦٢٨٣- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن أبي معشر، عن النخعي، عن الأسود

عن عائشة، أنها قالت: كانت يَدُ رسولِ الله ﷺ اليُمْنى لطُهوره ولطعامه، وكانت اليُسْرى لخلائِهِ، وما كان من أذىً[3].

=المهلَّب الكوفي، أبو عَمرو البغدادي. وزائدة: هو ابن قُدامة.

وسلف برقم (٢٤١١٠)، وبرقم (٢٤٩٨٩).

(١) في (ظ٨) و(ق) و(ظ٢) وهامش (هـ): إذا أراد أن يسافر.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦١٠١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الوهَّاب بن عطاء الخفاف.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٤٥ من طريق عبد الوهاب، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، فقد اختلف فيه على سعيد -وهو ابن أبي عروبة:

فرواه عبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- كما في هذه الرواية، عنه، عن أبي معشر -وهو زياد بن كليب-، عن إبراهيم -وهو النخعي-، عن الأسود -وهو النخعي-، عن عائشة. =

٢٦٢٨٤- حدَّثنا ابنُ أبي عدي، عن سعيد، عن رجل، عن أبي معشر، عن إبراهيم

عن عائشة، نحوه[١].

٢٦٢٨٥- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، عن سعيد، عن أبي معشر، عن النَّخَعي

عن عائشة، قالت: كانت يَدُ رسولِ الله ﷺ اليُسْرى لخلائِهِ، وما كان من أذىً، وكانت اليُمْنَى لوُضوئه ولِمَطْعَمِهِ[٢].

= ورواه ابن أبي عدي -وهو محمد- كما سيرد في الرواية التي بعدها -عنه، عن رجل، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي، عن عائشة. فأدخل رجلاً بين سعيد وإبراهيم، وأسقط: الأسود. والنخعي لم يسمع من عائشة.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد في الرواية (٢٦٢٨٥)- عنه، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة. وإبراهيم لم يسمع من عائشة كذٰلك.

ورواه أبو توبة، عن عيسى بن يونس -فيما أخرجه أبو داود (٣٣)، عنه، عن أبي معشر، عن النخعي، عن عائشة.

وخالفه نصر بن علي، فرواه عن عيسىٰ بن يونس فيما أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢١٧) عنه، عن أبي معشر، عن النخعي، عن الأسود، عن عائشة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٦٩: وقول ابن أبي عدي أشبه بالصواب.

قلنا: في إسناد ابن أبي عدي راوٍ مبهم، والنخعي لم يسمع من عائشة.

وأخرجه أبو داود (٣٤) من طريق عبد الوهاب، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية التي قبله.

(٢) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهو مكرر ما قبله.

٢٦٢٨٦- حدثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى[١]، عن سعد بن هشام

عن عائشة، أن النبيَّ ﷺ قال: «رَكْعَتا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيا جَميعاً»[٢].

٢٦٢٨٧- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن مُعَاذة

عن عائشة: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُصَلِّي الضحى أربعاً، ويزيدُ ما شاءَ الله[٣].

---

(١) قوله: «بن أوفى» من (م).

(٢) إسناده صحيح، عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخَفَّاف، وإن كان فيه كلام- روى له مسلم، وهو ثقة في سعيد بن أبي عروبة، وكان أعلمَ الناس بحديثه، وهو متابع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١/٣٠٦-٣٠٧ من طريق عبد الوهَّاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد، وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: عبد الوهَّاب الخفَّاف إنما هو من رجال مسلم فقط.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٢٤٢٤١).

(٣) إسناده صحيح، سعيد بن أبي عروبة -وإن كان اختلط- إلا أن سماع عبد الوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف، منه قبل اختلاطه، وكان عالماً به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البيهقي ٣/٤٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧١٩) (٧٩)، وأبو عوانة ٢/٢٦٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٩) من طريقين عن سعيد، به.

وقد سلف برقم (٢٤٦٣٨).

٢٦٢٨٨- حدَّثنا عبدُ الوهَّاب، عن سعيد، عن عاصم الأحول، عن معاذة

عن عائشة، قالت: كنتُ أَغْتَسِلُ أنا ورسولُ الله من إناءٍ واحد، وكان في حديثه: أَنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يبدأُ قَبْلَها[1].

٢٦٢٨٩- حدَّثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن رباح

أنَّه دَخَلَ على عائشة، فقال: إني أريد أَنْ أَسْأَلَكِ عن شيء وإني أستحييك. فقالت: سَلْ ما بدا لك، فإنما أنا أُمُّك، فقلتُ: يا أُمَّ المؤمنين ما يوجِبُ الغُسْلَ؟ فقالت: إذا اختلف الخِتانانِ وجبتِ الجَنابة. فكان قتادة يُتْبِعُ هٰذا الحديث أَنَّ عائشة قالت: قد فَعَلْتُ أنا ورسولُ الله ﷺ فاغْتَسَلْنا، فلا أدري أشيءٌ في هٰذا الحديث أم كان قتادةُ يقولُه؟[2].

---

(١) إسناده صحيح، سعيد: وهو ابن أبي عروبة -وإن كان اختلط- قد سمع منه عبد الوهاب وهو ابن عطاء الخفاف قبل الاختلاط، وكان عالماً به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٧٢٣)، وانظر (٢٤٠١٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، عبد الله بن رباح، لم يسمعْ هٰذا الحديث من عائشة، بينهما عبد العزيز بن النعمان كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٤٩١٤) و(٢٥٩٠٢) و(٢٦٠٢٥)، وأشار إلى ذٰلك ابن معين في «تاريخه» ٢/٣٠٦، فقال: بينهما رجل، وهو عبد العزيز بن النعمان. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي. =

٢٦٢٩٠- حدثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن[1] بُدَيْل بن مَيْسَرة، عن عبد الله بن شَقِيق

عن عائشة: أنَّ النبيّ ﷺ كان يُكْثِرُ الصَّلاة قائماً وقاعداً، فإذا صَلَّى قاعداً رَكَعَ قاعداً، وإذا صَلَّى قائماً رَكَعَ قائماً[2].

٢٦٢٩١- حدثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، وقال مرة أخرى الخفَّاف: عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصيب من الرُّؤوس وهو صائم.

وقال محمد بن جعفر -يعني في حديثه- عن سعيد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عباس، وكذا قال الخفَّاف مرة أخرى[3].

= وأخرجه مختصراً ابن راهويه (١٣٥٥) عن عبدة بن سليمان، عن سعيد بن أبي عروبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٤٢٠٦) و(٢٥٢٨١).

(١) في (م): بن، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، سعيد بن أبي عروبة -وإن كان اختلط- إلا أن سماع عبد الوهاب: وهو ابن عطاء الخفاف منه قبل اختلاطه، وكان عالماً به. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٦٨٨).

(٣) حديث عائشة إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف- وعبد الله بن شقيق، من رجاله، والخفَّاف ثقة في سعيد -وهو ابن أبي عَروبة- فقد قال ابن سعد: لزم سعيد بنَ أبي عروبة، وعُرف بصحبته، وكتب كُتُبَه، وقال أحمد بن حنبل: كان من أعلم الناس بحديث سعيد بن أبي =

٢٦٢٩٢- حدَّثنا عبد الوهَّاب، قال: أخبرنا هشام -يعني ابن أبي عبد الله- عن بُدَيْل، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، أَنَّ امرأةً منهم، يقال لها: أم كلثوم حدثته

عن عائشة: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأكُلُ طعاماً في سِتَّةٍ من أصحابه، فجاء أعرابيٌّ جائع فأَكَلَه بلُقْمتين، فقال: «أما إنَّهُ لو ذَكَرَ اسْمَ الله عزَّ وجلَّ كَفاكُمْ[1]، فإذا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ

=عَروبة... قلنا: وعبد الله بنُ شقيق كذٰلك ثقة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السختياني.

أما قول عبد الوهَّاب الخفَّاف مرة أخرى، وغندر في حديثه: عن ابن عباس، فوهم، فقد سُئل الدارقطني -كما في «العلل» ٥/ورقة ١٣٢- عن حديث عبد الله بن شقيق، عن عائشة هٰذا، فقال: يرويه سعيد الجريري وأيوب، عن عبد الله بن شقيق.

واختلف فيه:

فرواه عبد الواحد بن زياد، عن الجريري، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة.

وقال سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة. قاله أحمد بن حنبل، عن الخفاف، عن سعيد.

قال أحمد: وقال الخفاف مرة أخرىٰ: عن ابن عباس. وكذٰلك قال غندر، عن سعيد، عن أيوب، عن ابن شقيق، عن ابن عباس. وهٰذا القول وهم، والصحيح عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، كما قال الجريري.

قلنا: وسلف الإسنادان اللذان قال فيهما محمد بن جعفر والخفاف: عن ابن عباس، في مسند ابن عباس بالأرقام (٢٢٤١) و(٣٣٩٢) و(٣٣٩٢م)، وفاتنا أن ننبه على علته هناك، فيستدرك من هنا.

وسلف برقمي (٢٤١١٠) و(٢٤١٣٠).

(١) في (م): لكفاكم.

الله، فإنْ نَسِيَ اسمَ[1] الله في أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ الله أَوَّلَهُ[2] وآخِرَهُ»[3].

٢٦٢٩٣- حدثنا عبد الوهَّاب، قال: سئل سعيد: ما يقول الرجل في ركوعه؟ فأخبرنا عن قَتَادة، عن مُطَرِّف بن عبد الله ٦/٢٦٦

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول في ركُوعه وسُجُوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الملائِكَةِ والرُّوح»[4].

٢٦٢٩٤- حدَّثنا عُبيد بن أبي قُرَّة، قال: حدثنا سليمان -يعني: ابن بلال- عن علقمة، عن أمه في قصةٍ ذكرها

فقالت عائشة: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ أَشَارَ بحَدِيدةٍ إلى أَحَدٍ مِنَ المُسْلِمينَ يُرِيدُ قَتْلَهُ فقد وَجَبَ دَمُهُ»[5].

---

(١) في (م) و(هـ): بسم.

(٢) في (م): في أوله.

(٣) حسن بشواهده، وهو مكرر (٢٥٧٣٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الوهاب بن عطاء الخفَّاف.

(٤) حديث صحيح، سعيد بن أبي عروبة وإن كان اختلط، إلا أن سماع عبد الوهاب -وهو ابن عطاء الخفاف- منه قبل الاختلاط وكان عالماً به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٥٦٠٦).

(٥) إسناده ضعيف. أم علقمة: وهي مرجانة -وإن روى عنها اثنان، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، ووثقها العجلي -قد انفردت به، وهي ممن لا يحتمل تفردها. وعبيد بن أبي مرة من رجال «التعجيل»، وهو حسن الحديث وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٨٧) و(١٢٨٨)، والحاكم=

٢٦٢٩٥- حدثنا عبد الوهَّاب، عن داود، عن عامر

عن عائشة، قالت: لو كان رسولُ الله ﷺ كاتماً شيئاً، لَكَتَمَ هٰذه الآيةَ: ﴿وإذْ تَقُولُ للذِي أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ الله، وَتُخْفِي في نَفْسِكَ ما اللهُ مُبْدِيهِ﴾[1]

= ٢/١٥٨، وابن حزم في «المحلى» ٨/٣٠٢ من طريقين عن سليمان بن بلال، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي!

والصحيح في هٰذا الباب ما رواه مسلم (٢٦١٦)، وقد سلف (٧٤٧٦) من حديث أبي هريرة بلفظ: «الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار لأخيه بحديدة، وإن كان أخاه لأبيه وأمه».

وفي رواية أخرى عن أبي هريرة أخرجها البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧)، وسلف (٨٢١٢) ولفظه عند مسلم: «لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده، فيقع في حفرة من النار».

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (٢٦٠٤١)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الوهَّاب، وهو ابن عطاء الخفَّاف، وذكرنا الاختلاف فيه على داود بن أبي هند هناك.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٨/٥٢٣-٥٢٤ بعدما ذكر أن الآية نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة مختصراً كما في حديث البخاري (٤٧٨٧)، ثم ذكر حديثاً للبخاري في كتاب التوحيد (٧٤٢٠) أطول منه، وليس فيهما ما تقدم من أنها وقعت في قلبه، وغير ذٰلك، قال: وقد أخرج ابن أبي حاتم هٰذه القصة من طريق السدي فساقها سياقاً واضحاً حسناً، ولفظه: بلغنا أن هٰذه الآية نزلت في زينب بنت جحش، وكانت أُمُّها أميمةُ بنتُ عبد المطلب عمة رسولِ الله ﷺ، وكان رسول الله ﷺ أراد أن يُزوجها زيد بن حارثة مولاه، فكرِهَتْ ذٰلك، ثم إنها رضِيَت بما صنَع رسول الله ﷺ، فزوَّجها إياه، ثم أعلم الله عز وجل نبيه ﷺ بعدُ أنها من أزواجه، فكان يستحي أن=

[الأحزاب: ٣٧].

٢٦٢٩٦- حدثنا عبد الوهَّاب، عن سعيد، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن سعد بن هشام

عن عائشة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الماهِرُ بالقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ يَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شاقٌّ، فَلَهُ أَجْرانِ اثْنانِ»(٢).

= يأمر بطلاقها، وكان لا يزالُ يكون بين زيد وزينب ما يكونُ من الناس، فأمره رسولُ الله ﷺ أن يُمسك زوجه، وأن يتقي الله، وكان يخشى الناسَ أن يَعيبوا عليه ويقولوا: تزوجَ امرأةَ ابنه، وكان قد تبنَّى زيداً. ثم قال ابن حجر: ووردت آثارٌ أخرى أخرجها ابن أبي حاتم والطبري ونقلها كثير من المفسرين لا ينبغي التشاغلُ بها، والذي أوردته منها هو المعتمد. ثم قال: والحاصل أن الذي كان يخفيه النبي ﷺ هو إخبارُ الله إياه أنها ستصيرُ زوجته، والذي كان يحمِلُه على إخفاءِ ذٰلك خشية قول الناس: تزوج امرأةَ ابنه، وأراد الله إبطال ما كان أهلُ الجاهلية عليه من أحكام التبنّي بأمرٍ لا أبلغَ في الإبطالِ منه، وهو تزوجُ امرأة الذي يُدعى ابناً، قال: ووقوعُ ذٰلك مِن إمام المسلمين، ليكون أدعى لقبولهم، قال: وإنما وقع الخبطُ في تأويل متعلق الخشية، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد الوهَّاب -وهو ابن عطاء الخفَّاف- من رجاله، وقد سمع من سعيد -وهو ابن أبي عَروبة- قبل الاختلاط. وقال أحمد: كان من أعلم الناس بحديث سعيد بن أبي عروبة. قلنا: وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. قتادة: هو ابن دِعَامة السَّدوسي، وقد صرَّح بسماعه من زُرارة بن أوفى في الرواية (٢٤٧٨٨).

وسلف برقم (٢٤٦٦٧).

وسلف من طريق هشام عن قتادة برقم (٢٤٢١١).

٢٦٢٩٧- حدثنا عَبْيدةُ بنُ حُمَيد، قال: حدَّثني عبد العزيز بن رُفَيع، عن عِكْرمةَ، قال:

قالت عائشة: كانَ رسولُ الله ﷺ يأتي القِدْرَ فَيأخُذُ الذِّراعَ منها، فيأكُلُها، ثم يُصلِّي ولا يتوضَّأُ[1].

٢٦٢٩٨- حدَّثنا عَبِيْدة، قال: حدَّثني منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن قال:

قال أبو هريرة: من أَصْبَحَ جُنُباً فلا صَوْمَ له، فأَرْسَلَ مروانُ عبدَ الرحمٰن إلى عائشة يَسْأَلها، فقال لها: إنَّ أبا هُريرة يقول: من أَصْبَحَ جُنُباً فلا صوم له؟

فقالت عائشة: قد كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ، ثُمَّ يُتِمُّ صومه. فأَرْسَلَ إلى أبي هُريرة، فأخبره أَنَّ عائشة قالتْ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُجْنِبُ ثُمَّ يُتِمُّ صومَه. فَكَفَّ أبو هُريرة[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه انقطاع، عكرمة لم يسمع هٰذا الحديث من عائشة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عَبيدة بن حميد الضبي، فقد أخرج له البخاري، وهو حسن الحديث.

وقد سلف برقم (٢٥٢٨٢) بإسنادٍ صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على منصور بن المعتمر:

فرواه عبيدة: وهو ابن حميد الكوفي -كما في هٰذه الرواية- وهو عند النسائي في «الكبرى» (٢٩٧٨)، وزياد بن عبد الله البكائي -كما سيأتي (٢٦٣٧٢)- كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به.

ورواه أبو حفص عمر بن عبد الرحمٰن الأبار -كما عند النسائي في =

٢٦٢٩٩- حدثنا عَبِيدةُ، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عائشة -قال بعضنا: إن هٰذا أخبرنا عنك أنك قلت: إن رسولَ الله ﷺ كان يُباشر وهو صائم، قالت: أجَلْ، ولٰكنَّ رسولَ الله ﷺ أملكُكم لأَرَبِهِ[1].

٢٦٣٠٠- حدَّثنا عَبِيْدة بن حُمَيْد، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ ولا نَرَى إلاّ أَنَّه الحَجُّ. قالت: فلمَّا قَدِمنا طافوا، فقال رسولُ الله ﷺ: «ليحلَّ مَنْ لم يكُنْ مَعه هَدْيٌ». قالت: وكان رسولُ الله ﷺ معه هَدْي، قالت: وكنتُ حائضاً فلم أستطع أَنْ أَطُوفَ، فلمَّا كانت ليلةُ

=«الكبرى» (٢٩٨٠)، وأبو يعلى (٤٧٠٧)، وشريك بن عبد الله النخعي- كما عند الطبراني في «الأوسط» (٧٨٦٢) كلاهما عن منصور، عن مجاهد، عن عائشة، به. لم يذكرا أبا بكر بن عبد الرحمٰن في الإسناد.

ورواه جرير بن عبد الحميد -كما عند إسحاق بن راهويه (١٠٨٢) عن منصور، عن مجاهد، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أو غيره، عن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: كان أبو هريرة يقول.

وانظر (٢٤٠٦٢) و(٢٥٦٧٣).

(١) هو مكرر الروايتين (٢٤١٣٠) و(٢٤٦٥٢)، غير شيخ أحمد، فهو هنا عَبيدة، وهو ابنُ حُميد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٩٤)، من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد، وفيه قصة.

وسلف برقم (٢٤١١٠).

الحَصْبَة قلتُ: يا رسولَ الله، يرجعُ نساؤك بحَجَّةٍ وعُمْرةٍ، وأرْجِعُ[1] بحَجَّة؟ فقال لي: «انْطَلِقي مع أَخِيكِ عبدِ الرَّحْمٰنِ إلى التَّنْعِيمِ، ثم مِيعادُ ما بيني وبينكِ كَذا وَكَذا» قالت: فلقيتُه بليل وهو مُهْبِطٌ أو مُصْعِدٌ، قالت: وقالت بنتُ حُيَيّ: ما أُراني إلا حابِسَتَكُمْ، فقال لها رسول الله ﷺ: «عَقْرَى حَلْقى، ما أُراني إلاّ حابِسَتَكُمْ! أَليسَ قد طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قالت: بلى. فقال لها رسولُ الله ﷺ: «فانْفِرِي»[2].

٢٦٣٠١- حدَّثنا حسين، قال: حدَّثنا شيبان، عن منصور، فذكره بإسناده ومعناه[3].

٢٦٣٠٢- حدثنا عَبِيدة، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قال: قالت: قد عدلتُمونا بالكلب والحمار! لقد كانَ رسولُ الله ﷺ يتوسَّطُ السرير، فيصلِّي وأنا في لِحافي،

---

(١) في (م): وأنا أرجع.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبيد بن حميد -وهو الضبِّي- من رجاله. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٩٠٦).

وانظر ما بعده.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وانظر ما قبله.

فأكرهُ أن أسنحه، فأنسلُّ من تلقاء رجليه[١].

٢٦٣٠٣- حدثنا عَبِيدة، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن الأسـود

عن عائشة، قالت: كأنِّي أنظُرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في رأسِ رسولِ اللهِ ﷺ وهو مُحْرِمٌ[٢].

٢٦٣٠٤- حدَّثنا عَبِيدة، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي زياد، عن عطاء بن أبي[٣] رباح

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عَبيدة -وهو ابن حُميد الكوفي- فمن رجال البخاري.

وأخرجه البخاري (٥٠٨)، ومسلم (٥١٢) (٢٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٧٦ من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو عوانة ٢/ ٥٣ من طريق إبراهيم ابن طهمان، كلاهما عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١٥٣).

قال السندي: قولها: فأكره أن أَسْنَحه، أي: أستقبله ببدني، من سَنَح: إذا عرض.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عَبيدة -وهو ابن حُميد- فمن رجال البخاري. منصور: هو ابنُ المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النَّخَعي، والأسود: هو ابنُ يزيد النَّخَعي.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤١٥)، من طريق عَبيدة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقمي (٢٦٠٨٠) و(٢٦١٦٢).

وانظر (٢٤١٠٧).

(٣) لفظ: «أبي» ساقط من (م).

قال: أتينَ نِسْوَةٌ من أهل حِمْصَ عائشةَ، فقالتْ لهُنَّ عائشة: لعَلَّكُنَّ من النِّساء اللواتي يَدْخُلْنَ الحَمَّامات؟ فَقُلْنَ لها: إنَّا لنفعلَن[1]. فقالت لهُنَّ عائشة: أما إنّي سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أَيُّما امْرَأَةٍ وَضَعَتْ ثِيابَها في غيرِ بَيْتِ زَوْجِها هَتَكَتْ[2] ما بينها وبين الله»[3].

٢٦٣٠٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني عبد الله بن أبي بكر بن[4] محمد، عن عَمْرَة بنت عبد الرحمٰن عن عائشة، قالت: لقد توفِّي إبراهيمُ ابنُ رسولِ الله ﷺ وهوابنُ ثمانيةَ عَشَرَ شَهراً، فلم يُصَلِّ عليه[5].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): لنفعل، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٢) في (ظ٢) و(ق): فقد هتكت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقمي (٢٥٤٠٧) و(٢٥٤٠٨) من طريق منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي المليح، عن عائشة، وهٰذا إسناد صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٧٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ٣٢٥ من طريقين عن يزيد بن أبي زياد، به، وقال أبو نعيم: هٰذا حديث غريب من حديث عطاء، عن عائشة. لا أعلم عنه راوياً غير يزيد بن أبي زياد.

وأورده ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١/ ٣٤٢، وقال: لم يروه عن عطاء غير يزيد.

وقد سلف (٢٤١٤٠).

(٤) لفظ: «بن» ليس في (م).

(٥) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، =

٢٦٣٠٦- حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قال: لما أرادوا غَسْلَ رسولِ الله ﷺ اختلفوا فيه، فقالوا: والله ما ندري[٢] كيف نَصْنَعُ، أَنُجَرِّدُ رسولَ الله ﷺ كما نُجَرِّدُ موتانا أم نَغْسِلُه وعليه ثيابُه؟ قالت: فلمَّا اختلفوا أرسل الله عليهم السِّنَةَ حتى والله ما مِن القَوْمِ من رَجُلٍ إلاّ ذَقَنُه في صَدْرِهِ نائماً، قالت: ثُمَّ كَلَّمهم من ناحيةِ البيت، لا

=فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وعبد الله بن أبي بكر بن محمد: هو ابن عمرو ابن حزم.

وأخرجه أبو داود (٣١٨٧) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد جاء في حديث البراء بن عازب السالف برقم (١٨٤٩٧) أنه صلى عليه، وذكرنا هناك شواهده، ولا يخلو واحدها من مقال، وقد رجَّح البيهقي في «السنن» ٤/٩ الصلاة عليه، ورجَّح السندي كما سيأتي عدم صلاته عليه، وانظر تعليقنا على حديث البراء المذكور، ففيه التوفيق بين الحديثين.

قال السندي: قوله: فلم يصلِّ عليه، قيل: ما صلّى هو عليه ﷺ، لاشتغاله بصلاة الكسوف يومئذ، وصلّى عليه غيره، وقيل: إنه لصغره وفضله جعل بمنزلة الشهيد، والله تعالى أعلم.

قلنا: سلف حديث المغيرة بن شعبة (١٨١٦٢) وفيه: «والطفل يُصلى عليه» وهو حديث صحيح، وقد علق السندي على قوله: «والطفل» فقال: هو بعمومه يشمل من استهلَّ، ومن لا، وبه أخذ أحمد وغيره، لكن الجمهور أخذوا بحديث جابر: «الطفل لا يُصلى عليه حتى يستهل» ترجيحاً للنهي على الحل عند التعارض، أو تقييداً لطلاق لورودهما في محل واحد. والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): ما نرى.

يَدْرُونَ مَنْ هو، فقال: اغسلوا النَّبيَّ ﷺ وعليه ثيابُه. قالت: فثاروا إليه، فَغَسَلُوا رسولَ الله ﷺ وهو في قَمِيْصِه يُفاضُ عليه الماءُ والسِّدْرُ، وَيَدْلُكُه الرِّجال بالقَمِيص، وكانت تقولُ: لو اسْتَقْبَلْتُ من الأَمْر ما اسْتَدْبَرْتُ ما غَسَلَ رسولَ الله ﷺ إلاَّ نساؤه[1].

٢٦٣٠٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق بن راهويه (٩١٤)، وأبو داود (٣١٤١)، وابن ماجه (١٤٦٤)، وابن الجارود (٥١٧)، وابن حبان (٦٦٢٧) و(٦٦٢٨)، والحاكم ٣/٥٩-٦٠، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٧، وفي «السنن الصغير» (١٠٢٥)، وفي «الدلائل» ٧/٢٤٢ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم!، وسكت عنه الذهبي.

ورواه ابن سعد ٢/٢٧٦-٢٧٧- عن شيخه الواقدي، عن مصعب بن ثابت، عن عيسىٰ بن معمر، عن عباد بن عبد الله، به. والواقدي متروك، وشيخه مصعب بن ثابت ضعيف كذٰلك.

وأخرج قول عائشة الشافعي في «مسنده» (٥٧٠) (ترتيب السندي) من طريق عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة... لكن في طريقه إبراهيم بن محمد: وهو ابن أبي يحيىٰ الأسلمي، وهو متروك.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٣٥٧).

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كان النَّاس يُصَلُّون في مَسْجِدِ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ باللَّيْلِ أَوْزاعاً، يكونُ مع الرَّجل الشيءُ[1] من القرآن، فيكون معه النَّفَر الخمسة أو الستة أو أقلّ من ذٰلك أو أكثر، يُصَلُّون[2] بصَلاتِهِ، قالت: فأَمَرَني رسولُ الله ﷺ ليلةً من ذٰلك أن أَنْصِبَ له حصيراً على باب حُجْرتي، ففعلتُ، فَخَرَجَ إليه رسولُ الله ﷺ بعد أن صَلَّى العِشاء الآخرة، قالت: فاجْتَمَعَ إليه مَنْ في المَسْجِدِ، فصلَّى بهم رسولُ الله ﷺ ليلاً طويلاً، ثم انْصَرَفَ رسولُ الله ﷺ، فدخل، وترك[3] الحَصِيْرَ على حاله، فلما أَصْبَحَ النَّاس تحدَّثوا بصلاةِ رسولِ الله ﷺ بمَنْ كان معه في المسجد تلك الليلة، قالت: وأمسى المَسْجِدُ راجّاً بالنَّاسِ، فصَلَّى بهم رسولُ الله ﷺ العِشاء الآخرة، ثم دَخَلَ بيته وثَبَتَ النَّاسُ، قالت: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «ما شأنُ النَّاسِ يا عائِشَةُ؟» قالت: فقلتُ له: يا رسولَ الله، سَمِعَ النَّاسُ بصلاتِك البارحة بمَنْ كان في المسجد، فَحَشَدُوا لذٰلك لتصَلِّيَ بهم، قالت: فقال: «اطْوِ عَنَّا حَصِيْرَكِ يا عائِشَةُ». قالت: ففعلتُ. وباتَ رسولُ الله ﷺ غيرَ غافل، وثَبَتَ النَّاسُ مكانهم حتى خَرَجَ إليهم رسولُ الله ﷺ إلى الصُّبْح،

---

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): شيء، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وهامش (ظ٢).

(٢) في (م): فيصلون.

(٣) في هامش (ق) و(ظ٢): وتركت، نسخة.

فقالت: فقال: «أَيُّها النَّاسُ، أما والله ما بتُّ والحمدُ لله ليلتي هٰذِهِ غافِلاً، وما خَفِيَ عليَّ مكانُكُمْ، ولٰكِنِّي تَخَوَّفْتُ أَنْ يُفْتَرَضَ عليكم فَاكْلَفُوا مِنَ الأَعْمالِ ما تَطِيْقُونَ، فإنَّ الله لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قال: وكانت عائشة تقول: إن أحبَّ الأعمالِ إلى الله أدْوَمُها وإنْ قَلَّ[1]. ٢٦٨/٦

٢٦٣٠٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: دَخَلَتْ عليَّ خُوَيْلة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأَوْقَص السُّلَمية -وكانت عند عثمان ابن مظعون- قالت: فرأى رسولُ الله ﷺ بذاذَةَ هيئتِها، فقال لي:

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه محمد بن نصر في «مختصر قيام الليل» ص٩٢-٩٣ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٢٧٧) من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن محمد بن إبراهيم التيمي إلا محمد بن إسحاق، تفرد به محمد بن سلمة الحراني.

قلنا: لم يتفرد به ابن إسحاق، فقد رواه أبو داود (١٣٧٤) مختصراً من طريق محمد بن عمرو: وهو ابن وقاص الليثي، عن محمد بن إبراهيم، به. ولم يسق لفظه كاملاً، بل أحال فيه على رواية عروة، وقد سلفت بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٣٦٢).

وقوله: «اطو عنا حصيرك» سيأتي برقم (٢٦١١١).

«يا عائِشَةُ، ما أَبَذَّ هيئةَ خُوَيْلَةُ؟» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، امرأةٌ لا زَوْجَ لها يَصُومُ النَّهار ويقوم الليل فهي كَمَنْ لا زوجَ لها، فَتَرَكَتْ نَفْسَها وأضاعتها، قالت: فبعثَ رسولُ الله ﷺ إلى عثمانَ بنِ مظعون فجاءه، فقال: «يا عثمانُ، أَرَغْبَةً[1] عن سُنَّتِي؟» قال: فقال: لا والله يا رسولَ الله، ولكن سُنَّتَك أَطْلُبُ، قال: «فإنِّي أنامُ وأُصَلِّي، وأَصُومُ وأُفْطِرُ، وأَنْكِحُ النِّساءَ، فاتَّقِ الله يا عُثمانُ، فإنَّ لأَهْلِكَ عليكَ حَقّاً، وإنَّ لِضَيْفِكَ عليكَ حَقّاً، وإنَّ لِنَفْسِكَ عليكَ حَقّاً، فَصُمْ وأَفْطِرْ، وصَلِّ وَنَمْ»[2].

٢٦٣٠٩- حدثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: مَرَّتْ برسولِ الله ﷺ الحَوْلاءُ بنتُ تُويت، فقيل له: يا رسولَ الله، إنها تُصَلِّي بالليل صلاةً كثيرة، فإذا غَلَبَها النَّوْمُ ارتبطتْ بحَبْلٍ، فتعلَّقَتْ به. قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «فَلْتُصَلِّ ما قَوِيَتْ على الصَّلاةِ، فإذا

---

(١) في (ق): أرغبت.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٣٦٩)، والبزار (١٤٥٧) (زوائد) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقمي (٢٤٧٥٣) و(٢٥٨٩٣).

نَعَسَتْ فَلْتَنَمْ»[1].

٢٦٣١٠- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة، قالت: لم يكنْ رسولُ الله ﷺ لشَهْرٍ أَكثرَ صياماً منه لشعبان، فكان[2] يَصُومه أو عامَّتَه[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، فقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وقد سلف من طرق عن هشام بن عروة بإسناد صحيح بلفظ: «عليكم بما تطيقون، فوالله لا يمل الله عزَّ وجل حتى تملُّوا، إن أحب الدين إلى الله ما داوم عليه صاحبه». انظر (٢٤٢٤٥).

وانظر حديث أنس بن مالك السالف برقم (١١٩٨٦).

(٢) في (م): وكان.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، فقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦٣) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد، وقد اختلف فيه على محمد بن إسحاق:

فأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠-٢٠١، وفي «الكبرى» (٢٦٦٤) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، به. قلنا: وفيه عنعنة ابن إسحاق.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٠، وابن خزيمة (٢١٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٣ من طريق أسامة بن زيد الليثي، =

٢٦٣١١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبو الرِّجال محمد بن عبد الرحمٰن، عن أمه عَمْرَة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُمنعَ نَقْعُ البئر[1].

٢٦٣١٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ابتاعَ رسولُ الله ﷺ من رجلٍ من الأعراب جَزوراً -أو جزائر- بوَسْقٍ من تمر الذُّخْرة- وتمرُ الذُّخْرة:

= وأخرجه النسائي ٤/ ١٥٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٢ من طريق يزيد ابن الهاد، كلاهما عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

وسيأتي نحوه من طريق سالم بن أبي الجعد ٦/ ٢٩٣-٢٩٤، ٣٠٠، ومن طريق محمد بن إبراهيم بن الحارث ٦/ ٣١١، كلاهما عن أبي سلمة، عن أم سلمة، به، فجعلاه من حديث أم سلمة.

وقال الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» ١٣/ ٤٠: ويحتمل أن يكون أبو سلمة قد روىٰ هٰذا الحديث عن عائشة وأم سلمة عن النبي ﷺ.

وقد سلف برقم (٢٤٥٤٢).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير ابن إسحاق، وهو محمد، فقد روى له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد اختُلف فيه على أبي الرجال في وصله وإرساله، كما بسطنا ذٰلك في الرواية (٢٤٧٤١).

وسلف من طريق يزيد بن هارون، عن ابن إسحاق، به، برقم (٢٥٠٨٧)، وفسر يزيد بن هارون نقع الماء فقال: يعني فضل الماء.

العجوة- فرجعَ به رسولُ الله ﷺ إلى بيته، فالتمس[1] له التمرَ، فلم يجدْه، فخرجَ إليه رسولُ الله ﷺ، فقال له: «يا عَبْدَ الله، إنَّا قَدِ ابْتَعْنا مِنْكَ جَزُوراً -أَوْ جَزَائِرَ- بوَسْقٍ مِنْ تمرِ الذُّخْرةِ، فَالْتَمَسْناهُ، فَلَمْ نَجِدْهُ». قال: فقال الأعرابي: واغَدْراه. قالت: فنهمَه الناس، وقالوا: قاتَلَكَ اللهُ، أيغدُر[2] رسولُ الله ﷺ؟! قالت: فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لصاحِبِ الحَقِّ مَقالاً». ثم عادَ له رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا عَبْدَ الله، إنَّا ابْتَعْنا مِنْكَ[3] جَزَائِرَكَ وَنَحْنُ نَظُنُّ أَنَّ عِنْدَنَا ما سَمَّيْنا لَك، فَالْتَمَسْناهُ، فَلَمْ نَجِدْهُ» فقال الأعرابي: واغَدْراه، فنهمه[4] الناس، وقالوا: قاتَلَك الله أيغدر[2] رسول الله ﷺ؟! فقال رسول الله ﷺ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصاحِبِ الحَقِّ مَقالاً». فردَّدَ ذٰلك[5] رسولُ الله ﷺ مرتين، أو ثلاثاً، فلما رآه لا يفقه عنه، قال لرجل من أصحابه: «اذْهَبْ إلى خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بنِ أُمَيَّةَ، فَقُلْ لها: رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ لَكِ: إنْ كَانَ عِنْدَكِ وَسْقٌ مِنْ تَمْرِ الذُّخْرَةِ، فَأَسْلِفِيناهُ حَتَّى نُؤَدِّيَهُ إِلَيْكِ إِنْ شَاءَ الله». فذهبَ إليها الرجلُ، ثم رجع الرجلُ، فقال: قالت: نعم، هو عندي يا رسول الله، فابعثْ من يَقْبِضُه، فقال ٦/٢٦٩

---

(١) في (م): والتمس.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أتغدر.

(٣) لفظة: «منك» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٤) في هامش كل من (ق) و(ظ٢): فتجهمه (نسخة).

(٥) في (ظ٧): ذٰلك عليه.

رسولُ الله ﷺ للرجل[1]: «اذْهَبْ بِهِ، فَأَوْفِهِ الَّذِي لَهُ». قال: فذهب به، فأوفاه[2] الذي له. قالت: فمرَّ الأعرابيُّ برسول الله ﷺ وهو جالس في أصحابه، فقال: جزاكَ الله خيراً، فقد أوفَيْتَ[3] وأَطْيَبْتَ. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «أولئكَ خِيارُ عِبادِ الله عِنْدَ الله[4] يَوْمَ القِيَامَةِ المُوفُونَ المُطَيَّبُونَ»[5].

---

(١) قوله: «للرجل»، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨) وهامش كل من (ق) و(ظ٢): فوفَّاه.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): وفّيتَ.

(٤) قوله: «عند الله» ليس في (ظ٧) ولا (ق).

(٥) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوبُ: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن ابن عوف.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عَبْد بن حُميد (١٤٩٩)، والبزار في «مسنده» (١٣١٠) (زوائد)، والبيهقي في «الكبرى» ٦/ ٢٠، وفي «السنن الصغير» (٢٠٠٦) من طريق يحيى بن عُمير، والحاكم في «المستدرك» ٢/ ٣٢، وعنه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٥٩٢) من طريق يحيى بن سلام، عن حماد بن سلمة، كلاهما عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن هشام إلا يحيى (يعني ابن عمير).

قلنا: قد رواه ابن إسحاق وحمَّاد بن سلمة، كما سلف.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم! ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي بقوله: يحيى (يعني ابن سلام) ضعيف، ولم يخرج له أحد.

وأخرجه البزار في «مسنده» (١٣٠٩) (زوائد) من طريق ابن إسحاق أيضاً، =

٢٦٣١٣- حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيْمي، عن إسحاق ابن سَهْل بن أبي حَثْمة، عن أبيه

عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ، قالت: كانت في حَجْرِي جاريةٌ من الأنصار، فَزَوَّجتُها، قالت: فدخل عليَّ رسولُ الله ﷺ يومَ عُرسها، فلم يسمع لعباً، فقال: «يا عائشة، إنَّ هٰذَا الحَيَّ مِنَ الأَنْصارِ يُحِبُّونَ كَذَا وَكَذَا»(١).

=عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، به. وقال: «قد رواه بعضهم [عن هشام]، عن عروة، عن عائشة، وهٰذا أحسن شيء عنه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/١٣٩-١٤٠ وقال: «رواه أحمد والبزار وإسناد أحمد صحيح!».

وفي باب حُسن التساهل والتسامح في البيع:

عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤١٠).

وعن أبي هريرة، سلف برقمي (٧٥٧٩) و(٨٨٩٧).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٦٥٨).

وعن حذيفة، سلف برقم (١٧٠٦٤).

وعن طارق بن عبد الله المحاربي عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٦/٢١.

قال السندي: قولها: من تمر الذخرة، هٰكذا في النسخ بلا ياء، وفي «النهاية» من كتب الغريب: الذخيرة بالياء، والظاهر أنه الصواب، والله تعالى أعلم.

قولها: فتجهمه، وفي بعض النسخ: فنهمه، يقال: نهمه إذا زجره وصاح به، وتجهمه إذا لقيه بالغلظة والوجه الكريه.

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة إسحاق بن سهل بن أبي حَثْمة، فلم يُذكر في الرواة عنه سوى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، ولم=

٢٦٣١٤- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني يحيى بنُ سعيد بن قيس الأنصاري، عن عَمْرَة بنتِ عبد الرحمٰن

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أراد سَفَراً أَقْرَعَ بين نسائه، فأيَّتُهُنَّ ما خرج سَهْمُها خَرَجَ بها[1].

= يؤثر توثيقُه عن غيرِ ابن حبان، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأشار البخاري إلى حديثه هٰذا، ولم يذكره الحسيني ولا الحافظ في كتابيهما، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد -وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف أخو يعقوب- فقد روى له البخاري حديثاً واحداً مقروناً بأخيه يعقوب، وهو ثقة، وغير محمد بن إسحاق، فقد روىٰ له مسلم متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق.

وأخرجه ابن حبان (٥٨٧٥) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٩٠ أنه قد تابع يعقوبَ حسينُ بن منصور، قال: حدثنا مبشر (يعني ابن عبد الله بن رَزِين)، قال: حدثنا ابن إسحاق، عن محمد. وتابعه كذٰلك حفصٌ (يعني ابن عبد الله السلمي)، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن ابن إسحاق.

وأخرج البخاري (٥١٦٢)، والحاكم ٢/ ١٨٣-١٨٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٧) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها زفَّت امرأةً إلى رجلٍ من الأنصار، فقال نبي الله ﷺ: «يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ إن الأنصار يعجبُهم اللَّهو».

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٥٢٠٩).

(١) حديث صحيح، وهٰذا سند حسن من أجل ابن إسحاق، «وما» هنا إبهامية زائدة، وقد سلف مطولاً برقم (٢٥٦٢٣) بإسناد صحيح، وفيه: فأيتهن خرج سهمها خرج بها دون «ما».

٢٦٣١٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني الزُّهْري، عن عروة

عن عائشة، قالت: أَتَتْ سَهْلَةُ بنتُ سُهَيْل رسولَ الله ﷺ، فقالت له: يا نبيَّ الله، إنَّ سالماً كان مِنَّا حيثُ قد عَلِمْتَ، إنَّا كُنَّا نَعُدُّه ولداً، فكانَ يَدْخُلُ عليَّ كيف شاء لا نَحْتَشِمُ منه، فلمَّا أنْزَلَ الله فيه وفي أَشْباهِهِ ما أَنْزَلَ أَنْكَرْتُ وَجْهَ أبي حذيفة إذا رآه يَدْخُلُ عليَّ. قال: «فأَرْضِعِيهِ عَشْرَ رَضَعاتٍ، ثُمَّ لِيَدْخُلَ عليكِ كيفَ شاء، فإنَّما هو ابْنُكِ». فكانت عائشةُ تراه عامّاً للمُسْلمين، وكان مَنْ سِواها مِنْ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ يرى أنها كانت خاصَّةً لسالم مولى أبي حُذيفة الذي ذَكَرَتْ سَهْلَةُ من[1] شأنه رُخْصَةً له[2].

٣٦٣١٦- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ أبي بكر بن عمرو بن حَزْم، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ، قالت: لقد أُنْزِلَتْ آيةُ الرَّجْمِ

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): في.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «فأرضعيه عشر رضعات»، فقد انفرد فيه ابنُ إسحاق: وهو محمد عن الزهري، مخالفاً الرواة عنه. فقد رواه ابن جريج كما سلف برقم (٢٥٦٥٠)، ومعمر كما في الرواية (٢٥٩١٣)، ومالك كما في الرواية (٢٦١٧٩)، وابن أخي الزهري كما في الرواية (٢٦٣٣٠) أربعتهم عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وفيه: «أرضعيه خمس رضعات»، وهو الصحيح.

وَرَضَعات الكبير عَشْرٌ، فكانت في ورقةٍ تحتَ سريرٍ في بيتي، فلمَّا اشتكى رسولُ الله ﷺ تشاغَلْنا بأمره، ودَخَلَتْ دُوَيْبَّةٌ لنا فأَكَلَتْها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لتفرد ابن إسحاق -وهو محمد- وفي متنه نكارة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد أخرجه ابن ماجه (١٩٤٤) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه بنحوه كذٰلك من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، به.

وأخرج مالك في «الموطأ» ٢/٦٠٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٢١ (ترتيب السندي)، ومسلم (١٤٥٢) (٢٤)، وأبو داود (٢٠٦٢)، والترمذي (١١٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٠، والدارمي (٢٢٥٣)، وابن حبان (٤٢٢١) و(٤٢٢٢) عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة أنها قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يُحرِّمن، ثم نُسِخن: بخمس رضعات معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهنَّ فيما يقرأ من القرآن.

ووقع في مطبوع الترمذي: حدثنا مالك، عن معن، وهو قلبٌ، والصواب: حدثنا معن، عن مالك.

وأخرج سعيد بن منصور في «سننه» (٩٧٦)، ومسلم (١٤٥٢) (٢٥)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٨٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨١ من طريق يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن عمرة، عن عائشة، قالت: نزل في القرآن: عشر رضعات، ثم نزل أيضاً: خمس رضعات.

وانظر تعليقنا على ابن حبان (٤٢٢١).

وعن نزول آية الرجم ونسخها تلاوة، انظر حديث عمر بن الخطاب السالف برقم (٢٤٩)، وحديث زيد بن ثابت السالف ٥/ ١٨٣.

وانظر ما قبله.

٢٦٣١٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن مُسْلم الزُّهْري وهشام بن عُرْوة بن الزبير، كلاهما حدَّثني عن عُروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كانت بَرِيْرَةُ عند عَبْدٍ، فَعَتَقَتْ، فَجَعَلَ رسولُ الله ﷺ أَمْرَها بيدِها[1].

٢٦٣١٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن صالح، وحدَّث ابنُ شهاب، أَنَّ أبا سَلَمَةَ بنَ عبد الرحمٰن بن عوف، أخبره

أنَّ عائشة أُمَّ المؤمنين، قالت: سُجِّيَ رسولُ الله ﷺ حين ماتَ بثوبٍ حِبَرَةٍ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه البيهقي ٧/ ٢٢١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٢٣٦)، والبيهقي ٧/ ٢٢٥ من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، وعن أبان بن صالح، عن مجاهد، وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بنحوه مطولاً.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٢/ ٢٦٤، ومسلم (٩٤٢) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧١١٧) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٥٨١).

٢٦٣١٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، عن عروة

عن عائشة، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إلاَّ خُيِّرَ بين الدُّنيا والآخِرَة». قالتْ: فلمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ المَرَضَ[1] الذي قُبِضَ فيه أَخَذَتْه بُحَّة[2]، فَسَمِعْتُه يقول: ﴿معَ الَّذِيْنَ أَنْعَمَ الله عليهم من النَّبيِّينَ والصِّدِّيقينَ والشُّهَدَاءِ والصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]. قالت: فَعَلِمْتُ أَنَّه خُيِّرَ[3].

٢٦٣٢٠- حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن أبيه، عن طلحةَ بنِ عبد الله بن عثمان -قال سعد: التيمي- قال: ٦/ ٢٧٠

سمعتُ عائشة تقول: قالت: أرادَ رسولُ الله ﷺ أن يُقَبِّلَني، فقلت: إني صائمة؟ فقال: «وأنا صائمٌ» ثم قَبَّلَني[4].

٢٦٣٢١- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني شعبة بن الحجاج، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عثمان ابن عبيد الله بن معمر، قال:

---

(١) في (ظ٨): مرضه.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): أخذته فيه بحة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٤٣٣)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، ويرويه عن أبيه إبراهيم.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٣٠) سنداً ومتناً، غير أن الإمام أحمد قرن هنا بيعقوب أخاه سعداً، وهو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وسلف برقم (٢٤١١٠) وبرقم (٢٥٠٢٢).

سمعتُ عائشةَ تقول: أهوى إليَّ رسولُ الله ﷺ لِيُقبِّلَني. قالت: فقلتُ له: يا رسول الله، إني صائمة. قالت: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «وأنا صائِمٌ» ثم قَبَّلَني[1].

٢٦٣٢٢- حدثنا حجاج، قال: حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عائشة، مثله[2].

٢٦٣٢٣- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، أنه سمع عُروة ابن الزبير يقول:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرح بالتحديث عن شعبة، وروايته عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر، فيما قال ابن عدي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابنُ عدي في «الكامل» ٦/٢١٢١ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف قبله من طريق يعقوب، عن أبيه، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله، به. وهٰذا إسناد صحيح على شرط البخاري.

أما هٰذا الإسناد ففيه زيادة راويين بين إبراهيم بن سعد، وسعد بن إبراهيم هما: ابن إسحاق وشعبة.

وسلف من طريق سعد بن إبراهيم عن طلحة برقم (٢٥٠٢٢)، وسلف كذٰلك برقم (٢٤١١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر (٢٥٤٣٠) سنداً ومتناً. حجاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٢٣) عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤١١٠)، وبرقم (٢٥٠٢٢).

قالت عائشة: قال رسولُ الله ﷺ في شكواه: مُرُوا أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنّاسِ» قالت: فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ أبا بكر رَجُلٌ رقيق، وإنَّه إن قامَ في مُصَلاَّك بكى، فَمُرْ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب فَلْيُصَلِّ بهم. قالت: فقال: «مَهْلاً، مُرُوا أبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ للنَّاسِ». قالت: فَعُدْتُ له: فقال: «مَهْلاً، مُرُوا أَبا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ للنَّاسِ» قالت: فَعُدْتُ له، فقال: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ[1] إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»[2].

٢٦٣٢٤- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن أبيه، عن عروة أنَّ[3] عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ في حَجْرِي حين نَزَلَ به الموتُ[4].

٢٦٣٢٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي سَلَمة عن عائشة، قالت: ما أَلفاهُ[5] السَّحَرُ الآخرُ عندي إلا نائماً.

---

(١) في (م): فليصل للناس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (٢٥٢٥٦).

(٣) في (ظ٧) و(ق): عن عائشة.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٩).

(٥) في غير (ظ٧) و(ظ٨): ألقاه بالقاف.

تعني النبيَّ ﷺ[1].

٢٦٣٢٦- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب -فذكر بعضَ حديث الحُدَيْبية -قال: قال محمدُ بنُ مسلم، فأخبرني عروة بن الزبير

أن عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَمْتَحِنُ من هاجَرَ إليه من المؤمنات بهٰذه الآية يقول الله تعالى: ﴿يا أَيُّها النَّبيُّ إذا جَاءَكَ المؤمناتُ يُبَايِعْنَكَ على أَنْ لا يُشْرِكْنَ بالله شَيْئاً وَلا يَسْرِقْنَ ولا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ ولا يَأْتِينَ ببهتانٍ يَفْتَرِينَهُ بينَ أَيْدِيهِنَّ وأَرْجُلِهِنَّ ولا يَعْصِينَكَ في مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ واسْتَغْفِرْ لَهُنَّ الله إنَّ الله غَفُورٌ رَحِيْمٌ﴾ [سورة الممتحنة: ١٢] قال عروة بن الزبير: قالت عائشة: فمن أَقَرَّ بهٰذا الشَّرْطِ من المؤمنات، قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايَعْتُكَ كلاماً». ولا

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف. وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطيالسي (١٤٨٢)، والبخاري (١١٣٣)، وأبو داود (١٣١٨)، وأبو يعلى (٤٨٣٥)، وابن حبان (٢٦٣٧) من طرقٍ عن إبراهيم بن سعد، به.

وانظر (٢٥٠٦١).

وقولها: ما ألفاه السَّحَرُ، قال ابن الأثير: أي: ما أتى عليه السحرُ إلا وهو نائم، تعني بعدَ صلاةِ الليل.

قلنا: قد سلف قولها في الرواية (٢٥١١٥) بلفظ: ما كنت ألقى النبيَّ ﷺ. وفي بعض النسخ: ما كنت أُلفي، بالفاء. وجاء عند ابن ماجه: أُلفِي أو أَلْقَى، والضمير المرفوع في كليهما يعود إلى عائشة رضي الله عنها.

والله ما مَسَّتْ يدُه يدَ امرأةٍ قَطُّ في المبايعة، ما بايعهن إلاّ بقوله: «قد بايَعْتُكِ على ذٰلكَ»[1].

٢٦٣٢٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني عروةُ بنُ الزبير

أن عائشة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يستعيذُ في صلاته من فتنة الدَّجَّال[2].

---

(١) حديث صحيح، ابن أخي ابن شهاب -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- حديثه جيد، وقد احتج به مسلم، وأخرج له البخاري متابعة وهٰذه منها. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه البخاري (٤١٨٢) و(٤٨٩١) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقال: تابعه يونس ومعمر وعبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري.

وأخرجه البخاري (٢٧١٣) و(٥٢٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٤٨)، وفي «تفسيره» ٧/٧٧-٧٨ من طريق عقيل، والبخاري (٥٢٨٨)، ومسلم (١٨٦٦)، وابن ماجه (٢٨٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٧١٤) و(٩٢٣٩) و(١١٥٨٦)، وأبو عوانة ٤/٤٩٧ من طريق يونس بن يزيد، كلاهما عن الزُّهري، به.

وقد سلف برقم (٢٤٨٢٩).

وقوله: فذكر بعض حديث الحديبية، سلف في الرواية (١٨٩٢٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، وصالح: هو ابن كَيْسان، وابن شهاب: هو الزُّهري.

وأخرجه مسلم (٥٨٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧١٢٩) عن عبد العزيز بن عبد الله، عن إبراهيم بن=

٢٦٣٢٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة، قالت:

واللهِ لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ يقومُ على باب حُجْرتي والحبشةُ يلعبونَ في المسجد، ورسولُ الله ﷺ يسترُني بردائه لكي أنظرَ إلى لَعِبِهم، ثم يقومُ من أجلي حتى أكونَ أنا التي أنصرفُ، فاقدُروا قَدْرَ الجاريةِ الحديثةِ السنِّ، الحريصةِ على اللَّهو[1].

= سعد، به.

وأخرجه البخاري (٨٣٣)، فقال: وعن الزهري، قال: أخبرني عروة، أن عائشة.. به. قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣١٩: الظاهر أنه معطوف على الإسناد المذكور (يعني: قبله من طريق شعيب، عن الزهري)، فكأنَّ الزُّهري حدَّث به مطولاً ومختصراً، لكن لم أره في شيء من المسانيد والمستخرجات من طريق شعيب عنه إلا مطولاً، ورأيته باللفظ المختصر المذكور سنداً ومتناً عند المصنف في كتاب الفتن من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري -قلنا: يعني بالرقم المذكور آنفاً (٧١٢٩)- وكذلك أخرجه مسلم من طريق صالح.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٥٧٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف. وصالح: هو ابن كَيْسان.

وأخرجه البخاري (٤٥٤) عن عبد العزيز بن عبد الله -وهو الأُويسي- عن إبراهيم بن سعد، به. وقال: زاد إبراهيم بن المنذر: حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: رأيتُ النبي ﷺ والحبشةُ يلعبون بحرابهم.

قلنا: سلفت رواية يونس -وهو ابن يزيد الأيلي- برقم (٢٦١٠١).

وسلف برقم (٢٤٢٩٦)، ونقلنا هناك ما ذكره الحافظ في اللعب بالحِراب في المسجد.

٢٦٣٢٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن القاسم بن محمد

عن عائشة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنا هٰذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ[1] فَهُوَ رَدٌّ»[2].

٢٦٣٣٠- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عَمِّه قال: أخبرني عروة بن الزبير ٦/ ٢٧١

عن عائشة، قالت[3]: أَتَتْ سَهْلَةُ بنتُ سُهَيْل بن عمرو -وكانت تحتَ أبي حذيفة بن عُتْبة- رسولَ الله ﷺ، فقالت: إنَّ سالماً مولى أبي حُذَيْفة يَدْخُلُ علينا وأنا فُضُلٌ، وإنَّا كُنَّا نراه ولداً -وكان أبو حذيفة تَبَنَّاه كما تَبَنَّى رسولُ الله ﷺ زيداً، فأنزل الله: ﴿ادْعُوهُمْ لآبائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ الله﴾ [الأحزاب: ٥]- فأَمَرَها رسولُ الله ﷺ عند ذٰلك أن تُرْضِعَ سالماً، فأَرْضَعَتْه خَمْسَ رَضعَات وكان بمنزلةِ ولدِها من الرَّضَاعة، فبذٰلك كانت عائشة تَأْمُرُ أَخَواتِها وبناتِ إخوتها[4] أن يُرْضِعْنَ من أَحَبَّتْ عائشةُ أنْ يراها ويَدْخُلَ عليها، وإن كان كبيراً خَمْسَ رَضَعَات، ثُمَّ

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(هـ): فيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد ابن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وهو مكرر (٢٦٠٣٣) غير شيخ أحمد.

(٣) لفظ: «قالت» من (م).

(٤) في (ق) و(ظ٢) و(م): أخواتها، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) و(ظ٢).

يَدْخُلُ عليها، وأَبَتْ أُمُّ سلمة وسائرُ أزواجِ النبيِّ ﷺ أَنْ يُدْخِلْنَ عليهنَّ بتلك الرَّضَاعة أحداً من النَّاس حتى يُرْضَعَ في المَهْد، وقُلْنَ لعائشة: والله ما نَدْرِي لعلها كانت رُخْصَةً من رسولِ الله ﷺ لسالمٍ من دونِ النَّاس[1].

٢٦٣٣١- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن صالح بن كيسان، قال ابنُ شهاب: أخبرني عُروة بنُ الزبير

أنَّ عائشة، قالت: كان عمرُ بنُ الخَطَّاب يقول لرسولِ الله

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد، ابن أخي الزهري: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم مختلف فيه، وهو جيد الحديث، وقد توبع. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهـري.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٦٩٠) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن راهويه (٧٠٥)، والبخاري (٤٠٠٠) و(٥٠٨٨)، وأبو داود (٢٠٦١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٣-٦٤، والدارمي (٢٢٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٩-٤٦٠ و٤٦٠، والحازمي في «الاعتبار» ص١٨٦ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه مختصراً النسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٤ من طريق يحيى بن سعيد -وهو الأنصاري- عن الزهري، عن عروة وابن عبد الله بن ربيعة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤١)، والحاكم ٢/ ١٦٣-١٦٤ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، عن الزهري، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمٰن، به.

وقد سلف برقم (٢٥٦٥٠) بأخصر منه.

وانظر (٢٤١٠٨).

ﷺ: احْجُبْ نساءك. قالت: فلم يفعل، قالت: وكان أزواجُ رسولِ الله ﷺ يَخْرُجْنَ ليلاً إلى ليلٍ قِبَلَ المَناصِعِ، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بنتُ زَمْعَة، وكانت امرأةً طويلةً، فرآها عمر وهو في المسجد، فقال: قد عرفتك يا سَوْدَةُ. حِرْصاً على أن يَنْزِلَ الحِجَابُ، قالت: فأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الحِجَابَ[1].

٢٦٣٣٢- حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبو أُويس، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير

عن[2] عائشة أخبرته أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال للوَزَغ: «فُوَيْسِقٌ». قالت: ولم أَسْمَعْه أَمَرَ بِقَتْلِه[3].

٢٦٣٣٣- حدثنا يعقوب، حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه، قال: أخبرني عروة بن الزبير

أنه سمع عائشةَ تقول: دَخَلَتْ عليَّ يهوديةٌ، فقالت:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٨٦٦)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري. وشيخه: هو أبوه، وشيخهما: هو صالح بن كيسان.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٠)، ومسلم (٢١٧٠) (١٨) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): أن.

(٣) حديث صحيح، أبو أويس -وهو عبد الله بن عبد الله بن أويس- وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وسيرد برقم (٢٦٣٨٢)، وقد سلف برقم (٢٥٢١٥).

هَلْ[1] شَعَرْتِ أنكم تُفْتَنُون في القبور، قالت: فسمعَ ذٰلك رسولُ الله ﷺ، فارتاع، ثم قال: «إنما يُفتنُ اليهود». فقالت عائشة: فلبثتُ بعد ذٰلك لياليَ، ثم قال رسول الله ﷺ: «هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ في القُبُورِ»[2].

٢٦٣٣٤- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عمه قال: أخبرني عروة بن الزبير

أن عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرته: أنه جاءَها أَفْلَحُ أخو أبي القُعَيس، وأبو القُعَيْس أرضعَ عائشة، فجاءها يستأذنُ عليها، فَأَبَتْ أن تأذنَ له، حتى ذكرت ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إنَّ أفلحَ أخا أبي القُعَيس، جاء يستأذنُ عليَّ، فلم آذَنْ له؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ومَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَأْذَنِي لِعَمِّكِ؟» قلت: يا رسول الله، إن أبا قُعَيس ليس هو أرضَعني، إنما أرضَعَتْني امرأتُه؟ فقال لي رسولُ الله ﷺ: «ائْذَنِي لَهُ حِينَ يَأْتِيكِ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ»[3].

---

(١) كلمة «هل» ليست في (م).

(٢) حديث صحيح. ابن أخي ابن شهاب -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- جيد الحديث، وقد توبع. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وسلف من طريق شُعيب، عن الزُّهري برقم (٢٤٥٨٢).

وسلف برقم (٢٤١٧٨) من طريق مسروق، عن عائشة.

(٣) حديث صحيح. ابن أخي الزهري -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- جيد الحديث، وهو متابَع، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو=

٢٦٣٣٥ـ حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا ابنُ أخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: أخبرني عُروة بن الزبير

أنَّ عائشةَ زَوْجَ النَّبيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْه: أَنَّ بَرِيْرَةَ دَخَلَتْ عليها تَسْتَعِينُها في كتابتها، فقالت لها عائشة ونَفِسَت فيها: أرأيتِ إنْ عَدَّيْتُ لأَهْلِكِ الذي عليك عَدَّةً واحدة، أَيَفْعَلْنَ ذٰلك وأُعْتِقَكِ فتكوني مَوْلاتي؟ فذهبتْ بريرةُ إلى أهلها، فَعَرَضَتْ ذٰلك عليهم، فقالوا: لا، إلا أن يكون ولاؤك لنا. قالتْ عائشة: فَدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فَذَكَرْتُ ذٰلك له، فقال رسول الله ﷺ: «اشْتَرِي فأَعْتِقِي، فإِنَّ الوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ». ثُمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ عَشِيَّةً، فقال: «ما بالُ رِجالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً ليس في كِتاب الله، ألا مَن اشْتَرَطَ شَرْطاً ليسَ في كتابِ الله فليسَ له، وإِنْ اشْتَرَطَ مئةَ مَرَّةٍ، شَرْطُ الله أَحَقُّ وأَوْثَقُ»(١). ٦/٢٧٢

٢٦٣٣٦- حدَّثنا يعقوب، قال: أخبرنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمه

= ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن نصر المروزي في «السنة» (٣٠٣) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٥٤).

(١) حديث صحيح، ابن أخي ابن شهاب -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- أخرج له البخاري متابعة ومسلم احتجاجاً، وهو جيد الحديث وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقمي (٢٤٠٥٣) و(٢٤٥٢٢).

قال: أخبرني عروة بن الزبير

عن عائشة، أنها قالت: إنها كانت تُرَجِّل رسولَ الله ﷺ، وهي طامِثٌ، ورسولُ الله ﷺ عاكِفٌ في المَسْجِد، فيتكىءُ إلى أُسْكُفَّةِ بابِ عائشة، فَتَغْسِلُ رَأْسَهُ، وهي في حُجْرتها[1].

٢٦٣٣٧- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عَمِّه، قال: أخبرني عروة بن الزبير

أَنَّ عائشة زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَعْتَمَ ليلةً من الليالي بصلاة العِشاء، وهي التي يقول النَّاسُ لها صلاة العَتَمَة، قالت: فلم يَخْرُجْ رسولُ الله ﷺ حتى قال عمر: الصَّلاةَ، قد نامَ النِّساءُ والصِّبْيان. فَخَرَجَ رسولُ الله ﷺ فقال لأهلِ المسجد حين خَرَجَ عليهم: «ما يَنْتَظِرُها أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ». وذٰلك قبل أَنْ يَفْشُوَ الإسلامُ في النَّاس[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل ابن أخي الزهري، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٦١٤١)، وقد توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

ويعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وانظر (٢٤٠٤١).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد جيد من أجل ابن أخي الزهري: وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٦٦ من طريق ابن أخي الزهري، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٠٥٩).

٢٦٣٣٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني صالحُ بنُ كَيْسان، عن عروة بن الزبير

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قال: قالت: كان أولَ ما افْتُرِضَ على رسولِ الله ﷺ الصَّلاةُ[1]: ركعتان ركعتان، إلاّ المَغْرِبَ، فإنَّها كانت ثلاثاً، ثُمَّ أَتَمَّ اللهُ الظُّهْرَ والعَصْرَ والعِشاء الآخرة أربعاً في الحَضَر، وأَقَرَّ الصَّلاةَ على فَرْضِها الأولِ في السَّفَر[2].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): من الصلاة.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢٤ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ١٤٦ -ومن طريقه البخاري (٣٥٠)، ومسلم (٦٨٥)، وأبو داود (١١٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٢٥-٢٢٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٢٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٢٦١) و(٤٢٦٢)، وابن حبان (٢٧٣٦)، وأبو عوانة ٢/ ٦- عن صالح بن كيسان، به. ولفظه: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر.

وأخرجه أبو عوانة ٢/ ٢٦ من طريق سليمان بن بلال، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٩٧) من طريق محمد بن عجلان، والباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» (٥٩)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤٣ من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، ثلاثتهم عن صالح بن كيسان، به، بنحو لفظ مالك.

ورواه الزهري، عن عروة كذٰلك:

فأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٨١ (ترتيب السندي)، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٥١، وإسحاق (٥٧٣)، والدارمي (١٥٠٩)، والبخاري (١٠٩٠)، ومسلم=

. . . . . .

= (٦٨٥) (٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٢٥، وفي «الكبرى» (٣١٧)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٢٥)، وابن خزيمة (٣٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٤٣، وفي «معرفة السنن» (٦٠٨١) من طريق سفيان بن عيينة، ومسلم (٦٨٥) (٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥ من طريق يونس، وعبد الرزاق (٤٢٦٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦، والقاسم بن سلام في «الناسخ» (٢٨) من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن الزهري، عن عروة، به. بنحو لفظ مالك، وزادوا قول الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟ قال: تأولت ما تأوّل عثمان. وهٰذا لفظ البخاري.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٤٧٧)، وإسحاق (٥٧٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٢، وفي «الدلائل» ٢/ ٤٠٦-٤٠٧ من طريق عبد الرزاق، والبخاري (٣٩٣٥) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن عروة، به، ولفظه: فرضت الصلاة على النبي ﷺ بمكة ركعتين ركعتين، فلما خرج إلى المدينة فرضت أربعاً وأقرت صلاة السفر ركعتين، قال الزهري: فقلت لعروة: . . . فذكره. ولفظ البخاري: فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً، وتركت صلاة السفر على الأولى.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٢٥، وأبو عوانة ٢/ ٢٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٦٣، وفي «الدلائل» ٢/ ٤٠٦ من طريق الأوزاعي، أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة إلى المدينة، قال: أخبرني عروة، عن عائشة، قالت: فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله ﷺ أول ما فرضها ركعتين ركعتين، ثم أتمت في الحضر أربعاً، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٩، وإسحاق (٥٧٥) من طريقين عن هشام بن عروة، عن أبيه، به. بنحو لفظ مالك.

وأخرجه الخطيب في «الكفاية» ص٣٤٣ من طريق جعفر بن ربيعة أن=

. . . . . .

= هشام بن عروة كتب إليه يذكر عن عائشة أن الصلاة. . . ولم يذكر بين عائشة وهشام أباه عروة.

ورواه يحيى بن سعيد، عن عروة، واختلف عليه:

فرواه إسحاق (٥٦٧) عن جرير، وأبو عوانة ٢/ ٢٥ من طريق ابن فضيل، وابن حبان (٢٧٣٧) من طريق عبيد الله بن عمرو، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد، عن عروة، به.

ورواه إسحاق (٥٧٧) عن عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد، يقول: أخبرت عن عروة، عن عائشة، مثله.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (٣٦٤) من طريق عثمان بن مقسم البري، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن يسار، عن عمر بن عبد العزيز، عن ابن الزبير، عن عائشة بنحو لفظ مالك. فزاد بين يحيى وبين عروة: سعيد بن يسار وعمر بن عبد العزيز.

وقال: لم يُدخل أحد ممن روى هٰذا الحديث عن يحيى بن سعيد فيما بين يحيى وعروة -سعيد بن يسار وعمر بن عبد العزيز- إلا عثمان بن مقسم. ورواه زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد، عن عروة نفسه. قلنا: وعثمان بن مقسم تركه يحيى القطان وابن المبارك، وقال أحمد: حديثه منكر. وقال الجوزجاني: كذاب، وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال الفلاس: صدوق، لٰكنه كثير الغلط، صاحب بدعة. وقال ابن معين: ليس بشيء، هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث. وقال ابن عدي: عامة حديثه مما لا يتابع عليه إسناداً ومتناً، وهو ممن يغلط الكثير، ونسبه قوم إلى الصدق وضعفوه للغلط الكثير، ومع ضعفه يكتب حديثه.

وقد سلف برقم (٢٥٩٦٧).

وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة سلفا على التوالي برقم (٢١٢٤) و(٩٢٠٠).

وعن أنس عند مسلم (٦٩٠) (١١).

٢٦٣٣٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: أَتَتْ سلمى مولاةُ رسولِ الله ﷺ -أو امرأةُ أبي رافع مولى رسول الله ﷺ- إلى رسولِ الله ﷺ تستأذنه[1] على أبي رافع قد ضربها. قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ لأبي رافع: «ما لَكَ وَلَهَا يا أَبَا رَافع؟» قال: تُؤذِيني يا رسولَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «بِمَ آذَيْتِه يا سَلْمَى؟» قالت: يا رسول الله، ما آذيتُه بشيءٍ، ولكنه أحدَثَ وهو يصلي، فقلت له: يا أبا رافع، إنَّ رسولَ الله ﷺ قد أمَرَ المسلمين إذا خرجَ من أحدهم الريحُ أن يتوضأ، فقام فضربني[2]، فجعلَ رسولُ الله ﷺ يضحك ويقول: «يا أَبَا رَافِع، إِنَّها لَمْ تَأْمُرْكَ إلا بخيرٍ»[3].

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): تستأذيه.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): يضربني.

(٣) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بسماعه من هشام بن عروة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه ابن الأثير في «أُسْد الغابة» (في ترجمة سلمى مولاة رسول الله ﷺ) من طريق الإمام أحمد.

وأخرجه البزار (٢٨٠) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٦٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، به. قال البزار: لا نعلم رواه إلا ابنُ إسحاق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٤٣، وقال: رواه أحمد، والبزَّار، والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجالُ الصحيح، إلا أن فيه محمد بن إسحاق، وقد قال: حدثني هشام بن عروة، والله أعلم. =

٢٦٣٤٠- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وذكر محمد بن مُسْلم بن شهاب الزُّهْري، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، زوجِ النَّبيِّ ﷺ، عنِ النَّبيِّ ﷺ[1] أنَّه قال: «فَضْلُ الصَّلاةِ بالسِّواكِ على الصَّلاةِ بغير سِواكٍ سَبْعِينَ ضِعْفاً»[2].

= وفي الباب عن علي، سلف برقم (١١٦٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٢) حديث ضعيف، وهٰذا إسناد منقطع، محمد بن إسحاق، لم يسمع هٰذا الحديث من الزهري، قال أحمد: كان ابن إسحاق يدلس إلا أن كتاب إبراهيم ابن سعد إذا كان سماع قال: حدثني، وإذا لم يكن قال: قال. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه الحاكم ١/١٤٥-١٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه البزار (٥٠١) «زوائد»، وابن خزيمة (١٣٧)، والحاكم ١/١٤٥-١٤٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨ من طريق يعقوب، به.

وأخرجه البزار (٥٠٢)، وأبو يعلى (٤٧٣٨)، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣٩٥، والدارقطني في «العلل» ٥/ص٢٤ من طريق معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، به. ومعاوية بن يحيى ضعيف جداً.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة (١٦٠) «بغية الباحث»، والبيهقي في «السنن» ١/٣٨ من طريق الواقدي، عن عبد الله بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبي الأسود، عن عروة، به، والواقدي متروك.

وأخرجه البيهقي ١/٣٨ من طريق فرج بن فضالة، عن عروة بن رويم، عن عمرة، عن عائشة، به، وقال: هذا إسناد غير قوي. قلنا: فرج بن فضالة ضعيف.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ١/٦٨: قال ابن معين: هٰذا لا يصح له إسناد، وهو باطل. =

٢٦٣٤١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: أقبَلْنا مع رسولِ الله ﷺ في بعضِ أسفاره حتى إذا كنَّا بتُرْبان -بلد بينه وبين المدينة بريدٌ وأميال، وهو بلدٌ لا ماء به- وذلك من[1] السَّحَر، انسلَّتْ قِلادةٌ لي من عُنقي، فوقعت، فحُبِسَ رسولُ الله[2] ﷺ لالتماسها حتى طلع الفجر، وليس مع القومِ ماء. قالت: فلقيت من أبي ما اللهُ به عليمٌ من التعنيف والتأفيف، وقال: في[3] كل سفر للمسلمين منك عناءٌ وبلاء؟ قالت: فأنزلَ اللهُ الرُّخصةَ بالتيمم، قالت: فتيمَّمَ القومُ وصَلَّوْا. قالت: يقول أبي حين جاء من الله ما جاء من الرخصة للمسلمين: واللهِ -ما علمتُ يا بُنية- إنَّكِ لمباركة، ماذا جعل الله للمسلمين في حبسك إياهم من البركة واليُسر؟[4]. ٦/٢٧٣

= والحث على السواك سلف من حديث أبي هريرة برقم (٧٣٣٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): في.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): فحبس على رسول الله.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): أفي.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٥٩) من طريق سَلَمة بن الفضل وإبراهيم بن المختار، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٩٩).

وقول أبي بكر الوارد في آخر الحديث ورد في رواية عبد الرزاق التي=

٢٦٣٤٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمٰن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ قال: سألتُها كيف كانَ رسول الله يصنع إذا هو جنب[1]، وأرادَ أن ينامَ قبلَ أن يغتسل؟ قالت: كان يتوضأُ وضوءَه للصلاة، ثم ينام[2].

٢٦٣٤٣- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا عبد العزيز بن المطلب، عن موسى بن عقبة، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «سَدِّدُوا وقَارِبُوا، واعْلَمُوا أَنْ لَنْ يُدْخِلَ أَحَدَكُمْ عَمَلُهُ الجَنَّةَ، وإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمالِ إِلى الله أَدْوَمُها وَإِنْ قَلَّ»[3].

= ذكرناها في تخريج تلك الرواية.

(١) في (م): إذا كان هو جنب.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن راهويه في «مسنده» (١٤٨٥)، والدارمي (٧٥٧) من طريقين، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عبد العزيز بن المطَّلب من رجاله، وأخرج له البخاري تعليقاً، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد.

وأخرجه مسلم (٢٨١٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف من طريق وُهيب، عن موسى برقم (٢٤٤٩٤). =

٢٦٣٤٤- حدَّثنا هاشم بن القاسم، قال: حدَّثنا عبد العزيز -يعني ابنَ عبدِ الله بن أبي سَلَمة -عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

قال: كانت عائشة تقول: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ ولا نَذْكُرُ إلاّ الحَجَّ، فلمَّا قَدِمْنا سَرِفَ طَمِثْتُ، فَدَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يُبْكِيكِ؟» قلتُ: وَدِدْتُ أَنِّي لم أَخْرُجِ العامَ. قال: «لَعَلَّكِ نَفِسْتِ» -يعني: حِضْتِ- قالتْ: قلتُ: نَعَمْ. قال: «إِنَّ هٰذَا شيءٌ كَتَبَهُ الله على بَناتِ آدَمَ، فافْعَلي ما يَفْعَلُ الحاجُّ غيرَ أَنْ لا تَطُوفِي بالبيتِ حَتَّى تَطْهُري». فلمَّا قَدِمْنا مكَّةَ قال رسولُ الله ﷺ لأصحابه: «اجْعَلُوها عُمْرَةً». فَحَلَّ النَّاسُ إلاّ من كان معه هدْيٌ، وكان الهَدْيُ مع رسولِ الله ﷺ وأبي بكر وعمر وذوي اليَسَارة، قالت: ثم راحوا مُهِلِّينَ بالحَجِّ، فلمَّا كان يومُ النَّحْرِ طَهُرْتُ، فأَرْسَلَنِي رسولُ الله ﷺ فأَفَضْتُ -يعني: طُفْتُ- قالت: فأُتينا بِلَحْمِ بَقَرٍ، فقلتُ: ما هٰذا؟ قالوا: هٰذا رسولُ الله ﷺ ذَبَحَ عن نسائِهِ البَقَرَ، قالت: فلمَّا كانت ليلةُ الحَصْبَةِ، قلتُ: يا رسولَ الله، يَرْجِعُ النَّاسُ بحَجَّةٍ وعُمْرة وأَرْجِعُ بحَجَّة، فأَمَرَ عبدَ الرحمٰن بنَ أبي بكر، فأَرْدَفَني على جَمَلِهِ، قالتْ: فإنِّي لأَذْكُرُ وأنا جاريةٌ حديثةُ السِّنِّ، أني أَنْعُسُ، فتَضْرِبُ وَجْهي مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ، حتى جاء بي إلى التَّنْعيم[1]، فأَهْلَلْتُ بعُمْرَةٍ جَزَاءً بعُمْرَة[2]

---

(١) في (ظ٨): جاءني إلى التنعيم، وفي (م): جاءني التنعيم، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٢) و(ق).

(٢) في (م) و(ق) و(ظ٢): لعمرة، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

النَّاس التي اعْتَمَرُوا[1].

٢٦٣٤٥- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فحدَّثني عبدُ الرحمٰن بنُ القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ إلى الحَجِّ لخَمْسِ ليالٍ بَقِيْنَ من ذي القَعْدَةِ، ولا يَذْكُرُ النَّاسُ إلاّ الحَجَّ، حتى إذا كان بسَرِفَ، وقد ساق رسولُ الله ﷺ معه الهَدْيَ، وأَشْرَافٌ من أشرافِ الناس، أَمَرَ النَّاسَ أن يَحِلُّوا بعُمْرَة إلاّ من ساقَ الهَدْيَ، وحِضْتُ ذٰلك اليوم، فَدَخَلَ عليَّ وأنا أبكي، فقال: «ما لَكِ يا عائشةُ لعلَّكِ نَفِسْتِ؟» قالت: قلتُ: نَعَمْ، والله لوَدِدْتُ أنِّي لم أَخْرُجْ مَعَكم عامي هٰذا في هٰذا السَّفَر، قال: «لا تَفْعَلِي، لا تَقُولي ذٰلك، فإنَّكِ تَقْضِينَ كُلَّ ما يَقْضي الحاجُّ إلاَّ أنَّكِ لا تَطُوفِينَ بالبيتِ». قالتْ: فَمَضَيْتُ على حَجَّتي[2]، وَدَخَلَ رسولُ الله ﷺ مَكَّةَ، فَحَلَّ كلُّ مَنْ كان لا هَدْيَ معه، وحَلَّ نساؤه بعُمْرة، فلما كان يومُ النَّحْرِ أُتِيْتُ بِلَحْمِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٠٥)، ومسلم (١٢١١) (١٢٠)، والدارمي (١٩٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٠٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٣ من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد. ورواية البخاري مختصرة.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٤١٠٩).

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ٧) و(ظ٨): حجي.

بَقَرٍ كثيرٍ، فَطُرِحَ في بيتي، فقلتُ: ما هٰذا؟ قالوا: ذَبَحَ رسولُ الله ﷺ عن نسائه البَقَر، حتى إذا كانت ليلةُ الحَصْبَةِ بعثني رسولُ الله ﷺ مع أخي عبدِ الرحمٰن بنِ أبي بكر، فأَعْمَرَني من التَّنْعِيم، مكانَ عُمْرَتِي التي فاتتني. ٦/ ٢٧٤

وحدثنا يعقوب في موضعٍ آخر في الحَجِّ: وأَمَرَ رسولُ الله ﷺ نساءه فَحَلَلْنَ بعُمْرَةٍ، وأَمَرَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ أَنْ يَحِلَّ مَنْ لم يكن معه هَدْيٌ، وأَمَرَ مَنْ كان معه هَدْيٌ من أشرافِ النَّاس أن يَثْبُتَ على حُرْمِهِ[1].

٢٦٣٤٦- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ جعفر بن الزُّبير، عن عروة بن الزبير

أَنَّ عائشةَ حدَّثَتْهُ أَنَّه قال -حين قالوا: خشينا أن تكون به ذاتُ الجَنْب- إنَّها من الشَّيْطان ولم يكن اللهِ ليُسَلِّطَه عليَّ.

قال ابنُ إسحاق: وقال ابنُ شهاب: حدَّثني عبيدُ الله بن عبدالله بن عُتْبة

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ كثيراً مِمَّا أَسْمَعُهُ يقول: «إنَّ الله لم يَقْبِضْ نَبيّاً حَتَّى يُخَيِّرَهُ». قالت: فلمَّا حَضَرَ رسولُ الله ﷺ كان آخِرَ كلمةٍ سَمِعْتُها منه وهو يقول: «بل الرَّفِيقُ

---

(١) حديث صحيح، وابن إسحاق: هو محمد قد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

الأعلى مِنَ الجَنَّةِ». قالتْ: قلتُ: إذاً والله لا يختارُنا، وَعَرَفْتُ[1] أنه الذي كان يقول لنا: «إن نبيّاً لا يُقْبَضُ حَتَّى يُخَيِّرَه[2]»[3].

٢٦٣٤٧- حدَّثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يعقوب بن عُتْبة، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة، قالت: رَجَعَ رسولُ الله ﷺ في ذٰلك اليوم حين دَخَلَ من المسجد، فاضْطَجَعَ في حَجْري، فَدَخَلَ عليَّ رَجُلٌ من

---

(١) في (م): وقد عرفت.

(٢) في (ق) و(م) و(ظ٢): يخير، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) هٰذا الحديث له إسنادان:

الأول: يعقوب، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة بن الزبير، أن عائشة حدثته.

وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

ولايعارضه حديث أبي يعلى (٤٤٣) عن عائشة أنها قالت: مات رسول الله ﷺ من ذات الجنب، فإن في سنده ابن لهيعة وهو ضعيف.

والإسناد الثاني: يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، قال: قال ابن شهاب: حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة.

وهٰذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق مدلس، ولم يصرح بالسماع.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٨٤) من طريق عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن ابن شهاب، به.

وسيرد نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٥٨٣).

قال السندي: قوله: إنها من الشيطان، أي: إن الشيطان يرتضي بها بناء على أن يمنع المسلم عن القيام في الصلاة وغيره، والله تعالى أعلم.

آل أبي بكر، وفي يده سِوَاكٌ أَخْضَر، قالتْ: فَنَظَرَ رسولُ الله ﷺ إليه في يده نظراً عَرَفْتُ أنَّه يريده، قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، تُحِبُّ أَنْ أُعطيك هٰذا السِّواك؟ قال: «نَعَمْ». قالت: فَأَخَذْتُه فَمَضَغْتُهُ له حتى أَلَنْتُه وأَعْطَيْتُه إيَّاه. قالت: فاسْتَنَّ به كأَشَدِّ ما رأيتُهُ يَسْتَنُّ بسِواكٍ قَبْلَه، ثُمَّ وَضَعَهَ، وَوَجَدْتُ رسولَ الله ﷺ يَثْقُلُ في حَجْري، قالت: فَذَهَبْتُ أنظر في وَجْهه فإذا بَصَرُهُ قد شخَصَ، وهو يقول: «بَل الرَّفِيقُ الأَعْلَى مِنَ الجَنَّة». فقلت: خُيِّرْتَ فاخْتَرْتَ والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، قالت: وقُبِضَ رسولُ الله ﷺ[1].

٢٦٣٤٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني يحيى بنُ عَبَّاد بنِ عبد الله بن الزُّبير، عن أبيه عَبَّاد، قال:

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يعقوب بن عتبة -وهو الثقفي- فقد أخرج له أصحاب السنن سوى الترمذي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن الزهري.

وأخرجه بتمامه ومختصراً إسحاق (٧٦٤) و(١١٥٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٢)، وأبو يعلى (٤٥٨٥) من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٣٣-٢٣٤ عن محمد بن عمر الواقدي، عن جعفر ابن محمد، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، عن الزهري، به. قلنا: والواقدي متروك.

وقد سلف نحوه برقمي (٢٤٢١٦) و(٢٤٥٨٣) بإسنادٍ صحيح.

سَمِعْتُ عائشة تقول: ماتَ رسولُ الله ﷺ بين سَحْرِي وَنَحْرِي وفي دولتي، لم أَظْلِمْ فيه أحداً، فَمِنْ سَفَهي وحَدَاثة سِنِّي أَنَّ رسولَ الله ﷺ قُبِضَ وهو في حَجْرِي، ثُمَّ وَضَعْتُ رأسه على وِسَادةٍ، وقُمْتُ ألتدِمُ مع النِّساء، وأَضْرِبُ وَجْهي[1].

٢٦٣٤٩- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن امرأته فاطمة بنت محمد بن عمارة، عن عَمْرَة بنت عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زرارة

---

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق: وهو محمد، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير أخرج له أصحاب السنن، وهو ثقة، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه أبو يعلى (٤٥٨٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢١٣ من طريقين عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٢/ ٢٦١-٢٦٢ و٢٦٢ من طريق عيسى بن معمر، وأبي الأسود، كلاهما عن عباد بن عبد الله، عن عائشة، به. قلنا: لكن في طريقهما الواقدي، وهو متروك.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٦٢ من طريق زيد بن أبي عتاب، عن عروة، عن عائشة، به. قلنا: وفي طريقه الواقدي كذٰلك، وهو متروك.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٣٩) و(٢٤٢١٦).

قلنا: وقولها: وقمت ألتدم مع النساء وأضرب وجهي. فيه نكارة ولم نجده إلا في هٰذه السياقة، والسيدة عائشة زوجة النبي ﷺ لا يخفى عليها حديث ابن مسعود مرفوعاً: ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية» وهو حديث صحيح سلف في مسند ابن مسعود برقم (٣٦٥٨)، وقال السندي في تفسيره هناك: ليس منا، أي: ليس من أهل طريقتنا وسنتنا.

عن عائشة أُمِّ المؤمنين، قالت: ما عَلِمْنا بِدَفْنِ رسولِ الله ﷺ حتى سَمِعْنا صوتَ المَساحي من جَوْف اللَّيل ليلةَ الأربعاء.

قال محمد: وقد حدَّثتني فاطمةُ بهٰذا الحديث[1].

٢٦٣٥٠- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، عن صالح بن كَيْسان، عن الزُّهري، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتْبة

أن عائشة قالت: كان على رسولِ الله ﷺ خميصةٌ سوداءُ حين اشتدَّ به وَجَعُه، قالت: فهو يَضَعُها مَرَّةً على وَجْهِهِ، ومرةً يكْشِفُها عنه، ويقول: «فاتَلَ الله قَوْماً اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ». يحرِّمُ ذٰلك على أُمَّته[2].

---

(١) حديث محتمل للتحسين، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٨٧).

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣٩٦/٢٤ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق (٩٩٣) عن يحيى بن واضح، عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢٥٦/٧ من طريق يونس، عن ابن إسحاق، عن فاطمة بنت محمد امرأة عبد الله بن أبي بكر، قال ابن إسحاق: وأدخلني عليها قال: حتى تسمعه منها، عن عمرة، به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق: وهو محمد مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

ومن طريق يعقوب بن إبراهيم أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩١) بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٦٣٥٣) من طريق إبراهيم بن سعد والد يعقوب عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة. وعبد الله=

٢٦٣٥١- حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا رَباح، قال: قلتُ لمعمر: قُبِضَ رسولُ الله ﷺ وهو جالس؟ قال: نعم[١].

٢٧٥/٦ ٢٦٣٥٢- حدثنا أبي، حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني صالح بنُ كَيْسان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة

عن عائشة، قالت: كان آخِرُ ما عهد رسولُ الله ﷺ أن[٢] قال: «لا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ العَرَبِ دِينانِ»[٣].

= ابن عباس، لم يذكر ابن إسحاق في الإسناد، والظاهر أن لإبراهيم بن سعد فيه شيخين.

ورواه ابن نمير -فيما أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٤٠ عن ابن إسحاق، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله مرسلاً.

ورواه معمر -كما سلف (٢٤٠٦٠)- عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عباس وعائشة. وهٰذا إسناد صحيح.

(١) خبر صحيح، رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد: هو ابن عُبيد الصنعاني المؤذن، ورباح: هو ابن يزيد الصنعاني.

وقد صحَّ عن عائشة أنها سمعت النبي ﷺ وأصغت إليه قبل أن يموت وهو مسند إليها ظهره يقول: «اللهم اغفر لي وارحمني، وألحقني بالرفيق الأعلى» أخرجه البخاري (٥٦٧٤)، وسلف برقم (٢٥٩٤٧).

وانظر (٢٤٣٥٤).

(٢) لفظة «أن» ليست في (ظ٧) ولا (ظ٨).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وقد صرح بالتحديث عن صالح بن كَيْسان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبري في «تاريخه» ٣/ ٢١٤-٢١٥، والطبراني في «الأوسط» (١٠٧٠) من طريق محمد بن سَلَمة، كلاهما، عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

واختُلف فيه على ابن إسحاق اختلافاً لا يضر:

فقد أخرجه ابن سعد ٢/ ٢٥٤ من طريق عبد الله بن نمير، عن محمد بن إسحاق، به، مرسلاً. وهٰذه الرواية المرسلة لا يُعلُّ بها الرواية المتصلة، لأن الذين وصلوه أكثر وأوثق في ابن إسحاق.

وأخرجه ابن سعد ٢/ ٢٥٤ أيضاً عن محمد بن عمر، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلاً. ومحمد بن عمر -وهو الواقدي- متروك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٣٢٥، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسماع.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٨٢ -ومن طريقه ابن سعد ٢/ ٢٥٤- وعبد الرزاق (٩٩٨٧) و(١٩٣٦٨) عن إسماعيل بن أبي حكيم، أنه سمع عمر ابن عبد العزيز يقول: كان آخِرُ ما تكلم به رسول الله ﷺ . . . .

قال ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١/ ١٦٥-١٦٦: هكٰذا جاء هٰذا الحديث عن مالك في الموطآت كلها مقطوعاً، وهو يتصل من وجوه حسان عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وعائشة، ومن حديث عليِّ بن أبي طالب وأسامة . .

وأخرجه مالك أيضاً ٢/ ٨٩٢ عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب . . .».

وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٨٤) و(١٩٣٦٧) عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: «لا يجتمع دينان . . .».

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب عند مسلم (١٧٦٧) أنه سمع=

٢٦٣٥٣- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال ابنُ شهاب حدَّثني عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة[١]

أن عائشة وعبدَ الله بن عَبّاس، قالا: لمَّا نَزَلَ برسولِ الله ﷺ، طَفِقَ يُلْقي خَمِيْصَةً على وَجْهِهِ، فإذا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عن وجهه[٢]، قال وهو كذٰلك: «لَعْنَةُ الله على اليَهُودِ والنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُهم مِثْلَ ما صَنَعُوا[٣].

٢٦٣٥٤- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وحدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير

= رسول الله ﷺ يقول: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدع إلا مسلماً» سلف برقم (٢٠١).

وآخر من حديث علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إن أنتَ وليتَ الأمر بعدي، فأخرِجْ أهلَ نجران من جزيرة العرب». سلف برقم (٦٦١) وإسناده ضعيف جداً.

وثالث من حديث أبي عبيدة قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: أخرجوا يهودَ أهل الحجاز، وأهلَ نجران من جزيرة العرب ...» سلف برقم (١٦٩١) وإسناده صحيح.

ورابع من حديث ابن عباس المطول عند البخاري (٣١٦٨)، وفيه: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب».

(١) لفظ: ابن عتبة، ليس في (م).

(٢) لفظ: عن وجهه، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٠٩٠) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٣٥٠).

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ ، قالت: صَلَّى رسولُ الله ﷺ بالنَّاس صلاةَ الخَوْفِ بذات الرِّقاع، من نَخْل، قالت: فَصَدَعَ رسول الله ﷺ النّاسَ صَدْعَيْنِ، فَصَفَّتْ طائفةٌ وراءه، وقامت طائفةٌ وِجَاه[1] العَدُوِّ، قالت: فكَبَّرَ رسولُ الله ﷺ، وكَبَّرَت الطَّائفة الذين صَفُّوا خَلْفَه، ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا، ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ رَفَعَ رسولُ الله ﷺ رَأْسَهُ، فَرَفَعُوا معه، ثم مَكَثَ رسولُ الله ﷺ جالساً وسَجَدُوا لأنفسهم السَّجْدة الثَّانية، ثم قاموا، فَنَكَصُوا على أعقابهم يَمْشُون القَهْقَرى حتى قاموا مِنْ ورائهم، قالتْ: وأقبلتِ[2] الطَّائفةُ الأُخرى، فَصَفُّوا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَكَبَّروا، ثُمَّ رَكعوا لأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَجَدَ رسولُ الله ﷺ سَجْدَتَه الثَّانية، فَسَجَدُوا معه، ثُمَّ قامَ رسولُ الله ﷺ في رَكْعَتِهِ، وسَجَدُوا هم لأنفسهم السَّجْدَةَ الثَّانيةِ، ثُمَّ قامتِ الطَّائفتان جميعاً، فَصَفُّوا خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَرَكَعَ بهم رسولُ الله ﷺ، فَرَكَعُوا جميعاً، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَجَدُوا جميعاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسه ورَفَعُوا معه، كلُّ ذٰلك من رسولِ الله ﷺ سريعاً جدّاً لا يألو أنْ يُخَفِّفَ ما استطاع، ثُمَّ سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ، فَسَلَّمُوا، فقام رسولُ الله ﷺ وقد شَرَكَهُ النَّاسُ في الصَّلاة كلِّها[3].

---

(١) في (م) وهامش (ق) و(ظ٢) و(هـ) تجاه، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨) وكلاهما بمعنى.

(٢) في(ق) و(ظ٢) و(هـ) و(م): فأقبلت، والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث=

٢٦٣٥٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني محمدُ بنُ جعفر بن الزبير، عن عُرْوة بن الزبير

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: كنت إذا فَرَقْتُ لرسولِ الله ﷺ رَأْسَهُ، صَدَعْتُ فَرْقَه عن يافوخه، وأرسلْتُ ناصيَتَه بين عينيه[1][2].

٢٦٣٥٦- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني يحيى بنُ عبَّاد بنِ عبدِ الله بنِ الزُّبير، عن أبيه[3]

= فانتفت هنا شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٢)، وابن خزيمة (١٣٦٣)، وابن حبان (٢٨٧٣)، والحاكم١/ ٣٣٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٦٥ من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وهو أتمُّ حديثٍ وأشفاه في صلاة الخوف. ووافقه الذهبي.

وفي الباب من حديث عبد الله بن مسعود، سلف (٣٥٦١) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فصدع رسول الله ﷺ الناس صدعين، أصل الصدع الشق والمراد ها هنا: قسمهم قسمين.

(١) في (م): صدغيه.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٥٩٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن الزهري.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨١٧) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

(٣) قوله عن أبيه، سقط من (ظ٢) و(ق) و(م)، والمثبت من (ظ٨) وأطراف المسند.

عن عائشة زوج النَّبيِّ ﷺ، قالت: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى صَلاةً لا يَقْرَأُ فِيها بأُمِّ القُرْآنِ، فهي خِدَاجٌ»[1].

٢٦٣٥٧- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، قال: حدّث عروةُ بن الزبير عمرَ بنَ عبد العزيز، وهو أميرٌ على المدينة

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي إليها وهي معترضةٌ بين يديه. قال: فقال أبو أُمامة بنُ سهل، وكان عند عمر: فلعلها يا أبا عبد الله قالت: وأنا إلى جنبه، قال: فقال عروة: أُخبرك باليقين، وتردُّ عليّ بالظنِّ، بل معترضةٌ بين يديه اعتراضَ الجنازة[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام» وأصحاب السنن، وهو ثقة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وقد سلف برقم (٢٥٠٩٩).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث، ومحمد بن جعفر بن الزبير صحَّ سماعُه من عمِّه عروة ابن الزبير.

وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٠٨٨).

٢٦٣٥٨- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدَّثني هشام بن عُروة بن الزُّبير ومحمد بن جعفر بن الزُّبير، كلاهما حدثني عن عروة بن الزبير ٦/ ٢٧٦

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي من اللَّيل ثلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بركْعتيه بعد الفَجْر قَبْلَ الصُّبْح إحدى عَشْرَةَ رَكْعَةً من اللَّيْل، ست منهنّ مثنى مثنى، ويُوْتِرُ بخَمْسٍ لا يَقْعُدُ فيهن[1].

٢٦٣٥٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدَّثني محمد بن جعفر بن الزُّبَير، أنَّ عباد بن[2] عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَير حدَّثه

أنَّ عائشةَ حدَّثَتْهُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بينا هو جالسٌ في ظلِّ فارعٍ أَجَمٍ حِسانٍ، جاءه رجلٌ فقال: احترقْتُ يا رسولَ اللهِ، قال: «ما شأْنُكِ؟». قال: وقعتُ على امرأتي وأنا صائِمٌ -قالت: وذاكَ في رمضان- فقال له رسولُ اللهِ ﷺ: «اجلِسْ». فَجَلَسَ في ناحية القَوْم، فأتى رجلٌ بحمارٍ عليه غِرَارةٌ فيها تَمْرٌ، قال: هٰذه

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- فقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وقد أخرج له مسلم متابعة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٣٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٨٤ من طريقين عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٢٣٩) و(٢٤٥٣٧). وانظر (٢٤٠٥٧).

(٢) في (م): عبد الله بن الزبير، وهو خطأ.

صدقتي يا رسولَ اللهِ. فقال رسول الله ﷺ: «أَيْنَ المُحْتَرِقُ آنِفاً؟» فقال: ها هو ذا أنا يا رسولَ الله. قال: «خُذْ هٰذا فَتَصَدَّقْ به» قال: وأَين الصدقة يا رسولَ اللهِ إلاّ عَلَيَّ ولي، فَوَالَّذي بعثَكَ بالحقِّ ما أجِدُ أنا وعيالي شيئاً. قال: «فَخُذْها»، فأخَذَها[1].

٢٦٣٦٠- حدثنا سعد بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني ثور بن يزيد الكِلاعي -وكان ثقة- عن محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي قال:

حَجَجْتُ مع عديِّ بن عديٍّ الكندي، فبعثني إلى صفية بنت شيبة بن عثمان صاحب الكعبة أسألها عن أشياء سَمِعَتْها من عائشةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، عن رسول الله ﷺ، فكان فيما حدثتني: أنها سمعَتْ عائشةَ تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا طَلاَقَ وَلا عِتاقَ في إغْلاقٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وقد سلف برقم (٢٥٠٩٢) بإسنادٍ صحيح.

قال السندي: قولها: في ظل فارع أجم حسان، الفارع من كل شيء: المرتفع العالي.

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن إسحاق، فقد استشهد به البخاري، وروىٰ له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث إذا صرَّح بالتحديث.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٧١-١٧٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه أبو داود (٢١٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٦١ من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٤٩، وابن ماجه (٢٠٤٦)، وأبو يعلى (٤٤٤٤) و(٤٥٧٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٥٥)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٣٦، والحاكم ٢/ ١٩٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٥٥، وفي «السنن الصغير» (٢٦٨٨)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٨٠٩) من طرق عن ابن إسحاق، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم! فتعقبه الذهبي بقوله: كذا قال، ومحمد بن عبيد لم يحتجَّ به مسلم، وقال أبو حاتم: ضعيف. قلنا: محمد بن عبيد لم يرو له مسلم أصلاً، ولم يحتج بمحمد بن إسحاق، إنما روىٰ له متابعة كما ذكرنا آنفاً.

ثم أخرجه الحاكم من طريق نُعيم بن حماد، عن أبي صفوان عبد الله بن سعيد الأموي، عن ثور بن يزيد، عن صفية، به. وهٰذا إسناد تابع فيه أبو صفوان الأموي محمد بنَ إسحاق على روايته عن ثور بن يزيد، لكنه أسقط من الإسناد محمد بن عبيد، وقال الذهبي أيضاً: نُعيم صاحب مناكير.

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٣٦، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٥٧ من طريق قزعة ابن سويد، عن زكريا بن إسحاق ومحمد بن عثمان، كلاهما عن صفية بنت شيبة، به. وقزعة بن سويد ضعيف.

وقد رُوي عن محمد بن عبيد بغير هٰذا الإسناد، كما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٧٢ من طريق إسماعيل بن عياش، عن عطاف بن خالد، عن محمد بن عبيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، به. وتحرف في المطبوع محمد بن عبيد إلى محمد بن سعيد.

قلنا: إسماعيل بن عياش حمصيٌّ، وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة، وهٰذه منها، لأن عطاف بن خالد مدنيٌّ.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هٰذا الحديث كما في «العلل» ٢/ ٤٣٠، =

٢٦٣٦١- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يزيدُ بنُ رُوْمان، عن عُروة

عن عائشة، قالت: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بالقَتْلى أن يُطْرَحُوا في القَلِيبِ، فطُرِحُوا فيه، إلا ما كان من أُمَيَّةَ بن خَلَف، فإنه انتفخ في دِرْعِهِ فَمَلأَها، فَذَهَبُوا ليحركوه[1]، فتَزَايَلَ، فأَقَرُّوه وأَلْقَوْا عليه ما غَيَّبَهُ من التراب والحجارة، فلما أَلْقَاهُم في القَلِيب، وقفَ عليهم رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا أَهْلَ القَلِيبِ، هَلْ وَجَدْتُمْ ما وَعَدَكُمْ[2] رَبُّكُمْ حَقّاً؟ فإِنِّي قد وَجَدْتُ ما وَعَدَنِي رَبِّي حَقّاً» قال: فقال له أصحابُه: يا رسولَ الله، أَتُكَلِّم قوماً موتى؟! فقال[3] لهم: «لقد عَلِمُوا أَنَّ[4] ما وَعَدْتُهُمْ حَقٌّ». قالت عائشة: والنَّاس يقولون: «لقد سَمِعُوا ما قُلْتُ لَهُمْ» وإنَّما قال رسولُ الله ﷺ: «لقد عَلِمُوا»[5].

= فقال: حديث صفية أشبه.

قال السندي: قوله: في إغلاق، أي: في إكراه؛ لأن المكره مغلق عليه في أمره ومضيَّق عليه في تصرفه، كما يغلق الباب على أحد.

(١) في (م) و(ق): يحركوه. والمثبت من (ظ٢) و(ظ٧) و(ظ٨).

(٢) في (م) و(ق) و(ظ٢): وعد. والمثبت من (ظ٧) و(ظ٨).

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): قال: فقال.

(٤) في (ظ٧) و(ظ٨): بأن.

(٥) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وهو في «سيرة» ابن هشام ١/٦٣٨-٦٣٩ عن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٣٦٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عبَّاد

عن عائشة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: لما بعثَ أهلُ مكة في فداء أسراهم، بعَثَتْ زينبُ بنتُ رسول الله ﷺ في فداء أبي العاص ابن الربيع بمال، وبَعَثَتْ فيه بقِلادة لها كانت لخديجة، أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى عليها. قالت: فلمَّا رآها رسولُ الله ﷺ، رَقَّ لها رِقَّةً شديدة، وقال: «إنْ رَأَيْتُمْ أَنْ تُطْلِقُوا لها أَسِيْرَها، وتَرُدُّوا عَلَيْها الذي لها، فافْعَلُوا»، فقالوا: نعم يا رسول الله، فأَطْلَقُوه، ورَدُّوا عليها الذي لها[1].

= وأخرجه إسحاق بن راهويه (١١٤٨)، وابن جرير الطبري في «تاريخه» ٢/٤٥٦، وابن حبان (٧٠٨٨)، والحاكم ٣/٢٢٤، وابن الأثير في «أُسْد الغابة» ٦/٧١-٧٢ من طرق عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد. وعندهم -سوى الطبري- زيادة. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وقد سلف نحوه برقم (٢٥٣٧٢).

وانظر حديث عمر بن الخطاب برقم (١٨٢)، وحديث ابن عمر برقم (٤٨٦٤)، وحديث أنس بن مالك برقم (١٢٤٧١)، وحديث أبي طلحة الأنصاري برقم (١٦٣٥٦).

(١) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له البخاري في «القراءة خلف الإمام»، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وهو في «سيرة» ابن هشام ١/٦٥٣ عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٩٢)، وابن الجارود (١٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٥٠) من طريق محمد بن مسلمة، والطحاوي في «شرح=

٢٦٣٦٣- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الرحمٰن بن القاسم بن محمد، عن أبيه

٦/ ٢٧٧ عن عائشة زوج النبيِّ ﷺ قالت: لما أُتي قَتْلُ جعفر، عرفنا في رسول الله ﷺ الحُزن. قالت: فدخلَ عليه رجل، فقال: يا رسول الله، إن النساء قد غَلَبْنَنا وفُتْنَنا، قال: «فَارْجِعْ إِلَيْهِنَّ فَأَسْكِتْهُنَّ». قال: فذهب، ثم رجعَ، فقال له مثل ذٰلك، قال: يقول: وربما ضرَّ التكلفُ أهلَه، قال: «فَاذْهَبْ فَأَسْكِتْهُنَّ، فَإِنْ أَبَيْنَ، فَاحْثُ في أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ». قالت: قلت في نفسي: أبعدك الله، فوالله ما تركتَ نفسك، وما أنت بمُطيعٍ رسولَ الله ﷺ، قالت: عرفتُ أنه لا يقدرُ على أن يحثوَ في أفواههنَّ التراب[1].

= مشكل الآثار» (٤٧٠٨) من طريق يحيى الشجري، والحاكم في «المستدرك» ٣/ ٢٣ و٢٣٦ و٣٢٤ و٤/ ٤٤-٥٤، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٣٢٢، وفي «دلائل النبوة» ٣/ ١٥٤ من طريق يونس بن بُكير مطولاً، ثلاثتهم عن ابن إسحاق، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: لم يحتج مسلم بمحمد بن إسحاق، إنما أخرج له في المتابعات.

وأخرجه الواقدي في «مغازيه» ١/ ١٣٠-١٣١ من طريق عيسى بن معمر، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، به.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. =

٢٦٣٦٤- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أم المؤمنين، قالت: لم يُقتَل من نسائهم إلاّ امرأةٌ واحدة. قالت: واللهِ إنها لَعندي تَحَدَّثُ معي، تضحك ظهراً وبطناً، ورسولُ الله ﷺ يقتل رجالَهم بالسوق، إذ هتفَ هاتفٌ باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا والله، قالت: قلت: ويلك، ومالك؟ قالت: أُقتل. قالت: قلتُ: ولم؟ قالت: حدث[1] أَحْدَثْتُه. قالت: فانطُلق بها، فضُربت عنقُها، وكانت عائشة تقول: واللهِ ما أنسى عَجَبي من طِيب نفسها، وكثرةِ ضحكها وقد عرفَتْ أنها تُقتل[2].

= وأخرجه ابن سعد ٤/ ٤٠، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٩٢، وابن راهويه (٩٦٩)، والحاكم ٣/ ٢٠٩ من طرق عن محمد بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وسلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٤٣١٣).

قال السندي: قولها: فوالله ما تركت نفسك، أي: حيث أكثرت إلى أن أُمِرت بشيء لا تقدر عليه.

(١) في (ق) و(ظ٢) و(م): حدثاً.

(٢) إسناده حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن ابن عوف.

وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٢٤٢، من حديث ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٦٧١)، والحاكم ٣/ ٣٥-٣٦، والبيهقي في «السنن»=

٢٦٢٦٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، قال: حدَّثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير

عن عائشة أُمِّ المؤمنين، قالت: لمَّا قَسَمَ رسولُ الله ﷺ سبايا بني المُصْطَلِق، وَقَعَتْ جويريةُ بنتُ الحارث في السَّهْمِ لثابت بنِ قَيْسِ بنِ الشَّمَّاس -أو لابنِ عَمٍّ له- وكاتَبَتْهُ[1] على نَفْسِها، وكانت امرأة حُلْوةً مُلاحَةً لا يراها أحدٌ إلا أَخَذَتْ بنفسِهِ، فأتتْ رسولَ الله ﷺ تَسْتَعِينُه في كتابتها، قالت: فوالله ما هو إلاّ أَنْ رَأَيْتُها على باب حُجْرتي فَكَرِهْتُها، وعَرَفْتُ أنه سَيَرى منها ما رأيتُ، فَدَخَلَتْ عليه، فقالت: يا رسولَ الله، أنا جويرية بنتُ

=٩/ ٨٢، وفي «معرفة السنن» (١٨٠١٨) من طريقين، عن ابن إسحاق، به.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

قلنا: لم يحتج مسلم بمحمد بن إسحاق، إنما أخرج له في المتابعات.

ونقل البيهقي عن الشافعي قوله: فحدثني أصحابنا أنها كانت دلت على محمود بن مسلمة رحىً، فقتلته، فقتلت بذٰلك.

ونقل أيضاً قوله: قد جاء الخبر أن رسول الله ﷺ قتل القرظية، ولم يصح خبر على أي معنى قتلها، وقد يحتمل أن تكون أسلمت، ثم ارتدت ولحقت بقومها، فقتلها لذٰلك، ويحتمل غيره.

قلنا: وانظر حديث عائشة في قصة بني قريظة السالف برقم (٢٥٠٩٧).

قال السندي: قولها: لم يُقتل من نسائهم، أي: نساء بني قريظة حين قتلوا بعد الأحزاب.

قولها: ظهراً وبطناً، أي: تنقلب من كثرة الضحك ظهراً لبطن، وبطناً لظهر.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): فكاتبته.

الحارث ابن أبي ضرار سَيِّدِ قَوْمِهِ، وقد أصابني من البلاء ما لم يَخْفَ عليك، فَوَقَعْتُ في السَّهْمِ لثابت بنِ قيس بن الشَّمَّاس -أو لابنِ عَمٍّ له- فكاتَبْتُه على نَفْسِي، فَجِئْتُكَ أَسْتَعِيْنُكَ على كتابتي. قال: «فهل لَكِ في خَيْرٍ مِنْ ذٰلِكَ؟». قالت: وما هو يا رسولَ الله؟ قال: «أَقْضِي كِتابَتَكِ وأَتَزَوَّجُكِ». قالت: نَعَمْ يا رسولَ الله. قال: «قَد فَعَلْتُ». قالت: وخَرَجَ الخبرُ إلى النّاسِ أَنَّ رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ جُوَيْرية بنتَ الحارث، فقال النَّاس: أصهار رسولِ الله ﷺ! فأَرْسَلُوا ما بأيديهم، قالت: فلقد أُعْتِقَ بتزويجه إياها مئةُ أهلِ بيتٍ من بني المُصْطَلق، فما أَعْلَمُ امرأةً كانتْ أعظمَ بَرَكَةً على قومِها مِنْها[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وهو عند ابن إسحاق في «السير والمغازي» ص٢٦٣، ومن طريقه أخرجه ابن راهويه في «مسنده» (٧٢٥)، وأبو داود (٣٩٣١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٠٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤٩٦٣)، والطبري في «التاريخ» ٢/ ٦١٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٤٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢١، وابن حبان في «صحيحه» (٤٠٥٤) و(٤٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٥٩)، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٢٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٧٤-٧٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٥٦-٥٧، بهٰذا الإسناد.

وأورده ابن هشام في «سيرته» ٢/ ٢٩٤-٢٩٥.

وأخرجه الواقدي في «المغازي» ١/ ٤١١، وابن سعد في «طبقاته» ٨/ ١١٦، والحاكم ٤/ ٢٦-٢٧ من طريق محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، =

٢٦٣٦٦- حدثنا سُريج بنُ النعمان، قال: حدثنا عبد الواحد، عن أفلت بن خليفة -قال أبي: سفيان يقول: فُليت[1]- عن جَسْرَة بنت دجاجة

عن عائشة، قالت: بعثتْ صفيةُ إلى رسول الله ﷺ بطعام قد صنعته له وهو عندي، فلما رأيتُ الجارية، أخذَتْني رِعْدَةٌ حتى استقلَّني[2] أَفْكَلٌ، فضربتُ القَصْعة، فرميتُ بها. قالت: فنظر إليَّ رسول الله ﷺ، فعرفتُ الغضبَ في وجهه، فقلت: أعوذُ برسول الله أن يلعنني اليوم. قالت: قال: «أَوْلَى». قالت: قلت: وما كفارتُه يا رسول الله؟ قال: «طَعامٌ كَطَعَامِها، وإناءٌ كَإنائِها»[3].

= عن عائشة، به. وفي مطبوع الواقدي عن ثوبان بدلاً من محمد بن عبد الرحمٰن.

وانظر حديث أنس السالف برقم (١١٩٥٧).

(١) وقع قوله: «قال أبي: سفيان يقول: فليت» في (ظ٧) و(ظ٨) آخر الحديث.

(٢) في (ق) و(ظ٧): استقبلني.

(٣) إسناده حسن، وقد سلف مختصراً برقم (٢٥١٥٥). عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٢١، وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار. ورواه أحمد ورجاله ثقات.

قال السندي: قولها: حتى استقلني، أي: علتني.

أفكل، أي: رِعْدة.

قال: «أولى»، أي: الدعاءُ أولى بك.

٢٦٣٦٧- حدثنا حسين[1] بن محمد، حدَّثنا شيبان، عن منصور. وأبو سعيد، قال: حدَّثنا زائدة، حدَّثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: ما شَبِعَ آلُ محمدٍ مُذْ قَدِمُوا المدينةَ ثلاثةَ أيامٍ تباعاً من طَعَامٍ حتى توفي. قال أبو سعيد: ثلاث ليال تِباعاً من خُبْزٍ بُرٍّ حتى توفِّي[2].

٢٦٣٦٨- حدَّثنا حُسين، قال: حدثنا شَيْبان، عن منصور، عن هلال ابن يَساف، عن فَرْوة بن نَوْفل، أنَّه قال: ٦/٢٧٨

سألتُ عائشة، قلتُ: أخبريني بشيءٍ كان رسولُ الله ﷺ يَدْعُو به لعلِّي أدعو الله به، فينفَعُني اللهُ به. قالت: كان رسولُ الله ﷺ

---

(١) في (م) تحرف إلى محسن!

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد: وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري، فقد روى له البخاري متابعة، وهو ثقة وقد توبع. حسين بن محمد: هو ابن بهرام المَرُّوذي. شيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي: نسبة إلى نحوة بطن من الأزد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٣٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١/٣٣٩ من طريقين عن زائدة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٤١٦) و(٦٤٥٤)، ومسلم (٢٩٧٠) (٢٠)، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٣٧)، وأبو يعلى (٤٥٣٩)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٤٥٦)، وفي (مسند عمر) (١٠٠٤) و(١٠٠٥)، والطبراني في «الأوسط» (٦٣٥١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٦١، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٧، وفي «الشعب» (١٤٥٥) و(١٠٤٢٠) من طرق عن منصور، به.

وسلف برقم (٢٤١٥١).

يُكْثِرُ أَنْ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لم أَعْمَلْ»[1].

٢٦٣٦٩- حدَّثنا حسين، قال: حدَّثنا شَيْبان، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أُتِيَ بالمريض، قال: «أَذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شِفَاءَ إلاّ شِفاؤُكَ، شِفَاءً لا يُغَادِرُ سَقَماً»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، هلال بن يساف وفروة بن نوفل من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين: هو ابن محمد بن بَهرام المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٦٠٠)، ومسلم (٢٧١٦) (٦٥)، وأبو داود (١٥٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (٧٩٦٦)، وابن حبان (٣٠٣١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٨٩) من طريق جرير -وهو ابن عبد الحميد الضبي- عن منصور، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٥٦، وفي «الكبرى» (١٢٣٠) عن إسحاق بن إبراهيم -وهو ابن راهويه- عن جرير، عن منصور، به. وزاد: كان يدعو به في صلاته.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٢٩) من طريق الفضيل بن عياض، عن منصور، به، بلفظ: «اللهم اغفر لي ما علمت وما لم أعلم».

وقد سلف برقم (٢٤٠٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤١٧٥)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسين بن محمد بن بهرام المروذي، وشيخه: هو شيبان ابن عبد الرحمٰن النحوي.

٢٦٣٧٠- حدثنا حسين، حدثنا شَيْبان، عن منصور، عن شقيق بن سلمة[١]، عن مسروق

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا أَنْفَقَتِ المرأةُ مِنْ طَعامِ بَيْتِها غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كانَ لها أَجْرُها بِما أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِها أَجْرُهُ بِما اكْتَسَبَ، ولِلخازِنِ مِثْلُ ذٰلكَ، لا يَنْقُصُ بعضُهم[٢] مِنْ أَجْرِ[٣] بَعْضٍ شَيْئاً»[٤].

٢٦٣٧١- حدَّثنا زياد بن عبد الله بن الطُّفَيْل البَكَّائي، قال: حدَّثنا منصور، عن هلال بن يِساف، عن فَرْوَة بن نوفل، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، حدِّثيني بشيء كان يَدْعُو به رسولُ الله

---

(١) في (م): عن شقيق، عن سلمة، وهو خطأ.

(٢) في (م): لا ينقص أجرهم.

(٣) في هامش (هـ): أجور (نسخة).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين: هو ابن محمد المرُّوذي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن راهويه (١٦٤٦)، والبخاري (١٤٢٥) و(١٤٣٩) و(١٤٤١) و(٢٠٦٥)، ومسلم (١٠٢٤) (٨٠)، وأبو داود (١٦٨٥)، والترمذي (٦٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٧)- وهو في «عشرة النساء» (٣١٥)- والبغوي في «الجعديات» (٧٧)، والإسماعيلي في «معجمه» ١/ ٣٩٨، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص٣٩١، والبيهقي ٤/ ١٩٢ من طرق عن منصور، به.

قرن البخاري (١٤٣٩)، والبغوي والإسماعيلي والسهمي بمنصور الأعمشَ.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٤١٧١).

ﷺ. قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُكْثِرُ أن يدعو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ، ومِنْ شَرِّ ما لم أَعْمَلْ»[1].

٢٦٣٧٢- حدثنا زياد بن عبد الله، قال: حدَّثنا منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن أبي هريرة، قال: من أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ جُنُباً لم يَصُمْ. قال: فذكرتُ ذٰلك لعائشة، فقالت: إنه لا يقول شيئاً. قد كان رسول الله ﷺ يُصْبِحُ فينا جُنُباً، ثم يقومُ فَيَغْتَسِلُ، فيأتيه بلال فَيُؤْذِنُه بالصَّلاة، فَيَخْرُجُ، فَيُصَلِّي بالنَّاس والماءُ يَنْحَدِرُ في جِلْدِهِ، ثم يَظَلُّ يَومه ذٰلكَ صائماً[2].

٢٦٣٧٣- حدَّثنا زياد بن عبد الله، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، قال: سألتُ عائشة: ما كان ينهى رسول الله ﷺ أن يُنْتَبَذَ فيه؟

قالت: كان ينهى عن الدُّبَّاء والمزفَّت. قال: قلت: فالسُّعْن؟[3]

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٦٣٦٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو زياد بن عبد الله البكّائي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لينٌ، لٰكنه توبع.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على منصور بن المعتمر، وقد بينا ذٰلك في الرواية (٢٦٢٩٨)، فانظرها لزاماً.

قال السندي: قولها: إنه لا يقول شيئاً، أي: إن قوله باطل لا عبرة به، فقائله لم يقل ما يعدُّ شيئاً.

(٣) في (م): فالسفن، وهو تحريف. والسُّعْن: قربة أو إداوة ينتبذ فيها وتعلق بوتد أو جذع نخلة. انظر «النهاية» (سعن).

قالت: إنما أحدِّثُك ما سَمِعْتُ، ولا أحدِّثك بما لم أَسْمَع[1].

٢٦٣٧٤- حدثنا زياد بن عبد الله، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

سألتُ عائشةَ: كيف كان عملُ رسولِ الله ﷺ، كان يخصُّ شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، وأيُّكم يُطيق ما كان رسولُ الله ﷺ يعمل[2].

٢٦٣٧٥- حدثنا زياد بن عبد الله، قال: حدثنا منصور، عن مسلم ابن[3] صُبيح، عن مسروق، قال:

قالت عائشة: لمَّا نزلت الآيةُ التي في البقرة في الخمر، قرأها رسول الله ﷺ في المسجد، ثم حرَّم التجارةَ في الخمر[4].

---

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، زياد بن عبد الله: وهو البكائي ضعيف في غير روايته عن أبي إسحاق، ثم إنه خالف الرواة عن منصور في سؤال إبراهيم بن يزيد النخعي للأسود، فجعله من سؤال الأسود لعائشة.

انظر ما سلف برقمي (٢٤٨٤٠) و(٢٥٦٦٩).

(٢) حديث صحيح، زياد بن عبد الله -وهو البكّائي- تابعه جرير بن عبدالحميد الضبي في الرواية (٢٤١٦٢) وغيره كما في مكرراته المذكورة هناك.

(٣) في (م): عن، وهو خطأ.

(٤) زياد بن عبد الله -وهو البكائي- في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، وقد أخطأ في قوله: لما نزلت الآية التي في البقرة في الخمر، والصواب: في الرِّبا، كما سلفت في الروايات: (٢٤١٩٣) و(٢٥٩٦٠) و(٢٥٥٣٢). وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، ومسروق: هو ابن الأجدع.

٢٦٣٧٦- حدَّثنا الوليد بنُ القاسم بن الوليد[١]، قال: حدثنا زكريا، قال: حدثنا خالد بن سلمة، عن البَهِيِّ، عن عروة بن الزبير

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يذكُرُ اللهَ على كلِّ أحيانِه[٢].

٢٦٣٧٧- حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد، قال: حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشاكُ شَوْكَةً فَما فَوْقَها إلا رَفَعَهُ الله بِها دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِها خَطِيئةً»[٣].

٢٦٣٧٨- حدثنا عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوّام أبو الحارث، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه ٦/٢٧٩

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلِّي العصرَ، والشمسُ لم

---

(١) قوله: بن القاسم بن الوليد، ليس في (م).

(٢) حديث صحيح، الوليد بن القاسم بن الوليد -وهو الهَمْداني، وإن كان حسن الحديث- توبع. كما في الرواية (٢٤٤١٠)، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٤٤١٠).

(٣) حديث صحيح، الوليدُ بن القاسم بن الوليد مختلفٌ فيه، وقد توبع في الرواية (٢٤١٥٧) وغيرها. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وانظر (٢٤١١٤).

تخرج من حُجْرتها، وكان الجدارُ بسطة. وأشار عامر بيده[1].

٢٦٣٧٩- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت إنْ كُنَّا لَنَذْبَحُ الشاةَ، فيبعثُ رسولُ الله ﷺ بأعضائها إلى صدائق خديجة[2].

---

(١) صحيح دون قولها: وكان الجدار بسطة. وهٰذا إسناد ضعيف جداً، عامر بنُ صالح بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام متروك الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وسلف بإسناد صحيح على شرط الشيخين برقم (٢٥٦٨٥) ولفظه: كان رسول الله ﷺ يصلي العصر والشمس واقعة في حجرتي.

وسلف أيضاً من طريق الزهري عن عروة، به، برقم (٢٤٠٩٥).

والضمير في قوله: في حجرتها لعائشة، يدل عليه لفظ الرواية (٢٤٠٩٥): والشمس طالعة في حجرتي. قال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٥: وفيه نوع التفات.

قال السندي: قولها: وكان الجدار بسطة، كأن المراد بها غير طويلة، بل كانت قصيرة، كأنها مبسوطة على الأرض، والله تعالى أعلم.

وقال الحافظ في «الفتح» ٢/ ٢٦: وقد عرف بالاستفاضة والمشاهدة أن حُجَر أزواج النبي ﷺ لم تكن متسعة، ولا يكون ضوء الشمس باقياً في قعر الحجرة الصغيرة إلا والشمس قائمة مرتفعة، وإلا متى مالت جداً ارتفع ضوؤها عن قاع الحجرة، ولو كانت الجدر قصيرة. قال النووي: كانت الحجرة ضيقة العَرَصة قصيرة الجدار بحيث كان طول جدارها أقل من مسافة العَرَصة بشيء يسير، فإذا صار ظل الجدار مثله كانت الشمس بعد في أواخر العَرَصة.

(٢) حديث صحيح، عامر بن صالح -وهو الزبيري- وإن كان متروك الحديث- تابعه حماد بن أسامة، كما سلف في الرواية (٢٤٣١٠).

وسيرد بقطعتين أخريين منه برقمي (٢٦٣٨١) و(٢٦٣٨٧).

٢٦٣٨٠- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعتكفُ العشرَ الأواخِرَ من رمضان[١].

٢٦٣٨١- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أن النبيَّ ﷺ قال: «أَمَرني رَبِّي أَنْ أُبَشِّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ في الجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ»[٢].

٢٦٣٨٢- حدَّثنا عامر بن صالح، قال: حدَّثنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة

عن عائشة، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الوَزَغُ فُوَيْسِقٌ»[٣].

---

(١) حديث صحيح، عامر بن صالح -وهو ابن عبد الله بن عروة بن الزبير القرشي الزبيري أبو الحارث المدني، وإن يكن متروك الحديث- توبع، فقد تابعه قتيبة بن سعيد في الرواية (٢٤٦١٣)، وعبد الرزاق (٢٥٩٥٢). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف مطولاً برقم (٢٤٢٣٣).

(٢) حديث صحيح، عامر بن صالح -وهو الزبيري، وإن يكن متروك الحديث- تابعه حماد بن أسامة كما سلف في الرواية (٢٤٣١٠).

وسلف بقطعة أخرى منه برقم (٢٦٣٧٩).

(٣) حديث صحيح. عامر بن صالح توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس بن يزيد: هو الأيلي.

وأخرجه البخاري (٣٣٠٦)، ومسلم (٢٢٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣٨٦٩)، وابن ماجه (٣٢٣٠)، وابن حبان (٣٩٦٣)=

٢٦٣٨٣- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثنا يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة

عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أرادَ أن ينامَ وهو جُنُب، يتوضأ وضوءَه للصلاة، وإذا أراد أن يأكل، أو يشرب[1]، غَسَلَ يدَه، ثم أكل وشرب[2].

٢٦٣٨٤- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «المرأةُ كالضِّلَعِ، إنْ أَقَمْتَها

=(٥٦٣٦) من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، بهٰذا الإسناد. وزاد البخاري: وزعم سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ أمر بقتله. قال الحافظ في «الفتح» ٦/ ٣٥٤: قوله: وزعم سعد بن أبي وقاص. قائل ذٰلك يحتمل أن يكون عروة، فيكون متصلاً، فإنه سمع من سعد، ويحتمل أن تكون عائشة، فيكون من رواية القرين عن قرينه، ويحتمل أن يكون من قول الزهري، فيكون منقطعاً، وهٰذا الاحتمال الأخير أرجح. قلنا: وانظر تتمة كلامه ثمة.

قلنا: وحديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٣) من طريق معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ، وسماه فويسقاً.

وقد سلف برقم (٢٤٥٦٨).

(١) في (ظ٧) و(ظ٨) و(هـ): ويشرب.

(٢) حديث صحيح، عامر بن صالح متابع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف برقم (٢٤٨٧٢).

كَسَرْتَها، وَهِيَ يُسْتَمْتَعُ بها على عِوَجٍ فيها»[1].

٢٦٣٨٥- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُصِيْبُ المؤمِنَ شَوْكَةٌ فما فَوْقَها إلاّ قَصَّ الله بها عَنْهُ خَطِيئةً»[2].

٢٦٣٨٦- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه عامر بن صالح، وهو ابن عبد الله بن عروة بن الزبير، قال الحافظ: متروك الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (١٤٧٩) «زوائد»، والطبراني في «الأوسط» (٩٧٢) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد. وزهير بن محمد وهو التميمي؛ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، وهٰذه منها، فعمرو بن أبي سلمة هو أبو حفص الدمشقي.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠٤: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط»، والبزار، ورجال البزار رجال الصحيح.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، عند مسلم (١٤٦٨)، وقد سلف برقم (٩٥٢٤)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح، عامر بن صالح -وهو الزبيري، وإن تكلموا فيه- توبع، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧٢) (٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٢٢٣) من طريقين عن هشام بن عروة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٥٧٣).

وانظر (٢٤١١٤).

أبيه

عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر ببنيانِ المساجد في الدور، وأمر بها أن تُنظَّف وتُطيَّب[1].

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف، عامر بن صالح -وهو ابن عبد الله الزبيري وإن كان متروكاً -قد توبع، وقد اختلف على هشام بن عروة في وصله وإرساله. وأخرجه العقيلي ٣/٣٠٩، والبيهقي ٢/٤٣٩-٤٤٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٥٩٤)، وابن عدي ٥/١٧٣٨، والبغوي (٤٩٩) من طريق عامر بن صالح، به.

وأخرجه أبو داود (٤٥٥)، وابن ماجه (٧٥٩)، وأبو يعلى (٤٦٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٣٤) من طريق زائدة بن قدامة، وابن ماجه (٧٥٨)، وابن خزيمة (١٢٩٤) من طريق مالك بن سُعير، كلاهما عن هشام بن عروة، به، وزائدة بن قدامة ثقة، ومالك بن سعير لا بأس به، وقد روياه متصلاً.

ورواه وكيع كما عند ابن أبي شيبة ٢/٣٦٣، والترمذي (٥٩٥)- وقرن به عبدةَ بنَ سليمان- والعقيليِّ ٣/٣٠٩، وسفيانُ بنُ عيينة عند الترمذي أيضاً (٥٩٦) ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن النبي ﷺ أمر... مرسلاً، ولا يُعل المسند بالمرسل فإن الوصل من الثقة زيادة مقبولة، وفي الباب ما يشهد له.

ورواه قران بن تمام -عند العقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٠٩- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الفرافصة، عن النبي ﷺ. قال الدارقطني: لا يصح.

ورواه محمد بن إسحاق فيما سلف عند المصنف برقم (٢٣١٤٦) عن عمر ابن عبد الله بن عروة، عن جده عروة بن الزبير، عمن حدثه من أصحاب رسول الله ﷺ، وهٰذا إسناد حسن.

وله شاهد من حديث سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠١٨٤)، وإسناده ضعيف.

وفي باب اتخاذ المساجد في البيوت عن عتبان بن مالك أنه قال: يا رسول الله، =

٢٦٣٨٧- حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما غِرْتُ على امرأةٍ لرسول الله ﷺ ما غِرتُ على خديجة، وذلك لما[1] كنتُ أسمعُ من ذكره إياها[2].

٢٦٣٨٨- حدثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد، قالا: حدَّثنا شَيْبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم أبي بكر، أنها أخبرته

أن عائشة، قالت: في المرأة ترى الشيء من الدَّمِ يَرِيْبُها بعد

= إن السيول تحول بيني وبين مسجد قومي، فأحب أن تأتيني فتصلي في مكان في بيتي أتخذه مسجداً . . . سلف برقم (١٦٤٨٢).

وانظر حديث أنس (١٢٣٢٩).

وفي باب تنظيف المساجد وتطييبها:

عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ رأىٰ نخامة في قبلة المسجد، فحكَّها، وخلَّق مكانها، سلف برقم (٤٦٨٤)، وإسناده قوي.

وعن جابر عند مسلم (٣٠٠٨) نحوه.

وعن أنس مرفوعاً: «النخاعة في المسجد خطيئة، وكفارتُها دفنُها»، سلف برقم (١٢٠٦٢)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر حديث أبي هريرة (٨٦٣٤).

قال الترمذي: قال سفيان (يعني ابن عيينة): قوله: ببناء المساجد في الدور: يعني القبائل. وقال البيهقي: المراد بالدور قبائلهم وعشائرهم، والله أعلم.

(١) في (م): بما.

(٢) حديث صحيح. عامر بن صالح -وهو الزبيري، وإن كان متروك الحديث- تابعه حماد بن أسامة كما سلف في الرواية (٢٤٣١٠).

وسلف بقطعتين أخريين منه برقمي: (٢٦٣٧٨) و(٢٦٣٨١).

الطُّهْر؟ قال[1]: «إنَّما هو عِرْق أو عروق[2]»[3].

٢٦٣٨٩- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، وهاشم، وحُسَيْن بن محمد، قالوا: حدَّثنا شَيْبان، عن يحيى، قال: أخبرني أبو سلمة. وقال هاشم: عن أبي سلمة أن عائشة. وقال هاشم:

عن عائشة أخبرته: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي الرَّكْعتين بين النِّداء والإقامةِ من صلاة الصُّبْحِ[4].

٢٦٣٩٠- حدَّثنا حسن بن موسى وحسين بن محمد، قالا: حدثنا شَيْبان، عن الأَشْعث، عن أبيه، عن مسروق، قال:

---

(١) في (م): قالت: وهو خطأ.

(٢) في (م): عرق، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٤٢٨).

وأخرجه ابن ماجه (٦٤٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (١١٦) من طريق عبيد الله بن موسى، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٧ من طريق محمد بن سابق، كلاهما عن شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي، بهٰذا الإسناد. وفي مطبوع ابن ماجه: أم بكر، وهو خطأ.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٧٧ من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف (٢٤٤٢٨).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٥١٧) سنداً ومتناً إلا أنه قرن هنا بهاشم، حسن بن موسى الأشيب، وحسين بن محمد: وهو ابن بهرام المروذي.

وأخرجه مطولاً أبو عوانة ٢/ ٣٢٨ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً مسلم (٧٣٨) من طريق حسين بن محمد، بهٰذا الإسناد.

قلتُ لعائشة: أيُّ العَمَلِ كان أَعْجَبَ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: كان يُحِبُّ الدَّائِمَ. قال: قلتُ: فأيُّ[1] حينٍ كان يُصَلِّي؟ قالتْ: كان إذا سَمِعَ الصَّارخ قامَ، فَصَلَّى[2].

٢٦٣٩١- حدَّثنا حسين بن محمد، قال: حدَّثنا الفُضَيْل -يعني ابنَ سليمان- قال: حدَّثنا خُثَيْم بن عِرَاك، عن سليمان بن يسار

عن عائشة، قالت: إنْ كان رسولُ الله ﷺ لَيُصْبِحُ جُنُباً من جِماعٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يُصْبِحُ صائماً[3].

---

(١) في (م): في أي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٤٦٢٨) غير أن شيخي أحمد هنا: هما حسن بن موسى الأشيب وحسين بن محمد: وهو ابن بهرام المرُّوذي، وشيخهما: هو شيبان بن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف الفضل بن سليمان: وهو النميري، واختلف فيه على سليمان بن يسار، فرواه عنه خُثَيم بن عراك، واختلف عليه فيه:

فرواه الفضيل بن سليمان -كما في هٰذه الرواية- وأبو بكر الحنفي: وهو عبد الكبير بن عبد المجيد كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٠٠٩) كلاهما عن خُثَيم بن عراك، عن سليمان بن يسار، عن عائشة.

ورواه عاصم بن عبد العزيز الأشجعي كما عند الطبراني في «الأوسط» (٤٠٧٦) عن خُثَيم بن عراك، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، وقرن مع خُثَيم محمد بن عمارة. فجعله من حديث أم سلمة.

ورواه محمد بن يوسف الكندي كما عند مسلم (١١٠٩) (٨٠) والنسائي في «الكبرى» (٣٠١١)، وأسامة بن زيد الليثي كما عند ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، والنسائي في «الكبرى» (٣٠١٠) كلاهما عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

وانظر (٢٤٠٦٢).

٢٦٣٩٢- حدثنا حسن بن موسى، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، أن عمر بن عبد العزيز أخبره، أن عروة بن الزبير أخبره ٦/ ٢٨٠

أن عائشة أم المؤمنين أخبرته: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقبِّلُها وهو صائم[1].

٢٦٣٩٣- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا شيبان، عن قتادة، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٩)، وأبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» ص ١١٧-١١٨، وابن حزم في «المحلى» ٦/ ٢٠٥، من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦٦)، وابن حبان (٣٥٣٩) من طريقين، عن شيبان، به.

وأخرجه مسلم (١١٠٦) (٦٩)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٦٧)، وأبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» ص ١١٩-١٢٠ وص ١٢٠، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٢٨) من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه أبو بكر الباغندي في «مسند عمر بن عبد العزيز» ص ١١٨، وتمَّام في «فوائده» (٥٦٢) (الروض البسام) من طريق يزيد بن عبد الله بن رُزَيق، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى، به.

وصرَّح الوليد بالتحديث في جميع طبقات الإسناد. وذكرنا الاختلاف فيه على الأوزاعي في الرواية (٢٥٦١٣).

وسلف برقم (٢٤١١٠).

الحسن، عن أمه

عن عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلُ بالصَّاع من الماء[1]، ويتوضَّأُ بالمُدِّ[2].

٢٦٣٩٤- حدَّثنا حسن، قال: سمعتُ شَيْبان، عن لَيْث، عن مجاهد، عن الأسود بن يزيد

عن عائشةَ أنَّها قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ الكَلْبَ الأسْوَدَ البهيمَ[3] شَيْطَانٌ»[4].

---

(١) لفظ «من الماء» ليس في (م).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٨٣٦).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٨٠ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٣١٢) من طريق آدم، عن شيبان، به.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٨٩٦).

(٣) البهيم، ليست في (م).

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٥٢٤٣) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسن بن موسى الأشيب.

وقوله: «إن الكلب الأسود البهيم شيطان»، أي: أن ضرَره أشدُّ مِن غيره، فسُمي شيطاناً على المجاز، قال أبو جعفر الطبري: الشيطانُ في كلام العرب كُلُّ متمردٍ من الجن والإنس والدواب وكل شيء، وكذٰلك قال ربنا جَلَّ ثناؤه: ﴿وكذٰلك جَعَلْنا لِكُلِّ نبيٍّ عدواً شياطين الإنسِ والجنِّ﴾ فجعل مِن الإنس شياطين مثلَ الذي جعل من الجن، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ورَكِبَ بِرْذَنْاً، فجعل يَتَبَخْترُ به، فجعل يضربُه فلا يزدادُ إلا تَبَخْتُراً، فنزل عنه =

٢٦٣٩٥- حدثنا حسن[1]، حدثنا حماد، يعني ابنَ زيد، حدثنا أبو هاشم، عن أبي مِجْلَز، عن الحارث بن نوفل

عن عائشة، قالت: كنتُ أفْرُكُ الجنابةَ من ثوبِ رسولِ الله ﷺ[2].

=وقال: ما حملتُموني إلا على شيطان، ما نزلتُ عنه حتى أنكرْتُ نفسي، وإنما سُمي المتمرِّد مِن كل شيء شيطاناً لمفارقة أخلاقه وأفعاله أخلاقَ سائرِ جنسه وأفعالِه، وبُعدُه من الخير.

وقال ابن الأثير في «النهاية» في تفسير قوله ﷺ: «إن الشمس تطلع بين قرني شيطان»: هٰذا تمثيل، أي: حينئذٍ يتحركُ الشيطانُ ويتسَلَّط، وكذٰلك قوله: «الشيطانُ يجري من ابن آدمَ مجرى الدم»: إنما هو أن يتسلط عليه، فَيُوسوس له، لا أنه يدخل في جوفه.

وقال ابن الأثير في تفسير قوله ﷺ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب» أي: أن الانفراد والذهاب في الأرض على سبيل الوحدة من فعل الشيطان، أو شيء يحمله عليه الشيطان.

وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١/ ٥٨٤ تعليقاً على قوله ﷺ: «فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان»، أي: فعله فعل الشيطان؛ لأنه أبىٰ إلا التشويش على المصلي، وإطلاق الشيطان على المارد من الإنس سائغ شائع، وقد جاء في القرآن في قوله تعالى: ﴿شياطين الإنس والجن﴾.

وقال ابن بَطَّال: وفي هٰذا الحديث جواز إطلاق لفظ الشيطان على مَن يَفتِن في الدين، وأن الحكم للمعاني دون الأسماء؛ لاستحالة أن يصير المارُّ شيطاناً بمجرد مُروره.

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): حسين، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٤٣٧٨) إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حسن: وهو ابن موسى الأشيب. =

٢٦٣٩٦- حدثنا حسن، حدثنا حماد بن زيد[١]، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عائشة، قالت: كأني أنظرُ إلى وَبِيصِ الطِّيبِ في مَفْرِقِ رسولِ الله ﷺ وهو مُحرم[٢].

٢٦٣٩٧- حدَّثنا حسن بنُ موسى، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: تزوَّجني رسولُ الله ﷺ متوفَّى خديجة، قبل مَخْرَجِه إلى المدينة بسنتين أو ثلاث، وأنا بنتُ سَبْع سنين، فلمَّا قَدِمْنا المدينةَ جاءتني نِسْوَةٌ وأنا ألعبُ في أُرْجُوحة، وأنا مُجَمَّمَة، فَذَهَبْنَ بي، فَهَيَّأْنني وصَنَعْنَني، ثُمَّ أَتَيْنَ بي رسولَ الله ﷺ، فبنى بي وأنا بنتُ تِسْعِ سنين[٣].

---

(١) في (م): يعني ابن زيد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن: هو ابن موسىٰ الأشيب، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (١١٩٠) (٣٩) من طرق عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٣٠٣).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه الطيالسي (١٤٥٤)، وابن سعد ٨/٥٩، وأبو داود (٤٩٣٣) و(٤٩٣٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣/٢٦٨-٢٦٩، =

٢٦٣٩٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ عائشة قالت: سابَقْتُ[١] النَّبيَّ ﷺ، فَسَبَقْتُهُ[٢].

٢٦٣٩٩- حدثنا حسن، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا فَرَغَ من الأحزاب، دخل المُغْتَسَل يَغتسِلُ، وجاء جبريل، فرأيتُه من خَلَلِ الباب قد عَصَبَ رأسَه الغبارُ، فقال: يا محمد، أَوضعتُم أسلحتكم؟ فقال: ما وَضَعْنا أَسْلِحَتَنا بَعْدُ، انْهَدْ إلى بَنِي قُرَيْظَةَ[٣].

٢٦٤٠٠- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدَّثنا حَمَّاد بنُ سَلَمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: كنتُ أَرْقي رسولَ الله ﷺ من العَيْنِ:

= وأبو يعلى (٤٦٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤١)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٤٠٩ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤١٥٢).

(١) في (م): سابقني.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٨١) غير أن شيخ أحمد هنا هو حسن بن موسىٰ، وقد سلف الكلام عليه هناك.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٩٤) غير شيخ أحمد فهو هنا حسن، وهو ابن موسىٰ الأشيب.

وأخرجه عبد بن حميد (١٤٨٨) عن الحسن بن موسىٰ، بهٰذا الإسناد.

امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاس، بيدِكِ الشِّفاءُ، لا كاشِفَ له إلاّ أنت[1].

٢٦٤٠١- حدثنا أبو نوح قُراد قال: أخبرنا ليث بن سعد، عن مالك ابن أنس، عن الزُّهري، عنْ عَروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وعن بعض شيوخهم، أن زياداً مولى عبد الله بن عياش[2] بن أبي ربيعة، حدثهم عمن حدثه

عن النبيّ ﷺ: أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ جلسَ بين يديه، فقال: يا رسول الله، إن لي مملوكين، يكذّبونني ويخونونني ويعصونني، وأضربُهم وأسبُّهم[3]، فكيف أنا منهم؟ فقال له رسول الله ﷺ: «يُحْسَبُ[4] ما خانُوكَ وَعَصَوْكَ وكذَّبوك[5] وَعِقابُكَ إيَّاهُمْ. فإن كان عقابُك إياهم دُونَ ذُنُوبِهِمْ[6] كانَ فَضْلاً لَكَ عَلَيْهِمْ[7]، وَإنْ كانَ عِقَابُكَ إيَّاهُمْ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ كانَ كَفافاً، لا لك ولا عليك، وإن كان عِقابُكَ إيَّاهُمْ فَوْقَ ذُنُوبِهِمْ، اقْتُصَّ لَهُمْ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٤٩٩٥) غير أن شيخ أحمد هنا: هو حسن بن موسىٰ الأشيب.

(٢) في (م): عباد، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): وأشتمهم.

(٤) في (ظ٧): تحسب، وفي (م): بحسب.

(٥) في (م): ويكذبونك.

(٦) في (م): وعقابك إياهم إن كان دون ذنوبهم ... وليس فيها قوله: فإن كان عقابك إياهم.

(٧) قوله: عليهم، ضُرب عليه في (ظ٨).

مِنْكَ[1] الفَضْلُ الذي بقي قِبَلَكَ» فجعل الرجلُ يبكي بين يدي رسولِ الله ﷺ ويهتف، فقال رسول الله ﷺ: «ما لَهُ؟ ما[2] يَقْرَأُ كتابَ الله: ﴿وَنَضَعُ المَوازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيامَةِ فلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شيئاً وَإنْ كانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنا بها وكَفَى بنا حاسِبين﴾ [الأنبياء: ٤٧] فقال الرجل: يا رسولَ الله، ما أجدُ شيئاً خيراً من فِراقِ هٰؤلاء -يعني عَبيدَة- إني أُشهدك أنهم أحرارٌ كلُّهم[3]. ٦/ ١٨١

---

(١) في (ظ٧) و(ظ٨): مثل.

(٢) في (ظ٨): أما.

(٣) حديث ضعيف، وله إسنادان: الإسناد الأول غير محفوظ، تفرَّد به أبو نوح قُراد -وهو عبد الرحمٰن بن غزوان- وهو وإن كان ثقة، له أفراد، وهٰذا منها. والإسناد الثاني ضعيف لإبهام بعض رواته، ولانقطاعه، كما سيرد. وقوله: بعض شيوخهم، الوارد في الإسناد الثاني: هو زياد بن عجلان، كما صُرِّح به في رواية الدارقطني الآتية، ولم نقف له على ترجمة، ولعله لذٰلك عبَّر عنه بقوله: عن بعض شيوخهم، لإبهامه. وزيادٌ مولى عبد الله بن عياش: هو زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني، من رجال مسلم والترمذي وابن ماجه، وهو ثقة.

وبالإسنادين معاً أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٥٨٦) من طريق أبي نوح قراد، به.

وبالإسناد الأول أخرجه الترمذي (٣١٦٥)، والدارقطني في «غرائب مالك» -فيما نقله الحافظ في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أبي نوح قراد عبد الرحمٰن ابن غزوان -من طريق أبي نوح قراد، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمٰن ابن غزوان، وقد روى ابنُ حنبل عن عبد الرحمٰن بن غزوان هٰذا الحديث. =

٢٦٤٠٢- حدَّثنا أسباط بن محمد، قال: حدَّثنا شُعْبة[١]، عن بُدَيْل، عن أبي الجوزاء

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاة بالتَّكْبير، وَيَفْتَتِحُ القِراءَة بـ ﴿الحَمْد لله﴾[٢].

= قلنا: وقال أبو أحمد الحاكم -فيما حكاه عنه الحافظ في «التهذيب»-: أخبرني أبو جعفر محمد بن عبد الرحمٰن، قال: قرأت على أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، سألت أحمد بن صالح عن حديث قراد، عن الليث، عن مالك ... وذكر الحديث، فقال أحمد: هٰذا باطل، مما وضع الناس، وليس كل الناس يضبط هٰذه الأشياء، إنما روى هٰذا الليثُ، أظنه قال: عن زياد بن عجلان، منقطع.

وقال الدارقطني في «غرائب مالك» فيما حكاه عنه الحافظ أيضاً: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا أبو نوح عبد الرحمٰن بن غزوان قراد، حدثنا الليث بن سعد، عن مالك ... وذكر الحديث، ثم قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر: ليس هٰذا من حديث مالك، وأخطأ فيه قُراد، والصواب عن الليث ما حدثنا به بحر بن نصر من كتابه، حدثنا ابنُ وهب، أخبرني الليث، عن زياد بن عجلان، عن زياد مولى ابن عياش، قال: أتى رجل، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ، فذكره. قال الدارقطني: لم يروه عن مالك عن الزهري غيرُ قراد، وليس بمحفوظ.

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٥٠-٣٥١، ونسبه لأحمد، وذكر أن رجاله رجال الصحيح، ولم يقف على علته.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند» ٩/ ٢٩، وجاء عند الطحاوي -كما سلف في تخريج الرواية (٢٥٣٨٢) من طريق أسباط: سعيد بن أبي عروبة، فليحرر!

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بُديل بن ميسرة، فمن رجال مسلم. =

٢٦٤٠٣- حدثنا أسباط بن محمد، قال: حدثنا مُطَرِّف، عن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبي عبيدة بن عبد الله قال:

قلت لعائشة: ما الكوثر؟ قالت: نهرٌ أُعطِيَهُ النبيُّ ﷺ في بُطْنانِ الجَنَّة. قال: قلت: وما بُطْنان الجنة؟ قالت: وسطُها، حافتاه دُرٌّ[1] مجوَّف[2].

= وقد سلف مطولاً برقم (٢٤٠٣٠) بإسناد صحيح.

(١) وقع في (م): درّة، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مطرف: هو ابن طريف، وأبو إسحاق السبيعي: هو عمرو بن عبد الله بن عبيد، وأبو عبيدة بن عبد الله: هو ابن مسعود. قال الحافظ: مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٧٠٥) -وهو في «التفسير» (٧٢٥)- من طريق أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ١٤٤، والبخاري (٤٩٦٥)، والطبري (في تفسير سورة الكوثر) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه الطبري أيضاً من طريق يعقوب القُمِّي، عن حفص بن حميد -وهو القُمِّي، عن شمر بن عطية، عن شقيق أو مسروق قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين، وما بطنان الجنة؟ قالت: وسط الجنة، حافتاه قصور اللؤلؤ والياقوت، ترابه المسك، وحصباؤه اللؤلؤ والياقوت.

وفي الباب عن ابن عمر سلف برقم (٥٣٥٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

هذه الأحاديث زيادات عبد الله[1].

[قال عبد الله]: وجدتُ هٰذه الأحاديثَ من ها هنا إلى آخِرها في كتاب أبي بخَطِّ يدِه. قال:

○ ٢٦٤٠٤- حدَّثنا عامرُ بنُ صالح، قال: حدَّثنا هشام بنُ عُرْوة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: ما ضَرَبَ رسولُ الله ﷺ بيدِهِ امرأةً له قَطُّ ولا خادِماً، ولا ضَرَبَ بيده شيئاً قَطُّ إلا أن يُجاهِد في سبيل الله.

قالت: ما نيل من رسول الله ﷺ شيء فانتقمه إلا أن تُنتهك محارمُ الله، فينتقم لله.

قالت: ما عُرِض على رسولِ الله ﷺ أَمْرانِ، أَحَدُهُما أَيْسَرُ من الآخرَ، إلا أَخَذَ الذي هو الأَيْسَر إلاّ أن يكون إثْماً، فإن كان إثماً كان أبعدَ النَّاسِ منه[2].

○ ٢٦٤٠٥- وجدت في كتاب أبي: حدَّثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه

---

(١) قوله: هذه الأحاديث زيادات عبد الله، من (م).

(٢) حديث صحيح، عامر بن صالح -وإن كان ضعيفاً، وسلف الكلام عليه في الرواية (١٥٧٨٨)- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وقد سلف برقم (٢٤٠٣٤).

عن عائشة، أنَّها أخبرته: أَنَّها كانت هي ورسولُ الله ﷺ يَغْتَسِلانِ من إناءٍ واحد، كلاهما يَغْتَرِفُ منه[1].

○ ٢٦٤٠٦- وجدت في كتاب أبي: حدثني عامر بن صالح، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي وَلٰكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتَ نَفْسِي»[2].

○ ٢٦٤٠٧- وجدت في كتاب أبي: حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني هشام، عن أبيه

عن عائشة: أنها سترت على بابها دُرْنُوكاً فيه خيل أُولاتُ[3] أجنحة، فَقَدِمَ رسولُ الله ﷺ من سفر، فأمرَها فَنَزَعَتْه[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٩٩١) غير أن شيخ أحمد هنا: هو عامر بن صالح، وهو ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (١٥٧٨٨). وقد توبع.

قال السندي: قولها: كلاهما يغترف منه: أفرد ضمير يغترف مراعاة للفظ كلا، فإنه مفرد لفظاً.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٢٤٤)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عامر بن صالح، وهو ابن عبد الله بن عروة بن الزبير وهو ضعيف.

(٣) في (ظ٧) و(ظ٨): ذات.

(٤) حديث صحيح، عامر بن صالح تابعه وكيع في الرواية (٢٥٧٤٤)، وأبو معاوية في الرواية (٢٥٩٢١). وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «درنوكاً» قال الجواليقي في «المعرب» ص١٥٢: والدُّرنوك، وجمعه درانك، يقال: إن أصله غيرُ عربي، وقد استعملوه قديماً، وهو نحو الطَّنْفَسَة والبساط.

○ ٢٦٤٠٨- وجدت في كتاب أبي: حدثنا عامر بن صالح، قال: حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عَمْرة

عن عائشة، أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اعْتَكَفَ لم يَخْرُجْ من المَسْجِدِ إلا لحاجةِ الإنسان[1].

○ ٢٦٤٠٩- وجدت في كتاب أبي: حدَّثنا حسينُ بنُ محمد، حدَّثنا محمد بن راشد، عن حبيب بن أبي حبيب، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه القاسم بن محمد بن أبي بكر

عن عائشة: أنَّه بَلَغَها أَنَّ ابنَ عمر، يُحدِّثُ عن أبيه عمر بن الخَطَّاب، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الميتُ يُعَذَّبُ ببكاءِ أَهْلِهِ عليه»، فقالت: يَرْحَمُ الله عمر، وابنَ عمر، فوالله ما هما بكاذبين ولا مُكَذَّبين ولا متزيدين، إنما قال ذٰلك رسولُ الله ﷺ في رجلٍ من اليهود، ومرَّ بأهله وهم يبكون عليه، فقال: «إنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَليهِ، وإنَّ الله عَزَّ وجلَّ لَيُعَذِّبُهُ في قَبْرِهِ»[2].

○ ٢٦٤١٠- وجدتُ في كتاب أبي: حدَّثنا سعيد بنُ محمد الوَرَّاق، قال: حدثنا وائلُ بنُ داود، عن البَهيِّ

عن عائشة، قالت: ما بَعَثَ رسولُ الله ﷺ زيدَ بنَ حارثةَ في

---

(١) حديث صحيح، عامر بن صالح -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٤٧٣١).

(٢) حديث صحيح، وقد سلف نحوه برقم (٢٨٨)، وانظر (٢٤١١٥).

جيشٍ قطُّ إلاّ أَمَّره عليهم، ولو بقيَ بَعْدَه لاسْتَخْلَفَه»[1].

٢٦٤١١- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا سليمان بن كثير، قال: حدثنا الزُّهري، عن عروة

عن عائشة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثلاثةِ أَيَّامٍ إلا على زَوْجِها»[2].

٢٦٤١٢- حدثنا عبد الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن أبي الزِّناد[3]، عن ٦/ ٢٨٢
علي بن حسين

عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: كان يُقَبِّلُ وهو صائم[4].

هذا آخرُ مسند السيدة عائشة رضي الله عنها.

---

(١) إسناده حسن إن صح سماع البهي من عائشة، وهو مكرر (٢٥٨٩٨) وشيخ أحمد هنا هو سعيد بن محمد الوراق- وإن كان ضعيفاً- قد توبع.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦١٢١) سنداً ومتناً.

(٣) في (م): عن أبي الزناد، عن الأعرج، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٨٠٠).
وسلف برقم (٢٤١١٠).

بعونه تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الثالث والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الرابع والأربعون وأولُه:

مسند النساء

مسند النساء

مسند فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم[1]

٢٦٤١٣- حدَّثنا أبو نُعَيْم الفضلُ بنُ دُكَيْن، قال: حدَّثنا زكريا بنُ أبي زائدة، عن فِراس[2]، عن الشَّعبي، عن مسروق

عن عائشةَ، قالت: أقبلتْ فاطمةُ تمشي كأنَّ مِشْيَتَها مِشْيَةُ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: «مَرْحَباً بابْنَتي». ثم أَجْلَسَها عن يمينه -أو عن شِماله- ثُمَّ إنَّه أَسَرَّ إليها حديثاً، فبَكَتْ، فقلت لها: استَخَصَّكِ رسولُ الله ﷺ بحديثِه[3] ثمَّ تَبْكِينَ! ثُمَّ إنَّه أَسَرَّ إليها

---

(١) هي فاطمةُ بنت رسول الله ﷺ، سيِّدَة نساءِ العالَمين في زمانها، البَضْعةُ النَّبويَّة، كانت تُكْنَى أمَّ أبيها.

مولدُها قبل المَبعث بقليل، وتَزوَّجها الإمام عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه في ذي القَعْدة -أو قُبيله- من سنة اثنتين، بعد وقعة بدر، فولَدَتْ له الحسنَ والحسينَ، وأمَّ كلثوم زوجةَ عمرَ بنِ الخطاب، وزينبَ زوجةَ عبد الله ابن جعفر بن أبي طالب. وقد انقطع نسبُ النبي ﷺ إلا من قِبَل فاطمة.

وقد كان النبيُّ ﷺ يُحبُّها ويُكرمُها، ويُسِرُّ إليها، ومناقبُها غزيرة. روى أحمد في مسنده (٢٦٦٨) بإسناد صحيح عن ابن عباس مرفوعاً: «أفضلُ نساءِ أهلِ الجنَّةِ: خديجةُ بنتُ خُويلد، وفاطمةُ بنتُ محمد، وآسِيةُ بنتُ مُزاحم امرأة فرعون، ومريمُ ابنةُ عمران».

تُوفيت بعد النبيِّ ﷺ بخمسة أشهر، أو نحوها، وعاشت أربعاً -أو خمساً- وعشرين سنة. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ١١٨.

(٢) في (م): الفراس.

(٣) في (م): حديثه.

حديثاً، فضَحِكَتْ، فقلتُ: ما رأيتُ كاليوم فرحاً أقربَ من حُزْنٍ، فسألتُها عمَّا قال، فقالت: ما كنتُ لأُفْشِيَ سِرَّ رسولِ الله ﷺ. حتى إذا قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ سألتُها، فقالت: إنَّه أَسَرَّ إليَّ، فقال: «إنَّ جبريلَ -عليه السَّلامُ- كانَ يُعارِضُني بِالقُرْآنِ في كُلِّ عام مَرَّةً، وَإنَّهُ عارَضَني بِهِ العامَ مَرَّتَيْنِ، وَلا أُرَاهُ إلاَّ قَدْ حَضَرَ أَجَلِي، وَإنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتي لُحُوقاً بي، وَنِعْمَ السَّلَفُ أنا لَكِ». فَبَكَيْتُ لذٰلك[1]، ثم قال: «أَلا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُوني سَيِّدَةَ نِساءِ هٰذهِ الأُمَّة -أو: نساء المؤمنين-؟» قالت: فضَحِكْتُ لذٰلك[2].

---

(١) لفظ: «لذٰلك» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. فراس: هو ابن يحيى الخارفي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن سعد ٢/٢٤٧-٢٤٨، والبخاري (٣٦٢٣) و(٣٦٢٤)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٣٠)، وأبو يعلى (٦٧٤٤) و(٦٧٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٥) و(٥٩٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٦٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢٢٣ من طريق أبي نعيم، بهٰذا الإسناد.

قال ابن الأثير: قال أبو صالح: رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم، وهٰذا من غريب الصحيح، فإن زكريا روى عن الشعبي أحاديث في «الصحيحين»، وهٰذا يرويه عن فراس، عن الشعبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٤/١٢٩، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٨)، وابن ماجه (١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٣) من طريقين عن زكريا، به. =

٢٦٤١٤- حدَّثنا يزيدُ بن هارون، قال: أخبرنا إبراهيمُ بنُ سعد، قال: حدَّثنا أبي، عن عروةَ بنِ الزُّبَير

عن عائشةَ، قالت: لمَّا مَرِضَ رسولُ الله ﷺ دعا ابنتَهُ فاطمةَ، فسارَّها، فبَكَتْ، ثم سارَّها، فضَحِكَتْ، فسألْتُها عن ذٰلك. فقالت: أمَّا حيثُ بكَيْتُ، فإنَّه أخبرَني أنَّه ميِّتٌ، فبَكَيْتُ،

= وأخرجه الطيالسي (١٣٧٣)، والبخاري (٦٢٨٥) و(٦٢٨٦)، ومسلم (٢٤٥٠) (٩٨)، والنسائي في «الكبرى» (٧٠٧٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٦)، والطحاوي في«شرح مشكل الآثار» (١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٩-٤٠، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٤-١٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٦٠) من طريق أبي عوانة، عن فراس، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٧) و(٩٧١)، وأبو داود (٥٢١٧)، والترمذي (٣٨٧٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٦٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٨) من طريق المنهال بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة، بنحوه. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هٰذا الوجه، وقد رُوي هٰذا الحديث من غير وجه عن عائشة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤٦)، والبيهقي في «الدلائل» ٧/١٦٥-١٦٦، من طريق محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن فاطمة بنت الحسين، عن عائشة بنحوه مطولاً. ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الملقب بالدِّيباج، ضعيف.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٠٣٠) من طريق جابر، عن أبي الطفيل، عن عائشة.

وانظر (٢٤٤٨٣).

ثم أخبرني أنِّي أولُ أهلِهِ لُحُوقاً به، فضَحِكْتُ[1].

٢٦٤١٥- حدَّثنا يعقوب، قال: حدَّثني أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبيب، عن سُليمان بن أبي سُليمان، عن أُمِّه أُمِّ سُلَيمان -وكلاهما كان ثقةً- قالت:

دخلتُ على عائشة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، فسَأَلْتُها عن لُحومِ الأضاحي؟ فقالت: قد كان رسولُ الله ﷺ ينهى[2] عنها، ثم رخَّص فيها، قَدِمَ عليُّ بنُ أَبي طالب من سَفَرٍ، فأَتَتْهُ فاطمةُ بِلَحْم من ضحاياها، فقال: أَوَلَمْ يَنْهَ عنها رسولُ الله ﷺ؟ قالت: إنَّه قد رخَّص فيها. قالت: فدَخَلَ عليٌّ على رسولِ الله ﷺ، فسأَلَه عن ذٰلك، فقال له: «كُلْها مِنْ ذي الحِجَّة إلى ذِي الحِجَّةِ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٠٣٢) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): نهى.

(٣) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُليمان بن أبي سُليمان، وأمِّه، فمن رجال «التعجيل»، وذكره ابن شاهين في «الثقات»، وقد وثقهما أحمد، كما في هٰذا الإسناد، فلا يضرهما تجهيل الحسيني لهما في «الإكمال».

وقد سلف برقم (٢٥٢١٨)، فانظر تخريجه ثمة.

قال السندي: قوله: «من ذي الحجة إلى ذي الحجة»، أي: تمام السنة، وهٰذا بناء على أنَّ ادِّخاره إلى السنة الثانية بعيد، بل غاية الادِّخار أن يكون إلى سنة، وإلا فليس المراد منع الزيادة على ذٰلك في الادخار، والله تعالى أعلم.

٢٦٤١٦- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا ليث -يعني ابنَ أبي سُلَيم- عن عبد الله بن حسن، عن أمِّه فاطمة ابنة حُسين

عن جدَّتها فاطمة بنتِ رسولِ الله ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا دَخَلَ المسجدَ، صلَّى على محمَّدٍ وسلَّم، وقال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خَرَجَ، صَلَّى على محمَّد وسلَّم، ثم قال: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ فَضْلِكَ». قال إسماعيل: فَلَقِيتُ عبدَ الله بنَ حسن، فسألتُه عن هٰذا الحديث، فقال: كانَ إذا دَخَلَ قال: «رَبِّ افْتَحْ لي بابَ رَحْمَتِكَ»، وإذا خرج قال: «رَبِّ افْتَحْ لي بَابَ فَضْلِكَ»[1]. ٦/ ٢٨٣

---

(١) صحيح لغيره، دون قوله: «اللهم اغفر لي ذنوبي»، فحسن، وهٰذا إسناد منقطع. فاطمة بنت حسين -وهو ابن علي بن أبي طالب- لم تدرك فاطمة الكبرى بنت رسول الله ﷺ. ليث -وهو ابنُ أبي سُلَيم، وإن يكن ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجاله ثقات. إسماعيل بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وعبد الله بن حسن: هو ابن حسن بن علي بن أبي طالب.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت حسين)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٨ و١٠/ ٤٠٥، والترمذي (٣١٤)، وابن ماجه (٧٧١)، وأبو يعلى (٦٨٢٢-٦٨٢٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦١، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٨-٦١٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بابن عُلَيَّة أبا معاوية -وهو محمد بن خازم- وساق لفظ روايته، =

. . . . . .

= وسترد في الحديث بعده.

قال الترمذي: حديث فاطمة حديث حسن، وليس إسناده بمتصل، وفاطمة بنت الحسين لم تدرك فاطمة الكبرى، إنما عاشت فاطمة بعد النبي ﷺ أشهراً.

قلنا: وحسَّنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٤، وقال ١/ ٢٨٦: عُمْرُ الحسين عند موت أمِّه رضي الله عنها دون ثمان سنين.

وأخرجه إسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٨٤١) من طريق شريك، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٨، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤٤)، وفي «الدعاء» (٤٢٤) من طريق عبد الوارث بن سعيد، والطبري في «المنتخب» ١١/ ٦١٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦١ من طريق المطلب بن زياد، ثلاثتهم عن ليث بن أبي سليم، به، واقتصر عبد الوارث بن سعيد على ما يقوله عند الدخول، وزاد المطلب بن زياد في دعاء الدخول والخروج البسملةَ، ولم يسق إسماعيل القاضي لفظه.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (١٠٤٣)، وفي «الدعاء» (٤٢٣)، وإسماعيل القاضي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٨٣)، والطبري في «المنتخب من كتاب ذيل المذيل» ١١/ ٦١٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٠، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٤ و١/ ٢٨٧ من طريق قيس بن الربيع، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٧١)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت حسين)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٦ - ٢٨٧ من طريق إبراهيم بن يوسف، عن سُعَيْر بن الخِمْس.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٠ من طريق رَوْح بن القاسم، و١٦٠-١٦١ من طريق عيسى بن يزيد الأزرق، و١٦١-١٦٢ من طريق مَنْدل، =

٢٦٤١٧- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا لَيْث، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه[1] فاطمة بنت حسين

عن جدَّتها فاطمة بنتِ رسول الله ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: «بِسْمِ الله، والسَّلامُ على رَسُولِ الله،

=و١٦٢ من طريق شَريك. وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٧-٢٨٨ من طريق عبد العزيز الدراوردي، سبعتهم عن عبد الله بن حسن، به.

وجاء في رواية سُعَيْر بن الخِمْس وعيسى بن الأزرق والدراوردي أنه حمد الله أيضاً، وزاد الدراوردي كذٰلك أنه قال: بسم الله. وجاء عنده: «سهِّل» بدل: «افتح».

واختلف فيه على ليث وشريك والمطلب بن زياد، وذَكَرَ الاختلاف عليهم الدارقطنيُّ في «العلل»، وقد مر هنا بعضه.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٦) من طريق صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة، عن عبد الله بن حسن، عن أمه فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد قال... وذكر مثله. وصالح بن موسى هٰذا متروك، وقد شذَّ في روايته، فيما ذكر الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٢٨٨.

وسيرد بعده، وبرقم (٢٦٤١٩).

وله شاهد من حديث أبي حُمَيْد وأبي أُسَيْد، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلَ أحُدكم المسجد فليقل: اللهم افتح لنا أبواب رحمتك، وإذا خرج فليقل: اللهم إني أسألك من فضلك»، وهو عند مسلم (٧١٣)، وقد سلف برقم (١٦٠٥٧)، وذكرنا هناك أن في بعض طرقه ذِكرَ التسليم على النبي ﷺ، وعند أبي داود: فليسلِّم، أو ليصلِّ على النبي ﷺ، ونقلنا هناك قول البيهقي: لفظ التسليم فيه محفوظ.

(١) لفظ: «أمّه» ليس في (م).

اللهم اغْفِرْ لِي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خَرَجَ قال: «بِسْمِ الله، والسَّلامُ على رَسُولِ الله، اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبْوَابَ فَضْلِكَ»[1].

٢٦٤١٨- حدَّثنا حسنُ بنُ موسى، حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمَة، عن محمد ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن[2]

عن فاطمة، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فأَكلَ عَرْقاً، فجاء بلالٌ بالأذان، فقام لِيُصَلِّيَ، فأخذتُ بثوبِه، فقلتُ: يا أَبَهْ، ألا تتوضَّأ؟ فقال: «مِمَّ أَتَوَضَّأُ يا بُنَيَّة؟» فقلتُ: ممَّا مَسَّتِ النارُ. فقال لي: «أَوَلَيْسَ أَطْيَبُ طَعامِكُم ما مَسَّتْهُ[3] النَّارُ؟»[4].

---

(١) هو مكرر سابقه، وقد سلف الكلام عليه هناك. أبو معاوية: هو محمد ابن خازم.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة فاطمة بنت الحسين) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٣٨ و١٠/ ٤٠٥ -وعنه ابن ماجه (٧٧١)- وأبو يعلى (٦٧٥٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ١٦١ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. وقرن ابنُ أبي شيبة بأبي معاوية إسماعيلَ بنَ إبراهيم، وسلفت روايته بالحديث قبله، وسقط من «مسند» أبي يعلى اسم فاطمة بنت الحسين.

(٢) قوله: بن الحسن، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق) و«أطراف المسند» ٩/ ٣٥٢: مسَّت.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن بن الحسن -وهو ابنُ عليِّ بن أبي طالب- لم يدرك جدَّته فاطمة، رضي الله عنهم. ومحمد بن إسحاق مدلّس وقد عنعن، واختلف عليه فيه:

فرواه حمَّاد بن سَلَمة، عنه، واختلف عليه فيه: =

. . . . . .

= فرواه الحسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- وداود بن المُحَبَّر- فيما أخرجه الحارث (٩٦) «بغية الباحث» -وأبو ربيعة (وهو زيدُ بن عَوْف) وعبيدُ الله ابن عائشة (وهو عُبيد الله بن محمد بن حفص القرشي) فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٥٥، ثلاثتُهم عن حمَّاد بن سلمة، عن محمد ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد، وداود بن المُحَبَّر وأبو ربيعة متروكان.

ورواه ابن أبي بزة، واختلف عنه:

فرواه أبو محمد بن صاعد، عنه، عن العلاء بن عبد الجبار -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن حمَّاد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبد الله بن الحسن، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمه فاطمة رضي الله عنها.

ورواه محمدُ بنُ محمد الباغندي، عن ابن أبي بزة، بالإسناد السالف إلا أنه لم يذكر فيه الحسين بن علي. قلنا: وابنُ أبي بزة -وهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة- ضعيف الحديث، فيما قاله أبو حاتم، وقال العقيلي: منكر الحديث.

ورواه إبراهيم بن الحجاج السامي -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٧٤٠)- عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن أبي الحسن، عن فاطمة، به.

قلنا: قوله: الحسن بن أبي الحسن، لعله وهم من إبراهيم بن الحجاج السامي، فقد قال الحافظ فيه: يهم قليلاً، والصواب في هٰذا الإسناد: الحسن ابن الحسن. ولم ينبه لهٰذا الوهم الهيثمي، فقد أوردهما في «المجمع» ١/ ٢٥٣، وقال: والحسن بن أبي الحسن ولد بعد فاطمة، والحديث منقطع.

ورواه عمر بن حبيب القاضي -فيما أخرجه الدارقطني أيضاً- عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن الهاشمي، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة رضي الله عنها. وعمر بن حبيب ضعيف. =

٢٦٤١٩- حدَّثنا أسود بنُ عامر، قال: حدَّثنا الحسن -يعني ابنَ صالح- عن ليث، عن عبد الله بن الحسن، عن فاطمة بنت حسين

عن فاطمة ابنةِ النَّبيِّ ﷺ، عن النبي ﷺ[1]. قالت: كان إذا دَخَلَ المسجد، صلَّى على محمَّد وسلَّم، ثم قال: «اللهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ رَحْمَتِكَ». وإذا خرج، صلَّى على محمَّد وسلَّم، وقال: «اللَّهمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي، وافْتَحْ لي أَبوابَ فَضْلِكَ»[2].

= ورواه محمد بن فضيل -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٧٤٢)- عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن علي رضي الله عنه أنه دخل على رسول الله ﷺ بيت فاطمة (كذا) فناولته كتف شاة... وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٥٢، وقال: فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس.

قلنا: قال الدارقطني في «العلل»: والاختلاف فيه من قبل محمد بن إسحاق.

وقد صحَّ تركُ الوضوء مما مسَّته النار من أحاديث أخرى:

منها حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أكلَ كتفاً، ثم صلى ولم يتوضأ، وقد سلف برقم (١٩٨٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وحديث ابن مسعود السالف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا:

حديث عثمان بن عفان السالف برقم (٥٠٥).

وحديث جابر بن عبد الله السالف برقمي (١٤٢٦٢) و(١٤٢٩٩).

وحديث المغيرة بن شعبة السالف برقم (١٨٢٣٨).

قال السندي: قوله: عَرْقاً، بفتح فسكون، عظمٌ عليه بقية لحم.

(١) قوله: عن النبي ﷺ، ليس في (ق).

(٢) هو مكرر (٢٦٤١٦)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن أسود بن عامر، عن الحسن بن صالح، وهو ابن حيّ، ورواه هناك عن ابن عُلَيَّة، عن لَيْث بن أبي سُليم. =

٢٦٤٢٠- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدَّثنا محمد -يعني ابنَ راشد- قال: حدَّثني جعفر بنُ عمرو بن أمية، قال:

دخلَتْ فاطمةُ على أبي بكر، فقالت: أَخْبَرَني رسولُ اللهِ أَنِّي أولُ أهلِه لُحُوقاً به[1].

٢٦٤٢١- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا القاسم بنُ الفَضْل، قال: قال لنا محمدُ بنُ علي:

كتبَ إليَّ عمرُ بنُ عبد العزيز أنْ[2] أنسخَ له[3] وصيةَ فاطمة، فكان في وصيتها السِّتْرُ الذي يزعم الناسُ أنها أحدثته، وأنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فلما رآه رجع[4].

= وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦١ من طريق عُبيد الله بن موسى، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٧) من طريق إسحاق بن منصور، كلاهما عن الحسن بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٤١٦).

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، جعفر بن عمرو بن أمية -وهو الضمري- لم يدرك فاطمة ولا أبا بكر. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابن همَّام الصنعاني. ومحمد بن راشد: هو الخزاعي المكحولي.

وقوله: أول أهله لحوقاً به. سلف برقم (٢٤٤٨٣)، وإسناده صحيح.

(٢) في (م): أني.

(٣) في (م): إليه.

(٤) أثر إسناده منقطع، محمد بن علي: هو محمد الباقر أبو جعفر، حفيد الحسين بن علي بن أبي طالب، ولد سنة ٥٦هـ، ومات سنة ١١٤هـ، وقيل: غير ذٰلك. =

٢٦٤٢٢- حدَّثنا أبو داود الطَّيالسي، حدَّثنا زَمْعَةُ، عن ابنِ أبي مُلَيْكَةَ، قال:

كانت فاطمةُ تُنَقِّزُ الحسنَ بنَ عليٍّ وتقول:

بأبي شِبْهُ النَّبيّ ليس شَبيهاً بِعَليّ(١)

= قال السندي: قوله: الستر... إلخ: لعله الذي يوضع على جنازة المرأة للتستر. والموافق لآخر الحديث أن المراد به ستر الجدار بشيء، والله تعالى أعلم.

قلنا: إن كان المراد به الذي يوضع على جنازة المرأة، فيقال: إن فاطمة أول من سُتِرَ نَعْشُها في الإسلام، وقد أخرج أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٤٣ من طريق قتيبة بن سعيد، عن محمد بن موسى المخزومي، عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر، وعن عمارة بن المهاجر، عن أم جعفر، أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: لأسماء بنتِ عُمَيْس، إني قد استقبحت ما يُصنع بالنساء، أن يُطرح على المرأة الثوبُ، فيصفُها، فقالت أسماء: يا ابنةَ رسول الله ألا أُرِيك شيئاً رأيتُه بالحبشة؟ فدعت بجرائدَ رَطْبة، فَحَنَّتها، ثم طَرَحَتْ عليها ثوباً، فقالت فاطمة: ما أحسن هٰذا وأجمله! لا تُعرف به المرأةُ من الرجل، فإذا متُّ أنا فاغسليني أنت وعليٌّ، ولا يدخلْ عليَّ أحد. فلما تُوفّيت، غَسَّلها علي وأسماء رضي الله تعالى عنهم. وأخرجه مختصراً البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٩٦ من طريق قُتيبة بن سعيد، به. ومن طريق عبد الله ابن نافع، عن محمد بن موسى، عن عون بن محمد، عن أمه، عن أسماء. وحسَّن إسنادَ البيهقي الحافظُ في «تلخيص الحبير» ٢/ ١٤٣.

وإن كان المراد بالستر سترَ الجدار بشيء، كما يشير إليه آخر هٰذا الأثر، فقد سلفت قصته من حديث عبد الله بن عمر برقم (٤٧٢٧) وفيه أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة، فوجد على بابها ستراً، فلم يدخل عليها... إلى آخر الحديث، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده ضعيف لضعف زَمْعَة، وهو ابنُ صالح، وقد اختُلِفَ فيه على=

. . . . . .

=ابن أبي مُلَيْكة، وهو عبد الله بن عبيد الله:

فرواه عنه زَمْعَةُ، فجعله من قصة فاطمة رضي الله عنها، وهو خطأ.

ورواه عمر بن سعيد بن أبي حسين -فيما أخرجه البخاري (٣٥٤٢) و(٣٧٥٠)- عن ابن أبي مُليكة، فقال: عن عقبة بن الحارث قال: صلّى أبو بكر رضي الله عنه العصر، ثم خرج يمشي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان، فحمله على عاتقه وقال:

بأبي شبيهٌ بالنبي لا شبيـهٌ بعلـي

وعلي يضحك. قلنا: وهٰذا هو الصواب، وقد سلف في مسند أبي بكر برقم (٤٠).

وفي الباب في شبه الحسن بالنبي ﷺ عن أبي جحيفة، عند البخاري (٣٥٤٣)، وسلف برقم (١٨٧٧٠)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد هنا:

حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٥٠٨).

وقد روى البخاري أيضاً (٣٧٤٨) من طريق ابن سيرين عن أنس أن الحسين هو أشبه الناس برسول الله ﷺ، وقد سلف الجمع بين الروايات في تخريج حديث أنس السالف برقم (١٢٦٧٤).

قوله: تُنقِّز -بالقاف- أي: ترقّص. قال في «القاموس»: والتنقيز: الترقيص. وجاء في «أطراف المسند» ٩/ ٣٥٣: تُنفِّز -بالفاء- وكلاهما بمعنى.

حديث حفصة أم المؤمنين بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما[1]

٢٦٤٢٣- حدَّثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

وحدثتني حفصة -وكانت ساعةً لا يَدخُلُ عليه فيها أحدٌ- أنه كان يُصَلِّي ركعَتَيْنِ حين يطلعُ الفجر -تعني النبيَّ ﷺ- ويُنادي المنادي بالصلاة. قال أيوب: أراه قال: خفيفتين[2].

---

(١) هي حفصة أمُّ المؤمنين، بنتُ أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب، تزوَّجها النبي ﷺ سنة ثلاث من الهجرة.

وكانت لما تأيَّمت من خُنيس بن حُذافة السهمي -وهو من المهاجرين- عرضها أبوها على أبي بكر، فلم يجبه بشيء، وعرضها على عثمان، فقال: سأنظر في أمري، ثم لقيه فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هٰذا فشكا حالَه إلى النبي ﷺ، فقال له: «يتزوَّجُ حفصةَ من هو خيرٌ من عثمان، ويتزوج عثمانُ من هي خير من حفصة». ثم خطبها النبي ﷺ، فزوَّجه عمرُ، وزوَّج رسولُ الله ﷺ عثمانَ ابنتَه رُقيَّة بعد وفاة أختها.

ولما زوجها عمر من رسول الله ﷺ، لقيه أبو بكر، فاعتذر، وقال: لا تَجِدْ عليَّ، فإن رسول الله ﷺ كان قد ذكر حفصة، فلم أكن لإفشي سره، ولو تركها، لتزوجتها.

توفيت حفصة سنة إحدى وأربعين. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٢٢٧.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٧)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٨)، وابن=

. . . . . .

= الجارود في «المنتقى» (٢٧٦)، وابنُ خزيمة (١١٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٧) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وضم إليه ابن الجارود وابن خزيمة والبغوي حديث ابن عمر في سنن الصلاة السالف برقم (٤٥٠٦).

وأخرجه عبدُ الرزاق (٤٨١١)، والبخاري (١١٨١)، والترمذي (٤٣٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١٧) و(٣١٨) و(٣٧٥)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٧٢٨) من طرق عن أيوب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٧٦٩)، والحميدي (٢٨٨)، وابن أبي شيبة ٢/ ٢٤٤، والبخاري (١١٧٣)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٢ و٢٥٤ و٢٥٥، وابن ماجه (١١٤٥)، والدارمي (١٤٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٩)، وأبو يعلى (٧٠٣٢) و(٧٠٥٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٧، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩١) و(٥١٨٣)، وفي «الكبير» ٢٣/ (٣٢٠) و(٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٥) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨) و(٣٣٠) و(٣٧١) و(٣٧٥) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٨٠) و(٣٨٥)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٨٥)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٧، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٦٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٥٢٨٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٠٧، و١٢/ ٤٣١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣١٠ من طرق، عن نافع، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٤٧٧١)، وعبد بن حميد (٧٣٢)، ومسلم (٧٢٣) (٨٩)، والترمذي في «السنن» (٤٣٤)، وفي «الشمائل» (٢٧٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٦، والدارمي (١٤٤٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٧) و(٣٠٥٨)، وابن خزيمة (١١١١) و(١١٩٨)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٤، وابن حبان (٢٤٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣١) و(٣٣٢) و(٣٦٥) و(٣٨٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥/ ١٥١-١٥٢ من =

٢٦٤٢٤- حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله، قال: حدَّثني نافع، عن ابن عمر

عن حَفْصة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما شأنُ الناس حَلُّوا، ولم تَحِلَّ من عُمْرَتِكَ؟ قال: «إنِّي قَلَّدْتُ هَدْيِي، ولَبَّدْتُ رَأْسِي، فلا أَحِلُّ حَتّى أَحِلَّ مِنَ الحَجِّ»[1].

= طرق عن ابن عمر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٤٢٩) و(٢٦٤٣٠) و(٢٦٤٣١) و(٢٦٤٣٣) و(٢٦٤٣٤) و(٢٦٤٣٨).

وسلف في مسند ابن عمر برقم (٤٥٠٦).

وفي الباب عن علي، سلف برقم (٥٦٩).

وعن أبي هريرة، سلف برقم (٩٢٥٣).

وعن عائشة، سلف بالأرقام (٢٤١٦٧) و(٢٥٣١٥) و(٢٥٥٢٩).

قال السندي: قوله: قال: وحدثتني حفصة، وكانت ساعةً، أي: وكانت ساعةُ الركعتين -أي: سنة الفجر- ساعةً.

لا يدخل عليه، أي: على النبي ﷺ، أراد بذٰلك الاعتذار عن عدم اطِّلاعه على الواقع حتى احتاج فيها إلى الرواية عن أخته حفصة.

وينادي المنادي: عطف على قوله: يطلع الفجر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣٠٤، وفي «الاستذكار» ١٣/ ٨٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٩٧)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٧)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٣٦، وفي «الكبرى» (٣٦٦٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٠) و(٤٣١١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢-١٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/ ١٥٠ و١٣/ ٨٣-٨٤ من طريق يحيى القطان، به. =

٢٦٤٢٥- حدَّثنا سُرَيْج وعفَّان ويونُس، قالوا: حدَّثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمة، عن أيوب وعُبيد الله، عن نافع

عن ابنِ عمر أنه رأى ابنَ صائدٍ في سِكَّةٍ من سِكَكِ المدينة، فسَبَّه ابنُ عمر، ووَقَع فيه، فانْتَفَخَ حتى سدَّ الطريق، فضرَبَه ابنُ عمر بعصاً كانت معه حتى كَسَّرها عليه، فقالت له حفصةُ: ما شأنُك وشأنُه؟ ما يُولِعُكَ به؟ أَما سمعتَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّما يَخْرُجُ الدَّجَّالُ مِنْ غَضْبَةٍ يَغْضَبُها». قال عفان: «عند غضبةٍ يَغْضَبُها». وقال يونس في حديثه: ما تولعك[1] به[2].

= وأخرجه مسلم (١٢٢٩) (١٧٨)، وابن ماجه (٣٠٤٦)، وأبو يعلى (٧٠٥٠)، والطحاوي (٤٣١٢) و(٤٣١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١١) و(٣٧٤)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٨٣ من طرق عن عبيد الله، به. ولفظه عندهم: «فلا أحلُّ حتى أنحر» وهو لفظ الرواية (٢٦٤٣٢).

وأخرج الطبراني ٢٣/ (٣٩٠) من طريق أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي ﷺ، قالت: قلت للنبي ﷺ: ما للناس حَلُّوا ولم تَحِلَّ؟... الحديث. قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٨٤-٨٥: لم يُقم إسنادَه أيوبُ بنُ موسى، والقولُ فيه قولُ مالك ومن تابعه. قلنا: رواية مالك سترد برقم (٢٦٤٣٢).

وسيرد الحديث كذٰلك بالأرقام (٢٦٤٣٥) و(٢٦٤٣٦) و(٢٦٤٣٧).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٦٠٦٨)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: حَلُّوا، من الحِلّ، أي: في حجة الوداع، بفسخ الحج، وجعله عمرة.

(١) في (م): توالعك.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمَّاد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُريج -وهو ابن النعمان- فمن رجال =

٦/ ٢٨٤ ٢٦٤٢٦- حدَّثنا رَوْحُ بنُ عُبادة، قال: حدَّثنا ابنُ عَوْن، عن نافع عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابنَ صائدٍ مرَّتين، فأمَّا مَرَّةً فلقيتُه ومعه بعضُ أصحابه، فقلتُ لبعضهم: نَشَدْتُكم بالله إن سألتُكم عن شيء لَتَصْدُقُنِّي؟ قالوا: نعم، قال: قلتُ:

= البخاري. عفَّان: هو ابن مُسْلم الصفَّار، ويونُس: هو ابن محمد المؤدّب، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وعُبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٩٣)، وأبو يعلى (٧٠٦١) من طريق روح بن أسلم، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٢) (٩٨) -ومن طريقه أبو عمرو الداني في «السنن الواردة في الفتن وغوائلها» (٦٦٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٧٢)- من طريق هشام بن حسان، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ١٩١-١٩٢ من طريق جرير بن حازم، كلاهما عن أيوب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٦) و(٣٧٣) من طريقين عن حفص ابن غياث، عن عبيد الله، به، بلفظ: «إنما خروجُ ابنِ صياد لغضبةٍ يغضبُها».

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٤٠) من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الدجال لا يُخرجه إلا غضبةٌ يغضبها».

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٣٧٠) من طريق صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، قالت: ... كنا نتحدَّث أن الدَّجَّال يخرجُ من غضبة يغضبها. قال الطبراني: ومعمر عن الزهري مثله.

وسيرد بالأرقام (٢٦٤٢٦) و(٢٦٤٢٧) و(٢٦٤٢٨).

وانظر حديث ابن عمر السالف برقم (٦٣٦٠).

وانظر أحاديث الباب عند ابن مسعود السالف برقم (٣٦١٠).

قال السندي: قولها: ما يُولعك به: من الإيلاع، أي: أيُّ شيءٍ جعلك حريصاً على الكلام فيه.

أَتَحَدَّثُونَ[1] أنه هو؟ قالوا: لا، قلتُ: كذبتُم والله، لقد حدَّثني بعضُكم وهو يومئذٍ أقلُّكم مالاً وولداً أنَّه لا يموتُ حتى يكونَ أكثرَكم مالاً وولداً، وهو اليومَ كذٰلك، قال: فتحدَّثنا[2] ثم فارقتُه، ثم لقيتُه مرةً أخرى وقد تغيَّرتْ[3] عينُه، فقلتُ: متى فَعَلَتْ عَيْنُك ما أرى؟ قال: لا أدري. قلتُ: لا[4] تدري وهي في رأسك؟ فقال: ما تُريد مني يا ابنَ عُمر؟ إن شاء اللهُ تعالى أن يخلُقَه مِن عصاك هٰذه خَلَقَه. ونَخَرَ كأشَدِّ نَخِيرِ حمارٍ سمعتُه قطُّ، فزَعم بعضُ أصحابي أنِّي ضربتُه بعصاً كانت معي حتى تَكَسَّرَتْ، وأمَّا أنا فواللهِ ما شعرتُ. قال: فدخلَ على أخته حَفْصَةَ فأخبَرها، فقالت: ما تُريدُ منه؟ أما علمتَ أنَّه قال -تعني النبيَ ﷺ-: «إنَّ أَوَّلَ ما يَبْعَثُه اللهُ على النّاسِ[5] غَضْبَةٌ[6] يَغْضَبُها»[7].

---

(١) في (م): أتحدثوني.

(٢) في (م): فحدثنا.

(٣) في «صحيح مسلم»: نفرت.

(٤) في (م): ما.

(٥) في (م) و(ق) و(ظ٢) و(هـ): إن أول خروجه على الناس، والمثبت من (ظ٦) وهوامش النسخ المذكورة.

(٦) في (م): من غضبة.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبد الله البصري.

وأخرجه مسلم (٢٩٣٢) (٩٩)، من طريق حسين بن حسن بن يسار، عن ابن عون، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٤٢٧- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، عن ابن عَوْن، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابنَ صائد مرَّتين، فذكر الحديثَ، إلا أنه قال: فدخلتُ على حفصة أم المؤمنين، فأخبرتُها، قالت: ما أردتَ إليه؟ أما علمتَ أنه قال: «إنَّ أَوَّلَ خُرُوجِهِ على النَّاسِ غَضْبَةٌ يَغْضَبُها؟»[1].

٢٦٤٢٨- حدَّثنا عبد الوهَّاب الخَفَّاف، عن ابن عَوْن، عن نافع

عن ابن عمر، قال: لقيتُ ابن صائدٍ مرَّتين، فأمَّا مَرَّةً فلقيتُه ومعه أصحابه، فذَكَر الحديث. قال: ونَخَرَ كأشدِّ نَخِيرِ حمارٍ

= وسلف برقم (٢٦٤٢٥).

قال السندي: قوله: إن سألتكم عن شيء لتصدقنّي، بصيغة المفرد المخاطب من الصدق لا التصديق، أي: لِتتكلَّمْ معي بالصدق. خاطب واحداً منهم، فلذا أفرد، ولما سمعَ الجماعةُ بذٰلك، أجاب الكلُّ، فقالوا: نعم. ويَحتمل أن يكون صيغة جمع بالنون الثقيلة، ثم هو أيضاً خاطب الكلَّ.

أَتَحَدَّثون، أي: أتتحدثون فيما بينكم، بحذف إحدى التاءين.

كذبتم، أي: كيف خفي عليكم ذٰلك، والحال أنه أمرٌ ظاهر لظهور علاماته جداً مع أنكم تتفطنون ببعض العلامات، أو بالسحر والكهانة لِما هو أخفى من ذٰلك، ككون هٰذا لا يموت إلا بعد كذا وكذا، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح. عبد الوهَّاب الخفَّاف -وهو ابن عطاء- وإن يكن صدوقاً حسن الحديث -متابعٌ، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن عَوْن: هو عبد الله بن عَوْن أبو عون البصري.

وسلف بالحديثين قبله.

وسيكرر بالحديث بعده.

سمعتُه، قال: فزعم بعض[1] أصحابي أني ضربتُه بعصاً كانت معي حتى انكسَرَتْ، وأمّا أنا، فلم أَشعُرْ بذٰلك، فدخلتُ على أختي حفصة أم المؤمنين، فأَخبرتُها بذٰلك، فقالت: وما أردتَ إليه؟ أما علمتَ أنه قال: «إنَّ أَوَّلَ خُرُوجِهِ على النَّاسِ غضبةٌ[2] يَغْضَبُها؟»[3].

٢٦٤٢٩- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر

أنَّ حفصةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَكَتَ المُؤَذِّنُ بالصبح، وبَدَا الصبحُ، صلَّى ركعَتَيْن خفيفَتَيْنِ قبل أن تُقامَ الصلاة[4].

٢٦٤٣٠- حدَّثنا عبد الجبَّار بن محمد الخطَّابي في سنة ثمان ومئتين

---

(١) لفظ «بعض» من (ظ٦).

(٢) في (م): «لغضبة».

(٣) صحيح، وهو مكرر سابقه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ١٢٧، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦١٨)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٥، وفي «الكبرى» (١٤٥٤)، والدارمي (١٤٤٤)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١٩) و(٣٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٨١.

وسلف برقم (٢٦٤٢٣).

قال: حدَّثنا عُبيد الله بنُ عَمرو[1] الرَّقِّي، عن عبد الكريم -يعني الجَزَريَّ- عن نافع، عن ابنِ عمر

عن حفصة أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ صلَّى ركعَتَيْن، وحرَّم الطعامَ، وكان لا يُؤَذِّنُ حتى يطلُعَ الفَجْرُ[2].

٢٦٤٣١- حدَّثنا عبد الرَّحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن نافعٍ، عن ابن عمر، قال:

أخبرتني حَفْصَةُ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُصلِّي ركعَتَيْنِ خَفيفَتَيْنِ إذا بَدَا الفَجْرُ[3].

---

(١) في (م) و(ظ٢) و(ق): عمر، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح. عبد الجبَّار بن محمد الخطَّابي -وهو من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»- متابع، وبسطنا القول فيه في الحديث (٧٠٧٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٢) من طريق عبد الجبَّار الخطَّابي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٦) من طريق عبد الجبَّار بن عاصم، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٢١) من طريق علي بن معبد الرقي، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٣١٠ من طريق زكريا بن عدي الرقي، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمرو الرقي، به.

وسلف برقم (٢٦٤٢٣)، دون ذكر تحريم الطعام.

قال السندي: قولها: وحرَّم الطعام؛ من التحريم، وهو عطف على «صلى»، أي: وبيَّن حرمة الطعام على الصائم، ويحتمل على بعد أنه من الحُرمة، وهو عطف على «أذَّن المؤذن»، أي: إذا أذَّن المؤذن وَحرُم الطعام على الصائم، صلى ركعتين. والله تعالى أعلم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٢٩) سندًا ومتنًا.

٢٦٤٣٢- حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر

عن حَفْصةَ أنَّها قالت للنَّبيِّ ﷺ: مالَكَ لم تَحِلَّ من عُمْرَتِكَ؟ قال: «إنِّي لَبَّدْتُ رَأْسي، وَقَلَّدْتُ هدْيِي، فلا أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ»[1].

٢٦٤٣٣- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، حدَّثنا شعبة، عن زيد بنِ محمد، قال: سمعتُ نافعاً يُحدِّث عن ابن عُمر

عن حفصةَ أنَّها قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا طَلَعَ الفَجْرُ لا يُصَلِّي إلاَّ رَكعَتَيْن خفيفَتَيْنِ[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابن أنس، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو في «موطأ» مالك ١/ ٣٩٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٧٥ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٨١)، والبخاري (١٥٦٦) و(١٧٢٥) و(٥٩١٦)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٦)، وأبو داود (١٨٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٣٧٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٤٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٤)، وابن حبان (٣٩٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٧٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٨٥).

وسلف برقم (٢٦٤٢٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. زيد بن محمد -وهو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٦٤٣٤- حدثنا هشام بنُ سعيد -يعني الطَّالْقاني[1]- حدثنا معاويةُ بنُ سَلاَّم، قال: سمعتُ يحيى -يعني ابنَ أبي كثير- حدثنا نافع، أن ابن عمر أخبره

أنَّ حفصة أخبَرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي رَكعَتَيْنِ خفيفَتَيْنِ بين النِّداء والإقامة من صلاة الصُّبح[2]. ٦/ ٢٨٥

٢٦٤٣٥- حدَّثنا كَثيرُ بنُ هشام، قال: حدَّثنا جعفر -يعني ابنَ بُرْقان- حدَّثنا نافع، عن ابن عمر

= وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٣ و٣/ ٢٥٥، وفي «الكبرى» (١٥٥٩)، وأبو عوانة ٢/ ٢٧٥، وابن حبان (١٥٨٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٦٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٧٢٣) (٨٨) من طريق النضر بن شميل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٥) من طريق محمد بن بكر البرساني، كلاهما عن شعبة، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: زيد بن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر، وهو خطأ.

وقد سلف برقم (٢٦٤٢٣).

(١) في (ظ٦): يعني أبا أحمد الطالقاني.

(٢) إسناده صحيح. هشام بن سعيد الطَّالْقاني، ثقة، وقد روى له أبو داود والنسائي والبخاري في «الأدب المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٤٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٤/ ٢١٣ من طريقين عن معاوية بن سلام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٥٤ من طريق هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وقد سلف برقم (٢٦٤٢٣).

أنَّ حَفْصةَ أخبرَتْه قالت: أمرني رسولُ اللهِ ﷺ أن أَحِلَّ في حَجَّته التي حَجَّ. وقال كثيرٌ مرَّةً[1]: إنَّ ابنَ عمر أخبره[2].

٢٦٤٣٦- حدَّثنا أبو اليمان، حدَّثنا شُعَيْب -يعني ابنَ أبي حمزة- قال: قال نافع: كان عبدُ الله بنُ عمر يقول:

أخبرتني حَفْصةُ زَوْجُ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ أزواجَه أن يَحْلِلْنَ عامَ حَجَّةِ الوداع، فقالت له فلانة: فما يمنعُك أن تَحِلَّ؟ فقال: «إنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي»[3].

---

(١) تحرفت في (م) و(ق) و(ظ٢) إلى: كثير بن مرة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. كثير بن هشام، وجعفر بن برقان من رجاله، وروى لهما البخاري في «الأدب»، وهما ثقتان، وإنما ضعف جعفر بن برقان في حديثه عن الزهري، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٢) من طريق كثير بن هشام، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم كثير من مطبوع الطبراني.

وسلف نحوه برقم (٢٦٤٢٤)، وسيرد برقم (٢٦٤٣٦) و(٢٦٤٣٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بن نافع البَهْراني.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٤ من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٣٩٨)، ومسلم (١٢٢٩) (١٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣١٥) و(٤٣١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣١٢) و(٣١٣) و(٣١٤) و(٣١٦)، والبيهقي ٥/ ١٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/ ٢٩٨ من طرق عن نافع، به.

وسلف برقم (٢٦٤٣٢)، بلفظ: «مالك لم تَحِلَّ من عمرتك».

٢٦٤٣٧- حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني نافع، عن عبد الله بن عمر

عن حَفْصةَ ابنةِ عمر قالت: لمَّا أَمَرَ رسول الله ﷺ نساءَه أن يَحْلِلْنَ بِعُمْرَةٍ، قلن: فما يمنعُك يا رسولَ الله أن تَحِلَّ معنا؟ قال: «إنِّي قد أَهْدَيْتُ ولَبَّدْتُ، فلا أَحِلُّ حتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». وقال يعقوبُ في كتاب الحج: «أنحر هديتي»[1].

٢٦٤٣٨- حدَّثنا يعقوب، حدَّثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني -عن الركعتين بعد الفجر قبل الصبح- نافعٌ، عن ابن عمر

عن حفصة ابنةِ عمر زَوْجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ركعَتي الفجر قبل الصُّبح في بيتي يُخَفِّفُهُما جدّاً. قال نافع: وكان عبدُ الله يُخَفِّفُهُما كذٰلك[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرح بالتحديث هنا فانتفت شبهة تدليسه. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٣١٥ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٢) من طريق جرير، عن ابن إسحاق، به، نحوه.

وانظر (٢٦٤٢٤).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٢٩) و(٣٧٦) من طريقين عن ابن إسحاق، به، نحوه.

وسلف برقم (٢٦٤٢٣).

قال السندي: قوله: عن الركعتين بعد الفجر، أي: بعد طلوعه. =

٢٦٤٣٩- حدَّثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، عن زيد -يعني ابنَ جُبير- قال: سمعتُ ابنَ عُمر، وسأَلَه رجلٌ عما يَقتُل المُحرِمُ من الدَّوَابِّ، فقال:

حدثتني إحدى النِّسْوة أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يَقْتُلُ الحُدَيَّا، والغُرابَ[1]، والكلبَ العَقُورَ، والفأرَةَ، والعَقْرَب»[2].

= قبل الصبح؛ أي: قبل أداء صلاته.

(١) لفظ: والغراب، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري. سُرَيْج بن النُّعمان من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عَوَانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (١٨٢٧)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٥، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٢٨١ من طرق عن أبي عوانة، به. زاد مسلم: والحية، وقال في آخره: وفي الصلاة أيضاً.

قال أبو حاتم عند قوله: حدثتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ: يعني أخته حفصة.

وأخرجه مسلم (١٢٠٠) (٧٤) من طريق زهير بن معاوية، عن زيد بن جُبير، به.

وأخرج البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠) (٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢١٠، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٢٨٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٥٦)، وابن خزيمة (٢٦٦٥)، والطحاوي ٢/ ١٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٣) و(٣٦٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٩٢-٢٩٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢١٠ من طريق عبد الله بن وَهْب، عن يونس، عن الزُّهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر، قالت حفصة: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ من الدوابِّ لا حرجَ على من قَتَلَهنَّ...». =

٢٦٤٤٠- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مُبَشِّر

عن حفصةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ لا

= وقال أبو حاتم، كما في «العلل» ١/ ٢٨١: ابنُ عمر لم يسمع هٰذا الحديث من النبي ﷺ، إنما سمعه من أخته حفصة.

قلنا: أخرج مسلم الحديث (١١٩٩) (٧٧) من طريق ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، وفيه: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «خمسٌ...» الحديث.

قال مسلم: لم يقل أحد منهم: عن نافع، عن ابن عمر: سمعت النبي ﷺ إلا ابنُ جريج وحده، وقد تابع ابنَ جريج على ذٰلك ابنُ إسحاق. اهـ. ثم ساقه من طريق ابن إسحاق، وفيه تصريح ابن عمر بالسماع من النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٦: الظاهر أن ابن عمر سمعه من أخته حفصة، عن النبي ﷺ، وسمعه أيضاً من النبي ﷺ يحدِّث به حين سُئل عنه.

وقال الحافظ أيضاً ٤/ ٣٥: خالف زيدٌ (يعني ابنَ جُبير) نافعاً وعبدَ الله بنَ دينار في إدخال الواسطة بين ابن عمر وبين النبي ﷺ، ووافق سالماً، إلا أن زيداً أبهمها [كما في هٰذه الرواية] وسالماً سماها. اهـ.

قال أبو حاتم الرازي في «العلل» ١/ ٢٨٤-٢٨٥: ولم يسمّ ابنُ عمر لزيد ابن جبير حفصةَ إذ كان غريباً منه، وسماها لسالم أن كانت عمة سالم.

وسيرد الحديث برقمي (٢٦٨٥٧) و(٢٧١٣٤).

ورواية نافع عن ابن عمر سلفت برقم (٤٤٦١)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

ورواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر، سلفت برقم (٥١٠٧).

وسلف برقم (٤٥٤٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. دون ذكر حفصة كذٰلك.

يَدْخُلَ النَّارَ -إنْ شاءَ اللهُ- أَحَدٌ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِية». قالت: فقلتُ: أَليس اللهُ عزَّ وجَلَّ يقول: ﴿وإنْ مِنكُمْ إلاَّ وَارِدُها﴾؟ [مريم: ٧١] قالت: فسَمِعْتُه[1] يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِيّاً﴾ [مريم: ٧٢]»[2].

---

(١) في (م) و(ق) و(ظ٢): قال: فسمعَتْه.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد فيه الأعمش يدلِّس عن أبي سفيان، وقد عنعن، وأبو سفيان -وهو طلحة بن نافع- قال ابن عيينة: حديثُه عن جابر صحيفة، وقال شعبة: لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث، وكذا قال ابن المديني في «العلل» -فيما ذكر الحافظ في مقدمة «الفتح»- وقد روى له البخاري مقروناً. ثم إنه قد اختلف فيه على الأعمش، كما سيرد.

وأخرجه هنَّاد في «الزُّهد» (٢٣٠)، وابن ماجه (٤٢٨١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٧٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٠)، وأبو يعلى (٧٠٤٤)، والطبري في «التفسير» في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ [مريم: ٧١]، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٨) و(٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٩٤)، وفي «التفسير» في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه عبد الله بن إدريس -كما سيرد برقم (٢٧٠٤٢)-، وزائدة بنحوه -كما سيرد برقم (٢٧٠٤٥)-، وأبو عوانة -كما سيرد في تخريجها-، وسفيان الثوري، وجرير بن عبد الحميد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ، فجعلوه من مسند أم مبشر.

وسيأتي في مسندها بإسناد صحيح برقم (٢٧٣٦٢).

ورواه أبو بكر بن عياش -كما سلف برقم (١٥٢٦٢) عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن رسول الله ﷺ، فجعله من مسند جابر. وقد سلف=

٢٦٤٤١- حدَّثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن السَّائب بن يزيد، عن المُطَّلِب بن أبي وَدَاعَة

عن حَفْصة زوجِ النبيِّ ﷺ أنها قالت: لم أَرَ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي[١] في سُبْحَتِه جالِساً[٢] قَطُّ، حتى إذا كان[٣] قَبْلَ موته بعام، أو بعامين، فكانَ يُصَلِّي في سُبْحَتِه جالساً، ويقرأُ السُّورةَ فيُرَتِّلُها[٤]، حتى تكونَ[٥] أطْوَلَ مِنْ أطْوَلَ منها[٦].

= في مسنده بإسناد صحيح برقم (١٤٧٧١).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/ ٢٨٢، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري وابن مردويه.

وانظر (١٤٧٧٤).

(١) قولها: يصلي، ليس في (ق).

(٢) في (ظ٦): قاعداً.

(٣) في (ظ٦): حتى كان.

(٤) في (ظ٦): فيرتل السورة، بدل: ويقرأ السورة فيرتلها.

(٥) في (ظ٦): حتى تكون في قراءته.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، المُطَّلب بن أبي وَداعة صحابي جليل روى له مسلم هٰذا الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السَّامي.

وأخرجه مسلم (٧٣٣)، والدارمي (١٣٨٥)، وابن حبان (٢٥٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٤٠-٣٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٦٨)، وفي «مسند الشاميين» (٦٨) من طرق عن الزهري، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالحديثين بعده.

وانظر حديث عائشة وقد سلف برقم (٢٤١٩١)، وحديث أم سلمة وسيرد برقم (٢٦٥٩٩).

٢٦٤٤٢- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدَّثنا مالك بنُ أنس، عن الزُّهري. وعبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن السَّائب بن يزيد، عن المُطَّلِبِ بنِ أبي وَدَاعة

عن حَفْصةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي في سُبْحَتِه جالساً قطُّ، حتى كان قبلَ موتِهِ بعامٍ، فكان يُصَلِّي جالساً، فيقرأُ السُّورَة فيُرَتِّلها، حتى تكونَ أطْوَلَ مِنْ أطْوَلَ منها[1].

٢٦٤٤٣- حدَّثنا محمد بن بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: قال ابن شهاب: وأخبرني عطاء بن يزيد، أنَّ المُطَّلِبَ بنَ أبي وَداعةَ أخبره

أنَّ حفصةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبَرَتْهُ قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي جالساً حتى كان قبلَ وفاته بعامٍ، أو عامين[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٥)، وابن خزيمة (١٢٤٢) من طريق عبد الرحمٰن ابن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٣٧، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «السنن» (٢٦)، ومسلم (٧٣٣) (١١٨)، والترمذي في «السنن» (٣٧٣)، وفي «الشمائل» (٢٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٣، وفي «الكبرى» (١٣٧٦)، والدارمي (١٣٨٦)، وابن خزيمة (١٢٤٢)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٩، وابن حبان (٢٥٠٨) و(٢٥٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٩٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٥٣٩٠).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٠٨٩)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٧٣٣)، وأبو عوانة ٢/ ٢١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٨).

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على وهم في تسمية أحد رواته. =

٢٨٦/٦ ٢٦٤٤٤- حدَّثنا سفيانُ[1] بنُ عُيَيْنة، عن أمية بن صفوان -يعني ابنَ عبدالله بن صفوان- عن جدِّه

عن حفصة قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَؤُمَّنَّ هٰذا البَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ، حتَّى إذا كانوا بِالبَيْداءِ، خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ، فَيُنادِي أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمْ، فَلا يَنْجُو إلاَّ الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ». فقال رجل: كذا واللهِ، ما كذَبْتُ على حفصة، ولا كذَبَتْ حفصةُ على رسولِ الله ﷺ[2].

=ابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلّس، ولم يُصَرِّح بسماعه من الزُّهري، ووهم في قوله: عن عطاء بن يزيد، وإنما هو السائب بن يزيد، كما سلف في الروايتين السابقتين. وسلف تخريجه فيهما.

(١) في (م): محمد بن سفيان، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أمية بن صفوان بن عبد الله بن صفوان، وجدُّه، من رجاله. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٨٦)، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٤٢-١٤٣، ومسلم (٢٨٨٣) (٦)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٠٧، وفي «الكبرى» (٣٨٦٣)، وابن ماجه (٤٠٦٣)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٧)، وأبو يعلى (٧٠٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٤٥)، والحاكم ٤/ ٤٢٩، وأبو عمرو الداني في «الفتن» (٥٩٢) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مسلم (٢٨٨٣) (٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الملك العامري، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن صفوان، عن أم المؤمنين أن رسول الله ﷺ... ولم يسمِّ أمَّ المؤمنين، ثم قال زيد: وحدثني عبد الملك العامري، عن عبد الرحمٰن بن سابط، عن الحارث بن أبي ربيعة، عن أم المؤمنين بمثل حديث يوسف بن ماهك، قلنا: وسيأتي برقم (٢٦٤٨٧) من طريق عبد العزيز بن رفيع، عن عبيد الله بن القبطية، قال: دخل الحارث=

٢٦٤٤٥- حدَّثنا سفيان، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْرِ بن شَكَل

عن حفصةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كان ينالُ من وجه بعض نسائه وهو صائم[1].

= ابن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان وأنا معهما على أم سلمة، فسألاها عن الجيش الذي يخسف به، . . .

وقد رواه سالم بن أبي الجعد، واختلف عليه:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٦) من طريق عمَّار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن صفوان، عن حفصة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٧، وفي «الكبرى» (٣٨٦٢) من طريق أبي خالد الدالاني عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن أبي ربيعة، عن حفصة، نحوه.

وسيرد برقم (٢٦٤٥٨).

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٧٣٨).

وسيرد من حديث أم سلمة برقم (٢٦٤٨٧).

ومن حديث صفية برقم (٢٦٨٥٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، شُتَير بن شَكَل من رجاله، وبقية رجاله رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضُّحى: هو مُسلم بن صُبَيْح.

وأخرجه الحميدي (٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٠) و(٣٥١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٩)، وابن أبي شيبة ٣/٦٠، ومسلم (١١٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (٣٠٨٣)، وأبو يعلى (٧٠٥١)، وابن حبان (٣٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥١) و(٣٩٣) من طريق جرير بن عبد الحميد، كلاهما عن منصور، به. =

٢٦٤٤٦- حدثنا عفان، قال: حدثنا أبو عوانة قال: حدثنا منصور، عن مسلم، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصة ابنة عمر أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٦٤٤٧- حدَّثنا أبو معاوية، حدَّثنا الأعمش، عن مسلم، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصةَ، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم[2].

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٠) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن شُتَير، به. وذكر المزي في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٨١ أن النسائي قال عقب الحديث: هٰذا خطأ، ليس فيه مسروق.

وسيرد برقم (٢٦٧٦٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن أم حبيبة. وصوابه: عن حفصة كما سيرد.

وسيأتي بالأحاديث الثلاثة بعده.

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤١١٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان بن مسلم الصفار، وشيخه هو أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه مسلم (١١٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩١ من طريقين عن أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير، وشيخه هو الأعمش، وهو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (١١٠٧) (٧٣)، وابن ماجه (١٦٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٥٩ من طريق عبد الله بن بشير، =

٢٦٤٤٨- حدَّثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي الضُّحى، عن شُتَير بن شَكَل

عن حفصةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم[1].

٢٦٤٤٩- حدَّثنا وكيع، حدَّثنا سفيان، عن محمد بن المُنْكَدِر، عن أبي بكر بن سليمان

عن حفصةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها وعندها امرأة -يقال لها شِفاء- تَرقِي من النَّمْلة، فقال النبيُّ ﷺ: «عَلِّمِيها حَفْصَة»[2].

= عن الأعمش، به. وتحرف اسم شتير في مطبوعه إلى: بشير.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بنُ مهدي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٨) من طريق أبي حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن شُتير، به. أدخل مسروقاً بين أبي الضحى وشُتير. وموسى بن مسعود ضعفه بُندار والترمذي، وذكر الإمام أحمد أنه شبه لا شيء، وذكر أبو حاتم وابن حبان أنه يُخطىء.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» ص٢٠٤ من طريق قيس بن الربيع، عن منصور والأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن عائشة وحفصة، به. قلنا: وقيس بن الربيع ضعيف، ولم يتابع عليه فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٣٩. وقال ٥/١٦٤: والمحفوظ حديث حفصة.

وانظر الأحاديث الثلاثة قبله.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن سليمان -وهو ابنُ أبي=

. . . . . .

=حَثْمة العدويُّ- في سماعه من حفصة نظر، فقد جعله الحافظ في «التقريب» في الطبقة الثالثة، كالحسن وابنِ سيرين، ومثلُهم يُحتاج في روايته عن الصحابة إلى تصريح بالسماع، ثم إنه قد اختُلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ، كما سيرد.

فرواه الثوريُّ عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر، واختلف عليه:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (٧٥٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٧)- وأبو عامر العَقَدي -كما في الرواية (٢٦٥٤٠)- ويحيى بنُ سعيد، وأبو حُذيفة، ومحمد بنُ كثير -فيما أخرجه الحاكم ٤/ ٤١٤- خمستُهم عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

ورواه أبو نعيم، عن الثوري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه فُضَيل بن محمد المَلَطي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٧)- عن أبي نُعيم، عن الثوري، به. وفُضَيْل بن محمد ترجم له ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٧٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ورواه ابنُ سعد ٨/ ٨٤ عن أبي نُعيم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة، قال: دخلَ رسول الله ﷺ على حفصة... فذكره مرسلاً.

والمرسلُ أصحُّ فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٤-١٩٥.

ورواه مرسلاً إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -فيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٨)- عن محمد بنِ المُنكدر، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة أن رسول الله ﷺ قال لجدَّته الشِّفاء بنت عبد الله: «علِّمي حفصةَ رُقْيَتَك».

وسيرد في الرواية (٢٧٠٩٥) من طريق صالح بن كَيْسان، عن أبي بكر بن سليمان، عن الشِّفاء بنت عبد الله مرفوعاً، وسيأتي ذكرُ الاختلاف فيه على صالح هناك. =

٢٦٤٥٠- حدَّثنا عبدُ الملك بنُ عَمرو، حدَّثنا سفيان، عن محمد بن المُنكَدِر، عن أبي بكر بنِ سليمان بن أبي حَثْمة

عن حفصةَ، أنَّ امرأةً من قريش -يقال لها الشِّفاء- كانت تَرْقِي من النَّمْلة، فقال لها النبيُّ ﷺ: «عَلِّميها حَفْصة»[1].

٢٦٤٥١- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا نافع بنُ عمر -وهو

= وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧٦٨) عن مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لامرأة: «ألا تعلِّمين هٰذه رُقْيَةَ النملة -يريد حفصةَ زوجتَه- كما عَلَّمْتِها الكتابة؟».

وفي الباب من حديث أنس عند مسلم (٢١٩٦) أنه ﷺ رخَّص في الرُّقْيَةِ من النملة. وقد سلف برقم (١٢١٧٣).

قال السندي: قوله: يقال لها الشِّفاء، بكسر الشين، وتخفيف الفاء، والمدّ: بنتُ عبد الله بنِ عبد شمس، وهي قُرشية عَدَوِيّة، من عاقلات النساء وفاضلاتهن، أسلمت قديماً، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويَقيلُ عندها.

من النَّمْلة، بفتح فسكون: قُروحٌ تخرج في الجنب، تُرقَى، فتبرأ بإذن الله.

علِّميها، أي: رُقْيَةَ النَّملة، قيل: ما أراد رقية النملة بمعنى القروح، بل أراد كلاماً كانت نساءُ العرب تسميه رُقْية النملة، وهو قولهنّ: العروسُ تنتعل، وتختضب، وتكتحل، وكلَّ شيء تفتعل غيرَ أنها لا تعصي الرجل، والمقصود تعريض لحفصة بأنها عصت الزوج في إفشاء السر، ولو كانت تعلم النملة، لما عصت. وهٰذا مردود مخالف لصريح الروايات.

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبدُ الملك بنُ عَمرو، وهو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٩) من طريق أبي عامر العَقَدي، بهٰذا الإسناد.

الجُمَحي- عن ابنِ أبي مُلَيْكة

أنَّ بعضَ أزواج النبيِّ ﷺ -ولا أعلمُها إلا حفصة -سُئلت عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ فقالت: إنكم لا تُطيقونها. قالت[1]: ﴿الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِين. الرَّحْمٰن الرَّحِيم﴾ تعني الترتيل[2].[3]

---

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(هـ): الترسّل، وهما بمعنى.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين. إلا أنه قد اختلف فيه على ابن أبي مُلَيْكة:

فرواه نافع بن عمر الجمحي -كما في هٰذه الرواية والرواية (٢٦٥٣٢)- عن ابن أبي مليكة، أن بعض أزواج النبي ﷺ سئلت... وقال نافع: لا أعلمها إلا حفصة.

ورواه ابنُ جُرَيْج عن ابن أبي مُلَيْكة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه يحيى بن سعيد الأموي، كما في الرواية (٢٦٥٨٣)، وهمَّام، كما سيرد في الرواية (٢٦٧٤٢)، كلاهما عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مُلَيكة، عن أم سلمة أنها سُئلت عن قراءة رسول الله ﷺ... ولم يُصرِّح ابنُ جُريج بالتحديث.

ورواه محمد بن بكر وعبد الرزاق -كما في الرواية (٢٦٥٤٧) والرواية (٢٦٦٢٥)- عن ابن جُريج، أخبرني عبد الله بن أبي مُلَيْكة- قال عبد الرزاق: قال عبد الله بن أبي مُلَيْكة- عن يعلى بن مَمْلَك، أنه سأل أمَّ سلمة زوجَ النبي ﷺ عن صلاته بالليل...

ورواه أبو عاصم -فيما أخرجه الفريابي في «الفضائل» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٧٧)- عن ابن جريج، عن أبيه، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، قال: سألت أم سلمة عن صلاة رسول الله ﷺ... فذكره في الصلاة فقط. قلنا: وعبد العزيز بن جُريج لين الحديث.

ورواه الليث بن سعد، واختُلف عليه كذٰلك: =

٢٦٤٥٢- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، عن نافع، أنَّ صفيةَ ابنةَ أبي عُبيد أخبرته

أنها سمعَتْ حفصةَ ابنةَ عمرَ زوجَ النبيِّ ﷺ تُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ -أو: بِالله وَرَسُولِه- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ[1] فَوْقَ ثَلاثٍ إلا عَلَى زَوْجٍ»[2].

= فرواه أبو صالح -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(٦٤٦)- عن الليث بن سعد، عن ابن لهيعة، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أمِّ سَلَمة أنها نعَتَتْ قراءةَ رسولِ الله ﷺ فإذا هي تنعتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً. قلنا: وأبو صالح -وهو عبد الله بن صالح- ضعيف.

ورواه يحيى بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٥٢٦) و(٢٦٥٦٤)- عن الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن يعلى بن مَمْلَك، قال: سألتُ أمَّ سلمة عن صلاته وقراءتِهِ، قال الترمذي بإثرِ الحديث (٢٩٢٧): وحديث الليث أصح. وذكر أن حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ليس إسناده بمتصل، لأن الليث بن سعد روى هٰذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى ابن مَمْلَك، عن أم سلمة. قلنا: وتبقى علته في جهالة يعلى بن مَمْلَك، ومع ذٰلك فقد صححه ابن خزيمة والحاكم والدارقطني، كما سيرد في الرواية (٢٦٥٨٣)، والنووي في «المجموع» ٣/٣٣٣.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/١٠٨، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أنس عند البخاري (٥٠٤٦) ولفظه: سئل أنس كيف كانت قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كانت مداً، ثم قرأ: بسم الله الرحمٰن الرحيم، يمدُّ ببسم الله، ويمدُّ بالرحمٰن، ويمد بالرحيم.

(١) قوله: على ميت، ليس في (ظ٢) ولا (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. صفية بنت أبي عُبيد من رواته، وبقية رواته ثقات من رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، ونافع: =

. . . . . .

= هو مولى ابن عمر.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفيّة بنت أبي عبيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، والطبري في «التفسير» (٥٠٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦١) و(٣٨٨)، من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، ومسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٩، و«الكبرى» (٥٦٩٦)، وابن ماجه (٢٠٨٦)، وأبو يعلى (٧٠٥٣)، والطبري في «التفسير» (٥٠٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦١) و(٣٨٨)، وفي «الأوسط» (١٦١٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

زاد مسلم والنسائي والطبري والبيهقي: «فإنها تُحِدُّ عليه أربعة أشهر وعشراً».

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٠)، من طريق عبد الله العمري، عن نافع، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٤١) من طريق عمرو بن أبي سلمة، عن أبي مُعَيْد حفصِ بنِ غَيْلان، عن سليمان بن موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفيَّة بنت أبي عُبيد، عن أمِّ سلمة أو حفصة، نحوه. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن أبي مُعَيد إلا عمرو.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٥) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن معاوية بن حفص الحلبي، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، به. ويحيى الحِمَّاني ضعيف، وإنما رواه عبيد الله العمري، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن بعض أزواج النبي ﷺ، كما هو عند مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، وسنذكره في تخريج الحديث (٢٦٤٥٣).

وسلف من حديث عائشة بالأرقام (٢٤٠٩٢) و(٢٦١٢١) و(٢٦٤١١). =

٢٦٤٥٣- حدَّثنا إسماعيلُ، حدَّثنا أيوب، عن نافع[١]، عن صفيةَ ابنة أبي عُبيد

عن بعض أزواج النبي ﷺ[٢]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ -أو[٣]: تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُولِهِ- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا على زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[٤].

= ومن حديث عائشة أو حفصة برقم (٢٥٥١٣)، وذكرنا فيه الاختلاف على نافع.

وانظر الأحاديث الأربعة بعده.

(١) سقط اسم «نافع» من (ظ٦).

(٢) في (م) و(ظ٢) و(ق): أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته أنها سمعت حفصة ابنة عمر زوج النبي ﷺ. والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند»، وهو الموافق لرواية المزي، وهي من طريق الإمام أحمد.

(٣) في (ظ٦) ورواية المزي: وتؤمن، والمثبت من (م) و(ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه، واختُلف فيه على نافع، وبسطنا الاختلاف فيه عليه في الرواية (٢٥٥١٣). إسماعيل: هو ابنُ عُلَيَّة، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٩، وفي «الكبرى» (٥٦٩٧) و(٥٦٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٦٢)، من طرق عن أيوب، به.

وعند النسائي والطحاوي (من رواية عبد الله بن بكر السهمي، عن سعيد ابن أبي عروبة): عن بعض أزواج النبي ﷺ، وهي أم سلمة. قلنا: والسهمي=

٢٦٤٥٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن نافع[١]، عن صفية بنت أبي عُبيد

عن عائشة أو حفصة[٢] أم المؤمنين، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلا على زَوْج»[٣].

= سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وقال مسلم بإثر حديث زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة (١٤٨٦): وحدثته زينب عن أمها، وعن زينب زوج النبي ﷺ، أو عن امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٦، من طريقين عن نافع، به.

وأخرجه الحارث فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١١/٢٩١ من طريق ابن إسحاق، عن نافع، عن صفية، عن عائشة وأم سلمة، به.

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢)، ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

(١) قوله: «عن نافع» سقط من (ظ٦).

(٢) قوله: «أو حفصة» ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده على شرط مسلم كسابقه.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٥٩٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/٦١، وفي «الأم» ٥/٢١٣، وابن حبان (٤٣٠٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/٢٢١، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥١٠٢) من طريق سُرَيْج بن النعمان، عن فُلَيْح بن سليمان، عن نافع، به. لٰكن قال: عن عائشة وحفصة، بغير شكٍّ عنهما. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن فُلَيْح إلا سُرَيج بن النُّعمان. =

٢٦٤٥٥- حدَّثنا يونس بن محمد، قال: حدَّثنا ليث -يعني ابن سعد- عن نافع، أنَّ صفيةَ ابنة أبي عُبيد حدَّثته

عن حفصة أو عائشة، أو عن كلتيهما، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ -أَوْ تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُوله- أَنْ تُحِدَّ على مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثةِ أَيَّامٍ إلا على زَوْجِها»[1]. ٦/ ٢٨٧

٢٦٤٥٦- حدَّثنا عفَّان، حدَّثنا عبد العزيز بن مسلم، حدَّثنا عبد الله بن دينار، عن نافع، عن[2] صفيةَ ابنةِ أبي عُبيد

= قلنا: قد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

ومن حديث عائشة أو حفصة برقم (٢٥٥١٣) وذكرنا الاختلاف فيه على نافع.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم كسابقه.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عبيد) من طرق، عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٦ من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن ابن الهاد، عن نافع، به، فزاد فيه ابنَ الهاد. وعبدُ الله ابنُ صالح -وهو كاتب الليث- ضعيف.

وأخرجه الطيالسي (١٥٨٧)، وأبو يعلى (٧٠٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٩) و(٣٨٩) من طرق، عن نافع، به.

وسلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢).

وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (٢٥٥١٣).

(٢) في (م): أن.

عن حفصة[1]، أو عائشة، أو عنهما كلتيهما، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثٍ[2] إلا على زَوْجِها»[3].

---

(١) في (م): حدثته عن حفصة.

(٢) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): ثلاثة أيام.

(٣) إسناده على شرط مسلم كسابقه. عفَّان: هو ابن مُسلم الصفَّار، وعبد العزيز بن مسلم: هو القَسْمَلِيّ.

وأخرجه مسلم (١٤٩٠) (٦٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة صفية بنت أبي عُبيد) من طريق شيبان بن فرُّوخ، عن عبد العزيز بن مُسلم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن راهويه (١٠٣٩)، عن صالح بن قُدامة، عن عبد الله بن دينار، به.

واختلف فيه على صالح بن قُدامة:

فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٩٢٩) عن أحمد بن محمد بن نافع، عن أبي مصعب أحمد بن أبي بكر المدني، عن صالح بن قُدامة، عن عبد الله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر، عن صفية، به. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا صالح بن قدامة.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٩٧٠ من طريق عبد السلام بن حفص (ويقال: ابن مصعب) عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر، عن حفصة، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الله بن دينار إلا عبد السلام بن مصعب، وقال ابن عديّ: ولا يقول عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، غير عبد السلام، وإنما يُروى هٰذا عن عبد الله بن دينار، عن نافع بإسناد آخر.

قلنا: قد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

ومن حديث حفصة برقم (٢٦٤٥٢). =

٢٦٤٥٧- حدَّثنا حسن بن موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهيعة، حدَّثنا عبد الله بن أبي بكر، عن ابن شهاب، عن سالم[١]

عن حفصة، عن النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيامَ مَعَ الفَجْرِ، فَلا صِيامَ لَهُ»[٢].

= وذكرنا الاختلاف فيه على نافع في الرواية (٢٥٥١٣).

(١) جاء في هامش (ق): عن أبيه، وعليها علامة الصحة، وهي زيادة من الناسخ، إذ إنها لم ترد في باقي النسخ، إنما أُشيرَ في هوامشها إلى أن رواية «تحفة الأشراف»: عن سالم، عن أبيه، عن ابن عمر، ولم يرد هٰذا الحديث في «أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابنُ لهيعة، وهو عبد الله، وقد سمع منه الحسن ابن موسى بعد احتراق كتبه، ثم إنه اختلف عليه كما سيرد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم، وسالم: هو ابنُ عبد الله بن عمر. وقد اختلف في وقفه ورفعه، ورفعُه غير ثابت فيما قال البخاري في «التاريخ الأوسط» (المطبوع خطأً باسم «التاريخ الصغير») ١/ ١٣٤، ونقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٨. وكذٰلك صوَّب وقفه النسائي في «الكبرى» ٢/ ١١٧-١١٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٦٣.

وقد اختلف فيه على الزُّهري، فرواه عبد الله بنُ أبي بكر وغيرُه عنه، واختُلف عليهم:

فأما حديث عبد الله بن أبي بكر، فرواه ابن لهيعة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه حسن بنُ موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم، عن حفصة مرفوعاً.

وخالف حسنَ بنَ موسى: عبدُ الله بنُ وهب -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، وابن خزيمة (١٩٣٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٤، والدارقطني ٢/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٢، وفي «معرفة السنن=

. . . . . .

= والآثار» ٦/ ٢٢٨-٢٢٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٩٢ -وعبدُ الله بنُ يوسف- فيما أخرجه الطحاوي ٢/ ٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٧)- كلاهما عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً، فأدخلا بين سالم وحفصة ابن عمر.

ورواه يحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه سعيد بن أبي مريم -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤، والترمذي في «جامعه» (٧٣٠)، وفي «العلل الكبير» ١/ ٣٤٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٢١، وفي «الصغير» (١٢٩٢)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٤)، وعبد الله بن وهب -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥٤)، وابن خزيمة (١٩٣٣)، والطحاوي ٢/ ٥٤، والدارقطني ٢/ ١٧٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٢ و٢١٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٢٢٩، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ٩٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٤٤)، وأشهب فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤٢)، ثلاثتهم عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً. قال الترمذي: حديث حفصة حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من هٰذا الوجه، وقد رُوي عن نافع، عن ابن عمر قوله، وهو أصحُّ، وهٰكذا أيضاً رُوي هٰذا الحديث عن الزُّهري موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه إلا يحيى بن أيوب.

وقال البخاري -فيما نقله الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٩-: عن سالم عن أبيه، عن حفصة، عن النبي ﷺ خطأ، وهو حديث فيه اضطراب، والصحيح عن ابن عمر موقوف، ويحيى بن أيوب صدوق، وقال النسائي في «الكبرى»: والصواب عندنا موقوف؛ لأن يحيى بن أيوب ليس بالقوي.

ورواه الليث بن سعد، عن يحيى بن أيوب، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه شعيب بن الليث -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤١)- وعبد الله بن صالح -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح=

. . . . . .

= معاني الآثار» ٢/ ٥٤، وعبد الله بن الحكم -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٣٧)-، وابن بكير -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٣- أربعتهم عن الليث، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً.

وخالفهم سعيد بن شرحبيل -فيما أخرجه الدارمي (١٦٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٦٤٠)- فرواه عن ليث، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، مرفوعاً. ولم يذكر الزهري.

ورواه إسحاق بن حازم -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣١-٣٢، وابن ماجه (١٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٦٨)، وفي «الأوسط» (٩٠٩٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٧٢- عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً، ولم يذكر الزهري كذٰلك.

ورواه ابن جريج -فيما أخرجه النسائي ٤/ ١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٣)، وابن حزم في «المحلى» ٦/ ١٦٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٠٤، وفي «فضائل الأوقات» (١٣٤)- عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، مرفوعاً. قال النسائي: وحديث ابن جريج عن الزهري غير محفوظ.

ورواه عُقيل عن الزهري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه رشدين بن سعد -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١٠١٠ و٦/ ٢٠٧٧- عن عُقيل وقرة بن عبد الرحمٰن، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، مرفوعاً.

وخالفه الليث بن سعد، فرواه موقوفاً -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤- عن عُقيل، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عمر وحفصة بنت عمر، قالا: من عزم الصيام، فأصبح متطوعاً، فلا يصلح أن يفطر حتى الليل. =

. . . . . .

= ورواه موقوفاً كذٰلك يونس بن يزيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٥)- عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة قولها.

ورواه موقوفاً أيضاً عبيد الله بن عمر العمري -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٤)- عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة قولها.

ورواه معمر، عن الزهري، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه إسحاق الدَّبَري عن عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٧٧٨٦)- عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن حفصة، قالت: قال: «لا صوم لمن لم يُزمِع الصيامَ من الليل».

ورواه محمود ومحمد بن يحيى -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٣، وحسين بن مهدي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٥- ثلاثتُهم عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

وخالف عبدَ الرزاق: ابنُ المبارك -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٦) و(٢٦٤٧)- فرواه عن معمر، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه سفيان بن عيينة، عن الزهري، واختلف عليه:

فرواه موقوفاً ابنُ أبي شيبة ٣/٣٢، وعلي ابن المديني، وصدقة -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٣٢ و١٣٣-، وإسحاق بنُ إبراهيم وأحمد بنُ حرب -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٩٧، وفي «الكبرى» (٢٦٤٨) و(٢٦٤٩)- خمستهم عن سفيان، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله ابن عمر، عن حفصة قولها. وقال سفيان -فيما نقله البخاري-: ولم أسمعه -يعني الزهريَّ- ذكر عن حمزة غير هٰذا. =

. . . . . .

= وخالفهم ابن المبارك -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٣، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٧-، ورَوْح بن عبادة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥-، والحسن بن عرفة -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ١٧٣- ثلاثتهم عن سفيان، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري. واختلف عليه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٣- عن عبد الرحمٰن بن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

وخالفه بشر بن المفضل -فيما أخرجه البخاري ١/ ١٣٣- عن عبد الرحمٰن ابن إسحاق، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر، عن حفصة قولها.

ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري، واختلف عليه:

فرواه رَوْح بن عبادة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر. ولم يذكر حفصة ولم يرفعه.

وأعاده روح عن صالح عن الزهري إلا أنه قال: عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة قولها.

قلنا: وصالح بن أبي الأخضر ضعيف في الزهري.

ورواه مالك منقطعاً -كما في «الموطأ» ١/ ٢٨٨- ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٧-١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- عن الزهري، عن عائشة وحفصة موقوفاً، والزهري لم يدرك عائشة ولا حفصة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦٣: ورفعُه غيرُ ثابت، قيل: أيُّ القولين أصح عن الزهري، قول من قال عنه عن سالم، أو من قال عنه عن حمزة؟ فقال: قول من قال عن حمزة أشبه. =

٢٦٤٥٨- حدَّثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي -وهو خَتنُ سَلَمة الأبرش- قال: حدَّثنا سَلَمة، قال: حدَّثني محمد بنُ إسحاق، عن عاصم بن عمر ابن قتادة، عن عبد الرحمٰن بن موسى[1]، عن عبد الله بن صفوان

عن حفصةَ ابنةِ عمر، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «يأتي جَيْشٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، يُرِيدُونَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالبَيْدَاءِ، خُسِفَ بِهِمْ، فَرَجَعَ مَنْ كَانَ أَمَامَهُمْ لِيَنْظُرَ مَا

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٨٨ -ومن طريقه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ١٣٤، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٢٧-٢٢٨- عن نافع، عن ابن عمر قوله.

وتابع مالكاً عبيدُ الله بن عمر العمري -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٩٨، وفي «الكبرى» (٢٦٥٢)، وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٥٥- فروياه عن نافع، عن ابن عمر قوله.

وفي الباب عن عائشة عند الدارقطني في «السنن» ٢/ ١٧١-١٧٢، والبيهقي ٤/ ٢١٣، وفي إسناده عبد الله بن عباد، وهو ضعيف.

وعن ميمونة بنت سعد عند الدارقطني ٢/ ١٧٣، وفي إسناده الواقدي، وهو متروك.

قال السندي: قوله: «من لم يُجمع الصيام مع الفجر»، من الإجماع، أي: لم ينو، والمراد: من لم يكن ناوياً مع طلوع الفجر، وليس المراد أنه يجب النية حينئذ، بل يكفي أنه نوى قبل ذٰلك، وبقي على النية حتى طلع الفجر وهو على نيته، ثم الترمذي قد رجَّح وقف الحديث، وعلى تقدير الرفع، فالإطلاق غيرُ مراد، فحملَه كثير على صيام الفرض لأنه المتبادر، وبعضهم على غير المتعين شرعاً، كالقضاء والكفارة والنذر غير المعين، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في (ظ٦) إلى: مؤنس.

فَعَلَ القَوْمُ، فَيُصِيبُهُمْ مِثلُ مَا أَصَابَهُمْ». فقلت: يا رسول الله، فكيف بمن كان منهم مُستكرهاً؟ قال: «يُصِيبُهُمْ كُلَّهُمْ ذٰلك، ثُمَّ يَبْعَثُ الله كُلَّ امْرِىءٍ عَلَى نِيَّتِهِ»[1].

٢٦٤٥٩- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا أبو إسحاق الأشجعي الكوفي، قال: حدَّثنا عَمرو بنُ قَيْس المُلائي، عن الحُرِّ بنِ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَة بنِ خالد الخُزَاعي

عن حفصة، قالت: أَربعٌ لم يكن يَدَعُهُنَّ النبيُّ ﷺ: صيامُ عاشوراء، والعَشْر، وثلاثةُ أَيامٍ من كلِّ شهر، والرَّكعتين قبلَ الغَداة[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة -وهو ابن الفضل- الأبرش، ولعنعنة محمد بن إسحاق، ولجهالة عبد الرحمٰن بن موسى، فلم يرو عنه سوى عاصم ابن عمر بن قتادة، وقد ترجم له البخاري في «تاريخه» ٥/٣٥٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/٢٨٨، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما. إسحاق بن إبراهيم الرازي: روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر، فتعقَّبه الحافظ في «التعجيل» ١/٢٨٨ بأن أبا حاتم قال (كما في «الجرح والتعديل» ٢/٢٠٨): سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٤٣ من طريق وهب بن جرير، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

قلنا: وقد رواه علي بن مجاهد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/١٤٣- عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن عبد الرحمٰن بن موسى، عن عبد الله بن صفوان، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أم سلمة مرفوعاً. وعلي بن مجاهد متروك.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة برقم (٢٦٤٤٤) بإسناد صحيح، فانظره.

(٢) حديث ضعيف، دون قوله: والركعتين قبل الغداة، فصحيح، وقد=

٢٦٤٦٠- حدَّثنا أبو كامل، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سلمة- عن عاصم بن بَهْدَلة، عن سَوَاء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصومُ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر: يومَ الاثنين، ويومَ الخميس، ويومَ الاثنين من الجُمعة الأخرى(٢).

=سلف الكلام عليه في الرواية (٢٢٣٣٤)، وفي هٰذا الإسناد أبو إسحاق الأشجعي، وهو مجهول، فقد تفرَّد بالرواية عنه هاشم بنُ القاسم، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢٠، وفي «الكبرى» (٢٧٢٤)، وأبو يعلى (٧٠٤١) و(٧٠٤٨) و(٧٠٤٩)، وابن حبان (٦٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٤) و(٣٩٦)، وفي «الأوسط» (٧٨٢٧)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ١٠٥ و٢٤٦ و١٢/ ٣٦٥، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة أبي إسحاق) من طريق هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

وفي المحافظة على الركعتين قبل الغداة شاهد صحيح من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: لم يكن رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ معاهدة من الركعتين قبل الصبح. وسيرد برقم (٢٤١٦٧).

قال السندي: قوله: والعشر، لعل المراد عشر ذي الحجة، والمراد صيام ما يجوز صيامه من العشر، وعلى هٰذا فما جاء أنه ما صام في العشر فالمراد جميع العشر، فليتأمل، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سَوَاء الخُزاعي، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم إن هٰذا الإسناد منقطع بين عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- وسَواء الخزاعي، بينهما المسيب بن رافع، أو معبد بن خالد، كما سيرد في التخريج. وعاصم بن أبي النَّجود تكلموا في حفظه، وقد اضطرب في هٰذا الإسناد:

فرواه رَوْح بن عبادة -كما سيرد في الرواية (٢٦٤٦٣)- وعفان بن مسلم=

. . . . . .

=-كما سيرد مطولاً في الرواية (٢٦٤٦٤)- ومحمد بن الفضل -فيما أخرجه عبد ابن حميد (١٥٤٤)- وموسى بن إسماعيل -فيما أخرجه أبو داود (٢٤٥١)- والنضر بن شميل -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٣، وفي «الكبرى» (٢٦٧٥)- وعبد الأعلى بن حماد -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٠٤٧)- والحجاج ابن منهال -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٢)- وعبد الواحد بن غياث- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/٢٩٤-٢٩٥، وفي «الشعب» (٣٨٥٠)- ثمانيتهم عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أبو نصر التمار عبد الملك بن عبد العزيز -فيما أخرجه النسائي ٤/٢٠٣، وفي «الكبرى» (٢٦٧٤)- فرواه عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سَواء الخزاعي، عن أم سلمة: قالت: كان النبي ﷺ... فذكره. فجعله من حديث أمّ سلمة.

ورواه زائدة -كما سيرد (٢٦٤٦١)- عن عاصم، عن المسيب، عن حفصة، فذكره مطولاً، ولم يذكر سَواء الخزاعي، وقال فيه: وكان يصوم الإثنين والخميس. والمسيب -وهو ابن رافع- لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من البراء وأبي إياس عامر بن عبدة.

ورواه أبان بن يزيد -كما سيرد (٢٦٤٦٥)- عن عاصم، عن مَعْبَد بن خالد الجَدَلي، عن سَواء الخُزاعي، عن حفصة، به.

ورواه قيس بن الربيع -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٣)- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، عن حفصة.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٦٧٣) و(٢٧٨٦)- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم الاثنين والخميس. فجعله من حديث عائشة.

ورواه أبو أيوب الإفريقي -وهو عبد الله بن علي- فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/٨- عن عاصم، عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد، عن=

٢٦٤٦١- حدَّثنا حُسين بنُ عليّ، عن زائدة، عن عاصم، عن المسيِّب

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مَضْجَعَه، وضعَ يدَه اليمنى تحت خَدِّهِ الأيمن، وكانت يمينُه لطعامه وطُهورِه، وصلاتِه وثيابِه، وكانت شِمالُه لِما سِوى ذٰلك، وكان يصومُ الاثنين والخميس[1].

= حارثة بن وهب، عن حفصة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٦٤: يُشبه أن يكون عاصم سمعه من المسيب ومن معبد جميعاً.

وانظر الحديث قبله.

وقد صح الترغيب بصيام ثلاثة أيام من كل شهر دون تقييد، من أحاديث عدد من الصحابة، أشرنا إليها في حديث عبد الله بن عمر السالف برقم (٥٦٤٣).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب عاصم -وهو ابن أبي النَّجود- في إسناده، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السابقة. حُسين بن علي: هو الجُعْفيّ، وزائدة: هو ابن قُدامة الثقفيّ، والمسيّب: هو ابن رافع.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ص١٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، إلا أنه لم يذكر صوم الاثنين والخميس.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/١٥٢ و٣/٤٢ و٩/٧٦، وعَبْد ابنُ حُميد، كما في «المنتخب» (١٥٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٠٣-٢٠٤، وفي «الكبرى» (٢٦٧٦) و(٢٧٨٧) و(١٠٦٠٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٤)-، وأبو يعلى (٧٠٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٧)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٠) من طريق حُسين بن علي الجُعفيّ، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة»=

٢٦٤٦٢- حدَّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حمَّاد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ ابنةِ عمر زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه وضع يده اليمنى تحت خدِّه، وقال:

= (٧٦٣)-، وابن السني (٧٣١) من طريق سفيان الثوري عن عاصم، عن المسيِّب، عن سَواء الخُزاعي، عن حفصة، به. مختصراً بذكر صفة النوم.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٩، وأبو داود (٣٢)، وأبو يعلى (٧٠٤٢) و(٧٠٦٠)، وهو في «معجم شيوخه» (٢٢٢)، وابن حبان (٥٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٤٦)، والحاكم ١٠٩/٤، والبيهقي في «السنن» ١/١١٢-١١٣ من طريق أبي أيوب عبد الله بن علي الإفريقي، عن عاصم، عن المسيِّب بن رافع، عن حارثة بن وهب، عن حفصة، به. مختصراً، بذكر وصف ما يجعل ليمينه وشماله، غير أنه جاء عند البخاري مختصراً بذكر الصوم. وقرن بعضهم بالمسيِّب بن رافع معبدَ بنَ خالد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه! فتعقَّبه الذهبي بقوله: في سنده مجهول.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ص١٤٦: وفي تصحيحه نظر؛ لأن في أبي أيوب الإفريقي -واسمه عبد الله بن علي- مقالاً، مع الاضطراب من عاصم في سنده.

وسيأتي مطولاً ومختصراً بالأرقام (٢٦٤٦٢) و(٢٦٤٦٤) و(٢٦٤٦٥).

وقولها: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه، وضع يده اليمنى تحت خده الأيمن، يشهد له حديثُ حذيفة بن اليمان عند البخاري (٦٣١٤). وقد سلف برقم (٢٣٢٤٤).

وفي بابْ قولها: كانت يمينه لطعامه وطهوره وصلاته وثيابه، وكانت شماله لما سوى ذٰلك: عن عائشة، سلف برقم (٢٤٦٢٧)، وانظر (٢٦٢٨٣).

وقولها: وكان يصوم الاثنين والخميس، يشهد له حديث عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٥٠٨)، وهو حديث صحيح.

«رَبِّ قِني عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثلاثاً[1].

٢٦٤٦٣- حدَّثنا رَوْح، حدَّثنا حمَّاد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يصوم ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر[2]: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى[3].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، كما بينا في الرواية (٢٦٤٦٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٧٤-٧٥ و١٠/٢٥٠، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦١)-، وأبو يعلى (٧٠٥٨)، وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٩) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣٤)، وابن السني (٧٢٨) من طريق إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٩) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٣)-، وابن السنّي (٧٣١) من طريق سفيان الثوري، عن عاصم، عن المسيّب بن رافع، عن سَواء الخزاعي، به.

وسيرد بالرقمين (٢٦٤٦٤) و(٢٦٤٦٥).

وقد سلف برقم (٢٦٤٦١).

ويشهد له حديث حذيفة السالف برقم (٢٣٢٤٤). وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٤٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) في (ظ٦): أيام من الشهر.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٦٠)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا=

٢٦٤٦٤- حدَّثنا عفان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سلمة، قال: حدَّثنا عاصم بن بَهْدَلة، عن سَواء الخُزاعي

عن حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أوى إلى فراشه، اضطجَعَ على يده اليمنى، ثم قال: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ». ثلاث مرار، وكان يجعل يمينه لأكله وشُربه، ووضوئه وثيابه، وأخذه وعطائه، وكان[1] يجعلُ شِمالَه لما سِوى ذٰلك، وكان يصوم ثلاثةَ أيامٍ[2] من كلِّ شهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى[3].[4] ٦/٢٨٨

٢٦٤٦٥- حدَّثنا عبد الصمد، حدَّثنا أبان -يعني ابنَ يزيد العطار- قال: حدَّثنا عاصم، عن مَعْبَد بن خالد، عن سَواء الخُزاعي

= هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٥٩) من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

(١) لفظ: «كان» ليس في (م).

(٢) لفظ: «ثلاثة أيام» ليس في (ق).

(٣) في (ق): الآخرة.

(٤) صحيح لغيره دون قوله: وكان يصوم ثلاثةً من كل شهر: الاثنين والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى. وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ، كما بيَّنّا في الرواية (٢٦٤٦٠)، وهٰذا الحديث مطوَّل سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفّان، وهو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (٢٩٨) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد، مختصراً بصومه ثلاثة أيام من كل شهر.

وقولها: إذا أوى إلى فراشه، سلف برقم (٢٦٤٦٢).

وقولها: وكان يجعل يمينه لأكله... إلخ، سلف برقم (٢٦٤٦١).

عـن حفصـةَ ابنـةِ عمـر، أنَّ رسـولَ الله ﷺ كـان إذا أرادَ أن يَرْقُدَ، وضعَ يدَه اليُمنى تحتَ خَدِّه الأيمن، ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». ثلاث مرار، وكانت يدُه اليمنى لطعامه وشرابه، وكانت يدُه اليسرى لسائرِ حاجتِه[1].

٢٦٤٦٦- حدَّثنا رَوْحٌ، حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو خالد، عن عبد الله بن أبي سعيد المدني[2]، قال:

حدَّثتني حفصةُ ابنةُ عمر بن الخطاب، قالت: كان رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ قد وضعَ ثوباً بين فَخِذَيه، فجاء أبو بكر فاستأذنَ، فأَذِنَ له وهو على هيئته، ثمَّ عُمرُ بمثل هٰذه القصة، ثمَّ عليٌّ، ثمَّ ناسٌ من أصحابه، والنبيُّ ﷺ على هيئته، ثم جاء عثمان، فاستأذنَ، فأذِنَ له، فأخذَ ثوبَه[3] فتجلَّلَه، فتحدَّثوا، ثم خرجوا. قلت: يا رسولَ الله، جاء أبو بكرٍ وعمرُ وعليٌّ وسائرُ أصحابك، وأنتَ على هيئتك، فلما جاء عثمان، تجلَّلْتَ بثوبك! فقال: «ألا

---

(١) إسناده ضعيف كما بيَّنّا في الرواية (٢٦٤٦٠). عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري، ومعبد بن خالد: هو الجدَلي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٩٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٢)-، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٩٤) و(٣٩٨)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٢) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٥) من طريق إسماعيل، عن أبان، به.

وانظر ما قبله.

(٢) في نسخة في (ق) و(ظ٢) و(هـ): المزني.

(٣) في (ظ٦): بثوبه.

أستحيي مِمَّنْ تَسْتَحِيي[1] منه الملائكةُ»[2].

٢٦٤٦٧- حدَّثنا هاشم، قال: حدَّثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن أبي اليَعْفُور، عن عبد الله بن أبي[3] سعيد المدني[4]

عن حفصةَ بنتِ عمر، قالت: دخل عليَّ[5] رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فوضعَ ثوبَه بين فَخِذَيْه، فجاء أبو بكر يستأذنُ، فأذِنَ له ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، ثمَّ جاء عمر يستأذنُ، فأذِنَ له

---

(١) في (م) و(ق): ألا أستحي ممن تستحي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الله بن أبي سعيد المدني، فلم يرو عنه غير اثنين، فيما ذكر الحافظ في «التعجيل»، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لٰكن قال الحافظ: لم يأت بمتن منكر، فهو على قاعدة ثقات ابن حبان، لٰكن لم أرَ ذكره في النسخة التي عندي، والله أعلم. قلنا: وأبو خالد: ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: ذكر أبو أحمد الحاكم في «الكنى» أن اسمه يزيد، وقيل: عثمان. قلنا: ولم يُؤْثر توثيقُه عن أحد. وقد تابعه أبو يعفور، كما في الرواية التالية، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣١ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بنُ حُميد (١٥٤٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١٠٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٠)، وفي «الأوسط» (٨٩٢٧) من طرق عن ابن جُريج، به.

ولمرفوعه شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٤٠١)، وسلف برقم (٢٤٣٣٠).

(٣) سقطت لفظة: «أبي» من النسخ الخطية.

(٤) في (م) و(ق) و(ظ٢): المزني.

(٥) في (ظ٦): دخلت على.

ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، وجاء ناسٌ من أصحابه، فأذِنَ لهم، وجاء عليٌّ يستأذنُ، فأذِنَ له ورسولُ اللهِ ﷺ على هيئته، ثمَّ جاء عثمان بنُ عفَّان، فاستأذنَ، فتجلَّل ثوبَهُ، ثمَّ أَذِنَ له، فتحدَّثوا ساعةً ثم خرجوا، فقلتُ: يا رسولَ الله، دخلَ عليكَ أبو بكرٍ وعمرُ وعليٌّ وناسٌ من أصحابك وأنت على هيئتك لمْ تَحرَّك[1]، فلمَّا دخل عثمانُ تجلَّلتَ ثوبَك![2] فقال: «أَلاَ أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحيِي[3] مِنْهُ المَلاَئِكَةُ»[4].

---

(١) في (م): تتحرك.

(٢) في (ق): بثوبك.

(٣) في (ق) و(م): ألا أستحي ممن تستحي.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الله بن أبي سعيد، كما بينا في الرواية السالفة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي، وأبو يعفور؛ ذكر الحافظ في «التعجيل» في ترجمة عبد الله بن أبي سعيد أن أبا أحمد الحاكم قال: أبو يعفور الراوي عنه أُراه عبد الرحمٰن بنَ عُبيد، يعني أبا يعفور الأصغر.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٠٥، وأبو يعلى (٧٠٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٣١-٢٣٢ من طرق عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم أبي يعفور في مطبوع «التاريخ الكبير» إلى أبي يعقوب. ورواية البخاري وأبي يعلى مختصرة.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/١٠٥ من طريق أبي حمزة، عن أبي يعفور، به. وتحرف اسم أبي يعفور كذٰلك إلى أبي يعقوب.

وذكرنا شاهده الذي يصح مرفوعه به في الرواية السالفة.

٢٦٤٦٨- حدَّثنا عفَّان[١]، حدَّثنا أبو عَوَانة، حدَّثنا الحُرُّ بنُ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بنِ خالد، عن امرأته

عن بعض أزواجِ النبيِّ ﷺ قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ يصوم[٢] تسعَ ذي الحِجَّة، ويومَ عاشوراء، وثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهرٍ: أوَّلَ اثنينِ من الشهر، وخَمِيسَيْن[٣].[٤]

٢٦٤٦٩- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدِي وأبو كامل وعفَّان، قالوا: حدَّثنا حمَّادُ بنُ سَلَمَة -قال عفان في حديثه: قال:- أخبرنا أنس بنُ سِيرين، عن أبي مِجْلَز

عن حفصةَ، أنَّ عُطارِدَ بنَ حاجِبٍ قَدِمَ معه بثوبِ[٥] ديباجٍ، كساهُ إيَّاه كسرى، فقال عمر: يا رسولَ الله، لو اشتريْتَه، فقال:

---

(١) جاء في (م) قبل هٰذا الحديث العنوان التالي: حديث بعض أزواج النبي ﷺ.

(٢) في (ظ٦): يصوم يوم تسع.

(٣) في (ظ٢) و(ق): من الشهر والخميس وخميسين.

(٤) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٢٣٣٤)، غير أن الإمام أحمد رواه هنا عن عفَّان وحده، وسيكرر برقم (٢٧٣٧٦).

والصحيح في هٰذا الباب ما رواه مسلم (١١٦٠) (١٩٤) من طريق معاذة العدوية أنها سألت عائشةَ زوجَ النبي ﷺ: أكان رسولُ الله ﷺ يصومُ من كلِّ شهر ثلاثةَ أيام؟ قالت: نعم. فقلت لها: من أيِّ أيام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم.

وقد سلف برقم (٢٥١٢٧).

(٥) في (م): ثوب.

«إنَّما يَلْبَسُهُ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ»[1].

٢٦٤٧٠- حدَّثنا وكيع، عن نافع بن عمر. وأبو عامر، حدَّثنا نافع، عن ابنِ أبي مُلَيْكة

عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ -قال أبو عامر: قال نافع: أُراها حَفْصَة- أَنَّها سُئِلَتْ عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: إنَّكم لا تستطيعونَها. قال: فقيل لها: أخبِرينا بها. قال: فقرأَتْ قراءةً ترسَّلَتْ فيها. قال أبو عامر: قال نافع: فحكى لنا ابنُ أبي مُلَيْكة: ﴿الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين﴾. ثم قَطَعَ ﴿الرَّحْمٰن الرَّحِيم﴾. ثم قَطَع ﴿مالِكِ يَوْمِ الدِّين﴾[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن الظاهر أن فيه انقطاعاً، فإنهم لم يذكروا لأبي مجلز -وهو لاَحقُ بنُ حُمَيد- سماعاً من حفصة، ولعله لم يدركها. أبو كامل: هو مظفَّر بن مُدْرك الخُراساني.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦١٦) من طريق عفَّانٍ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٥٧) و(٣٩٥) من طريقين، عن حمَّاد ابن سَلَمة، به.

وله شاهدٌ يصحُّ به من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٣)، وذكرنا أحاديث الباب هناك.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٥١). غير أن شيخي الإمام أحمد هنا، هما: وكيع، وهو ابن الجراح، وأبو عامر -وهو عبد الملك ابن عَمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «التحديد في الإتقان والتجويد» ص٧٥-٧٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر: حفصة.

حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ[1]

٢٨٩/٦ ٢٦٤٧١- حدَّثنا هُشَيم بنُ بَشير، حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن سليمانَ ابنِ يسار

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّ سُبَيْعَةَ ابنةَ الحارث وضعَتْ بعدَ وفاةِ زوجِها بعشرين[2] ليلةً، أو نحو ذٰلك، وأرادَتْ التزويج، فقال لها أبو السَّنابل: ليس لك ذٰلك حتى يأتيَ عليك آخِرُ الأجَلَيْن، فذُكر ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فقال: «تَزَوَّجُ إذا شَاءَتْ»[3].

---

(١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة أمُّ المؤمنين المخزومية، بنت عمّ خالد بن الوليد، وهي من المهاجرات الأُول، كانت قبل النبي ﷺ عند أخيه من الرضاعة أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، فمات عنها، فتزوَّجها النبي ﷺ، وذٰلك سنة أربع من الهجرة، وكانت تعدُّ من فقهاء الصحابيات، وكانت آخر من مات من أمهات المؤمنين، ماتت سنة إحدى -أو اثنتين- وستين، ولها نحو من تسعين سنة. انظر «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٢٠١.

(٢) في (ظ٢) و(ق): لعشرين.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، سليمان بن يسار لم يسمع هٰذا الحديث من أمِّ سَلَمة، بينهما أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن، وقد سمعه أبو سلمة مرةً بواسطة كُريب مولى ابنِ عباس، كما سيأتي برقم (٢٦٦٧٥)، ومرة دون واسطة، كما سيأتي (٢٦٦٥٨) و(٢٦٧١٥).

وقد ذكرنا أحاديث قصة سُبَيْعة في مسند ابن مسعود عند الرواية (٤٢٧٣).

قال السندي: قولها: التزويج، أي: أن يزوجها وليها من أحد، أو أن تزوج هي نفسها من أحد. =

٢٦٤٧٢- حدثنا سفيان بن عُيَيْنة، عن ابن أبي نَجِيح، عن أبيه، عن عُبيد بن عُمير

عن أمِّ سَلَمة، قالت: لمَّا ماتَ أبو سَلَمة قلتُ: غريبٌ وماتَ بأرض غُرْبة، فأفَضْتُ بكاءً، فجاءَتِ امرأةٌ تُريد أن تُسْعِدَني من الصَّعيد، فقال رسول الله ﷺ: «تُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلي[1] الشَّيْطانَ بَيْتاً قَدْ أَخْرَجَه اللهُ عزَّ وجَلَّ مِنْهُ؟» قالت: فلم أبكِ عليه[2].[3]

= آخر الأجلين: يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان، إحداهما تقتضي أن العدة في حقها أربعةُ أشهر وعشر، وهي قوله تعالى: ﴿والذين يُتَوَفَّوْنَ منكم ويذرون أزواجاً يَتَرَبَّصْنَ بأنفسهن أربعةَ أشهرٍ وعشراً﴾ [البقرة: ٢٣٤]. والثانية تقتضي أن العدة في حقها وضعُ الحمل، وهي قوله تعالى: ﴿وأُولات الأحمال أجلُهن أن يضعنَ حملهنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، ولم تدر العمل بأيّهما، فالوجه العملُ بالأحوط، وهو الأخذ بالأجل المتأخر، فإن تأخّر وضعُ الحمل عن أربعة أشهر وعشر، يؤخذ به، وإن تقدم يؤخذ بأربعة أشهر وعشر. نعم، قد يتساويان، فلا يبقى أبعد الأجلين، بل هما يجتمعان، لٰكن هٰذا القسم لقلّته لم يُذكر.

قلنا: وجمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى في الأمصار: أن الحامل إذا مات عنها زوجها تَحِلُّ بوضع الحمل وتنقضي عدة الوفاة.

تَزَوَّجُ، أي: تتزوَّجُ.

(١) في (ق): يدخل.

(٢) لفظة: «عليه» ليست في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نَجِيح -وهو يسار الثقفي والد عبد الله بن أبي نجيح- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٢٩١)، وابن أبي شيبة ٣/ ٣٩١، ومسلم (٩٢٢)، وأبو يعلى (٦٩٤٨) و(٦٩٥٥)، وابن حبان (٣١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٠١)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٦٣ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٤٧٣- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن نَبْهان

عن أمِّ سَلَمَةَ: ذكرت: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا كانَ إِحْدَاكُنَّ مُكاتَبٌ، فَكانَ عِنْدَهُ ما يُؤَدِّي، فَلْتَحْجِبْ مِنْهُ»(١).

= قال السندي: قولها: فأفضت بكاءً، من أفاض الماء، أي: سيَّله، وبكاءً: منصوب على أنه مفعول.

تُسعدني: من الإسعاد، أي: توافقني في البكاء.

من الصعيد: متعلق بجاءت.

فقال: أي: لتلك المرأة، أو لأمّ سلمة.

(١) إسناده ضعيف. نَبْهان -وهو مولى أمِّ سَلَمة ومكاتَبُها- لم يذكروا في الرواة عنه سوى الزُّهري ومحمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، وقال الدارقطني في رواية محمد بن عبد الرحمٰن: غير محفوظ، وقال ابن حزم في «المحلى» ١١/٣: لا يوثق، وقال ابن عبد البر: مجهول، أي: حيث يتابع، وإلا فهو لين، وقد تفرد بهٰذا الحديث. وقال الإمام أحمد: نبهان روى حديثين عجيبين يعني هٰذا الحديث. وحديث أفعمياوان أنتما. قلنا: ومما يدل على ضعف هٰذا الحديث عمل السيدة عائشة رضي الله عنها بخلافه، فقد روى البيهقي في «سننه» ١٠/٣٢٤ من طريق أبي معاوية الضرير، عن عمرو بن ميمون بن مهران، عن سليمان بن يسار، عن عائشة، قال: استأذنت عليها، فقالت: من هٰذا؟ فقلتُ: سليمان، قالت: كم بقي عليك من مكاتبتك؟ قال: قلت: عشر أواق، قال: ادْخُلْ، فإنك عبد ما بقي عليك درهم. وهٰذا إسناد صحيح. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة نبهان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٦٠٠)، والحميدي (٢٨٩)، وأبو داود (٣٩٢٨)، والترمذي (١٢٦١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٢٨)، وابنُ ماجه (٢٥٢٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٨)، وفي «شرح معاني =

. . . . . .

=الآثار» ٤/ ٣٣١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٥٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٧، وفي «السنن الصغير» (٤٤٤٣) و(٤٤٤٤) من طريق سفيان بن عُيينة، به. وجاء عند الشافعي والحميدي والطحاوي قول سفيان: وسمعتُه من الزُّهري، وثبَّتنيه معمر. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٣٠) من طريق سليمان بن بلال ومحمد ابن أبي عتيق، و(٥٠٣١) من طريق ابن إسحاق، و(٥٠٣٢) و(٥٠٣٣) و(٩٢٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد، وابن طهمان في «مشيخته» (٧٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٩) من طريق مالك، والطحاوي أيضاً (٣٠٠) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وابن حبان (٤٣٢٢) من طريق يونس، سبعتُهم عن الزُّهري، به، مطولاً ومختصراً.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٨ من طريق ابن وَهْب، عن سمعان، عن الزُّهري، أنَّ أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ باعت نبهانَ مُكاتَباً... فذكره مطولاً. وقال: هٰكذا رواه عبد الله بنُ زياد بن سمعان، وهو ضعيف، ورواية الثقات عن الزهري بخلافه.

ورواه سفيان الثوري، واختُلف عليه فيه:

فرواه مَخْلَد بن يزيدَ الحرَّاني -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٨)- عن سفيان الثوريّ، وقال: عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن الزُّهري، قال: كان مكاتَبٌ لأمِّ سَلَمة يقال له: نبهان، قالت أمَّ سلمة: سمعت...

ورواه قَبيصة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٧)- عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة عن مكاتَب لأمِّ سلمة يقال له نبهان، عن أم سلمة... فأسقط الزُّهريّ.

ورواه مؤمَّل وحُسين بنُ حفص -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٣- عن سفيان الثوري، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، عن الزُّهري، عن نبهان، عن أم سلمة. =

٢٦٤٧٤- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَة، عن عبد الرحمٰن بن حُمَيْد، سمع سعيدَ بنَ المسيب

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ: «إذا دَخَلَتِ العَشْرُ، فَأَرَادَ رَجُلٌ[1] أَنْ يُضَحِّيَ، فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلا مِنْ بَشَرِه»[2].

= قال الدارقطني: وهو محفوظ صحيح عن الزهري، وقولهما: عن الزُّهري أشبه بالصواب من قول قَبيصة.

وسيرد برقمي: (٢٦٦٢٩) و(٢٦٦٥٦).

وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٦٦٦).

قال السندي: قوله: «إذا كان لإحداكن... إلخ»، الخطاب للنساء مطلقاً، قال الترمذي: هٰذا الحديث عند أهل العلم محمولٌ على التورُّع، لا أنه يَعتِقُ بمجرد القدرة على الأداء، فإنه لا يَعْتِقُ عندهم إلا بالأداء، وذكر البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٢٧ عن الشافعي ما يدلُّ على أن الحديث لا يخلو عن ضعف بجهالة نبهان، وعلى تقدير ثبوت الحديث يحمل على خصوص الحكم المذكور بأزواج النبي ﷺ بناءً على أن الخطاب بإحداكنّ معهن، وقال ابن سريج: قال ذٰلك ليحرك احتجابهن عنه على تعجيل الأداء، والمصير إلى الحرية، ولا يترك ذٰلك من أجل دخوله عليهن، فالمطلوب بيان المصلحة في حمله على الأداء، لا بيان الحكم. وقيل: معناه: فلتستعدّ للاحتجاب منه، إشارة إلى قرب زمانه وحصوله بمجرد الأداء، فالحديث دليل على انتفاء الاحتجاب من العبد، والله تعالى أعلم.

(١) في (ظ٦): الرجل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن بن حُميد: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٦٠ (ترتيب النسائي)، والحُميدي (٢٩٣)، ومسلم (١٩٧٧) (٣٩) و(٤٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٢، وفي «الكبرىٰ» (٤٤٥٤)، وابن ماجه (٣١٤٩)، والدارمي (١٩٤٨)، وأبو عوانة=

. . . . . .

= ٥/٢٠٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١١) و(٥٥١٢) والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/٢٦٦، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٨٨٨٨) و(١٨٩٢١)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٢٧) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وعند الحميدي وإحدى روايتي مسلم: قيل لسفيان بن عُيينة: فإن بعضهم لا يرفعُه، قال: لٰكني أرفعُه.

قلنا: قد رواه موقوفاً أنس بن عياض فيما أخرجه الطحاوي عقب الحديث (٥٥١٢) عن عبد الرحمٰن بن حُميد، به.

وأخرجه أبو عوانة ٥/٢٠٧، وابن عدي في «الكامل» ٦/٢٣١٢ من طريق مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، به، مرفوعاً.

قال ابن عدي: وهٰذا من حديث الزهري، عن سعيد بن المسيب، لا أعرفه إلا من هٰذا الوجه.

قلنا: مسلم بن خالد -المعروف بالزنجي- وإن يكن كثير الأوهام- توبع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/٢١٢، وفي «الكبرى» (٤٤٥٣) من طريق شَريك بن عبد الله النَّخَعي، عن عثمان بن حكيم بن عباد الأحلافي (نسبة إلى الأحلاف: بطن من كلب)، عن سعيد بن المسيب، مقطوعاً. وشريك سيىء الحفظ.

وأخرجه الحاكم ٤/٢٢١ من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة، موقوفاً، وقال: هٰذا شاهد صحيح لحديث مالك، وإن كان موقوفاً.

قلنا: وحديث مالك الذي أشار إليه الحاكم سيأتي برقم (٢٦٦٥٤)، وسيأتي من طريقين آخرين برقمي (٢٦٥٧١) و(٢٦٦٥٥).

قال السندي: قوله: «فلا يمسَّ من شعره» أي: لا يقطع، ولفظ المساس =

٢٦٤٧٥- حدثنا سفيان بن عُيينة، عن ابنِ سُوقَة، عن نافع بن جُبير عن أمِّ سلمة: ذكر النبيُّ[1] ﷺ الجيشَ الذي يُخْسَفُ بهم، فقالت أمُّ سَلَمة: لعلَّ فيهم المُكْرَهَ، فقال: «إِنَّهُمْ يُبْعَثُونَ على نِيَّاتِهِمْ»[2].

=عامٌّ، أُريد به الخصوص.

(١) في (م): للنبي.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن سُوقة: هو محمد، وقد اختلف عليه فيه:

فأخرجه الترمذي (٢١٧١)، وابن ماجه (٤٠٦٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٨)، وأبو يعلى (٦٩٢٦) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هٰذا الوجه، وقد رُوي هٰذا الحديث عن نافع بن جُبير، عن عائشة أيضاً، عن النبي ﷺ.

وأخرجه بأتمَّ منه البخاري (٢١١٨)، وابن حبان (٦٧٥٥)، والصيداوي في «معجم شيوخه» ص١٩٠، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/ ١١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٠٥) من طريق إسماعيل بن زكريا، عن محمد بن سُوقة، عن نافع ابن جُبير، قال: حدثتني عائشة، عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٤/ ٣٤٠: ويحتمل أن يكون نافع بن جُبير سمعه منهما، فإن روايتَه عن عائشة أتمُّ من روايته عن أمِّ سَلَمة.

وقد سلف من وجه آخر عن عائشة برقم (٢٤٧٣٨).

قال السندي: قولها: المكره، أي: الذي خرج كَرْهاً، فهو لا يستحقُّ العقوبة، فأشار إلى أن عذاب الدنيا يعمُّ، بسبب الصحبة، لقوله: ﴿واتَّقوا فتنةً لا تُصيبنَّ الذين ظلموا منكم خاصَّة﴾ [الأنفال: ٢٥] نعم، يظهر التفاوت في الآخرة.

٢٦٤٧٦- حدثنا سفيان، عن عمَّار -يعني الدُّهني- سمع أبا سَلَمة يُخبر

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ: «قَوَائِمُ مِنْبري رواتِبُ[1] في الجَنَّة»[2].

---

(١) في (ظ٦): ثوابت.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمار الدُّهْني -وهو ابن معاوية- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الحُميدي (٢٩٠) (مطولاً)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٥-٣٦، وفي «الكبرى» (٧٧٥) و(٤٢٨٧) عن قتيبة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٧٢) عن عبد الغني بن أبي عقيل، ثلاثتهم (الحميدي وقتيبة وعبد الغني) عن سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وقال الحميدي: قال سفيان: حدثنا عمار الدُّهْني ولم نجده عند غيره.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ٢٤٨ من طريق الفضل بن موسى، عن سفيان بن عيينة، عن مسعر، عن عمار الدُّهْني، به مطولاً، فزاد في الإسناد مسعراً.

ورواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية- وسفيان الثوري -كما في الرواية (٢٦٥٠٦) والرواية (٢٦٥٠٥)- وشعبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٠)، والإسماعيلي في «معجمه» ٢/ ٦٦٥-٦٦٦- ثلاثتهم عن عمَّار الدُّهْني، بهٰذا الإسناد والمتن.

ورواه زائدة بن قدامة -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٨٠، وذكره البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٨ -عن عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «إن قوائم منبري...». وسقط اسم أبي هريرة من مطبوع ابن أبي شيبة.

وخالف عماراً عبد المجيد بنُ سهيل بن عبد الرحمٰن بن عوف -كما سلف في الرواية (٧٨٢١)- ومحمد بنُ عمرو بن علقمة- كما سلف في الرواية=

٢٦٤٧٧- حدثنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد -يعني المَقْبُري- عن عبد الله بن رافع، وهو مولى أمِّ سلمة- كذا قال سفيان.

أنها قالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رأسي. قال: «يُجْزِئُكِ أَنْ تَصُبِّي عليه المَاءَ[1] ثَلاثاً»[2].

= (٩٨١٢) فروياه عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «منبري هٰذا على ترعة من ترع الجنة».

ورواه المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرظي -كما سلف في الرواية (٩١٥٤)- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «إن منبري على حوضي، وإن ما بين منبري وبين بيتي روضة من رياض الجنة...».

وله شاهد من حديث سهل بن سعد عند أبي عوانة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٦/ ١١٥، والبيهقي ٥/ ٢٤٧ وسنده قوي.

وآخر عن أبي واقد الليثي عند الطبراني في «الكبير» (٣٢٩٦)، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٧٢، والحاكم ٣/ ٥٣٢، وفي إسناده عبد الرحمٰن بن آمين، وهو ضعيف. وسكت عنه الحاكم والذهبي.

قال السندي: قوله: «رواتب في الجنة» الرتوب: الثبوت والدوام، والرواتب جمع راتبة، وهٰذا إما كنايةٌ عن ثبوت المنبر له في الجنة، أو بيان أن منبره الذي كان له في الدنيا يُنقل إلى الجنة، فيصير ثابتاً ثمة، أو أنه كان ثمة، ونقل إلى الدنيا، ولا يصحُّ هٰذا الوجه إلا بأن يُراد مادة المنبر وأصله في الجملة، وهو إشارة إلى أنه في روضة من رياض الجنة، فقد جاء حديث: «ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة». ففي هٰذا الحديث دلالة على دخول الغاية في ذٰلك الحديث، فليتأمل.

(١) قوله: «الماء» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن رافع مولى أم سلمة من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وأيوب بن موسى: هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص. =

٢٦٤٧٨- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

= وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٩-٤٠ (بترتيب السندي)، والحُميدي (٢٩٤)، وابنُ أبي شيبة ١/ ٧٣، ومسلم (٣٣٠)، وأبو داود (٢٥١)، والترمذي (١٠٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣١، وفي «الكبرى» (٢٤٣)، وابنُ ماجه (٦٠٣)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٩٨)، وأبو يعلى (٦٩٥٧)، وابن خزيمة (٢٤٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٠١، وابن حبان (١١٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٨)، والدارقطني ١/ ١١٤، والبيهقي في «معرفة الآثار» ١/ ٤٧٩-٤٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. وزادوا في آخره: «ثم تُفيضين عليكِ الماء، فتطهرين». وسقط من مطبوع الحميدي اسم سفيان بن عيينة.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم، أن المرأةَ إذا اغتسلت من الجنابة، فلم تنقض شعرها أن ذٰلك يُجزئها بعد أن تُفيض الماء على رأسها.

وأخرجه مسلم (٣٣٠) من طريق رَوْح بن القاسم، عن أيوب بن موسى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٧٣، والدارمي (١١٥٧)، وأبو داود (٢٥٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨١ من طريق أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد المقبري، عن أمّ سلمة بمعناه، وزاد في آخره: «واغمزي قرونك عند كل حفنة». وأسقط عبد الله بن رافع. قال البيهقي: ورواية أيوب بن موسى أصح من رواية أسامة بن زيد، وقد حفظ في إسناده ما لم يحفظ أسامة بن زيد.

قلنا: لٰكن المِزِّي قال في «التحفة» ١٣/ ٥: روي عن المقبري، عن عبد الله ابن رافع، عن أم سلمة، وهو المحفوظ.

وسيأتي برقم (٢٦٦٧٧).

وفي الباب عن عائشة سلف برقم (٢٤١٦٠)، وهو عند مسلم (٣٣١).

قالت أمُّ سلمة: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ تعجيلاً للظُّهر منكم، وأنتم أشد تعجيلاً للعصر منه[1].

٢٦٤٧٩- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، قال:

سُئلت عائشة وأمُّ سَلَمة: أيُّ العَمَلِ كانَ أعْجَبَ إلى النبيِّ

---

(١) تعجيل النبي ﷺ صلاة الظهر صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابنُ جُرَيْج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- مدلّس، وقد عنعن. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيلُ بن إبراهيم: هو المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣٢٣، والترمذي (١٦٢) عن علي بن حُجْر، و(١٦٣) عن بشر بن معاذ، وأبو يعلى (٦٩٩٢) عن أبي خيثمة، أربعتُهم عن إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

ورواه عليُّ بن حُجْر أيضاً -فيما رواه عنه الترمذي (١٦١)- عن إسماعيل ابن إبراهيم، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة، به. وقال: وقد روي هٰذا الحديث عن إسماعيل ابن عليَّة، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أمِّ سلمة نحوه. وصحَّح الترمذي -كما في المطبوع- رواية ابن عُلَيَّة، عن ابن جريج.

وتعجيلُ النبي ﷺ لصلاة الظهر سلف بإسناد صحيح في مسند أنس برقم (١١٩٧٠)، وذكرنا تتمة شواهده في مسند خبّاب بن الأرتّ عند الرواية السالفة برقم (٢١٠٥٢).

قال السندي: قولها: أشدّ تعجيلاً، إشارة إلى تغيّر الحال، ولعل المرادَ في العصر أنه ﷺ كان يُؤَخِّرُها إلى وسط المثل الأول، أو آخره، وأنهم جعلوها في أول المثل الأول، وإلا فظاهرُ الأحاديثِ أنه لم يكن يُؤخرها إلى المثل الثاني، والله أعلم.

ﷺ؟ قالت: ما دامَ عليه وإنْ قَلَّ[1].

٢٦٤٨٠- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، حدثنا الحسنُ بنُ عُبيد الله، عن هُنَيْدَة الخُزاعي، عن أمه، قالت:

دخلتُ على أمِّ سلمةَ، فسألتُها عن الصيام، فقالت: كان النبيُّ ﷺ يأمرني أن أصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كلِّ شهر، أوَّلُها: الاثنين، والجمعة[2]، والخميس[3].

٢٦٤٨١- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

دخلتُ أنا وأبي على عائشةَ وأمِّ سلمة، قالتا: إنَّ النبيَّ ﷺ

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٤٠٤٣) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: والجمعة، ليس في (ق).

(٣) حديث ضعيف، كما بيَّنّا في الرواية السالفة برقم (٢٢٣٣٤).

وقد اختلف في هٰذا الإسناد على الحسن بن عبيد الله:

فأخرجه أبو داود (٢٤٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٢١، وفي «الكبرى» (٢٧٢٧)، وأبو يعلى (٦٨٨٩) و(٦٩٨٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» -مسند عمر- (١٢١٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٩٥، وفي «الشُّعب» (٣٨٥٤)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٩٩) من طريق محمد بن فضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٦٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٩٧) و(١٠١٧) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن الحسن بن عبيد الله، عن الحرّ بن الصَّيّاح، عن هُنَيْدَة بن خالد، عن امرأته، عن أمِّ سلمة، به.

وسيكرر برقم (٢٦٦٤٠).

كان يُصبحُ جُنُباً[1]، ثمَّ يصومُ[2].

٢٦٤٨٢- حدثنا ابنُ أبي عديّ، عن ابن عَوْن، عن الحَسَن، عن أمِّه عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما نسيتُ قولَه يومَ الخندقِ وهو يُعاطيهم[3] اللَّبِنَ، وقد اغْبَرَّ شَعْرُ صَدْرِهِ، وهو يقول:

«اللَّهُمَّ إنَّ[4] الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَة فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهاجِرَة»

قال: فرأى عماراً، فقال: «وَيْحَهُ ابْنُ سُمَيَّةَ تَقْتُلُهُ الفِئَةُ الباغِيَة» قال: فذكرته لمحمد -يعني ابنَ سيرين- فقال: عن أمِّه؟ قلت: نعم، أما إنها كانت[5] تخالطُها، تَلِجُ عليها[6].[7]

---

(١) في (م): قالت: كان النبي ﷺ يصبح وهو جنب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٦٢) سنداً ومتناً.

(٣) في نسخة في (ق) و(ظ٢) و(هـ): يعطيهم.

(٤) في (ظ٦): إنما.

(٥) في (ظ٦): قد كانت.

(٦) قوله: أما إنها كانت تخالطها، تلجُ عليها: هو قول ابن سيرين، كما تدل عليه الرواية (٢٦٦٨٠)، ورواية أبي يعلى (١٦٤٥)، والظاهر أن لفظ «قال» قبله سقط من النسخ، والله أعلم.

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم. أم الحسن -وهو البصري- اسمها خَيْره قد روى لها مسلم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عَوْن: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابن سعد ٣/٢٥٢، وابنُ أبي شيبة ١٥/٢٩٣، ومسلم (٢٩١٦) (٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٧٥)، وأبو يعلى (١٦٤٥) و(٦٩٩٠) و(٧٠٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٥٥)، والبيهقي في =

٦/ ٢٩٠ ٢٦٤٨٣- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن سعيد، عن قتادة، عن سَفِينة مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمَةَ، قالت: كان من آخِرِ وصيةِ رسولِ الله ﷺ: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». حتى جعلَ نبيُّ الله ﷺ يُلَجْلِجُها في صدره، وما يُفِيضُ بها لِسانُه[1].

= «الدلائل» ٢/ ٥٥٠ و٦/ ٤٢٠ من طرق عن ابن عَوْن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٢٥١-٢٥٢ عن إسحاق بن يوسف الأزرق، وابن حبان (٦٧٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٨) من طريق شعبة، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٢٠ من طريق عثمان بن الهيثم، والطبراني أيضاً ٢٣/ (٨٥٣) من طريق هَوْذَة بن خليفة، ثلاثتهم عن عَوْف الأعرابي، عن الحسن، به. مختصراً بقصة عمار. وزاد ابن سعد: وقال عوف: ولا أحسبه إلا قال: «وقاتلُه في النار».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٦) من طريق سهل السراج، عن الحسن، به. مختصراً في قتل عمار.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٥٦٣) و(٢٦٦٥٠) و(٢٦٦٨٠).

وفي باب قوله: اللهمَّ إن الخير خيرُ الآخرة...» إلخ، عن أنس، سلف برقم (١٢٧٢٢) وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب قوله: «ويحه ابن سمية...» عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٤٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: أما إنها، أي: أمّ الحسن.

تخالطُها: أي: تخالط أمَّ سلمة، تدخل على أم سلمة.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه. قتادة لم يسمعه من سفينة، فيما قال النسائي في «الكبرى» عقب الرواية (٧٠٩٨)، وسيأتي=

. . . . . .

=برقمي (٢٦٦٥٧) و(٢٦٧٢٧) من طريق همَّام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة، وهو منقطع كذٰلك، لأن أبا الخليل لم يسمع من سفينة. وقد اختُلف فيه على قتادة كذٰلك، وبسطنا هٰذا الاختلاف في مسند أنس عند الرواية (١٢١٦٩). ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سفينة مولى أمِّ سلمة، فمن رجال مسلم، وهو صحابيٌّ جليل، أعتَقَتْه أمُّ سَلَمة، وشَرَطَتْ عليه أن يخدم النبي ﷺ، فقال: لو لم تشترطي عليَّ ما فارقتُه. قلنا: وسعيد: هو ابنُ أبي عَرُوبة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٨) من طريق يزيد بن زُرَيع، عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، أنَّ سفينة مولى أمِّ سلمة حدَّث عن أمِّ سلمة، قالت: كان عامَّةُ وصيةِ رسولِ الله ﷺ عند موته . . . فذكره.

ورواه أبو عَوانة -وهو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري- عن قتادة، فاختُلف عليه فيه:

فأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٦) عن عبد الواحد بن غياث، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٢٠٣) من طريق أسد بن موسى، والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٠٥ من طريق محمد بن الفضل، ثلاثتهم عن أبي عَوانة، عن قتادة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٠٩٧) عن قُتيبة بن سعيد، عن أبي عَوانة، عن قتادة، عن سَفِينة، قال: كان عامة . . . فذكر الحديث، فجعله من حديث سَفِينة.

وأخرجه أيضاً (٧٠٩٩) من طريق شيبان، عن قتادة، قال: حُدِّثنا عن سَفِينة مولى أمِّ سَلَمة أنه كان يقول . . . فذكر الحديث، فجعله من حديث سَفِينة أيضاً.

قال أبو حاتم -فيما نقله ابنه في «العلل» ١/ ١١٠-١١٥-: والصحيحُ حديث همَّام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن سَفِينة، عن أمِّ سَلَمة. وقال أبو زُرعة -فيما نقله ابنه أيضاً-: رواه سعيد بن أبي عَرُوبة، فقال: عن=

٢٦٤٨٤- حدثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ مَهْدي- عن[1] مالك، عن سُمَيّ وعبدِ ربِّه، عن أبي بكر بن[2] عبد الرحمٰن

عن عائشةَ وأمِّ سَلَمةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصْبِحُ جُنُباً من جِماع غيرِ احتلام، ثم يصومُ. وفي حديث عبد ربِّه: في رمضان[3].

٢٦٤٨٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قَدِمَتْ وهي مريضةٌ، فذَكَرتْ ذٰلك للنبيِّ

=قتادة، عن سفينة، عن أمِّ سَلَمة، عن النبي ﷺ. وقال: وابنُ أبي عَرُوبة أحفظُ، وحديثُ همَّام أشبهُ، زاد همَّام رجلاً.

وسيأتي أيضاً برقم (٢٦٦٨٤).

وله شاهد من حديث علي، وقد سلف برقم (٥٨٥)، وإسناده حسن. وذكرنا هناك شواهدَه التي يصحُّ بها.

قال السندي: قوله: «الصلاةَ الصلاةَ» بالنصب، بتقدير: أقيموها، أو راعوها واحفظوها.

وما ملكت ... إلخ، يحتمل أن المراد به الزكاة، فإنها المقارِنة للصلاة في القرآن، أو مراعاة المماليك، فإن هٰذا العنوان هو الغالب فيهم.

يلجلجها: أي: يردِّدُها، ويكررها، من شدة الاهتمام بها.

وما يُفيص: من الإفاصة، بالصاد المهملة، أي: ما يقدر على الإفصاح بها.

(١) لفظة «عن» من (ظ٦).

(٢) تحرفت في (م) إلى: عن.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٤٠٧٤) سنداً ومتناً.

ﷺ، فقال: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَة». قالت: فسمعتُ النبيَّ ﷺ وهو عند الكعبة يقرأُ بالطُّور[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٣-٢٢٤، وفي «الكبرى» (٣٩٤٣) و(١١٥٢٨)- وهو في «التفسير» (٥٤٨)- وابنُ ماجه (٢٩٦١)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٧٦)، وابنُ خزيمة (٢٧٧٦) من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/٣٧٠-٣٧١، وأخرجه من طريقه الشافعي في «السنن» (٤٨٨)، وعبدُ الرزاق في «مصنفه» (٩٠٢١)، والبخاري (٤٦٤) و(١٦١٩) و(١٦٢٦) و(١٦٣٣) و(٤٨٥٣)، ومسلم (١٢٧٦)، وأبو داود (١٨٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (٣٩٠٣)، وابنُ ماجه (٢٩٦١)، وابن خزيمة (٥٢٣) و(٢٧٧٦)، وابنُ حبان (٣٨٣٠) و(٣٨٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/٧٨ و١٠١، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/٢٦١، والبغوي في «شرح السنة» (١٩١١).

وأخرجه ابن خزيمة (٥٢٣) من طريق ابنِ لهِيعة، والطبراني ٢٣/(٨٥٥) من طريق بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، كلاهما عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٢٦) من طريق أبي مروان يحيى بن أبي زكريا الغسَّاني، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، عن أم سلمة، به.

وجاء في «التحفة» ١٣/٥٢ زيادة اسم زينب بين عروة وأم سلمة، قال المِزِّي: وفي بعض النسخ: عن عروة، عن أمِّ سلمة، ليس فيه زينب. وقال الحافظ في «الفتح» ٣/٤٨٦: قوله: عن عروة، عن أم سلمة، كذا للأكثر، ووقع للأصيلي: عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أمّ سلمة، وقوله: =

٢٦٤٨٦- حدثنا جَرير بنُ عبد الحميد، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَم

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بسبعٍ وبخمس، لا يَفْصِلُ بينهنَّ بسلامٍ، ولا بكلام[1].

= عن زينب، زيادة في هٰذه الطريق، فقد أخرجه أبو علي بن السكن عن علي بن عبد الله بن مبشر، عن محمد بن حرب شيخ البخاري فيه، ليس فيه زينب. وقال الدارقطني في «التتبع» [ص ٢٤٦-٢٤٧] في طريق يحيى بن أبي زكريا هٰذه: هٰذا منقطع، فقد رواه حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أمِّها أمِّ سلمة، ولم يسمعه عروة من أمِّ سلمة. انتهى. ثم ذكر الحافظ أن المحفوظ من طريق هشام: عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، وسماعُ عروة من أم سلمة ممكن، فإنه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة، وهو معها في بلد واحد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٢٣، وفي «الكبرى» (٣٩٠٤) من طريق عَبْدَةَ بنِ سليمان، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٧١) من طريق أبي قَبيصةَ الفزاري، و(٩٨١) من طريق أسامة بن حفص، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمِّ سلمة، به. قال النسائي عقبه: عروة لم يسمعه من أمِّ سَلمة!.

وسيكرر برقم (٢٦٧١٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قولها: أنها قدمت، أي: مكة.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه. مِقْسَم -وهو أبو القاسم مولى ابن عباس- لم يسمع من أمِّ سَلَمة، وقد اختُلف في إسناده، وقد سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٥٦١٦)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٢٣٩، وفي «الكبرى» (١٤٠٣)، وأبو يعلى (٦٩٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٩١ من طريق جرير =

٢٦٤٨٧- حدثنا جَرير، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن عُبَيْد الله بن القِبطيَّة، قال:

دخل الحارثُ بنُ أبي ربيعة وعبدُ الله بنُ صفوان وأنا معهما على أمِّ سَلَمَةَ، فسألاها[1] عن الجيش الذي يُخْسَفُ به، وكانَ ذٰلك في أيام ابنِ الزُّبير، فقالَتْ أمُّ سَلَمة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعُوذُ عَائِذٌ بالحِجْر، فَيَبْعَثُ اللهُ جَيْشاً[2]، فَإِذَا كانُوا ببيدَاءَ مِنَ الأَرْضِ، خُسِفَ بِهِمْ». فقلتُ: يا رسولَ الله، فكيف بمَنْ أُخْرِجَ كارهاً؟ قال: «يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ، وَلٰكِنَّهُ يُبْعَثُ على نِيَّتِه يَوْمَ القِيامَة». فذكرتُ ذٰلك لأبي جعفر، فقال: هي بيداءُ المدينة[3].

= ابن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٦٤١) و(٢٦٧٢٥) و(٢٦٨٤٨).

(١) في (م): فسألها.

(٢) في (ظ٦): فيبعث إليه جيشٌ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبيد الله بن القبطية من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد الضَّبِّي.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة عُبيد الله بن القبطية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٣-٤٤، والبخاري في «الصغير» ١/ ١٤٢، ومسلم (٢٨٨٢) (٤)، وأبو داود (٤٢٨٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨٤)، والحاكم ٤/ ٤٢٩ من طريق جرير ابن عبد الحميد، بهٰذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي! =

٢٦٤٨٨- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: حدثنا محمد بنُ عُمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أمِّ ولدٍ لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بنِ عَوْف، قالت:

كنت أجرُّ ذَيْلي، فأمرُّ بالمكان القَذِر، والمكان الطيّب، فدخلتُ على أمِّ سَلَمَة، فسألتُها عن ذٰلك، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ»(١).

= قلنا: بل هو عند مسلم كما تقدم.

وأخرجه مسلم كذٰلك (٢٨٨٢) (٥) من طريق أحمد بن يونس، عن زهير ابن معاوية، عن عبد العزيز بن رُفيع، به.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٥٦)، والطبراني ٢٣/(٧٣٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن زهير بن معاوية، عن عبد العزيز بن رُفيع، عن ابن القبطية -لم يسمه- به. وسماه الطبراني في روايته مهاجر بن القبطية، وهو لقب عبيد الله ابن القبطية كما سنوضح ذٰلك في الروايتين (٢٦٧٠٢) و(٢٦٧٤٧).

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٤١٧٦)، وأبو عمرو الدَّاني في «الفتن وغوائلها» (٣٤٥) و(٥٩٣) من طريق إبراهيم بن المستمرّ، عن أشهل ابن حاتم، عن ابن عَوْن، عن عبد الملك بن عُمير، عن عُبيد الله بن القبطية، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسيأتي كذٰلك برقم (٢٦٦٨٩).

وانظر (٢٦٢٢٧) و(٢٦٢٢٨) و(٢٦٢٢٩) و(٢٦٦٩٠) و(٢٦٦٩١).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٧٣٨).

وعن حفصة، سلف برقم (٢٦٤٤٤).

قال السندي: قوله: «بالحِجْر» بكسر الحاء المهملة، أي: يدخل فيه مستعيذاً به.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام أمِّ ولد إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، فقد تفرَّد بالرواية عنها محمد بن إبراهيم -وهو ابن=

. . . . . .

= الحارث التيمي- وذكرها الذهبيُّ في «الميزان» في قسم المجهولات من النساء، وسماها حُميدة، وجوّز ذٰلك الحافظ ابن حجر في «التهذيب». وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمارة -وهو ابن عمرو بن حزم الأنصاري- فقد روىٰ له أصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٥٦، وابن الجارود (١٤٢)، وأبو يعلى (٦٩٢٥) و(٦٩٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٤٦) من طريق عبد الله بن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٤ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٥ (بترتيب السندي)، والدارمي (٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٣)، وابن ماجه (٥٣١)، والطبراني ٢٣/(٨٤٥)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٦٩-٧٠، وأبو نُعيم في «الحلية» ٦/٣٣٨، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٦، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١٣/١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٣)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٣٦)، والمِزّي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن عمارة) من طريق أبي عاصم النبيل، كلاهما عن محمد بن عمارة، به. وجاء اسم محمد ابن عمارة عند البيهقي: محمد بن يحيى بن عمارة.

وأخرجه الترمذي (١٤٣) عن قتيبة، عن مالك، عن محمد بن عمارة، به.

قال الترمذي: وروى عبد الله بن المبارك هٰذا الحديث عن مالك بن أنس، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم، عن أم ولد لهود بن عبد الرحمٰن ابن عوف، عن أمِّ سلمة. ثم قال: وهو وهم، وليس لعبد الرحمٰن بن عوف ابنٌ يقال له: هود، وإنما هو عن أمّ ولد لإبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أمّ سلمة، وهٰذا الصحيح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/١٠٤ من طريق الحسين بن الوليد، عن مالك، عن محمد بن عمارة، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن حميدة أنها سألت عائشة، فقالت: إني امرأة أطيل... فذكره. وقال: هٰذا=

٢٦٤٨٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سلمة، قالت: دخلَ عليها عبدُ الرحمٰن بنُ عوف، قال: فقال: يا أُمَّه، قد خِفْتُ أن يُهلِكَني كثرةُ مالي، أنا أكثرُ قُريش مالاً، قالت: يا بنيّ، فأَنْفِقْ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا[1] يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أُفارِقَهُ». فخرجَ،

= خطأ وإنما هو لأمِّ سَلَمة لا لعائشة، وكذٰلك رواه الحفاظ في «الموطأ» وغير «الموطأ» عن مالك.

وسيأتي بنحوه برقم (٢٦٦٨٦).

وله شاهد صحيح من حديث امرأةٍ من بني عبد الأشهل، عند أبي داود (٣٨٤)، وابن ماجه (٥٣٣)، وسيأتي برقم (٢٧٤٥٢).

وآخر من حديث عائشة موقوفاً، عند ابن أبي شيبة ١/ ٥٦. وإسناده ضعيف.

وثالث من حديث أبي هريرة عند ابن ماجه (٥٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٦. قال البيهقي: إسناده ليس بالقوي.

قال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ١٧٠: وقد اختلف أهل العلم في معناه، فكان أحمد يقول: ليس معناه إذا أصابه بول، ثم مرَّ بعدَه على الأرض، أنها تُطهّره، ولٰكنه يمرُّ بالمكان، فيقذره، فيمرُّ بمكان أطيب منه، فيطهّر هٰذا ذاك، وليس على أنه يصيبه شيء. وكان مالك يقول في قوله: «الأرض تطهر بعضها بعضاً» إنما هو أن يطأ الأرض القذرة، ثم يطأ الأرض اليابسة النظيفة، قال: يطهّر بعضها بعضاً، فأما النجاسة الرطبة مثل البول وغيره يصيب الثوب، أو بعض الجسد حتى يرطبه، فإن ذٰلك لا يجزيه، ولا يطهّره إلا الغسل، وهٰذا إجماع الأمة. وكان الشافعي يقول في قوله: «يطهّره ما بعده» إنما هو ما جُر على ما كان يابساً، لا يعلق بالثوب منه شيء، فأما إذا جُرَّ على رطب، فلا يطهر إلا بالغَسل، ولو ذهب ريحه ولونه وأثره.

(١) في (ظ٦): لن.

فلقيَ عمرَ[1]، فأخبرَه، فجاء عمرُ، فدخلَ عليها، فقال لها: بِالله منهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أُبْلِيَ أحداً بعدَك[2].

٢٦٤٩٠- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ عليها رسولُ الله ﷺ، وعندَها مُخَنَّثٌ، وعندها أخوها عبدُ الله بنُ أبي أميَّة، والمُخَنَّثُ يقول

---

(١) في (ظ٦): عمر بن الخطاب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف فيه على شقيق بن سلمة: فرواه الأعمش -كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٦٦٢١) و(٢٦٦٩٤)- عنه، عن أمِّ سَلَمة، به. وخالفه عاصم ابنُ بَهْدَلَة -كما سيرد في الرواية (٢٦٥٤٩) و(٢٦٦٥٩)- فرواه عنه، عن مسروق، عن أمّ سَلَمة. أدخل بينهما مسروقاً، والأعمشُ أحفظُ من عاصم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه ابن عبد البَرّ في «الاستيعاب» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن عوف) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٤٩٦) (زوائد)، وأبو يعلى (٧٠٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٤) و(٩٤١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» في (ترجمة عبد الرحمٰن بن عوف) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (١٤٣) عن الحسن بن عمارة، والطبراني ٢٣/(٧٢٤) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، به.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٩٣).

قال السندي: قولها: ولن أُبْلِيَ أحداً بعدك، من الإبلاء، أي: لا أُخبر أحداً بعدك.

لعبد الله: يا عبدَ الله بنَ أبي أمية، إنْ فتحَ اللهُ عليكم الطائفَ غَداً، فعليكَ بابنةِ غَيْلان، فإنها تُقْبِلُ بأربعٍ، وتُدْبِرُ بثمان. قال: فسمعَه رسولُ الله ﷺ، فقال لأمِّ سَلَمة: «لا يَدْخُلَنَّ هٰذا عَلَيْكِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٩) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٧)- وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحُميدي (٢٩٧)، والبخاري (٤٣٢٤) و(٥٢٣٥) و(٥٨٨٧)، ومسلم (٢١٨٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٥)، -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٣)-، وأبو يعلى (٦٩٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٢٣ و٢٢٤، وفي «السنن الصغير» (٣٢٢٢)، وفي «معرفة السنن» (١٦٧٨٤)، وفي «الشُّعَب» (١٠٨٠٢)، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ١٦٠، وابن عبد البَر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ و٢٧٢ من طرق عن هشام بن عروة، به. وسمى بعضُهم المخنَّث هِيتاً.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٧٦٧ ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٠)، -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٨)- والحارث في «بُغية الباحث» (٨٨٨)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن مخنَّثاً كان عند أمِّ سلمة... فذكره مرسلاً.

وأخرجه ابن عبد البَر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٧٠ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، أن النبي ﷺ... فذكره، ولم يقل: عن زينب. ثم قال ابن عبد البر: روى هٰذا الحديث جمهور الرواة عن مالك مرسلاً، ورواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ سلمة. والصواب عن مالك ما في «الموطأ»، ولم=

٢٦٤٩١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُون إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وإِنَّما أنا بَشَرٌ، أَقْضِي لَهُ على نَحْوِ ما أَسْمَعُ مِنْهُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيه شَيْئاً، فإِنَّما هُو نَارٌ، فَلا يَأْخُذْهُ»[1]. ٦/٢٩١

= يسمعه عروة من أمِّ سلمة، وإنما رواه عن زينب ابنتها عنها.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٤٨) -وهو في «عِشْرة النساء» (٣٦٦)- والطبراني في «الكبير» (٨٢٩٧) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ دخل بيت أمِّ سلمة... فذكره.

ورواه الزُّهري -كما سلف في الرواية (٢٥١٨٥)- عن عروة، عن عائشة، مرفوعاً.

قال النسائي: حديثُ هشام أولى بالصواب، والزُّهريُّ أثبتُ في عروة من هشام، وهشام من الحفاظ، وحديث حمَّاد بن سلمة خطأ.

وسيأتي برقم (٢٦٦٩٩).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧١٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٩٩)، وأبو عوانة ٤/٣، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٤٩ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٥٦٧٠).

قال السندي: قوله: «ألحن بحجته» أي: أقدر على بيان مقصوده، من لَحِنَ، بالكسر: إذا نطق بحجته.

٢٦٤٩٢- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَها أن تُوافِيَ معه صلاةَ الصبح يومَ النَّحْر بمكّة[1].

---

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ١٧٧، ثم إن أبا معاوية اضطرب في متنه فيما قال الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٩/١٣٨-١٣٩، وأبو معاوية مضطرب الحديث في غير رواية الأعمش.

فأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢١ من طريق الأثرم، عن الإمام أحمد، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أمرها أن تُوافيَه يوم النحر بمكة. ونقل عن الإمام أحمد قوله: لم يسنده غيره -يعني أبا معاوية- وهو خطأ. قال: وقال وكيع: عن هشام، عن أبيه، مرسل: أن النبي ﷺ أمرها أن تُوافيَه صلاةَ الصبح يوم النحر بمكة، أو نحو هٰذا. قال أبو عبد الله: وهٰذا أيضاً عجبٌ، والنبي ﷺ يوم النحر ما يصنع بمكة؟! ينكر ذٰلك. قال أبو عبد الله: فجئتُ إلى يحيى بن سعيد، فسألتُه، فقال: عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ أمرها أن توافيَ، ليس: توافيه، قال: وبين ذين فرق. قال: وقال لي يحيى: سل عبد الرحمٰن، فسألته، فقال: هٰكذا عن سفيان، عن هشام، عن أبيه: توافي. اهـ. قال الطحاوي: وهٰذا الكلام صحيح يجب به فساد هٰذا الحديث.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٧٠٠٠) -وهو في «المقصد العلي» (٥٩٨)- من طريق أبي خيثمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٧) و(٣٥١٨)، وفي «شرح المعاني» ٢/٢١٩، من طريق محمد بن عمرو السوسي، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٥١٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٩، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/٣١٢-٣١٣ من طريق أسد بن موسى، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٩٩) من طريق عبد الله بن جعفر الرقي، =

. . . . . .

= والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣ من طريق يحيى بن يحيى النيسابوري، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١٢ من طريق سعيد بن سليمان، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٦٣ من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، كلهم عن أبي معاوية، به. إلا أنه اختَلفت ألفاظهم: فقال أبو خيثمة: توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة. وقال أسد بن موسى: توافي معه صلاة الصبح بمكة، وقال محمد ابن عمرو: توافي الضحى معه بمكة. وقال عبد الله بن جعفر: توافي معه يوم النحر بمكة. وقال يحيى بن يحيى: توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة. وقال سعيد بن سليمان: أن توافيه صلاة الصبح بمكة. وقال أبو كريب: توافي مكة صلاة الصبح يوم النحر.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٨ (بترتيب السندي) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١٢: أخبرنا الثقة -أو من أثق به من المشرقيين- عن هشام، به. قال البيهقي: وكأن الشافعي أخذه من أبي معاوية الضرير.

ورواه غير أبي معاوية عن هشام بغير هٰذا الإسناد، ومنهم من خالف في متنه:

فرواه سفيان الثوري -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨٢)- عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، به. ولم يذكر زينب في الإسناد. وفيه: أمرها أن تصلي الفجر بمكة.

ورواه وكيع -كما عند ابن أبي شيبة (نشرة العمروي ص٢٣٤)- عن هشام، عن أبيه، أن النبي ﷺ أمر أمَّ سلمة أن توافيه صلاة الصبح بمنى. هٰكذا مرسلاً. وقوله: «بمنى» وهم.

ورواه حماد بن سلمة -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢١) و(٣٥٢٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢١٨- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن يوم أم سلمة دار إلى يوم النحر، فأمرها رسول الله ﷺ، فرمت الجمرة، وصلَّت الفجر بمكة، هٰكذا مرسلاً. =

. . . . . .

= ورواه داود بن عبد الرحمٰن العطار وعبد العزيز بن محمد الدراوردي -فيما روى عنهما الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٥٧، ومن طريقه البيهقي ٥/ ١٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣١١-٣١٢- عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: دار رسول الله ﷺ إلى أم سلمة يوم النحر، فأمرها أن تعجِّل الإفاضة من جمع حتى تأتي مكة، فتصليَ بها الصبح، وكان يومها، فأحبَّ أن توافقه. هٰكذا مرسلاً.

ورواه عبد العزيز الدراوردي (في رواية سعيد بن منصور عنه). كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٢٣) ويعقوب بن عبد الرحمٰن- كما عنده أيضاً (٣٥٢٤)- كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ أمر أمَّ سلمة أن تصليَ الصبح يوم النفر بمكة. وزاد الدراوردي: وكان يومها، فأحبَّ أن توافقه.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٧٧: والمرسل هو المحفوظ.

ورواه الضَّحَّاك بن عثمان -كما عند أبي داود (١٩٤٢)، والحاكم ١/ ٤٦٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٣، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ ٦٢-٦٣- عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: أرسل رسول الله ﷺ بأمِّ سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت، فأفاضت، وكان ذٰلك اليوم الذي يكون رسول الله ﷺ عندها، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين! ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قال الحافظ في «التقريب»: الضحاك بن عثمان صدوق يهم.

وقد أورد الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ١٢٣ رواية الضحاك هذه، وذكر أن أبا معاوية الضرير رواه عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سَلَمة، وأنَّ أصحاب هشام من الحفاظ رووه عن هشام، عن أبيه، مرسلاً، وهو الصحيح.

وقال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٥٨: وقد أنكره أحمد بن حنبل، لأن النبي ﷺ صلى الصبح يومئذ بمزدلفة، فكيف يأمرها أن توافي معه صلاة الصبح بمكة؟!

وانظر «زاد المعاد» ٢/ ٢٤٩.

٢٦٤٩٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ عُروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمَةَ، قالتْ: جاءَتْ أمُّ حَبِيبَة النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، هَلْ لكَ في أُختي؟ قال: «فَأَصْنَعُ بِها ماذا؟». قالت: تَزَوَّجُها، فقالَ لها رسول الله ﷺ: «وتُحِبِّينَ ذٰلِكَ؟» فقالت: نعم، لستُ لكَ بِمُخْلِيَةٍ، وأَحَقُّ مَن شَرِكَنِي في خيرٍ أُختي، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّها لا تَحِلُّ لِي»، قالت: فَوالله لقد بَلَغَنِي أنك تَخْطُبُ دُرَّةَ ابنةَ أمِّ سَلَمةَ بنتَ أبي سَلَمة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لَوْ كانَتْ تَحِلُّ لي لَما تَزَوَّجْتُها، قَدْ أَرْضَعَتْنِي وَأباها[1] ثُوَيْبَةُ مَوْلاةُ بَنِي هَاشِم، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ أَخَواتِكُنَّ ولا بَناتِكُنَّ»[2].

---

(١) في (م): وإياها، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث أمِّ حبيبة بنت أبي سفيان، كما في «الصحيحين». وسيورده الإمام أحمد من حديثها في الروايتين التاليتين برقمي (٢٦٤٩٤) و(٢٦٤٩٥) من طريق ابن إسحاق والليث، عن هشام بن عروة، وبرقمي (٢٦٤٩٦) و(٢٧٤٢٢) من طريق الزُّهري، عن عروة.

قال الحافظ ابنُ حجر في «أطراف المسند» ٩/ ٤٤٠ بعد أن أورده من حديث أمِّ سَلَمة: هٰذا مما أخطأ فيه هشام بنُ عروة بالعراق، وحديث ابن إسحاق والليث عنه وهو بالمدينة هو الأصحُّ، والموافقُ لحديث الزُّهري. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٠١) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٠٥٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٨٠) من طريق زهير بن معاوية، عن هشام، به. =

٢٦٤٩٤- حدثنا يونُس بنُ محمد، قال: حدثنا لَيْث -يعني ابنَ سعد- عن هشام، عن عروة[١]، عن زينب بنت أبي سلمة

عن أمِّ حَبيبَة أنها قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقلتُ: هل لك في أُختي؟ فذكر الحديث[٢].

٢٦٤٩٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمَة

عن أمِّ حَبِيبَة بنت أبي سفيان، قالت: قلتُ لرسول الله ﷺ: ألا تَزَوَّجُ أختي؟ فذكر الحديث[٣].

= وسيأتي برقم (٢٦٦٣٢).

قال السندي: قولها: لستُ لك بمخلية، أي: بمنفردة.

(١) في (م): عن هشام بن عروة، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. لَيْث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه الشافعيُّ في «مسنده» ٢/ ٢٠ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنَّفه» (١٣٩٤٧)، والحميدي (٣٠٧)، والبخاري (٥١٠٦)، ومسلم (١٤٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٦، وابن حبان (٤١١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٥) و(٤١٦) و(٤١٧) و(٤١٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٧٥ و٤٥٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٨٢) من طرق عن هشام بنِ عروة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم عروة من مطبوع ابن حبان.

وأخرجه البخاري (٥١٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٥، والطبراني ٢٣/ (٤١٩) من طريق عراك بن مالك، عن زينب بنت أم سلمة، بنحوه مختصراً.

وسلف من حديث أم سلمة في الرواية السابقة، انظر ما ذكرنا فيه هناك.

(٣) حديث صحيح. محمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شُبهةُ تدليسه، وقد تابعه لَيْثُ بن سعد في الرواية (٢٦٤٩٤). يعقوب: هو ابنُ=

٢٦٤٩٦- حدثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شُعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني عروة بنُ الزبير، أن زينبَ بنتَ أبي سَلَمةَ أخبَرَتْه

أنَّ أمَّ حَبِيبَةَ ابنةَ أبي سفيان أخبرتها أنها قالت: يا رسولَ الله، انكِحْ أُخْتِي، فذكر الحديث. [قال عبد الله بن أحمد:] قال أبي: ووافقه ابنُ أخي الزهري، وقال عُقَيْل: أنَّ أمَّ حبيبة قالت[1].

٢٦٤٩٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرْتُمُ المَيِّتَ -أَو المَرِيضَ- فَقُولُوا خَيْراً، فَإِنَّ الملائِكَةَ يُؤَمِّنونَ على ما

= إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بنُ نافع، وشُعيب: هو ابن أبي حَمْزة.

وأخرجه البخاري (٥١٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٤، وفي «الكبرى» (٥٤١٧)، والطبراني في «الشاميين» (٣١١٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٦٢ من طريق أبي اليمان الحَكَم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥١٠٧) و(٥٣٧٢)، ومسلم (١٤٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٦٢-١٦٣ من طريق عُقَيْل بن خالد، عن الزُّهري، به.

وأخرجه مسلم (١٤٤٩) (١٦)، وابن ماجه (١٩٣٩) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، به. وقد سمَّى أختها عزَّة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٩٤-٩٥، وفي «الكبرى» (٥٤١٥)، وابن حبان (٤١١١) من طريق يونس، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٤) من طريق معمر، كلاهما عن الزُّهري، به.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

تَقُولُون». قالت: فلمَّا ماتَ أبو سَلَمة، أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن أبا سَلَمة قد مات، فقال: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبى حَسَنَةً». قالت: فقلتُ، فأعقَبني اللهُ عزَّ وجلَّ مَنْ هو خيرٌ لي منه، محمداً ﷺ[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شقيق: هو ابنُ سَلَمة أبو وائل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٣٦، ومسلم (٩١٩)، والترمذي (٩٧٧)، وابنُ ماجه (١٤٤٧)، والطبراني في «الدعاء» (١١٥١)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٣/ ١٨١-١٨٢ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث أمِّ سَلَمة حديثٌ حسن صحيح، وقد كان يُستحبُّ أن يُلَقَّنَ المريضُ عند الموت: «لا إلٰه إلاَّ الله». وقال بعض أهل العلم: إذا قال ذٰلك مرَّة، فما لم يتكلم بعد ذٰلك، فلا ينبغي أن يُلَقَّن، ولا يُكثر عليه في هٰذا.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٧)، وأبو يعلى (٦٩٦٤)، والطبراني في «الدعاء» (١١٤٩) و(١١٥٠)، وفي «الصغير» (٦٣١)، والحاكم ٤/ ١٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٣-٣٨٤، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦١) من طرق عن الأعمش، به. وسكت عنه الحاكم، لٰكن تعقَّبه الذهبي بقوله: صحيح على شرطهما، إن لم يكونا أخرجاه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٣) من طريق شَريك، عن الأعمش، به. لٰكن قال في أوله: «إذا أُصِيبَ أحدُكم بمصيبة، فليقل: اللهم آجِرْني في مصيبتي وأَعْقِبْني خيراً بها». وشريك سيِّىء الحفظ، وقد خالف جميع الرواة عن الأعمش في متنه.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» أيضاً ٢٣/ (٧٢٥) من طريق واصل، عن شقيق، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (١١٥٢) من طريق عمرو بن أبي قيس الرازي، عن عاصم بن أبي النَّجود، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن=

٢٦٤٩٨- حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام الدَّسْتَوائِي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمّ سَلَمة أنها كانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلانِ من إناءٍ واحد من الجنابة، وكان يُقَبِّلُها وهو صائم[1].

= مسروق، عن أمِّ سلمة، به. وعمرو بن أبي قيس قال فيه أبو داود: في حديثه خطأ. وقال الذهبي في «الميزان» والحافظ في «تقريبه»: صدوق له أوهام.

قلنا: وزيادة مسروق في الإسناد من أوهامه.

وسيأتي برقم (٢٦٦٠٨)، ومختصراً برقم (٢٦٧٣٩).

وانظر (٢٦٥٤٣) و(٢٦٦٣٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إسماعيل بن إبراهيم: هو ابن عُلَيَّة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي شيبة ١/ ٣٥ و٣/ ٦٠، وابنُ ماجه (٣٨٠)، وأبو يعلى (٦٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٧) و(٩١٤) من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٠٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٣ من طريقين عن يحيى بن أبي كثير، به. مختصراً في الاغتسال.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٨)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٠) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. مختصراً في قبلة الصائم.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، به.

وسيكرر برقم (٢٦٦٤٦) سنداً ومتناً.

وقوله: كانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلانِ من إناءٍ واحد من الجنابة: سيأتي برقم (٢٦٧١٢) من طريق عمار بن أبي معاوية البجلي، عن أبي سلمة، =

٢٦٤٩٩- حدثنا إسماعيل، حدثنا محمد بنُ إسحاق، قال: حدثني عبد الله بنُ رافع

عن أمِّ سلمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَضَرَ العَشَاءُ، وَحَضَرَت الصَّلاةُ، فَابْدَؤُوا بالعَشَاء»[1].

٢٦٥٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن طلحة بن يحيى، قال: حدثني عبد الله بن فَرُّوخ

=عن أمّ سلمة، به، دون ذكر زينب في الإسناد، وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠١٤).

وقولها: وكان يقبّلها وهو صائم سيأتي برقمي: (٢٦٧٠٧) و(٢٦٧٠٨) من طريق أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سلمة، به، وبرقمي: (٢٦٥٠٠) و(٢٦٧١٩) من طريق عبد الله بن فرّوخ، عن أمّ سلمة، به. وقد سلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤١١٠).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع -وهو مولى أمِّ سَلَمة- فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٠، وأبو يعلى (٦٩٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٠) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٨٥)، والطبراني ٢٣/ (٦٦٠) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٤٦، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات سمع بعضهم من بعض.

وسيأتي برقمي: (٢٦٥٨٩) و(٢٦٦٧٦).

وله شاهد من حديث ابن عمر سلف بإسناد صحيح برقم (٤٧٠٩)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

أن امرأةً سألت أمَّ سَلَمة، فقالت: إن زوجي يُقَبِّلُني وهو صائم وأنا صائمة، فما ترين؟ فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائم وأنا صائمة[1].

٢٦٥٠١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني حُمَيْد بن نافع، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها أنَّ امرأةً تُوفِّي زوجُها، فاشْتَكَتْ عينُها، فذكروها للنبيِّ ﷺ، وذكروا الكُحْلَ، قالوا: نخافُ[2] على عينها؟ قال: «قَدْ كانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ في بَيْتها فِي شَرِّ أَحْلاَسِها -أو في أَحْلاسِها، في شرِّ[3] بَيْتها- حَوْلاً، فَإذا مَرَّ بها كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ. ٦/ ٢٩٢

---

(١) إسناده حسن، طلحة بن يحيى: هو ابن طلحة بن عبيد الله التيمي مختلف فيه، وهو حسنُ الحديث، وعبد الله بن فرُّوخ: هو التيمي مولى آل طلحة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما»، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢: تابعي، ليس به بأس، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢١، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن فرُّوخ) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٤) و(٣٠٧٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٣) من طرق، عن طلحة ابن يحيى، به.

وسيأتي برقم (٢٦٧١٩).

وانظر (٢٦٤٩٨).

(٢) في (ظ٦) و(ق): تخاف.

(٣) في (م): ستر، وهو خطأ.

أفلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وعَشْراً؟»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٧٠٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٨) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٦)، والبخاري (٥٣٣٨)، ومسلم (١٤٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٨٨، وفي «الكبرى» (٥٦٩٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧١) و(١٥٧٢) مختصراً، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨١٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٩، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٨/٢٢٧ من طرق عن شعبة، به. وسقط اسم أمّ سلمة من مطبوع «الاستذكار».

وأخرجه مطولاً وبنحوه مالك في «الموطأ» ٢/٥٩٧-٥٩٨-ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/٦١-٦٢ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «المصنف» (١٢١٣٠)، والبخاري (٥٣٣٦)، ومسلم (١٤٨٨) و(١٤٨٩)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠١-٢٠٢، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٧٥-٧٦، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٤)، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبراني ٢٣/(٨١٢)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩)- عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن حُميد بن نافع، به.

وقال مالك في آخره: قال حُميد بن نافع: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحَوْل؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفِّي عنها زوجُها دخلت حِفْشاً ولبست شرَّ ثيابها، ولم تمسَّ طيباً، ولا شيئاً، حتى تمرَّ بها سنة، ثم تُؤتى بدابةٍ -حمارٍ أو شاةٍ أو طير- فتفتضُّ به، فقلَّما تفتضُّ بشيءٍ إلا مات، ثم تخرج، فتعطى بعرة فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره. قال مالك: والحِفْش: البيت الرديء، وتفتضُّ: تمسح به جلدها كالنُّشْرة.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢١٣٣)، والنسائي في «المجتبى»=

. . . . . .

=٦/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٥٧٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٧) و(١١٤٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٦) من طريق أيوب بن موسى، عن حُميد بن نافع، بنحوه.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٢) من طريق الفريابي، عن سفيان، عن أيوب بن موسى، عن حُميد بن نافع، عن زينب ابنة أم سلمة أن ابنة النحَّام توفي عنها زوجُها، فأتت أمَّها النبيَّ ﷺ فقالت: إن ابنتي... فذكره.

وأخرجه الحميدي (٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٥، وفي «الكبرى» (٥٧٣٣) من طريق سفيان بن عيينة، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٥-٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٥) من طريق زهير بن معاوية، والطبراني ٢٣/ (٨٠٥) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حُميد بن نافع، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠، ومسلم (١٤٨٨/ ١٤٨٦)، وابن ماجه (٢٠٨٤)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٧) و(٨١٧) من طريق يزيد بن هارون، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٨-١٨٩، وفي «الكبرى» (٥٦٩٥)، وأبو يعلى (٦٩٦١) و(٧١٢٣)، والبغوي في «الجعديات» (١٥٧٣) من طريق جرير بن عبد الحميد. والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٦، وفي «الكبرى» (٥٧٣٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٦) من طريق حماد بن زيد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٥) من طريق حماد بن سلمة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥ من طريق عبيد الله بن عمرو، خمستُهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة وأم حبيبة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٨٣) من طريق جعفر بن محمد، عن=

٢٦٥٠٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن جعفر بن محمد، قال: حدَّثني أبي، عن علي بن حسين، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ أكلَ كَتِفاً، فجاءه بلالٌ، فخرج إلى الصلاة، ولم يمسَّ ماءً[1].

= أبيه، عن أم سلمة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥٢).

وفي الباب عن عائشة: سلف برقم (٢٤٠٩٢) بلفظ: «لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحِدُّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج» وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فاشتكت عينها، المشهور نصب العين على المفعولية، والفاعل ضمير للمرأة، وجوز بعضهم الرفع على الفاعلية أيضاً على أن اشتكى لازم بمعنى مرض.

وذكروا الكحل، أي: هل يجوز لها استعماله، أم لا؟

تمكث، أي: في الجاهلية.

في شرّ أحلاسها، أي: أقبح ثيابها.

فإذا مرَّ بها كلب: كذا كانت عادتُهم عند الفراغ من العِدَّة.

أفلا أربعةَ أشهر، بالنصب، أي: أفلا تمكث في الإسلام هذا القدر بلا كُحل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، جعفر بن محمد -وهو ابن عليٍّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بجعفر الصادق- من رجاله. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٠٧، وفي «الكبرى» (١٨٧)، وابن خزيمة (٤٤) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٢٣) من طريق حفص بن غياث، و(٩٨٨) من طريق محمد بن جعفر بن محمد وعبد الله بن ميمون، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٩٨ من طريق السّرّي بن عبد الله، أربعتهم عن جعفر بن =

. . . . . .

= محمد، به.

ورواه حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن الصَّبَّاح -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٩١)- وأبو بكر بن أبي شيبة -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(٨٢٤)- كلاهما عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١/٤٨- عن حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن حسين -أو حسين بن علي- عن زينب بنت أمِّ سلمة، قالت: أُتي رسول الله ﷺ بكتف... قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٦: ووهم في قوله: عن الحسين. قلنا: وسقط اسم أمِّ سلمة من إسناد ابن أبي شيبة، إذ هو عند الدارقطني.

ورواه يعقوب بن حميد بن كاسب -فيما أخرجه السهميُّ في «تاريخ جرجان» ص٣٦٧ -عن حاتم بن إسماعيل ومحمد بن جعفر بن محمد وعبد الله ابن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال محمد بن جعفر وعبد الله بن ميمون: عن علي بن الحسين، قالوا جميعاً: عن زينب بنت أمِّ سلمة، عن أمِّ سَلَمة، أن النبيَّ ﷺ...

وقال السهمي: قال لنا ابن عدي: إنما يُستغرب من رواية محمد بن جعفر، عن أبيه، وحاتم بنُ إسماعيل ثقة، وعبد الله بنُ ميمون مولى جعفر بن محمد ضعيف. قلنا: ولم يذكر حاتم بن إسماعيل عليَّ بنَ الحسين في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٦: الصحيح قول من قال: عن علي ابن الحسين عن زينب.

وسيرد بالأرقام (٢٦٦١٢) و(٢٦٦٢٢) و(٢٦٦٩٦) و(٢٦٧١٠) و(٢٦٧٤١).

وفي الباب عن ابن مسعود سلف برقم (٣٧٩١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث عثمان، سلف برقم (٤٤١)، وحديث أبي هريرة (٩٠٤٩)، وحديث ميمونة، وأمِّ حكيم، وأمِّ عامر، وضُباعة بنت الزبير، سترد (على التوالي) بالأرقام (٢٦٨١٣) و(٢٧٠٩١) و(٢٧٠٩٩) و(٢٧٣٥٤).

٢٦٥٠٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: أخبرني أبي، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قالَتْ أمُّ سُلَيم: يا رسولَ الله، إن الله لا يَسْتَحْيِي من الحقّ، هل على المرأةِ من[1] غُسْلٍ إذا احتلمَتْ؟ قال: «نَعَمْ، إذا رَأَتِ الماءَ». فَضَحِكَتْ أمُّ سَلَمة. قالَتْ: أتَحْتَلِمُ المرأة؟ فقال النبيُّ ﷺ: «فَبِمَ يُشْبِهُ الوَلَدُ؟»[2].

---

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٦) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشام: هو ابن عُروة.

وأخرجه البخاري (٣٣٢٨) و(٦٠٩١)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٤، وفي «الكبرى» (٢٠١) و(٥٨٨٧)، وأبو عوانة ١/ ٢٩١-٢٩٢ من طريق يحيى ابن سعيد القطّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٥١ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٤٠ (ترتيب السندي)، والبخاري (٢٨٢) و(٦١٢١)، وابن خُزيمة (٢٣٥)، وابن حبان (١١٦٥) و(١١٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٧، وفي «السنن الصغير» (١٣٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٤٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٤)- عن هشام، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٩٤)، والحُميدي (٢٩٨)، والبخاري (١٣٠)، ومسلم (٣١٣)، والترمذي (١٢٢)، وابن خُزيمة (٢٣٥)، وأبو عَوانة ١/ ٢٩١ و٢٩٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٦١)، والطبراني في«الكبير» ٢٣/ (٧٩٤) و(٧٩٥)، وفي «الصغير» (٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥) من طرق عن هشام بن عروة، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

ورواه مرسلاً سفيان الثوري -كما عند عبد الرزاق (١٠٩٥)- عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن امرأةً سألتِ النبيَّ ﷺ. =

٢٦٥٠٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني محمد بنُ أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا تَزَوَّجها، أقامَ عندَها ثلاثةَ أيام، وقال: «إنَّهُ لَيْسَ بِكِ على أَهْلِكِ هَوَانٌ، وَإنْ شِئْتِ، سَبَّعْتُ لَكِ، وَإنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِنِسائِي»[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٠٢) من طريق أبي الزِّناد، عن عروة، به. بطرفه الأول.

وسيأتي برقم (٢٦٦١٣)، ومختصراً برقم (٢٦٥٧٩)، وبنحوه برقم (٢٦٦٣١).

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٤٦١٠).

وحديث أمِّ سُلَيم الآتي برقم (٢٧١١٤).

قال السندي: قوله: «فبم يشبه الولد»، أي: بأمه وأقاربها، أي أنه لأجل الماء، فإذا علم أن لها ماءً، عُلم أنها تحتلم، إذ ليس الاحتلام إلا خروج ذٰلك الماء، وهو مما لا يستبعد بعد وجوده.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه في «صحيحه»، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن البخاريَّ والدارقطني أعلاّه بالإرسال، كما سيرد. سفيان: هو الثوري، ومحمد ابن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، وعبد الملك بن أبي بكر: هو ابن عبدالرحمٰن بن الحارث بن هشام.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٩٥، والبيهقي ٧/ ٣٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٩٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، ومسلم (١٤٦٠)، وأبو داود (٢١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٥) -وهو في «عشرة النساء» (٣٩)- وابن ماجه (١٩١٧)، والدارمي (٢٢١٠)، وأبو يعلى (٦٩٩٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٩٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠، والبيهقي في «السنن» =

. . . . . .

= ٧/ ٣٠١، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٠/ ٢٨٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. ولم يتابَع سفيان على قوله: أقام عندها ثلاثاً فيما ذكر البخاري في «تاريخه الكبير» ١/ ٤٨. ووقع في مطبوعي النسائي: محمد بن المنكدر، بدل: محمد بن أبي بكر، وهو خطأ صوّبناه من «التحفة» ١٣/ ٣٨.

واختلف فيه على سفيان الثوري:

فأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦٤٦) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (٥٩١)- عن سفيان الثوري، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث، عن أبيه، قال: مكث النبيُّ ﷺ عند أمِّ سَلَمة ثلاثاً... فذكره مرسلاً.

وعلّقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، فقال: قال وكيع عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: لما تزوَّج رسولُ الله ﷺ أمَّ سَلَمة... مثله (ولم يذكر أبا بكر بن عبد الرحمٰن ولا أمَّ سَلَمة في الإسناد).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٧٧ عن يعلى بن عُبيد، عن محمد بن أبي بكر، به.

ورواه عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، واختلف عليه:

فأخرجه مالك كما في «الموطأ» ٢/ ٥٢٩- ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٦ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/ ٩٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧، ومسلم (١٤٦٠) (٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨ و٢٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٠/ ٢٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٢٧) عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ حين تزوَّج أمَّ سَلَمة... فذكره مرسلاً. وقوله: «عن أبيه» سقط من مطبوع «صحيح مسلم»، واستدركناه من «التحفة» ١٣/ ٣٨، ووقع في=

. . . . . .

=مطبوع «مسند الشافعي»: عن عبد الملك بن أبي بكر، عن عبد الرحمٰن بدل: ابن عبد الرحمٰن، وجاء على الصواب في «الأم» له.

قلنا: وقد صحَّح البخاري في «تاريخه» طريق مالك المرسل، ورجحه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٠. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/(٢٤٣): هٰذا حديث ظاهره الانقطاع، وهو متصل مسند صحيح، قد سمعه أبو بكر من أم سلمة!

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٤ من طريق محمد بن عمر -وهو الواقدي- عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ سَلَمة، أنَّ رسولَ الله ﷺ... فذكره. قلنا: قد انفرد الواقدي بوصل طريق مالك هٰذه، وهو متروك، والصواب إرساله كما سلف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٣ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: تزوَّج رسول الله ﷺ أمَّ سلمة في شوال، وجمعها في شوال، وقال... فذكره. قلنا: وهٰذا إسناد فيه عنعنة محمد بن إسحاق.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٦٤٥) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: لما تزوَّج النبيُّ ﷺ أمَّ سلمة... فذكره مرسلاً.

وأخرجه سعيد بن منصور (٧٧٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٨ عن يونس بن عبد الأعلى، كلاهما (سعيد ويونس) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، قال: لما دخلت أمُّ سَلَمة... فذكره مرسلاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد العزيز بن محمد -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧-٤٨- عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي=

. . . . . .

= بكر أن أمَّ سَلَمة حين تزوَّجها النبي ﷺ أخذت بثوبه، فقال: «إنْ شئتِ زدتُ وحاسبتُك»، ثم قال: «للبكر سبعٌ وللثيِّب ثلاث» ورواه أبو ضمرة كذٰلك -وهو أنس بن عياض- فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٢)- وسليمان بن بلال -فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٢)، والبيهقي ٧/ ٣٠٠-٣٠١- كلاهما، عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن أن رسول الله ﷺ حين تزوَّج أمَّ سلمة، فدخل عليها، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه، فقال رسول الله ﷺ: «إن شئتِ زدتُك وحاسبتُك به، للبكر سبعٌ وللثيّب ثلاث».

ورواه الفُضيل بن سليمان -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٣- عن عبد الرحمٰن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أمِّ سَلَمة أنها قالت لرسول الله ﷺ... فذكر مثله. والفُضيل بن سليمان ضعيف.

ورواه عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، واختلف عليه فيه:

فرواه حفص بن غياث -فيما أخرجه مسلم (١٤٦٠) (٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠١- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أمِّ سَلَمة، ذكر أن رسول الله ﷺ تزوَّجها، وذكر أشياء هٰذا فيه: قال: «إن شئتِ أن أُسبِّعَ لكِ وأُسبِّعَ لنسائي، وإن سبَّعتُ لكِ، سبَّعتُ لنسائي».

ورواه يعقوب بن حُميد بن كاسب، عن مروان بن معاوية الفزاري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٩)- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: قالت أمُّ سَلَمة: لما خطبني... فذكره مطوَّلاً. وابنُ كاسب ضعيف.

ورواه يحيى بن معين عن مروان بن معاوية -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٧)- عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام، عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها حين دخل عليها: =

٢٦٥٠٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا ثابت بن عمارة[١]، قال: حدَّثتني رَيْطَة، عن كَبْشَةَ ابنةِ أبي مريم، قالت:

سألتُ أمَّ سَلَمة قلت: أخبريني[٢]: ما نَهى عنه رسولُ الله ﷺ أهلَه؟ قالت: نهانا أن نَعْجُمَ النَّوَى طَبْخاً، وأنْ نَخْلِطَ الزَّبيبَ والتَّمرَ[٣].

= «إنَّ بكِ وبأهلكِ عليَّ كرامة، وإني إن أُسبِّعْ لكِ، أُسبِّعْ لنسائي».

ورواه محمد بن عبد الله الأسدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩١- وأبو نعيم -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٨- كلاهما عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا أمَّ سَلَمة، إنْ شئتِ سبَّعتُ...».

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٠: وحديث عبد الواحد بن أيمن صحيح- يعني عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة- وحديث الثوري عن محمد بن أبي بكر صحيح. قلنا: لٰكنه رجَّح حديث مالك المرسل كما سلف.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٨٤ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن ابن أبي ذئب، عن عبد العزيز بن عيَّاش، عن أبي بكر بن حزم، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أمِّ سلمة... والواقدي متروك.

وسيرد مطوَّلاً بالأرقام: (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦١٩) و(٢٦٦٢٠) و(٢٦٦٢٣) و(٢٦٦٦٩) و(٢٦٦٧٠) و(٢٦٧٢١) و(٢٦٧٢٢).

قال السندي: قوله: «سبعت لنسائي» فإنه بالطمع في الزيادة عن الحق يسقط الحق الذي هو ثلاثة أيام.

(١) في (م): عمرة، وهو خطأ.

(٢) في (م): قلت لأم سلمة: أخبريني.

(٣) قولها: «أنْ نَخْلِطَ الزَّبيبَ والتمرَ» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة رَيْطة -وهي بنتُ حُرَيث، فقد تفرَّد بالرواية عنها ثابتُ بن عُمارة، ولجهالة كبشة بنت أبي مريم، فقد تفرَّد بالرواية عنها رَيْطة، ولم يُؤثر =

٢٦٥٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، حدثنا سفيان، قال: حدثني عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قَوائِمُ المِنبَرِ رَواتِبُ[1]

= توثيقُهما عن أحد، وجهَّلهما الحافظ في «التقريب». وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير ثابت بن عمارة، فقد روى له أصحابُ السنن سوى ابن ماجه، وهو صدوق.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة رَيْطة بنت حُريث، من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٧٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٣٠٧ من طريق يحيى ابن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٧٩) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (ترجم ريطة)- من طريق عثمان بن عمر، عن ثابت، به.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨٠) من طريق خالد بن الحارث وأبي عاصم، عن رَيْطة، به. ولم يذكر عجم النوى.

ولقولها: «وأن نَخْلِطَ الزبيبَ والتمر» شواهد ذكرناها في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١٠٩٩١) وإسناده صحيح، ونزيد عليها حديث عائشة، وسلف برقم (٢٦٠٥٧).

قال السندي: قولها: أن نَعْجُم النوى، ضبط بضم الجيم، من عَجَمه: إذا لاكه في الفم، أي: نهانا أن نبالغ في نضجه حتى يتفتَّت وتفسد قوتُه التي يصلح معها للغنم، وقيل: إن التمر إذا طُبخ لتُؤخذ حلاوتُه، فلا يُطبخ بحيث يبلغ الطبخ النَّوى، لأنه يفسد طعم الحلاوة، أو لأنه يذهب قوته، فلا يصلح علفاً للدواجن.

وأن نخلط، أي: خوفاً من سرعة لحوق الإسكار به.

(١) في (ظ٦): ثوابت.

في الجَنَّة»[1].

*٢٦٥٠٧-حدثنا عثمان بنُ محمد بن أبي شيبة -[قال عبد الله:] وسمعتُه أنا من عثمانَ بنِ محمد- قال: حدثنا محمد بن فُضَيْل، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي نصر، قال: حدثني مُساوِر الحِمْيَري، عن أُمِّه، قالت:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لعليّ: «لا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ، ولا يُحِبُّكَ مُنافِقٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمَّار الدُّهْني، فمن رجال مسلم، وهو مكرر (٢٦٤٧٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان، وشيخه هو سفيان الثوري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٨٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم سفيان الثوري من المطبوع، وهو مثبت في «التحفة» ١٣/ ٤١.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٢٤٢)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٦٤- وابن سعد ١/ ٢٥٣، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٤٨ من طريق قَبيصة بن عقبة، والبيهقي ٥/ ٢٤٨ من طريق محمد بن كثير، ثلاثتهم عن الثوري، به.

وسيرد برقم (٢٦٧١٤).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، لجهالة مُساور الحميري وأُمِّه، إذ لم يرو عن مساور سوى أبي نصر عبد الله بن عبد الرحمٰن، وهو الضَّبِّي، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي نصر عبد الله بن عبد الرحمٰن) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٧، والترمذي (٣٧١٧)، وأبو يعلى (٦٩٠٤)=

٢٦٥٠٨- حدثنا عبد الله بن نُمير، قال: حدثنا عبد الملك -يعني ابنَ أبي سليمان- عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني مَنْ سمع أمَّ سلمة

تذكر أنَّ النبيَّ ﷺ كان في بيتها، فأتته فاطمةُ بِبُرْمَةٍ، فيها خَزِيرَةٌ، فدخَلَتْ بها عليه، فقال لها: «ادْعي زَوْجَكِ وابْنَيْكِ». قالت: فجاء عليٌّ والحسينُ والحسنُ، فدخلوا عليه، فجلسوا يأكلون من تلك الخَزِيرَةِ، وهو على مَنَامَةٍ له على دُكَّانٍ تحتَه كساءٌ خَيْبَرِيّ[1]. قالت: وأنا أُصلي في الحُجرة، فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ هٰذه الآية: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]. قالت: فأخذَ فَضْلَ

= و(٦٩٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨٥) و(٨٨٦) -ومن طريقه المزي (ترجمة عبد الله بن عبد الرحمٰن) -من طرق عن محمد بن فضيل، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٠١) من طريق فطر بن خليفة عن أبي الطفيل، قال: سمعتُ أمَّ سلمة تقول: أشهدُ أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من أحبَّ عليّاً، فقد أحبَّني، ومن أحبَّني، فقد أحبَّ اللهَ، ومن أبغض عليّاً، فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ١٣٢، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن.

ويشهد له حديث علي أنه قال: عهد إليَّ رسول الله ﷺ أنه لا يُبغضني إلا منافق، ولا يحبُّني إلا مؤمن. وهو عند مسلم (٧٢)، وقد سلف برقم (٦٤٢)، وانظر تعليقنا عليه هناك.

وانظر (٢٦٧٤٨).

(١) في (م): كساء له خيبري.

الكساء، فغَشَّاهُم به، ثم أخرجَ يَدَه، فألوَى[1] بها إلى السماء، ثم قال: «اللَّهُمَّ هٰؤلاءِ أَهْلُ بَيْتِي وخاصَّتِي[2]، فأذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ هٰؤلاء أَهْلُ بَيْتي وخَاصَّتي[2]، فأَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً»[3]. قالت: فأدخلتُ رأسي البيتَ، فقلتُ: وأنا معكم يا رسول الله، قال: «إنَّكِ إلى خَيْرٍ، إنَّكِ إلى خَيْرٍ».

قال عبد الملك: وحدثني أبو ليلى، عن أمِّ سلمة، مثلَ حديث عطاء سواء.

قال عبد الملك: وحدثني داودُ بن أبي عوف أبو[4] الجَحَّاف، عن شهر ابن[5] حَوْشَب، عن أمِّ سَلَمة، بمثله سواء[6].

---

(١) في (ق): فأومى، وفي هامشها: فألوى (نسخة)، ولم يرد لفظ «بها» في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق) ونسخة السندي: وحامَّتي، وكلاهما بمعنى، وسيرد هٰذا اللفظ في الرواية (٢٦٥٩٧).

(٣) قوله: «اللهم هٰؤلاء أهل بيتي...» إلى قوله: «وطهرهم تطهيراً» لم يكرر في (ظ٦).

(٤) لفظ: «أبو» سقط من (م).

(٥) قوله: «شهر بن» سقط من (م).

(٦) حديث صحيح وله أسانيد ثلاثة:

أولها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني من سمع أمَّ سلمة. وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ سلمة.

وثانيها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي ليلى، =

. . . . . .

= عن أم سلمة. وهٰذا إسناد صحيح، أبو ليلى: هو الكندي، مختلفٌ في اسمه، وهو ثقة.

وثالثها: عبد الله بن نُمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الجَحَّاف داود بن أبي عوف، عن شهر بن حوشب، عن أمِّ سلمة. وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وبقية رجاله ثقات، غير داود بن أبي عوف، فهو صدوق.

وهو -بالأسانيد الثلاثة- عند الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٩٤) و(٩٩٥) و(٩٩٦).

وأخرجه مختصراً الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٨) من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أم سلمة، به. وزاد فيه قول النبي ﷺ: «أنتِ من أزواج النبي عليه السلام». دون ذكر الواسطة بين عطاء وأمِّ سلمة. وجعفرُ بنُ زياد الأحمر صدوق يتشيع.

وأخرجه الطحاوي (٧٦٧)، والطبراني في «الأوسط» (٢٢٨١)، وفي «الصغير» (١٧٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٠٨ من طريقين عن داود أبي الجَحَّاف، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٥) و٢٣/(٧٧٣) و(٧٨٣) من طرق عن شهر بن حَوْشب، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٩٦-١٩٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٥٠) من طريق عثمان بن محمد، عن جرير، عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمٰن البَجَلي، عن حكيم بن سعد، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً. وجعفرُ بنُ عبد الرحمٰن البَجَلي: روى عنه الأعمش، وترجم له البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/١٩٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٤٨٣، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حبان في «الثقات» ٦/١٣٤، وقال: شيخ كان بواسط. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٨/٢٢ عن ابن حميد، عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن حكيم بن سعد، عن أمّ سَلَمة، نحوه. وابنُ حميد -وهو محمد الرازي- ضعيف، وعبد الله بن عبد القدوس صدوق يخطىء، وقد رُمي بالرفض.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٨٨)، والطبري في «تفسيره» ٧/٢٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٢) من طريق فُضيل ابن مرزوق، عن عطيَّة العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن أمِّ سَلَمة بنحوه. وعطيَّة العوفي ضعيف، وفُضيل بن مرزوق صدوق يهم، ورُمي بالتشيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٦/٢٢ من طريق مندل، عن الأعمش، عن عطيّة، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ نزلت...، ومندل وعطية كلاهما ضعيف.

وأخرجه الطبري أيضاً ٧/٢٢، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١٠) من طريق سعيد بن زربي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن أمِّ سَلَمة، وسعيدُ ابن زربي؛ قال البخاري: عنده عجائب.

وأخرجه الطبري أيضاً ٧/٢٢-٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٣)، من طريق يعقوب بن موسى الزَّمعي، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن وَهْب بن زَمْعة، عن أمِّ سَلَمة، نحوه. وانقلب اسم عبد الله بن وهب في مطبوع الطبراني إلى: وهب بن عبد الله. ويعقوبُ بن موسى الزَّمعي ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٥) و(٧٧٢) من طريق عمَّار الدُّهني، عن عمرة بنت أفعى، عن أمِّ سلمة نحوه. وعمرة مجهولة، لم يرو عنها سوى عمَّار الدُّهني، وذكرها ابن حبان في «الثقات» ٥/٢٨٨، لٰكن قال: عمرة بنت شافع.

وأخرجه الحاكم ٢/٤١٦ و٣/١٤٦، والبيهقي في «السنن» ٢/١٥٠، والبغوي في «تفسيره» ٥/٢٥٩ من طريق عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، =

٢٦٥٠٩- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل لي من[1] أجرٍ في بَنِي أبي سلمة أن أُنْفِقَ عليهم، ولستُ بتارِكَتِهم هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا[2]، إنَّما هم بَنِيَّ؟ قال: «نَعَمْ، لَكِ ٦/٢٩٣

= عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: في بيتي نزلت هٰذه الآية... فذكر نحوه. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قلنا: لٰكن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار، ضعيف يعتبر به، وقد احتج به البخاري، وانتُقد لأجل ذٰلك. انظر مقدمة «الفتح» ص٤١٧.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٤٠) و(٢٦٥٥٠) و(٢٦٥٩٧) و(٢٦٦٠٠) و(٢٦٧٤٦).

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، سلف برقم (١٦٩٨٨)، وهو حديث صحيح.

وعن عمر بن أبي سَلَمة عند الترمذي (٣٢٠٥) و(٣٧٨٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧١)، والطبري في «تفسيره» ٨/٢٢. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب من حديث عطاء، عن عمر بن أبي سلمة.

قال السندي: قولها: خزيرة، هي كالعصيدة، إلا أنها تطبخ بلحم يقطع صغاراً.

على مَنامة له، قيل: المراد بها القَطِيفَة.

«إنكِ إلى خير»: ظاهره عدمُ دخولها فيهم، وظاهر القرآن الدخول، فيحتمل أن المراد بكونها إلى خير أنها داخلة البتة، كما هو ظاهر سوق القرآن، فليتأمَّل.

(١) لفظة: «من» ليست في (ق).

(٢) لفظة: «هٰكذا» وقعت في (ظ٦) مرة واحدة، وفي (ق) و(ظ٢) مرتين.

فِيهِمْ[1] أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِم»[2].

٢٦٥١٠- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها استَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ في امرأةٍ تُهْرَاقُ الدَّمَ، فقال: «تَنتَظِرُ قَدْرَ اللَّيالي والأَيَّام التي كانَتْ تَحِيضُهُنَّ وَقَدْرَهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ، فَتَدَعُ الصَّلاةَ، ثُمَّ لتَغْتَسِلْ، وَلتَسْتَثْفِرْ، ثم تُصَلِّي»[3].

---

(١) قوله: «فيهم» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّادُ بنُ أسامة.

وأخرجه مسلم (١٠٠١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٨ من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٦٧) و(٥٣٦٩)، وأبو يعلى (٧٠٠٨)، وابن حبان (٤٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٩٦) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه بمعناه ابن ماجه (١٨٣٥) من طريق حفص بن غياث، عن هشام ابن عروة، به، بلفظ: أمرنا رسولُ الله ﷺ بالصدقة، فقالت زينبُ امرأةُ عبد الله: أَيَجْزِيني من الصدقة أن أتصدقَ على زوجي، وهو فقير، وبني أخ لي أيتام، وأنا أنفق عليهم هٰكذا وهٰكذا، وعلى كل حال؟! قال: قال: «نعم». قال: وكانت صَنَاعَ اليدين.

وسيأتي (٢٦٦٤٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦٧١).

وفي الباب: عن امرأة عبد الله بن مسعود، وقد سلف برقمي (١٦٠٨٢) و(١٦٠٨٥).

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على=

. . . . . .

= نافع كما سيرد:

فرواه عُبيد الله بن عمر، عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابن نُمير -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبي شيبة ١/١٢٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١٧)- وأبو أسامة -كما عند ابن أبي شيبة ١/١٢٦، والنسائي في «المجتبى» ١/١٨٢، وابن ماجه (٦٢٣)، والدارقطني في «السنن» ١/٢١٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١٧)- ومعتمر بن سليمان -كما عند الطبراني ٢٣/(٩١٧)- وعبدة بن سليمان -كما عند الطبراني أيضاً ٢٣/(٥٧٨)- أربعتُهم عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم أنس بنُ عياض، فرواه -كما عند أبي داود (٢٧٦)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/٣٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/٥٩- عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن رجل من الأنصار، أن امرأة من الأنصار كانت تُهراق الدماء، فاستفتت لها أم سلمة... فذكر الحديث. أدخلَ رجلاً بين سليمان بن يسار وأمِّ سَلَمة.

ورواه موسى بن عقبة عن نافع، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه ابن أبي حازم -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٢٠)- عن موسى بن عقبة، عن نافع، به نحوه.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، فرواه -كما عند الطبراني ٢٣/(٦٤٩)، والبيهقي في «السنن» ١/٣٣٤- عن موسىٰ بن عقبة، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن مرجانة، عن أم سلمة، به. أدخل مرجانة بين سليمان بن يسار وأمِّ سَلَمة.

ورواه صخر بن جُويرية -كما عند أبي داود (٢٧٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١١٣)، والدارقطني ١/٢١٧، والبيهقي في «السنن» ١/٣٣٣- وجويريةُ بنُ أسماء -كما عند أبي يعلى (٦٨٩٤)، والبيهقي ١/٣٣٣- ويحيى ابنُ سعيد -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٥)- وإسماعيل بنُ إبراهيم بن عقبة -كما عند البيهقي ١/٣٣٣- أربعتهم عن نافع، عن سليمان=

. . . . . .

= ابن يسار، عن رجل، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه ليث بن سعد، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه أحمد بن عبد الله بن يونس -كما عند الدارمي (٧٨٠)- وقتيبة بنُ سعيد ويزيد بنُ عبد الله بن موهب -كما عند أبي داود (٢٧٥)، وابنِ المنذر في «الأوسط» (٨١٢)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٠- ويحيى بنُ بُكير- كما عند البيهقي ١/ ٣٣٣- أربعتُهم عن ليث، عن نافع، بالإسناد السابق، أي: بإدخال الرجل بين سليمان بن يسار وأمِّ سلمة.

وخالفهم عبد الله بنُ صالح، فرواه -كما عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٦)- عن ليث، عن الزُّهري، عن سليمان بن يسار، أن رجلاً من الأنصار أخبره عن أمِّ سَلَمة، فذكره، إلا أنه جعله من حديث الزهري بدلاً من حديث نافع. وعبدُ الله بنُ صالح كثيرُ الغلط.

وسيرد برقم (٢٦٧١٦) من طريق مالك عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أمِّ سلمة، وبرقم (٢٦٧٤٠) من طريق أيوب، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٦ عقب رواية مالك: هٰكذا -رواه مالك، عن نافع، عن سليمان، عن أمّ سلمة، وكذٰلك رواه أيوب السختياني، عن سليمان بن يسار، كما رواه مالك عن نافع سواء، ورواه الليث بن سعد وصخر بن جويرية وعبيد الله بن عمر على اختلاف عنهم، عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن رجلاً أخبره عن أمِّ سلمة، فأدخلوا بين سليمان بن يسار وبين أمِّ سلمة رجلاً. اهـ. قلنا: لٰكن البيهقي ١/ ٣٣٣ أعلَّ حديث مالك بالانقطاع، فقال: إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أمِّ سلمة. وتعقبه ابن التركماني بقوله: وذكر صاحب «الكمال» أن سليمان سمع من أمِّ سلمة، فيحتمل أنه سمع هٰذا الحديث منها ومن رجل عنها.

وسيرد من وجه آخر عن أم سلمة برقم (٢٦٥٩٣).

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٦٢٢)، وإسناده صحيح.

٢٦٥١١- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا عُبيد الله[1]، عن نافع، عن سليمانَ ابنِ يَسار

عن أمِّ سلمة، قالت: قلتُ: فكيف بالنساء يا رسول الله؟ قال: «تُرْخِينَ شِبْراً». قلت: إذاً ينكشف عنهنّ؟ قال: «فَذِراعٌ، لا يَزِدْنَ عَلَيْه»[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٣٩٦.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على نافع:

فقد رواه عُبيد الله بن عُمر العمري، عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه ابن نمير -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٦٨٩٠)- ومحمد ابنُ عُبيد -كما سيأتي في الرواية (٢٦٦٨١)- ومعتمر بنُ سليمان -كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٤٠٨، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٢)، وابنِ ماجه (٣٥٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩١٦)- وعيسى بنُ يونس -كما عند أبي داود (٤١١٨)- وعبد الرحيم بنُ سليمان الرازي -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٤)- وأبو أسامة -كما عند الطبراني ٢٣/ (٩١٦)- ستتُهم عن عُبيد الله، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى القطان -كما سلف برقم (٥١٧٣)- وخالد بن الحارث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٤)- كلاهما عن عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن أمَّ سلمة ذكرت ذيول النساء... قال النسائي: مرسل.

ورواه ابن لَهِيعة عن محمد بن عجلان -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٧- عن نافع، عن ابن عمر، أن أمَّ سَلَمة، به. ثم قال ابن عبد البر: وهٰذا الإسناد عندي خطأ.

ورواه أيوب عن نافع، واختُلف عليه فيه:

فرواه مَعْمَر فيما روى عنه عبد الرزاق (١٩٩٨٤)- ومن طريقه الترمذي (١٧٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٣٥)- ورواه=

. . . . . .

= أيضاً حماد بنُ زيد -كما عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٣٠، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٣- كلاهما عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «من جرَّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة». فقالت أمُّ سلمة: فكيف يصنعُ النساء يا رسول الله بذيولهنَّ؟... فذكر الحديث. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح.

ورواه إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -كما سلف بالرواية (٤٤٨٩)- عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، فذكر حديث ابن عمر، ثم قال: قال نافع: فأُنبئتُ أنَّ أمَّ سلمة قالت: فكيف بنا؟... فذكر الحديث.

ورواه عبد الله العمري عن نافع، واختلف عليه فيه:

فرواه ابن طهمان (٤٧) عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ...

ورواه وكيع -كما سلف برقم (٤٧٧٣)- عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ رخَّص للنساء... فذكره، ولم يذكر أمَّ سَلَمة في الإسناد.

ورواه الليث عن محمد بن عبد الرحمٰن بن غَنَج -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٤٥)- عن نافع، أن أم سلمة ذكرت ذيول النساء ... مرسلاً.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع واختلف عليه فيه:

فرواه حماد بن مسعدة -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٨)- عن حنظلة بن أبي سفيان، قال: سمعت نافعاً قال: حدثتنا أمُّ سلمة أنها لما ذكر في النساء ما ذكر قالت: يا رسول الله، أرأيتَ النساء؟ قال: «شبراً» قالت: لا يكفيهنَّ، قال: «فذراع».

ورواه الوليد بن مسلم -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٩)- عن حنظلة بن أبي سفيان، سمعتُ نافعاً يحدِّث قال: حدثني بعض نسوتنا عن أمِّ سلمة، قالت: لما ذكر رسولُ الله من الإسبال ما ذكر، قلت: يا رسول الله، أرأيتَ النساء، كيفَ بهنَّ؟ قال: «يُرخين ذراعاً». =

. . . . . .

= ورواه الأوزاعي، واختُلف عنه فيه:

فرواه الوليد بنُ مسلم -كما عند النسائي في «الكبرى» (٩٧٣٦)- عن الأوزاعي، عن نافع، عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «تُرخي المرأةُ من ذيلها شبراً» قلتُ: إذاً تنكشف؟ قال: «ذراعاً لا تزيد عليه».

ورواه الوليد بنُ مزيد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٣٧)- عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن أمِّ سلمة، به. أدخلَ يحيى بنَ أبي كثير بين الأوزاعيِّ ونافع.

ورواه محمد بن إسحاق -كما سيأتي برقمي (٢٦٥٣٢) و(٢٦٦٣٦) -وأبو بكر بن نافع- كما عند مالك في «الموطأ» ٢/٩١٥، ومن طريقه أبو داود (٤١١٧)، وابنُ حبان (٥٤٥١)، والبيهقي في «الآداب» (٦١٧)، وفي «الشعب» (٦١٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨٢)- وأيوب بنُ موسى -كما عند النسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٠)، وأبو يعلى (٦٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٠٧) و(١٠٠٨)- ثلاثتهم عن نافع، عن صفيَّة بنت أبي عُبيد، عن أمِّ سَلَمة، به.

قال ابن عبد البرّ في «التمهيد» ٢٤/١٤٨ بعد أن أخرجه من طريق محمد بن إسحاق: وهٰذا هو الصواب عندنا في هٰذا الإسناد، كما قال مالك، والله أعلم.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٣٢) و(٢٦٦٣٦) و(٢٦٦٨١).

قلنا: وحديث ابن عمر في النهي عن جَرِّ الثوب هو في«صحيح مسلم» برقم (٢٠٨٥)، لٰكن دون زيادة حديث أمِّ سلمة في ذيول النساء.

قال الحافظ في «الفتح» ١٠/٢٥٩: وكأنَّ مسلماً أعرضَ عن هٰذه الزيادة للاختلاف فيها على نافع... وذكر الحافظ بعضاً من هٰذه الاختلافات، ثم قال: ومع ذٰلك، فله شاهدٌ من حديث ابن عمر، أخرجه أبو داود من رواية أبي الصِّدِّيق الناجي، عن ابن عمر.

قلنا: وهو في «المسند» كذٰلك، وقد سلف برقم (٤٦٨٣)، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٥١٢- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا هشام -يعني ابنَ عروة- عن عَوْف بن الحارث بن الطُّفيل، عن رُمَيثة أمِّ عبد الله بن محمد بن أبي عتيق

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كلَّمَني صَواحِبي أَنْ أُكَلِّمَ رسولَ الله ﷺ أن يأمُرَ الناس، فيُهْدُون له حيثُ كانَ، فإنَّهم يَتَحَرَّوْن بهديَّتِه[1] يومَ عائشة، وإنَّا نحبُّ الخيرَ كما تُحبُّه عائشة، فقلت: يا رسول الله، إن صواحبي كَلَّمْنَني أن أكلِّمَكَ لتأمرَ الناسَ أن يُهْدُوا لك حيثُ كُنْتَ، فإنَّ الناسَ يَتَحَرَّوْن بهداياهم[2] يومَ عائشة، وإنا نُحِبُّ الخيرَ كما تُحبُّه[3] عائشة. قالت: فسكتَ النبيُّ ﷺ، ولم يُراجعني، فجاءني صَواحبي، فأخبرتُهنَّ أنه لم يُكَلِّمْني، فقلنَ: لا تدَعيه، وما هٰذا حينَ تَدَعِينَه[4]. قالت: ثم دارَ، فكلَّمتُه، فقلتُ: إن صواحبي قد أَمَرْنَني أن أُكَلِّمَكَ تأمر الناس، فليُهدوا لك حيثُ كنتَ، فقالت له مثلَ تلك المقالةِ مرتين أو ثلاثاً، كلُّ ذٰلك يسكُتُ عنها رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «يا أمَّ سَلَمَةَ، لا تُؤْذِيني في عائشة، فإنَّهُ واللهِ ما نَزَلَ الوحيُ عَلَيَّ[5] وَأنا في بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نسائي غَيْرَ عائشة».

---

(١) في (ظ٢) و(ق): بهداياه.

(٢) في (ظ٦): هداياهم.

(٣) في (م): تحب.

(٤) في (ظ٦) و(ق) وهامش (ظ٢): تدعين.

(٥) في (م): ما نزل علي الوحي.

فقلت[1]: أعوذُ بالله أن أَسوءَك في عائشة[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): فقالت، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين، رُمَيْثة أمُّ عبد الله بن محمد بن أبي عتيق إنما انفرد عنها أخوها عوف بن الحارث، وذكرها ابن حبان في «الثقات». وعوف بن الحارث بن الطفيل، هو رضيع عائشةَ أمِّ المؤمنين وابنُ أخيها لأمها، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». وروى له البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد ابنُ أسامة.

وأخرجه المزِّي في «تهذيبه» (ترجمة رُميثة بنت الحارث) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧١٠٩) من طريق أبي كريب، عن أبي أسامة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٧٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن عوف بن الحارث، عن أم سلمة، فذكره مختصراً، دون ذكر رُميثة.

وقد اختُلف فيه على هشام:

فرواه أبو أسامة -كما في هٰذه الرواية- وحماد بن سَلَمة -كما في الرواية (٢٦٥١٣)- وعَبْدة بن سليمان -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٦٨-٦٩، وفي «الكبرى» (٨٨٩٨) -وعليُّ بن مُسْهِر -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٠)- أربعتهم، عن هشام، عن عوف بن الحارث بن الطفيل، عن رُميثة، عن أم سلمة، به، مطولاً ومختصراً، وفي رواية عبدة: فإنه لم ينزل عليَّ الوحيُ وأنا في لحاف امرأة منكنَّ إلا في لحاف عائشة.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه البخاري (٢٥٨٠)، والنسائي (٨٨٩٧)- وسليمان بنُ بلال -فيما أخرجه البخاري كذٰلك (٢٥٨١)- وعبدة بن سليمان -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨٩١)- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن أبيه، عن عائشة، به، مختصراً ومطولاً. =

٢٦٥١٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حماد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن عَوْف بن الحارث، عن أخته رُمَيثة ابنة الحارث

عن أمِّ سلَمة أنَّ نساء النبيِّ ﷺ قُلْنَ لها: إن الناس يتحرَّوْنَ بهداياهم، فذكر معناه[1].

٢٦٥١٤- حدثنا أبو الوليد، حدثنا أبو عَوانة، عن عبد الملك -يعني ابنَ عمير- عن رِبْعي بن حِراش

عن أمِّ سلمة، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو ساهم الوجه. قالت: فحسبتُ أنَّ ذٰلك من وجع، فقلت: يا نبيَّ الله، مالكَ ساهم الوجه؟ قال: «مِنْ أَجْلِ الدَّنانِيرِ السَّبْعَةِ التي أَتَتْنا أَمسِ، أَمسَيْنا وَهِيَ في خُصْمِ الفِراشِ»[2].

= وصحح النسائي الطريقين، وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٢٢: ويشبه أن يكون القولان محفوظَين عن هشام، والله أعلم. قلنا: وبنحوه قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢٠٨.

وسيرد برقم (٢٦٥١٣).

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصفّار، وشيخه فيه حماد بن سَلَمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٧٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. ولم يذكر فيه: رميثة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٤) من طريق الحسن بن موسى، والحاكم ٤/٩ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو الوليد: هو هشام بنُ عبد الملك الطيالسي، وأبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري. =

٢٦٥١٥- حدثنا يعلى، قال: حدثنا محمد بنُ عمرو، عن أبي سلمة عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعد العصر، فصلى ركعَتْين، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما هٰذه الصلاة، ما كنتَ تصليها؟ قال: «قَدِمَ وَفْدُ بَني تميمٍ، فَحَبَسُوني عَنْ رَكْعَتَيْنِ كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعْدَ الظُّهْرِ»(١).

= وأخرجه ابن حبان (٥١٦٠) من طريق أبي الوليد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٥٢) من طريق رقبة بن مصقلة، عن عبد الملك بن عمير، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٧٢).

قال السندي: قولها: وهو ساهم الوجه، أي: متغيّر الوجه، يقال: سَهَمَ لونُه: تغيّر عن حاله لعارض.

وهي في خُصْم الفراش، بضم فسكون، أي: جانبه وطرفه.

(١) حديث صحيح على وهمٍ في تسمية الوفد الذين حبسوا رسول الله ﷺ عن صلاة الركعتين بعد الظهر. قال الحافظ في «الفتح» ٣/١٠٦: وقوله: «من بني تميم» وهمٌ، وإنما هم من عبد القيس. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة الليثي- فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، وهو حسن الحديث.

وقد اختلف في هٰذا الإسناد على أبي سلمة:

فرواه محمد بن عمرو -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣١)، وابنُ خزيمة (١٢٧٧)- عن أبي سلمة، بهٰذا الإسناد.

وتابعه يحيى بنُ أبي كثير -كما سيأتي في الروايتين (٢٦٥٩٨) و(٢٦٦٤٥)- وعبد الله بنُ أبي لبيد- كما عند الشافعي في «المسند» ١/٥٦ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٣٩٧١)، والحميدي (٢٩٥)، والطحاوي=

. . . . . .

= في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٤٠)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٣/ ٤٢٦، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨١)- كلاهما عن أبي سلمة، به. ورواية يحيى ليس فيها تسمية القوم. ورواية عبد الله ابن أبي لبيد فيها قصة، وفيها: «قدم وفد بني تميم» أو «قدمت الصدقة» على الشكّ.

وخالفهم محمد بن أبي حرملة -كما عند مسلم (٨٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١، وفي «الكبرى» (١٥٥٦)، وابن خزيمة (١٢٧٨)، وابن حبان (١٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨٣)- فرواه عن أبي سلمة، أنه سأل عائشة عن السجدتين اللتين كان رسولُ الله ﷺ يصليهما بعد العصر؟ فقالت: كان يصليهما قبل العصر، ثم إنه شُغل عنهما، أو نسيَهما، فصلاَّهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلَّى صلاةً أثبتها.

قلنا: ورواه مطولاً بُكير بن الأشج -فيما أخرجه البخاري (١٢٣٣) و(٤٣٧٠)، ومسلم (٨٣٤)، وأبو داود (١٢٧٣)، والدارمي (١٤٣٦)، وأبو عوانة ١/ ٣٨٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠٢-٣٠٣، وابن حبان (١٥٧٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٦٢ و٤٥٧، وفي «السنن الصغير» (٩٣١)، وفي «معرفة السنن» ٢/ ٤٢٧- عن كُريب مولى ابن عباس أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذٰلك، فقالت: سل أمَّ سلمة، وفيه: أتاني ناسٌ من عبد القيس، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٥: وحديث بكير بن الأشج أثبتُ هٰذه الأحاديث وأصحُّها، والله أعلم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٨) من طريق عِمران بن حُدَيْر، قال: سألتُ لاحقاً -وهو أبو مِجْلَز- عن الركعتين قبل غروب الشمس، فقال: كان عبدُ الله بن الزبير يصلِّيهما، فأرسل إليه معاوية: ما هاتان الركعتان عند غروب الشمس، فاضطَّر الحديثَ إلى أمِّ سلمة، فقالت=

٢٦٥١٦- حدثنا قُرَّانُ بنُ تمَّام أبو تمَّام الأسديُّ، قال: حدثنا محمد ابن أبي حُميد، عن المطَّلب بن عبد الله المَخْزُومي، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فقالت: يا بُنَيَّ ألا أُحَدِّثُكَ بما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى يا أمَّـهْ، قالت: سمعتُ من رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ أَنْفَقَ على ابْنَتَيْنِ، أَو أُخْتَيْنِ، أَوْ ذَواتَيْ قَرَابَةٍ، يَحْتَسِبُ النَّفَقَةَ عَلَيْهِما، حَتَّى يُغْنِيَهُما اللهُ مِنْ فَضْلِهِ[1] عزَّ وجَلَّ، أَوْ يَكْفِيَهُما، كانتا لَهُ

= أمُّ سَلَمة: إن رسولَ الله ﷺ كان يصلي ركعتَين قبل العصر، فشُغل عنهما، فركعهما حين غابت الشمس، فلم أره يصلِّيهما قبلُ ولا بعدُ.

وأخرجه النسائي (٣٥٠)، وأبو يعلى (٦٩٤٦) من طريق عبد الله بن شدَّاد، عن أمِّ سَلَمة، قالت: صلَّى رسول الله ﷺ بعد العصر في بيتي ركعتين، فقلت: ما هاتان؟ قال: كنت أصلِّيهما قبل العصر.

وسيرد برقم (٢٦٥٦٠) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أمِّ سلمة. وبرقم (٢٦٥٨٦) و(٢٦٦٥١) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ سلمة. وبرقم (٢٦٦٧٨) من طريق ذكوان مولى عائشة. وبرقم (٢٦٦١٤) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، كلاهما عن أمِّ سَلَمة.

وقد سلف برقم (٢٥٥٠٦) من طريق حنظلة السدوسي، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، عن أم سلمة.

وسيرد برقم (٢٦٨٣٢) و(٢٦٨٣٩) من طريق حنظلة، عن عبد الله بن الحارث، عن ميمونة.

وانظر حديثي عائشة: (٢٤٥٤٥) و(٢٥٥٤٦).

(١) في (ظ٦): حتى يغنيهما من فضل الله.

سِتْرَاً مِنَ النَّار»[1].

٢٦٥١٧- حدثنا وكيع، حدثنا أبي، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن ٦/ ٢٩٤

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصومُ شعبانَ ورمضانَ[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حُميد، وهو الأنصاري المدني، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الحُسين المروزي في زوائده على «البرِّ والصلة» لابن المبارك (١٩٦) عن محمد بن أبي عديّ، والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٩٣٨) من طريق عبد العزيز الدراوردي، كلاهما عن محمد بن أبي حُميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحُسين المَرْوَزي أيضاً (١٩٥) عن محمد بن أبي عديّ، عن محمد بن أبي حُميد، عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال رسول الله ﷺ. ليس فيه: أو ذواتي قرابة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ١٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه محمد بن أبي حميد المدني، وهو ضعيف.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٨٤)، وهو حديث صحيح لغيره، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وانظر (٢٦٥٠٩).

(٢) حديث صحيح. والد وكيع -وهو الجرّاح بن المَليح الرُّؤاسي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الطيالسي (١٦٠٣)، وابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٢-٢٣، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٨)، والدارمي (١٧٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦١)، وابنُ ماجه (١٦٤٨)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٢/ ٢٣١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٧) و(٥٣٠)، والبيهقي في=

٢٦٥١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هارون النَّحْوي، عن ثابت البُناني، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قرأها[1]: ﴿إِنَّه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦][2].

= «السنن» ٤/ ٢١٠ من طرق عن منصور بن المعتمر، به. وسقط من مطبوع الطيالسي اسم أبي سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٢٨) من طريق قيس بن الربيع، عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، عن أم سلمة وعائشة، به، مطولاً.

وقيس بن الربيع ضعيف، وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٦٨ أن المحفوظ: عن أم سلمة وحدها.

وسيأتي بنحوه برقمي (٢٦٥٦٢) و(٢٦٦٥٣).

وفي الباب عن عائشة، وسلف برقم (٢٤١١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (ظ٦): أقرأها.

(٢) حديث محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

ثم إنه اختُلف فيه، فقد رواه ثابت البناني عن شَهْر بنِ حَوْشَب، واختُلف عليه فيه:

فرواه هارون بن موسى النَّحوي -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٧٣٢)، وهو عند حفص الدوري في «قراءات النبي» (٦٣)، والترمذي (٢٩٣٢)، وأبي يعلى (٧٠٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٦) -وسعيد ابن أبي عروبة عند حفص (٦٣)، ومحمد بنُ ثابت البناني- فيما أخرجه الطيالسي (١٥٩٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/ ٣٠١- وعبد العزيز بن المُختار -فيما أخرجه أبو داود (٣٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٥)- وعبد الله ابنُ حفص -فيما أخرجه الترمذي (٢٩٣١)- وموسى بنُ خلف، وداود بنُ أبي=

. . . . . .

= هند، وعثمان بنُ مطر -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(٧٧٤) و(٧٧٧) و(٧٧٨) (على الترتيب) ثمانيتهم عن ثابت البناني، به.

ورواه حماد بن سلمة -كما سيرد بالأرقام: (٢٧٥٦٩) و(٢٧٥٩٥) و(٢٧٥٩٦) و(٢٧٦٠٦)- عن ثابت البناني، عن شَهْر بن حَوْشب فقال: عن أسماء بنت يزيد.

ورواه زيد العمي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨٤)- عن شهر، عن أمِّ سلمة. وزيد ضعيف.

قال الترمذي: هٰذا حديث قد رواه غير واحد عن ثابت البناني نحو هٰذا، وهو حديث ثابت البناني، وروي هٰذا الحديث أيضاً عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد. وسمعتُ عبد بنَ حُميد يقول: أسماء بنت يزيد هي أمُّ سلمة الأنصارية. وكلا الحديثين عندي واحد، وقد روى شهر بنُ حوشب غيرَ حديث عن أمِّ سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد، وقد روى عن عائشة، عن النبي ﷺ نحو هٰذا. قلنا: وبنحوه قال ابن كثير في «تفسيره».

لٰكن ابن جرير الطبري في «تفسيره» (الآية ٤٦ من سورة هود) أعلَّ هٰذا الحديث، فقال: غير صحيح السند، وذٰلك حديث روي عن شهر بن حوشب، فمرة يقول: عن أمِّ سلمة، ومرة يقول: عن أسماء بنت يزيد، ولا نعلم: أبنت يزيد [يريد]؟ ولا نعلم لشهر سماعاً يصحُّ عن أمِّ سلمة.

قلنا: وفي كلام الترمذي بيان يدفع ما استشكله ابن جرير، وسماع شهر من أمِّ سلمة الأنصارية -وهي أسماء بنت يزيد- صحيح، إذ هي مولاته، وسماعُه من أمِّ سلمة أم المؤمنين كذٰلك غير بعيد، فإن شهراً عاش ثمانين عاماً، ومات سنة ١٠٠هـ. وقد نصَّ البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٢٥٩ أنه سمع من أمِّ سلمة، لٰكن لم ينسبها، فيحتمل أن تكون أمّ سلمة أسماء بنت يزيد، أو أمّ سلمة أم المؤمنين. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٣/١١: جزم جماعة من الأئمة بأن أمّ سلمة التي روى عنها شهر هي أسماء بنت يزيد الأنصارية، لٰكن وقع في بعض حديثه وصفها بأمّ المؤمنين، فإن ثبت، تعيَّنت أنها زوجُ=

٢٦٥١٩- حدثنا وكيع، عن عبد الحميد بن بَهْرام، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ،

= النبي ﷺ. قلنا: وممن أعلَّ هٰذا الحديث أيضاً صالح بن محمد البغدادي جَزَرة فيما نقله المزّي في «تهذيبه» (في ترجمة شهر)، وقال: روى أحاديث يتفرَّد بها لم يشركه فيها أحد مثل حديث ثابت البناني عن شهر بن حوشب، عن أمّ سلمة أنَّ النبي ﷺ قرأ: ﴿إنه عَمِلَ غيرَ صالح﴾... وتابعه الذهبي في «الميزان» ٢/ ٢٨٥، و«السير» ٤/ ٣٧٧-٣٧٨، فاستنكر هٰذا الحديث، وقال في «السير»: وما ذاك بالمنكر جدّاً.

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٦-٢٨٧، والفراء في «معاني القرآن» ٢/ ١٧-١٨، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (٦٢)، والحاكم ٢/ ٢٤١ من طريق محمد بن جحادة، عن أبيه، عن عائشة أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿إنه عَمِل غير صالح﴾. وجحادة لم يرو عنه غير ابنه.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣١٢) من طريق بشر بن خالد، عن عطية بن الحارث، عن حميد الأزرق، عن مسروق، عن عائشة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/ ١٥٥، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه حميد الأزرق، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: ونقل الطبري في «تفسيره» أنه روي عن جماعة من السلف أنهم قرؤوا: ﴿إنه عَمِلَ غيرَ صالح﴾ على وجه الخبر عن الفعل الماضي و«غير» منصوبة، وممن روي عنه أنه قرأ ذٰلك ابن عباس.

قلنا: وهي قراءة الكسائي ويعقوب.

قال السندي: قوله: قرأها، بالتشديد على أن الضمير لأمّ سَلَمة، أو بالتخفيف على أن الضمير للآية.

إنه عَمِل: بلفظ الفعل.

ثَبِّتْ قَلْبي على دِينِكَ»[1].

٢٦٥٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا القاسم بنُ الفضل، عن أبي جعفر محمد ابن علي

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جهادُ كلِّ ضَعِيفٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الحميد بن بَهْرام صاحب شهر، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والترمذي، وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٦٦٥٠) عن أبي كُريب، عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ثم أعاده (٦٦٥١) بنفس الإسناد، إلا أنه جعله من حديث أسماء: وهي بنت يزيد بن السكن الأنصارية، وتكنى أم سلمة كذٰلك.

وسيأتي مطولاً برقمي (٢٦٥٧٦) و(٢٦٦٧٩).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه. أبو جعفر محمد بن علي -وهو الباقر- لم يسمع من أمِّ سلمة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير القاسم بن الفضل -وهو الحُدَّاني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص٧٧ (نشرة العمروي)، وعنه ابن ماجه (٢٩٠٢) عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٩٤)، وأبو يعلى (٦٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٤٧)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (٨٠) من طرق عن القاسم بن الفضل، به.

وسيأتي بالرقمين: (٢٦٥٨٥) و(٢٦٦٧٤). =

٢٦٥٢١- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دُبُر الفجر: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ علْماً نَافِعاً، وَعَمَلاً مُتَقبَّلاً، وَرِزْقاً طَيِّباً»[1].

= وقد سلفت أحاديث الباب في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٤٥٩).

قال السندي: قوله: كل ضعيف، كالمرأة.

(١) إسناده ضعيف لإبهام مولى أمِّ سلمة، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ثم إنه قد اختلف فيه على سفيان، وهو الثوري:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٧٠٠)، وعند النسائي في «الكبرى» (٩٩٣٠) وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢)- عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي -كما في الرواية (٢٦٧٠٠)- وأبو نعيم -فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٩)- كلاهما عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عمن سمع أمَّ سلمة، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه عبد الرزاق (٣١٩١) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٥)- عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن رجل سمع أمَّ سلمة -وعند الطبراني: عن مولى لأم سلمة- عن أمّ سلمة، به، وفي رواية الطبراني: «صالحاً» بدل: «متقبلاً».

ورواه أحمد بن إدريس المخرمي عن شاذان، وهو أسود بن عامر -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٠، وفي «الأفراد» فيما نقله الحافظ في «النكت الظراف» ١٣/ ٤٦، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٩ -عن سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أمِّ سلمة، به. وزاد: يكررها ثلاث مرار. وقال الدارقطني: لم يقل فيه: عن عبد الله بن شدَّاد، غير المخرمي عن شاذان. وأحمد بنُ إدريس روى عنه جمع، وترجم له الخطيب في «تاريخه» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. قال=

. . . . . .

= الحافظ في «تهذيبه» (في ترجمة موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة): وهٰذا المولى اسمه عبد الله بن شداد، سماه الدارقطني في «الأفراد» في روايته لهٰذا الحديث من طريق شاذان الأسود بن عامر عن سفيان، فإن كان عبد الله ابن شداد غير الليثي، فلا إشكال، وإن كان هو الليثي، فيبعد أن يقال فيه مولى، فلعل ذٰلك من الاختلاف في الإسناد، فالموضع موضع احتمال. . . وقال الحافظ أيضاً في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٤: هي رواية شاذة.

ورواه إسماعيل بن عمرو -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٩)- عن سفيان، عن منصور، عن موسى بن أبي عائشة، عن سفينة مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة، به. وهٰذا إسناد فيه إسماعيل بن عمرو -وهو البجلي- ضعفه أبو حاتم والدارقطني وابن عدي، وقال: حدَّث بأحاديث لا يُتابع عليها، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ورواه عامر بن إبراهيم، عن النعمان بن عبد السلام -فيما أخرجه الطبراني في «الصغير» (٧٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢/ ٣٩- عن سفيان، عن منصور، عن الشعبي، عن أمِّ سلمة، به. وقال: لم يروه عن سفيان إلا النعمان، تفرَّد به عامر.

والصواب عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٠، وقال: وكذٰلك يرويه عُمر بن سعيد بن مسروق، ورقبة بن مصقلة، عن موسى بن أبي عائشة.

قلنا: وأخرجه الحميدي (٢٩٩)، وابنُ عبد البر في «جامع بيان العلم» ص٢١٥ من طريق عُمر بن سعيد الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٧)، وفي «الدعاء» (٦٧٢)، وابن عبد البر أيضاً ص٢١٥ من طريق أبي عوانة، والطبراني أيضاً ٢٤/ (٦٨٨) من طريق مسعر، ثلاثتهم عن موسى بن أبي عائشة، به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٥: وقد أخرجه الدارقطني في «الأفراد» من رواية عُمر بن سعيد -وهو أخو سفيان الثوري- عن موسى بن=

٢٦٥٢٢- حدثنا وكيع وعبد الرحمٰن، عن سفيان، عن حبيب -يعني ابنَ أبي ثابت- عن وَهْب مولى أبي أحمد

عن أمِّ سَلَمة أن النبيَّ ﷺ دخلَ عليها وهي[1] تختمر، فقال: «لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»[2].

= أبي عائشة، فقال: عن بعض أهل أمِّ سلمة. فكأنَّه أطلقَ الأهل على الموالي.

قلنا: وسيرد من طريق شعبة عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة، عن أم سلمة بالأرقام: (٢٦٦٠٢) و(٢٦٧٠١) و(٢٦٧٣١).

وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند الطبراني في «الدعاء» (٦٧٠)، وإسناده ضعيف، فيه أبو عمر الصيني. قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٥: لا يُعرف اسمُه ولا حالُه، وقيل: اسمه نشيط -بفتح النون وكسر المعجمة- ويقال له: الصيني -بصاد مهملة مكسورة ونون- نسبة إلى الصين الإقليم المشهور، وقد روى عنه جماعة، فهو مستور.

قلنا: وقد حسّنه لشاهده الحافظ، كما في «نتائج الأفكار» ٢/٣١٣.

(١) في (م): ولم.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة وهب مولى أبي أحمد، فقد تفرَّد بالرواية عنه حبيب بنُ أبي ثابت، وجهَّله ابنُ القطان والحافظان الذهبيُّ وابنُ حجر، وذكره ابن حبان في «ثقاته» على عادته في توثيق المجاهيل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٤١١٥)، وأبو يعلى (٦٩٧١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦١٢)، وعبد الرزاق (٥٠٥٠)، وأبو داود (٤١١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٠٥)، والحاكم ٤/١٩٤-١٩٥ من طرق عن سفيان الثوري، به.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي!

وسيأتي برقمي: (٢٦٥٣٨) و(٢٦٦١٧). =

٢٦٥٢٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أسامة بنُ زيد، عن محمد بن قيس، عن أمِّه

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في حُجْرةِ أمِّ سَلَمة، فمرَّ بين يدَيه عبدُ الله أو عمر[1]، فقال بيده هٰكذا، قال: فرجع، قال: فمرَّت ابنةُ أمِّ سَلَمة، فقال بيده هٰكذا، قال: فمَضَتْ. فلمَّا صلَّى رسولُ الله ﷺ قال: «هُنَّ أَغْلَبُ»[2].

٢٦٥٢٤- حدثنا وكيع، قال: حدثني عبد الله بن سعيد، عن أبيه[3]

عن عائشة، أو أمِّ سَلَمة -قال وكيع: شكَّ هو، يعني عبد الله ابنَ سعيد- أنَّ النبيَّ ﷺ قال لإحداهما[4]: «لَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ البَيْتَ

= قال السندي: قوله: فقال: «لَيَّة»، أي: اطوي طيّة واحدة لا ليتين خوفاً من التشبه بعمائم الرجال والله أعلم.

(١) يعني ابن أبي سلمة.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة والدة محمد بن قيس، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أسامة بن زيد -وهو الليثي- فقد روى له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٣، وابن ماجه (٩٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وتحرف قوله: «عن أمه» في بعض نسخ ابن ماجه إلى: «عن أبيه». قال البوصيري في «الزوائد»: وكلاهما لا يعرف.

قال السندي: قوله: «هن أغلب» أي: النساء، فلذٰلك ما قبلت البنت الإشارة وقبلها الابن.

(٣) قوله: عن أبيه، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٦) و(م): لأحدهما.

مَلَكٌ، لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ قَبْلَها، فَقالَ لي: إِنَّ ابْنَكَ هٰذا حُسَيْن مَقْتُولٌ، وإِنْ شِئْتَ أَرَيْتُكَ مِنْ تُرْبَةِ الأَرْضِ الَّتِي يُقْتَلُ بِها» قال: فأخرجَ تُرْبَةً حَمْراءَ[1].

---

(١) حديث حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سعيد -وهو ابن أبي هند- لم يذكروا له سماعاً من عائشة، ولا من أمِّ سَلَمة، وهو لم يسمع من أبي هريرة وأبي موسى، وعائشة وأمُّ سلمة أقدمُ وفاةً منهما.

وقد جاء مصرحاً بأنه سعيد بن أبي هند عند عبد بن حميد، وكذٰلك عند الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٣/ ١١، وقد وهم الحافظ ابن حجر في تعيينه في «أطراف المسند» ٩/ ٣٩٣ حين سماه سعيد بن أبي سعيد المقبري، والله أعلم.

وهو عند أحمد في «الفضائل» (١٣٥٧)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٣٣) عن عبد الرزاق، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، قال: قالت أمُّ سلمة، فذكر نحوه، فجعله عن أمِّ سلمةَ وحدَها دون شك.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨١٥) من طريق الفضل بن موسى، عن عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن عائشة وحدَها.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ١٨٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه ابن طهمان في «مشيخته» (٣) عن عبَّاد بن إسحاق، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٢٩)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٢٨٢١)، والحاكمُ ٤/ ٣٩٨، والبيهقيُّ في «الدلائل» ٦/ ٤٦٨ من طريق موسى بن يعقوب الزَّمْعي، كلاهما عن هاشم بن هاشم بن عتبة، عن عبد الله بن وهب -وهو ابن زَمْعَة الأسدي الزَّمْعي عن أمِّ سَلَمة نحوه. قال الحاكم: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي! قلنا: موسى بن يعقوب الزَّمْعي -وإن كان ضعيفاً- توبع بعبّاد بن إسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٩٧-٩٨، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»=

. . . . . .

= (٤٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٢٠) و٢٣/ (٧٥٤) من طريق موسى الجهني، عن صالح بن أربد، قال: قالت أمُّ سلمة. فذكر نحوه. قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٣: صالح بن أربد النخعي روى عنه موسى الجهني: منقطع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن أمِّ سلمة نحوه.

وعمرو بن ثابت، وهو النكري، ضعيف، كان يتشيع.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٩) و٢٣/ (٦٣٧) من طريق يحيى الحماني، عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أم سلمة نحوه. والحماني ضعيف، والمطلب لم يسمع من أحد من الصحابة.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٨١٤) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، مطولاً.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٨٤ من طريق شعبة، عن عمارة بن غزيّة الأنصاري، عن أبيه، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عائشة، فذكر نحوه.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ٥/ ٨٤ من طريق سفيان، عن عمارة الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عائشة، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يقل: عن أبيه. وهو الصحيح فيما قال.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٧٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزيّة، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: كان لعائشة... فذكر نحوه. وقال: هٰكذا رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزيّة مرسلاً، ورواه إبراهيم بن أبي يحيى، عن عمارة، موصولاً، فقال: عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قلنا: ويحيى بن أيوب -وهو المصري- فيه ضعف.

وفي الباب: عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٥٣٩)، وإسناده ضعيف، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

٢٦٥٢٥- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد -يعني ابنَ عمرو- عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: حِضْتُ وأنا مع النبيِّ ﷺ في ثوبه. قالت: فانْسَلَلْتُ، فقال: «أَنَفِسْتِ؟» قلت: يا رسول الله، وجدتُ ما تجدُ النساء، قال: «ذاكَ ما كُتِبَ على بَناتِ آدَمَ». قالت: فانطلقتُ، فأصلحتُ من شأني، فاستثفرتُ بثوب، ثم جئتُ، فدخلتُ معه في لِحافه[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي سلمة:

فرواه محمد بن عمرو -وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي- كما في هٰذه الرواية، وهو عند الدارمي (١٠٤٤)، وابن ماجه (٦٣٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٤-١٦٥ عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة.

ورواه يحيى بن أبي كثير الطائي -كما في الرواية (٢٦٥٦٦)- فقال: عن أبي سلمة، عن زينب بنت أمِّ سلمة، عن أم سلمة، فزاد في الإسناد زينبَ بين أبي سلمة وأمِّ سلمة، وهو الصواب، فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٦٥، فقال: القولُ عندهم قولُ يحيى بن أبي كثير، وهو أثبتُ من محمد ابن عمرو في أبي سلمة.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣)، وبنحوه برقم (٢٦٧٤٣).

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٤٣٦٤).

قال السندي: قوله: «أنفست» المشهور استعمال نَفِسَ، كَعَلِمَ، على بناء الفاعل في الحيض، ونُفس على بناء المفعول في الولادة، وحُكي جوازُ كلٍّ من الوجهين في كلا الموضعين أيضاً.

واستثفرتُ، أي: شددتُ مخرج الدم.

٢٦٥٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي مليكة، عن يَعْلَى بن مَمْلَك، قال:

سألت[١] أمَّ سَلَمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل وقراءته، فقالت: ما لَكُم ولِصلاتِه ولقراءته؟ كان يُصلِّي قَدْرَ ما ينام، وينامُ قَدْرَ ما يصلِّي، وإذا هي تَنْعَتُ قراءَةً[٢] مفسَّرةً حرفاً حرفاً[٣].

---

(١) في (ظ٦) و(ق): سئلت.

(٢) في (ظ٦): تنعت قراءته قراءة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن مَمْلَك، فقد تفرَّد بالرواية عنه عبدُ الله ابنُ أبي مليكة، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال النسائي عقب الرواية (٨٠٥٧): ليس بذٰلك المشهور. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى ابن إسحاق السيلحيني، فمن رجال مسلم.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ المبارك في «الزُّهد» (١١٦)، وأبو عُبيد القاسم بن سلاَّم في «فضائل القرآن» ص٧٤، والبخاري في «خلق أفعال العباد» ص٣٣، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي في «سننه» (٢٩٢٣)، وفي «الشمائل» (٣٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٨١ و٣/ ٢١٤، وفي «الكبرى» (١٠٩٥) و(١٣٧٥) و(٨٠٥٧)، والفريابي في «فضائل القرآن» (١١٠)، وابن خُزيمة (١١٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٠١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٨٢، والحاكم ١/ ٣١٠، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣، وفي «الشعب» (٢١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٦) من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث لَيْثَ بن سعد، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يعلى بن مَمْلَك، عن أمِّ سَلَمة. وقد روى ابنُ جُريج هٰذا الحديث عن ابن أبي مُلَيْكة، عن أمِّ سَلَمة، أن =

٢٦٥٢٧- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريكُ بنُ عبد الله، عن جامع بنِ أبي[١] راشد، عن مُنْذِرِ الثوريِّ، عن الحسن بن محمد، قال: حدَّثَتْني امرأةٌ من الأنصار هي حيَّةٌ اليومَ، إنْ شئتَ أدخلتُكَ عليها، قلت: لا، حَدِّثْني. قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فدخلَ عليها رسولُ الله ﷺ كأنَّه غضبان، فاسْتَتَرْتُ[٢] بِكُمِّ دِرْعي[٣]، فتَكلَّمَ بكلامٍ لم أفْهَمْه، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنين، كأنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ دخلَ وهو غضبان؟ فقالت: نعم، أوَ ما سمعتِ ما قال؟ قلتُ: وما قال؟ قالت: قال: «إنَّ السُّوءَ[٤] إذا فَشَا في الأرْضِ، فَلَمْ يُتَناه[٥] عَنْهُ، أَرْسَلَ اللهُ عزَّ وَجَلَّ بأسَهُ على أَهْلِ الأرْضِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وفيهمُ الصَّالحون؟! قالت: قال: «نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ ما أَصَابَ النَّاسَ، ثم يَقْبِضُهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ إلى مَغْفِرَتِهِ ورِضْوانِهِ -أَوْ: إلى رِضْوانِهِ ومَغْفِرَتِهِ-»[٦]. ٦/٢٩٥

=النبي ﷺ كان يُقَطِّعُ قراءتَه، وحديثُ الليثِ أصحُّ. قلنا: فاتَه أن يُعِلَّه بجهالة يعلى بنِ مَمْلَك، وقد سلف الكلام عليه مُفَصَّلاً في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٥١) فانظره.

وروايةُ ابنِ جُرَيْج هٰذه ستأتي برقم (٢٦٥٨٣).

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) في (م): فاستترت منه.

(٣) في (ظ٢) و(ق): ذراعي.

(٤) في (م): الشر.

(٥) في (ظ٦): يتناهوا.

(٦) إسناده ضعيف لضعف شريك بن عبد الله -وهو النخعي- ولاضطرابه=

٢٦٥٢٨- حدثنا يزيد، حدثنا هشام بنُ حسان، عن الحسن، عن ضَبَّةَ ابنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّهُ سَتَكُونُ أَمَرَاءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ[1]، فَمَنْ أَنْكَرَ، فَقَدْ بَرِىءَ، وَمَنْ كَرِهَ، فَقَدْ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نُقاتِلُهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا لَكُمُ الخَمْسَ»[2].

= فيه كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٤١٣٣). منذر الثوري: هو ابن يعلى.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٥٩٦).

وسيكرر برقم (٢٧٣٥١) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٦): سيكون أمراء يعرفون وينكرون.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ضُبَّةُ بنُ مِحْصَن من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن حسان: هو القُرْدُوسي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٧١، والترمذي (٢٢٦٥)، وأبو يعلى (٦٩٨٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧١ من طريق يزيد بن هارون، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه مسلم (١٨٥٤) (٦٤)، وعقب (١٨٥٨) (٦٤)، وأبو داود (٤٧٦٠)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧١ و٤٧٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦١) و(٧٦٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٦٧ و٨/ ١٥٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٦٥٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٥٩) من طرق عن هشام بن حسان، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٧٧) و(٢٦٦٠٦) و(٢٦٦٠٧) و(٢٦٧٢٨).

وفي الباب عن ابن مسعود، وقد سلف برقم (٤٣٦٣). =

٢٦٥٢٩- حدثنا يزيد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني، قال: حدثني ابنُ عمر بن أبي سَلَمة بمنى[1]، عن أبيه

عن أمّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ خطبَ أمَّ سلمةَ، فقالت: يا رسولَ الله، إنه ليس أحدٌ من أوليائي -تعني شاهد[2]- فقال: «إنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيائِكِ شاهِدٌ ولا غائِبٌ يَكْرَهُ ذٰلكَ». فقالت: يا عُمر زوِّجِ النبيَّ ﷺ، فتزوَّجَها النبيُّ ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إني لا أَنْقُصُكِ مِمَّا أَعْطَيْتُ أَخواتِكِ رَحَيَيْنِ، وَجَرَّةً، وَمِرْفَقَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُها لِيفٌ». فكان رسولُ الله ﷺ

= وآخر من حديث ابن عمر، وقد سلف برقم (٥٧٠٢)، وذكرنا عندهما أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تعرفون وتنكرون» المشهور أنهما بلفظ الخطاب، فالمعنى أنكم تعرفون بعض أفعالهم بأنها حسنة، وتنكرون بعضاً لأنها قبيحة.

«فمن أنكر»: باللسان عليهم تلك الأفعال القبيحة، فقد برىء عما عليه من العهدة في النهي عن المنكر، ومن لم ينكر باللسان إلا أنه كره بالقلب، فهو سالم من الهلاك أيضاً، «ولٰكن من رضي» بأعمالهم القبيحة، ووافقهم على ذٰلك، فهو الهالك، أو المشارك معهم في السوء.

وجوّز أن قوله: «يعرفون وينكرون»: بلفظ الغيبة، والضمير للأئمة، والمعنى أنهم يعرفون الحق وينكرونه، فمعنى برىء، أي: من الحق.

وقوله: «ومن كره» أي: ثقل عليه العمل بالحق لٰكنه ما أنكر.

وقوله: «ولٰكن من رضي» أي: ولٰكن صاحب الخير، وهو من رضي بالحق، وتابع في العمل. والله أعلم.

(١) قوله: بمنى، ليس في (م).

(٢) في (م): شاهداً.

يأتيها لِيَدخُلَ بها، فإذا رَأَته، أَخَذَتْ زينبَ ابنَتَها، فجعلَتْها في حِجْرها، فينصرفُ رسولُ الله ﷺ، فعلمَ بذٰلك[1] عمَّارُ بنُ ياسر، وكان أخاها من الرَّضاعة، فأتاها، فقال: أين هٰذه المشقوحة المقبوحة التي قد آذيتِ بها رسولَ الله ﷺ؟ فأخذَها، فذهب بها، فجاء رسولُ الله ﷺ، فدخلَ عليها، فجعلَ يضربُ ببصره في نواحي البيت، فقال: ما فعلت زُنابُ؟ فقالت: جاء عمَّار، فأخذَها، فذهبَ بها، فدخلَ بها رسولُ الله ﷺ، وقال لها: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ[2]، وَإنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنسائِي»[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ذٰلك، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٢) و(م): «إن شئتِ سبَّعتُ لك سبَّعتُ»، وفي (ق): إن شئتِ سبَّعتُ لك سبعة». والمثبت من (ظ٦).

(٣) قوله: «إن شئتِ سبَّعْتُ لكِ، وإنْ سبَّعتُ لك سبَّعْتُ لنسائي» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عمر بن أبي سلمة، فقد انفرد بالرواية عنه ثابت البُناني، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: قيل اسمه محمد، وهو مقبول. قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، وابن حبان (٢٩٤٩)، والحاكم ٢/ ١٧٨-١٧٩ -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ١٣١- من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وجاء في مطبوع الحاكم: حدثني عمر بن أبي سلمة عن أمه أمِّ سَلَمة! وهو خطأ. صوبناه من البيهقي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٠٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، وابن حبان (٢٩٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٠٦) و(٥٠٧) من طرق عن حماد بن سلمة، به. =

٢٦٥٣٠- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني أبو عُبيدة بنُ عبد الله بن زَمْعَةَ، عن أبيه، وعن أمِّه زينب بنت أبي سَلَمة[١]

عن أمِّ سَلَمةَ، يحدثانِه ذٰلك جميعاً عنها، قالت: كانت ليلتي التي يصيرُ إليَّ فيها رسولُ الله ﷺ مساءَ يومِ النَّحْر، قالت: فصارَ إليَّ. قالت: فدخلَ عليَّ وَهْبُ بنُ زَمْعة ومعه رجلٌ من آل أبي أمية مُتَقَمِّصَيْنِ. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ لِوَهْبٍ: «هَلْ أَفَضْتَ بَعْدُ أَبا[٢] عَبْدِ الله؟» قال: لا واللهِ يا رسولَ الله، قال: «انْزِعْ عَنْكَ القَمِيصَ». قال: فَنَزَعه من رأسِه، ونزعَ صاحبُه قميصَه[٣] من رأسه، ثم قالُوا: ولِمَ يا رسولَ الله؟ قال: «إنَّ هٰذا يَوْمٌ رُخِّصَ لَكُمْ إذا أَنْتُمْ رَمَيْتُمُ الجَمْرَةَ أَنْ تُحِلُّوا -يعني من كلِّ

= وسيرد بالأرقام: (٢٦٦٦٩) و(٢٦٦٧٠) و(٢٦٦٩٧).

وانظر (٢٦٦١٩) و(٢٦٧٢١).

وقوله: «إن شئت سبعت لك...»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

قال السندي: قوله: «وجرَّة» بفتح جيم وتشديد راء، واحد الجِرار، وهي الإناء المعروف.

أخذت زينب: كأنه كانت تفعل ذٰلك لئلا يتوهم أنها كانت طالبة للزواج.

المشقوحة، أي: المكسورة أو المُبعَدة.

(١) في (ظ٦): أم سلمة.

(٢) في (ظ٦): يا.

(٣) في (ظ٦): عن قميصه.

ما حُرِمْتُمْ مِنْهُ[1] إلاَّ مِنَ[2] النِّساءِ- فإذا[3] أَمسَيْتُمْ قَبْلَ أَنْ تَطُوفُوا بِهٰذا البَيْتِ، عُدْتُمْ[4] حُرُماً، كَهَيْئَتِكُمْ قَبْلَ أَنْ تَرْمُوا الجَمْرَةَ حتى تَطُوفُوا بِهِ»[5].

---

(١) قوله: منه، ليس في (ق).

(٢) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٣) في (م): إذا أنتم.

(٤) في (ظ٦): صرتم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٥) إسناده ضعيف، أبو عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة لم يذكره أحدٌ بجرح ولا تعديل، وقد روى عنه جمع، وأخرج له مسلم حديث إرضاع سالم متابعة، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اضطرب فيه:

فرواه محمد بن إسحاق -كما في هٰذه الرواية- عنه، فقال: عن أبيه، وعن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة، عن أمِّ سلمة.

ورواه محمد بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٥٣١)- عنه، فقال: حدثتني أمُّ قيس ابنةُ مِحْصن، عن عُكاشة بن مِحْصن، عن النبي ﷺ.

نعم، تابعه ابنُ لهيعة كما سيأتي في تخريج الرواية (٢٦٥٣١)، إلا أن ابنَ لهيعة سيِّءُ الحفظ، وقد اضطرب فيه كذٰلك.

ثم إن هٰذا الحديث مُعارَض بالأحاديث الصحيحة كما سيأتي.

وأخرجه أبو داود (١٩٩٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، وقد قرن به يحيى بن معين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٥٨)، والحاكم ١/٤٨٩-٤٩٠، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٣٧ من طريقين عن محمد بن أبي عديٍّ، به.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٣٦ من طريق يونس بن بُكير، عن محمد بن إسحاق، به. وقال: لا أعلمُ أحداً من الفقهاء يقول بذٰلك.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٣١) و(٢٦٥٨٧) و(٢٦٥٨٨).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥١٠٣) بلفظ: «إذا رميتُم وحلقتم،=

٢٦٥٣١- قال محمد: قال أبو عُبيدة: وحدَّثَتني أمُّ قيس ابنةُ مِحْصَن -وكانت جارةً لهم-

قالت: خرجَ من عندي عُكاشةُ بنُ مِحْصَن في نفرٍ من بني أسد مُتَقَمِّصِينَ عشيَّةَ يومِ النَّحْر، ثم رَجعوا إليَّ عِشاءً، قُمُصُهم[١] على أيديهم، يحملُونها. قالت: فقلت: أيْ عكاشةُ، ما لكم خرجتُم مُتَقَمِّصِينَ، ثمَّ رجعتُم وقُمُصُكُم على أيديكم تحملونَها؟ فقال: خيراً يا أمَّ قيس[٢]، كان هٰذا يوماً[٣] قد رُخِّصَ لنا فيه إذا نحن رَمَيْنا الجمرةَ، حَلَلْنا من كلِّ ما حُرِمْنا منه إلا ما كانَ من النساءِ حتى نطوفَ بالبيت، فإذا أمسينا ولم نَطُفْ به، صِرْنا حُرُماً، كهيئتنا قبلَ أن نرميَ الجمرةَ، حتى نطوفَ به، فأمسينا[٤] ولم نَطُفْ، فجعلْنا قُمُصَنا كما تَرَيْنَ[٥].

= فقد حلَّ لكم الطِّيبُ والثيابُ وكلُّ شيءٍ إلا النساء»، وهو صحيح دون قوله: «وحلقتم» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة» أي: أن الحِلَّ بعد الرمي رخصةٌ بشرط أن يطوفَ يومَ النحر، فإن طاف وإلاّ يصير مُحرماً، ولعلَّ من لا يقول به يحمله على التغليظ والتشديد في تأخير الطواف من يوم النحر وتأكيده من إتيانه في يوم النحر، وظاهر الحديث يأبى مثل هٰذا الحمل جداً، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): وقمصهم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): أخبرتنا أم قيس، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): يوم.

(٤) قوله: فأمسينا، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية قبلها (٢٦٥٣٠). =

٢٦٥٣٢- حدثنا يزيد، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن نافع، عن صفيَّةَ بنتِ أبي عبيد

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ذُيُولُ النِّساءِ شِبْرٌ». قلت: إذاً تبدو أقدامهن يا رسول الله؟ قال: «فَذِراعٌ، لا تَزِدْنَ[1] عَلَيْهِ»[2]. ٦/٢٩٦

= وأخرجه مطولاً الحاكم ١/٤٨٩-٤٩٠، والبيهقي في «السنن» ٥/١٣٧ من طريق يحيى بن معين، عن محمد بن أبي عديّ، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/(٤٠) من طريق يزيد بن زريع، عن ابن إسحاق، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٢٦٠، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

ورواه ابنُ لهيعة، وقد اضطرب فيه:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٨ من طريق عبد الله بن يوسف، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أمِّ قيس بنت محصن، وآخر في منى يوم الأضحى، فنزعا ثيابهما وتركا الطيب، فقلت: ما لكما؟ فقالا: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «من لم يُفِضْ إلى البيت من عشيته هٰذه فليدع الثياب والطيب».

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٢/٢٢٧-٢٢٨ من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن جدامة بنت وهب أخت عكاشة بن وهب أن عكاشة بن وهب صاحب النبي ﷺ وأخاً له آخر جاءاها حين غابت الشمس... فذكر نحوه. وابن لهيعة سيِّءُ الحفظ.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٦): فذراعاً لا يزدن.

(٢) حديث صحيح، محمد بن إسحاق، وإن كان مدلساً، وقد عنعن، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صفية بنت أبي عبيد، فقد روى=

٢٦٥٣٣- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا موسى -يعني ابنَ عُلَيّ- عن أبيه، عن أبي قَيْس، قال:

أرسلَني عبد الله بنُ عمرو إلى أمِّ سَلَمة أسألُها: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم؟ فإن قالت: لا، فقلْ لها: إنَّ عائشةَ تُخبرُ الناسَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قال: فسألَها أكانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لا، قلت:

= لها البخاري تعليقاً، واحتجَّ بها مسلم.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: وهٰذا هو الصوابُ عندنا في هٰذا الإسناد، كما قال مالك، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٢٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/١٤٨ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٦٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٧٤١) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به. قال الدارمي: الناس يقولون: عن نافع، عن سليمان بن يسار.

قلنا: قد سلف من طريق نافع عن سليمان بن يسار برقم (٢٦٥١١) وبيَّنَّا ثمَّة الاختلاف فيه على نافع.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/٩١٥ -ومن طريقه أبو داود (٤١١٧)، وابنُ حبان (٥٤٥١)، والبيهقي في «الآداب» (٦١٧)، وفي «الشُّعب» (٦١٤٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٨٢)- من طريق أبي بكر بن نافع، والنسائي في «المجتبى» ٨/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٩٧٤٠)، وأبو يعلى (٦٨٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٠٧) و(١٠٠٨) من طريق أيوب بن موسى، كلاهما عن نافع، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي (٢٦٦٣٦).

إن عائشة تخبرُ النّاسَ أنَّ رسول الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لعلَّه إياها كان لا يتمالك عنها[1] حبّاً، أما إيَّايَ، فلا[2].

٢٦٥٣٤- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا موسى، قال: سمعت أبي يقول: حدثني أبو قَيْس مولى عمرو بن العاص، قال: بعثني عبد الله ابنُ عمرو بن العاص إلى أمِّ سَلَمة، فذكر معناه[3].

---

(١) في (ق): عليها.

(٢) إسناده ضعيف، فقد تفرَّد به موسى بنُ عُلَيّ -وهو ابن رَباح اللَّخْمي- وهو ليس بحجة إذا انفرد، فيما قاله ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٥، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٢) و(٣٠٧٣) من طريق سفيان بن حبيب، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٣٨٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٤ من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن موسى بن عُلَيٍّ، بهٰذا الإسناد.

قال ابن عبد البَرّ: وهٰذا حديث متصل، ولٰكنه ليس يجيء إلا بهٰذا الإسناد، وليس بالقوي، وهو منكر على أصل ما ذكرنا عن أم سلمة. ثم قال: والأحاديث المذكورة عن أبي سلمة معارضة له، وهي أحسن مجيئاً، وأظهر تواتراً، وأثبت نقلاً منه.

وسيرد بالرقمين: (٢٦٥٣٤) و(٢٦٦٩٢).

قلنا: والرواية الصحيحة لحديث أمِّ سلمة سلفت برقم (٢٦٤٩٨)، وسترد برقمي (٢٦٧٠٧) و(٢٦٧٠٨)، وهي من رواية أبي سلمة عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة.

وأما حديث عائشة، فقد سلف برقم (٢٤١١٠).

(٣) حديث ضعيف، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله ابنُ يزيد المقرىء.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٣ من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

٢٦٥٣٥- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شيبان- عن عثمان بن عبد الله، قال:

دَخَلْنا على أمِّ سَلَمةَ، فأَخْرَجَتْ إلينا من شَعْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فإذا هو مخضوبٌ أحمر بالحِنَّاء والكَتَم[1].

٢٦٥٣٦- حدثنا سيَّار، قال: حدثنا جعفر -يعني ابنَ سليمان- قال: حدثنا المغيرة بن حبيب ختن مالك بن دينار، قال: حدثني شيخٌ من أهل[2] المدينة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «أَصْلِحِي لنا المجلسَ، فإنَّهُ يَنْزِلُ مَلَكٌ إلى الأرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ[3] إليها قَطُّ»[4].

---

(١) إسناده صحيحٌ على شرط الشيخين. أبو معاوية شيبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النَّحْوي، وعثمان بن عبد الله: هو ابن مَوْهَب.

وأخرجه ابنُ سعد ١/ ٤٣٧، والبخاري (٥٨٩٦) و(٥٨٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/ ٢٣٥-٢٣٦ و٢٣٦ من طرق عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، بهٰذا الإسناد. وروايات ابن سعد والبخاري ليس فيها قوله: «بالحِنَّاء والكَتَم». ورواية البخاري (٥٨٩٦) مطولة.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٥٣٩) و(٢٦٧١٣) و(٢٦٧٣٧).

وفي الباب عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه صاحب الأَذان، وقد سلف برقم (١٦٤٧٤).

وعن أبي رمثة، سلف برقم (١٧٤٩٧).

وانظر حديث أنس بن مالك، السالف برقم (١٢٠٥٤).

(٢) لفظة «أهل» ليست في (م).

(٣) في (ظ٦): يهبط.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ من المدينة الذي روى عن أمِّ سَلَمة. وسيَّارٌ -وهو ابنُ حاتم أبو سَلَمة العنزي- روى له أصحابُ السنن سوى أبي=

٢٦٥٣٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن يونسَ بن يزيد، عن الزُّهري، أنَّ نَبْهانَ حدَّثه

أنَّ أمَّ سَلَمة حدَّثَتْه، قالت: كنتُ عند رسولِ الله ﷺ وميمونة، فأقبلَ ابنُ أمِّ مكتوم حتى دخلَ عليه، وذٰلك بعد أن أُمِرْنَا بالحِجاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «احْتَجِبا مِنْهُ». فقلنا: يا رسولَ الله، أليس أعمى، لا يُبْصِرُنا ولا يعرفنا؟ قال: «أَفَعَمْياوَانِ أَنْتُما، أَلَسْتُمَا[1] تُبْصِرَانِهِ؟!»[2].

= داود، وقد ضعَّفه ابنُ المديني والعُقَيْلي والقواريري، وقال الحاكم والأزدي: عنده مناكير، ووثقه ابن معين، وابن حبان، والمغيرة بن حبيب من رجال «التعجيل» روى عنه جمع، وقال فيه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٢٥: كان صدوقاً عدلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يُغرب، وقال الأزدي: منكر الحديث. جعفر بن سُليمان: هو الضُّبَعي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ١٧٤ وقال: رواه أحمد وفيه تابعي لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

(١) في (م): لستما.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال نبهان -وهو مولى أمِّ سلمة- كما سلف بيانه عند الرواية (٢٦٤٧٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ثم إن متن الحديث معارض بأحاديث صحيحة كما سيأتي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤١١٢)، والترمذي (٢٧٧٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٩)، وأبو يعلى (٦٩٢٢)، وابن حبان (٥٥٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩١-٩٢، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧ من طرق عن عبد الله بن المبارك، به. قال الترمذي: هٰذا=

٢٦٥٣٨- حدثنا عبد الرحمٰن بن مَهْدي، عن سفيان، عن حبيب، عن وَهْب مولى أبي أحمد

عن أمّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وهي تختمر، فقال:

=حديث حسن صحيح!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٨٨) من طريق ابن وهب، عن يونس بن يزيد، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٤١٦، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٢)، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٩١، وفي «الآداب» (٧٤٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن عُقيل، عن الزهري، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٧٥-١٧٦ -ومن طريقه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٧- عن محمد بن عمر الواقدي، عن معمر ومحمد بن عبد الله، عن الزهري، به. والواقدي متروك. وقد أنكر أحمد على الواقدي هٰذا الحديث، فيما ذكر العقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٠٧، والخطيب في «تاريخه» ٣/ ١٦، ونقلا عنه قوله: والحديث حديث يونس لم يروه غيره. قلنا: بل إنَّ عُقيلاً تابع يونس عن الزهري في هٰذا الحديث، كما سلف، وانظر ما ذكره العقيلي والخطيب على رواية الواقدي هٰذه.

وقد اختلف قول الحافظ في هٰذا الحديث، فقال في «الفتح» ١/ ٥٥٠: هو حديث مختلف في صحته، وقال في موضع آخر ٩/ ٣٣٧: إسناده قوي، وأكثر ما علل به انفراد الزهري بالرواية عن نبهان وليس بعلة قادحة، فإن من يعرفه الزهري ويصفه بأنه مكاتب أم سلمة، ولم يجرحه أحد، لا ترد روايته!

قلنا: والحديث معارض بأحاديث صحاح منها حديث عائشة السالف برقم (٢٤٥٤١)، وحديث فاطمة بنت قيس الآتي برقم (٢٧٣٢٧). وقد بينا وجه المعارضة فيما علقناه في «صحيح» ابن حبان و«شرح مشكل الآثار».

«لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»[1].

٢٦٥٣٩- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سَلاَّم بنُ أبي مُطِيع، عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب، قال:

دَخَلْتُ على أمِّ سَلَمةَ، فأخْرَجَتْ إلينا شَعْراً من شَعْرِ رسولِ الله ﷺ مخضوباً بالحِنَّاء والكَتَم[2].

٢٦٥٤٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا عَوْف، عن أبي المُعَذَّل عطيَّةَ الطّفاويّ، عن أبيه

أن أمَّ سلمة حدَّثته، قالت: بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي يوماً، إذ قالت الخادم: إنَّ علياً وفاطمة بالسُّدَّة، قالت: قال لي: «قُومِي فَتَنَحَّيْ لي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي». قالت: فقمتُ فَتَنَحَّيْتُ في[3] البيت قريباً، فدخل عليٌّ وفاطمةُ، ومعهما الحَسَنُ والحُسين، وهما صبيَّان صغيران، فأخذَ الصَّبِيَّيْنِ، فوضَعهما في

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٧، والبخاري (٥٨٩٧)، وابن ماجه (٣٦٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٤)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٣٦ من طرق عن سلاَّم بنِ أبي مُطِيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٣٥).

وسيأتي برقم (٢٦٦٣٧).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦١٣).

(٣) في (ظ٢) و(ق): من.

حِجْره، فقبَّلَهما. قال: واعتنقَ علياً بإحدى يديه، وفاطمةَ باليد الأخرى، فقبَّل فاطمةَ وقبَّل عليّاً، فأغدَفَ عليهم خَمِيصةً سوداءَ، فقال: «اللَّهُمَّ إلَيْكَ، لا إلى النَّارِ، أنا وَأَهْلُ بَيْتِي». قالت: فقلتُ: وأنا يا رسولَ الله؟ فقال: «وَأَنْتِ»[1].

٢٦٥٤١- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا إبراهيم بنُ سعد، قال: حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف، أبو المُعَذَّل عطية الطفاوي، وأبوه من رجال «التعجيل»، فأما أبو المُعَذَّل فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته» لٰكن ضعَّفه السَّاجي والأزدي، وذكره ابن الجوزي في «ضعفائه» ٢/ ١٧٩. وأما أبوه، فلم يُسمَّ، وهو مجهول، ولم يَرو عنه سوى ابنه عطية. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عَوْف: هو ابنُ أبي جميلة الأعرابي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٧٣، والدولابي في «الكنى» ٢/ ١٢١، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٧) و٢٣/ (٧٥٩) و(٩٣٩) من طرق عن عَوْف، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٦٠٠).

وقد سلف نحوه بغير هٰذا السياق بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨)، فانظره لزاماً.

قال السندي: قوله: إذ قالت الخادم، أي: الجارية، فلذٰلك أنَّث الفعل، والخادم يطلق على العبد والجارية.

بالسُّدَّة: بضم سين وتشديد دال: هو الظُّلَّة على الباب لتقي من المطر، وقيل: الباب نفسه، وقيل: الساحة بين يديه. كذا في «المجمع»، وفي «المصباح»: هي الفناء لبيت الشعر وما أشبهه، وقيل: السُّدَّة كالصفَّة أو كالسَّقيفة فوق باب الدار، ومنهم من أنكر هٰذا، وقال: الذين تكلموا بالسدة لم يكونوا أصحاب أبنية ولا مَدَر.

فأغدف: بالغين المعجمة والدال المهملة والفاء، أي: أرسل وأسبل.

ابنُ شهاب، عن هند بنت الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم، قام النساءُ حين يقضي تَسلِيمَهُ، ويمكثُ[1] في مكانه يسيراً قبل أن يقوم[2].

---

(١) في (ظ٦): ومكث.

(٢) إسناده صحيح، أبو كامل -وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك- روى له أبو داود في كتاب «التفرّد» والنسائي، وهو ثقة، وهند بنت الحارث: وهي الفِراسية، وإن انفرد بالرواية عنها ابن شهاب الزهري، فإنما هي من صواحبات أمّ سلمة، وقد أخرج لها البخاري في «صحيحه» هٰذا الحديث، ووثقها الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/٩٩-١٠٠ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٧٦)، وفي «الأم» ١/١١٠، والطيالسي (١٦٠٤)، والبخاري (٨٣٧) و(٨٤٩) و(٨٧٠)، وابن ماجه (٩٣٢)، وأبو يعلى (٧٠١٠)، وابن خزيمة (١٧١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٤، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/١٠٤، والبغوي في «شرح السنة» (٧٠٨) من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وعلّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٨٥٠) فقال: وقال ابن أبي مريم: أخبرنا نافع بن يزيد، قال: أخبرني جعفر بن ربيعة أن ابن شهاب كتب إليه قال: حدثتني هند بنت الحارث الفِراسية، عن أمّ سَلَمة زوج النبي ﷺ -وكانت من صواحباتها- قالت: كان يسلِّم، فينصرف النساء، فيدخلن بيوتَهن من قبل أن ينصرف رسولُ الله ﷺ. وقال ابن وهب: عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرتني هند الفِراسية. وقال عثمان بن عمر: أخبرنا يونس، عن الزهري، حدثتني هند الفِراسية. وقال الزبيدي: أخبرني الزهري، أن هند بنت الحارث القرشية أخبرته -وكانت تحت معبد بن المقداد وهو حليف بني زُهرة- وكانت تدخل على أزواج النبي ﷺ. وقال شعيب: عن الزهري، حدثتني هند القرشية. وقال ابن أبي عتيق: عن الزهري، عن هند الفراسية. وقال الليث: حدثني=

٢٩٧/٦ ٢٦٥٤٢- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدين، حدثني عَمرو، عن أبي السَّمْح، عن السَّائب مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ مَسَاجِدِ

= يحيى بن سعيد، حدثه عن ابن شهاب، عن امرأة من قريش حدثته عن النبي ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٣٦: قوله: وقال ابن أبي مريم، رويناه موصولاً في «الزُّهريات» لمحمد بن يحيى الذُّهلي، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، فذكره.

وقال أيضاً: قوله: وقال ابن وهب... إلخ، وصله النسائي عن محمد ابن سلمة عنه بالإسناد المذكور، ولفظه: إن النساء إذا سلمن، قُمْن، وثبتَ رسولُ الله ﷺ ومن صلَّى من الرجال ما شاء الله، فإذا قام رسولُ الله ﷺ قام الرِّجال.

قلنا: وحديث ابن وهب سنذكره عند تخريج الرواية (٢٦٦٨٨).

وقال الحافظ أيضاً: قوله: وقال عثمان بن عمر، سيأتي موصولاً بعد أربعة أبواب من طريقه [برقم (٨٦٦)].

قلنا: وسيأتي في «المسند» برقم (٢٦٦٨٨).

وقال أيضاً: وقوله: وقال الزبيدي، وصله الطبراني في «مسند الشاميين» [برقم (١٧٨٨)] من طريق عبد الله بن سالم، عنه بتمامه.

وقال: وقوله: وقال شعيب -وهو ابن أبي حمزة- وابن أبي عتيق -وهو محمد بن عبد الله- وروايتهما موصولة في «الزهريات» أيضاً، ومراد البخاري بيان الاختلاف في نسب هند... الخ.

ثم قال: وقوله فيه: عن النبي ﷺ، غير موصول، لأنها تابعية كما تقدم، وكأن التقصير فيه من يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري.

وانظر «تغليق التعليق» ٢/٢٣٨-٢٣٩

وسيأتي نحوه برقمي (٢٦٦٤٤) و(٢٦٦٨٨).

النِّساءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ»[1].

٢٦٥٤٣- حدثنا معاويةُ بنُ عَمْرو، قال: حدثنا أبو إسحاق -يعني الفَزَاري- عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة، عن قَبيصةَ بنِ ذُؤَيب

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخلَ رسولُ الله ﷺ على أبي سَلَمة وقد شقَّ بصرُه، فأغمَضَه، ثم قال: «إنَّ الرُّوحَ إذا قُبض تَبِعَهُ البَصَرُ». فضجَّ[2] ناسٌ من أهله، فقال: «لا تَدْعُوا على أَنْفُسِكُمْ إلاَّ بِخَيْرٍ، فإنَّ المَلائكةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ». ثم قال: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأبي سَلَمةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّين، واخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغابِرين، واغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ العالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ في قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»[3].

---

(١) حديث حسن بشواهده، رِشْدين -وهو ابن سعد، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، والسَّائب مولى أم سلمة، ترجم له الحافظ في «التعجيل» ولم يُذكر في الرواة عنه سوى أبي السمح درَّاج، ولم يؤثر توثيقة عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي السمح درَّاج بنِ سمعان، وهو صدوق.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨٣)، والحاكم ١/ ٢٠٩، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣١ من طريق ابن وَهْب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٥٢) من طريق موسى بن أعين، كلاهما عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٥٧٠).

وله شاهد من حديث ابنِ عمر، سلف برقم (٥٤٦٨) ولفظه: «لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله، وبيوتُهنَّ خيرٌ لهنَّ»، وذكرنا هناك تتمة شواهده، فانظرها لزاماً.

(٢) في (ظ٦): فصيَّح.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق الفَزاري: هو إبراهيم=

. . . . . .

= ابن محمد بن الحارث، وخالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي.

وأخرجه مسلم (٩٢٠) (٧)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وأبو يعلى (٧٠٣٠)، وابن حبان (٧٠٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١١٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٤٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٧، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٤-٣٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٨) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١١٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٨٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٢) من طرق عن أبي إسحاق الفَزاري، به.

وأخرجه مسلم (٩٢٠) (٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٣)، وفي «الدعاء» (١١٥٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٤٤)، والدارقطني ٥/ورقة ١٦٧ من طريق عبيد الله بن الحسن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٤)، وفي «الشاميين» (٢١٤٥)، والدارقطني ٥/ورقة ١٦٧ من طريق مخلد بن هلال، كلاهما عن خالد الحذَّاء، به.

ورواه سفيان الثوري -فيما أخرجه ابن سعد ٣/ ٢٤١ من طريقه- فقال: عن خالد الحذاء، عن أبي قِلابة، عن قَبيصة بن ذُؤيب أنَّ رسول الله ﷺ أغمض أبا سلمة حين مات. لم يذكر أبا سلمة في الإسناد.

ورواه أيوب -فيما أخرجه ابن سعد أيضاً ٣/ ٢٤٢ من طريقه- عن أبي قلابة، قال: أتى النبيُّ ﷺ أبا سلمة... فذكره مرسلاً. لم يذكر قَبيصة ولا أمَّ سَلَمة في الإسناد.

ورواه الزهري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه مرسلاً ابن سعد ٣/ ٢٤١، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٧) من طرق عن الزُّهري، عن قَبيصة بن ذُؤيب أن رسول الله ﷺ أغمض أبا سلمة حين مات.

وأخرجه ابن سعد كذٰلك ٣/ ٢٤١ من طريق ابن أبي ذئب عن الزُّهري، =

٢٦٥٤٤- حدثنا أبو قَطَن، حدثنا يونس -يعني ابنَ أبي إسحاق- عن أبيه، عن الأسود

عن أمّ سَلَمة، قالت: ما قُبض رسول الله ﷺ حتى كانَ أكثرُ صلاتِه جالساً[1].

٢٦٥٤٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن هند بنت الحارث -قال الزهريّ: وكان لهند أزرارٌ في كُمِّها-

عن أمِّ سَلَمة، قالت: استيقظَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلة وهو يقول: «لا إلٰه إلا الله، ما فُتِحَ الليلةَ مِنَ الخَزائِنِ، لا إلٰهَ إلاَّ الله، ما أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ، مَنْ يُوقِظُ صَواحِبَ الحُجَرِ، يا

= عمَّن سمع قَبيصة بنَ ذُؤَيب يحدِّثُ أنَّ النبي ﷺ أغمضَ أبا سَلَمة حين مات.

وانظر (٢٦٤٩٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه يونس بن أبي إسحاق الرواة عن أبيه، وهو ممن سمع منه بعد الاختلاط.

فقد رواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (١٣٥٨) من طريق يونس، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أم سلمة.

ورواه سفيان الثوري، كما في الروايات: (٢٦٥٩٩) و(٢٦٧٠٩) و(٢٦٧١٨)، وإسرائيل كما في الرواية (٢٦٦٠٥)، وشعبة كما في الروايتين (٢٦٧٠٩) و(٢٦٧٣٠)، وأبو الأحوص كما في الرواية (٢٦٧٢٦)، أربعتهم عن أبي إسحاق، فقالوا: عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة.

وسيأتي مطولاً برقم (٢٦٥٩٩).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٣٦١).

رُبَّ كاسِياتٍ في الدُّنْيا عارِياتٍ في الآخِرَةِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هند بنت الحارث، فلم يرو لها سوى البخاري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤٤٧-٤٤٨، وفي «الاستذكار» ٢٦/ ١٨٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٧٤٨)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٦)، والبيهقي في «الشُّعب» (١٠٤٨٩)، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة هند بنت الحارث).

وأخرجه البخاري (١١٢٦) و(٥٨٤٤)، والترمذي (٢١٩٦)، وأبو يعلى (٦٩٨٨) من طرق عن معمر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (٣٥٩٩) و(٦٢١٨) و(٧٠٦٩)، والطبراني في «الأوسط» (٩٢٠٠)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢١) من طرق عن الزُّهري، به.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه صدقة -كما عند البخاري (١١٥)- عن ابن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة. وكذٰلك رواه سفيان (عند البخاري) عن عمرو بن دينار ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزُّهري، به.

وتابع صدقةَ يعقوبُ بنُ كاسب كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٣).

ورواه الحميدي كما في «مسنده» (٢٩٢)، وابنُ أبي عمر العدني كما عند ابن حبان (٦٩١) كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن معمر، عن الزهري، عن هند، عن أم سلمة، به.

ورواه ابن أبي عُمر العَدَني -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٥)- عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن هند بنت الحارث، عن أم سلمة، به.

ورواه الحميدي، كما في «مسنده» (٢٩٢) -ومن طريقه الحاكم ٤/ ٥٠٨-٥٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤٤٨- وابنُ أبي عمر العدني، =

٢٦٥٤٦- حدثنا أبو عامر، حدثنا أفلح بنُ سعيد، قال: حدثنا عبد الله ابنُ رافع، قال:

كانت أمُّ سَلَمةَ تُحدِّثُ أنها سمعتِ النَّبيَّ ﷺ يقول على المنبر وهي تمتشطُ: «أيها النَّاسُ». فقالت لماشِطَتِها: لُفِّي[1] رأسي، قالت: فقالت: فَدَيْتُكِ إنما يقول: «أيُّها النّاسُ». قلتُ: وَيْحَكِ، أوَلَسْنا من الناس؟! فلفَّتْ رأسَها، وقامَتْ في حُجْرَتِها، فَسَمِعَتْه يقول: «أيُّها النَّاسُ، بَيْنَما أنا عَلَى الحَوْضِ، جِيءَ بِكم زُمَراً، فَتَفَرَّقَتْ بكم الطُّرُقُ، فَنادَيْتُكُمْ: ألا[2] هَلُمُّوا إلى[3] الطَّرِيقِ،

= كما عند ابن حبان (٦٩١)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار ويحيى بن سعيد، عن الزهري، عن أم سلمة. ولم يذكرا هنداً في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٩: والحديث حديث هند.

ورواه عبد الله بن نمير -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٤٤٧- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن امرأة من قريش أن النبي ﷺ خرج ذات ليلة... فذكره.

ورواه مالك كما في «الموطأ» ٢/ ٩١٣ عن يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. لم يذكر هنداً ولا أم سلمة.

وقوله: عاريةٍ: بتخفيف الياء، وهي مجرورة على النعت، قال السهيلي: إنه الأحسن عند سيبويه، لأن «رب» عنده حرف جر يلزم صدرَ الكلام، ويجوزُ الرفعُ على إضمار مبتدأ، والجملة في موضع النعت، أي: هي عارية، والفعل الذي تتعلق به «رب» محذوف.

(١) في (ظ٦) و(ق) و(ظ٢): كفي، والمثبت من (م) و(هـ).

(٢) قوله: ألا، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): على.

فَنادَاني مُنادٍ مِنْ بَعْدِي، فقال: إنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ، فقلتُ: ألا سُحْقاً، ألا سُحْقاً»[1].

٢٦٥٤٧- حدثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق، قالا: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ أبي مُلَيْكة -قال عبد الرزاق: قال عبد الله بن أبي مُلَيْكة -أخبرني يَعْلَى بنُ مَمْلَك

أنه سألَ أمَّ سَلَمَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ عن صلاة النبيِّ ﷺ بالليل[2]. قالت: كان يُصَلِّي العشاءَ الآخِرَة، ثم يُسَبِّحُ، ثم يُصَلِّي بعدَها ما شاء اللهُ من اللَّيل، ثم ينصرفُ، فيرقدُ مثلَ ما صلَّى، ثم يستيقظُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أفلح بن سعيد، وعبد الله بن رافع من رجاله، وباقي رجال الإسناد رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٩٥) (٢٩) من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٤٦٠) -وهو في «التفسير» (٤٨٠)- من طريق عبد الله بن المبارك، والبيهقي في «البعث والنشور» (١٥٦) من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن أفلح بن سعيد، به. ورواية البيهقي مختصرة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٩ و١٥/ ٣١، ومسلم (٢٢٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦١) و(٩٩٦) و(٩٩٧)، وفي «الأوسط» (٨٧٠٩)، والآجري في «الشريعة» ص٣٥٦ من طرق عن عبد الله بن رافع، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، وسلف برقم (٧٩٩٣)، وعن أبي سعيد الخدري، وسلف برقم (١١٢٢٠)، وعن أبي بكرة، سلف برقم (٢٠٤٩٤)، وعن حذيفة، سلف برقم (٢٣٢٩٠).

قال السندي: قوله: وهي تمتشط، على بناء الفاعل، يقال: امتشطت المرأة، ومشطتها الماشطة.

زمراً: بضم زاي وفتح ميم، أي: جماعات.

(٢) قوله: بالليل، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

من نَوْمته تلك[1]، فيصلي مثلَ ما نام، وصلاتُه الآخِرةُ تكونُ إلى الصبح[2].

٢٦٥٤٨- حدثنا حجَّاج، حدثنا لَيْثُ بنُ سعد المِصْري، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن أبي عِمْران أسلم أنه قال:

حَجَجْتُ مع مواليَّ، فدخلتُ على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فقلتُ[3]: أعتمرُ قبل أن أحجَّ؟ قالت: إن شئتَ فاعْتَمِرْ[4] قبل أن تَحُجَّ، وإن شئتَ فبعد[5] أن تَحُجَّ. قال: فقلت: إنهم يقولون:

---

(١) في (ق): نومه ذٰلك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة يعلى بن مَمْلَك، فقد تفرَّد بالرواية عنه عبدُ الله ابن عُبيد الله بن أبي مُلَيْكة، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن بكر: هو البُرْساني، وابنُ جُرَيْج: هو عبدُ الملك بن عبد العزيز.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٧٠٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٤٥).

وأخرجه ابن حِبَّان (٢٦٣٩) من طريق محمد بن بكر البُرْساني، به.

وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١١١)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٩٧٧) من طريق أبي عاصم، عن ابن جُرَيْج، عن أبيه، عن ابن أبي مليكة، به، ولم يذكر فيه صفة القراءة.

وسيكرر من رواية عبد الرزاق وحده برقم (٢٦٦٢٥).

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥٢٦).

(٣) قوله: فقلت، ليس في (م).

(٤) في النسخ عدا (ظ٦): اعتمر، والمثبت من (ظ٦)

(٥) في (م) بعد، والمثبت من النسخ الخطية.

من كان صَرُورةً، فلا يصلُحُ أن يعتمرَ قبلَ أن يحجَّ؟ قال: فسألتُ أمَّهاتِ المؤمنين، فقلن مثلَ ماقالت، فرجعتُ إليها، فأخبرتُها بقولهنَّ، قال: فقالت: نعم وأشفيك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أهِلُّوا يا آلَ محمدٍ بِعُمْرَةٍ في حَجٍّ»[1]. ٦/٢٩٨

٢٦٥٤٩- حدثنا أسود بنُ عامر، حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا أَرَاهُ ولا يَرَانِي بَعْدَ أَنْ أَموتَ أَبداً». قال: فبلغَ ذٰلك عمرَ، قال: فأتاها يشتدُّ، أو يُسرع[2] -شكّ شاذان- قال لها[3]: أَنشُدُكِ بالله،

---

(١) إسناده صحيح، أبو عمران أسلم -وهو ابن يزيد التُّجيبي المصري- قد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٣٦٤) و(٣٦٥) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٩٢)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٥٥ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي دون ذكر القصة برقم (٢٦٦٩٣).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث الهرماس، سلف برقم (١٥٩٧١)، وحديث سراقة، سلف برقم (١٧٥٨٢).

قال السندي: قوله: من كان صرورة، أي: ما حجَّ قبل.

(٢) في (ظ٦): مسرعاً.

(٣) في (م): قال: فقال لها، ولفظة «لها» ليست في (ظ٦).

أنا منهم؟ قالت: لا، ولن أُبَرِّىءَ بعدك أحداً أبداً[1].[2]

٢٦٥٥٠- حدثنا أبو النَّضْر هاشم بنُ القاسم، حدثنا عبد الحميد -يعني ابنَ بَهْرام- قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمَة زوجَ النبيِّ ﷺ حين جاء نَعْيُ الحُسين بنِ عليٍّ، لَعَنَتْ أهلَ العراق، فقالت: قتلوه، قَتَلَهُم الله، غرُّوه وذلُّوه[3]، لعنَهم الله، فإني رأيتُ رسولَ الله ﷺ جاءَتْه فاطمةُ

---

(١) في (م): ولن أبرىء أحداً بعدك أبداً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه عاصم -وهو ابن بهدلة سليمانَ الأعمش، فأدخل مسروقاً بين أبي وائل شقيق بن سَلَمة وبين أمِّ سَلَمة، والأعمش أحفظُ منه، كما بينا في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٨٩). شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سيِّىء الحفظ- توبع، كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أسود: هو ابن عامر، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧١٩) من طريق أبي نُعيم، عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٣/(٧٢٠) من طريق عمرو بن أبي قيس، و(٧٢١) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن عاصم ابن بَهْدَلة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥٩).

قال السندي: قولها: لن أبرىء، من التبرئة، ومعنى بعدك، أي: بعد سؤالك، يريد أن مثلك إذا كان في شكٍّ من أمره حتى جئت تسألني فمن الذي يستحقُّ يبرؤ وينزه عن السوء ويشهد له بالخير، فإنه لو كان أحد كذٰلك لكنت أنت وأمثالُك أحقَّ بذٰلك، وهٰذا أظهر مما سبق في الحديث [٢٦٤٨٩]: ولن أبلي، وفسره في النهاية بقوله: ولن أخبر، والله تعالى أعلم.

(٣) في (ظ٦) و(هـ): ودلوه، وجاء في هامش (ظ٢) ما نصه: إن كانت =

غُدَيَّةً بِبَرْمَةٍ، قد صَنَعَتْ له فيها عَصِيدةً تحملُها[1] في طَبَقٍ لها، حتى وَضَعَتْها بين يَدَيْه، فقال لها: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» قالت: هو في البيت. قال: «فاذْهَبِي، فَادْعِيهِ، وَائْتِنِي بابْنَيْه». قالت: فجاءَتْ تقودُ ابنَيْها، كلَّ واحدٍ منهما بيد، وعليٌّ يمشي في أثرِهما، حتى دخلوا على رسولِ الله ﷺ، فأجلَسَهما في حِجْرِه، وجلسَ عليٌّ عن يمينه، وجلسَتْ فاطمةُ عن يساره. قالت أمُّ سَلَمة: فاجتَبَذَ من تحتي كساءً خَيبرِيّاً، كان بساطاً لنا على المنامة في المدينة، فلفَّه النبيُّ ﷺ عليهم جميعاً، فأخذَ بشمالِهِ طرفي الكساء، وألوَى بيده اليُمنى إلى ربِّه عزَّ وجلَّ، قال: «اللَّهُمَّ أَهْلِي، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ أَهْلِي[1]، أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً، اللَّهُمَّ أَهْلَ بَيْتِي أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً». قلتُ: يا رسولَ الله، ألستُ من أهلك؟ قال: «بَلَى، فادْخُلِي في الكِساءِ[2]». قالت: فدخلتُ في الكِساء بعدما قَضى دعاءَه لابن عمِّه عليٍّ وابنَيْه وابنتِه فاطمة. رضي الله عنهم[3].

=الرواية: ودلوه، فمعناه أرسلوه، والله أعلم.

(١) في (م): تحمله.

(١) في (م): أهل بيتي.

(٢) قوله: «في الكساء» ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الحميد بن بَهْرام -وهو صاحب شهر بن حوشب- فقد روى=

٢٦٥٥١- حدثنا أبو النضر، حدثنا عبد الحميد، حدثني شَهْر، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تحدِّثُ، زعمت أن فاطمةَ جاءت إلى نبيِّ الله تشتكي إليه الخِدْمةَ، فقالت: يا رسولَ الله، والله لقد مَجَلَتْ يداي[1] من الرَّحَى، أطحَنُ مرةً، وأعْجِنُ مرة، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إنْ يَرْزُقْكِ الله شَيْئاً يَأْتِكِ، وَسَأَدُلُّكِ على خَيْرٍ مِنْ ذٰلك: إذا لَزِمْتِ مَضْجَعَكِ، فَسَبِّحِي اللهَ ثلاثاً وثلاثين، وكَبِّرِي ثلاثاً وثلاثين، واحْمَدي أَرْبعاً وثلاثين، فذٰلك مئة، فهو خَيْرٌ لَكِ مِنَ الخَادِمِ، وإذا صَلَّيْتِ صلاةَ الصُّبْحِ، فَقولِي: لا إلٰهَ إلاَّ الله وَحْدَهُ لاشَرِيكَ له، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي ويُمِيتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. عَشْرَ مَرَّات بَعْدَ صَلاةِ الصُّبْحِ، وعَشْرَ مَرَّاتٍ بَعْدَ صَلاةِ المَغْرِبِ، فإنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ تَكْتُبُ[2] عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَتَحُطُّ[3] عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَعِتْقِ

= له البخاري في «الأدب المفرد» والترمذيُّ وابنُ ماجه، وهو ثقة، لٰكنهم عابوا عليه كثرة روايته عن شهر بن حوشب. أبو النَّضْر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٧٠)، والطبري في «تفسيره» ٢٢/٧، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٦)، و٢٣/ (٧٨٥) و(٧٨٦)، من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨)، فانظره لزاماً.

(١) في (م): يديّ!

(٢) في (ظ٦): يكتب.

(٣) في (ظ٦): ويحط، وكذٰلك هي في نسخة السندي، وفي (ظ٢) و(ق): وتحط عنه.

رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ، وَلا يَحِلُّ لِذَنْبٍ كُسِبَ ذٰلك اليَوْمَ أَنْ يُدْرِكَهُ إِلا أَنْ يَكُونَ الشِّرْكَ، لا إِلٰهَ إِلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وهو حَرَسُكِ -ما بَيْنَ أَنْ تَقُولِيهِ غُدْوَةً إلى أَنْ تَقُولِيهِ عَشِيَّةً- مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ، وَمِنْ كُلِّ سُوءٍ»[1].

٢٦٥٥٢- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا شَريك، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل[2] طلحة، عن كُرَيب

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُجْنِبُ، ثم ينامُ، ثم

---

(١) طلب فاطمة رضي الله عنها الخادم، وما دلَّها عليه ﷺ من الذكر إذا لزمت مضجعها. صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وقد اضطرب فيه شهر بن حوشب كما بسطنا ذٰلك في حديث عبد الرحمٰن بن غَنْم السالف برقم (١٧٩٩٠).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨٧) من طريق أبي الوليد، عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وقوله: «إذا لزمتِ مضجعك، فسبِّحي الله...» إلى قوله: «خيرٌ لكِ من الخادم» له شاهد صحيح من حديث علي رضي الله عنه، سلف برقم (٧٤٠)، وذكرنا أحاديث الباب في حديث عبد الرحمٰن بن غنم، المذكور آنفاً.

قال السندي: قوله: مجلت يداي، يقال: مجلت يدُه، بفتح الجيم وكسرها، أي: تَنَفَّطَتْ من العمل.

إنْ يرزقْك، أي: إن قَدَّرَ لك شيئاً من خادم وغيره، فذاك لا بدّ أن يجيئك، ولا يفوتك، فاصبري، ولا تسألي.

تكتب: يحتمل بناء الفاعل والمفعول، والأول أنسب بقوله: يحطّ، فإنه على بناء الفاعل.

كُسِبَ: على بناء المفعول، ومعنى أن يدركه هو: أن لا يغفر له ويبقى عليه.

(٢) في (ق): أبي.

ينتبهُ، ثم ينام[1].

٢٦٥٥٣- حدثنا حمَّاد بن مَسْعَدَة، حدثنا ميمون بن موسى المَرَئِيُّ[1]، عن الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يركعُ ركعَتَيْنِ بعد الوِتْرِ وهو جالسٌ[2]. ٦/٢٩٩

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَريك: وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة، فمن رجال مسلم. كُريب: هو مولى ابن عباس.

وسلف برقم (٢٤٧٩٩) عن أسود، عن شريك، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن كُريب، عن عائشة.

(١) في (م): المرائي، وهو خطأ.

(٢) صحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف. ميمون بن موسى المَرَئِيُّ: مدلِّس، وقد عنعن، ثم إنه اختلف فيه على الحسن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أمِّ الحسن -واسمها خيرة- فقد روى لها مسلم وأصحابُ السنن، وهي حسنة الحديث.

فرواه حمَّادُ بنُ مَسْعدة -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢، وفي «الأوسط» ٢/ ١١٤، والترمذي (٤٧١)، وابن ماجه (١١٩٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/ ١٨٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٢٤١٠، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٣٦، وابن جُميع الصيداوي في «معجم شيوخه» ص١٦٥، وأبي نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٢٥٤ و٢/ ٣٣٦، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٢-٣٣ -عن ميمون بن موسى، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: وقد روي نحو هٰذا عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي ﷺ. وقال العقيلي: لا يتابع على رفعه، وغيرُه يرويه عن أمِّ سلمة من فعلها.

قلنا: نعم، تابع ميمونَ بنَ موسى زكريا بنُ حكيم عند البخاري في =

٢٦٥٥٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا عليُّ بنُ زيد، عن أمِّ الحَسَن

أنَّ أمَّ سَلَمة حدَّثتهم أنَّ رسولَ الله ﷺ شَبَرَ لفاطمة شِبْراً من نِطاقها[1].

=«التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٦٠)، وفي «الأوسط» (٧٠٩٠). إلا أن زكريا بن حكيم ضعفه الأئمة، وقال ابن حبان: يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم، حتى يسبق إلى القلب أنه المتعمد.

ورواه هشام بن حسان القُردوسي من حديث عائشة -فيما سلف برقم (٢٥٩٨٦)، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٤٢٢- فقال: عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة. قال البخاري: وهٰذا أصح. وقال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٧٧: وقول من قال: سعد بن هشام أشبه بالصواب، وقول ميمون المرئي غير مرفوع.

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن أم الحسن البصري- وهي خيِّرة روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في «ثقاته»، وروى لها مسلم، وأصحاب السنن- حسنة الحديث، وهي مولاة أم سلمة.

وقد اختلف في إسناده على حماد بن سلمة:

فأخرجه الترمذي (١٧٣٢) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد. وقال: وروى بعضهم عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة.

وقوله: (عن أمه) تحرف في بعض النسخ إلى: (عن أبيه)، والتصويب من «تحفة الأشراف» ١٣/ ٤٩.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٢) عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أم سلمة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٨: والصحيح عن حماد، عن علي ابن زيد، عن أم الحسن، عن أم سلمة. =

٢٦٥٥٥- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لهيعة، حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُبْنَى على القبر، أو يُجَصَّص[1].[2]

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧١)، وفي «الأوسط» (٢٠٧٢) من طريق أبي ربيعة فهد بن عوف، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد وحميد، عن الحسن، عن أمه، عن أم سلمة، به. وفهد بن عوف قال ابن المديني: كذاب، وتركه مسلم والفلاس، وقال أبو زرعة: اتهم بسرقة حديثين.

ورواه حجاج بن منهال -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٨- عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً، قال الدارقطني: والمرسل أشبه.

وله شاهد لا يفرح به من حديث أنس عند الطبراني في «الأوسط» (٥٩٣٢)، وفي إسناده ضرار بن صرد قال فيه البخاري وغيره: متروك، واتهمه ابن معين بالكذب.

وانظر الحديث (٢٦٥١١).

قال السندي: قولها: شبر لفاطمة، من شَبَر الثوبَ، كضرب ونصر.

قلنا: وقال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٥/٤٠٨: شَبَّرَ، من التشبير... ونقل عن «القاموس» ما نصه: النطاق، ككتاب: شقة تلبسه المرأة، تشدُّ وسطَها، فترسلُ الأعلى على الأسفل إلى الأرض، والأسفل ينجرُّ على الأرض، ليس لها حُجْزَة ولا نَيْفَقٌ ولا ساقان، ثم قال: والمعنى أن النبي ﷺ قَدَّرَ لفاطمة رضي الله عنها أن تُرخيَ قَدْرَ شِبْر من نِطاقها، قال النووي: أجمعوا على جواز الجر للنساء.

(١) في (ظ٢) وهامش كل من (ظ٢) و(هـ): يُقصَّص، وهما بمعنى، أي: بناؤها بالقَصَّة، وهي الجِصّ، كذا في «النهاية».

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن لهيعة:

فرواه حسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، عن يزيد بن=

٢٦٥٥٦- حدثنا عليُّ بن إسحاق، حدثنا عبد الله، أخبرنا ابن لهيعة، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن[١] ناعم مولى أمِّ سَلَمة

أَنَّ النبيّ ﷺ نهى أن يُجَصَّصَ[٢] قبر أن يُبنى عليه أو يُجلَس عليه، قال أبي: ليس فيه أمّ سلمة[٣].

٢٦٥٥٧- حدثنا حَسَن، حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا جعفر بنُ ربيعة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي صَعْصَعة، عن أُمِّ حكيم السلمية

عن أمِّ سَلَمَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ أَحْرَمَ مِنْ بَيْتِ المَقْدِسِ، غَفَرَ الله لَهُ[٤] ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٥].

= أبي حبيب، عن ناعم مولى أمّ سلمة، عن أمّ سلمة.

ورواه عبد الله بن المبارك -كما في الرواية الآتية برقم (٢٦٥٥٦)- عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ناعم مولى أم سلمة مرسلاً، لم يذكر فيه أمَّ سلمة، وفيه زيادة: أو يُجلس عليه. وهو الصواب من رواية ابن لهيعة، لأن ابن المبارك سمع منه قديماً، قبل احتراق كتبه.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١٤١٤٨)، وهو عند مسلم (٩٧٠) (٩٤).

(١) في (ظ٦): حدثني.

(٢) في (ظ٦): يقصَّص، وهما بمعنى، كما ذكرنا في الحديث قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وانظر ما قبله.

(٤) في (ق): غُفر له.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة حال أم حكيم -وهي حُكيمة بنت أمية بن الأخنس، فلم يذكر في الرواة عنها سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان. وابنُ لهيعة -وهو عبد الله- ضعيف سيّىء الحفظ، ثم إن فيه اضطراباً سنبينه في الرواية التالية برقم (٢٦٥٥٨). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. =

٢٦٥٥٨- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سليمان بن سُحَيم مولى آل جبير[١]، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن أمه أمِّ حَكيم ابنةِ أميةَ بنِ الأخنس

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَنْ أَهَلَّ مِنَ المَسْجِدِ الأَقْصَى بِعُمْرَةٍ، أَوْ بِحَجَّةٍ، غُفِرَ لَهُ[٢] مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قال: فركبت أم حكيم عند ذٰلك الحديث إلى بيت المقدس حتى أهلَّت منه بعُمرة[٣].

= وله شاهد لا يفرح به من حديث ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٩٢٣٢)، ففي إسناده غالب بن عبيد الله العقيلي، وهو متروك.

(١) كذا في النسخ الخطية و(م): مولى آل جبير، والذي في مصادر ترجمته: مولى آل حنين.

(٢) في (م) (ظ٢) و(ق): غفر الله له.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أم حكيم ابنة أمية بن الأخنس، واسمها حكيمة، إذ لم يُذكر في الرواة عنها سوى اثنين، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: مقبولة. ويحيى بن أبي سفيان، قال أبو حاتم: ليس بالمشهور، وقال الحافظ: مستور. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن إسحاق -وهو محمد- فقد روى له مسلم متابعة، وقد صرَّح بالتحديث.

ثم إنه قد اضطرب في إسناده ومتنه اضطراباً شديداً:

فرواه يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠٠٩)، وابن حبان (٣٧٠١)- عن ابن إسحاق، به.

وكذٰلك رواه سَلَمةُ بن الفضل -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ٢٨٤- عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه أحمد بن خالد -فيما أخرجه ابن ماجه (٣٠٠٢)- عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمِّه أم حكيم ابنة أمية، عن أم سلمة، لم يذكر=

. . . . . .

=سليمان بن سُحيم.

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي عن ابن إسحاق واختلف عليه:

فرواه محمد بن يحيى القطعي -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٠٦) ومن طريقه الضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (٥٨)- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان بن سُحيم، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أم حكيم، به. ولفظه: «من أهلّ بعمرة من بيت المقدس غفر له».

ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ص٨١ (نشرة العمروي) -ومن طريقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٦١، وابن ماجه (٣٠٠١)، وأبو يعلى (٦٩٠٠)- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان بن سحيم، عن أم حكيم، به. لم يذكر يحيى بن أبي سفيان. قال البخاري: ولا يتابع في هٰذا الحديث لما وقَّت النبي ﷺ ذا الحليفة والجحفة، واختار أن أهلَّ النبي ﷺ من ذي الحليفة.

ورواه القواريري -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١- عن عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، عن سليمان، عن يحيى بن فلان، عن أم جعفر بنت أبي أمية، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ....

ورواه الدراوردي -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١، والطبراني ٢٣/(٨٤٩)، وفي «الأوسط» (٦٥١١)- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن يحيى بن سفيان، عن جدته حكيمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ....

ورواه ابن أبي فديك -فيما أخرجه البخاري ١/١٦١، وأبو داود (١٧٤١)، وأبو يعلى (٦٩٢٧)، والدارقطني ٢/٢٨٣، والبيهقي ٥/٣٠، والمقدسي (٥٩)- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة، عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبي ﷺ، بلفظ....

ورواه أبو يعلى محمد بن أبي الصلت -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٦١- عن ابن أبي فديك، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة بنت أمية، عن أم سلمة=

٢٦٥٥٩- حدثنا يونس، حدثنا إبرهيم -يعني ابنَ سعد-- عن محمد ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الحصين، عن عوف بن الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لأزواجه: «إنَّ الذي يَحْنُو عَلَيْكُنَّ بَعْدِي لَهُوَ[1] الصَّادِقُ البَارُّ». اللَّهُمَّ اسْقِ عبدَ الرحمٰن بنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجَنَّةِ[2].

= سمعت النبي ﷺ. . . . قال الحافظ في «التلخيص» ٢/ ٢٣٠: والذي وقع في رواية أبي داود وغيره: عبد الله بن عبد الرحمٰن، لا محمد بن عبد الرحمٰن، وكأن الذي في رواية البخاري أصح.

ورواه الواقدي -فيما أخرجه الدارقطني ٢/ ٢٨٣- عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنس، عن يحيى بن عبد الله بن أبي سفيان الأخنسي، عن أمه، عن أم سلمة، بلفظ: «من أحرم من بيت المقدس بحج أو عمرة، كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

وذكر ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/ ٢٦٧ أنه حديث لا يثبت، وأنه قد اضطرب في إسناده ومتنه اضطراباً شديداً. وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٢/ ٢٨٥: اختلف الرواة في متنه وإسناده اختلافاً كثيراً.

(١) في (ق): هو.

(٢) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف. ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّس وقد عنعن، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن الحصين -وهو من رجال «التعجيل»- لم يذكروا في الرواة عنه سوى محمد بن إسحاق، وقال فيه: كان صوَّاماً قوَّاماً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعوف بن الحارث: هو ابن الطفيل الأزدي رضيع عائشة، أو ابن أخيها لأمها، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وأخرج له البخاري.

وأخرجه الحاكم ٣/ ٣١١ من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٣٢، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١٢)، =

٢٦٥٦٠- حدثنا محمد بنُ عبد الله أبو أحمد الزُّبيري، قال: حدَّثنا عُبيد الله بن عبد الله بن مَوْهَب، قال: حدثني عمي -يعني عُبيد الله بنَ عبد الرحمٰن بنِ مَوْهب- قال: حدثني أبو بكر بنُ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

أجمعَ أبي على العمرة، فلما حضرَ خروجُه، قال: أيْ بُنَيَّ، لو دخلنا على الأمير، فودَّعناه، قلت: ما شئتَ. قال: فدخَلْنا على مروان، وعنده نفر، فيهم عبد الله بنُ الزبير، فذكروا الركعَتَيْن التي يصلِّيهما ابنُ الزبير بعدَ العصر، فقال له مروان: ممَّن[1] أخذتَهما يا ابنَ الزبير؟ قال: أخبرني بهما أبو هريرة، عن عائشة. فأرسل مروانُ إلى عائشةَ: ما ركعتانِ يذكرُهما ابنُ الزبير

= والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣٦)، والحاكم ٣/ ٣١١ من طرق عن إبراهيم بن سعد، به.

قال الحاكم: قد صح الحديث عن عائشة وأم سلمة، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤١٣)، والطبراني ٢٣/ (٨٩٦) من طريق سليمان بن عبيد الله الأنصاري، عن محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن، عن عوف بن مالك الأشجعي، عن أمّ سلمة، به. وسليمان بن عبيد الله ضعيف.

وسيأتي برقم (٢٦٥٨٠).

وله شاهد من حديث عائشة بإسناد حسن، سلف برقم (٢٤٤٨٥).

وقولها: اللهم اسقِ عبد الرحمٰن بن عوف من سلسبيل الجنة مُدرج من كلام أمِّ سلمة، وقد سلف أن عائشة قالت نحوه، كما صرّح بذٰلك في رواية الترمذي (٣٧٤٩) ولا يستبعد أن تقوله أم سلمة كذٰلك، لأنه وصلَ أزواجَ النبيِّ ﷺ بمالٍ بِيعَ بأربعين ألفاً.

(١) في (ق): عمن.

أنَّ أبا هريرة أخبره عنك أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلِّيهما بعدَ العصر؟ فأرسلَتْ إليه: أخبرَتْنِي أمُّ سَلَمة.

فأرسَلَ إلى أمِّ سَلَمة: ما ركعتانِ زعمَتْ عائشةُ أنكِ أخبرتِها[1] أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلِّيهما بعد العصر؟ فقالت: يغفرُ اللهُ لعائشة، لقد وضعَت أمري على غير موضعه، صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهر، وقد أُتِيَ بمال، فقعد يَقسِمُه حتى أتاه المؤذِّن بالعصر، فصلَّى العصر، ثم انصرفَ إليَّ، وكان يومي، فركعَ ٦/ ٣٠٠ ركعَتيْن خفيفَتيْن، فقلتُ: ما هاتان الركعتانِ يا رسول الله، أُمرتَ بهما؟ قال: «لا، وَلٰكِنَّهُما رَكْعَتَانِ كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعدَ الظُّهْرِ، فَشَغَلَنِي قَسْمُ هٰذا المال حَتَّى جاءَنِي المُؤَذِّنُ بِالعَصْرِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَدَعَهُما». فقال ابنُ الزُّبير: اللهُ أكبر، أليس قد صَلاَّهما مرةً واحدة؟ واللهِ لا أَدَعُهما أبداً، وقالت أمُّ سلمة: ما رأيتُه صلاَّهما[2] قبلَها ولا بعدَها[3].

---

(١) في (م) و(ق) و(ظ٦): أخبرتيها، والمثبت من (ظ٢).

(٢) في (ق): صلاها.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف على قلب فيه، فأبو أحمد الزُّبيري إنما يروي عن عبيد الله بن عبد الرحمٰن بن مَوْهب، عن عمه عبيد الله بن عبد الله بن مَوْهب. كما في مصادر الرجال، وهٰذا القلب قديم، وقد بيَّض له الحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٤٢٣. وعُبيد الله بن عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن موهب ضعيف، وعمُّه عُبيد الله بن عبد الله مجهول، جهله الشافعي وأحمد وابنُ القطان، وذكره ابن حبان في «ثقاته» على عادته في توثيق المجاهيل. وانظر (٢٦٥١٥).

٢٦٥٦١- حدثنا أبو النَّضْر، قال: حدثنا أبو خَيْثَمَة -يعني زهير بن معاوية -عن عليِّ بنِ عبدِ الأعلى، عن أبي سَهْل من أهل البصرة، عن مُسَّةَ

عن أمِّ سَلَمة، قال: كانت النُّفَساء على عهد رسولِ الله ﷺ تقعُدُ بعدَ نِفاسِها أربعين يوماً -أو أربعين ليلةً- شكَّ أبو خَيْثَمة -وكنَّا نَطْلي على وجوهنا[1] الوَرْسَ من الكَلَفِ[2].

---

(١) في (ظ٦): وجهها.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف فيه مُسَّة -وهي الأزدية، وتُكنى أمَّ بُسَّة- روى عنها أبو سهل، وهو كثير بن زياد البُرْساني، وقال الدارقطني: لا تقوم بها حُجَّة. وقال ابن القطَّان في «الوهم والإيهام» ٣/٣٢٩: لا تعرف حالُها ولا عينُها، ولا تُعرف في غير هٰذا الحديث. وقال الحافظ في «التلخيص» ١/١٧١: مجهولة الحال. وقال في «التقريب»: مقبولة. قلنا: لٰكن صاحب «عون المعبود» ١/١٢٣ نقل عن صاحب «البدر المنير» قوله: «لا نُسلِّمُ جهالةَ عينها، وجهالةُ حالها مرتفعة، فإنه روى عنها جماعة: كثيرُ بن زياد، والحَكَم بنُ عُتيبة، وزيد بنُ علي بن الحسين، ورواه محمد بن عبيد الله العرزمي، عن الحسن، عن مُسَّة أيضاً، فهٰؤلاء رَوَوْا عنها، وقد أثنى على حديثها البخاري، وصحَّح الحاكم إسناده، فأقلُّ أحواله أن يكون حسناً. قلنا: والحديثُ لا يعرف إلا من حديث أبي سهل كثير بن زياد فيما قال الترمذي في «سننه» (١٣٩)، ونقله كذٰلك عن البخاري.

قلنا: وحديث الحكم بن عتيبة عن مُسَّة، جاء عند الدارقطني ١/٢٢٣ من رواية محمد بن عُبيد الله العَرْزمي، وهو متروك، وأما رواية زيد بن علي بن الحسين، فلم نقف عليها، ويتقوى هٰذا الحديث بالشواهد كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات، غير أن ابن حبان ذكر كثير بن زياد في «الثقات»، ثم غفل، فذكره في «المجروحين» ٢/٢٢٤-٢٢٥، فقال: يروي عن الحسن وأهل العراق الأشياء المقلوبة، استحق مجانبة ما انفرد من الروايات، وهو=

. . . . . .

=الذي روى عن مُسَّة، عن أم سلمة، قلنا: وقد قال الحافظ في «التلخيص» ١/ ١٧١: وأغربَ ابن حبان فضعَّفه بكثير بن زياد، فلم يصب.

وأخرجه أبو داود (٩٥٥)، والدارمي (٩٥٥)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (٨٣١)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٢٤-٢٢٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٧٨)، والحاكم ١/ ١٧٥، وأبو نعيم في «أخبار أصفهان» ٢/ ٩٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٢) من طرق عن زهير بن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣١٢)، والحاكم ١/ ١٧٥، والبيهقي ١/ ٣٤١ من طريق يونس بن نافع، عن أبي سهل كثير بن زياد، به، وفيه: كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعدُ في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي ﷺ بقضاءِ صلاة النِّفاس. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولا أعرف في معناه غير هٰذا. ووافقه الذهبي. قلنا: ويونس بن نافع يخطىء.

قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٣/ ٣٢٩: إن أزواج النبي ﷺ ما منهن من كانت نُفَساء أيام كونها معه إلا خديجة، وزوجيَّتها كانت قبل الهجرة، فإذن لا معنى لقولها: قد كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعد أربعين يوماً، إلا أن تريد بنسائه غير أزواجه من بنات وقريبات وسُرِّيته ماريَّة.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٥٨٤) و(٢٦٥٩٢) و(٢٦٦٣٨).

وفي الباب: عن أنس عند ابن ماجه (٦٤٩)، والدارقطني ١/ ٢٢٠ بلفظ: وقَّت للنفساء أربعين يوماً إلا أن ترى الطُّهر قبل ذٰلك. وفي إسناده سلام الطويل، وهو ضعيف الحديث.

وعن عثمان بن أبي العاص عند الدارقطني ١/ ٢٢٠، والحاكم ١/ ١٧٦ بلفظ: وقَّت للنساء في نِفاسهن أربعين يوماً، وقال الحاكم: فإن سَلِمَ هٰذا الإسناد من أبي بلال، فإنه مرسل صحيح، فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص. وقال الدارقطني: أبو بلال الأشعري ضعيف.

وعن عبد الله بن عمرو عند الدارقطني ١/ ٢٢١، والحاكم ١/ ١٧٦، وفي=

٢٦٥٦٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سفيان، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صامَ شهرَيْنِ مُتتابِعَيْن، إلا أنه كان يصل شعبان برمضان[1].

= إسناده عمرو بن الحصين، وابن علاثة، وهما ضعيفان متروكان.

وعن عائشة عند الدارقطني ١/ ٢٢٠ مثله. وفي إسناده أبو بلال الأشعري، وهو ضعيف، وعطاء بن عجلان، وهو متروك، فيما قال الدارقطني.

وعن أبي هريرة عند ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٨٦١ وفيه العلاء بن كثير، وهو ضعيف.

وعن جابر عند الطبراني في «الأوسط» (٤٦٥)، وفي إسناده عُبيد بن جناد، وهو ضعيف.

قلنا: وهٰذه الأحاديث كلها معلولة، لٰكن بمجموعها يحسَّن الحديث، مع ما ذكروا من أن العمل عليه عند أهل العلم، والله أعلم.

قال السندي: قولها: الوَرْس، بفتح فسكون، نبت معروف يزرع باليمن.

من الكَلَف: بفتحتين، شيء أسود يعلو الوجه.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٧٣٦)، وفي «الشمائل» (٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٨٥)، وأبو يعلى (٦٩٧٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢١٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٢٠) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٢ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، به.

قال الترمذي في «السنن»: حديث أمِّ سلمة حديثٌ حسن، وقد روي هٰذا الحديث أيضاً عن أبي سلمة، عن عائشة أنها قالت: ما رأيتُ النبي ﷺ في=

٢٦٥٦٣- حدثنا سليمان بنُ داود الطيالسيّ، حدثنا شُعبة، عن خالد الحذَّاء وأيوب[1]، عن الحسن، قال: حدثتنا أُمّنا

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعمَّار: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[2].

= شهر أكثر صياماً منه في شعبان، كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله.

وقال في «الشمائل»: هٰذا إسناد صحيح، وهٰكذا قال: عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة، وروى هٰذا الحديث غيرُ واحد عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ، ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد الرحمٰن قد روى هٰذا الحديث عن عائشة وأمِّ سلمة جميعاً، عن النبي ﷺ.

قلنا: وحديث أبي سلمة عن عائشة، سلف برقم (٢٤١١٦).

وسلف نحوه برقم (٢٦٥١٧).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(هـ) و(م): أو أيوب، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٣٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد الحذَّاء: هو ابن مِهْران، وأيوب: هو السَّخْتِياني.

وهو عند أبي داود الطيالسي، كما في «مسنده» (١٥٩٨)، ومن طريقه أخرجه ابنُ سعد ٣/ ٢٥٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٨٩، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٤٩. لٰكن رواية البيهقي ليس فيها ذكر أيوب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٢) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن أيوب، به، دون ذكر خالد الحذَّاء.

ورواه محمد بن بشار عن الطيالسي -فيما أخرجه ابنُ حِبَّان (٧٠٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٥٧)- عن شعبة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٤٨٢)، وذكرنا تخريجه عند مسلم.

٢٦٥٦٤- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثني لَيْثُ بن سعد، حدثنا عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، عن يَعْلَى بن مَمْلَك، قال:

سألتُ[١] أمَّ سَلَمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل وقراءتِه. قالت: ما لكم ولصلاته ولقراءته؟ قد كانَ يُصلِّي قَدْرَ ما ينامُ، وينامُ قَدْرَ ما يُصلِّي وإذا هي تَنْعَتُ قِراءَتَهُ، فإذا قراءةٌ مفسَّرةٌ حَرْفاً حَرْفاً[٢].

* ٢٦٥٦٥- حدثنا عبد الله بنُ محمد [قال عبد الله بن أحمد:] وسمعته أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال: حدثنا جرير بنُ عبد الحميد، عن مُغيرة، عن أمِّ موسى

عن أمّ سَلَمة، قالت: والذي أَحلِفُ به، إن كان عليٌّ لأَقربُ الناس عهداً برسول الله ﷺ. قالت: عُدْنا رسولَ الله ﷺ غداةً بعد غداةٍ يقول: «جاءَ عَلِيّ؟» مراراً، قالت: وأظنُّه كانَ بَعَثَه في حاجة. قالت: فجاء بعد فظننتُ أنَّ له إليه حاجةً، فخرجنا من البَيْت، فَقَعَدْنا عند الباب، فكنت من أدناهم إلى الباب، فأكَبَّ عليه عليٌّ، فجعلَ يُسارُّهُ ويُناجِيه، ثم قُبِضَ رسولُ الله ﷺ من يومه ذٰلك، فكان أقربَ الناس به عَهْداً[٣].

---

(١) في (ظ٦) و(ق): سئلت.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٦) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، أمُّ موسى: وهي سُرِّيَّةُ عليٍّ بن أبي طالب، تفرَّد بالرواية عنها مُغيرة: وهو ابن مِقْسَم الضَّبِّي، وذكرها العجلي في «ثقاته»، وقال الدارقطني حديثُها مستقيم يخرّج حديثها اعتباراً. =

٢٦٥٦٦- حدثنا عفَّان، قال: أخبرنا همَّام، قال: سمعنا من يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمة بن عبد الرحمٰن، أن زينبَ بنت أمِّ سلمة حدثته، قالت[١]:

حدَّثتني أمي، قالت: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ في الخَمِيلة فحِضْتُ، فانْسَلَلْتُ من الخَمِيلَة، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ؟» فقلت: نعم، فلبستُ ثياب حيضتي، فدخلتُ على رسول الله ﷺ معه في الخَمِيلة. قالت: وكنتُ أغتسلُ مع رسول الله ﷺ من[٢] إناءٍ واحد. قالت: وكان يُقَبِّلُ وهو صائم[٣].

= قلنا: يعني يُقبل حديثُها إذا توبعت، ولا يُحتمل تفرُّدها، وقد تفرَّدت بهٰذه الرواية، وهٰذا ما أشار إليه كذٰلك الحافظ في «التقريب» في قوله: مقبولة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابنُ عبد الحميد.

وهو عند ابنِ أبي شيبة ١٢/٥٦-٥٧، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (٦٩٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٨٧).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧١٠٨) و(٨٥٤٠)، وأبو يعلى (٦٩٦٨)، والطبراني ٢٣/ (٨٨٧) من طرق عن جرير، به.

(١) في (م): قال.

(٢) في (ظ٦): في.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. همَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه -بقسمه الأخير- ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً البخاري (٣٢٢)، ومسلم (٢٩٦) و(٢٣٤)، وأبو عوانة ١/ ٣١٠ و٣١٠-٣١١، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٦) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به. =

٢٦٥٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبان، بنحوه في هٰذا الإسناد، إلا أنه قال: من إناء واحد من الجنابة[١].

٣٠١/٦ ٢٦٥٦٨- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا يزيد بن زُريع، حدثنا أيوب، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّ الذي يَشْرَبُ في إِناءٍ مِنْ فِضَّةٍ[٢]، إِنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»[٣].

= وخالف معمرٌ في هٰذا الإسناد:

فأخرجه عبد الرزاق (١٢٣٥) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً في قصة الحيض.

وسيأتي بتمامه برقمي (٢٦٥٦٧) و(٢٦٧٠٣).

وقصة حيضها سلفت برقم (٢٦٥٢٥).

وقولها في الغسل والقبلة، سلف برقم (٢٦٤٩٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أَبان -وهو ابن يزيد العطار- من رجاله، وروى له البخاري تعليقاً، وبقية رجاله رجال الشيخين.

وانظر سابقه.

(٢) في (ظ٦): من إناء فضة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أيوب: هو ابن أبي تَميمة السّختياني، ونافع: هو مولى عبد الله بن عمر، وزيد بن عبد الله: هو ابن عمر، وعبد الله بن عبد الرحمٰن: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٠٥٦) من طريق يزيد بن زُريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧٣)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤١٥) من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٣/ ٢٠-=

٢٦٥٦٩- حدثنا حسن الأَشْيَبُ، حدثنا ابنُ لَهِيعة، حدثنا دَرَّاج[1]، عن السَّائب مولى أمِّ سلمة

= من طريق عاصم بن هلال، كلاهما عن أيوب، بهٰذا الإسناد.

وخالفهما معمر، فرواه -كما عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٩٢٦)- عن أيوب، عن نافع، عن الجراح مولى أمِّ حَبِيبة، عن أمِّ سَلَمة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٢٤-٩٢٥- ومن طريقه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥) (١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤١٤)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٦٠)، وابن حبان (٥٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٧)، وتمَّام في «فوائده» (١٠٠٧) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٧، وفي «الشُّعب» (٦٣٨١)، وأبو محمد البغوي في «شرح السنة» (٣٠٣٠)- عن نافع، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠١)، والدارمي (٢١٢٩)، ومسلم (٢٠٦٥)، وابن ماجه (٣٤١٣)، وأبو يعلى (٦٨٨٢)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٣) و(٣٠٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٧) و(٩٢٨) من طرق عن نافع، به.

ورواه إسماعيل بن أمية -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٨٧٤)، والطبراني ٢٣/ (٩٢٧) من طريقه- عن نافع، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر زيد بنَ عبد الله في الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥) (٢)، وأبو يعلى (٦٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٩٥) من طريق عثمان بن مرَّة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، به. زاد مسلم: في إناء من ذهب.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٥٨٢) و(٢٦٥٩٥) و(٢٦٦١١).

وسلف برقم (٢٤٦٦٢) من طريق نافع، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة مرفوعاً، وذكرنا أن الصواب: عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن أم سلمة، مرفوعاً، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): دارج، وهو خطأ.

أنَّ نسوةً دَخَلْنَ على أمِّ سَلَمةَ[1] من أهل حمص، فسألَتْهُنَّ: ممّن أنتنّ؟ فقلن: من أهلِ حِمْص، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أيُّما امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيابَهَا في غَيْرِ بَيْتِها، خَرَقَ الله عَنْهَا سِتْرَاً[2]»[3].

٢٦٥٧٠- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، حدثنا درَّاج[4]، عن السَّائب مولى أم سلمة زوج النبيّ ﷺ، حدَّث[5]

---

(١) قوله: أن نسوة دخلن على أم سلمة، سقط من (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٦): ستره.

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهِيعة، وهو عبد الله، ولجهالة السائب مولى أمِّ سلمة، فقد ترجم له الحافظ في «التعجيل»، ولم يذكر في الرواة عنه سوى درَّاج أبي السمح، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. ودرَّاج: هو ابن سمعان أبو السمح، حسن الحديث في غير روايته عن أبي الهيثم. حسن الأشيب: هو ابنُ موسى.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٣١) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٦٢) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لَهِيعة، به.

وأخرجه أيضاً ٢٣/ (٧١٠)، والحاكم ٤/ ٢٨٩ من طريق عمرو بن الحارث، عن درَّاج أبي السمح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧٧، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، وأبو يعلى، وفيه ابنُ لهيعة، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٤١٤٠)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(٤) في (م): دارج، وهو خطأ.

(٥) في (ظ٦): يحدثه.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «خَيْرُ صَلاةِ النِّسَاءِ في قَعْرِ بُيُوتِهِنَّ»[1].

٢٦٥٧١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثني سعيدُ بن أبي هلال، عن عَمرو بن مسلم الجُنْدَعيِّ أنه قال: أخبرني ابنُ المسيِّب

أن أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيّ ﷺ أخبرَتْه عن رسول الله ﷺ، أنه قال -قال أبو عبد الرحمٰن [عبد الله بن أحمد:] قال أبي: وقال محمد بن عمرو، يعني ابنَ علقمة: عن عُمر[2] بن مسلم بن عَمَّار[3] بن أُكَيْمَةَ، أنه قال؛ إن كان قاله. كذا قال أبي في الحديث-: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فلا يُقَلِّمْ أَظْفَارَه[4]، ولا يَحْلِقْ شَيْئاً مِنْ شَعْرِهِ في العَشْرِ الأَوَّلِ مِنْ ذِي الحِجَّةِ»[5].

---

(١) حديث حسن بشواهده، ابنُ لَهيعة -وهو عبد الله، وإن كان ضعيفاً- توبع، وقد سلف الكلام على بقية رجال الإسناد في الرواية رقم (٢٦٥٤٢).

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٥) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٠٩) من طريق كامل بن طلحة، عن ابن لهيعة، به.

وسلف برقم (٢٦٥٤٢).

(٢) في (ظ٦): عمرو. قلنا: ويقال له كذٰلك.

(٣) ويقال له أيضاً: عُمارة، وعمرو، وعامر. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال».

(٤) في (م): أظفاراً.

(٥) حديث صحيح. ابن لهيعة -وإن كان ضعيفاً سيىء الحفظ- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١٢، وفي=

٢٦٥٧٢- حدثنا طَلْقُ بنُ غَنَّام بنِ طَلْق، حدثنا سعيد بنُ عثمان[1] الورَّاق، عن أبي صالح، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فدَخَلَ عليها ابنُ أخٍ لها، فصلَّى في بيتها ركعَتيْنِ، فلما سجدَ، نَفَخَ التراب، فقالت له أمُّ سلمة: ابنَ أخي، لا تنفخْ، فإنّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول لغلام له -يُقالُ له يسار- ونفخَ: «تَرِّبْ وَجْهَك لله»[2].

= «الكبرى» (٤٤٥٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٠)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨١، وأبو عوانة ٥/ ٢٠٥-٢٠٦ و٢٠٦، وابن حبان (٥٨٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٣) من طريق خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، بهٰذا الإسناد.

قلنا: ورواية محمد بن عمرو التي أشار إليها الإمام أحمد هنا سترد برقم (٢٦٦٥٥).

وقد سلف برقم (٢٦٤٧٤).

(١) كذا في (م) والنسخ الخطية: سعيد بن عثمان، والذي في «أطراف المسند» ٩/ ٤٢٨، و«تحفة الأشراف» ١٣/ ٤٣: عن سعيد أبي عثمان الوراق.

(٢) إسناده ضعيف، سعيد بن عثمان، روى عنه طَلْق بنُ غَنَّام، ولم نقف له على ترجمة، وأبو صالح اختلف في تعيينه، وسيأتي الكلام عليه مفصَّلاً في الرواية (٢٦٧٤٤)، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/ ١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال المباركفوري في «تحفته» ٢/ ٣٨٥: قولها: نفخَ، أي: في الأرض ليزول عنها التراب، فيسجد.

«تَرِّبْ وَجْهَك»: من التتريب، أي: أَوْصِلْه إلى التراب، وضَعْه عليه، ولا =

٢٦٥٧٣- حدثنا أبو سَلَمة الخُزَاعيُّ، قال: أخبرنا بَكْر بنُ مُضَر، حدثنا موسى بن جُبير، عن عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: أكثرُ ما علمتُ أُتِيَ به[1] نبيُّ الله ﷺ من المالِ لَخَرِيطةٌ[2]، فيها ثمان مئة درهم[3].

٢٦٥٧٤- حدثنا زكريا بنُ عديّ، قال: أخبرنا عُبيد الله[4] بن عَمرو، عن زيد بن أبي أُنَيْسة، عن القاسم بن عَوْف الشيباني، عن عليِّ بن

= تبعده عن موضع وجهك بالنفخ، فإنه أقرب إلى التواضع، فإن إلصاق التراب بالوجه الذي هو أفضل الأعضاء، غاية التواضع.

(١) لفظة «به» ليست في (ظ٦).

(٢) في النسخ ما خلا (ظ٦): بخريطة.

(٣) إسناده حسن، موسى بن جُبير روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «الكاشف»، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم، أبو سلمة الخُزاعي: هو منصور بن سَلَمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٦٦)، ومطولاً ٢٣/(١٠٠٠) من طريقين عن بكر بن مُضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً أيضاً ٢٣/(٩٩٩) من طريق عمرو بن الحارث، عن موسى ابن جبير، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٤٠، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير موسى بن جبير، وهو ثقة.

وأورده مطولاً ١٠/ ٣٢٤-٣٢٥، وقال: رواه الطبراني بأسانيد، وبعضها جيد.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤١٢.

حُسين، قال:

حدَّثَتنا أمُّ سَلَمة، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ في بيتي، فجاء رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله، كم[1] صَدَقةُ كذا وكذا؟ قال: كذا وكذا. قال: فإن فلاناً تعدَّى عَلَيَّ. قال: فنظروه[2]، فوجدوه قد تعدَّى بصاع[3]، فقال النبيُّ ﷺ: «فَكَيْفَ بِكُمْ إِذا سَعَى مَنْ يَتَعَدَّى عَلَيْكُمْ أَشَدَّ مِنْ هٰذا التَّعَدِّي؟»[4].

---

(١) في (م): ما.

(٢) في (ظ٦): فنظروا.

(٣) في (م): تعدَّى عليه بصاع.

(٤) القاسم بن عوف الشيباني ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد فقد تركه شعبة ولم يُحدِّث عنه، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، ومحلُّه عندي الصدق، وقال ابن عديّ: هو ممن يُكتب حديثُه. قلنا: يعني للاعتبار، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وله عند مسلم حديث صلاة الأوابين. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله بنُ عَمرو: هو الرَّقي، وعليُّ بن حسين: هو ابن علي بن أبي طالب زين العابدين.

وأخرجه مطولاً ابن خزيمة (٢٣٣٦)، وابن حبان (٣١٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٣٢)، وفي «الأوسط» -كما في «مجمع البحرين» ٣/٢٩- والحاكم في «المستدرك» ١/٤٠٤، والبيهقي في «السنن» ٤/١٣٧ من طرق عن عُبيد الله بن عَمرو، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وتحرَّف في مطبوع ابن خزيمة «عبيد الله» إلى «عبد الله»، وتحرف عند الحاكم «زيد» إلى «يزيد».

قال السندي: قوله: إن فلاناً تعدَّى عليَّ، يريد أن العامل أخذ منه أكثر مما يجب عليه.

٢٦٥٧٥- حدثنا يونس وعفَّان، قالا: حدثنا عبدُ الواحد -يعني ابنَ زياد- قال: حدثنا عثمانُ بنُ حَكِيم، عن عبد الله بنِ رافع، عن أمِّ سَلَمة

قال عفَّان في حديثه: قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ شَيْبة، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما لنا لا نُذْكَرُ في القُرْآنِ كما يُذْكَرُ الرِّجال؟ قالت: فلم يَرُعْني منه يوماً إلا ونداؤه على المنبر: «يا أيُّها النَّاسُ». قالت: وأنا أُسَرِّحُ رأسي، فَلَفَفْتُ شَعْري، ثم دَنَوْتُ من الباب، فجَعَلْتُ سمعي عند الجَريد[1]، فسمعتُه[2] يقول: «إنَّ الله عزَّ وجَلَّ يقول: ﴿إِنَّ المُسْلِمينَ والمُسْلِماتِ والمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ﴾. هٰذه الآية. قال عفان: ﴿أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾[3] [الأحزاب: ٣٥].

---

(١) في (م): الجرير.

(٢) في (ظ٦): فسمعت.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمٰن بن شيبة: وهو ابنُ عثمان القرشي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة، وقد توبع، فقد رواه عثمان بن حكيم عن عبد الرحمٰن بن شيبة وعبد الله بن رافع:

فرواه يونس بن محمد -كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٦٦٠٤)- ومحمد بن المنهال -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٥)- كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة، به.

ورواه عفان -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقم (٢٦٦٠٣)، وكما عند الطبراني ٢٣/ (٦٥٠)- وأبو هشام المغيرة بن سلمة -كما عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٥)، وهو في «التفسير» (٤٢٥)، والطبري في «تفسيره»=

٣٠٢/٦ ٢٦٥٧٦- حدثنا هاشم، حدثنا عبد الحميد، قال: حدثني شَهْر[1]، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ تحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكثِرُ في دعائه أن يقول: «اللَّهُمَّ مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينِكَ». قالت:

= ٢٢/ ١٠- كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، عن عثمان بن حكيم، عن عبد الرحمٰن بن شيبة، عن أمِّ سَلَمة، به.

ورواه شريك بن عبد الله النخعي -كما عند النسائي في «الكبرى» (١١٤٠٤)، وهو في «التفسير» (٤٢٤)- عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سلمة، به. وشريك ضعيف سيِّىء الحفظ.

ورواه أبو معاوية محمد بن خازم عن محمد بن عمرو واختلف عنه:

فرواه يحيى الحماني -كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٥٤)- عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، بمثل إسناد شريك المتقدم. ويحيى الحمّاني ضعيف أيضاً.

ورواه أبو كريب محمد بن العلاء -كما عند الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ١٠- عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبري ٢٢/ ١٠، والحاكم ٢/ ٤١٦ من طريق مجاهد، عن أم سلمة، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

قلنا: لم يذكروا لمجاهد سماعاً من أم سلمة.

وسيرد برقمي: (٢٦٦٠٣) و(٢٦٦٠٤).

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبري ٢٢/ ١٠، وفي إسناده قابوس بن أبي ظبيان، وفيه لين.

وآخر من حديث أمِّ عمارة الأنصارية عند الترمذي (٣٢١١)، وقال: هٰذا حديث حسن غريب.

قال السندي: قولها: ما لنا لا نُذْكَرُ على بناء المفعول.

(١) في (م): شهر بن حوشب.

قلتُ: يا رسولَ الله، أو إن القلوبَ لَتتَقَلَّب؟! قال: «نَعَمْ، مَا مِنْ خَلْقِ الله مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إلا أَنَّ[1] قَلْبَهُ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابع الله، فَإِنْ شَاءَ الله عزَّ وَجلَّ أقامَهُ، وإِنْ شَاءَ أَزَاغَهُ[2]، فَنَسْأَلُ اللهَ رَبَّنا أَنْ لا يُزِيْغَ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا، وَنَسْأَلُهُ أَنْ يَهَبَ لَنا مِنْ لَدُنْهُ رَحْمَةً، إِنَّهُ هُوَ الوَهَّاب». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ألا تُعلِّمُني دعوةً أدعو بها لنفسي؟ قال: «بَلَى[3]، قولي: اللَّهُمَّ رَبَّ النبيِّ محمدٍ[4]، اغْفِرْ لي ذَنْبِي، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي، وَأَجِرْني مِنْ مُضِلاَّتِ الفِتَنِ ما أَحْيَيْتَنا»[5].

---

(١) لفظة: «أنَّ» ليست في (ظ٦).

(٢) في (م): وإن شاء الله أزاغه.

(٣) في (م): بل.

(٤) في (م): رب محمد النبي.

(٥) بعضه صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر، وهو ابن حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين، غير عبد الحميد -وهو ابن بَهْرام- فقد روى له البخاريُّ في «الأدب المفرد»، والترمذيُّ، وابن ماجه، وهو ثقة. هاشم: هو ابن القاسم أبو النَّضْر.

وأخرجه عَبْدُ بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٣٤)، والطبري في «تفسيره» (٦٦٥٢) و(٦٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨٥)، وفي «الدعاء» (١٢٥٨) من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الآجري في «الشريعة» ص٣١٦ من طريق مقاتل بن حيان، عن شَهْر بن حَوْشب، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٥١٩).

ويشهد له إلى قوله: «وإن شاء أزاغه» حديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٥٧٧- حدثنا عبد الصمد وعفَّان وبَهْز، قالوا: حدثنا همَّام[١]، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن -قال عفَّان وبَهْز: العَنَزِيّ-

عن أمِّ سَلَمة أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّها سَتَكُونُ أُمَرَاءُ، تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ[٢]، فَمَنْ أَنْكَرَ، سَلِمَ[٣]، وَمَنْ كَرِهَ، بَرِىءَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». فقالوا[٤]: أَلا نقاتِلُهم[٥]؟ فَقالَ: «لا، ما صَلَّوْا». وقال بَهْز: فمَنْ عَرَفَ، بَرِىءَ. وقال بَهْز: ألا نقتُلهم. وقال بَهْز في حديثه: قال: أخبرنا قتادة، وقال عفَّان وبَهْز: أن النبيَّ ﷺ قال: «إِنَّها سَتَكُونُ»[٦].

---

(١) في (م): حماد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): يعرفون وينكرون.

(٣) في (ظ٦): فقد سلم.

(٤) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): فقال، والمثبت من (ق).

(٥) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): نقتلهم، والمثبت من (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، ضبَّة بن محصن من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعفان: هو ابن مسلم الصفَّار، وبهز: هو ابن أسد العمِّي، وهمام: هو ابن يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي، والحسن: هو البصري.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٤٢، ومسلم (١٨٥٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٨٣)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧٢ و٤٧٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٠)، والآجري في «الشريعة» ص٣٨ من طرقٍ عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٥٤)، وأبو داود (٤٧٦١)، وأبو عوانة ٤/ ٤٧٢، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٥٨، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٠٢) من طريق هشام=

٢٦٥٧٨- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خالد، عن أبي قِلابة، عن بعض ولدِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصَلِّي على الخُمْرَة[1].

= الدستوائي، عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٦٥٢٨).

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ سَلَمة، ثم إن أبا قِلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْميّ- اضطرب فيه:

فرواه خالد -وهو ابنُ مِهْران الحذَّاء- عنه، واختلف عليه:

فرواه عفَّان -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠١٨)- عن وُهيب -وهو ابن خالد- عن خالد الحذَّاء، عن أبي قِلابة، عن بعض ولد أمِّ سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة.

ورواه العباس بن الوليد -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٨٨٤)- وعبدُ الأعلى بن حمَّاد، وإبراهيم بنُ الحجَّاج -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٢١)- ثلاثتهم عن وُهَيْب، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن زينبَ بنتِ أمِّ سلمة، عن أمِّ سلمة، به.

وسقط اسم أم سلمة من مطبوع الطبراني.

ورواه عبد الأعلى -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٧- عن خالد، عن أبي قلابة، عن النبي ﷺ.

وخالف خالداً أيوبُ السَّخْتِياني -كما سيرد في الرواية (٢٧١١٧)، والرواية (٢٧١١٩)- فرواه عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك، عن أمِّ سُلَيم، مرفوعاً. قاله عنه عفان، عن وهيب. وذكرنا الخلاف على أيوب هناك.

ورواه عاصم الأحول عن أبي قلابة، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وابنُ عُلَيَّة، وابنُ فُضَيْل -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٧- عن عاصم، عن أبي قِلابة، وقال: عن أمِّ كلثوم بنت أمِّ سلمة، عن النبي ﷺ. =

٢٦٥٧٩- حدثنا عبَّاد بنُ عبَّاد المُهَلَّبي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها أمِّ سَلَمة أنَّ أمَّ سُلَيم سألَتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ الله لا يَسْتَحيي من الحقّ، هَلْ على المرأةِ غُسْلٌ إذا احتَلَمَتْ؟ قال: «نَعَمْ، إذا رَأَتِ الماءَ»[1].

٢٦٥٨٠- حدثنا معاوية بنُ عَمْرو، حدثنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن حصين، عن عَوْفِ بن الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ لأزواجه: «إنَّ الذي يَحْنُو عَلَيْكُنَّ[2] مِنْ بَعْدِي لَهُوَ الصَّادِقُ البارُّ». اللَّهُمَّ اسْقِ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عوفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الجَنَّة[3].

= وخالفهم شريك -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٢٢)- فرواه عن عاصم، عن أبي قِلابة، عن زينب، عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبي ﷺ يصلي على الحصير.

ورواه المثنى بن سعيد -فيما ذكر الدارقطني أيضاً ٥/ ورقة ١٧٨- عن أبي قلابة، عن أنس، عن أم سليم.

وله شاهد من حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٢٦)، وذكرنا هناك بقية شواهده. وبعضها إسناده صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وسلف برقم (٢٦٥٠٣).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢): عليكم، وضبب فوقها في (ظ٦).

(٣) حديث حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرَّر (٢٦٥٥٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو معاوية بن عمرو.

٢٦٥٨١- حدثنا يحيى بنُ أبي[1] بُكَيْر، حدثنا إبراهيم بنُ طَهْمان، قال: حدثني بُدَيْل، عن الحَسَن بن مسلم، عن صفيَّةَ بنتِ شيبةَ

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «المُتَوَفَّى عَنْها زَوْجُها لا تَلْبَسُ المُعَصْفَر[2] مِنَ الثِّيابِ، وَلا المُمَشَّقَةَ، وَلا الحُلِيَّ، ولا تَخْتَضِبُ، ولا تَكْتَحِلُ»[3].

---

(١) لفظة «أبي» سقطت من (م).

(٢) في (ظ٢) و(م): المعصفرة.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير بُدَيْل بن مَيْسَرة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أبو داود (٢٣٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٣-٢٠٤، وفي «الكبرى» (٥٧٢٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٧)، وأبو يعلى (٧٠١٢)، وابن حبان (٤٣٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٤٠، وفي «السنن الصغير» (٢٨١٩)، وفي «معرفة السنن» ١١/ ٢٢٣ من طرق عن يحيى بن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٧٢٨) من طريق عيسى بن أبي حرب، عن يحيى بن أبي بكير، عن إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرة، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أم عثمان، عن أم سلمة، به. زاد أم عثمان في الإسناد. وعيسى بن أبي حرب لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٣٨) من طريق سفيان الثوري، عن معمر، عن بُديل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة، به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢١١٤) -ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٤٠- عن معمر، عن بديل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية، عن أم سلمة، موقوفاً.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٤)، وهو عند البخاري (٥٣٤٢)، ومسلم ٢/ ١١٢٨.

٢٦٥٨٢- حدثنا يونُس، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن أيوب وعبد الرحمٰن- يعني السّرّاج- عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عُمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ شَرِبَ فِي إناءٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّما يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِه نَارَ جَهَنَّمَ»(١).

٢٦٥٨٣- حدثنا يحيى بن سعيد الأموي، قال: حدثنا ابنُ جُريج، عن عبد الله بن أبي مليكة

عن أمِّ سلمة أنها سُئلت عن قراءةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُقَطِّعُ قراءَته آيةً آيةً: ﴿بِسْمِ الله الرَّحْمٰن الرَّحيم، الحَمْدُ لله رَبِّ العَالَمِينَ، الرَّحمٰن الرَّحِيم، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الرحمٰن السَّرَّاج -وهو ابن عبد الله- فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وأيوب: هو السختياني.

وأخرجه البغوي في «الجعديات» (٣٠٥٤) و(٣٠٥٥) من طريق عارم وأبي النضر، عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥) من طريق جرير بن حازم، عن عبد الرحمٰن السراج، عن نافع، به.

وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

وسيرد برقم (٢٦٥٩٥).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٥١).

وأخرجه ابن عبد البرّ في «الاستذكار» (٤٧٨٩) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٥٨٤- حدثنا شجاع بنُ الوليد، عن عليِّ بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسَّةَ الأزديَّة ٦/٣٠٣

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانت النُّفَساء تجلِسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ أربعينَ يوماً، وكنا نَطْلي وجوهَنا بالوَرْس من الكَلَف[1].

= وأخرجه القاسم بن سلاَّم في «فضائل القرآن» ص٧٤، وأبو داود (٤٠٠١)، والترمذي في «سننه» (٢٩٢٧)، وفي «الشمائل» (٣٠٩)، وأبو يعلى (٧٠٢٢)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٣٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٠٣)، والدارقطني في «السنن» ١/٣١٢-٣١٣، والحاكم ٢/٢٣١-٢٣٢، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (١٨) و(١٩)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤، والخطيب في «تاريخه» ٩/٣٦٧، من طريق يحيى بن سعيد الأموي، به.

قال الدارقطني: إسناده صحيح، وكلهم ثقات!

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٥٢٠-٥٢١ و١٠/٥٢٤، وأبو يعلى (٦٩٢٠)، وابنُ أبي داود في «المصاحف» ص٩٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٩٩، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٣٧)، وابن عبد البَرّ في «الاستذكار» (٤٧٨٨) من طريق حفص بن غياث، وابنُ خزيمة (٤٩٣)، وابن المنذر (١٣٤٥)، والدارقطني ١/٣٠٧، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص١٠٤-١٠٥، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٤، وفي «السنن الصغير» (٣٨٥) من طريق عمر بن هارون، كلاهما عن ابن جريج، به. وفي رواية عمر بن هارون زيادة مع اختلاف في بعض الألفاظ. وعمر بن هارون ضعيف.

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو شجاع بن الوليد. =

٢٦٥٨٥- حدثنا محمد بنُ يزيد، عن القاسم بن الفضل، عن أبي جعفر عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جهادُ كُلِّ ضَعِيفٍ»(١).

= وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة مُسَّة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٩)، وابن ماجه (٦٤٨)، وأبو يعلى (٧٠٢٣)، والدارقطني ١/٢٢١-٢٢٢، والبيهقي في «السنن» ١/٣٤١ من طريق شجاع بن الوليد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث أبي سهل، عن مُسَّةَ الأزدية، عن أم سلمة. واسم أبي سهل: كثير بن زياد. قال محمد بنُ إسماعيل: علي بن عبد الأعلى ثقة وأبو سهل ثقة، ولم يعرِف محمدٌ هٰذا الحديث إلا من حديث أبي سهل. قال الإمامُ البغوي في «شرح السنة» ٢/١٣٧: أما أكثر النفاس، فأربعون يوماً عند أكثر أهل العلم، قالوا: تدعُ الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهر قبل ذٰلك، فإن عليها أن تغتسل وتُصلي، فإن زاد على الأربعين فلا تدعُ الصلاة رُوي هٰذا عن عمر، وابن عباس وأنس، وبه قال سفيان الثوري وابن المبارك وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأي، وحكاه أبو عيسى الترمذي عن الشافعي.

وقال قتادة والأوزاعي: تقعد كامرأة من نسائها من غير تحديد.

وقال الحسن: أكثره خمسون يوماً.

وذهب جماعةٌ إلى أن أكثرها ستون يوماً وهو قول عطاء بن أبي رباح والشعبي، وبه قال الشافعي. وفي «المدونة» ١/٥٣: قال ابن القاسم: كان مالك يقول في النفساء: أقصى ما يمسكها الدم ستون يوماً ثم رجع عن ذٰلك آخر ما لقيناه، فقال: أرى أن يسأل عن ذٰلك النساء وأهل المعرفة.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن يزيد الواسطي، وقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو ثقة. =

٢٦٥٨٦- حدثنا عَبيدَة، قال: حدثني يزيد بنُ أبي زياد، عن عبد الله ابن الحارث. قال: سألتُه عن الركعتين بعد العصر؟ فقال:

دخلت أنا وعبد الله بنُ عبَّاس على معاوية، فقال معاوية: يا ابنَ عباس، لقد ذكرتَ ركعتين بعد العصر، وقد بلغني أن أُناساً يصلُّونها[1]، ولم نَرَ[2] رسول الله ﷺ صلاَّهما، ولا أمرَ بهما. قال: فقال ابنُ عباس: ذاك ما يُفتي[3] الناسَ به ابنُ الزبير.

قال: فجاء ابن الزبير. فقال: ما ركعتان تُفتي[4] بهما الناسَ؟ فقال ابنُ الزبير: حدَّثتني عائشةُ، عن رسول الله ﷺ.

قال: فأرسلَ إلى عائشةَ رجلَين أنّ أميرَ المؤمنين يقرأُ عليك السلامَ، ويقول: ما ركعتانِ[5] زعم ابنُ الزبير أنكِ أمرتِيه بهما بعد العصر؟ قال: فقالت عائشة: ذاك ما أخبَرَتْه[6] أمُّ سَلَمة.

قال: فدخلنا على أمِّ سَلَمة، فأخبرناها ما قالت عائشة: فقالت: يرحمُها الله، أولم أُخبرها أنَّ رسول الله ﷺ قد نهى

= وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٩) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): يصلونهما.

(٢) في (ظ٦): يُرَ.

(٣) في (م): يقضي.

(٤) في (م): قضى.

(٥) في (ظ٦): ركعتين.

(٦) في (ق): أخبرتنيه.

عنهما[1]. [2]

٢٦٥٨٧- حدثنا يعقوب، قال: حدَّثَني أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني أبو عُبيدة بنُ عبد الله بن زَمْعَةَ، عن أمه زينبَ[1] ابنةِ أبي سَلَمة، وعن أبيه عبدِ الله بنِ زَمْعَةَ

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانت ليلتي التي يصيرُ إليَّ فيها رسولُ الله ﷺ، فذكر معنى حديثِ ابنِ أبي عديّ. قال

---

(١) في (ظ٦): عنها.

(٢) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عَبِيدَة -وهو ابن حُميد الضَّبِّي- فقد روى له البخاري، وهو ثقة. عبد الله بن الحارث: هو ابن نَوْفَل بن الحارث، وقد اختلف عليه:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٥) من طريق عَبيدة بن حُميد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥١-٣٥٢، وابن ماجه (١١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٩) من طريق عبد الله بن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي سفيان، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، عن أمِّ سَلَمة، به، مختصراً.

وسلف برقم (٢٥٥٠٦) من طريق حنظلة، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة، ولم يذكر أمَّ سلمة في الإسناد، فانظره.

وسيأتي برقم (٢٦٦٥١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يزيد ابن أبي زياد، قال: سألت عبد الله بن الحارث عن الركعتين.

وانظر المتن الصحيح لهٰذا الحديث عند الرواية (٢٦٥١٥).

(١) في النسخ الخطية و(م): عن زينب، وهو خطأ، والتصويب من الرواية السالفة برقم (٢٦٥٣٠) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٠٤.

أبو عبيدة: أوَ لا يَشُدُّ لك هٰذا من[1] الأثرِ إفاضةُ رسولِ الله ﷺ من يومه ذٰلك قبل أن يُمسي؟[2]

٢٦٥٨٨- حدثنا[3] يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ جعفر بن الزبير، عن يزيد بن رُومان، عن خالد مولى الزُّبير بن نوفل، قال:

حدَّثَتْني زينبُ ابنةُ أبي سَلَمة، عن أمِّها أمِّ سَلَمة، هٰذا الحديث[4].

٢٦٥٨٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيّ ﷺ. قال[5]: سمعتُها تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، وَحَضَرَ العَشَاءُ، فابْدَؤُوا بالعَشَاءِ»[6].

---

(١) لفظة «من» ليست في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٣٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يعقوب، وهو: ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن الزهري، وشيخه هو أبوه: إبراهيم بن سعد.

وانظر ما بعده.

(٣) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة خالد مولى الزُّبير بن نوفل-وهو من رجال «التعجيل»- فلم يذكروا في الرواة عنه سوى يزيد بن رُومان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الحسيني في «الإكمال»: لا يُدرى من هو. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث.

(٥) في (ظ٦): مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ، عن أم سلمة، قال.

(٦) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن =

٢٦٥٩٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: فزعمَ ابنُ إسحاق، عن أبي بكر بن محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت أتى رسولُ الله ﷺ ضُباعةَ بنتَ الزُّبير بن عبد المطلب، وهي شاكية، فقال: «ألا تَخْرُجِينَ مَعَنا في سَفَرِنا هٰذا؟» وهو يريد حَجَّةَ الوَداع. قالت: يا رسولَ الله، إني شاكيةٌ، وأخشى أن تَحبِسَني شكوايَ. قال: «فَأَهِلِّي بالحَجِّ، وَقُولي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُني[1]»[2].

=إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وقد سلف برقم (٢٦٤٩٩)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصح به.

(١) في (ظ٦): حبستني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ فيه ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّسٌ، وقد عنعن، ثم إنه اختُلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بنُ سعد والد يعقوب -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة.

ورواه عبد الرحمٰن بنُ بشير -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٠٤) و(٨٩٣)- عن ابن إسحاق، فقال: حدثني أبو بكر بن محمد، عن عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة، به. وعبد الرحمٰن بن بشير منكر الحديث فيما قال أبو حاتم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩٤) عن محمد بن علي بن شعيب السمسار، عن خالد بن خِداش، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن عبد الله بن كعب الحميري، عن عمر ابن أبي سلمة، عن أمِّ سَلَمة، عن النبي ﷺ نحوه. ومحمد بن علي بن شعيب ترجم له الخطيب البغدادي ٣/ ٦٦ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٥٣٠٨)،=

٢٦٥٩١- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليٍّ بن زيد، عن الحسن

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ[1]، وَاهْدِني لِلطَّرِيقِ الأَقْوَمِ»[2].

٣٠٤/٦ ٢٦٥٩٢- حدثنا حسن بنُ موسى، حدثنا زُهير، حدثنا أبو الحسن الأحول -يعني عليَّ بن عبد الأعلى- عن أبي سَهْل، عن مُسَّة

عن أمِّ سلمة، قالت: كانت النُّفَساءُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ تقعدُ بعد نِفاسها أربعينَ يوماً -أو أربعين ليلة- وكنا نَطْلي على[3] وجوهنا الوَرْس من الكَلَفِ[4].

= وله شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٥٣٠٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) في (م): ربنا اغفر لي وارحمني.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليٍّ بن زيد -وهو ابن جُدعان- ولانقطاعه، فإن الحسن -وهو البصري- لم يسمع من أمِّ سَلَمة فيما قال عليُّ ابنُ المديني، ونقله عنه العلائي في «جامع التحصيل» ص١٩٥. وبقية رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه عَبْد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٩) عن الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٣) عن إبراهيم بن الحجّاج، عن حمَّاد بن سَلَمة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٦٨٥).

(٣) قوله: على، ليس في (ق).

(٤) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو حسن بن موسى الأشيب.

٢٦٥٩٣- حدثنا سُريج، حدثنا عبد الله -يعني ابنَ عمر- عن سالم أبي النَّضْر، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: جاءت فاطمةُ رسولَ الله ﷺ، فقالت: إني أُستحاضُ، فقال: «لَيْسَ ذٰلك بالحَيْضِ، إنَّما هُوَ عِرْقٌ، لِتَقْعُدْ أَيَّامَ أقْرائِها، ثم لِتَغْتَسِلْ، ثم لِتَسْتَثْفِرْ بثوبٍ، وَلْتُصَلِّ[1]»[2].

٢٦٥٩٤- حدثنا رَوْحٌ وعبد الوهَّاب، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، ثم يُصبِحُ صائماً[3].

---

(١) في (ق): ثم لتصل.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر -وهو العُمَري- وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سُرَيج -وهو ابن النُّعمان- فمن رجال البخاري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٥٩) من طريق سُريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٥ من طريق إسحاق بن محمد الفَرْوي، عن عبد الله بن عمر العُمري، به.

وسلف برقم (٢٦٥١٠)، وذكرنا هناك شاهده الذي يصحُّ به.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سلمة (وله صحبة) فروى له النسائي. رَوْح: هو ابن عُبادة، وعبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخفَّاف، وروايتهما عن سعيد -وهو ابن أبي عَرُوبة- قبل اختلاطه.

واختُلِفَ في إسناده على سعيد بن أبي عَرُوبة: =

٢٦٦٥٩٥- حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا جرير -يعني ابنَ حازم- عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن أمّ سَلَمة -وهي خالتُه- أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ في إناءٍ مِنْ[1] فِضَّةٍ، فإنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نارَ

= فرواه رَوْحُ بنُ عُبادة وعبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥- ويزيد بن زُرَيع -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٢٦)- ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عَروبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم محمد بن جعفر، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٦٤٩)- عن سعيد بن أبي عَروبة، به. إلا أنه لم يذكر أم سلمة في الإسناد. ومحمد بن جعفر سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه.

ورواه شعبة -كما سيرد برقمي: (٢٦٦٠٩) و(٢٦٦٤٨)- وهمَّام بن يحيى العَوْذِي- كما سيرد في الرواية (٢٦٧٤٥)- وأَبان بن يزيد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٨)- وهشام الدَّسْتَوائي -فيما أخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/ (٩٠٠)- أربعتهم عن قتادة، عن سعيد، عن عامر بن أبي أمية، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٤٥٠) من طريق عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٠٣) من طريق عبد الله بن رافع، عن أمِّ سلمة، به.

وسيرد برقم (٢٦٦١٠) من طريق أسامة بن زيد، عن سليمان بن يسار، عن أمّ سَلَمة.

وسلف برقم (٢٤٠٦٢) من حديث عائشة وأمِّ سلمة.

(١) لفظة «من» ليست في (ظ٦).

جَهَنَّمَ»[1].

٢٦٥٩٦- حدثنا حُسَيْن، قال: حدثنا خَلَف -يعني ابنَ خليفة- عن لَيْث، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَد، عن المَعْرُور بنِ سُوَيْد

عن أمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا ظَهَرَتِ المعاصِي في أُمَّتِي، عَمَّهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ بعذابٍ مِنْ عِنْدِهِ». فقلتُ: يا رسولَ الله، أما فيهم يومئذٍ أُناسٌ صالحون؟! قال: «بَلَى». قالت: فكيفَ يصنعُ أولٰئك؟ قال: «يُصِيبُهُمْ ما أَصابَ النّاسَ، ثم يَصِيرُونَ إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ الله وَرِضْوانٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه حُسين بن محمد بن بَهْرام المرُّوذي -كما في رواية أحمد هٰذه، وهي عند البغوي في «الجعديات»- عن جرير بن حازم، عن نافع.

ورواه شيبان بن فرُّوخ -فيما أخرجه مسلم (٢٠٦٥)، وأبو يعلى (٦٩١٣) و(٦٩١٤)- عن جرير بن حازم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله السراج، عن نافع، بهٰذا الإسناد. فزاد في الإسناد عبد الرحمٰن السراج، وهو الصحيح، وقد أوضحت ذٰلك رواية أبي يعلى، فانظرها.

وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

(٢) إسناده ضعيف لضعف لَيْث: وهو ابن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير خَلَف بن خليفة، فقد روى له مسلم، وهو صدوق. حُسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٤٧) من طريقين عن خلف بن خليفة، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٥٩٧- حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا سفيان، عن زُبَيْد، عن شَهْر ابن حَوْشب

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ جَلَّلَ على عليٍّ وحَسَنٍ وحُسينٍ وفاطمةَ كساءً، ثم قال: «اللَّهُمَّ هٰؤلاء أَهْلُ بَيْتي وحامَّتِي[1]، اللَّهُمَّ أذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْس، وطَهِّرْهُمْ تَطْهِيراً». فقالت أمُّ سَلَمة: فقلت[2]: يا رسولَ الله، أنا منهم؟ قال: «إنَّكِ إلى خَيْر»[3].

٢٦٥٩٨- حدثنا يونس، قال: حدثنا أَبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٦٨، وقال: رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح!

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٢٧).

(١) في (م): وخاصتي.

(٢) قوله: فقلت، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين. زُبَيْد: هو ابنُ الحارث اليامي.

وأخرجه الترمذي (٣٨٧١)، وأبو يعلى (٧٠٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٠) من طريق أبي أحمد الزُّبيري، بهٰذا الإسناد. وقال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن، وهو أحسنُ شيء رُوي في الباب.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٢/ ٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٦٨) و(٧٦٩) و(٧٧١) من طرق عن زُبيد، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٠٨) بإسناد صحيح.

قوله: «حامَّتي»: قال ابن الأثير في «النهاية»: حامَّة الإنسان: خاصَّتُه ومن يقرب منه، وهو الحميم أيضاً.

عن أمّ سَلَمة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي بعد الظهر ركعتَيْنِ[1]، وإنه جاءه وفدٌ، فشَغلُوه، فلم يصلِّهما، فصلاَّهما بعد العصر[2].

٢٦٥٩٩- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

عن أمّ سَلَمة، قالت: والذي تَوفَّى نفسه -تعني النبيَّ ﷺ- ما تُوفِّيَ حتى كانت[3] أكثرُ صلاته قاعداً إلا المكتوبة، وكان أعجبُ العملِ إليه الذي يدومُ عليه العبدُ، وإن كان يسيراً[4].

---

(١) في (م): يصلي ركعتين بعد الظهر.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أَبان -وهو ابن يزيد العطار- فمن رجال مسلم، وقد اختلف في هٰذا الإسناد على أبي سلمة كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٥١٥). يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٧) عن حَرْب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (ظ٦): كان.

(٤) إسناده صحيح، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق، كما بينا ذٰلك في الروايتين (٢٤٨١٩) و(٢٦٥٤٤).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٠٩١)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢ من طريق يزيد، عن سفيان، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥١٥)، وفي «الصغير» (٩٢٦) من طريق رُحَيْل بن معاوية، عن أبي إسحاق، به. =

٢٦٦٠٠- حدثنا عبد الوهَّاب بن عطاء، حدثنا عَوْف، عن أبي المُعَذَّل عطيّة الطّفاويّ، قال: حدثني أبي

عن أمِّ سلمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: بينما رسولُ الله ﷺ في بيتي، إذ قالت الخادم: إن عليّاً وفاطمةَ بالسُّدَّةِ. قال: «قومي عَنْ أَهْلِ بَيْتِي». قالت: فقمتُ، فتنحَّيْتُ في ناحية البيت قريباً، فدخل عليٌّ وفاطمةُ ومعهم[1] الحَسَنُ والحُسَين، صَبيَّان صغيران، ٦/٣٠٥ فأخذَ الصَّبِيَّيْنِ فقبَّلَهُما، ووضَعَهما في حِجْره، واعتنقَ عليّاً وفاطمةَ، ثم أغدفَ عليهما[2] ببردة له، وقال: «اللَّهُمَّ إلَيْكَ لا إلى النَّارِ، أنا وَأَهْلُ بَيْتِي» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، وأنا؟ فقال: «وأنتِ»[3].

٢٦٦٠١- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، حدثنا عبد الله بنُ عثمان بن

= وقولها: «وكان أعجب العمل إليه الذي يدوم عليه العبد وإن كان يسيراً:

أخرجه الحارث (٢٣٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥١٤) من طريق شريك، عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٦٠٥) و(٢٦٧٠٩) و(٢٦٧١٨) و(٢٦٧٢٦) و(٢٦٧٣٠).

وقولها: ما تُوفِّي ﷺ حتى كانت أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة، سلف برقم (٢٦٥٤٤).

وفي باب قولها: وكان أعجب العمل الذي يدوم عليه العبد وإن كان يسيراً، عن عائشة، سلف برقم (٢٤٦٢٨).

(١) في (ظ٢) و(ق): ومعهما.

(٢) في (ظ٦): عليهم.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرّر (٢٦٥٤٠)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الوهَّاب بن عطاء الخفَّاف.

خُثَيْم، عن عبد الرحمٰن بن سابط، قال: دخلتُ على حفصةَ ابنةِ عبد الرحمٰن، فقلتُ: إني سائلِك عن أمر، وأنا أسْتَحيي أن أسألكِ عنه، فقالت: لا تَسْتَحيِ يا ابنَ أخي، قال: عن إتيان النساء في أدبارهن؟ قالت:

حدَّثَتْني أمُّ سَلَمة أن الأنصار كانوا لا يُجَبُّونَ[1] النساءَ، وكانت اليهود تقول: إنه مَنْ جَبَّى امرأته[2]، كان ولدُه أحولَ، فلما قَدِمَ المهاجرون المدينةَ، نَكحوا في نساء الأنصار، فَجَبُّوهُنَّ، فأبتِ امرأةٌ أنْ تُطيعَ زوجَها[3]، فقالت لزوجها: لن تفعلَ ذٰلك حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فدخلَتْ على أمِّ سلمة، فذكَرَتْ ذٰلك لها، فقالت: اجْلِسي حتى يأتيَ رسولُ الله ﷺ، فلما جاء رسولُ الله ﷺ اسْتَحْيَتِ الأنصاريةُ أن تسأَله، فخرجَتْ، فحدثت أمُّ سَلَمةَ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ادْعِي الأنْصارِيَّةَ»، فدُعِيَت، فتلا عليها هٰذه الآية: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] صِمَاماً واحِداً[4].

---

(١) في (م): لا يحبون، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): امرأة.

(٣) في (ظ٦): لزوجها.

(٤) إسناده حسن من أجل عبد الله بن عثمان بن خُثيم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. وُهَيب: هو ابن خالد الباهليّ.

وأخرجه الدارمي (١١١٩)، والطبري في «التفسير» الآية (٢٢٣) من سورة البقرة، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٢٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/ ٤٢-٤٣ من طرق عن وُهيب بن خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري أيضاً من طريق عبد الرحيم بن سليمان، والبيهقي في =

٢٦٦٠٢- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعتُ مولى لأم[١] سَلَمة يحدِّثُ

أنه سمعَ أمَّ سَلَمة، تقول: إن رسول الله ﷺ كان يقول إذا صلَّى الصبح حين يُسَلِّم[٢]: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، ورِزْقاً طَيِّباً[٣]، وعَمَلاً مُتَقَبَّلاً»[٤].

=«السنن» ٧/ ١٩٥ من طريق رَوْح بن القاسم، كلاهما عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن خُثيم، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٦٤٣) و(٢٦٦٩٨) و(٢٦٧٠٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٤١٤).

وعن جابر عند البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥).

قال السندي: قوله: لا يُجَبُّون، بالجيم والباء المشدّدة، من التجبية، على وزن: يُصَلُّون، والمراد بها هنا أن تُوطأ المرأة منكبة على وجهها، كهيئتها حين تسجد.

صِماماً واحداً، أي: مسلكاً واحداً هو الفرج، فالحاصل أن الآية ليست لتحليل الإتيان في الدبر، وإنما لتحليل الإتيان في القبل من الدبر، وقد ثبت عن النبي ﷺ غير ما حديث النهي عن إتيان الرجل زوجته في دبرها ولعن فاعل ذٰلك.

(١) في (م): لأبي.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): سلَّم، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): واسعاً.

(٤) إسناده ضعيف لإبهام مولى أم سلمة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٥)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٤، وعَبْد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٣٥)، وابن ماجه (٩٢٥)، وأبو يعلى (٦٩٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٦)، وفي «الدعاء» (٦٧١)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم=

٢٦٦٠٣- حدثنا عفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا[١] عثمانُ بن حكيم، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ شيبة، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: قلتُ للنَّبيِّ ﷺ: ما لنا لا نُذْكَرُ في القرآن كما يُذْكَرُ الرجالُ؟ قالت: فلم يَرُعْني منه يومئذٍ[٢] إلاّ ونداؤه على المنبر، قالت: وأنا أُسَرِّحُ شَعْري، فلَفَفْتُ شَعْري، ثم خرجتُ إلى حُجْرَةٍ من حُجَر بيتي[٣]، فجَعَلْتُ سمعي عند الجَريد، فإذا هو يقول عند المنبر: «يا أيُّها النَّاسُ[٤]، إنَّ اللهَ يقولُ في كتابه: ﴿إنَّ المُسْلِمِينَ وَالمُسْلِماتِ وَالمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ﴾ إلى آخر الآية: ﴿أَعَدَّ اللهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾[٥] [الأحزاب: ٣٥].

٢٦٦٠٤- حدثنا يونسُ، حدثنا عبد الواحد، حدثنا عثمانُ بنُ حكيم، عن عبد الله بنِ رافع

= والليلة» (٥٤) و(١١٠)، والبيهقي في «الدعوات» (٩٩)، والحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣١٢ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم أمِّ سَلَمة من مطبوع الطيالسي، واستدركناه من «نتائج الأفكار»

وقد سلف برقم (٢٦٥٢١).

(١) قوله: حدثنا، من (ظ٦) و(ق).

(٢) في (ظ٦): ذات يوم.

(٣) قولها: من حجر، ليس في (ظ٦)، وفي (ظ٢) و(ق): حجرتي حجرة بيتي.

(٤) في (ظ٦): عند المنبر، قال: أيها الناس.

(٥) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٥٧٥).

وانظر ما بعده.

عن أمِّ سلمة، قالت: قلتُ. فذكر الحديث[1].

٢٦٦٠٥- حدثنا حُسين بنُ محمد، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: والذي[2] تَوَفَّى نفسَه ما ماتَ النبيُّ ﷺ حتى كانَتْ أكثرُ صلاتِه قاعداً إلا الصلاة المكتوبة، وكان أحبُّ العملِ إليه الذي يدومُ عليه العبدُ، وإن كانَ يسيراً[3].

٢٦٦٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثنا الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمة، عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «سَيَكُون[4] أُمراءُ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ[5]، فَمَنْ أَنْكَرَ، فَقَدْ بَرِىءَ، وَمَنْ كَرِهَ، فَقَدْ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَغِبَ[6] وتابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله ألا نُقاتلهم؟

---

(١) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٥٧٥).
وانظر ما قبله.

(٢) في (م): قالت: قلت والذي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بَهْرام المرُّوذي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي، وروايته عن جدّه في غاية الإتقان للزومه إياه.
وقد سلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٤) في (ظ٢) و(ق): ستكون.

(٥) في (ظ٦): يعرفون وينكرون.

(٦) في (ظ٦): رضي.

قال: «لا، ما صَلَّوا الصَّلاةَ»[1].

٣٠٦/٦ ٢٦٦٠٧- حدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بنِ مِحْصَن

عن أمِّ سَلَمةَ، عن النبيِّ ﷺ، مثله[2].

٢٦٦٠٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن الأعمش، قال: حدثني شقيق. وابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إذا حَضَرْتُمُ المريضَ -أو الميِّتَ- فَقُولُوا خَيْراً، فإنَّ المَلائكَةَ تُؤَمِّنُ[3] على ما تَقُولُونَ». قالت: فلما ماتَ أبو سلمةَ قلتُ: يا رسولَ الله، كيف أقول؟ قال: «قُولي: اللَّهمَّ اغْفِرْ لَنا وَلَهُ، وَأَعْقِبْنِي[4] عُقْبَى حَسَنَةً». وقال ابنُ نُمَيْر: «صالِحَةً». قالت: فأعْقَبَني اللهُ

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٥٢٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص٣٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٥٧٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا أبو عبيدة الحدّاد: واسمه عبد الواحد بن واصل السَّدوسي، وهو من رجال البخاري.

وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ٦): يؤمّنون.

(٤) في (ق): وأعقبنا.

عزَّ وجلَّ منه محمَّداً ﷺ[1].

٢٦٦٠٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا شعبة، حدثنا قتادة، عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر أخي أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً، فيغتسلُ ويصومُ. قال: فردَّ أبو هريرةَ فُتياه[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرّر الحديث (٢٦٤٩٧)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما يحيى بن سعيد القطَّان وعبد الله بن نُمير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٤-٥، وفي «الكبرى» (١٠٩٠٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦٩)- من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عامر أخي أمِّ سلمة (وله صحبة) فقد روى له النسائي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥ من طريق رَوْح بن عُبادة، وابنُ حبان (٣٥٠٠) من طريق ابنِ المبارك، والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٩) من طريق عمرو بن مرزوق، و(٦٧٢) من طريق يزيد بن زُريع، و(٦٧٠) ، وفي «الأوسط» (٨٤٥٠) من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّي، خمستهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم الطيالسي، فرواه في «مسنده» (١٦٠٦) عن شعبة، إلا أنه لم يذكر أمَّ سلمة في الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٦٤٨).

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

٢٦٦١٠- حدثنا يحيى ووكيع، قالا: حدثنا أسامة بنُ زيد، قال: حدثنا سليمان بنُ يسار

أنه سَمِعَ أمَّ سَلَمةَ تقول: -قال وكيع في حديثه: قال: سمعتُ سليمانَ بنَ يسار، عن أمِّ سَلَمة، قالت:- كان رسولُ الله ﷺ يَمَسُّ أهلَه من الليل، فيُصبحُ جُنباً من غير احتلام، فيغتسلُ، ويصوم[1].

---

(١) حديث صحيح، أسامة بن زيد -وهو الليثي، وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠١١)، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٤٣٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨١) عن عثمان ابن أبي شيبة، كلاهما عن وكيع، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٣/ (٥٨٢) من طريق سفيان الثوري، والذهبي في «معجم الشيوخ» ١/ ٣٧٣ من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وأخرجه مسلم (١١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٨، وفي «الكبرى» (١٨٩) و(٣٠١٠) و(٤٦٨٨) من طريق محمد بن يوسف الكندي، عن سليمان ابن يسار، به. دون قولها: «يمسُّ أهلَه من الليل».

وقد سلف برقم (٢٦٣٩١) من طريق خثيم بن عراك، عن سليمان بن يسار، عن عائشة.

وبرقم (٢٤٠٧٤) من طريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن عائشة، وأم سلمة، أن رسول الله ﷺ كان يصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يصوم. وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وبرقم (٢٦٥٩٤) من طريق سعيد بن المسيب، عن عامر بن أبي أمية، عن أمِّ سلمة.

٢٦٦١١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي بكر

عن أمّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ الذي يَشْرَبُ في آنِيَةِ الفِضَّةِ إنَّما يُجَرْجِرُ في بَطْنِهِ نارَ جَهَنَّمَ»[1].

٢٦٦١٢- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان[2]، حدثنا أبو عَوْن محمد بن عُبيد الله الثقفي، عن عبد الله بن شَدَّاد، قال: سمعتُ أبا هريرة، يحدِّثُ مروانَ، قال: توضَّؤُوا مما مسَّتِ النار.

قال: فأرسلَ مروانُ إلى أمِّ سَلَمةَ، فسألَها، فقالت: نَهَسَ النبيُّ ﷺ عندي كَتِفاً، ثم خرجَ إلى الصلاة، ولم يمسَّ ماءً.

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عمر العمري.

وأخرجه مسلم (٢٠٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٧٢)، وأبو يعلى (٦٩٩٨)، والبغوي في «الجعديات» (٣٠٥٨)، وابن حبان (٥٣٤١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ١٠٢ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠٩-٢١٠ عن أبي أسامة، و٨/ ٢٠٩، ومسلم (٢٠٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٦) من طريق عليِّ بن مُسهر، ومسلم (٢٠٦٥) من طريق محمد بن بشر، ثلاثتهم عن عُبيد الله بن عمر، به. وفي رواية ابن مسهر: «إن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب...».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١٣/ ٢٠- من طريق خالد بن الحارث، عن عُبيد الله، به. إلا أنه قال: عن بعض أزواج النبي ﷺ، ولم يسم أمَّ سلمة.

وسلف برقم (٢٦٥٦٨).

(٢) جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٤٠٥: «عن سفيان، وهو ابن عيينة، عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفي، نحوه» دون ذكر وكيع في الإسناد، وهو خطأ.

[قال عبد الله:] وقال أبي: لم يسمع سفيان من أبي عون إلا هٰذا الحديث[1].

٢٦٦١٣- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نُمَيرٍ، قال: أخبرنا هشام ابنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمَة، قالت: جاءتْ أُمُّ سُلَيم إلى النبيِّ ﷺ، فسألَتْهُ عن المرأةِ تَرى في منامها ما يَرى الرجلُ؟ فقال: «إذا رَأَتِ الماءَ فَلْتَغْتَسِلْ». قالت: قلتُ: فَضَحْتِ النساءَ، وهل تَحْتَلِمُ المرأة؟

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والرجل الذي أرسله مروان إلى أم سلمة هو عبد الله بن شداد بن الهاد نفسه، كما جاء مصرَّحاً به في رواية عبد الرحمٰن بن مهدي الآتية برقم (٢٦٧١٠)، وعن عبد الرزاق كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٤٨، وأبو يعلى (٧٠٠٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٤٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٢٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٠٢- وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥ من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، به. قال أبو نعيم: مشهور من حديث الثوري.

وجاء عند عبد الرزاق: قال: قال أبو هريرة. ولم يذكر الطبراني قصة مروان مع أبي هريرة.

وأخرجه مختصراً الطبراني أيضاً ٢٣/ (٦٢٩) من طريق مسعر وهو ابن كدام- عن أبي عَوْن، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٧١٠) و(٢٦٦٩٦) و(٢٦٧٤١).

وسلف برقم (٢٦٥٠٢).

فقال النبيُّ ﷺ: «تَرِبَتْ يَمينُكِ، فَبِم يُشْبِهُها وَلَدُها إذاً»[1].

٢٦٦١٤- حدثنا وكيع، حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، سمعتُه[2] من عُبيد الله ابن عبد الله بن عتبة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: شُغل النبيُّ ﷺ عن الرَّكعتين بعد الظهر، فصلاَّهما بعدَ العصر[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٨٠، ومسلم (٣١٣)، وابن ماجه (٦٠٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٨)، وأبو يعلى (٧٠٠٤)، وابن خزيمة (٢٣٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٨ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٩١ من طريق عبد الله بن نمير، به.

وسلف برقم (٢٦٥٠٣).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢): سمعه.

(٣) حديث صحيح، طلحة بن يحيى -وهو ابن طلحة بن عبيد الله القرشي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد اختلف عليه، كما سيأتي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥٣، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٨)، وابن حبان (١٥٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٧٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٤) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن طلحة بن يحيى، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٠١ من طريق عبيد الله بن موسى العبسي، عن طلحة بن يحيى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسلَ إلى أمِّ سلمة يسألُها عن الركعتين... فذكره. =

٢٦٦١٥- ..... [١].

٢٦٦١٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن الشعبي عن أمِّ سَلَمةَ أن النبيَّ ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته، قال: «بِسْمِ الله، تَوَكَّلْتُ على الله، اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزِلَّ أَوْ نَضِلَّ، أَو نَظْلِمَ أَوْ نُظْلَمَ[٢]، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنا»[٣].

= ورواه ابن نمير -كما سيأتي في الرواية (٢٦٦٣٣)- عن طلحة بن يحيى، قال: زعم لي عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن معاوية أرسل إلى عائشة يسألها: هل صلَّى النبي ﷺ بعد العصر شيئاً؟ قالت: أمَّا عندي فلا، ولٰكنَّ أمَّ سَلَمة أخبرتني أنه فعل ذٰلك.

وخالف عبد الله بن داود الرواة عن طلحة بن يحيى، فرواه -كما عند ابن خزيمة (١٢٧٦)- عن طلحة بن يحيى، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، عن أم سلمة، به. (أدخل عائشة بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وبين أمِّ سلمة).

وسلف برقم (٢٦٥١٥) وهو حديث صحيح.

(١) وقع في (م) في هٰذا الموضع حديثٌ مكرر سنداً ومتناً للحديث الآتي برقم (٢٦٦١٧)، ولم يرد في النسخ الخطية.

(٢) قوله: أو نُظلم، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه. الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يسمع من أم سلمة، فيما قال عليُّ ابن المديني، ونقله عنه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٩. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر. ثم إنه اختُلف فيه على الشعبي كما سيرد.

وأخرجه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢١١، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي في=

. . . . . .

= «الكبرى» (٩٩١٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٧)- وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٦) من طريق وكيع، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٧)، وفي «الدعاء» (٤١١) من طريق أبي نعيم، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الحميدي (٣٠٣)، والطبراني في «الدعاء» (٤١٣)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٨/ ١٢٥، والحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٢ من طريق الفضيل بنِ عياض. وابنُ أبي شيبة ١٠/ ٢١١، وابنُ ماجه (٣٨٨٤)، والطبراني ٢٣/(٧٣٢) من طريق عَبِيدة بن حُميد. والنسائيُّ في «المجتبى» ٨/ ٢٦٨، وفي «الكبرى» (٧٩٢١) و(٧٩٢٢)، والبيهقيُّ في «السنن» ٥/ ٢٥١ من طريق جرير بن عبد الحميد. والنسائي في «الكبرى» (٧٩٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٤١٤)، وابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦١ من طريق القاسم بن معن. والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٨)، وفي «الدعاء» (٤١٥)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٧٢ من طريق إدريس الأودي. والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٣١)، وفي «الدعاء» (٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٦٤-٢٦٥، وابنُ حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦١ من طريق مِسْعر بن كِدَام. والخطيب في «تاريخه» ١١/ ١٤١ من طريق أبي الأحوص سلاَّم بن سُليم. ستتُهم عن منصور بن المعتمر، به. وفي رواية فُضَيل بن عِياض: ما خرجَ رسولُ الله ﷺ من بيتي صباحاً إلا رفع بصره إلى السماء.

ورواه زُبيد اليامي عن الشعبي، واختُلف عليه:

فرواه أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٩)، وفي «الدعاء» (٤١٧)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٢- عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، عن أم سلمة، به. إلا أنه لم يذكر: إذا خرج من بيته، واقتصر على الدعاء. وأبو حذيفة=

٢٦٦١٧- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وَهْب مولى أبي أحمد

٣٠٧/٦ عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: «لَيَّةً، لا لَيَّتَيْنِ»[1].

= سيِّئُ الحفظ.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩١٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٨)- عن سفيان الثوري، عن زبيد اليامي، عن الشعبي، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤١٨) من طريق الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، عن الشعبي، عن أم سلمة، به.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥١ من طريق عطاء، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١١)، وفي «الدعاء» (٤١٩) من طريق أبي بكر الهذلي، عن الشعبي، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة، عن النبي ﷺ. وأبو بكر الهذلي ضعيف.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «الدعاء» (٤٢٠) من طريق مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة، عن النبي ﷺ. ومجالد بن سعيد ضعيف. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧١: والمحفوظ حديث منصور ومن تابعه.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٠ عن هٰذا الحديث: فما له علَّةٌ سوى الانقطاع، فلعلَّ من صححه سهَّل الأمر فيه لكونه من الفضائل، ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة، لأن محل ذٰلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين، إذا كان النافي واسع الإطلاع، مثل ابن المديني.

وسيرد برقمي: (٢٦٧٠٤) و(٢٦٧٢٩).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع وحده.

٢٦٦١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ تَحْتَكِمُونَ إليَّ، وَإِنَّما أَنا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يكونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَإِنَّما[1] أَقْضي بَيْنَكُمْ على نحو ما أسمعُ، فمن قَضَيْتُ له مِن حقِّ[2] أخيه شيئاً، فلا يأخُذْهُ، فإنَّما أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يأتي بها يَوْمَ القِيامة»[3].

٢٦٦١٩- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني إياي[4] حَبيبُ بنُ أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عمرو والقاسمَ أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بنَ عبد الرحمٰن يُخبِرُ

أنَّ أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْهُ أنها لما قَدِمَتِ المدينةَ أخبرتهم أنها ابنةُ أبي أمية بن المغيرة، فكذَّبوها، ويقولون: ما أكذبَ الغرائبَ، حتى أنشأَ ناسٌ منهم إلى الحجِّ، فقالوا: ما تَكْتُبِينَ إلى أهلك؟ فكَتَبَتْ معهم، فرجَعوا إلى المدينة يُصدِّقُونها،

---

(١) في (ق): وأنا.

(٢) في (ق): فمن قضيت له بحق من حق.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٥٧٧٠)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣، ومسلم (١٧١٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٤٧، وفي «الكبرى» (٥٩٨٥)، وابن ماجه (٢٣١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٠٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٤) قوله: «إياي» ليس في (م).

فازْدادَتْ عليهم كرامةً. قالت: فلما وَضَعْتُ زينبَ، جاءني النبيُّ ﷺ، فخطَبَني[1]، فقلتُ: ما مثلي نُكِحَ، أما أنا، فلا ولد فِيَّ[2]، وأنا غَيورٌ، وذاتُ عِيال، فقال: «أنا أَكْبَرُ مِنْكِ، وَأَمَّا الغَيْرَةُ، فَيُذْهِبُها اللهُ عزَّ وجَلَّ، وأَمَّا العِيالُ، فإلى الله وَرَسُولِهِ». فتزوجها، فجعل يأتيها فيقول: «أَيْنَ زُنابُ؟» حتى جاء عَمَّار بنُ ياسر يوماً، فاختَلَجَها، وقال: هٰذه تمنع رسولَ الله ﷺ، وكانت تُرضِعُها، فجاء رسولُ الله ﷺ فقال: «أَيْنَ زُنابُ؟» فقالت قُريبة ابنةُ أبي أمية- ووافقها عندها-: أخذها عمَّار بنُ ياسر، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي آتِيكُمُ اللَّيْلَةَ». قالت: فقمتُ، فأَخْرَجْتُ حباتٍ من شعير كانت في جَرٍّ، وأخرجتُ شحماً فعَصَدْتُه[3] له. قالت: فباتَ النبيُّ ﷺ ثم أصبحَ، فقال حين أصبح: «إنَّ لَكِ[4] على أَهْلِكِ كَرَامَةً، فإنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لكِ، وإنْ[5] أُسَبِّعْ لَكِ، أُسَبِّعْ لِنِسائِي»[6].

---

(١) في (ظ٦): يخطبني.

(٢) في (ظ٢) و(ق): لي.

(٣) في (ظ٦): فعصدت.

(٤) في (ظ٦): بك.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): فإن، والمثبت من (ظ٦).

(٦) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو، والقاسم -وهو ابن محمد بن عبد الرحمٰن بن هشام المخزومي- فقد تفرَّد بالرواية عنهما حبيب بن أبي ثابت، ولم يوثقهما غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر بن عبد الرحمٰن: هو ابن الحارث ابن هشام المخزومي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٦٤٤)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٥).

واختلف على ابن جُريج فيه:

فأخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٢٦-٢٧ (بترتيب السندي) عن عبد المجيد -وهو ابن عبد العزيز بن أبي روّاد- والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤٧ من طريق هشام بن يوسف الصنعاني، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٦) -وهو في «عشرة النساء» (٤٠)- من طريق حجاج بن محمد، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وأخرجه معضلاً ومختصراً الشافعي ٢/ ٢٦ عن ابن أبي روّاد، عن ابن جريج، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر حبيب بن أبي ثابت ولا شيخيه.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٨٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، به. لم يذكر شيخي حبيب.

وأخرجه ابن سعد مختصراً ٨/ ٩٠ من طريق أبي حيان التيمي، عن حبيب ابن أبي ثابت، قال: قالت أم سلمة: لما انقضت... لم يذكر شيخي حبيب ولا أبا بكر بن عبد الرحمٰن.

وسيأتي فيما بعده من طريق رَوْح، وبرقم (٢٦٦٢٣) مختصراً عن يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن ابن جريج بمثل إسناد عبد الرزاق.

وانظر (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦٣٥) و(٢٦٧٢١) و(٢٦٧٢٢).

وقوله: «وأما الغيرة فيذهبها الله»، هو عند مسلم برقم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئتِ سبَّعتُ لك، وإن أُسبِّعْ لكِ أُسبِّعْ لنسائي» سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤). =

٢٦٦٢٠- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني حبيبُ ابنُ[1] أبي ثابت، أن عبدَ الحميد بنَ عبد الله بن أبي عمرو والقاسمَ بنَ محمد بن عبد الرحمٰن بن الحارث[2]، أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بنَ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

= قال السندي: قولها: أخبرتهم، أي: أهل المدينة.

فكذبوها: من التكذيب، أي: استبعاداً من أن تهاجر امرأة من أولٰئك العظماء، ولا يمنعوها من الهجرة.

ما أكذب الغرائب، أي: إن النساء الغريبات شأنُهن الكذبُ ونسبةُ نفسها إلى العظماء، افتخاراً بهم، لأنها لا تعرف لكونها امرأة غريبة، فيروج منها الكذب، بخلاف الرجال، لأنهم عادة يعرفون وإن كانوا غرباء، فلا يروج منهم الكذب في النسب.

حتى أنشأ ناسٌ منهم، أي: السَّفر والتوقف إلى هٰذه المدة بناءً على أنها ما أثبتت ذٰلك بشهادة من كان من المهاجرين، ثم لعدم الحاجة إلى ذٰلك، وإلا فقد كان ذٰلك ممكناً.

فلما وضعت: على صيغة المتكلم، أي: بعد موتِ أبي سلمة.

مامثلي، أي: في كبر السن.

نكح: حتى أنكح أنا، موافقة لذٰلك.

فلا ولد فيّ، أي: فما بقي في بطني ولدٌ يرغب أحد إليّ لأجله.

أين زُناب، أي: فيجدها عندها فينصرف.

فاختلَجها، أي: أخذها وسلَبها منها.

فقالت قريبة: ضُبط بالتصغير، وهي أختُ أمِّ سلمة، أي: إن أم سلمة سكتت وأجابه ﷺ أختها.

ووافقها، أي: وجد النبي ﷺ قُريبةَ عندها.

أخذها، أي: زينب، وهٰذا مقول القول.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) إلى: ثنا، اختصار حدثنا.

(٢) قوله: بن عبد الرحمٰن بن الحارث، ليس في (م).

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخْبَرَتْه. فذكر الحديث، إلا أنه قال: قالت: فوضعتُ ثِفَالي، وأخرجتُ[1] حباتٍ من الشعير[2].

٢٦٦٢١- حدثنا عبد الرَّزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال:

دخلَ عبد الرحمٰن بنُ عوف على أمِّ سَلَمة فقالت له: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا يَرَاني بَعْدَ أَنْ يُفارِقَني». قال: فأتى عمرَ، فذكرَ ذٰلك له، قال: فأتاها عمرُ، فقال: أُذَكِّرُكِ الله، أمنهم أنا؟ قالت: اللهمّ لا. ولن أُبْلِيَ[3] أحداً بعدك[4].

٢٦٦٢٢- حدثنا عبدُ الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج.

---

(١) في (م): فأخرجت.

(٢) هو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٣-٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٩٣-٩٤، وابن حبان (٤٠٦٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠١، وفي «الدلائل» ٣/ ٤٦٣-٤٦٤ من طريق رَوْح بن عبادة، به.

قال السندي: قولها: ثفالي: جلدة تبسط لحبّ الرَّحَى ليقع عليها الدقيق.

(٣) في نسخة في (ظ٢) و(ق): أبرىء.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٩)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الرزَّاق بنُ همَّام الصنعاني، وشيخه سفيان: وهو الثوري.

وروحٌ: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني محمد بن يوسف، أن عطاء بن يسار أخبره

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرته أنها قرَّبَتْ للنبيِّ ﷺ جَنْباً مَشْوِيّاً، فأكلَ منه، ثم قامَ[1] إلى الصلاة، ولم يتوضَّأ[2].

---

(١) في (ق): خرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد صرَّح ابن جريج بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. ابنُ بكر: هو محمد البُرْسَاني، ومحمد بن يوسف: هو الكندي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٣٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤.

وأخرجه الترمذي في «سننه» (١٨٢٩)، وفي «الشمائل» (١٦٥)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٩٠)، وابنُ المنذر في «الأوسط» (١٢٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٤٦) من طريق حجَّاج بن محمد، عن ابن جُريج، به. قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيح غريب من هٰذا الوجه.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٨ (مطولاً)، وفي «الكبرى» (٤٦٨٩) من طريق خالد بن الحارث، وأبو يعلى (٦٩٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤ من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن ابن جُريج، عن محمد بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، به.

ورواه مالك -كما سلف برقم (١٩٨٨)- عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس مرفوعاً.

قلنا: وحديث مالك أورده ابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٣/ ٣٢٩، ثم أورد حديثَ أم سلمة من طريق عطاء بن يسار، ثم قال: وليس هٰذا باختلاف على عطاء بن يسار، في الإسناد، وهما حديثان صحيحان.

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٠٢).

٢٦٦٢٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد الأموي، قال: أخبرنا ابنُ جُريج، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن عبد الحميد بن عبد الله والقاسم بن عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام، عن أبي بكر بن الحارث بن هشام ٣٠٨/٦

عن أمِّ سلمة أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإنْ أُسَبِّعْ لَكِ، أُسَبِّعْ لِنِسائي»[١].

٢٦٦٢٤- حدثنا عبد الرزاق وابنُ بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: وحدَّثني ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة وعائشة[٢] أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُدْرِكُهُ[٣] الفَجْرُ وهو جُنُبٌ من أهلِه، ثم يغتسلُ، فيصومُ. قال ابنُ بكر: زَوْجَتَي النبيِّ ﷺ[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف مطولاً برقم (٢٦٦١٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا يحيى بن سعيد الأموي.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/٢٤٣-٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

(٢) في (ظ٦): وعائشة زوج النبي ﷺ.

(٣) في (ق): يدرك.

(٤) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمٰن والد أبي بكر من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ بكر: هو محمد البُرْساني، وقد صرَّح ابنُ جُرَيج بسماعه من الزُّهري، فانتفت شبهة تدليسه، وأبو بكر بن عبد الرحمٰن سمع الحديث مع والده من عائشة وأمِّ سلمة، كما جاء مصرحاً بذٰلك في الرواية (٢٤٠٦٢). =

٢٦٦٢٥- حدَّثنا عبد الرزاق، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: قال عبد الله بنُ أبي مُلَيْكة، أخبرني يَعْلى بنُ مَمْلَك

أنه سأَلَ أمَّ سَلَمةَ زَوْجَ النبيِّ ﷺ عن صلاةِ النبيِّ ﷺ بالليل. قالت: كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرةَ، ثم يُسَبِّحُ، ثم يصلِّي بعدَها ما شاءَ اللهُ عزَّ وجلَّ من الليل، ثم ينصرفُ، فيرقدُ مثلَ ما يُصَلِّي، ثم يستيقظُ من نَوْمته تلك، فيصلِّي مثلَ ما نامَ، وصلاتُه تلك الآخِرةُ تكونُ إلى الصُّبح[1].

٢٦٦٢٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُروة، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمع رسول الله ﷺ لَجَبَةَ خصمٍ عند

= وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣٩٧)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٣).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٩٥١) من طريق حجاج -وهو ابن محمد المِصِّيصي- عن ابن جريج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٤٣)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مَخْلد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن عائشة وأمِّ سلمة، به. لم يذكر عبد الرحمٰن في الإسناد.

وسلف برقم (٢٤٠٦٢).

وسيرد برقم (٢٦٦٦٤).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٤٧)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عبد الرزاق وحده.

بابِ أمِّ سَلَمةَ، فخرجَ[1] إليهم، فقال: «إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ، وَإنَّما أَنا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَعْلَمَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَأَقْضي لَهُ بما أَسْمَعُ مِنْهُ، فأظُنُّهُ صادِقاً، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِشَيْءٍ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ، فإنَّها قِطْعَةٌ مِنَ النّارِ، فَلْيَأْخُذْها، أَوْ لِيَدَعْها»[2].

٢٦٦٢٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح. قال ابن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينبَ ابنةَ أبي سلمة أخبرته

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، أخْبَرَتْها عن رسول الله ﷺ، أنه سَمِعَ خُصومةً بباب حجرته، فخرجَ إليهم، فقال: «إنَّما أنا

---

(١) في (م): قالت: فخرج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧١٣) (٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٨٤)، وأبو عوانة ٤/٥، والطبراني في «الأوسط» (١٨٧٦) من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (٧١٨٥)، ومسلم (١٧١٣) (٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٠٣)، وفي «الشاميين» (٣١١٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٤٣ من طرق عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٤٨) من طريق ابن لهيعة، عن يونس، عن الزهري، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن، عن أم سلمة، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

وسلف برقم (٢٥٦٧٠).

وانظر ما بعده.

بَشَرٌ». فذكر معناه[1].

٢٦٦٢٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ امرأةً أهدَتْ لها رِجْلَ شاةٍ تُصُدِّقَ[2] عليها بها، فأمرَها النبيُّ ﷺ أن تَقْبَلَها[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان.

وأخرجه مسلم (١٧١٣) (٦)، والدارقطني ٤/ ٢٣٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٤٩-١٥٠ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٤٥٨) و(٧١٨١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٤ من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٢) و(ق): تصدقت.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/ ٢٧٩. ومن طريقه الطبراني أخرجه في «الكبير» ٢٣/ (٥٣٩).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٩١، وقال: رواه أحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأورده أيضاً ٤/ ١٤٧، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

قال السندي: قولها: أن امرأة أهدت لها، أي: لأم سلمة.

رِجْل شاة: بكسر فسكون العضو المعروف.

فأمرها... إلخ، لأنها هدية في حقِّ أم سلمة، على أنه يحل لها الصدقة أيضاً، إذ ليست هي هاشمية.

٢٦٦٢٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، حدثني نَبْهان مكاتَبُ أمِّ سلمة، قال: إني لأَقودُ بها بالبيداء -أو قال: بالأَبْواءِ-

فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا كانَ عِنْدَ المكاتَبِ ما يُؤَدِّي، فاحْتَجِبي[1] مِنْهُ»[2].

٢٦٦٣٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُباً، فَلا صَوْمَ لَهُ».

قال: فانطلقتُ أنا وأبي، فدخلنا على أمِّ سَلَمَةَ وعائشةَ: فسألناهما عن ذٰلك، فأخبرتانا أنَّ رسول الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غير حُلُمٍ[2]، ثم يصومُ، فلقينا أبا هريرةَ، فحدَّثه أبي، فتلوَّن وجهُ أبي هريرة، ثم قال: هٰكذا حدَّثني الفَضْلُ بن عباس، وهُنَّ أعلمُ[3].

---

(١) في (ظ٦): فاحتجبن.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٧٣).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٥٧٢٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧٦)، والحاكم ٢/ ٢١٩، والبيهقي ١٠/ ٣٢٧. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٠٢٩) من طريق عبد الأعلى، عن معمر، به.

وسلف برقم (٢٦٤٧٣).

(٢) في (ق): احتلام.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد اختلف في إسناده على=

٢٦٦٣١- حدثنا يزيد بنُ هارون، وحدثني حجَّاج، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُريّ، عن عبدِ الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سلمة أنَّ أمَّ سُلَيم -قال حجَّاج: امرأةَ أبي طلحة- قالت: يا رسولَ الله، المرأةُ تَرى زَوْجَها في المَنام يقعُ عليها، أعلَيها غُسْلٌ؟ قال: «نعَمْ، إذا رَأَتْ بَلَلاً». فقالَتْ أمُّ سَلَمة: أوَ تَفْعلُ ذٰلك؟ فقال: «تَرِبَتْ يَمينُكِ، أنّى يَأْتي شَبَهُ الخُؤولَةِ إلا مِنْ ذٰلِكَ؟[1] أيُّ النُّطْفَتَيْنِ سَبَقَتْ إلى الرَّحِمِ، غَلَبَتْ على الشَّبَه» وقال حجَّاج في حديثه: تَرِبَ جبينُك[2]. ٣٠٩/٦

= الزُّهري، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤٠٦٢).

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٧٣٩٦). ومن طريقه أخرجه إسحاق بنُ راهويه (١٠٨٤)، وابنُ حبان (٣٤٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٩٤).

وأخرجه تمَّام في «فوائده» (٥٦١) (الروض البسام) من طريق برد -وهو ابنُ سنان- عن الزهري، به.

(١) في (ظ٦): أيأتي شبه الخؤولة والعمومة إلا من ذٰلك.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن رافع، فمن رجال مسلم، وقد اختُلف فيه على ابنِ أبي ذئب، كما سيرد، وابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، والمَقْبُري: هو سعيدُ بنُ أبي سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مُشْكِل الآثار» (٢٦٦٢) من طريق ابن وَهْب، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٩٨) من طريق محمد بن فُلَيْح، و(٦٥٩) من طريق أبي عاصم، ثلاثتُهم عن ابن أبي ذئب، به، ولفظُه عند الطبراني (٦٥٩): عن أمِّ سَلَمة، قالت: قالَتْ أُمُّ سُلَيْم: يا رسولَ الله، المرأةُ تحتلمُ؟ قال: «إذا نزلَ الماء الأصفر، فلتغتسلْ».

ورواه إسحاق بن محمد المسيَّبي وشبابةُ بن سوَّار -فيما ذكر الدارقطني في=

٢٦٦٣٢- حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن هشام، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أمِّ سَلَمة عن أمِّ سَلَمة، أن أمَّ حَبيبة، قالت: يا رسولَ الله، هَلْ لكَ في أُختي ابنةِ أبي سفيان؟ قال: «فأفْعَلُ ماذا؟» قالت: تَنكِحُها، قال: «وذاكَ أَحَبُّ إلَيْكِ؟» قالت: نعم، لستُ لك بمُخْلِية، وأَحَبُّ مَنْ شَرِكَني في الخيرِ أُختي، قال: «إنها لا تَحِلُّ لي». قلت: فإنه بَلَغني أنك تَخْطُبُ دُرَّةَ ابنةَ أبي سَلَمة. قال: «ابْنَةَ أمِّ سَلَمة؟» قالت: نعم. قال: «فَوالله لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْري لَما حَلَّتْ لِي، إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعَة، أَرْضَعَتْني وَأباها ثُوَيْبَةُ، فلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَناتِكُنَّ، ولا أَخَواتِكُنَّ»[1].

= «العلل» ٥/ورقة ١٦٩- عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المَقْبُري، عن عبد الله ابن رافع، مُرْسلاً عن أمِّ سُليم.

ورواه مسعر وعمر بن طلحة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٦٩ و٨/١٤٣ (مطبوع)- عن المقبري، عن أبي هريرة. وقال: ولا يصح عن أبي هريرة.

والصواب ما روي عن سعيد المقبري، عن عبد الله بن رافع، عن أمِّ سلمة فيما قال الدارقطني في «العلل» ٨/١٤٣.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥٠٣).

وانظر حديث أمِّ سُلَيم الآتي برقم (٢٧١١٤).

قال السندي: قولها: أو تفعل ذٰلك، على بناء الفاعل، وهٰذا اللفظ في معنى: أو يجري لها ذٰلك؟

(١) صحيح من حديث أمِّ حبيبة بنت أبي سفيان، وهو مكرر (٢٦٤٩٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٨٨-٢٨٩، ومن طريقه ابن ماجه عقب الحديث=

٢٦٦٣٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا طلحة بنُ يحيى، قال: زعمَ لي عُبيد الله بنُ عبد الله بن عتبة

أنَّ معاويةَ أَرسلَ إلى عائشةَ يسألها: هل صلَّى النبيُّ ﷺ بعد العصر شيئاً؟ قالت: أمَّا عندي فلا، ولٰكن أمَّ سَلَمة أخبرتني أنه فعل ذٰلك، فأرْسِلْ إليها فاسْأَلْها، فأرسلَ إلى أمِّ سَلَمةَ، فقالت: نَعَمْ، دخل عليَّ بعد العصر، فصلَّى سجدتين، قلتُ: يا نبيَّ الله، أُنزلَ عليك في هاتين السجدتين؟ قال: «لا، ولٰكِنْ صَلَّيْتُ الظُّهْر، فَشُغِلْتُ، فاسْتَدْرَكْتُها بَعْدَ العَصْرِ»[1].

٢٦٦٣٤- حدثنا ابنُ نمير، قال: أخبرنا الحَسن بنُ عَمرو، عن الحكم، عن شهر بن حوشب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمة تقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن كُلِّ مُسْكرٍ ومُفْتِرٍ[2].

=(١٩٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٠٤) عن ابن نُمير، بهٰذا الإسناد. وقد سقط اسم أم سلمة من إسناد ابن ماجه، واغترَّ به محقق مصنف ابن أبي شيبة، فحذفه من الإسناد مع أنه مثبَت في نسختين عنده -كما ذكر في تعليقه-، متابعةً منه لما ورد في «السنن». والظاهر أنه سقط قديم فيه، إذ لم يرد كذٰلك في «تحفة الأشراف».

قال السندي: قولها: وأَحَبُّ من شَرِكني، بفتح وكسر، يقال: شركه في المال، كعلم.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٦١٤). ابن نُمير: هو عبد الله.
وانظر (٢٦٥١٥).

(٢) حديث صحيح لغيره دون قوله: «ومُفْتِرٍ»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف=

٢٦٦٣٥- حدثنا ابنُ نمير، قال: حدثنا سَعْد بن سعيد، قال: أخبرني عُمر بن كثير، عن ابن[1] سفينة مولى أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: إنَّا لله وإنَّا إليهِ راجعونَ، اللَّهُمَّ أْجُرْني في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ لي[2] خَيْرَاً مِنْها، إلا أَجَرَهُ الله في مُصِيبَتِهِ، وخَلَفَ لَهُ خَيْراً مِنْها». قالت: فلما تُوفِّيَ أبو سلمة، قلت: مَنْ خيرٌ من أبي سلمةَ صاحِب رسولِ الله ﷺ. قالت: ثم عَزَمَ اللهُ عزَّ وجلَّ لي، فقلتُها، اللَّهمَّ أْجُرْنِي

= شهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير الحسن بن عمرو -وهو الفُقَيمي- فمن رجال البخاري.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/١٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٨١) من طريق ابن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٦٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/٢٩٦ من طريق ابن شهاب عبد ربه بن نافع، عن الحسن بن عمرو، به.

وقولها: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر:

له شاهد من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٦٤٤).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٤٧٨)، وذكرنا بقية شواهده في ذينك الموضعين.

قال السندي: قولها: ومُفْتِر، اسم فاعل من أفتر، وهو ما يحدث به الفتور في الأعضاء والانكسار.

(١) في (م): أبي، وهو خطأ.

(٢) في (م): وأخلفني.

في مُصِيبَتِي، وأَخْلِفْ لي خيراً منها، قالت: فتزوَّجتُ رسولَ الله ﷺ(١).

٢٦٦٣٦- حدثنا يعلى، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق. ويزيدُ قال: أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن نافع، عن صفية ابنةِ أبي عبيد

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. سعد بن سعيد: هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري، قال الترمذي: تكلَّموا فيه من قِبَل حفظه، قلنا: قد انتقى له مسلم هٰذا الحديث، وقد تُوبع كما سيرد. عُمر بن كثير: هو ابن أفلح المكْي، وابنُ سفينة سمَّاه ابن منده عمرَ بنَ سفينة.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٦٩٦) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٩١٨) (٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٥٨)، والبيهقي في «الشعب» (٩٦٩٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/١٨٣ من طريق ابن نمير، به.

وأخرجه مسلم (٩١٨) (٣) و(٤)، والطبراني ٢٣/(٩٥٧)، وابن عبد البر ٣/١٨٢-١٨٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٢) و(١٤٦٣)، وفي «التفسير» -الآية (١٥٦) من سورة البقرة- من طرق عن سعد بن سعيد، به. ورواية مسلم (٩١٨) (٣)، والبغوي (١٤٦٣) مطولة.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٦، وابن سعد ٨/٨٩ من طريق ربيعة ابن أبي عبد الرحمٰن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٥٠) من طريق أبي سلمة، كلاهما عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف برقم (١٦٣٤٣).

وسيأتي مطولاً برقمي: (٢٦٦٦٩) و(٢٦٩٩٧).

وانظر (٢٦٤٩٧).

قال السندي: قولها: ثم عزم الله لي، أي: أراد الله لي أن أقول.

عن أمِّ سلمة، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن ذُيول النساء؟ فقال: «شبراً»[1]. فقلت: إذاً تخرج أقدامُهن يا رسول الله، قال: «فَذِراعٌ، لا تَزِدْنَ عَلَيْهِ»[2].

٢٦٦٣٧- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن عَمرو بن مُرّة، عن يحيى بنِ الجزَّار، قال:

دخل ناسٌ من أصحاب رسولِ الله ﷺ على أمِّ سَلَمة، فقالوا: يا أمَّ المؤمنين، حدِّثينا عن سرِّ رسولِ الله ﷺ. قالت: كان سِرُّهُ وعلانيتُه سواءً، ثم ندمتُ، فقلت: أفشيتُ سِرَّ رسولِ الله ﷺ. قالت: فلما دخلَ أخبرتُه، فقال: «أَحْسَنْتِ»[3].

---

(١) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): شبر.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٦٥٣٢)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يزيد بن هارون مقروناً بيعلى بن عبيد.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٤٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٤٠) من طريق يعلى بن عبيد، به.

(٣) إسناده جيد إن صح سماع يحيى بن الجزار من الصحابة الذين أبهمهم.

وأخرجه هنَّاد في «الزهد» (٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٤٠)، من طريق محمد بن عُبيد، بهٰذا الإسناد. وقرن هنَّاد بمحمد بن عبيد أبا معاوية.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٧٤١ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به، وقال: عن يحيى بن الجزار، عن أمِّ سلمة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٨٤، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: عن يحيى، عن أم سلمة، ورجالهما رجال الصحيح.

٢٦٦٣٨- حدثنا أبو كامل مُظَفَّرُ بنُ مُدْرِكٍ، قال: حدثنا زُهير، قال: حدثنا عليُّ بنُ عبد الأعلى، عن أبي سَهْل من أهل البصرة، عن مُسَّة

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: كانت النُّفَساء على عهدِ رسولِ الله ﷺ تقعدُ بعد نِفاسِها أربعينَ يوماً -أو أربعين ليلة- قالت: وكنا نَطْلي على وجوهنا الوَرْسَ من الكَلَف[1]. ٦/٣١٠

٢٦٦٣٩- حدثنا معمَّر[2] بنُ سليمانَ الرَّقِّيُّ، حدثنا خُصَيْف، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أنها سألت رسول الله ﷺ عن الذهب تُربَطُ[3] به -أو يُربَطُ به- المَسَكُ قال: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً وَصَفِّرِيهِ[4] بشيءٍ مِنْ زَعْفَران»[5].

٢٦٦٤٠- حدثنا ابنُ فُضَيْل، قال: حدثنا الحسنُ بنُ عُبيد الله، حدثنا هُنَيْدَةُ الخُزاعيُّ، عن أمِّه، قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ، فسألتُها عن الصِّيام، فقالت: كان النبيُّ ﷺ يأمُرُني أن أَصومَ ثلاثةَ أيامٍ من كل شهر، أوَّلُها: الاثنين،

---

(١) حسن لغيره، وهو مكرر (٢٦٥٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو أبو كامل مظفَّر بنُ مُدْرِك.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): معتمر، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): يربط، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في (ظ٦): اجعلنه فضة وصَفِّرْنَه.

(٥) إسناده ضعيف لضعف خُصَيْف، وهو ابن عبد الرحمٰن الجزري، وسلف برقم (٢٤٠٤٨)، وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٦٧٣٤).

والجمعة، والخميس[1].

٢٦٦٤١- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان النبيُّ ﷺ يُوتِرُ بخمس، أو سبع، لا يفصلُ بينهنَّ بكلام، ولا تسليم[2].

٢٦٦٤٢- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن هشام بنِ عروة، عن أبيه، عن زينبَ ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: يا رسولَ الله، إن بني أبي سلمة في حِجْري، وليس لهم شيءٌ إلا ما أنفقتُ عليهم، ولست بتارِكتهم كذا ولا كذا، أَفَلِيَ أجرٌ إنْ أنفقتُ عليهم؟ فقال النبيُّ ﷺ: «أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فإنَّ لَكِ أَجْرَ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»[3].

---

(١) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٨٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وسلف الكلام عليه برقم (٢٦٤٨٦).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٦٦٨)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦١٧).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٩٥) من طريق مَخْلد بن يزيد، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ١٣٧-١٣٨ من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، كلاهما عن سفيان الثوري، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسم، عن ابن عباس، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسيرد برقم (٢٦٧٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

٢٦٦٤٣-حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصةَ بنتِ عبد الرحمٰن عن أمِّ سَلَمة.

[قال عبد الله:] قال أبي: وفي موضع آخر: مَعْمَر، عن ابن خُثَيْم، عن صفيّة بنت شيبة

عن أمِّ سَلَمة أن امرأةً سألَتْها عن الرجل يأتي امرأتَه مُجَبِّيَةً[1]، فسأَلَتْ أمُّ سَلَمَة رسولَ الله ﷺ، فقالَ: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. صِمَاماً واحِداً»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩١١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٦٢٨)، وأخرجه من طريقه مسلم (١٠٠١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٩). وسقط اسم أم سلمة من مطبوع عبد الرزاق.

وأخرجه مسلم (١٠٠١) من طريق عليِّ بن مُسْهر، عن مَعْمر، به.

وسلف برقم (٢٦٥٠٩).

قال السندي: قولها: أفلي أجر إن أنفقت عليهم، يحتمل أن تكون إن بكسر الهمزة شرطية، ويحتمل أن تكون بفتحها حرف مصدري، والتقدير لأن أنفقت.

(١) في (ظ٦) وهامش كل من (ظ٢) و(ق): مُتَجَبِّيَة، وكذٰلك هي في نسخة السندي.

(٢) للحديث إسنادان:

أولهما: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خُثَيْم -وهو عبد الله بن عثمان- عن ابن سابط، عن حفصة بنت عبد الرحمٰن، عن أم سلمة. وهو عند عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٩٠، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن خُثَيْم.

وثانيهما: عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن خُثَيْم، عن صفيَّة بنت شيبة، =

٢٦٦٤٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن هند بنت الحارث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا سلَّم، مَكَثَ قليلاً، وكانوا يرونَ أن ذٰلك كيما يَنْفُذَ النساءُ قبل الرِّجال[1].

٢٦٦٤٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= عن أمِّ سلمة، فقال: عن صفية بدل حفصة، وهو عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٧٧). وهٰذا إسناد خالف فيه معمرٌ الرواةَ عن ابن خُثَيم، فقد رواه وُهيب بن خالد كما سلف في الرواية (٢٦٦٠١)، وسفيان الثوري، كما في الروايتين: (٢٦٦٩٨) و(٢٦٧٠٦)، وعبدالرحيم بن سليمان ورَوْح بن القاسم، كما سلف في تخريج الرواية (٢٦٦٠١)، أربعتهم عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصة، عن أمِّ سلمة، به. وقد تابعهم معمر كذٰلك كما في الإسناد السالف.

قال السندي: قولها: متجبّية، من التجبِّي، بالجيم، فالباء الموحدة، فالياء، حالٌ من المرأة، أي: كائنة على هيئة السجود.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، هند بنت الحارث روى لها البخاري هٰذا الحديث، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٦٥٤١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «وكانوا يرون أن ذٰلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال»: هو من كلام الزهري كما جاء مصرَّحاً به عند البخاري: (٨٣٧) و(٨٤٩) و(٨٧٠).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١٨١) و(٣٢٢٧)، وأخرجه من طريقه أبو داود (١٠٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٨٣، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة هند بنت الحارث).

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤١).

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: لم أرَ رسولَ الله ﷺ صلَّى بعد العصر قطُّ إلا مرةً واحدةً[1]، جاءه ناسٌ بعد الظهر، فشَغَلُوه في شيء، فلم يُصلِّ بعد الظهر شيئاً حتى صلَّى العصر. قالت: فلما صلَّى العصر دخلَ بيتي، فصلَّى ركعتين[2].

٢٦٦٤٦- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا هشام الدَّسْتَوائي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ ابنةِ أمِّ[3] سلمة

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يُقبِّلُها وهو صائم، وكانا يغتسلانِ في[4] إناءٍ واحد[5].

٢٦٦٤٧- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

قالت أمُّ سلمة: كان رسولُ الله ﷺ أشدَّ تعجيلاً للظهر منكم،

---

(١) قولها: «واحدة» ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختُلف فيه على أبي سلمة، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٥١٥).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنَّفه» (٣٩٧٠)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٥٧.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٨١-٢٨٢، وفي «الكبرى» (١٥٥٧) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، به.

(٣) في (ظ٦): أبي.

(٤) في (ق): من.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٩٨) سنداً ومتناً.

وأنتم أشدُّ تعجيلاً للعصر منه[1].

٢٦٦٤٨- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدثني شعبة، قال: سمعتُ قتادة، يحدِّثُ عن سعيد بن المسيِّب، عن عامر أخي أمِّ سلمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً من غير احْتِلامٍ[2]، ثم يصومُ يومَه. قال: فتركَ أبو هريرةَ فُتْياه[3]. ٣١١/٦

٢٦٦٤٩- حدثنا ابنُ جعفر، قال: حدثني سعيد، عن قتادة، عن سعيد ابن المسيب، عن عامر بن أبي أمية أخي أمِّ سَلَمة، ولم يذكر أمَّ سلمة، مثله[4].

٢٦٦٥٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت خالداً، يحدث عن سعيد بن أبي الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعمار: «تَقْتُلُكَ الفِئَةُ الباغِيَةُ»[5].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٧٨) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: من غير احتلام، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٦٠٩)، غير أنَّ شيخي أحمد هنا هما: محمد بن جعفر، وحجاج بن محمد المصِّيصي.

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

وانظر ما بعده.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه محمد بنُ جعفر الرواة عن سعيد بن أبي عروبة، كما فصَّلنا ذٰلك في الرواية (٢٦٥٩٤)، فانظره لزاماً.

وانظر ما قبله.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم. خالد: هو ابن مهران الحذَّاء، =

٢٦٦٥١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، قال:

سأَلتُ عبدَ الله بنَ الحارث، عن الركعتين بعد العصر، فقال: كنَّا عند معاوية، فحدَّث ابنُ الزبير، عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان يُصلِّيهما، فأرسلَ معاويةُ إلى عائشةَ وأنا فيهم، فسألناها، فقالت: لم أسمعه من النبيِّ ﷺ ولكن حدَّثتني[1] أمُّ سَلَمة. فسألتُها، فحدَّثت أمُّ سَلَمة أن النبيَّ ﷺ صلَّى الظهر، ثم أُتِيَ بشيء، فجعل يَقسِمُه حتى حضرتْ صلاةُ العصر، فقام فصلَّى العصر، ثم صلَّى بعدها ركعتين، فلما صلاها، قال: «هاتانِ الرَّكْعَتانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِما بَعْدَ الظُّهْرِ». فقالت أمُّ سَلَمة: ولقد حدَّثْتُها أنَّ رسول الله ﷺ نهى عنهما. قال: فأتيتُ معاويةَ،

= وسعيد بن أبي الحسن: هو البصري أخو الحسن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٧٤) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦) (٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩١٦)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٨٩ من طريق إسحاق ابن منصور، والبيهقي في «الدلائل» ٢/ ٥٤٩ من طريق عبد الملك بن محمد الرقاشي. وفي «السنن» ٨/ ١٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٩٥٢) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثلاثتهم عن شعبة، به. وقرن إسحاق بن منصور بسعيد بن أبي الحسن أخاه الحسن.

وسلف برقم (٢٦٥٦٣).

وانظر (٢٦٤٨٢).

(١) في (ظ٦): حدثتنيه.

فأخبرتُه بذٰلك[1]، فقال ابنُ الزبير: أليس قد صلاهما، لا أزال أصليهما، فقال له معاوية: إنك لَمخالف، لا تزالُ تحبُّ الخلاف ما بقيتَ[2].

٢٦٦٥٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن حُمَيْد بن نافع، قال: سمعتُ زينبَ ابنةَ أبي سلمة[3] تُحدِّث عن أمِّها، أن امرأةً تُوفِّي زوجُها، فخافوا على عَينِها، فأَتوا النبيَّ ﷺ، فاستأذَنوه في الكُحْل، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «قد[4] كانَتْ إِحْدَاكُنَّ تكونُ في بَيْتها في أَحْلاَسِها -أَو في شَرِّ أحلاسِها في بَيْتِها- حَوْلاً، فإذا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ، فَخَرَجَتْ، أَفَلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»؟[5].

٢٦٦٥٣- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن تَوْبة[6] العَنْبَريِّ،

---

(١) في (ق): فأخبرته عنهما بذٰلك.

(٢) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقد سلف برقم (٢٦٥٨٦).

وانظر (٢٦٥١٥).

(٣) في (ظ٦): بنت أم سلمة.

(٤) في (ق): لو.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٨٨) (٦٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٠١).

(٦) في (ق) و(م): ثوبة، وهو خطأ.

عن محمد بن إبراهيم[1]، عن أبي سلمة

عن أمِّ سلمة، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يكن يصومُ من السنة شهراً تامّاً يعلمُ إلا شعبانَ، يصل به رمضانَ[2].

٢٦٦٥٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن مالك بن أنس، عن عُمر -أو عَمرو- بن مسلم، عن سعيد بن المسيِّب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْحَرَ في هِلالِ ذي الحِجَّةِ، فلا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفارِهِ»[3].

---

(١) في (ظ٦): محمد بن إبراهيم التيمي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن إبراهيم: هو التَّيْمي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٦٦٢) من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٢٤٨٦) من طريق النَّضْر بن شميل، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢٦٣١٠) من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد سلف في الرواية (٢٦٥٦٢) قول الترمذي: ويحتمل أن يكون أبو سلمة قد روى هٰذا الحديث عن عائشة وأمِّ سلمة، عن النبي ﷺ.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥١٧).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عُمر أو عَمرو -بنُ مسلم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٥/ ٢٠٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤١)، والترمذي (١٥٢٣) من طريق محمد بن جعفر، به.

قال الترمذي: هٰذا حديثٌ حسن صحيح، والصحيح هو عَمرو بنُ مسلم، قد روى عنه محمد بنُ عَمرو بن علقمة، وغيرُ واحد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤١)، وابن ماجه (٣١٥٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢١١، وفي «الكبرى» (٤٤٥١)، وأبو يعلى (٦٩١١)، وأبو عوانة ٥/ ٢٠٣-٢٠٤ و٢٠٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٦) و(٥٥٠٧)، وابن حبان (٥٩١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٤)، والدارقطني ٤/ ٢٧٨، والحاكم ٤/ ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٦، وفي «السنن الصغير» (١٨١٦)، وفي «معرفة السنن» (١٨٩٢٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٢٠ من طرق عن شعبة، به، وعند مسلم، والبيهقي في «السنن الصغير»: عُمر بن مسلم، وعند الباقين: عَمرو بن مسلم، وقد سَمَّاه المزي في «تهذيب الكمال»: عَمرو ابن مسلم، وذكر أنه يقال له: عُمر بن مسلم. ووقع في مطبوعي النسائي: عن أبي مسلم، وهو خطأ، صوابه: عن ابن مسلم.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل هو عند مسلم كما تقدم.

قال ابن حبان: وهمَ مالك حيث قال: عَمرو بن مسلم، وإنما هو عُمر بن مسلم بن عمار بن أُكيمة، وأخوه عَمرو بن مسلم لم يدركه مالك، وهو تابعي، روى عنه الزهري.

قلنا: بل هما واحد، وقد جزم بذٰلك الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» وردَّ الحافظ ابنُ حجر في «تهذيبه» قولَ ابن حبان هٰذا، وقال: لم يوافقه أحدٌ علمتُه على ذٰلك.

وتابع شعبةَ على هٰذا الإسناد القعنبيُّ وعبد الله بن يوسف، فروياه -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٦٢)- عن مالك، عن عمرو بن مسلم، =

٢٦٦٥٥- حدثنا إسماعيل بنُ محمد، حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا محمد بنُ عَمرو، حدثنا عُمرُ بنُ مُسلم بن عمَّار بن أُكَيْمَةَ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ المسيِّب، قال:

سمعتُ أمَّ سَلَمةَ، فذكر الحديث[1].

= عن سعيد، به.

وخالفهم ابنُ وهب وعثمان بن فارس، فروياه -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٨٢، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٥٠٨) و(٥٥٠٩)- عن مالك، عن عُمر بن مسلم، عن سعيد بن المسيب، عن أمِّ سَلَمة، موقوفاً.

وسلف برقم (٢٦٤٧٤).

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح. إسماعيل بن محمد: هو ابن جَبَلة البغدادي، ثقة من رجال «التعجيل»، ومحمد بن عَمرو: هو ابنُ عَلْقَمة بنِ وقَّاص الليثي، مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد توبع.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢)، وأبو داود (٢٧٩١)، وأبو عَوانة ٥/ ٢٠٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥١٣)، وابن حبان (٥٩١٧)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٣٢١ من طريقين عن معاذ بن معاذ العنبري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٧٧) (٤٢) أيضاً، وأبو يعلى (٦٩١٠)، وابن حبان (٥٩١٨)، وأبو عَوانة ٥/ ٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٦٦ من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٥٧) من طريق سهل بن عثمان، عن جُنادة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سلمة، به. وجُنادة: -وهو ابنُ سَلْم- ضعيف.

وانظر ما قبله.

٢٦٦٥٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا مَعْمَر، حدَّثنا ابنُ شهاب، عن نَبْهان

عن أمِّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا وَجَدَ المُكاتَبُ ما يُؤَدِّي، فاحْتَجِبْنَ[1] مِنْهُ»[2].

٢٦٦٥٧- حدثنا بَهْز، حدثنا همَّام، حدثنا قَتادة، عن أبي الخَليل، عن سَفِينَةَ مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ حين حُضِرَ، جعل يقول: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». فجعل يتكلَّم بها، وما يكادُ يُفِيضُ بها لسانُه[3].

٢٦٦٥٨- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعبة، قال:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): فاحتجبي.

(٢) إسناده ضعيف. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٧٣).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو الخليل -وهو صالح بن أبي مريم- لم يسمع من سَفِينة، وقد أشرنا إلى ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٦٤٨٣)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير سفينةَ مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم. بَهْز: هو ابنُ أَسَد العَمِّيّ، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه عَبْد بن حُمَيد في «المنتخب» (١٥٤٢)، وابن سعد ٢/٢٥٣-٢٥٤، والنسائي في «الكبرى» (٧١٠٠)، وابنُ ماجه (١٦٢٥)، وأبو يعلى (٦٩٧٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٥) من طريق يزيد بن هارون، عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في الرواية (٢٦٤٨٣)، وسيأتي برقم (٢٦٧٢٧).

٣١٢/٦ سمعتُ عبد ربّ[١] بن سعيد -قال حجاج: وعبد ربِّه بن سعيد[٢]- أخا يحيى بن سعيد، قال: سمعتُ أبا سلمةَ بنَ عبد الرحمٰن، قال:

اختلفَ أبو هريرةَ، وابنُ عباس في المتوفَّى عنها زوجُها إذا وضعت حملَها، فقال أبو هريرة: تَزَوَّجُ، وقال ابنُ عباس، أبعدُ الأجلين. قال:

فبعثوا إلى أمِّ سَلَمة، فقالت: تُوفِّي زوجُ سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث، فولَدَتْ بعد وفاتِه بخمسَ عَشْرَةَ ليلة[٣]. قال[٤]: فخطبها رجلان، قال: فحَطَّتْ بنفسها إلى أحدهما، فلما خشُوا أن تفتاتَ بنفسها إلى أحدهما، قالوا[٥]: إنك لم تَحِلِّين، فانطلَقَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: «قَدْ حَلَلْتِ[٦]، فانْكِحِي مَنْ شِئْتِ»[٧].

---

(١) في (م): عبد ربه.

(٢) قوله: قال حجاج: وعبد ربه بن سعيد، ليس في (م).

(٣) في (ظ٦): خمس عشرة نصف شهر.

(٤) قوله: قال، ليس في (م).

(٥) في (ظ٦): أن تفتات نفسها قالوا.

(٦) في (ظ٦): أحللت.

(٧) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والرجل الذي بعثوه هو كُريب مولى ابن عباس، كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٦٦٧٥)، إلا أن أبا سلمة سمعه من أمِّ سلمة دون واسطة، كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٦٧١١)، وكأنهم بعثوا كُريباً إلى أمِّ سلمة مرة، وبعثوا أبا سلمة إليها أخرى، كما يُستفاد من سياق رواية الطيالسي الآتية في التخريج. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٣) -ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩١- عن شعبة، عن عبد ربه، قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمٰن، قال: =

٢٦٦٥٩- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا شريك، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

دخل عبدُ الرحمٰن على أمِّ سَلَمة، فقالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابي لَمَنْ لا يَراني بَعْدَ أَنْ أَموتَ أَبداً». قال: فخرجَ عبدُ الرحمٰن من عندها مذعوراً حتى دخلَ على عُمر، فقال له: اسمع ما تقول أُمُّك، فقام عمرُ حتى أتاها، فدخلَ عليها، فسألَها، ثم قال: أَنشُدُكِ بالله، أمنهم أنا؟ فقالت: لا، ولن أُبَرِّىءَ بعدك أحداً[1].

٢٦٤٦٠- حدثنا حجَّاج، حدثنا ليث، قال: حدثنا عُقَيْل، عن ابنِ شهاب أنه قال: أخبرني أبو عُبيدة بن عبدِ الله بن زَمْعَة، أنَّ أُمَّه زينبَ ابنةَ أبي سلمة، أخبرته

= سمعتُ أبا هريرة وابن عباس اختلفا في المرأة إذا توفِّيَ عنها زوجُها وهي حامل، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلَّت. فبعثاني إلى أم سلمة، فأتيتُها، فسألتُها... فذكره، فالرجلُ الذي بعثوه هو أبو سلمة نفسه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٤٦) من طريق ابن أبي عديّ، عن شعبة، عن عبد ربِّه بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٤٧١).

قال السندي: قوله: فحَطَّتْ بنفسها، بحاء وطاء مهملتين وتشديد الطاء، أي: مالت.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٥٤٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجاج بن محمد المصيصي. وانظر (٢٦٤٨٩).

أنَّ أمَّها أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ كانت تقولُ: أبى سائرُ أزواجِ النبيِّ ﷺ أن يُدْخِلنَ عليهنَّ أحداً بتلك الرَّضاعة، وقلن لعائشة: واللهِ ما نرى هٰذا إلاَّ رُخْصَةً أرخَصَها رسولُ الله ﷺ لسالمٍ خاصَّة، فما هو بداخل علينا أحدٌ بهٰذه الرَّضاعة، ولا رائينا[1].

٢٦٦٦١- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، أن أبا عِياض حدَّث أنَّ مروانَ بعثَ إلى أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فأَرسل إليها مولاها، فقالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً، فيصومُ، ولا يُفطر، قال: فرجَعَ إليه فأخبَره، فبعث[2] إلى عائشةَ، فبعثَ إليها[3]

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة روى له مسلم هٰذا الحديث. وبقية رجاله رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، ولَيْث: هو ابن سعد، وعُقيل: هو ابن خالد الأَيلي.

وأخرجه مسلم (١٤٥٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٠٦، وفي «الكبرى» (٥٤٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٠، وفي «السنن الصغير» (٢٨٦٩)، وفي «معرفة السنن» (١٥٤٧٩)، من طريقين عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٤٧) من طريق ابن لَهيعة، عن عُقيل، ويزيد بن أبي حبيب، عن الزُّهري، عن أبي عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة، عن أمه زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته أن أزواج النبي ﷺ... فذكر نحوه، ولم يذكر أم سلمة في الإسناد.

وانظر (٢٥٤١٥).

قال السندي: قولها: بتلك الرَّضاعة، أي: برضاعة الكبير، كما كانت في سالم.

(٢) في (م): قال: فبعث، وفي (ظ٦): فبعثه.

(٣) قوله: فبعث إليها، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

مولاها -أو غلامها- ذكوان، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبحُ جُنُباً من جِماع غير حُلُم، فيصومُ ولا يفطر، فقال له[1]: ائتِ أبا هريرة فأخْبِرْه، فانطلقَ إلى أبي هريرة، فأخبره، عن أمِّ سلمة وعن عائشة، فقال: هما أعلم[2].

٢٦٦٦٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربِّه، عن أبي عِياض، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أنَّ مروانَ بنَ الحَكَم بعثَه إلى أمِّ سَلَمة وعائشةَ، قال: فلَقِيتُ غلامَها نافعاً، فأرسلتُه إليها، فسألَها. قال: فرجَعَ إليَّ، فأخبَرني أنها قالت: إن نبيَّ الله ﷺ كانَ يُصبحُ جُنُباً من جماع غير احتلام، ثم يُصبح صائماً. قال: فأتيتُ مروانَ، فأخبرتُه، فقال: أقسمتُ عليك لَتأتينَّ أبا هريرة فَلَتُخْبِرَنَّه به، فأتيتُه فأخبرتُه، فقال: هنَّ أعلم[3].

٢٦٦٦٣- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبد ربّه، عن أَبي عِياض، عن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

أن مروان بنَ الحَكَم بعثه إلى أمِّ سَلَمةَ وعائشةَ، فذكر معناه،

---

(١) في (ظ٦): ولا يفطر، قال: فرجع إليه فأخبره فقال له.

(٢) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٠٨٢).

وانظر الحديثين بعده.

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٦٠٨٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

إلا أنه قال: ثم لَقِيَ غلامَ عائشةَ ذكوانَ أبا عَمرو. وقال: لقيتُ نافعاً غلامَ أمِّ سَلَمة[1].

٣١٣/٦

٢٦٦٦٤- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: حدَّثني ابنُ شِهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أمِّ سلمة وعائشة زوجِ النبيِّ ﷺ: أنه كان يُدْرِكُه الفجرُ وهو جُنُب من أهلِه، ثم يغتسلُ ويصومُ[2].

٢٦٦٦٥- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا صالح، حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن عائشة، أخْبَرَتْهُ[3] أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً في رمضانَ من أهله، ثم يغتسلُ ويصوم[4].

---

(١) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٦٠٨٢) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٢٤)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو رَوْح، وهو ابنُ عُبادة.

(٣) قوله: أخبرته، ليس في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف صالح -وهو ابن أبي الأخضر- وقد اختُلف عليه فيه:

فرواه رَوْح -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن عائشة.

ثم رواه رَوْح عنه كذٰلك كما في الرواية (٢٦٦٦٧)، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ سلمة.

ورواه النَّضْر بن شُميل -كما عند إسحاق بن راهويه (٦٦٤)- عنه، عن الزُّهري، عن عروة، عن عائشة، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٤٠٦٢) و(٢٦٦٢٤).

٢٦٦٦٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني عبدُ الملك بنُ أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

أنه سمعَ أبا هُريرة، يقول: مَنْ أصبحَ جُنُباً من غيرِ احتلام[1]، فلا يصومُ.

فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبد الرحمٰن حتى دَخَلا على أمِّ سَلَمةَ وعائشة، فكلتاهما قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جنباً من غيرِ احتلامٍ، ثم يصومُ، فانطلق أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن، فأتيا مروانَ، فحدَّثاه، ثم قال: عزمتُ عليكما لَما انطلقتما إلى أبي هريرة، فحدَّثْتُماه، فانطَلَقَا إلى أبي هريرة، فأخبراه. قال: هما قالتاه لكما؟ فقالا: نعم، قال: هما أعلمُ، إنما أنبأنيه الفضلُ بنُ عباس[2].

٢٦٦٦٧- حدثنا رَوْح، حدثنا صالح، قال: حدثنا ابنُ شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه

عن أمِّ سلمة أخبرته[3] أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصبحُ جُنُباً، ثم يصومُ يومَه[4].

---

(١) قوله: من غير احتلام، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٦٧٣) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: أخبرته، ليس في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وقد سلف الكلام على هٰذا الإسناد في الرواية السَّالفة برقم (٢٦٦٦٥).

٢٦٦٦٨- حدثنا[1] يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُريج، قال: حدثني عبدُ الملك بنُ أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه

أنه سمع أبا هريرة يقول: من أصبحَ جُنُباً فلا يصومُ.

فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن حتى دخلا على أمِّ سَلَمَةَ وعائشةَ، فكلتاهما قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصبحُ جُنُباً من غير احتلامٍ، ثم يصوم، فانطلقَ أبو بكر وأبوه عبدُ الرحمٰن، فأتيا مروانَ، فحدَّثاه، ثم قال: عزمتُ عليكما لَما انطلقتُما إلى أبي هريرة، فحدَّثتُماه، فانطلقا إلى أبي هريرة، فأخبراه، قال: هما قالتاه لكما؟ فقالا: نعم، قال: هما أعلمُ، إنما أنبأنيه الفضلُ بهُ عباس[2].

٢٦٦٦٩- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، حدثنا ثابت، قال: حدثني ابنُ عمر بنِ أبي سلمة بمنًى، عن أبيه

أنَّ أمَّ سَلَمَةَ، قالت: قال أبو سلمة: قال رسول الله ﷺ: «إذا أَصابَ[3] أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إنَّا للهِ وإنَّا إليهِ رَاجِعونَ، عِنْدَكَ أحْتَسِبُ[4] مُصِيبَتِي فَأْجُرني[5] فيها، وَأَبدِلْني

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦)، وجاء في هامش كل من (ظ٢) و(ق): مكرر.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٥٦٧٣) و(٢٦٦٦٦) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٦): أصابت.

(٤) في (م): احتسبت.

(٥) في (ظ٦): وأجرني.

ما هُوَ[1] خَيْرٌ مِنْها». فلما احتضر أبو سلمة، قال: اللَّهم اخْلُفْني في أهلي بخير، فلما قُبض، قلت: إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون، اللَّهم عندك أَحْتَسِبُ مُصيبتي، فأْجُرني فيها. قالت: وأردتُ أن أقولَ: وأَبدِلْني خيراً منها، فقلتُ: ومَنْ خيرٌ من أبي سلمة، فما زلت حتى قلتُها، فلما انقضت عِدَّتُها خطبها أبو بكر فردَّته، ثم خطبَها عُمر فردَّته، فبعثَ إليها رسولُ الله ﷺ، فقالت: مرحباً برسول الله ﷺ، وبرسوله، أَخْبِرْ رسولَ الله ﷺ أَنِّي امرأةٌ غَيْرَى، وأنِّي مُصْبِيةٌ، وأنه ليس أحدٌ من أوليائي شاهداً، فبعثَ إليها رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا قَوْلُكِ: إِنِّي مُصْبِيةٌ، فَإِنَّ الله سَيَكْفِيكِ صِبْيانَكِ، وَأَمَّا قَوْلُكِ: إِنِّي غَيْرَى، فَسَأَدْعُو اللهَ أَنْ يُذْهِبَ غَيْرَتَكِ، وَأَمَّا الأولياءُ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ ولا غائبٌ إلاَّ سَيَرْضاني». قلتُ: يا عُمر، قُمْ فَزَوِّجْ رسولَ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنِّي لا أَنْقُصُكِ شيئاً مِمَّا أَعْطَيْتُ أُخْتَكِ فلانة رَحَيَيْنِ وَجَرَّتَيْنِ، وَوِسادَةً مِنْ أَدَمٍ، حَشْوُها لِيفٌ». قال: وكان رسول الله ﷺ يأتيها، فإذا جاء أخذت زينبَ، فَوَضَعَتْها في حِجْرها لِتُرْضِعَها، وكان رسولُ الله ﷺ حَيِيّاً كريماً، يستحيي، فيرجع[2]، ففعل ذٰلك مراراً، ففطنَ عمارُ بنُ ياسر لما تصنعُ، فأقبلَ ذاتَ يوم وجاء عمارٌ، وكان أخاها لأُمِّها، فدخل عليها، ٦/ ٣١٤

---

(١) في (ظ٦): وأبدلني منها ما هو.

(٢) في (م): فرجع.

فانتشَطَها من حِجْرها، وقال: دعي هٰذه المقبوحةَ المَشْقُوحةَ التي آذيتِ بها رسولَ الله ﷺ. قال: وجاء رسولُ الله ﷺ فدخلَ، فجعلَ يقلِّبُ بصرَه في البيت ويقول: «أَينَ زُنابُ؟ ما فَعَلَتْ زُنابُ؟» قالت: جاء عمارٌ، فذهبَ بها، قال: فَبَنى بأهله، ثم قال: «إنْ شِئْتِ أَنْ أسَبِّعَ لَكِ، سَبَّعْتُ لِلنِّساءِ»[1].

٢٦٦٧٠- حدثنا عفَّان، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، قال: حدثني عُمر بن أبي سلمة. وقال سليمان بنُ المغيرة: ابن عمر بن أبي سلمة. مرسل[2].

---

(١) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرّر الرواية (١٦٣٤٣) المختصرة، غير أن شيخ أحمد هنا هو عفان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد، ولم يسق لفظه بتمامه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٨٩-٩٠ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٦٩٧).

وقوله: «إذا أصاب أحدكم...» إلى قوله: «فأَبْدِلْني خيراً منها» سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٦٣٥).

وقوله: «فأدعو الله أن يُذهب غيرتك» هو عند مسلم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئْتِ أن أُسبِّع لكِ سبَّعتُ للنساء»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٤).

وقصة زواج أم سلمة أخرج مسلم نحوها برقم (٩١٨) (من حديث أمِّ سَلَمة).

قال السندي: قولها: وأني مُصْبِيةٌ، اسم فاعل من أصبت المرأة: إذا صارت ذات صبيان.

(٢) هو مكرر ما قبله، وله إسنادان: =

٢٦٦٧١- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه، عن زينب ابنةِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، هل لي من أجرٍ في بَنِي أبي سَلَمة أن أُنفقَ عليهم؟ ولستُ بتاركتهم هٰكذا وهٰكذا، إنَّما هم بَنِيَّ؟ قال: «نَعَمْ، لَكِ فِيهِم[1] أَجْرُ ما أَنْفَقْتِ عَلَيْهِم»[2].

= الأول: عفَّان، عن جعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- عن ثابت -وهو ابن أَسْلَم البُناني- قال: حدثني عمر بن أبي سلمة، عن أم سلمة.. وقد أخطأ فيه جعفر بن سليمان الضُّبَعي فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ فقال: قول جعفر بن سليمان في هٰذا الحديث: عن ثابت، حدثني عمر بن أبي سلمة، خطأ، وإنما هو لثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، كما قال حماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة.

والثاني: عفان، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، أن أبا سلمة، وهٰذا إسناد منقطع، وعبَّر عنه بالمرسل.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٤٥ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وبالإسناد الأول أخرجه عبد الرزاق (٦٧٠١) -ومن طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٢٣٠)- عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، عن أمه أم سلمة، عن زوجها أبي سلمة، أنه سمع رسول الله ﷺ فذكره مختصراً.

وبالإسناد الثاني أخرجه أبو يعلى (٦٩٠٨) عن هدبة بن خالد، عن سليمان ابن المغيرة، عن ثابت، قال: حدثني ابن أمِّ سلمة أن أبا سلمة جاء إلى أمِّ سلمة، فقال: لقد سمعت... فذكره بطوله.

(١) قوله: «فيهم» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٥٠٩) سنداً ومتناً.

٢٦٦٧٢- حدثنا حُسين بن علي، عن زائدة، عن عبد الملك بن عُمير، قال: حدثني رِبْعي بنُ حِراش

عن أمِّ سَلَمة، قالت: دخل عليَّ[1] رسولُ الله ﷺ وهو ساهمُ الوجه، قالت: فحسبتُ ذٰلك من وَجَع، فقلت: يا رسول الله، أراكَ ساهمَ الوجه، أفمن وجع؟ فقال: «لا، ولٰكِنَّ الدَّنانيرَ السَّبْعَةَ التي أُتِينا بها أَمسِ، أَمسَيْنا ولم نُنْفِقْها، نسيتُها في خُصْمِ الفِراشِ»[2].

٢٦٦٧٣- حدثنا أبو أحمد، حدثنا إسرائيل، عن عمَّار الدُّهْنيّ، عن امرأةٍ منهم

أنها سألَتْ أمَّ سَلَمَةَ عن النَّبيذ، فقالَتْ: كلُّ مُسْكِرٍ حرامٌ،

---

(١) في (ظ٦): دخلت على.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. زائدة: هو ابنُ قدامة الثقفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/٢٣٨ عن حُسين بن علي الجُعفي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ١٣/٢٣٨ عن أبي أسامة، وأبو يعلى (٧٠١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٥١) من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالُهما رجالُ الصحيح.

وسلف برقم (٢٦٥١٤).

نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن المُزَفَّت، والدُّبَّاء[1]، والحَنتُم[2].

٢٦٦٧٤- حدثنا عبد الواحد بن واصل، قال: حدثنا القاسم بنِ الفضل. ويزيد بنُ هارون: أخبرنا القاسم، عن أبي جعفر محمد بن علي

عن أمّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «الحجُّ جِهادُ كُلِّ ضَعِيفٍ»[3].

٢٦٦٧٥- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أن سليمانَ بن يسار، أخبره أن أبا سلمة أخبره، أنه اجتمعَ هو وابنُ عباسٍ عند أبي هريرة، فبَعثوا كُرَيباً مولى ابنِ عباس إلى أمِّ سَلَمة، يسألُها

فذكَرَتْ أمُّ سَلَمةَ أنَّ سُبَيْعَةَ الأسلميةَ تُوفِّيَ عنها زوجُها، فَنُفِسَتْ بعدَه بليالٍ، فذَكَرَتْ سُبيعةُ ذٰلك لرسول الله ﷺ، فأمرَها

---

(١) في (م): وعن الدُّبَّاء.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام المرأة التي روت عن أمِّ سلمة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عمار الدُّهني -وهو ابن معاوية- فمن رجال مسلم. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وقولها: «كلُّ مُسكر حرام» له شواهد كثيرة، ذكرناها في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٦٤٤)، وفي مسند ابن عمرو عند الرواية (٦٤٧٨).

وقولها: نهى عن المُزَفَّت والدُّبَّاء والحَنتُم، له شواهد كثيرة، ذكرناها في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

وانظر (٢٦٦٣٤).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٠)، إلا أن شيخي الإمام أحمد هنا هما: عبد الواحد بن واصل: وهو السَّدوسي، ويزيد بن هارون.

أن تَتَزَوَّجَ[1]. [2]

---

(١) في (ظ٦): تَزَوَّج.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٦-٢٩٧، ومسلم (١٤٨٥)، والدارمي (٢٢٧٩)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٧٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٧٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد، مطولاً.

وأخرجه مسلم (١٤٨٥) (٥٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٣، والدارمي (٢٢٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٧٤) من طريقين عن يحيى ابن سعيد، به.

وأخرجه مسلم (١٤٨٥)، والترمذي (١١٩٤)، والنسائي ٦/ ١٩٢-١٩٣ من طريق ليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، به. إلا أن ليثاً قال في حديثه: فأرسلوا إلى أمِّ سلمة، ولم يُسَمِّ كُريباً. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي ٦/ ١٩٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٧٤) من طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن كُريب، عن أمِّ سلمة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٥٥٦) من طريق يزيد بن أبي حكيم، عن سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أمِّ سَلَمة، به، دون القصة ولم يذكر كُريباً في الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطوَّلاً ومختصراً عبد الرزاق (١١٧٢٣)، والبخاري (٤٩٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٢، وفي «الكبرى» (١١٦٠٦) -وهو في «التفسير» (٦٢٦)- وابن حبان (٤٢٩٥)، والطبراني ٢٣/ (٥٣٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، به. إلا أن عبد الرزاق لم يذكر كُريباً.

وأخرجه البخاري (٥٣١٨)، والنسائي في «الكبرى» ٦/ ١٩٣-١٩٤، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٩ من طريق عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج، عن أبي سلمة، عن زينب بنت أبي سَلَمة، عن أمها أم سلمة، فذكر نحوه. =

٢٦٦٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، قال:

= وأخرجه عبد الرزاق (١١٧٢٥) -ومن طريقه النسائي ٦/ ١٩٤- عن ابن جريج، قال: أخبرني داود بن أبي عاصم، أن أبا سلمة أخبره، قال: بينما أنا وأبو هريرة عند ابن عباس، إذ جاءته امرأة، فقالت: توفي زوجي، وهي حامل، فذكرت أنها وضعت لأدنى من أربعة أشهر من يوم مات عنها، فقال ابن عباس: أنتِ لآخر الأجلين. فقال أبو سلمة: فقلت: إن عندي علماً، فقال ابن عباس: علي بالمرأة، فقال أبو سلمة: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ أن سُبَيْعةَ الأسلمية جاءت النبيَّ ﷺ، فقالت: توفّي عنها زوجها، فوضعت، فأخبرته بأدنى من أربعة أشهر من يوم مات، فقال النبي ﷺ: يا سبيعة اربعي بنفسك، قال أبو هريرة: وأنا أشهد على ذٰلك. فقال ابن عباس للمرأة: اسمعي ما تسمعين.

قلنا: وسيرد برقم (٢٧٤٣٨) من طريق ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، قال: دخلتُ على سبيعة بنت أبي برزة الأسلمية، فسألتُها عن أمرها، فقالت... فذكر نحوه.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٧١: وهٰذا الاختلاف على أبي سلمة لا يقدح في صحة الخبر، فإن لأبي سلمة اعتناءً بالقصة من حين تنازع هو وابن عباس فيها، فكأنه لما بلغه الخبر من كُريب عن أمِّ سلمة لم يقتنع بذٰلك حتى دخل عليها، ثم دخل على سبيعة صاحبة القصة نفسها، ثم تحمَّلها عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، وهٰذا الرجل يحتمل أن يكون هو المِسْور بن مَخْرمة، كما يأتي في الطريقة الثالثة [(٥٣٢٠)]، ويحتمل أن يكون أبا هريرة، فإنَّ في آخر الحديث عند النسائي: فقال أبو هريرة: أشهدُ على ذٰلك. فيحتمل أن يكون أبو سلمة أبهمه أولاً لما قال: أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وقد سلف برقم (٢٦٤٧١) و(٢٦٦٥٨).

وسيرد برقم (٢٦٧١٥).

حدَّثَتنا أمُّ سَلَمة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ، وَحَضَرَ العَشاءُ، فَابْدَؤوا بالعَشاءِ»[1].

٢٦٦٧٧- حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أيوبَ بنِ موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُريّ، عن عبد الله بنِ رافع

٣١٥/٦ عن أمِّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسول الله، إني امرأةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رأسي، أَفَأَنْقُضُهُ عند الغُسْل من الجَنابة؟ فقال: «إنَّما يَكْفِيكِ ثَلاثُ حَفَناتٍ[2] تَصُبِّينَها على رَأْسِكِ»[3].

٢٦٦٧٨- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٤٩٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يزيد بن هارون. وقد صرَّح ابن إسحاق هناك بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وذكرنا في الرواية (٢٦٤٩٩) شاهده الذي يصح به.

(٢) في (ظ٦): حثيات.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن رافع -وهو المخزومي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب بن موسى: هو ابن عمرو ابن سعيد بن العاص.

وأخرجه مسلم (٣٣٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٠-٣٠١ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٤٦) -ومن طريقه مسلم (٣٣٠)، وأبو عوانة ١/ ٣٠١، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨١- عن سفيان الثوري، به. وعنده: للجنابة والحيضة.

وسلف برقم (٢٦٤٧٧).

عن أمِّ سَلَمة، قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ العصر، ثمَّ دخلَ بيتي، فصلَّى ركعَتيْن، فقلت: يا رسول الله، صلَّيتَ صلاةً لم تكن تُصلّيها، فقال: «قَدِمَ عَلَيَّ مالٌ، فَشَغَلَني عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ[1] كُنْتُ أَرْكَعُهُما بَعْدَ الظُّهْرِ، فَصَلَّيْتُهُما الآن». قلتُ: يا رسول الله، أَفَنَقْضِيهما إذا فاتَتْنا[2]، قال: «لا»[3].

---

(١) في (ظ٦): ركعتين.

(٢) في (م): فاتتا، وهي نسخة السندي.

(٣) صلاة النبي ﷺ ركعتين بعد العصر صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير أنه اختُلف فيه كما سيرد. ذكوان: هو مولى عائشة.

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي يعلى (٧٠٢٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٦، وابن حبان (٢٦٥٣)- وهدبةُ بنُ خالد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨٤)- وحجّاجُ بن منهال -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥٠١)- ثلاثتُهم عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد، إلا أن هُدْبة وحجاجاً لم يذكرا قولها: أفنقضيهما؟ قال: «لا».

وخالفهم أبو الوليد الطيالسي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٢- وعبد الملك بنُ إبراهيم الجُدِّي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٥٧- كلاهما عن حماد بن سلمة، عن الأزرق بن قيس، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة، عن أمِّ سلمة، به. ليس فيه: أفنقضيهما؟ قال: «لا». وزاد في الإسناد: عائشة.

قلنا: وقوله: أفنقضيهما، قال: لا. زيادة ضعيفة تفرَّد بها يزيد بن هارون من بين الرواة عن حمَّاد بن سلمة.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٧٥- عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوان مولى عائشة، عن عائشة، لم يذكر أمَّ سلمة. =

٢٦٦٧٩- حدثنا معاذُ بنُ معاذ، قال: حدثنا أبو كعب صاحب الحرير، قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشب، قال:

قلتُ لأمِّ سَلَمة: يا أمَّ المؤمنين، ما كانَ أكثرُ دعاءِ رسولِ الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثرُ دعائه: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ، ثَبِّتْ قلبي على دينك» قالت: فقلتُ له: يا رسول الله، ما أكثرَ دعاءكَ: يا مُقلِّب القلوبِ، ثَبِّتْ قلبي على دينك؟ قال: «يا أمَّ سَلَمةَ، إنه ليس مِنْ آدَمِيّ[1]، إلا وَقَلْبُهُ بَيْنَ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابعِ اللهِ عزَّ وجلَّ، ما شاءَ أَقامَ، وما شاءَ أَزاغَ».

قال عبد الله: سألتُ أبي: عن أبي كعب؟ فقال: ثقة، واسمه عبد ربه

= وخالفه الوليد بن كثير -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٠٢- فرواه عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبد الرحمٰن بن أبي سفيان، أن معاوية أرسل إلى عائشة رضي الله عنها يسألها عن السجدتين، فقالت: ليس عندي صلاّهما، ولٰكنَّ أمَّ سَلَمة رضي الله عنها حدَّثتني أنه صلاّهما عندها... فذكر نحوه.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٥١٥)، وفيه أنه حُبس عن الركعتين بعد الظهر...، وهو حديث صحيح.

وانظر (٢٤٩٤٥).

قال السندي: قولها: أفنقضيهما إذا فاتتا، يحتمل أن مرادَها السؤال عن وجوب القضاء، فلذٰلك قال: «لا» وحينئذ فيمكن أن يكون القضاء مندوباً، ويحتمل أن مرادها القضاء مطلقاً، فالجواب يُفيد أن الرواتب لا تقضى، لا وجوباً ولا ندباً، تمييزاً بينها وبين الفرائض، ويخرج من ذٰلك سنة الفجر إذا فاتت مع الفرض، فقد جاء قضاؤها تبعاً للفرض، والله أعلم.

(١) في (م): ما من آدمي.

ابن عُبيد[1].

٢٦٦٨٠- حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عون، عن الحسن[2]، عن أمه[3]

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: ما نسيتُه[3] يومَ الخندق وقدِ اغْبَرَّ صدرُه وهو يُعاطيهم اللَّبِن، ويقول:

«اللَّهُمَّ إنَّ الخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَة فاغْفِرْ لِلأنصارِ وَالمُهاجِرة»

قال: فأقبل عمار، فلما رآه قال: «وَيْحَكَ[4] ابْنَ سُمَيَّة،

---

(١) حديث صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كعب صاحب الحرير -وهو عبد ربه بن عبيد الأزدي- فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/٢٠٩-٢١٠ و١١/٣٧، وفي «الإيمان» (٥٦)، والترمذي (٣٥٢٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٣) و(٢٣٢)، وأبو يعلى (٦٩٨٦) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٨)، وأبو يعلى (٦٩٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٧٢)، وفي «الدعاء» (١٢٥٧) من طرق عن أبي كعب صاحب الحرير، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨٦٥)، والآجري في «الشريعة» ص٣١٦ من طريق الحسن، عن أمه، عن أمِّ سَلَمة، به.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٥١٩).

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٥٦٩)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) في (م): الحسين، وهو خطأ.

(٢) قوله: «عن أمه» ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): نسيت.

(٤) في (ظ٦): ويلك، وفي (ظ٢) و(ق): ويحك يا ابن سمية.

تَقْتُلُكَ الفِئَةُ البَاغِية». قال: فحدَّثْتُه محمداً، فقال: عن أمِّه؟ أما إنها قد كانت تَلِجُ على أمِّ المؤمنين[1].

٢٦٦٨١- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا عُبيد الله، عن نافع، عن سليمان بن يسار

عن أمّ سَلَمة، قالت: قلتُ: يا رسول الله، كيف بالنساء؟ قال: «يُرْخِين[2] شِبْرَاً». قلت: إذاً ينكشف عنهنَّ يا رسولَ الله. قال: «فَذِراعٌ، لا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»[3].

٢٦٦٨٢- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيج، قال: أخبرنا عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: جَعَلَتْ شعائرَ من ذَهَبٍ في رَقَبتها، فدخلَ النبيُّ ﷺ، فأعرضَ عنها، فقلتُ: ألا تنظرُ إلى زينتها؟ فقال: «عَنْ زَينَتِكِ أُعْرِضُ». قال: زعموا أنه قال: «ما ضَرَّ إحْداكُنَّ لو جَعَلَتْ خُرْصاً مِنْ وَرِقٍ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ بِزَعْفَرَان»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٤٨٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو معاذ، وهو ابنُ معاذ العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٥٤) من طريق معاذ بن معاذ، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ترخين.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرّر الحديث (٢٦٥١١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بنُ عُبيد الطنافسي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٦١٤٢) من طريق محمد بن عُبيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من=

٢٦٦٨٣- حدثنا رَوْح[1]، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني يحيى بنُ عبد الله بن محمد بن صَيْفي، أن عكرمةَ بنَ عبد الرحمٰن أخبره

أن أمَّ سَلَمة أخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ حَلَفَ أن لا يدخل على بعضِ أهله شهراً، فلما مضى تسعةٌ وعشرون يوماً، غدا عليهم -أو راح- فقيل له: حلفتَ يا نبيَّ الله لا[2] تدخل عليهم شهراً؟ فقال: «إنَ الشَّهْرَ تسعةٌ وَعِشْرُونَ يوماً»[3].

= أمِّ سلمة، فيما قال عليُّ ابن المديني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

رَوْح: هو ابن عُبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٤) من طريق خُصَيْف، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن أمِّ سَلَمة بلفظ: إنما نهى رسولُ الله ﷺ عن الذهب، قلنا: يا رسول الله، المَسَك يُضَبَّبُ بالذهب؟ قال: «لا، إلا أن يكون بفضة، ثم الطخيه بزعفران». وإسناده ضعيف لضعف خُصيف، ولم يتحرر لنا سماع عكرمة من أمِّ سلمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، وسياقه أحسن، وقال فيه: فقطعتها، فأقبل علي بوجهه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢٤٠٤٨).

وانظر (٢٦٧٣٥).

(١) كذا في النسخ الخطية و(م)، ووقع في «أطراف المسند»: «حجاج» بدل: «روح»، وكلاهما من شيوخ أحمد، وقد رُوي الحديثُ من طريقهما معاً، كما في مصادر التخريج، فهل رواه أحمد عنهما أيضاً، كما تُشير إليه نسخة الحافظ أم وهمَ الحافظ في ذكر حجّاج بدل رَوْح؟!

(٢) في (ظ٦): أن لا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عكرمة بن عبد الرحمٰن: هو ابن=

٢٦٦٨٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي عَرُوبة، عن قتادة، قال: حدَّثَ سَفِينةُ مولى أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنه كان عامّةُ وصيةِ نبيِّ الله ﷺ عند مَوْتِه: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». حتى جعلَ نبيُّ اللهِ ﷺ يُلَجْلِجُها في صدره، وما يُفِيصُ بها لسانُه[1].

٢٦٦٨٥- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة- عن عليِّ بنِ زَيْد، عن الحسن

٣١٦/٦ عن أمّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ،

= الحارث بن هشام المخزومي.

وأخرجه مسلم (١٠٨٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ١٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٨٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عكرمة بن عبد الرحمٰن) من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٥٨) -وهو في «عشرة النساء» (٢٧٦)- والطبراني في «الكبير» (٦٨٤) من طريق حجاج، به.

وأخرجه البخاري (١٩١٠) و(٥٢٠٢)، ومسلم (١٠٨٥)، وابن ماجه (٢٠٦١)، وأبو يعلى (٦٩٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٨٢) من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج، به.

وفي الباب عن عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٠٥٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٤٨٣)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو رَوْحُ بنُ عُبادة.

وَاهْدِني السَّبِيلَ الأَقْوَمَ»[1].

٢٦٦٨٦- حدثنا صفوان بنُ عيسى، قال: أخبرنا محمد بنُ عُمارة، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، قال: حدَّثتني أمّ ولدٍ لابنِ[2] عبد الرحمٰن ابن عوف، قالت:

كنتُ امرأةً لي ذيلٌ طويل، وكنت آتي المسجدَ، وكنت أسحبُه، فسألتُ أمَّ سلمةَ، قلتُ: إني امرأةٌ ذيلي[3] طويل، إني آتي المسجد، وإني أسحبُه على المكان القذر، ثم أسحبُه على المكان الطيّب، فقالت أمُّ سَلَمة: قال رسول الله ﷺ: «إذا مَرَّتْ عَلَى المكانِ القَذِرِ، ثم مَرَّتْ على المكانِ الطَّيِّبِ، فإنَّ[4] ذٰلكَ طهورٌ»[5].

٢٦٦٨٧- حدثنا رَوْح، حدثنا زَمْعَةُ بنُ صالح، قال: سمعت ابنَ شهاب، يحدِّثُ عن عبد الله بن وَهْب بن زَمْعة

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٩١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو رَوْح وهو ابن عُبادة.

(٢) لفظة «لابن» سقطت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق): لي ذيل.

(٤) في (ظ٦): «فهو طهور»، بدل: «فإن ذٰلك طهور».

(٥) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٤٨٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو صفوان بن عيسى.

قال السندي: قوله: «فإن ذٰلك طهور»، أي: في النجس الجامد الذي يوجد غالباً في الطرق والأسواق، والمراد أنه إذا اتصل بالثوب شيء من مكان، فالمرور في مكان آخر يسقط عنه، والله تعالى أعلم.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ أبا بكر خرجَ تاجراً إلى بُصرى، ومعه نُعَيْمان وسُوَيْبط بنُ حَرْملة، وكلاهما بدريٌّ، وكان سُوَيْبط على الزَّاد، فجاءه نُعيمان، فقال: أَطْعِمْني، فقال: لا، حتى يأتيَ أبو بكر، وكان نُعيمانُ رجلاً مِضْحاكاً مَزَّاحاً، فقال: لأُغِيظَنَّكَ، فذهب إلى ناس[1] جَلبوا ظَهْراً، فقال: ابتاعوا منِّي غلاماً عَربيّاً فارِهاً، وهو ذو لسان، ولعلَّه يقول: أنا حرٌّ، فإن كنتُم تاركيه لذٰلك، فدَعُوني، لا تُفْسِدُوا عليَّ غلامي، فقالوا: بل نَبْتاعُه منك بعشر قَلائِصَ. فأقبلَ بها يسوقُها، وأقبلَ بالقوم حتى عَقَلها، ثم قال للقوم: دونكم هو هٰذا، فجاء القوم، فقالوا: قد اشْتَرَيْناك. قال سُوَيْبط: هو كاذبٌ، أنا رجلٌ حرٌّ، فقالوا: قد أخبَرَنا خَبَرك، وطرَحوا الحبل في رَقَبَته، فذهبوا به، فجاء أبو بكر فأُخبر، فذهبَ هو وأصحابٌ له، فرَدُّوا القلائِص وأخذوه، فضحك منها[2] النبيّ ﷺ وأصحابُه حولاً[3].

---

(١) في (م): أناس.

(٢) في (ظ٦): منه.

(٣) إسناده ضعيف لضعف زَمْعَة بنِ صالح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن وَهْب، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه الحافظ في «التقريب» وقد روى له الترمذي وابن ماجه والنسائي في «الخصائص».

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٢٠)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الله بن وهب بن زمعة) من طريق رَوْح بن عبادة، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع، واختُلف عليه في تسمية عبد الله بن وهب: =

٢٦٦٨٨- حدثنا عثمان بنُ عُمر، أخبرنا يونس، عن الزُّهري، قال: حدَّثَتْني هندُ ابنةُ الحارث القُرشية

أنَّ أمَّ سَلَمةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرتها أنَّ النساءَ في[1] عهد رسولِ الله ﷺ كُنَّ[2] إذا سلَّم من الصلاة المكتوبةِ قُمْنَ، وثَبَتَ رسولُ الله ﷺ، وثبتَ مَنْ صلَّى من الرجال ما شاءَ الله، فإذا قام رسولُ الله ﷺ، قامَ الرِّجال[3].

= فأخرجه الطيالسي (١٦٠٠)، وابن ماجه (٣٧١٩) عن علي بن محمد الطنافسي، عن وكيع، كلاهما عن زَمْعة بن صالح، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧١٩)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٦٥-٣٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٦٩٩ من طريق ابن أبي شيبة، والطبراني كذلك من طريق سهل بن عثمان، كلاهما عن وكِيع، عن زَمْعة بن صالح، عن الزُّهري، قال: عن وهب بن عبد بن زَمْعة، عن أمِّ سلمة، به.

وذكر المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة وهب بن عبد بن زمعة) أن المحفوظ هو عبد الله بن وهب بن زمعة.

قال السندي: قوله: نُعيمان وسُويبط، مضبوطان بالتصغير.

مِضحاكاً، أي: كثير الضحك.

مزاحاً: كعلاَّم، أي: كثير المزاح.

لأغيظنَّك: من الإغاظة، بنون التأكيد الثقيلة.

بعشر قلائص، أي: بعشر نوق.

حولاً، أي: عاماً، والظاهر أن الصحابة هم الذين يذكرون هٰذا الكلام فيما بينهم، ويضحكون منه، فهٰذا حدّ لضحكهم فقط.

(١) في (ظ٦): على.

(٢) قولها: كنَّ، ليس في (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، هند بنت الحارث روى لها البخاري=

٢٦٦٨٩- حدثنا عبد الصمد وحَرَميُّ المعنى، قالا: حدثنا هشام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن صاحب له

عن أمِّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يكونُ اختلافٌ عِنْدَ مَوْتِ خَليفةٍ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ المدينةِ هارِباً[1] إلى مَكَّةَ، فيأتيهِ ناسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيُخْرِجُونَهُ وَهُوَ كارِهٌ، فَيُبايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ والمَقام، فَيُبْعَثُ إليهم جَيْشٌ مِنَ الشّام، فَيُخْسَفُ بهم بِالبَيْداءِ، فإذا رَأَى النّاسُ ذٰلكَ، أتتهُ أبدالُ الشّام وَعَصائِبُ العِراقِ، فيبايعونَه[2]، ثم يَنْشَأُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَخوالُهُ كَلْبٌ، فَيَبْعَثُ إليهِ المَكِيُّ بَعْثاً، فَيَظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ، وَذٰلِكَ بَعْثُ كَلْبٍ، والخَيْبَةُ لمنْ لم يَشْهَدْ غنيمةَ كَلْبٍ، فَيَقسمُ المالَ، وَيَعملُ في النّاسِ سُنَّةَ[3] نَبِيِّهِمْ ﷺ وَيُلْقِي الإسْلامُ بجِرانِهِ إلى الأرْضِ، يمكُثُ تِسْعَ

= هٰذا الحديث، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٦٥٤١)، وبقية رجاله رجال الشيخين. يونس: هو ابن يزيد الأَيْلي.

وأخرجه البخاري (٨٦٦)، وأبو يعلى (٦٩٨٣)، وابن خُزيمة (١٧١٨)، وابن حبان (٢٢٣٤) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٦٧، وفي «الكبرى» (١٢٥٦)، وابن حبان (٢٢٣٣)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ٢٦١، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/ ٣٣٨-٣٣٩ من طريق ابن وهب، وأبو يعلى (٦٩٠٩) من طريق حرملة، كلاهما عن يونس، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤١).

(١) في (م): هارب.

(٢) في (ظ٦): فيتبعونه.

(٣) في (ظ٦): بسنة.

سِنين». قال حَرَميّ: «أو سبع»[1].

---

(١) حديث ضعيف لإبهام صاحب أبي خليل، ولاضطراب قتادة فيه:

فقد رواه عبد الصمد بن عبد الوارث وحَرَميُّ بنُ عُمارة -كما في هٰذه الرواية- ومعاذ بن هشام -فيما أخرجه أبو داود (٤٢٨٦)- ثلاثتهم عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم، عن صاحب له، عن أمِّ سلمة. وتابعه همَّام فيما أخرجه أبو داود (٤٢٨٧).

ورواه وهب بن جرير -فيما أخرجه أبو يعلى (٦٩٤٠)، ومن طريقه ابن حبان (٦٧٥٧)- عن هشام، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له -وربما قال صالح عن مجاهد- عن أمّ سلمة، وعند ابن حبان: عن مجاهد، دون شك.

ورواه أبو العوام عمران بن داور -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٥-٤٦، وأبو داود (٤٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٣٠)، والحاكم ٤/ ٤٣١ -عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن أم سلمة، به. وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: أبو العوَّام عمران ضعَّفه غير واحد، وكان خارجياً.

ورواه معمر عن قتادة، واختلف عليه كذٰلك:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٣١) عن حفص بن عمر بن الصباح الرقّي، وفي «الأوسط» (١١٧٥) من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن عبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، عن أمّ سلمة، بنحوه. وزاد في «الأوسط»: قال عبيد الله بن عمرو: فحدَّثْنا به ليثاً، فقال: حدثني به مجاهد. وقال: لم يرو هٰذا الحديث عن معمر إلا عبيد الله.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٥٩٥) من طريق علي بن معبد، عن عُبيد الله بن عمرو، عن معمر، عن قتادة، عن مجاهد، عن الخليل -أو أبي الخليل- عن أمِّ سلمة، به. وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٧٦٩) عن معمر، عن قتادة، يرفعه إلى النبي ﷺ... فذكره منقطعاً.

قلنا: ومع ذٰلك قال ابن القيّم في «المنار المنيف» ١/ ١٤٥: والحديث=

٢٦٦٩٠- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا أبي، حدثنا عليُّ بنُ زَيْد، عن الحسن، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ استيقظَ من منامه وهو يسترجع. قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما شأنُك؟ قال: «طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي يُخْسَفُ بهم. ثم يُبْعَثُونَ[1] إلى رَجُلٍ، فيأتي مَكَّةَ، فَيَمْنَعُهُ اللهُ منهمْ، وَيُخْسَفُ بهم، مَصْرَعُهُمْ واحِدٌ، وَمَصَادِرُهُمْ شَتَّى». ٣١٧/٦
قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، كيف يكونُ مصرعُهم واحداً ومصادِرُهم شَتَّى؟ قال: «إنَّ مِنْهُمْ مَنْ يُكْرَهُ، فَيَجيءُ مُكْرَهاً»[2].

= حسن، ومثله مما يجوز أن يقال فيه: صحيح!

وانظر (٢٦٤٨٧).

قال السندي: قوله: ويُلقي الإسلام، من الإلقاء.

بِجِرانه: بكسر الجيم، قيل: هي هيئة الإبل عند الراحة، فهٰذا كناية عن استراحة أهل الإسلام.

(١) قال السندي: كلمة «ثم» لتأخير الإخبار، أو للتراخي في الرتبة بناءً على أن رتبة التفصيل بعد رتبة الإجمال.

قلنا: ولم ترد كلمة «ثم» عند أبي يعلى، ووقع عند الطبراني: فيبعثون، وروايتهما من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليّ بن زيد: وهو ابن جُدعان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أم الحسن: وهي خيِّرة، فقد روى لها مسلم، وروى عنها جمعٌ، وذكرها ابن حبان في «الثقات». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٦١) من طريق عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٣/(٨٦١) من طريق إبراهيم بن الحسن العلاف، عن=

٢٦٦٩١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد، عن عليِّ بن زيد، عن الحسن، عن أمه[١]

عن أمِّ سَلَمة، قالت: بينما رسولُ الله ﷺ، فذكر معناه[٢].

٢٦٦٩٢- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، حدثنا موسى بنُ عُلَيّ، عن أَبيه، عن أبي قَيْس مولى عمرو بن العاص، قال:

قلتُ لأمِّ سَلَمة: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لا. قلتُ: فإنَّ عائشةَ تُخْبِرُ الناسَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائم؟ قالت: لعلَّه أنه[٣] كان لا يتمالكُ عنها حبّاً، أمَّا أنا، فلا[٤].

٢٦٦٩٣- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا حَيْوة وابنُ لهيعة، قالا:

= عبد الوارث، به.

وانظر الحديث (٢٦٢٢٧).

وانظر ما بعده.

(١) قوله: عن أمه، ليس في (ظ٦) ولا «أطراف المسند».

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليِّ بن زيد، وهو ابن جَدعان، ولاضطراب حماد بن سلمة فيه، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٢٢٧).

وانظر ما قبله.

(٣) في (م): قالت: قلت: لعله أن.

(٤) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر (٢٦٥٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الملك بن عمرو أبو عامر العَقَدي.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي قيس مولى عمرو بن العاص) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

سمعنا يزيدَ بن أبي[1] حبيب يقول: حدثني أبو عِمْران، قال:

قالت لي أمُّ سَلَمة: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا آلَ محمدٍ، مَنْ حَجَّ مِنكُمْ، فَلْيُهِلَّ في حَجِّهِ[2] -أَو في حَجَّتِه-. شكَّ أبو عبد الرحمٰن[3]».[4]

٢٦٦٩٤- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق قال:

---

(١) قوله: أبي، سقط من (م).

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م): «فليهل في حجة» وفيه سقط ربما كان قديماً، وفي رواية أبي يعلى -وعنه ابن حبان- وهي من طريق عبد الله بن يزيد: «فليهلَّ بعمرة في حجة» وعليها مدار الحديث، وقد ترجم له ابن حبان بباب التمتع، وسلف نحوه برقم (٢٦٥٤٨).

(٣) في (ظ٦): أبو عبد الله.

(٤) إسناده صحيح على سقط في متنه كما ذكرنا. ابنُ لهيعة -وهو عبدالله، وإن كان سيِّءَ الحفظ- توبع، وأبو عمران سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٥٤٨)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حيوة بن شُريح: هو المصري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠١١)، وعنه ابن حبان (٣٩٢٠) من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ووقع في رواية ابن حبان: (وعن آخر) بدلاً من ابن لهيعة.

وأخرجه ابن حبان (٣٩٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٩١) من طريق عبد الله بن يزيد، عن حيوة وحده، به.

وأخرجه الطبراني ٢٣/ (٧٩٠) من طريق ابن المبارك، عن حيوة، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٤٨).

قال السندي: قوله: «فليهل»، أي: يرفع الصوت بالتلبية.

دخلَ عبد الرحمٰن بنُ عوف على أمِّ سَلَمة، فقال: يا أمَّ المؤمنين، إني أخشى أن أكونَ قد هلكتُ، إني من أكثر قريش مالاً، بِعتُ أرضاً لي بأربعين ألف دينار، فقالت: أَنْفِقْ يا بُنيّ[1]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَصْحابِي مَنْ لا[2] يَراني بَعْدَ أَنْ أفارِقَهُ». فأتيتُ عمرَ فأخبرتُه، فأتاها، فقال: بالله أنا منهم؟ قالت: اللهمَّ لا، ولن أُبَرِّىءَ أحداً بعدك[3].

٢٦٦٩٥- حدثنا أبو تُمَيْلَة يحيى بنُ وَاضِح، قال: أخبرني عبدُ المؤمن ابنُ خالد، حدثنا عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أمه

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ قالت: لم يكن ثوبٌ أحبَّ إلى رسولِ الله ﷺ من[4] قَمِيص[5].

---

(١) في (ظ٦): يا بني أنفق.

(٢) في (ظ٦): لن، وهي نسخة في هامش كل من (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٩)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو محمد بن عبيد، وهو الطنافسي.

(٤) لفظة «من» ليست في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، والدة عبد الله بن بُرَيْدة لم نقف لها على ترجمة (!) وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبد المؤمن بن خالد -وهو الحنفي- فقد أخرج له أصحاب السنن، خلا ابنِ ماجه، وهو ثقة، إلا أنه تفرَّد به، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو تُميلة عنه، عن عبد الله بن بُريدة، عن أمه، عن أمِّ سلمة، ورواه غيره عنه، عن عبد الله بن بُريدة، عن أم سلمة. والأول هو الصحيح فيما قال البخاري، ونقله عنه الترمذي في «جامعه»، و«العلل الكبير» ٢/ ٧٣٧.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد المؤمن بن خالد) من=

٢٦٦٩٦- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عون، عن عبد الله بن شداد، قال:

قال مروان: كيف نسألُ أحداً وفينا أزواجُ النبيِّ ﷺ؟ قالت: فبعثَ إلى أمِّ سَلَمة، فأخبرته أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى الصلاة، فَنَشَلَتْ[1] له كتفاً من قِدْر، فأكلَها، ثم خرجَ،

= طريق عبد الله بن أحمد، عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٢٣٩ من طريق محمد بن إبراهيم العبدي، عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد إلا أنه لم يقل: عن أمه.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٦)، والترمذي في «جامعه» (١٧٦٣)، وفي «الشمائل» (٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠١٨)، وفي «الأوسط» (١٠٩٢)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٠٠، والحاكم ٤/ ١٩٢، والبيهقي في «الشعب» (٦٢٤١)، وفي «الآداب» (٦٠٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦٩) من طرق عن أبي تُميلة، به. وتحرَّف في مطبوع أبي داود: عن أمه، إلى: عن أبيه، والتصويب من «التحفة» ١٣/ ١٤. وكذا جاء في مطبوع «أخلاق النبي». وجاء في مطبوع الحاكم: عن أبيه، عن أمه!

وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (١٧٦٢)، وفي «الشمائل» (٥٣)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٧٣٦ عن محمد بن حميد الرازي، عن أبي تميلة، عن عبد المؤمن بن خالد، عن عبد الله بن بريدة، عن أم سلمة، به، ولم يقل: عن أمه. قال الترمذي في «جامعه»: هٰذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد، تفرَّد به، وهو مروزي. وقال في «العلل»: سألت محمداً عن هٰذا الحديث، فقال: الصحيح عن عبد الله بن بُريدة، عن أمه، عن أم سلمة. قلنا: ومحمد بن حميد الرازي ضعيف.

(١) في (ق): فانتشلت.

فصلَّى[1].

٢٦٦٩٧- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت البُناني، قال: حدثني ابنُ عمر بنِ أبي سَلَمة بمنىً، عن أبيه

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أَصابَتْه مُصِيبَةٌ، فَلْيَقُلْ: إنَّا لله وإنَّا إلَيْهِ راجِعونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتي، فَأْجُرْني فيها وأَبْدِلْني بها خَيْرَاً مِنْها». فلما ماتَ أبو سلمةَ قلتُها، فجعلتُ كلَّما بلغت: وأَبدِلْنِي بها[2] خيراً منها، قلت في نفسي: ومن خيرٌ من أبي سَلَمة، ثم قلتُها: فلما انقَضَتْ عِدَّتُها، بعث إليها أبو بكر يَخطُبُها، فلم تُزَوِّجْه، فبعثَ إليها[3] رسولُ الله ﷺ عمرَ بنَ الخطاب يخطبُها عليه، فقالت: أخبر رسولَ الله ﷺ أنِّي امرأةٌ غَيْرَى، وأني امرأةٌ مُصْبِيَةٌ، وليس أحدٌ من أوليائي شاهداً. فأتى رسولَ الله ﷺ، فذكرَ له ذٰلك،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والرجل الذي بعثه مروانُ إلى أمِّ سَلَمة هو عبد الله بن شدَّاد، كما جاء مصرَّحاً به في الرواية (٢٦٧١٠).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ١١٥، والنسائي في «الكبرى» (٦٦٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٤-٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣٠) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٧٤١).

وانظر (٢٦٥٠٢).

(٢) قوله: بها، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ثم بعث إليها عمر يخطبها، فلم تزوجه، فبعث إليها رسول الله ﷺ.

فقال: «ارْجِعْ إليها، فَقُلْ لها: أَمَّا قَوْلُكِ: إنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى، فَسأَدْعُو[1] اللهَ عزَّ وجلَّ، فَيُذْهِبَ غَيْرَتَكِ، وَأَمَّا قَوْلُكِ: إنِّي امرأةٌ مُصْبِية، فَسَتُكْفَيْنَ صبيانَكِ، وأَمَّا قَوْلُكُ: إنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيائِكِ شاهِداً، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيائِكِ شاهِدٌ ولا غائِبٌ يَكْرَهُ ذٰلِكَ»[2]. ٣١٨/٦

---

(١) في (م): فأدعو.

(٢) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن عمر بن أبي سلمة...

وقد اختُلف فيه على حمَّاد بنِ سَلَمة:

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (١٠٩١٠)- عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله... فذكره.

ورواه رَوْحُ بنُ عُبادة -كما سلف مختصراً في الرواية (١٦٣٤٣)- وعفَّان ابن مسلم -كما سلف في الرواية (٢٦٦٦٩)- كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: قال أبو سلمة: قال رسول الله...

ورواه عَمرو بن عاصم -فيما أخرجه الترمذي (٣٥١١)- وآدم بن إياس -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٠)- ومحمد بنُ كثير العَبْدي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٧)- ثلاثتهم عن حماد بن سَلَمة، عن ثابت البناني، عن عمر بن أبي سلمة، عن أُمِّه أمِّ سلمة، عن أبي سلمة، ولم يذكرا في الإسناد ابن عمر بن أبي سلمة، به.

ورواه عبد الملك بن قدامة عن أبيه -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٨٧-٨٨، وابن ماجه (١٥٩٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٨)، والطبراني=

٢٦٦٩٨- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن سابِط، عن حَفْصَةَ بنتِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ سلمة، قالت: لما قدم المهاجرون المدينةَ على الأنصار تزوَّجوا من نسائهم، وكان المهاجرون يُجَبُّون، وكانت الأنصارُ لا تُجَبِّي، فأرادَ رجلٌ من المهاجرين امرأتَه على ذٰلك، فأبَتْ عليه حتى تسألَ النبيَّ ﷺ. قالت: فأتَتْهُ، فاستَحْيَتْ أن تسألَه، فسألَتْهُ أمُّ سَلَمةَ، فنزلت: ﴿نساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا

=في «الدعاء» (١٢٢٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ١٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣- عن عمر بن أبي سلمة، عن أمه أمِّ سلمة، أن أبا سلمة حدَّثهم نحوه. وعبد الملك ضعيف.

ورواه جعفر بن سليمان -كما سيرد في الرواية (٢٦٦٧٠)- عن ثابت، عن عمر بن أبي سلمة، قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧٠: وقول حمَّاد بن سلمة أشبهها بالصواب.

قال الحافظ -فيما نقله ابن علاَّن في «الفتوحات الربانية» ٤/ ١٢٢-: يمكن الجمع بأن تكون أمُّ سلمة سمعته من أبي سلمة عن النبي ﷺ، ثم لما مات أبو سلمة وأمرها النبي ﷺ أن تقوله لما سألته تذكَّرت ما كان أبو سلمة حدَّثها به، فكانت تحدِّث به على الوجهين.

قلنا: وأخرجه أبو داود (٣١١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩١١) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٢)- والطبراني في «الكبير» (٥٠٦) و(٥٠٧)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٣١ من طرق عن حمَّاد بنِ سَلَمة، به، مختصراً في قوله: «مَنْ أصابَتْه مصيبةٌ...».

وسيرد برقم (٢٦٦٣٥) بإسناد صحيح.

والصحيح منه أشرنا إليه في الرواية (٢٦٦٦٩)، وانظر (٢٦٥٢٩).

حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وقال: «لا، إلا في صِمَامٍ واحِدٍ». وقال وكيع: ابنُ سابطٍ رجلٌ من قريش[١].

٢٦٦٩٩- حدثنا وكيع، حدثنا هشام. وابنُ نُميرٍ، قال: حدثنا هشام ابنُ عروة، عن أبيه، عن زينبَ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّها، قالت: قال مُخَنَّثٌ لأخيها عبدِ الله بنِ أبي أمية: إن فتحَ اللهُ عليكم الطائفَ غداً، دللتُكَ على بنتِ غَيْلان، فإنها تُقْبِلُ بأربعٍ، وتُدْبِرُ بِثَمان، فسمعَه النبيُّ ﷺ، فقال: «أَخْرِجُوا هٰؤلاءِ مِنْ بُيُوتِكُمْ، فلا يَدْخُلُوا عَلَيْكُمْ»[٢].

٢٦٧٠٠- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأمِّ سَلَمة

---

(١) إسناده حسن من أجل عبد الله بن عثمان بن خُثيم، وبقية رجاله رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٣٠-٢٣١، والطبري في «التفسير» -الآية (٢٢٣) من سورة البقرة- والبيهقي في «السنن» ٧/ ١٩٥ من طرق عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٦٧٠٦).

وسلف برقم (٢٦٦٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٦٣، ومن طريقه مسلم (٢١٨٠)، وأبو داود (٤٩٢٩)، وابنُ ماجه (١٩٠٢) و(٢٦١٤)، والبيهقي في «الآداب» (٧٤٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٨٠) من طريق ابن نُمير، به.

وسلف برقم (٢٦٤٩٠).

عن أمِّ سَلَمةَ -قال عبد الرحمٰن في حديثه: عمَّن سمعَ أمَّ سلمة تُحدّث- أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول في دُبُر الفجر إذا صلى: «اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً، ورِزْقاً طَيِّباً»[1].

٢٦٧٠١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأم سلمة

عن أمِّ سلمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ إذا صلَّى الصُّبحَ حين يُسلِّم، فذكره[2].

٢٦٧٠٢- حدثنا وكيع، عن شعبة، عن أبي يونُس الباهليّ، قال: سمعتُ مهاجراً المكي

عن أم سَلَمةَ، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «يَغْزُو جَيْشٌ البَيْتَ حَتَّى إذا كانوا بِبَيْداءَ مِنَ الأرْضِ، خُسِفَ بِهِمْ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ المُكْرَهَ منهم؟قال: «يُبْعَثُ على نِيَّتِه»[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرَّر الحديث (٢٦٥٢١)، لٰكن الإمام أحمد رواه هنا أيضاً عن عبد الرحمٰن بن مهدي، ووقع في روايته: عمن سمع أمَّ سلمة، بدلاً من قوله: عن مولى لأمِّ سَلَمة.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٦٧٣١) سنداً ومتناً.

وسلف برقم (٢٦٦٠٢).

(٣) إسناده صحيح، مهاجر المكي -وهو ابن القبطية- ذكره الحافظ في «التعجيل»، وقال: [روى] عن أمِّ سلمة، وعنه عبد العزيز بن رُفيع، ومسعر، =

٢٦٧٠٣- حدثنا عبد الملك بن عَمْرو وعبد الصمد، قالا: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن زينبَ بنتِ أمِّ[1] سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: بينا أنا مضطجعةٌ مع رسولِ الله ﷺ في الخَمِيلة إذ حِضْتُ فانْسَلَلْتُ، فأخذتُ ثيابَ حَيضتي، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَنَفِسْتِ؟» قلت: نعم، فدعاني فاضطجعتُ معه

= وأبو يونس الباهلي، وغيرُهم، وثَّقه أبو زرعة وغيره، وقال ابن حبان: أحسبه أخا عبيد الله بن القبطية. قلنا: يعني الوارد في إسناد الرواية (٢٦٤٨٧)، وقد فرَّق بينهما البخاري وابن أبي حاتم والحافظ، لٰكن جزم الخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٥٦، والدارقطني فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب» في ترجمة عُبيد الله بن القبطية، أن المهاجر لقب عبيد الله. قلنا: وهٰذا ما يميل إليه القلب، كما يُفهم من سياق رواية الطيالسي الآتية، ورواية الطبراني ٢٣/ (٧٣٤)، وإن كان المهاجر أخا عُبيد الله، فقد وثَّقه أبو زرعة كما تقدم، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو يونُس الباهلي: هو حاتم ابن أبي صغيرة.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٥٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٣٦) و(٩٨٥) من طريق وكيع، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/ ١٤٣، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٩) من طريق يزيد بن زُريع، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٩٦-٣٩٧، وأبو يعلى (٦٩٩٥)، والخطيب ٢/ ٢٥٦ من طريق يحيى القطان، والطبراني ٢٣/ (٧٣٥) من طريق عبد العزيز بن المختار، ثلاثتهم عن أبي يونس الباهلي القشيري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦١١) عن عمران القطان، عن أبي يونس، عن عُبيد الله بن القبطية، عن أمِّ سَلَمة، به.

(١) في (ظ٦): أبي.

في الخَمِيلة، وكانت هي ورسولُ الله ﷺ يغتسلان من الإناء الواحد[1] من الجنابة، وكان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُها وهو صائم.

● قال أبو عبد الرحمٰن: حدثناه هُدبة، قال: حدثنا أَبان بن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، بإسناد هٰذا الحديث ومعناه[2].

٢٦٧٠٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن منصور، عن الشعبي عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته قال: «بِاسْمِكَ رَبِّي[3]، إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَزِلَّ أَوْ أَضِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ

---

(١) في (ق): من إناء واحد.

(٢) إسناداه صحيحان، فأما الإسناد الأول، فهو صحيح على شرط الشيخين، وأما الإسناد الثاني، فهو صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي عبد الرحمٰن -وهو عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وهٰذه الطريق من زوائده. هشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتَوائي. وهدبة: هو ابن خالد البصري.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. مختصراً في القبلة.

وأخرجه -بتمامه ومختصراً- البخاري (٢٩٨) و(٣٢٣) و(١٩٢٩)، ومسلم (٢٩٦) و(٣٢٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٤٩-١٥٠ و١٨٨، وفي «الكبرى» (٢٧٥) و(٢٧٧)، والدارمي (١٠٤٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٥ و٣١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٠، وابن حبان (١٣٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩١٢)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٩ و٤/ ٢٣٤ من طرق عن هشام، به.

وسلف برقمي: (٢٦٥٦٦) و(٢٦٥٦٧).

(٣) في (ظ٦) و(ظ٢): باسم ربي، وفي (ق): باسم الله ربي.

أُظْلَم، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[1].

٢٦٧٠٥- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سفيان، عن عمَّار الدُّهْني، عن أبي سَلَمة

عن أمِّ سلمة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «قوائمُ المِنْبَرِ رَواتِبُ في الجَنَّة»[2].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٦١٦)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٨٥، وفي «الكبرى» (٧٩٢٣)، والحاكم ١/ ٥١٩، والبيهقي في «الدعوات» (٦٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به. قال الحاكم: هٰذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وربما توهم متوهم أن الشعبي لم يسمع من أم سلمة، وليس كذٰلك، فإنه دخل على عائشة وأم سلمة جميعاً، ثم أكثر الرواية عنهما جميعاً. ووافقه الذهبي!

قلنا: وقد تعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٩ بقوله: وقد خالف [يعني الحاكم] ذٰلك في «علوم الحديث» له [ص١١١] فقال: لم يسمع الشعبي من عائشة. ثم قال: وقال علي ابن المديني في كتاب «العلل»: لم يسمع الشعبي من أم سلمة. وقال أيضاً ١/ ١٦٠: ولا يقال: اكتفى بالمعاصرة، لأن محل ذٰلك أن لا يحصل الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين إذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني. والله أعلم.

(٢) هو مكرر (٢٦٥٠٦)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٧٤)، وابنُ حِبَّان (٣٧٤٩) من طريق عبد الرحمٰن ابن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

٢٦٧٠٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن ابن خُثَيْم، عن ابن سابِط، عن حفصةَ بنتِ عبد الرحمٰن ٣١٩/٦

عن أمِّ سلمةَ، قالت: قال رسول الله ﷺ في قوله عزَّ وجَلَّ: ﴿نِساؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. قال[١]: صِمَاماً واحِداً»[٢].

٢٦٧٠٧- حدثنا حجَّاج، عن لَيْث بنِ سعد، قال: حدثني بُكَير، عن أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: قَبَّلَ[٣] رسولُ الله ﷺ وهو صائم[٤].

---

(١) في (ظ٦): قال: قال رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٦٦٩٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن، وهو ابن مهدي.

وأخرجه الترمذي (٢٩٧٩)، وأبو يعلى (٦٩٧٢)، والطبري في «التفسير» -الآية (٢٢٣) من سورة البقرة- من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وسلف برقم (٢٦٦٠١).

(٣) في (ظ٦): قبلني.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلِف فيه على بُكير: وهو ابن عبد الله ابن الأشج.

فأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧٠) عن عيسى بن حماد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٩٠ من طريق شُعيب بن الليث، والطبراني في «الكبير» ٢٣/٨٠٦ من طريق عاصم بن عليّ، ثلاثتهم عن ليث بن سعد، عن=

٢٦٧٠٨- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدثني بُكَيْر، عن أبي بكر بن المنكدر، عن أبي سَلَمة، فذكر مثلَه بإسناده[١].

٢٦٧٠٩- حدثنا عبد الرحمٰن ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة. وعبدُ الرَّزَّاق، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى كان أكثرُ صلاته قاعداً إلا المكتوبةَ، وكان أحبُّ العملِ إليه ما داومَ عليه العبدُ[٢]، وإن كان يسيراً[٣].

= بكير، بهٰذا الإسناد.

ورواه جعفر بنُ ربيعة -فيما روى النسائي في «الكبرى» (٣٠٦٩)- عن بُكير ابن عبد الله بن الأشج، عن أبي سلمة، به. لم يذكر أبا بكر بن المنكدر في الإسناد.

ورواه قُتيبة بنُ سعيد -فيما روى عنه النسائي في «الكبرى» (٣٠٧١)- عن ليث، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سَلَمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسلف برقم (٢٦٤٩٨) بإسناد صحيح.

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرّر ما قبله، غير أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو يونس، وهو ابن محمد المؤدِّب.

(٢) في (م): ما داوم العبد عليه.

(٣) إسناداه صحيحان، رجالُهما ثقات رجال الشيخين. ورواية شعبة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق قبل اختلاطه.

وقولها: ما ماتَ رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته قاعداً إلا المكتوبة: أخرجه أبو يعلى (٦٩٧٣)، وابن حبان (٢٥٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٣٢ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٣٣) من طريق محمد بن جعفر، به. =

٢٦٧١٠- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: سمعتُ سفيانَ، قال: سمعتُ أبا عون يقول: سمعتُ عبدَ الله بنَ شداد يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: الوضوءُ مِمَّا مسَّتِ النارُ، فذكرتُ ذٰلك -أو ذُكِرَ ذٰلك- لمروان: فقال: ما أدري مَنْ نسأل، كيف وفينا أزواج النبيّ ﷺ؟

فبعثني إلى أمِّ سَلَمة، فحدَّثتني أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ إلى الصلاة، فتناولَ عَرْقاً، فانتهسَ[1] عَظْماً، ثم صلَّى، ولم يتوضَّأ[2].

٢٦٧١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينةَ مولى أمِّ سَلَمة، قال:

أعتَقَتْني أمُّ سَلَمة، واشترطَتْ عليَّ أن أخدُمَ النبيَّ ﷺ ما عاشَ[3].

= وأخرجه الطيالسي (١٦٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٢٢، وفي «الكبرى» (١٣٥٩) من طريقين عن شعبة، به.

وقولها: وكان أحب العمل إليه ما داوم عليه العبد وإن كان يسيراً، سلف برقم (٢٦٥٩٩).

(١) في (ظ٦): أو انتهس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عَوْن: هو محمد بن عُبيد الله الثقفي، وعبد الله بن شداد: هو ابنُ الهاد، وعبد الرحمٰن: هو ابن مهدي.

وسلف برقم (٢٦٦١٢).

وانظر (٢٦٥٠٢).

(٣) إسناده حسن، سعيد بن جُمْهان مختلفٌ فيه، وهو حسن الحديث=

٢٦٧١٢- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن زائدة، عن عمّار بن أبي معاوية البَجَليّ، عن أبي سَلَمة

عن أمّ سَلَمة أنها كانت تغتسلُ ورسولُ الله ﷺ من الجنابة من إناءٍ واحد[1].

= فقد وثَّقه أحمدُ، وابنُ معين، وأبو داود، ويعقوبُ بنُ سفيان، وقال النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسن حديثه الترمذي، وقال ابنُ عديّ: روى عن سفينة أحاديثَ لا يرويها غيرُه، وأرجو أنه لا بأس به. وقال أبو حاتم: يُكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به. وقال الساجي: لا يُتابع على حديثه، وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق وسط. وقال الحافظ في «تقريبه»: صدوقٌ له أفراد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير حمَّاد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٩٩٦) من طريق عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» عقب (٤٩٩٦)، وابن ماجه (٢٥٢٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٢٩١، من طرق عن حمَّاد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٧٣، وأبو داود (٣٩٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٩٥)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٤٧)، والحاكم ٢/ ٢١٣-٢١٤، من طريقين عن سعيد بن جُمْهان، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد سلف في مسند الأنصار برقم (٢١٩٢٧).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه عمَّار بنُ أبي معاوية البجلي -وهو عمار بن معاوية الدهني- يحيى بنَ أبي كثير، في روايته عن أبي سلمة، فقد رواه عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة، دون ذكر زينب بنت أبي سلمة في الإسناد، وقد رواه يحيى -كما سلف برقم (٢٦٤٩٨)- عن أبي سلمة، عن زينب، عن أمِّ سَلَمة، وهو الصواب.

٢٦٧١٣- حدثنا عبدُ الرحمٰن، حدثنا سَلاَّم بنُ أبي مُطيع، عن عثمان ابن عبد الله بن مَوْهَب، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فأخرجَتْ إلينا شَعْراً من شَعْر رسولِ الله ﷺ مخضُوباً بالحِنَّاء والكَتَم[1].

٢٦٧١٤- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة

عن أمّ سَلَمة: أنها قَدِمَتْ وهي مريضة، فذَكَرَتْ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «طُوفي مِنْ وَرَاءِ النّاسِ وأنْتِ رَاكِبة». قالت: فسمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو عند الكعبة يقرأ بالطُّور.

[قال عبد الله]: قال أبي: وقرأتُه على عبد الرحمٰن: قالت: فطُفْتُ ورسولُ الله ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جنبِ[2] البيت وهو يقرأُ بالطور، وكتابٍ مَسْطُور[3].

٢٦٧١٥- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد ربِّه بنِ سعيد بن قيس، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن أنه قال:

سُئِل عبدُ الله بنُ عباس وأبو هريرة عن المُتَوفَّى عنها زوجُها، فقال ابنُ عبَّاس: آخِرُ الأجَلَيْن، وقال أبو هريرة: إذا وَلَدَتْ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٥٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (م): يصلي بجنب.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٨٥) سنداً ومتناً.

فَقَدْ حَلَّتْ، فدخلَ أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فسألَها عن ذٰلك، فقالت: وَلَدَتْ سُبَيْعةُ الأسلميةُ بعد وفاةِ[1] زوجِها بنصفِ شهر، فَخَطَبَها رجلانِ، أحدُهما شابٌّ والآخَرُ كَهْل، فحطَّت إلى الشّابّ، فقال الكهل: لم تحلّ، وكان أهلُها غُيَّباً، ورجا إذا جاء أهلُها أن يُؤْثِروه، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقال: «قَدْ حَلَلْتِ، فانكِحي مَنْ شِئْتِ»[2]. ٦/ ٣٢٠

---

(١) كلمة «وفاة» ليست في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٨٩، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٢ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ٥/ ٢٢٤، وعبدُ الرزاق في «مصنَّفه» (١١٧٢٦) مختصراً، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩١-١٩٢، وابنُ حِبَّان (٤٢٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٤٧)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١١/ ٢٠٤.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٠ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٢، وفي «الأم» ٥/ ٢٢٤، وعبدُ الرزاق (١١٧٢٤)، والنسائي ٦/ ١٩٣، وابن حبان (٤٢٩٦)، والطبراني ٢٣/ (٥٧٣)، والبيهقي في «المعرفة» ١١/ ٢٠٤- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سليمان بن يسار، أن عبد الله ابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف اختلفا في المرأة تُنْفَسُ بعد وفاة زوجها بليالٍ، فقال أبو سلمة: إذا وضعت ما في بطنها فقد حلّت، وقال ابن عباس: آخِرَ الأجلين، فجاء أبو هريرة، فقال: أنا مع ابن أخي -يعني أبا سلمة- فبعثوا كُريباً مولى عبد الله بن عباس إلى أم سلمة زوج النبي ﷺ يسألها عن ذٰلك، فجاءهم، فأخبرهم أنها قالت: وَلَدَتْ سُبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال، فذكرت ذٰلك لرسول الله ﷺ، فقال: «قد حللتِ، فانكحي من شئت». =

٢٦٧١٦- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن نافع، عن سليمانَ بنِ يسار

عن أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ امرأةً كانت تُهْراقُ الدَّمَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فاستَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمة زوجُ النبيِّ ﷺ النبيَّ ﷺ[1]، فقال: «لِتَنْظُرْ عِدَّةَ اللَّيالي والأيَّام التي كانَتْ تَحِيْضُهُنَّ مِنَ الشَّهْر قَبْلَ أنْ يُصِيبَها الذي أصابَها، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذٰلكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذا بَلَغَتْ ذٰلِكَ، فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ تَسْتَثْفِرُ[2] بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّي»[3].

٢٦٧١٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا أُسامة بنُ زيد، عن عبد الله بن رافع

= قال ابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ١٨/ ١٧٣ بعد أن أورد روايتي مالك: وحديثُ عبد ربِّه أولى بالصواب، والله أعلم.

(١) قوله: النبيَّ ﷺ، من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦) و(ق) ونسخة في (ظ٢): لتستثفر.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٥١٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مَهْدي، وشيخُه هو مالك، وقد اختُلف فيه على نافع، كما بيَّنَّا في الرواية المذكورة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٦٢، وأخرجه من طريقه الشافعي في «الأم» ١/ ٥٢، وفي «المسند» ١/ ٤٦ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (١٣٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١١٨٢)، وأبو داود (٢٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١١٩-١٢٠ و١٨٢، وفي «الكبرى» (٢١٤)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٠٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٠) و(٢٧٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٨٣) و(٩١٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥).

عن أمّ سلمة، قالت: جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله ﷺ في مواريثَ بينَهما قد دَرَسَت، ليس بينهما بيّنة، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إليَّ، وَإنَّمَا أنا بَشَرٌ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِه -أو قد قال: لِحُجَّتِه- مِنْ بَعْضٍ، فَإِنَّما[1] أَقْضِي بَيْنَكُمْ عَلى نَحْوِ مَا[2] أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ من حَقِّ أَخِيهِ شيئاً، فلا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ يأتي بها إسْطاماً في عُنُقِهِ يَوْمَ القِيامَةِ». فبكى الرجلانِ، وقال كلُّ واحد منهما: حقِّي لأخي، قال[3]: فقال رسول الله ﷺ: «أمّا إذْ قُلْتُما، فاذْهَبَا فَاقْتَسِما، ثُمَّ تَوَخَّيا الحقَّ، ثم اسْتَهِما، ثمَّ لِيُحْلِلْ كُلُّ واحِدٍ مِنكُما صَاحِبَهُ»[4].

---

(١) في (ظ٦): وإنما، وفي (م): فإني.

(٢) في (ظ٢) و(ق): مما.

(٣) قوله: قال: ليس في (م).

(٤) قوله: «إنكم تختصمون إليَّ...» إلى قوله: «فإنما أقطع له قطعة من النار» صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد، وهو الليثي؛ روى له مسلم في الشواهد، وهو حسن الحديث. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عبد الله بن رافع مولى أمِّ سَلَمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٣٣-٢٣٤، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٠٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٦٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٨٤) و(٣٥٨٥)، وأبو يعلى (٦٨٩٧) و(٧٠٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٥٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٧٥٥)=

٢٦٧١٨- حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاقَ، عن أبي سَلَمةَ ابنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان أحبُّ العملِ إلى رسولِ الله ﷺ ما دامَ[1] عليه، وإنْ قَلَّ[2].

٢٦٧١٩- حدثنا وكيع[3]، حدثنا طلحة بنُ يحيى، عن عبد الله بن فَرُّوخ

=و(٧٥٦) و(٧٥٧) و(٧٥٨) و(٧٥٩)، والدارقطني ٤/٢٣٨ و٢٣٩، والحاكم ٤/٩٥، والبيهقي في «السنن» ٦/٦٦ و١٠/٢٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٠٨) من طرق عن أسامة بن زيد، به. وتحرف في مطبوع الحاكم اسم عبد الله بن رافع إلى عبيد الله بن أبي رافع.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وقوله: «إنكم تختصمون إليَّ...» إلى قوله: «إنما أقطع له قطعة من النار» سلف بإسنادٍ صحيح برقم (٢٥٦٧٠).

قال السندي: قوله: «يأتي بها إسطاماً» في «النهاية»: السِّطام والإسطام حديدة تُحرَّك بها النار وتُسْعَر، أي: أقطعُ له ما يُسْعِرُ به النارَ على نفسه، ويُشعلها، أو أقطعُ له ناراً مُسْعَرة، وتقديره: ذات إسطام. قال الأزهري: لا أدري أهي عربية أم عجمية عُرِّبت.

(١) في (ق) ونسخة في (ظ٢): داوم.

(٢) إسناده صحيح.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٢٣٨)، وأخرجه من طريقه أبو يعلى (٦٩٦٩)، وتمَّام الرازي في «فوائده» (١٦٦٨) (الروض البسام)، والبيهقي في «الشُّعَب» (٣٨٨٠).

وسلف مطولاً برقم (٢٦٥٩٩).

(٣) قوله: حدثنا وكيع، سقط من (م).

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُقَبِّلُني وهو صائمٌ وأنا صائمة[1].

٢٦٧٢٠- حدثنا وكيع، حدثنا يزيد بن عبد الله مولى الصَّهباء[2]، عن شَهْر، يعني[3] ابنَ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ: ﴿ولا يَعْصِينَكَ في مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قال: «النَّوْحُ»[4].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٦٥٠٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٢١-١٢٢ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٦٠ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٥٤)- عن وكيع، به.

(٢) في (ظ٦): مولى أم الصهباء.

(٣) قوله: يعني، ليس في (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يزيد بن عبد الله مولى الصَّهباء -وهو الشيباني- فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٨٩، وابن ماجه (١٥٧٩)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٨٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٢٣-١٢٤ وقال: رواه أحمد، وفيه شَهْر بنُ حَوْشب، وثقه جماعة، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وهو ليس على شرط الهيثمي، فلا داعي لإيراده في الزوائد، فقد أخرجه ابن ماجه. =

٢٦٧٢١- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بنُ عبد الملك بن أبي الصُّفَيْراء[1]، قال: حدثني عبدُ العزيز ابنُ بنتِ أمِّ سَلَمةَ

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ أبا سَلَمةَ لمَّا تُوفِّيَ عنها، وانْقَضَتْ عِدَّتُها، خطَبَها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فيَّ ثلاثَ خِصال: أنا امرأةٌ كبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَكْبَرُ مِنْكِ». قالت: وأنا امرأةٌ غَيُور. قال: «أدْعُو اللهَ عَزَّ وجلَّ، فيُذهب عَنْكِ غَيْرَتَكِ». قالت: يا رسولَ الله وأنا امرأةٌ مُصْبِيَةٌ. قال: «هُمْ إلى الله وإلى رَسُولِه». قال: فتَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ. قال: فأتاها، فوجَدَها تُرضِعُ، فانصرفَ، ثم أتاها، فوجدَها تُرضِعُ، فانصرفَ. قال: فبلغَ ذٰلك عمارَ بنَ ياسر، فأتاها، فقال: حُلْتِ بينَ رسولِ الله ﷺ وبينَ حاجَتِه، هَلُمَّ الصَّبِيَّةَ، قال: فأخذَها، فاسْتَرْضَعَ

= وأخرجه مطولاً الترمذي (٣٣٠٧)، والطبراني ٢٤/(٤٥٨) من طريق أبي نعيم، عن يزيد بن عبد الله الشيباني، قال: سمعت شهر بن حوشب، قال: حدثتنا أم سلمة الأنصارية، قالت: قالت امرأة من النسوة: ما هٰذا المعروف الذي لا ينبغي لنا أن نعصيك فيه؟ قال: لا تَنُحْنَ...، وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قال عبد بن حميد: أم سلمة الأنصارية: هي أسماء بنت يزيد بن السكن. قلنا: وهٰذا ما ذهب إليه المِزِّي في «التحفة» ١١/ ٢٦٥-٢٦٦.

وفي الباب عن أمِّ عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٦) بإسناد صحيح، ولفظه: قالت: لما نزلت هٰذه الآية: ﴿يُبايِعْنَكَ على أنْ لا يُشْرِكْنَ باللهِ شَيْئاً﴾ إلى قوله: ﴿ولا يَعْصينَكَ في مَعْرُوف﴾. قالت: كان منه النياحة.

وانظر الروايات: (٢٠٧٩١) و(٢٠٧٩٧) و(٢٠٧٩٨).

(١) في (م): الصغير، وهو خطأ.

لها، فأتاها رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيْنَ زُنابُ؟» يعني زينبَ. قالت: يا رسولَ الله، أخذَها عمَّارٌ. فدخلَ بها، وقال: «إنَّ بِكِ على أَهْلِكِ كَرَامَةً». قال: فأقامَ عندَها إلى العِشاء[1]، ثم قال: «إنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِسَائِرِ نِسائي، وَإنْ شِئْتِ، قَسَمْتُ لَكِ». قالت: لا، بَلِ اقْسِمْ لي[2].

٣٢١/٦ ٢٦٧٢٢- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيل بنُ عبد الملك بن أبي الصُّفَيْراء، قال: حدثني عبد العزيز ابنُ بنتِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة، أنَّ أبا سَلَمةَ لمَّا تُوفِّيَ عنها، وانْقَضَتْ عِدَّتُها، خَطَبَها رسولُ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ فِيَّ ثلاثَ خصال: أنا امرأةٌ كبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَنا أَكْبَرُ مِنْكِ». قالت: وأنا امرأةٌ غَيُورٌ. قال: «أَدْعُو اللهَ عَزَّ وجلَّ، فيُذهب

---

(١) في (م): العشي.

(٢) بعضه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد العزيز ابن بنت أمِّ سلمة -وهو ابن سلمة- وهو من رجال «التعجيل»، وقد تفرَّد بالرواية عنه إسماعيلُ بن عبد الملك بن أبي الصُّفَيراء، وقد جهَّله أبو حاتم وابنُ حبان، ولضعفِ إسماعيلَ بنِ عبد الملك بن أبي الصفيراء، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وقوله: «أدعو اللهَ عَزَّ وجلَّ أن يُذْهِبَ عنك غَيْرَتَكِ» هو عند مسلم (٩١٨) (٣).

وقوله: «إن شئتِ سبَّعتُ لكِ، وإن سبَّعتُ لكِ سبَّعتُ لسائر نسائي» سلف برقم (٢٦٥٠٤) وإسناده صحيح.

وانظر (٢٦٥٢٩) و(٢٦٦٣٥).

وانظر ما بعده.

غَيْرَتَكِ». قالت: يا رسولَ الله وإني امرأةٌ مُصْبِيَةٌ. قال: «هُمْ إلى الله ورَسُولِه». قال: فَتَزَوَّجَها رسولُ الله ﷺ. قال: فأتاها، فوجَدَها تُرضِعُ، فانصرفَ، ثم أتاها، فوجدَها تُرضِعُ، فانصرفَ. قال: فبلغَ ذٰلك عمارَ بنَ ياسر، فأتاها، فقال: حُلْتِ بينَ رسولِ الله ﷺ وبينَ حاجَتِه، هَلُمَّ الصَّبِيَّةَ، قال: فأخذَها، فاسْتَرْضَعَ لها، فأتاها رسولُ الله ﷺ، فقال: «أَيْنَ زُنابُ؟». يعني زينبَ. قالت: يا رسولَ الله، أخذَها عمَّارٌ. فدخلَ بها، وقال: «إِنَّ بِكِ على أَهْلِكِ كَرَامَةً». قال: فأقامَ عندَها إلى العَشِيّ، ثم قال: «إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ، وإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ، سَبَّعْتُ لِسَائِرِ نِسائي، وَإِنْ شِئْتِ، قَسَمْتُ لَكِ». قالت: لا، بَلِ اقْسِمْ لي[1].

٢٦٧٢٣- حدثنا وكيع، حدثنا إسماعيلُ بنُ عبد الملك، عن عبد العزيز ابنِ ابنةِ أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ أنه بلغَها أنَّ النبيَّ ﷺ[2] قال: «ما مِنْ أَحَدٍ مِنَ المُسلمينَ يُصابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَقُولُ: إنَّا لله، وإِنَّا إليهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أْجُرْنِي[3] في مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ عَلَيَّ بخيرٍ منها[4]، إلاَّ فُعِلَ بِهِ ذٰلِكَ». قالت: فقلتُ هٰذا، فأَجَرَني اللهُ في مُصيبتي[5]، فَمَنْ

---

(١) هو مكرر ما قبله.

(٢) في (م): رسول الله ﷺ.

(٣) في (م): آجرني.

(٤) قوله: منها، ليس في (ظ٦).

(٥) في (ظ٦): فأجرني في مصيبتي.

يخلُفُ عليَّ مكانَ أبي سَلَمة؟ فلمَّا انقَضَتْ عِدَّتُها، خَطَبَها رسولُ الله ﷺ[1].

٢٦٧٢٤- حدثنا أحمد بنُ الحجَّاج قال: حدثنا عبد العزيز بنُ محمد، عن محمد بنِ طَحْلاء، قال: قلتُ لأبي سَلَمة: إن ظِئْرَكَ سُليماً لا يتوضَّأُ ممَّا مَسَّتِ النارُ. قال: فضربَ صدر[2] سُلَيم. وقال:

أشهدُ على أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها كانت تَشْهَدُ أنَّ[3] رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ ممَّا مَسَّتِ النار[4].

٢٦٧٢٥- حدثنا يحيى بنُ آدم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الحَكَم، عن مِقْسَم

---

(١) صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الحديث (٢٦٧٢١)، وسلف بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٦٦٣٥).

(٢) في (ظ٦): على صدر.

(٣) في (م): على.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، عبد العزيز بن محمد -وهو الدراوردي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، ومحمد بن طحلاء: قال أبو حاتم: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أحمد بن الحجاج -وهو البَكْري الذُّهْلي- فمن رجال البخاري. أبو سَلَمة: هو ابن عبد الرحمٰن ابن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٩٢٤) من طريق يعقوب بن حميد، عن عبد العزيز بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٠٥) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك أحاديث الباب، وهٰذا الحديث من الأحاديث المنسوخة، كما بينا ذٰلك في الرواية ثمة، فانظرها.

عن أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بسبعٍ، أو خمس، لا يفصلُ بينهنَّ بكلام ولا تسليم[1].

٢٦٧٢٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو الأحوص، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن بن عوف

عن أمِّ سَلَمة أمِّ المؤمنين، قالت: والذي ذَهَبَ بِنَفْسِه، ما ماتَ حتى كان أكثرُ صلاتِه وهو جالس، وكان أحبَّ الأعمالِ إليه العملُ الصالح الذي يدومُ عليه العبد، وإن كان يسيراً[2].

٢٦٧٢٧- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن أبي الخليل، عن سَفِينَةَ مولى أمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قال وهو في الموت: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ وما مَلَكَتْ أَيمانُكُمْ». فجعلَ يتكلَّمُ بها، وما يُفِيضُ[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٤١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٣٢) من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح. أبو الأحوص: هو سلاّم بن سُليم الحنفي -وإن لم يَتبيَّن لنا أمره، أسمع قبل اختلاط أبي إسحاق أم بعده- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٨ -ومن طريقه ابن ماجه (١٢٢٥) و(٤٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٥١٦)- عن أبي الأحوص، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٦٥٧)، إلا أن شيخ=

٢٦٧٢٨- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن الحسن، عن ضَبَّةَ بن[١] مِحْصَن العَنَزي[٢]

عن أمِّ سَلَمة عن النبيِّ ﷺ، قال: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ، يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ[٣]، فَمَنْ عَرَفَ بَرِىءَ[٤]، ومَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ، وَلٰكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتابَعَ». قالوا: يا رسولَ الله، أفلا نقتل[٥] فُجَّارَهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا»[٦].

٣٢٢/٦ ٢٦٧٢٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن الشَّعبي

عن أمِّ سَلَمةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خَرَجَ من بيته قال: «بِسْمِ الله» -قال شعبة: أكبرُ علمي أنه قد قالها. قال: وقد ذكره سفيانُ عنه، وليس في بقيّته شكّ- «اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ

= الإمام أحمد هنا: هو عفَّان، وهو ابنُ مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابنُ سعد ٢/٢٥٣-٢٥٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨٩٧)، والبيهقي في «الدَّلائل» ٧/٢٠٥ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: بنت.

(٢) قوله: العنزي، ليس في (م).

(٣) في (ظ٢) و(ق): تعرفون وتنكرون.

(٤) في (ق): فقد برىء.

(٥) في (م): نقاتل.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٥٧٧)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن عفَّان وحده.

أَوْ أَزِلَّ، أَوْ أَظْلِمَ أو أُظْلَم[1]، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ»[2].

٢٦٧٣٠- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا إسحاق، أنه سمع أبا سَلَمة يحدِّث

عن أمِّ سَلَمة، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتى كان[3] أكثرُ صلاتِه قاعداً[4] غيرَ الفريضة، وكان أحبُّ العملِ إليه أدوَمَه

---

(١) قوله: «أو أُظلم» من (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، الشعبي -وهو عامر بن شَراحيل- لم يسمع من أمِّ سَلَمة، كما أسلفنا في الرواية (٢٦٦١٦)، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه الطيالسي (١٦٠٧)، وأبو داود (٥٠٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩١٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٦)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٢٦)، وفي «الدعاء» (٤١٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٦٩)، والبيهقي في «الدعوات» (٤٠٢)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٥٥ و١٥٦ و١٦٠ من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩١٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٥)- والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٣٠) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، به. وفي رواية الطبراني: عن عاصم ومنصور.

قال النسائي: هٰذا خطأ: عاصم، عن الشعبي، والصواب: شعبة، عن منصور. ومؤمَّل بن إسماعيل كثير الخطأ.

قلنا: وقد سلفت رواية سفيان الثوري، عن منصور، به، برقم (٢٦٦١٦)، وفيها قوله: «بسم الله» دون شك.

(٣) في (ظ٦): كانت.

(٤) في (ق): جالساً.

وإنْ قلَّ[1].

٢٦٧٣١- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولىً لأمِّ سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ إذا صلَّى الصُّبحَ حين يُسلِّم: «اللَّهمَّ إنّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نافِعاً، وَرِزْقاً طَيِّباً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً»[2].

٢٦٧٣٢- حدثنا وكيع، حدثنا هارون النَّحْوي، عن ثابت، عن شهْر ابن حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة، عن النبيِّ ﷺ أنه قرأ: ﴿إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾[3] [هود: ٤٦].

٢٦٧٣٣- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا خالد، عن أبي قِلابة، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة

عن أمِّ سَلَمة أنها قالت: كان يُفْرَش لي حِيالَ مُصلَّى رسولِ الله ﷺ، فكانَ يُصَلِّي وأنا حِيالَه[4].

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٠٩) بأحد إسناديه، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن محمد بن جعفر وحده.

وسلف برقم (٢٦٥٩٩).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٧٠١) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥١٨) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وُهَيب: هو ابن خالد الباهلي، وخالد: هو ابن مِهْران الحذَّاء، وأبو قِلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦٢ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٧٣٤- حدثنا مُعَمَّر بنُ سُليمان الرَّقِّي، قال: حدثنا خُصَيْف، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سَألتْ رسولَ الله ﷺ عن الذَّهَبِ يُربطُ به المَسَكُ -أو تُربط-، قال: «اجْعَلِيهِ فِضَّةً، وَصَفِّريهِ بِشَيءٍ مِنْ زَعْفَران»[١].

٢٦٧٣٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا لَيْث، عن عطاء

عن أمِّ سَلَمةَ، قالت: لبستُ قِلادةً فيها شَعَراتٌ[٢] من ذهب، قالت: فرآها رسولُ الله ﷺ فأعرضَ عنِّي، فقال: «ما يُؤْمِنُكَ أَنْ يُقَلِّدَكِ اللهُ مكانَها يَوْمَ القِيامَةِ شَعَراتٍ[٣] مِنْ نارٍ». قالت: فنزَعْتُها[٤].

= وأخرجه أبو يعلى (٦٩٧٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، عن وهيب ابن خالد، به.

وأخرجه أبو داود (٤١٤٨)، وابن ماجه (٩٥٧)، وأبو يعلى (٦٩٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٨١٩) و(٨٢٠) من طرق عن خالد الحذَّاء، به. ورواية الجميع سوى أبي يعلى مختصرة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٦٢ وقال: رواه أبو داود وابن ماجه دون قولها: «فكان يصلي وأنا حياله». ثم قال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٦٣٩) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): شعيرات.

(٣) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): شعيرات.

(٤) إسناده فيه ضعفٌ وانقطاع، لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيم- ضعيف، =

٢٦٧٣٦- حدثنا سفيان، عن[1] ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد، قال:

قالت أمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، يغزُو الرجال، ولا نَغْزُو، ولنا نصفُ الميراث؟ فأنزلَ الله: ﴿ولا تَتَمَنَّوْا ما فَضَّلَ اللهُ به بَعْضَكُمْ على بَعْضٍ﴾[2] [النساء: ٣٢].

=وعطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من أمِّ سلمة، فيما قال عليُّ ابن المَديني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦١٠) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٩٦٧) من طريق أبي حمزة، عن أبي صالح، عن أمِّ سلمة، به. وأبو حمزة -وهو ميمون الأعور- ضعيف، وأبو صالح -وهو مولى طلحة- مجهول.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سُليم، وهو مدلّس! وهو ثقة، وبقية رجاله رجال الصحيح!

وانظر ما قبله، وانظر (٢٦٦٨٢).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) إسناده ضعيف، فيه انقطاعٌ بين مجاهد وأمِّ سلمة، كما هو ظاهر الإسناد، وقد نصَّ على ذٰلك الترمذي، كما سيأتي. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نَجيح: هو عبد الله.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٥٦، وسعيد بن منصور في «تفسيره» (٦٢٤)، والطبري في «تفسيره» (٩٢٤١)، وأبو يعلى (٦٩٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٦٠٩) من طريق سفيانَ بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٢٢) عن ابن أبي عمر، عن سفيان، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن أمِّ سلمة أنها قالت... وقال: هٰذا حديث مرسل، ورواه بعضهم عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، مرسل، أن أمَّ سلمة قالت=

٢٦٧٣٧- حدثنا عفَّان، حدثنا سلاَّم بنُ أبي مُطِيع، قال: حدثنا عثمان ابن عبد الله بن مَوْهب، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة زوجِ النبيِّ ﷺ، فَأَرَتْني شَعْراً من شَعْرِ رسولِ الله ﷺ مخضوباً بالحِنَّاء والكَتَم[1].

٢٦٧٣٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عَمرو بن مُرَّة، عن يحيى بن الجزَّار

عن أمِّ سَلَمة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثَ عَشْرَةَ، فلما كَبُرَ وضَعُفَ، أوتَرَ بِسَبْعٍ[2].

= كذا وكذا...

وأخرجه الطبري (٩٢٣٦) و(٩٢٣٧) من طريق مؤمّل ومعاوية بن هشام، والحاكم ٢/ ٣٠٥-٣٠٦ من طريق قَبِيصَة بن عُقبة، ثلاثتُهم عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي نَجِيح، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، إن كان سمع مجاهد من أمِّ سلمة، ووافقه الذهبي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٥٣٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٣٧ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش، كما سلف بيانه في الرواية (٢٤٠٤٢) فانظره. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٣ -ومن طريقه الحاكم ١/ ٣٠٦- والترمذي (٤٥٧) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٦٢)- والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٣٧ و٢٤٣، وفي «الكبرى» (٤٢٩) و(١٣٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٤١) من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

٢٦٧٣٩- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أمِّ سَلَمة، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «إذا حَضَرْتُمُ الميِّتَ -أَوْ المَرِيضَ- فَقُولُوا خَيْراً، فإنَّ المَلائكةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ»[1].

٢٦٧٤٠- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن سليمانَ ابن يَسار

عن أمِّ سَلَمة أنَّ فاطمةَ استُحِيضَتْ، وكانت تغتسلُ في مِرْكَنٍ لها، فتخرجُ وهي عاليةُ الصُّفْرة والكُدْرة، فاستَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمة رسولَ الله ﷺ فقال: «تَنتَظِرُ أَيَّامَ قَرْئِها -أَوْ أَيَّامَ حَيْضِها- فَتَدَعُ فِيهِ الصَّلاةَ، وتَغْتَسِلُ فيما سِوَى ذٰلكَ، وَتَسْتَثْفِرُ بثوبٍ، وَتُصَلِّي»[2]. ٦/٣٢٣

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٦٦)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٢٢)، وفي «الدعاء» (١١٤٨).

وأخرجه مطولاً أبو داود (٣١١٥)، وابن حبان (٣٠٠٥) من طريق محمد ابن كثير، عن سفيان الثوري، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٤٩٧).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على أيوب -وهو السَّخْتِياني- كما سيرد. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصَّفَّار، ووُهيب: هو ابنُ خالد بن عجلان الباهِليّ.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٨ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٤ من طريق عفَّان، به. =

٢٦٧٤١- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني أبو عَوْن، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ شَدَّاد بنِ الهاد يُحدِّثُ، قال:

قال مروان: كيف نسألُ أحداً عن شيء وفينا أزواجُ النبيِّ ﷺ؟ فأرسلَ إلى أمِّ سَلَمة، فسألَها، فقالت: دخلَ[1] عليَّ رسولُ الله ﷺ فنَشَلْتُ له كَتِفاً من قِدْر، فأكلَ منها[2]، ثم خرجَ إلى الصلاة[3].

= وأخرجه أبو داود (٢٧٨) عن موسى بن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٥٧٥) من طريق معلَّى بن أسد، كلاهما عن وهيب، به. وتحرف معلى ابن أسد في مطبوع الطبراني إلى معلَّى بن راشد، ووُهيب إلى وهب.

وأخرجه الحميدي (٣٠٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٢٣)، والطبراني ٢٣/ (٩١٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٧ من طريق سفيان، عن أيوب، به. إلا أنه أقحم في مطبوع الطحاوي اسم نافع بين أيوب وبين سليمان!

وأخرج ابن أبي شيبة ١/ ١٢٦ عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن أيوب، عن سليمان بن يسار، أن فاطمة بنت أبي حُبيش استحيضت، فسألت النبي ﷺ أو سئل لها، فأمرها... فذكره.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٥٦ من طريق حمَّاد بن زيد، عن أيوب، عن سليمان بن يسار، أن فاطمة بنت أبي حُبيش استحيضت، فأمرت أمَّ سلمة أن تسأل لها... فذكره.

وسلف برقم (٢٦٥١٠) فانظره.

(١) في (ظ٦): خرج رسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ٦): فأكلها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٦٩٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم الصفَّار.

٢٦٧٤٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا همَّام، حدثنا ابنُ جُريج، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أمِّ سَلَمة أنَّ قراءةَ النبيِّ ﷺ كانت -فوصف[1] بسم الله الرحمٰن الرحيم حرفاً حرفاً- قراءةً بطيئة. قَطَّعَ عفانُ قراءَته[2].

٢٦٧٤٣- حدثنا عفَّان، حدثنا يزيد بنُ زُرَيْع قال: حدثنا خالد -يعني الحذَّاء- عن عكرمةَ

عن أمِّ سَلَمة أنها كانت مع رسولِ الله ﷺ في لِحاف، فأصابَها الحَيْض، فقال: «قُومي، فائْتَزِري، ثم عُودِي»[3].

٢٦٧٤٤- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا أبو

---

(١) في (م): فوصفت.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٤٥١). عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وهمَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢/ ٥٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢/ ٤٤ من طريق عبد الله بن رجاء، عن همَّام، به.

وانظر (٢٦٥٨٣).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عكرمة -وهو مولى ابن عباس- لم يسمع من أمِّ سلمة، وقد اختلف عليه فيه، فيما ذكر الدارقطني في «علله» ٥/ ورقة ١٧٢، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. خالد الحذاء: هو ابن مِهْران.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦١٥)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١١ من طريق يزيد بن زُريع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (١٢٣٦) عن ابن جريج، عن عكرمة، به.

وقد سلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٦٦)، وانظر (٢٦٥٢٥).

حمزة، عن أبي صالح

أن أمَّ سَلَمة رَأَتْ نَسِيباً لها ينفخُ إذا أرادَ أنْ يسجدَ، فقالت: لا تنفُخْ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال لغلام لنا[1] -يقال له: رباح-: «تَرِّبْ وَجْهَكَ[2] يا رَبَاحُ»[3].

---

(١) في (ظ٦): لها.

(٢) في (ظ٦): وجهك لله.

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي حمزة وهو ميمون الأعور. وقد اختُلف في تعيين أبي صالح الراوي عنه، فقال داود بن أبي هند -كما سيرد في التخريج-: هو مولى آل طلحة بن عُبيد الله. وفي «التهذيب» وفروعه: أبو صالح مولى طلحة بن عُبيد الله، ويقال: مولى أمِّ سلمة واسمه زاذان. قلنا: وقد سمَّاه زاذانَ المغيرةُ بنُ مسلم السَّرَّاج، كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٤٢)، وقال ابن القطَّان في «الوهم والإيهام» ٣/٢٥٥: إنما هو ذكوان مولى أم سلمة، وقد بيَّن ذٰلك ابن الجارود في كتاب «الكنى»، ذكر أبا صالح ذكوان السمان، ثم ذكر بعده أبا صالح ذكوان مولى أمِّ سلمة، عن أم سلمة، روى عنه ميمون أبو حمزة. فإذا الأمر فيه هٰكذا، فأبو صالح هٰذا مجهول الحال، ولا أعلم له غير هٰذا. قلنا: وجزم الذهبي في «الميزان» أنه ذكوان مولى أم سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» ٦/١٨٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (١٥٨٩) من طريق حجاج بن أرطاة، عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩٥٤) من طريق كامل بن طلحة الجحدري، عن حماد بن سلمة، عن عاصم -وهو ابن بهدلة- عن أبي صالح، به. فذكر عاصماً بدل أبي حمزة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٢٦٥، والترمذي (٣٨١) و(٣٨٢)، والدولابي=

. . . . . .

= في «الكنى» ١/١٥٨، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧٤٢) و(٧٤٣) و(٧٤٤) و(٧٤٥)، والحاكم ١/٢٧١، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٥٢ من طرق عن أبي حمزة، به.

قال الترمذي: وحديث أم سلمة إسناده ليس بذاك، وميمون أبو حمزة قد ضعفه بعض أهل العلم.

وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٤٢) من طريق المغيرة بن مسلم السراج، عن ميمون بن أبي حمزة، عن زاذان، عن أم سلمة، به. إلا أنه جاء في المطبوع: أبو ميمون بدل: أبي حمزة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٨) من طريق عنبسة بن الأزهر، عن سلمة بن كهيل، عن كريب، عن أم سلمة، قالت: مرَّ النبي ﷺ بغلام لهم يقال له رباح وهو يصلي، فنفخ في سجوده، فقال له: «يا رباح، لا تنفخ، إن من نفخ فقد تكلم». وعنبسة قال أبو حاتم: لا بأس به، يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال أبو داود: لا بأس به، وقال ابن حبان في «الثقات»: يخطىء، قلنا: وفي سماع عنبسة من سلمة نظر، فقد ذكر الحافظ عنبسة في الطبقة العاشرة، ومثله لا يثبت لقاؤه لأصحاب الطبقة الرابعة مثل سلمة بن كُهيل.

وأخرجه ابن حبان (١٩١٣)، والطبراني في «الشاميين» (١٩٠٣) من طريق محمد بن حرب، عن الزبيدي، عن عدي بن عبد الرحمٰن، عن داود بن أبي هند، وقال: عن أبي صالح مولى آل طلحة بن عُبيد الله، قال: كنتُ عند أمِّ سلمة... وذكر نحوه. والزبيدي هٰذا هو محمد بن الوليد على الأرجح، فقد ساق الطبراني الحديث في مروياته، غير أن أبا حاتم قال: هو سعيد بن عبد الجبار الزبيدي، فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» ٧/٣، وسعيد هٰذا ضعيف، ولعل أبا حاتم وهم في ذٰلك.

وقد سلف برقم (٢٦٥٧٢). =

٢٦٧٤٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا همَّام، عن قتادة، عن سعيد -يعني ابنَ المسيِّب -عن عامر بنِ أبي أميَّة

عن أخته أمِّ سَلَمة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصبِحُ جُنُباً، فيصومُ[1]، ولا يُفْطِرُ[2].

٢٦٧٤٦- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ زيد، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أمِّ سَلَمة: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لفاطمة: «ائتيني بزَوْجِكِ وابْنَيْكِ». فجاءت بهم، فألقَى عليهم كساءً فَدَكِيّاً، قال: ثمَّ وَضَعَ يدَه عليهم، ثم قال: «اللَّهُمَّ إنَّ هٰؤلاء آلُ مُحمدٍ، فاجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَبَرَكَاتِكَ على مُحمَّدٍ وعلى آل مُحمَّدٍ، إنَّكَ حَمِيدٌ

= وانظر حديث عبد الله بن عمرو بن العاص السالف برقم (٦٤٨٣) في صلاة الكسوف، وفيه: «وجعل ينفخ في الأرض ويبكي وهو ساجد». وقد علّقه البخاري في «صحيحه» ٣/ ٨٣ بصيغة التمريض، وذكر الحافظ في «التغليق» ٢/ ٤٤٧، وفي «الفتح» ٣/ ٨٤ أن البخاري إنما علَّقه بصيغة التمريض لأن عطاء ابن السائب مختلف في الاحتجاج به، وقد اختلط في آخر عمره.

وانظر «الأوسط» لابن المنذر ٣/ ٢٤٥-٢٤٨ ففيه بسط الكلام في حكم النفخ في الصلاة.

(١) في (ظ٦): يصوم.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عامر بن أبي أمية (وله صحبة) فقد روى له النسائي. همَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو يعلى (١٥٤٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٧١) من طرق عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٥٩٤).

مَجِيدٌ». قالت أمُّ سَلَمة: فرفعتُ الكساءَ لأدخلَ معهم، فجَذَبَه من يدي، وقال: «إنكِ على خَيْر»[1].

٢٦٧٤٧- حدثنا عبد الله بنُ بكر، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ أبي صَغِيرة، عن المُهاجر بن القبطيَّة

عن أمِّ سلمة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَيُخْسَفَنَّ بقومٍ يَغْزُونَ هٰذا البَيْتَ بِبَيْدَاءَ مِنَ الأرْض». فقال رجلٌ من القوم: يا رسولَ الله، وإنْ كانَ فيهم الكارهُ؟ قال: «يُبْعَثُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ على نِيَّتِه»[2].

٢٦٧٤٨- حدثنا يحيى بنُ أبي بكير، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي

---

(١) حديث صحيح وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليِّ بنِ زيد -وهو ابن جُدْعان- وشَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجاله رجال الشيخين، غير حمَّاد بن سَلَمة، فمن رجال مسلم. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٢٦) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٧٦٩)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٦٤) و٢٣/(٧٧٩) من طريقين عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه أبو يعلى (٦٩١٢)، والطبراني (٢٦٦٥) و٢٣/(٧٨٠)، وابن عديّ في «الكامل» ٥/١٩١٧ من طريق عقبة بن عبد الله الرفاعي، عن شَهْر بن حَوْشب، به. وعقبةُ بنُ عبد الله ضعيف.

وقد سلف بنحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٥٠٨) فانظره لزاماً.

(٢) إسناده صحيح، وقد سلف الكلام عليه برقم (٢٦٧٠٢)، عبد الله بن بكر: هو ابنُ حَبيب الباهليّ.

وسلف كذٰلك برقم (٢٦٤٨٧).

إسحاق، عن أبي[1] عبد الله الجَدَلِي، قال:

دخلتُ على أمِّ سَلَمة، فقالت لي: أَيَسُبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم؟ قلتُ: معاذَ الله، أو سبحانَ الله، أو كلمةً نحوها، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ سَبَّ عَلِيّاً، فَقَدْ سَبَّني»[2].

---

(١) قوله: أبي، سقط من (م).

(٢) إسناده صحيح، أبو إسحاق السَّبيعي -وإن اختلط- فإن رواية إسرائيل عنه في غاية الإتقان للزومه إياه، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير أبي عبد الله الجَدَلي -واسمه عبد بن عبد، وقيل: عبد الرحمٰن بن عبد- فقد روى له أبو داود والترمذي والنسائي في «فضائل الصحابة»، وهو ثقة. إسرائيل: هو ابنُ يونُس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأخرجه الحاكم ٣/ ١٢١ من طريق يحيى بن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٧٦-٧٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٣٧) من طريق فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجَدَلي قال: قالت لي أمُّ سَلَمة: يا أبا عبد الله، أَيَسُبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم، ثم لا تغيّرون؟ قلت: ومن يَسُبُّ رسول الله ﷺ؟ قالت: يُسَبُّ عليّ ومَن يحبُّه، وقد كان رسول الله ﷺ يُحبُّه. وفطر بن خليفة ثقة، لٰكن لا يعرف سماعه من أبي إسحاق أقبل اختلاطه أم بعده؟

وأخرجه الحاكم ١/ ١٢١ من طريق بُكير بن عثمان البجلي، عن أبي إسحاق، به. وفيه قصة، وزاد في آخره: «ومن سبَّني فقد سبَّ الله تعالى». وبكير بن عثمان مجهول، تفرَّد بالرواية عنه جندل بن والق.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧٣٨)، وفي «الصغير» (٨٢٢) من طريق السُّدِّي، عن أبي عبد الله الجَدَلي، به، بمثل رواية فطر بن خليفة السالفة. والسُّدِّي: هو إسماعيل بن عبد الرحمٰن، حسن الحديث. =

٢٦٧٤٩- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرنا سعيد بنُ يزيد- وهو أبو شجاع- قال: سمعتُ عبد الرحمٰن بنَ هُرْمُز الأعرجَ يقول: حدثني ناعم مولى أمِّ سلمة

أنَّ أمَّ سَلَمة سُئلت: أتغتسلُ المرأةُ مع الرَّجل؟ فقالت: نعم، إذا كانت كَيِّسة، رأيتُني ورسولَ الله ﷺ نغتسلُ من مِرْكَنٍ واحد، نُفِيضُ على أيدينا حتى نُنَقِّيها، ثم نُفيضُ علينا الماء[1].

٣٢٤/٦ ٢٦٧٥٠- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدثنا عبد الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرني عبد الله بنُ محمد بن عمر بن علي، قال: حدثنا أبي، عن كُرَيْب

أنه سمع أمَّ سَلَمة تقول: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ يومَ السبت ويومَ الأحد أكثرَ مما[2] يصومُ من الأيام ويقول: «إنَّهُما

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٤٦) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمٰن بن أخي زيد بن أرقم، قال: دخلتُ على أمِّ سَلَمة... فذكر الحديث مثل سابقه. وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمجاهيل.

وفي الباب عن عمرو بن شاس، سلف مطولاً برقم (١٥٩٦٠) وفيه: «من آذى علياً فقد آذاني». وبمثل هٰذا اللفظ عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٦٥٦٢) «زوائد»، وأبي يعلى (٧٧٠).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير علي بن إسحاق: وهو السلمي، فقد روى له الترمذي، وهو ثقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٢٩-١٣٠، وفي «الكبرى» (٢٣٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٥ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٤٩٨).

(٢) في (ظ٦): ما.

يوما[1] عِيد المشركينَ، فأنا[2] أُحِبُّ أَنْ أُخالِفَهُمْ»[3].

---

(١) قوله: يوما، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): فإني.

(٣) إسناده حسن، عبد الله بن محمد بن عمر بن علي: هو ابن أبي طالب، وثقه الدارقطني وابن خلفون، وقال علي ابن المديني: هو وسط، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووالده محمد بن عمر، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عتَّاب بن زياد: وهو الخراساني، فقد روى له ابنُ ماجه، وهو ثقة، وقد صحَّح هٰذا الحديث ابن خزيمة وابنُ حبان، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٦)، وابن حبان (٣٦٤٦) من طريق حِبَّان ابن موسى، وابنُ خزيمة (٢١٦٧)، وابنُ حبان (٣٦١٦) من طريق سَلَمة بن سليمان. والطبرانيُّ في «الكبير» ٢٣/ (٦١٦) من طريق نُعيم بن حماد. و٢٣/ (٩٦٤) من طريق معاذ بن أسد. والحاكمُ ١/ ٤٣٦، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٣ من طريق عبد الله بن عثمان عبدان، خمستُهم عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد، وفيه قصة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٣٨٦٩)، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٩٩) من طريق بقيَّة بن الوليد، عن عبد الله بن المبارك، به. وقرن النسائي وابن شاهين بأمِّ سَلَمة عائشة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٨، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات، وصححه ابن حبان.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى أحمد.

وفي الباب عن عائشة، وهو عند الترمذي (٧٤٦) بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصوم من الشهر السبتَ والأحدَ والاثنين، ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس. وقال: هٰذا حديث حسن، وروى عبد الرحمٰن بن مهدي هٰذا الحديث عن سفيان، ولم يرفعه.

وانظر حديث عبد الله بن بُسر السالف برقم (١٧٦٨٦)، فقد ذكرنا هناك الأحاديث الواردة في مشروعية صيام يوم السبت. =

حديث زينب بنت جحش[1] رضي الله عنها[2]

٢٦٧٥١- حدثنا حجَّاج، وحدثنا يزيد بنُ هارون، قالا: أخبرنا ابنُ أبي ذئب. وإسحاقُ بنُ سُليمان، قال: سمعتُ ابنَ أبي ذئب، عن صالح مولى التَّوْأَمة

عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لنسائه عامَ حَجَّةِ الوداع: «هذِهِ، ثُمَّ ظُهُورَ الحُصُر»، قال: فكُنَّ كلُّهنَّ يَحْجُجْنَ إلاَّ زينبَ بنتَ جحش، وسودةَ بنتَ زَمْعَة، وكانتا تقولان: واللهِ لا تُحَرِّكُنا دابَّةٌ بعدَ أنْ سَمِعْنا ذٰلك من النبيِّ ﷺ. قال إسحاق بنُ سليمان في حديثه: قالتا: واللهِ لا تُحَرِّكُنا دابَّةٌ بعدَ قولِ رسولِ الله ﷺ: «هٰذِهِ، ثُمَّ ظُهُورَ الحُصُر». وقال يزيد: بعد إذ[3] سمعنا ذٰلك من

---

(١) في (م) زيادة: زوج النبي ﷺ.

(٢) قال السندي: زينب بنت جحش، أمُّ المؤمنين رضي الله عنها، هي أَسَدِيَّةٌ، تزوَّجها النبيُّ ﷺ سنة ثلاث، وقيل: سنة خمس، ونزلت بسببها آيةُ الحجاب، وفيها نزلت: ﴿فَلَمَّا قضى زيدٌ منها وَطَراً زَوَّجْنَاكَها﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَصَفَتْها عائشةُ بالوَرَع، وكانت تَفْخَرُ على نساء النبيِّ ﷺ بأنَّها بنتُ عمِّته، وبأنَّ اللهَ زوَّجها له، وهنَّ زَوَّجَهُنَّ أولياؤهن، وجاء أنها كانت صالحةً صوَّامةً قَوَّامَةً، وكانتِ امرأةً صَناع اليد، فكانت تدبُغُ وتخرز، وتتصدَّق به في سبيل الله، وهٰذا مصداق حديث: «أسرعُكن لَحاقاً بي أطولُكنَّ يداً» [مسلم (٢٤٥٢)]، فكنَّ يتطاولن أيَّتُهن أطولُ يداً، فظهر بعد موت زينبَ أنها هي، فإنها كانت تعملُ بيدها، وتتصدَّق، فَعَرَفْنَ أنه أراد بطول اليد الصدقة، ماتت في خلافة عمر رضي الله تعالى عنهما. وانظر (٢٤٨٩٩).

(٣) في (م): أن.

رسول الله ﷺ[1].

٢٦٨٥٢- حدثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدثنا عبد الله[2] -يعني ابنَ عمر- عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه

عن زينبَ بنتِ جَحْش أنها كانت تُرَجِّلُ[3] رسولَ الله ﷺ- وقالت[4] مَرَّة: كنتُ أُرَجِّلُ رأسَ رسولِ الله ﷺ- في مِخْضَبٍ من صُفْر[5].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٩٧٦٥) دون زيادة قول زينب بنت جحش وسودة. وشيوخ أحمد هنا هم: حجاج: وهو ابن محمد المِصِّيصي، ويزيد بن هارون وإسحاق بن سليمان.

وأخرجه الحارث (٣٥٨) (زوائد) عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٥٨) من طريق إسحاق بن سليمان، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٠٧-٢٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٢٦ من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

قال السندي: قوله: «هٰذه» أي: حَجَّتُكُنَّ هٰذه أو: هٰذه حَجَّتُكُنَّ.

«ثم ظهورُ الحُصُر» أي: ثم الأولى لكُنَّ لزوم البيت، والحُصُر بضمتين، وتسكَّن الصاد تخفيفاً: جمع حصير يُبسط في البيوت، ولعل المراد به تطييب أنفسهن بترك الحج بعد أن لم يتيسر، أو جواز الترك لهنَّ على المعنى الذي ذكرنا، لا النهي عن الحج، والله أعلم.

(٢) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م): عُبيد الله، مصغراً، وصوابه: عبد الله، مكبّر، كما هو في (ظ٦) و(هـ) ونسختين من «أطراف المسند» فيما أشار إليه المحقق، وكذٰلك هو عند الرازي في «العلل» ١/ ٥٩.

(٣) في (ظ٦): ترجِّلُ رأس.

(٤) في (ظ٦) و(ظ٢): وقال.

(٥) إسناده ضعيف، لضعف عبد الله بن عمر العمري، وبقية رجاله ثقات=

٢٦٧٥٣- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا الدَّراوَرْيُّ، قال: أخبرني عُبيد الله[1] بنُ عُمر، عن محمد بن إبراهيم

عن زينبَ بنتِ جَحْش أن رسولَ الله ﷺ كان يتوضَّأُ في مِخْضَبٍ من صُفْر[2].

= غير إبراهيم بن محمد -وهو ابن عبد الله بن جحش- فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٤) عن المغيرة بن عبد الرحمٰن، وأبو يعلى (٧١٥٧) عن عُبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، كلاهما عن عبد الله العمري، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٠٨٣) من طريق معاوية بن صالح أن عبد الله بن عمر بن حفص حدثه عن محمد بن عبد الله بن جحش، عن أبيه، عن زينب بنت جحش.

وانظر الحديث بعده.

(١) في (ظ٦): عبد الله.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، الدَّرَاورديُّ -وهو عبد العزيز بنُ محمد- يغلط في أحاديث عبد الله بن عمر العمري، فيجعلها عن عُبيد الله بن عمر. قال الإمام أحمد: ربما قلبَ حديث عبد الله بن عمر، يرويها عن عُبيد الله بن عمر. وقال النسائي: حديثه عن عُبيد الله منكر. ثم إنه اضطرب فيه:

فرواه علي بن بَحْر -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن عُبيد الله بن عمر، عن محمد بن إبراهيم، عن زينب بنت جحش...، فقلب اسم إبراهيم بن محمد إلى: محمد بن إبراهيم، ولم يقل: عن أبيه، قلنا: ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢٠ أن إبراهيم بن محمد رأى زينب بنت جحش. وقال ابن حبان في «الثقات» ٦/ ٥: وقد قيل: إنه رأى زينب بنت جحش، وليس يصحُّ ذٰلك عندي. =

٢٦٧٥٤- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله بنِ أبي بكر، عن حُميد بن نافع، أن زينبَ بنتَ أبي سلمة أخبرته

أنها دخَلَتْ على زينبَ بنتِ جحش زوجِ النَّبيِّ ﷺ، فقالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ

= ورواه سعيد بن منصور -فيما أخرجه ابن المنذر في «الأوسط»- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن زينب بنت جحش. وذكر: عن أبيه.

ورواه يعقوب بن حميد بن كاسب -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٧٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٩) و(١٤٤)- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد، عن أبيه، عن زينب بنت جحش، أنه كان لها مِخْضبٌ من صُفْر، قالت: كنت أَرَجِّل رأسَ رسولِ الله ﷺ فيه. ولم يذكر الوضوء. ويعقوبُ بن حميد بن كاسب صاحبُ أوهام.

ورواه إسماعيل بن أبي أويس -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٢٠- عنه عن عُبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن جحش، أن رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً.

ورواه محمد بن عمر وابن أبي مذعور -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٥- عنه، عن عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن جحش، عن زينب بنت جحش، قالت: كان رسول الله... وقال الدارقطني: لا أعلم رواه عن عبيد الله غير الدراوردي. وقال أيضاً: وهو شديد الاضطراب.

وانظر الحديث قبله.

ووضوء النبي ﷺ بآنية الصُّفْر له شاهد من حديث عبد الله بن زيد، عند البخاري (١٩٧).

وآخر من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥١٧٩) وهو حديث صحيح.

تُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثلاثِ لَيالٍ إلا على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزَّاق في «مصنفه» (١٢١٣٠)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٢) و٢٤/ (١٤٠).

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٧، وأخرجه من طريقه الشافعي في «الأم» ٥/ ٢٣٠-٢٣١، وفي «المسند» ٢/ ٦١-٦٢ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨٢) و(٥٣٣٥)، ومسلم (١٤٨٧)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠١-٢٠٢، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، وأبو يعلى (٧١٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٦، وابن حبان (٤٣٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٨١٢) و(٢٤/ (١٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

حديث جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار[1][2]

٢٦٧٥٥- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب الهَجَري

عن جويرية أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على جُوَيْرِيَة في يوم جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمسِ؟» قالت: لا، قال: «تَصُومِينَ غَداً؟» قالت: لا، قال: «فَأَفْطِرِي»[3].

---

(١) في (م) زيادة: زوج النبي ﷺ.

(٢) قال السندي: جويرية بنت الحارث، أم المؤمنين، زوج النبي ﷺ، هي خزاعية، ثم من بني المصطلق، كانت في سبي بني المصطلق، فوقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس، فكاتبته على نفسها، وكانت امرأةً حُلوة، لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، فكرهَتها عائشة، خوفاً من ميل رسول الله ﷺ إلى زواجها، فقالت: أعنِّي يا رسول الله على كتابتي، فقال: «أوخيرٌ من ذٰلك؟ أؤدي عنك كتابتك وأتزوَّجُك» فقالت: نعم، ففعل ذٰلك، فبلغ الناس أنه قد تزوَّجَها، فقالوا: أصهار رسول الله ﷺ فأرسلوا ما كان في أيديهم من سبي بني المصطلق، فلقد أعتق الله بها مئة أهل بيت من بني المصطلق، قالت عائشة: فما رأيتُ أعظمَ بركةً منها على قومها، ماتت في زمن مروان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أيوب الهجري، كذا نُسب في هٰذه الرواية، وجاء غير منسوب في الروايتين: (٢٦٧٥٦) و(٢٧٤٢٢)، ونسب العتكي في الرواية (٢٧٤٢٥)، وهو الصواب، وهو من رجال «التهذيب»، وكذٰلك هو عند ابن أبي شيبة والطحاوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٤٤-٤٥، وعَبْد بن حُميد (١٥٥٧)، والبخاري (١٩٨٦)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥٤)، وأبو يعلى (٧٠٦٤)، والطحاوي=

٢٦٧٥٦- حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا همَّام، عن قتادة، عن أبي أيوب عن جُويريةَ بنتِ الحارث أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها يومَ جُمعةٍ[١] وهي صائمة، فقال: «أصُمْتِ أمسِ؟» قالت[٢]: لا. قال: «أتُرِيدينَ أنْ تَصُومي غداً؟» قالت: لا. قال: «فَأَفْطِري»[٣].

=في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٨، والبيهقي ٤/ ٣٠٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٥) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

قال البخاري عقب روايته: وقال حماد بن الجعد، سمع قتادة، حدثني أبو أيوب، أن جويرية حدثته، فأمرها، فأفطرت.

قلنا: قد وصله الحافظ في «تغليق التعليق» ٣/ ٢٠٢-٢٠٣، وقال في «الفتح» ٤/ ٢٣٤: حماد بن الجعد فيه لين.

وأخرجه الطحاوي ٢/ ٧٨ من طريق حمَّاد بنِ سَلَمة، عن قتادة، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٥٦) و(٢٧٤٢٢) و(٢٧٤٢٥).

وقد سلف برقم (٦٧٧١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، من طريق سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب، عنه، وذكرنا هناك أن الراجح حديث جويرية، فيما ذكره الحافظ في «الفتح» فانظره. وقد ذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «فأفطري» يدل على أن إفراد يوم الجمعة بالصوم مكروهٌ لِما فيه من توهُّم التخصيص لِشَرَفه، والجمهور على هٰذا.

(١) قوله: يوم جمعة، ليس في (م).

(٢) في (م): فقالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أَسَد العَمِّي، وهمّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢٢)، وأبو يعلى (٧٠٦٥) و(٧٠٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٨ من طرق عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

٢٦٧٥٧- حدثنا حجَّاج، حدثنا شَريك، عن جابر، عن خالته أمِّ عثمان، عن الطُّفَيْل ابن أخي جويرية[١]

عن جُويرية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ، أَلْبَسَهُ اللهُ ثوباً[٢] من النَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ»[٣].

---

(١) قوله: عن الطفيل ابن أخي جويرية، سقط من النسخ الخطية و(م)، واستدرك من «أطراف المسند» ٨/٣٩٨، ومكرر الحديث الآتي برقم (٢٧٤٢٣).

(٢) في النسخ الخطية: ألبسه الله يوماً أو ثوباً(؟) والمثبت من (م)، وانظر لفظ مكرره.

(٣) إسناده مسلسل بالضعفاء والمجاهيل على نسق. شريك -وهو ابن عبد الله النخعي- وجابر -وهو ابن يزيد الجعفي- كلاهما ضعيف، وأم عثمان والطُّفيل ابن أخي جويرية ترجم لهما الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، وكلاهما مجهول، تفرَّد بالرواية عن كلٍّ منهما الذي قبله، ولم يؤثر توثيقهما عن أحد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه عبد بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٧٠) و(١٧١) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وسقط في الموضع الأول من مطبوع الطبراني اسم جويرية، وتحرف في الموضع الثاني قوله: «عن خالته أم عثمان» إلى: «عن خاله أبي عثمان».

وسيأتي برقم (٢٧٤٢٣).

وله شاهدٌ لا يُفرح به من حديث حذيفة، وهو عند البزار (٣٠٠١) «زوائد»، وقد ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤١، وقال: رواه البزار عن شيخه رجاء بن الجارود، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: والثابت في هٰذا الباب أن النبي ﷺ قال: «من لبس الحرير في الدنيا =

٢٦٧٥٨- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة[١]، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى أبي[٢] طلحة، قال: سمعتُ كُرَيْباً مولى ابنِ عبَّاس، يُحدِّثُ عن ابن عباس ٦/ ٣٢٥

عن جويرية بنتِ الحارث، قالت: أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ غُدْوَةً وأنا أُسبِّحُ، ثم انطلقَ لحاجَته، ثم رجعَ قريباً من نصف النهار، فقال: «ما زلتِ قاعدة؟» قلت: نعم، فقال: «أَلاَ أعَلِّمُكِ كَلماتٍ لَوْ عُدِلْنَ[٣] بِهنَّ، عَدَلَتْهُنَّ[٤] -أَوْ لَوْ وُزِنَّ بِهنَّ وَزَنَتْهُنَّ[٥]- يعني بجميع ما سبَّحت: سُبْحانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ الله زِنَةَ عَرْشِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ اللهِ رِضا نَفْسِهِ، ثلاثَ مَرَّات، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ، ثلاثَ مَرَّات»[٦].

=لم يلبسه في الآخرة»، وقد سلف في مسند أبي سعيد الخدري (١١١٧٩)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: «من لبس ثوب حرير» أي: من الذكور.

(١) أقحم في (م) قول: حدثنا حجاج، بين روح وشعبة.

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): آل.

(٣) في (ق): عدل.

(٤) في (ظ٦): عدلهن.

(٥) في (ظ٦): وزنهن.

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بنُ عبد الرحمٰن مولى أبي طلحة -وهو ابنُ عُبيد القرشي- من رجاله، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٨)، وابن حبان (٨٢٨) من طريق رَوْح بن عُبادة، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٢-٢٨٣، ومسلم (٢٧٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٩٩٩٣)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٦٥)، وابن ماجه (٣٨٠٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦١)، وفي «الدعاء» (١٧٤١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص٢٨٥ من طريق مسعر، عن محمد بن عبد الرحمٰن، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٧)، ومسلم (٢٧٢٦) (٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٨)، والدارمي في «الردّ على الجهمية» ص٧٧، وابن خزيمة (٧٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦٢) و(١٦٣)، وفي «الدعاء» (١٧٤٢)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمٰن، به. إلا أنه قال فيه: «لقد قلتُ بعدكِ أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وُزِنَتْ بما قُلتِ منذ اليوم، لَوَزَنَتْهنَّ: سبحان الله وبحمده، عَدَدَ خلقِه، ورِضا نفسه، وزِنَةَ عَرْشِه، ومِدَادَ كلماتِه».

وسيأتي برقم (٢٧٤٢١).

وسلف من حديث ابن عباس برقم (٢٣٣٤).

قال السندي: قوله: «عَدَلَتْهُنَّ» على بناء الفاعل، أي: غَلَبَتْ تلك الكلمة على ما قلتِ من التسبيحات.

حديث أم حَبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها[1][2]

٢٦٧٥٩- حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن يحيى ابنِ أبي إسحاق، عن سليمانَ بنِ يسار

أن عُمر بنَ الخطَّاب وجدَ رِيحَ طِيبٍ بِذي الحُلَيفة، فقال: ممَّن هٰذه الريح؟ فقال معاوية: منِّي يا أميرَ المؤمنين، فقال: منك لَعَمْري، فقال: طيَّبَتْني أمُّ حَبيبة، وزَعَمَتْ أنها طَيَّبَتْ رسولَ الله ﷺ عند إحرامه، فقال: اذهَبْ، فأَقْسِمْ عليها لَمَا

---

(١) قال السندي: أمُّ حَبِيبَةَ زوجُ النبيِّ ﷺ، هي بنتُ أبي سفيان، أختُ معاوية رضي الله تعالى عنهما، اسمُها رَمْلَة، وقيل: هند، والأول أصحُّ، وهي من المشتهرات بالكنية، هاجرت بزوجها عُبيد الله بن جحش إلى الحبشة، فتَنصَّر، وارتدَّ عن الإسلام، ففارقَها، فأرسل ﷺ إلى النجاشيِّ في تزويجها، فزوَّجَها النبيَّ ﷺ، وأصْدَقَها عنه أربعَ مئة دينار. وجاء أنه حين بلغ أبا سفيان أنَّ النبيَّ ﷺ نكَحَ ابنتَه قال: هو الفحلُ لا يُقْدَعُ أنفُه، وجاء أن أبا سفيان قدم المدينة قبلَ إسلامِه، فدخل على أمِّ حَبيبة، وأراد أن يجلس على فراش رسولِ الله ﷺ، فَمَنَعَتْه من ذٰلك، فقال: يا بنية أَرَغِبْتِ بهٰذا الفراش عني، أم رَغِبْتِ بي عنه؟ قالت: بل هو فراشُ رسولِ الله ﷺ، وأنت امرؤٌ نجس مشرك، فقال: لقد أصابك بعدي شرٌّ. وجاء أنها أرسلَتْ إلى عائشةَ عند موتها، فقالت: قد كان بيننا ما يكون بين الضرائر، فتحلَّليني، فاستغفرت عائشة لنفسها ولها، فقالت لها: سَرَرْتِني سَرَّك الله، وأرسلت إلى أمِّ سلمة بمثل ذٰلك، وماتت بالمدينة سنة أربع وأربعين، وقيل غير ذٰلك.

(٢) في (م): واسمها رملة.

غَسَلَتْه، فرجَعَ إليها، فغَسَلَتْه[1].

٢٦٧٦٠- حدثنا محمد بنُ سَلَمة، عن ابنِ إسحاق، عن يزيدَ بنَ أبي حَبيب، عن سُوَيْد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيْج، عن معاوية، قال:

قلت لأمِّ حَبِيبَة زوجِ النَّبيِّ ﷺ: أكانَ رسولُ الله ﷺ يُصلِّي في الثوب الذي ينامُ معك فيه؟ قالت: نعم، ما لم يَرَ فيه أذًى[2].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، سليمان بن يسار لم يسمع من عمر. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير أبي كامل -وهو مُظَفَّر بنُ مُدرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرُّد» والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه بنحوه البزار (١٠٩٩) (زوائد) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر، عن عمر، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢١٨ وقال: رواه أحمد والبزار، وزاد بعد الأمر بغسله: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحاج الشَّعِث التَّفِل». ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر، وإسناد البزار متصل، إلا أن فيه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وهو متروك.

(٢) حديث صحيح، ابن إسحاق -وإن كان مدلساً وقد عنعن- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد بن سَلَمة: هو الحرّاني، وسُويد بن قيس: هو التُّجِيبي المصري، ومعاوية بن حُدَيْج: هو الكندي من صغار الصحابة.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٧٦) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٧٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٤)، وابن خزيمة (٧٧٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٦) و(٤٠٨)، =

٢٦٧٦١- حدثنا زَيْدُ بنُ الحُبَاب، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، قال: حدثنا ضَمْرة[1] بنُ حَبِيب، أن محمد بنَ أبي سفيان الثَّقفيَّ حدثه

أنه سمعَ أمَّ حَبِيبَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: رأيتُ النبيّ ﷺ يُصَلِّي، وعليَّ وعليه ثوبٌ واحد، فيه كان ما كان[2].

=والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠ من طرق عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وسيرد برقم (٢٧٤٠٤) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وفي الباب عن جابر بن سمرة، سلف برقم (٢٠٨٢٥).

قال السندي: قولها: ما لم يَرَ فيه أذىً، ظاهره أن المنيَّ نَجَسٌ يمنع من الصلاة في ثوب كان فيه.

(١) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: حمزة.

(٢) ضعيف بهٰذه السياقة، فقد تفرَّد به معاويةُ بن صالح، وله أوهام، ومحمد بنُ أبي سفيان الثقفي، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». ضَمْرة بن حبيب: هو الزُّبيدي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ ٤٩١- عن زيد بن الحُباب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٠١٨) من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به.

ورواه عطاء الخراساني واختلف عليه:

فرواه عثمان بن عطاء الخراساني -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٥) و(٣٠٧٦)، وابن عَدِيّ في «الكامل» ٥/ ١٩٩٨- عنه أنه سمع مطرف بن مطاع الغفاري، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يقول.... فذكر نحوه، وعثمان بن عطاء ضعيف.

ورواه إسماعيل بن عياش -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣١١- عن عطاء الخراساني، عن معاوية بن أبي سفيان، قال.... فذكره وإسماعيل مخلّط=

٢٦٧٦٢- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن أبي الضُّحى، عن شُتَيْرِ بنِ شَكَل

عن أمِّ حَبيبة أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُقَبِّلُ وهو صائمٌ[1].

= في روايته عن غير أهل بلده.

ورواه عبد الجبار بن عمر -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٠٧)- عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن أبي المطاع، عن معاوية بن أبي سفيان، قال: دخلت على أم حبيبة بنت أبي سفيان، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصلي في ثوب ملتحفاً به. وعبد الجبار ضعيف.

ورواه الأوزاعي واختلف عليه كذلك:

فرواه مبشر بن إسماعيل الحلبي، والحارث بن عطية، ومحمد بن كثير -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٣٧٣)- عنه، عن يعيش بن الوليد، عن معاوية. ويعيش بن الوليد لم يسمع من معاوية.

وخالفهم ابن حميد -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٤/ ٥٣- فرواه عنه، عن يعيش بن الوليد، عن رجاء بن حيوة، قال: دخل معاوية بن أبي سفيان على أخته أم حبيبة فإذا رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ورأسه ينطف الماء، قال: ألا أراه يصلي هٰكذا؟ قالت: نعم، وهو الثوب الذي كان فيه ما كان.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٩، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وسيرد برقم (٢٧٤٠٢).

وسلف بلفظ صحيح في الرواية (٢٦٧٦٠).

(١) حديث صحيح على خطأ في إسناده، قال النسائي: لا نعلم أحداً تابع شعبة على قوله: أمِّ حبيبة، والصواب شُتَيْر بن شَكَل، عن حفصة. قلنا: وقد سلفت رواية حفصة برقم (٢٦٤٤٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٠٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٢)=

٢٦٧٦٣- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكانة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبي الجَرَّاح مولى أمِّ حَبِيبة

عن أمِّ حَبيبة أنها حدَّثته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لولا أنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، كما يَتَوَضَّؤُونَ»(١).

٢٦٧٦٤- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا الأوزاعيُّ، عن حسَّان بنِ عطيةَ، قال:

= من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف من حديث عائشة برقم (٢٤١١٠)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، أبو الجرَّاح مولى أمِّ حَبيبة، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/١٩، وأبو يعلى (٧١٢٧) و(٧١٤٣) من طرق عن يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٩٧ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات.

وسيأتي برقم (٢٧٤١٥).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٣٣٩) وذكرنا هناك بقية شواهده.

قال السندي: قوله: «كما يتوضَّؤون» أي: فيستاكون عند كل صلاة، كما يتوضؤون عندها، وعُلم من هٰذه الزيادة أن الأمر بالسواك عند كل صلاة هو أن يأمرهم بأن يجعلوا السواك مثل الوضوء.

لما نَزَلَ بِعَنْبَسَة[1] بن أبي سفيان الموتُ اشتدَّ جَزَعُه، فقيل له: ما هٰذا الجَزَعُ؟ قال: أما إني سمعتُ أمَّ حَبِيبَةَ -يعني أختَه- تقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعاً بَعْدَها، حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ على النَّارِ». فما تركتُهنَّ منذ سمعتُهنَّ[2]. [3]

---

(١) في الأصول: بعتبة، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند».

(٢) في (ظ٦): سمعتها.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٧٣ من طريقي محمد بن إسحاق ومحمد بن عبيد الله المنادي، عن رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤-٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٤٨٠) من طريق موسى بن أَعْين، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٦٨) من طريق يزيد بن يوسف، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٦، والترمذي (٤٢٨)، والنسائي ٣/ ٢٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٥٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٩) من طريق القاسم بن عبد الرحمٰن، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤٦)، وفي «مسند الشاميين» (٦٥) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة، كلاهما عن عَنْبَسَة بن أبي سفيان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وخالفهم عبد بن حميد -كما في «منتخبه» (١٥٥٣)- فرواه عن روح، به، بلفظ: «من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة حرّم الله لحمه على النار».

وسيأتي برقمي: (٢٦٧٧٢) و(٢٧٤٠٣).

قال السندي: قوله: اشتدَّ جزعه، فيصيح وينقلب ظهراً لبطن كما يفيده =

٢٦٧٦٥- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي[1] بكر، عن حُميد بن نافع، أن زينبَ بنتَ أبي سلمة أخبرته

أنها دخلَتْ على أمِّ حَبيبةَ بنتِ أبي سفيان، فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثلاثِ ليالٍ، إلاَّ على زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَاً». قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: حُمَيْد بنُ نافع أبو أفلح، وهو حُميد صَفيرا[2]. ٣٢٦/٦

= تقييد رواية النسائي. وآخِرُ الحديث يفيد أنه كان يفعل ذٰلك فرحاً بالموت اعتماداً على صدق الوعد، ويحتمل أنه تردد في القبول، ففعل ذٰلك.

فما تركتُهن: قال النووي: فيه أنه يحسن من العالم وممن يقتدي به أن يقول مثل ذٰلك، ولا يريد به تزكية نفسه، بل يريد حثّ السامعين على التخلّق بخلقه في ذٰلك، وتحريضهم على المحافظة عليه، وتنشيطهم لفعله.

(١) لفظة «أبي» سقطت من (ق) و(م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢١٣٠)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٠).

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٩٦-٥٩٧، وأخرجه من طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٦١ (بترتيب السندي)، والبخاري (١٢٨١) و(٥٣٣٤)، ومسلم (١٤٨٦) (٥٨)، وأبو داود (٢٢٩٩)، والترمذي (١١٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠١، وفي «الكبرى» (٥٧٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥-٧٦، وابن حبان (٤٣٠٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٩).

وأخرجه البخاري (٥٣٤٥)، والطبراني ٢٣/ (٤٢١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي بكر، به. =

٢٦٧٦٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ، قال: حدثني شعبة، عن حُمَيْدِ بنِ نافع، قال: سمعتُ زينبَ بنتَ أمِّ سَلَمة، قالت:

تُوُفِّي حميمٌ لأمِّ حَبيبة، فَدَعَتْ بصُفْرة، فمسحَتْ بِذراعَيْها وقالت: إنما أصنعُ هٰذا لشيء سمعتُ[1] رسولَ الله ﷺ -وقال حجَّاج: لأن رسولَ الله ﷺ- قال: «لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا على زَوْجِها أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرَاً». وحدَّثَتْه زينبُ، عن أُمِّها وعن[2] زينبَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أو عن امرأة من بعضِ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ[3].

= وأخرجه الحميدي (٣٠٦)، وسعيد بنُ منصور في «سننه» (٢١٣٦)، والبخاري (١٢٨٠)، ومسلم (١٤٨٦) (٦٢) [٢/١١٢٦]، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٢) و(٤٢٣)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧ من طريق أيوب ابن موسى، عن حُميد بن نافع، به.

وسيأتي برقمي: (٢٦٧٦٦) و(٢٧٣٩٨).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عائشة برقم (٢٤٠٩٢).

(١) في (ق): سمعته من.

(٢) في النسخ الخطية (غير ق) و«أطراف المسند» و(م): عن، وهو خطأ، والمثبت من «صحيح مسلم».

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي.

وأخرجه مسلم (١٤٨٦) (٥٩) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٣٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٨٨، وفي «الكبرى» (٥٦٩٣)، والدارمي (٢٢٨٤)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٧-٤٣٨=

٢٦٧٦٧- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعبة، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح

عن أمِّ حَبيبَة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا سمعَ المُؤذِّنَ يؤذِّنُ، قال كما يقول، حتى يسكت[1].

= من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (١٤٨٨) من طريق معاذ العنبري، عن شعبة، به، إلا أنه قال: أم سلمة وأخرى من أزواج النبي ﷺ.

وانظر ما قبله.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وأبو المَلِيح بنُ أسامة لم يروه عن أمِّ حبيبة، بينهما عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، فقد رواه جمع من الرواة -كما سيأتي- عن شعبة، عن أبي بشر، بإثبات عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان بين أبي المليح وبين أم حبيبة. وعبد الله بن عُتبة بن أبي سفيان هٰذا مجهول، لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المليح، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يُعرف. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشيّة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٧)- وأبو يعلى (٧١٤١) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٢)، وابن خزيمة (٤١٣) من طريقي عبد الرحمٰن ابن مهدي وبهز بن أسد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٢٨)، وفي «الدعاء» (٤٤٠)، والحاكم ١/ ٢٠٤ من طريق أبي الوليد الطيالسي، والطبراني في «الدعاء» (٤٤٠) من طريق عمرو ابن مرزوق، والحاكم ١/ ٢٠٤ من طريق وهب بن جرير، وآدم بن أبي إياس، ستتهم عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين! وسكت عنه الذهبي. =

٢٦٧٦٨- حدثنا بَهْز، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال: حدثنا عاصم ابنُ بَهْدَلة، عن أبي صالح

أن أمَّ حبيبة حَدَّثَتْ عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بَنَى اللهُ لَهُ، أَو بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّة[1]»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٢٧ عن شبابة، عن شعبة، عن أبي بشر، عن أمّ حبيبة، به، معضلاً، لم يذكر أبا المليح ولا عبد الله بن عتبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة كذٰلك، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٦٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٥)- وأبو يعلى (٧١٤٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (١١٨٩) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح، عن عبد الله بن عتبة، عن أمِّ حبيبة، به.

وسيأتي برقم (٢٧٣٩٤) عن هُشيم، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبد الله بن عتبة، عن أم حبيبة، به.

وأخرج عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٥١) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (٤٨٥)- عن ابن التيمي، عن الصلت، عن علقمة، عن أمه، عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ كان في بيتها، فسمع المؤذن، فقال كما يقول، فلما قال: حي على الصلاة، نهض رسول الله ﷺ إلى الصلاة. وإسناده ضعيف.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بلفظ: «إذا سمعتم مؤذناً فقولوا مثل ما يقول»، سلف برقم (٦٥٦٨) وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(١) في (ظ٦): بنى الله له بيتاً في الجنة.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه كما سيأتي، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧ بعد أن أخرجه: وهٰذا مرسل. قلنا: يريد البخاري أن أبا صالح لم يسمعه من أمِّ حَبِيبة، فالحديث حديث عنبسة كما سيرد، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن بَهْدَلة، فهو مختلفٌ فيه حسنُ الحديث، وقد اضطربَ فيه. بهز: هو ابنُ أَسَد العمِّي. وأبو صالح: =

٢٦٧٦٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالد، عن المسيِّب بنِ رافع، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان

= هو ذكوان السمّان.

ورواه حماد بن زيد -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٨٠) -عن عاصم بن بَهْدَلَة، عن أبي صالح، عن أمِّ حَبِيبة، مرفوعاً.

ورواه حمَّاد بن سلمة، عن عاصم بن بَهْدلة، واختُلف عليه فيه:

فرواه سويد بن عمرو -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٤- وابن جُريج -كما عند أبي يعلى (٧١٣٨)- وحجَّاج بن منهال -كما عند العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٥٢-٥٣- وأبو نصر اليماني -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٧- أربعتهم عن حمَّاد بنِ سلمة، عن عاصم ابن بَهْدَلة، به، مرفوعاً.

وخالفهم النضر بن شميل، فرواه عن حماد بن سلمة -كما عند النسائي ٣/ ٢٦٤- عن عاصم، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، موقوفاً.

ورواه رَوْحُ بن القاسم -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٧- عن عاصم، به، مرفوعاً.

ورواه عمر بنُ زياد -كما عند ابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٧٠٨-١٧٠٩، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٧، وتمَّام في «فوائده» (٣٧٥) (الروض البسام)- عن عاصم، عن زرّ بن حُبيش، عن أمِّ حبيبة، مرفوعاً.

ورواه زائدة بن قدامة -كما عند الدارقطني- عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٦١ من طريق عبد الله بن أبي سفيان، والطبراني ٢٣/ (٤٨٦) من طريق الحسن، كلاهما عن أم حبيبة، مرفوعاً.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٦٩) و(٢٦٧٧٤) و(٢٦٧٨١) و(٢٧٣٩٥) و(٢٧٤١١).

وبرقمي: (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٨١) بإسناد صحيح.

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سُفيان، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً سِوَى المَكْتُوبَةِ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ»(١).

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه، كما سيأتي بيانُه، ورجالُه ثقاتٌ رجالُ الشيخين، غير عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان، فمن رجال مسلم، وقد روى عنه جمع، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان.

واختلف في إسناده على إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية، وعند ابن أبي شيبة ٢/٢٠٣، والنسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٤)، وابن ماجه (١١٤١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٦) و(٤٥٥)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧- عن إسماعيل بن أبي خالد، به، مرفوعاً.

ورواه يعلى بنُ عُبيد عن إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه في رفعه ووقفه:

فرواه عثمان بنُ أبي شيبة عنه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٦)- مرفوعاً.

ورواه أحمد بن سليمان عنه -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٥)- موقوفاً.

ورواه أبو معاوية الضرير -كما عند ابن أبي شيبة ٢/٢٠٣-٢٠٤- عن إسماعيل بن أبي خالد، به، موقوفاً.

ورواه ابن المبارك -كما عند النسائي ٣/٢٦٣- عن إسماعيل، عن المسيب ابن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً. لم يذكر عنبسة في الإسناد.

ورواه حُصين بن عبد الرحمٰن، عن المسيب بن رافع، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبد الله -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦٣-٢٦٤، وفي «الكبرى» (١٤٧٦)- عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، موقوفاً.

ورواه سويد بن عبد العزيز -كما عند الطبراني ٢٣/(٤٥٤)- عن حصين، =

. . . . . .

= عن المسيب، عن أبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعاً.

ورواه أبو إسحاق السَّبِيعي عن المسيب بن رافع، واختلف عليه فيه:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق -كما عند عبد بن حميد (١٥٥٢)- وسفيان الثوري -كما عند الترمذي (٤١٥)، والطبراني ٢٣/(٤٣٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٦٦)- ومسعر بن كدام -كما عند الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٨١- ثلاثتهم عن أبي إسحاق السبيعي، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أم حبيبة، مرفوعاً. زاد إسرائيل والثوري في آخره: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الفجر». قال الترمذي: وحديث عنبسة عن أم حبيبة في هٰذا الباب حسن صحيح. قلنا: لأن رواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، ورواية الثوري عن أبي إسحاق قبل الاختلاط.

ورواه زهير بن معاوية عن أبي إسحاق واضطرب فيه، فرواه مرة مرفوعاً كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، ومرة موقوفاً كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٣)، وزهير بن معاوية سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.

ورواه فُليح بن سليمان، فخالف في لفظ الزيادة التي في متنه، فرواه -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢-٢٦٣، وفي «الكبرى» (١٤٧٩)، وابن خزيمة (١١٨٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٧، والبيهقي ٢/ ١٨٧- عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق السبيعي بإسناد سابقه، إلا أنه قال في الزيادة: «وركعتين قبل العصر» بدلاً من «ركعتين بعد العشاء». قال النسائي: فُليح بن سليمان ليس بالقوي.

ورواه محمد بن عجلان، فخالف في إسناده، فرواه عن أبي إسحاق السَّبيعي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٧٢)، وابن خزيمة (١١٨٨)، وابن حبان (٢٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٣٢) و(٤٣٣)، وفي «الأوسط» (١٩٤١)، وأبي الشيخ في «طبقات=

٢٦٧٧٠- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شُعيب، قال: قال نافع: أخبرني سالمُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عمر، أنَّ الجرَّاح[١] مولى أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ حدَّثَ عبدَ الله بنَ عُمر

أنَّ أمَّ حَبِيبة أخْبَرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنَّ العِيرَ التي فيها الجَرَسُ[٢] لا تَصْحَبُها الملائِكَةُ»[٣].

=المحدثين» (٨٠٧)، والحاكم ١/ ٣١١، والبيهقي ٢/ ٤٧٣- عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أمِّ حبيبة، مرفوعاً، بمثل زيادة فليح بن سليمان المذكورة آنفاً. ووقع في رواية أبي الشيخ: عن أم حبيبة أو أم سلمة، على الشك. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣٧) و(٤٣٨)، وفي «الأوسط» (٩١٨) و(٧٦٦٦) من طرق عن عنبسة، به.

وانظر ما قبله.

(١) الأصحُّ أنّ اسمه أبو الجرَّاح، كما ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ١٩، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٣٥٢، وابن حبان في «الثقات» ٥/ ٥٦١، والحافظان في «تهذيبيهما». قال البخاري: وأبو الجراح أكثر وأصحُّ. وقال ابن حبان: ومن قال: الجراح، فقد وهم.

(٢) في (ظ٦): جرس.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة حال الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة (والأصح أنه أبو الجراح كما ذكرنا قبل) فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو اليمان: هو الحَكَم بنُ نافع، وشُعيب: هو ابنُ أبي حمزة، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وقد اختُلف في إسناده:

فرواه نافع مولى ابن عمر، واختلف عليه فيه:

فرواه شُعيب بن أبي حمزة -كما في هٰذه الرواية- وعُبيد الله بن عمر =

. . . . . .

= العمري- كما سيرد برقمي (٢٦٧٧٧) و(٢٧٤٠١)- ومالك- كما سيرد برقم (٢٦٧٨٠)- وليث بنُ سعد -كما سيرد برقم (٢٧٤٠٩)- وجُويرية بن أسماء -فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٣٣)- وهمّام بن يحيى -فيما أخرجه أبو يعلى كذٰلك (٧١٣٦)- ويحيى بن سعيد الأنصاري -فيما أخرجه ابن حبان (٤٧٠٠)- وإسماعيل بنُ إبراهيم بن عقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٤)- وعبدُ الرحمٰن ابن ثابت بن ثوبان -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٧)- وفي «مسند الشاميين» (١٠٧)- تسعتهم عن نافع مولى ابن عمر، بهٰذا الإسناد. وفي رواية عبيد الله ومالك ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن ثوبان: أبو الجراح.

وخالفهم أيوب السختياني -فيما أخرجه عبد الرزاق (١٩٦٩٨)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٢)- وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٠٤٠)- فروياه عن نافع، عن الجراح مولى أم حبيبة، به. لم يذكرا سالماً في الإسناد.

قلنا: مالك وعبيد الله أثبتُ في نافع من أيوب وموسى بن عقبة.

ورواه عبد الله بن سليمان الطويل -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٨)- عن نافع، عن سالم، عن أمِّ حبيبة، به. لم يذكر أبا الجراح في الإسناد. عبد الله بن سليمان الطويل صدوقٌ، لٰكنه يخطىء.

واختُلف على سالم بن عبد الله:

فرواه عراك بن سالم -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٩/ ١٩، وفيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٥٤- وبكير بن عبد الله بن الأشج- فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣- كلاهما عن سالم بن عبد الله، بمثل رواية نافع على الجادة.

ورواه يزيد بن عبد الله بن الهاد -كما في الرواية التالية- عن سالم بن عبد الله، عن أبي الجراح مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ. وهو وهمٌ، فإن أبا الجراح مولى أم حبيبة، وليس مولى أم سلمة، وقد رواه عن مولاته أم حبيبة، لا عن أم سلمة. =

٢٦٧٧١- حدثنا يعقوب، قال: سمعته يُحدِّثُ -يعني أباه- عن يزيدَ ابنِ عبد الله بنِ أسامةَ بن الهاد، أنَّ سالمَ بنَ عبد الله بن عُمر حدَّثه أن أبا الجراح مولى أمِّ سَلَمةَ أخبره

أن أمَّ سَلَمةَ زوجَ النبيِّ ﷺ حدَّثَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ قَوْماً فِيهم جَرَسٌ»[1].

= ورواه الزُّهري -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٨١٣)، وأبو يعلى في «مسنده» (٦٩٤٥)، وفي «معجم شيوخه» (٨٣)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٦٣)، و(٨٩٨) و(٨٩٩)، وفي «مسند الشاميين» (١٧٨٥)، وتمَّام في «فوائده» (٨٦٢) (الروض البسام)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/١١٠-١١١ -عن سالم بن عبد الله، عن سفينة مولى أم سلمة، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو بكر بن موسى -كما سلف برقم (٤٨١١)- عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٣: وقولُ نافع أشبهُها بالصواب.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٧١) و(٢٦٧٧٧) و(٢٦٧٨٠) و(٢٧٣٩٧) و(٢٧٤٠٠) و(٢٧٤٠١).

وله شاهد من حديث أبي هريرة -وهو عند مسلم (٢١١٣) (١٠٣)- سلف برقم (٧٥٦٦)، وذكرنا بقية شواهده في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٨١١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيفٌ، وقد بسطنا القولَ فيه في الرواية السابقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/٢٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٩٦١) من طريق ثابت مولى أمِّ سلمة. والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٠، وفي «الكبرى» (٩٥٥٦) من طريق سليمان بن بابَيْه. والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٠١) و(١٠٠٢) من طريق عبد الله بن رافع. وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٣٥ من طريق عبد الله بن بابي. أربعتُهم عن أمِّ سَلَمة، به. =

٢٦٧٧٢- حدثنا حسنُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ، قال: حدثنا سليمان بنُ موسى، أخبرني مكحول، أنَّ مولًى لِعنبسةَ بنِ أبي سفيان، حدَّثه أنَّ عَنْبَسَةَ بنَ أبي سفيان، أخبره

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سُفيان أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ، وأَرْبَعاً بَعْدَ الظُّهْرِ، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ»[1].

= وانظر ما قبله.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولإبهام مولى عَنْبَسَةَ بن أبي سفيان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح غير سليمان ابن موسى -وهو الأشدق- فقد روى له مسلم في «المقدمة» وأصحاب السنن، وهو ثقة. مكحول: هو الشامي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٧) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٥، وفي «الكبرى» (١٤٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٢) و(٤٥٦)، وفي «مسند الشاميين» (٣٢٧) و(٣٦٣٤) من طريق مروان بن محمد الطاطري، عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة مرفوعاً وموقوفاً. قال مروان بن محمد: وكان سعيد بن عبد العزيز إذا قرىء عليه: عن أمِّ حبيبة عن النبيِّ ﷺ أقرَّ بذٰلك ولم ينكره، وإذا حدّث به هو، لم يرفعه. قال النسائي: مكحول لم يسمع من عنبسة.

قلنا: وكذٰلك قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٦٠.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٥-٢٦٦، وفي «الكبرى» (١٤٨٢)، وابن خزيمة (١١٩٠) من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلَد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان، عن أمِّ حَبِيبَةَ، به. قال الحافظ في «التهذيب» (في ترجمة محمد بن أبي سفيان): وقال مروان=

٢٦٧٧٣- حدثنا يونس، قال: حدثنا أَبانُ -يعني ابنَ يزيد العطَّار- عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن المغيرة

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة زوجِ النبيِّ ﷺ، فَسَقَتْه قَدَحاً من سَوِيق، فدعا بماءٍ، فَمَضْمَضَ[1]، فقالت له: يا ابنَ أخي، ألا تَتَوضَّأُ، فإنَّ رسولَ ﷺ، قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ، أَوْ غَيَّرَتْ»[2].

= ابن محمد: عن سعيد، عن سليمان، عن مكحول، عن عنبسة، عن أخته، وهو الصواب، وهٰكذا قال غير واحد عن مكحول. قلنا: سلف أن النسائي والبخاري لم يثبتا سماع مكحول من عنبسة.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٣٦٣١) من طريق ليث بن أبي سُليم، عن مكحول، عن يزيد بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، به. وليث ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٦، وأبو داود (١٢٦٩)، وابن خزيمة (١١٩١) و(١١٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤١) و(٤٤٢) و(٤٥٨)، وفي «الأوسط» (٣١٠٧) و(٣١٨٦)، وفي «مسند الشاميين» (١٢٦٣) و(٣٦٣٣)، والحاكم ١/ ٣١٢، وتمام في «فوائده» (٣٧٩) «الروض البسام»، والبيهقي ٢/ ٤٧٢، والذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ١٢٦-١٢٧ من طريق النعمان بن المنذر، والطبراني ٢٣/ (٤٤٣) من طريق عبد الرحمٰن بن يزيد، كلاهما عن مكحول، عن عنبسة، به. ليس فيه مولى عنبسة.

وسلف برقم (٢٦٧٦٤) بإسناد صحيح.

(١) في (ظ٢) و(ق): فتمضمض.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة، وإن تفرَّد بالرواية عنه أبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن بن عوف، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبَّان، فهو ابنُ أخت أمِّ حبيبة. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونُس: هو ابنُ محمَّد المؤدِّب. =

٢٦٧٧٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا المُفَضَّل -يعني ابنَ فَضالة- عن خالد بن يزيد، عن عطاء أنه قال: حدَّثنا عَنْبَسَةُ بنُ أبي سفيان، قال:

سمعتُ أمَّ حَبِيبةَ أمَّ المؤمنين تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

٣٢٧/٦ «مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً في لَيْلِهِ وَنَهَارِه غَيْرَ المَكْتُوبَةِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ»[1].

= وأخرجه أبو داود (١٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٧٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٧٧٨) و(٢٦٧٧٩) و(٢٦٧٨٢) و(٢٦٧٨٣) و(٢٦٧٨٤) و(٢٦٧٨٥) و(٢٧٣٩٩) و(٢٧٤٠٦).

ويشهد للمرفوع منه حديث أبي هريرة، وقد سلف برقم (٧٦٠٥) بإسناد صحيح، وذكرنا عنده أحاديث الباب وأحاديث النسخ.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمعه من عنبسة، ثم إنه اختلف عليه فيه كما سيرد، ورجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. خالد بن يزيد: هو المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٤٠) من طريقين عن مفضَّل بن فَضالة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٤٦٠) من طريق أبي الأسود، عن ابن لَهيعة، عن خالد بن يزيد، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٤٣٩) من طريق قُتيبة بن سعيد، عن ابن لَهيعة، عن عطاء، به. وابن لهيعة سيىء الحفظ.

واختلف في إسناده على عطاء:

فرواه زيد بنُ حِبَّان -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/٢٦١-٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٦٩)، والطبراني ٢٣/(٤٦١)- عن ابن جريج، عن عطاء، بـه. =

٢٦٧٧٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن النُّعمان بنِ سالم، عن عمرو بن أوس، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان

= ورواه عبد الرزاق (٥٥٢١)، وحجَّاج بنُ محمد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٦٨)- كلاهما عن ابن جُريج قال: قلتُ لعطاء: بلغني أنك تركعُ قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة، ما بلغك في ذٰلك؟ قال: أُخبرت أن أم حبيبة حدّثت عنبسة بن أبي سفيان أن النبي ﷺ... فذكره.

ورواه زيد بن الحُباب، عن محمد بن سعيد الطائفي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٨٨) و(١٤٧٠)- عن عطاء، عن يعلى ابن أمية، عن عنبسة، به. أدخل يعلى بن أمية بين عطاء وبين عنبسة.

ورواه عبد الله بن رجاء، عن محمد بن سعيد الطائفي -كما عند الطبراني ٢٣/ (٤٤٨)- عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن عنبسة، به. أدخل صفوان بن يعلى بن أمية بين عطاء وبين عنبسة.

وقد ذكر المِزِّي في «تهذيبه» في شيوخ عطاء كلاًّ من يعلى بن أمية وصفوان بن يعلى بن أمية، وقال عند الأول: إن كان محفوظاً، ثم قال: والصحيح أن بينهما صفوان بن يعلى بن أمية.

ورواه معقل بن عبيد الله الجزري -كما عند النسائي ٣/ ٢٦١- عن عطاء، قال: أُخبِرتُ أنَّ أمَّ حَبِيبة... فذكره مرفوعاً، ولم يذكر عنبسة في الإسناد.

ورواه أبو يونس القشيري -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٢، وفي «الكبرى» (١٤٧١)- عن عطاء، عن شهر بن حوشب، عن أمِّ حبيبة، موقوفاً.

ورواه المغيرة بن زياد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٣/ ٢٦٠-٢٦١ و٢٦١، وفي «الكبرى» (١٤٦٧)- عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً.

قال النسائي: هٰذا خطأ، ولعله أراد عنبسة بن أبي سفيان فصحَّفه.

وسلف برقم (٢٦٧٦٨)، وسيرد بإسناد صحيح برقمي: (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٨١).

عن أختِه أمِّ حَبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله عزَّ وجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ[1] ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ إلاَّ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ[2] في الجَنَّةِ -أَو بَنَى الله عزَّ وجَلَّ لَهُ بِهِنَّ بَيْتاً في الجَنَّةِ». فقالت أمُّ حَبِيبَةَ: فما بَرِحْتُ أُصَلِّيهنَّ بعدُ، وقال عمرو: ما برحتُ أصَلِّيهنّ بعد، وقال النعمان مثل ذٰلك[3].

---

(١) في (م): في كل يوم.

(٢) في (ظ٢) و(ق): بني له بهن بيت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، النعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان من رجاله، وبقيةُ رجالِه ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٧٢٨) (١٠٣) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٧)، والدارمي (١٤٣٨)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص١١٣، وأبو عوانة ٢/ ٢٦١، وابن حبان (٢٤٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣١)، والبيهقي ٢/ ٤٧٢، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٢٩٤ من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، وأبو يعلى (٧١٣٥)، والطبراني ٢٣/ (٤٣٤) من طريق سالم بن منقذ، عن عمرو بن أوس، به.

وأخرجه البخاري ٣/ ١٤٢ و٧/ ٣٦ من طريق شَهْر بنِ حَوْشَب، عن عمرو ابن أوس، عن أمِّ حبيبة، به. لم يذكر عنبسة في الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٣/ ١٤٢ من طريق شهر بن حوشب، عن عنبسة، عن أم حبيبة، به. لم يذكر عمرو بن أوس في الإسناد. وشهر بن حوشب ضعيف.

وسلف برقم (٢٦٧٦٨).

٢٦٧٧٦- حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، عن ابن شَوَّال، أنه أخبره

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة، فأخبرته أنَّ النبيَّ ﷺ قدَّمها من جَمْعٍ بِلَيْلٍ[1].

٢٦٧٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن سالم، عن أبي الجرَّاح

عن أمِّ حَبِيبَةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا تَصْحَبُ الملائِكَةُ رُفْقَةً فِيها جَرَسٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابنُ شَوَّال -وهو سالم مولى أمِّ حبيبة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١٢٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٦١-٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٤٠) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٠٠، ومسلم (١٢٩٢)، والدارمي (١٨٨٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨١٢)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٢٤ من طرق عن ابن جُريج، به.

وسيأتي برقمي: (٢٧٣٩٦) و(٢٧٤٠٥).

وفي الباب عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٨٩٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عُمر العمري، ونافع: هو مولى ابن عمر، وسالم: هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

واختُلف فيه على عُبيد الله العمري: =

٢٦٧٧٨- حدثنا وكيع، قال: حدثني[1] عبد العزيز بنُ عبد الله بن أبي سَلَمة، عن ابنِ شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبي سفيان بن أَخْنَس

عن أمّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، وكانت خالَته. قال: سَقَتْني سَوِيقاً، ثم قالت: لا تَخْرجْ حتى تَتَوَضَّأ[2]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

= فرواه يحيى بن سعيد القطان -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقمي (٢٧٤٠٠) و(٢٧٤٠١)، وفيما أخرجه أبو داود (٢٥٥٤)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٤)، وابنُ حبان (٤٧٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٣ -ومحمد بنُ بشر العبدي- فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٢٨، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٦) و(٤٨٧) -وعبدة بنُ سليمان- فيما أخرجه الطبراني ٢٣/ (٤٧٦)- وإبراهيم بنُ طَهْمان- فيما ذكره الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٣- أربعتُهم عن عُبيد الله العمري، بهٰذا الإسناد.

وخالفهم عُبيدة بن حميد الضبي، فرواه -كما سيرد برقم (٢٧٣٩٧)- عن عبيد الله، عن نافع، عن أبي الجرَّاح، به. ليس فيه سالم بن عبد الله.

وسيكرر برقم (٢٧٤٠٠) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) في (ظ٦): توضّأ.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ فيه أبو سفيان، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣).

ثم إن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة وهم فيه، فقال: عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن أبي سفيان، عن أمِّ حبيبة. وقد رواه ابنُ أبي ذئب- كما في الرواية (٢٦٧٧٩)- ومعمر -كما في الرواية (٢٦٧٨٣)-=

٢٦٧٧٩- حدثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد[١]

عن أمِّ حَبِيبة أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[٢].

= وشعيب بن أبي حمزة -كما في الرواية (٢٦٧٨٤)- ومحمد بن إسحاق -كما في الرواية (٢٦٧٨٥)- ومن تابعهم -كما في تخريج الرواية (٢٦٧٧٩)- فقالوا: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أم حبيبة. وهو الصواب كما نبَّه على ذٰلك الدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ الورقة ١٨٨.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

(١) في (ق): بن سعيد بن أخنس.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي ذئب: هو محمد بنُ عبد الرحمٰن بن المغيرة.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٥) من طريق عبد الملك بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٦)، وابن أبي شيبة ١/ ٥٠-٥١ و٥١، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٠٧، وفي «الكبرى» (١٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٩) و(٤٨٨) من طرق عن الزُّهري، به، وفيه قصة.

وأخرجه الطيالسي (١٥٩٢) عن زمعة، عن الزُّهري، عن أبي سلمة، عن رجل، عن أمِّ حبيبة، به.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله.

٢٦٧٨٠- حدثنا عبدُ الرحمٰن، عن مالك، عن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن أبي الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبةَ

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إنَّ العِيرَ التي فيها جَرَسٌ[1] لا تَصْحَبُها المَلائِكةُ»[2].

٢٦٧٨١- حدثنا بَهْزٌ وابنُ جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن النُّعمان بن سالم، قال: سمعتُ عمرو بنَ أَوْس، يحدث عن عَنْبَسَةَ

عن أمِّ حَبِيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى لله عزَّ وجلَّ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً إلا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّةِ». قالت أمُّ حبيبة: فما زلتُ أصلِّيهنَّ بعدُ، وقال عَنْبَسَة: فما زلتُ أصلِّيهنَّ بعدُ، وقال عمرو ابن أوس: فما زلتُ أصلِّيهن[3]، قال النعمان: وأنا لا أكادُ أدعُهن.

قال ابن جعفر: عن عنبسة بن أبي سفيان

عن أمِّ حَبِيبَةَ[4] زوج النبيِّ ﷺ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقول:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): الجرس.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٦٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨١١) من طرق عن مالك، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

(٣) في (ظ٦): أصليهن بعد.

(٤) في (ظ٦): عن أخته أم حبيبة.

«مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله عزَّ وجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ» فذكر نحوه[1].

٢٦٧٨٢- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا علي -يعني ابن مبارك- عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس[2]، قال:

دخلتُ على أمِّ حَبيبة، فدَعَتْ لي بِسَويق، فشربتُه، فقالت: ألا تتوضَّأ؟[3] فقلت: إنِّي لم أُحْدِثْ، قالت: إن رسولَ الله ﷺ قال: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[4].

٢٦٧٨٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمر، عن الزُّهري،، عن

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.
وأخرجه مسلم (٧٢٨) (١٠٣) من طريق بهز، بهٰذا الإسناد.
وسلف من طريق محمد بن جعفر برقم (٢٦٧٧٥).
وانظر (٢٦٧٦٨).

(٢) المثبت من (ظ٦) وهو الصواب، وفي بقية النسخ الخطية و(م): سفيان بن أبي سعيد الأخنس.

(٣) في (ظ٦): توضّأ.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن سعيد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وعليُّ بن المبارك: هو الهُنَائي، ويحيى: هو ابنُ أبي كثير، وأبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.
وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).
وانظر الأحاديث الثلاثة بعده.

٣٢٨/٦ أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أبي سفيان بن المُغيرة بن الأخنس

أنه دخلَ على أمِّ حَبيبة، فسَقَتْه سَوِيقاً، ثم قام يُصَلِّي، فقالت له: تَوَضَّأْ يا ابن أَخي[1]، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[2].

٢٦٧٨٤- حدثنا أبو اليمان، قال: حدثنا شُعيب، قال: قال الزُّهريّ: وأخبرني[3] أبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن، أنه أخبره أبو سفيان بن سعيد بن الأخنس

عن أمِّ حَبِيبة زوجِ النبيِّ ﷺ، وهي خالةُ أبي سفيان بن سعيد، فذكر الحديث[4].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): يا ابن أختي.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن المغيرة بن الأخنس سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٦٥)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٢).

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) في (م): أخبرني.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتملٌ للتحسين كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٦٧) من طريق أبي اليمان الحَكَم بن نافع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله وما بعده.

٢٦٧٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، قال: وحدثنا ابنُ إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ مسلم بن شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن ابن عوف، عن أبي سفيان بن سعيد بن الأَخْنس بن شَرِيق، قال:

دخلتُ على أمِّ حَبِيبة، -وكانت خالتَه- فَسَقَتْني شَرْبةً[1] من سَوِيق، فلما قمتُ، قالت لي: أيْ بنيَّ، لا تُصَلِّيَنَّ حتى تَوَضَّأ[2]، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قد أمرَنا بالوضوء[3] ممَّا مسَّتِ النارُ من الطعام[4].

---

(١) في (ظ٦): شريبة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (م): تتوضأ.

(٣) في (م): أن نتوضّأ.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ محتمل للتحسين كسابقه. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٦٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

وانظر ما قبله.

حديث خنساء بنت خِذام عن النبي ﷺ[1]

● ٢٦٧٨٦- حدثنا عبد الرحمٰن بن مهدي، قال: حدثنا مالك. وإسحاقُ ابنُ عيسى، قال: أخبرني مالك. قال عبد الله: وحدثنا مصعب، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمٰن ومُجَمِّع ابني يزيد بن جَارية

عن خنساء بنت خِدام أن أَباها زوَّجَها وهي كارهة، وكانت ثَيِّباً، فردَّ النبيُّ ﷺ نكاحَه[2].

---

(١) قال السندي: خنساءُ بنتُ خِدَام، بالخاء المعجمة المكسورة والدال المهملة، ومنهم من ضبطها بالإعجام، أنصارية أوسيّة من بني عمرو بن عوف، زوج أبي لُبابة، صحابية معروفة.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمٰن ومُجَمَّع ابنا يزيد بن جارية من رجاله، وكذٰلك صحابيَّة الحديث روى لها البخاري دون مسلم. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إسحاق بن عيسى -وهو ابن الطباع- فمن رجال مسلم، وقد توبع، وكذٰلك رواه عبد الله بنُ أحمد في (زوائده) عن مصعب، وهو ابن عبد الله الزبيري، وعبد الله من رجال النسائي، ومصعب روى له النسائي وابنُ ماجه، وقد تُوبعا. عبد الرحمٰن بنُ القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٣٥، وأخرجه من طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٢ (بترتيب السندي)، وابن سعد ٨/ ٤٥٦، والبخاري (٥١٣٨) و(٦٩٤٥)، وأبو داود (٢١٠١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٨٦، وفي «الكبرى» (٥٣٨٠) و(٥٣٨٣)، والدارمي (٢١٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٩، وفي «السنن الصغير»=

٢٦٧٨٧- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن يحيى -يعني ابنَ سعيد -قال: حدثنا القاسم، عن عبد الرحمٰن بن يزيد ومجمِّع، شيخين من الأنصار

أن خنساء أنكَحَها أبوها، وكَرِهَتْ ذٰلك، فردَّه رسولُ الله ﷺ[1].

= (٢٣٩٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥٦).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤١) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن عبد الله ابن يزيد بن وديعة، عن خنساء، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ١٩٥: وهي رواية شاذَّة...

وسيأتي بالأحاديث الخمسة بعده.

وقد سلف من حديث ابن عباس برقم (٣٤٤٠) فانظره.

قال السندي: قوله: وكانت ثيِّباً، قيل: وجاء في بعض الروايات أنها كانت يومئذٍ بكراً، وبالجملة؛ فالحديث يحتمل أن لا يكون الردُّ لكونها ثيّباً، كما هو المتبادر إلى الذِّهن من هٰذه الرواية، بل لكونها بالغة.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبد الرحمٰن ومجمِّع ابنا يزيد بن جارية من رجاله، وصحابيَّة الحديث روى لها البخاري دون مسلم، وبقية رجاله رجال الشيخين، يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٢) من طريق يعقوب بن حميد، عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٩٦٩) عن علي ابن المديني، عن سفيان بن عُيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، أن امرأة من ولد جعفر تخوَّفت أن يزوِّجها وليُّها وهي كارهة، فأرسلت إلى شيخين من الأنصار -عبد الرحمٰن ومجمع ابني جارية- قالا: فلا تخشين، فإن خنساء بنت خذام أنكحها أبوها وهي=

٢٦٧٨٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن[١] القاسم بن محمد، عن مُجَمِّع بن يزيد، قال[٢]:

زوَّج خِدامٌ ابنتَه وهي كارهةٌ، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله: إنَّ أبي زَوَّجَني وأنا كارهة. قال: فردَّ رسولُ الله ﷺ نِكاحَ أبيها[٣].

٢٦٧٨٩- حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد أنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ يزيد الأنصاريَّ، ومُجَمِّعَ بنَ يزيدَ الأنصاريَّ أخبراه

أن رجلاً منهم يُدعى خِداماً أنكَحَ ابنةً له، فكرهَتْ نكاحَ أبيها، فأتَتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له، فردَّ عنها نكاحَ أبيها،

= كارهة، فردَّ النبي ﷺ ذٰلك. قال سفيان: وأما عبد الرحمٰن، فسمعتُه يقول عن أبيه: إن خنساء...

قال الحافظ في «الفتح» ١٢/ ٣٤١: قوله: «قال سفيان: وأما عبد الرحمٰن» يعني ابن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وقوله: «فسمعته يقول عن أبيه: إن خنساء» يعني أنه أرسله، فلم يذكر فيه عبد الرحمٰن بنَ يزيد، ولا أخاه.

قلنا: قد سلف متصلاً من طريق مالك عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه برقم (٢٦٧٨٦).

(١) في (م): قال، حدثنا عن.

(٢) في (م): عن أم مجمع، قال.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرَّر سابقه، إلا أن شيخ أحمد فيه هو أبو معاوية، وهو محمد بن خازم الضرير، وقد رواه القاسم بن محمد عن مجمِّع وحده، ولم يذكر أخاه عبد الرحمٰن.

فتزوَّجَتْ أبا لبابة بنَ عبد المنذر. فذكر يحيى أنه بلغه أنها كانت ثَيِّباً[1].

٢٦٧٩٠- قراتُ على يعقوبَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال:

حدثني الحجَّاج بنُ السَّائب بنِ أبي لُبابةَ بنِ عبد المنذر الأنصاريُّ أن جَدَّته أمَّ السَّائب خُناسَ بنتَ خِدام بنِ خالد كانت عند رجلٍ قبلَ أبي لُبابة، تأَيَّمَتْ[2] منه، فزوَّجَها أبوها خِدامَ بنُ خالد رجلاً من بني عَمرو بن عوف بن الخزرج، فأبَتْ إلا أن تَحُطَّ إلى أبي لُبابة، وأبى أبوها إلا أنْ يُلزمَها العَوْفيّ حتى ارتفعَ أمرهما[3] إلى رسولِ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «هِيَ أَوْلَى بِأمرِها» فألحقَها بهواها. قال: فانتُزِعَتْ من العَوْفيّ، وَتَزَوَّجَتْ أبا لُبابةَ، فوَلَدَتْ له أبا السَّائب بنَ أبي لبابة[4]. ٣٢٩/٦

---

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرَّر (٢٦٧٨٦)، إلا أن شيخ أحمد فيه هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٣٤، والبخاري (٥١٣٩)، وابن ماجه (١٨٧٣)، والدارمي (٢١٩١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ١١٩ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢): فأمت، وقد شددت الميم في (ظ٦). قلنا: لعلها: فآمت. قال ابن الأثير: يقال: تأيَّمت المرأة وآمت إذا أقامت لا تتزوج.

(٣) في (م): أمرها.

(٤) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة. حَجَّاجُ بن السائب بن أبي لبابة، من=

* ٢٦٧٩١- [قال عبد الله:] قرأت على أبي: يزيد بن هارون، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- عن الحجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، قال:

كانت خُناسُ بنتُ خِدام عند رجل، تأيَّمت[1] منه، فزوَّجها أبوها رجلاً من بني عَوْف، وحَطَّت[2] هي إلى أبي لُبابة، فأَبَى أبوها إلا أن يُلْزِمَها العوفيَّ، وأبَتْ هي، حتى ارتفعَ شأنُهما إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «هِيَ أَوْلَى بِأَمْرِها» فألحقَها بهواها، فتزوَّجَتْ أبا لبابة فولدَتْ له أبا السَّائب[3].

=رجال «التعجيل»، وقد تفرَّد بالرواية عنه ابنُ إسحاق -وهو محمد- ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حِبَّان، وابنُ إسحاق مدلِّس، وقد عنعن، واختُلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بن سعد الزُّهري -كما في هٰذه الرواية- ويزيد بنُ هارون- كما في الرواية التالية -ومحمد بنُ سَلَمة- كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٧٦- ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، عن حجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، أن جدَّته خُناس...

وخالفهم عبد الرحيم بن سليمان، فرواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٣)، والدارقطني ٣/٢٣١، والبيهقي في «السنن» ٧/١١٩، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/٣٢٠- عن محمد بن إسحاق، عن حجَّاج بن السائب بن أبي لُبابة، عن أبيه، عن جدَّته خنساء. فزاد في الإسناد: عن أبيه.

وقد سلف بغير هٰذه السياقة بإسناد صحيح برقم (٢٦٧٨٦).

(١) في (ق): فأيَّمت، وفي (ظ٦): فأمت، وشُدِّدت الميم. قلنا: لعلها: فآمت كسابقتها.

(٢) في (ق): وخطبت.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية التي قبله.

حديث أخت مسعود ابن العجماء

٢٦٧٩٢- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْث[١]، عن يزيد -يعني ابنَ أبي حبيب- عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن طَلْحَة بن يزيد بن رُكانة

أن خالته أختَ مسعود ابن العجماء حدثته أن أباها قال لرسول الله ﷺ في المخزومية التي سَرَقَت قَطِيفة: نَفْديها بأربعين أُوقيَّة، فقال رسولُ الله ﷺ: «لأَنْ تَطهَّرَ خَيْرٌ لَها». فأمرَ بها فقُطِعَت يدُها، وهي من بني عبد الأشهل، أو من بني عبد الأسد[٢].

---

(١) أقحم بعد هٰذا في (م) والنسخ الخطية: «عن يحيى بن سعيد» وهو خطأ، وقد سلف الحديث برقم (٢٣٤٧٩) بإسقاط هٰذه الزيادة على الصواب.

(٢) إسناده ضعيف. وهو مكرر (٢٣٤٧٩) سنداً ومتناً.

حديث رُمَيْثة رضي الله عنها[1]

٢٦٧٩٣- حدثنا إبراهيمُ بن أبي العباس، قال: حدثنا يوسفُ بنُ الماجِشون، عن أبيه، عن عاصم بن عُمر بن قَتادة

عن جدَّته رُمَيْثة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ -وَلَوْ أَشاءُ أَنْ أُقَبِّلَ الخاتَم الذي بينَ كَتِفَيْهِ من قُرْبي منه، لَفَعَلْتُ- يقول: «اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ تباركَ وتَعالَى». يريد سعدَ بنَ معاذٍ يومَ تُوفِّي[2].

---

(١) قال السندي: رُمَيْثَة، بالتصغير، آخِرُها مثلَّثة، هي بنت عمرو، صحابية، لها حديث في موت سعد بن معاذ، وآخر في صلاة الضحى روته عن عائشة.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن من أجل يعقوب بن أبي سلمة الماجشون والد يوسف، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له مسلم، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن أبي العباس، فقد روى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٥، والترمذي في «الشمائل» (١٨)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٠٣)، وفي «الأوسط» (٥٩٢٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة رُمَيْثة) من طرق عن يوسف بن يعقوب الماجشون، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (١١١٨٤)، وذكرنا بقية شواهده هناك.

وانظر ما بعده. =

٢٦٧٩٤- حدثنا سليمان بنُ داودَ الهاشِميُّ، قال: حدثنا يوسفُ بنُ الماجِشُون، قال: أخبرني أبي، عن عاصم بن عُمر بن قَتادة الظَّفَري عن جدَّتِه رُمَيْثة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرَ مثلَه[1].

= قال السندي: قولها: ولو أشاء أن أُقَبِّلَ، تريد تحقيق سَماعِها منه ﷺ على الوجه الأتمّ الأكمل، ولا يلزمُ من هٰذا أنه لو فعلت ذٰلك، لَمكَّنها النبيُّ ﷺ من ذٰلك، وقد عُلم من حاله ﷺ أنه ما كان يُبايعُ الأجنبياتِ باليد، بل كان يبايعهنّ بالكلام.

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو سليمان بنُ داود الهاشميّ.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٥).

حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي ﷺ[1]

٢٦٧٩٥- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بشاةٍ لمولاةٍ لميمونةَ مَيِّتةٍ، فقال: «ألا أَخَذُوا إهابَها، فَدَبَغُوهُ، فَانْتَفَعُوا بِهِ؟» فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة! فقال رسول الله ﷺ: «إنَّما حُرِّمَ أَكْلُها». قال سفيان: هٰذه الكلمة لم أسمعها إلا من الزُّهري: «حُرِّمَ أَكْلُها» [قال عبد الله:] قال أبي: قال سفيان مرتين: عن ميمونة[2].

---

(١) قال السندي: ميمونة بنت الحارث الهلاليّة، زوج النبي ﷺ، تزوجها النبي ﷺ في ذي القعدة سنةَ سبع لما اعتمر عُمرة القضية، قيل: إنها التي وهبت نفسها للنبي ﷺ، فنزلت فيها الآية، وقيل: الواهبة غيرها، وقيل بتعدد الواهبة، وهو الأقرب، وجاء أنه تزوجها بسرف، وبنى بها في قبة لها، وماتت بسرف، ودُفنت بموضع قبتها، وكانت وفاتها سنة إحدى وخمسين، وقيل غير ذٰلك، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣١٥)، وابنُ أبي شيبة ٨/ ٣٧٩، ومسلم (٣٦٣)، وأبو داود (٤١٢٠)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧١، وفي «الكبرى» (٤٥٦٠)، وابن ماجه (٣٦١٠)، وأبو يعلى (٧٠٧٩) و(٧١٠٠)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٩، وابن حبان (١٢٨٥) و(١٢٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣٦) و(١٠٣٧) و٢٤/ (٢٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٣٦٩) من طرق عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، =

٢٦٧٩٦- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله، عن ابن عباس عن ميمونة أنَّ فأرةً وقعت في سَمْن، فماتت، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ، فقال: «خُذُوها وَما حَوْلَها، فَأَلْقُوهُ، وَكُلُوهُ»(١).

= عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ليس فيه ميمونة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٥٨: والراجح عند الحفَّاظ في حديث الزُّهري ليس فيه ميمونة.

وسيرد برقم (٢٦٨٥٢) دون قوله: «إنما حرِّم أكلها»، وبنحوه برقم (٢٦٨٣٣).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٤٤٧)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «إنما حُرِّم أكلُها» أي: لا الانتفاع بجلدها بعد الدَّبْغ، فلا يَرِدُ أنه كما حُرِّم أكلُها حُرِّم بيعها، فكيف يصح الحصر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٧٩)، والحميدي (٣١٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٨٠، والبخاري (٥٥٣٨)، وأبو داود (٣٨٤١)، والترمذي (١٧٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٨، وفي «الكبرى» (٤٥٨٤)، والدارمي (٧٣٨) و(٢٠٨٣) و(٢٠٨٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٧٢)، وأبو يعلى (٧٠٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٥٦) و(٥٣٥٩)، وابن حبان (١٣٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٣) و(١٠٤٤) و٢٤/ (٢٥)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٣، وفي «السنن الصغير» (٣٩٣٠)، وفي «معرفة السنن» (١٩٣٥٨) و(١٩٣٥٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الحميدي: قيل لسفيان بن عيينة: إنَّ معمراً يُحدِّثُه عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة؟ قال: ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، ولقد سمعتُه منه مراراً. =

. . . . . .

= قلنا: طريق معمر سلف برقم (٧١٧٧)، وتكلمنا عليه هناك.

وأخرجه البخاري (٥٥٣٩) من طريق يونس، عن الزُّهري: «عن الدابة تموت في الزيت والسمن، وهو جامد أو غير جامد، الفأرة أو غيرها، قال: بلغَنا أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَ بفأرة ماتت في سمن، فأمر بما قرب منها، فطُرح، ثم أُكل»، عن حديث عُبيد الله بن عبد الله.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٦٩: يعني بسنده، لٰكن لم يظهر لنا هل فيه ميمونة أو لا؟

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ٣٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٥٤ من طريق عبد الجبار بن عمر، عن الزُّهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وعبد الجبار بنُ عمر ضعيف، وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/ ١٢.

وسيأتي برقمي: (٢٦٨٠٣) و(٢٦٨٤٧).

قال السندي: قوله: وقعت في سمن، أي: وكان جامداً، كما سيجيء، فلذا صحَّ الجواب بقوله: «خُذوها وما حولها» وإلا فقد جاء أنَّ حكم المائع خلافُ ذٰلك.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٩/ ٤٠: أجمع العلماء أن الفأرة ومثلها من الحيوان تموت في سمن جامد، أو ما كان مثله من الجامدات يُطرح وما حولها من ذٰلك الجامد، ويؤكل سائره إذا استيقن أنه لم تصل الميتة إليه، وكذلك أجمعوا أن السمن وما كان مثله إذا كان مائعاً ذائباً, فماتت فيه فأرة أو وقعت فيه ميتة أو حية فماتت يتنجس بذلك قليلاً كان أو كثيراً، هٰذا قول جمهور الفقهاء وجماعة العلماء. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٦٩: واستدل بحديث ميمونة لإحدى الروايتين عن أحمد أن المائع إذا حلت فيه النجاسةُ لا ينجس إلا بالتغير، وهو اختيارُ البخاري وقولُ ابن نافع من المالكية وحُكي عن مالك، وقد أخرج أحمد عن إسماعيل ابن علية، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة: أن ابن عباس سئل عن فأرة ماتت في سمن، قال: تؤخذ الفأرة وما=

٢٦٧٩٧- حدثنا سفيان، عن عَمرو بن دينار، عن أبي الشَّعثاء جابر -يعني ابنَ زيد- عن ابن عباس

عن ميمونة، قالت: كنتُ أغتسلُ أنا ورسولُ الله ﷺ من إناءٍ واحد[1].

= حولها، فقلتُ إن أثرها كان في السمن كُلِّه، قال: إنما كان وهي حية وإنما ماتت حيثُ وُجِدَت. ورجالُه رجال الصحيح.

وأخرجه أحمد من وجه آخر وقال فيه عن جر فيه زيت وقع فيه جرذ، وفيه: «أليس جال في الجرِّ كُلِّه؟ قال: إنما جالَ وفيه الروُح، ثم استقر حيث مات، وفرق الجمهور بين المائع والجامد.

قلنا: وقول الحافظ أخرجهما أحمد يوهم أن الأثرين في «المسند»، وليس كذٰلك. وإنما هما من رواية صالح بن أحمد عنه، أوردهما ابنُ الجوزي في كتاب «التحقيق» ٢/ ٥٧٤.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سفيان بن عيينة:

فرواه أصحاب سفيان بن عيينة -كما في هٰذه الرواية، وما سيأتي في التخريج- عنه، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشَّعثاء جابرِ بنِ زيد، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وخالفهم أبو نُعيم الفضلُ بنُ دُكَيْن، فرواه -فيما أخرجه البخاري في «صحيحه» (٢٥٣)- عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد، ثم قال البخاري: كان ابنُ عيينة يقول أخيراً: عن ابن عباس، عن ميمونة، والصحيح ما روى أبو نُعيم.

قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٣٦٦: وإنما رجَّح البخاري رواية أبي نعيم جرياً على قاعدة المحدثين، لأن من جملة المرجِّحات عندهم قدم السماع، لأنه مظنة قوة حفظ الشيخ، ولروايةِ الآخرين جهةٌ أُخرى من وجوه الترجيح، وهي كونُهم أكثرُ عدداً وملازمةً لسفيان. =

٢٦٧٩٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيْب، عن ابن عباس ٦/ ٣٣٠

عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا اغتسلَ من الجنابة، يبدأ، فيغسلُ يَدَيْه، ثم يُفْرِغُ بيمينه على شِماله، فيغسلُ فَرْجَه، ثم يضربُ بيده[1] على الأرض، فيمسحُها، ثم يغسلُها، ثم يتوضأُ وضوءَه للصَّلاة، ثم يُفْرِغُ على رأسِه وعلى سائِر جسدِه، ثم يَتَنَحَّى، فيغسلُ رِجْلَيْه[2].

= قلنا: وقد خرَّج مسلم وغيره رواية الجماعة عن سفيان:

فقد أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٩ (ترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١٠٣٢)، والحميدي (٣٠٩)، وأبو عبيد في «الطهور» (١٥١)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥، ومسلم (٣٢٢)، والترمذي (٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢٩، وفي «الكبرى» (٢٣٨)، وابن ماجه (٣٧٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٦٩٨، وأبو يعلى (٧٠٨٠)، وأبو عَوانة ١/ ٢٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣١) و(١٠٣٢) و٢٤/ (٣٣) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وفي الباب عن عائشة، وقد سلف برقم (٢٤٠١٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م): يده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، كُرَيْب: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه مسلم (٣١٧) (٣٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٤، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٣ من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه -بألفاظ متقاربة يزيد بعضهم على بعض- عبد الرزاق (٩٩٨) و(١٠٤٣)، والحميدي (٣١٦)، والبخاري (٢٤٩) و(٢٥٧) و(٢٥٩) و(٢٦٠) =

* ٢٦٧٩٩- حدثنا وكيع، عن الأعمش. قال عبد الله: وحدثني أبو الربيع، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيْب، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبيِّ ﷺ، مثلَه[1].

= و(٢٦٥) و(٢٧٤) و(٢٧٦) و(٢٨١)، ومسلم (٣١٧)، وأبو داود (٢٤٥)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٣٧ و٢٠٤ و٢٠٨، وفي «الكبرى» (٢٥١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٩٧) و(١٠٠)، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٣٠٠، وابن حبان (١١٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٣) و(١٠٢٥) و(١٠٢٦)، والدارقطني ١/ ١١٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٧٣ و١٧٤ و١٧٦-١٧٧ و١٩٧ و١٩٧-١٩٨، وفي «معرفة السنن» (١٤٣٠) و(١٤٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤٨)، من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٤) من طريق عيسى بن يونس، عن سالم، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٥٠)، والدارمي (٧١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٧)، من طريق سَلَمة بن كُهيل عن كُريب، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٧٩٩) و(٢٦٨٤٣) و(٢٦٨٥٦).

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٨٠٠)، وانظر أحاديث الباب هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريق أحمد، رجاله ثقات رجال الشيخين.

ورواه عبد الله بن أحمد، عن أبي الربيع -وهو سليمان بن داود العتكي- عن وكيع، به. وأبو الربيع ثقة من رجال الشيخين كذٰلك، وعبد الله بن أحمد، من رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٦٢-٦٣ و٦٩، ومسلم (٣١٧) (٣٧)، والترمذي (١٠٣)، وابن ماجه (٤٦٧) و(٥٧٣)، وأبو يعلى (٧١٠١)، وابن خزيمة (٢٤١)، وأبو عوانة ١/ ٢٩٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨٠٠- حدثنا رَوْح، حدثنا محمد بنُ أبي حَفْصة، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد[١] بن السَّبَّاق، عن عبد الله[٢] بن عباس

عن ميمونة زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: أصبحَ رسولُ الله ﷺ خاثراً، فقيل له: ما لك يا رسول الله أصبحتَ خاثراً؟ قال: «وَعَدَني جبريلُ عليه السلام أَنْ يَلْقاني، فَلَمْ يَلْقَني، ومَا أَخْلَفَني». فلم يأتِهِ تلك الليلةَ، ولا الثانيةَ، ولا الثالثةَ، ثم اتَّهم رسولُ الله ﷺ جَرْوَ كلبٍ كان تحت نَضَدِنا، فأَمر به، فأُخرجَ، ثم أخذَ ماءَ، فرشَّ مكانَه، فجاء جبريلُ عليه السلام، فقال: «وَعدتني، فلم أرك؟» قال: إنَّا لا ندخلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ. قال[٣]: فأمرَ يومئذٍ بقتل الكلاب. قال: حتى كان يستأذنُ في كلبِ الحائط الصغير، فيأمرُ به أن يقتل[٤].

= وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): عبيد الله، وهو خطأ.

(٢) قوله: عبد الله، ليس في (م).

(٣) قوله: قال، من (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، محمد بن أبي حفصة -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٩٣) من طريق محمد بن دينار الطَّاحي، عن محمد ابن أبي حفصة، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال: عُبيد الله بن عبد الله، بدلاً من عُبيد ابن السَّبَّاق.

وأخرجه مسلم (٢١٠٥)، وأبو داود (٤١٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٨٣، وابن حبان (٥٦٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٧)، و٢٤/ (٣١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٤٢ و٢٤٣، والحازمي في «الاعتبار» =

. . . . . .

=ص٢٣٤ من طريق يونس بن يزيد، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٦، وفي «الكبرى» (٤٧٩٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٢٩ من طريق شعيب بن أبي حمزة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٢)، وأبو يعلى (٧١١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٨) و٢٤/ (٣٢) من طريق سليمان بن كثير، ثلاثتهم عن الزهري، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٤٣ من طريق عُقيل، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٤٦)، وفي «الأوسط» (٣٥١١)، وفي «الصغير» (٣٩٤) من طريق عُمارة بن أبي حفصة، كلاهما عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٨٤، وفي «الكبرى» (٤٧٨٧) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن ابن السباق، عن ميمونة، به. لم يذكر ابن عباس في الإسناد.

وأخرجه الحازمي في «الاعتبار» ص٢٣٤ من طريق معمر، عن الزهري، عن النبي ﷺ. قال الحازمي: هٰكذا روى معمر هٰذا الحديث مرسلاً، ولم يضبط إسناده عن الزهري.

وقوله: «إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة» تقدمت أحاديث الباب في مسند علي عند الرواية (٦٣٢).

وقوله: «فأمر يومئذ بقتل الكلاب» تقدمت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٧٤٤).

قال السندي: قولها: خاثراً، أي: ثقيل النفس غير نشيط.

«أن يلقاني» أي: الليلة إن لم يكن ثمة مانع، فلا خلف في وعده، فلذٰلك قال ﷺ: «وما أخلفني» أي: بل كان وعده مقيداً بأن لا يكون ثمة مانع، فقد حصل مانع لا ندري ما هو.

تحت نَضَدِنا، بفتحتين: سرير يُجمع عليه الثياب، ويُجعل بعضها فوق بعض.

٢٦٨٠١- حدثنا سليمانُ بنُ داود أبو داود الطيالسيُّ، قال: أخبرنا شَريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن ميمونة[١] أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ بفَضْلِ غُسْلها من الجَنابة[٢].

٢٦٨٠٢- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا شَريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: أجنبتُ أنا ورسولُ الله ﷺ، فاغتَسَلْتُ من جَفْنَةٍ، ففضَلَتْ فضلةٌ، فجاء رسولُ الله ﷺ ليغتسلَ منها، فقلتُ: إني قد اغتسلتُ منها، فقال: «إنَّ المَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ جَنَابَةٌ. أو: لا[٣] يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» فاغتسلَ منه[٤].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ميمونة زوج النبي ﷺ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَريك: وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي، وسِمَاك -وهو ابن حرب- روايتُه عن عكرمة مضطربة.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (١٦٢٥)، وأخرجه من طريقه ابنُ ماجه (٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٤)، والدارقطني ١/٥٣.

وقد سلف بإسناد صحيح من حديث ابن عباس برقم (٣٤٦٥).

وانظر (٢٦٧٩٧) و(٢٦٨٠٢).

(٣) في (ظ٦): ولا.

(٤) حديث صحيح، اغتسالُ النبيِّ ﷺ بفضل ميمونة، سلف بإسناد صحيح من حديث ابن عباس برقم (٣٤٦٥). وقوله: «إن الماء لا ينجسه شيء» صحيح بطرقه وشواهده. وقد سلف من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١١١٩). وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي، وسِماك -وَهو ابن حرب- روايته عن عكرمة مضطربة. =

٢٦٨٠٣- حدثنا محمد بن مصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ: أنها اسْتَفْتَتْ رسولَ الله ﷺ في فأرةٍ سَقَطَتْ في سَمْنٍ لهم جامد، فقال: «أَلْقُوها وما حَوْلَها، وَكُلُوا سَمْنَكُمْ»(١).

٢٦٨٠٤- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى وعليه مِرْطٌ لبعض نسائه،

= وأخرجه أبو عبيد في «الطهور» (١٤٩) و(١٥٠)، وأبو يعلى (٧٠٩٨)، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١٠٣٢) و(١٠٣٤) و(١٠٣٥)، والبغوي في «الجعديات» (٢٣٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٣٠) و٢٤/(٣٦)، والدارقطني ١/٥٢، وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٩) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- مقارِبُ الحديث في الأوزاعي، وقد تُوبع. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٨٧، وقال: هو في الصحيح وغيره، خلا أنها هي السائلة. رواه أحمد عن محمد بن مصعب القَرْقساني، وثَّقه أحمد وروى عنه، وضعفه يحيى بنُ معين وجماعة.

قلنا: قد رواه مالك عن الزهري، كما سيأتي في الرواية (٢٦٨٤٧)، ووقع في بعض الروايات: عن مالك أن ميمونة هي السائلة بمثل رواية محمد بن مصعب، وبهٰذا جزم الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٣، فقال: والسائلُ عن ذٰلك هي ميمونة.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٦).

وعليها بعضُه. قال سفيان: أُراه قال: حائض[1].

٢٦٨٠٥- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا الشيباني، عن عبد الله بن شدّاد

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرَة[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. الشيباني: هو أبو إسحاق سليمان ابن أبي سليمان.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٦٤ (بترتيب السندي) وفي «السنن» (١٣٩)، والحميدي (٣١٣)، وأبو داود (٣٦٩)، وابن ماجه (٦٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٥)، وابن خزيمة (٧٦٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٣، وابن حبان (٢٣٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩) و(٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤٣١٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٨٠٦).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هُشيم: هو ابن بشير السُّلمي.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٨) و(٥٢٩) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٦٩، وابن أبي شيبة ١/ ٣٩٨، وابن ماجه (١٠٢٨)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤) و(٥) و(٧) و(٥٣) من طرق عن أبي إسحاق الشيباني، به.

وأخرجه الحميدي (٣١١) عن سفيان بن عيينة، عن الشيباني، عن عبد الله ابن شداد، أو يزيد بن الأصمّ -سفيان الذي يشك- عن ميمونة، به. =

٢٦٨٠٦- حدثنا بكر بنُ عيسى الرَّاسبي، حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا سليمان الشَّيباني، قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، قال:

سمعتُ خالتي ميمونةَ بنتَ الحارث زوجَ النبيِّ ﷺ أنها كانت تكون حائضاً وهي مفترشةٌ بحذاء مسجدِ رسولِ الله ﷺ وهو يُصلِّي على خُمْرَتِه[1]، إذا سجد أصابني طرفُ ثوبه[2].

٢٦٨٠٧- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الشيباني، قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد، قال: ٦/ ٣٣١

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: كان رسولُ الله ﷺ

= وسيأتي برقم (٢٦٨٤٩)، ومطولاً برقمي: (٢٦٨٠٦) و(٢٦٨٠٨).

وسيكرر برقم (٢٦٨٥١) سنداً ومتناً.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٥٦٦٠).

(١) في (ظ٢) و(ق): خمرة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير بكر بن عيسى الراسبي، فقد روى له النسائي، وهو ثقة. أبو عَوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه البخاري (٣٣٣) من طريق يحيى بن حماد، عن أبي عَوانة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٦، والبخاري (٣٧٩) و(٥١٧)، ومسلم (٥١٣)، وأبو داود (٦٥٦)، وابن ماجه (٩٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١) و(٢) و(١٠) و(٥١) و(٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٠٧ من طرق عن الشيباني، به.

وسيأتي في الحديثين بعده.

وانظر (٢٦٨٠٤).

يقومُ، فيصلِّي من الليل وأنا نائمة إلى جنبه، فإذا سَجَدَ، أصابني ثيابُه وأنا حائض[1].

٢٦٨٠٨- حدثنا محمد بن فُضَيْل، حدثنا الشيباني، عن يزيد بن الأَصمّ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي على الخُمْرة، فيسجد، فيصيبني ثوبُه وأنا إلى جنبه وأنا حائض[2].

٢٦٨٠٩- حدثنا سفيان، عن ابنِ الأصمِّ -[قال عبد الله:] قال أبي: وقُرِىءَ على سفيان اسمُه: عُبيد الله بنُ عبد الله ابن أخي يزيد بن الأصمّ- عن عمه

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٥١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢) من طريقين عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٥٣ من طريق إبراهيم بن الزبرقان، عن الشيباني، به.

وانظر ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه محمدُ بنُ فُضَيْل الرواةَ عن الشيباني:

فرواه هنا عنه، فقال: عن يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة.

ورواه سفيان بن عيينة -كما في الرواية (٢٦٨٠٤)- وهشيم بن بشير -كما في الرواية (٢٦٨٠٥)- وشعبة -كما في الرواية (٢٦٨٤٩)- وأبو عوانة -كما في الرواية (٢٦٨٠٦)- وعبد الواحد بن زياد العبدي -كما في الرواية (٢٦٨٠٧)- خمستهم عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة.

عن ميمونة -وهي خالتُه- قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَجَدَ وثَمَّ بَهْمَةٌ أرادت أن تمرَّ بين يديه تَجَافَى[1].

٢٦٨١٠- حدثنا سفيان، عن مَنبُوذ، عن أمِّه، قالت[2]:

كنتُ عند ميمونة، فأتاها ابنُ عباس، فقالت: يا بُنيّ، مالك شَعِثاً رأسُك؟ قال: أمُّ عمَّار مُرجِّلتي حائض. قالت: أيْ بُنيّ،

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. عُبيد الله بن عبد الله بن الأصمّ وعمُّه يزيد بن الأصمّ من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٩١-٩٢ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٢٩٢٥)، والحميدي (٣١٤)، والدارمي (١٣٣١)، ومسلم (٤٩٦)، وأبو داود (٨٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢١٣، وفي «الكبرى» (٦٩٧)، وابن ماجه (٨٨٠)، وأبو يعلى (٧٠٩٧)، وابن خزيمة (٦٥٧)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٤) و(١٠٥٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٣٣١) عن إسماعيل بن زكريا، عن عُبيد الله بن عبد الله ابن الأصمّ، به.

وسيأتي نحوه بالأرقام: (٢٦٨١٨) و(٢٦٨٣١) و(٢٦٨٤٤).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عباس عند الرواية (٢٤٠٥).

قال السندي: قولها: وثَمَّ بَهْمَةٌ، بفتح فسكون: ولد الضأن يشمل الذكر والأنثى.

تجافَى، أي: بالغ في تجافي اليدين عن الإبطين لتمرَّ البَهْمَةُ. وظاهر هٰذا أنه كان يُبالغ هٰذه المبالغة في التجافي لمرور البَهْمة، لا أنه كان عادته هٰذا التجافي، والله أعلم.

(٢) قوله: قالت، من (م).

وأينَ الحَيْضَةُ من اليد؟! كان رسولُ الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائضٌ، فيضعُ رأسَه في حِجْرها، فيقرأ القرآنَ وهي حائض، ثم تقوم إحدانا بخُمْرَتِه، فتضعهُا في المسجد وهي حائض، أيْ بنيَّ، وأَينَ الحيضةُ من اليد؟![1]

---

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أم مَنْبوذ، فقد تفرَّد بالرواية عنها ابنُها منبوذ، ولم يُؤثر توثيقُها عن أحد، ومنبوذ: هو ابنُ أبي سليمان المكّي، ويقال: ابن سليمان، ويقال: اسمه سليمان، ومنبوذ لقب غلبَ عليه، وقد رَوى له النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحميدي (٣١٠)، وابن أبي شيبة ١/٢٠٢، والنسائي في «المجتبى» ١/١٤٧ و١٩٢، وفي «الكبرى» (٢٦٧)، وأبو يعلى (٧٠٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقمي (٢٦٨١١) و(٢٦٨٣٤).

وقولها: كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض، فيضع رأسَه في حِجْرها، فيقرأ القرآن وهي حائض:

له شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٢٩٧)، وقد سلف برقم (٢٤٨٦٢)، ولفظه: إن النبي ﷺ كان يتكىء في حجري وأنا حائض، ثم يقرأ القرآن.

وقولها: ثم تقوم إحدانا بخمرته، فتضعها في المسجد وهي حائض....:

له شاهد من حديث عائشة عند مسلم (٢٩٨)، وقد سلف برقم (٢٤١٨٤) ولفظه: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد» فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك».

ومن حديث أبي هريرة بمثل حديث عائشة، وهو عند مسلم أيضاً برقم(٢٩٩)، وقد سلف برقم (٩٥٣٣).

وانظر بقية أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٥٣٨٢).

٢٦٨١١- حدثنا سفيان، عن مَنبُوذ، عن أمِّه

سمعتُه من ميمونةَ، قالت: وكانت إحدانا تبسُطُ لرسولِ الله ﷺ الخُمرة وهي حائض، ثم يُصَلِّي عليها[١].

٢٦٨١٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن أبي بَكَّار، قال: صليتُ خلف أبي المَلِيح على جِنازة، فقال: أقِيمُوا صُفُوفَكم، ولتَحسُنْ شفاعتُكم، ولو اخترتُ[٢] رجلاً، اخترتُه. ثم قال: حدَّثني عبدُ الله بنُ سَلِيل -[قال عبد الله:] قال أبي: وحدثنا أبو عُبيدة الحدَّاد، قال: حدثني عبد الله بن سَلِيط-

عن بعضِ أزواج النبيّ ﷺ ميمونة- وكان أَخاها من الرَّضاعة- أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ». وقال أبو المَلِيح: الأُمَّة أربعون إلى مئة، فصاعداً[٣].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مختصر سابقه.

(٢) في (ظ٦): خيرت.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، فقد اختلف فيه على أبي المَلِيح، فرواه أحمد عن يحيى، وقال: عبد الله بن سَلِيل، وقال غيره: عبد الله ابن سَلِيط، وهو الرَّاجح فيما قال الحافظ في «تهذيب التهذيب». قلنا: وعبد الله بن سليط هٰذا لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المَلِيح، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وهو غير الذي يروي عنه عبد الله بنُ عمرو بن حمزة، فذاك آخر، وقد فرَّق بينهما الحافظ في «التهذيب». أبو بكَّار: هو الحَكَم بن فرُّوخ. وقد اختلف في إسناده على أبي المَلِيح:

فرواه الإمام أحمد -كما في هٰذه الرواية- ومن طريقه أخرجه المِزِّي (في ترجمة الحكم بن فرُّوخ)- ومسدَّد -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» =

. . . . . .

=٥/ ١١٣، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦٠)- كلاهما عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد، وقالا: عبد الله بن سَلِيل، وقد غيَّر محقق البخاري والطبراني اسم عبد الله بن سليل إلى: عبد الله بن سليط. ووقع عند المِزِّي: عبد الله بن سليط، فكأنه أصلح الإسناد.

ورواه ابنُ أبي شيبة -كما في «مصنفه» ٣/ ٣٢١- عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن سَلِيط، عن سَلِيط، عن بعض أزواج النبي ﷺ... فزاد في الإسناد سليطاً.

ورواه ابنُ أبي شيبة -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٤٢)- عن يحيى بن سعيد القطان، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن أبي السَّلِيل، عن بعض أزواج...

ورواه محمد بن أبي بكر -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٢٥٠)- عن يحيى، عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، وقال: عن عبد الله بن السَّلِيط، عن بعض أزواج النبي ﷺ...

ورواه أبو عبيدة الحداد -كما في هٰذه الرواية، والرواية (٢٦٨٣٨)- ومبارك أبو عبد الرحمٰن العيشي -فيما أخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ١١٣- ومحمد ابن سواء -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢١٢٠)، ومن طريقه الدولابي في «الأسماء والكنى» ١/ ١٦٧- كلاهما عن أبي بكَّار، عن أبي المَلِيح، عن عبد الله بن سَلِيط، عن ميمونة، نحوه.

ورواه القاسم بن المطيَّب -فيما أخرجه البخاري أيضاً ٥/ ١١٣-١١٤، والطبراني ٢٤/ (٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٢٥١-٩٢٥٢)- عن أبي المَلِيح الهُذلي، حدثني سَلِيط أخو ميمونة، عن ميمونة.

ورواه شعبة -فيما ذكر البخاري في «تاريخه» ٥/ ١١٤ عن مبشِّر بن أبي المَلِيح، عن أبيه، عن ابن عُمر، وكان أبو المليح يقول: «أمَّة مئة».

ورواه محمد بن حمران -فيما ذكر البخاري أيضاً ٥/ ١١٤- عن الفضل بن سويد، عن أبي المَلِيح، عن ابن عمر... قال: «ما من أمَّة»، نحوه. =

٢٦٨١٣- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدثنا عبد الله. وعليُّ بنُ إسحاق: أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثني بُكَيْر، أن كُرَيباً مولى ابنِ عباس حدَّثه

أنه سمعَ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: أكلَ رسولُ الله ﷺ من كَتِفٍ، ثم قامَ، فصلَّى، ولم يتوضَّأْ[1].

= قال أبو حاتم -كما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٣٥٤ عندما سئل عن حديث محمد بن حمران-: يقولون: عن أبي المليح، عن عبد الله بن سَلِيل، عن ميمونة، عن النبي ﷺ.

ورواه الوليد بن صالح -فيما ذكر البخاري أيضاً ٥/ ١١٤- عن سوادة بن أبي الأسود، عن صالح بن هلال، قال: مات فينا مولىً لأبي المليح، فقال: حدثني أبي، عن النبي ﷺ قال: إذا شهدت أمةٌ وهم أربعون فصاعداً. . . نحوه.

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢٥٠٩).

وآخر من حديث عائشة وأنس، سلف برقم (١٣٨٠٤)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله- وإن كان سيِّىء الحفظ، إلا أن عبد الله -وهو ابن المبارك- صحيح السماع منه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتَّاب بن زياد -وهو الخراساني- فقد أخرج له ابن ماجه، وهو ثقة، وكذٰلك علي بن إسحاق -وهو المروزي- فمن رجال الترمذي، وهو ثقة. بُكير: هو ابن عبد الله الأشج.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤) من طريق عبد الغفار بن داود أبي صالح، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٠)، ومسلم (٣٥٦)، والطبراني ٢٣/ (١٠٦٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٥٤ من طريق عمرو بن الحارث، والطبراني=

٢٦٨١٤- حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعد، قال: حدثني أبي، عن صالح بنِ كَيْسان، وحدَّثَ[1] ابنُ شِهَاب، عن أبي أُمامةَ بنِ سهل، عن ابنِ عبَّاس، أنه أخبره

أن خالدَ بنَ الوليد دَخَلَ مع رسولِ الله ﷺ على ميمونةَ بنتِ الحارث، وهي خالته[2]، فقُدِّم إلى رسولِ الله ﷺ لحمُ ضَبٍّ، جاءت به أمُّ حفيدٍ ابنةُ الحارث من نَجْد، وكانت تحتَ رجلٍ من بني جعفر وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئاً حتى يعلم ما هو؟ فقال بعض النسوة: ألا تُخْبِرْنَ[3] رسولَ الله ﷺ ما يأكلُ، فأخبرتُه أنه لحمُ ضَبٍّ، فتَرَكَه. قال خالد: فسألتُ رسولَ الله ﷺ: أحرامٌ هو؟ قال: «لا، ولٰكنّه[4] طَعَامٌ لَيْسَ فِي قَوْمي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ». قال خالد: فاجْتَرَرْتُه إليَّ، فأكَلْتُه، ورسولُ الله ﷺ ينظُر.

= ٢٤/ (٧٠) من طريق أبي شريح، كلاهما عن بكير، به.

وأخرجه مسلم عقب (٣٥٦)، والبيهقي ١/ ١٥٤ من طريق يعقوب بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، به.

وفي الباب عن أم سلمة، وقد سلف برقم (٢٦٥٠٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) في (ظ٦): قال حدَّث.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): وهي حائض، وهو تحريف، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): تخبرين، وهي نسخة في (ظ٢).

(٤) في (ظ٦): ولٰكن.

قال: وحدَّثه الأصمُّ، عن ميمونة، وكان في حِجْرِها -يعني بهٰذا الحديث- وأظنُّ أنَّ الأصمَّ يزيدُ بنُ الأصمّ[1].

٢٦٨١٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن حَبِيب -يعني ابنَ الشهيد- عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم ٦/ ٣٣٢

عن ميمونة، قالت: تَزَوَّجَني رسولُ الله ﷺ ونحنُ حلالٌ بعدَما رَجَعْنا من مكَّة[2].

---

(١) هو مكرر (١٦٨١٢) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجَّح البخاري -كما في «علل الترمذي الكبير» ١/ ٣٧٩-٣٨٠- إرساله، وكذٰلك الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٢ فقال: والمرسل أشبه.

وقد رواه حماد بن سلمة -كما في هذه الرواية، وعند الدارمي (١٨٢٤)، وأبي داود (١٨٤٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٤٥)، وأبي يعلى (٧١٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠٣) و(٥٨٠٤)، وابن حبان (٤١٣٧) و(٤١٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٨)، وفي «الأوسط» (٨٩٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٢١)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢١٠-٢١١، وفي «السنن الصغير» (١٥٦٩)، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٣٣٢- عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة، قالت: تزوَّجني رسول الله ﷺ ونحن حلال...

وخالفه سفيان بن حبيب، فرواه -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٢٣٢)، والخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤١٠- عن حبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ تزوج ميمونة وهو محلّ. وهٰذا مرسل. =

. . . . . .

= واختلف فيه أيضاً على ميمون بن مهران:

فرواه الوليد بن مهران -كما عند ابن طهمان في «مشيخته» (٦٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٤٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٦٩٧٨)، والبيهقي ٥/٦٦- عن ميمون بن مهران، بمثل إسناد حماد بن سلمة، عن حبيب بن الشهيد.

وخالفه جعفر بن بُرْقان فرواه -كما عند النسائي (٥٤٠٣)- عن ميمون بن مهران، عن صفية، قالت: تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو حلال...

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/٣١٨ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٤٧٥) و(٤٧٦)، ومسلم (١٤١٠) (٤٦)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٣٩٦، والبيهقي ٥/٦٦ و٧/٢١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن يزيد بن الأصم أن رسول الله ﷺ نكح ميمونة... مرسلاً. قال البيهقي: ويزيد بن الأصم لم يقله عن نفسه، إنما حدث به عن ميمونة بنت الحارث.

وقد وصله إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان بن عيينة، كما عند أبي نعيم في «الحلية» ١/٣٠٨. وإبراهيم بن بشار له أوهام، وهٰذا من جملة أوهامه.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٤٠٥) من طريق الحكم بن عتيبة، عن يزيد بن الأصم، قال: ما تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٦٨ من طريق عمرو بن ميمون، عن ميمونة، به.

وسيرد برقم (٢٦٨٤١)، ومتصلاً برقم (٢٦٨٢٨).

وفي الباب عن أبي رافع، سيرد برقم (٢٧١٩٧)، وفيه كلام يأتي في حينه.

ويعارض حديثَ ميمونة حديثُ ابن عباس السالف برقم (١٩١٩)، وفيه أن النبي ﷺ نكح ميمونة وهو محرم. وقد بسطنا الكلام على حديث ميمونة عند ابن عباس السالف برقم (٢٢٠٠).

٢٦٨١٦- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكَيْر، قال: حدثنا جعفر بنُ زياد، عن منصور، قال: حسبتُه عن سالم

عن ميمونة أنها استدانت دَيْناً، فقيل لها: تَسْتَدِينينَ وليس عندك وفاؤُه؟ قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ أَحَدٍ يَسْتَدِينُ دَيْناً، يَعْلَمُ الله أَنَّهُ يُرِيدُ أَدَاءَهُ، إِلاَّ أَدَّاهُ»(١).

---

(١) صحيح بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن سالماً -وهو ابن أبي الجَعْد- لم يذكروا له سماعاً من ميمونة، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير جعفر بن زياد -وهو الأحمر- فروايته عند أصحاب السنن، وهو صدوق، حسن الحديث. منصور: هو ابن المعتمر.

وقد اختلف عليه في هٰذا الإسناد:

فرواه يحيى بن أبي بُكير، عن جعفر بن زياد -كما في هٰذه الرواية- عن منصور بن المعتمر، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى بنُ آدم، عن جعفر بن زياد -كما سيرد برقم (٢٦٨٤٠)- عن منصور بن المعتمر، عن رجل، عن ميمونة، به.

ورواه عَبِيدَةُ بنُ حميد -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٢٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمران بن حذيفة)- عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، عن ميمونة، به.

ورواه جرير بن عبد الحميد عنه، واختلف عليه فيه:

فرواه إسحاق بن إبراهيم -فيما أخرجه الحاكم ٢/٢٣- وأبو الوليد الطيالسي -فيما أخرجه الحاكم كذٰلك ٢/٢٣، والبيهقي ٥/٣٥٤- كلاهما عن جرير، عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، عن ميمونة، به.

ورواه محمد بن قدامة -فيما أخرجه النسائي ٧/٣١٥- وأبو خيثمة زهير بن حرب -فيما أخرجه أبو يعلى (٧٠٨٣)، وابن حبان (٥٠٤١)، والمِزِّي في=

٢٦٨١٧- حدثنا يعلى، حدثنا محمد -يعني ابنَ إسحاق- عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، عن سليمان بن يسار

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: أعتقتُ جاريةً لي، فدخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ فأخبرتُه بعتقِها، فقال: «آجَرَكِ الله، أما إنَّكِ لَوْ كُنْتِ[1] أَعْطَيْتِها أَخْوالَكِ، كَانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»[2].

= «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمران بن حذيفة)- كلاهما عن جرير، عن منصور بن المعتمر، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران بن حذيفة، قال: كانت ميمونة تدَّان... فذكره مرسلاً.

ورواه أبو بكر بن عياش -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٤٩)- عن الأعمش، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة، به.

ورواه جرير -فيما أخرجه النسائي ٧/٣١٥-٣١٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٢٨٦)، والطبراني ٢٤/(٧٣)- وأبو عبيدة بن معن -فيما أخرجه الطبراني ٢٣/(١٠٥٠) و٢٤/(٧٢)- كلاهما عن الأعمش، عن حُصين ابن عبد الرحمٰن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ميمونة ادّانت... فذكره مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٦: والمرسل أشبه.

وقد ذكرنا شواهده التي يصحُّ بها في مسند عائشة عند الرواية (٢٤٤٣٩).

(١) في (ظ٦): كان.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، ثم إنه خالف في إسناده، فرواه هنا عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة. ورواه يزيد بن أبي حبيب وعمرو بن الحارث -كما سيأتي في تخريج الحديث (٢٦٨٢٢)- عن بكير بن عبد الله بن الأشج، فقال: عن كريب، عن ميمونة. قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٩: قال الدارقطني: ورواية يزيد وعمرو أصح. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال=

٢٦٨١٨- حدثنا وكيع، حدثنا جعفر بنُ بُرْقان، عن يزيد بن الأصمّ عن ميمونة، قالت: كان النبيّ[1] ﷺ إذا سجدَ، جافَى حتى يُرَى من خَلْفِه بياضُ إبْطَيْه[2].

= الشيخين. يعلى: هو ابن عُبيد الطنافسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٦) من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٤٨) عن يعلى بن محمد، وأبو داود (١٦٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣٢)، والحاكم ١/ ٤١٤-٤١٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٠٦-٢٠٧ من طريق عَبْدة بنِ سليمان، والطبراني ٢٣/(١٠٦٦) من طريق أحمد بن خالد، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

وأخرجه النسائي (٤٩٣٤) من طريق أسد بن موسى، وابنُ خزيمة (٢٤٣٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٧) من طريق محمد بن خازم، كلاهما عن ابن إسحاق، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به. قال المِزّي في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٩٣: هٰذا الحديث خطأ، لا نعلمه من حديث الزُّهري. يعني أن الصواب في حديث ابن إسحاق، عن بُكير ابن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

وسيرد برقم (٢٦٨٢٢).

قال السندي: قوله: «أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك»: فيه أن التصدق بالرقبة أو الهبة بها على المحتاج القريب أكثر أجراً من الإعتاق.

(١) في (م): رسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. جعفر بن بُرْقان، ويزيد بن الأصمّ، من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٢٥٧، ومسلم (٤٩٧) (٢٣٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤-١٨٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨١٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن الزُّهري، عن عروة، عن نُدْبَة[1]، قالت:

أرسلتني ميمونةُ بنتُ الحارث إلى امرأةِ عبد الله بنِ عباس، وكانت بينَهما قرابة، فرأيتُ فراشها معتزلاً فراشَه، فظننتُ أن ذٰلك لهجران، فسألتُها، فقالت: لا، ولكنِّي حائض، فإذا حِضْتُ، لم يَقْرَبْ فِراشي، فأتيتُ ميمونةَ فذكرتُ ذٰلك لها، فردَّتْني إلى ابنِ عباس، فقالت: أرغبةً عن سنَّة رسولِ الله ﷺ؟ لقد كان رسولُ الله ﷺ ينامُ مع المرأةِ من نسائه الحائض، وما

= وأخرجه الدارمي (١٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٥٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن جعفر بن بُرْقان، به.

وأخرجه الدارمي (١٣٣٢)، ومسلم (٤٩٧) (٢٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٢٣٢، وفي «الكبرى» (٧٣٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٦)، وأبو عوانة ٢/ ١٨٤، والبيهقي في «السنن» ٢/ ١١٤ من طريق مروان بن معاوية الفزاري، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، به. وزاد: وإذا قعد اطمأنَّ على فخذه اليسرى.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٥٦) من طريق عَبْدة بن سليمان، عن عُبيد الله بن عبد الله بن الأصمّ، عن يزيد بن الأصم، به. وزاد: يتكىء على اليمنى ويرخي اليسرى.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٠٩).

وسيأتي برقم (٢٦٨٣١).

وسيكرر برقم (٢٦٨٤٤) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بديّة، قلنا: ويقال لها كذٰلك.

بينَهما إلا ثوبٌ ما يُجاوزُ الرُّكبتين[1].

---

(١) صحيح دون قوله: «ما يجاوز الركبتين»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبَة مولاة ميمونة، فقد تفرَّد بالرواية عنها حبيب الأعور مولى عروة، وذكرها الذهبي في «الميزان» في المجهولات من النساء، ولم يؤثر توثيقُها عن غير ابن حبان. ومحمد بن إسحاق مدلِّس وقد عنعن، ثم إنه أخطأ في قوله: «عن عروة»، والصواب: عن حبيب مولى عروة، كما سيأتي بيانه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف في إسناده على الزُّهري:

فرواه الليث بن سعد -كما في الرواية التالية و(٢٦٨٥٠)- ويونس بن يزيد -كما عند النسائي في «المجتبى» ١/ ١٥١ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٢٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠)- وخالد بن عبد الرحمٰن بن إسحاق -كما عند الطبراني ٢٤/ (١٩)- وصالح بن كيسان -كما عند الطبراني ٢٤/ (٢١)- وشعيب بن أبي حمزة -كما عند البيهقي ١/ ٣١٣- خمستهم عن الزهري، عن حبيب مولى عروة، عن نُدْبَة مولاة ميمونة، به.

ورواه معمر -كما سيرد (٢٦٨٥٣)- وسفيان بن حسين -كما عند الطبراني ٢٤/ (١٧)- كلاهما عن الزهري، عن ندبة، به. لم يذكرا حبيباً مولى عروة في الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٤: والأول أصح، أي: رواية الليث ابن سعد ومن تابعه.

وأخرجه مسلم (٢٩٥)، وأبو عوانة ١/ ٣١٠، والبيهقي ١/ ٣٣١ من طريق كُرَيْب مولى ابنِ عباس، عن ميمونة، قالت: كان رسول الله ﷺ يضطجع معي وأنا حائض، وبيني وبينه ثوب.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٢٠) و(٢٦٨٥٠) و(٢٦٨٥٣).

وانظر (٢٦٨٤٦). =

٢٦٨٢٠- حدثنا حجَّاج وأبو كامل، قالا: حدثنا ليث، قال: حدثني ابنُ شهاب، عن حَبِيب مولى عُرْوة، عن نُدْبَة[١]، فذكر الحديث[٢].

٢٦٨٢١- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا معاوية بنُ صالح، عن أَزْهَر بنِ سعيد، عن عبد الرحمٰن بن السَّائب ابن أخي ميمونة الهلالية، أنه حدثه[٣]

أن ميمونة قالت له: يا ابنَ أخي ألا أَرْقِيكَ برُقْيَةِ رسولِ الله ﷺ؟ قلت: بلى، قالت: «بِسْمِ الله أَرْقِيكَ، واللهُ يَشْفيكَ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ فِيكَ، أَذْهِبِ البَأْسَ رَبَّ النَّاس، واشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شَافِيَ إلاَّ أَنْتَ»[٤].

= قال السندي: قولها: أرغبة، بالنصب، بتقدير: أترغب رغبة، أو بالرفع، أي: أهٰذا منك رغبة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بُدية، ويقال لها كذٰلك.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبَة، كما بيَّنَّا في الرواية السابقة. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي، وأبو كامل: هو مُظَفَّر بنُ مُدْرِك.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٦، والدارمي (١٠٥٧)، وأبو داود (٢٦٧)، والنسائي في «المجتبى» ١/١٥١ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٢٨٠)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/٤٢١، وأبو يعلى (٧١٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٦، وابن حبان (١٣٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨)، والبيهقي ١/٣١٣ من طرق عن الليث بن سعد، به. وسقط اسم ميمونة من مطبوع البيهقي.

وسيكرر برقم (٢٦٨٥٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٢) و(ق): حدَّث.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن. عبدُ الرحمٰن بن السائب ابنُ أخي ميمونة: روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن سعد: =

٢٦٨٢٢- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدَّثني بُكَيْر بنُ الأشجّ، عن كُرَيْب مولى ابنِ عباس، أنه قال:

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقول: أعتقتُ وليدةً في زمانِ النبيِّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال لي رسول الله ﷺ: «لَوْ أَعْطَيْتِها أَخْوالَكِ كانَ أَعْظَمَ لأَجْرِكِ»(٢).

= كان قليل الحديث. وأزهر بن سعيد: هو الحَرَازيُّ، روى عنه جمع كذٰلك، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٨٦٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢١)- وابن حبان (٦٠٩٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. قال ابن حبان: الصواب أزهر بن سعد، لا سعيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦١)، وفي «الأوسط» (٣٣١٨)، وفي «الدعاء» (١١٠٥)، وفي «الشاميين» (٢٠٤٩) من طريقين عن معاوية بن صالح، به.

وقوله: «بسم الله أَرقيك...» ذكرنا شواهده في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٧٥٧).

وقوله: «أذهب البأس ربَّ الناس...» ذكرنا شواهده في مسند ابن مسعود عند الرواية (٣٦١٥).

(٢) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٠٩) من طريق الحسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٣٧٦) من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه البخاري (٢٥٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦٧) و٢٤/ (٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٨٧) من طريق يزيد بن أبي=

٢٦٨٢٣- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي وأبو عامر، قالا: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد- عن عبد الله بن محمد -يعني ابنَ عَقِيل- عن القاسم ابن محمد، عن عائشة. وعن عطاء[١]

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «لا تَنْبِذُوا[٢] في الدُّبَّاءِ، ولا في المُزَفَّتِ[٣]، ولا في الحَنتُمِ[٤]، ولا في النَّقِيرِ». قال عبد الرحمٰن: «ولا في الجِرَارِ، وكل مُسْكِرٍ حَرامٌ»[٥]. ٦/٣٣٣

= حبيب، ومسلم (٩٩٩)، والنسائي في «الكبرى» (٤٩٣١)، وابنُ حبان (٣٣٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٧٩، وفي «شعب الإيمان» (٣٤٢٤) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن بكير بن عبد الله بن الأشج، به.

وعلَّقه البخاري (٢٥٩٤)، وبإثر (٢٥٩٢)، فقال: وقال بكر بن مضر، عن عمرو، عن بُكير، عن كُرَيْب مولى ابن عباس، أن ميمونة أعتقت... فذكر الحديث هٰكذا، وصورته مرسل.

قال الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٩: لٰكن قد رواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، فقال فيه: عن كريب، عن ميمونة، أخرجه مسلم والنسائي من طريقه، وطريق بكر بن مضر المعلّقة وصلها البخاري في كتاب «بر الوالدين».

وسلف برقم (٢٦٨١٧).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): وعطاء، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): لا تنتبذوا.

(٣) في (ظ٦): ولا المزفت.

(٤) قوله: «ولا في الحنتم» ليس في (ظ٦).

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل. ثم إنه اختُلف عليه فيه، كما سنبيّن ذٰلك في الرواية (٢٦٨٢٤)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو=

٢٦٨٢٤- حدثنا أحمد بن عبد الملك، قال: حدثنا عُبيد الله[١] بنُ عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن سليمان بن يسار

عن ميمونةَ زوج النبيِّ ﷺ، قالت: نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء، والنَّقِير، والجَرِّ وَالمُقَيَّرِ، وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[٢].

=العَقَدي.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (١٠) عن عبد الرحمٰن بن مهدي وحده.

ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦٣).

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٩٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١٧ و٢٢٤ من طريق أبي عامر العقدي، به.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٠٣) من طريق أبي عامر، بإسناده إلى ميمونة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٦٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد، بالإسنادين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٩٧، وفي «الكبرى» (٥١٠٠) من طريق عبد الله بن العلاء بن زَبْر، عن القاسم، به.

وسلف النهي عن هٰذه الأشربة في مسند عائشة برقم (٢٤٠٢٤) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية الطرق.

وقوله: «كل مسكر حرام» سلف في مسند عائشة أيضاً برقم (٢٤٠٨٢) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية الطرق عن القاسم بن محمد.

وسيأتي في الحديثين بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقيل، وقد اختلف عليه فيه:

فرواه عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي -كما في هٰذه الرواية- عنه، فقال: عن سليمانَ بنِ يسار، عن ميمونة، به.

ورواه زهير بن محمد -كما في الرواية السالفة (٢٦٨٢٣)- عنه، فقال: =

٢٦٨٢٥- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، قال: حدثنا عُبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، مثله[١].

٢٦٨٢٦- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ليث -يعني ابن سعد- قال: حدثنا نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس، أنه قال:

إن امرأة اشتَكَتْ شكوى، فقالت: لئن شفاني اللهُ، لأَخْرُجَنَّ، فلأُصلِّيَنَّ في بيت المقدس، فبَرأَتْ، فَتَجَهَّزَتْ تريدُ الخروجَ، فجاءَتْ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تُسلِّمُ عليها، فأخْبَرَتْها ذٰلك، فقالت[٢]: اجْلِسي، فكُلِي ما صَنَعْتِ، وصلِّي في مسجدِ الرسول ﷺ، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صَلاةٌ فيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سِواهُ مِنَ المساجِدِ، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَة»[٣].

= عن عطاء بن يسار، عن ميمونة.

ورواه زهير بن محمد -كما في الرواية (٢٦٨٢٣)- وعبيد الله بن عمرو الرقي -كما في الرواية (٢٦٨٢٥)- عنه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد تقدم الكلام عليه في الرواية السالفة (٢٦٨٢٤).

(٢) في (ظ٦): تسلم فأخبرتها فقالت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، لٰكن اختُلف فيه على لَيْثِ بنِ سعد:

فرواه حجَّاج بن محمد المِصِّيصي -كما في هٰذه الرواية، وكما سيرد برقم (٢٦٨٣٧)- وعبد الله بن صالح -فيما رواه عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٢- وقتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٣٣، وفي «الكبرى» (٧٧٠)، والبيهقي ١٠/ ٨٣- وابن وَهْب -فيما أخرجه الطحاوي في =

. . . . . .

= «شرح مشكل الآثار» (٦٠٣)- أربعتُهم عن ليث، بهٰذا الإسناد.

ورواه شبابة بن سوار -فيما رواه عنه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧١ و١٢/ ٢٠٩- وقتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح- فيما روى عنهما مسلم (١٣٩٦)- وعبد الله ابن صالح -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٢٩)- أربعتهم عن ليث ابن سعد، عن نافع مولى ابن عمر، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن ابن عباس، عن ميمونة، به. فأدخل ابن عباس في الإسناد.

قال المزي في «التحفة» ١٢/ ٤٨٥: وهو في عامة النسخ من «صحيح مسلم»: عن ابن عباس، عن ميمونة. قلنا: غير أن البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٠٣ قال: ولا يصحُّ فيه ابن عباس. وقد فهم الحافظ من كلام البخاري هٰذا أن رواية إبراهيم بن معبد عن ميمونة متصلة، فقال: فهٰذا مشعرٌ بصحة روايته -أي: إبراهيم- عن ميمونة عند البخاري، وقد عُلِم مذهبهُ في التشديد في هٰذه المواطن. قلنا: لٰكن ابن حبان نفى أن يكون إبراهيم سمع من ميمونة، فقال في ترجمته: وقد قيل: إنه سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ، وليس ذٰلك بصحيح عندنا، فلذٰلك أدخلناه في أتباع التابعين.

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٩/ ١٦٦: هٰذا الحديث مما أُنكر على مسلم بسبب إسناده، وقال الحُفَّاظ: ذكر ابن عباس فيه وهم، وصوابه عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة من غير ذكر ابن عباس، وكذٰلك رواه البخاري في «صحيحه».

قلنا: لم يروه البخاري في «صحيحه»، وإنما رواه في «التاريخ الكبير» كما تقدم، ووهم النووي في عزوه إلى «الصحيح».

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٣٥) و(٢٦٨٣٦) و(٢٦٨٣٧).

وسلف برقم (٤٦٤٦) من طريق عبيد الله بن عمر، و(٥١٥٥) من طريق موسى الجهني، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وللحديث دون ذكر القصة شواهد ذكرناها في مسند سعد بن أبي وقاص عند الحديث (١٦٠٥).

٢٦٨٢٧- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا عُمر بنُ إسحاق بن يسار، قال: قرأتُ في كتابٍ[١] لعطاء بن يسار مع عطاء بن يسار، قال:

فسألتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ عن المسح على الخُفَّين؟ قالت: قلتُ: يا رسول الله، أكُلَّ ساعةٍ يمسحُ الإنسان على الخُفَّيْن[٢] ولا يَنْزِعُهُما؟ قال: «نعم»[٣].

---

(١) في (ظ٦): قرأت كتاباً.

(٢) في (ظ٢) و(ق): خفيه.

(٣) إسناده ضعيف على نكارة في متنه. عمر بن إسحاق بن يسار -وهو من رجال «التعجيل»- قال فيه الدارقطني: ليس بالقوي. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فسكت، وذكره ابن حبان وابن خلفون في «ثقاتهما». قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه الدارقطني ١/ ١٩٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٧٠٩٤) من طريق أبي بكر الحنفي، به.

وله شاهد لا يفرح به، منكرٌ مثلُه عن أبيّ بن عمارة أنه قال: يا رسول الله، أمسحُ على الخفين؟ قال: نعم، قال: يوماً؟ قال: نعم، قال: يومين؟ قال: نعم، قال: ثلاثة؟ قال: «نعم، وما شئت». وهو عند ابن أبي شيبة ١/ ١٨٧، وأبي داود (١٥٨)، وابن ماجه (٥٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٩، وغيرهم. وقد ضعّفه البخاري وأبو داود وغيرهما. وانظر «التلخيص الحبير» ١/ ١٦٢.

وقد ساق الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٨٠-٨٤ عدداً من الأحاديث والآثار في توقيت المسح على الخفين، ثم قال: فهٰذه أقوال أصحاب رسول الله ﷺ قد اتفقت على ما ذكرنا من التوقيت في المسح على الخفين للمسافر وللمقيم، فلا ينبغي لأحدٍ أن يخالف ذٰلك.

قلنا: وقد سلف ذكر توقيت المسح على الخفين عن عدد من الصحابة: =

٢٦٨٢٨- حدثنا وَهْب بنُ جرير، قال: حدثنا أبي قال: سمعتُ أبا فَزَارة يُحدِّثُ عن يزيدَ بن الأصمّ

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجَها حلالاً، وبَنى بها حلالاً، وماتَتْ بِسَرِف، فدَفَنها في الظُّلَّة التي بَنى بها فيها، فنَزَلْنا في قبرها، أنا وابنُ عباس[1].

= منها: عن علي برقم (٩٠٦)، وعن صفوان بن عسال برقم (١٨٠٩١)، وعن خزيمة بن ثابت برقم (٢١٨٥١)، وعن عوف بن مالك برقم (٢٣٩٩٥).

قال السندي: قولها: أكل ساعة، أي: من ساعات الوقت المحدود لكل من المقيم والمسافر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو فَزارة -وهو راشد بن كيسان- ويزيد بن الأصم، كلاهما من رجال مسلم، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. وَهْب بن جرير: هو ابن حازم.

وقد اختلف في وصله وإرساله، كما بينا في الرواية (٢٦٨١٥).

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٣٩-١٤٠، والترمذي (٨٤٥)، وأبو يعلى (٧١٠٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ٨٣، وابن حبان (٤١٣٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦١-٢٦٢، والحاكم ٤/ ٣١، والبيهقي ٧/ ٢١١ من طريق وهب ابن جرير، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، وروى غير واحد هٰذا الحديث عن يزيد بن الأصم مرسلاً أن رسول الله ﷺ تزوَّج ميمونةَ وهو حلال.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ص١١٩ (نشرة العمروي)، ومسلم (١٤١١)، وابن ماجه (١٩٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠٢)، وابن حبان (٤١٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥٩) و٢٤/ (٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٦٦، وفي «السنن الصغير» (١٥٦٧) و(٢٥٠٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٧٤٤) من طريقين عن=

٢٦٨٢٩- حدثنا محمد بنُ عبد الله بن الزبير أبو أحمد الزُّبيريُّ، قال: حدثنا سَعْد بنُ أوس، عن بلال العَبْسيّ

عن ميمونة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ ذاتَ يوم: «كيفَ أَنْتُمْ إذا مَرِجَ الدِّينُ، وَظَهَرَتِ الرَّغْبَةُ، واخْتَلَفَتِ الإخْوانُ، وَحُرِّقَ البَيْتُ العَتِيقُ!»[1].

٢٦٨٣٠- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، حدثنا سَلَمة[2] بنُ الفَضْل، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن محمد بن عبد الله بن عمرو ابن عثمان، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن لَبِيبةَ، عن[3] عبيد الله بن أبي[4] رافع

= جرير بن حازم، به.

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٦٢ من طريق حماد بن زيد، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصم أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونةَ حلالاً... هٰكذا مرسلاً.

وسلف برقم (٢٦٨١٥).

(١) إسناده حسن، سَعْد بن أوس، وبلال -وهو ابن يحيى- العَبْسي: روى لهما البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحابُ السنن، وهما صدوقان، حسنا الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٤) و(٦٧) من طريقين عن سعد بن أوس، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٢٠ وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «إذا مَرِجَ الدِّينُ» كسمع، أي: فَسَد واختلط.

«وظهرت الرغبة» أي: عن الخير إلى الشر.

(٢) في (م): سليمان، وهو خطأ.

(٣) تحرفت في (م) إلى: بن.

(٤) لفظة «أبي» سقطت من (م).

عن ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تزالُ أُمّتي بِخَيْرٍ ما لَمْ يَفْشُ فيهم وَلَدُ الزِّنى، فإذا فَشَا فيهم وَلَدُ الزِّنى، فَيُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللهُ عزَّ وجَلَّ بِعِقابٍ[1]»[2].

٢٦٨٣١- حدثنا كَثيرُ بنُ هشام، قال: حدثنا جعفر. وعليُّ بنُ ثابت، قال: حدثني[3] جعفر بنُ بُرْقان، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ الأصمّ-

---

(١) في هامش (ظ٢) و(ق): بعذاب.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّس، وقد عنعن، ومحمد بنُ عبد الله بن عمرو بن عثمان، ومحمد بن عبد الرحمٰن بن لَبِيبَة: ضعيفان، وعُبيد الله بن أبي رافع: هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع، ليّن الحديث. وقال الذهبي في «الميزان»: صُويلح، فيه شيء. وإسحاق بن إبراهيم الرازي هو ختنُ سَلَمة بن الفضل من رجال «التعجيل» روى عنه جمع، وقال الحسيني في «الإكمال»: فيه نظر، وقال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٢/٢٠٨: سمعت يحيى بن معين أثنى عليه خيراً. وسلمة بنُ الفضل -وهو الأبرش- ضعيف، إلا أنه قوي في المغازي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/١٣٨، وأبو يعلى (٧٠٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥) من طريق جرير بن حازم، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٣٨٠٩).

قال السندي: «فإذا فَشَا فيهم ولدُ الزِّنى»، وذٰلك لأن الغالب من حال أولاد الزِّنى قلةُ الصَّلاح، وكثرةُ الفساد، فبذٰلك يستحقُّون العقاب، لا بمجرد كونهم أولادَ الزِّنى، فإنَّ هٰذا ليس فيما يُوجب عقابَهم، إذ ليس ذاك من أعمالهم، ويحتمل أن هٰذا كنايةٌ عن كثرة الزِّنى، وهي ممَّا تصلحُ لاستحقاقِ العقاب، والله أعلم.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦).

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ إذا سجدَ، جافَى بيدَيْه[1] حتى يُرَى من خلفِه وَضَحُ إبْطَيْه[2].

٢٦٨٣٢- حدثنا عليُّ بن إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله -يعني ابن المبارك- قال: حدثنا حنظلة، عن عبد الله بن الحارث

عن ميمونة زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ النبيَّ ﷺ فاتَتْه ركعتانِ قبلَ العصر، فصلاَّهما بعدُ[3].

٦/ ٣٣٤ ٢٦٨٣٣- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدينُ بنُ سَعْد، قال: حدثني عَمرُو بنُ الحارث، أن كثيرَ بنَ فَرْقَد حدَّثه، أنَّ عبد الله بنَ مالك ابنِ حُذافةَ حدَّثه، عن أمِّه العالية بنتِ سُمَيْع، أو سُبَيْع -الشكُّ من عبد الله-

أنَّ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجال من قريش يَجُرُّون شاةً لهم مثلَ الحمار، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: «لَوْ أَخَذْتُمْ إهابَها». قالوا: إنها مَيْتَة، قال رسولُ الله ﷺ: «يُطَهِّرُها الماءُ والقَرَظُ»[4].

---

(١) في (م): جافى بين يديه.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عليِّ بن ثابت الجَزَري، فقد روى له أبو داود والترمذي، وهو ثقة. وقد توبع. وسلف برقم (٢٦٨١٨).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٥٠٦).

وانظر (٢٦٨٣٩).

(٤) إسناده ضعيف، لضعف رِشْدين بن سعد، ولجهالة عبدِ الله بن مالك=

٢٦٨٣٤- حدثنا عبد الرزاق وابن بكر، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال: أخبرني مَنبُوذ، أن أمه أخبرته

أنها بينا هي جالسةٌ عند ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ إذْ دخلَ عليها ابنُ عباس، فقالت: ما لك شَعِثاً؟ قال: أمُّ عمَّار مُرَجِّلَتي حائض، فقالت: أيْ بَنيَّ، وأينَ الحيضةُ من اليد؟! لقد كان النبيُّ ﷺ يدخلُ على إحدانا وهي متَّكئةٌ حائض، قد علمَ أنها حائض، فيتَّكىءُ عليها، فيتلو القرآن، وهو متَّكىءٌ عليها -أو يدخلُ عليها قاعدة، وهي حائض، فيتكىءُ في حِجْرها، فيتلو القرآنَ وهو متكىءٌ[1] في حِجْرها[2]- وتقومُ وهي حائض، فَتَبْسُطُ له

= ابن حُذافة، فقد انفرد بالرواية عنه كثير بن فَرْقَد، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وكذلك لجهالة أمِّه، فلم يرو عنها سوى ابنها عبد الله، ولم يُؤثر توثيقُها عن غير العجلي، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه أبو داود (٤١٢٦)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٤-١٧٥، وفي «الكبرى» (٤٥٧٤)، والطبري في «تهذيب الآثار» ٢/ ٨١٥ (مسند ابن عباس)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧١، وابن حبان (١٢٩١)، والدارقطني ١/ ٤٥، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ١٥٩ من طريق ابن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٦)، والطبري ٢/ ٨١٥، والطحاوي ١/ ٤٧٠-٤٧١-و٤٧١، والطبراني في «الأوسط» (٨٦٩١)، والدارقطني ١/ ٤٥، والبيهقي ١/ ١٩ من طريق الليث، عن كثير بن فَرْقَد، به.

والانتفاع بإهاب الشاة الميتة بعد الدباغ سلف بإسناد صحيح برقم (٢٦٧٩٥).

(١) قوله: وهو متكىءٌ، ليس في (م).

(٢) قوله: فيتلو القرآن وهو متكىءٌ في حجرها، ليس في (ظ٦).

الخُمْرَة[1] في مُصَلاه -وقال ابن بكر: خُمْرَته- فيصلِّي عليها في بيتي، أيْ بُنيَّ، وأينَ الحيضةُ من اليد؟![2]

٢٦٨٣٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ نافعاً مولى ابنِ عمر يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن معبد، أن ابن عباس حدَّث

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ في مَسْجِدِي هٰذا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فيما سواه، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَةِ»[3].

---

(١) في (ظ٦): خمرة.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٨١٠).

ابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٤٩)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف في ذكر ابن عباس فيه، فصحَّحه مسلم، ونفاه البخاري كما سلف بيانه في الرواية السالفة برقم (٢٦٨٢٦).

وقد اختلف فيه على ابن جريج:

فرواه عبد الرزاق (٩١٣٥) -ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد كما في هٰذه الرواية، والنسائي في «الكبرى» (٣٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٢٨)- ورواه المكي (وهو ابن إبراهيم البلخي)- فيما رواه عنه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٠٢- كلاهما عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد.

ورواه النسائي في «المجتبى» ٥/٢١٣ من طريق عبد الرزاق كذٰلك، لٰكن لم يرد في روايته ذكر ابن عباس في الإسناد.

ورواه عليُّ بن إسحاق -كما سيرد في الرواية التالية- وأبو عاصم الضحَّاك ابن مَخْلَد -فيما رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٠٢، وأبو يعلى=

٢٦٨٣٦- حدثنا عليُّ بنُ إسحاق، قال: أخبرنا عبد الله، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: سمعتُ نافعاً يقول: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبَد ابن عباس

أن ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، فذكر مثله[1].[2]

٢٦٨٣٧- حدثنا حجَّاج بن محمد، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدَّثني نافع، عن إبراهيم بن عبد الله بن مَعْبد بن عباس

أنَّ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةٌ فيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صلاةٍ فيما سِواه مِنَ المساجِدِ، إلاَّ مَسْجِدَ الكَعْبَة»[3].

٢٦٨٣٨- حدَّثنا أبو عبيدة عبدُ الواحد الحدَّاد، قال: حدثنا الحَكَم بنُ فَرُّوخ أبو بكَّار، أنَّ أبا المَلِيح خرجَ على جِنازةٍ، فلمَّا استوى، ظنُّوا أنه يُكبِّر، فالتفتَ، فقال: استووا لتَحْسُنَ شفاعتُكم، فإني لو اخترتُ رجلاً لاخترتُ هٰذا، ألا فإنه[4] حدَّثني عبد الله بنُ سُلَيط

= (٧١١٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/١٢٦- وأبو قرة موسى بن طارق- فيما رواه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٢١٨)- ثلاثتهم عن ابن جريج، به. لم يذكروا ابن عباس في الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٢٦).

(١) في (ظ٦): أن ميمونة زوج النبي ﷺ سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله.

(٢) حديث صحيح، وانظر الكلام عليه في الرواية السالفة.

(٣) حديث صحيح، وقد سلف مطولاً بقصة في الرواية (٢٦٨٢٦).

وانظر الحديثين قبله.

(٤) في (م): ألا إنه.

عن إحدى أمَّهات المؤمنين -وهي ميمونة- أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عليه أمَّةٌ مِنَ النَّاسِ، إلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ[1]». قال: فسألتُ أبا المَلِيح، عن الأمَّة، فقال: أربعون[2].

٢٦٨٣٩- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا حنظلة، قال حدثنا عبد الله بنُ الحارث بن نوفل، قال:

صلَّى بنا معاويةُ بن أبي سفيان صلاةَ العصر، فأرسل إلى ميمونةَ، ثم أتبعَه رجلاً آخر، فقالت: إن رسولَ الله ﷺ كان يُجهِّزُ بَعْثاً، ولم يكن عنده ظَهْر، فجاءه ظَهْرٌ من الصدقة، فجعلَ يقسمُه بينهم، فحبَسوه حتى أرهقَ العصر، وكان يصلِّي قبل العصر ركعتين، أو ما شاء الله، فصلَّى، ثم رجع، فصلَّى ما كان يصلِّي قبلها، وكان إذا صلَّى صلاةً أو فعل شيئاً، يحبُّ أن يُداوِمَ عليه[3]. ٦/ ٣٣٥

---

(١) قوله: فيه، ليس في (ظ٦).

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وسلف برقم (٢٦٨١٢).

(٣) صلاته ﷺ ركعتين بعد العصر: صحيح، وقولها: وكان إذا صلى صلاة، أو فعل شيئاً، يحب أن يداوم عليه: صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حنظلة، وهو السدوسي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٥) و(٧١١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩)، وفي «الأوسط» (٩٣١) من طريق عبَّاد بن العوام، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩) من طريق صالح بن عُمير، كلاهما عن حنظلة السدوسي، بهٰذا الإسناد. بلفظ: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين قبل العصر، وكان إذا صلى صلاةً، أحبَّ أن يداوم عليها. =

٢٦٨٤٠- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا جعفر بنُ زياد، عن منصور، عن رجل

عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنِ اسْتَدَانَ دَيْناً، يَعْلَمُ الله عزَّ وجلَّ مِنْهُ أَنَّهُ يُرِيدُ أَداءَه، أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ»[1].

٢٦٨٤١- حدثنا يونس، حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن حَبِيبِ بن الشَّهيد، عن ميمونِ بنِ مِهْران، عن يزيدَ بنِ الأصمّ ابنِ أخي ميمونة[2]

عن ميمونة أَنها قالت: إن النبيَّ ﷺ تزوَّجها، وهما حلالان بِسَرِف، بعدما رجع[3].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» بتمامه ٢/٢٢٣، وباللفظ السابق ٢/٢٢١، وقال في الموضعين: فيه حنظلة السدوسي، ضعفه أحمد وابن معين، ووثقه ابن حبان.

وانظر (٢٦٨٣٤).

قال السندي: قولها: أرهق العصر، أي: أدركه.

وصلاته ﷺ ركعتين بعد العصر، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٥٥٠٦).

وقولها: وكان إذا صلى صلاة أو فعل شيئاً يحب أن يداوم عليه: له شاهد من حديث عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤١٨٩).

وانظر (٢٤٠٤٣).

(١) صحيح بشواهده، وهو مكرر (٢٦٨١٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن آدم.

(٢) كذا في النسخ، والصواب: ابن أخت ميمونة.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وهو مكرر (٢٦٨١٥)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

٢٦٨٤٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم، عن كُرَيْب، قال: حدثنا ابنُ عباس

عن خالته ميمونةَ، قالت: وضعتُ للنبيِّ ﷺ غُسْلاً، فاغتسلَ من الجنابة، ثم أتيتُه بثوب حين اغتسل، فقال بيده هٰكذا. يعني رَدَّهُ[1].

٢٦٨٤٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم، عن كُرَيْب، قال: حدثنا ابنُ عباس

عن خالته ميمونةَ، قالت: وضعتُ للنبيِّ غُسْلاً، فاغتسلَ من الجنابة، وأكفأَ الإناءَ بشماله على يمينه، فغسَلَ كفَّيه ثلاثاً، ثم أدخلَ يده في الإناء، فأفاضَ على فَرْجِه، ثم دَلَكَ يدَه بالحائط، أو بالأرض، ثم مَضْمَضَ واستنشقَ[2]، وغَسَلَ وجهه ثلاثاً، وذِرَاعَيْه ثلاثاً ثلاثاً، ثم أفاضَ على رأسه ثلاثاً، ثم أفاضَ على سائرِ جَسَدِه الماءَ، ثم تَنَحَّى فغسلَ رِجْلَيْه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجَعْد، وكُرَيْب: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه مسلم (٣١٧) (٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٠، وفي «الكبرى» (٢٥٠)، وأبو يعلى (٧١٠٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٨٤، من طرق عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٧٩٨).

(٢) في (م): واستنشق ثلاثاً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين كسابقه.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

٢٦٨٤٤- حدثنا وكيع، قال: حدثنا جعفر بنُ بُرْقان، عن يزيدَ بنِ الأصمّ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سجدَ، جافَى حتى يُرَى من خلفه بياضُ إبْطَيْه[1].

٢٦٨٤٥- حدثنا وكيع، قال: سمعت الأعمش، قال: أظنُّ أبا خالد الوالبي ذكره

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الكافِرُ يأكُلُ في سَبْعَةِ أَمعاءٍ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعًى واحِدٍ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٨١٨) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الأعمش:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابنُ أبي شيبة ٥/ ٤٣٠، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٠٨)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

ورواه رَوْح بنُ مسافر -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٦- عن الأعمش، عن أبي خالد الوالبي، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به.

ورواه جرير بن عبد الحميد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٥١)- عن الأعمش، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة. به، وفيه قصة.

ورواه عبد الرحمٰن بن حميد الرؤاسي -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٦- عن الأعمش، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به.

قال الدارقطني بعد أن ذكر هٰذه الطرق: وحديث عبد الرحمٰن بن حميد أشبه.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية شواهده.

٢٦٨٤٦- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، عن سفيان، عن الشَّيباني، عن عبد الله بنِ شدَّاد

عن ميمونة أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُباشِرُها[١] وهي حائضٌ فوق الإزار[٢].

٢٦٨٤٧- حدثنا عبد الرحمٰن، عن مالك، عن الزُّهري، عن عُبيد الله ابن عبد الله، عن ابن عباس

عن ميمونة[٣] أنَّ النبيَّ ﷺ سُئلَ عن فأرةٍ وقعَتْ في سمنٍ، قال: «خُذُوها وما حَوْلَها، فَأَلْقُوهُ»[٤].

---

(١) في (ظ٦): يباشر.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه الدارمي (١٠٤٦)، ومسلم (٢٩٤)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣١١ من طريق خالد بن عبد الله، عن الشيباني، بهٰذا الإسناد.

وعلقه البخاري عقب الرواية (٣٠٣) فقال: ورواه سفيان عن الشيباني.

وسيأتي برقمي: (٢٦٨٥٤) و(٢٦٨٥٥).

وانظر (٢٦٨١٩).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٤٦).

(٣) في (م): عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٨، وفي «الكبرى» (٤٥٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» -برواية القعنبي- ٢/ ٩٧١-٩٧٢.

وأخرجه ابن طهمان (٧١)، والبخاري (٢٣٥) و(٢٣٦) و(٥٥٤٠)، والدارمي (٢٠٨٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٥٨) و(٥٣٥٩)، =

٢٦٨٤٨- حدثنا محمد بنُ جعفر ويحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني الحَكَم، قال:

سألتُ مِقْسَماً، قال: قلت: أُوتِرُ بثلاث، ثم أخرجُ إلى الصلاة مخافةَ أن تفوتني؟ قال: لا يصلحُ إلا بخمسٍ أو سبعٍ، فأخبرتُ مجاهداً ويحيى بنَ الجَزَّار بقوله، فقالا لي: سَلْهُ،

=والطبراني في «الكبير» ٢٣/(١٠٤٢)، وفي «الأوسط» (٣٤٣٧)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/٣٧٩، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٥٣ من طرق عن مالك، بـه.

وخالف ابنُ وهبٍ الرواةَ عن مالك، فرواه -كما عند الطحاوي (٥٣٥٧)- عن مالك، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله، عن ميمونة، به. لم يذكر ابنَ عباس في الإسناد.

قال البخاري عقب الرواية (٢٣٦): قال معن: حدثنا مالك ما لا أُحصيه يقول: عن ابن عباس، عن ميمونة، ونقل عنه الترمذي في «العلل» ٢/٧٥٨ مثله.

قال الحافظ في «الفتح» ١/٣٤٤: إنما أورد البخاري كلام معن وساق حديثه بنزول -بالنسبة للإسناد الذي قبله- مع موافقته له في السياق، للإشارة إلى الاختلاف على مالك في إسناده، فرواه أصحاب «الموطأ» عنه، واختلفوا، فمنهم من ذكره عنه هٰكذا، كيحيى بن يحيى وغيره، ومنهم من لم يذكر ميمونةَ، كالقعنبيّ وغيره، ومنهم من لم يذكر فيه ابنَ عباس كأشهب وغيره، ومنهم من لم يذكر فيه ابنَ عباس ولا ميمونة، كيحيى بنِ بُكير، وأبي مصعب. ثم قال: فأشار المصنف إلى أن هٰذا الاختلاف لا يضرُّ، لأن مالكاً كان يصلُه تارة ويُرسِلُه تارة، وروايةُ الوصل عنه مقدَّمة، قد سمعه منه معن بن عيسى مراراً، وتابعه غيرُه من الحفاظ، والله أعلم.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٦).

عمَّن؟ فسألتُه، فقال: عن الثقة، عن الثقة[1]، عن ميمونة وعائشة، عن النبيّ ﷺ[2].

٢٦٨٤٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان الشَّيباني، عن عبد الله بن شداد

عن خالته ميمونة، عن النبيِّ ﷺ أنه كان يُصَلِّي على الخُمْرَة[1].

٢٦٨٥٠- حدثنا حجاج وأبو كامل، قالا: حدثنا ليث بن سعد، قال: حدثني ابن شهاب، عن حَبِيبٍ مولى عُرْوةَ، عن نُدْبَة[2] مولاة ميمونة ٦/٣٣٦

عن ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أن رسولَ الله ﷺ كان يُباشِرُ المرأةَ من نسائه وهي حائض، إذا كان عليها إزارٌ يبلغُ أنصافَ الفَخذَيْنِ -أو الركبتين- مُحْتَجِزةً به[3].

---

(١) قوله: «عن الثقة» لم يكرر في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٥٦١٦)، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان الشيباني: هو ابن أبي سليمان أبو إسحاق.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٦)، وابن سعد ١/٤٦٩، والدارمي (١٣٧٣)، والبخاري (٣٨١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٥٧، وفي «الكبرى» (٨١٧)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٧٦)، وابن خزيمة (١٠٠٧)، وأبو عوانة ١/٧٣، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢١ من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٨٠٥).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): بدية. قلنا: ويقال لها كذٰلك.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين»، وهو مكرر (٢٦٨٢٠) سنداً ومتناً.

٢٦٨٥١- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا الشَّيباني، عن عبد الله بن شدَّاد عن ميمونةَ بنتِ الحارث، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي على الخُمْرة[١].

٢٦٨٥٢- حدثنا عبد الرزاق ويزيد[٢]، قالا: أخبرنا ابنُ جُريج، قال عطاء: قال ابن عباس:

أخبرتني ميمونةُ[٣] أن شاةً ماتت، فقال النبيُّ ﷺ: «أَلاَ دَبَغْتُمْ إهابَها، فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ»[٤].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٨٠٤) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): عبد الرزاق وابن بكر.

(٣) في (م): ميمونة زوج النبي ﷺ.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن جُريج:

فرواه عبد الرزاق ويزيد -كما في هٰذه الرواية- عن ابن جُريج، قال عطاء: قال ابن عباس: أخبرتني ميمونة. وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٠٣٤).

وتابع عبدَ الرزاق عُبيد الله بنُ موسى، كما عند ابن أبي شيبة ٨/ ٣٨٠.

ورواه أبو عاصم -كما عند مسلم (٣٦٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٧٣)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٢٣- وحجَّاج بنُ محمد -كما عند النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٢، وفي «الكبرى» (٤٥٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٦٩، وابن حبان (١٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠)- كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، أخبرني عطاء، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه يحيى بن سعيد -كما سلف برقم (٢٠٠٣)- عن ابن جريج، حدثنا عطاء، عن ابن عباس، فجعله من حديث ابن عباس، وقد صرَّح ابن جريج =

٢٦٨٥٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن نُدْبة[١] مولاةِ ميمونةَ

عن ميمونة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُبَاشِرُ المرأةَ من نسائه حائضاً، تكونُ عليها الخِرْقَةُ إلى الرُّكْبة[٢]، أو إلى أنصاف الفخذ[٣].[٤]

٢٦٨٥٤- حدثنا أسباط، قال: حدثنا الشيباني، عن عبد الله بن شدَّاد ابن الهاد

عن ميمونةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُباشِرُ نساءه فوق الإزار وهُنَّ حُيَّضٌ[٥].

=بسماعه من عطاء عند أحمد، وعنعن في رواية الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٤، فيكون ابن جريج قد سمعه مرة بواسطة، ومرة دون واسطة، والله أعلم.

وسلف برقم (٢٦٧٩٥).

(١) في (ق) و(م): بدية.

(٢) في (م): الركبتين.

(٣) في (م): الفخذين.

(٤) حديث صحيح دون قوله: «إلى الركبة أو إلى أنصاف الفخذ»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة نُدْبة، ولانقطاعه بين الزُّهري ونُدْبة، والصواب أن بينهما حَبِيباً مولى عروة، كما بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٨١٩).

وهو عند عبد الرزاق (١٢٣٣)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٦).

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به.

وسلف برقم (٢٦٨١٩).

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسباط: هو ابن محمد الكوفي، =

٢٦٨٥٥- حدثنا عفَّان[1]، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا سليمان الشَّيباني، قال: حدثنا عبد الله بن شدَّاد بن الهاد، قال:

سمعتُ ميمونةَ زوجَ النبيِّ ﷺ، تقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا أرادَ أن يُبَاشِرَ امرأةً من نسائه وهي حائض، أمرَها فائتَزَرَتْ[2].

٢٦٨٥٦- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، عن سليمانَ الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُرَيْب مولى ابنِ عبَّاس، عن ابن عبَّاس

عن ميمونة بنت الحارث، قالت: وضعتُ لرسولِ الله ﷺ غُسْلاً، وسترتُه، فصبَّ على يده، فَغَسَلَها[3] مرَّةً، أو مرَّتين -قال سليمان: فلا أدري أذكرَ الثالثة أم لا- قال: ثم أفرغَ بيمينه على

= والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان.

وأخرجه أبو عوانة ١/٣٠٩-٣١٠، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٣٦، والبيهقي في «السنن» ١/٣١١، وفي «السنن الصغير (١٥٥) من طريقين عن أسباط بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٤٦).

(١) في (ظ٦): سفيان، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٣٠٣)، وأبو يعلى (٧٠٩٢)، والبيهقي في «السنن» ١/٣١١ و٧/١٩١ من طرق عن عبد الواحد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٥٤، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٥١)، وأبو داود (٢١٦٧)، وأبو يعلى (٧٠٨٢) من طرق عن الشيباني، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٤٦).

(٣) قوله: فغسلها، ليس في (ظ٦).

شِماله، فغسَلَ فَرْجَه، ثمَّ دلك يده بالأرض، أو بالحائط، ثم مَضْمَضَ واستنشَقَ، وغسلَ وَجْهَه وَيَدَيْه، وغسلَ رأسه، ثم صبَّ على جسده، ثم تَنَحَّى فغسلَ قدَمَيْه. قالت: فناولتُه خِرْقةً. قال: فقال هٰكذا، وأَشارَ بيده: أن لا أُريدُها.

قال سليمان: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم، فقال: هو كذٰلك، ولم يُنكره، وقال إبراهيم: لا بأس بالمنديل، إنما هي عادة[1].

٢٦٨٥٧- حدثنا عفَّان، حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا زيد بنُ جُبَيْر، قال: سألتُ ابنَ عمر، فذكر حديثاً. قال: وسألَه رجلٌ عمَّا يُقتَلُ من الدَّوابّ، فقال:

أخبَرَتْني إحدى نسوةِ رسولِ الله ﷺ أنه أَمَرَ بقتلِ الفأرة، والعَقْرَبِ، والكَلْبِ العَقُور، والحُدَيَّا، والغُراب[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عوانة: هو الوضَّاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٨)، والبخاري (٢٦٦)، والبيهقي في «السنن» ١/١٨٩، من طريق أبي عوانة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٩٨).

قال السندي: قولها: غُسْلاً، بضم فسكون: هو ماء يُغتسل به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٤٣٩) غير شيخ أحمد، فهو هنا عفَّان، وهو ابنُ مُسلم الصفَّار.

وأورده الإمام أحمد هناك في مسند حفصة رضي الله عنها.

فقوله: أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ، المراد بها حفصة، كما بَيَّنَّا هناك.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٣٤).

حديث صفية أم المؤمنين رضي الله عنها(1)

٢٦٨٥٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن سَلَمة بنِ كُهيل، عن أبي إدريس، عن ابن صفوان

عن صفيّة أمِّ المؤمنين، قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هٰذا البَيْتِ حَتَّى يَغْزُوهُ جَيْشٌ، حتى إذا كانوا

---

(١) قال السندي: صفيَّةُ بنتُ حُيَيٍّ أمُّ المؤمنين، زوجُ النبيِّ ﷺ ورَضِيَ عنها، من ذُرِّيَّةِ هارونَ أخي موسى عليهما السلام، سُبيت بخيبر، فاصطفاها رسولُ الله ﷺ، وجاء أنه ما خرج من خيبر حتى طهرت من حيضها، ثم سار إلى بعض المنازل القريبة من خيبر، وأراد أن يدخلَ عليها، فأبت عليه، فوجد في نفسه، ثم سار إلى محلٍّ آخر، فدخل عليها، فلما أصبح قال لها: ما حملك على الامتناع من النزول أولاً؟ قالت: خشيتُ عليك من قُرب اليهود، فزادها ذٰلك عنده، وجاء أنها رأت في المنام أن الشمس نزلت حتى وقعت على صدرها. وجاء أن عائشة خرجت متنقِّبة إلى بيت صفية ترى جمالها، فلما خرج النبي ﷺ على إثرها قال: «كيف رأيتِ يا عائشة؟» قالت: رأيت يهودية، فقال: «لا تقولي ذٰلك، فإنها أسلمت، وحسُن إسلامُها». وجاء أن جاريةً لصفية جاءت إلى عمر، فقالت: إن صفية تحبُّ السبت، وتَصِلُ اليهود، فبعثَ إليها عمر من يسألُها عن ذٰلك، فقالت: أمَّا السبتُ، فإني ما أُحبُّه منذ بدَّلني الله الجمعة، وأمَّا اليهود، فإنَّ لي منهم رحماً، فأنا أَصِلُها، ثم قالت للجارية: ما حملكِ على ذٰلك؟ قالت: الشيطان، قالت: اذهبي فأنت حرّة. وجاء أنه اجتمع نساء النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه عنده، فقالت له صفيةُ بنتُ حيي: إني والله يا نبيَّ الله لَوَدِدْتُ أن الذي بك بي، فغمزها أزواجُه فأبْصَرَهُنَّ، فقال: «تمضمضن»، فقلن: من أيِّ شيء؟ قال: «من تغامزكنَّ بها، والله إنها لصادقة». قيل: إنها ماتت سنة خمسين، وقيل غير ذٰلك، والله أعلم.

بِبَيْداءَ مِنَ الأرْضِ، خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ».

٦/٣٣٧ قالت: قلتُ: يا رسول الله، أرأيتَ المُكْرَه منهم؟ قال: «يَبْعَثُهُم اللهُ على ما في أَنْفُسِهِمْ»[١].

٢٦٨٥٩- قال سفيان: قال سلمة: فحدثني عُبيد بن أبي الجعد، عن مسلم، نحو هٰذا الحديث[٢].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة ابن صفوان -وهو مسلم- فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو إدريس المُرْهِبي، واختُلف عليه فيه:

فرواه وكيع -كما في هٰذه الرواية- وعبد الرحمٰن بن مهدي -كما في الرواية (٢٦٨٦٠)- وأبو نعيم كما في الرواية (٢٦٨٦١) ثلاثتهم عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع كذٰلك عن سفيان -كما في الرواية (٢٦٨٥٩)- وقال: قال سلمة: فحدثني عُبيد بن أبي الجعد، عن مسلم نحو هٰذا الحديث.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٩: وأغرب عليهم -يعني وكيعاً- بهٰذا الإسناد.

قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أبي إدريس المُرْهِبي، روى له الترمذي وابن ماجه، ووثَّقه ابن عبد البر، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق يتشيع.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٦٩) و(٧١١٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالسياق الصحيح برقم (٢٦٤٤٤) من حديث حفصة.

قال السندي: قوله: «عن غَزْوِ هٰذا البيت»، أي: الكعبة، والمراد أن الناس يقصدون أهلَها بالسُّوء والقتال، ويستمرُّ هٰذا إلى أن يغزو جيش يُخسف بهم، فيتركون حينئذ غزو البيت، ولعلَّ المراد بالناس المسلمون، وإلا، فقد جاء أن الحبشة يهدمون البيت بعد هٰذا، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، =

٢٦٨٦٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن[1] سفيان، عن سلمة -يعني ابنَ كُهَيل- عن أبي إدريس، عن ابن صفوان

عن صفيةَ بنتِ حُيَيّ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هٰذا البَيْتِ حَتَّى إذا كانوا بِبَيْداءَ مِنَ الأرْضِ، خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ». قالوا: يا رسول الله، يكون فيهم المُكْرَه؟ قال: «يَبْعَثُهُم اللهُ على ما في أَنْفُسِهِمْ»[2].

٢٦٨٦١- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا سُفيان، عن سَلَمة، عن أبي إدريس المُرْهِبيِّ، عن مُسلم بن صفوان

عن صفية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا ينتهي الناسُ». وذكر الحديثَ وساقَه[3].

= وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو موصول بالإسناد الذي قبله.

(١) في (م): حدثنا.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٦٨٥٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٦١) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

(٣) حديث صحيح دون قوله: «لا ينتهي الناس عن غزو هٰذا البيت»، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، أبو نعيم: هو الفضل بن دُكَين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/٤٦، والترمذي (٢١٨٤)، وابن ماجه (٤٠٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٩٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مسلم بن صفوان) من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكين، بهٰذا الإسناد.

٢٦٨٦٢- حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت يَعْلى ابنَ حكيم يُحَدِّثُ عن صُهَيْرةَ[١] بنتِ جَيْفَرٍ، قالت:

دخلنا[٢] على صفيةَ بنتِ حُيَيّ، فسألتُ[٣] عن نبيذِ الجَرّ، فقالت: حَرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ[٤].

٢٦٨٦٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر. وعبدُ الأعلى، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عليِّ بن حسين

عن صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ مُعْتَكِفاً،

---

(١) في هامش (ظ٢) و(ق): ويقال: ضميرة.

(٢) في (ظ٦): دخلت.

(٣) في (ظ٦): فسئلت.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَر، فقد ترجم لها الحُسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل»، ولم يذكرا في الرواة عنها سوى يعلى بنِ حكيم -وهو الثقفي- ولم يُؤثر توثيقها عن أحد، وقال الحسيني: لا تُعرف. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه أبو يعلى (٧١١٧) عن أبي خيثمة، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٩٩) من طريقي سليمان بن حرب، ومسلم بن إبراهيم، ثلاثتهم عن جرير بن حازم، به. وتحرف سليمان بن حرب في مطبوع الطبراني إلى: سليمان بن حبيب.

وقد سلف برقم (٥٩١٦) من طريق جرير بن حازم، عن يعلى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وهٰذا إسناد صحيح.

والحديث سيأتي بغير هٰذا السياق مطولاً برقم (٢٦٨٦٥).

وسيكرر برقم (٢٦٨٦٤) سنداً ومتناً.

وقد ذكرنا أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٤٦٥).

فأتيتُه أزورُه ليلاً، فحدَّثْتُه، ثم قُمْت، فانقلبتُ، فقام معي يَقْلِبُني، وكان مسكنها في دارِ أسامةَ بنِ زيد، فمرَّ رجلانِ من الأنصار، فلمَّا رأيا النبيَّ ﷺ، أسرعا، فقال النبيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُما، إنَّها صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ». فقالا: سبحانَ الله يا رسولَ الله! فقال: «إنَّ الشَّيْطانَ يَجْرِي مِنَ الإنسانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ في قلوبكما شَرّاً» أو قال: «شيئاً»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٨٠٦٥)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حميد (١٥٥٦)، والبخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥) (٢٤)، وأبو داود (٢٤٧٠) و(٤٩٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٥٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١١٩)، وابن خزيمة (٢٢٣٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٧)، وابن حبان (٣٦٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٨٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٥، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٠٠).

وأخرجه ابن أبي عاصم (٣١١٨)، والنسائي (٣٣٣٤) من طريقين عن معمر، به.

وأخرجه البخاري (٢٠٣٥) و(٢٠٣٨) و(٢٠٣٩) و(٣١٠١) و(٦٢١٩)، ومسلم (٢١٧٥) (٢٥)، وأبو داود (٢٤٧١)، والنسائي (٣٣٥٦)، وابن ماجه (١٧٧٩)، والدارمي (١٧٨٠)، وابن أبي عاصم (٣١١٧) و(٣١٢٠) و(٣١٢١)، وأبو يعلى (٧١٢١)، وابن خزيمة (٢٢٣٤)، والطحاوي (١٠٦)، وابن حبان (٤٤٩٦) و(٤٤٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٩٠-١٩٣)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٠٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٣/ ١٤٥، وفي «أخبار أصبهان» ٢/ ٢١١-٢١٢، والبيهقي ٤/ ٣٢١ و٣٢٤، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٠٨) من طرق عن الزهري، به. قال النسائي: أرسله سفيان بن عيينة.

وأخرجه البخاري بإثر (٢٠٣٩)، والنسائي (٣٣٥٨)، وأبو نعيم في=

٢٦٨٦٤- حدثنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا[١] أبي، قال: سمعتُ يعلى بنَ حَكِيم يُحدِّثُ عن صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَرٍ، قالت:

حَجَجْنا، ثم أَتَيْنا المدينةَ، فدخَلْنا على صفيَّةَ بنتِ حُيَيٍّ، فوافَقْنا عندها نِسْوَةً، فقالت: حَرَّمَ رسولُ الله ﷺ نَبِيذَ الجَرِّ[٢].

٢٦٨٦٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا جَرِيرُ بنُ حازم، قال: حدثني يعلى بنُ حَكِيم، عن صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَرٍ سمعه[٣] منها- قالت:

حَجَجْنا، ثم انصَرَفْنا إلى المدينة، فدَخَلْنا على صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ، فوافَقْنا عندها نسوةً من أهل الكُوفة، فقُلْنَ لنا[٤]: إن شِئْتُنَّ سَأَلْتُنَّ وسمعنا، وإن شئتُنَّ سألْنا وسمعتُنَّ. فقلنا: سَلْنَ،

= «الحلية» ٩/ ٩٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن علي بن الحسين: أن صفية رضي الله عنها أتت النبي ﷺ وهو معتكف...

وأخرجه البخاري (٧١٧١) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن علي بن الحسين: أن النبي ﷺ أتته صفية بنت حيي... قال الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٦٢: هٰذا صورته مرسل، ومن ثم عقبه البخاري بقوله: رواه شعيب وابن مسافر... يعني فوصلوه، فتحمل رواية إبراهيم بن سعد على أن علي بن حسين تلقاه من صفية، وقد تقدم مثل ذٰلك في رواية سفيان عن الزهري.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٩-١٩٠: والمتصل أصح.

وفي الباب عن أنس، سلف برقم (١٢٢٦٢)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

(١) في (م): حدثني.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٨٦٢) سنداً ومتناً.

(٣) في (ظ٢) و(ق): سمعته.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): لها، والمثبت من (ظ٦).

فسألْنَ عن أشياءَ من أمرِ المرأةِ وزوجِها، ومن أمرِ المَحيض، ثم سألْنَ عن نَبيذِ الجَرّ. فقالت: أكثرتُنَّ[1] علينا يا أهلَ العراق في نَبيذِ الجَرّ، حرَّمَ رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ[2]، وما على إحداكنَّ أن تطبُخَ تَمْرَها، ثم تدلُكَه، ثم تُصَفِّيَه، فتجعلَه في سقائها، وتوكِيءَ عليه، فإذا طاب، شربَتْ وسقَتْ زوجَها[3].

٢٦٨٦٦- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، قال: حدثتني شُمَيْسَةُ أو سُميَّة -قال عبد الرزاق: هو في كتابي: سُمَيَّة[4]-

عن صفيَّة بنتِ حُيَيّ أن النبيَّ ﷺ حجَّ بنسائه، فلما كان في بعض الطريق، نزل رجلٌ، فساقَ بهنَّ، فأسرعَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «كذاك سَوْقَكَ بالقَوارِيرِ» يعني النساء. فبينا هم يسيرون، بَرَكَ بصفيةَ بنتِ حُيَيٍّ جملُها، وكانَتْ من أحسنهنَّ ظَهْراً، فَبَكَتْ. وجاء رسولُ الله ﷺ حين أُخْبِرَ بذٰلك، فجعلَ يمسحُ دموعَها بيده، وجَعَلَتْ تزدادُ بكاءً وهُو ينهاها، فلما أكْثَرَتْ، زَبَرَها ٦/٣٣٨
وانتَهَرَها، وأمرَ الناسَ بالنزول، فنزلوا، ولم يكن يُريد أن ينزل.

---

(١) في (م): أكثرتم.

(٢) قولها: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجرّ، سقط من (م).

(٣) قولها: حرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجرّ صحيح لغيره كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٦٨٦٢)، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة صُهَيْرَةَ بنتِ جَيْفَر، وقد سلف الكلام عليها في الرواية المذكورة آنفاً.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ١٢٧-١٢٨ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد.

(٤) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: سمينة، والمثبت من (ظ٦) وأطراف المسند ٨/ ٤٣٠.

قالت: فنزلوا، وكان يومي، فلما نزلوا[1]، ضُرِبَ خِباءُ النبيِّ ﷺ، ودخل فيه، قالت: فلم أدْرِ علامَ أهجُم من رسول الله ﷺ؟ وخَشِيتُ أن يكونَ في نفسه شيءٌ[2] فانطلقتُ إلى عائشة، فقلت لها: تعلمين[3] أني لم أكُنْ أبيعُ[4] يومي من رسول الله ﷺ بشيء أبداً، وإني قد وهبتُ يومي لكِ على أن تُرضي رسولَ الله ﷺ عنِّي، قالت: نعم، قال: فأخذَتْ عائشةُ خِماراً لها قد ثَرَدَتْهُ بِزَعْفَرَان، فرشَّته بالماء لِيَذْكَى رِيحُه، ثم لبست ثيابَها، ثم انطَلَقَتْ إلى رسولِ الله ﷺ، فرفَعَتْ طَرَفَ الخِباء، فقال لها: «مالكِ يا عائشةُ؟ إنَّ هٰذا لَيْسَ بِيَوْمِكِ». قالت: ذٰلك فضلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يشاءُ، فَقَالَ مَعَ أهلِه، فلما كان عند الرَّواح، قال لزينبَ بنتِ جَحْش: «يا زينبُ، أَفْقِري أخْتَكِ صَفِيَّةَ جَمَلاً»، وكانت من أكثَرِهِنَّ ظَهْراً، فقالتْ: أنا أُفْقِرُ يَهودِيَّتَكَ، فغضبَ النبيُّ ﷺ حين سمعَ ذٰلك منها، فهَجَرها، فلم يُكَلِّمْها حتى قَدِمَ مكةَ وأيامَ مِنىً في سفره، حتى رجعَ إلى المدينة، والمحرمَ وصَفَر، فلم يأتها، ولم يقسم لها، ويَئِسَتْ منه، فلما كان شهرُ ربيع الأول، دخلَ عليها، فرأت ظلَّه، فقالت: إن هٰذا لَظِلُّ رجل، وما يدخلُ عليّ النبيُّ ﷺ، فمَنْ هٰذا؟ فدخل النبيُّ ﷺ،

---

(١) في (ظ٦): نزل.

(٢) في (م): شيء مني، بزيادة: مني.

(٣) في (م): تعلمن.

(٤) في (ظ٦): لأبيع.

فلما رأته قالت: يا رسولَ الله، ما أدري ما أصنعُ حين دخلتَ عليَّ؟ قالت: وكانت لها جارية، وكان تَخبَؤُها من النبيِّ ﷺ، فقالت: فلانةُ لك، فمشى النبيُّ ﷺ إلى سريرِ زينبَ، وكان قد رُفِعَ، فوضعَه بيده، ثم أصابَ أهله، ورضيَ عنهم[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُمَيَّة -أو شُمَيْسة- وبسطنا القول فيها في الرواية (٢٤٦٤٠)، وجعفر بن سليمان -وهو الضُّبَعي- وثقه ابن سعد وابن معين، وذكر أن يحيى القطان كان لا يروي عنه وكان يستضعفه، وقال البخاري: يخالف في بعض حديثه. قلنا: وقد خالف في هٰذا الحديث حماد ابنَ سلمة، فجعله من حديث صفيةَ بنتِ حُيَيّ، وإنما رواه حماد من حديث عائشة كما في الحديث الآتي.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» في ترجمة صفية بنت حيي من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣٢٠-٣٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه سُمية، روى لها أبو داود وغيره، ولم يضعفها أحد، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: وقد سلف القسم الأول من الحديث بنحوه من حديث عائشة برقم (٢٤٦٤٠).

وسلف القسم الثاني منه بنحوه من حديث عائشة أيضاً برقم (٢٥٠٠٢).

قال السندي: قوله: «كذاك سوقك» أي: كفاك سوقك أنك تسوقهنَّ، ولا حاجة للإسراع.

علام أهجم، أي: علام أدخل عليه.

من رسول الله ﷺ، أي: لأجله.

قد ثَرَدَتْهُ، أي: صبغته.

ليذكى، أي: يفوح ويظهر.

فقال مع أهله: من القيلولة.

٢٦٨٦٧- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سلمة- قال: حدثنا ثابت، عن سُمَيَّة

عن عائشة أنَّ رسولَ الله ﷺ كانَ في سفرٍ، فاعتلَّ بعيرٌ لصفية، فذكر نحوه[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة سُميّة، وقد سلف الكلام عليها في الرواية (٢٤٦٤٠). عفان: هو ابن مُسلم، وثابت: هو البُناني.

وأخرجه ابن راهويه (١٤٠٨) عن سليمان بن حرب وعفَّان، عن حماد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٦٠٢) عن موسى بن إسماعيل مختصراً، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٨٨)، وفي «الأوسط» (٢٦٣٠) من طريق أبي عمر الضرير، كلاهما عن حماد، به. وتحرف اسم «سمية» في مطبوع الطبراني «الكبير» إلى «سمينة».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٣٢٣، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه الطبراني في «الأوسط» وفيه سمية، روى لها أبو داود وغيره، ولم يجرحها أحد، وبقية رجاله ثقات.

وقد سلف برقم (٢٥٠٠٢).

حديث أم الفضل امرأة عباس، وهي أخت ميمونة رضي الله عنهم[1]

٢٦٨٦٨- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن الزُّهْري، عن عُبيد الله، عن ابن عباس

عن أُمِّه: أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغرب بـ﴿المُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾[2].

---

(١) قال السندي: أم الفضل: هي امرأة العباس عمِّ النبي ﷺ، واسمها لبابة بنت الحارث الهلالية، قيل: هي أول امرأة آمنت بعد خديجة، ماتت في خلافة عثمان قبل العباس.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عبد الله بن عتبة.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٨٩)، والحميدي (٣٣٨)، وابن أبي شيبة ١/ ٣٥٧، وعبد بن حميد (١٥٨٥)، ومسلم (٤٦٢)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (١٠٥٨)، وابن ماجه (٨٣١)، وأبو يعلى (٧٠٧١)، وابن خزيمة (٥١٩)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٢)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٣٩ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٤٢٩)، ومسلم (٤٦٢)، والترمذي (٣٠٨)، والدارمي (١٢٩٤)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩٠٢)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٠٢-١٠٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٧/ ١٨٩ و١٨٩-١٩٠، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٥٤ من طرق عن=

٢٦٨٦٩- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة

عن ابن عباس أنه أفطر بعَرَفَةَ، أُتِيَ برمَّان، فأَكَله، وقال: حدَّثَتْنِي أمُّ الفَضْل: أنَّ رسولَ الله ﷺ أفطَرَ بعرفة، أتَتْه بلبنٍ، فشربَه[1].

٢٦٨٧٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: وحدثني حُسين بن عبد الله بن عباس، عن عِكْرِمَةَ مولى عبد الله بنِ

= الزهري، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه عَبْد بن حُميد (١٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤) من طريق محمد بن عمرو، عن الزُّهري، عن تمَّام بن عباس، عن أمِّ الفضل، به.

قال الحُميدي عقب (٣٣٨): فقيل لسفيان: فإنهم يقولون: تمام بن عباس، فقال: ما سمعت الزهري قط ذكر تمَّاماً، وما قال لنا إلا عن ابن عباس، عن أمه.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٧١) و(٢٦٨٨٠) و(٢٦٨٨٤).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عكرمة -وهو مولى ابن عباس- فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨١٧) و(٢٨٢٠)، وابن خزيمة (٢١٠٢)، وابن حبان (٣٦٠٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٤ من طرق عن حمَّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨١٩) من طريق محمد بن عيسى بن الطباع، عن حماد بن زيد، به. لٰكنه قرن بعكرمة سعيدَ بنَ جُبير.

وسيرد بالأرقام: (٢٦٨٧٢) و(٢٦٨٨١) و(٢٦٨٨٣) و(٢٦٨٨٥).

وانظر (١٨٧٠).

عباس، عن عبد الله بن عباس

عن أمِّ الفَضْل بنتِ الحارث: أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى أمَّ حَبِيبٍ بنتَ عبَّاس، وهي فوقَ الفَطِيم، قالت: فقال: «لَئِنْ بَلَغَتْ بُنَيَّةُ العَباسِ هٰذِهِ وأنا حَيٌّ، لأَتَزَوَّجَنَّها»[1].

٢٦٨٧١- حدثنا موسى بنُ داود، حدثنا عبد العزيز بن أبي سَلَمة، عن حميد، عن أنس

عن أمِّ الفَضْل بنتِ الحارث، قالت: صلى بنا رسولُ الله ﷺ في بيته مُتَوَشِّحاً في ثوبٍ المَغْرِبَ، فقرأ المُرْسلات، ما صَلَّى صلاةً بعدَها حتى قُبِضَ ﷺ[2].

---

(١) إسناده ضعيف، حُسين بن عبد الله -وهو ابن عبيد الله بن عباس- ضعيف. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد أخرج له مسلم في المتابعات، وأصحاب السنن، وهو صدوق حسن الحديث. يعقوب: هو ابن إبراهيم ابن سعد الزُّهري.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٧٥) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٣٨) من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن حُسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ. ليس فيه أمّ الفضل.

قال السندي: قوله: فوق الفَطِيم، أي: فوق المفطومة، أي: فوق سنتين، والله أعلم.

(٢) هٰذا إسنادٌ أخطأ فيه موسى بنُ داود -وهو الضبي- فأدخل حديثاً في حديث، فقولها: صلى بنا رسول الله ﷺ في بيته متوشحاً في ثوب، إنما هو من حديث أنس، وقد رواه سفيان الثوري، عن حميد، عنه، وقد سلف من حديثه برقم (١٣٢٦٠)، وأما حديث: قرأ رسول الله ﷺ في المغرب سورة=

٣٣٩/٦ ٢٦٨٧٢- حدثنا سفيان، عن أبي النَّضْر، قال: سمعتُ عُميراً مولى أمِّ الفضل أمِّ بني العباس

عن أمِّ الفَضْل، قالت: شكُّوا في صومِ النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفة، فقالَتْ أمُّ الفَضْل: أنا أعلمُ لكم ذٰلك، فَبَعَثَتْ بلَبنٍ، فشربَ[1].

= «المرسلات»، فهو من حديث أمِّ الفضل، من طريق ابن عباس عنها، وقد سلف برقم (٢٦٨٦٨)، وذكرنا هناك أن الحديث صحيح. وقد نبَّه على خطأ موسى بن داود أبو حاتم وأبو زرعة فيما رواه عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٨٤-٨٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٦٨، وفي «الكبرى» (١٠٥٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٥) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد. وتحرف موسى في مطبوع الطبراني إلى محمد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٤٩، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات!

قال السندي: قولها: ما صلى صلاة بعدها، أي: في ذٰلك المحل.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النضر: هو سالم بن أبي أميَّة.

وأخرجه البخاري (١٦٥٨) (في كتاب الحج) و(٥٦٠٤) (في كتاب الأشربة)، ومسلم (١١٢٣) (١١٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٧٧٥)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٨) في (مسند عمر)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وقد أُقحم اسم الزهري في رواية البخاري الأولى بين سفيان وأبي النضر. قال الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/ ٤٨٢: وقع في بعض النسخ في الحج: «سفيان، عن الزهري، عن سالم» وهي زيادة خطأ، وليست في الأشربة إلا «سفيان عن سالم» وهو الصواب.

وأخرجه بنحوه عبد الرزاق (٧٨١٥)، وابن سعد ٨/ ٢٧٩، والبخاري =

٢٦٨٧٣- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث الهاشمي

عن أمِّ الفَضْل، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتي، فجاء أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، كانت لي امرأةٌ، فتزوَّجتُ عليها امرأةً أخرى، فزعمَتْ امرأتي الأولى أنها أرضَعَتْ امرأتي الحُدْثَى إملاجةً، أو إملاجتين -وقال مرة: رَضْعةً، أو رَضْعَتَيْن- فقال: «لا تُحَرِّمُ الإمْلاجَةُ، ولا الإمْلاجَتانِ». أو قال: «الرَّضْعَةُ أو الرَّضْعَتانِ»[1].

=(٥٦١٨)، ومسلم (١١٢٣) (١١١)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٤)، وابن خُزيمة بإثر الحديث (٢٨٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٥) و(٣٦) من طرق عن سالم أبي النضر، به.

قال البخاري عقب روايته: زاد مالك عن أبي النضر: على بعيره.

قلنا: وسيأتي من رواية مالك برقم (٢٦٨٨١)، ومن رواية الثوري برقم (٢٦٨٨٣).

وانظر (٢٦٨٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو المعروف بابن عُلَيَّة، وأيوب: هو السَّختِياني، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم الضُّبَعي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٩٧٠)، وأبو يعلى (٧٠٧٢)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥ من طريق إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٣٩٢٦)، والدارمي (٢٢٥٢)، ومسلم (١٤٥١) (١٨)، والنسائي في«المجتبى» ٦/ ١٠٠-١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٤)، وابن نصر المروزي في «السنة» (٣١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

٢٦٨٧٤- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا لَيْث. ويونسُ، قال: حدثنا ليث -يعني ابنَ سعد- عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث

عن أمّ الفَضْل أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ على العباس وهو يشتكي، فتمنَّى الموتَ، فقال: «يا عبَّاسُ، يا عَمَّ رسولِ الله، لا تَتَمَنَّ الموتَ، إنْ كُنْتَ مُحْسِناً تَزْدادُ إحْساناً إلى إحْسانِكِ خَيْرٌ لَكَ، وَإنْ كُنْتَ مُسِيئاً، فإنْ تُؤَخَّر[1] تَسْتَعْتِبُ خَيْرٌ لَكَ، فلا تَتَمَنَّ الموتَ». قال يونس: «وَإنْ كُنْتَ مُسِيئاً، فإنْ تُؤَخَّر[1] تَسْتَعْتِبُ مِنْ إساءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ»[2].

=(٤٥٦٣) و(٤٥٦٤) و(٤٥٦٥)، وابن حبان (٤٢٢٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦) و(٢٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥، وفي «السنن الصغير» (٢٨٥٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/ ٢٥٧ من طرق عن أيوب السَّختِياني، به.

وسيرد بالرقمين: (٢٦٨٧٩) و(٢٦٨٨٦).

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير، سلف برقم (١٦١١٠).

وعن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٢٦).

قال السندي: قوله: «لا تحرم الإملاجة...» إلخ، من قال بمفهوم هٰذا رأى أن المحرمَ ثلاثُ رَضَعات، والقائل بأن المحرم مطلق الرضاع يجيب بأن هٰذا قبل نسخ العدد.

(١) قوله: «فإن تؤخر» ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة هند بنت الحارث -وهي الخَثْعَميَّة، كما ذكر الحافظ المِزِّي وابنُ حجر في «تهذيبيهما» تمييزاً- فلم يذكروا في الرواة عنها سوى يزيد بن عبد الله بن الهاد، ولم يُؤثَرْ توثيقُها عن غيرِ ابن حبان، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو سَلَمة الخُزاعي: هو منصور بنُ=

٢٦٨٧٥- حدَّثنا يحيى بنُ أبي[١] بكير، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن قابوس بنِ المُخارق

عن أمِّ الفَضْل، قالت: رأيتُ كأنَّ في بيتي عُضواً من أعضاءِ رسول الله ﷺ. قالت: فجَزِعْتُ[٢] من ذٰلك، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «خَيْرَاً رأيْتِ[٣]، تَلِدُ فاطِمَةُ غُلاماً، فَتَكْفُلِينَهُ بِلَبَنِ ابْنِكِ قُثَم». قالت: فوَلَدَتْ حَسَناً[٤]، فأُعطيتُه،

= سلَمَة، ويونُس: هو ابنُ محمد المؤدِّب.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (١٠٨٢) «زوائد»، والحاكم ١/ ٣٣٩ من طرق عن الليث بن سعد، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٣، والحارث (١٠٨٣)، وأبو يعلى (٧٠٧٦)، والطبراني ٢٥/ (٤٤) من طرق عن يزيد، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٠٢-٢٠٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير هند بنت الحارث، فإن كانت هي القرشية أو الفراسية، فقد احتجَّ بها في الصحيح، وإن كانت الخثعمية، فلم أعرفها.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٧٨).

وعن جابر، سلف برقم (١٤٥٦٤).

قال السندي: قوله: «تزداد إحساناً» بالحياة.

«خير لك»: من الموت.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): يحيى بن بكير، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): كأن في بيتي طرفاً من رسول الله ﷺ فجزعت.

(٣) قوله: رأيت، ليس في (م).

(٤) في (ظ٦) ونسخة في (ظ٢) و(ق): حسيناً.

فأرضعتُه حتى تحرَّك -أو فطمتُه-، ثم جئتُ به إلى رسول الله ﷺ، فأجلستُه[1] في حِجْره، فبال، فضربتُ بين كتفيه، فقال: «ارْفُقِي بابني، رَحِمَكِ الله -أَوْ: أَصْلَحَكِ الله- أَوْجَعْتِ ابْنِي». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، اخْلَعْ إزارَكَ، والبَسْ ثوباً غيرَه حتى أغسِلَه، قال: إنما يُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ بَوْلُ الغُلامِ»[2].

---

(١) في نسخة في (ظ٢) و(ق): فأجلسه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سِماك بن حرب:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن سعد ٨/ ٢٧٩، وأبي يعلى (٧٠٧٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٧٥-٣٧٦- وشريك بن عبد الله النَّخَعي -كما في الرواية (٢٦٨٨٢)- وأبو الأحوص سلَّام بنُ سُليم -كما عند ابن أبي شيبة ١/ ١٢٠ و١٤/ ١٧١-١٧٢، وأبي داود (٣٧٥)، وابن ماجه (٥٢٢)، وابن خزيمة (٢٨٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠)، والحاكم ١/ ١٦٦، والبيهقي ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٥)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة قابوس بن أبي مخارق)- ثلاثتهم عن سِماك، عن قابوس بن أبي المخارق، عن أمِّ الفَضْل، به.

ورواه معاوية بنُ هشام، عن عليِّ بن صالح بن حيّ -كما عند ابن ماجه (٣٩٢٣)، والدولابي في «الذرِّية الطاهرة» (١٠٩)، والطبراني ٢٥/ (٣٩)- عن سماك، عن قابوس، قال: قالت أم الفضل... فذكره. وتحرف هشام بن معاوية في رواية ابن ماجه إلى هشام بن معاذ، وسماك بن حرب في رواية الدولابي إلى سماك عن حرب، وعلي بن صالح في رواية الطبراني إلى حسن ابن صالح. =

. . . . . .

= ورواه عثمان بن سعيد المرّي، عن علي بن صالح بن حيّ -كما عند الطبراني (٢٥٢٦) و٢٥/(٣٨)، وأبي نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٤٦- عن سِماك، عن قابوس، عن أبيه، قال: جاءت أمُّ الفضل... فذكره.

ورواه داود بن أبي هند -كما عند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ورقة ١٣- عن سماك، عن أمِّ الفضل، به. لم يذكر قابوساً في الإسناد.

ورواه حاتم بن أبي صغيرة -كما عند ابن سعد ٨/٢٧٨-٢٧٩- عن سِماك، أن أمَّ الفَضْل قالت... فذكره.

ورواه مختصراً سفيان الثوري -كما عند عبد الرزاق (١٤٨٧)- عن سماك، عن النبي ﷺ مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٨: والصواب قول من قال: عن سماك، عن قابوس، عن أم الفضل.

وأخرجه بغير هٰذا اللفظ الطبراني ٢٥/(٤٢)، والحاكم ٣/١٧٦-١٧٧، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٤٦٩ من طريق أبي عمار شداد بن عبد الله، عن أم الفضل، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فتعقبه الذهبي بقوله: بل منقطع ضعيف، فإن شداداً لم يدرك أمَّ الفضل.

وأخرجه الحاكم بغير هٰذا السياق ١/١٨٠ من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن أمِّ الفضل. وقسمه الأخير روي موقوفاً على ابن عباس. قلنا: في إسناده عطاء بن عجلان البصري، وهو متروك، وإسماعيل بن عيَّاش، وروايته عن غير أهل بلده ضعيفة، كما في هٰذه الرواية.

وسيرد مختصراً بالأرقام: (٢٦٨٧٧) و(٢٦٨٨٢).

وسيرد بتمامه برقم (٢٦٨٧٨) بإسناد صحيح.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٣)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

○* ٢٦٨٧٦- [قال عبد الله:] وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا أبو مَعْمَر، وسمعته أنا من أبي مَعْمَر، قال: حدثنا عبد الله ابنُ إدريس، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفضل بنت الحارث وهي أمُّ ولدِ العباس، أخت مَيْمُونة، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ في مرضه، فجعلتُ أبكي، فرفع رأسَه، فقال: «ما يُبْكِيكِ؟» قلتُ: خِفْنا عليك، وما[1] نَدْرِي ما نَلقَى من الناس بعدَك يا رسولَ الله؟ قال: «أنتُمُ المُسْتَضْعَفُونَ بَعْدِي»[2].

٢٦٨٧٧- حدثنا عفَّان وبَهْزٌ، قالا: حدثنا حمَّاد بن سلمة، قال: أخبرنا عطاء الخراسانيُّ

عن لُبَابةَ أمِّ الفَضْل أنها كانت تُرضِعُ الحَسَنَ -أو الحُسين[3]- قالت: فجاء رسولُ الله ﷺ، فاضطجعَ في مكان مَرْشُوش، فوضَعه على بطنه، فبالَ على بطنه، فرأيتُ البولَ يسيلُ على

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): ولا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو مَعْمَر: هو إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلي القَطِيعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢) من طريق خالد بن عبد الله، عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٤ وقال: رواه أحمد وفيه يزيد بن أبي زياد، وضعَّفه جماعة.

(٣) في (ظ٦): الحسن والحسين.

بطنه[1]، فقمتُ إلى قِرْبَةٍ لأصبَّها عليه، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا أمَّ الفَضْل، إنَّ بَوْلَ الغُلامِ يُصَبُّ عَلَيْهِ الماءُ، وَبَوْلُ الجارِيَةِ يُغْسَلُ». وقال بَهْز: «غَسْلاً».

حدثنا عفان[2]، قال: حدثنا حمَّاد، قال حميد: كان عطاء يرويه عن أبي عِياض، عن لُبابَةَ[3].

٢٦٨٧٨- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن صالح أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث ٦/ ٣٤٠

عن أمِّ الفضل، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إني رأيتُ في منامي في بيتي -أو حُجْرتي[4]- عضواً من أعضائك، قال: «تَلِدُ فاطِمَةُ إنْ شاءَ الله غُلاماً، فتَكْفُلِينَهُ». فوَلَدَتْ فاطمةُ حَسَناً[5]، فَدفَعَتْه إليها، فأرْضَعَتْه بلبنِ قُثَم، وأتيتُ به النبيَّ ﷺ يوماً أزوره، فأخذَهُ النبيُّ ﷺ، فوضَعه على صدره، فبالَ على

---

(١) قولها: فرأيت البول يسيل على بطنه، لم يرد في (ظ٦).

(٢) قوله. قال عفان إلى آخر الرواية لم يرد في (ظ٦).

(٣) قوله: «يا أمَّ الفضل إن بول الغلام...» صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، عطاء: وهو ابن أبي مسلم الخراساني لم يسمع من أمِّ الفضل، ثم ذكر الإمام أحمد قول حميد -وهو الطويل-: كان عطاء يرويه عن أبي عياض، عن لُبابة، ولم يتبين لنا من هو أبو عياض.

وانظر (٢٦٨٧٥).

(٤) في (ظ٦): أن في بيتي، أو في حجرتي، وقولها: في بيتي، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٥) في (ظ٦): حسيناً.

صدره[1]، فأصابَ البولُ إزارَه، فزَخَخْتُ بيدي على كتفيه، فقال: «أَوْجَعْتِ ابْنِي أصلَحَكِ الله» أو قال: «رَحِمَكِ الله». فقلت: أعطني إزارَك أغسله، فقال: «إنما يُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ، وَيُصبُّ على بَوْلِ الغُلامِ»[2].

٢٦٨٧٩- حدثنا أبو كامل، حدثنا حمَّاد، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفَضْل، أن النبيَّ ﷺ قال: «لا تُحَرِّمُ الإمْلاجَةُ، وَلا الإمْلاجَتَانِ»[3].

---

(١) قولها: على صدره، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ووُهيب: هو ابن خالد البصري، وأيوب: هو السختياني، وصالح أبو الخليل: هو ابن أبي مريم.

وسلف برقم (٢٦٨٧٥).

قال السندي: قولها: فزخخت بيدي، قيل: لعل هٰذا من قولهم: زُخَّ في قفاه، على بناء المفعول: إذا دُفع ورُمي به. ثم اعلم أن هٰذا الحديث لا يخلو عن إشكال من جهة تاريخ ولادة الحسن والحسين رضي الله عنهما، وتاريخ هجرة العباس، إلا أن تكون هجرةُ أمِّ الفضل قبلَ هجرة العباس، وحديث ابن عباس: أنا وأمي كنا من المستضعفين، يأبى ذٰلك، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مُظَفَّر بن مُدْرِك- فقد روى له أبو داود في «التفرُّد» والنسائي، وهو ثقة. حمَّاد: هو ابن سَلَمة، وقتادة: هو ابن دِعَامة السَّدُوسي، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم.

وأخرجه مسلم (١٤٥١) (٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»=

٢٦٨٨٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبَيْد الله بنِ عبدِ الله بن عُتْبة، عن ابن عباس

عن أمِّه أمِّ الفَضْل، قالت: إن آخِرَ ما سمعتُ من رسولِ الله ﷺ قرأَ في المغربِ سورةُ المرسلات[1].

٢٦٨٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، حدثني سالم أبو النَّضْر، عن عُمير مولى أم الفضلِ

أن أمَّ الفَضْل أخبرتْه: أنهم شَكُّوا في صوم النبيِّ ﷺ يومَ عَرَفَةَ، فأرسلَتْ إليه بلبنٍ، فشربَ وهو يَخْطُبُ الناسَ بعرَفَة على بعيره[2].

= (٤٥٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٨٥، ومسلم (١٤٥١) (١٩) و(٢٠) و(٢١)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٠٠-١٠١، وفي «الكبرى» (٥٤٥٤) و(٥٤٥٥)، وابن ماجه (١٩٤٠)، والطبراني ٢٥/ (٣٠) و(٣١)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ١٧٥ و١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٥٥ و٤٥٥-٤٥٦، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٨/ ٢٦٣ من طريقين عن قتادة، به.

وسلف برقم (٢٦٨٧٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٦٩٤)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٤٦٢)، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٧).

وسلف برقم (٢٦٨٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٨٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٨٨٢- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا شَريك، عن سِمَاك بنِ حَرْب، عن قَابوس بنِ مُخارق

عن أمِّ الفَضْل، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ... فذَكَرَتْ مثلَ حديثِ عفَّان، قال: حدثنا وَهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن صالح أبي الخليل، فذكر مثلَه[1].

٢٦٨٨٣- حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سفيان، عن سالم أبي النَّضْر، عن عُمير مولى أمِّ الفَضْل

عن أمِّ الفَضْل أنهم تَمَارَوْا في صومِ رسولِ الله ﷺ يومَ عَرَفةَ، فبَعثَتْ إليه بقَدَحٍ فيه لبنٌ، فشربَه[2].

= وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٧٥، وأخرجه من طريقه البخاري (١٦٦١) و(١٩٨٨)، ومسلم (١١٢٣) (١١٠)، وأبو داود (٢٤٤١)، وابن خزيمة (٢٨٢٨)، وابن حبان (٣٦٠٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٤٧، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٩١).

وسلف برقم (٢٦٨٧٢).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سماك بن حرب، وقد بيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٦٨٧٥). حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، وشَريك: هو ابن عبد الله النَّخَعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٤، والطبراني في «الكبير» (٢٥٤١)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٤٦ من طريقين عن شريك، به.

وحديث عفان، عن وهيب، المشار إليه، سلف برقم (٢٦٨٧٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٦٣٦)، ومسلم إثر (١١٢٣) (١١٠)، وأبو يعلى=

٢٦٨٨٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بنِ مهدي: مالك. وحدثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدَّثنا مالك، المعنى، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، عن ابنِ عباس، أنه قال:

إن أمَّ الفضل بنتَ الحارث سَمِعَتْه وهو يقرأ: ﴿والمُرْسَلاتِ عُرْفاً﴾. فقالت: يا بُنَيَّ، واللهِ لقد ذَكَّرْتَني بقراءتك هٰذه السورةَ، إنها لآخِرُ ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأُ بها في المَغْرِب[1].

٢٦٨٨٥- حدثنا بَهْزُ بنُ أسد، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة

= (٧٠٧٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٦٩) (مسند عمر) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٨١٥) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥)- والطبري في «تهذيب الآثار» (٥٧٠) من طريق وكيع، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن خالد الخياط من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٧٨، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٨٦ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٨٨)، وفي «الأم» ٧/ ١٩٢، والبخاري (٧٦٣)، ومسلم (٤٦٢)، وأبو داود (٨١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤١)- وهو في «التفسير» (٦٦١)-، وأبو عوانة ٢/ ١٥٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢١١، وابن حبان (١٨٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٨)، وابن حزم في «المحلى» ٤/ ١٠٢، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٩٢، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (٥٩٦).

وسلف برقم (٢٦٨٦٨).

عن ابن عباس: أنه أفطر بعرفة، قال: وحدثتني أمُّ الفضل أنَّ رسولَ الله ﷺ أفطرَ بِعَرَفَةَ، أتَتْه بلبنٍ، فشَرِبَه[1].

٢٦٨٨٦- حدثنا بَهْز وعفَّان، قالا: حدثنا همَّام، قال: حدثنا قتادة، عن أبي الخَليل، عن عبد الله بن الحارث

عن أمِّ الفَضْل بنت الحارث، قالت[2]: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ أتُحَرِّمُ المَصَّةُ؟ قال النبيُّ ﷺ: «لا». وقال عفَّان: إن النبيَّ ﷺ سُئِلَ، فذكره[3].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٨٦٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو بَهْز ابن أسد العَمِّي.

(٢) قوله: قالت، من (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. بَهْز: هو ابن أَسَد العمِّي، وعفَّان: هو ابن مُسلم الصَّفَّار، وقتادة: هو ابن دِعَامة السَّدوسي، وأبو الخليل: هو صالح بن أبي مريم.

وأخرجه مسلم (١٤٥١) (٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٩) من طريقين عن همَّام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٨٧٣).

حديث أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها، واسمها فاختة[1]

٢٦٨٨٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاووس، عن المُطَّلِب بن عبدِ الله بن حَنْطَب ٦/ ٣٤١

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: نزلَ رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح بأعلى مكَّة، فأتيتُه، فجاء أبو ذرٍّ بجَفْنَةٍ فيها ماء. قالت: إني لأَرى فيها أثرَ العجين. قالت: فسترَه -يعني أبا ذرٍّ- فاغتسلَ، ثمَّ صلَّى النبيُّ ﷺ ثمانِ رَكَعات[2]، وذٰلك في الضُّحَى[3].

---

(١) قال السندي: أمُّ هانىء بنتُ أبي طالب، قيل: اسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، والأول أشهر. وقد جاء أنه ﷺ خطبها بعد فتح مكة، فقالت: والله إني كنت لأُحبُّك في الجاهلية، فكيف في الإسلام؟ وجاء أنها قالت: لأَنت أحبُّ إليَّ من سمعي وبصري، وحقُّ الزوج عظيم، وأخشى أن أُضَيِّع حقَّ الزوج. وجاء أنها اعتذرت بعذر آخر أيضاً، فقبل عُذرها. وجاء أنها عاشت بعد عليّ.

(٢) في (ظ٦): فاغتسل النبي ﷺ، ثم صلى ثمان ركعات.

(٣) حديث صحيح دون قصة أبي ذرٍّ مع النبيِّ ﷺ، والثابتُ -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٠٧)- أن فاطمةَ هي التي كانت تسترُ النبيَّ ﷺ، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لانقطاعه، فإن المطَّلب بنَ عبد الله بن حنطب كثيرُ التدليس والإرسال، وهو لم يلق أمَّ هانىء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابنُ طاووس: هو عبد الله.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢١٠٦) من طريق زمعة بن صالح، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن أم هانىء، به. وزَمْعة بن صالح ضعيف. =

٢٦٨٨٨- حدثنا عبد الرَّزَّاق وابنُ بَكْر، قالا: حدثنا ابنُ جريج، قال: أخبرني عَطاء

عن أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، قالت: دخلتُ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، وهو في قُبَّةٍ له، فوجدتُه قد اغتسلَ بماءٍ كان في صَحْفة، إني لأَرَى فيها أثَرَ العَجِينِ، فوجدتُه يُصلِّي ضُحىً. قلتُ: إخالُ خبرَ أمِّ هانىءٍ هٰذا ثَبَتَ؟ قال: نعم. قال ابنُ بَكْر: الضُّحى[1].

= وأخرجه -مختصراً- البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢١٢، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٧٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٨٧) و(٩٨٨) و(١٠٥٧) و(١٠٦٣) و(١٠٦٤)، وفي «الأوسط» (٧٣١) و(١٨٣٧) و(٢٧٤٨) و(٤٤٠٧)، وتمَّام في «فوائده» (٤١٣) (الروض البسام)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٨/ ١٣٦ من طرق عن أمِّ هانىء، به. ولم يذكر أحدٌ قصة أبي ذر.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٦٩، وقال: رواه أحمد، ورجالُه رجال الصحيح، وهو في الصحيح، خلا قصة أبي ذرٍّ وسترِ كل واحد منهما الآخر.

وانظر الأرقام: (٢٦٨٨٨) و(٢٦٨٨٩) و(٢٦٨٩٢) و(٢٦٨٩٥) و(٢٦٨٩٦) و(٢٦٨٩٨) و(٢٦٩٠٠) و(٢٦٩٠١) و(٢٦٩٠٤) و(٢٦٩٠٧) و(٢٦٩٠٨) و(٢٧٣٩١).

قال السندي: قولها: إني لأَرى فيها أَثَرَ العجين، يدلُّ على أن المخالط القليل لا يزيل إطلاق اسم الماء حتى يصلح معه للطهارة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد منقطع، عطاء -وهو ابن أبي رباح- لم يسمع من أم هانىء فيما قاله علي بن المديني في «علله» ص٧١، وما جاء مصرحاً بسماعه منها في بعض الروايات خطأ كما سنبينه في تخريجه. ابن بكر: هو محمد البُرْساني.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٥٧)، وأخرجه من طريقه الطبراني=

٢٦٨٨٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: حدثني ابنُ شِهاب، عن عبد الله بنِ الحارث

عن أمِّ هانىء -وكان نازلاً عليها-: أنَّ النبيَّ ﷺ يومَ الفتح سُتِرَ عليه، فاغتسلَ في الضُّحى، فصلَّى ثمانِ رَكَعاتٍ، لا تدري[1]، أقيامُها أطولُ أمْ سجودُها؟[2]

= في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٢)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٠٠.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٤) من طريق موسى بن أعين، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٣) من طريق جرير بن عبد الحميد، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ٤٤ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، ثلاثتهم عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، به. إلا أن موسى بن أعين قال فيه: عن عطاء حدثتني أم هانىء. ذكر تصريح عطاء بسماعه من أم هانىء. وهو خطأ ولم يتابعه عليه أحد، ونظنه من موسى أو ممن دونه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٨٦) من طريق حجَّاج بن نُصَيْر، عن أبي بكر الهُذَلي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أمِّ هانىء، بنحوه، وزاد: ثم قام، فصلَّى الضحى، فقال: «يا أمَّ هانىء، هٰذه صلاةُ الإشراق» وحجَّاج بن نُصير، وأبو بكر الهذلي ضعيفان.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٢) و(ق): ندري، وفي (م): يُدرى، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على الزُّهري:

فرواه معمر -كما في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥٨)، وكما في هٰذه الرواية -وابنُ جُريج- فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٢٥)- كلاهما عن الزُّهري، بهٰذا الإسناد.

ورواه معمر أيضاً -كما في «مصنف عبد الرزاق» (٤٨٥٩)- عن الزُّهري، عن أمِّ هانىء. هٰكذا منقطعاً، لم يذكر فيه عبد الله بن الحارث. =

٢٦٨٩٠- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي نَجِيح، عن مجاهد عن أمِّ هانىء، قالت[١]: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ مرة[٢]، وله أربعُ غَدائر[٣].

= ورواه ليث بن سعد، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن رمح -فيما أخرجه ابن ماجه (٦١٤)- وشُعيب بنُ يحيى وعبدُ الله بنُ صالح -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٢٦)- ثلاثتهم عن ليث بن سعد، عن الزهري، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

ورواه قتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٣)- عن ليث ابن سعد، عن الزهري، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

ورواه يونس بن يزيد -كما سيرد في الرواية (٢٦٨٩٩)، وغيره، كما سيأتي في تخريج الرواية نفسها- عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث، عن أبيه، عن أم هانىء. وعبيد الله بن عبد الله هو عبد الله بن عبد الله نفسه كما سيرد بيانه ص ٤٦٧ ت(١).

وأخرجه بنحوه الحميدي (٣٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٤) من طريق أبي أمية عبد الكريم بن أبي المخارق، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٦) و(١٠٣٧)، وفي «الشاميين» (٢٠٠) و(٣٥٩٥) من طريق مكحول، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٣)، والحاكم ٤/٥٣ من طريق أبي صفوان أيوب بن صفوان، ثلاثتهم عن عبد الله بن الحارث، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧).

وانظر (٢٦٩٠٠) و(٢٦٩٠٧).

(١) قوله: قالت، من (م).

(٢) قولها: مرة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال البخاري: لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة، وابن أبي نَجيح: هو عبد الله. =

٢٦٨٩١- حدثنا حمَّاد بنُ أسامة، قال: أخبرني حاتِم بن أبي صَغيرة. ورَوْحٌ، قال: حدثنا حاتِم بنُ أبي صَغيرة، قال: حدثنا سِمَاكُ بنُ حرب، عن أبي صالح مولى أمِّ هانىء -قال رَوْح في حديثه-:

حدَّثَتْني أمُّ هانىء، قالت لي: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وتَأْتُونَ في نَادِيكُمُ المُنْكَرَ﴾ قال: «كَانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذَاكَ المنكرُ الذي كانُوا يَأْتونَ». قال رَوْح: فذٰلك قوله تعالى: ﴿وتأتُونَ في نَادِيكُم المُنْكَر﴾ [العنكبوت: ٢٩][1].

= وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٩، وابن أبي شيبة ٨/ ٤٤٧ و١٤/ ٤٩٣، وأبو داود (٤١٩١)، والترمذي في «سننه» (١٧٨١)، وفي «الشمائل» (٢٧)، وفي «العلل» ٢/ ٧٥٠، وابن ماجه (٣٦٣١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٩٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١/ ٢٢٤ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي في «سننه»: هٰذا حديثٌ حسن غريب! ثم قال: قال محمد -يعني البخاري-: لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء.

وأخرجه ابن سعد ١/ ٤٢٩، والخطيب في «تاريخه» ١٠/ ٤٣٩ من طريقين عن ابن أبي نجيح، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٥٠) من طريق مسلم بن خالد، عن مجاهد، به.

وسيأتي برقم (٢٧٣٩٠).

وسيكرر برقم (٢٧٣٨٩) سنداً ومتناً.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي صالح مولى أمِّ هانىء -واسمه باذام، ويقال: باذان- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير سِمَاكِ بنِ حَرْب، فقد روى له مسلم، وهو صدوق. رَوْح: هو ابنُ عُبادة. =

٢٦٨٩٢- حدثنا زَيْدُ بنُ الحُبَاب، عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي مُرَّةَ مولى عَقيل بنِ أبي طالب

عن فاخِتةَ أمِّ هانىءٍ، قالت: لمَّا كانَ يومُ فتحِ مَكَّةَ، أَجَرْتُ حَمَوَيْن لي من المشركين، إذ طلعَ رسولُ الله ﷺ، وعليه رَهْجَةُ الغُبار في مِلْحَفَةٍ مُتوشِّحاً بها[1]، فلما رآني، قال: «مَرْحَباً بِفَاخِتَةَ أُمِّ هَانىء». قلتُ: يا رسولَ الله، أَجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي من المشركين، فقال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ، وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»[2]. ثم أمرَ فاطمةَ، فسَكَبَتْ له ماءً، فتغسَّل به، فصلَّى ثمانِ رَكَعات في

= وأخرجه الترمذي (٣١٩٠)، والطبري في «التفسير» -في تفسير الآية ٢٩ من سورة العنكبوت- وفي «التاريخ» ١/ ٢٩٥-٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٠١)، والحاكم ٢/ ٤٠٩ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الترمذي (٣١٩٠)، والطبري في «التفسير»، وفي «التاريخ» ١/ ٢٩٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٠٠) و(١٠٠١)، والحاكم ٤/ ٢٨٣، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٥٥)، والبغوي في «تفسيره» للآية ٢٩ من سورة العنكبوت من طرق عن حاتم بن أبي صغيرة، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي!

وأخرجه الطيالسي (١٦١٧)، والطبراني ٢٤/ (١٠٠٢) من طريق قيس بن الربيع، عن سماك، به.

وسيرد برقم (٢٧٣٨٣).

(١) لفظ «بها»، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وآمنا من آمنت.

الثوب متلبِّباً به، وذٰلك يومَ فتحِ مَكَّةَ ضُحىً[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير زيد بن الحُباب، فمن رجال مسلم. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن ابن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد، وأبو مُرَّة مولى عقيل بن أبي طالب: يقال: مولى أمِّ هانىء، واسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٦١٥)، والترمذي بإثر (١٥٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ و٣/ ٣٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٣)، والحاكم ٤/ ٥٢-٥٣، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٥ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: وهٰذا حديثٌ حسن صحيح.

وخالف سفيانُ الثوري، فرواه -فيما أخرجه الدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٢- عن ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي فاختة، عن أم هانىء. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١: وهم فيه، والأول أصح.

قلنا: قد وقعت رواية سفيان الثوري في مطبوع الطبراني «الأوسط» (١٤٢٨) على الجادة!

وأخرجه ابن سعد ٢/ ١٤٤، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٦) من طرق عن سعيد المَقْبُري، به.

ورواه أبو معشر نجيح بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه عبد الرزاق (٩٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥١٨- عن سعيد المقبري، أن أم هانىء جاءت برجلين... فذكره مختصراً، ولم يذكر في إسناده أبا مرة، وأبو معشر ضعيف.

ورواه عبد الحميد بن جعفر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١١- عن سعيد المَقْبُري، عن كثير، عن أم هانىء، به، وعبد الحميد بن جعفر ربما وهم. قال الدارقطني: والصحيح قولُ من قال: عن المقبري، عن =

. . . . . .

= أبي مرة، عن أم هانىء.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٦١٠)، وابنُ سعد ٢/ ١٤٤-١٤٥، وابنُ أبي شيبة ١٢/ ٤٥٢ و٤٥٣ و١٤/ ٤٩٨، ومسلم (٣٣٦) (٧١) و١/ ٤٩٨ و(٣٣٦) (٨١)، وابن ماجه (٤٦٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٨٢-٢٨٣ و٢/ ٢٦٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠ و٣/ ٣٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٩-١٠٢٤)، وفي «الأوسط» (٩٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٨ و٣/ ١٥٧، وفي «دلائل النبوة» ٥/ ٨٠-٨١ من طرق عن أبي مُرَّة، به. وتحرف في مطبوع الطحاوي أبو مرة إلى أبي هريرة.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن محمد القاري، قال: لما كان يوم الفتح جاءت أم هانىء... فذكره مختصراً.

وأخرجه أبو داود (١٢٩٠)، وابن ماجه (١٣٢٣)، وابن خزيمة (١٢٣٤) من طريق عياض بن عبد الله، عن مخرمة بن سليمان، عن كُريب، عن أمِّ هانىء، به مختصراً.

وأخرجه أبو داود (٢٧٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٨٥)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٣٥٠-٣٥١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٨٧) و(٩٨٨) و(٩٨٩)، والحاكم ٤/ ٥٣-٥٤، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٩٥، وفي «السنن الصغير» (٣٦٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١٨٧ من طريق عياض بن عبد الله، عن مخرمة بن سليمان، عن كُريب، عن ابن عباس، عن أمِّ هانىء، به مختصراً، أدخل ابنَ عباس بين كُرَيْب وأمِّ هانىء.

قال البخاري: عياض بن عبد الله منكر الحديث. وقال العقيلي: عياض بن عبد الله حديثه غير محفوظ.

وقصة الاغتسال وصلاة الضحى سلفت برقم (٢٦٨٨٧).

والحديث سيرد بالأرقام: (٢٦٨٩٦) و(٢٦٩٠٣) و(٢٦٩٠٦) و(٢٦٩٠٧) و(٢٦٩٠٨) و(٢٧٣٧٩) و(٢٧٣٨٠) و(٢٧٣٨٨) و(٢٧٣٩٢).

وفي الباب عن أبي هريرة، بلفظ: «يُجير على أمتي أدناهم» وقد سلف =

٢٦٨٩٣- حدثنا أبو داودَ الطيالسيُّ، قال: حدثنا شعبة، عن جَعْدة

عن أمِّ هانىءٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فدعا بشرابٍ، فَشَرِبَ، ثم ناوَلها فشربَتْ، فقالت: يا رسولَ الله أما إنِّي كنتُ صائمةً، فقال رسولُ الله ﷺ: «الصَّائِمُ المُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

قال: قلتُ له: سمعتَه أنتَ من أمِّ هانىءٍ؟ قال: لا، حدَّثنيه أبو صالح وأهلنا، عن أمِّ هانىء.

حدثنا سليمان، قال: حدثنا شعبة، قال: كنتُ أسمعُ سِمَاكاً يقول: حدَّثني ابنا[1] أمِّ هانىءٍ، فأتيتُ أنا خيرَهما وأفضَلَهما، فسألتُه، وكان يقال له: جَعْدة[2].

= برقم (٨٧٨٠)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها: حديث عمرو بن العاص، وقد سلف برقم (١٧٧٦٥).

قال السندي: قولها: أجرت، أي: أعطيتهما الأمان.

(١) في (ظ٦): أبناء، وفي (م): ابن.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة جَعْدة: وهو ابنُ ابنِ أمِّ هانىء، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يُؤثر توثيقه عن أحد، وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٣٩: لا يعرف إلا بحديث فيه نظر. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرَى من هو. وأبو صالح -وهو مولى أم هانىء، واسمه باذام، ويقال: باذان- ضعيف.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ١/ ٢٠٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو عند الطيالسي (١٦١٨)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٧٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٣)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠١، والدارقطني ٢/ ١٧٤، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٦-٢٧٧، وفي «معرفة السنن =

. . . . . .

= والآثار» ٦/ ٣٣٨-٣٣٩، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١١٤٩). قال الترمذي: وروى حماد بن سلمة هٰذا الحديث عن سماك بن حرب، فقال: عن هارون ابن بنت أم هانىء، عن أم هانىء، ورواية شعبة أحسن.

ورواه محمد بن جعفر -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٠٩)- عن شعبة، عن جعدة، عن أمِّ هانىء. لم يذكر أحداً بين جَعْدة وأمِّ هانىء.

وسيأتي بألفاظ مختلفة بالأرقام: (٢٦٨٩٧) و(٢٦٩١٠) و(٢٧٣٨٤) و(٢٧٣٨٥)، ومدارُها على سماك بن حرب، وقد اضطرب فيها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦) عن علي بن عبد العزيز، عن داود ابن عمرو الضبي، عن عبد الرحمٰن بن مهدي، عن ثابت بن يزيد، عن هلال ابن خباب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء: أنها دخلت على رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، فأتاني بشراب، فشرب منه وسقاها، قالت: إني كنت صائمة، ولٰكني كرهت أن أرد عليك شرابك. قال: «كنت تقضين؟» قلت: لا. قال: «لا يضرك». قلنا: وهٰذا الإسناد فيه هلال بن خباب -وهو أبو العلاء البصري- وهو على ثقته تغير بأخرة، لذا ذكره ابن حبان في «الثقات» وفي «المجروحين»، وقال: كان ممن اختلط في آخر عمره، فكان يحدث بالشيء على التوهم، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد. وذكره الساجي والعقيلي والذهبي في كتبهم المؤلفة في الضعفاء بسبب الوهم والتغير الذي أصابه في آخر عمره.

قلنا: وقوله فيه: «عن يحيى بن جعدة» من أوهامه التي تفرد بها، فقد روى الحديث شعبة وسماك بن حرب -مع اضطرابه فيه-، فلم يذكر واحد منهما في إسناده يحيى بن جعدة، إلا فيما رواه الوليد بن أبي ثور عند الدارقطني ٢/ ١٧٤ عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء. لذا قال الدارقطني بإثره: قوله: يحيى بن جعدة، وهم من الوليد، وهو ضعيف.

تنبيه: هٰذا الطريق انفرد بإخراجه الطبراني، ولم يذكره أحد ممن عني بتخريج الحديث ممن وقفنا عليه، مثل ابن حجر في «التلخيص الحبير» =

٢٦٨٩٤- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد، حدثنا هلال -يعني ابنَ خَبَّاب- قال:

نزلتُ أنا ومجاهد على يحيى بنِ جَعْدة ابن أمِّ هانىء، فحدَّثَنا ٦/٣٤٢
عن أمِّ هانىء، قالت: أنا أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ في جوف اللَّيل، وأنا على عَريشي[1] هٰذا، وهو عند الكعبة[2].

٢٦٨٩٥- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو وابنُ أبي بُكير، قالا: حدثنا إبراهيم بنُ نافع، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: اغْتَسَلَ النبيُّ ﷺ وميمونةُ من إناءٍ واحد، قصعةٍ فيها أَثَرُ العجين[3].

=والزيلعي في «نصب الراية» وغيرهما، والله أعلم.

وفي الباب عن عائشة، سلف في مسندها برقم (٢٤٢٢٠).

(١) في (ظ٢) و(ق): عرشي.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبدالصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/٢٥٧ من طريق عارم محمد بن الفضل، عن ثابت بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٩) من طريق قيس بن الربيع، عن هلال بن خبَّاب، به.

وسيرد برقمي: (٢٦٩٠٥) و(٢٧٣٨٢).

(٣) حديث صحيح، وهو في الحقيقة حديثان جمعا معاً، أما الأول -وهو قصة اغتساله ﷺ وميمونة من إناء واحد- فثابت من حديث ميمونة نفسها كما سلف برقم (٢٦٧٩٧)، وأما الثاني -وهو قصة اغتساله ﷺ من قصعة فيها أثر العجين- فهو ثابت من حديث أم هانىء من غير هٰذا الطريق، سلف برقم=

٢٦٨٩٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا محمد -يعني ابنَ عمرو- عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن[1]، عن أبي مُرَّة مولى أمِّ هانىء- قال محمد: وقد رأيتُ أبا مُرَّة وكان شيخاً قد أدرك أمَّ هانىء-

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ عامَ الفتح، فقلتُ: يا رسولَ الله، قد أجَرْتُ حَمَوَيْنِ لي، فزعمَ ابنُ أمي أنه قاتلُه -تعني عليّاً- قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أَمَّ هانىء». وصُبَّ لرسولِ الله ﷺ ماءٌ، فاغتسلَ، ثم التحفَ بثوبٍ عليه، وخالفَ بين طَرَفَيْه على عاتِقِه، فصلَّى الضُّحَى، ثمانِ رَكَعَات[2].

= برقم (٢٦٨٨٨)، وسيأتي برقم (٢٧٣٨٦)، وأما إسناد هٰذا الحديث فضعيف لانقطاعه، قال البخاري فيما نقل عنه الترمذي في «جامعه» عقب الحديث (١٧٨١): لا أعرف لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي بُكير: هو يحيى، وابن أبي نَجِيح: هو عبد الله.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٥١)، من طريق ابن أبي بُكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/ ١٣١، وفي «الكبرى» (٢٤٢)، وابنُ حبان (١٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٥١)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ٧ من طرق عن إبراهيم بن نافع، به.

وانظر (٢٦٨٨٧).

وسلف برقم (٢٦٧٩٧) بإسناد صحيح عن ميمونة، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد.

(١) في (م): حسين، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو =

٢٦٨٩٧- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن رجل

عن أُمِّ هانىءٍ، قالت: لمَّا كان يومُ فتحِ مكَّةَ، جاءت فاطمةُ حتى قعدَتْ عن يساره، وجاءَتْ أمُّ هانىء، فقَعَدتْ عن يمينه، وجاءت الوليدةُ بشراب، فتناولَه النبيُّ ﷺ، فشربَ، ثم ناولَه أمَّ هانىء عن يمينه، فقالت: لقد كنتُ صائمةً، فقال لها: «أَشيءٌ[1] تَقْضِينَهُ عَلَيْكِ؟» قالت: لا، قال: «لا يَضُرُّكِ إذاً»[2].

=ابن علقمة بن وقاص الليثي، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو مُرَّة مولى أمِّ هانىء -ويقال: مولى عَقِيل بن أبي طالب- اسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٣١٢، وابن حبان (٢٥٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١١) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٩) و(١٠١٠) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢) بإسناد صحيح.

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) في (ظ٢) و(ق): أشياء، وفي الهامش: أشيء، وفي (ظ٦): أشيئاً.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابِ سندِه ونكارةِ متنِه، فقد اضطرب فيه سِماكُ ابنُ حَرْب:

فرواه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية- وأسباط بن نصر -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٧)- كلاهما عن سماك ابن حرب، عن رجل، عن أم هانىء، به.

ورواه أبو الأحوص سلَّام بنُ سُلَيْم -كما عند ابن أبي شيبة ٣/٣٠، والترمذي (٧٣١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٦)، وابن أبي عاصم في =

. . . . . .

= «الآحاد والمثاني» (٣١٥٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٣٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٩١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٣)- وأبو عوانة الوضاح بنُ عبد الله اليَشْكري -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٤)، والطحاوي ٢/١٠٧، والطبراني ٢٤/(٩٩٣)، والدارقطني ٢/١٧٤، والبيهقي ٤/٢٧٦- كلاهما عن سماك، عن ابن أمِّ هانىء، عن أمِّ هانىء، به. قال الترمذي: حديث أمِّ هانىء في إسناده مقال.

ورواه قيس بن الربيع، عن سِماك واختلف عليه فيه:

فرواه أسد بن موسى -كما عند الطحاوي ٢/١٠٧-١٠٨- عن قيس بن الربيع، عن سِماك، عن الرجل من آل جَعْدة، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه يحيى الحماني -كما عند الطبراني ٢٤/(٩٩٢)- عن قيس بن الربيع، عن سِماك، عن ابنِ أمِّ هانىء، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه ابنُ سماك، واسمه سعيد -كما عند الطبراني في «الأوسط» (١٦٣٥)- عن سِماك، عن جَعْدة بن هبيرة، عن أمِّ هانىء، به.

ورواه الوليد بن أبي ثور -كما عند الدارقطني ٢/١٧٤- عن سماك، عن يحيى بن جَعْدة، عن أمِّ هانىء، به. قال الدارقطني: قوله: يحيى بن جَعْدة وهم من الوليد، وهو ضعيف.

ورواه حماد بن سلمة بغير هٰذا اللفظ -كما سيرد (٢٦٩١٠)- عن سماك، عن هارون ابن بنت أم هانىء أو ابن ابن أم هانىء، عن أم هانىء: أن رسول الله ﷺ شرب شراباً فناولها لتشرب، فقالت: إني صائمة، ولٰكن كرهت أن أردّ سؤرك. فقال: «إن كان قضاءً من رمضان فاقضي يوماً مكانه، وإن كان تطوعاً فإن شئت فاقضي، وإن شئت فلا تقضي».

ورواه حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك، واختلف عليه فيه:

فرواه صفوان بن عيسى -كما سيرد (٢٧٣٨٥)، وعند الدارقطني ٢/١٧٥، والحاكم ١/٤٣٩، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٧٦، وفي «السنن الصغير» (١٤٣٦)- وأبو أيوب يحيى بن أبي حجاج -كما عند النسائي (٣٣٠٨)، =

٢٦٨٩٨- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدَّثنا إسماعيل -يعني ابنَ أبي خالد- عن أبي صالح

=والدارقطني ٢/ ١٧٥، والحاكم ١/ ٤٣٩، والبيهقي ٤/ ٢٧٦- كلاهما عن حاتم ابن أبي صغيرة، عن سِماك، عن أبي صالح، عن أمِّ هانىءٍ، أن النبي ﷺ دخلَ عليها عام الفتح، فأتَتْه بشراب، فشرب منه، ثم فضلت منه فضلة، فناولها فشربته، ثم قالت: يا رسول الله، لقد فعلتُ شيئاً ما أدري يوافقُك أم لا؟ قال: «وما ذاك يا أمَّ هانىء؟» قالت: كنتُ صائمةً، فكرهتُ أن أَرُدَّ فضلَك، فشربته. قال: «تطوُّعاً أو فريضة؟» قلتُ: بل تطوعاً. قال: «فإن الصائم المتطوع بالخيار، إن شاء صام، وإن شاء أفطر».

ورواه رَوْح بنُ عُبادة -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» (٢١٠٥)- وخالد ابن الحارث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٩)- كلاهما عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سِماك، عن أبي صالح، قال: لما افتتح رسولُ الله ﷺ مكة... فذكره مرسلاً، ولم يذكر أمَّ هانىء في الإسناد.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» ٢/ ١١١: ومما يدلُّ على غلط سِماكٍ فيه أنه قال في بعض الروايات عنه أن ذٰلك كان يوم الفتح، ويوم الفتح كان في رمضان، فكيف يتصور قضاء رمضان في رمضان؟

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٤/ ٢٧٨: هٰذا الحديث اضطرب متناً وسنداً، أما اضطراب متنه، فظاهر، وقد ذكر فيه أنه كان يوم الفتح، وهي أسلمت عامَ الفتح، وكان الفتح في رمضان، فكيف يلزمها قضاؤه؟!

وأما اضطراب سنده، فاختلف على سِماك فيه، فتارةً رواه عن أبي صالح، وتارةً عن جَعْدة، وتارةً عن هارون... إلى آخر ما قال، فانظره.

وأخرجه الدارمي (١٧٣٦)، وأبو داود (٢٤٥٦)، والطبراني ٢٤/ (١٠٣٥)، والبيهقي ٤/ ٢٧٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ٢٠٤ من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ هانىء، به. ويزيد بن أبي زياد ضعيف.

وانظر (٢٦٨٩٣).

عن أُمِّ هانىء، قالت: لمَّا دَخَلَ رسولُ الله ﷺ يومَ فتحِ مَكَّةَ، حَجَبُوه، وأُتِيَ بماءٍ، فاغتسلَ، ثم صلَّى الضُّحَى[1] ثمانيَ رَكَعات، ما رآه أحدٌ بعدَها[2] صلاَّها[3].

٢٦٨٩٩- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبَرنا يونُس، عن ابنِ شِهاب، قال: حدثني عُبيد الله بنُ عبد الله بن الحارث[4]، أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل حدثه

---

(١) قولها: الضحى، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): بعد.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح، وهو مولى أم هانىء، واسمه باذام، ويقال: باذان، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٣) و(١٠٠٤) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «تاريخه» ١٣/٢٩٠ من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي صالح، به.

وسلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧)، وانظر هناك مكرراته.

وانظر ما بعده.

(٤) في بعض الروايات: عبد الله بن عبد الله بن الحارث، وقد نقل ابن أبي حاتم عن أبيه -كما في «الجرح والتعديل»- في ترجمة عبد الله بن عبد الله ابن الحارث -أنه قال: ويقال: عُبيد الله، وعبد الله أصح. وقال الحافظ في «تهذيبه» في ترجمة عبيد الله: واستصوب أبو مسعود العجلي أنه عبد الله مكبراً، وقد تقدم في ترجمة عبد الله بن عبد الله أن أبا حاتم قال فيه: ويقال: عبيد الله، وأن الصواب عبد الله، فإن الظاهر أنه رجل واحد اختلف في اسمه، والله أعلم.

أن أمَّ هانىءٍ بنتَ أبي طالب أخبرته: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتى بعدما ارتفعَ النهارُ يومَ الفتح، فأمرَ بثوبٍ فسُتر عليه، فاغتسلَ، ثم قامَ، فركعَ ثمانِ رَكَعات، لا أدري، أقيامُه فيها أطولُ أو ركوعُه، أو سجودُه؟ كلُّ ذٰلك منه متقارب، قالت: فلم أره سبَّحَها[1] قبلُ ولا بعدُ[2].

---

(١) في (ظ٦): يسبحها.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. هارون: هو ابن معروف، وابنُ وَهْب: هو عبد الله، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه مسلم ١/٤٩٨ (٣٣٦) (٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٨٥)، وابن خزيمة (١٢٣٥)، وابن حبان (١١٨٧) و(٢٥٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٨ من طرق عن ابن وَهْب، بهٰذا الإسناد. وفي رواية مسلم: ابن عبد الله ابن الحارث.

قال المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١٢/٤٥٢: قال أبو مسعود: كذا قال مسلم «عن ابن» ولم يسمِّه، وهو عبد الله بن عبد الله، وابن وهب يقول: عُبيد الله بن عبد الله، وكنى عنه عمداً.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٨٤)، وأبو عوانة ٢/٢٧٠، والطبراني في «الشاميين» (١٨٠١) من طريق الزبيدي، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٢٧) من طريقي قُرَّة بن عبد الرحمٰن وعُقيل بن خالد، وفي «الشاميين» (٢٨٩٩) من طريق عبد الرحمٰن بن نمر اليحصبي، وابن عبد البر في «التمهيد» ٨/١٣٧ من طريق إسحاق بن راشد، خمستُهم عن الزهري، به. وفي رواية الزبيدي وإسحاق بن راشد: عبد الله بن عبد الله بن الحارث.

ووقع تحريف في الإسناد في مطبوع «مسند الشاميين» في الرواية (١٨٠١)، فليصوَّب من هنا.

وقد سلف برقم (٢٦٨٨٩) من طريق معمر، عن الزهري، عن عبد الله بن =

٢٦٩٠٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عَمرو بن مُرَّة، عن ابن أبي ليلى، قال:

ما أخبرني أحدٌ أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصلِّي[١] الضُّحى غير أمِّ هانىء، فإنها حَدَّثَتْ أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ بيتَها يومَ فتح مكة، فاغتسلَ وصلَّى ثمانيَ رَكَعات، ما رَأَتْه صلَّى صلاةً قطُّ[٢] أخفَّ منها، غير أنه كان يُتِمُّ الركوعَ والسجود[٣].

=الحارث، عن ميمونة، لم يذكر عبيد الله بن عبد الله بن الحارث في الإسناد. وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) في (ظ٦): صلى.

(٢) في (ظ٦): ما رأته صلاها قط.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابنُ أبي ليلى: هو عبد الرحمٰن.

وأخرجه مسلم ١/٤٩٧ (٣٣٦) (٨١)، والترمذي في «السنن» (٤٧٤)، وفي «الشمائل» (٢٨٤)، وابنُ خُزيمة (١٢٣٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/٤٠٥ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وكأن أحمد رأى أصح شيء في الباب حديث أمِّ هانىء.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٠)، والبخاري (١١٠٣) و(١١٧٦) و(٤٢٩٢)، وأبو داود (١٢٩١)، والنسائي في «الكبرى» (٤٧٦)، والدارمي (١٤٥٢)، وأبو عوانة ٢/٢٦٨-٢٦٩، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٨ و٥/٨١، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٠٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٩ من طريق شريك، عن عمرو بن مرة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٤٠٩، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٢/٤٥٤- من طريقين عن ابن أبي ليلى، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٨٧). =

٢٦٩٠١- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن أبي زياد، قال: سألتُ عبدَ الله بنَ الحارث عن صلاة الضُّحى، فقال:

أدركتُ أصحابَ النبيِّ ﷺ وهم متوافرون، فما حدَّثني أحدٌ منهم أنه رأى رسول الله ﷺ يصلِّي الضُّحى غير أمِّ هانىء، فإنها قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يومَ الفتح يومَ جمعة، فاغتسلَ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعات[1].

٢٦٩٠٢- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثني رَباح، عن مَعْمَر، عن أبي عثمان الجحشيِّ، عن موسى -أو فلان- بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة ٦/ ٣٤٣
عن أمِّ هانىء، قال لها النبيُّ ﷺ: «اتَّخِذِي غَنَماً يا أُمَّ هانىء،

= وسيرد (٢٦٩٠٤).

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح دون قوله: «يوم جمعة»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٢٩-١٠٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٩٤ من طرق عن يزيد بن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٧٩) عن ابن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، به.

قلنا: والذي في مطبوع «مصنف ابن أبي شيبة» ٢/ ٤٠٩: عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى، عن أمِّ هانىء.

وسيرد برقم (٢٧٣٩١) عن عبيدة بن حميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، عن أم هانىء.

وانظر ما قبله.

فإِنَّها تَرُوحُ بِخَيْرٍ، وَتَغْدُو بِخَيْرٍ»[1].

٢٦٩٠٣- حدثنا عبد الله بن الحارث المخزومي، قال: حدثني الضَّحَّاكُ ابنُ عثمان، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن، عن أبي مُرَّة

عن أمِّ هانىء أنها رأَتْ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في ثوبٍ واحد، مُخالفاً بين طَرَفيْه، ثمانِ رَكَعات بمكةَ، يومَ الفتح[2].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي عثمان الجحشي وموسى بن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة، فقد ترجم لهما الحافظ في «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عن أبي عثمان سوى معمر -وهو ابن راشد الأزدي- ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ولم يذكر في الرواة عن موسى سوى أبي عثمان الجحشي، ولم يؤثر توثيقه عن أحد كذٰلك، وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن خالد: هو الصنعاني، ورباح: هو ابن زيد الصنعاني. ثم إنه اختلف فيه على معمر:

فقد رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢١٠٠٨) عن معمر، عن أبي عثمان الجحشي، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٦، وقال: رواه أحمد وفيه: موسى ابن عبد الرحمٰن بن أبي ربيعة، ولم أعرفه. قلنا: فاته أن يعلّه بأبي عثمان كذٰلك.

وسيرد برقم (٢٧٣٨١) بإسناد صحيح بلفظ: «اتخذوا الغنم، فإن فيها بركة».

قال السندي: قوله: «فإنها تروح»، أي: ترجع من المرعى إلى البيت اخِرَ النهار.

«بخير» أي: بلبن.

«وتغدو» أي: تخرج إلى المرعى أول النهار.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل الضحَّاك بن عثمان -وهو ابن عبد الله الحِزامي-، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو مُرَّة: هو مولى عَقيل بن أبي طالب، ويقال: مولى أمِّ هانىء، واسمه يزيد، ويقال: عبد الرحمٰن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٢) من طريق أبي حازم، عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٠٤- حدثنا وكيع، حدثنا شعبة، عن عَمرو بنِ مُرَّة، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، قال:

لم يُخبرنا أحدٌ أن رسول الله ﷺ صلَّى الضُّحى إلا أمَّ هانىء، فإنها قالت: دخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ بيتي، فاغتسل يومَ فَتْحِ مَكَّةَ، ثم صلَّى ثمانيَ رَكَعات يُخِفُّ فيهنَّ الركوعَ والسُّجود[1].

٢٦٩٠٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا مِسْعَر، عن أبي العلاء العَبْدي، عن يحيى بن جَعْدة

عن أمِّ هانىء، قالت: كنتُ أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ بالليل، وأنا على عَرِيشي[2].[3]

= وسلف مطولاً برقم (٢٦٨٩٦) من طريق محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن حُنين، به.

وقد سلف مطولاً أيضاً برقم (٢٦٨٩٢) من طريق سعيد المقبري، عن أبي مُرَّة، به.

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٠٠)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو وكيع بن الجراح.

(٢) في (ظ٢) و(ق): عرشي.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. مِسْعر: هو ابنُ كِدام، وأبو العلاء العبدي: هو هلال بن خبَّاب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٦٥، والترمذي في «الشمائل» (٣١١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٧٨-١٧٩، وفي «الكبرى» (١٠٨٦)، وابن ماجه (١٣٤٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٤٤، والطبراني في «الكبير»=

٢٦٩٠٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبي مُرَّة مولى فاخِتَةَ أمِّ هانىء

عن فاختةَ أمِّ هانىء بنتِ أبي طالب، قالت: لما كان يومُ فتحِ مكةَ، أَجَرْتُ رجلَين من أحمائي، فأدخلتُهما بيتاً، وأغلقتُ عليهما باباً، فجاء ابنُ أمي عليُّ بنُ أبي طالب، فتَفَلَّتَ عليهما بالسَّيف، قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلم أجِدْه، ووجدتُ فاطمةَ، فكانت أشدَّ عليَّ من زوجها. قالت: فجاءَ النبيُّ ﷺ وعليه أثَرُ الغُبار، فأخبرتُه، فقال: «يا أَمَّ هانىء، قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ، وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ»[1].

٢٦٩٠٧- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن أبي مُرَّة مولى عَقيل بن أبي طالب

=٢٤/ (٩٩٧)، والحاكم ٤/ ٥٤ من طريق أبي نُعيم الفَضْل بن دُكين، عن مسعر، به.

ورواه سفيان بن عُيينة عن مسعر، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن أبي عمر العدني عنه -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥١٥)، والطبراني ٢٤/ (٩٩٨)- عن مسعر، عن يحيى بن جعدة، به.

ورواه علي بن حرب، عنه -كما عند البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٢٥٧- عن مسعر، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جَعْدة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٢ بعد أن ذكر رواية علي بن حرب: ووهم فيه، والمحفوظ عن مسعر، عن أبي العلاء، وهو هلال بن خبَّاب، عن يحيى بن جعدة، عن أم هانىء.

وسلف برقم (٢٦٨٩٤).

وسيرد برقم (٢٧٣٨٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد سلف مطولاً برقم (٢٦٨٩٢)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو وكيع بن الجراح.

عن أمِّ هانىء أنها ذَهَبَتْ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، قالت: فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ تستُره بثوب، فسلَّمتُ، وذٰلك ضُحىً، فقال: «مَنْ هٰذا؟» فقلتُ: أنا أمُّ هانىء. قلتُ: يا رسولَ الله: زعمَ ابنُ أمي أنه قاتلٌ رجلاً أَجَرْتُه، فلان بن هُبيرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أُمَّ هانِىء». فلما فرغ رسولُ الله ﷺ من غُسْلِه، قام، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات ملتحفاً في ثوب[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو النَّضْر: هو سالم بنُ أبي أمية مولى عمر بن عبيد الله التيمي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١٢٦، وفي «الكبرى» (٢٢٩) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٥٢ برواية الليثي، و(٤٠٣) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦٢) برواية محمد بن الحسن، وص١٩٧ برواية القعنبي، ومن طريق مالك أخرجه بتمامه ومختصراً البخاري في «صحيحه» (٢٨٠) و(٣٥٧) و(٣١٧١) و(٦١٥٨)، وفي «الأدب المفرد» (١٠٤٥)، ومسلم (٣٣٦) (٧٠) و١/٤٩٨ (٣٣٦) (٨٢)، والترمذي (٢٧٣٤)، والدارمي (١٤٥٣) و(٢٥٠٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٩)، وأبو عوانة ٢/٢٦٩، وابن المنذر في «الأوسط» (٦٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨٠، وابن حبان (١١٨٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٧)، والبيهقي في «السنن» ١/١٩٨ و٩/٩٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٣/٢٥٨ و٢٥٩، وفي «شعب الإيمان» (٨٨٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧١٦)، وفي «التفسير» ٧/٣١٥. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسيرد برقم (٢٧٣٨٨)، وبإسناده ومتنه برقمي: (٢٦٩٠٨) و(٢٧٤١٤).

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٣٩٤) عن عثمان بن عمر، عن مالك، عن موسى بن ميسرة، عن أبي مرة، عن أم هانىء. =

٢٦٩٠٨- قرأت على عبدِ الرحمٰن بنِ مَهْدي هٰذا الحديث: مالك، عن أبي النَّضْر مولى عُمر بنِ عُبيد الله، أن أبا مُرَّة مولى أمِّ هانىء أخبره

أنه سمعَ أمَّ هانىءٍ بنتَ أبي طالب ذَهَبَتْ إلى رسول الله ﷺ يومَ الفتح، فذكرَ الحديث[1].

٢٦٩٠٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن جَعْدة

عن أمِّ هانىء -وهي جدته- أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها يومَ الفتح، فأُتِيَ بشرابٍ[2]، فشربَ، ثم ناوَلني، فقلت: إني صائمةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ المُتَطَوِّعَ أَمِيرٌ عَلَى نَفْسِهِ[3]، فَإِنْ شِئْتِ فَصُومي، وإِنْ شِئْتِ فَأَفْطِري»[4].

٢٦٩١٠- حدثنا بَهْز، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، حدَّثنا سِمَاكُ بنُ حَرْب، عن هارونَ ابنِ بنتِ أمِّ هانىء -أو ابنِ ابنِ أُمِّ هانىءٍ-

عن أمِّ هانىءٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ شَرِب شراباً، فناوَلها لتشربَ، فقالت: إني صائمةٌ، ولكن كرهتُ أن أردَّ سُؤْرَك، فقال -يعني-:

= وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

وانظر (٢٦٨٨٧).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): بإناء.

(٣) في (ظ٦): أمير نفسه.

(٤) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٣).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٣٠٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٠١، والدارقطني ٢/ ١٧٣-١٧٤ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

«إِنْ كانَ قَضاءً مِنْ رَمَضانَ، فَاقْضِي يَوْماً مَكانَهُ، وَإِنْ كانَ تَطَوُّعاً، فَإِنْ شِئْتِ فَاقْضِي، وإِنْ شِئْتِ فَلا تَقْضِي»[1]. ٦/ ٣٤٤

○ ٢٦٩١١- قال عبد الله: وجدتُ في كتاب أبي بخطِّ يده: حدثنا سعيد بنُ سليمان، قال: حدثنا موسى بنُ خَلَف، قال: حدثنا عاصم بنُ بَهْدَلَة، عن أبي صالح

عن أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، قالت[2]: مرَّ بي ذاتَ يومٍ رسولُ الله ﷺ فقلتُ: يا رسولَ الله: إنِّي قد كَبِرْتُ وضَعُفْتُ -أو كما قالت- فمُرْني بعملٍ أعملُه وأنا جالسةٌ، قال: «سَبِّحِي اللهَ مِئةَ تسبيحةٍ، فإنَّها تَعْدِلُ لَكِ مِئَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقِينَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْماعِيلَ، واحْمَدِي اللهَ مِئةَ تَحْمِيدَةٍ، فإنها[3] تَعْدِلُ لَكِ مئةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، تَحْمِلِينَ عليها في سَبِيلِ الله، وكَبِّرِي الله مئةَ تَكْبِيرَةٍ،

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٧).

وأخرجه الطيالسي (١٦١٦)، والدارمي (١٧٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣٣٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٠٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٠)، والدارقطني ٢/ ١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٧٨ و٢٧٨-٢٧٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ٦/ ٣٣٩، وفي «السنن الصغير» (١٤٣٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١٠/ ٢٠٤-٢٠٥ من طرق عن حمَّاد ابن سلمة، به.

ورواه يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، بغير هٰذا اللفظ، كما سيرد في الرواية (٢٧٣٨٤).

وانظر (٢٦٨٩٣).

(٢) في (ظ٢) و(م): قال: قالت.

(٣) قوله: فإنها، ليس في (م).

فَإِنَّها تَعْدِلُ لَكِ مئة بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلِّلِي اللهَ مِئةَ تَهْلِيلَةٍ» قال ابن خَلَف: أحسبه قال: «تَمْلأُ ما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، ولا يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لأَحَدٍ مِثْلُ عَمَلِكَ[1] إلا أَنْ يَأْتِي بِمِثْلِ مَا أَتَيْتِ بِهِ»[2].

---

(١) في (م) وبقية النسخ: لأحد عمل، والمثبت من (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي صالح، وهو باذام -ويقال: باذان- مولى أمِّ هانىء، وموسى بنُ خَلَف -وهو العمِّي- وعاصمُ ابنُ بَهْدَلَة مختلفٌ فيهما، حسنا الحديث، وسعيد بنُ سليمان -وهو المعروف بسعدويه- ثقة من رجال مسلم، وأخرج له البخاري متابعة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٦٨٠) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٤)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٠٨) من طريق سعيد بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٤-٢٥٥ عن عبد السلام بن مُطهّر، عن موسى بن خَلَف، به. وقال عقبه: ولا يصحُّ هٰذا عن أمِّ هانىء.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٥٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٨٠) من طريق أبان، عن أبي صالح، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٥٤ من طريق ثابت، عن مولى أمِّ هانىء -ولم يسمِّه- به.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٣٨١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٩٥) و(١٠٠٧١)، وفي «الأوسط» (٤٢٣٥)، والحاكم ١/٥١٣-٥١٤ من طرق عن أمِّ هانىء، به. وهٰذه الطرق كلها ضعيفة.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٩٢، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، ورواه في «الأوسط» ثم قال: وأسانيدهم حسنة!

وسيأتي بغير هٰذا الإسناد برقم (٢٧٣٩٣).

حديث أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما[1]

٢٦٩١٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أسماء، قالت: قلتُ[2] للنبيِّ ﷺ: ليس لي إلاَّ ما أدخلَ الزُّبيرُ بيتي؟ قال: «أَنْفِقِي، ولا تُوكِي، فَيُوكَى عَلَيْكِ»[3].

---

(١) قال السندي: أسماء بنتُ أبي بكر رضي الله عنهما، أسلمت قديماً بمكة، قيل: بعد سبعة عشر نفساً، وتزوجها الزبير بن العوام، وهاجرت وهي حامل منه بولده عبد الله، فوضعته بقباء، وعاشت إلى أن ولي ابنُها الخلافة، ثم إلى أن قُتل، وماتت بعده بقليل، قيل: إنها بلغت مئة سنة ولم يسقط لها سِنٌّ، ولم يُنكَر لها عَقلٌ.

(٢) قوله: قلت، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. أيوب: هو السَّخْتِياني، وابنُ أبي مليكة: هو عبد الله بن عُبيد الله.

وأخرجه الحميدي (٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٨) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٦١٤) و(٢٠٠٥٦)، والترمذي (١٩٦٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٢) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٠)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٥) و(٢٤٦) و(٢٤٧) من طرق عن أيوب، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٢٥٣) و(٢٥٤) و(٢٥٥)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٦٦٤ من طرق عن ابن أبي مُليكة، به.

وسيأتي من طريق أيوب برقم (٢٦٩٨٧). ورواه ابن جريج -كما في الرواية (٢٦٩٨٠)- ومحمد بن سليمان وعبد الجبار بن الورد -كما في الرواية (٢٦٩٨٤)- ثلاثتهم عن ابن أبي مُلَيْكة بمثل إسناد أيوب. لٰكن ابن جريج رواه=

٢٦٩١٣- حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه

عن أمّه، قالت: أتَتْني أمِّي راغبةً في عهد قريش، وهي مشركة، فسألتُ رسولَ الله ﷺ: أَصِلُها؟ قال: «نَعَمْ»[1].

= مرة أخرى -كما في الرواية (٢٦٩٨٨)- عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء. قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٢١٨: وصرّح أيوب عن ابن أبي مُليكة بتحديث أسماء له بذٰلك، فيحمل على أنه سمعه من عبَّاد عنها، ثم حدَّثته به.

وسيأتي من طرق عن أسماء بالأرقام: (٢٦٩٢٢) و(٢٦٩٣٤) و(٢٦٩٣٥) و(٢٦٩٧٠) و(٢٦٩٨٥) و(٢٦٩٩٠) و(٢٦٩٩١).

وسلف برقم (٢٥٠٨١) من طريق أسامة بن زيد، عن ابن أبي مليكة، بمثل إسناد أيوب.

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٤١٨).

قال السندي: قولها: «إلا ما أدخل الزُّبير بيتي» أي لإطعام أهلِ البيت، أو إلا ما أدخل الزُّبير، فملّكني في النفقة، وعلى الثاني فالأمر بالإنفاق واضح، وعلى الأول، فلا بد من التقييد بأنه إذن بالإنفاق من المطبوخ بالقدر المعروف.

«ولا تُوكي»: من الإيكاء بمعنى الربط، أي: لا تربطي أوعيتك من الإنفاق في سبيل الخير، فيفعل الله بك مثل ذٰلك في الدنيا أو في الآخرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ٢/ ١٨٧ (بترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥١١)، وفي «الأم» ٢/ ٥٢، والحميدي (٣١٨)، والبخاري في «صحيحه» (٥٨٧٨)، وفي «الأدب المفرد» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٩١ و٩/ ١٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١١٠ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وزاد الحميدي والبخاري والبيهقي في إحدى روايتيه: قال سفيان: =

. . . . . .

= فأنزل الله: ﴿لا ينهاكم اللهُ عن الذينَ لم يُقاتلوكم في الدِّين...﴾ [الممتحنة: ٨].

ورواه محمد بن أبي بكر المقدمي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٤٣)- وسعدان بن نصر -كما عند البيهقي في «السنن» ٤/١٩١، وفي «الشعب» (٧٩٣١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٦٤- وعبد الجبار بن العلاء، وعليُّ بن شُعيب، وعلي بن حرب -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٢- خمستهم عن سفيان بن عُيينة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩٢ أن الصواب رواية من رواه عن سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء.

وأخرجه الشافعي في «السنن» (٥١٢)، والطيالسي (١٦٤٣)، وعبد الرزاق (٩٩٣٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٩١٧)، والبخاري (٢٦٢٠) و(٣١٨٣)، ومسلم (١٠٠٣)، وأبو داود (١٦٦٨)، وابن حبان (٤٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠٣-٢٠٦)، والبغوي في «التفسير» [الممتحنة: ٨] من طرق عن هشام بن عروة، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩١٤) من طريق ليث بن سعد، و(٢٦٩٣٩) من طريق عبد الله بن عقيل، و(٢٦٩٤٠) من طريق ابن نمير، و(٢٦٩٩٤) من طريق حماد بن سلمة، أربعتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٢٢٩) من طريق أبي الزناد، عن عروة، به.

وسيأتي نحوه برقم (٢٦٩١٥) من طريق ابن لَهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أسماء.

وخالفهم عبدة بن سليمان ويعقوب بن عبد الرحمٰن وعمر بن علي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٤١) و(٣٤٢) و(٣٤٣) (على الترتيب)- فرووه عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به.

قال السندي: قولها: «راغبة» أي: في الخير والإحسان، أو راغبة عن دين=

٢٦٩١٤- حدثنا[١] يونس، قال: حدثنا ليث -يعني ابن سعد- عن هشام، عن أبيه

عن أسماء، مثله. وقال: وهي[٢] مشركة في عهد قريش ومُدَّتهم إذْ عاهَدُوا رسولَ الله ﷺ[٣].

٢٦٩١٥- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو الأسود، أنه سمع عروةَ يحدِّثُ

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ أمِّي وهي مشركةٌ في عهدِ قريش إذ عاهَدُوا رسولَ الله ﷺ، فاستَفْتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: أمِّي قَدِمَتْ وهي راغبةٌ، أَفَأَصِلُها؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»[٤].

= الإسلام، لا قاصدة للدخول فيه.

«في عهد قريش» أي: في أيام صُلحهم.

(١) في (ظ٢): حدثناه.

(٢) في (ظ٢) و(ق): وقالا هي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٥٩٧٩)، فقال: وقال الليث... فذكر الحديث بإسناده.

وانظر «تغليق التعليق» ٥/ ٨٥-٨٦.

وانظر ما قبله.

(٤) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيِّءَ الحفظ- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حسن: هو ابن موسى الأشيب، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

٢٦٩١٦- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: حدثنا ابنُ إسحاق، عن يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

أن أسماءَ بنتَ أبي بكر، قالت: خَرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ حُجَّاجاً، حتى إذا كُنَّا بالعَرْجِ، نزلَ رسولُ الله ﷺ، فجَلَسَتْ عائشة إلى جَنْبِ رسولِ الله ﷺ، وجلستُ إلى جَنْبِ أبي، وكانت زِمالَةُ رسولِ الله ﷺ وزِمالةُ أبي بكر واحدةً مع غلامِ أبي بكر، فجلسَ أبو بكر ينتظره أن يطلُعَ عليه، فطلعَ، وليس معه بعيرُه، فقال: أين بعيرُك؟ قال: أضْلَلْتُه[1] البارحة، فقال أبو بكر: بعيرٌ واحد تضلُّه، فطَفِقَ يضربُه ورسولُ الله ﷺ يتبسَّم، ويقول: «انْظُرُوا إلى هٰذا المُحْرِمِ وما يَصْنَعُ»[2].

---

(١) في (م): قد أضللته.

(٢) إسناده ضعيف ابنُ إسحاق مدلِّسٌ وقد عنعن، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، فقد روى له البخاري في «القراءة» وأصحابُ السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو داود (١٨١٨) عن الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٨١٨)، وابن ماجه (٢٩٣٣)، وابن خزيمة (٢٦٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٩)، والحاكم ١/٤٥٣-٤٥٤، والبيهقي في «السنن» ٥/٦٧-٦٨ من طريق عبد الله بن إدريس، به. قال الحاكم: هٰذا حديث غريب صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

قال السندي: قولها: «بالعَرْج» بفتح فسكون: قرية جامعة من عمل الفُرْع على أيام من المدينة.

«زِمالة»: ضبط بكسر الزاي، أي: أدوات السفر وآلاته مما يتعلق به.

٢٦٩١٧- حدثنا محمد بنُ فُضَيْل، قال: حدثنا يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن مجاهد، قال: قال عبد الله بنُ الزُّبير: أفرِدُوا بالحج[1]، ودعوا قول هٰذا -يعني ابنَ عبَّاس- فقال ابن العبَّاس: ألا تسألُ أمَّك عن هٰذا؟ فأرسلَ إليها

فقالَتْ: صدقَ ابنُ عبَّاس، خرجنا مع رسولِ الله ﷺ حُجَّاجاً، فأمَرَنا، فجَعَلْناها عُمرةً، فحلَّ لنا الحلال، حتى سَطَعَتِ المَجَامِرُ بَيْنَ النِّساءِ والرِّجال[2]. ٦/ ٣٤٥

٢٦٩١٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ قالت: أتتِ النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ

---

(١) في (ظ٦): الحج.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٤٣) من طريق محمد بن فُضيل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٢٤٤) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، به.

وسيأتي دون ذكر القصة برقم (٢٦٩٥٢).

وانظر (٢٦٩٤٦) و(٢٦٩٦٢).

وقد رُوي من حديث ابن الزبير -كما سلف برقم (١٦١٠٣)- وإسناده حسن.

وفي باب التمتع بالحج، سلف من حديث ابن عمر بإسناد صحيح برقم (٤٨٢٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «سطعت» أي: ارتفعت، أي: تداولوها بينهم للتبخّر بها.

الله، إنَّ لـي ابنـةً عُـرَيِّسـاً[1]، وإنـه أصـابَتْهـا حَصْبَـةٌ، فَتَمَـرَّقَ شَعرُها[2]، أَفَأَصِلُهُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»[3].

٢٦٩١٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا في عهد رسولِ الله ﷺ فَرَساً، فأَكَلْنا منه[4].

---

(١) في (ظ٦): لي ابنة عريّس.

(٢) في (ظ٦): شعر رأسها.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بنُ خازم الضرير.

وأخرجه مسلم (٢١٢٢) (١١٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٤).

قال السندي: قولها: «فتمرّقَ» بإهمال الراء، أي: سقط.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٩٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢١١، والدارقطني ٤/ ٢٩٠ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، بهٰذا الإسناد. وفي رواية الدارقطني قرن فاطمة بنت المنذر بعباد بن حمزة.

وأخرجه ابن المبارك في «مسنده» (١٩٦)، والشافعي في «مسنده» ٢/ ١٧٢ (ترتيب السندي)، وفي «السنن» (٥٨٦)، وفي «الأم» ٢/ ٢٢٣، وعبد الرزاق في «مصنفه» (٨٧٣١)، والحميدي (٣٢٢)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥-٢٥٦ و١٤/ ١٧٩، وعَبْد بنُ حميد في «المنتخب» (١٥٧٣)، والبخاري (٥٥١٠) و(٥٥١١) و(٥٥١٢) و(٥٥١٩)، ومسلم (١٩٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٢٧ و٢٣١، وفـي «الكبـرى» (٤٤٩٥) و(٤٥٠٩) و(٤٥١٠) و(٦٦٤٤)، =

٢٦٩٢٠- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: أَتَتِ النبيَّ ﷺ امرأةٌ، فقالت:

= والدارمي (١٩٩٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» بإثر (١٦٧٣)، وأبو عوانة ٥/ ١٥٦ و١٥٧، وابن حبان (٥٢٧١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٩٨-٣٠٤)، والدارقطني ٤/ ٢٩٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٩ و٣٢٧، وفي «السنن الصغير» (٣٨٩١)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٩٥-٩٦ من طرق عن هشام بن عروة، به. وفي رواية بعضهم بلفظ: ذبحنا.

قال البخاري عقب الرواية (٥٥١٢): تابعه وكيع وابن عيينة عن هشام على النحر.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٦٤٢: ورواية ابن عيينة التي أشار إليها ستأتي موصولة بعد بابين من رواية الحميدي عن سفيان وهو ابن عيينة، به [برقم (٥٥١٩)] وقال: «نحرنا». ورواية وكيع أخرجها أحمد عنه بلفظ: «نحرنا» وأخرجها مسلم.

قلنا: وستأتي رواية وكيع برقم (٢٦٩٣٣) و(٢٦٩٨٣).

ورواه سليمان بن بلال وأيوب السَّختياني -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١١) و(٢١٢)- وعبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان -كما عند الدارقطني ٤/ ٢٩٠- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، فقال: عن أبيه، عن أسماء، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٠: وقال الحفَّاظ من أصحاب هشام (منهم: الثوري، وحماد بن زيد، ومعمر، ويحيى القطان، وغيرهم): عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، وهو الصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠٥) من طريق البهي مولى الزبير، عن فاطمة بنت المنذر، به.

وأخرجه أيضاً ٢٤/ (٢٣٢)، وفي «الشاميين» (٢٢٦) من طريق ابن مدرك، عن عروة، عن أسماء، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٣٠) و(٢٦٩٣٣) و(٢٦٩٧٨) و(٢٦٩٨٣).

يا رسولَ الله، المرأةُ يصيبها من دم حيضِها؟[1] فقال رسول الله ﷺ: «لِتَحُتَّهُ، ثُمَّ لتَقْرُصْهُ بِماءٍ، ثُمَّ لتُصَلِّي فِيهِ»[2].

---

(١) في (ظ٦): حيضتها، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٥) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٥ و٥٨، والطيالسي (١٦٣٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» (١٢٢٣)، والحميدي (٣٢٠)، وابن أبي شيبة ١/ ٩٥، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦٢)، والترمذي (١٣٨)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٨٥)، وابن ماجه (٦٢٩)، والدارمي (١٠١٦)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٢٠)، وابن خزيمة (٢٧٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٦، وابن حبان (١٣٩٦) و(١٣٩٧) و(١٣٩٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٥-٢٩٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣ و١٣٩ و٢٤٤ و٢/ ٤٠٢ و٤٠٦، وفي «السنن الصغير» (١٧٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٤١٦ و٣/ ٣٦١ من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (١٦٦) برواية أبي مصعب الزهري ومن طرقٍ عن مالك أخرجه الشافعي في «المسند» ١/ ٢٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ٥ و٥٨، والبخاري (٣٠٧)، ومسلم (٢٩١)، وأبو داود (٣٦١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٦ و٢٠٦-٢٠٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣، وفي «السنن الصغير» (١٧٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» ٢/ ٦٢ و٣/ ٣٦٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٠) عن هشام بن عروة، به.

لٰكن وقع في «الموطأ» من رواية يحيى الليثي ١/ ٦٠-٦١، ومن رواية القعنبي ص٨١: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت المنذر، به. بإقحام قوله: «عن أبيه» في الإسناد، وهو خطأ كما نبَّه عليه ابن عبد البر في=

٢٦٩٢١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عُروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ امرأةٌ، فقالت: يا رسولَ الله، إن عليَّ[1] ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناحٌ أنْ أتشبَّعَ من زوجي بما لم يُعطِني؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ، كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[2].

= «التمهيد» ٢٢/ ٢٢٩، وفي «الاستذكار» ٣/ ٢٠٣.

وأخرجه الدارمي (٧٧٢) و(١٠١٨)، وأبو داود (٣٦٠)، وابن خزيمة (٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٦ من طريق محمد بن إسحاق، عن فاطمة بنت المنذر، به.

وسيرد برقمي: (٢٦٩٣٢) و(٢٧٩٨١).

وفي الباب عن أبي هريرة، وقد سلف برقم (٨٧٦٧)، وذكرنا هناك أحاديث الباب، ونزيد عليها حديث أم قيس بنت محصن، وسيرد برقم (٢٦٩٩٨).

(١) في (م): إني على.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٣٠)، وابن حبان (٥٧٣٨) من طريق أبي معاوية الضرير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣١٩)، والبخاري (٥٢١٩)، ومسلم (٢١٣٠)، وأبو داود (٤٩٩٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٢٢) -وهو في «عشرة النساء» (٣٦)- وابن حبان (٥٧٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٢٢) و(٣٢٣) و(٣٢٤) و(٣٢٦) و(٣٢٧) و(٣٢٨)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٥٩)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص٧٧-٧٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٠٨) و(٣٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٣٠٧، وفي «الشعب» (٤٨٢٤)، وفي=

٢٦٩٢٢- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء بنتِ أبي بكر، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «انْفَحِي -أَو ارْضَخِي، أَوْ أَنْفِقِي- ولا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلا تُحْصِي فَيُحْصِيَ الله عَلَيْكِ»(١).

= «الآداب» (٣٩٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٣١) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٦٠)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١/ ٢٢١-٢٢٢ من طريق محمد بن إسحاق، عن فاطمة، به.

وسيرد برقمي (٢٦٩٢٩) و(٢٧٩٧٧).

وسلف برقم (٢٥٣٤٠) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وذكرنا هناك الاختلاف على هشام بن عروة، وأن الصواب هو رواية من رواه عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء.

قال السندي: قوله: «كلابس ثَوْبَيْ زُور» أي: كمن أحاطَه الزُّور من كل جانب، بناءً على أنه أتى بالزُّور لمصلحة أن يؤذيَ به غيره، وهو أيضاً زُور، فكلٌّ من عمله ونيَّته زُورٌ، فلذٰلك شُبّه بمن أحاطه الزور من كل جانب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم عقب (١٠٢٩) (٨٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٩٥) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٣)- من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، بهٰذا الإسناد. وقرنا بفاطمة بنت المنذر عباد بن حمزة.

وأخرجه البخاري (١٤٣٣)، ومسلم (١٠٢٩) (٨٨)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٧٣-٧٤، وفي «الكبرى» (٢٣٣١) و(٩١٩٤) -وهو في «عشرة النساء» (٣١٢)- والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٧) و(٣٣٨) و(٣٣٩)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٨٦-١٨٧، =

٢٦٩٢٣- حدثنا عَثَّامُ بنُ عليٍّ أبو علي العامريُّ، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة

عن أسماءَ، قالت: إنْ[1] كنَّا لَنُؤْمَرُ بالعِتاقَة في صلاةِ الخُسوف[2].

٢٦٩٢٤- حدثنا معاوية بنُ عَمرو، قال: حدثنا زائدة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء، قالت: ولقد أَمَرَنا[3] رسولُ الله ﷺ بالعِتاقة في

= وفي «الشعب» (٣٤٣٦) من طرق عن هشام، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٠٩) من طريق أبي أسامة، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر وعباد بن عبد الله بن الزبير، به.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٣٤) و(٢٦٩٣٥) و(٢٦٩٩٠) و(٢٦٩٩١).

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

قال السندي: قوله: «انْفَحِي، أو ارْضَخِي» الأول من النَّفْح، بحاء مهملة، بمعنى الضرب والرمي، أي: اضربي بالعطاء بين الفقراء، والثاني من الرضخ، بخاء معجمة، وهو العطاء القليل.

(١) في (ق): إنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عثَّام بنُ عليّ من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٠ من طريق عثَّام ابن علي، به.

وانظر ما بعده.

(٣) في (ظ٦): أمر.

صلاةِ[1] كسوفِ الشمس[2].

٢٦٩٢٥- حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فدخلتُ على عائشةَ، فقلتُ: ما شانُ الناسِ يُصَلُّون؟ فأشارَتْ برأسها إلى السماء، فقلتُ: آية؟ قالَتْ: نعم، فأطالَ رسولُ الله ﷺ القيامَ جدّاً حتى تجلاَّني الغَشْيُ، فأخذتُ قِرْبةً إلى جَنْبي، فجعلتُ أصبُّ على رأسي الماءَ، فانصرفَ رسولُ الله ﷺ وقد تجلَّتِ الشمسُ، فخطبَ رسولُ الله ﷺ، فحَمِدَ اللهَ، وأَثْنَى عليه،

---

(١) قولها: صلاة، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زائدة: هو ابن قُدامة الثقفي.

وأخرجه أبو داود (١١٩٢)، وابن حبان (٢٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٩)، والحاكم ١/ ٣٣١ من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٠٥٤) و(٢٥١٩)، والدارمي (١٥٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٢٥١)، وابن خزيمة (١٤٠١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣٢، والحاكم ١/ ٣٣١، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٤٠، وفي «الشُّعب» (٤٣٤٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٤٧) من طرق عن زائدة، به.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الحديث (٢٥١٩) من طريق الدراوردي، عن هشام بن عروة.

قلنا: ورواية الدراوردي قد وصلها الدارمي (١٥٣١)، وابن خزيمة بإثر (١٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٨)، والحاكم ١/ ٣٣١-٣٣٢، والحافظ في «تغليق التعليق» ٣/ ٣٣٨.

وانظر ما قبله.

ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ، ما مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذا، حَتَّى الجنةَ والنَّارَ، إِنَّهُ قَدْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ قَرِيباً -أَوْ مِثْلَ- فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ -لا أدري أيَّ ذٰلك قالَتْ أسماء- يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ: ما عِلْمُكَ بِهٰذا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ -أَوْ المُوقِنُ، لا أدري أيَّ ذٰلك قالت أسماء- فيقول: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ[1] رَسُولُ الله، جَاءَنا بِالبَيِّنَاتِ والهُدَى، فَأَجَبْنا وَاتَّبَعْنَا -ثلاث مرار- فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنَّا نَعْلَم إِنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، فَنَمْ صَالحاً، وَأَمَّا المُنَافِقُ -أَو المُرْتَابُ، لا يدري أيَّ ذٰلك قالت أسماء- فيقول: ما أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُ»[2]. ٣٤٦/٦

---

(١) لفظة «هو» ليست في (ظ٦) ولا (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه بتمامه ومختصراً ابنُ أبي شيبة ٢/٤٦٨-٤٦٩، ومسلم (٩٠٥) (١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٣٨، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٨) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٨٨-١٨٩، ومن طريقه البخاري (١٨٤) و(١٠٥٣) و(٧٢٨٧)، وأبو عوانة ٢/٣٧٠، وابن حبان (٣١١٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣١٣)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١١٣٧) عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/١٥٠، والبخاري (٨٦) و(١٢٣٥)، ومسلم (٩٠٥) (١٢)، وأبو عوانة ٢/٣٦٩-٣٧٠، والطبراني ٢٤/(٣١٢-٣١٧)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٢/٤٠٥ من طرق عن هشام بن عروة، به. =

٢٦٩٢٦- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء أنها كانت إذا أُتِيَتْ بالمرأةِ لتدعوَ لها، صَبَّتْ الماءَ بينها وبين جَيْبها، وقالت: إن رسولَ الله ﷺ أَمَرَنا أن نَبْرُدَها بالماء، وقال: «إِنَّها مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»[1].

= وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقمي (٩٢٢) و(١٠٦١) من طريق أبي أسامة، عن هشام، به.

قلنا: قد وصلَه مسلم وغيره من طريق أبي أسامة. وانظر «تغليق التعليق» ٢/ ٤٠٥.

وأخرجه بنحوه ومختصراً البخاري (١٣٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ١٠٣-١٠٤، وفي «الكبرى» (٢١٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٣) و(٢٢٧) و(٢٣٠) من طرق عن عروة بن الزبير، عن أسماء، به.

وانظر الأرقام: (٢٦٩٥٤) و(٢٦٩٦٣) و(٢٦٩٦٤) و(٢٦٩٦٨) و(٢٦٩٧٦) و(٢٦٩٩٢).

قال السندي: قولها: «حتى تجلاَّني الغَشْي» أي: غطَّاني، وأصله تجلَّلَني، فأُبدلت اللام ألفاً، ويجوز كونه من الجلاء، بمعنى ذهبَ بقوتي وصبري.

«ما من شيءٍ لم أكن رأيتُه»، أي: مما أراد الله تعالى إراءته.

«حتى الجنة والنار»: يحتمل أنهما غاية لمحذوف، أي: ورأيت الأمور العظام في هٰذا المقام حتى الجنة والنار، فإن الجنة والنار مما رآه النبيُّ ﷺ ليلة المعراج، فلا يصحُّ جعل: «حتى الجنة والنار» غاية لرؤية ما لم يره قبل، ويحتمل أنها غاية للمذكور بتأويل، أي: ما لم أكن رأيته في العالم السفلي، فيمكن أنه ما رآهما قبل ذٰلك في العالم السفلي، وإنما ذكرت الجنة والنار غاية لما في رؤيتهما في ذٰلك المقام الضيق مع عظمهما المعلوم من الاستبعاد، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢١١) من طريق عبد الله بن نمير، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٢٧- حدثنا أبو أُسامة، عن هشام، عن فاطمة

عن أسماء، قالت: أفطَرْنا على عهدِ رسول الله ﷺ في يَوْم غَيْمٍ في رَمضان، ثمَّ طَلَعتِ الشمسُ. قلت لهشام: أُمِرُوا بالقضاء؟ قال: وبُدٌّ من ذاك[1].

= وأخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٥، ومن طريقه البخاري (٥٧٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٠) و(٧٦١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٧) عن هشام، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٨٠-٨١، ومسلم (٢٢١١)، والترمذي بإثر الحديث (٢٠٧٤)، وابن ماجه (٣٤٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٢٩-٣٣٦) من طرق عن هشام، به.

وفي الباب عن ابن عمر، وقد سلف برقم (٤٧١٩) وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السِّندي: قوله: أن نَبْرُدَها، من بَرَدَهُ، كَنَصَرهُ، والضمير المنصوب للحمَّى.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بن أسامة.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٣/ ٢٤، والبخاري (١٩٥٩)، وأبو داود (٢٣٥٩)، وابن ماجه (١٦٧٤)، وابن خُزيمة (١٩٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٤٥)، والدارقطني ٢/ ٢٠٤، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢١٧، وفي «السنن الصغير» (١٣٨٦) من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عَبْدُ بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٧٤)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/ ١٩٥-١٩٦ من طريق معمر -وقد علقه البخاري عقب الحديث (١٩٥٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٣٦) من طريق عبدة بن سليمان، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٥٢ من طريق عبَّاد بن صهيب، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به. إلا أن معمراً قال في روايته: فقال إنسان لهشام: أقَضَوْا أم لا؟ قال: لا أدري.

٢٦٩٢٨- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام، عن أبيه وفاطمة[١]

عن أسماء، قالت: صنعتُ سُفْرَةَ رسولِ الله ﷺ في بيتِ أبي بكر حين أرادَ أن يُهاجر[٢]. قالت: فلم نَجِدْ لسُفرتِه ولا لِسِقائِه ما نَرْبِطُهما به. قالت: فقلتُ لأبي بكر: والله ما أجدُ شيئاً أربطُه به إلا نطاقي. قال: فقال: شُقِّيه باثنين، فاربطي بواحد السِّقاءَ، والآخر[٣] السُّفْرَةَ، فلذٰلك سُمِّيتُ ذاتَ النِّطاقين[٤].

---

(١) في (م): وفاطمة بنت المنذر.

(٢) في (ظ٦): يهاجر إلى المدينة.

(٣) في (م): ولآخر.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٥٠، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/ ٣٢٦، والبخاري (٢٩٧٩) و(٣٩٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٠٩)، من طريق أبي أسامة حمَّاد بن أسامة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٣٨٨) من طريق أبي معاوية الضرير، عن هشام، عن عروة، عن أبيه وحده، به. ليس فيه عن فاطمة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٥ من طريق عليِّ بن مُسْهِر، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر وحدها، به. ليس فيه عن عروة.

وأخرجه بنحوه البخاري (٥٣٨٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» بإثر (٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٣٦ من طريق وَهْب بن كَيْسان، عن أسماء، به.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» في القطعة من الجزء ١٣/ (٢٣١) و٢٤/ (٢٧٤) و(٢٧٥)، والحاكم ٣/ ٥٥٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٨٥-٤٨٦ من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء مطولاً. وفيه قصة صلب الحجاج لعبد الله بن الزبير رضي الله عنه، وفيه=

٢٦٩٢٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

عن أسماءَ أنَّ امرأةً قالت: يا رسولَ الله، إن لي ضَرَّةً، فهل عليَّ جُناح إنْ تَشَبَّعْتُ من زوجي بغير الذي يُعطيني؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «المُتَشبِّعُ بِما لَمْ يُعْطَ، كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»(١).

٢٦٩٣٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

عن أسماءَ، قالت: أكلنا لحمَ فرسٍ لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ(٢).

٢٦٩٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة

= حديث: «يخرجُ كذاب ومُبير...» الذي سيرد برقم (٢٦٩٦٧).

وفي باب تسمية أسماء بذات النطاقين عن عائشة أخرجه البخاري مطولاً في قصة الهجرة (٣٩٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٥٢١٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٢١) -وهو في «عشرة النساء» (٣٥)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٢٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩٢١).

وسيكرر برقم (٢٦٩٧٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٨٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٠٢)، والدارقطني ٤/٢٩٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩١٩).

وسيكرر برقم (٢٦٩٧٨) سنداً ومتناً.

بنتُ المنذر. ووكيعٌ قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أن امرأةً من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ: إن لي بُنَيَّةً عُرَيِّساً[1]، وإنه تَمَرَّقَ شعرُها، فهل عليَّ جُناحٌ إن وَصَلْتُ شعرَها[2]؟ قال: «لَعَنَ الله الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ»[3].

٢٦٩٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة، عن أسماء. وأبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء، أن امرأةً أتَتْ رسولَ الله ﷺ[4]، فقالت: إحدانا يُصيبُ ثوبَها من دم الحَيْضَة؟ قال[5]: «تَحُتُّهُ، ثُمَّ لتَقْرُصْهُ بِالمَاءِ، ثُمَّ لتَنْضَحْهُ، ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ»[6].

---

(١) في (ظ٦): عريّس.

(٢) في (م) وسائر النسخ: رأسها، والمثبت من (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩١٨)، غير أن شيخي أحمد هنا: هما يحيى بنُ سعيد القطان، ووكيعُ بنُ الجرَّاح.

وأخرجه مسلم (٢١٢٢) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٨٧-١٨٨، وفي «الكبرى» (٩٣٧٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): النبي ﷺ.

(٥) في (م): قالت.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٢٠)، إلا أن الإمام أحمد قرن بأبي معاوية يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه البخاري (٢٢٧)، ومسلم (٢٩١)، وابن خزيمة (٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٠٦ من طريق=

٢٦٩٣٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا فرساً على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأكَلْنا لَحْمَه، أو من لحمِه[1].

٢٦٩٣٤- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة[2]

عن أسماء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقِي -أَو ارْضَخِي[3]- ولا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، وَلا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[4].

=يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٦٩٨١) سنداً ومتناً.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٥٥-٢٥٦ و١٤/ ١٧٩، ومسلم (١٩٤٢)، وابن ماجه (٣١٩٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧٩ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩١٩).

وسيكرر برقم (٢٦٩٨٣) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): فاطمة يعني بنت المنذر.

(٣) في (ظ٦): انضحي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٥٩١)، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٣٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٥)، وفي «التفسير» الآية (٢٦٨) من سورة البقرة من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٢). =

٢٦٩٣٥- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، وكانت مُحْصِيةً. وعن عبَّاد ابن حمزة

عن أسماء بنت أبي بكر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقِي -أَو انْضَحِي، أو انْفَحِي- هٰكذا وهٰكذا، ولا تُوعِي، فَيُوعَى عَلَيْك، وَلا[1] تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[2].

٢٦٩٣٦- حدثنا عتَّابُ بنُ زياد، قال: حدثنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن محمد بنِ عبد الرحمٰن بن نوفل، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: كنا نُؤَدِّي زكاةَ الفِطْر على عهد رسولِ الله ﷺ مُدَّيْن من قَمْح، بالمُدِّ الذي تَقْتاتون به[3]. ٦/٣٤٧

= وسيكرر برقم (٢٦٩٩٠) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٦): أو لا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبَّاد بن حمزة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (١٠٢٩) (٨٨) عن ابن نمير، عن محمد بن بشر، عن هشام، عن عبَّاد بن حمزة وحده، به.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

وسيكرر برقم (٢٦٩٩١) سنداً ومتناً.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، عبد الله بن المبارك صحيح السماع من ابن لهيعة -وهو عبد الله- فقد سمع منه قبل احتراق كتبه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتَّاب بن زياد -وهو الخراساني- فقد روى له=

٢٦٩٣٧- حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، قال: أخبرني أبي

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: تزوَّجني الزُّبير، وما له من الأرض من مال ولا مملوك، ولا شيءٍ غيرَ فَرَسِه. قالت: فكنتُ أعلِفُ فَرَسَهُ، وأَكْفِيهِ مؤونَتَه، وأسُوسُه، وأدقُّ النَّوَى لناضِحِه،

= ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه حُميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٣٧٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٢)، وفي «الأوسط» (٨٩٦٧) من طرق عن ابن لَهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحارث -كما في «بغية الباحث» (٢٩٣)- من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، عن أسماء، به. لم يذكر فاطمة في الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٩)، والحاكم ١/ ٤١٢، والبيهقي في «السنن» ٤/ ١٧٠ من طريق عُقيل بن خالد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٣، والطبراني ٢٤/ (٢١٨) من طريق يحيى بن أيوب، كلاهما عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء، به. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه حميد بن زنجويه في «الأموال» (٢٣٧٨) عن محاضر بن مورِّع، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء، به. ومحاضر بن مورِّع له أوهام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٧٦ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه -أو عن فاطمة، على الشك- عن أسماء، به.

وسيكرر برقم (٢٦٩٩٥) سنداً ومتناً.

أعلِفُ[1]، وأستقي الماءَ، وأخرِزُ غَرْبَهُ، وأعْجِنُ، ولم أَكن أُحْسِنُ أَخْبِزُ، فكانَ يَخبِزُ لي جاراتٌ من الأنصار، وكنَّ نسوةَ صِدْق، وكنتُ أنقُلُ النَّوى من أرضِ الزُّبَير التي أقطَعَهُ رسولُ الله ﷺ على رأسي، وهي مِنِّي على ثُلُثي فَرْسخ. قالت: فجئتُ يوماً والنَّوَى على رأسي، فلَقِيتُ رسولَ الله ﷺ ومعه نفرٌ من أصحابه، فدعاني ثم قال: «إخْ إخْ»، لِيحملَني خلفَه. قالتْ: فاستَحْيَيْتُ أن أسيرَ مع الرِّجال، وذكرتُ الزُّبيرَ وَغَيرَتَه. قالت: وكان أغْيَرَ الناس، فعرفَ رسولُ الله ﷺ أني قد اسْتَحْيَيتُ، فمَضَى، وجئتُ الزُّبيرَ، فقلتُ: لَقِيَنِي رسولُ الله ﷺ وعلى رأسي النَّوى، ومعه نفرٌ[2] من أصحابه، فأناخَ لأركبَ معه، فاستَحْيَيْتُ، وعرفتُ غَيْرَتَكَ، فقال: واللهِ لَحَمْلُكِ النَّوى كان[3] أشدَّ عليَّ من ركوبِكِ معه. قالت: حتى أرسلَ إليَّ أبو بكر بعد ذٰلك بخادم، فكَفَتْني سِياسةَ الفرس، فكأنما أعْتَقَني[4].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): وأعلف، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ق): ناس.

(٣) قوله: كان، ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّادُ بنُ أسامة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/ ٢٥٠-٢٥١، والبخاري (٣١٥١) و(٥٢٢٤)، ومسلم (٢١٨٢) (٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٧٠) -وهو في «عشرة النساء» =

٢٦٩٣٨- حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه

عن أسماء، أنَّها حَمَلَتْ بعبدِ الله بنِ الزُّبير بمكة، قالت: فخرجتُ وأنا مُتِمٌّ، فأتيتُ المدينةَ، فنزلت بقُباء، فوَلَدْتُه بقُباء، ثُمَّ أتيتُ به النبيَّ ﷺ، فوضعتُه في حِجْره، ثم دعا بتمرة، فمضَغَها، ثم تَفَلَ في فيه، فكانَ أوَّلَ ما دخلَ في جَوْفِه ريقُ رسولِ الله ﷺ. قالت: ثم حنَّكَه بتمرة، ثم دعا له، وَبَرَّكَ عليه[1]، وكانَ أوَّلَ مولودٍ وُلِدَ في الإسلام[2].

= (٢٨٨)- وابن حبان (٤٥٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٩٣ من طريق أبي أسامة، به.

وقال البخاري عقب الرواية (٣١٥١): وقال أبو ضمرة: عن هشام، عن أبيه، أن النبي ﷺ أقطع الزُّبير أرضاً من أموال بني النضير.

والحديث سيأتي مختصراً برقم (٢٦٩٧٢).

(١) قوله: عليه، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أسامة: هو حمَّاد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٣٩٠٩) و(٥٤٦٩)، ومسلم (٢١٤٦) (٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٠٥ من طريق أبي أسامة، بهٰذا الإسناد.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم عقب الرواية (٣٩٠٩) فقال: تابعه خالد بن مخلد، عن علي بن مُسهر، عن هشام...

قلنا: وهٰذه الرواية وصلَها ابن أبي شيبة ٨/ ٢٠ و١٤/ ٣٣٥، ومسلم (٢١٤٦) (٢٦)، والحافظ في «تغليق التعليق» ٤/ ٩٥.

وأخرجه مسلم (٢١٤٦) (٢٥)، والطبراني في «الكبير» القطعة من الجزء ١٣/ (٢٢٢) و٢٤/ (٣٢١) و(٣٤٤) من طريق شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه وفاطمة بنت المنذر، قالا: خرجت أسماء حين هاجرت وهي=

٢٦٩٣٩- حدثنا أبو النَّضْر هاشمُ بنُ القاسم، قال: حدثنا أبو عَقِيل -يعني عبد الله بنَ عقِيل الثقفيّ -قال: حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي

عن أمّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أُمِّي في مدَّةِ قريشٍ مشركةً، وهي راغبةٌ -يعني محتاجة- فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ أمي قَدِمَتْ عليَّ وهي مشركةٌ راغِبةً أَفأَصِلُها؟ قال: «صِلِي أُمَّكِ»[1].

٢٦٩٤٠- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا هشام، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أمِّي وهي مشركةٌ في عهد قريشٍ إذْ عاهدوا، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن أمي قَدِمَتْ وهي راغبةٌ، أَفأَصِلُها؟ قال: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ»[2].

=حُبْلى... فذكره مطولاً، ولم يقل في آخره: وكان أول مولود ولد في الإسلام.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٢١) و٢٤/(٢١٠)، والحاكم ٣/٥٤٨ من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام، عن أبيه، به. وعبد الله بن محمد متروك الحديث.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عَقِيل عبد الله ابن عَقِيل الثقفي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وسلف برقم (٢٦٩١٣)

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩١٣)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الله بن نُمير. =

٢٦٩٤١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرنا عبدُ الله مولى أسماء

عن أسماءَ أنها نزلت عند دار المُزْدَلِفة، فقالت: أيْ بُنيَّ، هل غابَ القمر -ليلةَ جَمْعٍ وهي تصلي-؟ قلتُ: لا، فصلَّتْ ساعةً، ثم قالت: أيْ بنيَّ، هل غاب القمر؟ قال: وقد غاب القمر، قلت: نعم. قالت: فارتَحِلوا. فارتَحَلْنا، ثم مَضَيْنا بها حتى رَمَيْنا[1] الجَمْرة، ثم رَجَعَتْ، فَصَلَّتِ الصبحَ في منزلها، فقلت لها: أيْ هَنْتاه، لقد غَلَّسْنا. قالت: كلاَّ يا بُنيّ، إن نبيَّ الله ﷺ أَذِنَ للظُّعُن[2].

= وأخرجه ابن الجوزي في «البر والصلة» (٢٧٤) من طريق الإمام أحمد، عن ابن نُمير، عن هشام بن عروة، إلا أنه قال: عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء!

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٢) و(ق): رمت.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله مولى أسماء: هو ابن كيسان.

وأخرجه البخاري في «صحيحه» (١٦٧٩)، وفي «التاريخ الأوسط» ١/٢٩٧، ومسلم (١٢٩١)، وابن خزيمة (٢٨٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٧٠) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٩١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٩) من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٢) عن طلحة، عن عبد الله مولى أسماء، به،=

٢٦٩٤٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن عبد الملك، قال: حدثنا عبد الله مولى أسماء

عن أسماء. قال: أخرجت إليَّ جُبَّةَ طَيالسةٍ، عليها لِبْنَةٌ شِبْرٌ من دِيباجٍ كِسْرَوانيٍّ، وَفَرْجَيْها مَكْفُوفَيْن[1] به، قالت: هٰذه جُبَّةُ رسولِ الله ﷺ كان يَلْبَسُها، كانت عند عائشة، فلما قُبِضَتْ[2] عائشةُ، قَبضتُها إليَّ، فنحن نَغسِلُها للمريض منَّا، ٣٤٨/٦

= مختصراً.

وأخرجه أبو داود (١٩٤٣)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣١٧/٧، وابن عبد البر في «الاستذكار» ٦٣/١٣ من طريق محمد بن خلَّاد، عن يحيى ابن سعيد القطان، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عطاء -وهو ابن أبي رباح- قال: أخبرني مخبرٌ عن أسماء أنها رمت الجمرة، قلت: إنا رمينا الجمرة بليل. قالت: إنا كنَّا نصنع هٰذا على عهد رسول الله ﷺ.

ورواه عبد العزيز بن أبي روّاد -كما عند الفاكهي في «أخبار مكة» بإثر الحديث (٢٨١٤) عن ابن جريج بمثل رواية يحيى القطان السابقة.

قلنا: والمخبر الذي أخبر عن أسماء هو مولاها، فقد أخرج مالك في «الموطأ» ٣٩١/١ برواية الليثي، و(١٣٥٤) برواية الزهري -ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٦٦/٥، وفي «الكبرى» (٤٠٤١)- وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٥) من طريق أبي خالد الأحمر -كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى لأسماء، قال: جئنا مع أسماء منى بِغَلَس، فقالت: كنَّا نصنعُ هٰذا مع من هو خيرٌ منك. ومولى أسماء هو عبد الله.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٦).

(١) في (م): وفرجاها مكفوفان.

(٢) في (ظ٦): مضت.

يَسْتَشْفي بها[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الملك -وهو ابن أبي سليمان العَرْزمي- من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على عبد الملك بن أبي سليمان:

فرواه يحيى القطان -كما في هٰذه الرواية، وهي عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٤٨)- وخالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه مسلم (٢٠٦٩) (١٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢٣- ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٦١٩)- ويعلى بنُ عبيد -فيما أخرجه البيهقي ٣/٢٧٠- أربعتهم عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عبد الله مولى أسماء، بهٰذا الإسناد.

ورواه هُشيم بن بَشير -كما سيأتي في الروايتين (٢٦٩٤٥) و(٢٦٩٨٩)- وعبد السلام بن حرب -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٤)- كلاهما عن عبد الملك، عن عطاء بن أبي رباح، عن مولى أسماء، به. بزيادة عطاء ابن أبي رباح بين عبد الملك ومولى أسماء، والصواب رواية من رواه عن عبد الملك، عن عبد الله مولى أسماء، دون ذكر عطاء في الإسناد، فيما ذكر النسائي عقب الرواية (٩٦٢٠).

ورواه هُشيم بن بشير من رواية سُريج بن يونس عنه -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٩٢٠)- عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي أسماء مولى أمِّ سلمة، عن أمِّ سلمة. قال النسائي: ليس هٰذا محفوظاً.

ورواه جرير بن عبد الحميد -كما عند ابن أبي شيبة ٨/٣٥٩- عن عبد الملك، عن عطاء، قال: كانت لرسول الله ﷺ جُبَّة... فذكره هٰكذا مرسلاً.

وسيأتي بالأرقام: (٢٦٩٤٤) و(٢٦٩٨٦) و(٢٦٩٩٣) من طريق حجاج بن أرطاة، عن أبي عمر مولى أسماء بلفظ: أخرجَتْ لنا أسماءُ جبة مزرورةً بالديباج، وقالت: في هٰذه كان يلقَى رسولُ الله ﷺ العدوّ. وحجاج بن أرطاة ضعيف. =

٢٦٩٤٣- حدثنا يونُس بنُ محمد، قال: حدثنا أبان -يعني ابنَ يزيد العطار- عن يحيى -يعني[1] ابن أبي كثير- عن أبي سَلَمة، عن عروةَ بنِ الزبير

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجلَّ»[2].

٢٦٩٤٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، عن حَجَّاج، عن أبي عمر مولى أسماء، قال:

= وسيأتي برقم (٢٦٩٨٢) من طريق مغيرة بن زياد، عن أبي عمر مولى أسماء، قال: قالت أسماء: يا جارية، ناوليني جبة رسول الله ﷺ، قال: فأخرجت جبة من طيالسة.

قال السندي: قوله: «عليها لِبْنَةٌ» بكسر لام وسكون باء: هي رُقعة تعمل موضع جيب القميص والجُبَّة.

«وفَرْجَيها» أي: رأيت طَرَفَيْها.

«مكفوفَيْن به» أي: بالدِّيباج.

(١) قوله: يعني، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان بن يزيد العطار من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو سلمة: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢١) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٢٢٢)، ومسلم (٢٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢٣) و(٢٢٥) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيأتي بالأرقام (٢٦٩٦٩) و(٢٦٩٧١) و(٢٦٩٧٣).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٦١٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

أخرجَتْ إلينا أسماءُ جُبَّةً مَزْرُورَةً بالدِّيباج، فقالت: في هٰذه كان يَلْقَى رسولُ الله ﷺ العدوَّ[1].

٢٦٩٤٥- حدثنا هُشَيْم، حدثنا عبد الملك، عن عطاء، عن مولىً لأسماء بنت أبي بكر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كانَ[2] لرسول الله ﷺ جُبَّةٌ من طَيالِسةٍ لِبْنَتُها دِيبَاجٌ كِسْرَوانيّ[3].

٢٦٩٤٦- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، عن مُسْلم القُرِّيِّ، قال:

سأَلْتُ ابنَ عَبَّاسٍ عن متعة الحجِّ، فرخَّص فيها، وكان ابنُ الزبير يَنْهَى عنها، فقال: هٰذه أمُّ ابنِ الزبير تحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ رَخَّصَ فيها، فادخلوا عليها فاسألوها. قال: فدخَلْنا عليها،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف حجَّاج بن أَرْطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٧٦)، وابن ماجه (٢٨١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦٦) و(٢٦٧) و(٢٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/٢١٨، وابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ٢٦/٢٠٧، وفي «التمهيد» ١٤/٢٥٦ من طرق عن حجَّاج بن أَرْطاة، بهٰذا الإسناد.

وسيأتي برقمي: (٢٦٩٨٦) و(٢٦٩٩٣).

وانظر (٢٦٩٤٢).

(٢) في (ظ٢) و(ق): كانت.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٩٤٢).

وسيكرر بإسناده ومتنه برقم (٢٦٩٨٩).

فإذا امرأةٌ ضخمةٌ عمياء، فقالت: قد رخَّصَ رسولُ الله ﷺ فيها[1].

٢٦٩٤٧- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، قال: أخبرني عبدُ الله بنُ مُسلم أخو الزُّهري، عن مولاةٍ لأسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماءَ، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ كانَ مِنْكُنَّ يُؤْمِنُ[2] باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فلا تَرْفَعْ رَأْسَها حَتَّى نَرْفَعَ رُؤُوسَنا» كراهية[3] أَنْ يَرَيْنَ عَوْراتِ الرِّجالِ لِصِغَرِ أُزُرِهِمْ، وَكانوا إذْ ذاك

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. مسلم القُرِّي -وهو ابنُ مِخْراق العَبْدي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عبادة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٧) -ومن طريقه النسائي في «الكبرى» (٥٥٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٧٧)- ومسلم (١٢٣٨) (١٩٥) من طريقي عبد الرحمٰن بن مهدي وغندر محمد بن جعفر، ثلاثتهم عن شعبة، به. قال مسلم عقب حديثه: فأما عبد الرحمٰن ففي حديثه المتعة، ولم يقل متعة الحج. وأما ابن جعفر فقال: قال شعبة: قال مسلم: لا أدري متعة الحج أو متعة النساء.

قلنا: ورواية الطيالسي جاء فيها: «متعة النساء»، لٰكنها وقعت عند الطبراني: «المتعة» دون تقييد. قلنا: والصواب أنها متعة الحج كما جاء في رواية روح عن شعبة هنا، وكما سلف في الروايات الأخرى للحديث.

انظر (١٦١٠٣) و(٢٦٩١٧).

(٢) في (ظ٦): تؤمن.

(٣) في (م): كراهة.

يأْتَزِرُونَ هٰذه[1] النَّمِرَة[2].

---

(١) في (م): بهٰذه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام مولاةِ أسماء -ووقع في بعض الروايات: «مولى أسماء»، وقد ترجم له الحافظ المِزِّي في «تهذيب الكمال» في المُبهمين من الرجال، وقال: إن لم يكن عبد الله بن كيسان، فلا أدري من هو- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. غير عبد الله بن مُسلم أخي الزهري، فهو من رجال البخاري.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه معمر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٥١٠٩)، وفيما أخرجه من طريقه أبو داود (٨٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٦٠)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٢٤١- وعبد الأعلى بن عبد الأعلى -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٤٩)- كلاهما عن معمر، بهٰذا الإسناد. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٩: وهو الصحيح.

وخالفهما رباح بن زيد الصنعاني، فرواه -كما سيرد في الرواية التالية- عن معمر، عن الزُّهري، عن بعضهم، عن مولى لأسماء، عن أسماء، به.

وتابع معمراً النعمانُ بنُ راشد، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٥٠)- عن أخي الزهري، عن مولى لأسماء، به.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عليه فيه:

فرواه الحميدي (٣٢٧)، ومحمد بن أبي عمر العدني -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٦٢)- كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن أخي الزهري، عمن سمع أسماء، عن أسماء، به.

وخالفهما سُريج بن النعمان، فرواه -كما سيرد في الرواية (٢٦٩٥١)- عن سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن عروة، عن أسماء، به.

قال الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩/ ٢١٧: هٰكذا روىٰ سُريج هٰذا الحديث عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، وليس هو من حديث عروة، ولا من حديث الزهري عنه، وإنما رواه عبدالله بن مسلم أخو الزهري، عن مولى =

٢٦٩٤٨- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثنا رَباح[١]، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن بعضهم، عن مولاةٍ لأسماءَ

عن أسماءَ أنها قالت: كان المسلمون ذوي حاجة يأْتَزِرُونَ بهٰذه النَّمِرَة، فكانت إنما تبلغُ أنصاف[٢] سُوقِهم، أو نحو ذٰلك، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ» يعني النساء «فَلا تَرْفَعْ رَأْسَها حَتَّى نَرْفَعَ رُؤُوسَنَا». كراهِيَةَ أَنْ ننظُر[٣] إلى عورات الرِّجال من صِغَرِ أُزُرِهِمْ[٤].

٢٦٩٤٩- حدثنا عبد الأعلى، عن مَعْمَر، عن عبد الله بنِ مُسلم بنِ شِهاب أخي الزُّهري، عن مولىً لأسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ

=لأسماء -ويقال عن مولاة لأسماء- عن أسماء.

وكذٰلك قال المِزِّي في «تحفة الأشراف» ١١/ ٢٥١.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١٠٩٩٤).

وآخر من حديث جابر بن عبدالله، وقد سلف برقم (١٤١٢٣).

وثالث من حديث سهل بن سعد، وقد سلف برقم (١٥٥٦٢).

وانظر الأحاديث الأربعة التي تليه.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): روح، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): نصف.

(٣) في (ظ٦): ينظرن.

(٤) حديث صحيح لغيره، وقد بسطنا القولَ فيه في الرواية السابقة. رباح: هو ابن زيد الصنعاني.

مِنكُنَّ يُؤْمِن[1] بِالله واليَوْمِ الآخِرِ» فذكر الحديث[2].

٢٦٩٥٠- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثني النُّعمان بنُ راشد، عن أخي[3] الزُّهْري، عن مولىً لأسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلا تَرْفَعْ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ رُؤُوسَهُمْ». قالت: وذٰلك أن أُزُرَهم كانت قصيرةً، مخافةَ أن تنكشفَ عوراتُهم إذا سَجَدوا[4].

٢٦٩٥١- حدثنا سُرَيْج بنُ النُّعمان، قال: حدثنا سفيانُ بنُ عُيينة، عن الزُّهري، عن عروة

٦/٣٤٩ عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ مَنْ كَانَ مِنكُنَّ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلا تَرْفَعْ

---

(١) في (ظ٦): تؤمن.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الرواية (٢٦٩٤٧)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، وقال فيه: عن مولىً لأسماء، وقد فصَّلنا القول فيه هناك.

(٣) في (م): ابن أخي، وهو خطأ.

(٤) حديث صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٦٤٧).

وُهيب: هو ابن خالد الباهلي، وأخو الزهري: هو عبد الله بن مُسلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٦١) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٤/(٢٦٣) من طريق جرير بن حازم، عن النعمان بن راشد، به. ووقع في مطبوعه: عن الزهري، وهو خطأ، والصواب: عن أخي الزهري.

وقد سلف برقم (٢٦٩٤٧)، وذكرنا هناك شواهده.

رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الإمامُ رَأْسَهُ» مِنْ ضِيقِ ثِيابِ الرِّجالِ[1].

٢٦٩٥٢- حدثنا عَبِيدة بنُ حُميد، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن مجاهد

عن أسماءَ بنت أبي بكر، قالت: حَجَجْنا مع رسولِ الله ﷺ، فأمرَنا، فجَعلْناها عُمرةً، فأحْلَلْنا كلَّ الإحلال[2]، حتى سَطَعَتِ المَجَامِرُ بين النِّساء والرِّجال[3].

٢٦٩٥٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا عثمان بنُ حكيم، عن أبي بكر ابن عبد الله بن الزبير

عن جدَّته -فما أدري أسماء بنت أبي بكر أو سُعْدَى بنت عوف- أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على ضُباعةَ بنتِ عبد المطلب، فقال: «ما يَمنعُكِ من الحج يا عمَّة؟» قالت: إني امرأةٌ سَقِيمة، وإني[3] أخافُ الحَبْسَ. قال: «فَأَحْرِمِي، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلَّكِ حَيْثُ حُبِسْتِ»[4].

---

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد أخطأ فيه سُريج بن النعمان كما بيَّنَّا ذٰلك في تعليقنا على الرواية (٢٦٩٤٧)، فانظرها.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٩/ ٢١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): الحلال.

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وسلف برقم (٢٦٩١٧) وفيه قصة، وشيخ الإمام أحمد هنا: هو عَبيدة بن حُميد الضبي.

(٣) في (ظ٦): وأنا.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال أبي بكر بن عبد الله بن الزبير، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وبقية رجال الإسناد ثقات. عثمان بن حكيم: هو ابن عبَّاد بن حُنَيْف الأنصاري. =

٢٦٩٥٤- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال:

حُدِّثْتُ عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: فَزِعَ النبيُّ ﷺ يوم كَسَفَتِ الشمسُ، فأخذ دِرْعَاً حتى أُدرِكَ بردائه، فقام بالناس قياماً طويلاً، يقومُ ثم يركعُ، قالت: فجعلتُ أنظرُ إلى المرأة التي هي أكبرُ منِّي قائمةً، وإلى المرأةِ التي هي أسقَمُ منِّي قائمةً، فقلت: إني أحَقُّ أن أصبرَ على طول القيام منكِ.

وقال ابنُ جُرَيْج: حدثني منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمِّه صفيةَ بنتِ شيبة، عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أن النبيَّ ﷺ فَزِعَ[1].

= وأخرجه ابن ماجه (٢٩٣٦) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٣) و(٧٧٣) من طريقين عن عثمان ابن حكيم، به.

وله شاهد من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٣٠٨)، وذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد ساق ابن جريج إسناده إلى أسماء، وصرَّح بالتحديث فيه، فانتفت شبهة تدليسه.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٤٩٢٧)، وأخرجه من طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٥٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٤٢.

وأخرجه مسلم (٩٠٦) (١٤) و(١٥)، وأبو عوانة ٢/٣٦٨ من طرق عن ابن جُريج، به.

وأخرجه مسلم (٩٠٦) (١٦) من طريق وُهَيْب، عن منصور بن عبد الرحمٰن، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٨).

وانظر (٢٦٩٢٥). =

٢٦٩٥٥- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو يقرأ، وهو يصلِّي نحوَ الرُّكن قبلَ أنْ يَصْدَعَ بما يُؤْمَرُ، والمشركون يستمعون: ﴿فَبِأَيِّ آلاءِ رَبِّكُما تُكَذِّبانِ﴾ [الرحمٰن][1].

٢٦٩٥٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، قال: حدَّثني يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه

عن جدَّتِه أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: لمَّا وقفَ رسولُ الله ﷺ بذي طُوى، قال أبو قُحافةَ لابنةٍ له من أصغر ولدِه: أيْ

= قال السندي: قولها: «فأخَذَ دِرْعاً» أي: قميص المرأة مقام الرداء، من السرعة والفزع.

«حتى أدرك بردائه» أي: حتى إن الناس أخذوا منه الدِّرع، وأعطَوْه الرِّداء.

(١) إسناده ضعيف، يحيى بن إسحاق -وهو السّيلحيني- وإن كان من قدماء أصحاب ابن لَهيعة، إلا أنَّ ابن لهيعة انفردَ به، وهو ممن لا يحتمل تفرده، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل يتيم عروة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣١) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ١١٥ و٧/ ١١٧، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابن لهيعة، وفيه كلام، وقال في الموضع الثاني: وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

بنَـيَّة، اظْهَرِي بي[1] على أبي قُبَيْس. قالت: وقد كُفَّ بصرُه. قالت: فأشْرَفْتُ به عليه، فقال: يا بُنَيَّة، ماذا تَرَيْنَ؟ قالت: أَرَى سَوَاداً مجتمعاً، قال: تلك الخيل، قالت: وأرى رجلاً يسعى بين ذٰلك السَّوادِ مُقبِلاً ومُدْبراً، قال: يا بُنَيَّة، ذٰلك الوازِع -يعني الذي يأمُرُ الخيلَ ويتقدَّم إليها- ثم قالت: قد واللهِ انتشرَ السَّواد، فقال: قد واللهِ إذاً دُفِعَتْ الخيلُ، فأسرِعي بي إلى بيتي، فانْحَطَّت به، وتلقَّاه الخيلُ قبلَ أن يصلَ إلى بيته، وفي عُنُقِ الجاريةِ طَوْقٌ لها من وَرِقٍ، فتَلَقَّاها رجلٌ، فاقتَلَعَه من عُنُقها. قالت: فلمَّا دخلَ رسولُ الله ﷺ مكَّةَ، ودخلَ المسجدَ، أتاه أبو بكر بأَبيه[2]، فلما رآه رسولُ الله ﷺ، قال: «هَلاَّ تَرَكْتَ الشَّيْخَ في بَيْتِه حَتَّى أَكُونَ أنا آتِيهِ فِيهِ». قال أبو بكر: يا رسولَ الله، هو أحقُّ أن يَمْشِيَ إليك من أن تمشيَ أنت إليه، قال: فأَجْلَسَهُ بين يدَيه، ثمَّ مسحَ صدرَه، ثم قالَ له: «أَسْلِمْ». فأَسْلَمَ، ودخلَ به أبو بكر على رسولِ الله ﷺ ورأسُه كأنَّه ثَغَامةٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: «غَيِّرُوا هٰذا مِنْ شَعْرِهِ». ثم قامَ أبو بكر، فأخذَ بيدِ أُختِه، فقال: أنشُدُ باللهِ والإسلامِ[3] طَوْقَ أُختي، فلم يُجِبْه أحدٌ، فقال: ٦/ ٣٥٠

(١) في (ظ٦): لي.

(٢) في (م): أتاه أبو بكر بأبيه يعوده.

(٣) في (م): وبالإسلام.

يا أُخَيَّة[1]، احتَسِبِي طَوْقَكِ[2].

٢٦٩٥٧- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ[3] إسحاق، قال: حدثني يحيى بنُ عبَّاد بنِ عبد الله بن الزُّبير، أن أباه حدثه

---

(١) في (ظ٢) و(ق): يا أخته.

(٢) إسناده حسن، ابن إسحاق -وهو محمد- حسن الحديث، وقد صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبَّاد ابن عبد الله بن الزُّبير، فقد روى له البخاري في «القراءة» وأصحابُ السنن، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه ابن حبان (٧٢٠٨) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٦) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه ابن سعد ٥/٤٥١-٤٥٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٧)، والحاكم ٣/٤٦-٤٧، والبيهقي في «السنن» ٩/١٢١-١٢٢، وفي «دلائل النبوة» ٥/٩٥-٩٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/٥٨٢ من طرق عن ابن إسحاق، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وأخرج الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٨) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء، قالت: لما كان يوم الفتح قال رسول الله ﷺ لأبي قحافة: «أسلم تسلم».

وانظر حديث أنس بن مالك السالف برقم (١٢٦٣٥)، وحديث جابر السالف برقم (١٤٦٤١).

قال السندي: قولها: «لما وقف رسول الله ﷺ بذي طوى»، أي: يوم فتح مكة.

«اظْهري»: من ظَهَرَ، إذا اطَّلع، أي: اطَّلعي.

(٣) كلمة «ابن» سقطت من (م).

عن جدَّته أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: لمَّا خرجَ رسولُ الله ﷺ، وخرجَ معه أبو بكر، احتملَ أبو بكر مالَه كلَّه معه: خمسةَ آلافِ درهمٍ، أو ستةَ آلافِ درهم. قالت[1]: وانطلقَ بها معه. قالت: فدخلَ علينا جدِّي أبو قحافة وقد ذهبَ بصرُه، فقال: واللهِ إني لأراه قد فَجَعَكُمْ بماله مع نفسه، قالت: قلتُ: كلاَّ يا أَبَهْ[2]، إنه قد تركَ لنا خيراً كثيراً. قالت: فأخذتُ أحجاراً، فوضعتُها في كُوّةِ[3] البيتِ، كان أبي يضعُ فيها مالَه، ثم وضعتُ عليها ثوباً، ثم أخذتُ بيده، فقلتُ: يا أَبَهْ[4]، ضَعْ يدَك على هٰذا المَال. قالت: فوضعَ يدَه عليه، فقال: لا بأسَ، إنْ كانَ قد تركَ لكم هٰذا، فقد أحسَنَ، وفي هذا لكم بلاغ. قالت: ولا[5] واللهِ ما تركَ لنا شيئاً، ولٰكني[6] قد أرَدْتُ أن أُسَكِّنَ الشيخَ بذٰلك[7].

---

(١) كلمة «قالت» ليست في (ظ٦).

(٢) في (م): يا أبت.

(٣) في (ظ٢) و(ق): فأخذت أحجاراً فتركتها في كوة، وفي (م): فأخذت أحجاراً فتركتها فوضعتها في كوة، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في (م): يا أبت.

(٥) في (م): لا.

(٦) في (ظ٦): ولٰكن.

(٧) إسناده حسن كسابقه. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٥٥-٥٦ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. =

٢٦٩٥٨- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا عُقَيْل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة[١]

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر: أنها كانت إذا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ شيئاً حتى يَذهَبُ فَوْرُه، ثم تقول: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلبَرَكَة»[٢].

= وأخرجه الحاكم ٣/ ٥-٦ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي!

(١) قوله: عن عروة، سقط من الأصول الخطية، واستدركناه من أطراف المسند ٨/ ٣٧٨، وانظر الرواية التالية.

(٢) حديث حسن، حسن -وهو ابن موسى الأشيب- وإن كانت روايته عن ابن لهيعة بعد احتراق كتبه، فقد تابعه عبد الله بن المبارك، وقتيبة بن سعيد، كما سيأتي في الرواية (٢٦٩٥٩)، وهما صحيحا السماع منه، ثم إن ابنَ لهيعة قد توبع كذٰلك، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الدارمي (٢٠٤٧)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٠)، وابن حبان (٥٢٠٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٢٦)، والحاكم ٤/ ١١٨، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٩٦٦) (الروض البسام)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٠، وفي «شعب الإيمان» (٥٩٠٩)، وفي «الآداب» (٥٢٦) من طريق قرة بن عبد الرحمٰن بن حَيْوِيل، عن الزُّهري، به. وقرَّة بن عبد الرحمٰن ضعيف، وحديثه يصلح للمتابعات والشواهد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط مسلم في الشواهد، ووافقه الذهبي.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «إذا ثَرَدَتْ» بالثاء المثلثة، والثريد: طعامٌ معروف للعرب.

٢٦٩٥٩- حدثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن عُقَيل. وحدَّثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا[1] ابنُ لَهيعة، قال: حدثني عُقَيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها كانت إذا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ، فذكر مثله[2].

٢٦٩٦٠- حدثنا يونس، قال: حدثنا عِمْران بنُ يزيد العطار[3] بصري، عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه

عن أسماء أنَّ امرأةً جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: إني زوَّجْتُ ابنتي، فمَرِضَتْ، فتَمَرَّطَ رأسُها، وإنَّ زوجَها قد اختلفَ إليَّ، أَفَأَصِلُ رأسَها؟ قالت: فسَبَّ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَةَ[4].

---

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) إسناده حسن، قتيبة بن سعيد وعبد الله -وهو ابنُ المبارك- صحيحا السماع من ابن لهيعة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عتَّاب -وهو ابن زياد- فقد روى له ابن ماجه، وهو ثقة.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٧٦-١٧٧ من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

وانظر الرواية السابقة.

(٣) كذا في الأصول الخطية و(م): عمران بن يزيد العطار، والذي في «أطراف المسند» ٨/ ٣٨١، و«التعجيل» ٢/ ٥٨: عمران بن يزيد القطان.

(٤) حديث صحيح، عمران بن يزيد القطان مجهول فيما قال الحسيني في «الإكمال»، والذهبي في «الميزان»، وقال في «ذيل الكاشف»: لا يعرف. قلنا: وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، ووالدة منصور بن عبد الرحمٰن: هي صفية بنت شيبة.

وأخرجه البخاري (٥٩٣٥) من طريق فُضَيل بن سليمان، ومسلم (٢١٢٢) من طريق وُهيب بن خالد، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٧) من طريق =

٢٦٩٦١- حدثنا يونس، قال: حدثنا عِمْران بنُ يزيد، عن[1] منصور، عن أمِّه

عن أسماء، قالت: خرجنا معَ رسولِ الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحَجِّ، فقالت: فقال لنا: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُقِمْ على إِحْرَامِهِ، وَمَنْ لَمْ يكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِل»[2].

٢٦٩٦٢- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهيعة، عن أبي[3] الأسود، قال: سمعتُ عُبادة بنَ المهاجِر، يقول:

سمعتُ ابنَ عباس يقول لابن الزبير: ألا تسألُ أمَّك؟ قال: فدخَلْنا على أمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر، فقالت: خَرَجْنا مع رسولِ

=البراء، ثلاثتهم عن منصور بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٤٨٠٤).

(١) في (م): حدثنا.

(٢) حديث صحيح، عِمْران بن يزيد، وهو القطان -وإن كان مجهولاً- قد توبع، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور بن عبد الرحمٰن: هو ابنُ طلحة بن الحارث العبدري، وأمُّه: هي صفية بنتُ شيبة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٥) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٣٦) (١٩٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٤٦، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٤٣٩) و(٤٣٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٩٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٦) من طرق عن منصور، به.

وسيأتي برقم (٢٦٩٦٥).

وسلفت أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٨٢٢).

(٣) في (م): ابن، وهو خطأ.

الله ﷺ حتى إذا كُنَّا بذي الحُلَيْفة، قال: «مَنْ أَرَادَ منكم أَنْ يُهِلَّ بِالحَجِّ[1]، فَلْيُهِلَّ، وَمَنْ أَرَادَ مِنكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، فَلْيُهِلَّ». قالت أسماء: وكنتُ أنا وعائشةُ والمقدادُ والزبيرُ ممَّن أهلَّ بِعُمرة[2].

٢٦٩٦٣- حدثنا موسى بنُ داود، قال: حدَّثنا نافعٌ -يعني ابنَ عمر- عن ابن أبي مُلَيكة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: صلَّى النبيُّ ﷺ[3] في الكُسوف. قالت: فأطالَ القيامَ، ثم رَكَع، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): بحج.

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة من حديث أسماء لجهالة عُبادة بن المهاجر، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكرا في الرواة عنه سوى أبي الأسود -وهو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل- ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الحسيني: فيه جهالة. وابنُ لهيعة سيِّىء الحفظ، وقد خالف في إسناد ومتن هٰذا الحديث من هو أوثقُ منه، كما سيأتي، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧) من طريق عمرو بن الحارث، عن أبي الأسود، أن عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه، أنه كان يسمع أسماء كلما مرَّت بالحَجُون تقول: صلى الله على رسوله وسلَّم، لقد نَزَلْنا معه هاهنا، ونحن يومئذٍ خِفافُ الحقائب، قليلٌ ظَهْرُنا، قليلةٌ أزوادُنا، فاعتمرتُ أنا وأختي عائشة والزُّبير، وفلان وفلان، فلما مَسَحْنا البيتَ أحْلَلْنا، ثم أهْلَلْنا من العشيّ بالحج.

وقوله: «من أراد منكم أن يُهلَّ بحجة، فليُهلّ، ومن أراد أن يُهلّ بعمرةٍ فليُهلّ» صحيح من حديث عائشة، وسلف برقم (٢٥٥٨٧).

وانظر: (١٦١٠٣) و(٢٦٩١٧) و(٢٦٩٤٦) و(٢٦٩٦١).

(٣) في (م): رسول الله ﷺ.

رفعَ[1]، فأطالَ القيام، ثم رَكَعَ، فأطالَ الرُّكوع، ثم رَفَعَ[2]، ثم سجَدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم رفَع، ثم سَجَدَ، فأطالَ السُّجودَ، ثم قامَ، فأطالَ القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الركوعَ، ثم رفَعَ، فأطالَ القيامَ، ثم رَكَع، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفَعَ[3]، ثمَّ سَجَدَ، فأطالَ ٦/٣٥١
السُّجودَ، ثم رفَعَ، ثمَّ سجَدَ، فأطالَ السجودَ، ثم انصرفَ، فقال: «دَنَتْ مِنِّي الجَنَّةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأتُ، لَجِئْتُكُمْ بِقِطافٍ مِنْ قِطافِها، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: يا رَبِّ، وأنا مَعَهُمْ؟ وإذا امْرَأَةٌ -قال نافعٌ: حسبتُ أنه قال:- تَخْدِشُها هِرَّةٌ. قُلْتُ: ما شأنُ هٰذِهِ؟ قِيلَ لي: حَبَسَتْها حَتَّى ماتَتْ، لا هِيَ أَطْعَمَتْها وَلا هِيَ أَرْسَلَتْها تَأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأرْضِ»[4].

---

(١) في (م): قام.

(٢) في (م): ثم رفع فأطال القيام، وانظر الحديث بعده.

(٣) قوله: ثم رفع، من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، موسى بن داود -وهو الضبي- من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن أبي مُلَيْكة: هو عبدُ الله بن عبيد الله.

وأخرج صلاة الكسوف النسائي في «المجتبى» ٣/١٥١، وفي «الكبرى» (١٨٨٥) من طريق موسى بن داود، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٧٤٥) و(٢٣٦٤)، وابن ماجه (١٢٦٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٢) من طريقين عن نافع بن عمر، به. ووقع في مطبوع الطبراني سقط يستدرك من هنا.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٨) من طريق حجَّاج، عن ابن أبي مُليكة، به مختصراً. =

٢٦٩٦٤- حدثنا وكيع، عن نافع بن عمر[١]، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أسماءَ، قالت: انكَسَفَتِ الشمسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فقامَ فصلَّى، فأطالَ القيامَ، ثم ركَعَ، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ، فأطالَ القيامَ، ثم رَكَعَ، فأطالَ الرُّكوعَ، ثم رفعَ، فأطالَ القيامَ، ثم سجدَ سجدتَيْن، ثم فعلَ في الثانية مثلَ ذٰلك، ثم قال: «لَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي الجَنَّـةُ حَتَّى لَو اجْتَرَأْتُ عَلَيْها، لأَتَيْتُـكُمْ بِقِطْفٍ مِنْ أَقْطافِها، وَلَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي النَّارُ حتَّى قُلْتُ: يا رَبِّ، وأنا مَعَهم؟[٢] فَرَأَيْتُ فيها هِرَّة -قال: حسبتُ- أنها تَخْدِشُ امْرَأَةً حَبَسَتْها، فَلَمْ تُطْعِمْها، وَلَمْ تَدَعْها تَأْكُلُ مِنْ خَشاشِ الأَرْضِ حَتَّى ماتَتْ»[٣].

= وسيأتي في الحديث الذي يليه.

وانظر (٢٦٩٢٥) و(٢٦٩٥٤).

وسلف بسياق أتم برقم (١٤٤١٧) من حديث جابر بن عبد الله.

وانظر حديث المغيرة بن شعبة برقم (١٨١٤٢).

قال السندي: قوله: «يا رب وأنا معهم؟» أي: أتُعذِّبُهم وأنا معهم، وقد قلت: ﴿وما كانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأنتَ فيهم﴾ [الأنفال: ٣٣].

(١) في (م): عن نافع، عن ابن عمر وهو خطأ.

(٢) في (ظ٢) و(ق): منهم.

(٣) هو مكرر سابقه، غير أن قولها: فأطال القيام قبل قولها: ثم سجد سجدتين، لم يرد في طرق حديث أسماء، ووقع ذكر تطويل القيام الذي قبل السجود كذٰلك في حديث جابر السالف برقم (١٥٠١٨)، وهو عند مسلم (٩٠٤) (٩). قال القاضي في «إكمال المعلم» ٣/ ٣٣٥: لم يذكر أحد من الفقهاء التطويل في القيام الذي قبل السجود. وانظر «شرح مسلم» للنووي=

٢٦٩٦٥- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُريج. وروحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني منصور بنُ عبد الرحمٰن، عن صفيةَ بنتِ شيبة -وهي أمُّه-

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: خرجنا مُحْرِمينَ، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ كانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُتِمَّ -وقال روح: فَلْيُقِمْ على إحْرَامِه- وَمَنْ لَمْ يكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيَحْلِلْ». قالت: فلم يكن معي هديٌ، فحَلَلْتُ، وكان مع الزُّبير زوجِها هديٌ فلم يَحِلَّ، قالت: فلبستُ ثيابي وحَلَلْتُ، فجئتُ إلى الزُّبير، فقال: قومي عنِّي. قالت: فقلتُ: أتخشى أن أَثِب عليك؟[1]

= ٦/ ٢٠٦-٢٠٧.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بنُ بَكْر: هو البُرْساني، ورَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه مسلم (١٢٣٦) (١٩١) من طريق محمد بن بكر ورَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٩ من طريق رَوْح، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٧٠ (بترتيب السندي)، وابن ماجه (٢٩٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٥٤)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٣٣-٣٤ من طرق عن ابن جُرَيْج، به.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٦٩٦١).

قلنا: وذكرُها الزُّبيرَ فيمن لم يَحِلَّ في تلك الحجة مُشكِلٌ، فقد روى عنها مولاها عبد الله بن كَيْسان عند البخاري (١٧٩٦)، ومسلم (١٢٣٧): أن الزبير كان ممن أَحَلَّ بعُمرة، وكذا روى عنها ابنها عروة عند البخاري (١٦١٥)، ومسلم (١٢٣٥)، وهو الذي مال إلى ترجيحه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣/ ٦١٧-٦١٨.

٢٦٩٦٦- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج. وروحٌ قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرنا عبد الله مولى[١] أسماءَ بنتِ أبي بكر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: أيْ بُنيَّ، هل غابَ القمرُ؟ -ليلة جَمْع- قلتُ: لا. ثم قالت: أيْ بُنَيَّ، هل غابَ القمرُ؟ قلت: نعم. قالت: فارتَحِلوا. فارتَحَلْنا، ثم مَضَيْنا حتى رمَتِ الجَمْرةَ، ثم رجَعَتْ، فصَلَّتِ الصُّبحَ في منزلها، فقلتُ لها: لقد غَلَّسنا -قال رَوْح: أيْ هَنْتاه- قالت: كلا يا[٢] بُنيَّ، إنَّ نبيَّ الله أَذِنَ للظُّعُن[٣].

٢٦٩٦٧- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، قال: حدثنا عَوْف، عن أبي الصِّدِّيقِ النَّاجي

أن الحجَّاج بن يوسف دخلَ على أسماءَ بنتِ أبي بكر بعدما قَتَلَ ابنَها عبدَ الله بنَ الزُّبير، فقال: إن ابنَكِ ألحَدَ في هٰذا البيت، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ أذاقَه من عذابٍ أليم، وفعلَ به وفعل[٤]، فقالت: كَذَبْتَ، كان بَرّاً بالوالدين، صوَّاماً قوَّاماً، واللهِ

---

(١) في (م): بن، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): أي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٤١)، إلا أن شيخي أحمد هنا هما: محمد بن بَكْر، وهو البُرْساني، ورَوْح، وهو ابن عبادة.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٨٤) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

(٤) في (م): وفعل به ما فعل.

لقد أَخْبَرَنا رسولُ الله ﷺ: «أنه سَيَخْرُجُ مِنْ ثَقِيفٍ كَذَّابان، الآخر منهما شَرٌّ مِنَ الأوَّلِ، وَهُوَ مُبِيرٌ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن المحفوظ في متنه: «يكون في ثقيف كذاب ومبير»، كذا جاء في جميع طرقه عن أسماء خلا طريق أبي الصِّدِّيق الناجي هٰذه، وطريق عَنْتَرة بن عبد الرحمٰن الشَّيباني الآتية برقم (٢٦٩٧٤).

إسحاق بن يوسف: هو الأزرق، وعوف: هو ابن أبي جميلة الأعرابي، وأبو الصديق الناجي: هو بكر ابن عمرو.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٤ من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٢٦ من طريق رَوْح بنِ عُبادة، عن عوف، به.

وأخرجه الحميدي (٣٢٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٤١٦، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٢٣٢)، و٢٤/ (٢٧٢) و(٢٧٣)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/ ٣٣٣-٣٣٤، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٤٨١-٤٨٢ من طريق أبي المحياة يحيى بن يعلى بن حرملة، عن أبيه، عن أسماء، بنحوه. وقوله: عن أبيه تحرف في مطبوع الحميدي والفاكهي والبيهقي إلى: عن أمه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٥٤، والطبراني في «الكبير» ١٣/ (٢٣٣) و٢٤/ (٢٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٥٧ من طريق إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن القاسم بن محمد، عن أسماء... فذكر نحوه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٨٣) من طريق جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن أسماء... فذكره. وأسقط اسم القاسم ابن محمد، والأول أصح فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٠-١٩١.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٤)، وفي «الأوسط» (٦٣٤٥) من =

٢٦٩٦٨- حدثنا رَوْح، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدثني منصور بنُ عبد الرحمٰن، عن أمِّه صفيةَ بنتِ شيبة

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها قالت: فَزِعَ يومَ كَسَفَتِ الشمسُ رسولُ الله ﷺ، فأخَذَ دِرْعاً حتى أُدرِكَ بردائه، فقامَ بالناس قياماً طويلاً، يقومُ ثم يركَعُ، فلو جاء إنسانٌ بعدما ركعَ النبيُّ ﷺ لم

=طريق عروة، وفي «الكبير» كذٰلك ٢٤/(٢٧٦) من طريق أبي العالية البَرَّاء، والحاكم ٤/٥٢٦ من طريق حُصين، ثلاثتهم عن أسماء، بنحوه. قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٣٤) و٢٤/(٢٥٩)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٩١ من طريق ضمام بن إسماعيل، عن عُقيل بن خالد، أن أباه خالداً كان مع الحجاج، فلما قتل ابن الزبير بعثه إلى أسماء... فذكر نحوه.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩١ من طريق سلامة بن روح، حدثني عقيل، عن عمه زياد بن عقيل -وكان مع الحجاج- قال: لما قتل ابن الزبير... فذكر نحوه.

وأخرجه مختصراً ومطولاً الطيالسي (١٦٤١)، ومسلم (٢٥٤٥)، والطبراني في «الكبير» ١٣/(٢٣١) و(٢٤/(٢٧٤) و(٢٧٥)، والحاكم ٣/٥٥٣، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٤٨١ و٤٨٥-٤٨٦ من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء.

وسيرد برقم (٢٦٩٧٤).

وفي الباب: عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٧٩٠).

قال السندي: قوله: «إن ابنكِ أَلْحَدَ» من الإلحاد، وهو الميل إلى الفساد.

وقوله: «في هٰذا البيت» يريد الكعبة، ومراده بذٰلك الإشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظلمٍ نُذِقْهُ من عذابٍ أليم﴾ [الحج: ٢٥].

يعلم أنه ركع، ما حدَّثَ نفسَه أنه ركعَ، من طول القيام. قالت: فجعلتُ أنظرُ إلى المرأةِ التي هي أكبرُ منِّي، وإلى المرأةِ التي هي أسقمُ مِنِّي قائمةً، وأنا أحقُّ أن أصبرَ على طُولِ القيامِ منها[1].

٢٦٩٦٩- حدثنا سليمان بنُ داود أبو داودَ الطيالسيُّ، قال: حدثنا حَرْبُ بنُ شدَّاد وأبانُ بنُ يزيدَ، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سَلَمة، أن عروةَ أخبره ٦/٣٥٢

أنَّ أسماءَ أخبَرَتْه أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ على المنبر يقول: «إنَّهُ لَيْسَ شيءٌ أَغْيَرَ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ».

وقال يونس في حديثه، عن أبان: «لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ»[2].

٢٦٩٧٠- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا الضَّحَّاك بن عثمان، قال: حدثني وَهْب بنُ كَيْسان، قال:

سمعتُ أسماءَ بنتَ أبي بكر، قالت: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٥٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو رَوْح، وهو ابن عُبادة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان بن يزيد -وهو العطار- فمن رجال مسلم.

وهو عند الطيالسي (١٦٤٠)، وأخرجه من طريقه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١٠٠٩) من رواية حرب بن شداد وحده.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٤)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٩/٢١ من طريقين عن حَرْب بن شدَّاد، به.

وسلف من حديث يونس عن أبان وحده برقم (٢٦٩٤٣).

وأنا أُحْصِي شيئاً وأَكِيلُه. قال: «يا أَسْماءُ، لا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ». قالت: فما أَحْصَيْتُ شيئاً بعد قولِ رسولِ الله ﷺ خرجَ من عندي، ولا دخلَ عليَّ، وما نفدَ عندي من رزق الله[1] إلا أخْلَفَه اللهُ عزَّ وجلَّ[2].

٢٦٩٧١- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن يحيى -يعني ابنَ أبي كثير- عن أبي سلمة[3]، عن عروة بن الزبير

عن أمِّه أسماءَ بنتِ أبي بكر أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقولُ وهو على المنبر: «ما شيءٌ[4] أَغْيَرَ مِنَ الله عزَّ وجلَّ»[5].

---

(١) في (ظ٦): من رزق. يعني دون لفظ الجلالة.

(٢) إسناده حسن من أجل الضَّحَّاك بن عثمان -وهو ابن عبد الله الحزامي- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤١) من طريق حميد بن الأسود، عن الضحاك بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٦٩١٢).

(٣) سقط اسم أبي سلمة من النسخ الخطية، وأثبتناه من نسخة «أطراف المسند» ٨/٣٧٩.

(٤) في (م): ما من شيء.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابن القاسم، وشيبان: هو ابن عبد الرحمٰن النحوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٢) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شيبان، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه اسم يحيى بن أبي كثير. =

٢٦٩٧٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيْكة

أنَّ أسماءَ قالت: كنتُ أخدمُ الزُّبير -زوجَها- وكان له فرسٌ كنتُ أَسُوسُهُ، ولم يكن شيءٌ من الخدمةِ أشد عليَّ من سِياسة الفرسِ، فكنتُ أَحْتَشُّ له، وأقومُ عليه، وأسُوسُه، وأرضَخُ له النَّوى. قال: ثم إنها أصابَتْ خادماً، أعطاها رسولُ الله ﷺ. قالت: فكَفَتْنِي سِياسةَ الفَرَس، فألْقَتْ عني مؤونَتَه[1].[2]

٢٦٩٧٣- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدَّثني يحيى، عن أبي سَلَمة، عن عروةَ بنِ الزُّبير

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «إنه[3] لا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ الله عزَّ وجَلَّ»[4].

= وقد سلف برقم (٢٦٩٤٣).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(ق): مؤونة، والمثبت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأيوب: هو السختياني، وابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه مسلم (٢١٨٢) (٣٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٠) من طريق محمد بن عبيد بن حساب، عن حمّاد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وزاد مسلمٌ قصةً في آخره.

وسلف مطولاً برقم (٢٦٩٣٧).

قال السندي: قولها: «أحتشُّ» بتشديد الشين من الحشيش.

«وأرضَخُ» بإعجام الخاء، أي: أدُقُّ.

(٣) قوله: إنه، ليس في (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن =

○ ٢٦٩٧٤- وجدتُ في كتاب أبي هٰذا الحديث بخطِّ يدِه: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ سليمان سعدويه- قال: حدثنا عبَّاد -يعني ابنَ العوَّام- عن هارونَ بنِ عنترة، عن أبيه، قال:

لمَّا قَتَلَ الحجاجُ ابنَ الزُّبير وصلبَه منكوساً، فبينَا هو على المنبر، إذ جاءت أسماءُ، ومعها أمةٌ تقودُها، وقد ذهبَ بصرُها، فقالت: أينَ أميرُكم؟ فذكرَ قصة، فقالت: كذبتَ، ولكني أحدِّثُك حديثاً سمعتُه من رسولِ الله ﷺ يقول: «يخرجُ مِنْ ثَقِيفٍ كَذَّابانِ، الآخِرُ مِنْهُما شَرٌّ[1] مِنَ الأوَّل، وَهُوَ مُبِيرٌ»[2].

٢٦٩٧٥- حدثنا يعمر[3]، حدثنا عبدُ الله -يعني ابنَ مبارك- قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن خالد بن يزيد، قال: سمعتُ عبدَ الله مولى أسماء يُحَدِّثُ

=حجَّاج الخولاني، والأوزاعي: هو عبد الرحمٰن بن عمرو.

وأخرجه ابن حبان (٢٩١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٢٠) من طرق عن الأوزاعي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٩٤٣).

(١) في (م) والنسخ الخطية: أشر، والمثبت من (ظ٦).

(٢) مرفوعه صحيح لٰكن بلفظ: «إن في ثقيف كذاباً ومبيراً»، وهٰذا إسناد فيه هارون بن عنترة، وفيه كلام، وقد انفرد بسياق هٰذه القصة، فذكر أن ابن الزبير صلب منكوساً، وأن أسماء هي التي دخلت على الحجاج.

والصحيح أن ابن الزبير صلب، ولكن لم يتابعه أحد على قوله: «منكوساً»، وأن الحجاج هو الذي دخل على أسماء.

وانظر الرواية السالفة برقم (٢٦٩٦٧).

(٣) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م): إلى: معمر.

أنه سمعَ أسماءَ بنتَ أبي بكر تقول: عندي للزُّبير ساعدانِ من دِيباجٍ، كان النبيُّ ﷺ أعطاهما إياه، يُقاتِلُ فيهما[1].

٢٦٩٧٦- حدثنا حُجَيْن بنُ المُثَنَّى، قال: حدثنا عبد العزيز -يعني ابنَ أبي سَلَمةَ الماجِشُون- عن محمد -يعني ابنَ المُنكدر- قال:

كانت أسماءُ تُحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، قالت: قال: «إذا دَخَلَ الإنسانُ قَبْرَهُ، فإنْ كانَ مُؤْمِناً، أَحَفَّ بِهِ عَمَلُه؛ الصَّلاةُ والصِّيامُ». قال: «فيأتِيهِ المَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلاةِ، فَتَرُدُّهُ، وَمِنْ نَحْوِ الصِّيامِ، فَيَرُدُّه». قال: «فيُنادِيهِ: اجْلِسْ». قال: «فَيَجْلِسُ، فيقولُ لَهُ: ماذا تقولُ في هٰذا الرَّجُلِ-يعني النبيَّ ﷺ-؟ قال: مَنْ؟ قال: محمدٌ. قال: أنا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ الله ﷺ» قال: «يقولُ: وَما يُدْرِيكَ؟ أَدْرَكْتَهُ؟ قال: أَشْهَدُ أَنَّه رَسُولُ الله». قال: «يقولُ: على ذٰلكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ». قال: «وَإنْ كانَ فاجِراً، أو كافراً» قال: «جاءَ[2] المَلَكُ لَيْسَ[3] بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ». قال: «فَأَجْلَسَهُ». قال: «يقولُ: اجْلِسْ، ماذا تقولُ في

٦/٣٥٣

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن المبارك، وإن كان صحيح السماع من ابن لهيعة، إلا أن ابن لهيعة تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يعمر: وهو ابنُ بِشْر، فمن رجال «التعجيل» وقد وثقه ابن المديني والدارقطني، وقال أحمد: ما أرى كان به بأس. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وانظر (٢٦٩٤٢) و(٢٦٩٤٤).

(٢) في (ظ٦): جاءه.

(٣) في (م): وليس.

هٰذا الرَّجُلِ؟ قال: أيُّ رَجُلٍ؟ قال: محمدٌ. قال: يقولُ: واللهِ ما أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقولُونَ شيئاً، فَقُلْتُهُ». قال: «فيقولُ لَهُ المَلَكُ: على ذٰلكَ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، وعليه تُبْعَثُ». قال: «وَتُسَلَّطُ[1] عَلَيْهِ دَابَّةٌ في قَبْرِهِ، مَعَها سَوْطٌ، ثَمَرَتُه[2] جَمْرةٌ مِثْلُ غَرْبِ البَعِيرِ، تَضْرِبُهُ[3] ما شاءَ الله، صَمَّاءُ لا تَسْمَع صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ[4]»[5].

٢٦٩٧٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة عن أسماءَ، أن امرأةً قالت: يا رسولَ الله[6] إنَّ لي ضَرَّةً، فهل

---

(١) في (ظ٦): ويسلط، وفي (ق): وتتسلط.

(٢) في (ق) و(م): تمرته.

(٣) في (ظ٦): يضربه.

(٤) في (ظ٦): لا يسمعه فيرحمه.

(٥) رجاله ثقات رجال الصحيح غير أن محمد بن المنكدر لم يذكروا له سماعاً من أسماء بنت أبي بكر، وهو قد أدركها.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٨١) من طريق حجين بن المثنى، بهٰذا الإسناد. مختصراً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٥١ وقال: رواه أحمد، والطبراني طرفاً منه في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف نحوه بإسناد صحيح برقم (٢٦٩٢٥).

قال السندي: «ثمرته جمرة» ثمرة السوط: طرفُه الذي يكون في أسفله.

«مثل غرب البعير»: الغرب بفتح فسكون: الدلو العظيمة، وإضافته إلى البعير لأنه الذي يخرج مثل ذٰلك الدلو من البئر.

(٦) في (ق): قالت لرسول الله.

عليَّ جُناح إنْ تَشبَّعْتُ من زوجي بغير الذي يُعطيني؟ فقال رسول الله ﷺ: «المُتَشَبِّعُ بما لم يُعْطهُ، كلابِسِ ثَوْبَي زُورٍ»[1].

٢٦٩٧٨- حدثنا[2] يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ المُنْذِر

عن أسماءَ، قالت: أَكَلْنا فرساً لنا على عهدِ رسولِ الله ﷺ[3].

٢٦٩٧٩- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، أن امرأةً من الأنصار، قالت لرسولِ الله ﷺ: إن لي بُـنَيَّةً عُرَيِّساً وإنه تَمَرَّقَ شعرُها، فهل عليَّ من جُناحٍ إنْ وَصَلْتُ رأسَها؟ -وقال وكيع: تَمَرَّط شعرُها- قال: «لَعَنَ اللهُ الوَاصِلَةَ والمُسْتَوْصِلَة»[4].

٢٦٩٨٠- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج، عن ابن أبي مُلَيْكة

عن أسماء[5] أنها قالت: يا رسولَ الله، ليس لي إلا ما أدخلَ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٢٩) سنداً ومتناً. وسلف برقم (٢٦٩٢١).

(٢) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٠) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣١) سنداً ومتناً، وقُرن هناك، بيحيى بن سعيد وكيعٌ.

(٥) في (ق): أسماء بنت أبي بكر.

عليَّ الزُّبير، أَفأَرْضَخ منه؟[1] قال: «ارْضَخِي، ولا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[2].

٢٦٩٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثتني فاطمة. وأبو معاوية، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة

عن أسماء أن امرأةً أَتَتْ رسولَ الله ﷺ[3]، فقالت: إحدانا يُصيبُ ثوبَها من دمِ الحَيْض[4]؟ قال: «تَحُتُّهُ، ثم لتَقْرُصْهُ بالماءِ، ثم تَنْضَحْهُ، ثم تُصَلِّي فِيهِ»[5].

٢٦٩٨٢- حدثنا وكيع، حدثنا مغيرة بن زياد، عن أبي عمر مولى أسماء، قال:

قالت أسماء: يا جارية، ناوِلِيني جُبَّةَ رسولِ الله ﷺ، قال: فأخْرَجَتْ جُبَّةً من طَيالِسةٍ[6].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): أفأرضخ فيه منه.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

ورواه رَوْح -كما سيأتي برقم (٢٦٩٨٨)- عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

(٣) في (م): النبي ﷺ.

(٤) في (م): الحيضة.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٢) سنداً ومتناً.

وقد سلف برقم (٢٦٩٢٠).

(٦) إسناده حسن، مغيرة بنُ زياد مختلفٌ فيه، وهو حسن الحديث، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عمرو مولى أسماء: هو عبد الله بن كَيْسان. =

٢٦٩٨٣- حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: نَحَرْنا فرساً على عهدِ رسولِ الله ﷺ فأَكَلْنا لَحْمَه أو من لحمِه[1].

٢٦٩٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا محمد بن سليمان وعبد الجبار بن ورد -رجلان من أهل مكة- سمعاه من ابنِ أبي مُلَيْكة

عن أسماء بنت أبي بكر أنها سألتِ النبيَّ ﷺ: إن الزُّبير رجلٌ شديد، يأتيني المسكين، فأتصدقُ عليه من بيتِه بغير إذْنِه؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ارْضَخِي، ولا تُوعِي، فَيوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٥٨، وابن ماجه (٣٥٩٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٥٤-٢٥٥، وفي «الاستذكار» ٢٦/٢٠٦-٢٠٧ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد، بسياق أطول.

وأخرجه أبو داود (٤٠٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٥٥، والبيهقي في «السنن» ٣/٢٧٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/٢٥٥ من طريق عيسى بن يونس، عن المغيرة بن زياد، به.

وسلف نحوه مطولاً برقم (٢٦٩٤٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٦٩٣٣) سنداً ومتناً.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل عبد الجبار بن ورد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن سليمان -وهو ابن مسمول-، فقد ترجم له الذهبي في «الميزان»، وذكر تضعيف الأئمة له، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٥٦) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوع الطبراني: محمد بن سليم، بدل محمد بن سليمان.

وسلف برقم (٢٦٩١٢). =

٢٦٩٨٥- حدثنا وكيع، حدثنا أسامة بنُ زيد، عن محمد بن المُنْكدر

٦/٣٥٤ عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[١].

٢٦٩٨٦- حدثنا عبد الرحمٰن، عن حمَّادِ بنِ سَلَمة، عن حجَّاج، عن أبي عُمر مولى أسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر: أنَّ النبيَّ ﷺ كانَتْ له جُبَّةٌ من طيالِسَةٍ مَكْفُوفَةٍ بالدِّيباجِ، يلقى فيها[٢] العدوَّ[٣].

٢٦٩٨٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن ابن أبي ملَيْكة، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ أبي بكر، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، ما لي شيء إلا ما أدخلَ الزُّبير عليَّ بيتي، فأُعطي منه؟ قال: «أَعْطِي، ولا تُوكِي، فَيُوكَى عَلَيْكِ»[٤].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أسامة بن زيد، وهو الليثي، وقد سلف بيانُ هٰذا الاختلاف في مسند عائشة عند الرواية (٢٤٧٦٦)، فانظره لزاماً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢٧٩) من طريق ابن وَهْب، عن أسامة ابن زيد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

(٢) في (م): فيه.

(٣) حديث صحيح دون ذكر لقاء رسول الله ﷺ العدو بهٰذه الجبة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاجِ بنِ أَرْطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حمَّاد بنِ سَلَمة، فمن رجال مسلم.

وقد سلف برقم (٢٦٩٤٤).

(٤) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩١٢)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا=

٢٦٩٨٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ أبي مُلَيْكة، أن عبَّادَ بنَ عبد الله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر، نحوه[1].

=هو إسماعيل ابن عُلَيَّة.

وأخرجه أبو داود (١٦٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٩) من طريق مسدد، عن إسماعيل ابن علية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٧٠٠) عن مسدَّد، عن إسماعيل ابن علية، إلا أنه جعله من حديث عائشة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٥١، والبخاري (١٤٣٤) و(٢٥٩٠)، ومسلم (١٠٢٩) (٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٧٤، وفي «الكبرى» (٢٣٣٢) و(٩١٩٣)- وهو في «عشرة النساء» (٣١١)- وابن حبان (٣٣٥٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/١٨٧ و٦/٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٤) من طرق عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد.

ورواه يحيى القطان -كما سلف في الرواية (٢٦٩٨٠)- عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أسماء، به. لم يذكر عبَّاد بن عبد الله بن الزبير في الإسناد.

وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٩١ أن رواية ابن أبي مليكة عن عبَّاد، عن أسماء هي الأشبه بالصواب. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٢٨: وأحسن حديث في ذٰلك وأصحُّه من جهة النقل ما رواه ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أسماء.

قلنا: لٰكن ابن أبي مليكة صرّح بسماعه من أسماء كما في الرواية السالفة، وهٰذا الذي ذهب إليه الحافظ في «الفتح» ٥/٢١٨، فقال: فيُحمل على أنه سمعه من عبَّاد عنها، ثم حدّثته به.

وسلف برقم (٢٦٩١٢).

٢٦٩٨٩- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا عبد الملك، عن عطاء، عن مولى أسماء

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كان لرسولِ الله ﷺ جُبَّةٌ من طَيالسةٍ لِبْنَتُها دِيباجٌ كِسْرَوانيّ[١].

٢٦٩٩٠- حدثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أنْفِقِي -أَو انْضَحِي[٢]- ولا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ، أو لا تُوعِي، فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[٣].

٢٦٩٩١- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هشام بنُ عروة، عن فاطمةَ بنتِ المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، وكانت مُحْصِيةً. وعن عبَّاد ابن حمزة

عن أسماءَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَنْفِقِي -أَو انْضَحِي[٤]، أَو انْفَحِي- هٰكذا وهٰكذا، ولا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ، ولا[٥] تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ»[٦].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٤٥) سنداً ومتناً.

(٢) في (ظ٦): أو ارضخي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٣٤) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٢) و(ق): وانضحي.

(٥) في (ظ٦): أو لا.

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو مكرر (٢٦٩٣٥) سنداً=

٢٦٩٩٢- حدثنا سُريج بنُ النُّعمان، حدثنا فُلَيْح، عن محمد بن عبَّاد ابن عبد الله بن الزبير

عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: خَسَفَتِ الشمسُ على عَهْدِ رسولِ الله ﷺ، فسمعتُ رَجَّةَ الناسِ وهم يقولون: آية، ونحن يومئذٍ في فازِعٍ، فخرجتُ مُتَلَفِّعَةً بقَطِيفَةٍ للزُّبير، حتى دخلتُ على عائشةَ، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ يصلِّي للناس[1]، فقلت لعائشة: ما للناس؟ فأشارَتْ بيدها إلى السماء. قالت: فصليتُ معهم، وقد كانَ رسولُ الله ﷺ فَرَغَ من سجدته الأولى. قالت: فقامَ رسولُ الله ﷺ قياماً طويلاً حتى رأيتُ بعضَ من يُصلِّي يَنْتَضِحُ بالماء، ثم ركعَ، فركعَ ركوعاً طويلاً، ثم قامَ -ولم يسجد- قياماً طويلاً، وهو دونَ القيامِ الأول، ثم ركعَ ركوعاً طويلاً، وهو دون ركوعه الأول، ثم سجدَ، ثمَّ سلَّم وقد تجلَّت الشمسُ، ثم رَقِيَ المنبرَ، فقال: «أَيُّها النَّاسُ، إنَّ الشَّمْسَ والقَمَرَ آيتانِ مِنْ آياتِ الله، لا يَخْسِفانِ لموتِ أَحَدٍ، ولا لِحَياتِه، فإذا رَأَيْتُمْ ذٰلك، فافْزَعُوا إلى الصَّلاةِ، وإلى الصَّدَقَةِ، وإلى ذِكْرِ الله، أَيُّها النَّاسُ، إنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لم أَكُنْ رَأَيْتُهُ إلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ في مقامي هٰذا، وَقَدْ أُرِيتُكُمْ[2] تُفْتَنُونَ في قُبُورِكُمْ، يُسْأَلُ أَحَدُكُمْ: ما كُنْتَ تَقُولُ؟ وما كُنْتَ تَعْبُدُ؟ فإنْ قالَ: لا أَدْرِي، رَأَيْتُ النَّاسَ

= ومتناً.

(١) قولها: للناس، ليس في (ظ٦).

(٢) في هامش (ق) و(ظ٢): رأيتكم.

يقولُون شيئاً، فقلتُهُ، وَيَصْنَعُونَ[1] شيئاً، فَصَنَعْتُهُ، قِيلَ لَهُ: أَجَلْ، على الشَّكِّ عِشْتَ، وَعَلَيْهِ مِتَّ، هٰذا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قال: أشهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلاَّ الله، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ الله، قيل: على اليَقِينِ عِشْتَ، وعليه مِتَّ، هٰذا مَقْعَدُكَ مِنَ الجَنَّةِ. وَقَدْ أُرِيتُ[2] خَمْسينَ -أَوْ سَبْعِينَ- أَلْفاً يدخلونَ الجَنَّةَ في مثلِ صُورَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ». فقام إليه رجلٌ، فقال: ادعُ اللهَ أن يَجعلَني منهم. قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، أَيُّها النَّاسُ، إنَّكُمْ لن تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَنْزِلَ إلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ». فقام رجل، فقال: مَنْ أبي؟ قال: «أَبُوكَ فلانٌ» الذي[3] كان يُنسَبُ إليه[4].

٣٥٥/٦

---

(١) في (ظ٦): أو يصنعون.

(٢) في (م): رأيت، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) في (ظ٦): فقال: فلان أبوك للذي.

(٤) إسناده ضعيف بهذه السياقة، فقد انفرد به فُليح -وهو ابن سليمان الخزاعي- وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، فقد تكلَّم بعض الأئمة في حفظه، ومحمد بن عباد بن عبد الله بن الزبير لم يذكروا له سماعاً من أسماء بنت أبي بكر.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٤٠) من طريقين عن فليح، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف نحوه إلى قوله: «هذا مقعدك من الجنة» بإسناد صحيح برقم (٢٦٩٢٥).

وفي باب قوله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان...» عن ابن عمرو، وسلف برقم (٥٨٨٣).

وفي باب دخوله سبعين ألفاً الجنة ودعائه ﷺ لمن سأله أن يكون منهم عن=

٢٦٩٩٣- حدثنا نصر بنُ باب، عن حجَّاج، عن أبي عُمر -خَتَنٍ كان لعطاء- قال:

أخرجَتْ لنا أسماءُ جُبَّةً مَزرورةً بدِيباجٍ، قالت: قد كانَ رسولُ الله ﷺ إذا لَقِيَ الحَرْبَ، لَبِسَ هٰذه[1].

٢٦٩٩٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروة، عن عروة[2]

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: قَدِمَتْ عليَّ أمي وهي راغبةٌ، وهي مشركةٌ في عهدِ قُريش ومدَّتهم التي كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إن أمِّي قَدِمَتْ عليَّ وهي راغبةٌ، وهي مشركةٌ، أَفأَصِلُها؟ قال: «صِلِيها». قال: وأظنُّها ظِئرَها[3].

=أبي هريرة، سلف برقم (٨٠١٦)، لٰكن ليس فيه وصفهم بأنهم في مثل صورة القمر في ليلة البدر، وإنما فيه وصفهم بأنهم يدخلون الجنة بغير حساب، وقد ذكرنا شواهده هناك.

وفي باب قوله ﷺ: «يا أيها الناس، إنكم لن تسألوني عن شيء...» إلخ عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٤٤).

قال السندي: قولها: «ونحن يومئذ في فازع» أي: في حال يفزع الإنسان منه.

(١) إسناده ضعيف لضعف حجاج، وهو مكرر (٢٦٩٤٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو نَصْر بن باب، وهو من رجال «التعجيل».

(٢) قوله: عن عروة، سقط من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حماد بن سلمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. =

٢٦٩٩٥- حدثنا عتَّاب، قال: حدَّثنا عبدُ الله، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، عن فاطمة بنت المنذر

عن أسماءَ بنتِ أبي بكر، قالت: كنَّا نُؤدِّي زكاةَ الفِطْر على عهدِ رسولِ الله ﷺ مُدَّيْنِ من قمح بالمُدِّ الذي تَقتاتون به[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٢٠٧)، وابن الجوزي في «البر والصلة» (٢٧٣) من طريق عبد الواحد بن غياث، عن حماد بن سلمة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٩١٣).

قال السندي: قوله: «وأظنُّها ظئرها» أي: أظن أن تلك المرأة كانت مرضعة لأسماء، فهي أمٌّ لها رَضاعاً، لا وِلادة.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (٢٦٩٣٦) سنداً ومتناً.

حديث أم قيس بنت محصن أخت عكاشة بن محصن[1]

٢٦٩٩٦- حدثنا سفيان بنُ عيينة، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن، قالت[2]: دخلتُ على النبيِّ ﷺ بابنٍ لي لم يَطْعَم، فبالَ عليه، فدعا بماءٍ، فرشَّه عليه[3].

---

(١) قال السندي: أم قيس: كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت وهاجرت، واشتهرت بالكنية.

(٢) قوله: قالت، من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عُبيد الله: هو ابن عبد الله بن عُتبة ابن مسعود.

وأخرجه الحميدي (٣٤٣)، وابن أبي شيبة ١/ ١٢٠، ومسلم بإثر (٢٨٧) (١٠٣)، والترمذي (٧١)، وابن ماجه (٥٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٣٩)، وابن خُزيمة (٢٨٥)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (١٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٤) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٦٤ -ومن طريقه البخاري (٢٢٣)، وأبو داود (٣٧٤)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (٢٩١)، وابن خزيمة (٢٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٣)- عن الزُّهري، به. وفيه: «فنضحه» بدلاً من: «فرشَّه».

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٦)، وابن سعد ٨/ ٢٤٢-٢٤٣، ومسلم (٢٨٧) (١٠٣)، وابن خُزيمة (٢٨٦)، وأبو عَوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣ و٢٠٣، والطحاوي =

٢٦٩٩٧- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُبيد الله

عن أمِّ قيس بنت مِحْصَن أختِ عُكَاشة بنِ مِحْصَن، قالت[1]: دخلتُ بابنٍ لي على رسول الله ﷺ لم يأكلِ الطعامَ، فبال، فدَعَا بماءٍ فَرَشَّه، ودَخَلْتُ بابنٍ لي قد أعْلَقْتُ عنه -وقال مرة: عليه- من العُذْرَة، فقال: «عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بِهٰذا العَلاقِ؟ عَلَيْكُمْ بهٰذا القُسْطِ -وقال مرة سفيان: العُود الهِنْدِيّ -فإنَّ فيه سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، منها ذاتُ الجَنْبِ، يُسْعَطُ مِنَ العُذْرَةِ، وَيُلَدُّ مِنْ ذاتِ الجَنْبِ»[2].

=في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (١٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٨) و(٤٣٩) و(٤٤١) و(٤٤٣) و(٤٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤ من طرق عن الزُّهري، به. وعندهم: «فنضحه» بمثل رواية مالك.

وسيأتي مطولاً بالأرقام: (٢٦٩٩٧) و(٢٧٠٠٠) و(٢٧٠٠٣) و(٢٧٠٠٤).

وفي الباب عن جابر، وقد سلف برقم (١٤٣٨٥)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) قوله: قالت، من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦)، والحميدي (٣٤٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٨، والبخاري (٥٦٩٢-٥٦٩٣) و(٥٧١٣)، ومسلم ج٤/ص١٧٣٤، وأبو داود (٣٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٨٣)، وابن ماجه (٣٤٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٤، وفي «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٥ و٩/ ٣٤٦، وفي «السنن الصغير» (٢٨٧٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٣٨) من طريق سفيان بن عيينة،=

٢٦٩٩٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني ثابت أبو المقدام، قال: حدَّثني عديُّ بنُ دينار، قال:

سمعتُ أمَّ قيس بنتَ مِحْصن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن الثوبِ يُصِيبُه دمُ الحَيْض؟ قال: «حُكِّيهِ بِضِلَع، واغْسِلِيهِ بماءٍ وسِدْرٍ[1]»[2].

= بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦)، والبخاري (٥٧١٥) و(٥٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٣٥) و(٤٤٠) و(٤٤٢)، وفي «الأوسط» (٥٢٧٨)، وفي «الشاميين» (٣١٢٩) من طرق عن الزُّهري، به.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: قد أعلقت عنه -وقال مرة: عليه- من العذرة، العُذْرَة، بضم العين المهملة، وسكون الذال المعجمة: وجعٌ أو وَرَمٌ يَهيجُ في الحلق من الدَّم أيام الحرّ، والإعْلاقُ غمزُ ذٰلك الموضع بالإصبع ليخرجَ منه دمٌ أسود، ثم الإعلاق المذكور يقال له: الدَّغْر أيضاً، بالدال المهملة والغين المعجمة، آخره راء. قال الخطابي: المحدثون يقولون: أعلقتُ عليه، وإنما هو: أعلقتُ عنه، أي: رفعتُ عنه العلوق.

«بهٰذا العَلاق»: في «المجمع» بفتح العين، وهو اسم من: أعلق، أي: بهٰذا الغمز.

«بهٰذا القُسْط»: بضم القاف، معروف.

«يُسعَط»: على بناء المفعول من السَّعوط بالفتح، وهو صبُّ الدواء في الأنف.

«ويُلَدُّ»: من اللَّدود، بالفتح، وهو صبُّ الدواء في جانب الفم.

(١) في (م): بالماء والند وسدر.

(٢) إسناده صحيح، ثابت أبو المقدام -وهو ابن هُرْمز الكوفيُّ الحداد- وشيخه عديُّ بنُ دينار روى لهما أصحاب السنن، سوى الترمذي، وكلاهما=

٢٦٩٩٩- حدثنا حجَّاج وهاشم، قالا: حدَّثنا لَيْث، قال: حدثني يزيدُ ابنُ أبي حبيب، عن أبي الحَسَن مولى أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن

عن أمِّ قيس أنها قالت: تُوفِّيَ ابني، فجَزِعْتُ عليه، فقلتُ للذي يُغَسِّلُه: لا تُغَسِّل ابني بالماء البارد، فتقتلَه، فانطلقَ عُكَاشة بنُ مِحْصَن إلى رسول الله ﷺ، فأخبرَه بقولها، فتبسَّمَ، ٣٥٦/٦

= ثقة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٤٤، وأبو داود (٣٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٤-١٥٥ و١٩٥-١٩٦، وفي «الكبرى» (٢٨٦)، وابن ماجه (٦٢٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/ ١٢٨، وابن خزيمة (٢٧٧)، وابنُ حبان (١٣٩٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٠٧ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٢٦) -ومن طريقه الطبرانيُّ في «الكبير» ٢٥/ (٤٤٧)، والمِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عدي بن دينار) -عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/ ١٢٣ من طريق إسماعيل بن منصور، عن سفيان الثوري، عن ثابت بن عبيد، عن عديٍّ بن دينار، به. وقال: رواه إسماعيل بنُ منصور، عن الثوري، عن ثابت بن عبيد، وتفرَّد به. قلنا: إسماعيل بنُ منصور، لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٩٥ من طريق حجاج -وهو ابن أرطاة- عن ثابت، عن عديّ بن دينار، أن أم حصين سألت... فذكره مرسلاً وزاد: ثم صلِّي فيه. وحجَّاج بن أرطاة ضعيف. وقد حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ١/ ٣٣٤.

وسيرد برقمي (٢٧٠٠١) و(٢٧٠٠٢).

قال السندي: قوله: «بضلع» أي: بعظم أو نحوه.

ثم قال: «ما قَالَتْ؟ طَالَ عُمُرُها». قال: فلا[1] أعلمُ امرأةً عُمِّرَتْ ما عُمِّرَتْ[2].

٢٧٠٠٠- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن أمِّ قَيْس بنتِ مِحْصَن الأَسَديَّة أختِ عُكَاشة، قالت: جئتُ بابنٍ لي قد أعْلَقْتُ عنه[3]، أخافُ أن يكونَ به العُذْرَةُ، فقال النبيُّ ﷺ: «علامَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بِهٰذِهِ العَلائِقِ؟[4] عَلَيْكُنَّ بِهٰذا العُودِ الهِنْدِيِّ[5] -يعني الكُسْتَ- فإنَّ فيه سبعةَ أشْفِيَةٍ، مِنْها ذاتُ الجَنْبِ». ثمَّ أخذَ النبيُّ ﷺ صَبِيَّها، فوضَعَه في حِجْره فبالَ عليه، فدعا بماءٍ فَنَضَحَهُ، ولم يكن الصبيُّ بلغ أن يأكلَ الطعام[6].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): فلم.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، أبو الحسن -وإن انفرد بالرواية عنه يزيد بن أبي حبيب، ولم يؤثر توثيقه عن أحد- إنما هو مولاها، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وهاشم: هو ابن القاسم، ولَيْث: هو ابن سعد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٢)، والنسائي في «المجتبى» ٤/٢٩، وفي «الكبرى» (٢٠٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٤٦) من طريقين عن الليث بن سعد، به.

(٣) في (ظ٦): عليه.

(٤) في (ظ٦): العلاق.

(٥) قوله: الهندي، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين. =

قال الزُّهري: فمَضَتِ السُّنَّةُ بأن يُرَشَّ بولُ الصبيِّ، ويُغسلَ بولُ الجارية. قال الزُّهري: فَيُسْتَسْعَطُ لِلعُذْرَة، ويُلَدُّ لذاتِ الجَنْبِ[1].

٢٧٠٠١- حدثنا وكيع[2]، حدثنا إسرائيل، عن ثابت أبي المِقْدام، عن عديٍّ بن دينار

عن أُمِّ قيس بنتِ مِحْصَن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن دمِ الحَيْض يُصيبُ الثوب، فقال: «حُكِّيهِ وَلَوْ بِضِلَعٍ»[3].

٢٧٠٠٢- حدثنا عبدالرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سفيان، عن ثابت، عن عديٍّ بن دينار مولى أمِّ قيس

عن أُمِّ قيسٍ بنتِ مِحْصَن، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن دَمِ الحَيْض[4] يصيب الثوب، فقال: «اغْسِلِيهِ بماءٍ وسِدْرٍ، وحُكِّيهِ بِضِلَعٍ»[5].

= وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٤٨٥) و(٢٠١٦٨)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ١/٢٠٣، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٣٥).

وسلف مختصراً برقم (٢٦٦٩٦).

وسيكرر من طريق معمر برقم (٢٧٠٠٤).

(١) في (ظ٢) و(ق): من ذات الجنب.

(٢) قوله: حدثنا وكيع، من (ظ٦)، وسقط من باقي النسخ.

(٣) إسناده صحيح، وقد سلف برقم (٢٦٩٩٨). إسرائيل: هو ابن يونس ابن أبي إسحاق السَّبيعي.

وانظر ما بعده.

(٤) في (م): المحيض.

(٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٩٨)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو =

٢٧٠٠٣- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونس، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عتبة

أنَّ أمَّ قيس بنتَ مِحْصَنٍ إحدى بني أسد بن خزيمة، وكانت من المُهاجرات الأُوَل اللائي بايَعْنَ رسولَ الله ﷺ، قال: فأخبرتني أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ بابنٍ لها لم يَبْلُغْ أن يأكلَ الطعامَ. فذكر الحديث، وقال: «علامَ تَدْغَرْنَ أَوْلادَكُنَّ؟»[1].

٢٧٠٠٤- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا مَعْمَر، قال: حدثنا الزُّهري، عن عُبيد الله بن عُتبة بن مسعود

= عبد الرحمٰن بن مهدي.

وأخرجه الدارمي (١٠١٩)، وابن ماجه (٦٢٨) من طريق عبد الرحمٰن ابنِ مهدي، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونُس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه الدارمي (٧٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٥) من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٧) (١٠٤) وج٤/ ١٧٣٥، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٨٧)، وابن ماجه بإثر (٣٤٦٢) و(٣٤٦٨)، والدارمي (٧٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٤)، وابن خُزيمة (٢٨٦)، وأبو عوانة ١/ ٢٠٢-٢٠٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٩٢، وابن حبان (٦٠٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٥/ (٤٣٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٤ من طريق يونس بن يزيد، به.

وسلف برقم (٢٦٩٩٦).

وانظر ما بعده.

عن أمِّ قيس بنتِ مِحْصَن أنها جاءت بابنٍ لها وقد أَعْلَقَتْ عليه من العُذْرَة، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «عَلامَ تَدْغَرْنَ أَوْلادَكُنَّ بِهٰذِهِ العِلَقِ؟ عَلَيْكُم[1] بهٰذا العُودِ الهِنْدِيِّ، فإنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ، مِنْها ذاتُ الجَنْبِ». ثم أخذ الصبيَّ، فبالَ عليه، فدعا بماء فَنَضَحَه. قال ابنُ شهاب: مَضَتِ السُّنَّـةُ بذٰلك[2].

---

(١) في (م): عليكن.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٠٠٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وسلف مختصراً برقم (٢٦٩٩٦).

حديث سهلة بنت سهيل بن عمرو امرأة أبي حذيفة[1] رضي الله عنهم[2]

٢٧٠٠٥- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حماد -يعني ابنَ سَلَمة- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن القاسم بن محمد

عن سهلةَ امرأةِ أبي حذيفة أنها قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إن سالماً مولى أبي حذيفة يدخلُ عليَّ، وهو ذو لِحْية، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَرْضِعِيهِ». فقالت: كيف أُرْضِعُه وهو ذو لِحْية؟! فأرْضَعَتْه، فكانَ يدخُلُ عليها[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): حديث سهلة امرأة أبي حذيفة، وفي (ظ٦): حديث سهلة.

(٢) قال السندي: سهلة امرأة أبي حذيفة، هي بنت سهيل، قرشية عامرية، أسلمت قديماً، وهاجرت مع زوجها أبي حذيفة بن عتبة إلى الحبشة.

(٣) حديث صحيح على خطأ في إسناده، وقد بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (٢٤١٠٨).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٢) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٢) من طريق عفَّان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٧٤)، وفي «الصغير» (٨٩٤) من طريق عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن القاسم بن محمد، به.

وانظر (٢٥٦٤٩).

حديث أُميمة بنت رُقيقة[1]

٣٥٧/٦ ٢٧٠٠٦- حدثنيا سُفيان بنُ عُيينة، قال: سمع ابنُ المنكدر أُمَيْمَةَ بنتَ رُقَيْقَةَ، تقول: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ، فلقَّننا[2]: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأَطَقْتُنَّ[3]». قلت: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا[4] من أنفسنا. قلت: يا رسولَ الله، بايِعْنا. قال: «إنِّي[5] لا أُصَافِحُ النِّساءَ، إنما قَوْلي لامْرَأَةٍ، قَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ»[6].

---

(١) قال السندي: أُمَيْمَة بنت رُقَيْقَة، كل منهما بالتصغير، قيل: رُقيقة هٰذه أخت خديجة، فهي خالة فاطمة الزهراء.

(٢) في (ظ٦): فلقّنا.

(٣) تحرفت في (م) إلى: وأطعتن.

(٤) في (م): منا.

(٥) قوله: إني، ليس في (ظ٦).

(٦) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيَّته أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، فقد روى لها أصحاب السنن هٰذا الحديث.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أُميمة بنت رقيقة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٤١)، والترمذي في «السنن» (١٥٩٧)، وفي «العلل الكبير» ٢/ ٦٨٢، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ١٥٢، وفي «الكبرى» (٧٨١٣) و(٨٧٢٥)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧٢) من طريق سفيان بنِ عُيينة، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث محمد ابن المنكدر. وروى سفيان الثوري ومالك بن أنس وغير واحد هٰذا الحديث عن=

٢٧٠٠٧- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، قال: حدثني أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني محمد بنُ المنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَة التيميَّة، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ من المسلمين لِنُبايعَه، فقلنا: يا رسولَ الله، جئنا لِنبايعكَ على أن لا نُشركَ بالله شيئاً، ولا نَسرِقَ، ولا نزنيَ، ولا نقتلَ

=محمد بن المنكدر نحوه. وسألت محمداً (أي البخاري) عن هٰذا الحديث، فقال: لا أعرف لأُميمة بنت رُقيقة غير هٰذا الحديث، وأُميمة امرأة أخرى لها حديث عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤١)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٧٩ و٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧٣-٤٧٦)، والدارقطني ٤/ ١٤٧، والحاكم ٤/ ٧١ من طرق عن محمد ابن المنكدر، به.

وسيرد بالأرقام (٢٧٠٠٧) و(٢٧٠٠٨) و(٢٧٠٠٩) و(٢٧٠١٠).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٨٥٠).

وأحاديث الباب في أن النبي ﷺ لم يكن يصافح النساء في البيعة، سلفت في مسند عبد الله بن عمرو برقم (٦٩٩٨).

قال السندي: قولها: فلقَّننا، من التلقين.

أرحم بنا: حيث التزمنا نحن الطاعة على الإطلاق، ورسول الله ﷺ نبَّه على التقييد، وظاهر هٰذا أنه لولا التقييد، للزم الطاعة على الإطلاق، إلا أن يقال: لولا التقييد للزم صورة الخلف عند عدم الطاقة، والله تعالى أعلم.

بايِعْنا، أي: باليد، كأنَّ هٰذا مبني على فهم أنه بمنزلة الوالد.

«إنما قولي»: بيان فائدة أخرى، أي: أنا لا أُصافح النساء، ولا أُبايع كل واحدة منهن بالكلام على حدة، بل أُبايعُ الجملة بكلام واحد، فقد تمَّ بما سبق من الكلام بيعةُ الكل.

أولادَنا، ولانأتيَ ببهتانٍ نَفترِيه بين أيدِينا وأرجلِنا، ولا نَعْصِيَكَ في معروف. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأطَقْتُنَّ[1]» قالت: قلنا: اللهُ ورسولُه[2] أرحَمُ بنا من أنفُسِنا، بايِعْنا يا رسولَ الله. قال: «اذْهَبْنَ، فقد بايَعْتُكُنَّ، إنَّما قَوْلي لمئةِ امْرَأة، كَقَولي لامْرَأَةٍ وَاحِدَة». قالت: ولم يُصافِحْ رسولُ الله ﷺ منَّا امرأة[3].

٢٧٠٠٨- حدثنا إسحاق بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابن المنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَة أنها قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوة نُبايِعُه، فقلنا: يا رسولَ الله، نُبايِعُكَ على أن لا نُشركَ بالله شيئاً، ولا نَسرقَ، ولا نَزْنيَ، ولا نأتيَ بِبُهْتانٍ نَفترِيه بين أيدينا وأرجلِنا، ولا نَعْصِيَكَ في معروف. قال: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ

---

(١) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٢) قولها: ورسوله، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحابُ السنن هٰذا الحديث الواحد. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والحاكم ٤/ ٧١ من طريق يونس، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وَأَطَقْتُنَّ[1]. قالت: فقلنا: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا منَّا بأنفسنا، هلمَّ نُبايِعْكَ يا رسول الله، قال رسولُ الله ﷺ: «إني لا أُصافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ، كَقَولي لامْرَأَةٍ واحِدَة»[2].

٢٧٠٠٩- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثنا سُفيان، عن محمد، يعني ابنَ المُنكدر

عن أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَةَ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ في نساءٍ نُبايعُه، فأخَذَ علينا ما في القرآن: ﴿أن لا نُشرِكَ باللهِ شيئاً﴾ الآية [الممتحنة: ١٢]، قال: «فيما اسْتَطَعْتُنَّ وأَطَقْتُنَّ[3]». قلنا: اللهُ ورسولُه أرحمُ بنا من أنفُسنا. قلنا: يا رسولَ الله، ألا تُصافِحُنا؟ قال: «إنِّي لا أُصَافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لامْرَأَةٍ واحِدَةٍ، كَقَوْلي لمئةِ امْرَأَةٍ»[4].

---

(١) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيته أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، فقد روى لها أصحاب السنن.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٨٢-٩٨٣، ومن طريقه أخرجه ابنُ سعد ٨/ ٥، والنسائي في «الكبرى» (٨٧١٣) و(٩٢٤٠) و(١١٥٨٩)- وهو في «التفسير» (٦٠٩)، وفي «عشرة النساء» (٣٥٨)- وابنُ حبان (٤٥٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٧١)، والدارقطني ٤/ ١٤٧، والبيهقي في «السنن» ٨/ ١٤٨، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٢٦.

وانظر ما قبله.

(٣) في (م): وأطعتن، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيته أُميمة بنت رُقيقة، فقد روى لها أصحاب السنن هٰذا الحديث الواحد. =

٢٧٠١٠- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سُفيان، عن محمد بن المنكدر، قال:

سمعتُ أُميمةَ بنتَ رُقَيْقةَ تُحدِّثُ أن النبيَّ ﷺ، قال: «لستُ أُصافِحُ النِّساءَ، إنَّما قَوْلي لامْرَأَةٍ واحِدَةٍ، كَقَوْلِي لمئةِ امْرَأَةٍ»[1].

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٤)، والطبري في «التفسير» ٢٨/ ٨٠، والدارقطني ٤/ ١٤٦-١٤٧ من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٨٢٦)، وابن سعد ٨/ ٥، والطبري ٢٨/ ٧٩، والطبراني ٢٤/ (٤٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وانظر الأحاديث السابقة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرَّر سابقه. غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع ابن الجراح.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٥ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

حديث أختِ حُذَيْفة[1]

٢٧٠١١- حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدثني سفيان، عن منصور، عن رِبعيّ، عن امرأته

عن أختِ حُذَيْفة، قالت: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، أما لَكُنَّ في الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ، أما إنَّه ليسَ مِنكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ»[2].

٢٧٠١٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، عن رِبْعِيّ بنِ حِراش، عن امرأته ٦/٣٥٨

عن أختِ حُذَيْفَة، قالت: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ، فذكر مثله[3].

---

(١) أخت حذيفة: هي فاطمة بنت اليمان، وقيل: خولة. انظر «الإصابة».

(٢) إسناده ضعيف لجهالة امرأة رِبْعيّ بنِ حِراش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٦، وفي «الكبرى» (٩٤٣٧)، والبيهقي ٤/١٤١ من طريق عبد الرحمٰن بن مَهْدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٢٦، والدارمي (٢٦٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٩) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٧٠١٢) و(٢٧٠١٣) و(٢٧٠٧٨).

وسلف برقم (٢٣٣٨٠).

قال السندي: قوله: «تظهره» أي: تظهر ذاك الذهب للناس، وتفتخر به، ولا يلزم من هٰذا تحريمُ الذهب مطلقاً. وقيل: هٰذا حين كان الذهبُ حراماً، ثم نسخ ذٰلك، وأُبيح للنساء، والله أعلم.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر (٢٣٣٨٠) سنداً ومتناً.

٢٧٠١٣- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن منصور، عن رِبعيّ، عن امرأته

عن أختٍ لحذيفة[١] -وكنَّ له[٢] أخوات قد أدركْنَ النبيَّ ﷺ- قالت: خَطَبَنا النبيُّ ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّساءِ، أَليسَ لَكُنَّ في الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ به؟[٣] أمَا إنَّه لَيسَتْ مِنكُنَّ امْرَأَةٌ تَتَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ»[٤].

---

(١) في (م): حذيفة.

(٢) قوله: له، ليس في (ظ٦).

(٣) قوله: به، من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف كسابقيه.

حديث أخت عبد الله بن رواحة

٢٧٠١٤- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن النُّعمان، قال: سمعت طلحة الإياميّ يحدِّث. ويحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: أخبرني محمد بن النُّعمان، عن طلحةَ بنِ مُصَرِّف، عن امرأةٍ من بني عبد القيس

عن أخت عبدِ الله بنِ رَواحة الأنصاريِّ، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «وَجَبَ الخُرُوجُ على كُلِّ ذاتِ نِطاقٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لإبهام المرأة من بني عبد القيس الراوية عن أخت عبد الله بن رواحة. ومحمدُ بنُ النعمان -وهو الهمداني الكوفي- ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ١٠٨، وقال أبو حاتم: شيخ، ولم يترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا «الحافظ» في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وذكره الحافظ في «التهذيب» وقال: روى عنه شعبة، وأثنى عليه خيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أخت عبد الله بن رواحة، فهي صحابية، كما يفهم من صنيع الإمام أحمد، ولم نقف لها على ترجمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ١٦٣ من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٥١ من طريق محمد بن جعفر، به. وقال: يعني في العيد، وقال البخاري: كأنه مرسل.

وأخرجه أبو يعلى (٧١٥٢) من طريق يحيى بن سعيد، به، وقال: يعني في العيدين.

وأخرجه الطيالسي (١٦٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٠٦، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٠٢ من طريقين عن شعبة، =

. . . . . .

= به. وعند الخطيب في «تاريخه» عن رجل، بدلاً من امرأة من بني عبد القيس.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٠٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى -وزاد: يعني في العيدين- والطبراني في «الكبير»، وفيه امرأة تابعية لم يُذكر اسمها.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٨٩).

وعن عائشة، سلف برقم (٢٥٥١٢).

حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عَفْراء[1]

٢٧٠١٥- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، قال: حدَّثني عبد الله بنُ محمد بنِ عَقِيل بنِ أبي طالب، قال:

أرسلَني عليُّ بنُ حُسين إلى الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء، فسألتُها عن وُضوءِ رسولِ الله ﷺ، فأخْرَجَتْ له، يعني إناءً يكونُ مُدّاً، أو نحوَ مُدٍّ ورُبْع -قال سفيان: كأنَّه يذهبُ إلى الهاشميّ- قالت: كنتُ أُخرِجُ إليه[2] الماءَ في هٰذا، فيصُبُّ على يديه ثلاثاً -وقال مرَّةً: يغسلُ يَدَيْه قبل أن يُدْخِلَهما- ويغسلُ وجهَه ثلاثاً، ويُمضمضُ ثلاثاً، ويَسْتنشِقُ[3] ثلاثاً، ويغسلُ يدَه اليُمنى ثلاثاً، واليسرى ثلاثاً، ويمسحُ برأسه -وقال مرة: مرتين- مُقْبِلاً ومُدْبراً، ثم يغسلُ رِجْلَيْه ثلاثاً. قد جاءني ابنُ عمٍّ لك، فسألَني -وهو ابنُ عباس- فأخبرتُه، فقال لي: ما أجدُ في كتاب الله إلا مسحَتَيْن وغَسلَتَيْن[4].

---

(١) قال السندي: الرُّبَيِّع بنت معوِّذ، بضم راء وفتح موحدة وتشديد ياء تحتانية: هي أنصارية نجارية، من صغار الصحابة، قيل: كانت من المبايعات بيعة الشجرة، وكانت تغزو أحياناً معه ﷺ.

(٢) في (م): له.

(٣) في (م): ويستنثر.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، وقد انفرد به، واضطرب في متنه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. =

. . . . . .

= وأخرجه الحميدي (٣٤٢)، وأبو داود (١٢٧)، والعُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٩٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٧)، والدارقطني ١/ ٩٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٧٢ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً وبألفاظ مختلفة عبد الرزاق (١١) و(٣٥) و(٦٥) و(١١٩)، وابن أبي شيبة ١/ ٢٠، والدارمي (٦٩٠)، وأبو داود (٣٢٦)، والترمذي (٣٣)، وابن ماجه (٣٩٠) و(٤٤٠) و(٤٥٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣ و٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٣) و(٦٧٤) و(٦٧٦) و(٦٨٢-٦٨٧) و(٦٩١) و(٦٩٢) و(٦٩٣)، والدارقطني ١/ ١٠٦، والحاكم ١/ ١٥٢، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٥٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٤ و٢٣٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٠١) من طرق عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن! وحديث عبد الله بن زيد أصحُّ من هٰذا، وأجود إسناداً، وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هٰذا الحديث، منهم وكيع بن الجراح.

قلنا: حديث عبد الله بن زيد الذي أشار إليه الترمذي، سلف برقم (١٦٤٣١)، وهو عند البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٥).

وسيأتي حديث الرُّبيِّع بألفاظ مختلفة بالأرقام: (٢٧٠١٦) و(٢٧٠١٨) و(٢٧٠١٩) و(٢٧٠٢٢) و(٢٧٠٢٤) و(٢٧٠٢٨).

قال السندي: قوله: وكأنه يذهب إلى الهاشمي، أي: كأَن المُدَّ يرجع إلى المُدِّ الهاشميّ.

مُقبلاً ومُدبراً: هٰذا تفسير المرتين، وهو عند التأمُّل يرجع إلى استيفاء المرة لطرفي الشعر، فإنَّ الشعر إذا مسحتَ عليه باليد وجررتَ اليدَ يلتصق طرفٌ منه بالرأس، فلا يصيبُه المسح إلا بالإدبار ثانياً إذا تقدم المسح أولاً بالإقبال، وإن تقدم أولاً بالإدبار فلا بد أن يكون ثانياً بالإقبال، وبالجملة فهٰذا لا يدل على التعدد، والله أعلم.

٢٧٠١٦- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، قال:

حدَّثَتْني الرُّبَيِّعُ بنتُ معوِّذ بن عَفْراء، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يأتينا، فيُكثر، فأتانا فوضعنا له المِيضأة، فتوضَّأ، فغسلَ كفَّيْه ثلاثاً، ومَضْمَضَ، واستنشقَ، مرَّة مرَّة، وغسلَ وجهَه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً[1]، ومسحَ رأسَه بما بقيَ من وضوئه في يديه مرتين؛ بدأ بمؤخَّره، ثم رَدَّ يدَه إلى[2] ناصيته، وغسلَ رجليه ثلاثاً، ومسحَ أُذُنَيْه مُقدَّمَهما ومُؤخَّرَهما[3].

٢٧٠١٧- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفضَّل، عن خالد بن ذكوان

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: كنا نَغْزُو مع رسولِ الله ﷺ، فنَسْقي القومَ ونخدُمُهم، ونردُّ الجَرحى والقتلَى إلى

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ثلاثاً ثلاثاً.

(٢) في (ظ٦): على.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٩ و١٦ و٢٠ و٢١، وابن ماجه (٤١٨) و(٤٣٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٨) و(٦٨٠) و(٦٨١) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (١٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٩)، والدارقطني ١/ ٨٧، والبيهقي ١/ ٢٣٧ من طريق عبد الله بن داود، عن سفيان الثوري، به.

وانظر ما قبله.

المدينة[١].

٢٧٠١٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ، فوضعنا له المِيضَأَة، فتوضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً، ومسحَ برأسِه مرَّتَيْن، بدأَ بمؤخَّرِه، وأدخلَ أُصبُعَيْه في أُذُنَيه[٢].

٢٧٠١٩- حدثنا وكيع، عن حسن، عن ابنِ عَقِيل

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ: أنَّ النبيَّ ﷺ توضَّأَ، فأدخلَ أُصْبُعَيْه في جُحْرِ أُذُنَيه[٣].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٢٨٨٣) و(٥٦٧٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٠٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٧٠) من طرق عن بشر بن المفضل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٨٢) عن علي ابن المديني، عن بشر بن المفضل، به، بلفظ: كنا مع النبي ﷺ نسقي، ونُداوي الجرحى، ونردُّ القتلى إلى المدينة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٠١) من طريق عبد الصمد بن سليمان الأزرق، عن خالد بن ذكوان، به.

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٠٧٩٢).

(٢) إسناده ضعيف، وهو إسناد الرواية (٢٧٠١٦).

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١/٦٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد مختصراً.

وانظر (٢٧٠١٥).

(٣) إسناده ضعيف لضعف ابن عَقيل -وهو عبد الله بن محمد بن عَقيل- =

٢٧٠٢٠- حدثنا وكيع، عن شريك، عن ابن عَقِيل

عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوَّذ، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ بقِناعٍ فيه[١] رُطَبٌ وأَجْرٍ زُغْبٌ، فوضعَ في يدي شيئاً، فقال: «تَحَلَّي بِهٰذا[٢]، واكْتَسِي بهٰذَا[٢]»[٣].

= وقد انفردَ به، واضطرب في متنه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حسن: هو ابنُ صالح بن حيّ.

وأخرجه أبو داود (١٣١)، وابن ماجه (٤٤١)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٥ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٧٥) من طريق مالك بن إسماعيل، عن الحسن بن صالح، به.

وانظر (٢٧٠١٥).

(١) في (ظ٦): من.

(٢) في (ظ٨): بذا (في الموضعين).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شريك -وهو ابنُ عبد الله النَّخَعي- وابنِ عَقيل- وهو عبد الله بن محمد-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٤) و(٣٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٤) من طرق عن شريك، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «الشمائل» (٢٠٣)، والطبراني ٢٤/ (٦٩٧) من طريق محمد بن حميد الرَّازي، عن إبراهيم بن المختار، عن محمد بن إسحاق، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن الرُّبَيِّع، به. وإسناده ضعيف، فيه ابن إسحاق وهو مدلِّس وقد عنعن، ومحمد بن حميد الرازي، وهو ضعيف، وإبراهيم بن المختار، وفيه ضعف.

وسيأتي برقم (٢٧٠٢٣).

قال السندي: قوله: وأَجْرٍ، بفتح همزة وسكون جيم، فراء مكسورة منونة: جمع جرْوٍ، بكسر جيم وسكون راء، والمراد صغار القثّاء. =

٢٧٠٢١- حدثنا عبد الصمد ومُهَنَّا بنُ عبد الحميد أبو شِبْل، قالا: حدثنا حمَّاد، عن خالد بن ذَكْوان، قال عبد الصمد في حديثه: حدثنا أبو الحسين عن الرُّبَيِّع. وقال خالد في حديثه: قال:

حدَّثَتْني الرُّبَيِّعُ بنتُ معوِّذ بنِ عَفْراء، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ يومَ عُرْسي، فقعدَ في موضع فراشي هٰذا، وعندي جاريتانِ تَضرِبانِ بالدُّفِّ، وتَنْدُبانِ آبائي الذين قُتلوا يومَ بدر، فقالتا فيما تقولان: وفِينا نَبِيٌّ يَعْلَمُ ما يكُونُ في اليَومِ وفي غَدِ.

فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا هٰذا، فلا تَقُولاهُ»[1].

= زُغب: بضم زاي وسكون معجمة، وهو من القثَّاء ما عليه ما يشبه الشعر، وهٰذا وصف للقثَّاء باللطافة، إذ اللطيف منه لا يخلو عنه.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد -وهو ابنُ سَلَمة- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مُهَنَّا بن عبد الحميد أبي شبل، فقد أخرج له أبو داود والنسائي في مسند عليٍّ، وهو ثقة، وقد توبع. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العَنْبري، وخالد بن ذكوان: هو أبو الحسين المدني.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٤٧، وعبد بنُ حُميد في «المنتخب» (١٥٨٩)، وابنُ ماجه (١٨٩٧) من طرق عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٠٠١) و(٥١٤٧)، وأبو داود (٤٩٢٢)، والترمذي (١٠٩٠)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٦٣)، وابن حبان (٥٨٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٨)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٨٨-٢٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٦٥) من طريق بشر بن المُفَضَّل، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٩٩) من طريق عبد الصمد بن سليمان الأزرق، كلاهما عن خالد بن ذكوان، به.

وسيرد برقم (٢٧٠٢٧).

وانظر حديث جابر بن عبد الله السالف برقم (١٥٢٠٩).

٢٧٠٢٢- حدثنا حَسَن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا محمد بنُ عَجْلان، عن عبدِ الله بنِ محمد بن عَقِيل بن أبي طالب

عن رُبَيِّعَ بنتِ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأَ عندَها، فرأيتُه مَسَحَ على رأسه مجاري[1] الشعر ما أقبلَ منه وما أدْبَرَ، ومسحَ صُدْغَيْه، وأُذُنَيْه، ظاهرَهما وباطنَهما[2].

٢٧٠٢٣- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا شَريك، عن عبد الله ابن محمد بن عَقِيل

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ومجاري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقيل وقد انفرد به، واضطربَ في متنه، وابنُ لهيعة -وهو عبد الله- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عجلان، فقد أخرج له مسلم متابعة، وهو حسن الحديث.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣ من طريق أسد بن موسى، عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٢٩)، والترمذي (٣٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٨٩) و(٦٩٠)، وفي «الأوسط» (٦٠٩٦)، وفي «الصغير» (١١٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٥٩-٦٠ من طرق عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٢١) عن ابن جريج، عن ابن عجلان أن النبي ﷺ كان يمسح . . . فذكره مرسلاً.

وأخرجه بنحوه بحشل في «تاريخ واسط» ص ٧٤ من طريق ليث بن أبي سليم، عن النعمان بن سالم، عن الربيّع بنت معوِّذ، قالت: كان رسول الله ﷺ يغشانا، فرأيته يتوضأ؛ فغسل أذنيه ظاهرهما وباطنهما وعظومهما مع الوجه. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وانظر (٢٧٠١٥).

عن الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء، قالت: أهديتُ إلى رسولِ الله ﷺ[1] قِناعاً مِنْ رُطَبٍ وَأَجْرٍ زُغْبٍ[2]. قالت: فأعطاني مِلْءَ كَفَّيْهِ[3] حُلِيّاً -أو قال: ذهباً- فقال: «تَحَلَّي بِهٰذا»[4].

٢٧٠٢٤- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن محمد بن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل بن أبي طالب

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ بن عَفْراء: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ عندها، فمسح برأسِهِ[5]، فمسحَ الرأسَ كلَّه من فوق الشعر، كلّ ناحيةٍ لِمُنصَبِّ[6] الشَّعْر، لا يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عن هَيْئَتِه[7].

---

(١) في (ظ٦): لرسول الله ﷺ.

(٢) في (ظ٦): وأجراً زغباً.

(٣) في (ظ٦): كفّه.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٢٠)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو سلمة الخُزاعي، وهو منصور بن سلمة.

(٥) قولها: فمسح برأسه، ليس في (م).

(٦) في (م): لنصب، وفي (ق): لمنتصب.

(٧) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقِيل، وقد انفرد به واضطربَ في متنه، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. يونُس: هو ابن محمد المؤدِّب، ولَيْث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه أبو داود (١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٨٨)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٦٠ من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد.

وسيكرر برقم (٢٧٠٢٨).

وانظر (٢٧٠١٥).

قوله: لمنصبِّ الشعر، قال صاحب «بذل المجهود»: هو بضم الميم،=

٢٧٠٢٥- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا خالد بنُ ذَكْوان، قال:

حدَّثَتْني رُبَيِّعُ بنتُ مُعَوِّذ، قالت: بعثَ رسولُ الله ﷺ في قُرى الأنصار، فقال: «مَنْ كانَ مِنكُمْ صائِماً، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كانَ أَكَلَ، فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ عَشِيَّةِ يَوْمِهِ»(١).

٢٧٠٢٦- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرنا خالدُ بنُ ذَكْوان، قال:

سألتُ الرُّبَيِّع بنتَ مُعَوِّذ بنِ عَفْراء عن صوم عاشُوراء، فقالت: قال رسولُ الله ﷺ يومَ عاشُوراء: «مَنْ أَصْبَحَ مِنكُمْ صائِماً؟» قال: قالوا: مِنَّا الصائمُ، ومنَّا المُفْطِرُ. قال: «فَأَتِمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَأَرْسِلُوا إلى مَنْ حَوْلَ المَدينةِ، فَلْيُتِمُّوا بَقِيَّةَ ٦/ ٣٦٠

= وسكون النون، وفتح الصاد المهملة، وتشديد الباء الموحدة، أي: لمحل انصبابه وانحداره، وهو أسفل رأسه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٣، وابنُ حبان (٣٦٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٨، وفي «الشعب» (٣٧٧٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٨٩٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨٣) من طرق عن خالد بن ذكوان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن هند بن أسماء، وقد سلف برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: في قرى الأنصار، قد جاء أنه كان يوم عاشوراء، وظاهر هٰذا أن صومه يومئذ كان فرضاً، والله أعلم.

يَوْمِهِمْ»[1].

٢٧٠٢٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدثنا أبو حُسين، قال: كان يومٌ لأهل المدينة يلعبون [فيه]

فدخلتُ على الرُّبَيِّع بنتِ مُعَوِّذِ بن عَفْراء، فقالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقعدَ على موضعِ فراشي هٰذا، وعندي جاريتانِ تَنْدُبانِ آبائي الذين قُتلوا يومَ بدر، تضربانِ بالدُّفوفِ -وقال عفان مرَّة بالدُّفِّ -فقالتا فيما تقولان: وَفِينا نَبِيٌّ يَعْلَمُ ما يكونُ في غَدٍ. فقال: «أمَّا هٰذا فلا تقولاهُ»[2].

٢٧٠٢٨- حدثنا قُتيبة بنُ سعيد، قال: حدثنا لَيْث، عن ابن عجلان، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل

عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذ: أنَّ رسولَ الله ﷺ توضَّأ عندها، فمَسَحَ برأسِه؛ الرأسَ كلَّه، من وراء الشعر، كلُّ ناحية لِمُنْصبِّ[3]

---

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن عاصم: وهو الواسطي، وقد خالف الرواة عن خالد بن ذكوان في متنه.

وقد سلف بالحديث قبله بغير هٰذا السياق بإسناد صحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٩٥) من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧٠٢١).

(٣) في (ظ٦): لمصبّ.

الشَّعْرِ، لا يُحرِّكُ الشَّعرَ عن هيئته[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٢٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو قُتيبة بن سعيد.

وأخرجه أبو داود (١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٥) من طريق قتيبة بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٧٠١٥).

حديث سلامة بنت مَعْقِل[1]

٢٧٠٢٩- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، قال: حدثنا سَلَمةُ بنُ الفضل، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن الخطَّاب بن صالح، عن أمّه، قالت:

حدَّثَتْنِي سلامةُ بنتُ مَعْقِل، قالت: كنتُ للحُبَاب بنِ عَمرو، ولي منه غلامٌ، فقالت لي امرأتُه: الآن تُباعِينَ في دَيْنِه، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صاحِبُ تَرِكَةِ الحُبابِ بنِ عَمرو؟» فقالوا: أخوه أبو اليَسَر كعبُ ابنُ عمرو، فدعاه رسول الله ﷺ، فقال: «لا تَبِيعُوها، وَأَعْتِقُوها، فإذا سَمِعْتُمْ بِرقيقٍ قد جاءَني، فائْتُوني أُعَوِّضْكُمْ». ففعلوا[2]، فاختلفوا فيما بينَهم بعد وفاةِ رسولِ الله ﷺ، فقال قوم: أمُّ الولد مملوكة، لولا ذٰلك لم يعوِّضهم[3] رسولُ الله ﷺ منها، وقال بعضُهم: هي حرَّة قد أعتَقَها رسولُ الله ﷺ. ففيَّ كان الاختلاف[4].

---

(١) قال السندي: سلامة بنت معقل: قد اختلف في اسم مَعْقل هٰذا، هل هو بعين مُهملة وقاف، أو بغين معجمة وفاء مشددة؟ وهي أنصارية، أو خزاعية، قدم بها عمُّها في الجاهلية فباعها للحباب بن عمرو، ثم جاءت منه بولد.

(٢) قوله: ففعلوا، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٢) و(ق): يعوضكم.

(٤) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلِّس، وقد عنعن، ووالدة الخطاب =

. . . . . .

=ابن صالح لم يرو عنها سوى ابنها، ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي في عداد المجاهيل.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/ ٣٤٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم الرازي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٥٩٦) من طريق محمد بن حميد، عن سَلَمة بن الفضل، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩٥٣)، والطبراني ٢٤/ (٧٨٠) من طريقين عن محمد ابن إسحاق، به.

قال السندي: قوله: كنت للحُباب، أي: أمَّ ولد له، أو مملوكةً له، وأما كونها أمَّ ولدٍ له، فيوجد من قولها: ولي منه ولد، أي: حصل لي منه ولد، فصرتُ أمَّ ولدٍ له.

حديث ضُباعة بنت الزُّبير[1]

٢٧٠٣٠- حدثنا عبَّاد بن العوَّام، عن هلال -يعني ابنَ خَبَّاب- عن عِكْرِمة، عن ابن عباس

أنَّ ضُباعةَ بنتَ الزُّبير بنِ عبد المطلب أتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أريدُ أَنْ أَحُجَّ، فأَشْتَرِطُ؟ قال: «نَعَمْ». قالت: فكيف أقولُ؟ قال: «قُولِي: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، مَحِلِّي مِنَ الأَرْضِ حَيْثُ تَحْبِسُني»[2].

---

(١) قال السندي: ضُباعة بنتُ الزبير، هاشمية بنتُ عمِّ النبي ﷺ، فإن الزبير هٰذا ابنُ عبد المطلب، وليس بالزُّبير بنِ العوام الذي هو واحد من العشرة، كانت زوجةً للمقداد بن الأسود.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير هلال بن خبَّاب، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٠٩) و٢٤/(٨٢٨) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٢٤٨٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٤١٩)، والدارقطني ٢/٢١٩، والبيهقي في «السنن» ٥/٢٢٢ من طرق عن عبَّاد بن العوَّام، به.

وأخرجه الدارمي (١٨١١) من طريق ثابت بن يزيد، عن هلال بن خبَّاب، به.

وسيرد برقمي (٢٧٣٥٨) و(٢٧٣٥٩).

وقد سلف في مسند ابن عباس برقم (٣٣٠٢)، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عائشة عند الرواية (٢٥٣٠٨).

قال السندي: قولها: فأشترط؟ هٰذا الاشتراط صحيح، قد أخذ به قوم،=

٢٧٠٣١- حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدَّثني ابنُ مبارك، عن أسامةَ بنِ زيد. وعليُّ بنُ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا أسامة بنُ زيد، عن الفَضْلِ بنِ الفَضْل[1]، عن عبد الرحمٰن الأعرج

عن ضُباعة بنتِ الزُّبير بنِ عبد المطلب أنها ذَبَحَتْ في بيتها شاةً، فأرسلَ إليها رسولُ الله ﷺ أن أَطْعِمِينَا مِنْ شاتِكُمْ. فقالت للرّسول: واللهِ ما بَقِيَ عندَنا إلا الرَّقَبَة، وإني أَستحيي[2] أنْ أُرسِلَ إلى رسولِ الله ﷺ بالرَّقَبة، فرجَعَ الرَسولُ، فأخبرَ رسولَ الله ﷺ، فقال: «ارْجِع إليها، فَقُلْ[3]: أَرْسِلي بِها، فإنَّها هادِيَةُ الشاة[4]، وأقْرَبُ الشّاةِ إلى الخَيْرِ، وَأَبْعَدُها مِنَ الأذَى»[5]. ٦/٣٦١

= ومن لم يأخذ به يرى خصوص الحكم.

(١) في (م): بن المفضل، وهو خطأ، ولم يرد قوله: «بن الفضل» في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٦): لأستحيي، وفي (م) أستحي.

(٣) في (م): فقل لها.

(٤) قوله: الشاة، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة الفَضْل بن الفَضْل -وهو المدنيّ- فقد تفرَّد بالرواية عنه أسامةُ بن زيد الليثيّ، ولم يُؤثَر توثيقُه عن أحد. وأسامةُ بنُ زيد مختلف فيه، حَسَنُ الحديث، وقد تفرَّد به، ومثلُه لا يُحتمل تفرُّده. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٤٤)، وفي «الأوسط» (٦٠٣٧) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد. قال الطبراني في «الأوسط»: لا يُروى هٰذا الحديث عن ضُباعة بنت الزبير إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به أسامة. =

. . . . . .

= وانظر ما سيأتي برقم (٢٧٠٩١).

قال السندي: قولها: فأرسلَ إليها، يدلُّ على أنَّ مِثْلَ هٰذا مما هو مبنيٌّ على المحبة والصداقة، أو القرابة، لا يُعدُّ سؤالاً، ولا مَنْعَ منه.

«هادية الشاة»: أوائلُ الشاة.

«إلى الخير»: أي: اللذة والنضج.

«من الأذى»: أي: مما يخرجُ من القُبُل أو الدُّبُر.

حديث أم حرام بنت مِلْحان[1]

٢٧٠٣٢- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا حمادٌ -يعني ابنَ سَلَمةَ- عن يحيى بنِ سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنسِ بنِ مالك

عن أمِّ حَرامٍ أنها قالت: بينا رسولُ الله ﷺ قائلاً في بيتي، إذِ اسْتَيْقَظَ وهو يضحكُ، فقلت: بأبي أنتَ وأمّي[2]، ما يُضحِكُكَ؟ فقال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ، كالمُلوكِ على الأَسِرَّةِ»، فقلتُ: ادعُ اللهَ أن يجعلَني منهم، قال: «اللَّهمَّ اجْعَلْها منهم». ثم نامَ أيضاً، فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: بأبي وأمِّي، ما يُضحِكُكَ؟ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتي، يَرْكَبُونَ هٰذا البَحْرَ، كالمُلوكِ على الأسِرَّةِ». فقلتُ: ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم، فقال: «أَنْتِ مِنَ الأوَّلِينَ». فغَزَتْ مع عُبادةَ بنِ الصَّامتِ، وكان زوجَها، فوَقَصَتْها بغلةٌ لها شَهباءُ، فوقَعت، فماتت[3].

---

(١) أمُّ حرام بنتُ مِلْحان، أنصاريةٌ نجَّاريةٌ مدنية، أختُ أمِّ سُلَيْم، وخالةُ أنس بن مالك، وزوجُةُ عُبادة بن الصامت، كانت من عِلْيَةِ النساء.

(٢) في (م): بأبي وأمي أنت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، حمَّاد بنُ سَلَمة من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة، ويحيى بن سعيد: هو ابن قيس الأنصاري. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٢٨٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ٢٤٠-٢٤١ من طرق عن حمَّاد بن سَلَمة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٩٩-٢٨٠٠)، ومسلم (١٩١٢) (١٦٢)، وابنُ ماجه (٢٧٧٦)، وأبو عوانة ٥/ ٨٨-٨٩، وابنُ حبان (٤٦٠٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٥١ من طريق ليث بن سعد، والطبراني ٢٥/(٣٢٠) من طريق سفيان، كلاهما عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرج الحميدي (٣٤٩)، وأبو داود (٢٤٩٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٥)، وفي «الجهاد» (٢٨٥) و(٢٨٦)، والدولابي في «الكُنى» ٢/ ١٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/ ١٣٩ من طريق يعلى بن شداد، عن أمِّ حرام، قالت: ذكر رسول الله ﷺ غزاة البحر، فقال: «للمائد أجرُ شهيد، وللغَرِق أجرُ شهيدين». قالت: فقلت: يا رسولَ الله ادعُ الله أن يجعلني منهم. قال: «اللهم اجعلها منهم»، فغزتِ البحر، فلما خرجَتْ ركبَتْ دابَّتها، فسقطت، فماتت. لفظ الحميدي وابن أبي عاصم والطبراني.

وأخرج البخاري (٢٩٢٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٣)، وفي «الجهاد» (٢٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٣)، وفي «مسند الشاميين» (٤٤٤) و(٤٤٥)، والحاكم ٤/ ٥٥٦، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٢ و٥/ ١٥٦، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ٤٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٣١) من طريق عُمير بن الأسود العنسي، عن أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا» قالت أمُّ حرام: قلت: يا رسول الله، أنا فيهم؟ قال: «أنت فيهم»، ثم قال النبي ﷺ: «أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفورٌ لهم» فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا». وتحرف عُمير بن الأسود في روايتي ابن أبي عاصم والطبراني في «الكبير» إلى: عمرو بن الأسود. =

٢٧٠٣٣- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرني يحيى بنُ سعيد، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّان، عن أنس بن مالك

عن أمِّ حرام، قالت: قال رسولُ الله ﷺ في بَيْتي، فذكر معناه[1].

= وسيرد بالأرقام (٢٧٠٣٣) و(٢٧٣٧٧) و(٢٧٣٧٨).

وانظر (٢٧٤٥٤).

وسلف من حديث أنس بن مالك بالأرقام (١٣٥٢٠) و(١٣٧٩٠) و(١٣٧٩١).

وفي الباب عن ابن عباس سلف برقم (٢٧٢٢).

قال السندي: قولها: قائلاً، من القيلولة.

فوقصتها: أي: كسرت عنقها حين رجعوا من الغزو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو عفَّان بن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٥، وأبو عوانة ٥/ ٨٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢١)، وابنُ عبد البَرّ في «التمهيد» ١/ ٢٤٠-٢٤١ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وتحرف يحيى بن سعيد في مطبوع الطبراني إلى: يحيى بن شعيب!

حديث جُدامة بنت وَهْب[1]

٢٧٠٣٤- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة

أنَّ جُدامةَ بنتَ وَهْب حدَّثتها أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنهَى عَنِ الغِيلَةِ، حتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ والرُّومَ يَصْنَعُونَهُ، فلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ»[2].

---

(١) قال السندي: جُدامة بنت وهب: بضم الجيم وإهمال الدال، وقيل: بإعجامها، وصحح النووي في «شرح مسلم» الإهمال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٠٦-١٠٧، وفي «الكبرى» (٥٤٨٥) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٦٠٧-٦٠٨، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤٠)، وأبو داود (٣٨٨٢)، والترمذي (٢٠٧٧)، والدارمي (٢٢٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٤) و(٣٦٦٦)، وابن حبان (٤١٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٣٤)، والحاكم ٤/٦٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٦٥.

قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج حديث مالك بن أنس.

قلنا: بل تفرَّد بإخراجه مسلم، كما أسلفنا في التخريج.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٥) من طريق القعنبي، عن مالك، به. لكنه لم يذكر جُدامة في الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤٢)، والترمذي (٢٠٧٦)، وابن ماجه(٢٠١١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٦٧) و(٣٦٦٨)، والطبراني في=

٢٧٠٣٥- حدثنا أبو سَلَمة الخُزاعي، قال: أخبرنا مالك، عن محمد ابنِ عبد الرحمٰن بنِ نَوْفل، عن عروة، عن عائشة

عن جُدَامَةَ بنتِ وَهْب الأسدية، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنهَى عَنِ الغِيلَةِ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ والرُّومَ يَفْعَلُونَ ذٰلِكَ، فلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ»[1].

٢٧٠٣٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن أبي

= في «الكبير» ٢٤/(٥٣٦)، والحاكم ٤/٦٩ من طريق يحيى بن أيوب، والطحاوي (٣٦٦٩) من طريق حيوة، كلاهما عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، به. زاد مسلم وابن ماجه والحاكم: ثم سألوه عن العزل؟ فقال رسول الله ﷺ: «ذٰلك الوأد الخفيّ».

قلنا: والحديث بهٰذه الزيادة سيأتي برقم (٢٧٤٤٧) من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود. وستأتي الزيادة وحدها برقمي (٢٧٠٣٦) و(٢٧٠٣٧).

وفي الباب عن أسامة بن زيد سلف برقم (٢١٧٧٠)، وهو عند مسلم (١٤٤٣).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لقد هممت» كأنه مبني على أنه فُوِّضَ إليه أن ينهى عما يراه مضراً، والحاصل أنه مبني على جواز الاجتهاد له.

«عن الغِيلَة»: بكسر الغين المعجمة هو المشهور، وقيل: بالفتح: المرَّة، وبالكسر: اسمٌ من الغيل، وقيل: إن أريد بها وطء المرضعة، جاز الفتح والكسر، قال أهل اللغة: الغيلة: جماع المرضعة، يقال منه: أغال الرجل: إذا فعل ذٰلك.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرَّر الحديث الذي قبله، إلا أن شيخ الإمام أحمد في هٰذا الإسناد هو أبو سَلَمة منصور بن سلمة الخُزاعي.

الأسود، عن عروة، عن عائشة

عن جُدامةَ بنتِ وَهْب الأسَدِيَّة -وكانت من المُهاجرات الأُوَل- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وسُئِلَ عن العَزْلِ، فقال: «هُوَ الوَأْدُ الخَفِيُّ»[1].

٢٧٠٣٧- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، قال: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، فذكره[2].

---

(١) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله وإن كان سيِّءَ الحفظ- تابعه سعيد بنُ أبي أيوب كما في الرواية التالية، ويحيى بن أيوب وحيوة كما تقدم في تخريج الرواية (٢٧٠٣٤). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- فمن رجال مسلم، وهو ثقة.

قال السندي: قوله: هو الوأد الخفيّ، بالهمز: دفنُ البنت حيَّةً، وكانت العرب تفعله خشية الإملاق، أو خوف العار، ووجه تسميته وأداً مشابهة الوأد في تفويت الحياة، وظاهرُ الحديث الحرمة، وقد حمل على الكراهة تنزيهاً، جمعاً بينه وبين الأحاديث الواردة في هٰذا الباب.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وسيكرر بهٰذا الإسناد برقم (٢٧٤٧)، لٰكن فيه هناك زيادة، فانظر تخريجه هناك.

وانظر ما قبله.

حديث أم الدرداء عن النبي ﷺ[1]

٢٧٠٣٨- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا زَبَّان، عن سهل، عن أبيه

٦/ ٣٦٢ أنه سمعَ أُمَّ الدَّرداء تقول: خرجتُ من الحمَّام فلَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فقال: «مِنْ أَيْنَ يا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟» قالت: من الحمَّام، فقال: «والذي نَفْسِي بِيَدِه، مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِ أَحَدٍ مِنْ أُمَّهاتِها، إلا وَهِيَ هاتِكَةٌ كُلَّ سِتْرٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الرَّحْمٰن»[2].

---

(١) أمُّ الدرداء: هي الكبرى، الصحابية، واسمها خَيْرة بنتُ أبي حَدْرَد، كانت من فضلاء النساء، وعقلائهنَّ، وذوات الرأي فيهنَّ، مع العبادة والنسك، توفيت قبل أبي الدرداء بالشام في خلافة عثمان، وليس لها رواية في الكتب الستة. أما أم الدرداء الصغرى فتابعية، وسيرد حديثها برقم (٢٧٥٥٨).

(٢) حديث حسن، وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء على نسق، وهم: ابن لهيعة، وزبَّان وهو ابنُ فائد، وسهل، وهو ابن معاذ بن أنس الجهني.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٥) من طريق النضر بن عبد الجبار، عن ابن لهيعة، عن زبَّان، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ، عن أمّ الدرداء، به. زاد في إسناده أبا مرحوم.

وفيه: «في غير بيتها» بدلاً من قوله: «في غير بيت أحد من أمهاتها».

وسيرد بإسناد حسن برقم (٢٧٠٤١).

وانظر ما بعده.

٢٧٠٣٩- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا رِشْدِين، قال: حدثني زَّبان، عن سهل بن معاذ، عن أبيه

أنه سمعَ أُمَّ الدَّرداء تقول: خرجتُ من الحمَّام، فَلَقِيَني رسولُ الله ﷺ، فذكره[١] .

٢٧٠٤٠- حدثنا إسحاق بنُ عيسى[٢]، قال: حدثنا إسماعيل بنُ عَيَّاش، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة الدُّؤلي، عن إسحاق بن عبد الله

عن أمِّ الدَّرْدَاء، ترفعُ الحديث، قالت: «مَنْ رَابَطَ في شَيْءٍ مِنْ سَواحِلِ المسلمينَ ثلاثةَ أَيَّامٍ، أَجْزَأَتْ[٣] عَنْهُ رِبَاطَ سَنَة»[٤].

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء: رِشْدين بن سعد، وزبَّان، وسهل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٦) من طريق يحيى بن بُكير، عن رِشْدين، بهٰذا الإسناد.

وسيرد بإسناد حسن برقم (٢٧٠٤١).

(٢) تحرف اسم إسحاق بن عيسى في (م) إلى: يحيى بن عيسى.

(٣) في (ظ٦): أجزت، وكلاهما بمعنى.

(٤) إسناده ضعيف، إسماعيل بنُ عياش، مخلّط في روايته عن غير أهل بلده، وهٰذه منها، وإسحاق بنُ عبد الله من رجال «التعجيل» مجهول الحال، لم يُذكر في الرواة عنه سوى محمد بن عمرو بن حَلْحَلة، ولم يُؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٣٩٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣٠٧)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٤٨) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيين، وبقية رجاله ثقات!

٢٧٠٤١- حدثنا هارون، قال: حدثنا عبد الله بنُ وَهْب، قال: وقال حَيْوة: أخبرني أبو صخر أن يُحَنِّسَ أبا موسى حدثه

أنَّ أُمَّ الدَّرْدَاء حدَّثته أنَّ رسولَ الله ﷺ لَقِيَها يوماً، فقال: «مِنْ أَيْنَ جِئْتِ يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ؟» فقالت: من الحمَّام، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «مَا مِنِ امْرَأَةٍ تَنْزِعُ ثِيَابَها، إلا هَتَكَتْ مَا بَيْنَها وَبَيْنَ الله مِنْ سِتْرٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن من أجل أبي صخر -وهو حُمَيْد بنُ زياد الخرَّاط- وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. حَيْوة: هو ابنُ شُريح بن صفوان المصري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٥٢) من طريق أحمدَ بنِ صالح، عن عبد الله بنِ وَهْب، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

وقد ذكرنا شواهده في مسند عائشة برقم (٢٤١٤٠).

حديث أم مُبَشِّر امرأة زيد بن حارثة[1]

٢٧٠٤٢- حدثنا ابنُ إدريس، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُمِّ مُبَشِّر امرأةِ زيدِ بن حارثة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتِ حَفْصَةَ، فقال: «لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ». قالت حَفْصَةُ: أليسَ اللهُ عزَّ وجلَّ يقولُ: ﴿وإِنْ مِنكُمْ إِلَّا وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١] قالت: قال رسول الله ﷺ: «فَمَهْ؛ ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذينَ اتَّقَوْا﴾»[2].

---

(١) أم مبشر: قال السندي: هي بنت البراء بن معرور، أنصارية، وترجم لها أحمد بأنها أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة.

(٢) صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على الأعمش، وقد بسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٦٤٤٠). ابن إدريس: هو عبد الله، وأبو سفيان: هو طلحة ابن نافع، وجابر: هو ابنُ عبد الله الصحابي.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦١)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٣١٦)، والطبري في «التفسير» ١٦/ ١١٢، وابن حبان (٤٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٦٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٩٠ من طريق ابن إدريس، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٦٤٤٠).

قال السندي: قوله: «فمه ﴿ثم نُنَجِّي الذينَ اتَّقَوْا﴾»: حاصل الجواب أن المراد أنهم من الناجين من النار، لا من المتروكين فيها، وليس في هٰذا الحديث تصريح بأن المراد بالورود الدخولُ فيها مع كونها برداً وسلاماً على المؤمنين، أو المرور على الصراط، وهي تحته، والله أعلم.

٢٧٠٤٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان، عن جابر[١]

عن أُمِّ مبشِّر، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ غَرَسَ غَرْساً، أَوْ زَرَعَ زَرْعاً، فَأَكَلَ مِنْهُ إِنْسانٌ، أَوْ سَبُعٌ، أَوْ دَابَّةٌ، أَوْ طَيْرٌ، فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ»[٢].

---

(١) في (م): جابر بن عبد الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) (١١) من طريق أبي كُريب وإسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. لٰكنَّ إسحاق بن إبراهيم ربما قال في روايته: عن أمِّ مبشر، وربما لم يقل.

وأخرجه ابن سعد ٨/٤٥٨، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٧٢)، ومسلم (١٥٥٢) (١١)، والدارمي (٢٦١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦١) و(٢٦٢) و(٢٦٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣١١، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٢) من طرق عن الأعمش، به.

وسلف برقم (١٥٢٠١) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ. ليس فيه أمُّ مبشِّر.

وأخرجه مسلم (١٥٥٢) (٨) من طريق الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل على أم مبشر الأنصارية...

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٥: وكأنَّ القلب إلى رواية أبي الزُّبير أميل.

قلنا: خَرَّج مسلم الروايتين كلتيهما.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٤٩٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديثِ الباب. =

٢٧٠٤٤- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمشُ، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُمِّ مبشِّر، قالت: دَخَلَ عليَّ[1] رسولُ الله ﷺ، وأنا في حائطٍ من حوائط بني النجار، فيه قبورٌ منهم، قد مُوِّتوا[2] في الجاهلية، فسمعَهم وهم يُعَذَّبون، فخرجَ وهو يقول: «اسْتَعِيذُوا بِالله مِنْ عَذَابِ القَبْرِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وإنَّهم لَيُعَذَّبون في قبورهم؟! قال: «نَعَمْ، عَذَاباً تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ»[3].

= قال السندي: قوله: «فهو له» أي: للغارس.

(١) قولها: عليَّ، ليس في (ظ٦).

(٢) في (م): ماتوا.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سفيان -وهو طلحة بن نافع الواسطي- فمن رجال مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٧٤ و١٠/١٩٣-١٩٤، وهنَّاد في «الزهد» (٣٤٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٧٥)، وابنُ حِبَّان (٣١٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٨)، والآجري في «الشريعة» ص٣٦٣، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٩٥) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٥٦ وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وسلف برقم (١٤١٥٢) من طريق أبي الزبير، عن جابر، قال: دخل رسول الله ﷺ يوماً نخلاً... فذكره دون قولها: قلت: يا رسول الله ....، ولم يذكر أمَّ مبشّر في الإسناد. وهٰذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٥ بعد أن ذكر روايتي أبي سفيان وأبي الزبير عن جابر: وقول أبي الزبير عنه أشبه بالصواب. =

٢٧٠٤٥- حدثنا معاوية بنُ عَمْرو، قال: حدثنا زائدة، عن سليمان، عن أبي سفيان، عن جابر

عن أُم مبشِّر، قالت: جاء غلامُ حاطب، فقال: والله لا يدخُلُ حاطبٌ الجنةَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، قد شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ»[1].

= وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٠٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «نعم، عذاباً تسمعه البهائم» يشهد له حديث عائشة، السالف برقم (٢٤١٧٨)، وهو عند البخاري (١٤١٨)، ومسلم (٥٨٦).

قال السندي: قولها: قد مُوِّتوا، على بناء المفعول، بتشديد الواو، يقال: أماته الله وموَّته.

«تسمعه البهائم» أي: صوته، أو أثره، وإلا فنفس العذاب غير مسموع.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على سليمان -وهو الأعمش- وقد بسطنا الاختلاف فيه في الرواية (٢٦٤٤٠). معاوية بن عمرو: هو ابن المُهَلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٥) من طريق معاوية بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٥) من حديث الليث، عن أبي الزُّبير، عن جابر: أن عبداً لحاطب جاء رسولَ الله ﷺ يشكو حاطباً... وسلف من هٰذه الطريق برقم (١٤٧٧١).

وأخرجه تمَّام الرازي في «فوائده» (١٥٢٢) (الروض البسام) من طريق محمد بن كثير، عن زائدة، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم أيضاً (٣٣٣) و(٣٣١٨)، والطبري في تفسير قوله تعالى: ﴿وإنْ منكُم إلا واردُها﴾، والطبراني ٢٥/(٢٦٥) من طريق أبي عَوانة، عن الأعمش، به. =

. . . . . .

= وذكره الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢٧٠٤٢)، وفي مسند حفصة برقم (٢٦٤٤٠).

حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود[1]

٢٧٠٤٦- حدثنا يحيى، عن ابنِ عَجْلان، قال: حدثني[2] بُكَيْر بنُ عبد الله بنِ الأشجِّ، عن بُسْر بنِ سعيد ٦/٣٦٣

عن زينبَ امرأةِ عبدِ الله[3]، عن رسول الله ﷺ، قال: «وإذا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ العِشاءَ، فَلا تَمَسَّ طِيباً»[4].

---

(١) سلفت ترجمة زينب قبل الحديث (١٦٠٨٢).

(٢) في (م): حدثنا.

(٣) في (ظ٦) و(ق): عبد الله بن مسعود.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن عَجْلان فيه كلام يُنزله عن رتبة الصحيح، غير أن مسلماً انتقى له هٰذا الحديث. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٢٦، ومسلم (٤٤٣) (١٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٨/١٨٩، وفي «الكبرى» (٩٤٢٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٢)، وابنُ خزيمة (١٦٨٠)، وأبو عوانة ٢/١٦-١٧ و٥٩، وابنُ حبان (٢٢١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٤-١٥٥ و١٨٩، وفي «الكبرى» (٩٤٢٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧١٨) من طريق سفيان الثوري، والطبراني ٢٤/(٧١٩) من طريق سفيان بن عُيينة، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٣ من طريق رَوْح بنِ القاسم، أربعتهم عن محمد ابن عجلان، به.

وخالف وُهيب بنُ خالد الرواةَ عن ابن عجلان، فرواه -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/١٥٤، وفي «الكبرى» (٩٤٢٥)- عن ابن عجلان، =

. . . . . .

= عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسر بن سعيد، به.

قال النسائي: حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وُهيب بن خالد، والله تعالى أعلم.

وأخرجه مسلم (٤٤٣) (١٤١) من طريق مَخْرمة بن بُكير، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧١٧) من طريق ابن جُريج، كلاهما عن بُكير بن عبد الله، به.

ورواه الليث بن سعد، واختُلف عليه فيه:

فرواه عثمان بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٢٩)- عن ليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، به.

ورواه قتيبة بن سعيد أبو رجاء البغلاني -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٢٨)، وأبو عوانة ٢/ ٥٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٣)-، ويحيى بن بكير -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٧٢٣)- كلاهما عن ليث بن سعد، عن عُبيد الله بن أبي جعفر، عن بُكير ابن عبد الله، به.

ورواه عبد الله بن صالح -فيما وقع في «الأوسط» (٨٧٢٢) للطبراني- عن ليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن بكير بن عبد الله، عن زينب، به، ليس فيه بُسْر بن سعيد.

قال النسائي: وحديث قتيبة أولى بالصواب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٤) من طريق الحارث بن عبد الرحمٰن، عن بُسر بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣٤) عن يوسف بن سعيد، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/ ٧٩، من طريق سُنَيْد بن داود، كلاهما عن حجاج -وهو ابن محمد المصيصي- عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن بُسر بن سعيد، به.

قال النسائي: وهٰذا غير محفوظ من حديث الزُّهري، والله أعلم.

وقال ابن أبي حاتم: وقرأ علينا أبو زرعة هٰذا الحديث عن سُنَيْد هٰكذا، =

٢٧٠٤٧- حدثنا يعقوب وسعد، قالا: حدثنا أبي، عن صالح، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

أخبرتني زينبُ الثقفيةُ امرأةُ عبدِ اللهِ بن مسعود أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «إذا خَرَجَتْ إحْدَاكُنَّ إلى العِشاء، فلا تَمَسَّ طِيباً»(١).

= فأملى علينا أبو زرعة وقال: أخبرتُ بهٰذا الحديث يحيى بن معين، فقال: كتبته من كتاب حجَّاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن بُسر بن سعيد، عن زينب الثقفية، عن النبي ﷺ. ليس فيه الزهري.

وأخرجه مالك في «الموطأ» ١/١٩٨ أنه بلغه عن بُسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ قال: ... فذكره.

ورواه يزيد بن خُصيفة -كما سلف برقم (٨٠٣٥)- عن بسر بن سعيد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما امرأةٍ أصابت بخوراً، فلا تشهدنَّ عشاء الآخرة».

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «العِشاء» بالكسر، أي: صلاة العشاء.

«فلا تمسَّ طيباً» أي: قبل الحضور والانصراف من الصلاة، وإلا، فلا منع من الطيب بعد ذٰلك في البيت، والمراد النهي عن خروج المرأة بالطيب من البيت.

(١) حديث صحيح، محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. قلنا: وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غيرَ سعد بن إبراهيم ابن سعد الزُّهري، فمن رجال البخاري.

واختلف في هٰذا الإسناد على إبراهيم بن سعد الزُّهري:

فرواه ابنه سعد بن إبراهيم-كما في هٰذه الرواية- وابنه يعقوب بن إبراهيم=

٢٧٠٤٨- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عَمرو ابنِ الحارثِ بن المُصْطلق، عن ابن أخي زينبَ امرأةِ عبد الله

عن زينبَ، قالت: خَطَبَنَا[1] رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ

=كما في هٰذه الرواية أيضاً، وعند ابن سعد ٨/ ٢٩٠، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ١٨٩-١٩٠، وفي «الكبرى» (٩٤٣٢)، وأبي عوانة ٢/ ١٦، والبيهقي في «الشعب» (٧٨١٤) كلاهما عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو داود الطيالسي -كما في «مسنده» (١٦٥٢)، ومن طريقه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣١)- وموسى بن إبراهيم التبوذكي -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٤٢- ويعقوب بن حُميد بن كاسب -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢٢)- ثلاثتُهم عن إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن هشام القرشي، به. لم يذكروا صالح بن كيسان. وسقط من مطبوع «المجتبى» بُسر بن سعيد.

ورواه منصور بن أبي مزاحم -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٩٤٣٣)، وابن حبان (٢٢١٢)- عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام، به.

ورواه إبراهيم بن حمزة الزبيري -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٢١)- عن إبراهيم بن سعد، عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري، عن بكير بن عبد الله، به.

قال النسائي: وحديث يعقوب -أي ابن إبراهيم بن سعد- أولى بالصواب، والله أعلم.

وانظر ما قبله.

(١) في (ظ٦): خطب بنا.

النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، ولو مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيامَةِ». قالَتْ: وكان عبدُ الله رجُلاً[1] خفيفَ ذاتِ اليَدِ، فقلتُ له: سَلْ لي رسولَ الله ﷺ: أيُجْزِىءُ[2] عني من الصَّدَقَةِ النفقةُ على زوجي وأيتامٍ في حِجْري؟ قالت: وكان رسولُ الله ﷺ قد أُلْقِيَتْ عليه المَهَابَةُ، فقال: اذْهَبِي أنتِ، فاسأليه. قالت: فانطَلَقْتُ، فانتهيتُ إلى بابِه[3]، فإذا عليه امرأةٌ من الأنصار اسمُها زينبُ، حاجتي حاجتُها[4]، قالت: فَخَرَجَ علينا بلال، قالَتْ: فقلنا له: سَلْ لنا رسولَ الله ﷺ: أيُجْزِىءُ[5] عنَّا من الصَّدَقَةِ النفقةُ على أزواجنا وأيتامٍ في حُجُورنا؟ قالت: فدخَلَ عليه بلال، فقال: على البابِ زينبُ، فقال: «أَيُّ الزَّيانب؟» قالت[6]: فقال: زينبُ امرأةُ عبدِ الله، وزينبُ امرأةٌ من الأنصار، تسألانِكَ عن النَّفَقة على أزواجهما، وأيتامٍ في حُجُورهما، أيُجْزِىءُ ذٰلك عنهما من الصَّدقة؟ قالت: فَخَرَجَ إلينا، فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وأَجْرُ الصَّدَقَةِ»[7].

---

(١) قولها: رجلاً، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): أتجزىء.

(٣) في (ظ٦): الباب.

(٤) في (ظ٦): حاجتها مثل حاجتي.

(٥) في (ظ٦): أتجزىء.

(٦) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال.

(٧) حديث صحيح، وقد وهم أبو معاوية -وهو محمد بن خازم الضرير- في إسناده، فقال: عن عمرو بن الحارث بن المصطلق، عن ابن أخي زينب، =

٢٧٠٤٩- حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا شريك، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم

=عن زينب، فزاد في الإسناد: ابن أخي زينب، والصحيح: عن عمرو بن الحارث -وهو ابن أخي زينب- عن زينب، كما سلف برقم (١٦٠٨٢)، وقد نبَّه على ذٰلك الترمذي.

وأخرجه مختصراً ومطولاً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١١)، والترمذي (٦٣٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٠٠)، وابن حبان (٤٢٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٢٦) من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: وأبو معاوية وهم في حديثه، فقال: عن عمرو بن الحارث، عن ابن أخي زينب، والصحيح إنما هو عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب.

ونقل الحافظ في «الفتح» ٣/٣٢٩ عن الترمذي قوله أنه سأل البخاري عنه، فحكم على رواية أبي معاوية بالوهم، وأن الصواب رواية الجماعة عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب.

وقال الحافظ: والموصوف بكونه ابن أخي زينب هو عمرو بن الحارث نفسه، وكأن أباه كان أخا زينب لأُمها، لأنها ثقفية، وهو خُزَاعي.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٣٤) عن علي بن محمد والحسن بن محمد بن الصباح، كلاهما عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن عمرو بن الحارث ابن أخي زينب، عن زينب، به.

قلنا: يعني على الجادة كرواية الجماعة، والمحفوظ عن أبي معاوية وهمه في قوله: عن ابن أخي زينب في الإسناد كما سلف.

وقد سلف برقم (١٦٠٨٢).

قال السندي: قوله: «ولو من حليكن» أي: ولو مما تحتاجون إليه من المال كالحلي.

خفيف ذات اليد، أي: قليل المال، فأطلق ذات اليد على المال لأنه يصاحب اليد.

عن زينب أن النبيَّ ﷺ وَرَّثَ النساءَ خِطَطَهُنَّ[1].

٢٧٠٥٠- حدثنا عفَّان، حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، حدثنا الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، قال[2]:

كانت زينبُ تَفْلي رأسَ[3] رسولِ الله ﷺ، وعنده امرأةُ عثمانَ ابنِ مَظْعون، ونساءٌ من المهاجرات يشكُونَ منازلَهنَّ، وأنهنَّ يُخْرَجْن منه، ويُضَيَّقُ عليهنَّ فيه، فَتكلَّمت زينبُ، وتركَتْ رأسَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّكِ لَسْتِ تَكَلَّمِينَ بِعَيْنَيْكِ، تَكَلَّمِي وَاعْمَلِي عَمَلَكِ». فَأَمَرَ رسولُ الله ﷺ يومئذٍ أن يُورَّثَ من المهاجرين النساءُ[4]، فماتَ عبدُ الله، فورثته امرأتُه داراً بالمدينة[5].

---

(١) حديث حسن، شريك -وهو ابن عبد الله النَّخَعي، وإن كان سيىء الحفظ- متابع، كما في الرواية التالية.

قال السندي: قوله: عن زينب أن النبي ﷺ وَرَّثَ، من التوريث. قيل: زينب هٰذه بنت جحش، لا زوجة عبد الله، والله أعلم.

قولها: خِطَطَهن، ضُبط بكسر ففتح، أي: بيوتهن، أي: ليس لورثة الزوج إذا مات هو أن يأخذوا من المرأة البيت ويخرجوها منه، بل عليهم أن يخلوها في بيتها، وكان هٰذا الحكم مخصوصاً بالمهاجرين، وانقضى بانقضائهم، والله أعلم.

(٢) في (م): قالت، وفي (ظ٦): عن أم كلثوم قالت. وهو خطأ.

(٣) قوله: رأس، ليس في (م).

(٤)في رواية أبي داود: أن تُوَرِّث دورَ المهاجرين النساءُ.

(٥) إسناده حسن من أجل كُلثوم، فقد ترجم له الحافظ في «تهذيبه» فقال: كلثوم بن المصطلق، وهو كلثوم بن علقمة بن ناجية بن المصطلق، =

. . . . . .

= ويقال: كلثوم بن الأقمر، ويقال: ابن عامر بن الحارث بن أبي ضرار بن المصطلق الخزاعي المصطلقي، يقال: له صحبة، ثم قال: ذكر ابن حبان في ثقات التابعين ثلاثة: كلثوم بن المصطلق الخزاعي، وهو الراوي عن ابن مسعود، وعنه الزبير بن عدي وعمران بن عمير، وكلثوم بن عامر، وهو الراوي عن عمته جويرية بنت الحارث، وعنه مهاجر أبو الحسن، وكلثوم بن الأقمر: روى عنه زرّ بن حبيش، وعنه الأسود بن قيس. ثم قال الحافظ: وكذا فرَّق بينهما البخاري في «تاريخه»، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم، والذي يظهر أن كلثوم بن المصطلق هو كلثوم بن عامر، وإنما نُسِبَ إلى جدِّه، وأما كلثوم ابن الأقمر، فهو غيره قطعاً. قلنا: وعلى هٰذا فقد روى عنه جمع، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه أبو داود (٣٠٨٠)، ومن طريقه البيهقي ٦/١٥٦ عن عبد الواحد ابن غياث، عن عبد الواحد بن زياد، بهٰذا الإسناد. وفي روايته: وعنده امرأة عثمان بن عفان.

وانظر ما قبله.

حديث أم المُنْذِر بنت قَيْس الأنصاريَّة[1]

٢٧٠٥١- حدَّثنا أبو عامر، قال: حدثنا فُلَيح، عن أيوبَ بنِ عبد الرحمٰن بنِ صَعْصَعَة، عن يعقوبَ بن أبي يعقوب ٦/ ٣٦٤

عن أمِّ المُنْذر بنت قيس الأنصارية، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ومعه عليٌّ، وعليٌّ ناقِهٌ من مرضٍ، ولنا دَوالٍ مُعلَّقةٌ، فقامَ رسولُ الله ﷺ يأكلُ منها، وقام عليٌّ يأكلُ منها، فَطفِقَ النبيُّ ﷺ يقول لعليٍّ: «مَهْ، إنَّكَ نَاقِهٌ». حتى كفَّ. قالت: وصَنَعتُ شعيراً وسِلْقاً، فجئتُ به. قال: قال النبيُّ ﷺ لعليٍّ: «مِنْ هٰذا أَصِبْ، فَهُوَ أَنْفَعُ لَكَ»[2].

---

(١) قال السندي: أم المنذر بنت قيس، أنصارية نجارية، قيل: اسمها سلمى، قلنا: وقال الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٥٠٠: قال الطبراني: اسمها سلمى بنتُ قيس أخت سليط بن قيس من بني مازن بن النجار، وعندي أنها غيرها، فحديث سلمى بنت قيس تقدم في المبايعة.

قلنا: وسيرد عند أحمد (٢٧١٣٣).

(٢) إسناده ضعيف، فُليح -وهو ابن سليمان الخزاعي- ضعيف يعتبر به، وقد تفرَّد بهٰذا الإسناد، واختلف عليه فيه. وأيوبُ بنُ عبد الرحمٰن بن صَعْصَعة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان، وقد تفرَّد به كذٰلك، ولا يحسن تفرده. ويعقوب بن أبي يعقوب روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٥٦) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في =

٢٧٠٥٢- حدَّثنا يونس، قال: حدثنا فُلَيْح، عن أيوبَ بنِ عبدِ الرحمٰن، عن يعقوب بنِ أبي يعقوب

عن أُمِّ المُنْذِر العَدَويَّة، قالت: دَخلَ عليَّ النبيُّ ﷺ ومعه عليٌّ، وعليٌّ ناقِهٌ، فذَكَر الحديثَ، إلا أنَّه قال: ثم جَعَلْتُ لهم

= ترجمة أم المنذر)- والترمذي عقب (٢٠٣٧)، وابن ماجه (٣٤٤٢) من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد، وقرنوا بأبي عامر أبا داود الطيالسي. قال الترمذي: هٰذا حديث جيد غريب.

وأخرجه أحمد عن يونس بن محمد المؤدِّب وفزارة بن عمرو، كما سيرد في الرواية (٢٧٠٥٢)، وعن سُريج بن النعمان، كما سيرد في الرواية (٢٧٠٥٣). وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٢٢ عن يحيى بن عبَّاد، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٥٨) من طريق محمد بن سنان العوقي، والحاكم ٤/ ٢٠٤ من طريق المعافى بن سليمان، ستتهم عن فُليح، به.

واختلف على فُليح فيه:

فأخرجه الحاكم أيضاً ٤/ ٢٠٤-٢٠٥ من طريق زيد بن الحباب، عن فُليح ابن سليمان، عن أيوب، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم مبشر، وكانت إحدى خالات النبي ﷺ ... فذكره. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلنا: والأشبه حديث أبي عامر ومن وافقه عن فليح.

وسيرد برقمي (٢٧٠٥٢) و(٢٧٠٥٣).

قال السندي: قولها: وعليٌّ ناقِهٌ -بكسر القاف-، أي: قريب العهد بالمرض.

دوالٍ: جمع دالية، وهي العِذْق من البُسْر، فإذا أرطبَ أُكل.

«مَهْ»: كلمة يراد به الكفّ، وهٰذا الحديث أصلٌ في حفظ المريض نفسه عما يضرُّه.

سِلْقاً وشَعِيراً. [قال عبد الله:] قال أبي: وكذٰلك قال فَزارة بن عمرو[1]: سلقاً[2].

---

(١) كذا في النسخ و«تعجيل المنفعة» وتذكرة الحسيني: فزارة بن عمرو، وجاء اسمه في الأحاديث السالفة بالأرقام: (٨٤٦٨) و(٨٤٧٤) و(٩٤٦٦) و(١٣٣٠٧): فزارة بن عُمر، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخي أحمد هنا هما يونس، وهو ابنُ محمد المؤدِّب، وفزارة بن عمرو، وقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التَّعجيل»، وقال الحسيني: فيه نظر، وقال أبو زرعة في «ذيل الكاشف»: لا أعرفه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٧٩-٨٠ -وعنه ابن ماجه (٣٤٤٢)- عن يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٠٣٧)، وفي «الشمائل» (١٨٢) -ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٦٣)- عن العباس الدوري، عن يونس بن محمد، عن فُليح بن سليمان، عن عثمان بن عبد الرحمٰن التيمي، عن يعقوب، به. قلنا: وعثمان بن عبد الرحمٰن ثقة. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح، ويروى عن فليح عن أيوب بن عبد الرحمٰن. وتعقب المِزِّي في «التحفة» ١٣/١٠٨ الترمذيَّ بقوله: فقول أبي عيسى: لا نعرفه إلا من حديث فليح، فيه نظر. وقد أورد عليه ما رواه ابن أبي فديك، عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن أبيه، عن يعقوب بن أبي يعقوب، نحوه.

قلنا: وهٰذه ليست متابعةً لفُليح، فقد سئل أبو حاتم -كما في «العلل» لابنه ٢/٢٧١-٢٧٢ -عن حديث ابن أبي فُديك هٰذا، فقال: محمد بن أبي يحيى: هو محمد بن فُليح، وهٰذا الحديث معروفٌ من رواية فُليح، وكنت أظن أنه محمد بن أبي يحيى الأسلمي أبو إبراهيم بن أبي يحيى، فألقيتُه على أبي زرعة، فلم يعرفه من حديث محمد بن أبي يحيى، وجعل يعجب ويضطرب =

٢٧٠٥٣- حدثنا سُرَيْج، قال: حدثنا فُلَيْح، عن أيوبَ بنِ عبد الرحمٰن ابن صَعْصَعَة الأنصاريِّ، عن يعقوبَ بنِ أبي يعقوب

عن أمِّ المُنْذِر بنتِ قيس، قالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ومعه عليُّ بن أبي طالب، وعليٌّ ناقِهٌ من مَرَض. قالت: ولَنَا دَوَالٍ مُعلَّقةٌ، فقامَ النبيُّ ﷺ وعليٌّ يأكلانِ منها[1]، فطفِقَ رسولُ الله ﷺ يقول: «مَهْلاً، فَإِنَّكَ نَاقِهٌ» حتى كفَّ عليٌّ. قالت: وقد صَنَعْتُ شعيراً وسِلْقاً، فلما جئنا به، قال رسولُ الله ﷺ لِعليٍّ: «مِنْ هٰذا أَصِبْ، فَهُوَ أَوْفَقُ لَكَ». فأَكَلا ذٰلك[2].

=عليه الأمر، وكذاك كان يضطرب عليَّ، حتى الآن وقفتُ عليه: هو فليح: ويكنى أبا يحيى.

وقال الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم المنذر): وفُليح بن سليمان الأسلمي -وكنيتُه أبو يحيى- وابنه من رجال البخاري، وابنُ أبي فُديك من أقرانه، فلعله حمله عنه، ولم يفصح باسم ابنه لصغره، بل رجع الخبر إلى فليح كما قال الترمذي.

(١) قولها: منها، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٥١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو سُريج بن النعمان الجوهري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٥٨) -ومن طريقه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة أيوب بن عبد الرحمٰن)- من طريق سُريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد.

حديث خولة بنت قيس[1]

٢٧٠٥٤- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد، أنَّ عُمَر بنَ كثير بن أَفْلح[2] مولى أبي أيوبَ الأنصاريّ أخبره أنَّه سَمِعَ عُبَيْد سَنُوطا يُحدِّث

عن خَوْلةَ بنتِ قيس امرأةِ حَمْزة بن عبد المطَّلب، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَل على حمزةَ، فَتَذَاكَرا الدُّنيا، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَها بِحَقِّها، بُورِكَ لَهُ فيها، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ الله، وَمالِ رَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى اللهَ»[3].

---

(١) قال السندي: هي خولة بنت قيس بن قهد -بالقاف- أنصارية نجارية، كانت تحت حمزة عمِّ النبيِّ ﷺ. قلنا: ويقال لها: خويلة أمُّ محمد، امرأةُ حمزة، وقيل: إن امرأة حمزة هي خولة بنت ثامر الخولانية، وقيل: إن ثامر لقب لقيس بن قهد، قال علي ابن المَدِيني: خولة بنت قيس هي خولة بنت ثامر. انظر «الإصابة» (ترجمة خولة بنت قيس) و«تهذيب الكمال» أيضاً، و«التحفة» ١١/ ٣٠٠.

(٢) جاء في النسخ و(م) و«أطراف المسند» ٨/ ٤١٤: عمر بن سعيد بن كثير بن أفلح، بزيادة: ابن سعيد، وهو خطأ، صوابه: عمر بن كثير بن أفلح، كما في الرواية التي بعدها، و«التهذيب» وفروعه، ومصادر التخريج، والرواية (٢٧٣١٧).

(٣) حديث صحيح، عُبيد سَنُوطا -ويقال: عُبيد بن سَنُوطا، وهو أبو الوليد المدني- لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يوثقه غير العجلي، =

٢٧٠٥٥- حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عُمَر بنِ كَثير بنِ أَفْلَح، عن عُبَيد سَنُوطا

= وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع كما سيرد في الرواية (٢٧٣١٨) وإسنادها صحيح، وبقية رجال هٰذا الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري، ويقال لها أيضاً: خولة بنت ثامر، كما سيرد في الرواية المذكورة. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٦٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٨٨)، والبخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٥٠، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٠) و(٣٢٦١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٠) و(٤٨٩١)، وابن حبان (٤٥١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٨٠) و(٥٨١) و(٥٨٣) و(٥٨٤) و(٥٨٥) و(٥٨٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤٣) من طرق عن يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٨٦) من طريق أبان المكتب، عن عمر بن كثير بن أفلح، به. وتحرف اسم عمر في المطبوع منه إلى يحيى. وأبان المكتب -وهو ابن بشير- مجهول فيما قاله ابن أبي حاتم، ونقله عنه الحافظ في «اللسان» ١/ ٢٠.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٥١ من طريق عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن عبيد سنوطا، به.

وسيرد بالأرقام: (٢٧٠٥٥) و(٢٧١٢٤) و(٢٧٣١٧) و(٢٧٣١٨).

وقوله: «إن الدنيا خضرة حلوة» له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، وقد سلف برقم (١١١٦٩)، وإسناده صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

وفي باب قوله: «ورب متخوض في مال الله»: عن أبي هريرة عند أبي يعلى (٦٦٠٦)، وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «متخوِّض» أي: داخل فيه، متصرِّف فيه على غير وجهه.

عن خَولةَ أنها سَمِعَتْ حمزةَ يُذاكرُ النبيَّ ﷺ الدُّنيا[1]، فقال: «إنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ اللهِ وَرَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ»[2].

---

(١) قولها: الدنيا، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرَّر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان ابنُ عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٥٣)، وابن أبي شيبة ١٣/ ٢٤٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٨٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣١١ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، زادوا في آخره: «يوم يلقاه» وربما قال سفيان: «يوم القيامة».

حديث أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص[1]

٢٧٠٥٦- حدَّثنا أبو قُرَّة موسى بنُ طارق الزَّبِيديّ، قال: حدثنا موسى ابنُ عقبة

عن أمِّ خالد بنتِ خالد: أنَّها سَمِعتْ رسولَ الله ﷺ يَتعوَّذُ من عذابِ القَبْرِ[2].

---

(١) أمُّ خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص، قال السندي: قرشية مشهورة بكنيتها، لها ولأبويها صحبة، وكانا ممن هاجر إلى الحبشة، وقدما وهي صغيرة. قلنا: واسمها أَمَة.

(٢) إسناده صحيح، ورجاله ثقات رجال الصحيح، غير أبي قُرة موسى بن طارق، فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٣، والبخاري (١٣٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥١٨٤)، وابن حبان (١٠٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤٤)، وتمَّام في «فوائده» (١٦١٨) (الروض البسام)، والحاكم ٤/٦٧، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٩٩) من طرق عن موسى ابن عقبة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(٢٤٦)، والحاكم ٣/٢٥١، وتمَّام في «فوائده» (١٦١٧) (الروض البسام) من طريق جُنادة بنِ سَلْم، عن عبيد الله بن عمر، عن أمِّ خالد، به. وجُنادة بن سَلْم، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، ما أقربه من أن يُترك حديثه، عمد إلى أحاديث موسى بن عقبة، فحدّث بها عن عبيد الله ابن عمر.

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٣٤-٢٣٥ عن محمد بن عمر -وهو الواقدي- عن =

٢٧٠٥٧- حدَّثنا أبو النَّضْر، قال: حدَّثَنا إسحاق بنُ سعيد، عن أبيه

عن أمِّ خالدٍ بنتِ خالد بن سعيد بن العاص أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتِيَ بِكُسْوَةٍ فيها خَمِيْصةٌ صغيرةٌ، فقال: «مَنْ تَرَوْنَ أَحَقُّ بِهٰذِهِ؟» فسكَتَ القومُ، فقال: «ائْتُونِي بِأُمِّ خالد» فَأُتِيَ بها، فَأَلْبَسَها إيَّاها، ثم قال لها مرَّتين: «أَبْلِي وأَخْلِقي» وجَعَلَ ينظُرُ إلى عَلَمٍ في الخَمِيْصَة أَحْمرَ، أو أصفرَ، ويقول: «سَناه سَناه يا أُمَّ خالد». ٦/ ٣٦٥

و«سَنَاه» في كلام الحَبَش: الحَسَن[1].

= جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير، عن إبراهيم بن عقبة، عن أم خالد، به. والواقدي متروك.

وسيرد برقم (٢٧٠٥٨).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٥٢٠).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، صحابيةُ الحديث روى لها البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وإسحاق بن سعيد: هو ابنُ عمرو بن سعيد بن العاص الأموي السعيدي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٢٤) من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد. وعنده: «أبلي وأخلفي».

وأخرجه تاماً ومختصراً الحميدي (٣٣٧)، وابن سعد ٨/ ١٣٤، والبخاري (٣٨٧٤) و(٥٨٢٣) و(٥٨٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٤٠) و(٢٤١)، والحاكم ٢/ ٦٣ و٦٢٤ و٤/ ١٨٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣١١٣) من طرق عن إسحاق بن سعيد، به. زاد بعضهم قول إسحاق: حدثتني امرأة من أهلي أنها رأته على أم خالد. وجاء عند بعضهم: علم أخضر أو أصفر. =

٢٧٠٥٨- حدَّثنا سفيان بنُ عُيَيْنَة، عن موسى بنِ عُقْبة

سمع أُمَّ خالد بنتَ خالد -قال: ولم أَسْمعْ أحداً يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ غيرَها- تقول[1]: سَمِعتُ النبيَّ ﷺ يتَعوَّذُ من عذابِ القَبْر[2].

=وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه! ووافقه الذهبي!

وأخرجه مطولاً البخاري (٥٩٩٣)، والحاكم ٣/ ٢٥٠-٢٥١ من طريق خالد ابن سعيد، عن أبيه سعيد بن عمرو، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد اتفق الشيخان على إخراج أحاديث لإسحاق بن سعيد عن آبائه وعمومته، وهٰذه أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص التي حملها أبوها صغيرة إلى رسول الله ﷺ، صحبت بعد ذٰلك رسولَ الله ﷺ، وقد روت عنه.

قال السندي: قوله: خميصة: هو ثوب من خَزٍّ، أو صوف، له أعلام، وقيل: لا بدَّ أن يكون ذٰلك الثوب أسود.

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٠/ ٢٨٠ قوله: «أبلي» بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام أمر بالإبلاء، وكذا قوله: «أخلقي» بالمعجمة والقاف، أمر بالإخلاق وهما بمعنى، والعرب تطلق ذٰلك وتريد الدعاء بطول البقاء للمخاطب بذٰلك، أي أنها تطول حياتها حتى يبلى الثوب ويخلق... ووقع في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري: «وأخلفي» بالفاء وهي أوجه من التي بالقاف، لأن الأولى تستلزم التأكيد إذ الإبلاء والإخلاق بمعنىً، لكن جاز العطف لتغاير اللفظين، والثانية تفيد معنىً زائداً، وهو أنها إذا أبلته أخلفت غيره، ثم قال: ويؤيده ما أخرجه أبو داود (٤٠٢٠) بسند صحيح عن أبي نضرة، قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تُبلِي ويُخلِف الله.

(١) قوله: تقول، من (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، صحابية الحديث روى لها =

. . . . . .

=البخاري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (٣٣٦)، والبخاري (٦٣٦٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وأُقحم في إسناد الحميدي اسم إسحاق بين سفيان وموسى، وهو وهم كما نبه عليه محققه.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٤٣) عن ابن عيينة، عن موسى بن عقبة، عن أمِّ خالد، عن أمها، جعله من مسند والدة أم خالد، وهو وهم.

حديث أم عُمارة[1]

٢٧٠٥٩- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا شَرِيكٌ، عن حَبيبِ بنِ زيدٍ، عن مَوْلاتِه لَيْلى

عن عَمَّتِه أُمِّ عُمارة: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، قال: وَثَابَ إليها رجالٌ من قومها، قال[2]: فقَدَّمتْ إليهم تَمْراً، فأكلوا، فتنحَّى رجلٌ منهم، فقال النبيُّ ﷺ: «ما شَأْنُهُ؟» فقال: إني صائم، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ ما مِنْ صَائِمٍ يَأْكُلُ عِنْدَهُ مَفاطيرُ[3]، إلا صَلَّتْ عليه الملائِكَةُ حَتَّى يَقُومُوا»[4].

---

(١) هي أمُّ عُمارة الأنصارية، مشهورة بكنيتها، يقال اسمُها نَسِيبة بنت كعب بن عمرو الأنصارية النجارية، وسماها الطبراني -ومن قبله ابنُ إسحاق- لَسِيبة (وتحرفت في مطبوعه إلى: لبيسة). قال الحافظ في «الإصابة»: وبه جزم ابن نقطة، والمشهور أنها بالنون بدل اللام اهـ. وهي صحابية مشهورة، والدة الصحابيين عبد الله وحبيب ابني زيد بن عاصم، شهدت بيعة العقبة وأُحداً، وبيعةَ الرِّضْوان، ثم شهدت قتال مسيلمة باليمامة، وجُرحت يومئذ اثنتي عشرة جراحة، وقُطعت يدها، رَوَتْ عن النبي ﷺ أحاديث. انظر «تهذيب الكمال» و«الإصابة» و«توضيح المشتبه» ٩/ ٧٩.

(٢) في (ظ٦): قالت.

(٣) في (م): فواطر.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة ليلى مولاة حبيب، فلم يرو عنها غير حبيب بن زيد -وهو الأنصاري- وذكرها الذهبي في «الميزان» في المجهولات، ولم يؤثر توثيقها عن أحد.

وقد اختلف فيه على شريك -وهو ابن عبد الله النخعي، وهو سيىء الحفظ-: =

٢٧٠٦٠- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعْبة، قال: حدَّثني حَبيب الأنصاري، عن ليلى[1]

عن جدَّته أُمِّ عُمارة أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَل عليها، فقرَّبَتْ إليه طعاماً، قال: «ادْنِي فَكُلي». قالت: إنِّي صائمة، قال: «الصَّائِمُ إذا أُكِلَ عِنْدَهُ، صَلَّتْ عليه المَلائِكَةُ»[2].

= فرواه أسود بن عامر -كما في هٰذه الرواية- عنه، وقال: عن حبيب بن زيد، عن مولاته ليلى، عن عمته أمِّ عُمارة أن النبي ﷺ دخل عليها . . . .

ورواه علي بن حُجْر فيما أخرجه الترمذي (٧٨٤)، وابن خزيمة (٢١٤٠)، وزكريا بن يحيى زحمويه فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٦٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٠)، ويحيى الحِمَّاني وعلي ابن حكيم الأودي فيما أخرجه الطبراني ٢٥/(٥٠)، أربعتهم عنه، وقالوا: عن حبيب، عن ليلى، عن مولاتها -ولم يسمها- عن النبي ﷺ، بلفظ: «الصائم إذا أكل عنده المفاطير صلت عليه الملائكة». زاد الطبراني: «حتى يمسي».

ورواه علي بن حُجْر أيضاً فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٨)، عنه، وقال: عن حبيب بن زيد، عن ليلى أن النبي ﷺ . . . مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤١٥ عن محمد بن عمر -يعني الواقدي- عن معاذ ابن محمد بن عمرو بن محصن النجّاري، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن بن خُبيب ابن يسار، عن ليلى بنت سعد، عن أم عمارة نسيبة بنت كعب، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ . . . فذكره. قلنا: ومحمد بن عمر الواقدي متروك.

وسيرد بالأرقام (٢٧٠٦٠) و(٢٧٠٦١) و(٢٧٤٧٢) و(٢٧٤٧٣).

(١) جاء في النسخ و(م): عن أمِّ ليلى، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند» ٦/ ٤٥٨.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه. وقد اختلف على شعبة فيه:

فرواه يحيى بن سعيد كما في هٰذه الرواية، وهاشم بن القاسم، كما في=

٢٧٠٦١- حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حَبيبٍ الأنصاري، قال: سمعتُ مولاةً لنا، يقال لها: ليلى، تُحدِّث

عن جَدَّته أُمِّ عُمارة بنتِ كَعْب أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليها، فَدَعَتْ له بطعامٍ، فقال لها: «كُلِي»، فقالت: إنِّي صائمة، فقال

=الرواية التي بعدها، ومحمد بن جعفر، كما في الرواية (٢٧٤٧٢)، ووكيع، كما في الرواية (٢٧٤٧٣)، ويزيد بن هارون، فيما أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٤٢٤)، وعبد بن حميد (١٥٦٨)، وأبو داود الطيالسي، فيما أخرجه الترمذي (٧٨٥)، وخالد بن الحارث، فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٢٦٧)، وعلي بن الجعد، فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٤٨)، والبغوي في «الجعديات» (٨٧٥)، وابن حبان (٣٤٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (١٨١٧)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة ليلى)، وعيسى بن يونس، فيما أخرجه ابن خزيمة (٢١٣٩)، وإبراهيم بن حميد الطويل، فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٩)، ويحيى بن أبي بكير، فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٥، وعبد الملك بن إبراهيم الجُدِّيّ، فيما أخرجه البيهقي في«شعب الإيمان» (٣٥٨٥)، كلهم عن شعبة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (١٦٦٦)- ومن طريقه ابن سعد ٨/ ٤١٦-، ورَوْح، فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٨٥)، كلاهما عن شعبة، وقالا: عن حبيب بن زيد الأنصاري، قال: سمعت مولاة لنا يقال لها ليلى تحدِّث عن جدَّتها أمِّ عُمارة الأنصارية، أنها سمعت النبي ﷺ يقول...

ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث، فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧١)، عن شعبة، وقال: عن حبيب بن زيد، عن عمته، عن مولاتها أم عمارة بنت حبيب، فذكر نحوه.

ورواه سفيان -فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٩١١)- عن شعبة، وقال: عن حبيب بن أبي ثابت، عن امرأة يقال لها ليلى، عن أم عمارة....

النبيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّائِمِ إذا أُكِلَ عِنْدَهُ، صَلَّتْ عليه المَلائِكَةُ حَتَّى يَفْرُغُوا». وربَّما قال: «حَتَّى يَقْضُوا أَكْلَهُمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو هاشم ابن القاسم أبو النضر.

وأخرجه الدارمي (١٧٣٨) عن هاشم بن القاسم، بهٰذا الإسناد.

حديث رائطة بنت سفيان وعائشة بنت قُدامة بن مَظْعُون[1]

٢٧٠٦٢- حدَّثنا إبراهيم بنُ أبي العبَّاس ويونس، المعنى، قالا: حدَّثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ عثمانَ بنِ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ حاطب- قال: حدَّثني أبي

عن أُمِّه عائشة بنتِ قُدَامة، قالت: أنا مع أمي رائِطةَ بنتِ سفيان الخُزَاعية، والنبيُّ ﷺ يُبايِعُ النِّسْوة، ويقول: «أُبايِعُكُنَّ على أَنْ لا تُشْرِكْنَ بِالله شَيْئاً، ولا تَسْرِقْنَ، ولا تَزْنِينَ، ولا تَقْتُلْنَ أَوْلادَكُنَّ، ولا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ تَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وأَرْجُلِكُنَّ، ولا تَعْصِينَ[2] في مَعْرُوفٍ». قالت: فأَطْرَقْنَ، فقال لهنَّ النبيُّ ﷺ: «قُلْنَ: نعَمْ فِيما اسْتَطَعْتُنَّ». فكُنَّ يَقُلْنَ وأقولُ معهُنَّ وأمي تُلَقِّنُني: قولي أيْ بُنيّة: نعم، فيما استطعتُ، فكنتُ أقول كما يَقُلْنَ[3].

---

(١) قال السندي: رائطة بنت سفيان بن الحارث الخزاعية، وهي زوجة قدامة بن مظعون، وعائشة بنت قدامة: هي بنت رائطة المذكورة، قال أبو عمر: من المبايعات، تُعدُّ في أهل المدينة، قال الحافظ في «الإصابة»: قلت: إنما هي مكية، والبيعة المذكورة كانت بمكة، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): تعصينني.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، عبد الرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم ابن محمد بن حاطب -وهو من رجال «التعجيل»- قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يهولُني كثرةُ ما يُسند، وروى عن أبيه أحاديثَ منكَرة. وأبوه عثمان -وهو من رجال «التعجيل» أيضاً- قال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه، وقد روى عنه ابنه عبد الرحمٰن أحاديث منكرة. قلنا: وبقية رجاله ثقات. إبراهيم بن أبي=

٢٧٠٦٣- حدَّثنا إبراهيمُ ويونسُ، قالا: حدَّثنا عبد الرحمٰن، قال: وحدَّثني أبي

عن أُمِّه عائشةَ بنتِ قُدَامة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عَزِيزٌ على الله عزَّ وجلَّ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتَيْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ يُدْخِلَهُ النَّارَ». قال يونس: يعني: عَيْنَيْه[1]. ٣٦٦/٦

= العباس: هو السامري، ويونس بن محمد: هو المؤدب.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٩٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٥٧) من طريق زكريا بن يحيى زحمويه، عن عبد الرحمٰن، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٣٨ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الرحمٰن بن عثمان بن إبراهيم، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أُمَيْمة بنت رُقَيْقة، سلف برقم (٢٧٠٠٧) وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٨٥٠).

وثالث من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥١٧٥).

ورابع من حديث سلمى بنت قيس، سيرد برقم (٢٧١٣٣).

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٥٦) من طرق عن عبد الرحمٰن بن عثمان، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٠٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الرحمٰن بن عثمان الحاطبي، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٧) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب. ونزيد عليها هنا حديث زيد بن أرقم، سلف برقم (١٩٣٦٧).

حديث ميمونة بنت كَرْدَم

٢٧٠٦٤- حدَّثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا عبد الله بنُ يزيد بن مِقْسَم، قال: حدَّثَتْني عَمَّتي سارة بنتُ مِقْسَم

عن ميمونةَ بنتِ كَرْدَم، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بمكة، وهو على ناقتِه، وأنا مع أبي، وبيد رسولِ الله ﷺ دِرَّةٌ كَدِرَّةِ الكُتَّاب، فسمعتُ الأعرابَ والنَّاسَ يقولون: الطَّبْطَبِيَّةَ[1]، فدَنا منه أبي، فأَخَذَ بقَدَمِه، فأقَرَّ له رسولُ الله ﷺ، قالت: فما نسيتُ فيما نَسيتُ طولَ أُصبُعِ قَدَمِهِ السَّبابةِ على سائر أصابعه. قالت: فقال له أبي: إني شهدتُ جيشَ عِثْرَانَ -قالت: فَعَرف رسولُ الله ﷺ ذٰلك الجيش -فقال طارق بن المُرَقَّع: من يُعطيني رُمْحاً بثوابِه؟ قال: فقلتُ: وما ثوابُه؟ قال: أزوِّجُه أوَّلَ بنتٍ تكونُ لي، قال: فأعطيتُه رُمْحي، ثم تركتُه حتى وُلِدَتْ له ابنةٌ، وبَلَغَتْ، فأتيتُه، فقلتُ له[2]: جَهِّزْ لي أهلي، فقال: لا والله، لا أُجَهِّزُها حتى تُحْدِثَ صَدَاقاً غيرَ ذٰلك، فحَلَفْتُ أنْ لا أفعل، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَبِقَدْرِ أَيِّ النِّساءِ هِيَ؟» قلتُ: قد رَأَتِ القَتِيرَ، قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «دَعْهَا عَنْكَ، لا خَيْرَ لَكَ فِيها». قال: فرَاعَني ذٰلك، ونظرتُ إليه، فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) في (ظ٦): الطبطبية، مرتين. قلنا: وهو الذي في «سنن» أبي داود.

(٢) قوله: له، ليس في (ظ٦).

«لا تَأْثَمُ، ولا يَأْثَمُ صاحِبُكَ». قالت: فقال له أبي في ذٰلك المقام: إني نَذَرْتُ أن أَذْبَحَ عدداً من الغَنَم -قال: لا أعلمُه إلا قال: خمسين شاةً- على رأس بُوَانَةَ، فقال رسول الله ﷺ: «هَلْ عَلَيْها مِنْ هٰذِهِ الأَوْثَانِ شَيْءٌ؟» قال: لا، قال: «فَأَوْفِ لله بِما نَذَرْتَ لَهُ». قالت: فَجَمَعَها أبي، فجعلَ[1] يَذْبَحُها، وانْفَلَتَتْ منه شاةٌ[2]، فطَلَبَها وهو يقول: اللَّهمَّ أَوْفِ عني بِنَذْري. حتى أخذَها، فَذَبَحَها[3].

---

(١) في (ظ٦): فجعل أبي.

(٢) في (ظ٦): وانفلت منها شاة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال سارة بنت مِقْسم، فقد انفرد بالرواية عنها ابن أخيها عبد الله بن يزيد بن مقسم الضبي، وقال ابن حجر في «التقريب»: لا تعرف، وبقية رجاله ثقات. وطارق بن المرقَّع الوارد في سياق الحديث، أورده الحافظ في «الإصابة» وقال: له ذكر في حديث ميمونة. قلنا: وقصة النذر ستأتي بسند حسن بعد حديث.

وأخرجه أبو داود (٣٣١٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٨٣ من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٢)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢٨) من طريق سلم بن قتيبة، عن عبد الله بن يزيد، به.

والوفاء بنذر الجاهلية له أصل في الصحيح، ذكرناه في الرواية رقم (١٥٤٥٦).

قال السندي: قولها: دِرَّة، بكسر دال وتشديد راء: آلة الضرب.

الطبطبية: بفتح المهملتين، وسكون الموحدة الأولى، وكسر الثانية، وبعدها ياء مشددة، قيل: هي حكاية وقع الأقدام، أي: يقولون بأرجلهم على الأرض =

٢٧٠٦٥- حدثنا عبد الصَّمد، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد بن ضَبَّة الطَّائفي، قال: حدَّثتني عمةٌ لي يقال لها: سارة بنت مِقْسَم

عن مَوْلاتها مَيْمونةَ بنتِ كَرْدَم، أنها كانت مع أبيها، فذَكَرتْ: أنها رأَتْ رسولَ الله ﷺ على ناقةٍ، وبيدِه دِرَّةٌ، فذَكَرَ الحديثَ[1].

٢٧٠٦٦- حدثنا أبو أحمد، قال: حدَّثنا عبد الله -يعني ابنَ عبد الرحمٰن بن يعلى الطَّائفي- عن يزيدَ بنِ مِقْسَم

=طب طب، أي إن الناس يسمعون لأقدامهم صوت طب طب، أو كناية عن الدِّرَّة، فإنها إذا ضرب بها، حكت صوت طب طب، وهي بالنصب، أي: احذروها.

«فدنا منه» أي: قرب منه.

«فأقرَّ له» أي: تركه ليأخذ القدم، ولم يمنعه من ذٰلك.

«جهز لي أهلي» أي: بنتك أهلي، فجهِّزها لي.

«تُحدث»: من الإحداث.

«وبقدر» أي: أهي صغيرة السن أم كبيرة.

«رأت القتير» أي: الشيب.

«فراعني ذٰلك» أي: همني وغيرني، قيل: لعله أمره بتركها لأن عقد النكاح على معدوم العين فاسد، ولأن ذٰلك كان وعداً من أبيها، فلما رأى أن الأب لا يفي بما وعد، وأن هٰذا لا يقلع عما قال، أشار عليه بتركها، لما يخاف عليهما من الإثم إذا تنازعا وتخاصما، وتلطف ﷺ في صرفه عنها بالسؤال عن سنها حتى قرر عنده أنها لا حظَّ فيها.

«بوانة»: بضم موحدة وتخفيف واو: اسم موضع بأسفل مكة، أو وراء ينبع. وفي الحديث أن مَن نذر أن يضحي في مكان، لزمه الوفاء به، ومثله أن ينذر التصدق على أهل بلد، وكل ذٰلك إذا لم يكن ثمة معصية.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

عن مَوْلاته ميمونةَ بنتِ كَرْدَم، قالت: كنتُ رِدْفَ أبي، فسمعتُه يسألُ النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، إني نَذَرْتُ أنْ أنْحَرَ بِبُوَانَةَ، فقال: «أَبِها وَثَنٌ أَمْ طَاغِيَة؟» فقال: لا، قال: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ»[1].

---

(١) إسناده حسن، يزيد بن مقسم وهو الثقفي روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وعبد الله بن عبد الرحمٰن بن يعلى الطائفي، مختلف فيه، حسن الحديث. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه ابن ماجه (٢١٣١)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٤٢٦) و٢٥/ (٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (١٥٤٥٦).

وهٰذا الحديث قطعة من الحديثين السابقين.

حديث أم صُبَيَّة الجُهَنِيَّة[1]

٢٧٠٦٧- حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، قال: حدَّثني خارجةُ بنُ الحارث المُزَني[2]، قال: حدَّثني سالم بن سَرْج، قال

سمعتُ أُمَّ صُبَيَّةَ الجُهَنِيَّةَ تقول: اخْتَلَفَتْ يدي ويَدُ رسولِ الله ﷺ في الوُضُوءِ من إناءٍ واحدٍ[3].

٣٦٧/٦ ٢٧٠٦٨- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ، قال: حدَّثني

---

(١) أمُّ صُبَيَّة الجُهَنِيَّة، اسمُها خولةُ بنتُ قيس، فيما قال البخاري في «تاريخه» ٤/١١٣-١١٤، وهي جدَّة خارجة بن الحارث بن رافع بن مكيث الجُهني، لها صحبة وحديث.

(٢) كذا في النسخ الخطية و(م) و«أطراف المسند» ٩/٤٥٠-٤٥١: المزني، وصوابه: المدني، كما هو في كتب التراجم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. سالم بنُ سَرْج: هو ابنُ خَرَّبُوذ أبو النعمان المدني مولى أمِّ صُبيَّة، وهو أخو نافع بن سَرْج، ويقال: سالم بن النعمان، ولا يصحّ، فيما قال البخاري في «تاريخه» ٤/١١٣.

وأخرجه ابن سعد ٨/٢٩٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٩٥) -ومن طريقه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة خارجة بن الحارث)- من طريق إسماعيل بن أبي أويس، وأخرجه ابن سعد أيضاً ٨/٢٩٦ عن خالد بن مخلد البجلي، كلاهما عن خارجة بن الحارث، به. وقرن ابن سعد في رواية خالد بن مخلد بسالم أخاه نافعاً.

وفي باب الوضوء بفضل وضوء المرأة، انظر حديث عبد الله بن عمر ابن الخطاب، السالف برقم (٤٤٨١)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب وشرحه.

سالمُ أبو النُّعمان

عن أُمِّ صُبَيَّة، قالت: اختَلَفَتْ يَدِي ويَدُ رسولِ الله ﷺ في إناءٍ واحدٍ في الوُضُوءِ[1].

---

(١) حديث صحيح، أسامة بن زيد -وهو الليثي- مختلف فيه، وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة سالم بن سَرْج) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٩٥ و٢٩٦، وابن ماجه (٣٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٩٦) و(٥٩٨) و(٥٩٩) و٢٥/ (٤٠٩)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٩٠، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٤٤-١٤٥ من طرق عن أسامة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٥، وأبو داود (٧٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٩)، والطبراني ٢٤/ (٥٩٧) من طريق وكيع، عن أسامة، وقال: عن النعمان بن خَرَّبُوذ، ووهم وكيع في قوله: النعمان بن خربوذ فيما ذكر أبو حاتم، ونقله عنه ابنه في «العلل» ١/ ٦١-٦٢.

وانظر ما قبله.

حديث أم إسحاق مولاة أم حكيم[1]

٢٧٠٦٩- حدَّثنا عبد الصَّمد، قال: حدَّثنا بشَّار بنُ عبد الملك، قال[2]: حدَّثتني أُمُّ حكيم بنتُ دينار

عن مولاتها أُمِّ إسحاق، أنَّها كانت عندَ رسولِ الله ﷺ، فأُتِيَ بِقَصْعَةٍ من ثَرِيدٍ، فأكلَتْ معه، ومعه ذو اليَدَيْنِ، فنَاوَلَها رسولُ الله ﷺ عَرْقاً، فقال: «يا أُمَّ إسحاق، أَصِيبِي مِنْ هٰذا»، فذَكَرتُ أني كنتُ صائمةً، فبَرَدَتْ[3] يدي، لا أُقَدِّمها ولا أُؤَخِّرُها، فقال النبيُّ ﷺ: «ما لَكِ؟» قالت: كنتُ صائمةً فنَسِيْتُ، فقال ذو اليدين: الآن بعدما شَبِعت! فقال النبيُّ ﷺ: «أَتِمِّي صَوْمَكِ، فإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ الله إِلَيْكِ»[4].

---

(١) قال الحافظ في «التعجيل» ٢/٦٦٣: أم إسحاق الغنوية، إحدى المهاجرات، وعنها مولاتها أمُّ حكيم بنت دينار. وانظر أيضاً «الإصابة».

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): وقال، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (م): فرددت.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أمِّ حكيم بنتِ دينار، إذ لم يذكروا في الرواة عنها سوى بشار بن عبد الملك، وهو ضعيف، ضعَّفه ابن معين، وكلاهما من رجال «التعجيل». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم إسحاق) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤١١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٩٠) -ومن طريقه الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم إسحاق)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٦) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن بشار، به. وتحرف اسم بشار عند عبد بن حميد إلى يسار.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: أم إسحاق الغنوية: هاجرت إلى رسول الله ﷺ، يروي عنها أهل البصرة حديثها فيمن أكل ناسياً، وهو غريب الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه أمُّ حكيم لم أجد لها ترجمة.

ولقوله: «أتمي صومك، فإنما هو رزقٌ ساقه الله إليك» شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩١٣٦)، ولفظه: «إذا صام أحدُكم يوماً فنسي، فأكلَ وشربَ، فليتمَّ صومَه، فإنما أطعمه الله وسقاه» وهو حديث صحيح.

قال السندي: عَرْقاً -بفتح فسكون- أي: عظماً عليه بقية لحم.

حديث أم رُومان أم عائشة أم المؤمنين[1]

٢٧٠٧٠-حدَّثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدَّثنا أبو جعفر -يعني الرَّازيّ- عن حُصَين، عن شَقِيق بنِ سَلَمةَ، عن مَسْروق

عن أُمِّ رُوْمان -وهي أُمُّ عائشة- قالت: كنتُ أنا وعائشةُ قاعدةً، فَدَخَلَتِ امرأة من الأنصار، فقالت: فَعَلَ اللهُ بفلانٍ وفَعَل-تعني ابنَها- قالت: فقلتُ لها: وما ذٰلك؟ قالَتْ: ابني كان فيمَنْ حدَّثَ الحديثَ. قالت: فقلت لها: وما الحديثُ؟ قالت: كذا وكذا، فقالت عائشة: أَسَمِعَ بذٰلك أبو بكر؟ قالت: نعم، قالت: أَسَمِعَ بذٰلك رسولُ الله ﷺ؟ قالت: نعم، فوقَعَتْ -أو سَقَطتْ- مَغْشِيّاً عليها، فأَفاقَتْ بحُمَّى[2] بنافِضٍ، فألقيتُ عليها الثيابَ، فدَخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما لِهٰذِهِ؟» قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أخَذَتْها حُمَّى بنافِض، قال: «فَلَعَلَّهُ[3] مِنَ الحَدِيثِ الذي تُحُدِّثُ بِهِ؟» قالَتْ: قلتُ: نعم يا رسول الله، فرَفَعَتْ عائشةُ رأسَها، وقالت: إنْ قلتُ، لم تَعْذِرُوني، وإنْ حَلَفْتُ، لم تُصَدِّقوني، ومَثَلي ومَثَلُكم، كمَثَل يعقوبَ وبَنِيه حين

---

(١) قال السندي: أمُّ رُومان بنتُ عامر، كانت كنانيّة، وقيل: اسمها زينب، وقيل غير ذٰلك، أسلمت بمكة، وبايعت وهاجرت، واختلفوا في أنها ماتت في حياة النبيِّ ﷺ أو بعد موته اختلافاً كبيراً، والصحيح أنها ماتت بعده، والله تعالى أعلم.

(٢) في (م): حمّى.

(٣) في (م): لعله.

قال: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ واللهُ المُسْتَعانُ على ما تَصِفُون﴾ [يوسف: ١٨] فلمَّا نَزَلَ عُذْرُها، أتاها النبيُّ ﷺ، فأخبَرها بذٰلك، فقالت: بحَمْدِ الله، لا بِحَمْدِك، أو قالت: ولا بِحَمْدِ أحدٍ[1].

٢٧٠٧١- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: حدثنا حُصَيْن، عن أبي وائلٍ، عن مسروقٍ

---

(١) حديث صحيح. أبو جعفر الرازي مختلف فيه، حسن الحديث وقد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد أخرج لها البخاري. هاشم بنُ القاسم: هو أبو النضر، وحُصَين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٥)، والبخاري (٣٣٨٨) و(٤١٤٣) و(٤٦٩١) من طريق أبي عوانة، والبخاري (٣٣٨٨) و(٤٧٥١) من طريق سليمان بن كثير، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٣٧ و٣٨، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٥)، وابن حبان (٧١٠٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٢) من طريق محمد بن فضيل، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢١٦) من طريق حصين بن نمير، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (١٦١) من طريق سويد ابن عبد العزيز، خمستهم عن حُصين، بهٰذا الإسناد. وقال البخاري في «تاريخه»: وروى عليُّ بن زيد، عن القاسم: ماتت أمُّ رومان زمن النبي ﷺ. وفيه نظر، وحديث مسروق أسند. قلنا: وانظر ما قيل في الإسناد من الانقطاع، والجواب عنه في «الفتح» ٧/ ٤٣٨.

وسيرد برقم (٢٧٠٧١).

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٦٢٣).

قال السندي: قولها: فوقعت، أي: عائشة.

بِحُمَّى بنافض، أي: حالَ كونها مقرونة بحالٍ نافض، أي: مُحرِّك، والمراد، أي: بشدَّة كأنها حرَّكتها.

عن أُمِّ رُومان، قالت: بَيْنا أنا عند عائشة إذْ دَخلَتْ علينا[1] امرأةٌ من الأنصار، فقالت: فَعَلَ اللهُ بابنها وفعَلَ، قالت عائشةُ: ولِمَ؟ قالت: إنَّه كان فيمَنْ حدَّث[2] الحديثَ، قالت عائشةُ: وأيُّ حديث؟ قالت: كذا وكذا، قالت: وقد بَلَغَ ذاك رسولَ الله ﷺ؟ قالت: نعم، وبَلَغَ أبا بكر؟ قالت: نعم. قالت: فخَرَّتْ عائشةُ مَغشِيّاً عليها، فما أفاقَتْ إلا وعليها حُمَّى بنافِض. قالت: فقُمْتُ فدَثَّرتُها. قالت: ودخَلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما شَأْنُ هٰذِهِ؟» قالَتْ: قلتُ: يا رسول الله، أخَذَتْها حُمَّى بنافِض، قال: «فلعَلَّهُ[3] في حَدِيثٍ تُحُدِّثَ بِهِ؟» قالت: فاستَوتْ له عائشةُ قاعدةً، فقالت: والله لَئِنْ حلَفْتُ لكم، لا تُصَدِّقوني، ولَئِن اعْتَذَرْتُ إليكم، لا تَعْذِروني، فمَثَلي ومَثَلُكم، كمَثَلِ يعقوبَ وبَنِيهِ، واللهُ المُسْتعانُ على ما تَصِفُون، قالت: وخرَجَ رسولُ الله ﷺ. قال: وأنزَلَ الله عليه[4] عُذْرَها، فرجَعَ رسولُ الله ﷺ معه أبو بكر، فدخلَ، فقال: «يا عَائِشَةُ إنَّ الله عزَّ وجلَّ قَدْ أَنْزَلَ عُذْرَكِ». قالت: بحَمْدِ الله، لا بِحَمْدِكَ، قالَتْ: قال لها أبو بكر: تُقولِينَ هٰذا لرسولِ الله ﷺ؟ قالت: نعم. قالت[5]: فكان ٣٦٨/٦

---

(١) في (ظ٦): عليها.

(٢) في (ظ٦): يحدث.

(٣) في (م): لعله.

(٤) قوله: عليه، ليس في (م).

(٥) في (ظ٦): قال.

فيمَنْ حدَّث الحديثَ رجلٌ، كان يَعُولُه[1] أبو بكرٍ، فحَلَف أبو بكر أنْ لا يَصِلَه، فأنزلَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿ولا يَأْتَلِ أُولُو الفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ إلى آخر الآية [النور: ٢٢] قال أبو بكر: بلى. فوصله[2].

---

(١) في هامش (ق): يصله. (نسخة).

(٢) حديث صحيح دون قولها: فكان فيمن حدَّث الحديث ... إلخ، فصحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف علي بن عاصم، وهو الواسطي.

وانظر ما قبله.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أمِّ رُومان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وحديث عائشة سلف برقم (٢٤٧٩٦).

حديث أم بلال[1]

٢٧٠٧٢- حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، عن محمد بنِ أبي يَحْيى، قال: حدَّثَتْني أمي

عن أُمِّ بلال أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ضَحُّوا بِالجَذَعِ مِنَ الضَّأْنِ، فإِنَّهُ جَائِزٌ»[2].

---

(١) قال السندي: أم بلال بنت هلال، أسلمية، وكان أبوها مع النبي ﷺ يوم الحديبية.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، والدة محمد بن أبي يحيى الأسلمي، انفردَ بالرواية عنها ابنُها محمد، ولم يؤثر توثيقُها عن أحد، وأمُّ بلال، انفرد بالرواية عنها والدة محمد بن أبي يحيى، وقال الذهبي في «الميزان»: لا تعرف، لٰكن وثقها العجلي. قلنا: ويقال: لها صحبة، كما ذكر الحافظ في «التقريب»، وبقية رجاله ثقات. وقد اختُلف فيه على محمد بن أبي يحيى:

فرواه يحيى بن سعيد -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٩٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧١- عنه، عن أمه، عن أم بلال أن رسول الله ﷺ....

ورواه أبو ضمرة أنس بن عياض عنه، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه علي بن بحر كما في الرواية التالية، وابنُ وهب فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٧٢٣)، وعبد الرحمٰن بن إبراهيم الدمشقي فيما أخرجه ابن ماجه (٣١٣٩) ثلاثتهم عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أمه، عن أم بلال ابنة هلال، عن أبيها أن رسول الله ﷺ...

ورواه هارون بن موسى -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٢٠٣- عن

٢٧٠٧٣- حدثنا عليُّ بنُ بَحْرٍ، حدثنا أبو ضَمْرة، قال: حدَّثنا محمد ابنُ أبي يَحْيى مولى الأَسْلَميّين، عن أُمِّه، قالت[1]:

أخبرتني أمّ بلال ابنةُ هلال، عن أبيها، أنَّ رسول الله ﷺ،

= أنس بن عياض، وقال: عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن أمِّ بلال بنت هلال الأسلمي، عن أبيها. قلنا: واسم أبي يحيى: سمعان، وهو صدوق لا بأس به، لكن لم يذكروا له رواية عن أمِّ بلال.

ورواه إبراهيم بن حمزة الزُّبيري -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٧)- عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبيه، عن امرأة يقال لها: أم بلال- وكان أبوها يوم الحُديبية مع النبي ﷺ- قالت: قال رسول الله ﷺ...

ورواه الشافعي -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٢٨-٢٩- عن أنس بن عياض، عن محمد بن أبي يحيى، عن أمه قالت: أخبرتني أمُّ بلال بنت هلال، عن أبيها -هٰكذا قرأه المزني- أن رسول الله ﷺ ...

ورواه إبراهيم بن المنذر الحزامي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٢٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» ١٤/ ٢٩- عن أنس بن عياض، عن محمد ابن أبي يحيى، عن أمه، عن أمِّ بلال أن النبي... فذكره. قال البيهقي: وليس فيه عن أبيها، وهو الصحيح.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٩ وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات.

وسلف حديث عقبة بن عامر برقم (١٧٣٠٤)، بإسناد صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «بالجَذَع» -بفتحتين: وهو من الضأن ما تمَّت له سنة، وقيل: أقل منها.

(١) في (م): قال.

قال: «يَجُوزُ الجَذَعُ مِنَ الضَّأْنِ ضَحِيَّةً»[1].

---

(١) هو مكرر سابقه، وقد سلف الكلام عليه هناك. وعليُّ بن بحر وأبو ضمرة -وهو أنس بن عياض- كلاهما ثقة.

حديث امرأة

٢٧٠٧٤- حدَّثنا حسنُ بن موسى، قال: حدَّثنا ابنُ لَهِيْعة، قال: حدَّثنا موسى بن وَرْدان، قال: أخبرني عُبيدُ بنُ حُنَيْن[1] مولى خارجة

أنَّ المرأةَ التي سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن صيامِ يومِ السَّبْتِ، حدَّثته أنَّها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن ذٰلك؟ فقال: «لا لَكِ، وَلا عَلَيْكِ»[2].

---

(١) وقع في (م) و(ظ٢) و(ق) ونسخة الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/١٩٨: عمير بن جبير، وقد ترجم له العراقي في «ذيل الكاشف» ص٢١٦، وقال: لا يعرف. قلنا: وعقد له الحافظ ترجمة في «التعجيل» ٢/٨٥-٨٦ وبيّن أنه خطأ نشأ عن تصحيف، صوابه: عُبيد بن حُنين، وهو الموافق لما أثبتناه من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/٤٨٤.

(٢) إسناده ضعيف، فيه ابنُ لهيعة -وهو عبد الله- وقد تفرَّد به، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير موسى بن وَرْدان -وهو أبو عمر المصري القاصّ- فمن رجال أصحاب السنن، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، وهو مختلف فيه، حسن الحديث.

وقد اختُلف فيه على ابن لهيعة:

فرواه حسن بن موسى -كما في هٰذه الرواية- عن ابن لهيعة، فقال: حدثنا موسى بن وردان، أخبرني عُبيد بن حُنين مولى خارجة أن المرأة سألت النبي ﷺ عن صيام يوم السبت حدثته.... فأبهم اسم المرأة.

ورواه يحيى بن إسحاق وهو السَّيلحيني -كما سيرد في الرواية (٢٧٠٧٦)- عن ابن لهيعة، فقال: حدثنا موسى بن وَرْدان، عن عبيد الأعرج، قال: حدثتني جدتي. قلنا: وهي الصّمّاء بنت بسر، فقد أورد الإمام أحمد =

. . . . . .

بعونه تعالى وتوفيقه تم الجزء الرابع والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

ويليه الجزء الخامس والأربعون وأولُه:

حديث الصَّمّاء بنت بُسْر

=هٰذه الرواية في مسندها، وعُبيد الأعرج يرد الكلام عليه في الرواية المذكورة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/١٩٨، وقال: رواه أحمد، وعمير هٰذا لم أعرفه. قلنا: هو عُبيد، كما سلف التنبيه عليه.

وانظر أحاديث الصماء بنت بُسر الآتية بالأرقام: (٢٧٠٧٥) و(٢٧٠٧٦) و(٢٧٠٧٧).

قال السندي: قوله: «لا لكِ، ولا عليكِ»، أي: تعبٌ بلا فائدة، وهٰذا إذا صامه منفرداً، وقد جاء النهي عنه أيضاً، فالتركُ أولى، والله أعلم.

٦/٣٦٨

حديث الصَّمَّاء بنت بُسْر[1]

٢٧٠٧٥- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا ثَوْر، عن خالد بنِ مَعْدان، عن عبد الله بن بُسْر

عن أخته أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إلا فِيما افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إلا عُودَ عِنَبٍ، أَوْ لِحاءَ[2] شَجَرَةٍ، فَلْيَمْضَغْها»[3].

---

(١) قال السندي: الصَّمَّاء بنتُ بُسْر، مازنيَّة، قيل: لها ولأبويها ولأخيها عبد الله بن بُسْر صحبة.

(٢) في (م): لحى.

(٣) رجاله ثقات، إلا أنه أعلّ بالاضطراب والمعارضة، كما بينا ذٰلك في الرواية (١٧٦٨٦).

وأخرجه الدارمي (١٧٤٩)، وابن خزيمة (٢١٦٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨١٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٠٢ من طريق أبي عاصم الضَّحَّاك بن مَخْلد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقم (٢٧٠٧٧).

وانظر (٢٧٠٧٤).

قال السندي: قوله: «لا تصوموا يوم السبت»، أي: وحده، لما فيه من التشبّه باليهود.

«إلا فيما افتُرض عليكم»: على بناء المفعول، أو الفاعل، وضميره لله تعالى للعلم به، فهٰذا محمول على النذر، إذ فرض يوم السبت وحده لا يظهر إلا هناك، أو يحمل على من بلغ أو أسلم أو طهرت هي من الحيض أو النفاس وبقي له من رمضان يوم واحد وذٰلك يوم السبت، والله أعلم. =

٢٧٠٧٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَةَ، قال: أخبرنا موسى بنُ وَرْدَان، عن عُبيد الأعرج، قال:

حدَّثَتْني جدَّتي أنَّها دَخَلَتْ على رسولِ الله ﷺ وهو يَتَغَدَّى، وذٰلك يومَ السَّبْتِ، فقال: «تَعَالَيْ فَكُلِي»، فقالت: إنِّي صائمةٌ، فقال لها: «صُمْتِ أَمْسِ؟». فقالت: لا، قال: «فَكُلِي، فَإِنَّ صِيامَ يَوْمِ السَّبْتِ[1]؟ لا لَكِ، ولا عَلَيْكِ»[2].

٢٧٠٧٧- حدثنا الحَكَمُ بن نافع، قال: حدثنا إسماعيل بنُ عيَّاش،

= «أو لحاء شجرة»: بكسر اللام وبالحاء المهملة والمدّ: قشر الشجرة.

«فليمضغها» بضم الضاد المعجمة أو فتحها.

(١) في (ظ٦): كلي فإن الصيام يوم السبت...

(٢) إسناده ضعيف للاختلاف فيه على ابن لهيعة. وعُبيدٌ الأعرج: لعلَّه عُبيدُ بنُ سلمان الأعرج، الوارد بهٰذا اللقب في «الجرح والتعديل» ٥/٤٠٧، ولَقَبُ الأعرج: الظاهرُ أنه مُصَحَّف عن «الأغَرّ»، فقد ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٤٤٢، وقال: عُبيد الأغرّ القُرشي، عن عطاء بن يسار، روى عنه موسى، حديثُه لا يصحّ. وذكره الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٣/١٨، وقال: عُبيد بن الأغرّ، ويقال: عُبيد الأغرّ، ما حدَّث عنه سوى موسى بن عبيدة، وهو عبيد بن سلمان الآتي. قلنا: ثم ذكره مرة أخرى بهٰذا اللقب، وعبيد بنُ سلمان الأغرّ هٰذا من رجال «التهذيب»، ولُقِّب بالأغرّ في «تهذيب الكمال» وفروعه. وذكر المعلمي اليماني في تعليقه على «التاريخ الكبير» أن الأغرّ صُحّف في «الجرح والتعديل» وصار الأعرج، وهو خطأ. وقد قصَّرَ الذَّهبي في قوله: ما حدَّث عنه سوى موسى بنِ عُبيدة، فقد ذكر ابن أبي حاتم في الرواة عنه كذٰلك ابن أبي ذئب، فإن كان هو عبيداً الأعرج المذكور في إسناد هٰذه الرواية فقد روى عنه أيضاً موسى بن وردان، والله أعلم.

وقد سلف مختصراً برقم (٢٧٠٧٤)، وذكرنا الاختلاف فيه على ابن لهيعة.

عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن لقمانَ بنِ عامر، عن خالد بن مَعْدان، عن عبدِ الله بنِ بُسْر

عن أخته الصَّمَّاءِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ السَّبْتِ إلا في فَرِيضَةٍ، وإنْ لَمْ يَجِدْ إلا لِحَاء[1] شَجَرَةٍ، فَلْيُفْطِرْ عليه»[2]. ٦/٣٦٩

---

(١) في (م): لحى.

(٢) رجاله ثقات، إلا أنه أُعلَّ بالاضطراب والمعارضة، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (١٧٦٨٦).

وأخرجه الطبراني في «الشاميين» (١٥٩١) من طريق ضمرة بن ربيعة، عن إسماعيل بن عيَّاش، عن الزُّبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عبد الله بن بُسر، عن أخته الصماء، قالت: نهى رسول الله ﷺ أن يصوم أحدكم يوم السبت. فأسقط من إسناده خالدَ بنَ مَعْدان بين لقمان بن عامر وعبد الله بن بُسْر.

حديث فاطمة عمة أبي عبيدة وأخت حُذَيْفة[1]

٢٧٠٧٨- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن رِبْعيّ، عن امرأته[2]

عن أختٍ لحذيفة، قالت: خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، فقال: «يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، لا تَحَلَّيْنَ الذَّهَبَ، أَمَا لَكُنَّ فِي الفِضَّةِ ما تَحَلَّيْنَ بِهِ؟ ما مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَحَلَّى ذَهَباً تُظْهِرُهُ، إِلَّا عُذِّبَتْ بِهِ»[3].

٢٧٠٧٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شُعبة، عن حُصَيْن، عن أبي عُبَيدة بن حُذَيْفَةَ

عن عمَّتِه فاطمةَ أنها قالت: أَتَيْنا رسولَ الله ﷺ نَعُودُه في نساء، فإذا سِقاءٌ مُعَلَّقٌ نحوَه، يَقْطُرُ ماؤُه عليه من شدَّةِ ما يَجِدُ من حَرِّ الحُمَّى، قلنا: يا رسولَ الله، لو دَعَوْتَ اللهَ فَشَفَاكَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلاءً الأَنْبِيَاءَ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الذِينَ يَلُونَهُمْ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة فاطمة عمة أبي عبيدة وأخت حذيفة قبل الحديث (٢٧٠١١).

(٢) في (ق): امرأة.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة امرأة رِبْعيّ بن حِرَاش، وهو مكرر (٢٧٠١١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وقد سلف برقم (٢٣٣٨٠).

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ حسن. أبو عُبيدة بنُ حُذيفة=

. . . . . .

= -وهو ابنُ اليَمَان- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه العجلي، ولم يذكره أحد بجرح. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها النسائي. حُصَيْن: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٣٣، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أبي عُبيدة بنِ حُذيفة بنِ اليمان) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٢٥-٣٢٦، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٩٦) و(٧٦١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٢٩)، والحاكم ٤/ ٤٠٤ من طرق عن شعبة، به. وقوَّى إسنادَه الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة فاطمة بنت اليمان).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٤٨٢) من طريق عَبْثَر بن القاسم، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٢٦) و(٦٢٧) و(٦٢٨) و(٦٣٠) من طريق عبد الله ابن إدريس وخالد بن عبد الله الواسطي وسليمان بن كثير وزائدة، خمستهم عن حُصَيْن، به.

وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٤/ (٦٣١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم أبي معمر القَطِيعي، عن جرير -وهو ابن عبد الحميد- عن حُصين، عن خيثمة، عن أبي عُبيدة بن حُذيفة، عن عمته، بنحوه. فزاد في الإسناد: خيثمة بين حُصين وأبي عبيدة. والأول أصح فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٤.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٩٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» بنحوه، وقال: وإسناد أحمد حسن.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٤٨١)، وفيه أن سعداً سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل من الناس...» وإسناده حسن.

وآخر من حديث ابن مسعود، قال: دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَك، =

. . . . . .

= فمسستُه، فقلت: يا رسول الله، إنك لَتُوعَكُ وَعْكاً شديداً! قال: «أجَلْ، إنِّي أُوعَكُ كما يُوعَكُ رجلانِ منكم»... وسلف برقم (٣٦١٨)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وثالث من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «إنَّا معاشر الأنبياء يضاعف لنا البلاء، كما يضاعف لنا الأجر»، سلف برقم (١١٨٩٣).

حديث أسماء بنت عُمَيْس[1]

* ٢٧٠٨٠- حدثنا عبد الله بنُ محمد -وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة -قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن زُرْعةَ بنِ عبد الرحمٰن، عن مولًى لِمَعْمَرٍ التَّيْميّ

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «بِماذَا كُنْتِ تَسْتَمْشِين؟[2]» قالت: بالشُّبْرُم، قال: «حارٌّ جارٌّ[3]» ثمَّ اسْتَشْفَيْتُ بالسَّنَا، قال: «لَوْ كَانَ شَيْءٌ يَشْفِي مِنَ المَوْتِ، كَانَ السَّنَا» أو: «السَّنَا شِفاءٌ مِنَ المَوْتِ»[4].

---

(١) قال السندي: أسماء بنت عميس، خثعمية وهي أختُ ميمونةَ، زوج النبي ﷺ من الأم، هاجرت إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر، فولدت له هناك أولاده، فلما قتلَ جعفر تزوجها أبو بكر، فولدت له محمداً، ثم تزوجها علي، فيقال: ولدت له عوناً.

(٢) في (ظ٦) و(م): تستشفين، والمثبت من (ظ٢) و(ق)، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٣) في (م): حار حار.

(٤) إسناده ضعيف، عبد الحميد بن جعفر مختلف فيه، وقد تفرَّد بهٰذا الحديث، ولا يُحتمل تفرُّدُه، لا سيما وقد اضطرب فيه:

فرواه أبو أسامة، وهو حمَّاد بن أسامة -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن أبي شيبة ٨/ ٧-٨، وابن ماجه (٣٤٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٩٧)- عن عبد الحميد بن جعفر، فقال: عن زُرْعَة بن عبد الرحمٰن، عن مولىً لمعمر التيمي، عن أسماء.

ورواه محمد بن بكر البُرْساني -كما عند الترمذي (٢٠٨١)- وأبو بكر=

٢٧٠٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن موسى الجُهَني، قال: دخَلَتْ عليَّ فاطمةُ بنتُ عليٍّ، فقال لها رفيقي أبو مَهَل[1]: كم لكِ؟ قالت: ستةٌ وثمانونَ سنة، قال: ما سمعتِ من أبيك شيئاً؟ قالت:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ عُميس أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ: «أَنْتَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسى، إلاَّ أنه لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»[2].

= الحنفي -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٩٨)، والحاكم ٤/٢٠١ و٤٠٤- كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، فقال: عن عُتبة بن عبد الله التيمي، عن أسماء. فأسقط المولى من الإسناد، وسمَّى زُرعةَ البياضي عُتْبَة التيمي، مع أن البياضي نُسب أنصارياً، والتيمي نسبة إلى بطن من قريش!

وقيل: عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن زياد القرظي، عن أسماء، أشار إلى هٰذه الطريق الحافظُ ابنُ حجر في «تهذيب التهذيب».

وقد حمل الطبراني رواية حماد بن أسامة على رواية أبي بكر الحنفي، فجزم أن مولى معمر المبهم هو عتبة بن عبد الله التيمي، وما جزم به الطبراني عدَّه المِزِّي احتمالاً، فتعقَّبه الحافظ بأن عتبة بن عبد الله هو زرعة نفسه، كما فهمه الحافظ من كلام البخاري، وعلى قول الطبراني -الذي احتمله المزي- يكون زُرعة بن عبد الرحمٰن قد سقط من الإسناد، وعلى قول الحافظ يكون المولى المبهم قد سقط من الإسناد، كما تقدم.

وعلى كلٍّ فلم تُخرج أقوالُهم هٰذه الإسنادَ عن اضطرابه. والله أعلم.

قال السندي: قوله: «تستمشين»، أي: تُخرجين ما في البطن من المادة الفاسدة.

قلنا: والشُّبْرُم: حبٌّ يشبه الحِمَّص، يطبخ ويشرب ماؤه للتداوي، وقيل: إنه نوعٌ من الشيح.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أبو سهل، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير فاطمة بنت علي=

٢٧٠٨٢- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا هلالٌ مولانا،

= -وهو ابنُ أبي طالب- فقد روى عنها جمع، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: ثقة، وروى لها النسائي وابن ماجه في «التفسير»، وغير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. أبو مَهَل: هو عروة بن عبد الله بن قشير.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠٢٠)، ومن طريقه أخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة فاطمة بنت علي)، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٤٣) من طريق يحيى بن سعيد، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «فضائل الصحابة» (١٠٩١) من طريق الحسن بن علي، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٨٦) من طريق سعيد بن حازم، والخطيب في «تاريخه» ١٠/٤٣، والمِزِّي (في ترجمة فاطمة بنت علي) من طريق جعفر بن عون، والخطيب ١٢/٣٢٣ من طريق غياث بن إبراهيم، أربعتهم عن موسى الجهني، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٣٨٤) و(٣٨٥) و(٣٨٧) و(٣٨٨) و(٣٨٩) من طريق الحسن بن صالح، وجعفر بن زياد الأحمر، وعلي بن صالح، وحفص ابن عمران، وعمر بن سعد البصري، ومروان بن معاوية، كلهم عن موسى الجهني، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء بنت عميس، به. فرووه عن موسى، عن فاطمة بنت الحسين، بدل: فاطمة بنت علي. قلنا: ولم يذكروا موسى الجهني في الرواة عن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، ولعله وهم سبق من أحد الرواة، أو وهم وقع في كتاب الطبراني، أو هو اضطراب من موسى الجهني، والله أعلم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/١٠٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجالُ أحمد رجال الصحيح غير فاطمة بنتِ علي، وهي ثقة.

وسيرد برقم (٢٧٤٦٧).

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٧٢)، وهو حديث صحيح. وذكرنا أحاديث الباب ثمة.

عن أبي[1] عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر

عن أمّه أسماءَ بنتِ عُمَيس، قالت: علَّمني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أقولُها[2] عند الكَرْب: «اللهُ رَبِّي، لا أُشْرِكُ بِهِ شيئاً»[3].

---

(١) تحرف قوله: أبي، في (ظ٢) و(م) إلى: ابن، فإن عبد العزيز: هو ابن عمر بن عبد العزيز.

(٢) في (ظ٢) و(ق): أقولُهنَّ.

(٣) حديث حسن، هلال هو أبو طعمة مولى عمر بن عبد العزيز، روى عنه جمع، ووثقه ابنُ عمَّار الموصلي والذهبي في «الكاشف» ورماه مكحول بالكذب، فيما قال أبو أحمد الحاكم، وتعقَّبه الحافظ فقال: لم يكذبه مكحول التكذيب الاصطلاحي، ثم إنه قال في «التقريب»: لم يثبت أن مكحولاً رماه بالكذب. وعبدُ العزيز بنُ عمر بن عبد العزيز فيه كلام خفيف، وقد أخرج له البخاري حديثاً واحداً له شاهد، وقد اختلف عليه كما سيأتي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الله بن جعفر: هو ابن أبي طالب.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي طعمة هلال) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩، وابن ماجه (٣٨٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٥)، وفي «الدعوات» (١٦٩) من طريق وكيع، به. وقد سقط من إسناد «الدعوات» لفظ: هلال عن عمر بن عبد العزيز.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٦-١٩٧، وابن ماجه (٣٨٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٥) من طريق محمد بن بشر، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٦٣)، وفي «الدعاء» (١٠٢٧)، وأبو نُعيم في «الحِلْية» ٥/٣٦٠، والبيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٦)، وفي «الدعوات» (١٦٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أبي طعمة) من طريق أبي =

. . . . . .

= نعيم، وأبو داود (١٥٢٥) من طريق عبد الله بن داود، ثلاثتهم عن عبد العزيز ابن عمر، به. قال أبو نعيم: غريب من حديث عمر، تفرَّد به ابنُه عن هلال مولاه عنه، ورواه وكيع ومحمد بن بشر ومروان الفزاري في آخرين عن عبد العزيز.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٧)- من طريق محمد بن خالد، عن عبد العزيز بن عمر، عن أبي هلال، عن عمر بن عبد العزيز، به. وقال: قوله: عن أبي هلال خطأ، وإنما هو هلال مولى لهم.

وأخرجه النسائي أيضاً (١٠٤٨٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٨)- من طريق شَريك، عن عبد العزيز بن عمر، عن هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، أن نبي الله ﷺ علَّمه عند الكرب، فذكره مرسلاً. وقال: وهٰذا خطأ، والصواب حديث أبي نعيم، قلنا: وشريك -وهو ابن عبد الله النخعي- ضعيف.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/٣٢٩ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٧)- ومن طريق عمر بن علي، عن عبد العزيز، عن هلال مولى عمر، عن عمر، عن بعض ولد عبد الله بن جعفر، عن عبد الله بن جعفر، عن أمِّه أسماءَ، به. فزاد فيه: عن بعض ولد عبد الله بن جعفر، وعُمر ابن علي -وهو المُقَدَّمي- مدلِّس ولم يُصرِّح بالتحديث.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٢٨) عن محمد بن زكريا الغَلابي، عن عبيد الله بن محمد بن عائشة التيمي، عن أبيه، عن عمه، عن مُزاحم، عن عمر بن عبد العزيز، عن عبد الله بن جعفر، عن أسماء بنت عُميس رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ ... قلنا: وشيخ الطبراني ضعيف، ومحمد ابن حفص بن عائشة، ترجم له ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٢٣٦، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعمُّه: هو عبيد الله بن عمر بن موسى وقد ترجم له كذٰلك ٥/٣٢٧ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ومُزاحم: هو ابن=

. . . . . .

=أبي مُزاحم مولى عمر بن عبد العزيز، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثَّقه الذهبي في «الكاشف».

ورواه مسعر عن عبد العزيز بن عمر، واختلف عليه فيه:

فرواه جرير مرسلاً -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٤٨٦)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٦) -عن مسعر، عن عبد العزيز بن عمر، عن عمر بن عبد العزيز، قال: جمعَ رسول الله ﷺ أهلَ بيته، فقال: «إذا أصاب أحدَكم همٌّ أو حزن، فليقل سبع مرات: اللهُ ربِّي، لا أُشركُ به شيئاً».

ورواه إبراهيم بن بشار الرَّمادي -فيما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٢٥)، وفي «الأوسط» (٦١١٥)- عن سفيان بن عُيينة، عن مسعر، عن عبد العزيز بن عمر، عن أبيه عمر بن عبد العزيز بن مروان، عن أبيه عبد العزيز ابن مروان، عن أسماء بنت عميس أن رسول الله جمعَ بني عبد المُطَّلب، فقال لهم: «إن نزلَ بأحدٍ منكم همٌّ، أو غمٌّ، أو كرب، أو سَقَم، أو لأواء، أو بلاء، فليقل: اللهُ ربي، لا أُشركُ به شيئاً، ثلاث مرات» قال: وكان ذٰلك آخر كلام عمر بن عبد العزيز عند الموت.

وقال في «الأوسط»: لم يرو هٰذا الحديث عن سفيان بن عيينة إلا الرَّمادي، قلنا: والرَّمادي له أوهام.

ورواه أبو معاوية شيبانُ بنُ عبد الرحمٰن النَّحوي، عن مسعر، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه الباغندي -كما في «مسند عمر بن عبد العزيز» (١٧)- عن أحمد بن محمد القاضي البرتي، عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، عن عبد الوارث بن سعيد، عن شيبان بن عبد الرحمٰن، عن مسعر، عن محمد بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء بنت عُميس، قالت: جمعَ رسولُ الله ﷺ أهلَه، فقال، وذكر الحديث. قلنا: ولم يسق متنه، وقد غيَّر محقِّقُ الكتاب اسم: محمد بن عبد الله إلى: بشر بن عبد الله، ليتوافق=

. . . . . .

= مع إسناد سبقه.

ورواه أبو بكر الشافعي -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤٥٧ -عن أحمد بن محمد القاضي البرتي، عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن أبي معاوية، عن محمد بن عبد الله، عن مسعر بن كدام، عن عبد العزيز بن عمر ابن عبد العزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «هل في البيت إلا أنتم يا بني عبد المطلب؟» قلنا: لا يا رسول الله. قال: «إذا نزلَ بأحدكم همٌّ، أو غمٌّ، أو سَقَم، أو أَزْل، أو لأواء -قال: وذكر السادسة فنسيتها- فليقل: الله، الله رَبِّي، لا أُشرك به شيئاً». وقال الخطيب: هٰكذا رواه الشافعي عن البرتي، ووهم فيه، إذ قدَّم محمد بن عبد الله على مسعر، وصوابه: عن أبي معاوية، وهو شيبان بن عبد الرحمٰن، عن مسعر، عن محمد. قلنا: والذي صوَّبه الخطيب هو ما قاله الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٣.

ورواه إسماعيل بن محمد الصفَّار وأبو سهل بن زياد القطان -فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٥/ ٤٥٧-٤٥٨- عن أحمد بن محمد، عن أبي معمر عبدالله بن عمر، عن عبد الوارث، عن شيبان، عن مسعر، عن محمد بن عبدالله، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن جدّه، عن أسماء بنت عميس، قالت: جمع ... فذكره.

قلنا: ومحمد بن عبد الله لم نقف له على ترجمة، وعبد العزيز بن مروان صدوق.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٣٢٩ -ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (١٠٢٢٨)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٩٦)، وفي «الدعاء» (١٠٢٩)، والدولابي في «الكنى» ٢/ ٨٠ من طريق عبد الواحد بن زياد، عن مجمع بن يحيى، عن صَعب -أو صُعيب- العنزي، قال: سمعتُ أسماءَ بنت عُميس تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بأذنيَّ هاتين يقول: «من أصابه همٌّ، أو غمٌّ، أو سقَمٌ، أو شِدَّةٌ، فقال: الله ربي لا شريك له، كشف ذٰلك عنه». =

٢٧٠٨٣- حدثنا يزيد، قال: أخبرنا[1] محمد بنُ طلحة، قال: حدثنا الحَكَمُ بنُ عُتَيْبة، عن عبد الله بن شَدَّاد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ اليومَ الثالثَ من قتلِ جعفر، فقال: «لا تُحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هٰذا»[2].

= وصعب -أو صُعيب- ترجم له البخاري في «تاريخه»، والرازي في «الجرح والتعديل»، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وفي الباب عن ثوبان عند النسائي في «الكبرى» (١٠٤٩٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٧)- وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/٢١٩ أن النبي ﷺ كان إذا راعه شيء قال: «هو الله ربي لا شريك له». وإسناده حسن.

(١) في (م): أنبأنا.

(٢) هٰذا حديث اختلف في وصله وإرساله، وإرسالُه أصحُّ كما سيرد، وقال الإمام أحمد -كما في «الفتح» ٩/٤٨٧-: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد، قال الحافظ: وهو مصيرٌ منه إلى أنه يُعلُّه بالشذوذ. قلنا: وفي إسناده محمد بن طلحة -وهو ابن مُصَرِّف اليامي -ضعيف يعتبر به، قال ابن سعد: كانت له أحاديثُ منكرة، وقال أبو داود: كان يخطىء، وقال أحمد: لا بأس به إلا أنه كان لا يكاد يقول في شيء من حديثه: حدثنا، وقال أبو كامل مظفَّر بنُ مدرك: كان يقال: ثلاثة يُتَّقى حديثُهم، فذكر منهم محمدَ ابنَ طلحة، واختلف قول يحيى بن معين فيه، فقال مرة: صالح، ومرة: ضعيف، وقال أبو زُرعة: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطىء، وقال الحافظ: صدوق له أوهام، وقد أخرج له البخاري ثلاثة أحاديث توبع على اثنين منها، ثالثها في الفضائل، وروى له مسلم وأصحاب السنن. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. =

. . . . . .

= وقد رواه محمد بن طلحة -كما في هٰذه الرواية- عن الحكم، عن عبد الله ابن شداد، عن أسماء.

وخالفه شعبة -فيما أخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٨٠ -فرواه عن الحكم، عن عبد الله بن شداد أن رسول الله ﷺ قال لامرأة جعفر بن أبي طالب: «إذا كان ثلاثة أيام فالبسي ما شئت . . .» قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣: والمرسلُ أصح.

ورواه حماد بن سلمة -فيما ذكر ابن حزم في «المحلى» ١٠/ ٢٨٠- عن الحجَّاج بن أرطاة، عن الحسن بن سَعْد، عن عبد الله بن شداد أن أسماء بنت عُميس استأذنت النبي ﷺ أن تبكي على جعفر وهي امرأته، فأذن لها ثلاثة أيام، ثم بعث إليها بعد ثلاثة أيام أن تطهري واكتحلي.

ورواه أبو خالد الأحمر -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٦٣١)- عن الحجَّاج بن أرطاة، عن الحسن بن سعد، عن عبد الله بن شدَّاد، عن أمِّ سلمة أن أسماء بكت على جعفر أو حمزة ثلاثاً، فأمرها أن ترقأ وتكتحل.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٧١: ووهم في إسناده ومتنه، يعني أبا خالد الأحمر. ثم قال: وقوله: إن أسماء بكت على حمزة، وأسماء إنما بكت على زوجها جعفر بن أبي طالب حين قتل. ثم قال: والمحفوظ عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد مرسل.

وقال الرازي في «العلل» ١/ ٤٣٨: سألت أبي عن حديث رواه محمد بن طلحة بن مصرف، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد. . . قال أبي: فسّروه على معنيين: أحدهما أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة، وإنما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هٰذا قبل أن ينزل العدد. قال أبي: أشبه عندي -والله أعلم- أن هٰذه امرأة سوى أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امرأته، لأن النبي ﷺ، قال: «لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج». =

٢٧٠٨٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن: مالك، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس أنها وَلَدَتْ محمدَ بنَ أبي بكر بالبَيْداء، فذَكَرَ ذٰلك أبو بكر لرسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «مُرْها فَلْتَغْتَسِلْ، ثمَّ لِتُهِلَّ»[1].

= قلنا: وحديث إحداد المرأة ثلاثاً إلا على زوج سلف من حديث عائشة برقم (٢٤٠٩٢) بإسناد صحيح، وذكرنا شواهده هناك.

وسيرد برقم (٢٧٤٦٨).

وانظر بسط الكلام عليه في «الفتح» ٩/ ٤٨٧.

قال السندي: قوله: «لا تحدي» أي: لا تزيدي في الإحداد بالتجاوز إلى الصياح، وإلا فلا بد من ترك الزينة أربعة أشهر وعشراً.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن محمد -وهو ابن أبي بكر- لم يسمع من أسماءَ بنتِ عُميس، فيما قال ابنُ عبد البَرّ، ثم إنه اختلف عليه فيه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٢، ومن طريقه أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٣، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٧، وفي «الكبرى» (٣٦٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٦٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٧/ ١٠٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ١٠٢.

وقد اختلف فيه على القاسم بن محمد:

فرواه مالك -كما في هٰذه الرواية- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء بنت عميس.

وخالفه عبيد الله بن عمر -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»=

. . . . . .

= ١/ ١٢٤، ومسلم (١٢٠٩)، وأبو داود (١٤٧٣)، وابن ماجه (٢٩١١)، والدارمي (١٨٠٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٣٩)، والبيهقي ٥/ ٣٢- فرواه عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قالت: نُفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر بالشجرة، فأمرَ رسول الله ﷺ أبا بكر يأمرُها أن تغتسل وتُهِلّ. وخالف عبدَ الرحمٰن بنَ القاسم يحيى بنُ سعيد الأنصاري، واختلف عليه فيه كذٰلك:

فرواه سليمان بن بلال -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ١٢٤، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ١٢٧-١٢٨، وفي «الكبرى» (٣٦٤٤)، وابن ماجه (٢٩١٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٦٠)- عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق، قال: خرج حاجاً مع النبي ﷺ، فولدت أسماءُ بالشجرة محمدَ بنَ أبي بكر... والقاسم لم يسمع من أبيه، وأبوه محمد بن أبي بكر حديثه عن أبيه أبي بكر مرسل. قال الدارقطني في «الإلزامات» ص٣٤٧: سليمان، عن يحيى، عن القاسم، عن أبيه، ولا يصحُّ عن أبيه.

وخالف سليمانَ بنَ بلال مالكٌ -كما في «الموطأ» ١/ ٣٢٢- وعبدُ الله بنُ نمير- فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٢- فروياه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد ابن المسيب أن أسماء بنت.... فذكراه مرسلاً.

ورواه عبد الكريم الجزري -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٨)- عن سعيد بن المسيب أن أسماء.... فذكره مرسلاً.

ورواه ابن جُريج -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٥٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٤)، والبيهقي ٥/ ٣٢- عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن سعيد بن المسيب، عن أسماء بنت عميس أنها نُفست بمحمد بن أبي بكر بذي الحليفة، فسأل أبو بكر رضي الله عنه النبي ﷺ، فأمره أن يأمرَها أن تغتسلَ وتصلِّي. وهٰذا إسناد فيه ابن جريج، وقد=

٣٧٠/ ٢٧٠٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثني أبي، عن الوليد بنِ كثير، قال: حدثني عبدُ الله بنُ مسلم الطويل صاحب المصاحف، أن كلابَ بنَ تَلِيدٍ أخا بني[1] سعد بن ليث، أنه بينا هو جالسٌ مع سعيدِ بنِ المُسَيِّب، جاءه رسولُ نافعِ بنِ جُبَيْر بن مُطْعِمِ بنِ عِدِيّ يقول: إنَّ ابنَ خالتِك يقرأُ عليك السلامَ، ويقول: أخبرني كيف الحديث الذي كنت[2] حدثتني عن أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ؟ فقال: سعيدُ بنُ المسيِّب: أخْبِرْهُ

أنَّ أسماء بنتَ عُمَيْس أخْبَرَتني أنها سمعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَصْبِرُ على لأَواءِ المدينةِ وَشدَّتِها أَحَدٌ إلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً -أَوْ شَهِيداً[3]- يَوْمَ القِيامَةِ»[4].

= عنعن.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/ ٨: حديث عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء مرسل، لأنه لم يسمع القاسم من أسماء بنت عُميس. وقال أيضاً ١١/ ٩: مرسل مالك أقوى وأثبت من مسانيد هٰؤلاء، لما ترى من اختلافهم في إسناده.

قلنا: لٰكن مسلماً أخرج ما أُسند عن عائشة كما ترى. وقد أشار البيهقي في «السنن» ٥/ ٣٢ إلى هٰذا الاختلاف، وقال: وجوّده عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمٰن، وهو حافظ ثقة، والله أعلم.

وأخرجه مسلم (١٢١٠)، والنسائي ٥/ ١٦٤، وابن ماجه (٢٩١٣) من طريق يحيى بن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت عميس حين نُفِسَتْ بذي الحليفة: أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر، فأمرها أن تغتسلَ، وتُهِلَّ.

(١) قوله: بني، ليس في (ق).

(٢) قوله: كنت، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ق): شفيعاً وشهيداً.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيفٌ لجهالةِ كلابِ بنِ تَلِيد، فلم يذكروا=

٢٧٠٨٦- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[1] أبي، عن محمد بنِ إسحاق، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي بكر، عن أمِّ عيسى الجزَّار، عن أمِّ جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب

عن جَدَّتها أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: لمَّا أُصيبَ جعفرٌ وأصحابُه، دخل[2] عليَّ رسولُ الله ﷺ وقد دَبَغْتُ أربعينَ مَنِيئةً، وعجنتُ عَجيني، وغسلتُ بَنِيَّ، ودهنتُهم، ونظَّفتُهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائتيني ببني جَعْفَرٍ» قالت: فأتيتُه بهم، فشمَّهم، وذَرَفَتْ عيناه، فقلتُ: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ما يُبكيك، أَبلَغَكَ عن جعفرٍ وأصحابِه شيءٌ؟ قال: «نَعَمْ، أُصيبُوا

= في الرواة عنه سوى عبد الله بنِ مسلم الطويل، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال الذهبيُّ: لا يكاد يُعرف. وعبدُ الله بن مسلم الطويل مجهول كذٰلك، فقد انفردَ بالروايةِ عنه الوليد بنُ كثير، ولم يؤثَر توثيقُه عن غير ابن حبان. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيَّة الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري، والوليد بن كثير: هو المخزومي المدني.

وأخرجه ابن معين في «تاريخه» (١٠٣٨)، والنسائي في «الكبرى» (٤٢٨٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٣)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الله بن مسلم الطويل) من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٨٦٥)، وذكرنا أحاديث الباب ثمة.

(١) في (م): حدثني.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): دخلت، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب.

هٰذا اليَوْمَ» قالت: فقمتُ أصيحُ، واجتمعَ إليَّ النساءُ، وخرجَ رسولُ الله ﷺ إلى أهلِه، فقال: «لا تُغْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طعاماً، فَإِنَّهُمْ قد شُغِلُوا بِأَمْرِ صاحِبِهِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم عيسى الجزار، ويقال لها: الخزاعية، قال الحافظ: لا يُعرفُ حالُها، ولجهالةِ حال أمِّ جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب، وهي أمُّ عَوْن، فلم يرو عنها سوى ابنها عون بن محمد ابن الحنفية وأمِّ عيسى الجزار، ولم يُذكر فيها جرح ولا تعديل. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير محمد بن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعةً. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٣٨٠)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أمِّ عون بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد اختُلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه عبد الأعلى -فيما أخرجه ابن ماجه (١٦١١)، والطبراني ٢٤/(٣٨١)- ويونُس بن بُكير -فيما أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/٣٧٠- عنه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أم عيسى الجزار، عن أمِّ جعفر بنتِ محمد بن جعفر بن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس... وكنَّى عبدُ الأعلى بنتَ جعفر بن أبي طالب: أمَّ عون.

ورواه سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه -فيما أخرجه المِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة أمِّ عون)- عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أمِّ عيسى الخُزاعي أنها سمعت أسماءَ -يعني بنتَ عميس- أو من حدَّثها، عن أسماء...

وأخرجه الواقدي في «المغازي» ٢/٧٦٦ عن مالك بن أبي الرِّجال، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٦٦) عن رجل من أهل المدينة، عن عبد الله بن=

. . . . . .

=أبي بكر، عن أمه أسماء بنت عميس، قالت: لما أُصيب جعفر، جاءني رسول الله. . . فذكر نحوه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ١٦١، وقال: رواه أحمد، وفيه امرأتان لم أجد من وثقهما ولا جرحهما، وبقية رجاله ثقات.

وقوله: «لا تغفلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعاماً» له شاهد من حديث عبد الله بن جعفر، سلف برقم (١٧٥١)، وإسناده حسن.

قال السندي: قولها: أربعين منيئة، بفتح ميم بوزن فعيلة، آخره همزة: هي الإهاب.

«لا تغفلوا»: من الإغفال، بمعنى الترك.

حديث فُرَيْعَةَ بنتِ مالكٍ[1]

٢٧٠٨٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سعدِ بنِ إسحاق[2]، قال: حدثتني زينبُ بنتُ كعب

عن فُرَيْعَةَ بنتِ مالكٍ، قالت: خرجَ زوجي في طلب أَعْلاجٍ له، فأدركَهم بطرف القَدُوم، فقتلوه، فأتاني نَعْيُه وأنا في دارٍ شاسعة من دُور أهلي، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقلتُ: إن نَعْيَ زوجي أتاني في دارٍ شاسعة من دُور أهلي، ولم يَدَعْ لي نفقةً، ولا مالَ لِوَرَثَتِه[3]، وليس المسكنُ له، فلو تحوَّلْتُ إلى أهلي وأخوالي[4]، لكان أرفقَ بي في بعض شأني، قال: «تَحَوَّلي». فلما خرجتُ إلى المسجد -أو إلى الحجرة- دعاني -أو أمر بي فدُعِيتُ- فقال: «امْكُثي في بَيْتِك الذي أتاكِ فيهِ نَعْيُ زَوْجِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتابُ أَجَلَهُ». قالت: فاعتَدَدْتُ فيه

---

(١) قال السندي: فُريعة -بالتصغير- بنت مالك، أنصارية خدرية، أخت أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

(٢) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م) زيادة اسم يحيى بن سعيد الأنصاري، بين يحيى بن سعيد -وهو القطان- وسعد بن إسحاق، ولم ترد هٰذه الزيادة في (ظ٦)، ولا «أطراف المسند»، ولا نسخة المزي من «المسند»، كما في «تهذيبه»، وستأتي رواية يحيى بن سعيد القطان عن سعد بن إسحاق في التخريج، وكذٰلك رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعد بن إسحاق.

(٣) في (ظ٦): ورثتُه.

(٤) في (ظ٦) وهامش (ظ٢) و(ق): إخوتي.

أربعةَ أشهر وعشراً. قالت: فأرسلَ إليَّ عثمانُ، فأخبرتُه، فأخَذَ به[1].

---

(١) إسناده حسن، زينب بنت كعب هي عمةِ سعد بن إسحاق، وزوجة أبي سعيد الخدري، وقد روت الحديث عن فُريعة بنتِ مالك، وهي أختُ أبي سعيد الخُدري، وصحَّح الترمذي حديثَها، وجوَّد الحافظُ إسناداً فيه زينبُ هٰذه، وقد قيل: لها صحبة. وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه المزي في «تهذيبه» (في ترجمة فُرَيْعة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي عقب الرواية (١٢٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٨٧)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ٢١/ ٣٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، والعملُ على هٰذا الحديث عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، لم يَرَوْا للمعتدة أن تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. وقال بعضُ أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: للمرأة أن تعتدَّ حيث شاءت، وإن لم تعتدَّ في بيت زوجها. والقول الأول أصحُّ.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٦٧، والنسائي في «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤١) و(٣٦٤٢) و(٣٦٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٧٦) و(١٠٧٧) و(١٠٧٨)، والحاكم ٢/ ٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٣١ من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً مالك -كما في «الموطأ» ٢/ (٥٩١) (رواية يحيى ابن يحيى)، و(١٧٠٧) (رواية الزُّهري)، و(٥٩٢) (رواية محمد بن الحسن)- ومن طريقه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٥٣-٥٤ (بترتيب السندي)، وفي «الرسالة» (١٢١٤)، وفي «الأم» ٥/ ٢٠٨-٢٠٩، وابن سعد ٨/ ٣٦٨، وأبو داود =

. . . . . .

= (٢٣٠٠)، والترمذي (١٢٠٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٤٤)، والدارمي (٢٢٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٥)، وابن حبان (٤٢٩٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٢٣٥، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة فُرَيْعة) -عن سعد بن إسحاق، به، إلا أنه جاء في رواية يحيى بن يحيى عن مالك: سعيد بن إسحاق؛ قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٧: هٰكذا قال يحيى: سعيد بن إسحاق، وتابعه بعضهم، وأكثر الرواة يقولون فيه: سعد بن إسحاق، وهو الأشهر. قلنا: ونقل الزَّيلعي مثلَه عن ابن عبد البر من كتاب «التقصّي». وقد سقط اسم زينب من مطبوع ابن سعد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٦٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٩، وفي «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٦) و(٣٦٥٠)، وابن حبان (٤٢٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٤ من طريق شعبة، وعبد الرزاق (١٢٠٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٠-٢٠١، وفي «الكبرى» (٥٧٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨ وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٢) من طريق الثوري، وابن أبي شيبة ٥/١٨٤-١٨٥، وابن ماجه (٢٠٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٩٠) من طريق أبي خالد الأحمر، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٩، وفي «الكبرى» (٥٧٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٠) من طريق ابن جُريج وابن إسحاق، و(٣٦٤٩) من طريق ابن إسحاق، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٩٩-٢٠٠، وفي «الكبرى» (٥٧٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٣)، والطبراني ٢٤/(١٠٨٥) من طريق يزيد بن محمد، وابن الجارود (٧٥٩)، والطبراني =

. . . . . .

=٢٤/(١٠٩٢) من طريق حماد بن مسعدة، والطبري في «تفسيره» (٥٠٩٠) من طريق فليح بن سليمان، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٧، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٣٨)، والطبراني ٢٤/(١٠٩١) من طريق أنس بن عياض، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٤) من طريق ابن أبي ذئب، و(٣٦٤٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨، والطبراني ٢٤/(١٠٨٤) من طريق روح بن القاسم، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٢) من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم، و(٣٦٥٣) من طريق وُهيب بن خالد، و(٣٦٥٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطبراني ٢٤/(١٠٩١) من طريق مروان بن معاوية، والطبراني ٢٤/(١٠٨٨) و(١٠٨٩) من طريق عبد الرحمٰن بن عثمان وعبد الله بن المبارك، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٩)، والطبراني ٢٤/(١٠٩٢) من طريق عبد العزيز بن محمد، وابن سعد ٨/٣٦٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٧٨، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٨) من طريق زهير بن معاوية، وعبد الرزاق (١٢٠٧٦) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٧٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٨- من طريق عبد الله ابن أبي بكر، كلهم عن سعد بن إسحاق، به. إلا أنه جاء من طريق زهير بن معاوية، وعند الطبراني ٢٤/(١٠٨١): سعد بن إسحاق، أو إسحاق بن سعد، على الشك. وجاء في مطبوع «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٣): سعيد بن إسحاق.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٣٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٠، وفي «الكبرى» (٥٧٢٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٥ من طرق عن حماد بن زيد، عن سعد بن إسحاق، به. وقد روي عن حماد بن زيد أيضاً، لٰكن قال فيه: إسحاق بن سعد بن كعب بن عجرة.

وأخرجه الحاكم ٢/٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٣٥ من طريق محمد ابن الفضل عارم وسليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن إسحاق بن سعد=

. . . . . .

=ابن كعب بن عجرة، حدثتني زينب بنت كعب، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد من الوجهين جميعاً -يعني من رواية حماد بن زيد هٰذه ورواية يحيى بن سعيد السالفة في التخريج- ولم يخرجاه، رواه مالك بن أنس في «الموطأ» عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة. قال محمد بن يحيى الذهلي: هٰذا حديث صحيح محفوظ، وهما اثنان: سعد بن إسحاق بن كعب وهو أشهرهما، وإسحاق بن سعد بن كعب، وقد روى عنهما جميعاً يحيى بن سعيد الأنصاري، فقد ارتفعت عنهما جميعاً الجهالة.

وقال البيهقي: وإسحاق من رواية حماد أشهر، وسعد من رواية غيره أشهر، وزعم محمد بن يحيى الذُّهلي فيما يرى أنهما اثنان، والله أعلم. ثم قال: فإن لم يكونا اثنين، فهٰذا أولى بالموافقة لسائر الرواة عن سعد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٠) من طريق عارم، عن حمّاد بن زيد، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن فريعة، به. فسقط اسم زينب.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٤) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٨٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٨- عن معمر، عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة أنه حدثه عن عمته زينب ابنة كعب بن فريعة، عن فُريعة، فذكره.

ورواه الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (١٢٠٧٣)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/٢٨- عن الزهري، وقال: عن ابن لكعب بن عجرة، قال: حدثتني عمتي -وكانت تحت أبي سعيد الخدري- أن فُريعة حدثتها. . .

ورواه المغيرة بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣١)- عن رجل ثقة، عن الزهري، أن إسحاق بن كعب، فذكره.=

. . . . . .

= ورواه يونس -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٣٩)- عن الزهري، عمن أخبره عن زينب، فذكره.

ورواه صالح بن كيسان -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣٦٧- عن الزهري، قال: بلغني أن سعد بن إسحاق، فذكره.

ورواه ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٤٠)، والطبراني ٢٤/ (١٠٧٥)- عن الزهري، عن سعد بن إسحاق، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٤: والصحيح قول من قال: عن سعد بن إسحاق، عن عمته زينب، عن الفُريعة، عن النبي ﷺ.

قلنا: وقد أعلَّ هٰذا الحديث ابن حزم -كما في «المحلى» ١٠/ ٣٠٢، وتابعه عبد الحق- بجهالة زينب، وتعقب عبدَ الحق ابنُ القطان في «الوهم والإيهام» ٥/ ٣٩٣ بقوله: وعندي أنه ليس كما ذهب إليه، بل الحديث صحيح، فإن سعد بن إسحاق ثقة، وممن وثقه النسائي، وزينب كذٰلك ثقة، وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقُها، وتوثيقُ سعد بن إسحاق، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه إلا واحد، والله أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٣١: في هٰذا الحديث إيجاب العمل بخبر الواحد، ألا ترى إلى عمل عثمان بن عفان به وقضائه باعتداد المتوفى عنها زوجها في بيتها من أجله في جماعة الصحابة من غير نكير. ثم قال: وهو حديث مشهور معروف عند علماء الحجاز والعراق أن المتوفى عنها زوجها، عليها أن تعتدَّ في بيتها، ولا تخرج منه، وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر، منهم مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأصحابُهم، والثوريُّ، والأوزاعي، والليث بن سعد، وهو قولُ عمر وعثمان وابنِ عمر وابنِ مسعود وغيرِهم.

قال السندي: قولها: أعلاج له، أي: عبيد له شردوا منه.

القَدُوم: بفتح القاف، وتخفيف الدال وتشديدها: موضع على ستة أميال=

٢٧٠٨٨- حدثنا بِشْرُ بن المُفَضَّل، عن سَعْدِ بنِ إسحاق، قال: حدثتني زينبُ بنتُ كعب، عن فُرَيْعة بنت مالك، عن النبيِّ ﷺ، نحوه[1].

= من المدينة.

نَعْيه: بفتح فسكون: خبر الموت، وكذلك النَّعِيّ، على وزن فعيل.

شاسعة، أي: بعيدة.

«حتى يبلغَ الكتابُ أجلَه» أي: تنتهي العِدَّةُ المكتوبة، وتبلغ آخرها.

(١) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو بِشْرُ بن المُفَضَّل.

حديث يُسَيْرة[1]

٢٧٠٨٩- حدثنا محمد بنُ بِشْر، قال: حدثنا هانىءُ بنُ عثمانَ الجُهَنيُّ، عن أمه حُمَيْضَةَ بنتِ ياسر

عن جدَّتها يُسَيْرة -وكانت من المهاجرات- قالت: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المؤمنين[2] عَلَيْكُنَّ بالتَّهْلِيلِ والتَّسْبِيحِ والتَّقْدِيسِ، ولا تَغْفَلْنَ، فَتَنْسَيْنَ الرَّحْمَةَ، وَاعْقِدْنَ بالأنامِلِ، فإنَّهُنَّ مسؤولاتٌ مُسْتَنْطَقاتٌ»[3]. ٦/٣٧١

---

(١) قال السندي: يُسيرة بالتصغير، أم ياسر ويقال: بنت ياسر أنصارية، وتكنى أم حميضة، وقال أبو عمر: كانت من المهاجرات.

(٢) في (م): المؤمنات.

(٣) إسناده محتمل للتحسين، حُمَيْضة بنتُ ياسر إنما روى عنها ابنها هانىءُ بن عثمان الجُهني، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد بن بِشْر: هو العبدي، ويُسيرة -ويقال: أُسيرة- صحابية، ذكرها ابن سعد في النساء الغرائب من المسلمات المهاجرات المبايعات، وروى لها أبو داود والترمذي هٰذا الحديث الواحد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٣١٠، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٨٩-٣٩٠ و١٠/ ٢٨٩ و١٣/ ٤٥٣، وعبد بن حُميد (١٥٧٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ٢٣٢، والترمذي (٣٥٨٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٥)، وابنُ حبان (٨٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٨٠)، وفي «الأوسط» (٥٠١٢)، وفي «الدعاء» (١٧٧١)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة يُسيرة)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (تخريج أحاديث الأذكار)=

. . . . . .

= ١/ ٨٤-٨٥ من طريق محمد بن بشر، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث هانىء بن عثمان. وحسَّنه الحافظ.

وأخرجه أبو داود (١٥٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨١)، وفي «الدعاء» (١٧٧٢)، والحاكم في «المستدرك» ١/ ٥٤٧، والخطيب في «تاريخه» ٤/ ٣٨٤ و١٠/ ١٤٣، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة هانىء بن عثمان)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٨٣-٨٤ من طريق عبد الله بن داود الخُرَيْبي، عن هانىء بن عثمان، به. وقال الذهبي: صحيح!

وفي باب العقد بالأنامل عند التسبيح: عن ابن عمرو، سلف برقم (٦٤٩٨)، وفيه: ورأيتُ رسولَ الله ﷺ يعقدهنَّ بيده. وهو حسن لغيره.

وعن أبي تميمة، عن امرأة من بني كليب -عند ابن أبي شيبة ٢/ ٣٩٠- ولفظه: قالت: رأتني عائشةُ أسبِّحُ بتسابيحَ معي، فقالت: أين الشواهد؟ يعني الأصابع.

وفي باب فضل التسبيح والتحميد والتهليل والتقديس عن ابن عمر، وابن عمرو، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وعائشة سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام: (٤٦٢٧) و(٦٧٤٠) و(٧١٦٧) و(١١٧١٣) و(١١٣٠٤) و(١٢٥٣٤) و(٢٤٠٦٣).

قال السندي: قوله: «واعقدن» أي: احفظن العدد بالأنامل.

«مستنطقات» أي: يطلب منها النطق يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون، فينبغي استعمالها في صالح الأعمال لتشهد بها، والله أعلم.

حديث أمِّ حُميد

٢٧٠٩٠- حدثنا هارون، حدثنا عبد الله بنُ وَهْب، قال: حدثني داود ابنُ قَيْس، عن عبد الله بن سُويد الأنصاري

عن عمَّتِه أمِّ حُميد امرأةِ أبي حُمَيْد الساعديّ، أنها جاءت النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني أُحبُّ الصلاةَ معك؟ قال: «قد عَلِمتُ أَنَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلاةَ مَعي، وصَلاتُكِ في بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ من صَلاتِكِ في حُجْرَتِكِ، وَصلاتُكِ في حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاتِكِ في دارِكِ، وَصلاتُكِ في دارِكِ خَيْرٌ لَكِ[1] مِنْ صلاتِكِ في مَسْجِدِ قَوْمِكِ، وَصَلاتُكِ في مَسْجِدِ قَوْمِكِ خَيْرٌ لَكِ[1] مِنْ صَلاتِكِ في مَسْجِدِي». قال: فأمرَتْ فبُنِيَ لها مسجدٌ في أقصى شيءٍ من بيتها وأَظْلَمِه، فكانت تصلي[2] فيه حتى لَقِيَتِ اللهَ عزَّ وجلَّ[3].

---

(١) قوله: لك، ليس في (ظ٦) في الموضعين.

(٢) قوله: تصلي، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث حسن، عبد الله بنُ سويد الأنصاري -وهو من رجال «التعجيل»- تفرَّد بالرواية عنه داود بن قيس -وهو الفرَّاء- وقد روى عن عمَّته أمِّ حُميد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير داود بن قيس، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في الشواهد، وغير صحابية الحديث، فقد ذكرها الحُسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل». هارون: هو ابن معروف المروزي. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن حبان (٢٢١٧)، وابنُ عبد البر في «الاستيعاب» ٤/٤٤٦ من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٦٨٩) من طريق عيسى بن إبراهيم الغافقي، عن ابن وَهْب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٣٣-٣٤، وقال: رواه أحمد ورجالُه رجال الصحيح، غير عبد الله بن سُويد الأنصاري، وثقه ابن حبان.

قال الحافظ في «الفتح» ٢/٣٥٠: وإسناد أحمد حسن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٨٤-٣٨٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٥٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/١٣٢-١٣٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٢٣ من طريق عبد الحميد بن المنذر بن أبي حميد الساعدي، عن أبيه، عن جدته أمِّ حميد، بنحوه.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٠) من طريق يحيى بن العلاء، عن أسيد الساعدي، عن سعيد بن المنذر، عن أمِّ حُميد امرأة أبي حميد، نحوه.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود أخرجه أبو داود برقم (٥٧٠) بلفظ: «صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في مخدعها أفضلُ من صلاتها في بيتها» وإسناده جيد كما بيّنا ذٰلك في تعليقنا على الرواية (٥٤٦٨) من مسند عبد الله بن عمر، وانظر أحاديث الباب ثمة.

قال السندي: قوله: «وصلاتك في بيتك» المراد بالبيت المخزن الذي يكون في الحجرة، والمراد بالحجرة ما هو أوسع من ذٰلك، فالحاصل أنه كلما كان المحل أضيق وأستر، فصلاة المرأة فيه أولى مما هو أوسع، والله أعلم.

حديث أم حكيم(١)

٢٧٠٩١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبَة، عن قتادة، أن صالحاً أبا الخليل حدثه عن عبد الله بن الحارث بن نوفل

---

(١) قال السندي في ترجمة أمِّ حكيم بنت الزبير بنت عبد المطلب: قيل: اسمها صفية، [وقيل: هي أم الحكم] وقيل: بل هي ضُباعة، وقيل: ما عُرف للزبير بن عبد المطلب بنتٌ غير ضُباعة، وأما الحديث المذكور في «المسند» فقد وقع فيه الاختلاف على قتادة، فمن رواياتٍ ما يدلُّ على أنها غير ضُباعة، ومنها ما يدلُّ على أنها هي ضُباعة، ثم رجَّح الحافظ في «الإصابة» أنها هي. والله تعالى أعلم.

قلنا: سنذكر الاختلاف فيه على قتادة في الحديث (٢٧٠٩١)، غير أنه لم يقع في «مسند» أحمد ما يدلُّ على أنها هي ضُباعة، كما ذكر السندي، إنما وقع ذٰلك خارج «المسند»، فقد ذكر الحافظ في «أطراف المسند» ٩/٣٨٦ -فيما ذكر محققه- وفي «الإصابة» -في ترجمة أم حكيم بنت الزبير- أن إسحاق بن راهويه أخرج في «مسنده» حديث أمِّ حكيم، عن عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، أن أمَّ حكيم بنت الزبير -وهي ضُباعة- كانت تصنعُ الطعامَ لرسول الله ﷺ تُهديه إليه، وربما تُخبئه حتى يأتيها، فأتاها ذاتَ يوم، فوجد عندها كتف شاة، فقدَّمته إليه، فأكل منه، ثم خرج إلى الصلاة، ولم يُحدث وضوءاً. ثم قال الحافظ: فهٰذا يُوضح بأنَّ أمَّ حكيم كنية ضُباعة، والله أعلم. قلنا: قد اختُلف فيه على داود بن أبي هند أيضاً، وسماها داود في بعض طرقه صفية كذٰلك!

وقد ترجم المِزِّي في «تهذيبه» لأمِّ الحَكَم فقال: ويقال: أمُّ حكيم صفية، ويقال: عاتكة، ويقال: ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، بنت عمِّ النبي ﷺ، ثم ذكر حديثاً في الذِّكر، رواه لها أبو داود في «سننه».

أنَّ أمَّ حَكِيم بنتَ الزبير حدثته: أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على ضُباعةَ بنتِ الزُّبير، فَنَهَس من كَتِفٍ عندها، ثم صلَّى، وما تَوَضَّأَ من ذٰلك[1].

---

(١) تركُ الوضوء ممَّا مَسَّتِ النار صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على قتادة، وهو ابنُ دِعامة السَّدُوسي:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عليه فيه:

فرواه يزيد بن هارون -كما عند أحمد في هٰذه الرواية وابنِ أبي شيبة ١/٤٩، وابنِ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٤) -وروحُ بنُ عبادة- كما سيرد برقم (٢٧٣٥٥) -وخالدُ بنُ الحارث ومحمدُ بنُ أبي عديّ- كما عند الطبراني ٢٥/(٢١٤) أيضاً- أربعتُهم عن سعيد بن أبي عَروبة، بهٰذا الإسناد.

وعند أحمد (٢٧٣٥٥) والطبراني: دخل على أختها ضُباعة بنت الزبير.

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، وعبد الله بن نمير -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٣- عن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن الحارث. قال خالد: عن أمِّ حكيم بنت الزبير، وقال ابن نمير: عن النبي ﷺ، أنه دخل على ضُباعة.

ورواه هشام الدستوائي عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه معاذ بن هشام الدستوائي -كما سيرد في الرواية (٢٧٣٥٦)- عن أبيه، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أمِّ حكيم بنت الزُّبير، عن النبيِّ ﷺ.

ورواه محمد بن بشر -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، فقال: عن جدَّته أمِّ الحكم، عن أختها ضُباعة بنت الزبير، عن النبي ﷺ، وكذٰلك رواه همَّام بنُ يحيى، عن قتادة، كما سيرد برقم (٢٧٣٥٧). =

. . . . . .

= ورواه موسى بن خَلَف العمِّي -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٥٥)، والطبراني ٢٤/(٨٣٨)، والدارقطني في «العلل»- عن قتادة، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ عطية، عن أختها ضُباعة، عن النبي ﷺ، قال الدارقطني: ووهم في قوله: أم عطية، وإنما هي أمُّ الحكم، وقيل: عن موسى ابن خلف، عن قتادة، عن أبي المليح، عن إسحاق بن عبد الله، ولا يصحُّ فيه أبو المليح.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٨) -ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٢٢- عن هُدْبة بن خالد، والحارث (٩٥) (زوائد) عن داود بن المحَبّر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٥، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٣) من طريق حجاج بن المنهال، ثلاثتهم عن حمَّاد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار، عن أم حكيم، قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ، فأكل كتفاً، فآذَنَه بلالٌ بالأذان، فصلَّى ولم يتوضَّأ. وهٰذا إسناد حسن من أجل عمَّار بن أبي عمَّار. داود بن المحبَّر -وإن كان متروكاً- توبع.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧٣٥٤).

وسيرد بالأرقام: (٢٧٣٥٥) و(٢٧٣٥٦) و(٢٧٣٥٧).

وانظر (٢٧٠٣١).

وفي باب ترك الوضوء مما مسَّت النار عن عثمان، وابن عباس، وابن مسعود، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وسويد بن النعمان، وعمرو بن أمية، وعبد الله بن الحارث بن جزء، والمغيرة بن شعبة، وأنس بن مالك، وأبي رافع، وعائشة، وفاطمة وأمِّ سلمة، وأمِّ عامر: وردت أحاديثُهم في المسند (على التوالي) بالأرقام: (٤٤١) و(١٩٩٨) و(٣٧٩١) و(٩٠٤٩) و(١٤٢٦٢) و(١٥٨٠٠) و(١٧٢٤٨) و(١٧٧٠٢) و(١٨٢١٩) و(٢١١٨٠) و(٢٣٨٦٧) و(٢٥٢٨٢) و(٢٦٤١٨) و(٢٦٥٠٢) و(٢٧٠٩٩).

حديث امرأة وهي جدة ابن زياد أم أبيه

٢٧٠٩٢- حدثنا حسن بنُ موسى، قال: حدثنا رافع بنُ سَلَمة الأَشجعي، قال: حدثني حَشْرَج بن زياد

عن جدته أمِّ أبيه، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر، وأنا سادسة ستِّ نِسْوة، قالت: فبلغَ النبيَّ ﷺ أن معه نساءً، قالت: فأرسلَ إلينا فدعانا، قالت: فرأينا في وجهه الغضبَ، فقال: «ما أَخْرَجَكُنَّ؟ وَبأمْرِ مَنْ خَرَجْتُنَّ؟». قلنا: خرجنا معك نُناول السِّهامَ، ونَسقي السَّويقَ، ومعنا دواءٌ للجَرحى[1] ونغزل الشَّعَر، فنُعين به في سبيل الله، قال: «قُمْنَ فانْصَرِفْنَ». قالت: فلما فتحَ اللهُ عليه خيبرَ، أخرج لنا سهاماً كسهام الرجال. فقلتُ لها: يا جدَّة[2]، وما الذي أخرجَ لكنَّ؟ قالت: تمر[3].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): للجرح، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (م): جدتي.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حشرج بن زياد.

وقد سلف برقم (٢٢٣٣٢) عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن رافع بن سلمة.

حديث قُتَيْلَة بنت صَيْفي[1]

٢٧٠٩٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا المسعودي[2]، قال: حدثني مَعْبَدُ بنُ خالد، عن عبد الله بن يَسارٍ

عن قُتَيْلَة بنت صَيْفي الجُهَنية[3]، قالت: أتى حَبرٌ من الأحبار إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد، نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم ٦/ ٣٧٢ تُشركون، قال: «سبحان الله، وما ذاكَ؟» قال: تقولون إذا حلفتُم: والكعبة، قالت: فأمهلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم قال: «إنَّهُ قَدْ قالَ، فَمَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِرَبِّ الكَعْبَةِ». ثم قال: يا محمدُ، نِعْمَ القومُ أنتم، لولا أنكم تجعلونَ لله نِدّاً، قال: «سبحانَ الله، وما ذاك؟» قال: تقولون: ما شاء الله وشئت، قال: فأمهلَ رسولُ الله ﷺ شيئاً، ثم قال: «إنَّهُ قَدْ قال، فمنْ قال: ما شاءَ الله، فَلْيَفْصِلْ بَيْنَهُما: ثم شِئْتَ»[4].

---

(١) قال السندي: قُتيلة -بالتصغير- بنت صَيْفي، جُهَنيَّة من المهاجرات الأُوَل، قيل: ليس لها حديث غير المذكور في الكتاب.

(٢) في (م): يحيى المسعودي، وهو خطأ.

(٣) في (م): الجهينية.

(٤) إسناده صحيح، المسعودي -واسمه عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عتبة- وإن كان اختلط، رواية يحيى بن سعيد القطان عنه صحيحة، فقد حمل عنه قبل اختلاطه، ثم إن المسعودي متابَعٌ. معبد بن خالد: هو الجَدَلي.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٣٠٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٥) و(٦)، والحاكم ٤/ ٢٩٧ من طرق عن المسعودي، بهٰذا الإسناد. وصحح=

. . . . . .

= الحاكم إسناده، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٦، وفي «عمل اليوم والليلة» (٩٨٦)، والطبراني ٢٥/ (٧) من طريق مسعر بن كِدام، عن معبد بن خالد، به. وصحح هٰذا الإسناد الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٨/ ٧٩.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٧) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن مغيرة بن مقسم، عن معبد بن خالد، عن قتيلة. فأسقط منه عبد الله بن يسار.

وسلف مختصراً من حديث حذيفة برقم (٢٣٢٦٥) من طريق منصور بن المعتمر، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة.

قال السندي: قوله: «لولا أنكم تشركون»، أي: لولا أن فيكم من يشرك.

«إنه قد قال»، أي: قد قال ما سمعتم، وهو صحيح بناءً على أن حقَّ الحَلِف أن لا يكون إلا بالله، فالحَلِفُ بغيره بمنزلة الشرك.

حديث الشِّفاء بنت عَبْد الله[1]

٢٧٠٩٤- حدثنا هاشم بنُ القاسم، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن عبد الملك بنِ عُمَيْر، عن رجلٍ من آلِ أبي حَثْمَة

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله -وكانت امرأةً من المُهاجرات- قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ سُئل عن أفضلِ الأعمال، فقال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ، وحَجٌّ مَبْرُورٌ»[2].

---

(١) قال السندي: الشفاء بنت عبد الله قرشية عدوية، أسلمت قبل الهجرة، وهي من المهاجرات الأُوَل، وبايعت النبي ﷺ، وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن، وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقيل عندها في بيتها، وكانت قد اتخذت له فراشاً وإزاراً ينام فيه، وكان عمر يقدمها في الرأي.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الرجلِ من آلِ أبي حَثْمة، ولاضطرابه كما سيرد، ثم إن المسعودي -وهو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عُتبة- اختلط، وقد سمع منه هاشم بن القاسم أبو النضر بعد الاختلاط، وبقية رجاله ثقات.

وقد رواه عبد الملك بن عمير، واختلف عليه فيه:

فرواه هاشم بن القاسم -كما في رواية أحمد هنا، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٦٢- ويزيد بنُ هارون وأبو عبد الرحمٰن المقرىء -كما في الرواية (٢٧٠٩٦)- وشَبَابة بنُ سوَّار -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٩٤)- أربعتهم عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

وخالف المسعوديَّ عَبِيدةُ بنُ حُميد -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٧٩١)- فرواه عن عبد الملك بن عمير، وقال: عن عثمان بن أبي حثمة، عن جدته الشفاء، بـه. =

٢٧٠٩٥- حدثنا إبراهيم بنُ مَهْدي، قال: حدثنا عليُّ بنُ مُسْهِر، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن صالح بنِ كَيْسان، عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن سُليمان بن أبي حَثْمة[1]

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله، قالت: دخلَ علينا النبيُّ ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «أَلا تُعَلِّمِينَ هٰذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلةِ، كما عَلَّمْتِها الكِتابةَ؟»[2].

= ورواه زكريا بنُ أبي زائدة -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٧٩٣)- عن عبد الملك بن عمير، وقال: حدثني فلان القرشي، عن جدته، أنها سمعت النبي ﷺ...

ورواه أبو شيبة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/١٩٥- عن عبد الملك ابن عمير، وقال: عن ابن أبي حثمة، عن أمه، عن جدته.

قال الدارقطني: ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك.

قلنا: وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥٩٠) بإسناد صحيح، وقد ذكرنا أحاديث الباب عند الرواية (٧٥١١) من حديث أبي هريرة، والرواية (١٥٤٠١) من حديث عبد الله بن حُبْشيّ.

(١) كذا في الأصول الخطية و(م) و«أطراف المسند»: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن سليمان بن أبي حَثْمة، بزيادة: «بن عبد الرحمٰن» وصوابه: عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمة، كما في كتب الرجال.

(٢) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير إبراهيم بن مَهْدي -وهو المِصِّيصي- فمن رجال أبي داود، وقد وثَّقه أبو حاتم وابنُ قانع، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: كان رجلاً مسلماً لا أراه يكذب، ونقل العقيلي عن ابن معين قوله: جاءنا بالمناكير، وقال الأزدي: له عن علي بن مُسهر أحاديث لا يُتابع عليها. وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول.

قلنا: والشِّفاء بنتُ عبد الله روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي. =

. . . . . .

= وقد اختلف في وصله وإرساله كما سيرد.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨٧) عن إبراهيم بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٣٨، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٤٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٩٠) من طريق محمد بن بشر، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٢٦، والبيهقي في «السنن» ٩/٣٤٩ من طريق أبي معاوية، كلاهما عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، به.

وقد اختلف فيه على صالح بن كيسان:

فرواه عبد العزيز بن عمر -كما في هذه الرواية- عن صالح بن كيسان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفاء.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه مرسلاً، كما عند الحاكم ٤/٥٦-٥٧ عن صالح، عن إسماعيل بن محمد بن سعد الزهري، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة حدثه، أن رجلاً من الأنصار خرجت به نملة، فَدُلَّ أن الشِّفاء بنت عبد الله ترقي من النملة، فجاءها، فسألها أن ترقيه، فقالت: والله ما رقيت منذ أسلمت، فذهب الأنصاري إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي قالت الشِّفاء، فدعا رسول الله ﷺ الشِّفاء، فقال: «اعرضي عليَّ» فعرضتها عليه، فقال: «ارقيه وعلِّميها حفصة كما علمتها الكتاب». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي!

قلنا: قد زاد إبراهيم بن سعد في الإسناد: إسماعيل بن محمد بن سعد، ورواه مرسلاً، كما ذكرنا.

ورواه عبد الوهَّاب بن الضَّحَّاك -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٨) -عن إسماعيل بن عيَّاش، عن صالح بن كَيْسان، عن أبي إسحاق مولى الشِّفاء، عن الشِّفاء أن النبيَّ ﷺ . . . وعبد الوهَّاب بن الضحَّاك متروك.

ورواه أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله -كما عند الحاكم ٤/٥٧- عن عثمان بن عمر بن عثمان بن سليمان بن أبي حَثْمة القرشي العدوي، عن=

٢٧٠٩٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا المسعوديُّ. وأبو عبد الرحمٰن المقرىء، قال: حدثنا المسعوديُّ، عن عبد الملك بن عُمير، عن رجلٍ من آل أبي حثمة

عن الشِّفَاء بنتِ عبد الله أن النبيَّ ﷺ سُئلَ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمانُ بالله، والجهادُ في سَبِيلِ الله، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قال أبو عبد الرحمٰن: «أو حجٌّ مبرور»[1].

= أبيه، عن جدِّه عثمانَ بنِ سليمان، عن أبيه، عن أمِّه الشِّفاء بنت عبد الله أنها كانت ترقي برقىً في الجاهلية، وأنّها لما هاجرت إلى النبي ﷺ قدمت عليه، ... فذكر الحديث، وفي بعضه نكارة، وسكت عنه الحاكم، وقال الذهبي: وسئل ابنُ مَعين عن عثمان بن عمر، فلم يعرفه.

وأخرجه ابن حبان (٦٠٩٢) من طريق محمد بن العلاء بن كُرَيب، عن إسحاق بن سليمان، عن الجراح بن الضحاك، عن كريب الكندي قال: أخذ بيدي علي بن الحسين، فانطلقنا إلى شيخ من قريش يقال له: ابن أبي حثمة يصلي إلى أسطوانة، فجلسنا إليه، فلما رأى عليّاً انصرف إليه، فقال له علي: حدِّثْنا حديث أمك في الرقية، قال: حدثتني أمي أنها كانت تَرقي في الجاهلية، فلما جاء الإسلام، قالت: لا أَرقي حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فأتته فاستأذنته، فقال لها رسول الله ﷺ: «ارقي ما لم يكن فيها شرك» وهٰذا إسناد فيه كُريب الكندي، وهو ابن سُليم، لم يرو عنه سوى الجراح، ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ١٦٩، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٥/ ٣٣٩، وابن أبي حثمة: هو سُليمان، والله أعلم.

وانظر (٢٦٤٤٩) و(٢٦٤٥٠).

قال السندي: قوله: «ألا تعلمين هٰذه» أي: حفصة.

«رقية النملة»: بفتح فسكون، قروح تخرج في الجنب.

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر(٢٧٠٩٤) غير أن شيخي أحمد هنا هما: يزيد بن هارون، وأبو عبد الرحمٰن المقرىء، وهو عبد الله بن يزيد. =

حديث ابنة لخبَّاب

٢٧٠٩٧- حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن زيد الفائشي[١]

عن ابنةٍ لخبَّاب، قالت: خرجَ خبَّابٌ في سَرِيَّة، فكانَ النبيُّ ﷺ يتعاهدُنا، حتى كان يحلُبُ عَنْزاً لنا[٢]، قالت: فكان يحلُبُها حتى يَطفَحَ، أو يَفِيضَ[٣]، فلما رجعَ خبَّابٌ، حلبَها، فرجعَ حِلابُها إلى ما كان، فقلنا له: كان رسولُ الله ﷺ يحلبُها حتى يَفيض -وقال مرة: حتى تمتلىء- فلما حلبتَها، رجعَ حِلابها[٤].

٢٧٠٩٨- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمٰن بن مالك الأحمسي

عن ابنة لخبَّاب بن الأرتّ، قالت: خرجَ أبي في غزاةٍ، ولم

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): العائشي.

(٢) في (ظ٦): عنزاً لنا في جفنة لنا.

(٣) في (ظ٦): تطفح أو تفيض.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢١٠٧١) سنداً ومتناً.

قال السندي: يتعاهدُنا، أي: يجيء يعرف حالنا.

عَنْزاً: بفتح فسكون: الأنثى من المعز.

حتى يطفح: أي: يمتلىء الإناء، والحاصل أنه إذا حلب يحصل فيه الزيادة على المعتاد.

فقلنا له: أي: لخباب حين رجع الحِلاب إلى المعتاد بعد أن حلبه.

يترُك لنا[1] إلاّ شاةً، فذكر نحوه[2].

---

(١) لفظ: لنا، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢١٠٧١)، وانظر ما قبله.

حديث أُمِّ عامر[1]

٢٧٠٩٩- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا إبراهيم بنُ إسماعيلَ بنِ أبي حَبِيبةَ، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ عبد الرحمٰن الأشهليّ ٦/ ٢٧٣

عن أمِّ عامر بنتِ يزيد -امرأةٍ من المبايعات-: أنها أتتِ النبيَّ ﷺ بعَرْقٍ في مسجد بني فلان، فتَعرَّقَه، ثم قام، فصَلَّى، ولم يتوضَّأ[2].

---

(١) قال السندي: أم عامر: هي بنت يزيد بن السكن، أنصارية أشهلية.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة. وعبدُ الرحمٰن ابنُ عبد الرحمٰن الأشهلي تفرَّد بالرواية عنه إبراهيم، ولم يضبط اسمه، فسماه مرة عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن، وبهٰذا الاسم ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٥/ ٢٥٧، ومرة سماه عبد الله بن عبد الرحمٰن بن ثابت، وبهٰذا الاسم ترجم له الحافظ في «التعجيل»، وقد بيَّنا هٰذا الاختلاف في الرواية السالفة برقم (١٨٩٥٣) فانظرها.

ثم إنه اختلف في إسناده:

فرواه أبو عامر، وهو عبد الملك بن عمرو العَقَدي -كما في هٰذه الرواية، وهو عند ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٥٨ من طريق الإمام أحمد- وإسماعيل بن أبي أويس -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٧)- كلاهما عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن الأشهلي، عن أم عامر بنت يزيد امرأة من المبايعات... ورفع إسماعيل نسبها، فقال: بنت يزيد بن السكن.

ورواه خالد بن مخلد -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣٢٠- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن ثابت الأنصاري، =

. . . . . .

= قال: أتت أم عامر بنت يزيد -وكانت من المبايعات- النبيَّ ﷺ بعَرْق فتعرَّقه. . .

ورواه أحمد بن زهير، عن إسحاق بن محمد الفروي -فيما أخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٤٧٤- عن إسماعيل بن إبراهيم، عن عبد الرحمٰن ابن ثابت بن صامت، عن أم عامر بنت سعيد بن السكن وكانت من المبايعات أنها أتت. . . فذكره. وقال: قال أحمد بن زهير: كذا قال الفروي: عن أم عامر بنت سعيد بن السكن، وقال إسماعيل بن أبي أويس: عن أم عامر بنت يزيد ابن السكن.

ورواه محمد بن خالد -فيما أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة المنورة» ١/ ٦٦- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين وعبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن، عن أم عامر أنها رأت النبي ﷺ وهو في مسجد بني عبد الأشهل أتي بعرق فتعرقه، ثم صلى ولم يمس ماء. قلنا: داود بن الحصين ثقة.

ورواه محمد بن عُمَر، وهو الواقدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٩- عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان، عن أم عامر أسماء بنت يزيد بن السكن. . . فذكره مطولاً. والواقدي متروك، وأبو سفيان -وهو مولى عبد الله بن أبي أحمد- ثقة.

وتركُ الوضوء مما مسَّتِ النارُ صحيحٌ من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٩٠٤٩)، وقد استوفينا أحاديث الباب في مسند أم حكيم عند الرواية السالفة برقم (٢٧٠٩١).

قال السندي: قوله: بعَرْقٍ، بفتح فسكون، عظمٌ عليه بقية اللحم.

فتعرَّقه، أي: أكله.

حديث فاطمة بنت قيس[1]

٢٧١٠٠- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجالِدٌ، قال: حدثنا عامر، قال:

قَدِمْتُ المدينةَ، فأَتَيْتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، فحدَّثَتْني أنَّ زوجَها طَلَّقَها على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فبعَثه رسولُ اللهِ ﷺ في سَرِيَّة، قالت: فقال لي أخوه: اخرُجي من الدَّار، فقلتُ: إن لي نفقةً وسُكْنى حتى يَحِلَّ الأجَلُ. قال: لا. قالت: فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقلتُ: إن فلاناً طلَّقني، وإنَّ أخاه أخرَجَني، ومَنَعني السُّكْنَى والنَّفَقَةَ، فأرسلَ إليه، فقال: «ما لَكَ ولابْنةِ آلِ قَيْسٍ؟» قال: يا رسولَ الله، إنَّ أخي طلَّقها ثلاثاً جميعاً. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ: «انْظُرِي يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النَّفَقَةُ والسُّكْنَى لِلمَرْأَةِ على زَوْجِها ما كانَتْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فإذا لم يكنْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فلا نَفَقَةَ ولا سُكْنى، اخْرُجي فانْزِلي على فُلانة». ثم قال: «إنَّهُ يُتَحَدَّثُ إليها، انزِلي على ابنِ أُمِّ مَكْتُوم، فإنَّهُ أَعْمَى لا يَراكِ، ثم لا تَنكِحِي حَتَّى أَكُونَ أنا[2] أُنْكِحُكِ». قالت:

---

(١) قال السندي: فاطمة بنت قيس، قرشية فهرية، كانت من المهاجرات الأول، وكانت ذات جمال وعقل، وفي بيتها اجتمع أهل الشورى لما قتل عمر.

(٢) قوله: «أنا» ليس في (م).

فخَطَبني رجلٌ من قُريش، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أَسْتَأْمِرُه، فقال: «ألا تَنكِحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إليَّ مِنْهُ؟» فقلتُ: بلى يا رسولَ الله، فأَنْكِحْني مَنْ أَحْبَبْتَ. قالت: فأَنْكَحَنِي أسامةَ[1] بنَ زيد[2].

---

(١) في (ظ٦): فأنكحني من أسامة.

(٢) حديث صحيح بطرقه دون قوله: «انظري يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النفقةُ والسُّكنى للمرأة على زوجها ما كانت عليها رجعة» ففيه وقفة، فإن الكثير من أصحاب الشعبي الثقات لم يذكروا هٰذه الزيادة، ولم يذكره كذٰلك رواة الحديث عن فاطمة، وقد أورده الخطيب البغدادي في «الفصل للوصل المُدْرَج في النقل» ٢/ ٨٦٠-٨٦٢ على أنه مُدْرَجٌ من قول مجالد، وذكره كذٰلك ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٤/ ٤٧٢-٤٧٧ كما سنذكر في التخريج.

فأخرجه أحمد من طريق زكريا بن أبي زائدة، كما سيرد برقمي (٢٧٣٢٣) و(٢٧٣٤٥)، ومن طريق أبي عاصم محمد بن أيوب الثقفي، كما سيرد برقم (٢٧٣٢٥)، ومن طريق سلمة بن كهيل كما سيرد برقم (٢٧٣٢٦)، ومن طريق حُصَين بن عبد الرحمٰن، كما سيرد برقم (٢٧٣٣٨)، ومن طريق سيَّار بن أبي الحكم، وحُصين بن عبد الرحمٰن، ومغيرة بن مقسم الضبي، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود بن أبي هند، وإسماعيل بن سالم، ومجالد كذٰلك، كما سيرد برقم (٢٧٣٤٢)، ومن طريق أبي إسحاق السَّبيعي، كما سيرد برقم (٢٧٣٤٦)، كلُّهم رَوَوْه عن الشعبي، عن فاطمة، لم يذكروا هٰذه الزيادة. وقد أفرد أحمد لفظ رواية مجالد كما سيرد برقمي: (٢٧٣٤٠) و(٢٧٣٤٤)، ولم يورد هٰذه الزيادة له عندما جمع روايته إلى رواية سيَّار وحُصين ومغيرة وابن أبي خالد، وابن أبي هند، وإسماعيل بن سالم وأشعث، لٰكن بعضَ الرواة وهم، فأوردها في روايتهم، كما سنذكر في رواية هٰؤلاء الجماعة الآتية برقم (٢٧٤٣٢).

ورواه أيضاً عن الشعبي دون هٰذه الزيادة أبو حصين عند الترمذي في=

. . . . . .

= «العلل الكبير» ١/ ٤٦٤، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٢)، وأبو الزِّناد عند ابنِ ماجه (٢٠٢٤)، والطبراني ٢٤/ (٩٤٣)، وحماد بنُ أبي سليمان عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٨، والطبراني (٩٤١)، ومطرِّفُ بنُ طريف عند الطبراني (٩٤٧)، وابنِ عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٤٥، والأعمشُ، ومحمدُ بنُ سالم، وحبيب بنُ أبي ثابت، ويونس بنُ أبي إسحاق، وزكريا بنُ حكيم الحَبَطي، عند الطبراني (على التوالي) ٢٤/ (٩٤٠) و(٩٤٤) و(٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٥).

وقد روى هٰذا الحديث عن فاطمة دون هٰذه الزيادة أيضاً أبو بكر بن أبي الجَهْم كما سيرد بالأرقام (٢٧٣٢٠) و(٢٧٣٢٢) و(٢٧٣٣٢)، وأبو سَلَمة بنُ عبد الرحمٰن كما في الروايات الآتية بالأرقام (٢٧٣٢٧) و(٢٧٣٢٨) و(٢٧٣٣٣) و(٢٧٣٣٤) و(٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧)، وتميم مولى فاطمة، كما في الرواية (٢٧٣٢١)، وعبدُ الله البهيُّ، كما في الرواية (٢٧٣٢٩)، وعبد الرحمٰن ابن عاصم بن ثابت، كما في الرواية (٢٧٣٣٦)، وأبو عمرو بن حفص بن المغيرة، كما في الرواية (٢٧٣٣٧)، وقَبيصة بنُ ذُؤَيب، كما في الرواية (٢٧٣٣٩).

وأما اللفظ الذي زاده مجالد -وهو قوله: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها ما كانت عليها رجعة» -فقد رواه أيضاً سعيد بنُ يزيد الأَحمسي عند ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٢٧٥، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤٤، وفي «الكبرى» (٥٥٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٨)، وفراسُ بنُ يحيى الهمداني عند البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٣-٤٧٤، وجابر الجعفيُّ عند الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢ و٢٣، ثلاثتهم عن الشعبي، به. ومع ذٰلك فقد أورده الخطيبُ البغداديُّ في «المُدْرَج» ٢/ ٨٦٠-٨٦٢، وابنُ القطان في «الوهم والإيهام» ٤/ ٤٧٢-٤٧٧، ولم يعبأ بمتابعة سعيد بن يزيد الأحمسي لمجالد، وقال البيهقي في «السنن» ٧/ ٤٧٤: ليس بمعروف في هٰذا الحديث، ولم يرد من وجه يثبت مثلُه، وقال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٠: قد تابع بعضُ الرواة=

. . . . . .

=عن الشعبي في رفعه مجالداً، لٰكنه أضعف منه. قلنا: نَعم، جابر بنُ يزيد الجعفيُّ ضعيف، وسعيد بنُ يزيد الأحمسيُّ -وإن روى عنه جمع، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات»- قال الحافظ في «التقريب»: صدوق، فلعلَّه وهم في هٰذه اللفظة، وأما فراس بن يحيى الهمداني -وإن وثقه الأئمة، وما أُنكر عليه إلا حديثٌ في الاستبراء- فقد قال الحافظ في «التقريب»: صدوق ربما وهم، فلعلَّ إيراده هٰذه الزيادة في حديث فاطمة من أوهامه، ولم يتابعه عليها من يعتد بحفظه، والله أعلم.

وأخرج مسلم (٢٩٤٢) (١١٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٠-٧١، وفي «الكبرى» (٥٣٣٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٤٩)، وابنُ مَنْده في «الإيمان» (١٠٥٨) من طريق حُسين بن ذكوان المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدة، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس، قالت: نكحتُ ابنَ المغيرة -وهو من خيار شباب قريش يومئذ- فأُصيبَ في أول الجهاد مع رسول الله ﷺ، فلما تأيَّمت، خَطَبني عبد الرحمٰن بنُ عوف في نفرٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ، وخطبني رسولُ الله ﷺ على مولاه أسامةَ بنِ زيد... وذكر نحوه دون ذكر النفقة والسُّكنى، ومطولاً عند مسلم وابن منده بذكر قصة الجسَّاسة. قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٧٨: وهٰذه الرواية وهم، ولٰكنْ أوَّلَها بعضُهم على أنَّ المراد أُصيب بجراحة أو أُصيب في ماله، أو نحو ذٰلك، حكاه النوويُّ وغيره، والذي يظهر أن المراد بقولها: أُصيب، أي: مات، على ظاهره، وكان في بعث عليٍّ إلى اليمن، فيصدق أنه أُصيب في الجهاد مع رسول الله ﷺ، أي: في طاعة رسول الله ﷺ، ولا يلزم من ذٰلك أن تكون بينونتُها منه بالموت، بل بالطلاق السابق على الموت، فقد ذهب جمعٌ جمٌّ إلى أنه مات مع علي باليمن، وذٰلك بعد أن أرسل إليها بطلاقها، فإذا جمع بين الروايتين استقام هٰذا التأويل، وارتفع الوهم، ولٰكن يبعد بذٰلك قول من قال: إنه بقي إلى خلافة عمر.

وسيرد إنكار عائشة على فاطمة في الروايتين (٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧)، وإنكار عمر برقمي (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨)، وانظر إنكار مروان كذٰلك برقمي=

٢٧١٠١- قال: فلما أردتُ أن أخرجَ قالت:

اجْلِسْ حتى أُحَدِّثَكَ حديثاً عن رسولِ الله ﷺ. قالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ يوماً من الأيام فصلَّى صلاةَ الهاجرة، ثمَّ قعدَ، ففَزِعَ الناسُ، فقال: «اجْلِسُوا أَيُّها النَّاسُ، فإنِّي لَمْ أَقُمْ مقامي هٰذا لِفَزَعٍ، ولٰكِنَّ تميماً[1] الدَّارِيَّ أتانِي، فَأَخْبَرَنِي خَبَراً مَنَعَنِي القَيْلُولَةَ مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةِ العَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ، أَخْبَرَنِي أَنَّ رَهْطاً مِنْ بَنِي عَمِّهِ رَكِبُوا البَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ رِيْحٌ عاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزيرَةٍ لا يَعْرِفُونَها، فَقَعَدُوا فِي قُوَيْرِبِ بِالسَّفِينَةِ[2] حتى خَرَجُوا إلى الجَزِيرَةِ، فَإِذَا هُمْ بِشَيْءٍ أَهْلَبَ كَثِيرِ الشَّعْرِ، لا يَدْرُونَ أَرجلٌ هو أَو امْرَأَةٌ، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ، قَالُوا: أَلا تُخْبِرُنا؟ قال: ما أنا بِمُخْبِرِكُمْ، وَلا بِمُسْتَخْبِرِكُمْ، وَلٰكِنَّ هٰذَا الدَّيْرَ قَدْ رَهِقْتُمُوهُ، فَفِيهِ مَنْ هُوَ إلى خَبَرِكُمْ بِالأَشْوَاقِ أَنْ يُخْبِرَكُمْ ويَسْتخبِرَكم، قال: قلنا: فما أنتَ؟ قال: أنا الجَسَّاسَةُ، فانْطَلَقُوا حتى أَتَوُا الدَّيْرَ، فَإِذَا هُمْ بِرَجلٍ مُوثَقٍ شَدِيدِ الوَثاقِ، مُظْهِرِ الحُزْنَ، كَثِيرِ التَّشَكِّي، فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِم، فقال: مِمَّنْ أَنْتُمْ؟ قالوا: مِنَ العَرَبِ. قال: ما

= (٢٧٣٣٧) و(٢٧٣٣٨).

قال السندي: قوله: «إنما النفقة والسكنى للمرأة على زوجها...» إلخ، هٰذا صريح في أن البينونة -سيما التي بثلاث- تسقط النفقة والسكنى عن الزوج.

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ٢) و(ق): السفينة.

فَعَلَتِ العَرَبُ؟ أَخَرَجَ نَبِيُّهُمْ بَعْد؟ قالوا: نَعَم. قال: فَما فَعَلُوا؟ قالوا: خيراً، آمَنوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ. قال: ذٰلكَ خَيْرٌ لَهُمْ، وَكانَ لَهُ[1] عَدُوٌّ، فَأَظْهَرَهُ الله عَلَيْهِم. قال: فالعربُ اليَوْمَ إلٰهُهُمْ وَاحِدٌ، ودِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَكَلِمَتُهُمْ وَاحِدَةٌ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: فَمَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَر؟ قالوا: صالحةٌ يشربُ منها أَهْلُها لِشَفَتِهِمْ، وَيَسْقُونَ مِنْها زَرْعَهُمْ. قال: فما فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمانَ وَبَيْسَانَ؟ قالوا: صالِحٌ يُطْعِمُ جَناهُ كُلَّ عامٍ؟ قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّة؟ قالوا: مَلأى. قال: فَزَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ حَلَفَ: لَوْ خَرَجْتُ مِنْ مَكانِي هٰذا، مَا تَرَكْتُ أَرْضاً مِنْ أَرْضِ الله إلاَّ وَطِئْتُها، غَيْرَ طَيْبَةَ، لَيْسَ لِي عَلَيْها سُلْطَانٌ». قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إلى هٰذا انتَهى فَرَحي -ثلاث مرار[2]- إنَّ طَيْبَةَ المدِينةُ، إنَّ الله حَرَّمَ حَرَمِي عَلَى الدَّجَّالِ أَنْ يَدْخُلَها». ثمَّ حلفَ رسولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي لا إلٰهَ إلاّ هُوَ، مَا لَهَا طَرِيقٌ ضَيِّقٌ، وَلا وَاسِعٌ، في سَهْلٍ، وَلا في[3] جَبَلٍ، إلا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ بِالسَّيْفِ إلى يَوْمِ القِيامَةِ، ما يَسْتَطِيعُ الدَّجَّالُ أَن يَدْخُلَها على أَهْلِهَا». قال عامر: فلقيتُ المُحَرَّر بنَ أبي هريرة، فحدثتُه حديثَ فاطمةَ بنتِ قيس، فقال: أشهدُ على أبي أنه حدَّثني كما حدَّثَتْك فاطمةُ، غير أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّهُ نَحْوَ المَشْرِقِ». قال: ثم

٣٧٤/٦

(١) في (ظ٢) و(ق): لهم.

(٢) في (ظ٢) و(ق): مرات.

(٣) قوله: في، ليس في (ظ٦).

لقيتُ القاسمَ بنَ محمد، فذكرتُ له حديثَ فاطمة، فقال: أشهدُ على عائشةَ أنها حَدَّثَتْني كما حدَّثَتْك فاطمة، غير أنها قالت: «الحَرَمانِ عَلَيْهِ حَرَامٌ: مَكَّةُ والمَدِينةُ»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهو بإسناد سابقه، مجالد -وهو ابنُ سعيد- قد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٦١) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً: الحميديُّ (٣٦٤)، والطبراني ٢٤/(٩٦١) أيضاً من طريق ابنِ عُيينة، وابنُ أبي شيبة ١٢/١٨٠ و١٥/١٥٤-١٥٦ عن عليِّ بنِ مسهر، وأبو داود (٤٣٢٧)، والطبرانيُّ ٢٤/(٩٦١)، والآجريُّ في «الشريعة» ص٣٧٦-٣٧٨ و٣٧٨-٣٧٩ من طريق إسماعيلَ بنِ أبي خالد، والطبرانيُّ أيضاً من طريق زيد بنِ أبي أُنيسة، أربعتُهم، عن مجالدٍ، به.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١١٩)، وابن منده (١٠٥٨) (وذكر قصة طلاقها أيضاً)، وأبو داود (٤٣٢٦)، والطبراني ٢٤/(٩٥٨) و٢٥/(٤٧) (الأحاديث الطوال)، وأبو عمرو الدَّاني في «الفتن» (٦٢٦) من طريق الحسين بن ذكوان المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدة. وأخرجه الطيالسي (١٦٤٦)، ومسلم (٢٩٤٢) (١٢٠)، والطبراني ٢٤/(٩٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٩) من طريق سيَّار أبي الحكم (وعند الطيالسي ومسلم ذكر طلاقها أيضاً). وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١٢١)، والطبراني ٢٤/(٩٧١)، وابن مَنْده في «الإيمان» (١٠٦٠)، وتمَّام في «فوائده» (١٧٢٩) (الرَّوض البسَّام)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤١٦-٤١٧، وأبو عَمرو الدَّاني في «الفتن وغوائلها» (٦٢٧) من طريق غَيْلان ابن جرير. وأخرجه مسلم (٢٩٤٢) (١٢٢)، والطبراني ٢٤/(٩٦٢)، وابن منده (١٠٥٩)، وأبو عمرو الداني (٦٢٥) من طريق أبي الزِّناد. وأخرجه الترمذي (٢٢٥٣)، والطبراني ٢٤/(٩٦٧) من طريق قتادة. وأخرجه ابنُ حِبَّان (٦٧٨٨)، والطبراني ٢٤/(٩٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٨) من=

. . . . . .

= طريق عمران بن سليمان، وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٦٠)، وابن مَنْده (١٠٥٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٤١٧ من طريق أبي إسحاق الشيباني. وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٥٧) من طريق جعفر بن حيان العطاردي، و(٩٦٣) من طريق عيسى بن أبي عيسى الحناط، و(٩٦٦) من طريق عبد الملك بن عمير، و(٩٦٧) من طريق إبراهيم بن عامر، و(٩٦٩) من طريق عُمارة بن غَزِيّة، و(٩٧٠) من طريق أبي معشر زياد بن كليب، و(٩٧٣) من طريق أبي بكر الهذلي، و(٩٧٤) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي السفر، و(٩٧٥) من طريق سعد الإسكاف، و(٩٧٧) من طريق مطيع الغزَّال، و(٩٧٨) من طريق السَّرِيِّ بن إسماعيل. جميعُهم عن الشعبيّ، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيحٌ غريبٌ من حديث قتادة عن الشعبي.

وأخرج ابن حبان (٦٧٨٧) من طريق عَوْنِ بن كَهْمَس، عن أبيه، عن عبد الله بن بُريدة، عن يحيى بن يعمر، عن فاطمة، به.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٠٢) و(٢٧٣٢٥) و(٢٧٣٣١) و(٢٧٣٥٠).

وسيكرر برقم (٢٧٣٤٨) سنداً ومتناً.

وانظر (٢٦٠٤٧).

قال السندي: قولها: ففزع الناس، أي: خافوا لما رأوا من الأمر غير المعتاد.

«من الفرح وقرة العين»: لأنه يظهر به صدقه في دعوى النبوة، وكذا فيما كان يخبرهم به من أمر الدجال، وظهر به شرف بلده ﷺ.

«في قويرب السفينة»: هي السفينة الصغيرة التي تكون مع الكبيرة.

«كثير الشعر»: صفة كاشفة لمعنى أهلب.

«هٰذا الدَّيْر»: ضبط بفتح الدال وسكون الياء: هو خان النصارى، وقيل: صومعة الراهب.

«قد رهقتموه»: من رهق الشيء، كعلم، إذا غشيه، أي: قاربتموه. =

٢٧١٠٢- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة-، عن داود -يعني ابنَ أبي هند-، عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ جاءَ ذاتَ يوم مُسْرِعاً، فصَعِدَ المنبَرَ، ونوديَ في الناس: «الصَّلاةُ جَامِعَةٌ» فاجتمعَ الناسُ، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إنِّي لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزَلَتْ، وَلا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِن تَمِيماً[1] الدارِيَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزِيرَة مِنْ جَزَائِرِ البَحْرِ، فإذا هُمْ بِدَابَّةٍ أَشْعَرَ، ما يُدْرَى أَذَكَرٌ هُوَ أَمْ أُنْثَى لِكَثْرَةِ شَعْرِهِ، قالوا: مَنْ أَنْت؟ فقالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فقالوا: فأخْبِرِينا، فقالت: ما أنا بِمُخْبِرَتِكم، ولا مُسْتَخْبِرَتِكُمْ[2]، ولكنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ، وإلى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإذا رَجُلٌ أَعْوَرُ، مُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قلنا: نحنُ العَرَبُ، فقال: هَلْ بُعِثَ فِيكُمُ النَّبيُّ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: فهل

= «بالأشواق»: جمع شوق، أي: ملتبس بها.

«أن يخبركم»: أن مصدرية، وهٰذا المصدر بدل من خبركم.

«عدو»: العدو يقال للواحد والكثير، والمراد هاهنا الكثير، فلذٰلك قال: عليهم.

«زُغرَ»: كعمر، بلدة بالشام.

«يطعم»: من الإطعام، أي: يعطي ثمره.

«فزفر»: بزاي معجمة ثم فاء ثم راء مهملة، أي: صاح صياح الحمار.

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (ظ٦): بمستخبرتكم.

اتَّبَعَتْهُ العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: ذٰلك خَيْرٌ لهم. قال: فما[1] فَعَلَتْ فَارِسُ، هَلْ ظَهَرَ عليها؟ قالوا: لم يَظْهَرْ عليها بعدُ، فقال: أما إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْها، ثُمَّ قال: ما فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَر؟ قالوا: هِيَ تَدَفَّقُ مَلأَى، قال: فَما فَعَلَ نَخْلُ بَيْسانَ، هَلْ أَطْعَمَ؟ قالوا: قد أَطْعَمَ أَوَائِلُهُ. قال: فوثبَ وَثْبَةً حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فقلنا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أَنَا الدَّجَّالُ، أما إِنِّي سَأَطَأُ الأَرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». فقال رسول الله ﷺ: «أَبْشِرُوا يا معْشَرَ المُسْلِمِينَ، هٰذِهِ طَيْبَةُ لا يَدْخُلُها». يعني الدَّجَّال[2].

---

(١) في (م): ما.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حمَّاد بنُ سَلَمة، وداود بن أبي هند من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٥٨)، وابنُ حبان (٣٧٣٠) و(٦٧٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٦٤) من طرق عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٦٥) من طريق خالد بن عبد الله، وتمام الرازي في «فوائده» (١٧٣٠) (الروض البسام) من طريق سابق بن عبد الله البربري، كلاهما عن داود، به.

وسلف برقم (٢٧١٠١).

وسيكرر برقم (٢٧٣٥٠) سنداً ومتناً.

وسيرد من طريق عفان، عن حماد برقم (٢٧٣٣١).

قال السندي: قوله: «مُصَفَّد» اسم مفعول من التصفيد، أي: موثق.

حديث أم فروة[1]

٢٧١٠٣- حدثنا أبو عاصم، قال: أخبرنا عبد الله بنُ عمر، عن القاسم ابن غنَّام، عن عمَّاته

عن أمِّ فروة، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الصَّلاةُ لِوَقْتِها[2]»[3].

---

(١) قال السندي: أم فروة، المشهور أن أم فروة صاحبة الحديث أنصارية، عمة القاسم بن غنام، بغين معجمة ونون مشددة، وقيل: هي أخت أبي بكر الصديق، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): «الصلاة في أول وقتها»، وفي (م): «الصلاة لأول وقتها»، وعليها شرح السندي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمر -وهو العُمري- ولاضطراب القاسم بن غنَّام فيه، وأشار إلى اضطرابه المِزِّي في «تهذيب الكمال»، والعُقيلي في «الضعفاء»، ولإبهام الواسطة التي تروي عن أم فروة:

فقد رواه أبو عاصم الضحَّاك بن مَخْلد -كما في هٰذه الرواية- وأبو سلمة منصور بن سَلَمة الخُزاعي -كما سيرد في الرواية التالية- ويزيد بن هارون -كما سيرد برقم (٢٧٤٧٦) -وعبد الرزاق- كما في «مصنفه» (٢٢١٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٧)- وأبو نُعيم الفَضْل بن دُكَيْن -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٣- وعبد الله بن مسلمة القعنبي- فيما أخرجه أبو داود (٤٢٦)، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٥- والمغيرة بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٤)- سبعتُهم عن عبد الله بن عمر العمري، بهٰذا الإسناد. قال أبو عاصم في روايته: عن عمَّاته، عن أمِّ فروة. وقال أبو سلمة الخزاعي: عن جدَّته الدنيا، عن أمِّ فروة. وقال يزيد بن =

. . . . . .

=هارون: عن أهل بيته، عن جدته أمِّ فروة. وقال عبد الرزاق: عن بعض أمهاته أو جداته، عن أمِّ فروة.

ورواه محمد بن عبد الله الخزاعي -فيما أخرجه أبو داود (٤٢٦)- والفضل ابن موسى -فيما أخرجه الترمذي (١٧٠)- والوليد بن مسلم وإسحاق بن سليمان- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٢٤٧- أربعتهم عن عبد الله بن عمر العمري، عن القاسم بن غنام، عن أمِّ فروة، به. لم يذكروا الواسطة بين القاسم وأمِّ فروة. وقال محمد بن عبد الله الخزاعي والفضل بن موسى: عن عمته أم فروة. وقال الوليد بن مسلم وإسحاق بن سليمان: عن جدته أم فروة.

قال ابن معين فيما نقل عنه الحاكم بإسناده ١/ ١٩٠: قد روى عبد الله بن عمر العمري عن القاسم بن غنام، ولم يرو عنه أخوه عبيد الله بن عمر. وقال الترمذي عقب (١٧٢): حديث أمِّ فروة لا يُروى إلا من حديث عبد الله بن عمر العمري، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، واضطربوا عنه في هٰذا الحديث، وهو صدوق، وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد من قِبَل حفظه. قلنا: وإطلاقُ الترمذي بأن الحديث لا يروى من حديث عبد الله بن عمر العمري الضعيف ردَّه الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أمِّ فروة، فقال: وأخرجه ابن السكن من طريق عبيد الله بن عمر -بالتصغير الثقة- عن القاسم، ثم قال: وهٰذا يرد على إطلاق الترمذي، وقد أخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبيد الله المصغر أيضاً. قلنا: قد أشار الدارقطني إلى رواية عبيد الله بن عمر في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٩. وأشار الحاكم إلى رواية عبيد الله كذٰلك في «المستدرك» ١/ ١٨٩-١٩٠ - بعد أن أخرج رواية عبد الله العمري الضعيف- فذكر أنه رواه من طريقه الليث بن سعد، والمعتمر بن سليمان، وقزعة بن سويد، ومحمد بن بشر العبدي:

أما رواية الليث بن سعد فسيأتي الكلام عليها عند الحديث (٢٧١٠٥)

وأما رواية المعتمر بن سليمان فهي عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١٠)، والدارقطني ١/ ٢٤٨،=

٢٧١٠٤- حدثنا الخُزَاعي، أخبرنا عبد الله بن عمر العُمَري، عن القاسم بن غَنَّام، عن جدَّته الدنيا ٦/ ٣٧٥

= وقال فيها: عن جدته، عن أم فروة. وتحرف عبيد الله في مطبوع الدارقطني إلى: عبد الله.

وأما رواية قزعة بن سويد، فهي عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٩)، وفي «الأوسط» (٨٦٤) و(٣٣٢٨)، والدارقطني ١/ ٢٤٨. وقال فيها: عن بعض أمهاته، عن أمِّ فروة. وتحرف عبيد الله في مطبوع «الكبير» إلى: عبد الله.

وأما رواية محمد بن بشر العبدي، فهي عند عبد بن حميد (١٥٦٩)، والدارقطني ١/ ٢٤٨. وقال فيها: عن بعض أهله، عن أمِّ فروة. وتحرف عبيد الله عند عبد بن حميد إلى: عبد الله.

ورواه وكيع بن الجراح -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢٤٧-٢٤٨- عن العمري، عن القاسم بن غنام، عن بعض أمهاته، عن أمِّ فروة، به.

ورواه الضحَّاك بن عثمان -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢١١)، والدارقطني ١/ ٢٤٨- عن القاسم بن غنام البياضي، عن امرأةٍ من المبايعات أن رسول الله ﷺ سُئل: أيّ الأعمال أفضل؟ قال: «الإيمان بالله عز وجل»، قيل: ثم ماذا يا رسول الله؟ قال: «الصلاة لوقتها».

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٩ بعد أن أورد الاختلاف في إسناد هٰذا الحديث: والقولُ مَنْ قَالَ: عن القاسم بن غنَّام، عن جدَّته عن أمِّ فروة.

وسيرد بالأرقام: (٢٧١٠٤) و(٢٧١٠٥) و(٢٧٤٧٦).

وفي الباب عن عبد الله بن مسعود قال: سألتُ رسول الله ﷺ: أيُّ العملِ أحبُّ إلى الله تعالى؟ قال: «الصلاة على وقتها» ثم ذكر بقية الحديث، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٨٩٠)، وفي بعض طرقه: «الصلاة في أول وقتها».

قال السندي: قوله: «الصلاة لأول وقتها»، أخذ بظاهره قوم، وقال آخرون: قد علم فضل التأخير في بعض الصلوات، كالعشاء، وكظهر الصيف، فالوجه حمل الحديث على أن المراد لأول وقتها المندوب. والله أعلم.

عن أم فروة -وكانَتْ قد بايَعَتْ رسولَ الله- قالت: سُئِلَ رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال[1]، فقال: «الصَّلاةُ لاوَّلِ وَقْتِها»[2].

٢٧١٠٥- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن عُبيد الله[3] بنِ عمرَ بنِ چَفْص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن القاسم بن غَنَّام، عن جدته أُمِّ أبيه الدُّنيا[4]

عن جدَّته أمِّ فَرْوَة -وكانت ممن بايع- أنها سمعت رسول الله ﷺ وذكر الأعمال، فقال: «إنَّ[5] أحَبَّ العَمَلِ إلى اللهِ عزَّ وجلَّ تَعْجِيلُ الصَّلاةِ لأَوَّلِ وَقْتِها»[6].

---

(١) في (ظ٦) و(م): العمل.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بَيَّنّا في الرواية السابقة. الخزاعي: هو أبو سلمة منصور بن سلمة.

وأخرجه الحاكم ١/ ١٨٩، وعنه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٣٤ من طريق أبي سلمة الخزاعي، بهذا الإسناد. وتحرف عبد الله في مطبوع الحاكم إلى عبيد الله.

(٣) في النسخ: عبد الله، والمثبت من «أطراف المسند» ١٣/ ٤٥٩، وهو الصواب، كما ذكرنا في تخريج الرواية (٢٧١٠٣).

(٤) قوله: عن جدته أمِّ أبيه الدنيا، سقط من (م).

(٥) لفظة «إن» ليست في (م).

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بَيَّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧١٠٣).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٤٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٨) من طريق أبي صالح، والدارقطني ١/ ٢٤٨ من طريق آدم بن أبي إياس، والحاكم ١/ ١٩٠ من طريق عمرو بن الربيع بن طارق، ثلاثتهم عن ليث ابن سعد، به. وفي مطبوع الطبراني والدارقطني: عبد الله بن عمر.

حديث أُمِّ مَعْقِل الأَسَدِيَّة[1]

٢٧١٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن مَعْقِل ابنِ أمِّ معقل

عن أمِّ معقل الأسدية، قالت[2]: أرادَتْ أمِّي الحجَّ، وكان جملُها أعْجَفَ، فذكَرَتْ ذٰلك للنبيِّ ﷺ فقال: «اعْتَمِرِي في رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في رَمَضَانَ كَحَجَّةٍ»[3].

---

(١) أم معقل الأسدية: زوج أبي معقل، يقال: إنها أشجعية، ويقال: أنصارية.

(٢) كذا في (م): «عن أم معقل الأسدية قالت»، ولم يرد قوله: «عن أمِّ مَعْقِل» في (ظ٦)، ولا في «أطراف المسند»، ولا في مكرَّرِه السالف برقم (١٧٨٣٩)، ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) ولا (ق).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد مختلف فيه ألواناً:

فرواه هشام الدستوائي، واختُلف عليه فيه:

فرواه يحيى بنُ سعيد القطَّان -كما في هٰذه الرواية- عن هشام الدَّسْتَوائي، فقال: عن يحيى بن أبي كثير الطَّائي، عن أبي سلمة، عن معقل بن أمِّ معقل، عن أمِّ معقل الأسدية. وسلف كذٰلك من رواية يحيى برقم (١٧٨٣٩) دون ذكر أمِّ معقل.

ورواه عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقديُّ -كما في الرواية (٢٧٢٩٠) -عن هشام الدَّستَوائي، فقال: عن يحيى بن أبي كثير الطائي، عن أبي سَلَمة، عن معقل بن أمِّ معقل الأسدية قالت...

ورواه الأوزاعي، واختلف عليه فيه: فرواه رَوْح (وهو ابن عبادة) ومحمد بنُ مصعب (وهو القرقساني)- كما في الرواية (٢٧٢٨٥)، وهو عند ابن سعد =

. . . . . .

=٨/٢٩٥- عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ معقل الأسدية أنها قالت. . .

ورواه الوليد بنُ مسلم -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/٣٧٣- وبشرُ بنُ بكر -كما عند البيهقي في «السنن» ٤/٣٤٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١١، وأبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٦٠- ثلاثتُهم عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، قال: حدثني ابنُ أمِّ معقل، عن أمِّه.

ورواه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو عوانة -كما في الرواية (٢٧١٠٧)، وهو عند أبي داود (١٩٨٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٦٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٩٧-٣٩٨- عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرني رسولُ مروان الذي أُرسل إلى أمِّ معقل، قالت: جاء أبو معقل مع النبي ﷺ، فذكر الحديث.

ورواه شعبة -كما في الرواية (٢٧٢٨٦)، وهو عند الطيالسي (١٦٦٢) والحاكم ١/٤٨٢- عن إبراهيم بن مهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال: أرسلَ مروان إلى أم معقل الأسدية . . . فذكر الحديث، وفيه: أنها أرادت العمرة، وهي لفظة منكرة كما سنبيِّن ذٰلك هناك.

ورواه سفيان الثوري -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٥٦-٥٧- عن إبراهيم بن مهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أنه كان رسول مروان إلى أم معقل، وقال مرة أخرى: عن رسول مروان، وهٰذا اللفظ الأخير حذفه المحقق قائلاً: زيادة لا معنى لها! =

. . . . . .

= ورواه محمد بن أبي إسماعيل كما في الرواية (٢٧٢٨٧) عن إبراهيم بن المهاجر، فقال: عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن القرشي، عن معقل بن أبي معقل أن أمه أتت رسول الله ﷺ فقالت. . .

ورواه أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، واختُلف عليه فيه:

فرواه الأعمش عن عُمارة وجامع بن شداد، عن أبي بكر، واختلف عليه:

فرواه جعفر بن غياث -كما عند النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٨)- وعبد الله ابنُ نُمير -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٢)- فقالا: عن الأعمش، قال: حدثني عمارة وجامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أبي معقل أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن أم معقل جعلت عليها حجة معك. وهٰذا مرسل، أبو بكر بن عبد الرحمٰن لم يدرك أبا معقل.

ورواه وكيع -كما عند أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤١)- فقال: عن الأعمش، عن عمارة، عن أبي بكر أن معقلاً . . .

ورواه يعقوب بن حميد -كما عند ابن أبي عاصم (٣٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٨)- عن وكيع، عن الأعمش، عن عُمارة بن عمير، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ معقل، به. قال ابن أبي عاصم: لم يصنع يعقوب فيه شي (كذا).

قلنا: يعني وصله، ورواية الأعمش مرسلة، ويعقوب ضعيف.

ورواه مالك في «الموطأ» ٢/ ٣٤٦-٣٤٧ عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمٰن يقول: جاءت امرأة إلى رسول الله . . . فذكره مرسلاً، وأبهم المرأة.

ورواه يعقوب بن حميد -كما عند ابن أبي عاصم (٣٢٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٩)- عن عبد الله بن نافع، عن مالك، عن سُمي، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أم معقل أنها سألت رسول الله ﷺ. . . قلنا: يعقوب ابن حميد ضعيف، والصحيح من طريق مالك مرسل. =

. . . . . .

= ورواه معمر عن الزهري -كما في الرواية (٢٧٢٨٨)- فقال: عن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن امرأة من بني أسد بن خزيمة يقال لها: أم معقل، قالت: أردتُ الحج. . .

ورواه ابن إسحاق -كما في الرواية (٢٧٢٨٩)- فقال: حدثني يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن، عن أبيه، عن أمِّ معقل. وفيه تصريح سماع أبي بكر من أمِّ معقل، وبهٰذا الإسناد صحَّح ابنُ عبد البر سماعَ أبي بكر منها إلا أن فيه الحارثَ بن أبي بكر وهو مجهول، ولم يُترجم له الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما.

ورواه إسرائيل -وهو ابن أبي إسحاق- عن أبي إسحاق، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن آدم -كما في الرواية (٢٧٢٩١)- عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي معقل، عن أمِّ معقل.

ورواه أبو أحمد الزبيري -كما عند الترمذي (٩٣٩)- وأسدُ بنُ موسى- كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٣٦٥- كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن ابن أمِّ معقل، عن أمِّ معقل، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب من هٰذا الوجه.

ورواه عليُّ بنُ عابس -كما عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٦٠- عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أمّ معقل، به. وعليُّ بن عابس ضعيف.

ورواه إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة -كما عند ابن ماجه (٢٩٩٣)- عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن أبي معقل، عن النبي ﷺ. وإبراهيمُ بنُ عثمان متروك.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٠٧) و(٢٧٢٨٥) و(٢٧٢٨٦) و(٢٧٢٨٧) و(٢٧٢٨٨) و(٢٧٢٨٩) و(٢٧٢٩٠) و(٢٧٢٩١) وانظر (١٦٤٠٦).

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٠٢٥). =

٢٧١٠٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا إبراهيم ابن مُهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، قال: أخبرني رسولُ مروانَ الذي أُرسِلَ إلى أمِّ مَعْقِلٍ، قال:

قالت: جاء أبو مَعْقِلٍ مع النبيِّ ﷺ حاجّاً، فلمَّا قَدِمَ أبو مَعْقِلٍ، قال: قالت أمُّ مَعْقِل: إنَّكَ[1] قد علمتَ أن عليَّ حَجَّةً، وأنَّ عندَك بَكْراً، فأعْطِني، فَلأَحُجَّ عليه. قال: فقال لها: إنكِ قَد علمتِ أني قد جعلتُه في سبيلِ الله. قالت: فأعطِني صِرَامَ نَخْلِكَ. قال: قد علمتِ أنه قوتُ أهلي. قالت: فإني مكلِّمةٌ النبيَّ ﷺ وذاكرتُه له. قال: فانطلقا يمشيانِ حتى دَخَلا عليه. قال: فقالت له: يا رسولَ الله، إنَّ عليَّ حَجَّةً، وإنَّ لأبي مَعْقِلٍ بَكْراً. قال أبو معقل: صَدَقَتْ، جعلتُه في سبيل الله. قال: «أَعْطِهَا فَلْتَحُجَّ عَلَيْهِ، فإِنَّهُ في سَبِيلِ الله». قال: فلمَّا أعطاها البَكْرَ، قالت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ قد كَبِرْتُ وَسَقِمْتُ، فهل

= وآخر من حديث جابر بن عبد الله، سلف برقم (١٤٧٩٥).

وثالث من حديث يوسف بن عبد الله بن سلام، سلف برقم (١٦٤٠٦).

ورابع من حديث وَهْب بن خنبش الطائي، سلف برقم (١٧٥٩٩).

قال السندي: قولها: أعجف، أي: ضعيفاً.

«كحجة»: قد جاء في الرواية زيادة: معي، وبها يظهر الأمر بالاعتمار، وإلا فالظاهر أن الحج في السنة الثانية خير من الاعتمار، إذ لا يسقط تكليف حجة الإسلام بالاعتمار. ويحتمل أن يكون المراد التعجيل في حصول ثواب الحج، فلهٰذا أمرها بالاعتمار في رمضان، إذ الحج متأخر عنه.

(١) قولها: إنك، ليس في (م).

من عملٍ يُجْزىءُ عني من[1] حَجَّتي؟ قال: فقال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضانَ تُجْزِىءُ لحجَّتِكِ[2]»[3].

---

(١) في (م): عن.

(٢) في (ظ٦): كحجتك.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السياقة، لضعف إبراهيم بن المهاجر، وقد اضطرب فيه كما سلف بيان ذٰلك في الرواية (٢٧١٠٦)، ولإبهام رسول مروان الراوي عن أمِّ مَعْقل.

وجاء بغير هٰذه السياقة فيما أخرجه أبو داود (١٩٨٩)، والدارمي (١٨٦٠)، وابن خزيمة (٢٣٧٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٥٨-٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عيسى بن معقل) مطولاً ومختصراً، من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن معقل بن أبي معقل (وهو ابن أمِّ معقل) عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن جدته أمِّ مَعْقل، قالت (واللفظ لأبي داود): لما حجَّ رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا جمل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهلك أبو معقل، وخرج النبي ﷺ، فلما فرغ من حجّه، جئتُه، فقال: «يا أمَّ مَعْقِلٍ، ما منعكِ أن تخرجي معنا؟» قالت: لقد تهيّأنا، فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي نحجُّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله. قال: «فهلّا خرجت عليه، فإن الحجَّ في سبيل الله، فأمّا إذا فاتَتك هٰذه الحجة معنا، فاعتمري في رمضان، فإنَّها كحجة». فكانت تقول: الحجُّ حجة، والعمرة عمرة، وقد قال هٰذا لي رسول الله ﷺ، ما أدري ألي خاصة؟ زاد ابن عبد البر: قال يوسف: فحدَّثتُ بهٰذا الحديث مروانَ بن الحكم -وهو أمير المدينة زمن معاوية- فقال: من سمع هٰذا الحديث معك؟ قلت: ابنها معقل بن أبي معقل، وهو رجل صدق، فأرسل إليه، فحدثه بمثل ما حدثته. قال: فقيل لمروان: إنها حيَّة في دارها. فوالله ما اطمأنَّ إلى حديثنا حتى ركبَ إليها في الناس، فدخلَ عليها، فحدَّثَتْه بهٰذا الحديث. قال ابن عبد البر في رواية محمد بن إسحاق هٰذه: أحسنُ الناس سياقةً لهٰذا الحديث. قلنا: لٰكن=

. . . . . .

= محمد بن إسحاق لم يصرح بسماعه من عيسى بن معقل، وعيسى بنُ معقل هٰذا مجهولُ الحال، فقد روى عنه اثنان فقط، ولم يؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، فقد ذكره في «الثقات» ٥/ ٢١٤.

وقد سلف حديث ابن عباس (٢٠٢٥) قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار...: «ما منعكِ أن تحجي معنا العام؟» قالت: يا نبيَّ الله، إنما كان لنا ناضحان، فركب أبو فلان وابنُه -لزوجها وابنه- ناضحاً، وترك ناضحاً ننضح عليه، فقال النبي ﷺ: «فإذا كان رمضان، فاعتمري فيه، فإن عمرةً فيه تَعدلُ حَجَّة». قال الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أمِّ معقل: يقال: إنها المرادة بما وقع في حديث ابن عباس في الصحيح... ولٰكن ثبت في مسلم أنها أمُّ سنان، فإما أن يكون اختُلف في كنيتها، وإما أن تكون القصة تعدَّدت، وهو الأشبه.

وقوله: «فإنه في سبيل الله» سلف في رواية محمد بن إسحاق، عن عيسى ابن معقل، المذكورة قبل رواية ابن عباس، ولها شواهد كذٰلك:

فأخرج أبو داود (١٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩١١)، والحاكم ١/ ٤٨٤ من طريق عامر الأحول، عن بكر بن عبد الله المزني، عن ابن عباس، قال: أرادَ رسول الله ﷺ الحجَّ، فقالت امرأة لزوجها: أحِجَّني مع رسول الله ﷺ على جملك... وذكر الحديث بنحو حديث أمِّ معقل، وفيه: «أما إنكَ لو أَحْجَجْتَها عليه، كان في سبيل الله». قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث أبي طَليق، أخرجه البزار (١١٥١) (زوائد)، والدولابي في «الكنى» ١/ ٤١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨١٦) من طريق المختار بن فُلْفُل، عن طَلْق بن حبيب، عن أبي طَليق أن امرأته قالت له -وله جمل وناقة-: أعطني جملك أحجَّ عليه... فذكر الحديث، وهو بنحو حديث أمِّ معقل كذٰلك، وذكره الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أبي طليق، وقال: سنده جيد. =

. . . . . .

= لٰكن ابن عبد البر ذكر في «الاستيعاب» أن أمَّ معقل هي أمُّ طليق، وقال: وعند بعضهم لها كنيتان. فتعقَّبه الحافظ في «الفتح» ٣/ ٦٠٤ بقوله: فيه نظر، لأن أبا معقل مات في عهد النبي ﷺ، وأبا طليق عاش حتى سمع منه طلق بن حبيب، وهو من صغار التابعين، فدلَّ على تغاير المرأتين، ويدل عليه تغاير السياقين أيضاً.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: فهل من عمل، أي: قبل مجيئي الحج.

يجزىء عني، أي: يحصل لي ثواب الحج، وأما الإجزاء بمعنى سقوط التكليف، فهو مما لا يقول به أهل العلم، والله أعلم.

حديث أمّ الطُّفَيل[1]

٢٧١٠٨- حدثنا إسحاق بنُ عيسى، قال: أخبرني ابنُ لَهِيعة، عن بُكير، عن بُسْرِ بن سعيد

عن أُبيِّ بن كعب، قال: نازَعني عمرُ بنُ الخطَّاب في المُتَوفَّى عنها وهي حامل، فقلتُ: تَزَوَّجُ إذا وَضَعتْ، فقالت أمُّ الطُّفَيْل -أمُّ وَلَدِي- لِعُمَرَ ولي: قد أمرَ رسولُ الله ﷺ سُبَيْعَةَ الأسلميَّةَ أن تَنكِحَ إذا وَضَعَتْ[2].

---

(١) أم الطفيل، قال السندي: امرأة أبي بن كعب سيّد القُرّاء.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على ابن لَهِيعة:

فرواه إسحاق بن عيسى -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن بكير: وهو ابن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن أبي بن كعب. ومن طريق أحمد أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٥٥.

ورواه يحيى بن بكير -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٧)- عنه، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسْر بن سعيد، عن محمد بن أبي كعب، عن أمِّ الطفيل، به.

ورواه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- وقتيبة بن سعيد -كما في الرواية الآتية برقم (٢٧١٠٩)- وسعيد بن كثير بن عفير -كما عند ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٤)- ثلاثتهم عن ابن لهيعة، عن بُكير بن عبد الله بن الأشج، عن بُسر بن سعيد، قال: سمعتُ أمَّ الطفيل أنها سمعت عمر بنَ الخطاب وأبيَّ بنَ كعب، وهو الأشبه، فإن يحيى بنَ إسحاق من قدماء أصحاب ابن لهيعة، وقد صحَّحوا سماع قتيبة منه.

وأورد الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٢ روايتي أحمد،وقال عقب الأولى: رواه=

٢٧١٠٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق وقتيبةُ بن سعيد، قالا: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن بُكَيْر بن عبد الله بن الأشجّ، عن بُسْر بن سعيد، قال:

سَمِعْتُ أمَّ الطُّفَيْل -قال قتيبة: امرأةُ أَبيٍّ بنِ كعب: أنها سَمِعَتْ عمرَ بنَ الخطَّاب وأُبيَّ بنَ كَعْب يختصمان، فقالت أمُّ الطُّفَيْل: أفلا يسألُ عمرُ بنُ الخطاب سُبَيْعَةَ الأَسلميَّة؟ تُوفِّيَ عنها زوجُها وهي حامل، فوضَعَتْ بعد ذٰلك بأيام، فأَنْكَحَهَا رسولُ الله ﷺ[1]. ٣٧٦/٦

= أحمد وإسناده حسن، إلا أن بُسْرَ بن سعيد لم يدرك أبيَّ بنَ كعب. وقال عقب الثانية: رواه أحمد والطبراني أتم منه، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وخبر سُبيعة الأسلمية -وهي بنت الحارث- ثابت من حديث المسور بن مخرمة عند البخاري (٥٣٢٠)، وسلف برقم (١٨٩١٧).

ومن حديث أمِّ سلمة عند البخاري (٤٩٠٩) و(٥٣١٨)، ومسلم (١٤٨٥) (٥٧)، وسلف الكلام عليه برقم (٢٦٦٨٥).

ومن حديث سبيعة عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦)، وسيرد بالأرقام (٢٧٤٣٥)-(٢٧٤٣٨).

وانظر حديث ابن مسعود السالف برقم (٤٢٧٣).

(١) صحيح لغيره، وقد سلف الكلام عليه بالحديث قبله.

حديث أم جندب الأزدية

٢٧١١٠- حدثنا يزيدُ بن هارونَ، قال: حدثنا الحجاج بن أَرْطاةَ، عن أبي يزيد مولى عبد الله بن الحارث

عن أم جندب الأَزديَّة، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّها النَّاسُ، لا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُم عندَ جَمْرةِ العَقَبَةِ، وعَلَيْكُم بِمثلِ حَصَى الخَذْفِ»[1].

٢٧١١١- حدثنا هُشَيم، قال: أخبرنا ليثٌ، عن عبد الله بن شدَّاد

عن أم جندب الأزدية أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ حيث أفاض، قال: «يا أَيُّها النّاسُ، عَلَيكُم بِالسَّكِينةِ والوَقَارِ، وعَلَيكُم بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»[2].

٢٧١١٢- حدثنا سفيانُ، قال: «يا أَيُّها النّاسُ، لا يَقْتُلْ بَعْضُكم بَعْضاً إذا رَمَيْتُم الجَمْرَةَ فارْمُوها بِمِثْلِ حَصَى الخَذْفِ»

[قال عبد الله]: قال أبي[3]: وقُرِىء عليه: يزيد -يعني ابن

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة أبي يزيد مولى عبد الله بن الحارث، والحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعن.

وانظر ما بعده وما سلف بالأرقام (١٦٠٨٧) و(١٦٠٨٨) و(١٦٠٨٩).

(٢) إسناده صحيح. وهو مكرر (٢٣٢١٩) سنداً ومتناً.

(٣) قوله: «قال أبي» ليس في (ظ٦).

أبي زياد- عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه[1] يعني عن النبيّ ﷺ[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن أبيه، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص.

وهو مكرر (٢٣٢١٨) سنداً ومتناً.

وهو قطعة من الحديث السالف برقم (١٦٠٨٧).

حديث أُمِّ سُلَيْم[1]

٢٧١١٣- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا عثمان -يعني ابنَ حكيم- قال: حدثني عَمْرو الأنصاريُّ

عن أمِّ سُلَيْم بنتِ مِلْحان -وهي أمُّ أنس بنِ مالك- أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنِ امْرَأَيْنِ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أَدْخَلَهُمُ اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمتِه[2] إيَّاهُمْ»[3].

---

(١) أمُّ سُليم: هي بنت ملحان، أنصارية خزرجية، أم أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، اشتهرت بكنيتها، وفي اسمها اختلاف كثير، شهدت حنيناً وأحداً، من أفاضل النساء.

(٢) في (م): بفضل الله ورحمته.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو الأنصاري، وهو ابنُ عاصم، ويقال: ابن عامر، كما سيرد. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن حكيم، فقد استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروى له في «الأدب» وروى له مسلم وأصحاب السنن. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٣ -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٦)- عن عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد. لم يسم ابنُ نُمير (كما في رواية أحمد هٰذه) والدَ عَمرو الأنصاري، وكذٰلك لم يسمِّه يعلى بنُ عبيد، ومحمد بنُ جعفر، كما في الرواية الآتية برقم (٢٧٤٢٩).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٩) عن حَرَمِيِّ بن حفص وموسى ابن إسماعيل، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٥)- ومن طريقه المِزِّي في=

٢٧١١٤- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ عمرو- قال: حدثنا أبو سَلَمة

عن أمِّ سُلَيْم، قالت: دخلتُ على[1] رسولِ الله ﷺ في بيت أمِّ سَلَمة، فقالت: يا رسولَ الله، أرأيتَكَ المرأةَ تَرى في منامِها ما يرى الرجل؟ قالَتْ أمُّ سَلَمة: فَضَحْتِ النساء، قالت: إن الله عزَّ وجلَّ لا يستحي[2] من الحقّ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَأَى

= «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عاصم)- من طريق علي بن عثمان اللاحقي ويحيى الحماني، أربعتهم عن عبد الواحد بن زياد قالوا: عن عمرو ابن عامر الأنصاري، عن أمِّ سُلَيْم، به. سَمَّوْا والد عمرو الأنصاري عامراً، غير أن الحافظ في «تهذيب التهذيب» ذكر أن موسى بن إسماعيل قد رواه عن عبد الواحد بن زياد، فقال: عن عمرو بن عاصم!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٦ و٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه عمرو بن عاصم الأنصاري، ولم أجد من وثقه ولا ضعّفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسيرد برقم (٢٧٤٢٩).

وللحديث شواهد يصحُّ بها:

فعن أبي هريرة سلف برقم (٧٢٦٥)، وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر بقية شواهده في حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٤).

قال السندي: قوله: «بفضل رحمته إياهم» أي: الأولاد، أو الآباء والأمهات، ولا بُعد في رجع الضمير إلى الآباء والأمهات، وإن سبق ذكر الاثنين، ولذلك قيل: أدخلهم؛ يرجع الضمير إلى الآباء والأمهات، ويمكن أن يجعل ضمير أدخلهم لِلامْرَأَيْن وأولادهما الذين ماتوا قبل بلوغ الحنث.

(١) في (ظ٢) و(ق): دخل عليَّ.

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): يستحيي.

ذٰلكَ مِنكُنَّ، فَلْتَغْتَسِلْ»[1].

٢٧١٨٥- حدثنا حُميد بنُ عبد الرحمٰن الرُّؤاسيُّ، قال: حدثنا زهير، عن عبد الكريم، عن البراء ابن ابنة أنس، وهو ابن زيد، عن أنس بن مالك[2]، قال:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد فيه أبو سلمة -وهو ابن عبد الرحمٰن بن عوف- لم يذكروا له سماعاً من أمِّ سُليم. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمرو -وهو ابنُ علقمة- فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة. ابن نُمير: هو عبد الله.

وأخرجه مسلم (٣١١) (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٧٦) و(٩٠٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٦٩ من طريق قتادة، أن أنس بن مالك حدثهم أن أمَّ سُلَيم سألتِ النبيَّ ﷺ... فذكر نحوه، وفيه زيادة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٩٦) عن الثوري، قال: حدثني من سمع أنس بن مالك يقول: قالت أمُّ سُلَيم، وذكر نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق أيضاً (١٠٩٣) من طريق الحسن، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٠٩)، وفي «الأوسط» (٣٩٥٢) من طريق أبي أمامة سهل بن حنيف، كلاهما عن أمِّ سُليم، بنحوه.

وسيرد برقم (٢٧١١٨).

وفي الباب عن ابن عمر، سلف برقم (٥٦٣٦)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فضحتِ النساء، يقال: فَضَحَه، كمنعه، إذا ذكر مساوئه.

«من رأى ذٰلك منكن فلتغتسل»، أي: إذا رأت الماء، كما جاءت به صريحاً.

(٢) قوله: بن مالك، ليس في (م).

حدَّثَتْني أمِّي أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها وفي بيتها قِرْبةٌ معلَّقة. قالت: فشربَ من القِرْبة قائماً. قالت: فَعَمَدْتُ إلى فَمِ القِرْبة، فقطعتُها[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة البراء بن زيد، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الكريم -وهو ابن مالك الجزري- ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال ابن حزم: مجهول، ثم إن عبد الكريم لم يسمع منه فيما قال علي ابن المديني، ونقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» ص١٣٤، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤ من طريق أبي غسان، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الدارمي (٢١٢٤) من طريق شريك، عن عبد الكريم، به.

وقد اضطرب فيه شريك:

فأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٨) من طريق شريك، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ شرب من قربة معلقة، وهو قائم.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣٣٥، وفي «الكبرى» (٥٢٦٣) من طريق حمَّاد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، قال: كان لأمِّ سُليم قَدَح من عيدان، فقالت: سقيتُ فيه رسول الله ﷺ كلَّ الشراب.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٧٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه البراء بن زيد، ولم يضعِّفه أحد، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وسلف من طريق سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء بن زيد، عن أنس بن مالك في مسنده برقم (١٢١٨٨)، وذكرنا هناك أن الصحيح في هٰذه القصة أنها وقعت لكبشة بنت ثابت الأنصارية، كما سيأتي في مسندها ٦/ ٤٣٤ بإسناد صحيح.

وسيرد بالرقمين (٢٧٤٢٨) و(٢٧٤٣٠). =

٢٧١١٦- حدثنا حسن -يعني ابنَ موسى- قال: حدثنا زهير، عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم أنها كانت مع نساءِ النبيِّ ﷺ، وهنَّ يَسوقُ بهنَّ سوَّاق، فقال النبيُّ ﷺ: «أَيْ أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ بِالقَوارِير»[1].

٢٧١١٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم أن[2] النبيَّ ﷺ كان يأتيها فَيقِيلُ عندها، فتَبْسُطُ

= وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٥٢٧٩).

قال السندي: قولها: فقطعتها، أي: للحفظ خوفاً من الضياع، والمقصود حفظها للتبرك بها.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسن بن موسى: هو الأشْيَب، وزهير: هو ابن معاوية، وسليمان التَّيمي: هو ابن طَرْخان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٠)- من طريق محمد بن معدان، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٩٤) من طريق حمَّاد بن مسعدة، عن سليمان التيمي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢١٤، و٨/ ٢٠، وقال في الموضع الأول: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وسلف الحديث عن سفيان بن عيينة برقم (١٢٠٩٠)، وعن يحيى القطان برقم (١٢١٦٥)، وعن إسماعيل ابن عُلية برقم (١٢٧٩٩) ثلاثتهم عن سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، فهو مرسل صحابي.

(٢) في (م): عن.

٦/٣٧٧ له نِطْعاً، فيَقيل عندها، وكان كثيرَ العَرَق، فتجمعُ عرقَه، فتجعلُه في الطِّيب والقوارير. قالت: وكان يُصلِّي على الخُمْرة[1].

---

(١) حديث صحيح دون قولها: وكان يصلي على الخمرة، فهو صحيح لغيره، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أنه اختلف فيه على أيوب، وهو السختياني:

فرواه وُهيب -وهو ابن خالد- عن أيوب، واختلف فيه:

فرواه عفان -كما في هٰذه الرواية، وعند مسلم (٢٣٣٢)، وابنِ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢١، وفي «الدلائل» ١/٢٥٨- عن وُهيب، بهٰذا الإسناد، إلا أن مسلماً لم يذكر قولها: وكان يُصلي على الخمرة.

ورواه حَرَميُّ بنُ حفص القَسْملي، ومحمدُ بنُ أبي نُعيم الواسطي -فيما أخرجه الطبراني ٢٥/(٢٩٦)- كلاهما عن وُهيب، به، مختصراً في قولها: كان يُصلِّي على الخُمرة.

وخالفهم عبد الأعلى السامي -فيما أخرجه أبو يعلى (٢٧٩٥)- وإبراهيم بنُ الحجاج -فيما أخرجه أبو يعلى (٢٧٩١)، والبيهقي في «السنن» ٢/٤٢١- كلاهما عن وُهَيْب، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس، مرفوعاً. دون ذكر أمِّ سليم في الإسناد.

ورواه عبد الوهَّاب بنُ عبد المجيد الثقفي، واختلف عليه كذٰلك:

فرواه الإمام أحمد -كما سلف في الرواية (١٢٠٠)- ويونس بنُ معاذ، ومحمد بنُ الوليد -فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٨١)- وسوَّار بن عبد الله العنبري -فيما أخرجه ابنُ حبان (٤٥٢٨)- ومحمد بن أبي بكر المُقَدَّمي -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٢/٤٢١- أربعتهم عن عبد الوهَّاب، عن أيوب، عن أنس ابن سيرين، عن أنس بن مالك، مرفوعاً. ولم يذكروا أمَّ سليم في الإسناد.

وخالفهم ابن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١/٣٩٨، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٩٨)-=

٢٧١١٨- حدثنا أبو[1] المغيرة، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري

عن جدَّته أمِّ سُلَيْم، قالت: كانت مُجاورةً أمَّ سَلَمة زوجَ النبيِّ ﷺ، فكانت تدخلُ عليها، فدخلَ[2] النبيُّ ﷺ، فقالت أمُّ سُلَيم: يا رسولَ الله، أرأيتَ إذا رأتِ المرأةُ أن زوجَها يُجامعُها في المنام، أتَغْتَسِلُ؟ فقالت أمُّ سَلَمةَ: تَرِبَتْ يداكِ يا أمَّ سُلَيْم، فَضَحْتِ النساءَ عند رسولِ الله ﷺ. فقالت أمُّ سُلَيْم: إن الله لا

= فرواه عن عبد الوهَّاب الثقفي، عن أيوب، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، عن أم سليم، مختصراً في الصلاة على الخُمْرة.

ورواه عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٤٢٨- عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أمِّ سُلَيم، مختصراً، في الصلاة على الخُمرة، ولم يذكر في الإسناد أنس بن مالك.

قلنا: وقول عفَّان عن وهيب أشبهُ بالصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٦.

وقولها: وكان يصلي على الخُمرة، سيرد برقم (٢٧١١٩)، وسلف برقم (٢٦٥٧٨) من طريق عفَّان، عن وُهَيب، عن خالد، عن أبي قلابة، عن بعض ولد أمِّ سلمة، عن أم سلمة، وإسناده ضعيف.

وقد صحَّ من حديث أنس عند البخاري (٣٨٠)، ومسلم (٦٥٨)، أن النبي ﷺ صلى في بيت أمِّ سُلَيْم على الحصير، وقد سلف برقمي (١٢٣٤٠) و(١٣٣٦٧).

وأما صلاته على الخُمْرة، فقد صَحَّ من حديث ميمونة عند البخاري (٣٣٣)، ومسلم ص٤٥٨ (٢٧٠)، وسلف برقم (٢٦٨٠٥).

(١) سقطت لفظة «أبو» من (م).

(٢) في (ظ٦): فدخل عليها.

يستحي[1] من الحقّ، وإنَّا أنْ نسألَ النبيَّ ﷺ عمَّا أشكلَ علينا خيرٌ من أن نكونَ منه على عَمْياء، فقال النبيُّ ﷺ لأمِّ سَلَمَةَ: «بَلْ أَنْتِ تَرِبَتْ يَداكِ، نَعَمْ يا أُمَّ سُلَيْم، عَلَيْها الغُسْلُ إذا وَجَدَتِ المَاءَ». فقالت أمُّ سَلَمة: يا رسولَ الله، وهل للمرأةِ ماءٌ؟ فقال النبيُّ ﷺ: «فَأَنَّى يُشْبِهُها وَلَدُها؟ هُنَّ شَقَائِقُ الرِّجال»[2].

٢٧١١٩- حدثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك

عن أمِّ سُلَيْم: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي على الخُمْرة[3].

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): يستحيي.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «هنَّ شقائق الرِّجال» فحسنٌ لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لم يسمع من جدته أمِّ سُلَيم، ذكر ذٰلك ابنُ أبي حاتم عن أبيه في «العلل» ١/ ٦٢.

وأخرجه مسلم (٣١٠) من طريق عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، حدثني أنس بن مالك، قال: جاءت أمُّ سُلَيم... فذكر نحوه، دون قوله: «هنَّ شقائقُ الرجال».

وقوله: «هنَّ شقائقُ الرجال» سلف من حديث عائشة برقم (٢٦١٩٥)، وذكرنا شواهده هناك.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٦٨ وقال: رواه أحمد، وهو في الصحيح باختصار، وإسحاق لم يسمع من أم سليم.

وسلف برقم (٢٧١١٤) دون قوله: «هن شقائق الرجال».

(٣) صحيح لغيره، وقد سلف مطولاً برقم (٢٧١١٧).

حديث خَوْلَة بنت حكيم[1]

٢٧١٢٠- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، قال: حدثنا يزيد بنُ أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولة، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فقالَ: أَعُوذُ بكلماتِ اللهِ التّامّةِ[2] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شيءٌ حَتَّى يَظْعَنَ مِنْهُ»[3].

---

(١) قال السندي: خولة بنت حكيم: سُلمية، امرأة عثمان بن مظعون، يقال: كنيتها أمُّ شريك، ويقال لها: خويلة، بالتصغير، وكانت صالحة فاضلة، وجاء أنها وهبت نفسها للنبي ﷺ.

(٢) في (ق): التامَّات.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لاضطراب ابنِ لَهِيعة فيه، فقد رواه هنا عن يزيد بنِ أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب ابن الأشج، عن عامر بن سعد، عن أبيه سعد (وهو ابن أبي وقاص) عن خَوْلة.

ورواه -كما في الرواية التالية- عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج، عن عامر بن سعد، عن سعد، عن خولة.

ورواه -كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٠٥)- عن بُكير بن عبد الله ابن الأشجّ (وهو أخو يعقوب) عن بُسْر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة.

ورواه كذٰلك -كما عند الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٩- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأشج، عن بسر بن =

٢٧١٢١- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن جعفر ابنِ ربيعة، عن يعقوب بن الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولة، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ مثلَ ذٰلك[1].

٢٧١٢٢- حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا لَيْث، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن الحارث بن يعقوب، أنَّ يعقوب[2] بنَ عبد الله حدثه أنه سمعَ بُسْرَ بنَ سعيد، يقول: سمعت سعدَ بنَ أبي وقَّاص، يقول:

سمعتُ خولةَ بنتَ حَكيم السُّلَميَّة، تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثم قال: أَعُوذُ بكلمات اللهِ التَّامَّاتِ كُلِّها[3] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شيءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِه

= سعيد، عن سعد بن أبي وقاص.

وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن إسحاق -وهو السَّيلحيني- والحارث بن يعقوب، ويعقوب بن الأشج (وهو يعقوب بن عبد الله ابن الأشج)، وخولة صحابية الحديث (وهي بنت حكيم السُّلمية)، فمن رجال مسلم.

وسيرد بالأرقام (٢٧١٢١) و(٢٧١٢٢) و(٢٧١٢٣) و(٢٧١٢٦) و(٢٧٣١٠) و(٢٧٣١١).

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٢٥)، ضمن حديث خولة بنت قيس، وهو وهم.

(١) حديث صحيح، وانظر ما قبله.

وسيكرر سنداً ومتناً برقم (٢٧١٢٦) ضمن مسند خولة بنت قيس، وهو وهم.

(٢) قوله: أن يعقوب، سقط من (م).

(٣) قوله: كلها، ليس في (ظ٦).

ذٰلكَ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، الحارث بن يعقوب، ويعقوب بن عبد الله -وهو ابن الأشجّ- وخولةُ بنتُ حَكيم (صحابيَّةُ الحديث) من رجاله، وروى لهم البخاري في «خلق أفعال العباد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصِي، وليث: هو ابنُ سعد.

وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص٨٩ و٩٠، ومسلم (٢٧٠٨) (٥٤)، والترمذي (٣٤٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٠)- وابن خزيمة (٢٥٦٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٣)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٩٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يعقوب بن عبد الله بن الأشج، من طرق عن الليث، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٨) (٥٥)، وابن خزيمة (٢٥٦٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥)، وابن حبان (٢٧٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٤) من طريق عبد الله بن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب والحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله، به.

وهو من بلاغات مالك في «الموطأ» -كما في رواية أبي مصعب الزُّهري (١٩٩٨)- عن يعقوب بن عبد الله بن الأشجّ، به. ومن طريق مالك أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٤٧). زاد في آخره: إن شاء الله.

وأخرجه مالك في «الموطأ» كذٰلك -في رواية يحيى الليثي ٢/ ٩٧٨- عن الثقة عنده، عن يعقوب، به.

واختلف فيه على يعقوب:

فرواه الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن عبد الله، عن بُسْر بن سعيد، به. كما سلف، وقرن عمرو بن الحارث في رواية عن أبيه الحارثِ بنِ يعقوب يزيدَ بنَ أبي حبيب، وقد أخرج مسلمٌ هاتين الروايتين، كما تقدم ذكره. =

٢٧١٢٣- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا حجَّاج، عن الرَّبيع بن مالك

عن خَوْلَة بنتِ حكيم، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، فقال: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ كُلِّها مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يُضَرَّهُ في مَنْزِلِهِ ذٰلك[1] شَيْءٌ حَتَّى يَظْعَنَ عَنْهُ[2]»[3].

= ورواه محمد بن عجلان، عن يعقوب بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب، عن سعد، عن خولة، كما سيرد في الرواية (٢٧٣١٠). وسنذكر الاختلاف على محمد بن عجلان هناك.

قال الترمذي: وحديث الليث أصحُّ من رواية ابن عجلان، وكذٰلك قال الدارقطني في «العلل» ٥/ الورقة ٢٢٩.

وأخرجه مالك أيضاً -كما في رواية أبي مصعب الزُّهري (٢٠٥٨)- عن الثقة عنده، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ (وهو أخو يعقوب) عن بُسْر بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٢)- عن عيسى بن حماد، أخبرني الليث، حدثني بُكير، عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد، قالا: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: لدغتني عقرب، فقال رسول الله ﷺ: «أما لو أنك قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامة من شرِّ ما خلق، لم يضرَّك».

وسلف برقم (٢٧١٢٠).

(١) قوله: ذٰلك، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٢) في (ظ٢) و(ق): منه.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاج -وهو ابنُ أرطاة- والربيعِ بن مالك، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٧٣ في الربيع بن مالك: لم يثبت حديثُه. ونقل الحافظ في «التعجيل» قول البخاري هٰذا ثم قال: وهو حديث صحيح (يعني حديثنا هٰذا) مخرَّج في الصحيح، لٰكن من =

. . . . . .

=طريق سعد بن أبي وقاص، عن خولة، وهو من رواية الأكابر عن الأصاغر، وإنما نفى البخاري ثبوته من جهة هٰذا الإسناد الخاصّ لكون الربيع لم يدرك خولة، وأظن أن ابن حبان لم يدرك مراد البخاري، فذكر الربيع (يعني في «المجروحين» ١/٢٥٧) وقال: حديثه منكر، فما أدري ذٰلك منه، أو من حجاج، ولعله أشار إلى الانقطاع، والله أعلم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٨) من طريق أبي معاوية (وهو محمد بن خازم)، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٣٣ وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه الربيع بن مالك، وهو ضعيف.

وسلف بإسناد صحيح بالحديث قبله، وهو الذي أشار إليه الحافظ كما تقدم.

وسيرد برقم (٢٧٣١١).

وانظر (٢٧١٢٠).

حديث خَوْلَة بنت قَيْس امرأة حمزة بن عبد المطلب[1]

٦/٣٧٨ ٢٧١٢٤- حدثنا هاشم، قال: حدثنا لَيْثٌ، قال: حدَّثني سعيد بنُ أبي سعيد، عن عُبيد أبي الوليد[2]، قال:

سمعتُ خَوْلَةَ بنتَ قَيْس بن قَهد[3] -وكانت تحتَ حمزةَ بنِ عبد المُطَّلب- تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ هٰذا المالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، مَنْ أَصابَهُ بِحَقِّه، بُورِكَ لَهُ فيهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فيما شاءَتْ نَفْسُهُ مِنْ مالِ الله وَرَسُولِهِ، لَيْسَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ إلا النَّارُ»[4].

---

(١) سبقت ترجمتها قريباً عند الرواية (٢٧٠٥٤)، ولم يرد قوله: امرأة حمزة بن عبد المطلب، في (ظ٦).

(٢) جاء في النسخ و(م): عن عبيد عن الوليد، وقد ضبب فوقها في (ظ٦)، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه، كما هو في مصادر التخريج، وكتب الرجال، وانظر «التحفة» ١١/ ٣٠٠.

(٣) تحرف في (م) إلى: فهد.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٥٤) غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم، وشيخه: هو الليث بن سعد، وشيخه: هو سعيد بن أبي سعيد المقبري، وكلهم ثقات.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» ٥/ ٤٥١، والترمذي (٢٣٧٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٨)، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة عبيد سنوطا)، من طرق عن الليث، بهٰذا الإسناد. =

٢٧١٢٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب، عن يعقوب بن الأَشج، عن عامر بن سعد، عن سعد

عن خولةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ نزلَ مَنْزِلاً، فقال: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التَّامَّاتِ[1] مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ فيهِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»[2].

= قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وأبو الوليد اسمه عبيد سنوطا.

قلنا: وقد تحرف اسم: عبيد أبي الوليد في مطبوع الطبراني إلى: عبيد بن الوليد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٥٩)، والطبراني ٢٤/(٥٧٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٦٤ من طريق أبي معشر، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٠٤) من طريق محمد بن عمرو، كلاهما عن سعيد المقبري، به.

وخالف الرواةَ عن سعيد إسماعيلُ بنُ أمية -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٦)- فرواه عن سعيد المقبري، عن خولة، به، منقطعاً.

ورواه مرة ثانية -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٨٧) و(٤٨٨٨)- عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

والصحيح قول الليث، عن سعيد، عن عُبيد، عن خولة، فيما قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٩ (مخطوط)، و١٠/ ٣٨٦ (مطبوع).

(١) في (ظ٦): التامة.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧١٢٠) سنداً ومتناً، وقد وقع هٰذا الحديث والذي يليه في مسند خولة بنت قيس، وهو وهم، فصحابيةُ الحديث هي خولة بنت حكيم.

٢٧١٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن جعفرِ ابنِ رَبيعة، عن يعقوبَ بنِ الأشجّ، عن عامر بن سعد، عن سعد عن خَوْلَةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول[1] . . . مثل ذٰلك[2].

---

(١) قوله: «يقول» ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه، ومكرر (٢٧١٢١) سنداً ومتناً، وصحابية الحديث هي خولة بنت حكيم.

حديث أم طارق[1]

٢٧١٢٧- حدثنا يعلى بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمٰن الأنصاري

عن أمِّ طارق مولاةِ سعد، قالت: جاءَ النبيُّ ﷺ إلى سعد، فاستأذنَ، فسكتَ سعدٌ، ثم أعادَ، فسكتَ سعد، ثم عاد[2]، فسكتَ سعد، فانصرفَ النبيُّ ﷺ، قالت: فأرسَلَني إليه سعد: أنه[3] لم يمنعنا أنَّ نأذنَ لك إلا أنَّا أَرَدْنا أنْ تَزِيدَنا. قالت: فسمعتُ صوتاً على الباب يستأذنُ ولا أَرى شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَنْت؟» قالت: أمُّ مِلْدَم، قال: «لا مَرْحباً بِكِ، ولا أَهْلاً، أَتُهْدَيْنَ إلى أَهْلِ قُباء؟» قالت: نعم، قال: «فَاذْهَبِي إِلَيْهِمْ»[4].

---

(١) قال السندي: أم طارق: مولاة سعد بن عبادة الأنصاري، سيد الخزرج.

(٢) في (ظ٦) و(ق): أعاد.

(٣) في (ظ٢) و(ق): ثم إنه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة جعفر بن عبد الرحمٰن الأنصاري، فقد انفرد بالرواية عنه الأعمش، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ صحابيَّة الحديث أمِّ طارق مولاة سعد -وهو ابن عُبادة- فليس لها رواية في الكتب الستة. يعلى بنُ عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/٣٠٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد=

. . . . . .

= والمثاني» (٣٤٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٩)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٥٨ من طريق يعلى بن عبيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦ مختصراً من طريق عبد الواحد بن زياد، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٨) من طريق أبي إسحاق الفزاري، كلاهما عن الأعمش، به. وأشار إلى رواية أبي إسحاق البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦.

واختلف فيه على الأعمش:

فرواه جرير -كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ١٩٦-١٩٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٠)- عن الأعمش، عن جعفر بن يزيد، عن أمِّ طارق.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٦: وقول جرير أشبهُ بالصواب.

وسئل الدارقطني عن جعفر بن يزيد هٰذا، فقال: لا أعرفه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/ ٣٠٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات!

وسلف نحو قصة الحمَّى من حديث جابر برقم (١٤٣٩٣) من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عنه، والأعمش يدلِّسُ عن أبي سفيان -وهو طلحة ابن نافع- وأبو سفيان حديثه عن جابر صحيفة.

قال السندي: قولها: فاستأذن، أي: بالسلام في الدخول إلى البيت، فلذٰلك قال سعد: أردنا أن تزيدنا، يعني من السلام.

«من أنت»: يحتمل كسر التاء على خطاب المؤنث، وفتحها على خطاب الشخص، بناء على أن الذي على الباب لم يكن معلوماً عند الاستفهام.

أمُّ مِلْدَم: ضبط بكسر الميم، وسكون اللام، وفتح الدال، وهي كنية الحُمَّى.

«أُتُهْدَيْنَ»: على بناء المفعول، أي: أَأُرسلتِ.

حديث امرأة رافع بن خَدِيج[1]

٢٧١٢٨- حدثنا الحسن بن موسى وعفَّان، قالا: حدثنا عَمْرو بنُ مرزوق، قال: أخبرني يحيى بنُ عبد الحميد بن رافع بن خَدِيج، قال:

أخبرتْني جدَّتي، يعني امرأةَ رافعِ بنِ خَدِيج -قال عفَّان: عن جدَّته أمِّ أبيه امرأةِ رافع بنِ خَدِيج- أن رافعاً رُمِيَ معَ رسولِ الله ﷺ يومَ أُحُدٍ أو[2] يومَ خَيْبر- قال: أنا أشكُّ -بسهمٍ في ثَنْدُوَتِهِ، فأتى النبيَّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله، انزِعِ السهمَ، قال: «يا رافعُ، إنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ والقُطْبَةَ جَميعاً، وإنْ شِئْتَ نَزَعْتُ السَّهْمَ، وَتَرَكْتُ القُطْبَةَ، وَشَهِدْتُ لَكَ يَوْمَ القِيامَةِ أَنَّكَ شَهِيدٌ». قال: يا رسولَ الله، بلِ انْزِع السهمَ، ودَعِ القُطْبَةَ، واشْهَدْ لي يومَ القيامة أنِّي شهيدٌ. قال: فنزعَ رسولُ اللهِ ﷺ السهمَ، وتركَ القُطْبَةَ[3].

---

(١) امرأة رافع بن خَدِيج: هي أمُّ عبد الحميد، لها صحبة.

(٢) في (ق) و(م): ويوم، والمثبت من (ظ٦) و(ظ٢).

(٣) إسناده حسن، يحيى بن عبد الحميد بن رافع بن خَدِيج من رجال «التعجيل»، وثَّقه ابنُ معين، وعمرو بنُ مرزوق -وهو الواشحي- ترجم له في «التهذيب» وفروعه تمييزاً، وقال ابن معين: لا بأس به، وامرأةُ أبي رافع -وهي أم عبد الحميد- ذكرها الحافظ في «الإصابة»، وقال: ذكرها الباوَرْدي في «الصحابة». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. الحسن بن موسى: هو الأشيب، وعفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٢٤٢) من طريق الحجَّاج بن منهال، =

. . . . . .

= وأبي الوليد الطيالسي، ومحمد بن كثير، ثلاثتُهم عن عمرو بن مرزوق، بهٰذا الإسناد، وزاد فيه قصة موت رافع بن خَدِيج.

ورواه محمد بن طلحة بن عبد الرحمٰن الطويل، واختلف عليه فيه:

فرواه إبراهيم بن المنذر -كما عند البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٢٨- عنه، عن حسين بن ثابت بن أنس بن ظهير وعن أخته سعدى بنت ثابت، عن أبيهما، عن جدِّهما، قال: لما كان يوم أحد حضر رافع مع النبي ﷺ... فذكر نحوه، والحسينُ بن ثابت بن أنس وأبوه مجهولان، كما في «الجرح والتعديل» ٣/٤٨ و٤٤٩.

ورواه يعقوب بن كاسب -كما عند الطبراني في «الكبير» (٤٢٤١)- عنه، فقال: عن عبد الله بن حسين -وهو ابنُ ثابت بن أنس بن ظهير- عن أبيه، عن جدّه، عن رافع بن خديج، أنه خرج يومَ أُحد، فأراد النبي ﷺ ردَّه، فاستصغره... وذكر نحوه. وعبد الله بن حسين بن ثابت لم نقع له على ترجمة.

ورواه عثمان بن يعقوب العثماني -كما عند الطبراني في «الكبير» (٥٦٩)- عنه، فقال: حدثنا بشير بن ثابت بن أسيد بن ظهير وأخته سعدى بنت ثابت، عن أبيهما، عن جدهما أسيد بن ظهير، به.

ومحمد بن طلحة قال أبو حاتم: محلُّه الصدق، يُكتب حديثُه، ولا يُحتجُّ به، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/١٨٥-١٨٦ و٩/٣٤٦ وقال في الموضع الأول: رواه أحمد، وامرأة رافع لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات. وقال في الموضع الثاني: رواه الطبراني، وامرأة رافع إن كانت صحابية، وإلا فإني لم أعرفها. وبقية رجاله ثقات.

قال السندي: قوله: في ثَنْدُوَتِه، بفتح مثلثة، وسكون نون، وضم دال، آخره واو، أو بضم المثلثة وآخره همزة، وهي للرجل كالثَّدي للمرأة.

والقطبة: ضبط بضم فسكون، أي: نصل السهم.

حديث بُقَيْرَة[1]

٢٧١٢٩- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، قال:

سمعتُ بُقَيْرةَ[2] امرأةَ القَعْقَاعِ بنِ أبي حَدْرَدٍ، تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ على المنبر وهو يقول: «إذا سَمِعْتُمْ بِجَيْشٍ قَدْ خُسِفَ بِهِ قَرِيباً، فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ»[3]. ٦/ ٣٧٩

---

(١) قال السندي: بُقيرة: ضبط بضم الباء الموحدة على لفظ التصغير، وذكرها ابن حبان في باب الباء، وفي باب النون، وهي امرأة القعقاع بن أبي حدرد الأسلمي، ذكرها ابن أبي خيثمة وقال: لا أدري أسلميّة هي أم لا؟

(٢) في (ظ٦): نقيرة.

(٣) إسناده ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- وإن صرَّح بسماعه من محمد بن إبراهيم التيمي عند الحميدي، إلا أنه تفرَّد به، وفي بعض ما تفرَّد به، نكارة فيما قاله الذهبي في «الميزان». ثم إنه اختُلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عيينة -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن محمد بن إبراهيم التيمي، قال: سمعت بُقَيرة...

ورواه سَلَمة بنُ الفضل، وهو الأبرش -كما في الرواية (٢٧١٣٠)- عنه، فقال: عن محمد بن عمرو بن عطاء -وهو العامري- عن بُقيرة امرأة القعقاع. وسلمة بنُ الفضل، وإن كان ضعيفاً إلا أنه قوي في المغازي، وهو صاحب ابن إسحاق، وبُقيرة صحابية الحديث ذكرها ابن حبان في «الثقات» ٣/ ٣٨، ثم ذكرها في حرف النون ٣/ ٤٢٤، وذكرها الحافظ في «التعجيل» و«الإصابة».

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. =

٢٧١٣٠- حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم الرَّازي، قال: حدثنا سَلَمَةُ بنُ الفَضْل، قال: حدثني محمد بنُ إسحاق، عن محمدِ بن عَمْرو بن عطاء عن بُقَيْرةَ[1] امرأةِ القَعْقَاع، قالت: إني لَجالسةٌ في صُفَّةِ النِّساء، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ يَخطُبُ وهو يُشيرُ بيده اليسرى، فقال: «يا أَيُّها النَّاسُ، إذا سَمِعْتُمْ بِخَسْفٍ هاهُنا قريباً، فَقَدْ أَظَلَّتِ السَّاعَةُ»[2].

= وأخرجه الحميدي (٣٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٢٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٩ وقال: رواه أحمد والطبراني وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، وبقية رجال أحد إسنادي أحمد رجال الصحيح.

وفي باب الخسف عند اقتراب الساعة عن صُحَار العبدي مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل...» سلف برقم (١٥٩٥٦)، وإسناده ضعيف.

وعن حذيفة بن أسيد مرفوعاً: «إن الساعة لن تقوم حتى تروا عشر آيات: خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب...»، سلف برقم (١٦١٤٣) وإسناده صحيح.

وانظر حديث أبي سعيد الخدري السالف برقم (١١٦٢٠).

(١) في (ظ٦): نقيرة.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الحديث الذي قبله.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٦٦) من طريق إسحاق ابن إبراهيم الرازي، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوعه «سلمة بن الفضل».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٢٣) من طريق الحسين بن عيسى بن ميسرة، عن سلمة بن الفضل، به.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٥٢٣) أيضاً (جمعها إلى الطريق السابقة) من طريق أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط، عن محمد بن إسحاق، به.

وانظر ما قبله.

حديث أم سليمان بن عمرو بن الأحوص[1]

٢٧١٣١- حدثنا حُسَين بن محمد، قال: حدثنا يزيد -يعني ابن عطاءٍ-، عن يزيد -يعني ابنَ أبي زياد- عن سليمان بن عَمْرو بن الأَحْوَص الأَزْدي، قال:

حدَّثَتْني أمي: أنها رَأَتْ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العقبةِ من بَطْنِ الوادي، وخلفَه إنسان يستُره من الناس أن يُصِيبُوه بالحجارة، وهو يقول: «أَيُّها النّاسُ، لا يَقتُلْ بَعْضُكم بَعْضاً، وإذا رَمَيتُم، فارْمُوا بمِثْل حَصَى الخَذْفِ». ثم أقبلَ، فأَتَتْه امرأةٌ بابنٍ لها، فقالت: يا رسولَ الله، إن ابْني هٰذا ذاهبُ العَقْل، فادعُ اللهَ له، قال لها: «ائتيني بماء». فأَتَتْه بماءٍ في تَوْرٍ من حجارة، فَتَفَلَ فيه، وغسَلَ وجهَه[2]، ثم دعا فيه، ثم قال: «اذْهَبِي، فاغْسُلِيهِ به، واسْتَشْفي اللهَ عزَّ وجلَّ». فقلتُ لها: هَبِي لي منه قليلاً لابني هٰذا، فأخذتُ منه قليلاً بأصابعي، فمسحتُ بها شَفَةَ ابني، فكان من أبرِّ[3] الناسِ، فسألتُ المرأةَ بعدُ ما فعلَ ابنُها؟ قالت: بَرِىءَ أحسنَ بُرْءٍ[4].

---

(١) أم سليمان بن عمرو بن الأحوص هي أم جندب الأزديَّة، وقد سلف لها نحو هٰذا الحديث مختصراً برقم (٢٧١١٠) وما بعده.

(٢) في (ظ٢) و(ق): وغسل فيه وجهه.

(٣) في (ظ٢) و(ق): أبرأ.

(٤) حسن لغيره دون قوله: «فأتته بماءٍ... إلخ»، وهٰذا إسناد ضعيف=

٢٧١٣٢- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا يزيدُ بن أبي زياد، عن سليمان بن عَمْرو بن الأحوص

عن أمِّه، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي جمرةَ العَقَبةِ يومَ النَّحْر من بطن الوادي، وهو يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، لا يَقْتُلَنَّ بَعْضُكُم بَعْضاً، وإذا رَمَيتُم الجمارَ، فارْمُوا بمِثْل حَصَى الخَذْفِ». قالت: فرمى سَبْعاً، ثم انصرفَ ولم يَقِفْ، قالت: وخَلْفَه رجلٌ يستُره من الناس، فسألتُ عنه، فقالوا: هو الفضلُ بنُ عباس[1].

= لضعف يزيد بن عطاء ويزيد بن أبي زياد الهاشمي، ولجهالة حال سليمان بن عمرو بن الأحوص.

وانظر (١٦٠٨٧).

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه.

وانظر (١٦٠٨٧) وما بعده.

حديث سلمى بنت قيس[1]

٢٧١٣٣- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني سَلِيطُ بنُ أيوب بنِ الحَكَم بن سليم، عن أمِّه

عن سَلْمى بنت قيس -وكانت إحدى خالاتِ رسول الله ﷺ قد صَلَّتْ معه القِبْلتَيْن، وكانت إحدى نساءِ بني عديّ بن النَّجَّار -قالت: جئتُ رسولَ الله ﷺ، فبايعتُه في نسوةٍ من الأنصار، فلما شَرَطَ علينا أن لا نُشْرِكَ بالله شيئاً، ولا نَسْرِقَ ولا نَزْنِيَ، ولا نقتلَ أولادَنا، ولا نأتيَ ببُهتانٍ نَفْتَرِيه بين أيدينا وأرجُلِنا، ولا نَعْصِيَه في معروف، قالت[2]: قال: «ولا تَغْشُشْنَ أَزْواجَكُنَّ». قالت: فبايَعْناه، ثم انصَرَفْنا، فقلتُ لامرأةٍ منهنَّ: ارجِعي فاسألي رسولَ الله ﷺ: ما غِشُّ أزواجِنا؟ قالَتْ: فسألتُه، فقال: «تأخذُ ٦/ ٣٨٠

---

(١) سلمى بنت قيس -وهو ابن عمرو بن عبيد- ذكرها ابن الأثير في «أسد الغابة» وقال: تكنى أمَّ المنذر، أخت سَلِيط بن قيس، وهي إحدى خالات النبي ﷺ من جهة أبيه، وكذا قال الحسيني في «الإكمال» ص٦٢٤، وتبعه الحافظ في «التعجيل» ص٥٥٧، وقال في «الإصابة» (ونقله عنه السندي): سلمى بنت قيس الأنصارية النجارية تكنى أمَّ المنذر، وهي بكنيتها أشهر، وهي أخت سَلِيط ابن قيس. قلنا: وأمَّا أمُّ المنذر فهي مترجمة في «التهذيب»، قال الترمذي -فيما نقله عنه المزي في «تهذيب الكمال»-: هي أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد، ويقال: هي سلمى بنت قيس أخت سليط بن قيس، من بني مازن بن النجار، والله أعلم.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال، والمثبت من (ظ٦).

مالَهُ، فتُحابي بِهِ غَيْرَهُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، سَلِيط بنُ أيوب بن الحكم بن سليم روى عنه اثنان، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابنِ حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وأمُّه لم نقف لها على ترجمة، إلا ما أشار إليه الحافظ في «التعجيل» في ترجمة سلمى، قال: روت عنها أمُّ سَلِيط. ثم إنه قد اختُلف فيه على ابن إسحاق:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- وأبو يعلى (٧٠٧٠) من طريق يعقوب ابن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥١) من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب بن الحكم بن سليم، وقال: عن أمِّه سلمى بنت قيس.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/١٤٩-١٥٠ من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، به، يعني قال فيه: عن أمِّه، عن سلمى بنت قيس.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٢) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق أيضاً غير أنه قال فيه: عن أمه سلمى بنت قيس.

وأخرجه أحمد -كما سيرد برقم (٢٧٣٧٥)- عن محمد بن عُبيد الطنافسي، عن محمد بن إسحاق، عن رجل من الأنصار، عن أمه سلمى بنت قيس. وقال ابن أبي عاصم -كما سنذكر في تخريجها-: ورواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن أمِّ الحكم، عن سلمى بنت قيس.

وأخرجه ابن إسحاق في «المغازي» -فيما ذكر الحافظ في «الإصابة»- عن سليط بن أيوب بن الحكم، عن أبيه، عن جدته سلمى بنت قيس أم المنذر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٨ وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله ثقات.

وفي باب بيعة النساء انظر حديث أم عطية السالف برقم (٢٠٧٩٦)، وحديث عبادة بن الصامت السالف برقم (٢٢٦٦٨)، وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث أم عطية.

قال السندي: قوله: «لا تغششن أزواجكن» مِن غَشَّه: إذا تركَ نُصْحَه. =

حديث إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم

٢٧١٣٤- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا أبو عَوانة، قال: حدثنا زيد بنُ جُبَيْر، وسأله رجل -يعني ابنَ عمر- عما يَقْتُلُ المُحْرِمُ من الدَّوابّ، فقال:

أخبرتني إحدى نسوةِ رسولِ الله ﷺ: أنه أمَرَ بقتلِ الفَأْرة، والعَقْرب، والكَلْبِ العَقُور، والحُدَيَّا، والغُراب[1].

= «فتُحابي به غيره»: من المحاباة، أي: تعطي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرّر (٢٦٨٥٧) سنداً ومتناً.

حديث ليلى بنت قانِف الثقفية[1]

٢٧١٣٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نوح بنُ حكيم الثقفيُّ -وكان قارئاً للقرآن- عن رجل من بني عروة ابن مسعود يقال له: داود، قد ولدته أمُّ حَبِيبة بنتُ أبي سفيان زوجُ النبيِّ ﷺ

عن ليلى ابنةِ قانِف الثقفية، قالت: كنتُ فيمن غسَّلَ أمَّ كلثوم بنتَ رسولِ الله ﷺ عند وفاتها، وكان أولُ ما أعطانا رسولُ الله ﷺ الحِقاء، ثم الدِّرْع، ثم الخِمار، ثم المِلْحَفَة، ثم أُدرجت بعدُ في الثوب الآخر، قالت: ورسولُ الله ﷺ جالس[2] عند الباب معه كفنُها، يناولناه ثوباً ثوباً[3].

---

(١) قال السندي: ليلى بنت قانف الثقفية، قانف بقاف، ثم نون، ثم فاء.

(٢) قولها: جالس، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة نوح بن حكيم الثقفي، إذ لم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يروي المقاطيع، وقال الذهبي: لا يُعرف، وقال الحافظ مجهول. وأما الرجل الذي يقال له: داود من بني عروة بن مسعود، وولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان، فذكر المزِّي في «تهذيبه»: أن الظاهر أنه داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي أخو عبد الملك بن أبي عاصم، وجزم به الحافظ، وقال: وقد نصَّ البخاري [في «التاريخ الكبير» ٣/ ٢٣٠] على أن داود الذي روى عنه نوح بن حكيم هو داود ابن أبي عاصم. قلنا: لٰكن ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٥٣ لم يجزم بأنه هو، وقال: وموجب التوقف في ذٰلك هو أنه وُصف الذي في الإسناد بأنه ولدته أم حبيبة، وأم حبيبة رضي الله عنها إنما كانت لها بنت=

. . . . . .

= واحدة قدمت بها من أرض الحبشة كانت ولدتها بها من زوجها -كان- عبيد الله ابن جحش بن رئاب المفتتن بدين النصرانية المتوفى عنها هناك، واسم هٰذه البنت حبيبة، فلو كان زوج حبيبة هٰذه أبا عاصم بن عروة بن مسعود أمكن أن يقال: إن داود المذكور ابنه منها، فهو حفيد لأم حبيبة، وهٰذا لا نقل به ولا تحقق له، بل المنقول خلافه، وهو أن زوج حبيبة هٰذه هو داود بن عروة بن مسعود، كذا قال أبو علي بن السكن وغيره. فداود الذي لأم حبيبة عليه ولادة، ليس داودَ بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود، إذ ليس أبو عاصم زوجاً لحبيبة، ولا هو بداود بن عروة بن مسعود الذي هو زوج حبيبة، فإنه لا ولادة لأم حبيبة عليه، فالله أعلم من هو، فالحديث من أجله ضعيف. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، وغير صحابيّته، فقد روى لها أبو داود.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٧)، والبيهقي في «معرفة السنن» ٥/ ٢٤٣-٢٤٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٥٩-٢٦٠، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة نوح بن حكيم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأوسط» ١/ ١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٦)، وفي «الأوسط» (٢٥٢٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٦-٧، وفي «الصغرى» (١٠٤١) من طريق يعقوب، به.

وقال الطبراني في «الأوسط»: لا يروى هٰذا الحديث عن ليلى بنت قانف إلا بهٰذا الإسناد، تفرَّد به محمد بن إسحاق.

وقد سلف نحو هٰذا لزينب بنت رسول الله ﷺ من حديث أمِّ عطية برقم (٢٠٧٩٠) و(٢٠٧٩٥)، وسيرد برقم (٢٧٢٩٧)، وهو حديث صحيح.

حديث امرأة من بني غفار

٢٧١٣٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بنِ إسحاق، قال: حدثني سليمانُ بنُ سحيم، عن أميةَ بنتِ أبي الصَّلْت

عن امرأةٍ من بني غِفار -وقد سمَّاها لي- قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ في نسوةٍ من بَني غِفار، فقلنا له: يا رسولَ الله، قد أرَدْنا أن نخرجَ معكَ إلى وَجْهِك هٰذا -وهو يسيرُ إلى خيبر- فنُداويَ الجَرْحى، ونُعينَ المُسلمين بما استطعنا، فقال: «عَلَى بَرَكةِ الله». قالت: فخَرَجْنا معه، وكنتُ جاريةً حديثةً، فأرْدَفَني رسولُ الله ﷺ على حَقِيبَةِ رَحْلِه. قالت: فواللهِ لَنَزَلَ رسولُ الله ﷺ إالى الصُّبْحِ، فأَناخَ، ونزلتُ عن حَقِيبةِ رَحْلِه، وإذا بها دمٌ منِّي، فكانت أول حيضةٍ حِضْتُها. قالت: فَتَقَبَّضْتُ إلى الناقة، واسْتَحْيَيْتُ، فلما رأى رسولُ الله ﷺ ما بي، ورأى الدَّمَ، قال: «ما لكِ لعلَّكِ نُفِسْتِ؟». قالت: قلتُ: نعم، قال: «فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكِ، وَخُذِي إناءً مِنْ ماءٍ، فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحاً، ثُمَّ اغْسِلِي ما أَصَابَ الحَقِيبَةَ مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ عُودِي لِمَرْكَبِكِ». قالت: فلما فَتَحَ رسولُ الله ﷺ خَيْبَر، رَضَخَ لنا من الفَيْءِ، وأخذَ هٰذه القِلَادة التي تَرَيْنَ في عنقي، فأعْطانِيها، وجعلَها بيده في عُنقي، فواللهِ لا تُفارقُني أبداً، قال: وكانت في عُنقها حتى ماتت، ثم أوصَتْ أن تُدفَنَ معها، فكانت لا تطهُرُ من حيضةٍ، إلاّ جَعَلَتْ

في طَهورها مِلْحاً، وأوصَتْ به[1] أن يُجعل في غسلها حين ماتت[2].

---

(١) قوله: به، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أمية بنت أبي الصَّلْت -وهي الغِفاريَّة، ويقال لها: آمنة -إذ لم يرو عنها سوى سليمان بن سُحَيْم، وقال الحافظ: لا يُعرف حالُها. ثم إنه قد اختُلف فيه على سليمان، كما سيرد في التخريج. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير محمد بنِ إسحاق، فقد روى له مسلم متابعة، وأصحابُ السنن، وهو حسن الحديث. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزُّهري.

وأخرجه الخطيب في «تلخيص المتشابه» ٢/٨٤٨ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد -ولم يسق لفظه.

وأخرجه أبو داود (٣١٣)، والخطيب في «التلخيص» ٢/٨٤٧، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣١ و٤٣٧ من طريق يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، به.

واختلف فيه على سليمان:

فأخرجه الواقدي في «المغازي» ٢/٦٨٥ -ومن طريقه ابن سعد ٨/٢٩٣، والخطيب في «التلخيص» ٢/٨٤٨- عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سَبْرة، عن سليمان بن سُحَيْم، عن أمِّ علي بنت الحكم، عن أمية بنت قيس أبي الصَّلْت الغِفارية قالت: جئتُ رسولَ الله ﷺ.. فزاد في الإسناد أمَّ علي بنت الحكم. وجعل الصحابية أميةَ بنت قيس. والواقديُّ وابنُ أبي سَبْرة متروكان، وقد نبَّه على ذٰلك الخطيبُ في «التلخيص».

وفي باب اصطحاب النِّساء في الغزو لمداواة المرضى والجرحى: عن أمِّ عطية، سلف برقم (٢٠٧٨٩)، وإسناده صحيح.

وعن امرأة، سلف برقم (٢٢٣٣٢).

وعن الرُّبَيِّع بنت معوِّذ، سلف (٢٧٠١٧). =

. . . . . .

= وفي باب كيفية الغُسل من الحيض عن عائشة، سلف برقم (٢٤٩٠٧)، وإسنادُه صحيح، وليس فيه ذكر الملح.

قال السندي: قولها: على حقيبة رحله، الحقيبة: الزيادة التي تجعل في مؤخِّرة القَتَب، وبالجملة فقد كان مؤخر الرحل حجاباً بين النبي ﷺ وبينها، فلا إشكال، والله أعلم.

٦/ ٣٨١

حديث سلامة ابنة الحُرِّ[1]

٢٧١٣٧- حدثنا وكيع، قال: حدثتني أمُّ غُراب، عن امرأة يقال لها عَقِيلَة

عن سَلَامةَ بنتِ الحُرِّ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يأتي على النَّاسِ زَمانٌ يَقُومُونَ ساعَةً لا يَجِدُونَ إماماً يُصَلِّي بِهِمْ»[2].

٢٧١٣٨- حدثنا إسماعيل بنُ محمد، قال: حدَّثنا مروان، قال: حدَّثتنا امرأةٌ يقال لها طلحةُ، مولاةُ بني فَزَارة، عن مولاة لهم يقال لها عَقِيلَة

---

(١) قال السندي: سلامة ابنة الحُر، فَزاريّة، وقيل: أزديّة، وقيل غير ذٰلك.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حالِ كلٍّ من أمِّ غُراب -وهي طلحةُ مولاةُ بني فَزارة- وعَقِيلةَ، فقد قال الحافظ في كلٍّ منهما: لا يعرف حالُها. وكيع: هو ابن الجرّاح.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٠٤ في ترجمة سلامة بنت الحُرّ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ سعد في «طبقاته» ٨/ ٣٠٩، وعبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٦٦)، وابنُ ماجه (٩٨٢)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٨٣)، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٤٥ من طريق وكيع، به.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لا يجدون إماماً»، لكثرة الجهل.

عن سلامة بنت الحُرِّ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ، أَوْ في شِرارِ الخَلْقِ، أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ المسجدِ، لا يَجِدُونَ إماماً يُصَلِّي بِهِمْ[1]»[2].

---

(١) في (ظ٦): لهم.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرَّر سابقه، غير أنَّ شيخ أحمد هنا هو إسماعيل بن محمد بن جبلة أبو إبراهيم المعقب، وهو من رجال «التعجيل»، وقد سلف الكلام عنه في الحديث (٩٤٢)، وشيخه: هو مروان بن معاوية الفَزَاري، وكلاهما ثقة.

وأخرجه أبو داود (٥٨١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤١٧)، والطبراني ٢٤/(٧٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/١٢٩ من طرق عن مروان، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

حديث أم كُرْز الكَعْبيَّة[1]

٢٧١٣٩- حدثنا سفيان، حدثنا عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِبَاعِ بنِ ثابتٍ

سمعتُ[2] من أمِّ كُرْز الكَعْبِيَّة التي تُحَدِّث عن النبيِّ ﷺ، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ بالحُدَيْبيَة، وذهبتُ أطلبُ من اللَّحْم: «عَنِ الغُلام شاتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ، لا يَضُرُّكُم ذُكْراناً كُنَّ أَوْ إناثاً». قالَتْ: وسمعتُ النبيّ ﷺ يقول: «أَقِرُّوا الطَّيْرَ على مَكِنَاتِها»[3].

---

(١) قال السندي: أمُّ كُرْز الكعبية، هي خزاعية، ثم كعبية، والمراد بالكعبية: المكية، أسلمت يوم الحديبية والنبي ﷺ يقسم لحوم بُدْنه.

(٢) في (ظ٦): سمعه.

(٣) حديثٌ صحيحٌ لغيره دون قوله: «أَقِرُّوا الطَّيْرَ على مَكِناتِها». وهٰذا إسنادٌ وهم فيه سفيان بنُ عُيينة، كما نبَّه على ذٰلك الإمام أحمد عقب الرواية (٢٧١٤٢)، فقال: سفيان يهمُ في هٰذه الأحاديث، عُبيد الله سمعها من سِبَاع بن ثابت.

قلنا: وسِبَاع بنُ ثابت، مختلفٌ في صحبته وهو حليفُ بني زُهرة، تفرَّدَ بالرواية عنه عُبيد الله بنُ أبي يزيد المكِّي، وذكره ابنُ حِبَّان في ثقات التابعين، وعدَّه البغوي وابنُ قانع في الصحابة، وقد أخرجا له حديثه الآتي بعد هٰذه الرواية وفيه: سمعت أهل الجاهلية يطوفون... قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» (في ترجمة سِباع): فيكون من المخضرمين، بل من الصحابة لمعنى ذكرته في كتابي «الصحابة». قلنا: ذكره في الإصابة. في القسم الأول وقال: =

. . . . . .

= وجه الدَّلالة من هٰذا على صحبته ما تقدَّم أنه لم يَبْقَ بمكَّة قرشي إلا شهد حَجَّةَ الوداع مع النبيِّ ﷺ، وهٰذا قرشيٌّ قد أدركَ الجاهلية، وبقي بعد ذٰلك حتى سمع منه عبيد الله بن أبي يزيد، وهو من صغار التابعين. قلنا: لٰكن الذهبي قال في «الميزان»: لا يكاد يعرف! وقد ذكره أيضاً في «التجريد»، وقال: إنه أدرك الجاهلية.

قلنا: وقد رواه قُتيبة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤٣)- عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، إلا أنه لم يقل: عن أبيه!

ورواه حمَّاد بنُ زيد -كما سيرد في الرواية (٢٧١٤٣) -وابنُ جُريج- كما سيرد في الرواية (٢٧٣٧٣)- كلاهما عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِبَاع بن ثابت، عن أمِّ كُرْز، به.

وأخرجه الشافعيُّ في «السنن» (٤٠٩)، والحميدي (٣٤٥)، وابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٧-٢٣٨، وأبو داود (٢٨٣٥)، وابن ماجه (٣١٦٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٠)، وابنُ حبان (٥٣١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٦)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٨، والحاكم ٤/ ٢٣٧-٢٣٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣٠٠-٣٠١، وفي «السنن الصغير» (١٨٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨١٨)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٨٣ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد، وفي حديث العقيقة. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وأشار إلى أن أبا داود والنسائي أخرجاه.

وحديث العقيقة فيه، له شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧١٣) بإسناد حسن، وذكرنا شواهده عند الرقم (٦٧٣٧) فيصحُّ بها.

وقوله: «أقِرُّوا الطير على مَكِنَاتها»، أخرجه الشافعي (٤١٠) والحميدي=

٢٧١٤٠- حدثنا سفيان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِبَاع بنِ ثابت، قال: سمعتُ أهلَ الجاهلية يطوفون وهم يقولون:

اليَوْمَ قَرْنا عَيْنا بقَرْعِ[1] المَرْوَتَيْنَا[2]

٢٧١٤١- حدثنا سفيان، عن عُبَيْد الله، عن أبيه، عن سِبَاع بنِ ثابت عن أمِّ كُرْزٍ الكَعْبيَّة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:

=(٣٤٧)، وأبو داود (٢٨٣٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٤)، وابن حبان (٦١٢٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣١١ وفي «الصغير» (١٨٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣١٥ والبغوي في «شرح السنة» (٢٨١٨) من طريق سفيان، به.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٩٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣١١ من طريق سفيان، به، ولم يذكروا فيه: عن أبيه!

والنَّهْيُ عن الطِّيَرَةِ ثابتٌ من حديث أنس، وقد سلف برقم (١٢١٧٩)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

قال الشافعي في «السنن» ٢/ ٦٤: وكان العرب إذا لم تر طائراً سانحاً، فرأى طيراً في وكره، حرّكه من وكره ليطيّره، لينظر أيسلك طريق الأشائم، أو طريق الأيامن، فيُشبه قول النبي ﷺ: «أقِرُّوا الطير على مَكِناتها»، أي: لا تُحرِّكوها؛ فإنَّ تحريكَها وما تعملون به من الطِّيرة لا يصنعُ شيئاً، وإنما يصنعُ فيما تتوجَّهون له قضاءُ الله عزَّ وجلَّ.

قال السندي: قولها: من اللحم، أي: لحم البُدْن.

«عن الغلام شاتان»: أي: في العقيقة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): نقرع، والمثبت من (ظ٦).

(٢) أثرٌ في إسناده وهم، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٢٢ من طريق سفيان، بهٰذا الإسناد.

-وقال سفيانُ مرَّةً: إنَّ النبيَّ ﷺ قال:- «ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ المُبَشِّراتُ»[1].

٢٧١٤٢- حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن عطاء، عن حَبِيبة بنتِ مَيْسَرَة عن أمِّ كُرْز الكعبية، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مُكافِأتانِ، وعَنِ الجاريةِ شاة»[2].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد وهمَ فيه سفيان، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه الحُميدي (٣٤٨)، والدارميّ (٢١٣٨)، وابنُ ماجه (٣٨٩٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٧٣٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٧٩)، وابنُ حبان (٦٠٤٧)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٥/٥٧، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» ١٠/٢٠٠ في ترجمة سِباع بن ثابت من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد. قال الحميدي: وكان سفيان يحدِّث بهٰذا عن عبيد الله، عن النبي ﷺ مرسلاً زماناً، ثم حدَّث به عن أبيه، عن سِباع، عن أمِّ كُرْز، وذكر أنه كان يترك إسنادَه حتى أثبته بعد.

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٠٠)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٨٣١٣)، وإسناده صحيح.

وثالث من حديث أبي الطفيل، سلف برقم (٢٣٧٩٥).

ورابع من حديث عائشة، سلف برقم (٢٤٩٧٧).

(٢) حديث صحيح لغيره، حَبِيبَةُ بنتُ مَيْسَرة تَفَرَّد عنها مولاها عطاء -وهو ابنُ أبي رباح- وذكرها ابنُ حِبَّان في «الثقات»، قلنا: فهي في عداد المجهولين، لكنها قد تُوبعت بِسباع بن ثابت، كما في الرواية (٢٧١٣٩). ثم إنه اختُلف فيه على عطاء:

فرواه عمرو بنُ دينار -كما في هٰذه الرواية- وابنُ جريج -كما سيرد=

. . . . . .

= في الرواية (٢٧٣٧٢)- ومحمد بنُ إسحاق -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٩٤-٢٩٥، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٠- ثلاثتهم عن عطاء، بهٰذا الإسناد.

ورواه حَجَّاج بنُ أَرْطاة، عن عطاء، واختُلف عليه كذٰلك:

فرواه حَبيب بن إبراهيم وهُشيم -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ورقة ٢٢٠- عن حجَّاج، عن عطاء، به.

وخالفهما سلام بن أبي مطيع ويزيد بن زريع -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢٠- فروياه عن الحجَّاج، عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، به. لم يذكرا حبيبةَ بنتَ مَيْسرة في الإسناد.

وخالفهم سُويد بن عبد العزيز -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٩)، والدارقطني ٥/ ٢٢٠- فرواه عن الحجَّاج، عن عطاء، عن عُبيد ابن عُمير، عن أمِّ كُرْز، به.

ورواه سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن عطاء، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن عبد الله الواسطي -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٩٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢١، وابنُ الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٨٢- عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أمِّ كُرْز، به.

وخالفه عبدُ الوهَّاب بنُ عطاء -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ورقة ٢٢١- فرواه عن سعيد، عن قتادة، عن طاووس، عن أمِّ كُرْز، به.

ورواه منصور بن زاذان -كما في الرواية (٢٧٣٦٩)- ومطر الورّاق -فيما أخرجه الطبراني ٢٥/ (٤٠٤)، والدارقطني ٥/ ٢٢١ -وعامر الأحول- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠٢ -ثلاثتهم عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، به. لم يذكروا بينهما أحداً.

ورواه عقبة بن عبد الله الأصمّ والأوزاعي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ورقة =

. . . . . .

=٢٢٠ و٢٢١- عن عطاء، عن أمِّ كُرْز موقوفاً.

ورواه إبراهيم بن طهمان، واختلف عليه فيه:

فرواه خالد بن نزار الغساني -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢١٩ -ومحمد بنُ سابق- فيما أخرجه الدارقطني أيضاً ٥/ورقة ٢٢٠-٢٢١- كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن أمِّ كُرْز أنها قالت: قال رسول الله ﷺ...

ورواه خالد بن نزار كذلك في «العلل» ٥/ورقة ٢١٩ عن إبراهيم بن طهمان، فقال: عن عطاء بن أبي رباح، عن أمِّ كرز، به. لم يذكر أبا الزبير في الإسناد.

ورواه قيس بن سعد، عن عطاء، واختلف عليه فيه:

فرواه حماد بن سلمة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٤-١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٥)- عن قيس بن سعد، عن عطاء وطاووس ومجاهد، عن أمِّ كُرز، به.

ورواه جرير بن حازم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٢)، والطحاوي (١٠٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٠٣)، والدارقطني ٥/ورقة ٢٢٠- عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن أم عثمان ابنة خثيم، عن أمِّ كُرْز، به. كذا قال: أم عثمان ابنة خثيم.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، واختُلف عليه فيه:

فرواه أبو بكر بن عياش -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٧)، والدارقطني ٥/ ٢٢١- وعمران بن عيينة -فيما أخرجه البزار (١٢٣٤) (زوائد)، والطبراني (١١٣٢٧)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢١- كلاهما عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً. فجعله من حديث ابن عباس.

وخالفهما أبو زبيد عَبْثر بنُ القاسم -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ورقة ٢٢١- عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سألتْ سُبيعةُ بنتُ =

قال أبو عبد الرحمٰن: سمعتُ أبي يقول: سفيان يَهِمُ في هٰذه الأحاديث، عُبيد الله سمعها من سِبَاع بنِ ثابت.

٢٧١٤٣- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثني عُبيد الله[1] بنُ أبي يزيد، قال: حدَّثني سِباع بنُ ثابت

=الحارث رسولَ الله ﷺ عن العقيقة . . . فجعله من حديث سُبيعة.

ورواه عبد الكريم أبو أمية البصري -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن جابر مرفوعاً، فجعله من حديث جابر.

ورواه محمد بن أبي حميد -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً، فجعله من مسند عائشة.

ورواه إسحاق الأزرق، عن عبد الملك بن أبي سليمان -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، عن أمِّ كُرْز، عن عائشة، قالت: السُّنَّة شاتان مكافأتان عن الغلام وشاة عن الجارية. . .

ورواه يحيى بن سعيد، عن عبد الملك بن أبي سليمان -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٢١- عن عطاء، قال: قالت امرأة عند عائشة: لو وُلد لعبد الرحمٰن بن أبي بكر، نحرنا جَزُوراً. قال يحيى: أخافُ أن يكون عطاء بلغه هٰذا عن يوسف بن مَاهَك.

قلنا: وحديث يوسف بن مَاهَك سلف برقم (٢٤٠٢٨) في مسند عائشة، فانظر طرقه هناك.

ورواه أسلم المنقري -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٢٣٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢١- عن عطاء أن أم سِباع سألتِ النبيَّ ﷺ يا رسول الله نعقُّ عن أولادنا؟ . . .

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩)، وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها هناك.

قال السندي: قوله: «مكافأتان»، بكسر الفاء أو فتحها، وبعدها همزة، والمراد مساويتان لما يجوز في الأضحية.

(١) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

عن أمِّ كُرْز، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في العقيقة: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مِثْلانِ، وعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين غير سِباع بنِ ثابت، فقد ذكرنا حالَه في الرواية (٢٧١٣٩)، عفَّان: هو ابنُ مُسْلم الصفَّار.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٨ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٨)، وأبو داود (٢٨٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٤٣)، والدارقطني ٥/ورقة ٢١٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٣٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٣١٦ من طرق عن حماد بن زيد، به.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩)، وذكرنا شواهده التي يصحُّ بها هناك.

حديث حمنة بنت جحش[1]

٢٧١٤٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريك بنُ عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ طلحةَ، عن عمِّه عمرانَ بنِ طلحةَ

عن أمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنِّي قدِ اسْتُحِضْتُ حَيْضَةً مُنْكَرةً شديدةً، فقال: «احْتَشِي كُرْسُفاً». قلت: إنه أشدُّ من ذاك، إني أثُجُّهُ ثَجّاً. قال: «تَلَجَّمِي، وَتَحَيَّضِي في كُلِّ شَهْرٍ في عِلْمِ الله سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، ثم اغْتَسِلي غُسْلاً، وَصُومي، وَصَلِّي ثلاثاً وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبَعاً وَعِشْرِينَ، واغْتَسِلي لِلْفَجْرِ غُسْلاً، وأَخِّرِي الظُّهْرَ، وَعَجِّلِي العَصْرَ، وَاغْتَسِلي غُسْلاً، وَأَخِّرِي المَغْرِبَ، وَعَجِّلِي العِشاءَ، واغْتَسِلي غُسْلاً، وَهٰذا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إليَّ». ولم يقل يزيد مرَّةً: واغْتَسِلي للفجرِ غُسْلاً»[2]. ٦/ ٣٨٢

---

(١) حمنة بنت جحش: الأسدية، أختُ أمِّ المؤمنين زينب، وكانت زوج مصعب بن عمير، فقتل عنها يوم أحد، فتزوَّجها طلحة بن عبيد الله، فولدت له محمداً وعمران، وكانت من المبايعات، شهدت أحداً، فكانت تسقي العطشى، وتحمل الجرحى، وتداويهم.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عَقِيل، ضعيفٌ يعتبر به في المتابعات، ولم يُتابَع هنا، ولا يُقبل ما تفرَّد به، فيما ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/ ١٠٨، وشَريك بن عبد الله -وهو النَّخَعي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع. =

. . . . . .

= وقد اختلفت أقوال الأئمة في هٰذا الحديث، فحسَّنه البخاري فيما نقل عنه الترمذي في «العلل الكبير» ٢/١٨٧، فقال: حديث حَمْنَةَ بنتِ جحش في المستحاضة حديث حسن، إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم، ولا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا؟. ووهَّنه ولم يقوِّ إسناده أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ١/٥١. واختلف قول أحمد فيه، فقد نقل الترمذي عنه قوله: هو حديثٌ صحيح، ونقلَ عنه أبو داود أنه قال: في النفس منه شيء. وصحَّحه الترمذي، وقال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/٢٢٤: في متن الحديث كلام مستنكر . . . . وانظر تتمة كلامه في آخر هٰذا التخريج.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/١٢٨، وابنُ ماجه (٦٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٩٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥٢)، والدارقطني في «السنن» ١/٢١٤ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً الشافعي في «المسند» ١/٤٧-٤٨ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/٥١-٥٢، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٢١٨٩) من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وعبد الرزاق (١١٧٤)، وابن ماجه (٦٢٢)، وابن أبي عاصم (٣١٨٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨١٠)، والطبراني ٢٤/(٥٥١) من طريق ابن جريج، وابن المنذر (٨١١)، والدارقطني في «السنن» ١/٢١٥، والحاكم ١/١٧٢-١٧٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/٣٣٨-٣٣٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/٦٢ من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي، والدارقطني ١/٢١٥ من طريق عمرو بن ثابت، أربعتهم عن عبد الله بن محمد بن عقيل، به. إلا أن ابن جريج قال في حديثه: عمر بن طلحة، وصوابه عمران بن طلحة، نبَّه عليه الترمذي في «جامعه» ١/٢٢٥- ٢٢٦. وقد سقط من مطبوع الطبراني اسم عمران بن طلحة. وقال ابن ماجه: عن أمِّ حبيبة. وقال أبو داود عقب الرواية (٢٨٧): ورواه عمرو بن ثابت، عن ابن عَقِيل، قال: فقالت حَمْنَة: هٰذا أعجبُ الأمرين إليَّ، لم=

. . . . . .

=يجعله قول النبي ﷺ، جعله كلام حمنة، وقال: كان عمرو بن ثابت رافضياً، وذكره عن يحيى ابن معين، ثم قال: سمعت أحمد يقول: حديث ابن عَقِيل في نفسي منه شيء. قلنا: والدارقطني لم يسق متن رواية عمرو بن ثابت. وقال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الاستحاضة من حديث الزُّهري وهشام بن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حُبَيْش سَأَلَتِ النبيَّ ﷺ، وليس فيه هٰذه الألفاظ التي في حديث حَمْنَةَ بنتِ جحش، ورواية عبد الله بن محمد بن عَقِيل بن أبي طالب، وهو من أشراف قريش، وأكثرهم رواية، غير أنهما لم يحتجّا به.

وقال ابن المنذر في «الأوسط» ٢/ ٢٢٤: وأما حديث ابنِ عَقيل عن إبراهيم ابن محمد بن طلحة في قصة حَمْنة، فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه: كان مالك بن أنس لا يروي عن ابن عقيل. ثم قال: وفي متن الحديث كلام مستنكر، زعمت أن النبي ﷺ جعل الاختيار إليها، فقال لها: «تحيَّضي في علم الله ستّاً أو سبعاً» قالوا: وليس يخلو اليوم السابع من أن تكون حائضاً أو طاهراً، فإن كانت حائضاً فيه واختارت أن تكون طاهراً، فقد ألزمت نفسَها الصلاة في يوم هي فيه حائض، وصلَّت وصامت، وهي حائض، وإن كانت طاهراً، اختارت أن تكون حائضاً، فقد أسقطت عن نفسها فرض الله عليها في الصلاة والصوم، وحرَّمت نفسها على زوجها في ذٰلك اليوم، وهي في حكم الطَّاهر، وهٰذا غير جائز، وغير جائز أن تخيَّر مرة بين أن تُلزم نفسها الفرض في حال، وتسقط الفرض عن نفسها إن شاءت في تلك الحال.

وسيرد برقمي (٢٧٤٧٤) و(٢٧٤٧٥).

قال السندي: قولها: أثجُّه ثجّاً، من ثَجَّه، أي: صبَّه، من باب نصر، أي: أصبُّ الدم صباً.

حديث جدة رباح بن عبد الرحمن[1]

٢٧١٤٥- حدثنا هيثم -يعني ابنَ خارجة- قال: حدثنا حَفْصُ بنُ مَيْسَرَة، عن ابنِ حَرْمَلَةَ، عن أبي ثفال المُرِّيّ أنه قال: سمعتُ رباحَ بنَ عبدِ الرحمٰن بنِ حُوَيْطِبٍ يقول:

حدَّثتني جدَّتي أنها سَمِعَتْ أباها يقول[2]: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، ولا وُضُوءَ لمن لم يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْه، ولا يُؤْمِنُ بالله مَنْ لا يَؤْمِنُ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ لايُحِبُّ الأَنْصارَ»[3].

٢٧١٤٦- حدثنا يونُس، حدثنا أبو معشر، عن عبد الرحمٰن بن

---

(١) هي أسماء بنت سعيد بن زيد، وقد سلف الكلام عليها في التعليق على الحديث (١٦٦٥١).

(٢) قوله: سمعت أباها يقول، سقط من (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف وهو مكرر (١٦٦٥١) سنداً ومتناً، غير أنه هناك من رواية عبد الله بن أحمد وأبيه.

قال السندي: قوله: «لا صلاةَ لمن لا وضوء له»، محمولٌ على نفي وجود الصلاة، كما هو الظاهر.

«ولا وضوء»: محمولٌ على نفي الكمال عند الجمهور، أو على أن المراد بذكر الاسم الهيئة.

«ولا يؤمن بالله من لا يؤمن بي»: محمولٌ على ظاهره، أي: لا يصحُّ إيمانُه بالله، بدون الإيمان بي، ولا عبرةَ له بدونه.

«ولا يؤمن بي»: محمول على نفي الكمال.

حَرْمَلة، عن أبي ثِفال المُرِّي، عن رَباح بن عبد الرحمٰن بن حُوَيْطب

عن جدَّته، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لم[1] يُؤْمِنْ بالله مَنْ لم يُؤْمِنْ بي، ولَمْ يُؤْمِنْ بي مَنْ لا يُحِبُّ الأنْصارَ، ولاصَلاةَ لمن لا وُضَوءَ لَهُ، ولاوُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ»[2].

٢٧١٤٧- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: حدَّثنا عبدُ الرحمٰن ابنُ حَرْمَلَةَ، أنه سمع أبا ثِفال يُحَدِّثُ يقول: سمعتُ رباحَ بنَ عبدِ الرحمٰن -ولم يقل عفَّان مرَّة: ابن أبي سفيان بن حُوَيْطب- يقول:

حدَّثَتْنِي جدَّتي أنها سمعتْ أباها يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا صَلاةَ لِمَنْ لا وُضُوءَ لَهُ، ولا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ، ولا يُؤْمِنُ بالله مَنْ لا يُؤْمِنُ بي، ولا يُؤْمِنُ بي مَنْ

---

(١) في (م): لا.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي ثِفال، كما سلف بيانُ ذٰلك في الرواية (١٦٦٥١)، ولضعف أبي معشر وهو نجيح بن عبد الرحمٰن.

ثم إنه قد اختُلف في إسناده على ابنِ حَرْملة:

فرواه أبو معشر -كما في هٰذه الرواية- عن ابن حرملة، بهٰذا الإسناد.

ورواه حفص بن ميسرة -كما في الرواية (١٦٦٥١) و(٢٧١٤٥)- ويزيد ابن عياض -كما في الرواية (١٦٦٥٢)- ووُهيب -كما في الرواية (٢٧١٤٧)- كلهم عن ابنِ حَرْملة، عن أبي ثِفال، عن رَباح بن عبد الرحمٰن، عن جدَّته، عن أبيها. وهو الصحيح فيما قال الدارقطني، ونقله عنه الحافظ في «التلخيص» ١/ ٧٤، ونبَّه عليه أبو حاتم، فيما نقله عنه ابنه في «العلل» ٢/ ٣٥٧.

لايحِبُّ الأنْصارَ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٥) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بن مسلم الصفَّار، وشيخُه هو وُهَيْبُ بنُ خالد بن عجلان.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١/ ٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٦، والعُقيلي في «الضعفاء» ١/ ٧٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٤٣ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد. وقوله: أنها سمعت أباها تحرف في مطبوع الطحاوي إلى: أنها سمعت أبا هريرة.

وسلف برقم (١٦٦٥١).

حديث أُمِّ بُجَيْد[1]

٢٧١٤٨- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُريّ، عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد

عن جدَّته أمِّ بُجَيْد، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، واللهِ[2] إنَّ المسكينَ لَيَقِفُ على بابي حتى أستحِي[3]، فلا أجدُ في بيتي ما أدفعُ[4] في يده، فقال رسولُ الله ﷺ: «ادْفَعِي[5] في يَدِهِ وَلَوْ ظِلْفاً مُحَرَّقاً[6]»[7].

---

(١) قال السندي: أم بُجيد، بموحدة وجيم على لفظ التصغير، وهي أنصارية حارثية، اسمها حواء، وهي مشهورة بكنيتها.

(٢) قوله: والله، ليس في (ق).

(٣) في (ظ٦) و(ظ٢): أستحيي.

(٤) في (م): أرفع.

(٥) في (م): ارفعي.

(٦) في (ظ٦): محترقاً.

(٧) إسناده حسن. عبد الرحمٰن بن بُجَيْد وجدَّتُه سلف الكلام عليهما في الرواية (١٦٦٤٨)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ابنُ أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن المغيرة بن أبي ذئب، والمقبُري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٦٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٩٩ من طرق عن ابن أبي ذئب، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: ولو ظِلْفاً محرَّقاً، المراد: المبالغة في إعطائه بما أمكن، =

٢٧١٤٩- حدثنا حجاج وأبو كامل، قالا: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ سعد- قال: حدثني سعيد -يعني المَقْبُري- عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد أخي بني حارثة

أنه حدَّثَتْه جدَّته -وهي أمُّ[1] بُجَيْد، وكانت تزعم ممن بايعَ رسولَ الله ﷺ- أنها قالت لرسول الله ﷺ، فذكر معناه[2].

٢٧١٥٠- حدثنا هاشم بنُ القاسم، حدَّثنا اللَّيْثُ، حدثني سعيد -يعني المَقْبُريَّ- عن عبد الرحمٰن بنِ بُجَيْد أخي بني حارثة

٦/ ٣٨٣ أنه حدَّثته جدَّتُه -وهي أمُّ بُجَيْد، وكانت ممَّن بايعَ رسولَ الله ﷺ- قالت[3] لرسول الله ﷺ: واللهِ إنَّ المسكينَ لَيَقُومُ على بابي، فما أجدُ له شيئاً أُعطيه إيَّاه، فقال لها رسول الله ﷺ: «إنْ لَمْ تَجِدِي لَهُ شَيْئاً تُعْطِينَهُ إيّاهُ إلَّا ظِلْفاً مُحرَّقاً[4]، فادْفَعِيه إليه

= وإلا فالظِّلْف المحرَّق، ليس فيه كثير نفع، والله أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): امرأة، وهو خطأ.

(٢) مكرر سابقه. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور، وأبو كامل: هو مظفر بن مدرك.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٩، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٢، وأبو داود (١٦٦٧)، والترمذي (٦٦٥)، والنسائي في «المجتبى» ٥/ ٨٦، وابن خزيمة (٢٤٧٣)، وابن حبان (٣٣٧٣)، والحاكم ١/ ٤١٧، والبيهقي ٤/ ١٧٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٢٩٩-٣٠٠ من طرق عن ليث بن سعد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٣) في (ظ٦): أنها قالت.

(٤) في (ظ٦): محترقاً.

في يَدِهِ»[1].

٢٧١٥١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن عبد الرحمٰن بن بُجَيْد

عن جدَّته أمِّ بُجَيْد أنها قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ يأتينا في بني عمرو بن عوف، فأتَّخِذُ له سُوَيْقَةً في قَعْبَةٍ لي، فإذا جاء سَقَيتُها إياه. قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنه[2] يأتيني السائلُ، فأتزاهد[3] له بعضَ ما عندي، فقال: «ضَعِي في يَدِ المِسْكِين، وَلَوْ ظِلْفاً مُحَرَّقاً»[4].

٢٧١٥٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن حيَّان الأسدي، عن ابنِ بجاد

---

(١) هو مكرر سابقه غير أن شيخ أحمد هنا: هو هاشم بن القاسم أبو النَّضْر.

(٢) قولها: إنه، ليس في (ظ٦).

(٣) في (م): فأتزهد، وهي نسخة السندي.

(٤) حديث حسن، وهو مكرر سابقه، محمد بن إسحاق -وإن كان مدلساً، وقد عنعن- توبع. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٩-٤٦٠ عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٢ من طريق حجَّاج، عن حماد ابن سلمة، به.

قال السندي: قولها: سُويقة، ضبط بضم السين، على أنه تصغير السَّوِيق.

في قَعْبة: القعب بفتح فسكون: قَدَحٌ من خشب.

فأتزهَّد له، أي: أراه قليلاً، فلا أعطيه لقلّته.

عن جدَّته، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفِ شاةٍ مُحَرَّقٍ -أَوْ مُحْتَرِقٍ»[1].

---

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (١٦٦٤٨) سنداً ومتناً، ووقع هنا: ابن بجاد، وهو وهم أيضاً.

من مسند القبائل[1]

حديث ابن المُنتفِق[2]

٢٧١٥٣- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، قال: حدثنا محمدُ بنُ جُحادة، قال: حدثني المغيرةُ بنُ عبد الله اليَشْكُري

عن أبيه، قال: انطلقتُ إلى الكوفة لأَجْلِبَ بغالاً. قال: فأتيتُ السُّوقَ وَلم تَقُمْ، قال: قلتُ لصاحب لي: لو دخلنا المسجدَ وموضِعُه يومئذٍ في أصحاب التَّمْر، فإذا فيه رجلٌ من قيس، يُقال له: ابنُ المُنْتفِق، وهو يقول: وُصِفَ لي رسولُ الله ﷺ وحُلِّيَ، فطلبته بمكة فقيل لي: هو بمنى[3]، فطلبتُه بمنىً، فقيل لي: هو بعَرَفات، فانتهيتُ إليه، فزاحَمْت[4] عليه، فقيل لي: إليكَ عن طريقِ رسولِ الله ﷺ، فقال: «دَعُوا الرَّجُلَ أَرَبٌ ما لَهُ». قال: فزاحَمْتُ عليه حتى خَلَصْتُ إليه. قال: فأخَذْتُ بخِطَام راحلةِ رسولِ الله ﷺ- أو قال: زِمامها هٰكذا حدَّث محمد- حتى اختَلَفَتْ أعناقُ راحِلَتينا. قال: فما يَزَعُني رسولُ الله

---

(١) قوله: من مسند القبائل، ليس في (ظ٦).

(٢) قال السندي: سبق حديث ابن المنتفق في مسند المكيين، ثم في مسند الأنصار، إلا أنه لم يذكر هناك بلفظ ابن المنتفق، بل ذكر بلفظ رجل.

قلنا: انظر الحديث (١٥٨٨٣).

(٣) قوله: فطلبته بمكة، فقيل لي: هو بمنى، سقط من (م).

(٤) في (ظ٦): فتزاحمت.

ﷺ -أو قال: ما غَيَّرَ عليَّ. هٰكذا حدَّث محمد- قال: قلتُ: ثِنْتَانِ أسألُك عنهما: ما يُنْجِيني من النار، وما يُدْخِلُني الجنة؟ قال: فنظرَ رسولُ الله ﷺ إلى السَّماء، ثم نكسَ رأسَهُ، ثم أقبلَ عليَّ بوجهه، قال: «لَئِنْ[1] كُنْتَ أَوْجَزْتَ في المَسْأَلَةِ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ وأَطْوَلْتَ، فاعْقِلْ عَنِّي إذاً: اعْبُدِ اللهَ لا تُشْرِكْ بِهِ شيئاً، وأَقِمِ الصَّلاةَ المَكْتُوبة، وأدِّ[2] الزَّكاةَ المَفْروضَةَ، وصُمْ رَمَضانَ، وما تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ، فافْعَلْهُ بهم، وما تَكْرَهُ أَنْ يأتيَ إليكَ النَّاسُ، فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ». ثم قال: «خَلِّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ»[3].

٢٧١٥٤- حدثنا وكيع، عن عمرو بن حسان -يعني المُسْلي- قال: حدثني المغيرةُ بنُ عبد الله اليَشْكُري

عن أبيه، قال: دخلتُ مسجد الكوفة أولَ ما بُنِيَ مسجدُها، وهو في أصحاب التَّمر يومئذٍ، وجُدُره من سَهْلَة، فإذا رجلٌ يُحَدِّثُ الناسَ، قال: بلغني حجةُ رسول الله ﷺ حجة الوداع، ٦/ ٣٨٤
قال: فاستتبعتُ راحلةً من إبلي، ثم خرجتُ حتى جلستُ له في طريق عَرَفَة -أو وقفتُ له في طريق عَرَفَة- قال: فإذا رَكْبٌ عرفتُ رسولَ الله ﷺ فيهم بالصِّفَةِ، فقال رجلٌ أمامَه: خَلِّ عن

---

(١) في (ظ٦): إن.

(٢) في (ق): وآت.

(٣) إسناده ضعيف، وقد سلف برقم (١٥٨٨٣).

قال السندي: قوله: «أَرَبٌ»، بفتحتين، أي: حاجة، ولفظة «ما» للإبهام.

فما يَزَعُني، أي: يمنعني، من وَزَعَه: إذا مَنَعه.

طريق الرِّكاب، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيْحَهُ[1] فأَرَبٌ لَهُ». فدنوتُ منه حتى اختَلَفَتْ رأسُ الناقتين، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، دُلَّني على عملٍ يُدخِلُني الجنة، ويُنْجيني من النار، قال: «بَخٍ بَخٍ، لَئِنْ كُنْتَ قَصَّرْتَ في الخُطْبَةِ، لَقَدْ أَبْلَغْتَ في المسألةِ، اتَّقِ الله، لا تُشْرِكْ[2] به شيئاً، وتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتؤدّي[3] الزَّكاة، وتَحُجُّ البَيْتَ، وَتَصُومُ رَمَضانَ، خَلِّ عَنْ[4] طَرِيقِ الرِّكابِ»[5].

٢٧٢٢٥- حدثنا وكيع، عن يونس -يعني ابن أبي إسحاق- قال: سمعت هٰذا الحديث من المغيرة بن عبد الله، عن أبيه، نحوه[6].

---

(١) في (م): ويحه ويحه.

(٢) في (م): لا تشرك به.

(٣) في (ظ٢) و(ق): وتؤتي.

(٤) قوله: عن، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٨٨٣) سندًا ومتنًا.

قال السندي: قوله: من سهلة، ضبط بفتح فسكون، أي رمل خشن ليس بالدِّقاق الناعم.

(٦) هو مكرر سابقه، غير شيخ وكيع، ومكرر (١٥٨٨٤) سندًا ومتنًا.

حديث قَتَادة بن النُّعمان[1]

٢٧١٥٦- حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو وعبدُ الرحمٰن بنُ مَهْدي، قالا: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد- عن شَرِيك بن عبد الله، عن عبد الرحمٰن ابن أبي سعيد الخدري

عن أبيه وعمِّه قتادةَ أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «كُلُوا لُحُومَ الأضاحي وادَّخِرُوا»[2].

٢٧١٥٧- حدثنا عبد الصَّمد، قال: حدثنا يزيدُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا محمد -يعني ابنَ سيرين- عن أبي العَلانية

عن أبي سعيد الخُدْرِي، قال: أتيتُ هٰذه -يعني امرأته- وعندَها لَحْمٌ من لُحُوم الأَضَاحي قد رفَعَتْه، فرفعتُ عليها العصا، فقالتْ: إن فلاناً أتانا، فأخبَرنا أَنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «إنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تُمْسِكُوا لحومَ الأضاحي فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا»[3].

---

(١) سلفت ترجمة قتادة بن النعمان قبل الحديث (١٦٢١٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق أبي سعيد الخدري، وهو مكرر (١٦٢١٣) سندًا ومتنًا، وقد سلف عن عبد الرحمن بن مهدي برقم (١١٤٤٩).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي العلانية -وهو البصري، واسمه مسلم- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي، وهو ثقة. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، ويزيد بن إبراهيم: =

٢٧١٥٨- حدثنا يونُس، قال: حدثنا لَيْث، عن يزيد -يعني ابنَ الهاد- عن محمد بن إبراهيم

أن قتادةَ بنَ النعمان الظَّفري، وقع بقريش، فكأنه نالَ منهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا قتادةُ، لا تَسُبَّنَّ قُرَيْشاً، فإنَّه لَعَلَّكَ[1] أَنْ تَرَى مِنْهُمْ رِجالًا تَزْدَرِي عَمَلَكَ معَ أَعْمَالِهِمْ، وَفِعْلَكَ مَعَ أَفْعَالِهِمْ، وَتَغْبِطُهُمْ إذا رَأَيْتَهُمْ. لولا أَنْ تَطْغَى قُرَيْشٌ، لأخْبَرْتُهُمْ بالذِي لَهُمْ عِندَ الله عزَّ وجلَّ».

قال يزيد: سمعني جعفرُ بنُ عبد الله بن أسلم وأنا أحدِّثُ هٰذا الحديثَ، فقال: هٰكذا حدَّثني عاصم بن عمر[2] بن قتادة، عن أبيه، عن جدِّه[3].

= هو التُّسْتَري.

وانظر ما سلف برقم (١٦٢١٤).

(١) في (م): فلعلك.

(٢) في (ظ٢) و(ق): عمرو.

(٣) إسناداه ضعيفان، الأول لانقطاعه، فإن محمد بن إبراهيم -وهو التيمي- لم يسمع من قتادة بن النعمان الظَفري. ورجاله ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب، وَلَيْث: هو ابن سعد.

والثاني: فيه عُمر بن قتادة والد عاصم، وهو مجهول، إذ لم يرو عنه سوى ابنه عاصم، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير جعفر بن عبد الله بن أسلم، فمن رجال الترمذي، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: مقبول.

وأخرجه البزار (٢٧٨٧) (زوائد) من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٥٣٠)، والطبراني في «الكبير»=

حديث أبي شُرَيح الخُزاعي الكَعْبيِّ، عن النبي ﷺ[1]

٢٧١٥٩- حدثنا سُفيان، عن عمرو، عن نافع بن جُبير بن مُطْعِم عن أبي شُرَيْح الخُزَاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْم الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُحْسِنْ إلى جارِهِ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ»[2].

=١٩/(١٠) من طريق عبد الله بن صالح، عن ليث، به. إلا أن الطبراني ساقه بإسناده الثاني فقط.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٣، وقال: رواه أحمد مرسلًا ومسندًا، وأحال لفظ المسند على المرسل، والبزار كذلك، والطبراني مسنداً، ورجال البزار في المسند رجال الصحيح، ورجال أحمد في المرسل والمسند رجال الصحيح، غير جعفر بن عبد الله بن أسلم في «مسند» أحمد، وهو ثقة، وفي بعض رجال الطبراني خلاف. قلنا: وفاته أن يبيِّن حال عمر بن قتادة.

وقوله: «لولا أن تطغى قريش»، يشهد له حديث معاوية بن أبي سفيان السالف برقم (١٦٩٢٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

وفي باب النهي عن سبِّ قريش: عن عثمان بن عفان، سلف برقم (٤٦٠)، وهو حديث حسن بشواهده، وقد ذكرناها هناك.

(١) سلفت ترجمة أبي شريح الخزاعي قبل الحديث (١٦٣٧٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابن عيينة، وعمرو: هو ابن دينار المكي.

وأخرجه الحميدي (٥٧٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٢)، ومسلم=

٢٧١٦٠- حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، قال: حدثنا سعيد -يعني المقبري- قال: ٦/ ٣٨٥

سمعتُ أبا شُرَيْحٍ الكَعْبيَّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ يومَ فَتْحِ مكَّة: «إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَلَمْ يُحَرِّمْها النَّاسُ، فمنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فلا يَسْفِكَنَّ فيها دَماً، وَلا يَعْضِدَنَّ فيها شَجَراً، فإنْ تَرَخَّصَ مُتَرَخِّصٌ فقال: أُحِلَّتْ لِرَسُولِ الله ﷺ، فإنَّ اللهَ أَحَلَّها لي، وَلَمْ يُحِلَّها لِلنَّاس، وَهِي ساعتي هٰذِهِ حَرامٌ إلى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، إنَّكُمْ مَعْشَرَ خُزاعَةَ قَتَلْتُمْ هٰذا القَتِيلَ، وَإنِّي عاقِلُهُ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ بَعْدَ مَقالتي هٰذِهِ، فأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرتَيْنِ، إمّا أَنْ يَقْتُلُوا، أَوْ يَأْخُذُوا العَقْلَ»[1].

=(٤٨)، والنسائي- كما في «تحفة الأشراف» ٩/ ٢٢٤- وابن ماجه (٣٦٧٢)، والدارمي ٢/ ٩٨، وأبو عوانة ١/ ٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٠١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٤)، والقضاعي في «مسنده» (٤٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٦٨، وفي «الشُّعب» (٤٩١٢)، وفي «الآداب» (٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠١) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وهو مكرر (١٦٣٧٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة العامري القرشي.

وأخرجه مطوّلا ومختصرًا أبو داود (٤٥٠٤)، والترمذي (١٤٠٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٧٩٢)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٦٠، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٩٥-٩٦ من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٢٩٥ (ترتيب السندي)، والطبراني في =

٢٧١٦١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مالك، قال: حدثني سعيد بنُ أبي سعيد

عن أبي شُرَيْح الكعبيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْم الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جارَه، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْراً، أَوْ لِيَصْمُتْ، مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جائزتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ[1]، الضِّيافَةُ ثلاثةُ أَيّامٍ، فما كان بَعْدَ ذٰلكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ، لا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ[2] عِنْدَهُ حتى يُحْرِجَه[3]»[4].

= «الكبير» ٢٢/(٤٨٦)، والدارقطني في «السنن» ٣/٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٠٤) من طرق عن ابن أبي ذئب، به.

وقد سلف نحوه برقم (١٦٣٧٣).

(١) في (ظ٦): يومه وليلته.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ينوي.

(٣) في (م): يخرجه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٩، ومن طريقه أخرجه البخاري في «صحيحه» (٦١٣٥)، وفي «الأدب المفرد» (٧٤٣)، وأبو داود (٣٧٤٨)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ٩/٢٢٤، وأبو عوانة ٤/٥٩، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٧٩)، وابن حبان (٥٢٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٤٧٥)، والحاكم ٤/١٦٤، والقضاعي في «مسنده» (٤٧١)، والبيهقي في «الآداب» (٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠٢).

وقد سلف برقم (١٦٣٧٤).

قال السندي: قوله: «أن يثوي» كيرمي، أي: يقيم.

«يُحرجه»: من التحريج، أي: يوقعه في الحَرج والتعب.

٢٧١٦٢- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا ابنُ أبي ذئب، عن المَقْبُري

عن أبي شُرَيْح الكَعْبي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «واللهِ لا يُؤْمِنُ، والله لا يؤْمِنُ، والله لا يُؤْمِنُ». قالوا: وما ذاك يا رسولَ الله؟! قال: «الجارُ لا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ». قالوا: يا رسول الله، وما بوائقه؟ قال: «شَرُّهُ»[1].

٢٧١٦٣- حدثنا صفوانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيد، عن أبيه

عن أبي شُرَيْح بنِ عَمرو[2] الخُزَاعي، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ على الصُّعُدَاتِ، فَمَنْ جَلَسَ مِنْكُمْ على الصَّعِيدِ، فَلْيُعْطِهِ حَقَّهُ». قال: قُلنا: يا رسولَ الله، وما حقُّه؟ قال: «غُضُوضُ البَصَرِ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ، وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (١٦٣٧٢).

(٢) قوله: ابن عمرو، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف جداً، عبد الله بن سعيد -وهو ابن أبي سعيد المقبري- متروك الحديث، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صفوان -وهو ابنُ عيسى الزُّهري- فمن رجال مسلم.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٣٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٤٨٨) من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٨) من طريق هُرَيم بن سفيان البَجَلي، والطبراني ٢٢/ (٤٨٩) من طريق سعد بن سعيد، كلاهما عن عبد الله بن سعيد، به. =

٢٧١٦٤- حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا لَيْث، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد[1]

عن أبي شُرَيْح العَدَويّ أَنَّه قال لعمرو بن سعيد وهو يَبْعَثُ البعوثَ إلى مكَّة: ائذنْ لي أَيُّها الأمير أُحَدِّثْك قولاً قامَ به رسولُ الله ﷺ الغَدَ من يومِ الفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أذناي، ووعاه قلبي، وأَبْصَرَتْه عيناي حيث تكلَّم به: إنَّه حَمِدَ اللهَ، وأثنَى عليه، ثم قال: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَها الله، وَلَمْ يُحَرِّمْها النَّاسُ، فَلا يَحِلُّ لامْرِىءٍ يُؤْمِنُ بِالله واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ فِيها[2] دَماً، وَلا يَعْضِدَ فِيها[2] شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتالِ رَسُولِ الله ﷺ فيها، فَقُولُوا: إِنَّ الله عزَّ وجلَّ أَذِنَ لِرَسُولِه، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فيها سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُها اليَوْمَ كَحُرْمَتِها بِالأَمْسِ،

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عبد الله بن سعيد المقبري، وهو ضعيف جدًا.

وقد سلف نحوه من حديث أبي سعيد الخدري برقم (١١٣٠٩)، بإسناد صحيح بلفظ: «إيَّاكُم والجلوسَ في الطُّرُقات» قالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بُدٌّ، نتحدَّثُ فيها، قال: «فأما إذْ أَبَيْتُم إلا المجلسَ، فأَعْطُوا الطريقَ حَقَّهُ»، قالوا: يا رسولَ الله، فما حقُّ الطريق؟ قال: «غَضُّ البصر، وكَفُّ الأَذَى، ورَدُّ السَّلام، والأَمْرُ بالمعروفِ، والنَّهْيُ عن المنكر». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سعيد، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): بها (في الموضعين).

فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ». فقيل لأبي شُرَيْح: ما قال لك عمرو؟ قال: قال: أنا أعلمُ بذٰلك منك يا أبا شُرَيح، إن الحَرَم لا يُعيذُ عَاصِياً ولا فارّاً بدمٍ، ولا فارّاً بِجِزْيَةٍ[1]، وكذٰلك قال حجاج: بجزية، وقال يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق: ولا مانعَ جزية[2]. [3]

٢٧١٦٥- حدثنا محمد بن بَكْر، قال: حدَّثنا عبدُ الحميد، قال: أخبرني سعيد بنُ أبي سعيد المَقْبُري ٦/٣٨٦

عن أبي شُرَيْح العَدَوِيّ من خُزاعة -وكان من الصَّحابة رضي الله عنهم- عن النبيِّ ﷺ، قال: «الضِّيَافَةُ ثَلاثٌ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ

---

(١) في (ق): ولا فاراً بدم ولا بجزية. قلنا: وجاء عند البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم: «ولا فارّاً بخَرْبة» وقيدها الحافظ في «الفتح» ١/١٩٨ بفتح المعجمة وإسكان الراء ثم موحدة، وقال: يعني السرقة (وانظر التعليق التالي).

(٢) كذا في جميع النسخ، وهو الأشبه، وفي رواية يعقوب، عن أبيه، عن ابن إسحاق السالفة برقم (١٦٣٧٧): «ولا مانع خِزْية»، وعليها شرحَ السندي. لٰكن قال الترمذي عقب الرواية (٨٠٩) -التي لفظها: «ولا مارّاً بخَرْبة»- قال: ويُروى: «ولا فارّاً بخِزْية»، ولم يذكر عبارة: «ولا مانع خِزْية» مما يشير إلى أن قوله في هٰذه الرواية: «ولا مانع جزية» أشبهُ من قوله: «ولا مانع خِزْية» السالف في الرواية (١٦٣٧٧)، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو المظفَّر بن مدرك الخراساني- فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والنسائي، وهو ثقة.

وسلف برقم (١٦٣٧٣).

وليلةٌ، ولا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ». قالوا: يا رسولَ الله، ما يؤثمه؟ قال: «يُقِيمُ عِنْدَهُ، ولا يَجِدُ شَيْئاً يَقُوتُه»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر برقم (١٦٣٧١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن بكر البُرْساني.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٤٨٢) عن محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

حديث[1] كعبِ بن مالك[2]

٢٧١٦٦- حدثنا سفيان، عن عمرو، عن الزُّهري، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه، يبلغُ به النبيَّ ﷺ، يعني: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طائرٍ خُضْرٍ، تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ[3] الجَنَّةِ». وَقُرِىءَ على سفيان: «نَسَمَةٌ تَعْلُقُ في ثَمَرَةٍ[4]، أَوْ شَجَرِ الجَنَّةِ»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): من حديث.

(٢) سلفت ترجمة كعب بن مالك قبل الحديث (١٥٧٦٤).

(٣) في (ظ٢) و(ق): ثمرة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): ثمر.

(٥) حديث صحيح دون لفظ: «الشهداء»، فقد تفرَّد به سفيان بنُ عيينة، كما عند أكثر الرواة عنه، لٰكن الحميدي (٨٧٣) رواه عن سفيان بن عيينة، وقال: «إن نسمة المؤمن» على العموم، كسائر رواةِ هٰذا الحديث، كما سلف في الرواية (١٥٧٧٦) ومكرراتها. ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الترمذي (١٦٤١) عن ابن أبي عمر، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٢٥) من طريق يعقوب بن حُميد، كلاهما عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٥٦٠) عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، عن ابن كعب بن مالك يبلغُ به النبيَّ ﷺ: «إن أنفس الشهداء...» ولم يقل: عن أبيه.

قال السندي: قوله: «في طائر» أي: تتشكل في صورة طائر، أو تدخل في أجواف طائر. =

٢٧١٦٧- حدثنا أبو معاوية، قال: حدَّثنا هشام بنُ عُروة، عن عبد الرحمٰن بن سعد، عن ابنِ كعبِ[1] بن مالك

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يأكلُ بثلاثِ أصابعٍ، ولا يمسحُ يدَه حتى يَلْعَقَها[2].

٢٧١٦٨- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الحجَّاج، عن نافع، عن ابنِ كعب[3] بنِ مالكٍ

عن أبيه أن جاريةً لهم سوداءَ ذبَحَتْ شاةً بِمَرْوَة، فذكرَ كعبٌ

= «تعلق»: بضم اللام، وقيل بفتحها، تأكل وترعى.

«نَسَمة»: بفتحتين، أي: روحه.

(١) في (م): أبي بن كعب، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٧٦٤)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا: هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه الدارمي (٢٠٣٣) ومسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٨٤٨)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص١٩٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٧٨، وفي «الآداب» (٤٩٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٨٧٤)، والمِزِّي في «تهذيبه» ١٧/ ١٣٧-١٣٨ في ترجمة عبد الرحمٰن بن سعد المدني من طريق أبي معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٥٢٥١) من طريق مالك بن سُعَير، عن هشام، به.

وأخرجه الطبراني ١٩/ (١٨٧) من طريق يحيى الحِمَّاني، عن أبي معاوية، عن ابن كعب، (وسماه عبد الله)، به. وليس في إسناده عبد الرحمٰن ابن سعد. وقد سلف برقم (١٥٧٦٤).

(٣) في (م): عن أبي بن كعب، وهو خطأ.

للنبيِّ ﷺ، فأمرَه بأَكْلِها[1].

٢٧١٦٩- حدَّثنا ابنُ نُمير، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سعد، أن عبدَ الرحمٰن بنَ كعب بن مالك، أَو عبد الله بن كعب بن مالك[2] أخبره[3]

عن أبيه كعبٍ أنه حدَّثهم أن رسولَ الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، فإذا فرغ، لَعِقَها[4].

٢٧١٧٠- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن الزُّهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب

عن أبيه، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ لا يَقْدَمُ من سفرٍ إلَّا في الضُّحى، فيبدأُ بالمسجدِ، فيصلِّي فيه ركعَتَيْن، ويقعدُ فيه[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٦٨) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: بمروة، بفتح فسكون: حجر أبيض.

(٢) في (م): وعبد الله بن كعب بن مالك، ولم يرد اسم هٰذا الراوي في (ظ٦).

(٣) في (م): أخبراه.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٧٦٤).

وأخرجه مسلم (٢٠٣٢) (١٣٢) عن ابن نُمير، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٣٢) (١٣٢) عن أبي كُريب، عن ابن نُمير، عن هشام، عن عبد الرحمٰن بن سعد، عن عبد الرحمٰن بن كعب وعبد الله بن كعب أو أحدهما، به.

وأخرجه الدارمي ٢/٩٧ من طريق عيسى بن يونس، عن هشام، به.

(٥) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وقد اختلف في إسناده على ابن جريج: =

٢٧١٧١- حدثنا يزيد وأبو النضر، قالا: أخبرنا المَسعوديّ، عن سَعْد ابنِ إبراهيم، عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَثَلُ المُؤْمِنِ كالخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ، تُفَيِّئُها الرِّياحُ، تَصْرَعُها مَرَّةً وَتَعدِلُها أُخْرَى، حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ، وَمَثَلُ الكَافِرِ مثلُ الأَرْزَةِ المُجْذِيـةِ على أَصْلِها، لا يُقِلُّها[1] شيءٌ حَتَّى يَـكُونَ انْجِعَافُها مَرَّةً»[2].

= فرواه أبو أسامة -كما في رواية أحمد هٰذه، وعند ابن أبي شيبة ٢/ ٨٢- عن ابن جريج، به.

ورواه عبد الرزاق وابن بكر -كما في الروايتين (١٥٧٧٥) و(٢٧١٧٢) عن ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب أن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك حدثه، عن أبيه عبد الله بن كعب، وعن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك... فذكره، وفي رواية ابن بكر: عن أبيه عبد الله بن كعب، عن عمه.

وقد سلف من طريقين عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك، عن أبيه، بالأرقام: (١٥٧٧٢) و(١٥٧٧٣) و(١٥٧٧٤)، وأسانيدها صحيحة.

(١) في الرواية (١٥٧٦٩): يُعلُّها، وعليها شرحَ السندي.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٦٩)، غير أن شيخي الإمام أحمد هنا: هما يزيد بن هارون وأبو النضر هاشم بن القاسم، وشيخهما هو المسعودي عبد الرحمٰن بن عبد الله.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٨٤) من طريقين عن المسعودي، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قوله: «الأَرْزة» بفتح فسكون: شجر غليظ جداً.

«المجذية»: من الإجذاء: الثابتة.

«لا يُعِلُّها»: من الإعلال، أي: لا يجعلها شيءٌ ضعيفةً.

٢٧١٧٢- حدثنا محمد بنُ بكر وعبد الرزاق، قالا: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: حدَّثني ابنُ شهاب، أنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ عبد الله بن كعب [حدثه عن أبيه عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمه] -قال عبد الرزاق: وعن عمه عبيد الله بن كعب-

عن كَعْبِ بنِ مالك، قال: كان النبيُّ ﷺ لا يَقْدَمُ من سفر إلَّا نهاراً في الضُّحى، وإذا قَدِمَ، بدأ بالمسجد، فصلَّى فيه ركعتين، ثم جلس فيه[1].

٢٧١٧٣- حدثنا سُرَيْجٌ وأبو جعفر المدائني، قالا: حدثنا عبَّاد، عن سُفيانَ بنِ حُسين، عن الزُّهْرِيّ، عن عبد الله بن كعب بن مالك

عن أبيه أن النبيَّ ﷺ مرَّ به وهو مُلازمٌ رَجلًا، فقال: «ما هٰذا؟» قال: يا رسولَ الله، غريمٌ لي. وأشار بيده أن يأخذَ النصفَ، قلتُ: يا رسولَ الله، نعم. قال: فأخذ الشَّطْرَ وتركَ الشَّطْرَ[2]. ٦/ ٣٨٧

٢٧١٧٤- حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٧٥)، وما بين حاصرتين مستدرك من رواية محمد بن بكر البُرْساني بالرقم المذكور.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف. سفيان بن حسين ضعيف في روايته عن الزهري، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. سُرَيْج: هو ابن النُّعمان، وأبو جعفر المدائني: هو محمد بن جعفر البزاز، وعباد: هو ابن العوام.

وقد سلف برقمي (١٥٧٦٦) و(١٥٧٩١).

وسيرد برقم (٢٧١٧٧).

عبد الرحمٰن بن كعب بن مالك

عن أبيه أنه قال للنبيِّ ﷺ[1]: إنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ قد أَنْزَلَ في الشِّعْرِ ما أَنْزَلَ، فَقالَ: «إنَّ المُؤْمِنَ يُجاهِدُ بِسَيْفِهِ وَلِسانِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لَكَأَنَّ ما تَرْمُونَهُمْ[2] بِهِ نَضْحُ النَّبْلِ»[3].

٢٧١٧٥- حدثنا عبد الرزاق، قال: حدَّثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الرحمٰن بن كعب بنِ مالك

عن أبيه، قال: لم أَتَخَلَّفْ عن النبيِّ ﷺ في غَزَاةٍ[4] غزاها

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أنه قال: قال النبي ﷺ، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): ترمونه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٥٧٨٥)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني، وشيخه هو معمر بن راشد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٠٠)، وأخرجه من طريقه ابن حبان (٥٧٨٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٥١)، والبيهقي ١٠/٢٣٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٠٩)، وفي «التفسير» ٣/٤٠٣.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٠٧)، والطبراني ١٩/١٥٢، والقضاعي في «مسنده» (١٠٤٧) من طريق يونس، عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٧٣) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، أن كعباً... به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/١٢٣، وقال: رواه كله أحمد بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. وروى الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» نحوه.

قال السندي: قوله: أَنزل في الشعر ما أَنزل، أي من قوله: ﴿والشعراء يَتَّبِعُهُم الغاوون﴾ [الشعراء: ٢٢٤] فكيف لي أن أقول؟

(٤) في (ظ٦): غزوة.

حتى كانت غزوة[1] تبوك إلَّا بَدْراً، ولم يعاتِبِ النبيُّ ﷺ أحداً تخلَّف عن بَدْرٍ، إنَّما خرج يُرِيدُ العِيرَ، فَخَرَجَتْ قريشٌ مُغْوِثينَ لِعيرِهِمْ، فالْتَقَوْا عن غيرِ مَوْعِدٍ، كما قال اللهُ عزَّ وجلَّ، وَلَعَمْري، إنَّ أشرفَ مَشَاهِد رسولِ الله ﷺ في الناس لَبَدْرٌ، وما أُحبُّ أني كنتُ شَهِدْتُها مكانَ بَيْعَتي ليلةَ العَقَبة، حيث توافَقْنا على الإسلام، ولم أتخلَّفْ بعدُ عن النَّبيِّ ﷺ في غزاةٍ[2] غَزَاها، حتى كانت غزوةُ تَبوك، وهي آخِرُ غَزوةٍ غَزَاها، فأَذَّنَ رسولُ الله ﷺ للناسِ بالرَّحيل، وأرادَ أنْ يتأهَّبوا أُهْبَةَ غَزْوِهم، وذٰلك حين طابَ الظِّلالُ وطابتِ الثِّمارُ، فكانَ قلَّما أرادَ غزوةً إلا وارى[3] غيرها[4]. وقال يعقوب، عن ابنِ أخي ابنِ شهاب: إلّا وَرَّى بغيرها.

حدثناه أبو سفيان، عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبدِ الرحمٰن ابن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه[5]، وقال فيه: ورَّى غيرها.

ثم رَجَع إلى حديثِ عبد الرزاق: وكان يقول: «الحَرْبُ خَدْعَةٌ». فأرادَ النبيُّ ﷺ في غزوةِ تبوك أنْ يتأهّبَ الناسُ

---

(١) في (ظ٢) و(ق): غزاة.

(٢) في (م): غزوة.

(٣) في (م): ورَّى.

(٤) في (ظ٢) و(ق): إلا وارى بغيرها.

(٥) قوله: عن أبيه، ليس في (م).

أُهْبَتَه[1]، وأنا أيسرُ ما كنتُ، قد جمعتُ راحلتَيْنِ، وأنا أقدَرُ شيءٍ في نفسي على الجِهاد وخِفَّة الحاذ، وأنا في ذٰلك أَصْغُو إلى الظِّلال وطِيبِ الثِّمار، فلم أزَلْ كذٰلك، حتى قام النبيُّ ﷺ غادياً بالغَداة، وذٰلك يوم الخميس، وكان يحبُّ أن يخرُج يومَ الخميس، فأصبح غادياً. فقلتُ: أنطلقُ غداً[2] إلى السوق، فأَشتري جَهازي، ثم أَلحَقُ[3] بهم، فانطلقتُ إلى السُّوق من الغدِ[4]، فعَسُرَ عليَّ بعضُ شأني، فرجَعْتُ، فقلتُ: أرجعُ غداً إنْ شاءَ الله، فألحَقُ بهم، فعَسُرَ عليَّ بعضُ شأني، فلم أزل كذٰلك، حتى التبسَ بي الذَّنْبُ، وتخلَّفْتُ عن رسولِ الله ﷺ، فجعلتُ أمشي في الأسواقِ، وأطوفُ بالمدينة، فيَحزُنُني أني لا أرى أحداً تخلَّف إلَّا رجلًا مغموصاً عليه في النِّفاق، وكان ليس أحدٌ تخلَّف إلَّا رأى أنَّ ذٰلك سيَخْفَى له، وكان الناسُ كثيراً لا يَجْمَعُهم ديوانٌ، وكان جميعُ من تخلَّف عن النبيِّ ﷺ بضعةً وثمانين رجلًا، ولم يذكرني النبيُّ ﷺ حتى بلغَ تبوكاً، فلما بلغَ تبوكاً، قال: «ما فَعَلَ كَعْبُ بنُ مَالِك؟» فقال رجلٌ من قومي: خلَّفه يا رسول الله بُرْدَيْه، والنظر في عِطْفَيْه - وقال يعقوب:

---

(١) في (م): أهبة.

(٢) في (ظ٢) و(ق): غادياً.

(٣) في (ظ٦): وألحق.

(٤) قوله: من الغد، ليس في (ظ٦).

عن ابن أخي ابن شهاب: بُرْداه والنظر في عطفيه[1]- فقال معاذ بنُ جبل: بئسما قلتَ، والله يا نبيَّ الله، ما نعلمُ إلَّا خيراً. فبينا هم كذٰلك، إذا هُم برجلٍ يزولُ به السَّرابُ، فقال النبيُّ ﷺ: «كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ». فإذا هو أبو خيثمة. ٦/٣٨٨

فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ غزوةَ تبوك، وقفل، ودَنا من المدينة، جعلتُ أتذكَّرُ بماذا أخرجُ من سَخْطَةِ النبيِّ ﷺ، وأستعينُ على ذٰلك كلَّ ذي رأيٍ من أهلي، حتى إذا قيل: النبيُّ ﷺ هو مصبِّحُكم بالغَداة، زاحَ عني الباطلُ، وعَرَفتُ أني لا أنجو إلا بالصِّدق، ودخل النبيُّ ﷺ ضُحًى، فصلَّى في المسجد ركعتين -وكان إذا جاء من سفر، فعلَ ذٰلك: دخلَ[2] المسجدَ، فصلَّى ركعتين- ثم جلسَ فجعلَ يأتيه من تخلَّفَ، فيحلِفُون له، ويعتذرون إليه، فيستغفرُ لهم، ويقبلُ علانِيَتَهم ويَكِلُ سرائرهم إلى الله عزَّ وجلَّ، فدخلتُ المسجدَ، فإذا هو جالسٌ، فلمَّا رآني، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ المُغْضَبِ، فجِئْتُ فجلستُ بين يديه، فقال: «أَلَمْ تَكُنْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟»، قلتُ: بلى يا نبيَّ الله، قال: «فَما خَلَّفَكَ؟» قلتُ: واللهِ لو بينَ يَدَيْ أحدٍ من الناسِ غيرِك جلستُ، لَخَرَجْتُ من سَخْطَتِه بعذرٍ، لقد أوتيتُ جَدَلًا.

---

(١) قوله: وقال يعقوب... إلى هٰذا الموضع، لم يرد في (ظ٦).

(٢) في (م)، ودخل، وقوله: وكان إذا جاء من سفر.. إلى قوله: فصلى ركعتين، ليس في (ظ٢) و(ق).

وقال يعقوب، عن ابن أخي ابن شهاب: لرأيتُ أن[1] أخرجَ من سَخْطَتِه بعذر، وفي حديث عُقَيْل: أخرجُ من سَخْطَتِه[2] بعذر، وفيه: لَيُوشِكَنَّ أن الله يُسْخِطُكَ عليَّ، ولئن حدَّثْتُكَ حديثَ صِدْقٍ، تجدُ عليَّ فيه، إني لَأَرْجُو فيه عَفْوَ الله.

ثم رجعَ إلى حديث عبد الرزاق: ولٰكن قد علمتُ يا نبيَّ الله إنْ[3] أخبرتُكَ اليومَ بقولٍ تَجِدُ عليَّ فيه وهو حقٌّ، فإني أرجُو فيه عَفْوَ الله، وإن حَدَّثْتُكَ اليومَ حديثاً تَرْضَى عنِّي فيه، وهو كَذِبٌ، أُوشك أن يُطْلِعَكَ اللهُ عليَّ، والله يا نبيَّ اللهِ ما كنتُ قطُّ أيسرَ ولا أخفَّ حاذاً مني حين تخلَّفتُ عنك، فقال: «أمَّا هٰذا، فَقَدْ صَدَقَكُمُ الحديثَ، قُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ». فقمتُ، فثارَ على أثري ناسٌ من قومي يؤنِّبونني، فقالوا: واللهِ ما نعلمُكَ أذنبتَ ذنباً قطُّ قبلَ هٰذا، فهلَّا اعتَذَرْتَ إلى النبيِّ ﷺ بعذرٍ يَرْضَى عنك فيه، فكان استغفارُ رسولِ الله ﷺ سيأتي من وراءِ ذنبك؟ ولِمَ تَقِفُ نفسَك موقفاً لا تَدري ماذا يُقضى لكَ فيه؟ فلم يزالوا يؤنّبونني حتى هَمَمْتُ أن أرجِعَ، فأكذِّبَ نفسي، فقلتُ: هل قالَ هٰذا القولَ أحدٌ غيري؟ قالوا: نعم، هلالُ بنُ أمية، ومُرَارةُ -يعني ابنَ رَبيعة- فذكروا[4] رجلَيْنِ صالحَيْنِ قد شَهِدَا

---

(١) في (ظ٦): أني.

(٢) في (ظ٦): سخطه.

(٣) في (م): أني إن.

(٤) في (ظ٢) و(ق): فذكروا لي.

بدراً، لي فيهما -يعني أُسوة[1]- فقلتُ: واللهِ لا أرجعُ إليه في هٰذا أبداً، ولا أكذّب نفسي.

ونهى النبيُّ ﷺ الناسَ عن كلامنا أيُّها الثلاثةُ، قال: فجعلتُ أخرجُ إلى السُّوق، فلا يكلِّمُني أحدٌ، وتنكَّر لنا الناسُ، حتى ما هم بالذين نَعْرِفُ، وتنكَّرتْ لنا الحِيطان حتى[2] ما هي الحِيطان التي نعرفُ، وتنكَّرتْ لنا الأرضُ حتى ما هي بالأرضِ[3] التي نعرفُ، وكنتُ أقوى أصحابي، فكنتُ أخرجُ، فأطوفُ بالأسواق، وآتي المسجدَ، فأدخلُ، وآتي النبيَّ ﷺ فأسلِّمُ عليه، فأقولُ: هَلْ حرَّك شَفَتَيْه بالسَّلام، فإذا قمتُ أُصلي إلى ساريةٍ، فأقبلتُ قِبَلَ صلاتي، نَظَرَ إليَّ بمؤَخَّر عَيْنَيْه، وإذا نظرتُ إليه، أعرضَ عنِّي، واستكانَ صاحبايَ، فجعلا يبكيانِ الليلَ والنهارَ، لا يُطلعان رؤوسَهما.

فبينا أنا أطوفُ السوقَ إذا رجلٌ نصرانيٌّ، جاء بطعامٍ[4] يبيعُه، ٦/٣٨٩
يقول: مَنْ يدلُّ على كعب بنِ مالك، فطفِقَ الناسُ يشيرون له[5] إليَّ، فأتاني وأتاني بصحيفةٍ من مَلِكِ غسانَ، فإذا فيها: أما بعدُ: فإنه بلغني أنَّ صاحبَك قد جَفَاكَ وأقصاكَ، ولستَ بدار

---

(١) في (ظ٦): يعني لي فيهما أسوة.
(٢) في (م): الحيطان التي نعرف حتى.
(٣) في (م): الأرض.
(٤) في (ظ٦): بطعام له.
(٥) قوله: له، ليس في (ظ٦).

مَضْيَعَةٍ، ولا هَوَانٍ، فالحَقْ بنا نواسِكَ[1]. فقلتُ: هٰذا أيضاً من البلاء والشَّرّ، فسَجَرْتُ لها التنُّورَ، وأحرقتُها فيه.

فلما مَضَتْ أربعونَ ليلةً، إذا رسولٌ من النبيِّ ﷺ قد أتاني، فقال: اعتزلِ امرأَتَك، فقلتُ: أُطَلِّقُها؟ قال: لا، ولٰكن لا تقرَبنَّها، فجاءتِ امرأةُ هلال، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ هلالَ ابنَ أمية شيخٌ ضعيف، فهل تأذَنُ لي أنْ أخْدُمَه؟ قال: «نَعَمْ، وَلٰكِنْ لا يَقْرَبَنَّكِ». قالت: يا نبيَّ الله، ما به حركةٌ لشيءٍ، ما زال مُكِبّاً يبكي الليلَ والنهارَ منذُ كانَ من أمره ما كان.

قال كعب: فلمَّا طالَ عليَّ البلاءُ، اقتحمتُ على أبي قتادةَ حائطَه -وهو ابنُ عمي- فسلَّمْتُ عليه، فلم يَرُدَّ عليَّ، فقلتُ: أنْشُدُكَ اللهَ يا أبا قَتادةَ، أتعلم أني أُحِبُّ اللهَ ورسولَه؟ فسَكَتَ، ثم قلتُ: أَنْشُدُكَ اللهَ يا أبا قتادةَ، أتعلمُ أنِّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَه؟ قال: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: فلم أملِكْ نفسي أنْ بَكَيْتُ، ثم اقتحمتُ الحائطَ خارجاً.

حتى إذا مَضَتْ خمسونَ ليلةً من حينِ نهى النبيُّ ﷺ الناسَ عن كلامِنا، صليتُ على ظهرِ بيتٍ لنا صلاةَ الفَجْرِ، ثم جلستُ وأنا في المنزِلةِ التي قال اللهُ عزَّ وجلَّ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيْنا الأَرْضُ بما رَحُبَتْ، وَضَاقَتْ عَلَيْنَا أَنْفُسُنا، إذ سمعتُ نداءً من ذِرْوَةِ سَلْعٍ: أنْ أبْشِرْ يا كعبُ بنَ مالكٍ، فخَرَرْتُ ساجداً، وَعَرَفْتُ أنَّ اللهَ قد

---

(١) في (م): نواسيك.

جاءَنا بالفَرَج، ثم جاءَ رجلٌ يركُض على فرس يُبَشِّرُني، فكان الصوتُ أسرعَ من فَرَسه، فأعطيتُه ثوبي بِشارةً، ولبستُ ثوبَيْنِ آخَرَيْنِ.

وكانت توبتُنا نزلَتْ على النبيِّ ﷺ ثُلُثَ الليل[1]، فقالت أمُّ سَلَمة عشيَّتَئِذٍ: يا نبيَّ الله، ألا نُبشِّرُ كعبَ بنَ مالك؟ قال: «إذاً يَحْطِمَنَّكُمُ[2] النَّاسُ، وَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ» وكانت أمُّ سَلَمةَ مُحْسِنَةً[3] مُحْتَسِبَةً في شأني، تحزنُ بأمري، فانطلقتُ إلى النبيِّ ﷺ، فإذا هو جالسٌ في المسجدِ وحولَه المسلمونَ، وهو يستَنِير كاستنارةِ القمر، وكان إذا سُرَّ بالأمر، استنارَ، فجئتُ فجلستُ بينَ يَدَيْه، فقال: «أَبْشِرْ يَا كَعْبُ بنَ مَالِكٍ بِخَيْرِ يومٍ أَتى عَلَيْكَ مُنْذُ يَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». قلت: يا نبيَّ الله، أمِنْ عندِ الله، أو من عندِك؟ قال: «بَلْ مِن عِندِ الله عزَّ وجَلَّ». ثم تلا عليهم: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ والمُهاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ﴾ حتى بلغَ[4]: ﴿إِنَّ اللهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾. قال: وفينا نزلَتْ أيضاً: ﴿اتَّقُوا الله وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩] فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ مِنْ تَوْبَتي أنْ لا أُحَدِّثَ إلاّ صِدْقاً، وأنْ أنْخَلِعَ من مالي كلِّه صَدَقَةً إلى الله عزَّ وجلَّ، وإلى رسوله، فقال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ

---

(١) قوله: ثلث الليل، ليس في (ظ٢).

(٢) في (ظ٦): يحطمكم.

(٣) قوله: محسنة، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): حتى إذا بلغ.

بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قلتُ: فإنِّي أُمسِكُ سَهْمِي الذي بخيبر.

قال: فما أنعمَ اللهُ عزَّ وجلَّ عليَّ نعمةً بعد الإسلام أعظمَ في نفسي مِنْ صِدْقي رسولَ الله ﷺ حين صَدَقْتُه أنا وصاحباي، أن لا نكونَ كَذَبْنا، فهَلَكْنا كما هَلَكوا، إني[1] لَأرجُو أن لا يكون الله عزَّ وجلَّ أبلى أحداً في الصِّدق مِثْلَ الذي أبلاني، ما تَعَمَّدْتُ لِكِذْبةٍ بعدُ، وإني لَأرجو أن يحفَظني اللهُ فيما بَقِيَ[2]. ٦/ ٣٩٠

---

(١) في (ظ٦): وإني.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن أبا سفيان -وهو محمد بن حميد- من رجال مسلم.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٩٧٤٤) و(٥٩٦١) و(١٦٣٩٥)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٣١٠٢)، وابن ماجه (١٣٩٣)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٤٠-، وابن حبان (٣٣٧٠) مختصراً ومطولاً.

وأخرجه أبو داود (٢٦٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٥٦١٩)، وأبو عوانة ٤/ ٨١، والطبري في «تفسيره» (١٧٤٤٩) من طريق محمد بن ثور، عن معمر، به، بتمامه ومختصراً.

وأخرجه البخاري (٢٩٥٠) من طريق هشام، والنسائي في «الكبرى» (٨٧٨٥) من طريق ابن جُريج، كلاهما، عن معمر، به، مختصراً بخروجه يوم الخميس. وقد سلف برقم (١٥٧٨٩).

قال السندي: قوله: مُغْوِثين، من الإغاثة، جاء على ثبوت الواو، وتركها على أصلها، كما في استحوذ، أي: مغيثين، ولو روي بالتشديد من غوَّث بمعنى أغاث، كان وجهاً.

وأنا أيسرُ ما كنت، أي: أغنى ما كنت.

أصغو من الإصغاء، أي: أميل، يريد أنه يذهب إلى البساتين ويجلس فيها=

٢٧١٧٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا ابنُ مبارك، عن مَعْمَر ويونُس، عن الزُّهْري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك

عن كعب بن مالك[١]، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سُرَّ استنارَ وجهُه، حتى[٢] كأنَّ وجهَه شِقَّةُ قَمَرٍ، فكنَّا نعرفُ ذٰلك فيه[٣].

= لطيب ظلالها وثمارها.

ولِمَ تَقِفُ: كلمة «لم» بكسر اللام وفتح الميم، للاستفهام.

وأقصاك، أي: أبعدك.

(١) قوله: عن كعب بن مالك من (ظ٢) و«أطراف المسند» ٥/٢٢٣، وسقط من (ظ٦) و(ق) و(م).

(٢) قوله: حتى، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. ابنُ المبارك: هو عبد الله، ومَعْمَر: هو ابن راشد، ويونس: هو ابن يزيد.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٨٧-٨٨ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، قال...

وأخرجه أبو الشيخ أيضاً ص٦٨ من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن كعب، عن كعب بن مالك، قال...

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/(١٣٦) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن عمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن مالك، قال...

وأخرجه الحاكم ٢/٦٠٥ من طريق عُقيل، عن الزهري، عن عبد الرحمٰن ابن كعب، عن كعب بن مالك. وقال: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد أخرجاه ولم يخرجا هٰذه اللفظة. ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو الشيخ أيضاً ص٨٨ من طريق ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، قال... وابن إسحاق لم يصرح بالتحديث.

وقد سلف ضمن الحديث المطول قبله، وبرقم (١٥٧٨٩).

٢٧١٧٧- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: أخبرنا يونُس، عن الزُّهْريّ، عن عبد الله بن كعب بن مالك

أن أباه أخبره أنه تَقاضى ابنَ أبي حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه في عهدِ النبيِّ ﷺ في المسجد، فارْتَفَعتْ أصواتُهما حتى سمعَها رسول الله ﷺ، وهو في بيته، فخرجَ إليهما حتى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِه، فنادى: «يا كَعْبُ بنَ مَالِكٍ». فقال: لبيكَ يا رسول الله، وأشار إليه أن ضَعْ من دَيْنِكَ الشَّطْرَ. قال: قد فعلتُ يا رسولَ الله، قال: «قُمْ فَاقْضِهِ»[1].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن يزيد.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (٣٧٧)، والبخاري (٤٥٧) و(٢٤١٨) و(٢٧١٠)، ومسلم (١٥٥٨) (٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠١٤)، والنسائي في «المجتبى» ٨/ ٢٣٩، وفي «الكبرى» (٥٩٦٥)، وابن ماجه (٢٤٢٩)، والدارمي (٢٥٨٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٧٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٢٧)، والبيهقي ٦/ ٦٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١٤٢ من طريق عثمان بن عمر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٧١) و(٢٧١٠) (تعليقاً)، ومسلم (١٥٥٨) (٢٠)، وأبو داود (٣٥٩٥)، وابن حبان (٥٠٤٨)، والطبراني ١٩/ (١٢٨) و(١٢٩)، والبيهقي ٦/ ٦٣-٦٤، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٥١) من طريقين عن يونس، به.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٩٦٦) من طريق معمر، عن الزهري، أن كعب بن مالك، به، مرسلاً.

وسلف برقم (٢٧١٧٣).

وسلف نحوه برقم (١٥٧٩١).

وانظر (١٥٧٦٦).

٢٧١٧٨- حدثنا إسحاق -يعني ابنَ الطباع، قال: حدثنا ابنُ لَهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حَبِيب، عن الزُّهري، عن ابنِ كعب بن مالك

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يُسافر، لا[1] يسافرُ إلاَّ يومَ الخميس[2].

٢٧١٧٩- حدثنا هاشم، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن يزيدَ بنِ خُصَيْفَةَ[3]، عن عَمْرِو[4] بنِ كَعْبِ بن مالك

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ أَلَماً، فَلْيَضَعْ يَدَهُ حَيْثُ يَجِدُ أَلَمَهُ، ثُمَّ لِيَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللهِ وَقُدْرَتِهِ على كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): لم، والمثبت من (ظ٦).

(٢) حديث صحيح بغير هٰذه السياقة، فقد تفرَّد بها ابن لهيعة، وهو سيِّئُ الحفظ، ومثله لا يحتمل تفرُّده. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. إسحاق: هو ابن عيسى.

وقد سلف بالسياقة الصحيحة برقم (١٥٧٨١)، وانظر (١٥٧٧٩).

(٣) في (م) و(ظ٢) و(ق): يزيد بن أبي حفصة، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، و«أطراف المسند» ٥/ ٢٨٨.

(٤) في (ظ٦): عمر.

(٥) صحيح لٰكن من حديث عثمان بن أبي العاص كما سيأتي، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي مَعْشر، وهو نَجِيحُ بنُ عبد الرحمٰن السِّندي المدني، وقد أخطأ في إسناد هٰذا الحديث. هاشم: هو ابنُ القاسم، ويزيدُ بنُ خُصَيْفَة: هو يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَة، وعمرو بن كعب: هو عمرو بن عبد الله بن كعب بن مالك، والمراد بأبيه جدُّه كعب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (١٧٩) من طريق عاصم بن عليّ، وفي =

. . . . . .

=«الدعاء» (١١٣٤) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن أبي معشر، عن يزيد بن عبد الله بن خُصَيْفَة، عن ابنِ كعب بن مالك، عن أبيه، به. لم يسميا ابنَ كعب بن مالك، ووقع عند الطبراني في «الكبير»: أبو معشر البرَّاء، وهو خطأ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١١٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه أبو معشر نَجِيح وقد وُثِّق، على أن جماعة كثيرة ضعَّفوه، وتوثيقه لين، وبقية رجاله ثقات.

والصحيحُ ما رواه مالكُ بنُ أنس -كما سلف برقم (١٦٢٦٨)- عن يزيدَ بنِ خُصَيْفَة، فقال: عن عمرو بن عبد الله بن كعب السّلمي أن نافع بن جبير أخبره أن عثمان بن أبي العاص أتى رسول الله ﷺ، قال عثمان: وبي وجع قد كاد يهلكني، فقال رسول الله ﷺ: «أمسك بيمينك سبع مرات وقل....» الحديث. وهٰذا إسناد صحيح.

حديث أبي رافع[1]

٢٧١٨٠- حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشَّريد عن أبي رافع أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الجارُ أحَقُّ بِصَقَبِهِ[2]، أو سَقَبِهِ»[3].

٢٧١٨١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، قال: حدَّثني زيدُ بنُ أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي رافع أنَّ النبيَّ ﷺ اسْتَسْلَفَ من رجلٍ بَكْراً، فأَتَتْهُ إبلٌ

---

(١) سلفت ترجمة أبي رافع قبل الحديث (٢٣٨٥٥).

(٢) في النسخ الخطية: بسقبه أو سقبه، والمثبت من (م).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بتمامه ومطولاً في سياق قصة الشافعي في «مسنده» ٢/ ١٦٥ (بترتيب السندي)، وفي «اختلاف الحديث» ص١٥٩، وعبد الرزاق (١٤٣٨٢)، والحميدي (٥٥٢)، وابن أبي شيبة ٧/ ١٦٤-١٦٥، والبخاري (٦٩٧٧)، وأبو داود (٣٥١٦)، وابن ماجه (٢٤٩٥) و(٢٤٩٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٣٢٠، وفي «الكبرى» (٦٣٠١)، ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٢٣، وابن حبان (٥١٨٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢/ ٢٤٠-٢٤١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ١٠٥-١٠٦، وفي «السنن الصغير» (٢١٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٣٨٧١).

قال ابن الأثير: السَّقَبُ، بالسين والصاد في الأصل: القرب، يقال: سقبت الدار وأسقبت، أي: قربت.

من إبلِ الصَّدَقَةِ، فقال: أَعْطُوهُ». فقالوا: لا نَجِدُ له إلا رَبَاعِياً خِيَاراً؟ قال: «أَعْطُوهُ، فَإِنَّ خِيَارَ[1] النَّاسِ أَحْسَنُهُم قَضَاءً»[2].

٢٧١٨٢- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثنا الحَكَم[3]، عن ابن أبي رافع

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ بعثَ رجلاً من بني مَخْزُوم على الصَّدقة، فقال: ألا تَصْحَبُني تُصيب؟ قال: قلت: حتى أذكُرَ ذٰلك لرسولِ

---

(١) في (ظ٦): خير.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، ومالك: هو ابنُ أنس، وأبو رافع: هو مولى رسول الله ﷺ.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٦٨٠، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الأم» ٣/ ١٠٣، وفي «مسنده» ٢/ ١٧١ (بترتيب السندي)، والدارمي (٢٥٦٥) ومسلم (١٦٠٠) (١١٨)، وأبو داود (٣٣٤٦)، والترمذي (١٣١٨)، والنسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٩١، وفي «الكبرى» (٦٢١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٥٩، والطبراني في «الكبير» (٩١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦/ ٢١، وفي «السنن الصغير» (٢٠٠٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٥٩٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٣٦). قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطيالسي (٩٧١)، ومسلم (١٦٠٠) (١١٩)، وابن ماجه (٢٢٨٥)، وابن خُزيمة (٢٣٣٢)، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٤٥، والطبراني (٩١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٣٥٣ من طرق عن زيد بن أسلم، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٨٩٧)، وذكرنا تتمة أحاديث الباب ثَمَّة.

(٣) قوله: قال: حدثنا الحكم، سقط من (م).

الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له[1]، فقال: «إِنَّا -آلَ مُحَمَّدٍ- لا تَحِل لَنَا الصَّدَقَةُ، وَإِنَّ مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»[2].

٢٧١٨٣- حدثنا ابنُ نُمَيْر، قال: أخبرنا شَريك. وأبو النَّضْر، قال: حدثنا شَريك، عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، عن عليِّ بنِ حُسين

عن أبي رافع، قال: لما وَلَدَتْ فاطمةُ حَسَناً، قالت: ألا أَعُقُّ عنِ ابْني بِدَمٍ؟ قال: «لا، وَلٰكِنِ احْلِقِي رَأْسَهُ، ثم تَصَدَّقِي[3] بِوَزْنِ شَعْرِهِ مِنْ فِضَّةٍ على المَساكِينِ أوِ الأَوْفَاض[4]». وكانَ الأوفاضُ ناساً من أصحاب رسولِ الله ﷺ مُحتاجينَ في المسجد، أو في الصُّفَّة. وقال أبو النَّضْر: «من الوَرِق على الأَوْفاضِ -يعني أهلَ الصُّفَّة- أو على المَساكِينِ» ففعلت ذٰلك، قالت: فلمَّا وَلَدْتُ حُسَيْناً، فَعَلْتُ مثلَ ذٰلك[5]. ٦/ ٣٩١

---

(١) قوله: له، ليس في (م)، وفي (ظ٦): فذكرت ذٰلك لرسول الله ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٣٨٧٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بنُ سعيد القطان.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ١٠٧، وفي «الكبرى» (٢٣٩٤)، وابنُ حِبّان (٣٢٩٣) من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٣) في (م): وتصدقي.

(٤) في (م): والأوفاض.

(٥) إسناده ضعيف لضعف عبدِ الله بن محمد بن عَقِيل، وشريك -وإن كان سيِّئَ الحفظ- تابعه عُبيدُ الله بنُ عمرو الرَّقِّي في الرواية (٢٧١٩٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وأبو النَّضْر: هو هاشم ابنُ القاسم.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٢٣٥، والطبراني في «الكبير» (٩١٧)، والبيهقي=

٢٧١٨٤- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن مُخَوَّل بنِ راشد، عن رجل

= في «السنن» ٨/ ٣٠٤ من طرق عن شريك، به.

وأخرجه الطبراني (٩١٨)، والبيهقي ٩/ ٣٠٤ من طريق سعيد بن سلمة ابن أبي الحسام، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، به.

قال البيهقي: تفرَّد به ابنُ عَقِيل، وهو، إن صحَّ، فكأنه أراد أن يتولَّى العقيقةَ عنهما بنفسه، كما رويناه، فأمرَها بغيرها، وهو التصدُّق بوزن شعرهما من الوَرِق، وبالله التوفيق.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وهو حديث حسن.

قلنا: وقد روى البزار (١٢٣٥) (زوائد)، وأبو يعلى (٢٩٤٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٠٣٨)، وابن حبان (٥٣٠٩)، والبيهقي ٩/ ٢٩٩ عن أنس، قال: عقَّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين بكبشين.

وروى أبو يعلى (٤٥٢١)، وابن حبان (٥٣١١)، والحاكم ٤/ ٢٣٧، والبيهقي ٩/ ٢٩٩-٣٠٠ عن عائشة، قالت: عقَّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين يوم السابع، وسماهما، وأمر أن يُماط عن رأسه الأذى.

وروى أبو يعلى أيضاً (١٩٣٣) عن جابر أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين.

وعن بُريدة أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين، سلف برقم (٢٣٠٠١).

وفي باب حلق رأس المولود عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: «كل غلامٍ رهين بعقيقته، تُذبح عنه يومَ السابع، ويُحلَقُ رأسُه، ويُسمى»، سلف برقم (٢٠١٣٣).

وفي باب العقيقة: عن سمرة بن جندب، سلف برقم (٢٠٠٨٣).

وسيرد برقم (٢٧١٩٦).

قال السندي: قوله: «أو الأوفاض»، قيل: هم الفرق والأخلاط من الناس، وقد جاءت العقيقة عنهما، فلعله قصد ﷺ أولاً الاقتصار على ذٰلك لعدم تيسُّر الثمن، ثم حين تيسّر عقَّ، والله أعلم.

عن أبي رافع، قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُصَلِّيَ الرجلُ وشعرُه مَعْقُوصٌ[1].

٢٧١٨٥- حدثنا هارون بنُ معروف، قال: حدَّثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمرو، أن بُكَيْراً حدَّثه، أنَّ الحَسَنَ بنَ عليِّ بنِ أبي[2] رافع حدثه

عن أبي رافع أنه قال: كنتُ في بَعْثٍ مرةً، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «اذْهَبْ فَائْتِنِي بِمَيْمُونَةَ». فقلت: يا نبيَّ الله، إني في البَعْثِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَلَسْتَ تُحِبُّ ما أُحِبُّ؟» قلتُ: بلى يا رسولَ الله، قال: «اذْهَبْ، فَائْتِنِي بِها». فذهبتُ، فجئتُه بها[3].

---

(١) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٣٨٥٦)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

قال السندي: قوله: معقوص، أي: مجموع حول رأسه، بل ينبغي أن يرسل الشَّعر، ليسجد لله تعالى.

(٢) لفظ: (أبي)، ليس في (ظ٢) ولا (ق) ولا (م)، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند».

(٣) إسناده صحيح إن صحَّ سماع الحسن بن علي بن أبي رافع من جدِّه أبي رافع، فقد ذكر المِزِّي أنه يقال: عن أبيه، عن جده. ابنُ وَهْب: هو عبد الله، وعَمرو: هو ابنُ الحارث المصري، وبُكير: هو ابن عبد الله بن الأشجّ.

وأخرجه سعيد بنُ منصور في «سننه» (٢٤٩٠)، و أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٩٧، وابن خزيمة (٢٥٢٨) عن أحمد بن عبد الرحمٰن بن =

٢٧١٨٦- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عُبَيْد الله[١] بن أبي رافع

عن أبيه أنَّ النبيَّ ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الحسنِ بنِ عليٍّ حين وَلَدَتْه فاطمةُ[٢].

٢٧١٨٧- حدثنا يزيد، أخبرنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عبد الرحمٰن، عن عمته

عن أبي رافع أنَّ رسولَ الله ﷺ طافَ على نسائه في ليلة[٣]، فاغتسلَ عند كلِّ امرأةٍ منهنَّ غُسْلاً، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو اغتسلتَ غُسلاً واحداً؟ فقال: «هٰذَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ[٤]»[٥].

=وهب، كلاهما (سعيد بن منصور وأحمد بن عبد الرحمٰن) عن عبد الله بن وهب، به. وقرن البخاري بأحمد بن عبد الرحمٰن يحيى بنَ سليمان.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢٤٩، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، غير الحسن بن علي بن أبي رافع، وهو ثقة.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٦/ ٢١٨.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٣٨٦٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجرَّاح.

(٣) قوله: في ليلة، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٢) و(ق): وأطيب منه.

(٥) إسناده ضعيف على نكارة في متنه، وهو مكرر (٢٣٨٦٢) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٤٧ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

٢٧١٨٨- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا يعقوب بنُ محمد بن طَحْلاء، حدثنا أبو الرِّجال، عن سالم بن عبد الله

عن أبي رافع، قال: أمرني رسولُ الله ﷺ أن أقتلَ الكِلاب، فخرجتُ أقتلُها لا أرى كلباً إلا قتلتُه، فإذا كلبٌ يدورُ ببيت، فذهبتُ لأَقتلَه[1]، فناداني إنسان من جوف البيت: يا عبد الله، ما تريد أن تصنعَ؟ قال: قلتُ: أريدُ أن أقتلَ هٰذا الكلب، فقالت: إني امرأةٌ مَضِيعَة[2]، وإنَّ هٰذا الكلبَ يطردُ عني السَّبُعَ، ويؤذِنُني بالجائِي، فائْتِ النبيَّ ﷺ، فاذْكُر ذٰلك له، قال: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذٰلك له، فأمرني بقتله[3].

٢٧١٨٩- حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا شريك، عن عاصم بن

---

(١) في (ظ٦): أقتله.

(٢) في (ظ٢) و(ق): بمضيعة.

(٣) إسناده صحيح إن ثبت سماع سالم بن عبد الله -وهو ابن عمر- من أبي رافع. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يعقوب بن محمد بن طَحْلاء، فمن رجال مسلم، أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العَقَدي، وأبو الرِّجال: هو محمد بن عبد الرحمٰن الأنصاري.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٥٣-٥٤ من طريق أبي عامر العقدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٦٦٨)، وفي «شرح معاني الآثار» ٤/٥٤، والطبراني في «الكبير» (٩٢٧) من طريقين عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، به.

وسلف نحوه برقم (٢٣٨٦٥).

عُبيد الله، عن علي بن حسين، عن أبيه

عن أبي رافع، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان إذا سمعَ المؤذِّنَ قال مثل ما يقول، فإذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلَّا بالله»[1].

٢٧١٩٠- حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا زُهير، عن عبد الله بنِ محمد، عن عليِّ بنِ حُسين

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا ضحَّى، اشترى كَبْشَيْنِ سَمِينَيْنِ، أقرَنَيْنِ أمْلَحَيْنِ، فإذا صَلَّى وخطبَ الناسَ، أتى بأحدِهما وهو قائم في مُصَلاه، فذبَحه بنفسه بالمُدْية، ثم يقول: «اللَّهُمَّ هٰذا[2] عَنْ أُمَّتِي جَمِيعاً مِمَّنْ شَهِدَ لَكَ بالتَّوْحِيدِ، وَشَهِدَ لي بِالبَلاغِ» ثم يُؤْتى بالآخرِ، فيذبحُه بنفسه ويقول: «هٰذا عَنْ محمدٍ وَآلِ محمدٍ» فيُطْعِمُهما جميعاً المساكينَ، ويأكلُ هو وأهلُه منهما، فمَكَثْنا سنين، ليس رجلٌ من بني هاشم يُضَحِّي، قد كفاه الله المؤونةَ برسول الله ﷺ والغُرْمَ[3]. ٣٩٢/٦

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٣٨٦٦) غير شيخ أحمد، فهو هنا يحيى بن آدم، وزاد في إسناده: «عن أبيه»، بين علي بن حسين وأبي رافع، وإسناده ضعيف سلف الكلام عليه هناك.

(٢) في (م): اللهم إن هٰذا.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، علي بن الحسين لم يدرك أبا رافع، ولضعف عبد الله بن محمد: وهو ابن عقيل بن أبي طالب، وقد اضطرب فيه كما بينا =

٢٧١٩١- حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا عُبيد الله -يعني ابنَ عَمرو[١]- عن عبدِ الله بنِ محمد بنِ عَقِيل، عن عليّ بن الحسين، فذكره بإسناده ومعناه[٢].

٢٧١٩٢- حدثنا أبو معاوية[٣]، قال: حدثنا أبو إسحاق الفَزَاري، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني مَنْبُوذ، رجلٌ من آلِ أبي رَافع، عن الفضل بنُ عبيد الله بن أبي رافع

عن أبي رافع، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى العصرَ،

= ذلك في مسند عائشة عند الرواية (٢٥٠٤٦). أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وزهير: هو ابن محمد التميمي.

وأخرجه البزار (١٢٠٨) «زوائد»، والحاكم ٢/ ٣٩١ من طريق أبي عامر، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقَّبه الذهبي بقوله: زهير ذو مناكير، وابن عقيل ليس بالقوي، وتحرف زهير في كلام الذهبي في المطبوع إلى سهيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٢٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير بن محمد، به.

وسلف برقم (٢٣٨٦٠).

وانظر ما بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عمر، وهو خطأ.

(٢) إسناده ضعيف، كما ذكرنا في الرواية السابقة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ١٧٧، والطبراني في «الكبير» (٩٢٢)، من طرق عن عبيد الله بن عَمرو الرقي، بهٰذا الإسناد.

(٣) في «أطراف المسند» ٦/ ٢٢٠، و«إتحاف المهرة» ١٤/ ٢٤٨: معاوية ابن عمرو، وهو الأشبه، فإنه قد روي في مصادر الحديث من طريقه، ولم يُرو من طريق أبي معاوية (وهو محمد بن خازم)، ثم إنه لم يُذكر لأبي معاوية رواية عن أبي إسحاق الفزاري.

ربَّما ذهبَ إلى بني عبد الأشْهَل، فيَتَحَدَّثُ معهم[1] حتى ينحدرَ للمغرب. قال: فقال أبو رافع: فبينا[2] رسولُ الله ﷺ مُسرعاً إلى المغرب، إذْ مرَّ بالبَقِيع، فقال: «أُفٍّ لَكَ، أُفٍّ لَكَ». مرَّتين. فكَبُرَ[3] في ذَرْعِي وتأَخَّرْتُ، وظَنَنْتُ أنه يُريدُني، فقال: «ما لَكَ؟! امْشِ». قال: قلتُ: أَحْدَثتُ حَدَثاً يا رسول الله؟ قال: «وما ذاك؟» قلتُ: أَفَّفْتَ بي. قال: «لا، وَلٰكِنْ هٰذا قَبْرُ فُلانٍ، بَعَثْتُهُ سَاعِياً على بَنِي فُلانٍ، فَغَلَّ نَمِرَةً، فَدُرِّعَ الآنَ مِثْلَها مِنْ نَارٍ»[4].

---

(١) قوله: معهم، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): فبينما.

(٣) في (ظ٦): فكسر لي ذَرْعي، وقد ذكر السندي في حاشيته على «المجتبى» ٢/ ١١٥ أنه يُروى كذٰلك وقال: أي: ثبطني عما أردته، والحاصل أنه ظن أن الخطاب معه، فثقل عليه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال مَنْبوذ، فقد تفرَّد بالرواية عنه اثنان، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، ثم إنَّ في سماع الفضل بن عُبيد الله بن أبي رافع عن جده أبي رافع نظراً، فقد جعله الحافظ في «التقريب» من الطبقة السابعة، وهي طبقة كبار أتباع التابعين، وليس لهم رواية عن الصحابة. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق الفزاري: هو إبراهيم بن محمد بن الحارث، وابن جُريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وهو في «السير» لأبي إسحاق الفزاري (٣٩٣).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٥-١١٦، والطبراني في «الكبير» (٩٦٢)، والمِزِّي في «تهذيبه» ٢٣/ ٢٣٤ -٢٣٥ في ترجمة الفضل بن عبيد الله من طريق معاوية بن عمرو، به. =

٢٧١٩٣- حدثنا هارون، أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، عن مَنْبُوذ رجلٍ من آلِ أبي رَافع، أخبره عن الفَضْل بن عُبَيْد الله

عن أبي رافع، فذكره، إلا أنه قال: فكَسَر[1] ذٰلك في ذَرْعِي، وقال: قلتُ: أحْدَثْتُ حَدَثاً؟ قال: «وما ذاكَ؟» قال: قلتُ: أفَّفْتُ[2].

٢٧١٩٤- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن عاصم بن عُبيد الله، عن عُبيد الله بن أبي رافع

= وأخرجه البزار (١٧٣٥) (زوائد) عن غسان بن عُبيد الله الراسبي، عن يوسف بن نافع بن عبد الله بن نافع، عن عبد الرحمٰن بن أبي المَوَال، عن عُبيد الله بن أبي رافع، يعني عن أبيه، قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ وانتهيتُ إلى بقيع الغَرْقد، فالتفتَ إليَّ، فقال: «هل تسمع الذي أسمعُ؟» فقلت: بأبي وأمي، لا يا رسول الله، قال: «هٰذا فلان بن فلان يُعذَّب في قبره في شملةٍ اغتلَّها يومَ خيبر» وفي إسناده من لم نعرفهم.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي باب الغُلول: عن زيد بن خالد الجُهَني، سلف برقم (١٧٠٣١)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) في (م) فكبر، ولم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦)، وانظر الإشارة إلى هٰذه اللفظة في الحديث قبله.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، هارون: هو ابن معروف، وابنُ وَهْب: هو عبد الله.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١١٥، وفي «الكبرى» (٩٣٥) عن عمرو ابن سوَّاد، وابن خزيمة (٢٣٣٧) عن عيسى بن إبراهيم الغافقي، كلاهما عن ابن وَهْب، به.

وسلف بالحديث قبله.

عن أبيه، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ أَذَّنَ في أُذُنِ الحَسَنِ يومَ وَلَدَتْهُ بالصَّلاة[1].

٢٧١٩٥- حدثنا خَلَف بنُ الوليد، قال: حدثنا أبو جعفر -يعني الرازي- عن شُرَحْبِيل

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ، قال: أُهدِيَتْ له شاةٌ، فجعلَها في القِدْر، فدخلَ رسولُ الله ﷺ، فقال: «ما هٰذَا يَا أَبَا رَافِعٍ؟» فقال: شاةٌ أُهدِيَتْ لنا يا رسولَ الله، فَطَبَخْتُها في القِدْر، فقال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ يا أَبا رَافِعٍ». فناولتُه الذراع[2]، ثم قال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ الآخَرَ». فناولته الذراع الآخرَ، ثم قال: «نَاوِلْنِي الذِّرَاعَ الآخَرَ» فقال: يا رسولَ الله، إنما للشاة ذراعان، فقال له رسول الله ﷺ: «أما إِنَّكَ لَوْ سَكَتَّ، لَناوَلْتَنِي ذِرَاعاً فَذِرَاعاً ما سَكَتَّ». ثم دعا بماءٍ فمَضْمَضَ فاه، وغسلَ أطرافَ أصابِعِه، ثم قامَ فَصَلَّى، ثم عادَ إليهم، فوجد عندهم لحماً بارداً، فأكل، ثم دخلَ المسجدَ، فصلَّى، ولم يمسَّ ماءً[3].

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٣٨٦٩)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى بن سعيد القطان وحده.

(٢) قوله: الذراع، ليس في (ظ٦).

(٣) حسن لغيره في قصة مناولة الذراع، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شُرَحْبيل بن سعد، وأبو جعفر الرَّازي مختلف فيه، وقد اختلف عنه في هٰذا الإسناد:

فرواه خَلَف بن الوليد -كما في هٰذه الرواية- عن أبي جعفر الرازي، بهٰذا الإسناد. قال الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠: وهو أشبه بالصواب. =

٢٧١٩٦- حدثنا زكريا بنُ عَدِيّ، قال: أخبرني عُبيدُ الله -يعني ابنَ عَمرو- عن عبد الله بنِ محمد بن عَقِيل، قال: فسألْتُ عليَّ بنَ الحُسين، فحدثني

عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ: أنَّ الحَسَنَ بنَ عليٍّ لما وُلِدَ، أرادَتْ أمُّه[1] فاطمةُ[2] أن تَعُقَّ عنه بكبشَيْن، فقال: «لا تَعُقِّي عَنْهُ، وَلٰكِنِ احْلِقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ تَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ مِنَ الوَرِقِ في سَبِيلِ الله». ثم وُلد حسينٌ بعد ذٰلك، فصَنَعَتْ مثلَ ذٰلك[3].

٢٧١٩٧- حدثنا عفَّانُ ويونس، قالا: حدثنا حمَّادُ بنُ زيد، قال: حدثنا مَطَر، عن رَبِيعةَ بنِ أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار

= وخالفه سلمة بن الفضل، فرواه -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٧/ ٢٠- عن أبي جعفر الرازي، عن داود بن أبي هند، عن شُرَحْبيل بن سعد، به. أدخل داود بن أبي هند بين أبي جعفر وشرحبيل.

وأخرجه ابن حبان (١١٤٩) و(٥٢٤٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والطبراني (٩٨٣) و(٩٨٤) و(٩٨٥) من طرق عن أبي خالد الدالاني وسماك بن حرب وسليمان بن أبي داود (على التوالي)، أربعتهم عن شرحبيل بن سعد، به، مختصراً.

ولقصة مناولة الذراع شاهد ذكرناه في الرواية السالفة برقم (٢٣٨٥٩).

(١) قوله: أمه، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) قوله: فاطمة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عَقِيل، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عُبيد الله بن عَمرو: هو الرَّقِّي.

وسلف برقم (٢٧١٨٣).

٣٩٣/٦ عن أبي رافع مولى رسولِ الله ﷺ أنَّ رسولَ الله ﷺ تَزَوَّجَ ميمونةَ حلَالًا، وَبَنى بها حَلَالًا، وكنتُ الرسولَ بينَهما[1].

---

(١) حديث حسن، مطر -وهو ابن طهمان الوراق- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد اختُلف على ربيعةَ بن أبي عبد الرحمٰن في وصله وإرساله:

فرواه حمَّاد بنُ زَيد، عن مطر -كما في هٰذه الرواية، وهو عند الدارمي (١٨٢٥)، والترمذي (٨٤١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦١) والنسائي في «الكبرى» (٥٤٠٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠)، وابن حبان (٤١٣٠) و(٤١٣٥)، والطبراني في «الكبير» (٩١٥)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢، وأبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٢٦٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٦٦ و٧/ ٢١١، وفي «دلائل النبوة» ٤/ ٣٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد»٣/ ١٥٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٢) -فقال: عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ، مرفوعاً.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن، ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد، عن مطر الوراق، عن ربيعة.

قلنا: تابع حماداً في إسناده داودُ بنُ الزِّبْرِقان، كما عند الدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٦٢-٢٦٣، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٧٩.

ورواه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٤٨، ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٣٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٧٠، وفي «شرح مشكل الآثار» (٥٨٠١)، وأنس بن عياض، كما عند ابن سعد ٨/ ١٣٣، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سليمان بن يسار مرسلًا.

ورواه بشر بن السَّرِيّ، وهو من أصحاب مالك، كما عند الدارقطني في «العلل» ٧/ ١٣-١٤ عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن، عن سُليمان بن يسار، عن أبي رافع. =

٢٧١٩٨- حدثنا حُسين بن محمد، قال: حدثنا الفُضَيْلُ -يعني ابنَ سليمان- قال: حدثنا محمد بنُ أبي يحيى، عن أبي أسماء مولى بني جعفر

عن أبي رافع أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعليٍّ بن أبي طالب: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ» قال: أنا يا رسولَ الله؟! قال: «نَعَمْ». قال: أنا[1] ؟! قال: «نَعَمْ». قال: فأنا أشقاهُم يا رسول الله؟ قال: «لا، وَلٰكِنْ إِذَا كَانَ ذٰلكَ، فَارْدُدْها إِلى مَأْمَنِها»[2].

= ورجَّح الدارقطني رفعه، فقال في مطر وبشر وقد رفعاه: هما ثقتان، ورجَّح ابن عبد البر رواية مالك المرسلة، كما بيّن ذٰلك في «التمهيد» ٣/ ١٥١.

وله شاهد من حديث يزيد بن الأصم عن ميمونة أن رسول الله ﷺ تزوَّجها حلالاً، وبَنَى بها حَلالاً، وقد سلف برقم (٢٦٨٢٨)، وإسناده صحيح.

ويعضُده حديث عثمان عند مسلم (١٤٠٩) «لا يَنْكِحُ المحرم ولا يُنكِحُ...».

ويعارضُه حديثُ ابن عباس عند البخاري (٥١١٤)، وقد سلف (٢٥٦٥) وفيه: أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونة بِسَرِفٍ وهو محرم.

وانظر التوفيق بين هٰذه الأحاديث عند الحافظ في «فتح الباري» ٩/ ١٦٥-١٦٦.

(١) في (ظ٦): أنا يا رسول الله؟

(٢) إسناده ضعيف، الفُضَيْل بن سليمان النُّمَيري عنده مناكير، وهٰذه منها. وقد اضطرب في إسناده كما سيرد، وأبو أسماء مولى بني جعفر روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان والعجلي، وانفرد به كذٰلك، وهو من رجال «التعجيل».

واضطرب في إسناده الفضيلُ بن سليمان:

فرواه حسين بن محمد المرُّوذي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه=

. . . . . .

= الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٣)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤١٩)- والحسن بن قَزَعة -فيما أخرجه البزار (٣٢٧٢) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥)- كلاهما عن الفُضيل بن سليمان، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن أبي بكر المقدَّمي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٦١٢)- عن الفضيل بن سليمان، عن محمد بن أبي يحيى، عن أبي أسماء، عن أبي جعفر، عن أبي رافع، به. أدخل أبا جعفر بين أبي أسماء وأبي رافع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٣٤، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله ثقات!

حديث أُهْبان بن صَيْفيٍّ[1]

٢٧١٩٩- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ زيد- عن عبد الكبير بنِ الحَكَم الغِفاري وعبدِ الله بنِ عُبيد، عن عُدَيْسَةَ

عن أبيها: جاء عليُّ بنُ أبي طالب، فقام على الباب، فقال: أَثَمَّ أبو مسلم؟ قيل: نعم، قال: يا أبا مسلم، ما يمنعُك أن تأخذَ نَصِيبَك من هٰذا الأمر، وتَخِفَّ فيه؟ قال: يمنعُني من ذٰلك عهدٌ عَهِدَهُ إليَّ خليلي وابنُ عمِّك، عَهِدَ إليَّ أنْ إذا كانتِ الفتنةُ أنْ أتَّخِذَ سيفاً من خَشَب، وقد اتَّخَذْتُه، وهو ذاك معلَّق[2].

---

(١) أهبان بن صيفي، ويقال: وهبان، يكنى أبا مسلم. قاله الحافظ في «الإصابة».

(٢) حسن بطرقه وشواهده، عبد الكبير بن الحكم الغفاري -وهو من رجال «التعجيل»، وإن لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثَر توثيقُه عن غير ابنِ حبان- قد تُوبع، وعُدَيسة: إنما تروي عن أبيها، وقد روى عنها جمع، وبقية رجاله ثقات. عبد الله بنُ عُبيد: هو الحِمْيَري البصريّ، وهو ثقة، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٠٦٧٠).

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/ ١٦٢ من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف اسم عبد الكبير في المطبوع منه إلى: عبد الكريم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٧) من طريق محمد بن سليمان لُوَيْن، عن حمَّاد بنِ زَيْد، عن عبد الكبير، به. ولم يذكر فيه عبد الله بن عبيد.

وقد أشرنا إلى شواهده التي يحسن بها في الرواية (٢٠٦٧٠).

٢٧٢٠٠- حدثنا مُؤمَّل[١]، قال: حدثنا حماد -يعني ابن سلمة- قال: حدثنا شيخ -يقال له: أبو عمرو- عن ابنة لأُهبان بن صَيْفيّ

عن أبيها -وكانت له صحبة- أن علياً لما قدم البصرة بعث إليه، فقال: ما يمنعُك أن تتَّبعني؟ فقال: أوصاني خليلي وابن عمك، فقال: «إنَّهُ سَيَكُونُ فُرْقَةٌ[٢] واخْتِلافٌ فاكْسِرْ سَيْفَكَ، وَاتّخِذْ سَيْفاً مِنْ خَشَبٍ، واقْعُدْ في بَيْتِكَ حَتّى يَأْتِيكَ يَدٌ خاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّة قاضِيَةٌ» ففعلت ما أمرني رسول الله ﷺ، فإن استطعت يا عليّ أن لا تكون تلك اليدَ الخاطئة، فافعل[٣].

٢٧٢٠١- حدثنا أسودُ بنُ عامر، قال: حدَّثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن أبي عمرو القَسْمَلِي، عن ابْنَةِ[٤] أُهْبانَ بنِ صَيْفِيّ

أنَّ عليَّاً أتى أُهبانَ، فقال: ما يمنعُك من اتِّباعي؟... فذكر معناه[٥].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): مؤيد، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ١/ ٥٦٩.

(٢) في (ظ٦): ستكون فتنة.

(٣) حسن بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٢٠٦٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا هو مؤمَّل بن إسماعيل، وهو ضعيف.

(٤) تحرف في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى: عن أبيه.

(٥) حسن بطرقه وشواهده، وهو مكرر (٢٠٦٧١)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أسود بن عامر شاذان.

حديث قارب[1]

٢٧٢٠٢-حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن ابن قارب

عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قال رجل: والمقصِّرين؟ قال في الرابعة: «وَالمُقَصِّرِين» يقلِّله سفيانُ بيده، قال سفيان: وقال في تِيكَ، كَأَنَّهُ يُوسِعُ يَدَهُ[2].

---

(١) قال السندي: قارب: هو ابن الأسود، ثقفي له صحبة، قدم على رسول الله ﷺ قبل أن يقدم وفد ثقيف، فأسلم.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على سفيانَ بنِ عيينة:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن ابن قارب، عن أبيه، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ...

ورواه ابنُ أبي شيبة -كما في «مصنفه» ص٢١٥ (نشرة العمروي)- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله، أُراه عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي، فرأيتُ النبيَّ ﷺ...

ورواه ابن أبي شيبة كذٰلك -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٩٣)- وأحمد بنُ عبدة -فيما أخرجه البزار (١١٣٥) (زوائد)- وإبراهيم بن بشار -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ٢/٨٦- ثلاثتهم عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، عن رجل من ثقيف يقال له: وهب بن عبد الله بن قارب أو مارب، عن أبيه، به.

ورواه الحميدي كما في «مسنده» (٩٣١) -ومن طريقه ابن قانع ٢/٨٦ و٣٦٥- عنه، عن إبراهيم بن ميسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله بن قارب -أو مارب- عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع=

. . . . . .

=يقول: «يرحم الله المحلِّقين»، وأشار بيده هٰكذا -ومَدَّ الحميدي يمينه- قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «يرحم الله المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله، والمقصِّرين، فقال: «والمقصِّرين». وأشار الحميدي بيده، فلم يَمُدَّ مثل الأول، قال سفيان: وجدت في كتابي: عن إبراهيم بن ميسرة، عن وهب بن عبد الله بن مارب، وحفظي: قارب، والناس يقولون: قارب، كما حفظتُ، فأنا أقول: قارب أو مارب.

ورواه علي ابن المديني -فيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٦/٧- عنه، عن إبراهيم بن مَيْسرة، وقال: عن وهب بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «رحم الله المحلِّقين»، قال سفيان بيده بعدها من صدره، وخفض بها صوته، وقال: «والمقصرين»، قال في الثالثة أو الرابعة، وضمَّ سفيان يده إلى صدره، وخفضَ بها صوتَه. قال سفيان: وجدت عندي: وهب بن عبد الله بن مارب، فقالوا لي: هٰذا ابن قارب. قلت لسفيان: عن أبيه، عن جده؟ قال: نعم.

وحدثناه مرة أخرى: عن إبراهيم، عن وهب بن عبد الله، عن أبيه، سمع النبي ﷺ... نحوه، وعن إبراهيم، عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، قال: كنت مع أبي، فرأيتُ النبي ﷺ يقول. وإنما أخذ «قارب» عن الناس.

قال الحافظ في «أطراف المسند» ١٩٦/٥، وفي «إتحاف المهرة» ٦٨٦/١٢: هٰذا الحديث، كان سفيان بن عُيينة يحدِّثُ به عن إبراهيم على وجهين: تارةً يقول: عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، قال: كنتُ مع أبي، فسمعتُ رسولَ الله ﷺ... وتارةً يقول: عن وهب بن عبد الله بن قارب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ. وفي الجملة هما صحابيان: قارب، وابنه عبد الله. وهٰذا السِّياق يقتضي أن يكون الحديث لعبد الله، لا لأبيه، فإن إبراهيم إنما روى عن وَهْب بن عبد الله بن قارب، فكأنه لما أبهمه نسبه إلى جده، ثم قال: عن أبيه، فأبوه: عبد الله بن قارب، وقد ثبت سماعه=

. . . . . .

= من النبي ﷺ، فينبغي أن يحول هٰذا إلى العبادلة. ونقل الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٢٢٠ عن أبي نعيم أن الصواب: عن إبراهيم، عن وهب، عن أبيه.

قلنا: ووهب بن عبد الله بن قارب، قال ابن حبان: له صحبة، وتعقبه أبو نعيم -فيما نقله الحافظ في «الإصابة» ٣/ ٦٤٢- بقوله: الصحبة والرواية لقارب وولده عبد الله، وأما وهب، فإنما روى عن أبيه، قال: حججتُ مع أبي... وقد ترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/ ١٦٥، وابن أبي حاتم ٩/ ٢٢، وقد ذكرا في الرواة عنه: إبراهيم، ثم إنهما لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. لٰكن ابن حبان ذكره في «الثقات» ٣/ ٤٢٧ في الصحابة، فقال: وهب بن عبدالله بن قارب بن الأسود بن مسعود... له صحبة، ثم ذكره في التابعين ٧/ ٥٥٦. قلنا: وعبد الله بن قارب وأبوه صحابيان.

وأورد الحديث الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٦٢، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» والبزار، وإسناده حسن. قلنا: ولم نجده في مطبوع الطبراني.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

حديث الأقرع بن حابس[1]

٢٧٢٠٣- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدثنا موسى بنُ عُقْبة، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمٰن

عن الأقرع بن حابس أنَّه نادى رسولَ الله ﷺ من وراء الحُجُرات، فقال: يا محمد إن حَمْدِي زَيْنٌ، وإنَّ ذَمِّي شَيْنٌ[2]، فقال: «ذاكُمُ اللهُ عزَّ وجلَّ». كما حدَّث أبو سلمة عن النبيّ ﷺ[3]. ٦/ ٣٩٤

٢٧٢٠٤- حدثنا عبد الأعلى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا وُهَيْب، عن موسى بنِ عُقبة، عن أبي سَلَمة

عن الأقرع[4]، وقال مرة: إن الأقرع، فذكر مثلَه[5].

---

(١) سلفت ترجمة الأقرع بن حابس قبل الحديث (١٥٩٩١).

(٢) في (ظ٦): لَشَيْن.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٥٩٩١) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): الأقرع بن حابس.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الأعلى بن حماد، وهو ثقة، روى له الشيخان.

حديث ابن صُرَد[1]

٢٧٢٠٥- حدثنا حفص بنُ غياث، قال: حدثنا الأعمشُ، عن عديِّ بنِ ثابت الأنصاري

عن سليمانَ بنِ صُرَد: سَمِعَ النبيُّ ﷺ رجلين وهما يتقاولان، وأحدُهما قد غَضِبَ واشْتَدَّ غَضَبُهُ، وهو يقول، فقال النبيُّ ﷺ: «إنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَها، ذَهَبَ عَنْهُ الشَّيْطَانُ». قال: فأتاه رجلٌ، فقال: قُل: أَعُوذُ باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ[2]. قالَ: هَلْ تَرَى بَأْسَاً؟! قال: ما زاده على ذٰلك[3].

---

(١) سلفت ترجمة سليمان بن صرد قبل الحديث (١٨٣٠٨).

(٢) كلمة «الرجيم» ليست في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٣٤٩-٣٥٠، والبخاري (٦٠٤٨)، وفي «الأدب المفرد» (٤٣٤)، ومسلم (٢٦١٠) (١١٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٢)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٤٩)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» ٦/٧، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/٢٨٨، والطبراني في «الكبير» (٦٤٨٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٢/٤٥٠ من طريق حفص بن غياث، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٣، وهنَّاد في «الزهد» (١٣٠٦)، والبخاري (٣٢٨٢) و(٦١١٥)، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٩)، ومسلم (٢٦١٠) (١٠٩) و(١١٠)، وأبو داود (٤٧٨١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٣)- وابن أبي عاصم (٢٣٥٠)، وأبو عوانة كما في=

٢٧٢٠٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن سفيان، قال: حدثني أبو إسحاق، قال:

سمعتُ سليمانَ بنَ صُرَد، قال: قال رسولُ الله ﷺ يوم الأحزاب: «الآنَ نَغْزُوهُمْ ولا يَغْزُونا»[1].

٢٧٢٠٧- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا عبد الله بنُ مَيْسرة أبو ليلى، عن أبي عكاشة[2] الهمداني، قال:

قال رفاعة[3] البَجَلي: دخلتُ على المُختار بن أبي عُبيد قصرَه، فسمعتُه يقول: ما قامَ جبريلُ إلَّا من عندي قبلُ، قال:

= «إتحاف المهرة» ٦/ ٧ والخرائطي في «مساوىء الأخلاق ومذمومها» (٣٢٨)، وابن قانع ١/ ٢٨٨، وابن حبان (٥٦٩٢)، والطبراني (٦٤٨٨)، والحاكم ٢/ ٤٤١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٢١)، وفي «شعب الإيمان» (٣٢٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٣٣) من طرق عن الأعمش، به. زاد الحاكم في آخره: فتلا رسول الله ﷺ: ﴿وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللهِ...﴾ [الأعراف: ٢٠٠]. وقال: هٰذا حديث صحيح الإسناد. وقال البغوي: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٣٥١) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن سليمان بن صُرد، به.

قلنا: هٰكذا وقع في مطبوعه، ولعل اسم زرّ مقحم في الإسناد.

وفي الباب عن معاذ بن جبل، سلف برقمي (٢٢٠٨٦) و(٢٢١١١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (١٨٣٠٨) سنداً ومتناً، غير أنه زاد فيه هناك رواية عبد الرحمٰن بن مهدي، عن سفيان.

(٢) في (م): أبي عائشة، وهو خطأ.

(٣) في (م): أبو رفاعة، وهو خطأ.

فهممتُ أن أضربَ عُنُقَه، فذكرتُ حديثاً حدَّثَناه سليمانُ بنُ صُرَد، عن النبيِّ ﷺ، أن النبيّ ﷺ كان يقول: «إذا أَمَّنَكَ الرَّجُلُ على دَمِهِ، فلا تَقْتُلْه». قال: وكان قد أَمَّنَني على دمه، فكرهتُ دمَه[1]. [2]

---

(١) في (ظ٦): فكرهت أن أقتله.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن ميسرة، ولجهالة أبي عكاشة الهمداني، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الله بن ميسرة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، وجهَّله الحافظان الذهبي وابن حجر، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير رفاعة البجلي -وهو ابن شداد- فقد روى له النسائي وابن ماجه، وهو ثقة.

واختلف في هٰذا الإسناد:

فرواه عبد الله بن ميسرة، واختلف عليه فيه:

فرواه يونس بن محمد -كما في هٰذه الرواية، وعند البخاري في «التاريخ الكبير» ٣/٣٢٣- ووكيع -فيما أخرجه ابن ماجه (٢٦٨٩)- ومسلم بن إبراهيم -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/١٤٨٩- ثلاثتهم عن عبد الله بن ميسرة، بهٰذا الإسناد.

ورواه عبد الصمد بن النعمان -فيما أخرجه ابن عدي ٤/١٤٨٩- عن عبد الله بن ميسرة، عن أبي عكاشة، عن سليمان بن صرد، به. لم يذكر رفاعة في الإسناد.

ورواه الفُضيل بن ميسرة -فيما ذكر المزي في «تهذيبه» ٩/٢٠٦ في ترجمة رفاعة- عن أبي حريز، عن سليمان بن مسهر. قال المزي: وكلاهما وهم، أي: رواية عبد الله بن ميسرة والفضيل بن ميسرة.

ورواه عبد الملك بن عمير -كما سلف (٢١٩٤٦) و(٢١٩٤٨)- والسُّدِّي -كما سلف (٢١٩٤٧)- كلاهما عن رفاعة، عن عمرو بن الحَمِق، وهو الصواب، فيما ذكر المِزِّي في «تهذيبه» ٣٤/٩٩-١٠٠ في ترجمة أبي عكاشة الهمداني، =

. . . . . .

=وقال: حديث عمرو بن الحَمِق محفوظ في هٰذا الباب.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/ ٢٨٥، وقال: رواه الطبراني، وحكم على عبد الله بن ميسرة بالوهم فيه.

قلنا: لم نجده عند الطبراني في حديث سليمان بن صُرد.

من حديث طارق بن أشيم[1]

٢٧٢٠٨-حدثنا حسين بنُ محمد وسُرَيْجُ بنُ النعمان، قالا: حدثنا خَلَف، عن أبي مالك الأشجعيّ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ رَآني في المنامِ، فَقَدْ رَآني»[2].

٢٧٢٠٩- حدثنا حُسينُ بنُ محمد، حدَّثنا خَلَف، عن أبي مالك، قال:

كان أبي قد صلَّى خَلْفَ رسولِ الله ﷺ وهو ابنُ ستَّ عَشْرَةَ سَنَةً وأبي بكر وعمرَ وعثمانَ، فقلت له[3]: أكانوا يَقْنُتُون؟ قال: لا، أيْ بنيَّ، مُحْدَثٌ[4].

---

(١) سلفت ترجمة طارق بن أشيم قبل الحديث (١٥٨٧٥).

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٨٨٠) سنداً ومتناً، غير أنه قرن هنا بحسين بن محمد سُريجَ بنَ النعمان.

(٣) قوله: فقلت له، من (م)، ولم ترد في النسخ الخطية، وانظر كلام السندي.

(٤) حديث صحيح، خَلَف بنُ خليفة -وهو ابن صاعد الأشجعي مولاهم- قد اختلط، ولم يتحرر لنا سماع حسين بن محمد المروذي منه، أكان قبل الاختلاط أم بعده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٩) بإسناد صحيح.

قال السندي: قوله: أكانوا يقنتون، بتقدير القول، أي: فقلت له: أكانوا يقنتون، وتقدير القول شائع في الكلام.

٢٧٢١٠- حدثنا يزيد[١]، قال: حدثنا أبو مالك، قال:

كان أبي قد صلَّى خَلْفَ رسولِ الله ﷺ وهو ابنُ ستَّ عَشْرَةَ سنةً وأبي بكر وعمرَ وعثمانَ. قال: لا، أيْ بنيَّ، مُحْدَثٌ[٢].

٢٧٢١١- حدثنا يزيدُ، قال: حدثنا أبو مالك، قال:

حدَّثني أبي أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ وإذا أتاه الإنسانُ يسألُه، قال: يا نبيَّ اللهِ، كيفَ أقولُ حينَ أسألُ ربِّي؟ قال: «قُلْ: اللّهُمَّ اغْفِرْ لي، وارْحَمْنِي، واهْدِنِي، وَارْزُقْنِي». وقَبَضَ كفَّه إلا[٣] الإبهام، وقال: «هٰؤلاءِ يَجْمَعْنَ لَكَ خَيْرَ[٤] دُنْياكَ وَآخِرَتِكَ»[٥].

٢٧٢١٢- قال: وسمعتُه يقول للقوم: «مَنْ وَحَّدَ اللهَ، وكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ[٦] دُونِهِ، حَرُمَ مالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسابُهُ على الله عزَّ وجَلَّ»[٧].

---

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٩).
وانظر ما قبله.

(٣) في (ظ٦): إلى.

(٤) قوله: خير، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٧) سنداً ومتناً.

(٦) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٧) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٥٨٧٥) و(١٥٨٧٨) سنداً ومتناً.

٢٧٢١٣- حدثنا إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا مروانُ بنُ معاوية، قال: حدثنا أبو مالك الأشجعي، قال: ٦/ ٣٩٥

حدَّثني أبي، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ وَحَّدَ الله، وَكَفَرَ بما يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرَّمَ اللهُ مالَهُ وَدَمَهُ، وَحِسابُهُ على اللهِ عزَّ وجلَّ»[1].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إسماعيل بن محمد -وهو ابن جبلة أبو إبراهيم المعقب- فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. ومروان ابن معاوية: هو الفَزاري.

وقد سلف برقم (١٥٨٧٥).

من حديث خبَّاب بن الأرت[1]

٢٧٢١٤- حدثنا عبد الله بنُ إدريس، قال: سمعت الأعمشَ يروي عن شقيق

عن خبَّاب، قال: هاجَرْنا مع رسولِ الله ﷺ، فمنَّا من مات، ولم يأكل من أجْرِه شيئاً، منهم مُصعبُ بنُ عُمير، لم يترك إلّا نَمِرَة، إذا غطَّوا بها رأسَه بَدَتْ رِجلاه، وإذا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ، بدا رأسُه، فقال لنا رسولُ الله ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ» وجعلنا على رِجْلَيْهِ إذْخِراً، قال: ومنَّا من أينعَ الثمارَ، فهو يَهْدِبُها[2].

٢٧٢١٥- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمَيْر، عن أبي معمر، قال:

قلنا لخبَّاب: هل كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الظهر والعصر؟ قال: نعم، قال: فقلنا: بأيِّ شيءٍ كنتُم تعرفونَ ذٰلك؟ قال: فقال: باضطرابِ لِحْيَتِهِ[3].

---

(١) سلفت ترجمة خباب بن الأرت قبل الحديث (٢١٠٥٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٠٥٨) غير شيخ أحمد، فهو هنا عبد الله بن إدريس.

قال السندي: يَهْدِبُها، بفتح أوله وكسر الدال المهملة، أي: يجتنيها، وقيل: بتثليث الدال المهملة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف برقم (٢١٠٥٦) و(٢١٠٦١).

٢٧٢١٦- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدثنا قيس، قال:

أتيتُ خبَّاباً أعودُه، وقد اكْتَوَى سبعاً في بطنه، فسمعتُه يقول: لولا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهانا أن ندعوَ بالموتِ، لدعوتُ به[1].

٢٧٢١٧- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن إسماعيل، قال: حدثنا قَيْس

عن خبَّاب، قال: شَكَوْنا إلى رسولِ الله ﷺ وهو متوسِّدٌ بُرْدَةً في ظِلِّ الكعبة، فقلنا: ألا تَسْتَنْصِرُ لنا اللهَ عزَّ وجلَّ -أو ألا، يعني: تستنصرُ لنا-؟ فقال: «قَدْ كانَ الرَّجُلُ فيمنَ كانَ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ، فَيُحْفَرُ لَهُ في الأرْضِ، فَيُجاءُ بالمِنْشارِ[2]، فَيُوضَعُ على رأسِهِ، فَيُجْعَلُ بِنِصْفَيْنِ، فما يَصُدُّهُ ذٰلكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ، ما دُونَ عَظْمِهِ مِنْ لَحْمٍ، أَوْ عَصب، فما يَصُدُّهُ ذٰلك عن دِينِه، واللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هٰذا الأمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الراكِبُ مِنَ المَدِينَةِ إلى حَضْرَمَوْتَ، لا يخافُ إلَّا اللهَ عزَّ وجلَّ، وَالذِّئْبَ على غَنَمِهِ، وَلٰكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[3].

٢٧٢١٨- حدثنا رَوْح، قال: حدثنا أبو يونس القشيريُّ، عن سِماكِ بنِ حَرْب، عن عبد الله بن خَبَّابِ بنِ الأرتّ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مختصر (٢١٠٥٩).

(٢) في (م): بالميشار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٠٧٣) سنداً ومتناً.

حدَّثني أبي خبَّابُ بنُ الأرتّ، قال: إنَّا لَقُعُودٌ على[1] بابِ رسولِ الله ﷺ، ننتظرُ أن يخرجَ لصلاةِ الظهرِ، إذ خَرَجَ علينا، فقال: «اسْمَعُوا»، فقلنا: سَمِعْنا، ثم قال: «اسْمَعُوا»، فقلنا: سَمِعْنا[2]، فقال: «إنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ، فلا تُعِينُوهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، ولا تُصَدِّقُوهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فإنه[3] مَنْ أعانَهُمْ على ظُلْمِهِمْ، وَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَلَنْ يَرِدَ عَلَيَّ الحَوْضَ»[4].

٢٧٢١٩- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن حارثة بن مُضَرِّب، قال:

دخلتُ على خبَّابٍ وقد اكْتَوَى سبعاً، فقال: لولا أني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَتَمَنَّ[5] أَحَدُكُمُ المَوْتَ» لتمنَّيتُه، ولقد رأيتُني مع رسولِ الله ﷺ ما[6] أملِكُ دِرْهَماً، وإنَّ في جانب بيتي الآن لأرْبَعين ألفَ درهمٍ. ٣٩٦/٦

قال: ثم أُتِيَ بكَفَنِه، فلما رآه، بَكَى، وقال: لكنَّ حمزةَ لم يُوجَدْ له كفنٌ إلّا بردة مَلحاء، إذا جُعلت على رأسِه، قَلَصَتْ

---

(١) في (ظ٢): عند.

(٢) قوله: ثم قال: اسمعوا، فقلنا: سمعنا، لم يرد في (ظ٦).

(٣) في (م): فإن.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢١٠٧٤) سنداً ومتناً، وسلف الكلام عليه هناك.

(٥) في (ظ٦): لا يتمنى.

(٦) في (م): لا.

عن قَدَميه، وإذا جُعِلَتْ على قَدَميه، قَلَصَتْ عن رأسه، حتى مُدَّت على رأسه، وجُعل على قَدَمَيْه الإذْخِر[1].

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢١٠٧٢) سنداً ومتناً.

حديث أبي ثَعْلَبة الأشجعيّ[1]

٢٧٢٢٠- حدثنا حمَّاد بنُ مَسْعَدَةَ، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج، عن أبي الزُّبير، عن عُمر بن نَبْهان

عن أبي ثَعْلَبَةَ الأشجعيّ، قال: قلتُ: مات لي يا رسولَ الله ولدانِ في الإسلام، فقال: «مَنْ ماتَ لَهُ وَلَدانِ في الإسْلامِ، أَدْخَلَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إيّاهُما». قال: فلمَّا كان بعد ذٰلك، قال[2]: لَقِيَني أبو هريرةَ. قال: فقال: أنتَ الذي قال له رسولُ الله ﷺ في الوَلَدَيْنِ ما قال؟ قلتُ: نعم. قال: فقال لأن[3] يكونَ[4] قالَه لي، أحبُّ إليَّ مما غُلِّقَتْ عليه حِمْصُ وفِلَسطين[5].

---

(١) سلفت ترجمة أبي ثعلبة الخشني قبل الحديث (١٧٧٣١).

(٢) قوله: قال، ليس في (م).

(٣) في (م): لئن.

(٤) قوله: يكون، ليس في (م).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة عُمر بن نَبْهان، فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو الزُّبير (وهو محمد بن مسلم بن تَدْرس)، وأورده المِزِّي في «تهذيب الكمال» تمييزاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» على عادته في توثيق المجاهيل، وفيه أنه يروي (يعني عمر بن نبهان) عن أبي ثعلبة الخشني بدل الأشجعي! وأبو ثعلبة الأشجعي ذكره البخاري في «الكنى»، وابنُ أبي حاتم عن أبيه، وقالا: له صحبة، غير أن ابن أبي حاتم نقل في «الجرح والتعديل» ٦/١٣٨ في ترجمة عمر بن نبهان عن أبيه قولَه فيه: لا أعرفه، ولا أعرف أبا ثعلبة! ونقل الحافظ=

. . . . . .

= كذٰلك في «التهذيب» عن البخاري قولَه: لا أدري مَنْ عمر، ولا من أبو ثعلبة!
قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي الزُّبير محمد بن مسلم بن تَدْرس، فقد روى له الجماعة، إلا أن البخاري روى له مقروناً بغيره، وكذٰلك أبو ثعلبة الأشجعي صحابي الحديث، فليس له غير هٰذا الحديث، ولم يخرجه الجماعة.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣١١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢١، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٥٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ٤٣ من طريق حماد بن مَسْعَدَة، بهٰذا الإسناد. لم يذكر ابن الأثير قصة لقاء أبي هريرة، ونقل بإثره عن الترمذي قوله: أبو ثعلبة الأشجعي له حديث واحد، هو هٰذا الحديث، وليس هو بالخشني.

وأخرجه مختصراً ابن سعد ٤/ ٢٨٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢٠١، والطبراني ٢٢/ (٩٥٦) من طريقين عن ابن جُرَيْج، به. لم يذكروا قصة لقاء أبي هريرة.

وأخرجه الطبراني ٢٢/ (٦٠١) في ترجمة أبي ثعلبة الخشني من طريق حماد ابن مَسْعَدة، به!

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٧، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات! وأورده أيضاً ٣/ ٩ عن أبي ثعلبة الخُشني، به. وقال: رواه الطبراني في «الكبير» وفرَّقهما، جعل الأشجعي الذي تقدم غير هٰذا، والله أعلم، ورجاله رجال الصحيح!

وأورده الدارقطني في «العلل» ٦/ ٣٢٠-٣٢١ وقال: يرويه ابنُ جُريج، واختلف عنه: فرواه حمَّاد بنُ مَسْعَدَة وغيره، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن عمر بن نبهان، عن أبي ثَعْلَبة. ورواه غيره عن ابن جُريج، بهٰذا الإسناد، عن أبي هريرة. ثم قال: والقولُ قول حمَّاد بنِ مَسْعَدة ومن تابَعه، لأنه ذكر فيه أبا ثعلبة، وذكر أبا هريرة في آخره، ويقال: إن هٰذا أبو ثعلبة الأشجعي، وليس=

. . . . . .

= بالخشني.

وقد أورد الحافظ في «التعجيل» في ترجمة أبي ثعلبة كلام الدارقطني ملخصاً.

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد، فيلج النار إلا تَحِلَّة القسم» سلف برقم (٧٢٦٥) وإسناده صحيح على شرط الشيخين، وذكرنا بقية أحاديث الباب في حديث عبد الله بن مسعود السالف برقم (٣٥٥٤).

حديث طارق بن عبد الله[1]

٢٧٢٢١- حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن رِبْعيّ عن طارق بن عبد الله المُحاربيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذَا صَلَّيْتَ، فلا تَبْصُقْ عَنْ يَمِينِكَ، ولا بَيْنَ يَدَيْكَ، وابْصُقْ خَلْفَكَ، وَعَنْ شِمالِكَ إنْ كانَ فارِغاً، وإلاَّ فَهٰكَذا». وَدَلَكَ[2] تَحْتَ قَدَمِهِ. ولم يقل وكيع ولا عبد الرزاق: «وابصُق خَلْفَك». وقالا: قال لي رسولُ الله ﷺ[3].

---

(١) قال السندي: طارق بن عبد الله، محاربي صحابي نزل الكوفة.

(٢) تحرف في (م) إلى: «وذٰلك».

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابيّه فقد روى له أصحابُ السنن والبخاريُّ في «خلق أفعال العباد».

وأخرجه الترمذي (٥٧١)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ٥٢، وفي «الكبرى» (٨٠٥)، وابن خزيمة (٨٧٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٤، والحاكم ١/ ٢٥٦، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/ ٧١ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: حديث طارق حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على ما أصّلته من تفرّد التابعي عن الصحابي، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٦٨٨)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨١٦٥).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٣٦٤، وابن ماجه (١٠٢١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٣٢٢) من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٥٦، والبيهقي ٢/ ٢٩٢ من طريقين عن سفيان=

٢٧٢٢٢- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن منصور، قال: سمعت رِبْعيٍّ بن حِرَاش

عن طارق بنِ عبد الله، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إذَا صَلَّيْتَ، فلا تَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ، ولا عَنْ يَمِينِكَ، وَلٰكِنْ ابْصُقْ تِلْقَاءَ شِمالِكَ إنْ كانَ فارِغاً، وإلاَّ فَتَحْتَ قَدَمِكَ[1] وادْلُكْهُ»[2].

٢٧٢٢٣- حدثنا عَبِيدَةُ بنُ حُمَيْد، قال: حدثني منصور، عن رِبْعيّ بنِ حراش

عن طارق بن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَبْصُقْ أمامَكَ، ولا عَنْ يَمِينِكَ، وَلٰكِنْ مِنْ تِلْقَاءِ شِمالِكَ، أَوْ تَحْتَ

= الثوري، به. دون قوله: «وابصق خلفك».

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٥)، وأبو داود (٤٧٨)، وابن خزيمة (٨٧٧)، وابن قانع ٢/ ٤٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٨) و(٨١٧٢)، وفي «الصغير» (٢٢٢) من طرق عن منصور بن المعتمر، به. وليس فيه: «وابصق خلفك».

ووقع في بعض الروايات: «تحت قدمه اليسرى».

وأخرجه الطبراني (٨١٦٧) من طريق زائدة، عن ربعي، به.

وسيرد في الحديثين بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف برقم (١٢٠٦٣) بإسناد صحيح، وذكرنا بقية أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الرواية (٤٥٠٩).

(١) في (م): قدميك.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الطيالسي (١٢٧٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٤٤، والطبراني في «الكبير» (٨١٦٦) من طرق عن شعبة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قَدَمِكَ، ثم ادْلُكْهُ»[1].

(١) إسناده صحيح، وانظر الحديثين قبله.

حديث أبي بَصْرَةَ الغِفاري[1]

٢٧٢٢٤- حدثنا يونس، قال: حدثنا لَيْث، عن أبي وَهْب الخَوْلاني، عن رجلٍ قد سمَّاه

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ صاحِب رسولِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «سَأَلْتُ رَبِّي عزَّ وجلَّ أَرْبَعاً، فَأَعْطانِي ثلاثاً، وَمَنَعَني واحِدَةً، سَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يَجْمَعَ أُمَّتِي على ضلاَلَةٍ، فَأَعْطَانِيها، وسألتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أنْ لا يُظْهِرَ عليهم عدوّاً من غيرهم، فأعطانيها[2]، وسَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يُهْلِكَهُمْ بالسِّنِينَ، كما أَهْلَكَ الأُمَمَ قَبْلَهُمْ، فَأَعْطَانِيها، وَسَأَلْتُ اللهَ عزَّ وجلَّ أَنْ لا يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً، وَيُذِيقَ بَعْضَهُمْ بأسَ بَعْضٍ، فَمَنَعَنِيها»[3].

---

(١) سلفت ترجمة أبي بصرة قبل الحديث (٢٣٨٤٨).

(٢) قوله: «وسألت الله عز وجل أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها» من (ظ٦).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي بَصْرة. وأبو وَهْب المذكور: كذا وقع في النسخ، و«الأطراف» ٦/ ٧٩، وهو وهم، صوابه: أبو هانىء -وهو حميد بن هانىء-، كما في رواية الطبراني في «الكبير» (٢١٧١). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وليث: هو ابن سعد، وأبو بصرة الغفاري: هو حُمَيل بن بَصرة، وقيل: بفتح أوله، وقيل: بالجيم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٧١) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث، عن أبي هانىء الخولاني، عمن حدَّثه، به. =

٢٧٢٢٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني يزيدُ بنُ أبي[1] حَبِيب، عن خَير بن نُعَيْم الحَضْرميّ، عن عبد الله ابن هُبَيْرة السَّبائي -وكان ثِقةً- عن أبي تَمِيم[2]

عن أبي بَصْرَةَ الغِفَاريّ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ العصر، فلما انْصَرَفَ، قال: «إِنَّ هٰذِهِ الصَّلاةَ قد[3] عُرِضَتْ على مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَوانَوْا فِيها، وَتَرَكُوها، فَمَنْ صَلَّاها مِنْكُمْ، ضُعِّفَ لَهُ أَجْرُها ضِعْفَيْنِ، وَلا صَلاةَ بَعْدَها حَتّى يُرَى الشَّاهِدُ» ٦/٣٩٧

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٢٢١-٢٢٢، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه راوٍ لم يُسمَّ.

وللحديث دون قوله: «سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة» شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥١٦)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث شداد بن أوس، سلف برقم (١٧١١٥).

وثالث من حديث خبَّاب بن الأرتّ، سلف برقم (٢١٠٥٣).

ورابع من حديث جابر بن عتيك، سلف برقم (٢٣٧٤٩).

وجملة: «سألت الله أن لا يجمع أمتي على ضلالة» لها شاهد من حديث ابن عمر عند الترمذي (٢١٦٧)، والحاكم ١/١١٦.

وآخر من حديث كعب بن عاصم الأشعري عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢) و(٩٢).

وثالث عن ابن عباس عند الحاكم ١/١١٦.

وعن الحسن مرسلاً بسند رجاله ثقات عند الطبري (١٣٣٧٣).

وعن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي عاصم (٨٥) بسند جيد.

(١) قوله: أبي، سقط من (ظ٢) و(م).

(٢) في (ظ٦): أبي تميم الجيساني.

(٣) لفظ «قد» ليس في (م).

وَالشَّاهِدُ: النَّجْمُ[1].

٢٧٢٢٦- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعَة، عن عبدِ الله بنِ هُبَيْرة، عن أبي تميم الجَيْشاني

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ لما هاجرتُ، وذٰلك قبل أنْ أُسلم، فحلبَ لي شُوَيهةً كان يَحْتَلِبُها لأهله، فشربتُها، فلما أصبحتُ، أسلمتُ، وقال عيال النبيِّ ﷺ: نبيتُ الليلةَ كما بِتْنا البارحة جياعاً، فحَلَبَ لي رسولُ الله ﷺ شاةً، فشربتُها ورَوِيت، فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أَرَويتَ؟» فقلت: يا رسول الله، قد رَوِيتُ، ما شَبِعْتُ ولا رَوِيتُ قبلَ اليوم. فقال

---

(١) حديث صحيح، ابنُ إسحاق -وإن كان مدلِّساً- صرَّح بالتحديث هنا، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد تُوبع كما في الروايتين (٢٧٢٢٧) و(٢٧٢٢٨). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري، وأبو تميم: هو الجَيْشاني عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم.

وأخرجه مسلم (٨٣٠)، وأبو يعلى (٧٢٠٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٥٣، وابن حبان (١٤٧١) و(١٧٤٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٥ من طريق يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو عَوانة ١/٣٦٠ من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، عن محمد ابن إسحاق، به. وفيه: عن خَيْر بن نُعيم مقروناً برجل آخر.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٢٠٩) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بصرة، به. بغير هٰذا اللفظ. وأبو بكر بن أبي سبرة مُجمع على ضعفه، وهو مُتَّهم بالوضع.

وسيرد برقمي (٢٧٢٢٧) و(٢٧٢٢٨).

قال السندي: قوله: «حتى يرى الشاهد» كناية عن تحقق الغروب.

النبيُّ ﷺ: «إنَّ الكافِرَ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعاءٍ، والمُؤْمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً[1] واحِدٍ»[2].

٢٧٢٢٧- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرنا ابنُ لَهِيعة، عن عبدِ الله بنِ هُبيرة، عن أبي تَمِيم

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريّ، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ في وادٍ من أوديتهم -يقال له: المَخْمَصُ- صلاةَ العصر، فقال: «إنَّ هٰذِهِ الصَّلاة -صَلاةَ العَصْرِ- عُرِضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، فَضَيَّعُوها، ألا وَمَنْ[3] صَلاَّها، ضُعِّفَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، ألا وَلا

---

(١) في (ظ٦): معاء، وفي (ق): بمعىً.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن، يحيى بن إسحاق: هو السِّيلحيني، وهو من قدماء أصحاب ابن لهيعة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

ورواه يحيى بن إسحاق السِّيلحيني -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه أبو إسحاق الحربي في «إكرام الضيف» (٧٥)- وعثمان بن صالح السهمي -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٢٤)- كلاهما عن ابن لَهيعة، بهٰذا الإسناد.

ورواه نُعيم بن حماد -فيما أخرجه الحربي (٧٤)- وعثمان بن صالح وحسان بن غالب -فيما أخرجه الطحاوي (٢٠٢٣)- وسعيد بن عفير -فيما أخرجه الطحاوي (٢٠٢٣)، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٤٤)- أربعتهم عن ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي الهيثم العتواري، عن أبي بصرة، به بنحوه.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٤٧١٨)، وإسناده صحيح، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

قال السندي: قوله: شُويهة، على لفظ التصغير، وكأن المراد قطعة من الشاة، فهي في المعنى تصغير الشياه، والله أعلم.

(٣) في (ظ٦): ولمن.

صَلاةَ بَعْدَها حَتَّى تَرَوُا الشَّاهِدَ». قلتُ لابنِ لَهِيعة: ما الشاهدُ؟ قال: الكوكبُ، الأعرابُ يسمُّون الكوكبَ شاهدَ اللَّيل[1].

٢٧٢٢٨- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، قال: أخبرني لَيْثُ بنُ سَعْد، عن خَيْرِ بنِ نُعَيم، عن عبد الله[2]، عن أبي تَمِيم الجَيْشاني

عن أبي بَصْرة الغِفاري، قال: صلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فذكره[3].

٢٧٢٢٩- حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا ابنُ لَهِيعة، أخبرنا عبد الله

---

(١) حديث صحيح، ابنُ لَهِيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، كما في الروايتين: (٢٧٢٢٥) و(٢٧٢٢٨)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٦) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (ظ٦): عبد الله بن هبيرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٨٣٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢٥٩-٢٦٠، والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٨، وأبو عَوانة ١/ ٣٦٠، وابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ١٥٠ من طريق قُتَيْبة بن سعيد، وأبو عوانة ١/ ٣٥٩ من طريقي يحيى بن إسحاق وعاصم بنِ علي، والطحاويُّ في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٥٣ من طريق عبد الله بنِ صالح، والبيهقيُّ ١/ ٤٤٨ من طريق يحيى بن بُكير، خمستُهم عن لَيْث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٤) من طريق قُتيبة، و(١٠٠٣)، وأبو عوانة ١/ ٣٥٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٥)، من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خير بن نُعَيْم، به. أدخلا يزيد بن أبي حبيب بين الليث بن سعد وبين خير بن نُعَيْم. قلنا: ويحتمل أن يكون من المزيد في متصل الأسانيد.

وسلف برقمي (٢٧٢٢٥) و(٢٧٢٢٧).

ابنُ هُبَيْرة، قال: سمعتُ أبا تميمٍ الجَيْشاني، يقول:

سمعتُ عمرَو بنَ العاص، يقول: أخبرني رجلٌ من أصحاب النبيِّ ﷺ يقول: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ زادكُمْ صَلاةً، فَصَلُّوها فيما بَيْنَ صَلاةِ العِشاءِ إلى صَلاةِ الصُّبْح، الوِتْرَ الوِتْرَ». ألا وإنه أبو بَصْرَةَ الغِفاري. قال أبو تميم: فكنتُ أنا وأبو ذرٍّ قاعدين. قال: فأخذ بيدي أبو ذرٍّ، فانطلقنا إلى أبي بَصْرَةَ، فوجدناه عند البابِ الذي يلي دارَ عمرِو بنِ العاص، فقال أبو ذرٍّ: يا أبا بَصْرَةَ، آنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ زادكُمْ صَلاةً، فَصَلُّوها[1] فِيما بَيْنَ صَلاةِ العِشاءِ إلى صَلاةِ الصُّبْحَ، الوِتْرَ الوِتْرَ؟» قال: نعم، قال: آنت سمعتَه؟ قال: نعم، قال: آنت سمعتَه؟ قال: نعم[2].

---

(١) في (م): صلوها.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابنُ لَهيعة إنما رواه عنه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- وقد سمع منه قبل احتراق كتبه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٢٢٧) (زوائد) عن يحيى بن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٣٠-٤٣١، وفي «شرح مشكل الآثار» (٤٤٩١) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٦٥ من طريق سعيد بن أبي مريم، والطبراني (٢١٦٧) من طريق أسد بنِ موسى، ثلاثتهم عن ابن لَهيعة، به. وسقط اسم ابن هُبيرة من مطبوع «شرح معاني الآثار».

وسلف بإسناد صحيح برقم (٢٣٨٥١).

٢٧٢٣٠- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن مَرْثَدِ بن عبد الله اليَزَني

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ، قال: لَقِيتُ أبا هريرةَ وهو يسيرُ إلى مسجد الطُّور لِيُصَلِّيَ فيه، قال: فقلتُ له: لو أدركتُك قبل أن ترتحلَ، ما ارتحلتَ، قال: فقال: ولِمَ؟ قال: قال: فقلتُ: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلّا إلى ثَلاثَةِ مَساجِدَ: المسجِدِ الحرامِ، والمسجدِ الأقْصَى، ومَسْجِدي»[1]. ٣٩٨/٦

٢٧٢٣١- حدثنا حجَّاج ويونس، قالا: حدثنا اللَّيْثُ، قال: حدثني يزيدُ بن أبي حبيب، عن أبي الخَيْر، عن منصور الكلبيّ

عن دِحْيَةَ بنِ خَلِيفَةَ أنه خَرَجَ من قريتِه إلى قريبٍ من قريةِ عُقْبَة[2] في رمضانَ، ثم إنه أفطرَ وأفطرَ معه ناسٌ، وكَرِهَ آخرونَ أن يُفْطِرُوا، قال: فلما رَجَعَ إلى قريتِه، قال: واللهِ لقد رأيتُ اليومَ أمراً ما كنتُ أظنُّ أن أراه، إن قوماً رَغِبُوا عن هَدْيِ رسولِ اللهِ ﷺ وأصحابِه، يقولُ ذٰلك للذينَ صَامُوا، ثم قال عند

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابنِ إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢١٦١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٨).

(٢) يعني عقبة بن عامر، كما في مصادر الحديث.

ذٰلك: اللهمَّ اقْبِضْنِي إليك[1].

٢٧٢٣٢- حدثنا أبو عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، أنَّ كُلَيْبَ بن ذُهْل أخبره عن عُبيد -يعني ابنَ جَبْر[2]- قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ الغِفاري صاحبِ رسولِ الله ﷺ في سفينةٍ من الفُسْطاط في رمضان، ثم قُرِّبَ غَداءُه، ثم قال: اقتربْ، فقلتُ: ألستَ بين البيوت؟ فقال أبو بَصْرَة: أرغبتَ عن سنة رسول الله ﷺ؟![3]

---

(١) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة منصور الكلبي -وهو ابن سعيد (أو ابن زيد) بن أصبغ- فقد تفرَّد بالرواية عنه أبو الخير مَرْثَدُ بنُ عبد الله اليَزَنيّ، وقال ابن المديني: مجهول لا أعرفه، وقال الذَّهبي في «الكاشف»: لا يُعرف، وقال الحافظ في «التقريب»: مستور، وانفرد العجلي بقوله: تابعي ثقة! وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير دِحْية الكَلْبيّ -صحابيِّ الحديث- فقد روى له أبو داود. حجَّاج: هو ابن محمد المِصِّيصي، ويونس: هو ابنُ محمد المؤدِّب، واللَّيْثُ: هو ابنُ سَعْد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٣)، وابنُ خُزيمة (٢٠٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٧٠، والطبراني في «الكبير» (٤١٩٧)، والبيهقي ٤/ ٢٤١ من طرق عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وانظر حديث أبي بَصْرَةَ الغِفاريِّ في الحديث الذي يليه.

(٢) في النسخ و«أطراف المسند» -فيما ذكر محققه-: حنين، بدل: جبر، والظاهر أنه خطأ قديم، والصواب ما أثبتناه، وهو الموافق لمصادر الحديث، وقد أخرجه المزي في ترجمة عبيد بن جبر.

(٣) حسن لغيره وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة كليب بن ذهل، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى يزيد بن أبي حبيب، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، =

٢٧٢٣٣- حدثنا عتَّاب، قال: حدثنا عبد الله، قال: حدثنا سعيد بنُ يزيد، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن كُلَيْب بنِ ذُهْل، عن عُبَيْد بن جَبْر[1]، قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ من الفُسْطاط إلى الإسكندرية في سفينة، فلما دفعنا من مَرْسانا، أمر بسُفْرَته، فقُرِّبتْ، ثم دعاني إلى الغَداء، وذٰلك في رمضان، فقلتُ: يا أبا بَصْرة، واللهِ ما تغيَّبت عنا منازِلُنا بعدُ؟! فقال: أتَرْغَبُ عن سنةِ رسولِ الله ﷺ؟! قلتُ: لا، قال: فكُلْ، فلم نزلْ مُفْطرين حتى بَلَغْنا مَاحُوزَنا[2].

=ولجهالة عُبيد بن جَبْر، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى كُلَيْب بنِ ذُهْل، ولم يُؤْثر توثيقه عن غير العجلي، وقال ابن خزيمة عقب الحديث (٢٠٤٠): لست أعرف كُلَيْبَ بنَ ذُهَل، ولا عُبَيْد بنَ جَبْر، ولا أقبل حديث من لا أعرفه بعدالة. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن: هو عبد الله بن يزيد المقرىء.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤/٢٤٦، والدارمي (١٧١٣)، وابن خزيمة (٢٠٤٠)، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٩)، والمزي في «تهذيبه» (ترجمة عُبَيْد بن جَبْر) من طريق أبي عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٢)، والطبراني في «الكبير» (٢١٧٠) من طريق الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٩)، وقد ذكرنا له شاهدين هناك يتقوى بهما.

(١) في النسخ: حنين، وهو خطأ، صوابه جبر، كما ذكرنا في الحديث قبلَه.

(٢) حسن لغيره وهذا إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو عتاب بن زياد الخراساني. =

٢٧٢٣٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدثنا المفضَّل، قال: حدثنا عبد الله بنُ عياش، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، عن كُلَيْب بنِ ذُهْل الحَضْرمي، عن عُبَيْد بن جَبْر[1]، قال:

ركبتُ مع أبي بَصْرَةَ السفينةَ، وهو يريد الإسكندرية، . . . فذكر الحديث[2].

٢٧٢٣٥- حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد -يعني ابنَ جعفر- قال: أخبرني يزيد بنُ أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله

عن أبي بَصْرَةَ الغِفاري، قال: قال رسولُ الله ﷺ لهم يوماً: «إنِّي راكِبٌ إلى يَهُود، فَمَنِ انْطَلَقَ مَعِي، فإنْ سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ». فانطلَقْنا. فلمَّا جئناهم، سلَّموا علينا، فقلنا: وَعَلَيْكُمْ»[3].

= قال السندي: قوله: حتى بلغنا ماحُوزَنا، هو موضعهم الذي أرادوه، وأهل الشام يُسمُّون المكان الذي كان بينهم وبين العدو ماحُوزاً.

(١) في النسخ: حنين، وهو خطأ، صوابه: جبر، كما ذكرنا في الرواية (٢٧٢٣٢).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة كُلَيْب بن ذُهْل وعُبيد بن جَبْر، كما سلف الكلامُ عليهما في الرواية (٢٧٢٣٢)، ولضعف عبد الله بن عيَّاش، وهو ابن عباس القتباني، وإنما أخرج له مسلم حديثاً واحداً في الشواهد. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٣٨٤٩)، وبالحديثين قبله.

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد اختلف فيه على عبد الحميد بن جعفر:

فرواه أبو عاصم الضَّحَّاك بن مخلد -كما في هذه الرواية- وعند يعقوب بن=

٢٧٢٣٦- حدَّثنا حسن، حدَّثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا يزيدُ بنُ أبي حَبِيب، عن أبي الخير، قال:

سمعتُ أبا بَصْرَةَ[1] يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّا[2] غادُونَ إلى يَهُود، فلا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلام، فإذا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»[3].

=سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٩١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٤٢، وابن قانع في «معجمه» ١/ ١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٤) -وحمادُ بنُ أسامة- فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٢٢٠)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٨)- كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

ورواه وكيع -كما سيرد في الرواية (٢٧٢٣٧)- عن عبد الحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي بصرة، به. لم يذكر مرثد بن عبد الله في الإسناد.

وتابع عبدَ الحميد بنَ جعفر بذكر مرثدٍ ابنُ لهيعة -كما في الرواية (٢٧٢٣٦)- فرواه عن يزيد بن أبي حبيب، به.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (١٧٢٩٥):

فرواه جماعة عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمٰن الجهني.

ورواه آخرون عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن أبي بصرة. وهو المحفوظ فيما قال الحافظ في «الفتح» ١١/ ٤٤.

وقد ذكرنا أحاديث الباب عند الرواية (١٧٢٩٥) في مسند الشاميين.

(١) في (ظ٦): أبا بصرة الغفاري.

(٢) في (ظ٢) و(ق): إنكم.

(٣) حديث صحيح، ابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ- توبع، وبقية=

٢٧٢٣٧- حدثنا وكيع، قال: حدثنا عبد الحميد بنُ جعفر، عن يزيدَ ابنِ أبي حَبِيب

عن أبي بَصْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّا[1] غادُونَ على يَهُود، فلا تَبْدَؤُوهُمْ بالسَّلام، فإذا سَلَّموا عَلَيْكُمْ، فَقُولوا: وَعَلَيْكُمْ[2]»[3].

= رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو الخير: هو مَرْثد بن عبد الله اليزني.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤١، وابن قانع في «معجمه» ١/١٤٩، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٣) من طرق عن ابن لهيعة، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) في (ق): إنكم.

(٢) في (ظ٦): عليكم (دون واو).

(٣) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم فيه وكيع، فلم يذكر مرثداً بين يزيد وبين أبي بصرة، ووهم الحافظ في «أطراف المسند»، فحمل رواية وكيع على الروايتين السالفتين قبلها.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٣١ -وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٠٠٥)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٢٣٥).

حديث وائل بن حُجْر[١]

٢٧٢٣٨- حدثنا وكيع وحجاج، قالا: حدَّثنا شعبة، عن سِمَاك، قال: سمعتُ علقمةَ بنَ وائل

عن أبيه أنه شهدَ النبيَّ ﷺ، وسألَه رجل من خَثْعَم -يقال له: سُوَيْد بن طارق- عن الخمر، فنهاه، فقال: إنما هو شيءٌ نصنعُه دواءً، فقال النبيُّ ﷺ: «إنَّما هِيَ[٢] داءٌ»[٣].

٢٧٢٣٩- حدثنا حجَّاجٌ، قال: أخبرنا شُعبة، عن سِماكِ بنِ حَرْب، عن عَلْقَمَةَ بنِ وائل

عن أبيه أنَّ رسولَ الله ﷺ أقطعَه أرضاً. قال: فأرسل معي معاويةَ أن أعْطِها إياه -أو قال: أعْلِمْها إيَّاهُ- قال: فقالَ لي معاويةُ: أرْدِفْني خلفَك[٤]، فقلتُ: لا تكونُ من أردافِ المُلوك، قال: فقال: أعطني نعلَك، فقلتُ: انْتَعِلْ ظلَّ الناقة، قال: فلمَّا استُخْلِفَ معاويةُ، أتيتُه، فأقعدَني معه على السرير، فذكَّرني الحديث، فقال سِماك: فقال: وَدِدْتُ أنِّي كنتُ حملتُه بين يديَّ[٥].

---

(١) سلفت ترجمة وائل بن حُجْر قبل الحديث (١٨٨٣٨).

(٢) في (ظ٦) و(ق): هو.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٨٧٨٨) غير أنه قرن ها هنا بحجَّاجٍ وكيعَ بنَ الجرَّاح، وقد سلف الكلام عليه هناك، فانظره.

(٤) قوله: خلفك، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب، وعلقمة قد سمع من أبيه، =

٢٧٢٤٠- حدثنا محمد بنُ عبدِ الله بنِ الزُّبَيْر، قال: حدثنا إسرائيل، عن سِماك، عن عَلْقَمَةَ بنِ وائل

=صرَّح بسماعه من أبيه في «صحيح» مسلم (١٦٨٠) وغيره. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الصغير» ١/١١٩، وابن حبان (٧٢٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٦/١٤٤ من طريق حجَّاج بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه بتمامه ومختصراً الطيالسي (١٠١٧)، وحميد بن زنجويه في «الأموال» (١٠١٨) و(١٠١٩)، والدارمي (٢٦٠٩)، والبخاري في «تاريخه الصغير» ١/١١٩، وأبوداود (٣٠٥٨)، والترمذي (١٣٨١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٢) و(١٣)، والبيهقي ٦/١٤٤ من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

وأخرجه البخاري في «رفع اليدين» (٤٥)، وأبو داود (٣٠٥٩)، والطبراني ٢٢/(٤) من طريق جامع بن مطر، عن علقمة، به. قال البخاري: وقصة وائل مشهورة عند أهل العلم، وما ذكر النبي ﷺ في أمره معروف بذهابه إلى النبي ﷺ مرة بعد مرة.

قلنا: وقصة وائل ذكرها مطولة ابنُ سعد في «الطبقات» ١/٣٤٩ و٣٥٠-٣٥١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٨/١٧٥-١٧٦، وابن حبان في «الثقات» ٣/٤٢٥، وفي «مشاهير علماء الأمصار» ص ٤٥، والطبراني في «الصغير» (١١٧٦)، وابن عبد البر في «الاستيعاب»، وابن الأثير في «أسد الغابة»، والذهبي في «السير»، وابن حجر في «الإصابة».

وفي باب إقطاعه ﷺ الأراضي لأصحابه: عن عبد الرحمٰن بن عوف، سلف برقم (١٦٧٠).

وآخر من حديث ابن عمر، سلف (٦٤٥٨).

قال السندي: قوله: انْتَعِلْ ظِلَّ الناقة، أي: امشِ في ظلِّها حتى يصيرَ الظلُّ كالنَّعل يقي قدمك من حرِّ الرَّمْضاء، كما يقي النعل. =

عن أبيه، قال: خرجتِ امرأةٌ إلى الصَّلاة، فلَقِيَها رجلٌ، فتجلَّلها بثيابه، فقضَى حاجَته منها، وذهبَ، وانتهى إليها رجل، فقالت له: إن الرَّجُلَ فعل بي كذا وكذا، فذهبَ الرجل في طَلَبِه، فانتهى إليها قومٌ من الأنصار، فوقفوا[1] عليها، فقالت لهم: إن رجلاً فعلَ بي كذا وكذا، فذهبوا في طلبه، فجاؤوا بالرجلِ الذي ذهبَ في طلبِ الرجلِ الذي وقعَ عليها، فذهبوا به إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: هو هٰذا، فلما أمرَ النبيُّ ﷺ برجمه، قال الذي وَقَعَ عليها: يا رسول الله، أنا واللهِ[2] هُوَ، فقال للمرأة: «اذْهَبِي، فَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكِ» وقال للرجل قولاً حسناً، فقيل: يا نبيَّ الله، ألا تَرْجُمُهُ؟ فقال: «لَقَدْ تابَ تَوْبَةً لَوْ تابَها أَهْلُ المَدِينةِ، لَقُبِلَ مِنْهُمْ»[3].

---

(١) تحرف في (م) إلى: فوقعوا!

(٢) قوله: والله، ليس في (م).

(٣) إسناده ضعيف، سِماك -وهو ابن حَرْب- تَفَرَّد به، وهو ممَّن لا يُحتمل تفرُّدُه، ثم إنه قد اضطرَب في متنه. وبقية رجال الإسناد ثقات. محمد ابن عبد الله بن الزُّبير: هو أبو أحمد الزُّبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس.

وأخرجه أبو داود (٤٣٧٩)، والترمذي (١٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(١٩) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد، إلا أنه جاء عندهم: وقال للرجل الذي وقع عليها: «ارجموه».

وأخرجه مطولاً النسائي في «الكبرى» (٧٣١١)، وابن الجارود في «المنتقى» (٨٢٣)، والطبراني ٢٢/(١٨)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٨٤-٢٨٥، وفي «السنن الصغير» (٣٣٢٦) من طريق أسباط بن نصر، عن سماك بن =

حديث مُطَّلِب بن أبي وَدَاعَة[1]

٢٧٢٤١- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنة، قال: حدثني كَثِيرُ بنُ كثير بن المطلب بن أبي وَداعة، سمع بعضَ أهله

يحدث عن جدِّه أنه رأى النبيَّ ﷺ يُصَلِّي مما يلي باب بني سَهْم، والناسُ يمرُّون بينَ يَدَيْه، وليس بينه وبين الكعبة[2] سُتْرة[3].

= حرب، به. وفيه: نهى عن رجم الرجل من أجل توبته، وقال البيهقي: وقد وجد مثل اعترافه من ماعز والجهنية والغامدية، ولم يسقط حدودهم، وأحاديثهم أكثر وأشهر، والله أعلم.

وانظر ما سلف برقم (١٨٨٧٢).

(١) سلفت ترجمة المطلب بن أبي وداعة قبل الحديث (١٥٤٦٤).

(٢) قوله: وبين الكعبة، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الواسطة بين كثير بن كثير وجدِّه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد اختلف فيه على سفيان بن عيينة.

فرواه الإمام أحمد -كما في هٰذه الرواية، ومن طريقه أبو داود (٢٠١٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة كثير بن المطلب) -والحميدي- كما في «مسنده» (٥٧٨)، ومن طريقه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٠٢، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٠١ -وهارون بن عبد الله الحمّال- فيما أخرجه أبو يعلى (٧١٧٣)- ويونس بن عبد الأعلى- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٧)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١ -وإبراهيم بن بشار- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٨)،=

. . . . . .

=وفي «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٦١- وسعدان بن نصر- فيما أخرجه البيهقي ٢/ ٢٧٣- والشافعي -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٣/ ١٩٤ -سبعتهم عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠.

وفي رواية أبي داود عن أحمد، ورواية الحميدي وإبراهيم بن بشار: قال سفيان: وكان ابن جريج أخبرنا عنه -يعني كثير بن كثير- عن أبيه، قال: فسألته فقال: ليس من أبي سمعته، ولٰكن من بعض أهلي عن جدّي.

قلنا: وهٰذه الزيادة سترد برقم (٢٧٢٤٣).

قال علي ابن المديني فيما نقل عنه البيهقي بإسناده في «السنن» ١/ ٢٧٣: قوله: لم أسمعه من أبي، شديد على ابن جريج. قال أبو سعيد عثمان الدارمي: يعني ابن جريج لم يضبطه.

ورواه أحمد -كما في الرواية التالية- عن سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير، عمن سمع جده يقول: رأيتُ رسول الله ﷺ....

وخالف عبد الرزاق فرواه -كما في «المصنف» (٢٣٨٨) و(٢٣٨٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٦٨١)- عن سفيان بن عيينة، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن جده، به.

ورواه ابن جريج، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عيينة -كما سيرد برقم (٢٧٢٤٣)- ويحيى القطان -كما سيرد برقم (٢٧٢٤٤)- وعيسى بن يونس -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ٦٧، وفي «الكبرى» (٨٣٤)- وأبو أسامة حماد بن أسامة -فيما أخرجه ابن ماجه (٢٩٥٨)- والليث بن سعد -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/ (٦٨٣)- ويحيى ابن سعيد الأموي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٠- ستتهم عن ابن جريج، عن كثير بن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن جده. قال الحافظ في «الفتح» ١/ ٥٧٦: رجاله موثقون، إلا أنه معلول.

ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد -فيما ذكر البخاري في «التاريخ الكبير»=

. . . . . .

=٨/٧- عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه وذكر أعمامه، عن المطلب، به.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/(٦٨٤)- عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن أعمام المطلب، عن المطلب، به. قال البيهقي في «السنن» ١/٢٧٣: ورواية ابن عيينة أحفظ.

ورواه عمرو بن قيس -فيما أخرجه عبد الرزاق (٢٣٨٧)، ومن طريقه الطبراني ٢٠/(٦٨٠)- وابن عم للمطلب -فيما أخرجه البخاري ٨/٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٦٠٩)، وفي «شرح معاني الآثار» ١/٤٦١- وزهير بن محمد العنبري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١٤)، وابن حبان (٢٣٦٤)، والطبراني ٢٠/(٦٨٧)- وسالم بن عبد الله الخياط- فيما أخرجه ابن قانع ٣/١٠١، والطبراني ٢٠/(٦٨٥) و(٦٨٧)- ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير -فيما أخرجه الطبراني ٢٠/(٦٨٢)- خمستهم عن كثير بن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن جده.

ورواه أبو سفيان بن عبد الرحمٰن بن المطلب -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠- عن أبيه، عن جده المطلب، به.

ورواه أحمد بن حاتم بن مخشي -فيما أخرجه ابن قانع ٣/١٠٠، والطبراني ٢٠/(٦٨٦)- عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن عباد بن المطلب، عن المطلب، به. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٠: وهو غريب من حديث عمرو بن دينار، لا أعلم أحداً جاء به عنهم غير أحمد بن حاتم، عن حماد بن زيد، وقول ابن عيينة أصحُّها.

قلنا: جاء في «المغني» ٢/٢٤٤ لابن قدامة: ولا بأس أن يصلي بمكة إلى غير سترة، وروي ذٰلك عن ابن الزبير وعطاء ومجاهد، قال الأثرم: قيل لأحمد: الرجل يصلي بمكة ولا يستتر بشيء؟ فقال: قد روي عن النبي ﷺ أنه صلى، وثَم ليس بينه وبين الطواف سترة.

قال أحمد: لأن مكة ليست كغيرها، كأن مكة مخصوصة، وذٰلك لما روى=

٢٧٢٤٢- وقال سفيان مرة أخرى: حدثني كثيرُ بنُ كثيرِ بن المطلب ابن أبي وَداعة

عمَّن سمعَ جدَّه يقول: رأيتُ رسول الله ﷺ يصلِّي مما يلي بابَ بني سهم، والناس يمرُّون بينَ يَدَيْه، ليس بينه وبين الكعبة سُترة[1].

٢٧٢٤٣- قال سفيان: وكان ابنُ جريج أخبرنا عنه، قال: حدثنا كثير، عن أبيه، فسألتُه، فقال: ليس من أبي سمعتُه، ولٰكن من بعض أهلي

عن جدي: أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى مما يلي بابَ بني سهم، ليس بينه وبين الطواف سُترة[2].

= كثير بن كثير بن المطلب عن أبيه، عن جده المطلب، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حيالَ الحجر والناس يمرون بين يديه. رواه الخلال بإسناده.

وجاء في «مصنف» عبد الرزاق (٢٣٨٥) عن معمر، ابن طاووس، عن أبيه، قال: لا يقطع الصلاة بمكة شيءٌ، لا يضرك أن تمر المرأة بين يديك.

وروى عبد الرزاق أيضاً (٢٣٨٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني أبي، عن أبي عامر، قال: رأيت ابن الزبير يصلي في المسجد، فتريد المرأة أن تجيز أمامه وهو يريد السجود، حتى إذا هي أجازت سجد في موضع قدميها.

وروى أيضاً (٢٣٩٠) عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: رأيت محمد ابن الحنفية يصلي في مسجد منى، والناس يمرّون بين يديه، فجاء فتى من أهله فجلس بين يديه. قال عبد الرزاق: ورأيت أنا ابن جريج يصلي في مسجد منى على يسار المنارة، وليس بين يديه سترة، فجاء غلام فجلس بين يديه.

وانظر في باب المرور بين يدي المصلي واتخاذ السترة حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٩٨٣).

(١) إسناده ضعيف كما بينا في الرواية السالفة.

(٢) إسناده ضعيف، ورواية ابن جريج غير محفوظة، كما بيَّنا ذٰلك في=

٢٧٢٤٤- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني كثيرُ ابن كثير، عن أبيه

عن المطَّلب بن أبي وَداعة، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ حين فرغ من أسبوعه[1]، أتى حاشيةَ الطَّواف، فصلَّى رَكعتين، وليس بينه وبين الطَّواف[2] أحد[3].

٢٧٢٤٥- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، قال: حدثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن عِكْرِمةَ بن خالد، عن جعفر بنِ المطلب بن أبي وَدَاعة السَّهميّ ٦/ ٤٠٠

عن أبيه، قال: قَرَأَ رسولُ اللهِ ﷺ بمكَّةَ[4] سُورَةَ النَّجْمِ،

= الرواية (٢٧٢٤١).

(١) في (ظ٦): سُبوعه، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق)، وكلاهما بمعنى.

(٢) في (ظ٦): الطوافين.

(٣) إسناده ضعيف، ورواية ابن جريج غير محفوظة، كما بيّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٢٤١).

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/ ٢٣٥، وفي «الكبرى» (٣٩٥٣)، وابن خزيمة (٨١٥)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ١٠١، وابن حبان (٢٣٦٣)، والحاكم ١/ ٢٥٤ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح، وقد ذكر البخاري في «التاريخ» رواية للمطلب، ووافقه الذهبي!

قلنا: تقدم في الرواية (٢٧٢٤١) أن كثير بن كثير لم يسمع هٰذا الحديث من أبيه.

قوله: فرغ من أسبوعه، يعني من طوافه، سبع مرات.

(٤) قوله: بمكة، ليس في (ظ٦).

فَسَجَدَ فيها[1]، وسَجَدَ مَنْ عندَه، فرفعتُ رأسي، وأبيتُ أَنْ أَسْجُدَ، ولم يكن أسلم[2] يومئذٍ المطلب، وكان بعدُ لا يسمع أحداً قرأها إلّا سَجَدَ[3].

٢٧٢٤٦- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن ابنِ طاوس، عن عكرمة بن خالد

عن المطَّلب بن أبي وَداعة، قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ سَجَدَ في النَّجْم وسَجَدَ النَّاسُ معه، قال المطَّلب: ولم أسجد معهم -وهو يومئذٍ مشرك- قال المطَّلب: ولا أدَعُ السُّجودَ فيها أبداً[4].

---

(١) قوله: فيها، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): مسلماً.

(٣) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٥) سنداً ومتناً.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (١٥٤٦٤) سنداً ومتناً.

حديث معمر بن عبد الله[1]

٢٧٢٤٧- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُلَيمان، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن إبراهيم[2]، عن سعيد بن المسيب

عن مَعْمَر بنِ عبد الله العَدَوِيّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَحْتَكِرُ إلَّا خاطِىءٌ»[3].

٢٧٢٤٨- حدثنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن سعيد بن المسيب

عن معمر بن عبد الله بن نَضْلَةَ القُرشيّ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يَحْتَكِرُ إلَّا خاطِىءٌ»[4].

٢٧٢٤٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يزيد بنُ أبي حبيب المصري، عن عبد الرحمٰن بن عقبة[5] مولى معمر بن عبد الله بن نافع بن نَضْلَة العدوي

عن مَعْمَرِ بنِ عبد الله، قال: كنتُ أُرَحِّلُ لرسولِ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَداع. قال: فقال لي ليلةً من اللَّيالي: «يا مَعْمَرُ، لَقَدْ

---

(١) سلفت ترجمة معمر بن عبد الله قبل الحديث (١٥٧٥٨).

(٢) في (م): محمد بن إبراهيم التيمي.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٩) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٧٥٨) سنداً ومتناً.

(٥) في (م): عن عبد الرحمٰن بن عبد الرحمٰن بن عقبة، وهو خطأ.

وجَدْتُ الليلةَ في أَنْساعي[1] اضْطِرَاباً؟» قال: فقلتُ: أما والذي بَعَثَكَ بالحقِّ، لقد شَدَدْتُها كما كنتُ أشدُّها، ولٰكنه أَرْخاها من قد كان نَفِسَ عليَّ مكاني[2] منك، لتستبدل بي غيري، قال: فقال: «أما إنّي غَيْرُ فاعِلٍ» قال: فلمَّا نحرَ رسولُ الله ﷺ هَدْيَه بمنىً، أمَرَني أن أَحْلِقَه، قال: فأخذتُ الموسى، فقمتُ على رأسه، قال: فنظَرَ رسولُ الله ﷺ في وجهي، وقال لي: «يا مَعْمَرُ، أَمْكَنَكَ رسُولُ الله ﷺ مِنْ شَحْمَةِ أُذُنِهِ وفي يَدِكَ الموسَى». قال: فقلتُ: أمَا واللهِ يا رسول الله، إنَّ ذٰلك لَمِنْ نعمةِ الله عليَّ[3] ومَنِّهِ. قال: فقال: «أَجَلْ إذاً أَقِرّ لَكَ». قال: ثم حلقتُ رسولَ الله ﷺ[4].

---

(١) في (م): اتساعي، وهو خطأ.

(٢) في (م): عليَّ لمكاني.

(٣) في (ظ٦): لمن نِعمه عليَّ ومنِّه.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمٰن بن عقبة مولى مَعْمر بن عبدالله، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يذكره أحد بجرح ولا تعديل، وقال الحسيني: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» ١/ ٨٠٧ بقوله: بل معروف، قلنا: يعني معروف العين، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير ابن إسحاق -وهو محمد- فقد روى له مسلم متابعةً، وهو حسنُ الحديث، ثم إنه صرَّح بالتحديث فانتَفَتْ شُبهة تدليسه. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري،

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٦٧١) و(٦٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٦) من طريقين عن ابن إسحاق، به.

وأخرجه مختصراً ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٩٩ من طريق ابن لهيعة، عن=

٢٧٢٥٠- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو النَّضْر، أن بُسْرَ بنَ سعيد، حدَّثه

عن مَعْمَرِ بنِ عبد الله أنه أرسل غلاماً له بصاعٍ من قمح، فقال له: بِعْهُ، ثم اشْتَرِ به شعيراً، فذهب الغلامُ فأخَذَ صاعاً وزيادةً بعضِ صاعٍ، فلما جاء مَعْمَرٌ، أخبره بذٰلك، فقال له مَعْمَر: أفعلتَ؟ انطلق فَرُدَّه، ولا تأخذْ إلّا مِثْلًا بِمِثْل، فإني كنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الطَّعامُ بالطَّعامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ». وكان طعامنا يومئذٍ الشعير، قيل: فإنه ليس مثلَه، قال: إني أخاف أن يُضارع[1]. ٦/ ٤٠١

= يزيد بن أبي حبيب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» وفيه: عبد الرحمٰن بن عقبة مولى معمر، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يوثق، ولم يجرح، وبقية رجاله ثقات.

وفي باب حلق رسول الله ﷺ رأسه في حجته، عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٨٨٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «لقد وجدت الليلة في أَنْساعي» هو بفتح فسكون، جمع نِسْعَة، بكسر فسكون، وهي التي تُنسج عريضة ليربط على صدر البعير.

نَفِسَ: ضبط بكسر الفاء، كعلم، من نَفِسْتَ عليه بالشي: إذا لم تره له أهلًا.

«أمكنك» أي: فانظر إلى مكانك منه.

(١) حديث صحيح، ابنُ لهيعة -وهو عبد الله، وإن كان سيىء الحفظ- توبع، كما سيرد في الرواية التي بعدها. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبو النضر: هو سالم بن أبي أمية. =

٢٧٢٥١- حدثنا هارون، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، قال: أخبرني عَمْرو، أن أبا النضر، حدثه أن بسر بن سعيد، حدثه عن مَعْمَر بن عبد الله، فذكر معناه[1].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٤) من طريق أسد بن موسى، عن ابنِ لَهِيعة، به.

وسيرد بالحديث بعده.

وانظر حديث ابن عمر (٤٧٢٨)، وحديث أبي سعيد الخدري (١١٠٠٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صحابي الحديث معمر بن عبد الله من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هارون: هو ابن معروف المروزي، وابن وَهْب: هو عبد الله، وعمرو: هو ابن الحارث المصري، وأبو النضر: هو سالم بن أبي أمية.

وأخرجه مسلم (١٥٩٢) من طريق هارون بن معروف، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم أيضاً (١٥٩٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٧٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣، وابن حبان (٥٠١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (١٠٩٥)، وفي «الأوسط» (٣٢٧)، والدارقطني في «السنن» ٣/ ٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٨٣، وفي «السنن الصغير» ٢/ ٢٤٤، وفي «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٤٥، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة معمر) من طرق عن ابن وهب، به.

وسلف بالحديث قبله.

حديث أبي محذورة[1]

٢٧٢٥٢- حدثنا عبدُ الصَّمد، قال: حدثنا همَّام، قال: حدثنا عامرُ الأحول، قال: حدثنا مَكْحُول، حدثنا عبد الله بن مُحَيْرِيز

أن أبا مَحْذُورَةَ حدَّثه أنَّ رسولَ الله ﷺ لَقَّنَه الأذانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كلمةً، والإقامةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كلمةً: «اللهُ أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أنَّ محمداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أنَّ محمداً رَسُولُ الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلَّا الله، أَشْهَدُ أنَّ محمداً رَسُولُ الله[2]، [أَشْهَدُ أنَّ محمداً رَسُولُ الله][3]، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفَلاحِ، حَيَّ على الفَلاحِ، الله أَكْبَرُ، الله أَكْبَرُ، لا إلٰهَ إلّا الله». والإقامةُ مَثْنَى مَثْنَى، لا يُرَجِّعُ[4].

٢٧٢٥٣- حدثنا خَلَفُ بنُ الوليد، قال: حدثنا هُذَيل بن بلال، عن ابن أبي مَحْذُورَة

---

(١) سلفت ترجمة أبي محذورة قبل الحديث (١٥٣٧٦).

(٢) قوله: أشهد أن لا إلٰه إلا الله، أشهد أن لا إلٰه إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، من (ظ٦)، وهو الموافق لما في مكرره رقم (١٥٣٨١).

(٣) ما بين حاصرتين مستدرك من مكرره.

(٤) صحيح بطرقه، وهٰذا إسناد حسن، وهو مكرر (١٥٣٨١)، غير أن شيخ أحمد هنا: هو عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري. وجاء هناك قوله: «الله أكبر» أول الأذان، مرتين.

عن أبيه -أو عن جده- قال: جعلَ رسولُ الله ﷺ الأذانَ لنا ولِموالينا، والسِّقايةَ لبني هاشم، والحِجَابةَ لبني عبد الدَّارِ[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف هُذَيْل بن بلال -وهو أبو البهلول الفزاري المدائني- فقد ضعّفهُ ابن سعد وابن معين وأبو زرعة وابن حبان والنسائي وأبو داود والدارقطني وغيرهم، ووثّقه معاوية بنُ صالح، وقال أحمد: لا أرى به بأساً، وقال أبو حاتم: يُكتب حديثُه، وبقية رجال الإسناد ثقات. ابنُ أبي محذورة: هو عبد الملك، كما سيرد في تخريجه. ثم إنه اختلف في إسناده على خلف بن الوليد:

فرواه أحمد هاهنا عنه، عن هُذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه أو جده.

ورواه عبد الله بن أبي مسلمة -فيما أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٠٨)- عنه، عن هذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة وقال: عن أبيه أبي محذورة، ولم يقل: أو عن جده.

وتابع خلفاً -دون ذكر جده- سعيد بن سليمان الواسطي- فيما أخرجه الفاكهي (١٣٠٨)- ومحمد بن معاوية -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٧٣٧)، والحاكم ٣/ ٥١٤-٥١٥- وحسين بن محمد -فيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٥٨٤- ثلاثتهم عن هُذيل بن بلال، عن ابن أبي محذورة، عن أبيه. دون ذكر جده.

ورواه منصور بن أبي مزاحم بشير -فيما أخرجه ابن قانع في «معجمه» ١/ ٣٠٧، والطبراني في «الأوسط» (٧٦١)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/ ٧٦- عن هُذيل بن بلال، وقال: عن عبد الملك بن أبي محذورة، عن أبيه، به. قال الطبراني: لم يرو هٰذا الحديث عن عبد الملك بن أبي محذورة إلا هُذَيْلُ بن بلال.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٣٣٦، وقال: رواه أحمد وفيه راوٍ لم يسمَّ. وأورده أيضاً ٣/ ٢٨٥، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» وفي «الكبير»، وفيه هذيل بن بلال الأشعري، وثقه أحمد وغيره، وضعفه النسائي.

حديث معاوية بن حُدَيج[1]

٢٧٢٥٤- حدَّثنا حجَّاج، قال: حدثنا لَيْث، قال: حدَّثني يزيد بنُ أبي حبيب، أنَّ سُوَيْدَ بن قيس أخبره

عن معاوية بن حُدَيْج أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم وانصرف، وقد بقيَ من الصَّلاة ركعةٌ، فأدركَه رجلٌ، فقال: نسيتَ من الصلاة ركعةً، فرجعَ، فدخلَ المسجد، وأمرَ بلالاً، فأقام الصلاةَ، فصلى بالناس ركعةً، فأخبرتُ بذٰلك الناسَ، فقالوا لي: أتعرفُ الرجل؟ قلت: لا، إلاّ أن أراه، فمرَّ بي، فقلت: هو هٰذا، فقالوا: طلحةُ بنُ عُبيد الله رضي الله عنه[2].

---

(١) قال السندي: معاوية بن حُديج، هو بمهملة ثم جيم مصغر، يعد في الكوفيين، كان عامل معاوية على مصر، يكنى أبا نعيم، وفد على رسول الله ﷺ وشهد فتح مصر.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أن سويد بن قيس -وهو التجيبي- ومعاوية بن حُدَيْج -وهو صحابي على الأصح- كلاهما من رجال أصحاب السنن سوى الترمذي. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي الأعور، ولَيْث: هو ابن سعد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/٣٦-٣٧، وأبو داود (١٠٢٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢/١٨-١٩، وفي «الكبرى» (١٦٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٤٥٢)، وابن خزيمة (١٠٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٤٨، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/٧٦، والحاكم ١/٢٦١، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٥٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/٣٠٥ من طرق عن الليث=

٢٧٢٥٥- حدثنا يحيى بن إسحاق، قال: حدثنا ابن لَهِيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب أنَّ سُوَيدَ بن قيس[١]

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «غَدْوةٌ في سَبِيلِ الله، أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا وما فِيها»[٢].

= ابن سعد، به. قال الحاكم: صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وهو من النوع الذي يطلبان للصحابي متابعاً في الرواية، على أنهما جميعاً قد خرجا مثل هٰذا.

وأخرجه ابن أبي عاصم (٢٤٥٣)، وابن خزيمة (١٠٥٣)، وابن حبان (٢٦٧٤)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٨)، والحاكم ١/ ٢٦١ و٣٢٣، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٣٥٩-٣٦٠ من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وفيه أنه صلى المغرب. قال الحاكم في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٧٢٠١).

وحديث عمران بن حصين السالف برقم (١٩٨٢٨).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م) ورواية ابن الأثير في «أسد الغابة» (وهي من طريق الإمام أحمد): أو عن سويد بن قيس، والمثبت من «أطراف المسند» ٥/ ٣٢٣، و«إتحاف المهرة» ١٣/ ٣١٧، وهو الصواب، والموافق لما في مصادر الحديث.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن، ابن لهيعة -وهو عبد الله- إنما روى عنه يحيى بن إسحاق -وهو السيلحيني- قبل احتراق كتبه، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٥/ ٢٠٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن قانع في «معجمه» ٣/ ٧٦، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٦) من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد ابن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٦٧)، وفي «الزهد» (٢٤٦)، وفي=

٢٧٢٥٦- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا سعيد بنُ أبي أيوب، قال: حدثني يزيد بنُ أبي حبيب، عن سُويد بن قيس التُّجيبي من كِنْدة

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنْ كانَ في شَيْءٍ شِفاءٌ، فَفِي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَل، أَوْ كَيَّةٍ بِنارٍ تُصِيبُ أَلَماً، وما أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ»(١).

= «الآحاد والمثاني» (٢٨٤٩)، وابن قانع ٣/٧٦، والطبراني ١٩/(١٠٤٧) من طريق يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٨٥١)، والطبراني ١٩/(١٠٤٥) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عرفطة بن عمرو الحضرمي، عن معاوية بن حديج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٨٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٨٨٣)، وهو حديث صحيح، وقد ذكرنا هناك بقية شواهده.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن سُويد بن قيس وصحابيَّ الحديث أخرج لهما أصحاب السنن سوى الترمذي.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه عبد الله بن يزيد -وهو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (٧٦٠٣)، والطبري في «تهذيب الآثار» (٧٩٨) و(٧٩٩) (مسند ابن عباس)، والطبراني في «الكبير» ١٩/(١٠٤٤)، وفي «الأوسط» (٩٣٣٣)- عن سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سويد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيْج.

وخالفه عبد الله بن المبارك -كما سلف في الرواية (١٧٣١٥)- فرواه عن سعيد بن أبي أيوب، وقال: عن عبد الله بن الوليد، عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني، عن عقبة بن عامر الجهني، به. وإسناده ضعيف. =

٢٧٢٥٧- حدثنا عتَّاب بنُ زياد، قال: حدَّثنا عبدُ الله، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدَّثني الحارث بنُ يزيد، عن عُليِّ بنِ رَباح، قال:

سمعتُ معاويةَ بنَ حُدَيْج، يقول: هاجَرْنا على عَهْدِ أبي بكر، فبينا نحن عندَه، طلع المنبرَ[1].[2]

= ورواه يحيى بن أيوب وعمرو بن الحارث -فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨٠١) و(٨٠٣) (مسند ابن عباس)- عن يزيد بن أبي حبيب، أن سُويد ابن قيس أخبره، عن رجل من الأنصار، قال: قال رسول الله ﷺ.. فأبهما اسم الصحابي، وقالا: رجل من الأنصار. ومعاوية بن حديج ليس بالأنصاري.

ورواه محمد بن إسحاق -فيما أخرجه الطبري أيضاً (٨٠٢)- عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل من الأنصار من بني سلمة، قال... فأسقط اسم سويد ابن قيس، وأبهم الصحابي، ومحمد بن إسحاق لم يصرِّح بالتحديث.

وأورد الحديث الهيثمي في «المجمع» ٥/ ٩١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا سويد بن قيس، وهو ثقة.

وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله، سلفا برقمي (٢٢٠٨) و(١٤٧٠١).

قال السندي: قوله: «إن كان في شيء شفاء»: مثلُ هٰذا الشرط يفيد التحقيق والتثبيت.

(١) في (م): طلع على المنبر.

(٢) أثر صحيح من رواية عقبة بن عامر، وهٰذا إسناد وإن صحَّت فيه روايةُ ابنِ لهيعة، إلا أنه قد اختُلف فيه على عبد الله بن المبارك:

فرواه عتَّاب بن زياد -كما في هٰذه الرواية- والحسن بنُ الربيع -كما عند البيهقي في «السنن» ٩/ ١٣٢- كلاهما عن ابن المبارك، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، قال: سمعت معاوية بن حُدَيْج يقول: هاجرنا... وزاد البيهقي: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إنه قدم علينا برأس=

٢٧٢٥٨- حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: حدَّثنا ثابت، عن صالح أبي[1] حُجَيْر ٦/٤٠٢

عن معاويةَ بنِ حُدَيْج -قال: وكانت له صحبة- قال: من غَسَّلَ مَيِّتاً، وكفَّنَه، وتَبِعَه ووليَ جُثته[2]، رجعَ مغفوراً له. قال أبو عبد الرحمٰن: قال أبي: ليس بمرفوع[3].

= يناق البطريق، ولم تكن لنا به حاجة، إنما هٰذه سُنَّةُ العجم.

ورواه سعيد بن منصور -كما في «سننه» (٢٦٤٩)- والحسن بنُ الربيع -كما عند البيهقي ٨/١٣٢، كلاهما عن ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد أبي شجاع، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة بن عامر، أنه قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس يناق البطريق، فأنكر ذٰلك، فقال: يا خليفة رسول الله، فإنهم يفعلون ذٰلك بنا، قال: فاستِنانٌ بفارسَ والروم؟! لا يُحمل إليَّ رأسٌ، فإنما يكفي الكتاب والخبر. وهٰذا إسناد رجاله ثقات.

وأخرجه سعيد بن منصور (٢٦٥٠) عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن بكر بن سوادة، أن علي بن رباح حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني... فذكر نحوه. وهٰذا إسناد رجاله ثقات. فحديث عقبة أصح به، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): بن، وهو صحيح كذٰلك.

(٢) في (ظ٦): حَثيه، أي: إهالة التراب على قبره وفي «طبقات» ابن سعد: جَنَنَه. أي: مواراته ودفنه، والجنن: القبر.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال صالح أبي حجير -وهو ابن حجير، وهو ممن وافقت كنيته اسمَ أبيه- فقد روى عنه اثنان: ثابت البناني وقتادة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحسيني في «الإكمال» ص٢٠٠: لا يعرف. ثم إن في سماع ثابت من صالح شكاً، أشار إلى ذٰلك أبو زرعة العراقي في «ذيل الكاشف» ص١٣٨، والحافظ في «التعجيل» ١/٦٤٩. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات. عفَّان: هو ابنُ مسلم الصفَّار. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن سعد ٧/ ٥٠٣ من طريق عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ٢٧٥-٢٧٦ عن موسى بن إسماعيل، عن حمَّاد بن سلمة، به.

وأخرجه البخاري أيضاً ٤/ ٢٧٦ عن يحيى بن صالح، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي حجير، عن معاوية بن حديج، نحوه. وسعيد بن بشير ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢١، وقال: رواه أحمد، وفيه صالح أبو حجير، مجهول.

وفي الباب عن عائشة، سلف (٢٤٨٨١). وإسناده ضعيف.

وعن علي عند ابن ماجه (١٤٦٢). وإسناده ضعيف.

وعن أبي رافع عند الحاكم ١/ ٣٥٤، والبيهقي ٣/ ٣٩٥، وقوَّى إسناده الحافظ في «الدراية» ص١٤٠.

وعن معاذ بن جبل عند ابن أبي شيبة ٣/ ٢٧٠.

حديث أم الحُصَيْن الأحمسيَّة[1]

٢٧٢٥٩-حدثنا محمد بنُ سَلَمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيدِ بنِ أبي أُنَيسَةَ، عن يحيى بنِ الحُصَيْن

عن أم الحُصَيْن جَدَّتِه، قالت[2]: حَجَجْتُ مع النبيِّ ﷺ حَجَّةَ الوَداع، فرأيتُ أسامةَ بنَ زيد وبلالاً، وأحدُهما آخذٌ بخِطام ناقةِ النبيِّ ﷺ، والآخَرُ رافعٌ ثوبَه يستُرُهُ من الحَرّ، حتى رَمى جمرةَ العَقَبَة[3].

---

(١) أمُّ الحُصين الأحمسية: ذكرها الحافظ في «الإصابة»، وذكر لها الحديث التالي، ونقل عن ابن عبد البر أن اسم أبيها إسحاق.

(٢) في (م): حدثته قالت.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. محمد بن سَلَمة: هو الحرَّاني، وأبو عبد الرحيم: هو الحرَّاني أيضاً، واسمه: خالد بن أبي يزيد بن سِماك الأموي مولاهم.

وأخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١٢)، وأبو داود (١٨٣٤)، كلاهما عن الإمام أحمد بن حنبل، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٩-٢٧٠ عن عمرو بن هشام، عن محمد بن سلمة، به.

وأخرجه مسلم (١٢٩٨) (٣١١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٥٢) و(٢٦٣٥)، وابن خُزيمة (٢٦٨٨)، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨٠)، والبيهقي ٥/١٣٠ من طريقين عن زيد بن أبي أُنيسة، به. وزادوا: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً، ثم سمعتُه يقول: «إنْ أُمِّرَ عليكم=

٢٧٢٦٠- حدثنا أبو قَطَن، قال: حدَّثنا يونس -يعني ابنَ أبي إسحاق- عن العَيْزَارِ بنِ حُرَيْث

عن أمِّ الحُصَيْن الأحمسيَّة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في حَجَّةِ الوداع يخطُبُ على المنبر، عليه بُرْدٌ له، قد التَفَعَ به من تحتِ إبْطِه، قالت: فأنا أنظُرُ إلى عَضَلةِ عَضُدِه ترتجّ، فسمعتُه يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا الله، وإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ، فاسْمَعُوا له وأَطِيعُوا[1] ما أَقامَ فِيكُمْ كتابَ الله عزَّ وجلَّ»[2].

= عبدٌ مجدَّعٌ -حسبتها قالت: أسود- يقودُكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا».
قلنا: وقد سلف تخريج هٰذه الزيادة برقم (١٦٦٤٦).

(١) في (ظ٦): فاسمعوا وأطيعوا.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم. أبو قَطَن: هو عَمرو بنُ الهيثم.

وأخرجه الحميدي (٣٥٩)، والترمذي (١٧٠٦)، والحاكم ٤/١٨٦ من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهٰذا الإسناد. ورواية الحميدي مختصرة. وقال الترمذي: وهٰذا حديث حسن صحيح، وقد رُوي من غير وجه عن أمِّ حُصَيْن. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي.

قلنا: وقد رواه يونس بنُ أبي إسحاق -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٠- عن إسحاق، عن العَيْزار بنِ حُرَيْث، عن أمِّ الحُصَيْن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٨١) من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي إسحاق -وهو السَّبيعي- عن العَيْزَار بنِ حُرَيْث، به. وفيه: عشيَّةَ عَرَفة.

وسيأتي بالرقمين (٢٧٢٦٦) و(٢٧٢٦٨).

وقد سلف برقمي (١٦٦٤٦) و(١٦٦٤٩). =

٢٧٢٦١- حدثنا وكيع، قال: حدثنا شُعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن

عن جدَّته، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو يقول: «يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ، يَرْحَمُ اللهُ المُحَلِّقِينَ». قالوا في الثالثة: والمُقَصِّرِينَ؟ قال: «وَالمُقَصِّرِينَ»[1].

٢٧٢٦٢- حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن الحُصَيْن

عن أمِّه، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ بعرفاتٍ يخطُبُ في حَجَّةِ الوَداع، يقول: «يا أَيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ، واسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وإنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ ما أقامَ فيكُم كِتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ[2]».

٢٧٢٦٣- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثنا يحيى بنُ الحُصَيْن بن عروة، قال:

حدَّثتني جدَّتي، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله عزَّ وجلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[3].

= قال السندي: قولها: التفع به، أي: اشتمل به.

إلى عضلة: بفتحتين: اللحم المكتنز.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٧) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٩) سنداً ومتناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) سنداً ومتناً.

٢٧٢٦٤- حدثنا رَوْح، حدثنا شعبة، قال: سمعت يحيى بن حُصَيْن، قال:

سمعتُ جدَّتي تقولُ: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ بعرفاتٍ يخطُب يقول: «غَفَرَ الله لِلْمُحَلِّقِينَ» ثلاث مِرار. قالوا: والمُقَصِّرين؟ فقال: «وَالمُقَصِّرين» في الرابعة.

قالت: وسمعتُه يقول: «إنِ[1] اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[2].

٢٧٢٦٥- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن، قال:

سمعت جدَّتي تُحَدِّثُ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ يخطبُ في حَجَّةِ الوَداع، يقول: «لَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكتابِ الله عزَّ وجلَّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»[3].

٢٧٢٦٦- حدثنا وكيع، عن يونس، عن العَيْزَارِ بن حُرَيْث

عن أمِّ الحُصَيْن الأحمسية، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو واقفٌ بعرفةَ، وعليه بُرْدَةٌ، قَدْ التَفَعَ بها، وهو يقولُ: ٦/٤٠٣

---

(١) في (ق): إذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) و(١٦٦٤٧) إلا أن شيخ أحمد هنا: هو رَوْحُ بنُ عُبادة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن جعفر.

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ما أَقَامَ فِيْكُمْ كِتابَ الله»[1].

٢٧٢٦٧- حدثنا حجَّاج بنُ محمد، قال: حدَّثني شُعبة، عن يحيى بنِ الحُصَيْن، قال:

سمعتُ جدَّتي تُحدِّثُ أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ بمنىً، دعا للمُحَلِّقينَ ثلاثَ مرات، فقيلَ له: والمقصِّرينَ؟ فقال في الثالثة: «وَللمُقَصِّرِينَ»[2].

٢٧٢٦٨- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا يونُس، عن العَيْزَار بنِ حُرَيْث، قال:

سمعتُ أمَّ الحُصَيْن الأحمسيَّةَ، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ في حَجَّةِ الوَدَاع عليه بُرْدٌ[3]، قَدْ التَفَعَ به من تحت إبْطِه، فأنا أنظرُ إلى عَضَلَةِ عَضُدِهِ ترتجُّ، وهو يقولُ: «يا أيُّها النَّاسُ، اتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُوا[4] وَإِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ مُجَدَّعٌ، فَاسْمَعُوا

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٢٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بنُ الجرَّاح الرُّؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٢١٤ -وعنه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٩)، وفي «السنة» (١٠٦٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٨٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٧) إلا أن شيخ أحمد هنا هو حجَّاج بنُ محمد المِصِّيصِي الأعور.

(٣) في (ظ٢) و(ق): بردة.

(٤) قوله: وأطيعوا (في الموضعين) ليس في (ظ٦).

وَأَطيعوا ما أَقَامَ فِيْكُمْ كِتابَ الله»[1].

٢٧٢٦٩- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا شُعبة، قال: حدثنا[2] يحيى بنُ الحُصَيْن، أخبرني

أنه سمعَ جدَّتَه، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يخطُبُ بعرفاتٍ وهو يقول: «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بكتابِ الله، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

قال عبد الله: وسمعتُ أبي يقول: إني لأرى له السَّمْعَ والطاعةَ في العُسْرِ واليُسْرِ، والمَنْشَطِ والمَكْرَه[3].

٢٧٢٧٠- حدثنا وكيع، قال: قال شُعبة: أتيتُ يحيى بنَ الحُصَيْن، فسألتُه، فقال:

حدَّثَتْني جَدَّتي، قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول وهو واقفٌ بعرفة: «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ما قَادَكُمْ بكتابِ اللهِ تعالى»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٢٦٠) غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو نُعيم، وهو الفَضْل بنُ دُكَيْن.

(٢) قوله: حدثنا، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بنُ مُسلم الصَّفَّار.

وأخرجه عبد بن حُميد في «المنتخب» (١٥٦١) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٣٨) من طريق بهز -وهو ابن أسد العمي- عن شعبة، به. وفيه: سمعت رسول الله ﷺ بمنى أو بعرفات.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١٦٦٤٦) غير أن=

حديث أم كلثوم بنت عُقبة أُمِّ حُمَيْد بن عبد الرحمٰن[1]

٢٧٢٧١- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّل، قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ إسحاق، عن الزُّهري، عن حُمَيْدِ بنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّه أمِّ كُلثوم، عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «لَيْسَ الكاذِبُ بِأَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ في إصْلاحِ ما بَيْنَ النَّاسِ»[2].

= شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢/ ٢١٤ -وعنه مسلم (١٨٣٨)، وابن ماجه (٢٨٦١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٨)، وفي «السنة» (١٠٦٢)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. وقال: عبد حبشي مُجَدَّع، وليس في رواية غير «المصنف»: وهو واقف بعرفة.

(١) قال السندي: أمُّ كُلثوم بنتُ عُقبة، كانت ممن أسلم قديماً، وبايعت، وخرجت إلى المدينة مهاجرة تمشي، قيل: هي أول من هاجر إلى المدينة بعد هجرة النبي ﷺ، ولا نعلم قرشية خرجت مسلمة مهاجرة إلى الله ورسوله إلا أم كلثوم، خرجت من مكة وحدها.

(٢) حديث صحيح، عبد الرحمٰن بن إسحاق -وهو المدني، وإن كان مختلفاً فيه حسن الحديث- توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٩٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢٢٠) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، والطبراني (٢٥)/ (١٩٠) من طريق مسدَّد، كلاهما عن بشر بن المفضل، به. زاد الطبري: «وفي الحرب»، وقال: وأظنُّه قال: «والرجل يحدث امرأته». قلنا: وهٰذه الزيادة مُدرجة من كلام الزُّهري، كما سنبيّنه في الرواية التالية. =

٢٧٢٧٢- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح بنِ كَيْسان، قال: حدثنا محمد بنُ مُسلم بنِ عُبيد الله بن شهاب، أن حُمَيْدَ بنَ عبد الرحمٰن بن عوف، أخبره

أنَّ أمَّه أمَّ كُلثوم بنتَ عُقبة أخبرته أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/ ٨٤، وأبو داود (٤٩٢٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤)، والدولابي في «الكُنى والأسماء» ٢/ ٧٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٦) و(٢٩١٧) و(٢٩٢٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٠) و(١٨١) و(١٨٤)، وابن حبان (٥٧٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٣) و(١٨٧-١٨٩) و(١٩١) و(١٩٢) و(١٩٥-٢٠١)،وفي «الأوسط» (٨٦٥٠)، وفي «الصغير» (٢٨٢)، وفي «مسند الشاميين» (٣٠٦٨)، وتمام في «فوائده» (١١٢٨) (الروض البسام)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٦)، والخطيب في «تاريخه» ٦/ ٣٨٣، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (في ترجمة أم كلثوم بنت عقبة) من طرق عن الزهري، به. زادوا في آخره: «يقول خيراً أو ينمي خيراً».

وأخرجه الطبري (٢٢١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٠٢) من طريق عبد الرحمٰن بن حُميد، عن أبيه حُميد بن عبد الرحمٰن، به.

ووقع في مطبوع الطبراني: حدثتني أمي أم جندب، وهو تحريف.

وسيرد بالأرقام (٢٧٢٧٢) و(٢٧٢٧٣) و(٢٧٢٧٥) و(٢٧٢٧٧) و(٢٧٢٧٨) و(٢٧٢٧٩).

وانظر (٢٧٥٧٠).

قال السندي: «ليس الكاذب بأن يقول»، يحتمل أن الباء زائدة في خبر ليس، فيقدر المضاف بأن يقال: ليس كذب الكاذب قول الرجل في إصلاح ما بين الناس، ويحتمل أن لا تكون زائدة، والمعنى: ليس الكاذب يكون كاذباً بهٰذا القول، والمراد أن من تكلم بكلام غير مطابق للواقع لأجل الإصلاح فلا يعدُّ كاذباً شرعاً، ولا يكتب عليه إثم الكاذبين، والله أعلم.

يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ الذي[1] يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْراً، أَوْ يَقُولُ خَيْراً».

وقالت: لم أسمعه يرخِّص في شيءٍ مما يقول الناس إلّا في ثلاث: في الحربِ، والإصلاح بين الناس، وحديثِ الرجل امرأتَه، وحديثِ المرأةِ زَوْجَها.

وكانت أمُّ كلثوم بنتُ عقبة من المهاجرات اللاتي بايَعْنَ رسولَ ﷺ[2].

---

(١) في (ظ٦): بالذي.

(٢) حديث صحيح دون قوله: قالت: ولم أسمعه يرخّص في شيء ... فالصواب أنها زيادة مُدرجة من كلام الزُّهري، بيَّن ذٰلك يونس في روايته عن الزُّهري، كما سيرد. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم بإثر (٢٦٠٥) عن عمرو الناقد، والنسائي في «الكبرى» (٨٦٤٢) عن عُبيد الله بن سعد الزُّهري، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (١٣) من طريق محمد بن يحيى النيسابوري، و(١٤) من طريق العباس بن محمد الدوري، و(١٥) من طريق زهير بن حرب، خمستهم عن يعقوب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٥)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٦)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢١) (٢٠) من طريق الليث بن سعد، ومسلم (٢٦٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢٥) -وهوفي «عِشْرة النِّساء» (٢٣٩)- والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٩٢)، والخطيب (٢١) (٢٠) من طريق ابن وهب، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٤)، والطبراني٢٥/(١٩٢)، والخطيب (٢١)=

. . . . . .

=(١٨) و(١٩) من طريق عبد الله بن المبارك، ثلاثتهم عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به. وفي التصريح بإدراج كلام الزُّهري قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ٣٠٠: وهٰذه الزيادة مدرجة، بيَّن ذٰلك مسلمٌ في روايته من طريق يونس عن الزهري، فذكر الحديث. قال: وقال الزُّهري، وكذا أخرجها النسائي مفردة من رواية يونس، وقال -أي النسائي-: يونس أثبت في الزُّهري من غيره. وجزم موسى بن هارون وغيره بإدراجها.

وأخرجه البخاري (٢٦٩٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٨) من طريق عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، عن إبراهيم بن سعد، به. دون زيادة الزهري.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩١٢٣) -وهو في «عشرة النساء» (٢٣٧)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٩)، والخطيب (٢١) (١٧) من طريق الزُّبيدي، و(١٦) من طريق إسحاق بن راشد، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩٢٠١)، والخطيب (٢١) (١) و(٢) من طريق زَمْعة بن صالح، عن يعقوب بن عطاء، عن الزهري، به.

وأخرجه الخرائطي (١٧٩)، والطبراني ٢٥/ (٢٠٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٤) من طريق أسامة بن زيد، عن صالح بن كَيْسان، عن سعد ابن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ كلثوم بنت عقبة، به، دون الزيادة. أسامة بن زيد الليثي يهم.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٠ بعد أن أورد رواية أسامة بن زيد: والصحيحُ حديث أيوب السَّخْتِياني ومن تابعه، أي: عن الزُّهري، عن حُميد بن عبد الرحمٰن بن عوف، عن أمِّه أمِّ كلثوم بنت عقبة.

وقد اقتصر عبد الوهّاب بن رُفَيْع على ذكر هٰذه الزيادة على أنها من كلام النبي ﷺ، فوهم وهماً فاحشاً، وسيأتي بيان ذٰلك في موضعه عند الرواية (٢٧٢٧٥).

وقد رُوي هٰذا الحديث من طرق كثيرة عن الزُّهري ليست فيه هٰذه الزيادة، =

٢٧٢٧٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن حُمَيد بنِ عبد الرحمٰن

عن أمّه أمِّ كُلثوم بنتِ عُقْبَة -وكانت من المهاجراتِ الأُوَلِ- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاس، فقالَ خَيْرَاً، أَوْ نَمَى خَيْراً». وقال مرة: «وَنَمَى خَيْراً»[1].

= وقد ذكرنا ذٰلك في تخريج الرواية السالفة.

وفي الباب عن أسماء بنت يزيد، سيرد برقم (٢٧٥٧٠)، وفي إسناده شهر ابنُ حوشَب، وهو ضعيف.

قال السندي: قوله: «فينمي»، كيرمي، أي: فيرفع من أحد الطرفين إلى الطرف الآخر خيراً، بأن يقول: إن فلاناً يثني عليك، ونحوه مما يرجى به الإصلاح بينهما، وإن لم يطابق الواقع.

مما يقول الناس، أي: من الكذب.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠١٩٦)، وأخرجه من طريقه أبو داود (٤٩٢٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧، وفي «الآداب» (١١٨)، والبغوي في«شرح السنة» (٣٥٣٩)، وقال: هٰذا حديث متفق على صحته.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥٦)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/٧٧، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢٠)، والخرائطي (١٨٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٥) و(١٩٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٥) من طرق عن معمر، به.

وسيكرر برقم (٢٧٢٧٩) سنداً ومتناً. =

٦/ ٤٠٤ ٢٧٢٧٤- حدثنا أُميَّةُ بنُ خالد، قال: حدثنا محمد بنُ عبد الله بن مسلم ابنُ أخي الزُّهْرِيّ، عن عمِّه الزُّهْرِيِّ، عن حُميد بنِ عبد الرحمٰن عن أمِّه أنَّها قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ»[1].

= وانظر الحديثين قبله.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، وقد رواه الزهري: محمد بن مسلم، واختلف عليه فيه:

فرواه أميَّةُ بن خالد القيسيُّ -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣١)، وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٥)- والقعنبي عبد الله ابنُ مسلمة -فيما أخرجه ابنُ الضريس في «فضائل القرآن» (٢٤٢)، والدارمي (٣٤٣٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٨٢)، وفي «الأوسط» (٨٥٥٧)، والرازي في «فضائل القرآن» (١٠٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٧/ ٢٥٢ و٢٥٣- كلاهما عن ابن أخي الزُّهري، بهٰذا الإسناد. وسقط من مطبوع النسائي (١٠٥٣١)، و«عمل اليوم والليلة» (٦٩٥) اسم الزهري، واستدركناه من «التحفة» ١٣/ ١٠٣، ووقع في مطبوع الدارمي: عن أبيه، صوابه: عن أمه، صوبناه من المخطوط.

ورواه ابن إسحاق -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٢)، -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٦٩٦)- عن الحارث بن فضيل الأنصاري، عن الزُّهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ حدثوه أنهم سمعوا رسول الله ﷺ يقول: «﴿قل هو الله أحد﴾ لتعدل ثُلُثَ القرآن لمن صلى بها».

ورواه مالك -كما في «الموطأ» ١/ ٢٠٩، وعند الفِرْيابي في «فضائل القرآن» (٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٣)، وهو في «عمل اليوم=

٢٧٢٧٥- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا ليث -يعني ابنَ سعد- عن يزيدَ -يعني ابنَ الهَاد- عن عبد الوهَّاب، عن ابن شهاب، عن حُمَيْدِ ابنِ عبد الرحمٰن بن عوف

عن أمِّه أمِّ كُلثوم بنتِ عُقبة، قالت: ما سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُرَخِّصُ[1] في شيءٍ من الكَذِبِ إلَّا في ثلاث: الرجلُ يقولُ القولَ يُريدُ به الإصلاحَ، والرَّجلُ يقولُ القولَ في الحَرْب، والرَّجُلُ يُحدِّثُ امرأتَه، والمرأةُ تُحَدِّثُ زَوْجَها[2].

=والليلة» (٦٩٧)- عن الزُّهري، عن حميد بن عبد الرحمٰن، أنه أخبره، أن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثُلُثَ القرآن...

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٠: وقول مالك أشبه.

وفي الباب: عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦١٣)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب، وأسانيد بعضها صحيحة.

(١) في (م): رخّص.

(٢) هٰذا حديث لا يصحُّ رفعه للنبي ﷺ، وإنما هو مُدرجٌ من كلام الزهري، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (٢٧٢٧٢)، وقد وهم عبد الوهَّاب -وهو ابن أبي بكر رُفَيْع المدنيّ- في رفعه، فقد قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٩ بعد أن أورد هٰذه الرواية: وهٰذا منكر، ولم يأتِ بالحديث المحفوظ الذي عند الناس. وقد نبَّه على هٰذا الوهم كذٰلك الحافظُ في «الفتح» ٥/٣٠٠. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يزيد بنُ الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٨٥) من طريق يونس بن محمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩٢١) و(٢٩٢٢)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٧-=

٢٧٢٧٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا مُسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه[1]

عن أمِّ كُلثوم. [قال عبد الله:] قال أبي: وحدثناه حسين بنُ محمد، قال: حدثنا مسلم، فذكره، وقال:

عن أمِّه أمِّ كلثوم بنت أبي سَلَمة، قالت: لما تَزَوَّج رسولُ الله ﷺ أمَّ سَلَمة، قال لها: «إنِّي قَدْ أَهْدَيْتُ إلى النَّجاشِيِّ حُلَّةً وَأَوَاقِيَ مِنْ مِسْكٍ، ولا أُرَى النَّجاشيَّ إلَّا قَدْ ماتَ، ولا أُرى هَدِيَّتي إلَّا مَرْدُودَةً[2] عَلَيَّ، فإنْ رُدَّتْ عَلَيَّ، فَهِيَ لَكِ». قال:

= ١٩٨، وفي «الآداب» (١١٩)، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (٩) من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢١)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢٤) -وهو في «عِشْرَة النساء» (٢٣٨)- وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٧٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٩٣)، وفي «الصغير» (١٨٩)، وابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٦١٣)، والقُضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٥)، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢١) من طرق عن يزيد بن الهاد، به.

وأخرجه الطبراني ٢٥/(١٩٤)، والخطيب (٢١) (٤) من طريقين عن عبد الوهَّاب بن رُفَيْع، به.

وسلف برقم (٢٧٢٧٢).

وانظر (٢٧٢٧١).

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن أبيه، والمثبت من (ظ٦)، و«أطراف المسند» ٩/٤٦٧، وهو الموافق لمصادر الحديث.

(٢) في (م): ولا أرى إلا هديتي مردودة.

وكانَ كما قال رسولُ الله ﷺ، وَرُدَّتْ عليه هديتُه، فأعطى كلَّ امرأةٍ من نسائه أوقيَّةَ مِسْكٍ[1]، وأعطَى أمَّ سلمة بقيةَ المِسْك والحُلَّة[2].

---

(١) في (ظ٦) و(ق): من مسك.

(٢) إسناده ضعيف لضعف مسلم بن خالد: وهو الزنجي. ووالدةُ موسى ابن عقبة لم نقف لها على ترجمة، وقد اضطرب مسلم بن خالد في تعيينها. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

فرواه يزيد بن هارون -كما في هٰذه الرواية- وسعيد بن منصور -كما في «سننه» (٤٨٥) -والأزرقي- فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩٥ -وسعيد بن أبي مريم ويحيى بن بكير ويحيى الحِمَّاني- فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٥) -ومسدَّد- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٦/ ٢٦ -ويحيى بن يحيى- فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٢٠٠- كلهم عن مُسلم بن خالد، بهٰذا الإسناد. لم ينسبوا أم كلثوم.

ورواه حسين بن محمد -كما في هٰذه الرواية- والصلت بن مسعود -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٩)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٨٥ -وابن وهب- فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧)، والحاكم ٢/ ١٨٨، والبيهقي في «السنن» ٦/ ٢٦-٢٧ -وأسد ابن موسى- فيما أخرجه الطحاوي أيضاً (٣٤٨)، كلهم عن مسلم، بالإسناد الثاني. إلا أنه وقع في مطبوع «الآحاد والمثاني»: أم كلثوم، غير منسوبة، واستدركناه من «أسد الغابة» و«الإصابة» ٤/ ٤٩٠.

ورواه محمد بن المبارك وسعيد بن أبي مريم ويحيى بن بكير وكثير بن يحيى -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٦)- كلهم عن مسلم بن خالد الزنجي، عن موسى بن عقبة، عن أمه أم كلثوم بنت أم سلمة، عن أم سلمة، قالت: لما دخل بي رسول الله ﷺ ....

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٨/ ٢٨٩، وقال: رواه الطبراني، وأم=

٢٧٢٧٧- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْرِي، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن

عن أمِّه أمِّ كُلْثوم بنتِ عُقبة، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيراً، أَوْ نَمَى خَيْراً»(١).

=موسى بن عقبة لا أعرفها، ومسلم بن خالد الزنجي وثقه ابن معين وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح.

ورواه هشام بن عمار -فيما أخرجه ابن حبان (٥١١٤)- عن مسلم بن خالد، عن موسى بن عقبة، عن أمه، عن أم كلثوم، عن أم سلمة، قالت: لما تزوجني . . . بنحوه.

ورواه الشافعي -كما في «الأم» ٣/ ١٠٠، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٨/ ٢٠٠- عن مسلم الزنجي، عن موسى بن عقبة، أن رسول الله ﷺ أهدى للنجاشي. . . .

قلنا: والمحفوظ هو ما رواه هشام بن عمار، فيما ذكر الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٤٩٠. وقال أيضاً: وفي سياقه ما يدل على المراد بقوله: «هي لكِ» هي الحُلة، لا الهدية، وبذٰلك يجاب من استشكل قوله: «فهي لكِ» ثم قسم المسك بين النساء.

وقد حسَّن الحافظ إسناده في «الفتح» ٥/ ٢٢٢.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ١٤٧-١٤٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه مسلم بن خالد الزنجي، وثقه ابن معين وغيره، وضعفه جماعة، وأم موسى بن عقبة لم أعرفها، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٢٧٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو: إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه مسلم بإثر (٢٦٠٥)، وأبو داود (٤٩٢٠)، والترمذي (١٩٣٨)، =

٢٧٢٧٨- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، عن ابنِ شهاب، عن حُمَيْد بن عبد الرحمٰن بنِ عوف

عن أمِّه أمِّ كُلْثومٍ بنتِ عُقبة أنها قالت: رخَّصَ النبيُّ ﷺ مِنَ الكَذِبِ في ثلاث: في الحربِ، وفي الإصلاح[1] بينَ الناسِ، وقولِ الرجل لامرأته[2].

٢٧٢٧٩- حدَّثنا عبد الرَّزاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: حدَّثني حُمَيْد بنُ عبدِ الرحمٰن بن عوف

= والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أمِّ كُلثوم بنتِ عُقْبَة) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٧٢٧١).

(١) في (ظ٦): إصلاح.

(٢) إسناده ضعيف، ابنُ جُريج مُدَلِّس وقد عنعن، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابنُ محمد المِصِّيصي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٣) ٧/ ٣٦٢ من طريق أبي عاصم الضحَّاك بنِ مَخْلد، والخطيب في «الفصل للوصل المدرج في النقل» (٢١) (١١) و(١٢) من طريق أبي عامر، كلاهما عن ابن جُريج، قال: حُدِّثتُ عن ابن شهاب، به.

قال الخطيب في «الفصل للوصل» ١/ ٣٠٢: والذي نرى -والله أعلم- أنَّ ابن جريج إنما وقعَ إليه هٰذا الحديث من رواية عبد الوهَّاب، إما أن يكون ابنُ جُرَيْج سمعه من عبد الوهَّاب، أو بلغه عنه، والله أعلم.

قلنا: وروايةُ عبد الوهَّاب -وهو ابن رُفَيْع المدني- سلفت برقم (٢٧٢٧٥)، وذكرنا هناك أنه لا يصحُّ رفعُها للنبي ﷺ، وإنما هي مُدرجةٌ من كلام الزُّهري.

وانظر (٢٧٢٧١).

عن أمِّه أمِّ كُلْثوم بنتِ عقبة -قال[1]: وكانت من المهاجرات الأُوَلِ- قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيْسَ بالكَذَّابِ[2] مَنْ أَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ خَيْراً، أَوْ نَمَى خَيْراً». وقال مرةً: «ونَمَى[3] خَيْراً»[4].

---

(١) قوله: قال، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ق): الكذاب.

(٣) في النسخ: أو نمى، وهو خطأ، والمثبت من مكرره (٢٧٢٧٣).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٧٢٧٣) سنداً ومتناً.

حديث أم ولد شيبة بن عثمان[1]

٢٧٢٨٠- حدثنا رَوْحٌ وأبو نُعيم، قالا: حدثنا هشام بنُ أبي عبد الله، عن بُدَيْل بنِ مَيْسَرَة، عن صفيَّة بنتِ شَيْبَة

عن أمِّ ولدِ شَيْبة أنها أبصرتِ النبيَّ ﷺ وهو يسعى بينَ الصَّفا والمَرْوةِ يقول: «لا يُقْطَعُ الأَبْطَحُ إلاَّ شَدّاً»[2].

---

(١) قال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: اسم هٰذه المرأة الصحابية: حبيبة بنت أبي تَجْراة، وقيل: هي تَمْلِك، وهي أم ولد شيبة.

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف لاضطرابه:

فرواه هشام الدَّسْتَوائي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٣، وابن أبي شيبة ٤/ ٦٩، وابن ماجه (٢٩٨٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٥٣)- عن بُدَيْل بن مَيْسرة، به.

ورواه محمد بن ذكوان الجهضمي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٣١٣- عن بُدَيْل بن ميسرة، عن صفية، قالت: نظرتُ إلى رسول الله ﷺ... فذكره من حديث صفية، وأسقط أم ولد شيبة. ومحمد بن ذكوان ضعيف.

ورواه حماد بن زيد -كما سيرد في الرواية التالية- عن بُديل بن ميسرة، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية، عن امرأة منهم. فذكر المغيرة بن حكيم بين بُديل وصفية.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٧: وقول حماد أشبه.

قلنا: ورواه المثنى بن الصباح عن المغيرة بن حكيم، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان الثوري -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٥٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٢٩)، والبيهقي ٥/ ٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة تَمْلِك الشيبية)- عن المثنى بن الصباح، عن=

٢٧٢٨١- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، قال: حدثنا بُدَيْل ابنُ مَيْسرة، عن المغيرةِ بنِ حكيم، عن صفيَّة بنت شيبة

٦/٤٠٥ عن امرأةٍ منهم أنها رأتِ النبيَّ ﷺ من خَوْخَةٍ، وهو يسعى في بطن المَسِيل وهو يقول: «لا يُقْطَعُ الوَادِي إلَّا شَدّاً» وأظنُّه قال: وقد انكَشَفَ الثوبُ عن رُكبتيه، ثم قال حمَّاد بعدُ: «لا يقطع» أو قال: «الأَبْطَحُ إلّا شَدّاً». وسمعتُه يقول: «لا يُقْطَعُ الأَبْطَحُ إلَّا شَدّاً»[1].

= المغيرة بن حكيم، عن صفية بن شيبة، عن تملك الشيبية، قالت: نظرت إلى رسول الله ﷺ... فذكره، إلا أنه قال فيه: «إن اللهَ كتبَ عليكم السَّعْيَ فاسْعَوا».

ورواه حميد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٨١٣)- عن المثنى بن الصباح، عن المغيرة بن حكيم، عن صفية بنت شيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «اسْعَوْا، فإن السَّعْي كُتب عليكم». والمثنى بن الصباح ضعيف. وسيرد بهٰذا اللفظ بالأرقام (٢٧٣٦٧) و(٢٧٣٦٨) و(٢٧٤٦٣).

وانظر ما بعده.

قال السندي: قوله: «لا يقطع الأبطح»، على بناء المفعول، أي: ينبغي ألا يقطع إلا بالشدّ والجري.

(١) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف كما بيّنا في الرواية السابقة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٢٤٢، وفي «الكبرى» (٣٩٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٢ من طريق قتيبة بن سعيد، والبيهقي ٥/٩٨ من طريق أبي الربيع سليمان بن داود الزهراني، كلاهما عن حماد بن زيد، بهٰذا الإسناد. وقد صرح في رواية البيهقي أن المرأة هي أم ولد شيبة.

وانظر ما قبله.

حديث أُمِّ[1] وَرَقَةَ بنتِ عبدِ الله بنِ الحارثِ الأنصاريِّ[2]

٢٧٢٨٢- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الوليدُ بنُ عبدِ الله بنِ جُمَيْع، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ خلَّاد الأنصاري وجدَّتي

عن أمِّ وَرَقَةَ بنتِ عبد الله بن الحارث: أن نبيَّ الله ﷺ كان يزورُها كلَّ جمعة، وأنها قالت: يا نبيَّ الله -يومَ بدر- أتأذن لي[3]، فأخرجَ معك. أُمَرِّضُ مَرْضاكم، وأُداوِي جَرْحَاكم، لعلَّ اللهَ يُهْدي لي شهادةً؟ قال: «قَرِّي فَإِنَّ اللهَ عزَّ وجلَّ يُهْدِي لَكِ شَهَادَةً». وكانَتْ أعتَقَتْ جاريةً لها وغلاماً عن دُبُرٍ منها، فطالَ عليهما، فغمَّاها في القَطِيفَةِ حتى ماتت، وهَرَبا، فأُتيَ عمرُ، فقيل له: إن أمَّ وَرَقَةَ قد قتَلَها غلامُها وجاريتُها وهربا، فقام عُمر في الناس فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يزورُ أمَّ وَرَقَةَ يقول: «انْطَلِقُوا نَزُورُ الشَّهِيدَةَ». وإنَّ فُلانة جاريتَها وفُلاناً غلامَها، غَمَّاها، ثُمَّ هَرَبا، فلا يُؤْوِيهما أَحدٌ، ومَنْ وَجَدَهُما، فَلْيَأْتِ بهما، فأُتِيَ بهما، فصُلِبا، فكانا أوَّلَ مَصْلوبَيْن[4].

---

(١) قوله: أمّ، سقط من (م).

(٢) قال السندي: أم ورقة بنت عبد الله، ويقال لها: أم ورقة بنت نوفل، تنسب إلى جدِّها الأعلى.

(٣) قوله: لي، من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن خلَّاد وجدَّةِ الوليد بن عبد الله ابن جُمَيْع، كما قال ابن القطان في «الوهم والإيهام» ٥/ ٢٣ (٢٢٥٨) واسم =

. . . . . .

= جدته: ليلى بنت مالك، وقد اضطرب فيه الوليدُ بنُ عبد الله بن جُمَيْع:

فرواه أبو نُعيم الفَضْل بن دُكَيْن -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٧، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٣٠، وفي «الدلائل» ٦/ ٣٨١ -ووكيع بن الجراح- فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٧-٥٢٨، وأبو داود (٥٩١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٦٦) و(٣٣٦٧)، والطبراني ٢٥/ (٣٢٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ٣٨٢، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم ورقة) -ومحمد بنُ فُضيل- فيما أخرجه أبو داود (٥٩٢)- وأشعث بن عطاف -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٥- ثلاثتهم عن الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع، بهٰذا الإسناد. وفي رواية أبي نُعَيم (في غير المسند)، وأشعث بن عطاف: عن جدَّةِ الوليد، وحدَها، وفي رواية محمد بن فضيل: عن عبد الرحمٰن بن خلَّاد وحدَه، لم يذكر جدَّة الوليد.

ورواه عبد الله بن داود الخُرَيْبي -فيما أخرجه ابن خُزيمة (١٦٧٦)- عن الوليد بن عبد الله بن جُميع، عن ليلى بنتِ مالك، عن أبيها. وعن عبد الرحمٰن ابن خلَّاد، عن أمِّ ورقة. لٰكن وقعت رواية عبد الله بن داود عند الحاكم ١/ ٢٠٣، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١/ ٤٠٦ و٣/ ١٣٠، وفي «السنن الصغير» ١/ ٢١٧-٢١٨: عن ليلى بنت مالك وعبد الرحمٰن بن خلاد، عن أم ورقة، ليس فيه: عن أبيها. وفيه: وأمر أن يُؤذن لها وتقام، وَتَؤُمَّ أهل دارِها في الفرائض وستأتي في الحديث الذي بعده

قال الحاكم: قد احتجَّ مسلم بالوليد بن جُميع، وهٰذه سنة غريبة، لا أعرف في الباب حديثاً مسنداً غير هٰذا، وقد روينا عن عائشة أنها كانت تؤذِّن وتقيم وتؤمُّ النساء.

ورواه عبد العزيز بن أبان -فيما ذكر المِزِّي في «التحفة» ١٣/ ١١٠- عن الوليد، عن عبد الرحمٰن بن خلَّاد، عن أبيه، عن أمِّ ورقة. وعبد العزيز بن أبان متروك. =

٢٧٢٨٣- حدثنا أبو نُعيم، قال: حدثنا الوليد، قال: حدَّثتني جدَّتي عن أمِّ وَرَقَةَ بنتِ عبد الله بن الحارث الأنصاري، وكانت قد جَمَعَتِ القرآن، وكان النبيُّ ﷺ قد أمَرَها أن تَؤُمَّ أهلَ دارِها، وكان لها مؤذِّنٌ، وكانت تَؤُمُّ أهلَ دارِها[1].

= ورواه جعفر بن سليمان -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٢٥- عن أبي خلَّاد الأنصاري، عن أمِّ ورقة. قال الدارقطني: وأبو خلَّاد هٰذا يشبه أن يكون عبد الرحمٰن بن خلاد.

وانظر ما بعده.

قال السندي: قولها: أمرّض، من التمريض، أي: أخدمهم.

يُهدي: من الإهداء بمعنى الإرسال، أي: يرزق لي.

«قَرِّي»، أي: اثبتي في بيتك، من القرار.

(١) إسناده ضعيف لجهالة جدَّة الوليد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ٤٠٣، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٢٣٠ من طريق أبي أحمد الزُّبيري، عن الوليد بن جُميع، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

قلنا: وفي إمامة المرأة بالنساء غيرُ هٰذا الحديث حديثُ عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فقد روى عبد الرزاق (٥٠٨٦)، والدارقطني ١/ ٤٠٤، والبيهقي ٣/ ١٣١ من حديث أبي حازم ميسرة بن حبيب، عن رائطة الحنفية، عن عائشة أنها أمتهن، فكانت بينهن في صلاة مكتوبة وروى ابن أبي شيبة ٢/ ٨٩، من طريق ابن أبي ليلى، والحاكم ١/ ٢٠٣-٢٠٤ من طريق ليث بن أبي سليم كلاهما عن عطاء، عن عائشة أنها كانت تؤم النساء، فتقوم معهن في الصف لفظ ابن أبي شيبة، ولفظ الحاكم: عن عائشة أنها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن. =

. . . . . .

= وروى الشافعي (٣١٥)، وابن أبي شيبة ٢/٨٨، وعبد الرزاق (٥٠٨٢) من طريقين، عن عمار الدهني، عن امرأةٍ من قومه يقال لها حجيرة، عن أم سلمة أنها أمتهن، فقامت وسطاً.

ولفظ عبد الرزاق: أمتنا أم سلمة في صلاة العصر فقامت بيننا.

وقال الحافظ ابن حجر في «الدراية» ١/١٦٩ وأخرج محمد بن الحصين من رواية إبراهيم النخعي عن عائشة أنها كانت تؤم النساء في شهر رمضان، فتقوم وسطاً.

وروى عبد الرزاق (٥٠٨٣) عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تؤم المرأة النساء تقوم في وسطهن.

قال في «المغني» ٣/٣٧: اختلفت الرواية: هل يستحب أن تصلي المرأة بالنساء جماعة؟ فروي أن ذٰلك مستحب، وممن روي عنه أن المرأة تؤم النساء: عائشة وأم سلمة وعطاء والثوري والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأبو ثور، وروي عن أحمد رحمه الله أن ذٰلك غير مستحب وكرهه أصحاب الرأي، وإن فعلت أجزأهن، وقال الشعبي والنخعي وقتادة: لهن ذٰلك في التطوع دون المكتوبة.

وقال أيضاً ٣/٣٣: وأما المرأة، فلايصح أن يأتم بها الرجل بحال في فرض ولا نافله في قول عامة الفقهاء، وقال أبو ثور: لا إعادة على من صلَّى خلفها، وهو قياس قول المزني وقال بعض أصحابنا: يجوز أن تؤم الرجال في التراويح، وتكون وراءهم لما رُوى عن أم ورقة أن رسول الله ﷺ جعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها» رواه أبو داود (٥٩٢) وهٰذا عام في الرجال والنساء. . .

حديث سلمى بنت حمزة[1]

٢٧٢٨٤- حدثنا عبدُ الصمد، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة

عن سلمى بنت حمزة أنَّ مولاها ماتَ وترك ابنة[2]، فورَّث النبيُّ ﷺ ابنتَه النصف، وورَّث يعلى النصف، وكان ابنَ سلمى[3].

---

(١) قال السندي: سلمى بنت حمزة بن عبد المطلب، عم النبي ﷺ.

(٢) في (ظ٦): ابنته.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، قتادة لم يسمع من سلمى بنت حمزة فيما ذكر الهيثمي في «المجمع»، والحافظُ في «التعجيل» ٢/ ١٥٥. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وهمَّام: هو ابن يحيى العَوْذي.

ثم إنه اختُلف في تعيين اسم ابنةِ حمزة، كما سيرد.

وأخرجه ابنُ الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة سلمى) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وقد رواه عبد الله بنُ شدَّاد، عن ابنةِ حمزة، واختُلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧ -ومن طريقه ابن ماجه (٢٧٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة فاطمة بنت حمزة)- والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩٨) من طريق زائدة، والحاكم ٤/ ٦٦ من طريق عيسى بن المختار، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الله بن شداد، عن ابنة حمزة، قالت: مات مولىً لي وترك ابنَه، فقسم... فذكره، وقد سمى عيسى بن المختار ابنة حمزة: أمامة. قلنا: وابنُ أبي ليلى سيىء الحفظ. =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني كذٰلك ٢٤/(٨٧٩) من طريق الثوري، عن ابن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن عبد الله بن شدَّاد، أن ابنة حمزة مات مولاها. . .

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٨٧٦) و(٨٧٨) من طريق عبد الله بن عون، عن الحكم، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة. . . قال النسائي: وهٰذا أولى بالصواب من الذي قبله. وابنُ أبي ليلى كثير الخطأ.

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٤/(٨٧٥) من طريق إبراهيم بن طهمان، عن جابر، عن الحكم، عن ابن شداد، عن أمِّ الفضل بنت حمزة -وكانت أخت عبد الله لأمِّه- قالت: مات لنا مكاتب هي أعتقته، فترك ابنته، وإن رسول الله ﷺ قسم ميراثه، فأعطى ابنته النصف، وأعطى أمَّ الفضل النصف الباقي. قلنا: فسماها جابر -وهو ابن يزيد الجعفي- أمَّ الفضل، وهو ضعيف.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٤)، وابن أبي شيبة ١١/٢٦٧، وأبو داود في «المراسيل» (٣٦٤)، والطبراني أيضاً ٢٤/(٨٨٠)، والبيهقي ٦/٢٤١ من طريق شعبة، عن الحكم، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة أعتقت. . . قال أبو داود: ورواه عدة عن عبد الله، أن بنت حمزة هي المعتقة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١١) عن معمر، عن رجل، عن الحكم بن عتيبة، عن ابن شداد، أن ابنة حمزة. . .

وأخرجه الدارمي (٣٠١٣) من طريق أشعث، عن الحكم وسلمة بن كهيل، عن شداد أن ابنة حمزة أعتقت عبداً لها. . .

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٠)- ومن طريقه الطبراني ٢٤/(٨٨٦)- عن الثوري، عن سَلَمَة بن كُهيل، قال: انتهيتُ إلى عبد الله بن شداد وهو يحدث القوم، فسمعتُه يقول في آخر الحديث: أختي، فسألت القوم، فحدثني أصحابه، أنه حدثهم، أن ابنة حمزة، وهي أخت عبد الله بن شداد لأمه، مات مولاها.

وأخرجه سعيد بن منصور (١٧٣)، وابن أبي شيبة ١١/٢٦٦-٢٦٧، =

. . . . . .

= وأخرجه الطبراني ٢٤/(٨٨١) و(٨٨٢) و(٨٨٣) من طريق عبيد الله ابن أبي الجعد، عن عبد الله بن شداد، قال: أعتقت ابنةُ حمزة رجلاً، فمات وترك ابنته وابنة حمزة، فأخذت النصف. . .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٩، والطبراني ٢٤/(٨٨٥)، والبيهقي ٦/٢٤١ من طريق سفيان، عن منصور بن حيان الأسدي، عن ابن شداد، أن مولى لابنة حمزة. . . قال البيهقي: والحديث منقطع.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٨٨٤) من طريق شريك، عن عياش العامري، عن ابن شداد، قال: أعتقت بنت حمزة. . .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/٢٦٨ عن وكيع، عن إسماعيل، عن الشعبي، أن مولى لابنة حمزة مات. . . قال البيهقي ٦/٢٤١: وليس بمحفوظ.

وأخرج أبو داود في «المراسيل» (٣٦٥) من طريق مغيرة، عن إبراهيم -وهو ابن يزيد النَّخعي- قال: توفي مولى لحمزة بن عبد المطلب، فأعطى النبي ﷺ بنت حمزة النصف وقبض النصف. قال البيهقي ٦/٢٤١: وهٰذا غلط.

وأخرجه عبد الرزاق (١٦٢١٢)، وابن أبي شيبة ١١/٢٦٩، وسعيد بن منصور (١٧٥) من طريقين عن إبراهيم أنه كان إذا ذكر له ابنة حمزة، قال: إنما أطعمها رسول الله ﷺ طعمة.

وفي الباب: عن أبي بُردة بن أبي موسى عند ابن أبي شيبة ١١/٢٦٧-٢٦٨، وأبي داود في «المراسيل» (٣٦٣)، والبيهقي ٦/٢٤١.

حديث أمِّ مَعْقِل الأَسَدِيَّة[1]

٢٧٢٨٥- حدَّثنا رَوْحٌ ومحمد بنُ مصعب، قالا: حدثنا الأوزاعيَّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمٰن

عن أمِّ مَعْقِلٍ الأسدية أنها قالت: يا رسولَ الله، إني أُريدُ الحجَّ، وجملي أَعْجَفُ، فما تأمرني؟ قال: «اعْتَمِري في رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في رَمَضانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[2].

٢٧٢٨٦- حدَّثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا: حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مُهاجِر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، قال:

أرسلَ مروانُ إلى أمِّ مَعْقِل الأسديَّة يسألُها عن هٰذا الحديث، فحدَّثَتْه أنَّ زوجَها جعلَ بَكْراً لها في سبيل الله، وأنها أرادَتِ العُمرةَ، فسألَتْ زوجَها البَكْرَ، فأبى، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له، فأمَرَهُ أن يُعْطِيَها، وقال النبيُّ ﷺ: «الحَجُّ وَالعُمْرَةُ مِنْ[3] سَبِيلِ الله». وقال: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ تُجْزِىءُ حَجَّةً». وقال حجَّاج: «تَعْدِلُ بِحَجَّةٍ، أَوْ تُجْزِىءُ بِحَجَّةٍ»[4]. ٦/٤٠٦

---

(١) أمُّ مَعْقِل الأسدية: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٠٦).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصلًا في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٦)، فانظره.

(٣) في (ظ٦): في.

(٤) قوله: «عمرةٌ في رمضان تعدل حجة» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلًا في الرواية (٢٧١٠٦). =

٢٧٢٨٧- حدَّثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا محمد بنُ أبي إسماعيل، عن إبراهيمَ بنِ مُهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن القرشي، عن مَعْقِلِ بنِ أبي مَعْقِل، أن أمه أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت . . . فذكر معناه[1].

٢٧٢٨٨- حدَّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن امرأةٍ من بني أَسَدِ بن خُزيمة يُقال لها: أم معقل. قالت: أردتُ الحجَّ فَضَلَّ بعيري، فسألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «اعْتَمِري فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ عُمْرَةً في شَهْرِ رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[2].

٢٧٢٨٩- حدَّثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال:

= وقوله: «الحج والعمرة من سبيل الله» سلفت شواهد «الحج في سبيل الله» بدون ذكر العمرة في الرواية (٢٧١٠٧)، وهو حديث صحيح بشواهده. أما لفظ العمرة، فمنكر لم يتابع إبراهيم عليه.

وانظر «الفتح» ٣/ ٦٠٤-٦٠٥.

(١) هو مكرر ما قبله، وقد سلف الكلام عليه في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٦).

(٢) قوله: «عمرة في شهر رمضان تعدل حجة» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٠٦)، فانظره.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٧١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٤٢٢٧)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٨) من طريق عبد الرزاق، به.

وانظر (٢٧١٠٧).

حدثنا يحيى بنُ عبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن الحارث بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، قال: كنتُ فيمن رَكِبَ مع مروانَ حين ركبَ إلى أمِّ مَعْقِل، قال: وكنتُ[1] فيمن دخلَ عليها من الناس معه، وسمعتُها حين حدَّثَتْ هٰذا الحديث[2].

٢٧٢٩٠- حدَّثنا عبد الملك بن عمرو، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن أبي سَلَمة، عن مَعْقِل ابنِ أمِّ مَعْقِل الأسديّة

قالت: أردتُ الحجَّ مع رسولِ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك للنبيِّ ﷺ، فذكر نحو حديث الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي

---

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): وقد كنت.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال الحارث بن أبي بكر ابن عبد الرحمٰن بن الحارث. ذَكره البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٦٥، وابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٧٠، ولم يذكر فيه شيئاً، وذكره ابنُ حِبَّان في «الثقات» ٦/ ١٧١، ولم يذكروا في الرواة عنه غير محمد بن إسحاق، إلا أنه في هٰذه الرواية روى عنه يحيى بن عباد! ورواه ابن إسحاق عن يحيى هٰذا. ولم يذكره الحسيني في «الإكمال»، ولا الحافظ في «التعجيل»، وهو على شرطهما، وبقية رجاله ثقات، غير محمد بن إسحاق، فصدوق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٤٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد. زاد ابن أبي عاصم: فكان أبو بكر لا يعتمر إلا في العشر الأواخر من رمضان حتى لقي الله عز وجل لما سمع من أم معقل.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٥٩ من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن ابن إسحاق، به.

وقد سلف الكلام عليه مفصَّلاً برقم (٢٧١٠٦).

كثير[1].

٢٧٢٩١- حدَّثنا يحيى بن آدم، قال: حدَّثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن أبي معقل

عن أمِّ مَعْقِل أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ، فقال: «عُمْرَةٌ في رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[2].

٢٧٢٩٢- حدَّثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عَمْرو بنُ يحيى الأنصاريُّ، عن أبي زيدٍ مولى ثَعْلَبَةَ أخبره

عن مَعْقِلِ بنِ أبي مَعْقِلٍ الأنصاريِّ -من أصحاب النبيِّ ﷺ- حدثه أنَّ النبيَّ ﷺ نهى أن تُستَقْبلَ القبلتان[3] للغائط والبول[4].

---

(١) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلًا في الرواية (٢٧١٠٦)، فانظره.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه مفصَّلًا في الرواية (٢٧١٠٦) فانظره.

(٣) في النسخ الخطية: القبلتين، والمثبت من (م).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى ثعلبة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيِّ الحديث، فحديثُه عند أصحاب السنن، سوى الترمذي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/(٥٤٩) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد. ووقع في مطبوعه تحريف يُصحّح من هنا.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٩٢ من طريق هشام بن يوسف، عن ابن جريج، به.

وسلف برقمي (١٧٨٣٨) و(١٧٨٤٠). =

. . . . . .

= قال السندي: قوله: «أن تستقبل»، هٰكذا في بعض النسخ، فالفعل على بناء المفعول، وفي كثير من النسخ: القبلتين، فالفعل على بناء الفاعل، وفيه ضمير المكلف، والمراد أنه نهى عن ذٰلك في المدينة، أما النهي عن استقبال الكعبة، فظاهر، وأما النهي عن استقبال بيت المقدس، فلأنه يستلزم استدبار الكعبة في المدينة، ويحتمل أنه نهي عن استقبال كل منهما حين كان قبلة، فجمع الراوي النهيين في الرواية، وإن كان النهي عن استقبال بيت المقدس منسوخاً حين نهوا عن استقبال الكعبة، والله أعلم.

حديث بُسْرة بنت صَفْوان[1]

٢٧٢٩٣- حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّة، قال: حدثنا عبد الله بنُ أبي بكر ابنِ حَزْم، قال: سمعتُ عروةَ بنَ الزُّبير يحدِّثُ أبي، قال:

ذاكرني[2] مروانُ مسَّ الذَّكَر، فقلتُ: ليس فيه وَضُوءٌ، فقال: إن بَسْرَةَ بنتَ صفوانَ تُحَدِّثُ فيه، فأرسلَ إليها رسولاً، فذَكَر الرسولُ أنها تُحَدِّثُ أنَّ[3] رسولَ اللهِ ﷺ، قال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ»[4].

---

(١) بُسْرة بنت صفوان بن نوفل، قرشية أسدية، بنت أخي ورقة بن نوفل، وأخت عقبة بن مُعيط لأمه، لها سابقة قديمة وهجرة وكانت من المبايعات. «الاصابة» ٤/ ٢٤٥-٢٤٦.

(٢) في (ظ٦): ذاكرت.

(٣) في (ظ٦): عن.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير مروانَ بنِ الحَكَم، فمن رجال البخاري، وغير بُسْرة، فقد روى لها أصحابُ السنن. وهٰذا الحديثُ وإن اختُلف في إسناده اختلافاً كثيراً كما سيرد، إلا أن إسناده محفوظ، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «أطراف المسند» ٢/ ٤١٠، وقد صحَّحه الإمام أحمد، والترمذيُّ، وابنُ معين، والدارقطنيّ.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ١٦٣، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٠٠) من طريق إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مالكٌ في «الموطأ» ١/ ٤٢ -ومن طريقه أخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ٣٤ (بترتيب السندي)، وفي «الأم» ١/ ١٥، وأبو داود (١٨١)، =

. . . . . .

=والنسائي ١/ ١٠٠، وفي «الكبرى» (١٥٩)، وابن حبان (١١١٢)، والطبراني ٢٤/ (٤٩٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٠)، والحازمي في «الاعتبار» ص٢٨، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٢ و٢٠٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/ ٣٨٥، وفي «الخلافيات» (٥٠٢) و(٥٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٦- عن عبد الله بن أبي بكر، أنه سمع عروة يقول: دخلتُ على مروانَ بنِ الحَكَم. . .

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٣ من طريق عبد الوهَّاب والوليد بن مسلم، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، نحوه. دون ذكر مروان.

قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٥: والصحيح فيه عن مالك ما في «الموطأ».

وقد اختُلف فيه على عبد الله بن أبي بكر:

فأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٩٩) من طريق عمرو بن الحارث، والدارمي (٧٢٥)، والطبراني ٢٤/ (٥٠٢)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٠٤ من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ورواه الضحَّاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، واختلف عليه فيه:

فرواه ابنُ أبي فُدَيك -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٠١)- عن الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر، به.

ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٣- عن الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عروة بن الزبير أنه دخل على أبيه وهو أمير المدينة، فذكروا ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرتني بُسْرة. . . دون ذكر مروان.

ورواه عبد العزيز بن أبي حازم -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» =

. . . . . .

= (٥٠٩)- عن الضحاك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، أنه دخل على ابنه محمد وهو أمير المدينة، فسأله ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرتني بُسْرة. . .

ورواه عثمان بن عمرو بن ساج -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠٣- عن عثمان بن الضحاك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة بن الزبير، عن بُسْرة بنت صفوان. . . هٰكذا قلب اسم الضحاك بن عثمان. قلنا: والضحاك بن عثمان ضعيف.

ورواه ابن لهيعة، واختلف عليه:

فرواه أبو يزيد النضر بن عبد الجبار -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٣- عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة.

ورواه سعيد بن عامر -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٣-٢٠٤- عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عروة، عن بُسْرة. فلم يذكر مروان.

ورواه عمر بن محمد بن زيد العمري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٤٩٨)، والدارقطني ٥/٢٠٣- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٤٩٧)، والدارقطني ٥/٢٠٣- كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسْرَة، دون ذكر مروان.

ورواه شعبة، واختُلف عليه:

فرواه الطيالسي -كما في «مسنده» (١٦٥٧)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٤- عن شعبة، وقال: عن عبد الله أو محمد بن أبي بكر ابن عمرو بن حزم، عن عروة، أن مروان أرسل إلى بُسْرة. . .

ورواه سعيد بن سفيان الجحدري -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥٠٣)- عن شعبة، وقال: عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، سمعت عروة يقول: أرسل مروان إلى بسرة. . .

ورواه محمد بن جعفر -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٤- عن شعبة، وقال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، قال: بعث =

. . . . . .

= مروان إلى بسرة. . .

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٤: وليس الحديث لمحمد بن عمرو ابن حزم عند أحد من أهل العلم بالحديث، ولا رواه محمد بن عمرو بن حزم بوجه من الوجوه، ومحمد بن عمرو بن حزم لا يروي مثله عن عروة. ثم ذكر أن المحفوظ في هٰذا الحديث: عن عبد الله بن أبي بكر.

ورواه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٤١٠)، ومن طريقه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٩- عن ابن جُريج، عن عمرو بن شعيب، أن بُسْرَة بنتَ صفوان قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إحدانا تتوضَّأُ للصلاة، فتفرغ من وضوئها، ثم تُدخل يدها في درعها فتمسُّ فرجها، أيجب عليها الوضوء؟ قال: نعم، إذا مسَّتْ فَرْجَها، فلتُعِدْ الصلاةَ والوضوءَ. قال: وعبد الله بن عمرو جالس، فلم يُفزع ذٰلك عبد الله بن عمرو بعد.

ورواه مسلم بن خالد الزنجي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ورقة ٢٠٩- عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، سمع ابنُ عمر بسرة بحديثها عن النبي ﷺ في مس الذكر، فلم يدع الوضوء منه حتى مات. كذا قال: ابنُ عمر، ومسلم ابن خالد ضعيف.

ورواه المثنى بنُ الصباح -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٢١)، والدارقطني ٥/ ٢٠٨، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣٣- عن عمرو بن شعيب، وقال: عن سعيد بن المسيب، عن بُسْرَة بنتِ صفوان، وكانت خالة مروان، قالت: سألتُ رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، هل على إحدانا الوضوء إذا مسَّتْ فَرْجَها؟ فقال رسول الله ﷺ: «من مسَّ فَرْجَه من الرجال والنساء، فعليه الوضوء». والمثنى بن الصباح ضعيف.

ورواه عبد الله بن المؤمَّل -فيما أخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٥، والطبراني ٢٤/ (٤٨٤)، والدارقطني ٥/ ورقة ٢٠٨- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن =

. . . . . .

= جده، عن بُسْرة. . .

ورواه معاذ بن هانىء، عن عبد الله بن المؤمَّل -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ٢٠٨- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، دخلت بُسْرَةُ بنتُ صفوان، على أمِّ سلمة، فدخلَ النبي ﷺ، فقال: «من هٰذه عندَكِ يا أمَّ سَلَمة، فقالت: بُسْرة يا نبيَّ الله، المرأة التي. . . فذكر نحوه. قلنا: وعبد الله بن المؤمَّل ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٤٥، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، وفيه عبد الله بن المؤمَّل، ضعفه أحمد ويحيى في رواية، ووثقه في أخرى، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ورواه ابن لهيعة -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٨-٢٠٩- عن عمرو بن شعيب، أن سعيد بن المسيب حدثه، أن بنت صفوان إحدى نساء بني كنانة خالة مروان بن الحكم. . .

وسيرد بالأحاديث الثلاثة بعده.

وقد سلف من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٧٦)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، ونزيد عليها هنا حديث أم حبيبة عند ابن ماجه (٤٨١)، والترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٥٩.

قلنا: وقد سلف حديث طلق برقم (١٦٢٨٦) وفيه أنه سأل رسول الله ﷺ: أيتوضأ أحدنا إذا مسَّ ذكره، فقال: إنما هو بضعة منك، وهو حديث قوي.

قال الترمذي بإثر الحديث (٨٥): وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وبعض التابعين أنهم لم يروا الوضوء من مس الذكر، وهو قول أهل الكوفة وابن المبارك، وهٰذا الحديث -يعني حديث طلق- أحسن شيء روي في هٰذا الباب، قلنا: والجمع بين الحديثين ممكن بأن يُحمل الأمر بالوضوء في حديث بُسرة على الندب لوجود الصارف عن الوجوب في حديث طلق كما هو مذهبُ الحنفية، وجاء في صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٢: باب استحباب الوضوء =

٢٧٢٩٤- حدثنا سفيانُ، عن عبد الله بن أبي بكر بنِ محمد بنِ عَمْرِو ابن حَزْم، أنه سمعه من عروةَ بنِ الزُّبير، وهو مع أبيه، يُحَدِّثُ أن مروان أخبره

عن بُسْرَةَ بنتِ صَفْوانَ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ، فَلْيَتَوَضَّأْ». قال: فأرسلَ إليها رسولًا وأنا حاضرٌ، فقالت: نَعَمْ، فجاء من عندها بذاك[1].

٢٧٢٩٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن هشام، قال: حدثني أبي

٦/٤٠٧ أن[1] بُسْرَةَ بنتَ صفوانَ أخبرته أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ، فَلا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»[2].

= من مسِّ الذكر، وذكر الحديث، ثم أسند عن الإمام مالك قوله: أرى الوضوء من مسِّ الذكر استحباباً ولا أوجبه.

وانظر «نصب الراية» ١/ ٦٣.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر ما قبله، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان ابن عيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٥٢) -ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٦-١٨٧- وابن الجارود (١٦) من طريق ابن المقرىء، كلاهما (الحميدي والمقرىء) عن سفيان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/ ٢١٦ عن قتيبة، عن سفيان، عن عبد الله، عن عروة، عن بُسْرة. دون ذكر مروان. وقال: ولم أتقنه.

(١) في (ظ٦): عن.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابيةِ الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن، وقد اختُلف في سماع هشام بنِ عروة هٰذا الحديث من أبيه، فنفاه شعبة، كما في «علل أحمد» (٣٧٤٥)، والنسائي وابن =

. . . . . .

= معين، كما سيرد في التخريج، وأثبته الإمام أحمد، كما في هٰذه الرواية، وفي «العلل» (٣٧٤٤) بما رواه عن يحيى القطان، عن هشام، قال: أخبرني أبي أن بسرة أخبرته. . . .

ثم إنه اختُلف في إسناده على هشام، فرواه مرة: عن أبيه، عن بُسرة، ومرة: عن أبيه، عن مروان، عن بُسْرة، وكلاهما صحيح، فإن عروة سَمعه من مروان أولًا، ثم أراد أن يستوثق، فلقي بُسْرَةَ وسمع منها، كما سيرد في التخريج من رواية شعيب بن إسحاق، عن هشام بن عروة، وغيره.

وهو في «العلل» لأحمد ٢/ ٥٧٩.

وأخرجه ابن معين كما في «تاريخه» (٤٧١٨)، والترمذي (٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ٢١٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥١٨)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٩، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة بسرة) من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد. وقال النسائي: هشام بن عروة لم يسمع من أبيه هٰذا الحديث. وقال ابن معين: الحديث الذي يحدث به يحيى القطان عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثتني بسرة، هو خطأ.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه علي بن المبارك فيما أخرجه ابن حبان (١١١٥)، والدارقطني ٥/ ١٩٩- وسعيد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٣، والدارقطني ٥/ ١٩٩-٢٠٠، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٨- وابن أبي الزناد ومحمد بن دينار -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥٠٥) و(٥١٦)- وعبد الحميد بن جعفر -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣٥)، والطبراني ٢٤/ (٥١١)، وفي «الأوسط» (١٤٨٠)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٨، وفي «العلل» ٥/ ٢٠٠، والبيهقي ١/ ١٣٧- وأيوب -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٥١٠)، والدارقطني ٥/ ١٩٩، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣٨- وابن أبي حازم - فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ١٩٩، =

. . . . . .

=وابن شاهين في «ناسخ الحديث» (١٢٠)- وحماد بن سلمة ويوسف بن يزيد وعباد بن صهيب -فيما أخرجه الدارقطني ٥/١٩٩- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/١٤٧، وفي «العلل» ٥/ورقة ٢٠٠- كلهم عن هشام، به. دون ذكر مروان في الإسناد.

ورواه مالك عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه أبو علقمة الفَرْوِي -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٨٤) و(٨٥٦٦)، والدارقطني ٥/٢٠٠- عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن بُسْرة.

ورواه أحمد بن إسماعيل -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠١- عن مالك، عن هشام، عن أبيه أنه كان يقول . . . فذكره مرسلاً.

ورواه هشام بن حسان، عن هشام، واختُلف عليه فيه:

فرواه عبد الله بن بزيغ -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٠- عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة.

وخالفه عثمان بن عمر -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥١٢)، والدارقطني ٥/٢٠٠- ويزيد بن هارون -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٠- فروياه عن هشام ابن حسان، وقالا: عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان جالساً. . .

ورواه أبو أسامة -فيما أخرجه الترمذي (٨٣)، وابن الجارود (١٧)، وابن خزيمة (٣٣)، وابن أبي عاصم (٣٢٣٢)، والطبراني ٢٤/(٥٢٠)- وعبد الله بن إدريس -فيما أخرجه ابن ماجه (٤٧٩)، والطبراني ٢٤/(٥٠٨)، والدارقطني ٥/٢٠٠- وربيعة بن عثمان -فيما أخرجه ابن الجارود (١٨)، وابن حبان (١١١٤)، والطبراني ٢٤/(٥١٧)، والحاكم ١/١٣٧، والبيهقي في «السنن»١/١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥١٢) -وشعيب بن إسحاق- فيما أخرجه ابن حبان (١١١٣)، والدارقطني في «السنن» ١/١٤٦ (وصححه)، وفي «العلل» ٥/٢٠١-٢٠٢، والحاكم ١/١٣٧، والبيهقي في «السنن» ١/١٢٩-١٣٠، وفي «الصغير» ١/٢٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/٣٨٧، وفي «الخلافيات» =

. . . . . .

= (٥١١)، وابن حزم في «المحلى» ١/ ٢٤٠ -وسفيان- فيما أخرجه ابن حبان (١١١٦)، والطبراني ٢٤/(٥١٤)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٠) -وحماد بن سلمة- فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٣٤)، والطحاوي ١/ ٧٢، والطبراني ٢٤/(٥٠٩)، والدارقطني ٥/ ٢٠١، وابن شاهين (١٢١) -وعلي بن مسهر- فيما أخرجه الطحاوي ١/ ٧٢، والطبراني ٢٤/(٥٠٦)، والدارقطني ٥/ ٢٠٢ -وابن أبي الزناد- فيما أخرجه الطحاوي ١/ ٧٢، والدارقطني ٥/ ٢٠١ -ويحيى بن هاشم- فيما أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٨٧) «زوائد» -ومعمر- فيما أخرجه عبد الرزاق (٤١١)، ومن طريقه الدارقطني ٥/ ٢٠١-٢٠٢ -وابن جريج- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥١٣)، والدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٨، وفي «العلل» ٥/ورقة ٢٠٠ -ووهيب- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٥١٥)، والدارقطني ٥/ ٢٠١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٩٠ -وإسماعيل بن عياش- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٧، وفي «العلل» ٥/ ٢٠١ - ويزيد بن سنان- فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ١/ ١٤٧، ومحمد بن إبراهيم بن دينار وابن أبي فروة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢- والمنذر بن عبد الله الحزامي -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢، والبيهقي في «الخلافيات» (٥١٣)- وعنبسة بن عبد الواحد -فيما أخرجه الحاكم ١/ ١٣٧، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥١٤) -وأنس بن عياض- فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٢٩ -كلهم عن هشام بن عروة، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة، بنحوه، بذكر مروان في الإسناد. وجاء عند بعضهم تصريح سماع هشام ابن عروة من أبيه.

ورواه داود بن عبد الرحمٰن وأبو أسامة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ٢٠٢- عن هشام، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة. قال الدارقطني ٥/ورقة ١٩٦: والمحفوظ عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، وليس فيه عبد الله بن أبي بكر. =

○ ٢٧٢٩٦- قال عبد الله: وجدتُ في كتابِ أبي بخطِّ يدِه: حدَّثنا أبو اليَمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزُّهْرِيّ، قال: أخبرني[1] عبدُ الله بنُ أبي بكر بنِ حَزْم الأنصاريُّ، أنه سمعَ عروةَ بنَ الزُّبير يقول:

ذكرَ مروانُ في إمارتِه على المدينة أنه يُتَوَضَّأُ من مسِّ الذَّكَر

= ورواه حماد بن زيد، عن هشام، واختلف عليه فيه:

فرواه سليمان بن حرب ومحمد بن الفضل وخلف بن هشام -فيما أخرجه الحاكم ١/١٣٦- عن حماد بن زيد، عن هشام بن عروة أن عروة كان عند مروان بن الحكم، فسئل عن مسِّ الذَّكَر، فلم يَرَ به بأساً، فقال عروة: إن بسرة بنت صفوان حدثتني أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أفضى أحدكم إلى ذَكَرِه، فلا يصلِّ حتى يتوضأ» فبعث مروان حرسياً إلى بسرة، فرجع الرسول، فقال: نعم. قال الحاكم: هٰكذا ساق حمادُ بنُ زيد هٰذا الحديث، وفيه ذكر سماع عروة من بسرة.... وانظر تتمة كلامه.

وأخرج الدارقطني في «السنن» ١/١٤٨، والبيهقي ١/١٣٨ قول عروة المتقدم: إذا مس ذكره أو أنثييه...

ورواه همَّام بنُ يحيى عن هشام، واختُلف عليه فيه:

فرواه الخصيب -فيما أخرجه الطحاوي ١/٧٣- عن همام بن يحيى، عن هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه حجاج بن المنهال -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٣٣)- عن همام، عن هشام، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرة...

ورواه أبو الزِّناد فيما أخرجه الترمذي (٨٤) عن عروة، عن بسرة، نحوه. وقد ذكر الدارقطني في «العلل» غير هٰذه الطرق، فانظرها.

وسلف بالحديثين قبله.

(١) في (ظ٦) و«أطراف المسند»: وأخبرني. قلنا: وهما سواء.

إذا أفْضَى إليه الرَّجُلُ بيدِه، فأنكرتُ ذٰلك عليه[1]، فقلتُ: لا وضوءَ على مَنْ مَسَّه[2]، فقال مروان: أخْبَرَتْني بُسْرَةُ بنتُ صَفْوانَ أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يذكرُ ما يُتَوَضَّأُ منه، فقال رسولُ الله ﷺ: «وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ». قال عروةُ: فلم أزل أُماري مروانَ حتى دعا رجلًا من حَرَسه، فأرسلَه إلى بُسْرَةَ يسألُها عمَّا حدَّثت من ذٰلك، فأرسلَتْ إليه بُسْرَةُ بمثلِ الذي حدَّثني عنها مروان[3].

---

(١) قوله: عليه، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): لا وضوء مِنْ مسِّه، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أصحاب السنن، ثم إنه قد اختُلف فيه على الزُّهري، كما سيرد.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ١/١٢٩، وفي «الخلافيات» (٥٠٤) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١/١٠٠-١٠١، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٩٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٨ من طرق عن شعيب، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٥ من طريق الليث، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٧)، والطبراني ٢٤/(٤٩٤)، والدارقطني ٥/ورقة ٢٠٤ من طريق يونس، وابنُ أبي عاصم (٣٢٢٣)، والطبراني ٢٤/(٤٩٥) من طريق ابن أبي ذئب، والطبرانيُّ ٢٤/(٤٩٢)، والدارقطنيُّ في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٥ من طريق عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر، والدارقطنيُّ ٥/ورقة ٢٠٥، والبيهقي في «السنن» ١/١٣٢، وفي «الخلافيات» (٥٠٥) من طريق عُقيل، والدارقطني ٥/ورقة ٢٠٥ و٢٠٦ من طريق سلامة بنِ عُقيل وعبيدِ الله بنِ أبي زياد وسيَّار بنِ عقيل بن هبيرة الحضرمي ويزيد بنِ تميم، =

. . . . . .

= كلُّهم عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، به. قال البيهقي عند رواية عُقيل: هٰذا هو الصحيح من حديث الزهري.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢١) عن محمد بن علي بن ميمون، عن عمرو ابن عثمان، عن عبيد الله بن عمرو بن عثمان، وقال: عن إسحاق بن راشد، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أن عروة حدثه، أن مروان ذكر أن بسرة بنت صفوان. . .

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٤٨٩) عن أبي زرعة الدمشقي، عن عمرو بن عثمان، عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن أبي بكر محمد بن عمرو ابن حزم، أن عروة حدَّثه، أن مروان ذكر أن بُسْرَة. . . فسقط منه اسم الزُّهري.

وأخرجه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٧/١٨٨-١٨٩ من طريق محمد ابن إسماعيل، عن عمرو بن قُسَيْط، عن عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر. . .

ورواه معمر عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق (٤١١) -ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٧١، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٥)، والدارقطني ٥/٢٠٦، وابن حزم في «المحلى» ١/٢٣٥- عن معمر، عن الزُّهري، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرَة.

ورواه سعيد بن أبي عروبة -فيما أخرجه النسائي ١/٢١٦ (وتحرف في المطبوع إلى: شعبة)، والطبراني في «الصغير» (١١١٣)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٠٦)- وأبو عمرة -فيما أخرجه الدارقطني ٥/٢٠٦- كلاهما عن معمر، عن الزُّهْرِي، عن عروة، عن بُسْرة.

ورواه محمد بن عمر الواقدي -فيما أخرجه ابن سعد ٨/٢٤٥- وعبد الرزاق -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٤)- كلاهما عن =

. . . . . .

=مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه عبد الرزاق أيضاً -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٥)- عن مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة.

ورواه الأوزاعي عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الملك بن محمد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٢٣)- عن الأوزاعي، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه القرقساني -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٥٠٧)- عن الأوزاعي، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة.

ورواه أبو المغيرة -فيما أخرجه الدارمي (٧٢٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٦- وبشر بن بكر -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٧٢- والوليد بن مسلم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢٠)، والطبراني ٢٤/ (٤٨٨)- ويحيى بن عبد الله البابلتي- فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٤٨٧)- والوليد بن مزيد -فيما أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٥٠٨)- وعبد الحميد ابن حبيب -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ١٨٧-١٨٨- كلهم عن الأوزاعي، عن الزهري، وقال: عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عبد الرحمٰن بن نمر اليحصبي، عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٨٦)، وابن عدي ٤/ ١٦٠٢، والبيهقي في «السنن» ١/ ١٣٢- عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن الزهري، عن عروة، عن مروان، عن بسرة، وليس فيه ذكر عبد الله بن أبي بكر. =

. . . . . .

= ورواه عبد الله بن أحمد بن ذكوان -فيما أخرجه ابن حبان (١١١٧)- عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن الزُّهري، عن عروة، عن بسرة. . . فأسقط عبدَ الله بن أبي بكر ومروان.

ورواه أبو موسى الأنصاري -فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ١/ ١٣٢- عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمٰن بن نمر، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بُسْرَة.

ورواه ابن أخي الزُّهري -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٧، والخطيب في «تاريخه» ٩/ ٣٣١-٣٣٢- عن عمه الزهري، عن عروة، أنه سمع بُسْرَة بنت صفوان. . . وقال الدارقطني: وهم في قوله، لأن الزهري إنما سمعه من عبد الله بن أبي بكر، عن عروة.

ورواه ابن جريج، عن الزُّهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٤١٢)- عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، أنه كان يحدث عن بُسْرَة بنت صفوان، عن زيد بن خالد.

ورواه عبد الرزاق -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٢٦)، والطبراني ٢٤/ ٤٩١، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٠٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٤٠)- عن ابن جريج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة، عن بُسرة، أو زيد بن خالد، على الشكّ.

ورواه سلمةُ بنُ شبيب عن عبد الرزاق أيضاً -فيما أخرجه الدارقطني ٥/ ورقة ٢٠٧- عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -زاد سلمة: ولم يسمع ذٰلك منه- عن بُسْرَة وزيد بن خالد الجهني. . . دون شك.

ورواه محمد بن بكر البُرْساني -فيما أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١/ ٣٩٠، وفي «الخلافيات» (٥٣٩)- عن ابن جُرَيْج، عن الزُّهري، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -ولم أسمعه منه- أنه كان يحدث عن بسرة=

. . . . . .

= وعن زيد بن خالد الجهني. . . وصحح إسناده، وتحرف اسم محمد بن بكر في مطبوع «الخلافيات» إلى: محمد بن بكير.

ورواه مخلد بن يزيد -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٣٨)- عن ابن جُريج، عن الزُّهري، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن عروة، كان يحدث عن بسرة، أو عن زيد بن خالد.

ورواه حميد المصيصي ويوسف بن سعيد، عن حجاج -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٠٧- قال: قال ابن جريج: أخبرني ابن شهاب، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عروة -ولم يسمع ذٰلك منه- أنه كان يحدث عن بسرة أو عن زيد بن خالد. . . وقال: قوله: لم يسمع ذٰلك منه، يعني لم يسمع ذٰلك الزهري من عروة.

ورواه المصيصي أيضاً -فيما أخرجه ابن عدي ١/١٩٦، والبيهقي في «الخلافيات» (٥٣٧)- عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة وزيد بن خالد.

قال ابن عدي: وهٰذا الحديث يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن زيد بن خالد، ومن حديث ابن جريج عن الزهري، غير محفوظ. وقال البيهقي: أخطأ فيه هٰذا المِصِّيصي حيث قال: عن عائشة، وإنما هو: عن بُسْرة.

قلنا: وحديث محمد بن إسحاق سلف برقم (٢١٦٨٩)، وهو غير محفوظ أيضاً، فيما قال البخاري، كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/١٥٦، وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٢/٤١٠: المحفوظ حديث عروة، عن بسرة، أو عن مروان عن بسرة.

وقد سلف بالأحاديث الثلاثة قبله.

حديث أم عطية الأنصارية، واسمها نُسَيْبة[1]

٢٧٢٩٧- حدَّثنا سفيان بنُ عُيَيْنةَ، عن أيوبَ، عن محمد

عن أمِّ عَطِيَّة: خرجَ علينا رسولُ الله ﷺ ونحن نُغَسِّلُ ابنتَه، فقال: «اغْسِلْنَها ثَلاثاً، أو خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرةِ[2] كافُوراً، أو شيئاً من كَافُورٍ، فَإِذا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». فآذَنَّاه، فألقى إلينا حَقْوَهُ، فقال: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ». قال محمد: وحَدَّثَتْناه حفصةُ، قالت: فجعلنا رأسَها ثلاثةَ قُرون[3].

٢٧٢٩٨- حدَّثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن حَفْصَةَ

---

(١) سلفت ترجمة أم عطية قبل الحديث (٢٠٧٨٩).

(٢) في (ظ٦): الأخيرة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو سفيان بن عُيينة.

وأخرجه الحميدي (٣٦٠)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٩١)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٢ من طريق سفيان ابن عيينة، بهٰذا الإسناد. زاد الحميدي: قال: وحدَّثناه أيوبُ، عن حفصةَ بنتِ سِيرين، عن أمِّ عطيَّة.

وسيرد برقمي (٢٧٢٩٩) و(٢٧٣٠٦) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية.

وانظر (٢٧٣٠٢).

عن أمِّ عطيَّة، قالت: لمَّا نَزَلَتْ هٰذه الآية: ﴿عَلَى أَنْ لا يُشْرِكْنَ باللهِ شَيْئاً﴾ إلى قوله: ﴿وَلايَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قالت: كان فيه النِّياحةُ، قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إلاَّ آلَ فلان، فإنَّهم قد كانوا أسْعَدُوني في الجاهلية، فلا بدَّ لي من أنْ أُسْعِدَهم، فقال رسول الله ﷺ: «إلاَّ آلَ فُلانٍ»[1].

٢٧٢٩٩- حدَّثنا إسحاق بنُ يوسف الأزرقُ، قال: أخبرنا هشام، عن حفصة

عن أمِّ عطيةَ، قالت: تُوُفِّيَتْ إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأتانا رسول الله ﷺ، فقال: «اغْسِلْنَها بِسِدْرٍ، واغْسِلْنَها وِتراً: ثلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إنْ رَأَيْتُنَّ، وَاجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كَافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنَ كَافُورٍ، فَإذا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». قالت: فلمَّا فَرَغْنا، آذَنَّاه عليه الصلاةُ والسلام، فألقَى إلينا حَقْوَهُ، فقال: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٦) سنداً ومتناً.
قال السندي: قولها: كان فيه النياحة، أي: كان في العصيان في المعروف النياحة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشامُ: هو ابنُ حسان القُرْدُوسي.
وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥ عن إسحاق بن يوسف الأزرق، بهٰذا الإسناد.
وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٦١٨)، والشافعي في «مسنده» ١/ ٢٠٣ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (٦٠٩٠) و(٦٠٩١)، وابن سعد ٨/ ٤٥٥، والبخاري (١٢٦٢)، وأبو داود (٣١٤٤)، والترمذي (٩٩٠)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٩٤) و(١٥٤)=

٢٧٣٠٠- حدَّثنا إسحاق، قال: حدَّثنا هشام، عن حفصة

عن أمِّ عطيةَ، قالت: غَزَوْتُ مع رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَواتٍ، أُداوي المَرْضَى، أقوم[1] على جِراحاتهم، وأَخْلُفُهم[2] في رِحالهم، أصنعُ لهمُ الطَّعام[3].

٢٧٣٠١- حدَّثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، عن خالد، عن حفصة

عن أمِّ عطية، قالت: بَعَثَ إليَّ رسولُ الله ﷺ بشاةٍ من

= و(١٥٦) و(١٥٨)، والبيهقي ٣/ ٣٨٩ و٤/ ٦، وفي «السنن الصغير» ٢/ ١١، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم عطية) من طرق عن هشام بن حسان، به. ورواية البخاري مختصرة. وقرن الترمذي بحفصةَ محمدَ بن سيرين. وقال: وحديث أمِّ عطية حديث حسن صحيح، والعمل على هٰذا عند أهل العلم.

وسلف برقمي (٢٠٧٩٠) و(٢٧٢٩٧).

وسيرد برقم (٢٧٣٠٦).

(١) في (م): وأقوم.

(٢) في (م): فأخلفهم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو إسحاق بن يوسف الأزرق.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥ عن إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وسلف تخريجه برقم (٢٠٧٩٢) ونزيد عليه: ما أخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٥٥٣)، وابن سعد ٨/ ٤٥٥، وأبو عوانة ٤/ ٣٢١ و٣٢١-٣٢٢ من طرق عن هشام بن حسان، به.

قال السندي: قولها: فأخلُفهم، بالتخفيف من باب نصر، أي: أخدُمهم كما يفعل الخليفة بالأهل.

الصَّدَقَةِ، فبعثْتُ إلى عائشةَ بشيءٍ منها، فلما جاءَ رسولُ الله ﷺ ٦/٤٠٨
إلى عائشةَ، قال: «هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟» قالت: لا، إلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ إلينا من الشاةِ التي بَعَثْتُم بها إليها، فقال: «إِنَّها قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»(١).

٢٧٣٠٢- حدَّثنا إسماعيل، عن خالد، عن حفصة

عن أمِّ عَطِيَّة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لهم في غَسْلِ ابنتِه: «ابْدَأْنَ بِمَيامِنِها، وَمَوَاضِعَ الوُضُوءِ مِنْهَا»(٢).

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهران الحذَّاء.

وأخرجه مسلم (١٠٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٥٠) من طريق إسماعيل ابن عُلية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٤٤٦) و(١٤٩٤) و(٢٥٧٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٣٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣، وابن حبان (٥١١٩)، والطبراني ٢٥/(١٤٨) و(١٤٩)، والبيهقي ٧/٣٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/١٠٥-١٠٦ من طرق عن خالد الحذّاء، به.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (٢٥٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. خالد: هو ابن مِهران الحذّاء.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/٣٠، وفي «الكبرى» (٢٠١١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٤١، والبخاري (١٦٧) و(١٢٥٥)، ومسلم (٩٣٩) (٤٣)، وأبو داود (٣١٤٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٦٠)، والبيهقي ٣/٣٨٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٥/٢٢٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٣٧٦ من طريق إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه البخاري (١٢٥٦)، ومسلم (٩٣٩) (٤٢)، والترمذي (٩٩٠)=

٢٧٣٠٣- حدَّثنا ابنُ أبي عديّ، عن ابن عَوْن، عن محمد

عن أمِّ عَطِيَّةَ، قالت: نُهِينا[1] عن اتِّباعِ الجَنائزِ، ولم يَعْزِمْ علينا[2].

٢٧٣٠٤- حدَّثنا ابن نُمير، قال: حدَّثنا هشام، عن حفصةَ بنتِ سِيرين

عن أمِّ عطية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُحَدُّ عَلَى مَيِّتٍ

= (مطولاً)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥١٩)، والطبراني ٢٥/(٩٤) و(١٦١)، وابن حزم في «المحلى» ٥/١٢٢، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم عطية) من طرق عن خالد الحذاء، به. وقرن الترمذي وابن الجارود بحفصة محمد بن سيرين.

وانظر (٢٧٢٩٧).

(١) في (م): نهى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابنُ أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وابن عون: هو عبد الله، ومحمد: هو ابن سيرين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(١١٥) من طريق معاذ العنبري، عن عبد الله بن عون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٢٨٨)، ومسلم (٩٣٨) (٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١١٢) و(١١٣) و(١١٤) و(١٤٢) من طرق عن محمد بن سيرين، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٢٨٤، والبخاري (١٢٧٨)، ومسلم (٩٣٨) (٣٥)، وأبو داود (٣١٦٧)، وابن ماجه (١٥٧٧)، وابن الجارود (٥٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(١٤٣-١٤٧)، وفي «الأوسط» (١٢٧٨)، والبيهقي ٤/٧٧ من طريقين عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، به.

وانظر (٢٠٧٩٧).

فَوْقَ ثَلاثٍ إلاَّ المَرْأَةَ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَى زَوْجِها أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً، لا تَلْبَسُ ثَوْباً[1] مَصْبُوغاً إلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ، وَلا تَكْتَحِلُ، ولا تَطَيَّبُ، إلاَّ عِنْدَ أَدْنَى طُهْرَتِها[2] نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفارٍ[3]»[4].

٢٧٣٠٥- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا هشامٌ، عن حفصةَ عن أمِّ عطية، قالت: كان -تعني رسولَ الله ﷺ- أخذَ عَلَيْنا

---

(١) قوله: ثوباً، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٦) و(ق): طهرها.

(٣) عند مسلم: أو أظفار.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٠٧٩٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٠-٢٨١، ومسلم (٩٣٨) (٦٦)، ٢/ ١١٢٨، وابن ماجه (٢٠٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (١٣٩) من طريق ابن نمير، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف تخريجه عند الرواية (٢٠٧٩٤) ونزيد عليه: ما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠١٠) من طريق عبّاد المهلبي، والبيهقي في «السنن الصغير» ٣/ ١٦٤، وفي «معرفة السنن و الآثار» ١١/ ٢٢٢ من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢١٣٥) عن هشام بن حسان، عن حفصة، عن أمِّ عطيّة موقوفاً.

وأخرجه البخاري (٥٣٤١) من طريق أيوب، عن حفصة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٠٤ من طريق عاصم الأحول، عن حفصة، عن أم عطية، موقوفاً.

وفي الباب عن عائشة، سلف برقم (٢٤٠٩٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

في البَيْعَةِ أن لا نَنُوحَ، فما وفَتْ امرأةٌ مِنَّا غيرُ خمسٍ: أمُّ سُلَيْم، وامرأةُ معاذ ابنةُ أبي سَبْرة، وأمُّ العلاء[1]، وامرأةٌ أخرى[2].

٢٧٣٠٦- حدَّثنا يحيى بنُ سعيد ويزيد بنُ هارون، قالا: أخبرنا هشام، عن حفصة، قالت:

حدَّثَتْنِي أمُّ عطيةَ، قالت: تُوُفِّيت إحدى بناتِ النبيِّ ﷺ، فأتانا رسولُ الله ﷺ، فقال: «اغْسِلْنَها بِسِدْرٍ، وَاغْسِلْنَهَا وِتْراً: ثَلاثاً، أَوْ خَمْساً، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذٰلِكَ، واجْعَلْنَ في الآخِرَةِ كافُوراً، أَوْ شَيْئاً مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ، فَآذِنَّنِي». قالت: فلمَّا فَرَغْنا آذَنَّاه، فأَلْقَى إلينا حَقْوَه، فقال: «أَشْعِرْنَها إِيَّاهُ». قالت أمُّ عطيَّة: وضَفَرْنا رأسَ ابنةِ النبيِّ ﷺ ثلاثةَ قُرون، وألقَيْنا خلفَها قَرْنَيها وناصِيَتَها[3].

---

(١) قولها: وأم العلاء، ليس في (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسلف برقم (٢٠٧٩١)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون.

وأخرجه مسلم (٩٣٦) (٣٢) من طريق أسباط بن محمد، عن هشام بن حسان، بهٰذا الإسناد. ولم يسمّ من النساء غير أمِّ سُليم.

وانظر (٢٧٢٩٨).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٧٢٩٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: يحيى بنُ سعيد القطَّان ويزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٨٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٦٣)، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٣٠، وفي «الكبرى» (٢٠١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٥٧)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٧٣) من طريق يحيى بن سعيد، به. =

٢٧٣٠٧- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا عاصمٌ الأحول، عن حفصةَ بنتِ سيرين

عن أمِّ عطيَّةَ قالت: بايَعْنا النبيَّ ﷺ، وأخَذَ علينا فيما أخذ: أَنْ لا نَنُوح، فقالت امرأةٌ من الأنصار: إنَّ آلَ فلانٍ أسعَدُوني في الجاهلية، وفيهم مأْتَمٌ، فلا أبايُعك حتى أُسْعِدَهم كما أسعدوني، فقالت[1]: فكأنَّ رسولَ الله ﷺ وافَقها على ذٰلك، فذَهَبَتْ فأسْعَدَتْهُم، ثم رَجَعَتْ، فبايَعتِ النبيَّ ﷺ. قال: فقالَتْ أمُّ عطيَّة: فما وَفَتْ امرأةٌ منَّا غيرُ تلك، وغيرُ أمِّ سُلَيْم بنتِ مِلْحَان[2].

٢٧٣٠٨- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا هشام وحَبِيب، عن محمد بنِ سيرين

عن أمِّ عطيَّة أنَّ رسولَ الله ﷺ أخذَ على النِّساء فيما أخذَ أنْ لا يَنُحْنَ. فقالتِ امرأةٌ: يا رسولَ الله، إنَّ امرأةً أسْعَدَتْني، أفلا أُسْعِدُها؟ فَقَبَضَتْ يدَها، وقَبَضَ رسولُ الله ﷺ يده، فلم يُبايِعْها[4].

= وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٥، ومسلم (٩٣٩) (٤١) من طريق يزيد بن هارون، به.

(١) في (ظ٦): قال، وفي (م): فقال.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عاصم الأحول: هو ابن سليمان. وسلف نحوه من طريق أبي معاوية، عن عاصم الأحول برقم (٢٧٢٩٨).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، =

٢٧٣٠٩- حدَّثنا عبد الصمد، قال: حدَّثنا إسحاق أبو يعقوب، قال: حدَّثنا إسماعيلُ بنُ[1] عبد الرحمٰن بنِ عطية

٦/٤٠٩ عن جدَّته أمِّ عطيَّة، قالت: لما قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ، جمعَ نِساءَ الأنصار في بيتٍ، ثم أرسلَ إليهنَّ عمرَ بنَ الخطَّاب، فقام على الباب، فسلَّم عليهنَّ، فرَدَدْنَ السلام، فقال: أنا رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكنَّ، فقلْنَ: مرحباً برسولِ الله ﷺ وبرسوله[2]، فقال: تُبايِعْنَ على أن لا تُشْرِكْنَ بالله شيئاً، ولاتَسْرِقْنَ، ولا

=فمن رجال مسلم. هشام: هو ابن حسان القُردوسي، وحَبيب: هو ابن الشهيد.

وأخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦) (٣١)، والنسائي في «المجتبى» ٧/١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٣)، والبيهقي ٤/٦٢ من طريق حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: أخذ علينا النبي ﷺ أن لا ننوحَ، فما وفَتْ منا امرأة غيرُ خمسِ نسوةٍ... فذكرهن.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/١٤٨-١٤٩، وفي «الكبرى» (٧٨٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، قالت: لما أردتُ أن أُبايعَ رسول الله ﷺ قلت: يا رسولَ الله إن امرأة أسعدتني في الجاهلية، فأذهب فأسعدُها، ثم أجيئك فأبايعك. قال: «اذْهَبِي فأَسْعِدِيها». قالت: فذهبت فأسعدتُها ثم جئتُ فبايعت النبي ﷺ.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/(١١٠) من طريق ابن عون، و(١١١) من طريق سعيد بن عبد الرحمٰن، كلاهما عن محمد بن سيرين، به. بنحو حديث حماد بن زيد، عن أيوب.

وسلف نحوه برقمي (٢٠٧٩٦) و(٢٧٢٩٨).

(١) في (م): أبو عبد الرحمٰن.

(٢) في (ظ٦): وبرسول رسول الله ﷺ.

تَزْنِينَ، ولاتَقْتُلْنَ أولادَكُنَّ، ولا تأتِينَ بِبُهتانٍ تَفْتَرِينَهُ بين أيديكُنَّ وأرْجُلِكُنَّ، ولا تَعْصِينَ في معروف؟ فقلن: نعم، فمدَّ عُمرُ يدَه من خارج الباب، ومَدَدْنَ[1] أيديهنَّ من داخلٍ، ثم قال: اللهمَّ اشْهَدْ، وأمرنا أن نُخْرِج في العيدين العُتَّقَ والحُيَّض، ونُهينا[2] عن اتِّباعِ الجَنائز، ولا جمعةَ علينا، فسألته[3] عن البهتان، وعن قوله: ﴿وَلا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، قال: هي[4] النِّياحَةُ[5].

---

(١) في النسخ الخطية: ومددنَ هنَّ، والمثبت من (م).

(٢) في (ق): ونهانا.

(٣) في (ظ٦): فسألت.

(٤) في (ق): هما.

(٥) حديث صحيح دون ذكر قصة عمر فيه، وهو مكرر الحديث (٢٠٧٩٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري.

حديث خولة بنت حكيم[1]

٢٧٣١٠- حدَّثنا عفَّان، حدثنا وُهَيْب بن خالد، قال: حدثنا محمد بنُ عَجْلان، عن يعقوبَ بنِ عبدِ الله بنِ الأشجّ، عن سعيد بن المسيِّب، عن سعد

عن خولةَ بنتِ حَكيم، أن النبيَّ ﷺ قال: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً، قال: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ في ذٰلِكَ المنزِلِ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ»[2].

---

(١) خولة بنت حكيم، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٢٠).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ خالف فيه ابنُ عجلان -وهو محمد- الرواةَ عن يعقوب بنِ عبد الله بن الأشجّ:

فأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٢٨٧، والدارمي (٢٦٨٠)، وابن ماجه (٣٥٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٦) من طريق عفّان بن مسلم، به. وقرن الدارمي بعفان أحمدَ بنَ إسحاق، وتحرف «وهيب» في مطبوعي ابن ماجه والطبراني إلى: «وهب».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦١)- والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٦) من طرق عن وُهَيْب، به.

واختلف فيه على ابن عجلان:

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٩٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٥٦١) مكرر- من طريق سفيان، والدارقطني في «العلل» ٥/الورقة ٢٢٩، من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن ابنِ عجلان، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن سعيد بن المسيب، قال: شكا رجل إلى رسول الله ﷺ لدغة=

٢٧٣١١- حدَّثنا محمد بن يزيد، عن حجَّاج. ويزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا الحجَّاج، عن الرَّبيع بنِ مالك، قال:

قالَتْ خَوْلةُ بنتُ حكيم -قال محمد بن يزيد: امرأةُ عثمانَ بنِ مَظْعون-: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَنْزِلُ مَنْزِلًا، فَيَقُولُ حِينَ يَنْزِلُ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ -وقال يزيدُ: ثلاثاً- إلا وُقِيَ شَرَّ مَنْزِلِه ذٰلِكَ حَتَّى يَظْعَنَ مِنْهُ»(١).

٢٧٣١٢- حدَّثنا وكيع، عن سُفيان، عن عليِّ بن زيد بن جُدْعان، عن سعيد بن المسيِّب

عن خَوْلَةَ بنتِ حكيم، أنها سألتِ النبيَّ ﷺ عن المرأة تَرى في منامها ما يَرَى الرجلُ، فقال: «لَيْسَ عَلَيْها غُسْلٌ حَتَّى يَنْزِلَ المَاءُ، كما(٢) أَنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ عَلَيْهِ غُسْلٌ حَتَّى يُنْزِلَ»(٣).

= العقرب، فقال: «أما إنك لو قلت...» الحديث، مرسل.

ورواه الحارث بن يعقوب ويزيد بن أبي حبيب -كما سلف في تخريج الرواية (٢٧١٢٢)- عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم، وهو الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٧١٢٠).

(١) حديث صحيح، وهو مكرَّر (٢٧١٢٣)، غير شيخي أحمد، فهما هنا محمد بنُ يزيد -وهو الواسطي- من رجال أبي داود والترمذي والنسائي، ويزيد ابن هارون، وهو من رجال الشيخين.

(٢) في (ظ٦): حتى تنزل كما.

(٣) حديث حسن، عليُّ بنُ زيد بن جُدْعان -وإن كان ضعيفاً- توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خولة بنت حكيم، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد» ومسلم وأصحابُ السنن، سوى أبي داود. =

٢٧٣١٣- حدَّثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدثنا شعبة. وحجاجٌ قال: حدَّثني شعبة، قال: سمعتُ عطاءً الخُراسانيَّ، يحدِّثُ عن سعيدِ بنِ المسيِّب

أن خَوْلَةَ بنتَ حكيم السُّلَمية، وهي إحدى خالاتِ النبيِّ ﷺ، سألتِ النبيَّ ﷺ عن المرأةِ تحتلمُ، فقال رسول الله ﷺ: «لِتَغْتَسِلْ»[1].

=وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن سعد ٨/١٥٨، وابن أبي شيبة ١/٨٠-٨١، وابن ماجه (٦٠٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٦١٢) من طريق قَبِيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، به.

وسيرد بالحديث بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سلف (١٢٢٢) وإسناده صحيح، ولفظه: «من رأت ذٰلك منكن فأنزلت فلتغتسل» وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(١) حديث حسن، عطاء الخراساني -وهو ابن أبي مسلم- صاحب أوهام، وقد توبع، كما في الرواية التي قبلها، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد» ومسلم وأصحاب السنن سوى أبي داود. حجاج: هو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١/١١٥، وفي «الكبرى» (٢٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٦٤) من طريق حجاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٧٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٠)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة خولة بنت حكيم) من طريقين عن شعبة، به. =

٢٧٣١٤- حدثنا سفيان، عن إبراهيمَ بنِ مَيْسَرَة، عن ابنِ أبي سُوَيْد، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيز، قال:

زعمتِ المرأةُ الصالحةُ خَوْلَةُ بنتُ حَكِيم أنَّ رسولَ الله ﷺ خرجَ مُحْتَضِناً أحدَ ابنَي[1] ابنتِه، وهو يقول: «واللهِ إِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ وَتُبَخِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لمن رَيْحانِ الله عزَّ وجلَّ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطِئَهَا الله بِوَجٍّ» وقال سفيان مرة: «إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَتُجَبِّنُونَ»[2].

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٣٢٦٥)، والطبراني ٢٤/(٦١١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عطاء الخراساني، به.

وسلف بالحديث قبله.

(١) في (ظ٦): بني.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عمر بن عبد العزيز لا يُعرف له سماع من خولة بنت حكيم، ولجهالة ابن أبي سويد -وهو محمد- فقد تفرَّد بالرواية عنه إبراهيم بن ميسرة، وهو الطائفي المكّي، وقال الحافظ: مجهول. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابن عُيينة.

وهو في «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٣٦٣).

وأخرجه الحميدي (٣٣٤)، والترمذي (١٩١٠)، والباغندي في «مسند عمر ابن عبد العزيز» (١٨) و(١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦٠٩) و(٦١٤)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٠٢، وفي «الأسماء والصفات» (٩٦٤)، والخطيب في «تاريخه» ٥/٣٠٠، والمزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة محمد بن أبي سويد) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. إلا أن الترمذي والبيهقي والخطيب لم يذكروا قصة الوطأة. قال الترمذي: وفي الباب عن ابن عمر، والأشعث بن قيس، وحديثُ ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة لا نعرفه إلا من حديثه، ولا نعرف لعمر سماعاً من خولة. =

* ٢٧٣١٥- حدثنا عبد الله بنُ محمد -[قال عبد الله:] وسمعتُه أنا من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة- حدثنا أبو خالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن حَبَّان ٦/٤١٠

عن خولةَ بنتِ حكيم، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إن لك حوضاً؟ قال: «نَعَمْ، وَأَحَبُّ مَنْ وَرَدَهُ عَلَيَّ قَوْمُكِ»[1].

= وأخرج البيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٦٧) من طريق عثمان الدارمي: سمعت علي ابنَ المديني يقول في حديث خولة عن النبي ﷺ: إن آخر وطأة بِوَجّ، قال سفيان فسّره، فقال: إنما هو آخِرُ خيل الله بوج...

وفي الباب عن يعلى العامري، سلف برقم (١٧٥٦٢)، وإسناده ضعيف، وذكرنا تتمة أحاديث الباب هناك، ونزيد عليها:

عن الأشعث بن قيس، سلف (٢١٨٤٠)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمر عند الترمذي (٣٧٧٠)، ولفظه: إن الحسن والحسين هما ريحانتاي من الدنيا.

قال السندي: قوله: «والله إنكم لتجبِّنون»، الخطاب للأولاد، والفعلان بالتشديد، من التفعيل، أي: إنكم لتجعلون الأب جباناً بخيلاً، لا تبقى له همة الإعطاء خوفاً عليكم.

«لمن رَيْحان الله»: الإضافة إلى الله تعالى لأنه المعطي، والتشبيه بالريحان لأن الأب يشمه ويضمُّه إلى نفسه، ويفرح به، كما يشم الرَّيْحان، ويفرح به.

آخر وطأة: بفتح واو وسكون طاء وهمزة.

بوجّ: بفتح واو، وتشديد جيم، المراد به الطائف، أي: آخر قتال المسلمين كان بالطائف، فجعلَ ذٰلك وطأة الله، لأنه بأمره، والله تعالى أعلم.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «خلق أفعال العباد»، ومسلم وأصحاب السنن سوى أبي داود، ولم يذكروا سماعاً لمحمد بن يحيى بن حبَّان من خولة، ثم إنه قد اختلف في إسناده كما سيرد: =

. . . . . .

= فرواه أبو خالد الأحمر (وهو سليمان بن حيان)- كما في هٰذه الرواية، وعند ابن أبي شيبة ١١/ ٤٣٨، ومن طريقه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٠٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٩٠)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد ابن يحيى بن حبَّان، عن خولة بنت حكيم.

ورواه حماد بن زيد -فيما أخرجه ابن أبي عاصم (٧٠٥)، والطبراني ٢٤/ (٥٨٩)- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن خولة بنت قيس بن قهد، نحوه، قال الطبراني: والصواب حديث حماد بن زيد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني وقال: هٰكذا رواه أبو خالد الأحمر عن خولة بنت حكيم، وقال الناس: عن خولة بنت قيس، ورجالهما رجال الصحيح.

وسيرد بالحديث بعده من طريق جرير بن حازم، عن يحيى بن سعيد، عن يُحَنَّس، عن خولة بنت قيس بن قهد.

حديث خَوْلَة بنت قَيْس بن قَهْد[1]

٢٧٣١٦- حدثنا حسين بنُ محمد، قال: حدثنا جَرير -يعني ابنَ حازم- عن يحيى بن سعيد، عن يَحَنَّس

أنَّ حمزةَ بنَ عبد المطلب لمَّا قَدِمَ المدينةَ، تزوَّجَ خَوْلَةَ بنتَ قَيْس بن قَهْد الأنصارية من بني النجار، قال: وكان رسولُ الله ﷺ يزورُ حمزةَ في بيتها، وكانت تحدِّثُ عنه ﷺ أحاديث، قالت: جاءنا رسولُ الله ﷺ يوماً، فقلتُ: يا رسولَ الله، بلغني عنك أنَّك تُحدِّثُ أنَّ لك يومَ القيامة حوضاً ما بين كذا إلى كذا؟ قال: «أَجَلْ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ أَنْ يَرْوَى مِنْهُ قَوْمُكِ». قالت: فقدَّمتُ إليه بُرْمَةً فيها خُبْرَةٌ -أو خَزِيرة[2]- فوضَعَ رسولُ الله ﷺ يدَه في البُرْمَةِ ليأكلَ، فاحترَقَتْ أصابعُه، فقال: «حَسِّ» ثم قال: «ابنُ آدَمَ إِنْ أَصَابَهُ البَرْدُ[3]، قال: حَسِّ، وَإِنْ أَصَابَهُ الحَرُّ[4]،

---

(١) قوله (في الترجمة): حديث خولة بنت قيس بن قَهْد من (ظ٦). ووقع حديثها في بقية النسخ في ترجمة خولة بنت حكيم، وقد سلف ذكر خولة بنت قيس في الروايتين (٢٧٠٥٤) و(٢٧١٢٤).

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): خبزة أو حريرة، ووقع كذلك في (ظ٦): خبزة، وانظر «شرح الغريب» آخر التعليق على الحديث.

(٣) في (ظ٦): برد.

(٤) في (ظ٦): حرّ.

قال: حَسِّ»[1].

٢٧٣١٧- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا يحيى بنُ سعيد الأنصاريُّ، أنَّ عُمَر بنَ كَثير بنِ أَفْلح، أخبره أنَّه سَمِع عُبَيْدَ سَنُوطا يُحَدِّث

أنَّه سمعَ خَولةَ بنتَ قيس -وقد قال: خولة[2] الأنصارية التي كانتْ عند حمزةَ بنِ عبد المُطَّلب- تُحدِّثُ أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ على حَمْزَةَ بيتَه، فتذاكروا الدُّنيا، فقالَ رسولُ الله ﷺ:

---

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٨٨) من طريق زيد بن الحُباب، عن عيسى بن النعمان، عن معاذ بن رِفاعة بن رافع بن خديج، عن خولة بنت قيس. وعيسى بن النعمان لم نقف له على ترجمة، ثم إن معاذ بن رفاعة بن رافع بن خديج من الطبقة الرابعة، فيما ذكر الحافظ في «التقريب»، ولا يثبت له سماع من خولة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٣٦١، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وانظر ما قبله.

قال السندي: قولها: فقدَّمتُ: من التقديم.

«حَسِّ»: بفتح الحاء وكسر السين المشددة: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مضَّه وأحرقه غفلةً، كالجمرة.

قلنا: والبُرْمة: القِدْر مطلقاً، وجمعها بِرام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن.

والخُبْرَة: الإدام، وقيل: هي الطعام من اللحم وغيره.

والخزيرة: لحم يقطَّع صغاراً، ويصبُّ عليه ماءٌ كثير، فإذا نضج، ذُرَّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيه لحم، فهي عصيدة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) في (ظ٦): خويلة.

«إِنَّ[1] الدُّنْيا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَها بِحَقِّها بُورِكَ لَهُ فيها، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ في مالِ الله وَمَالِ رَسُولِهِ، لَهُ النَّارُ يَوْمَ يَلْقَى الله[2]»[3].

(١) قوله: «إن» ليس في (ظ٢).

(٢) في (ظ٦): يوم القيامة.

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٥٤) سنداً ومتناً.

حديث خولة بنت ثامر الأنصارية[1]

٢٧٣١٨-حدثنا عبد الله بنُ يزيد، قال: حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدَّثني أبو الأسود، عن النُّعمان بن أبي عيَّاش الزُّرَقي

عن خولة بنت ثامر الأنصاريَّة، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ، وَإِنَّ رِجالاً يَتَخَوَّضُونَ[2] فِي مَالِ الله بِغَيْرِ حَقٍّ، لَهُمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[3].

---

(١) قال السندي: ثامر بالثاء المثلثة على ما هو مقتضى كلام «الإصابة»، قال علي ابن المديني: هي بنت قيس السابقة، وثامر لقب، وحكى ذٰلك أبو عمر أيضاً، ويقال: هما اثنتان، اتَّحد حديثهما، والله أعلم.

(٢) في (ظ٦): سيتخوضون.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبد الله بن يزيد: هو أبو عبد الرحمٰن المقرىء، وأبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمٰن بن نوفل، يتيم عروة.

وأخرجه بتمامه ومختصراً عبد بن حميد (١٥٨٧)، والبخاري (٣١١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٦١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٧٣٠)، والمزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة خولة) من طريق عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨٩٢) و(٤٨٩٣) من طريق حيوة بن شريح، عن أبي الأسود، به.

وسلف برقم (٢٧٠٥٤).

حديث خَوْلَة بنت ثَعْلبة[1]

٢٧٣١٩- حدثنا سَعْدُ بنُ إبراهيم ويعقوب، قالا: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، قال: حدثني مَعْمَر بنُ عبد الله بن حَنْظلة، عن يوسف بن عبد الله بن سلام

عن خولةَ[2] بنتِ ثعلبة، قالت: فيَّ -واللهِ[3]- وفي أوس بنِ صامت أنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ صَدْرَ سورةِ المُجادِلة. قالت: كنتُ عندَه، وكانَ شيخاً كبيراً قد ساءَ خُلُقُه وضَجِرَ، قالت: فدخلَ عليَّ يوماً، فراجعتُه بشيءٍ، فغَضِبَ، فقال: أنتِ عليَّ كَظَهْرِ أمِّي. قالت: ثم خرجَ، فجلسَ في نادي قومه ساعةً، ثم دخلَ عليَّ، فإذا هو يُريدني على[4] نفسي. قالت: فقلتُ: كلاَّ والَّذي نفسُ خُوَيْلَةَ بيده، لا تَخْلُصُ إليَّ، وقد قلتَ ما قلتَ، حتى

---

(١) قال السندي: خولة بنت ثعلبة، ويُقال: خُويلة، بالتصغير، جاء أنه خرج عمر بن الخطاب ومعه الناس، فمرَّ بعجوز، فاستوقفته، فوقفَ، فجعل يحدِّثُها وتحدثه، فقال له رجل: يا أمير المؤمنين، حبستَ الناسَ على هٰذه العجوز، فقال: وَيْلَكَ! أتدري من هي؟ هٰذه امرأة سمع اللهُ شكواها من فوقِ سبع سماوات، هٰذه خولةُ بنتُ ثعلبة التي أنزل الله فيها: ﴿قد سمعَ اللهُ قَوْلَ التي تُجادِلُكَ في زَوْجها وتشتكي إلى الله واللهُ يسمعُ تحاوركما﴾ [المجادلة: ١] ولو حَبَسَتْنِي إلى الليل، ما فارقتُها إلا للصلاة، ثم أرجع إليها.

(٢) في (ظ٦): خويلة.

(٣) في (م): والله فيّ.

(٤) في (ظ٦): عن.

يحكمَ اللهُ ورسولُه فينا بِحُكمه[1]. قالت: فواثَبَني وامتنعتُ منه، فغلبتُه بما تَغلِبُ به المرأةُ الشيخَ الضعيفَ، فألقيتُه عنِّي. قالت: ٦/٤١١ ثم خرجتُ إلى بعض جاراتي، فاستعرتُ منها ثيابَها، ثم خرجتُ حتى جئتُ رسولَ الله ﷺ، فجلستُ بين يَدَيْه، فذكرتُ له ما لَقِيتُ منه، فجَعَلْتُ أشكو إليه ﷺ ما أَلْقَى من سُوءِ خُلُقِه، قالت: فجعلَ رسولُ الله ﷺ يقول: «يا خُوَيْلَةُ، ابْنُ عَمِّكِ شَيْخٌ كَبِيرٌ، فاتَّقِي اللهَ فِيهِ». قالت: فواللهِ ما بَرِحْتُ حتى نزلَ فيَّ القرآنُ، فَتَغَشَّى رسولَ الله ﷺ ما كان يتغشَّاه، ثم سُرِّيَ عنه، فقال لي: «يا خُوَيْلَةُ، قَدْ أَنْزَلَ الله فِيكِ وَفِي صاحِبِكِ». ثم قرأَ عليَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ في زَوْجِها وَتَشْتَكِي إِلى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُما إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ١-٤] فقال لي[2] رسولُ الله ﷺ: «مُرِيهِ، فَلْيُعْتِقْ رَقَبَةً». قالت: فقلتُ: واللهِ يا رسولَ الله، ما عندَه ما يُعْتِقُ، قال: «فَلْيَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ». قالت: فقلتُ: واللهِ يا رسولَ اللهِ، إنه شيخٌ كبيرٌ، ما به من صيام. قال: «فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ». قالت: فقلتُ[3]: واللهِ[4] يا رسولَ الله، ما ذاك عنده. قالت: فقال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) قولها: بحكمه، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): قالت: فقال لي.

(٣) في (م): قلت.

(٤) قولها: والله، ليس في (ظ٦).

«فَإِنَّا سَنُعِينُهُ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ»، قالت: فقلتُ: وأنا[1] يا رسولَ اللهِ، سأُعينُه بِعَرَقٍ آخَرَ، قال: «قَدْ أَصَبْتِ وَأَحْسَنْتِ، فَاذْهَبِي، فَتَصَدَّقِي عَنْهُ[2]، ثُمَّ اسْتَوْصِي بِابْنِ عَمِّكِ خَيْراً». قالت: ففعلتُ، قال عبد الله: قال أبي: قال سعد: العَرَق: الصَّنُّ[3].

---

(١) قولها: وأنا، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): فتصدقي به عنه.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة مَعْمَر بنِ عبدِ الله بن حَنْظَلة، فلم يرو عنه سوى محمد بن إسحاق، وقال ابن القطَّان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٤٦٤: مجهول الحال، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات. سعد بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة خولة بنت حكيم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٢٧٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٢٩٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه أبو داود (٢٢١٤) و(٢٢١٥)، وابن الجارود (٧٤٦)، والطبري في «التفسير» (سورة المجادلة)، والطبراني في «الكبير» (٦١٦) و٢٤/ (٦٣٣)، والبيهقي ٧/ ٣٨٩ و٣٩١-٣٩٢ و٣٩٢، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة معمر ابن عبد الله» من طرق عن ابن إسحاق، به. وحسَّنه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٣٣.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٦٣٤)، والبيهقي ٧/ ٣٩٢ من طريق أبي إسحاق السَّبِيعي، عن يزيد بن يزيد، عن خولة بنت الصامت... فذكر نحوه. قال الطبراني: هٰكذا قال: خولة بنت الصامت، وهي خولة بنت ثعلبة امرأة أوس ابن الصامت. قلنا: ويزيد بن يزيد قال الذهبي في «الميزان» ٤/ ٤٢٦ و٤٤٢: قال البخاري: في صحته نظر. =

ومن حديث فاطمة بنت قَيْس أخت الضَّحَّاك بن قيس[1]

٢٧٣٢٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر بنِ أبي الجَهْم، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قيس، تقول: أرسلَ إِلَيَّ زوجي أبو عَمرو ابنُ حَفْص بنِ المُغيرة عيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ بطلاقي، وأرسَلَ إليَّ بخمسِ آصُعِ تمرٍ وخمسِ آصُعِ شعير[2]، فقلتُ: ما لي نفقةٌ إلَّا

= وفي الباب عن عائشة سلف مختصراً برقم (٢٤١٩٥) وإسناده صحيح، ونقلنا هناك عن الحافظ أن تسميتها بخولة بنت ثعلبة هو أصح ما ورد في قصة المجادلة، فانظره.

وعن ابن عباس عند أبي داود (٢٢٢٣)، والترمذي (١١٩٩)، والنسائي ٦/١٦٧، وابن ماجه (٢٠٦٥).

وانظر حديث سلمة بن صخر السالف برقم (١٦٤٢١).

قال السندي: قولها: كنت عنده، أي: زوجةً له.

في نادي قومه، أي: في مجلسهم.

وَسْقاً، بفتح فسكون: ستون صاعاً.

قلنا: والعَرَقُ والصَّنُّ -وكلاهما بمعنى-: هو زَبِيلٌ منسوج من نسائج الخُوص، وكلُّ شيءٍ مضفور، فهو عَرَقٌ. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(١) فاطمة بنت قيس: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٠٠).

(٢) في (ظ٢): بخمسة آصع شعير، وفي (م): خمسة، دون باء، وفي (ق): بخمس آصع من شعير، ولم يقع في هٰذه النسخ ذكر آصع التمر، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب، فقد جاء في رواية مسلم ذكر آصع التمر، والصاع يذكر ويؤنث.

هٰذا؟ ولا أعتدَّ في بيتكم[1]؟! قال: لا. فشَدَدْتُ عليَّ ثيابي، ثم أتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال: «كَمْ طَلَّقَكِ؟» قلتُ: ثلاثاً، قال: «صَدَقَ، لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ، وَاعْتَدِّي في بَيْتِ ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ ضَرِيرُ البَصَر، تُلْقِينَ ثِيَابَكِ عَنْكِ، فَإِذا انْقَضَتْ عِدَّتُكِ فَآذِنِينِي». قالت: فَخَطَبَني خُطَّابٌ، فيهم معاويةُ وأبو الجَهْم[2]، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مُعاوِيَةَ تَرِبٌ خَفِيفُ الحال، وأَبو الجَهْمِ[2] يَضْرِبُ النِّسَاءَ -أَيْ[3] فِيهِ شِدَّةٌ على النِّسَاءِ- وَلٰكِنْ عَلَيْكِ بِأُسَامَةَ[4] بنِ زَيْدٍ». أو قال: «انْكِحِي أُسَامَةَ ابنَ زَيْد»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): إلا في بيتكم بزيادة إلا، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، وهو الموافق لرواية مسلم.

(٢) في (ظ٦): أبو الجهيم، وفي (م): أبو جهم.

(٣) في رواية مسلم والنسائي والطحاوي وابن حبان، وهي من طريق ابن مهدي: أو.

(٤) في النسخ الخطية: ولٰكن أي فيه شدة على النساء، عليك بأسامة، وضرب على لفظة «أي» في (ق)، والمثبت من (م) وهو الموافق لرواية مسلم.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وروى له البخاري في «القراءة خلف الإمام». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٨)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٥٦١١) و(٩٢٤٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥، وابنُ حبان (٤٢٥٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٣٢١- حدثنا عبدُ الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن تميم مولى فاطمة، عن فاطمة بنت قيس، بنحوه[١].

٢٧٣٢٢- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي بكر[٢] بنِ

= وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٩) من طريق أبي عاصم النبيل، والطبراني ٢٤/(٩٢٩)، والبيهقي ٧/ ٤٧٣ من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، قال: دخلتُ أنا وأبو سلمة بنُ عبد الرحمٰن على فاطمة، فسألناها، وفي رواية محمد بن كثير: وقد أخرجت بنت أخيها ظهراً، فقلت: ما حملكِ على هٰذا؟ قالت: كان زوجي . . . وذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٣١) من طريق عتبة بن عبد الله، عن أبي بكر، به، نحوه.

وسيرد من طريق وكيع عن سفيان برقمي (٢٧٣٢٢) و(٢٧٣٢٤).

وسيرد من طريق شعبة، عن أبي بكر بن الجَهْم برقم (٢٧٣٣٢).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: «تَرِب» بفتح فكسر، أي: فقير، كأنه التصق من شدة الفقر بالتراب.

(١) حديث صحيح. تميم مولى فاطمة -وهو أبو سلمة- وإن تفرد بالرواية عنه مجاهد، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، قد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدُ الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، ومنصور: هو ابن المعتمر، ومُجاهد: هو ابن جَبْر.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٥٠، وفي «الكبرى» (٥٦١٢) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف بالحديث قبله.

وانظر (٢٧١٠٠).

(٢) وقع في (م) بين سفيان وأبي بكر: عن منصور، عن مجاهد، وهو خطأ.

أبي الجَهْم بنِ صُخَيْر العَدَويّ، قال:

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، تقول: طَلَّقَني زوجي ثلاثاً، فما جعلَ لها رسولُ الله ﷺ سُكْنى ولا نَفَقَة[1].

٢٧٣٢٣- حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال:

٦/٤١٢ حدَّثَتْنِي فاطمةُ بنتُ قيس أنَّ[2] زوجَها طَلَّقَها ثلاثاً، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَعْتَدَّ في بيتِ ابنِ[3] أمِّ مَكْتُوم[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابنُ الجرَّاح، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٥/١٤٩، ومسلم (١٤٨٠) (٤٧)، والترمذي بإثر (١١٣٥)، وابن ماجه (٢٠٣٥)، وابن الجارود (٧٦١)، والبيهقي ٧/١٣٦ من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد. وسقط اسم وكيع من مطبوع «مصنف» ابن أبي شيبة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٦-٦٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٣٠)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٩/١٤٥ من طريق شريك، عن أبي بكر بن أبي الجهم، به.

وسترد تتمة الحديث بهٰذا الإسناد برقم (٢٧٣٢٤).

وسلف مطولاً من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان برقم (٢٧٣٢٠).

وانظر (٢٧١٠٠).

(٢) في (ظ٦): قالت إن.

(٣) في (م): تعتدّ عند ابن.

(٤) حديث صحيح. زكريا -وهو ابن أبي زائدة، وإن كان يدلِّس عن الشعبي وقد عنعن- توبع. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه الدارمي (٢٢٧٥) عن معلَّى، والطبراني ٢٤/(٩٣٥)، وابنُ =

٢٧٣٢٤- حدثنا وكيعٌ، عن سفيان، سمعه من أبي بكر بنِ أبي الجَهْم

سمعتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، قالت: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إذا حَلَلْتِ فَآذِنِيني». فَآذَنَتْهُ، فخَطَبها معاويةُ بنُ أبي سفيان، وأبو الجَهْم، وأسامةُ بنُ زيد، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا مُعَاوِيَة فَرَجُلٌ تَرِبٌ لا مَالَ لَهُ، وأَمَّا أَبُو الجَهْمُ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّساءِ، وَلٰكِنْ أُسَامَةُ». قال: فقالت بيدها هٰكذا: أسامة! أسامة[1]! تقول: لم تُرِدْهُ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «طاعَةُ الله وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ». فَتَزَوَّجَتْه، فاغْتَبَطَتْه[2][3].

٢٧٣٢٥- حدثنا وكيع، عن أبي عاصم، عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، عن النبيِّ ﷺ، ذَكَرَ المدينة، فقال:

=عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ٤٤ من طريق أبي نُعيم، كلاهما عن زكريا، به.

وسلف مطوَّلًا بإسناد صحيح على شرط مسلم برقم (٢٧٣٢٠).

وسيرد من طريق يزيد بن هارون عن زكريا برقم (٢٧٣٤٥).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) لم يكرر لفظ «أسامة» في (م).

(٢) عند عبد بن حميد ومسلم: فاغْتَبَطْتُ، وعند ابن ماجه والبيهقي: فاغتبطْتُ به.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجهم من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٨٤)، وابن ماجه (١٨٦٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر تتمة تخريجه في الرواية رقم (٢٧٣٢٢).

«هِيَ طَيْبَةُ»[1].

٢٧٣٢٦- حدثنا عبد الرحمٰن، قال: حدثنا سفيان، عن سَلَمةَ -يعني ابنَ كُهَيْل- عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، عن النبيِّ ﷺ قال في المُطَلَّقة ثلاثاً: «لَيْسَ لَها سُكْنَى وَلا نَفَقَةٌ»[2].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عاصم -وهو محمد بن أبي أيوب الثقفي- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٥٦) مطولاً، وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٦٣٩) مختصراً من طريق أبي نُعيم، عن محمد بن أبي أيوب الثقفي أبي عاصم، بهٰذا الإسناد.

وسلف مطولاً برقم (٢٧١٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمٰن: هو ابنُ مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٤٤، وفي «الكبرى» (٥٥٩٧) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٧)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٣٤)، وأخرجه الدارمي (٢٢٧٤) عن محمد بن يوسف، وأبو داود (٢٢٨٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٧، وابن حبان (٤٢٥٠)، والطبراني ٢٤/(٩٣٤)، والبيهقي ٧/٤٧٥ من طريق محمد بن كثير، وابن حبان (٤٢٩١) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، والطبراني ٢٤/(٩٣٤) من طريق أبي حذيفة، خمستهم عن الثوري، به. زادوا -غير أبي داود والطبراني وابن حبان (٤٢٩١)- قولَ سلمةَ بنِ كهيل: فذكرت ذٰلك لإبراهيم النَّخَعي، فقال: قال عمر بن الخطاب: لا ندعُ كتابَ ربِّنا ولا سُنَّة نبيِّنا لقول امرأة، لها السُّكْنَى =

٢٧٣٢٧- قرأت على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن عبدِ الله بنِ يزيد مولَى الأسودِ بنِ سفيان، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ أبا عمرو بنَ حفصٍ طَلَّقَها البَتَّةَ، وهو غائبٌ، فأرسلَ إليها وكيلُه بشعيرٍ، فتَسَخَّطَتْهُ، فقال: واللهِ مالكِ علينا من شَيْءٍ، فجاءَتْ رسولَ الله ﷺ، فذَكَرَتْ ذٰلك له، فقال: «لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ عَلَيْهِ». فأَمَرَها أن تَعْتَدَّ في بيتِ أمِّ شَرِيك، ثم قال: «تلكَ امْرَأَةٌ[1] يَغْشَاها أَصْحابِي، فَاعْتَدِّي عِندَ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَىٰ، تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتِ فآذِنِينِي». فلمَّا حَلَلْتُ، ذكرتُ له أنَّ مُعاويةَ بنَ أبي سفيان وأبا الجَهْم خَطَباني، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَمَّا أَبُو الجَهْم فَلا يَضَعُ عَصَاهُ، وَأَمَّا مُعاوِيةُ فَصُعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسامَةَ ابنَ زَيْد»[2].

= والنَّفقة. قلنا: وإبراهيمُ النَّخَعي لم يسمع من عمر، وقد أخرج مسلم قول عمر هٰذا من طريق الأسود بن يزيد، عنه. وسيرد قول عمر من طريق السُّدِّي عن إبراهيم والشعبي برقم (٢٧٣٢٩)، ومن طريق حُصين عن الشعبي برقم (٢٧٣٣٨).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في (ظ٦): المرأة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مالك: هو ابنُ أنس.

وهو في «الموطأ» ٢/ ٥٨٠-٥٨١، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (٨٥٦)، وفي «المسند» ٢/ ١٨-١٩ و٥٤، وابن سعد ٨/ ٢٧٣-٢٧٤، ومسلم (١٤٨٠) (٣٦)، وأبو داود (٢٢٨٤)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٥،=

٢٧٣٢٨- حدثنا إسحاقُ بنُ عيسى، قال: أخبرنا مالك، عن عبد الله ابن يزيد مولى الأسود بن سفيّان، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

= وفي «الكبرى» (٦٠٣٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧٦٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥ و٦٥، وابن حبان (٤٠٤٩) و(٤٢٩٠)، والطبراني ٢٤/ (٩١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٣٥ و١٧٧-١٧٨ و١٨٠-١٨١ و٤٣٢ و٤٧١، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٣٠٢)، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٨٨-١٨٩، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٥)، وفي «تفسيره» للآية الأولى من سورة الطلاق.

وأخرجه الطحاوي ٣/ ٦٥ من طريق الليث، عن عبد الله بن يزيد، به، نحوه.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٣٥٥)، ومسلم (١٤٨٠) (٣٧)، والطبراني ٢٤/ (٩٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٧٢ من طريق أبي حازم سلمة بن دينار. وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٣٨)، وأبو داود (٢٢٨٥) و(٢٢٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٤٥، وفي «الكبرى» (٥٥٩٨)، والطحاوي ٣/ ٦٤-٦٥، وابن حبان (٤٢٥٣)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٠)، والبيهقي ٧/ ١٧٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٣٧و١٣٨ من طريق يحيى بن أبي كثير، وأخرجه الطحاوي ٣/ ٦٨ من طريق عبد الرحمٰن بن هرمز، ثلاثتهم عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن، به.

وسيرد من طريق إسحاق بن عيسى عن مالك بالحديث بعده.

ومن طرق أخرى عن أبي سلمة بالأرقام (٢٧٣٣٣) و(٢٧٣٣٤) و(٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: «يغشاها أصحابي» أي: يدخلون عليها لكثرة إحسانها ومعروفها.

«فلا يضع عصاه» أي: أنه كثير الضرب حتى كأن العصا دائماً في يده.

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ أبا عمرو بنَ حَفْص طلَّقها البتَّة، وهو غائب، فذكر معناه، وقال: «انكِحِي أُسامَةَ بنَ زَيْد». فكَرِهْتُهُ، فقال: «انْكِحِي أُسامَةَ بنَ زَيْد». فَنَكَحْتُهُ، فجعلَ اللهُ لي فيه خيراً[1].

٢٧٣٢٩- حدثنا[2] أسود بن عامر، قال: حدثنا الحَسَن -يعني ابنَ صالح- عن السُّدِّيّ، عن البَهِيِّ

عن فاطمةَ بنتِ قيس، عن النبيِّ ﷺ أنه لم يجعل لها سُكْنَى ولا نفقةً. قال حسن: قال السُّدِّيّ: فذكرتُ ذٰلك لإبراهيم والشعبيّ، فقالا: قال عمر: لا نُصدِّق[3] فاطمةَ، لها السُّكْنى والنَّفَقةُ[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، إسحاق بنُ عيسى -وهو ابن الطبَّاع- من رجاله، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وهو مكرر سابقه.

(٢) جاء قبل هٰذا الحديث في (ظ٦): حدثنا أسود بن قيس قال: حدثنا الحسن يعني ابن صالح .... ثم ساق مثل هٰذا الحديث حرفاً بحرف، وهو سهو من الناسخ.

(٣) في (ظ٦) و(م): لا تصدق.

(٤) قوله: لم يجعل لها سكنى ولا نفقة: صحيح، السُّدِّي: هو إسماعيل ابن عبد الرحمٰن، والبهيُّ -وهو عبد الله- قد أخرج له مسلم هٰذا الحديث في المتابعات. وقول عمر: لا نُصدِّقُ فاطمة، لها السُّكْنَى والنفقةُ، سيأتي في التخريج نحوه بإسناد صحيح.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٥١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» =

. . . . . .

= (٣١٨٤)، والطبراني ٢٤/ (٩٣٢)، والبيهقي ٧/ ٤٧٤ من طريق يحيى بن آدم، عن الحسن بن صالح، به. ليس فيه قول عمر.

واختلفت الرواية عن أسود بن عامر في لفظ الحديث:

فأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٢، والبيهقي ٧/ ٤٧٤ من طريق أسود ابن عامر، بهٰذا الإسناد، ولفظه: «إنما السكنى والنفقة لمن كان لزوجها عليها الرَّجْعة». قال البيهقي: كذا أتى به الأسود بن عامر شاذان، والصحيح هو الأول.

قلنا: وسلف هٰذا الحرف في حديث مجالد برقم (٢٧١٠٠). وأما قول عمر، فإن إبراهيم -وهو النخعي- والشعبي لم يسمعا منه، وسيرد كذٰلك برقم (٢٧٣٣٨).

وقد أخرج مسلم (١٤٨٠) (٤٦) من طريق عمار بنُ رزُيق، عن أبي إسحاق، قال: كنتُ مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم، ومعنا الشعبي، فحدَّث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سُكْنى ولا نفقةً، ثم أخذَ الأسود كفّاً من حصىً، فحصبه به، فقال: ويلك! تُحدِّثُ بمثل هٰذا! قال عمر: لا نتركُ كتابَ الله وسنةَ نبيِّنا لقول امرأة، لا ندري لعلها حَفِظَتْ أو نسيت، لها السُّكْنى والنفقة. قال الله عز وجل: ﴿لا تُخرِجوهُنَّ من بيوتهنَّ ولا يَخْرُجْنَ إلا أن يأتينَ بفاحشةٍ مبيِّنة﴾ [الطلاق: ١].

وأخرج ابن أبي شيبة ٥/ ١٤٦، والدارمي (٢٢٧٧) و(٢٢٧٨)، والدارقطني ٤/ ٢٣ و٢٤ و٢٧، والبيهقي ٧/ ٤٧٥ من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عمر، قال: لا نُجيز قول المرأة في دين الله، المطلَّقة ثلاثاً لها السُّكنى والنفقة.

وأخرج الدارقطني ٤/ ٢٣ من طريق وكيع، عن داود الأودي، عن الشعبي، قال: لقيني الأسود بن يزيد، فقال: يا شعبي اتق الله، وارجع عن حديث فاطمة بنت قيس، فإن عمر كان يجعل لها السُّكْنى والنفقة، فقلت: لا أرجع =

٢٧٣٣٠- حدثنا عفَّانُ، قال: حدَّثنا عبد الواحد، قال: حدثنا الحجَّاج[١] بنُ أرطاة، قال: حدثنا عطاء، عن ابن عباس، قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ لَمْ يجعَلْ لها سُكْنى ولا نفقةً[٢].

= عن شيء حدثتني به فاطمة بنت قيس عن رسول الله ﷺ.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨١: وأما قول بعضهم إن حديث فاطمة أنكره السلف عليها ... فالجواب عنه أن الدارقطني قال: قولُه في حديث عمر: وسنة نبيِّنا، غيرُ محفوظ، والمحفوظ: لا ندعُ كتاب ربِّنا، وكأنَّ الحامل له على ذٰلك أن أكثر الروايات ليست فيها هٰذه الزيادة، لٰكن ذٰلك لا يردُّ رواية النفقة، ولعل عمر أراد بسنة النبي ﷺ ما دلَّت عليه أحكامه من اتباع كتاب الله، لا أنه أراد سنَّةً مخصوصة في هٰذا ... وانظر تتمة كلامه.

وانظر إنكار عائشة على فاطمة في الرواية (٢٧٣٤١).

وانظر (٢٧٣٤٦).

قال السندي: قوله: لا نصدق فاطمة، من التصديق، أي: لا نأخذ بقولها.

(١) في (م): حجَّاج.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف حجَّاج بن أرطاة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفَّان: هو ابنُ مُسْلِم الصفَّار، وعبد الواحد: هو ابنُ زياد، وعطاء: هو ابنُ أبي رباح.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٨٢)، والطبراني ٢٤/ (٩٠٧) من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٠٧) من طريق محمد بن منهال، وفي «الصغير» (٣٨١) من طريق عبد الواحد بن غياث، كلاهما عن عبد الواحد ابن زياد، به، وقال: لم يروه عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة، إلا الحَجَّاجُ بنُ أرطاة. تفرَّد به عبد الواحد بنُ زياد. =

٦/٤١٣ ٢٧٤٣١- حدثنا عفَّان، حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، قال: أخبرنا داود، عن عامر

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ النبيَّ ﷺ جاءَ ذاتَ يومٍ مُسرعاً، فصَعِدَ المنبرَ، فنُوديَ في الناس: الصلاةُ جامعة، فاجتمعَ الناسُ، فقال: «يا أيُّها النَّاسُ، إنِّي لم أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ نَزَلَتْ، وَلا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِنَّ تَمِيماً[1] الداريَّ أَخْبَرَني أَنَّ ناساً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِين رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزِيْرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ البَحْر، فإذا هُمْ بدابَّةٍ أَشْعَرَ، لا يُدْرَى أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، من كَثْرَةِ شَعْرِهِ، فقالوا: مَنْ أَنْت؟ قالت[2]: أَنا الجَسَّاسَةُ، قالوا: فأَخبِرينا. قالت: ما أنا بِمُخْبِرَتِكُمْ، ولا بِمُسْتَخْبِرَتِكُمْ[3]، ولٰكنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ وَيَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإذا رَجُلٌ ضَرِيرٌ، وَمُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: مَنْ أَنْتُمْ؟ قلنا: نَحْنُ العَرَبُ. قال:

= وأخرجه ابن أبي عاصم (٣١٨٣)، والطبراني ٢٤/(٩٠٦) من طريق أبي شهاب، عن الحجَّاج بن أرطاة، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١٣: ورواه عمر بن دينار، عن عطاء، عن فاطمة بنت قيس، ولم يذكر فيه ابن عباس، وهو أشبه بالصواب.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٣٣٠ أن حديث ابن جريج، عن عطاء ، عن عبد الرحمٰن بن عاصم، عن فاطمة (يعني الآتي برقم (٢٧٣٣٦)) أصح من حديث عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة.

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٢) في (م): فقالت.

(٣) في (ظ٢) و(ق): مستخبرتكم.

هَلْ بُعِثَ فِيكُمُ النَّبِيُّ؟ قلنا: نَعَمْ، قال: فَهَلْ اتَّبَعَهُ[1] العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ، قال: ذاك خَيْرٌ لَهُمْ، قال: ما فَعَلَتْ فَارِسُ؟ هَلْ ظَهَرَ عَلَيْها، قالوا: لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْها بَعْدُ. قال: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْها. ثُمَّ قَالَ: مَا فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلْأى، قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ طَبَرِيَّة؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلْأى، قال فما فَعَلَت[2] نَخْلُ بَيْسانَ؟ هَلْ أَطْعَمَ بَعْدُ؟ قالوا: قَدْ أَطْعَمَ أوائِلُه. قال: فَوَثَبَ وَثْبَةً ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فقلنا: مَنْ أَنْتَ؟ قال: أنا الدَّجَّالُ، أما إني سَأَطَأُ الأَرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ». فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبْشِرُوا مَعْشَرَ المُسْلِمِينَ، فإِنَّ هٰذه طَيْبَةُ، لا يَدْخُلُها الدَّجَّالُ»[3].

٢٧٣٣٢- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، قال:

دخلتُ أنا وأبو سَلَمة على فاطمةَ بنتِ قَيْس. قال: فقالت:

---

(١) في (ظ٢) و(ق): تبعه.

(٢) في (ظ٦): فعل.

(٣) حديث صحيح إلا أنه اختُلف على حماذ بن سلمة في لفظ: فإذا رجل ضرير: فقد رواه بهٰذا اللفظ عفَّان -كما في هٰذه الرواية- عن حماد بن سلمة، عن داود -وهو ابن أبي هند- عن عامر -وهو الشعبي- عن فاطمة بنت قيس.

ورواه يونس -كما في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٢)- عن حماد بن سلمة، به، بلفظ: فإذا برجل أعور.

ورواه يحيى بن حميد -كما عند ابن حبان (٦٧٨٩)- عن حماد بن سلمة، به، بلفظ: فإذا رجل مرير. أي: قوي ذو مِرَّة.

طلَّقَني زوجي، فلم يَجْعَلْ لي سُكْنَى ولا نفقةً. قالت: ووضعَ لي عَشْرَةَ أَقْفِزَة عند ابنِ عمٍّ له: خمسةٌ شعيرٌ وخمسةٌ تمرٌ. قالت: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ ذاك له. قالت[1]: فقال: «صَدَقَ». فأمرني أن أعتدَّ في بيتِ فلان. قال: وكان طلَّقَها طلاقاً بائناً[2].

٢٧٣٣٣- حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن عَمرو، عن أبي سَلَمة

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس -قال: كتبتُ ذاك من فِيها كتاباً -قالت: كنتُ عند رجلٍ من بني مَخْزُوم، فطلَّقني البتَّة، فأرسلتُ إلى أهلِهِ أبتَغِي النفقةَ، فقالوا: ليس لكِ علينا[3] نفقةٌ، فقال رسول

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال. والمثبت من (ظ٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو بكر بن أبي الجَهْم من رجاله، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٠، وفي «الكبرى» (٥٧٤٥) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد. وتحرف اسم ابن أبي الجهم في مطبوع «المجتبى» إلى: ابن حفص.

وأخرجه مطوَّلاً الطيالسي (١٦٤٥)، ومسلم (١٤٨٠) (٥٠) -ولم يسق لفظه-، والترمذي (١١٣٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٥ و٦٦، والبيهقي ٧/ ١٨١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/ ١٣٩، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي بكر بن أبي الجهم) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: هٰذا حديث صحيح.

وسلف من طريق سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم برقم (٢٧٣٢٠).

(٣) في (ظ٦): عليه.

الله ﷺ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ، وَعَلَيْكِ العِدَّةُ. انْتَقِلِي إلى أُمِّ شَرِيك، وَلا تُفَوِّتِيني بِنَفْسِكِ». ثم قال: «إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ يَدْخُلُ عَلَيها إخْوَتُها مِنَ المُهاجِرِينَ الأوَّلين[1]، انْتَقِلِي إلى ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فإنَّهُ رَجُلٌ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَإِنْ وَضَعْتِ مِنْ ثِيَابِك شَيْئاً، لَمْ يَرَ شَيْئاً». قالت: فلما حَلَلْتُ، خَطَبني معاويةُ وأبو جَهْم بنُ حُذيفة، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا معاويةُ، فَعَائِلٌ لا مَالَ لَهُ[2]، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَإِنَّهُ رَجُل لا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِه، أَيْنَ أَنْتُمْ مِنْ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ» فكأنَّ[3] أهلَها كرهوا ذٰلك، فقالت: لا أَنْكِحُ إلّا الذي دعاني إليه رسولُ الله ﷺ، فَنَكَحَتْه[4].

---

(١) في (م): الأُول.

(٢) في (ظ٦): لا شيء له.

(٣) في (م): وكان.

(٤) حديث صحيح، محمد بن عمرو -وهو ابنُ علقمة بن وقَّاص الليثي- مختلف فيه، وهو حسن الحديث، وقد أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم متابعة، وهٰذه منها، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧٤ و٢٧٥، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٢٥٨، ومسلم (١٤٨٠) (٣٩)، وأبو داود (٢٢٨٧)، والطحاوي ٣/ ٥ و٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩١٧) و(٩١٨) و(٩١٩)، والبيهقي ٧/ ١٧٨ و٤٧٢ من طرق عن محمد بن عمرو، به. زاد البيهقي ٧/ ٤٧٢: قال محمد بن عمرو: فحدثني محمد بن إبراهيم أن عائشة كانت تقول: يا فاطمة، اتَّقي الله، فقد عرفتِ من أيِّ شيء كان ذٰلك. وسيرد إنكار عائشة برقم (٢٧٣٤١).

وقد تحرف في مطبوع أبي داود اسم إسماعيل بن جعفر (الراوي عن محمد ابن عمرو) إلى: محمد بن جعفر، وجاء في إسناده زيادة: «عن يحيى» بين =

٢٧٣٣٤- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني عِمْرانُ بنُ أبي أَنَس أخو بني عامر بن لُؤيٍّ، عن أبي سَلَمة ابنِ عبد الرحمٰن بن عوف ٦/ ٤١٤

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس أختِ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْس، قالت: كنتُ عند أبي عمرو بنِ حفصِ بنِ المُغيرة، وكان قد طلَّقني تَطْلِيقَتَيْن، ثم إنَّه سارَ مع عليِّ بنِ أبي طالبٍ إلى اليمن حين بَعَثَهُ رسولُ الله ﷺ إليه، فبعثَ إليَّ بتطليقتي الثالثة، وكان صاحبُ أمرِه بالمدينة[1] عيَّاشَ بنَ أبي رَبيعة بنِ المغيرة. قالت: فقلتُ له: نَفَقتي وسُكْناي؟ فقال: ما لكِ علينا من نفقةٍ ولا سُكْنى، إلا أن نَتَطَوَّلَ عليكِ من عندنا بمعروفٍ نصنعُه. قالت: فقلتُ: لئنْ لم يكنْ لي، مالي به من[2] حاجة. قالت: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فأخْبَرْتُه خَبَري، وما قال لي عيَّاش، فقال: «صَدَقَ، لَيْسَ[3] لَكِ عَلَيْهِمْ نَفَقَةٌ وَلا سُكْنَى، وَلَيْسَتْ لَهُ فِيكِ رَدَّةٌ، وَعَلَيْكِ العِدَّةُ،

= محمد بن عمرو وأبي سلمة، وهو خطأ، كما هو ظاهر في ذكر المِزِّي لطرق الحديث في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٧٠ إذا أحال رواية أبي داود على رواية مسلم (وكلاهما أخرجه عن قتيبة) فقال: عن إسماعيل بن جعفر، به، لكن محقق «التحفة» استدرك قوله: «عن يحيى» من مطبوع أبي داود، فأقحمه في الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) قولها: بالمدينة، ليس في (ظ٦).

(٢) لفظة «من» ليست في (ظ٢).

(٣) في (ظ٦): وليست.

فَانتَقِلِي إلى أُمِّ شَرِيكٍ ابنةِ عَمِّكِ، فَكُونِي عِنْدَها حَتَّى تَحِلِّي». قالت: ثم قال: «لا، تِلْكَ امْرَأَةٌ يَزُورُها إخْوَتُها مِنَ المُسْلِمِينَ، وَلٰكِنِ انْتَقِلِي إلى ابنِ عَمِّكِ ابنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ مَكْفُوفُ البَصَر، فَكُونِي عِنْدَهُ، فَإِذَا حَلَلْتِ[1]، فَلا تُفَوِّتِيني بنفسِك». قالت: واللهِ ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ حينئذٍ يريدُني إلا لنفسه. قالت: فلما حَلَلْتُ، خَطَبَني على أسامةَ بنِ زيد، فَزَوَّجَنِيهِ. قال أبو سَلَمة: أمْلَتْ عليَّ حديثَها هٰذا، وكتبتُه بيدي[2].

٢٧٣٣٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[3] أبي، عن ابن إسحاق، قال:

---

(١) في (ظ٦): أحللت.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق -وهو محمد- وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهةُ تدليسه، وقد توبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمران بن أبي أنس، فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري في «الأدب» وهو ثقة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٣٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٤٣)، والطبراني ٢٤/(٩١٥)، والبيهقي ٧/٤٧١-٤٧٢، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ١٩/١٤٣-١٤٤ من طريق الليث، والطبراني ٢٤/(٩١٦) من طريق عُقيل بن خالد، كلاهما عن عمران بن أبي أنس، به. ليس فيه قصة خطبتها.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٥ من طريق الليث أخبرك أبوك (كذا) عن عمران، به.

وسلف من طريق أخرى عن أبي سلمة برقم (٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(٣) في (م): حدثني.

وذكر محمد بن مُسلم الزُّهريُّ، عن أبي سَلَمة، عن فاطمةَ بنتِ قيس، مثل ذٰلك[1].

٢٧٣٣٦- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، قال: أخبرني عبد الرحمٰن بنُ عاصم بن ثابت

أنَّ فاطمةَ بنتَ قيس أختَ الضَّحَّاكِ بنِ قَيْس أخْبَرَتْه، وكانت عند رجلٍ من بني مخزوم، فأخبرته أنه طلَّقها ثلاثاً، وخرجَ إلى بعضِ المغازي، وأمرَ وكيلاً له أن يُعطِيَها بعضَ النفقة، فاسْتَقَلَّتْها، وانطَلَقَتْ إلى إحدى نساءِ النبيِّ ﷺ، فدخلَ النبيُّ ﷺ وهي عندها، فقالت: يا رسول الله، هٰذه فاطمةُ بنتُ قَيْس، طَلَّقَها فلانٌ، فأرسلَ إليها ببعضِ النفقةِ فَردَّتْها، وزعمَ أنه شيءٌ تَطَوَّلَ به. قال: «صَدَقَ». فقال النبيُّ ﷺ: «انْتَقِلي إلى مَنْزِلِ ابنِ أُمِّ مَكْتُوم[2] -وقال أبي: وقال الخفَّاف: أم كلثوم[3]- فَاعْتَدِّي

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ابن إسحاق -وهو محمد- لم يُصَرِّح بالسماع من الزُّهري، وقد سلف برقم (٢٧٣٣٤) من طريق ابن إسحاق حدثني عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن فاطمة.

وسيرد من طريق الزهري عن أبي سلمة برقمي (٢٧٣٤١) و(٢٧٣٤٧).

(٢) كذا في النسخ الخطية وروايةِ المزِّي (وهي من طريق الإمام أحمد): ابن أم مكتوم، والذي في «مصنف» عبد الرزاق، وعند الطبراني (وقد رواه من طريقه): أم مكتوم، دون لفظة «ابن».

(٣) ووقع كذٰلك: أم كلثوم، في رواية مَخْلد بن يزيد الحراني عند النسائي، كما سيرد في تخريج الحديث.

عِنْدَها». ثم قال: «لا، إنَّ[1] أمَّ كُلْثُومٍ يَكْثُرُ عُوَّادُها، وَلٰكِنِ انْتَقِلِي إلى عَبْدِ اللهِ بنِ أُمِّ مكْتُوم، فَإِنَّهُ أَعْمَى». فانتَقَلَتْ إلى عبد الله، فاعتدَّت عنده، حتى انقَضَتْ عِدَّتُها، ثم خَطَبَها أبو جَهْم ومعاويةُ بنُ أبي سفيان، فجاءَتْ رسولَ الله ﷺ تستأمرُه فيهما، فقال: «أَبو جَهْمٍ أَخافُ عَلَيْكِ قَسْقاسَتَهُ لِلْعَصَا -وقال الخفَّاف: قَصْقاصَتَه[2] لِلْعَصَا- وأمَّا معاوِيَةُ فَرَجُلٌ أَخْلَقُ[3] مِنَ المَال». فَتَزَوَّجَتْ أسامةَ بنَ زيد بعد ذٰلك[4].

---

(١) لفظة: «لا» ليست في (ظ٦)، ولفظة «إن» ليست في (م).

(٢) في (م) وهامش كل من (ظ٢) و(ق): أو قال: أخاف قصقاصته.

(٣) عند عبد الرزاق والنسائي (أملق) وكلاهما صحيح، وقد ذكرهما ابن الأثير في «النهاية».

(٤) حديث صحيح على اختلاف في قوله: ابن أم مكتوم أو أم كلثوم، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة عبد الرحمٰن بن عاصم بن ثابت، فقد تفرَّد بالرواية عنه عطاء، وهو ابن أبي رباح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق: هو ابنُ همَّام، وابن جُرَيْج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبد الرحمٰن بن عاصم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٠٢١)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي ٣/٦٦، والطبراني ٢٤/(٩٢٨)، والحاكم ٤/٥٥.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٧-٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧٣٩) من طريق مخلد (وهو ابن يزيد الحراني)، عن ابن جريج، به.

وذكر البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٣٠ أن هٰذا الحديث (يعني حديث=

٢٧٣٣٧- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله

أن أبا عمرو بن حفص بن المغيرة خرج مع عليٍّ بن أبي طالب إلى اليمن، فأرسل إلى امرأتِه[1] فاطمةَ بنتِ قيس بتطليقةٍ كانت بقيتْ من طلاقها، وأمرَ لها الحارثَ بنَ هشام وعياشَ بنَ أبي ربيعةَ بنفقة، فقالا لها: واللهِ ما لكِ من نفقةٍ إلا أن تكوني حاملًا، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فذكَرَتْ ذٰلك له قولَهما، فقال: «لا، إلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا» واستأذَنَتْه في الانتقال[2]، فأَذِنَ لها، فقالَتْ: أينَ تَرى يا رسولَ الله؟ قال: «إلى ابنِ أُمِّ مَكْتُوم» وكان أعمى، تضعُ ثيابَها عنده، ولا يراها، فلما مَضَتْ عِدَّتُها أَنْكَحَها النبيُّ ﷺ أسامةَ بنَ زيد. ٦/٤١٥

= ابن جريج) أصح من حديث حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس. قلنا: يعني السالف برقم (٢٧٣٣٠).

وانظر (٢٧١٠٠).

قوله: «أخاف عليك قسقاسته للعصا» قال ابن الأثير: القسقاسة: العصا، أي أنه يضربها بها، من القسقسة، وهي الحركة والإسراع في المشي، وقيل: أراد كثرة الأسفار، أي: لا حظَّ لك في صحبته، لأنه كثير السفر، قليل المقام، وقيل: أراد قسقسته العصا، أي: تحريكه إياها، فزاد الألف ليفصل بين توالي الحركات.

«أخلق» أي: خِلْوٌ عارٍ.

(١) قوله: امرأته ليس في (م).

(٢) في (م): للانتقال.

فأرسلَ إليها مروانُ قبيصةَ بنَ ذُؤيبٍ يسألُها عن هٰذا الحديث، فحدَّثَتْه به، فقال مروان: لم نسمع[1] بهٰذا الحديث إلّا من امرأة، سنأخُذُ بالعِصْمَةِ التي وجَدْنا الناسَ عليها، فقالت فاطمةُ حين بَلَغَهَا قولُ مروان: بيني وبينكم القرآنُ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ﴾ حتى بلغ: ﴿لا تَدْرِي لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلكَ أَمْراً﴾ [الطلاق: ١] قالت: هٰذا لِمنْ كانَ له مراجعةٌ، فأيُّ أمرٍ يحدثُ بعد الثلاث؟[2]

---

(١) في (ظ٦): يُسمع.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٢٠٢٤)، وفي «تفسيره» للآية الأولى من سورة الطلاق ٢/ ٢٩٧، ومن طريقه أخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤١)، وأبو داود (٢٢٩٠)، والطبراني ٢٤/ (٩٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٤٧٢-٤٧٣ و٤٧٣، وفي «السنن الصغير» ٣/ ١٨٩.

وأخرج عبد الرزاق (١٢٠٢٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٤/ (٩٢٥)- عن معمر، عن الزُّهري، أخبرني عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عبد الله بن عمرو ابن عثمان طلّق -وهو غلام شابّ وهو في إمرة مروان- ابنةَ سعيد بنِ زيد، وأمُّها ابنةُ قيس، فطلَّقها البتَّة، فأرْسَلَتْ إليها خالتُها فاطمة بنتُ قيس، فأمَرَتْها بالانتقال من بيت زوجها عبد الله بنِ عمرو، فسمع ذٰلك مروانُ، فأرسل إليها، فأمرها أن ترجعَ إلى مسكنها، فسألها: ما حملَها على الانتقال قبل أن تنقضيَ عِدَّتُها؟ فأرسلت تُخْبِرُه أنَّ فاطمة أفْتَتْها بذٰلك، وأخبَرَتْها أنَّ رسولَ الله ﷺ أفتاها بالخروج -أو قال: بالانتقال- حين طلَّقها أبو عمرو بن حفص المخزومي، فأرسل مروانُ قَبيصةَ بنَ ذُؤيب إلى فاطمة يسألها عن ذٰلك، فأخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص... ثم ذكر مثله. =

٢٧٣٣٨- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، قال حُصَيْن بنُ عبد الرحمٰن: حدثنا عامر عن فاطمةَ بنتِ قَيْس أنَّ زوجَها طلَّقها ثلاثاً، فأتَتِ النبيَّ ﷺ تَشْكُو إليه، فلم يَجْعَلْ لها سُكْنَى ولا نفقةً.

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٦٢-٦٣، وفي «الكبرى» (٥٣٣٢) من طريق الزُّبيدي، وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٢١٠-٢١١، وفي «الكبرى» (٥٧٤٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٧، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١٢٦) من طريق شُعيب بن أبي حمزة، كلاهما عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طلَّق ... بمثل حديث عبد الرزاق والطبراني المذكور آنفاً.

وأخرج مالك ٢/ ٥٧٩ -ومن طريقه الشافعي في «المسند» ٢/ ٥٥، والبخاري (٥٣٢١-٥٣٢٢)، وأبو داود (٢٢٩٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٨، والبيهقي ٧/ ٤٣٣- عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم ابن محمد وسليمان بن يسار، أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلَّق بنت عبد الرحمٰن بن الحكم، فانتقلها عبد الرحمٰن، فأرسلت عائشة أمُّ المؤمنين إلى مروان -وهو أمير المدينة-: اتَّقِ اللهَ، وارْدُدْها إلى بيتها. قال مروان: ... أوَ مَا بلغكِ شأنُ فاطمةَ بنتِ قيس؟ قالت: لا يضرُّك أن لا تذكرَ حديثَ فاطمة، فقال مروان بن الحكم: إن كان بكِ شرٌّ فحسبُك ما بين هٰذين من الشرِّ. قال الحافظ: هٰذا مصيرٌ من مروان إلى الرجوع عن ردِّ خبر فاطمة، فقد كان أنكرَ ذٰلك على فاطمةَ بنتِ قيس... فكأنَّ مروانَ أنكر الخروج مطلقاً، ثم رجع إلى الجواز بشرط وجود عارض يقتضي جواز خروجها من منزل الطلاق.

وانظر ما قبله، و(٢٧١٠٠).

قال السندي: قوله: وأمر لها، أي: أمر أبو عمرو.

الحارث، بالنصب.

قال عمر بنُ الخطَّاب: لا ندعُ كتابَ اللهِ عزَّ وجلَّ وسنةَ نبيِّه ﷺ لقولِ امرأةٍ، لعلَّها نَسِيَتْ. قال: قال عامر: وحدَّثَتْني أنَّ رسولَ الله ﷺ أمرَهَا أن تَعْتَدَّ في بيتِ ابنِ أمِّ مَكْتُوم[1].

٢٧٣٣٩- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وذكر محمد بنُ مُسلم الزُّهريُّ، أن قَبِيصةَ بنَ ذُؤيب حدَّثه أنَّ بنتَ سعيدِ ابنِ زيد بن عَمرو بن نُفَيْل

وكانت فاطمةُ بنتُ قَيْس خالتَها، وكانت عند عبدِ الله بنِ عَمرو بن عثمان، طلَّقَها ثلاثاً، فبعثَتْ إليها خالتُها فاطمةُ بنتُ قيس، فنَقَلَتْها إلى بيتها، ومروانُ بنُ الحَكَم على المدينة. قال قَبيصة: فبعثني إليها مروانُ، فسألتُها: ما حَملَها على أن تُخرِجَ امرأةً من بيتها قبل أن تنقضيَ عِدَّتُها؟ قال: فقالت: لأنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَني بذٰلك. قال: ثمَّ قَصَّتْ عليَّ حديثَها، ثم قالت: وأنا أُخاصِمُكم بكتابِ الله، يقول الله عزَّ وجلَّ في كتابه: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا العِدَّةَ واتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبيِّنَةٍ﴾

---

(١) حديث فاطمة صحيح. عليُّ بن عاصم -وهو الواسطي، وإن كان ضعيفاً- قد توبع. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو ابن شَراحيل الشعبي.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٣/ ٧١ من طريق إبراهيم بن طَهْمان، عن حُصين بن عبد الرحمٰن، به.

وسلف قول عمر في الرواية رقم (٢٧٣٢٩).

وانظر (٢٧١٠٠).

إلى: ﴿لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذٰلِكَ أَمْرًا﴾. ثم قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ الثالثةَ: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ١-٢] واللهِ ما ذكرَ اللهُ بعدَ الثالثةِ حَبْساً، مع ما أمَرَني به رسولُ الله ﷺ. قال: فرَجَعْتُ إلى مروانَ، فأخبرتُه خَبَرَها، فقال: حديثُ امرأة، حديثُ امرأة، قال: ثم أمرَ بالمرأة، فرُدَّتْ إلى بيتِها حتى انقَضَتْ عِدَّتُها[1].

٢٧٣٤٠- حدثنا هُشَيم، عن مُجالد، عن الشعبيّ، قال:

حدَّثَتْني فاطمةُ بنتُ قيس: أن زوجَها طلَّقها البتّة، فخاصَمَت[2] في السُّكْنَى والنَّفَقة إلى رسولِ الله ﷺ. قالت: فلم يَجْعَلْ سُكْنَى لي[3] ولا نفقة. وقال: «يا بِنْتَ آلِ قَيْس، إنَّما

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف؛ ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلِّسٌ، ولم يصرِّح بسماعه من الزُّهري. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٢٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وسلف ذكر القصة في تخريج الحديث (٢٧٣٣٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

قال السندي: قولها: ثم قال الله عز وجل: ﴿فإذا بلغنَ أجلهن﴾ الثالثة، أي: التطليقة الثالثة، بأن بقيت هي ما بقيت غيرها.

بعد الثالثة، أي: التطليقة الثالثة.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): فخاصمته، والمثبت من (ظ٦).

(٣) لفظة «لي» ليست في (م).

السُّكْنَى والنَّفَقَةُ على مَنْ كَانَتْ لَهُ رَجْعَةٌ»[1].

٢٧٣٤١- حدثنا حجَّاج، قال: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ سعد- قال: حدَّثني عُقَيْل بنُ خالد، عن ابنِ شِهاب، عن أبي سَلَمة بنِ عبد الرحمٰن ٦/٤١٦

عن فاطمةَ بنتِ قيس، أنها أخبرته أنها كانَتْ تحتَ أبي عَمْرو ابنِ حَفْص بنِ المُغيرة، فطلَّقَها آخِرَ ثلاثِ تطليقات، فزعَمَتْ أنها جاءَتْ رسولَ الله ﷺ، فاستَفْتَتْهُ في خروجها من بيتها، فأمَرَها أن تَنْتَقِلَ إلى بيتِ ابنِ أمِّ مكتومٍ الأعمى. فأبى مروانُ أن يُصَدِّقَ حديثَ فاطمةَ في خروجِ المطلَّقة من بيتها، وقال عروة: أنكَرَتْ عائشةُ ذٰلك على فاطمةَ بنتِ قيس[2].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «يا بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما السُّكْنى والنفقة على من كانت له رجعة». وقد فصَّلْنا القولَ فيه في الرواية (٢٧١٠٠). مجالد -وهو ابن سعيد- تُوبع، وهُشيم -وهو ابن بَشير، وإن لم يصرح بالسماع- توبع كذٰلك.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩٣٦) من طريق حماد بن زيد و(٩٣٧) من طريق شعبة، كلاهما عن مجالد، بهٰذا الإسناد.

وسيرد من طريق هشيم، عن مجالد وآخرين برقم (٢٧٣٤٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٠)، وأبو داود (٢٢٨٩)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٦ و٦٩، وابنُ حبان (٤٢٨٩)، والبيهقي ٧/٤٣٢ و٤٧٢، وابنُ عبد البَرّ في «الاستذكار» ١٨/٧٠، وفي «التمهيد» ١٩/١٤٠ من طرق، عن لَيْث، به. =

. . . . . .

= وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٠) كذٰلك، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩١٢)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢ من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن صالح ابن كَيْسان، عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/ ٧٤، وفي «الكبرى» (٥٣٥١) من طريق ابن أبي ذئب، والطبراني ٢٤/(٩١١) من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق، كلاهما عن الزُّهري، به. قرن النسائي بالزُّهري يزيدَ بنَ عبد الله بن قُسَيْط.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٩١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦ و٦٦، من طريق ابن أبي ذِئْب، عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن أبي سَلَمة، به، قرنا بأبي سلمة محمدَ بنَ عبد الرحمٰن بن ثَوْبان، وقرن الطبراني بالحارث يزيدَ بنَ عبد الله بن قُسَيْط.

وأخرجه النسائي كذٰلك من طريق ابن أبي ذئب (جمعه إلى الطريق السالفة) عن الحارث بن عبد الرحمٰن، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن ثوبان، عن فاطمة، به.

وأما إنكار عائشة ذٰلك على فاطمة بنت قيس:

فقد أخرج البخاري (٥٣٢٥-٥٣٢٦)، ومسلم (١٤٨١) (٥٤)، وأبو داود (٢٢٩٣)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢ من طريق سفيان الثوري، عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، قال: قال عروة بن الزبير لعائشة: ألم ترينَ إلى فلانة بنت الحكم، طلَّقها زوجها البتَّة، فخرجت، فقالت: بئس ما صَنَعَتْ. قال: ألم تسمعي قول فاطمة؟! قالت: أما إنه ليس لها خير في ذكر هٰذا الحديث.

وأخرج البخاري (٥٣٢٣-٥٣٢٤)، ومسلم (١٤٨١) من طريق شعبة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٦٩ من طريق بشر بن عمر، كلاهما عن عبد الرحمٰن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت: ما لفاطمة؟ ألا تتقي اللهَ في قولها: لا سُكْنى ولا نَفَقَة؟

وأخرج مسلم (١٤٨١) (٥٢)، والبيهقي ٧/ ٤٣٢-٤٣٣ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، قال: تزوَّج يحيى بنُ سعيد بن العاص بنتَ عبد الرحمٰن بن=

. . . . . .

= الحكم، فطلَّقها، فأخرجَها من عنده، فعابَ ذٰلك عليهم عروة، فقالوا: إن فاطمة قد خرجت. قال عروة: فأتيتُ عائشةَ، فأخبرتُها بذٰلك، فقالت: ما لفاطمةَ بنت قيس خيرٌ في أن تذكر هٰذا الحديث.

وقد ذكرنا حديثاً آخر في قصة مروان في الرواية (٢٧٣٣٧).

وقد وردت روايات تبيِّنُ سببَ تحوّلها:

فأخرج مسلم (١٤٨٢)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٢٠٨، وفي «الكبرى» (٥٧٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٢، والطبراني ٢٤/ (٩٠٨)، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت: يا رسول الله، زوجي طلَّقني ثلاثاً، وأخاف أن يُقتحم علي، فأمَرَها، فتحوَّلَتْ.

وعلَّق البخاريُّ في «الصحيح» بإثر (٥٣٢٥-٥٣٢٦) عن ابن أبي الزِّناد -ووصله أبو داود (٢٢٩٢)، وابن ماجه (٢٠٣٢)، والحاكم ٤/ ٥٥، والبيهقي ٧/ ٤٣٣- عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: عابت عائشةُ أشدَّ العيب، وقالت: إن فاطمةَ كانت في مكانٍ وَحْش [أي: خالٍ قَفْرٍ]، فخيف على ناحيتها، فلذٰلك أرخصَ لها النبي ﷺ.

وأخرج الشافعي ٢/ ٥٥، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق عمرو بن ميمون، وأبو داود (٢٢٩٦) من طريق جعفر بن بُرْقان، كلاهما عن ميمون بن مهران (واللفظ لأبي داود) قال: قدمتُ المدينة، فدُفِعتُ إلى سعيد بن المسيِّب، فقلت: فاطمة بنت قيس طُلِّقَتْ، فخرجت من بيتها، فقال سعيد: تلك امرأةٌ فتنتِ الناسَ، إنها كانت لَسِنَةً، فوُضعت على يدي ابنِ أمِّ مكتوم الأعمى.

وأخرج أبو داود (٢٢٩٤)، والبيهقي ٧/ ٤٣٣ من طريق يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار في خروج فاطمة قال: إنما كان ذٰلك من سوء الخلق.

وقد ردَّ صاحب «المفهم» ٤/ ٢٦٩-٢٧٠ هٰذا الكلام، وقال: إنما أذِنَ النبيُّ ﷺ لفاطمةَ أن تخرج من البيت الذي طلقت فيه... من أنها خافت على نفسها من عورة منزلها، وفيه دليل على أن المعتدَّة تنتقل لأجل الضرورة، وهٰذا أولى=

٢٧٣٤٢- حدثنا هُشيم، قال: حدثنا سيَّار، وحُصَيْن، ومغيرةُ، وأشعثُ، وابنُ أبي خالد، وداودُ، وحدَّثَنَاه مجالدٌ، وإسماعيل[1] -يعني ابنَ سالم- عن الشعبيِّ، قال:

دخلتُ على فاطمةَ بنتِ قَيْس، فسألتُها عن قضاءِ رسولِ الله ﷺ عليها. فقالت: طلَّقَها زوجُها البتَّةَ. قالت: فخاصمتُه إلى رسول الله ﷺ في السُّكْنى والنَّفقة. قالت: فلم يَجْعَلْ لي سُكْنَى ولا نَفَقَةً، وأمَرني أنْ أعتدَّ في بيتِ ابنِ أُمِّ مَكْتُوم[2].

= من قول من قال: إنها كانت لَسِنةً تُؤذي زوجَها وأحماءَها بلسانها، فإن هٰذه الصفة لا تليقُ بمن اختارَها رسولُ الله ﷺ لِحبِّه ابنِ حبِّه، وتواردت رغباتُ الصحابة عليها حين انقضت عِدَّتها، ولو كانت على مثل تلك الحال، لكان ينبغي ألا يُرغبَ فيها، ولا يُحرَصَ عليها أيضاً، فلم يثبت بذٰلك نقلٌ مسندٌ صحيح... وانظر تتمة كلامه، فإنه نفيس.

وسلف برقمي: (٢٧٣٣٥) و(٢٧٣٢٧).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) في (م): أو إسماعيل.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أشعث -وهو ابن سوَّار- ومجالد -وهو ابن سعيد- توبعا، وداود -وهو ابن أبي هند- وإسماعيل بن سالم -وهو الأسدي- من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هُشيم: هو ابنُ بشير، وسيَّار: هو أبو الحَكَم، وحُصين: هو ابنُ عبد الرحمٰن السُّلَمي، ومُغيرة: هو ابن مِقْسم الضَّبي، وابنُ أبي خالد: هو إسماعيل، والشعبي: هو عامر بنُ شَراحيل.

وأخرجه ابنُ حزم في «المحلَّى» ١٠/ ٢٨٢، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٤٧٣ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه سعيد بنُ منصور في «السنن» (١٣٥٧)، ومسلم (١٤٨٠) (٤٢) =

. . . . . .

= والترمذي بإثر (١١٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/٢٠٨-٢٠٩، وفي «الكبرى» (٥٧٤٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٦٤، وابنُ حبان (٤٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٣٨)، والدارقطني في «سننه» ٤/٢٣-٢٤ و٢٤ من طريق هُشيم به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ صحيح.

قلنا: وقد بيَّن سعيد بنُ منصور في روايته (ومن طريقه الطحاوي) لفظَ مجالد عن لفظ الجماعة، فقال آخر الحديث: قال مجالد في حديثه: «يا بنتَ آلِ قيس، إنَّما السُّكْنى والنفقةُ على من له الرَّجْعة». وقد أدرجَ يعقوبُ بن إبراهيم الدورقيُّ عند الدارقطني لفظَ مجالد ضمن حديث الجماعة، فأتبعَ الدارقطني روايتَه برواية الحسن بنِ عرفة الذي بيَّن لفظ مجالد، فقال في آخره: قال هُشيم: قال مجالد في حديثه: «إنَّما السُّكْنَى والنفقة لمن كان لها على زوجها رجعة». وانظر تفصيل القول في الرواية (٢٧١٠٠).

وأخرجه ابن منصور (١٣٥٦)، وابن عبد البَرّ في «التمهيد» ١٩/١٤٤-١٤٥ من طريق هُشيم، عن سيَّار أبي الحَكَم، عن الشعبي، به. ولفظه: أنها أَتَتِ النبيَّ ﷺ، فجعلَ لها السُّكْنَى والنَّفَقَةَ، فقيل له: إنه طلَّقها ثلاثاً، فقال: «لا سُكْنَى ولا نفقة»، وأمرها أن تعتدَّ في بيت ابنِ أمِّ مَكْتوم.

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٦)، ومسلم (١٤٨٠) (٤٣) و(٢٩٤٢) (١٢٠)، والطبراني ٢٤/(٩٣٩) و(٩٦٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٩)، من طريق قُرَّة بن خالد، عن سيَّار أبي الحَكَم، عن الشَّعبيِّ، به. وفيه ذكر قصة الجسَّاسة، غير رواية مسلم (١٤٨٠)، والطبراني (٩٣٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/١٤٩، والترمذي (١١٨٠)، وابنُ ماجه (٢٠٣٦)، وابنُ حبان (٤٢٥١)، والطبراني ٢٤/(٩٥٣)، وابنُ الأثير في «أُسْد الغابة» (في ترجمة فاطمة) من طريق جرير، والطبراني ٢٤/(٩٥٢) من طريق حسن بن صالح، كلاهما عن مغيرة، عن الشعبي، به. زاد الترمذي: قال مغيرة: فذكرتُه لإبراهيم، فقال: قال عمر: لا نَدَعُ كتابَ ربِّنا وسنَّةَ نبيِّنا ﷺ لقول امرأة، لا ندري أَحَفِظَتْ أَمْ نَسِيَتْ. وكان عمر يجعل لها السُّكْنى والنفقة. وسلف قول =

٢٧٣٤٣- حدثنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة، عن مُجالد، عن عامر عن فاطمة بنت قيس، أن النبيَّ ﷺ قال لها في عِدَّتها: «لا تَنْكِحِي حَتَّى تُعْلِمِينِي»[1].

٢٧٣٤٤- حدثنا عَبْدَةُ بنُ سُليمان، قال: حدثنا مُجالد، عن الشعبي قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قَيْس، قالت: طلَّقني زوجي ثلاثاً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فلم يجعَلْ لي سُكْنَى ولا نفقةً، وقال: «إنَّما السُّكْنَى والنَّفَقَةُ لِمَنْ كانَ لِزَوْجِها عَلَيْها رَجْعَةٌ». وأمرَها أن تعتدَّ عندَ ابنِ

= عمر برقمي (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨).

وسلف مطوَّلاً من طريق مجالد عن الشعبي برقم (٢٧١٠٠).

(١) حديث صحيح. مُجالد -وهو ابن سعيد، وإن كان ضعيفاً- تُوبع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عامر: هو الشَّعبي.

وأخرجه الطحاوي ٣/٦ من طريق يحيى، بهٰذا الإسناد، ولفظه: أن رجلًا من قريش خطبَها، فأَتَتِ النبيَّ ﷺ قال: «ألا أُزَوِّجُكِ رجلًا أُحِبُّه؟» قالت: بلى، فزوَّجَها أسامةَ.

وقوله: «لا تنكحي حتى تُعْلِميني» ورد نحوُه بطرق متعددة: فعند مسلم (١٤٨٠) (٣٨): وأرسل إليها أن لا تسبقيني بنفسك، وسلف الحديث برقم (٢٧٣٢٠) وفيه: «فإذا انقضت عِدَّتُك، فآذنيني»، وإسناده صحيح على شرط مسلم. وبرقم (٢٧٣٢٧) وفيه: «فإذا حللت فآذِنيني»، وإسناده صحيح على شرط الشيخين، ووقع في رواية محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة (٢٧٣٣٣): «ولا تُفوِّتيني بنفسك» وكذٰلك وقع في رواية ابن إسحاق، عن عمران، عن أبي سلمة (٢٧٣٣٤): «فإذا حللتِ، فلا تُفَوِّتيني بنفسك». قالت: واللهِ ما أظنُّ رسولَ الله ﷺ حينئذٍ يريدُني إلا لنفسه.

أمِّ مَكْتوم الأعمى[1].

٢٧٣٤٥- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: حدثنا زكريا، عن عامر، قال:

حدَّثتني فاطمةُ بنتُ قَيْس، قالت: طلَّقني زوجي ثلاثاً، فأمرَني رسولُ الله ﷺ أن أعتدَّ في بيتِ ابنِ أمِّ مَكْتوم[2].

٢٧٣٤٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدَّثنا عمَّار بنُ رُزَيق، عن أبي إسحاق -يعني السَّبِيعي- عن الشعبي

عن فاطمةَ بنتِ قَيْس، قالت: طَلَّقَني زوجي ثلاثاً، فأردت النُّقْلَةَ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «انْتَقِلي إلى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ عَمْرِو بن أُمِّ مَكْتُومٍ، فاعْتَدِّي عِنْدَهُ»[3].

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إنَّما السُّكْنَى والنفقةُ لمن كان لزوجها عليها رَجْعة» فقد سلف الكلام عليها في الرواية السالفة برقم (٢٧١٠٠)، فانظرها.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٣٢٣)، غير شيخ أحمد، فهو هنا يزيد بن هارون.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧٥ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم. عمار بن رُزَيْق، وإن سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه إلا أن مسلماً انتقى له هٰذا الحديث، وهو من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٨٠) (٤٥)، والطبراني ٢٤/(٩٥٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/ ٢٥-٢٦، والبيهقي ٧/ ٤٣١ من طريق يحيى بن آدم، بهٰذا الإسناد. زاد الدارقطني والبيهقي بعده: قال أبو إسحاق: فلما حدَّث به الشعبيُّ، حَصَبَهُ الأسود، وقال: ويحك! تُحدِّثُ -أو تُفْتي- بمثل هٰذا؟ قد أتَتْ عمرَ، فقال: =

٢٧٣٤٧- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني ابنُ شهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن

أنَّ فاطمةَ بنتَ قَيْس أخبرته أنها كانت تحتَ أبي عَمْرو بنِ حَفْص بنِ المُغيرة، فطلَّقَها آخِرَ ثلاثِ تطليقات، فزَعَمَتْ أنها جاءَتْ إلى النبيِّ ﷺ، فاستَفْتَتْهُ في خُروجها من بيتها، فأمرَها أن تنتقلَ إلى بيتِ ابنِ أُمِّ مكتوم الأعمى، فأبى مروانُ إلا أن يَتَّهِمَ حديثَ فاطمةَ في خروج المطلَّقة من بيتها، وزعم عروةُ، قال: قال: فأنكَرَتْ ذٰلك عائشةُ على فاطمة[1].

= إن. جئتِ بشاهدَيْنِ يشهدانِ أنهما سمعاه من رسول الله ﷺ، وإلا لم نتركْ كتابَ اللهِ لقولِ امرأة ﴿لا تُخْرِجُوهُنَّ من بُيُوتِهِنَّ ولا يَخْرُجْنَ﴾ قال الدارقطني: ولم يقل فيه: وسنة نبينا.

قلنا: وأخرج مسلم (١٤٨٠) (٤٦) قصة الشعبي مع الأسود من طريق أبي أحمد الزبيري، عن عمار بن رُزَيْق، عن أبي إسحاق، قال: كنت مع الأسود... وذكره. وفيه قول عمر: لا نتركُ كتابَ الله وسنة نبينا لقول امرأة. ثم ذكر الدارقطني أن لفظة: «وسنَّة نبينا» لا تثبت، وقال: يحيى بن آدم أحفظُ من أبي أحمد الزبيري، وأثبتُ منه، واللهُ أعلم، وقد تابعه قَبيصةُ بنُ عقبة: حدثنا به عبد الله بن محمد بن أبي سعيد، حدثنا السَّريُّ بنُ يحيى، حدثنا قبيصة، حدثنا عمار رُزَيق، عن أبي إسحاق، مثل قول يحيى بن آدم سواء.

قلنا: وسلف كلام عمر في الروايتين (٢٧٣٢٩) و(٢٧٣٣٨).

وانظر (٢٧١٠٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وأخرجه عبد الرزاق (١٢٠٢٢) و(١٢٠٢٣) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٩٠٩)، وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٩- من طريق حجَّاج، كلاهما (عبد الرزاق وحجاج) عن ابن جُرَيْج، به. =

٢٧٣٤٨- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا مُجالد، حدثنا[1] عامر، قال:

قدمتُ المدينةَ، فأتيتُ فاطمةَ بنتَ قَيْس، فحدَّثَتْني أنَّ زوجَها طلَّقَها على عهد رسولِ الله ﷺ، فبعثَه رسولُ الله ﷺ في سَرِيَّة. فقال لي أخوه: اخرُجي من الدَّار، فقلت: إن لي نفقةً وسُكْنَى حتى يَحِلَّ الأَجَل، قال: لا. قالت: فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إنَّ فلاناً طَلَّقَني. وإنَّ أخاه أخرَجني، ومَنَعَني السُّكْنَى والنَّفَقَة، فأرسلَ إليه، فقال: «مالكَ ولابنةِ آلِ قَيْسٍ؟» قال: يا رسولَ الله، إنَّ أخي طلَّقها ثلاثاً جميعاً. قالت: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «انْظُرِي يا[2] بنتَ آلِ قَيْس، إنَّما النَّفَقَةُ والسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ على زَوْجِها ما كانَتْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فَإذا لَمْ يَكُنْ لَهُ عَلَيْها رَجْعَةٌ، فلا نَفَقَة ولا سُكْنَى، اخْرُجي فانْزِلي على فُلانة». ثم قال: «إنها[3] يُتَحَدَّثُ إليها، انْزِلي عِنْدَ[4] ابنِ أمِّ مَكْتُوم، فَإِنَّهُ أَعْمَى، لا يَرَاكِ». ثم قال: «لا تَنْكِحِي حَتَّى أَكُونَ أَنا أُنْكِحُكِ» قالت: فخَطَبَني رجلٌ من قريش، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ أستَأْمِرُه، فقال: «ألا تَنْكِحِينَ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إليَّ مِنْهُ؟» فقلتُ: بَلَى يا ٦/ ٤١٧

= وقد سلف برقم (٢٧٣٤١) وفصَّلنا القولَ في إنكار عائشة هناك.

(١) في (م): عن.

(٢) في (م): أي.

(٣) في (م): إنه.

(٤) في (ظ٦): على.

رسولَ الله، فأَنْكِحْنِي مَنْ أحببتَ، قالت: فأَنكَحَنِي من أسامةَ بنِ زيد[1].

٢٧٣٤٩- قال: فلمَّا أردتُ أن أخرجَ، قالت: اجْلِسْ حتى أُحَدِّثَكَ حديثاً عن رسول الله ﷺ.

قالت: خرجَ رسولُ الله ﷺ يوماً من الأيام فصلَّى صلاةَ الهاجرة، ثم قعدَ، ففزِعَ الناسُ، فقال: «اجْلِسُوا أَيُّها الناسُ، فإني لم أَقُمْ مقامي هٰذا لِفَزَعٍ، وَلٰكنَّ تَمِيماً[2] الدَّارِيَّ أتاني، فأَخْبَرَني خَبَراً مَنَعَني مِنَ القَيْلُولَةِ، مِنَ الفَرَحِ وَقُرَّةِ العَيْنِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَنْشُرَ عَلَيْكُمْ فَرَحَ نَبِيِّكُمْ ﷺ، أَخْبَرَني أَنَّ رَهْطاً مِنْ بَني عَمِّهِ رَكِبُوا البَحْرَ، فَأَصابَتْهُمْ رِيحٌ عاصِفٌ، فَأَلْجَأَتْهُمُ الرِّيحُ إلى جَزِيرةٍ لا يَعْرِفُونَها، فَقَعَدُوا في قُوَيْرِبِ سَفِينَةٍ حتى خَرَجُوا إلى الجزيرة، فإذا هُمْ بِشَيءٍ أَهْلَبَ كَثيرِ الشَّعْرِ، لا يَدْرُونَ أَرَجُلٌ هو أو[3] امْرَأَة، فَسَلَّموا عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِمُ السَّلامَ، فقالوا: ألا تُخْبِرُنا؟ فقال: ما أنا بمُخْبِرِكُمْ، ولا مُسْتَخْبِرِكُمْ[4]، ولٰكنْ هٰذا الدَّيْر قد رَهِقْتُمُوهُ، ففيه من هُوَ إلى خَبَرِكُمْ بالأَشْواقِ أَنْ يُخْبِرَكُمْ

---

(١) حديث صحيح دون قوله: «إنما النَّفَقَةُ والسُّكْنى للمرأة على زوجها ما كانت عليه رجعة» وهو مكرر (٢٧١٠٠) سنداً ومتناً، وانظر تفصيل القول فيه هناك.

(٢) في النسخ الخطية: تميم، والمثبت من (م).

(٣) في (ظ٦): أم.

(٤) في (ظ٦): بمستخبركم.

وَيَسْتَخْبِرَكُمْ. قال[1]: قلنا: ما[2] أنتَ؟ قالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فانطلقوا حتى أتَوْا الدَّيْرَ، فإذا هم برَجُلٍ مُوثَقٍ شديد الوَثاقِ، مُظْهِرٍ الحُزْنَ، كثيرِ التَّشَكِّي، فَسَلَّمُوا عليه، فردَّ عليهِم، فقال: «مَنْ[3] أَنْتُمْ؟ قالوا: منَ العَرَبِ، قال: ما فعلتِ العَرَب، أَخَرجَ نبِيُّهم بعد؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فما فعلوا؟[4] قالوا: خَيْراً، آمَنُوا به وصَدَّقُوه، قال: ذٰلك خَيْرٌ لَهُمْ، وكان له عدوٌّ، فأظهَرَهُ اللهُ عليهم، قال: فالعَرَبُ اليومَ إلهُهُمْ واحدٌ، ودِينُهم واحدٌ، وكَلِمَتُهُمْ واحِدةٌ؟ قالوا: نعم، قال: فما فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قال: قالوا: صَالِحَةٌ يشْرَبُ منها أَهْلُها لِشَفَتِهِمْ[5]، ويَسْقُونَ مِنها زَرْعَهُمْ، قال: فما فعلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمانَ وبَيْسان؟ قالوا: صَالِحٌ يُطْعِمُ جَناهُ كُلَّ عام، قال: فما فَعَلَتْ بُحَيْرَةُ الطَّبَرِيَّة؟ قالوا: ملأى، قال: فَزَفَر، ثُمَّ زَفَرَ، ثُمَّ زَفَرَ، ثم حَلَفَ: لو خَرَجْتُ من مكاني هٰذا، ما تَرَكْتُ أَرْضاً من أرْضِ الله إلَّا وَطِئْتُها، غَيْرَ طَيْبَةَ، لَيْسَ لي عليها سُلْطان، قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «إلى هٰذا انْتَهى فَرَحِي -ثلاثَ مَرَّات[6]- إنَّ طَيبةَ المدينَةُ، إنَّ الله عزَّ

---

(١) في (م): قالوا.

(٢) في (ظ٦): من.

(٣) في (ظ٦): ممن.

(٤) في (م): فما فعلت العرب.

(٥) في (ظ٦): بشفتهم.

(٦) في (ظ٦): مرار.

وجَلَّ حَرَّمَ على الدَّجَّالِ أنْ يَدْخُلَها ثم حَلَفَ رَسُولُ الله ﷺ: «والله الذي لا إلٰه إلَّا هو، ما لَها طَرِيقٌ ضَيِّق[1]، ولا واسِع، في سَهْلٍ ولا جَبَل[2]، إلَّا عليه مَلَكٌ شاهِرٌ بالسَّيْفِ إلى يَوْمِ القيامة، ما يَسْتَطِيعُ الدَّجَّالُ أنْ يَدْخُلَها على أهْلِها». قال عامر: فلقيتُ المُحَرَّرَ بن أبي هُرَيْرَة، فحَدَّثْتُهُ بحديثِ فاطمةَ بنتِ قَيْس، فقال: أشهَدُ على أبي أنه حدَّثَنِي كما حَدَّثَتْكَ فاطمة، غيرَ أنَّه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّه في نَحْوِ المشرق». قال: ثُمَّ لَقِيتُ القاسِمَ ابن محمد، فذَكَرْتُ له حَديثَ فاطمة، فقال: أشْهَدُ على عائِشَةَ أنها حدَّثَتْنِي كما حَدَّثَتْكَ فاطمة، غيرَ أنَّها قالت: «الحَرَمانِ عليه حَرَامٌ: مَكَّةُ والمدينة»[3]. ٦/٤١٨

٢٧٣٥٠- حدثنا يُونس بنُ محمد، قال: حدثنا حمَّاد -يعني ابنَ سَلَمة- عن داودَ بنِ أبي هند، عن الشعبيّ

عن فاطمةَ بنتِ قيس أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء ذاتَ يومٍ مُسْرِعاً، فصَعِدَ المنبرَ، ونُودِيَ في الناس: الصلاةُ جامعة، فاجتمعَ الناس، فقال: «يا أيُّها الناسُ، إني لَمْ أَدْعُكُمْ لِرَغْبَةٍ ولا لِرَهْبَةٍ، ولٰكِنْ تَميم الدّارِيّ أَخْبَرَني أَنَّ نَفَراً مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ رَكِبُوا البَحْرَ، فَقَذَفَ بِهِمُ[4] الرِّيحُ إلى جَزِيرَةٍ مِنْ جَزائِرِ البَحْرِ، فإذا هُمْ

---

(١) في (ظ٢) و(ق): لا ضيق.

(٢) في (ظ٢) و(ق): ولا في جبل.

(٣) حديث صحيح، إسناده إسناد سابقه، وهو مكرر (٢٧١٠١) سنداً ومتناً.

(٤) في (ظ٦): فقذفتهم، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

بِدابَّةٍ أَشْعَرَ، لا يُدْرَى ذَكَرٌ هو أَو أُنْثَى، لِكَثْرَةِ شَعْرِهِ، فقالوا: مَنْ أنت؟ فقالت: أنا الجَسَّاسَةُ، فقالوا: فأخبِرِينا، فقالت: ما أنا بمُخْبِرَتِكُم ولا مُسْتَخْبِرَتِكم[1]، ولٰكنْ في هٰذا الدَّيْر رَجُلٌ فَقِيرٌ إلى أَنْ يُخْبِرَكُمْ، وإلى أَنْ يَسْتَخْبِرَكُمْ، فَدَخَلُوا الدَّيْرَ، فإذا هو[2] رَجُلٌ أَعْوَرُ مُصَفَّدٌ في الحديد، فقال: من[3] أنتم؟ فقالوا[4]: نحنُ العَرَبُ، فقال: هَلْ بُعِثَ فيكم النَّبيُّ؟ قالوا: نَعَمْ، قال: فَهَلْ اتَّبَعَه العَرَبُ؟ قالوا: نَعَمْ. قال: ذاك خَيْرٌ لَهُمْ، قال: فما فَعَلَتْ فارِسُ؟ هَلْ ظَهَرَ عليها؟ قالوا: لا. قال: أما إنَّهُ سَيَظْهَرُ عليها، ثم قالَ: فما[5] فَعَلَتْ عَيْنُ زُغَرَ؟ قالوا: هي تَدَفَّقُ مَلأَى. قال: فما فَعَلَ نخلُ بَيْسانَ؟ هل أَطْعَمَ؟ قالوا: نَعَمْ، أَوَائِلُهُ. قال: فَوَثَبَ وَثْبَةً حتى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُفْلِتُ، فَقُلْنا: مَنْ أَنْتَ؟ فقال[6]: أنا الدَّجَّالُ، أما أنِّي سَأَطَأُ الأرْضَ كُلَّها غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَة». فقال رسولُ الله ﷺ: «أَبْشِرُوا معاشِرَ[7] المُسْلِمِينَ، هٰذه طَيْبَةُ لا يَدْخُلُها»[8].

---

(١) في (ظ٦): بمستخبرتكم.

(٢) كلمة «هو» ليست في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ممن.

(٤) في (م): قالوا.

(٥) في (م): ما.

(٦) في النسخ الخطية: قال، والمثبت من (م).

(٧) في (ظ٢): معشر.

(٨) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٧١٠٢) سنداً ومتناً.

حديث امرأة من الأنصار

٢٧٣٥١- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريكُ بنُ عبد الله، عن جامع بن أبي راشد، عن مُنْذِرٍ الثَّوريِّ، عن الحسن بن محمد بن علي، قال:

حدَّثَتْني امرأةٌ من الأنصار، وهي حيَّةٌ اليومَ، إنْ شِئْتَ أدخَلْتُكَ عليها، قلت: لا، قالت:

دخلتُ على أمِّ سَلَمةَ، فدخلَ عليها رسولُ الله ﷺ، وكأنَّه غضبان، فاستَتَرْتُ بكُمِّ دِرْعي، فتكلَّمَ بكلامٍ لم أفْهَمْه، فقلتُ: يا أمَّ المؤمنين، كأنِّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ غضبان؟ قالت: نعم، أوَما سمعتِيه؟ قالت: قلت[1]: وما قال؟ قالت: قال: «إنَّ السُّوءَ إذا فَشَا في الأرْضِ، فَلَمْ يُتناه عَنْهُ، أَنْزَلَ الله عزَّ وجلَّ بأسَهُ على أهلِ الأرْضِ». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وفيهمُ الصالحون؟! قال: «نَعَمْ، وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ، يُصِيبُهُمْ ما أَصابَ النَّاسَ، ثم يَقْبِضُهُمُ اللهُ عزَّ وجلَّ إلى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ -أَوْ: إلى رَحْمَتِهِ وَمَغْفِرَتِه-[2]»[3].

---

(١) في (ظ٦): قالت: نعم، قال: أوما سمعتيه قال ما قال؟ قلت.

(٢) قوله: «أو إلى رحمته ومغفرته» ليس في (ظ٢) و(ق).

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٥٢٧) سنداً ومتناً.

حديث عمة حُصَين بن مِحْصَن

٢٧٣٥٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن يحيى بنِ سعيد[١] . ويعلى، قال: حدثنا يحيى، عن بُشَيْر بن يَسار، عن حُصَيْن بن مِحْصَن

أن عَمَّةً له أتتِ النبيَّ ﷺ في حاجة، ففرَغَتْ من حاجَتِها، فقال لها: «أذاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟» قالت: نعم، قال: «فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؟» -قال يعلى: «فكَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟»- قالت: ما آلُوهُ إلَّا ما عَجَزْتُ عنه، قال: «انْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتُكِ وَنارُكِ»[٢].

---

(١) وقع في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا يحيى بن سعيد، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٤٨١، وهو الأشبه، ورواية يزيد بن هارون سلفت برقم (١٩٠٠٣).

(٢) إسناده محتمل للتحسين، وهو مكرر (١٩٠٠٣) سنداً ومتناً، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن يحيى بن سعيد القطان، ويعلى بنِ عُبيد الطنافسي، وشيخهما هو يحيى بن سعيد الأنصاري.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٥٩، والنسائي في «الكبرى» (٨٩٦٥) -وهو في «عشرة النساء» (٧٩)- من طريق يعلى بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٦٦) -وهو في «عشرة النساء» (٨٠)- من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الأنصاري، به.

ونزيد على تخريجه في مكرره (١٩٠٠٣) أنه:

أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة عمة حصين) من طريق يزيد ابن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٥٥)، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٤، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٧)، والبيهقي في «الآداب» (٥٨)، وفي «السنن»=

حديث أم مالك البهزية[1]

٢٧٣٥٣- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا عبد الواحد بنُ زياد، قال: حدثنا لَيْثٌ -يعني ابنَ أبي سُلَيْم- قال: حدثني طاووس

عن أمِّ مالك البهزية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ في الفِتْنَةِ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ في مالِهِ، يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيُؤَدِّي حَقَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرأسِ فَرَسِهِ في سَبِيلِ الله، يُخِيفُهُمْ وَيُخِيفُونَهُ»[2].

= ٧/ ٢٩١، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة حصين بن محصن) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال السندي: قولها: ما آلوه، أي: ما أقصِّرُ في أمره.

(١) أمُّ مالك البَهْزِيَّة: ذكرها الحافظ في «الإصابة» وأورد لها هٰذا الحديث.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف لَيْث بن أبي سُلَيم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي.

ثم إنه قد اختلف فيه على طاووس:

فرواه عبد الواحد بنُ زياد -كما في هٰذه الرواية، وعند الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦٠)- وخالد بنُ عبد الله وجرير بنُ عبد الحميد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٦١) و(٣٦٢)- ثلاثتُهم عن لَيْث بن أبي سُلَيم، عن طاووس، -وهو ابن كيسان- به.

ورواه عبد الوارث بنُ سعيد -فيما أخرجه الترمذي (٢١٧٧)، ومن طريقه ابن الأثير (ترجمة أم مالك) -عن محمد بن جحادة، عن رجل، عن طاووس، عن أم مالك. قال الترمذي: هٰذا حديث حسنٌ غريب من هٰذا الوجه، وقد رواه الليث بن أبي سليم، عن طاووس، عن أم مالك، عن النبي ﷺ. =

. . . . . .

= ورواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٢٠٧٦٠)- وعبد الله بن المبارك -فيما أخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (١٥٧)- كلاهما عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ... وهٰذا مرسل.

ورواه عبد الرزاق كذٰلك -فيما أخرجه الحاكم ٤/٤٤٦و٤٦٤- عن معمر، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٢٦٢) و(٣٥٠٧) من طريق سويد ابن عبد العزيز، عن النعمان بن المنذر، عن مكحول، عن أم مالك، سألت رسول الله ﷺ: من أعظم الناس أجراً؟ قال: رجل... قلنا: وسويد بن عبد العزيز ضعيف.

وله شواهد من أحاديث ابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري، سلفت على التوالي بالأرقام (٢١١٦) و(٩١٤٢) و(١١٠٣٢)، وأسانيدها صحيحة.

وعن أم مبشّر عند الطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٧١) وفيه عنعنة ابن إسحاق.

حديث أم حكيم بنت الزُّبَير بن عبد المطلب[1][2]

٢٧٣٥٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، أن صالحاً -يعني أبا الخليل- حدثه عن عبد الله بنِ الحارث بن نوفل

أن أمَّ حَكيم بنتَ الزُّبير حدَّثته، أن نبيَّ الله ﷺ دخلَ على ضُبَاعةَ بنتِ الزُّبَير، فنَهَسَ مِن كَتِفٍ عندَها، ثم صَلَّى، وما تَوَضَّأ من ذٰلك[3].

٢٧٣٥٥- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدَّثنا سعيد، عن قتادة، عن صالحٍ أبي الخليل، عن عبدِ الله بن الحارث بن نَوْفل

عن أمِّ حكيم بنتِ الزبير أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ على أُختها ضُباعةَ بنتِ الزُّبير، فَنَهَس من كتفٍ، ثم قامَ إلى الصَّلاة، ولم يتوضأ[4].

قال أبي: وقال الخفَّاف: هي أمُّ الحَكَم[5] بنت الزبير[6].

---

(١) قوله: بن عبد المطلب، ليس في (ظ٦).

(٢) أم حكيم بنت الزبير بن عبد المطلب، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٩١).

(٣) هو مكرر (٢٧٠٩١) سنداً ومتناً، وقد ذكرنا الاختلاف فيه على قتادة هناك.

(٤) قولها: ولم يتوضأ، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): أم حكيم، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٩/ ٣٨٥.

(٦) هو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو رَوْح، وهو ابن عُبادة.

٢٧٣٥٦- حدثنا معاذ[١] -يعني ابن هشام- قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ الحارث بن نَوْفل

عن أمِّ حكيم[٢] بنتِ الزُّبير: أنها ناوَلتْ نبيَّ اللهِ ﷺ كَتِفاً من لحم، فأكلَ منه، ثم صَلَّى[٣].

---

(١) في (ظ٦): حدثنا علي، حدثنا معاذ، وكذٰلك هو في نسختين من نسخ «أطراف المسند» فيما ذكر محققه. وعلي (وهو ابن المديني)، ومعاذ (وهو ابن هشام الدستوائي) كلاهما من شيوخ أحمد، ويحتمل أن يكون الإمام أحمد قد سمع هٰذا الحديث من علي عن معاذ، إذ إن الإمام أحمد لم يرو عن معاذ إلا سبعة عشر حديثاً.

(٢) في (ظ٦): أمّ الحكم.

(٣) ترك الوضوء مما مست النار صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على قتادة كما بيّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٠٩١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٥) من طريق معاذ بن هشام، بهٰذا الإسناد. قال ابن أبي عاصم: أمّ الحكم، وقال الطبراني: أمّ حكيم.

وخالف معاذاً محمدُ بنُ بشر -كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٣- فرواه عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبيد الله، وقال: عن جدَّتِه أمِّ الحَكَم، عن أختها ضُباعة بنت الزبير، عن النبي ﷺ. قال الدارقطني: ويُشبه أن يكون قتادة حفظه من أبي الخليل (يعني صالح بن أبي مريم) عن إسحاق بن عبد الله.

وقد رواه داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله، واختلف عليه فيه:

فرواه محبوب بن الحسن -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٦٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢١٧)- عن داود بن أبي هند، عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث، عن أمِّ حكيم، عن النبي ﷺ، وفيه قصة.

وكذٰلك رواه جعفر بن سليمان الضبعي -كما عند ابن أبي عاصم (٣١٦١)، =

. . . . . .

= والطبراني في «الكبير» ٢٥/ ٢١٦- عن داود، عن إسحاق بن عبد الله، غير أنه قال: عن صفيّة، عن النبي ﷺ، وقال ابن أبي عاصم عقبه: أم حكيم اسمها صفية رضي الله عنها.

ورواه محبوب بن الحسن أيضاً، وهلال بنُ حِقّ، ويزيدُ بنُ هارون -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»- عن داود، عن إسحاق بن عبد الله، مرسلاً.

قال الدارقطني: والمرسل في حديث داود أصحُّ.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/ ٢٥٣ وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

حديث ضُباعة بنت الزُّبير[1]

٢٧٣٥٧- حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ الحارث، عن جدَّته أمِّ حَكِيم[2]

عن أختها ضُباعةَ بنتِ الزبير، أنها دَفَعَتْ إلى رسولِ الله ﷺ لَحْماً، فانْتَهَسَ منه، ثم صلَّى، ولم يَتَوضَّأ[3]. قال أبي: قال عفَّان: دفَعَتْ للنَّبيِّ ﷺ لحماً[4].

٢٧٣٥٨- حدثنا الضَّحَّاك بنُ مَخْلد، عن حجَّاج الصوَّاف، قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن عكرمة

عن ضُباعة بنتِ الزُّبَير بن عبد المطلب[5]، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «أحْرِمِي وَقُولي: إنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُني، فإنْ ٦/ ٤٢٠

---

(١) ضباعة بنت الزبير، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٣٠).

(٢) في (ظ٦): أم الحكم.

(٣) قولها: ولم يتوضأ، ليس في (ظ٦).

(٤) تركُ الوضوء مما مسَّتِ النار صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على قتادة، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧٠٩١).

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٤) من طريق بِشْر بن عمر، وأبو يعلى (٧١٥١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٣٩) من طريق هُدْبة ابن خالد، كلاهما عن همَّام، به. وجاء عند ابن أبي عاصم وأبي يعلى: أم الحَكَم.

(٥) قوله: بن عبد المطلب، ليس في (ق).

حُبِسْتِ، أَوْ مَرِضْتِ، فَقَدْ أَحْلَلْتِ[1] مِنْ ذٰلكَ شَرْطَكِ على رَبِّكِ عزَّ وجلَّ»[2].

٢٧٣٥٩- حدثنا محمد بنُ مُصعب، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن عبدالكريم الجَزَري، قال: حدَّثني من سمعَ ابنَ عباس يقول:

حدَّثتني ضُباعة أنها قالت: يا رسولَ الله، إنِّي أُرِيدُ الحجَّ، فقال لها: «حُجِّي واشْتَرِطي»[3].

---

(١) في (ظ٦): حللت، وهي نسخة في (ظ٢).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد خالف فيه يحيى بنُ أبي كثير الرواةَ عن عكرمة، فقال: عن عكرمة، عن ضُباعة. وقد سلف بالأرقام (٣٣٠٢) و(٣١١٧) و(٢٧٠٣٠) من طرق عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ضُباعة.

نعم ورد من طريق يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لضباعة... كما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٢٩)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢٢، إلا أن في طريقه يحيى الحماني، وهو ضعيف.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٢٢٢ من طريق زينب بنت نبيط، عن ضُباعة، به.

(٣) حديث صحيح. شيخ عبد الكريم الجزري المبهم في الإسناد هو عكرمة مولى ابن عباس، كما جاء مصرَّحاً به في طريقين آخرين من طرق هٰذا الحديث، وقد سلفا برقمي (٢٧٠٣٠) و(٢٧٣٥٨). ومحمد بن مصعب -وهو القَرْقساني- مقارب الحديث في الأوزاعي، وقد توبع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٨٣٧) من طريق عُمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن عبد الكريم الجزري، قال: حدثني من سمع ابنَ عباس يقول: حدثتني ضُباعة.

ورواه أبو المغيرة عبد القدُّوس بن الحجاج الخَوْلاني -كما سلف برقم =

. . . . . .

=(٣٠٥٣)- عن الأوزاعي، عن عبد الكريم الجزري، قال: حدثني من سمع ابن عباس يقول: إن رسول الله ﷺ أمر ضباعة. . . فذكره.

وقد سلف برقم (٣٣٠٢) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، وإسناده صحيح.

وانظر ما قبله.

حديث فاطمة بنت أبي حُبَيْش[1]

٢٧٣٦٠- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدَّثنا لَيْثُ بنُ سعد، قال: حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيب، عن بُكَيْر بنِ عبد الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة بن الزبير

أن فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْش حدثته أنها أتتِ النبيَّ ﷺ، فشَكَتْ إليه الدَّمَ، فقال لها[2] رسولُ الله ﷺ: «إنَّما[3] ذٰلكَ عِرْقٌ، فانْظُرِي، فإذا أتاكِ قَرْؤكِ، فَلا تُصَلِّي، فإذا مَرَّ القَرْءُ، فَتَطَهَّري، ثم صَلِّي ما بَيْنَ القَرْءِ إلى القَرْءِ»[4].

---

(١) قال السندي: فاطمة بنت أبي حُبيش: قرشية أسدية.

(٢) قوله: لها، ليس في (م).

(٣) في (م): إن.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة المنذر بن المغيرة، فلم يرو عنه سوى بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، وقال أبو حاتم: مجهول، ليس بمشهور. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. قلنا: ذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي.

وقد اختلف فيه على عروة بن الزبير:

فرواه بكير بن عبد الله -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي داود (٢٨٠)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٢١ و١٨٣-١٨٤، وفي «الكبرى» (٢١٦) و(٥٧٤٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧٣٦) و(٢٧٣٧)، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣١-٣٣٢، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٦، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة المنذر بن المغيرة) -عن المنذر بن المغيرة، عن عروة، أن=

. . . . . .

= فاطمة بنت أبي حُبَيْش حدثته. . .

وقد جاءت هٰذه الرواية عند ابن ماجه برقم (٦٢٠) عن محمد بن رمح، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، بهٰذا الإسناد. لٰكن ليس له ذكر في «تحفة الأشراف» ١٢/ ٤٦٠، ولم يرقم المزي في ترجمة المنذر بن المغيرة برقم ابن ماجه.

ورواه الزهري عن عروة، واختلف عليه فيه:

فرواه جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح -فيما أخرجه أبو داود (٢٨١)- عن الزهري، عن عروة بن الزبير، قال: حدثتني فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء، أو أسماء حدثتني أنها أمرتها فاطمةُ أن تسأل رسول الله ﷺ. . . فذكره بمعناه.

ورواه خالد بن عبد الله، عن سُهيل بن أبي صالح -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢١٥-٢١٦ و٢١٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٣-٣٥٤- عن الزهري، عن عروة، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت. . .

قال البيهقي: هٰكذا رواه سهيل بن أبي صالح، عن الزهري، عن عروة، واختلف فيه عليه، والمشهور رواية الجمهور عن الزهري، عن عروة، عن عائشة في شأن أم حبيبة بنت جحش.

ورواه محمد بن أبي عدي، عن محمد بن عمرو -كما سلف ذكره في تخريج الرواية (٢٥٦٢٢)- عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن فاطمة بنت أبي حُبَيْش. وانظر الخلاف عليه هناك.

ورواه الأوزاعي -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٠٩)- عن يحيى بن سعيد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن فاطمة بنت قيس. قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٤: ووهم فيه -يعني الأوزاعي- والصحيح عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن فاطمة بنت أبي حبيش. =

. . . . . .

= قلنا: وقد سلف حديث عائشة هٰذا برقم (٢٥٦٢٢)، وإسناده صحيح.
وانظر الرواية (٢٤١٤٥).
وسيرد برقم (٢٧٦٣٠)، مكرراً سنداً ومتناً، وبرقم (٢٧٦٣١).
قال السندي: قوله: «قرؤك» المراد بالقَرْء في هٰذا الحديث الحيضُ.

حديث أم مُبَشِّر امرأة زيد بن حارثة[1]

٢٧٣٦١- حدثنا ابنُ نُمير، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، قال: سمعتُ جابراً قال:

حدَّثتني أمُّ مبشِّر امرأةُ زيدِ بنِ حارثة، قالت: دخلتُ على[2] رسولِ الله ﷺ في حائط، فقال: «لكِ هٰذا»؟ قلت[3]: نعم، فقال: «من غَرَسَهُ؟ مسلمٌ أو كافرٌ؟» قلت: مسلم. قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْساً، أو يَزْرَعُ زَرْعاً[4]، فيأكُلُ مِنْهُ طائِرٌ، أو إنْسانٌ، أَوْ سَبُعٌ، أَوْ شَيْءٌ، إلا كانَ لَهُ صَدَقَةً».

[قال عبد الله:] قال أبي: ولم يكن في النسخة: سمعتُ جابراً، فقال ابنُ نُمير: سمعتُ جابراً[5][6].

---

(١) أم مبشر امرأة زيد بن حارثة، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٤٢).

(٢) في (ظ٦): دخل عليّ.

(٣) في (م): فقلت.

(٤) في (م): ما من مسلم يزرع أو يغرس غرساً.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): عامراً، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٦) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد سلف نحوه برقم (٢٧٠٤٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عبد الله بن نُمير.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٦٤) من طريق عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

٢٧٣٦٢- حدثنا حجَّاج، قال: أخبرني ابنُ جُريج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سمع جابراً قال:

حدَّثَتْني أمُّ مُبَشِّر، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ عند حفصة يقول: «لا يَدْخُلُ النّارَ إنْ شاءَ اللهُ مِنْ أَصحابِ الشَّجَرةِ أَحَدٌ، الذِينَ بايَعُوا تَحْتها». فقالت: بلى، يا رسولَ الله. فانْتَهَرَها، فقالت حفصةُ: ﴿وإنْ مِنْكُمْ إلَّا وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١] فقال النبيُّ ﷺ: «قَدْ قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ثم نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فيها جِثِياً﴾[1] [مريم: ٧٢].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غيرَ أبي الزُّبير -وهو محمد بن مسلم بن تدرس- فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً بغيره، وصحابيّةُ الحديث أمُّ مبشر روى لها مسلم كذٰلك.

وأخرجه مسلم (٢٤٩٦)، وابن سعد ٨/٤٥٨، والحسين المروزي في زياداته على «الزُّهد» لابن المبارك (١٤١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٢١) -وهو في «التفسير» (٣٤١)- والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٧٣) مختصراً، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٩)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢١٩٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤/١٤٣، وفي «شُعَب الإيمان» (٣٧١) من طريق حجَّاج بن محمد المِصِّيصي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٢/١٠٠-١٠١ من طريق وَهْب بن مُنَبِّه، عن جابر، به.

وسلف من طريق آخر عن جابر في مسند حفصة برقم (٢٦٤٤٠).

حديث فُرَيْعة بنت مالك[1]

٢٧٣٦٣- حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّل، قال: حدثنا سَعْد[2] بنُ إسحاق بن كعب بن عُجْرة الأنصاريُّ، عن عمَّته زينبَ بنتِ كَعْب

أن فُرَيْعةَ بنتَ مالك بن سِنان أختَ أبي سعيد الخُدري حدثتها أنَّ زوجَها خَرَجَ في طلبِ أعْلاجٍ له[3]، فأدركهم بطرف القَدُوم، فقتلوه، فأتاها نَعْيُه وهي في دارٍ من دورِ الأنصار، شاسعةٍ عن ٦/ ٤٢١
دار أهلها، فكَرِهَتِ العِدَّةَ فيها، فأتتِ النبيَّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، أتاني نَعْيُ زوجي، وأنا في دارٍ من دور الأنصار، شاسعةٍ عن دُور أهلي، إنما تركَني في مسكن لا يَمْلِكُه، ولم يَترُكْني في نفقةٍ يُنفق[4] عليّ، ولم أرِثْ منه مالًا، فإنْ رأيتَ أن ألحقَ بإخوتي وأهلي، فيكون أمرنا جميعاً، فإنه أحبُّ إليَّ. فأذِنَ لي أن ألحقَ بأهلي. فخرجتُ مسرورةً بذٰلك، حتى إذا كنتُ في الحُجْرَة -أو المسجد- دعاني -أو أمر بي فدُعيتُ- فقال لي: «كيف زَعَمْتِ؟» فأعدتُ عليه، فقال: «امْكُثِي في مَسْكَنِ زَوْجِكِ الذي جَاءَكِ فيهِ نَعْيُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتابُ أَجَلَهُ». قالت: فاعتَدَدْتُ

---

(١) سلفت ترجمة فريعة قبل الحديث (٢٧٠٨٧).

(٢) في (ظ٢) و(ق): سعيد.

(٣) في (م): لهم.

(٤) في (ظ٦): تنفق.

فيه أربعةَ أشهر وعشراً[1].

(١) هو مكرر (٢٧٠٨٨)، لكنه لم يسق لفظه هناك.

حديث أم أيمن[1]

٢٧٣٦٤- حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عبد العزيز، عن مكحول

عن أمِّ أيمن أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا تَتْرُكِ الصَّلاةَ مُتَعَمِّداً، فإنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلاةَ مُتَعَمِّداً، فَقَدْ[2] بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ وَرَسُولِهِ»[3].

---

(١) قال السندي: أم أيمن: مولاة النبي ﷺ وحاضنتُه، اسمها بركة، ماتت بعد النبيِّ ﷺ بأشهر، وقيل: عاشت إلى زمن عمر، أو عثمان، رضي الله عنها.

(٢) قوله: «فقد» ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، مكحول -وهو الشامي- لم يسمع من أمِّ أيمن، فيما ذكر البيهقي ٧/ ٣٠٤، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة مكحول الشامي) والحافظ في «أطراف المسند» ٩/ ٣٧٢. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه مطولاً عَبْد بن حُميد (١٥٩٤) عن عمر بنِ سعيد الدمشقي، والبيهقيُّ في «السنن» ٧/ ٣٠٤، وفي «شعب الإيمان» (٧٨٦٥) من طريق بشر ابن بكر، وابنُ عساكر ١٧/ ١٦٠ من طريق أبي مسهر عبد الأعلى، ثلاثتُهم عن سعيد بن عبد العزيز التنوخي، بهٰذا الإسناد وفيه أن أم أيمن سمعت رسول الله ﷺ يوصي بعض أهله...

وأخرج الحُسين المَرْوَزِي في زياداته على «البر والصلة» لابنِ المبارك (١٠٦)- ومن طريقه ابنُ عساكر ١٧/ ١٦١- عن سفيان، عن يزيد بن جابر، عن مكحول، فقال: أوصى رسول الله ﷺ بعض أهله، فقال: «لا تشرك بالله =

. . . . . .

= بالله شيئاً، وإن قُطِّعت أو حُرِّقت بالنار. . .» وهٰذا مرسل، رجاله ثقات.

وفي الباب عن معاذ، سلف برقم (٢٢٠٧٥)، وإسناده منقطع.

وعن أبي الدرداء عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٨)، وابن ماجه (٤٠٣٤)، والبيهقي ٧/ ٣٠٤.

وعن جابر، سلف برقم (١٤٩٧٩)، وانظر تتمة أحاديث الباب هناك.

حديث أم شريك[1]

٢٧٣٦٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابنِ جُرَيْج، قال: أخبرني عبد الحميد بنُ جُبير بن شيبة. وابنُ بكر، قال: أخبرنا[2] ابنُ جُرَيْج. وروحٌ، قال: حدَّثنا ابنُ جُرَيْج[3]، قال: حدثنا عبد الحميد بنُ جُبَيْر بنِ شَيْبة، أنَّ ابنَ المسيِّب أخبره

أنَّ أمَّ شَرِيكٍ أخبرته أنها استأمرتِ النبيَّ ﷺ في قتلِ الوِزْغان[4]، فأمرها بقتلِ الوِزْغان[5].

قال ابنُ بكر ورَوْح: وأمُّ شَرِيك إحدى نساءِ بني عامر بنِ لؤي[5].

---

(١) قال السنديّ: أمُّ شريك الأنصارية، قيل: هي بنت أنس بن رافع، وقيل غير ذلك، وجاء أن النبي ﷺ تزوَّج أم شريك الأنصارية النجارية، وقال: «إني أحبُّ أن أتزوَّج في الأنصار» ثم قال: «إني أكره غيرة الأنصار» فلم يدخل بها، وجاء أنها كانت غنية من الأنصار، عظيمة النفقة في سبيل الله، ينزل عليها الضِّيفان.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦)، وهو المناسب للسياق.

(٣) قوله: وروح قال: حدثنا ابن جريج، ليس في (ظ٦).

(٤) في (م): الوزغات.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بنُ سعيد: هو القطان، وابنُ بكر: هو محمد البُرْسانيُّ، ورَوْح: هو ابنُ عُبادة، وابنُ المسيِّب: هو سعيد.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٧) (١٤٣) من طريق محمد بن بكر ورَوْح، بهٰذا الإسناد. =

. . . . . .

= وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٥٧، وعبد بن حميد (١٥٥٩)، والدارمي (٢٠٠٠)، والبخاري (٣٣٥٩)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٣)، وابن حبان (٥٦٣٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢١١ و٩/ ٣١٦، وفي «السنن الصغير» ٤/ ٥٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦٧) من طرق عن ابن جُرَيْج، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٥١) عن أبي مسلم الكشّي، عن أبي عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن أبي إدريس، عن سعيد بن المسيب، به. وعبد الحميد بن جعفر: قال الحافظ: ربما وهم.

وسيرد برقم (٢٧٦١٩).

وفي الباب: عن سعد بن أبي وقاص، سلف برقم (١٥٢٣).

قال السندي: الوِزْغان، بكسر الواو وضمها وسكون زاي: جمع وَزَغة، وهي معروفة.

حديث امرأة

٢٧٣٦٦- حدثنا عبد الصمد، قال: حدَّثني دَيْلَم أبو غالب القطَّان، قال: حدَّثني الحَكَم بنُ جَحْل، قال: حدثتني أمُّ الكِرَام أنها حجَّت، قالت:

فلقيتُ امرأةً بمكةَ كثيرةَ الحَشَمِ، ليس عليهنَّ حُلِيٌّ إلا الفضَّةُ، فقلت لها: مالي لا أرى على أحدٍ من حَشَمكِ حُليّاً إلَّا الفضةَ؟ قالت: كان جدِّي عند رسولِ الله ﷺ وأنا معه، عليَّ قُرْطانِ من ذَهَب، فقال رسولُ الله ﷺ: «شِهابانِ مِنْ نارٍ». فنحنُ أهلَ البيت، ليس أحدٌ منا يلبسُ حُليّاً إلَّا الفضة[1].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة أمِّ الكرام، فلم يذكروا في الرواة عنها سوى الحكم بن جَحْل، ولم يذكرها أحدٌ بجرحٍ ولا تعديل. وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، ودَيْلَم أبو غالب القطان: هو ابنُ غَزْوان.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة امرأةٍ من أهل مكة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٣٦ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به.

وذكره الهيثمي في «المجمع» ٥/١٤٨، وقال: رواه أحمد، وأم الكرام لم أعرفها، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: قال ابن عبد البر وابن حجر، كما في «الإصابة» ٤/٤٨٨ و٤٩٣: ليس إسناد حديثها بالقوي.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٧)، وذكرنا هناك تتمة=

. . . . . .

= أحاديث الباب.

وانظر حديث أبي موسى الأشعري السالف برقم (١٩٧١٨).

وانظر أيضاً (١٩٥٠٢).

قال السندي: قولها: علي قُرْطان، القُرْط بضم فسكون: من حُليّ الأذن.

حديث حَبيبة بنت أبي تَجْراة[1][2]

٢٧٣٦٧- حدثنا يونس، قال: حدثنا عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن، قال: حدثنا عطاء، عن صفية بنت شيبة[٣]

عن حبيبة بنت أبي تجراة، قالت: دخلنا دار[٤] أبي حسين في نسوة من قريش، والنبيُّ ﷺ يطوف بين الصَّفا والمَرْوَةِ. قالت: وهو يسعى، يدورُ به إزارُه من شدة السَّعي، وهو يقول لأصحابه: «اسعَوْا، إنَّ الله كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ»[٥].

---

(١) في (م): تجزئة.

(٢) قال الحافظ في «الإصابة»: حبيبة بنت أبي تجراة، العبدريَّة، ثم الشَّيبيَّة، ثم قال: قال أبو عمر: قيل: اسمها حبيبة، بفتح أوله، وقيل بالتصغير، وقال غيره: تِجرْاة، ضبطها الدارقطني بفتح المثناة من فوق. قلنا: وفي «القاموس»: تجْزأَة، بضم التاء وسكون الجيم، وانظر «المؤتلف والمختلف» ١/ ٣١٦.

(٣) قوله: عن صفية بنت شيبة، مستدرك من «أطراف المسند» ٨/ ٤٠١ ومصادر الحديث.

(٤) في (م): على دار.

(٥) حسن بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمَّل، وقد اضطرب فيه:

فرواه يونس بن محمد، كما في هٰذه الرواية، والشافعي في «الأم» ٢/ ٢١٠-٢١١، وفي «المسند» ١/ ٣٥١-٣٥٢ (بترتيب السندي) -ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٧٣)، وابنُ عدي في «الكامل» ٤/ ١٤٥٦، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٥٦، وفي «المؤتلف والمختلف» ١/ ٣١٦-٣١٧، =

. . . . . .

=وأبو نُعيم في «الحلية» ٩/ ١٥٨-١٥٩، والبيهقي في «السنن» ٥/ ٩٨، وفي «معرفة السنن والآثار» ٧/ ٢٥١-٢٥٢، وفي «السنن الصغير» ٢/ ١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٢١)، وفي «التفسير» عند تفسير الآية (١٥٨) من سورة البقرة- ومعاذ بنُ هانىء -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٢٤٧، والدارقطني في «السنن» ٢/ ٢٥٥، وفي «المؤتلف والمختلف» ١/ ٣١٦-٣١٧- وحميد بنُ عبد الرحمٰن -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٧٤)- وأبو نُعيم الفضل ابنُ دكين -فيما أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ١٠٠- خمستهم عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن (وهو ابن محيصن أحد القراء المكيّين)، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفيَّة بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. قال الحافظ في «الفتح» ٣/ ٤٩٨ تعليقاً على قول البخاري: باب وجوب الصفا والمروة وجُعل من شعائر الله، أي: وجوب السعي بينهما مستفاد من كونهما جعلا من شعائر الله... قال الأزهري: الشعائر المقالة التي ندب الله إليها، وأمر بالقيام عليها وقال الجوهري: الشعائر: أعمال الحج، وكل ما جعل علماً لطاعة الله، ويمكن أن يكون الوجوب مستفاداً من قول عائشة: ما أتم الله حج امرىءٍ ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة، وهو في بعض طرق حديثها المذكور في هذا الباب عند مسلم، واحتج ابن المنذر للوجوب بحديث صفية بنت شيبة (يعني حديث الباب): أخرجه الشافعي وأحمد وغيرهما، وفي إسناده عبد الله بن المؤمل وفيه ضعف، ومن ثم قال ابن المنذر: إن ثبتت فهو حجة في الوجوب. قلت (القال ابن حجر): له طريق أخرى في صحيح ابن خزيمة مختصرة (٢٧٦٤)، وعند الطبراني (١١/ ١١٤٣٧) عن ابن عباس كالأولى، وإذا انضمت إلى الأولى قويت.

ثم قال الحافظ: والعمدة في الوجوب قولُه ﷺ: «خذوا عني مناسككم» واختلف أهل العلم في هٰذا، فالجمهور قالوا: هو ركن لا يتم الحج بدونه، وعن أبي حنيفة واجب يجبر بالدم، وبه قال الثوري في الناسي لا في العامد، واختلف عن أحمد كهٰذه الأقوال الثلاثة. وانظر «المغني» ٥/ ٢٣٨-٢٣٩. =

. . . . . .

= وفي رواية الشافعي: أخبرتني بنت أبي تجراة إحدى نساء عبدالدار. وفي رواية أبي نُعيم: عن حبيبة بنت أبي تجراة امرأة من اليمن. قال ابن عبد البر: والصحيح في إسناد هٰذا الحديث ومتنه ما ذكره الشافعي وأبو نعيم، إلا أن قول أبي نعيم: «امرأة من أهل اليمن» ليس بشيء، والصواب ما قال الشافعي.

ورواه عباس بن محمد، عن أبي نُعيم الفضل بن دُكَيْن -كما عند الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١/٣١٦- عن عمر بن عبد الرحمٰن، عن حفصة بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي بجراة. قال الدارقطني: وفي إسناد هٰذا الحديث وهمٌ في ثلاثة مواضع: أحدها: قوله: بجراة، بالباء، وإنما هو بالتاء. الثاني: قوله: حفصة بنت شيبة، وإنما هي صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الحجبي. والثالث: قوله: «عن عمر بن عبد الرحمٰن، عن بنت شيبة». ثم ذكر أن الصواب فيه ذكرُ عطاء بن أبي رباح بين عمر بن عبد الرحمٰن وصفية.

ورواه محمد بن سنان العوقي -فيما ذكر ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠١ عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. لكنها قالت فيه: «والنبي ﷺ يطوف بالبيت». قال ابن عبد البر: هٰكذا قالت: «يطوف بالبيت»، وأسقط من إسناد الحديث عطاء، والصحيح في إسناده ومتنه ما ذكره الشافعي.

ورواه سُريج بن النعمان -كما في الرواية التالية- عن عبد الله ابن المؤمَّل، عن عطاء، عن صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. دون ذكر عمر ابن عبد الرحمٰن.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/١٠٠: بين عطاء وعبد الله بن المؤمَّل في هٰذا الحديث عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٩٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٧٥)، وابن عبدالبر في «التمهيد» ٢/١٠١-١٠٢- عن عبد الله بن المؤمَّل، عن عبد الله =

. . . . . .

=ابن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن عطاء، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به.

قال ابن عبد البر: فأخطأ في إسناده إما هو، وإما محمد بن بشر، في موضعين: أحدهما أنه جعل في موضع عمر بن عبد الرحمٰن عبدَ الله بن أبي حسين، والآخر أنه أسقط صفية بنت شيبة من الإسناد، فأفسد إسناد هٰذا الحديث، ولا أدري ممن هٰذا، أمن أبي بكر أم من محمد بن بشر، ومن أيهما كان، فهو خطأ لا شكَّ فيه.

وتعقَّب ابنُ القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/١٥٨-١٥٩ ابنَ عبد البر فقال: وعندي أن الخطأ فيه إنما هو من عبد الله بن المؤمَّل، فإن محمد بن بشر راوية ثقة، وابن أبي شيبة إمامٌ، وعبد الله بن المؤمَّل يحتمل بسوء حفظه أن يحمل عليه، وقد ظهر اضطرابُه في الحديث، فأسقط عطاء تارة، وابن محيصن أخرى، وصفية بنت شيبة أخرى، وأبدل ابن محيصن بابن أبي حسين أخرى، وجعل المرأة عبدرية تارة، ومن أهل اليمن أخرى، وفي الطواف تارة، وفي السعي بين الصفا والمروة أخرى، وهو دليل على سوء حفظه وقلّة ضبطه.

ورواه منصور بن عبد الرحمٰن، واختلف عليه فيه:

فرواه معروف بن مُشكان -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٥٥، والبيهقي ٥/٩٧- عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن نسوة من بني عبد الدار أدركْنَ رسول الله ﷺ. وهٰذا إسناد قوي، معروف بن مشكان، روى عنه جمع من الثقات: عبد الله بن المبارك ومروان بن معاوية وبشر بن السري وغيرهم، وكان أحد القراء المشهورين، وقد صحح إسناده صاحب «التنقيح» ٢/٤٦٢.

ورواه عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب -فيما أخرجه الواقدي في «المغازي» ٣/١٠٩٩- وعلي بن محمد العمري -فيما أخرجه الدارقطني ٢/٢٥٥- كلاهما عن منصور بن عبد الرحمٰن، عن أمه صفية، عن برّة بنت أبي تجراة. =

٢٧٣٦٨- حدثنا سُريجٌ[١]، قال: حدثنا عبد الله بن المُؤَمَّل، عن عطاء ابنِ أبي رباح، عن صفية بنت شيبة ٦/ ٤٢٢

عن حبيبة بنت أبي تجراة، قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يطوفُ بين الصفا والمَرْوَةِ، والناسُ بين يديه، وهو وراءَهم، وهو يسعى حتى أرى رُكبتيه من شدَّة السَّعْي، يدور به إزاره، وهو يقول: «اسْعَوْا، فإنَّ الله كَتَبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيَ»[٢].

= ورواه واصل بن أبي عُيينة -واختلف عنه كما سيرد (٢٧٦٤٣)-عن موسى ابن عبيدة، عن صفية أن امرأة أخبرتها... وموسى بن عبيدة مجهول الحال.

ورواه محمد بن عمر بن عطاء المقدَّمي -فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٧٦٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٧٦)، والحاكم ٤/ ٧٠- عن الخليل ابن عثمان، عن عبد الله بن نبيه! عن جدَّته صفية بنت شيبة، عن حبيبة بنت أبي تجراة، به. والخليل بن عثمان وعبد الله بن نبيه لم نقف لهما على ترجمة.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٧: والصحيح قول من قال: عن ابن محيصن، عن عطاء، عن صفية، عن حبيبة بنت أبي تجراة.

وسلف برقمي: (٢٧٢٨٠) و(٢٧٢٨١) من طريق آخر عن صفية بنت شيبة، عن أم ولد شيبة بن عثمان، وفيه: «لا يقطع الأبطح إلا شدّاً».

قال السندي: قوله: «إن الله كتب عليكم السعي»، أي: أوجب، وظاهره أن الجري هو الواجب، وأهل العلم رأوا أن الواجب هو المشي بين الصفا والمروة، والله أعلم.

(١) لم يرد هٰذا الحديث في (ظ٢) و(ق).

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف على انقطاع فيه، فبين عطاء وعبدِ الله ابنِ المؤمَّل عمرُ ابنُ عبد الرحمٰن -وهو ابن محيصن- كما في الرواية السالفة، =

. . . . . .

=ووهم الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٨/ ٤٠١ فحمل هٰذه الرواية على سابقتها.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢/ ٩٩-١٠٠ من طريق سريج بن النعمان، بهٰذا الإسناد. ثم قال: هٰكذا قال عبد الله بن المؤمل عن عطاء. وبين عطاء وعبد الله بن المؤمل في هٰذا الحديث عمرُ بنُ عبد الرحمٰن بن محيصن السهمي.

قلنا: قد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ ٥٧٢ من طريق سريج بن النعمان، عن عبد الله بن المؤمل، عن عمر بن عبد الرحمٰن بن محيصن، عن صفية بنت شيبة، به. فأسقط عطاءً، وذكر عُذمرَ بن عبد الرحمٰن!

حديث أمِّ كُرْز الكَعْبيَّة الخَثْعَميَّة[1]

٢٧٣٦٩- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا منصور، عن عطاء

عن أمِّ كُرْز الكَعْبيَّة الخَثْعميَّة، عن النبيِّ ﷺ في العَقِيقة، فقال: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مكافأتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[2].

٢٧٣٧٠- حدثنا أبو بكر الحَنَفي، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عَمرو بنِ شُعيب

عن أمِّ كُرْزٍ الخُزاعيَّة، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بغلام، فبالَ عليه، فأمرَ به فنُضِحَ، وأُتِيَ بجاريةٍ، فبالت عليه، فأمرَ به فغُسِلَ[3].

---

(١) سلفت ترجمة أم كرز قبل الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام في الاختلاف فيه على عطاء في الرواية (٢٧١٤٢).

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢٢٠ من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لانقطاعه، عمرو بن شعيب لم يسمع من أمِّ كُرْز. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، وأسامة ابن زيد: هو الليثي، وهو مختلف فيه حسن الحديث.

ورواه أبو بكر الحنفي -فيما أخرجه ابن ماجه (٥٢٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٨)- عن أسامة بن زيد، بهٰذا الإسناد.

وخالف عبدُ الله بنُ موسى التيمي أبا بكر الحنفي، فرواه -فيما أخرجه =

٢٧٣٧١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن ابن جُرَيْج، حدثني عطاء ،عن حَبِيبَةَ بنتِ مَيْسَرة

عن أمِّ كُرْز[1] الكَعْبيّة، عن النبيِّ ﷺ: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ»[2].

٢٧٣٧٢- حدثنا حجَّاج، عن ابن جُرَيْج. وعبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا

=الطبراني في «الأوسط» (٨٢٨)- عن أسامة بن زيد، فقال: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٨٥، وقال: إسناده حسن! قلنا: عبد الله بن موسى التيمي ضعيف، وقد قال فيه الإمام أحمد: كلّ بليَّة منه، وقال ابن حبان في «المجروحين»: في أحاديثه رفعُ الموقوف وإسناد المرسل كثيراً، حتى يخطر ببال مَن الحديث صناعتُه أنها معمولةٌ من كثرتها، لا يجوز الاحتجاجُ به عند الانفراد، ولا الاعتبار عند الوفاق.

وسيكرر برقمي (٢٧٤٧٧) و(٢٧٦٣٢) سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٥٦٣)، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (ظ٢) و(م): أم بني كرز.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧١٤٢)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بنُ سعيد القطان، وشيخُه هو عبد الملك بنُ عبد العزيز بن جُريج.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٩ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٦٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٨٣) من طريق أبي عاصم، والدارقطني ٥/ ورقة ٢١٩-٢٢٠ من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن ابن جُريج، به.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عطاء، عن حَبِيبة بنتِ مَيْسَرَةَ بنِ أبي خيثم

عن أمِّ بني كُرْز الكَعْبيَّة أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن العَقِيقة، فقالت: «عَنِ الغُلامِ شاتانِ مُكافَأَتانِ، وَعَنِ الجارِيَةِ شاةٌ».

قلت لعطاء: ما المكافأتان؟ قال: المِثْلان. قال حجَّاج في حديثه: والضَّأْنُ أحبَّ إليَّ من المَعْز، وذُكْرانُها أحبُّ إليَّ من إناثها. قال: ونُحب أن يجعلَه سَوادَها منه[1].

٢٧٣٧٣- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني عُبَيْدُ الله بنُ أبي يزيد، عن سِبَاع بنِ ثابت، أنَّ محمدَ بنَ ثابت بن سِباع

أخبره أنَّ أمَّ كُرْز أخبرته أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ عن العقيقة، فقال: «يُعَقُّ[2] عَنِ الغُلامِ شاتانِ، وَعَنِ الأنثى واحِدة، ولايَضُرُّكُمْ[3] أَذُكْراناً[4] كُنَّ أو إناثاً»[5].

---

(١) حديث صحيح، وهو مكرَّر سابقه، غير أن شيخي أحمد هنا هما: حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، وعبد الرزاق بن همَّام الصَّنعاني.

وهو في «مصنف» عبد الرَّزاق (٧٩٥٣)، ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٥٣١٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٤٠٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢٢٠، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٠١.

(٢) في (ظ٦): نعم.

(٣) في (ظ٦): ولا يضركنَّ.

(٣) في (ظ٦) و(ق): ذكراناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد اختلف فيه على ابن جُريج، وهو عبد الملك بن عبد العزيز: =

٢٧٣٧٤- حدثنا محمد بنُ بَكْر، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني

= فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية- عن ابنِ جُرَيْج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِبَاع بن ثابت، أنَّ محمد بنَ ثابت أخبره، أنَّ أمَّ كُرْز...

ورواه محمد بنُ بكر -كما في الرواية التالية- ويحيى بنُ سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٦٥، وفي «الكبرى» (٤٥٤٤)، والدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٩- وحجَّاج وأبو عاصم -فيما أخرجه الدارقطني أيضاً- كلهم عن ابن جريج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سِباع بنِ ثابت- قال محمد بن بكر: ابن عم محمد بن ثابت بن سباع- عن أمِّ كُرْز.

ورواه إسماعيل ابنُ عُلَيَّة -فيما أخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٩- عن ابن جريج، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن الزُّهري، عن أمِّ كُرْز.

ورواه عبد الرزاق أيضاً -كما في «مصنفه» (٧٩٥٥)، وعند الدارقطني ٥/ ورقة ٢٢٢- عن ابن جريج، قال: أخبرني عُبيد الله بن أبي يزيد، عن بعض أهله، أنه سمع عائشة تقول...

والمحفوظ: عن سباع، عن أمِّ كُرْز، فيما قال المزي في «التحفة» ١٣/ ١٠١.

وقال الذهبي في «الميزان» ٢/ ١١٥: والصحيح عن ابن جريج بحذف محمد بن ثابت.

وقال أبو بكر النيسابوري -فيما نقله الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٨-: الذي عندي في هٰذا الحديث أن عبد الرزاق أخطأ فيه، لأنه ليس فيه محمد بن ثابت، إنما هو سِباع بن ثابت ابنُ عمِّ محمد بن ثابت.

قلنا: وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقات.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٧٩٥٤)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (١٥١٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٠٥)، والدارقطني ٥/ ورقة ٢١٨، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٢٧١٣٩).

عُبَيْد الله بنُ أبي يزيد، أنَّ سِباعَ بنَ ثابت ابنَ عمِّ محمدِ بنِ ثابتِ بنِ سِباعٍ[1] أخبرَه

أنَّ أمَّ كُرْزٍ أخْبَرَتْه: أنَّها سألتِ النبيَّ ﷺ عن العَقِيقَةِ، فذكره[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): أن سِباع بن ثابت بن عمرو عن محمد بن ثابت بن سِباع، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦)، وهو الموافق لما في «أطراف المسند» ٩/ ٤٦٥، وانظر التعليق على الحديث قبله.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ اختُلف فيه على ابنِ جريج، كما بيّنّا ذٰلك في الرواية (٢٧٣٧٣)، وسِباع بنُ ثابت؛ سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٣٩).

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ٢١٩ من طريق محمد بن بَكْر البُرساني، بهٰذا الإسناد.

وسلف بالحديث قبله.

حديث سَلْمى بنتِ قَيْس[1]

٢٧٣٧٥- حدثنا محمد بنُ عُبيد[2]، قال: حدثنا محمد بنُ إسحاق، عن رجلٍ من الأنصار

عن أمِّه سَلْمى بنتِ قيس، قالت: بايعتُ رسولَ الله ﷺ في نسوة من الأنصار، قالت: كان[3] فيما أُخِذَ علينا: أن لا تَغْشُشْنَ[4] أَزْواجَكُنَّ. قالت: فلما انصَرَفْنا، قلنا: واللهِ لو سأَلْنا رسولَ الله ﷺ: ما غشُّ أزواجِنا؟ قالت: فرجعنا فسألناه، فقال: «أن تُحابينَ -أَوْ تُهادِينَ- بمالِهِ غَيْرَهُ»[5]. ٦/٤٢٣

---

(١) سلفت ترجمة سلمى بنت قيس قبل الحديث (٢٧١٣٣).

(٢) في (م): عبيد الله، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٦): فكان.

(٤) في (م): تغشنَّ.

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١٣٣).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٨/ ٩ عن محمد بن عبيد الطنافسي، بهٰذا الإسناد. وقرن بمحمد أخاه يعلى.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٠٤) من طريق يعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، به، وقال: ورواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن سَلِيط بن أيوب، عن أمِّ الحكم، عن سلمى بنت قيس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/ ٣١١-٣١٢، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، وابنُ إسحاق، وهو مدلِّس.

حديث بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

٢٧٣٧٦- حدَّثنا عفَّان، قال: حدَّثنا أبو عَوَانة، قال: حدَّثنا الحُرُّ بنُ الصَّيَّاح، عن هُنَيْدَةَ بنِ خالد، عن امرأته

عن بعض أزواج النبيِّ ﷺ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصومُ تسعَ ذي الحِجَّة، ويومَ عاشوراء، وثلاثةَ أيام من كلِّ شهر: أوَّلَ اثنينِ من الشهر، وخَمِيسَيْن[1].

---

(١) حديث ضعيف، وهو مكرر (٢٦٤٦٨) سنداً ومتناً.

حديث أم حرام بنت مِلْحان[1]

٢٧٣٧٧- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثني محمد بنُ يحيى بن[2] حَبَّان، قال: حدثني أنس بن مالك

عن أمِّ حرام بنتِ مِلْحان -وهي خالتُه- أنَّ رسولَ الله ﷺ نامَ -أو قالَ في بيتها- فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما يُضحكُكَ؟ فقال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ الأَخْضَرِ، كالملوكِ على الأَسِرَّةِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «إنَّك منهم». ثم نام، فاستيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، ما أضْحَكَكَ؟[3] قال: «عُرِضَ عَلَيَّ ناسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هٰذا البَحْرِ الأَخْضَرِ، كالملوكِ على الأَسِرَّةِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم، قال: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ». قال: فتزوَّجَها عُبادةُ بنُ الصَّامتِ، فأخرجَها معه، فلما جازَ البحرَ بها، ركِبَتْ دابةً، فصَرَعَتْها، فقتَلَتْها[4].

---

(١) سلفت ترجمة أم حرام بنت مِلْحان عند الحديث (٢٧٠٣٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: عن.

(٣) في (ظ٦): ما يضحكك.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري. =

٢٧٣٧٨- حدثنا سليمان بنُ حرب، قال: حدثنا حمَّاد بنُ زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك، قال:

حدَّثتني أمُّ حرامٍ بنتُ مِلْحان، أن النبيَّ ﷺ قال في بيتها يوماً، فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ وهو يضحكُ، فذكر معناه[1].

= وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣١٧ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٠٣٢).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٣٥، والدارمي (٢٤٢١)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٦ من طريق سليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٨٩٤-٢٨٩٥)، ومسلم (١٩١٢) (١٦١)، وأبو داود (٢٤٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ٤١، وفي «الكبرى» (٤٣٨١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١٤)، وفي «الجهاد» (٢٨٢)، وأبو عوانة ٥/ ٩٠، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣١٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٢/ ٦٢، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٦ من طرق عن حمَّاد بن زيد، به.

وانظر ما قبله.

ومن حديث أم هانئ بنت أبي طالب[1]

٢٧٣٧٩- حدثنا عبد الرحمٰن، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي مُرَّة مولى عَقِيل بنِ أبي طالب

عن أمِّ هانىءٍ أنها ذهَبَتْ إلى النبيِّ ﷺ يومَ الفتح، قالت: فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ تستُرُه بثوب، فسلَّمْتُ، وذٰلك ضُحىً، فقال: «مَن هٰذا؟» قلتُ: أنا أمُّ هانىء. قلتُ: يا رسولَ الله، زعمَ ابنُ أمِّي أنَّه قاتلٌ رجلًا أَجَرْتُه، فلان ابن هُبيرة، فقال رسول الله ﷺ: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتُ يا أُمَّ هانىء». فلما فَرَغَ رسول الله ﷺ من غُسله، قام، فصلَّى ثمانَ رَكَعات ملتحفاً في ثوب[2].

٢٧٣٨٠- حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن سعيد، عن أبي مُرَّة مولى عَقيل

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بأعلى مكةَ، فلم أجده، ووجدتُ فاطمةَ، فجاء رسولُ الله ﷺ وعليه أثَرُ[3] الغبار، فقلت: يا رسولَ الله، إني قد أَجَرْتُ حَمَوَيْن لي، وزَعَمَ ابنُ أمِّي أنه قاتلُهما. قال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ». ووُضِعَ لَه غُسْلٌ في جَفْنَةٍ، فلقد رأيتُ أثَرَ العَجين فيها، فتوضَّأ، أو قال: ٦/٤٢٤

---

(١) سلفت ترجمة أم هانىء قبل الحديث (٢٦٨٨٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢٦٩٠٧) سنداً ومتناً.

(٣) قولها: أثر، ليس في (ظ٦).

اغتسل -أنا أشكُّ- وصلَّى الضُّحَى في ثوبٍ مشتملاً به[1].

٢٧٣٨١- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن أمِّ هانىء، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «اتَّخِذُوا الغَنَمَ، فَإِنَّ فيها بَرَكَةً»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عجلان، فهو -وإن أخرج له مسلم- لا يرقى إلى رتبة رجال الصحيح. وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابنُ أبي سعيد المَقْبُري.

وأخرجه الحميدي (٣٣١)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٥٢)، وابنُ الجارود في «المنتقى» (١٠٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٤)، والبيهقي في «السنن» ١/٨، وابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢١/١٨٩، وفي «الاستذكار» ٦/١٣٧ من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٥) من طريق وُهيب بن خالد، عن محمد بن عجلان، به.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

وانظر (٢٦٨٨٧).

قال السندي: قولها: وضع له غُسْل، بضم فسكون ما يغسل به، فإنه كما يطلق على الفعل، يطلق على الماء، وهو المراد هاهنا.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف فيه على هشام بن عروة:

فرواه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير -كما في هٰذه الرواية، وكما عند الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٣٩)، والخطيب في «تاريخه» ٧/١١- ووكيع بنُ الجراح -كما عند ابن ماجه (٢٣٠٤)، والطبراني ٢٤/(١٠٣٩)- وإسماعيل بن عياش وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة -كما عند الطبراني ٢٤/(١٠٤٠) و(١٠٤١)- والقاسم بن معن وجعفر بن عون -فيما ذكر الدارقطني في «العلل»=

٢٧٣٨٢- حدثنا أبو معاوية، حدثنا مِسْعَر، عن أبي العلاء العَبْدِي، عن ابن جَعْدَة بن هُبيرة[١]

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: كنتُ أسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ وأنا على عَرِيشي[٢]. [٣]

= ٥/ورقة ٢١١- ستتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم هانىء، عن النبي ﷺ.

ورواه عثمان بن مكتل -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١١- ويحيى بن سعيد وعبدة بن سليمان -فيما ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١٢/٤٥٥- ثلاثتهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لأم هانىء... فذكروه مرسلاً.

ورواه ابن الهاد -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ٢١١، والحافظ في «النكت الظراف» ١٢/٤٥٥- عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قال الدارقطني: والصحيح قول من قال: عن هشام، عن أبيه، عن أمِّ هانىء.

وسلف برقم (٢٦٩٠٢) بلفظ: «اتخذي غنماً يا أمَّ هانىء، فإنها تروح بخير، وتغدو بخير».

وفي الباب عن عروة البارقي بلفظ: «الإبل عزٌّ لأهلها، والغنم بركة، والخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة» وهو عند ابن ماجه (٢٣٠٥)، وأبي يعلى (٦٨٢٨).

(١) كذا في النسخ الخطية، و«أطراف المسند» ٩/٤٧٤. وفي (م): عن أبي جعدة بن هبيرة، وهو خطأ، صوابه: ابن جعدة، وهو يحيى بن جعدة بن هبيرة، كما جاء مصرحاً به برقم (٢٦٩٠٥).

(٢) في (ق): عرشي.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٩٠٥)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو أبو معاوية محمد بن خازم الضرير.

٢٧٣٨٣- حدثنا أبو أسامة، قال: أخبرني حاتِم بن أبي صَغِيرة، عن سِمَاك بنِ حَرْب، عن أبي صالح مولى أمِّ هانىء

عن أمِّ هانىء، قالت: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وتأتُونَ في نَادِيكُمُ المُنْكَر﴾ [العنكبوت: ٢٩]، قال: «كانُوا يَخْذِفُونَ أَهْلَ الطَّرِيقِ وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ، فَذٰلِكَ المُنْكَرُ الذي كانُوا يَأْتُونَ»[١].

٢٧٣٨٤- حدثنا يزيد، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سَلَمة، عن سِمَاكِ بنِ حَرْب، عن هارونَ ابنِ بنتِ أمِّ هانىء -أو ابنِ ابنِ أمِّ هانىءٍ-[٢]

عن أمِّ هانىء، قالت: دخلَ عليَّ[٣] رسولُ الله ﷺ، فاسْتَسْقَى، فَسُقِيَ[٤]، فشربَ، ثم ناولني فَضْلَه، فشربتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أما إنِّي كنتُ صائمةً، فكرهتُ أن أردَّ سُؤْرَكَ، فقال: «أَكُنْتِ تَقْضِينَ شَيْئاً؟» فقلت: لا، فقال: «لا بَأْسَ عَلَيْكِ»[٥].

٢٧٣٨٥- حدثنا صفوانُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أبو يونُس القُشَيْري حاتِمُ بنُ أبي صغيرة[٦]، عن سِمَاكِ بنِ حَرْب، عن أبي صالح

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٨٩١)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن أبي أسامة حماد بن أسامة وحده.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): ابن أم هانىء، والمثبت من (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): دخلت على.

(٤) قولها: فسقي، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٨٩٧).
وانظر (٢٦٩١٠).

(٦) في (م): صفوان، وهو خطأ.

عن أمِّ هانىء أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها يومَ الفَتْح، فأتَتْه بشرابٍ، فشربَ منه، ثم فَضَلَتْ منه فَضْلَةٌ، فناوَلها فشَرِبَتْه، ثم قالت: يا رسولَ الله، لقد فعلتُ شيئاً ما أدري يُوافقكَ أم لا؟ قال: «وما ذَاكَ يَا أُمِّ هانِىءٍ؟». قالت: كنتُ صائمةً، فكرهتُ أنْ أردَّ فَضْلَكَ، فشربتُه، قال: «تَطَوُّعاً أوْ فَرِيضَةً؟» قالت: قلتُ: بل تَطَوُّعاً، قال: «فَإِنَّ الصَّائِمَ المُتَطَوِّعَ بِالخِيَارِ، إِنْ شَاءَ صَامَ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ»(١).

٢٧٣٨٦- حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا زُهير، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، قال: حدثني يوسف بنُ ماهك

أنه دخلَ على أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، فسألَها عن مَدْخَلِ رسولِ الله ﷺ يومَ الفتح، فسألَها: هل صلَّى عندك النبيُّ ﷺ؟ فقالت: دخلَ في الضُّحَى، فسكبتُ له في صَحْفةٍ لنا ماءً، إني لأَرَى فيها وَضَرَ العَجين -قال يوسف: ما أدري أي ذٰلك أخبرتني- أتوضَّأَ أمِ اغتسلَ- ثم ركع في هٰذا المسجد -مسجدٍ في بيتها- أربعَ رَكَعات. قال يوسف: فقمتُ، فتوضَّأتُ من قِرْبةٍ لها، وصلَّيتُ في ذاك المسجد أربع رَكَعات(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه عند الرواية (٢٦٨٩٧).

قال السندي: قوله: دخل عليها يوم الفتح، لعلَّ المراد في بعض أيام الفتح، وإلا فالفتحُ كان في رمضان، ولا يتصور هٰذا في رمضان.

(٢) حديث ضعيف بهٰذه السياقة، فقد تفرَّد بها عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، وهو مختلفٌ فيه، فوثَّقه ابنُ معين والنسائي في رواية عنهما، وابنُ=

ابن هُبيرة، فقال: «قَدْ أَجَرْنا مَنْ أَجَرْتِ يا أُمَّ هَانىء[1]». فقالت أمُّ هانىء[2]. وذاك ضُحىً[3].

٢٧٣٨٩- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي نَجيح، عن مجاهد

عن أمِّ هانىء، قالت: قَدِمَ النبيُّ ﷺ مَكَّةَ مرةً، وله أربعُ غَدَائرَ[4].

٢٧٤٥٩- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، قال: حدثنا إبراهيم بن نافع، قال: سمعتُ ابنَ أبي نَجيح يذكر عن مجاهد

عن أمِّ هانىءٍ، قالت: رأيتُ في رأسِ رسولِ الله ﷺ ضفائرَ أربعة[5].[6]

---

(١) في (ظ٦): من أجرته يا أم هانىء فلان.

(٢) قوله: فقالت أمُّ هانىء، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢٦٩٠٧)، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو: إسحاق بن عيسى الطباع، وهو من رجال مسلم.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٦٨٩٠) سنداً ومتناً.

وانظر ما بعده.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): أربعاً، والمثبت من (ظ٦).

(٦) إسناده ضعيف لانقطاعه. قال البخاري: لا أعرفُ لمجاهد سماعاً من أمِّ هانىء، قلنا: وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٢٩، والترمذي في «سننه» بإثر الحديث (١٧٨١)، وفي «الشمائل» (٣٠) ، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٥ من طرق عن=

٢٧٣٩١- حدثنا عَبِيدَةُ بنُ حُميد، قال: حدثني يزيد بنُ أبي زياد، عن عبد الله بن الحارث، قال:

سألتُه عن صلاة الضحى، فقال: سألتُ أصحابَ رسولِ الله ﷺ عنها، فلم أجد أحداً يُخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ صلاَّها، إلاّ أنَّ أمَّ هانىء أخبرتني أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات، فلم أره صلَّى قبلَها ولا بعدَها[1].

٢٧٣٩٢- حدثنا عثمان بنُ عمر، قال: حدثنا مالك، عن موسى بن مَيْسَرة، عن أبي مُرَّة

أنه سمعَ أمَّ هانىءٍ تقول: صلَّى رسولُ الله ﷺ في منزلي ثمانَ رَكَعات في ثوبٍ واحد مُلْتَحِفاً به[2].

=إبراهيم بن نافع، به.

وقد سلف برقم (٢٦٨٩٠).

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢٦٩٠١).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير موسى بن ميسرة -وهو الدِّيلي- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأبو داود، والنسائي في «مسند مالك». عثمان بن عمر: هو ابن فارس العَبْدي.

وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ١٥٢ برواية الليثي، و(٤٠٢) برواية أبي مصعب الزهري، و(١٦١) برواية محمد بن الحسن، وص١٩٧ برواية القعنبي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٨٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠١٨) من طرق عن مالك، به. =

٢٧٣٨٧- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، قال: حدثنا أبو الأسود محمد بنُ عبد الرحمٰن بن نَوْفَل، أنه سمع ذَرَّةَ بنتَ معاذ تُحَدِّثُ

عن أمِّ هانىءٍ أنها سألَتْ رسولَ الله ﷺ: أنَتَزَاوَرُ إذا مِتْنا، ويَرى بعضُنا بعضاً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «تكونُ النَّسَمُ طَيْراً تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ، حَتَّى إذا كان[1] يَوْمُ القِيَامَةِ، دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ في جَسَدِها»[2]. ٦/ ٤٢٥

= سعد والعجلي، وقال ابن عدي: هو عزيز الحديث، وأحاديثه أحاديث حسان مما يجب أن يُكتب. وذكره ابن حبان في «ثقاته» لٰكنه قال: يخطىء. وضعَّفه ابن معين والنسائي في رواية عنهما، وقال ابن المديني: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: لا يُحتجُّ به. قلنا: فمثله لا يحتمل تفرُّده، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. زهير: هو ابن معاوية الجُعفي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٤٦) من طريق عمرو بن خالد الحرَّاني، عن زهير، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٤/(١٠٤٧) من طريق يحيى بن سليمان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، به.

وانظر السياقة الصحيحة لهٰذا الحديث برقمي (٢٦٨٨٨) و(٢٦٩٠٧).

(١) في (م): كانوا.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ابن لَهِيعَة، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير ذَرَّة بنت معاذ، فقد ذكرها الحسيني في «الإكمال»، ولم يذكر راوياً عنها سوى أبي الأسود، ثم ذكر ترجمة لأخرى اسمها ذرّة، وقال: امرأة صحابية غير منسوبة، روى عنها ابنُ المنكدر وزيد بنُ أسلم.

قلنا: وقد جعلَهما الحافظ امرأة واحدة، فقال في «التعجيل» ٢/ ٦٥٢ في ترجمة ذَرَّة بنت معاذ: هي معدودة في الصحابة، روى عنها أيضاً ابن المنكدر =

٢٧٣٨٨- حدثنا إسحاق، قال: أخبرني مالك، عن أبي النَّضْر، أن أبا مُرَّة مولى أمِّ هانىء بنتِ أبي طالب أخبره

أنه سمعَ أمَّ هانىء تقول: ذهبتُ إلى رسولِ الله ﷺ عامَ الفتح، فوجدتُه يغتسلُ، وفاطمةُ ابنتُه تستُره بثوب. قالت: فسَلَّمْتُ، فقال: «مَنْ هٰذه؟» قلت: أمُّ هانىء بنتُ أبي طالب، فقال: «مَرْحَباً بأُمِّ هانىء». قالت: فلما فرغَ من غُسله، قام، فصلَّى ثمانيَ رَكَعات، مُلْتحفاً في ثوبٍ واحد، ثم انصرفَ، فقلت: يا رسولَ الله، زعم ابنُ أمي أنه قاتلٌ رجلًا أَجَرْتُه فلان

=وزيد بن أسلم.

قلنا: حسن: هو ابن موسى الأشيب.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٦٠، والطبراني في «الكبير» ٥/ (٣٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٧ من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد. إلا أنهم نسبوا أم هانىء الأنصارية!

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٤/ (١٠٧٢) من طريق يحيى بن بكير، عن ابن لَهِيعة، به.

وذكر الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة أم قيس) أن العقيلي أخرجه من طريق ابن لهيعة، وسمَّى الصحابية أمَّ قيس الأنصارية.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٣٢٩، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه ابنُ لَهِيعة وفيه كلام.

وله شاهد من حديث كعب بن مالك، سلف برقم (١٥٧٧٦)، وهو حديث صحيح.

قال السندي: قولها: أنتزاور، أي: يزور بعضنا بعضاً؟

٢٧٣٩٣- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا أبو مَعْشَر، عن مُسلم ابن أبي مريم، عن صالح مولى وَجْزَةَ

عن أمِّ هانىءٍ بنتِ أبي طالب، قالت: جئتُ النبيَّ ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إني امرأةٌ قد ثَقُلْتُ، فعَلِّمْني شيئاً أقولُه وأنا جالسة، قال: «قُولِي: الله أَكْبَرُ مئَةَ مَرَّةٍ، فهو[1] خَيْرٌ لَكِ مِنْ مِئَةِ بَدَنَةٍ مُجَلَّلَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وقُولِي: الحَمْدُ لله، مئةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّهُ[2] خَيْرٌ لَكِ مِنْ مئةِ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ، حَمَلتِيها في سَبِيلِ الله، وقُولي: سُبْحانَ اللهِ مِئَةَ مَرَّةٍ، هو خَيْرٌ لَكِ مِنْ مئَةِ رَقَبَةٍ مِنْ بني[3] إِسْماعِيلَ تُعْتِقينَهُنَّ[4]، وقُولِي: لا إِلٰهَ إلاَّ الله مئةَ مَرَّةٍ، لا تَذَرُ

= وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٤٨٦١) و(٩٤٣٩)- ومن طريقه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠١٨)- عن مالك، عن ميمون بن ميسرة، عن أبي مُرَّة، به.

قال الطبراني عقب الحديث: هٰكذا قال الدبري: عن عبد الرزاق، عن ميمون بن ميسرة، وهم فيه، والصواب ما رواه القعنبي وغيره عن مالك، عن موسى بن ميسرة.

ورواه مالك -كما سلف برقم (٢٦٩٠٧)- عن سالم أبي النضر، عن أبي مُرَّة، عن أمِّ هانىء.

وقد سلف نحوه برقم (٢٦٨٩٢).

(١) في (ظ٢) و(ق): وهو، وفي (م): فإنه.

(٢) في (ظ٦): فهو.

(٣) في (م): ولد.

(٤) في (ظ٦): تعتقينهنَّ لله.

ذَنْباً، ولا يَسْبِقُهُ العَمَلُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي معشر -وهو نَجِيح بن عبد الرحمٰن السِّنْدي- ولجهالة صالح مولى وَجْزَة، فقد ترجم له الحسيني في «الإكمال»، والحافظ في «التعجيل» ولم يذكروا في الرواة عنه سوى مسلم بن أبي مريم، ولم يؤثر توثيقُه عن أحد. وقال الحسيني: لا يُدرى من هو. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٠٦١) من طريق عاصم بن علي، عن أبي معشر، بهٰذا الإسناد.

وسلف بغير هٰذا الإسناد برقم (٢٦٩١١).

ومن حديث أُمِّ حَبيبة[1]

٢٧٣٩٤- حدثنا هُشَيْم، عن أبي بِشْر، عن أبي المَلِيح بنِ أُسامة، قال: أخبرني عبدُ الله بن عُتبة بن أبي سفيان

حدثتني عمتي أمُّ حبيبة بنتُ أبي سفيان أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا كانَ عندها في يومها -أو ليلتها- فسمع المؤذِّن، قال كما يقولُ المؤذِّن[2]. ٦/٤٢٦

٢٧٣٩٥- حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا داودُ بنُ أبي هند، عن النعمان ابن سالم، عن عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان، قال:

---

(١) سلفت ترجمة أم حبيبة قبل الحديث (٢٦٧٥٩).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي المليح بن أسامة، ولم يؤثر توثيقُه عن أحد، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يكاد يعرف، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. هشيم: هو ابن بشير السلمي، وأبو بشر: هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الله بن عتبة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٣٦)- وابن ماجه (٧١٩)، وابن خزيمة (٤١٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٢١٣ من طريق هُشيم، به.

وسلف برقم (٢٦٧٦٧) دون ذكر عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان في الإسناد.

أخبرتْنِي أمُّ حَبِيبَةَ بنتُ أبي سفيان أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً غَيْرَ فَرِيضَةٍ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ في الجنَّةِ»[1].

٢٧٣٩٦- حدثنا سفيان، عن عمرو، قال: سمعتُ سالمَ بنَ شَوَّال يقول:

عن أُمِّ حَبيبة، قالت: كنا نُغَلِّسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، إنْ نُغَلِّسْ[2] من جَمْعٍ إلى مِنىً. وقال مرَّةً: قالت كنا[3]: نُغَلِّسُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ من المُزْدَلِفَةِ إلى مِنىً[4].

---

(١) حديث صحيح على وهم في إسناده، فقد أسقط هشيم منه عمرو بن أوس بين النعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٨٥) من طريق هشيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٤، ومسلم (٧٢٨) (١٠١) و(١٠٢)، وأبو داود (١٢٥٠)، والنسائي في «الكبرى» -كما في «تحفة الأشراف» ١١/ ٣١١- وأبو يعلى (٧١٢٤)، وابن خزيمة (١١٨٦) و(١١٨٧)، وأبو عوانة ٢/ ٢٦١-٢٦٢، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٣٠) و(٤٤٩) من طرق عن داود ابن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، به.

وسلف برقم (٢٦٧٧٥) من طريق شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو ابن أوس، عن عنبسة، عن أمِّ حبيبة.

وانظر (٢٦٧٦٨).

(٢) في (ظ٦): أي نغلس، ولم يرد هٰذا اللفظ في (م).

(٣) في (م): وقال سمرة كنا، وهو خطأ.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، سالم بن شَوَّال -وهو مولى أمِّ حَبيبة- من رجاله، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، =

٢٧٣٩٧- حدثنا عَبِيدةُ[١]، قال: حدثنا عُبَيْد الله، عن نافع، عن أبي الجَرَّاح

عن أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ أنَّه[٢] قال: «لا تَصْحَبُ المَلائِكَةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ»[٣].

= وعمرو: هو ابنُ دينار.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الشافعي في «سننه» (٤٤٥)، والحُميدي (٣٠٥)، ومسلم (١٢٩٢) (٢٩٩)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٦٢، وفي «الكبرى» (٤٠٣٩)، وأبو يعلى (٧١٢٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١٩، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٨١) و(٤٩٠)، والبيهقي في «السنن» ٥/١٢٤، وفي «معرفة السنن» ٧/٢٩٧، والمزي في «تهذيب الكمال» (ترجمة سالم بن شوَّال) من طريق سفيان بن عيينة، به.

وقال الحميدي: قال سفيان: وسالم بن شوَّال من أهل مكة لم نسمع أحداً يُحدِّثُ عنه إلا عمرو بن دينار هٰذا الحديث.

قلنا: بل حدَّث عنه عطاء بن أبي رباح هٰذا الحديث كذٰلك، وقد سلف برقم (٢٦٧٧٦).

قال السندي: قولها: إنْ نغلِّس، إن شرطية، والمراد: إن أردنا التغليس كنا نغلِّس، فالفعل بعد حرف الشرط مُؤَوَّل بالإرادة، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): عَبيدة بن حميد.

(٢) قوله: أنه، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٧)، فانظرها.

وانظر (٢٦٧٧٠).

٢٧٣٩٨- حدثنا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني حُمَيْد بنُ نافع، عن زينبَ بنتِ أبي سلمة[١]

أنَّ أمَّ حَبِيبَةَ ماتَ نَسِيبٌ لها -أو قريبٌ لها- فَدَعَتْ بصُفْرَةٍ، فمَسَحَتْ به ذراعَيْها، وقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ -أو قال رسول الله ﷺ- لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تَحُدَّ على مَيْتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ إلا على زَوْجٍ، فَإِنَّها تَحُدُّ عليه أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً»[٢].

٢٧٣٩٩- حدثنا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني الزُّهري، عن أبي سَلَمة، عن أبي سفيان بن سعيد

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ[٣] النَّارُ»[٤].

٢٧٤٠٠- حدثنا يحيى، عن عُبيد الله، قال: أخبرني نافع، عن سالم، عن أبي الجَرَّاح

عن أمِّ حَبِيبة، عن النبيِّ ﷺ: «لا تَصْحَبُ الملائِكَةُ رُفْقَةً فِيها جَرَسٌ»[٥].

---

(١) في (ظ٦): أم سلمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرَّر الحديث (٢٦٧٦٦)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) في (ظ٦): مسَّته.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٧٧٩)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

(٥) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٦٨٣٩) سنداً ومتناً.

● ٢٧٤٠١- [قال عبد الله:][1] حدثنا أبو بكر بهُ خلاَّد، قال: سمعتُ يحيى بنَ سعيد، قال: حدث سفيان، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تَصْحَبُ المَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فيها جَرَسٌ».

قال: فقلتُ له: تعستَ يا أبا عبد الله، قال لي: كيف هو؟ قلت[2]: حدثني عُبيدُ الله، قال: حدثني نافع، عن سالم، عن أبي الجَرَّاح، عن أمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ. قال: صدقتَ[3].

٢٧٤٠٢- حدثنا عبد الرحمٰن، عن معاوية بن صالح، عن ضَمْرَةَ بنِ حَبِيب، عن محمد بن أبي سفيان

عن أمِّ حَبِيبة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي[4]، وعليه وعليَّ ثَوْبٌ، وفيه كان ما كان[5].

٢٧٤٠٣- حدثنا أبو عبد الرحمٰن المقرىء، قال: حدثنا محمد بنُ عبد الله الشُّعَيْثِيُّ. ويزيدُ قال: أخبرنا محمد بن عبد الله الشعيثي، عن أبيه، عن

---

(١) في (م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، وهو خطأ، فالحديث من زوائد عبد الله.

(٢) في (ظ٦): قال. والقائل: هو يحيى بن سعيد القطان.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر سابقه، إلا أنه في هٰذه الرواية من زوائد عبد الله بن أحمد على أبيه، وشيخه فيه أبو بكر بن خلاد، وقد رواه عن يحيى ابن سعيد القطان، حيث ذكر فيه الوهم الذي وقع فيه أبو عبد الله سفيان الثوري.

(٤) قولها: يصلي، ليس في (م).

(٥) ضعيف بهٰذه السياقة، وهو مكرر (٢٦٧٦١)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الرحمٰن بنُ مهدي.

عَنْبَسَةَ بنِ أبي سفيان

عن أخته أمِّ حَبِيبة -قال يزيد: بنتِ أبي سفيان، عن النبيِّ ﷺ، وقال المُقرىء: زوج النبيِّ ﷺ- أنها سَمِعَتِ النبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعاً بَعْدَها، حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى[1] النَّار»[2].

---

(١) في (م): حَرَّمَ اللهُ عليه.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن المهاجر الشُّعَيْثي والد محمد بن عبد الله، فقد تفرد بالرواية عنه ابنه، وقال ابن حبان في «الثقات»: يعتبر بحديثه من غير رواية ابنه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير محمد بن عبد الله الشُّعَيْثي، فقد روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بنُ يزيد.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٧/ ٣٧، وأبو يعلى (٧١٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٣)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة عبد الله بن المهاجر) من طريق أبي عبد الرحمٰن المقرىء عبد الله بن يزيد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٠٤، والترمذي (٤٢٧)، وابن ماجه (١١٦٠)، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢٥٨، وأبو يعلى (٧١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٨) من طريق يزيد بن هارون، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب. قلنا: قد صححه فيما سلف في الرواية (٢٦٧٦٤)، فقال: حسن صحيح غريب.

وأخرجه البخاري ١/ ١٣٢، والنسائي ٣/ ٢٦٦، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٥٩)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٨٨٨) من طرق عن محمد بن عبد الله الشعيثي، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٨٢٨) -ومن طريقه الطبراني ٢٣/ (٤٤٤)- عن=

٢٧٤٠٤- حدثنا حجَّاج وشُعيب بنُ حَرب، قالا: حدثنا لَيْث، قال: حدثني يَزيدُ بنُ أبي حبيب، عن سُوَيْد بنِ قَيْس، عن معاوية بن حُدَيج، عن معاويةَ بنِ أبي سفيان ٦/٤٢٧

أنه سألَ أختَه أمَّ حَبِيبَةَ زوجَ النبيِّ ﷺ: هل كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي في الثوب الواحد الذي يُجامعها فيه؟ قالت: نعم، إذا لم يكن فيه أذىً[1].

٢٧٤٠٥- حدثنا يحيى، عن ابن جُرَيْج. وَرَوْحٌ، قال: حدثنا ابنُ جُرَيج. ومحمد بنُ بكر، قال: أخبرنا[2] ابن جريج، قال: أخبرني عطاء،

= إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الله الشعيثي، عن عنبسة، به. ليس فيه: عن أبيه.

وسلف برقم (٢٦٧٦٤) بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٦٧٦٠)، غير أن شيخي الإمام أحمد هنا هما: حجَّاج بن محمد المِصِّيصي الأعور، وشعيبُ بنُ حرب، وشيخهما هو الليث بن سعد.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٧٦) من طريق شعيب بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٤٨٢، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٥٥)، والدارمي (١٣٧٦)، وأبو داود (٣٦٦)، والنسائي في «المجتبى» ١/ ١٥٥، وفي «الكبرى» (٢٨٧)، وابن ماجه (٥٤٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٢) و(٣٠٧٣)، وأبو يعلى (٧١٢٦)، وابن خزيمة (٧٧٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٢١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠، وابن حبان (٢٣٣١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤١٠، وفي «معرفة السنن والآثار» ٣/ ٣٦٤، والخطيب في «تاريخه» ٧/ ٤٠٧، والبغوي في «شرح السنة» (٥٢٢) من طرق عن الليث بن سعد، به.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا، والمثبت من (ظ٦).

أنه أخبره ابنُ شَوَّال

أنه دخل على أمِّ حَبيبة بنتِ أبي سفيان، فأخبرته أنها بَعَثَ -وقال ابن بكر: أنه بعثَ- بها النبيُّ ﷺ من جَمْعٍ بليلٍ. وقال يحيى: قدَّمَها من جَمْعٍ بلَيْلٍ[1].

٢٧٤٠٦- حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حَرْب، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، أن أبا سفيان بن المغيرة الثقفي حدثه

أنه دخلَ على أمِّ حَبِيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فَدَعَتْ له بِسَوِيقٍ، فشربَ، فقالت له: يا ابنَ أخي، ألا تتوضَّأ؟[2] فقال: إنِّي لم أُحْدِثْ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ»[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرَّر (٢٦٧٧٦)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن يحيى بن سعيد وحده، وقرنه هنا برَوْحٍ -وهو ابنُ عُبادة- ومحمدِ بنِ بكر، وهو البُرْساني.

(٢) في (ظ٢): تَوَضَّأ.

(٣) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد محتمل للتحسين، أبو سفيان بن المغيرة سلف الكلام عليه في الرواية (٢٦٧٧٣). وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحرب: هو ابن شدَّاد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٦٢-٦٣ من طريق أبي داود، عن حرب بن شداد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٣).

٢٧٤٠٧- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعةَ، قال: حدثنا دَرَّاج، عن عُمَرَ بنِ الحَكَم أنه حدَّثَه

عن أمِّ حَبِيبةَ بنتِ أبي سفيان أنَّ أُناساً من أهل اليَمَنِ قَدِمُوا على رسولِ الله ﷺ، فأعْلَمَهُم الصلاةَ والسُّنَنَ والفرائضَ، ثم قالوا: يا رسول الله، إنَّ لنا شَراباً نصنعُه من القمح والشعير. قال: فقال: «الغُبَيْرَاء؟». قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». ثمَّ لمَّا كانَ بعدَ ذٰلك بيومين، ذكروهما له أيضاً، فقال: «الغُبَيْراء؟» قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». ثُمَّ لمّا أرادوا أن ينطلقوا، سألوه عنه، فقال: «الغُبَيْرَاء؟» قالوا: نعم. قال: «لا تَطْعَمُوهُ». قالوا: فإنَّهم[1] لا يَدَعُونها، قال: «مَنْ لَمْ يَتْرُكْهَا، فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ»[2].

---

(١) قوله: فإنهم، ليس في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف درَّاج -وهو ابنُ سمعان أبو السمح-، وباقي رجاله ثقات غير ابن لهيعة لكنه متابع.

وهو عند أحمد في «الأشربة» (٢٩).

وأخرجه أبو يعلى (٧١٤٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٨٣) و(٤٩٥) من طريقين عن ابن لهيعة، به.

وأخرجه دون قوله: «فإنهم لا يَدَعُونَها قال: من لم يتركها فاضربوا عنقه» ابن حبان (٥٣٦٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٩٠، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٢٩٢ من طريق عمرو بن الحارث، عن درَّاج، به.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٥٤-٥٥ و٦/ ٢٧٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، وفيه ابنُ لَهيعة، وحديثُه حسن، وبقية رجال أحمد ثقات.

وقوله: «من لم يتركها، فاضربوا عنقه»: قد سلف في مسند عبد الله بن=

٢٧٤٠٨- حدثنا إبراهيم بنُ إسحاق، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن مَعْمَر. وعليُّ بنُ إسحاق: أخبرنا عبد الله، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُرْوَةَ

عن أمِّ حَبِيبة أنها كانت تحت عُبَيْد اللهِ بنِ جَحْش، وكان أتى النجاشيَّ -وقال عليُّ بنُ إسحاق: وكان رَحَلَ إِلَى النَّجاشيّ- فماتَ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ تزوَّجَ أمَّ حَبِيبة، وإنَّها بأرضِ الحبشة، زوَّجَها إياه النجاشيُّ، ومَهَرَها أربعةَ آلاف، ثم جهَّزها من عنده، وبعثَ بها إلى رسولِ الله ﷺ مع شُرَحْبيل بنِ حَسَنة، وجِهَازُها كلُّه من عند النَّجاشيّ، ولم يُرسِل إليها رسولُ الله ﷺ بشيءٍ، وكان مُهورُ أزواج النبيّ ﷺ أربعَ مئة درهم[1].

=عمرو بن العاص برقم (٦٥٥٣) قولُه عليه الصلاة والسلام: «الخمرُ إذا شربوها، فاجْلِدُوهم، ثم إذا شربوها، فاجْلِدوهم، ثم إذا شربوها فاجلِدوهم، ثم إذا شربوها، فاقْتُلُوهم عند الرابعة». وبيَّنَّا هناك أن القتل منسوخ، فانظره.

(١) حديث رجاله ثقات، وقد اختلف في إسناده على الزُّهْري:

فرواه عبد الله بن المبارك -كما في هٰذه الرواية، وعند أبي داود (٢١٠٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/١١٩، وفي «الكبرى» (٥٥١٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٠٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٠٢)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٤٦، والحاكم ٢/١٨١، والبيهقي في «السنن» ٧/١٣٩ و٢٣٢، وفي «الدلائل» ٣/٤٦٠- وعبد الرزاق -فيما أخرجه أبو داود (٢٠٨٦) (مختصراً)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢٤٦- كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن أمِّ حبيبة، به، موصولاً. قال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. =

٢٧٤٧٨- حدثنا هاشم[1]، حدثنا الليث -يعني ابنَ سعد- حدثني نافع، عن سالم بنِ عبد الله، عن الجرَّاح مولى أمِّ حَبِيبَة زوجِ النبيِّ ﷺ، أنه سمعه يخبر عبدَ الله بن عمر

أن أمَّ حَبِيبَةَ حدَّثَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «العِير التي فيها الجَرَسُ لا تَصْحَبُها المَلائِكَة»[2].

٢٧٤١٠- حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شُعيب بنُ أبي حمزة، فذكر هٰذا

= ورواه يونس -فيما أخرجه أبو داود (٢١٠٨)- وعبد الرحمٰن بن عبد العزيز -فيما أخرجه ابن سعد ٨/ ٩٩، والحاكم ٤/ ٢٢- وعبيد الله بنُ أبي زياد -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٠٣)، والحاكم ٤/ ٢٠- ثلاثتُهم عن الزُّهري، بنحوه مرسلاً.

قال الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٨٧: والمرسَلُ أشبهُهما بالصواب.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٩٧-٩٨، والحاكم ٤/ ٢٠-٢٢ من طريق إسماعيل بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن أمِّ حبيبة، مطوَّلاً. وهٰذا إسناد منقطع.

وفي الباب: عن محمد الباقر، وعاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر ابن حزم، مرسلاً، عند ابن سعد ٨/ ٩٩ من طريق الواقدي.

وعن عطية بن قيس مرسلاً عند الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٩٤).

(١) قوله: حدثنا هاشم، سقط من (م).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال الجرَّاح مولى أمِّ حبيبة، والأصح أنه أبو الجرَّاح، كما ذكرنا عند الرواية (٢٦٧٧٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٨٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤٧٣) من طريق عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٧٧٠).

٦/٤٢٨ الحديث، يتلو أحاديثَ ابنِ أبي حسين، وقال: أخبرنا أنس بن مالك

عن أمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «رَأَيْتُ ما تَلْقَى أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَفْكَ بَعْضِهِمْ دِماءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذٰلكَ مِنَ الله تَعَالى، كما سَبَقَ في الأُمَمِ قَبْلَهُمْ، فَسَأَلْتُهُ أَن يُولِيَنِي شفاعةً يَوْمَ القِيامَةِ فِيهِمْ، فَفَعَلَ.

قال عبد الله[1]: قلت لأبي: ها هنا قومٌ يُحَدِّثون به عن أبي اليَمَان؛ عن شعيب، عن الزُّهري؟ قال: ليس هٰذا من حديث الزُّهري، إنما هو من حديث ابن أبي حسين[2].

---

(١) قوله: قال عبد الله، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ رجاله ثقات رجال الشيخين. وقد رواه أبو اليَمان الحَكَم بنُ نافع مرتين، كما سيأتي:

فرواه -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤١٠)- عن شُعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين، عن أنس بن مالك، به.

ورواه -فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٢١٥) و(٨٠٠)، وفي «الآحاد والمثاني» (٣٠٧٧)، وفي «الديات» (٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٤٠٩)، وفي «الأوسط» (٤٦٤٥)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩٩٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/ورقة ١٨٤، والحاكم ١/٦٨- عن شعيب، عن الزهري، عن أنس، به.

وذكر الإمام أحمد عقب هٰذه الرواية، والدارقطني، أن هٰذا الحديث ليس محفوظاً من حديث الزُّهري، وأن الصواب فيه أنه من حديث ابن أبي حسين. لٰكن الحاكم نقل بإسناده إلى أبي اليمان أنه قال: الحديث حديث الزهري، والذي حدثتكم به عن ابن أبي حسين غلطتُ فيه بورقة قلبتُها.

قلنا: والخطب في ذٰلك يسير، فإنه انتقال من ثقة إلى ثقة، والله أعلم.

٢٧٤١١- حدثنا يونس بن محمد[١]، حدثنا حماد -يعني ابن زيد- عن عاصم، عن أبي صالح

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ أبي سفيان، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال[٢]: «مَنْ صَلَّى في يَوْمٍ ثِنْتَي عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الفَرِيضَةِ، بَنَى اللهُ له[٣]، أَو قال: بُنِي لَهُ بَيْتٌ في الجَنَّة»[٤].

٢٧٤١٢- حدثنا يعقوب، حدثنا ابنُ أخي ابنِ شهاب، عن عمّه، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينبَ بنتَ أبي سَلَمة أخبرته

أنَّ أمَّ حَبِيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرتها أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسولَ الله انْكِحْ أختي ابنةَ أبي سفيان، فزعَمَتْ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لها: «أَوَ تُحِبِّينَ ذٰلك؟». قالت: نعم يا رسول الله، لستُ لكَ بمُخْلِية، وأَحَبُّ[٥] من شَرِكَني في خيرٍ أختي. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ ذٰلكَ لا يَحِلُّ لي». فقلتُ: فواللهِ يا رسول الله، إنَّا لَنتحدَّثُ أنك تريدُ أن تَنكِح دُرَّةَ بنتَ أبي سَلَمة. فقال رسولُ الله ﷺ: «ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَة؟» قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: «وَايْمُ الله إنَّها لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي في حِجْري ما

---

(١) قوله: حدثنا يونس بن محمد، سقط من (ظ٢) و(ق) و(م).

(٢) في (ظ٦): عن أم حبيبة بنت أبي سفيان أن رسول الله ﷺ قال.

(٣) في (م): بنى الله تعالى له، ولم ترد لفظة «له» في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٦٧٦٨)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا هو يونس بن محمد المؤدب.

(٥) في (ظ٦): وأحق.

حَلَّتْ لي، إنَّها ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضاعة، أَرْضَعَتْني[1] وَأَبا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَناتِكُنَّ وَلا أَخَواتِكُنَّ»[2].

---

(١) في (م): وأرضعتني.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. ابنُ أخي الزهري -وهو محمد بن عبد الله بن مسلم- من رجاله، وقد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه مسلم (١٤٤٩)، وأبو يعلى (٧١٢٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٤١٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٦٤٩٣).

حديث زينب بنت جحش[1]

٢٧٤١٣- حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن عُرْوة، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة، عن حَبِيبَةَ بنتِ أمِّ حَبِيبة بنتِ أبي سفيان، عن أمِّها أمِّ حَبِيبة

عن زينب زوج النبيّ ﷺ -قال سفيان: أربع نسوة- قالت: استيقظَ النبيُّ ﷺ من نومٍ، وهو محمرٌّ وجهُه، وهو يقول: «لا إلٰهَ إلاَّ الله[2]، وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذِهِ». وَحَلَّقَ. قلتُ[3]: يا رسولَ الله، أَنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟! قال ﷺ: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[4].

---

(١) سلفت ترجمة زينب بنت جحش قبل الحديث (٢٦٧٥١).

(٢) كرر قوله: «لا إلٰه إلا الله» مرتين في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): قالت.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين، سوى حبيبةَ بنتِ أمِّ حبيبة، فقد روى لها مسلم، وقد رواه سفيان بن عيينة، عن الزُّهري كذٰلك دون ذكر حبيبة، كما هو عند البخاري ومسلم، قال الدارقطني -فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٢-: أظنُّ سفيان كان تارة يذكرها، وتارة يُسقطها. قلنا: وممن رواه عن الزُّهري بإسقاطها كذٰلك صالح بن كَيْسان، فيما سيرد في الرواية التالية.

وأخرجه الحميدي (٣٠٨)، وابنُ أبي شيبة ١٥/ ٤٢، ومسلم (٢٨٨٠) (١)، والترمذي (٢١٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١١) -وهو في «التفسير» (٣٣١)- وابن ماجه (٣٩٥٣)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٧٢٢، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٠٩٢)، وأبو يعلى (٧١٥٥) و(٧١٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٧) و(١٣٨) و(١٤٢)، =

٢٧٤١٤- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح -يعني ابنَ كَيْسان- قال ابنُ شهاب: حدَّثني عُروةُ بنُ الزبير، أنَّ زَيْنَبَ بنتَ أبي سَلَمة، أَخْبَرَتْ عن أمِّ حَبِيبةَ بنتِ أبي سفيان

= وأبو عمرو الداني في «الفتن وغوائلها» (٥١)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ٩٣، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ٤٠٦، وفي «شعب الإيمان» (٧٥٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٣٠٤-٣٠٥ من طرق عن سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقد جوَّد سفيان هٰذا الحديث. . .

وأخرجه البخاري (٧٠٥٩)، ومسلم (٢٨٨٠) (١)، وأبو عمرو الداني (٥٢)، وابنُ عبد البرّ ٢٤/ ٣٠٦-٣٠٧ من طرق عن سفيان بن عيينة، به. دون ذكر أمِّ حبيبة في الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٨٣١) من طريق سُريج بن يونس، عن سفيان بن عيينة، به، لٰكنه أسقط حبيبة وزينبَ بنت جحش من الإسناد، فجعله من حديث أمِّ حبيبة، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ١٣/ ١٢.

وأخرجه البخاري (٣٣٤٦) و(٣٥٩٨) و(٧١٣٥)، ومسلم (٢٨٨٠) (٢) وبإثره، وابن حبان (٣٢٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣١١٥)، وابن عبد البر ٢٤/ ٣٠٥، والبغوي في «تفسيره» الآية ١٦ من سورة الإسراء، وفي «شرح السنة» (٤٢٠١) من طرق عن الزهري، به، ليس فيه ذكر حبيبة.

ورواه معمر عن الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في «مصنفه» (٢٠٧٤٩)، وفي «تفسيره» ١/ ٣٧٥، وعند الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٣٥)- عن معمر، عن الزُّهري، عن زينب بنتِ أمِّ سلمة، عن زينب بنت جحش، به، ليس فيه حبيبة، ولا أمُّها أم حبيبة.

ورواه محمد بن ثور الصنعاني -فيما أخرجه الطبري في «تفسيره» الآية ١٦ من سورة الإسراء- عن معمر، عن الزُّهري، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وسيرد برقمي (٢٧٤١٤) و(٢٧٤١٦).

عن زينبَ بنتِ جَحْشٍ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَلَ عليها فَزِعاً يقول: «لا إلٰه إلَّا الله، وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَومَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هٰذا». قال: وحلَّق بأُصْبُعَيْهِ: الإبهامِ والتي تَلِيها، قالت زينبُ بنتُ جَحْش: فقلتُ: يا رسولَ الله، أَنَهْلِكُ[1] وفينا الصالحون؟! قال: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[2].

٢٧٤١٥- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد ابن طلحة بن يزيد بن رُكانة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبي الجرَّاح مولى أمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ٦/٤٢٩

عن أمِّ حَبيبة أنها حدَّثته عن زينبَ بنتِ جحش، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَولا أَنْ أَشُقَّ على أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، كَما يَتَوَضَّؤونَ»[3].

٢٧٤١٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: ذكرَ ابنُ

---

(١) في (ظ٦): أفنهلك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٠) (٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٣٣) -وهو في «التفسير» (٣٥٣)- والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٣٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهٰذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٣) حديث صحيح لغيره، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٦٣)، إلا أنه هنا من حديث زينب بنت جحش.

شهاب، عن عروةَ بن الزُّبير، عن زينبَ بنتِ أبي سَلَمة، عن أُمِّ حَبِيبة بنتِ أبي سفيان

عن زينب بنت جَحْش، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وهو عاقدٌ بأصْبُعَيْه السبابةِ بالإبهامِ، وهو يقول: «وَيْلٌ لِلعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ اليَوْمَ[1] مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ مَوْضِعِ الدِّرْهَمِ». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، أنَهْلِكُ وفينا الصالحون؟! قال ﷺ: «نَعَمْ، إذا كَثُرَ الخَبَثُ»[2].

---

(١) قوله: اليوم، ليس في (ظ٦).

(٢) حديث صحيح، ابنُ إسحاق -وهو محمد- لم يصرح بسماعه من الزهري، لٰكنه توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وسلف بإسناد صحيح في الروايتين (٢٧٤١٣) و(٢٧٤١٤).

حديث سودة بنت زمعة[1]

٢٧٤١٧- حدثنا عبد العزيز بنُ عبد الصَّمد العَمِّي أبو عبد الصمد، حدثنا منصور، عن مجاهد، عن مولىً لابنِ الزُّبير يُقال له يوسف بن الزبير، أو الزبير[2] بن يوسف، عن ابنِ الزُّبير

عن سودةَ بنتِ زَمْعَة، قالت: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيع أن يَحُجَّ. قال: «أَرَأَيْتَكَ لو كان على أَبِيكَ دَيْنٌ، فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ، قُبِلَ مِنْكَ؟» قال: نَعَمْ، قال ﷺ: «فاللهُ أَرْحَمُ، حُجَّ عَنْ أَبيكَ»[3].

---

(١) سَوْدَة بنتُ زَمْعة: قرشية عامرية، كانت أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ بعد خديجة، وانفردت به نحواً من ثلاث سنين أو أكثر حتى دخل بعائشة، وكانت سيدة جليلة نبيلة ضخمة، وهي التي وهبت يومها لعائشة رعاية لقلب رسول الله ﷺ، توفيت في آخر خلافة عمر بالمدينة.

(٢) قوله: أو الزبير من (ظ٦)، وسقط من باقي النسخ.

(٣) حديث صحيح، يوسف بن الزبير، شك مجاهد في هٰذه الرواية باسمه، فقال: أو الزبير بن يوسف، وقد سلف عنه دون شك بالرواية رقم (١٦١٠٢) و(١٦١٢٥)، وقد سلف الكلام عليه كذٰلك ثمة.

وأخرجه الدارمي ٢/ ٤١، وأبو يعلى (٦٨١٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٤٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ ١٠١، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣٢٩ من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٨٢، ونسبه إلى أحمد والطبراني، وقال: رجاله ثقات.

وقد ذكرنا شواهده في الرواية رقم (١٦١٠٢).

٢٧٤١٨- حدثنا ابنُ نُمَيْر، عن إسماعيل، عن عامر[١]، عن عكرمة، عن ابن عباس

عن سَوْدَةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، قالت: ماتَتْ شاةٌ لنا، فدبغنا مَسْكَها، فما زِلْنا نَنْبِذُ[٢] به حتى صار شَنّاً[٣].

---

(١) قوله: عن عامر، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦) و(ظ٢): ننتبذ.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة -وهو مولى ابن عباس- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وعامر: هو ابن شَراحيل الشَّعبي.

واختُلف في إسناده على إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه ابن نمير -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (١١٧٢)- وهُشيم بن بشير -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ٨/ ٣٧٩، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٦)- وعبد الله بنُ المبارك -فيما أخرجه البخاري (٦٦٨٦)، والبيهقي ١/ ١٧، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٦)- والفضل بنُ موسى -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ١٧٣، وفي «الكبرى» (٤٥٦٦)- وأبو أسامة -فيما أخرجه الطبري (١١٧١)- وعبدة ابن سليمان وعبيد الله بن موسى، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٠- سبعتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، بهٰذا الإسناد.

ورواه إسماعيل المؤدِّب -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٧)- عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن عكرمة، به. فأسقط الشعبيَّ من الإسناد.

ورواه محمد بن عبيد -فيما أخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٨)- عن إسماعيل، عن مجالد، عن الشعبي، به. زاد مجالداً بين إسماعيل والشعبي.

وأخرجه الطبراني ٢٤/ (٩٥) من طريق جابر الجعفي، عن الشعبي، به.

وأخرجه الطبري (١٢١٨) و(١٢١٩) من طريقي منصور وعطاء، عن الشعبي، قال: مرّ النبي ﷺ على شاة لسودة قد نبذوها. . . =

٢٧٤١٩- حدَّثنا أسودُ بن عامر، حدَّثنا إسرائيلُ، عن منصور، عن مجاهد، عن مولًى لآل الزبير، قال:

إنَّ بنتَ زَمْعَةَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: إن أبي زمعةَ ماتَ، وترك أمَّ ولدٍ له، وإنا كنَّا نظنُّها برجل، وإنها وَلَدَتْ، فخرجَ ولدُها يشبه الرَّجُلَ الذي ظننَّاها به، قال: فقال ﷺ لها: «أَمَّا أَنْتِ فَاحْتَجِبِي مِنْهُ، فَلَيْسَ بِأَخِيكِ، وَلَهُ المِيرَاثُ»[1].

= وسلف برقم (٣٠٢٦) من طريق أبي عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة... فذكر نحوه مطولاً.

وانظر كذٰلك حديث ابن عباس السالف برقم (١٨٩٥).

قال السندي: قولها: حتى صار شناً، أي: بالياً.

(١) قوله: «احتجبي منه» صحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف. مولى آل الزبير -وهو يوسف بن الزبير- سلف تعيينُه في تخريج الرواية (١٦١٢٧)، وقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن جرير: مجهول لا يحتج به. وقال الحافظ: مقبول. قلنا: فهو مجهول الحال. وبقيةُ رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/ ١٤، وقال: رواه أحمد، وتابعيُّه لم يسمَّ، وبقية رجاله ثقات.

وانظر حديث ابن الزبير السالف برقم (١٦١٢٧).

وحديث عائشة (٢٤٠٨٦).

قال السندي: قوله: «فليس بأخيكِ» أي: في حكم الكشف عليه.

حديث جُوَيرية بنت الحارث[1]

٢٧٤٢٠- حدثنا سفيان، عن الزُّهْرِيّ، عن عُبيد بن السَّبَّاق

عن جُويريةَ بنتِ الحارث، قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ، فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قلتُ: لا، إلا عَظْماً أُعْطِيَتْهُ مولاةٌ لنا من الصَّدَقة، قال ﷺ: «فَقَرِّبِيهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»[2].

٢٧٤٢١- حدثنا محمدُ بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمٰن مولى طلحة، قال: سمعتُ كُرَيْباً يحدث عن ابن عباس

---

(١) سلفت ترجمة جُويرية بنت الحارث قبل الحديث (٢٦٧٥٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو ابنُ عُيينة، والزُّهري: هو محمد بن مسلم.

وأخرجه الحُميدي (٣١٧)، ومسلم (١٠٧٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٩)، وأبو يعلى (٧٠٦٧)، وابن حبان (٥١١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/١٠٤-١٠٥ من طريق سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزُّهري، عن عُبيد بن السَّبَّاق، وقال: عن ميمونة بدل جويرية.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(١٦٦) و(١٦٧) و(١٦٩) من طرق عن ابن شهاب، به.

وسيرد برقم (٢٧٤٢٤).

وفي الباب عن أم عطية، سلف برقم (٢٧٣٠١)، وإسناده صحيح، وتتمة أحاديث الباب هناك.

عن جُوَيْرِيَة. قالت[1]: إنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ على جُوَيْرية ٦/ ٤٣٠
باكراً[2]، وهي في المسجد تدعو، ثم مرَّ عليها قريباً من نصف النهار، فقال: «ما زِلتِ على حَالِكِ؟» قالت: نعم، قال ﷺ: «أَلا أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَعْدِلُهُنَّ بِهِنَّ[3]، وَلَوْ وُزِنَّ بِهِنَّ وَزَنَّ: سُبحانَ الله عَدَدَ خَلْقِهِ، سبحانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، ثلاثاً، سُبْحانَ اللهِ رِضا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحانَ الله رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِه، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحانَ الله مِدَادَ كَلِماتِهِ، سُبْحانَ اللهِ مِدادَ كَلِماتِهِ،» وكان اسمها بَرَّة، فسمَّاها رسول الله ﷺ جُوَيْرية[4].

---

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) في النسخ الخطية و(م): بكراً، وهو سهو ناسخ، والمثبت من رواية الطبراني وقد روى الحديث من طريق الإمام أحمد، و«الآحاد والمثاني» وروايته من طريق محمد بن جعفر.

(٣) في (ق): بهٰذه.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦٠)، وفي «الدعاء» (١٧٤٢) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٥٥)، والنسائي في «المجتبى» ٣/ ٧٧، وفي «الكبرى» (١٢٧٥) و(٩٩٩٢) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٦٤)- وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٠٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص١٦٣ من طريق محمد بن جعفر، به. وقال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٢٦٧٥٨).

٢٧٤٢٢- حدثنا محمد وحجَّاج، قالا: حدثنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب

عن جُوَيْرِيةَ بنتِ الحارث، قالت: إنَّ النبيّ ﷺ دخل عليها في يوم جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أصُمْتِ أمْسِ؟» قالت: لا. قال: «أَفَتُرِيدينَ أَنْ تَصُومي[1] غَداً؟» قالت: لا، قال ﷺ: «فَأَفْطِرِي إذاً»[2].

٢٧٤٢٣- حدثنا أسود -يعني ابنَ عامر- حدثنا شَريك، عن جابر، عن خالته أمِّ عثمان، عن الطُّفَيْل ابن أخِي جُوَيْرية

عن جُوَيْرية، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ حَرِيرٍ في الدُّنْيَا، أَلْبَسَهُ اللهُ تعالى ثَوْبَ مَذَلَّةٍ، أَوْ ثَوْباً مِنْ نَارٍ»[3].

٢٧٤٢٤- حدثنا هاشم، حدثنا لَيْثُ بنُ سعد، حدَّثني ابنُ شهاب، قال: إن عُبَيْد بنَ السَّبَّاق يزعُم

أن جُوَيْرِيةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْه أنَّ رسولَ الله ﷺ دخلَ عليها، فقال: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قالت: لا والله، ما عندنا طعام إلّا عظماً[4]

---

(١) في النسخ الخطية: تصومين، والمثبت من (م).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٥)، إلا أن شيخي أحمد هنا محمد بن جعفر وحجَّاج بن محمد المصِّيصي.

وأخرجه البخاري (١٩٨٦) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٧)، إلا أن شيخ الإمام أحمد هنا أسود بن عامر.

(٤) في (ظ٦): عظم.

من شاةٍ أُعطِيَتْها مولاتي من الصدقة، فقال ﷺ: «قَرِّبيهِ، فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّها»[1].

٢٧٤٢٥- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، حدثنا قتادة، حدثني أبو أيوب العَتَكي

عن جُوَيْرِيةَ بنتِ الحارث، قالت[2]: إنَّ النبيَّ ﷺ دخل عليها يومَ جُمعة وهي صائمة، فقال لها: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قالت: لا. قال: «تُرِيدِين أَنْ تَصُومي[3] غَداً؟» قالت: لا. قال: «فَأَفْطِرِي»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هاشم: هو ابنُ القاسم، وابنُ شهاب: هو محمد بن مسلم الزُّهري.

وأخرجه مسلم (١٠٧٣)، وابن حِبَّان (٥١١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(١٦٤)، والحاكم ٢٨/٤ من طرق عن الليث، به. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

وقد سلف برقم (٢٧٤٢٠).

(٢) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٣) في النسخ الخطية: تصومين، والمثبت من (م).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر الحديث (٢٦٧٥٦)، إلا أنَّ شيخَ أحمد هنا هو عفَّانُ بنُ مسلم الصفَّار.

وأخرجه ابن سعد ١١٩/٨، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي أيوب المَرَاغي العَتَكي) عن عفان، بهٰذا الإسناد.

حديث أم سُلَيم[1]

٢٧٤٢٦- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة. وحجَّاجٌ: حدَّثني شُعبة، قال: سمعتُ قَتادة، يحدِّثُ عن أنسِ بنِ مالك

عن أُمِّ سُلَيم أنها قالت: يا رسولَ الله، أنسٌ خادِمُك، ادْعُ اللهَ له، قال: فقال ﷺ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مالَهُ وولَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ». قال حجَّاجٌ في حديثه: قال: فقال أنسٌ: أخبرني بعضُ وَلَدِي، أنه قد دُفِنَ من وَلَدِي وَوَلَدِ وَلدِي أكثرُ من مئة[2].

---

(١) سلفت ترجمة أم سليم بين يدي الحديث (٢٧١١٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصِّيصي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٣٨) من طريق حجَّاج، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٨-٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠) (١٤١)، والترمذي (٣٨٢٩)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣١١)، وابنُ حِبَّان (٧١٧٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٠٣)، والبغوي في «شرح السنة» ١٤/١٨٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٦٤ من طريق محمد بن جعفر، به. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٣٢٣٩) عن الإمام أحمد، عن حجَّاج، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، به.

وأخرجه البخاري (٦٣٧٨-٦٣٧٩)، ومسلم (٢٤٨٠)، وابن أبي عاصم (٣٣١٢) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس، به.

وقد سلف من حديث أنس برقم (١٢٠٥٣).

٢٧٤٢٧- حدثنا محمد بنُ جعفر وروح، المعنى، قالا: حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عِكْرِمةَ.

أنه كان بينَ ابنِ عباسٍ وزيدِ بن ثابت في المرأة[1] تحيضُ بعدما تطوفُ بالبيت يومَ النحر مقاولةٌ في ذٰلك، فقال زيد: لا تَنْفِرُ حتى يكونَ آخرُ عَهْدِها بالبيت، وقال ابنُ عباس: إذا طافَتْ يومَ النَّحْر، وحَلَّتْ لزوجها، نَفَرَتْ إن شاءَتْ، ولا تنتظرُ. ٦/ ٤٣١
فقالت الأنصار: يا ابنَ عباس، إنك إذا خالَفْتَ زيداً لم نُتابعك، فقال ابنُ عباس: سَلُوا أمَّ سُلَيم، فسألُوها عن ذٰلك، فأَخْبَرَتْ أنَّ صَفِيَّةَ بنتَ حُيَيِّ بنِ أَخْطَبَ أصابَها ذٰلك، فقالَتْ عائشة: الخَيْبَةُ لكِ، حَبَسْتِنا[2]، فذُكِرَ ذٰلك لرسولِ الله ﷺ، فأمَرَها أن تَنْفِرَ، وأَخْبَرَتْ أمُّ سُلَيم أنها لَقِيَتْ ذٰلك، فأمَرَها رسولُ الله ﷺ أن تَنْفِرَ[3].

---

(١) في (ظ٦): يعني في المرأة.

(٢) في (ظ٦) و(م): حبستينا.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عكرمة مولى ابن عباس، فمن رجال البخاري. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٤ من طريق رَوْح، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٣ من طريق عباد بن العوام، عن سعيد، فقال: عن قتادة، عن أنس، عن أمِّ سُليم أنها حاضت بعدما أفاضت يومَ النَّحْر، فأمرها النبيُّ ﷺ أن تَنفِرَ. وقد شذَّ عباد بن العوام في هٰذا الإسناد، فقال: عن قتادة، عن أنس، وإنما المحفوظ: قتادة عن =

٢٧٤٢٨- حدثنا حجَّاجٌ، عن ابنِ جُرَيْج. وروحٌ حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني عبدُ الكريم، أن البراءَ بنَ زيد ابن بنتِ أنس بن مالك أخبره، أن[1] أنس بن مالك يحدِّث

عن أُمِّ أنس بن مالك، قالت: دخلَ النبيُّ ﷺ علينا وقِرْبَةٌ مُعلَّقة، فيها ماءٌ، فشربَ النبيُّ ﷺ قائماً من فِي[2] القِرْبة، فقامَتْ أُمُّ سُلَيْم إلى فِي[3] القِرْبَة، فقَطَعَتْهُ.[4]

=عكرمة، عن ابن عباس، نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٣/ ٥٨٨.

وأخرجه البخاري (١٧٥٨-١٧٥٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣١٤)، والبيهقي في «السنن» ٥/ ١٦٣ من طريق أيوب، والبيهقي ٥/ ١٦٣ و١٦٤ من طريق خالد الحذَّاء، كلاهما عن عكرمة، به. رواية البخاري مختصرة، وقال عقبها: رواه خالد وقتادة عن عكرمة.

قال الحافظ: أمَّا رواية خالد، فوصلها البيهقي (كما سلف في هٰذا التخريج) وأما رواية قتادة فوصلها الطيالسي. قلنا: وستأتي في تخريج الرواية (٢٧٤٣٢). ورواية قتادة وصلها أحمد كذٰلك، كما في هٰذه الرواية، والرواية الآتية برقم (٢٧٤٣٢).

وانظر (٢٧٤٣١).

وقد سلف في مسند ابن عباس من طريق أخرى برقم (١٩٩٠).

(١) في (ظ٦): عن.

(٢) في (ظ٦): فم.

(٣) في (ظ٦) و(ق): فم.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة البراء بن زيد، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧١١٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيصي، وروح: هو ابن عبادة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٧٤، وفي «شرح مشكل الآثار»=

٢٧٤٢٩- حدثنا يَعْلى ومحمد، قالا: حدثنا عثمان بنُ حكيم، عن عمرو الأنصاري

عن أُمِّ سُلَيْم بنت مِلْحان وهي أُمُّ أنسِ بنِ مالك -قال محمد: أخبرته- قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إلا أَدْخَلَهُما اللهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». قالها ثلاثاً. قيل: يا رسولَ الله: واثنان؟ قال: «واثْنانِ»[1].

٢٧٤٣٠- حدثنا أبو كامل، حدثنا زُهير، حدثنا عبدُ الكريم الجَزَري، عن البراء ابنِ بنتِ أنس، عن أنس

=(٢١١٠) عن إبراهيم بن مرزوق، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٠٧) من طريق عمرو بن أبي عاصم الضحاك، عن أبيه، كلاهما عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد الكريم بن مالك، أخبرني البراء بن زيد أنَّ أم سليم حدثته ... ليس فيه أنس بن مالك.

وخالف عمراً عبدُالله بن عبد الرحمٰن الدارمي، فرواه -كما عند الترمذي في «الشمائل» (٢١٥)- عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء بن زيد، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ دخل على أم سليم ... فذكره من مسند أنس.

وسلف الحديث من طريق سفيان الثوري، عن عبد الكريم الجزري، عن البراء، عن أنس في مسنده برقم (١٢١٨٨).

(١) صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة عمرو الأنصاري، وهو مكرر (٢٧١١٣) غير شيخي أحمد، فهما هنا يعلى: وهو ابن عبيد الطنافسي، ومحمد: وهو ابن جعفر.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عمرو بن عاصم) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

عن أُمّه، قالت: دخلَ رسولُ الله ﷺ وفي البيتِ قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فشربَ منها قائماً، فَقَطَعَتْ فاها، وإنه لَعندي[1].

٢٧٤٣١- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: وقال عِكْرِمَةُ بنُ خالد: عن زيد وابن عباس.

قال ابنُ عباس لزيد: فاسأَلْ نُسَيَّاتِكَ[2]: أمَّ سُلَيْمٍ وصَواحِبَها، هَلْ أمَرَهُنَّ رسولُ الله ﷺ؟[3] فسأَلَهُنَّ زيدٌ، فقلن: نعم، قد أمَرنا[4] بذٰلك رسولُ الله ﷺ[5].

٢٧٤٣٢- حدَّثنا عبد الصَّمد، حدَّثنا هشام، عن قتادة، عن عِكْرِمة، قال:

إن زيدَ بنَ ثابت وابنَ عباس اختلفا في المرأةِ تحيضُ بعدَ

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١١٥)، غير شيخ أحمد فهو هنا أبو كامل: وهو مظفَّر بن مدرك.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): نساءك، والمثبت من (ظ٦)، ونُسَيَّات: تصغير نِسْوة.

(٣) في (ظ٦): هل أمرهن بذٰلك رسول الله ﷺ.

(٤) في (ظ٦): فقلن له قد أمرنا.

(٥) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، ظاهره الانقطاع. ابنُ جُرَيْج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- لم يُصرِّح بسماعه من عكرمة بن خالد، وعكرمةُ بن خالد لم يسمع من ابن عباس، فيما قال الإمام أحمد في «العلل» ١/ ٤٠٣.

وقد سلف بإسناد صحيح مطولاً برقم (٢٧٤٢٧).

وانظر ما بعده.

الزِّيارة في يَوْمِ النَّحْر بعدَما طافَتْ بالبيت، فقال زيد: يكونُ آخِرَ عَهْدِها الطَّوافُ بالبيت، وقال ابن عبَّاس: تَنْفِرُ إنْ شاءَتْ، فقالت[1] الأنصار: لا نُتابِعُكَ يا ابنَ عبَّاس، وأنت تُخالفُ زيداً، فقال: فاسألوا[2] صاحِبَتَكُم أُمَّ سُلَيْم، فقالَتْ: حِضْتُ بعدَما طُفْتُ بالبيتِ يَوْمَ النَّحْر، فأمَرَني رسولُ الله ﷺ أَنْ أنْفِرَ، وحاضَتْ صَفِيَّة، فقالت لها عائشة: الخَيْبَةُ لكِ، إنكِ لَحابِسَتُنا، فذُكر ذٰلك للنَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مُرُوها فَلْتَنْفِرْ»[3].

---

(١) في (م): فقال.

(١) في (ظ٦) و(ظ٢) و(م): واسألوا، والمثبت من (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، عكرمة مولى ابن عباس من رجاله، وأخرج له مسلم مقروناً بغيره، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتوائي، وقتادة: هو ابن دِعامة السَّدوسي.

وأخرجه الطيالسي (١٦٥١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٣ من طريق عمرو بن أبي رزين، كلاهما (الطيالسي وعمرو) عن هشام، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٤٢٧).

وانظر ما قبله.

حديث دُرَّة بنت أبي لَهَب[1]

٢٧٤٣٣-حدثنا أسود بنُ عامر، أخبرنا شَريك، عن سِماك، عن عبد الله بن عُميرة

٦/٤٣٢ عن دُرَّة بنتِ أبي لهب، قالت: كنتُ عند عائشة، فدخل النبيُّ ﷺ، فقال: «ائْتُونِي بِوَضُوءٍ». قالت: فابتَدَرْتُ أنا وعائشةُ الكوزَ، فبدرتُها[2] فأخذتُه أنا، فتوضَّأ، فرفَعَ بَصَرَه إليَّ[3] -أو طَرْفَهُ إليَّ وقال: «أنتِ مِنِّي وأنا مِنْكِ». قالت: فأُتِيَ برجل، فقال: ما أنا فعلتُه، إنما قيلَ لي، قالت: وكان سأله على المنبر: مَنْ خيرُ الناس؟ فقال: «أَفْقَهُهُمْ في دِينِ الله، وَأَوْصَلُهُمْ لِرَحِمِهِ».

ذكر فيه شريك شيئين آخرَين لم أحفظهما[4].

---

(١) قال السندي: دُرَّة بنتُ أبي لهب: هاشمية، ابنةُ عمِّ النبي ﷺ، أسلمت وهاجرت، وجاء أن الناس آذوها لأبيها، وقالوا لها: ابنة حطب النار، فشكت ذٰلك للنبي ﷺ، فقام مُغضباً، فقال: «ما بال أقوام يؤذونني في نسبي وذوي رحمي، ألا ومن آذى نسبي وذوي رحمي فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله». قلنا: أشار الحافظ في «الإصابة» إلى ضعف هٰذه القصة.

(٢) قولها: فبدرتها، ليس في (م).

(٣) قولها: إليَّ، ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٤٣٨٧) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «ائتوني بوضوء» بفتح الواو، أي: بماء يتوضأ به.=

٢٧٤٣٤- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، حدثنا شَريك، عن سِماك، عن عبد الله بن عُميرة، عن زوج دُرَّةَ بنتِ أبي لَهَب

عن دُرَّةَ بنتِ أبي لهب، قالت: قام رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ وهو على المنبر، فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الناس خيرٌ؟ فقال ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَؤُهُمْ وَأَتْقاهُمْ وَآمَرُهُمْ بالمَعْرُوفِ، وَأَنْهاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمْ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٤٣٨٧)، فانظره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٣٩ و١٥/١٧٣-١٧٤- ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٦٦)- وأخرجه ابن أبي عاصم كذٰلك (٣١٦٧)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٤٤، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٢/٣١٢ من طريق الهيثم بن جميل، والبيهقي في «الشعب» (٧٩٥٠)، وفي «الزهد الكبير» (٨٧٧) من طريق يحيى بن عبد الحميد الحِمَّاني، ثلاثتهم عن شريك، بهٰذا الإسناد. إلا أنه عندهم: عن درة قالت: دخلتُ على النبي ﷺ وهو في المسجد، فقلت: من أتقى الناس؟ قال: «آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر، وأوصلُهم للرحم». وهٰذا لفظ ابن أبي شيبة.

وقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/٦٥٧ من طريق محمد بن سعيد الأصفهاني، وابن أبي شيبة والهيثم بن جميل، عن شريك، بهٰذا الإسناد. غير أن فيه: أن رجلاً سأل النبي ﷺ. وهو الموافق للرواية السالفة برقم (٢٤٣٨٧).

حديث سُبَيْعة الأسلمية[1]

٢٧٤٣٥- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن عُبَيْد الله ابنِ عبدِ الله، قال:

أرسلَ مروانُ عبدَ الله بنَ عُتبة إلى سُبَيْعَةَ بنتِ الحارث، يسألُها عمَّا أفتاها به رسولُ الله ﷺ، فأخْبَرَتْه أنَّها كانت تحتَ سعدِ بنِ خَولَة، فتُوفِّي عنها في حَجَّة الوَداع، وكان بدريّاً، فوضَعَتْ حَمْلَها قبلَ أن تَنْقَضِيَ[2] أربعةُ أشهرٍ وعشر من وفاته، فَلَقِيَها أبو السَّنابل -يعني ابنَ بَعْكَك- حتى تَعَلَّتْ من نِفاسها، وقد اكْتَحَلَتْ، فقال لها: ارْبَعي على نفسك -أو نحو هٰذا- لعَلَّكِ تُريدينَ النِّكاح، إنها أربعةُ أشهر وعشرٌ من وَفاةِ زوجك. قالت: فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فذكرتُ له ما قال[3] أبو السَّنابل بنُ بَعْكَك، فقال لها النبيُّ ﷺ: «قَدْ حَلَلْتِ حِينَ وَضَعْتِ حَمْلَكِ»[4].

---

(١) سبيعة الأسلمية: قال السندي: بالتصغير بنت الحارث، حديثها مشهور بين الفقهاء وفي كتب الحديث.

(٢) في (م): ينقضي.

(٣) في (ظ٦): ما قال لها.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لٰكن اختلف فيه على الزهري:

فرواه عنه معمر، واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية، وهو في «مصنفه» (١١٧٢٢)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٠)- عن معمر، عن =

. . . . . .

= الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروانُ عبدَ الله بنَ عُتبة إلى سُبَيْعة. . . .

ورواه رباح بن زيد الصنعاني -كما في الرواية التالية- عن معمر، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، قال: إن عبد الله بن عتبة كتب إلى عبد الله بن الأرقم يأمره أن يدخل على سُبَيْعة. . . فذكره.

وتابعه ابنُ إسحاق -كما في الرواية (٢٧٤٣٧)- في روايته عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، قال: كتبتُ إلى عبد الله بن الأرقم آمُرُه أن يدخلَ على سُبَيْعة. . .

قلنا: وقولُهما: عبدُ الله بنُ الأرقم في الروايتين، وهمٌ، والصواب: عُمر ابنُ عبد الله بن الأرقم:

فقد رواه يونس بن يزيد -كما عند مسلم (١٤٨٤)، وأبي داود (٢٣٠٦)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٤-١٩٥، وفي «الكبرى» (٥٧١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٨- ومحمد بنُ الوليد الزُّبيدي -كما عند النسائي في «المجتبى» ٦/ ١٩٦، وفي «الكبرى» (٥٧١٤)، وابن حبان (٤٢٩٤)- كلاهما عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة، أن أباه عبدَ الله بنَ عُتْبة كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم يأمرُه أن يدخلَ على سُبَيْعةَ بنتِ الحارث، فيسألَها عن حديثها. . . الحديث.

وعلَّقه البخاري بصيغة الجزم برقم (٣٩٩١)، فقال: وقال الليث: حدثني يونس، عن الزُّهري. . . فذكر الحديث بالإسناد السالف، ثم قال: تابعه أصبغ، عن ابن وهب، عن يونس.

ورواه سفيان بن عُيينة -فيما أخرجه الشافعي في «مسنده» ٢/ ٥١ (بترتيب السندي)، وسعيد بنُ منصور في «سننه» (١٥٠٦)، وابنُ أبي شيبة ٤/ ٢٩٩، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٢٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٢٨٣)- عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، أن سُبَيعة بنت الحارث. . . فذكر نحوه. =

٢٧٤٣٦- حدثنا إبراهيم بنُ خالد، حدثنا رَباح، عن مَعْمَر، عن الزُّهْرِيّ، عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عُتبة، قال[١]:

إن عبدَ الله بنَ عُتْبة[٢] كتبَ إلى عبد الله بنِ الأرقم يأمرُه أن

= ورواه يزيد بنُ أبي حبيب، واختلف عليه:

فرواه ليث -كما عند البخاري (٥٣١٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٨)، والبيهقي ٧/٤٢٩- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه أنه كتب إلى ابن الأرقم أن يسأل سُبيعة الأسلمية كيف أفتاها رسول الله ﷺ، فقالت: أوصاني إذا وضعت أن أنكح.

ورواه زيد بن أبي أُنيسة -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٩٥-١٩٦، وفي «الكبرى» (٥٧١٣)- عن يزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، عن زفر بن أوس بن الحَدَثان، أن أبا السَّنابل قال لسُبَيْعة... فذكر نحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٢٩٩، وابن ماجه (٢٠٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٤٥) من طريق الشعبي، عن مسروق وعمرو بن عتبة أنهما كتبا إلى سُبيعة يسألانها... فذكر نحوه.

وانظر الأحاديث الثلاثة بعده.

وقد سلف حديث أبي السنابل برقم (١٨٧١٣)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: حين تعلَّت، من التعلي، أي: قامت وارتفعت.

اربَعي على نفسك: من ربع، إذا وقف، أي: توقفي عن التزوج حافظة على نفسك.

إنها أربعة أشهر وعشر، أي: العِدَّة.

(١) قوله: قال، ليس في (ظ٦).

(٢) في النسخ: قال: إن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة كتب، وهو خطأ صوابه: إن عبد الله بن عتبة كتب، كما في «أطراف المسند» ٨/٤٢٣.

يدخُلَ على سُبَيْعَةَ بنتِ الحارثِ يسألُهما عمَّا أَفْتاها رسولُ الله ﷺ، فَزَعَمَتْ أنَّها كانت تحتَ سَعْد بنِ خَوْلة، فذكر معناه[1].

٢٧٤٣٧- حدثنا يعقوب بنُ إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني الزُّهري، عن عُبيدِ الله بنِ عبد الله بن عُتبة، عن أبيه، قال:

كتبتُ إلى عبد الله بنِ الأرقم آمرُه أن يدخلَ على سُبَيْعَةَ الأسلميَّةِ، فيسألَها عن شأنها، قال: فدخل[2] عليها، فذكر الحديث[3].

٢٧٤٣٨- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاق، قال: حدثني محمدُ بنُ إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرحمٰن، قال:

دخلتُ[4] على سُبَيْعَةَ بنتِ أبي بَرْزَة الأسلميَّة، فسألتُها عن أمرِها؟ فقالت: كنتُ عند سَعْدِ بنِ خَوْلة، فتوفِّيَ عني، فلم أمْكُثْ إلَّا شَهْرَيْنِ حتى وضعتُ، قالت: فَخَطَبَني أبو السَّنَابل بنُ بَعْكَك أخو بني عبد الدَّارِ، فتهيَّأْت للنكاح، قالت: فدخلَ عليَّ

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزُّهري، كما بيَّنَّا في الرواية السالفة. رباح: هو ابنُ زَيْد الصَّنْعاني.

(٢) في (ظ٦): فدخلت.

(٣) حديث صحيح كسابقيه، وهٰذا إسناد اختلف فيه على الزُّهري كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧٤٣٥)، وذكرنا أن ذكر عبد الله بن الأرقم فيه وهم، وأن الصواب فيه: عمر بن عبد الله بن الأرقم.

(٤) في (ق): دخلنا.

حَمَويّ، وقد اخْتَضَبْتُ وتهيَّأْتُ، فقال: ماذا[1] تُريدين يا سُبَيْعَةُ؟ قالت: فقلتُ: أريدُ أن أتزوَّجَ، قال: واللهِ مالكِ من زَوْجٍ حتى تَعْتَدِّي أربعةَ أشهر وعشراً. قالت: فجئتُ رسولَ الله ﷺ، فذكرتُ ذٰلك له، فقال ﷺ لي: «قَدْ حَلَلْتِ، فَتَزَوَّجِي»[2]. ٦/ ٤٣٣

---

(١) في (ظ٦): ما.

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسنادٌ حسن من أجل ابنِ إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٢٧٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٤٦) من طريق أحمد بن خالد الوَهْبي، عن ابن إسحاق، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٦٦٥٨) من طريق أبي سَلَمة بن عبد الرحمٰن، عن أمِّ سَلَمة، عن سُبَيْعة.

قال الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٧١: وهٰذا الاختلاف على أبي سلمة لا يقدح في صحة الخبر، فإنَّ لأبي سلمة اعتناءً بالقصة من حيث تنازع هو وابن عباس فيها، فكأنَّه لما بلغه الخبرُ من كُريب عن أم سلمة لم يقتنع بذٰلك حتى دخل عليها، ثم دخلَ على سُبَيْعة صاحبةِ القصة.

وانظر (٢٧٤٣٥).

حديث أُنَيسة بنت خُبَيب[1]

٢٧٤٣٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، عن خُبَيْب، قال:

سمعتُ عمَّتي -تقول: وكانت حجَّت مع النبيّ ﷺ- قالت: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ ابنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يُنادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا، حَتَّى يُنادِيَ بلالٌ. أَو: إنَّ بلالًا يُنادِي بلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتّى يُنادِيَ ابْنُ أمِّ مكْتُومٍ». وكان يصعَدُ هٰذا، وينزلُ هٰذا، فنتعلَّق به، فنقول: كما أنتَ حتى نتسحَّر[2].

---

(١) قال السندي: أُنيسة بنت خبيب، أُنيسة بالتصغير، وكذا خُبيب بالتصغير، بمعجمة، وموحَّدتين، أنصارية، أسلمت، وبايعت النبي ﷺ، وحجَّت معه، نزلت بالبصرة، ولهٰذا تُعَدُّ في أهل البصرة.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها النسائي. عفَّان: هو ابنُ مُسلم الصفَّار، وخُبيب: هو ابن عبد الرحمٰن.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (ترجمة أنيسة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١٦٦١) -ومن طريقه ابن سعد ٨/ ٣٦٤، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٨٢- وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٦٤، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق أبي الوليد الطيالسي، وابن خزيمة (٤٠٥) من طريق يزيد بن زريع، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨ من طريق رَوْح ووهب، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٨٠) من طريق حفص بن عمر، والطبراني أيضاً ٢٤/ (٤٨٠)، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق سليمان بن حرب، والبيهقي ١/ ٣٨٢ من طريق أبي عمرو، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة أنيسة) من طريق عمرو بن مرزوق، =

٢٧٤٤٠- حدثنا هُشَيْم، حدثنا منصور -يعني ابنَ زاذان- عن خُبَيْب ابنِ عبد الرحمٰن

عن عمَّتِه أُنَيْسَةَ بنتِ خُبَيْب، قالَتْ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا، وإذا أَذَّنَ بلالٌ، فلا تأكُلُوا ولا تَشْرَبُوا». قالت: وإنْ كانتِ المرأةُ لَيَبقى عليها[1] من سَحورها، فتقول[2] لبلال: أمهِلْ حتى أَفْرَغَ من سَحوري[3].

=تسعتهم عن شعبة، به، كلُّهم رَوَوْهُ على الشَّكِّ، إلا أبا داود الطيالسي وعمرو بن مرزوق، فروياه بتقديم أذان بلال دون شكّ، وأبا الوليد الطيالسي وأبا عمرو، فروياه بتقديم أذان ابنِ أمِّ مكتوم دون شكّ.

وسيرد من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة برقم (٢٧٤٤١) على الشكّ.

ومن طريق منصور بن زاذان عن خُبيب برقم (٢٧٤٤٠) بتقديم ابن أمِّ مكتوم دون شكّ.

وانظر حديث عائشة السالف برقم (٢٥٥٢١).

وقد سلف من حديث عائشة أيضاً برقم (٢٤١٦٨) بلفظ: «إن بلالاً يؤذِّنُ بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم».

وينظر في الجمع بين هٰذين الحديثين ما علقناه عند الرواية (٥٤٢٤).

(١) في (ظ٦): وإن كانت المرأة منا ليبقى عليها.

(٢) في (م): فنقول.

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرَّر سابقه، غير أن شيخَ أحمد هنا هو هُشَيْم ابن بشير، وشيخه هو منصور بن زاذان.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة أنيسة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٠-١١، وفي «الكبرى» (١٦٠٤)، وابنُ خُزيمة (٤٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ١٣٨، وابن حبان=

٢٧٤٤١- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن خُبَيْب بن عبد الرحمٰن

عن عمَّته، قالت: إن النبيَّ ﷺ قال: «إنَّ[١] ابن أُمِّ مَكْتُومٍ -أو بلالًا[٢]- يُنادِي بلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُنادِيَ بلالٌ -أَوْ ابْنُ أُمَّ مَكْتُوم-» فما كان إلَّا أن يؤذِّنَ أحدُهما ويصعَد الآخَر، فنأخذُه بيده ونقول[٣]: كما أنتَ حتى نتسحَّر[٤].[٥]

= (٣٤٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٢)، والمزي (ترجمة أنيسة) من طريق هُشَيْم، بهٰذا الإسناد. وتحرَّف اسم هُشيم في مطبوع ابن خزيمة إلى هشام.

قال ابن خزيمة: هٰذا خبرٌ قد اختُلف فيه على خُبيب بن عبد الرحمٰن، رواه شعبة عنه، عن عمته أُنيسة، فقال: إن ابن أم مكتوم أو بلال ينادي بليل.

(١) قوله: إن، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦) و(ق): بلال.

(٣) في (ظ٦): فيأخذ بيده ويقول.

(٤) في (ظ٦): أتسحر.

(٥) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٤٣٩)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨١) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٤٥)، وابن خزيمة (٤٠٥) من طريق محمد بن جعفر، به.

حديث أُمِّ أيُّوب[1]

٢٧٤٤٢- حدثنا سُفيان بنُ عُيَيْنَة، حدثنا عُبيدُ الله بن أبي يزيد، أخبره أبوه، قال:

نزلتُ على أمِّ أيوبَ الذي نَزَلَ عليهم رسولُ الله ﷺ، نَزَلْتُ عليها، فَحَدَّثَتني بهٰذا عن رسولِ الله ﷺ: أنَّهم تَكَلَّفُوا طعاماً فيه بعضُ هٰذه البُقُول، فقرَّبوه، فَكَرِهَه، وقال لأصحابه: «كُلُوا، إنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُم[2]، إنِّي أَخافُ أَنْ أُؤذِيَ صَاحِبِي» يعني المَلَك[3].

---

(١) قال السندي: أم أيوب: خزرجية أنصارية، امرأة أبي أيوب الصحابي المشهور.

(٢) في (ظ٢) و(ق): كأحدكم.

(٣) حديث حسن في الشواهد، أبو يزيد والد عُبيد الله المكِّي، إنما تفرَّد بالرواية عنه ابنُه عُبيد الله، وذكره ابنُ حبان في «ثقاته»، وقال العجلي: تابعي ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي وابن ماجه.

وأخرجه المزي في ترجمة أم أيوب من «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٣٣١-٣٣٢ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٣٩)، وابنُ أبي شيبة ٢/ ٥١١ و٨/ ٣٠١-٣٠٢، والدارمي (٢٠٥٤)، والترمذي (١٨١٠)، وابن ماجه (٣٣٦٤)، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢١)، وابن خُزيمة (١٦٧١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٣٩، وابنُ حِبَّان (٢٠٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٩)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٠٤ من طريق سفيان بن عيينة، به. قال =

٢٧٤٤٣- حدثنا سُفيان، عن عُبيد الله، عن أبيه

عن أمِّ أيوب، قالت[١]: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال: «نَزَلَ القُرْآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، أَيَّها قَرَأْتَ، أجْزَأَكَ»[٢].

=الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وسيكرر برقم (٢٧٦٢٢) سنداً ومتناً.

وله شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري، سلف برقم (٢٣٥٢٦)، وهو عند مسلم (٢٠٥٣) بلفظ: كان رسول الله ﷺ إذا أُتي بطعام...

وآخر من حديث جابر بن سمرة، سلف برقم (٢٠٨٩٨).

(١) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه الحميدي (٣٤٠)، وابن أبي شيبة ١٠/٥١٥، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٠) و(٢٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (٢٤) من طريق أبي الرَّبيع السمان، عن عُبيد الله بن أبي يزيد، به.

وأورده ابن كثير في «فضائل القرآن» ص٦٤ بإسناد أحمد، وقال: إسناده صحيح، ولم يخرجه أحدٌ من أصحاب الكتب الستة.

وسيكرر برقم (٢٧٦٢٣) سنداً ومتناً.

وفي الباب عن عمرو بن العاص، سلف برقم (١٧٨١٩)، ولفظه: «القرآنُ نزل على سبعة أحرف، على أيِّ حرفٍ قرأتم، فقد أصَبْتم،...» وإسناده صحيح

وعن أبي بن كعب، سلف برقم (٢١٠٩٢) و(٢١١٣٢)، وفيه: «فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف. فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف، كلُّها شافٍ كافٍ». وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب - في مسند أبي هريرة عند الرواية (٧٩٨٩).

حديث حبيبة بنت سهل[1]

٢٧٤٤٤- قرأتُ على عبد الرحمٰن بن مهدي: مالك، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة الأنصارية، أنها أخبرته

عن حَبِيبَةَ بنتِ سَهْل الأنصارية، قالت[2]: إنها كانت تحتَ ثابتِ بنِ قيس بن شمَّاش، وإنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ إلى الصُّبح، فوجَدَ حَبِيبَةَ بنتَ سهل على بابه بالغَلَس[3]، فقال النبيُّ ﷺ: «مَنْ هٰذِهِ؟» قالت: أنا حَبِيبَةُ بنتُ سهل، فقال ﷺ: «ما لَكِ؟» قالت: لا أنا، ولا ثابتُ بنُ قيس. لزوجها. فلما جاء ثابت قال له النبيُّ ﷺ: «هٰذِهِ حَبيبةُ بنتُ سَهْلٍ، قَدْ ذَكَرَتْ ما شاءَ الله أَنْ تَذْكُرَ». قالت حَبِيبة: يا رسولَ الله، كلُّ ما أعطاني عندي، فقال النبيُّ ﷺ لثابت: «خُذْ منها» فأخذَ منها، وجلَسَتْ في أهلها[4]. ٦/ ٤٣٤

---

(١) قال السندي: حبيبة بنت سهل، نجارية أنصارية.

(٢) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): الغلس.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي. يحيى بنُ سعيد: هو الأنصاري.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/ ٥٦٤، ومن طريقه أخرجه الشافعي في «الأم» ٥/ ١٠١ و١٧٩، وفي «المسند» ٢/ ٥٠-٥١ (بترتيب السندي)، وأبو داود (٢٢٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٦/ ١٦٩، وفي «الكبرى» (٥٦٥٦)، وابنُ=

. . . . . .

= الجارود في «المنتقى» (٧٤٩)، وابنُ حبان (٤٢٨٠)، والطبري في «التفسير» (٤٨٠٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٦٦)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣١٢-٣١٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/٨، والمزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة حبيبة بنت سهل).

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٥/١٠١ و١٧٩، وفي «المسند» ٢/٥٠ (بترتيب السندي)، وعبد الرزاق (١١٧٦٢)، وسعيد بن منصور في «السنن» (١٤٣٠) و(١٤٣١)، وابن سعد ٨/٤٤٥، والدارمي (٢٢٧١)، والطبراني ٢٤/(٥٦٥) و(٥٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٧/٣١٣، وفي «معرفة السنن والآثار» ١١/٩ من طرق عن يحيى بن سعيد، به.

وأخرج ابن سعد ٨/٤٤٥ عن عارم بن الفضل، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، قال: كانت حبيبة بنت سهل... وهٰذا مرسل.

وأخرجه أبو داود (٢٢٢٨)، والطبري في «تفسيره» (٤٨٠٩) من طريق أبي عمرو السدوسي، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت... فذكره بلفظ آخر، وجعله من حديث عائشة!

وفي الباب عن سهل بن أبي حثمة، سلف برقم (١٦٠٩٥)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب، وذكرنا هناك الاختلاف في تسمية امرأة ثابت.

وانظر كلام الحافظ في «الفتح» ٩/٣٩٨-٣٩٩.

قال السندي: قولها: لا أنا ولا ثابت بن قيس، أي: لا أجتمع أنا ولا ثابت.

وجلست في أهلها، قيل: فكان ذٰلك أول خلع في الإسلام.

حديث أم حبيبة بنت جحش[1]

٢٧٤٤٥- حدثنا محمد بنُ سَلَمة الحَرَّاني، عن ابنِ إسحاق، عن الزُّهْريِّ، عن عروةَ

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْش أنها اسْتُحِيضَتْ، فسألَتْ رسولَ الله ﷺ، فأمَرَها بالغُسل عند كلِّ صلاةٍ، وإنْ كانَتْ لَتَخْرُجُ من المِرْكَن، وقد عَلَتْ حمرةُ الدَّمِ على الماءِ، فتصلِّي[2].

---

(١) قال السندي: أم حبيبة بنت جحش: هي أخت أم المؤمنين زينب، وكانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف.

(٢) صحيح من حديث عائشة، وهٰذا إسناد ضعيف، ابنُ إسحاق -وهو محمد- مدلس وقد عنعن، ثم إنه اختُلف عليه فيه، كما سلف في الرواية (٢٦٠٠٥).

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣١٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٠٥) من طريق أبي بِشْر، و(٣٠٩) من طريق أبي إسحاق الشَّيباني، كلاهما عن عكرمة، قال: كانت أمُّ حبيبة تُستَحاض...

وأخرجه أبو داود (٣١٠) من طريق عاصم، عن عكرمة، عن حَمْنَة بنت جحش، أنها كانت تُستحاض...

وسيرد برقم (٢٧٤٤٦) من طريق معمر، عن الزهري، عن عمرة، عن أمِّ حبيبة بنت جحش.

وسلف برقم (٢٧١٤٤) من طريق ابن عَقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمِّه عمران بن طلحة، عن أمِّه حَمْنَة بنت جحش.

ورواه عَنْبسة بن خالد -فيما أخرجه أبو داود (٢٨٩)- عن يونس، عن الزُّهري، عن عَمْرة، عن أمِّ حبيبة، وهي حَمْنة، فيما قال المزي في «تهذيبه»=

٢٧٤٤٦- حدثنا عبدُ الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، عن عَمْرَةَ

= (في ترجمة حمنة). وقال أيضاً: قال الواقدي: بعضهم يغلط، فيظن أن المستحاضة حمنةُ بنت جحش، ويظن أن كنيتها أم حبيبة، وهي -يعني المستحاضة- أمُّ حبيب حبيبة بنت جحش. كذا قال الواقدي، وقد ذكر الزُّبير ابن بَكَّار أن أمَّ محمد وعمران ابني طلحة بن عبيد الله: حمنةُ بنتُ جحش. وذكر خليفة بن خياط أن حَمْنة كانت عند طلحة بن عبيد الله. فصحَّ حديثُ ابن عَقِيل، ودلَّ حديثُ عكرمة وحديثُ الزهري أن حمنة هي المستحاضة، وأن كُنيتها: أمُّ حبيبة. فإن صحَّ قول الواقدي أن المستحاضة هي أم حبيب حبيبة بنت جحش أخت حمنة بنت جحش، فمن الجائز أن كل واحدة منهما كانت مستحاضة، ولا وجه لردِّ هٰذه الروايات الصحيحة لقول الواقدي وحده، مع ما في ذٰلك من الاحتمال، والله أعلم.

لٰكن تعقَّبه الحافظ في «تهذيب التهذيب» بقوله: لٰكن في رواية الزهري عن عروة، عن أمِّ حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله ﷺ وتحت عبد الرحمٰن بن عوف استحيضت سبع سنين. رواه مسلم في «صحيحه» [(٣٣٤) (٦٤)] هٰكذا، وفي نصه على أنها كانت تحت عبد الرحمٰن ما يرجِّح ما ذهب إليه الواقدي، وقد رجَّحه إبراهيم الحربي وزيَّف غيره، واعتمده الدارقطني، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد سلف تخريج رواية مسلم عند الرواية (٢٤٨٣٨) من مسند عائشة، فانظرها.

وقال ابن عبد البر في «الاستيعاب» ٤/ ٤٤٢: أم حبيبة، ويقال: أم حبيب ابنة جحش بن رئاب الأسدي، أخت زينب بنت جحش وأخت حَمْنة، أكثرهم يسقطون الهاء، فيقولون: أم حبيب، كانت تحت عبد الرحمٰن بن عوف، وكانت تُستحاض، وأهل السير يقولون: إن المستحاضة حَمْنة، والصحيح عند أهل الحديث أنهما كانتا تستحاضان جميعاً. وزعم بعض الناس أن أمّ حبيبة هٰذه اسمها حبيبة.

وانظر ما قاله ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٧٠.

قال السندي: قوله: وإن كانت، إن، مخففة من الثقيلة.

عن أمِّ حَبِيبَةَ بنتِ جَحْش، قالت: استُحِضْتُ سبعَ سِنينَ، فاشتكَيْتُ ذٰلك إلى رسولِ الله ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَتْ تلكَ بالحَيْضَةِ، وَلٰكِنْ عِرْقٌ، فاغْتَسِلي». فكانت تغتسل عندَ كلِّ صلاةٍ، فكانت تغتسل في المِرْكَنِ، فَتَرى[1] صُفرةَ الدَّمِ في المِرْكَن[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): فنرى، والمثبت من (ظ٦).

(٢) صحيح من حديث عائشة، كما سلف في الرواية (٢٤٥٣٨) وهٰذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن بين عمرةَ وأمِّ حبيبة: عائشة. عبد الرزاق: هو ابنُ همَّام الصنعاني، ومَعْمَر: هو ابنُ راشد، وعَمْرَة: هي بنتُ عبد الرحمٰن.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١١٦٤)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٠).

حديث جُدامة بنت وَهْب[1]

٢٧٤٤٧- حدثنا عبد الله بنُ يزيد، حدثنا سعيد -يعني ابنَ أبي أيوب- قال: حدثني أبو الأسود، عن عروة، عن عائشة

عن جُدَامةَ بنتِ وَهْب أختِ[2] عُكَاشة، قالت: حضرتُ رسولَ الله ﷺ في ناسٍ وهو يقول: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الغِيْلَةِ، فَنَظَرْتُ في الرُّومِ وفارسَ، فإذا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلادَهُمْ، ولا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ ذٰلكَ شيئاً». ثمَّ سألوه عن العَزْل؟ فقال رسولُ الله ﷺ له[3]: «ذاكَ الوَأْدُ الخَفِيُّ، وَهُوَ [وإذا] المَوْءُودَةُ سُئِلَتْ»[4].

---

(١) جدامة بنتُ وَهْب: سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧٠٣٤).

(٢) في (ظ٦): وهي أخت.

(٣) لفظ «له» ليس في (ظ٦) ولا (ق).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٤٤٢) (١٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٢٣١ من طرق عن عبد الله بن يزيد المقرىء، بهٰذا الإسناد. ورواية الطحاوي مختصرة، وفي إحدى روايتي مسلم دون قوله: وهو وإذا الموءودة سُئِلتْ.

حديث كُبَيْشَة[1]

٢٧٤٤٨- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَة، عن يزيدَ بن يزيدَ بنِ جابر [عن عبد الرحمٰن][2] الأنصاري

عن جدة له، قالت[3]: إن النبيّ ﷺ دخل عليها وعندها قِرْبَةٌ، فشَرِبَ من فيها وهو قائمٌ[4].

---

(١) قال السندي: كبشة: هي بنت ثابت بن المنذر، أخت حسان لأبيه، كذا قيل، والله أعلم. ويقال بالتصغير كُبَيْشَة، وكان يقال لها البَرْصاء.

(٢) ما بين حاصرتين أثبتناه من «أطراف المسند» ٩/ ٣٥٧.

(٣) قوله: قالت، ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير صحابية الحديث، فقد روى لها الترمذي وابنُ ماجه. عبد الرحمٰن: هو ابنُ أبي عمرة الأنصاري.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة كبشة بنت ثابت) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٣٥٤)، والترمذي في «سننه» (١٨٩٢)، وفي «الشمائل» (٢١٢)، وابن ماجه (٣٤٢٣)، وابن حبان (٥٣١٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٨)، وفي «مسند الشاميين» (٦٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٤٢) من طريق سفيان بن عيينة، به. زادوا في آخره: فقامت إليه، فقطعته فأمسكته. وزاد ابن ماجه على هٰذه الزيادة: تبتغي بركة موضع فِيِّ النبي ﷺ. ورواية الطبراني بنحوه. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٥٧٤) من طريق عبد العزيز بن الحصين، عن يزيد بن يزيد بن جابر، به. وسمى جدَّته البرصاء.

وانظر في مسند أنس بن مالك الرواية (١٢١٨٥) و(١٢١٨٨).

وقرىء عليه هٰذا الحديث -يعني سفيانَ-: سمعتَ يزيدَ، عن عبد الرحمٰن بن أبي عَمْرَة، عن جدَّتي، وكُبَيْشة.

حديث حَوَّاء جَدَّة عمرو بن معاذ[1]

٦/ ٤٣٥ ٢٧٤٤٩- حدَّثنا رَوْحٌ، أخبرنا مالك بنُ أنس، عن زيد بن أسلم، عن عَمرو بن مُعاذ الأشْهَلي

عن جدَّته أنها قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يا نساءَ المؤمناتِ، لا تَحْقِرَنَّ إحْداكُنَّ لِجارَتها، وَلَوْ كُراعَ شاةٍ مُحَرَّق»[2].

٢٧٤٥٠- حدثنا رَوْح، أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابنِ بُجَيْدٍ الأنصاريِّ

عن جدته أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «رُدُّوا السَّائِلَ، وَلَوْ بِظِلْفٍ

---

(١) حواء جدة عمرو بن معاذ: هي أم بُجيد بالتصغير، سلفت ترجمتها قبل الحديث (٢٧١٤٨).

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٦٦١١) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «يا نساء المؤمنات»، يحتمل الإضافة والتوصيف لتعريف المنادى بالنداء، والإضافة مبنية على أن المراد بالمنادى النساء الحاضرات، وبالمؤمنات جميع المؤمنات، فأضيف إليهن إضافة الجزء إلى الكلّ، فعلى تقدير الإضافة، النساء منصوب، والمؤمنات مخفوض، وعلى تقدير التوصيف هما بالرفع، ويمكن نصب المؤمنات على المحل، ويكون نصبه بالكسر.

«ولو كراع شاة محرق»: الظاهر أن كراعاً بالنصب، ومحرق: بالجر على الجوار، وإلا فهو صفة للكراع، ويحتمل أن يقرأ محرقاً بالنصب، بناء على مسامحة أهل الحديث في خط المنصوب، والله أعلم.

مُحَرَّقٍ»[1].

٢٧٤٥١- حدثنا عبد الملك بنُ عمرو، حدَّثنا زهير بن محمد، عن زيد، عن عمرِو بنِ معاذ الأنصاري، قال:

إن سائلًا وقفَ على بابهم[2]، فقالت له جدَّته حواء: أطعِمُوه

---

(١) حديث حسن، ابن بُجيد لم يسمَّ في هٰذه الرواية، وكذٰلك لم يسمِّه أكثر الرواة عن مالك، وذهب ابن عبد البر في «التمهيد» ٤/٢٩٩ إلى أنه مدني معروف، وكأنه يشير إلى أنه عبد الرحمٰن بن بُجيد كما جاء مصرحاً به في الرواية (٢٧١٤٨)، وبه جزم المزّي في «التحفة» ١٣/٦٩، وفي «التهذيب» في (الأبناء).

وقد انفرد يحيى بن بكير عن مالك في تسميته محمداً فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٤/١٧٧، فعقد له الحافظ ترجمة في «التعجيل» ٢/١٧٢، ورجّح أنه الصواب في اسمه، مخطّئاً المزّي في ذٰلك، لٰكن يعكر على الحافظ ما ذكر في يحيى من أنه متكلم في سماعه من مالك، وتفرده به. وبقية رجال الإسناد ثقات. رَوْح: هو ابنُ عُبادة.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٢٣، ومن طريقه أخرجه النسائي في «المجتبى» ٥/٨١، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨٧)، وابنُ حِبَّان (٣٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٧٣).

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٥٥٦) من طريق رَوْح بن القاسم، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه عبد الرزاق -كما في «المصنف» (٢٠٠١٩)- عن معمر، عن زيد ابن أسلم، عن رجل من الأنصار، عن أمه، بنحوه.

وانظر (١٦٦٤٨) و (٢٧١٤٨) ومكرراته.

(٢) في (ظ٦): عن عمرو بن معاذ الأنصاري أن سائلًا قام على بابهم.

تَمراً، قالوا: ليس عندنا، قالت: فاسقُوه سَوِيقاً، قالوا: العجبُ لكِ، نستطيع أن نطعمه ما ليس عندنا! قالت: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَرُدُّوا السَّائِلَ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحَرَّقٍ»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عمرو بن معاذ الأنصاري، إذ لم يذكروا في الرواة عنه سوى زيد بن أسلم، وذكره ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٦٠، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٥٥٨) من طريق حفص بن ميسرة، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٨١)، والطبراني ٢٤/ (٥٥٧) من طريق هشام بن سعد، كلاهما عن زيد بن أسلم، به.

حديث امرأة من بني عبد الأشهل

٢٧٤٥٢- حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير -يعني ابنَ معاوية- حدثنا عبدُ الله بنُ عيسى، عن موسى بن عبد الله -قال: وكان رجلَ صِدْقٍ-

عن امرأةٍ من بني عبد الأَشْهَل، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ لنا طريقاً إلى المسجدِ منتنةً، فكيف نصنعُ إذا مُطِرْنا؟ قال: «أَلَيْسَ بَعْدَها طَرِيقٌ هِيَ[1] أَطْيَبُ مِنْها؟» قالت: قلتُ: بلى، قال: «فَهٰذِهِ بِهٰذِهِ»[2].

---

(١) في (ظ٦): هو.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل -وهو مظفر بن مدرك الخراساني- فقد روى له أبو داود في كتاب «التفرد» والترمذي، وهو ثقة. عبد الله بن عيسى: هو ابنُ عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، وموسى بن عبد الله: هو ابن يزيد الأنصاري الخطمي.

وأخرجه أبو داود (٣٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٤٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/ ٤٣٤، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤٣٢ من طرق عن زهير ابن معاوية، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٥٦، وابن ماجه (٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٤٥٢) من طريق شريك بن عبد الله، عن عبد الله بن عيسى، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٠٥) -ومن طريقه الطبراني ٢٥/ (٤٥٣)- عن قيس بن الربيع، عن عبد الله بن عيسى، عن سالم بن عبد الله، عن امرأة من بني عبد الأشهل، به.

قلنا: هٰكذا في «مصنف» عبد الرزاق و«معجم» الطبراني: سالم بن عبد الله بدل موسى بن عبد الله، ولم نقف على ترجمة سالم هٰذا، فلعلَّه تحريف قديم،=

٢٧٤٥٣- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا إسرائيل، عن عبدِ الله بنِ عيسى، عن موسى بنِ عبد الله بن يزيد

عن امرأةٍ من بني عبد الأشهل أنها قالت: قلتُ لرسول الله ﷺ: «إني أَمُرُّ في طَريقٍ[1] ليس بطيِّب، فقال: «أَلَيْسَ ما بَعْدَهُ أَطيَبَ مِنْهُ؟». قالت[2]: بلى. قال: «إنَّ هٰذِهِ تَذْهَبُ بذٰلكَ[3]»[4].

= أو وهم من أحد الرواة، والله أعلم.

وسلف نحوه من حديث أمِّ سلمة برقم (٢٦٤٨٨)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

قال السندي: قولها: فكيف نصنع إذا مطرنا، يحتمل أن المراد: هل نحضر للصلاة، ولا يكون استقذار الطبعِ المشيَ في ذٰلك الطريق أيام المطر عذراً؟ أو لا نحضر ويكون ذٰلك عذراً؟ فأشار ﷺ إلى أنه ليس بعذر، واجعلوا في مقابلة استقذاركم المشي في الطريق الخبيث استراحتَكم في المشي بالطريق الطيّب، ويحتمل أن المراد: فكيف نفعل بما يصيب ثوبَنا وبدَنَنا ونعلَنا من طين ذٰلك الطريق؟ فكأنه أشار ﷺ إلى أنه لا عبرة بالشكّ، والأصل الطهارة، والشك يكفي في دفعه أن يصيب محل النجاسة أدنى شيء من الطهارة، ولم ير العلماء أن النجاسة اليقينية في نحو الثوب تزول بلا غسل، وإن كان ظاهر هٰذا الحديث ذاك، والله أعلم.

(١) في (ق): بطريق.

(٢) في (ظ٦): أليس بعده ما هو أطيب منه، قلت.

(٣) في (ظ٦): فإن هٰذا يذهب بذاك.

(٤) إسناده صحيح. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي. وانظر ما قبله.

حديث امرأة

٢٧٤٥٤- حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن زيد بنِ أسلم، عن عطاء بن يسار

أن امرأةً حدَّثته[١]، قالت: نامَ رسول الله ﷺ، ثم استيقظَ وهو يضحكُ، فقلتُ: تضحكُ مني يا رسول الله؟ قال: «لا، ولكن من قوم من أمتي يخرجون غُزاةً في البحر، مَثَلُهم مَثَلُ الملوكِ على الأسرَّة». قالت: ثم نام، ثم استيقظ أيضاً يضحك، فقلت: تضحك يا رسول الله مني؟ قال: «لا، ولكن من[٢] قومٍ مِنْ أُمَّتي يَخْرُجُونَ غُزاةً في البَحْرِ، فَيَرْجِعُونَ قَلِيلَةً غَنائِمُهُمْ مَغْفُوراً لَهُمْ». قالت: ادعُ الله[٣] أن يجعلني منهم، فدعا لها. قال: فأخبرني عطاء بنُ يسار، قال: فرأيتُها في غَزاةٍ غزاها المنذرُ بنُ الزبير إلى أرض الروم وهي معنا، فماتَتْ بأرضِ الروم[٤].

---

(١) هٰكذا في النسخ الخطية و«أطراف المسند» ٩/ ٤٨٤: «أن امرأةً حدَّثته»، وتحرفت في «مصنف» عبد الرزاق (٩٦٢٩) إلى: «أن امرأة حذيفة»، وهو تحريف قديم، مشى عليه الدارقطني في «علله» ٥/ورقة ٢٢٥، ووهَّم معمراً فيه.

(٢) قوله: من، ليس في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): ادع الله لي.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وصحابية الحديث هي أمُّ حرام بنت ملحان، كما صُرِّح باسمها ف الرواية (٢٧٠٣٢) وغيرها. وقوله في آخر =

. . . . . .

= الحديث: فرأيتها في غزاة غزاها. . .، وهمٌ؛ لأن المحفوظ أن أم حرامٍ إنما استُشهدت في قبرص، وكانت مع جيش معاوية بن أبي سفيان، لما غزاها.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٩/ورقة ٦٢٥، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٤٣٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن عساكر ١٩/ ورقة ٦٢٥ من طريق عبد الرزاق، به.

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٢) من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. وقال: عن أخت أم سليم الرُّميصاء.

قلنا: أخت أم سليم هي أمُّ حرام بنت ملحان، وقد جزم الحافظ في «الإصابة» في ترجمة أم حرام أن الرميصاء وصف لأمِّ سُليم.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٢٥) من طريق حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، به.

وانظر (٢٧٠٣٢).

حديث أُمِّ هشام بنتِ حارثة بنِ النعمان[1]

٢٧٤٥٥- حدثنا سفيان بنُ عُيَيْنَةَ، عن محمد بنِ عبدِ الرحمٰن ابن أسْعَد[2] بن زُرَارَةَ ابنِ أخي عَمْرَة -سمعتُه منه قبلَ أن يَجِيءَ الزُّهْري-

عن امرأة من الأنصار، قالت: كان تَنُّورُنا وتَنُّورُ النبيِّ ﷺ واحداً، فما حفظتُ ﴿ق﴾ إلَّا منه، كان يقرؤها[3].[4]

٢٧٤٥٦- حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله ٦/٤٣٦

---

(١) قال السندي: أمُّ هشام بنت حارثة بن النعمان: هي أنصارية، وجاء أنها بايعت بيعة الرضوان.

(٢) في (م): سعد. ويقال له كذٰلك.

(٣) في (ظ٦): يقرأ بها.

(٤) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف ظاهره الانقطاع، محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة عدَّه الحافظ ابنُ حجر في «التقريب» من رجال الطبقة السادسة كابن جُريج، وهٰؤلاء لم يثبت لقاؤهم بأحدٍ من الصحابة.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/١٤٦ (بترتيب السندي) من طريق محمد ابن أبي بكر بن حزم، والنسائي في «المجتبى» ٣/١٠٧، وفي «الكبرى» (١٧٢٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٤١) من طريق يحيى بن أبي كثير، كلاهما عن محمد بن عبد الرحمٰن، بهٰذا الإسناد.

وسيرد برقمي (٢٧٤٥٦) و(٢٧٦٢٨).

وانظر (٢٧٦٢٩).

قال السندي: قولها: كانَّ تنورنا: كأنَّ ذِكْرَ هٰذا لبيان أنها كانت جارة له، فهي ممن يُعتَمد على خبرها.

ابن أبي بكر[1] بن محمد بن عَمرو بن حَزْم، عن يحيى بنِ عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سَعْد بن زُرَارة

عن أمِّ هشام بنت حارثة، قالت: لقد كان تَنُّورنا وتَنُّورُ النبيِّ ﷺ واحداً، سنتين أو سنةً وبعضَ سنة، وما أَخَذْتُ ﴿ق والقرآنِ المَجِيدِ﴾ إلَّا على لسانِ رسولِ الله ﷺ، كان يقرأُ بها[2] كلَّ يومِ جُمُعةٍ على المِنْبَرِ إذا خَطَبَ الناسَ[3].

---

(١) في النسخ: عبد الله بن محمد بن أبي بكر، وهو خطأ، والمثبت من «أطراف المسند» ٩/ ٤٧٩.

(٢) في (ظ٢) و(ق): يقرؤها.

(٣) حديث صحيح، ابن إسحاق -وهو محمد- مختلف فيه، وهو حسنُ الحديث، وقد أخرج له مسلم في المتابعات، وهٰذا الحديث منها، وصرَّح بالتحديث فيه، فانتفت شبهةُ تدليسه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرَارة، فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سَعد الزُّهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٧٣) (٥٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٤٥) من طريق يعقوب، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤٤٢، وابن أبي شيبة ٢/ ١١٥، والطبراني ٢٥/ (٣٤٣) و(٣٤٤)، والحاكم ١/ ٢٨٤، والبيهقي ٣/ ٢١١ من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه ابنُ سعد ٨/ ٤٤٢ من طريق عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الرحمٰن بن سعد بن زُرارة، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، به. =

حديث أُمِّ العَلاء الأنصارية[1]

٢٧٤٥٧- حدثنا أبو كامل، حدثنا إبراهيم بنُ سعد، حدثنا ابنُ شهاب. ويعقوبُ: حدثنا أبي، عن ابنِ شهاب، عن خارجةَ بنِ زيد بن ثابت

عن أمِّ العَلاء[2]، وهي امرأةٌ من نسائهم -قال يعقوب: أخبرته- بايعَتْ[3] رسولَ الله ﷺ، فآلَتْ[4] عثمانَ بنَ مَظْعُونٍ في السُّكْنَى -قال يعقوب: طارَ لهم في السُّكْنى- حين اقترعتِ[5] الأنصارُ على سُكْنى المهاجرين. قالت أمُّ العلاء: فاشتكَى عثمانُ ابنُ مَظْعُون عندنا، فمَرَّضْنَاه حتى إذا تُوفِّيَ أدْرَجْناهُ في أثوابه، فدخلَ علينا رسولُ اللهِ ﷺ فقلتُ: رحمةُ الله عليك أبا[6]

= وأخرجه ابن خزيمة (١٧٨٧)، والطبراني ٢٥/(٣٤٢) من طريقين عن يحيى ابن عبد الله، به.

وانظر ما قبله.

(١) أم العلاء الأنصارية: قال السندي: قال أبو عمر: هي من المبايعات، حديثها عند أهل المدينة، وقيل: هي بنت الحارث بن ثابت.

(٢) في (م): عن أم العلاء الأنصارية.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): أنها بايعت، والمثبت من (ظ٦).

(٤) في النسخ الخطية: قالت، وفي (م): قال، والمثبت من نسخة السندي، وعليها شرح، فقال: بمدّ الهمزة، ونصب عثمان، من: آلَ الأميرُ رعيّتَه: إذا أحسنَ رعايتَها، وآلَ فلانٌ مالَه، أي: أصلحه.

(٥) في (ظ٦): أقرعت.

(٦) في (م): يا أبا.

السَّائب، شهادتي عليك لَقَدْ أكرَمَكَ اللهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «وما يُدْرِيكِ أَنَّ الله أَكْرَمَهُ؟» قالت: فقلتُ: لا أدرِي، بأبي أنتَ وأُمِّي، فقال رسولُ الله ﷺ: «أمَّا هُوَ، فَقَدْ جاءَهُ اليَقِينُ مِنْ رَبِّه، وإنِّي لأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ، واللهِ ما أَدْرِي وَأَنا رَسُولُ الله ما يُفْعَلُ بي» -قال يعقوب: به- قالت: فقلت[1]: واللهِ لا أُزَكِّي أحداً بعدَه أبداً، فأَحْزَنَنِي ذٰلك، فنِمْتُ، فأُرِيتُ لِعثمانَ عَيناً تَجْرِي، فجِئْتُ إلى[2] رسولِ الله ﷺ، فأخبرتُه ذٰلك، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ عَمَلُهُ»[3].

---

(١) قولها: «فقلت»، ليس في (م).

(٢) كلمة: «إلى» ليست في (م).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أبي كامل -وهو مظفَّر بن مُدرِك الخراساني- فقد روى له أبو داود في «التفرد» والنسائي، وهو ثقة. يعقوب: هو ابنُ إبراهيم بن سعد الزُّهري.

وأخرجه ابن سعد ٣/٣٩٨، والبخاري (٣٩٢٩)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٣٣٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/١٠٤ من طرق عن إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٤٣) و(٢٦٨٧) و(٧٠٠٣) و(٧٠٠٤)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٢) و(٣٣٢٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٣٣٩)، وفي «الشاميين» (٣٢١٢)، والحاكم ١/٣٧٨، والبيهقي في «السنن» ٤/٧٦ من طرق عن الزهري، به.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي!

وسيأتي في الحديثين بعده.

قال السندي: قوله: طار لهم، أي: وقع في حصّتهم. =

٢٧٤٥٨- حدثنا عبدُ الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن خارجةَ ابنِ زيد، قال:

كانتْ أمُّ العلاء الأنصارية تقول: لَمَّا قَدِمَ المهاجرون المدينةَ، اقترعتِ[1] الأنصارُ على سَكَنِهم، فطارَ[2] لنا عثمانُ بنُ مظعون في السُّكْنى، فذكر الحديث، إلا أنه قال: «ما أَدْرِي وأنا رسولُ الله ما يُفْعَلُ بي ولا بِكُمْ»[3].

٢٧٤٥٩- حدثنا يونُس بنُ محمد، حدثنا ليثُ بنُ سعد، حدثنا يزيدُ ابنُ أبي حبيب، عن أبي النَّضْر، عن خارجةَ بنِ زيد

عن أمِّه، قالت: إن عثمانَ بنَ مَظْعُون لمَّا قُبض قالتْ أمُّ

= فمرّضناه: من التمريض، أي: خدمناه في مرضه.

«ذاك عمله»، أي: لأنه مات مرابطاً، فإن المدينة كانت محل الرباط يومئذ، وعمل المرابط لا ينقطع.

(١) في (ظ٦): أقرعت.

(٢) في (ظ٦): فصار.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٤٢٢)، ومن طريقه أخرجه عبد بن حُمَيد في «المنتخب» (١٥٩٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٧٦ و١٠/ ٢٨٨.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٢)- ومن طريقه البخاري (٧٠١٨). والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣٤)، والحاكم ٢/ ٤٥٤-٤٥٥، والبيهقي ١٠/ ٨٨- عن مَعْمَر، به.

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٣٩٨ عن الواقدي، عن معمر، به.

وانظر ما قبله.

خارجة بنتُ زيد: طِبْتَ أبا السَّائب، خيرُ أيامك الخيرُ، فسمعَها نبيُّ الله ﷺ، فقال: «مَنْ هٰذِهِ؟» قالت: أنا، قال ﷺ: «وما يُدْرِيكِ؟» فقلت: يا رسولَ الله، عثمانُ بنُ مَظْعُون! فقال رسولُ الله ﷺ: «أَجَلْ عُثْمانُ بنُ مَظْعُون، ما رَأَيْنا إلا خَيْراً، وهٰذا أنا رَسُولُ الله، واللهِ ما أدرِي ما يُصْنَعُ بي»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد اختُلف فيه على أبي النضر، وهو سالم:

فرواه يزيد بن أبي حبيب -كما في هٰذه الرواية- عن أبي النَّضْر، عن خارجة بن زيد، عن أمه، قالت: إن عثمان بن مظعون لما قُبض قالت أم خارجة بنت زيد...

ورواه عمرو بن الحارث -كما عند ابن حبان (٦٤٣)- عن أبي النضر أن عثمان بن مَظْعون لما قُبر قالت أمُّ العلاء... فلم يذكر خارجة بنَ زيد في الإسناد.

ورواه ابن لَهِيعة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٧٩)- عن أبي النَّضْر، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، أن عثمان بن مظعون لما قُبر قالت أم العلاء، فذكره.

وانظر «الفتح» ٧/ ٢٦٥، وحاشيتنا على ابن حبان ٢/ ٤١٠.

وسلف بالحديثين قبله.

قال السندي: قوله: خير أيامك، أي: يومك هٰذا خير أيامك، فالمبتدأ مقدر في الكلام أو الخبر، وأما قوله: الخير فهو تكرير للمعنى المذكور، والله أعلم.

حديث أم عبد الرحمن بن طارق بن علقمة[1][2]

٢٧٤٦٠- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عُبَيْدُ الله[3] ابن أبي يزيد، أنَّ عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة أخبره ٦/ ٤٣٧

عن أمه أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا دخلَ مكاناً من دار يعلى -نَسَبَهُ[4] عبيد الله- استقبلَ البيتَ، فدعَا[5].

٢٧٤٦١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، أخبرني عُبيد الله ابنُ أبي يزيد، قال: إنَّ عبدَ الرحمٰن بنَ طارق بنِ علقمة أخبره

عن عمِّه[6] أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا دَخَلَ مكاناً

---

(١) قوله: بن علقمة، ليس في (م).

(٢) أم عبد الرحمٰن بن طارق، زوج طارق بن علقمة، ذكرها الحافظ في «الإصابة».

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الله، وهو خطأ.

(٤) في (ظ٦): نسيه.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٥٨٧)، إلا أن شيخ أحمد هنا: هو محمد بن بكر، وهو البُرْساني (وأشار الإمام أحمد إلى روايته هناك) وقد قال في حديثه: عن أمِّه، لا عن عمه، وهو الأشبه، وقد سلف الكلامُ عليه هناك، فانظره.

وأخرجه المزِّي في «تهذيب الكمال» (ترجمة عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

قال السندي: قولها: كان إذا دخل مكاناً، أي بمكة.

استقبل البيت، أي: الكعبة.

(٦) في (م): عن أمه، وهو خطأ، فإن عبد الرزاق قال في روايته: عن=

في[1] دار يعلى -نَسَبَهُ[2] عُبيدُ الله- استَقْبَلِ البيتَ، فدَعَا[3].

٢٧٤٦٢- حدثنا أحمد بنُ الحجَّاج، حدثنا عبد الله. وعليُّ بنُ إسحاق، أخبرنا عبدُ الله بنُ مبارك[4]، أخبرنا ابنُ جُرَيْج، أخبرني عُبَيْدُ اللهِ ابنُ أبي يزيد، أن عبدَ الرحمٰن بنَ طارق بنِ عَلْقمَةَ أخبره

عن أمه أن النبيَّ ﷺ كان إذا دَخَلَ مكاناً من دار يَعْلى -نَسَبَهُ[5] عُبيدُ الله- استقبلَ البيت[6] فدعا. قال[7]: وكنتُ أنا وعبدُ الله بنُ كثير إذا جِئْنا ذٰلك الموضعَ، استقبلَ البيتَ، فدعا[8].

=عن عمه، وقال محمد بن بكر: عن أمه، وقال روح: عن أبيه، كما سلف ذكره في الرواية: (١٦٥٨٧).

(١) في (ظ٦): من.

(٢) في (ظ٦): نسيه.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر الحديث (١٦٥٨٧) سنداً ومتناً.

وقد جاء بعد هٰذا الحديث في (ظ٦) الحديث التالي:

حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا ابن جُريج، قال: أخبرني عُبيد الله بن أبي يزيد، أن عبد الرحمٰن بن طارق بن علقمة أخبره، عن أبيه، عن النبي ﷺ كان إذا دخلَ مكاناً -نَسِيَهُ عُبيد الله- استقبل القبلة، فدعا. قلنا: وهٰذه هي روايةُ روح -وهو ابن عُبادة- وقد أشار الإمام أحمد إلى روايته عند إيراده رواية عبد الرزاق السالفة برقم (١٦٥٨٧).

(٤) في (م): المبارك.

(٥) في (ظ٦): نسيه.

(٦) في (ظ٦): القبلة.

(٧) في (ظ٦): قالت.

(٨) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٤٦٠)، غير أن شيخي أحمد هنا هما: أحمد ابن الحجاج المروزي، وعلي بن إسحاق المروزي، وشيخهما هو عبدالله بنُ المبارك.

حديث امرأة

٢٧٤٦٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن واصلٍ مولى أبي عُيَيْنَة، عن موسى بنِ عُبَيْدة[١]، عن صفيَّةَ بنتِ شيبة

أن امرأة أخبرتها أنها سمعتِ النبيَّ ﷺ بين الصَّفا والمَرْوَةِ يقول: «كُتِبَ عَلَيْكُمُ السَّعْيُ فاسْعَوْا»[٢].

---

(١) كذا في النسخ: عُبيدة، وقد ضُبِّب فوق الهاء في (ظ٦)، والصواب فيه: عُبَيْد -ليس فيه هاء- كما ذكر الحافظ في «تعجيل المنفعة»، وكما هو في كتب الرجال.

(٢) حديث حسن وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حال موسى بن عُبيد، فلم يرو عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان ٥/٤٠٣.

واختلف فيه على عبد الرزاق:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- ومحمد بنُ يحيى- فيما أخرجه ابن خزيمة (٢٧٦٥)- كلاهما عن عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

ورواه أحمد بن منصور الرَّمادي -فيما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٥٦- عن عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، عن واصل، عن موسى بن عبيدة، عن صفية بنت شيبة، قالت: كنت في خوخة لي، فرأيت رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة، ورأيته إذا أتى على بطن الوادي يسعى.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٢٤٧، وقال: رواه أحمد، وفيه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف. قلنا: لم يتنبَّه الهيثمي إلى أن الصواب في موسى هٰذا أنه ابن عبيد -بدون هاء، وهو من رجال «التعجيل»، فظنَّه موسى ابن عُبيدة الرَّبَذي الضعيف الذي هو من رجال «التهذيب».

وسلف برقم (٢٧٣٦٧).

حديث امرأة

٢٧٤٦٤- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا محمد بنُ إسحاق، عن ابن[١] ضَمْرَةَ بنِ سعيد، عن جدَّته

عن امرأةٍ من نسائهم -وكانت قد صلَّت القِبْلَتَيْنِ[٢] مع النبيِّ ﷺ- قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ، فقال: «اخْتَضِبي. تَترُكُ إحْداكُنَّ[٣] الخِضابَ، حتى تكونَ يَدُها كَيَدِ الرَّجُلِ».

قالت: فما تركتِ الخِضَابَ حتَّى لَقِيَتِ اللهَ تعالى، وإن كانَتْ لتَخْتَضِبُ[٤] وهي بنتُ ثمانين[٥].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): أبي، وهو خطأ، وانظر (١٦٦٥٠).

(٢) في (ق): صلت إلى القبلتين.

(٣) في (ظ٦): إحداهن.

(٤) في (ظ٦) و(ق): لتخضب.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (١٦٦٥٠) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «كَيَدِ الرجل»، يدلُّ على كراهة تشبُّه النساء بالرجال، وعلى هٰذا، فالظاهر أنه إذا كان في اليد من حُلِيِّ النساء شيءٌ، كفى عن الخِضاب، والله تعالى أعلم.

حديث أُمِّ مُسلم الأشجعيَّة[1]

٢٧٤٦٥- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، عن سفيان، عن حَبِيب -يعني ابنَ أبي ثابت- عن رجل

عن أمِّ مُسلم الأشجعيَّة أنَّ النبيَّ ﷺ أتاها وهي في قُبَّة، فقال: «ما أَحْسَنَها إنْ لَمْ يَكُنْ فيها مَيْتَة». قالت: فجعلتُ أَتتبَّعُها»[2].

---

(١) أم مسلم الأشجعية: حديثها عند أهل الكوفة، لها صحبة. قاله السندي.

(٢) إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أمِّ مُسلم الأشجعيَّة. وأمُّ مسلم الأشجعية لم يُخرّج لها أصحاب الكتب الستة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (في ترجمة أم مسلم الأشجعية) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٢٤) من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي، به.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٧-٣٠٨، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٣٧٥) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢١٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه رجل لم يُسمّ.

قال السندي: قوله: «إن لم يكن فيها ميتة» أخبر أن فيها ميتة، وهو من المعجزات، والله أعلم.

حديث أم جميل بنت المجلِّل[1]

٢٧٤٦٦- حدثنا إبراهيم بن أبي العباس ويونُسُ بنُ محمد، قالا: حدثنا عبدُ الرحمٰن بنُ عثمان -قال إبراهيمُ بنُ أبي العباس: ابن إبراهيم ابن محمد بن حاطب- قال: حدثني أبي، عن جدِّه محمد بنِ حاطب

عن أمِّه أمِّ جَميل بنتِ المُجلِّل، قالت: أقبلتُ بكَ من أرضِ الحَبَشَةِ حتى إذا كنتُ من المدينة على ليلةٍ، أو ليلتين، طبختُ لك طَبِيخاً، ففَنِيَ الحَطَبُ، فخرجتُ أطلبُه، فتناولتَ القِدْرَ، فانكَفَأَتْ على ذِراعك، فأتيتُ بكَ النبيَّ ﷺ، فقلتُ: بأبي أنتَ[2] وأمِّي يا رسول الله، هٰذا محمد بنُ حاطِب، فتفل في فِيكَ، ومَسَحَ على رأسك، ودعا لك، وجعلَ يتفُلُ على يَدِك، ويقول: «أذْهِبِ البأسَ رَبَّ النّاسِ، واشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي، لا شفاءَ إلّا شِفاؤكَ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً». قالت: فما قمتُ بكَ من عنده حتى بَرَأَتْ يدُك[3]. ٦/٤٣٨

---

(١) قال السندي: أمُّ جميل بنت المجلِّل، بالجيم ولامَيْن: قرشية عامرية، كانت من السابقات، أسلمت بمكة، وبايعت وهاجرت إلى الحبشة الهجرة الثانية هي وزوجها حاطب بن الحارث، وكان معها ابناها محمد والحارث.

(٢) قولها: أنت، ليس في (ظ٦).

(٣) مرفوعه صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٤٥٣) سنداً ومتناً.

قال السندي: قالت، أي: لمحمد ابنها.

حديث أسماء بنت عُمَيْس[1]

٢٧٤٦٧- حدثنا عبد الله بنُ نُمير، قال: حدثنا موسى الجُهَني، قال: حدثتني فاطمةُ بنتُ عليٍّ، قالت:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ عُمَيْس، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يا عليُّ، أنْتَ مِنِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ مُوسى، إلَّا أنه لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»[2].

٢٧٤٦٨- حدثنا أبو كامل ويزيد بن هارون وعفان، قالوا: حدثنا محمد بنُ طلحة -قال يزيد في حديثه: حدثنا الحَكَم، وقال عفَّان في حديثه: سمعتُ الحَكَم بنَ عُتَيْبة[3] -عن عبد الله بنِ شدَّاد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: لما أُصيبَ جعفرٌ أتانا النبيُّ ﷺ، فقال: «تَسَلَّبي ثلاثاً[4]، ثم اصْنَعي ما شِئْتِ».

قال عبدُ الله: وحدَّثنا محمد بنُ بكَّار، قال: حدثنا محمد بنُ طلحة،

---

(١) سلفت ترجمة أسماء قبل الحديث (٢٧٠٨٠).

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٠٨١)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الله بن نمير.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٦٠-٦١، ومن طريقه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٤٦) عن عبد الله بن نُمير، بهٰذا الإسناد.

(٣) تحرف في (ظ٢) و(م) إلى: عقيبة، وفي (ق) إلى: عقبة.

(٤) وقع في (م): أي البسي ثوب الحداد ثلاثاً، وفي (ظ٦): تسلي، وهو تحريف.

مثله[1].

٢٧٤٦٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: حدثنا مَعْمَر، عن الزُّهري، قال: أخبرني أبو بكر بنُ عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: أوَّلُ ما اشْتَكَى رسولُ الله ﷺ في بيتِ مَيْمُونةَ، فاشتدَّ مرضُه حتى أُغْمِيَ عليه، فتشاورَ نساؤه

---

(١) هو مكرر (٢٧٠٨٣)، إلا أن شيوخ أحمد هنا هم: أبو كامل مظفر بنُ مُدرك ويزيد بن هارون وعفَّان بن مسلم الصفَّار، وشيخ عبد الله بن أحمد: هو محمد بن بكار الرَّيَّان. وقد سلف الكلامُ عليه وبيانُ علته هناك.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٨٢ عن عفَّان، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده: تسلمي -بالميم- وقرن بعفان إسحاق بن منصور.

وأخرجه ابن حبان (٣١٤٨) من طريق محمد بن بكار، بهٰذا الإسناد. وجاء عنده: تسلمي بالميم كذٰلك، ثم تكلف لتأويلها، قلنا: هو تصحيف وقع له، فتأوَّل له شرحاً، وقد نبَّه على ذٰلك الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٨.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٠٨٨) و(٥٠٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/ ٧٥، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٦٩)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٨٧، والبيهقي في «السنن» ٧/ ٤٣٨ من طرق عن محمد بن طلحة، به. وجاء عند الطبراني والطحاوي: تسكني بدل: تسلَّبي. وهو تصحيف.

قال البيهقي: لم يثبت سماع عبد الله بن شداد من أسماء، وقد قيل فيه: عن أسماء، فهو مرسل، ومحمد بن طلحة ليس بالقوي. وتعقَّبه الحافظ في «الفتح» ٩/ ٤٨٧ بقوله: وهٰذا تعليل مدفوع، فقد صححه أحمد، لٰكنه قال: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد.

قال السندي: قوله: «تسلَّبي ثلاثاً» أي: البسي ثوب الحداد ثلاثاً، وهو السِّلاب.

«ثم اصنعي ما شئت» أي: مما يفعله أهل الميت، وإلا فثياب الإحداد لا بد أن تستمر إلى حد العدة، والله أعلم.

في لَدِّهِ، فَلَدُّوه، فلما أفاقَ، قال: «ما هٰذا؟» فقُلْنا: هٰذا فِعْلُ نساءٍ جِئْنَ من هاهنا، وأشارَ إلى أرضِ الحَبَشة، وكانت أسماءُ بنتُ عُمَيْس فيهنَّ، قالوا: كنَّا نَتَّهِمُ فيكَ ذَاتَ الجَنْبِ يا رسولَ الله، قال: «إنَّ ذٰلك لَدَاءٌ ما كان اللهُ عزَّ وجلَّ لِيَقْرِفَنِي به. لا يَبْقَيَنَّ في هٰذا[1] البَيْتِ أَحَدٌ إلَّا التدَّ إلَّا عمَّ رسولِ الله ﷺ». يعني العباس. قال: فلقد الْتَدَّتْ ميمونة يومئذٍ وإنها لصائمة، لِعزمةِ[2] رسولِ الله ﷺ[3].

---

(١) قوله: هٰذا، ليس في (ظ٦).

(٢) عند عبد الرزاق ومن أخرجه من طريقه: لعزيمة.

(٣) هٰذا إسناد الصواب فيه أنه مرسل، فيما ذكر ابنُ أبي حاتم في «العلل» ٢/ ٣٣٢، فقال: سألتُ أبي وأبا زُرعة عن حديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، عن أسماء بنت عميس... فذكر الحديث، فقالا: هٰذا خطأ، رواه يونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة وغيرهما، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث أن النبي ﷺ... وهٰذا صحيح.

قلنا: لٰكن صححه ابن حبان والحاكم والذهبي والحافظ في «الفتح» ٨/ ١٤٨.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٥٤)، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٩٣٥)، وابن حبان (٦٥٨٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٢)، والحاكم ٤/ ٢٠٢، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥١٠ من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، أن النبي ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرجه أيضاً من طرق عن الزهري، بمثل سابقه مرسلاً. =

٢٧٤٧٠- حدثنا سفيان، عن عَمرو بنِ دينار، عن عروةَ بن عامر، عن عبيد[1] بن رِفاعة الزُّرَقي، قال:

قالت أسماء: يا رسولَ الله، إن بني جعفرٍ تُصِيبُهُمُ العَيْنُ، أفأَسْتَرْقِي لهم؟ قال: «نَعَمْ، فلو كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَر، لَسَبَقَتْه العَيْنُ»[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٣٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن عائشة، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٤٢٦٣) ولفظه: لَدَدْنا رسولَ الله ﷺ في مرضه، فأشار ألا تلدوني -قلت: كراهية المريض الدواء- فلما أفاق قال: «ألم أنهكم ألا تلدوني؟» قال: «لا يبقى منكم أحدٌ إلا لُدَّ غير العباس، فإنه لم يشهدكنَّ».

وانظر حديث العباس السالف برقم (١٧٨٤).

قال السندي: قوله: «ليقرفني به»، بقاف وراء وفاء، من باب ضرب، أي: ليرميني به، والمراد ليبتليني به، فإن المبتلى ببلية يُرمى بها، فكأن الذي ابتلاه رماه به، والله أعلم.

(١) في (م): عبيد الله، ويقال له كذٰلك.

(٢) حديث حسن، عروة بن عامر -وهو المكِّي- روى عنه جمعٌ، وذكره ابنُ حبان في «الثقات»، وقيل: له صحبة، والصحيح أنه تابعي، وعُبيد -ويقال: عُبيد الله- بن رِفاعة الزُّرَقي مختلف في صحبته كذٰلك، وقد روى عنه جمع، وذكره ابنُ حِبَّان في «ثقاته»، وقال العجلي: تابعي ثقة. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد اختلف في إسناده على عمرو بن دينار:

فرواه سفيان بن عيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الحميدي (٣٣٠)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥٦، والترمذي (٢٠٥٩) ، وابن ماجه (٣٥١٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣١٤٦)، والطبراني في «الكبير»=

. . . . . .

= ٢٤/ (٣٧٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١٢٢٥)، وفي «السنن» ٩/ ٣٤٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٤٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ١٥- وابنُ جُرَيْج وورقاء بن عمرو اليشكري- فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣- ثلاثتهم عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رِفاعة، قال: قالت: أسماء بنت عميس. . . فذكره.

قلنا: ووقع في بعض المصادر: عن عُبيد بن رفاعة أن أسماء بنت عميس قالت. ووقع في بعضها الآخر: عن عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس أنها قالت. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

ورواه أيوب السختياني -فيما أخرجه الترمذي بإثر (٢٠٥٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٥٣٧)، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٨- عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عُبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس، به. وذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ورقة ١٩٣ أن هٰذا الإسناد هو الأصح.

ورواه نصر بن طريف -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٥/ ١٩٣- عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عبَّاد بن جعفر، عن أسماء. ووهم فيه فيما قال الدارقطني.

ورواه حمَّاد بن زيد -فيما ذكر الدارقطني كذٰلك- عن عمرو بن دينار مرسلاً.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٨/ ٥٧ من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن ثابت مولى جُبير بن مطعم، قال: قالت أسماء بنت عميس. . . فذكره، وعبد الله بن ثابت لم نقف له على ترجمة.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٣٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن بابيه، عن أسماء بنت عميس، قالت. . . فذكره.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٣٧٥) من طريق مجاهد، و(٣٧٦) من طريق عطاء، كلاهما عن أسماء بنت عميس، به. =

٢٧٤٧١- حدثنا عُثمانُ بنُ عُمر، قال: حدثنا يونس -يعني ابنَ يزيد الأيلي- قال: حدثنا أبو[1] شدَّاد، عن مجاهد

عن أسماءَ بنتِ عُمَيْس، قالت: كنتُ صاحبةَ عائشةَ التي هيَّأَتْها وأدخلَتْها على رسولِ الله ﷺ ومعي نسوة، قالت: فواللهِ ما وَجَدْنا عنده قِرىً إلَّا قَدَحاً من لَبَنٍ. قالت: فشربَ منه، ثم ناولَه عائشة، فاسْتَحْيَتِ الجاريةُ، فقلنا: لا تَرُدِّي يدَ رسولِ الله ﷺ، خُذِي منه، فأخَذَتْه على حَياءٍ، فشَرِبَتْ منه، ثم قال: «ناوِلي صَواحِبَكِ». فقلنا: لا نَشْتَهِيه، فقال: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً». قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إن قالَتْ إحدانا لِشيءٍ

= وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٧٥ في ترجمة عبد الله بن شبيب من طريقه، عن يحيى بن إبراهيم، عن أسامة بن حفص، عن عبيد الله بن عمرو، عن أيوب بإسناده. ثم قال ابن عدي بعد أن ذكر هٰذا الحديث وغيره: وهٰذه الأحاديث غير محفوظة.

وقد سلف من حديث جابر (١٤٥٧٣)، وهو عند مسلم (٢١٩٨) أن النبي ﷺ قال لأسماء بنت عميس: «ما شأن أجسام بني أخي ضارعة، أتصيبُهم حاجة؟» قالت: لا، ولٰكن تُسرع إليهم العين، أَفَنَرقِيهم؟ قال: «وبماذا؟» فعرضتُ عليه، فقال: «ارْقِيهم».

ولقوله: «فلو كان شيء سابَقَ القدر...» شاهد من حديث ابن عباس عند مسلم (٢١٨٨)، والترمذي (٢٠٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٢٠).

وذكرنا أحاديث الباب في الرُّقية من العين في مسند أنس بن مالك عند الرواية (١٢١٧٣).

وفي مسند عائشة عند الرواية (٢٤٣٤٥).

(١) كلمة «أبو» ليس في (م).

تشتهيه: لا أشتهيه، يُعَدُّ ذٰلك كَذِباً؟ قال: «إنَّ الكَذِبَ يُكْتَبُ كَذِباً حَتَّى تُكْتَبَ الكُذَيْبَةُ كُذَيْبَةً»[1].

---

(١) إسناده ضعيف، أبو شدَّاد: ترجم له الحافظ في «التعجيل» ولم يذكر في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يُؤثر توثيقُه عن أحد، وقال: وأخرج أبو يعلى في «مسنده» من طريق عمر بن نبهان، عن أبي شداد، عن جابر حديثاً، فما أدري أهو آخر أم لا؟ قلنا: ومجاهد: وهو ابن جبر، لم يذكروا له سماعاً من أسماءَ بنتِ عُميس، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٥٢٠) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (١٤٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٠٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٨٢١) من طريق عثمان ابن عمر، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الصغير» (٧١٠)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٨٥٢) من طريق أدهم بن منصور العجلي -وفي رواية الطبراني: أدهم بن طريف العجلي- عن عطاء بن أبي رباح، عن أسماء بنت عُميس، به. قلنا: أدهم بن منصور لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٥١، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وفيه أبو شدَّاد عن مجاهد، روى عنه ابنُ جُريج ويونس بن يزيد، وبقيةُ رجالِه رجال الصحيح، إلا أن أسماءَ بنت عُمَيْس كانت بأرض الحبشة مع زوجها جعفر حين تزوَّج النبي ﷺ عائشة، والصواب حديث أسماء بنت يزيد، والله أعلم.

قلنا: وحديث أسماء بنت يزيد سيرد (٢٧٥٦٠) وإسناده ضعيف كذٰلك.

قال السندي: قوله: «الكُذيبة»: تصغير الكذب.

حديث أُمِّ عُمارة بنتِ كعب[1]

٢٧٤٧٢- حدَّثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شُعْبة، عن حَبيب رجل من الأنصار، عن مولاةٍ لهم يُقال لها: ليلى تُحدِّث

عن جدَّتي، وهي أُمُّ عُمارة بنتِ كعبٍ، أنَّ رسولَ الله ﷺ دَخَل عليها، فَقَرَّبتْ إليه طعاماً، فقال لها: «كُلِي» فقالت: إني صائمة، فقال: «إنَّ الملائكَةَ تُصَلِّي على الصَّائِمِ إذا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا»[2].

٢٧٤٧٣- حدَّثنا وكيع، قال: حدَّثنا شُعبةُ، عن حبيبِ بنِ زيدٍ الأنصاري، عن امرأةٍ يُقال لها: لَيْلى

عن أُمِّ عُمارة، قالت: أتانا رسولُ الله ﷺ، فَقَرَّبنا إليه طعاماً، فكان بعضُ مَنْ عندَهُ صائماً، فقال النبيُّ ﷺ: «إذا أُكِلَ عِنْدَ الصَّائِمِ الطَّعامُ، صَلَّتْ عليه الملائِكَةُ»[3].

---

(١) سلفت ترجمة أم عمارة قبل الحديث (٢٧٠٥٩).

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٠٦٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وأخرجه الترمذي (٧٨٦)، وابن خزيمة (٢١٣٨) من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع ابن الجراح الرؤاسي.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٤١٥-٤١٦، وابن أبي شيبة ٣/ ٨٦، وابن ماجه (١٧٤٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٧٠)، وابن خزيمة (٢١٣٩) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

حديث حَمْنَة بنت جَحْش[1]

٢٧٤٧٤- حدثنا عبدُ الملك بنُ عمرو، قال: حدثنا زُهير -يعني ابنَ محمد الخُراساني-، عن عبد الله بن محمد -يعني ابنَ عَقِيل بن أبي طالب- عن إبراهيمَ بنِ محمد بن طلحة، عن عمِّه عمران بن طلحة

عن أمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش، قالت: كنتُ أُستَحَاضُ حَيْضَةً شديدةً كثيرةً، فجئتُ رسولَ الله ﷺ أسْتَفْتِيهِ وأُخبرُه، فوجدته في بيتِ أُختي زينبَ بنتِ جَحْش. قالت: فقلتُ: يا رسولَ الله، إن لي إليك حاجةً، فقال: «وما هِيَ؟» فقلت: يا رسولَ الله، إني أُستحاضُ حَيْضةً كثيرةً[2] شديدةً، فما تَرى فيها؟ قد مَنَعَتْني الصلاةَ والصِّيام، قال: «أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ». قالَتْ: هو أكثرُ من ذٰلك! قال: «فاتَّخِذِي ثَوْباً». قالت: هو أكثرُ من ذٰلك[3]! قال: «فَتَلَجَّمي» قالت: إنما أثجُّ ثَجّاً! فقال لها: «سآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ، أَيَّهما فَعَلْتِ، فَقَدْ أَجْزَأَ عَنْكِ مِنَ الآخَرِ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِما، فَأَنْتِ أَعْلَمُ» فقال لها: «إِنَّما هٰذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةً[4] فِي عِلمِ الله، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إِذا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ

---

(١) سلفت ترجمة حمنة بنت جحش بين يدي الحديث (٢٧١٤٤).

(٢) في (ظ٦): كبيرة.

(٣) قوله: قال: «فاتخذي ثوباً» قالت: هو أكثر من ذٰلك، سقط من (م).

(٤) في (ظ٦): أو سبعة أيام.

واسْتَنْقَأْتِ[1] فَصَلِّي أَرْبعاً وَعِشرينَ لَيْلَةً، أَوْ ثلاثاً وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَها، وَصُومِي، فَإِنَّ ذٰلكَ يُجْزِئُكِ، وَكَذٰلِكَ فَافْعَلِي في كُلِّ شَهْرٍ، كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ، وَكَما يَطْهُرْنَ بِميقاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، وإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ، وَتُعَجِّلِي العَصْرَ، فَتَغْتَسِلِينَ، ثُمَّ تُصَلِّينَ الظُّهْرَ والعَصْرَ جَمِيعاً، ثُمَّ تُؤَخِّرِينَ المَغْرِبَ، وَتُعَجِّلِينَ العِشاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ، فَافْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الفَجْرِ وَتُصَلِّينَ، وَكَذٰلِكَ فَافْعَلِي، وصَلِّي وَصُومِي إِنْ قَدِرْتِ عَلَى ذٰلِكَ». وقال رسول الله ﷺ: «وهٰذا أعجبُ الأمْرَيْنِ إليَّ»[2].

---

(١) في (م): واستيقنت واستنقأت.

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٤) غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الملك بن عمرو، وهو أبو عامر العَقَدي، وهو بصري، وروايته عن شيخه زهير بن محمد مستقيمة.

وأخرجه أبو داود (٢٨٧)، والترمذي (١٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٧١٧)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٢١٤، والحاكم ١/ ١٧٢-١٧٣، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٣٨-٣٣٩ و٣٣٩، وفي «السنن الصغير» (١٦٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢١٩٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٦/ ٦٢-٦٣، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٧٠ من طريق عبد الملك، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح!

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٥٥٣) من طريق أبي حذيفة، عن زهير، به.

قال السندي: قوله: «فاتخذي ثوباً»، كأنها فهمت أن الثوب يوضع حيث يوضع الكُرْسُف، فقالت: هو أكثر من ذٰلك، فبيّن رسول الله ﷺ أنْ تلجَّمي=

٢٧٤٧٥- حدثنا يزيدُ بنُ هارون، قال: أخبرنا شريكُ بنُ عبد الله، عن عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن إبراهيمَ بنِ محمد بنِ طَلْحَةَ، عن عمِّه عمرانَ بنِ طَلحة

عن أُمِّه حَمْنَةَ بنتِ جَحْش أنها استُحِيضَتْ على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فأَتَتْ رسولَ الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي أستُحِضْتُ حَيْضَةً مُنكَرةً شديدةً، فقال لها: «احْتَشِي كُرْسُفاً». قالت: إنه[1] أشدُّ من ذٰلك، إني أَثُجُّ ثَجّاً. قال: «تَلَجَّمِي، وَتَحَيَّضِي في كُلِّ شَهْرٍ في عِلْم الله سِتَّةَ أَيَّامٍ، أَوْ سَبْعَةً، ثُمَّ اغْتَسِلِي[2] غُسْلًا، وصَلِّي[3]، وَصُومِي ثَلاثاً وَعِشْرِينَ، أَوْ أَرْبعاً وَعِشْرِينَ، وَأَخِّرِي الظُّهْرَ، وَقَدِّمِي العَصْرَ، وَاغْتَسِلِي لَهُما[4] غُسْلًا، وَأَخِّرِي المَغْرِبَ وَقَدِّمِي العِشَاءَ وَاغْتَسِلِي لَهُمَا غُسْلًا، وَهٰذَا أَحَبُّ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»[5]. ٦/ ٤٤٠

= بالثوب.

«سآمرك بأمرين»: الظاهر أن الأمر الأول إذا كان هناك علامة لمعرفة الحيض من الاستحاضة، والثاني عند عدمها، والجمع أن تجد علامة، فتجعل أيام العلامة حيضاً وتغتسل مع ذٰلك في بقية الأيام وتصلي جمعاً، والله أعلم.

(١) في (ظ٢) و(ق): إنها، وفي (م): إني.

(٢) في (ظ٦): ثم اغتسلي لهما.

(٣) قوله: وصلي، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ق): لوقتهما.

(٥) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧١٤٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «وأخِّري الظهر»، الواو بمعنى أو كما تدل عليه الرواية السابقة، وآخر هٰذه الرواية، وهو قوله: «وهٰذا أحب الأمرين إليَّ».

حديث أم فروة، عن النبي ﷺ[1]

٢٧٤٧٦- حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عبد الله بنُ عُمر، عن القاسم بن غَنَّام، عن أهل بيته

عن جدَّته أمِّ فَرْوة أنها سمعت رسولَ الله ﷺ وسأَلَه رجلٌ عن أفضلِ الأعمال، فقال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ لأَوَّلِ وَقْتِها»[2].

---

(١) سلفت ترجمة أم فروة بين يدي الحديث (٢٧١٠٣).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كما بيّنا ذٰلك عند الرواية (٢٧١٠٣).

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٢ عن يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

تمام حديث أم كُرْز[1]

٢٧٤٧٧- حدثنا أبو بكر الحنفي، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عمرو بن شعيب

عن أمِّ كُرْز الخُزَاعِيَّة، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بغلامٍ، فبال عليه، فأمَرَ به فنُضِحَ، وأُتِيَ بجاريةٍ، فبالَتْ عليه، فأَمَرَ به فغُسِلَ[2].

---

(١) سلفت ترجمة أم كُرْز بين يدي الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٣٧٠) سنداً ومتناً.

ومن حديث أبي الدَّرداء عُوَيمر[1]

٢٧٤٧٨- حدثنا أبو المغيرة، حدثنا أبو بكر بنُ عبد الله بن أبي مريم الغسَّاني، قال: حدثنا أبو الأحْوَص حَكِيمُ بنُ عُمير وحَبِيبُ بنُ عُبَيْد

عن أبي الدَّرْداء أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «لا يَدَعْ رَجُلٌ مِنْكُمْ أَنْ يَعْمَلَ لله أَلْفَ حَسَنَةٍ حِينَ يُصْبِحُ، يَقُول[2]: سُبْحانَ الله وَبِحَمْدِهِ مئَةَ مَرَّةٍ، فَإِنَّها أَلْفُ حَسَنَةٍ، فَإِنَّهُ لا[3] يَعْمَلُ إِنْ شَاءَ الله مثلَ ذٰلكَ في يَوْمِهِ مِنَ الذُّنوبِ، وَيكونُ ما عَمِلَ مِنْ خَيْرٍ سِوَى ذٰلكَ وَافِراً»[4].

٢٧٤٧٩- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي مريم، قال: حدثني حميد بن عقبة بن رُومان

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ زَحْزَحَ عَنْ طَرِيقِ المُسْلِمِينَ شَيْئاً يُؤْذِيهِمْ، كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهِ حَسَنَةً، وَمَنْ كَتَبَ

---

(١) سلفت ترجمة أبي الدرداء بين يدي الحديث (٢١٧٥٠).

(٢) في (ق): أن يقول.

(٣) في (ظ٦): وإنه لن.

(٤) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢١٧٤١) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: «لا يدع» أي: لا يترك، هو نهي أو نفي بمعناه، والمراد: أنه لا ينبغي أن يترك هٰذا الخير العظيم.

لَهُ عنْدَهُ حَسَنَةً، أَدْخَلَهُ الله بِها[1] الجَنَّةَ»[2].

٢٧٤٨٠- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثني شُرَيْح ابنُ عُبيد الحَضْرمي وغيرُه

عن أبي الدَّرْداء أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إِنَّ الله تعالى يقولُ: يا[3] ابنَ آدَمَ، لا تَعْجِزَنْ مِنَ الأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ نَهَارِكَ، أَكْفِكَ آخِرَهُ»[4].

---

(١) قوله: بها، ليس في (ظ٦).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حميد بن عقبة بن رومان، فمن رجال «التعجيل»، وقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٢) من طريق أبي المغيرة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٣٥، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٩٨)، وهو عند مسلم (١٩١٤) و٤/ ٢٠٢١، ولفظه: «بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوكٍ على الطريق فأخَّره، فشكر الله له، فغفر له».

وعن أبي برزة الأسلمي، سلف (١٩٧٦٨)، وهو عند مسلم (٢٦١٨)، وفيه: أن أبا برزة قال: يا نبي الله علمني شيئاً أنتفع فيه، قال: «اعزل الأذى عن طريق المسلمين».

(٣) لفظة «يا» ليست في (ظ٦).

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، شُريح بن عبيد لم يسمع=

٢٧٤٨١- حدثنا أبو المغيرة، قال: حدثنا صفوان، قال: حدثني بعض المشيخة، عن أبي إدريس السَّكُوني، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن أبي الدَّرداء، قال: أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بثلاثٍ لا أدَعُهُنَّ لشيءٍ: أوصاني بصيام ثلاثةِ[1] أيامٍ من كلِّ شهر، وأنْ لا أنامَ إلّا على وِتْر، وسُبْحَةِ الضُّحَى في الحَضَر والسَّفر[2].

= من أبي الدرداء، فيما ذكر الحافظ في «التهذيب»، ورجال الإسناد ثقات.

صفوان: هو ابن عمرو بن هَرِم السَّكْسكي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٣٦، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٤٧٥) من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء -أو أبي ذر- به. ووقع في المطبوع: وأبي ذر، والتصويب من «تحفة الإشراف» ٨/٢١٩.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب.

وسيرد برقم (٢٧٥٥٠).

وله شاهد من حديث عقبة بن عامر، سلف برقم (١٧٣٩٠) وإسناده صحيح.

قال السندي: قوله: «لا تعجزن»، ضبط بالنون الخفيفة، ويحتمل الثقيلة، وهو نهي من العجز، أي: لا تكن عاجزاً عن هٰذا المقدار.

(١) في (م): أوصاني بثلاثة.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «في الحضر والسفر»، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي إدريس السَّكوني، ولجهالة أبي إدريس السَّكوني، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى صفوان ابن عمرو، قال الذهبي في «الميزان»: قال ابن القطان: حاله مجهولة. ثم قال -أي الذهبي-: قد روى عنه غير صفوان، فهو شيخ محلُّه الصدق، وحديثه جيّد، فتعقّبه الحافظ في «تهذيبه» قائلاً: كذا قال، ولم يسمّ الراوي الآخر، وقد جزم ابن القطان بأنه ما روى عنه غير صفوان، وقول الذهبي: إنَّ مَن روى عنه أكثر من واحد، فهو شيخ محلُّه=

٢٧٤٨٢- حدثنا أبو اليَمان، قال: حدثنا أبو بكر، عن ضَمْرَةَ بنِ حَبِيبٍ ٦/٤٤١

عن أبي الدَّرْداء، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُم بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ[1] عِنْدَ وَفَاتِكُمْ»[2].

= الصدق، لا يوافقه عليه مَن يبتغي على الإسلام مزيد العدالة، بل هٰذه الصفة صفة المستورين الذين اختلفت الأئمة في قبول أحاديثهم، والله أعلم.

وقد اختُلف فيه على صفوان بن عمرو:

فرواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني -كما في هٰذه الرواية، وكما عند الطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠٢)- عن صفوان بن عمرو، بهٰذا الإسناد.

ورواه أبو اليمان الحَكَمُ بن نافع -كما سيرد في الرواية (٢٧٥٥١)- عن صفوان بن عمرو، عن أبي إدريس السكوني، به. ليس فيه ذكر بعض المشيخة.

وأخرجه مسلم (٧٢٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٧ من طريق أبي مُرَّة مولى أمِّ هانىء، عن أبي الدرداء، به.

وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٤٦ من طريق أبي الوازع -وهو جابر بن عمرو الراسبي- عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أتركهنَّ حتى أموت: الغُسل يوم الجمعة، وصوم ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم. وأبو الوازع يهم.

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٧٦٧١).

(١) في (ق): مالكم.

(٢) حديث محتمل للتحسين بشواهده، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي بكر: وهو ابن عبد الله بن أبي مريم، وضَمْرَةُ بنُ حَبِيب -وهو الزُّبَيْدي- لم يلق أبا الدرداء. أبو اليمان: هو الحكم بن نافع. =

. . . . . .

= وأخرجه البزار (١٣٨٢) (زوائد) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٨٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٠٤ من طريق إسماعيل بن عياش، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم، وقد اختلط.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل، عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٤)، والدارقطني ٤/ ١٥٠، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: فيه عتبة بن حميد الضبيّ، وثقه ابن حبان وغيره، وضعّفه أحمد. قلنا: وفي إسناده إسماعيل بن عياش، وهو ضعيف في روايته عن غير أهل بلده، كما هي الحال في هٰذه الرواية.

وآخر من حديث خالد بن عبيد السلمي، عند الطبراني في «الكبير» (٤١٢٩)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢١٢، وقال: إسناده حسن! قلنا: خالد بن عبيد مختلف في صحبته، وقد رواه عنه ابنه الحارث بن خالد ابن عبيد السلمي، وهو مجهول.

وثالث من حديث أبي بكر الصديق، عند ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٧٩٤. قلنا: في إسناده حفص بن عمر بن ميمون الملقب بفرخ، وهو ضعيف.

ورابع من حديث أبي هريرة، عند ابن ماجه (٢٧٠٩) وفي إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي، وهو متروك.

قال الحافظ في «بلوغ المرام» بعد أن ذكر هٰذه الأحاديث: وكلها ضعيفة، لكن يقوّي بعضها بعضاً.

وسلف برقم (١٤٤٠) بإسناد صحيح أن النبي ﷺ أجاز لسعد بن أبي وقاص أن يوصي بثلث ماله، وقال له: «والثلث كثير». =

٢٧٤٨٣- حدثنا محمد بنُ مصعب، قال: حدثني أبو بكر، عن زيد ابن أرطاة، عن بعض إخوانه

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «كُلُّ شَيْءٍ يَنْقُصُ إِلَّا الشَّرَّ، فَإِنَّهُ يُزَادُ فِيهِ»[١].

٢٧٤٨٤- حدثنا أبو جعفر السُّويدي، قال: حدثنا أبو الربيع سليمان[٢] ابنُ عتبة الدِّمشقي، قال: سمعتُ يونُسَ بنَ مَيْسَرَةَ، عن أبي إدريس عائذ الله

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَاقٌّ، ولا مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلا مُكَذِّبٌ بِقَدَرٍ»[٣].

= قال السندي: قوله: «بثلث أموالكم» أي: جعل لكم التصرف فيه دون الورثة، بخلاف الثلثين.

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن مصعب -وهو القَرْقَساني- ولضعف أبي بكر -وهو ابنُ أبي مريم- ولإبهام الراوي عن أبي الدرداء.

وأخرجه أبو عمرو الداني في «الفتن» (٣٠١) من طريق بقيّة بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٧٤) من طريق أبي المغيرة، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن زيد بن أَرْطاة، عن أبي الدَّرْداء. فأسقط الراوي عن أبي الدرداء.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٢٠، وقال: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، ورجل لم يُسمّ.

(٢) في (م): حدثنا سليمان، وهو خطأ.

(٣) حسن لغيره دون قوله: «ولا مكذّب بقدر»، فقد تفرَّد بها سليمان بن عتبة الدمشقي، وهو ممن لا يُحتمل تفرده، وقد سلف الكلام عليه في مسند =

٢٧٤٨٥- حدثنا يعقوب، قال: حدثنا[1] أبي، عن أبيه، قال: حدَّثني أخٌ لِعَدِيِّ بنِ أَرْطاة، عن رجل

عن أبي الدَّرْداء، قال: عَهِدَ إلينا رسولُ الله ﷺ: «أَنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُم الأَئِمَّةُ المُضِلُّونَ»[2].

=ابن عمر عند تخريج الرواية (٦١٨٠)، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو جعفر السُّويدي: هو محمد بن النوشجان البغدادي من رجال «التعجيل»، وثَّقه أبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: روى عنه أهلُ العراق. وأبو إدريس عائذ الله: هو الخولاني.

وقد اختلف فيه على يونس بن ميسرة:

فرواه سليمان بن عتبة الدمشقي -كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن ماجه (٣٣٧٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٢١)، والبزار (٢١٨٢) (زوائد)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢١٢)، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة سليمان بن عتبة»- عن يونس بن ميسرة، بهٰذا الإسناد. ورواية ابن ماجه مختصرة بلفظ: «لا يدخل الجنة مُدْمِنُ خمر»، وزاد الطبراني: «ولا منّان».

ورواه عمرو بن واقد الدمشقي -فيما أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٢٢٠٠)- عن يونس بن ميسرة، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، به. وعمرو ابن واقد متروك.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٠٢، وقال: فيه سليمان بن عتبة الدمشقي، وثَّقه أبو حاتم وغيره، وضعّفه ابن معين وغيره.

وله شاهد من حديث ابن عمر، سلف برقم (٦١٨٠)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (م): حدثني.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدَّرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير أخي عديّ بن أرْطاة -وهو زيد=

* ٢٧٤٨٦- حدثنا هَيْثم بنُ خارجة[١]، قال: حدَّثنا[٢] أبو الرَّبيع سُليمان ابنُ عُتبة السُّلَمي، عن يونسَ بنِ مَيْسَرَة بن حَلْبَس، عن أبي إدريس عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَوْ غُفِرَ لَكُمْ ما تَأْتُونَ إلى البَهائِمِ، لَغُفِرَ لَكُمْ كَثِيراً»[٣].

= ابن أرطاة- فمن رجال أصحاب السنن عدا ابن ماجه، وهو ثقة. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٥)، والدارمي (٢١١) من طريق إبراهيم بن سعد، بهٰذا الإسناد. وجاء في مطبوع الطيالسي عن ابن أخي عديّ بن أرطاة، بزيادة «ابن»، وهو خطأ. وسقط الرجل الراوي عن أبي الدرداء من مطبوع الدارمي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٣٩، وقال: فيه راويان لم يسميا! قلنا: قد عرفتَ من هو الراوي الأول.

وللحديث شواهد ذكرناها في مسند أبي ذر عند الراوية (٢١٢٩٦).

(١) شارك عبد الله بن أحمد أباه في رواية هٰذه الأحاديث الخمسة الآتية عن هيثم بن خارجة، غير أنه روى هٰذا الحديث عنه موقوفاً، ورواه عن أبيه، عنه، مرفوعاً، كما ذكر عقب هٰذه الأحاديث.

(٢) في (م): أخبرنا.

(٣) إسناده ضعيف، أبو الربيع سليمان بن عتبة مختلفٌ فيه، وقد تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرُّده، وقد بسطنا القول فيه في مسند ابن عمر في تخريج الرواية (٦١٨٠).

وقد اختلف فيه على الهيثم بن خارجة:

فرواه أحمد -كما في هٰذه الرواية- وعباس بن محمد الدُّوري -فيما أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥١٨٨) كلاهما عن الهيثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد مرفوعاً. =

* ٢٧٤٨٧- حدثنا هَيْثَم -وسمعته أنا من هيثم- قال: أخبرنا أبو الربيع، عن يونُس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، قالوا: يا رسول الله، أرأَيتَ[1] ما نعملُ، أمرٌ قد فُرِغَ منه، أم شيءٌ[2] نَسْتَأنِفُه؟ قال: «بَلْ أمْرٌ قد فُرِغَ مِنْهُ» قالوا: فكيفَ بالعملِ يا رسولَ الله؟ قال: «كُلُّ امْرِىءٍ مُهَيَّأٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ»[3].

= وخالفهما عبد الله بن أحمد -كما سيرد عقب الرواية (٢٧٤٩٠)- فرواه عن الهيثم بن خارجة، به موقوفاً.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/ ٢٨١، وقال: رواه أحمد والبيهقي مرفوعاً هٰكذا، ورواه عبد الله في زياداته موقوفاً على أبي الدرداء، وإسناده أصح، وهو أشبه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩١، وقال: رواه أحمد مرفوعاً كما تراه، ورواه ابنه عبد الله موقوفاً، وإسناده جيد!

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٨٨٥) (زوائد) من طريق يحيى بن جابر أن أبا الدرداء. . . . فذكره موقوفاً عليه، وفيه قصة.

قلنا: وهٰذا إسناد منقطع، يحيى بن جابر لم يلق أبا الدرداء

قال السندي: ما تأتون إلى البهائم، من الضرب والحمل عليها ما لا تطيق وغير ذٰلك.

(١) في (ظ٦): رأيت.

(٢) في (م): أمر.

(٣) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأخرجه البزار (٢١٣٨) (زوائد)، والحاكم ٢/ ٤٦٢ من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي، عن أبي الربيع سليمان بن عتبة، به. قال البزار: إسناده حسن، وقال الحاكم: هٰذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه =

* ٢٧٤٨٨- حدثنا هَيْثم -وسمعته أنا منه- قال: حدثنا أبو الرَّبيع، عن يونُس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «خَلَقَ اللهُ آدَمَ حِينَ خَلَقَهُ، فَضَرَبَ كَتِفَهُ اليُمْنَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً بَيْضَاءَ، كَأَنَّهُمْ الذَّرُّ، وَضَرَبَ كَتِفَهُ اليُسْرَى، فَأَخْرَجَ ذُرِّيَّةً سَوْداءَ كَأَنَّهُمُ الحُمَمُ، فَقَالَ لِلَّذِي في يَمِينِهِ: إِلى الجَنَّةِ ولا أُبالِي، وَقالَ لِلَّذِي في كَفِّهِ[1] اليُسْرَى: إِلى النَّارِ ولا أُبَالي[2]».

=الذهبي بقوله: بل قال ابنُ معين: سليمان بن عتبة لا شيء.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٤، وقال: وفيه سليمان ابن عتبة، وثقة أبو حاتم وجماعة، وضعّفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

وله شاهد صحيح من حديث علي بن أبي طالب، سلف برقم (٦٢١).

وآخر من حديث عبد الله بن مسعود، سلف برقم (٣٥٥٣)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

(١) في (ق): كتفه، ولم ترد هٰذه اللفظة في (ظ٦).

(٢) إسناده ضعيف بهٰذه السِّياقة، أبو الربيع -وهو سليمان بن عتبة- مختلف فيه، وقد تفرَّد به، وهو ممن لا يُحتمل تفرَّده.

وأخرجه البزار (٢١٤٤) (زوائد) من طريق الهَيْثم بن خارجة، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني، ورجاله رجال الصحيح!

وفي الباب عن أبي عبد الله رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، سلف برقم (١٧٥٩٣) بإسناد صحيح بلفظ: «إن الله قبض بيمينه قبضة، وأخرى باليد =

* ٢٧٤٨٩- حدثنا هيثم، قال: أخبرنا أبو الربيع، عن يونس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الله تعالى يَقُولُ يَوْمَ القِيَامَةِ لآدَمَ: قُمْ فَجَهِّزْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ تِسْعَ مئةٍ وَتسْعَةً وتسعينَ إلى النَّارِ، وواحداً إلى الجَنَّة». فبكى أصحابه وبكَوا، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «ارْفَعُوا رَؤُوسَكُمْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه ما أُمَّتِي في الأُمَمِ إلَّا كالشَّعْرَةِ البَيْضَاءِ في جِلْدِ الثَّوْرِ الأَسْوَدِ» فخَفَّفَ ذٰلك عنهم[1].

* ٢٧٤٩٠- حدثنا هيثم، قال: حدثنا أبو الرَّبيع، عن يونس، عن أبي إدريس

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقةٌ، وَما بَلَغَ عَبْدٌ حَقِيقَةَ الإيمانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَما أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ»[2]. ٦/٤٤٢

= الأخرى، وقال: هٰذه لهٰذه، وهٰذه لهٰذه، ولا أبالي». وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وانظر حديث ابن عباس السالف برقم (٢٤٥٥).

(١) صحيح لغيره، وإسناده كسابقه.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٣٩٣، وقال: إسناده جيد.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢٨٤)، بإسناد صحيح، وذكرنا أحاديث الباب في مسند عبد الله بن مسعود عند الرواية (٣٦٦١).

(١) إسناده ضعيف كسابقه. =

قال أبو عبد الرحمٰن: حدثني الهيثم بنُ خارجة، عن أبي الرَّبيع بهٰذه الأحاديث كلِّها، إلَّا أنه أوْقَفَ منها حديث: «لو غُفِرَ لَكُمْ ما تَأْتُونَ إِلَى البَهائِمِ» وقد حدَّثَناه أبي عنه مرفوعاً.

٢٧٥٦١- حدثنا حسن، قال: حدثنا ابنُ لَهِيعة، عن واهب بن عبد الله أن أبا الدَّرْداءِ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ: لا إِلٰهَ إِلَّا الله، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، دَخَلَ الجَنَّةَ» قال: قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟! قال: «وإن زَنَى وإنْ سَرَقَ». قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرَقَ؟! قال: «وَإِنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ». قلتُ: وإنْ زَنَى وإنْ سَرقَ؟! قال: «وإنْ زَنَى وإِنْ سَرَقَ[1]، عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبي الدَّرْداء». قال: فخرجتُ لأُنَادِيَ بها في الناس، قال: فَلَقِيَني عُمَرُ، فقال: ارجِعْ، فإنَّ الناسَ إنْ عَلِمُوا بهٰذه، اتَّكَلُوا عليها، فرَجَعْتُ، فأَخبرتُه ﷺ، فقال ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ»[2].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٩٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات!

وفي الباب عن زيد بن ثابت، سلف برقم (٢١٥٨٩) ولفظه: «لو أنفقت جبل أحدٍ ذهباً في سبيل الله ما قَبِله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك».

(١) قوله: وإن زنى وإن سرق، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لٰكن من حديث أبي ذرّ، كما سلف برقم (٢١٤٦٦) دون القصة مع عمر، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف ابن لَهِيعة، ولانقطاعه بين واهب ابن عبد الله -وهو المعافري- وأبي الدرداء.

وأخرجه مختصراً الطبراني في «الأوسط» (٢٩٥٣)، وفي «مسند الشاميين» (٢١١٣) من طريق محمد بن الزبير الحنظلي، عن رجاء بن حَيْوة، عن أمِّ=

٢٧٤٩٢- حدثنا سُرَيْجُ بنُ النُّعْمان، قال: حدثنا هُشَيْم، قال: أخبرنا عبَّاد بنُ راشد المِنْقَريّ[١]، عن الحسن وأبي قلابة، أنهما كانا جالسين، فقال أبو قِلابة:

قال أبو الدرداء: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلاةَ العَصْرِ مُتَعَمِّداً حَتى تَفُوتَهُ، فَقَدْ أُحْبِطَ عَمَلَهُ»[٢].

=الدرداء، عن أبي الدَّرْداء، به. ومحمد بن الزبير الحنظلي متروك.

وأخرجه مختصراً كذٰلك أبو نُعَيْم في «الحلية» ١٠/٣٩٨ من طريق يحيى ابن سعيد القطان، عن الهيثم بن حكيم، عن أبي الدرداء، به. والهيثم بن حكيم لم نقف له على ترجمة.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وإسناد أحمد أصح، وفيه ابن لهيعة، وقد احتجَّ به غير واحد.

قلنا: رواية الطبراني في «الكبير» لم نقف عليها، فلعلَّها في القسم المفقود منه، ورواية البزار سيأتي ذكرها عند تخريج الحديث (٢٧٥٢٧).

وسيرد مختصراً برقمي: (٢٧٥٢٧) و(٢٧٥٤٧).

وسلفت أحاديث الباب في مسند عبد الله بن عمرو عند الرواية (٦٥٨٦).

وانظر حديث أبي موسى الأشعري، السالف برقم (١٩٥٩٧) وما علقناه فيه على قصة عمر.

(١) قوله: «المنقري» في نسبته عباد بن راشد خطأ، فهو ليس منقرياً، وقد روى ابن أبي شيبة الحديث عن هشيم في موضعين من «مصنفه» فقال: عباد ابن ميسرة المنقري، وكلاهما ضعيف الحديث.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن راشد، ولانقطاعه، فإن أبا قلابة -وهو عبد الله بن زيد الجَرْمي- لم يسمع من أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. هُشيم: هو ابن بَشير السُّلَمي، وقد اختلف عليه فيه: =

٢٧٤٩٣- حدثنا حسن بنُ موسى وسليمان بنُ حرب، قالا: حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن عليِّ بن زيد، عن بلال بن أبي الدرداء

عن أبي الدَّرداء أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «ما أَظَلَّتِ الخَضْرَاءُ، ولا أَقَلَّتِ الغَبْرَاءُ مِنْ ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»(١).

= فرواه سُريج بن النعمان -كما في هٰذه الرواية- عن عباد بن راشد، به.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة -كما في «مصنفه» ١/ ٣٤٢- عن هشيم فقال: عن عبَّاد بن مَيْسرة المِنْقَري، عن الحسن وأبي قلابة أنهما كانا جالسين فقال أبو قلابة: قال أبو الدرداء: من ترك العصر... فذكر الحديث هٰكذا موقوفاً. وعبَّاد بن ميسرة ضعيف.

ورواه ابنُ أبي شيبة كذٰلك -كما في «مصنفه» ١١/ ٣٥- عن هشيم، بمثل سابقه إلا أنه وقفه من رواية أبي قلابة، ثم قال: وقال الحسن: قال رسول الله ﷺ: «من ترك صلاة مكتوبة من غير عذر، فقد حَبِطَ عملُه».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٩٥، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح!

وله شاهد من حديث بُريدة عند البخاري (٥٥٣)، سلف برقم (٢٢٩٥٩).

وانظر أحاديث الباب في مسند ابن عمر عند الحديث (٤٥٤٥).

(١) حسن بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عليِّ بن زيد، وهو ابن جُدْعان، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير بلال بن أبي الدرداء، فقد روى له أبو داود، وهو ثقة.

وأخرجه ابن سعد ٤/ ٢٢٨ عن الحسن بن موسى وسليمان بن حرب، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ١٢٥، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٣٤) من طريق الحسن بن موسى، به.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٣٢٨، والحاكم ٣/ ٣٤٢ من طريق سليمان بن حرب، به. =

٢٧٤٩٤- حدثنا يحيى بنُ غَيْلان، قال: حدَّثنا رِشْدين، قال: حدَّثني عَمرُو بنُ الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عُمر[١] الدِّمشقي، أن مُخبراً أخبره عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدَّرداء أنه قال: سجدتُ مع النبيِّ ﷺ إحدى عَشْرَةَ سجدةً، منهن النَّجْمُ[٢].[٣]

٢٧٤٩٥- حدثنا سليمان بنُ داود -يعني أبا داود الطَّيالسيَّ -قال: حدثنا شعبة، عن قتادة، قال: سمعتُ سالمَ بنَ أبي الجعد، يحدث عن مَعْدان بن أبي طلحة

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ؟» فَقِيل: ومن يُطِيقُ ذٰلك؟ قال: «اقْرَأْ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ»[٤].

= وأخرجه عبد بن حميد (٢٠٩)، والبزار (٢٧١٣) «زوائد» من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/٣٢٩، وقال: فيه علي بن زيد، وقد وُثِّق، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

وسلف مطولاً برقم (٢١٧٢٤).

(١) في (ظ٦): عمرو.

(٢) في (م): سجدة النجم.

(٣) إسناده ضعيف لضعف رِشْدين -وهو ابن سَعْد- ولجهالة عُمر الدِّمشقي -كما بيَّنَّا عند الرواية (٢١٦٩٢)- ولإبهام الراوي عن أمِّ الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وقد سلف برقم (٢١٦٩٢)، وذكرنا هناك الاختلاف في إسناده.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٥)، غير أن=

٢٧٤٩٦- حدثنا عبد الملك بن عمرو، وابنُ أبي بُكير، قالا: حدثنا إبراهيمُ -يعني ابنَ نافع- عن الحسن بنِ مُسلم، عن خاله عطاء بنِ نافع، أنهم دخلوا على أم الدَّرداء، فأخبرتهم

أنها سمعت أبا الدَّرداء يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَفْضَلَ شَيْءٍ في المِيزانِ -قال ابن أبي بُكير: أَثْقَلُ شَيْءٍ في المِيزَان- يَوْمَ القِيَامَةِ الخُلُقُ الحَسَنُ»[1].

= شيخ أحمد هنا هو أبو داود الطيالسي.

وهو عند الطيالسي في «مسنده» (٩٧٤)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (٢١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٦٨، والبغوي في «تفسيره» لسورة الإخلاص.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عطاء بن نافع -وهو الكَيْخَارَاني- فقد روى له أبو داود والترمذي والبخاريُّ في «الأدب المفرد»، وهو ثقة. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العَقَدي، وابن أبي بُكير: هو يحيى.

واختُلف في إسناده على عطاء بنِ نافع:

فرواه الحسن بن مسلم بن يَنَّاق -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص١٠، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٠٠٥)، والقاسم بن أبي بزّة كما سيرد بالأرقام (٢٧٥١٧) و(٢٧٥١٨) و(٢٧٥٣٢)- ومُطرِّف بن طَريف كما عند الترمذي (٢٠٠٣) ثلاثتُهم عن عطاء بن نافع، بهٰذا الإسناد. زاد الترمذي: «وإنَّ صاحبَ حُسن الخلق، لَيبلغُ به درجةَ الصوم والصلاة»، وقال: هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه.

قلنا: وهٰذه الطريق هي أصحُّ الطرق كما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/٢٢٣.

ورواه أبان بن أبي عيَّاش -فيما ذكر الدارقطني ٦/٢٢٢- عن عطاء، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، موقوفاً. وأبان متروك. =

. . . . . .

= ورواه كثير أبو محمد -فيما ذكر الدارقطني أيضاً- عن عطاء، عن ابن باباه، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء. قال الدارقطني: ووهم في ذكر ابن باباه.

ورواه إسماعيل بن مسلم -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٥٣)- عن عطاء، عن عبد الله بن باباه، عن أمِّ الدرداء مرفوعاً. لم يذكر أبا الدرداء في الإسناد. وإسماعيل بن مسلم لم نقف له على ترجمة.

ورواه الحسن بن عثمان الزيادي أبو حسان -فيما أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢١٠)، وفي «الصغير» (٥٥٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢١٧٩)- عن يزيد بن زُريع، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن محيريز، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدَّرداء مرفوعاً. قال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٢٣: قيل عنه موقوفاً، وقيل عنه مرفوعاً، ولم يُتابَع عليه.

ورواه إسماعيل بن عيَّاش -فيما أخرجه الطبراني في «الشاميين» (٩٣٣)- عن صفوان بن عمرو، عن يزيد بن ميسرة، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

ورواه شريك بن عبد الله النَّخَعي -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٦٤٧)، و٢٥/ (١٧٨)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٥/ ٧٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٤)- عن خلف بن حوشب، عن ميمون بن مهران، قلتُ لأمِّ الدرداء: أسمعتِ من النبي ﷺ شيئاً؟ قالت: نعم، دخلتُ عليه وهو جالس في المجلس، فسمعتُه يقول: «أولُ ما يوضع في الميزان الخُلق الحسن» وشَريك سيىء الحفظ.

ورواه يعلى بن مملك -كما سيرد برقمي (٢٧٥٥٣) و(٢٧٥٥٥)- عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً.

وفي باب حُسن الخلق عن عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٦٤٨).

٢٧٤٩٧- حدثنا محمد بنُ بكر، قال: حدثنا ميمون -يعني أبا محمد المَرَائي التَّميميّ- قال: حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن يوسفَ بنِ عبد الله ابن سَلاَم، قال:

٦/٤٤٣ صَحِبْتُ أبا الدَّرداء، أَتَعَلَّمُ منه، فلما حَضَرَهُ الموتُ قال: آذِنِ الناسَ بموتي، فآذَنْتُ الناسَ بمَوْته، فجئتُ وقد مُلِيءَ[1] الدارُ وما سواه، قال: فقلتُ: قد آذنتُ الناس بموتك، وقد مُليء[2] الدار وما سِواه. قال: أخْرِجُوني، فأخرجناه. قال: اجْلِسوني. قال: فأجْلَسْناه، قال: يا أيُّها الناسُ، إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ[3] الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يُتِمُّهُما[4]، أَعْطَاهُ اللهُ ما سَأَلَ[5] مُعَجَّلاً أَوْ مُؤَخَّراً». قال أبو الدَّرداء: يا أيُّها الناس، إياكُم والالتفاتَ، فإنه لا صلاةَ لِمُلْتَفِتٍ[6]، فإنْ غُلِبْتُم في التَّطَوُّعِ، فلا تُغْلَبُنَّ[7] في الفريضة[8].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ملئت.

(٢) في (ق): ملئت.

(٣) في (ظ٦): فأحسن.

(٤) في (ق): يتممها.

(٥) في (ظ٦): يسأل.

(٦) في (م): للملتفت، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٧) في (ق): تغلبون.

(٨) إسناده ضعيف، ميمون أبو محمد المَرَائي التميمي ذكره الذهبي في «الميزان» فقال: ميمون أبو محمد شيخ، حدّث عنه محمد بن بكر البُرْساني، لا يعرف، أو هو المَرَئي. قلنا: يعني ميمون بن موسى، وهو من رجال «التهذيب»، وقد روى عنه محمد بن بكر البُرْساني، وهو ضعيف كذٰلك. =

٢٧٤٩٨- حدثنا محمد بنُ بكر وعبد الوهَّاب، قالا: أخبرنا سعيد، عن قَتادة، عن سالم بنِ أبي الجَعْد، عن مَعْدانَ بن أبي طلحة اليَعمَري

عن أبي الدَّرْدَاء، عن رسول الله ﷺ، قال: «أما يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ القُرْآنِ في لَيْلَةٍ؟» قالوا: نحنُ أضعفُ من ذٰلك وأعجَزُ. قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ جَزَّأَ القُرْآنَ ثلاثةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾ جُزْءاً مِنْ أَجْزاءِ القُرْآنِ»(١).

= وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير يوسف بن عبد الله بن سلام، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو صحابي صغير.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/ ٤١ من طريق حيان، عن جعفر بن كثير بن المطلب السهمي قال: قال أبو الدرداء: أيها الناس، إياكم والالتفاتَ في الصلاة. . . .

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/ ٢٧٨، وقال: فيه ميمون أبو محمد، قال الذهبي: لا يعرف.

وسيرد نحوه بإسناد حسن برقم (٢٧٥٤٦).

قال السندي: قوله: آذن الناس بموتي، أي: بأني في الموت وقريب منه.

الدار وما سواه: من المواضع، كالدهليز والفناء.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن بكر: هو البُرْساني، وعبد الوهَّاب: هو ابن عطاء الخَفَّاف، وكلاهما روى عن سعيد -وهو ابن أبي عروبة- قبل اختلاطه.

وأخرجه مسلم (٨١١) (٢٦٠) من طريق محمد بن بكر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٣٤) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، به.

وأخرجه المروزي كما في «مختصر قيام الليل» ص٦٩ من طريق يزيد بن زُريع، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٣٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة»=

٢٧٤٩٩- حدثنا وَهْبُ بنُ جَرير، قال: حدثنا أبي قال: سمعتُ يونُس، يُحدِّثُ عن الزُّهري

أنَّ أبا الدرداء، قال: بينما نحنُ عند رسولِ الله ﷺ نتذاكرُ ما يكون، إذْ قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِعْتُمْ بِجَبَلٍ زالَ عَنْ مَكانِهِ، فَصَدِّقُوا، وَإذا سَمِعْتُمْ بِرَجُلٍ تَغَيَّرَ عَنْ خُلُقِهِ، فلا تُصَدِّقُوا بِهِ[1]، وَإنَّهُ يَصِيرُ إلى ما جُبِلَ عَلَيْهِ»[2].

٢٧٥٠٠- حدثنا محمد بنُ عُبيد، قال: حدثنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدرداء، قالت:

دخل عليَّ أبو الدَّرْدَاء وهو مُغْضَب، فقلت: مَنْ أغضَبَكَ؟ قال: والله لا أعرفُ فيهم من أمرِ ﷺ محمدٍ شيئاً إلّا أنهم يُصَلُّون جميعاً[3].

= (٧٠١)- من طريق خالد بن الحارث، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥).

(١) في (ق): فلا تصدقوه، وفي (ظ٢): فلا تصدقوا.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، الزهري لم يدرك أبا الدرداء، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وهب بن جرير: هو ابن حازم، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٩٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن الزهري لم يدرك أبا الدرداء.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٧٠٠)، غير شيخ أحمد فهو هنا محمد بن عبيد الطَّنافسي.

وانظر ما بعده.

٢٧٥٠١- حدثنا عبد الرحمٰن، عن سفيان، عن الأعمش، عن سالم ابن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدَّرْداء، قالت:

دخل عليَّ أبو الدَّرْداء وهو مُغْضَب، فقلتُ له: ما لك؟ فقال: ما أعرفُ من أمرِ محمدٍ ﷺ إلّا الصلاةَ[1].

٢٧٥٠٢- حدثنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الحُسَين، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: حدثني عبدُ الرحمٰن بنُ عَمرو الأوزاعيُّ، عن يعيش بن الوليد بن هشام حدثه، أن أباه حدثه قال: حدثني مَعْدان ابن أبي[2] طلحة

أن أبا الدَّرْداء أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ، فأفْطَرَ، قال: فَلَقِيتُ ثوبانَ مولى رسولِ الله ﷺ في مسجد دمشقَ، فقلتُ: إنَّ أبا الدَّرْداء أخبرني أنَّ رسولَ الله ﷺ قاءَ فأفطرَ، قال: صدقَ، أنا صَبَبْتُ له وَضُوءَه[3].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٦): معدان بن طلحة. وهو صحيح أيضاً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، والحسين: هو ابن ذكوان المعلم.

وأخرجه الدارمي (١٧٢٨)، والترمذي في «السنن» (٨٧) عن إسحاق بن منصور، و(٨٧)، وفي «العلل الكبير» ١/١٦٦-١٦٧، والبيهقي في «الخلافيات» (٦٦٠) من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢١) عن عمرو بن علي، وبحشل في «تاريخ واسط» ص٢١٧-٢١٨ من طريق فضيل ابن درهم، وابن الجارود في «المنتقى» (٨)، وابن خزيمة (١٩٥٧) من طريق محمد بن يحيى القطيعي، وابن خزيمة أيضاً من طريق الحسين بن عيسى =

. . . . . .

=البسطامي، وابن المنذر في «الأوسط» (٨٢)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٥)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٦ من طريق إبراهيم بن مرزوق، والدارقطني ١/ ١٥٨، والبيهقي ١/ ١٤٤ من طريق عبدالملك بن محمد الواسطي، تسعتهم عن عبد الصمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٣١٢٢)، وابن خزيمة (١٩٥٦)، وابن حبان (١٠٩٧)، والحاكم ١/ ٤٢٦ من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، والحاكم أيضاً، وتمَّام الرازي في «فوائده» (٥٦٤) (الروض البسام)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠) من طريق أبي قِلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، كلاهما عن عبد الصمد، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة، به. لم يذكر والد يعيش بن الوليد في الإسناد. وجاء في رواية النسائي: عبد الله بن عمرو الأوزاعي، وهو وهم صوابه عبد الرحمٰن.

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ١٦٨: جوَّدَ حُسين المعلِّم هٰذا الحديث. وقال الترمذي في «السنن»: وحديث حسين أصحّ شيء في هٰذا الباب. وذكر ابن خزيمة أن الصواب ليس بينهما عن أبيه. وقال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف بين أصحاب عبد الصمد فيه، قال بعضهم: يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان، وهٰذا وهم من قائله، فقد رواه حرب بن شداد، وهشام الدستوائي عن يحيى ابن أبي كثير على الاستقامة!

قلنا: أما رواية حَرْب بن شداد ففيها الوجهان، أي: بزيادة: عن أبيه، ودونَها. وقد ذكرنا ذٰلك عند تخريج الرواية (٢١٧٠١).

وخالف البغوي كلاًّ من ابن خزيمة والحاكم، فقال في «شرح السنة» ١/ ٣٣٤: هٰذا حديث حسن، والصحيح عن يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان بن أبي طلحة.

قلنا: وعلى هٰذا فإن زيادة قوله: عن أبيه، لا تضرّ في صحة الإسناد، فهي=

٢٧٥٠٣- حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا[1] أبو يعقوب -يعني إسحاقَ ابنَ عثمان الكِلابي- قال: سمعتُ خالد بن دُرَيْك يُحدِّثُ

٦/٤٤٤ عن أبي الدَّرْدَاءِ، يرفعُ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَجْمَعُ اللهُ في جَوْفِ رَجُلٍ غُباراً في سَبِيلِ الله وَدُخانَ جَهَنَّمَ، وَمَنِ اغْبَرَّتْ قَدَماهُ في سَبِيلِ الله، حَرَّمَ اللهُ

=من المزيد في متصل الأسانيد.

وقال البيهقي في «السنن» ١/ ١٤٤: وإسناد هٰذا الحديث مضطرب، واختلفوا فيه اختلافاً شديداً والله أعلم. فتعقّبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» فقال: أخرجه الترمذي، ثم قال: جوَّده حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير، وحديث حسين أصحّ شيء في هٰذا الباب. وقال ابن منده: هٰذا إسناد متصل صحيح. ثم قال ابن التركماني: وإذا أقام ثقة إسناداً اعتُمد، ولم يبالَ بالاختلاف، وكثيرٌ من أحاديث الصحيحين لم تسلم من مثل هٰذا الاختلاف.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٣١٢٠) عن محمد بن علي بن ميمون، وتمَّام في «فوائده» (٥٦٥) (الروض البسام)، والدارقطني ١/ ١٥٨-١٥٩ من طريق يوسف بن موسى، والدارقطني من طريقي أحمد بن منصور وأحمد بن محمد بن عيسى، والدارقطني كذٰلك ١/ ١٥٩، والبيهقي ٤/ ٢٢٠ من طريق محمد بن إبراهيم بن أجناد، كلهم عن أبي معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المُقْعَد، عن عبد الوارث، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٧٦)، وفي «شرح معاني الآثار» ٢/ ٩٦ عن إبراهيم بن أبي داود، والطبراني في «الأوسط» (٣٧١٤) من طريق عثمان بن عمر الضبّي، كلاهما عن أبي معمر، عن عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد، عن معدان بن أبي طلحة، به. ليس فيه: عن أبيه.

وسلف برقم (٢١٧٠١).

(١) في (م): أخبرنا.

سائِرَ جَسَدِه على النَّارِ، وَمَنْ صامَ يوماً في سَبِيلِ الله، باعَدَ اللهُ عَنْهُ النَّارَ مَسِيرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ لِلرَّاكِبِ المُسْتَعْجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِراحةً في سَبِيلِ الله، خُتِمَ لَه[1] بِخاتَمِ الشُّهَداءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ القِيامَةِ، لونُها مِثْلُ لَوْنِ الزَّعْفَران، وَرِيحُها مِثْلُ[2] رِيحِ[3] المِسْكِ، يَعْرِفُهُ بِها الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ، يقولون: فُلانٌ عَلَيْهِ طابَعُ الشُّهَداءِ، وَمَنْ قاتَلَ فِي سَبِيلِ الله فُوَاقَ ناقةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ»[4].

---

(١) قوله: له، ليس في (ظ٦).

(٢) قوله: مثل، ليس في (ظ٦).

(٣) قوله: ريح، ليس في (ظ٢) ولا (ق).

(٤) حديث صحيح بشواهده دون قوله: «ألف سنة للراكب المستعجل...» وقوله: «يعرفه بها الأولون والآخِرون يقولون: فلان عليه طابع الشهداء»، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ خالد بن دُرَيْك لم يدرك أبا الدرداء. وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو سعيد: هو عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٨٥، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات، إلا أن خالد بن دُرَيْك لم يسمع من أبي الدرداء، ولم يُدْركه.

وأخرجه الحارث في «مسنده» (٣٤٤) (زوائد) من طريق زائدة بن قدامة، عن الأعمش، عن شِمْر بن عطيّة، عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ: «مَنْ صامَ في سبيل الله، جعلَ اللهُ بينه وبين النارِ خندقاً كما بين السماء والأرض». وشِمْرُ بن عطية لم يدرك أبا الدرداء.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٩٨)، وفي «الصغير» (٤٤٩) من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن شِمْر بن عطية، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، بمثل لفظ سابقه. وشَهْر بنُ حَوْشب ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٥٢٩) من طريق صدقة بن موسى=

٢٧٥٠٤- حدثنا حمَّادُ بنُ خالد، قال: حدثنا هشام بنُ سعد، عن عثمانَ بنِ حيّان وإسماعيل بن عُبيد الله، عن أمِّ الدَّرْدَاء

= الدقيقي، عن حميد بن قيس الأعرج، عن عمرو بن قيس الكندي، عن أبي الدرداء مرفوعاً بلفظ: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّم الله سائر جسده على النار». وصدقة بن موسى ضعيف.

وأخرج الطبراني في «الشاميين» (١٧٠٣) من طريق مَسْلَمة بن عُلَيّ الخُشَنيّ، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، عن كعب بن عاصم الأشعري، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء، مرفوعاً، بلفظ: «صيام المرء في سبيل الله يُباعده من جهنم مسيرة تسعين عاماً». ومَسْلَمَةُ بن عُلَيّ متروك.

وقوله: «لا يجمع الله في جوف رجلٍ غباراً في سبيل الله ودخانَ جهنم»: له شواهد ذكرناها في مسند أبي هريرة عند الرواية (٧٤٨٠)، وهو حديث صحيح بطرقه وشواهده.

وقوله: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّم الله سائر جسده على النار» يشهد له حديث أبي عبس، سلف بإسناد صحيح برقم (١٥٩٣٥) بلفظ: «من اغبرّت قدماه في سبيل الله، حرَّمهما الله على النار». وقد ذكرنا بقية شواهده في مسند جابر بن عبد الله عند الرواية (١٤٩٤٧).

وفي باب قوله: «من صام يوماً في سبيل الله...» عن أبي سعيد الخدري، سلف برقم (١١٢١٠) وهو حديث صحيح، ولفظه: «لا يصومُ عبد يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذٰلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً» وقد ذكرنا تتمة أحاديث الباب ثمة.

وفي باب قوله: «ومن جُرح جراحةً...» عن أبي هريرة، سلف برقم (٧١٥٧) بإسناد صحيح، ولفظه: «ما من كَلْم يُكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته يوم كُلِم، لونُه لونُ دم، وريحُه ريحُ مسك».

وقوله: «من قاتل في سبيل الله فُواق ناقةٍ وجبت له الجنة» له شواهد ذكرناها في مسند أبي هريرة عند الرواية (٩٧٦٢)، وهو حديث صحيح.

عن أبي الدرداء، قال: لقد رَأَيْتُنا[1] في بعض أسفارنا، وإنَّ أحَدَنا لَيَضَعُ يدَه على رأسه من شِدَّةِ الحَرِّ، وما في القوم صائمٌ إلَّا رسولُ الله ﷺ وعبد الله بنُ رواحة.

وقال أبو عامر: عثمان ابن حيان وحده[2].

٢٧٥٠٥- حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن ثابت -أو عن أبي ثابت-

أن رجلاً دخل مسجدَ دمشقَ، فقال: اللَّهمَّ آنِسْ وَحْشَتي، وارْحَمْ غُرْبَتِي، وارزُقْني جَلِيساً حَبِيباً[3] صالحاً، فسَمِعَه أبو الدَّرْدَاء، فقال: لئن كنتَ صادقاً، لأنا أسعدُ بما قلتَ منكَ، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «﴿فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ﴾ قال: الظَّالِمُ يُؤْخَذُ[4] مِنْهُ في مَقامِهِ ذٰلك[5]، فَذٰلِكَ الهَمُّ وَالحُزْنُ،

---

(١) في (م): رأينا.

(٢) حديث صحيح، هشام بن سعد وعثمان بن حيان روى لهما مسلم هٰذا الحديث متابعةً، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وسلف برقم (٢١٦٩٦) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، بهٰذا الإسناد.

وبرقم (٢١٦٩٨) عن أبي عامر العقدي، عن هشام بن سعد، عن عثمان ابن حيان، عن أم الدرداء، به.

(٣) قوله: حبيباً، ليس في (ظ٦).

(٤) في (ظ٦): يوجد.

(٥) قوله: ذٰلك، ليس في (م).

﴿وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ﴾، قال[1]: يُحَاسَبُ حِساباً يسيراً، ﴿وَمِنْهُم سابقٌ بالخَيْراتِ﴾ [فاطر: ٣٢] قال: الذينَ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسابٍ»[2].

٢٧٥٠٦- حدثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا بَقِيَّةُ، قال: حدثنا ثابت ابنُ عَجْلان، قال: حدَّثني القاسم مولى بني يزيد

عن أبي الدَّرْداء: أن رجلاً مرَّ به وهو يَغْرِسُ غَرْساً بدمشق، فقال له: أتفعلُ هٰذا وأنت صاحبُ رسولِ الله ﷺ؟! فقال: لا تَعْجَلْ عليَّ، سمعتُ[3] رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ غَرَسَ غَرْساً لم يأكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ ولا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ الله عزَّ وجلَّ، إلَّا كانَ لَهُ صَدَقَة»[4].

قال عبد الله: قال أبي: قال الأشجعيّ[5]، يعني عن سفيان، عن

---

(١) قوله: قال، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف، هو مكرر (٢١٦٩٧) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): فإني سمعت.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف من أجل بقية -وهو ابن الوليد- فهو يدلِّسُ تدليس التَّسوية، وهو شرُّ أنواع التدليس، ومثله يُحتاج إلى التصريح بالسماع في جميع طبقات الإسناد. القاسم مولى بني يزيد: هو القاسم بن عبد الرحمٰن الشامي الدمشقي.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٦٨، وقال: رجاله موثّقون وفيهم كلام لا يضرّ!

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف بإسناد صحيح برقم (١٢٤٩٥)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

(٥) في (م): الأشجع، وهو خطأ، والأشجعي هٰذا: هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمٰن.

الأعمش، عن أبي زياد: دخلتُ مسجدَ دمشق[1].

٢٧٥٠٧- حدثنا أسود بنُ عامر، قال: حدثنا إسرائيل، عن عاصم، عن محمد بن سيرين

عن أبي الدرداء، قال: قال[2] رسولُ الله ﷺ: «يا أبا الدّرداء، لا تَخْتَصَّ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ بِقيامٍ دُونَ اللَّيالي، ولا يَوْمَ الجُمُعَةِ بِصيامٍ دُونَ الأيَّامِ»[3].

---

(١) جاء في هامش كل من (ظ٢) و(ق) ونسخة السندي ما نصه: هٰكذا مذكور هنا: قال عبد الله... إلخ، لٰكن محله عقب الحديث الذي قبله. انتهى، قلنا: وقال الحافظ في «أطراف المسند» ٦/ ١٤٢ عقب الحديث: كذا وجدت فيه، وما عرفتُ مراده.

(٢) في (ظ٦): قال لي.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، محمد بن سيرين لم يسمع من أبي الدرداء. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابنُ يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، وعاصم الأحول: هو ابن سليمان.

واختلف فيه على محمد بن سيرين:

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٧٥٢)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٨٥)- وسفيانُ الثوري -عند ابن أبي شيبة ٣/ ٤٥، وأشار إليه الدارقطني في «العلل» ٨/ ١٢٩- كلاهما عن عاصم الأحول، بهٰذا الإسناد.

ورواه معمر -فيما أخرجه عبد الرزاق (٧٨٠٣)، ومن طريقه ابن شاهين (٣٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٦٠٥٦)- وسفيان بن عُيينة -فيما أخرجه ابن شاهين (٣٨٦)- كلاهما عن أيوب، عن محمد بن سيرين، به. وكلا الطريقين طريقي عاصم الأحول وأيوب صحيح، فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٨/ ١٢٩. =

٢٧٥٠٨- حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو[١] بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدَّرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ «ألا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصَّلاةِ وَالصِّيامِ وَالصَّدَقَةِ؟» قالوا: بلى، قال: «إصلاحُ[٢] ذاتِ البَيْنِ» قال[٣]: «وَفَسادُ ذاتِ البَيْنِ هِيَ الحالقةُ»[٤]. ٦/٤٤٥

= ورواه الحسن بن عيسى الحربي -فيما أخرجه الدارقطني ٨/١٢٩- عن سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً. ووهم فيه فيما ذكر الدارقطني.

وأخرجه ابنُ سعد ٤/٨٥ من طريق ابن عَوْن، عن ابن سيرين، قال: دخل سلمان على أبي الدرداء... فذكره، وفيه قصة.

وأخرجه ابن شاهين (٣٨٤) من طريق ثابت البُناني، عن ابن سيرين، أن أبا الدرداء... فذكره، وفيه قصة.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١١٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (٢٧٥١) و(٢٧٥٥)، وابن خزيمة (١١٧٦)، وابن حبان (٢٦١٢) و(٢٦١٣)، والحاكم ١/٣١١، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٢ من طريق زائدة ابن قُدامة، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، مرفوعاً، وقد سلف مختصراً برقم (٩١٢٧).

(١) في (م): عمر، وهو خطأ.

(٢) في (ظ٦): صلاح.

(٣) قوله: قال، من (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مُرَّة: هو ابن عبد الله بن طارق الجَمَلي.

وقد اختُلف فيه على الأعمش: =

. . . . . .

= فرواه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩١)، وأبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩)، وابن حبان (٥٠٩٢)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٧٥)، والبيهقي في «الآداب» (١١٧)، وفي «شعب الإيمان» (١١٠٨٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٣٨)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، ويُروى عن النبي ﷺ أنه قال: «هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولٰكن تحلق الدين».

وخالفه محمد بن فضيل بن غزوان -فيما ذكر البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٨٩)- فرواه عن الأعمش، عن سالم، عن أبي الدرداء، موقوفاً، لم يذكر عمرو بنَ مرة ولا أمَّ الدَّرْداء.

قلنا: أبو معاوية الضرير من أثبتِ الناس في الأعمش.

ورواه أبو إدريس الخولاني، واختُلف عليه فيه:

فرواه الزُّهري -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٠)- ومكحول -فيما ذكر البيهقي أيضاً عقب (١١٠٩٠)- كلاهما عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، موقوفاً.

ورواه يونس بن ميسرة بن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، واختلف عليه فيه كذٰلك:

فرواه أبو المعلى صخر بن جندل البيروتي -فيما أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٣٩)- عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي الدرداء، موقوفاً.

ورواه محمد بن الحجاج القرشي الدمشقي -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩١)- عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٢٥٠٨) بلفظ: «إياكم وسوء ذات البين، فإنها الحالقة»، وقال: هٰذا حديث صحيح غريب من هٰذا الوجه.

٢٧٥٠٩- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا عُبيد الله بنُ الوليد الوَصَّافي، عن عبد الله بن عُبيد بن[1] عُمير

عن أبي الدرداء، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ سَمِعَ مِنْ رَجُلٍ حديثاً لا يَشْتَهِي أَنْ يُذْكَرَ عَنْهُ، فَهُوَ أَمانَةٌ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَكْتِمْهُ»[2].

٢٧٥١٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن ذَكْوان، عن رجل

عن أبي الدَّرداء، عن النبيِّ ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤]، قال: «الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يَرَاها المُسْلِمُ، أو تُرَى لَهُ»[3].

---

(١) تحرف في (ق) و(م) إلى: عن.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن الوليد الوَصَّافي، وعبد الله بن عبيد ابنِ عُمير لم يذكروا له سماعاً من أبي الدرداء.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣/٣٥٩ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩٧، ونسبه إلى أحمد والطبراني، ثم قال: وفي إسناد أحمد وأحد إسنادي الطبراني عُبيد الله بن الوليد الوصَّافي، وهو متروك، وفي إسناده الآخر ضرار بن صُرَد، وهو متروك.

قلنا: روايتا الطبراني لم نقف عليهما، فلعلهما في القسم المفقود منه.

وفي الباب عن جابر، سلف برقم (١٤٤٧٤) بلفظ: «من حدَّث في مجلس بحديث، فالتفت، فهي أمانة»، وإسناده حسن في الشواهد.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. سفيان: هٰكذا جاء غير منسوب، =

. . . . . .

= والظن أنه الثوري، لولا أن الطبري صرح في روايته أنه ابن عيينة، والخطب في ذٰلك يسير.

وقد اختلف في إسناده:

فرواه الأعمش، واختلف عليه فيه:

فرواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٧٧٣٣)- عن الأعمش، بهٰذا الإسناد.

ورواه أبو معاوية الضرير -كما سيرد برقمي (٢٧٥٢٦) و(٢٧٥٥٦)- ووكيع -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٥١، والطبري (١٧٧٣٤)- وسفيان الثوري -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢١٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥١)- وشريك بن عبد الله النخعي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٢- أربعتهم عن الأعمش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن عطاء بن يسار، عن رجل من مصر، عن أبي الدرداء، به. فأدخلوا عطاء بن يسار بين أبي صالح والرجل المبهم، وهو الصواب فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٣.

ورواه شعبة عن الأعمش، واختلف عليه فيه:

فرواه محمد بن جعفر -كما سيرد برقم (٢٧٥٢٠)-، والطيالسي -كما في مسنده (٩٧٦)- كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، به، بزيادة عطاء بن يسار في الإسناد.

وخالفهما محمد بن أبي عدي، فرواه -فيما أخرجه الطبري (١٧٧١٧)- عن شعبة، عن الأعمش، به. لم يذكر عطاء بن يسار.

ورواه جرير بن عبد الحميد الضبي -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٣٦)- وسليمان التيمي -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢١٢- كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء، به. لم يذكرا الرجل المبهم في الإسناد.

ورواه عمار بن محمد الثوري -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٢٨)، وأبو نعيم =

٢٧٥١١- حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، قال:

كان فينا رجل لم تَزَلْ به أمُّه أن يتزوَّجَ حتى تزَوَّجَ، ثم أمَرَتْه أن يُفارِقَها، فَرَحَل إلى أبي الدَّرْدَاء بالشام، فقال: إنَّ أمي لم تزل بي حتى تزوَّجْتُ، ثم أمَرَتْني أن أُفارِقَ، قال: ما أنا بالذي آمُرك أن تُفارق، وما أنا بالذي آمُرُك أن تُمْسِك، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوالِدُ أوْسَطُ أَبْوابِ الجَنَّةِ» فَأَضِعْ ذٰلكَ البابَ، أَو احْفَظْهُ» قال: فرجَعَ وقد فَارَقَها[1].

= في «أخبار أصبهان» ١/٢٤٦- عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه عبد العزيز بن رُفيع -كما سيرد برقم (٢٧٥٢١)- عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

ورواه عاصم بن بَهْدلة -فيما أخرجه الترمذي (٣١٠٦)- عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، به. معضلاً، أسقط منه عطاء بن يسار والرجل المبهم.

ورواه محمد بن المنكدر -كما سيرد برقم (٢٧٥٢١)- عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء، به.

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، سلف برقم (٢٢٦٨٧).

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٧٠٤٤)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

(١) إسناده حسن من أجل عطاء بن السائب، وقد سمع منه سفيان الثوري قبل اختلاطه، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٨٥) من طريق أبي حُذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان الثوري، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٥١٢- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، حدثنا سُهيل بنُ أبي صالح، عن عبد الله بن يزيد السَّعدي، قال:

أمرني ناسٌ من قومي أن أسألَ سعيدَ بنَ المسيِّب، عن سِنانٍ يُحَدِّدُونه وَيَرْكُزُونَهُ في الأرض، فيُصبح وقد قُتل الضَّبعُ، أتراه ذكاته؟ قال: فجلستُ إلى سعيدِ بنِ المسيِّب، فإذا عنده شيخٌ أبيضُ الرأس واللحية من أهل الشام، فسألته عن ذٰلك؟ فقال لي: وإنك[1] لتأكل الضَّبُع؟ قال: قلت: ما أكلتُها قط، وإن ناساً من قومي لَيأكلونها، قال: فقال: إنَّ[2] أكْلَها لا يحلّ، قال: فقال الشيخ: يا عبدَ الله، ألا أُحدِّثُك بحديثٍ سمعتُه من أبي الدَّرداء، يرويه عن رسول الله ﷺ؟ قال: قلتُ: بلى، قال: فإني سمعتُ أبا الدرداء يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن كلِّ ذي خَطْفَةٍ[3]، وَعَن كُلِّ نُهْبَةٍ، وَعن كلِّ مُجَثَّمَة، وعن كُلِّ ذي ناب من السِّباع. قال: فقال سعيد بنُ المسيب: صَدَقَ[4].

= وسلف برقم (٢١٧١٧).

وسيكرر برقم (٢٧٥٢٨) سنداً ومتناً.

(١) في (ظ٢): أوَ إنك.

(٢) لفظة «إن» ليست في (ظ٦).

(٣) في (ظ٦): عن كل خطفة.

(٤) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف سلف الكلام عليه عند الرواية (٢١٧٠٦)، وذكرنا هناك شواهده.

وللنهي عن كل مُجثَّمة شاهدٌ من حديث ابن عباس، سلف برقم (١٩٨٩) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة شواهده في مسند أبي هريرة عند الرواية (٨٧٨٩).=

٢٧٥١٣- حدثنا عليُّ بنُ ثابت، حدَّثني هشام بنُ سعد، عن حاتِم بنِ أبي نَصْر، عن عُبادةَ بنِ نُسَيٍّ، قال:

كان رجلٌ بالشام يُقال له: مَعْدان، كان أبو الدَّرداء يُقْرِئُهُ القرآنَ، فَفَقَدَهُ أبو الدَّرداء، فَلَقِيَهُ يوماً وهو بِدَابِقَ، فقال له أبو الدرداء: يا مَعْدَان، ما فعلَ القرآنُ الذي كانَ معك؟ كيف أنتَ والقرآنُ اليومَ؟ قال: قَدْ عَلَّمَ اللهُ منه فأَحْسَنَ، قال: يا مَعْدَانُ، أفي مدينةٍ[1] تسكُنُ اليومَ أو في قرية؟ قال: لا، بل في قريةٍ قريبةٍ[2] من المدينة، قال: مَهْلاً، ويحكَ يا مَعْدان، فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ خَمْسَةِ أَهْلِ أَبْياتٍ لا يُؤَذَّنُ فِيهِمْ بالصَّلاةِ، وتقامُ فيهم الصَّلواتُ[3]، إلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطانُ، وإنَّ الذِئْبَ يأخُذُ الشَّاذَّةَ[4]»، فعَلَيْكَ بالمَدائِنِ، ويحَكَ يا مَعْدان[5].

٦/٤٤٦

= قال السندي: قوله: عن كل ذي خَطْفة، الخطفة: ما اختطفه الذئب من الشاة وهي حية، لأن ما أُبِين من حيٍّ، فهو ميت. كذا قيل، وهٰذا مبني على أن معنى: عن كل ذي خطفة، أي: عن كل خَطْفةِ كلِّ ذي خطفة، والأقرب أن المراد بذي خطفة وبذي نُهْبة سباع الطيور، والله أعلم.

(١) في (ظ٦): في أي مدينة.

(٢) في (ظ٦): قريب.

(٣) في (ظ٦): الصلاة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): الشاة.

(٥) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حاتم بن أبي نَصْر، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى هشام بن سعد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن القطان والذهبي وابن حجر ولضعفِ هشام بن سعد. عليُّ بنُ ثابت: هو الجزري. =

٢٧٥١٤- حدثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مَهْدِيّ، عن زائدةَ بنِ قُدَامة. ووكيع قال: حدَّثني زائدةُ بنُ قُدامة، عن السَّائب -قال وكيع: ابن حُبَيْش الكَلاَعي- عن مَعْدانَ بنِ أبي طَلْحَةَ اليَعْمَريّ، قال:

قال لي أبو الدَّرْداء: أينَ مَسْكَنُكَ؟ قال: قلتُ: في قريةٍ دونَ حِمْصَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ ثلاثةٍ في قَرْيَةٍ، ولا[1] يُؤَذَّنُ، ولا تُقامُ فيهم الصَّلواتُ[2]، إلَّا اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، عَلَيْكَ بالجَماعَةِ، فإنَّما يأكلُ الذِّئبُ القاصِيَةَ».

قال ابن مهدي: قال السائب: يعني بالجماعةِ الجماعَةَ[3] في الصلاة[4].

٢٧٥١٥- حدثنا محمد بنُ جَعْفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، قال: سمعتُ أبا عُمر الصِّينيَّ

عن أبي الدَّرداء، أنه إذا كان نَزَلَ به ضيفٌ قال: يقول له أبو الدَّرداء: مُقِيمٌ[5] فنُسْرِحُ[6]، أو ظاعِنٌ فنَعْلِفُ؟ قال: فإن قال له:

= وسلف نحوه بإسناد حسن برقمي: (٢١٧١٠) و(٢١٧١١).
وسيرد (٢٧٥١٤).

(١) في (ظ٦): لا، وفي (م): فلا.

(٢) في (ظ٦): الصلاة، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٣) قوله: الجماعة، ليس في (م).

(٤) إسناده حسن من أجل السائب بن حبيش، وهو مكرر (٢١٧١٠)، إلا أن الإمام أحمد رواه هنا عن وكيع مقروناً بعبد الرحمٰن بن مهدي.
وانظر ما قبله.

(٥) في (ظ٦) و(ق): أمقيم.

(٦) ف (م): فنسرج، وهو خطأ.

ظاعن، قال له: ما أجدُ لك شيئاً خيراً من شيءٍ أمَرَنا به رسولُ الله ﷺ، قلنا: يا رسولَ الله، ذهب الأغنياء بالأجر، يحجُّون ولا نحجُّ، ويُجاهدون ولا نجاهد، وكذا وكذا[1]، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أَدُلُّكُمْ على شَيْءٍ إنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، جِئْتُمْ مِنْ أَفْضَلِ ما يَجِيءُ بِهِ أَحَدٌ مِنْهُمْ: أَنْ تُكَبِّرُوا اللهَ أَرْبَعاً وثلاثينَ، وَتُسَبِّحُوهُ ثلاثاً وثلاثينَ، وتَحْمَدُوهُ ثلاثاً وثلاثين، في دُبُرِ كُلِّ صَلاة»[2].

٢٧٥١٦- حدثنا محمد بنُ جعفر وحجَّاج، قالا[3]: حدثنا شعبة، عن قتادة. قال حجَّاج في حديثه: سمعت سالمَ بنَ أبي الجَعْد، يحدِّثُ عن مَعْدان

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آياتٍ مِنْ آخِرِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنةِ الدَّجَّالِ». قال حجَّاج: «مَنْ قَرَأَ

---

(١) في (ظ٦): بكذا وبكذا، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة حالِ أبي عُمر الصِّيني، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. الحَكَم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه المِزِّيُّ في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي عمر الصِّينيّ) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٩٧٨) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١٥٠)- من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٥، والطبراني في «الدعاء» (٧١٠)، والمِزِّي في «تهذيبه» (ترجمة أبي عمر) من طرق عن شعبة، به.

وسلف برقم (٢١٧٠٩).

قال السندي: قوله: فنُسرِح، أي: فنرسل دابتك إلى المرعى.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): قال.

العَشْرَ الأواخِرَ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ»[1].

٢٧٥١٧- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ القاسمَ

---

(١) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير معدان -وهو ابن أبي طلحة اليعمري- فمن رجال مسلم، لٰكن شذ فيه شعبة، فقال: «من أواخر سورة الكهف»، فخالف همام بن يحيى في الرواية السالفة برقم (٢١٧١٢)، وسعيد بن أبي عروبة في الرواية الآتية برقم (٢٧٥٤٠)، وشيبان النحوي في الرواية (٢٧٥٤١)، وهشام الدستوائي عند مسلم (٨٠٩) (٢٥٧) قالوا جميعاً: من أول سورة الكهف.

وأخرجه مسلم (٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٢٥) و(١٠٧٨٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٩)- وابن حبان (٧٨٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهٰذا الإسناد. أشار مسلم عقب روايته إلى مخالفة شعبة لهمام وهشام، وجاء عند النسائي بلفظ: «من قرأ عشر آيات» لم يذكر من أول الكهف ولا من آخرها.

وأخرجه الترمذي (٢٨٨٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. غير أنه خالف في موضع آخر فقال: «من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف»، فقال: ثلاث، بدل عشر، ووافق هماماً وهشاماً في قولهما: «من أول»، وهٰذا يدل على أن شعبة لم يضبط هٰذا الحديث.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٣٢، والنسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٦) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٠)- من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن شعبة، به.

وقد رواه خالد بن الحارث -فيما أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٤)- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٤٨) -وبُهلول بن حسان التنوخي- فيما أخرجه الخطيب في «تاريخه» ١/ ٢٩٠ -كلاهما عن شعبة، به، غير أنهما جعلاه من حديث ثوبان.

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٤٠) و(٢٧٥٤١) و(٢٧٥٤٢).

ابن أبي بَزَّةَ، عن عَطاء الكَيْخارَاني، عن أمِّ الدَّرداء

عن أبي الدَّرداء، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِنْ شَيْءٍ أثقلَ في المِيزانِ من خُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

٢٧٥١٨- حدثناه يزيد، قال: أخبرنا شعبة وقال[2]: الكَيْخاراني[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عَطاء الكَيْخاراني، وهو ابنُ نافع، كما سَلَف بيانُه في الرواية (٢٧٤٩٦).

وأخرجه الآجُرِّي في «الشريعة» ص ٣٨٣ من طريق محمد بن جعفر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٨)، وابن أبي شيبة ٨/٥١٦، وعبد بن حُميد (٢٠٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٠)، وأبو داود (٤٧٩٩)، وابنُ أبي عاصم في «السنة» (٧٨٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٤٢٨)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص٩، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/٢٥١، وابن حبان (٤٨١)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (٤)، والآجري ص ٣٨٢-٣٨٣، وابن الغطريف في «جزئه» (٨٩)، وأبو نُعيم في «الحلية» ٧/٢٦٢ و١٠/١١٠، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٨٠٠٣) و(٨٠٠٤)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عطاء بن نافع)، وأمة الله بنت عبد الرحمٰن في «مسندها» (٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٧/٢٦٢ من طريق مسعر، عن القاسم بن أبي بزَّة، به.

وانظر ما بعده.

(٢) في (ظ٢) و(ق): قال، وفي (م): عن، والمثبت من (ظ٦).

(٣) إسناده صحيح، وهو مكرر سابقه (يعني بذكر القاسم بن أبي بزّة فيه) غير أن شيخ أحمد هنا هو يزيد بن هارون. =

٢٧٥١٩- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن يزيد بن خُمَيْر، قال: سمعت عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير يُحَدِّثُ عن أبيه

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ أنه مَرَّ بامرأةٍ مُجِحٍّ على باب فُسْطاطٍ، فقال النبيّ ﷺ: «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بها؟» فقالوا: نعم، فقال رسول الله ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْناً يَدْخُلُ[1] مَعَهُ قَبْرَهُ، كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وهو لا يَحِلُّ له؟ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لا يَحِلُّ لَهُ؟»[2].

٢٧٥٢٠- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن سُليمان، عن ذَكوان، عن عطاء بن يسار، عن شيخ ٦/٤٤٧

عن أبي الدرداء أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن هٰذه الآية:

= وأخرجه الماليني في «الأربعين في شيوخ الصوفية» (١٥)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (٢٢٠٦) و(٢٢٠٧)، وأبو نُعيم في «الحلية» ١٠/ ١١٠ من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

(١) في (ظ٦): لعنة تدخل.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٣)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

قال السندي: قوله: «مُجِحّ» بجيم ثم حاء مهملة مشددة: هي القريبة الولادة.

«يلم بها»: من الإلمام، أي: يجامعها قبل الاستبراء.

«كيف يورثه»: من التوريث، أي: كيف يجعل ما في بطنها وارثاً له، أي: ربما تأتي بمولود في مدة يشتبه أن الولد له، أو للزوج السابق، وحينئذ لا يحلُّ التوريث لاحتمال أن لا يكون منه، ولا الاستخدام لاحتمال أنه منه، والحاصل أنه إذا اشتبه الأمر، فلا يحل له أن يدعوه ابناً، ولا عبداً.

﴿الَّذين آمَنُوا وَكانوا يَتَّقُونَ، لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا﴾ [يونس: ٦٣-٦٤] قال: «هي[1] الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ يَراها المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ»[2].

٢٧٥٢١- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن ابن المُنْكَدِر، سَمِعَه من عطاء ابن يَسار. وعبدِ العزيز بنِ رُفيع، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار[3]، عن رجل من أهل مصر:

سألتُ أبا الدرداء، فذكر عن النبيِّ ﷺ، وذكر نحوه[4].

---

(١) قوله: هي، ليس في (م).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وقد اختلف في هٰذا الإسناد كما بَيَّنَّا ذٰلك عند الرواية (٢٧٥١٠).

(٣) من قوله: وعبد العزيز بن رفيع إلى قوله: عطاء بن يسار، لم يرد في (ظ٦).

(٤) حديث صحيح لغيره، وله إسنادان:

الأول: سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء.

والثاني: سفيان بن عيينة، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء. وكلاهما ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء. وبقية رجال الإسنادين ثقات رجال الشيخين.

واختلف في الإسناد الأول على محمد بن المنكدر:

فرواه سفيان بن عُيينة -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه الترمذي (٢٢٧٣) و(٣١٠٦)، والطبري في «تفسيره» (١٧٧٢٣) و(١٧٧٢٤)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٢)=

٢٧٥٢٢- حدثنا بَهْز، حدثني بُكَيْر بن أبي السَّمِيط، حدثنا قتادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن[1] أبي طلحة اليعمري عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ

=وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٥٨ -عن محمد بن المنكدر، بهٰذا الإسناد.

وخالفه ابن جُرَيْج، فرواه -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٤٣)- عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر الرجل المبهم في الإسناد.

وبالإسناد الثاني أخرجه الحميدي (٣٩٢)، والترمذي بإثر (٣١٠٦)، والطبري (١٧٧٣٧)، والحاكم ٤/ ٣٩١، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤٧٥٢)، وابن عبد البر ٥/ ٥٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد العزيز، به.

وأخرجه الحميدي (٣٩١)، والطبري (١٧٧٣٧)، والسهمي ص ٣٨٨-٣٨٩، والبيهقي (٤٧٥٢)، وابن عبد البر ٥/ ٥٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد العزيز بن رفيع، به. قال سفيان عقبه: ثم لقيتُ عبد العزيز بن رفيع، فحدَّثنيه.

وقد اختلف فيه على عَمرو بن دينار:

فرواه سفيان بن عُيينة عنه بهٰذا الإسناد، كما ذكرنا.

ورواه حاتم بن أبي صغيرة -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٣٨)- عن عمرو بن دينار، عن رجل من أهل مصر، عن أبي الدرداء، به. فأسقط ثلاثة من الإسناد هم: عبد العزيز بن رفيع، وأبو صالح السمان، وعطاء بن يسار.

ورواه ابن جريج -فيما أخرجه الطبري (١٧٧٤٣)- عن عمرو بن دينار، عن أبي الدرداء، به. فأسقط راوياً رابعاً، وهو الرجل المبهم الراوي عن أبي الدرداء.

وقد سلف برقم (٢٧٥١٠)، وذكرنا هناك الاختلاف على هٰذا الإسناد.

(١) تحرف في (م) إلى: عن.

يَقْرَأَ كُلَّ يَوْمٍ ثُلُثَ القُرْآنِ؟». قالوا: يا رسولَ الله[1]، نحنُ أضعفُ من ذاك وأعجَزُ. قال: «فَإِنَّ الله جَزَّأَ القُرْآنَ ثلاثةَ أَجْزاءٍ، فَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، جُزْءٌ مِنْ أَجْزَائِهِ»[2].

٢٧٥٢٣- وحدثناه عفَّان، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، عن سالم، عن مَعْدان

عن أبي الدَّرداء أنَّ[3] رسولَ الله ﷺ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ»، فذكر معناه[4].

---

(١) في (ظ٦): قالوا نعم يا رسول الله.

(٢) حديث صحيح، بكير بن أبي السَّمِيط -وإن كان صدوقاً حسن الحديث- قد توبع. وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٥٣٥) من طريق أسود بن عامر شاذان، عن بكير بن أبي السميط، به.

وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥).

وانظر الحديثين بعده.

(٣) في (ظ٦): عن.

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبان -وهو ابن يزيد العطار- ومعدان -وهو ابن أبي طلحة اليعمري- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سالم: هو ابن أبي الجَعْد.

وأخرجه مسلم (٨١١) (٢٦٠)، وابن عبد البَرِّ في «التمهيد» ٧/ ٢٥٧ من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٣٤٣١)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٨٦، وابن عبد البر ٧/ ٢٥٧، وابن الأثير في «أُسْد الغابة» ٦/ ٩٧ من طريقين عن أبان، به.

وسلف نحوه برقم (٢١٧٠٥). =

٢٧٥٢٤- وقال عفان: حدثنا بكير بن أبي السَّمِيط، بهٰذا الإسناد، بمثله سواء[١]

٢٧٥٢٥- حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، حدثنا أبو معشر، عن موسى بنِ عُقْبة، عن زيادِ بن أبي زياد مولى ابن عيَّاش

عن أبي الدرداء قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمالِكُمْ، وَأَزْكَاها[٢] عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِها لِدَرَجاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إعْطاءِ الذَّهَبِ وَالوَرِق، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ انْ تلْقَوْا عَدُوَّكُمْ[٣] فَتَضْرِبُوا رِقَابَهُمْ وَيَضْرِبُونَ[٤] رِقابَكُمْ؟ ذِكْرُ اللهِ عزَّ وجلَّ»[٥].

٢٧٥٢٦- حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر

عن أبي الدرداء، قال: أتاه رجلٌ، فقال: ما تقولُ في قول

= وانظر ما قبله وما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٢٧٥٢٢)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو عفَّان بن مسلم الصفَّار.

وانظر ما قبله.

(٢) في (ظ٦): أعمالكم لكم أزكاها.

(٣) قوله: عدوكم، ليس في (ظ٦)، وجاء في هامشها ما نصه: لعله عدوكم.

(٤) كذا في النسخ، والوجه: ويضربوا، كما سلف في الرواية (٢١٧٦١).

(٥) هٰذا إسناد فيه ضعف وانقطاع، وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٢١٧٠٢).

قال شيخ الإسلام العز بن عبد السلام في «قواعده»: هٰذا الحديث مما يدل على أن الثواب لا يترتب على قدرالنصب في جميع العبادات، بل قد يَأجُر الله تعالى على قليل الأعمال أكثر مما يأجر على كثيرها، فإذا الثواب يترتب على تفاوت الرتب في الشرف.

الله: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَياةِ الدُّنْيا وفي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤]؟ قال: لقد سألتَ عن شيءٍ ما سمعتُ أحداً سألَ عنه بعد رجلٍ سألَ عنه[١] رسولَ الله ﷺ، قال: «بُشْرَاهُمْ في الحَياةِ الدُّنْيا الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يُراها المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، وَبُشْرَاهُمْ[٢] في الآخِرَةِ الجَنَّةُ»[٣].

٢٧٥٢٧- حدثنا ابنُ نُمير، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي الدَّرْداء، مثلَ حديثِ زيدِ بن وَهْب، عن أبي ذَرّ، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال[٤]: «مَنْ ماتَ مِنْ أُمَّتي لا يُشْرِكُ بالله شيئاً، دَخَلَ الجَنَّةَ». إلَّا أنَّ فِيهِ: «وإنْ رَغِمَ أَنْفُ أبي الدَّرْداء»[٥].

---

(١) قوله: رجل سأل عنه، ليس في (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وبشراه.

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. وقد اختُلف في هٰذا الإسناد، كما بيّنا ذٰلك عند الرواية (٢٧٥١٠).

وسيكرر برقم (٢٧٥٥٦) سنداً ومتناً.

(٤) قوله: قال، ليس في (ظ٦) و(ظ٢).

(٥) صحيح من حديث أبي ذرّ، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه بين أبي صالح وأبي الدَّرداء، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. ابن نُمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سُليمان بن مِهْران، وأبو صالح: هو ذَكوان السمان.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٥) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٦)- من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، بهٰذا الإسناد. =

٢٧٥٢٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمٰن السُّلَمي، قال:

كان فينا رجلٌ، فذكر الحديث، قال: فرحَلَ إلى أبي الدَّرداء، فقال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «الوالِدُ أَوْسَطُ أَبْوابِ الجَنَّة»[1]. ٦/٤٤٨

٢٧٥٢٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن زيد بنِ أسلم، قال:

كان عبدُ الملك بنُ مروان يُرسلُ إلى أمِّ الدَّرداء، فتبيتُ عند نسائه، ويسألها عن النبيِّ ﷺ. قال: فقامَ ليلةً فدعا خادِمَه،

= وعلَّقه البخاريُّ من طريق الأعمش عقب الروايتين (٦٢٦٨) و(٦٤٤٣)، ثم قال عقب الرواية الثانية: حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح، والصحيح حديث أبي ذرّ، قيل لأبي عبد الله: حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء! قال: مرسل أيضاً لا يصحّ، والصحيح حديث أبي ذرّ، اضربوا على حديث أبي الدرداء هٰذا: «إذا مات قال: لا إلٰه إلا الله» عند الموت.

قلنا: وحديث أبي ذرّ سلف برقم (٢١٣٤٧)، وحديثُ عطاء بن يسار، عن أبي الدَّرداء سلف ضمن مسند أبي هريرة برقم (٨٦٨٣)، وكنّا قد صحّحنا إسناده، فليستدرك من هنا.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٣) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٤)- والبزار (٥) «زوائد»، وتمّام الرازي في «فوائده» (١) (الروض البسام) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الحسن بن عبيد الله النَّخَعي الكوفي، وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٩٦٤) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (١١٢٥)- من طريق محمد بن إسحاق، عن عيسى بن عبد الله بن مالك، كلاهما عن زيد بن وهب الجهني، عن أبي الدرداء، به.

وسلف مطولاً برقم (٢٧٤٩١).

(١) إسناده حسن، وهو مكرر (٢٧٥١١) سنداً ومتناً.

فأبطأَتْ عليه، فلَعَنَها، فقالت: لا تَلْعَنْ، فإنَّ أبا الدَّرداء حدَّثني أنَّه [1] سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللَّعَّانِينَ لا يكونُونَ يَوْمَ القِيامَةِ شُهَداءَ ولا شُفَعاء»[2].

---

(١) في (ظ٦): قال.

(٢) إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (١٩٥٣٠)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (٢٠٣)، ومسلم (٢٥٩٨) (٨٥)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٧)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٣، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٥٦).

وأخرجه مسلم (٢٥٩٨) (٨٥) من طريق معتمر بن سليمان، عن معمر، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٦)، ومسلم (٢٥٩٨) (٨٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٨٢)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٢/٦١٨-٦١٩ -وابن حبان (٥٧٤٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٨) من طرق عن زيد بن أسلم، به. لم ترد القصة في «الأدب المفرد» و«الصمت».

وأخرجه (دون ذكر القصة) مسلم (٢٥٩٨) (٨٦)، وأبو داود (٤٩٠٧)، وأبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٢/٦١٩- والطبراني في «الدعاء» (٢٠٧٩)، والحاكم ١/٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/٢٥٩ من طريق هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم وأبي حازم سَلَمة بن دينار، عن أمِّ الدرداء، به.

وأخرجه أبو عوانة -كما في «إتحاف المهرة» ١٢/٦١٩- من طريق هشام ابن يحيى الغساني، عن أبيه، عن أم الدرداء، به.

وأخرج ابنُ المبارك في «الزهد» (٦٨٢)، وهنَّاد في «الزهد» (١٣١٢) و(١٣١٣)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٧٧) من طريق حكيم بن جبير، عن أبي الدرداء، قال: لا تلعنوا أحداً فإنه ما ينبغي للعَّان أن يكون عند الله صدِّيقاً يوم القيامة. =

٢٧٥٣٠- حدثنا زيد بنُ الحُبَاب، حدثنا معاوية بنُ صالح، حدثني أبو الزَّاهرية حُدَيْرُ بنُ كُرَيْب، عن كَثِيرِ بنِ مُرَّة الحَضْرَمي، قال:

سمعتُ أبا الدَّرْداء يقول: سُئِلَ[1] رسولُ الله ﷺ: أفي كلِّ صلاةٍ قراءة؟ قال: «نَعَمْ». فقال رجلٌ من الأنصار: وَجَبَتْ هٰذه، فالتفتَ إليَّ أبو الدرداء، وكنتُ أقربَ القوم منه، فقال: يا ابنَ أَخِي، ما أَرى الإمامَ إذا أَمَّ القَوْمَ إلا قَدْ كَفاهُمْ[2].

= وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٨٤٤٧)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: فدعا خادمه، أي: جاريته.

فقالت: أي: أم الدرداء.

«إن اللعانين»: أي: الذين يكثرون اللعن، وأما من يقلّ اللعن، كأن يلعن الشيطان، فلا يضرّ، والله أعلم.

(١) في (م): سألت.

(٢) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢١٧٢٠) إلا أن شيخ أحمد هنا هو زيد ابنُ الحُباب.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (١٧) و(٢٩٤)، والنسائي في «المجتبى» ٢/ ١٤٢، وفي «الكبرى» (٩٩٥)، والدارقطني في «السنن» ١/ ٣٣٢-٣٣٣، والبيهقي في «القراءة خلف الإمام» (٣٧٨) و(٣٧٩) من طريق زيد بن الحباب، بهٰذا الإسناد.

ووقعت الزيادة في آخره عند النسائي والدارقطني والبيهقي من كلام النبي ﷺ، وهو وهم من زيد بن الحباب، كما قال الدارقطني في «السنن»، وفي «العلل» ٦/ ٢١٨، وقال النسائي في «المجتبى»: هٰذا عن رسول الله ﷺ خطأ، إنما هو قولُ أبي الدرداء. =

٢٧٥٣١- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن مالك، عن زَيْد بنِ أَسْلَم، عن عطاء بن يسار

أنَّ معاويةَ اشترى سِقايةً من فِضَّة بأقلَّ من ثمنِها، أو أكثرَ. قال: فقال أبو الدرداء: نَهَى رسولُ الله ﷺ عن مثلِ هٰذا إلَّا مِثْلاً بِمِثْل[1].

= وقال الإمام أحمد فيما نقل عنه البيهقي في «القراءة» ص ١٧١: في متن هٰذا الخبر وهم من الراوي في قوله: «ما أرى الرجل الذي أمَّ القوم إلا قد كفاهم»، فإنه من قول أبي الدرداء، وزيدُ بنُ الحباب حدثني بهٰذا الحديث مرَّتين، وهم في رفعه هٰذه اللفظة مَرَّةً، وحفظها أخرى.

(١) صحيح من حديث عُبادة بنِ الصَّامت، كما سلف برقم (٢٢٦٨٣)، وهٰذا إسنادٌ قال فيه ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٤/ ٧٠: وظاهر هٰذا الحديث الانقطاع، لأن عطاء لا أحفظ له سماعاً من أبي الدرداء، ولا أظنّه سمع منه شيئاً، لأن أبا الدرداء توفِّي بالشام في خلافة عثمان لسنتين بقيتا من خلافته، وذكر ذٰلك أبو زرعة، عن أبي مُسهر، عن سعيد بن عبد العزيز. قلنا: ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وقد اختلف فيه على مالك:

فرواه يحيى بن سعيد -كما في هٰذه الرواية- والشافعي -كما في «مسنده» ٢/ ١٥٨، وفي «السنن» (٢١٨)، وفيما أخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠- والقعنبي -كما في روايته «للموطأ» ٢/ ٦٣٤، وفيما أخرجه البيهقي ٥/ ٢٨٠- وقُتيبة بن سعيد -فيما أخرجه النسائي في «المجتبى» ٧/ ٢٧٩، وفي «الكبرى» (٦١٦٤)- أربعتهم عن مالك، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بن الحسن -كما في روايته «للموطأ» (٨١٨)- وأبو قرة -فيما ذكر الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٠٨- كلاهما عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أو سليمان بن يسار، على الشك، به. قال الدارقطني: والصواب عن عطاء بغير شكّ. =

٢٧٥٣٢- حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شعبة، قال: حدثني القاسم بن أبي بَزَّة، عن عطاء الكَيْخارَانيِّ، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدرداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلَ في الميزانِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

٢٧٥٣٣- حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبدُ الرحمٰن، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَبِيبةَ الطَّائيِّ

عن أبي الدَّرداء -قال عبد الرحمٰن في حديثه: فلَقِيتُ أبا الدَّرْداء- فقال[2]: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَثَلُ الذِي يُعْتِقُ عِنْدَ الموتِ، كَمَثَلِ الذِي يُهْدِي إذا شَبِعَ»[3].

٢٧٥٣٤- حدثنا وكيع، حدثنا يونُس بن أبي إسحاق، عن أبي السَّفَر، قال:

كَسَرَ رجلٌ من قريش سِنَّ رجلٍ من الأنصار، فاسْتَعْدَى عليه

= وانظر أحاديث الباب في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١٠٠٦).

قال السندي: قوله: بأقل من ثمنها، أي: بأقل من وزنها من الفضة.

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (٢٧٥١٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه الآجرّي في «الشريعة» ص ٣٨٣ من طريق يحيى بن سعيد، بهٰذا الإسناد.

(٢) في النسخ الخطية: فقلت فقال، والمثبت من (م).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي حَبِيبَةَ الطائيّ، وهو مكرر (٢١٧١٩)، غير أن شيخي أحمد هنا هما عبد الرحمٰن بن مهدي ووكيع بن الجراح.

معاويةَ، فقال القُرشيُّ: إن هٰذا داقٌّ[1] سِنِّي، قال معاوية: كلا، إنَّا سَنُرْضِيهِ. قال: فلمَّا أَلحَّ عليه الأنصاريُّ، قال معاوية: شأنُك بصاحِبِك، وأبو الدَّرداء جالسٌ، فقال أبو الدَّرداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يُصابُ بِشَيْءٍ في جَسَدِهِ، فَيَتَصَدَّقُ به، إلَّا رَفَعَهُ الله بِهِ دَرَجَةً، وَحَطَّ[2] عَنْهُ بها خَطِيئةً». قال: فقال الأنصاري: أأنت[3] سمعتَ هٰذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم. سَمِعَتْهُ أُذُنايَ، ووعاهُ قلبي، يعني فعفا عنه[4].

٢٧٥٣٥- حدثنا إسماعيلُ، حدثنا داودُ. وابنُ أبي عَدِيٍّ[5]، عن داودَ،

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): دقَّ، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): أو حطّ.

(٣) في (ظ٢) و(ق): أنت.

(٤) المرفوع منه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو السَّفَر -وهو سعيد بن يُحْمِد- قال أحمد: لا أعرفُ له سماعاً من أبي الدَّرْداء، وقال الحافظ: ما أظنُّه أدْرَكَه، فإنَّ أبا الدرداء قديمُ الموت.

وأخرجه مختصراً ابن ماجه (٢٦٩٣) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٣٩٣)، والبيهقي في «السنن» ٨/ ٥٥ من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق، به. قال الترمذي: هٰذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هٰذا الوجه، ولا أعرف لأبي السَّفَر سماعاً من أبي الدرداء.

وفي الباب عن عُبادةَ بنِ الصَّامت، سلف برقم (٢٢٧٠١) ولفظه: «ما من رجل يُجرح في جسده جراحة فيتصدق بها، إلا كفَّر اللهُ عنه مثل ما تصدَّق به». وانظر تتمة شواهده هناك.

قال السندي: قوله: إن هٰذا دقّ سني، أي: أولًا.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): داود بن أبي عدي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).=

عن الشَّعبيِّ، عن علقمةَ، قال:

لقيتُ أبا الدَّرداء -قال ابنُ أبي عديٍّ في حديثه: فقدمتُ الشامَ، فلقيتُ أبا الدرداء- قال لي[1]: ممَّن أنتَ؟ قلتُ: من أهل الكوفة، فقال[2]: هل تقرأُ عليَّ قراءةَ ابنِ مسعود؟ قلتُ: نعم، قال: فاقرأ: ﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشَى﴾. قلت[3]: «واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إذا تَجَلَّى، وَالذَّكَرِ والأنثَى» قال: هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، قال: أحسبه قال: فضَحِكَ[4]. ٦/٤٤٩

٢٧٥٣٦- حدثنا إسماعيل، عن لَيْث، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب، عن أمِّ

---

(١) قوله: لي، ليس في (م).

(٢) في (م): قال.

(٣) قوله: «والليل إذا يغشى، قلت» ليس في (ظ٦).

(٤) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود -وهو ابن أبي هند- من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابنُ عُلَيّة، وابنُ أبي عديٍّ: هو محمد بنُ إبراهيم، والشَّعبيُّ: هو عامرُ بن شَراحيل، وعَلْقَمةُ: هو ابن قَيْس النَّخَعي.

وأخرجه مسلم (٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٧) -وهو في «التفسير» (٦٩٧)- والطبري في «تفسيره» ٣٠/٢١٧ من طريق إسماعيل ابن عُلَيّة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٢٤) (٢٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٧٧)- وهو في «التفسير» (٦٩٧) -والطبري ٣٠/٢١٧، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٣ من طرق عن داود بن أبي هند، به.

وسيرد نحوه بالأرقام: (٢٧٥٣٨) و(٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٤) و(٢٧٥٤٩) و(٢٧٥٥٤).

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ المُسْلِمِ، كانَ حَقّاً على الله عزَّ وجلَّ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ القِيامَةِ»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف لَيْث -وهو ابن أبي سُلَيْم- وشهْر بنِ حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيَّة.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصَّمت» (٢٣٩)، والطبراني في «مكارم الأخلاق» (١٣٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٢٨) من طرق عن لَيْث بن أبي سُليم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٢٥٧-٢٥٨ من طريق عبد الله بن حكيم، عن مِسْعَر بن كِدام، عن عَوْن بن عبد الله، عن أمِّ الدَّرداء، به. وقال: غريب تفرَّد برفعه عن مِسْعر عبدُ الله بنُ حكيم أبو بكر الداهري، ورواه القاسم بن الحكم عن مسعر موقوفاً.

واختلف فيه على محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى:

فرواه عُبيد الله بن موسى -فيما أخرجه عَبْد بن حُميد (٢٠٦)، والبيهقي ٨/ ١٦٨- عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحَكَم بن عُتيبة، عن ابن أبي الدرداء، عن أبيه أبي الدَّرداء، به.

ورواه سُريج بنُ يونس -فيما أخرجه ابن السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٩)- عن محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى، عن الحَكَم، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر ابنَ أبي الدرداء في الإسناد.

وسيرد برقم (٢٧٥٤٣) بإسناد آخر.

وسيرد بنحوه برقمي (٢٧٦٠٩) و(٢٧٦١٠) من طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أسماءَ بنتِ يزيد، عن النبي ﷺ.

٢٧٥٣٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن يحيى بن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن مَعْدان

عن أبي الدَّرْداء قال: استقاءَ رسولُ الله ﷺ، فأفْطَرَ، فأُتِيَ بماءٍ، فتوضأ[1].

٢٧٥٣٨- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا شعبة، عن مُغيرة، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

أنه قَدِمَ الشامَ، فدخلَ مسجدَ دمشقَ، فصلَّى فيه ركعتين، وقال: اللَّهم ارْزُقْنِي جَليساً صالحاً. قال: فجاء، فجلَسَ إلى أبي الدَّرْداء، فقال له أبو الدرداء: مِمَّن أنتَ؟ قال: من أهل الكوفة، قال: كيف سمعتَ ابنَ أمِّ عبدٍ يقرأُ: ﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى﴾؟ قال علقمة: «وَالذَّكَرِ والأنْثَى». فقال أبو الدرداء: لقد سمعتُها من رسولِ الله ﷺ، فما زالَ هؤلاء حتى شَكَّكُوني، ثم قال: ألم يكن فيكم صاحبُ الوِسَاد، وصاحبُ السِّرِّ الذي لا يعلَمُه أحدٌ غيرُه، والذي أُجير من الشيطان على لسان النبيّ ﷺ؟!وصاحبُ الوِسَاد: ابنُ مسعود، وصاحبُ السِّرّ: حُذَيْفة، والذي أُجير من الشيطان:

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد أخطأ فيه معمر، كما بيّنا ذٰلك في الرواية (٢١٧٠١).

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٥٢٥) و(٧٥٤٨)، وأخرجه من طريقه النسائي في «الكبرى» (٣١٢٩).

وسلف برقم (٢٧٥٠٢) بإسناد صحيح.

عمَّار[1].

٢٧٥٣٩- حدثنا عفَّان، حدثنا شعبة، قال: أخبرني مغيرة، قال: سمعتُ إبراهيمَ، قال: ذهبَ علقمةُ إلى الشام، فذكر الحديث[2].

٢٧٥٤٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا سعيد، عن قتادة، حدثنا سالم بن أبي الجعد الغطفاني، عن مَعْدَان بن أبي طلحة اليَعمَري

عن أبي الدرداء، أن نبيَّ الله ﷺ[3]، قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آياتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، مغيرة -وهو ابن مِقْسَم الضَّبِّي- يدلِّسُ عن إبراهيم- وهو ابن يزيد النخعي -إلا أنه صرَّح بالسماع منه في الروايتين الآتيتين برقم (٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٩) فانتفت شبهة تدليسه. علقمة: هو ابنُ قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٦٢٧٨) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري بإثر (٣٢٨٧) و(٣٧٤٣) و(٦٢٧٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٩٩) و(١١٦٧٦) -وهو في «التفسير» (٦٩٦) -والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢١٧، وابنُ حِبَّان (٦٣٣١) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٣٧٦١)، ومسلم (٨٢٤) (٢٨٣)، والطبري ٣٠/ ٢١٨، وابن حبان (٧١٢٧) من طريقين عن مغيرة، به.

وأخرجه الطبري ٣٠/ ٢١٧، والخطيب في «تاريخه» ٢/ ١٣٩ من طريقين عن إبراهيم، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٣٩) و(٢٧٥٤٩).

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو: عفَّان بن مسلم الصفَّار.

(٣) في (م): عن النبي ﷺ.

الدَّجَّالِ»[1].

٢٧٥٤١- حدثنا حسين في تفسير شيبان، عن قتادة، قال: حدثنا سالم ابنُ أبي الجَعْد، عن مَعْدان بن أبي طَلْحة، عن أبي الدَّرْداء، فذكر مثله[2].

٢٧٥٤٢- حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدَّثنا همَّام. قال عفَّان في حديثه: حدثنا همَّام، قال: كان قتادة يقصُّ به علينا، قال: حدَّثنا سالم ابنُ أبي الجَعْد الغطفاني، عن حديث مَعْدان بن أبي طلحة اليعمري، عن حديثِ أبي الدرداء يرويه عن نبيِّ الله ﷺ، فذكر مثله.

ثم رجعَ إلى حديث عبد الصمد، قال: حدَّثنا همَّام، حدثنا قتادة، عن سالم، عن حديث معدان

عن أبي الدرداء، يرويه عن نبيِّ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ حَفِظَ ٦/ ٤٥٠

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، معدان بن أبي طلحة من رجاله، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سعيد: هو ابن أبي عروبة، ورواية روح ابن عبادة عنه قبل اختلاطه.

وأخرجه ابن حبان (٧٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٦) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، بهٰذا الإسناد.

رواية ابن حبان: «من حفظ عشر آيات من سورة الكهف»، ولم يقل: «من أول».

وسلف برقم (٢١٧١٢).

وانظر الحديثين بعده.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. حسين: هو ابنُ محمد بن بهرام المرُّوذي، وشَيْبان: هو ابنُ عبد الرحمٰن النحوي.

وانظر ما قبله.

عَشْرَ آياتٍ مِنْ سُورَةِ الكَهْفِ»[1].

٢٧٥٤٣- حدثنا عليُّ بنُ إسحاقَ، أخبرنا عبد الله -يعني ابنَ المُبارك- قال: أخبرنا أبو بكر النَّهْشَليُّ، عن مَرْزوق أبي بكر[2] التيمي، عن أمِّ الدَّرداء

عن أبي الدَّرْداء، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ، رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ»[3].

٢٧٥٤٤- حدثنا أسودُ بنُ عامر، حدثنا إسرائيل، عن المُغيرة، عن إبراهيم، عن علقمةَ، قال:

---

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم من طريق عفَّان، وقد قصَّر عبد الصمد في روايته عن همَّام بن يحيى، فلم يقل: «من أول سورة الكهف»، وقد سلف في الرواية (٢١٧١٢) أن همَّاماً رواه بلفظ «من أوّل».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٧٨٧) -وهو في «عمل اليوم والليلة» (٩٥١)- من طريق عفَّان، بهٰذا الإسناد.

وانظر سابقيه.

(٢) في (ظ٢) و(ق) و(م): بكير، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٦/١٥٨.

(٣) حسن لغيره، مرزوق أبو بكر التيمي لم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي بكر النَّهْشلي، وقد فرَّق المِزِّي بينه وبين مَرْزوق أبي بُكير التيمي الذي ذكره تمييزاً، وقد روى عنه جمع، ووثَّقه ابن معين، وخلط بينهما ابنُ حبان، ولم يجزم بحالهما الحافظ في «التهذيب». وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (١٩٣١)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢٤ من طريق عبد الله بن المبارك، بهٰذا الإسناد.

قال الترمذي: حديث حسن.

وسلف برقم (٢٧٥٣٦) بإسناد آخر ضعيف.

أتيتُ الشامَ، فدخلتُ المسجدَ، فصليتُ ركعتين، وقلت: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لي جَليساً صالحاً، فذكر معنى حديث شعبة[1].

٢٧٥٤٥- حدثنا أبو العلاء الحسنُ بنُ سَوَّار، حدثنا لَيْث، عن معاوية، عن أبي حَلْبَس يزيد بن ميسرة، قال: سمعتُ أمَّ الدَّرْداء، تقول:

سمعتُ أبا الدَّرْداء يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول -ما سمعته يُكَنِّيه قبلَها ولا بعدَها- يقول: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقولُ: يا عيسى، إنِّي باعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً، إنْ أَصابَهُمْ ما يُحِبُّونَ، حَمِدُوا اللهَ وَشَكَرُوا[2]، وإنْ أَصابَهُمْ ما يَكْرَهُونَ، احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ، قال: يا ربِّ كَيْفَ هٰذا لَهُمْ[3]، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ؟ قال: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي»[4].

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه البخاري (٣٢٨٧) و(٣٧٤٢)، والحاكم ٣/٣١٦ من طريق مالك ابن إسماعيل، عن إسرائيل، بهٰذا الإسناد.

قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: بل أخرجاه كما سلف ذكره.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٢) في (ظ٦): حمدوا وشكروا.

(٣) قوله: لهم، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي حَلْبَس يزيد بن ميسرة، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد تفرَّد به، وهو من رجال «التعجيل»، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح، غير الحسن ابن سوَّار، فقد روى له أصحاب السنن سوى ابن ماجه، وهو صدوق، لَيْث: =

٢٧٥٤٦- حدثنا أحمد بنُ عبد الملك، حدَّثني سَهْلُ بنُ أبي صَدَقَة، قال: حدثني كثير أبو الفضل[1] الطّفاوي، حدثني يوسف بن عبد الله بن

= هو ابن سعد، ومعاويةُ: هو ابن صالح بن حُدَير.

وأخرجه البزار (٢٨٤٥) «زوائد» من طريق الحسن بن سوَّار، بهٰذا الإسناد. إلا أنه قال: يونس بن ميسرة، بدلاً من يزيد بن ميسرة، ومن أجل ذٰلك حسَّن إسناده.

قلنا: البزار كثير الأوهام، وهٰذا من أوهامه، فقد قال فيه الدارقطني: ثقة، يخطىء، ويتَّكِل على حفظه. وقال أبو أحمد الحاكم: يخطىء في الإسناد والمتن، وجرحه النسائي.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٨/٣٥٥-٣٥٦، والطبراني في «الأوسط» (٣٢٧٦)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٥٠)، والحاكم ١/٣٤٨، وأبو نُعيم في «الحلية» ١/٢٢٧ و٥/٢٤٣، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٤٤٨٢) و(٩٩٥٣)، والحافظ ابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص ٤٨-٤٩ من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، به. قال الحاكم: هٰذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! وحسَّنه الحافظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/٦٧، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير الحسن ابن سوَّار وأبي حلبس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان!

قال السندي: قولها: ما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها، أي: ما سمعت أبا الدرداء يذكر النبي ﷺ بالكنية قبل هٰذه الحالة ولا بعدها.

(١) في النسخ: كثير بن الفضل، وهو خطأ، صوابه: كثير أبو الفضل، كما أثبته الحافظ في «أطراف المسند» ٦/١٤٦، و«إتحاف المهرة» ١٢/٦٠١. وقد ذكر الحسيني في «الإكمال» كثير بن الفضل، وقال: مجهول، فتعقبه الحافظ في «التعجيل» بقوله: بل هو معروف، ولٰكن وقع فيه تصحيف نشأ عنه هٰذا الغلط، والصواب كثير أبو الفضل، فالفضل كنيته لا اسم أبيه، وأما أبوه فاسمه يسار.

سلام، قال:

أتيتُ أبا الدَّرْداء في مرضه الذي قُبِضَ فيه، فقال لي: يا ابنَ أخي ما أَعمَدَكَ[1] في هٰذا البلد -أو ما جاء بك-؟ قال: قلتُ: لا، إلّا صلةُ ما كان بينَك وبينَ والدي عبد الله بنِ سَلاَم، فقال أبو الدرداء: بئس ساعةُ الكذب هٰذه، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ، فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ[2]، ثم قامَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، أَوْ أَرْبَعاً -شَكَّ سَهْل- يُحْسِنُ فيهما الذِّكْرَ[3] والخُشُوعَ، ثم اسْتَغْفَرَ اللهَ عزَّ وجلَّ، غُفِرَ لَه».

قال عبد الله: وحدثناه سعيد بنُ أبي الربيع السمَّان، قال: حدثنا صَدَقَةُ بنُ أبي سَهْل الهُنائي، قال عبد الله: وأحمد بن عبد الملك وهمَ في اسم الشَّيخ، فقال: سهل بن أبي صدقة، وإنما هو صدقة بن أبي سهل الهُنائي[4].

---

(١) في (ظ٦): أعملك.

(٢) في (ظ٦): الوضوء.

(٣) في (ظ٦): الركوع، وهي نسخة في (ظ٢) و(ق).

(٤) إسناده حسن على وهم في تسمية أحد رواته، فقد وهم أحمد بن عبد الملك، فسمى صدقة بن أبي سهل سهل بن أبي صدقة، وقد نبه على ذٰلك عبد الله بن أحمد عقب هٰذا الحديث، وصدقة وكثير أبو الفضل الطفاوي من رجال «التعجيل»، وقد روى عنهما جمع، وذكرهما ابن حبان في «الثقات». وبقية رجال الإسناد ثقات بعضهم رجال الصحيح.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٨٤٨) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٠٤٠)، والطبراني في =

٢٧٥٤٧- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، قال: حدَّثنا عاصمُ بنُ بَهْدَلة، عن أبي صالح

عن معاذ بن جبل أنه إذْ حُضِرَ، قال: أدخلوا عليَّ الناسَ، فأُدْخِلُوا عليه، فقال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ بالله شَيْئاً، جَعَلَهُ الله في الجَنَّةِ». وما كنتُ أحدِّثُكُموه إلَّا عند الموت، والشهيدُ على ذٰلك عويمرٌ أبو الدَّرداء، فأَتَوْا أبا الدرداء، فقال: صدق أخي، وما كان يحدِّثُكم به إلَّا عند موته[1].

= «الدعاء» (١٨٤٨)، وفي «الأوسط» (٥٠٢٢) من طرق عن صدقة بن أبي سهل، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٨، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، وإسناده حسن.

وسلف نحوه برقم (٢٧٤٩٧).

قال السندي: قوله: بئس ساعة الكذب هٰذه، أي: لا يمكن أن أكذب هٰذه الساعة وأنا على الموت، والمراد أن حديثه مما يعتمد عليه.

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو صالح -وهو ذكوان السمان- لم يسمع من معاذ بن جبل، ولا من أبي الدرداء. ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير عاصم بن بهدلة، فهو حسن الحديث.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١٦، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا صالح لم يسمع من معاذ بن جبل.

وسلف من طريق عن معاذ بالأرقام (٢١٩٩٨) و(٢٢٠٠٠) و(٢٢٠٠١) و(٢٢٠٠٣) و(٢٢٠٠٩) و(٢٢٠٦٠) و(٢٢٠٩١) و(٢٢١٠٢).

وسلف من حديث أبي الدرداء برقم (٢٧٤٩١).

٢٧٥٤٨- حدثنا محمد بنُ مصعب، حدثنا أبو بكر، عن خالد بن محمد، عن بلال بن أبي الدرداء

عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي ويُصِمُّ[1]»[2].

٢٧٥٤٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، حدثنا شعبة، عن مغيرة، أنه سمع إبراهيمَ يُحدِّثُ، قال: ٦/٤٥١

أتى علقمةُ الشامَ فصلَّى ركعَتيْن، فقال: اللَّهمَّ وَفِّقْ لي جليساً صالحاً. قال: فجلستُ إلى رجلٍ، فإذا هو أبو الدرداء، فقال: ممَّن أنتَ؟ قلت[3]: من أهل الكوفة، فقال: هل تدري كيف كان عبد الله يقرأ هٰذا الحَرْفَ: ﴿واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى، وما خَلَقَ الذَّكَرَ والأُنْثَى﴾ فقلتُ: كان يقرؤها: «واللَّيْلِ إذا يَغْشَى، والنَّهارِ إذا تَجَلَّى، والذَّكَرِ والأنْثى». فقال: هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، فما زال بي هٰؤلاء حتى كادوا يشكّكوني.

ثم قال: أليس فيكُم صاحبُ الوِساد والسِّواك؟ يعني عبدَ الله

---

(١) في (م): يصم ويعمي.

(٢) صحيح موقوفاً، وهذا إسنادٌ ضعيف لضعف أبي بكر، وهو ابنُ عبدِ الله ابن أبي مريم، وهو مكرر (٢١٦٩٤)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن مصعب، وهو القَرْقَساني.

قال السندي: قوله: «يصم ويعمي» يجعله أصم عن سماع قبائحه، وأعمى عن رؤية معايبه، أي: فلا ينبغي حب غير المعصوم بهٰذا الوجه.

(٣) في (م): فقلت.

ابنَ مسعود، أليس فيكم الذي أجارَه اللهُ على لسان نَبِيِّه من الشيطان؟ يعني عمَّار بنَ ياسر أليس فيكم الذي يعلمُ السِّرَّ ولا يَعلَمُه غيرُه؟ يعني حذيفةَ[1].

٢٧٥٥٠- حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بنُ عَمرو، عن شُريح بن عُبيد

عن أبي الدرداء، أن النبيَّ ﷺ، قال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ يقول: ابنَ آدمَ، لا تَعْجِزَنَّ[2] مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ أَوَّلَ[3] النَّهارِ، أَكْفِكَ آخِرَهُ»[4].

٢٧٥٥١- حدثنا الحَكَمُ بنُ نافع أبو اليمان، حدثنا صفوان بنُ عمرو، عن أبي إدريس السَّكُوني، عن جُبَيْر بن نُفَيْر

عن أبي الدرداء، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ لا أَدَعُهنَّ لشيءٍ: أوصاني بصيام ثَلاثةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَأَنْ لا أَنامَ إلا على[5] وِتْرٍ، وسُبْحَةِ[6] الضُّحى في الحَضَرِ

---

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٢٧٥٣٨) إلا أن شيخ أحمد هنا هو محمد بن جعفر.

وانظر (٢٧٥٣٥).

(٢) في (م): لا تعجز.

(٣) في (ظ٢) و(ق): من أول.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٤٨٠)، غير أن شيخ أحمد هنا هو أبو اليمان الحَكَم بن نافع الحمصي.

(٥) في (ظ٢) و(ق) و(م): عن.

(٦) في (ظ٦): وبسبحة.

والسَّفَرِ[1].

٢٧٥٥٢- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عطاء -يعني ابن السائب- عن أبي عبد الرحمٰن المقرىء[2]، قال:

قال أبو الدَّرْداء: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الوالِدُ أَوْسَطُ أَبوابِ الجَنَّةِ، فَاحْفَظْ ذٰلك البابَ، أَوْ دَعْهُ»[3].

٢٧٥٥٣- حدثنا سفيان، عن عَمرو، عن ابن أبي مُلَيْكة، عن يَعْلى بن مَمْلَكٍ، عن أمِّ الدَّرداء[4]

عن أبي الدَّرداء، يبلُغُ به: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ، أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَثْقَلُ في المِيزَانِ مِنَ الخُلُقِ الحَسَنِ»[4].

---

(١) حديث صحيح، وهٰذا إسناد ضعيف، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية (٢٧٤٨١).

وأخرجه أبو داود (١٤٣٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٠٠١) من طريق أبي اليمان، بهٰذا الإسناد.

(٢) قوله: المقرىء، ليس في (ظ٦).

(٣) إسناده حسن من أجل عطاء بن السَّائب، وسماعُ سفيان بنِ عُيينة منه قبل الاختلاط، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. أبو عبد الرحمٰن المقرىء: هو عبد الله بن حبيب السُّلَمي.

وأخرجه الحميدي (٣٩٥)، والترمذي (١٩٠٠)، وابن ماجه (٣٦٦٣)، والحاكم ٤/ ١٥٢، والبيهقي في «الأربعون الصغرى» (٩٥) من طريق سفيان بن عُيينة، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢١٧١٧).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): أم أبي الدرداء، وهو خطأ.

(٤) بعضه صحيح، وبعضه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لجهالة يَعْلَى=

٢٧٥٥٤- حدثنا أبو معاويةَ، حدثنا الأعمش، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قال:

= ابن مَمْلك، فلم يذكروا في الرواة عنه سوى عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقال النسائي: ليس بذاك المشهور، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين. عمرو: هو ابن دينار.

وأخرجه بتمامه ومطولاً ومختصراً عبد الرزاق (٢٠١٥٧)، والحميدي (٣٩٣) و(٣٩٤)، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١١، وعبد بن حُميد (٢١٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٤)، والترمذي (٢٠٠٢) و(٢٠١٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٧٨٢)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٠٤١)، والبزار (١٩٧٥) «زوائد»، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ٢٧، وابن خزيمة -كما في «إتحاف المهرة» ٢/ ٦١٨- والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٠، وابن حبان في «صحيحه» (٥٦٩٣) و(٥٦٩٥)، وفي «روضة العقلاء» ص ٢١٥، والآجري في «الشريعة» ص ٣٨٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٥)، والبيهقي في «السنن» ١٠/ ١٩٣، وفي «شعب الإيمان» (٨٠٠٢)، وفي «الأسماء والصفات» (١٠٥٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح، وقال البزار: حسن الإسناد.

وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٣، وقال: رواه الترمذي باختصار، ورواه البزار ورجاله ثقات.

وقوله: «من أُعطي حظَّه من الرِّفْق أعطي حظه من الخير» له شاهد صحيح من حديث عائشة، سلف برقم (٢٥٢٥٩)، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

وقوله: «ليس شيء أثقل في الميزان من الخلق الحسن»، سلف بإسناد صحيح برقم (٢٧٤٩٦).

وسيرد برقم (٢٧٥٥٥).

قدمنا الشام[1]، فأتانا أبو الدَّرْداء، فقال: أفيكُم أحدٌ يقرأُ عليَّ قراءةَ عبدِ الله؟ فأشارُوا إليَّ. قال: قلتُ: نعم أنا، فقال: كيف سمعتَ عبدَ الله يقرأ هٰذه الآية: ﴿واللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إِذا تَجَلَّى﴾؟ قال: قلتُ: سمعته يقرأ: «واللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَالنَّهارِ إِذا تَجَلَّى، وَالذَّكَرِ والأنْثَى». قال: وأنا واللهِ هٰكذا سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرؤها، وهٰؤلاء يريدون أن أقرأ: وما خَلَقَ، فلا أُتابِعُهم[2].

٢٧٥٥٥- حدثنا سفيان مرة أخرى، عن عمرو، عن ابنِ أبي مُلَيْكة، عن يَعْلَى بنِ مَمْلَكٍ، عن أمِّ الدرداء

عن أبي الدرداء، عن النبيّ ﷺ، قال: «أَثْقَلُ شيءٍ فِي المِيزانِ يَوْمَ القِيَامَةِ خُلُقٌ حَسَنٌ»[3]. ٦/ ٤٥٢

---

(١) في (م): قدمت إلى الشام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مِهْران.

وأخرجه مسلم (٨٢٤) (٢٨٢)، والترمذي (٢٩٣٩)، والطبري في «تفسيره» ٣٠/ ٢١٧-٢١٨ من طرق عن أبي معاوية، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (في تفسير سورة الليل)، والحميدي (٣٩٦)، والبخاري (٤٩٤٣)، وابن حبان (٦٣٣٠) من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٤٩٤٤) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي الدرداء، به. لم يذكر علقمة في الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٣٥).

(٣) حديث صحيح، وهو بإسناد الحديث (٢٧٥٥٣).

٢٧٥٥٦- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن عطاء بن يسار، عن رجل من أهل مصر

عن أبي الدرداء، قال: سُئلَ عن هٰذه الآية: ﴿لَهُمُ البُشْرَى في الحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] فقال: لقد سألتَ عن شيءٍ ما سمعتُ أحداً سأل[١] عنه[٢] بعد رجلٍ سألَ عنه رسولَ الله ﷺ، فقال: «هِيَ الرُّؤْيا الصَّالِحَةُ، يُرَاها الرَّجُلُ المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، بُشْرَاهُ في الحَياةِ الدُّنْيا، وَبُشْرَاهُ في الآخِرَةِ الجَنَّةُ»[٣].

٢٧٥٥٧- حدثنا أبو معاوية، حدثنا هشام بنُ حسَّان القُرْدُوسِيُّ، عن قيس بن سعد، عن رجل حدَّثه

عن أبي الدَّرداء، قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن أموالِ السلطان؟ فقال: «ما أتاكَ الله مِنها[٤] مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَة ولا إِشْرافٍ، فَكُلْهُ وَتَمَوَّلْهُ».

قال: وقال الحسن: لا بأسَ بها ما لم يَرْحَل إليها أو يشرف لها[٥] [٦]

---

(١) في (ظ٦): يسأل.

(٢) قوله: عنه، ليس في (م).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٢٦).
وانظر (٢٧٥١٠).

(٤) في (ق): ما أتاك منها.

(٥) في (ظ٦): ما لم ترحل إليها أو تشرف لها.

(٦) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي الدرداء، وهو مكرر (٢١٦٩٩) سنداً ومتناً.

حديث أُمِّ الدَّرداء[1]

٢٧٥٥٨- حدثنا ابنُ نُمَيْر، حدثنا فُضَيْل -يعني ابنَ غَزْوان- قال: سمعتُ طلحةَ بنَ عُبيد الله بن كَرِيز، قال:

سمعتُ أمَّ الدَّرداء، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّهُ يُسْتَجابُ لِلْمَرْءِ بِظَهْرِ الغَيْبِ لأَخِيهِ، فما دَعا لأَخِيهِ بِدَعْوَةٍ إلا قال المَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ»[2].

---

(١) هي أم الدرداء الصغرى، تابعية، ليس لها صحبة، وهي زوج أبي الدرداء، اسمها هُجيمة، وقيل: جُهيمة، الأوصابية الدمشقية، وأما أم الدرداء الكبرى -وهي صحابية- فقد سلف حديثها برقم (٢٧٠٣٨).

(٢) حديث صحيح، وهٰذا إسناد وهم ابنُ نُمير فيه بإثباتِ سماع أمِّ الدرداء من النبيِّ ﷺ، فإنَّ أمَّ الدرداء -وهي الصُّغرى- ليست صحابية، وإنما الصواب: عنها، عن زوجها أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، كما في رواية مسلم الآتية.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/٣٢٧، والمِزِّي في «تهذيبه» (في ترجمة طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز) من طريق ابن نُمير، عن فُضيل بنِ غزوان، بهٰذا الإسناد.

ورواه على الصواب محمد بنُ فضيل بن غزوان -فيما أخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٦)، وابن حبان (٩٨٩)- عن أبيه فُضيل بن غزوان، عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

ورواه كذٰلك موسى بن ثَرْوَان -فيما أخرجه مسلم (٢٧٣٢) (٨٥)، وأبو داود (١٥٣٤)- عن طلحة، عن أمِّ الدرداء، عن أبي الدرداء مرفوعاً. =

٢٧٥٥٩- حدثنا يزيد بنُ هارون، أخبرنا عبدُ الملك، عن أبي الزُّبير، عن صفوانَ بنِ عبد الله بن صفوان[١] -وكانت تحته الدَّرْداء[٢] - فأتاهم

فوجد أمَّ الدرداء، فقالت له: أتريدُ الحجَّ العامَ؟ فقال: نعم، قالت: فادعُ لنا بخير، فإنَّ النبيَّ ﷺ كان يقول: «إِنَّ دَعْوَةَ المَرْءِ المُسْلِمِ مُسْتَجَابَةٌ لأَخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهِ، كُلَّما دَعا لأَخِيهِ بِخيرٍ، قال: آمين، وَلَكَ بِمِثْلٍ».

قال: فخرجتُ إلى السوق، فلَقِيتُ أبا الدَّرْداء، فحدَّثَني عن النبيِّ ﷺ بمثل ذٰلك[٣].

= ورواه حُميد الطويل -فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/١٩٨- عن طلحة، عن أمِّ الدرداء موقوفاً.

وانظر ما بعده.

(١) قوله: بن صفوان، ليس في (م).

(٢) تصحفت في (ظ٢) و(ق) و(م) إلى قوله: وكانت تحبه أم الدرداء!!

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٢١٧٠٨)، إلا أن الإمام أحمد رواه هناك عن يزيد بن هارون وقرن به يعلى بن عبيد.

من حديث أسماء بنت يزيد[1]

٢٧٥٦٠- حدثنا سفيان. [قال عبد الله]: قال أبي: وقُرِئَ على سفيان: سمعتَ ابنَ أبي حُسَيْن، عن شهر بن حَوْشب، عن أسماء بنت يزيد.

[و] حدثنا سفيان، عن ابن أبي حُسَيْن، عن شَهْر

عن أسماء أن النبيَّ ﷺ، قال: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً»[2].

---

(١) قال السندي: أسماء بنت يزيد بن السكن، أنصارية أوسية، ثم أشهلية. قيل: هي بنت عم معاذ بن جبل، وكانت تكنى أم سلمة، وكان يقال لها: خطيبة النساء، شهدت اليرموك، وقتلت يومئذ تسعة من الروم بعمود فسطاطها، وعاشت بعد ذٰلك دهراً.

(٢) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أسماءَ بنتِ يزيدَ بنِ السَّكَن، فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن. ابنُ أبي حُسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وأخرجه مطولاً الحميدي (٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٣٤) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٤/(٤٣٥) من طريق إبراهيم بن نشيط، عن ابن أبي حسين، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٣/(٦٣) من طريق محمد بن حسن المخزومي، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، عن عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد، به. وإسناده مظلم. محمد بن حسن المخزومي كذبوه، وعثمان بن عطاء ضعيف.

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٦٧) و(٢٧٥٩١) و(٢٧٥٩٨). =

٢٧٥٦١- حدثنا سفيان، عن ابنِ أبي حُسَيْن، سمع شَهْراً يقول:

سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد -إحدى نساءِ بني عبد الأشهل- تقول: مرَّ بنا رسولُ الله ﷺ ونحنُ في نسوة، فسلَّم علينا، وقال: «إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَ المُنْعَمِينَ». فقلنا: يا رسولَ الله، وما كفر المُنْعَمِين؟ قال: « لَعَلَّ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَطُولَ أَيْمَتُها بَيْنَ أَبَوَيْها وتَعْنُسَ، فَيَرْزُقَها الله عزَّ وجلَّ زَوْجاً[1]، وَيَرْزُقها مِنْهُ مالاً وَوَلَداً، فَتَغْضَبَ الغَضْبَةَ فَتَقُولَ[2]: ما رَأَيْتُ مِنْهُ يَوْماً خَيْراً قَطُّ». وقال مرة: «خَيْراً قَطّ»[3]. ٦/٤٥٣

= وانظر حديث أسماء بنت عميس السالف برقم (٢٧٤٧١).

(١) في (ظ٦) و(ظ٢): زوجها.

(٢) في (م): فراحت تقول.

(٣) حديث حسن، شَهْر، وهو ابنُ حَوْشب -وإن كان ضعيفاً- قد توبع، وبقية رجال الإسناد ثقات.

سفيان: هو ابن عيينة الهلالي، وابنُ أبي حُسين: هو عبد الله بن عبد الرحمٰن بن أبي حسين.

وأخرجه الحميدي في «مسنده» (٣٦٦)، وابن سعد في «الطبقات» ٨/ ١٠ و٣٢٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ٦٣٤-٦٣٥، وأبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/(٤٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٠)، وفي «الآداب» (٢٦١) من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

ورواية الجميع -سوى الطبراني- مختصرة بقصة السلام.

وأخرجه الدارمي (٢٦٣٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن ابن أبي حسين، به. =

٢٧٥٦٢- حدثنا الفَضْل بنُ دُكَيْن، حدثنا ابن أبي غَنِيَّة، عن محمد بن مهاجر، عن أبيه

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرّاً، فَإِنَّ قَتْلَ الغَيْلِ يُدْرِكُ الفارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ عَنْ ظَهْرِ فَرَسِهِ»(١).

= وأخرجه الطبراني ٢٤/(٤١٨) و(٤٢٦) و(٤٢٧) من طريقين عن شهر بن حوشب، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٢٦)، وتمَّام في «فوائده» (٧٩١) (الروض البسام) من طريق محمد بن مهاجر، عن أبيه مهاجر مولى أسماء بنت يزيد، عن أسماء بنت يزيد، به. وهٰذا إسناد حسن، مهاجر مولى أسماء روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣١١، وقال: رواه أحمد، وفيه شَهْر بنُ حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وُثّق.

وسيرد برقم (٢٧٥٨٩).

وفي باب تسليمه ﷺ على النساء عن جرير بن عبد الله، سلف برقم (١٩١٥٤) وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب.

قال السندي: قوله: «تطول أيمتها»، أي: جلوسها بلا زوج.

«وتعنس»: من عنست الجارية، من باب نصر، إذا خرجت من عداد الأبكار، من طول مكثها في منزل أهلها.

(١) إسناده ضعيف، مُهاجر -وهو ابن أبي مسلم الأنصاري، وإن روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «ثقاته»- قد انفردَ به، ومثلُه لا يُحتمل تفرُّده، ثم إنه معارَضٌ بحديث صحيح، كما سيأتي في التخريج، وبقية رجال الإسناد ثقات. ابن أبي غَنِيَّة: هو عبد الملك بن حميد. =

٢٧٥٦٣- حدثنا محمد بنُ عبيد، حدثنا داودُ -يعني الأَوْديَّ- عن شَهْر

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: أتيتُ رسولَ الله ﷺ لأُبايِعَه،

= وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٤٤٧، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٩)، وابن حبان (٥٩٨٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٣)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٢٥)، وتمام في «فوائده» (٧٩٥) (الروض البسام) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بهٰذا الإسناد. جاء في مطبوع «شرح مشكل الآثار»: حدثنا ابن أبي غنية عن عبد الملك، ولفظ (عن) مقحم، والصواب حذفه.

وأخرجه أبو داود (٣٨٨١)، وابن أبي عاصم (٣٣٥١)، والبيهقي في «السنن» ٧/٤٦٤، وفي «السنن الصغير» (٢٨٧٦) من طريقين عن محمد بن مهاجر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٢٠١٢)، وابن أبي عاصم (٣٣٥٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٦، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٦٥٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٢)، وفي «مسند الشاميين» (١٤٣٠) من طريق عمرو بن مهاجر، عن أبيه مهاجر، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٨٥) و(٢٧٥٩٠).

ويعارضه حديث جدامة بنت وهب، السالف برقم (٢٧٠٣٤)، وهو عند مسلم (١٤٤٢)، ولفظه: «لقد هممتُ أن أنهى عن الغِيلة حتى ذكرتُ أن فارس والروم يصنعون ذٰلك، فلا يضرُّ أولادهم».

قال السندي: قوله: «فإن قتل الغيل»، بفتح فسكون: جماع المرضعة، وإضافة الغَيْل إليه، من إضافة المصدر إلى فاعله، أي: إن الغيل يقتل الرضيع، ولا يظهر ذٰلك القتل في أول الأمر، إلا أنه يظهر بعد أن يصير الرضيع رجلاً فارساً، فيصيبه ذٰلك القتل، فيسقط عن فرسه ويموت.

فَدَنَوْتُ وعَلَيَّ سِوَارانِ من ذَهَبٍ، فَبَصُرَ ببصِيصِهما[1] ، فقال: «أَلْقِي السِّوَارَيْنِ يا أَسْمَاءُ، أَمَا تَخَافِينَ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بأساوِرَ[2] مِنْ نَارٍ؟» قالت: فألقيتُهما، فما أدري مَنْ أَخَذَهما[3].

---

(١) في (ق): بصيصهما.

(٢) في (م): بسوار.

(٣) إسناده ضعيف لضعف داود -وهو ابن يزيد الأودي- وشهرِ بنِ حوْشب.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٦ من طريق خلاَّد بن يحيى، عن داود الأودي، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه مطوَّلًا الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٥٩) فمن طريق إبراهيم بن عبد الرحمٰن الشيباني، عن شَهْر بنِ حَوْشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ١٤٨، وقال: رواه أبو داود باختصار، ثم قال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه، وداود الأودي وثّقه ابن معين في رواية وضعّفه في أخرى.

قلنا: لعل رواية أبي داود التي أشار إليها الهيثمي هي ما أخرجه في «سننه» برقم (٤٢٣٨)، وقد ذكرت في تخريج الرواية (٢٧٥٧٧).

وسيرد بالأرقام (٢٧٥٧٢) و(٢٧٥٧٨) و(٢٧٦٠٢) و(٢٧٦٠٤) و(٢٧٦١٤)، وبعض هٰذه الروايات مطوَّل.

وفي الباب عن أخت حُذَيْفة بنِ اليمان، سلف برقم (٢٧٠١١)، وإسناده ضعيف.

وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أُحِلَّ الذَّهَبُ والحريرُ لإناث أُمَّتي، وحُرِّم على ذكورها»، وذكرنا شواهده في مسند أبي موسى الأشعري عند الرواية (١٩٥٠٢) و(١٩٥٠٣)

قال السندي: قولها: ببصيصهما، أي: بلمعانهما.

٢٧٥٦٤- حدثنا محمد بنُ عبيد، حدثنا داود -يعني ابنَ يزيد الأوديَّ- عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنت يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ مِنَ الذَّهَبِ شَيْءٌ، ولا خَرْبَصِيصَة[1]»[2].

٢٧٥٦٥- حدثنا وكيع، حدثنا عبدُ الحميد، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ، قالت: تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ ودِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ[3].

● ٢٧٥٦٦- [حدثنا عبد الله] حدثنا محمد بنُ بكَّار[4]، حدثنا عبدالحميد بنُ بَهْرام الفَزَاري، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، عن أسماء

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): بصيصه، والمثبت من (ظ٦)، وهو الصواب، وقد شرحنا هٰذه اللفظة في الرواية الآتية برقم (٢٧٦٠٢).

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وانظر (٢٧٥٧٧).

(٣) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. عبد الحميد: هو ابن بهرام الفزاري.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١٧ -وعنه ابن ماجه (٢٤٣٨)- عن وكيع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: توفِّي ودرعُه مرهونة عند يهودي بطعام.

وسيرد برقمي (٢٧٥٦٥) و(٢٧٥٨٧).

وله شاهد من حديث ابن عباس، سلف برقم (٢١٠٩)، وإسناده صحيح.

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٢٩١٦)، وسلف (٢٥٩٩٨).

وذكرنا تتمة شواهده في حديث أنس بن مالك السالف برقم (١١٩٩٣).

(٤) وقع في (ظ٢) و(ق) و(م): حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا محمد بن بكار، بزيادة: «حدثني أبي» وهو خطأ، فالحديث من زيادات عبد الله، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٨/٣٩١.

بنت يزيد، مثله[1].

٢٧٥٦٧- حدثنا وكيع، عن سفيان، عن ابنِ أبي حُسين، عن شَهْر

عن أسماءَ، قالت: أتانا النبيُّ ﷺ فأُتِيَ بِلَبَنٍ، فقال: «أَتَشْرَبْنَ[2]؟» قلنا: لا نَشتَهِيهِ، فقال: «لا تَجْمَعْنَ كَذِباً وَجُوعاً»[3].

٢٧٥٦٨- حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنا جَرير بنُ حازم، عن قتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: كُنَّا مع النبيِّ ﷺ في بيته، فقالَ: «إذا كانَ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ بِثلاثِ سِنِينَ، حَبَسَتِ السَّماءُ ثُلُثَ قَطْرِها، وَحَبَسَتِ الأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِها، فإذا كانَتِ السَّنَةُ الثانيَةُ، حَبَسَتِ السَّمَاءُ ثُلُثَيْ قَطْرِها، وحَبَسَتِ الأَرْضُ ثُلُثَيْ نَبَاتِها، فإذا كانَتِ السَّنَةُ الثَّالِثَة، حَبَسَتِ السَّماءُ قَطْرَها كُلَّهُ، وَحَبَسَتِ الأَرْضُ نَبَاتَها كُلَّهُ، فلا يَبْقَى ذُو خُفٍّ، ولا ظِلْفٍ، إلا

---

(١) صحيح لغيره، وإسناده ضعيف كسابقه. محمد بن بكَّار: هو ابن الريَّان الهاشمي.

(٢) في (م): أتشربين، قلن. وفي (ظ٦): اشربن، فقلنا.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشَب، وبقية رجاله ثقات.
وأخرجه ابن ماجه (٣٢٩٨) من طريق وكيع، بهٰذا الإسناد.
وسلف برقم (٢٧٥٦٠).

هلَكَ، فَيَقُولُ الدَّجَّالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ البَادِيَةِ: أَرَأَيْتَ إِنْ بَعَثْتُ إِبِلَكَ ضِخاماً ضُرُوعُها، عِظَاماً أَسْنِمَتُها، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَتَمْثُلُ لَهُ الشَّياطِينُ على صُورَةٍ فَيَتْبَعُهُ، وَيقولُ لِلرَّجُلِ: أرَأَيْتَ إنْ بَعَثْتُ أَبَاكَ وابْنَكَ[1]، ومَنْ تَعْرِفُ مِنْ أَهْلِكَ، أَتَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَتَمْثُلُ[2] لَهُ الشَّيَاطِينُ على صُوَرِهِمْ[3] فَيَتْبَعُهُ» ثم خرجَ رسولُ الله ﷺ، وبكى أهلُ البيت، ثم رجعَ رسولُ الله ﷺ ونحنُ نَبكي، فقال: «ما يُبْكِيكُمْ؟» فقلتُ: يا رسولَ الله ما ذكرتَ من الدَّجَّال، فواللهِ إنَّ أَمَةَ أَهْلِي لَتَعْجِنُ عَجِينَها، فما تبلغُ حتى تكادَ كَبدي تَتَفَتَّتُ[4] من الجُوع، فكيف نَصنَعُ يومئذٍ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يَكْفِي المُؤْمِنِينَ من[5] الطَّعَامِ والشَّرابِ يَوْمَئِذٍ التَّكْبِيرُ والتَّسْبِيحُ والتَّحْمِيدُ». ثم قال: «لا تَبْكُوا، فَإِنْ يَخْرُجِ الدَّجَّالُ وأَنا فِيكُمْ، فَأَنا حَجِيجُهُ، وإنْ يَخْرُجْ بَعْدِي، فَاللهُ خَلِيفَتِي على كُلِّ مُسْلِمٍ»[6].

٦/٤٥٤

---

(١) في (ظ٦): وأمك.

(٢) في (ق) و(م): فيمثل، وفي (ظ٢): فيتمثل.

(٣) في (ق): على صور.

(٤) في (م): تفتت.

(٥) في (م): عن.

(٦) قوله: «إنْ يخرج الدجال وأنا فيكم، فأنا حجيجُه» صحيحٌ لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ، وبقية رجال الإسناد ثقات. =

٢٧٥٦٩- حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابت، عن شَهْر بن حَوْشب

عن أسماء بنت يزيد، قالت: سمعت رسولَ الله ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]. وسمعتُه يقرأ: «يا عِبادِيَ الذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله، إِنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، وَلا يُبالِي[1]، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[2].

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٠٧) من طريق يزيد بن هارون، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٣)، والطبراني ٢٤/(٤٠٥) و(٤٠٦) و(٤٠٨)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/٥٠٤-٥٠٥ و ٥٠٥ من طرق عن قتادة، به. وعند الخطيب: أسماء بنت كثير بن المنذر، وهي نفسها أسماء بنت يزيد بن السَّكَن.

وأخرجه الحميدي (٣٦٥)، والطبراني ٢٤/(٤٠٥) و(٤١٢) و(٤٣٨) و(٤٣٩)، والخطيب ١/٥٠٥ من طرق عن شهر بن حوشب، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٧٩) (٢٧٥٨٠).

وقوله: «إنْ يخرج الدجال وأنا فيكم فأنا حجيجه» له شاهد من حديث النواس ابن سمعان، سلف برقم (١٧٦٢٩)، وحديث عائشة سلف برقم (٢٤٤٦٧).

(١) قوله: «ولا يبالي» ليس في (ظ٢).

(٢) الشطر الأول محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في مسند أم سلمة عند الرواية (٢٦٥١٨).

وأخرجه أبو عمر الدُّوري في «قراءات النبي» (٦٠) و(٩٨)، والحاكم ٢/٢٤٩ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. واقتصر الحاكم على شطره الثاني، وقال: هذا حديث غريب عال، ولم أذكر في كتابي هذا عن شهر غير هذا الحديث الواحد. =

٢٧٥٧٠- حدثنا عبد الرحمٰن بنُ مَهْدي، حدثنا داود بنُ عبد الرحمٰن، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أسماء بنت يزيد، أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يخطُب يقول: «يا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا[1] ما يَحْمِلُكُمْ على أن تَتَايَعُوا في الكذِبِ، كَمَا يَتَتايَعُ الفَرَاشُ في النَّارِ؟ كُلُّ الكَذِبِ يُكْتَبُ على ابْنِ آدَمَ إلا ثلاثَ خِصالٍ: رَجُلٌ[2] كَذَبَ امْرَأَتَه[3] لِيُرْضِيَها، أو رَجُلٌ[4] كَذَبَ في خَدِيعَةِ حَرْبٍ، أَوْرَجُلٌ[5] كَذَبَ بَيْنَ امْرَأَيْنِ

= وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ٣١١، والطيالسي (١٦٣١)، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (٦١)، وأبو داود (٣٩٨٢) من طرق عن حماد بن سلمة، به. مختصراً بشطره الأول.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (١٥٧٧)، والترمذي (٣٢٣٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١١) من طرق عن حماد بن سلمة، به مختصراً بشطره الثاني، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ثابت، عن شهر بن حوشب. قال: وشهر بن حوشب يروي عن أم سلمة الأنصارية، وهي أسماء بنت يزيد.

وسيأتي بتمامه برقم (٢٧٦٠٦)، وبشطره الأول برقم (٢٧٥٩٥)، وبشطره الثاني برقمي (٢٧٥٩٦) و(٢٧٦١٣).

وسلف شطره الأول في مسند أم سلمة برقم (٢٦٥١٨) من طريق هارون النحوي، عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة به.

(١) في (ظ٦): يا أيها الناس.

(٢) في (ظ٦): إلا رجل.

(٣) في (م): كذب على امرأته.

(٤) في (ظ٦) و(ق): ورجل.

(٥) في (ق): ورجل.

مُسْلِمَيْنِ لِيُصْلِحَ بيْنَهُما»[1].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بنِ حَوْشب. وقد اختُلف عليه فيه:

فرواه عبد الله بن عثمان بن خُثيم، واختلف عليه فيه:

فرواه داود بنُ عبد الرحمٰن العطَّار كما في هٰذه الرواية، وكما عند ابن أبي الدنيا في «الصَّمت» (٤٩٩)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (١٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٢)، وأبي نُعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢، وسفيانُ الثوري كما سيرد برقمي (٢٧٥٩٧) و(٢٧٦٠٨)، وعبدُ الرحمٰن بنُ سليمان الرازي فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢١٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٥)، ويحيى بنُ سُليم فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤١٩)، وزهيرُ بنُ معاوية فيما أخرجه الطبراني ٢٤/(٤٢١)، والفضل بنُ العلاء فيما أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٤٠)، ستتُهم عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، بهٰذا الإسناد.

ورواه محمد بنُ أبي كثير الثقفي الصنعاني، عن عبد الله بن واقد -فيما أخرجه الطبري (٢٠٥)، والطحاوي (٢٩١٤)- عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، فقال: عن أبي الطُّفيل، عن النبيِّ ﷺ.

ورواه داود بنُ أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشب، واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة فيما أخرجه الترمذي (١٩٣٩)، وعبَّاد ابن العوام فيما أخرجه ابنُ أبي الدنيا في «الصمت» (٥٠٢)، ومعتمر بنُ سُليمان فيما أخرجه الطبري (٢٠٧)، وعبد الأعلى بنُ عبد الأعلى السامي فيما أخرجه الطبري (٢٠٨)، أربعتُهم عن داود بن أبي هند، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب، عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواه مسلمة بن علقمة -فيما أخرجه الطبري (٢٠٦)، والخرائطي (١٦٢)، وابنُ السُّنِّي في «عمل اليوم والليلة» (٦١٢)، والبيهقي في «شُعب الإيمان» (١١٠٩٧)- عن داود بن أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشَب، عن الزِّبْرقان، عن النَّواس بن سِمْعان، مرفوعاً. =

٢٧٥٧١- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْرِ ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «يَمْكُثُ الدَّجَّالُ فِي الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، والجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَاليَوْمُ كاضْطِرَامِ السَّعَفَةِ فِي النَّارِ»(١).

= ورواه أبو عاصم (غير مسمى)، فيما أخرجه الطبري (٢١١)، عن داود بن أبي هند، عن شَهْر بنِ حَوْشب، عن أبي هريرة، مرفوعاً.

وفي الباب عن أمِّ كُلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، سلف برقم (٢٧٢٧١)، وفيه أن الصحيح من قوله ﷺ هو: «ليس الكذاب الذي يُصلح بين الناس، فيَنْمي خيراً، أو يقولُ خيراً».

وقوله: تتايعوا: قال ابن الأثير في «النهاية»: التتايع: الوقوع في الشرّ من غير فكرة ولا رويَّة، والمتابعة عليه، ولا يكون في الخير.

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْرِ بن حَوْشَب، وبقية رجاله ثقات غير ابن خُثيم -وهو عبد الله بن عثمان بن خثيم- فمختلف فيه، حسن الحديث.

وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٨٢٢)، وأخرجه من طريقه عبد بن حميد (١٥٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٣٠) من طريق يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، به، مطولاً. ويحيى بنُ سليم سيىء الحفظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٣٤٧ مطولاً، ونسبه إلى الطبراني، وأعلَّه بشهر، وقال: ولا يحتمل مخالفته للأحاديث الصحيحة أنه يلبث في الأرض أربعين يوماً، وفي هٰذا أربعين سنة.

وسيكرر برقم (٢٧٦٠٠) سنداً ومتناً. =

٢٧٥٧٢- حدثنا هاشمٌ -وهو ابنُ القاسم- حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ نساءَ المُسلمين للبَيْعَةِ[1]، فقالت له أسماء: أَلاَ تَحْسِرُ لَنا عن يَدِكَ يا رسول الله؟ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أُصافِحُ النِّسَاءَ، وَلٰكِنْ آخُذُ عَلَيْهِنَّ». وفي النِّساء خالةٌ لها، عليها قُلْبَان من ذَهبٍ، وخواتيمُ من ذَهَبٍ، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا هٰذِهِ، هَلْ يَسُرُّكِ[2] أَنْ يُحَلِّيَكِ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ سِوارَيْنِ وَخَواتِيمَ؟!» فقالَتْ: أعوذُ بالله يا نبيَّ الله، قالت: قلتُ: يا خالة[3]، اطْرَحِي ما عليكِ، فَطَرَحَتْه. فحدَّثَتْني أسماءُ: والله يا بُنَيَّ لقد طَرَحَتْهُ، فما أدري مَنْ لَقَطَه من مكانه؟ ولا التَفَتَ منَّا أحدٌ إليه. قالت أسماء: فقلتُ: يا نبيَّ الله، إنَّ إحداهنَّ تَصْلَفُ عند زَوْجِها إذا لم تَمْلُحْ له، أو تَحَلَّى له، قال نبيُّ الله ﷺ: «ما على إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَتَّخِذَ قُرْطَيْن مِنْ فِضَّةٍ، وَتَتَّخِذَ لها[4]

= وسلف نحوه من حديث جابر بن عبد الله برقم (١٤٩٥٤)، وفيه: «يخرج الدجال في خفقةٍ من الدين، وإدبار من العلم، فله أربعون ليلة يسيحها في الأرض، اليوم منها كالسنة، واليوم منها كالشهر، واليوم منها كالجمعة، ثم سائر أيامه كأيامكم هٰذه». وفي إسناده أبو الزُّبير وقد عنعنه.

(١) في (ظ٦): بالبيعة، وفي (ظ٢): لبيعة.

(٢) في (ظ٢) و(ق): أيسرك.

(٣) في (م): يا خالتي.

(٤) في (ظ٦): خرصين من فضة وتتخذ لهما.

جُمانَتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ، فَتَدْرُجَهُ بَيْنَ أَنامِلِها بِشَيْءٍ مِنْ زَعْفَرَان، فَإِذَا هُوَ كَالذَّهَبِ يَبْرُقُ»[1].

٦/٤٥٥ ٢٧٥٧٣- حدثنا عبد الرَّزَّاق، قال: قال ابنُ جُرَيْج: إنَّ معمراً شربَ من العلم بأنْقُع[2]. [قال عبد الله:] قال أبي: ومات معمرٌ وله ثمانٍ

---

(١) قوله: «إني لستُ أُصافحُ النِّساء» صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْرِ بنِ حَوْشب. عبدُ الحميد: هو ابنُ بَهْرام الفزاري.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٨/٦، والدولابي في «الكنى والأسماء» ٢/١٢٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١٧) و(٤٣٧) و(٤٥١) و(٤٥٥) و(٤٥٦) و(٤٥٧)، وأبو نُعيم في «أخبار أصبهان» ١/٢٩٣ من طرق عن شَهْر بن حَوْشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/١٤٨-١٤٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف يكتب حديثه.

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٥٩٤) بلفظ: «إني لستُ أُصافح النساء» وسنذكر شواهده هناك.

وانظر: (٢٧٥٦٣) و(٢٧٥٧٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (٩٦٧٧)، وإسناده ضعيف.

قال السندي: قوله: «ولٰكن آخذ عليهن»، أي: العهد والميثاق بالكلام.

«تصلَف» ضبط كتسمع، أي: تنحط رتبة.

«جمانتين» الجمان: حَبٌّ يتخذ من الفضة أمثال اللؤلؤ.

«فتدرجه» أي: فتدخل ذٰلك المتخذ للأنامل من الجمان مثلاً.

«بشيء من زعفران» أي: مصبوغاً بشيء.

(٢) في (ظ٦): فأنفع، وفي (م): بأنفع، وكلاهما خطأ.

وخمسون سنةً[1][2].

---

(١) قوله: سنة، ليس في (ظ٦).

(٢) خبر صحيح، عبد الرزاق -وهو ابن همَّام الصنعاني- لم يسمع هٰذا الخبر من ابن جُريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- بينهما رباح بن زيد، كما سيرد في التخريج، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ مدينة دمشق» ١٧/ ورقة٣٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك من طريق الإمام أحمد، عن عبد الرزاق قال: سأل رباح ابنَ جريح عن شيءٍ من التفسير، فقال: إنَّ معمراً. . . . فذكره.

وأخرجه ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٨/ ٢٥٦، وابنُ عساكر ١٧/ ٢٤-٣٥ من طريق محمد بن حماد الطهراني، وابن عساكر ١٧/ ٣٤ من طريق أبي بكر بن عبد الملك، كلاهما عن عبد الرزاق قال: أخبرنا رباح، قال: سألتُ ابنَ جريح عن شيء من التفسير، فأجابني، فقلتُ له: إن معمراً قال كذا وكذا، قال: إن معمراً شرب من العلم. . . قلنا: ورباح -وهو ابن زيد- ثقة.

وأخرجه ابن عساكر ١٧/ ٣٤ من طريق أحمد بن شبويه، عن عبد الرزاق، قال: قال رجل لابن جريج حدثنا. . . فذكره.

وأخرجه ابن عساكر كذٰلك من طريق هشام بن يوسف، قال: لقيتُ ابن جُرَيْج بمكة، فقال لي: كيف معمر؟ قلت: صالح، فقال: ذاك شربَ. . .

قال السندي: قوله: شرب من العلم بأنقُع، أي: أنه ركب في طلب الحديث كلَّ حَزْن، وكتب من كل وجه، وهٰذا مَثَلٌ يُضرب لمن جرَّب الأمور ومارَسَها، وقيل: لمن يعاود الأمور المكروهة. وأنقعُ، جمع قلة لِنَقْع، وهو الماءُ الناقع، والأرضُ التي يجتمع فيها الماء، وأصله أن الطائر الحَذِر لا يَرِدُ المشارع، ولٰكنه يأتي المناقع ليشرب منها، وكذٰلك الرجل الحذر لا يتقحَّم الأمور، وقيل: هو أن الدليل إذا عرف المياه في الفَلَوات، حَذِقَ سلوك الطريق التي تؤدي إليها، أي: فالدليل يترك المشارع خوفاً من أن يكون عليها عدوّ، ويختار المناقع، والله أعلم.

٢٧٥٧٤- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا عبدُ الحميد، حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «الخَيْلُ في نَواصِيها الخَيْرُ مَعْقُودٌ أَبَداً إلى يَوْمِ القِيامَةِ، فَمَنْ رَبَطَها عُدَّةً في سَبيلِ الله، وأَنْفَقَ عَلَيْها احْتِساباً في سَبيلِ الله، فَإِنَّ شِبَعَها وَجُوعها وَرِيَّها وَظَمَأَها وَأَرْواثَها وَأَبْوَالَها فَلاَحٌ في مَوازِينِهِ يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ رَبَطَها رِياءً وَسُمْعَةً، وَفَرَحاً وَمَرَحاً، فَإِنَّ شِبَعَها وَجُوعَها، وَرِيَّها وَظَمَأَها[1]، وَأَرْوَاثَها، وأَبْوالَها خُسْرَانٌ في مَوَازِينِهِ يَوْمَ القِيامَةِ»[2].

---

(١) قوله: وظمأها، ليس في (ظ٦).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب، وبقية رجاله ثقات. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١١/ ٥٩ من طريق أبي النضر، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨١، وعبد بن حميد (١٥٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٣ من طرق عن عبد الحميد بن بَهْرام، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٢٦١، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

وسيرد مختصراً برقم (٢٧٥٩٣).

وقوله: «الخيل في نواصيها الخير معقود أبداً إلى يوم القيامة»، له شاهد من حديث ابن عمر، سلف بإسناد صحيح برقم (٤٦١٦)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

وقوله: «من ربطها عُدَّة...» له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ:=

٢٧٥٧٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا أبو معاوية -يعني شَيْبان- عن ليث، عن شَهْر بنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: إني لآخِذةٌ بزِمام العَضْباءِ -ناقةِ رسولِ الله ﷺ- إذْ أنزلت[1] عليه المائدةُ كلُّها، فكادت من ثِقَلها تدقُّ بِعَضُد الناقة[2].

= «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً، وتصديقاً بموعوده، كان شِبَعُه وريُّه وبوله وروثه حسناتٍ في ميزانه يوم القيامة»، سلف برقم (٨٨٦٦)، وهو عند البخاري (٢٨٥٣).

وآخر من حديث أبي هريرة كذٰلك، وفيه: ثم سئل عن الخيل فقال: «الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهي لرجل أجر، ولرجل ستر وجمال، وعلى رجل وزر، أما الذي هي له أجر فرجلٌ يتخذها يُعِدُّها في سبيل الله، فما غَيَّبَتْ في بطونها، فهو له أجر، وإن مرَّت بنهر، فشربت منه، فما غَيّبت في بطونها فهو له أجرٌ، وإن مرت بمرج فما أكلت منه فهو له أجر، وإن استنت له شرفاً فله بكل خطوة تخطوها أجر -حتى ذكر أوراثها وأبوالها- وأما التي هي له ستر وجمال، فرجلٌ يتخذها تكرُّماً وتجمُّلاً، ولا ينسى حقَّ بطونها وظهورها في عُسْرها ويُسرها، وأما الذي هي عليه وزر، فرجل يتخذها بذخاً وأشراً، ورياء وبطراً»، سلف برقم (٧٥٦٣)، وإسناده صحيح كذٰلك.

(١) في (ظ٢) و(م) إذا أنزلت.

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشَهْرِ بنِ حَوْشب، وبقية رجاله ثقات. أبو النَّضْر: هو الهاشم بنُ القاسم، وشَيْبان: هو ابنُ عبد الرحمن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٨) من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن شَيْبان، به.

وأخرجه كذٰلك ٢٤/(٤٥٠) من طريق جرير، عن ليث، به. =

٢٧٥٧٦- حدثنا أبو النَّضْر وحسن بنُ موسى، قالا: حدثنا شَيْبان، عن ليث، عن شَهْر

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بشراب، فدارَ على القوم وفيهم رجلٌ صائم، فلما بلغه قال له: «اشْرَبْ». فقيل: يا رسولَ الله، إِنَّهُ لَيْسَ يُفطر -أو: يصوم الدهر- فقال -يعني رسول الله ﷺ-: «لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ»[1].

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ١٣، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، وفيه شَهْرُ بن حَوْشب، وهو ضعيف، وقد وثّق، قلنا: فاته أن يُعلّه بليث بن أبي سليم.

ونقله ابن كثير في «تفسيره» للآيات الأولى من سورة المائدة.

وسيرد برقم (٢٧٥٩٢).

وسلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٦٦٤٣)، وذكرنا هناك شواهده.

قال السندي: قوله: فكادت، أي: السورة.

(١) مرفوعه صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهرِ بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم، وشَيْبان: هو ابن عبد الرحمٰن النَّحْوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٥٣) من طريق حسن بن موسى، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٤/ (٤٥٢) و(٤٥٤) من طرق عن ليث بن أبي سليم، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٩٣، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة! لٰكنه مدلس.

وللمرفوع منه شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف بإسناد صحيح برقم (٦٥٢٧)، وذكرنا تتمة شواهده ثمة.

٢٧٥٧٧- حدثنا أبو عامر، عن هشام. وعبدُ الصمد، قال: حدثنا هشام، عن يحيى، عن محمود بن عمرو

أن أسماء بنت يزيد حدثته أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أَيُّما امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلادَةً[1] مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في عُنُقِها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيَامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنها خُرْصَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ فِي أُذُنها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ». قال عبد الصمد في حديثه: قال: حدثنا محمود بنُ عمرو، قال: «وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنها خُرْصاً، جُعِلَ في أُذُنها مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَومَ القِيَامَةِ»[2].

٢٧٥٧٨- حدثنا عبدُ الصَّمد، حدثنا حَفْصٌ السَّرَّاج، قال: سمعتُ شَهْرَ بنَ حَوْشَب يحدِّثُ

---

(١) في (ق): بقلادة.

(٢) إسناده ضعيف، محمود بن عمرو: وهو ابن يزيد بن السكن، لم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهَّله ابنُ القطان والذهبي، وقد تفرَّد به. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو عامر: هو عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وعبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابنُ أبي عبد الله الدَّسْتُوائي، ويحيى: هو ابن أبي كثير.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٨/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (٩٤٣٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦٩) من طريقين عن هشام، به.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٤١ من طريق همَّام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وسيرد برقمي (٢٧٥٨٤) و(٢٧٦٠٥).

وانظر (٢٧٥٦٣).

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، أنها كانَتْ تَحْضُرُ النبيَّ ﷺ مع النِّساء، فأبْصَرَ رسولُ الله ﷺ امرأةً عليها سِوارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فقال لها: «أَيسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ سِوارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟!» قالت: فأخْرَجَتْه. قالت أسماء: فواللهِ ما أدْرِي، أهيَ نَزَعَتْهُ، أم أنا نَزَعْتُه؟[1]

٢٧٥٧٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصاريَّةِ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ في بيتي، فذكَرَ الدَّجَّال، فقال: «إنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ثَلاثَ سِنِينَ، سَنَةٌ تُمْسِكُ السَّماءُ ثُلُثَ قَطْرِها، والأَرْضُ ثُلُثَ نَبَاتِها، والثَّانِيَةُ تُمْسِكُ السَّماءُ ثُلُثَيْ قطْرِها، والأَرْضُ ثُلُثَيْ نَبَاتِها، والثَّالِثَةُ تُمْسِكُ السَّماءُ قَطْرَها كُلَّهُ، والأَرْضُ نَبَاتَها كُلَّهُ، فَلا يَبْقَى ذاتُ ضِرْسٍ، وَلا ذَاتُ ظِلْفٍ مِنَ البَهائِمِ إلَّا هَلَكَتْ، وإنَّ أَشَدَّ[2] فِتْنَةٍ: يَأْتي الأَعْرابيَّ فيقول: أَرَأَيْتَ إنْ أَحْيَيْتُ لَكَ إبِلَكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟» قال: «فَيَقُولُ بَلَى، فَتَمْثُلُ الشَّيَاطِينُ لَهُ نَحوَ إبِلِه، كَأَحْسَنِ

٤٥٦/٦

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شَهْر بن حَوْشب. حَفْص السرَّاج: -وهو ابن أبي حفص، من رجال «التعجيل»- روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: هو الذي يُقال له: حفص التميمي، وتعقَّبه الحافظ بأن حفصاً التميميَّ راوٍ آخر، وانظر تتمة كلامه ثمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤١٥) من طريق شيبان بن فَرُّوخ، عن حفص بن أبي حفص، بهٰذا الإسناد.

وانظر (٢٧٥٦٣).

(٢) في (ظ٦): وإنَّ من أشدِّ.

مَا تَكُونُ ضُرُوعُها، وَأَعْظَمِهِ أَسْنِمةً». قال: «ويَأْتِي الرَّجُلَ قَدْ مَاتَ أَخُوهُ وماتَ أَبُوهُ فيَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنْ أَحْيَيْتُ لَكَ أَبَاكَ، وَأَحْيَيْتُ لَكَ أَخَاكَ، أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنِّي رَبُّكَ؟ فيقولُ: بَلَى، فَتَمْثُلُ لَهُ الشَّياطينُ نَحْوَ أَبِيهِ، ونَحْوَ أَخِيهِ». قالت: ثم خرجَ رسولُ الله ﷺ لحاجةٍ له[1]، ثم رَجَعَ، قالت: والقومُ في اهتمامٍ وغمٍّ ممَّا حدَّثَهم به. قالت: فأخذ بلحمتي[2] الباب، وقال: «مَهْيَمْ أَسْماءُ؟» قالت: قلت: يا رسول الله، لقد خلعْتَ أفئدتَنا بذكر الدَّجَّال، قال: «وإِنْ يَخْرُجْ وأنا حَيٌّ، فَأَنا حَجِيجُهُ، وَإِلَّا، فَإِنَّ رَبِّي خَليفَتي عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ». قالت أسماءُ: يا رسولَ الله، إِنَّا واللهِ لَنَعْجِنُ عَجِينَتَنَا[3]، فَما نَخْتَبِزُها حتى نجوعَ، فكيف بالمؤمنين يومئذٍ؟ قال: «يَجْزِيهِمْ مَا يَجْزِي أَهْلَ السَّماءِ مِنَ التَّسْبِيحِ والتَّقْدِيسِ»[4].

---

(١) لفظة «له» ليست في (م).

(٢) كذا في (ظ٦) و(هـ) وعند عبد الرزاق -ومن طريقه البغوي-: بلحمتي. وفي (م): بلجمتي، وفي (ظ٢) و(ق): بلحمي. والذي ذكره ابن الأثير في «النهاية»: فأخذ بلَجَفَتي الباب... وقال: لَجَفَتا الباب: عِضادتاه، وجانباه، من قولهم لجوانب البئر: ألجاف، جمع لَجَف، ويُروى بالباء، وهو وهم. وقال في «القاموس»: لجيفتا الباب: جَنْبَتَاه.

(٣) في (ظ٦) و(ق): عجيننا، وهي نسخة في (ظ٢).

(٤) قوله: «إنْ يخرج الدَّجَّال وأنا حيٌّ، فأنا حجيجُه»: صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شَهْر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات.

وهو عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٠٨٢١)، وأخرجه من طريقه الطبراني=

٢٧٥٨٠- حدَّثنا هاشمٌ، قال: حدَّثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْرٌ، قال:

وحدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ جَلَسَ مَجْلِساً مَرَّةً يُحَدِّثُهم عن أعْوَرِ الدَّجَّال، فذكر نحوه، وزادَ فيه: فقال: «مَهْيَمْ» وكانت كلمة من[1] رسول الله ﷺ إذا سأل عن شيء؟ يقول: «مَهْيَمْ» وزاد فيه: «فَمَنْ حَضَرَ مَجْلِسِي وَسَمِعَ قَوْلِي، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ، واعْلَموا أَنَّ الله عزَّ وجَلَّ صَحِيحٌ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وأَنَّ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ، مَمْسُوحُ العَيْنِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكتوبٌ كافر، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ كاتِبٍ وغيرِ كَاتِب»[2].

= في «الكبير» ٢٤/ (٤٠٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٦٣).

وسلف برقم (٢٧٥٦٨).

وانظر ما بعده.

قوله: «مَهْيَمْ» أي: ما أمْرُكُم وشأنُكم، وهي كلمة يمانية، كذا في «النهاية».

(١) قوله: من، ليس في (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات، عبد الحميد: هو ابن بهرام.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٥/ ١٣٢، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٦)، والحارث في «مسنده» (٧٨٣) (زوائد) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

وقوله: «إنَّ اللهَ ليس بأعور، وإن الدجال أعور» له شاهد من حديث سعد ابن أبي وقاص، وابن عمر، وأنس بن مالك، وعائشة، سلفت أحاديثهم على التوالي بالأرقام (١٥٢٦) و(٤٨٠٤) و(١٢٠٠٤) و(٢٤٤٦٧). =

٢٧٥٨١- حدَّثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا إسماعيل -يعني ابنَ أبي خالد- عن إسحاق بن راشد

عن امرأةٍ من الأنصار -يُقال لها أسماء بنت يزيد بن سكن- قالت: لما تُوفِّي سعدُ بنُ معاذ، صاحَتْ أمُّه، فقال النبيّ ﷺ: «ألا يَرْقَأُ دَمْعُكِ وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ؟ فَإِنَّ ابْنَكِ أَوَّلُ مَنْ ضَحِكَ الله لَهُ، واهْتَزَّ لَهُ العَرْشُ»(١).

= وقوله: «ممسوح العين» له شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٢٠٦).

وقوله: «بين عينيه مكتوبٌ كافر، يقرؤه كلُّ مؤمن كاتب وغير كاتب» له شاهد من حديث أنس بن مالك، سلف برقم (١٣٣٨٥)، وحذيفة بن اليمان، سلف برقم (٢٣٢٧٩).

(١) إسناده ضعيف، إسحاق بن راشد، هٰكذا هو غير منسوب، ترجم له الحافظ في «التهذيب» تمييزاً، ولم يُذكر في الرواة عنه سوى إسماعيل بن أبي خالد، ولم يُؤثر توثيقُه عن غير ابن حبان، وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٣٧ عقب هٰذا الحديث: لست أعرف إسحاقَ بن راشد هٰذا، ولا أظنه الجزري أخو (كذا) النعمان بن راشد، وقال الحافظ: هو أقدم طبقة من الجزري. قلنا: وبقية رجال الإسناد ثقات.

وهو عند أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٠٠).

وأخرجه ابن سعد ٣/ ٤٣٤، وابن أبي شيبة ١٢/ ١٤٣ و١٤/ ١١٩ و٤١٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص٢٣٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٤٤)، و٢٤/ (٤٦٧)، والحاكم ٣/ ٢٠٦ من طريق يزيد بن هارون، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٣٠٩، وقال: رجاله رجال الصحيح! =

٢٧٥٨٢- حدَّثنا هيثم بنُ خارجة، قال: حدثني إسماعيل بنُ عيَّاش، عن ثابت بن العَجْلان، عن مجاهد

عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ قال: «العَقِيقَةُ عَنِ الغُلامِ[1] شاتانِ مُكافَأَتانِ، وعنِ الجارِيَةِ شَاةٌ»[2].

٢٧٥٨٣- حدَّثنا عبد الصمد، قال: حدثنا حفصٌ السَّرَّاج، قال: سمعتُ شَهْراً يقول:

حدَّثتني أسماء بنتُ يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجالُ والنساء قعودٌ عنده، فقال: «لَعَلَّ رَجُلاً يَقُولُ ما يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ، ولَعَلَّ امْرَأَةً تُخْبِرُ بِما فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِها». فأرَمَّ القومُ، فقلتُ: إي والله يا رسولَ الله، إنهن لَيَقُلْنَ، وإنَّهم ليفعلون،

= واهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ثبت من حديث غير واحد من الصحابة سردناهم في مسند أبي سعيد الخدري عند الرواية (١١١٨٤).

(١) في (ظ٢) و(ق): العقيقة حق عن الغلام.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد حسن إن ثبت سماع مجاهد من أسماء بنت يزيد، فإنهم لم يذكروا له سماعاً منها. وإسماعيل بن عيّاش صدوق في روايته عن أهل بلده، وهٰذه منها. وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٥٣)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٦١) من طريقين عن إسماعيل بن عياش، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٥٧، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجاله محتجٌّ بهم.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، سلف برقم (٦٧٣٧)، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

قال: «فلا تَفْعَلُوا، فَإِنَّما مِثْلُ[1] ذٰلِكَ مِثْلُ الشَّيْطانِ[2]، لَقِيَ شَيْطَانَةً فِي طَرِيقٍ، فَغَشِيَها والنَّاسُ يَنْظُرُونَ»[3]. ٦/ ٤٥٧

٢٧٥٨٤- حدَّثنا أَزْهَرُ بنُ القاسم، قال: حدثنا هشام. وعبد الوهَّاب[4]، قال: أخبرنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بنِ عمرو

---

(١) قوله: مثل، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦): شيطان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. وحفص السَّرَّاج -وهو ابن أبي حَفْص- من رجال «التعجيل»، روى عنه جمع، وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات. عبد الصمد: هو ابنُ عبد الوارث العنبري.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤١٤) من طريق ثَوْبان بن فَرُّوخ، عن حفص، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/ ٢٩٤، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (١٠٩٧٧)، وفي إسناده رجل مجهول.

وفي باب النهي عن إفشاء سرِّ الجماع عن أبي سعيد الخدري. سلف برقم (١١٦٥٥)، ولفظه: «إن مِن أعظمِ الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل يُفضي إلى امرأته، وتُفضي إليه، ثم ينشرُ سِرَّها» وفي إسناده عمر بن حمزة العمري، قال أحمد: أحاديثه مناكير، وقد سلف تتمة الكلام عليه ثمة.

قال السندي: قوله: «فإنما مثل ذٰلك» أي: إظهار ما جرى بين الإنسان وأهله بالقول، كإظهاره بالفعل، والثاني لا يجيء إلا من مثل الشيطان، فالأول كذٰلك، والله أعلم.

(٤) في (ظ٢) و(ق) و(م): عبد الوارث، والمثبت من (ظ٦) و«أطراف المسند» ٨/ ٣٨٩.

أن أسماءَ بنتَ يزيدَ حدثته أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَيُّما امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ قِلادَةً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في عُنُقِها مِثْلُها مِنَ النَّارِ يَومَ القِيامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِها خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في أُذُنِها مِثْلُهُ يَومَ القِيَامَةِ»[1].

٢٧٥٨٥- حدَّثنا حمَّاد بنُ خالد، قال: حدثنا معاوية -يعني ابنَ صالح- عن المُهاجر مولى أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصارية، قال:

سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد تقول: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرّاً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَيُدْرِكُ الفَارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ». قال[2]: قلتُ: ما تعني؟[3] قال: الغِيلَةَ، يَأْتِي الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِي تُرْضِعُ[4].

● ٢٧٥٨٦- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا عليُّ بنُ مسلم، قال: حدثنا سليمان بنُ حَرْب، قال: سمعتُ حمَّادَ بنَ زيد، وذكر الجَهْمِيَّة، فقال:

---

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٧٧)، غير أن شيخي أحمد هنا هما أزهر بن القاسم وعبد الوهّاب بن عطاء الخفّاف.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٨١٤) من طريق عبد الوهاب ابن عطاء، بهٰذا الإسناد.

(٢) في (م): قالت، وهو خطأ.

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): يعني، والمثبت من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٦٢).

وأخرجه ابن سعد ٧/ ٤٦٢ عن محمد بن عمر الواقدي، عن معاوية بن صالح، بهٰذا الإسناد.

وسلف نحوه برقم (٢٧٥٦٢).

إنما يحاولون أن ليس في السماء شيء[1].

٢٧٥٨٧- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثني شَهْرُ ابنُ حَوْشبٍ، قال:

حدَّثَتْني أسماءُ بنتُ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ تُوُفِّيَ يومَ تُوُفِّيَ، ودِرْعُه مَرْهُونةٌ عندَ رجلٍ من اليهود بِوَسْق من شعير[2].

---

(١) هٰذا أثر صحيح إلى حماد بن زيد، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عليٍّ بن مسلم -وهو الطوسي- فمن رجال البخاري، وعبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وكلاهما ثقة، وهٰذا الأثر من زيادات عبد الله على المسند.

وهو في زيادات عبد الله على أبيه في «السنَّة» (٤٠).

وهو في «السنة» لعبد الله بن أحمد (٤٠) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن سليمان بن حرب، به. ومن هٰذا الطريق أخرجه أبو نُعيم في «الحلية» ٦/٢٥٨.

وأخرجه أبو نعيم ٦/٢٥٨ من طريق عباس بن الفضل الأسفاطي، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني.

وأخرج عبد الله في «السنة» (٦٥) بإسناده إلى عباد بن عوام، قال: كلمت بِشْراً المرِّيسي وأصحاب بشر، فرأيت آخر كلامهم ينتهي أن يقولوا: ليس في السماء شيء.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «بِوَسْقٍ من شعير»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن سعد ١/٤٨٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٤)، وابنُ عديّ في «الكامل» ٤/١٣٥٦، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» ص٢٦٣ من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٠) من طريق أبي طاهر، عن شهر ابن حوشب، به. =

٢٧٥٨٨- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبد الحميد، قال: حدثنا شَهْر، قال:

حدَّثتني أسماءُ بنتُ يزيد: أنَّ أبا ذرٍّ الغِفاريَّ كان يَخْدُمُ النبيَّ ﷺ، فإذا فرغَ من خدمته، أوَى إلى المسجد، فكان هو بيتَه، يضطجعُ فيه، فدخلَ رسولُ الله ﷺ المسجدَ ليلةً، فوجَدَ أبا ذرٍّ نائماً مُنْجَدِلاً في المسجد، فنكَتَه رسولُ الله ﷺ برجله حتى اسْتَوَى جالساً، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أَلا أراكَ نائماً؟» قال أبو ذَرٍّ: يا رسولَ الله، فأينَ أنامُ، هل لي من بيتٍ غيرِه؟ فجلسَ إليه رسولُ الله ﷺ فقال له: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ؟». قال: إذاً ألحقُ بالشام، فإن الشامَ أرضُ الهجرة، وأرضُ المحشر، وأرضُ الأنبياء، فأكونُ رجلاً من أهلها، قال له: «كَيْفَ أَنْتَ إذا أَخْرَجُوكَ مِنَ الشَّامِ؟» قال: إذاً أرجعُ إليه، فيكونُ هو بيتي ومنزلي. قال: «فكَيْفَ[1] أَنْتَ إِذَا أَخْرَجُوكَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ؟». قال: إذاً آخُذُ سيفي، فأُقاتلُ عني حتى أموتَ، قال: فكشَّر إليه رسولُ الله ﷺ، فأثبته بيده، قال: «أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذٰلِكَ؟» قال: بلى، بأبي أنتَ وأمِي يا نبيَّ الله، قال رسول

= وسلف مختصراً برقم (٢٧٥٦٥).

قلنا: والثابتُ عن رسول الله ﷺ -كما سلف من حديث ابن عباس (٢١٠٩)، وحديث عائشة (٢٥٩٩٨)- أنه رهن درعه على ثلاثين صاعاً من شعير، أي: ما يعادل نصف وَسْق، لأن الوَسْق يساوي ستين صاعاً بالإجماع.

(١) في (م): قال له كيف.

الله ﷺ: «تَنْقادُ لَهُم حَيْثُ قَادوكَ، وتَنْسَاقُ لَهُمْ حَيْثُ سَاقُوكَ، حَتى تَلْقانِي، وأَنْتَ عَلَى ذٰلكَ»[1].

٢٧٥٨٩- حدثنا هاشم، قال: حدثنا عبدُ الحميد، قال: حدثني شَهْرٌ، قال:

سمعتُ أسماءَ بنتَ يزيد الأنصاريةَ، تُحدِّثُ، زعمَتْ أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ في المسجد يوماً، وعُصْبَةٌ من النساء قعودٌ، فألْوَى بيدِه إليهنَّ بالسَّلام، قال: «إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ المُنْعَمِينَ، إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ المُنْعَمِينَ» قالَتْ إحداهنَّ: يا رسولَ الله، أعوذُ بالله يا نبيَّ الله من كفران نِعَم[2] الله، قال: «بَلَى، إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ ٦/٤٥٨

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد الحميد: هو ابن بهرام.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٣٥٢ من طريقين عن عبد الحميد بن بهرام، به، مختصراً.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/٢٢٢-٢٢٣، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثّق.

وسلف نحوه من حديث أبي ذر برقم (٢١٢٩١) و(٢١٣٨٢) وفي إسناد كلٍّ منهما مقال.

وقصة السمع والطاعة سلفت من حديث أبي ذرّ برقم (٢١٤٢٨) بإسناد صحيح، وذكرنا هناك شواهدها.

قال السندي: قوله: منجدلاً: مطروحاً.

فنكَتَه: ضربه.

فكشر إليه: ضحك إليه.

(٢) قولها: نِعَم، ليس في (م).

أَيْمَتُها، ويَطُولُ تَعْنِيسُها، ثُمَّ يُزَوِّجُها الله البَعْلَ، ويُفِيدُها الوَلَدَ، وَقُرَّةَ العَيْنِ، ثُمَّ تَغْضَبُ الغَضْبَةَ، فَتُقْسِمُ بِالله ما رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةً خَيْراً[1] قَطُّ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ الله عزَّ وجلَّ، وذٰلِكَ[2] مِنْ كُفْرَانِ المُنْعَمِينَ»[3].

٢٧٥٩٠- حدثنا أبو المغيرة وعليُّ بنُ عيَّاش، قالا: حدثنا محمد بنُ مهاجر، قال: حدثني أبي

عن أسماءَ بنتِ يزيد بن سَكَن الأنصاري، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ سِرّاً، فَإِنَّ الغَيْلَ يُدْرِكُ الفَارِسَ، فَيُدَعْثِرُهُ مِنْ فَوْقِ فَرَسِهِ» -قال عليّ: أسماء بنت يزيد الأنصارية، قالت: قال رسولُ الله ﷺ. فذكر[4] مثله[5].

٢٧٥٩١- حدثنا أبو اليَمان، أخبرنا شُعيب، قال: حدثني عبدُ الله بن أبي حُسين، قال: حدثني شَهْرُ بنُ حَوْشَب

---

(١) في (ظ٢) و(ق) و(م): ساعة خير، والمثبت من (ظ٦).

(٢) في (ظ٦): وكذٰلك.

(٣) حديث حسن، شهر -وهو ابن حوشب، وإن كان ضعيفاً- قد توبع، كما سلف في الرواية (٢٧٥٦١)، وبقيةُ رجال الإسناد ثقات. هاشم: هو ابن القاسم، وعبد الحميد: هو ابن بَهْرام الفزاري.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٤٧)، والترمذي (٢٦٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٥) من طرق عن عبد الحميد بن بهرام، بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن.

(٤) قوله: فذكر، ليس في (ظ٦).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٦٢).

أنَّ أسماءَ بنتَ يزيدَ بن السَّكَن، إحدى[1] نساءِ بَنِي عبد الأشْهَل، دخلَ عليها يوماً، فقرَّبَتْ إليه طعاماً، فقال: لا أَشْتَهِيهِ، فقالَتْ: إني قَيَّنْتُ عائشةَ لرسولِ الله ﷺ، ثم جئتُه، فدعوتُه[2] لِجَلْوَتِها، فجاء، فجلسَ إلى جَنْبِها، فأُتِيَ بِعُسٍّ لَبَنٍ، فَشَرِبَ ثم ناولَها النبيُّ ﷺ، فخَفَضَتْ رأسَها واسْتَحْيَتْ. قالت أسماء: فانْتَهَرْتُها، وقلتُ لها: خُذي من يَدِ النبيِّ ﷺ. قالت: فأخَذَتْ، فَشَرِبَتْ شيئاً، ثم قالَ لها النبيُّ ﷺ: «أَعْطِي تِرْبَكِ». قالت أسماء: فقلتُ: يا رسولَ الله، بل خُذْهُ، فاشْرَبْ منه، ثم نَاوِلْنِيه من يَدِكَ، فأخَذَه، فشَرِبَ منه، ثم نَاوَلَنِيهِ. قالت: فجلستُ، ثم وضعتُه على رُكْبَتِي، ثم طَفِقْتُ أُدِيرُه، وأُتْبِعُه بِشَفَتِي لأُصِيبَ منه مَشْرَبَ النبيِّ ﷺ، ثم قال لنسوةٍ عندي: «نَاوِلِيهنَّ». فَقُلْنَ: لا نَشْتَهِيهِ، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وكَذِباً». فَهَلْ أنتَ مُنْتَهٍ أن تقول[3]: لا أشتهيه؟ فقلتُ: أيْ أُمَّهْ، لا أعودُ أبداً[4].

---

(١) في (ظ٦): أحد.

(٢) قولها: فدعوته، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٣) في (ظ٢) و(ق) و(م): فهل أنتِ منتهية أن تقولي، وهو خطأ، والمثبت من (ظ٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير أسماء بنت يزيد بن السكن فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٢٠ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسنـــاد. =

٢٧٥٩٢- حدثنا إسحاق بنُ يوسف، قال: أخبرنا سُفيان، عن لَيْث، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: نزلَتْ سورةُ المائدة على النبيِّ ﷺ جميعاً، إن كادَتْ من ثقلها لَتكسرُ الناقة[1].

٢٧٥٩٣- حدثنا وكيع، حدثنا عبد الحميد بنُ بَهْرام، عن شَهْر بن حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ارْتَبَطَ فَرَساً في سَبِيلِ الله، وَأَنْفَقَ عَلَيْهِ احْتِساباً، كَانَ شِبَعُهُ وجُوعُهُ، ورِيُّهُ، وظَمَأُهُ، وبَوْلُهُ، ورَوْثُهُ، في مِيزَانِهِ يَومَ القِيامَةِ، ومَنِ

= وسلف مختصراً برقم (٢٧٥٦٠).

قال السندي: قولها: إني قيّنت، بتشديد المثناة من تحت، أي: زيَّنت.

«تربك»: بكسر فسكون، يقال للحبيب، ولمن يساوي الإنسان في السنّ.

(١) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف ليث -وهو ابن أبي سليم- وشهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٤٣٠) من طريق إسحاق بن يوسف، بهٰذا الإسناد.

وخالفه قَبيصة بن عقبة، فرواه -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٩)- عن سفيان الثوري، به. إلا أنه ذكر سورة الأنعام بدلاً من المائدة. وقَبيصة ضعيف في روايته عن سفيان.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/ ٢٠، وقال: رواه الطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد وثّق.

وسلف برقم (٢٧٥٧٥).

ارْتَبَطَ فَرَساً رِياءً وَسُمْعَةً، كَانَ ذَلِكَ خُسْراناً في مِيزانِهِ يَومَ القِيامَةِ»[1].

٢٧٥٩٤- حدثنا وكيعٌ، حدثنا عبدُ الحميد بنُ بَهْرَام، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب ٦/٤٥٩

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنِّي لَسْتُ أُصَافِحُ النِّسَاءَ»[2].

٢٧٥٩٥- حدثنا حجَّاج، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُناني، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالَتْ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ:

---

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف مطولاً برقم (٢٧٥٧٤)، غير أن شيخ أحمد هنا هو وكيع بن الجراح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٨٢ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وانظر أحاديث الباب في الرواية المذكورة.

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٦ عن وكيع، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٢٦٦، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن.

وسلف مطولاً برقم (٢٧٥٧٢).

وله شاهد من حديث أُمَيْمة بنت رُقَيْقَة، سلف برقم (٢٧٠٠٦) بإسناد صحيح، وذكرنا تتمة شواهده في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص عند الرواية (٦٩٩٨).

﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦][1].

٢٧٥٩٦- حدثنا حجَّاجُ بنُ محمد، حدثنا حمَّاد -يعني ابن سلمة- عن ثابت البُناني، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد قالَتْ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ: «يا عِبادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إِنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، ولا يُبالي، إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»[2].

٢٧٥٩٧- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا سُفيان، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيْم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إِلَّا في ثَلاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ لِتَرْضَى عَنْهُ، أَوْ كَذِبٌ فِي الحَرْبِ، فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، أَوْ كَذِبٌ فِي إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاس»[3].

---

(١) محتمل للتحسين بشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩) المطوّل، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو حجَّاج، وهو ابن محمد المِصِّيصي الأعور.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه.

وقد سلف مطولًا برقم (٢٧٥٦٩).

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب.

واختلف فيه على سفيان الثوري:

فرواه عبد الرزاق -كما في هٰذه الرواية- وأبو أحمد الزُّبيري -كما سيرد (٢٧٦٠٨)- وبشر بن السَّرِيِّ -فيما أخرجه الترمذي (١٩٣٩)- وقَبيصة بن عُقبة -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٠)- ومحمد بن يوسف -فيما أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١١٠٩٨)- خمستُهم عن سفيان الثوري، =

٢٧٥٩٨- حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن ابنِ أبي الحُسَيْن، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يَزيد، قالت: كنَّا فِيمَنْ جَهَّزَ عائشةَ وَزَفَّها. قالت: فعَرَضَ علينا النبيُّ ﷺ لَبَناً، فقلنا: لا نُريده، فقال النبيُّ ﷺ: «لا تَجْمَعْنَ جُوعاً وَكَذِباً»(١).

٢٧٥٩٩- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابن خُثَيم، عن شَهْر ابنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد أنَّ النبيَّ ﷺ، قال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِخِيارِكُمْ» قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: «الذِينَ إذا رُؤوا، ذُكِرَ اللهُ تعالى» ثم قال: «ألا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ المَشَّاؤونَ بِالنَّميمَةِ، المُفْسِدُونَ بَيْنَ الأحِبَّةِ، الباغُونَ لِلبُرَآءِ العَنَتَ»(٢).

=بهٰذا الإسناد. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث أسماء إلا من حديث ابن خُثيم!

ورواه سفيان بن عقبة -فيما أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند علي) (٢٠٩)- عن سفيان الثوري، عن ليث، عن شهر بن حوشب، به. وليث -وهو ابن أبي سليم- ضعيف.

وسلف برقم (٢٧٥٧٠).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٧)، غير أن شيخ أحمد هنا هو عبد الرزاق بن همَّام الصنعاني.

وسلف برقم (٢٧٥٦٠).

(٢) حسن بشواهده، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد اختُلف عليه فيه كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة برقم (١٧٩٩٨). وبقيةُ رجاله =

٢٧٦٠٠- حدثنا عبد الرَّزَّاق، أخبرنا مَعْمَر، عن ابنِ خُثَيْم، عن شَهْرِ ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال النبيُّ ﷺ: «يَمْكُثُ الدَّجَّالُ في الأَرْضِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، السَّنَةُ كالشَّهْرِ، والشَّهْرُ كالجُمُعَةِ، والجُمُعَةُ كاليَومِ، واليَومُ كاضطرامِ السَّعَفَةِ في النَّارِ»[1].

٢٧٦٠١- حدثنا عليُّ بنُ عاصم، قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ الأنصاريَّةِ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ:

= ثقات. ابن خُثَيم: هو عبد الله بن عثمان بن خُثيم.

وأخرجه عبد بن حميد (١٥٨٠)، والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٣٤)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٣) من طريق عبد الرزاق، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢٣)، وابن ماجه (٤١١٩)، وابنُ أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٣) و(٤٢٤) و(٤٢٥)، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبيه» (٢١٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٦/١، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١١١٠٧) و(١١١٠٨) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. ورواية ابن ماجه وأبي نعيم مختصرة.

وأخرجه أبو الشيخ (٢١٧) من طريق سفيان -لم ينسبه- عن ابن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/٩٣، وقال: رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وقد وثَّقه غير واحد، وبقية رجال أحد أسانيده رجال الصحيح.

قلنا: قد روى ابن ماجه بعضه كما تقدَّم، وفاتَ الهيثمي أن ينبّه على ذٰلك.

وسيرد برقم (٢٧٦٠١).

وقد ذكرنا شواهده في الرواية السالفة برقم (١٧٩٩٨).

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٧١) سنداً ومتناً.

«أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخِيارِكُمْ؟» قالوا: بلى. قال: «فَخِيارُكُمُ الذِينَ إذا رُؤوا، ذُكِرَ اللهُ تعالى، ألا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟» قالوا: بلى. قال: «فَشِرَارُكُمُ المُفْسِدُونَ بَيْنَ الأحِبَّةِ، المشَّاؤونَ بالنَّمِيمَةِ، الباغُونَ[1] البُرَآءَ العَنَتَ»[2].

٢٧٦٠٢- حدثنا عبد الوهَّاب بنُ عطاء، أخبرنا عبدُ الجليل القَيْسي، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَبٍ

أنَّ أسماءَ بنتَ يزيدَ كانت تَخْدُمُ النبيَّ ﷺ. قالت: فبينما أنا عنده إذْ جاءَتْه خالتي. قالت: فجَعَلَتْ تُسائِلُه وعليها سِوارَان من ذهب، فقال لها النبيُّ ﷺ: «أَيَسُرُّكِ أَنَّ عَلَيْكِ سِوارَيْنِ مِنْ نارٍ؟!» قالت: قلتُ: يا خالتي[3]، إنَّما يعني[4] سِوَارَيْك هٰذَيْنِ، قالت: فأَلْقَتْهُما، قالت: يا نبيَّ الله، إنهن إذا لم يَتَحَلَّيْن[5]، صَلِفْنَ عند أزواجِهِنَّ، فضَحِكَ رسولُ الله ﷺ، وقال: «أما تَسْتَطِيعُ إحْداكُنَّ أَنْ تَجْعَلَ طَوْقاً[6] مِنْ فِضَّةٍ، وجُمانَةً مِنْ فِضَّةٍ، ٦/ ٤٦٠

---

(١) في (ق): والباغون.

(٢) حسن بشواهده، وهو مكرر (٢٧٥٩٩)، إلا أن شيخ أحمد هنا هو علي بن عاصم الواسطي، وقد رواه عن عبد الله بن عثمان بن خثيم.

(٣) في (ظ٦): قلت خالتاه، وفي هامش (ظ٢) و(ق): يا خالتاه.

(٤) في (ظ٦): إنه إنما عنى.

(٥) في (ظ٢) و(م): يتجلين.

(٦) عند أبي نعيم ٢/ ٧٦ -وروايته من طريق الإمام أحمد-: خَوْقاً، وعليها شرحَ ابنُ الأثير في «النهاية» فقال: الخَوْق: الحلقة.

ثم تُخَلِّقَهُ بزَعْفَرانٍ، فَيَكونُ كأَنَّهُ مِنْ ذَهَبٍ، فإنَّه[1] مَنْ تَحَلَّى وَزن عَيْنِ جرادَةٍ مِنْ ذَهَبٍ -أَوْ خَرْبَصِيصَةٍ[2]- كُوِيَ بها يَوْمَ القِيامَةِ»[3].

٢٧٦٠٣- حدثنا داود بنُ مِهْران الدَّبَّاغ، حدثنا داود -يعني العطار- عن ابن خُثَيْم، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد أنها سمعتِ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ، لم يَرْضَ اللهُ عَنْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإنْ ماتَ، ماتَ كافِراً، وإنْ تابَ، تابَ اللهُ عَلَيْهِ، وإنْ عادَ، كانَ حقّاً على الله أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَال». قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، وما طِينَةُ الخَبال؟ قال: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»[4].

---

(١) في (م): فإن.

(٢) في (ظ٢) و(ق): حربصيصة، بالحاء، وتحرَّفت في (م) إلى: جربصيصة، بالجيم.

(٣) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب. عبد الجليل القيسي: هو ابن عطية، وهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٧٦ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وانظر (٢٧٥٦٣).

قولها: صَلِفْنَ عند أزواجهنَّ، أي: ثَقُلْن عليهم، ولم يحظين عندهم.

وقوله: «جُمانة من فضة» هي حبة تُعمل كالدُّرَّة، وجمعه جُمان.

وقوله: «خَرْبَصِيصَة» في «اللسان»: الخَرْبَصيصَة: هَنَةٌ تَبِصُّ في الرمل، كأنها عينُ الجرادة... ويقال: ما عليه حَرْبَصِيصَةٌ ولا خَرْبَصِيصَة، بالحاء والخاء، أي: شيء من الحليّ.

(٤) حديث صحيح لغيره دون قوله: «فإن ماتَ ماتَ كافراً»، وهٰذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وابنُ خُثيم -وهو عبد الله بن عثمان- مختلفٌ =

٢٧٦٠٤- حدثنا عفَّان، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب عن أسماءَ، قالت: انطلقتُ مع خالتي إلى النبيِّ ﷺ وفي يدها سِواران من ذهب -أو قالت: قُلْبانِ من ذَهَب- فقال لي: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يُجْعَلَ في يَدِكِ سِوارَانِ مِنْ نارٍ؟!» فقلتُ لها: يا

= فيه، وهو حسن الحديث، وبقيةُ رجاله ثقات رجال الصحيح، غير داود بن مِهْران الدَّبَّاغ، فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٢٨) من طريق الحسن بن ربيع، عن داود العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه كذٰلك ٢٤/(٤٢٩) من طريق يحيى بن سُليم الطائفي، عن عبد الله ابن عثمان بن خُثيم، به.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٣٦٠ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، عن أمِّ الدرداء، عن النبي ﷺ. ويحيى بن سُليم سيىء الحفظ.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٦٩، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف، وقد حُسِّن حديثه.

وله شاهد دون قوله: «فإن مات، مات كافراً» من حديث عبد الله بن عمرو، سلف برقم (٦٦٤٤) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، سلف برقم (٤٩١٧)، وذكرنا شواهده فيهما، وفيه: «لم تقبل صلاته أربعين ليلة».

وقوله: «فإن مات، مات كافراً»، الصحيح أنه موقوف من حديث عبد الله ابن عمر بن الخطاب، وهو عند النسائي في «المجتبى» ٨/ ٣١٦، وسلفت الإشارة إليه في تخريج الرواية (٤٩١٧).

قال السندي: قوله: «مات كافراً» أي: عاصياً، مبغوضاً إليه تعالى، كالكافر.

خالتي، أما[1] تَسْمَعِينَ ما يقول؟ قالت: وما يقول؟ قلتُ: يقولُ: أيَسُرُّكِ أنْ يُجْعَلَ في يَدَيْكِ[2] سِوَارانِ من نار -أو قال: قُلْبانِ من نار-؟ قالت: فانتَزَعَتْهُما، فَرَمَتْ بهما، فلم[3] أدر أيُّ الناسِ أخَذَهُما؟[4]

٢٧٦٠٥- حدثنا عفَّان، حدثنا أَبان، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن محمود بن عمرو

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أيُّما امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ بِقِلادَةٍ من ذَهَب، قُلِّدَتْ مِثْلَها مِنَ النّارِ يَوْمَ القِيامَةِ، وأَيُّما امْرَأَةٍ جَعَلَتْ في أُذُنِها خُرْصاً مِنْ ذَهَبٍ، جُعِلَ في أُذُنِها مِثْلُهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القِيامَةِ»[5].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): ألا.

(٢) في (ق): يدك.

(٣) في النسخ الخطية: ما، والمثبت من (م).

(٤) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها البخاري في «الأدب المفرد» وأصحابُ السنن. همَّام: هو ابنُ يحيى العَوْذي، وقتادة: هو ابن دِعامة السدوسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٠٩) من طريق هدبة بن خالد، عن همام، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً ٢٤/ (٤١٠) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به.

وانظر (٢٧٥٦٣).

(٥) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه في الرواية (٢٧٥٧٧)، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح. أبان: هو ابن يزيد العطَّار.

وأخرجه أبو داود (٤٢٣٨) عن موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، بهٰذا الإسناد. وسلف برقم (٢٧٥٧٧). =

٢٧٦٠٦- حدثنا عفَّان[١]، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن ثابت، عن شَهْر ابنِ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، أنها سمعت النبيَّ ﷺ يقرأ: ﴿إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صالِحٍ﴾ [هود:٤٦]. وسمعتُه يقرأ: «يا عِبَادِيَ الذِينَ أَسْرَفُوا على أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ الله إِنَّ الله يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَميعاً، ولا يُبالي[٢]»[٣].

٢٧٦٠٧- حدثنا علي بنُ بَحْر[٤]، حدثنا عيسى بنُ يونس، حدثنا عُبيدالله بن أبي زياد القَدَّاح، عن شَهْر بنِ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «﴿لإِيلافِ قُرَيْشٍ، إِيلافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتاءِ وَالصَّيْفِ﴾ وَيْحَكُمْ يا قُرَيْشُ، اعْبُدُوا رَبَّ هٰذا البَيْتِ الذي أَطْعَمَكُمْ مِنْ جُوعٍ، وَآمَنَكُمْ مِنْ خَوْفٍ»[٥].

---

(١) أقحم في (م) والنسخ الخطية بين عفان وحماد: حدثنا أبان، وهو خطأ، والتصويب من «أطراف المسند» ٨/ ٣٨٧.

(٢) زاد في (م): إنه هو الغفور الرحيم.

(٣) الشطر الأول محتمل للتحسين، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩)، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عفَّان، وهو ابن مسلم الصَّفَّار.

وأخرجه الدوري في «قراءات النبي» (٦٠) و(٩٨) عن عفان بن مسلم، بهٰذا الإسناد، على الصواب، ليس فيه أبان.

(٤) في (م): علي بن يحيى، وهو خطأ.

(٥) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وعبيدُ الله بن أبي زياد القدَّاح -وإن كان ضعيفاً كذٰلك- توبع. وبقية رجاله ثقات. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه ابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير في «تفسيره» -عن=

٢٧٦٠٨- حدثنا أبو[1] أحمد، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان -يعني ابنَ خُثَيْم- عن شَهْرِ بنِ حَوْشَب ٦/٤٦١

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَصْلُحُ الكَذِبُ إلَّا في ثلاثٍ: كَذِبُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ لِيُرْضِيَها، أَوْ إصْلاحٌ بَيْنَ النَّاسِ، أَوْ كَذِبٌ في الحَرْبِ»[2].

=أبيه، عن المؤمل بن الفضل، عن عيسى بن يونس، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسامة بن زيد، عن النبي ﷺ، قال ابن كثير: هٰكذا رأيته عن أسامة بن زيد، وصوابُه عن أسماء بنت يزيد بن السكن أم سلمة الأنصارية، فلعله وقع غلط في النسخة أو في أصل الرواية، والله أعلم.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص٣١٨، وحفص الدوري في «قراءات النبي» (١٣٣)، وابن أبي حاتم -فيما ذكر ابن كثير-، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٤٧) من طريق قبيصة بن عقبة، والطبري في «تفسيره» ٣٠/٣٠٥ من طريق مهران بن أبي عمر الرازي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن ليث بن أبي سليم، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقرأ: «ويل أمِّكم قريش إيلافهم رِحْلَةَ الشِّتَاءِ والصَّيف»

وأخرجه الحاكم ٢/٢٥٦ من طريق عبد الحميد بن بهرام، عن شهر، عن أسماء، قالت: سمعت النبي ﷺ يقرأ: ﴿لإيلاف قريش إيلافهم، رحلة الشتاء والصيف﴾. وقال: هٰذا حديث غريب عالٍ في هٰذا الباب، والشيخان لا يحتجان بشهر بن حوشب.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٤٣، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، وفيه عبيد الله بن أبي زياد القداح وشهر بن حوشب، وقد وثقا، وفيهما ضعف، وبقية رجال أحمد ثقات.

قال السندي: قوله: «ويحكم يا قريش» بفتح واو وسكون ياء: كلمة ترحم.

(١) قوله: أبو، سقط من (م).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد سلف الكلام عليه في =

٢٧٦٠٩- حدثنا عارم، حدثنا عبد الله بنُ المبارك، عن عُبيد الله بن أبي زياد، عن شَهْر بنِ حَوْشب

عن أسماء بنت يزيد، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ بالغِيبة[٢]، كانَ حَقّاً على الله أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»[٣].

=الرواية (٢٧٥٩٧).

أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزُّبير الزُّبيري، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه ابنُ أبي شيبة ٩/ ٨٤-٨٥، والترمذي (١٩٣٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٩١٣) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهٰذا الإسناد.

وسلف برقم (٢٧٥٧٠).

(٢) في (ظ٦) في الموضعين: بالمغيبة.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن أبي زياد -وهو القدَّاح- وشهرِ بن حوشب. وبقية رجاله ثقات.

وهو عند ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٧)، ومن طريقه أخرجه الطيالسي (١٦٣٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٣).

وأخرجه الطيالسي (١٦٣٢)، وعبد بن حميد (١٥٧٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٢)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٦٣٥، وأبو نُعيم في «الحلية» ٦/ ٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٦٤٣)، والبغوي في«شرح السنة» (٣٥٢٩) من طرق عن عُبيد الله ابن أبي زياد، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/ ٩٥، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناد أحمد حسن!

وانظر (٢٧٥٣٦).

وانظر ما بعده.

٢٧٦١٠- حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا عُبيد الله بن أبي زياد، حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ذَبَّ عَنْ لَحْمِ أَخِيهِ في الغِيبَةِ[1]، كانَ حَقّاً على الله أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ»[2].

٢٧٦١١- حدثنا محمد بنُ بكر، أخبرنا عُبيد الله بنُ أبي زياد، قال: حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَب

عن أسماءَ بنتِ يزيد، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في هٰذه[3] الآيتين: ﴿اللهُ لا إلٰهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] و﴿الٓمٓ، اللهُ لا إلهَ إلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ [آل عمران: ١و٢]: «إنَّ فِيهِما اسْمَ اللهِ الأَعْظَمَ»[4].

---

(١) في (ظ٦) في الموضعين: بالمغيبة

(٢) إسناده ضعيف، وهو مكرر سابقه، إلا أن شيخ أحمد في هٰذا الإسناد هو محمد بن بكر -وهو البرساني- وقد رواه عن عُبيد الله بن أبي زياد.

(٣) في (م): هٰذين.

(٤) إسناده ضعيف لضعف عُبيد الله بن أبي زياد وشهر بن حوشب.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٧٢، وعَبْد بن حُميد (١٥٧٨)، وأبو داود (١٤٩٦)، والترمذي (٣٤٧٨)، وابن ماجه (٣٨٥٥)، والدارمي (٣٣٨٩)، وابن الضُّريس في «فضائل القرآن» (١٨٢)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٤٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٧٨) و(١٧٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٤٠) و(٤٤١)، وفي «الدعاء» (١١٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٨٤)، وفي «شعب الإيمان» (٢٣٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦١)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٥٦)، والمزي في «تهذيب =

٢٧٦١٢- حدثنا سُوَيْد بنُ عَمْرو، حدَّثنا أبان -يعني العطار- قال: حدثني يحيى بنُ أبي كثير، عن محمود بن عمرو

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ بَنَى لله مَسْجداً، فإنَّ الله يَبْنِي لَهُ بَيْتاً أَوْسَعَ مِنْهُ في الجَنَّةِ»(١).

=الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن أبي زياد) من طرق عن عبيد الله بن أبي زياد، بهذا الإسناد.

وقد تحرف عبيد الله في مطبوع ابن أبي شيبة والفريابي إلى: عبد الله. قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح. وقال البغوي: هٰذا حديث غريب.

وفي الباب عن أبي أمامة، عند ابن ماجه (٣٨٥٦)، وانظر تخريجه في «شرح مشكل الآثار» (١٧٦) و(١٧٧)، ولفظه: «اسم الله الأعظم الذي إذا دُعي به أجاب في سور ثلاث: البقرة، وآل عمران، وطه». وانظر كلام الطحاوي عليه.

(١) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لجهالة حال محمد بن عمرو -وهو ابن يزيد بن السكن- فلم يذكروا في الرواة عنه سوى اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وجهَّله ابنُ القطان والذهبي في «الميزان»، وبقية رجال الإسناد ثقات. أبان العطار: هو ابن يزيد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٥٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/١٢٦، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٦٨)، وفي «الأوسط» (٨٤٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد العطار، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه العقيلي ٢/١٢٦ من طريق أبي سلمة موسى بن إسماعيل، عن أبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وأخرجه العُقيلي كذٰلك، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٥٥)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/١٢١ من طريق سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، مرفوعاً بلفظ: «من بنى لله بيتاً يُعبد فيه من مالٍ حلال، بنى الله له بيتاً في الجنة من درٍّ وياقوت». قال البخاري: سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير منكر الحديث، =

٢٧٦١٣- حدثنا عبد الصمد، حدثنا حمَّاد، عن ثابت، عن شَهر بنِ حَوْشب

عن أسماء، أنها سمعت النبيَّ ﷺ يقرأ: «إنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً، ولا يُبالِي، إنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»(١).

٢٧٦١٤- حدَّثنا عليُّ بنُ عاصم، عن عبد الله بنِ عُثمانَ بنِ خُثَيْمٍ، عن شَهْرِ بنِ حَوْشبٍ

عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالت: دَخَلْتُ أنا وخالتي على النبيِّ ﷺ وعليها أَسْوِرَةٌ مِنْ ذَهَب، فقال لنا: «أَتُعْطِيانِ زَكاتَهُ؟» قالت: فقلنا: لا، قال: «أما تخافانِ أَنْ يُسَوِّرَكُما اللهُ أَسْوِرَةً مِنْ نارٍ؟! أَدِّيَا زَكاتَهُ»(٢).

=وقال العقيلي عقب حديث أبي هريرة الموقوف: وهٰذا أولى، وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٧٨: والذي عندي أن الصحيح على ما رواه أبان العطار، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمود بن عمرو، عن أسماء بنت يزيد بن السكن، عن النبي ﷺ. وعن يحيى، عن محمود بن عمرو، عن أبي هريرة، موقوفاً.

وقد سلف نحوه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص برقم (٧٠٥٦)، وذكرنا شواهده هناك.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر (٢٧٥٦٩) المطول، غير أن شيخ الإمام أحمد هنا هو عبد الصمد، وهو ابن عبد الوارث العنبري.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عليِّ بن عاصم الواسطيّ وشهر بن حوشب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٤٣١) من طريق علي بن عاصم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٦٧، وقال: لأسماء حديثٌ رواه أبو داود في الخاتم من غير ذكر زكاة. ثم قال: رواه أحمد، وإسناده حسن! =

حديث أُمِّ سَلْمى[1]

٢٧٦١٥- حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا إبراهيم بنُ سعد، عن محمد بنِ إسحاق، عن عُبيد الله[2] بنِ عليٍّ بن أبي رافع، عن أبيه

عن أمِّ سَلْمى[3]، قالت: اشتكت فاطمةُ شكواها التي قُبِضَتْ

= قلنا: رواية أبي داود التي أشار إليها الهيثمي أخرجها في «سننه» برقم (٤٢٣٨)، وسلفت برقم (٢٧٥٧٧).

وانظر (٢٧٥٦٣).

(١) كذا جاء في النسخ: حديث أمِّ سَلْمى، وعليه بنى ابنُ الأثير والذهبي، فأوردا ترجمةً لأمِّ سلمى في كتابيهما في الصحابة، وأخرج ابن الأثير حديثَها هٰذا بإسناده إلى أحمد، وقال الذهبي: كأنها امرأة أبي رافع، وكذا أورد الحسيني في «الإكمال» ترجمة لأُمِّ سلمى، ونقل عن أبي نعيم قوله: هي فيما أرى امرأة أبي رافع، فقال الحافظ في «تعجيله»: امرأة أبي رافع اسمُها سلمى، فلعلَّ بعضَ الرواة أخطأ فيها. قلنا: يبدو من كلام الحافظ أنه لم يَرِد في الصحابة من تُدعى أمَّ سلمى، ولم يذكر هو ولا ابنُ عبد البر قبلَه في كتابَيهما من تُكنى كذٰلك، إنما ذكرا سلمى أمَّ رافع، وقال الحافظ في ترجمتها: هي امرأة أبي رافع مولى النبي ﷺ، ويقال: إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب، ويقال لها أيضاً: مولاة النبي ﷺ، وخادم النبي ﷺ. وذكر ابن عبد البرّ أنها روى عنها عُبيد الله بن أبي رافع، وأنها هي غسَّلت فاطمةَ رضي الله عنها. وقد جاء اسمُها سلمى على الصواب في أسانيد كلٍّ من ابن سعد وابن شبّة وابن شاهين وابن الجوزي، وفي نسخة «أطراف المسند» للحافظ، وهي الآتي حديثها أيضاً في الترجمة التالية برقم (٢٧٦١٧) وما بعده، والله أعلم.

(٢) في (م): عبد الله، وهو خطأ.

(٣) كذا في النسخ الخطية و(م): عن أمِّ سلمى، والصواب: عن أُمِّه سلمى، كما جاء في «أطراف المسند» ٩/ ٣٥٤، وفي مصادر التخريج، وكما =

فيها، فكُنتُ أُمَرِّضُها، فأصْبَحَتْ يوماً كأمثلِ ما رأيتُها في شكواها تلك، قالت: وخرجَ عليٌّ لبعضِ حاجَتِه، فقالت: يا أمَّهْ، اسْكُبي لي غُسْلاً، فاغْتَسَلَتْ كأحسنِ ما رأيتُها تغتسلُ، ثم قالت: يا أمَّهْ، أعطيني ثيابي الجُدُد، فأعطيتُها، فَلَبِسَتْها، ثم قالت: يا أمَّهْ، قدِّمي لي فِراشي وسطَ البيت، ففعلتُ، واضْطَجَعَتْ واسْتَقْبَلَتِ القِبْلَةَ، وَجَعَلَتْ يدَها تحتَ خدِّها، ثم قالت: يا أمَّهْ، إني مقبوضةٌ الآن، وقد تطَهَّرْتُ الآن[1]، فلا يَكْشِفْني أحدٌ، فَقُبِضَتْ مكانَها، قالت: فجاء عليٌّ، فأخبرتُه[2]. ٦/٤٦٢

=سلف بيانُه مفصَّلاً في التعليق السابق.

(١) قولها: الآن، ليس في (ظ٦) و(م).

(٢) إسناده ضعيف لعنعنة ابن إسحاق ولضعف عُبيد الله بن علي بن أبي رافع. وفي متنه نكارةٌ أشارَ إليها الحُسيني في «الإكمال»، فقال: وهو منكر. وقوله في الإسناد: عن أبيه الظاهر أنه أراد أباه الأعلى، وهو جدُّه أبو رافع، يدلُّ عليه قولُه بعدَه -كما في مصادر التخريج-: عن أمّه سلمى، فيكون المراد بها أمه العليا، وهي جدّته أمّ رافع، ويكون الحديث من رواية أبي رافع عن زوجته سلمى أم رافع.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧/ ٣٤٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٢٧، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٠٨-١٠٩، وابنُ شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٦٤٦)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٤١٩)، وفي «الموضوعات» ٣/ ٢٧٦-٢٧٧ من طرق عن إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عُبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن أبيه، عن أمِّه سلمى، به. ووقع في مطبوع ابن سعد: عن علي بن فلان بن أبي رافع، بدل: عبيد الله بن علي بن أبي رافع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٩/ ٢١١ عن أم سلمى، وقال: رواه =

● ٢٧٦١٦- [قال عبد الله:][1] حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكاني، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، فذكر نحوه مثله[2].

=أحمد وفيه من لم أعرفه.

وأخرج عبد الرزاق (٦١٢٦) -ومن طريقه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٤٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٤٣- عن معمر بن راشد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، أن فاطمة لما حضرتها الوفاة أمرت علياً فوضع لها غُسلاً، فاغتسلت... فذكره هٰكذا مُعضلاً. وتحرف معمر في مطبوع «المصنف» إلى محمد.

وأورده الهيثمي ٩/٢١١، وقال: رواه الطبراني، وإسناده منقطع.

وردَّ الحافظ في «القول المسدد» ص١٠٠-١٠١ على ابن الجوزي في إيراده هذا الحديث في «الموضوعات».

وانظر ما بعده.

قال السندي: قولها: أمرضها، من التمريض، أي: أخدمها في مرضها.

غُسلاً: بضم المعجمة، الماء يُغتسل به.

(١) في النسخ: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، والمثبت من «أطراف المسند» ٩/٣٥٥، ومحمد بن جعفر الوركاني من شيوخ عبد الله بن أحمد.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو مكرر ما قبله، غير أن هٰذا الحديث من زيادات عبد الله على المسند.

حديث سلمى

٢٧٦١٧- حدَّثنا أبو عامر، حدَّثنا عبد الرحمٰن -يعني ابنَ أبي الموالي- عن أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع

عن جدَّته سلمى خادمِ رسولِ الله ﷺ، قالت: ما سمعتُ أحداً قطُّ يشكو إلى رسولِ الله ﷺ وَجَعاً في رأسه إلا قال: «احْتَجِمْ»، ولا وَجَعاً في رِجْلَيه إلَّا قال: «اخْضِبْهُما[1] بالحِنَّاءِ»[2].

---

(١) في (ظ٢) و(ق): اختضبهما.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع من رجال «التعجيل»، وقد وثَّقه ابن حبان، ووقع في ترجمته عند الحسيني في «الإكمال» تصحيف نبَّه عليه الحافظ في «التعجيل».

وقد اختلف في إسناده على عبد الرحمٰن بن أبي الموالي:

فرواه أبو عامر العَقَدي -كما في هٰذه الرواية، وفيما أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١١، والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند ابن عباس) (٨١٠)، والحاكم ٤/ ٢٠٦، والبيهقي في «السنن» ٩/ ٣٣٩ -وغسان بن مالك- فيما أخرجه الحاكم ٤/ ٤٠٧- كلاهما عن عبد الرحمٰن بن أبي الموال، بهٰذا الإسناد. وصححه الحاكم في الموضعين، ووافقه الذهبي!

ورواه أبو سعيد مولى بني هاشم -كما في الرواية الآتية- ويحيى بن حسان -فيما أخرجه أبو داود (٣٨٥٨)، والبيهقي ٩/ ٣٣٩- ويحيى الحماني -فيما أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٧٥٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع)- ثلاثتهم عن عبد الرحمٰن بن أبي =

٢٧٦١٨- حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، حدثنا فائد مولى ابنِ أبي رافع[١]، عن علي بن عُبيد الله بن أبي رافع[٢]

عن عمته سلمى قالت: ما اشْتكَى أحدٌ إلى رسول الله ﷺ وجَعاً في رأسه إلّا قال: «احْتَجِمْ» ولا اشتكى إليه أحدٌ وجَعاً

=الموال، عن فائد مولى ابن أبي رافع، عن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، عن جدته سلمى، به. وجاء في رواية يحيى بن حسان: عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، بدل علي بن عبيد الله، وهو الأصح.

ورواه ابن وهب -كما في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١١، والطبري في «تهذيب الآثار» ١/ ٥٠٩ (مسند ابن عباس)، والحاكم ٤/ ٤٠- عن عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، عن فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع، عن مولاه، عن جدته سلمى، به. غير أنه لم يذكر مولى فائد في إسناد «التاريخ الكبير».

قال ابن وهب: وأخبرنيه أيضاً عبد الرحمٰن بن أبي الموالي، عن عبد الله ابن حسن بمثل ذٰلك عن النبي ﷺ، كما في «التاريخ الكبير» ١/ ٤١١، والطبري (٨٠٩).

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً، سلف برقم (٨٥١٣) ولفظه: «إن كان في شيء مما تَداَوون به خير ففي الحجامة»، وذكرنا هناك تتمة أحاديث الباب. وانظر ما بعده.

(١) في (ظ٢) و(ق): مولى بني أبي رافع، وفي «أطراف المسند» ٨/ ٤٢٥ مولى أبي رافع، وفي (م) مولى بني رافع، والمثبت من (ظ٦).

(٢) قوله: عن علي بن عبيد الله بن أبي رافع، ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من «أطراف المسند» والصواب فيه: عُبيد الله بن علي بن أبي رافع، كما ذكرنا في تخريج الحديث، وجاء في رواية المِزِّي (وقد أخرجها من طريق الإمام أحمد): حدثنا فائد مولى ابن أبي رافع، يعني عن ابن أبي رافع، عن عمته سلمى...

في رِجْلَيه إلّا قال: «اخْضِبْ[1] رِجْلَيْكَ»[2].

---

(١) في (ق): اختضب.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما بيَّنَّا ذٰلك في الرواية السالفة. فائد مولى ابن أبي رافع: هو مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع المدني.

وأخرجه المِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع) من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وفيه: عبيد الله بن علي بن أبي رافع حيث أورده في ترجمته.

وأخرجه عبد بن حُميد (١٥٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٥٧٣) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، والترمذي (٢٠٥٤) من طريق حماد بن خالد الخياط، و(٢٠٥٤) كذٰلك، وابن ماجه (٣٥٠٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٧٥٦)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة عبيد الله بن علي بن أبي رافع) من طريق زيد بن الحباب، ثلاثتهم عن فائد مولى ابن أبي رافع، بهٰذا الإسناد. ولفظه: ما كان يكون برسول الله ﷺ قرحةٌ ولا نكبةٌ إلا أمرني رسول الله ﷺ أن أضع عليها الحناء. وجاء في رواية القعنبي وزيد بن الحباب: عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، وهو أصح فيما قال الترمذي. وقال أيضاً: هٰذا حديث غريب.

وأخرجه بنحوه الطبري في «تهذيب الآثار» (٨١١) (مسند ابن عباس)، والخطيب في «تاريخه» ١٣/ ٢٦٠ من طريق معمر بن محمد، عن أبيه محمد ابن عبيد الله، عن أبيه عبيد الله -وهو ابن علي بن أبي رافع- به. زاد الخطيب في إسناده: وقال معمر بن محمد: حدثني عمِّي معاوية بن عبيد الله.

وانظر ما قبله.

حديث أم شريك[1]

٢٧٦١٩- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عبد الحميد بن جُبَيْر بنِ شيبة، عن سعيد بن المسيب

عن أمِّ شريك، عن النبيّ ﷺ: أمَرَها بقتل الأوزاغ[2].

٢٧٦٢٠- حدثنا رَوْحٌ، حدثنا ابنُ جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ جابرَ بنَ عبد الله يقول:

أخْبَرَتْني أمُّ شَرِيك أنها سَمِعَتْ رسولَ الله ﷺ يقول: «لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ في الجِبالِ». قالت أمُّ شريك: يا رسولَ الله، فأينَ العَرَبُ يومئذٍ؟ قال: «كلُّهم قليل»[3].

---

(١) سلفت ترجمة أمِّ شريك قبل الحديث (٢٧٣٦٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٣٩٥)، والحميدي (٣٥٠)، وابن أبي شيبة ٥/٤٠١، والبخاري (٣٣٠٧)، ومسلم (٢٢٣٧) (١٤٢)، والنسائي في «المجتبى» ٥/٢٠٩، وفي «الكبرى» (٣٨٦٨)، وابن ماجه (٣٢٢٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/٢٥٠، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٥/١٨٦ من طريق سفيان بن عيينة، بهٰذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٢٧٣٦٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الزُّبير -وهو محمد بن مسلم بن تَدْرُس- من رجاله، وقد صرَّح بسماعه من جابر، فانتفت شبهة تدليسه، وابن جريج -وهو عبد الملك بن عبد العزيز- قد صرح بالتحديث كذٰلك، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. رَوْحٌ: هو ابنُ عُبادة. =

٢٧٦٢١- حدثنا يونُس، حدثنا حمَّاد بنُ سَلَمة، عن هشام بنِ عُروة، عن عروةَ

عن أمِّ شريك أنها كانت ممَّن[1] وَهَبَتْ نفسَها للنَّبِيِّ ﷺ[2].

= وأخرجه ابن الأثير في «أُسْد الغابة» ٧/ ٣٥٢ من طريق أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٥٧، ومسلم (٢٩٤٥)، والترمذي (٣٩٣٠)، وابن حبان (٦٧٩٧) من طرق عن ابن جريج، به.

قال الترمذي: هٰذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٣٢٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٤٩) من طريق وَهْب بن مُنَبِّه، عن جابر، به.

(١) في (ظ٦): فيمن.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدِّب.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٩٢٨) -وهو في «عِشْرة النساء» (٤٢)- من طريق يونس، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ٢٢/ ٢٣ من طريق أبي الزناد، عن هشام بن عروة، قال: كنا نتحدَّث أن أمَّ شريك كانت وهبت نفسها للنبي ﷺ، وكانت امرأة صالحة.

وفي الباب عن محمد بن إبراهيم التيمي، والشعبي، وعكرمة، ومنير بن عبد الله الدوسي، مرسلاً عند ابن سعد ٨/ ١٥٤ و١٥٥.

وقد اختلف في اسم الواهبة فقيل: خولة بنت حكيم، كما في «صحيح البخاري» (٥١١٣) معلقاً من حديث عائشة، وقيل غير ذٰلك، وانظر تفصيل ذٰلك في «فتح الباري» ٨/ ٥٢٥ و٩/ ١٦٤-١٦٥ ، وقد ذكر أن الاختلاف يشعر بتعدد الواهبات.

حديث أُمِّ أيوب[1]

٢٧٦٢٢- حدثنا سُفيان بنُ عُيينة، حدثنا عُبيد الله بنُ أبي يزيد، أخبره أبوه، قال:

نَزَلْتُ على أمِّ أيوبَ الذين[2] نَزَل عليهم رسولُ الله ﷺ، نَزَلْتُ عليها، فَحَدَّثَتْني بهٰذا عن رسولِ الله ﷺ: أنهم تَكَلَّفُوا طعاماً فيه بعضُ هٰذه البُقُول، فقرَّبُوه، فَكَرِهَهُ رسولُ الله ﷺ، وقال لأصحابه: «كُلُوا، إنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ، إنِّي أَخافُ أَنْ أُؤذيَ صاحِبِي» يعني المَلَك[3].

٢٧٦٢٣- حدثنا سُفيان بنُ عُيينة، عن عُبيد الله -يعني ابنَ أبي يزيد- عن أبيه ٦/٤٦٣

عن أمِّ أيُّوبَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «نزل[4] القُرْآنُ على سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، أَيَّها قَرَأْتَ، أَجْزَأَكَ»[5].

---

(١) سلفت ترجمة أم أيوب قبل الحديث (٢٧٤٤٢).

(٢) في (ظ٦): الذي.

(٣) حديث حسن في الشواهد، وهو مكرر (٢٧٤٤٢) سنداً ومتناً.

(٤) في (ق): أنزل، وهي نسخة في (ظ٢).

(٥) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٤٤٣) سنداً ومتناً.

حديث ميمونة بنت سعد[1]

٢٧٦٢٤- حدَّثنا حسين وأبو نعيم، قالا: حدَّثنا إسرائيل، عن زيد بن جبير، عن أبي يزيد الضَّبِّي

عن ميمونة بنت سعد مولاةِ النبيِّ ﷺ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن ولدِ الزِّنا. قال: «لا خَيْرَ فِيهِ، نَعْلانِ أجاهِدُ بهما في سَبِيلِ الله، أَحَبُّ إلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ زِنىً»[2].

---

(١) قال السندي: ميمونة بنت سعد، ويقال: سعيد، كانت تخدم النبي ﷺ، ويقال: مولاة النبي ﷺ.

(٢) إسناده ضعيف، أبو يزيد الضَّبِّي مجهول، قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/٣٤٧: أبو يزيد لا أعرف اسمه، وهو رجل مجهول. وقال الدارقطني في «السنن» ٢/١٨٤: ليس بمعروف. وجهَّله الحافظان الذهبي وابن كثير، وبقية رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين، غير صحابيّة الحديث فقد روى لها أصحاب السنن. حُسين: هو ابن محمد بن بَهْرام المرُّوذي، وأبو نُعيم: هو الفَضْل بن دُكَيْن، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٠٥، والنسائي في «الكبرى» (٤٩١٣)، وابن ماجه (٢٥٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩١٧)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٨)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي يزيد الضبي) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/٣٠٥، والطبراني ٢٥/(٥٨)، والحاكم ٤/٤١ من طريقين عن إسرائيل، به. =

٢٧٦٢٥- حدَّثنا أبو نُعيم، حدثنا إسرائيل، عن زيد بن جُبَيْر، عن أبي يزيد الضَّبِّي

عن ميمونة مولاة النبيِّ ﷺ، قالت: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن رجلٍ قَبَّلَ امرأتَه وهو صائم[1]؟ قال: «قَدْ أَفْطَرا[2]»[3].

٢٧٦٢٦- حدَّثنا عليُّ بنُ بَحْر، قال: حدثنا عيسى قال: حدثنا ثور، عن زياد بن أبي سَوْدَة، عن أخيه

أن ميمونةَ مولاةَ النبيِّ ﷺ قالت: يا نبيَّ الله، أَفْتِنا في بيتِ المقدس؟ فقال: «أَرْضُ المَنْشَرِ والمَحْشَرِ، ائتوهُ فَصَلُّوا فِيهِ، فإنَّ

= وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (٨٠٩٨) وتعليقنا عليه.

(١) في هامش (ظ٦): وهما صائمان، وفي نسخة في (ظ٢) و(ق): قبل امرأة وهما صائمان.

(٢) في (م): أفطر.

(٣) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٦٢-٦٣، وابن ماجه (١٦٨٦)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٥٧)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة أبي يزيد الضَّبِّي) من طريق أبي نُعيم، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٨، والطبراني ٢٥/ (٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٢/ ١٨٣-١٨٤ و١٨٤، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٨٩٢) من طرق عن إسرائيل، به.

قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» ١/ ٣٤٦: هٰذا حديث منكر، لا أُحدِّثُ به.

وقد ثبت أنه ﷺ كان يقبّل وهو صائم، من حديث عائشة، وسلف برقم (٢٥٦١٣).

صَلاةً فِيهِ كأَلْفِ صلاةٍ فيما سِواه»[1]. قالت: أَرأيتَ مَنْ لم يُطِقْ أن يتحمَّل إليه، أو يأتيه؟ قال: «فَلْيُهْدِ إليهِ زَيْتاً يُسْرَجُ فِيهِ[2]، فَإِنَّ مَنْ أَهْدَى لَهُ، كانَ كَمَنْ صَلَّى فِيهِ»[3].

---

(١) قوله: فيما سواه، ليس في (ظ٦).

(٢) قوله: فيه، ليس في (ق).

(٣) إسناده ضعيف، زياد بن أبي سودة ذكره الذهبي في «الميزان»، وقال: في النفس شيء من الاحتجاج به، وأورد له هٰذا الحديث، وقال: هٰذا حديث منكر جداً، ثم نقل عن عبد الحق قولَه فيه: ليس هٰذا الحديث بقوي، وقولَ ابن القطان: زياد وعثمان ممّن يجب التوقف في روايتهما، وقال الحافظ في «الإصابة» (في ترجمة ميمونة): فيه نظر. قلنا: ثم إنه قد اختلف فيه:

فرواه عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -كما في هٰذه الرواية والتي تليها، وفيما أخرجه ابن ماجه (١٤٠٧)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٥)، وفي «مسند الشاميين» (٤٧١)، والضياء المقدسي في «فضائل بيت المقدس» (١٧)، والمِزِّي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زياد بن أبي سودة) -وصدقة بن صدقة- فيما أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٤٤٨)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٥٦)، كلاهما عن ثور بن يزيد الحمصي، بهٰذا الإسناد. قال الضياء المقدسي: هٰذا هو المشهور. قلنا: وصوَّب الحافظ ابنُ حجر هٰذا الإسناد في «المطالب العالية» ٧/ ١٧٧.

ورواه أصبغ بن يزيد -فيما أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٤٧٢)- عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، لم يذكر أخا زياد بن أبي سودة.

ورواه عمر بن الحصين، عن يحيى بن العلاء -فيما أخرجه الضياء المقدسي (١٦)- عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة، عن أبي أمامة، عن ميمونة =

● ٢٧٦٢٧- حدثنا عبد الله، قال: حدثنا أبو موسى الهروي، قال: حدثنا عيسى بن يونس بإسناده، فذكر مثله[1].

=بنت الحارث زوج النبي ﷺ. قال المقدسي: كذا روى هٰذا الحديثَ عمرو بنُ الحصين عن يحيى بن العلاء، وكلاهما لا يحتجُّ بحديثه، والمعروف حديث ميمونة مولاة رسول الله ﷺ، وليست بابنة الحارث.

ورواه محمد بن عبد الرحمٰن -فيما أخرجه ابن الجوزي في «فضائل القدس» ص ٨٩-٩٠- عن ثور بن يزيد، عن مكحول أن ميمونة سألت رسول الله ﷺ . . .

ورواه سعيد بن عبد العزيز -فيما أخرجه أبو داود (٤٥٧)، والطبراني في «الشاميين» (٣٤٤)، والبيهقي ٢/ ٤٤١، والبغوي في «شرح السنة» (٤٥٦)، والمزي في «تهذيبه» (في ترجمة زياد بن أبي سودة)- ومعاوية بن صالح -فيما أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦١١) و(٦١٢)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٥٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٩٤٧)، والمزي- كلاهما عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة، به. لم يذكرا أخا زياد بن أبي سودة.

وانظر ما بعده.

(١) إسناده ضعيف، وهو مكرر ما قبله، إلا أنه من زيادات عبد الله بن أحمد على أبيه، وشيخه فيه أبو موسى الهروي، وهو إسحاق بن إبراهيم، وهو من رجال «التعجيل»، وهو ثقة.

وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» (في ترجمة زياد بن أبي سودة) من طريق عبد الله بن أحمد، بهٰذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٧٠٨٨) عن أبي موسى الهروي، به. غير أن أبا يعلى وهم فيه، فجعله من حديث ميمونة زوج النبي ﷺ.

وانظر ما قبله.

حديث أم هشام بنت حارثة بن النُّعمان[1]

٢٧٦٢٨- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا شعبة، عن خُبَيْب بنِ عبد الرحمٰن، عن عبد الله بنِ محمد بنِ مَعْن

عن ابنة حارثةَ بنِ النعمان، قالت: ما حفظتُ ﴿ق﴾ إلَّا من فِي رسولِ الله ﷺ، وهو يَخْطُبُ بها[2] يومَ الجُمعة. قالت: وكان تَنُّورنا وَتنُّورُ رسولِ الله ﷺ واحداً[3].

* ٢٧٦٢٩- حدثنا الحَكَمُ بنُ موسى -قال عبد الله: وسمعتُه أنا من

---

(١) سلفت ترجمة أم هشام قبل الحديث (٢٧٤٥٥).

(٢) قولها: بها، ليس في (م).

(٣) حديث صحيح، عبدُ الله بنُ محمد بن معن -وإن تفرَّد بالرواية عنه خُبَيْبُ بن عبد الرحمٰن بن يَساف، وذكره ابن حبان في «الثقات» وابن خلفون، وجهَّله الحافظ الذهبي في «الديوان»- قال فيه الحافظ في «التقريب»: مقبول، ويعني عنده أنه متابَع، وقد أخرج له مسلم هٰذا الحديث في المتابعات، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح.

وأخرجه الحاكم ١/ ٢٨٤ من طريق الإمام أحمد، بهٰذا الإسناد. وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مسلم (٨٧٣) (٥١)، وأبو داود (١١٠٠)، وابن خزيمة (١٧٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١١ من طريق محمد بن جعفر، به.

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ١/ ١٤٥ (بترتيب السندي) عن إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن خُبيب بن عبد الرحمٰن، به.

وسلف برقم (٢٧٤٥٥).

وانظر ما بعده.

الحَكَم- قال: حدثنا عبد الرحمٰن بنُ أبي الرِّجَال قال: ذَكَرَه يحيى بنُ سعيد، عن عَمْرَة

عن أمِّ هشام بنتِ حارثة بن النعمان، قالت: ما أخذتُ ﴿ق والقُرْآنِ المَجِيدِ﴾ إلَّا من وراء[1] رسولِ الله ﷺ[2]، كان يُصَلِّي بها في الصُّبح[3].

---

(١) في (ق): قراءة.

(٢) في (م): النبي ﷺ.

(٣) إسناده ضعيف بهٰذه السِّياقة، عبد الرحمٰن بن أبي الرجال صدوق ربَّما أخطأ، وقد خالف هنا الرواةَ عن يحيى بنِ سعيد الأنصاري في متن الحديث.

فرواه -كما في هٰذه الرواية، وعند النسائي في «المجتبى» ٢/ ١٥٧، وفي «الكبرى» (١٠٢٣) و(١١٥٢٠)، وهو في «التفسير» (٥٤٠)- عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن أمِّ هشام بنت حارثة بن النعمان، قالت: ما أخذتُ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ إلا من وراء رسول الله ﷺ، كان يُصلي بها في الصبح...

ورواه سليمان بن بلال -كما عند مسلم (٨٧٢) (٥٠)، وأبي داود (١١٠٢)، والبيهقي ٣/ ٢١١- ويحيى بن أيوب -كما عند مسلم أيضاً، وأبي داود (١١٠٣)- كلاهما عن سعيد، به، بلفظ: أخذتُ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ من فِي رسول الله ﷺ يومَ الجمعة، وهو يقرأُ بها على المنبر كلَّ جمعة.

وانظر ما قبله.

وقد ثبتت قراءتُه ﷺ بـ (ق) في صلاة الفجر من حديث قُطبة بن مالك، وهو عند مسلم (٤٥٧)، وسلف برقم (١٨٩٠٣).

وانظر حديث جابر بن سمرة السالف برقم (٢٠٨٤٣).

قال السندي: قولها: إلا من وراء النبي ﷺ، أي: إلا من حالة الاقتداء به خلفه.

حديث فاطمة بنت أبي حُبَيْش[1]

٢٧٦٣٠- حدثنا يونس بنُ محمد، قال: حدثنا لَيْث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبد الله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروةَ بن الزبير ٦/ ٤٦٤

أن فاطمةَ بنتَ أبي حُبَيْش حدثته أنها أتَتْ رسولَ الله ﷺ، فشَكَتْ إليه الدمَ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنَّما ذٰلِكَ عِرْقٌ، فانْظُري إذا أَتى قُرْؤُكِ، فلا تُصَلِّي، فإذا مَرَّ القُرْءُ، فَتَطَهَّرِي، ثم صَلِّي ما بين القُرْءِ إلى القُرْءِ»[2].

٢٧٦٣١- حدثنا يحيى بنُ أبي بُكير، قال: حدثنا إسرائيلُ، عن عثمانَ ابنِ سعد، عن عبد الله بن أبي مُلَيْكة، قال:

حدَّثَتْني خالتي فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش، قالت: أتيتُ عائشةَ، فقلت لها: يا أمَّ المؤمنين، قد خَشِيتُ أن لا يكونَ لي حَظٌّ في الإسلام، وأن أكونَ من أهلِ النار، أمكثُ ما شاءَ اللهُ من يومٍ أُستحاضُ، فلا أُصَلِّي للهِ عزَّ وجلَّ صلاةً. قالت: اجلسي حتى يجيءَ النبيُّ ﷺ، فلما جاء النبيُّ ﷺ قالت: يا رسولَ الله، هٰذه فاطمةُ بنتُ أبي حُبَيْش تخشى أن لا يكونَ لها حظٌّ في الإسلام، وأن تكونَ من أهل النار، تمكثُ ما شاءَ اللهُ من يومٍ تُستَحاضُ،

---

(١) سلفت ترجمة فاطمة بنت أبي حبيش قبل الحديث (٢٧٣٦٠).

(٢) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٢٧٣٦٠) سنداً ومتناً.

فلا تصلِّي لله عزَّ وجلَّ فيه[1] صلاةً، فقال: «مُرِي فاطِمَةَ بِنْتَ أبي حُبَيْشٍ، فَلْتُمْسِكْ كُلَّ شَهْرٍ عَدَدَ أَيّامِ أَقْرائِها، ثم تَغْتَسِلُ، وَتَحْتَشِي، وَتَسْتَثْفِرُ[2]، وَتَنَظَّفُ[3]، ثم تَطَهَّرُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، وَتُصَلِّي، فإنَّما ذٰلِكَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطانِ، أَوْ عِرْقٌ انْقَطَعَ، أَوْ داءٌ عَرَضَ لَها»[4].

---

(١) قولها: فيه، ليس في (م).

(٢) في (ظ٦) وهامش (ظ٢) و(ق): تستذفر.

(٣) في (ق): وتتنظف.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسنادٌ ضعيف لضعف عثمان بن سعد -وهو الكاتب- وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير صحابية الحديث، فقد روى لها أبو داود والنسائي.

ثم إنه قد اختلف في إسناده:

فرواه إسرائيل -كما في هٰذه الرواية- وأبو عبيدة الحداد -فيما أخرجه البيهقي ١/ ٣٥٤- كلاهما عن عثمان بن سعد، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: حدثتني خالتي فاطمة بنت أبي حُبيش، قالت: أتيت عائشة...

ورواه أبو عاصم النبيل -فيما أخرجه الدارقطني ١/ ٢١٧، والحاكم ١/ ١٧٥-١٧٦، والبيهقي في «السنن» ١/ ٣٥٤- ومحمد بن بكر البُرْساني -فيما أخرجه البيهقي ١/ ٣٥٥ -كلاهما عن عثمان بن سعد، وقال: عن ابن أبي مُلَيْكة، قال: جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش إلى عائشة، فقالت: إني أخاف أن أقع في النار...

وقال عثمان بن سعد: فسألنا هشام بن عروة، فأخبرني بنحوه، عن أبيه، عن عائشة.

قلنا: حديث عائشة سلف برقم (٢٥٦٢٢). =

حديث أم كُرز الخزاعيَّة[1]

٢٧٦٣٢- حدثنا أبو بكر الحَنفيُّ، قال: حدثنا أسامةُ بنُ زيد، عن عَمرو بن شعيب

عن أمِّ كُرْز الخُزاعية، قالت: أُتِيَ النَّبيُّ ﷺ بغلام، فبالَ عليه، فأَمَرَ بهِ فَنُضِحَ، وأُتِيَ بجارية، فبالَتْ عليه، فأَمَرَ به فَغُسِلَ[2].

٢٧٦٣٣- حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن أبي الشَّعْثاء، قال:

خرجتُ حاجّاً، فجئتُ حتى دخلتُ البيتَ، فلمَّا كنتُ بين السَّارِيَتَيْنِ، مضيتُ حتى لَزِقْتُ بالحائط، فجاءَ ابنُ عمر، فصلَّى إلى جَنْبي، فصلَّى أربعاً، فلما صلَّى، قلت له[3]: أين صلَّى رسولُ الله ﷺ من البيت؟ قال: أخبرني أسامةُ بنُ زيد أنه صلَّى ها هنا، فقلت: كم صلَّى؟ قال: على هٰذا أجدُني ألومُ نفسي، إني مكثْتُ معه عُمُراً لم أسأله كم صلى. ثم حَجَجْتُ من العامِ المُقْبِل، فجئْتُ، فقمت في مقامه، فجاء ابنُ الزبير، فصلَّى فيه

= وقد سلف برقم (٢٧٣٦٠).

(١) سلفت ترجمة أم كرز قبل الحديث (٢٧١٣٩).

(٢) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٧٣٧٠) سنداً ومتناً.

(٣) لفظة «له» ليست في (ظ٦) و(م).

أربعاً[1].

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٢١٧٨٠) سنداً ومتناً (ضمن مسند أسامة بن زيد).

حديث صفوان بن أُميَّة[1]

٢٧٦٣٤- حدثنا سفيان بنُ عُيينة، عن عبد الكريم، عن عبد الله بنِ الحارث، قال: زوَّجني أبي في إمارة عثمان، فدعا نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ

٦/٤٦٥ فجاء صفوانُ بنُ أمية وهو شيخ كبير، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «انْهَسُوا اللحمَ نَهْساً، فإنَّهُ أَهْنَأُ وأمْرَأُ». -أَوْ: «أَشْهَى وَأَمْرَأُ»- قال سفيان: الشكُّ منِّي، أو منه[2].

٢٧٦٣٥- حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا التيمي -يعني سليمان- عن أبي عثمان -يعني النَّهديّ- عن عامر بنِ مالك

عن صفوانَ بنِ أمية، قال: «الطَّاعونُ، والبَطَنُ، والغَرَقُ، والنُّفَساءُ، شَهَادَةٌ[3]». قال: حدَّثنا به أبو عثمان مراراً، وقد رفعَه إلى النبيِّ ﷺ مرَّة[4].

٢٧٦٣٦- حدثنا يزيد بنُ هارون، قال: أخبرنا شَريك، عن عبد العزيز ابن رُفَيْع، عن أميَّة بن صفوان بن أميَّة

عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ استعارَ منه يوم حُنَيْنٍ أدراعاً،

---

(١) سلفت ترجمة صفوان بن أمية قبل الحديث (١٥٣٠٠).

(٢) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٠) سنداً ومتناً.

(٣) في (ق): إنها شهادة.

(٤) صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠١) سنداً ومتناً.

فقال: أغَصْباً يا محمد؟ قال: «بَلْ عارِيَّةٌ مَضْمُونَة». قال: فضاعَ بعضُها، فعرضَ عليه رسولُ الله ﷺ أن يضمنَها له، قال: أنا اليومَ يا رسولَ الله في الإسلام أرْغَبُ[1].

٢٧٦٣٧- حدثنا رَوْحٌ، قال: حدثنا محمد بنُ أبي حَفْصة، قال: حدَّثنا الزُّهري، عن صفوان بن عبد الله بن صفوان، عن أبيه[2]

أنَّ صفوان بنَ أمية بن خَلَف قيل له: هَلَكَ مَنْ لم يُهاجر؟ قال: فقلت: لا أَصِلُ إلى أهلي حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فركبتُ راحلتي، فأتَيْتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، زَعموا أنه هَلَكَ مَنْ لم يَهاجر. قال: «كَلاّ أبا وَهْبٍ، فارْجِعْ إلى أباطِحِ مَكَّةَ». قال: فبينا أنا راقد، إذ[3] جاء السّارق، فأخذَ ثوبي من تحت رأسي، فأدركتُه، فأتيتُ به النبيَّ ﷺ، فقلتُ: إن هٰذا سرقَ ثوبي، فأمرَ به أن يُقطع، فقلتُ: يا رسولَ الله، ليس هٰذا ما أردتُ، هو عليه صدقة، قال: «هَلاَّ قَبلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[4].

٢٧٦٣٨- حدثنا زَكَرِيَّا بنُ عديّ، قال: أخبرنا ابنُ مبارك، عن يونس، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيب

عن صفوان بن أمية، قال: أعطاني رسولُ الله ﷺ يومَ حُنَيْن،

---

(١) حديث حسن، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٢) سنداً ومتناً.

(٢) قوله: بن صفوان عن أبيه، سقط من (م).

(٣) قوله: إذ، ليس في (م).

(٤) قوله: «هلاَّ قبل أن تأتيَني به»، صحيحٌ بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٣).

وإنه لأَبْغَضُ الناسِ إليَّ، فما زال[1] يُعطِيني حتى صارَ وإنه لَأَحَبُّ الناسِ إليَّ[2].

٢٧٦٣٩- حدثنا محمد بنُ جعفر، قال: حدَّثنا سعيد -يعني ابنَ أبي عَرُوبة- عن قتادة، عن عطاء، عن طارِق بن مُرَقَّع

عن صفوانَ بنِ أميةَ أن رجلاً سرقَ بُرْدَهُ[3]، فرفَعه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر بِقَطْعِه، فقال: يا رسولَ الله، قد تجاوزتُ[4] عنه، قال: «فَلَوْلا كانَ هٰذا[5] قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ يا أبا وَهْبٍ؟» فقطعَه رسولُ الله ﷺ[6].

٢٧٦٤٠- حدثنا عفَّان، قال: حدثنا وُهَيْب، قال: حدَّثنا ابن طاووس، عن أبيه

---

(١) في (ظ٢) و(ق): قال: فما زال.

(٢) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٣٠٤) سنداً ومتناً.

قال السندي: قوله: حتى صار وإنه لأحبُّ الناسِ إليَّ، «صار» تامة، بمعنى: انتقل، وجملة: وإنه: الواو حال، أي: حتى انتقل من تلك الحالة، وهي حالة البغض، والحال: إنه لأحبُّ الناس إليَّ، ويحتمل أن يكون خبر «صار» محذوفاً، أي: صار محبوباً، والحال إنه لأحبُّ الناسِ إليّ.

(٣) في (ظ٢) و(ق): بردة.

(٤) في (ظ٢) و(ق): جاوزت.

(٥) قوله: هٰذا، ليس في (ق).

(٦) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٥) سنداً ومتناً.

عن صفوانَ بنِ أمية أنه قيل له: إنه[1] لا يدخلُ الجنةَ إلَّا مَنْ هاجَرَ، قال: فقلتُ: لا أدخلُ منزلي حتى آتِيَ رسولَ الله ﷺ، فأسألَه، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسولَ الله، إنَّ هٰذا سَرَقَ خَمِيصَةً لي لرجلٍ معه، فأمرَ بقطعِهِ، فقلت[2]: يا رسولَ الله، إني قد وَهَبْتُها له، قال: «فَهَلاَّ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟» ٦/٤٦٦
قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، إنهم يقولون: لا يدخلُ الجنةَ إلّا مَنْ هاجر؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلٰكِنْ جِهادٌ وَنِيَّةٌ، وإذا اسْتُنْفِرْتُمْ فانْفِرُوا»[3].

٢٧٦٤١- حدثنا يزيد بنُ هارونَ، حدثنا سليمانُ التيميُّ، عن أبي عثمانَ -يعني النَّهديَّ- عن عامرِ بنِ مالك

عن صفوانَ بنِ أميَّةَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «الطَّاعُونُ شَهادَةٌ، والغَرَقُ شَهَادَةٌ، والبَطَنُ شَهادَةٌ، والنُّفَساءُ شَهادَة»[4].

٢٧٦٤٢- حدثنا محمد بنُ أبي عديّ، عن سُليمان، عن أبي عثمانَ، عن عامر بنِ مالك

عن صفوان بن أمية، قال: «الطَّاعُونُ، والبَطَنُ، والغَرَقُ[5]،

---

(١) قوله: إنه، ليس في (ظ٢) و(ق).

(٢) في (ظ٢) و(م) و(ظ٦): فقال، والمثبت من (ق).

(٣) حديث صحيح بطرقه وشاهديه، وهو مكرر (١٥٣٠٦) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٧) سنداً ومتناً.

(٥) في (ظ٦): والغريق.

والنُّفَساءُ شَهادَة». قال سليمان: حدثنا به[1] -يعني أبا عثمان- مراراً، ورفعه مرَّةً إلى رسول الله ﷺ[2].

٢٧٦٤٣- حدثنا إسماعيل بنُ إبراهيم، قال: حدَّثنا عبد الرحمٰن بنُ إسحاق، عن عبد الرحمٰن بنِ معاوية، عن عثمانَ بنِ أبي سليمان، قال:

قال صفوانُ بنُ أميَّة: رآني رسولُ الله ﷺ وأنا آخُذُ اللحمَ عن العَظْم بيدي، فقال: «يا صَفْوانُ»، قلتُ: لَبَّيْكَ، قال: «قَرِّبِ اللَّحْمَ مِنْ فِيكَ، فإنَّهُ أَهْنَأُ وَأَمْرَأُ»[3].

٢٧٦٤٤- حدثنا حُسين بنُ محمد، قال: حدثنا سليمان -يعني ابن قَرْم[4]- عن سِماك، عن جُعَيْد ابنِ أختِ صفوانَ بنِ أمية

عن صفوانَ بنِ أمية، قال: كنتُ نائماً في المسجد على خَميصَةٍ لي، فسُرِقَتْ، فأخَذْنا السارقَ، فرفعناه إلى النبيِّ ﷺ، فأمر بِقَطْعِهِ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أفي خَمِيصةٍ[5] ثمنِ[6] ثلاثينَ درهماً؟ أنا أهَبُها له، أو أبيعُها له. قال: «فَهَلاَّ كانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَني بِهِ؟»[7].

---

(١) في (ظ٦): حدثناه.

(٢) حديث صحيح لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف كسابقه، وهو مكرر (١٥٣٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) حسن لغيره، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (١٥٣٠٩) سنداً ومتناً.

(٤) في (م): قرن، وهو خطأ.

(٥) في (م): خميصتي.

(٦) قوله: ثمن، ليس في (ق).

(٧) حديث صحيح بطرقه وشاهده، وهٰذا إسناد ضعيف، وهو مكرر=

ومن حديث أبي بكر بن أبي زُهير الثَّقفي[1]

٢٧٦٤٥- حدثنا عبد الملك بنُ عَمرو، وسُرَيْجٌ المعنى، قالا: حدثنا نافع بنُ عمر -يعني الجُمَحِيَّ- عن أميةَ بنِ صفوان، عن أبي بكر بنِ أبي زهير، كلاهما قال: عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي

عن أبيه، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول بالنباءة، أو النَّباوة -شكَّ نافعُ بنُ عمر- من الطائف، وهو يقول: «يا أَيُّها النّاسُ إنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النّار». أَو قال: «خِيارَكُمْ مِنْ شِرارِكُمْ». قال: فقال رجلٌ من الناس[2]: بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بالثَّناءِ السَّيِّىء، والثَّناءِ الحَسَنِ، وَأَنْتُمْ شُهَداءُ اللهِ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ»[3].

= (١٥٣١٠) سنداً ومتناً.

(١) سلفت ترجمة أبي بكر بن أبي زهير الثقفي قبل الحديث (١٥٤٣٩).

(٢) قوله: من الناس، ليس في (ظ٦).

(٣) حديث صحيح، وهو مكرر (١٥٤٣٩) سنداً ومتناً.

حديث والد بعجة[1]

٢٧٦٤٦- حدثنا هشام بنُ سعيد، قال: أخبرنا معاوية بنُ سلاَّم، قال:
٦/ ٤٦٧ سمعتُ يحيى بنَ أبي كثير، قال: أخبرني بَعْجَةُ بنُ عبد الله

أن أباه أخبره أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لهم يوماً: «هٰذا يَوْمُ عاشوراء، فَصُومُوا». فقال رجل من بني عمرو بن عوف: يا رسول الله، إني تركتُ قومي، منهم صائمٌ، ومنهم مُفْطِرٌ، فقال النبيُّ ﷺ: «اذْهَبْ إليهِمْ، فَمَنْ كانَ مِنْهُمْ مُفْطِراً[2]، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ»[3].

---

(١) قال السندي: والد بعجة: هو عبد الله بن بدر، جُهني، له صحبة، قيل: كان اسمه عبد العزّى، فغيره النبي ﷺ، وشهد أحداً، وأعطاه النبي ﷺ اللواء يوم الفتح.

(٢) في (ظ٦): فمن كان مفطراً.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير هشام بن سعيد -وهو الطالْقاني- فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأبو داود والنسائي، وهو ثقة، وصحابي الحديث ترجم له الحافظ في «التعجيل»، وصحح إسناد حَديثه هٰذا في «الإصابة» ٤/ ٢٠.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/ ٢٣، وابنُ أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٥٨١)، والبزار (١٠٤٩) «زوائد»، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٧٩، والطبراني في «الأوسط» (٥٦٧٩)، وفي «مسند الشاميين» (٢٨١٦) من طرق عن معاوية بن سلاَّم، بهٰذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ١٨٥، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، والبزار، وإسناده حسن. =

حديث شَدَّاد بن الهاد[1]

٢٧٦٤٧-حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، قال: أخبرنا جَرير بنُ حازم، قال: حدثنا محمد بنُ أبي[2] يعقوب، عن عبد الله بنِ شَدَّاد

عن أبيه، قال: خَرَجَ علينا رسولُ الله ﷺ في إحدى صَلاتَي العَشِيِّ -الظُّهْرِ أو العَصْرِ- وهو حاملٌ الحَسَنَ أو الحُسين[3]، فتقدَّم النبيُّ ﷺ، فوضَعَهُ، ثم كَبَّر للصَّلاة، فصلَّى، فسجدَ بين ظَهْرَيْ صَلاتِهِ سَجْدَةً أطالَها. قال أبي: رَفَعْتُ رأسي[4]، فإذا الصَّبيُّ على ظَهْر رسولِ الله ﷺ وهو ساجدٌ، فَرَجَعْتُ في سُجُودي، فلما قَضَى رسولُ الله ﷺ الصَّلاة، قال النَّاسُ: يا رسولَ الله، إنَّك سَجَدْتَ بين ظَهْرَيْ الصَّلاةِ[5] سَجْدَةً أَطَلْتَها، حتى ظَنَنَّا أنه قد حَدَثَ أَمرٌ، أو أنَّه يُوحَى إليك؟ قال: «كُلُّ

= وفي الباب نحوه من حديث هند بن أسماء برقم (١٥٩٦٢)، وذكرنا هناك أحاديث الباب.

(١) سلفت ترجمة شداد بن الهاد قبل الحديث (١٦٠٣٣).

(٢) قوله: أبي، سقط من (م).

(٣) في النسخ: حسن أو حسين، والمثبت من مكرره (١٦٠٣٣)، وجاء في مصادر الحديث: حسناً أو حسيناً.

(٤) جاء في (ظ٢) و(ق) و(م): قال: إني رفعت رأسي، والمثبت من (ظ٦)، وجاء عند النسائي: قال أبي: فرفعتُ رأسي.

(٥) في (ظ٢): ظهري صلاتك، وفي (ق): ظهر صلاتك.

ذٰلكَ لم يكُنْ، وَلٰكِنَّ ابْني ارْتَحَلَني، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعجلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حاجَتَهُ»[1].

هٰذا آخر مسند النساء من كتاب أبي بكر بن مالك رحمه الله تعالى، وبه تم المسند.

بعون الله تعالى وتوفيقه تمَّ الجزء الخامس والأربعون من

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»

وبه تمَّ العمل في هذا «المسند» السامي

ولله الحمدُ والمِنَّة

وذلك في شهر جمادى الأولى من سنة (١٤٢١)هـ

الموافق لشهر آب من سنة (٢٠٠٠)م

---

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر (١٦٠٣٣) سنداً ومتناً.
قال السندي: قوله: «ارتَحَلَني» اتَّخَذَني راحلة بالركوب على ظهري.
«أن أعجله»: من التعجيل، أو الإعجال.

الموسوعة الحديثية

مسند الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١هـ)

مؤسسة الرسالة